

# فَضْلُ الْقَدِّيسِ بَارِئِ بْنِ رَافِعٍ شَرْحُ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ لِلْقَدِّيسِ الْمَنَافِيِّ

وهو شرح نفيس للعلامة المحدث  
محمد المدعو بعبد الرؤف المناوي  
على كتاب « الجامع الصغير » من أحاديث البشير النذير :  
للحافظ جلال الدين عبد الرحمن السيوطي  
نفعنا الله بعلومهما

صححت هذه الطبعة وقوبلت على عدة نسخ من أهمها نسخة نفيسة مخطوطة في سنة ١٠٩٣ هـ  
وعلق عليها تعليقات قيمة نخبية من العلماء الأجلاء.

جميع حقوق التعليق والنقل محفوظة

تنبيه : قد جعلنا متن الجامع الصغير بأعلي الصفحات ، والشرح بأسفلها  
مفصولاً بينهما بجدول  
ولتعام الفائدة قد ضبطنا الأحاديث بالشكل الكامل

١٣٩١ هـ - ١٩٧٢ م

الطبعة الثانية  
دار المعرفة  
للطباعة والنشر  
بيروت - لبنان

# فَضْلُ الْقَبْدِ بِإِسْرَافِ الْبُحْرَانِ شرح الجامع الصغير للعمدة المناوي

وهو شرح نفيس للعلامة المحدث  
محمد المدعو بعبد الرؤف المناوي  
على كتاب « الجامع الصغير » من أحاديث البشير النذير :  
للحافظ جلال الدين عبد الرحمن السيوطي  
نفعنا الله بعلومهما

البيروت

صححت هذه الطبعة وقربلت على عدة نسخ من أهمها نسخة نفيسة مخطوطة في سنة ١٩٩٣ هـ  
وعلق عليها تعليقات قيمة نخبية من العلماء الأجلة.

جميع حقوق التعليق والنقل محفوظة

تنبيه : قد جعلنا متن الجامع الصغير بأعلي الصفحات ، والشرح بأسفلها  
مفصولا بينهما بجدول  
ولتقام الفائدة قد ضبطنا الأحاديث بالشكل الكامل

١٣٩١ هـ - ١٩٧٢ م

الطبعة الثانية

دار المعرفة

للطباعة والنشر

بيروت - لبنان

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي جعل الإنسان هو الجامع الصغير ، فطوى فيه ما تضمنه العالم الأكبر الذي هو الجامع الكبير . وشرف من شاء من نوعه في القديم والحديث ، بالهداية إلى خدمة علم الحديث . وأود له من مشكاة السنة لاقتباس أنوارها مصباحاً وضاحاً ، ومنحه من مقاليد الآثار مفتاحاً فتاحاً . والصلاة والسلام على أعلى العالمين منصباً ، وأنفسهم نفساً وحسباً ، المبعوث بشيراً ونذيراً ، وداعياً إلى الله بإذنه وسراجاً منيراً ، حتى أشرق الوجود برسائله ضياءً أو ابتهاجاً ورأيت الناس يدخلون في دين الله أفواجا ، ثم على من التزم العمل بقضية هديه العظيم المقدار ، من المهاجرين والأنصار ، والتابعين لهم إلى يوم القرار ، الذين تناقلوا الخبر والأخبار ، وتوروا منهاج الأقطار بأنوار المآثر والآثار ، صلاة وسلاماً ثابتين مازهرت بوازع شمس الأخبار ، ساطعة من آفاق عبارات من أوتي جوامع الكلم والاختصار

(وبعد) فهذا ما اشتدت إليه حاجة المتفهم ، بل وكل مدرس ومعلم ، من شرح علي الجامع الصغير للمحافظ الكبير الإمام الجلال الشهير . ينشر جواهره ، ويبرز ضمائرته ، ويفصح عن لغاته ، ويكشف القناع عن إشاراته ، ويميط عن وجوه خرائده الثام ، ويسفر عن جمال حور مقصوراته الخيام ، ويبين بدائع ما فيه من بحر الكلام ، ويدل على ما حواه من درر مجمة على أحسن نظام ، ويخدهم بفوائد تقربها العين ، وفرائد يقول البحر الزاخر من أين أخذها من أين ، وتحقيقات تتزاح بها شبه الضالين ، وتدقيقات تتزاح لها نفوس المنصفين ، وتحرق نيرانها أقدرة الحاسدين ، لا يعقلها إلا العالمون ، ولا يحجدها إلا الظالمون ، ولا يغص منها إلا كل مريض الفؤاد ، من يهدي الله فهو المهتدي ومن يضل فما له من هاد ، ومع ذلك فلم آل جهداً في الاختصار ، والتجافي عن منهج الإكثار ، فالملفوظات تتفاضل بالزهر والتمر ، لابلخدر ، وبالملح ، لابلالكبر ، وبمجموع اللطائف ، لابلتكثير الصحائف ، وبفخامة الأسرار ، لابلضخامة الأسفار ، وبرقة الحواشي ، لابلكثرة الغواشي . ومؤلف الإنسان ، على فضله أو نقصه عنوان ، وهو بأصغره اللفظ اللطيف والمعنى الشريف ، لابلأكبريه اللفظ الكثير والمعنى الكثيف . وهنالك يعرف الفرض من النافلة ، وتعرض الإبل قرب مائة لا تجد فيها راحلة . ثم إنى بعون أرحم الراحمين ، لم أدخل بتأليفه في زمرة الناصحين ، ولم أسكن بتصنيفه في سوق الفث والسامين ، بل آيت بحمد الله ، بشوارد فرائد باشرت اقتناصها ، وعجائب غرائب استخرجت من قاموس الفكر وعباب القرينة مغاصها ، فمن استلحق بعض أبقاره الحسان ، لم ترده عن المطالبة بالبرهان . ولم أعرب من ألفاظه إلا ما كان خفياً ، فقد قال الصدر القونوي : غالب ممن يتكلم على الأحاديث إنما يتكلم عليها من حيث إعرابها والمفهوم من ظاهرها بما لا يخفى على من له أدنى مسكة في العربية وليس في ذلك كبير فضيلة ولا مزيد فائدة ، إنما الشأن في معرفة مقصوده صلى الله عليه وسلم وبيان ما تضمنته كلامه من الحكم والأسرار بياناً تعضده أصول الشريعة ، وتشهد بصحته العقول السليمة ، وما سوى ذلك ليس من الشرح في شيء . قال ابن السكيت خذ من النحو مائة تم به الكلام فقط ودع الغوامض . ولم أكثر من نقل الأقاويل والاختلافات ، لما أن ذلك على الطالب من أعظم الآفات ، إذ هو كما قال حجة الإسلام يدعش عقله ويحير ذهنه . قال وليخدر من أستاذ عاداته نقل المذاهب وما قيل فيها فإن إضلاله أكثر من إرشاده كيفما كان . ولا يصلح الأعمى لقود العميان . ومن كان دأبه ليس إلا إعادة ما ذكره الماضون وجمع مادونه السابقون فهو منحاز عن مراتب التحقيق ، معرج عن ذلك الطريق بل هو كحاطب ليل ، وغريق في سيل ، إنما الخبر من عول على سايته القويمة ، وقرينته السليمة مشيراً إلى ما يستند الكلام

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي بعث على رأس كل مائة سنة من يجدد لهذه الأمة أمر دينها ،

إليه من المعقول والمنقول ، رامزاً إلى ذلك رمز المفروغ منه المقرر في العقول . قال حجة الإسلام في الإحياء : ينبغي أن يكون اعتماد العلماء في العلوم على بصيرتهم وإدراكهم وبصفاً قلوبهم لا على الصحف والكتب ولا على ماسمعه من غيرهم فإنه إن اكتفى بحفظ ما يقال كان وعاءاً للعلم لا عالماً به . فيأتيها الناظر اعلم فيه بشرط الواقف من استيفاء النظر بعين العناية وكال الدراية ؛ لا يملك احتقار مؤلفه على التعسف ، ولا الحظ النفساني على أن يكون لك عن الحق تخلف ، فإن عثرت منه على هفوة أو هفوات ، أو صدرت فيه عنى كبوة أو كبوات . فما أنا بالمتحاشي عن الخلل ولا بالمعصوم عن الزلل ، ولا هو بأقول قارورة كسرت ، ولا شبهة مدفوعة زبرت . ومن تفرد في سلوك السبيل ، لا يأمن من أن يناله أمر ويل . ومن توحد بالذهاب في الشعاب والقفار ، فلا يبعد أن تلقاه الأهوال والأخطار . وكل أحد مأخوذ من قوله ومترك ، ومدفوع إلى منهج مع خطر الخطأ مسلك . ولا يسلم من الخطأ إلا من جعل التوفيق دليلاً في مفترقات السبل ، وهم الأنبياء والرسل . على أن علقته باستعجال ، في مدة الحمل والفضال ، والخواطر كثيرة ، وعين الفؤاد غير قريرة ، والقرائح قريحة . والجوارح جريحة ، من جنائبات الأيام والآثام ، تأديباً من الله عن الركون إلى من سواه ، واللياذ بمن لا تومن غلبة هواه : فرحم الله امرءاً قهر هواه ، وأطاع الإنصاف وقواه ، ولم يعتمد العنت ولا قصد قصد من إذا رأى حسناً ستره وعيياً أظهره ونشره . ولتأمله بعين الإنصاف ، لا بعين الحسد والانحراف . فمن طلب عيياً وجد وجد ، ومن افتقد زال أخيه بعين الرضا والانصاف فقد فقد ، والكامل محال لغير ذي الجلال .

ولما من الله تعالى بإتمام هذا التقريب . وجاء بحمد الله آخذاً من كل مطالب بنصيب ، نافذاً في الغرض بسببه المصيب ، كامداً قلوب الحاسدين مفهومة ومنطوقة ، راغماً أنوف المتصافين لما استوى على سوقه ، سبيته : نرض القدير . بشرح الجامع الصغير ، ويحسر أن يترجم بمصاييح التنوير . على الجامع الصغير ، ويليق أن يدعى : بالبدرا المنير . في شرح الجامع الصغير ، ويناسب أن يوسم : بالروض الضير في شرح الجامع الصغير . هذا : وحيث أقول الفاضل فالمراد البيضاوي . أو العراقي فجدنا من قبل الامهات الحافظ الكبير زين الدين العراقي ، أو جدي قاضي القضاة يحيى المناوي ، أو ابن حجر عساقمة الحافظ أبو الفضل العسقلاني ، رحمهم الله تعالى سبحانه . وأنا أحقر الوري خويدم الفقهاء : محمد المدعوعبد الرؤف المناوي ، حبه الله بلطف سماوي ، وكفاه شر المعادي والمناوي ، ونور قلبه حين إليه يأوي ، وعلى الله الاتكال ، وإليه المرجع والمآل ؛ لا ما جأ إلا إياه ، ولا قوة إلا بالله . وها أنا أفيض في المقصود ، مستفيضاً من ولى الطول والجود :

قال المصنف (بسم الله) أى بكل اسم للذات الأقدس لا بغيره متبسيًا للتبرك أو تواف ، قاله المصنف للملابسة كما هو مختار الومخشي . وهو أحسن وأصح من جعلها للاستعانة الذي هو مقتضى صنع القاضي ترجيحه ؛ لأن الملابس أبلغ في التعظيم وأدخل في التأدب ، بخلاف جعل اسم الله آله غير مقصودة لذاتها . ولأنها أدل منها على ملابسة جميع أجزاء الفعل ؛ ولأن التبرك باسمه ظاهر لكل أحد ، وتؤويل الأولية بأن المراد أن الفعل لا يتم شرعاً ما لم يصدر باسمه لا يدرك إلا بدقة النظر ؛ ولأن ابتداء المشركين كان بأسماء آلهتهم للتبرك بها ، ولأن كون اسم الله تعالى آله للفعل

ليس إلا باعتبار أنه يتوسل إليه بركته فعاد للتبرك، ذكره الشريف وغيره. وتعقب المولى حسن الرومي الأول بأن تلك الجهة غير ملحوظة بل الملحوظ جهة كون الفعل غير معتبر شرعاً ما لم يصدر به. كما تقرّر وهو يعارض التبرك بل أرجح، والثاني يمنع الآلية المذكورة فهيات إثباتها، ويفرضه فناء الاستعانة في جميع أجزاء الفعل فيها الدلالة على تلك الملازمة مع زيادة لاتقاومها الآلية، والثالث أن العبارة بالخواص فالعوام كالهوام، والدقة من أسباب الترجيح لالرد، والرابع بأن جعله آلة يشعر بأن له زيادة مدخل في الفعل ويشتمل على جعل الموجود لثبوت كاله بمنزلة المعدوم وذا يعدّ من المحسنات انتهى، وتوزع بما فيه طول لايسعه المقام. وحذف متعلق الباء لتلايق في الابتداء غير اسم الله تعالى وهو لا يبد منه في إظهار المبدئية ليشاكل اللفظ المعنى؛ ومن ثم التزم حذفه في كلام الحكيم تقدس، أما ما لا يبد منه لإظهاره كتقديم الباء. ولفظ اسم فلا يفوت البداة بذكر الله تعالى كما بينه الشريف؛ إذ المطلوب المبدئية على وجه يدل عليها وعلى الاختصاص والباء وسيلة لذلك والابتداء لا يتعين كونه باسم خاص من سمائه، بل يحصل بأى لفظ دل على اسمه. فاستبان أن الابتداء بلفظ الاسم ابتداء بالاسم حقيقة والباء وسيلة لذكره وأن التبرك يحصل بجمع أسمائه والتعريف الإضافي قد يحمل على معاني التعريف باللام فإراد جنس الأسماء أو جمع أفرادها. وقد مر متعلق الباء فعلاً لاصالته في العمل، وقلة الإخبار، ومؤخر ألفيد الحصر والاهتمام. وقول أبي حيان: تقديم الظرف لا يوجب الاختصاص أطيب المحقق أبو زرعة في رده في حاشية الكشاف، ولا يرد. أقراً باسم ربك، لأن الأهم فعل القراءة، لكونها أول منزل. وخصوصاً؛ لأنه أنسب بالمقام، وأوفى بتأدية المرام، وأتم فائدة، وأعم عائدة، وتقدير ابتدئ محل بالفرض من شمول البركة للكلمة، وقول المولى الخسروي: هو أولى امتثالاً للفظ الخبر، منه الإمام حسن الرومي بأن مناط الامتثال البدء بالتسمية لتقدير فعله؛ إذ لم يقل فيه كل أمر ذى بال لم يقل فيه أو لم يضر فيه ابتدئ أو افتتح مفوت للمعنى المناسب لفعل الشروع؛ إذ القصد تلبس جميع أجزاء الفعل بالتبرك، فلما تعذر تحقيقاً، ولأخرج في الدين، جعل طريقه كون الشروع فيه ملتبساً بها، كما في النية حيث اعتبرت في ابتداء العبادات تحقيقاً وفي كلها تقديراً. وحذف الألف من بسم الله؛ لكثرة الاستعمال. وطولت الباء، للدلالة عليه، وإشارة إلى أنها وإن كانت في الأصل حرفاً منخفضاً، لكن لما اتصلت باسم الله، ارتفعت وسمت، وبجعل مناط الحذف كثرة الاستعمال عرف وجه إثباتها عند اتصالها بالفظ آخر نحو: لذكر اسم الله حلالة، أو مضاف إلى اسم آخر نحو باسم ربك. والباء للجر فكسرت لتشابه حركتها عملها. ثم إن كون المتعلق به مالدماً على الرحمن الرحيم هو مادرج عليه المحققون، لكن قال البلقيني: قضية البداة بالاسم وإفادة الاختصاص التي على ادعائها المخشورية كون المقدر مؤخراً عن البسملة بكلمتها لتلايق الفصل بين الموصوف والصفة بما لم يتعين تقديره في هذا الموضع. والاسم ما يجمع اشتقاقين من السمة أو السموم، وهو بالنظر إلى اللفظ وسمه وبالنظر إلى الحظ من الذات سمو، قاله الحراني. والله اسم عربي لاسرياني معرب، وهو علم مختص بمبدع العالم لم يطلق على غيره فيما بين المسلمين وغيرهم ولا عناداً وغلواً في العتب مطلقاً، وعلاقة الاشتقاق فيما بينه وبين غيره إنما تنافي عليه لو ثبت أصالة ذلك الغير ولم تثبت، واستظهار القاضي أنه وصف غلب عليه بحيث لم يستعمل في غيره فصار كالعالم لا علماً لأن ذاته غير معقول لنا فلا يمكن الدلالة عليه بلفظ؛ ولأنه لو دل على مجرد ذاته الخصوص لما أفاد وهو الله في السموات معنى صحيحاً تصدى جمع من أرباب الحواشي لدفعه. أما الأول فلأن علم الواضع عند الوضع بكنهه حقيقة الموضوع له وملاحظة لشخصه لا ضرورة للزومه بل يكفي ملاحظة انحصار ذلك الوجود في الخارج فيه، بدليل أن الأب يضع علماً لولده قبل رؤيته ولو سلم فلامانع من كون الواضع هو الله تعالى ثم عرفنا إياه، وأما الثاني فلأن الاسم لا يقتضي الدلالة على مجرد الذات فان أسماء الزمان والمكان والآلة مثلاً أسماء باتفاق مع دلالتها على معنى زائد على الذات، ولو سلم فليكن تعلقه به باعتبار ملاحظة المعنى الوضعي الخارج عن الاسم، كذلك حقيقه المولى حسن بعد مارد على جميع ما لم هنا من الآقويل المتعسفة والإله أصله أله فلما دخلت آل حذفت الهمزة تخفيفاً وعرض عنها حرف التعريف؛ وإنما كانا عوضاً عنها مع أن

دخولها قبل حذفها لأن دخولها قبل الحذف لا بطريق الزم. ويعدده يكونان لازمين فيها، فباستتار الزم يكونان عوضاً وهو اسم جنس لكل معبود حق أو باطل، ثم غلب مشكراً على المعبود بحق، ثم خص بذاته بعد التعريف، مشتق من أنه كعبدوزناً ومعنى، أو من أنه بمعنى فرع وسكن، أو من وله أى تحير ودهش أو طرب، أو من لاه احتجب أو ارتفع أو استتار، أو غير والحاصل أن إلها بمعنى مألوه أى معبود أو مألوه فيه أى متحير فيه وقس الباقي. فمجموع الأقاويل هو المعبود للخواص والعوام، المفزوع إليه في الأمور العظام، المرتفع عن الأوهام، المحتجب عن الأفهام، الظاهر بصفاته النعناع، الذى سكنت إلى عبادته الأجسام، وولعت به نفوس الأنام، وطربت إليه قلوب الكرام. ثم تفخيم لاه إذا انتفع ما قبلها أو ضم طريقة مطردة لغة أو مطلقاً وحذف ألفه لحن يبطل الصلاة لانتفاء المعنى بانتفاء بعض اللفظ الموضوع ولا ينعقد به اليقين مطلقاً لا بتثاته على وجود الاسم ولم يوجد، واليلة إنما هي الرطوبة، وما أفهمه كلام القاضى من كونه كناية وجه صحيح محرم ومذهب النووى خلافه. ثم أعقب اسم الذات اسمين بصفتى المبالغة فى الرحمة رمزاً إلى سبقها وغلبتها على الأضداد وعدم انقطاعها فقال (الرحمن الرحيم) أى الموصوف بكال إحسان بجميع النعم أصولها وفروعها عظامها ودقاتها، أو بارادة ذلك، فرجعها مصفة فعل أو صفة ذات. قال فى البحر: وه أقرب إلى الحقيقة، إذ الإرادة متقدمة على الفعل وأصلهما واحد لكونهما من الرحمة. والرحمن عربى ونفور العرب منه لتوهمهم التعدد وآتم مبالغة من الرحيم كما وكيفاً؛ لأن فعلاً لمن وجد منه الفعل وفعلاً لمن كثر منه وحق الأبلغ التأخير قضاء لحق الترقى لكنه قدم لمناسبة اسم الذات فى اختصاصه به إذ لم يطلق على غيره مطلقاً إلا أن الله اسم وهو قسم من العلم كالتقرر. والرحمن وصف أريد به الثناء فأجرى مجرى الأعلام وليس بعلم حقيقة وبجسده غير تابع للعلم بحذف موصوفه. ووصفه تعالى بالرحمة التى هى العطف من إطلاق السبب على المسبب وهو الإنعام والإحسان إذ الملك إذا عطف رفق فأحسن فإطلاقه عليه مجاز مرسل أو استعارة تمثيلية، بل حاول بعض المحققين جعله حقيقة شرعية أو عرفية لكثرة الإطلاق بدون قرينة، أو قصد تشبيهه، وتعقيبه بالرحيم من قبيل التسميم؛ فانه لما دل على جلائل النعم أولى الرحيم دفعا لتوهم عدم التعميم وخطور أن الدقائق مما لا يلتفت إليه فلا يتطفل فيها عليه ووفقاً لترتيب الوجود لإيجاد النعم العامة قبل الخاصة، وكلاهما صفة مشبهة. أو الرحيم اسم فاعل فالرحمن عام المعنى خاص اللفظ حيث لم يستعمل فى غيره تقديس ولم يوصف به أحد سواه بين جميع الملل والنحل لإلتعنتا وغلوا فى الكفر كرحن اليمامة والرحيم وبالعكس، وآثرهما من بين سائر الصفات لتضمنهما الدلالة على سائر الأسماء الحسنى إذ من عمت رحمته وتمت نعمته انتفت عنه شوائب التقص وطويت التهمة فى أفهام اختصاص الثانى، رمزاً إلى أن من شروط كمال حسن الترغيب، الإشارة منه إلى مقام التهيب، كما هو الأسلوب، فى كتب علام الغيوب؛ ليكون باعث الرجاء والخوف فى قرن. قال بعض الحكماء: والأحسن يانية إضافة البسمة: قال صاحب التماموس: وإنما حذف الألف من لفظ رحمن تخفيفاً ولم تحذف الياء من الرحيم خوفاً من اللبس

ولما اقتح كتابه بالبسمة التى الافتتاح بها أجل افتتاح باسم الحق تقديس وهى نوع من الحمد، ناسب أن يردفها باسم الحمد الكلى الجامع لجميع أفراده البالغ أقصى درجات الكمال من القول الدال على أنه سبحانه مالك لجميع المحامد بالاستقلال، فأعقبها به فى جملة أو وقعها مقول القول فانصب به تاركاً للعطف لئلا يشعر بالتبعية فيخل بالتسوية فى أصل الابتداء فقال (الحمد لله) أى الوصف بالجليل مملوك أو مستحق لله تعالى فلا فرد منه لغيره بالحقيقة ولم يكتف بالتسمية لما تقرر أن المقام مقام تعظيم فاللائق به التصريح بالحمد وقصره عليه؛ ولانها وإن تضمنت جهة الحمد لكن من اقتصر عليها لا يسمى حامداً عرفاً، ومن ثم وقع التدافع ظاهراً بين حديثى الابتداء واحتيج للتوفيق بأن البداءة إما حقيقية وهى ذكر الشيء أولاً على الإطلاق أو إضافية وهى ذكره أولاً بالإضافة إلى شيء دون شيء. وهذه صادقة بذكر الحمد قبل المقصود بالذات. وخص الحقيقى بالبسمة؛ لانها ذكر الذات والحمد ذكر الوصف فوجب تقديمها بقدر ما تندفع به ضرورة امتناع الجمع فى المبدأ كذا قرره جمع. وقد اتبه البعض فعزاه لنفسه بعد ما أتى بتريديدات بعيدة واحتمالات

غير سديدة ، وأن المراد في كل رواية الابتداء بأحدهما أو بما يقوم مقامه ولو ذكرا آخر بقريته تمييزه تارة بالبسلة وأخرى بالحمد لطورا بغيرهما ، فاللازم في دفع الاجمعية الابتداء بأحد الامور لابلها كلها أو بأن رواية البسلة والحمدلة تعارضتا فسقط قيدهما كما في غسلات الكلب ورجع للبعي الاعم وهو إطلاق الذكر والحمد يطلق على أعم من خصوصه. الأثرى أن غالب الأعمال الشرعية لم يشرع الشارع افتتاحها بالحمد بخصوصه كالصلاة والاذان والحج فدل على أنه ليس المراد بالإظهار صفة الكمال وهو حاصل في نحو الصلاة بالتكبير وفي الحج بالذكر المطلوب عند الاحرام فلا يتوجه ما قيل عموم الاخذ منه مشكل بظاهر الصلاة والاذان . هذا محمول ما هنا من الأجوبة المرضية للعلماء .

وتم أجوبة شهيرة ، وتوجيهات كثيرة ، كلها مدخولة وقد بينت ما عليها من نقل ورد في شرح البهجة بما لم يجمعه قبله كتاب . ثم الحمد الثمت بالجميل على الجميل أي الفعل الحسن الصادر من المحمود باختيائه حقيقة أو حكما على وجه يشعر بتوجيهه إلى المنعوت للتعظيم ظاهرا وباطنا بأن يقصد به إنشاء التعظيم على وجه التعميم فلا بد لتحقيق ماهيته في الوجود من أمور خمسة : محمود به ومحمود عليه وحامد ومحمود وما يدل على انصاف المحمود بصفة فالأول صفة تظهر انصاف شيء على وجه مخصوص ويجب كونه صفة كمال يدرك العقل السليم القابل لدرك الحقائق حسنها ولو بدقة نظر أو تعلم . والمراد بالجميل أعم مما في الواقع أو عند الحامد أو المحمود بزعم الحامد فتشمل الثمت بنحو ظلم ادعى أحدهما حسنه إذ المناط التعظيم وقد وجد ولا فرق بين كون المحمود به ثبوتيا أو سلبيا كما صرح به الامام الرازي ولا بين كونه من الكالات المتعدية كالإنعام وتعليم وتسمى فواضل وغيرها كعلم وقدرة وحسن وتسمى فضائل ولا بين كونه صدر عن المحمود باختيائه أو لا فالوصف بكال نحو حسن أو ذات حمد كإقراره بالتحريم الدواني والعلامة صدر الأفاضل في حواشي التجريد والمطالع وقال المولى حسن الرومي إنه الأشهر وظاهره نقل ذلك عن قدماء القوم وشهرته بينهم وجزم به المحقق خسرو الرومي حيث قال الحمد يقتضى محمودا به أعم من كونه اختيارا أو لا وبه يمتاز عن الأشهر ومحمودا عليه اختياريا وبه يمتاز عن المدح أعم من كونه إنعاما أو غيره وبه يمتاز عن الشكر انتهى لكن نقل الدواني في شرح التهذيب عن البعض وجوب كون المحمود به اختياريا ثم اختاره موجهها بأن الجميل صفة الفعل وهو بالاختيار كما ذكره التفتازاني وأيد بأنه لم يثبت لغة عموم المحمود به اختيارا حتى يصر ذلك للمحمود عليه فالأصل كون المحمود به اختياريا مثله وكما لم يسمع الحمد على صياحة الحمد ورشاقة القند لم يسمع الحمد بهما فلا اختيار فيه لا يحمده به ولا عليه وعدم حمد اللواتي كما يمكن كونه من جهة اشتراط أن المحمود عليه يجب كونه اختياريا فكذا من جهة اشتراط المحمود به فعلا فجعله دليلا على أحدهما فقط بحكم والثاني ما يقع الوصف الجميل بإزائه ومقابله بمعنى أن المنعوت لما انصف به ذكر جميله وأظهر كماله فهو لأجل حصوله له ولو لوله لم يتحقق ذلك الوصف فهو كالعلة الباعثة للواصف على الوصف أو هو علته وقد يكون الشيء الواحد محمداً به وعليه معاً كأن رأى من ينعم أو يصلى فأظهر انصافه بذلك فتلك الصفة من حيث بعثها على إظهار انصافه بها محمداً عليها ومن حيث انصافه وإظهار كونها من صفاته محمداً بها ويجب في المحمود عليه كونه كالا فغيره لا يصلح سبباً لإظهار الكمال والمراد أعم مما في ظن الحامد أو المحمود على قياس ماسبق في المحمود به وظاهر كلام الجمهور أن المحمود عليه أعم من كونه فعلا صادراً من المحمود أو كيفية قائمة به لكن في شرح الكشاف للسعد تبعاً للرازي أن المراد فعل جميل فلا يكفي أن يكون للمحمود دخل في صدوره من غيره لأعلى وجه الفاعلية لانتفاء الفعل المشترط إذ التعظيم حينئذ من حيث تعلق الصفة به لا من حيث كونه فعلا فعني قول الشريف يختص الحمد بالفاعل المختار أنه فاعل للمحمود عليه ثم المشهور بين الجمهور أن المحمود عليه يشترط حصوله من المحمود باختيائه حقيقة أو حكما فالتناء على صفاء اللواتي ورشاقة القند وصياحة الحمد مدح لاحد ولا يشكل بقوله سبحانه دعسى أن يعثك ربك مقاماً محمداً ، لأنه من وصف الشيء بوصف صاحبه أو أن الحمد فيه مجاز عن المدح ، ولا بقول الشاعر : أرى الصبر محمداً عواقبه . وقوله : والصبر يحمدي المواطن كلها .

لأنه كما قال خسرو بنى الرضا لمجيئه في اللغة لذلك أيضاً وبتعميم الاختيار وقع الإشكال بثنائه سبحانه على صفاته الذاتية لأنها غير مسبوقه بالاختيار وإلا لزم حدودها كما قرر في محله وما ذاك إلا لأن الذات لما كانت مستقلة في تحققها

من غير مدخلة شي من الأغيار بمعنى أنه إن شاء فعل وإن شاء ترك نزل منزلة الاختياري فتكون في حكمه أو أنها لما ترتبت عليها أمور اختيارية جعلت في حكمه فالمراد ما كان اختيارياً نفسه أو أثره وهاهنا تنبيه وهو أن ما تقر من اشتراط الاختيار إنما هو بالنظر إلى الحقيقة أما المجاز فلا كما يصرح به كلام الزمخشري حيث قال : ومن المجاز حدث الأرض رضيت سكانها والرعاة يتحامدون الكلاب وجاورته فما حدث جواره وأفعاله حميدة وهذا طعام ليست عنده محمدة أي لا يحمد آكله والثالث وهو من يتحقق منه الحد وشرطه أن يكون معظماً بثباته للمحمود في سائر أقواله وجميع أفعاله ظاهراً وباطناً بأن يقصد به إظهار التعظيم على جهة التعميم فلو اقترن بمادل عليه الوصف بالكمال من التعظيم والعظمة من جميع الوجوه إلا جهة واحدة فإما أنها بتحقير أو استتزاز أو تهكم كما لو صدر بفعل أكبر الجوارح مع مخالفة جارحة واحدة لم يكن حمداً لأن التعظيم الظاهري والباطني إنما يتحقق تفرقاً باعتبار قيد زائد هو اعتبار العموم في الأفراد وإذا كان بعض أفرادها صارفاً عن التعظيم فلا يتحقق التعظيم كذا حقه صدر الأفاضل وأيد بأن التعظيم والتحقيق من شخص واحد في آن واحد لا يجتمعان فإن فرض اجتماعهما لم يتبادر منه إلا التحقيق فكأنه نص في التحقيق لحمل المحتمل عليه والتحقيق في التسبيح والذم أتم وأشد من التعظيم في الحسن والكمال، ألا ترى أن أدنى ما يوجب الاستتزاز أو التهكم بوجوب الدم والعقوبة وقل ما يترتب على صريح التعظيم ما يناسبه إذا قل لكن لا يلزم اعتقاد اتصاف المحمود بالجميل المذكور عند المحققين بل الشرط عدم اقترانه بشوب تحقير فدخل الوصف بما قطع بانتقائه كما مر قال الدواني ولا يناقضه توجيه الشريف لاشتراط التعظيمين بأنه إذا عرى عن مطابقة الاعتقاد لم يكن حمداً بل سخرية لانه أراد بالاعتقاد لازمه وهو إنشاء التعظيم لامعناه الحقيقي فإن الحمد قد يكون إنشائياً ولا معنى لمطابقة الاعتقاد فيه لأن ما لا يتعلق به الاعتقاد لا يوصف حقيقة بمطابقة الاعتقاد إذ المتبادر من مطابقة الاعتقاد الاتحاد في الإيجاب والسلب أو ما يستلزمه أو يؤول إليه وهذا لا يوجد إلا في القضايا ولذلك لا تسمع من أحد من أهل الاصطلاح أن التصوير يطابق الاعتقاد بل لو قال أحد إن تصور مفهوم نحو اضرب يطابق الاعتقاد نسبة أهل العرف الخاص لما يكره وحمل المطابقة على هذا المعنى أقرب من التزام اتصاف التصورات بالمطابقة وإلا مطابقة إذ ليس في هذا المعنى إلا ذكر المبروم وإرادة اللزوم مع أن أهل العرف العام قد يطلقون الاعتقاد بهذا المعنى يقال فلان له اعتقاد فلان ويراد مثل ذلك ولا بعد فيه لأهم يعدون الوصف بالجميل المعلوم الانتفاء إذا كان كذلك مدحا وحمداً كالتصانيد المشتتة على وصف المدح بما هو محقق الانتفاء إلى هنا كلام الدواني . قال وأما الجواب بأن الواصف يعتقد اتصاف المدح بما ذكر وأنهم أرادوا معاني مجازية واعتقدوا اتصاف المنعوت بها فيرده أن الأول خلاف البديهة والثاني خلاف الواقع اه واعترضه صدر الأفاضل بأن الأول لو كان خلاف البديهة لم يقصد العقلاء إفادته ولم يكن اللفظ مستعملاً في معناه الحقيقي والثاني لو كان خلاف الواقع لما كان الكلام مستعملاً في معناه المجازي فيلزم أن لا يكون الكلام المذكور حقيقة ولا مجازاً انتهى . وأجاب الدواني بما نصه : هذا السيد الفاضل لم يتذكر أنه لا يلزم من عدم اعتقاد مدلول الكلام أن لا يكون الكلام مستعملاً فيه فإن الأخبار التي مضمونها خلاف اعتقاد المتكلم كقول السني المحقق حاله عن المعتزلي : العبد خالق لأفعال نفسه الاختيارية مستعملاً في معناه الحقيقي مع أنه لا يعتقد بل جميع الأكاذيب التي يعتمدها أهلها كذلك ، ثم إنه حمل قوله والأول خلاف البديهة على أن مضمون تلك الأخبار خلاف البديهة وفرع عليه أنه يلزم أن لا يقصد العقلاء إفادته ويرد عليه منع الملازمة فإن الأكاذيب التي يعتمدها المتكلم العاقل قد تخالف البديهة مع قصد المتكلم إفادتها لغرض من الأغراض كتغليب المخاطب أو تكيته أو إمتحانه أو للتخييل فلا يلزم أن لا يكون ذلك الكلام حقيقة ولا مجازاً كما توهمه والأخبار قد يقصد بها إفادة التصديق بمضمونها إما جزماً أو ظناً وقد يقصد بها إفادة التخييل كما في القضايا الشرعية انتهى . الرابع المحمود وقد سبق اشتراط كونه فاعلاً مختاراً أو في حكمه ، ثم إن المحققين التفتازاني والجرجاني والمفسرين الأفاضل الزمخشري والقاضي صرحوا في عدة مواضع بأن الحمد مختص به تعالى منحصر فيه وعليه إشكال فصوله بالصعوبة لأن أفعال العباد كما ترجع إلى الله من



جهة الخلق والاعتدال وتهيئة الأسباب والتوفيق ترجع إلى العبد من جهة المباشرة بعد الإرادة وهذه الجهة وإن رجعت إلى الله لأنه المحصل للأسباب الدافع للموانع ترجع للعبد قطعاً لخلق الجليل فيه وتمكنه من مباشرته فيحمد باعتبارها فرجوعه إلى الله لا يقتضى الحصر؛ والناس فيه فريقان فريق تجرأوا على أولئك المحققين وحكموا على كلامهم بالتوهين ومنهم المولى ابن الكمال فرمام بالوهم في هذا المجال حيث قال لا اختصاص بالحمد بالله كما يفصح عنه قول عائشة رضي الله تعالى عنها نحمد الله لا نحمدك وقول علي رضي الله تعالى عنه لا تحمدن امرأ حتى تجربه بل اختصاصه بذى علم وشعور كما يرشد إليه قولهم في المثل السائر: عند الصباح يحمد القوم السرى: قال: ومن هنا تبين أن المحمود عليه لا يلزم كونه فعلاً لمن حمد به فضلاً عن كونه مختاراً فيه كما وهم وأن من وهم قيام الفرق بين الحمد والمدح لصحة تعلق الثاني بالجماد دون الأول فقد وهم واتضح به أنه لا مدخل لمسألة خلق العباد لأفعالهم هنا لأن الكلام في الحمد اللادوي ومرجعه إلى من وثق بعريتهم بالنقل الصحيح والاستعمال الصريح وقد صرح عنهم عدم الاختصاص: وأما حمل التعريف على الجنس دون الاستغراق فنشؤه أمر وراء ذلك وهو أن مقتضى مقام الخطاب تخصيص حقيقة الحمد به تعالى تنزيلاً لأفراد الحمد الثابتة لغيره منزلة العدم والقصد إلى هذا المعنى ظاهر عند كون التعريف للجنس لا الاستغراق إذ قد يكون جزئياً كجمع الأمير الصاعقة فلا يوجب استيعاب جميع الأفراد. إلى هنا كلامه. وفريق سلكوا سبيل الأدب مع أولئك العظام وسيد هذا الفريق سيد المحققين الدواني فنزل الحصر على الحقيقة لأن الحمد يختص بالفعل الاختياري ولا اختيار لغيره تقديس على قاعدة أهل الحق والعبد مضطر في صورة مختار انتهى. والحاصل أنهم نزلوا حمد غير الله منزلة العدم أو منزلة حمده تعالى لأنه مبدأ كل جميل لحمد غيره كالعارية لأن الكل منه وإليه خلقا وتمكيناً وتيسيراً وليس لغيره غير مجرد مظهرية لما بين يديه وكل جمال وكال مضمحل في جماله وكاله وراجع إليه وكل اختيار لغيره يعود إلى اضطراب. الخامس وهو ذكر ما يدل على اتصاف المحمود بالمحمودية وقد اشتهر تقييده باللسان والمراد منه أن يكون بجارحة النطق فلما كان الواقع كون آلة التكلم هي تلك الجارحة خص بها فلو فقد لسان إنسان فأنثى بحروفه الشفوية على جميل أو خلق النطق في بعض جوارحه كما ذكر بعض الثقات أنه شاهده فأنثى به فهو حمد وقضية التقييد به أيضاً أن لا يكون الصادر عن المزهة عن الجارحة حمداً وقد قال تعالى: وإن من شيء إلا يسبح بحمده، فذهب الأكثر إلى أنه اخبار باستحقاق الحمد أو أمر بالحمد أو منقول على السنة العباد أو مجاز عن إظهار الصفات السكالية الذي هو الغاية المطلوبة من الحمد وميل السيد إلى الأخير لكن التحرير الدواني قال كون الحمد في حقه سبحانه مجازاً بعيد عن قاعدة أهل الحق من إثبات الكلام له حقيقة والقول مساوق للكلام قال فالأظهر أن الحصر في اللسان إضافي في مقابلة الجنان والأركان والمراد الفعل الذي مصدره اللسان غالباً أو هو قيد أغلبي يسوغ الاستعمال فيه. وتوضيحه أن اللفظ قد يكون موضوعاً في أصل اللغة لأمراً عام اشتهر في بعض أفراده بخصوصه بحيث يصير حقيقة عرفية في ذلك الفرد، وسبب الأشتهار إما كثرة تداول ذلك اللفظ كما في لفظ الدابة فإنه موضوع في الأصل لما يدب على الأرض ثم اشتهر به في العرف العام في بعض فراده حتى صار حقيقة عرفية فيه، وإما عدم الاطلاع على فرد آخر فيستعمله أهل اللسان في ذلك الفرد حتى إذا استمر ذلك ولم يطلعوا على إطلاقه على فرد آخر ظنوا أنه موضوع لخصوصه كما في الميزان فإنه في الأصل موضوع لآلة الوزن ثم لم يطلع على تلك الآلة إلا على ما له لسان وعمود ربما يجزم بأنه موضوع لهذا حتى أن من لم ير موازين المياه وغيرها من موازين الحكمة ربما يظن أنها ليست ميزاناً وكان من لم يشاهد من الخبز إلا ما هو من الخنطة لا ينساق ذهنه عند سماع لفظ الخبز إلا إليه وربما لم يصدق بأن غير من أفراد الخبز حقيقة ومثل ذلك يجري في كثير من الألفاظ ثم الأمر في المشتقات لا يكاد يخفى على من له أدنى فطنة لظهوره بالرجوع إلى قاعدة الاشتقاق أما في غيره فربما يشبه على الجماهير وبذلك يفوت كثير من حقائق الكتاب والسنة فإن أكثرهما وارد على أصل اللغة إذا تمهد ذلك فقس عليه الحمد فإن حقيقته عندهم إظهار صفات الكمال ولما كان الأظهار القولي أظهر أفراداً وأشهرها عند العامة شاع استعمال لفظ الحمد فيه حتى صار كأنه حقيقة فيه مجاز في غيره مع أنه بحسب

أصل الوضع أعم بل الإظهار الفعلي أقوى وأتم فهو بهذا الاسم أليق وأولى كما هو شأن القول بالتشكيك انتهى . وشمل التعريف حمد الملائكة لناطق النصوص بنطقهم باللسان وتشكلهم كالإنسان وأخرج حمد الطير والبهيمة والنائم لفقد القصد المعبر . ثم إنه قد عرف بما قد سلف أن الحمد لله وأحمد الله حمد لدلالته على الاتصاف بالكمال وبه جزم الشريف وأورد الدواني أنا لانسلم دلالة نصفك على الاتصاف لصدقه مع كذب الاتصاف فلا يكون وصفا بالجليل بخلاف أنت متصف ثم أجاب بأن التعظيم الباطني المشروط يدل على اعتقاد كمال ما بدأ به وهو يدل عرفاً على معنى أنت متصف إذ الإنسان لا يكذب نفسه وبأن هذه العبارة تطلق عرفاً بمعنى أنت متصف وبأن نحمد دال على صدور القول والقول دال على الاتصاف فهو دال على الاتصاف انتهى . قال الصفوى : وما ذكره من أن الشخص لا يكذب نفسه إنما يحجره في نحو حمدت وأحمد لأنك الحمد ونحوه مما لم يتضمن دعوى اعتقاد المتكلم . ثم إن الإشكال من أصله إنما يتجه إذا لم يلاحظ معنى اللامين فإن لوحظ اختصاص الجنس أو الأفراد أو الفرد الكامل أو الأكل فدلالته على الكمال التام في كمال التمام . وقد أتينا على بيان أركان الحمد الخمسة على جهة الاقتصار والاختصار ولم يبق إلا التسميم بإيراد ما اشتهر من أن الجملة خبرية أو إنشائية وجوزها الشريف فقال : إخبار كما هو أصله أو إنشاء وذلك لأن الخبر بثبوت الحمد يستلزم الوصف بالجليل فإذا تحقق باقي الأركان فهو حمد وكلامه مشير إلى ترجيح مطلق الخبرية بالأصالة وجرى عليه جمع منهم المولى حسن الرومي حيث قال ما محصولة : وإنما ترجح الإخبار بالأصالة مع أن قصد القائل إحداث الحمد لأن الإخبار بثبوت جميع المحامد لله هو عين الحمد كما أن قولك الله واحد عين التوحيد انتهى . وقد ألف العلامة البخاري في الانتصار لكونها خبرية مطلقاً مؤلفاً حافظاً، وهم من زعم أنها إنشائية فقال : الحق الذي لا محيد عنه أنها خبرية مطلقاً وما يسبق إلى بعض الأوهام من أنها إنشائية فعلي تقيض ما تقتضيه صناعة العربية وخلاف ما عليه أساطين الفنون الأدبية واستظهر على ذلك بأمور يطول ذكرها . ورده الكمال ابن المهام فقال : بالغ بعضهم في إنكار كون الحمد لله إنشاء لما يلزم عليه من انتفاء الاتصاف بالجليل قبل حمد الحامد ضرورة أن الإنشاء يقارن معناه لفظه في الوجود، قال : ويبطل من قضيتين إحداهما أن الحمد ثابت قطعاً قبل الحامد والأخرى أنه لا يصاغ لغة للخبر عن غيره من متعلق إخباره اسم قطعاً فلا يقال لقائل زيد له القيام قائم فلو كان الحمد إخباراً محضاً لم يكر القائل الحمد لله حامداً فهما باطلان فيبطل ملزومهما واللازم من المقارنة أي مقارنته معنى الإنشاء للفظه انتفاء وصف الواصف المعين لا الاتصاف وهذا لأن الحمد إظهار الصفات لاثبوتها . نعم يترامى لزوم كون كل مخبر منشأ حيث كان واصفاً للواقع ومظهراً له وهو توهم فإن الحامد مأخوذ فيه مع ذكر الواقع كونه على وجه ابتداء التعظيم وهذا ليس جزء ماهية الخبر فاختلقت الحقيقتان إلى هنا كلامه . والقول بأن جملة الحمد من صيغ الإنشاء شرعاً أو مشتركة بين الإخبار والإنشاء كصيغ العقود زيفه المولى حسن بأن تلك إخبارات لغوية تقلها الشرع إلى الإنشاء لمصلحة الأحكام وإثبات النقل في مثل ما نحن فيه بلا ضرورة ممنوع فقول البعض هو غير بعيد ناشئ عن عدم الانتباه بتحرير المقام وبذلك نجح الكلام على الحمد . وكأني بك تقول قد أبهمت في مقام التعيين وأجملت في محل التبيين حيث عرفت الحمد بأنه « النعت بالجليل » إلى آخره ولم تبين أن ذلك هو تعريفه اللغوي ولم تتعرض لما تطابقوا عليه من تعريفه عرفاً بأنه « فعل ينيء عن تعظيم المنعم » فأقول لم أغفله من ذهول بل لأن جعلهم ذلك لغوياً وذاعرفياً قد تعقبه العلامة البخاري بالرد وأطرب بما منه أن هذا إنما هو اصطلاح لبعض المتكلمين وأن أهل اللغة والشرع قد تطابقوا على أن حقيقة الحمد الوصف بالجليل، قال : فليس الحمد لغة أعم منه شرعاً على أن إطباق المفسرين على تفسير الحمد الواقع في القرآن بما فسره به أئمة اللغة دليل على تطابق الشرع واللغة وإلا لما صح تفسير الحمد الواقع في كلام الشارع به لما أن الألفاظ الواقعة في كلامه إذا كان لها معنى شرعي مغاير للبعنى اللغوي يجب حملها على المعنى الشرعي ولا يجوز حملها على المعنى اللغوي انتهى . ثم لما كان الحمد من المصادر التي تنصب بأفعال مضرة والأحداث المتعلقة بالحل المقتضية لانتسابها إليه والفعل أصل في بيان النسب كان حقه أن يلاحظ معه الفعل لكنه عدل إلى اختيار الاسم في إفادة

للدوام والثبوت لإجابة لمناسبة المقام. كذا قرره التفتازاني، قيل وهو على حسنه لا يخلو من كدر بالنسبة لخصوص المقام إذ لا تخفى حسن المناسبة بين القول المتجدد والحادث والفعل الدال على التجدد والحديث فالتعبير بالتفعلية أنسب وأثر المصنف الحمد على الشكر تحسينا لليان يديع الاقتباس ولكونه أشيع للتعمة وأدل على مكانها لحناء الاعتقاد وما في أعمال الجوارح من الاحتمال ومن ثم كان رأس الشكر ولفظ الجلالة على سائر الاسماء لتكون المحامد كلها مقرونة بمعانيها المستدعية لها فإنه اسم ينبي عن جميع صفات الكمال لما أخبر بأنه تعالى حقيق بالحمد اعتبار ذاته المستجمع لجميع صفات الكمال وعامة نعوت الجلال حمد أم لم يحمد وبه على استحقاقه له باعتبار أفعاله العظام وآثاره الجسام من ربوبيته لكل وشمول رحمته الظاهرة للجميع وخصوص رحمته الباطنة المؤمنين وذلك لأن ترتيب الحكم على الوصف كما يشعر بالعملية فكذا يشعر بها تعقيب الحكم بالوصف فكأنه قال حقيقة الحمد مخصوصة بذاته الواجبة الكاملة الشاملة. وقدم الحمد لاقتضاء المقام مزيد اهتمام به وإن كان ذكر الله أهم ذكره التفتازاني واعتراض ورد وإنما قدم الله الحمد له الحمد لأنه ليس المقام مقام حمد. ولما كان صدور هذا الجامع البديع الوضع المتكامل الجمع الغريب الترتيب العجيب التبويب لا يحصله إلا من ارتقى إلى منازل الشرف وحل من طبقات الاجتهاد بأعلى الغرف افتتح غرة ذلك الكتاب الشريف وأوما في طرة مطلع المنيف إلى أنه هو ذلك القرم المبعوث على رأس القرن فقال (الذي) لكثرة جوده على هذه الامة وإغزار إفضاله عليهم ربه) أي أرسل يقال بعثت رسولا أي أرسلته وبعثت العسكر وجهتهم للقتال؛ قال الراغب أصل البعث إثارة الشيء وتوجيهه يقال بعثته فأبعثه ويختلف البعث بحسب اختلاف ما علق به. فإن قلت: كان الأولى أن يقول الباعث ليكون آتيا بلفظ اسم من الاسماء الحسنى صريحا وما صح وصفه تعالى به لا يحتاج معه إلى الإتيان بالذي وإنما يتوصل به إلى إجراء وصف لم يرد به توقيف. قلت اعتذر البعض عن نحوه بأن ذكر الموصول أدخل في التعظيم وأبلغ في الثناء على الله لدلالة جملة الصلة على الاستقرار في النفوس وإذعانها له (على رأس) أي أول ورأس الشيء أعلاه ورأس الشهر أوله قال في المصباح وهو مهموز في أكثر لغاتهم إلا بنى تميم (كل مائة سنة) يحتمل من المولد النبوي أو البعة أو الهجرة أو الوفاة ولو قيل بأقرية الثاني لم يبعد لكن صنيع السبكي وغيره مصرح بأن المراد الثالث وأصل سنة سنة لقولهم سنوات وقيل سنة كجبهة لقولهم سانهته وفرق بعضهم بين السنة والعام بأن العام من أول المحرم إلى آخر ذى الحجة والسنة من كل يوم إلى مثله من القابلة ذكره ابن الحجاز في شرح اللمع. قال الراغب: والمسألة هي المرتبة الثالثة من أصول الأعداد لأن أصولها أربعة آحاد وعشرات ومئات وألوف (من) أي مجتهدا واحدا أو متعددا قائما بالحجة ناصر السنة له ملكة رد التشابهات إلى المحكمات وقوة استنباط الحقائق والدقائق النظرية من نصوص الفرقان وإشاراته ودلالاته واقتضا آتته من قلب حاضر وفؤاد يقظان. قال الحراقي: ومن اسم مهمب يشمل الذوات العاقلة آحادا وجموعا واستغراقا (يحدد لهذه الامة) أي الجماعة المحمدية وأصل الامة الجماعة مفرد لفظا جمع معنى وقد يختص بالجماعة الذين بعث فيهم نبي وهم باعتبار البعثة فيهم ودعائهم إلا الله يسمون أمة الدعوة فإن آمنوا كلا أو بعضا سمي المؤمنون أمة لإجابة وهم المراد هنا بدليل إضافة الدين إليهم في قوله (أمر دينها) أي ما ندرس من أحكام الشريعة وما ذهب من معالم السنن وخفي من العلوم الدينية الظاهرة والباطنة حسبما نطق به الخبر الآتي وهو: «إن الله يبعث» إلى آخره وذلك لأنه سبحانه لما جعل المصطفى خاتمة الأنبياء والرسل وكانت حوادث الأيام خارجة عن التعداد ومعرفة أحكام الدين لازمة إلى يوم التناد ولم تف ظواهر النصوص ببيانها بل لا بد من طريق واف بشأنها اقتضت حكمة الملك العلام ظهور قرم من الأعلام في غرة كل قرن ليقوم بأعباء الحوادث لإجراء هذه الامة مع علمهم بجري نبي إسرائيل مع أنبيائهم فكان في المائة الأولى عمر بن عبد العزيز. والثانية الشافعي. والثالثة الأشعري أو ابن شريح. والرابعة الاسفراييني أو الصعلوكي أو الباقلائي. والخامسة حجة الإسلام الغزالي. والسادسة الإمام الرازي أو الرافعي والسابعة ابن دقيق العيد ذكره السبكي وجعل الزين العراقي في الثامنة الاسترعي بعد نقله عن بعضهم أنه

جعل في الرابعة أبا إسحاق الشيرازي . والخامسة الساني . والسادسة النوري انتهى . وجعل غيره في الثامنة البلقيني  
ولامانع من الجمع فقد يكون المجدد أكثر من واحد . قال الذهبي : من هنا للاجمع لا للفرد فنقول مثلا على رأس  
الثلاثمائة ابن شريح في الفقه والاشعري في الأصول والنسائي في الحديث وعلى السبائي مثلا الفخر الرازي في الكلام  
والحافظ عبد الغني في الحديث وهكذا . وقال في جامع الأصول : قد تكلموا في تأويل هذا الحديث وكل أشار إلى  
القائم الذي هو من مذهبه وحملوا الحديث عليه والأولى العموم فإن من تقع على الواحد والجمع ولا تخصص أيضا  
بالفقهاء فإن انتفاع الأمة يكون أيضا بأولى الأمر وأصحاب الحديث والقراء والوعاظ لكن المبعوث ينبغي كونه  
مشارا إليه في كل من هذه القنون . ففي رأس الأولى من أولى الامر عمر بن عبدالعزيز . ومن الفقهاء محمد الباقر والقاسم  
ابن محمد وسالم بن عبد الله والحسن وابن سيرين وغيرهم من طبقتهم . ومن القراء ابن كثير ومن المحدثين الزهري .  
وفي رأس الثانية من أولى الامر المأمون . ومن الفقهاء الشافعي والثوري من أصحاب أبي حنيفة وأشهب من أصحاب  
مالك . ومن الإمامية علي بن موسى الرضي ، ومن القراء الحضري ، ومن المحدثين ابن معين ، ومن الزهاد الكرخي  
وفي الثالثة من أولى الامر المقتدر ، ومن الفقهاء ابن شريح الشافعي والطحاوي الحنفي والجلال الحنبلي ، ومن  
المتكلمين الأشعري ، ومن المحدثين النسائي . وفي الرابعة من أولى الامر القادر ، ومن الفقهاء الاسفراييني الشافعي  
والخوارزمي الحنفي وعبد الوهاب المالكي والحسين الحنبلي ، ومن المتكلمين الباقلاني وابن فورك ، ومن المحدثين  
الحاكم ، ومن الزهاد الثوري وهكذا يقال في بقية القرون وقال في الفتح نبه بعض الأئمة علي أنه لا يلزم أن يكون  
في رأس كل قرن واحد فقط بل الأمر فيه كما ذكره النوري في حديث : « لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق ،  
من أنه يجوز أن تكون الطائفة جماعة متعددة من أنواع المؤمنين ما بين شجاع وبصير بالحرب وفقه ومحدث ومفسر  
وقائم بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وزاهد وعابد ولا يلزم اجتماعهم ببلد واحد بل يجوز اجتماعهم في قطر  
واحد وتفرقهم في الأقطار ويجوز تفرقهم في بلد وأن يكونوا في بعض دون بعض ويجوز إخلاء الأرض كلها من  
بعضهم أولا فأولا إلى أن لا يبقى إلا فرقة واحدة ببلد واحد فإذا انقرضوا أتى أمر الله . قال الحافظ ابن حجر وهذا  
متجه فإن اجتماع الصفات المحتاج إلى تجديدها لا تنحصر في نوع من الخير ولا يلزم أن جميع خصال الخير كلها في شخص  
واحد إلا أن يدعى ذلك في ابن عبد العزيز فإنه كان القائم بالأمر على رأس المائة الأولى باتصافه بجميع صفات  
الخير وتقدمه فيها ومن ثم ذكر أحد أنهم كانوا يحملون عنه الحديث وأما من بعده فالشافعي وإن اتصف بالصفات  
الجليلة والفضائل الجملة لكنه لم يكن القائم بشأن الجهاد والحكم بالعدل فعلى هذا كل من اتصف بشيء من ذلك عند رأس  
المائة هو المراد تعدد أم لا انتهى . وأوما المصنف هنا وصرح في عدة تأليفه بأنه المجدد على رأس المائة التاسعة .  
قال في بعضها : « قد أقامنا الله في منصب الاجتهاد للبين للناس ما أدى إليه اجتهادنا تجديدا للدين ، هذه عبارة .  
وقال في موضع آخر : « ما جاء بعد السبكي مثلي وفي آخر الناس يدعون اجتهادا واحدا وأما ادعى ثلاثا إلى غير  
ذلك وقد قامت عليه في زمنه بذلك القيادة ولم تسلم له في عصره هامة وطلبوا أن يناظروه فامتنع وقال لا أناظر إلا من  
هو مجتهد مثلي وليس في العصر مجتهد إلا أنا كما حكاه هو عن نفسه وكتبوا له حيث تدعى الاجتهاد فعليك الإثبات  
ليكون الجواب على قدر الدعوى فتكون صاحب مذهب خامس فلم يجهم . قال العلامة الشهاب بن حجر الهيتمي :  
لما ادعى الجلال ذلك قام عليه معاصروه ورموه عن قوس واحد وكتبوا له سؤالا فيه مسائل أطلق الأصحاب فيها  
وجهين وطلبوا منه إن كان عنده أدنى مراتب الاجتهاد وهو اجتهاد الفتوى فليتكلم على الراجع من تلك الأوجه بدليل  
على قواعد المجتهدين فرد السؤال من غير كتابة عليه واعتذر بأن له اشتغالا يمنعه من النظر في ذلك . قال الشهاب الرملي  
فتأمل صعوبة هذه المرتبة أعني اجتهاد الفتوى الذي هو أدنى مراتب الاجتهاد يظهر لك أن مدعيها فضلا عن مدعى الاجتهاد  
المطلق في حيرة من أمره فساد في فكره وأنه بمنزلة من ركب من خميا ، وخط خط عشرا . قال : « من تصور مرتبة الاجتهاد المطلق  
استحيا من الله تعالى أن ينسبها لاحد من أهل هذه الأزمنة بل قال ابن الصلاح « من تمنعها إنما انقطع من نحو ثمانه

سنة ولا بن الصلاح نحو ثلثائة سنة فتكون قد انقطعت من نحو ستمائة سنة بل نقل ابن الصلاح عن بعض الاصوليين أنه لم يوجد بعد عصر الشافعي مجتهد مستقل. إلى هنا كلام الشهاب. ثم قال وإذا كان بين الأئمة نزاع طويل في أن إمام الحرمين وحجة الإسلام الغزالي وناهيك بهما هل هما من أصحاب الوجوه أم لا كما هو الأصح عند جماعة فما ظنك بغيرهما بل قال الأئمة في الروايات صاحب البحر أنه لم يكن من أصحاب الوجوه هذا مع قوله « لوضاعت نصوص الشافعي لأمليتها من صدرى ، فإذا لم يتأهل هؤلاء الأكارب لمرتبة الاجتهاد المذهبي فكيف يسوغ لمن لم يفهم أكثر عباراتهم على وجهها أن يدعى ما هو أعلى من ذلك وهو الاجتهاد المطلق؟ سبحانك هذا بهتان عظيم انتهى إلى هنا كلام الشهاب. وفي الأنوار عن الإمام الرافعي « الناس اليوم كالمجموعين على أنه لا مجتهد اليوم ، وقال عالم الأقطار الشامية ابن أبي الدم بعد سرده شروط الاجتهاد المطلق : « هذه الشرائط يعز وجودها في زماننا في شخص من العلماء بل لا يوجد في البسيطة اليوم مجتهد مطلق ، هذا مع تدوين العلماء كتب التفسير والسنة والاصول والفروع حتى ماؤا الأرض من المؤلفات صنعوها ومع هذا فلا يوجد في صقع من الأصقاع مجتهد مطلق بل ولا مجتهد في مذهب إمام تعتبر أقواله وجوها مخرجة على مذهب إمامه ، ماذا إلا أن الله تعالى أعجز الخلائق عن هذا لإعلاما لعباده بتصرم الزمان وقرب الساعة وأن ذلك من أشرطها . وقد قال شيخ الأصحاب القفال : مجتهد الفتوى قسبان أحدهما من جمع شرائط الاجتهاد وهذا لا يوجد والثاني من ينتحل مذهباً واحداً من الأئمة كالشافعي وعرف مذهبهم وصار حادقا فيه بحيث لا يشذ عنه شيء من أصوله فإذا سئل في حادثة فإن عرف لصاحبه نصا أجاب عليه وإلا يجتهد فيها على مذهبه ويخرجها على أصوله وهذا أعز من الكبريت الأحمر فإذا كان هذا قول القفال مع جلالة قدره وكون تلامذته وغللبانه أصحاب وجوه في المذهب فكيف بعلماء عصرنا؟ ومن جملة غلبانه القاضي حسين والفوراني والد إمام الحرمين والصيدلاني والسنجي وغيرهم وموتهم وموت أصحاب أبي حامد انقطع الاجتهاد وتخرج الوجوه من مذهب الشافعي وإتمام تقلة وحفظه فأما في هذا الزمان فقد دخلت الدنيا منهم وشغل الزمان عنهم . إلى هنا كلام ابن أبي الدم . وقال فقيه العصر شيخ الافناء والتدريس في القرن العاشر شيخنا الشمس الرملي عن والده شيخ الإسلام أبي العباس الرملي أنه وقف على ثمانية عشر سؤالا فتهمة سئل عنها الجلال من مسائل الخلاف المنقولة فأجاب عن نحو شطرها من كلام قوم من المتأخرين كالزركشي واعتذر عن الباقي بأن الترجيح لا يقدم عليه إلا جاهل أو فاسق قال الشمس فتأملت فإذا أكثرها من المنقول المرفوع منه فقلت سبحان الله رجل ادعى الاجتهاد وخفى عليه ذلك؟ فأجبت عن ثلاثة عشر منها في مجلس واحد بكلام متين من كلام المتقدمين وبت على عزم إكمالها فضغقت تلك الليلة فعددت ذلك كرامة للثوئف وليس حكايتي لذلك من قبيل الغرض منه ولا الطعن عليه بل حذراً أن يقلده بعض الأغبياء فيما اختاره وجعله مذهبهم سيما ما خالف فيه الأئمة الأربعة اعتراضا بدعواه هذا مع اعتقادي مزيد جلالاته وفرط سعة اطلاعه ورسوخ قدمه وتمسكه في العلوم الشرعية وآلاتها وأما الاجتهاد فدونه خرط القتاد وقد صرح حجة الإسلام بخلو عصره عن مجتهد حيث قال في الاحياء في تقسيمه للمناظرات مانصه : « أما من ليس له رتبة الاجتهاد وهو حكم كل العصر فإنما يفتى فيه ناقلا عن مذهب صاحبه فإو ظهر له ضعف مذهبه لم يتركه ، انتهى . وقال في التوسيط هذه الشروط يعنى شروط الاجتهاد المعتبرة في القاضى قد تعذرت في عصرنا . وهنا تنبيه ينبغى التفتن له وهو أن كل من تكلم على حديث : « إن الله يبعث » الخ إنما يقرره بناء على أن المبعوث على رأس القرن يكون موته على رأسه وأنت خير بأن المتبادر من الحديث إنما هو أن البعث وهو الإرسال يكون على رأس القرن أى أوله ومعنى إرسال العالم تأهله للتصدي لنفع الانام وانتصابه لنشر الاحكام وموته على رأس القرن أخذ لبعث فتدبر بانصاف . ثم رأيت الطيبي قال : المراد بالبعث من انتقضت المائة وهو حى عالم مشهور مشار إليه . والكرمانى قال قد كان قيل كل مائة أيضا من يصحح ويقوم بأمر الدين وإنما المراد من انتقضت المائة وهو حى عالم مشار إليه . ولما كان ربما يتوهم من تخصيص البعث برأس القرن أن القائم بالحجة لا يوجد إلا عنده أزدف ذلك بما بين أنه قد يكون في أثناء المائة من هو كذلك بل قد يكون أفضل من المبعوث على الرأس وأن تخصيص الرأس إنما هو لسكونه مظنة انحرام علمائه غالبا وظهور البدع ونجوم

وأقام في كل عصر من يحوط هذه الملة بتشديد أركانها وتأييد سنتها وتبيينها، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده

الدجالين فقال (وأقام) أى نصب وسخر . قال الراغب القيام على أمر . قيام بالشخص إما بتسخير أو باختيار وقيام هو المراعاة للدين والحفظ له وقيام هو العزم على الشيء . ومنه : « كروا قوامين لله » « أفمن هو قائم على كل نفس بما كسبت » أى حافظ وقوله « إلا مادمت عليه قائماً » أى على طلبه ( في كل عصر ) بفتح أو ضم فسكون وبضمين أى زمن والعصر الدهر كما في الصحاح والوقت كما في الأساس يقال ما فعلته عصرًا أو بعصر أى في وقت ( من يحوط ) بضم الحاء الحيطه وهى المراعاة والصيانة والحفظ ( هذه الملة ) أى يصون ويحفظ هذه الطريقة المحمدية والسنة الإسلامية ويهتم بالذب عنها ويبلغ في الاحتياط غير مقصر ولا متوان . ففي الصحاح : حاطه كلاً ورعاه وفى الأساس تماهده وأهم بأمره . ومن المجاز أحاط به علماً أى على أقصى معرفته كقولك عليه علم إحاطة إذا علمه من جميع وجوهه ولم يفته شئ . منه ومنه فلان يحوط بيضة الإسلام وبيضة قومه . وفى المفردات الإحاطة تستعمل فى الأجسام نحو أحطت بمكان كذا وفى الحفظ نحو : « ألا إنه بكل شئ محيط » أى حافظ لجميع جهاته . والملة قال الزمخشري : الطريقة المسلوكة ومنه ملة إبراهيم خير الملل واملت فلان ملة الإسلام . وقال القاضى هى ما شرع الله لعباده على لسان أنبيائه من أملت الكتاب إذا مليته وقال الحراني : ما يدعو إليه هدى العقل المبلغ عن الله توحيد من ذوات الخفيين والدين الإسلام والإسلام إلقاء ما باليد ظاهرًا وباطنًا وذلك إنما يكون عن بادية عين التوحيد اه . وقال الراغب الدين والملة اسنان بمعنى يتفقان من وجه ويختلفان من وجه فاتفقهما أهماسم لاعتقادات وأقوال وأفعال تأثرها أمة من الأمم عن نبيهم يرفعها إلى الله واختلافهما من وجهين أحدهما أن الدين إذا اعتبر بمبدئه فهو الطاعة والالتقياد نحو وفى دين الملك ، وإذا اعتبر بمغزاه ومنتهاه فهو الجزاء تكبر : « كائدين تدا » والدين تارة يضاف إلى الله تعالى وأخرى إلى العبد والملة من أملت الكتاب أى أملت أى تضاف إلى الإمام الذى تسند إليه نحو ملة إبراهيم ولا تكاد توجد مضافة إلى الله ولا إلى أحد أمة النبي لا يقال ملة الله ولا ملى ولا ملة زيد كما يقال دين الله ودينى ودين زيد الثانى أن الدين يقال لكل من الاعتقاد والقول والفعل أنه دين الله ولا يقال ملة إلا باجتماع ذلك كله وأما الشريعة فالطريقة المتوصل بها إلى صلاح الدارين تشبيهاً بشرعية المار بالطريق الشارح انتهى . وبه يعلم أن من فسر الملة هنا بالدين أو الشريعة لم يصب ( بتشديد أركانها ) أى بإعلاء أعلامها ورفع منارها وإحكام أحكامها ، والتشديد الرفع والتأييد أو الإحكام والإيقان . قال الزمخشري : شاد القصر وأشاده شيدته ورفعته ، وقصر مشيد وقيل مشيد المعمول بالمشيد وهو الحصن بكسر الجيم ومن المجاز أشاد بذكره رفعه بالثناء عليه ، وأشاد عليه أى عليه مكروها وأركان الشئ جوانبه التى عليها مبناه وبركها بطلانه ذكره الراغب . فإثبات الأركان للدلة مجاز . قال الزمخشري : ومن المجاز فلان يأوى من عز قومه إلى ركن شديد ( وتأييد سنتها ) تقويتها من الأيد وهو القوة الشديدة ومنه قيل للأمر المعظم مؤيد والسنة جمع سنة وهى لغة الطريقة وقال الزمخشري سن سنة حسنة طرق طريقة حسنة واستسن سنة وفلان مستسن عامل بالسنة وعرف أقول المصطفى وفعله وتقديره وقال ابن الكمال المروى عن النبي صلى الله عليه وسلم فعلاً كان أو قولاً بغير الحذف فانه مخصوص بالاول ( وتبيينها ) أى توضيحها للناس من أبان الشئ أو ضحه ومنه بان أى اتضح واستبان ظهر واستبينته عرفته . قال الحراني : والتبيين اقتطاع الشئ مما يلبسه ويداخله والمراد المبالغة فى البيان بما تفهمه صيغة التفعيل . وقال الراغب : البيان الكشف عن الشئ . وهو أعم من النطق وسمى الكلام بياناً لكشفه عن المعنى المقصود . وقال المولى خسرو : التبيين أعم من أن ينص بالمقصود أو يرشد لما يدل عليه كالقياس ودليل الفعل « ولما أقام البراهين على استحقاقه تعالى وتقدس لجميع المحامد وصفات الكمال شهد له باستحقاق الألوهية وإثباتها ونفيها عما سواه إشارة إلى أن تلك الشهادة الشريفة داخلة فيما أقيمت البراهين على استحقاقه تعالى إياه بل استحقاق إثبات الألوهية أجل ظهوراً ومن ثم عطفه على الحمد فصرح بما علم التزاماً من سياق التنزيه قبله فقال ( وأشهد ) الخ ومن مرسومه أنه التصريح بدلالة مفهوم المنطوق لدفع احتمال توهم غيره أو لحديث أبى داود كل خطبة

لاشريك له : شهادة يزج ظلام الشكوك صبح يقينها ، وأشهد أن سيدنا محمداً عبده ورسوله ؛

ليس فيها تشهد فهي كاليد الجذماء بذال معجمة . وأصل الشهادة لغة مأخوذة من المشاهدة والمعاينة ثم نقلت شرعا إلى الإخبار بحق الغير عن عيان ثم نقلت إلى العلم بكثرة كما هنا وكذا حيث أطلقت في سائر الكتب فلك ثلاث انتقالات إذ معناها هنا أعلم ذلك بقلبي وأبينه بلساني قاصداً به الإنشاء حال تلفظه وكذا سائر الأذكار والتزيينات (أن لا إله) أي لا معبود بحق (الإله) جمع في الشهادات بين النفي والاثبات مع تزييه لإله الحق المثبت لذلك عمالاً بليق بكال جلال وحدانيته (وحده) نصب على الحال بمعنى منفردا وكذا حيث وقع إلا ما استثنى منه كقولهم في المدح للعلامة نسيح وحده بكسر الهمزة وفي الذم لضعف الرأي غير وحده وجميخ وحده ووجه وحده محتمل للمدح والذم (لاشريك) أي لا مشارك (له) إذ الشريك من المشاركة وهي المعاونة والمساعدة في الشيء أو عليه وذلك يناق الألوهية وهو تأكيد لتوحيد الذات والمتوحد ذو الوحدانية وزاد مقام الخطابة بالثناء توضيحاً وتقريراً بقوله ضرورة احتياجه إلى الغير فتفاوت ضرورة قطعاً وهو توكيد لتوحيد الأفعال رداً على المعتزلة ثم قيد الشهادة بما يفيد إثبات جزمه وقوة قطعه وعدم تزولته فقال (شهادة يزج ظلام الشكوك صبح يقينها) أي أشهد به شهادة ثابتة جازمة يزيل نور اعتقادها ظلمة كل شك فهو استعارة بالكناية ليكون نطقه بالشهادة نشأ عن جزم قلبه وعقد له عليها لأن نور اليقين لما كان دافعاً لظلمات تشكيكات العدو اللعين شبه بضوء الصبح المنتشر المرتفع عند تنحيتها لظلام الليل بجماع أن كلامهما يزيل للظلمات ومحصوله الإخبار عن قوة إيقانه وغلبة سلطان إيمانه على جنانه بحيث بلغ من مقامات القوة مبلغاً عظيماً إلى اليقين وإن كان اعتقاداً جازماً مطابقاً للواقع لا يزول بالتشكيكات لكنه متفاوت قوة وضعفاً عند المحققين بشهادة الوجدان إذ الجزم بظلوع الشمس عند الرؤية أقوى من الجزم بالعادات . ثم عطف الشهادة الثانية على الأولى فقال (وأشهد) إلى آخره إذ الاتيان بالشهادتين على الترتيب شرط كما هو مذكور في شروط الاسلام الخمسة وهي العقل والتكليف والإتيان بالشهادتين وكونهما مرتبتين وكون ذلك بالاختيار في حق غير الحربي والكلام على هذه الشهادة كالندى قلها وكاننا بالعطف دونه في الأذان لاسهامية تأكيدها تعبد (أن سيدنا) معشر الأدميين أي أشرفنا وأكرمنا على ربه والسيد المتولى للسواد أي الجماعة الكثيرة ويضاف إلى ذلك فيقال سيد القوم ولا يقال سيد النوب وسيد الفرس ويقال ساد القوم يسودهم . ولما كان من شرط المتولى للجماعة الكثيرة كونه مهذب النفس قيل لكل من كان فاضلاً في نفسه وإطلاق السيد على النبي صلى الله عليه وسلم موافق لحديث أناسيد ولد آدم ولكن هذا مقام الإخبار بنفسه عن مرتبته ليعتقد أنه كذلك وأما في ذكره والصلاة عليه فقد علمهم الصلاة عليه لما سألوه عن كيفية بقوله قولوا اللهم صل على محمد فلم يذكر لفظ السيد وقد تردد ابن عبد السلام في أن الأفضل ذكر السيد رعاية للأدب أو عدم ذكره رعاية للوارد (محمد) عطف بيان لصفة لتصريحهم بأن العلم ينعت ولا ينعت به ذكره بعض علماء الروم قال وما ذكره الكشاف في ذلكم الله ربكم ، أنه يجوز لإيقاع اسم الله صفة لاسم الإشارة أو عطف بيان وربكم خبر إنما يصح بناء على تأويله المعروف باللام وإلا فتجوز نعت اسم الإشارة بما ليس معرفاً بها وما ليس بموصول بجمع على بطلانه ولا بديل لأن البدلية وإن جوزت في ذكر رحمة ربك عبده ذكرها ، لكن القصد الأصلي هنا إيضاح الصفة السابقة وتقرير النسبة تبع والبدلية تستدعي العكس وهو اسم مفعول من التجميد وهو المبالغة في الحمد يقال حمدت فلانا أحمده إذا أثنيت على جميل خصاله ويقال فلان محمود فإذا بلغ النهاية وتكاملت فيه المحاسن فهو محمود لكن ذكر بعض المحققين أنه إنما هو من صيغ المبالغة باعتبار ما قيل فيه من معنى الكثرة بخصوصه لا من جهة الصفة إذ لا يلزم من زيد مفضل علي عمرو المبالغة في تفضيله عليه إذ معناه له جهة تفضيل عليه وبفرض كونه للتكثير لا يلزم منه المبالغة لأنها تجاوز حد الكثرة ولحصهم صيغ المبالغة في عدد مخصوص وكونه أجل من حمد وأفضل من حمد لا يستلزم وضع الاسم للمبالغة لأن ذلك ثابت له لذاته وإن لم يسم به ، نعم المناسبة قائمة به مع مامر من دلالة البناء عرفاً على بلوغ النهاية في ذلك الوصف (عبده) قدمه لكون العبودية مفتاح الكل باب كمال ففي ذكره من استحقاق الرحمة واستجلاب الرفعة

وترتب الشفقة ما ليس في غيره ولما فيه من الإيماء إلى أن مرتبة النبوة وهبة لا كسبية ولأن العبودية في الرسول لكونها انصرافاً من الخلق إلى الحق أجل من رسالته لكونها بالعكس ولأن الكمال المستفاد من العبودية بما تستنزل به الكالات وتستمطر به البركات بحكم من تواضع لله رفعه الله ، ولأن العبد يتكفل مولانا بإصلاح شأنه والرسول يتكفل لمولاه بإصلاح شأن الأمة وكما بينهما وإضافته إليه تعالى تشريفا للمضاف أي تشريفا وتذنيها على أن لهذا اللفظ الخاص كمال الاختصاص ، والعبد لغة الإنسان حرّاً أوقنا ، وعرفا المكلف يعني من هو من جنس المكلفين ولو صيا أو جنيا (ورسوله) إلى كافة الثقلين والملائكة أو إلى الأولين خاصة ؟ وعليه الحلبي والبيهقي بل حكى الرازي والنسفي الإجماع عليه لكن انتصر محققون منهم السبكي للتعميم بآية : « ليكون للعالمين نذيراً ، أو خبره أرسلت إلى الخلق كافة ، ونازعوا فيما حكى بأن البيهقي نقله عن الحلبي وتبرأ منه والحلي وإن كان سنياً لكن وافق المعتزلة في تفضيل الملك على البشر فظاهر حاله بناؤه عليه وبأن الاعتماد على تفسيرهما في حكاية الإجماع انفراداً لحكايته لا ينهض حجة عند أئمة النقل لأن مدارك نقل الإجماع إنما تتلقى من كلام حفاظ الأمة وأصحاب المذاهب المتبوعة ومن يلحق بهم في سعة دائرة الاطلاع والحفظ والإتقان والشهرة عند علماء النقل والرسول والنبى طال فيما بينهما من النسبة الكلام ، والمحققون كما قال ابن الهمام كالزحشرى والعصدي والتفتازاني والشريف الجرجاني على ترادفهما وأنه لا فارق إلا الكتاب قال الزحشرى الرسول من الأنبياء من جمع إلى المعجزة الكتاب المنزل عليه والنبى غير الرسول من لم ينزل عليه كتاب وإنما أمر أن يدعو إلى شرع من قبله انتهى ، وقال في المقاصد : النبى إنسان بعثه الله لتبليغ ما أوحى إليه قال وكذا الرسول . قال الكمال ابن أبي شريف : هذا يفتى عن اختياره للقول بترادفهما . وفي شرح العقائد بعد ما ذكر أنه لا يقتصر على عدد في تسمية الأنبياء مانصه : وكلهم كانوا مبلغين عن الله تعالى لأن هذا معنى النبوة والرسالة ، قال الكمال ابن أبي شريف هذا مبنى على أن الرسول والنبى بمعنى واحد . وقال الإمام الرازى في تفسيره ولا معنى للنبوة والرسالة إلا أن يشهد على الله أنه شرع هذا الحكم . وفي المواضع وشرحه في السمعيات : النبى من قال له الله تعالى أرسلتك إلى قوم كذا أو إلى الناس جميعاً أو بلغتهم عنى أو نحوه ولا يشترط في الإرسال شرط وفيه في شرح الديباجة : الرسول نبى معه كتاب والنبى غير الرسول من لا كتاب معه بل أمر بمتابعة شرع من قبله كيوشع . قال المولى خسرو تبع - يعنى الشريف - صاحب الكشاف في تفسير الرسول واعتراضه بأنه لا يوافق المنقول في عدد الرسل والكتب إذ الكتب نحو مائة والرسل أكثر من ثلاثمائة مدفوع بأن مراده بمن معه كتاب أن يكون مأموراً بالدعوة إلى شريعة كتاب سواء أنزل على نفسه أو على نبى آخر . قال : والأقرب أن الرسول من أنزل عليه كتاب أو أمر بحكم لم يكن قبله وإن لم ينزل عليه كتاب والنبى أعم لما في ذلك من النقص عما أورد على الأول من أنه يلزم عليه أن يكون من بعث بدون كتاب ولا متابعة من قبله خارجاً عن النبى والرسول معاً ، اللهم إلا أن يقال إنه لا وجود لمثله انتهى . وقال الشيبانى في شرح الفقه الأكبر : الرسول من بعث بشرع مجدد والنبى بعته ومن بعث بتقرير شرع سابق كأنبياء بنى إسرائيل الذين بين موسى وعيسى ومن ثم شبه النبى صلى الله عليه وسلم علماء أمته بهم . قال : فإن قيل كيف يصح هذا وقد قال تعالى : « ولقد آتينا موسى الكتاب وقفينا من بعده بالرسل ، وقد بين ذلك في الكشاف بالأنبياء بين موسى وعيسى . قلت : لعل المراد بالرسل في الآية المعنى اللغوى . وقال ابن عطاء الله من ظن أن النبى الذى هو نبى في نفسه والرسول هو الذى أرسل لغيره وليس كما ظن ولو كان كذلك فلماذا خص الأنبياء بالذكر دون الرسل في قوله « علماء أمتى كأنبياء بنى إسرائيل » ، وما يدل على بطلان هذا المذهب قوله تعالى « وما أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبى ، الآية فدل على أن حكم الإرسال يعمهما وإنما الفرق أن النبى لا يأتى بشريعة جديدة وإنما يحى مقررأ لشرع من قبله ولهذا قال المصطفى « علماء أمتى كأنبياء بنى إسرائيل » (١) أى يأتون مقررين ومؤكدين وآمرين بما جئت به لا بشرع جديد . وقال الصفوى : اختار بعض المحققين أن الرسول نبى أمناه الملك - وقيل جبريل - بوحي لانوم ولا إلهام والنبى أعم

(١) الحديث متكلم فيه والصحيح من قول النبى صلى الله عليه وسلم « العلماء أمناه الرسل ، الحديث « والعلماء أمناه الله على خلقه ،



المبعوث لرفع كلمة الإسلام وتشهيدها ، وخفض كلمة الكفر وتوحيدها ، صلى الله عليه وسلم ، وعلى آله  
واعترض بعدم شموله لما لم يكن بواسطة كما هو ظاهر المنقول في موسى قبل نزول الملك عليه ورفعته بأنه يصدق عليه  
أنه أثناء في وقت لا ينجح إذ يلزم أن يكون النبي قبل البعثة رسولا حقيقة ولا قائل به . وقد أفاد مآقره المحققان  
الفتازاني والجرجاني أن مجرد الإيجاء لا يقتضى نبوة إنما يقتضى لها إيجاء بشرع وتكليف خاص تخرج من بعث  
لتكميل نفسه كزيد بن نفييل ومن ثم قيل ونعم ما قيل يعتقد كثير أن النبوة مجرد الوحي وهو باطل وإلا لزم نبوة  
نحو مريم وآسية والتزامه شاذ . وما أورد على الفتازاني من أن قوله : النبي من بعث لتبليغ ما أوحى إليه أنه لا يشمل  
المبعوث إليه لتبليغ ما أوحى لغيره كما في بنى إسرائيل أوجب بأنه مأمور بتبليغ ذلك وهو ما أوحى إليه أو أن شرع غيره  
المشير إليه فيما أوحى إليه في الجملة . ومن هذه النقول اللامعة والمباحث الجامعة عرف صحة عزو العلامة ابن الهمام القول  
بالترادف إلى المحققين وأن الإمام الشهاب ابن حجر قد انحرف هنا عن صوابه حيث حكم علي من زعم الاتحاد  
بالغلط ونسب الكمال بن الهمام إلى الاسترواح في نقله والسقط ثم قال : إن الذي في كلام أئمة الأصوليين خلاف  
الاتحاد قال رأى المحققين خلاف هؤلاء فإن أراد أن محققي أئمة الأصوليين خلاف العضد والفتازاني والجرجاني وأن  
هؤلاء ليسوا بمحققين فهذا شيء لا يقوله محصل وإن أرادهم فهذه نصوصهم قد تليت عليك ولست تنازع في أن المشهور  
بين الفقهاء ما ذكره الحلبي من التغاير وأن الفارق الأمر بالتبليغ إنما الملام في إقدامه على تغليب ذلك المحقق ونسبته  
إلى الغفول عن كلام المحققين من رأس القلم (تمة) قال بعض الأكابر لم يشتغل إلا أكثر بتعريف النبوة والرسالة  
بل بالنبي والرسول وقد عرفهما الأسد بن الأسد إمام الحرمين في قوله النبوة لا تكون عن قوة في النفس كما قاله  
الحكاه ولا عن رياضة يحصل بها الصفاء فيحصل التجلي في النفس كما قاله بعض الصوفية ولا عن قربان ألبا كل السبعة  
كما قاله المنجمون ولا هي بالإرث كما قاله بعض أهل البيت ولا هي علم المرء بربه لأنه عام ولا علم النبي بكونه نبيا  
لتأخره بالذات عنها بل هي صفة كلامية هي قول الله تعالى هو رسولي وتصديقه بالأمر الخارق . إلى هنا كلامه . وقال  
الراغب : النبوة قيل سفارة العبد بين الله وبين خلقه وقيل إزاحة علل ذوى العقول فيما تقصر عنه عقولهم من مصالح  
المعاش والمعاد . وجمع بعض المحققين بينهما فقال سفارة بين الله وبين ذوى الألباب لإزاحة عنهم فيما يحتاجون من  
مصالح الدارين وهذا حد كامل جامع بين المبدأ في المقصود بالنبوة وهي الخصوصية وبين منتهاتها وهي إزاحة عنهم  
انتبه (تنبيه) إن قلت : لم عدل المؤلف عن النبي إلى الرسول ؟ قلت : لما كان المقام مقام بيان الأحكام وتبليغ  
الأوامر والنواهي كان حقه أن يذكر فيه وصف الرسالة . ثم عقب ذلك بالإشارة إلى ما يفيد مقصود البعثة ويتفرع على  
النبوة وهو غايتها فقال (المبعوث لرفع) أى لاجل إعلاء (كلمة الإسلام) أى تنفيذ أحكامها من الحكم وهو التأثير ،  
سمى بها اللفظ لأنه يورث في النفس فرحا وانبساطاً إن كان طيباً وهما وانقباضاً إن لم يكن والمراد بالكلمة الكلام  
التام أعنى كلمة الشهادة أو القرآن كله على ما عليه المتقدمون من عدم الفرق بين الكلمة والكلام ، نقله القناوى عن شرح  
اللب قال : وإعلاء كلمته تنفيذ أحكامه (وتشهيدها) أى إحكامها ورفع منارها وتوثيق عراها . والرفع الإعلاء قال  
الزمخشري : رفعه فارتفع ورفع فهو رفيع ومن المجاز رفعه على صاحبه في الجنس ويقال للداخل ارتفع أى تقدم  
ورفعت الرجل سميته والسند ورفع الحديث إلى النبي صلى الله عليه وسلم اه قال الراغب : الرفع يقال تارة في الأجسام  
الموضوعة إذا أعليتها عن مقرها وتارة في البناء إذا طولته وتارة في المنزلة إذا شرفتها ، وأمثلة كل مافى النصوص  
والإسلام الخضوع والانتقاد الظاهر لما أخبر به الرسول . قال في الكشاف : كلما يكون من الإقرار باللسان من غير  
مواطأة القلب فهو إسلام وما واطأ فيه القلب اللسان فهو إيمان ومنه أخذ الدواني قوله : الإسلام الكامل الصحيح  
لا يكون لإمعان الإيمان والإتيان بالشهادتين والصلاة والزكاة والصوم والحج . قد يفتك الإسلام الظاهر عن الإيمان :  
وقل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا ، ويصح أن يكون الشخص مسلماً في ظاهر الشرع ولا يكون مؤمناً حقيقة

وصحبه ليوث الغابة وأسد عربها .

والإسلام الحقيقي المقبول عند الله لا ينفك عن الإيمان الحقيقي بخلاف العكس انتهى ( وخفض ) أى ولأجل إهانة وإذلال ( كلمة الكفر ) من دعوى النذ والشريك لله أو الصاحبة أو الولد أو غير ذلك من صنوف الكفر وضروب الضلال ( وتوهينا ) أى إضعافها وتحقيرها ، والكفر لغتة النعمة وأصله الكفر بالفتح أى السترو منه سعى الزارع كافرأ لستره البذر وقيل الليل كافر لذلك ومنه الكفارة لأنها تكفر الذنب أى تستره ومنه « في ليلة كفر النجوم غمامها ومنه المتكفر بسلاحه أى المغطى به يذنه ثم نقل شرعاً إلى عدم الإذعان لما علم بحجى الرسول به ضرورة قولاً أو فعلاً لمسا فيه من ستر نور الفطرة الأصلية الذى هو بدر الكمال ومحاولته الإبداع بذكر الخفض والرفع لا يحسن هنا إذ لا يليق إلا بكتب النحو والمناسب هنا ذكر المسند والمرسل والصحيح والضعيف والحسن ونحو ذلك من أنواع علوم الحديث . ثم لما نعتة بعلو الشأن وظهور السلطان ووصفه بما هو منشأ كل سعادة وكال تحرك قلبه إلى إنشاء الصلاة والسلام عليه فقال ( صلى الله وسلم عليه ) من الصلاة وهي من الله الرحمة ومنا الدعاء ومن الملك استغفار كذا نثر عن الخبر قال المحقق الدواني ومنها من زعم أنها ثنائية المعنى بالحقيقة نظراً إلى أن الأخيرين يجمعهما طلب الرحمة فإنها لم توضع للقدر المشترك بل تارة لهذا الفرد وتارة لذلك وابن عباس أعراف متابوضع اللغة ولو صح ذلك أمكن إرجاعه إلى معنى واحد مشترك بين الأمور الثلاثة كالإمداد بالرحمة فلم يكن مشتركاً لفظياً بل معنوياً وكذا جميع الألفاظ المشتركة يمكن جمع معانيها المتعددة في أمر واحد فيبقى المشترك رأساً وهو باطل قطعاً ثم تعلق لفظ عليهما لتضمن معنى النزول وقد أحسن من عبر عن معناه باستئزال الرحمة ، إلى هنا كلامه ، والسلام التسليم من الآفات المنافية لغاية الكمال وجمع بينهما لكرهة أفراد أحدهما أى لفظاً لا خطأ أو مطلقاً والجملة لإنشاء طلب الرحمة والسلام وإن كانت بصورة الخبر وجعلها خبراً معنى لإنشاء الدعاء قياساً على الحمد أبطل بأن الاخبار بثبوت الحمد يستلزم حتماً والاخبار بثبوت الدعاء لا يستلزم الدعاء . ولما كان لآله وصحبه نوع مشاركة في التوسط لمعاوتهم في التبليغ أشركهم معه فقال ( وعلى آله ) أصله عند سيويه والبصريين وعليه اقتصر الكشف وإليه مال الشاطبي أهل بدليل أهيل إذ التصغير يرد الأشياء إلى أصولها قبلت هاؤها همزة وهى ألفاً وعند الكسائي أول بدليل أو ويل وأيده الجوهري ونصره أبو شامة زاعماً أن الأول مجرد دعوى وأن لغة العرب تأباه وصحبه في الارتشاف ، فإن قلت في الكشف : الهاء أبدلت ألفاً وظاهره أنه مذهب مالك ؟ قلت : كلا إذ مراده كإقال بعض العطاء أبدلت الهاء همزة وهى ألفاً وبدل البدل بدل فرجع إلى الأول وخص استعماله بعد القلب أو مطلقاً بمن له شرف ورفعة من ذوى العقول أى أو منازل منزلتهم للاهتمام بشأه فلا يرد النقص بنحوه وانصر على آل الصلي ب وعابديه اليوم آلك دينا كآل النبي أودينا كآل فرعون أشار إليه المحققون منهم البيضاوى وبه عرف أن قول البعض إنما قيل آل فرعون لتصورهم بصورة الاشراف أو لشرفه في قومه تكلف مستغنى عنه ، نعم هو في التنزيل وارد علي منهج التهكم كما بينه صاحب القاموس في شرح خطبة الكشف على حد : « ذق إنك أنت العزيز الكريم » على أن لاختصاص المذكور غالباً فقد سمع استعماله في غير ذى عقل لشرفه في جنسه كقوله في فرس ليس في العرب الخل منه ولا أكثر نسلاً صوت حصاناً كان من آل أعوجا .

واختصاصه بالإضافة لذى الشرف لا ينافي التصغير لأن التصغير يرد للتعظيم وبفرض سواه فالصغير في المضاف مع أن مراتب الحظر متفاوتة فيقبل التصغير وآل النبي من حرمت عليهم الزكاة وهم بنو هاشم عند الحنفية والمطلب أيضاً عند الشافعية . قال البعض : والمؤمنون وبنو تغلب فيشمل لأنهم لكن استدلالهم بخبر « أن لكم في خمس الخنس ، يقتضى خلافه وقيل بنو غالب وقيل ذريته أو أزواجه وقيل أتباعه وقيل أتقياء أمته واختاره النووي بجمع في مقام الدعاء وجرى عليه الدواني فقال إذا أطلق في المتعارف شمل الصاحب والتابعين لهم بإحسان . فإن قلت : هل لإتيانه بلفظ علي هنا من فائدة ؟ قلت : نعم وهى الإشارة إلى مخالفة الرافضة والشيعة فانهم مطبقون على كراهة الفصل بين

النبي وآله بلفظ علي وينقلون في ذلك حديثاً كما بينه المحقق الدواني وصدر الأفاضل الشيرازي وغيرهما (وصحبه) اسم جمع لصاحب بمعنى الصحابي . وهو لغة من صحب غيره بما ينطلق عليه اسم الصحبة ، واصطلاحاً من لقي المصطفى يقظة بعد النبوة وقبل وفاته مسلماً وإن لم يره لعارض كعمس وإن لم يره المصطفى ولو بلا مكاملة ولا مجالسة ككونه ماراً ولو بغير جهته ولو لم يشعر كل بالآخر أو تباعدوا أو كان أحدهما بشاهق والآخر بوهدة أو بتر أو حال بينهما مانع مرور كنهج يهوج إلى سباحة أو ستر رقيق لا يمنع الرؤية أو ماء صاف كذلك إن عده العرف لقاء في الكل علي الأقرب من تردد وإسهاب فيه وكذا لو تلاقيا ثابتهن أو كان غير النبي مجنوناً محكوماً بإسلامه علي ما بحث وقيل لا وقيل إلا زمن إفاقة وذلك لشرف منزلة النبي فيظهر أثر نوره في قلب ملاقيه وعلي جوارحه فشمع التعريف غير المميز وهو ما جرى عليه جمع منهم الرمزي لكن لمختير اشتراط التمييز وعلي عدمه دخل من حنكة النبي صلى الله عليه وسلم كعبد الله بن الحارث أو مسح وجهه كعبد الله بن ثعلبة أو رآه في مهده كمحمد بن أبي بكر والجن كوفد نصيين واستشكال ابن الأثير بأنه لا تعبد لنا بالرواية عنهم رده الحافظ ابن حجر والانبيا الذين اجتمعوا به ليلة الإسراء والملائكة الذين اجتمعوا به فيها أو غيرها وبه جزم بعضهم لكن جزم البلقيني بخروج النبي والملك ككل من رآه تلك الليلة بمن لم يبرز لعالم الدنيا وتبعه الكمال المقدسي موجهاً بأن المراد الاجتماع المتعارف لا ما وقع خرقاً للعادة وأيده بعض المحققين بأنه المتبادر عرفاً من لفظ اجتماع أولي ومن هذا البيان انكشف ضعف جزم الذهبي باستثناء عيسى وادخاله في التعريف وما احتج به من اختصاصه عن بقية الأنبياء برفعه حياً ونزوله الأرض وحكمه بشرعه لا ينض حجة له عند التأمل وعدم الاعتداد بالرؤية الواقعة خرقاً للعادة يفيد أنه رأى بدنه الشريف فقط كرامة له بفرض وقوعه غير صحابي وإثبات ابن عبد البر الصحبة لمن أسلم في حياته ولم يره شاذ ودخل من رآه بعد البعثة وقيل الأمر بالدعوة كورقة بخلاف من رآه قبل البعثة وإن آمن بأنه سيبعث كما في شرح العباب وغيره ومن لقيه مؤمناً بغيره من أهل الكتاب كما صرح به الحافظ ابن حجر في الإصابة تبعاً لما نقله ابن الأثير وغيره عن الإمام البخاري وغيره وعبارته في رأس الغابة ، قال البخاري من صحب رسول الله أرواه من المؤمنين فهو من أصحابه ووقع لبعضهم في هذا المقام من الخيالات والأوهام ما كنا أو ماناً أولاً إلى شيء مما يدفعه فغضب لذلك بعض من تمكن في قلبه داء الحسد والحية وبلية المعصية للعصية وانتصب لدفع الإيراد بما هو قادم في أصل مطلوبه وزام ترميمه وتتميمه بما عسى القطرة السليمة المبرأة عن العصية تكفي مؤنثه ذلك تعرضنا لكشف حاله وتزييف مقاله في مؤايف مستقل . ثم إن المؤلف أورد من صفاتهم ما يدل على حيازتهم قصب السبق في مضمار المآثر وتبرزهم علي من سواهم في اقتناء المناقب والمفاخر فقال (ليوث الغابة) استعارة لفرط شجاعتهم يعني أنهم أدهضوا الباطل بالبأس الساحق والسيف الماحق فكانوا كالأسود الضارية التي ما أتت علي شيء إلا جعلته كالريم . قال ابن عبد البر في خطبة الاستيعاب : روى ابن القاسم عن مالك أن الصحب لما دخلوا الشام نظر إليهم رجل من أهل الكتاب فقال : ما كان أصحاب عيسى ابن مريم الذين قطعوا بالسيوف والمناير وصلبوا علي الجذوع بأشد اجتهاداً من هؤلاء ومع ذلك كان عندهم للسلم والعفو موضع فلم يكن الواحد منهم ضارراً قهاراً دائماً بل كانوا كتيوعهم حسماً يقتضيه المقام في مكان القهر علي العفو وفي وقت السلم محض اللطف أشداء علي الكفار رحماً بينهم يعفون عن ظلمهم ويصلون من قطعهم ويعطون من حرهم ويعينون علي نواب الدهر بطلاقة وجه وسماحة نفس وكف أذى وبذل ندى فهم كما قيل فيهم :

جبال الحجي أسد الوغا غصص العدا شمس العلا صحب النداء بالمواهب

والليوث جمع ليث وهو الأسد وخصه لأنه بمنزلة ملك الوحش وأشدّه شكيمة وأقواه نفساً وعزيمة وأعظمه شجاعة وبطشاً . والغابة الأجمة من نحو قصب أو شجر ملتف تأوي إليه الأسود سميت غابة لأنها تغيب ما فيها يقال إنه ليث غابة وهو من ليوث الغابة قال الزنجشري ومن المجاز أننا في غابة أي رماح كثيرة كالشجر وزاد قوله (رأسد عرينها) دفعاً لتوهم عدم احتمال إرادة الحيوان المفترس بلفظ الليث إذ الليث أيضاً نوع من العنكبوت والأسد بضمين

(هذا كتاب) أودعت فيه من الكلم النبوية ألوفا، ومن الحكم المصطفوية صنوفا، اقتصرت فيه على

أو بضم فسكون جمع أسد بفتحهما. قال الزمخشري: ومن المجاز استأسد عليه أى صار كالأسد فى جراته والعرين والعريفة مأواه الذى يألفه يقال لىث غابة وليث عريفة. ومن كلامهم: أشم العرين كالأسد فى عرينه لا كالجمل الأنف الأنف فى عرانه وهو العود الذى يجعل فى برة أنف البختى ذكره الزمخشري. وعلم مما تقرر أن تشبيههم بالأسد استعارة بالكناية ولإنبات الغابة لهم استعارة تخيلية رشحها بذكر العرين (هذا) أى المؤلف الحاضر فى العقل استحضرت المعانى التى جمعها فى على وجه الإجمال وأورد اسم الإشارة لىانها وأسماء الإشارة قد تستعمل فى الأمور المعقولة وإن كان وضعها للآمور المحسوسة المبصرة الحاضرة فى مرأى المخاطب لكن لا بد من نكتة وهى هنا الإشارة إلى إلتقانه هذه المعانى حتى صارت لكالم عليه بها كأنها مبصرة عنده ويقدر على الإشارة إليها ذكره العصام تلخيصاً من كلام الدواوى وغيره (كتاب) أى مكتوب وتوثيقه للتعظيم وهو فى الاصل مصدر سمي به المكتوب على التوسع ثم غلب فى العرف على جمع من الكلمات المستقلة بالتحيين المفردة بالندوين. وقال الحرانى: الكتاب من الكتب وهو وصل الشئ المنفصل بوصلة خفيفة من أصله كالخرز فى الجلد يقد منه والخطاطة فى الثوب بشئ من جنسه ليكون أقرب لصورة اتصاله للأول فسمى به ما ألزمه الناس من الأحكام وما أثبت بالرقوم من الكلام (أودعت) أى صنت وحفظت (فيه) أى جعلته ظرفاً لصون الحديث وحفظه من أودعته مالا دفعته إليه ليكون ودعية محفوظة عنده من الدعة وهى الراحة كأن به تحصل الراحة لطالب الفن بجمع ما هو مشتت فى الاقطار متفرق فى الكتب الكبار قال الزمخشري: ومن المجاز أودعته سراً وأودع الوعاء مناعه وأودع كتابه كذا وأودع كلامه معنى حسناً قال:

استودع العلم قرطاساً فضيعة ه فبئس مستودع العلم القراطيس

(من الكلم) بفتح فكسر جمع كلمة كذلك من الكلم بفتح فسكون وهو الة ثير المدرك بإحدى الحاستين السمع والبصر سمي به اللفظ لما مر. قال الحرانى: والكلام إظهار ما فى الباطن على الظاهر لمن يشهد ذلك الظاهر بكل نحو من أنحاء الاظهار انتهى. وآثر الكلم على الكلمات لأنها جمع قلة والموضع موضع التكثير لا التقليل وعلى الكلام لأنه اسم جنس يقع على القليل والكثير وعرف بعض أهل الاصول الكلام بأنه المنتظم من الحروف المسموعة المتميزة وقال السيد وقد يزداد قيدان آخران فيقال المتواضع عليها إذا صدرت عن قادر واحد (النبوية) أى المنسوبة إلى النبي (ألوفا) بضم أوله جمع ألف وهو العدد المخصوص المعروف. قال الراغب: سمي به لكون الأعداد فيه مؤلفة فان الأعداد آحاد وعشرات ومئات وأوف فإذا بلغت الألف فقد اتتلفت وما بعده يكون مكرراً قليلاً وعدته عشرة آلاف وتسميتها أوف أربعة وثلاثون والمراد بالكلم الاحاديث المعروفة بالنبي المنسوبة إليه سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم (ومن الحكم) جمع حكمة وهى اسم لكل علم وعمل صالح وفى الكشف هى الدليل الموضح للحق الزيل للشبهة وفى المفردات اسم لكل علم حسن وعمل صالح وهى بالعلم العملى أخص منها بالعلم النظرى والحكمة من الله لإظهار النضائل المعقولة والمحسوسة ومن العباد معرفة ذلك بقدر طاقة البشر وعرفت أيضاً أنها العلم المشتمل على معرفته تعالى المصحوب بنفاذ البصيرة وتهذيب النفس وتحقيق الحق والعمل به والصد عن اتباع الهوى والباطل والحكيم من له ذلك، ولا يبلغ الحكمة إلا أحد رجلين مهذب فى فهمه موفق فى نظمه ساعده معلم ناسح وكماية وعمر، وأما الذى يصطفيه انه ففتح عليه أبواب الحكمة بفيض إلهى ويلقى لىه مقاليد جوده فىلغه ذروة السعادة وذلك فضل الله يؤتية من يشاء (المصطفوية) نسبة إلى المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم أى أنوعاً من الاحاديث فإنها متنوعة إلى أنواع كثيرة فيها مواظب وآداب ورفائق وأحكام وترغيب وترهيب وغير ذلك وفى الكتاب من كل منها لكنه لم يكثر من أحاديث الأحكام اكتفاء بكون معظم تأليف القوم فيها وتعبيره بالمصطفوية بالواو وإنما يتخرج على خلاف ما عليه الجمهور فإن عندهم أن ألف

الأحاديث الوجيزة ، ولخصت فيه من معادن الأثر إبريزه ، وبالغت في تحرير التخريج : فتركت القشر ،

المقصور إذا كانت خامسة فصاعدا تحذف مطلقا ولا تقلب سواء كانت أصلية نحو مصطفى أو للتأنيك نحو جباري أو لغير ذلك (اقتصرت فيه على الأحاديث الوجيزة) أى القصيرة فلم أتجاوزها إلى إيراد الطويلة أى غالبا . قال فى الصحاح : قصر الشيء على الشيء لم يتجاوزه لغيره والاقصار على الشيء الاكتفاء به . وفى الأساس : اقتصرت على الشيء كف عنه وهو يقدر عليه وقصر عنه قصورا يعجز عنه يقال اقصرت عن الصبا و اقصرت عن الباطل . والأحاديث قال فى الكشاف : يكون اسم جمع للحديث ومنه أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ويكون جمعا للأحاديث التى هى مثل الاضحوكة . هى ما يتحدث به الناس تلهيا والمراد هنا الأول قال سميت أحاديث لأنه محدث بها عن الله ورسوله فيقال قال رسول الله كذا انتهى قال الكرماني : والمراد بالحديث فى عرف الشرع ما يضاف إلى النبي وكأنه لوحظ فيه مقابلة القرآن لأنه قديم وهذا حديث انتهى وفى شرح الالفية الحديث ويرادفه الخبر على الصحيح ما أضيف إلى النبي أو إلى صحابي أو إلى دونه قولاً أرفعاً أو تقريراً أو صفة ، ويعبر عن هذا بعلم الحديث رواية ، ويحد بأنه علم يشتمل على نقل ذلك ، وموضوعه ذات النبي صلى الله عليه وسلم من حيث كونه نبيا ؛ وغايته الفوز بسعادة الدارين ؛ وأما علم الحديث دراية وهو المراد عند الاطلاق كما فى الالفية فهو علم يعرف به حال الراوى والمروى من حيث القبول والرداه . والمراد هنا ما يضاف إلى النبي صلى الله عليه وسلم خاصة ولا مجال لارادة غيره والوجيز القليل اللفظ الكثير المعنى ووجز اللفظ وجازة فهو وجيز وموجز أى قصير (ولخصت فيه) من التلخيص وهو تهذيب الشيء وتصفيته بما يمازجه فى خلقته بما هو دونه وفى الصحاح هو التبيين والشرح وفى النهاية هو التقريب والاقصار ، يقال لخصت القول أى اقتصرت فيه واختصرت منه ما يحتاج إليه (من معادن) جمع معدن بفتح فسكون فكسر اسم مكان ويراد به الحال فيها أيضا (الأثر) بالتجريك أى المأثور أى المنقول عن النبي صلى الله عليه وسلم يقال أثرت الحديث أنراً أى نقلته والأثر بفتح تين اسم منه وحديث مأثور أى نقله خلف عن سلف وسنن النبي آثاره كذا فى مختار الصحاح . وقال الزمخشري : يقال وجدت ذلك فى الأثر أى فى السنة وفلان من جملة الآثار وحديث مأثور بأثره أى يرويه قرن عن قرن ومنه التليد المأثور للقديم المتوارث كإبراهيم عن كابر ، وفى شرح الالفية : الأثر بفتح همزة والمثناة هو الأحاديث مرفوعة أو موقوفة ، وقصره بعض الفقهاء على الموقوف (إبريزه) أى خالصه وأحسنه وإبريز كما فى التهذيب بكسر همزة والراء وسكون الموحدة التحتية بينهما : الذهب الخالص يقال ذهب إبريز وإبريزى بكسرهما خالص شبه أصول الحديث بالمعادن وما أخذ منها بالذهب الخالص وجمعه لها بالتلخيص فهو كناية عن كونه غاص على الأحاديث العريضة البليغة المعدودة من جوامع الكلم واستخرجها من أما كنهانها وهذبتها ورتبها بكلفة ومشقة كما يقاسيه من يستخرج الذهب من معدنه الذى خلق فيه ، فشبّه بالخصه مما انزعه من بطون الدفاتر الحديثية المتشعبة المنتشرة بالذهب المعدنى المستخرج من البقاع التى خلق فيها بجماع أن كلامهما فدارتقى فى النفاسة إلى الغاية التى لا ترتقى وبرز تبريزا فاق أصحابه عقلا وشجاعة . كذا فى القاموس وفى الأساس : ذهب إبريز خالص وتقول ميز الحديث من الإبريز والناكصين من أولى التبريز (وبالغت) أى تناهت فى الاجتهاد قال الزمخشري تبالع فيه المرض والمم إذا تهاهى (فى تحرير التخريج) أى تهذيب المرورى وتخليصه وتلخيصه . قال الزمخشري : ومن المجاز حرر الكتاب حسنه وخالصه بإقامة حروفه وإصلاح سقطه والتخريج من خرج العمل تخريجا واخترجه بمعنى استخرجه قال الزمخشري ومن المجاز خرج فلان فى العلم والصناعة خروجاً إذا نبغ وخرجه واخترجه بمعنى استخرجه وخرج الغلام لوحه ترك بعضه غير مكتوب وإذا كتبت الكتاب فتركت مواضع الفصول والأبواب فهو كتاب مخرج وخرج الكتاب جملة ضروريا مختلفة والإخراج والاستخراج الاستنباط بمعنى اجتهدت فى تهذيب عزو الأحاديث إلى مخرجها من أئمة الحديث من الجوامع والسنن والمسانيد فلا أعزو إلى شىء منها إلا بعد التفتيش عن حاله وحال مخرجه ولا أكتفى بعزوه إلى من ليس من أهله وإن جعل كفظاء المفسرين . قال ابن الكمال : كتب التفسير

وأخذت اللباب، وصنعت عما تفرّد به وضاع أو كذاب، ففارق بذلك الكتبا ولفة في هذا النوع، كالفاثق

مشحونة بالأحاديث الموضوعة وكأكابر الفقهاء فان الصدر الأول من أتباع المجتهدين لم يعتنوا بضبط التخريج. تميز الصحيح من غيره فوقعوا في الجزم بنسبة أحاديث كثيرة إلى النبي وفعوا عليها كثيرا من الأحكام مع ضعفها بل ربما دخل عليهم الموضوع، ومن عدت عليه في هذا الباب هفوات وحفظت عليه غلطات الأسد بن الأسد الكرار القرار الذي أجمع علي جلالته الموافق والمخالف وطار صيته في المشرقين والمغربين الأستاذ الأعظم إمام الحرمين وتبعه عليها معمار القواعد دهقان المعامل والمعاهد الذي اعترف بإمامته العام والخاص مولانا حجة الاسلام في كثير من عظام المذاهب الأربعة وهذا لا يقدح في جلالته بل ولا في اجتهاد المجتهدين إذ ليس من شرط المجتهد الاحاطة بحال كل حديث في الدنيا. قال الحافظ الزين العراقي في خطبة تخريجه الكبير للإحياء: عادة المتقدمين السكوت عما أوردوا من الأحاديث في تصانيفهم وعدم بيان من خرجه وبيان الصحيح من الضعيف إلا نادرا وإن كانوا من أئمة الحديث حتى جاء النووي فيبين. وقصد الأولين أن لا يغفل الناس النظر في كل علم في مظنته ولهذا مشى الرافي على طريقة الفقهاء مع كونه أعلم بالحديث من النووي. إلى هنا كلامه (فتركت القشر) بكسر القاف (وأخذت اللباب) أي تجنبت الأخبار التي حكم عليها النقاد بالوضع أو مقاربه مما اشتدت نكارتها وقويت الريبة فيه المكنى عنه بالقشر وأثبت بالصحيح والحسن لذاته أو غيره وما لم يشتد ضعفه المكنى عنه باللباب. والترك: أن لا يتعرض للأمر حسا أو معنى والقشر واحد القشور والقشرة أخص منه ومنه قشر العود وغيره نز عنه قشره والأخذ حوز الشيء وتحصيله. قال الزمخشري: ومن المجاز جاء بالجواب المقشر. واللباب بالضم الخالص ولب كل شيء خالصة وأخذ لبابه خالصة ورأيته يلب اللوز يكسره ويستخرج له (وصنعت) أي هذا الجامع يعني حفظته يقال صان الرجل عرضه عن الدنس فهو صين والتصاون خلاف الابتذال وفلان يصون عرضه صون الربط وحب مصون وصنت الثوب من الدنس والثوب في صوانته والفرس في صوانها ومصوانها ومصاها وهذا ثوب صينة لا ثوب بذلة وهو يتصون من العجائب ومن المجاز فرس ذو صون وابتذال وهو يصون خبزه إذا ادخر منه ذخيرة. ذكره الزمخشري (عما) أي عن إيراد حديث (تفرده) أي بروايته راو (وضاع) للحديث علي النبي صلى الله عليه وسلم (أو كذاب) وإن لم يثبت عنه خصوص الوضع أي اتهمه جهابذة الأثر بوضع الحديث علي النبي صلى الله عليه وسلم أو الكذب وصيغة المبالغة هنا غير مرادة إذ غرضه صونه حتى عن لم يعهد عليه سوى وضع حديث واحد أو كذب ولو في لفظه واحدة أما إذا لم ينفرد بأن شاركه في روايته غيره فلا يتحاشى المؤلف عن إيراده لا اعتضاده. ثم إن ما ذكره من صونه عن ذلك غالي أو ادعائي وإلا فكثيرا ما وقع له أنه لم يصرف إلى النقد الاهتمام فسقط فيما التزم الصون عنه في هذا المقام كما ستراه موضعا في مواضعه لكن العصمة لغير الأنبياء متعذرة والغفلة علي البشر شاملة منتشرة وقد أعطى الحفظ حقه وأدى من تأدية الغرض مستحقة فأما الزبد فيذهب جفاء وأما ما ينفع الناس فيمكث في الأرض. والكتاب مع ذلك من أشرف الكتب مرتبة وأسمائها منقبة والذنب الواحد أو المتعدد مع القلة لا يهجر لأجله الحبيب والروض التنوير لا يترك بمحل قبر قريب. قال الراغب وغيره: ليس يجب أن نحكم بساد كتاب خطأ ما وقع فيه من صاحبه كصنيع العامة إذا وجدوا من أخطأ في مسألة حكموا علي صنعتهم بالفساد ودأبهم أن يعتبروا الصناعة بالصانع خلاف ما قال علي كرم الله وجهه: الدالح لا يعرف بالرجال اعرف الحق تعرف أهله، وليس يدرون أن الصناعة علي شيء روحاني والمتعاطي لها يباشرها بجسم وطع لا يفارقهما العجز فهو خالق بوقوع الخطأ منه اه. قال المؤلف كغيره: والموضوع ليس في الحقيقة بحديث اصطلاحا بل يزعم واضعه: وسبب الوضع نسيان الراوي لما رواه فيذكر غيره ظانا أنه المرؤى أو غلظة بأن سبق لسانه إلى غير ما رواه أو يضع مكانه بما يظن أنه يؤدي معناه أو افتراء كوضع الزنادقة أحاديث تخالف المعقول تنفيرا للعقلاء عن شريعته المظهرة أو للترغيب في أعمال البر جهلا ببعض الصوفية أو غير ذلك ممن هو مبين في علوم الحديث (ففاق بذلك) أي بسبب صونه عما ذكر مع تحرير

والشهاب ، وحوى من نفائس الصناعة الحديثة ما لم يودع قبله في كتاب .  
(ورتبته) على حروف المعجم . مراعى أول الحديث فما بعده ، تسهيلا على الطلاب .

تخرجه (الكتب المؤلفة في هذا النوع) أى علام في الحسن لتمييزه عليها بمجودة التهذيب والرصانة وكال التنقيح والصيانة؛ قال الزمخشري : يقال فاق قومه فضلهم ورجحهم : وقال الراغب : يقال فاق فلان غيره يفوقه علاه وهو من لفظ فوق المستعملة للفضيلة فإنه يقال باعتبار الفضيلة الدنياوية نحو : دور فعنا بعضهم فوق بعض درجات ، والأخرى نحو : والذين اتقوا فوقهم ، ويقال باعتبار القهر والغلبة قال السيد : « والتأليف جمع أشياء متناسبة كإرشاد إليه اشتقاقه من الألف وأصله قول الراغب : المؤلف ما جمع من أجزاء مختلفة وترتب ترتيباً يقدم فيه ما حقه أن يقدم وأخر ما حقه أن يؤخر والالفة اجتماع مع التتام اهـ والنوع من الشيء الصنف وتنوع صار أنواعاً ونوعه تنوعاً جعله أنواعاً متنوعاً والكتب المؤلفة في هذا النوع (كالتأليف) كما يأتي ذكره (والشهاب) بكسر أوله للقاضى أبى عبد الله محمد بن سلامة القضاعى المصرى قال السلبى كان من الثقات الأثبات شافئى المذهب والاعتقاد . والظاهر أن مراده بالفائق كتاب : الفائق . فى اللفظ الراقى : تأليف ابن غنم ، جمع فيه أحاديث من الرقائق على هذا النحو . وأما ما يتبادر إلى بعض الأذهان من إرادة فاق الزمخشري فلا يستقيم إذ المشار إليه بهذا النوع هو إيراد متون الأحاديث مجردة عن الأسانيد مرتبة على الحروف ، وفاق الزمخشري ليس إلا فى شرح الألفاظ اللغوية والكلمات العربية الواقعة فى الحديث ولسان الصدر الأول من الصحب والتابعين الموثوق بعريتهم المحتج باستعمالهم وبينه وبين هذا الكتاب بون (وحوى) أى جمع وضم يقال حويت الشيء أحويه جمعه وضمته وتحوى الشيء تجمعه قال الزمخشري ومن المجاز احتوى على الشيء استولى عليه (من نفائس الصناعة الحديثة) أى المنسوبة للحديثين (مالم يودع) بالبناء للمفعول (قبله) أى قبل تأليفه (فى كتاب) فإن ذلك وإن كان أورد المتون كما ذكر لكنهم لم يعقبها بالموزن للحرز ولا ترتباً على الحروف وهذا من قبيل المبالغة فى المدح على ما اعتد من الرغبات فى التأليفات فإن الديبلى رتب الفردوس على حروف المعجم كهذا الترتيب ويأتى بمن الحديث أولاً مجرداً ثم يضع عليه علامة مخرجه بجانبه بالحروف على نحو من اصطلاح المصنف رحمه الله تعالى فى روزه من كون خ للبخارى وم لمسلم وهكذا لكن بينهما تخالف فى البعض فالحروف التى رمز بها الديبلى عشرون والمؤلف ثلاثون وهو إنما رسم كتابه على ذلك تحفة مؤتمة عليه فى تأليفه هذا الكتاب فأنهب منه ما اختار واغترف اغتراف الظمان من ألم الزخار وأعانه على ذلك أيضاً سيد القوس للحافظ ابن حجر والنفايس جمع نفيسة لانفيس لأن فاعل إنما يكون جمعاً لفعيلة والصناعة فى عرف الخاصة علم يتعلق بكيفية العمل ويكون المقصود منه ذلك العمل سواء حصل بمزاولة عمل أم لا وفى عرف العامة يخص بالمحصل الإبزاوله والوجه فى التسمية على التعريفين أن حقيقة الصناعة صفة نفسانية راسخة يتدرب على استعمال موضوعات ما نحو غرض من الأغراض على وجه البصيرة بحسب الإمكان والظاهر أن المراد بالصناعة هنا متارف العامة وأن ذكر الصناعات لمشابهتها للمعلوم فى أن تفاضل أصحابها بحسب الدقائق دون الأصول ذكره كله الشريف الجرجانى قال وقد يقال كل علم مارسه رجل وصار حرفة له سمي صناعة له تعلق بعمل أم لا انتهى . قال فى الكشاف : كل عامل لا يسمى صانعاً ولا كل عمل صناعة حتى يتكرر منه ويتدرب وينسب إليه وقال الأكمل الحق أن كل علم مارسه الإنسان سواء كان استدلالياً أو غيره حتى صار كالحرفة له يسمى صنعة ووصفها بالنفايسة ايذاناً بنظر قدرها وعلو شأنها وهى نكتة سرية وهو أنه مدح الجامع أولاً بتهديب تخرجه وصونه عن الأخبار الموضوعية . ثم وصفه ثانياً بتفرده بحسن الصنعة ونفايسة الأسلوب فى بابه إشعاراً بأنه قد أحاط به الشرف من كل جهة كشجرة طيبة أصلها ثابت وفرعها فى السماء . والقيل كل ما يتقدم الإنسان بالذات أو الزمان (ورتبته) أى الكتاب من الترتيب . قال الشريف : وهو جعل الأشياء بحيث يطلق عليها اسم الواحد ويكون بعضها نسبة إلى بعض بالتقدم والتأخر فى الرتبة العقلية ، فهو أخص من التأليف : إذ هو ضم الأشياء مؤتلفة سواء كانت مرتبة الوضع أم لا (على حروف المعجم) أى حروف الخط المعجم كسجد الجامع ، وهى الحروف المقطعة التى يختص أكثرها بالنقط ، سميت

(وسميته) ، الجامع الصغير ، من حديث البشير النذير ، لأنه مقتضب من الكتاب الكبير الذي سميته  
« جمع الجوامع » رقصت فيه جمع الأحاديث النبوية بأسرها .

معجزة لأنها معجزة لا يبان لها ، أو لأنها أعجمت على الناظر في معناها . ذكره ابن عربي . وقال غيره : المعجم إماسم مفعول  
صفة لمحدوف : أي حروف الخط الذي وقع عليه الإعجام وهو النقط ، أو مصدر ميمي كالإعجام وعليهما فإطلاق حروف  
المعجم على الكل من قبيل التغليب وجوز التفات إلى أن يكون معنى الإعجام إزالة المعجمة بالنقط . واعترضه الدماميني بأنه إن ماتم  
إذا كان جعل الهمزة للسلب مقبلاً أو مسموعاً في هذه الكلمة وقيل معناه حروف الأعجام أي إزالة المعجمة وذلك أن ينقط أكثرها  
والحرف يذكر ويؤنث وأصله طرف الشيء الذي لا يوجد مفرداً أو طرف القول الذي لا يفهم وحده . وأحق ما يسمى حروفاً  
إذا نظر إلى صورها ووقوعها أجزاء من الكلم ولم يفهم لها دلالة فتضاف إلى مثلها جزء من كلمة مفهومة فتسمى عند ذلك حروفاً  
وعند النطق بها كهذا ألف لام ميم يقال فيها أسماء وإن كانت غير معلومة الدلالة كحروف اب ت ث فإنها كلها أسماء على ما فهمه  
الخاليل وأنها إن ماتم حروفاً عندما تكون أجزاء كلمة محركة لا ابتداءً أو مسكنة للوقف والانتهاؤ ذكره الحراني (فائدة) قال  
العارف ابن عربي الحروف أمة من الأمم مخاطبون مكافون وفيهم رسل من جنسهم قال ولا يعرف ذلك إلا أهل  
الكشف (مراعي) أي ملاحظاً في الترتيب (أول الحديث فما بعده) أي محافظاً على الابتداء بالحرف الأول والثاني  
من كل كلمة أولى من الحديث واتباعهما بالحرف الثالث منهما وهكذا فيما بعده على سياق الحروف كما لو اشترك حديثان  
في الحرف الأول واختلفا في الثاني من الكلمة نحو أبي وأتى فيوضع على هذا الترتيب فإن اشتركا في حرفين روعي  
الثالث وهكذا وإن اشتركا في الثالث روعي كذلك كقوله : « آخر قرية ، وآخر من يحشره » وهكذا إن اشتركا في كلمات  
كقوله : « من رآني في المنام فسيراني في اليقظة » وقوله : « من رآني في المنام فقد رآني » وهذا هو قضية التزامه الدال  
عليه كلامه هنا . فإن ذلك هو لم يف بما التزمه بل خالفه من أول وهلة فقال : « آخر من يدخل » ثم قال : « آخر  
قرية » وحق الترتيب عكسه ؟ قلت : إن ماتم يخالف الترتيب أحياناً لكثرة ككون الحديث شاهداً لما قبله أو فيه تنمة له  
أو مرتبط المعنى به أو نحو ذلك من المقاصد الصناعية المقتضية لتعقيبه به . وإنما رتبته على هذا النحو (تسهيلاً على  
الطلاب) لعلم الحديث أي تيسيراً عليهم عند إرادة الكشف عن حديث يراد مراجعته للعلم أو للعمل به فإن الكتاب  
إذا كان جنساً واحداً غير محبوب عسر التبصير منه وإذا جعلت له تقاسيم وأنواع واشتملت أقسامه على أصناف كان  
أسهل على الكاشف وأنشط للقارئ سيما إذا تلاحت الأشكال بغرابة الانتظام وتجاوزت النظائر بحسن الالتئام  
وتعانقت الأمثال بالتشابه في تمام الأحكام وكالاحكام والتسهيل التيسير . قال الزمخشري : ومن المجاز كلام فيه  
سهولة وهو سهل المأخذ (وسميته الجامع الصغير) قاله التحرير الدواني : يعني سميته بمجموع الموصوف والصفة وما  
أضيف إليهما (من حديث البشير النذير) أي البالغ في كل من الوصفين غاية الكمال فهو بشير للؤمنين بالجنة ونذير  
للكافرين من النار وفيه من أنواع البديع الطباق وهو إيراد المتضادين وهما البشارة والنذارة وقدم الوصف بالبشارة  
على الوصف بالنذارة إماراة للسجع أو إشارة إلى سبق الرحمة وغلبة وصف الكرم وكثرة المساحة واجزال المواهب ،  
ولامانع من كون الوصف في الأصل يصير علماً بالشخص أو بالغلبة أو بهما . قال الحراني : والجامع من الجمع وهو ضم  
ما شأنه الافتراق والتناثر لطفاً أو قهراً . ثم بين وجه مناسبة تسميته بخصوص ذلك الاسم بقوله (لأنه مقتضب)  
أي مقتطع من اقتضب الشيء اقتطعه ومنه قيل للغصن المقطوع قضيب فعيل بمعنى مفعول . قال الزمخشري ومن المجاز  
اقتضب الكلام ارتجله واقتضب الناقة ركبها قبل أن تراض ويرجل أضابة قطاع للأمور مقتدر عليها (من الكتاب  
الكبير) حجماً وعلماً (الذي) صنفته في الحديث و (سميته بجمع الجوامع) لجمعه كل مؤلف جامع فسميته بذلك إيماء  
إلى ما ذكره ومن ثم قال (وقصدت) أي طلبت يقال قصدت الشيء وله وإليه قصداً طلبته بعينه (فيه) أي في الكتاب  
الكبير (جمع الأحاديث النبوية بأسرها) أي بجميعها والأسير القفال الذي يشديه الأسير فإذا ذهب الأسير بأسره فقد ذهب جميعه



وهذه رموزه : — (خ) للبخارى ، (م) لمسلم ، (ق) لها ، (د) لابن داود ، (ت) للترمذى ، (ن) للنسائى

فقال هذا لك بأسره أى بقده يعنى بجميعة كما يقال برقته ذكره فى الصحاح وهذا بحسب ما طلع عليه المؤلف لا باعتبار ما فى نفس الامر لتعذر الاحاطة بها وإناقها على ما جمعه الجامع المذكور لولم وقد اخترته المنية قبل إتمامه . وفى تاريخ ابن عساکر عن أحمد : صح من الحديث سبعمائة ألف وكسر . وقال أبو زرعة : كان أحمد يحفظ ألف ألف حديث . وقال البخارى : احفظ مائة ألف حديث صحيح ومائتى ألف حديث غير صحيح . وقال مسلم : صنفت الصحيح من ثلاثمائة ألف حديث إلى غير ذلك : ثم شرع فى بيان رموز اصطلاح عليها فقال ( وهذه رموزه ) أى إشاراته الدالة على من خرج الحديث من أهل الأثر جمع رمز وهو الإشارة بعين أو حاجب أو غيرهما قال فى الكشاف وأصله التحرك ومنه الراموز للبحر . وفى الأساس رمز اليه وكلمه رمزا بشفتيه وحاجبه . ويقال جارة غمازة بيدها همزة بعينها لمآزة بضمها رمازة بحاجبها ودخلت عليهم ة امزوا وتغامزوا انتهى وقال الحرانى الرمز تطف فى الأفهام بإشارة تحرك طرف كيد ولحظ والغمز أشد منه . وقال الراغب يعبر عن كل كلام كإشارة بالرمز كما عبر عن السعاية بالغمز انتهى . ثم توسع فيه المصنف فاستعمله فى الإشارة بالحروف التى اصطلاح عليها فى العزوا إلى المخرجين (خ) للبخارى (ن) زين الأمانة واقتنار الأئمة صاحب أصح الكتب بعد القرآن صاحب ذيل الفضل على مر الزمان الذى قال فيه إمام الأئمة ابن خزيمة : « مات تحت أديم السماء أعلم بالحديث منه » وقال بعضهم إنه من آيات الله التى يمشى على وجه الأرض . وقال الذهبى : كان من أفراد العالم مع الدين والورع والمثانة ، هذه عبارته فى الكشاف ومع ذلك غلب عليه الغضب من هل السنة فقال فى كتاب الضعفاء والمتروكين : « ما سلم من الكلام لاجل مسألة اللفظ تركه لاجلها الراويان ، هذه عبارته وأستغفر الله . نسأل الله السلامة ونعوذ به من الخذلان . قال التاج السبكي : « شيخنا الذهبى عنده على أهل السنة تحامل مفرط وإذا وقع بأشعرى لا يبق ولا يذر فلا يجوز اعتماد عليه فى ذم أشعرى ولا شكر حنبلى ، تفقه البخارى على الحميدى وغيره من أصحاب الشافعى وكتب عن أحمد زهاء ألف حديث وكتب عنه المحدثون وما فى وجهه شعرة وكان يحضر مجلسه زهاء عشرين ألفاً وسمع منه الصحيح نحو تسعين ألفاً ، وقال إنه ألفه من زهاء ستمائة ألف وأنه ما وضع فيه حديثاً إلا اغتسل بما رمزم وصلى خلف المقام ركعتين وصنفته فى ستة عشر سنة . وروى عنه مسلم خارج الصحيح . وكان يقول له : دعنى أقبل رجلك يا طيب الحديث يا أستاذ الأستاذين . ولد بعد الجمعة ثالث عشر شوال سنة أربع وتسعين ومائة ومات عشاء ليلة الفطر سنة ست وخمسين ومائتين ، وما أحسن قول ابن الكمال ابن أبى شريف ولد فى صدق ومات فى نور ومناقبه مفردة بالتأليف فلا تطيل فيها منها . أن كتابه لم يقرأ فى كرب إلا فرج ولا ركبه فى مركب ففرق وإنما رمز له المؤلف بحرف من حروف بلده دون اسمه لأن نسبته إلى بلده أشهر من اسمه وكنيته ورمز إليه بالحاء دون غيرها من حروف بلده لأنها أشهر حروفه وليس فى حروف بقية الأسماء حاء (م) لمسلم أبو الحسين ابن الحجاج القشيرى النيسابورى صاحب الصحيح المشهود له بالترجيح ، صنفه من ثلاثمائة ألف حديث كما فى تاريخ ابن عساکر ، أخذ عن أحمد وخلق وعنه خلق ، روى له الترمذى حديثاً واحداً . وسبب موته أنه ذكر له حديث فلم يعرفه فأوقد السراج وقال لمن فى الدار : لا يدخل أحد على فقالوا أهديت لنا سلة تمر وقدموها فكان يطلب الحديث ويأخذ ثمرة فأصبح وقد فى التمر ووجد الحديث فمات سنة واحد وستين ومائتين . وإنما رمز له بالميم لأن اسمه أشهر من نسبته وكنيته عكس البخارى والميم أول حروف اسمه (ق) لها فى الصحيحين وانفقت الأمانة على أنهما أصح الكتب وقول الإمام الشافعى رضى الله عنه : « الأصح الموطأ » كان قبل وجودهما والجمهور على أن ما فى البخارى دون التعاليق والتراجم وأقوال الصحب والتابعين أصح مما فى مسلم وعكسه أطيل فى رده وجميع ما أسند فى الصحيحين محتوم بصحته قطعاً أو ظناً على الخلاف المعروف سوى مائتين وعشرة أحاديث انتقدها عليهم الدارقطنى وأجابوا عنها . (د) لابن داود سليمان بن الأشعث السجستانى الشافعى أخذ عن أحمد وخلق وعنه الترمذى

(٥) لابن ماجه ، (٤) لهؤلاء الأربعة ، (٣) لهم إلا ابن ماجه ، (حم) لاحمد في مسنده ، (عم) لابنه عبدالله في

ومن لا يخصي . ولد سنة ثنتين ومائتين ومات سنة خمس وسبعين ومائتين قالوا : « ألين له الحديث كما ألين لداود الحديد ، وقال بعض الاعلام : سنه أم الاحكام . ولما صنفه صار لاهل الحديث كالمصحف . قال : « كتبت خمسمائة ألف حديث انتخبت منها السنن أربعة آلاف وثمانمئة ذكرت الصحيح وما يشبهه ويقاربه وما فيه لين شديد بينه ، قال الذهبي : قد وفي فإنه بين الضعيف الظاهر وسكت عن المحتمل فمأسكت عنه لا يكون حسنا عنده ولا بد كما زعمه ابن الصلاح وغيره بل قد يكون فيه ضعف وهذا قد سبقه إليه ابن منبه حيث قال كان يخرج عن كل من لم يجمع على تركه ويخرج الاستناد الضعيف إذا لم يجد في الباب غيره لأنه عنده أقوى من رأى الرجال . قال ابن عبد الهادي هذا رد علي من يقول إن مأسكت عليه أبو داود يحتج به ومحكوم عليه بأنه حسن عنده ، والذي يظهر أن مأسكت عنه وليس في الصحيحين ينقسم إلى صحيح محتج به وضعيف غير محتج به بمفرده ومتوسط بينهما ، فما في سننه ستة أقسام أو ثمانية صحيح لذاته صحيح لغيره بلا ومن فيهما ، مابه ومن شديد ، مابه ومن غير شديد ، وهذان قسمان : ماله جابر وما لا جابر له ، وما قبلهما قسمان : ما بين وهنه وما لم يبينه ، ورمز له المؤلف بالدال لأن كنيته أشهر من اسمه ونسبه ، والدال أشهر حروف كنيته وأبعدها عن الاشتباه ببقية العلام التي (ت للترمذي) بكسر الفوقية والميم أو بضمهما ويفتح فكسر كلاهما مع إتمام الدال نسبة للبلدة القديمة بطرف جيحون وهو الإمام أبو الحسن محمد بن عيسى بن سورة من أوعية العلم وكبار الاعلام ، ولد سنة تسع ومائتين ومات سنة تسع وسبعين ومائتين . وقول الخليلي : بعد الثمانين ردوه وصنيع المؤلف قاض بأن جامع الترمذي بين أبي داود والنسائي في الرتبة لكن قال الذهبي انحطرت رتبة جامع الترمذي من سنن أبي داود والنسائي لإخراجه حديث المصلوب والكلي وأمثالها . وقال في الميزان في ترجمة يحيى بن البيان لا تقتر بتحسين الترمذي فنقد المحاققة غالباً ضعاف ورمز له بالتاء لأن شهرته بنسبته للبلدة أكثر منها باسمه وكنيته (ن للنسائي) الإمام أحمد بن شعيب الخراساني الشافعي ولد سنة أربع أو خمسة عشر ومائتين واجتهد ورحل إلى أن انفرد فقهاً وحديثاً وحفظاً وإتقاناً . قال الزنجاني له شرط في الرجال أشد من الشيخين . وقال التاج السبكي عن أبيه والذهبي : النسائي أحفظ من مسلم . وقال أبو جعفر ابن الزبير لابن داود في استيعاب أحاديث الأحكام ما ليس لغيره وللترمذي في فنون الصناعة الحديثية ما لم يشاركه فيه غيره . وقد سلك النسائي أغمص تلك المسالك وأجلها وكان شهماً منبسطة في المأكل كثير الجماع للنساء مع كثرة التعبد ، دخله شوق فذكر فضائل على رضى الله عنه فقيل له فعاوية فقال ما كفاه أنه يذعب رأساً حتى نذكر له فضائل فدفع في خصيته حتى أشرف على الموت فأخرج فمات بالرملة أو فلسطين سنة ثلاث وثلاثمئة وحمل للمقدس أو مكة فدفن بين الصفا والمروة ، ورمز له بالنون لأن نسبته أشهر من اسمه وكنيته ولم يرمز له بالسين لثلاث يتصحف بابن أبي شيبه (ه لابن ماجه) الحافظ الكبير محمد بن يزيد الربيعي مولاهم القزويني ، وماجه لقب لأبيه ، كان من أكابر الحفاظ يجمع على توثيقه . ولما عرض سننه على أبي زرعة قال : أظن أن هذا الكتاب إن وقع بأيدي الناس تعطلت الجوامع أو أكثرها ، مات سنة ثلاث وسبعين ومائتين . قال المزني : كل ما انفرد به ابن ماجه عن الخمسة ضعيف واعترض ثم حل تارة على الاحكام وطوراً على الرجال ، ورمز له بالهاء لأن اشتهاره بلقب أبيه أكثر منه باسمه وبلده (٤ لهؤلاء الأربعة) أي أصحاب السنن الأربعة أبي داود ومن بعده (٣ لهم إلا ابن ماجه) وهذه السنن الأربعة فيها الصحيح والحسن والضعيف فليس كل ما فيها حسناً ولهذا عابوا على محبي السنة في تقسيمه المصاييح إلى الصحاح والحسان جانحاً إلى أن الحسن ما رواه أصحاب السنن والصحاح ما في الصحيحين أو أحدهما . وقول لسلفي اتفق أهل المشرق والمغرب على صحة ما في الكتب الخمسة زال فاحش (حم لاحمد في مسنده) بفتح النون يقال لكتاب جمع فيه ما أسنده الصحابة أي رووه وللإسناد كسند الشهاب ومسند الفردوس أي لإسناد حديثهما ولم يكتب في الرمز إليه بحرف واحد كما فعل في أولئك لثلاث يتصحف بلامه البخاري . والإمام أحمد هو ابن محمد بن حنبل الناصر للسنة الصابر على المحنة

زوائده، (ك) للحاكم : فإن كان في مستدرکه أطلقت ، وإلا يئنته ، (خد) للبخارى فى الأدب (تخ) له فى التاريخ ، (حب) لابن حبان فى صحيحه ، (طب) للطبرانى فى الكبير ، (طس) له فى الأوسط ، (طص) له فى

الذى قال فيه الشافعى ما ينداد أفضه ولا أزهده منه . وقال إمام الحرمين : غسل وجه السنة من غبار البدعة وكشف الغمة عن عقيدة الأمة . ولد ينداد سنة أربع وخمسين ومائة وروى عن الشافعى وابن مهدي وخلق ، وعنه الشيخان وغيرهما ، ومات سنة إحدى وأربعين ومائتين ، وارتجت الدنيا لموته . قال ابن المدينى : مسنده وهو نحو أربعين ألفاً أصل من أصول الإسلام . وقال ابن الصلاح مسند أحمد ونحوه من المسانيد كأتى يعلى والبزار والدارمى وابن راهويه وعبد بن حميد لا يلتحق بالأصول الخمسة وما أشبهها أى كسب ابن ماجه فى الاحتجاج بها والركون إليها . وقال العراقى : وجود الضعيف فى مسند أحمد محقق ، بل فيه أحاديث موضوعة جمعتهما فى جزء . وتعبه تليذه الحافظ ابن حجر بأنه ليس فيه حديث لا أصل له إلا أربعة منها خبر ابن عوف أنه يدخل الجنة زحفاً قال أغنى ابن حجر فى تجريد زوائد البزار وإذا كان الحديث فى مسند أحمد لا يعزى لغيره من المسانيد (عم لابنه) عبد الله ، روى عن أبيه وابن معين وخلق ، وعنه النسائى والطبرانى وغيرهما ، روى علماً كثيراً . قال الخطابى : ثقة ثبت ، ولد سنة ثلاث عشرة ومائتين ومات سنة تسعين ومائتين (فى زوائده) أى زوائد مسند أبيه جمع فيه نحو عشرة آلاف حديث (ك) للحاكم) محمد بن عبد الله بن حمدويه الضبى الشافعى الإمام الرجال المعروف بابن البيع . قال أبو حاتم وغيره : قام الإجماع على ثقته ونسب إلى التشيع وقال الذهبى : ثقة ثبت لكنه يتشيع ويحيط على معاوية والله يحب الإنصاف ما للرجل برافضى كما زعمه ابن طاهر أما صدقه فى نفسه ومعرفة بهذا الشأن فجمع عليه . وقال السبكي : اتفق العلماء على أنه من أعظم الأئمة الذين حفظ الله بهم الدين . ولد سنة إحدى وخشرين وثلاثمائة وأكثر الرحلة والسمع حتى سمع من نيسابور من نحو ألف شيخ ومن غيرها أكثر ، ولا تعجب من ذلك فإن ابن النجار ذكر أن أبا سعيد السمعانى له سبعة آلاف شيخ واستملى على ابن حبان وتفقه على ابن أبى هريرة وغيره ، روى عنه الأئمة : الدارقطنى ، والقفال الشاشى وهما من شيوخه . والبيهقى وأكثر عنه ، وبكتبه تفقه الأستاذ أبو القاسم القشيرى ورحل الناس إليه من الآفاق ، وحدثوا عنه فى حياته ، وأفرد المدينى ترجمته وذكر أنه دخل الحمام فاغسل وقال : آه نخرجت روحه وهو مستور لم يلبس القميص (فإن كان فى مستدرکه) على الصحيحين ما فاتهما الذى قصد فيه ضبط الزائد عليهما ، ما على شرطهما أو شرط أحدهما أو هو صحيح (أطلقت) العزو اليه عارياً عن التقييد بأن أذكر صورة حرف «ك» ، يقال أطلقت القول أرسلته من غير قيد ولا شرط وأطلقت البينة شهدت من غير تقييد بتاريخ ، ذكره الزمخشرى (ولاً) بأن كان فى تاريخه أو المدخل أو الإكمال أو غيرها من كتبه التى بلغت ، كما قال السبكي وغيره ، نحو خمسمائة ، بل قال عبد الغافر والفارسى : ألفاً ، بل قيل أكثر (ينته) قالوا وقد تساهل الحاكم فيما استدرکه على الشيخين لموته قبل تنقيحه ، أو لكونه ألفه آخر عمره وقد تغير حاله أو لغير ذلك ، ومن ثم تعقب الذهبى كثيراً منه بالضعف والنكارة وقال : ما أدرى هل خفيت عليه فاهو عن يجهل وإن علم فهذه خيانة عظيمة ، وجملة ما فيه مما على شرطهما أو أحدهما نحو نصفه وما صح بسنده نحو ربعه ، وأما قول المالينى : لم أرفيه حديثاً واحداً على شرطهما فأبطله الذهبى بأنه غلو وإسراف قال وما انفرد بتصحيحه ولم يكن مردوداً بعلته فهو دائر بين الصحة والحسن وظهر تصرف الحاكم أنه من يرى اندراج الحسن فى الصحيح . قال ابن أبى شريف بنحو الاعتراض بتساهله فى الصحيح (خد للبخارى فى الأدب) أى فى كتاب الأدب المفرد وهو مشهور (تخ له فى التاريخ) أى الكبير فأل فيه للعهد إذ هو المعهود المشهور فيما بين القوم وأطلانه لغلبة اشتباره وتبادر الأذهان إليه ويحتمل أن المراد واحد من الكتب التى صنفها فى التاريخ وهى ثلاثة وهى : كبير ، وأوسط ، وصغير . والكبير صنفه وعمره ثمانية عشر سنة عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم . قال ابن منده : لو كتب الرجل ثلاثين ألفاً ما استغنى عن تاريخ البخارى . وقال السبكي تاريخه لم يسبق إليه ، ومن ألف بعده فى التاريخ أو الأسماء أو الكنى عيال عليه فمنهم من نسب لنفسه كسلم وأبى زرعة وأبى حاتم ومنهم من حكاه عنه (حب لابن

الصغير ، (ص) لسعيد بن منصور في سننه ، (ش) لابن أبي شيبة ، (عب) لعبد الرزاق في الجامع ، (ع) لأبي يعلى في مسنده ، (قط) للدارقطني : فإن كان في السنن أطلقت ، وإلا بينته ، (فر) للدلي في مسند

جان ( بكر الحاء وتشديد الموحدة . وهو محمد بن جان أبو حاتم التيمي الفقيه الشافعي البستي أحد الحفاظ الكبار . روى عن النسائي وأبي يعلى وابن خزيمة وخلق ، وعنه الحاكم وغيره ، وصنف كتباً نفيسة منها تاريخ الثقات وتاريخ الضعفاء . ولى قضاء سمرقند ، وكان رأساً في الحديث ، عالماً بالفقه والكلام والطب والفلسفة والنجوم ، ولهذا امتحن ونسب للزندقة وأمر بقتله ، ثم مات بسمرقند سنة أربع وخمسين وثمانمائة في عشر الثمانين (في صحيحه) المسمى بالتقسيم والأنواع المقدم عندهم على مستدرك الحاكم . قال الحازمي : ابن جان أمكن في الحديث من الحاكم والحاكم أشد تساهلاً منه غاية أن ابن جان يسمى الحسن صحيحاً اه وما اقتضاه كلام التقريب كأصله مما يخالف ذلك رده الزين العراقي بأن ابن جان شرط تخريج مرويه ثقة غير مدلس سمع من شيخه وسمع منه الأخذ عنه ووفى بالتزامه ولم يعرف للحاكم قال وصحيح ابن خزيمة أعلى رتبة من صحيح ابن جان لشدة تحريه فأصح من صنف في الصحيح بعد الشيخين ابن خزيمة فإن جان فالحاكم . قال ابن حجر : وذكر ابن جان في كتابه أنه لما لم يرتبه ليحفظ لأنه لورثته ترتيباً سهلاً لا تتكل كل من يكون عنده على سهولة الكشف فلا يحفظه ، وإذا توعد طريق الكشف كان أدعى لحفظه ليكون على ذكر من جمعه (طب للطبراني) ساجان اللخمي أبو القاسم أحد الحفاظ المكثرين الجوالين ، صاحب التصانيف الكثيرة أخذ عن أكثر من ألف شيخ منهم أبو زرعة وطبقته ، وعنه أبو نعيم وغيره قال الذهبي : ثقة صدوق ، واسع الحفظ . بصير بالعلل والرجال والأبواب كثير التصانيف إليه المنه في كثرة الحديث وعلومه ، تكلم ابن مردويه في أخيه فأوهم أنه فيه وليس به ، بل هو حافظ ثبت ، مات بأصهان سنة ستين وثلاثمائة عن مائة سنة وعشرة أشهر (في الكبير) أي معجمه الكبير المصنف في أسماء الصحابة قيل أورد فيه ستين ألف حديث (طس له في الأوسط) أي معجمه الأوسط الذي ألفه في غرائب شيوخه يقال ضمنه نحو ثلاثين ألفاً وفي تاريخ ابن عساكر أن الطبراني كان يقول : هذا الكتاب روي (طس له في الصغير) أي أصغر معاجمه فيه نحو عشرين ألفاً ، وبما يستغرب أنى وقفت على تذكرة المقرئ بخطه فوجدته ذكر في ترجمة الحفاظ ابن حجر أنه كان سريع الكتابة سريع القراءة بحيث قرأ المعجم الصغير للطبراني في مجلس واحد بصالحية دمشق . قال في اللسان وقد عاب عليه أبو الفضل جمعه الأحاديث الأفراد مع ما فيها من الشكارة والشذوذ والموضوعات وفي بعضها القدح في كثير من قدماء الصحابة وغيرهم . وهذا أمر لا يختص به الطبراني فلا معنى لإفراده باللوم بل أكثر المحدثين في الأعصار الماضية إذا ساقوا الحديث بإسناده اعتقدوا أنهم برئوا من عهده انتهى (ص لسعيد بن منصور في سننه) هو أبو عثمان الخراساني ويقال الطالقاني ثقة ثبت صاحب السنن ، روى عن مالك والليث ، وعنه أحمد وأبو داود وغيرهم . مات بمكة سنة سبع وعشرين ومائتين في عشر التسعين ، وسننه قال المصنف في شرح التقريب ومن مظان المعضل والمنقطع والمرسل سنن سعيد بن منصور ، السنن جمع سنة قال الحفاظ العراقي والتعبير بها أدنى من التعبير بالحديث لأنه لا يختص عندهم وصفه بالرفوع بل يشمل الموقوف ، بخلاف السنة ، قال الزين زكريا وبما قاله علم أن بينهما عموماً مطلقاً ، قال والحديث الضعيف لا يسمى سنة هكذا جزم به في شرح الألفية (ش لابن أبي شيبة) الحفاظ الثابت القديم النظير ، عبد الله بن محمد بن أبي شيبة العيسى الكوفي صاحب المسند والأحكام والتفسير وغيرها سمع من ابن المبارك وابن عيينة ، وتلك الطبقة ، وعنه الشيخان وأبو داود وابن ماجه وخلق . قال الفلاس : ما رأيت أحفظ منه . مات سنة خمس وثلاثين ومائتين (عب لعبد الرزاق في الجامع) هو ابن همام بن نافع أبو بكر أحد الأعلام ، روى عن ابن جريج ومعمر ، وعنه أحمد وإسحاق ، مات عن خمس وثمانين ببغداد سنة إحدى عشرة ومائتين وكان يتشيع (ع لأبي يعلى في مسنده) الحفاظ الثابت محدث الجزيرة أحد بن علي بن المني التيمي سمع ابن معين وطبقته ، وعنه ابن جان والإسماعيلي وغيرهما أهل صدق وأمانة وعلم وحلم ، وثقه ابن جان والحاكم ، ولد

الفردوس ، (حل) لأبي نعيم في الحلية ، (هب) للبيهقي في شعب الإيمان ، (هق) له في السنن ، (عد) لابن عدى في

سنة عشر ومائتين ومات سنة سبع وثلاثمائة (قط للدارقطني) نسبة إلى الدار والقطن ، ركب الاسمان وجعلا واحداً ونسب إليه كما به عليه في الصباح (فإن كان في السنن أطلقت) العزو إليه عارياً عن التقييد (وإلا) بأن كان في غيرها من تصانيفه كالعلل (بيته) أى عينت الكتاب الذى فيه ، وهو جهد العلل الحافظ الجبل على ابن عمر البغدادي الشافعي إمام زمانه ، وسيد أهل عصره ، تفقه على الإصطخرى ، وروى عن البيهقي وابن صاعد والحاملي ، وعنه القاضي أبو الطيب والبرقاني والصابوني وغيرهم . قيل للحاكم : هل رأيت مثله ؟ قال هو ما رأى مثل نفسه فكيف أنا ، وله مصنفات يطول سردها ، قال أبو الطيب : هو أمير المؤمنين في الحديث ومن تأمل سنته عرف قدر علمه بمذاهب العلماء . قال الخطيب : رفيع دهره ، وإمام وقته ، صحيح الاعتقاد ، عارف بمذاهب الفقهاء ، واسع الاطلاع ، لكن رأيت في كلام الذهبي ما يشير إلى أنه كان يتساهل في الرجال ، فإنه قال مرة : الدارقطني يجمع الحشرات ، وقال أخرى لما نقل عن ابن الجوزي في حديث أعله الدارقطني : إنه لا يقبل تضعيفه حتى يبين سببه مانصه : هذا يدل على هوى ابن الجوزي ، وقلة علمه بالدارقطني ، فإنه لا يضعف إلا من لا طب فيه انتهى ، ولد سنة ست وثلاثمائة ومات سنة خمس وثمانين عن نحو ثمانين سنة وصلى عليه الشيخ أبو حامد ودفن بقرب معروف الكرخي (فر للديلي في مسند الفردوس) المسمى : « بماثور الخطاب المخرج على كتاب الشهاب ، والفردوس للإمام عماد الاسلام أبي شجاع الديلي ألفه محذوف الاسانيد مرتباً على الحروف ليسهل حفظه وأعلم بإزائها بالحروف للمخرجين كما مر ، ومسنده لولده سيد الحافظ أبي منصور ابن شبرويه ، خرج سند كل حديث تحته وسماه إبانة الشبه في معرفة كيفية الوقوف على ما في كتاب الفردوس من علامات الحروف (حل لأبي نعيم) أحمد بن عبدالله بن إسحاق الأصبهاني الصوفي الفقيه الشافعي الحافظ المكرر أخذ عن الطبراني وغيره ، وعنه الخطيب وغيره وهو من أخص تلامذته وعجب عدم ذكره له في كتاب تاريخ بغداد مع كونه دخلها . قال الذهبي : صندوق تكلم فيه بلا حجة لكنه عقوبة من الله لكلامه في ابن منده بهوى ، وكلام ابن منده فيه فظيح لأحب حكاياته ولا أقبل قول كل منهما في الآخر ، بل هما مقبولان ولا أعلم لها ذنباً أكثر من روايتهما الموضوعات ساكتين عليهما ، وكلام الأقران بعضهم في بعض لا يعاب به وما علمت عصر أسلم من ذلك أهله سوى الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم . مات بأصبهان سنة ثلاثين وأربعمائة عن أربع وتسعين سنة . هذا كلام الذهبي (في الحلية) أى كتاب : « حلية الأولياء وطبقات الأصفياء ، قالوا : لما صنفه يبيع في حياته بأربعمائة دينار ، واشتهرت بركته ، وعلت في الخافقين درجته ، وناهيك بقول الامام أني عثمان الصابوني ، كما نقله عنه في الوضوء وغيره ، كل بيت فيه حلية الأولياء لأبي نعيم لا يدخله الشيطان (هب للبيهقي) نسبة إلى بيهق قرى مجتمعة بنواحي نيسابور . وهو الامام الجليل الحافظ الكبير أحد أئمة الشافعية الموصوف بال فصاحة والبراعة ، سمع من الحاكم وغيره ، وبلغت تصانيفه نحو الألف ؛ قال السبكي : ولم يتفق ذلك لأحد ، قال الذهبي : ودأبته في الحديث ليست كبيرة ، بل بورك له في مروياته ، وحسن تصرفه فيها ، لحذقه وخبرته بالأبواب والرجال ، واعتنى بجمع نصوص الشافعي وتخريج أحاديثها حتى قال إمام الحرمين : ما من شافعي إلا وللشافعي في عتقه منه إلا البيهقي فله عليه المنة (في شعب الإيمان) بكسر أوله كتاب نفيس عزيز القواعد في ستة أسفار كبار (هق له في السنن) الكبرى الذى قال السبكي : لم يصنف أحد مثله تهدياً وترتيباً وجودة . ولد سنة أربع وثمانين وثلاثمائة ومات سنة ثمان وخمسين وأربعمائة بنيسابور وحمل لبيهق فدفن بها (عد لابن عدى) الحافظ عبدالله بن عدى بن القطان أبو أحمد عبدالله الجرجاني أحد الحافظ الأعيان وأحد الجهابذة الذين طافوا البلاد ، وهجروا الوساد ، وواصلوا السهاد ، وقطعوا المعتاد ، طالبين للعلم ، لا يعترى همهم قصور ولا يثنى عزهم عظام الأمور وقواطع الدهور ، روى عن الجمحي وغيره ، وعنه أبو حامد الاسفرايني وأبو سعيد الماليني ، قال البيهقي حافظ متقن لم يكن في زمنه مثله . وقال ابن عساكر : ثقة على لحن فيه ، مات سنة خمس وستين وثلاثمائة عن ثمان وثمانين سنة (في) كتاب (الكامل) أى في كتابه المسمى بالكامل الذى ألفه في معرفة

الكامل ، (عق) للعقيل في الضعفاء ، (خط) للخطيب : إن كان في التاريخ أطلقت ، وإلا بينته .  
والله أسأل أن يمن بقبوله ، وأن يجعلنا عنده من حزبه المفلحين ، وحزب رسوله ، آمين

الضعفاء ، وهو أصل من الأصول المعول عليها والمرجوع إليها ، طابق اسمه معناه ووافق لفظه لحواه ، من عينه انتجع المنتجعون ، وبشهادته حكم الحاكمون ، وإلى ما قاله رجح المتقدمون والمتأخرون (عق للعقيل) في كتابه الذي صنفه (في الضعفاء) أى في بيان حال رجال الحديث الضعفاء جمع ضعيف والضعف بفتح الضاد في لغة تميم وبضمها في لغة قريش خلاف القوة والصحة (خط للخطيب) الحافظ أحمد بن علي بن ثابت أبو بكر البغدادي الفقيه الشافعي أحد الأعلام الحفاظ ، ومهارة الحديث ، له نحو خمسين مؤلفا ، ولد سنة ثنتين وتسعين وثلاثمائة ، وسمع خلافا لا يحصون ، وأخذ الفقه عن الحاملي وأبي الطيب . وقال ابن السمعاني : كان مهابا موثقا ثقة حجة حسن الخط كثير الضبط فصيحاً ختم به الحفاظ ، له ثروة ظاهرة ، وصدقات طائلة ، مات سنة ثلاث وستين وأربعمائة ببغداد وحمل جنازته صاحب المهذب ، ودفن بجانب بشر الحافي . وكان شرب ماء زمزم لذلك وأن يحدث بتاريخه بجامع بغداد وأن يملئ بجامع المنصور فاستجيب له ، وكان سريع القراءة جدا ، قرأ البخارى على كريمة المروزية في خمسة أيام وسمع علي إسماعيل الضرير البخارى في ثلاث مجالس ، وله نظم حسن منه

الشمس تشبه والبدر يحكيه والدر يضحك والمرجان من فيه  
ومن سرى وظلام الليل معتكر فوجهه عن ضياء البدر يعنيه

(فإن كان) الحديث الذي أعزوه إليه (في التاريخ) تاريخ بغداد المشهور (أطلقت) العزو إليه (وإلا) بأن كان في غيره من تأليفه المشتهرة المنتشرة (بينته) بأن أعين الكتاب أى هو فيه . قال الحضرمي وغيره : ولعمري إن تاريخه من المصنفات التي سارت ألقابها بخلاف مضمونها ، سماه : « تاريخ بغداد » وهو تاريخ العالم كالآغانى للأصبهاني سماه : « الآغانى » وفيه من كل شيء . (والله أسأل) لاغيره كما يؤذن به تقديم المعمول كما في : « إياك نعبد » (أن يمن) أى ينعم علي (بقبوله) متى بأن يثبني عليه في الآخرة ؛ إذ لا معول إلا على نفعها (وأن يجعلنا) أنى بنون العظمة مع أن المقام مقام تعجيز وإظهار افتقار ، إظهارا للزومها الذي هو نعمة من تعظيم الله تعالى له بتأهيله للعلم امتثالا لقوله تعالى : « وأما بنعمة ربك لحدث ، أولا للتواضع والاشارة إلى أن ذلك الجمل لا يكون له وحده بل مع إخوانه من الأفاضل أشار إليه التفتازاني ونازعه الشريف (عنده) عندية إعظام وإكرام لاعندية مكان ، تعالى الله عن ذلك (من حزبه) بكسر الحاء أى من خاصته وجنده يقال حزب قومه فتحزبوا أى صاروا أطراف وفلانا يحازب فلانا ينصره ويعاضده ذكره الزمخشري (المفلحين) أى الكاملين في الفلاح الفائزين بكل خير المدركين لما طلبوا الناجين عما رهبوا . الفلاح درك البقية أو الفوز والنجاة (وحزب رسوله) أى اتباع الله واتباع رسوله المقربين لديه ، وكان ينبغي تأخير المفلحين عنه لكنه قدمه رعاية للفاصلة والتسجيع . وحزب الله هم المفلحون الغالبون « إلا إن حزب الله هم المفلحون ، فإن حزب الله هم الغالبون . قال القاضي : وأصل الحزب القوم يجتمعون لأمر حزبهم . وقال الراغب : جماعة فيها غلظ

إلى هنا تمام الكلام على شرح الخطبة وقد ختمها المؤلف كما كابر المحدثين بحديث النية وصيره جزءا منها ولا مرقا بديع تطابقوا على هذا الصنيع وهو أن الخلفاء الأربعة خطبوا به ، فلما صلح للخطبة على المنابر صلح أن يجعل في خطب الدفاتر فكانه قال . قصدت بجمع هذا الجامع جمع حديث المصطفى القائل « إنما الأعمال بالنيات ، فإن كنت قصدت وجه الله فسيجزيني عليه وينفع به ، أو عرضا دنوريا فسيكافئني بنيتي ، ولما صحح فيه النية وأخلص الطوية نشره الله في الإسلام ونفع به الخاص والعالم . قال النووي في بستانه وغيره : استحباب العلماء أن تفتح المصنفات بهذا الحديث ، وعن ابتدأه البخارى في صحيحه ، ثم روى أعني النووي بإسناد عن ابن مهدي : من أراد أن يصنف كتابا فليبدأ به ، ورواه عنه أيضا العراقي في أماليه . قال ابن الكمال : ولما كان عالم الملك تحت قهر عالم الملكوت وتسخيره لزم أن

١ - إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ ، وَإِنَّمَا لِلكُلِّ أَمْرِيٌّ مَأْتَوَى : فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ فَهَجْرَتُهُ إِلَى اللهِ

يكون لنيات النفوس وهيئتها تأمير فيما تباشره أبدانها من الأعمال ، فكل عمل بنية صادقة رحمانية عن هيئة تورانية صحته بر كزيمين وجمعية وصفاء ، وكل عمل بنية فاسدة شيطانية عن هيئة غاسقة ظلمانية صحبه محق وشؤم وتفرقه ، ولهذا قال صلى الله عليه وسلم ( إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ ) أى إِنَّمَا هي مرتبطة بها ارتباط الأشياء العلوية الملكية بالأسرار المكنونية . قال النووي في بستانه : قال العلماء من أهل اللغة والفقه والأصول : « إِنَّمَا » لفظة موضوعة للحصر تفيد إثبات المذكور وتنفي ماسواه . وقال الكرماني والبرماوى وأبوزرعة : التركيب مفيد للحصر باتفاق المحققين وإِنَّمَا اختلف في وجه الحصر فقيل دلالة إِنَّمَا عليه بالمنطوق أو المفهوم على الخلاف المعروف . وقيل عموم المبتدأ باللام وخصوص خبره أى كل الأعمال بالنيات ، فلو صح عمل بغير نية لم تصدق هذه الكلية . « والأعمال » جمع عمل وهو حركة البدن فيشمل القول ويتجوز به عن حركة النفس والمراد هنا عمل الجوارح وإلا شمل النية ؛ إذ هي عمل القلب فتفتقر لنية فيتسلسل . وأل للعهد الذهني أى غير العادية إذ لا تتوقف صحتها على نية وجعلها جمع متقدمون للاستغراق وعليه فلا يرد العادى أيضاً فإنه وإن كان القصد وجود صورته لكن بالنسبة لمزيد الثواب يحتاجها . « والنيات » بشد الميثاق تحت : جمع نية . قال النووي : وهى القصد وهى عزيمة القلب ، وردة الكرماني بأنه ليس عزيمة القلب لقول المشككين : القصد إلى الفعل هو ما نجزه من أنفسنا حال الإيجاد والعزم قد يتقدم عليه ويقبل الشدة والضعف بخلاف القصد ففرقوا بينهما من جهتين فلا يصح تفسيره به . وقال القاضى البيضاوى : هى انبعاث القلب نحو ما يراه موافقاً لغرض من جلب نفع أو دفع ضرر حالاً أو مآلاً والشرع خصها بالإرادة والتوجه نحو الفعل ابتغاء لوجه الله تعالى وامثالاً لحكمه . والنية في الحديث محمولة على المعنى اللغوى ليحسن تطبيقه على ما بعده وتقسيمه إلى من كانت هجرته إلى كذا وكذا فإنه تفصيل لما أجمله واستنباط للمقصود عما أصله . قال : وهذا اللفظ متروك الظاهر لأن الذوات غير متفتية إذ تقدير إِنَّمَا الأعمال بالنيات لا عمل إلا بنية . والغرض أن ذات العمل الخالى عن النية موجود فالمراد نفي أحكامها كالصحة والفضيلة والخل على نفي الصحة أول لأنه أشبه بنفي الشيء بنفسه ولأن اللفظ يدل بالصرح على نفي الذوات وبالنبع على نفي جميع الصفات انتهى . قال ابن حجر : وهو فى غاية الجودة والتحقيق ولا شك أن الصحة أكثر لزوماً للحقيقة فلا يصح عمل بلا نية كالوضوء عند الثلاثة خلافاً للحنفية ولا نسلم أن الماء يظهر بطبعه والتميم خلافاً للأوزاعى إلا بنية . قال بعض الحنفية الحق أن الدليل قائم على اعتبار النية فى جميع العبادات لقوله تعالى « وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين ، والى خلاص هو النية وهو جعله بنفسه متلبساً بحال من أحوال العابدين والأحوال شروط انتهى . على أن تقديرهم الكمال لا يتخلو عن مقال لأنهم يشترطون النية فى المقاصد ومحل عدم اعتبارها عندهم إِنَّمَا هو فى الوسائل فحسب وإِنَّمَا لم تشترط النية فى إزالة الخبث لأنه من قبيل التروك كالزنا فتارك الزنا من حيث إسقاط العقاب لا يحتاجها ومن حيث تحصيل الثواب على الترك يحتاجها وكذا إزالة النجس لا يحتاج فيه إليها من حيث التطهير ويحتاجها من حيث الثواب على امتثال أمر الشرع وأعمال الكفار خارجة عن الحكم لإرادة العبادة وهى لا تصح منهم مع خطابهم بها وعقابهم بتركها وصحة نحو عتق وصدقة ووقف بدليل خاص . وتقييد بعض شراح البخارى بالمكلفين هاهل بالمرء كيف وعبادة الصبي المميز كذلك فلا تصح صلواته إلا بنية معتبرة اتفاقاً . والباء للاستعانة أو للصاحبة أو للسببية لأنها مقوية للعمل فكانها سبب فى إيجادها ثم التقدير الأعمال بنيانها فيدل على اعتبار نية العمل من الصلاة وغيرها الفرضية والنفلية والتعيين من ظهر أو عصر مقصورة أو غير ذلك ، وإِنَّمَا لم يجب تعيين العدد لأن تعيين العبادة لا ينفك عنه وشرعت تمييزاً للعبادة عن العادة وتيميم مراتب العبادات بعضها عن بعض ( وإِنَّمَا لكل امرئ ) أى إنسان قال فى القاموس : المرء الإنسان أو الرجل وفيه لغتان امرء كزبرج ومرء كفلس ولا جمع له من لفظه وهو من الغرائب لأن عين فعله تابعة للام فى الحركات الثلاث دائماً . وفى مؤنثه أيضاً لغتان امرأة ومرأة ، وفى الحديث استعمل اللغة الأولى منهما فى كل من النوعين ،

ورسوله، ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها وامرأة ينكحها فهجرته إلى ما هاجر إليه -

إذ قال لكل امرئ امرأته ذكره الكرماني . والمراد أن ليس من عمله الاختياري القصدى إلا ( ما ) أى جزاء الذى ( نوى ) من خير وشر نفيًا وإثباتًا فالإثبات له مانواه والنفي لا يحصل له غير مانواه فحظ العامل من عمله مانواه لاصورته فهذه الجملة أيضاً مفيدة للحصر وهى تذييل . قال القاضى : وهاتان قاعدتان عظيمتان فالجملة الأولى تضمنت أن العمل الاختياري لا يحصل بغير نية بل لا بد للعامل من نية الفعل والتعيين فيما يتلبس به والثانية تضمنت أنه يعود عليه من نفع عمله وضرره بحسب المنوى ومنع الاستتابة فى النية إلا فى مسائل لمدرک يخصها وقيل الثانية تدل على أن من نوى شيئاً يحصل له وإن لم يعمل لمسانع شرعى كريض تخلف عن الجماعة ومالم ينوه لم يحصل له أى مالم ينوه مطلقاً لا خصوصاً ولا عموماً إذ لو لم ينو مخصوصاً وله نية عامة كفاه أحياناً كدأخل مسجد أحرم بالفرض أو غيره تحصل التحية وإن لم ينو وعدم حصول غسل الجمعة بجنابة لمدرک يخصه . ثم كشفه عما فى تينك القاعدتين لما فىهما من نوع إجمال قد يخفى روماً للإيضاح ونصاً على صورة السبب الباعث على الحديث وهو كما فى معجم الطبرانى وغيره وذهل عنه ابن رجب فأنكره بإسناده . قال الحافظ العراقى فى موضع جيد : وفى آخر رجاله ثقات أن رجلاً خطب امرأة تسمى أم قيس . قال ابن دحية واسمها قيلة فأبى حتى يهاجر فهاجر لأجلها فعرض به تنفيراً من مثل قصده فقال : ( فن كانت هجرته ) إلى آخر ما يأتى فتأمل ارتباط هذه الجمل الثلاث وتقرير كل جملة منها بالتى بعدها وإيقاعها كالشرح لها تجده بديعاً وتعلم وجه اختصاص المصطفى صلى الله عليه وسلم بجوامع الكلم التى لا يهتدى إليها إلا الفحول . الهجر الترك ، قال الكرماني : وهنا أراد ترك الوطن ومفارقة الأهل ويسمى الذين تركوا الوطن وتحوّلوا إلى المدينة بالمهاجرين لذلك والمعنى من كانت هجرته ( إلى الله ورسوله ) قصداً ونية وعزماً ( فهجرته ) يبدنه وجوارحه ( إلى الله ورسوله ) ثواباً وأجراً وتقديره فن كانت نيته فى الهجرة التقرب إلى الله فهجرته إلى الله ورسوله أى مقبرة : إذ الشرط والجزاء وكذا المبتدأ والخبر إذا اتحدا صورة يعلم منه تعظيم كما فى هذه الجملة أو تحقير كما فى التى بعدها فالجزء هنا كناية عن قبول هجرته . وقال بعضهم : الجزاء محذوف وتقديره فله ثواب الهجرة عند الله والمذكور مستلزم له دال عليه أى فهجرته عظيمة شريفة أو مقبولة صحيحة . والتهرج باسم الله تعالى ورسوله للتبرك والتلذذ ؛ وبما تقرر من التقدير اتضح أنه ليس الجزاء عين الشرط حقيقة على أنه قد يقصد بجواب الشرط بيان الشهرة وعدم التنفير فيتحد بالجزء لفظاً نحو من قصدنى فقد قصدنى ؛ هذا محصول مادفعوا به توهم الاتحاد الذى شهد العقل الصحيح والنقل الصريح بأنه غير صحيح . قال الصفوى : وبالْحَقِيقَةُ الإِشْكَالُ مَدْفُوعٌ مِنْ أَصْلِهِ لِأَنَّ الْهَجْرَةَ هِيَ الْإِتْقَالُ وَهُوَ أَمْرٌ يَقْتَضِي مَا يَنْتَقِلُ إِلَيْهِ وَيُسَمَّى مَهَاجِرًا إِلَيْهِ وَمَا يَبْعَثُ عَلَى الْإِتْقَالِ هُوَ الْمَهَاجِرُ لَهُ . والفقرتان لبيان أن العبرة بالباعث وذلك بما يظهر إذا كانت « إلى » فى جملة الشرط بمعنى اللام فإذا تركت فى الجزاء على معناها الوضعى الحقيقى فلا اتحاد والمعنى من هاجر لله ورسوله أى لاتباع أمرهما وابتغاء مرضاتهما فقد هاجر إليهما حقيقة وإن كان ظاهراً منتقلاً إلى الدنيا ونعيمها ومن هاجر لغيرهما فالهاجر إليه ذلك وإن انتقل إلى النبي ظاهراً . ثم أصل الهجرة الانتقال من محل إلى محل كما تقرر لكن كثيراً ما تستعمل فى الأشخاص والأعيان والمعانى وذلك فى حقه تعالى إما على التشبيه البليغ أى كأنه هاجر إليه أو الاستعارة المكنية أو هو على حذف مضاف أى محل رضاه وثوابه وأمره ورحمته أو يقال الانتقال إلى النبي عبارة عن الانتقال إلى محل يجده فيه ووجدان كل أحد ونيله على ما يلق به وكذا على النيل أهم من المحال المعنوية والمراتب العلية والامكنة الصورية ولذا تراهم ينتقلون من مرتبة إلى مرتبة ومن مقام إلى مقام فالمراد الانتقال إلى محل قربه المعنوى وما يلق به ؛ الأثرى ما اشتهر على ألسنة القوم من السير إلى الله تعالى ومحو ذلك أو يقال : إن ذكر الله للتعظيم والتبرك ومثله غير عزيز ؛ رأيت ما ذكره فى « أن الله خمسة وللرسول ، أو الأيمان إلى الاتحاد على ما قرروه فى « أن الذين يبايعونك إنما يبايعون الله ، إن المعاملة مع حبيب الله كالمعاملة مع الله فيده يده ويبيعه يبعته والهجرة إليه هجرة إليه وأمثال هذه المسامحات فى كلام الشارع كثيرة : « وأينما



تولوا فثم وجه الله ، والحاصل أنه أريد بالهجرة هنا مطلق الانتقال والتجاوز من شيء إلى شيء صورياً أو معنوياً فالحديث من جوامع الكلم التي لا يخرج عنها أصلاً فإن كل عمل فيه انتقال من حال إلى حال (ومن كانت هجرته إلى دنيا) بضم أوله وحكى كسره وبقره بلا تنوين إذ هو غير منصرف للزوم ألف التأنيث فيه وحكى تنوينه من الدنوسبقها الآخرة أول دنوها إلى الزوال أو من الدناءة أى الخسة وموصوفها محذوف أى الحياة الدنيا وحققتها جميع المخلوقات الموجودة قبل الآخرة أو الأرض والجزر والهواء والأول كما قاله ابن حجر أرجح لكن المراد هنا كما قال الخليلي متاع من متاعها (يضيها) أى يحصلها شبه تحصيلها عند امتداد الأطماع نحوها بإصابة السهم الغرض بجامع سرعة الوصول وحصول المراد (أو امرأة) في رواية أو إلى امرأة (ينكحها) أى يتزوجها خصص بعد ما عمم تنبيها على زيادة التحذير من النساء ايذاناً بأنهن أعظم زينة الدنيا خطراً وأشدّها تبعه وضرراً ومن ثم جعلت في التنزيل عين الشهوات وزين للناس حب الشهوات من النساء. وقول بعضهم لفظ: «دنياه» نكرة وهى لا تعم في الإثبات فلا يلزم دخول المرأة فيها منع بأنها تعم في سياق الشرط ، نعم يعكس عليه قول ابن مالك في شرح «عمدة إن عطف الخاص على العام يختص بالواو ولذلك ذهب بعضهم إلى أن الأجود جعل أو للتقسيم وجعلها قسماً مقابل للدنيا ايذاناً بشدة قنيتها (فهجرته إلى ما هاجر إليه) من الدنيا والمرأة وإن كانت صورتها صورة الهجرة لله ورسوله . وأورد الظاهر في الجملة الأولى تبركاً والتذاذاً بذر الخلق جل وعز ورسوله عليه السلام تعظيماً لهما بالتكرار وتركه هنا حثاً على الإعراض عن الدنيا والنساء وعدم الاحتفال بشأنهما وتنبيهاً على أن العدول عن ذكرهما أبلغ في الزجر عن قصدهما . فكأنه قال إلى ما هاجر إليه وهو حقير لا يجدى وإن ذكرهما يحلو عند العامة فلو كرر ربما علق بقلب بعضهم فرضى به وظنه العيش الكامل فضرب عنهما صفحا لذلك وذم قاصد أحدهما وإن قصد مباحا لكونه خرج لطلب فضيلة الهجرة ظاهر أو أبطن غيره فالمراد بقربة السياق ذم من هاجر لطلب المرأة بصورة الهجرة الخالصة فمن طلب الدنيا أو التزوج مع الهجرة بدون ذلك التمويه أو طلبها لأعلى صورة الهجرة فلا يذم بل قد يمدح إذا كان قصده نحو إعفاف ، وقد نبه بالدنيا والمرأة على ذم الوقوف مع حظ النفس والعمل عليه فعنى «هجرته إلى الله ورسوله» الارتحال من الأكوان إلى المكون ومعنى: «هجرته إلى ما هاجر إليه» البقاء مع الأكوان والشغل بها ففيه تلويح بأنه ينبغي للسالك كونه على الهمة والنية فلا يلتفت إلى غير المكون كما أفصح عنه في الحكم حيث قال : العجب من يهرب مما لا انفكاك له عنه ويطلب ما لا بقاء له معه فإنها لا تعمى الأبصار ولكن تعمى القلوب التي في الصدور ، لا ترحل من كون إلى كون فتكون كحمار الرحى يسير والذى ارتحل إليه هو الذى ارتحل عنه ولكن ارتحل من الأكوان<sup>(١)</sup> إلى المكون كما أفصح عنه في قوله تعالى وأن إلى ربك المنتهى . وانظر إلى قوله «فمن كانت هجرته» إلى آخره . وهذا الحديث أصل في الإخلاص ومن جوامع الكلم التي لا يخرج عنها أصلاً ولهذا تواتر النقل عن الأعلام بعموم نفعه وعظام وقعه . قال أبو عبيد : ليس في الأحاديث أجمع ولا أغنى ولا أنفع ولا أكثر فائدة منه وانفق الشافعى وأحمد وابن المدينى وابن مهدي وأبو داود والدارقطنى وغيرهم على أنه ثلث العلم ومنهم من قال ربه . ووجه البيهقي كونه ثلثه بأن كسب العبد يقع بقلبه ولسانه وجوارحه فالنية أحد أقسامها وأرجحها لأنها قد تكون عبادة مستقلة وغير محتاج إليها ومن ثم يأتي في حديث : «نية المؤمن خير من عمله» وكلام الإمام أحمد يدل على أنه أراد بكونه ثلث العلم أنه أحد القواعد الثلاث يرد إليها جميع الأحكام عنده فإنه قال : أصول الإسلام تدور على ثلاثة أحاديث «الأعمال بالنية» . و«من أحدث في أمرنا ليس منه فهو رد» . و«الحلال بين والحرام بين» . وقال أبو داود : مدار السنة على أربعة أحاديث حديث : «الأعمال بالنية» . وحديث «من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه» . وحديث «الحلال بين والحرام بين» . وحديث «إن الله طيب لا يقبل إلا طيباً» . وفي رواية عنه يكفي الإنسان لدينه أربعة أحاديث فذكرها وذكر بدل الأخير حديث : «لا يكون المؤمن مؤمناً حتى يرضى لأخيه ما يرضى لنفسه» . وقال الشافعى : حديث النية يدخل في سبعين باباً من الفقه وما ترك لمبطل ولا مضار ولا محتمل حجة إلى لقاء الله . وحمل بعضهم قوله «سبعين باباً» على إرادة التكثير أو نظراً للجمال للجزئيات . وهو كلام من لم يمارس الفقه أدنى ممارسة بل يدخل في زيادة عليها حقيقة

(١) قال بعض المصنفين : الأكوان كلها متساوية في كونها أغيار وإن كان بعضها أنوار ، وتمثله بحمار الرحى بالغة في تقيح حال العاملين على رؤية الأغيار

فما يدخل فيه الوضوء والغسل ومسح الخفين في مسألة الجرموق والتيمم وإزالة النجس على رأى وغسل الميت على وجهه وفي مسألة الضية بقصد الزينة ودونه والصلاة بأنواعها والفجر والجمع والإمامة والاقتداء وسجود التلاوة والشكر وخطبة الجمعة على وجه والأذان على رأى وأداء الزكاة واستعمال الحلي أو كثره والتجارة والقبية والاطلة على قول وبيع المال الزكوى وصدقة الثقل والصوم والاعتكاف والحج والطواف وتحلل المحصر والتمتع على رأى ومجاوزة الميقات والسعى والوقوف على رأى والفداء والهدايا والضحايا والنذر والكفارة والجهاد والعق والتدبير والكتابة والوصية والنكاح والوقف وجميع القرب بمعنى توقف حصول الثواب على قصد التقرب بها وكذا نشر العلم تعليماً وإفتاء وتأليفاً والحكم بين الناس وإقامة الحدود وتحمل الشهادة وأداؤها وكتابات البيع والهبة والوقف والقرض والضمان والإبراء والحوالة والإقالة والوكالة وتفويض القضاء والإقرار والإجارة والطلاق والخلع والرجعة والإيلاء والظهار واللعان والإيمان والتكفير والأمان. ويدخل في غير الكتبات في مسائل كقصد لفظ الصريح لمعناه ونية المعقود عليه في البيع والتمن وعوض الخلع والمنكوحة وفي النكاح إذا نوى مالو صرح به بطل وفي القصاص في مسائل شئ منها تمييز العمد وشبهه من الخطأ ومنها إذا قتل الوكيل في القود إن قصد قتله عن الموكل أو قتله لشهوة نفسه وفي الردة والسرقة فيما لو أخذ آلة اللهور بقصد كسرها أو سرقتها وفيما لو أخذ الدائن مال المدين بقصد الاستيفاء أو السرقة فيقطع في الثاني دون الأول وفي أداء الدين فيما لو كان عليه دينان لرجل بأحدهما رهن وفي اللقطة بقصد الحفظ أو التملك وفيما لو أسلم على أكثر من أربع فقال فسخت نكاح هذه فإن نوى به الطلاق كان تعيينا لاختيار المنكوحة أو الفراق أو أطلق حمل على اختيار الفراق وفيما لو وطئ أمة بشبهة يظنها زوجته الحرة فإن الولد ينعقد حراً وفيما لو تعاطى فعل شيء له وهو يعتقد حرمة كوطئه من يعتقد أنها أجنبية فإذا هي حليلته أو قتل من ظنه معصوماً فإن مستحق دمه أو أنف ما لا يظنه لغيره فإن ملكه وعكسه من وطئ أجنبية يظنها حليلته لا يترتب عليه عقوبة الزانى اعتباراً بنيه وتدخل النية أيضاً في عصير العنب بقصد الخلية أو الخمرية وفي الهجر فوق ثلاث فإنه حرام إن قصده وإلا فلا ونظيره ترك التطيب والزينة فوق ثلاث لموت غير الزوج فإنه إن كان يقصد الإحداد حرم وإلا فلا ويدخل في نية قطع السفر وقطع القراءة في الصلاة وقراءة الجنب بقصده أو بقصد الذكر وفي الصلاة بقصد الإفهام وفي الجمالة إذا التزم جعلاً لمعين فشاركه غيره في العمل إن قصد إعانته فله كل الجعل وإن قصد العمل للمالك فله قسطه ولا شيء للشارك وفي الذبائح كذا قرر هذه الأحكام بعض أئمتنا إجمالاً وقد فصل شيخ الإسلام الولي العراقي كثيراً منها فقال في الحديث فوائد منها أن النية تجب في الوضوء والغسل وهو قول الأئمة الثلاثة خلافاً للحنفية والتيمم خلافاً للوزاعى وإن الكافر إذا أجنب فاغتسل ثم أسلم لا تلزمه إعادة الغسل وهو قول أبي حنيفة وخالفه الشافعى وأنه يلزم الزوج النية إذا غسل حليلته المجنونة أو الممتعة وهو الأصح عند الشافعية وأن النية لسجود التلاوة واجبة وهو قول الجمهور وأنه لا يصح وضوء المرتد ولا غسله ولا تيممه لأنه غير أهل للنية وأن النية على الغاسل في غسل الميت واجبة وهو وجه عند الشافعية وأن المتوضئ إذا لم ينو إلا عند غسل وجهه لا يحصل له ثواب ما قبله من السنن وأنه كما يشترط وجود النية أول العبادة يشترط استمرارها حكماً إلى آخرها وأنه إذا نوى الجمعة فخرج وقتها لا يتمها ظهراً وهو قول أبي حنيفة وخالف الشافعى وأن المسبوق إذا أدرك الإمام في الجمعة بعد ركوع الثانية ينو الظهر لا الجمعة والأصح عند الشافعية خلافه وأن المتطوع بالصوم إذا نوى نهاراً قبل الزوال لا يحسب له الصوم إلا من حين النية وهو وجه والأصح عند الشافعية خلافه وأنه لا يكفي نية واحدة في أول رمضان لجميع الشهر خلافاً لمالك وأنه لو أحرم بالحج في غير أشهره لا ينعقد وعليه الثلاثة وخالف الشافعى وأن الصلوة يصح حجه عن غيره وخالف الشافعى وأنه اشترط النية في الكتبات التي ينعقد بها البيع ويصح بها الصلوة وأن اللفظ يخص بالنية زماناً ومكاناً وإن لم يكن في اللفظ ما يقتضيه فمن حلف لا يدخل دار فلان وأراد في يوم كذا الأيكلمه وأراد بمصر مثلاً دون غير هائله مانواه وأنه لو طاق بصريح ونوى عدداً وقع مانواه وبه قال الشافعى وأن إطلاق يقع بمجرد الكلام النفسى وإن لم يتلفظ به وبه قال بعض أصحاب مالك وأنه لو أقر بمجمل

(ق ٤) عن عمر بن الخطاب ، (حل قط) في غرائب مالك عن أبي سعيد ، ابن عساكر في أماليه عن أنس ،  
 رجع إلى نيته وقبل تفسيره بأقل متمول وأنه لا يؤخذ ناس ومخطئ في نحو طلاق وعتق وأن من تلفظ بكفروا ذعى  
 سبق لسانه دين وعليه الجمهور خلافا لبعض المالكية وأن الخيل باطلة كن باع ماله قبل الحول فراراً من الزكاة وعليه  
 مالك وخالف الجمهور وأنه لا تصح عبادة المجنون لانه غير أهل للنية ولا عقوده وطلاقه ولا قود عليه ولا حد وأنه  
 لا يجب القود في شبه العمد عند الثلاثة وأنكره مالك . وبذلك ظهر فساد قول من زعم أن مراد الشافعي بالسبعين  
 المبالغة وإذا عدت مسائل هذه الأبواب التي للنية فيها مدخل لم تقصر عن أن تكون تلك الفقه . بل قال بعضهم : إن  
 الحديث يجرى في العربية أيضا فأول ما اعتبروا ذلك في الكلام فقال سيويه باشرط القصد فيه فلا يسمى ما نطق به  
 التائم والساهى وما يحكيه الحيوان المعلم كالبيغاء كلاماً ومن ذلك المنادى المتون للضرورة يجوز تنوينه بالنصب  
 ووجب بناؤه على الضم وإن لم يقصد لم يتعرف وأعرّب بالنصب ومن ذلك المنادى المتون للضرورة يجوز تنوينه بالنصب  
 والضم فإن نون بالضم جاز نصب نعتة وضمه أو بالنصب تعين نصبه لانه تابع لمنصوب لفظاً ومحلان نون مقصوراً  
 نحو يافتي بني النعت على مانوى في المضاف فإن نوى فيه الضم جاز الامران أو النصب تعين ذكره أبو حيان ومن  
 ذلك قالوا ما جاز بياناً جاز إعرابه بدلا واعترض بأن البدل في نية سقوط الأول والبيان بخلافه فكيف تجتمع نية  
 سقوطه وتركها في تركيب واحد وأجاب الرضى بأن المراد أنه مبى على قصد المتكلم فإن قصد سقوطه وإحلال التابع  
 محله أعرّب بدلا وإن لم يقصده أعرّب بياناً (فائدة) قال الطيبي : قال بعض أهل الحقيقة : العمل سعى الأركان إلى الله  
 تعالى والنية سعى القلوب إليه والقلب ملك والأركان جنوده ولا يحارب الملك إلا بالجنود ولا الجنود إلا بالملك . وقال  
 بعضهم : النية جمع الهمة لیتبهد العامل للمعمول له وأن لا يبيح بالسرد ذكر غيره . وقال بعضهم : نية العوام في طلب  
 الأغراض مع نسيان الفضل ونية الجهال التحصن عن سوء القضاء ونزول البلاء ونية أهل النفاق الذين عند الله وعند  
 الناس ونية العلماء إقامة الطاعة لحرمة ناصبها لالحرمتها ونية أهل التصوف ترك الاعتماد على ما يظهر مهم من الطاعات  
 (تتمة) قال في الإحياء : النية إنما مبدؤها من الإيمان ، فالؤمنون يبدأ لهم من إيمانهم ذكر الطاعة فتنهض قلوبهم إلى  
 الله من مستقر النفس فإن قلوبهم مع نفوسهم ، وذلك النهوض هو النية ، وأهل اليقين جاوزوا هذه المنزلة وصارت  
 قلوبهم مع الله مزايلة لنفوسهم بالسكينة ففرغوا من أمر النية ؛ إذ هي النهوض ، فنهوض القلب من معدن الشهوات  
 والعادات إلى الله تعالى بأن يعمل طاعة وهو بنية والذي صار قلبه في الحضرة الأحادية مستغرقاً محال أن يقال نهض  
 إلى الله في كذا وهو ناهض بجملة مستغرق في جزيل عظمتة قد رفض ذلك الوطن الذي كان موطنه وارتحل إلى الله ،  
 فالمخاطبون بالنية يحتاجون أن يخلصوا إرادتهم عن أهوائهم ويميزوا عاداتهم من عاداتهم (ق ٤) البخارى في سبعة  
 مواضع من صحيحه لكنه أسقط أحد وجهى التقسيم وهو قوله «فن كانت هجرته إلى الله ورسوله» في رواية الحميدى  
 قال ابن العربي : ولا عذر له في إسقاطها لكن أبدى له ابن حجر اعتذاراً ، ومسلم والترمذى في الجهاد وأبو داود  
 في الطلاق والنسائي في الإيمان وابن ماجه في الزهد ؛ قال ابن حجر : لم يبق من أصول أصحاب الكتب المغتبرة من  
 لم يخرجها إلا الموطأ كلهم (عن) أمير المؤمنين الحاكم العادل أبي حفص (عمر بن الخطاب) العدوى أحد العشرة  
 المبشرة بالجنة ، وزير المصطفى ، ثانى الخلفاء أسلم بعد أربعين رجلاً ، وكان عز الإسلام بدعوة المصطفى ، ولى الخلافة  
 بعد الصديق فأقام عشر سنين ونصفاً ثم قتل سنة ثلاث وعشرين عن ثلاث وستين سنة على الأصح (حل قط) وكذا  
 ابن عساكر (في) كتاب (غرائب) الإمام المشهور صدر الصدور حجة الله على خلقه (مالك) بن أنس الأصبحى  
 واند سنة ثلاث وتسعين وحملت به أمه ثلاث سنين ، ومات سنة تسع وسبعين ومائة (عن أبي سعيد) سعد بن مالك بن  
 سنان الخندرى الأنصارى من علماء الصحابة وأصحاب الشجرة مات سنة أربع وسبعين ورواه عنه أيضا الخطابى  
 في المعالم (وابن عساكر) حافظ الشام أبو القاسم على بن الحسن هبة الله الدمشقى الشافعى صاحب تاريخ دمشق وولد

الرشيد العطار في جزء من تخرجه عن أبي هريرة

### حرف الهمزة

٢ - آتِي بَابِ الْجَنَّةِ فَاسْتَسْتَحِ ، فَيَقُولُ الْخَازِنُ : مَنْ أَنْتَ ؟ فَاقُولُ : مُحَمَّدٌ ، فَيَقُولُ : بِكَ أَمْرٌ أَنْ لَا أَفْتَحَ

سنة تسع وتسعين وأربعمائة ورحل إلى بغداد وغيرها وسمع من نحو ألف وثلاثمائة شيخ وثمانين امرأة وروى عنه من لا يحصى وأتى عليه الأئمة بما يطول ذكره . مات سنة إحدى وسبعين وخمسةائة (في أماليه) الحديثية من رواية يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم (عن) أبي حمزة (أنس) بن مالك الأنصاري خادم المصطفى عشر سنين دعا له بالبركة في المال والولد وطول العمر فدفن من صلبه نحو مائة وصارت نخله تحمل في العام مرتين وعاش حتى ستم الحياة مات سنة إحدى أو اثنتين أو ثلاث وتسعين . ثم قال ابن عساكر : حديث غريب جداً والمحمفوظ حديث عمر (الرشيد) ابن العطار) أي الحافظ رشيد الدين أبو الحسن يحيى بن علي الأموي المصري المسالكي المنعوت بالرشيد العطار، ولد بمصر سنة أربع وثمانين وخمسةائة ومات بها سنة اثنتين وستين وستائة ودرس بالكاملية من القاهرة (في جزء من تخرجه) ولعله معجمه فإنه لم أر في كلام من ترجمه إلا أنه خرج لنفسه معجماً ولم يذكره غيره (عن أبي هريرة) الدوسي عبد الرحمن بن صخر على الأصح من ثلاثين قولاً حمل هرة في كفه فسمى به فلهذه . قال الشافعي رضي الله تعالى عنه : هو أحفظ من روى الحديث في الدنيا ، مات سنة سبع أو ثمان أو تسع وخمسين بالمدينة أو بالعقيق قال الزين العراقي : وهذه الرواية وهم انتهى . لا يقال سياق المؤلف لحديث عمر والثلاثة بعده أنه أراد به أن الكل في مرتبة واحدة فمنوع لقول الزين العراقي لم يصح إلا من حديث عمر وقول ولده الولي هو منحصر في رواية عمر وما عداه ضعيف أو في مطلق النية وإن أراد استيعاب الطرق فلم يستوعب فقد رواه ثلاث وثلاثون صحابياً كما بينه العراقي لانا نقول : الحديث بهذا اللفظ لم يرد إلا من حديث هؤلاء الأربعة فقط وما عداهم فأخبارهم في مطلق النية . قال ابن حجر وأبو التووي والعراقي : حديث فرد غريب باعتبار مشهور باعتبار . قال الثلاثة : وهو من أفراد الصحيح لم يصح عن النبي إلا من حديث عمر ولا عن عمر إلا من رواية علقمة ولا عن علقمة إلا من رواية التيمي ولا عن التيمي إلا من رواية يحيى بن سعيد ومداره عليه . وأما من بعد يحيى فقد رواه عنه أكثر من مائتي إنسان أكثرهم أئمة . بل ذكر ابن المديني وعبد الغني المقدسي أنه رواه عن يحيى سبعة رجل فمن أطلق عليه التواتر والشهرة فمراده في آخر السند من عند يحيى . قال التووي : وفي إسناده شيء يستحسن ويستغرب وهو أنه اجتمع فيه ثلاثة تابعون يروى بعضهم عن بعض : يحيى بن سعيد والتيمي وعلقمة وهذا وإن كان مستظرفاً لكنه وقع في نيف وثلثين حديثاً . قال : وهو حديث مجمع على عظمته وجلالته وهو أحد قواعد الدين وأول دعائه وأشد أركانه وهو أعظم الأحاديث التي عليها مدار الإسلام انتهى .

### حرف الهمزة

أي هذا باب الأحاديث المبدوءة بحرف الهمزة ، وابتدأ بحرف الهمزة مع الالف وجعل مطالع حديث إتيان باب الجنة إشارة إلى أن الغاية المطلوبة من تأليف هذا الكتاب التقرب إلى الله الموصل إلى الفوز بإتيان باب الجنة . فتأولا بكون أول ما يقرع الأسماع منه ذكر الجنة وإتيانها ولأن جميع ما يأتي بعده في أحكام العبادة ومتعلقاتها ودخول الجنة أفضل من جميع العبادات كما أفتى به السبكي أي أشرف وأرفع . ووجهه الولي العراقي بأن ثواب الله تعالى أشرف من أفعالنا فقال (آتي) بالمد (باب الجنة) أي أجيء بعد الانصراف من الحشر للحساب إلى أعظم المنافذ التي يتوصل منها إلى دار الثواب وهو باب الرحمة أو هو باب التوبة كما في النوادر : فان قلت هل لتبويه بالآتيان دون المحي . من

لَا أَحَدَ قَبْلَكَ - (حرم م) عن أنس (صح)

نكتة ؟ قلت : نعم وهى الإشارة إلى أن مجيئه يكون بصفة من ألبس خلع الرضوان فجاء على تمهل وأمان من غير نصب فى الإتيان ، إذ الإتيان كما قال الراغب مجيء بسهولة . قال : والجميى أعم فى إثارة عليه مزية زهية . وفى الكشف وغيره : إن أهل الجنة لا يذهب بهم إليها إلا راكبين فإذا كان هذا فى آحاد المؤمنين لما بالك بإمام المرسلين ؟ قال الراغب : والباب يقال لمدخل الشيء وأصله مداخل الأمكنة كباب الدار والمدينة ومنه يقال فى العلم باب كذا وهذا العلم باب إلى كذا أى منه يتوصل إليه ومنه خبر : « أنا مدينة العلم وعلى بابها » أى به يتوصل وقد يقال أبواب الجنة وأبواب جهنم للأسباب الموصلة إليها انتهى . والجنة فى الأصل المرة من الجن مصدر جنة ستره ومدار التركيب على ذلك سمي به الشجر المظلل لالتفاف أغصانه وسترها ما تحته ثم البستان لما فيه من الأشجار المتكاثفة المظلة ثم دار الثواب لما فيها من الجنان مع أن فيها ما لا يوصف من القصور لأنها مناطق نعيمها ومعظم ملاذها . وقال الرخشى : الجنة اسم لدار الثواب كلها وهى مشتملة على جنات كثيرة مرتبة مراتب علي حسب استحقاق العاملين لكل طبقة منهم جنة منها ، قال ابن القيم : ولها سبعة عشر اسما وكثرة الاسماء آية شرف المسمى ، أولها هذا اللفظ العام المتناول لتلك الدار وما اشتملت عليه من أنواع النعيم ، والبهجة ، والسرور ، وقررة العين ، ثم دار السلام : أى السلامة من كل بلية ، ودار الله ، ودار الخلد ، ودار الإقامة ، وجنة المأوى ، وجنة عدن ، والفردوس وهو يطلق تارة على جميع الجنان وأخرى على أعلاها ، وجنة النعيم ، والمقام الأمين : ومقعد صدق ، وقدم صدق ، وغير ذلك مما ورد به القرآن ، (يوم القيامة) فعالة تقم فيها التاء للمبالغة والغلبة وهى قيام مستعظم والقيام هو الاستقلال بأعباء ثقيلة ، ذكره الحرانى (فأستفتح) السين للطلب وآثر التعبير بها إيماء إلى القطع بوقوع مدخولها وتحققه أى أطلب انفراجه وإزالة غلقه يعنى بالقرع لا بالصوت كما يرشد إليه خبر أحمد : « أخذ بحلقه الباب فافرع ، وخبر البخارى عن أنس : « أنا أول من يقرع باب الجنة » والفاء سببية أى يتسبب عن الإتيان الاستفتاح ويحتمل جعلها للتعقيب بل هو القريب . فإن قلت ما وجهه ؟ قلت : الإشارة إلى أنه قد أذن له من ربه بغير واسطة أحد لا خازن ولا غيره ، وذلك أن من ورد باب كبير فالعادة أن يقف حتى ينتهى خبره إليه ويستأمر فإن أذن فى إدخاله فتح له . فالتعقيب إشارة إلى أنه قد صانه ربه عن ذلك الوقوف وأذن له فى الدخول قبل الوصول بحيث صار الخازن مأموره منتظرا لقدمه (فيقول الخازن) أى الحافظ وهو المؤمن على الشيء الذى استحفظه ، والخزن حفظ الشيء فى الخزانة ، ثم عبر به عن كل حفظ ، ذكره الراغب ، سمي الموكل بحفظ الجنة خازنا لأنها خزنة الله تعالى أعدها لعباده ، وأل فيه عهدية والمعهود رضوان وظاهره أن الخازن واحد وهو غير مراد بدليل خبر أبي هريرة : « من أنفق زوجين فى سبيل الله دعاه خزنة الجنة كل خزنة باب هلم فهو صريح فى تعدد الخزنة إلا أن رضوان أعظمهم ومقدمهم ، وعظيم الرسل إنما يتلقاه عظيم الحفظه (من أنت) أجاب بالاستفهام وأكده بالخطاب لتلذذا بمنجانه وإلا فأبواب الجنة شفاقة وهو العلم الذى لا يشبهه والمتميز الذى لا يلبس وقد رآه رضوان قبل ذلك وعرفه ومن ثم اكتفى بقوله (فأقول محمد) وإن كان المسمى به كثيرا . فإن قلت يثنى كون أرباب الجنة شفافا خبر أبي يعلى عن أنس « أفرع باب الجنة فيفتح لى باب من ذهب وحلقه من فضة ، قلت : مافى الجنة لا يشبه مافى الدنيا إلا فى مجرد الاسم كما فى خبر يأتى ، فلأمانع من كون ذهب الجنة شفافا فتدبر . ثم إنه لم يقل أنا لإيمانه مع مافيه من الأشعار بتعظيم المرء نفسه وهو سيد المتواضعين ، وهذه الكلمة جارية على السنة الطغاة المتجبرين إذا ذكروا مفاخرهم وزهوا بأنفسهم ، قال فى المطامح : وعادة العارفين المتقين أن يذكر أحدهم اسمه بدل قوله : « أنا » إلا فى نحو إقرار بحق فالضمير أولى . وقال ابن الجوزى : أنا لا يخلو عن نوع تكبر كأنه يقول أنا لأحتاج إلى ذكر اسمى ولا نسى لسمو مقامى . وقال بعض المحققين : ذهب طائفة من العلماء وفرقة من الصوفية إلى كراهة إخبار الرجل عن نفسه بقوله أنا تمسكا بظاهر الحديث حتى قالوا كلمة أنا لم تزل مشثومة على أصحابها وأرادوا أن إبليس اللعين إنما لعن

بقولها وليس كما أطلقوا بل المنهى عنه ما صحبه النظر إلى نفسه بالخيرية كما تقرر، ولا ننكر إصابة الصوفية في دقائق علومهم وإشاراتهم في التبرئ من الدعاوى الوجودية لكننا نقول إن الذي أشاروا إليه بهذا راجع إلى معان تتعلق بأحوالهم دون ما فيه التعلق بالقول، كيف وقد ناقض قولهم نصوص كثيرة وهم أشد الناس فراراً عن مخالفتها كقوله تعالى حكاية عنه عليه الصلاة والسلام: «إنما أنا بشر مثلكم»، «وأنا أول المسلمين»، «وما أنا من المتكلمين، وخبر «أنا سيد ولد آدم»، قال بعض العارفين؛ والحاصل أن ذلك يتفاوت بتفاوت المقامات والأحوال فلمتردد في الأحوال المتجول في الفناء والتكوين ينافي حاله أن يقول أنا ومن رقي إلى مقام البقاء بالله وتصاعد إلى درجات التمكن فلا يضره. انتهى. وأما من ليس من هذه الطائفة فقد قال النووي: لا بأس بقوله أنا الشيخ فلان أو القاضي فلان إذا لم يحصل التمييز لإبائه وخلا عن الخيلاء والكبر والزهو، والقول عبارة عن جملة ما يتكلم به المتكلم على وجه الحكاية. ذكره جمع. وقال القاضي: هو التلطف بما يفيد ويقال للدعي المتصور في النفس المعبر عنه باللفظ ويقال للذهب والرأي مجزاً وأصله قول الزمخشري من المجاز هذا قول فلان أي ورأيه ومذهبه (فيقول بك) قيل الباء متعلقة بالفعل بعدها ثم هي سببية قدمت للتخصيص أي بسبك (أمرت) بالبناء للفعول والفاعل هو الله (أن لا أفتح) كذا في نسخة المؤلف بخطه وهكذا ذكره في جامعه الكبير والذي وقفت عليه في نسخ مسلم الصحيحة المقروءة ولا أفتح، بإسقاط أن (لاحد) من الخلائق (قبلك) لا بسبب آخر وقيل الباء صلة للفعل: «وأن لا أفتح» بدل من الضمير المجرور أي أمرت بفتح الباب لك قبل غيرك من الأنبياء وفي رواية: «ولا أقوم لاحد بعدك»، وذلك لأن قيامه إليه خاصة إظهاراً لمرتبه ومزيتة ولا يقوم في خدمة أحد غيره بل خزنة الجنة يقومون في خدمته وهو كمالك عليهم وقد أقامه الله في خدمته صلى الله عليه وسلم حتى مشى إليه وفتح له «وأحد» يستعمل في التني فيكون لاستغراق جنس الناطقين وتناول القليل والكثير على طريق الاجتماع والاقتراب. وعلم من السياق أن طلب الفتح إنما هو من الخازن وإلا لما كان هو المحيى. فان قلت وردد عن الحسن وقادة وغيرهما أن أبواب الجنة يرى ظاهرها من باطنها وعكسه وتعلم ما يقال لها انفتحت انغلق كما نقله ابن القيم وغيره فلم يطلب الفتح من الخازن ولم يطلبه منها بلا واسطة؟ قلت: الظاهر أنها مأمورة بعدم الاستقلال بالفتح والغلق وأنها لا تستطيع ذلك إلا بأمر عريفها المالك لأمرها يأذن ربه وإنا يطالب بما يراد من القوم عرفاؤهم. فإن قلت: ما فائدة جعل الخازن للجنات مع أن الخزن إنما يكون في المتعارف حفظاً لما يخاف ضياعه أو تلفه أو تطرق النقص إليه فيفوت كله أو بعضه أو وصفه على صاحبه والجنة لا يتركز فيها ذلك؟ قلت: إن خزن ملائكة الجنة نعيمها إنما يكون لأهلها فكل منهم يجعل إليه مراعاة قسط معلوم من تلك النعم لمن أعد له حتى إذا وافي لجنة كان الخازن هو الممكركل منه فخره إياه قبل التسليم هو مقامه على ملاحظة ما جعل سبيله وانتظار من أهل له وإيصاله إليه فهذا هو المراد لاحفظها من أحد يخاف منه عليها ذكره الحلبي. فإن قلت: ما ذكر من أن رضوان هو متولى الفتح يعارضه خبر أبي نعيم والديلمي: «أنا أول من يأخذ بجلية باب الجنة فيفتحها الله عز وجل لي»، قلت: لا معارضة فإن الله تعالى هو الفاتح الحقيقي وتولى رضوان ذلك إنما هو بإقداره وتمكينه. ثم إن ظاهر الحديث استشكل بأن الزمخشري والقاضي ذكرا أن أبواب الجنة تفتح لأهلها قبل مجيئهم بدليل: «جنات عدن مفتحة لهم الأبواب»، ووجه الإمام الرازي بأنه يوجب السرور والفرح حيث نظروا الأبواب مفتحة من بعد وبأنه يوجب الخلاص من ذل الوقوف للاستفتاح، وأجيب أولاً بخروج المصطفى ومن تبعه عن سياق الآية. واعترض بأنه خلاف الظاهر بالضرورة، وثانياً بأن الجملة الحالية قيد مجيء المجموع فيكون مقتضاها تحقق الفتح قبل مجيء الكل فلا ينافي تأخره عن مجيء إنسان واحد أو زمرة واحدة. ونوزع بأن فعل الجمع إذا قيد بزمن المفهوم المتبادر منه أنه زمن لصدور الفعل عنهم فإنما إذا قلنا زيد وعمرو وبكر ضربوا بعد الطلوع لم يفهم منه إلا صدور الضرب عنهم في ذلك الزمن حتى لو ضرب واحد منهم قبله رمى بالكذب وثالثاً بأن المراد بالأبواب في الآية أبواب المنازل التي في الجنة لأبواب الجنة المحيطة بالكل والمراد في الحديث باب نفس الجنة المحيطة ونوقش بأن الجنة والنار حيث وقعا في القرآن معاً مفردين أو متقابلين فالمراد منهما أصلهما؛ ورابعاً بأننا لانسلم دلالة الآية على تقدم الفتح إذ لو فتح عند إيمانهم صح، إذ

الجنة مفتحة لهم أبوابها ، غاية أن المدح في الأول أبلغ وبأن اسم المفعول العامل إذا كان بمعنى الاستقبال فمدم الدلالة ظاهر ، إذ المعنى ستفتح لهم وكذا إن كان هو بمعنى الحال مرئياً به حال الدخول وإن أريد به حال التكلم فيه بعد ، وخامساً قال بعض المحققين وهو أحسنها إن أبوابها تفتح أولاً بعد الاستفتاح من جمع ويكون مقدماً بالنسبة إلى البعض كما يقتضيه خبر : « إن الأتية يدخلون الجنة بعد الفقراء بخمسمائة عام » والظاهر أنها بعد الفتح للفقراء لا تغلق ، وسادساً بأن الجنة لكونها دار الله ومحل كرامته ومعدن خواصه إذا اتروا إليها صادفوا أبوابها مغلقة فيرغون إلى مالكتها أن يفتحها لهم ويستشفعون إليه بأولى العزم فكلمهم يحجم حتى تقع الدلالة على أفضلهم فيأتي إلى العرش ويخر ساجداً لربه فيدعه ماشياً الله أن يدعه ثم يأذنه في الرفع وأن يسأل حاجته فيشفع فيفتحها فيشفعه تعظيماً لخطرها وإظهاراً لمنزلة عنده ودفعاً لتوهم الغي أنها كالجنة التي يدخلها من شاء ، ولا يمارضه : « مفتحة لهم الأبواب » ، للدلالة السياق على أن المعنى أنهم إذا دخلوها لم تغلق أبوابها عليهم بل تبقى مفتحة إشارة إلى تصرفهم وذوهم وإياهم ودخول الملائكة عليهم من كل باب بالتحف ، الإطاف من ربهم وإلى أنها دار آمن لا يحتاجون فيها إلى غلق الأبواب كما كانوا في الدنيا فلا تدافع بين الآية والخبر . ثم إن الأولية في الحديث لا تشكل بإدريس حيث أدخل الجنة بعد موته وهو فيها كما ورد لأن المراد الدخول التام يوم القيامة وإدريس يحضر الموقف للسؤال عن التسليخ ولا بأن السبعين ألفاً الداخلين بغير حساب يدخلون قبله لأن دخولهم بشفاعته فينسب إليه ، واعترض بأن التعبير بسبعين ألفاً فيه قصور لثبوت الزيادة هو القصور لأن العرب تريد به المبالغة في التكثير ومثله غير عزيز ، ألا ترى إلى ما ذكره المفسرون : « في سلسلة ذرعها سبعون ذراعاً » ولا يخبر أحد أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لبلال : « بم سبقتي فمادخلت الجنة إلا سمعت خشخشتك أمامي ، لأنها رؤية منام ولا يقدح فيه أن رؤيا الأنبياء حتى إذ معناه أنها ليست من الشيطان وبلال مثل له ماشياً أمامه إشارة إلى أنه استوجب الدخول لسبقه الإسلام وتعذبه في الله وأن ذلك صار أمراً محققاً وقد أشار إلى ذلك السهمودي فقال في حديث بلال إنه يدخل الجنة قبل المصطفى وإنما رآه أمامه في منامه والمراد منه سريان الروح في حالة النوم في تلك الحالة تنبئها على فضيلة عمله ، وأما الجواب بأن دخوله كالحاجب لهاظهاراً لشرفه فلا يلائم السياق إذ لو كان كذلك لما قال له « بم سبقتي » ، ولست شعري ما يصنع من أجاب به مخبر أبي يعلى وغيره : « أول من يفتح له باب الجنة أنا إلا أن امرأة تبادرنى فأقول مالك أوم أنت ؟ فتقول أنا امرأة قعدت علي يتامى » وخبر البيهقي « أول من يقرع باب الجنة عبدأدى حق الله وحق مواليه » ، وأقول هذه أجوبة كلها لا ظهور لها ولا حاجة إليها ، إذ ليس في هذا الخبر إلا أنه أول من يفتح له الباب وليس فيه أنه أول داخل بل يحتمل أنه يستفتح لهم ويقدم من شاء من أمته في الدخول كاهو المتعارف في الدنيا ، فإن آيةت إلا جواباً على فرض أنه أول داخل وهو ماورد في أحاديث أخرى فدوئك جواباً يباح الفواد يعون الرموف الجواد وهو أنه قد ثبت في خبر مسدد أن دخول المصطفى يتعدد فالدخول الأول لا يتقدم ولا يشاركه فيه أحد ويتخلل بينه وبين ما بعده دخول غيره فقدروى الحافظ ابن مننده بسنده عن أنس رفعه : « أنا أول الناس تنشق الأرض عن جميعتي يوم القيامة ولا نغر وأعطى لواء الحمد ولا نغر وأنا سيد الناس يوم القيامة ولا نغر وأنا أول من يدخل الجنة ولا نغر ، أجيء باب الجنة فأخذ بحلقمتها فيقولون من ؟ فأقول أنا محمد فيفتحون لي فأجد الجبار مستقبل فأسجد له فيقول ارفع رأسك وقل يسمعك واشفع تشفع فأرفع رأسي فأقول : أمي أمي فيقول اذهب إلى أمك فمن وجدت في قلبه مقال حبة من شعير من الإيمان فأدخله الجنة ، فأقبل فمن وجدت في قلبه ذلك فأدخله الجنة فإذا الجبار مستقبل فأسجد له ، الحديث وكرر فيه الدخول أربعاً ، وفي البخارى نحوه وبه تندفع الإشكالات ويستغنى عن تلك التكلفات ، وفي أبي داود أن أبا بكر أول من يدخل من هذه الأمة ولعله أول داخل من الرجال بعده وإلا فقد جزم المؤلف وغيره بأن أول من يدخل بعد النبي صلى الله عليه وسلم بنته فاطمة لخبر أبي نعيم : « أنا أول من يدخل الجنة ولا نغر وأول من يدخل علي الجنة ابنتي فاطمة » وقد انبسط الكلام في هذا الخبر وما كان لنا باختيار لكن تضمن أسراراً جرتنا إليها إلى إبداء بعضها ، وبعد فني الزوايا خبايا ( حم م ) في كتاب الإيمان ( عن أنس ) بن مالك

٣ - آخر من يدخل الجنة رجل يقال له « جهينة » فيقول أهل الجنة : سب جهينة الخبر اليقين - (خط) في

(آخر من يدخل الجنة) أى من الموحدين لأن الكفار مخلدون لا يخرجون من النار أبداً ، ولم يصب من قال من أمة محمد إذا الموحدون الذين يعذبون ثم يدخلونها لا ينحسرون في أمة محمد . وفي عدة أخبار إن هذه الأمة يخفف عن عصاتها ويخرجون قبل عصاة غيرها تكبر الدار قطنى : « إن الجنة حُرمت على الأنبياء كلهم حتى أدخلها وحرمت على الأمم حتى تدخلها أمتي » قال ابن القيم فهذه الأمة أسبق الأمم خروجاً من الأرض وأسبغهم إلى أعلى مكان في الموقف وأسبغهم إلى ظل العرش وأسبغهم إلى فصل القضاء وأسبغهم إلى الجواز على الصراط وأسبغهم إلى دخول الجنة . ووقع في النوادر للحكيم من حديث أبي هريرة « إن أطول أهل النار فيها مكثاً من يمكث سبعة آلاف سنة » قال ابن حجر وسنده واه (رجل) يختص بالذكر من الناس ويقال الرجل للبرأة إذا كانت متشبهة به في بعض الأحوال ذكره الراغب (يقال له) أى يدعى (جهينة) لتصغير: اسم قبيلة سمي به الرجل (فيقول أهل الجنة) أى يقول بعضهم لبعض والمراد بأهلها سكانها من البشر والملائكة والحوار العين وغيرهم لكن في السياق إيماء إلى أن القائل من البشر (عند) بتثنية العين (جهينة) بجمع ثم هاء ، ووقع في التذكرة الحدونية أنه روى أيضاً حنيفة بالفاء ولم أقف على هذه الرواية (الخبر اليقين) أى الجازم الثابت المطابق للواقع من أنه هل بقي أحد في النار يعذب أولاً . وهذه الآخرة لا يعارضها حديث مسلم : « آخر من يدخل الجنة رجل يمشى على الصراط فهو يمشى مرة ويكب مرة وتسفحه النار مرة فإذا جاوزها التفت إليها فقال تبارك الذى نجاتى منك » الحديث لإمكان الجمع بأن جهينة آخر من يدخل الجنة من دخل النار وعذب فيها مدة ثم أخرج وهذا آخر من يدخل الجنة من ينصرف فيمر على الصراط في ذهابه إلى الجنة ولم يقض بدخوله النار أصلاً ولا ينافيه قوله وتسفحه النار مرة لأن المراد أنه يصل إليه لها وهو خارج عن حدودها . ثم رأيت ابن أبي جرة جمع بنحوه فقال : هذا آخر من يخرج منها بعد أن يدخلها حقيقة وذلك آخر من يدخل من يمر على الصراط ، فيكون التعبير بأنه خرج من النار بطريق المجاز لأنه أصابه من حرها وكرها ما يشاركه فيه بعض من دخلها . وما ذكر من أن اسمه جهينة هو ما وقع في هذا الخبر . قال القرطبي والسهيلي : وجاء أن اسمه هناد وجمع بأن أحد الاسمين لأحد المذثورين والآخر للآخر . ومن الأمثال عند العرب قبل الإسلام : عند جهينة الخبر اليقين . قال ابن حمدون : ولذلك خبر مشهور متداول وهو رجل كان اسمه جهينة عنده خبر من قيل قد خفي أمره فذكروا ذلك فصار مثلاً مستعملاً بينهم ، قال الراغب وآخر : يقابل الأول وآخر يقابل به الواحد والتأخير يقابل التقديم والدخول ضد الخروج ويستعمل في الزمان والمكان والأعمال والاستخبار والسؤال عن الخبر (تنبيه) ما ذكرته آنفاً من أن عذاب الكفار في جهنم دائم أبداً هو مادلت عليه الآيات والأحاديث وأطبق عليه جمهور الأئمة سلفاً وخلفاً ، ووراء ذلك أقوال يجب تأويلها . فنها مذهب إليه الشيخ محي الدين بن العربي أنهم يعذبون فيها مدة ثم تنقلب عليهم وتبقى طبيعة نارياً لهم يتلذذون بها لموافقها لطبيعتهم فإن الثناء بصدق الوعد لا بصدق الوعيد والحضرة الإلهية تطلب الثناء المحمود بالذات فيثنى عليها بصدق الوعد لا بصدق الوعيد بل بالتجاوز « فلا تحسبن الله مخلف وعده رسله » لم يقل وعيده بل قال ويتجاوز عن سيئاتهم مع أنه توعد على ذلك وأثنى على إسماعيل بأنه كان صادق الوعد وقد زال الإمكان في حق الحق لما فيه من طلب المرجح :

فلم يبق إلا صادق الوعد وحده . وما لوعيد الحق عين تعابن . وإن دخلوا دار الشقاء فإنهم على لذة فيها نعم مبين .  
نعم جنان الخلد والأمر واحد . وبينهما عند التجلي تباين  
يسمى عذاباً من عدوبة طعمه . وذلك له كالقشر والقشر صان

وقال في موضع آخر: إن أهل النار إذا دخلوها لا يزالون خائفين مترقبين أن يخرجوا منها فإذا أغلقت عليهم أبوابها أطمأنوا لأنها خلقت على وفق طباعهم قال ابن القيم : وهذا في طرف ، والمعتزلة القائلون بأنه يجب على الله تعذيب



## رواية مالك عن ابن عمر (ض)

من توعدده لعذاب في طرف فأولئك عندهم لا ينجون من النار من دخلها أصلاً وهذا عنده لا يعذب بها أصلاً ، والقولان مخالفان لمبا علم بالاضطرار أن الرسول جاء به وأخبر به عن الله انتهى . وما ذكره من أن ابن العربي يقول إنه لا يعذب بها أحد أصلاً ممنوع فإن حاصل كلامه ومتابعيه أن لأهل النار الخالدين فيها حالات ثلاث الأولى أنهم إذا دخلوها سلط العذاب على ظواهرهم وبواطنهم وملسكهم الجزع والاضطراب فطلبوا أن يخفف عنهم العذاب أو أن يقضى عليهم أو أن يرجعوا إلى الدنيا فم يجابوا ، والثانية أنهم إذا لم يجابوا وطلبوا أنفسهم على العذاب فعند ذلك رفع الله العذاب عن بواطنهم وخبث نار الله الموقدة التي تطلع على الأفئدة ، والثالثة أنهم بعد مضي الاحقاب ألفوا العذاب واعتادوه ولم يتعذبوا بشدته بعد طول مدته ولم يتألموا به وإن عظم إلى أن آل أمرهم إلى أن يتلذذوا به ويستعذبوه حتى لو هبت عليهم نسيم من الجنة استكروه وهو عذبوا به كالجعل وتأذيه برائحة الورد : عافانا الله من ذلك . ومنها قول جمع إن النار تفتى فإن الله تعالى جعل لها أمداً انتهى إليه ثم يزول عذابها القوله تعالى - وخالدين فيها إلا ما شاء ربك ، وخالدين فيها مادامت السموات والأرض ، لا يشين فيها أحقاباً ، قال هؤلاء : وليس في القرآن دلالة على بقاء النار وعدم فنائها إنما الذي فيه أن الكفار خالدون فيها وأنهم غير خارجين منها وأنهم لا يفتر عنهم العذاب وأنهم لا يموتون فيها وأن عذابهم فيها مقيم وأنه غرام لازم . وهذا لانزاع فيه بين الصحابة والتابعين إنما النزاع في أمر آخر وهو أن النار أبدية أو بما كتبت عليه الفناء . وأما كون الكفار لا يخرجون منها ولا يدخلون الجنة فلم يختلف فيه أحد من أهل السنة . وقد نقل ابن تيمية القول بفنائها عن ابن عمر وابن عمرو وابن مسعود وأبي سعيد وابن عباس وأنس والحسن البصري وحماد بن سلمة وغيرهم روى عبد بن حميد بإسناد رجاله ثقات عن عمر : لو لبث أهل النار في النار عدد درمل عاج لكان لهم يوم يخرجون فيه . وروى أحمد عن ابن عمرو بن العاصي : «ليأتين على جهنم يوم تصفق فيه أبوابها ليس فيها أحد ، وحكمة البغوي وغيره عن أبي هريرة وغيره . وقد نصر هذا القول ابن القيم كشيخه ابن تيمية وهو مذهب متروك وقول مهجور لا يصار إليه ولا يعول عليه . وقد أول ذلك كله الجمهور وأجابوا عن الآيات المذكورة بنحو عشرين وجهاً وعمما نقل عن أولئك الصحب بأن معناه ليس فيها أحد من عصاة المؤمنين أماموا وضع الكفار فهي ممتلئة منهم لا يخرجون منها أبداً كما ذكره الله تعالى في آيات كثيرة . وقد قال الإمام الرازي : قال قوم إن عذاب الله منقطع وانهاية واستدلوا بآية : «لا يشين فيها أحقاباً» بأن معصية الظلم متناهية فالعقاب عليها بما لا يتناهى ظلم والجواب أن قوله «أحقاباً» لا يقتضي أن له نهاية لأن العرب يعبرون به ويتجوه عن الدوام . ولا ظلم في ذلك لأن الكافر كان عازماً على الكفر مادام حياً فعوقب دائماً فهو لم يعاقب بالذات ثم لا على دائم فلم يكن عذابه إلا جزاءً وفاقاً (خط في) . كتاب (رواية مالك) أي في كتاب أسماء من روى عن مالك من وجهين من حديث عبدالله بن الحسك عن مالك عن نافع (عن) عبدالله (ابن عمر) بن الخطاب ومن حديث جامع ابن سوار عن زهير بن عباد عن أحمد بن الحسين اللهي عن عبدالله بن الحسك ورواه الدارقطني من هذين الوجهين في غرائب مالك . ثم قال : هذا حديث باطل وجامع ضعيف وكذا عبدالله انتهى . وأقره عليه في اللسان . وقال في الفتح فيه عبد الملك وهو واه ورواه العقيلي من طريق ضعيف عن أنس . وما جرى عليه المؤلف من أن سياق الحديث هكذا هو ما وقعت عليه من خطه من نسخ هذا الكتاب ، والثابت في رواية الخطيب خلافة وناظله : آخر من يدخل الجنة رجل من جهة يقال له جهة فيقول أهل الجنة : عند جهة الخبر الأبيض ، سلوه هل بقي أحد من الخلائق يهذب ؟ فيقول لا . انتهى . ومثله الدارقطني وهكذا أورده عنه المصنف في جامعه الكبير . ثم قال : قال الدارقطني باطل وأقره عليه . وقد أكثر المؤلف في هذا الجامع من الأحاديث الضعيفة . قال ابن مهدي : لا ينبغي الاشتغال بكتابة أحاديث الضعفاء فإن أقل ما يفوته أن يفوته بقدر ما كتب من حديث أهل الضعفاء من حديث الثقات . وقال ابن المبارك : لنا في صحيح الحديث شغل من سقمه اه . على أنه كان ينبغي له - أي المؤلف - أن يعقب كل حديث بالإشارة بحاله بلفظ

٤ - آخر قرية من قرى الإسلام خراباً المدينة - (ت) عن أبي هريرة

٥ - آخر من يحشر راعيان من مزينة ، يريدان المدينة ، ينقان بغنمهما فيجدانها وحوشاً ، حتى إذا بلغا

صحيح أو حسن أو ضعيف في كل حديث فلو فعل ذلك كان أنفع وأصح ولم يزد الكتاب به إلا وريقات لا يطول بها . وأما ما يوجد في بعض النسخ من الرمز إلى الصحيح والحسن والضعيف بصورة رأس صاد وحاء وضاد فلا ينبغي الوثوق به لغلبة تحريف النساخ على أنه وقع له ذلك في بعض دون بعض كما رأيت بخطه فكان المتعين ذكر كتابه صحيح أو حسن أو ضعيف في كل حديث ؛ قال الحافظ العلاءي علي من ذكر حديثنا اشتمل سنده على من فيه ضعف أن يوضح حاله خروجاً عن عهده وبراهة من ضعفه انتهى وابن عمر هو العلم الفرد أحد العبادلة الأربعة . قال جابر : ما منا أحد إلا مالت به الدنيا ومال بها إلهو ؛ وذكر الخلافة يوم موت أبيه فقال بشرط أن لا يجرى فيها محجم دم ، مات سنة ثلاث أو أربع وسبعين رضى الله عنه

( آخر قرية ) بفتح القاف وكسرها كما في تاريخ السهودي من القرى وهو الجمع سميت به لاجتماع الناس فيها ( من قرى الإسلام خراباً : المدينة ) النبوية علم لها بالغلبة فلا يستعمل معرفاً إلا فيها والسكره اسم لكل مدينة من مدن بالمكان أقام به أو من دان إذا أطاع إذ يطاع السلطان فيها وهي آيات كثيرة تجاوز حد القرى ولم تبلغ حد الأمصار ونسبوا للسكل مديني وللمدينة النبوية مدني للفرق كذا قرره جمع . فان قلت : ما ذكره من أنها تجاوز حد القرى بينه وبين هذا الحديث تعارض حيث جعلها من القرى ؟ قلت : كلا فإنها كانت في صدر الإسلام قبل الهجرة لا تجاوز حد القرى وكان إذ ذاك الإسلام إنما فشي في القرى ولم ينتشر في المدن والأمصار فلما هاجر المسلمون إليها واتسع الإسلام تجاوزت حد القرى فغلب عليها حينئذ اسم المدينة ، والخراب ذهاب العماره والعمارة إحياء المحل وشغله بما وضع له ، ذكره الحراني . وفي الكشاف التخريب والإخراب الأفساد بالنقض والهدم قيل وفيه أن بلاده لا تزال عامية إلى آخر وقت وأنت تعلم أنه لا دلالة في هذا الخبر إذ لا تعرض فيه بكون ديار الكفر تخرب قبل خراب قرى الإسلام التي آخرها خراباً المدينة ، نعم يؤخذ منه ذلك بضميمة الخبر الآتي بعده ومن ثم حسن تعقيبه به وبه يعلم أن ذكر الإسلام لا مفهوم له على أن عيسى بعد نزوله يرفع الجزية ويقتل الكفرة فتصير السكل دار إسلام ( ت ) في أو آخر جامعته ( عن أبي هريرة ) وقال حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث جنادة بن سلم وقد رمز المصنف لضعفه وهو كما قال فان الترمذي ذكر في العلل أنه سأل عنه البخاري فلم يعرفه وجعل يتعجب منه . وقال : كنت أرى أن جنادة هذا مقارب الحديث انتهى . وقد جزم بضعف جنادة المذكور جمع منهم المزني وغيره . قال السبكي كغيره : وإذا ضعف الرجل في السند ضعف الحديث من أجله ولم يكن فيه دلالة على بطلانه من أصله ثم قد يصح من طريق أخرى وقد يكون هذا الضعيف صادقاً ثبتاً في تلك الرواية فلا يدل مجرد تضعيفه والمحل عليه على بطلان ما جاء في نفس الأمر انتهى . قالوا : وإذا قوى الضعف لا يجبر بوروده من وجه آخر وإن كثرت طرقه ومن ثم اتفقوا على ضعف حديث « من حفظ على أمتي أربعين حديثاً مع كثرة طرقه لقوة ضعفه وقصورها عن الجبر بخلاف ما خف ضعفه ولم يقصر الجابر عن جبره فإنه يجبر ويعتضد

( آخر من يشر ) بالبناء للجهول أي يموت . قال عكرمة في قوله تعالى : « وإذا الوحوش حشرت » حشرها موتها أو المراد آخر من يساق إلى المدينة كما في لفظ رواية مسلم والحشر . كما قال القاضي : السوق من جهات مختلفة إلى مكان واحد وأصله الجمع والضم المتفرق . وقال الزمخشري : الحشر سوق الناس إلى المحشر . وقال الحراني : الجمع وغيره . وقال الراغب : إخراج الجماعة عن مقرهم وإزعاجهم ( راعيان ) ثنية راع وهو حافظ الماشية . قال الراغب : والرعي في الأصل حفظ الحيوان إما بغذائه الحافظ لحياته أو بذب العدو عنه يقال رعيت أي حفظته فسمى كل سائس لنفسه أو لغيره

ثنية لوداع خرا على وجوههما - (ك) عن أبي هريرة (ص)

(راعيان من مزينة) بالتصغير قبيلة من مضر معروفة وفي رواية رجل من جهينة وآخر من مزينة، وفي رواية أنهما كانا ينزلان بجبل ورقان (يريدان) أى يقصدان (المدينة) الشريفة أى المدينة الكاملة التى تستحق أن يقال لها مدينة على الإطلاق كالبيت للكعبة ولها نحو مائة اسم منها طابة وطيبة مشددة وخفيفة وطايب ككتاب ودار الأختيار ودار الأبرار ودار الأيمان ودار السنة ودار السلامة ودار الفتح ودار الهجرة . وكثرة الأسماء تدل على شرف المسمى . قال النووى : لا يعرف فى البلاد أكثر أسماء منها ومن مكة (بنعقان) بفتح المثناة تحت وسكون النون وكسر العين المهملة ، قال الكشاف : النعيق التصويت يقال نعق المؤذن ونعق الراعى صوت (بغنهما) يزجرانها بأصواتهما ويسوقانها يطلبان الكلاء وفيه إشارة إلى طول أملهما وأن ما وقع من أشراف الساعة لم يشغلها عن الشغل بالمعاش والاهتمام بالأمور الدنيوية ويحتمل أنهما قصداها بما شيتهما الإقامة بها مع أهل الإيمان للحماية من أهل الطغيان ولعل الغنم مشتركة لذلك لم يثنها ( فيجدانها ) أى الغنم والفاء تعقيبية ( وحوشاً ) بضم أوله بأن ينقلب ذواتها أو بأن توحش فتتفر من صياحهما أو الضمير للمدينة والواو مفتوحة روايتان أى يجدان المدينة خالية ليس فيها أحد . والوحش الخلاء أو سكنها الوحش لانقراض سكانها . قال النووى : وهو الصحيح والأول غلط وتعقبه ابن حجر بأن قوله (حتى إذا بلغا) أى الراعيان (ثنية الوداع) أى انتهى إليها يؤيد الأول لأن وقوع ذلك قبل دخول المدينة . وأقول : هذا غير دافع لترجيح النووى إذ إحاطتهما بخلو المدينة من سكانها ومصيرها مسكن الوحوش لا يتوقف على دخولها بل يحصل العلم به بالقرب منها والإشراف على حريمها وهذا أمر كالمحسوس وإنكاره مكابرة والبلاغ والابلاغ الانتهاء إلى المقصد . وثنية الوداع بثلاثة وفتح الواو : ومحل عقبه عند حرم المدينة سمي به لأن المردعين يمشون مع المسافر من المدينة إليها وهو اسم قديم جاهلى كذا ذكره القاضى تبعاً لعياض وغيره . وفي تاريخ السهوى : هى معروفة بباب المدينة خلف سوقها القديم بين مسجد الراية ومسجد النفس الزكية قرب سلع وهم من قال هى من جهة مكة سميت به لتوديع النساء اللاتى استمتعن بها فيها عند رجوعهم من خير أو خروجهم إلى تبوك وفي رواية ما كان أحد يدخل المدينة إلا منهاه فإن لم يعبر منها مات قبل أن يخرج لوبائها كما زعمت اليهود فاذا وقف عليها قيل قد ودع فسميت به وقيل لوداع النبي صلى الله عليه وسلم بعض المسلمين بالمدينة فى بعض خرجاته وقيل ودع فيها بعض سراياه وقيل غير ذلك (خرا على وجوههما) يتبين أى أخذتهما الصعقة حين التفخة الأولى وهذا ظاهر فى أن ذلك يكون لادرا كهما الساعة ، ففيه رد لقول البعض أنه وقع فى بعض الفتن حين خلت المدينة وبقيت ثمارها للعوفى وذلك فى وقعة الحرة حين وجه يزيد بن معاوية مسلم بن عقبة فى جيش إلى المدينة فقتل من فيها من بقايا المهاجرين والأنصار وخيار التابعين وهم ألف وسبعائة ومن الأخطا عشرة آلاف قال السهوى : قال القرطبي وجالت الخيل فى المسجد النبوى وبالت وراثت بين القبر والمنبر وختت المدينة من أهلها وبقيت ثمارها للعوفى انتهى . وذكر نحوه ابن حزم والخمر السقوط يقال خر سقط سقوطاً يسمع منه خرير ذكره الراغب وغيره . فإن قلت : هل لا يثاره دخر، على سقوط من فائدة ؟ قلت : أجل وهى التنبية على اجتماع أمرين السقوط وحصول الصوت منه إشارة إلى أن فراق روحيهما لبديهما بعنف وشدة وسرعة خطفة من أثر تلك الصعقة التى لم تأت على مخلوق إلا جعلته كالرميم ونظيره قوله تعالى : ويخرون للأذقان سجداً . والوجه مجتمع حواس الحيوان وأحسن ما فى الإنسان وموقع الفتنة من الشيء الفتان وهو أول ما يحاول ابتدائه من الأشياء ذكره الحرايى . فإن قلت : المناسب لقوله دخر، وما قبله ثنية الوجه فإوجه جمعه ؟ قلت : لعله أراد بالوجه مقدم الأعضاء المقدمة فكل عضو له وجه وظاهر فالسقوط يكون على كل مقدم من الأعضاء والوجه كما يراد به ما هو المتبادر يطلق ويراد به أشرف ما ظهر من الإنسان أو غيره كما تقرّر (ك) فى الفتن (عن أبي هريرة) وقال على شرطهما وأقره الذهبى لكن رمز المؤلف لحسنه

٦ - آخر ما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى ، إذا لم تستح فاصنع ما شئت . - ابن عساكر في تاريخه

فقط وهو قطعة من حدث رواه الشيخان لفظ رواية البخاري : مستكون المدينة على خير ما كانت لا يغشاها إلا العواقي وآخر من يحشر، إلى آخر ما هنا بنصه . قال القسطلاني وغيره . وقوله «وآخره» إلى آخره يحتمل كونه حديثاً غير الأول لا تعاقب له به وكونه من بقيته انتهى وسواء كان تلا أو بعضاً فهو في الصحيح فاستدراك الحاكم له غير قويم كرمز المؤلف لحسنه فقط

(آخر ما أدرك الناس) من النوس وهو التحرك أو الأانس لأن بعضهم بأنس ببعض . قال ابن الكمال : والادراك إحاطة الشيء بكالته والناس . بالرفع في جميع الطرق كما في الفتح قال ويجوز نصبه أي مما بلغ الناس (من كلام الـوة الأولى) أي مما اتفق عليه الأنبياء لأنه جاء في زمن النبوة الأولى وهي عهد آدم واستمر إلى آخر ما وجدوا مأموراً به في زمن النبوة الأولى إلى أن أدركناه في شرعنا ولم ينسخ في ملة من الملل بل ما من نبى إلا وقد ندب إليه وحث عليه ولم يبدل فيما بدل من شرائعهم ففائدة إضافة الكلام إلى النبوة الأولى الأشعار بأن ذلك من نتائج الوحي ثم تطابقت عليه العقول وتلقته جميع الأمم بالقبول . ذكره جمع . وقال القاضي : معناه أن مما بقي فأدركوه من كلام الأنبياء المتقدمين أن الحياء هو المانع من اقتراف القبائح والاشتغال بمنهيات الشرع ومستهجات العقل وذلك أمر قد علم صوابه وظهر فضله وانفقت الشرائع والعقول على حسنه وما هذه صفة لم يجر عليه النسخ والتبديل وقيد الزوة الأولى إيذاناً باتفاق كلمة الأنبياء على استحسانه من أولهم إلى آخرهم (إذا لم تستح أيها الإنسان وهو بمثابة تحية واحدة آخره) (فاصنع ما شئت) أمر بمعنى الخبر أي إذا لم تخش من العار عملت ما شئت لم يردعك عن موافقة المحرمات رادع وسيكافئه الله على فلكه ويجازيك على عدم مبالاةك بما حرمه عليك . وهذا توبيخ شديد فإن من لم يعظم رب ليس من الإيمان في شيء أو هو للتهديد من قبيل : «اعملوا ما شئتم» أي اصنع ما شئت فسوف ترى غيه كأنه يقول إذ قد آيت لزوم الحياء أنت أهل لأن يقال لك افعل ما شئت وتبعك عليه ويتبين لك فساد حالك أو هو على حقيقته ومعناه إذا كنت في أمورك آمناً من الحياء في فعلها لكونها على القانون الشرعي الذي لا يستحي منه منه أهله فاصنع ما شئت ولا عليك من متكبر يلومك ولا من متصلف يستعيبك فإن ما أباحه الشرع لآحياء في فعله . وعلى هذا الحديث مدار الإسلام من حيث إن الفعل إما أن يستحيا منه وهو الحرام والمكروه وخلاف الأولى واجتنابها مشروع أولاً وهو الواجب والمندوب والمباح وفعلها مشروع وكيفما كان أفاد أن الحياء كان مندوباً إليه في الأولين كما أنه محثوث عليه في الآخرين وقد ثبت أنه شعبة من الإيمان أي من حيث كونه باعثاً على امتثال الأمور وتجنب المنهى لآمن حيث كونه خلقاً فيه فإنه غريزة طبيعية لا يحتاج في كونها شعبة منه إلى قصد . قال الطيبي : وقد ذكر النووي أن قانون الشرع في معنى الحياء لا يحتاج إلى اكتساب ونية فينبغي حمل الحديث على هذا المعنى والقانون فيه أنك إذا أردت أمراً أو اكتساب فعل وأنت بين الأقدام والاحجام فيه فانظر إلى ما تريد أن تفعله فإن كان مما لا يستحيا منه من الله ولا من أنبيائه قديماً وحديثاً فافعله ولا تبالي من الخلق وإن استحيت منهم وإلا فدعه . فدخل الحديث إذاً في جوامع الكلم التي خص الله بها نبيه صلى الله عليه وسلم . وقد عده العسكري وغيره من الأمثال وقد نط بعضهم معنى الحديث فقال : إذا لم تخش عاقبة الليالي . ولم تستحي فاصنع ما تشاء . والحياء انقباض يجده الإنسان في نفسه يحمله على عدم ملابسة ما يعاب به ويستقبح منه ونقيضه التصلف في الأمور وعدم المبالاة بما يستقبح ويعاب وكلاهما جبلي ومكتسب لكن الناس ينقسمون في القدر الحاصل منهما على أقسام فهم من جبل على الكثير من الحياء ومنهم من جبل على القليل ومنهم من جبل على الكثير من التصلف ومنهم من جبل على القليل ثم إن أهل الكثير من النوعين على مراتب وأهل القليل كذلك فقد يكثر أهل النوعين حتى يصير نقيضه كالمعدوم ثم هذا الجبلي سبب في تحصيل المكتسب فمن أخذ نفسه بالحياء واستعمله فاز بالحظ الأوفرو من تركه فعل ما شاء وحرم

عن أبي مسعود البدرى (ض)

٧ - آخر ماتكم به إبراهيم حين ألقى في النار ، حسبي الله ونعم الوكيل ، - (خط) عن أبي هريرة ، وقال :  
غريب ، والمحفوظ عن ابن عباس موقوف (صح)

خيري الدنيا والآخرة ( ابن عساكر في تاريخه ) تاريخ الشام ( عن ابن مسعود ) عقبه بن عمرو بن ثعلبة ( البدرى )  
الأنصارى قال البخارى وإسناده ضعيف لضعف فتح المصرى لكن يشهد له ما رواه البيهقي في الشعب عن ابن مسعود  
المذكور بلفظ إن آخر ما بقي من النبوة الأولى والباقي سواء بل رواه البخارى عن ابن مسعود بلفظ إن مما أدرك  
الناس إلى آخر ما هنا

( آخر ماتكم به إبراهيم ) أعجمى معرب أصله إبراهيم علي ما نقل عن سيويه لكن في القاموس إبراهيم وإبراهيم  
وإبراهيم مثلثة الهاء وإبرهم بفتح الهاء بلا ألف اسم أعجمى . قال ابن الكمال : وعليه لا يكون إبراهيم معرباً . وقال  
المحقق في شرح المختصر : إجماع أهل العربية علي منع صرف إبراهيم ونحوه للعلية والمعجمة يوضح ما ذكرناه من  
وقوع المعرب فيه يعني القرآن ( حين ألقى ) بالبناء للفعول أى ألقاه نمرود ( في النار ) التي أعدها له ليحترق وكان عمره  
سنة عشرين علي ما في الكشاف وتاريخ ابن عساكر . والإلقاء كما قال الراغب طرح الشيء حيث يلقاه ، ثم صار في  
التعارف اسماً لكل طرح والنار جوهر لطيف مضى حار محرق من نار ينور إذا نفر لأن فيها حركة واضطراباً والنور  
ضوءها وضوء كل نير والإضاءة الإنارة ذكره الزعزعي ( حسبي الله ) مبتدأ وخبر أى كافئني وكافئني هو الله من  
أحسبه الشيء كفاه ( ونعم ) كلمة مبالغة تجمع المدح كله ذكره الخزانى . وقال الراغب : كلمة تستعمل في المدح بإزاء بش  
( الوكيل ) أى نعم الموكول إليه الله تعالى وذلك لأن الخليل لعلو منصبه وسمو مقامه وشموخ همته لم يشخص أمه له شيء  
سوى ربه ولم يرض بإسعاف أحد غيره بل قصر نظره عليه وأعرض عن الأسباب والعدد ضاربا عنها صفحاً واغتنى  
بمسبها كافياً وحسبياً فإنه تعالى جعل لكل شيء عدة يدفع بها فلبغى التحرز والتحفظ وللمكر الحزم والتيقظ وللحسد  
التواضع للحاسد ومداراته وللكائد سد الأبواب التي يجد منها السبيل إليه فرأى هذا النبي الجليل السيد الخليل أن الله  
أكبر من تلك العدد والأسباب فاغتنى به كافياً وحسبياً فكان له حافظاً ورقياً فشمه بالأسعاد والإسعاف فلم يحترق  
منه إلا موضع الكتاف وفيه ندي إلى اعتقاد العجز واستشعار الافتقار والاعتصام بحول الله وقوته وأن الحازم  
لا يكل أمره إذا ابتلي ببلاء إلا إلى ربه ولا يعتضد إلا به وفي الخبر أنه إنما نجى بذلك ( فائدة ) من كرامة هذه الأمة  
علي ربه أنه أوجد فيها من وقع له كما وقع للخليل من عدم تأثير النار فيه . روى ابن وهب عن ابن لهيعة أن الأسود  
العنسي لما ادعى النبوة وغلب علي صنعاء أخذ ذؤيب بن كليب الخولاني - وكان أسلم في عهد المصطفى - فألقاه في النار فلم  
تضره النار فذكر المصطفى ذلك لأصحابه فقال عمر : الحمد لله الذي جعل في أمتنا مثل إبراهيم الخليل . ووقع عند ابن الكلبي  
أنه ذؤيب بن وهب . وقال في سياقه طرحه في النار فوجد حياً ( خط ) في ترجمة محمد بن يزيد ( عن أبي هريرة ) الدوسي  
( وقال ) أى الخطيب حديث ( غريب ) أى تفرد به حافظ . ولم يذكره غيره ورواه عنه أيضاً الديلمي هكذا ( والمحفوظ )  
عند المحدثين ( عن ) أبي العباس عبد الله ( ابن عباس ) ترجمان القرآن الذي قال فيه علي كرم الله وجهه كأنما ينظر إلى  
الغيب من وراء ستر رقيق وأخرج ابن عساكر أنه كان يسمى حكيم المعضلات ولم يرو عن أحد من الصحابة في  
الفتوى أكثر منه وعمى آخر عمره كأيه وجدته ( موقوف ) عليه غير مرفوع لكن مثله لا يقال من قبل الراي فهو في  
حكمه وهذا الموقوف صحيح فقد أخرجه البخارى في صحيحه عنه بلفظ : كان آخر قول إبراهيم حين ألقى في النار حسبنا  
الله ونعم الوكيل . وفي رواية له عنه أيضاً : حسبنا الله ونعم الوكيل قالها إبراهيم حين ألقى في النار وقالها محمد صلي  
الله عليه وسلم حين قالوا إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم

٨ - آخر أربعماء في الشهر يوم نحس مستمر - وكيع في الغرر، وابن مردويه في التفسير - (خط) عن ابن عباس (ض)

(آخر أربعماء) بالمد وكسر الموحدة على الأشهر. قال في المصباح: ولا نظير له في المفردات وإنما يأتي وزنه في الجوع ويحس بنى أسد يفتح الباء والضم لغة قليلة انتهى. وبه عرف أن من تعقب النورى والرضى في قولهما أنه مائة الباء فقد وهم. وسى أربعماء لأن الربع واحد من أربعة وهو رابع الأيام من الأحد الذى هو أول الأسبوع على الأرجح أشار إليه الراغب قال ويسمى في الجاهلية ديار لتشاؤمهم به والديار الهك. قال والالف فيه وفي الثلاثة بدل من الهاء نحو حسن وحسنة وحسنا غص اللفظ باليوم (في الشهر) لفظ رواية الخطيب من الشهر والشهر من الشهرة يقال أشهر الشهر إذا طلع هلاله وأشهر نادخلنا في الشهر سعى به لشهرته وظهوره. قال الراغب الشهر مدة مشهورة بإهلال الهلال أو باعتبار جزء من اثني عشر جزءاً من دوران الشمس من نقطة إلى تلك النقطة وقال الامام الرازى كالحكمة. هو عبارة عن حركة القمر من نقطة معينة من فلكه الخاص به إلى أن يعود إلى تلك النقطة بعينها (يوم نحس) بالإضافة على الأجود أى شؤم وبلاء (مستمر) مطرد شؤمه أو دائم الشؤم أو مستحكمه وروى «يوم نحس» بالرفع والتنوين فيهما ومستمر نعت لنحس أو ليوم أو عطف بيان أو بدل. واليوم لغة عبارة عما بين طلوع الشمس وغروبها من الزمن وشرعاً ما بين طلوع الفجر الثاني والغروب قال محقق: وفاؤء بياء وعينه واو. وقال في البحر: وليس قوله «نحس» على جهة الطيرة وكيف يريد ذلك والأيام كلها لله، وقد جاء في تفضيل بعض الأيام على بعض أخبار كثيرة وهو من الفأل الذى كان يحبه. وأما الطيرة فيكرهها وليست من الدين بل من فعل الجاهلية وقول الكهان والمنجمين فانهم يقولون يوم الأربعماء يوم عطارد وعطارد نحس مع النحوس سعد مع السعود وقولهم خارج عن الدين ويجوز كون ذكر الأربعماء نحس على طريق التخويف والتحذير أى احذروا ذلك اليوم لما نزل فيه من العذاب وكان فيه من الهلاك وجددوا لله توبة خوفاً أن يلحقكم فيه بؤس كما وقع لمن قبلكم وكان صلى الله عليه وسلم إذا رأى مخيلة فزع إلى الصلاة حتى إذا نزل المطر سرى عنه ويقول ما يؤمننى أن يكون فيها عذاب كما وقع لبعض الأمم السابقة فكان يحذر أمته من مثل ما قال أولئك: وهذا عارض مطرنا، فأتاهم بخلاف ما ظنوا قال تعالى: «بل هو ما استعجلتم به ريح فيها عذاب أليم»، وكما قال حين أتى الحجر: لا تدخلوا على هؤلاء المعذنين إلا أن تكونوا باكين، وكما رغب في يوم عاشوراء لما جعل الله فيه من نجاة موسى وبنى إسرائيل من فرعون حذر من يوم الأربعماء لما كان فيه انتهى. وقال السهيلي نحوسته على من تشام وتطير بأن كان عادته التطير وترك الاقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم في تركه وتلك صفة من قل توكاه فذلك الذى تعرضه نحوسته في تصرفه فيه. وقال بعضهم: التطير مكروه كراهة شرعية إلا أن الشرع أباح لمن أصابه في آخر أربعماء شىء من نحو جائحة أن يدع التصرف فيه لأعلى جهة الطيرة واعتقاد أنه يضره أو يصبه فيه فقر أو بؤس بل على جهة اعتقاد إباحة الامسالك فيه لما كرهته النفس لا ابتغاء التطير ولكن إثباتاً للرخصة في التوقى فيه لمن شاء مع وجوب اعتقاد أن شيئاً لا يضر شيئاً. وقال الحلیمی: علمنا ببيان الشريعة أن من الأيام نحسا والذى يقابل النحس السعد فإذا ثبت أن بعض الأيام نحس ثبت أن بعضها سعد والأيام في هذا كالأشخاص منها مسعودة ومنها منحوسة ومن الناس شقى وسعيد فإذا أضاف أحد إلى الأيام أو الكواكب أنها تسعد باختيارها أو قاتا أو أشخاصاً أو تنحسها فذلك باطل وإن قال: إن للكواكب طبائع وأمزجة مختلفة وتلك تتغير منها باتصال بعضها ببعض وانفصال بعضها عن بعض فطرة فطرها الله تعالى عليها تتأدى بتوسط النيرين إلى الأرض وما فيها فأى شىء منها كان هو المتأدى إلى الاجسام الأرضية كانت الآثار التى تحدث فيها عنه بحسبها فقد يكون منها ما هو سبب للاغتنام ما هو سبب للصحة والسلامة وما هو سبب لحسن الخلق وبذل المعروف والانصاف والرغبة في الخير وما هو سبب للقبائح والظلم والاقدام على

الشر فهذا قد يكون لكنه بفعل الله وحده انتهى . وأخرج الخطيب في التاريخ في ترجمة ابن مجاشع المدائني أن عليا كرم الله وجهه كره أن يتزوج الرجل أوياسا في المحاق أو إذا زال القمر العقرب . قال : والمحاق إذا بقي من الشهر يوم أو يومان وفي الفردوس عن عائشة رضی الله تعالى عنها مرفوعا : «لولا أن تكره أمتي لامرئها أن لا يسافر أو يوم الأربعاء وأحب الأيام إلى الشخص فيها يوم الخميس» . ويض ولده لسنده . وأما حمل الحديث على الأربعاء الذي أرسل فيه الريح على عاد بخصوصه فمناصف للسياق مع أنه لا يلزم من تعذيب قوم فيه كونه نحسا على غيرهم وحمله على أنه نحس على المفسدين لا المصلحين هاهل بالمرّة إذ لا اختصاص الأربعاء به . وأخرج أبو يعلى عن ابن عباس رضی الله عنهما وابن عدى وتمايم في فوائده عن أبي سعيد رضی الله تعالى عنه مرفوعا : «يوم السبت يوم مكر وخديعة ويوم الأحد يوم غرس وبناء ويوم الاثنين يوم سفر وطلب رزق ويوم الثلاثاء يوم حديد وبأس ويوم الأربعاء لاأخذ ولا عطاء ويوم الخميس يوم طلب الخوانج والدخول على السلاطين ويوم الجمعة يوم خطبة ونكاح» . قال السخاوي : وسنده ضعيف وذكر الرخمشري أن يزيدا قال لأخيه : أخرج معي في حاجة فقال : هو الأربعاء . قال : فيه ولد يونس . قال لا جرم قد بان له بركته في أتساع موضعه وحسن كسوته حتى خلصه الله . قال : وفيه ولد يوسف . قال : فما أحسن ما فعل به إخوته حتى طال حبسه وغرته . قال : وفيه نصر المصطفى صلي الله عليه وسلم يوم الأحراب . قال : أجل ولكن بعد أن زاغت الأبصار وبلغت القلوب الحناجر وفي بعض الآثار الهى عن قص الأظفار يوم الأربعاء وأنه يورث البرص قال في المطامح وأخبر ثقة من أصحابنا عن ابن الحجاج وكان من العلماء المقيمين أنه هم قص أظفاره يوم الأربعاء فتذكر أديب الوارد في كرامته فتركه ثم رأى أنها سنة حاضرة فقصها فاحقه برص فرأى النبي صلي الله عليه وسلم في نومه فقال له : ألم تسمع نبي عن ذلك : فقال يا رسول الله لم يصح عندي الحديث عنك . قال : يكفيك أن تسمع ثم مسح يده على بدنه فزال البرص جميعا . قال ابن الحجاج : لجددت مع الله سبحانه وعالى توبة أن لا أخالف ما سمعت عن رسول الله صلي الله عليه وسلم أبدا . والحاصل أن توقي يوم الأربعاء على جهة الطيرة وظن اعتقاد المنجمين حرام شديد التحريم إذ الأيام كلها لله تعالى لا تضر ولا تنفع بذاتها وبدون ذلك لا ضير ولا محذور ومن تطير حاققت به نحوسته ومن أيقن بأنه لا يضرب ولا ينفع إلا الله لم يؤثر فيه شيء من ذلك قال تعلم أنه لا تطير إلا الله على متطير وهو الشرور

وفي حديث رواه ابن ماجه عن ابن عمر مرفوعا وخرجه الحاكم من طريقين آخرين : «لا يبدو جذام ولا برص إلا يوم الأربعاء» . وكره بعضهم العمادة يوم الأربعاء . وعليه - قيل - لم يوت في الأربعاء مريض إلا دفناه في الخميس . وفي منهاج الحليمي وشعب البهقي أن الدعاء يستجاب يوم الأربعاء بعد الزوال . وذكر برهان الاسلام في تعليم المتعلم عن صاحب الهداية أن ما بدئ شيء يوم الأربعاء إلا وتم فلذلك كان جمع من الشيوخ يتحرون ابتداء الجلوس للتدريس فيه وذلك لان العلم يورفدياته يوم خلق النور فيه تناسب معنى على التمام ؛ واستحب بعضهم غرس الأشجار فيه لخبر ابن حبان والديلمي عن جابر مرفوعا : «من غرس يوم الأربعاء فقال : سبحان الباعث الوارث أتته بأكلها» قالوا : ولما أرسل ملك الروم كتابه إلى المعتصم يتدده كتب له على ظهر الجواب ما تراه لا ما تسمعه وسيعلم الكافر لمن عقبى الدار وقام نفرج من فوره في وقته يوم الأربعاء ولم يدخل بيته فتمعه المنجمون وقالوا : الطالع نحس فقال : عليهم لاعلينا وسار فيه فأسرستين ألفا وقتل ستين ألفا وكانت وقعة أعز الله فيها الاسلام وأهله . قال الحافظ ابن حجر : غضب السلطان علي الكمال البارزي كاتم السر ثم رضی عنه وخاع عليه يوم الأربعاء رابع عشر ربيع الاول سنة أربع وأربعين وثمانمائة وركب في موكب لم يزمثه فاجتمع فيه خمس أربعاءات والثمانمائة تشتمل على أربعاءتين انتهى . واعلم أنهم كما كانوا ينفرون من يوم الأربعاء كانوا ينفرون من يوم الأحد . قال الرخمشري : صبح ثمود العذاب يوم الأحد . قال : وفي الأثر نعوذ بالله من يوم الأحد فان له حدا كحد السيف . وكتب يزيد إلى عبيد الله بن زياد أن يوجه عبيد الله بن حازم إلى خراسان لمعونة مسلم بن زياد فقال عبيد الله أخرجه يوم الأحد إذا ضرب الناقوس حتى لا يرجع للأبد فأحسن ابن حازم فتعلل حتى لم يخرج إلا حتى زاغت الشمس . وقال : قولوا له ذهب حد الأحد ، وكما ورد في يوم الأربعاء النعوسة

٩ - آدم في السماء الدنيا تعرض عليه أعمال ذريته ، ويوسف في السماء الثانية ، وأبنا خالة يحيى وعيسى في

ورد في الثلاثة أنه مكروه ففي الفردوس من حديث ابن مسعود رضى الله تعالى عنه : « خلق الله الامراض يوم الثلاثاء . وفيه أنزل إبليس إلى الارض ، وفيه خلق الله جهنم ، وفيه سلب الله ملك الموت على أرواح بني آدم ، وفيه قتل قابيل هايل ، وفيه توفى موسى وهارون ، وفيه ابتلي أيوب » الحديث بطوله وفي ترجمة العلم للبلقيني عن بعضهم أن من المحرب الذي لم يخطئ قط أنه متى كان اليوم الرابع عشر من الشهر القمري يوم الاحد وفعل فيه شيء لم يتم وكذا للسفر وغيره وأن ذلك وقع للناصر فرج وغيره . وقد أخر بعضهم السفر في أول السنة وقال إن سافرت في المحرم فإذير أن أحرم أو في صفر خشيت على يدي أن تصفر فأخره إلى ربيع فسافر فرض ولم يظفر بطائل فقال ظننته ربيع الرياض فإذا هو ربيع الامراس وفي المثل السار : « لاتعادي الايام فمادبك » قال :

ومن غالب الايام فاعلم بأنه \* سينكص عنها لاهيا غير غالب

(فائدة) وقفت على آيات بخط الحافظ الدمياطي رقال إنها تعزى لـ رضى الله تعالى عنه وهي :

فنعلم اليوم يوم السبت حقاً \* لصيد إن أردت بلا امتراء \* وفي الاحد البناء لان فيه  
تبدى الله في خلق السماء \* وفي الاثنين إن سافرت فيه \* سترجع بالنجاح وبالترام  
وإن ترد الحجامة في الثلاثاء \* ففي ساعاته هرق الدماء \* وإن شرب امرئ يوماً دواء  
فنعلم اليوم يوم الاربعاء \* وفي يوم الخميس قضاء حاج \* فإن الله يأذن بالقضاء  
وفي الجمعات تزويج وعرس \* ولذات الرجال مع النساء \* وهذا العلم لا يدريه إلا  
\* نبي أو وصي الانبياء \*

(وكيع) أى الفاضل أبو بكر محمد بن الخلف المعروف بوكيع بفتح الواو وكسر الكاف وعين مهملة (في الفرر)  
أى في كتاب الفرر من الاخبار (رابن مردويه) أبو بكر أحمد بن موسى (في التفسير) المسند من عدة ط ق عن  
ابن عباس وعن عائشة وعن علي وعن أنس وغيرهم (خط) في ترجمة ابن الوزير صاحب ديوان المهدي (عن ابن عباس)  
وفيه سلة بن الصلت قال أبو حاتم مبروك وجم ابن الجوزي بوضعه وحكاة في الكبير ولم يتعبه وقال ابن رجب :  
حديث لا يصح ورواه الطبراني من طريق آخر عن ابن عباس موقوفا . قال السخاوى : وطرقه كلها واهية . وروى  
الطبراني بسند ضعيف : « يوم الأربعاء يوم نحس مستمر ، والحديث المشروح يفيد

(آدم) أبو البشر من آدم الارض أى ظاهر وجهها سمي به لخلق منه أو من الأدمة وهي السمرة ولا يشكل براءة  
جماله وأن حسن يوسف ثلث حسنه لأن سمرته بير البياض والحرة قيل اشتقاقه يؤيد أنه عربي ومنع بأن توافق  
اللغتين غير متمنع وبأنه لا دلالة على أن الاشتقاق من خواص كلام العرب ورد بأن الأصل عدم التوافق واطراد  
الاشتقاق وهو وإن صح تكلمه بكل لسان لكن الغالب بالسرياني كما تدل عليه أسامي أولاده (في السماء الدنيا)  
أى القرية بروحه وزعم أنه بجسمه بأق رده والسماء اسم جنس يطلق على الواحد والمتعدد ويشمل سائر الاجسام  
العلوية والمراد هنا هذه المظلة وهي كما قال الحراني وجمع : أشرف من الارض (١) من جهة العلوا الذي لا يرام والجوهر  
البالغ في الأحكام والزينة البديعة النظام المنبئة عن المصالح الجسام وكثرة المنافع والإعلام (تعرض عليه أعمال) جمع  
عمل . قال الحراني : وهو فعل نبى على علم أوزعم (ذريته) أى نسله فعيلة من الذر بمعنى التفريق أو فعيلة أو فعيلة من الذر  
بمعنى الخلق ولا مانع من عرض المعاني وإن كانت أعراضاً لأنها في عالم الملكوت متشكلة بأشكال منحصرها بحيث ترى  
وتنطق وإنما تتمتع رؤيتها في هذا العالم فلا ضرورة لتأويل الأعمال بصحفا ومعنى العرض أنه يراهم بمواضعهم  
لكنه يرى السعداء من الجانب الأيمن وغيرهم من الأيسر فالتقييد للنظر لا للنظور فلا يلزم من رؤيته لأرواح

(١) قال صاحب الكشف : الأكترون على تفضيل الأرض على السماء لأن الانبياء خلقوا منها وعبدوا الله فيها اه



السَّمَاءِ الثَّلَاثَةِ ، وَإِدْرِيسُ فِي السَّمَاءِ الرَّابِعَةِ . وَهَرُونَ فِي السَّمَاءِ الْخَامِسَةِ ، وَمُوسَى فِي السَّمَاءِ السَّادِسَةِ ، وَإِبْرَاهِيمُ فِي السَّمَاءِ السَّابِعَةِ - ابن مردويه عن أبي سعيد

الكفار وهو في السماء أن تفتح لهم أبوابها ولا لأرواح المؤمنين وفيهم الأحياء أن تنزع من أجسادها وتصعد ثم تعاد للأبدان . ومن فوائد العرض الشفاعة فيمن أذن له ولكونه أول الأنبياء كان في أول السموات وفي رواية : « إذا نظر إلى جهة يمينه ضحك وإذا نظر إلى جهة شماله بكى » (ويوسف في السماء الثانية) قال في الكشاف : اسم عبراني . وقيل : عربي وليس بصحيح لأنه لو كان عربياً لانصرف لخلوه عن سبب آخر سوى التعريف انتهى . قال ابن الكمال : ومن اللطائف الاتفاقية أن الاسف لغة الحزن والاسيف العبد وقد اتفق اجتماعهما في يوسف (وابنا الخالة يحيى) اسم أعجمي على الاظهر في الكشاف أو عربي ومنع صرفه للعلية والوزن . قال الحراني : سمي بصفة الدوام مع أنه قتل إشعاراً بوفاء حقيقة الروحانية الحياتية دائماً لا يطرقه طارق موت الظاهر حيث قتل شهيداً (وعيسى) اسم معرب أصله بالعبرية يسوغ وهو غير مشتق وزعم أنه من العيس وهو يياض يخالطه صفرة منع بأن الاشتقاق العربي لا يدخل المعجم عند الأكثر وفيه ماسر . قال ابن السكيت : ويقال ابنا خالة لابنا عمه وابنا عم لابنا خال لان ابني الخالة أم كل منهما خالة الآخر لروما بخلاف ابنا العمه . واعلم أنه قد يشكل جعل عيسى ويحيى ابني خالة بأن امرأة عمران وهي حنة جدة عيسى إنما هي أخت إشعاع أم يحيى . وأجيب بأن الأخت كثيراً ما تطلق على بنت الأخت فهذا الاعتبار جعلهما ابني خالة وقيل كانت إشعاع أخت حنة من الأم وأخت مريم من الأب علي ان عمران نكح أولاً أم حنة فولدت له إشعاع ثم نكح حنة بناء على حل نكاح الربائب في شرعهم فولدت مريم فكانت إشعاع أخت مريم من الأب لاب وخالتها من الام لأنها أخت حنة من أمها (في السماء الثالثة وإدريس في السماء الرابعة) اسم أعجمي غير مشتق ولا منصرف وزعم أنه سمي به لكثرة دراسته أبطله في الكشاف بأنه لو كان إفعيلاً من المدرس لم يكن فيه إلا سبب واحد وهو العلية وكان منصرفاً فتمنع صرفه دليل العجمة واسمه خنوخ أو اخنوخ في القاموس وغيره (وهارون في السماء الخامسة وموسى في السماء السادسة) غير منصرف للعجمة والعلية وموسى بالعبري ماء وشجر سمي به لانه وجد بين ماء وشجر لما ألقته أمه فيه فهو اسم اقتضاه حاله وقيل هو من ماس إذا تبخر في مشيته ولا منافاة بين هذا وبين خبر أنه رأى موسى قائماً يصلي في قبره فقد يكون رآه في مسيره قائماً ثم عرج به كالمصطفى فرآه ثم وسرعة الانتقال لهؤلاء كلح البصر بل هو أقرب وسيجيء لهذا مزيد تنبيه . ولا يبينه وبين خبر الشيخين أنه رأى يحيى وعيسى في الثانية لاحتمال الانتقال وأما الجواب بالعدد فردّ بتوقفه على توقيف ( وإبراهيم في السماء السابعة ) زاد في رواية : مستنداً ظهره إلى البيت المعمور . وذكر في رواية انه رأى كذلك في السماء وفي أخرى أنه لقيهم فيها كذلك . وخص هؤلاء الأنبياء بالذكر واللقاء لما ذكره أن من رأى نبياً في النوم فإن رؤياه تؤذن بما يشبه حال النبي المرئي من شدة أو رخاء أو غيرهما فأول من لقي آدم الذي أخرجه عدوه إبليس من الجنة وذلك شبيه بأول أحوال المصطفى حين أخرجه أعداؤه من حرم الله وجواره والجامع المشقة وكراهة فراق الوطن ثم رجوعه لما منه خرج ثم يوسف في الثانية المؤذن بحالة ثانية تشبه حالة يوسف لأن يوسف ظفر بإخوته بعد ما أخرجه فصفح عنهم والمصطفى ظفر يوم بدر بأقاربه كالعباس وعقيل فعفا عنهم ثم يحيى وعيسى في الثالثة وهما המתحنان باليهود فصار نبينا صلى الله عليه وسلم إلى حالة الثالثة كحالهما في الامتحان باليهود فكذبوه وآذوه وظاهروا عليه بعد سكنه بالمدينة ثم سموه بالشاة فلم نزل تلك الآلة تماوده حتى قطعت أهره ثم إدريس في الرابعة وهو المكان الذي سماه الله عليا وهو أول من خط بالعلم فكان مؤذناً بحالة رابعة لنبينا من علو الشأن ورفعة المكان حتى كتب بالقلم إلى الملوك بما أخافهم وأزعجهم فهذا مقام علي وخط بالقلم كنجو ما أوتي إدريس وهرون في الخامسة وهو المحبب في قومه فأذن بحب قريش وقاطبة

١٠ — آفة الظرف الصلف ، وآفة الشجاعة البغي ، وآفة السباحة المن ، وآفة الجمال الخيلاء ، وآفة

العرب له بعد بغضهم وموسى في السادسة لأن حاله يشبه حاله حين أمر بغزو الشام فظهر على الجبارة التي فيها وإبراهيم في السابعة إشارة إلى دخوله مكة في السابعة من الهجرة وأن آخر أحوال نبينا حجه إلى البيت وإبراهيم هو الداعي إلى الحج والرافع لقواعد الكعبة المحجوجة ذكره السهيلي وغيره . وقال ابن أبي حمزة : حكمة رؤية آدم في السماء الدنيا أنه أول الأنبياء وأول الآباء فكان الأول في الأولى لتأسيس النبوة بالأبوة ويوسف في الثانية لأن هذه الأمة تدخل الجنة على صورته ويحيى وعيسى في الثالثة لأنهما أقرب الأنبياء عهداً به وإدريس في الرابعة لقوله تعالى : «ورفعناه مكانا عليا ، والرابعة من السبع وسط معتدل وهارون لقربه من أخيه وموسى أرفع منه لكونه الحكيم وإبراهيم في السابعة لأن منزلة الخليل أرفع المنازل . وقال القونوي : العالم السفلي مرآة للأثار والقوى والخواص المودعة في العالم العلوي وكذا العالم العلوي على اختلاف طبقاته مرآة تتعين في كل طبقة منه نتائج القوى والآثار السلفية التي تركبت منه وانعجت في نشأة أهل هذا العالم ثم انفصلت وعادت إليه بصورة غير صورتها الأولى سيما نتائج الصفات والأفعال والتوجهات الصادرة من الإنسان الذي هو نسخة الكل ومرآة تنطبع فيها قوى كل عالم وآثار كل فلك وتوجه كل ملك وتتفاوت نسبتها إلى كل فلك وعالم بحسب غلبة ما انعجن من القوى والخواص فيه من ذلك الفلك في أول تكوينه في أثناء توجهه وترقياته بعلوه وعمله وأخلاقه واستعداداته المستفادة بواسطة نشأته وبحسب حظ من الاعتدال التخصيص بالكل وإلى ذلك أشار المصطفى بقوله : « آدم في السماء الدنيا ، الذي هو ملك القمر ويوسف في الثانية ، إلى آخره فهو لإخبار عن صور مناسبتهم بذلك الفلك وتعريف مراتب مظاهرهم الناتجة من أعمالهم وأخلاقهم وصفاتهم المكتسبة مما انعجن فيهم من قوى الافلاك وتوجهات الأملاك وحصلت الغلبة لبعض تلك القوى والآثار على بعض في كل منهم حال اجتماعهما فيه وحيازة نشأته لها وإلا فن البين أن الأرواح غير متجزئة فكيف يوصف سكنها في السموات (ابن مردويه) في تفسيره (عن أبي سعيد) سعد بن مالك بن سنان بن عبيد بن ثعلبة بن عبيد بن الأبرار واسمه خذرة الأنصاري (الخدري) بضم الخاء المعجمة نسبة إلى خذرة المذكور وزعم بعضهم أن خذرة أم الأبرار استصغروا أحد وغزا مع المصطفى غزوة بايعه على أن لا تأخذه في الله لومة لأثم وإسناده ضعيف لكن المتن صحيح فإنه قطعة من حديث الإسراء الذي أخرجه الشيخان عن أنس لكن فيه خالف في الترتيب (آفة الظرف الصلف) أي عاهة براعة اللسان وذكاء الجنان التيه والتكبر على الأقران والتدح بما ليس في الإنسان إذ الآفة بالمدة العاهة أو عرض يفسد ما يصيبه أو نقص أو خلل يلحق الشيء فيفسده والكل متقارب والظرف كفلس الكيس والبراعة والذكاء . قال الزمخشري : ومنه قول عمر إذا كان اللص ظريفاً لم يقطع أي كيساً يدرأ الحد باحتجابه . قال بعضهم : والمراد هنا الاتصاف بالحسن والأدب والفصاحة والفهم . وقال الراغب : الظرف بالفتح اسم لحالة تجمع عامة الفضائل النفسية والبدنية والخارجية تشبيهاً بالظرف الذي هو الوعاء والكونه واقعاً على ذلك قيل لمن حصل له علم وشجاعة ظريف ولمن حسن لباسه ورياشه وأناؤه ظريف فالظرف أعم من الحرية والكرم انتهى . والصاف محركاً مجاوزة قدر الظرف والادعاء فوق ذلك تكبيراً ذكره الخليل وتفسير ابن العربي الظرف هنا بالفعل لا يلائم السياق (وآفة الشجاعة) بشين معجمة (البغي) أي وعاهة شدة القلب عند البأس تجاوز الحد وطلب الإنسان ما ليس له . والشجاعة : قوة القلب والاستهانة بالحرب . وقال الراغب : إن اعتبرت في النفس فصرامة القلب على الأهوال وربط الجأش وإن اعتبرت بالفعل بالإقدام على موضع الفرصة وهي فضيلة بين التهور والجهن ومن ثم عرفت بأنها ملكة متوسطة بين الجبن والتهور ويتفرع عنها علو الهمة والصبر والنجدة والبغي : طلب التطاول بالظلم والافساد من بغي الجرح إذ ترمى إلى الفساد ذكره الزمخشري : وقال الراغب : البغي طلب تجاوز الاقتصاد فيما يتحرى تجاوزه وإلا فتارة تعتبر في القدر الذي هو الكمية وتارة في الوصف الذي هو الكيفية ويكون

العبادة الفترية ، وآفة الحديث الكذب ، وآفة العلم النسيان ، وآفة الحلم السفه ، وآفة الحسب الفخر ،

محمودا وهو تجاوز العدل إلى الإحسان والفرض إلى التطوع ومذموماً وهو تجاوز الحق إلى الباطل وهو أكثر استعمالاته ومنه هنا ( وآفة السباحة ) بفتح السين المهملة وخفة الميم ( المن ) أى وعاهة الجود والكرم تعديد التعمية على المنعم عليه والسباحة المساهلة والجود والاتساع فيه يقال عليك بالحق فإن فى الحق مسمحاً أى متسعاً ومدوحة عن الباطل ذكره الزمخشري . والمن الإناعم أو تزيين الفعل وإظهار المعروف وهو منا مذموم ومن الله محمود لأن غيره لا يملك المعطى والعطاء وليس فى عطائه شرف بل إهانة والله مالك لكل وعطاؤه تشرىف فنه تشرىف وهداية للشكر الجالب للزبد ومن غيره تكدير وتعير تنكسر منه الخواطر وبحبط العطايا وإن كانت مواطر . قال بعضهم : والتحقيق أنها لما لم تمش من غيره تعالى واعتادت أنفس الكرام الفتره عنها لايفعلها وإن حسنت منه للتحرز عن المنفرا تتهى . ويرده أنه تعالى من صريحاً فى مواضع من كتابه فإنكاره مكابرة . قال ابن عربى : والمن هنا من أمراض النفس التى يجب التداوى منها ودواؤه أنه لا يرى أنه أوصل إليه إلا ما هو له فى علم الله وأنه أمانة عنده كانت بيده لم يعرف صاحبها فلما أخرجها بالعطاء لمن عين له عرفا فشكر الله على أداها فمن استحضر ذلك عند الاعطاء نفعه انتهى . وأما من المصطفى على الأنصار فى قصة الحديبية فليس من ذلك فانه من بالهداية إلى الاسلام فهو راجع إلى الله والمصطفى مبلغ وواسطة بدليل قوله لهم فى المنه ألم تكونوا ضللا لافهدا كم الله فى؟ وآفة الجمال الخيلاء أى وعاهة حسن الصور أو المعانى العجب والكبر ومن ثم كره نكاح ذات الجمال البارع لما ينشأ عنه من شدة التيه والإدلال والعجب والتحكم فى المقال وقد قيل من بسطه الإدلال قبضه الإدلال . قال الراغب : والجمال الحسن الكثير واعتبر فيه معنى الكثرة ولا بد والخيلاء التكبر عن تخيل مضيلة ترمى للبرء فى نفسه . وقال الراغب : أن يظن بنفسه ما ليس فيها من قولهم خلت الشئ ظننته ولقصور هذا المعنى قال حكيم : إعجاب المرء بنفسه أن يظن بها ما ليس فيها مع ضعف قوة فيظهر فرحه بها والزهو الاستخفاف من الفرح بنفسه ( وآفة العبادة الفترية ) بفتح فسكون أى وعاهة الطاعة التواني والتكاسل بعد كمال النشاط والاجتهاد فيها . والعبادة أقصى غاية الخضوع والتذلل ومنه طريق معبد أى مذلل بالأقدام وثوب ذوعبده اذا كان فى غاية الصفاقة ولذلك لا يستعمل إلا فى الخضوع لله فمن وفق لآلف العبادة ولزومها فليحذر من فترة الاخلال بها فان طرقته فترة فليفرع إلى ربه فى دفعها ( وآفة الحديث ) أى ما يتحدث به وينقل . قال الراغب كل كلام يبلغ الإنسان يقال له حديث . والفتره ، كما قال الزمخشري : السكون بعد الحدة واللين بعد الشدة ومن المجاز فتر البرد وكان الماء حارا ففترته وفتر العامل من عمله قصر فيه وفتر السحاب إذا تحير لايسير ( الكذب ) أى الاخبار عن الشئ بخلاف ما هو عليه فمن أدخل حديثه الكذب عرضه للإعراض عنه وعطل النفع به وهو حرام لتعليقه تعالى استحقاق العذاب به حيث رتب عليه فى قوله تعالى « لم عذاب ألم بما كانوا يكذبون » لكن قد يعرض ما يصيره مباحا بل واجبا إن ترتب على عدمه لحوق ضرر بمحترم . فقول القاضى كالزمخشري : هو حرام كله أى أصله ذلك وخروجه عن الحرمة إنما هو لعراض كقول الفقهاء العارية سنة مع أنها قد يجب لدفع مؤذ أوسر ، وقول النبى : « إنما البيع عن تراض مع أنه قد يجب لنحو مضطر وكم له من نظيره يعرف سقوط اعتراض المؤلف عليهما ( وآفة العلم النسيان ) أى وعاهة العلم أن يهمله العالم حتى يذهب عن ذهنه ومن ثم قال الحكماء : لا تنخل قلبك من المذاكرة فيعود عقبا ولا تعف طبعك عن المناظرة فيعود سقيا وأعظم آفات العلم النسيان الحادث عن غفلة التقصير واعمال التواني فعلى من ابتلى به أن يستدرك تقصيره بكثرة الدرس ويوقظ غفلته بإدامة النظر فقد قالوا لن يدرك العلم من لا يطيل درسه ويكد نفسه وكثرة الدرس كدود لا يصبر عليه إلا من يرى العلم مقنا والجهالة مغرما فيتحمل تعب الدرس ليدرك راحة العلم وتنتقى عنه معرفة الجهل وعلى قدر الرغبة يكون الطلب وبحسب الراحة يكون التعب وربما استنقل المتعلم الدرس والحفظ اعتماداً واتكل بعد فهم المعانى على الرجوع إلى الكتب وطالعتها عند الحاجة

وَأَقَّةُ الْجُودِ السَّرْفُ - (هـ) وُضِعَ عَنْ عَلِيٍّ (ع)

فها هو إلا كمن أطلق ماضاه ثقة بالقدرة عليه بعد الامتناع منه فلا تعقبه الثقة إلا خجلا والتفريط إلا ندما وكان الزهري يسمع علي مشيحه إلى الليل ثم يأتي جاريته فيوقظها فيقول لها حدثني فلان بكذا وفلان بكذا فتقول : ومالي ولهذا ؟ فيقول : إنك لا تنتفعي لكني سمعت الآن فأردت أن أستذكره . وكان ابن رجا يأتي صبيان الكتاب فيجمع الغلمان فيحدثهم ثلاثا ينسى . قال النخعي : من سره أن يحفظ العلم فليحدث حتى يسمعه ولو لم يشتهبه فإذا فعل كان كالكتاب في صدره ولا ينافي ذلك الحديث الآتي إن إضاعة العلم أن تحدث به غير أهله لأن محله إذا كان لغير مصلحة كالتذكر هنا . والنسيان ذهول ينتهي إلى زوال المدرك من القوة المدركة والحفاظة وحيث يحتاج في حصوله إلى سبب جديد والسهو ذهول عن المدركة بحيث لا ينتهي إلى زواله منها بل يتنبه له بأدنى تنبيه . والتذكراستعادة ما أتته القلب مما تنسى عنه بنسيان أو غفلة (وَأَقَّةُ الْحِلْمِ) بكسر المهملة فسكون اللام (السفة) بالتحريك أي وعاهة الاناة والتثبت وعدم العجلة الخفة والطيش ، والحلم ملسكة ورزاة في البدن توجب الصبر على الأذى يورثها وفور العقل . والسفة خفة في البدن أو في المعاني يقتضيها نقصان العقل . وقال الحراني : هو خفة الرأي في مقابلة ما يراد منه من المتانة والرزانة . وقال الراغب : التسرع إلى القول الفيح والفعل الفيح (وَأَقَّةُ الْحَسْبِ) بفتح المهملتين (الفخر) بفتح فسكون وتحرك أي وعاهة الشرف بالأبواب ادعاء العظم والتدح بالخصال ، قيل لبعض الحكماء : ما الذي لا يحسن وإن كان حقا ؟ قال : مدح الرجل نفسه وإن كان محقا . قال الزمخشري : الحسب ما يعده الشخص من مآثره ومآثر آبائه ومنه قولهم من فاته حسب نفسه لم ينفعه حسب أبيه . والفخر كما في المصباح المباهاة : بالمكارم والمناقب . وقال الراغب : المباهاة بالأشياء الخارجة عن الانسان وذلك نهاية الحق فمن نظر بعين عقله وانحسر عنه قناع جهله عرف أن أعراض الدنيا عارية مستردة لا يأمن في كل ساعة أن يسترجع . قال بعض الحكماء : لمتخر إن افتخرت بفرسك فالحسن له دونك أو بئابك ومتاعك فالجمال لها دونك أو بأبائك فالفخر فيهم لافيك ولو تكلمت هذه الأشياء لقات هذه محاسنا فأين محاسنك (وَأَقَّةُ الْجُودِ) بضم الجيم (السرف) بالتحريك أي وعاهة السخاء التبذير والإنفاق في غير طاعة وتجاوز المقاصد الشرعية . والجود إعطاء ما ينبغي لمن ينبغي وهو أعم من الصدقة . والسرف صرف الشيء فيما ينبغي زائدا على ما ينبغي . والتبذير صرفه فيما لا ينبغي . ذكره جمع . وقال المسوردي : الإسراف تجاوز في الكمية وهو جهل بمقادير الحقوق . والتبذير تجاوز في موضع الحق فهو جهل بمواقع الحقوق ومقاديرها بماله وأخطأها فهو كمن جهلها بفعاله . وقال الراغب : بالزيادة والمبذير مخطئ بالكل ومن جهل بمواقع الحقوق ومقاديرها بماله وأخطأها فهو كمن جهلها بفعاله . وقال الراغب : التبذير التفريق أصله إلقاء البذر وطرحه فاستمير لكل مضيع ماله فتبذير البذر تضييع في الظاهر لمن لم يعرف مآل ما يلقيه . ثم القصد بهذه الجملة الحث على تجنب هذه الأخلاق والتنفير عنها والتحذير منها وأنه مامن خلق كريم إلا وله آفة تنشأ من طع لثم فذبه على أن الإنسان يكون بالمرصاد لدفع ما يرد عليه من هذه الآفات وتبنيه . قد ذكر الحكماء آفات من هذا الجنس فقالوا : آفة العلم المال وآفة العمل رؤية النفس وآفة العقل الحذر وآفة العارف الظهور من غير واردة من جهة الحق وآفة المحبة الشهوة وآفة التواضع الذلة وآفة الصبر الشكوى وآفة التسليم التفريط في جنب الله وآفة الغنى الطمع وآفة العز البطر وآفة البطالة فقد الدنيا والآخرة وآفة الكشف التكلم به وآفة الصعبة المازعة وآفة الجهل الجدل وآفة الطالب التسلل دون الاقدام على المكاره وآفة الفتح الانتفات للعمل وآفة الفقير الكشف وآفة السالك الوهم وآفة الدنيا الطباب وآفة الآخرة الاعراض وطلب الأعواض وآفة الكرامات الميل إليها وآفة تعدل الانتقام وآفة التعبد الوسوسة وآفة الاطلاق الخروج عن المراسم وآفة الوجود رؤية الكمال . وذكروا آفات أخرى في هذا الكفاية (هـ) وكذا ابن لال في المكارم وزاد : د وآفة الدين الهوى ، (وضعه) . قال السخاوي : وفيه مع وضعه انقطاع (عن) باب مدينة العلم وبيان سفينه الفهم سيدا الحنفاء زين الخلفاء ذى القلب العقول

١١ - آفة الدين ثلاثة : فقيه فاجر ، وإمام جائر ، ومجتهد جاهل - (فر) عن ابن عباس

١٢ - آفة العلم النسيان ، وإضاعته أن يحدث به غير أهله - (ش) عن الأعمش مرفوعاً معضلاً

واللسان والسؤال بشهادة الرسول أمير المؤمنين (علي) بن أبي طالب القائل فيه المصطفى : ومن كنت مولاه فعلي مولاه ، والقائل هو لوشنت لا توقرت لكم من تفسير سورة الفاتحة سبعين وقرا . والقائل : أنا عبد الله وأخو رسوله والصديق الأكبر لا يقولها بعدي الا كاذب . قتل بالكوفة شهيداً وعمر كالنبي وصاحبه . ثم إن اقتصار المؤلف على عز وتضعيفه للبيهقي يؤذن بأنه غير موضوع وقدر واه الطبراني بتقديم وتأخير عازياً لعل أيضاً وتعبه الهيمى بأن فيه أبا رجاء للحبطى وهو كذاب وبما تقرر عرف خطأ من زعم كبعض شراح الشباب أنه حسن

(آفة) أهل (الدين) أو المراد الدين نفسه لأن شؤم كل منهم ؛ ودعى الشريعة بالوهم (ثلاثة) من الرجال أحدهم (فقيه) أى عالم (فاجر) أى مائل عن الحق هاتك ستر الديانة . والفجور هو الانبعاث في المعاصى . وفي المغرب : الفجر الشق ومنه الفجور والفسوق والعصيان لأن الفاجر يفتتح له طريق المعصية ويتسع فيها . وفي غيره أصل الفجر الشق ومنه : «وأنجرنا خلالهما نهراً» والفجور شق ستر الديانة (و) الثاني (إمام) أى سلطان سمي به لأنه يتقدم على غيره والمراد هنا حاكم (جائر) أى ظالم والإمام من يؤتم أى يقتدى به والجمع إمام أيضاً . قال المولى حسن الرومى : فلم أن ما ذكره القاضي كالغشوى فى : «واجعلنا للبتين إماماً» تحمل لاضرورة إليه وكثيراً ما يجمع على أئمة (و) الثالث (مجتهد) أى عابد مجد فى العبادة (جاهل) بأحكام الدين . قال الحراني : والجهل التقدم فى الأمور المهمة بغير علم والمراد هنا عدم العلم بالواجب عليه من الشرائع الظاهرة والتشكيك للتحقير . وخص هؤلاء لعظم الضرر بهم إذ بهم تزل الأقدام فالعالم يقتدى به والإمام تعتقد العامة وجوب طاعته حتى فى غير طاعة والمتعبد يعظم الاعتقاد فيه : وقدم الفقيه لأن ضرره أعظم إذ بتساهله وتهوره تنقلب الأحكام وتضل الأنام ويعود الوهن على الإسلام . قال على كرم الله وجهه كنى بالجهل ذماً أن يتبرأ منه من هو فيه . وقال بعضهم : خير المراهب العقل وشر المصائب الجهل (فر) من حديث نهشل عن الضحاك (عن) عبد الله (ابن عباس) ورواه عنه أبو نعيم ومن طريقه وعنه تلقاه الديلمى ونهشل . قال الذهبي فى الضعفاء : قال ابن راهويه كان كذاباً والضحاك لم يلق ابن عباس ومن ثم قال المؤلف فى درر البحار سنده واه اه

(آفة العلم النسيان) قال التوربشتى : النسيان ترك ضبط ما استودع إما لضعف قلبه أو عن غفلة أو قصد . قال المارردى : النسيان نوعان أحدهما ينشأ عن ضعف القوة المتخيلة عن حفظ ما يغفل عنه الذهن ومن هذا خاله قل على الاضداد احتجاجة وكثر إلى الكتب احتجاجة وليس لمن بلى به إلا الصبر والإقلال لأنه على القليل أقدر وبالصبر أحرى وأن ينال ويظفر . وقال الحكماء : آتعب قدمك فكم تعب قدمك . وقالوا : إذا اشتد الكاف هانت الكلف والثاني يحدث عن غفلة التقصير وإعمال التواني فينبغى لمن ابتلى به استدراك تقصيره بكثرة الدرس وإيقاظ غفلته بإدامة النظر ومن ثم قيل أكل الراحة ما كان عن كد التعب وأعز العلم ما كان عن ذل الطلب (وإضاعته) أى إهماله وإتلافه وإهلاكه (أن تحدث به غير أهله) ممن لا يفهمه أو لا يعمل به فتحدثك له به إهماله أى جعلته بحيث صار مهملاً أو إتلاف وإهلاك لعدم معرفته بما حدثه به أو لعدم الانتفاع به وكذا من هو لاه أو متغافل أو مستخف به وهذا على الثاني استعارة بالكناية . وأخرج البيهقي عن وهب أن ذا القرنين لما بلغ مطلع الشمس قال له ملكها صف لى الناس قال : محادثك من لا يعقل كلاك بمنزلة من يضع الموائد لأهل القبور وكن يطبخ الحديد بلمس أدمه . قال لقمان نقل الصخور من مواضعها أيسر من افهام من لا يفهم . وأخرج البيهقي عن كثير الحضرمى لآتحدث بالحكمة عند السفهاء فيكذبوك ولا بالباطل عند الحكماء فيمقتوك ولا تمنع العلم أهله فيأثم ولا تحدث به غير أهله فيحملك ، إن عليك فى عليك حقاً كما أن عليك فى مالك حقاً (ش) وكذا ابن عبد البر فى كتاب العلم (عن) أبي محمد سليمان بن مهران

وأخرج صدره فقط عن ابن مسعود موقوفاً

١٣ - آكل الربا، وموكله، وكاتبه، وشاهداه - إذا لموا ذلك - والرشيمة، والموشومة للحسن، ولاوي

(الاعمش) الكوفي الكاهلي تابعي ثقة جليل رأى بعض الصحابة ولم يثبت له منهم سماع وكان أكثر أهل عصره حديثاً وأعلمهم بالفرائض وكان يسمى بالمصحف لصدقه (مرفوعاً) إلى النبي (بعضلاً) وهو ماسقط عن إسناده اثنان علي التواتر وهو يفتح الضاد من أعضله أعياء فهو معضل فكان الحديث الذي حدث به أعياء فلم ينتفع به من يرويه عنه (وأخرج) ابن أبي شيبة (صدره فقط) وهو: «آفة العلم النسيان» (عن) أبي عبد الرحمن عبدالله (ابن مسعود موقوفاً) أي مقصوراً عليه فلم يتجاوز به عنه إلى النبي وظاهر اقتصار المؤلف على عزوه لابن أبي شيبة من طريقه أنه لا يعرف لغيره وإلا ذكره تقوية له لكونه معلولاً والأمر بخلافه فتدروا به تمامه من هذا الوجه الدارمي في مسنده والعسكري في الأمثال عن الاعمش معضلاً ورواه عنه ابن عدى من عدة طرق بلفظ: «آفة العلم النسيان وإضاعته أن تحدث به من ليس له بأهل» ورواه من طريق عن قيس بن الربيع بلفظ: «إضاعته أن تضعه عند غير أهله» وروى صدره عن ابن مسعود أيضاً موقوفاً البيهقي في المدخل قال الحافظ العراقي ورواه بطين في مسنده من حديث علي بلفظ: «آفة العلم النسيان وآفة الجمال الخلاء» ورواه ابن عدى عن علي مرفوعاً بلفظ: «آفة الحديث الكذب وآفة العلم النسيان» فكان ينبغي للمؤلف الأكثر من مخرجه إشارة إلى تقويته

(أكل) بكسر الكاف اسم فاعل وزعم أنه بسكونها وهم (الربا) أي تناوله بأي وجه كان وعبر عنه بالأكل مجازاً. قال الرخشي: من المجاز فلان أكل غنمي وشربها وأكل مالي وشربه أي أطعمه الناس وأكلت أطفالي الحجارة انتهى. وبه يستغنى عن قولهم عبر بالأكل لانه يأخذ لياكاه أو لانه المقصد الأعظم من المال، وهو بكسر الراء والقصر وألفه بدل من وار ويكتب بها وياء وينسب إليه فيقال ربوي بالكسر. قال المطرزي: وفتح الراء خطأ. وهو لغة الزيادة وشرعا عقد على عوض معلوم مخصوص غير معلوم التماثل في معيار الشرع حالة العقد أو مع تأخير في البدلين أو أحدهما. وفي شرح المصابيح للقاضي: الربا في الأصل الزيادة ثم نقل إلى ما يؤخذ زائداً علي ما بدل في المعاملات وإلى العقد المشتمل عليه والمراد به ههنا القدر الزائد أي الذي تحقق وجوه من العقد المشتمل عليه وبهذا التأويل يردان معاً ولكونه منبهاً عنه لما فيه من أكل المال بلباطل علي وجه مخصوص مع العلم والتعمد بعد ما أنزل الله فيه جازي آكله بلعنه تنفيراً عنه وعليه يحمل خبر: لعن الله الربا وآكله، إذ اللعنة وإن كانت فيه واقعة علي العقد باعتبار اشتماله علي الزيادة لكن المراد العاقد لتحقق وقوع اللعنة علي من تلبس بمحرم بتلبسه به إذ الربا معنى والمعاني لا تلعن حقيقة وإن عبر بها عن فاعل ذلك مجازاً لكونها سبياً انتهى. وهو كبيرة إجماعاً ولم يحل في شريعة قط ولم يؤذن الله عاصياً بالحرب غير آكله. قال الحراني: يقع الإيثار فيه تهرأ وذلك الجور الذي يقابله العدل الذي غاية الفضل فأجور الجور في الأموال الربا كالذي يقتل بقتيل قتيلين وبهذا اشتد الجور بين العبد الذين حظهم التساوي في أمر بلغة الدنيا انتهى. وبه استبان أن تحريره معقول المعنى خلافاً لبعض الأعاجم لاتعبدى محض وزعم أن ما ذكر إنما يصلح حكمة لأعلة ممنوع ولما كان تحريره فيما بين العبد والرب كان فيه الوعيد بالإيدان بالحرب من الله ورسوله ولذلك حمى جميع ذرائعه أشد الحماية وأشدهم في ذلك عالم المدينة حتى إنه حمى من صورته مع الثقة بسلامة الباطن منه وعمل بضد ذلك في محرمات ما بين العبد ونفسه وكل من طفف في ميزان فتظيفه ربا بوجه ما فلذلك تعددت أبوابه وتكثرت أسبابه (وموكله) مطعمه. قال الخطيب: سوى بينهما في الوعيد لا شترا كهما في الفعل وتعاونهما عليه وإن كان أحدهما مغتبطاً والآخر مهتظماً والله سبحانه وتعالى حدود فلا تتجاوز عند الوجود والعدم والعسر واليسر فضرورة الموكل لا ينيح له أن يركله الربا لإمكان إزالتها بوجه من وجوه المعاملة والمبايعه فإن فرض تعذره فعليه أن يتجاوز عن صريح الربا بضرب من ضروب الخيل المعروفة انتهى. وحينئذ يظهر أنه لا كراهة فيها عند القائل

الصدقة، والمرتد أعرباً بعد الهجرة - ملعونون على لسان محمد يوم القيامة - (ز) عن ابن مسعود (ص)

بأنها تنزيهية كالشافية ولا حرمة عند غيرهم لأن الضرورات تبيح المحظورات (وكانه) الذي يكتب الوثيقة بين المترابين (وشاهداه) أى اللذان يتحملان الشهادة عليهما وإن لم يؤديا كما قاله بعض شراح مسلم وفي معناهما من حضر وأقره . قال : وإنما سوى بينهم فى اللعن لأن العقد لا يتم إلا بالمجموع ولم يذكر فى نسخ : ، وشاهداه ، وهى رواية النسائى وعليها فالمراد بالكاتب ما يشمل الشاهد لأنه شاهد وزيادة (إذا علموا ذلك) أى علم كل منهم أنه ربا وأن الربا حرام وهذا الشرط معتبر فيمن بعد هؤلاء أيضاً . وإنما لم يؤخره لأنه إذا اشترط العلم فى الربا مع اشتراط ذمه وإطابق الملل على تحريمه ففى غيره أولى ولو أخره ربما توهم عود الشرط لما وليه فقط وأظنبت بتعدد المذكورين وتفصيلهم ليستوعب مزاولته مزاوله ما أبى وجهه كان . ذكره الطيبي . قال : وهذا تصریح بتحريم الكتابة للمترابين والشهادة عليهما وتحريم الإعانة على الباطل (والواشمة) التى تفرز الجلد بنحو إبرة وتذر عليه نحو نيلة ليخضر أو يزرق وتأتيه على إرادة التسمية فيشمل الرجل أو خص الأثني لأنها الفاعلة لذلك غالباً للإخراج غيرها (والموشومة) المفعول بها ذلك (للحسن) أى لأجل التحسين ولولحليل ، ولا مفهوم له لأن الوشم فيصح شرعاً مطلقاً لأنه تغيير لخلق الله وتجب إزالته حيث لم يخف ميبح تيمم (ولاوى) بكسر الواو (الصدقة) أى الماثل يدفع الزكاة بعد التمكن وحضور المستحق أو الذى لا يدفعها إلا يراه يقال لوى مدينة مطلقه ورجل لوى عسر يلتوى على خصمه (والمرتد) حال كونه (أعربياً) بفتح وبياء النسبة إلى الجمع (بعد الهجرة) أى والعائد إلى البداية ليقم مع الأعراب بعد ما هاجر مسلماً والمراد أنه هاجر إذا وقع سهمه فى النوى . ولزمه الجهاد خلع ذلك من عنقه فرجع بعد هجرته أعربياً كما كان وكان من رجع بعد هجرته بلا عذر يعد المرتد لوجوب الإقامة مع النبي صلى الله عليه وسلم لنصرتة وورد فى خبر أنه كبيرة . قال القاضى : والحكمة فى الهجرة أن يتمكن المؤمن من الطاعة بلا مانع ولا وازع ويتبرأ عن صحبة الأشرار المؤثرة بدوامها فى اكتساب الاخلاق الذميمة والافعال الشنيعة فهى فى الحقيقة التحرز عن ذلك والمهاجر الحقيقى من يتحاشى عنها والأعرابي ساكن البداية والأعراب أهل البدو والأصح نسبتهم إلى عربية بفتحين وهى من تهامة لأن أبام اسماعيل نشأ بها كذا فى المغرب . وفى المصباح : واحد الأعراب أعربى بالفتح وهو من يكون ذو نجعة وارتباد للكلا . زاد الأزهري هبه من الأعراب أو مواليهم (ملعونون) مطرودون عن مواطن الأبرار لما اجترحوه من ارتكاب هذا الفعل الشنيع الذى هو من كبار الأصار لأن اللعن إبعاد فى المعنى والمسكاة والمسكان إلى أن يصير الملعون بمنزلة السفلى فى أسفل القامة يلاقى به ضرر الوطء ذكره الحرايى . وأصل اللعن من الله تعالى إبعاد العبد من رحمته بسخطه ومن الأدبى الدعاء عليه بالسخط واللعن بالوصف جائز حتى لطائفه من عصاة المؤمنين كما هنا لكن ليس المراد به فى حقهم الطرد عن رحمة الله بالكلية بل الإهانة والخذلان . ولهذا قال النووي . اتفق العلماء : على تحريم اللعن فإن معناه الإبعاد عن الرحمة ولا يجوز أن يبعد منها من لا تعرف خاتمة أمره معرفة قطعية مسلماً أو كافراً إلا من علم بنص أنه مات أو يموت كافراً كأتى جهل وإبليس . قال : وأما اللعن بالوصف كآكل الربا وموكله والفاسقين وغيرهم مما جاءت النصوص بإطلاقه على الأوصاف لأعلى الأعيان لجائز . وفى شرح الهداية : اللعن نوعان أحدهما الطرد عن رحمة الله وهذا ليس إلا للكافرين والثانى الإبعاد عن درجات الأبرار ومقام الأخيار وهو المراد فى هذه الأخبار . والحاصل أن الطرد والإبعاد على مراتب فى حق العباد وأن اللعن بالشخص بمعنى اليأس من الرحمة لا يجوز حتى لكافر إلا من علم بالنص أنه مات أو يموت كافراً ولا حجة للمجوز فى خبر : ، إذا دعى الرجل زوجته إلى فراشه فأبت لعنتها الملائكة ، لأنه كما قيل يحتمل كونه من خصائص المعصوم لأن الخصوصية لا تثبت بالاحتمال بل لأن ذلك ليس من لعن المعين إذ التعيين إنما يحصل باسم أو إشارة ولعن الملائكة ليس من ذلك بل من اللعن بالوصف كأن يقول : اللهم العن من باتت هاجرة فراش زوجها (على لسان محمد) صلى الله عليه وسلم أى لعناً وارداً على لسانه مما أوحى الله إليه أو بقوله (يوم

١٤ - آكل كما يأكل العبد ، وأجلس كما يجلس العبد - ابن سعد (ع حب) عن عائشة

١٥ - آل محمد كل تقي - (طس) عن أنس (ض)

القيامه) أى يقول فى الموقف إن الله أمرنا بالعباد من اتصف بهذه الكبائر ومات مصرعها عن مواطن الأبرار ودرجات الاختيار ثم بعد ذلك قد يدركهم العفو بشفاة أودونها وقد يعذبون ومصير من مات مسلماً إلى الجنة وإن فعل ما فعل وزاد فى رواية (صلى الله عليه وسلم) وهى من الراوى لا من لفظ الرسول : وفيه أن هذه المذكورات من الكبائر، ومن صرح بأن التعرب بعد الهجرة من الكبائر العلائي . وليوم القيامة أسماء كثيرة جمعها الغزالي ثم القرطبي فبلغت نحو ثمانين وهذا الترتيب مقصود فأعظم هؤلاء السبعة إنما آكل الربا لأنه معتبط ثم مطعمه لأنه مضطر لذلك غالباً ثم كاتبه لأن أئمة إنما هو لاعاته على باطل ثم الشهود لإقرارهما عليه (ن) فى السير وغيرها وكذا أحمد والبيهق (عن) أبى عبدالرحمن عبدالله (ابن مسعود) وفيه الحارث الأعور . قال الهيثمى بعد عزوه لأحمد ولا بى يعلى والطبرانى . وفيه الحارث الأعور ضعيف وقد وثق وعزه المنذرى لابن خزيمة وابن حبان وأحمد . ثم قال : روه كلهم عن الحارث الأعور عن ابن مسعود الابن خزيمة فعن مسروق عن ابن مسعود وإسناد ابن خزيمة صحيح انتهى . فاهل المصنف الطريق الصحيح وذكر الضعيف ورمز لصحته فأنكس عليه . والحاصل أنه روى بإسنادين أحدهما صحيح والآخر ضعيف فالمتن صحيح (أكل) بالمد وضم الكاف قال الزنجشري وحقيقة الأكل تناول الطعام . وقال الكرماني : بلغ الطعام بعد مضته (كما يأكل العبد) أى فى القعود له وهيته تناول والرضا بما حضر تواضعا لله تعالى وأدبا معه فلا أتمكن عند جلوسى له ولا أتكئ كما يفعل أهل الرفاهية ولا أنبسط فيه فالمراد بالعبد هنا الإنسان المتذلل المتواضع لربه (وأجلس) فى حالة الأكل وغيرها (كما يجلس العبد) لا كما يجلس الملك فان التخلق بأخلاق العبودية أشرف الأوصاف البشرية . وقد شارك نينا فى ذلك التشرىف بعض الأنبياء واختصاصه إنما هو بالعبد المطلق فانه لم يسم غيره الا بالعبد المقيد باسمه : «واذ ذكر عبدنا داود» وعبدنا أيوب ، فكالم العبودية لم يتبها لأحد من العالمين سواء وكالمها فى الحرية عما سوى الله بالكلية . وقال الحراني : ومقصود الحديث الاغتباط بالرق والعباد من العتق فذلك هو أول الاختصاص ومبدأ الاصطفاء والتحقق بالعبودية ثمرة ما قبله وأساس ما بعده وهذا أورده على منهج الترية لأمته فانه المرابي الأكبر فأخبره عن نفسه بذلك فى ضمن الارشاد إلى مثل ذلك الفعل وأما فى حد ذاته فيخالف الناس فى العبادة والعادة تمكن للاكل أم لا أما فى عبادته فلا يعبده به على مرأى منه ومسمع وأما فى عاداته فانه سالك مسلك المراقبة فلوقع لغيره فى العبادات ما يقع له فى العادات كان ذلك الإنسان سالكا مقام الإحسان وفيه أنه يكره الجلوس للاكل متكئاً (ابن سعد) فى الطبقات (ع حب) وكذا الحاكم فى تاريخه (عن) أم المؤمنين (عائشة) بالهمز قال الزركشى : وعمام المحدثين يقرؤنه بيا صريحة وهرلحن وهى الصديقة بنت الصديق المرأة من كل عيب الفقيه العاملة العاملة حبيبة المصطفى قالت قالى : يا عائشة لو شئت لسارت معى جبال الذهب أنانى ملك إلى حجرة الكعبة . فقال : إن ربك يقرئك السلام ويقول لك إن شئت كنت نيا ملكا وإن شئت نيا عبد أفاشار إلى جبريل : أن ضع نفسك فقلت : نيا عبدا ؛ فكان بعد لا يأكل متكئاً ويقول : وآكل كما يأكل العبد إلى آخره . ورواه البيهق عن يحيى بن أبى كثير مرسلًا وزاد . فأنما أنا عبده ، ورواه هناد عن عمرو بن مرة وزاد : دفوا الذى نفسى يده لو كانت الدنيا تزن عند الله جناح بعوضة ماسق منها كافرا كآساء ولتعدد هذه الطرق رمز المؤلف لحسنه (آل محمد كل تقي) أى من قرابته كما بينه الخليلى لقيام الأدلة على أن آله من حرمت عليهم الصدقة أو المراد آله بالنسبة لمقام نحو الدعاء ، ورجحه النووى رحمه الله ، فى شرح مسد بالإضافة للاختصاص أى هم مختصون به اختصاص أهل الرجل به وعليه فيدخل أهل البيت دخولا أوليا كذا حرره بعض المتأخرين أخذا من قول الراغب : آل النبي صلى الله عليه وسلم أقاربه وقيل المختصون به من حيث العلم وذلك أن أهل الدين ضربان ضرب مختص بالعلم



١٦ - آل القرآن آل الله - (خط) في رواية مالك عن أنس

١٧ - أمرُوا النساءَ في بناتهن - (دهر) عن ابن عمر (ح)

١٨ - أمرُوا النساءَ في أنفسهن ، فإنَّ الثَّيبَ تُعْرَبُ عَنْ نَفْسِهَا . وَإِذْ ذُنُوبِكُمْ صَمْتًا - (طب هق) عن العرس

ابن عميرة

المتقن والعمل النافع المحكم فيقال لهم آل النبي وأمه وضرب يخصصون بالعلم على سبيل التقليد ويقال لهم أمة محمد ولا يقال آله وكل آل النبي أمته ولا عكس . وقيل لجمعر الصادق : الناس يقولون : المسلمون كلهم آل النبي . قال : صدقوا وكذبوا . قيل : كيف ؟ قال كذبوا في أن الامة كافة لهم آله وصدقوا أنهم إذا قاموا بشرائط شريعته أنه والمتقن من يتقن نفسه عما يضره في العقبي أو من سلك سبيل المصطفى ونبذ الدنيا وراه الفقا وكلف نفسه الاخلاص والوفاء واجتنب الحرام والحفا ولولم يكن له فضل لإقوله تقدس : هدى للبتقين ، لكنني لأنه تعالى بين في غير موضع أن القرآن هدى للناس وقال «هدى للبتقين» فكانه قال : المتقون هم الناس وغير المتقن ليس من الناس . وقال الحراني : المتقن المتوقف عن الإقدام على كل أمر لشعوره بتقصيره عن الاستبداد وعلمه بأنه غير غني بنفسه فهو متقن لوصفه وحسن فطرته . والتقوى تجنب القبيح خوفا من الله وهي أصل كل عبادة ، ووصية الله لأهل الكتب بأسرها (طس) وكذا في الصغير وكذا ابن لال وتمام والعقبلي والحاكم في تاريخه والبيهقي (عن أنس) قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم من آل محمد ؟ فذكره - قال الهيثمي : وفيه نوح بن أبي مریم وهو ضعيف جدا . وقال البيهقي : هو حديث لا يحل الاحتجاج به . وقال ابن حجر : رواه الطبراني عن أنس وسنده واه جدا وأخرجه البيهقي عن جابر من قوله واسناده واه ضعيف . وقال السخاوي : أسانيد كلها ضعيفة . (آل القرآن) أي حفظته العاملون به (آل الله) أي أولياؤه ، وأضيفوا إلى القرآن لشدة اعتنائهم به وأضيفوا إلى الله تشريفا . قال ابن عربي آل القرآن هم الذين يقرؤون حروفه من عجم وعرب ويعلمون معانيه وليس الخصوصية من حيث القرآن بل من حيث العلم بمعانيه فان انضاف إلى حفظه والعلم بمعانيه العمل به فنور على نور . قال في الفائق : وأصل آل أهل ويختص على الأشهر بالإشراف كما هنا فلا يقال آل الخياط . وقال الراغب الآل مقلوب أهل وتصغيره أهيل لكنه خص بالإضافة إلى إعلام الناطقين دون النكرات والأزمنة والامكنة (خط في) كتاب (رواية الإمام مالك) بن أنس من رواية محمد بن بزيع عن مالك عن الزهري (عن أنس) ابن مالك ثم قال مخرجه ا طيب وبزيع مجهول وفي الميزان خبر باطل وأقره عليه المؤلف في الاصل وقال غيره موضوع . (أمروا) بالمدموم مخففة مكسورة هكذا الرواية فمن شدد الميم لم يصب وإن صح معناه (النساء) إسم جماعة إناث الاناسي الواحدة امرأة من غير لفظ الجمع (في بناتهن) أي شاوروهن في تزويجهن لأنه ادعى للألفة وأطيب للنفس ، إذ البنات للأمهات أميل وقد يكون عند أمها رأى صدر عن علم ياطن حالها أو بالزوج . قال البيهقي : قال الشافعي : لم يختلف الناس أنه ليس للأمهات أمر لكنه على معنى استطابة النفس . وقال ابن العربي : هذا غير لازم إجماعا وإنما هو مستحب والمراد هنا الآم والجدات من جهة الأب ومن جهة الأم فإنها وإن استؤذنت قد تأذن حياء . قال في الكشاف : والاثتار والتشاور يقال الرجلان يتأمران ويتأمران لأن كلا منهما يأمر صاحبه بشيء أو يشير عليه بأمر . وقال الراغب : الاثتار قبول الأمر ويقال للتشاور اثتارا لقبول بعضهم أمر بعض فيما أشار به والأمر طلب الفعل من الدون وبه سمي الأمر الذي هو واحد الامور تسمية المفعول به بالمصدر قال الرغزشي وهذا وما قبله خطاب مشافهة وهو كما قال القاضي وغيره شامل الموجودين وقت الخطاب ومن سيوجد إلى قيام الساعة إلا ما خص بدليل (د) في النكاح (هق) فيه كلاهما (عن ابن عمر) بن الخطاب وفي رواية لإسماعيل بن أمية عن

١٩ - آمن شعر أمية بن أبي الصلت وكفر قلبه - أبو بكر ابن الأنباري في المصاحف ، (خط) وابن

الثقة عن ابن عمر في شأنهن بدل بناتهن ورمز المؤلف لحسنه ( آمروا ) بضبط ما قبله ( النساء ) أى البالغات ( في أنفسهن ) جمع نفس من النفاسة ونفس الشيء ذاته وحقيقته ويقال للروح لأن أنفوس الحى به وللقلب لأنه محل الروح أو متعلقه والدم لأن به قوامها والنساء لشدة حاجتها له وللرأى في قولهم فلان يؤامر نفسه ذكره الزمخشري والمراد هنا الأول يعنى شاوروهن في تزويجهن ( فإن الثيب ) فيعمل من ثاب رجوع لمعاودتها الزوج غالباً أو لأن الخطاب يثاوبونها أى يرأسونها ويعاودونها . قال الزمخشري : ويقال للرجل والمرأة ثيب وفي الصحاح رجل ثيب وامرأة ثيب . قال ابن السكيت : وهو الذى دخل بامرأته وهى التى دخل بها ( تعزب ) تبين وتوضح ( عن نفسها ) من أعربت عنه وعربته بالتثنية بيئته وأوضحته . قال في المصباح : يروى من المهموز ومن المتثقل . وقال الزمخشري : أعرب عن حاجته تسكلمها واحتج لها ( وإذن البكر ) أى العذراء . قال في الصحاح : الذكر والائتى فيه سواء . وفي المصباح : البكر خلاف الثيب رجلاً أو امرأة . قال القاضى : وتركيب البكر للأولية ومنه البكرة والبكورة . وقال الراغب : البكرة أول النهار وتصور منها معنى التعجيل لتقدمها على سائر أوقات النهار فقبل لكل متعجل بكر وسمى التى تفتض بكراً اعتباراً بالثيب لتقدمها عليها فيما يراد له النساء ( صمتها ) أى سكوتها والأصل وصمتها كما ذنبا فشبها الصمت بالإذن شرعاً ثم جعل إذناً مجازاً ثم قدم مبالغة والمعنى هو كاف في الإذن وهذا كقوله « ذكاة الجنين ذكاة أمه » إذ أصله ذكاة أم الجنين ذكاته . وإنما قلنا أصله صمتها كما ذنبا لأنه لا يخبر عن الشيء إلا بما يصح كونه وصفاً له حقيقة أو مجازاً فلا يصح أن يكون إذنها مبتدأ لعدم صحة وصف الإذن بالسكوت لأنه يكون نفياً له فيصير المعنى إذنها مثل سكوتها وقبل الشرع كان سكوتها غير كاف فكذا إذنها فينعكس المعنى ذكره في المصباح وأفاد الخبر أن الولي لا يزوج موليته إلا بإذنها لكن الثيب يشترط نطقها والبكر يكفى سكوتها لما قام بها من شدة الحياء . وهذا عند الشافعى في غير المجبر أما هو فيزوج البكر بغير إذن مطلقاً . وقال الأئمة الثلاثة عقد الولي بغير إذن موقوف على إجازتها . والثيب عند الشافعى من وطئت في قلبها مطلقاً وغيرها بكر فالثيب بغير وطء بكر عنده وعند أبي حنيفة وكذا بزنا ظاهر عندهما وطرده الشافعى في الخفي وجعل سبب الإيجاب البكارة لا الصغر وعكس أبو حنيفة ومحل التفصيل كتب الفروع ( طبهق ) وكذا الحاكم في تاريخه ( عن العرس ) بضم العين المهملة وسكون الراء بعدها مهملة ( ابن عميرة ) بفتح العين بضبط المؤلف كغيره الكندى روى عن ابن أخيه عدى وزهد قيل مات في فتنة ابن الزبير ورمز المؤلف حسنه وقضيته أنه لا يبلغ درجة الصحة وليس كذلك فقد قال الحافظ الهيثمى بعد عزوه للطبرانى رجاله ثقات هكذا جزم به ( آمن ) بالمد وفتح الميم ( شعر أمية ) بضم الهمزة وفتح الميم وشدة المثناة تحت تصغير أمة عبد الله ( بن أبي الصلت ) بفتح المهملة وسكون اللام ومثناة فوق وهو ربيعة بن وهب بن عوف ثقفى من شعراء الجاهلية مبرهن غواص على المعانى معتن بالحقائق متعبد في الجاهلية يلبس المسوح ويطمع في النبوة ويؤمن بالبعث وهو أول من كتب باسمك اللهم . وزعم السكلاباذى أنه كان يهودياً ويقال إنه دخل في النصرانية وأكثر في شعره من ذكر التوحيد وأحوال القيامة والزهد والرقائق والحكم والمواعظ والأمثال . قال الزمخشري : كان داهية من دواهي تقيف وثقيف دهاة العرب ومن دهاته مامم به من ادعاء النبوة وكان جلابة للعلوم جوالاً في البلاد ( وكفر قلبه ) أى اعتقد ما ينافى شعره المشحون بالإيمان والحكمة والتذكير بآلاء الله وأيامه فلم ينفعه ما نلفظه مع جحود قلبه ، روى مسلم عن عمرو بن الشريد قال : « ردف النبي صلى الله عليه وسلم فقال : هل معك من شعر أمية ؟ قلت : نعم فأثدته مائة بيت فقال : لقد كاد أن يسلم في شعره » وروى ابن مردويه بإسناد قال ابن حجر قولى عن ابن عمر وفي قوله تعالى : « وانزل عليهم نبأ الذى آتينا آياتنا فانسلخ منها » قال : نزلت في أمية بن أبي الصلت . وقال غيره في بلعام وعاشر أمية حتى أدرك وقعة بدر ورثا من قتل بها من الكفار ومات أيام حصار الطائف كافراً ، ومن نظمه :

عساكر عن ابن عباس (ض)

ملك على عرش السماء مهيمن ه لعزته تعنو الوجوه وتسجد  
ومنه قصيدة أخرى كل دين يوم القيامة عند الله إلا دين الحنيفة بور  
ومنه أيضاً مجدوا الله فهو للجد أهل ربنا في السماء أمسى كبيراً  
ومنه من أخرى يارب لا تجعلني كافراً أبداً واجعل سريرة قلبي الدهر إيماناً  
قال ابن حجر . فلذلك قال : آمن شعره . ومن نظمه أيضاً يمدح ابن جدعان يطلب نائلة :  
أذكر حاجتي أم قد كفاني ؟ حياؤك إن شيمتك الحياء  
إذا أتني عليك المرء يوماً كفاء من تعرضك النساء  
كريم لا يغيره صباح عن الخلق الجميل ولا مساء  
يسارى الريح مكرمه وجوداً إذا ما الضب أججره الشتاء

وأخرج ابن عساكر وأبو حذيفة في المبتدأ عن أبي إسحاق عن الزهري عن سعيد بن المسيب قال : قدمت الفارعة  
أخت أمية بن أبي الصلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لها وكانت ذات لب وكال هل تحفظين من شعر  
أخيك شيئاً ؟ قالت : نعم وأعجب ما رأيته كان أخي في سفر فلما انصرف دخل عليّ فرقد علي السرير وأنا أحلق  
أديماً في يدي إذ أقبل طائران أو كالطائر في فوق علي الكوة أحدهما ودخل الآخر فوقع عليه فشق ما بين ناصيته إلى  
عاتته ثم أدخل يده في جوفه فأخرج قلبه فوضعه في كفه ثم شمه فقال له الطائر الأعلى : أوعى ؟ قال : وعى ، ثم رده مكانه  
فالتأم الجرح أسرع من طرفه عين ثم ذهب فنبهته فقال : مالي أراك مرتاعة ؟ فأجابه فقال : خير ثم أنشأ يقول :

باتت همومي تسرى طوارقها أكفكف عيني والدمع سابقها عما أتاني من اليقين ولم  
أوت برأة يقص ناطقها أو من تلتظي عليه واقدة النسا ر يحيط بهم سرادقها  
أم أسكن الجنة التي وعد الأبرار مصفوفة نمارقها لا يستوى المنزلان ثم ولا ال  
أعمال لا تستوى طرائقها هما فريقان فرقة تدخل الجنة حفت بهم حدائقها  
وفرقة منهم قد أدخلت النسا ر فسأت بهم مرافقها تعاهدت هذه القلوب إذا  
همت بخير عاقت عوائقها إن لم تمت غبطة تمت هـرما للدوت كأس والمرء ذائقها  
وصدها الشقاء عن طلب الجنة دنيا الله ماحقها عباد دعا نفسه فعاتبها  
يعلم أن المصير راقعها ما رغبة النفس في الحياة وإن تحييا قليلاً فالوت لاحقها  
يوشك من فر من منيته يوماً على غرة يوافقها

قالت : ثم انصرف إلى رحله فلم يلبث إلا قليلاً حتى طعن في خاصرته . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : إن مثل  
أخيك كمثل الذي آتاه الله آياته فانسأخ منها . وأخرج الدينوري في المجالسة عن محمد بن إسماعيل بن طريح الثقفي عن  
أبيه عن جده عن جد أبيه قال : سمعت ابن أبي الصلت عند وفاته وأغشى عليه قليلاً ثم أفاق فرفع رأسه إلى سقف البيت  
فقال : ليكاً ليكاً ها أنا ذا لديكاً لا عشيرتي تحميني . ولأمالى يفدني ثم أغشى عليه ثم أفاق فقال :

كل عيش وإن تطاول دهرًا صائر أمره إلى أن يزولا  
ليني كنت قبل ما قد بدالي في رؤس الجبال أروع الوعولا

ثم فاضت نفسه . وأخرج ابن عساكر عن الزهري قال : قال أمية :

ألا رسول لنا منا يخبرنا ما بعد غايتنا من رأس مجرانا

ثم خرج إلى البحرين فأقام مدة ثم قدم الطائف فقال : ما محمد ؟ قالوا : يزعم أنه نبي . فقدم عليه فقال : يا ابن عبد المطلب

٢٠ - آمين خاتم رب العالمين على لسان عباده المؤمنين - (عدطب) في الدعاء عن أبي هريرة (رض)

أريد أن أكلك فوعدك غداً فأتاه في نهر من أصحابه وأمية في جماعة من قريش فجلسوا في ظل البيت فبدأ أمية يخطب ثم جمع ثم أشد الشعر ثم قال : أجبني فقال : بسم الله الرحمن الرحيم يس والقرآن الحكيم ، حتى إذا فرغ منها وثب أمية فتمتته قريش تقول : مات قول يا أمية قال : أشهد أنه على الحق . قالوا : فهل تبعه ؟ قال : حتى أنظر . ثم خرج إلى الشام وقدم رسول الله المدينة فلما قتل أهل بدر أقبل أمية حتى نزل بدرا ثم ترحل يريد رسول الله قتيلاً له : ماتريد ؟ قال : محمداً قيل : وما تصنع به ؟ قال : أومن به وأتق إليه مقاليد هذا الأمر ، قال : تدرى من في القلب ؟ قال : لا ، قال : فيه عتبة وشيبة وهما ابنا خلف فجذع أذني ناقته وقطع ذنبها فرجع إلى مكة وترك الإسلام فقدم الطائف على أخته فقام عندها فإذا طاثران قد كثرن قصة أخته عنه وأنه مات عقب ذلك (تنبيه) هذا الحديث قد يعارضه الحديث الآتي : عند الله علم أمية بن أبي الصلت ، وقد يقال قال ذلك أولاً ثم أوحى إليه بعد ذلك بأنه مات كافراً . وأراد بالقلب محل القوة العاقلة من الفؤاد سمي قلباً للقلب والتقلب وللطيف معناه في ذلك كان أكثر قسم النبي بمقلب القلوب . قال الغزالي : وحيث ورد في القرآن أو السنة لفظ القلب فالمراد به المعنى الذي يفقه من الإنسان ويعرف حقيقة الأشياء وقد يسكى عنه بالقلب الذي في الصدر لأن بين تلك اللطيفة وبين جسم القلب علاقة خاصة فإنها وإن كانت متعلقة بسائر البدن لكنها تتعلق به بواسطة القلب فتعلقها الأول بالقلب . والشعر النظم الموزون وحده ماتركب تركيباً متقاصداً وكان مقفى موزوناً مقصوداً به ذلك فما خلا من هذه القيود أو بعضها لا يسمي قائله شاعراً لأخذه من شعرت إذا فطنت وعلبت، وسمى شاعراً لفظته وعلته فإذا لم يقصده فكأنه لم يشعر به ذكره في المصباح (أبو بكر) محمد بن القاسم (بن) محمد بن بشار (الأنباري) بفتح الهمزة وسكون النون وفتح الموحدة نسبة إلى بلدة قديمة على الفرات علي عشرة فراسخ من بغداد وكان علامة في النحو واللغة والأدب قال (في) كتاب (المصاحف) حدثنا أبي حدثنا عبد الرحمن بن حمزة البلخي حدثنا محمد بن عمرو الشيباني عن أبي عمرو الشيباني عن أبي بكر الهذلي عن عكرمة قلت لابن عباس : رأيت ماجاء عن النبي في أمية بن أبي الصلت ؟ آمن شعره وكفر قلبه ؟ فقال هو حق فما أنكرتم منه ذلك قلت قوله في الشمس : إلا معذبة وإلا تجلد ، من قوله :

والشمس أطلع كل آخر ليلة حرام يصبح لو نها يتورد  
تأتي فما أطلع لنا في رسلاها إلا معذبة وإلا تجلد

فقال : والذي نفسي بيده ما طلعت الشمس قط حتى ينحسها سبعون ألف ملك فيقولون لها اطلعي فتقول لا أطلع على قوم يعبدونني من دون الله فيأتيها ملك فتشعل لضياء نبي آدم فيأتيها شيطان يريد أن يصددها عن الطلوع فتطلع بين قرنيه فيحرقه الله تحتها (خط وابن عساكر) في تاريخه (عن ابن عباس) بإسناد ضعيف . ورواه عنه أيضاً الفاكهي وابن منده وسببه أن الفارعة بنت أبي الصلت أخت أمية أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأشددته من شعر أمية فذكره \* (آمين) صوت سمي به الفعل الذي هو استجب مبنى على الفتح كأي الالتقاء الساكنين يمد ويقصر وأصله القصر ومد ليرتفع الصوت بالدعاء ، ذكره ابن خالويه وزعم ابن داستويه أن القصر غير معروف وإنما قصر الشاعر في قوله :

تواعد عنا فطحل إذ سألته أمين فزاد الله ما بيننا بعد

للضرورة . قال ابن الكمال : وهو وهم إذ لا ضرورة فانه لو قدم الفاء . وقيل : فأمين زاد الله ما بيننا بعدما اندفعت الضرورة وأشد يد ميمه لحن وربما فعله العامة وأما هـ ولا آمين البيت الحرام ، فعناه قاصدين (خاتم) بفتح التاء وكسر هاء فيه عشر لغات ذكر منها خمسة ابن مالك في بيت واحد (رب العالمين) أي هو خاتم دعاء رب العالمين بمعنى أنه يمنع الدعاء من فساد الخيبة والرد كما أن الطابع علي الكتاب يمنع فساد ظهور رماقيه على الغير ذكره التفازاني . وفي خبر أبي داود أن المصطفى

٢١ - آية الكرسي رُبُّ الْقُرْآن - أبو الشيخ في الثواب عن أنس (ض)

٢٢ - آية ما بيننا وبين المنافقين أنهم لا يتصلعون من زمزم - (تحكه) عن ابن عباس (ص)

صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يدعوق قال : وأوجب إن ختم بآمين ، والرب صدر بمعنى الترية وهي تبايع الشيء إلى كماله شيئا فشيئا وصف به الفاعل مبالغة وصف بالعدل وقيل صفة مشبهة سمي به المالك لكونه يحفظ ما ملكه ويريه ولا يطلق على غيره تعالى إلا مقيدا كرب الدار . ثم إن ربوبيته تعالى بمعنى الخالق والمالكية والمعبودية عامة وبمعنى الترية والإصلاح خاصة تتفاوت بسبب أنواع الموجودات فهو مربى الأجساد بأنواع نعته ومربى الأرواح بأصناف كرمه ومربى نفوس العابدين بأحكام الشريعة ومربى قلوب العارفين بأداب الطريقة ومربى أسرار الأبرار بأنواع الحقيقة . والعالمين جمع عالم وهو في كلام أهل اللسان اسم لنوع من المخلوقين فيه علامة يمتاز بها عن خلافه من الأنواع كملك وإنس وجن وهو جمع لا واحد له من لفظه . قال الشريف : ويطلق على كل جنس لا فرد فهو للقدر المشترك بين الأجناس (على لسان عباده المؤمنين) أي هو طابع الله على نطق السنة عباده لأن العاهات والبلايا تندفع به ؛ إذ الختم الطبع أي الأثر الحاصل عن نفس ويتجاوز به عن الاستيثاق من الشيء والمنع منه نظراً إلى ما يحصل بالختم على الكتب والأبواب من المنع فالختم جار مجرى الكتابة عن حفظه وإضافة المؤمنين إليه للتشريف . وذكر ابن المنير عن الضحاك أن آمين أربعة أحرف مقتطعة من أسماء الله تعالى وهو خاتم رب العالمين يختم به برامة أهل الجنة وأهل النار وهي الجائزة التي تجوز أهل الجنة والنار وخرج بالمؤمنين الكافرون فغتهم إياه بآمين لا يمنعه من الخيبة والحرمان بل ذهب جمع إلى عدم استجابته تسكاً بظاهر قوله تعالى وما دعاء الكافرين إلا في ضلال ، لكن الجمهور على خلافه (عد طب في) كتاب (الدعاء) وكذا الديلمي وابن مردويه (عن أبي هريرة) وفيه مؤمل التقى أورده الذهبي في الضعفاء عن أبي أمية ابن يعلى التقى لاشئ . ومن ثم قال المؤلف في حاشية الشفاء : إسناده ضعيف ولم يرمز له هنا بشئ . (آية الكرسي) أي الآية التي ذكر فيها الكرسي فلذكره فيها سميت به وضم كافه أشهر من كسرهما (ربيع القرآن) لاشتماله على التوحيد والنبوات وأحكام الدارين ، وآية الكرسي ذكر فيها التوحيد فهي ربه بهذا الاعتبار ، والقول بأن المراد أن ثواب قراءتها يعدل ثواب قراءة ربه بغير تضعيف أو به متعقب بالرد ويأتي في حديث أنها سيدة آي القرآن أي باعتبار آخر والآية في الأصل العلامة الظاهرة قال :

توهمت آيات لها ففرقتها . لسته أعوام وذا العام سابع

وتقال للصنوعات من حيث دلالتها على الصانع تعالى وعلمه وقدرته ولكل طائفة من كلمات القرآن المميزة عن غيرها بفصل ، سميت به لأنها علامة اقتطاع كلام عن كلام وتستعمل في المحسوس كعلامة الطريق والمعقول كالحكم الواضح ويقال لكل جملة دلت على حكم من الأحكام آية ولكل كلام منفصل بفصل لفظي آية وللمعجزة آية لدلالاتها على صدق من ظهرت بسببه والقرآن لغة الجمع نقل إلى المجموع المتواتر المفتوح بالفاتحة الختم بالمعوذتين ويطلق على القدر المشترك بينه وبين بعض أجزائه وعلى الكلام النفسى القائم بأنه الأقدس المدلول عليه بالألفاظ (أبو الشيخ) ابن حيان بمهملة فثناة تحتية مشددة وكذا الطبراني (في) كتاب (الثواب) أي ثواب الأعمال والديلمي (عن أنس) وفيه ابن أبي فديك عن سلة ابن وردان وسلة أورده الذهبي في الضعفاء والمتروكين وقد حسنه المؤلف ولعله لاعتضاده

(آية ما بيننا) لفظ رواية الحاكم بإسقاط ما وتونين آية أي علامة التمييز بيننا أيها المؤمنون (وبين المنافقين) الذين آمنوا بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم والمنافق أصله من يظهر ما يطن خلافه لكنه غاب على من يظهر الإسلام ويطن الكفر (أنهم لا يتصلعون) لا يكثرون (من) شرب (ماء) بئر (زمزم) حتى تمتدّد جنوبهم وضلوعهم

٢٣ - آية المرء والحمد لله الذي لم يتخذ ولداً الآية (حم طب) عن معاذ بن أنس (ض)

كراهة له بعد ما علوا نذب الشارع إلى شربه والإكثار منه . والرغبة في الاستكثار منه عنوان الرام وكال الشوق فإن الطبايع تحن إلى مناهل الأحبة ومواطن أهل المودة ، وزمزم منهل المصطفى صلى الله عليه وسلم وأهل بيته ومحل تنزل الرحمت وفيض البركات فالمتعشش إليها والممتلئ منها قد أقام شعار المحبة وأحسن العهد إلى الأحبة فذلك جعل التضلع منها علامة فارقة بين النفاق والإيمان . والله در القائل :

وما شغني بالماء إلا تذكراً . الماء به أهل الحبيب نزول

ثم إن ما وهمه ظاهر اللفظ من أن من لم يشرب منها مع تمكنه يكون منافقاً وإن صدق بقلبه غير مراد بل خرج ذلك مخرج الترغيب فيه والزجر والتنفير عن الزهادة فيه ، على أن العلامة تطرد ولا تنعكس فلا يلزم من عدم العلامة عدم ما هي له والبين البعد . وقال الحزاني : حد فاصل في حس أو معنى . والنفاق اسم إسلامي لا تعرفه العرب بالمعنى المقرر . والتضلع الإكثار والامتلاء شعباً ورياً وزمزم معروفة سميت به لكثرة ماؤها أو لضمها حين انفجرت أو لزمنة جبريل أي تكلمه عند فجره لها أو لأنها زمت بالتراب لثلاثاً تأخذ يميناً أو شمالاً أو لغير ذلك ولها أسماء كثيرة وماؤها أشرف مياه الدنيا والكواثر أشرف مياه الآخرة (تخ ه ك) من حديث إسماعيل بن زكريا عن عثمان ابن الأسود عن ابن عباس (عباس) قال عثمان : جاء رجل إلى ابن عباس . قال : من أين جئت ؟ قال : من مكة . قال : شربت من ماء زمزم ؟ قال : شربت . قال : شربت منها كما ينبغي ؟ قال : وكيف ؟ قال : إذا أردت أن تشرب منها فاستقبل البيت واذكر اسم الله واشرب وتنفس ثلاثاً وتضلع منها فإذا فرغت فاحمد الله . فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قد كرهه . ثم قال الحاكم إن كان عثمان سمع من ابن عباس فهو على شرطهما وتعقبه الذهبي فقال : والله ما لحقه . مات عام خمسين ومائة وأكبر مشيخته ابن جبير . وقال ابن حجر حديث حسن انتهى . ورواه الطبراني عن الحبير باللفظ المزبور . قال الهيثمي بإسنادين رجال أحدهما ثقات انتهى . والحاصل أن بعض أسانيد رجاله ثقات لكن فيه انقطاع ه (آية الن) أي القوة والشدة والصلابة فنه « فمزنا بثالك » أو الأنفة ومنه « وإذا قيل له اتق الله أخذته العزة » أو العلبة والمنعة ومنه « بل الذين كفروا في عزة ، أي ممانعة » أي يبنغون عندهم العزة ، أي المنعة والمراد هنا من العلامات الدالة على قوة إيمان الإنسان وشدة في دين الله ملازمته لتلاوة هذه الآية مع الإذعان لمذلولها وأنه بذلك يصير قويا شديداً وقيل المراد أن هذه الآية تسمى آية العز لتضمن قوله فيها « ولم يكن له ولي من الدل » لذلك أي لم يذل فيحتاج إلى ناصر لأنه العزيز المعز (وقل الحمد لله) أي الوصف بالجليل لله (الآية) كما ذكره في هذا الكتاب والظاهر أنه من تصرفه فأتى بلفظ الآية اختصاراً أو اتكالا على حفظ الناس لها فان الآية بكاملها ثابتة في الحديث كما يحيط به من سير الروايات ووقف على الأصول ويشهد لكونه إيماء حمله على حذفها رعاية الإيجاز أنه أتى بها في جامع الكبير ولم يذكر لفظ الآية . « فقال وآية العز وقل الحمد لله » (الذي) قال الحزاني اسم مهم مذلوله ذات موصوفة بوصف يعقب به وهي الصلة اللازمة (لم يتخذ ولداً) أي لم يسم أحد له ولداً وأما التولد فهما لا يتصوره عقل ، ومعنى الحمد لله لعدم الولد الحمد حيث يرى من الأولاد فتكون منافعه كلها للعباد (ولم يكن له شريك) أي مشارك (في الملك) أي الألوهية وهذا كالرد على اليهود والمشركين (ولم يكن له ولي) ناصر يواليه (من) أجل (الذل) أي المذلة ليدفعها بمناصرتة ومعارنته فلم يحالف أحداً ولا ابتغى نصرة أحد لأن من احتاج إلى نصرة غيره فقد ذل له وهو الغالب القاهر فوق عباده وهذا رد على النصاري والجوس القائمين لولاء أولياء الله لذل ففني عنه أن يكون له ما يشاركه من جنسه ومن غير جنسه اختياراً أو اضطراراً أو ما يعاونه ويقويه ورتب الحمد عليه للدلالة على أنه الذي يستحق جنس الحمد لأنه الكامل الذات المنفرد بالإيجاد المنعم على الإطلاق وما عداه ناقص بملوك ولهذا عطف عليه قوله (وكبره) أي عظمه عن كل ما لا يليق به (تكبيراً) تعظيماً تاماً عارفاً أو اعرف وصفه بأنه أكبر من أن يكون له ولداً وشريك أو ولي من الدل ، وفيه تنبيه على أن

٢٤ - آيةُ الإيمانِ حُبُّ الأنصارِ ، وآيةُ نفاقِ بعضِ الأنصارِ ، (حم ق ن) عن أنسٍ (صح)

العبد وإن بالغ في التزويه والتحميد واجتهد في العبادة والتمجيد ينبغي أن يعترف بالتصور عن حقه تعالى في ذلك ، ولعظمة هذه الآية ختمت بها التوراة كما رواه ابن جرير وغيره عن كعب قال المؤلف وآسن قراتها عند النوم وتعليمها للأهل والعيال لأثر فيه (حم ط عن معاذ) بضم الميم وفتح المهملة فمعجمة (ابن أنس) الجهني صحابي سكن مصر زوى عنه ابنه سهل أحاديث كثيرة. قال الحافظ العراقي: وسنده ضعيف: وقال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني من طريقين في أحدهما رشدين بن سعد وهو ضعيف وفي الأخرى ابن لهيعة وهو أصح منه وقد رمز المؤلف لحسنه \* (آية) وفي رواية الطبراني في الأوسط من حديث أبي بكر «آيات» وهي مينة لكون المراد الجنس (الإيمان) كلام إضافي مرفوع بالابتداء وخبره (حب) بضم المهملة (الأنصار) أى علامات كمال إيمان الإنسان أو نفس إيمانه حب مؤمنى الأوس والخزرج لحسن وفائهم بما عاهدوا الله عليه من إيوائه نبيه ونصره على أعدائه زمن الضعف والعسرة وحسن جواره ورسوخ صداقتهم وخلص مودتهم ولا يلزم منه ترجيحهم على المهاجرين الذين فارقوا أوطانهم وأهلهم وحرروا أموالهم حباً له وروماً لرضاه كما يعرف مما يجيء وقوله «آية» بهجمة مدودة ومثناة تحتية مفتوحة وتاء تأنيث «والإيمان» مجرور بالإضافة قال ابن حجر: هذا هو المعتمد في جميع الروايات وقول العكبرى بهجمة مكسورة ونون مشددة وهاء، والإيمان بالرفع تصحيف فاحش والمحبة لغة ميل القلب إلى الشيء لتصور كماله فيه لكن ليس المراد بالميل هنا ما يستلذه بحواسه كحسن الصورة بل الميل لما يستلذه بعقله إما لإحسانه بكلب نفع ودفع ضرر أو لذاته كحبة الفضل والكمال. ومن ثم قال القاضى المراد بالحب هنا العقلى وهو إثارة ما يقتضى العقل رجحانه وإن كان على خلاف هوى النفس كالمريض يعاف الدواء بطبعه فينفر عنه ويميل له بعقله واللام للعهد أى أنصار الرسول سماهم أنصاراً أخذوا من قوله تعالى «والذين آووا ونصرناه» فصار علماء لغة وهم وإن كانوا ألوفاً لكن استعمل فيهم جمع القلة لأن اللام للعموم والتفرقة إنما هى فى النكرات (وآية النفاق) بالمعنى الخاص (بعض الأنصار) صرح به مع فهمه بما قبله لاقتضاء المقام التأكيد ولم يقابل لإيمان بالكفر الذى هو ضده لأن الكلام قيمين ظاهره الإيمان وباطنه الكفر فيزه عن ذوى الإيمان الحقيقي فلم يقل آية الكفر لكونه غير كافر ظاهراً وخص الأنصار بهذه المنقبة العظمى لما امتازوا به من الفضائل المارة فكان اختصاصهم بها مظنة الحسد الموجب للبغض فوجب التحذير من بغضهم والترغيب فى حبهم وأبرز ذلك فى هذين التركيبين المفيدين للحصر لأن المتبادر والخبر فيهما معرفتان لجعل ذلك آية الإيمان والنفاق على منهج القصر الادعائى حتى كأنه لآعلامه للإيمان إلا حبهم وليس حبهم إلا علامته ولا علامة للنفاق إلا بغضهم وليس بغضهم إلا علامته تنويها بعظيم فضلهم وتنبيها على كريم فعلهم وإن كان من شاركهم فى المعنى مشاركا لهم فى الفضل كل بقسطه، ثم إنه لآدلالة فى الخبر على أن من لم يحبهم غير مؤمن إذ العلامة - ويعبر عنها بالخاصة - تطرد ولا تنمكس فلا يلزم من عدم العلامة عدم من هى له أو المراد الإيمان الكامل أو يجعل البغض على التقييد بالجهة فبغضهم من جهة كونهم أنصار المصطفى صلى الله عليه وسلم لا يجماعه التصديق فيكون من أبغضهم منافقاً حقيقياً أو اللفظ خرج مخرج الزجر والتحذير كما يشهد له ما مر من مقابلة الإيمان بالنفاق دون ضده إرشاداً إلى أن المخاطب بالترغيب والترهيب مظهر الإيمان لا الكفر لارتكابه أقبح من ذلك. وقول ابن المنير المراد حب جميعهم وبغض جميعهم لأن ذلك إنما يكون للدين وأما من أبغض بعضهم لمعنى يسوغ البغض له فغير داخل فى ذلك، تعقبه المؤلف (تنبيه) قال الذهبي: أبناء الأنصار ليسوا من الأنصار كما أن أبناء المهاجرين ليسوا من المهاجرين ولا أولاد الأنبياء بأنبياء ويوضحه حديث اللهم اغفر الأنصار ولا تبأ الأنصار ولأبناء الأنصار قال: وبغض الأنصار من الكبار (حم ق) فى الإيمان (ن) كلهم (عن أنس) بن مالك

٢٥ - آية المنافق ثلاث : إذا حدث كذب ، وإذا وعد أخلف ، وإذا ائتمن خان - (ق ت ن) عن أبي هريرة (صح)

٢٦ - آية بيننا وبين المنافقين شهود العشاء والصبح ، لا يستطيعونهما (ص) عن سعيد بن المسيب مرسل

(آية المنافق) أي علامته (ثلاث) من الخصال ، أخبر عن آية ثلاث باعتبار إرادة الجنس أي كل واحد منها أو لأن مجموع الثلاث هو الآية . قال ابن حجر : ويرجع الأول رواية أبي عوانة بلفظ علامات المنافق ثلاث الأولى (إذا حدث كذب) أي أخبر بخلاف الواقع (و) الثانية (إذا وعد) أحدا بخير في المستقبل (أخلف) أي جعل الوعد خلافاً بأن لا يبقى به لكن لو كان عازماً على الوفاء فعرض مانع فلا إثم عليه كما يجيء في خبر ، أما الشر فيندب لإخلافه بل قد يجب ما لم يترتب علي ترك إخلافه مفسدة (و) الثالثة (إذا ائتمن) بصيغة المجهول أي جعل أميناً وفي رواية بتشديد التاء بقلب الهمزة الثانية واوا وإبدال الواو تاء والادغام (خان) في أمانته أي تصرف فيها علي خلاف الشرع ونقص ما ائتمن عليه ولم يؤده كما هو ، وصح عطف الوعد على ما قبله لأن إخلاف الوعد قد يكون بالفعل وهو غير الكذب الذي هو لازم التحديث فتغيراً أو جعل الوعد حقيقة أخرى خارجة عن التحديث على وجه الادعاء لزيادة قبحة كما في عطف جبريل على الملائكة بادعاء بانه نوع آخر لزيادة شرفه قال

فإن تفق الأنام وأنت منهم فإن المسك بعض دم الفزال

وخص هذه الثلاث لاشتغالها على المخالفة في القول والفعل والنية التي هي أصول الديانات فبها على فساد القول بالكذب وفساد الفعل بالحيانة وفساد النية بالخلف وليس يتجه عليه أن يقال هذه الخصال قد توجد في المسلم والإجماع على نفي نفاقه الذي يصيره في الدرك الأسفل لأن اللام إن كانت للجنس فهو إما على منج التشبيه والمراد أن صاحبها شبيه بالمنافق متخلق بأخلاقه في حق من حدثه ووعده وائتمنه أو الإنذار والتخويف أو الاعتياد والاضطرار ومصيره ديناً وخلقاً كما يؤذن به حذف المفعول من حدث لدلالته على العموم فكانه قال إذا حدث في كل شيء كذب فيه وإن كانت للهدهد فذلك في منافق زمن النبي صلى الله عليه وسلم عموماً حدثوا بإيمانهم فكذبوا ووعدوا في نصر الدين فأخلفوا وائتمنوا في المال فخانوا ، أو منافق خاص وذلك أن المصطفى صلى الله عليه وسلم كان لا يواجه أحداً بما يكره بل يستر فيقول : ما بال أقوام يفعلون كذا ، ونحو ذلك أو يقال النفاق ضربان شرعي وهو إبطان الكفر وإظهار الإيمان وعرفي وهو أن يكون سره خلاف علانيته وهو المراد هنا . قال الكرمانى وتبعه ابن حجر . وأحسن الأجوبة حمله على النفاق العملي (حكى) أن رجلاً من البصرة حج فجلس بمجلس عطاء بن أبي رباح فقال : سمعت الحسن يقول : من كان فيه ثلاث خصال لم أخرج أن أقول إنه منافق . فقال له عطاء : إذا رجعت إليه فقل له : عطاء يقرئك السلام ويقول لك : ما تقول في أخوة يوسف إذ حدثوا فكذبوا ووعدوا فأخلفوا وائتمنوا فخانوا : أكانوا منافقين ؟ فقل . فسر الحسن وقال : جزاء الله خيراً ، وقال لأصحابه : إذا سمعتم مني حديثاً فاصنعوا كما صنع أخوكم . حدثوا به العلاء فما كان صواباً فحس وإذا كان غير ذلك فردوه علي . ثم إنه لا منافاة بين قوله : ثلاث ، وقوله في خبر يجيء : وأربع بزيادة : «إذا عاهد غدره» فرب شيء واحد له علامات كل منها تحصل بها صفة شيئاً وقد تكون العلامة واحداً وقد تكون أشياء أو أن الأربعة ترجع إلى ثلاثة بإدخال «إذا عاهد غدره» في «إذا ائتمن خان» (ق) وكذا أحمد (ت ن) كلهم في باب الإيمان (عن أبي هريرة) زاد مسلم في روايته عنه عقب ثلاث : «وإن صام وصلى وزعم أنه مسلم» أي وإن عمل أعمال المسلمين من صوم وصلاة وغيرها من العبادات \* (آية) بالتثنية (بيننا وبين المنافقين) نفاقاً علياً ، وأطلق عليهم اسم النفاق مبالغة في التهديد علي ترك حضور الجماعة (شهود) أي حضور أي ترك حضور جماعة (العشاء) بكسر العين والمد لعة أول الظلام سميت به الصلاة لنعائها حينئذ (والصبح) بضم الصاد لعة أول النهار سميت به الصلاة



٢٧ - آيَاتَانِ هُمَا قُرْآنٌ ، وَهَمَا يَشْفِيَانِ ، وَهَمَا مِمَّا يُجِبُّهُمَا اللَّهُ ، الْآيَاتَانِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ - (فر) عن أبي هريرة (ض)

لمثل ما ذكر ثم وجه ذلك بقوله (لا يستطيعونهما) أي قيا نحن نستطيع فعلهما بنشاط وانسباط فلا كلفة علينا في حضور المسجد لصلاتهما جماعة وأما هم فتقيلتان عليهم فلا يستطيعون فعلهما بحجة ونشاط كما يوضحه حديث الشيخين : «أثقل الصلاة على المنافقين صلاة العشاء والصبح ، وذلك لأن العشاء وقت استراحة والصبح وقت لذة النوم صيفا وشتاء البرد شتاء وأما المتمكنون في إيمانهم فتطيب لهم هذه المشقات لنيل الدرجات لأن نفوسهم مرتاضة بأمثالها متوقفة في مقابلة ذلك ما تستخف لاجله المشاق وتستلذ بسببه المتاعب لما تمتتقده في ذلك من الفوز العظيم بالنعيم المقيم والخلاص من العذاب الأليم ، ومن ثم كانت قرعة عين المصطفى صلى الله عليه وسلم في الصلاة ، ومن طاب له شيء ورغب فيه حق رغبته احتمل شدته بل تصير لذته ولم يبال بما يليق من مؤنته ، ومن أحب شيئا حق محبته أحب احتمال محتته حتى إنه ليجد بتلك المحنة ضروبا من اللذة . ألا ترى أن جاني العسل لا يبالي بلسع النحل لما يتذكر من حلاوة العسل ؟ والأجير لا يعبأ بارتقاء السلم الطويل مع الحمل الثقيل طول النهار لما يتذكر من أخذ الأجرة بالعشي ؟ والفلاح لا يتكدر بمقاساة الحر والبرد ومباشرة المشاق والكد طول السنة لما يتذكر من أوان الغلة فكذا المؤمن المخلص إذا تذكر الجنة في طيب مقيلا وأنواع نعيمها هان عليه ما يحتمله من مشقة هاتين الصلاتين وحرص عليهما بخلاف المنافق . وأفاد قوله في حديث الشيخين : «أثقل ، أن الصلوات كلها أثقل على المنافقين قال تعالى : ولا يأتون الصلاة إلا وهم كسالى ، وأن بعضها أثقل من بعض . واعلم أن المنافق يصل : لكن من حيث العادة لا القيام بالعبادة فهو لما أضمره في نفسه من كراهة الصلاة لا يراى بها بل يصلها في بيته (تنبيه) قال بعض العارفين لزوم الصبح في جماعة يسهل أسباب الدنيا الصعبة والعصر والعشاء فيها يورث الزهد ويقمع النفس عن الشهوات ويصحح الاعتقاد مع ما فيه من سلوك الأدب مع انه حال قسمته أزراق العباد فانهم تقسم أرزاقهم المحسوسة بعد الصبح والمعنوية بعد العصر والعشاء (ص) وكذا البيهقي في الشعب (عن) أبي محمد (سعيد بن المسيب مرسلا) بفتح المنتاة تحت ويجوز كسرهما كما في الدياج والأول أشهر وهو رأس التابعين ورئيسهم وعالمهم وفردم وقتيهم . قال مكحول : طفت الأض فالقيت أعلم منه ، وقد أفردت مناقبه بالتأليف وهذا الحديث إسناده صحيح . (آيات) تنبيه آية وهو مبتدأ والخبر قوله (هما قرآن) أي من القرآن (وهما يشفيان) المؤمن من الأمراض الجسدية والنفسانية بمعنى أن قراءتهما على المريض بإخلاص وهمة صادقة وقوة يقين تزيل مرضه أو تخففه . قال تعالى : «ونزل من القرآن ما هو شفاء» (وهما مما يجبهما الله) القياس وهما مما يحبه الله ولعل التثنية من بعض الرواة وهما (الآيتان) فهو خبر مبتدأ محذوف ويجوز جعله بدلا مما قبله (من آخر) سورة (البقرة) ومن بيانية أول التأكيد ولجلالتهما ومحبة لها أنزلها من كثر تحت العرش . وروى ابن الضريس وغيره عن ابن المنكدر مرفوعا أنهما «قرآن ودعاء ويدخلن الجنة ويرضين الرحمن» وسميت البقرة لأن مقصودها إقامة الدليل على أن الكتاب هدى وأعظم ما يهدي إليه الإيمان بالغيب ويجمعه الإيمان بالآخرة ومداره على الإيمان بالبعث الذي أعريت عنه قصة البقرة فسميت بها وكانت بذلك أخرى من قصة إبراهيم لأنها في نوع البشر وما تقدمها في قصة بني إسرائيل من الإحياء بعد الإماتة بالصعق لأن الإحياء في قصة البقرة عن سبب ضيف في الظاهر ، وقد ورد في فضل الآيتين نصوص كثيرة وفيه رد على من كره أن يقال القرعة أو سورة البقرة بل السورة التي تذكر فيها البقرة . وقول ابن السكال لاحجة فيه لأن ما يكره من الأمة أن لا يكره من النبي صلى الله عليه وسلم غير سديد لانا مأمورون بالافتداء به في أقواله وأفعاله حتى يقوم دليل التخصيص (فر عن أبي هريرة) وفيه محمد بن إبراهيم بن جعفر الجرجاني فإن كان البردي فصدوق أو السكيال فوضاع كما في الميزان

٢٨ - أنت المعروف ، واجتنب المنكر ، وانظر ما يعجب أذنك أن يقول لك القوم إذا قمت من عندهم فاته ، وانظر الذي تكره أن يقول لك القوم إذا قمت من عندهم فاجتنبه - (خذ) وابن سعد ، والبغوي في معجمه ، والباوردي في المعرفة ، (هب) عن حرمة بن عبد الله بن أوس ، وماله غيره (ض)

(إئت) يا إنسان ، فهو خطاب عام من باب قوله : إذا أنت أكرمت الكريم ملكته . وإن أنت أكرمت اللئيم تمردا فهذا وأمثاله خطاب لجميع الأمة بحيث لا يختص به أحد دون أحد وقس عليه نظائره (المعروف) أي افعله (واجتنب المنكر) لا تقربه . قال القاضي : والمعروف ما عرفه الشرع أو العقل بالحسن والمنكر ما أنكره أحدهما لقبه عنده . قال الراغب : والإتيان يقال للمجيء بالذات وبالامر وبالتدبير وفي الخيروفي الشرورفي الأعيان والاعراض ومنه : إنه كان وعده مأثله وقولهم أنت المروءة من بابها (وانظر) أي تأمل يا إنسان (ما يعجب أذنك) أي الشيء الذي يسرك سماعه ويمعظم في قلبك وقعه من أعجب بكذا إذا سره . فإن قلت هلا اقتصر على قوله «يعجبك» وما فائدة ذكر الأذن والنفس هي المعجبة لا الأذن ؟ قلت : لما كان الاستحسان مقترنا بالسماع أسند إليه لأن إسناد الفعل إلى الخارجة التي يعمل بها أبلغ . الأتراك تقول : إذا أردت التركيز هذا بما أبصرته عيني وسمعته أذني وعرفه قلبي . قال الراغب : والأذن الجارحة المعروفة وتستعار لمن أكثر استماعه وقبوله لمن يسمع نحو : ويقولون هو أذن ، (أن يقول لك القوم) أي فيك وعبر عنه بك نظر إلى أنه إذا بلغه فكأنه خوطب به وهذا بيان لما أو بدل منه (إذا أقمت من عندهم) أي فارقتهم أو فارقوك يعني أنظر إلى ما يسرك أن يقال عنك وفيك من ثناء حسن وفعل جميل ذكروك به حال غيبتك (فاته) أي افعله والزمه . قال في الكشف : والقوم مؤنثة وتصغيرها قويمه (وانظر الذي) أي وتأمل الشيء الذي (تكره أن يقول لك القوم) أي فيك (إذا قمت من عندهم) من وصف ذميم كظلم وشح وسوء خلق (فاجتنبه) لقبه ، ونبه بذلك على ما يستلزمه من كف الأذى والمكروه عن الناس وأنه كما يجب أن ينتصف من حقه ومظلمته ينبغي له إذا كانت لآخيه عنده مظلمة أن يبادر لا يتصافه من نفسه وإن كانت عليه فيها صعوبة ، ومن ثم قيل للأحنف : من تعلمت الحلم ؟ قال : من نفسي ، كنت إذا كرهت شيئا من غيري لا أفعل مثله بأحد ومصداقه في كلام الله القديم في الإيجيل : كلما تريدون أن يفعل الناس بكم افعلوه أتم بهم ، هذا هو الناموس الذي أنزل على عيسى . وأخرج البيهقي عن الحسن أن موسى سأل ربه جماعا من الخير فقال : اصحب الناس بما تحب أن تصحب به . وأخرج عن ابن مسعود من أحب أن ينصف الناس من نفسه فأيأت إلى الناس ما يحب أن يؤتى إليه . وقال الأحنف : من أسرع الناس بما يكرهون قالوا فيه مالا يعلون . وقال الحكماء : من قل توقيه كثرت مساويه . والحاصل أن المنهج القويم الموصل إلى الصراط المستقيم والثناء العظيم أن يستعمل الإنسان فكره وقريحته فيما تنتج عنه الأخلاق المحمودة منه ومن غيره وبأخذ نفسه بما حسن منها واستمطع ويصرفها عن استهجن واستقبح فقد قيل كفاك تهديا وتأديا لنفسك وترك ما كرهه الناس منك ومن غيرك . قيل لروح الله عيسى من أدبك قال : ما أدبني أحد ، رأيت جهل الجاهل فتجنبت . وقال الشاعر :

إذا أعجبتك خلال امرئ فكنته تكن مثل من يعجبك وليس على المجد والمكرما ت إذا جتتها حاجب يحجبك وقالوا : من نظر في عيوب الناس فأكرها ثم رضيها لنفسه فذاك الأحمق حقا ؛ وقال الشاعر :

لا تلم المرء على فعله وأنت منسوب إلى مثله من ذم شيئا وأتى مثله فإنا دل على جهله

خذ وابن سعيد) في طبقاته (و) أبو القاسم (البغوي) نسبة إلى قصبه بن سرو وهرارة يقال لها بغ وبغور (في معجمه) أي معجم الصحابة (و) أبو منصور (الباوردي) بفتح الموحدة وآخره دال مهملة نسبة إلى بلد بنواحي خراسان يقال لها أيورد وخرج منها جماعة من الفضلاء والمحدثين منهم هذا (في المعرفة) أي كتاب معرفة الصحابة (هب) عن حرمة) بفتح المهملة وسكون الراء وقت الميم (ابن عبد الله بن أوس) بفتح اسمزة وسكون او او وربما نسب إلى جده

٢٩ - أَنْتَ حَرْتِكِ أَيْ شِئْتَ ، وَأَطَعَمَهَا إِذَا طَعَمْتَ ، وَأَكْسَمَهَا إِذَا أَكْسَمْتَ ، وَلَا تَقْبِحِ الْوَجْهَ ، وَلَا تَضْرِبِ

فظن أنه غيره وليس كذلك كانه عليه ابن حجر كثيره وهو التيمى العنبرى الصحابى كان من أهل الصفة ونزل البصرة . قال : « قلت يارسول الله ما تأمرنى به أعمل ؟ فقال : ائت ، إلى آخره وكرر ذلك فكرر وكان من العباد ، قال البغوى كان له مقام قد غاصت فيه قدماء لطول المقام (وماله) أى الحرمة (غيره) أى لم يرو غير هذا الحديث يعنى لا تعرف له رواية غيره ولو عبر بذلك كان أولى ؛ على أن ظاهر كلام ابن حجر خلاف ذلك وفيه عبد الله بن رجاء ، أورده الذهبي في ذيل الضعفاء . وقال : قال الفلاس كثير الغلط والتصحيح ليس بحجة . وقال أبو حاتم ثقة انتهى ، لكن كلام الحافظ ابن حجر مصرح بحسن الحديث فإنه قال : حديثه يعنى حرمة في الأدب المفرد للبخارى ومسند الطيالسى وغيرهما بإسناد حسن وما جرى عليه المؤلف من أن اسم جده أوس ومن تبع فيه ابن منده وأبا نعيم لكن قال ابن عبد البر وغيره إنما هو إياس وقضية كلام ابن حجر ترجيحه فإنه جزم به ابن إياس أولاً ثم قال وقيل ابن أوس (أنت حرتك) أى محل الحرث من حليلتك وهو قبلها إذ هلك بمنزلة أرض تزرع ، قال الزنجشزى : شهن بالمحارث لما يلقى في أرحامهن من النطف التي منها النسل وقوله « فاتوا حرتكم » معناه اتوهن كما تأتون أراضكم التي تريدون حرتها ؛ قال : ومن المجاز كيف حرتك ؟ أى امرأتك ، قال : إذا اكل الجراد حروث قوم « فحرتى هم أكل الجراد (أى شئت) أى كيف ومتى وحيث شئت ومن أى جهة شئت لا يحظر عليك جهة دون جهة عمن جميع الكيفيات الموصلة إليه إيماء إلى بحريم مجارزه ماسوى محل البذر لما فيه من العبت بعدم المنفعة فوسع الأمر لإزاحة اللعة في إتيان عمل المهى عنه . وهذا من الكنایات اللطيفة والتعريضات البديعة . قال الطيبي : وذلك أنه أبيض لهم أن يأتوهن من أى جهة شاءوا كالأراضى المملوكة وبذلك عرف سر تعبيره بأنى المفيدة لتعميم الأحوال والأمكنة والأزمنة . وما ذكر من أن الدبر حرام هو ما استقر عليه الحال وعليه الإجماع الآن في الجملة . وذهب شردمة من السلف إلى حله تمسكا بأن هذا الحديث وما أشبهه من أحاديث باب ورد على سبب وهو كما في معجم الطبرانى عن ابن عمر أن رجلا أصاب امرأته في دبرها فأنكر ذلك الناس فأرسل الله « نساؤكم حرث لكم » الآية . قال الهيثمى : فيه يعقوب بن حميد وثقه ابن حبان وضعفه غيره وبقية رجاله ثقات ثم هذا عام مخصوص بغير حال نحو حيض وصوم واحرام ( وأطعمها ) بفتح الهمزة أى الزوجه المعلومه من مرجع الضمير المعبر عنه بالحرث ( إذا طعمت ) بناء الخطاب وكذا قوله ( واكسها ) بوصول الهمزة وسكون الـ كاف وضم المهملة وكسرها ( إذا اكتسيت ) قال القاضى وبناء التأنيث فيهما غلط . والكسوة بالكسر اللباس والضم لغة يقال كسوته إذا ألبسته ثوبا . قال الحرانى الكسوة رياش الأدمى الذى يستتر ما ينبغى ستره من ذكر وأثى وعبر « إذا طعمت » لإشاره إلى أنه يبدأ بنفسه للجر الآتى : « ابدأ بنفسك ثم بمن تعول » وفيه وجوب نفقة الزوجه وكسوتها وهو إجماع والواجب فى النفقة عند الشافعى مدان على الموسر ومد ونصف على المتوسط ومد على المعسر حبا سلبها من غالب قوت بلدها مع الأدم من غالب أدم البلد وفى الكسوة قميص وسروال وإزار وخمار ونعل ويزاد فى الشتاء جبه أو أكثر بحسب الحاجة ومحل بسطه كتب الفقه وفيه نذب مؤاكلة الزوجه خلافا لما يفعله الأعاجم ترفها وتكبرا وأنه إن أكل بحضرتها بعد دفع الواجب لها ينبغى أن يطعمها بما يأكل جبرا وإيناسا ( ولا تقبح ) بفوقية مضمومة وقاف مفتوحة وموحدة مشددة ( الوجه ) أى لا تقل إنه فيج . ذكره الزنجشزى : وقال القاضى : عبر بالوجه عن الذات فالهوى عن الأقوال والأفعال الفبيحة فى الوجه وغيره من ذاتها وصفاتها فشمّل نحو لمن وشتم وهجر وسوء عشرة وغير ذلك ( ولا تضرب ) ضربا مبرحا مطلقا ولا غير مبرح لغير نشوز . وقال الحرانى : وفيه إشارة بما يجرى فى أثناء ذلك من الأحكام التى لاتصل إليها أحكام حكام الأنام مما لا يقع الفصل فيه إلا يوم القيام من حيث إن ما بين الزوجين سر لا فشى وفى إشعاره إبقاء للرؤية فى الوصية بالزوجه بحيث لا يحتكم الزوجان عند حاكم فى الدنيا ، وفيه تهديد على ما يقع فى البواطن من المضارة بالمضاجرة بين الزوجين فى أمور لاتأخذها الأحكام ولا يصل

(د) عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده (ح)

٣٠ - اثتوا المساجد حسراً ومعضين ، فإن العمائم تيجان المسلمين - (عد) عن علي (ض)

٣١ - اثتوا الدعوة إذا دعيتم (م) عن ابن عمر (س)

إلى عليها الحكام وفيه أنه يحرم ضرب الزوجة إلا النشوز فإذا تحققه فله ضربها ضرباً غير مبرح ولا مدم فإن لم تزجر به حرم المبرح وغيره ، وترك الضرب مطلقاً أولى . وقضية صنيع المؤلف أن مخرجه أباداود رواه هكذا من غير زيادة ولا نقص ولا كذلك بل لفظه : قال - أي معاوية بن حيدة - نساؤنا مائتات منها وما نذر ؟ قال : هي حركت فأت حركت أي شئت غير أن لا تضرب الوجه ولا تقبج ولا تهجر إلا في الميت وأطعمها إذا طعمت واكسها إذا اكتسيت كيف وقد أفضى بعضكم إلى بعض الإباحل عليها ، أي جاز وفيه حسن الأدب في السؤال والتعظيم بالكناية عما يستحيا من ذكره صريحاً والسعي فيما يديم العشرة ويطيب النفس (د عن) أبي عبد الملك (بهز) بفتح الموحدة وسكون الهاء وزاى معجمة (ابن حكيم) بفتح المهمله وكسر الكاف ابن معاوية (عن أبيه عن جده) معاوية بن حيدة الصحابي القشيري من أهل البصرة : قال قلنا يارسول الله نساؤنا مائتات منها وما نذر ؟ فذكره وبهمز ، أورده الذهبي في الضعفاء وقال صدوق فيه لين وفي اللسان ضعيف وحكيم ، قال في التقريب صدوق وسئل ابن معين عن بهز عن أبيه عن جده فقال : إسناده صحيح إذا كان من دون بهز ثقةً ولذلك رمز المصنف لحسنه

(اثتوا) أمر من الإتيان ؛ وزعم ابن الأثير أنه ابتوأ من البناء ومعناه ابناوا المساجد مكشوفة الجدر - وهم . قال المؤلف : ولعله تصحف عليه (المساجد) جمع مسجد قال في المصباح وهو بيت الصلاة حال كونكم (حسراً) بمهملات بوزن سكر جمع حاسر أي كاشف يعني بغير عمائم . قال الراغب : والحسر كشف البدن عما عليه . وقال الزنجشري : حسر عمامته عن رأسه كشف وحسركه عن ذراعيه وكل شيء . كشف فقد حسر وامرأة حسنة المحاسر ورجل حاسر مكشوف الرأس (ومعضين) أي ساترين رؤسكم بالعصاية أي بالعمامة وهو بضم الميم وفتح العين وكسر الصاد مشددة . قال الزنجشري : المعصب المتوج ويقال للتاج والعمامة عصابة : يعني اثتوا المساجد كيف أمكن بشوق فلنسوة فقط أو بتعمم وتضعف ولا تتخلقوا عن الجمعة التي هي فرض عين ولا الجماعة التي هي فرض كفاية والتعمم عند الامكان أفضل (فإن العمائم) جمع عمامة بكسر العين سميت به لأنها تم جميع الرأس بالتغطية (تيجان المسلمين) مجاز على التشبيه أي كتيجان الملوك وفي رواية : «من سبوا المسلمين» أي علامتهم كما أن التاج سبب الملوك . وما اقتضاه الحديث من كون فقد العمامة غير عذر في ترك الجمعة والجماعة محلله فيمن يليق به ذلك أما لو كان خروجه إلى المسجد بدون العمامة لا يليق به فلا يؤمر بالإتيان حاسراً عند فقدها . والتاج ، الاكليل يجعله ملوك العجم علي رؤسها مرصعاً بجوهر كالعمامة للعرب . قال الزنجشري : تقول ملك متوج وتوجوه فتتوج وفي صفة العرب العمائم تيجانها والسيوف سيجانها (عد) من رواية ميسرة بن عبيد عن الحكم بن عيينة عن ابن أبي يعلى (عن علي) أمير المؤمنين قال جدنا الأعلى من قبل الام الزين العراقي في شرح الترمذي وميسرة بن عبيد متروك ومن ثم رمز المؤلف لضعفه لكن يشهد له ما رواه ابن عساكر بلفظ : «اثتوا المساجد حسراً ومعضين فإن ذلك من سبوا المسلمين» (اثتوا) وجوباً (الدعوة) بالفتح وتضم على مافي القاموس لكن نوزع بتعليقهم لقطرب وثغاب في دعواهما جوازه كما حكاه النووي وغيره . قال : ودعوة النسب بكسر الدال وعكس بنو تيم الرباب ففتحوا دال دعوة النسب وكسروا دال دعوة الطعام انتهى . ومالنسبه لثيم الرباب نسبة صاحب الصحاح والحكم لثيم بنو عدى الرباب والمراد بها هنا وليمة العرس لأنها المعهودة عندهم عند الإطلاق (إذا دعيتم إليها) وتوفرت شروط الإجابة ، وهي عند الشافعية نحو عشرين ، وخص الإتيان بالأمر ليفيد عدم وجوب الأكل أما وليمة غير العرس من الولائم العشرة المشهورة فإتيانها عند اللطاء إليها

٣٢ - اتَّذَمُّوا بِالزَّيْتِ ، وَادَّهِنُوا بِهِ ، فَإِنَّهُ يُخْرِجُ مِنْ شَجَرَةِ مُبَارَكَةٍ - (هك هب) عن ابن عمر (صح)

٣٣ - اتَّذَمُّوا وَلَوْ بِالْمَاءِ - (طس) عن ابن عمر (ض)

مندوب حيث لا عذر . قال بعض حكماء الإسلام : وإنما شرعت الإجابة لأن أصل الدعوة ابتغاء الألفة والمودة في النفس هنات وفي الصدر منها سخائم والآدمي مركب علي طبائع شتى والنفوس جبلت على حب من أكرمها لحبها للشهوات وأعظمها حب التعظيم وقضاء المنى في بر النفوس تقويمها وذلك عون لها على دينها لحث النبي على الإجابة لتأكد الألفة وتصفو المودة وينتقى وغر الصدر . وفي ترك الإجابة مفسدات تكاد تحصى (م عن ابن عمر) بن الخطاب ( اتندموا ) إرشاداً وندباً أي كلوا الخبز ( بالزيت ) المعتصر من الزيتون والباء للإصاق أو الاستعانة أو المصاحبة والإدام بالكسر والادام يضم فسكون ما يؤتدم به ، قال الزنجشري : آدم الطعام لإصلاحه بالآدم وجعله موافقاً للطعام . وقال المطرزي : مدار التركيب على الموافقة والملائمة وهو يعم المائع وغيره ( وادهنوا به ) أي اطلوا به بدنكم بشراً وشعراً . قال في الصحاح وغيره : آذهن على وزن افتعل تظلي بالدهن ( فإنه يخرج ) أي ينفصل ويظهر والخروج في الأصل الانفصال من المحيط إلى الخارج ويلزمه الظهور والمراد هنا أنه يعصر ( من شجرة ) أي من ثمرة شجرة ( مباركة ) لكثرة ما فيها من القوى النافعة أو لأنها لا تكاد تنبت إلا في شريف البقاع التي بورك فيها ويلزم من بركتها بركة ما يخرج منها والبركة ثبوت الخير الإلهي في الشيء ، ولما كان الخير الإلهي يصدر من حيث لا يحس ولا يدرك قيل لسكل ما يشاهد فيه زيادة هو مبارك وفيه بركة . ذكره الراغب . قال الغزالي : والزيت يختص من سائر الادهان بخاصية زيادة الإشراق مع قلة الدخان . واعلم أن الخصوص مخاطب بهذا الحديث أهل قطر مخصوص وهو الحجاز ونحوه . قال ابن القيم : الدهن في البلاد الحارة كالخجاز من أسباب حفظ الصحة وإصلاح البدن وهو كالضروري لهم وأما بالبلاد الباردة فضاء وكثرة دهن الرأس به فيه خطر بالبصر . وأنفع الادهان البسيطة الزيت فالسمن فالشيرج . قال : والزيت رطب حار في الأولى وغلط من قال يابس انتهى . وكلا الإطلاقيين غلط وإنما هو بحسب زيتونه فالعصير من نضيج أسود حار رطب باعتدال وهو أعدل وأجوده ومن فجع خام بارد يابس ومن زيتون أحمر متوسط والزيت ينفع من السم ويطلق البطن وعتيقه أشد إسخناً وتحليلاً والمستخرج بالماء أبلغ نفعاً وهذا أنموذج من منافعه التي لا تكاد تحصى والشجر لغة ما بقى أصله بالأرض ويخلف إذا قطع وعرفا ماله ساق ( هك ) وقال علي شرطهما وأقره الذهبي ( هب ) وكذا الدارقطني في الأفراد وأبو يعلى وعبد بن حميد كلهم من حديث معمر عن زيد بن أسلم عن أبيه ( عن عمر ) بن الخطاب ورواه الترمذي باللفظ المذكور عن عمر في العمل وذكر أنه سأل عند البخاري فقال : هو حديث مرسل . قال : قلت له رواه أحمد عن زيد بن أسلم عن عمر ؟ قال : لأعله ( اتندموا ) أي أصلحوا الخبز بالإدام فإن أكل الخبز بدون إدام وعكسه قد يورث أمراضاً يعسر استخراجها فينبغي الانتدام ( ولو ) كتم إنما تأتدمون ( بالماء ) القراح بأن تزدوا به الخبز فكأنه خشى توهم خروج الماء عما يؤتدم به فأكد دخوله فيه بلو المدخلة لما بعدها فيما قبلها وذلك لأنه مادة الحياة وسيد الشراب وأحد أركان العالم بل ركنه الأصلي فإن السموات السبع خلقت من بخاره والأرض من زبده وظاهر الحديث أن الماء يتغذى به البدن وهو ما عليه جمع من الأطباء بناء على ما يشاهد من النمو والزيادة والقوة في البدن سيما عند شدة الحاجة له وأنكر قوم منهم حصول التغذية به واحتجوا بأموير يرجع حاصلها إلى عدم الاكتفاء به وأنه لا يزيد في نمو الأعضاء ولا يخلف عليها ما حلته الحرارة وغير ذلك . وعليه فالمراد بالغاية المبالغة ، والماء ، جوهر سيال يضاد النار برطوبته وبرده وعرفه إشارة إلى حصول المقصود بأي نوع كان منه . هب نزل من السماء أو حدث في الأرض بطريق الانقلاب من الهواء أو غيره وهو شفاف لالون له علي القول المنصور لا يقال : نحن نراه ونشاهده فلا يكون شفافاً لأننا نقول ذلك لتركبه من أجزاء

٣٤ - اتدّموا من هذه الشجرة - يعنى الزيت - ومن عرض عليه طيب فليصب منه - (طس) عن ابن عباس  
 ٣٥ - اتزروا كما رأيت الملائكة تاتزروا عند ربها إلى أنصاف سوقها - (فر) عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده

أرضية ومن ثم لوبلغ في تصفيته وتقطيره في أوان صلبة ضيقة المسام صار لا يكاد يرى . ذكره الشريف في حواشي  
 التجريد وغيرها ، وعرفه بعضهم أيضاً بأنه جسم لطيف يردغلة العطش به حياة كل نار . قال الحراني : وهو أول ظاهر  
 للعين من أشباح الخاق . قال الزحمرى : وعينه واو ولامه هاء . ولذلك صغر وكسر بموهبة وقد جاء أمواه . قال : ومن  
 الجواز ما أحسن موهبة وجهه أى مائه وروقه وورجل ماء القلب كثير ماء القلب أحق ( طس ) وكذا أبو نعيم والخطيب  
 وتمام ( عن ابن عمرو ) بن العاص . قال الهيمى : وفيه عريك بن سنان لم أعرفه وبقية رجاله ثقات ، وقال ابن الجوزى :  
 حديث لا يصح فيه مجهول وآخر ضعيف . ( اتدّموا من ) عصارة ( هذه الشجرة ) شجرة الزيتون لما تقرر من  
 عموم منافعتها وقوله ( يعنى الزيت ) مدرج من بعض رواته ياناً لما وقعت الإشارة عليه . قال ابن العربي وللشجر  
 قسمان طيب ومبارك فالطيب النخلة والمبارك الزيتون ومن برقة شجر الزيتون إنارتها بدهنها وهي تكشف به الأسرار  
 للأبصار وتقلب البواطن ظواهر ولذلك ضربه الله مثلاً ( ومن عرض عليه ) أى أظهر وقدم إليه يقال عرضه  
 أى أظهرته وبرزته له ليأخذه وعرضت المتاع للبيع أظهرته لذوى الرغبة ليشتروه ( طيب ) بكسر فسكون أى  
 شئ من طيب كسك وعنبر وغالية أى قدم إليه في نحو ضياقة أو ولية أو هدية فلا يرده كما يأتي في خبر ، وإذا قبله  
 ( فليصب ) أى فليطيب يقال أصاب بغيته نالها وصاب السهم نحو الرمية وأصاب من امرأته كناية عن استمتاعه  
 بها ( منه ) ندباً فإن المنة فيه قليلة وهو غذاء الروح التى هى مطية القوى والقوى تتضاعف وتزيد به كما تزيد بالغذاء  
 والسرور ومعاشرة الأحبة وحدث الأمور المحبوبة وغيبة من أسر غيبته ويثقل على الروح مشهده ولهذا كان من  
 أحب الأشياء إلى المصطفى صلى الله عليه وسلم وله تأثير كبير في حفظ الصحة ودفع كثير من الأسقام وأسبابها بسبب  
 قوة الطبيعة . وقد تتبع بعضهم ما ينبغى قبوله لخفة المنة فيه فبلغ سبعة ونظّمها في قوله

عن المصطفى سجع يسن قبولها إذا ما بها قد أنحف المرء خلان  
 دهان وحلوى ثم در وسادة وآلة تنظيف وطيب وربحان

( طس عن ابن عباس ) قال الحافظ العراقي في شرح الترمذى وتبعه الهيمى : فيه النضر بن طاهر وهو ضعيف .  
 وبه يعرف ما في قول المؤلف في الكبير حسن . ( اتزروا ) أى البسوا الإزار تكلم يذكرو ويؤنث من الأزور وهو  
 الشدة لأن المؤتزرى يشتد به وسطه ، وأصله إنتزروا فتعل بهمزتين الأولى للوصل والثانية فاء افتعل . قال في الفائق  
 واتزروا : عامى ، حذفه بعض الرواة وتأزير الحائط أن تصلح أسفله فتجعل له ذلك كالإزار ( كما رأيت ) أى أبصرت  
 وشاهدت ( الملائكة ) ليلة الإسراء أو غيرها فرأى بصرية ولا يتعين جعلها عليه ( تاتزروا عند ) مثلك العين ( ربها ) أى  
 عند عرشه قالوا بارسول الله كيف رأيتموها تاتزروا ؟ قال : ( إلى أنصاف ) جمع نصف ( سوقها ) بضم فسكون جمع ساق .  
 قال في المصباح : والساق من الأعضاء أثنى وهو ما بين الركبة والقدم . فإن قلت : ما سر اقتصاره على بيان محل انتهاء  
 الإزار من أسفل وعدم تعرضه لمبدئه من أعلي ؟ قلت : من المعروف أن معقد الإزار هو الوسط بإزاء السرة . والغرض  
 المسوق له الحديث بيان أن إسبال الأزار منهى عنه وأنه ليس من شأن الملا الأعلى وأن المطلوب المحبوب تقصيره  
 معتدلاً بحيث يكون سابقاً سبوغاً لا إسبال فيه وذلك بأن يكون إلى نصف الساق والملائكة جمع ملك تخفيف ملائكة  
 والثناء لتأنيث الجمع من الألوكة بمعنى الرسالة . وقول الراغب : الملائكة يقع على الواحد والجمع فيه تأمل غلبت على  
 الجواهر العلوية النورانية المبرأة عن الكدورات البشرية الجسمانية التى هى وسائط بين الله تعالى والبشر ؛ فإن  
 قلت إذا كانت الملائكة نورانية فكيف وصفها بأن لها سوقاً ؟ قلت : لا مانع من تشكّل النور كالإنسان في بعض

٣٦ - اُذْنُوا لِلنِّسَاءِ أَنْ يُصَلِّيْنَ بِاللَّيْلِ فِي الْمَسْجِدِ - الطيالسي عن ابن عمر (ص)

٣٧ - اُذْنُوا لِلنِّسَاءِ بِاللَّيْلِ إِلَى الْمَسَاجِدِ - (حم م دت) عن ابن عمر (ص)

الأحيان فهذا الشكل المخصوص مثال تمثل به الملك له وإن كانت له صورة حقيقية مشتملة على أجنحة وغيرها والملائكة والجن ترى بصور مختلفة كما بينه الغزالي؛ قال: والملائكة تنكشف لأرباب القلوب تارة بطريق التمثل والمحاكاة وتارة بطريق الحقيقة، والأكثر هو التمثل بصورة محاكية للمعنى هو مثال المعنى لا عين المعنى إلا أنه يشاهد بالعين مشاهدة محققة وينفرد بمشاهدته المكاشف دون من حوله كالنائم ولا تدرك حقيقة صورة الملك بالمشاهدة إلا بأنوار النبوة انتهى. وبه يعلم أن تمثلهم له هيئة الاثتزار لإرشادله إلى الدوام عليه وأمر أمته به وإلا فالملك لا عورة له يطلب سترها بالأزار. قال التفنراتي: والملائكة لا ذكور ولا إناث، وقال بعض شراح الشفاء: إطلاق الأنوثة عليهم كفر بخلاف الذكورة، وفي تذكرة ابن عبد الهادي عن يحيى بن أبي كثير أنهم صمد لا أجواف لهم. ومقصود الحديث النهى عن إسبال الأزار (فر) من حديث عمران القطان عن المثني بن الصباح (عن عمرو بن شعيب) بن محمد بن عبد الله بن عمرو السهمي، قال يحيى القطان: إذا روى عن عمرو ثقة فهو حجة. وقال أحمد: ربما احتجنا به، مات سنة ثمان عشر ومائة بالطائف (عن أبيه) شعيب قال الذهبي: سماعه عن أبيه متيقن (عن جده) عبد الله بن عمرو بن العاص أحد العبادة الأربعة أسلم قبل أبيه وكان من علماء الصحابة العباد؛ مات بالطائف أو بمصر سنة خمس وستين، ثم إن عمران القطان أورده الذهبي في الضعفاء وقال ضعفه يحيى والنسائي والمثني ضعفه ابن معين، وقال النسائي: متروك، وقال الزين العراقي في شرح الترمذي: فيه المثني بن الصباح ضعيف عند الجمهور، وقال ابن حجر في زهر الفردوس المثني ضعيف ضعيف وكرره؛ والحديث رواه الطبراني في الأوسط باللفظ المذكور عن صحابه المزبور؛ قال الهيثمي عقبه وفيه المثني بن الصباح ويحيى بن يشكر ضعيفان وعنه ومن طريقه خرجه الديلمي فلوعزاه المؤلف إليه كان أولى. (إذنوا) بكسر الهمزة الأولى وسكون النانية من الاذن وهو لغة الإعلام وشرعاً فك الحجر وإطلاق التصرف في شيء لمن كان ممنوعاً منه شرعاً (للنساء) اللآتي لا يخاف عليهن ولا منهن فتنة أو ريبة (أن يصلين بالليل في المسجد) لانه للجنس والأمر للندب إذ لو كانت للوجوب لكان الخطاب لهن كما في نحو: «وأقمن الصلاة»، ولاتنى معنى الاستئذان ولما قال في الرواية الأخرى «ويوتهن خير لهن»، قال ابن جرير: وإذا شرع الاذن لها فيما يندب شهوده كجماعة ففياً هو فرض كأداء شهادة وتعلم ديني أو مندوب مؤكد كشهود جنازة أحد أوبها أولى، قال أراغب والأذن يعبر به عن العلم لانه مبدأ كثير من العلم فتناول الاذن في الشيء. إعلام بإجازته والرخصة فيه لكن بين الاذن والعلم فرق فان الاذن أخص ولا يكاد يستعمل إلا فيما فيه مشبه، ضامه أمرأ. لا (الطيالسي) أبو داود وهو بفتح الطاء ومثناة تحت وكسر اللام نسبة إلى الطيالسة التي تجعل على العمام كذا قاله السمعاتي واسمه سليمان بن داود ابن الجارود أصله من فارس وسكن بالبصرة ثقة حافظ غلط في أحاديث (عن ابن عمر) بن الخطاب رمز لحسنه وفيه إبراهيم بن مهاجر، فان كان البجلي الكوفي فقد أورده الذهبي في الضعفاء أو المدني فقد ضعفه النسائي أو الأزدي الكوفي فقد تركه الدارقطني (إذنوا للنساء) أن يذهبن (بالليل إلى المساجد) عام في كلهن، وعلم منه وبما قبله بمفهوم الموافقة على أنهم يأذنون لهن نهارة أيضاً لانه أذن لهن ليلا مع أن الليل مظنة الفتنة فالنهارة أولى فلذلك قدم مفهوم الموافقة مفهوم المخالفة؛ إذ شرط اعتباره أن لا يعارضه مفهوم الموافقة على أن مفهوم الموافقة إذا كان للقب لا لخصو صفة لا اعتبار به أصلاً كما قاله الكرمانى كغيره، ولهذا قال بعض أكابر الشافعية الليل هنا لقب لا مفهوم له وعكس بعض الحنفية فوقف مع التقييد بالليل محتجاً بأن الفساق فيه في شغل بتومهم أو فسقهم وينتسرون نهارة، ورده ابن حجر بأن مظنة الريبة في الليل أشد وليس لكلهم فيه ما يشغلهم وأمالهأر فيفضحهم غالباً ويصدم عن الترض لهن ظاهراً الكثرة

٣٨ - أَبِي اللَّهِ أَنْ يَجْعَلَ لِقَاتِلِ الْمُؤْمِنِ تَوْبَةً - (طب) والضياء في المختارة عن أنس (صح)

٣٩ - أَبِي اللَّهِ أَنْ يَرْزُقَ عَبْدَهُ الْمُؤْمِنَ إِلَّا مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ - (فر) عن أبي هريرة (هب) عن علي

انتشار الناس وخوف إنكارهم عليهم؛ ثم هذا الأمر الندبي إنما هو باعتبار ما كان في الصدر الأول من عدم المفسدة ببركة وجود حضرة النبوة ومنصب الرسالة كما يفيدته وخبر الشيخين عن عائشة: «لو أدرك النبي ما أحدث النساء بعده لمتهن الخروج إلى المسجد كما منعت نساء بني إسرائيل، أما الآن فالأذن لمن اشروط بأمن الفتنة من أو عليين أن تكون عجوزا غير متطية في ثياب بذلة وفيه منع خروج المرأة إلا بإذن حليل لتوجه الأمر إلى الزوج بالأذن، ذكره النووي ونازعه ابن دقيق العيد بأنه إذا أخذ من المفهوم فهو مفهوم لقب وهو ضعيف لكن يقويه أن منع الرجال نساءهم أمر مقرر معروف (حم م دت عن ابن عمر) بن الخطاب ظاهره أن هذا بما انفرد به مسلم عن صاحبه والأمر بخلافه. وقد قال العراقي في المعنى: متفق عليه من حديث ابن عمر بالفظ المذكور (أبي الله) أي لم يرد. قال في الكشاف في قوله تعالى «وَأَبَى اللَّهُ إِلَّا أَنْ يَتِمَّ نُورُهُ» أجرى أي مجرى لم يرد، ألا ترى كيف قوبل: «يريدون أن يطفئوا» بقوله «وَأَبَى اللَّهُ» وأوقعه موقع لم يرد. وقال الراغب: الإباء شدة الامتناع فنكل إباء امتناع ولا عكس والاول هو المناسب هنا (أن يجعل) قال الحراني من الجعل وهو إظهار أمر عن سبب وتصيير. وقال الراغب: جعل لفظ عام في الأفعال كلها وهو أعم من فعل وصنع وسائر أخواتها (لقاتل المؤمن) بغير حق (توبة) إن استحل وإلا فهو زجر وتخويف أما كافر غير نحو ذمي فيجلب بل يجب قتله ومذهب أهل السنة أنه لا يموت أحد إلا بأجله وأن القاتل لا يكفر ولا يخلد في النار وإن مات مصراً وأن له توبة. والقتل ظلماً أكبر الكبائر بعد الكفر وبالقتل أو العفو لا تبق مطالبة أخروية ومن أطلق بقاءها أراد بقاء حق الله إذ لا يسقط إلا بتوبة صحيحة والتمكين من القود لا يؤثر إلا أن صحبه ندم من حيث الفعل وعزم أن لا يعود (طب والضياء) الحافظ ضياء الدين محمد بن عبد الواحد المقدسي (في) كتاب الأحاديث (المختارة) مما ليس في الصحيحين (عن أنس) قال في الفردوس صحيح ورواه جمع عن عقبه بن مالك اللبي وسببه أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث سرية فأغاروا على قوم فنشد رجل منهم فاتبعه رجل من السرية شاهراً سيفه فقال: إني مسلم فقتله فهبى إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال قولاً شديداً ثم ذكره (أبي الله أن يرزق عبده المؤمن) المتق المتوكل على ربه كما تؤذن به إضافته إليه وهو من انقطع إلى الله ومحض قصده للالتجاء إليه فلم يلتفت للأسباب وثوقاً بالمسبب بدليل خبر الطبراني. ومن انقطع إلى الله كفاه الله كل مؤنة ورزقه من حيث لا يحتسب ومن انقطع إلى الدنيا وكله الله إليها. والحديث يفسر بعضه بعضاً ولهذا قال بعضهم هذا لا يكون إلا لخواص عباده لأنه تعالى يغار عليهم أن يعتمدوا أو يلتفتوا لأحد سواه فيصير رزقهم في الدنيا كالحلم في الجنة ليس لأحد من الخلق فيه منة (إلا) قال الحراني بركة من أن ولا مدلولها نفي حقيقة ذات عن حكم ما قبلها (من حيث لا يحتسب) أي من جهة لا تخاطر بياله ولا تتخلج بأماله: «ومن يتق الله يجعل له مخرجاً ويرزقه من حيث لا يحتسب» والرزق إذا جاء من حيث لا يحتسب كان هنا وأمرأ كما أن الخبر السار إذا جاء من حيث لا يحتسب كان أسر؛ والشر إذا جاء من حيث لا يحتسب كان أغم وأشر، فالتقوى تصير رزقه من غير محتسبه فيسقط المحتسبية عن قلبه يعلم أنه متق. قال سفيان الثوري: اتق الله فما رأيت تقياً محتاجاً. والمحسبة مظان الرزق ومصادره وأسبابه. قال الحراني: وفيه إشعار بأنه عطاء متصل لا يتجدد ولا يتعدد لأن كل محسوب في الابتداء محاسب عليه في الإعادة فكان في الرزق بغير محسبة بشرى برفع الحساب عنه فالؤمن الكامل يشهد الرزق بيد الرزاق يخرج من خزائن الغيب فيجبره بالأسباب فإذا شهد ذلك كان قلبه مراقباً لما يصنع مولاه وعينه ناظرة لمختاره له معرضة عن النظر للأسباب فالساقط عن قلبه محسبة الرزق من أين وكيف ومتى بحيث لا يهتم به في قضاءه يؤتى رزقه صفواً عفواً وتقواً معه وعلي رزقه طابع الإيمان والمتعلق بالأسباب قلبه جوال فإن لم يدركه لطف فهو كالحمع في



٤ - أَبِي اللَّهِ أَنْ يَقْبَلَ عَمَلٌ صَاحِبٌ بَدْعَةٍ حَتَّى يَدَعَ بَدْعَتَهُ - (هـ) وابن أبي عاصم في السنة عن ابن عباس (ح)

المزابل يطير من مزبلة إلى مزبلة حتى يجمع أوساخ الدنيا ثم يتركها وراء ظهره وينزع ملك الموت محالبه التي اقتنص بها الحطام ويلقى الله بإيمان سقيم دنس وينادي عليه يوم القيامة هذا جزء من عرض عن الله وإحسانه واتهم مولاه فلم يرض بضائه . فتح الله لنا طريق الهداية إليه ويسر لنا منهج التوكل عليه (تنبيه) المحصر المذكور في هذا الحديث غير مراد بل المراد أن هذا هو الغالب فلا ينافي احتراف بعض الأصفياء وقد كان زكريا نجاراً وإدريس خياطاً وداود زردياً وفي حديث سيحى : « وجعل رزقي تحت ظل رمحي ، وكان أبو بكر تاجراً قال بعض الصوفية المراد بالرزق هنا ما يشمل المعنوي كالعلوم والمعارف (فر عن أبي هريرة) لكنه قال من حيث لا يعلم وفيه عمر بن راشد عن عبد الرحمن بن حرمة . قال الذهبي : قال ابن عدى : مجهول منكر الحديث وابن حرمة ضعفه القطان وغيره (هب) وكذا الحاكم في تاريخه (عن علي) أمير المؤمنين وقضية صنيع المؤلف أن البيهقي خرج وسلمه ولا كذلك بل تعقبه بقوله لأحفظه إلا بهذا الإسناد وهو ضعيف بمره انتهى . وقد رواه العسكري بلفظ : « أني الله أن لا يجعل أرزاق عباده المؤمنين من حيث لا يحتسبون ، وسنده واه . وقال الحافظ العراقي : رواه عن علي أيضاً ابن حبان في الضعفاء وإسناده واه جدا انتهى . وفي الميزان : منته منكر بل قال ابن الجوزي : موضوع لكن نوزع » (أبي الله أن يقبل عمل صاحب بدعة) بكسر الموحدة التحتية وسكون الدال أي مذمومة قبيحة وهي الأهواء والضلالة كما يأتي بمعنى أنه لا يثبته علي ما عمله مادام متلبساً بها (حتى) أي إلى أن (يدع) أي يترك (بدعته) بأن يتوب منها ويرجع إلى اعتقاد ما عليه أهل الحق ونفي القبول قد يؤذن بانتفاء الصحة كما في خبر : « لا يقبل الله صلاة أحدكم إذا أحدث حتى يتوضأ » ويفسر القبول حينئذ بأنه ترتب الغرض المطلوب من الشيء على الشيء . وقد لا - كما هنا - ونحوه الآبق والناشرة وشارب الخمر ويفسر بأنه الثواب ومنه خبر أحمد الآتي « من صلى في ثوب قيمته عشرة دراهم فيه درهم حرام لم يقبل الله له صلاة مادام عليه ، ويميز بين الاستعمالين بالأدلة الخارجية . وأما القبول من حيث ذاته فلا يلزم من نفيه نفي الصحة وإن لزم من إثباته إثباتها وكما أن عمل المبتدع غير مقبول فذنبه غير مغفور . قال حجة الإسلام : الجاني على الدين بابتداع ما خالف السنة بالنسبة لمن يذنب كمن عصى الملك في قلب دولته بالنسبة لمن خالف أمره في خدمة معينة وذلك قد يغفر فأما قلب الدولة فلا فلا فلا انتهى . ولم أر من تعرض للعمل المنفي بقوله في هذا الحديث ما المراد به العمل المشوب بالبدعة فقط أوحى الموافق للسنة فظاهر الخبر التعميم أما المشوب بها فظاهر لأنه إذا عمل عملاً على قانون بدعته عدده سنة وهو لا يشعر ولا ثواب فيما خالف السنة وأما غيره فلا لأنه إذا عمل عمل السنة فهو حال عمله يعتقد كونه بدعة فهو بمنزل عن قصد التقرب والامتثال . وقد قال ابن القاسم : لا نجد مبتدعاً إلا وهو منتقص الرسول وإن زعم أنه يعظمه بتلك البدعة فإنه يزعم أنها هي السنة إن كان جاهلاً مقلداً وإن كان مستبصراً فيها فهو مشاق لله ولرسوله انتهى . وقد ذم الله قوماً رأوا الخير شرأ وعكسه ولم يعذرهم فقال « وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا » أفن زين له سوء عمله فرآه حسناً ثم هذه الجملة توطئة وتأسيس إلى ما هو المقصود من السياق وهو الحث على سلامة العقيدة والتنفير من ملازمة البدعة وبجالة أهلها . والبدعة كما قال في القاموس : الحدث في الدين بعد الإكمال وما استحدث بعد النبي صلى الله عليه وسلم من الأهواء . وقال غيره : اسم من ابتدع الشيء اخترعه وأحدثه ثم غلبت على ما لم يشهد الشرع لحسنه وعي ما خالف أصول أهل السنة والجماعة في العقائد وذلك هو المراد بالحديث لا يراده في حيز التحذير منها والذم لها والتوبيخ عليها وأما ما يحمده العقل ولا تأباه أصول الشريعة لحسن . والكلام كله في مبتدع لا يكفر ببدعته أما من كفر بها كمنكر العلم بالجزئيات وزاعم التجسيم أو الجهة أو السكون أو الاتصال بالعالم أو الانفصال عنه فلا يوصف عمله بقبول ولا رد لأنه أحقر من ذلك (هـ) وابن أبي عاصم في كتاب محاسن (السنة) وكذا الديلمي والخطيب والسجزي في الإبانة وابن النجار (عن ابن عباس) وهو عند ابن ماجه من حديث عبد الله بن سعيد عن بشر بن منصور الحافظ عن أبي زيد عن المغيرة عن ابن

٤١ - أبى الله أن يجعل للبلاء سلطاناً على بدن عبده المؤمن - (فر) عن أنس (ض)

٤٢ - ابتدروا الأذان ، ولا تبتدروا الإمامة - (ش) عن يحيى بن أبي كثير مرسل

٤٣ - ابتغوا الرفعة عند الله : تحلم عن جهل عليك ، وتعطى من حرمك - (عد) عن ابن عمر

عباس ، قال في الميزان : وأبو زيد وأبو المغيرة لا يدري من هما ، نعم يقويه مارواه ابن ماجه أيضاً عن حذيفة مرفوعاً ، ولا يقبل الله لصاحب بدعة صلاة ولا صدقة ولا حجاب ولا عمرة ولا جهاداً ولا صرفاً ولا عدلاً ، يخرج من الدين كما تخرج الشعرة من العجين ، (أبى الله أن يجعل للبلاء) بالكسر والقصر ويجوز فتحها الألف والسقم . قال الراغب : سمى به لأنه يبلى الجسم (سلطاناً) سلاطة وشدة ضحك (علي بدن عبده) الإضافة للتشريف (المؤمن) أى على الدوام فلا ينفى وقرعه أحياناً لتطهيره وتمحيص ذنوبه ، فلا يعارضه الخبر الآتى ، إذا أحب الله عبداً ابتلاه ، أو المراد هناك المؤمن الكامل ببديل خبر وأشد الناس بلاء الأنبياء ثم الأمثل فالأمثل ، أو يقال المؤمن إذا ابتلى فإنه محمول عنه بحسب طاعته وإخلاصه ووجود حقائق الإيمان في قلبه حتى يحمل عنه من البلاء ما لو جعل شيء منه على غيره عجز عن حمله أو أن شدة محبته لربه الذى ابتلاه تدفع سلطان البلاء عنه حتى يصير عنده البلاء مستمداً بغير مسخوط بل يعده من أجل النعم أو المراد بالبلاء الذنوب وهو شوم عواقبها فأهل البلاء هم أهل المعاصى وإن سحت أبدانهم وأهل العافية أهل السلامة وإن مرضوا . ثم هذا كله سوق الكلام على ما هو المتبادر للأفهام يبادئ النظر من أن المقصود عدم جعل حال الحياة ، وذهب بعضهم إلى تنزيهه على ما بعد الموت ، وعليه فالمراد أن الأرض لا تأكل بدنه ولا يتأفبه خبره كل ابن آدم يأكله التراب ، لأنه خص منه عشرة أصناف كما أتى وأراد هنا واحداً منها . قال الراغب : والبدن الجسد لكن البدن يقال اعتباراً بعظم الجنة والجسد اعتباراً باللون ومنه قيل امرأة بادن وبدن عظيمة الجسم (فر عن أنس) وفيه القاسم بن إبراهيم الملقب كذاب لا يطاق قال في اللسان له عجائب من الأباطيل (ابتدروا) بكسر الهمزة والذال (الأذان) أى سابقوا إلى التأذين للصلاة وسارعوا اليه ندباً والبدار المسارعة (ولا تبتدروا الإمامة) بالكسر ككتابة أى لا تسابقوا إليها ولا تزاحموا عليها لأن المؤذن أمين والإمام ضمير كما في خبر ، والأمانة أعلى من الضمان ، ولدعائه له في خبر بالمغفرة والإمام بالأرشاد والمغفرة أعلى ومن ثم ذهب النووي إلى تفضيله عليها وإنما يواظب النبي صلى الله عليه وسلم وخلفاؤه عليه لاحتياج رعاية الموافيت إلى فراغ وهم مشغولون بشأن الأمة ولهذا قال عمر لولا الخلافة لأذنت وهذا وأشباهه خطاب للصحب الحاضرين وحكمه عام في أمة الاجابة لأن حكم الشارع على الواحد حكمه على الجماعة إلا للدليل (ش عن يحيى بن أبي كثير) أبى منصور اليمامى أحد الأعلام من العلماء العباد (مرسلاً) بفتح السين وتكسر كما في الديباج أرسل عن أنس وغيره وله شواهد (ابتغوا) بكسر الهمزة اطلبوا بجد واجتهاد . قال الراغب الابتغاء مخصوص بالاجتهاد في الطلب . وقال الحراني الابتغاء اقتناء تكلف البنى وهو أشد الطلب (الرفعة) بكسر الراء الشرف وعلو المنزلة (عند الله) أى في دار كرامته . قال الراغب : عند لفظ موضوع للقرب يستعمل تارة في المكان وتارة في الاعتقاد وتارة في الزلنى والمنزلة نحو «أحياء عند ربهم يرزقون» وعليه قوله : «هو الحق من عندك» قال بعض الصحب وما هى يارسول الله أى وما يحصلها قال (تحلم) بضم اللام (عمن جهل) أى سفه (عليك) أى تضبط نفسك عن هيجان الغضب من سفهه . قال الزمخشري فلان يجهل على قومه يتسافه عليهم :

ألا لا يجهل أحد علينا فتجهل فوق جهل الجاهلينا

وقال الراغب : الحلم ضبط النفس والتابع عند هيجان الغضب (وتعطى من حرمك) منعك ما هو لك أو معروفه ورفده لأن مقام الاحسان إلى المسيء ومقابلة إساءته بالصلة من كمال الإيمان الموجب للرفعة وفيه من الفوائد والمصالح ما ينبى عنه نطاق الحمر فإذا بلغ العبد ذروة هاتين الخصلتين فقد فاز بالقدح المعلى وحل في مقام الرفعة عند

٤٤ - اَبْتَوُوا الْخَيْرَ عِنْدَ حَسَنِ الْوُجُوهِ - (فقط) في الافراد عن ابي هريرة

٤٥ - اَبْدُ الْمُوَدَّةَ بَيْنَ وَاذَكَ فَإِنَّهَا أَثْبَتُ - الحرث بن ابي أسامة (طب) عن ابي حميد الساعدي

٤٦ - اَبْدَأْ بِنَفْسِكَ فَتَصَدَّقْ عَلَيْهَا فَإِنَّ فَضْلَ شَيْءٍ فَلَا هَلَكَ ، فَإِنَّ فَضْلَ شَيْءٍ عَنْ أَهْلِكَ فَلَنْدَى قَرَابَتِكَ ، فَإِنَّ فَضْلَ

المولى وقد انفقت المثل والنحل علي أن الحلم والسخاء يرفعان العبد وإن كان وضعيا وأنهما أصل الخصال الموصلة إلى السعادة العظمى وما سواهما فرع عنهما (عد عن) أبي عبد الرحمن (بن عمر) بن الخطاب وفيه كما في الأصل الوازع بن نافع متروك وقال الحاكم وغيره يروى أحاديث موضوعة وأطال في اللسان القدح فيه وتوهين ما يرويه . (ابتغوا الخير) كلمة جامعة تعم كل طاعة ومباح ديني وأخروي والمراد هنا الحاجة الأخروية أو الدنيوية كما يفسره رواية أبي يعلى والبيهقي والخرائطي «اطلبوا الخواتم» ورواية ابن عدى «اطلبوا الحاجات» (عند حسان) جمع حسن مجربا والحسن بالضم الجمال . وقال الراغب الحسن عبارة عن كل بهيج مرغوب فيه وهو ثلاثة أضرب مستحسن من جهة العقل ومستحسن من جهة الهوى ومستحسن من جهة الحسن . والحسن أكثر ما يقال في تعارف العامة في المستحسن بالبصر وفي القرآن للمستحسن من جهة البصيرة (الوجوه) لأن حسن الوجه وصباحته يدل على الحياء والجود والمروءة غالبا لكن قد يتخلف كما يشير إليه تعبيره في بعض الروايات «برب» أو المعنى اطلبوا أحوالكم من وجوه الناس أي أكابرهم ويؤيده خبر وإن سألت فاسأل الصالحين ، قال بعضهم : الرؤساء والأكابر يحتقرون ما أعطوه والصلحاء لا يشهدون لهم ملكا مع الله أو المراد بحسن الوجه بشاشته عند السرور وبذل المسؤل عند الوجدان وحسن الاعتذار عند الفقد والعدم (فقط في) كتاب (الافراد) عن علي بن عبد الله بن ميسرة عن محمد بن جعفر بن عبد الله الغفاري عن يزيد بن عبد الملك النوفلي عن عمران بن إياس (عن أبي هريرة) قال ابن الجوزي موضوع الغفاري يضع انتهى . وتعليقه المؤلف في مختصر الموضوعات بأن ابن أبي الدنيا خرج عن مجاهد بن موسى عن سفيان عن يزيد بن عبد الملك به فزالته تهمة الغفاري فكان ينبغي له أن يعزو لابن أبي الدنيا الذي ذكر أن طريقه قد خلت عن الموضوع وأن لا يعزوه للدارقطني لأنه سلم أن في طريقه وضاعا . وقد ذكر السنخاوي الحديث من عدة طرق عن نحو عشرة من الصحب . ثم قال طريقه كلها ضعيفة لكن المتن غير موضوع انتهى ، وسبقه لنحوه ابن حجر فقال : طريقه كلها ضعيفة وبعضها أشد ضعفا من بعض . (أبد) بفتح الهمزة وكسر الدال فعل أمر (المودة بين واذك) أي أظهر ندبا المحبة الشديدة لمن أخلص حبه لك (فإنها) أي هذه الخصلة في رواية «فإنه» أي هذا الفعل (أثبت) أي أدوم وأرسخ والود خالص الحب وهو منه بمنزلة الرأفة من الرحمة والمعنى إذا أحببت إنسانا لغير منهي عنه شرعا فإظهاره ذلك أي أعلمه بأنك تحبه ويأتي تعليقه في خبر بأنه يجدهك مل ما تجده . قال القاسمي : وبذلك يتأكد الحب وتدموم الألفة ، والألفة إحدى فرائض الاسلام وأركان الشريعة ونظام شمل الدين . وبما يجلب المودة المحافظة علي الابتداء بالسلام مراعاة لأخوة الاسلام وتعظيما لشعار الشريعة . قال : والود محبة التي مع تميته ولذلك يستعمل في كل منهما . وقال الحراني : الود محبة نزوع النفس للشئ المستحق نزوعها له . وقال البخاري : تقول ووددته ودا ومودة ووددت لو كان كذا وبودي لو كان كذا . وقال الراغب : الود محبة الشئ وتسمى كونه قاله والثبات فيه ضد الزوال (الحارث) بن محمد (بن أبي أسامة) التيمي صاحب المستند المشهور كان حافظا عارفا بالحديث تكلم فيه بلا حجة (طب) وابن أبي الدنيا في كتاب الإخوان وأبو الشيخ في الثواب كلهم (عن أبي حميد) بالتصغير (الساعدي) عبد الرحمن وقيل المنذر بن سعيد شهد أحدا وما بعدها وعاش إلى خلافة يزيد قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول فذكره . قال الهيثمي : وفيه من لم أعرفهم انتهى . وحيث فرمز المؤلف لحسنه علي (أبدأ) بالهمزة وبدونه فيه وفيما بعده كما ذكره الزركشي (بنفسك) أي بما تحتاجه من مؤنة وغيرها . والنفس ما به يقس المرء على غيره

عَنْ ذِي قَرَابَتِكَ شَيْءٌ فَهَكَذَا وَهَكَذَا - (ن) عن جابر (ص)

٤٧ - أبدأ بمن أقول - (طب) عن حكيم بن حرام (ص)

٤٨ - أبدأ بالله - (قط) عن جابر (ص)

استبداداً منه واكتفاء بوجرد نفاسته علي من سواه ذكره الحراني والمراد هنا الذات أى قدم ذاتك فيما تحتاج اليه من نحو نفقة وكسوة (فتصدق عليها) لأنك المتخصص بالنعمة المنعم عليك بها فتلقاها بالقبول وقدم مهجتك وحاجتك علي من تعول وسمى الانفاق عليها صدقة لأنه قرابة إذا كان من حلال وكما قال وقد ينهى إلى الوجوب وذلك عند الاضطرار (فإن) وفي رواية: «ثم إن» (فضل) بفتح الضاد ومضارعه بضمها وبكسر الضاد فمضارعه بفتحها وفضل بالكسر يفضل بالضم شاذ (شئ فإلهك) أى زوجتك . قال الراغب: يعبر عن امرأة الرجل بأهله وذلك لأن نفقتها معاوضة وما بعدها مواساة (فإن فضل عن أهلك شئ فلذى قرابتك) لأنهم في الحقيقة منك فيحصل بذلك الجبر التام بالمواساة وصلة الأرحام ثم إن حمل على التطوع شمل كل قريب أو الواجب اختص عن يجب نفقته من أصل وفرع عند الشافعي وغيرهما أيضاً عند غيره وله تفاريع في الفروع . قال الزين العراقي: وسكت عن الفن ولعله لأن أكثر الناس لأرقاء لهم أولان المخاطب لافق له وزعم دخوله في الأهل للمناقشة فيه مجال وقدم الحنابلة الفن على القريب عند الزاحم وسكت عنه الشافعية . قال الولي العراقي: وكأنه لأن له جهة ينفق منها وهي كسبه فإن تعد ربيع أو جز منه لنفقته (فإن فضل عن ذوى قرابتك شئ فهكذا وهكذا) أى بين يديك وعن يمينك وشمالك كما فسره به في رواية مسلم والنسائي وكفى به عن تكثير الصدقة وتنويع جهاتها وليس المراد حقيقة هذه الجهات المخصوصة . وفيه الابتداء بالنفقة على الترتيب المذكور . قال المحقق أبو زرعة: ومحل تقديم النفس فيمن لا يصبر على الإضافة فمن صبر عليها فأثاره محبوب محمود جاء بمدحه القرآن وفعله أكبر الأعيان . وفيه أن الإنسان إذا وجد بعض الصبيان في الفطرة قدم نفسه وإن وجدها كلها لأن في تأخيرها غرر لاحتمال أن المال ي تلف قبل إخراجها . وفيه أن الحقوق والفضائل إذا تراحت قدم الآكد وأن الأفضل في صدقة النقل سويها في وجوه البر بالمصلحة ولا يحصرها في جهة ونظر الإمام في مصلحة رعيته وأمرهم بما فيه مرادهم والعمل بالإشارة وأنها قائمة مقام النطق إذا فهم المراد بها إلا أن الشافعية لم يكتفوا بإشارة الناظر إلا في الأمور الخفية لا كالعقود والفسوخ (ن عن جابر) بن عبد الله الانصاري قال: «أعنى رجل عبدا له عن دبر قبليخ النبي صلى الله عليه وسلم فقال: أنك مال غيره؟ قال: لا قال: فمن يشتريه منى فاشتره انعم العدوئ بثمانمائة درهم نجاه بها النبي صلى الله عليه وسلم فذنعها اليه ثم ذكره وإسناده صحيح» (إبدأ) بكسرة الهمزة وفتح المهملة (بن تعول) أى تمون يعنى بمن تلزمك مؤنته من نفسك وزوجك وقريبك وذو روح ملكته فان اجتمعا وله ما ينفق على الكل لومه وإلا قدم نفسه فزوجته فولده الصغير أو المجنون فأمه فأباه فولده المكلف لجده وإن علا ذكره الشافعي . قال السهمودي: والحديث وإن ورد في الانفاق فالمحققون يستعملونه في أمور الآخرة كالعالم يبدأ بعياله في التعليم ويؤيده قوله تعالى: «وقوا أنفسكم وأهليكم نارا» الآية . وأخذ بعض الصوفية منه أنه يقصد بتعلم العلم نفسه أولا ثم المسلمين ثانيا: الأقرب فالأقرب . فلا يقصد نفع غيره إلا تبعاً ليحوز أجر النية والعمل (وطب) والفضاعي (عن حكيم بن حزام) بفتح الحاء والزاي كذا ضبطه ابن رسلان ومن خطه نقلت لكن ضبطه ابن حجر كالكرمانى بكسر أوله وهو الظاهر وهو ابن خويلد الأسدي من المؤلفات الأشراف الذين حسن إسلامهم ، عاش مائة وعشرين سنة نصفها في الجاهلية ونصفها في الإسلام قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم أى الصدقة أفضل فذكره ، رمز المؤلف لصحته وليس كما قال فقد قال الهيثمي: فيه أبو صالح مولى حكيم ولم أجد من ترجمه» (إبدأوا) بكسر الهمزة أيها الأمة في أعمالكم القولية والفعلية (بما) أى بالشئ الذى (بدأ الله به) في التزييل فيجب عليكم

٤٩ - أبردوا بالظُّهر ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فِجِّ جَهَنَّمَ - (خ ه) . عن أبي سعيد (حم ك) عن صفوان بن محرزمة (ن) عن أبي موسى (طب) عن ابن مسعود (عد) عن جابر (ه) عن المغيرة بن شعبه

الابتداء في السعي بالصفة لا بدائه به في قوله تعالى : « إن الصفا والمروة ، وفيه وجوب السعي . قال الكمال بن الهمام : ورد بصيغتي الخبر والأمر وهو يفيد الوجوب خصوصاً مع ضم خبر : « خذوا عني مناسككم » انتهى . فهو عند الحنفية واجب وعند الشافعي ركن وهذا وإن ورد على سبب وهو أن النبي صلى الله عليه وسلم طاف ثم سعى فبدأ بالصفة وقرأ وإن الصفا والمروة من شعائر الله . ثم ذكره فالعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب . وقد كان الرسول يحافظ على تقديم كل مقدم فقدم غسل الوجه في الوضوء ثم فم ثم زكاة الفطر على صلاة العیدتقدنا بالقدم في آية : « قد أفلح من تركي وذكرا سم ربه فصلي » ، وبذلك اتضح استدلال الشافعية به على وجوب ترتيب الوضوء . وأخرج الحاكم عن ابن عباس وصححه : أنه أتاه رجل فقال أبدأ بالمروة قبل الصفا أو بالصفا ؟ وأصلي قبل أن أطوف أو أطوف قبل ؟ وأحلق قبل أن أذبح أو أذبح قبل ؟ فقال خذ من كتاب الله فإنه أجدر أن يحفظ قال تعالى إن الصفا والمروة ، الآية فالصفا قبل ، وقال : « وهو طهر بيتي للطائفين » الآية فالطواف قبل وقال : « لا تحلقوا رؤسكم حتى يبلغ الهدى محله فالذبح قبل » . انتهى . وما ذكره في غير الصفا محمول على الأكل لأن المصطفى صلى الله عليه وسلم ماسئله يوم النحر عن شئ . قدم ولا - إلا قال : افعل ولا حرج (قط) من عدة طرق (عن) أبي عبدالله (جابر) بن عبدالله الخزازي المدني ورواه عنه أيضا النسائي بإسناد صحيح باللفظ المزبور في حديث طويل وكذا البيهقي وصححه ابن حزم فاقتفاه المؤلف فرماتصحيحه ورواه مسلم بلفظ : «ابدؤا بصيغة المضارع للبتكلم وأحمد ومالك وابن الجارود وأبو داود والترمذي وابن ماجه وابن حبان والنسائي أيضا بلفظ : «بدأ» بالنون . وقال ابن دقيق العيد مخرج الحديث عندهم واحد وقد أجمع مالك وسفيان والقطان على رواية : «بدأ» بنون الجمع . قال ابن حجر : وهو أحفظ من الباقيين وهو يؤيد يذبط مسلم . (أبردوا) بقطع الهمزة وكسر الراء (بالظهور) وفي رواية للبخاري : «بالصلاة» أي بصلاة الظهر كما بينته هذه الرواية أي أدخلوها في البرد بأن تؤخرها ندبا عن أول وقتها إلى أن يصير للحيطان ظل يمشی فيه قاصد الجماعة من محل بعيد بشرط عدم وجود ظل يمشی فيه وأن لا يجاوز به نصف الوقت وأن يكون بقطر حار كما يشير إليه قوله (فإن شدة الحر) أي قوته (من) بعض أو ابتداء (فيج) بفتح الفاء وسكون المثناة تحت (جهنم) أي هيجانها وغليانها وانتشار لها ، فلم أن من تبعية أو ابتدائية وقال بعضهم جنسية بناء على ما قيل من أن كون شدة الحر من فيج جهنم تشبيهه لاحقيقة وحكمته دفع المشقة لسلب الخشوع أو كاله كما في من حضره طعام يتوق إليه أو يدافعه الخبيث والأخبار الآمرة بالتعجيل عامة أو مطلقة والأمر بالإيراد خاص فهو مقدم وزعم أن التعجيل أكثر مشقة فيكون أفضل منع بأن الأفضلية لا تنحصر في الأشق فقد يكون غير الشاق أفضل كالفصر في الصلاة : وأما خبر مسلم عن حباب بن الارت وشكونا . إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم حر الرضاء فلم يشكنا ، أي لم يزل شكوانا فتسوخ بالنسبة إلى الإبراد أو محمول على أنهم طلبوا تأخيرا زائدا على قدر الإبراد وظاهر الخبر وجوب الإبراد لكن لما قام الإجماع على عدمه حل على التدب وإتسالم تؤمر بالتأخير لشدة البرد مع أنه أيضا من جهنم لأنه إنما يكون وقت الصبح ولا يزول إلا بطلوع الشمس فيخرج الوقت وخرج بالظهور غيرها حتى الجمعة الأمر بالتبكير إليها وإبراد النبي بها لبيان الجواز والأذان وأمره بالإبراديه حل على الإقامة بدليل التصريح بها في رواية الترمذي ، و جهنم لاسم لنار الآخرة عربي لا معرب من الجاهمة وهي كراهة المنظر غير منصرف للتعريف والتأنيث (خه) وكذا أحمد (عن أبي سعيد) الخدرى (حم ك) وقال صحيح وكذا الطبراني وابن قانع والضياء (عن صفوان بن محرزمة) بفتح الميم وسكون المعجمة وفتح الراء والميم الزهري وهو أخو المسور (ن عن أبي موسى) الأشعري عبد الله بن قيس أمير زيد وعدن للنبي صلى الله عليه وسلم وأمير البصرة والكوفة لعمر . قال الواقدي : كان حليفا لسعيد بن العاص وأسلم بمكة وهاجر الحبشة (طب عن) أبي

٥٠ — أَبْرَدُوا بِالطَّعَامِ فَإِنَّ الْحَارَ لِأَبْرَكَةٍ فِيهِ - (فر عن ابن عمر (ك) عن جابر، وعن أسماء، مسدد عن

أبي يحيى (طس) عن أبي هريرة (حل) عن أنس

٥١ — أَبْشَرُوا وَشَرُّوا مَنْ وَرَأَاهُ كَمْ آتَاهُ مِنْ شَهِدَانٍ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ صَادِقًا بِهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ - (حم طب)

عبد الرحمن (ابن مسعود) عبيد الله (عد عن جابر) بن عبد الله (ه) وكذا البيهقي والطبراني (عن المغيرة) بضم الميم حتى المشهور وتكسر (ابن شعبة) أحد دهاة العرب، أسلم عام الخندق ومات سنة خمسين وأحصن في الاسلام ثلاثمائة امرأة وقيل ألفا. قال المؤلف: حديث متواتر رواه بضعة عشر صحابيا (أبردوا ندبا (بالطعام) أى آخروا أكله إلى أن يبرد فتناولوه باردا يقال أبرد إذا دخل في البرد وأظهر إذا دخل في الظهيرة وبأوه للتعديدية أوزاءة ثم علل الأمر بالتأخير بقوله (فإن الحار لأبركة فيه) أى الطعام الحار أو مطلقا فيقيد الأمر بالبراد بالشرا. في الشرب وفي الطهارة وفي رواية بدله (فإن الطعام الحار غير ذى بركة. وفي رواية: فإنه أعظم للبركة. والمراد هنا نفي ثبوت الخير الإلهي فيكراه استعمال الحار لخلوه عن البركة ومخالفته للسنة بل إن غلب على ظنه ضرره حرم (فر عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه إسحاق بن كعب. قال الذهبي: ضعف عن عبد الصمد بن سليمان. قال الدارقطني: متروك عن قرة ابن سويد. قال أحمد: مضطرب الحديث وأبو حاتم لا يحتج به عن عبدالله بن دينار غير قوى (ك عن جابر) عبدالله لكن بلفظ: «فإن الطعام الحار غير ذى بركة. (وعن أسماء) بفتح الهمزة وبالمدينة بنت الصديق أخت عائشة وأم أمير المؤمنين ابن الزبير من المهاجرات: عمرت نحو مائة وعاشت بعد صلب ابنها عشريال (مسدد) في مسنده المشهور وهو ابن مسهد الأسدي البصري الحافظ من شيوخ البخاري (عن أبي يحيى) جد أبي هريرة الكوفي واسمه شيان صحابيه لهذا الحديث الواحد (طس عن أبي هريرة). قال الهيثمي: وفيه عبدالله بن يزيد البكري ضعفه أبو حاتم (حل عن أنس) قال: أتى النبي صلى الله عليه وسلم بقصعة تفور فرفع يده منها وقال: إن الله يطعمنا نارا ثم ذكره (أبشروا) بنتج الهمزة وكسر المعجمة وبشروا) أى أخبركم بما يسركم وأخبروا (من وراه) بفتح الميم في رواية وكسرها في أخرى يعنى أخبروا من قدامكم ممن سيوجد في المستقبل أو يقدم عليكم في الآتي، كذا قرره شارحون، وهو وإن كان صحيحا في نفسه لا يلام قوله الآتي: «فخرنا من عنده نبشرا» والمناسب له أخبروا من لقيتموه ووراء كلمة تكون خلفا وتكون قداما وأكثر ماتكون في المواقيت من الايام والليالي لأن الوقت يأتي بعد مضي الإنسان فيكون وراءه وإن أدركه الانسان كان قدامه ويجوز أن يكون المعنى أخبروا من سراكم فإن وراء أيضا تأتي بمعنى سوى كقوله تعالى: «فمن اتبعني وراء ذلك» أى سواه والمراد أخبروهم بما يسرهم وهو (أنه) أى بأنه (من شهد أن) أى أنه (لإله) أى لا معبود بحق في الوجود (لإلا الله) الواجب الوجود لذاته (صادقا) نصب على الحال (ها) أى بالشهادة أى مخلصا في إتيانها بأن يصدق قلبه لسانه (دخل الجنة) إن مات على ذلك ولو بعد دخوله النار فمآله إلى الجنة ولا بد، ولما ت فاسقا تحت المشيئة إن شاء عذبه كما يريد ثم مصيره إلى أن يعفى عنه فيخرج من النار وقد اسود فينغمس في نهر الحياة ثم يعوده أمر عظيم من الحال والنصارة ثم يدخل الجنة ويهبطى ما أعد له بسابق إيمانه وما قدمه من العمل الصالح وإن شاء عفا عنه ابتداء فساحه وأرضى عنه خصما. ثم يدخله الجنة مع الناجين. وقول الخوارج: مرتكب الكبيرة كافر وقول المعتزلة مخلد في النار حتما ولا يجوز العفو عنه كما لا يجوز عقاب المطيع - من تقولهم واقترانهم على الله، تعالى الله عما يقول الظالمون. والبشارة الخبر السار الذي يظهر بأوله أثر السرور على البشرية ذكره القاضي. وقال الراغب: الخبر بما يسر فتتوسط بشرة الوجه وذلك أن النفس إذ سرت انتشر الدم انتشار الماء في الشجر. والصدق: الاخبار المطابق وقيل مع اعتقاد الخبر أنه كذلك عن دلالة أو أمارة واقصر على أحد الركنين لأنهم كانوا عدة أو ثمان فقصده نبي ألوهية ماسواه تعالى مع اشتهاره عندهم بأنه رسول الله واستبانتهم منهم الايمان بشهادة قدوم كبرائهم عليه مؤمنين

عن أبي موسى (صح)

٥٢ - أَبَدُ النَّاسِ مِنَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْقُصُّ الَّذِي يَخَالَفُ إِلَى غَيْرِ مَا أَمَرَ بِهِ - (فر) عن أبي هرير (ض)

(حم طب عن أبي موسى) الأشعري قال : وأتيت النبي صلى الله عليه وسلم ومعى نفر من قومي فقال أبشروا، إلى آخره : «وغيرنا من عنده نبش الناس فاستقبلنا عمر فرجع بنا إلى المصطفى صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله إذن يتكلموا فسكت، قال الهيثمي رجاله ثقات وله طرق كثيرة انتهى ولذلك رمز المؤلف لصحته هنا وقال في الأصل صحيح » (أبعد الناس من الله) أى من كرامته ومزيد رحمته من البعد . قال الحراني : وهو انقطاع الوصل في حس أو معنى (يوم القيامة القاص) بالتشديد أى الذى يأتي بالقصة من قص أثره أتبعه لأن الذى يقص الحديث يتبع ما حفظ منه شيئاً فشيئاً كما يقال تلى القرآن إذا قرأه لأنه يتلو أى يتبع ما حفظ آية بعد آية كذا في الكشاف . وقال الحراني : القص تتبع أثر الوقائع والأخبار بينها شيئاً بعد شيء على ترتيبها في معنى قص الأثر وهو اتباعه حتى ينتهى إلى محل ذى أثر (الذى يخالف إلى غير ما أمر به) (بناءً أمر للفاعل أى الذى يخالف قوله فعمله ويعدل إلى غير ما أمر به الناس من التقوى والاستقامة ويمكن بناؤه للمفعول والفاعل الله أى الذى يخالف ما أمر الله به من مطابقة فعله لقوله وذلك لجرأته على الله بتكذيب فعله لقوله كفى إسرائيل لما قصوا أهلكوا أى تكلموا على القول وتركوا العمل فأهلكوا والمراد هنا من يعلم الناس العلم ولا يعمل به ومن خصه بالوعظ فقد وهم ومن هو كذلك لا ينتفع بعلمه غالباً ولا يوعظه ، إذ مثل المرشد من المسترشد مثل العود من الظل فمتى يستوى الظل والعود أعوج ؟ لآلته عن خلق وتأتى مثله » عار عليك إذا فعلت عظيم « أتأمرون الناس بالبر وتنسون أنفسكم ، » كبير مقتا عند الله أن تقولوا ما لا تفعلون « أرحم الله تعالى إلى عيسى ابن مريم : عظ نفسك فإن اتعظت فعض الناس وإلا فاستحى منى . وقال مالك بن دينار . إذا لم يعمل العالم بعلمه زلت موعظته من القلوب كما يزل القطر من الصفا : يا وواعظ الناس قد أصبحت متهما » إذ عبت منهم أموراً أنت تأتها وقال عمر لمن سأله عن القص : « أخش أن تقص فترتفع في نفسك ثم تقص فترتفع حتى يخيل إليك أنك فوقهم بمنزلة الثريا فيضعك الله تحت أقدامهم يوم القيامة » رواه أحمد بسند رجاله موثقون . فحق الواعظ أن يتعظ بما يعظ ويصبر ثم يبصر ويهتدى ثم يهدى ولا يكون دفتراً يفيد ولا يستفيد ومسناً يشخذ ولا يقطع بل يكون كالشمس التى تفيد القمر الضوء ولها أفضل مما تفيدوه كالنار التى تحمى الحديد ولها من الحمى أكثر ويجب أن لا يجرح مقاله بفعله ولا يكذب لسانه بحاله فيكون ممن وصفه الله تعالى بقوله : « ومن الناس من يعجبك قوله ، الآية : فالواعظ مالم يكن مع مقاله فعال لم ينتفع به إذ عمله مدرك بالبصر وعلمه مدرك بالبصيرة وأكثر الناس أهل أبصار لا بصائر فيجب كون عنائته بإظهار ما يدركه جماعتهم أكثر ومنزلة الواعظ من الموعوظ كالمداوى من المداوى فكما أن الطبيب إذا قال للناس لاتأكلوا كذا فإنه سم ثم رأوه يأكله عد سخرية وهزواً ، كذا الواعظ إذا أمر بما لم يعمل به ، ومن قيل ياطيب طبيب نفسك فالواعظ من الموعوظ يجرى الطابع من المطاوع فكما يستحيل انطباع الطين من الطابع بما ليس منتقشاً فيه فبحال أن يحصل في نفس الموعوظ ما ليس في نفس الواعظ . وقيل من وعظ بقوله ضاع كلامه . ومن وعظ بفعله نفذت سهامه . وقيل : عمل رجل في ألف رجل أبلغ من قول ألف رجل في رجل . قال ابن قتيبة والحديث وردساً لباب الفساد من الزنادقة احتيالاً على الطعن في الدين فإن القاص يروى مناكير وغرائب يميل بها وجوه الناس إليه وشأن العامة القعود عند من كان حديثه عجيباً انتهى . وبذلك عرف أن القص منه ما هو مذموم وهو ما شتمت على محذور مما ذكر وما هو محمود وهو التذكير بآلاء الله وآياته وأفعاله مع السمل بقضية ذلك . قال الغزالي أخرج على رضى الله تعالى عنه القصاص من مسجد البصرة إلا الحسن لكونه سمعه يتكلم بالتذكير بالموت والتنبه على عيوب النفس وآفات الإهمال وخواطر الشيطان ويذكر بآلاء الله ونعمائه وتقصير العبد في شكره ويعرف بحقارة الدنيا

٥٣ انْبِغْضُ الْحَلَالِ لِيُاللهِ الطَّلَاقُ - (درك . عن ابن عمر (صح)

٥٤ - بِنْبِغْضِ الْحَلَالِ لِيُاللهِ مَنْ آمَنَ ، ثُمَّ كَفَرَ - تمام عن معاذ

وعيوبها وتصرفها وخطر الآخرة وأهوالها فهذا النص مجرد إجماعاً وهذا القاص محله عند الله عظيم . روى أن يزيد ابن هارون مات وكان واعظاً زاهداً فقيل له ما فعل الله بك ؟ قال : غفرت لي وأول ما قال لي منكر ونكير من ربك قلت لها أما استحيان من شيخ دعى إلى الله كذا وكذا سنة ! قالوا وأول من قص تميم الداري في زمن عمر باذنه وهذه الأولية بالنسبة إلى الأمة الحمدية . روى أن موسى قص في بني إسرائيل ففرق بعضهم ثوبه فأوحى الله إليه قل ! مرق فبك ولا تزق وبك وإنما قال في الحديث « أبعد الناس » . لم يقل الخلق لظهور معنى النوس عن أفعاله لا اضطرابه في مخالفة قوله فمله والنوس حركة الشيء الخفيف المعلق في الهواء ( تنبيه ) أخذ جمع من هذا الحديث وما في معناه أنه ليس للعاصي أن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر والجمهور على أنه له بل عليه ذلك . لأنه مأمور بأميرين ترك المعصية والمنع للغير من فعلها والاخلال بأحد التكليفين لا يقتضى الاخلال بالآخر ولذلك أدلة من الكتاب والسنة ( فر عن أبي هريرة ) رمز المؤلف لضعفه وسببه أن فيه عمرو بن بكر السكسكي أورده الذهبي في الضعفاء وقال ابن عدى له من أكبر واتهمه ابن حبان بالوضع

( أبغض ) أفعل تفضيل بمعنى المفعول من البغض وهو شاذ ومثله أعدم من العدم إذا افتقر ( الحلال ) أى الشيء الجائز الفعل ( إلى الله الطلاق ) من حيث إنه يؤدي إلى قطع الوصلة وحل قيد العصمة المؤدى لفلة التناسل الذى به تكثر الأمة لأمم حيث حقيقته في نفسه فإنه ليس بحرام ولا مكروه أصالة وإنما يحرم أو يكره لعارض ، وقد صح أن النبي صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم ألى وطاق وهو لا يفعل مكروها ، ذكره في المطامع وغيرها . وهذا كما ترى أولى من تنزيل الذهبي تبعاً لليهق البغض على إيقاعه في كل وقت من غير رعاية لوقته المسنون واستظهر عليه بخبر : وما بال أقوام يلعبون بحدود الله طلقتك راجعتك طلقتك راجعتك . وخبر « لم يقول أحدكم لامرأته قد طلقتك قد راجعتك ؟ ليس هذا بطلاق المسلمين ، طلقوا المرأة في طهرها . » وقال الطيبي : فيه أن بغض بعض الحلال مشروع وهو عند الله مبغوض كصلاة الفرد في البيت بلا عذر والصلاة في مغضوب . وقال العراقي : فيه أن بغض الله للشيء لا يدل على تحريمه لكونه وصفه بالحل على إثبات بغضه له ، فدل على جواز اجتماع الأمرين بغضه تعالى للشيء وكونه حلالاً وأنه لا تنافي بينهما وأحب الأشياء إلى الشيطان التفريق بين الزوجين كما يأتي في خبر ، والمراد بالبغض هنا غاية لا مبدؤ . فإنه من صفات المخلوقين والبارئ منزه عنها والقانون في أمثاله أن جميع الأعراض النفسانية كغضب ورحمة وفرح وسرور وحياء وتكبر واستهزاء لها أوائل ونهايات وهى في حقه تعالى محمولة على الغايات لا على المبادئ التى هى من خواص الأجسام فليكن على ذكر منك أى استحضار له بقلبك فإنه ينفع فيما سيلفك كثيراً (دهك) في كتاب الطلاق وكذا الطبراني وابن هدى ( عن ) عبدالله ( بن عمر ) بن الخطاب ورواه البيهقي مرسل بدون ابن عمرو قال الفضل غير محفوظ . قال ابن حجر : ورجح أبو حاتم والدارقطنى المرسل وأورده ابن الجوزى في العلل بسند أبي داود وابن ماجه وضعفه بعد الله الرصافي . وقال : قال يحيى ليس بشيء . والنسائي متروك الحديث وبه عرف أن رمز المؤلف لصحته غير صواب \* ( أبغض الخلق ) أى الخلاق يقال هم خليفة الله وهم خلق الله . قال الزمخشري ومن الحجاز خلق الله الخلاق أوجده على تقدير أوجبه الحكمة وهو رب الخليفة والخلاق ( إلى الله من ) أى مكلف ولفظ رواية تمام لمن باللام ( آمن ) أى صدق وأذعن . وانقاد لأحكامه ( ثم كفر ) أى ارتد خصه ، من بين أصناف الكفار هذه المبالغة والتشديد وأبرز ذمه في هذا النظم العجيب حيث أبهمه غاية الإبهام نعيماً عليه وتعجيباً من شأنه حيث فعل ما فعل يعنى انظروا إلى هذا الخبيث اللعين وبيح ما ارتكبه حيث فعل ما لم يرض العاقل أن ينسب



٥٥ - أَبْغَضُ الرَّجَالِ إِلَى اللَّهِ الْإِلَادُ الْخَصْمُ - (ق ح م ت ن) عن عائشة (صح)

٥٦ - أَبْغَضُ الْعِبَادِ إِلَى اللَّهِ مَنْ كَانَ ثُوبَهُ خَيْرًا مِنْ عَمَلِهِ : أَنْ تَكُونَ ثِيَابُهُ ثِيَابَ الْأَنْبِيَاءِ - وَعَمَلُهُ عَمَلُ

إليه وهو أن اشترى الضلالة بالهدى فهو جدير بكونه أبغض الكفرة إلى ربه وأمقتهم عنده لاستعداده للاهتداء وقوله له ثم نكوصه علي عقبه . والقصد بذلك التويخ والتعير فعسى أن يرتدع بالتشنيع عليه وتفطع شأنه وتهجين سيرته وتقيح سريره ويظهر أن من قتل نبياً مثله أو أبغض وكذا من شهد المصطفى فيه بأنه أشق الناس وعليه فالمراد أنه من أبغض (تمام) في فوائده من حديث أحمد البرقي عن عمرو بن أبي سلمة عن صدقة بن عبدالله عن نصر ابن علقمة عن ابن عائذ عن عمرو بن الأسود (عن معاذ) بضم الميم وفتح المهملة وبمعجمة (ابن جبل) ضد السهل ابن عمرو بن أوس الأنصاري من نجباء الصحابة . قال أنس : جمع معاذ القرآن في حياة الرسول وكان أمة قاتلاً . وقضية تصرف المؤلف أن هذا لم يخرج أحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز والأمر بخلافه فقد خرج الطبراني باللفظ المزبور من هذا الوجه . قال الهيثمي : وفيه صدقة بن عبدالله السمين وثقه أبو حاتم وضعفه أحمد وبقية رجاله ثقات وبه يتجه رمز المؤلف لحسنه (أبغض الرجال) المخاصمين وكذا الخنثاء والنساء وإنما خص الرجال لأن اللدد فيهم أغلب ولأن غيرهم لهم تبع في جميع المواطن . ألا ترى إلى قول الزمخشري : اكتفى الله بذكر توبة آدم دون حواء لأنها كانت تبعاً له كما طوى ذكر النساء في أكثر القرآن والسنة لذلك (إلى الله الإلاد) بفتح الهمزة واللام وشد الدال أي الشديد الخصومة بالباطل الأخذ في كل لد أي في كل شيء من المراء والجدال لفرط لجأه كذا قرره الزمخشري . قال الزركشي : ومنه ، لتذره قوما لدا ، (الخصم) بفتح المعجمة وكسر المهملة أي المولع بها المساهر فيها الحريص عليها المتنادي في الخصام بالباطل لا يتقطع جداله وهو يظهر أنه على الحسن الجميل ويوجه لكل شيء من خصامه وجهاً ليصرفه عن إرادته من القباحة إلى الملاحاة ويزين بشقة شقته الباطل بصورة الحق وعكسه بحيث صار ذلك عادته ودينه فالأول ينبئ عن الشدة والثاني عن الكثرة ؛ وسمى ألد لاستعماله لدينه أي جانبي فه وعنفه ، وذهب بعضهم إلى أن ألقى : الرجال ، للجنس وفي : الإلاد للعهد والمراد به الخصم الذي خصامه ومجادلته مع الله ، والذم وصف للخاصم والصفة وهو كونه منشأ من موات وهو المنى : أولم ير الإنسان أنا خلقناه من نطفة فإذا هو خصيم مبين . وقصة أبي بن خلف في قوله لأصيرن إلى محمد ولا خصمته مشهورة وذلك لأن الخصومة في ذلك كفر والكافر أبغض الخاق إلى الله قال ولو جعلت ألد فيه جنسية لاستلزم كون الإلاد المؤمن أبغض إلى الله من حيث جنس الرجال وفيهم الكافر ورجح ابن حجر ما تقرر أولاً من تنزيل الرجال على المخاصمين أو أن المراد الألد في الباطل المستحل له أو أن ذلك ورد على منهج الزجر لمن هذه صفته وتنبيهها على قبح حاله وتفضيحه بهجين عادته وتفطع طريقته ؛ فعسى أن ينجع فيه هذا التشنيع فإين قلبه وتنقاد نفسه وأضمحل رذائله فيرجع عما هو عليه من الشرور فيحصل له السرور بدخوله في قوله تعالى : لا الذين تابوا (تتمة) قال الجزالي : إذا خاصمت فتوقروا وتحفظ من جهلك ومجملتك وتفكر في حجتك ولا تكثر الإشارة بيدك ولا الالتفات إلى من ورائك ولكن اجث علي ركبتك وإذا هدأ غضبك فتكلم وإن قربك الشيطان فكمن منه على حذر . فهذه آداب المخاصمة (ق ح م ت ن عن عائشة) رضي الله عنها ورواه أيضاً عنها أحمد . (أبغض العباد) بكسر العين والتخفيف جمع عبد ويحتمل ضمها والتشديد جمع عابد ويشبه أنه أولى لما في إجراء أفضل التفضيل على حقيقته من العموم والصعوبة المحوجة إلى التأويل (إلى الله من) أي إنسان (كان ثوبه) أي إزاره ورداؤه وأصل الثوب رجوع الشيء إلى حالته الأولى التي كان عليها أو إلى حالته المقدرة المقصودة بالفكرة فمن الثاني الثوب سمي به لرجوع الغزل إلى الحالة التي قدر لها ذكره الراغب (خيراً من عمله) يعني من تزيابى الأبرار وعمله كعمل المعارج كما فسره بقوله (أن تكون ثيابه ثياب الأنبياء) أي كسبابهم الدالة على التنسك

## الجبارين - (عق فر) عن عائشة (ض)

٥٧ - ابغض الناس إلى الله ثلاثة: ملحد في الحرم، ومبتغ في الإسلام سنة الجاهلية، ومطلب دم امرئ

والتزهد (وعمله عمل الجبارين) أي كعملهم في البطش بالخلائق ونسيان نعمة الخالق وعدم التخلق بالرحمة والتهافت على جمع الحطام. والجبار المتكبر المتمرد العاني. وقال القاضي: فعال من جبره على الأمر بمعنى أجبره وهو من يجبر الناس على ما يريد. وقال الزمخشري: الجبار الذي يفعل ما يريد من ضرب وقتل فيظلم لا ينظر في العواقب ولا يدفع بالتى هي أحسن وقيل المتعظم الذي لا يتواضع لأمر الله تعالى انتهى. وذلك لأن أحب الخلق إلى الله تعالى الأنبياء والصديقون فأبغض الخلق إليه من يتشبه بهم وليس منهم فمن تشبه بأهل الصدق والإخلاص وهو مرأتى كمن تشبه بالأنبياء وهو كاذب. وفيه أن من ظهر من جهال الطريق وبرز بالعدول عن التحقيق وتكشف تكشف أهل التجريد وتمزق حتى أوقع عقول العامة في الحرج الشديد فهو من الأخسرين أعمالا الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا (عق) وقال في الأصل إنه منكر وافرزه عليه (فر) كلاهما من حديث يحيى ابن عثمان عن أبي صالح كاتب الليث عن سليم بن عيسى عن النورى عن جعفر بن برقان عن ميمون (عن عائشة) ويحيى جرحه ابن حبان وكتب الليث فيه مقال وسليم منبروك مجهول وابن برقان لا يخرج به. ولهذا قال ابن الجوزى: موضوع وأقره عليه في الأصل. وقال العقيلي: منكر وفي الميزان خبر باطل. وبه علم ان عزو المؤلف الحديث للعقبى وسكوته عما عقبه به من الرد غير صواب ومن جزم بوضعه ابن عراق واهدى (ابغض الناس إلى الله) أى ابغض عصاة المؤمنين إليه كما افاده قول القاضي: المراد بالناس المفلول عليهم جميع عصاة الامة وأن الكفار ابغض من هؤلاء المعدودين، وقول الطيبي: أراد بالناس المسلمين بدليل قوله «ومبتغ في الإسلام» (الثلاثة) أحدهم لسان (ملحد) بالضم أى مائل عن الاستقامة (ق) حق (الحرم) المدعى بأن هتك حرمة بفعل محرم فيه من الإلحاد وهو الميل عن الصواب أو من اللحد وهو الحفرة المائلة عن الوسط ومصداقه ومن يرد فيه بإلحاد بظلم، ذكره القاضي. قال الزمخشري: ومن انجاز لحد السهم عن الهدف ولحد عن العصد عدن عند والحد في دين الله والحد في الحرم ولحد إليه مال إليه انتهى. وقال الراغب: الحد بلسانه إلى كذا مال ومنه الذين يلحدون في آياته، واحد مال عن الحق والإلحاد ضربان الإلحاد من الشرك بالله والإلحاد إلى الشرك بالأسباب فالاول يناق الإيمان ويبطله والثانى يوهن عراره ولا يبطله وذلك هتك حرمة مع مخالفته أمر ربه فهو عاص من وجهين فهو ابغض جدير. واستشكل بأن طاهره ان فعل الصغيرة في حرم المكى اشد من فعل الكبيرة في غيره وأجيب بان الإلحاد عرفا يستعمل في الخارج عن الدين فإذا وصف به من ارتكب محرما كان إشارة إلى عظمه ويدل عليه آية «ومن يرد فيه بإلحاد بظلم» الآية فان الإلحاد بالجملة الإسمية يبيد نبوت الإلحاد ودوامه والتنوين للتعظيم فهو إشارة إلى عظم الذنب. قالوا ومدا من خصائص الحرم فإنه يعاقب التارى للشر فيه إذا عزم عليه ولم يفعله. وذهب بعض الصحابة إلى ان السيئات تنضاف فيه كاخسات (و) نافي اثلاثة (مبتغ) بضم الميم وسكون الموحدة وفتح الفوقية وعين معجمه طالب (في الإسلام) أى في دينه (سنة الجاهلية) أى إحياء طريقة أهل زمن الفترة سمي به لكثرة الجهالة فيه فمثل البنات والنيرة والسدانة والياحة والميسرو والبروز ومنع القود عن مستحقه وطلب الحق ممن ليس عليه كاصله وفرعه فيطلاق السنة على فعل الجاهلية وورد على أصل اللغة أو التهمك (و) الثالث (مطلب) بالضم وشد الطاء وكسر اللام مقتعل من الصلب أى متقلب فابدت التاء وأدغم أى التكلّف للطلب المبالغ فيه (دم) أى لإراقة دم (امرئ) مثلث الراء أى رجل وهو للذكر وخص بالذكر هنا وفي نظائره لشرفه وأصلته وغلبة دوران الأحكام عليه بما مر في الخثى والاثنى مثله في الحكم وما ذكر من أن المرء يختص بالذكر هو ما عليه كثير، لكن قال الحراني: المرء اسم من سنن الضبيع يشارك

بَعِيرٍ حَقٍّ لِيُهْرِيَقَ دَمَهُ - (خ) عن ابن عباس (ص)

٥٨ - أَبْعُونِ الضُّعَفَاءَ فَإِنَّمَا تُرْزَقُونَ وَتَنْصُرُونَ بَضْعَاءَكُمْ - (حم م حب ك) عن أبي الدرداء

الرجل فيه المرأة ويكون له فيه فضل ما د والدم ، رزق البدن والأقرب إليه المحيط به ولم يقيد هنا بالمسلم اكتفاء بقوله (ببهرق) وقيد به في رواية زيادة للبيان فخرج محور حرب ومرتد وقاطع طريق ومهدر بأي سبب كان والقود (لبيروق) بضم أوله رهاء مفتوحة قد تسكر أى يصب (دمه) أى يقتله بنحو ذبح أو ضرب عتق بنحو سيف فيسيل دمه وخص هذه الكيفية المشتمة على إسالة الدم لكونها أغلب طرق القتل والمراد إزهاق روحه بمحدد أو مثقل أو غيرها كنجوسم ، ولما كان المنع من إراقة الدم من أعظم المقاصد أو هو أعظمها أعاده صريحاً ولم يكتبف بهريقه وإن كفى والمراد الطلب المترتب عليه المطلوب أو ذكر الطلب ليلزم في الأهراق بالأولى ففيه مبالغة ، ذكره الكرماني . وإنما كان هؤلاء الثلاثة أبغض المؤمنين إليه لأنهم جمعوا بين الذنب وما يزيد به قبحاً من الإلحاد وكونه في الحرم وإحداث البدعة في الإسلام وكونها من أمر الجاهلية وقتل نفس لا لغرض بل بمجرد كونه قتلاً ويزيد القبح في الأول باعتبار المحل وفي الثاني باعتبار الفاعل وفي الثالث باعتبار الفعل . قال القاضي : القاتل بغير حق يقصد ما كرهه الله من وجهين من حيث كونه ظلماً والظالم علي الإطلاق مكروه مبغوض ومن حيث كونه يتضمن موت العبد ومسامته والله يكره مسامته فلذلك استحق مزيد المقت وفي كل من لفظتي المتبغى والمطلب مبالغة أخرى وذلك لأن هذا الوعيد إذا ترتب على الطالب والتمنى فكيف بالمباشر (خ) في الدييات وكذا البيهقي والطبراني (عن ابن عباس) ولم يخرجهم مسلم . (أبغون) بالوصل من الثلاثي فهو مكسور الهمز أى اطلبوا لي طلباً حينئذ يقال ابغى مطالبي اطلبها لي وفي رواية بالقطع من الرباعي فهو مفتوح الهمزة أى أعينوني على الطلب يقال أبغيتك الشيء أى أعتك على طلبه قال روثبة : « فأذ كر بنحير وابغى ما يبغى » أى اصنع بي ما يبغى أن يصنع ذكره الرخمشري . قال ابن حجر : والأول أليق بالقياس وأوفق في المذاق وقال الزركشي الأول هو المراد بالحديث قال تعالى « ويغونكم الفتنة » أى يطلبونها لكم (الضعفاء) من يستضعفهم الناس لفقرهم وراثتهم . قال القاضي : أى اطلبوا لي وتقرّبوا إلى بالتقرّب إليهم وتفقد حالهم وحفظ حقوقهم والإحسان إليهم قولاً وفعلًا واستصاراً بهم . قال الراغب : والضعف يكون في البدن وفي النفس وفي الحال وهو المراد هنا (فإنما ترزقون) تمكثون من الانتفاع بما أخرجنا لكم (وتنصرون) تعاونون على عدوكم ويدفع عنكم البلاء والأذى . قال القاضي : والنصرة أخص من المعونة لاختصاصها بدفع الضرر . قال الحراني والنصر لا يكون إلا بحق وإنما لغير المحق الظفر والانتقام (بضعفائكم) بسبب كونهم بين أظهركم أو بسبب رعايتكم ذمامهم أو ببركة دعائهم والضعيف إذا رأى عجزه وعدم قوته تبرأ عن الحول والقوة بإخلاص واستعان بالله فكانت له الغلبة ولم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة ياذن الله بخلاف القوى فإنه يظن أنه إنما يغلب الرجال بقوته فتعجبه نفسه غالباً وذلك سبب للخذلان كما أخبر الله تعالى عن بعض من شهد وقعة حنين وفي رواية « في ضعفائكم » وفي أخرى في الضعفاء بزيادة . قال الزين العراقي : والذي وقع في أصول سماعنا من كتاب الترمذي : « أبغون في ضعفائكم » وهو عند أبي داود والنسائي بإسقاط حرف الجر : ابغون الضعفاء ، وفي مستدأحمد « ابغون ضعفائكم » وكذا رواه الطبراني قال وهو أصح من الرواية المتقدمة والمعنى اطلبوا لي ضعفائكم انتهى . وفي طيه إعلام بإسقاط كلفة النصر بالأسباب والعدة والعدد والآلات المتعبة الشاقة والاستغناء بتعلق القلوب بالله تعالى فنصرة هذه الأمة إنما هي بضعفائها لا بمدافعة الأجسام فلذلك افتتح المصطفى المدينة بالقرآن ويفتح خاتمة هذه الأمة القسطنطينية بالتيسيع والتكبير . قال بعض العارفين : ومن حكته تعالى أنه أمر بالعدة للعدو وأخذة بالقوة وأخبر أن النصر بعد ذلك يكون بالضعفاء ليعلم الخلق فيما أمروا به من الاستعداد وأخذ الحذر أن يرجعوا للحقيقة ويعلموا أن النصر من عند الله يلقه على يد الأضعف ، فالاستعداد

٥٩ - اَبْلُغُوا حَاجَةَ مَنْ لَا يَسْتَطِيعُ اِبْلَاحَ حَاجَتِهِ ، فَنَّ اَبْلُغْ سُلْطَانًا حَاجَةَ مَنْ لَا يَسْتَطِيعُ اِبْلَاحَهَا اَبْتَّ اَللَّهُ تَعَالَى قَدَمَيْهِ عَلَى الصَّرَاطِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (طب) عن أبي الدرداء (ح)

للعادة والعلم بجهة النصر في الضعيف للتوحيد وأن الأمر كله لله عادة وحقيقة يدبره كيف شاء . قال الطيبي : وفيه نهى عن مخالطة الأغنياء وتحذير من التكبر على الفقراء والمحافظة على جبر خواطرم ، ولهذا قال لقمان لابنه ، لا تحقرن أحدا لخلقنا ثيابه فان ربك وربك واحد . وقال ابن معاذ : حيك الفقراء من أخلاق المسلمين وإيثارك مجالستهم من علامات الصالحين وفرارك منهم من علامات المنافقين . وفي بعض الكتب الإلهية أوحى الله إلى بعض أنبيائه احذر أن أمقتك قسقط من عيني فأصب عليك الدنيا صبا ، قالوا : خرج موسى يستسقى لبنى إسرائيل في سبعين ألفا بعد أن أفضطوا سبع سنين فأوحى الله إليه كيف أستجيب لهم وقد أظلمت عليهم ذنوبهم سرائرهم ارجع إلى عبد من عبادى يقال له برخ وقل له يخرج حتى أستجيب له فسأل عنه موسى فلم يعرفه فبينما هو ذات يوم يمشى إذا بعبد أسود يمشى بين عينيه أثر السجود في شملة عقدها على عنقه فعرفه بنور الله فسلم عليه ، وقال : إنك طلبتنا منذ حين استسقتنا نخرج فقال في كلامه : ما هذا فعالمك وما هذا من حلك وما الذى بدا لك أنقصت غيوتك أم عانت الرياح طاعتك أم نفذ ما عندك أم اشتد غضبك على المذنبين ألت كنت غفارا قبل خلق الخاطئين خلقت الرحمة وأمرت بالهطاف ترينا أنك تمتع أم تخشى الفوت فتعجل بالعقوبة فسأرح حتى أخصبت بنو إسرائيل بالقطر وأنت الله العشب في نصف يوم ؛ قال حجة الإسلام فهذا عبد غلب عليه الانس فلم ينغصه خوف التغير والحجاب فأثمر نوعا من الانبساط وذلك محتمل في مقام الانس ومن لم يكن في مقامه وتشبه به هلك فالله الله في نفسك (تنبيه) هذا الحديث وما على منواله : «هل تصرون وترزقون إلا بضعفائكم ، قد وقع التعارض ظاهرا بينه وبين خبر مسلم «المؤمن القوى خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف وفي كل خير ، وعند التأمل لا تدافع إذ المراد بمدح القوة العزيمة في ذات الله وشدة العزيمة ومدح الضعف لين الجانب ورقة القلب والانكسار بمشاهدة جلال الجبار أو المراد بمدح القوة التجر والاستكبار وبذم الضعف ضعف العزيمة في القيام بحق الواحد القهار على أنه لم يقل هنا أنهم ينصرون بقوة الضعفاء وإنما مراده بدعائهم أو بإخلاصهم أو نحو ذلك مما مر (حم م حب ك) كلهم في الجهاد وكذا ابن حبان والطبرانى والبيهقى (عن) حكيم هذه الأمة بنص المصطفى (أبي الدرداء) بفتح المهملتين وسكون الراء واسمه عويمر مصغر عامر بن مالك أو ابن عامر أو ابن ثعلبة أو غير ذلك قال الترمذى والحاكم صحح وأقره الذهبي . وفي الرياض ، إسناده جيد . (أبلغوا) أو صلوا . قال القاضى البلوغ الوصول إلى الشيء ويقال للدنومنه على الاتساع ومنه قوله تعالى «فبلغن أجلهن» . (حاجة من لا يستطيع) أى يطيق (إبلاغ حاجته) بنفسه لى أو إلى ذى سلطان وهذا أمر ظاهره الوجوب والترغيب فيه بالوعد بالنواب لا يصلح صارفا للندب . قال جمع : ولا شك في الوجوب في زمنه لان عدم ضجره وكثرة صبره محقق وأما بعده فشرطه سلامة العاقبة . قال الراغب والحاجة إلى الشيء الفقر إليه مع محبته ، قال الرغشرى : ما يحتاج إليه ويطلب (فمن أبلغ سلطانا) أى إنسانا ذا قوة واقدار على إنفاذ ما يبلغه ولو غير ملك وأمير (حاجة من لا يستطيع إبلاغها) دينية أو دنيوية (ثبت الله) دعاء أو خبر (قدميه) أقرهما وقوامها (على الصراط) الجسر المضروب على متن جهنم (يوم القيامة) لأنه لما حركهما في إبلاغ حاجة هذا العاجز جوزى بمثلها وهى ثباتهما على الصراط يوم تزل الأقدام وبه يخرج الجواب عما قيل الجزء من جنس العمل وفعل المبلغ التبليغ فالمناسب أن يقال بلغت عنه ، وأصل الصراط الطريق الخطر السلوك وهو كالتطريق في التذكير والتأنيث وبينهما في المعنى فرق لطيف هو أن الطريق كل ما يطرقه طارق معتادا كان أولا والسبيل من الطريق ما اعتيد سلوكه والصراط من السبيل مالا التواء فيه ولا اعوجاج فهو أخص الثلاثة والمراد به هنا ما ينصب بين ظهراني جهنم يوم الجزاء وتحفه خطاطيف وكلايب

٦٠ - ابْنُوا الْمَسَاجِدَ وَاتَّخِذُوهَا جَمًّا - (ش هق) عن أنس (ح)

٦١ - ابْنُوا مَسَاجِدَكُمْ جَمًّا ، وَابْنُوا مَدَائِنَكُمْ مَشْرِقَةً - (ش) عن ابن عباس (ح)

٦٢ - ابْنُوا الْمَسَاجِدَ ، وَأَخْرَجُوا الْقِمَامَةَ مِنْهَا : فَمَنْ بَنَى لِلَّهِ بَيْتًا بَنَى لِلَّهِ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ ، وَإِخْرَاجُ الْقِمَامَةِ

تجرى أحوال الناس معها في يوم القرار علي حسب مجراهم مع حقائقها ابتداء في هذه الدار ثم المراد بالأفعال الواقعة في هذا الخبر وما قبله وبعده إيجاد حقائقها علي الدوام ( طب ) وكذا أبو الشيخ ( عن أبي الدرداء ) وفيه إدريس بن يوسف الحراني . قال في اللسان عن ذيل الميزان : لا يعرف حاله . ثم إن المؤلف تبع في عزوه للطبراني الديلمي . قال السخاوي : وهو وهم ، والذي فيه عنه بلفظ « رفعه الله في الدرجات العلى في الجنة » وأما لفظ الترجمة فرواه البيهقي في الدلائل عن علي وفيه من لم يسم اتبى . فكان الصواب عزوه للبيهقي عن علي ( ابنا المساجد ) ندبا ( واتخذوها ) أى اجعلوها ، قال الحراني من الاتخاذ افتعال ما منه المؤاخذة كأنه الوخذ وهو تصير في المعنى نحو الاخذ في الحس ( جما ) بضم الجيم وشد الميم أى اجعلوها ندبا بلاشرف جمع أجم وهو ثور أو كبش بلا قرن فأطلق الثرون على الشرف مجازا . قال الزنجشیری : من المجاز حصن أجم لاشرف له وقرية جماء و ابنا المساجد جما فيكره اتخاذ الشرف لأنه من الزينة المنهى عنها ومن المحدث : قال المقرئ في تذكرة : مات عثمان والمسجد بلا شرافات وأول من أحدثها عمر بن عبد العزيز . قال الشافعية : وتكره الصلاة في مسجد بشرف لما في سنن البيهقي عن ابن عمر نانا أو نهينا أن نصلي في مسجد مشرف » وأخذ منه كراهتها في المزوق والمنقوش بالأولى لمساقيه من شغل قلب المصلي ، ويحرم نقشه واتخاذ شرافات له من غلة ما وقف علي عمارته أو مصالحه ( ش هق ) من حديث زهدم عن ليث بن أبي سليم عن أيوب ( عن أنس ) بن مالك رمز المؤلف لحسنه هنا وصرح به في أصله فقال حسن وليس كما ذكر فقد جزم الذهبي وغيره بأن فيه ضعفا وانقطاعا فإنه لماساقه البيهقي من سنن أبي داود بسنده استدرك عليه فقال قلت هذا منقطع وتقدمه لذلك ابن القطان فقال ليث ضعيف وفيه انقطاع وأطال في بيانه وأقره مغطاي ( ابنا مساجدكم ) أيها المسلمون ( جما ) أى بحمة بلاشرف ولا يستقيم جعل المعنى غير مرتفعة نظرا إلى أن المشرف يطلق أيضا علي المنطوق لأنه إن أريد بالطول الامتداد في الجهات الأربع فلا يقول به عاقل لأنه يرجع إلى السعة وتوسيع المسجد مطلوب لا ينهى عنه وإن أريد الارتفاع فهو مأذون فيه بنص الخبر الآتي « ارفع البنيان إلى السماء و سل الله السنة » وأما ما قرأه قصد مباهاة فلا فرق في منعه بين طويل وقصير ( و ابنا مدائنكم ) بالهمز وتركه قال الكرماني والهمز أفصح جمع مدينة من مدن وأقام وهي المصر الجامع وقيل مفعلة من مدنت أى ملكت ، قال الجوهري سألت أبا علي القسوى عن همز مدائن فقال من جعله فعيلة همز ومن جعله مفعلة لم يهمز ( مشرفة ) كعظمة أى اجعلوا لمساكنها شرافات أو اجعلوا سورها ذلك أو اجعلوها مرتفعة ارتفاعا حسنا مقتصدا محكما تحصينا لها من العدو وذلك لأن الزينة إنما تليق بالمدن دون المساجد التي هي بيوت الله ( ش عن ابن عباس ) رمز لحسنه ( ابنا المساجد ) التي هي بيوت الله ، قال الراغب : المسجد الموضع المدد للصلاة . وقال غيره : لما كان السجود أشرف أفعال الصلاة لقرب العبد من ربه اشتق منه اسم المكان فقيل مسجد ولم يقل مريع ثم إن العرف خصه بالمكان المهيا للصلوات الخمس فخرج نحو مصلي العيد ومدرسة ورباط فلا يعطى حكمه لاعدادها الغير ذلك ( وأخرجوا القمامة منها ) بضم القاف الكناية . قال الزنجشیری تقول بيت مقموم وقمته بالمقمة أى المكسنة وينادى بمكة علي المكائس المقام ( فمن بنى لله تعالى ) أى لأجله ابتغاء لوجهه ( بيتا ) مكانا يصلي فيه وتقييد البعض بالجماعة غير معتبر ( بنى الله له بيتا في الجنة ) سعته كسعة المسجد نشر مرات فأذكر كما يفيد التنكير الدال علي التعظيم : ومن جاء بالحسنة

مِنْهَا مَهْوَرُ الْحُورِ الْعَيْنِ - (طب) والضياء في المختارة عن أبي قرصافة (صح)

٦٣ - أبن القَدَحِ عَن فَيْكٍ ثُمَّ تَنَفَّسَ - سمويه في فوائده (هب) عن أبي سعيد

فله عشر أمثاله ، واستناد البناء إليه سبحانه مجاز . قال الحافظ العراقي : ولا يد لحصول هذا الثواب من اسم البناء فلا يكفي جعل الأرض مسجداً بدونه ولا نحو تحويله بطين أو تراب ولا يتوقف حصوله على بنائه بنفسه بل أمره كاف والأوجه عدم دخول الباقي لغيره بأجرة وقضية إناطة الحكم بالبناء عدم حصوله لمن اشترى بناء ووقفه مسجداً والظاهر خلافه اعتباراً بالمعنى انتهى . وتبعه تليذه ابن حجر . قال الراغب : والبناء اسم لما يبنى . وقال الزمخشري : مصدر سمي به المبنى بيتاً أو قبة أو خباء ومنه بنى علي أمراته لأنهم كانوا إذا تزوجوا ضربوا عليها خباء جديداً والبيت مأوى الإنسان بالليل ثم قيل من غير اعتبار الليل فيه وجمعه آيات ويوت لكن البيوت بالمسكن أخص والآيات بالشعر أخص ويقع على المتخذ من حجر ومدى وصوف ووبر وبه شبه بيت الشعر ويعبر عن مكان الشيء بأنه بيته . ولما قال المصطفى ذلك قالوا : يا رسول الله وهذه المساجد التي تبنى في الطريق ؟ قال : نعم ، هكذا هو ثابت في رواية من عزي المؤلف له الحديث ثم لما ذكر جزاء البناء عقبه بذلك جزاء إخراج القمامة على طريق اللق والنشر فقال ( وإخراج القمامة ) أى الزبالة ( منها مهوَر الحور العين ) أى نساء الجنة النجل العيون السود الحدق سمين به لأنهن يشبهن الظباء يعنى له بكل مرة من كنسها حوراء في الجنة فنكثر كثر له ومن قل قل له وهل يدخل الكناس بأجرة أو بمعلوم قياس ما تكرر فيما قبله عدم دخوله ، والظاهر أنه يشترط لحصول ذلك قصد الامتثال . « والحور » جمع حوراء قال الزمخشري الحور البياض « والعين » جمع عيناء وهى النجلاء العين في حسن وسعة وفيه ندب بناء المساجد . قال النووي : ويدخل فيه من عمره إذا استهدم . فبتاً كد بناؤه وعماراته وإصلاح ما تشعب منه ويسن بناؤه في الدور والمراد بها كما قال ابن دقيق العيد القبائل . وفيه ندب كنسه وتنظيفه وتحريم تقذيرة حتى يظاهر لأنه استهانة به (قائدة) أخرج أبو الشيخ من مسند عبيدة بن مرزوق كانت امرأة بالمدينة تقم المسجد فماتت فلم يعلم بها المصطفى فرعى قبرها فقال : ما هذا ؟ قالوا أم محجن . قال : التي كانت تقم المسجد ؟ قالوا : نعم فصف الناس فصلى عليها ثم قال : أى العمل وجدت أفضل ؟ قالوا : يا رسول الله أسمع ؟ فقال : ما أتم بأسمع منها : ثم ذكر أنها أجابته قم المسجد (طب) وكذا ابن النجار ( والضياء ) المقدسى ( فى ) كتاب الأحاديث ( المختارة ) مما ليس فى الصحيحين ( عن أبي قرصافة ) بكسر القاف وفاء مخففة الكنانى واسمه جندرة بن خيشنة نزل عسقلان روت عنه ابنته . رمز المؤلف لصحته . وإن تعجب فعجب رمز . مع حكم الحافظ المنذرى بضعفه وإعلال زين الحافظ العراقي فى شرح الترمذى له بان فى إسناده جهالة وقول الحافظ الهيثمى وغيره فى إسناده مجاهيل لكن المؤلف اغتر بتصحيح الضياء . (أبن) بفتح فكسر أمر من الإبانة أى أبعده ( القدح ) بالتحريك الإباء الذى تشرب منه ( عن فيك ) عند الشرب ندباً ولا تشرب كشرب البعير فإنه يتنفس عند الشرب فيه ( ثم تنفس ) فانه أحفظ للحرمة وأبعد عن تغير الماء وأصون عن سقوط الريق فيه وأقنى عن التشبه بالبهائم فى كرها فالتشبه بها مكروه شرعاً وطباً لكن هنا شيء ينبغى التفتن له وهو أن الأمر بالإبانة إنما هو فيمن لم يرو من نفس واحد بغير عب ، ذكره فى المطلب والمفهم ( ه سمويه ) بفتح المهملة وشد الميم مضمومة ومثناة تحت مفتوحة وهو أبو بشر العبدى الفقيه الاصبهاني . قال ابن أبي حاتم ثقة مأمون وأبو نعيم من الحفاظ الفقهاء ( فى فوائده ) الحديثية . ( هب ) كلاهما ( عن أبي سعيد ) الخدرى . رمز المؤلف لحسنه وفيه أمران : الأول أنه يوم أنه لا يوجد مخزجافى أحد دواوين الإسلام الستة واللامعادل لعزوه لسمويه لما مرعته ولقول مغلطى كغيره لا يجوز لحديثى أن يعدل عن الستة ويعزوه حديثاً لغيرها مع وجوده فى شيء منها إلا إن كان فيه زيادة أو نحو ذلك مع أن هذا الحديث رواه مالك فى الموطأ والترمذى فى الأشربة عن أبي سعيد المذكور وصححه ولفظهما : « انتهى عن

٦٤ - ابن آدم ، أطع ربك تسمى عاقلاً ، ولا تعصه فتسمى جاهلاً - (حل) عن أبي هريرة وأبي سعيد (ض)

٦٥ - ابن آدم ، عندك ما يكفيك ، وأنت تطلب ما يطغيك . ابن آدم ، لا يقبل تقنع ، ولا بكثير تشبع .

التفخ في الشراب . فقال رجل : القذاة أراها في الإناة ؟ قال : أهرقها قال : فاني لأرورى في نفس واحد ؟ قال : ابن القدح عن فيك ثم تنفس ، انتهى . ورواه أيضا كذلك البيهقي في الشعب . الثاني أن رزه لحسته يوم أنه غير صحيح وهو غير صحيح بل صحيح كيف هو من أحاديث الموطأ الذي ليس بعد الصحيحين أصح منه . وقال الترمذى : حسن صحيح وأقره عليه النووى وغيره من الحفاظ

(ابن آدم) منادى محذوف الاداة والابن من البناء لأنه مبنى أبيه ولذلك ينسب المصنوع لصانعه فيقال ابن حرب وبنت فسكر وادم أبو البشر قال القاضى والمراد من ابن آدم وأولاده فكأنه صار اسما للنوع كالإنسان والبشر و صدر به تنبيه اللنادى ليقبل بكليته علي ما يلقي إليه (أطع ربك) مالكك الذى رباك بأنواع نعمه و صنوف كرمه ، ففي ذكره دون غيره تفرغ للكلف وتذكير بآلاء الله عليه (تسمى) أى تستحق أن تسمى (عاقلا) كامل العقل (ولا تعصه فتسمى جاهلا) لأن ارتكاب المعاصي بما يدعو إليه السفه والجهل لا ينادعو إليه الحكمة والعقل ومن ركب من العصيان هو الجاهل السفه عند أهل الإيمان . العاقل من أطاع الله وإن كان دميم المنظر رث الهيئة . والجاهل من عصاه وإن كان جميل المنظر شريف المنزلة حسن الزى فصوحا نطوقا . روى الحكيم الترمذى عن أبي الدرداء قال : قال لى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : يا عويمر أزدد عقلا تزدد من ربك قربا . قلت : من لى بالعقل ؟ قال : اجتنب مساخط الله وأد فرائضه تكن عاقلا . ثم تنفل بصالحات الأعمال تزدد في الدنيا عقلا ومن ربك قربا وغلبة وعزاء قال الحكيم : وإنما سمي العقل عقلا لأن الجهل ظلمة وعمله على القلب فإذا غلب نوره العقل وبصره في تلك الظلمة وأبصر صار عقلا للجهل . قال الغزالي فالقردة والخنزير أعظم عند الله ممن عصاه . فلا تغتر بتعظيم أهل الدنيا إياهم فانهم من الخاسرين . وقال الزمخشري : من تضرر من مشقة صرف ساحة للطاعة فوقع بسبب ذلك التضرر في مشقة الأبد كان من أجهل الجاهلين فإن العاقل من قاده عقله إلى طاعة مولاه ولم يتابع نفسه وهواه : ما تبلغ الأعداء من جاهل ما يبلغ الجاهل من نفسه . وقال ابن القيم : مخالفة الرب تفسد العقل فإن للعقل نورا والمعصية تطفئه وإذا طغى نوره ضعف ونقص . ولهذا قال حكيم : ما عصى الله أحد حتى يغيب عقله ، إذ لو حضره عقله حجزه عن العصيان وهو في قبضة الرب وتحت قهره وهو مطلع عليه وفي داره وعلى بساطه وملائكته شهود عليه ناظرون اليه وواعظ القرآن ينهاه وواعظ الإيمان بالموت والنار ينهاه فهل يقدم على الاستخفاف بذلك والاستهانة به ذو عقل ؟ وأخذ أفضى القضاة الماوردى من الخبر أن من صرف فضل عقله إلى المكر والدهاء والشر كزياد وأضرابه من دهاة العرب أن الداهية منهم لا يسمي عاقلا لأن الخير والدين من موجبات العقل وإنما هذا يسمي صاحب رواية ومكر ومن ثم لما عزله عمر قيل له أعن موجدة أو جناية ؟ قال : لا عن واحدة منهما وإنما خفت أن أحمل الناس على فضل عقله . وأريت أن الشجاع إذا زاد على حد الشجاعة نسب إلى التهور ؟ والسخى إذا زاد على حد السخاء نسب إلى التبذير ؟ والعقل نور وروحاني تدرك به النفس العلوم وقيل قوة يتميز بها الحسن عن القبيح وقيل العلم بالمدرجات الضرورية وقيل غيرها ومحله القلب أو الدماغ (حل) من حديث علي بن زياد المتوفى عن عبد العزيز بن أبي رجاء عن سهل عن أبيه (عن أبي هريرة وأبي سعيد) الخدرى . ثم قال : غريب انتهى . وعبد العزيز قال في الميزان عن الدارقطنى متروك له مصنف موضوع . ثم ساق له منه هذا ، قال عقبه في الميزان : هذا باطل وقد اقصر المؤلف على الرمز لتضعيفه وكان الأولى حذفه

(ابن آدم عندك ما يكفيك) أى يسد حاجتك (وأنت تطلب) أى تحاول أخذ (ما يطغيك) أى يملكك على الظلم ومجاوزة الحدود الشرعية : وإن الإنسان ليطغى أن رآه استغنى ، فإذا كان عندك ما يكفيك حالا فاشكر نعمة ربك ولا تطلب

ابن آدم ، إذا أصبحت معافى في جسدك ، آمنا في سربك ، عندك قوت يومك ، فعلى الدنيا العفاء - (عدهب)  
عن ابن عمر (صح)

٦٦ - ابن أخت القوم منهم - (حم ق ت ن) عن أنس (د) عن أنى موسى (طب) عن جبير بن مطعم ،

زيادة تطغيك (ابن آدم لا يقلل تقنع) أى ترضى لفقرك نفسك الى الزيادة . «والقناعة الرضا بما قسم وأطلق على الاكتفاء بقدر الضرورة وهو معنى قولهم القناعة الرضا باليسير . ولعل المراد هنا بقوله : «تقنع» لا بقيد القلة والالكفى أن يقول لا تقنع ونكتة قصر القناعة على الرضا والنص على لفظ القلة معه رعاية الطباقي بين القلة والكثرة المذكورة بقوله (ولامن كثير أشبع) وهو من أنواع البديع المستحسنة والباء فى «بقليل» للصحابة ومن فى «من كثير» بمعنى الباء ثم لما نعى عليه حاله وذم اليه خصاله حثه على الزهادة وبين له أن الكفاف مع الصحة والأمن يحصل للغرض وزيادة فقال : (ابن آدم إذا أصبحت) أى دخلت فى الصباح (معافى) أى سالما من الأسقام والآثام ومن قصره على الأزل فقد قصر . والعافية السلامة ودفع البلاء والمكروه (فى جسدك) بدنك . قال الراغب : والجسد كالجسم لكنه أخص فلا يقال الجسد لغير الإنسان أو الجسد يقال لماله لونه والجسم لما لا يبين له لون كالماء والهواء (آمنا) بالمد وكسر الميم (فى سربك) بكسر فسكون نفسك أو يفتح فسكون مذهبك ومسلكك أو يفتحتين بيتك (عندك قوت يومك) ما يقوم بكفایتك فى يومك وليلتك وخص اليوم لانه يستبها أولان الليل غير محل للاقتيات . قال فى الصحاح : القوت ما يقوم به البدن وفى المفردات ما يمسك الرمح (فعلى الدنيا العفا) بفتح المهملة والفاء كسماه الهلاك والدروس وذهاب الأثر . قال الزمخشري : ومنه قولهم عليه العفاء إذا دعا عليه ليعفو أثره . والمعنى إذا كنت كذلك فقد جمع الله لك ما تحتاجه من الدنيا فدع عنك ما عداه واشتغل بما يقربك إلى الله . قال الغزالي : ومهما تأملت الناس كلهم وجدتهم يشكون ويتألمون من أمور وراء هذه الثلاث مع أنه وبال عليهم ولا يشكرون نعمة الله فيها . ومر سليمان عليه السلام على بلبل بشجرة يحرك رأسه ويميل ذنبه . فقال : أتدرون ما يقول . قالوا : الله ونيبه أعلم . قال : يقول : أكلت نصف ثمرة فعلى الدنيا العفاء . وصاحت فاختة فأخبر أنها تقول : ليت ذا الخلق لم يخلقوا . وقال صالح بن جناح لابنه : إذا مر بك يوم وليلة وقد سلم فيهما دينك ومالك وبدنك وقيامك فأكثر الشكر لله . فكم من مسلوب دينه ومزوع ملكه ومهتوك ستره ذلك اليوم وأنت فى عافية ، ومن هنا نشأ زهد الزاهدين فاستراحت قلوبهم بالزهد وانكفوا بالورع عن الكد وتفرغت قلوبهم وأعمالهم لبذل الجد فى سبيل الحمد وميز القريب من البعيد والشقي من السعيد والسادة من العبيد وهذا هو المهيج الذى قبض بسطة وجره القلوب فلم يبق للعاقل حظ فيما زاد على كسرة تكسر شهرته وسترة توارى عورته وما زاد متجر إن أنفقته ربحه وإن ادخره خسره . وفيه حجة لمن فضل الفقر على الغنى : وقد أفاد مطلع الحديث أن الصحة نعمة عظيم وقها جزيل نفعها بل هى أجل النعم على الإطلاق وفى إشعاره إعلام بأن العالم ينبغي له أن لا يغفل عن وعظ الناس إذ الإنسان لما جبل عليه من الغفلات لا بد له من ترغيب يشده وترهيب يرده ومواظب ترفقه وأعمال تصدقه وإخلاص يحققه لترتفع أستار الغفلة عن عيون القلوب وتكتسب الأخلاق الفاضلة لتصل الصداق عن مرآة النفوس ولقد هز القلوب بحسن هذا النظم وبلاغة تناسبه وبداعة ربطه وبراعة تلاحمه : «إن فى ذلك لذكرى لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد» (عدهب) وكذا الخطيب وأبو نعيم وابن عساكر وابن التجار (عن ابن عمر) بن الخطاب ونقله عن ابن عدى وسكوته عليه يوم أنه خرج وسله والأمر بخلافه . بل قال أبو بكر الداهرى أحد رجاله كذاب متروك . وقال الذهبي : منهم بالوضع وهكذا هو فى مسند البيهقي وذكر نحوه الحافظ ابن حجر فكان ينبغي حذفه

(ابن أخت القوم منهم) لانه ينسب إلى بعضهم وهى أمه فهو متصل بأقربائه فى كل ما يجب أن يتصل به



وعن ابن عباس ، وعن أبي مالك الأشعري (صح)

٦٧ - ابن السَّيْلِ أَوْلُ شَارِبٍ - يَعْنِي مِنْ زَمْرَمَ - (طص) عن أبي هريرة (ح)

٦٨ - أَبُو بَكْرٍ وَعَمْرُسَيْدَا كَهَوْلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ مِنَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ ، إِلَّا النَّبِيِّينَ وَالْمُرْسَلِينَ - (حم ت ه)

كنصرة ومشورة ومودة وإفشاء سر ومعونة وبر وشفقة وإكرام ونحو ذلك . قال الطيبي : فن اتصالية . ومن هذا التقرير تبين أنه لاجحة فيه لمن قال بتوريت ذوى الأرحام . قال ابن أبي جمرة : وحكمة ذكر ذلك لإبطال ما كان عليه أهل الجاهلية من عدم الالتفات إلى أولاد البنات فضلا عن أولاد الأخوات حتى قال قائلهم :

بنونا بنو آبائنا وبناتنا بنوهن أبناء الرجال الأباعد

فقصد بالحديث التحريض على الألفة بين الأقارب . قال بعض الأعاظم : وما يدل على أن الحديث ليس على عومه أنه لو كان عاما جاز أن ينسب إلى خاله مثلا وكان معارضا للحديث الصحيح : « من ادعى إلى غير أبيه وهو يعلم أنه غير أبيه فالجنة عليه حرام » إلى غير ذلك من الأحاديث المصححة المصححة بالوعيد الشديد على ذلك ، فلم أنه خاص وأن المراد به أنه منهم في النصلة والمعاونة والمدافعة عنه . والابن من البناء لأنه مبنى أبيه كما مر . والأخت تأنيث الأخ وجعل التاء فيها كالعوض من المحذوف منه وهو الواو إذ أصله أخو (حم ق ت ن عن أنس) بن مالك (د) وكذا أحمد والطبراني (عن أبي موسى) الأشعري (طب) وكذا الضياء في المختارة (عن جبير) بضم الجيم مصغرا (ابن مطعم) بضم الميم وسكون الطاء وكسر العين وبكسر الميم وكسر المهملة الثانية حكاية الكرمانى وهو ابن عدى ابن نوفل القرشي من سادات قريش وأعاظمها ، أسلم يوم حنين أو يوم الفتح وحسن إسلامه وكان حليها وقورا سيداً سنداً (وعن ابن عباس) ترجمان القرآن (وعن أبي مالك) كعب بن عاصم أو عبيد أو عمرو أو الحارث (الأشعري) صحابي مشهور يعد في الشاميين ورواه أيضا أبو يعلى والحاكم وزاد بيان السبب وهو أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعمر « اجتمع لي من هنا من قريش لجمعهم ثم قال أخرج إليهم أم يدخلون ؟ قال : أخرج فخرج فقال : يامعشر قريش هل فيكم من غيركم قالوا لا إلا ابن أختنا فذكره . ثم قال يامعشر قريش إن أولى الناس بي المتقون فانظروا لا يأتى الناس بالأعمال يوم القيامة وتأتون بالدنيا تحملونها فأصدت عنكم بوجهي » قال أبو البقاء في من وجهان : أحدهما زائدة والتقدير هل فيكم غيركم الثاني صفة لموصوف محذوف أى أحد من غيركم كقوله تعالى : « ومن أهل المدينة مردوا على النفاق ، أى قوم مردوا على كل فالسلام تام وقولهم فى الجواب إلا ابن أختنا يجوز رفعه على البدل ونصبه على الاستثناء

(ابن السيل) أى المسافر والسيل الطريق . قال فى الكشاف : يذكران ويوثان سمي به للزومه له (أول شارب) من الشرب . قال الراغب : هو تناول كل مائع ماء أو غيره قال مخرجه الطبراني وتبعه المؤلف (يعنى) هو مقدم على المقيم من شربه (من) ماء بئر (زمزم) أى عند الازدحام لمقاساة المشاق وضعفه بالاغتراب واحتياجه إلى إيراد حر فراق الأحباب وظاهر قوله « من زمزم » ، أن هذه الأولية من خصائصها ولا كذلك فى خبر البيهقي . ابن السيل أحتق بالماء والظل من البانى عليه ، قال ابن الأثير أراد أن ابن السميل إذا مر بركية عليها قوم مقيمون فهو أحتق بالماء منهم لأنه مجتاز وهم مقيمون . وأخرج البيهقي عن الحسن أن رجلا أتى أهل ماء فاستسقاهم فلم يسقوه حتى مات عطشا فأغرهم عمر ديته (طس عن أبي هريرة) قال الهيثمى : رجاله ثقات وحيث قد فرمز المؤلف لحسنه

تفسير وحقه الرمز لصحته

(أبو بكر) عبدالله أمير الشاكرين أفضل من طلعت عليه الشمس بعد الأنبياء وفاقا من أهل السنة وإزاما للشعبة بما فى الصحيح عن على كرم الله وجهه أنه خير الناس ، أسلم وأبوه وابنه وحفدته ولم يسجد لصنم قط ولا شرب خمرا

عن علي (ه) عن أبي جحيفة (ع) والضياء في المختارة عن أنس (طص) عن جابر ، وعن أبي سعيد  
٦٩ - أَبُو بَكْرٍ وَعَمْرٌ مَنِ بِنَزَلَةِ السَّمْعِ وَالْبَصْرِ مِنَ الرَّأْسِ - (ع) عن المطلب بن عبد الله بن حنطب

، حديث أنه شربها قبل تحريمها وقعد ينوح علي قتلى بدر فنزلت آية التحريم باطلن ولهذا كانت عائشة تدعو علي من  
ينسبه إليه : تحيا بالسلامة أم بكر ه فهل لي بعد قومي من سلام  
وتقول : والله ما قاله . ومن ثم قال الأشعري : لم يزل بعين الرضا وإنما ذكره بكينيته لأن اشتهاره بها أكثر (وعمر)  
الفاروق ذو المقام الثابت المسنوق الذي أعز الله به دعوة الصادق المصدوق وفرقه بين الفصل والهزل وأظهر نوايس  
الفضل والعدل وأيد بما قواه به من لوازم الطول المديد شواهد التوحيد فظهرت الدعوة ورسخت الكلمة بما منحه  
الله من الصولة حتى شيدت الدولة ( سيدا كهول أهل الجنة ) يعنى الكهول عند الموت لأنه ليس في الجنة كهول إذ هو  
من ناهز الأربعين وخطه الشيب وأهل الجنة في سن ثلاث وثلاثين فاعتبر ما كانا عليه عند فراق الدنيا ودخول الآخرة  
كذا قرره القرطبي وغيره وهو غير قويم إذ لو اعتبر ما كانا عليه عند الموت لما قال كهول بل شيوخ لأنهما مانا  
شيخين لا كهولين فالأولى ما صار إليه بعضهم من أن المراد بالكهول هنا الحليم الرئيس العاقل المعتمد عليه يقال فلان  
كهول نبي فلان وكاهلهم أى عمدتهم في المهمات وسيدهم في الملطات ، على أن ما صار إليه أولئك من أن الكهول من ناهز  
الأربعين غير متفق عليه ففي النهاية الكهول من زاد عن ثلاثين إلى أربعين وقيل من ثلاث وثلاثين إلى خمسين ،  
وفي الصحاح من جاوز الثلاثين وخطه الشيب ، نعم ذكر الحرفاني أن الكهولة من نيف وأربعين إلى نيف وستين  
وعليه يصح اعتبار ما كانا عليه قبل الموت ( من الأولين والآخرين ) أى الناس أجمعين . وهذا إطناب أتى به لقصد  
التعميم ودخول الكفاة تحت محيطه إلا ما أخرجه بقوله (إلا) وفي رواية لكثيرين ما خلا ( التيين والمرسلين ) زاد  
في رواية د ياعلى لا يخبرهما ، أى قبلى ليسكون إخبارى لها أسر لها لا أن ذلك لخوف الفتنة عليهما فقد أخبرهما بما هو  
أعظم ولم يفتتنا ( حم ق ) في المناقب ( ه عن علي ) قال الصدر المناوى سنده سند البخارى ( ه عن أبي جحيفة )  
بضم الجيم وفتح المهملة وسكون المثناة تحت وبالفاء السوائى بضم المهملة وخفة الواو وبالمد واسمه وهب بن عبد الله  
أو وهب بن وهب بن سواد بن عامر بن صعصعة ويقال له وهب الخيز كان على يحبه وولاه بيت المال (ع والضياء)  
المقدسى ( في المختارة عن أنس ) بن مالك ( طس ) وكذا الحاكم في تاريخه ( عن جابر ) بن عبد الله . قال الهيثمى  
رواه عن شيخه المقدم بن داود وقد ضعفه النسائى وبقية رجاله رجال الصحيح (وعن أبي سعيد) الخدرى . قال  
الهيثمى : فيه علي بن عابس وهو ضعيف ، فرمز المؤلف لصحته بنزل علي الطريق الاول أو مراده المتن  
( أبو بكر وعمر مَنِ بِنَزَلَةِ السَّمْعِ وَالْبَصْرِ مِنَ الرَّأْسِ ) أى هما مَنِ في العزة كذلك أوهما من المسلمين بمنزلة السمع  
والبصر من البدن أو منزلتهما في الدين بمنزلتهما في البدن ويرجع الأخير بل تعينه رواية أبي نعيم : « أبو بكر وعمر من هذا  
الدين بمنزلة السمع والبصر من الرأس » قال القاضي : وإنما وصفهما بذلك لشدة حرصهما على استماع الحق واتباعهما  
وشدة حرصهما على النظر في الآيات في الأنفس والآفاق والتأمل فيها والاعتبار بها انتهى . وذلك منه إشارة إلى وجه حكمة  
تخصيص السمع والبصر دون غيرها من الحواس والجوارح ، وقد عمل أبو بكر في الردة ما لم يلحقه فيه أحد ولم يكن بعده  
ردة مثلها إلى الآن فبعله ردة الله الإسلام إلى الأمة ، فيا لها من فعلة توارى عمل الأمة . ومن ثم وزن بهم فرجهم ،  
أما علمت أن من سن سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة ثم لم يجد مهلة حتى يمهّد الإسلام ويجلى  
غريبه ويوضع المعالم ويمصر الأمصار ففعل ذلك عمر حتى ضرب الناس بعطن وأوسع منهل الدين وذلك ليس لأحد  
إلى مثله من سبيل . وعثمان وإن كان أحبي الأمة وعلى وإن كان أفضى الصحابة والأفضى كما قال السهوى وغيره  
أعلم لكنهما وجدا الأمر مفروغا منه فلم يبق إلا التمسك به فبذلك اتضح قول الخبرهما مَنِ بِنَزَلَةِ السَّمْعِ وَالْبَصْرِ .  
والبصر ، إدراك العين ويعلق على القوة الباصرة وعلى العضو وكذا السمع (ع) وكذا الحاكم في تاريخه ( عن

عن أبيه عن جده ، قال ابن عبد البر : وماله غيره (حل) عن ابن عباس (خط) عن جابر

٧٠ - أبو بكر خير الناس ؛ إلا أن يكون نبي - (طب عد) عن سلمة بن الأكوع

٧١ - أبو بكر صاحب ومؤنس في الغار ، سدوا كل خوذة في المسجد غير خوذة أبي بكر - (عم) عن ابن عباس

المطلب) بفتح الطاء المشددة (ابن عبد المطلب بن حنطب) بفتح المهملة وسكون النون وطاء مهملة مفتوحة المخرومى روى عن أبيه وأبي هريرة . وعنه ابنه . قال أبو زرعة ثقة . وفي التقريب : صدوق كثير التدليس (عن أبيه) عبدالله قال الذهبي : قيل له صحبة ونفاها الترمذى . وقال في التقريب : مختلف في صحبته وله حديث مختلف في إسناده وهو هذا (عن جده) حنطب بن الحارث بن عبيد المخزومي أسلم يوم الفتح (قال) الحافظ أبو عمرو (بن عبد البر) الفزري في الاستيعاب : (وماله) حديث (غيره) . قال في الإصابة : واختلف في إسناده اختلافا كثيرا انتهى . وفي أسد الغابة حنطب هذا له حديث واحد إسناده ضعيف وهو هذا (حل) وكذا ابن النجار (عن ابن عباس) وفيه الوليد بن الفضل عن عبدالله بن إدريس . قال الذهبي في الضعفاء : مجهول واه (خط عن جابر) ابن عبدالله لكن بلفظ . أبو بكر وعمر من هذا الدين كمنزلة السمع والبصر من الرأس ، ورواه الطبراني أيضاً ول الهيثمي ورجاله ثقات انتهى . فكان ينبغي للمؤلف عزوه إليه

(أبو بكر خير الناس) لفظ رواية من عزاه له المؤلف : «أبو بكر خير الناس بعدى» ، وهكذا حكاه عنهم في الكبير فسقط من قلم المؤلف لفظ بعدى وفي رواية : «خير أهل الأرض» (إلا أن يكون) أى يوجد (نبي) فلا يكون خير الناس يعنى هو أفضل الناس إلا نبي والمراد الجنس ، ويكون هنا تامة ونبي مرفوع بها وجواب أن محذوف كما تقرر وهذه البعدية رتيبة ويمكن جعلها زمانية والاستثناء لإخراج عيسى وكذا الحضر إن قلنا بما عليه الجمهور أنه نبي (طب عد) وكذا الدليلي والخطيب عن عكرمة بن عمار عن إياس بن سلمة (عن سلمة) بفتح المهملة واللام بن عمرو (بن الأكوع) بفتح الهززة وسكون الكاف وفتح الواو ومهملة ، واسم الأكوع سنان أحد من بايع تحت الشجرة كان رامياً مجيداً يسبق الفرس . ثم قال مخرجه ابن عدى : هذا الحديث أحد ما أنكر على عكرمة . وقال الهيثمي بعد عزوه للطبراني : فيه إسماعيل بن زياد الأبي ضعيف انتهى . وفي الميزان : تفرد به إسماعيل هذا فإن لم يكن هو وضعه فالآفة من دونه

(أبو بكر صاحب ومؤنس في الغار) أى الكهف الذى بجبل ثور حين الهجرة كما قال الله تعالى : «ثاني اثنين إذ هما في الغار إذ يقول لصاحبه لا تحزن إن الله معنا» قالوا من أنكر صحبة الصديق كفر لإذكاره النص الجلى ، وفيه وما قبله جواز التكنية بأبي فلان وإن لم يكن اسم ابنه إذ لم يكن لأبي بكر ابن اسمه بكر ولا يشترط للجواز كونه ذاولد فقد كنيته عائشة بأبى عبد الله ولم تلد وكنى المصطفى صلى الله عليه وسلم الصغير فقال يا أبا عمير ما فعل الصغير . قال النووي في تهذيبه : ويستحب أن يكنى أهل الفضل من العلماء وغيرهم والتكنية نوع تفخيم للكنية وإكرام له ومن ثم اختلف في حل كنية الكافر على أقوال ثالثها يجوز للذمى لا الحربى . قال : ويحرم تكنية الإنسان بما يكرهه سواء كان صفة له أو لا أحد أصوله أو غير ذلك إلا إن تعين للتعريف وهل الأفضل الاسم أو الكنية قولان في المطامع عن مالك . قال الراغب : والصاحب الملازم إنساناً أو غيره ولا فرق بين كون مصاحبه بالبدن وهو الأصل أو بالعناية والهمة ولا يقال عرفاً إلا لمن كثرت ملازمته (تنبيه) قضية تصرف المؤلف أن سياق الحديث هكذا لحسب الأمر بخلافه بل سقط من قلبه بغضه ولفظه عند مخرجه الذى عزاه إليه : «أبو بكر صاحب ومؤنس في الغار فامرؤوا ذلك كله فلو كنت متخذاً خيلاً لاتخذت أبا بكر خيلاً» ثم قال (سدوا كل خوذة) باب صغير (في المسجد) النبوى صيانة له عن التطرق . وقال الزمخشري : الخوذة مخرق بيتين ينصب عليهما ب . وقال مرة

٧٢ - أَبُو بَكْرٍ مَنِيٌّ وَأَنَا مِنْهُ ، وَأَبُو بَكْرٍ أَخِي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ - (فر) عن عائشة (ض)

٧٣ - أَبُو بَكْرٍ فِي الْجَنَّةِ ؛ وَعُمَرُ فِي الْجَنَّةِ ، وَعُثْمَانُ فِي الْجَنَّةِ ، وَعَلِيٌّ فِي الْجَنَّةِ . وَرَأْسُهُ فِي الْجَنَّةِ ، وَالزُّبَيْرِيُّ فِي الْجَنَّةِ .

أخرى : الباب الصغير على الباب الكبير . وقال ابن حجر : الخوخة طاقة في الحدار تفتح للضوء ولا يشترط علوها وحيث تكون سفلى يمكن الاستطراق منها لاستقراب الوصول إلى محل مطلوب وهو المقصود هنا لهذا أطلق عليها باب في بعض الروايات ( غير ) وفي رواية البخاري « إلا » ( خوخة أبي بكر ) فلتسد تكريماً له وإظهاراً لتميزه بين الملا . ثم هذه الكلمة إن أريد بها الحقيقة فذلك لأن أهل المنازل الملاصقة للمسجد قد جعلوا لبيوتهم مخترقاً يمرون فيه إلى المسجد أو كوة ينظرون منها إليه فأمر بسدها وترك خوخة أبي بكر إعظاماً له ثم رمز للناس في ضمن ذلك إلى شأن الخلافة وإن أريد بها المجاز فهو كناية عن الخلافة وسد أبواب القالة دون التطرق إليها والتطلع نحوها . قال بعضهم : والمجاز أقوى إذ لم يصح أن أبا بكر كان منزله بلبصق المسجد بل بعو إلى المدينة فالقصد بالامر بالسد طرق منازلهم في الخلافة على طريق الاستعارة . وتعبه المحب الطبري بأنه كان له أيضاً دار بلبصق المسجد كما رواه عمر بن شبة في تاريخ المدينة ثم إن ما ذكره عرض بما في عدة أخبار . قال ابن حجر في موضع بأسانيد قوية وفي آخر رجال ثقات من الأمر بسد كل باب في المسجد إلا باب علي وفي بعضها للطبراني : « قالوا يا رسول الله سددت أبوابنا فمات ما أناسدتها ولكن الله سدها ، ولا أحد والناسي والحاكم : « سدوا هذه الأبواب إلا باب علي فتكلم ناس في ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إنى والله ما سددت شيئاً ولا فتحت ولكن أمرت بشيء فآتمته ، قال ابن حجر : ورجال الكل ثقات ، وللطبراني عن ابن سمرة « أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسد الأبواب كلها غير باب علي فربما مرفيه وهو جنب ، وللتسائي من طريق العلاء بن عرار قلت لابن عمر أخبرني عن علي وعثمان فذكر الحديث وفيه : « وأما علي فلا تسأل عنه أحداً وانظر إلى منزله من رسول الله صلى الله عليه وسلم سد أبوابنا في المسجد وأقر بابيه ، قال ابن حجر : ورجال الصريح إلا العلاء . وقد وثقه ابن معين وغيره . قال : فهذه أحاديث كل طريق منها صالح للاحتجاج فضلاً عن مجموعها . وقد أورد ابن الجوزي الحديث في الموضوعات بتوهمه معارضتها لحديث أبي بكر مع أنه قد جمع جمع منهم البزار والكلاباذي والطحاوي بأن سد الأبواب وقع مرتين في الأولى استثنى باب علي لأن بابيه كان إلى جهة المسجد ولم يكن ليته باب غيره فلما أروا بسدها سدوها وأحدثوا خوفاً يستقربون الدخول للمسجد منها فأمروا بعد بسدها غير خوخة أبي بكر ( عم ) وكذا الدليلي وابن مردويه ( عن ابن عباس ) . قال في الفتح : رجاله ثقات « ( أبو بكر مني وأنا منه ) أى هو متصل بي وأنا متصل به فهو كعضى في المحبة والشفقة والطريقة أو هو عندي « كان جليل أو هو « كان مني في المودة وأنا منه « كان فيها ( وأبو بكر أخى ) أى هو في القرب مني واللصوق كالأخ من النسب وزاد قوله ( في الدنيا والآخرة ) إشارة إلى كمال الارتباط وعدم الافتراق إلى الأبد ، وأصل الأخ المشارك في الولادة والرضاع ويستعار لكل مشارك لغيره في فضيلة أو دين أو صنعة أو معاملة أو مودة أو غير ذلك من المناسبات ، ذكره الراغب ، والدنيا « تأنيث الأدنى « والآخرة تأنيث الآخر غلبتا على الدارين جرياً مجرى الأسماء ( فر عن عائشة ) رمزاً لضعفه وليس يكفي منه ذلك بل كان ينبغي حذفه إذ فيه عبد الرحمن بن عمرو بن جبلة . قال الذهبي في الضعفاء : كذبوه . وفي الميزان عن أنى حاتم : كان يكذب وعن الدارقطني يضع الحديث . ثم رأيت المؤلف نفسه تعبه بذلك في الأصل فقال فيه عبد الرحمن بن جبلة كذبوه « ( أبو بكر في الجنة وعمر في الجنة وعثمان في الجنة ) أمير المؤمنين وأمه بنت عمه النبي صلى الله عليه وسلم وهو أصغر من النبي بست سنين . قال ابن سيرين ، كثرة المال فزمنه حتى يبعث جارية بوزنها ، فرسائة ألف ومخلة بألف درهم ذبح صراً في ذي الحجة سنة خمس وثلاثين وله نيف وثمانون سنة وفضائله كثيرة ( وعلي بن أبي طالب في الجنة

الجنة ، وعبد الرحمن بن عوف في الجنة ، وسعد بن أبي وقاص في الجنة ، وسعيد بن زيد في الجنة ، وأبو عبيدة

ابن الجراح في الجنة - (حم) والضياء عن سعيد بن زيد (ت) عن عبد الرحمن بن عوف (ص)

٧٤ - أبو سفيان بن الحرث سيد فتیان أهل الجنة - ابن سعد (ك) عن عروة مرسلًا

وطلحة) بن عبدالله التيمي (في الجنة) قتل يوم الجمل ومناقه سجيء (والزبير) بن العوام حوارى رسول الله وابن عمته (في الجنة) كيف لا وهو أول من سل سيفاً في سبيل الله قبل يوم الجمل (وعبد الرحمن بن عوف) ابن عبد عوف بن عبد الحارث (في الجنة) بدرى ذومحرتين صلى النبي صلى الله عليه وسلم خلفه في غزوة تبوك. قال الزهري تصدق بأربعين ألف دينار وحمل على حسامة فرس في سبيل الله وكان عامة ماله من المتجر ومرض عثمان فهد له بالخلافة فمات قبله عن خمس وسبعين سنة. ونسبه ومن بعده إلى الأب دون من قبله لأن لاولئك من كمال الشهرة ومزيد الرفعة ما يزيد على غيرهم ولهذا كان أفضل العشرة الأربعة ثم طلحة والزبير ثم بقية العشرة (وسعد بن أبي وقاص) مالك بن أهييب بن عبد مناف بن زهرة (في الجنة) كيف لا وهو فارس الإسلام أسلم سابع سبعة مات سنة خمس وسبعين (وسعيد بن زيد في الجنة) هو العدوي من السابقين الأوابين أسلم هو وزوجه فاطمة بنت الخطاب قبل عمر مات سنة إحدى وخمسين (وأبو عبيدة) عامر بن عبد الله (بن الجراح في الجنة) وهو أمين هذه الأمة قتل أباه كافراً غضبا لله ولرسوله وقد سلك المصطفى صلى الله عليه وسلم مسلك الإطناج حيث لم يقتصر على ذكر الجنة آخرأ وقصداء للكشف بعد الكشف والايضاح غب الايضاح رداً على الفرق الزائفة الطاغية الطاعة في بعضهم وكما يجب علي البليغ في مكان الاجمال والايجاز أن يجمل ويوجز فكذا الواجب في موارد التفصيل والاشباع أن يفصل ويشبع

يرمون بالخطب الطوال وتارة وحى الملاحظ خيفة الرقبا

قال بعض المحققين : والتبشير بالجنة لا يلزم منه الأمن من البعد عن كمال القرب وإنما اللازم الأمن من النار على أن الوعد لا يمنع الدهشة والحيرة والخوف عند الصدمة الأولى ومن ثم كانوا باكين خاشعين خائفين من سوء العاقبة سائلين العافية لاحتمالات باقية. فان قلت : يتناق هذا الحديث ما في مسلم في الفضائل عن سعد ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لحي يمشى انه في الجنة إلا لعبد الله بن سلام ؟ قلت : لا منافاة لاحتمال أن حديثنا عما لم يسمعه سعد وسمعه غيره : قال ابن جرير : وفيه جواز الشهادة بالجنة لغير نبي وفساد قول من أنكروا جوازها لأحد بعد النبي وما ورد في آثار من النهى عنه إتمامه في غير من شهد الله ورسوله له بها. قال : وقد ورد نص من النبي صلى الله عليه وآله وسلم بالبشارة والشهادة بالجنة لغير العشرة أيضا كالحسنين وأمهما وجدتهما وجمع من الصحب أكثر من أن يحصوا انتهى ، فحين أنه لاندفاع بين هذا وبين تبشير العشرة لأن العدد لا ينفى الزائد ولأن العشرة نسوا بأنهم بشرأها دفعة واحدة وغيرهم وقع مفرقا وقد شهد الله لأهل بيعة الرضوان بأنه رضى عنهم وهو بشارة بالجنة (حم والضياء) المقدسي في المختارة وأبو نعيم وابن أبي شعبة وغيرهم (عن سعيد بن زيد) بن عمرو بن نفيل (ت) وكذا أحمد وأحمد وأخذه سهواً وأبو نعيم في المعرفة كلهم من حديث عبد الرحمن بن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه (عن جده) (عبد الرحمن بن عوف) الزهري وعبد الرحمن هذا تابعي ثقة إمام وأبوه حميد أحد سادات التابعين ومشاهيرهم خرج لها الجماعة. قال ابن حجر : يكفي من مناقبه هذا الحديث الحسن وحده فكيف مع كثرتها ؟ ومن لطائف إسناده أنه من رواية الرجل عن أبيه عن جده (أبو سفيان) بتلميذ السين واسمه المغيرة (بن الحارث) ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم وأخوه من الرضاعة وأكبر ولد عبد المطلب ، كان يألف النبي صل الله عليه وسلم قبل البعثة فلما بعث أعاده وجهاه وصار من أشد الناس عليه ثم أسلم عام الفتح وحسن إسلامه (سيد فتیان أهل

٧٥ - أتاكم أهل اليمن ، هم أضعف قلوباً ، وأرق أفئدة ، الفقه يمن ، وأحككه يمائية - (ق ت) عن أبي هريرة (صح)

الجنة) أي شبابهما الاستخياء الكرماء وهذا عام مخصوص بغير الحسين ونحوهما لأدلة أخرى توفى بالمدينة سنة عشرين وحفر قبره قبل موته بثلاث سنين بنفسه (ابن سعد) في طبقاته (ك) في المناقب (عن عروة) بضم أوله ابن الزبير ابن العوام تابعي كبير فقيه جمع على جلالته وإمامته وهو أحد الفقهاء السبعة صام الدهر ومات وهو صائم سنة ثلاث أو أربع وتسعين (مرسلاً) رواه ابن سعد باللفظ المذكور بلفظ : «سيد فتيان أهل الجنة، فلعل عروة سمعه مرتين ورواه الحاكم والطبراني موصولاً بلفظ : «أبو سفیان بن الحارث خير أهل الجنة» قال الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبي

(أناكم) جاءكم أيها الصحابة وفي رواية لمسلم «جاء» (أهل اليمن) أي طائفة منهم وهم وفد الأشعريين ثم وفد حير قدموا عليه بتوك ، واليمن اسم لما عن يمين القبلة من بلاد الغور (هم أضعف قلوباً) أضعفها وأشفقها وفي رواية للشافعي : «ألين قلوباً» جمع قلب وهو القوة المدركة أو العقل أو العضو يعني اللحم الصنوبري النبات بالجانب الأيسر بناء على مذهب المتكلمين من أنه محل العلم والقوة المدركة قائمة به لا بالدماغ (وأرق أفئدة) ألينها وأسرعها قبولاً للحق واستجابة للداعي لأنهم أجابوا إلى الإسلام بدون محاربة للذين قلوبهم بخلاف أهل المشرق فهو وصف لهم بسلامة الفطرة ، إذ القلب القاسي لا يقبل الحق وإن كثرت دلائله : «ثم قست قلوبكم من بعد ذلك فهي كالحجارة أو أشد قسوة» ولا يقبل الآيات إلا من لان قلبه فهو إلى نظر مافي الغيوب أقرب فهمأ في تفتيق خلال الحجب عن معرفة المراد «والقواد» وسط القلب أو غشاؤه أو عينه وصفه بوصفين إشارة إلى أن بناء الإيمان على الشفقة والرافة على الخلق فمن كان في هذه الصفة أصفى قلباً كان للحكمة أهلاً والمراد باللين خفض الجناح والاحتمال وترك الترفع إذ لا يظهر هذا الجلال إلا فيمن لان قلبه وقد قال صلى الله عليه وسلم «أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً» فتبيح أن أهل اليمن أكمل الناس إيماناً وأن الحكمة من أوصاف من كمل إيمانه . قال بعض العارفين : وهذا مدح رفيع اختص به أهل اليمن وإنما لين القلب لرطوبة الرحمة لأن المعرفة لا ينالها عبد إلا برحمة الله فاذا لان القلب برطوبة الرحمة ورق القواد بحرارة النور ضعف القلب وذبلت النفس فمن لان قلبه أجاب داعي الإيمان بنور الرحمة الذي ناله ومن لم ينله قسا قلبه وعسر انقياده كغصن شجرة يابسة إذا مددته تكسر انتهى . وهذه صفة خواصهم دون عوامهم الذين أجابوا الأسود العنسي وطليحة الأسدي لما ادعيا النبوة على أن أراد به في خصوص هذه الرواية قوماً بأعيانهم فأشار إلى من جاء منهم إلى بلدهم كما ذكره ابن حجر . قال : وأبعد الحكيم الترمذي حيث زعم أن المراد به واحد هو أويس القرني ، ولما وصفهم بالعطف والشفقة والركة المقتضية لكمال الإيمان أشار إلى أن ثمره ذلك الفهم والحكمة بقوله (الفقه) أي الفهم في الدين أو أعم . قال الراغب : «الفقه» التوصل إلى علم غائب بعلم شاهد فهو أخص من العلم : «ذلك بأنهم قوم لا يفقهون» (يمان) أي يمني فالألف فيه عوض عن ياء النسبة (والحكمة) قال القاضي : هي اشتغال النفس الإنسانية باقتباس النظريات وكسب الملكة التامة والمداومة على الأفعال الفاضلة بقدر الطاقة البشرية ولما لم يشمل تعريفه حكمة الله . قال بعض المحققين : الحكمة العلم بالأشياء كما هي والعمل بها كما ينبغي . قال ابن حجر أخذاً من كلام النووي : والمراد بها هنا العلم المشتغل على المعرفة بالله . وقال في موضع آخر أصح ما قيل فيها أنها وضع الشيء في محله (يمائية) بتخفيف الياء وتشدد كما قيل في الاقتضاب وحكاه المبرد وغيره لغة نادرة ، فلما كانت قلوبهم معادن الإيمان وينابيع الحكمة وكانت الخلتان منتهى مهمهم نسب الإيمان والحكمة إلى معادن نفوسهم ومساقط رؤسهم كنسبة الشيء إلى مقره ومن اتصف بشيء نسب إليه إشعاراً بكاله فيه وإن شاركه غيره في ذلك الكمال . وقال ابن حجر : يحتمل أن المراد أن الإيمان يتاخر باليمن بعد فقدته من جميع الأرض

٧٦ - أَنَاتَى جَبْرِيلُ بِالْحَمَى وَ طَّاعُونَ ، فَأَمْسَكَتُ الْحَمَى بِالْمَدِينَةِ ، وَأَرْسَلْتُ الطَّاعُونَ إِلَى الشَّامِ . فَالطَّاعُونَ شَهَادَةَ لَأُمَّتِي ، وَرَحْمَةً لَّهُمْ : وَرَجَسَ عَلَى الْكَافِرِينَ - (حم) . ابن سعد عن أبي سيب (صح)

٧٧ - أَنَاتَى جَبْرِيلُ فَقَالَ : شَرُّ أُمَّتِكَ أَنَّهُ مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ . قُلْتُ : بَأَجْرِيلُ وَإِنِّ

حتى تقبض الريح الطيبة أرواح المؤمنين وزعم أن المراد هنا الانتصار لانهم يمانية إصالة فنسب الإيمان والحكمة اليهم رد بأن المخاطب بقوله : «أتاكم الصبح» كما تقرر وجهورهم أهل الحرمين وما حولها فلم أن المبشر بهم غير المخاطبين (ق ت عن أبي هريرة) وروياه عنه أيضا من وجه آخر بلفظ : «هم أرق أفئدة وألين قلوبا» ، الإيمان يمان والحكمة يمانية والفخر والخילה في أصحاب الإبل والسكينة والوقار في أهل الغنم .

(أتانى جبريل) كفضليل بالكسر وفيه نحو عشرين وجها وهو سرياني معناه عبدالرحمن أو عبد العزيز كما صح عن الخبر وإيل اسم الله عند الأكثر . قال البيهقي : واسمه وإن كان أعجميا لكنه موافق لمعناه العربي ، إذ الجبر إصلاح ما وهى وهو موكل بالوحى المصليح لما وهى من الدين بالحمى) يؤه للتعدي وهى حرارة بين الجلد واللحم والعظم أنواعها متكررة (والطاعون) بثرة مع لهب واسوداد من مادة سمية من وخز الجن . قال الزمخشري : هو من الطعن لانهم يسمون الطواعين رماح الجن (فأمسكت) حبست (الحمى بالمدينة) النبوية لكونها لا تقتل غالبا بل قد تنفع كما بينه ابن القيم . وهذا كان أولا ثم لما رأى ما أصاب أصحابه حين هاجروا إليها من حماها من البلاء والسقم دعى الله فنقلها إلى الجحفة حتى صارت لا يمر بها طائر ولا حم يسقط كما يحى . لكن بقيت منها البقية للتكفير كما يدل له خبر ابن ذبالة مرفوعا فانه يؤذن كما قال السهوى ببقاء شئ منها كما هو الآن فالذى نقل - لمطا - أو أعيده الخفيف منها للتكفير (وأرسلت الطاعون إلى الشام) كالرأس مرزا وتخفيفا وأنكر ابن الأثير المدي ذكر ويؤت إقليم معروف عن شمال القبله يشتمل على بلاد قاعدتها دمشق سميت به لأن بأرضها شامات ملونة أو لكونها عن شمال القبله ، وزعم أنها سميت بسام بن نوح لكونه أول من اختطها رده ابن جماعة بتصريح جمع بأنه لم يدخلها والله قادر على تصوير المعاني المعقولة بهيئة الأجسام المشخصة وخص الشام بإرساله لانه كان بها في قصة الجارية مع موسى ولانها أخصب الأرض والخصب مظنة الاشر والبطر لجعل بها ليزجرهم عن المنيات ويقودهم للأموارات وهذا لم يزل به سلطانها ومن ثم قالوا لا طواعين كطواعين الشام (فالطاعون شهادة) أخروية (لأمتي) أمة الاجابة (ورحمة لهم) أى مغفرة لذنوبهم ورفع لدرجاتهم بشروط تأتي (ورجس) وفي رواية «رجس» أى عذاب نشأ عن غضب . قال الزمخشري : من ارتجس اضطرب لما يلحقه المذهب من القلق والاضطراب (على الكافرين) وفي رواية «الذافر» والمراد به الجنس ولكون هذا كالشمة والرديف لما قبله لم يراع تمام المقابلة بقوله «ونقمة لهم» قال ابن حجر : هذا يدل على أنه اختارها على الطاعون وأقرها بالمدينة ثم دعا الله فنقلها بالجحفة كما فى الصحيحين وبقى منها بقية ولا يعارضه الدعاء برفع الوباء عنها لندرة وقوعه فيها بخلاف الطاعون لم ينقل قط أنه دخلها انتهى . وخص الجحفة بنقلها إليها لانها كانت مساجد اليهود واستشكل نقل الحمى إليها مع جعلها ميقانا للحج وأجيب بأنه لما علم من قواعد الشرع أنه لا يأمر بما فيه ضرر وجب حمل ذلك على أنها انتقلت إليها مدة مقام اليهود بها ثم زالت بزوالهم من الحجاز أو قبله حين التوقيت بها (حم وابن سعد) فى الطبقات والطبرانى والحاكم فى الكنى والبغوى والماوردى وأبو نعيم وابن عساكر (عن أبي عسيب) بمهملتين كعظيم ويقال عصيب بصاد مهملة . وولى المصطفى له صحبة وسماح ورواية واسمه أحمد . قال الهيثمى : رجال أحد ثقات ولذلك رمز المؤلف لصحته

(أتانى جبريل) لم يقل قال لى جبريل إيداناً بأنه أمر بهم به بحيث أتاه تلك المرة خصوصا ذلك القول اهتماماً بشأنه فلم يكن ذكره له بطريق العرض فى أثناء حديث فإوضه فيه وفى رواية للبخارى : «عرض لى فى جانب

سَرَقَ وَبَنَ زَنَى ، قَالَ : نَعَمْ ، قُلْتُ : وَنَسَرَقَ وَإِنْ زَنَى ، قَالَ : نَعَمْ ، قُلْتُ : وَإِنْ سَرَقَ وَإِنْ زَنَى ، قَالَ : نَعَمْ ، قُلْتُ : وَإِنْ شَرِبَ الْخَمْرَ - (حم ت ن ح) عن أبي ذر (صح)

٧٨ — أَنَا نِي جَبْرِيلُ فَبَشَّرَنِي أَنَّهُ مَن مَاتَ مِنْ أُمَّتِكَ لِإِيشْرِكِ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ ، فَقُلْتُ : وَإِنْ زَنَى وَإِنْ

سَرَقَ ، قَالَ : وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ - (ق) عن أبي ذر

الحرّة ( فقال : بشر أمتك ) أمة الإجابة بقربنة ذكره البشارة ولو قال قل لا تمك لصالح لإرادة العموم ( أنه ) أي الشأن ( من مات لا يشرك بالله شيئاً ) أي غير مشرك به شيئاً فهو صلب على الحال من ضمير مات واقتصر على نفي الشرك لظهوره في ذلك الزمن والمراد مصداقاً لما جاء به الشرع من كل ما يجب الإيمان به إجمالاً في الإجمالي وتفصيلاً في التفصيلي وجواب الشرط ( دخل الجنة ) أي عاقبة أمره دخولها وإن مات مصراً على الكبائر ودخل النار ( قلت يا جبريل ) ناداه ليقبل على استماع سؤاله فيجيبه ويُلذذ بذكر اسم الحبيب ( وإن سرق وإن زنى ) أي أي يدخل الجنة وإن سرق وإن زنى ؟ فقيه استفهام مقدر ووجه الاستفهام ما تقرر عنده قبل ذلك من الآيات الواردة في وعيد أهل الكبائر بالنار فلما سمع أن من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة استفهم عن ذلك بقوله « وإن » إلى آخره ( قال نعم ) يدخلها وإن فعل ذلك وإنما بشره جبريل بذلك بأمر تلقاه عن ربه فكأنه تعالى قال له بشر محمداً بأن من مات من أمة لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة وإن ، فع من ذلك ولهذا ترجم البخاري على هذا الحديث باب كلام الرب مع جبريل ثم أورده ( قلت وإن سرق وإن زنى ؟ قال نعم : قلت وإن سرق وإن زنى ؟ قل : نعم ) كرر الاستفهام استئذاناً واستيضاحاً واستعظاماً لشأن الدخول مع مباشرة الكبائر أو تعجبا منه ، وقصر من الكبائر على ذنوب لأن الحق إمامه أول العباد فأشار بالزنا إلى الأول وبالسرقة إلى الثاني وبين أن دخول الجنة لا يتوقف على تجنبهما . قال السبكي : وآثر ذكر السرقة على القتل مع كونه أفتح لكثرة وقوعها وقلة وقوع القتل فأثر ما يكثر وقوعه لشدة الحاجة للسؤال عنه على ما يندر . قال : والأحاديث الدالة على دخول من مات غير مشرك الجنة يبلغ القدر المشترك منها مبلغ التواتر وهي قاصمة لظهور المعتزلة الزاعمين خلود أرباب الكبائر في النار ثم أكد جبريل ما ذكره تنميها للمبالغة بقوله : ( وإن شرب الخمر ) فإن شربها لا يمنعه من دخولها ونص عليه إشارة إلى نحوسة هذه الكبيرة وفضاعتها لأنها تؤدي إلى خلل العقل الذي شرف به الإنسان على غيره من الحيوان ووقوع الخلل فيه يزول التوقى الحاجز عن ارتكاب بقية الكبائر فأعظم به من مفسدة ومع ذلك يدخل شاربه الجنة وفيه إشعار بأن محي جبريل وإخباره بذلك كان بعد تحريمها ( حم ت ) وقال صحيح ( ن حب عن أبي ذر ) الغفاري جندب بن جنادة أو يزيد بن عبدالله أو زيد بن جنادة أو جندب بن عبدالله أو جندب بن يشكر أو غير ذلك والأصح الأول من أكابر الصحابة وأفاضلهم وقدمائهم

( أنا نِي جَبْرِيلُ ) وفي رواية عرض لي الظهر ( فبشرني ) أخبرني بما يسرني بأن قال لي ( من مات من أمتك لا يشرك بالله شيئاً ) أي وشهد بأنك رسوله ولم يذكره اكتفاء بأحد الجزأين عن الآخر لما مر ( دخل الجنة ) وإن لم يتب ولم يعف عنه ( قلت وإن زنى وإن سرق قال : وإن زنى وإن سرق ) وارتكب كل كبيرة واقتم كل فجور فلا بد من دخوله إياها إما ابتداءً إن عفى عنه أو بعد دخوله النار حسبما نطقت به الأخبار الدالة على أنه لا يبقى في النار موحد ، فالكبائر لا تسلب الإيمان ولا تحبط الطاعة إذ لو كانت محبطة موازنة أو غيرها لزم أن لا يبقى لبعض الزناة أو السراق طاعة والقائل بالاحباط يحيل دخول الجنة وبما تقرر آنفاً علم أن جواب أن محذوف لدلالة الواو عليه لأنها ترد الكلام على أوله ولو سقطت الواو لكان الزنا والسرقة شرطاً في دخول الجنة فالعنى وإن زنى وإن سرق لم يمنعه ذلك من دخولها ؛ ثم إن في اختلاف هذا الحديث وما قبله زيادة ونقصاناً وتقديماً وتأخيراً مع اتحاد الصحابة إما لأنه سمعه من المصطفى مرتين كذلك



٧٩ - أَنَانِي جَبْرِيلُ فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ كُنْ عَجَاجًا نَجَاجًا - (حم) والضياء عن السائب بن خلاد

٨٠ - أَنَانِي جَبْرِيلُ فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ كُنْ عَجَاجًا بِالتَّبِيَةِ . نَجَاجًا بِحَرِّ البَدَنِ - القاضى عبد الحبار فى أماليه عن ابن عمر

أوحاه بلفظه مرة وبمعناه أخرى وسكت عن الخرفى إحدى الروايتين سهواً أو لعروض شاغل (تمة) سئل شيخ الطائفة الجنيدي: هل يسرق العارف؟ قال: لا، قيل فهل يزني؟ فأطرق ملياً ثم قال: وكان أمر الله قدرماً مقدوراً، (تنبيه) قال بعض المحققين: قد تتخذ البطالة أمثال هذه الأخبار ذريعة إلى طرح التكليف وإبطال العمل ظناً أن ترك الشرك كاف وهذا يستلزم طي بساط الشريعة وإبطال الحدود وأن الترهيب في الطاعة والترهيب من المعصية لأثره فتنضي إلى الانخلاع من الدين وانفكاك قيد الشريعة والخروج عن الضبط والولوج في الخبط وترك الناس سدى هملوا ذلك مفضن إلى خراب الدنيا والآخرة مع أن قوله في بعض طرق الحديث: أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً، يتضمن اشتراط العمل فيجب ضم بعض الأحاديث إلى بعض قايها كالحديث الواحد فيحمل مطلقها على مقيدها انتهى. وهذه قعقة لاجابة إليها مع ما قررناه آنفاً أن كل من مات مؤمناً دخل الجنة فإن كان تائباً أو سليماً من المعاصي دخلها وحرم على النار وإلا فيقطع بدخوله الجنة آخرأ وحاله قبل ذلك في خطر المشيئة إن شاء عذبه وإن شاء عفا عنه كما قال النووي أنه مذهب أهل السنة؛ قال الطيبي: وهو قانون عظيم في الدين عليه مبني قواعد الجماعة أن الحسن والقبح شرعيان وأن الله يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد (ق عن أبي ذر) قال واللفظ للبخارى. سبه. كنت أمشي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حرة بالمدينة فاستقبلنا أحداً فقال يا أباذر ما يسرنى أن عندي مثل هذا ذهباً يمضى على ثلاث وعندي منه دينار إلا شيء أرسده لدين إلا أن أقول به في عباد الله هكذا وهكذا وهكذا عن يمينه وشماله وخلفه ثم قال مكانك لا تبرح حتى آتيتك ثم انطلق في سواد الليل حتى توارى فسمعت صوتاً قد ارتفع فتخوفت أن يكون أحد عرض له فأردت أن أتبعه فذكرت قوله لا تبرح فلم أبرح حتى أتاني فقلت سمعت صوتاً تخوفت منه قال وهل سمعته قلت نعم قال ذاك جبريل أتاني، فذكره

(أتاني جبريل) في حجة الوداع (فقال يا محمد كن عجاجاً) رافعا صوتك بالتبعية (نجاجاً) بالتشديد فهما سيالا لدعاء الهدى بأن تنحرفا أو المراد الأمر بالحج نفسه أى حج الحج الذى فيه العجج والشج وأراد بهما الاستيعاب فابتدأ بالإحرام الذى هو الإهلال وختم بالتحلل الذى هو إهراق دماء الهدى فاقصر بالمبدأ والتمتت عن جميع الأعمال. والمعنى كن حجاجاً تستوعب فيه جميع أعماله من أركان وشروط وآداب. أفاده بعض الاعاظم (حم والضياء) المقدسى وكذا الطبراني وابن لال والدليلي (عن السائب بن خلاد) ابن سويد الخرجي الكعبي المدني له صحة ولى إمارة اليمن لمعاوية. قال الهيثمي: فيه ابن اسحاق ثقة لكنه مدلس

(أتاني جبريل فقال يا محمد) صرح باسمه تلذذاً بذكره وتيمناً وإشعاراً بكونه محموداً في الملا الأعلى (كن عجاجاً بالتبعية) أى رافعا صوتك بقول ليلى اللهم ليلى أى إجابة بعد إجابة ولزوما اطاعتك بعد لزوم فالتبعية للتأكيد لا تسمية حقيقة وأصل التبية إجابة النداء. وهى من آداب الخطاب تدل على تعظيم الداعي فى إجابته (نجاجاً بنحر البدن) المهواة أو المجمعولة أضحية. والعجج، بفتح المهملة وشد الجيم رفع الصوت بالدعاء أو غيره؛ « والشج، بفتح المثناة وشد الجيم اراقه دم الذبيحة، « والبدنة، من الإبل والبقر كالأضحية من الغنم تهدي إلى مكة للذكر والأتى. وفيه كالذى قبله نذب رفع الصوت بالتبعية فى النسك للرجل لكن بحيث لا يتأذى ولا يؤذى وإلا كره لخبر: « اربعوا على أنفسكم فانكم لا تدعون أصم ولا غابياً، ويكثر منها مادام محرماً وتتأكد لتغاير الأحوال كصعود وهبوط واجتماع وإفراق وبعد كل صلاة ولو نقلاً وإقبال ليل أو نهار، وتقتصر المرأة والحشى على إسماع نفسها فإن جهرت كره ولا يزيد على تلبية المصطفى وهى: « ليلى اللهم ليلى لا شريك لك ليلى إن الحمد والنعمة لك والمك لا شريك لك، فإن زاد لم

٨١ - أَنَاي جَبْرِيلُ فَأَمَرَنِي أَنْ أَمُرَ أَصْحَابِي وَمَنْ مَعِيَ أَنْ يَرْفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ بِالتَّلِيَّةِ - (حم ٤ ، حب ك هق)  
عن السائب بن خلاد (ص)

٨٢ - أَنَاي جَبْرِيلُ فَقَالَ لِي : إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَأْمُرَ أَصْحَابَكَ أَنْ يَرْفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ بِالتَّلِيَّةِ ، فَإِنَّهَا مِنْ شَعَائِرِ  
الْحَجِّ - (حم ه حب ك) عن زيد بن خالد (ص)

يكبره عند الشافعي (القاضي عبد الجبار) بن أحمد الهمداني . قال الرافعي : ولي قضاء قزوين وغيرها واعتنى به صاحب  
ابن عباد وسأله تقليداً أظن فيه كعادته وكان شافعيّاً في الفروع معتزليّاً في الأصول وأمل عدة أحاديث وصنف  
كثيراً في التفسير والكلام : قال الخليل : كُتبت عنه وكان ثقة في حديثه لكنه دأب إلى البدعة لأجل الرواية عنه .  
وقال التوحيدى : خبيث المعتقد قليل اليقين انتهى . وبه ضعف الحديث (في أماليه) الحديثية (عن ابن عمر) بن الخطاب  
وكذا رواه عنه الامام الرافعي في تاريخ قزوين بإسناده ولو عزاه المؤلف إليه لكان أولى

(أناي جبريل فأمرني) عن الله تعالى بدليل الرواية الآتية أمر نذب ( أن أمر أصحابي ومن معي ) عطفه على أصحابه  
دفعاً لترجم أن مراده بهم من صحبه وعرف به لطول ملازمته وخدمته دون من رافقه واتبعه وقتما لجمع بينهما لينفد  
أن مراده كل من صحبه ولو في وقت حتى من لم يره إلا مرة فالعطف لزيادة الاهتمام بشأن تعليمهم إذ من قرب عهده  
بالاسلام أو بالهجرة أحق بتأكيد الوصية والتعريف بالسنة والاعلام بالأحكام وأما الخواص فظنة الاطلاع على  
خفايا الشريعة ودقائقها واحتمال إرادة المعية في الدين ساقط وفي رواية لمالك والشافعي أو من معي بأوبدل الواو  
شك من للراوى وتجاوز ابن الأثير كون الشك من النبي صلى الله عليه وسلم لأنه نوع سهو ولا يعصم عنه ريك متعسف  
( أن يرفعوا أصواتهم بالتلية ) إظهارا لشعائر الاسلام ونعلما للجامل ما هو مندوب في ذلك المقام قال ابن العربي  
وذلك أنهم كانوا يوقرون المصطفى ويمثلون ما أمروا به من خفض الصوت في التكبير والتسبيح في السفر فاستثنى  
لهم التلية من ذلك فصاروا يرفعون أصواتهم بها جدا روى ابن أبي شيبة بإسناد صحيح كما في الفتح كان أصحاب رسول الله  
صلى الله عليه وسلم يرفعون أصواتهم بالتلية حتى تبح أصواتهم وأخرج أيضا بإسناد صحيح عن بكر المزني كنت مع  
ابن عمر فقلبي حتى اسمع ما بين الجبلين قالوا ومعنى التلية كما في حديث ابن عباس وغيره لإجابة دعوة ابراهيم حين أذن  
في الناس بالحج فأجابه وهم في الاصلاب والأرحام ومن لم يحبه لم يحج وفيه مشروعية التلية تنبها على إكرام الله  
لعباده بأن وفودهم على بيته إنما كان باستسعاء منه وقوله بالتلية هي رواية النسائي وفي رواية الترمذى وابن ماجه  
بدله بالاهلال ولاي داود بالتلية أو بالاهلال يريد أحدهما ( حم ٤ حب ك ) وصححه (هق) وكذا مالك والشافعي  
والضياء في الحج ( عن السائب بن خلاد ) بن سويد الخزرجي قيل بدرى واعترض قال الترمذى حسن صحيح قال ابن  
العربي هذا مع أنه رواه موسى بن عقبه عن المطلب فربك أعلم ، فلذلك لم يدخله البخارى في صحيحه وأدخل حديث  
أبي قلابه عن أنس وقال ابن حجر رجاله ثقات لكن اختلف على التابعي صحابه

( أناي جبريل فقال إن الله يأمرك أن تأمر أصحابك ) ندبا ( أن ) أى بأن ( يرفعوا أصواتهم بالتلية فإنها من شعائر  
الحج ) أى من أعلامه وعلاماته وأعماله الواحدة شعيرة أو شعارة بالكسر والمشاعر مواضع النسك وقال الزمخشري  
أعلام الحج وأعماله وكما أنها من شعائر الحج هي من شعائر العمرة واقتصر عليه لأنه فانه عند إحرامه بحجة الوداع  
وأخذ أبو حنيفة بظاهر هذا الخبر وما قبله أن الحج لا يتعد بدون تلية وسوق هدى وقياسا على الصلاة ورد الشافعية  
الاول بأن الأمر للتدب وإلازم رفع الصوت والثاني بأنه قياس مع وجود الفارق ؛ إذ القصد من الصلاة الذكر  
( حم ه حب ك ) وكذا أبو يعلى وابن خزيمة والطبرانى والبيهقى والضياء ( عن زيد بن خالد ) الجهني

٨٣ أَنَانِي جَبْرِيلُ فَقَالَ: إِنَّ رَبِّي وَرَبُّكَ يَقُولُ لَكَ: تَدْرِي كَيْفَ رَفَعْتُ ذِكْرَكَ؟ قُلْتُ: اللَّهُ أَعْلَمُ، قَالَ

لَا أَذْكَرُ إِلَّا ذُكِّرْتَ مَعِيَ - (ع حب) والضياء في المختارة عن أبي سعيد (صح)

٨٤ أَنَانِي جَبْرِيلُ فِي خَضِرٍ تَعَلَّقَ بِهِ الدُّرُّ - (قط) في الأفراد عن ابن مسعود (صح)

(أناي جبريل فقال إن ربي وربك) المحسن إلى واليك مجليل الترية المزكي لي ولك بجميل التزكية ، وفي الإضافة تشریف أى تشریف وكما تفيد إضافة العبد إليه سبحانه تشریفه فكذا إضافة إليه تعالى تفيد بل ذلك أقوى لإفادة (يقول لك) أظن بزيادة لك ليذبه على كمال العناية ومزيد الوجاهة عنده والرعاية . وفي المعالم أن النبي صلى الله عليه وسلم سأل جبريل عن معنى ورفعنا لك ذكرك فقال قال الله لا أذكر إلا ذكركت معنى فكأنه بعد السؤال جاء وقال إن ربي وربك إلى آخره (تدري) مستفهم عنه حذفته هزته تخفيفا لكثرة وقوعها في الاستفهام أى تدري (كيف رفعت ذكرك) أى على أى حال وكيفية رفعت إذ كيف اسم مبهم يستفهم به عن الحال والرفع من الرفع وهى الشرف وارتفاع القدر والذكر إجراء اللفظ المعرب عن الشيء على لسان المتكلم وهو بكسر الذال وهذا الكلام بعد السؤال عنها من قبيل الانبساط مع المحبوب ولاجل زيادة التوجه والانتظار قال (قلت) فى رواية فقلت (الله أعلم) أى من كل عالم وفيه رد على من كره أن يقال والله أعلم مطلقا أو عقب ختم نحو الدرس ولا إلهام فيه خلافا لإعماه بل هو فى غاية التفويض المطلوب وحسبك فى الرد عليه قوله سبحانه الله أعلم حيث يجعل رسالته ، وقد قال الإمام على كرم الله وجهه وأبردها على كبدى إذا سئلت عما لا أعلم أن أقول الله أعلم ولا يعارضه ما فى البخارى أن عمر سأل الصحب عن سورة النصر فقالوا الله أعلم فغضب وقال قولوا نعم أولا نعم لأنه فىمن جعل الجواب له ذريعة إلى عدم إخباره عما سئل عنه وهو بعم (قال لا أذكر) بجهول المتكلم (إلا ذكرت) بجهول المخاطب (معنى) أى كثيرا أو عادة أو فى مواطن معروفة كالخطب والتشهد والتأذين فلا يصح شئ منها من أحد حتى يشهد أنه رسوله شهادة تيقن ، وأى رفع أعظم من ذلك؟ ويتأمله يعرف اندفاع الاستعجاب بأن الشهادة الثانية قد لا تذكر فتدبر (ع حب) وابن عساكر والرهاوى فى الأربعين (والضياء) المقدسى (فى) كتاب (المختارة) مما ليس فى الصحيحين (عن أبي سعيد) الحدرى ، ورواه عنه الطبرانى باللفظ المذكور ، قال الهيثمى وأسناده حسن

(أناي جبريل) قال فى الربيع ويقال له طابوس الملائكة وكان هذا الإتيان فى المدينة كما ذكره ابن الأثير (فى خضر) بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمتين لباس أخضر وروى بسكون الضاد بمدوداً ذكره الهروى كالتقاضى (عاق) بمشاة فوقية فهلمة فلام مشددة ففأف مفتوحات (به) أى الخضر (الدر) بضم المهملة اللؤلؤ العظام أى جاني فى لباس أخضر تعاق به اللؤلؤ العظام بأن تمثل له بتلك الهيئة الحسنة وذلك المنظر البهيج البهى فكان يأتيه على هيات كثيرة وراه مرتين بصورته الأصلية بستائة جناح كل جناح يسد ما بين الخاققين وكان يأتيه بصورة دحية وتمثل بمكة بصورة لخل من الإبل فاتجأ فاه ليتقم أبا جهل . واختلف فى هذه التطورات فقيل إن الله يقضى الزائد من خلقه وقيل مجرد تخييل للرائى وقيل بالتداخل ، وقال الراغب والخضرة أحد الألوان بين البياض والسواد إلى السواد أقرب فلهذا سمي الأسود أخضر وعكسه وقيل سواد العراق للدوضع الذى تكثر فيه الخضرة فان قلت هل لتمثله له فى لباس أخضر دون غيره من الألوان من حكمة؟ قلت أجل وهى الإشارة إلى أنه كثير الخير والبركة وأن بينه وبينه مودة متأكدة وصداقة ثابتة وهى فى كل وقت متجددة وإن ذلك العام عام خصب وربيع ، ألا ترى إلى قول الزمخشري من المجاز فلان أخضر كثير الخير والأمر بيننا أخضر جديد لم يخلق والمودة بيننا خضراء؟ انتهى (قط فى) كتاب (الأفراد) وكذا أبو الشيخ فى العظمة (عن ابن مسعود) وضعفه

٨٥ - أَنَانِي جَبْرِيلُ فَقَالَ : إِذَا تَوَضَّأْتَ تَخَلَّلَ لِحْيَتَكَ - (ش) عن أنس (ح)

٨٦ - أَنَانِي جَبْرِيلُ بِقَدْرِ فَأَكَلْتُ مِنْهَا ، فَأَعْطَيْتُ قُوَّةَ أَرْبَعِينَ رَجُلًا فِي الْجَمَاعِ - ابن سعد عن صفوان ابن سليم مرسلًا

(أنانى جبريل فقال إذا توضأت) من الوضوء وهى الحسن والنضارة والوضوء بالضم الفعل وبالفتح الماء الذى يتوضأ به وهل المراد أنه اسم للواء مطلقاً أو للمعد للوضوء أو لما استعمل في أعضائه؟ خلاف (تخلل) ندباً مؤكداً (لحيتك) من التخليل وهو تفريق الشعر ونحوه وأصله إدخال الشيء في خلال الشيء وهو وسطه فيندب تخليل لحية الذكر الكثة، والأفضل كونه بأصابع يمينه ومن أسفل، ونبه بذكر اللحية على ندب تخليل كل شعر يجب غسل ظاهره فقط لكن يستثنى المحرم فلا يخال إلا إن أمن انتفاف شيء من شعره يقيناً ويأتى إن شاء الله تعالى في عدة أحاديث ندب تخليل أصابع اليدين والرجلين أيضاً ويظهر أن تخليل اللحية أكد لاختصاره عليها هنا (ش) وكذا ابن عدى وغيره (عن أنس) رمز لحسنه وهو زلل فقد قال ابن حجر بعد عزوه لابن أبي شيبة وابن ماجه وابن عدى في إسناده ضعف شديد هذه عبارته وقال ابن الهمام وهو معلول لكن يقويه بعض قوة مارواه ابن منيع والديلمي عن أنس أيضاً أنانى جبريل فأمرنى أن أخلل لحيتى عند الطهور وفيه الهيم بن حماد عن الرقاشى قال النسائى وغيره وهما متروكان قال الكمال وللتخليل طرق منكورة عن أكثر من عشرة من الصحابة وبها يتقوى

(أنانى جبريل بقدر) أى بطعام في قدر ويأتى في خبر أنه هريسة وهى لحم وقح يطبخان معاً كما فى الوشاح وزاد فى رواية ذكرها فى الأصل كغيره يقال لها الكفيت بالتصغير والقدر بكسر فسكون إناء يطبخ فيه وهى مؤنثة وتصغيرها قدير بلاهاء على غير قياس (فأكلت) أى فتال كل فأكلت (منها) أى مما فيها وكان من طعام الجنة لما رواه أبو نعيم فى الطب بإسناد رواه عن معاذ قيل يارسول الله هل أتيت من طعام الجنة بشيء قال نعم أنانى جبريل بهريسة فأكلتها فزادت قوتى قوة أربعين رجلاً فى التسكاح (فأعطيت قوة) أى قدرة (أربعين) فهى صدقة الاقتدار على الشيء والقوة من أعلى صفات الكمال قال تعالى فى صفة جبريل ذى قوة (رجلاً) فى بعض الروايات حذف المميز وهذه الرواية تفسره وفى رواية زيادة من أهل الجنة والرجل الذى ذكر من نبي آدم وقد يقال للجن أيضاً بخلاف الملك فقد قال ابن حجر كعوض المتقدمين الملائكة ليسوا ذكورا ولا إناثا فلا يقال لهم رجال وأما الجن فيتوالدون فلا يمنع أن يقال لهم رجال (فى الجماع) زاد أبو نعيم عن مجاهد وكل رجل من أهل الجنة يعطى قوة مائة وصححه الترمذى وقال غريب وأربعون فى مائة بأربعة آلاف (فان قلت) هل للتمدح بكثرة الجماع للنبي صلى الله عليه وسلم من فائدة دينية أو عقلية لا يشاركه فيها غير الأنبياء من البرية؟ قلت نعم بل هى معجزة من معجزاته السنية إذ قد تواترت تواترا معنويا أنه كان قليل الأكل وكان إذا تعشى لم يتغد وعكسه وربما طوى أياما والعقل يقضى بأن كثرة الجماع إنما تنشأ عن كثرة الأكل إذ الرحم يجذب قوة الرجل ولا يجبر ذلك النقص إلا كثرة الغذاء فكثرة الجماع لا تجماع قلة الغذاء عقلا ولا طبا ولا عرفا إلا أن يقع على وجهه حرق العادة فكان من قبيل الجمع بين الصدين وذلك من أعظم المعجزات فتدبر ثم رأيت بعضهم قال كان للنبي صلى الله عليه وسلم القوة الظاهرة على الخلق فى الوطء وكان له فى الأكل القناعة ليجمع الله له الفضيلتين فى الأمور الاعتيادية كما جمع له الفضيلتين فى الأمور الشرعية ليكون كاملا فى الدارين حائزا للفخرين (فان قلت) إذا كان الجماع مما يتمدح بكثرته فكان القياس أن لا يقتصر منهن على تسع وقد كان لسليمان ألف حليلة وما من فضيلة أوتيتها نبي الا وقد أوتى جامع الرسل مثلها أو أعلى؟ قلت قلة عدد النسوة مع كثرة الجماع أظهر فى المعجزة لأن كثرتهم فى قليلهن أقوى من الكثير فى الكثير بشهادة الوجدان قيل وفيه أن له الزيادة على تسع لأنه لما أعطى قوة ما ذكر من العدد فله الزوج بقدر ما أعطى من القوة وليس فى محله إذ العدد القليل منهن يكفى العدد الكثير من الرجال ثم إنه لم يبين هذا المأكول الذى فى القدر وبينه فى خبر الدارقطنى عن جابر وابن عباس

٨٧ أَنَانِي جَبْرِيلُ فِي أَوَّلِ مَا أَوْحِيَ إِلَيَّ فَعَلِمَنِي الْوُضُوءَ وَالصَّلَاةَ ، فَلَمَّا فَرَّغَ الْوُضُوءَ أَخَذَ غُرَّةً مِنَ الْمَاءِ فَفَضَّحَ بِهَا فَرَجًا - (حم قط ك) عن أسامة بن زيد عن أبيه زيد بن حارثة (ح)

مرفوعاً أطمعني جبريل الهريسة أشد بها ظهري وأتقوى بها على الصلاة انتهى : قال الذهبي وهو واه وقال بعضهم ضعيف جداً بل ألف الحافظ ابن ناصر الدين فيه جزءاً ذكر فيه أنه موضوع سماه رفع الدسيبة عن أخبار الهريسة (تنبيه) أخذ بعضهم من هذا الحديث أنه يندب للرجل تناول ما يقوى شهوته للوقاع كالادوية المقوية للبعدة لتعظم شهوتها للطعام والادوية المثيرة للشهوة وردة الغزالي بأن المصطفى إنما فعل ذلك لأنه كان عنده ممنه العدد الكثير ويحرم على غيره نكاحهن إن طلقهن فكان طلبه القوة لهذا المعنى لا للتلذذ والتنعم وبأنه لا يشتغل قلبه عن ربه بشيء فلا تقاس الملائكة بالحدادين قال وما مثال من يفعل ما يعظم شهوته إلا كمن يلبس بضاع ضاربه وبها تم عادة فينام عنه أحياناً فيحتال لا تارتها وتمييزها ثم يشتغل بعلاجها وإصلاحها فإن شهوة الطعام والوقاع على التحقيق آلام يراد التخلص منها والتداوى لدفعها عند كل المؤمنين وأساطين المتقين ووجوه العارفين (ابن سعد) في طبقاته (عن صفوان بن سليم) الزهري التابعي (مرسلاً) هو الامام القدوة عن يستشفى بذكره قيل لم يضع جنبه الأرض منذ أربعين سنة ومناقبه سائرة والحديث وصله أبو نعيم والديلمي من حديث صفوان عن عطاء عن أبي هريرة يرفعه ورواه الخطيب وابن السني في الطب عن حذيفة مرفوعاً ثم إن فيه سفيان بن وكيع قال الذهبي عن أبي زرعة منهم بالكذب وأورده ابن الجوزي في الموضوعات ونازعه المؤلف بما حاصله أن له شواهد

(أنا نبي جبريل في أول ما أوحى إلي) وذلك عند انصرافه من غار حراء كما في الدلائل وغيرها (فعلمني الوضوء) بالضم استعمال الماء في الأعضاء الأربعة بالنية عند الشافعية وكذا بدونها عند الحنفية (والصلاة) الأذكار المعروفة والأفعال المشهورة المفتحة بالتكبير المحتمة بالتسليم وأصلها الدعاء قال الله تعالى وصل عليهم أي ادع لهم وفيما نقله الشرع إليه باشتغال علي الدعاء قال في الوفاء لم يذكر كيفية الصلاة في هذا الحديث وقد ذكر في حديث البراء أنها ركعتان وهذه الصلاة كانت نفلًا لأن الخمس لم تفرض إلا ليلة الأسراء وقيل بل فرضت الصلاة قبله ركعتين قبل غروب الشمس وركعتين قبل طلوعها ثم فرضت الخمس ليلة الأسراء وهو مروى عن عائشة وغيرها وقيل بل المراد بالصلاة هنا التهجد فإنه فرض عليه ثم نسخ قال السهيلي فالوضوء على هذا الحديث مكى بالفرض مدنى بالتلاوة لأن آية الوضوء مدنية والوضوء كان مفروضاً لكنه لم يكن قرآنًا يتلى حتى نزلت آية المسألة وقال ابن حجر فيه أن مشروعية الوضوء كانت قبل فرض الصلاة يعني الصلوات الخمس ليلة الأسراء قال وبقويه قوله في خبر فيه لين أن جبريل عليه إياه حين نزول الوحي عليه في غار حراء وقال ويؤيده ما في أخبار صحاح أن من قبلنا كانوا يتوضؤون للصلاة كما في قصة سارة والراهب (فلما فرغ الوضوء) أي آتمه (أخذ غرقة من الماء) قال ابن حجر في المختصر وهي قدر ما يغترف من الماء بالكف (ففضح) وفي رواية فرش (بها فرجه) يعني رش بالماء الأزار الذي يلي محل الفرج من آدمي لأن جبريل ليس له فرج إذ الملائكة ليسوا بذكور ولا إناث كما مر فيندب رش الفرج عقب الوضوء لدفع الوسوسة وفي رواية ذكرها ابن سيد الناس وجهه بدل فرجه وفي رواية الفرج ، والنضح الرش والفرج أصله كل فرجة بين شيتين ثم كنى به عن السواة وكثر حتى صار كالصريح فيه (حم قط ك) وكذا الحارث بن أبي أسامة (عن أسامة) بضم الهمزة (ابن زيد) حب رسول الله صلى الله عليه وسلم وابن حبه (عن أبيه زيد) بن حارثة الكلبي مولى الرسول من السابقين الأولين استشهد يوم مؤتة سنة ثمان من المؤلف لصحته وليس كما ظن فقد أورده ابن الجوزي في العلل عن أسامة عن أبيه من طريقين في أحدهما ابن طيبة والآخر رشدين وقال ضيفان قال والحديث باطل وقال مخزجه الدارقطني فيه ابن طيبة ضعفوه وتابعه رشدين وهو ضعيف لكن يقويه كما قال بعض الحفاظ أورده من طريق ابن ماجه بمعناه وروى نحوه عن البراء وابن عباس أما الصحة فلا فلا

٨٨ - أَنَانِي جَبْرِيلُ فِي ثَلَاثِ بَقِينٍ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ فَقَالَ : دَخَلَتِ الْعُمْرَةُ فِي الْحَجِّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ - طَب

عن ابن عباس ، قلت : هذا أصل في التاريخ (ح)

(أنانى جبريل في ثلاث) أى ثلاث ليال (بقين) هى لغة عدى بن وباب فجعلوا كل يوم ليلة إذ التاريخ بالليالى فان أول الشهر ليلته قالوا وليس فى العربية محل غلب فيه المؤنث على المذكر إلا فى التاريخ (من ذى القعدة) بفتح القاف وتكسر سمي به لأن العرب قعدت فيه عن القتال تعظيماً له قال ابن حجر وفيه استعمال الفصحى فى التاريخ وهو أنه مادام فى النصف الأول من الشهر يؤرخ بما خلا وإذا دخل النصف الثانى يؤرخ بما بقى (فقال دخلت العمرة) أى أعمالها (فى) أعمال (الحج) لمن قرن فيكفيه أعمال الحج عنها أو دخلت فى وقته وأشهره بمعنى أنه يجوز فعلها فيها وأهل الجاهلية كانوا يرون أن فعلها فيها من أجر الفجور فأبطله الشرع هذا هو الظاهر المتبادر من حوى الخبر وتأوله المالكية كالحنفية على معنى سقوط وجوب العمرة بوجوب الحج كما سقط عاشوراء برمضان أى أن الحج أغنى عما دونه فلا يجب وعرض بأن ذلك وإن كان محتملاً لكنه محتمل أيضاً لأن يكون إشارة إلى القران وإلى جواز إيقاعها فى أشهر الحج وأنه لا يقبل النسخ ويرشحه ختمه بالتأييد الآتى حيث تطرق الاحتمال سقط الاستدلال وبقيت أدلة أخرى تدل للوجوب كآية وأتموا الحج والعمرة لله ويستمر هذا (إلى يوم القيامة) أول خراب الدنيا وانقراض المؤمنين بالريح الطيبة أى ليس هذا الحكم مختصاً بهذا العام بل عام فى جميع الأعوام ويولوج من فحواه أن يوم القيامة من الدنيا بمعنى أنه خاتمتها ولا يعارضه خبر أشفع يوم القيامة لأن صدره من الدنيا وآخره من الآخرة كما صرح به مارواه المزنى فى التهذيب أن الحجاج سأل عكرمة عن يوم القيامة أمن الدنيا أم من الآخرة فقال صدره من الدنيا وآخره من الآخرة (طب عن ابن عباس) رمز المؤلف لحسنه (قلت) كما قال بعضهم (هذا) أى قوله ثلاث إلى آخره (أصل) يستدل به (فى) مشروعية (التاريخ) وهو تعريف الوقت من حيث هو وقت والإرخ بكسر الهمزة الوقت يقال أرخت الكتاب يوم كذا وقته به وأرخه وورخه بمعنى ذكره فى الصحاح وقيل هو قلب التأخير وقيل معرب لاعربى وقال الصولى تاريخ كل شىء غايته ووقته الذى ينتهى إليه ومنه قيل فلان تاريخ قومه أى إليه ينتهى شرفهم وعرف عرفاً بأنه توقيت الفعل بالزمان ليعرف ما بين قدر ابتدائه وأى غاية فرضت له وقيل هو عبارة عن يوم ينسب إليه ما يأتى بعده وقيل عبارة عن مدة معلومة تعد من أول زمن مفروض لتعرف الأوقات المحدودة فلا غنى عن التاريخ فى جميع الأحوال الدنيوية والأخروية ثم إن ما ذكره من أن هذا أصله مراده به من أصوله وإلا فقد وقع الاستدلال بالتاريخ فى النص القرآنى قل يا أهل الكتاب لم تحاجون فى إبراهيم وما أنزلت التوراة والإنجيل إلا من بعده وتفردت العرب بأنها تؤرخ بالسنة القمرية لالشمسية فلذلك تقدم الليالى لأن الهلال إنما يظهر ليلا قال ابن الجوزى ولما كثر بنو آدم أرخوا بهبوطه فكان التاريخ إلى الطوفان ثم إلى نار الخليل ثم إلى زمن يوسف ثم إلى خروج موسى من مصر بنى إسرائيل ثم إلى زمن داود ثم سليمان ثم عيسى وقيل أرخت اليهود بخراب بيت المقدس والنصارى برفع المسيح وأما تاريخ الإسلام فروى الحاكم فى الإكليل عن الزهرى معضلاً أن المصطفى صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة أمر بالتاريخ فكتب فى ربيع الأول وروى أيضاً الحاكم وغيره أن عمر جمع الناس فى خلافته سنة سبع عشرة فقال بعضهم أرخ بالبعث وقال بعضهم بالهجرة فقال الهجرة فرقت بين الحق والباطل فأرخواها فاتفقوا عليه ولم يؤرخوا بالبعث لأن فى وقته خلافاً ولا من وفاته لما فى تذكرة من التألم لفراقه ولا من وقت قدومه المدينة وإنما جعلوه من أول المحرم لأن ابتداء العزم على الهجرة كان فيه إذ البيعة كانت فى ذى الحجة وهى مقدمة لها وأول هلال هل بعدها المحرم ولأنه منصرف الناس من حجهم فناسب جعله مبتدأ وفوائد التاريخ لا تحصى منها أنه وقع فى زمن الخطيب البغدادى أن يهودياً أظهر كتاباً فيه أن المصطفى صلى الله عليه وسلم أسقط الجزية عن أهل خيبر وفيه شهادة جمع منهم على ذلك فوق التنازع فيه فعرض على الخطيب فتأمله ثم قال هذا زور

٨٩ - أَنَانِي جَبْرِيلُ فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ، عَشَّ مَاشَتْ فَإِنَّكَ مَيِّتٌ ، وَأَحْبَبُ مِنْ شِئْتِ فَإِنَّكَ مُفَارِقُهُ ، وَأَعْمَلُ مَاشَتْ فَإِنَّكَ مَجْزِي بِهِ ، وَأَعْلَمُ أَنَّ شَرَفَ الْمُؤْمِنِ قِيَامُهُ بِاللَّيْلِ ، وَعِزُّهُ اسْتِغْنَاؤُهُ عَنِ النَّاسِ - الشيرازي في

لأن فيه شهادة معاوية وإنما أسلم عام الفتح وفتح خير سنة سبع وشهادة سعد بن معاذ وكان مات عقب قريظة ففرح الناس بذلك (أناني جبريل فقال) لي (يا محمد) خاطبه به دون رسول الله أو النبي صلى الله عليه وسلم لأنه المناسب لمقام الوعظ والتذكير والايذان بفراق الاحباب والخروج من الدنيا ودخول الآخرة والحساب والجزاء وبدأ بذكر الموت لأنه أظنع ما يلقاه الإنسان وأشبعه فقال (عش ماشئت فإنك ميت) بالتشديد والتخفيف أي آيل إلى الموت عن قرب فهو مجاز باعتبار ما يكون في المستقبل قريباً قطعاً (وأحب) بفتح الهمزة وكسر الواو الواو الأولى (من شئت) من الخلق (فإنك مفارقه) بموت أو غيره وما من أحد في الدنيا إلا وهو ضيف وما يديه عارية فالضيف مرتحل والعارية مردودة قال الغزالي للقصد بهذا تأديب النفس عن البطر والاشرف والفرح بنعيم الدنيا بل بكل ما يزيله بالموت فإنه إذا علم أن من أحب شيئاً يلزمه فراقه ويتشقى لاحالة بفراقه شغل قلبه بحب من لا يفارقه وهو ذكر الله فان ذلك يصحبه في القبر فلا يفارقه وكل ذلك يتم بالصبر أياماً فلاتل فالعمر قليل بالإضافة إلى حياة الآخرة وعند الصباح يحمد القوم السرى فلا بد لكل إنسان من مجاهدة فراق ما يحبه وما فيه فرحه من أسباب الدنيا وذلك يختلف باختلاف الناس فمن يفرح بمال أو جاه أو قبول في الوعظ أو بالز في القضاء. والولاية أو بكثرة الاتباع في التدريس والافادة يترك أولاً ما به فرحه ثم يراقب الله حتى لا يشتغل إلا بذكر الله والفكر فيه ويكف شهواته ووساوسه حتى يطمع مادتها ويلزم ذلك بقية العمر فليس للجهاد آخر إلا الموت. قيل صاح طوطى بحضرة سليمان فقال تدرون ما يقول قالوا الله ورسوله أعلم قال يقول كل حي ميت وكل جديد بال. وقال النسر يقول في صياحه يا ابن آدم إعمل ماشئت آخرك الموت (واعمل ماشئت) من خير (فإنك مجزي به) بفتح الميم وسكون الجيم وكسر الزاي وشد المثناة تحت أي مقضى عليك بما يقتضيه عملك وبضم الميم وفتح الزاي منوناً أي مكافأ عليه. ولما ذكر الموت والمجازاة وخوف بما علم منه أن من يعمل مثقال ذرة خيراً يره ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره أردفه ببيان أعظم نافع من تلك الأحوال فقال (واعلم) بصيغة الأمر لإفادة لغير ما علم للدلالة على أنه تعلم وعلم لأن العلم لا يتم حتى يصل إلى الغير فيجمع فضل العلم والتعلم ذكره الحراتي (أن شرف المؤمن) رفعته قال الزمخشري من المجاز لفلات شرف وهو علو المنزلة (قيامه بالليل) أي علاه ورفعته إحياء الليل بدوام التهجذ فيه والذكر والتلاوة وهذا بيان لشيء من العمل المشار إليه بقوله اعمل ماشئت، ولما كان الشرف والعز أخوين استطرد ذكر ما يحصل به العز فقال (وعزه) قوته وعظمته وغلبته على غيره (استغناؤه) اكتفاؤه بما قدم له (عن الناس) أي عما في أيديهم ولهذا قال حاتم لأحمد وقد سأله: ما السلامة من الدنيا وأهلها؟ قال أن تغفر لهم جهلهم وتمنع جهلك عنهم وتبذل لهم ما في يدك وتكون مما في أيديهم آيساً قال الغزالي ومن لا يؤثر عز النفس على شهوة البطن فهو ركيك العقل ناقص الايمان في القناعة العز والحرية ولذلك قيل استغن عن شئت فأنت نظيره واحتج إلى من شئت فأنت أسيره وأحسن إلى من شئت فأنت أميره وقال بعضهم الفقير لباس الاحرار والغنى بالله لباس الابرار والقيام انتصاب القامة ولما كانت هيئة الانتصاب أكل هيات من له القامة وأحسنها استعير ذلك للمحافظة على استعمال الانسان نفسه في الصلاة ليلا فمعنى قيام الليل المحافظة على الصلاة فيه وعدم تعطيله باستغراقه بالنوم أو اللهو قال الزمخشري قام على الأمر دام وثبت وقد تضمن الحديث التنبيه على قصر الأمل والتذكير بالموت واغتنام العبادة وعدم الاغترار بالاجتماع والحث على التهجذ وبيان جلالة علم جبريل وغير ذلك قال الغزالي جمعت هذه الكلمات حكم الأولين والآخرين وهي كافية للتأمل فيما طول العمر إذ لو وقف على معانيها وغلبت على قلبه غلبة يقين استقرتته وحالت بينه وبين النظر إلى الدنيا بالكلية والتلذذ بشهواتها وقد أوتي المصطفى صلى الله عليه وسلم جوامع الكلم وكل كلمة من كلماته بحر من بحور علوم الحكمة (الشيرازي في)

الألقاب (ك هب) عن سهل بن سعد (هب) عن جابر (حل) عن علي (عم)

٩٠ - أَنَانِي آتٍ مِنْ عِنْدِ رَبِّي تَخَيَّرَ فِي بَيْنِ أَنْ يَدْخَلَ نِصْفَ أُمَّتِي الْجَنَّةَ وَيَبِينَ الشَّفَاعَةَ ، فَاخْتَرْتُ الشَّفَاعَةَ .

وَهِيَ لِمَنْ مَاتَ لَا يَشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا - (حم) عن أبي موسى (ت حب) عن عرف بن مالك الأشجعي

كتاب معرفة (الألقاب) والكنى عن إسماعيل عن زافر بن سليمان عن محمد بن عيينة عن أبي حازم عن سهل بن سعد (ك) في الرقاق من طريق عيسى بن صبح عن زافر (هب) من طريق محمد بن حميد عن عيسى بن صبح عن زافر عن ابن عيينة عن أبي حازم (عن سهل بن سعد) بن مالك الخزرجي الساعدي قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي في التلخيص مع أن زافر أورده هو وغيره في الضعفاء ولهذا جزم الحافظ العراقي في المغني بضعف الحديث قال وجعله بعضهم من كلام سهل ومراد القضاء (هب) من طريق أبي داود الطيالسي عن الحسن بن أبي جعفر عن أبي الزبير (عن جابر) ابن عبد الله (حل) عن محمد بن عمر عن محمد بن الحسن وعلي بن الوليد قال حدثنا علي بن حفص بن عمر عن الحسن بن الحسين بن يزيد بن علي عن أبيه عن علي بن الحسين عن الحسن (عن علي) أمير المؤمنين وزاد في هذه الرواية فقال صلى الله عليه وسلم لقد أوجزني جبريل في الخطبة قال ابن حجر في أماليه أخرجه الحاكم من طريق عيسى بن صبح عن زافر وصححه والبيهقي من طريق ابن حميد عن زافر قال أعني ابن حجر تفرد به هذا الاسناد زافر وماله طريق غيره وهو صدوق كثير الوهم والراوى عنه فيه مقال لكن توبع قال وقد اختلف فيه نظر حافظين فسل كاطريقين متناقضين فصححه الحاكم وواه ابن الجوزي والصواب أنه لا يحكم عليه بصحة ولاوضع ولوتوبع زافر لكان حسنا لكن جزم العراقي في الرد على الصماني والمنذرى في ترغيبه بحسنه

(أناي آت) أي ملك أو هو النفت وهو ما يقيه الله إلى نبيه إلهاما كشفيا بمشاهدة عين اليقين (من عند ربي) أي برسالة بامر وأظن بزيادة العندية إيدانا بتأكد القضية (غيرني) في الآتي عن أنه وعبر بالرب المشعر بالتربية والإحسان والامتنان وتبليغ الشيء إلى كاله لأنه أنسب بالمقام (بين أن يدخل) بضم أوله يعني الله (نصف أمتي) أمة الإجابة (الجنة وبين الشفاعة) أي شفاعتي فيهم يوم القيامة (فاخترت الشفاعة) لعمومها إذ بها يدخلها ولو بعد دخول النار كل من مات مؤمنا كما قال (وهي) أي والحال أنها كائنة أو حاصلة ويحتمل جعل الواو للقسام أي والله هي حاصلة (لمن مات) من هذه الأمة ولومع إصراره على جميع الكبائر لكنه (لا يشرك بالله شيا) أي ويشهد أني رسوله ولم يذكره اكتفاء بأحد الجزأين عن الآخر لعلهم بأنه لا بد من الإتيان بهما لصحة الإسلام فالمراد أنه يكون مؤمنا بكل ما يجب الإيمان به وهذا متضمن لكرامة المصطفى على ربه وفضاله على أمته ووفور شفقة النبي صلى الله عليه وسلم عليهم قال الحراني وحقيقة الشفاعة وصلة بين الشفيع والمشفوع له لمزيد وصلة بين الشفيع والمشفوع عنده وقال القاضي الشفاعة من الشفع كأن المشفوع له كان فردا فجعله الشفيع شفعاً بضم نفسه إليه والشيء على ما قال سيويه يقع على كل ما أخبر عنه وهو أعم العام كما أن الله أخص الخاص ويجرى على الجسم والعرض والتقديم والممدوم والحال وقول الأشاعرة الممدوم ليس بشيء معناه ليس يتميز في الأعيان، ثم إنه ليس لك أن تقول هذا يناقضه ما في الصحيحين أن النبي صلى الله عليه وسلم قال فأقول يارب ائذن لي فيمن قال لا إله إلا الله قال ليس ذلك لك ولكن وعزق وكبرياتي لأخرجن من النار من قال لا إله إلا الله والمراد بالقائل لا إله إلا الله من مات عليها معتقدا لها فهو الذي مات لا يشرك بالله شياً فإذا لم يكن ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فكيف قال إن هؤلاء تناولهم شفاعته لانا نقول قد قيد المصطفى صلى الله عليه وسلم من الله شفاعته مع كونه مات غير مشرك بكونه من أمته والذي جاء فيه أنه ليس إليه غير مقيد بها لحصل التوفيق بأن الذين تناولهم شفاعته هم موحدو أمته والذي استأثر الله به موحدو غيرها كما حرره المحقق أبو زرعة (حم عن أبي موسى) عبد الله ابن قيس (الأشعري) قال غزونا مع النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم فعرس بنا فاتميت ليلا لمناخه فلم أجد



٩١ - أتاني آت من عند ربي عز وجل فقال : من صلى عليك من أمتك صلاة كتب الله له بها عشر حسنات ومحا عنه عشر سيئات ، ورفع له عشر درجات ، ورد عليه مثلها - (حم) عن أبي طلحة (صح)

فطلبت بارزا فاذا رجل من أصحابي يطلب ما أطلب فطلع علينا فقلنا أنت بأرض حرب فلو إذ بدت لك حاجة فقلت لبعض صحبك فقام معك فقال سمعت هريزا كهريز الرحي وحنينا كحنين النحل وأتاني آت إلى آخره فكان ينبغي للؤلؤف ذكره بتمامه في حرف السين قال المهتمى رجال أحمد ثقات (ت ح ب عن ) أبي حماد (عوف) بفتح فسكون (ابن مالك) بن عوف النطفاني (الأشجعي) نسبة إلى أشجع قبيلة مشهورة صحابي كانت معه راية أشجع يوم الفتح نزل حمص وبقى إلى أول خلافة عبد الملك . (أتاني آت من عند ربي عز وجل فقال من صلى عليك من أمتك) الإضافة للتشريف قال الحراني الصلاة الإقبال بالكلية على أمر فيكون من الأعلى عطفًا شاملا ومن الأدنى وفاء بانحاء التذلل والإقبال بالكلية على التلقي (صلاة) أي طلب لك من الله دوام التشريف ومزيد التعظيم ونكرها ليفيد حصولها بأي لفظ كان لكن الأفضل ما في الصحيح قولوا اللهم صل على محمد وقال من صلي دون من ترحم إيدانا بأنه لا يدعى له بالرحمة كما في الاستدكار وإن كانت بمعنى الصلاة عند كثيرين لأنه خص بلفظها تعظيما فلا ينبغي إطلاقها عليه إلا تبعا للصلاة أو السلام كما في التشهد (كتب الله) قدر أو أوجب أو في اللوح أو في جبينه أو في صحيفته وعلى ما عدا الأولين فإضافة الكتابة للذات المتعالية للتشريف إذ الكاتب الملائكة (له بها عشر حسنات) أي ثوابها مضاعفا إلى سبعمئة ضعف إلى أضعاف كثيرة لأن الصلاة ليست حسنة واحدة بل حسنات إذ بها تجديد الإيمان بالله أولا ثم بالرسالة ثم بتعظيمه ثم العناية بطلب الكرامة له ثم بتجديد الإيمان باليوم الآخر ثم بذكر الله ثم بتعظيمه بنسبتهم إليه ثم باظهار المودة ثم بالابتهاج والتضرع في الدعاء ثم بالاعتراف بأن الأمر كله لله وأن النبي صلى الله عليه وسلم مع جلالة قدره مفتقر إلى رحمة ربه فهذه عشر حسنات قال الراغب والحسنة يعبر بها عن كل ما يسر من نعمة ينالها الإنسان في نفسه وبدنه ومتعلقاته سميت به لحسنها والسيئة تضادها وهما من الألفاظ المشتركة كالحبوان الواقع على أنواع مختلفة قال الحراني والعشرة بعدها الآحاد في أوله وقال القاضي أول عدد كامل إذ به تنتهي الآحاد (ومحا) أزال يقال محوته محوا ومحيت محيا أزلته وذلك بأن يمحوها من صحف الحفظة وأفكارهم (عنه عشر سيئات) جمع سيئة أي قبيحة سميت به لسوتها لصاحبها والفرق بينها وبين الخطيئة أنها قد تقال فيما يقصد بالذات والخطيئة تغلب فيما يقصد بالعرض لأنها من الخطأ ذكره القاضي (ورفع له) في الجنة (عشر درجات) رتبا عالية فيها الدرجات الطبقات من المراتب قال الزمخشري من المجاز لفلان درجة رفيعة (ورد عليه مثلها) أي رحمه وضاعف أجره نقله النووي عن عياض ثم قال وقد تكون الصلاة على وجهها وظاهرها كلاما تسمعه الملائكة تشريفا وقال ابن القيم ليست الصلاة مرادفة للرحمة لعطفها عليها ولأن صلاته خاصة بخواصه ورحمته وسمعت كل شيء ، نعم الرحمة من لوازمها فمن فسرها بها فقد فسرها ببعض لوازمها وما ذكر في هذا الخبر يدل عليه إذ صلاة العبد على النبي صلى الله عليه وسلم ليست هي رحمة من العبد لتكون صلاة الله عليه من جنسها بل ثناء عليه والجزاء من جنس العمل فمن أتى على رسوله جزاءه بمثل عمله بأن بثى عليه فصح ارتباط الجزاء بالعمل ومشاكلته له فيألها من بشارة ما أسناها . وظاهره حصول الثواب الموعود وإن لم تقرن الصلاة بسلامه فيشكل على نقل النووي كراهة الأفراد وحصوله مع قرب المصلي عليه وبعده وأنه لا مزية للصلاة عند قبره عليها من بعد لكن ذهب بعضهم إلى أنها عند قبره أفضل (حم) وابن أبي شيبه (عن أبي طلحة) زيد بن سهل الأنصاري قال دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وأساور وجهه تبرق فقلت ما رأيتك بأطيب نفسا ولا أظهر بشرا من يومك قال ومالي لا تطيب نفسي ويظهر بشرى ثم ذكره ، رمز المصنف لصحته

٩٢ - أتاني ملك برسالة من الله عز وجل ، ثم رفع رجله فوضعهما فوق السماء والأخرى في الأرض لم يرفعها - (طس) عن أبي هريرة

٩٣ - أتاني ملك فسلم علي ، نزل من السماء لم ينزل قبلها ، فبشرني أن الحسن والحسين سيديا شباب أهل الجنة ، وأن فاطمة سيدة نساء أهل الجنة - ابن عساکر عن حذيفة (صح)

(أتاني ملك برسالة) أي بشيء مرسل به (من الله) وفي رواية من ربي (عز وجل) يقال حملته رسالة إذا أرسلته للرسول إليه بكلام وراسله في كذا وبينهما مكاتبات ومراسلات وتراسلوا وأرسلته برسالة وأرسلت إليه أن افعل كذا ذكره الزمخشري والمراد هنا الوحى ولعله مالم يؤمر بتبليغه وقد جاءه بالوحى جبريل وغيره لكن جبريل أكثر (ثم رفع رجله) بكسر فسكون العضو المخصوص بأكثر الحيوانات ويفهم منه أنه أتاه في صورة إنسان والرفع الاعتلاء ذكره الراغب (فوضعهما فوق السماء) وفي رواية السماء الدنيا (والأخرى في الأرض) قال الراغب الأرض الحرم المقابل للسماء ويعبر بها عن أسفل الشيء كما يعبر بالسماء عن أعلاه (لم يرفعها) تأكيد وتحقيق لما قبله ودفع لتوهم إرادة التجوز بعده عن الافهام واستعظامه بين الأنام والقصد بذلك بيان عظم خطوته المستلزم لعظم جنته وأن مسافة خطوته كما بين السماء والأرض؛ والملائكة عند عامة المتكلمين أجسام لطيفة قادرة على التشكل بأشكال مختلفة وعند الحكماء جواهر مجردة مخالفة للنفوس الناطقة في الحقيقة وهم قسمان قسم شأنهم الاستغراق في معرفة الحق والتزه عن الشغل بغيره وقسم يدبر الأمر من السماء إلى الأرض علي ماسبق به القضاء وجرى به القدر لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون كما مرو وقد جاء في عظم الملائكة ما هو فوق ذلك فقد ورد: إن لله ملكا يملا تلك الكون وملكاً يملا ثلثيه وملكاً يملا الكون كله لا يقال إذا كان يملا الكون كله فأيكون الآخرون لأننا نقول الأنوار لا تتزاحم ألا ترى أنه لو وضع سراج في بيت ملاءه تورافلو أتينا بعده بألف سراج وسع البيت أنوارها ذكره العارف ابن عطاء الله عن شيخه المرسي وقد قصر نظر من عزاه لجامع هذا الجامع (تنبيه) ما ذكره من أن سياق الحديث هكذا هو ما في نسخ الكتاب لكن لفظ الكبير أتاني ملك لم ينزل إلى الأرض قبلها قط برسالة من ربي فوضع رجله فوق السماء الدنيا ورجله الأخرى ثابتة في الأرض لم يرفعها انتهى بنصه والمخرج والصحاحي متحد (طس) وكذا أبو الشيخ في العظمة (عن أبي هريرة) رمز المصنف لضعفه وهو تقصير بل حقه الرمز لحسنه فإنه وإن كان فيه صدقة بن عبد الله الدمشقي وضعفه جمع لكن وثقه ابن معين ورحيم وغيرهما وهو أرفع من كثير من أحاديث رمز لحسنها ه (أتاني ملك فسلم علي) فيه أن السلام متعارف بين الملائكة (نزل من السماء) من النزول وهو الإهواء من علو إلى سفلى (لم ينزل قبلها) صريح في أنه غير جبريل ولا يعارضه رواية المستدرک أتاني جبريل لا مكان تعدد الجيء للبشارة فمرة جبريل وأخرى غيره (فبشرني أن) أي بأن (الحسن والحسين) لم يسم بهما أحد قبلهما ففي طبقات ابن سعد عن عمران بن سليمان أنهما اسمان من أسماء أهل الجنة لم يكونا في الجاهلية لكن في الكشاف ما يخالفه (سيديا شباب أهل الجنة) أي من مات شابا في سبيل الله من أهل الجنة ولم يرد سن الشباب حقيقة لموتها وقد أكتله وهذا مخصوص بغير عيسى ويحيى لاستثنائهما في حديث الحاكم بقوله إلا ابني الخالة وقيل أراد أن لها السؤدد على أهل الجنة وعليه فيخص بغير الأنبياء والخلفاء الأربعة (وأن فاطمة) أمهما (سيدة) نساء أهل الجنة قال المصنف فيه دلالة على فضلها على مريم سيما إن قلنا بالأصح أنها غير نبية وكانت فاطمة من فضلاء الصحابة وبلغاء الشعراء وكانت أحب أولاده إليه وإذا قدمت عليه قام إليها وقبلها في فيها ، زاد أبو داود بسند ضعيف ويص لسانها . وفضائلها وفضائل ابنها حجة ومحبة النبي صلى الله عليه وسلم لهم وثناؤه عليهم ونشره لغير ما أزم

٩٤ - اتبعوا العلماء فإنهم سراج الدنيا ومصباح الآخرة - (فر) عن أنس (ض)

وباهر مناقبهم ومفاخرهم من الشهرة بالمحل الأرفع وقد بسط ذلك خاق في عدة مؤلفات مفردة (ابن عساكر) في تاريخه (عن حذيفة) بضم المهملة مصغراً (ابن اليمان) بفتح التحتية والميم واسم اليمان حسيل بكسر الحاء المهملة الأولى وسكون الثانية ويقال حسيل بن جابر العيسى بموحدة تحتية ثم الأشهلي حليفهم صاحب السرمته وأباه شهود بدر استخلاف المشركين لهم ورواه عنه أيضاً النسائي خلافاً لما أوهمه صنيع المؤلف من أنه لم يخرج أحد من السنة ورواه بمعناه الحاكم وقال صحيح وأقره الذهبي

(اتبعوا) بتقديم المثناة الفوقية أمر بالاتباع (العلماء) العاملين يعني اهتدوا بهديهم واقتدوا بقولهم وفعالهم وما ذكر من أن الرواية اتبعوا بعين مهمله هو ما وقفت عليه في أصول قديمة من الفردوس مصححة بخط الحافظ ابن حجر ورأيت في نسخ من هذا الكتاب اتبعوا بالغين المعجمة وهو تصحيف من النساخ (فإنهم سراج الدنيا) بضممتين جمع سراج أى يستضاء بهم من ظلمات الجهول كما ينجلي ظلام الليل بالسراج المير ويهتدى به فيه فمن اقتدى بهم اهتدى بنورهم قال الرخشري من المجاز سراج الله وجهه حسنه وبهجه ووجه مسرج والشمس سراج النهار والهدى سراج المؤمنين ومحمد رسول الله صلى الله عليه وسلم السراج الواج انتهى وشبه العالم بالسراج لأنه تقتبس منه الأنوار بسهولة وتبقى فروعه بعده وكذا العالم ولأن البيت إذا كان فيه سراج لم يتجاسر اللص على دخوله مخافة أن يفتضح وكذا العلماء إذا كانوا بين الناس اهتدوا بهم إلى طلب الحق والسنة وإزاحة ظلم الجهول والبدعة. ولأنه إذا كان في البيت سراج موضوع في كوة مسدودة بزجاجة أضاء داخل البيت وخارجه وكذا سراج العلم يضيء في القلب وخارج القلب حتى يشرق نوره على الأذنين والعينين واللسان فتظهر فنون الطاعات من هذه الأعضاء ولأن البيت الذي فيه سراج صاحبه مستأنس مسرور فإذا طفق استوحش فكذا العلماء ماداموا في الناس فهم مستأنسون مسرورون فإذا ماتوا صار الناس في غم وحزن ﴿فان قلت﴾ ما الحكمة في التشبيه بخصوص السراج وما المناسبة التامة بينهما ﴿قلت﴾ المصباح تضربه الرياح والعلم يضربه الوسواس والشبهات والسراج لا يبقى بغير دهن والعلم لا يبقى بغير توفيق ولا بد للسراج من حافظ يتهدده ولا بد لمصباح العلم من متعهد وهو فضل الله وهدايته ولأن السراج يحتاج إلى سبعة أشياء زناد وحجر وحقاق وكبريت ومسرجة وقتيلة ودهن فالعبد إذا طلب إيقاد سراج العلم لا بد له من قدح زناد الفكر قال الله تعالى والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا وحجر التضرع قال تعالى ادعوا ربكم تضرعوا وإحراق النفس بمنعها من شهواتها قال تعالى ونهى النفس عن الهوى وكبريت الإجابة قال الله عز وجل وأنبؤا إلى ربكم ومسرجة الصبر إن الله مع الصابرين وقتيلة الشكر قال تعالى اشكروا لله ودهن الرضا بالقضاء المشار إليه بقوله واصبر لحكم ربك ﴿فان قلت﴾ لم لم يشبههم بالقمرين والنجوم مع أنها أرفع وأنور في المشارق والمغارب ﴿قلت﴾ آثره عليها لأنها يحجبها الغمام ونور العلم لا يحجبه سيع سموات والشمس تغيب ليلاً والقمر يخفى نهاراً والعلم لا يغيب ليلاً ولا نهاراً بل هو هو وهو في الليل أكد «إن ناشئة الليل هي أشد وطناً وأقوم قبلاً» والقمران يغنيان والعلم لا يغني والقمران ينكسفان والعلم لا ينكسف والقمران تارة يضران وتارة ينفعان والعلم ينفع ولا يضرب شرطه والقمران في السماء زينة لأهل الأرض والعلم في الأرض زينة لأهل السماء وهما في الفوق ويضآن ماتحت والعلم في قلب المؤمن وهو في التحت ويضيء ما فوقه وتحتيه وهما ينكشف وجود الخالق وبالعلم ينكشف وجود الخالق وضوءهما يقع على الولي والعدو والعلم ليس إلا للولي وشعاع الكواكب إلى أسفل وشعاع العلم يصعد إلى العلو والكواكب تطلع من خزانة الفلك والعلم يطلع من خزانة الملك والكواكب علامة والعلم كرامة والكواكب موضع نظر المخلوقين والعلم موضع نظر رب العالمين إن لا ينظر إلى صوركم ولا إلى أفعالكم ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم والكواكب نفعها في الدنيا والعلم نفعه في الدنيا والآخرة والشمس تسود الأشياء والعلم يبيضها والشمس تحرق

٩٥ - أُنْتُمْ الْمُنِيَّةُ رَاتِبَةٌ لِأَزْمَةٍ . إِمَّا بِشَقَاوَةٍ ، وَإِمَّا بِسَعَادَةٍ - ابن أبي الدنيا في ذكر الموت (هب) عن زيد السلمي مرسلًا (ض)

٩٦ - أَجْرُوا فِي أَمْوَالِ الْيَتَامَى لَا تَأْكُلْهَا الزَّكَاةُ - (طس) عن أنس (صح)

والعلم ينجي من الحرق والقمر يلى الثياب والعلم يحدد المعارف لأولى الألباب (ومصاييح الآخرة) جمع مصباح وهو السراج فغايرة التعبير مع اتحاد المعنى للفتن وقد يدعى أن المصباح أعظم فإن من السراج ما يضمف ضوءه إذا قل سليلته ودقت قتيته ، ومن كلامهم ثلاثة تضي : رسول بطي . وسراج لا يضيء ومائدة ينتظر لها من يحيى وهذا علي طريق المجاز قال الزمخشري من المجاز رأيت المصاييح تزهر في وجهه وإنما كانوا كالمصاييح في الآخرة لأن الناس يحتاجون إلى العلماء في الموقف للشفاة بل وبعد الدخول كما يحيى في خبر فينتفع بهم فيها كما ينتفع بالمصاييح ولذا يقال إن ذات العالم تكسى نوراً يضيء كالمصباح حقيقة ، ألا ترى أن هذه الأمة تدعى غراً عجولين من آثار الوضوء فالعالم يتميز على آحاد المؤمنين بأن تصير جنته كلها مضيئة وأشار بالترغيب في اتباع العلماء إلى الترهيب من مصادقة الجهلاء وفيه دليل على شرف العلم وإنافة محله وتقدم حملته وأهله وأن نعمة العلم من أنحر النعم وأجزل القسيم وأن من أوتيته فقد أوتي خيراً كثيراً إن صحبه عمل وإلا فقد ضل سعي صاحبه وبطل (فرع أنس) بن مالك وفيه القاسم بن إبراهيم الملقب قال الذهبي قال الدارقطني كذاب وأقره ابن حجر وجزم المؤلف في زيادات الموضوعات بوضعه فإيراده له هنا إخلال بشرطه (أنتكم المنية) جاءكم الموت قال في الصحاح المنية الموت من مئى له أى قدر لأنها مقدره وفي المفردات الأجل المقدر للحيوان (راتبة) أى حال كونها ثابتة مستقرة (لازمة) أى لا تفارق أى ثابتة في الأزل وإذا وقعت لا تنفك ، وإن أجل الله إذا جاءه لا يؤخره (إما) بكسر فتشديد مركبة من إن وما (بشقاوة) أى مصاحبة لسوء عاقبة (وإما بسعادة) ضد الشقاوة أى كأنكم بالموت وقد حضركم والميت لا يحال صائر إما إلى النار وإما إلى الجنة فالزموا العمل الصالح ، وذلك أن الإنسان إذا بلغ حد التكليف تعلقت به الأحكام وجرت عليه الأقلام وحكم له بالكفر أو الإسلام وأخذ في التأهب لمنازل السعداء أو الأشقياء فتطوى له مراحل الأيام بمجد واجتهاد واهتمام إلى الدار التي كتب من أهاها فإذا أتمت المنية أشرف منها على المسكن الذي أعد له قبل إيجادها إما وإما فهناك يضع عصي السفر عن عاتقه وتستقر قواه وتصير دار العدل مأواه أو دار السعادة مثواه وبهذا التقرير انكشف لك أن الحديث من جوامع الكلم (ابن أبي الدنيا) أبو بكر القرشي (في) كتاب (ذكر الموت) أى فيما جاء به (هب) عن زيد) بن عطية (السلمي) الخثعمي (مرسلاً) قال كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا آنس من أصحابه غفلة أو غرة نادى فيهم بصوت رفيع أنتكم المنية إلى آخره وقد رمز المصنف لضعفه وهو كما قال إلا أن في مرسل آخر ما يقويه ويرقيه إلى درجة أحسن وهو ما رواه البيهقي عن الوضين بن عطاء كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أحس من الناس بغفلة عن الموت جاء فأخذ بعضا من الباب وهتف ثلاثاً وقال يا أيها الناس يا أهل الإسلام أنتكم المنية راتبة لازمة جاء الموت بما جاء به جاء بالروح والراحة والكرة المباركة لأولياء الرحمن من أهل دار الخلود الذين كان سعيهم ورجبتهم فيها لها ألا إن اسكل ساع غاية وغاية كل ساع الموت سابق ومسبوق انتهى

(اتجروا) بكسر الهزة والجيم أمر من التجارة وهي تقاييم المال للربح قال الزمخشري التجارة صناعة التاجر وهو الذي يبيع ويشترى للربح (في أموال اليتامى) قال الطيبي أصله اتجروا بها نحو كتبت بالقلم لأنه عدة للتجارة ومستقرها كقوله تعالى وأصلح لي في ذريتي أى أوقع لي الصلاح فيهم وفائدة جعل المال مقراً للتجارة أن لا ينفق من أصله بل يخرج الصدقة من الربح وإليه ينظر قوله تعالى «ولا تؤتوا السفهأ أموالكم» - إلى قوله - وارزقوهم فيها (لا تأكلها) أى لا تأكلها (الزكاة) أى تفنيها لأن الأكل سبب للفناء أو استعارة حيث جعل الصدقة مشابهاً للطاعم

٩٧ - أَحَبُّ أَنْ يَلِينَ قَلْبُكَ ، وَتَدْرِكَ حَاجَتَكَ ؟ أَرْحَمَ الْيَتِيمِ ، وَامْسَحَ رَأْسَهُ ، وَأَطْعَمَهُ مِنْ طَعَامِكَ يَلِينُ قَلْبُكَ . وَتَدْرِكَ حَاجَتَكَ - (طب) عن أبي الدرداء

ونسب إليها ماهو من لوازم المشبه به وهو الأكل مبالغة في كمال الافناء قال الزمخشري من الجواز أكلت النار الحطب واتمكلت النار اشتدتهاها كأنما يأكل بعضها بعضا وأخذ بقضية هذا الحديث المؤكد لعموم الأخبار الصحيحة الصريحة في إيجاب الزكاة مطلقا بقول خمسة من الصحابة الشافعي كالك وأحمد فأوجبوها في ما لهم وخالف أبو حنيفة والقياس على فطرة بدنه الموافق عليها حجة عليه وأما فرق بعض أصحابه بأن الفطرة فيها معنى المؤنة ففيه تعسف وفيه أن على الولي استئمان المال المولى عليه قدر الزكاة والنفقة والمؤن إن أمكنه لا المبالغة فيه (طس عن أنس) بن مالك قال الهيثمي أخبرني شيخي يعني الزين العراقي أن سنده صحيح انتهى وإليه أشار في الأصل بقوله وصحح وأما هنا فمن لحسنه وهو فيه متابع للحافظ ابن حجر فإنه انتصر لمن اقتصر على تحسينه فقط وقال إن الصحيح خبر البيهقي عن ابن المسيب عن عمر موقوفا مثله وقال أعنى البيهقي سنده صحيح

(أحب) استفهام فيه معنى الشرط أى إن أحببت أيها الرجل الذى شكى الينا قسوة قلبه (أن يلين قلبك) يترطب ويتسهل قال الزمخشري من الجواز رجل لين الجانب ولان لقومه وألان لهم جناحه وفارحة من الله لنت لهم وهولين الأعطاف وطفى الأكتاف (وتدرك حاجتك) أى تظفر بمطلوبك فقال الرجل بلى يارسول الله قال (ارحم اليتيم) أى الذى مات أبوه فانفرد عنه واليتم الانفراد ومنه الدررة اليتيمة للمنفردة في صفاتها والرملة اليتيمة ذكره في الكشف وذلك بأن تعطف عليه وتخون حونا يقتضى التفضل عليه والإحسان إليه كناية عن مزيد الشفقة والتلطف به ولما لم تكن الكناية منافية لإرادة الحقيقة لا مكان الجمع بينهما كما تقول فلان طويل النجاد وتريد طول قامته مع طول علاقة سيفه قال (وامسح رأسه) تطلقا وإيناساً أى بالدهن لإصلاحا لشعره أو باليد لما جاء في حديث آخر يشعر بإرادة مسح رأسه مع ذلك باليد وهو ما رواه أحمد والترمذى عن أبي أمامة مرفوعا من مسح على رأس يتيما لم يمسحه إلا الله كان له بكل شعرة تمر عليها يده حسنة وإسناده كما قال ابن حجر ضعيف وإطلاق الأخبار شامل لإيتام الكفار ولم أر من خصها بالمسلم وفي حديث سيأتي عن الخبر أن اليتيم يمسح رأسه من أعلاة إلى مقدمه وغيره بعكسا قال زين الحافظ العراقي وورد في حديث ابن أبي أوفى أنه يقال عند مسح رأسه جبر الله يتمك وجعلك خلفا من أهلك (وأطعمه من طعامك) أى بما تملكه من الطعام أولا تؤثر نفسك عليه بنفيس الطعام وتطعمه دونه بل أطعمه بما تأكل منه (باين قلبك) بالرفع على الاستئناف وبالجزم جواباً للأمر (وتدرك حاجتك) أى فإنك إن أحسنت إليه وفعلت ما ذكر يحصل لك لين القلب وتظفر بالبغية وفيه حث على الاحسان إلى اليتيم ومعاملته بمزيد الرعاية والتعظيم وإكرامه الله تعالى خالصاً قال الطيبي وهو عام في كل يتيما كان عنده أولا فيسكرمه وهو كآفته أما إذا كان عنده فيلزمه أن يريه تربية أبيه ولا يقتصر على الشفقة عليه والتلطف به ويؤدبه أحسن تأديب ويعلمه أحسن تعليم ويراعى غبطته في ماله وتزويجه؛ وفيه أن مسح رأسه سبب مخلص من قسوة القلب المبعدة عن الرب فإن أبعث التلويح من الله القلب القاسى كما ورد في عدة أخبار: قال الزين العراقي لكن قيده في حديث أبي أمامة المار بأن لا يمسحه إلا الله قال ولا شك في تقييد إطلاق المسح به لأنه قد يقع مسحه لربة كأمر جميل يريد مؤانسته بذلك لربة كشوة وإن لم يكن مسح الشعر مفضياً إلى الشهوة فربما دعى إلى ذلك انتهى وفيه أن من ابتلي بداء من الأخلاق الذميمة يكون تداركه بما يضاذه من الدواء فالتكبير يداوى بالتواضع والبخل بالسماحة وقسوة القلب بالتعطف والرقوة، قال في الكشف وحق هذا الاسم أعنى اليتيم أن يقع على الصغار والكبار لبقاء معنى الانفراد عن الآباء إلا أنه غلب أن يسموه به قبل أن يبلغوا مبلغ الرجال فإذا استغوا عن كافل وقائم واتصوا بكفاة يكفلون غيرهم زال عنهم؛ وكانت قريش تقول

٩٨ - اتَّخَذَهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا ، وَمُوسَى نَجِيًّا ، وَاتَّخَذَنِي حَبِيبًا ثُمَّ قَالَ : وَعِزَّتِي وَجَلَالِي لِأَوْثَرَنَ حَبِيبِي عَلَى خَلِيلِي وَنَجِيِّي - (هب) عن أبي هريرة (ض)

٩٩ - اتَّخَذُوا السَّرَاوِيلَاتِ ، بَيِّنَاتٍ مِنْ أَسْتَرِ ثِيَابِكُمْ ، وَحَصَّنُوا بِهَا نِسَاءَهُمْ إِذَا خَرَجْنَ - (عق عد) والبيهقي

لرسول الله صلى الله عليه وسلم يتم آل أبي طالب علي القياس أو حكاية حال كان عليها صغيراً توصيفاً له وأما خبر لا يتم بعد احتلام فهاهو إلا تعليم شريعة لا لغة يعني أنه إذا احتلم لم تجز عليه أحكام الصغار انتهى (طب عن أبي الدرداء) قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل يشكو قسوة قلبه فذكره قال المنذرى رواه الطبراني من رواية بقية وفيه راو لم يسم وبقية مدلس وروى أحمد بسند قال الهيثمي تبعاً لشيوخه الزين العراقي صحيح أن رجلاً شكى إلى المصطفى قسوة قلبه فقال له امسح رأس اليتيم وأطعم المسكين

(اتخذ الله إبراهيم خليلاً) اصطفاؤه وخصه بكرامة تشبه كرامة الخليل عند خليله من ترديد الرسل بالرحمة بينه وبينه وإجابة الدعوة وإظهار الخوارق عليه وعلى آله والنصر على أعدائه وغير ذلك من المزايا والمواهب ، والخليل المخال وهو الذي يخاللك أي يوافقك في خلالك أو يسارك في طريقك من الخل الطريق في الرمل أو يسد خلك كما تسد خلله أو يدخلك خلال منزله ذكره الزنجشري وقال القاضي سمي خليلاً من الخلة بالفتح الخصلة فانه واقفه في خصاله أو من الخلة بالفتح أيضاً الحاجة لانتطاعه إلى ربه وقصره حاجته عليه أو من الخلة بالضم وهي التخال، فان الحب تخال شغاف قلبه بحيث لم يدع به خلالاً لإملاؤه لماخاله من أسرار الهية ومكتون الغيوب والمعرفة لاصطفائه عن أن يطرقه نظر لغيره قال الراغب الخلة تنسب إلى العبد لآله تعالى فيقال إبراهيم خليل الله ولا يقال الله خليله وهو وإن كان من الاسماء المتضايقة التي يقتضى وجود أحدهما وجود الآخر وارتفاعه ارتفاعه لكن ليس المراد بقولهم إبراهيم خليل الله مجرد الصداقة بل الفقر إليه وخص إبراهيم وإن شاركه كل موجود في افتقاره إليه لأنه لما استغنى عن مقتنيات من أعراض الدنيا واعتمد على الله حقاً وصار بحيث إنه لما قال له جبريل ألك حاجة قال أما إليك فلا فصر على إلقائه في النار وعرض ابنه للذبح لاستغناؤه عما سواه نقص بهذا الاسم (وموسى) بن عمران (نجيا) خصه بالنجوى أي الخطاب والنجى المناجى الواحد وهو الذي يخاطب الانسان ويحدثه سرأ وهو من قوله تعالى وناديناه من جانب الطور الايمن وقربناه نجياً والتناجى التسارر (واتخذني حبيباً) فعيل بمعنى مفعول وقضية السياق أنه أعلى درجة من الاوصاف المثبتة لغيره ممن ذكر من الانبياء (ثم قال وعزتي) قوتي وغلبي (وجلالى) عظمتى والجلالة عظم القدر والجلال بغير هاء التناهي في ذلك وخص بالله فلا يطلق على غيره كما سيحجره (لاوثرن) بلام القسم وضم الهمة وشد النون لافضالن (حبيبي على خليلي) إبراهيم (ونجى) أى مناجى موسى ، نبه به على أنه أفضل الرسل وأكملهم وجامع لما تفرق فيهم فالحبيب خليل ومكلم ومشرف وقيل من فاس الحبيب بالخليل فند أبعده لأن الحبيب من جهة القلب يقال حبيته أى أصبت حبة قلبه كما يقال كبدته ورأسته وفأدته أى أصبت كبدته ورأسه وفؤاده والخليل من الخلة وهي الحاجة كما مر وقد آثره أيضاً بالنظر ، روى الطبراني في الأوسط عن ابن عباس بإسناد حسن جعل الله الخلة لإبراهيم والسكلام لموسى والنظر لمحمد صلى الله عليه وسلم قال الراغب يستعار الاثر للفضل والإيثار للتفضيل والاستئثار التفرد بالشئ دون غيره والاكثر على أن درجة المحبة أرفع وقيل عكسه لأن النبي صلى الله عليه وسلم نفي ثبوت الخلة لغير ربه وأثبت المحبة لفاطمة وابنيها وغيرهم وقيل هما سواء (هب) في كتاب البعث والحكمم والديلمى وابن عساكر (عن أبي هريرة) وضعفه مخرجه البيهقي وحكم ابن الجوزى بوضعه وقال تفرد به مسلمة البخشنى وهو متروك والحمل فيه عليه ونوزع بأن مجرد الضعف أو الترك لا يوجب الحكم بالوضع (اتخذوا) خذوا أخذتمن بالشئ مجتهد فيه، والأمر للاندب المؤكد (السراويلات) التي ليست بواسعة ولا طويلة جمع

في الأدب عن علي (ض)

١٠٠ - اتَّخَذُوا السُّودَانَ ؛ فَإِنَّ ثَلَاثَةَ مِنْهُمْ مِنْ سَادَاتِ أَهْلِ الْجَنَّةِ . لِقَمَانَ الْحَكِيمِ ، وَالنَّجَاشِي ، وَبِلَالٍ

سراويل أعجمي عرب جاء بلفظ الجمع وهو مفرد يذكر ويؤنث والسراويل بنون والشرابيل بشين معجمة لغة (فإنها من أستر ثيابكم) أي أكثرها ستراً ومن مزيدة لسترها للعودة التي يسمي صاحبها كشفها وفيه ندب لبس السراويل لكن إذا لم تكن واسعة ولا طويلة فإنها مكروهة كما جاء في خبر آخر في تفسير ابن وكيع أن إبراهيم أول من تسرول قال الداراني لما اتخذ الله إبراهيم خليلاً أوحى إليه أن وارعورتك من الأرض فكان لا يتخذ من كل شيء إلا واحداً سوى السراويل فيتخذ اثنين فإذا غسل أحدهما لبس الآخر حتى لا يأتي عليه حال إلا وعرته مستورة به وروى أبو يعلى أن عثمان لما حوضر أعتق عشرين رقبة ثم دعا بسراويل فشدّها عليه ولم يلبسها في الجاهلية ولا في الإسلام ثم قال إنني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم البارحة في المنام وأبأ بكر وعمر وقالوا اصبر فإنك تظفر عندنا الليلة القابلة ثم دعا بالمصحف فنشره بين يديه فقتل وهو بين يديه فدل هذا على أنه أبلغ ما تستر به العورة لأنه لم يلبسه إلا عند تحمقه أنه مقتول فأثره لأنه أبلغ في صون عورته عن أن يطلع عليها أحد عند قتله (وحصنوا) أسترُوا (بها نسائكم) أي صونوا بها عورات نسائكم يقال حصن نفسه وماله ومدينته حصينة وتحصن اتخذ الحصن مسكناً ثم يتجوز به في كل تحرز ومنه درع حصين لكونه حصناً للبدن (إذا خرجن) من بيوتهن لما فيها من الأمن من انكشاف العورة بنحو سقوط أو ريح فهو كحصن مانع وكالخروج وجود أجنبي مع المرأة بالبيت ذكره جمع قالوا ولم يثبت أن نياً لبسها لكن روى أحمد والأربعة أنه اشتراها وقول ابن القيم الظاهر أنه إنما اشتراها ليلبسها وهم فقد يكون اشتراها لبعض نسائه وقول ابن حجر في شرائه لغيره بعد غير مرضى إذ لا استبعاد في شرائه لعياله وما رواه أبو يعلى وغيره أنه أخبر عن نفسه بأنه لبسه فسيجيء أنه موضوع فلا يتجه القول بندب لبس السراويل حينئذ لأنه حكم شرعي لا يثبت إلا بحديث صحيح أو حسن ومن وهم أن في خبر لا يلبس المحرم السراويل دليل لسن لبسه للرجل فقد وهم إذ لا يلزم من نهى المحرم عن لبسه لكونه مخيطاً ندب لبسه لغيره (عق عد واليهق في) كتاب (الأدب) كلهم (عن علي) أمير المؤمنين قال كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم بالقيع في يوم دجن أي غيم ومطر فزرت امرأة على حمار فسقطت فأعرض عنها فقالوا إنها متسرولة فذكره في حديث طويل ثم أعله مخرجاه العقيلي وابن عدى بمحمد بن زكريا العجلي فقال العقيلي لا يعرف إلا به ولا يتابع إلا عليه وقال أبو حاتم حديثه منكر وقال ابن عدى حدثت بالبواطيل ومن ثم حكم ابن الجوزي بوضعه لسكن تعقبه ابن حجر بأن البزار والحاملي والدارقطني روه من طريق آخر قال فهو ضعيف لاموضوع وذكر نحوه المؤلف في مختصر الموضوعات

(اتخذوا) إرشاداً (السودان) جمع أسود وهو اسم جنس (فإن ثلاثة منهم من سادات أهل الجنة) أي من أشرافهم وكبرائهم ولا ينافي الأمر بمطلق الاتخاذ هنا خبر من اتخذ من الخدم غير ما يتكح ثم يغين كان عليه مثل تامهن لأن ما هنا في الذكور وما في الخبر في الإناث اللاتي يظوهن فقط أو أن هذا فيه معنى الشرط أي إن كنت متخذاً ولا بد فاتخذ السودان (لقمان) بن يعقوب (الحكيم) عبد حبشي لداود عليه السلام أو لرجل من بني إسرائيل أعطاه الله الحكمة لا النبوة عند الجهور وكان نجاراً وقيل خياطاً وقيل ابن أخت أيوب النبي عليه الصلاة والسلام وقيل ابن خالته وقيل كان قاضياً وكان عظيم الشفتين مشقق القدمين فقيل له ما أقبح وجهك قال تعيب النقش أو النقاش ، روى ابن الجوزي عن إبراهيم بن أدهم أن قبر لقمان بين مسجد الرملة ومحل سوقها الآن وفيها قبور سبعين نياً أخرجهم بنو إسرائيل فسأوا كلهم في يوم جوعاً (و) الثاني (النجاشي) يفتح النون وتكسر من النجش وهو الإنارة واسمه أصحمة كأربعة بمهلات وقيل بجاء معجمة حكاه الاسماعيلي وقيل مكحول قال في الكشف ومعناه بالعربية عطية (و)

المؤذن - (حب) في الضعفاء (طب) عن ابن عباس

١٠١ - اتَّخَذُوا الدِّيكَ الأَبْيَضَ ؛ فَإِنَّ دَاراً فِيهَا دِيكٌ أبيضٌ لَا يَقْرَبُهَا شَيْطَانٌ ، وَلَا سَاحِرٌ ، وَلَا الدُّوِيرَاتِ حَوْلَهَا - (طس) عن انس (ض)

١٠٢ - اتَّخَذُوا هَذِهِ الحَمَامَ المَقَاصِيصَ فِي بُيُوتِكُمْ ؛ فَإِنَّهَا تُلْهِى الجِنَّ عَن صِبْيَانِكُمْ - الشيرازى فى الألقاب

الثالث ( بلال ) ككتاب الحبشى وما قيل من أنه ولقمان نوبيان لم يثبت ( المؤذن ) للنبي من السابقين الأولين الذين عبدوا في الله تعالى . فإن قلت هذا يعارضه خبر إياكم والزنج وخبر اجتنبوا الزنج وخبر اجتنبوا هذا السواد فإنه خلق مشوه وخبر إنما الأسود لبطنه ولفرجه . قلت كلا لأن الأسود ينقسم إلى زنجي وحبشى فالمرهوب منه الزنجي والمرغب فيه الحبشى وهؤلاء من الحبشان؛ ثم رأيت راوى الخبر وهو الطبراني قال أراد الحبش هذا لفظه وروى الدليلى بسند ضعيف عن ابن عمر مرفوعاً من أدخل بيته حبشياً أو حبشية أدخل الله بيته بركة وقد صنف المؤلف كتاباً في فضل الحبشان سماه رفع شأن الحبشان استوعب فيه الأحاديث الواردة في ذلك قال وروى البيهقي عن الشافعي ما نقص من أثمان السودان إلا لضعف عقولهم ولولا ذلك لكان لوناً من الألوان ومن الناس من يفضله علي غيره قال ابن الجوزي والسواد لون أصلي لكننا رويناه أن نبي نوح اقتسموا الأرض فنزل بنو سام سرّة الأرض فكانت فيهم الأدمة والبياض وبنو يافث الشمال والصبأ فكانت فيهم الحمرة والشقرة وبنو حام مجرى الجنوب والديبور فتغيرت ألوانهم، وما روى أن نوحاً انكشفت عورته فلم يغطها حام فدعا عليه فأسودت لم يثبت ( حب في ) كتاب (الضعفاء) والمتروكين ( طب عن ابن عباس ) قال الهيثمي بعد عزوه الطبراني فيه أيبن بن سفيان وهو ضعيف وقال غيره فيه أيضاً أحمد بن عبد الرحمن الحراني أورده الذهبي في الضعفاء وقال قال أبو غروبة لس بن عثمان بن عيسى بن سفيان المقدسي قال في اللسان عن الدارقطني ضعيف له منا كبير وقد أورده ابن الجوزي في الموضوعات وأقره عليه المؤلف في الكبير لكن نازعه في مختصر الموضوعات على عادته وبالجملة فإن سلم عدم وضعه فهو شديد الضعف جداً

( اتَّخَذُوا ) ندباً ( الديك ) بكسر الهمزة وفتح الدال ذكر الدجاج وجمعه ديوك وديكة كغيب وعنبة وله أسماء وكس كثيرة مستوفاة في حياة الحيوان ( الأبيض ) أى اقتنوه في بيوتكم فإن له خواص كثيرة ذكر منها ابن البيطار في مفرداته جملة ومن خواصه طرد الشيطان والسحر كما قال ( فإن داراً فيها ديك أبيض لا يقربها شيطان ) فيعال من شطن بعد لبعده عن الحق أو عملان من شاط بطل أو احترق غضباً ( ولا ساحر ) يسحر بمعنى أنه لا يؤثر في أهلها سحر ساحر ( ولا الدويرات ) بالتصغير جمع دار ( حولها ) أى المحلات حول تلك الدار والدار اسم جامع للبناء والعرصة والمحلة ذكره القاضي وقال الراغب الدار المنزلة اعتباراً بدورائها الذى لها بالحائط قال التوربشتي الدار لغة العامر المسكون والعامر المنزل من الاستدارة لأنهم كانوا يخطون بطرف رحبهم قدر ما يريدون لإحياء مسكنهم وقال الحراني أصلها ما أدارته العرب من البيوت كالحلقة استحفاظاً لما حوته من أموالها ( طس عن انس ) بن مالك قال الهيثمي فيه محمد بن محسن العكاشي كذاب انتهى

( اتَّخَذُوا ) ندباً وإرشاداً ( هذه الحمام ) كسحاب ماعب وهدرأى شرب الماء بلامص وصوت يقع على الذكر والانشي ودخول الماء لافادة الوحدة لا للتأنيث قال ابن العماد ويقع على الذى يألف البيوت والبيام والقمارى وساق حر والفاخته والقطا والورشان والعصفور والفتح والحجل والدراج ( المقاصيص ) جمع مقصوصة أى مقطوعة ريش الأجنحة لتلا تطير يقال قصصت الشعر أى قطعته وقصصته بالثقل لغة ( في بيوتكم ) بضم الباء وتكسر أى أماكن سكنكم ( فانها تلهى ) من لها يلهو لعب ( الجن عن ) عبثهم يتجو ( صبيانكم ) أى أطفالكم وأذام قيل وللأحر فى ذلك مزيد خصوصية



(خط فر) عن ابن عباس (عد) عن أنس (ض)

۱۰۳ - أَخَذُوا الْغَنَمَ فَإِنَّهَا بَرَكَةٌ - (طب خط) عن أم هانئ ، ورواه (ه) بلفظ: أَخَذَنِي غَنَمًا فَإِنَّهَا بَرَكَةٌ (ح)

ولعل وجهه أن الجن تحب من الألوان الحمرية كما ورد في خبر فإذا كان الحمام باللون المحبوب لهم كانوا أكثر قبولا على اللهو به والاشتغال به عن العبث بالأطفال قال في القاموس ومجاورتها أمان من الخدر والفالج والسكته والجمود والنبات ومن فوائد اتخاذ الحمام أنه يطرد الوحشة فقد أخرج الخطيب في التاريخ عن ابن عباس قال شكرا رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم الوحشة فقال اتخذ زوج حمام يؤنسك في الليل لكن فيه محمد بن زياد كذاب وأخرج ابن السني عن معاذ أن عليا شكرا إلى النبي صلى الله عليه وسلم الوحشة فأمره أن يتخذ زوج حمام ويدكر الله تعالى عند هديره وأشار المصطفى صلى الله عليه وسلم بقوله المقاصيص إلى عدم اتخاذ غيرها فإنه يجر إلى اللعب به بالتطير أو المسابقة وذلك مكروه بل ترد الشهادة بإدامته وفيه جواز حبس الطير في القفص مع القيام بمؤنته قال في شرح المقاصد والجن أجسام لطيفة هوائية تتشكل بأشكال مختلفة ويظهر منها أحوال عجيبة والشياطين أجسام نارية شأنها إلقاء الناس في الفساد والغواية انتهى والظاهر أن المراد هنا كل منهما كما يدل عليه السياق (الشيرازي) أبو بكر أحمد بن عبدان الملقب بالباز الأبيض منسوب إلى شيراز بكسر المعجمة فثناه تحية وآخرة زاي: قصبة بلاد فارس ودار الملك خرج منها جماعة من أهل التصوف والفقهاء والحديث منهم هذا الحافظ (في) كتاب (اللقاب) أي ألقاب الرواة (خط) في ترجمة محمد بن زياد اليشكري (فر عن ابن عباس) قضيته أن يخرج الخطيب خروجه ساكتا عليه والأمر بخلافه فإنه عقبه بنقله عن أحمد وابن معين وغيرهما أن محمد بن زياد كان كذابا يضع الحديث انتهى وقال ابن حجر فيه محمد بن زياد اليشكري كذوبه وفي الميزان كذاب وضاع ثم أورد له هذا الخبر (عد) من حديث عثمان بن مطر عن ثابت (عن أنس) بن مالك قال في الميزان عن ابن حبان بعد مساق له هذا الخبر يروي الموضوعات عن الأثبات ومن ثم حكم ابن الجوزي بوضعه وتبعه المؤلف في مختصر الموضوعات ساكتا عليه وحكاه عنه في الكبير وأقره فكان ينبغي حذفه من هذا الكتاب وفاء بشرطه ومن جزم بوضعه ابن عراق والهندي وغيرهما وما في الأدب المفرد للبخاري عن الحسن سمعت عثمان يأمر في خطبته بقتل الكلاب وذبح الحمام فلا دلالة فيه على وضع هذا الحديث ولا عدمه كما وهم

(اتخذوا) ندبا أو إرشادا (الغنم) محركة الشاء لا واحد لها من لفظها الواحدة شاه اسم مؤنث للجنس يقع على الذكر والأتى (فإنها بركة) أي خير ونماء لسرعة نتاجها وكثرته لأنها تنتج في العام مرتين وتولد الواحد والاثني ويؤكل منها ماشاء الله ويمتلي منها وجه الأرض والسباع تلد ستا وسبعيا ولا يرى منها إلا الواحد في الأطراف ومن ثم ورد ما من نبي إلا ورعى الغنم ، زاد البخاري قالوا وانت يا رسول الله؟ قال وأنار عيها لاهل مكة على قراريط أي كل شاة بديتار وقيل موضع بقرب مكة وقد كان التفاخر بالغنم بين أهل اللسان معروفا من قديم الزمان حسبا يشهد بذلك قصائد لحول قدماء الشعراء كامرئ القيس (تنبية) في فتاوى المؤلف عن مقتضى المذاهب الأربعة أن من غير برعى الغنم فقال كان النبي صلى الله عليه وسلم يراها قبل النبوة أنه يعزر (فائدة) حكى في الوحيد أنه ورد في بعض الآثار أن الخليل صلى الله عليه وسلم كان له أربعة آلاف كلب في غنمه في عنق كل كلب طوق من الذهب الأحمر زنته ألف مثقال فليل له في ذلك فقال لما فعلت ذلك لأن الدنيا جيفة وطلابها كلاب قدفعتها لطلابها (طب خط عن أم هانئ) بنون مكسورة وهمزة فاخنة أو هند بنت أبي طالب أخت علي لها صحبة ورواية أسلمت يوم الفتح وهرب زوجها هيرة بن عمرو المخزومي إلى نجران ورواه الإمام الرافعي عن عائشة باللفظ المزبور (ورواه ه) عنها أيضا وواقفه ابن جرير والطبراني والبيهقي (بلفظ اتخذني) يأم هانئ (غنا فإن فيها بركة) رمز المصنف لحسنه وهو كما قال أو أعلى فإن رواية ابن ماجه ثقات ورواه أحمد قال الهيثمي بعد ما عزاه لأحمد وفيه موسى بن عبد الرحمن بن أبي ربيعة لم أعرفه

١٠٤ - اتَّخَذُوا عِنْدَ الْفُقَرَاءِ أَيَادِي ؛ فَإِنَّ لَهُمْ دَوْلَةَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (حل) عن الحسين بن علي (ض)

١٠٥ - اتَّخَذَهُ مِنْ وَرَقٍ وَلَا تَتَمَّهُ مَثَلًا ، يَعْنِي الْخَاتَمَ (٣) عَنْ بَرِيدَةَ (ح)

( اتَّخَذُوا عِنْدَ الْفُقَرَاءِ ) جمع فقير فعيل بمعنى فاعل يقال فقير يفقير إذا قل ماله وغلب استعماله في الصوفية وأهل السلوك (أيادي) أي اصنعوا معهم معروفًا واليد كما تطلق على الجارحة تطلق على النعمة والإحسان والقوة والسلطان قال الزمخشري من المجاز لفلان عندي يد وأيدت عنده ويديت أنعمت (فإن لهم دولة) انقلابًا من الشدة إلى الرخاء ومن العسر إلى اليسر فلو عرف الغني ما للفقير عند الله لا يتخذه صاحبًا وترك الأغنياء جانبًا قال أبو عثمان المغربي من أثر حجة الأغنياء علي مجالسة الفقراء ابتلاه الله يموت القلب قال في الكشف والدولة بالفتح والضم ما يدول للإنسان أي يدور من الجد يقال دالت له الدولة وأدبل لفلان وقيل الدولة بالضم ما يتداول وبالفتح بمعنى التداول وفي الأساس دالت به الدولة ودالت الأيام بكذا وأدال الله بني فلان من عدوهم جعل الكرة لهم عليهم (يوم القيامة) نصب على الظرفية وقد تأدب السلف في هذا بأدب المصطفى تأدبًا حسنًا حتى حكى عن سفیان الثوري أن الفقراء في مجلسه كانوا أمراء قال الياقبي وكان بعض الفقراء الواجدين يغني ويبيكي ويقول في غنائه قال لنا حينما اليوم لهم وغدا لنا. وظاهر صنيع المصنف أن هذا الحديث هو بتامه والأمر بخلافه بل بقيته عند مخرجه فاذا كان يوم القيامة نادى مناد سيروا إلى الفقراء فاعتذروا إليهم كما يعتذر أحدكم إلى أخيه في الدنيا انتهى بنصه (فائدة) رأى بعض العارفين عليًا كرم الله وجهه في النوم فقال له ما أحسن الأعمال قال عطف الأغنياء على الفقراء واحسن منه تيه الفقراء على الأغنياء ثقة بالله تعالى (حل عن الحسين بن علي) أمير المؤمنين قال الحافظ العراقي سنده ضعيف جدا انتهى ورمز المصنف لضعفه لكن ظاهر كلام الحافظ ابن حجر أنه موضوع فإنه قال لأصل له وتبعه تليذه السخاوي فقال بعد مأسافة وساق أخبارًا متعددة من هذا الباب وكل هذا باطل كما بينته في بعض الأجوبة وسبق إلى ذلك الذهبي وابن تيمية وغيرهما قالوا ومن المقطوع بوضعه حديث اتَّخَذُوا مَعَ الْفُقَرَاءِ أَيَادِي قَبْلَ أَنْ تَجِيءَ دَوْلَتُهُمْ ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ وَغَيْرُهُ عَنْهُ

(اتَّخَذَهُ مِنْ وَرَقٍ) يفتح الواو وتثنية الراء فضعه قال في الكشف الورق فضة مضمروبة أو غير مضمروبة (ولاتتمه) بضم فكسر تكمله من أتم الشيء أكمله قال الراغب: وتام الشيء انتهاؤه إلى حد لا يحتاج إلى شيء خارج عنه والناقص ما يحتاج إلى شيء خارج عنه ويقال ذلك للبعود والمسوح (مقالا) بكسر فسكون معروف وهو درهم وثلاثة أسباع درهم فإن بلغ مثقالا كره كراهة تنزيه فإن زاد عليه ففي تحريمه وجهان والأصح أنه إن لم يعد إسرافا عرفا جاز وإلا فلا وفي رواية لأبي داود ولاتتمه مثقالا ولا قيمة مثقال قال الحافظ الزين العراقي ومعنى هذه الزيادة أنه ربما وصل الخاتم بالنفاس في صنعته إلى أن يكون قيمته مثقالا فهو داخل في النهي أيضا وقوله (يعني الخاتم) تفسير من الراوي لما أشير إليه بضمير اتَّخَذَهُ ولبس الخاتم سنة، قال ابن العربي الخاتم عادة في الأمم ماضية وستة في الإسلام قائمة وفي المواهب القسطلانية وشرح الشبائل للهيتي وغيرهما عن جدى الشرف المناوي رحمه الله تعالى تحصل السنة بلبسه مطلقا ولو مستعارا أو مستأجرا لكن الأفضل لبسه بالملك واستدامته انتهى (٣) وكذا ابن حبان وصححه (عن بريدة) بضم الباء الموحدة وفتح الراء المهملة ابن الحصيب بضم المهملة وفتح المهملة الثانية فتحية فوحدة ابن عبد الله الأسلمي قال جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه خاتم من حديد فقال مالي أرى عليك حلية أهل النار فطرحه ثم جاء وعليه خاتم من صفر فقال مالي أجد منك ريح الأصنام فطرحه ثم أتاه وعليه خاتم من ذهب فقال مالي أرى عليك حلية أهل الجنة قال يا رسول الله فمن أي شيء اتَّخَذَهُ قَالَ اتَّخَذَهُ مِنْ وَرَقٍ إِلَى آخِرِهِ قَالَ التِّرْمِذِيُّ حَدِيثٌ غَرِيبٌ قَالَ ابْنُ حَجْرٍ وَفِيهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ مُسْلِمٍ أَبُو طَيْبَةَ قَالَ أَبُو حَاتِمٍ لَا يَجْتَمِعُ بِهِ وَقَالَ ابْنُ حَبَّانٍ يَحْطِئُ وَمَعَ ذَلِكَ صَحَّحَهُ فَدَلَّ عَلَى قَبُولِهِ وَأَقْلَّ دَرَجَاتِهِ الْحَسَنُ أَنْتَهَى

١٠٦ - أَتَدْرُونَ مَا الْعَضَةُ ؟ نَقَلَ الْحَدِيثَ مِنْ بَعْضِ النَّاسِ إِلَى بَعْضٍ لِيُفْسِدُوا بَيْنَهُمْ - ( خد هق ) عن أنس  
١٠٧ - أَتَرَعُوا الطُّسُوسَ ، وَخَالَفُوا الْمَجُوسَ - ( هب خط فر ) عن ابن عمر

ولذلك رمز المؤلف لحسنه لكن ضعفه النووي في المجموع وشرح مسلم وتبعه جمع من الفقهاء ( أتدرون ) أتعلون أو أتعرفون ، قال الراغب : الدراية المعرفة المدركة بضرب من ضروب الحيل وهو تقديم المقدمة واجالة خاطر واستعمال الروية ولا يجوز أن يوصف بذلك البارئ لأن معنى الحيل لا يصح عليه ولم يرد به سمع فيتبع وقول الشاعر لاهم لأدرى وأنت تدرى ه من تعجرف أجلاف الاعراب ( ماالعضه ) بفتح المهملة وسكون المعجمة وضم الهاء البهتان الذي يجير قال في الصحاح العضه الرمي بالبهتان وقال في القاموس عضه كنع كذب وجاء بالإفك والبهتان وقلانا أبهته وقال فيه ما لم يكن وسخر ونم انتهى وعنون بالاستفهام تنبها على تخامة ما يليه من الكلام وإشارة إلى أنه يتعين معرفته ويقبح الجهل به ولما قال ذلك قالوا الله ورسوله أعلم قال ( نقل الحديث ) أى ما يتحدث به ( من بعض الناس إلى بعض ليفسدوا بينهم ) أى لاجل أن يفسد الناقلون المفهومون من نقل بين المنقول إليهم والمنقول عنهم وعبر بالجمع إشارة لاعتياده واطراده بينهم والمراد التحذير من نقل كلام قوم لاخرين لإلقاء العداوة والبغضاء بينهم وهذا هو النية التي هي كما قال جمع نقل الحديث على وجه الافساد وهو من الكبار وقال الغزالي حد النية كشف ما يكره كشفه سواء كرهه المنقول عنه أو المنقول اليه أو ثالث سواء كان بقول أو كتابة أو رمز أو لسان سواء كان عيا أو نقصا على المنقول عنه أولا بل حقيقة النية إفتاء السر وهتك السر عما يكره كشفه ( تنمة ) تبع رجل حكما سبعمائة فرسخ لاجل سبع كلمات قال أخبرني عن السماء وما أثقل منها وعن الأرض وما أوسع منها وعن الحجر وما أفسى منه وعن النار وما أحر منها وعن الزمهرير وما أبرد منه وعن البحر وما أغى منه وعن اليتيم وما أذل منه فقال البهتان على البرى أثقل من السماء والحق أوسع من الأرض والقلب الفاعع أغى من البحر والحرص والحسد أحر من النار والحاجة إلى الغير إذا لم تنجح أبرد من الزمهرير وقلب الكافر أفسى من الحجر والنمام إذا بان للناس أمره أذل من اليتيم ( خد هق ) كلاهما مما من حديث سنان بن سعد ( عن أنس ) بن مالك رمز المؤلف لحسنه وليس كما قال فقد أعله الذهبي في المذهب متعقبا على البيهقي فقال فيه سنان بن سعد وهو ضعيف

( أترعوا ) بفتح الهمزة وسكون المثناة فوق وكسر الزاء : املؤا إرشاداً قال الزمخشري وغيره : أترع الكاس ملاءها وجفان مترعات وسد الترة وهو منفتح الماء ومن المجاز فتح ترعة الدار بابها وحجبتى التراع البواب يقولون جاءه القراع فرده التراع ( الطسوس ) بضم الطاء وسينين مهملتين جمع طس وهو لغة في الطست ( وخالفوا المجوس ) بفتح الميم فاه لا يفعلون ذلك وهم عبدة النار القائلون بأن العالم نور وظلمة . ومعنى الحديث اجمعوا الماء الذى تغسلون به أيديكم فى إناء واحد حتى يمتلي . فإن ذلك مستحب ولا تريقوه قبل امتلائه كما تفعله المجوس وقد جرى على نذب ذلك الغزالي فى مختصر الاحياء فقال يستحب أن يجمع ماء الكل فى طست واحد ما أمكر لهذا الحديث وهذا بناء على أن المراد من الحديث غسل الأيدي من الطعام عقب الأكل وحمله بعضهم على الوضوء الشرعى فقال يس جمع ماء الوضوء فى طست حتى يمتلى . ويطلق ولا يبادر بأهراقه قبل الامتلاء مخالفة للمجوس ولكل من الحلين وجه أما كون ذلك مز . سن الاكل فلأن فيه صون الماء عن التزلق الذى قد يقع فيه بعض الحاضرين فيؤذيه وأما كونه من سن الوضوء فلأن فيه التحرر عن الرشاش الذى قد يصيب ثوبه بعد إصابته الأرض فيؤدى إلى الوسواس المضى ويوافق ذلك أنه يس عندنا للتوضىء أن يتوقى الرشاش المؤدى إلى الوسواس وينضم إلى ذلك مخالفة للمجوس . الحديث وإن كان ضعيفا لكن يعمل به فى الفضائل وهذا مها وفى الشعب أن عمر بن عبدالعزيز كتب إلى عامله

١٠٨ - أترعون عن ذكر الفاجر أن تذكروه؟ فأذكروه يعرفه الناس - (خط) في رواية مالك عن أبي هريرة (ض)

١٠٩ - أترعون عن ذكر الفاجر متى يعرفه الناس؟ أذكروا الفاجر بما فيه يحذره الناس - ابن أبي الدنيا

بواسطة بلغنى أن الرجل يتوضأ في طست ثم يأمر بها فتهراق وهذا من زى العجم فتوضأ فيها فاذا امتلأت فاهريقوها (هب خط فرعن ابن عمر) بن الخطاب وضعفه البيهقي وقال في إسناده من يجهل وقال ابن الجوزي حديث لا يصح وأكثر رواته ضعفاء مجاهيل ولكنه ورد بمعناه في خبر جيد رواه القضاة في مسند الشهاب عن أبي هريرة بلفظ اجمعوا وضوءكم جمع انه شملكم وقال الحافظ العراقي إسناده لا بأس به وروى البيهقي عن أبي هريرة مرفوعا لا ترفعوا الطسوس حتى تطف اجمعوا وضوءكم جمع الله شملكم

(أترعون) بفتح همزة الاستفهام والمنناة فوق وكسر الراء أى أمتخرجون وتكفون وتترعون (عن ذكر) بكسر فسكون (الفاجر) المتظاهر بنحو تخنث وزنا ولواط وشرب خمر وجور غير مبال بما ارتكبه من ذلك وتمتنعون (أن تذكروه) أى تجروا جرائمه على ألسنتكم بين الناس (فأذكروه) بما فيه ولهذا قال الحسن ثلاثة لا غيبة لهم صاحب هوى والفاسق المعلن والامام الجائر وقال الغزالي وهؤلاء يجمعهم أنهم يتظاهرون به وربما يتفاخرون وكيف يكرهونه وهم يقصدون اظهاره (يعرفه الناس) أى ليعرفوا حاله فيحذروه فليس ذكره حينئذ منها عنه بل مأمورا به للصلحة ومن ذلك قول الحسن في الحجاج أخرج البنا بنانا قصيرة قلما عرفت فيها الاعنة في سبيل الله ثم جعل يطبب شعيرات له ويقول يا أبا سعيد يا أبا سعيد وقال لسامات اللهم أنت أمته فاقطع سنته فإنه أمانا خيفش أعيش بخطر في مشيته لا يصعد المبر حتى نفوته الصلاة لا من الله يتقى ولا من الناس يستحي فوجه الله وصحبه مائة ألف أو يزيدون لا يقول له قائل الصلاة هيئات دون ذلك السيف. والغية تباح في نحو أربعين موضعا ذكرها ابن العماد وغيره والكلام في غير نحو ارو وشاهد وأمين صدقة وناظر وقف وقيم أمام فيجب جرحهم اجماعا على من علم فيهم قادحا وإن لم يتجاهروا بالفجور ولا أبرزوا الخيانة إلى حين الظهور (تنبيه) هذا الحديث وما بعده شامل للفاجر الميت ولا ينافيه النهى عن سب الاموات في الخبر الآتى لأن السب غير الذكر بالشر وبفرض عدم المغايرة فالجائز سب الاشرار والمنهى سب الاخيراء ذكره الكرماني وغيره (خط في) كتاب (رواة مالك) بن أنس (عن أبي هريرة) وأخرجه البيهقي في الشعب من حديث الجارود عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده مرفوعا ثم قال هذا يعد من أفراد الجارود وليس بشيء وقضية تصرف المصنف أن يخرج الخطيب خرجه ساكتا عليه والأمر بخلافه بل قال تفرد به الجارود وهو كما قال البخاري منكر الحديث وكان أبو أسامة يرميه بالكذب هذا كلام الخطيب فنسبته لخرجه واقتطاعه من كلامه ما عقبه به من بيان حاله غير مرضى وقد قال في الميزان إنه موضوع ونقله عنه في الكبير وأقره عليه لكن نقل الزركشى عن الهروي في كتاب ذم الكلام أنه حسن باعتبار شواهد التي منها ذكره المؤلف بقوله (أترعون عن ذكر الفاجر) أى الذى يفجر الحدود أى يخرقها ويتعداها معلنا غير مبال ولا مستتر فالاسلام كخطيرة حظرها الله على أهله فمن نلم تلك الخطيرة بالخروج منها متخطيا ماراها فقد فجرها وإذا يكون من المؤمن والكافر لكن الحديث إنما ورد في المؤمن فيكون غيره أولى بدليل ما ذكر في سب الحديث أنه لما حث على ستر المسلم وتوعد على هتكه تورعوا عن ذكره لحرمته التوحيد فيهم لم أن الستر إنما هو لاهل الستر فمن لزمه هذا الاسم لغلبة الفجور عليه وقلة مبالاته فلا حرمة له فلا يكتم أمره بل قد يجب ذكره ويكون الكف عنه خيانة. ألا ترى إلى قوله (متى) بفتح الميم مخففا (يعرفه الناس) أى وقت يعرفه الناس إن لم تعرفوهم به (أذكروا الفاجر) الفاسق (بما فيه) من الفجور وهتك ستر الديانة فذكره بذلك من النصيحة الواجبة لئلا يغتر به مسلم فيقتدى به في فعلته أو يضل به يدعو أو يسترسل له فيؤذيه بخدعته وبين قوله بما فيه أنه

في ذم الغيبة ، والحكيم في نوادر الأصول ، والحاكم في الكنى ، والشيرازى في الألقاب (عد طب هق خط)  
عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده

لا يجوز ذكره بغير ما فيه ولا بما لا يعان به قال ابن عون دخلت على ابن سيرين فذكرت الحجاج أى بمالم يتظاهر به فقال إن الله ينتقم للحجاج كما ينتقم منه وإنك إذا لقيت الله غدا كان أصغر ذنب أصبته أشد عليك من أعظم ذنب أصابه الحجاج وأشار بقوله (بمخره) أى لكى يخره (الناس) إلى أن مشروعية ذكره بذلك مشروطة بقصد الاحتساب وإرادة النصيحة دفعا للاغترار ونحوه مما ذكر فن ذكر واحدا من هذا الصنف تشفيا لنيظه أو انتقاما لنفسه أو احتقارا أو ازدراء ونحو ذلك من الحظوظ النفسانية فهو آثم كما ذكره الغزالي ثم السبكي فيما نقله عنه ولده قال كنت جالسا بدهليز دارنا فأقبل كلب فقلت له اخسأ كلب بن كلب فزجرنى والذى فقلت له أليس هو كلب ابن كلب قال شرط الجواز عدم قصد التحقير فقلت هذه فائدة وأخذ الغزالي من هذا الخبر وما قبله أن من استشير في خاطب فله أن يصرح بذكر مساويه إذا علم أن مجرد قوله لا يصلح لك لا يفيد قال الراغب والحذر احتراز عن تخيف (ابن أبي الدنيا) أبو بكر القرشى (في) كتاب (ذم الغيبة) أى ذكر الناس بما يكرهون (والحكيم) محمد بن علي الترمذى المؤذن الصوفى الشافعى صاحب التصانيف (في) كتابه (نوادر الأصول) سمع الكثير من الحديث بالعراق ونحوه وحدث عن قتبية بن سعيد وغيره وهو من القرون الثالث من طبقة البخارى ، قال السلبى نفوه من ترمذ وشهدوا عليه بالكفر بسبب تفضيله الولاية على النبوة وإنما مراده ولاية النبي صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم وقال ابن عطاء الله كان العارفان الشاذلى والمرسى يعظمانه جدا ولكلامه عندهما الحظوة التامة ويقولان هو أحد الأوتاد الأربعة وقال ابن أبي جرة فى كتاب الختان وابن القيم فى كتاب اللذة فى الرد على ابن طلحة أنه لم يكن من أهل الحديث ورواته ولا علم له بطرقه وصناعاته وإنما فيه الكلام على اشارات الصوفية حتى خرج عن قاعدة الفقهاء واستحق الطعن عليه وطعن عليه أئمة الفقهاء والصوفية وقالوا أدخل فى الشريعة ما فارق به الجماعة وملا كتبه النظيمة بالأحاديث الموضوعية وحشاها بأخبار لامرؤية ولا مسموعة إلى آخر ما قال من الهديان واليهتان كما لا يخفى على أهل هذا الشأن . كيف وقد قال الحافظ ابن النجار فى تاريخه كان إماما من أئمة المسلمين له المصنفات الكبار فى أصول الدين ومعانى الحديث ، لقي الأئمة الكبار وأخذ عنهم وفى شيوخه كثرة ثم أطال فى بيانه وقال السلبى فى الطبقات له اللسان العالى والكتيب المشهورة وقال القشيري فى الرسالة هو من كبار الشيوخ وأطال فى الثناء عليه وقال الحافظ أبو نعيم فى الخلية له التصانيف الكثيرة فى الحديث وهو مستقيم الطريقة تابع للأثر يرد على المرجئة وغيرهم وله حكم عالية الشأن منها قوله كفى بالمرء عيبا أن يسره ما يضره وقوله وقد سئل عن الخلق فقال ضعف ظاهر ودعوى عويضة وقال الكلاباذى فى التعرف هر من أئمة الصوفية إلى غير ذلك من الكلام فى شأن هذا الامام وإنما أطالت فيه دفعا لذلك الافتراء فلان تكن من أهل المرء (والحاكم) أبو عبد الله (فى) كتاب (الكنى) والألقاب وقال هذا غير صحيح ولا معتمد (والشيرازى) أبو بكر (فى) كتاب (الألقاب) وهو أجل كتاب ألف فى هذا الباب قبل ظهور تأليف الحافظ ابن حجر (عد طب هق) وقال أعنى اليبهتي ليس بشيء (خط) فى ترجمة محمد بن القاسم المؤدب من حديث الجارود (عن بهز) بفتح الموحدة وسكون الهاء ثم زاي معجدة (ابن حكيم عن أبيه عن جده) قال الجارود لقيت بهز بن حكيم فى الطواف فذكره لى فيه قال الحكيم والخطيب تفرد به الجارود عنه وقال فى المهذب كأصله الجارود واه وقد سرقه منه جمع ورووه عن بهز ولم يصح فيه شيء وقال أحمد حديثه منكرو وقال ابن عدى لأصل له قال وكل من روى هذا الحديث فهو ضعيف وقال الدارقطنى فى علله هو من وضع الجارود ثم سرقه منه جمع وفى الميزان عن أسامة وأبي حاتم أن الجارود كذاب وأن أبا بكر بن الجارود كان إذا مر بقبر جده قال يا أبت لولم تحدث بحديث بهز لزرتك وقد نقل المؤلف فى الكبير عن الحكيم أن الجارود تفرد به وأن أبا حاتم وأبا أسامة كذبا وهما أقر ذلك

١١٠ - أتركوا الترك ما تركوكم ؛ فإن أول من يسلب أمتي ملكهم وما خولهم الله بنو قنطوراء - (طب)

عن ابن مسعود

(اتركوا) من الترك قال الراغب وهو رفض الشيء قصدا واختيارا أو قهرا واضطارا (الترك) بضم فسكون جيل من الناس والجمع اترك الواحد تركى كرومى وأروام قاله فى القاموس والمصباح ولا يعارضه قول ابن الأثير الترك جمع تركى لأن الجمع قد يجمع وهو وإن كان مفردا فى الأصل اسم الأب فالأب مسماه جمع كثير فالمصباح والقاموس نظرا إلى أنه اسم مفرد فى الأصل وابن الأثير نظر إلى مدلوله الآن قال الزمخشري تقول العرب ترك تراك صحبة الأتراك وفيه جناس الاشتقاق (ما تركوكم) أى لاتعرضوا لهم مدة تركهم لكم وخصوا لشدة بأسهم ويرد بلادهم فى غزوهم مشقة فإن لم يتركونا بأن دخلوا دارنا فقاتلهم فرض عين وفيه من أنواع البديع جناس الاشتقاق (فإن أول من يسلب أمتي) أى أمة النسب وهم العرب لأمة الدعوة (ملكهم) أى أول من ينتزع منهم بلادهم التى ملكوها (وما خولهم الله) فيه أى أعطاهم من النعم ، والسلب بالسكون الأخذ والاستلاب الاختلاس . السلب بالتحريك المسلوب والتخول الإعطاء والتعهد وأراد بالأمة بعضها إذ المسلوب البعض كما تقرر فهو عام أريد به الخصوص (بنو قنطوراء) بفتح القاف وسكون النون وبالمد على مافى المغرب الجوالقي لكن فى البارح بالقصر جارية إبراهيم الخليل وقيل امرأته من الكنعانيين تزوجها بعد موت سارة وأم إسماعيل . ومن نسلها الترك والديلم والغز وقيل هم بنوعم بأجوج وماجوج لما بنى السد كانوا غائبين فتركوا لم يدخلوا معهم فسموا الترك قال القرطبي ومع ذلك خرج من الترك أم لا يحصيها إلا الله تعالى وقال ابن دحية خرج سنة سبع عشرة وستائة جيش منهم وهم الترعظ منهم الخطب والخطروعم الضرر وقضى لهم من قتل الأنفس المؤمنة الوطرفقتلوا من وراء النهر ومدونه من جميع بلاد خراسان ومحو آثار ملك بنى ساسان وهذا الجيش من يكفر بالرحمن ويرى أن الخالق المصور هو النيران وملكهم يعرف بجنكرخان ومن أمثالهم اترك الترك إن أجوك أكلوك وإن أبغضوك قتلوك وقال ابن حجر قد ظهر مصداق الخبر وروى أبو يعلى عن معاوية بن خديج قال كنت عند معاوية فأتاه كتاب عامله أنه وقع بالترك فهزمهم فغضب ثم كتب اليه لاتقاتلهم حتى يأتبك أمرى فأتى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن الترك تجلى العرب حتى تلاحقها بمنابت الشيخ فأتا أكره قتلهم لذلك وقائل المسلمون الترك فى خلافة بنى أمية وكان ما بينهم وبين المسلمين مسدودا إلى أن فتح شيأ فشيأ وكثر السبي منهم وتنافس فيهم الملوك لما فيهم من الشدة والبأس حتى كان أكثر عسكر المعتصم منهم ثم غلب الأتراك على الملك فقتلوا ابنه المتوكل ثم أولاده واحدا بعد واحد إلى أن استولى على الملك الأتراك طائفة بعد طائفة إلى آل سلجوق فخرج عليهم فى المائة الخامسة الغز فغربوا البلاد وقتلوا العباد ثم جاءت الطامة الكبرى بالنتار فكان خروج جنكرخان بعد الستائة فاسعرت بهم الدنيا نارا سببا المشرق حتى لم يبق بلد منه حتى دخله شرهم ثم كان خراب بغداد وقتل المعتصم آخر الخلفاء بأيديهم سنة ست وخمسين وستائة ثم لم تزل بقاياهم يخربون إلى أن كان آخرهم القمركل فطرق الديار الشامية وخرب دمشق حتى صارت خاوية على عروشها ودخل الروم والهند وما بين ذلك وطالت مدته حتى أخذه الله وتفرق بنوه فى البلاد وظهر بجميع ذلك مصداق الحديث (طب) وكذا فى الأوسط والصغير (عن) أبى عبد الرحمن عبد الله (بن مسعود) قال اهتدى فيه مروان بن سالم متروك وذكره فى موضع آخر وقال فيه عثمان بن يحيى الفرقساي لم أعرفه وبقية رجاله رجال الصحيح انتهى وقال السهوى المقال إنما هو فى سند الكبير أما الأوسط والصغير فإسنادهما حسن ورجالها موثقون انتهى وبه يعرف أن اقتصار المؤلف على العزو للكبير غير جيد وكيفما كان لم يصب ابن الجوزى حيث حكم بوضعه وقد جمع الضياء فيه جزءاً

١١١ - اتركوا الحبشة ماتركوكم؛ فإنه لا يستخرج كثر الكعبة إلا ذو السويقتين من الحبشة - (دك)

عن ابن عمر

١١٢ - اتركوا الدنيا لأهلها؛ فإنه من أخذ منها فوق ما يكفيه أخذ من حنقه وهو لا يشعر - (فر) عن أنس

(اتركوا) بضم الهمزة وسكون الفوقية وضم الراء (الحبشة) بالتحريك جيل من السودان معروف والواحد حبشي والحبش بضم فسكون اسم جنس ولهذا صغر علي حبش قال ابن حجر ويقال لأنهم من ولد حبش بن كوش بن حام بن نوح وهم مجاورون لأهل اليمن يقطع بينهم البحر وقد غلبوا على اليمن قبل الإسلام وملكوها وغزا أبرهة من ملوكهم الكعبة ومعها الفيل (ماتركوكم) أى مدة دوام تركهم لكم كما يخاف من شرهم كما يشير إليه قوله (فإنه لا يستخرج) أى لا يستنبط والاستخراج الاستنباط وهو ما أظهر بعد خفاء (كثر الكعبة) أى المال المدفون فيها حين يهدمها حجراً حجراً أو يلقى حجارتها في البحر كما جاء في خبر آخر والكعبة اسم للبيت الحرام سمى به لتكعبه وهو تريعه وكل بناء مربع مرتفع كعبة وقيل لاستدارتها وعلوها وقيل لكونها على صورة الكعب (إلا ذو السويقتين من الحبشة) تثنية سوقة مصغراً قال الطيبي وسر التصغير الإشارة إلى أن مثل هذه الكعبة المعظمة يهتك حرمتها مثل هذا الحقير الذميمة الخلق، ويحتمل أن يكون الرجل اسمه ذلك أو أنه وصف له أى رجل من الحبشة دقيق الساقين رقيقهما جداً والحبشة وإن كان شأنهم دقة السوق لكن هذا يتميز بمزيد من ذلك ولا يعارضه قوله تعالى حرماً آمناً لأن معناه آمناً إلى قرب يوم القيامة فإن هذا التخريب يكون في زمن عيسى عليه الصلاة والسلام على ما ذكره بعضهم فيأتى إليه الصريح فيبعث إليه وقال الخليعى بل بعد موته وبعد رفع القرآن ورجحه بعض الأعيان وجمع بحمل الأول على أنه يهدم بعضه في زمن عيسى فيبعث إليه فيهرب ثم بعد موته ورفع القرآن يعود ويكمل هدمه إشارة إلى رفع معالم الدين من أصلها (دك) في الفتن وكذا البيهقي (عن ابن عمرو) بن العاص رمز المصنف لصحته اغتراراً بتصحيح الحاكم وهو وم قد أعله الحافظ عبد الحق بأن فيه زهير بن محمد شيخ أبي داود كان سيء الحفظ لا يحتج بحديثه

(اتركوا الدنيا لأهلها) أى صيروها من قبيل المتروك المطروح الذى لا يلتفت إلى إخطاره بالبال ولا تذهب النفس إليه نخسته والمراد بالدنيا الدنانير والدرهم أو المظعم والمشرب والملبس ومتعلقات ذلك أى التوسع في ذلك والتهافت على أخذ ما فوق الكفاية وأما تفسيره بحب الحياة فلا يلزم السوق كما لا يخفى على أهل الذوق قال الفاكهي ودنيا كل إنسان بحسب حاله فكلام الشيخ بين طلبته والأمير بين جنده دنيا بالنسبة لهم إلا أن يقصدوا به أمراً آخر وذا لا يكاد يكون إلا من موفق للاح له من علم الآخرة لأنح فاشتاق لمولاه وغلب شيطانه وهواه وذكر الغزالي أن عيسى ابن مريم عليه الصلاة والسلام مر برجل نائم ملتف بعباءة فقال يانائم قم فاذا ذكر الله تعالى قال ماتريدمنى وقد تركت الدنيا لأهلها فقال نعم إذا يا حبيبي نعم (فإنه) أى الشأن (من أخذ منها) مقدارا (فوق ما) أى القدر الذى (يكفيه) أى زائداً على الذى يحتاجه لنفسه والموتة من نحو ما كل ومشرب وملبس ومسكن وخادم ومركب وآنية تليق به وبهم (أخذ من حنقه) أى أخذ في أسباب هلاكه والحنف الهلاك قال الزمخشري قالوا المرء يسعى ويطوف وعاقبه الختوف قيل هو مصدر بمعنى الحنط وهو القضاء وفي الصحاح الحنط الموت يقال مات حنط أنفه إذا مات بغير قتل ولا ضرب وفي النهاية هو أن يموت على فراشه كأن سقط فمات والحنف الهلاك وخص الأنف لأنه أراد أن روحه تخرج من أنفه بتتابع نفسه (وهو لا يشعر) أى والحال أنه لا يدري ولا يحس بذلك ولا يتوقعه لتمادى غفلته والشعور الاحساس ومشاعر الانسان حواسه ومنه الشعار وما شعرت به ما فطنت له وما علمت وليت شعري ما كان منه وما يشعركم وما يدريكم ذكره الزمخشري، فهلاك هذا الدين وسلوك سبيل الناجين الزهديق والاعراض عنها والاعتصار على الكفاف، قال الغزالي وإنما كانت الزيادة على قدر الكفاية مهلكة لأن ذلك يدعو إلى المعاصى فإنها تمكن منها

١١٣ - اتق الله فيما تعلم - (تخ) عن زيد بن سلمة الجعفي

١١٤ - اتق الله في عسرك ويسرك - أبو قرة الزبيدي في سننه عن طليب بن عرفة

ومن العصمة ان لا يقدر ولأنه يدعو إلى التمتع بالمباحات وهو أقل الدرجات فينبت على التمتع جسده ولا يمكنه للصر عنه وذلك لا يمكن استدامته إلا بالاستعانة بالخلق والاتجاه إلى الظلمة وهو يدعو إلى النفاق والكذب والرياء والعداوة والبغضاء ولأنه ينهى عن ذكر الله تعالى الذي هو أساس السعادة الآخروية انتهى ولهذا كان محط نظر السلف الصالح التجرد المطلق عن علاقتها أما الأخذ منها بقدر الكفاية لمن ذكر فلاضير فيه بل قد يجب بل له أخذ ما زاد على كفايته بقصد صرف الفاضل في وجوه البران وثق من نفسه بالوفاء بذلك القصد فمثال المال حكمة فيها تزيان نافع وسم نافع فإن أصابها من يعرف وجه التحرز عن سبها وطريق استخراج تزيانها النافع كانت عليه نعمة وإن أصابها من لم يعرف ذلك فهي عليه نقمة وهي كبحر تحته صنوف الجواهر فمن كان عارفاً بالسباحة وطرق الغوص والتحرز عن مهلكات البحر فقد ظفر بنعمه وإن غاصه جاهل بذلك تورط في المهالك؛ هذا غاية البيان وليس قرية وراء عمان (فر عن أنس) رمز المصنف لضعفه وذلك لأن فيه من لا يعرف لكن فيه شواهد تصيره حسناً لغيره

(إتق) بكسر الهمزة وشد المثناة فوق (الله) أمر من التقوى فعلي من الوقاية ما يتق به عما يخاف فتقوى العبد لله أن يجعل بينه وبين ما يخشاه من غضبه وقاية تقيه منه وهي هنا الحذر (فيما تعلم) أي أحذره وخفه في العمل أو في ترك العمل بالذي تعلمه وحذف المفعول للتعميم وذلك بأن تتجنب المنهى وتفعل المأمور وخاطب العالم لأن الجاهل لا يعرف كيف يتق إلا من جانب الأمر ولا من جانب النهي والمراد أصالة العلم العيني الذي لا رخصة للمكلف في تركه وما عداه من كمال التقوى قال ابن القيم وللمعاصي من الآثار القبيحة ما لا يعلمه إلا الله، فمنها حرمان العلم فإن العلم نور يقذف في القلب والمعصية تطفئه. وكتب رجل إلى أخيه أنك أوتيت علماً فلا تطفئ نوره بظلمة الذنوب فتبقي في الظلمة يوم يسعى أهل العلم في نور علمهم، أوحى الله تعالى إلى داود عليه الصلاة والسلام ياد داود أدنى ما أصنع بالعالم إذا أثر شهوته على محبتي أن أحرمه لذئذ مناجاتي وقال بشر التلذذ بجاه الإفادة ومنصب الإرشاد أعظم من كل تتمتع في الدنيا فمن أجاب شهوته فيه فما اتقى فيما علم (تخ) وكذا الطبراني من حديث أنس بن شوع (عن زيد بن سلمة) بن يزيد بن مشجعة (الجعفي) بضم الجيم وسكون المهملة نسبة إلى جعفي بن سعد العشيرة قبيلة كبيرة قال قلت لرسول الله سمعت منك حديثاً كثيراً فإني أخاف أن ينسبني آخره أوله فترني بكلمة جامعة فذكره قال الترمذي في العلل سألت عنه محمد بن يعنى البخاري فقال سعيد بن شوع لم يسمع من يزيد فهو عندي مرسل وقال المؤلف في الكبير منقطع (اتق الله) خفه واحذره (في عسرك) بضم فسكون وبضم تين وبالتحريك كما في القاموس الضيق والصعوبة والشددة (ويسرك) بالضم وبضم تين وبالفتح وبفتح تين الغنى والسهولة يعني إذا كنت في ضيق وشددة وفقرت فخف الله أن تفعل ما نهى عنه أو تهمل ما أمر به وإن كنت في سرور وغنى فاحذره أن تطغى وتفتحم ما لا يرضاه فإن نعمته إذا زالت عن إنسان قلما تعود إليه، وقدم العسر على اليسر لأن اليسر يعقبه كما دل عليه قوله تعالى إن مع العسر يسراً أو اهتماماً بشأن التقوى فيه. قال بعض العارفين من علامات التحقق بالتقوى أن يأتي المتق رزقه من حيث لا يحتسب وإذا أتاه من حيث يحتسب ما تحقق بالتقوى ولا اعتمد على الله فإن معنى التقوى أن تتخذ الله وقاية من تأثير الأسباب في قلبك باعتمادك عليها والانسان أبصر بنفسه وهو يعلم من نفسه بمن هو أوثق وبما تسكن إليه نفسه ولا تقل إن الله أمرني بالسعي على العيال وأوجب مؤتهم فلا بد من الكد في السبب الذي جرت العادة أن يرزقه فيه فإنا ما قلنا لك لا تعمل فيها بل نهيتك عن الاعتماد عليها والسكون عندها فإن وجدت القلب يسكن اليها فإيمانك وإن وجدت قلبك ساكناً مع الله تعالى واستوى عندك وجود السبب المعين وفقدت فأت الذي لم تشرك بالله شيئاً فإن أتى



١١٥ - اتق الله حيثما كنت ، واتبع السيئة الحسنة تمحها ، وخالق الناس بخلق حسن - (حم ت ك هب)

عن أبي ذر (حم ت هب) عن معاذ ، ابن عساكر عن أنس

رزقك من حيث لا تحتسب فذلك بشرى أنك من المتقين (١) (تنبية) قال ابن عربى طريق الوصول إلى علم القوم التقوى «ولو أن أهل القرى آمنوا واتقوا لفتحنا عليهم» أى طالعناهم على العلوم المتعلقة بالعلويات والسفليات وأسرار الجبروت وأنوار الملك والملكوت وقال الله تعالى «ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب» والرزق روحانى وجسمانى وقال «اتقوا الله ويعلمكم الله» أى يعلمكم ما لم تكونوا تعلمونه بالوسائط من العلوم الالهية (أبوقرة) بضم القاف وشد الراء (الزيدى فى سنته) بفتح الزاء نسبة إلى زيد البلد المعروف المشهور باليمن واسمه موسى بن طارق (عن طليب) بالصغير (بن عرفة) له وفادة ولم يرو عنه إلا ابنه كليب وهما مجهولان ذكره الذهبي كابن الأثير وبه يعرف ما فى رمز المؤلف لحسنه (اتق الله) بامثال أمره وتجنب نبيه (حيثما كنت) أى وحدك أو فى جمع فان كانوا أهل بغى أو جور فعليك بخويصة نفسك أو المراد فى أى زمان ومكان كنت فيه رآك الناس أم لا فان الله مطلع عليك واتقوا الله إن الله كان عليكم رقيبا ، والخطاب لكل من يتوجه إليه الأمر فيعم كل مأمور وأفراد الضمير باعتبار كل فرد وما زائدة بشهادة رواية حذفها وهذا من جوامع الكلم فان التقوى وإن قل لفظها كلمة جامعة فختمه قدس أن يطاع فلا يعصى ويذكر فلا ينسى ويشكر فلا يكفر بقدر الإمكان ومن ثم شملت خير الدارين إذ هى تجنب كل منبى عنه وفعل كل مأمور به فن فعل ذلك فهو من المتقين الذين أتى عليهم فى كتابه المبين ثم نبه على تدارك ما عساه يفرط من تقصيره فى بعض الأوامر والتورط فى بعض النواهي فقال (واتبع) بفتح الهمزة وسكون المثناة فوق وكسر الموحدة ألحق (السيئة) الصادرة منك صغيرة وكذا كبيرة كما اقتضاه ظاهر الخبر والحسنة بالنسبة إليها التوبة منها فلا ملجئ لقصره على الصغيرة كما ظن وأيا ما كان فالحسنات تؤثر فى السيئات بالتخفيف منها يعنى ألحق (الحسنة) إياها صلاة أو صدقة أو استغفارا أو تسبيحا أو غيرها (تمحها) أى السيئة المثبتة فى صحيفة الكائين وذلك لأن المرض يعالج بضده كاليابض يزال بالسواد وعكسه وإن الحسنات يذهبن السيئات، يعنى فلا يعجزك إذا فرطت منك سيئة أن تتبعها حسنة كصلاة قال ابن عربى والحسنة تمحو السيئة سواء كانت قبلها أو بعدها وكونها بعدها أولى إذ الأفعال تصدر عن القلوب وتتأثر بها فإذا فعل سيئة فقد تمكن فى القلب اختيارها فإذا أتبعها حسنة نشأت عن اختيار فى القلب فتمحو ذلك وظاهر قوله تمحها أنها تزال حقيقة من الصحيفة وقيل عبره عن ترك المؤاخذة ثم إن ذا يخص من عمومها السيئة المتعلقة بأدى فلا يحجبها إلا الاستحلال مع بيان جهة الظلامة إن أمكن ولم يترتب عليه مفسدة وإلا فالمرجو كفاية الاستغفار والدعاء (وخالق الناس بخلق حسن) بضم حين (حسن) بالتحريك أى تكلف معاشرتهم بالمجاملة من نحو طلاقة وجه وحلم وشفقة وخفض جانب وعدم ظن السوء بهم وتودد إلى كل كبير وصغير وتلطف فى سياستهم مع تباين طباعهم يقال فلان يتخلق بغير خلقه أى يتكلف وجمع هذا بعضهم فى قوله وأن تفعل معهم ما تحب أن يفعلوه معك فتجتمع القلوب وتتفق الكلمة وتنظم الأحوال وذلك جماع الخير وملاك الأمر ، والخلق بالضم الطبع والسجية وعرفا ملكة نفسانية تحمل على فعل الجميل وتجنب القبيح كذا ذكره البعض هنا وليس بصواب فانه تفسير لمطلق الخلق بالخلق الحسن وهو فاسد وقد تكفل حجة الاسلام بتعريفه على طرف التمام فقال الخلق هيئة للنفس تصدر عنها الأفعال بسهولة ويسر من غير حاجة إلى فكر وروية فان كانت الهيئة بحيث تصدر عنها الأفعال الجميلة المحمودة عقلا وشرعا سميت الهيئة التى هى المصدر خلقا حسنا وإن كان الصادر عنها الأفعال القبيحة سميت الهيئة التى هى المصدر خلقا سيئا وحسن

(١) قال العارفون يثبتونها ولا يشهدونها ويمطونها حقها ولا يبدونها وما سوى العارفين ياملونها بالعكس ، يبدونها ولا يعطونها حقها بل يعصونها فيها

تستحقه من العبودية التى هى حقها ويشهدونها ولا يثبتونها . قاله شيخنا المحيوى فى فتوحاته اه .

١١٦ - اتق الله، ولا تحقرن من المعروف شيئاً، ولو أن تُفرغ من دلوك في إناء المستسقي، وإن تلقى أخاك ووجهك إليه منبسط، وإياك وإسبال الإزار فإن إسبال الإزار من الخييلة ولا يحبها الله، وإن أمرؤ شتمك

الخلق وإن كان جليلاً لكن في الحديث رمز إلى إمكان اكتسابه وإلا لما صح الأمر به كما سيحیی. إيضاحه والأمر به عام خص بمستحقه نخرج الكفرة والظلة فأغظ عليهم ثم هذا الحديث من القواعد المهمة لإباته لخير الدارين وتضمنه لما يلزم المكلف من رعاية حق الحق والخلق وقال بعضهم وهو جامع لجميع أحكام الشريعة إذ لا يخرج عنه شيء وقال آخر فصل فيه تفصيلاً بديعاً فإنه اشتمل على ثلاثة أحكام كل منها جامع في باب ومترتب على ما قبله (تذیه) قال الراغب الفرق بين الخلق والتخلق أن التخلق معه استتقال واكتساب ويحتاج إلى بعث وتنشيط من خارج والخلق معه استخفاف وإرتياح ولا يحتاج إلى بعث من خارج (حم ت) في الزهد (ك) في الإيمان وقال علي شرطهما وأيده وأقره الذهبي واعترض (هب) وكذا الطبراني في المختارة والدارمی (عن أبي ذر) الغفاری وقال الترمذی حسن صحيح (حم ت) وحسنه (هب) وكذا الطبرانی (عن معاذ) بن جبل قال الذهبي في المهذب إسناده حسن (ابن عساكر) في تاريخه (عن أنس) بن مالك بسند ضعيف ورواه عنه أيضاً الطبرانی وغيره فالإسناد الأول صحيح والثاني حسن والثالث ضعيف وأكثر المصنف من مخرجه إشارة إلى رد الطعن فيه

(اتق الله) قال القيسري قد أكثر الناس القول في التقوى وحقيقتها تزیه القاب عن الأذناس وطهارة البدن من الآثام وإن شئت قلت الحذر من موافقة المخالفات وقال الحراني عبرنا وفيما سبق بالاسم الأعظم ليكون أزر للآمور (ولا تحقرن) بفتح المثناة فوق وكسر القاف وفتح الراء وشد النون أي لا تستصغرن يقال حقره واحقره واستصغره قال الزمخشري تقول أي العرب هو حقير فقير هو حافر ناقر وفي المثل من حقر حرم وفلان خطير غير حقير (من المعروف) أي ما عرفه الشرع والعقل بالحسن (شيئاً) أي كثيراً كان أو حقيراً (ولو) قال الطيبي هذا شرط يعقب به الكلام تنميها ومبالغة وقال أبو حيان هذه الواو لعطف حال على حال محذوفة بتضمنها السابق تقديره لا تحقرن من المعروف شيئاً على كل حال كأنما كان ولو (أن تفرغ) بضم الفوقية وكسر الراء تصب يقال أفرغت الشيء صببته إذا كان يسيل (من دلوك) إنائك الذي تستسقي به من البئر (في إناء) أي وعاء (المستسقي) طالب السقيا يعني ولو أن تعطى مريد المساء ما حزته أنت في إنائك رغبة في المعروف وإغاثة لللهوف وتقدم الأوجج فالأوجج والدلو معروف ويستعار للتوصل إلى الشيء بأي سبب كان قال

وليس الرزق في طلب حثيث « ولكن ألق دلوك في الدلاء

(وأن تلقى) أي ولو أن تلقى (أخاك) أي تراه وتجتمع به وفي رواية لأبي داود بدله وإن تكلم أخاك قال الطيبي مصدر وعامله محذوف تقديره كلم أخاك تكليماً فلما حذف الفعل أضيف المصدر إلى الفاعل وأراد بالأخ المسلم وإن لم يكن ابن أحد أبويه وقيل له أخوه لأنه لا يسه من قبل أن دينه دينه كما تقول للرجل قل لصاحبك كذا لمن بينه وبينه أدنى ملاسة وذكره بلفظ الأخوة لعطف أحدهما على صاحبه بذكر ما هو ثابت بينهما من الجنسية والإسلام ذكره الزمخشري وأصله المرغوب حيث قال هو المشارك لآخر في الولادة من الطرفين أو أحدهما أو الرضاع ويستعار في كل مشارك لغيره في قبيلة أو دين أو صناعة أو معاملة أو مودة أو غيرها من المناسبات « ولا تكونوا كالذين كفروا وقالوا لإخوانهم أي مشاركيهم في الكفر وقوله يا أخت هارون يعني في الصلاح لا النسبة وقولهم أخاتمهم وقوله أخا عاد وسماه أخاً تذية على إشفافه عليهم شفقة الأخ على أخيه (ووجهك) أي والحال أن وجهك (إليه منبسط) أي منطلق بالسرور والانشراح قال حبيب بن ثابت من حين خلق الرجل أن يحدث صاحبه وهو مقبل عليه بوجهه. ونظم هذا الحديث كتنظيم الجنان وروض الجنان وفيه كما قال الغزالي رد على كل عالم أو عابد عبس وجهه وقطب جبينه كأنه

وعيرك بأمر ليس هو فيك فلا تعيره بأمر هو فيه، ودعه يكون وبالله عليه وأجره لك، ولا تسب أحداً -  
الطيالسي (حب) عن جابر بن سليم الهجيمي

مستقدر للناس أو غضبان عليهم أو مزه عنهم ولا يعلم المسكين أن الورع ليس في الجهة حتى تقطب ولا في الخد حتى يصغر ولا في الظهر حتى ينحني ولا في الرقبة حتى تظأطاً ولا في الذنبل حتى يضم وإنما الورع في القلب أما الذي تلقاه ببشر ويلفك بعبوس يمن عليك بعلمه فلا أكثر الله في المسلمين مثله ولو كان الله يرضى بذلك ما قال لئيبه صلى الله عليه وسلم واخفص جناحك لمن اتبعك من المؤمنين (وإياك<sup>(١)</sup> وإسبال) بالنصب (الإزار) أي إرضاءه إلى أسفل الكعبين<sup>(٢)</sup> أي احذر ذلك يقال أسبل الإزار أرسله ذكره الزمخشري (فإن إسبال الإزار من الخيلة) كعظيمة الكبر والخيلة التكبر عن تحيل فضيلة تترامى للإنسان من نفسه ذكره الراغب وقال الزمخشري تقول إياك والخيلة وخايله فاخره وتحايلوا تفاخروا (ولا يحبها الله) أي لا يرضها ويعذب عليها إن لم يعف وكالإزار سائر ما يلبس فيحرم على الرجل إزال نحو إزاره عن الكعبين بقصد الخلاء ويكره بدونه أما المرأة فتسبله قدر ما يستر قدميها (وإن امرؤ) أي إنسان (شتمك) أي سبك (وعيرك) بالتشديد قال فيك ما يعيبك (بأمر) أي بشيء (ليس هو فيك) أي لست متصفاً به (فلا تعيره) أنت (بأمر هو فيه) لأن التنزه عن ذلك من مكارم الأخلاق، ومن ذم الناس ولو بحق ذموه ولو بباطل، ومن ثم قال بعضهم ومن دعى الناس إلى ذمه ذموه بالحق وبالباطل

(ودعه) أي اثره (يكون وبالله) أي سوء عاقبه وشؤم وزره (عليه) قال الزمخشري: الوبال سوء العاقبة (وأجره) أي ثوابه (لك) قال الراغب الأجر ما يعود من ثواب العمل دنيوياً كان أو أخروياً والأجرة في الثواب الدنيوي ولا يقال الأجر إلا في النفع دون الضر والجزاء يقال في النافع والضرار انتهى والإغضاء عن السفهاء وترك المقابلة والمقاولة مستحسن في الأدب والمروءة والشريعة والحقيقة وأسلم للعرض والورع ذكره الكشاف ولما كان التعبير يهيج الغضب ويحمل على المقابلة بالسب عقبه بقوله (ولا تسب) بفتح الفوقية وشد الموحد ونون التوكيد أي لا تشتمن (أحداً) وإن كان مهيناً والشتم توصيف الشيء بما هو إزاره أو نقص فيه ذكره القاضي وفيه تحذير من الاحتقار لاسيما للسلم المعصوم لأن الله تعالى أحسن تقويم خلقه وخلق ما في السماء والأرض لأجله ومشاركة غيره له فيه إنما هي بطريق التبعية وفيه كراهة مجادلة السفهاء ومقارنتهم ومنازلتهم وأن السكوت عن السفه من المطالب الشرعية قال في الكشاف ومن أذل نفسه لم يجد مشافهاً وفيه تنبيه عظيم على كظم الغيظ والحلم على أهل الجهل والترفع عن أذخ نفسه في غمار الأشرار وأهل البغي ولهذا قال البيهقي عن ذي النون: العز الذي لا ذل فيه سكوتك عن السفه وفيه أنشد الأصمعي وما شيء أحب إلى لثيم إذا شتم الكريم من الجواب متاركة اللثيم بلا جواب أشد على اللثيم من السباب

ومن ثم قال الأعمش جواب الاحق السكوت والتعافل يطبق شراً كثيراً ورضا المتجنى غاية لا تدرك والاستعطاف عون للظفر ومن غضب على من لا يقدر عليه طال حزنه وقال حكيم ثلاثة لا ينتصفون من ثلاثة حلیم من أحق وبر من فاجر وشريف من دنى وفيه، أنه لا ينبغي للعبد أن يحتقر شيئاً من المعروف في الإحسان إلى الناس بل إلى خلق الله ولا يحتقر ما يتصدق به وإن قلّ وندب لقاء الأخ المؤمن بالبشر وطلاقة الوجه وأنه يقوم مقام فعل المعروف إذا لم يمكنه فعل المعروف معه وغير ذلك (الطيالسي) وأبو داود (عن جابر بن سليم) ويقال سليم بن جابر قال البخاري والأول أصح (الهجيمي) من بني هجيم بن عمرو بن تميم سكن البصرة وروى عنه ابن سيرين وغيره قال

(١) إياك فعل أمر بمعنى باعد نفسك ما يكره وابعاد إسبال الإزار، فهو عطف على المحذوف من إياك: أي إياك ما يكره وإسبال الإزار. اه

(٢) الكعبين هما العظمان اللتان فوق القدم من جانبيها يمين ومفصل الساق والقدم وذلك لا يبعد الإزار عن المستقدر ومخافة التكبير والتشبه بالصالحين اه

١١٧ - اتق الله يا أبا الوليد، لا تأتي يوم القيامة ببعير تحمله له رغاء، أو بقرة لها خوار، أو شاة لها نواج

قلت يارسول الله لانا قوم من أهل البادية فعلنا شيئاً ينفعنا الله به فذكره وقضية صنيع المؤلف تدل على أن الحديث لم يخرج أحد أشهر من الطيالسي وأنه تفرد به والامر بخلافه فقد خرج به مخالفة في الترتيب عن جابر المذكور أئمة أجلاء مشاهير منهم أحمد وأبو داود والنسائي والبعوي والباوردي وابن حبان والطبراني وأبو نعيم والبيهقي والضياء في المختارة وغيرهم بلفظ اتق الله ولا تحقرن من المعروف شيئاً ولو أن تلقى أخاك ووجهك منسوط إليه ولو أن تفرغ من دلوك في إناء المستسقي ولا تسبن أحداً وإن امرؤ شتمك بما يعلم فيك فلا تشتمه بما تعلم فيه فإنه يكون لك أجره وعليه وزره وأترز إلى نصف الساق فإن ما يبت في الكعبين وإياك وإسبال الإزار فإنه من الخيلة وإن الله لا يحب الخيلة انتهى وفي بعض طرقه رأيت رجلاً والناس يصدرن عن رأيه فقلت من هذا قالوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت عليك السلام يارسول الله فقال عليك السلام تحية الموتى ولكن قل السلام عليك فقلت السلام عليك أنت رسول الله قال نعم فقلت يارسول الله علمني مما علمك الله فذكره قال النووي في رياضه رواه أبو داود والترمذي بالاسناد الصحيح ورمز المصنف لصحته (اتق الله) أي احذره (يا أبا الوليد) كنية عبادة بن الصامت قال ذلك له لما بعثه على الصدقة وفيه تكنية الصاحب والامير ووعظه (لا تأتي) قال الزحشري لا مزيدة أو أصله كلاً تأتي فحذف اللام (١) (يوم القيامة) يوم الجزاء الأعظم (ببعير) معروف يقع على الذكر والأنثى كالإنسان في وقوعه عليهما وجمعه أبعرة وأباعر وبعران (تحمله) في رواية على رقبته قال الزحشري وهو ظرف وقع حالاً من الضمير في تأتي تقديره مستعلياً رقبته بعيره وقال الراغب الحل معنى واحداً يعتبر في أشياء كثيرة فسوى بين لفظه في فعل وفرق بين كثير منها في مصادرهما فقيل في الأتقال المحمولة في الظاهر على الشيء حمل وفي الأتقال المحمولة في الباطن كالولد في البطن والثمر في الشجر تشبيهاً بحمل المرأة ويقال حملت الثقل والرسالة والوزن حملاً (له رغاء) يضم الراء وبالمعجمة والمد أي تصويت والرغاء صوت الأبل تقول رغاء البعير رغاء ورغوة واحدة فالغالب في الأصوات فعال كبكاء وقد يحى على فعيل كصهيل وعلى فعلة كحمحمه أو بقرة لها خوار) بخاء معجمة مضمومة وواو خفيفة أي تصويت والخوار صوت البقر قال الراغب مختص بالبقر وقد يستعار للبعير والبقر واحده بقرة ويقال في جمعه باقر كحامل وبقير كحكيم ويقال للذكر ثور كجمل وناق ورجل وامرأة انتهى (أوشاة لها نواج) بمثلثة مضمومة وفتح الهمزة فألف فجيم صياح الغنم فقال عبادة يارسول الله إن ذلك كذلك فقال أي والذي نفسي بيده إلا من رحم الله قال والذي بعثك بالحق لا أعمل على اثنين أبداً أي لا إلى الحكم على اثنين ولا أأمر على أحد (٢) وهذا دليل على كراهة الأمانة في ذلك العصر الذي كان فيه مثل عبادة ونحوه من صالحى الأنصار وأشرف المهاجرين الكبار فإذا كان هذا حال هؤلاء الذين ارتضاهم المصطفى للولاية وخصهم بها فما الظن بالولاية بعد ذلك الطراز الأول والمتنافسين في الولايات الباذلين الأموال في تحصيل الأعمال السلطانية (تنبه) قال حجة الإسلام هذا الحل حقيقى فيأتى به حاملاً له معذباً بحمله وثقله يعدل الجبل العظيم مرعوباً بصوته وموثقاً بإظهار خيافته على رموس الأشهاد والملائكة تنادى هذا ما أغله فلان بن فلانة رغبة فيه وشحاً (٣) وذهب بعضهم إلى أن الحل عبارة عن وزر ذلك وشهرة الامر أي يأتى يوم القيامة وقد شهر الله أمره كما يشهر لو حمل بعيراً له رغاء أو بقرة لها خوار إلى آخره رده القرطبي بأنه عدول عن الحقيقة إلى المجاز والتشبيه وقد أخبر المصطفى بالحقيقة فهو أولى إذ لا مانع وعورض بوجود المانع وهو أنه إذا غل ألف دينار مثلاً فهى أخف من البعير وهو بالنسبة إليها حقير فكيف يعاقب الأخف جنابة بالأنقل وعكسه وأجيب بأن المراد بالمعقوبة بذلك فضيخته على رموس الأشهاد في ذلك الموقف العظيم لا بالنقل والخفة قال

(١) وفيه حذف تقديره لا تأخذه ما تشقه فأتى (٢) أولاً أكون عاملاً لحاكمين أولاً يكون فعل مفاعلاً لا اعتقادى اهـ (٣) أى أن الشخص يحشر يوم القيامة وهو حامل على عنقه ما أخذه بغير حق قال تعالى ومن ينال يأت بساغل يوم القيامة وفى الصحيحين وغيرهما ما يصرح بذلك اهـ

(طب) عن عبادة بن الصامت

١١٨ - اتق المحارم تكن عبد الناس ، وأرض بما قسم الله لك تكن أغنى الناس ، وأحسن إلى جارك تكن مؤمناً ، وأحب للناس ما أحب لنفسك تكن مسلماً ، ولا تكثر الضحك فإن كثرة الضحك تميت القلب -

ابن المنير أظن أن الحكماء أخذوا تجريس السارق ونحوه من هذا الحديث ونحوه (تتمة) أجمعوا على أن الغالب يجب عليه إعادة ما غل قبل القسمة وكذا بعدها عند الشافعي رحمه الله تعالى فيحفظه الإمام كالمال الضائع وقول مالك يدفع الإمام خمسة ويتصدق بالباقي فيه أنه لم يملكه فكيف يتصدق بما لغيره (طب) وكذا ابن عساكر (عن عبادة) بضم العين المهملة وفتح الموحدة (ابن الصامت) الحزرجي من بني عمرو بن عوف بدرى نقيب فاضل عالم جليل ممن جمع القرآن وولاه عمر قضاء فلسطين رمز المصنف لحسنه وهو تقصير إذ هو أعلى فقد قال الحافظ الهيثمي رجاله رجال الصحيح ورواه الشافعي والبيهقي عن طاوس مرسله (اتق المحارم) أى احذر الوقوع في جميع ما حرم الله عليك (تكن عبد الناس) أى من أعبدهم لما أنه يلزم من ترك المحارم فعل الفرائض فباتقاء المحارم تبقى الصحيفة نقيية من التبعات فالقليل من النطوع مع ذلك ينمو وتعتظم بركته فيصير ذلك المتقى من أكابر العباد وقال الذهبي هنا والله تسكب العبرات فيريد أن يكون يسيراً بكل واجب فيقوم به وعارفاً بكل محرم فيجتنبه (وارض) أى اقنع (بما قسم الله لك) أى أعطاك وجملة حظك من الرزق (تكن أغنى الناس) فإن من قنع استغنى ليس الغنى بكثرة العرض ولكن الغنى غنى النفس والسقاة غنى وعز بالله وضدها فقر وذلل للغير ومن لم يقنع لم يشع أبداً في السقاة العز والغنى والحرية وفي فقدها الذلل والتعبد للغير تعس عبد الدنيا تعس عبد الدينار فيتعين على كل عاقل أن يعلم أن الرزق بالقسم والحظ لا بالعلم والعقل ولا فائدة للجد حكمة بالغة دل بها على قدرته وإجراء الأمور على مشيئته قال الحكماء ولو جرت الأقسام على قدر العقول لم تعس البهائم ونظمه أبو تمام فقال

ينال الفتى من عيشه وهو جاهل ويكدي الفتى في دهره وهو عالم  
ولو كانت الأقسام تجري على الحجا هلكن إذن من جهلن البهائم

ومن كلامهم كم رأيت أعرج في المعالي عرج (وأحسن إلى جارك) بالقول والفعل والجار المجاور لك وما قرب من منزلك عرفاً (تكن مؤمناً) أى كامل الإيمان فإذا لم تقدر على الاحسان إليه فكف عن أذاه وإن كان مؤذياً لك فيلزمك الصبر حتى يجعل الله لك فرجاً قال الراغب والاحسان يقال للإنعام على الغير وللإحسان في فعله وذلك إذا علم عبداً حسناً أو عمل عملاً حسناً وعليه قول علي كرم الله وجهه الناس أبناء ما يحسنون أى منسوبون إلى ما يعملون ويعملون من الأفعال الحسنة والاحسان أعم من الإنعام والعدل إذ العدل أن يعطى ما عليه ويأخذ ماله والاحسان أن يعطى أكثر مما عليه ويأخذ أقل مما له (وأحب) أى أرض (للناس ما أحب لنفسك) من الخير (تكن مسلماً) كامل الإسلام بأن تحب لهم حصول ما تحبه لنفسك من جهة لا يراحمونك فيها فإن انتفت المحبة لنحو حقد أو غل أو حسد انتفى عنه كمال الإيمان وغيره في ما بين لفظي الإيمان والإسلام تفننا إذ المراد بهما هنا واحد قال السدي لى ثلاثون سنة في الاستغفار عن قولي الحمد لله وذلك أنه وقع بيغداد حريق فاستقبلني رجل فقال نجا حانوتك فقلت الحمد لله فقد قاتنا فانا نادم حيث أردت لنفسى خيراً دون المسلمين (ولا تكثر الضحك) يفتح وكسر وهو كيفية يحصل منها انبساط في القلب مما يعجب الإنسان من السرور ويظهر ذلك في الوجه والاكثار منه مضر بالقلب منهى عنه شرعاً وهو من فعل السفهاء والأراذل مورث للأمراض النفسانية ولذا قال (فإن كثرة الضحك تميت القلب) أى تصيره مغموراً في الظلمات بمنزلة الميت الذي لا يتنفع نفسه بتأفة ولا يدفع عنها شيئاً من مكروهه وحياته وإشراقه مادة كل خير وموته وظلمته مادة كل شر وبحياته تكون قوته وسمعه وبصره وتصور المعلومات وحقايقها على ما هي عليه ولهذا قال لقمان

(حم ت هب) عن أبي هريرة

١١٩ - أَتَقَدَّوَةَ الْمَظْلُومِ ؛ فَإِنَّمَا يَسْأَلُ اللَّهُ تَعَالَى حَقَّهُ ، وَإِنَّمَا تَعَالَى لَنْ يَمْنَعَ ذَا حَقِّ حَقَّهُ - (خط) عن علي (ض)

١٢٠ - أَتَقُوا اللَّهَ فِي الْبِهَائِمِ الْمُعْجَمَةِ : فَأَرَكِبُوهَا صَالِحَةً ، وَكُلُّوهَا صَالِحَةً - (حم د) وابن خزيمة (حب)

لابنه يابني لا تكثر الضحك من غير عجب ولا تمشي من غير أرب ولا تسأل عمالاً يعينك ولا تضع مالك وتصلح مال غيرك فإن مالك ما قدمت ومال غيرك ما أخرت وقال موسى للخضر أوصني فقال كن بساماً ولا تكن غضاباً وكن نفاعاً ولا تكن ضراراً وانزع عن اللجاجة ولا تمش في غير حاجة ولا تضحك من غير عجب ولا تعير الخطأين بخطاياهم وابك على خطيئتك يا ابن عمران وفي صحف موسى عجباً لمن أيقن بالثار كيف يضحك عجباً لمن أيقن بالموت كيف يفرح عجباً لمن أيقن بالقدر كيف ينصب عجباً لمن رأى الدنيا وتقلها بأهلها كيف يطمئن إليها وفي الحديث إيدان بالإذن في قليل الضحك لا سيما لمصاحته (حم ت) في الزهد (هب) وأبو عيم في الحلية كلهم من حديث الحسن (عن أبي هريرة) قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يأخذ عنى هذه الكلمات فيعمل بهن أو يعلم من يعمل بهن قلت أنا فأخذ بيدي فعد خمساً فقال اتق المحارم إلى آخره قال الترمذي غريب منقطع انتهى قال المنذرى وبقيته إسناده فيه ضعف انتهى وفيه جعفر بن سليمان الضبعي شيعي زاهد أوردته الذهبي في الضعفاء وضعفه القطان ووثقه جمع وقال في الكاشف ثقة فيه شيء وفيه أيضاً أبو طارق السعدي قال الذهبي مجهول

(اتق) يا علي هكذا هو ثابت في رواية مخرجه الخطيب فكان الأولى للؤلؤف عدم حذفه (دعوة) بفتح الدال المرة من الدعاء أى تجنب دعاء (المظلوم) أى من ظلمته بأى وجه كان من نحو استيلاء على ما يستحقه أو إيذاء له بأن ترد إليه حقه أو تمكنه من استيفائه فإنك إن ظلمته ودعا عليك استجب له وإن كان عاصياً مجاهرأ فإنه إذا دعى عليك (فإنما يسأل الله حقه) أى الشيء الواجب له على خصمه (وإن الله تعالى لن يمنع ذا حق) أى صاحب حق (حقه) لأنه الحاكم العادل ، نعم ورد أن الله سبحانه وتعالى يرضى خصوم بعض عباده بما شاء وفي خبر رواه ابن لال والديلى وغيرهما أن في صحف إبراهيم أيها الملك المسلط المتلى المغرور إنى لم أبعثك لتجمع الدنيا بعضها لبعض لكن بعثتك لترد عنى دعوة المظلوم فأتى لأردّها ولو كانت من كافر وقال ابن عبد العزيز إن الله يأخذ بالظلم حقه من الظالم فإياك أن تظلم من ينتصر عليك إلا بالله تعالى فإنه تعالى إذا علم التجاء عبده إليه بصدق واضطرار انتصر له ولا بد ؛ أمن يجيب المضطر إذا دعاه وقال عبد الله بن سلام لما خاق الله الملائكة رفعت رؤسها إلى السماء فقالت ياربنا مع من أنت قال مع المظلوم حتى يؤدى إليه حقه قال الراغب والحق يقال على أوجه ويستعمل استعمال الواجب واللازم والجزاء نحو وكان حقاً علينا نصر المؤمنين (خط) في ترجمة صالح بن حسان (عن علي) أمير المؤمنين ورواه عنه أيضاً أبو نعيم ومن طريقه وعنه أوردته الخطيب فعزوا المصنف للفرع وإهماله الأصل غير صواب ثم قضية صنيعه أن مخرجه الخطيب خرج وأقره والأمر بخلافه فإنه أوردته في ترجمة صالح بن حسان هذا كما تقرّر وذكر أن ابن معين قال إنه ليس بشيء وأن البخارى ذكر أنه منكر الحديث والنسائي قال متروك وأبو حاتم ضعيف فإهماله لذلك واقتصاره على عزوه لمخرجه من سوء التصرف ثم إن فيه أيضاً منصور بن أبي الأسود أوردته الذهبي في الضعفاء والمتروكين وقال صدوق من أعيان الشيعة انتهى وبه عرف اتجاه رمز المؤلف لضعفه

(اتقوا الله) المستجمع لصفات العظمة وصيغة جمع المذكور في هذا ونحوه مما رمى ويحى. واردة على منهج التغليب لعدم تناولها حقيقة الاناث عند غير الخنابلة (في هذه البهائم) أى في شأن ركوب ما يركب منها أو أكل ما يؤكل منها ونحو ذلك وهى جمع بهيمة سميت به لاستبهاها عن الكلام أو لأنها مبهمة عن التمييز أو لانها أمرها علينا لالانها الامور عليها كاقيل فان لها إدراكا في الجملة قال في الكشاف البهيمة مبهمة في كل ذات أربع وفي البر والبحر في القاموس هى كل

عن سهل ابن الحنظلية

١٢١ - اتقوا الله وأعدلوا في أولادكم - (ق) عن النعمان بن بشير

ذات أربع ولو في الماء أو كل حتى لا يميز وقال الراغب البهمة ما لا نطق له لما في صورته من الاستبهاج لكن خص في التعارف بما عدا السباع لكن إنما أراد المصطفى بهذا الحديث الابل فقط بدليل قوله وكلوها وبدليل السبب الآتي فإنها لا تطيق أن تفصح عن حالها وتضرع إلى صاحبها من جوعها وعطشها وإضرارها ذكره القاضي (المعجمة) بضم الميم وفتح الجيم وقيل بكسر ما أي التي لا تقدر على النطق فتشكو ما أصابها من جوع وعطش . وأصل الأيجم كما قال الراهبي الذي لا يفصح بالعربية ولا يجيد التكلم بها عجمياً كان أو عربياً سمي به لعجمة لسانه والنباس كلامه والقصد التحريض على الرفق بها والتحذير من التصغير في حقها (فاركبوها) رشادا حال كونها (صالحة) للركوب عليها يعني تعهدها بالعلف لئلا تتردونه منها فإن أردتم ركوبها وهي صالحه للركوب قوية على المشي بالراكب فاركبوها والافلات تحملوها ما لا تطيقه وكان ركوب التجميل عليها (وكلوها صالحه) أي وإن أردتم أن تنحروها وتأكلوها فكلوها حال كونها سمينة صالحه للأكل وخص الركوب والأكل لانهما من أعظم المقاصد ذكره كله القاضي لكن ليس لمن وجب عليه هدى أو مندور الأكل منه قال القاضي وفيه وجوب علف الدواب وأن الحاكم يجبر المالك عليه وهو مذهب الشافعي والجمهور انتهى فيلزم المالك كفاية دابته المحترمة وإن تعطلت لمرض أو زمانة أو كلا وشربا فإن امتنع الريم به من ماله أو بييمها أو أجازتها أو ذبح المأ كونه للأكل فإن أبي فعل القاضي من ذلك ما يراه (تذنيه) ذكر بعض أكابر الصوفية أنه ينبغي شفقة الراكب على الدابة فيخفف بدنه عليها بكثرة ذكر الله على ظهرها فانه يجرب للخفة عليها إذ الروح تشتاق إلى حضرة ربها في جهة العلو بحسب غلبة الوهم فتريد الصعود بجسمها إلى تلك الحضرة فلا يصير على الدابة من البدن الا مجرد المماسسة كما جربناه وذكر بعضهم أن الشيخ عبدالعزیز الديريني كان إذا ركب دابة لا يحمل صوتا قط ويردها بكفه ويقول هيات عبدالعزیز أن يقدر على ضربة بكم قميص (حرم) في الجهاد (وابن خزيمة) في صحيحه (حب) كلهم (عن سهل) ضد الصعب (ابن الربيع ابن عمرو بن عدى المعروف بابن (الحنظلية) صحابي غير صغير أوسى والحنظلية أمه وبها اشتهر شهدا أحداً وكان متعبداً متوحداً زاهداً قال من النبي صلى الله عليه وسلم يعبر قد لحق ظهره ببطنه فذكره وفي رواية عنه من يعبر مناخ على باب أول النهار ثم مر به آخر النهار وهو على حاله فقال أين صاحب هذا فابتغى فلم يوجد فقال اتقوا الله إلى آخره قال الهيثمي رجال أحمد رجال الصحيح وقال في الرياض بعد عزوه لابن داود إسناده صحيح انتهى ومن ثم رمز المصنف لصحته (اتقوا الله) علق الاتقاء بالاسم العلم دون غيره من بقية أسمائه وصفاته لمزيد التأكيد والمبالغة في الحمل على الامتثال بإدخال المهابة بسلفان الاسماء الجلالية (واعدلوا) ندباً (في) وفي رواية بين (أولادكم) أي سؤوا بينهم في العطفة وغيرها ثلاثي فضي التفضيل إلى العقوق والتحاسد وذلك بان يسوى بين ذكورهم وإناثهم وقيل كالارث فعدم العدل بينهم مكروه تنزيها عند الشافعي لما ذكر وتصح الهبة وقال أحمد إن خص أحدهم لا معنى فيه يبيح التفضيل حرم ولزومه التسوية إما برد ما فضل أو اتمام نصيب الباقي ويرده خبر مسلم اشهد على هذا غيري إذ لو كان حراما لم يأذن له في استشهاده غيره وامتناعه من الشهادة تورع ولا يعارضه رواية إني لأشهد على جور لأن المكروه جور إذ الجور الميل عن الاعتدال والعدل ملكة يقتدر بها على تجنب ما لا يليق فعله إذ هو وضع الشيء بمحله اللائق به في نفس الأمر وإذا طلب العدل بين الأولاد فبين غيرهم أولى فهو مطلوب حتى في الأمور الدينية فقد نقل ابن جماعة عن بعض مشايخه أنه كان يقسم ساعات النهار بين طلبته بالرمل فإذا غاب أحدهم عن وقته يقول له مشى رملك ولا يقرئك ذلك اليوم (ق) البخاري في الهبة ومسلم في الفرائض (عن النعمان بن بشير) بفتح الموحدة وكسر المعجمة وبالتحتية وهو ابن سعد الخزرجي أبي عبد الله الأمير ولي حصص يزيد وقتل في آخر سنة أربع وستين قال أنى بن أبي إلى رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم فقال إني نخلت ابني هذا غلاما كان لي فقال أكل ولدك نخلته مثل

١٢٢ - اتقوا الله واعدلوا بين اولادكم كما تحبون ان يبروكم - (طب) منه (ض)

١٢٣ - اتقوا الله واصلحوا ذات بينكم ؛ فان الله تعالى يصلح بين المؤمنين يوم القيامة - (ع ك) عن انس

١٢٤ - اتقوا الله فيما ملكت ايمنكم - (خذ عن علي) (صح)

١٢٥ - اتقوا الله في الصلاة وما ملكت ايمنكم - (خط) عن ام سلمة

هذا قال لا قال فارجمه وفي رواية فقال افعلت هذا بولدك كلهم قال لا قال اتقوا الله واعدلوا الى آخره قال النعمان فرجع بي فرد تلك الصدفة وفي رواية قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم يا بشير ألك ولد سوى هذا قال نعم قال أكلهم وهبت له مثل هذا قال لا قال فلا تشهدني إذن فاني لا أشهد على جور وفي رواية اشهد على هذا غيري ثم قال أيسرك أن يكونوا إليك في البر سواء قال نعم قال فلا إذن أخرجه الشيخان

(اتقوا الله واعدلوا بين اولادكم كما تحبون أن يبروكم) بفتح الياء التحتية والموحدة أى يحسنوا طاعتكم يقال بررت والذى أبه برا وبرورا أحسنت طاعته ورفقت به وتحريت محابه وتوقيت مكارهه وذلك لانه كاللآباء على الأبناء حق فاللآباء على الآباء حق وكما قال سبحانه وتعالى ووصينا الإنسان بوالديه وقال عوا أنفسكم وأهليكم نارا فوصية الله للآباء بأبنائهم سابقة على وصية الأولاد بأبائهم وفيه ندب التسوية بين الأولاد في النحل وغيرها من أنواع البر حتى في القبله ولو فعل خلاف ذلك لم يحرم فقد فضل أبوبكر عائشة بجذاذ عشرين وسقا دون جميع أولاده وعمر عاصما بشئ أعطاه وعبدالرحمن بن عوف ولد أم كلثوم قال البيضاوى وقرر ذلك ولم ينكر عليهم فيكون ذلك اجماعا (طب عنه) أى عن النعمان المذكور

( اتقوا الله واصلحوا ذات بينكم ) أى الحالة التى يقع بها الاجتماع قال الحرانى والإصلاح تلافى خلل الشئ. وفي المصباح الصلح التوفيق أصلحت بين القوم وقتت بينهم وقال الراغب: الصلاح ضد الفساد هما محتصان فى أكثر الاستعمال بالأفعال والصلح مختص بإزالة النفاذ بين الناس ( فان الله تعالى يصلح بين المؤمنين ) وفي رواية المسلمين أى أصلحوا فان الله يحب الصلح ولذلك يصلح بين المؤمنين ( يوم القيامة ) أى يوفق بينهم بأن يلهم المظلوم العفو عن ظالمه ويعوضه عن ذلك بأحسن الجزاء وروى ابن مردويه عن انس مرفوعا إذا كان يوم القيامة نادى مناد يا أهل التوحيد إن الله قد عفا عنكم فليعف بعضكم عن بعض وعلى الله الثواب (ع ك) فى الأحوال ( عن انس ) وقال صحيح ورده الذهبى بأن فيه عباد بن شية الحبطى ضعفوه وشيخه سعيد بن انس لا يعرف فأنى له الصحة

( اتقوا الله فيما ملكت ايمنكم ) من كل آدمى وحيوان محترم وغيرهما لأن ماعام فى ذوى العلم وغيرهم أى اتقوا الله بحسن الملكة والقيام بما يحتاجونه وخافوا ما يترتب على إهمالهم والتفريط فى حقهم من العذاب ولا تكلفوهم على الدوام ما لا يطيقونه على الدوام فانه حرام وعلوهم ما لا يد منه من ظهر وصلاة وكل واجب ومدوب وأدبوم على ترك المأمورات وفعل المنهى وإضافة الملك إلى اليمين كإضافته إلى السيد والأملاك تضاف إلى الأيدى لتصرف الملاك فيها باليد وإنما أضافها إلى اليمين دون اليد لانه أبلغ وانتفاذ اليمين أبلغ فى القوة والتصرف ولينه على شرف اليمين ( خذ عن علي ) أمير المؤمنين رضى الله تعالى عنه قال كان آخر كلام النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة الصلاة اتقوا الله فذكره والمراد أن ذلك من آخر ما تكلم به رمز المؤلف لصحته

( اتقوا الله فى الصلاة ) التى هى حضرة المراقبة وأفضل أعمال البدن بالمحافظة عليها بشروطها وعدم ارتكاب منياتها فإنها أول ما يحاسب عليه العبد وعلم الإيمان وعماد الدين وعموده ولما ذكر وصلة الخلق بالخالق وكان اهتمام الناس بمن يؤمن من أعظم دعائم الدين كما يشير اليه خبر كفى بالمرء أثما أن يضيع من يؤمن أو يعول اتبعها به



١٢٦ - اتقوا الله في الضعيفين : المملوك . والمرأة - ابن عساكر عن ابن عمر (ض)

١٢٧ - اتقوا الله في الصلاة ، اتقوا الله في الصلاة ، اتقوا الله في الصلاة ، اتقوا الله فيما ملكت أيمانكم ،

اتقوا الله فيما ملكت أيمانكم ، اتقوا الله في الضعيفين : المرأة الأرملة ، والصبي اليتيم - (هب) عن انس

إشارة إلى أن القيام بذلك واجب على المالك وجوب الصلاة التي لا عذر فيها مادام مناط التكليف فقال (و) في (ما ملكت أيمانكم) من كل آدمي وحيوان محترم وغير ذلك لأن ما عام في ذوى العلم وغيرهم قال التوربشتي أراد الممالك ونحوهم وقرنه بالصلاة لإذنا بأن القيام بقدر حاجتهم من نفقة وكسوة واجب علي من ملكهم وجوب الصلاة التي لا يسعه تركها وشمل البهائم المملكة وقال الطيبي الحديث من جوامع الكلم عبر بالصلاة عن كل أمور ومنه إذ هي تنهى عن الفحشاء والمنكر وبما ملكت أيمانكم عن كل ما يتصرف فيه ملكا وقهرا ولذلك خص باليمين فنيه بالصلاة على تعظيم أمر الله تعالى وبما ملكت أيمانكم على الشفقة على خلقه وقال المظهري أراد الزكاة وإخراجها من المال الذى تملكه الأيدى كأنه علم بما يكون من أمر الردة وإنكارهم وجوبها بعده فقطع حججهم بأن جعل آخر كلامه الوصية بالصلاة والزكاة ويؤيده أن القرآن والحديث إذا ذكر فيهما الصلاة فالغالب ذكر الزكاة بعدها (خط عن أم سلة) بفتح المهملة واللام هند أم المؤمنين بنت أبي أمية بن المغيرة المخزومية وأبوها يعرف بزاد الراكب من أشرف قريش رمز المؤلف لضعفه

(اتقوا الله في الضعيفين) أى اجعلوا بينكم وبين سخط الملك الأعظم وقاية بالمواظبة على إيفاء حق الضعيفين أى الذين لا حول لهم ولا قوة أو الضعيفين عن التكبر وعن أذى الناس بمال أو جاه أو قوة بدين قالوا من هنا يارسول الله قال (المملوك والمرأة) بأن تعاملوها برفق وشفقة ولا تكلفوها ما لا يطيقانه ولا تقصروا في حقهما الواجب والمندوب ووصفهما بالضعف استعظافا وزيادة في التحذير والتنفير فإن الإنسان كلما كان أضعف كانت عناية الله به أتم وانتقامه من ظالمه أشد ووجه ضعف المملوك كونه تحت قهر مالكة والمرأة امتنانها بالوطء ولزوم المنزل والقيام بحق الزوج والخطاب للولى والزوج أو عام ويدخلان دخولا أوليا قال الحراى والضعف وهن القوى حسا أو معنى (ابن عساكر) في تاريخه (عن) عبدالله (ابن عمر) بن الخطاب رمز المصنف لضعفه

(اتقوا الله في الصلاة) أى اجعلوا بينكم وبين غضبه وقاية بالمواظبة عليها رجاء لرضا ربكم وخوفا من نقض العهد الذى عهدته إليكم نبيكم بقوله العهد الذى بيننا وبينهم الصلاة الحديث (اتقوا الله في الصلاة اتقوا الله في الصلاة) كره تأكيدا واهتماما لأنها علم الإيمان وعماد الدين وطهرة القلوب من أدناس الذنوب واستفتاح باب الغيوب ، محل المناجاة ، معدن المصافاة ، تتسع فيها ميادين الأسمار وتشرق فيها مشارق الأنوار وتجمع من القرب ما تفرق في غيرها كظهر وستر وقراءة وذكر ويمتنع فيها ما يمتنع في غيرها وتزيد بأمور أخرى (اتقوا الله فيما ملكت أيمانكم) فعاملوم بالرعاية وتجارزوا عما يصدر منهم من الجنابة وفي الكشف عن على كرم الله وجهه أنه صاح بغلام له كرات فلم يجه فنظر فإذا هو بالباب فقال لم لم تجب قال لثقتى بملك وأمنى من عقوبتك فأعتمقه وقال من كرم الرجل سوء أدب غلبانه (اتقوا الله فيما ملكت أيمانكم) كره مرتين فقط لإيماء إلى أن رعاية حق الحق أكد من رعايته حق الخلق (اتقوا الله في الضعيفين) قيل من هما يارسول الله قال (المرأة الأرملة) أى المحتاجة المسكينة التى لا منفق لها سميت أرملة لما لها من الأرمال وهو الفقر وذهاب الزاد وأصل أرمل نزل بين جبال ورمال قال الزمخشري ومن المجاز أرمل أفقر وفقى زاده وهو من الرمل ومنه الأرملة والأراميل وفي العين لا يقال شيخ أرمل إلا أن يشاء شاعر في تملح كلامه كقوله : هذى الأراميل قد قضيت حاجتها فمن لحاجة هذا الأرميل الذكر

١٢٨ - اتقوا الله، وصلوا خمسكم، وصوموا شهركم، وأدوا زكاة أموالكم، طيبة بها أنفسكم، وأطيعوا  
 ذان أمركم؛ تدخلوا جنة ربكم - (ت ح ب ك) عن أبي أمامة (ص)

وأرملت المرأة ورملت من زوجها ولا يكون إلا مع الحاجة وعام أرمل وسنة رملي جدياء وكلام مرمل مريف كالطعام  
 المرمل إلى هنا كلامه وقول الشافعي رحمه الله هي من بانت بفسخ أو طلاق أو وفاة اصطلاح فقهي وتقييده بالارملة  
 ليس لإخراج غيرها بدليل إطلاقها فيما قبله بل لأن رعاية حقها أكد (والصبي اليتيم) أي الصغير الذي لا أب له شرعا  
 ذكرا أو أنثى حث على الوصية بهؤلاء لأن ما تضرره النفس من التكبر تظهره فيهم لكونهم تحت قهرها فترى الإنسان  
 يعمل الفكرة في وجوه العظمة لهم ويتفكر في كيفية زجرهم وكيفية قهرهم وجوابهم عما يتعلمون به من مخالفته (هب  
 عن أنس) قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم حين حضرته الوفاة فقال لنا اتقوا الله إلى آخره فجعل يرددنا  
 ويقول الصلاة وهو يغرغر حتى فأضت نفسه انتهى وقدم من المصنف لحسنه لكن فيه بشر بن منصور الخياط أورده  
 الذهبي في المتروكين وقال هو مجهول قبل المسائتين

( اتقوا الله ) خافوا عقابه واصبروا عن المعاصي وعلي الطاعات ( وصلوا ) بالتشديد ( خمسكم ) أي صلواتكم الخمس  
 المعلوم فرضيتها من الدين بالضرورة أضافها إليهم لأنها لم تجتمع لغيرهم وورد أن الصبح لآدم والظهر لدواد والعصر  
 لسليمان والمغرب ليعقوب والعشاء ليونس ولا يناقضه قول جبريل لما صلى به الخمس في أوقاتها مرتين هذا وقت  
 الأنبياء قبلك لا احتمال أنه وقتهم إجمالا وإن اختلف كل منهم بوقت ( وصوموا شهركم ) رمضان والإضافة للاختصاص  
 على ما جرى عليه جمع لكن تعقب بحديث مرفوع خرجه ابن أبي حاتم صيام رمضان كتبه الله على الأمم قبلكم واحتج  
 الأولون بأن المصطفى كان يصوم عاشوراء قبل أن يفرض رمضان ولو كان مشروعا قبلنا لصامه ولم يصم عاشوراء  
 أولا والصوم إذلال النفس لله يماسكها عما تتشوف إليه نهارا على وجه مخصوص وفرض بالمدينة قال الحراني  
 وحكمة فرضه فيها أنهم لما آمنوا من عداوة الأمثال والأغيار عادت الفتنة خاصة في الأنفس بالتبسط في الشهوات  
 وذلك لا يليق بمؤمن يؤثر الدين على الدنيا ( وأدوا ) أعطوا ( زكاة أموالكم ) قال الحراني الزكاة كسر أنفة الغني بما  
 يؤخذ في حق أصنافها إظهارا لكون المشتغلين بالدين أثر عند الله من الأغنياء ولتتميز الذين آمنوا من المنافقين لتكتمهم  
 من الرياء في العمود والركنين ولم يشهد الله بالتفاهة جهورا على أحد أعظم من شهادته على مانع الزكاة وقدم الصلاة  
 اتباعا للفظ التزليل ولعموم وجوبها على كل مكلف ولأن حسنها في نفسها بلا واسطة بخلاف غيرها وصرح بالضاف  
 في قوله زكاة أموالكم وأضمر في قوله خمسكم أي صلواتكم وأبهم في قوله شهركم أي رمضان للدلالة على أن الإنفاق  
 من المال أشق وأصعب على النفس أي أنفقوا عما تجونه وبما هو شقيق أنفسكم وأضاف الأموال إليهم لأنها من  
 جنس ما يقيم به الناس معاشهم ذكره الطيبي ولما كان السخط والرضا من أعمال القلوب زاد في رواية قوله ( طيبة )  
 بالتشديد أي منبسطة منسوحة ( بها أنفسكم ) يقال طابت نفسه تطيب انبسطت وانشرحت قال الزمخشري ومن المجاز  
 طاب لى كذا إذا حل وطاب القتال والأنفس تذكر في مقام الشح غالبا كقوله تعالى ومن يوق شح نفسه وفيه  
 إشارة إلى أنها تطيب المال وخذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها، وأنه ينبغي إخراجها من أطيب المال فله طيب  
 لا يقبل إلا طيبا قال ابن عطاء الله في التنوير ومن خصائص الأنبياء أنه لا تجب عليهم الزكاة لأنها طهرة وهم مبرؤون  
 من الدنس لعصمتهم ولأنهم لا يشاهدون لهم ملكا مع الله ولم يذكر الحج في هذه الرواية لأنه إن لم يكن له فرض  
 فظاهر وإلا فكان المخاطبون يعرفونه وغالب أهل الحجاز يحجون كل عام وقد ذكره في رواية أخرى ( وأطيعوا إذا  
 أمركم ) أي من ولي أموركم في غير إثم قال الطيبي وعدل عن قوله أميركم ليكون أبلغ وأشمل كما في قوله تعالى أطيعوا  
 الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم قال في القواطع الطاعة من الطوع والانقياد ومعناها تلتق الأمر بالقبول  
 ( تدخلوا ) بالجزم جواب الأمر ( جنة ربكم ) الذي رباكم في نعمه وصانكم من بأسه ونقمه ويرى لكم الصدقات

- ١٢٩ - اتَّقُوا اللَّهَ وَصَلُّوا أَرْحَامَكُمْ - ابن عساكر عن ابن مسعود (ض)
- ١٣٠ - اتَّقُوا اللَّهَ ، فَإِنَّ أَخْوَنَكُمْ عِنْدَنَا مَنْ طَلَبَ الْعَمَلَ - (طب) عن أبي موسى (ح)
- ١٣١ - اتَّقُوا الْبَوْلَ : فَإِنَّهُ أَوْلُ مَا يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ فِي الْقَبْرِ - (طب) عن أبي أمامة

عنده حتى يصير الحقيير عظيماً كما في خبر إن الله يقبل الصدقات فيربها لآحدكم كما يربى أحدكم فهو وهذا هو سر التعبير هنا بالرب دون غيره والمراد بالإدخال مزيد رفع الدرجات والتجاوز عن السيئات وإلا فمجرد الإيمان كافٍ لمطلق دخولها وقد أشار بهذا الخبر إلى أمهات الأعمال البدنية والمالية من الأفعال والتروك فالصلاة مشار بها إلى التحلي بكل خير والتخلي عن كل شر وإن الصلاة تهى عن الفحشاء والمنكره والصوم المطلوب منه سكون النفس الأمانة بالسوء وكسر شهوتها عن الفضول بالجوارح لثمود حركة لذاتها وعنه يصفو القلب ويحصل العطف على الفقراء فإنه لما ذاق الجوع أحياناً ذكر به من هذا حاله في كلها أو جلها فتسارع إليه الرقة فيبادر بالإحسان فينال من الجزاء ما أعد له في الجنان والزكاة طهرة للنفس عن دنس البخل والمخالفة واللبال باخراج الحق لمستحقه والإنفاق خلافه والبخل عزل عن خلافة الله تعالى فتمى جاد الإنسان بالعطية عن طيب قلب ورضا نفس تمت خلافته وعظم فيه سلطانه وانفتح له باب إمداد برزق أعلى وإن بخل واستغنى تضائل أمر خلافته وانقطع عنه المدد من الأعلى فبحق كانت الزكاة من أمهات الأعمال فافهم هذا المقال (تنبيه) سئل جدنا شيخ الإسلام يحيى المناوى عن وجه تأخير الزكاة عن الصلاة في الذكروع أن كلا فرض يكفر جاحده فأجاب بأن ذلك لمعان منها أن الزكاة لا تجب إلا على الأغنياء ومنها أنها لا تجب في العام إلا مرة واحدة ومنها أنها تؤخذ جبراً (ت) وقال حسن صحيح (حب ك) وكذا البيهقي (عن أبي أمامة) بضم الهمزة وخفة الميم واسمه صدى بضم المهملة الأولى وفتح الثانية مصغراً ابن عجلان ضد المتأني الباهلي بالموحدة وكسر اللام السهمى آخر الصحابة موتاً بالشام وهو مشهور ورواه الخلعى في فوائده وقال حجوا بيت ربكم وأدوا زكاتكم طيبة بها نفوسكم (اتقوا الله) في تجنب المحارم والقيام بالواجب (وصلوا) بكسر الصاد وضم اللام مخففة من الصلة وهى العطية (أرحامكم) فإن قطعها مما يجب أن يلقى جمع رحم عام في كل رحم محرماً وارثاً وضدهما على الأصح والمراد الإحسان إليهم قولاً وفعلًا وكف الأذى عنهم وقد تضافرت على ذلك نصوص الكتاب والسنة وكفاك شاهداً على تأكد حقيقتها والتحذير من قطعها قرنه سبحانه إياها باسمه في قوله تعالى واتقوا الله الذى تسمون به والأرحام، قال في الكشف قد آذن عز وجل لاذ قرن الأرحام باسمه أن صلتهما منه بمكان كما قال «أن لا تعبدوا إلا إياه وبالوالدين إحساناً» وفيه أنه يحرم قطع الرحم بل هو من الكبائر (ابن عساكر) في تاريخه (عن ابن مسعود) بسند ضعيف ورواه الطبراني باللفظ المزبور عن جابر وزاد فإنه ليس من ثواب أسرع من صلة الرحم ورواه ابن جرير وعبد بن حميد عن قتادة وزاد فإنه أتى لكم في الدنيا وخير لكم في الآخرة وبذلك يصير حسناً

(اتقوا الله) خافوه واجتنبوا التطلع إلى ولاية المناصب (فإن أخونكم) أى أكثركم خيانة (عندنا) معشر المسلمين أو النون للتعظيم وهو أمانعمة ربك لحدث (من طلب العمل) أى الولاية وليس من أهلها لأن طلبه لها هو كذلك أوضح دليل على خيانتة وإن كان أهلاً فالأولى أن لا يطلبها مالم يتعين عليه وإلا وجب قال الراغب والخيانة والنفاق واحد إلا أن الخيانة تقال باعتبار العهد والأمانة والنفاق يقال باعتبار الدين ثم يتداخلان فالخيانة مخالفة الحق بنقض العهد في السر ونقض الخيانة الأمانة، قال الزمخشري ومن المجاز خانة سيفه أى نبا عن الضربة وخانته رجلاه إذا لم يقدر على المشى وخان الدلو الرشاء إذا انقطع وتخون فلان حق تنقصه كأنه خانته شيئاً فشيئاً (طب عن أبي موسى) الأشعري ورهز المصنف لحسنه (اتقوا البول) أى احذروا من التقصير في التنزه عنه أو توقوا منه بعد ملابسته وبالتحريز عن مفسدة تتعلق به كانتفاض الطهر لأن التهاون به تهاون بالصلاة اتى هى أفضل الاعمال فلذا كان أول ما يستل عنه كما قال فإنه أول

١٢٢ - اتقوا الحجر الحرام في البنيان ، فإنه أساس الخراب - (هب) عن ابن عمر (رض)

ما يحاسب به العبد) أى المكلف (في القبر) أى أول ما يحاسب فيه على ترك التنزه منه فإما أن يعاتب ولا يعاقب وإما أن يناقش فيعذب ولا ينافيه أن أول ما يحاسب به العبد الصلاة يوم القيامة لأنه يحاسب على أول مقدماتها في أول مقدمات الآخرة ثم يحاسب يوم القيامة على جميع الشروط والأركان كذا جمع به بعضهم ولكن نازع فيه المؤلف بأن ظاهر الأحاديث الواردة في سؤال الملكين في القبر أنه لا يستل فيه عن شيء من التكاليف غير الاعتقاد فقط ويجب أن الملكين منكرا ونكيرا لا يسألان إلا عن الاعتقاد وأما وظيفة المحاسبة فلغيرهما وقد أجمع أهل السنة على وجوب الإيمان بسؤال القبر وعذابه وآيات وأخبار متواترة المعنى وفيه أن ترك التنزه من البول كبيرة لاستلزامه بطلان الصلاة وحرمة التضمخ به بلا حجة ووجوب الاستبراء أى إن ظن عود شيء لولاه وبه قال الشافعي ومالك وأحمد وقال أبو حنيفة سنة ولا ينافي كونه كبيرة قوله في قصة القبرين إنهما ليعذبان وما يعذبان في كبير لأن المعنى لا يعذبان في كبير إزالته أو دفعه أو التحرز عنه فإنه سهل على من يريد التوقى عنه فليس بكبير عليهم تركه وإن كان كبيرا عند الله وهو تحسبونه هينا وهو عند الله عظيم، وفيه أن كل بول نجس ويدخل تحت عموم بول ما يؤكل لأن الاسم المفرد للعموم فهو حجة على مالك وأن قليله وكثيره سواء فلا يخفف في شيء منه وعليه الشافعي وجعل أبو حنيفة قدر الدرهم من كل نجاسة عفو قياسا على العفو عن المخرجين (طب) وكذا الحكيم (عن أبي أمامة) الباهلي رمز المصنف لحسنه وهو أعلى من ذلك فقد قال المنذرى إسناد له لأبأس به وقال الحافظ الهيثمي رجاله موثقون

(اتقوا الحجر) بالتحريك قال الحراني هو ما تحجر أى اشتد تضام أجزائه من الماء والتراب وقال الراغب هو الجوهر الصلب وجمعه أحجار وحجارة (الحرام) الذى لا يحل لكم أخذه واستعماله والحرام المنوع منه قال فى المحصول والحرام يسمى معصية وذنبا ومحظورا ومزجورا عنه ومنوعا منه ومتوعدا عليه أى من جهة الشرع (في البنيان) بأن تصوره عنه وجوبا ونه بالهجر على غيره من جميع آلات البناء كحصى وآجر وخشب وغيرها مما يبنى به وفي رواية بدون ذكر الحجر وهو أعم أى أحذروا اتفاق المسال الحرام فى البناء (رفاهه) أى فإن إدخال الحجر الحرام وما فى معناه فى البنيان (أساس الخراب) أى قاعدته وأصله قال الراغب الأساس القاعدة التى يبنى عليها قال الزمخشري ومن المجاز فلان أساس أمره الكذب ومن لم يؤسس مملكة بالعدل فقد هدمه انتهى والمراد خراب الدين أو الدنيا بقلة البركة وشؤم البيت المبنى به أو أساس خراب البناء نفسه بأن يسرع إليه الخراب فى زمن قريب ولولم يبن به لم يخرب سريعا بل يطول بقاؤه لينتفع بقلته من بعد بنائه قال الزمخشري مكتوب فى الإنجيل الحجر الواحد فى الخائط من الحرام عربون بالخراب وقال وهب بن منبه وجدت فى بعض كتب الأنبياء من استغنى بأموال الفقراء جعلت عاقبته الفقر وأى دار بنيت بالضعفاء جعلت عاقبتها الخراب وورد فى غير ما نثر أن البناء إذا كان من حرام لم يطل تمتع صاحبه به بل فى خبر رواه الحاكم من حديث أمير المؤمنين المرتضى : إن لله عز وجل بقاعا تسمى المنتقات فإذا كسب الرجل المال من حرام سلط الله عليه الماء والطين ثم لا يتبعه به أه وذهب بعضهم إلى أن المراد بالبنيان كل أمر أسسه وبناه من دينه ودنياه إذا كان إمداده وإتفاقه من حرام وأقن أسس بنيانه على تقوى من الله ورضوان خير أمن أسس بنيانه على شفا جرف هار، انتهى، وهذا وإن كان لمجيئه مجال فى رواية إسقاط لفظ الحجر لاجماله على رواية إثباته لإبتكاف يضان عن مثله كلام المصطفى العذب الزلال (هب) من حديث معاوية بن يحيى عن الأوزاعى عن حسان بن عطية (عن) عبد الله (بن عمر) بن الخطاب قال ابن الجوزى حديث لا يصح ومعاوية ضعيف وحسان لم يسمع من ابن عمر انتهى لكن له طرق وشواهد ومن رواه الخطيب والبيهقى والدليلى وابن عساكر والقضاعى فى الشهاب وقال شارحه غريب جدا

١٣٣ - اتقوا الحديث عنى إلا ما علمتم : فمن كذب على متعمداً فليتبوا مقعده من النار ، ومن قال في

القرآن برأيه فليتبوا مقعده من النار - (حم ت) عن ابن عباس (ح)

١٣٤ - اتقوا الدنيا ، واتقوا النساء ، فإن إبليس طلاع رصاد . وما هو بشيء من نغوخه بأوثق لصيده

(اتقوا الحديث عنى) أى لا تحدثوا عنى (إلا بما علمتم) أى تعلمونه بمعنى تتيقنون صحة نسبته إلى وقال الطيبى يجوز أن يراد بالحديث الاسم فالمضاف محذوف أى احذروا رواية الحديث عنى أو أن يكون فعيلًا بمعنى مفعول وعنى متعلق به والاستثناء منقطع والمعنى احذروا من الحديث عنى لكن لا تحذروا مما تعلمونه انتهى والحديث عرفاً ماروى من قول المصطفى قيل أو الصحابي أو التابعي أو فعلهم أو تقريرهم وقد يخص بما يرفع إلى النبي صلى الله عليه وسلم من قول أو فعل أو تقرير كذا في التلويح وغيره وأهله النقلة له المعتنون بما يتعلق به (فمن كذب على متعمداً) حال من الضمير المستتر في كذب الراجع إلى من (فليتبوا مقعده من النار) أى فليتخذ له محلاً فيها لينزل فيه فهو أمر بمعنى الخبر قال الرافعى أو دعاء أى بواه الله ذلك فليتبوا اتخذ المنزل والمقعد محل القعود وجاء به بلفظ الأمر جواباً للشرط ليكون أبلغ في وجوب الفعل وألزم له وقال الطيبى الأمر بالتبوء تهكم وتغليظ إذ لو قال كان مقعده في النار لم يكن كذلك والكذب عليه صلى الله عليه وسلم من الكبائر الموبقة والعظام المهلكة لإضراره بالدين وإفساده أصل الإيمان والكاذبون عليه كثيرون وقد اختلفت طرق كذبهم كما هو مبين في مبسوطات أصول كتب الحديث قال بعضهم وعموم الخبر يشمل الكذب في غير الدين ومن خصه به فعليه الدليل (ومن قال في القرآن برأيه) أى من شرع في التفسير من غير أن يكون له خبرة بلغة العرب ووجوه استعمالها في نحو حقيقة ومجاز ومفصل وعمام وخاص وغير ذلك من علوم القرآن ومترجمات التفسير وقوانين التأويل (فليتبوا مقعده من النار) المعدة في الآخرة لأنه وإن طابق المراد بالآية فقد ارتكب أمراً فظيماً واتحمت هولا شديداً حيث أقدم على كلام رب العالمين بغير إذن الشارع ومن تكلم فيه بغير إذنه فقد أخطأ وإن أصاب قال الغزالي ومن الطامات صرف ألفاظ الشارع عن ظاهرها إلى أمور لم يسبق منها إلى الأفهام كدأب الباطنية فإن الصرف عن مقتضى ظواهرها من غير اعتصام فيه بالنقل عن الشارع وبغير ضرورة تدعو إليه من دليل عقلى حرام (حم ت) في التفسير (عن ابن عباس) رمز المصنف لحسنه اغتراراً بالترمذى قال ابن القطان وينبغى أن يضعف إذ فيه سفيان بن وكيع قال أبو زرعة متهم بالكذب لكن ابن أبي شيبة رواه بسند صحيح قال أعنى ابن القطان فالحديث صحيح من هذا الطريق لأن الطريق الأول انتهى وبه يعرف أن المصنف لم يصب في ضربه صفحا عن عزوه لابن أبي شيبة مع صحته عنده ومن جرى علي سنن ابن القطان في تصديق رواية الترمذى الصدر المناوى فقال فيه شيخ الترمذى سفيان بن وكيع ضعيف وأقول فيه عند أحمد عبد الأعلى الثعلبى أورده الذهبي في الضعفاء وقال ضعفه أحمد وأبو زرعة

(اتقوا الدنيا) أى احذروا الاعتزاز بما فيها فإنها في وشك الزوال ومظنة الترحال فلا تقربوا الأسباب المؤدية للانهاك فيها أو الزيادة على الحاجة فإنها عرض زائل وحال حائل وقال بعضهم أقيمت الدنيا وكم قتلتها كم سترت الدنيا وكم فضحت فالسعيد من إذا مدت إليه باعها باعها ، والشقى من إذا مدت إليه باعها أطاعها . والدنيا عند أهل الطريق عبارة عما شغل عن الله سبحانه وتعالى (واتقوا النساء) أى احذروا الاقتان بهن وصونوا أنفسكم عن التطلع إليهن والتقرب منهن بالحرام (فإن إبليس) من أبلس تحير أو من البلس محركا من لاخير فيه أو عنده إبلاس وشر والبلس الساكت حزنا كذا قرره بعضهم وأبطله الكشاف بأنه لو كان إفعيلاً من الإبلاس كازعموا لم يكن فيه إلا سبب واحد وهو العلية وكان منصرفاً فنع صرفه دليل العجمة قال ابن العماد وإبليس اثنتان وثلاثون اسماً ومن أولاده ثلاثه عشر لكل منهم اسم يخصه (طلاع) بفتح الطاء وشد اللام صيغة مبالغة من قولهم رجل طلاع الثنايا مجرب للأموال ركابها

في الاتقياء من النساء - (فر) عن معاذ (ض)

يعلوها ويقهرها ويهجم عليها بشدة وغلبة قال الزمخشري ومن المجاز طلع علينا فلان هجم (رصاد) بالتشديد أي رقاب وثاب كما يرصد القطاع القافلة فيثبون عليها قال الراغب والرصد الاستعداد والترقب وقال الزمخشري رصده رقبته وفلان يخاف رصدا من قدامه وطلبا من ورائه أي عدوا يرصده ومن يستمع الآن يجد له شهبا رصدا ومن المجاز أنالك بالرصد والمرصاد أي لا تقوتني وفي التنزيل وإن ربك لبالمرصاد أي مراقبك لا تخفى عليه أعمالك ولا تقوته فالشيطان لما رأى الإنسان خلق عجز ولا رغب في العاجلة توسل إليه بواسطة العجلة التي في طبعه فوعده بالغرور واستغواه وكره إليه المصير للأخرة وزين له الحاضرة ونصب له فخوخا كالبحار الزاخرة (وما) نافية (هو بشيء) الباء زائدة والتشكير للتميم لأنه في سياق النبي (من) بيانية (فخرخه) جمع فخر فخره بفتح الفاء وشد الحاء المعجمة آلة الصيد قال الزمخشري من المجاز وثب فلان من فخر إبليس إذا تاب (بأوثق) أحكم (لصيده) أي لمصيده (في الاتقياء) خصمهم لما لهم من الشهرة على قهر الشيطان ورد كيده (من النساء) بيان للأوثق أي ما يثق في صيده الاتقياء بشيء من آلات الصيد وثوقه بالنساء أما كونهن من فخوخه فلأنه جعلهن مصيدة يزينهن في قلوب الرجال ويفرغهن في فيورطهم في الزنا كصائد ينصب شبكته ليصطاد بها ويفرغ الصيد عليها ليقع في جبالها قال أبو حمزة الخراساني النظر رسول البلايا وسهام المنايا وقال بعض الحكماء من غلب هواه عقله اقتضح ومن غرض طرفه استراح وقال بعضهم لاشيء أشد من ترك الشهوة تحريك الساكن أسير من تسكين المتحرك وقال ابن الحاج قال صاحب الأنوار احذروا الاغترار بالنساء وإن كن نساكعبادا فإنهن يركن إلى كل بلية ولا يستوحشن من كل فتنة وقال بعض العارفين ما أيس الشيطان من إنسان قط إلا أتاه من قبل النساء لأن حبس النفس يمكن لأهل الكمال إلا عنهن لأنهن من ذوات الرجال وشقائقهم ولسن غيرها حتى يمكن التباعده والتحرز عنه وهو الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وما عداهن فاناغ هوى النفس فيه آية تكذيب وعد الرحمن وعلامة الاسترسال مع الشيطان وتصديقه فيما يزينه من البهتان ولذا نرى الكامل الحازم متقادا مسترسلا الزمام لتلك الناقصات عقلا ودينا مقهورا تحت حكمهن قال

إن العيون التي في طرفها حور      قتلنا ثم لا تحيين قتلانا  
يصر عن ذا اللب حتى لا حراك به      وهن أضعف خلق الله أركانا  
وقال الرشيد الخليفة ملك الثلاث من الإثاث عناني      وحللن من قلبي أعز مكاني  
مالي تطاوعني السبرية كلها      وأطمعن وهن في عصياني  
ماذاك إلا أن سلطان الهوى      وبه غلبن أعز من سلطاني

فعلى من ابتلى بالميل إليهن مصارعة الشيطان فإذا غلب باعث شهوة الوقاع المحرم بحيث لا يملك معها فرجه أو ملكه ولم يملك طرفه أو ملكه ولم يملك قلبه أن ينظر إلى مادة قوة الشهوة من الأطعمة فيقلها كما وكيفار يحسم محرك الغضب وهو النظر، ففي خبر أحمد: النظر إلى محاسن المرأة سهم من سهام إبليس؛ وهذا السهم يسدده إبليس نحو القلب ولا طريق إلى رده إلا النفض والانحراف عن جهة المرء فإنه إنما يرمى هذا السهم عن قوس الصورة فإذا لم تقف في طريقها أخطأك السهم وإن نصبت قلبك غرضا أصابك وأن تسلي النفس بالمباح المعروض عن الحرام فالدواء الأول يشبه قطع العلف عن الدابة الجوح والسكاب الضاري لاضعاف قوتها والثاني كغيبب الشعير عن الدابة وأن تتفكر في مفسد قضاء هذا الوطر فانه لو لم يكن جنة ولا نار ففي مفسده الدنيوية ما يصد عن اجابة ذلك الداعي لكن عين الهوى عمياء (فرعن معاذ) بن جبل وفيه هشام بن عمار قال أبو حاتم صدوق تغير فكان يتلقن كما يتلقن وقال أبو داود حدث بأكثر من أربعمائة حديث لأصل لها وفيه سعيد بن سنان عن أبي الزاهرية وهو الحمصي قال الذهبي في الضعفاء منهم بالوضع

١٣٥ - اتقوا الظلم، فإن الظلم ظلمات يوم القيامة - (حم طه هب) عن ابن عمر (ص)

١٣٦ - اتقوا الظلم، فإن الظلم ظلمات يوم القيامة، واتقوا الشح، فإن الشح أهلك من كان قبلكم،

وحملهم على أن سفكوا دماءهم واستحلوا محارمهم - (حم خدم) عن جابر (ص)

(اتقوا الظلم) الذي هو مجاوزة الحد والتعدى على الخلق. قال الراغب هولعة وضع الشيء في غير موضعه المختص به بنقص أو زيادة أو عدول عن وقته أو مكانه ويقال لمجاوزة الحق الذي يجري مجرى نقطة الدائرة انتهى وذلك لأن الشرائع تطابقت على قبحه واتفقت جميع الممال على رعاية حفظ الانفس فالانساب فالاعراض فالعقول فالاموال، والظلم يقع في هذه أوفى بعضها وأعلاه الشرك «بن الشرك لظلم عظيم، وهو المراد بالظلم في أكثر الآيات وهو الكافرون هم الظالمون، ويدخل فيه ظلم الانسان لنفسه بارتكاب المعاصي بإذعصاة ظلام أنفسهم؛ وأقبح أنواعه ظلم من ليس له ناصر إلا الله؛ قال ابن عبدالعزیز إياك إريك أن أظلم من لا ينتصر عليك إلا الله فإنه تعالى إذا علم التجاء عبد إليه بصدق واضطرار انتصر له فوراً. أقرن ينجب المضطر إذا دعاه ويكشف السوء» (فان الظلم) في الدنيا (ظلمات) على أصحابه بمعنى أنه يورث ظلمة في القلب فإذا أظلم القلب تاه وتجبر وتجهت فذهبت الهداية والبصيرة فحرب القلب فصار صاحبه في ظلمة (يوم القيامة) فالظلمة معنوية لما كان الظلم مفضياً بصاحبه إلى الضلال الذي هو ضد الهدى كان جديراً بالتشبيه بالظلمة كما في ضده من تشبيه الهداية بالنور وقيل حسية فيكون ظلمه ظلمات عليه فلا يهتدى في القيامة بسببه وغيره من المؤمنين يسمى نوره بين يديه قال الحراني والظلمة ما يطمس الباديات حساً أو معنى وقال الزمخشري هي عدم النور وانطامه بالكيفية وقيل عرض يتأني النور من قولهم ما ظلمك أن تفعل كذا أي مامنك وشغلك لأنها تسد البصر وتمنع الرؤية وجمعها دلالة على إرادة الجنس واختلاف أنواع الظلم الذي هو سبب لانواع الشدائد في القيامة من الوقوف في العرصات والحساب والمرور على الصراط وأنواع العقاب في النار (حم طه) عن ابن عمر قال الهيتي في عطاء ابن السائب وقد اختلط وبقية رجاله رجال الصحيح (هب عن) عبدالله (بن عمر) بن الخطاب أوردته البيهقي من طريقين وفي إحداهما مالك بن يحيى الشكري، ساقه الذهبي في الضعفاء وقال جرحة ابن حبان وفي الأخرى عمرو بن مرزوق أوردته الذهبي في ذيل الضعفاء وقال غيره ثقة وقال الدارقطني كثير الوهم وبما تقرّر يعرف ما في رمز المؤلف لصحته من المجازفة (اتقوا الظلم) بأخذ مال الغير بغير حق أو التناول من عرضه ونحو ذلك قال بعضهم ليس شيء أقرب إلى تغيير النعم من الإقامة على الظلم (فان الظلم ظلمات يوم القيامة) فلا يهتدى الظالم يوم القيامة بسبب ظلمه في الدنيا فربما وقع قدمه في وهدة فهو في حفرة من حفر النار وإنما ينشأ الظلم من ظلمة القلب لأنه لو استنار بنور الهدى تجنب سبل الردى فإذا سعى المتقون بنورهم الحاصل بسبب التقوى احتوشت ظلمات ظلم الظالم فغمرتة فأعمته حتى لا يفتي عنه ظلمه شيئاً. وفي خبر لابن مسعود: يؤتى بالظلمة فيوضعون في تابوت من نار ثم يقذفون فيها (واتقوا الشح) الذي هو بخل مع حرص أو منع الواجب أو البخل بما في يد الغير أو غير ذلك؛ وقال الزمخشري بالضم والكسر أي والضم أفصح اللوم وأن تكون نفسه كزبرة حريصة والبخل أعم فقد يكون بخل ولا شح ثمة ولا ينمكس قال الطيبي بالبخل مطلق المنع والشح المنع مع ظلم، وعطف الشح الذي هو نوع من أنواع الظلم على الظلم اشعاراً بان الشح أعظم أنواعه لأنه من نتائج حب الدنيا ولذاتها ومن ثم وجهه بقوله (فان الشح) بتثنية الشين (أهلك من كان قبلكم) من الأمم (وحملهم على أن سفكوا دماءهم) أي أسالوها بالقوة الغضبية بخلا بالمال وحرصاً على الاستئثار به (واستحلوا محارمهم) أي استباحوا نساءهم أو ما حرم الله من أموالهم وغيرها وهذا على سبيل الاستئناف فان استحلل المحارم جامع لجميع أنواع الظلم وعطفه على سفك الدماء عطف عام على خاص عكس الأول، والسفك كما قال الحراني سكب بسطوة وقال القاضي السفك والسكب والسبك والسفح والشن أنواع من الصب فالسفك يقال في الدم والسكب في الدمع والسبك

١٣٧ - اتقوا القدر ، فإنه شعبة من النصرانية - ابن أبي عاصم (طب عد) عن ابن عباس

١٣٨ - اتقوا اللاعنين : الذي يتخلى في طريق الناس ، أو في ظلهم - (حم م د) عن ابن هريرة (ص)

في الجواهر المذابة والسفوح في الصب من أعلى والشن في الصب من قم القربة انتهى وإنما كان الشح سبب ما ذكر لأن في بذل المال والمواساة تحايا وتواصلًا وفي الامساك تهاجر وتقاطع وذلك يجر إلى تشاجر وتعاذر من سفك الدماء واستباحة المحارم . ومن السياق عرف أن مقصود الحديث بالذات ذكر الشح وذكر الظلم توطئة وتمهيداً لذكره وأبرزه في هذا التركيب لإيداناً بشدة قبح الشح وأنه يفضى بصاحبه إلى أفظع المفاسد حيث جعله حاملاً على سفك الدماء الذي هو أعظم الافعال الذميمة وأخبث العواقب الوخيمة . ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون ، قال بعض العارفين الشح مسابقة قدر الله ومن سبق القدر سبق ومغالبة لله ومن غالب الحق غلب وذلك لأن الحريص يريد أن يتال ما يقدر له فمقوبته في الدنيا الحرمان وفي الآخرة الخسران (حم خد عن جابر) بن عبدالله ولم يخرج به البخاري في الصحيح قال الدبلي وفي الباب جندب وغيره

(اتقوا القدر) بالتحريك أى احذروا إنكاره فليعلم أن تعتقدوا أن ما قدر في الأزل لا بد من وقوعه وما يقدر فوقوعه محال وأنه تعالى قدر الخير والشر قبل خلق الخلق وأن جميع الكائنات بقضائه . قدره خالق كل شيء أو المراد احذروا الخوض فيه ؛ وقد ورد النهى عن الخوض فيه في غير ما حديث . قال ابن رجب والخوض فيه يكون على وجوه مها ضرب القرآن بعضها ببعض فينزع الميثب للقدر بآية والثاني بأخرى ويقع التجادل ، ومنها الخوض فيه إثباتاً ونقياً بالأقيسة العقلية كقول القدريه لو قدر ثم غلب ظلم وقول مخالفيهم إن الله جبر العباد على أفعالهم ومنها الخوض في سر القدر فان العباد لا يطلعون على حقيقته انتهى ؛ ومن هذا التقرير عرف أن المهيب عنه الخوض والتوغل لا النظر في أصله فانه مطلوب محبوب بل واجب على من قدر على تحقيقه . ألا ترى إلى قول المولى ابن الكمال النظر في أصل القدر عما يثاب عليه وأما الخوض في تفصيله وزيادة التوغل في أسراره فمنهى عنه انتهى ؛ قال الإمام أبو الليث إن استطعت أن لاتخاصم في مسألة القدر فافعل فإن الشارع نهى عن الخوض فيه فكما أن الخوض في ذلك البحر المتلاطم أمواجه والغوص في جوفه المظلم منهى عنه فكذلك الجدول فيه إذ لا يتخلو عن الخلل فلذلك نهى عنه صاحب الشرع وفي حواشي الكشاف كتب عمر بن عبد العزيز لبعضهم بلغنى أنك قدرى فكتب اليه من أنكر القدر فقد فجر ومن ورك ذنبه على الله فقد كفر ولم يدرك أن ما فانه حجة عليه لاله (فإنه شعبة من النصرانية) أى فرقة من فرق دين النصارى لأن المعتزلة الذين هم القدريه أنكروا إجماد الباري سبحانه وتعالى فعل العبد لجعله بعضهم كالجائية غير قادر على عينه والبعض كالبلخي وأتباعه غير قادر على مثله وجعلوا العبد قادراً على فعله فهو إثبات للشريك كقول النصارى فالإيمان والكفر عندهم من فعل العبد لا من فعل الرب وبذلك كفرهم قوم ، لكن المختار عدم تكفيرهم لتعارض الشبهة عليهم ، قال في القاهوس والنصرانية واحدة النصارى والنصرانية أيضاً دينهم والشعبة بالضم الطائفة من الشيعة وفي الصحاح شعب الشيء فرقه (ابن أبي عاصم) أحمد بن عمرو (طب عد) كلهم (عن) عبدالله (بن عباس) قال المهيتى وفيه نزار بن حيان ضعيف انتهى وفي الميزان فيه لين وقال ابن حبان يأتي عن عكرمة بماليس من حديثه حتى يسبق إلى القلب أنه المتعمد لذلك ثم ساق له هذا الخبر اه

(اتقوا اللعائين) وفي رواية لمسلم وأبي داود اللعائين قال النووي وهما روايتان صحيحتان أى الأمرين الجاهلين للعن أى الشتم والطرده الباعثين عليه من قبيل تسمية الحاصل فاعلا قالوا وما اللعائان قال (الذى يتخلى) فيه إضمار تقديره تخلى الذى يتخلى ولا يطابق الجواب السؤال بدون ذلك أى أحدهما تغوط الذى يتغوط (في طريق الناس) يعنى طريق المسكين السلوك كما قيده بذلك في رواية الحاكم فخرج طريق الكفار الذى لا يسلكه غيرهم والطريق المهجور الذى



١٣٩ - اتقوا الملاعن الثلاثة : البراز في الموارد ، وقارعة الطريق ، والظل - (ده ك هق) عن معاذ (صح)

لا يسلك إلا نادرا لأن من فعلهما يلص ويسب فلما كانا سبيا للعن أسند الفعل اليهما وقيل لاعتن بمعنى ملعون كقولهم سر كاتم بمعنى مكتوم فالمراد المسلوك لا المهجور والتعميم رأى مهجور (أوفى) في رواية وفي (ظلمه) أى والثاني تغوط الذى يتغوط فى ظلمه الذى اتخذه مقيلا فاذا وجد أحد قال لعن الله من فعله فيكره ذلك تنزيها وقيل تحريما واختاره النووى لهذا الحديث وذلك لأنه إيذاء للناس بابطال منفعتهم من ذلك بل قال الذهبي إنه كبيرة لكن الأصح عند الشافعي الكراهة التيمية وما ذكرته من تفسير التخلي بالتغوط هو ما مشى عليه النووى جازما لكن قال الولي العراقي إنه مردود وإن البول كالفائط لأن التخلي التفرد لقضاء الحاجة غائطا أو بولا والمعنى يساعده إذ التنجيس والاستقذار موجود فيهما والظل لغة الستر ومنه أنا في ظل فلان وعرفا أمر وجودى خلق لنفع البدن تدل عليه الشمس لكن في الدنيا والآخرة بدليل هو ظل بمدود، بلا شمس (حم مد) في الطهارة (عن أبي هريرة) ولم يخرج به البخارى ورواه عنه ابن حبان بلفظ وفي أفئنتهم بدل أو في ظلمه

(اتقوا الملاعن) موضع اللعن جمع ملعنة الفعلة التى يلعن عليها فاعلها وذلك لأن من فعلها شتم ولعن فلما كانت سببا لذلك أضيف الفعل لها (الثلاث) وفي رواية الثلاثة والأول القياس لأنه عدد مؤنث (البراز في الموارد) بكسر الباء على المختار كناية عن الغائط وبفتحها وهو الفضاء الواسع كذا في المجموع ويشهد له قول مختار الصحاح كأصله البراز بالكسر المبارزة في الحرب وهو أيضاً كناية عن الغائط والبراز بالفتح الفضاء الواسع ، هذه عبارته ، وجزم بقضيته في القاموس حيث قال البراز ككتاب الغائط فقول الخطابي أكثر الرواة يكسرون أوله وهو غلط هو الغلط قال ابن حجر عقب حكاية ما ذكر عن الصحاح فعلى هذا من فتح أراد الفضاء وإن أطلقه على الخارج فهو من باب اطلاق اسم المحل على الحال ومن كسر أراد نفس الخارج انتهى وفي بعض حواشى المهذب أنه بالكسر لا بالفتح لأنه بالكسر كناية عن نقل الغذاء قال وهو المراد بالحديث قال في تهذيب الأسماء واللغات وهذا هو الظاهر أو الصواب وأكثر الرواة عليه فتمين المصير إليه أنه قال والمعنى عليه ظاهر ولا يظهر معنى الفضاء الواسع إلا بتأويل وكلفة وقال الكمال ابن أبى شريف وجدت بخط النووى فى قطعة كتبها على سنن أبى داود بعد أن نقل قول الخطابي أن الكسر غلط مانصه وليس الكسر غلطاً بل هو صحيح أو أصح فقد ذكر الجوهري وغيره أنه بالكسر اسم للغائط الخارج من الانسان انتهى وقال الولي العراقي فى شرح أبى داود إذا ثبت أن البراز بالكسر نقل الغذاء وأكثر الرواة على الكسر تعين المصير إليه ولا يظهر معنى الفتح إلا بتوسع وانتقال عن المدلول الاصلى إلى غيره انتهى ، وتدبر ذلك يعرف أن البيضاوى لم يصب حيث قال هو هنا بفتحها فان أصل المفتوح الفضاء الواسع قال والتركيب يدل على الظهور فكتوبه عن الغائط ثم اشتق منه تبرز إذا تغوط والمراد الامكنة التى يوافيها الناس كالاندية انتهى وتبعه على ذلك الهروى فى شرح المصاييح وزاد فقال والبراز بكسرها تصحيف إذ هو المبارزة فى الحرب والمراد بالموارد مناهل الماء أو الامكنة التى يأتها الناس كالاندية ورجح الأول بموافقته لقوله فى الحديث الآتى أو فى نقع ماء والحديث يفسر بعضه بعضاً وإرادة طرق الماء بعيدة هنا (وقارعة الطريق) أعلاه أو جادته أو وسطه أو صدره أو مارز منه فكلها متقاربة مشتقة من القرع أى الضرب فهى مقروعة بالقدم والحافر وذلك من تسمية المفعول بالفاعل (والظل) الذى يجتمع فيه الناس لمباح ومثله كل وضع اتخذوه لمصالحهم ومعايشهم المباحة واستدل به على أنه لا يجوز قضاء الحاجة فى المواضع التى يردها الناس للاستسقاء منها لإيذاء الناس بتنجيسهم وتقديرهم وبه صرح ابن قدامة الحنبلى وبعض المالكية والشافعية لكن أقصر جمهورهم على عده من الآداب وحلوا الأحاديث على الكراهة (ده ك هق) وكذا الطبرانى (عن معاذ) بن جبل وظاهر صنيع المؤلف أن مخرجيه خرجوه ساكتين عليه والأمر بخلافه فقد جزم أبوداود نفسه بأنه منقطع وتبعه عبد الحق وابن القطان وغيرهما مبينين أن اتقاعه فيما بين أبى سعيد الخيرى ومعاذ ولم يدركه

١٤٠ - اتَّقُوا الْمَلَاعِنَ الثَّلَاثَ : أَنْ يَقْعُدَ أَحَدُكُمْ فِي ظِلِّ يَسْتَظِلُّ فِيهِ ، أَوْ فِي طَرِيقٍ ، أَوْ فِي نَقْعِ مَاءٍ - (حم)  
عن ابن عباس (صح)

١٤١ - اتَّقُوا الْمَجْذُومَ كَمَا يَتَّقِي الْأَسَدُ - (نخ) عن أبي هريرة

بل أبو سعيد هذا مجهول أيضاً كما قاله الذهبي وغيره لكن قال النووي إنه حديث حسن قال الولي العراقي ولعله ارتقى درجة الحسن بوجود الشواهد قال مغلطاي هو كما قالوا لكن له شواهد عند أحمد انتهى وقد أحسن المرفل حيث عقبه فقال: (اتقوا الملاعن الثلاث) قالوا وما هي يا رسول الله قال (أن يقعد أحدكم) لقضاء حاجته ويقضيها (في ظل) نكره للعموم فيعم ظل الحائط والشجر وغير ذلك (يستظل) بالبناء للمفعول أي يستظل الناس (فيه) لوقاية من حر الشمس وقيس به موضع الشمس في الشتاء (أوفي طريق) أي مسلك للمسلمين قال الولي العراقي وهل ذكر قارعة الطريق في الحديث قبله تقييد لإطلاق الطريق هنا أو ذكر لبعض أفرادها؟ فيه احتمال، فعلى الأول يحمل المطلق على المقيد ويختص النهي بقارعة الطريق وعلى الثاني بالحكمة في تخصيص القارعة بالذكر فيما قبله أن حصول الأذى بالبول فيها أكثر فالاهتمام بالنهي هنا أشد ويحتمل أن يراد بقارعة الطريق نفس الطريق كما يشير إليه كلام النهاية (أوفي نقع ماء) بالإضافة أي ماء نافع بنون مفتوحة ثم قاف ساكنة أي مجتمع ومستنقع الماء بالفتح مجتمعه قال الزخشي: نقع الماء في بطن الوادي وانتقع ثبت واجتمع ومن المجاز انتقع له الشر أثبت له وأدامه ومقصود الحديث النهي عن البول في الماء الراكد ونحوه فيكره فيه وكذا بقره تنزيهاً (تنبيه) قال النووي في الأذكار ظاهر هذه الأحاديث تدل على جواز لعن العاصي مع التعيين أي أنه لو لم يجز لعنه كانت اللعنة على لاعنه والمشهور حرمة لعن الممين وأجاب الزين العراقي بأنه قد يقال إن ذلك من خواص المصطفى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم لقوله اللهم إني أتخذ عندك عهداً أيما مسلم سبته أو لعنته الحديث (حم عن ابن عباس) رمز المؤلف لضعفه وهو كما قال فقد بين مغلطاي أن أحد رواه من حديث ابن المبارك عن ابن لهيعة ثم قال: أعني مغلطاي هو مرسل لأنه أهم الراوي فيه عن ابن عباس وابن لهيعة مختلف فيه لكن ذلك لا يقدح في إيراده شاهداً لما قبله لأن الشواهد لا يعتبر لها شرط الصحيح من كل وجه انتهى وقال المنذرى ضعيف وقال ابن حجر فيه ضعف لاجل ابن لهيعة والراوي عن ابن عباس متهم انتهى وقال الهيثمي فيه ابن لهيعة ورجل لم يسم

(اتقوا) احذروا ندباً وإرشاداً (المجذوم) أي مخالطة الذئب به جذام وهو داء ردي يحدث من انتشار المرة السوداء بالبدن فيفسد مزاج الأعضاء وتشاكلها وربما تأكلت أو أسودت وسقطت والفعل منه جذم على بناء المفعول (كما يتقى) يضم الياء التحية وشدة المنتاة فوق مفتوحة بضبط المؤلف أي مثل اتقاء (الأسد) أي اجتنبوا مخالطته كما تجتنبوا مخالطة الأسد الحيوان المفترس فإنه يعدى المعاشر كما جزم به الشافعي في الأم في موضع وحكاه عن الأطباء والمجربين في آخر ونقله غيره عن أفاضل الأطباء فقالوا مقاربة المجذوم معدية برأئحته وقد تكون الطبيعة سريعة الانفعال قابلة للاكتساب من أبدان المجاورين والمخاطبين بل الوهم وحده من أكبر أسباب الإصابة والرائحة أشد أسباب العدوى لكن لا بد معها من كمال استعداد البدن ولا يناقضه خبر لاعدوى ولا طيرة لأنه نفي لاعتقاد الجاهلية نسبة الفعل لغير الله فوقه بفعله مقدس أولان الطاعون ينزل ببلد فيخرج منه خوف العدوى وأما المجذوم ومثله المسلول فلم يرد به في هذا الخبر وما أشبهه الا تخرج عن تعدى الرائحة فإنها تسقم من أطال اشتماها باتفاق حذاق الأطباء، وأكل المصطفى معه تارة وتارة لم يصابه لبيان الجواز وصحة الأمر على سالك طريق الفرار وسالك طريق التوكل ففعل الأمرين ليأخذ من قويت ثقته بربه بطريق التوكل ومن ضعف بطريق التحفظ والحاصل أن الأمور التي يتوقع منها الضرر قد أباحت الحكم الربانية التخرج عنها فلا ينبغي للضعفاء أن يقربوها وأما أهل الصدق واليقين فبالخيار وعلى ذلك

- ١٤٢ - اتَّقُوا صَاحِبَ الْجُدَامِ كَمَا يَتَّقَى السَّبُعُ ، إِذَا هَبَطَ وَادِيًا فَاهْبُطُوا غَيْرَهُ - ابن سعد عن عبد الله بن جعفر
- ١٤٣ - اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ - (ق ن) عن عدى بن حاتم (حم) عن عائشة (طس) والضياء عن أنس ، البزار عن النعمان بن بشير ، وعن أبي هريرة (طب) عن ابن عباس ، وعن أبي أمامة (صح)
- ١٤٤ - اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ - (حم ق) عن عدى

ينزل ما تعارض من الأخبار واحتج بها الشافعي كالجمهور على إثباته الخيار في فسخ النكاح به وعارضه المخالف بأن الخبر يوجب الفرار لا الخيار وأجيب بأن الأمر بالفرار من أعظم الأعداء فلا يثبت في الخيار (نحو عن أبي هريرة) رمز المؤلف لصحته (اتقوا) إرشادا (صاحب الجذام كما يتقى السبع) وفي رواية الأسد أي احذروا مخالطته وتجنبوا قربه وفروا منه كفراركم من الأسود الضارية والسباع العادية حتى أنه (إذا هبط واديا فاهبطوا غيره) مبالغة في التباعد عنه (فان قلت) لم خص الأسد دون الحية ونحوها الأعظم ضررا (قلت) فيه مناسبة لطيفة وهي أنه يسمى داء الأسد ومما قيل في توجيه التسمية أن العلة كثيراً ما تعتربه وأنها تحمر وجه صاحبها وتجعله في سحنة الأسد وفيه إشارة أيضا إلى أنه يفترس من يعديه ويدنو منه افتراس الأسد بقوته والحية إنما تقتل بسهما لا بعزمها (ابن سعد) في الطبقات (عن عبدالله بن جعفر) بن أبي طالب أول ولد ولد للهاجرين بالحبشة وكان آية في الكرم بحيث يضرب به المثل وله حجة رمز المؤلف لضعفه لكن يشهد له ما قبله

(اتقوا النار) أي اجعلوا بينكم وبينها وقاية أي حجابا من الصدقة (ولو) كان الاتقاء بالتصدق (!) شيء قليل جدا مثل (شق تمرة) بكسر المعجمة أي جانبها أو نصفها فانه يفيد فقد يسد الرمق سيما للطفل فلا يحتقر المتصدق ذلك فلو هنا للتقليل كما تقر وهو معدود من معانيها كما في المعنى عن اللحمي وغيره وقد ذكر التمرة دون غيرها كلقمة طعام لأن التمر غالب قوت أهل الحجاز والاتقاء من النار كناية عن محو الذنوب وإن الحسنات يذهبن السيئات ، وأتبع السيئة الحسنة تمحها وبالجمل ففیه حث على التصدق ولو بما قل وهذا الحديث صدره محذوف ولفظ رواية الشيخين عن عدى بن حاتم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما منكم من أحد إلا سيكلمه ربه ليس بينه وبينه ترجمان فينظر أيمن منه فلا يرى إلا ما قدم وينظر أشأم فلا يرى إلا ما قدم وينظر بين يديه فلا يرى إلا النار تلقاء وجهه فاتقوا النار ولو بشق تمرة متفق عليه (ق ن) عن عدى بن حاتم) ابن عبدالله بن سعد الطائي الجواد ابن الجواد أسلم سنة سبع ونزل في سبسانة منزلا (حم عن عائشة) الصديقية (البزار) في مسنده (طس والضياء) المقدسي في المختارة (عن أنس) بن مالك (البزار) في مسنده أيضا (عن النعمان بن بشير) بموحدة مفتوحة ومعجمة مكسورة الأنصاري (وعن أبي هريرة) الدوسي (طب عن ابن عباس) ابن عم المصطفي (وعن أبي أمامة) الباهلي واكثر المؤلف من مخرجه مع وجوده في الصحيحين لا حاجة إليه لكنه حاول التنبيه بذلك على أنه متواتر وبه أفصح في الأحاديث المتواترة

(اتقوا النار) أي احترزوا منها بالتقوى التي هي تجنب المخالفات لتلاصيحكم ويواقعكم عذابها قال الحراني وجههم هي عدة الملك الديان لأهل العصيان بمنزلة سيف الملك من ملوك الدنيا (ولو بشق تمرة) واحدة فانه يسد الرمق (فان لم تجدوا) ما تصدقون به حتى التافه لفقده حسا أو شرعا (فبكلمة) أي فاتقوا النار بكلمة (طيبة) تطيب قلب السائل مما يتلطف به في القول والفعل فان ذلك سبب للنجاة من النار وقيل الكلمة الطيبة ما يدل على هدى أو يرد عن ردى أو يصلح بين اثنين أو يفصل بين متنازعين أو يحل مشكلا أو يكشف غامضا أو يدفع تأثيرا أو يسكن غضبا ، واستدل الشافعية بهذا الخبر وما قبله على أنه لو قال لزيد عندى شيء وفسره بما لا يتمول كجبة بر وشق تمرة قبل (تتمة) قال ابن عربي وشي بعض شيوخنا بالمغرب عند السلطان في أمر فيه هلاكه فأمر بعقد مجلس وأن الناس إن أجمعوا على حل

١٤٥ - اتقوا الدنيا، فالذي نفسى بيده إنما لاسحر من هاروت وماروت - الحكيم عن عبد الله بن بسر المازني

قتله قتل فجمعوا فاجتمعوا فاحضروهم ليشهدوا في وجهه فيقتل فلم يستطع أحد منهم أن يشهد فسئل الشيخ بعد فقال تذكرت النار فرأيتها أقوى من الناس غضبا وتذكرت نصف رغيف فرأيته أكثر من نصف تمرة فاسكنت غضبهم بالتصدق بنصف رغيف في طريق فدفعت الاقل من النار بالاكثر من شق تمرة وفي رواية للخطيب بدل طيبة لينة وفيه حث علي الصدقة بما قل وجل وأن لا يحتقر ما يتصدق به وأن يسير من الصدقة يستر المتصدق من النار (حم ق عن عدى) بن حاتم قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم النار فتعوذ منها وأشاح بوجهه ثلاثاً ثم ذكره

(اتقوا الدنيا) أي احذروها فإنها أعدى أعدائكم تطالبكم بحظوظها لتصدكم عن طاعة ربكم بطلب شهواتها وتشغلكم عن خدمة مولاكم بخدمة ذاتها ونفسك لها عليك ظهير وهو الك لا تباغ مرضاتها مشير وأنت غير قابل التماسك عن شهواتها مسترسل معها سريع الانقياد لذاتها (فوالذي نفسى بيده) بسكون الفاء (بيده) بقدرته وإرادته وتديره فهو كناية عن تمكنه تعالى منها تصرفاً وتقلباً كيف يشاء إذ لا جراحة ولا استقرار، وهو مؤذن بطلب البين في الأمر المهم وكان أكثر قسم المصطفى به لأنه أشرف الأقسام لأن نفسه الشريفة أنفس الخلق ثم زاده تأكيداً بان واللام فقال (إنها) أي الدنيا (لا سحر) بلام التوكيد أي أعظم سحراً (من) سحر (هاروت وماروت) قال الحراني هما ملكان جعلتا حكيم في الأرض وقال القاضي كالزنجشري ملكان أنزلا لتعليم السحر ابتلاء من الله تعالى للناس وتمييزاً بينه وبين المعجزة وقيل رجلان سميا ملكين باعتبار صلاحهما ومنع صرفهما للعلية والعجمة وقال الكازروني ملكان من أعبد الملائكة ركب الله فيهما الشهوة بعد ما طعن الملائكة فينا ليظهر عذرنا فعصينا غيرهما بين عذاب الدنيا والآخرة فاخترنا عذاب الدنيا فعدبنا إلى يوم القيامة ويمتنع بها عباده انتهى، وإنما كانت أسحر منهما لأنها ليسا من جنس الآدميين وكل شيء إنما يألف جنسه وينخدع له والآدمي خلق من الدنيا يألف لذاتها وينخدع لشهواتها فلذلك صارت أسحر منهما ولأنهما لا يعلمان السحر حتى يقولوا إنما نحن فتننة فلا تكفر فيتعلمون منهما ما يفرقون به بين المرء وزوجه فهما يعلمان السحر ويدينان فتنته والدنيا تعلم سحرها وتكتم فتنتها وشرها وتدعو إلى التحارص عليها والتنافس فيها والجمع لها وهما يعلمان ما يفرق بين المرء وزوجه وهي تعلم ما يفرق بين المرء وربيه فشتان بين سحرها وسحرها كيف وهي تأخذ بالقلوب عن القيام بحق علام الغيوب وعن وعده المطلوب ووعيده المرهوب كيف وهي تسحر العقول وذلك لا يبلغه سحرهما المعقول كيف والسكران بسحرهما يفيق كما يفيق السكران بالرحيق والسكران بسحرها لا يفيق إلا في ظلمة اللحد المضيق المؤذن بعذاب الحريق فالسلامة منها تسليمها لآلهاتها والإعراض عن فضلها (تنبيه) مر ما يفيد أن السحر إتيان نفس شريرة بخارق عن مزاولة محرم ثم إن اقترن بكفر فكفر وإلا فكبيره عند الإمام الشافعي وكفر عند غيره وأعلمه إن لم يكن لذنب السحرة عند نشره حرام عند الأكثر وعلى ذلك يحمل كلام الإمام الرازي في تفسيره اتفق المحققون على أن العلم بالسحر ليس بقبیح ولا محذور ولأن العلم شريف ولعموم «هل يستوى الذين يعلمون والذين لا يعلمون» ولأن السحر لو لم يعلم لما أمكن الفرق بينه وبين المعجزة والعلم يكون المعجز معجزاً واجب وما يتوقف الواجب عليه فهو واجب قال فهذا يقتضى كون العلم به واجباً وما يكون واجباً كيف يكون حراماً أوقبيحاً؟ انتهى (الحكيم) الترمذي في النوادر (عن عبد الله بن بسر) بضم الموحدة وسكون المهملة ابن صفوان (المازني) نزيل حمص صحابي مشهور عاش أربعاً وتسعين سنة وتوفي بحمص أيام سلمان ابن عبد الملك، وضع النبي صلى الله عليه وسلم يده على رأسه ودعا له، صحب النبي صلى الله عليه وسلم هو وأبوه وأمه وأخوه عطية وأخته الصماء، وهو صحابي صغير، آخر من مات من الصحابة بحمص، روى البخاري عنه حديثاً واحداً في صفة النبي صلى الله عليه وسلم. اهـ. قال الزين العراقي ورواه ابن أبي الدنيا والبيهقي في الشعب من رواية أبي الدرداء الرهاوي مرسلًا وقصة هاروت وماروت المشهورة وردت من نحو عشرين طريقاً بعضها حسن فوعم بطلانها غير

١٤٦ - اتَّقُوا بَيْتًا يُقَالُ لَهُ الْحَمَامُ، فَمَنْ دَخَلَهُ فَلَيْسَ تَرْتَرًا - (طَب ك هَب) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ

١٤٧ - اتَّقُوا زَلَّةَ الْعَالَمِ، وَانْتَظِرُوا فَيْئْتَهُ - الْحُلْوَانِيُّ (عَدْهُق) عَنْ كَثِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ

صواب كما بينه الحافظ ابن حجر وقال من وقف عليها يكاد يقطع بوقوع القصة

(اتقوا بيتاً يقال له الحمام) أى احذروا دخوله فلا تدخلوه ندباً للاغتسال فيه إلا للضرورة أو لحاجة وقال يقال له الحمام لأن العرب بالحجاز لم تكن تعرف الحمام ولم يدخله المصطفى . قال ابن القيم ولا رآه بعينه وما وقع لبعضهم بما يوم خلاف ذلك وهم قالوا يارسول الله إنه يذهب الريح ويذكر النار قال إن كنتم لا بد فاعلين (فمن دخله) منكم (فليستتر) أى فليستتر عورته عن يحرم نظره إليها وجوباً وعن غيره ندباً ، قال الحكيم هذا يفهم أنه إنما أمر بأن يتقى لنظر بعضهم إلى عورة بعض ولم يصرح عن جواب السائل بأنه يذكر النار لأن تذكره لها غير مطرد في حق كل أحد إذ هو يخص العامة فإن الواحد منا إذا عاب بقعة حامية ذات بخار وماء حميم أخذه الغم ودارت رأسه حتى استروح إلى ما يبرد فؤاده وتروح بما يدخل من خلل الباب من الهواء واستنشق الماء البارد وتذكر بذلك دار العقاب فكان ذلك سبباً لاستعاذته من فنون العذاب وأما أهل اليقين فالآخرة نصب أعينهم فلا يحتاجون إلى الاتعاظ بحمام وغيره وأول من اتخذ له الحمام سليمان عليه الصلاة والسلام وأول من اتخذها بالقاهرة العزيز بن المعز العبيدى كما في خطط المقرئى وتاريخ المسجى وقد اختلف السلف والخلف في حكم دخول الحمام على أقوال كثيرة والأصح أنه مباح للرجال بشرط الستر والغض ، مكروه للنساء إلا للحاجة (طَب ك هَب) وكذا الحكيم (عن ابن عباس) قال ك وهو على شرط مسلم وأقره الذهبي في التلخيص مع أن فيه عبدالعزيز بن يحيى أبو الأصبح أورده أئني الذهبي في الضمفاه وقال قال البخارى لا يتابع على حديثه وقال أبو حاتم صدوق ورواه عنه البزار ، قال عبدالحق وهو أصح حديث في هذا الباب وأما ما أخرجه أبو داود والترمذى فلا يصح منه شيء . وقال في المطامع ليس في شأن الحمام ما يعول عليه إلا قول المصطفى صلى الله عليه وسلم في صفة عيسى كأنما خرج من ديماس وقد ألفت فيه بعضهم مؤلفاً حافلاً جمع فأوعى ولاختلاف أخباره اختلف الفقهاء في دخوله على أقوال متكثرة ومذهب الإمام الشافعى رضى الله تعالى عنه الإباحة للرجال بشرط الستر والغض والكراهة للمرأة حيث لا عذر

(اتقوا زلة العالم) أى سقطته وهفوته وفعلته الخبيثة جهراً إذ بزلته يزل عالم كثير لا اقتدائهم به فهفوته يترتب عليها من المفاسد ما لا يحصى وقد يراقبه للأخذ عنه من لا يراه ويقتدى به من لا يعلمه فاحذروا متابعتهم عليها والاقتداء به فيها ولكن مع ذلك احمولوه على أحسن المحامل وابتغوا له عذراً ما وجدتم لذلك سبيلاً وعلم من ذلك أنه لا عذر لنا في قولنا إن أكلنا الحرام فالعالم الغلانى يأكله مثلاً قال الغزالى في هذا جهل وكيف يعتذر بالاقتداء بمن لا يجوز الاقتداء به فإن من خالف أمر الله تعالى لا يقتدى به كائناتاً من كان ولو دخل غيرك النار وأنت تقدر على أن لا تدخلها فلا عذر لك في موافقته . والزلة في الأصل استرسال الرجل بغير قصد والمزلة المكان الزلق وقيل للذنب من غير قصد زلة تشبهاً بزلة الرجل ذكره الراغب (وانتظروا فئتمه) بفتح الفاء بضبط المصنف أى رجوعه وتوبته عما لا يسه من الزلل ، تقول فاء إلى الله فيئة حسنة إذا تاب ورجع ذكره الزخشرى وغيره إنما قال ذلك لأن العلم يجعله على التوبة كما قال في الحديث الآخر ستناه صلواته وفى الحديث الآخر إن المؤمن خاق مفتناً تواباً إذا ذكر تذكر قال الغزالى احذر من الاغترار بعباء السوء فإن شرهم أعظم على الدين من شر الشياطين إذ الشياطين بواسطتهم يتصدون إلى انتزاع الدين من قلوب المؤمنين ولهذا لما سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم من أشر الخلق قال اللهم غفراً حتى كرروا عليه فقال هم علماء السوء وقال ابن عباس ويل للعالم من الأتباع يزل زلة فيرجع عنها ويتحملها الناس فيذهبون في الآفاق وفى متنور الحكم والمدخل زلة العالم كانكسار السفينة تفرق ويفرق معها خلق كثير وقيل لعيسى عليه الصلاة

عن أبيه عن جده

١٤٨ - اتَّقُوا دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ؛ فَإِنَّهَا تُحْمَلُ عَلَى الْغَنَمِ ، يَقُولُ اللَّهُ : وَعِزَّتِي وَجَلَالِي لَأَنْصُرَنَّكَ وَلَوْ بَعْدَ

حِينَ - (طب) والضياء عن خزيمه بن ثابت

والسلام من أشد الناس فتنة قال زلة عالم وفي الإسرائيليات أن عالماً كان يضل الناس بيدعته ثم تاب وعمل صالحاً فأوحى الله تعالى إلى نبيهم قل له لو كان ذنبك فيما بيني وبينك لغفرته لك لكن كيف بمن أضلته من عبادي فأدخلتهم النار؟ فأمر العلماء خطر وعليهم وظيفتان ترك الذنب ثم إخفاؤه إن وقع وكما يتضاعف ثوابهم على الحسنات فيضاعف عقابهم على الذنوب والسيئات إذا اتبعوا والعالم إذا ترك الميل إلى الدنيا وفتح منها بالقليل ومن الطعام بالقوت ومن الكسوة بالخلق اقتدى به العامة فكان له مثل ثوابهم بنص خبر من سن سنة حسنة وإن مال إلى التوسع في الدنيا مالت طباع من دونه إلى التشبه به ولا يقدررون على ذلك إلا بخدمة الظلمة وجمع الحطام الحرام فيكون هو السبب في ذلك لحركات العلماء في طوري الزيادة والنقصان تتضاعف آثارها إما بربح أو خسران (الخلواني) بالضم نسبة إلى حلوان بلد بآخر العراق وهو الحسن بن علي الحلواني الخلال شيخ مسلم (عد هق) وكذا العسكري في الأمثال كلهم (عن كثير) المزني بمثلثة ضد قليل المزني قال في الكشاف واه وقال أبو داود كذاب وفي الميزان عن الشافعي وأبي داود ركن من أركان الكذب وضرب أحمد على حديثه وقال الدارقطني وغيره متروك وقال ابن حبان له عن أبيه عن جده نسخة موضوعة وقال ابن عدى عامة ما يرويه لا يتابع عليه وهو (ابن عبد الله) قال الذهبي صحابي وثق (ابن عمرو بن عوف) المزني الصحابي (عن أبيه) عبد الله (عن جده) عمرو المذكور ولم يقتصر المصنف على الصحابي فقط كما هو عادته ليبين أنه من رواية الرجل عن أبيه عن جده وذلك من أنواع علوم الحديث كما هو معروف وقد سكت عليه فلم يرمز له بضعف وغيره ومن قال إنه رمز لضعفه فقد وهم فقدت على نسخته بخطه ولا رمز فيها إن سلم عدم وضعه فقد علمت القول في كثير وقال الزين العراقي رواه ابن عدى من حديث عمرو بن عوف هذا وضعفه انتهى فعزو المصنف الحديث لابن عدى وسكوته عما أعلاه به غير مرضى ولعله اكتفى بإفصاحه بكثير

(اتقوا دعوة المظلوم) أي اجتمدوا دعوة من تظلمونه وذلك مستلزم لتجنب جميع أنواع الظلم علي أبلغ وجه وأوجز إشارة وأنصح عبارة لأنه إذا اتقى دعاء المظلوم لم يظلم فهو أبلغ من قوله لا تظلم وهذا نوع شريف من أنواع البديع يسمى تعاقماً ثم بين وجه النهي بقوله (فإنها تحمل على الغمام) أي يأمر الله برفعها حتى تجاوز الغمام أي السحاب الأبيض حتى تصل إلى حضرته تقدس وقيل الغمام شيء أبيض فوق السماء السابعة فإذا سقط لا تقوم به السموات السبع بل يتشققن قال الله تعالى «ويوم تشقق السماء بالغمام» وعلى هذا فالرفع والغمام حقيقة ولا مانع من تجسيم المعاني كما مر لكن الذي صار إليه القاضي الحل علي المجاز حيث قال استأنف لهذه الجملة لفخامة شأن دعاء المظلوم واختصاصه بمزيد قبوله ورفعته على الغمام وفتح أبواب السماء له مجاز عن إثارة الآثار العلوية وجمع الأسباب السماوية على انتصاره بالانتقام من الظالم وإنزال البأس عليه وقوله (يقول الله وعزتي وجلالي لأنصرك) بلام القسم ونون التوكيد التيسلة وفتح الكاف أي لاستخلصن لك الحق من ظلمك وفتح الكاف هو ما اقتصر عليه جمع فإن كان الرواية فهو متعين وإلا فلا مانع من الكسر أي لاستخلصن لصاحبك وتجسد المعاني وجعلها بحيث تعقل لا مانع منه (ولو بعد حين) أي أمد طويل بل دل به سبحانه على أنه يهمل الظالم ولا يهمله «وربك الغفور ذو الرحمة لو يؤاخذهم بما كسبوا لعجل لهم العذاب بل لهم موعدة وقد جاء في بعض الآثار أنه كان بين قوله قد أجيبت دعوتكما وغرق فرعون أربعون عاماً ووقوع العفو عن بعض أفراد الظلمة يكون مع تعويض المظلوم فهو

١٤٩ - اتَّقُوا دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ؛ فَإِنَّمَا تَصْعَدُ إِلَى السَّمَاءِ كَأَنَّهَا شِرَارَةٌ - (ك) عن ابن عمر (صح)

١٥٠ - اتَّقُوا دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ وَإِنْ كَانَ كَافِرًا، فَإِنَّمَا أَيْسَ دُونَهَا حِجَابٌ - (حم ع) والضياء عن أنس (صح)

١٥١ - اتَّقُوا فِرَاسَةَ الْمُؤْمِنِ، فَإِنَّهُ يَنْظُرُ بِنُورِ اللَّهِ عِزَّ وَجَلَّ - (نخ ت) عن أبي سعيد الحكيم، وسهويه

نصر أيضاً وفيه تحذير شديد من الظلم وأن مراتعه وخيمته ومصائبه عظيمة قال

نامت جفونك والمظلوم منتبه « يدعو عليك وعين الله لم تنم

والحين الزمان قل أو كثير والمراد هنا الزمان المطلق نحو «ولتعلن نبأه بعد حين» (طب والضياء) في المختارة وابن أبي عاصم والحرثي في مساوي الأخلاق عن خزيمه بن محمد بن عمار بن خزيمه بن ثابت عن أبيه (ع) جده (خزيمه) بنجاء وزاي معجمتين مصغر (ابن ثابت) بن فاكه الخطمي بفتح المعجمة المدني ذي الشهادتين من كبار الصحابة شهد أحداً وما بعدها وقتل مع علي بصفين قال الهيثمي وفيه من لا أعرفه انتهى وأقول فيه سعد بن عبد الحميد أوردته الذهبي في الضعفاء، وقال فحش خطؤه قاله ابن حبان وضعفه غيره أيضاً ولم يترك لكن قال المنذري لا بأس بإسناده في المتابعات

(اتقوا دعوة المظلوم فانها تصعد إلى السماء) بالمعنى المقرر فيما قبله (كأنها شرارة) كناية عن سرعة الوصول لأنه مضطر في دعائه وقد قال الله سبحانه وتعالى «أمرن يجيب المضطر إذا دعاه» وكلما قوى الظلم قوى تأثيره في النفس فاشتدت ضراوة المظلوم فقويت استجابته والشر ما تاطر من النار في الهواء شبه سرعة صعودها بسرعة طيران الشر من النار (ك) من حديث عاصم بن كليب عن محارب وكذا الديلمي (عن ابن عمر) بن الخطاب ثم قال عاصم احتج به مسلم وأقره الذهبي في التلخيص لكن أورد عاصماً هذا في الضعفاء وقال ابن المديني لا يحتج بما انفرد به وفيه أيضاً عمرو بن مرزوق أوردته في ذيل الضعفاء وقال ثقة قال فيه الدارقطني كثير الوهم وعطاء بن السائب أوردته فيهم أيضاً وقال قال أحمد من سمع منه قديماً فهو صحيح انتهى وأما المؤلف فقد رمز لحسنه وقال ثقة

(اتقوا دعوة المظلوم) أي تجنبوا الظلم لئلا يدعو عليكم المظلوم (وإن كان كافراً) معصوماً فإن دعوته إن كان مظلوماً مستجابة وبقوره على نفسه وفي حديث أحمد عن أبي هريرة مرفوعاً دعوة المظلوم مستجابة ولو كان فاجراً فبقوره على نفسه وإسناده كما في الفتح حسن وروى ابن حبان والحاكم عن أبي ذر من حديث طويل أن في صحف إبراهيم أيها الملك المسلط المبتلي المعروف إنني لم أبعثك لتجتمع الدنيا بعضها إلى بعض ولسكني بعثتك لترد عني دعوة المظلوم فإني لأأردها ولو من كافر ولا ينافيه وما دعاء الكافرين إلا في ضلال لأن ذلك في دعائهم للتجاة من نار الآخرة فلا يدل على عدم اعتباره في الدنيا ثم علل الالتقاء بقوله (فانه) أي الشأن قال القرطبي الرواية الصحيحة فانه بضمير المذكور على أن يكون ضمير الأمر والشأن ويحتمل عوده على مذكر الدعوة فإن مذكر الدعوة دعاء وفي رواية فانها بالتأنيث وهو عائد على لفظ الدعوة (ليس دونه) وفي رواية دونها (حجاب) أي ليس بينها وبين القبول حجاب مانع والحجاب هنا ليس حسياً لاقتضائه نوعاً من البعد واستقرار في مكان والله سبحانه وتعالى منزه عن ذلك وأقرب لكل شيء من نفسه فهو تمثيل لمن يقصد باب سلطان عادل جالس لرفع المظالم فانه لا يجب (حم ع والضياء) المقدسي (عن أنس) بن مالك واتفق عليه الشيخان بدون السكاfer

(اتقوا فراسة) بكسر الفاء ذكره جمع وهي الخنق في ركوب الخيل، والمراد اطلاعه وظاهره أن الفتح لم يسمع هنا لكن في المصباح بعد ذكره الكسر قال إن الفتح لغة ثم قال ومنه اتقوا فراسة فاقترضى كلامه أنه بالفتح وجزم به بعض محقق العجم فقال بالفتح وأما بالسكسر فالفروسية على الضمائر. فإن قيل مامعنى الأمر باتقاء فراسة

(طب عد) عن أبي أمامة بن جرير عن ابن عمر

المؤمن؟ أجب بأن المراد تجنبوا فعل المعاصي لئلا يطلع عليه فتفضحوا بين يديه . (المؤمن) الكامل الإيمان أى احذروا من إضمار شيء من الكبائر القلبية أو إصرار على معصية خفية أو تعدد لحد من الحدود الشرعية فإنه ينور إيمانه الذى ميزه الله به عن عوام المؤمنين مطلع على ما فى الضمائر شاهد لما فى السرائر فتفضحوا عنده فيشهد عليكم به غدا وأهل العرفان هم شهداء الله فى أرضه وربما ساء ما رأى فغار على حق الحق قيمتكم الله لمقت وليه وقد وجد من ذلك كثير، والمتفرس النظار المتثبت فى نظره حتى يعرف حقيقة سمه الشيء وفى رواية ذكرها ابن الأثير اتقوا قرابة المؤمن قال يعنى فراسته وظنه الذى هو قريب من العلم والتحقيق بصدق حديثه وإصابته يقال ماهو بعالم ولا قراب عالم والفراسة الاطلاع على ما فى الضمائر وقيل مكاشفة اليقين ومعاينة الغيب وقيل سواطع أنوار تلمع فى القلب تدرك بها المعانى وقال الراغب الاستدلال بهيئات الإنسان وأشكاله وألوانه وأقواله على أخلاقه وفضائله وذنائله وربما قيل هى صناعة صيادة لمعرفة أخلاق الإنسان وأحواله وقد نبه الله سبحانه وتعالى على صدقها بقوله تعالى . إن فى ذلك لآيات للمتوسمين، وقوله تعالى تعرفهم بسميهم، ولفظها من قولهم فرس السبع الشاة وسمى الفرس به لأنه يفترس المسافة جريا فكانت الفراسة اختلاس العارف وذلك ضربان ضرب يحصل للإنسان عن خاطر لا يعرف سببه وهو ضرب من الإلهام بل من الوحي وهو الذى يسمى صاحبه المحدث كما فى خبر: إن يكن فى هذه الأمة محدث فهو عمر وقد تكون بإلهام حال اليقظة أو المنام والثانى يكون بصناعة متعلمة وهى معرفة ما فى الألوان والأشكال وما بين الامزجة والأخلاق والأفعال الطبيعية ومن عرف ذلك وكان ذا فهم ثابت قوى على الفراسة، وقد ألف فيها تأليفات فمن تتبع الصحيح منها اطلع على صدق ماضينوه والمراد هنا هو الضرب الأول بقرينة قوله (فإنه ينظر بنور الله عز وجل) أى يبصر بعين قلبه المشرق بنور الله تعالى وباستنارة القلب تصح الفراسة لأنه يصير بمنزلة المرأة التى تظهر فيها المعلومات كما هى والنظر بمنزلة النقش فيها قال بعضهم من غض بصره عن المحارم وكف نفسه عن الشهوات وعمر باطنه بالمراقبة وتعود أكل الحلال لم تخطئ فراسته قال ابن عطاء الله واطلاع بعض الأولياء على بعض الغيوب جائز وواقع لشهادته له بأنه إنما ينظر بنور الله لا بوجود نفسه انتهى ومن ثم شرطوا لحصول النور المذكور الغض عن النظر للمحارم فإن العبد إذا أطلق نظره تنفست نفسه الصعداء فى مرآة قلبه فطمست نورها ومن لم يجعل الله له نوراً فما له من نور، والحق سبحانه وتعالى يجزئ العبد على عمله من جنسه فمن غض بصره عن المحارم عوضه إطلاق نور بصيرته وقد قال على كرم الله وجهه لأهل الكوفة سينزل بكم أهل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فيستغيثون بكم فلم يغاثوا فكان منهم فى شأن الحسين ما كان ورأى عمر رضوانه عنه قوما من مذبح فيهم الا شتر فصعد النظر فيه وصوب ثم قال قاتله الله إني لأرى للمسلمين منه يوما عصيا فكان منه ما كان ونظر رجل إلى امرأة ثم دخل على عثمان رضى الله تعالى عنه فقال يدخل أحدكم على وفى عينه أثر الزنا وحاكت امرأة زوجها إلى بعضهم فأصابته مشغولا بالتقديس فانتظرت حتى فرغ فقال يا جاهلة بمقدار ماجنته على نفسها اعترى بذنك واعلمى زوجك بجنايتك عليه فإن السكران الذى واقعتك فى ليلة كذا وزوجك قائم فى الهيكل يدعو لك فقد أحبك ومستلدى بعد شهرين خلقا مشوها فكان كذلك قال الغزالي وما حكى عن تفرس المشايخ وأخبارهم عن اعتقادات الناس وضمائرهم تخرج عن الحصر قال بل ما حكى عنهم من مشاهدة عذاب القبر والسؤال ومن سماع صوت الهاتف ومن فنون الكرامات خارج عن الحصر والحكاية لا تنفع الجاحد ما لم يشاهد ومن أنكر الأصل أنكر التفصيل (سئل) بعض العارفين عن الفراسة ماهى؟ فقال أرواح تتقلب فى الملكوت فتشرف على معانى الغيوب فتنتطق عن أسرار الحق نطق مشاهدة وعيان وقال أبو عثمان المغربي العارف نضى له أنوار العلم فيصير بها عجائب الغيب وقال الحريرى جلسائه هل فيكم من إذا أراد الله أن يحدث فى المملكة شيئا أعله قبل أن يبدو قالوا لا قال ابكروا



١٥٢ - اتقوا محاش النساء - سموية (عد) عن جابر (ض)

١٥٣ - اتقوا هذه المذابح ، يعنى المحاريب - (طب هق) عن ابن عمرو

على قلوب لم تجد من الله شيئاً وقال البرقي وقع اليوم في المملكة حدث لا آكل ولا أشرب حتى أعلم ما هو فوردا الخبر بعد أيام أن القرمطي دخل مكة في ذلك اليوم وقتل بها المقتلة العظيمة وقال السهروردي لما ذكر كرامات الأولياء قد يعلمون بعض الحوادث قبل تكوينها (نخ ت) واستقر به (عن أبي سعيد) الخدرى وفيه مصعب بن سلام أورده الذهبي في الضعفاء وقال ابن حبان كثير الغلط فلا يحتج به (الحكيم) الترمذى (وسموية) بفتح السين وشد الميم المضمومة وهو الحافظ إسماعيل في فوائده (طب عد) كلهم (عن أبي أمامة) الباهلي وفيه عبدالله بن صالح كاتب الليث ليس بشيء (ابن جرير) في تفسيره وهو محمد الطبري المجتهد المطلق أحد أئمة الدنيا علما ودينا واجتهادا (عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه مؤمل بن سعيد الرحبي أورده الذهبي في المتروكين وقال قال أبو حاتم منكر الحديث وأسد بن وداعة أورده الذهبي في الضعفاء وقال كان يسب عليا معاصر الدولة مروان الحمار قال السخاوى بعد ماساق هذه الطرق وكلها ضعيفة وفي بعضها ما هو متمسك لا يليق مع وجوده الحكم على الحديث بالوضع انتهى ومراده رد مال ابن الجوزى حيث حكم بوضعه فلم يصب وحكم السخاوى على الكل بالضعف غير صواب فقد قال الهيثمي إسناده الطبراني حسن وذكر المؤلف في الدرر أن الترمذى خرجه من حديث ابن عمرو وثوبان بزيادة وينطق بتوفيق الله وذكر في تعقبات الموضوعات أن الحديث حسن صحيح

(اتقوا محاش النساء) بفتح الميم وحاء مهملة وشين معجمة مشددة ويقال بمهملة وهما روايتان كما نبه عليه الشهاب الحجازي وغيره يعنى إتيانهم في أدبارهن جمع محشة أو محشاة اسم لأسفل مواضع الطعام من الامعاء كنى به عن الدبر كما كنى بالحشوش عن الغائط وفي الحديث به هكذا على منهج الرمزي باب من حسن الأدب وتحاش عن النفوس بالعظيمة والنهى للتحريم فيحرم إتيان الحليلة في دبرها كما سبق ولاحد لكنه ينهى فإن عاد عزز في الثالثة ومارواه الحاكم عن مالك في قوله الآن فعلته بأمر ولدى وفعله نافع وابن عمرو وفيه نزل «نساؤكم حرث لكم» فتعقبوه بأنه كذب عليه لكن رده الحافظ ابن حجر في اللسان فقال أصله في سبب النزول مروى عن ابن عمرو عن نافع وعن مالك من طرق عدة صحيحة بعضها في البخارى (سموية) في فوائده (عد) وكذا أبو نعيم والديلمى (عن جابر) بن عبد الله وفيه على بن أبي علي الهاشمي الهلبى المدنى قال في الميزان عن أبي حاتم والنسائي متروك وعن أحمد له مناكير ثم أورد منها هذا الخبر وفيه أيضا ابن أبي فديك

(اتقوا هذه المذابح) جمع مذبح قال في الفردوس وغيره (يعنى المحاريب) أى تجنبوا تحرى صدور المجالس يعنى التنافس فيها ، ووقع للمصنف أنه جعل هذا نهيًا عن اتخاذ المحاريب في المساجد والوقوف فيها وقال خنى على قوم كون المحراب بالمسجد بدعة وظنوا أنه كان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يكن في زمنه ولا في زمن أحد من خلفائه بل حدث في المائة الثانية مع ثبوت النهى عن اتخاذهم قول الزركشى المشهور أن اتخاذها جائز لا مكروه ولم يزل عمل الناس عليه بلا تكثير بأنه لا نقل في المذهب فيه وقد ثبت النهى عنه انتهى ، أقول وهذا بناء منه على ما فهمه من لفظ الحديث أن مراده بالمحراب ليس إلا ما هو المتعارف في المسجد الآن ولا كذلك فإن الإمام الشهرى المعروف بابن الأثير قد نص على أن المراد بالمحاريب في الحديث صدور المجالس قال ومنه حديث أنس كان يكره المحاريب أى لم يكن يجب أن يجلس في صدور المجالس ويرتفع على الناس انتهى واقتهاه في ذلك جمع جازمين به ولم يحكوا خلافه منهم الحافظ الهيثمي وغيره وقال الحراني المحراب صدر البيت ومقدمه الذى لا يكاد يوصل إليه إلا بفضل منه وقوة جهد وفي الكشف في تفسيره كلما دخل عليها زكريا المحراب، مانصه: قيل بنى لها زكريا محرابا في المسجد أى غرفة تصعد إليها بسلام وقيل المحراب أشرف المجالس ومقدمها كأنها وضعت في أشرف موضع في بيت المقدس وقيل كانت

١٥٤ - أَمَّا الرَّكُوعَ وَالسُّجُودَ ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي لَأَرَاكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي إِذَا رَكَعْتُمْ وَإِذَا سَجَدْتُمْ

مساجدهم تسمى المحاريب انتهى وقال في تفسيره ويعملون له ما يشاء من محاريب، المحاريب المساكن والمجالس الشريفة سميت به لأنه يحامى عليها ويذب عنها وقيل المساجد انتهى وفي الأساس مررت بمدبح النصراري ومدايحهم وهي محاريبهم ومواضع كتبهم ونحوها المناسك للمتعبات وهي في الأصل المذابح انتهى ، وفي الفائق المحراب المكان الرفيع والمجلس الشريف لأنه يدافع عنه ومحارب دونه ومنه قيل محراب الأسد لما أواه وسمى القصر والفرقة المنيفة محرابا انتهى بنصه وفي القاموس المذابح المحاريب والمقاصير . بيوت النصراري والمحراب الفرقة وصدر البيت وأكرم مواضعه ومقام الإمام من المسجد والموضع ينفرده الملك ، وقال النجاشي ابن الهمام في الفتح بعد ما نقل كراهة صلاة الإمام في المحراب لما فيه من التشبه بأهل الكتاب والامتناع عن القوم مانصه لا ينبغي أن امتياز الإمام مفردا مطلوب في الشرع في حق المكان حتى كان التقديم واجبا عليه وغاية ما هنا كونه في خصوص مكان ولا أثر لذلك فانه بنى في المساجد المحاريب من لدن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو لم تكن لكانت السنة أن يتقدم في مجازاة ذلك المكان لأنه يحاذى وسط الصف وهو المطلوب إذ قيامه في غير محاذاته مكروه وغايته اتفاق الملتزمين في بعض الأحكام ولا بدع فيه على أن أهل الكتاب إنما يخصون الإمام بالمكان المرتفع كما قيل فلا تشبه انتهى (طب هق عن ابن عمرو) بن العاص رمز المصنف لحسنه قال الهيثمي فيه عبد الرحمن بن مغرا وثقه ابن حبان وغيره وضعفه ابن المديني في روايته عن الأعمش وليس هذا منها انتهى وقال المصنف حديث ثابت وهو علي رأى أبي زرعة ومتابعيه صحيح وعلي رأى ابن عدى حسن والحسن إذا ورد من طريق ثان ارتقى إلى الصحة انتهى وهو غير صواب فقد تمعبه الحافظ الذهبي في المذهب على البيهقي فقال قلت هذا خبر منكر تفرد به عبد الرحمن بن مغرا وليس بحجة انتهى وحينئذ فإثبات الحكم بصحته يفرض ما فهمه المؤلف منه لا يصار إليه

(أتموا الركوع والسجود) أى اتفروا بهما تامين كاملين بشرائطهما وسننهما وآدابهما وأولوا الطمأنينة فيهما حقها فتجب الطمأنينة فيهما في الفرض وكذا في النفل عند الشافعية وذلك بأن تستقر أعضاؤه في محلها قال الحراني الإتمام التوفية لما له صورة تلتئم من أجزاء وآحاد (فور) الله (الذى نفسى بيده) أراد بالنفس ذاته وجملته وباليد قدرة الله تعالى وتصرفه فيه إشارة إلى أن إرادته وتصرفه مغموران في إرادة الله وتصرفه وفيه جواز القسم بما ذكر ونحوه من كل ما يفهم منه ذات الله تعالى تأكيداً للأمر وتفخيماً للشأن (إني لأراكم) بلام التوكيد ويفتح الهمزة (من وراء ظهرى إذا ركعتم وإذا سجدتم) وفي رواية لمسلم إذا ما ركعتم وإذا ما سجدتم بزيادة ما وهذه رؤية إدراكية فلا تتوقف على آلتها ولا على شعاع ومقابلة خرقاً للعادة ولا يلزم من فرضه محال وخالف البصر في العين قادر على خلقه في غيرها وقول الزاهدي كان له عيتان بين كتفيه كسم الحياض يرى بهما ولا يحجبهما شيء لم يثبت ولما كانت هذه الرؤية الإدراكية خارجة عن القوانين العادية أكد بالقسم وإيان واللام دفعا للإنكار قال الحلبي لاسبيل للملحدين إلى استنكار ذلك فإنهم يدعون لعتياغوروش أنه كان يسمع أصوات الأفلاك وصرير حركة الكواكب وألف الألقان عليها وهم عندنا كاذبون إلا أن يثبت أنه كان نبيا وزعم أن هذه رؤية قافية أو بوحى رد بأنه تعطيل للفظ الشارع بلا ضرورة لحمله على ظاهره وأنه إبصار حقيقى خاص به خرقاً للعادة معجزة له أولى قال ابن حجر وظاهر الحديث أن ذلك خاص بحالة الصلاة ويحتمل العموم انتهى وكلام جمع متقدمين مصرح بالعموم . الأثرى إلى قول المطامح وغيرها أنه كان يبصر من خلقه لأنه كان يرى من كل جهة من حيث كان نوراً كله وهذا من عظيم معجزاته ولهذا كان لا ظلم له لأن النور الذى أفيض عليه منع من حجب الظلمة وقد كان يدعو بسبعة عشر نورا فهذه الأنوار أبصر من كل جهة ولذلك تجلت له الجنة في الجدار لفقد الحجب وزاد لفظ الظهر ولم يكتب بقوله وراء لأن وراء يراد به تارة خلف وتارة أمام فإذا قلت زيد ورأى صح أن يراد في المكان الذى أواريه أنا بالنسبة لمن خافى فيكون أمامى أو يراد في المحل الذى

(حم ق ن) عن أنس (صح)

١٥٥ - أَمَّوْا الصُّفُوفَ ، فَأَتَى أَرَاكِمَ خَلْفَ ظَهْرِي - (م) عن أنس (صح)

١٥٦ - أَمَّوْا الصَّفَّ الْمَقْدَمَ ، ثُمَّ الَّذِي بَلَيْهِ : فَمَا كَانَ مِنْ نَقْصٍ فَبَابِي - كُنْ مِنَ الصَّفِّ الْمُوَخَّرِ - (حم دن)

(حب) وابن خزيمة والضياء عن أنس

١٥٧ - أَمَّوْا الوُضُوءَ ، وَبَيْلَ الْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ - (ه) عن خالد بن الوليد ، ويزيد بن أبي سفيان ، وشرحبيل

هو متوار عن فيكون خافي ، وقال الحراني . وراء ما لا يناله الحس ولا الهم حيثما كان من المكان فر بما اجتمع أن يكون الشيء وراء من حيث كونه لا يعلم وأماما في المكان ، وقال القاضي وراء في الأصل مصدر جعل ظرفا يضاف للفاعل ويراد به ما يتوارى وهو خلفه وللفعول ويراد به ما يواريه وهو قدومه ولهذا عد من الأضداد (حم ق ن عن أنس) بر مالك وفي الباب غيره أيضا وفيه وجوب الطمأنينة في الركوع والسجود وخصه أبو حنيفة بالفرض وعم الشافعي رضي الله تعالى عنه (أموا) أيها المصلون ندبا مؤكدا (الصفوف) بضم الصاد أكلوها الأول فالأول فلا يشرع في الصف الثاني حتى يتم الأول ولا يقف في صف حتى يتم ما قبله فإن وجد في صف أمامه فرجة اخترق الصف الذي يليه فافوقه اليها لتقصيرهم بتركها (فاني أراكم خلف ظهري) قال في المطامح في أبي داود عن معاوية ما يدل على أن هذا كان في آخر عمره ولهذا قال عياض كان ذلك له بعد ليلة الإسراء كما كان موسى يرى الغملة السوداء في الليلة الظلماء من عشرة فراسخ بعد ليلة الطور وزاد لفظ الظهر ولم يكتب بقوله خلني لما مر قال الحافظ ابن حجر وأماما شتهر من خبر لا أعلم ما وراء جداري فلا أصل له وبفرض وروده فالمراد به أنه لا يعلم الغيب إلا بإطلاعه تعالى (م عن أنس) بن مالك ، متفق عليه بلفظ أقيموا الصفوف فاني أراكم من وراء ظهري

(أموا) ندبا مؤكدا والصارف عن الوجوب أخبار آخر (الصف المقدم) أي أكلوا الصف الأول وهو الذي يلي الإمام وإن تخالجه نحو منبر أو سارية أو جاء أصحابه متأخرين (ثم الذي يليه) وهكذا وقول ابن عبد البر المراد به من يسبق إلى الصلاة وإن تأخر غلظوه فيه (فما كان من نقص) في الصف (فليكن) أي فاجملوه (في الصف المؤخر) فيذكره الشروع في صف قبل إتمام ما قبله كما تقرر وهذا الفعل مفوت لفضيلة الجماعة الذي هو التضعيف لا لأصل بركة الجماعة فالتضعيف للجماعة غير بركة الجماعة وبركتها هي عود بركة السكامل منهم على الناقص ذكره المؤلف في بسط الكف في إتمام الصف قال في المجموع اتفقوا على ندب سد الفرج في الصفوف وإتمام الأول فالأول ولا يشرع في صف حتى يتم ما قبله وهذا كله في صفوف الصف الواحد كما يأتي (حم دن) في الصلاة (حب وابن خزيمة) محمد النيسابوري المجتهد المطابق البحر العجاج المنعوت بامام الأئمة (والضياء) المقدسي في المختارة وأبو يعلى والبيهقي (عن أنس) ابن مالك وسكت عليه أبو داود والمنذري قال النووي في رياضته بعد عزوه لأبي داود إسناده حسن ولم يرمز له المصنف بشيء (أموا) هو بمعنى قوله في الرواية الأخرى أسبغوا (الوضوء) أي عمموا به جميع الأعضاء واثوابه على التمام بفرائضه وسننه من إطالة غرة وتحجيل وتثليث وتكرار غسل ومسح وقدروى أبو يعلى عن أبي هريرة جاء رجل إلى المصطفى صلى الله عليه وسلم فقال ما أسبغ الوضوء فسكت حتى حضرت الصلاة فدعا بقاء فغسل يديه ثم استنثر (ويل) سوغ الابتداء به وهو نكرة كونه في معنى الدعاء (الأعقاب من النار) أي شدة هلكة من نار الآخرة لأصحابها المهملين غسل بعضها في الوضوء ويحتمل أن يخص العقب نفسها بعذاب يعذب به صاحبه قال ابن دقيق العيد وأل للعهد والمراد الأعقاب التي رآها تلوح لم يمسه الماء والمراد الأعقاب التي صفتها أن لاتعم بالمطهر ولا يجوز كون آل للعموم المطلق ومن بمعنى في كما في «إذا نودى للصلاة من يوم الجمعة» أو بيانية كافي «فاجتنبوا الرجس من الأوثان» قال الحراني والويل جماع الشركه وفي الكشف الويل نقيض الوأل وهو النجاة اسم معنى كالهلاك إلا أنه لا يشتق منه

ابن حسنة ، وعمرو بن العاص (صح)

١٥٨ - أُثبت بمقاليد الدنيا على فرس أبلق ، جاءني به جبريل عليه قطيفة من سندس - (حم حب) والضياء عن جابر (صح)

فعل وإنما يقال ويلاله فينصب نصب المصدر ثم يرفع رفعه لإفادة معنى الثبات فيقال ويل له كقولك سلام عليك انتهى وفيه أن فرض الرجلين الغسل وأنه لا يجزى فيهما المسح وبه قال جمهور السلف والخلف وقال الشيعة الواجب مسحهما وابن جرير والجبائي يخير بين المسح والغسل وبعض أهل الظاهر يجب الجمع بينهما وبه نوزع قول النووي أنه لم يثبت المسح عند أحد يعتد به في الإجماع ، ومن روى عنه المسح كما في مصنف ابن أبي شيبة وغيره وعكرمة والحسن والشعبي بل وأنس وغيره من الصحابة وفيه أيضاً وجوب تميم الأعضاء بالطهر وأن ترك بعضها غير مجزئ وإنما خص الاعتقاب لانه ورد على سبب وهو أنه رأى قوما يصلون وأعتابهم تلوح وقيل إنما خصها لغلبة التساهل فيها والتهاون بها لأنها في أواخر الوضوء وأسافل البدن وفي محل لا يشاهد غالباً فكان الاهتمام بها أحق من غيرها وفيه الاهتمام بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر قال الدميري وفيه حجة لأهل السنة أن المعتذب الجسد الدنيوي لانه أثبت الوعيد لتلك الاعتقَاب المرئية وفيه دلالة للتعذيب على الصغار لأن ترك بعض العضو غير مغسول ليس من الكبائر للاختلاف في فرض الرجلين إذ ابن جرير يقول بالتخير بينه وبين المسح والمسح لا يستوعب العضو وما في مقام الاجتهاد لا يصل إلى رتبة الكبائر انتهى وهو في حيز المنع فإن كون الشيء كبيرة ليس مناطه أن يكون مجماً عليه بل أن يكون فيه وعيد شديد أو حد أو يؤذن بقلة اكتراث مرتكبه بالدين كما سيحىء وقد عدوا من الكبائر ما فيه خلاف حتى بين الأئمة الأربعة الذين لا يجوز الآن تقليد غيرهم . الأثرى أن الشافعية جزموا بأن شرب النبيذ كبيرة ؟ (تنبيه) قال القيصري الوضوء تطهير أطراف الجسد من كل ناحية وفي ذلك تطهير جميعه من الحدث الخارج عنه فإنه إذا قدرته بيديه ورجليه ورأسه كان كالدائرة المحيطة وفي تطهير خارج الدائرة من كل ناحية تطهير جميعها فلو أقيمت ضابطاً في وسط بطن الإنسان بعد مد يديه ورجليه وعتقه ثم أدرت الضابط وجدته دائرة ومن هذه الجوارح المحيطة تدخل الذنوب والمخالفات إلى البدن ففي تطهيرها إخراج المخالفات منه (ه عن خالد بن الوليد) القرشي المخزومي المشهور بالشجاعة والديانة والرأسة سماه المصطفى سيف الله وله آثار كثيرة في إعلاء كلمة الله وهو الذي افتتح دمشق وكان إسلامه قبل غزوة مؤتة بشهرين وكان النصر على يديه يومها (وشرحيل بن حسنة) هي علم أمه واسم أبيه عبد الله بن المطاح الكندي وقيل التيمي حليف نبي زهرة أحد أمراء أجناد الشام وولاه عمر دمشق حتى مات بها في الضاعون (وبزيد بن أبي سفيان) بن حرب الأمير (وعمر بن العاص) كلهم سمعوه من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مغلاطى حديث قال فيه الترمذي عن البخارى هو حسن انتهى ومن ثم رمز المصنف لحسنه وفي نسخ لصحته

(أثبت) بضم الهمزة وكسر المثناة فوق والآتي جبريل كما سيذكره (بمقاليد) بحرف الجر أوله في خط المصنف وسقوطها في نسخ من تحريف النسخ (الدنيا) أى بمفاتيح خزائن الأرض كفى رواية الشيخين والحديث يفسر بعضه بعضاً جمع مقلد أو مقلاد أو إقليد معرب إكيد وهو المفتاح وفي الكشف لا واحد له من لفظه وفي رواية مسلم أثبت بمفاتيح خزائن الأرض فتات في يدي أى أقيمت أو صبت في يدي والمراد بالخزائن المعادن من زمرد وياقوت وذهب وفضة أو للبلاد التي فيها أو الممالك التي فتحت لأتمته بعده (على فرس) محركة معروف الذكر والآتي (أبلق) أى لونه مختلط ببياض وسواد ويحتمل أن يكون هو فرس جبريل الذي هو اسمه حيزوم الذي ماخاظ موضع حافره موافقاً لإلصار حيواناً وجائزاً أن يكون غيره وأخرج ابن عساكر عن وهب أنه قيل لسلمان إن خيلاً بلقاً لها أجنحة تطير بها وترد ماء كذا فقالت الشياطين نحن لها فصبوا في العين التي تردها الخمر فشربت فسكرت فربطوها وسادوها

١٥٩ - اثْبُتْكُمْ عَلَى الصِّرَاطِ أَشَدُّكُمْ حُبًّا لِأَهْلِ بَيْتِي ، وَلَا صَحَابِي - (عد فر) عن علي (ض)

١٦٠ - ائْرُدُوا وَلَوْ بِالْمَاءِ - (طس هب) عن أنس

١٦١ - ائْتَانِ مَا فَوْقَهُمَا جَمَاعَةٌ - (ه عد) عن أبي موسى (حم طب عد) عن أبي أمامة (فظ) عن ابن عمرو

حتى استأنست فإتزان أن يكون هذا الفرس من ذلك النوع (جاءني بها جبريل) وفي رواية لإسرافيل ولا تعارض لأن الجيء إذا كان متعدداً فظاهر وإلا فالجائي به جبريل وصحبه إسرافيل خيره بين أن يكون نبياً عبداً أو نبياً ملكاً فاختر الأول وترك التصرف في خزائن الأرض فعوض التصرف في خزائن السماء برد الشمس بعد غروبها وشق القمر ورجم النجوم واختراق السموات وحبس المطر وإرساله وإرسال الرياح وإمساكها وتظليل الغمام وغير ذلك من الخوارق (عليه) أي جبريل ويحتمل الأرس (قطفة) أي مجال بقطفة عظيمة كساء مربع له خمل (من سندس) بالضم ديباج رقيق وهو معرب اتفاقاً وحكمة كون الحامل فرساً الإشارة إلى أنه أوتى العز إذ الخيل عز كما جاء في عدة أخبار سيحجي. بعضها وكونه أبلق ولم يكن لوناً واحداً إشارة إلى استيلاء أمته على خزائن جميع ملوك الطوائف من أحرر وأسود وأبيض على اختلاف ألوانها وأشكالها وقد صرح الزمخشري بما محصوره أن الخزائن في هذا وما أشبهه من قبيل التمثيل والاستعارة في الكشف في قوله سبحانه وتعالى «وإن من شيء إلا عندنا خزائنه» ذكر الخزائن تمثيل والمعنى وما من شيء يتفجع به العباد إلا ونحن قادرون على إيجاده وتكوينه والإينعام به فغضب الخزائن مثلاً لاقتداره على كل مقدور عليه فتكون المقاليد والفرس كذلك (حم حب والضياء) المقدسي (عن جابر) بن عبد الله قال الهيمى رجال أحمد رجال الصحيح انتهى وفيه رد على ابن الجوزى حيث زعم أن الحديث لا يصح من جميع طرقه (أثبتكم على الصراط) المضروب على جسر جهنم من غير زلة قدم: أي على المرور عليه (أشدكم حباً لأهل بيتي) على وفاطمة وابنائها وذريتهما أو نساؤه وأولاده المرادون بقوله تعالى «إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت» (ولاصحابي) من اجتمع به مؤمناً ومات على ذلك لأن محبتهم إنما تنشأ عن محبة متبوعهم ومن أحب رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم أحبه الله وأمنه عند المخاوف، وتتفاوت درجات محبتهم بحسب تفاوت المعرفة والإيمان كما تتفاوت درجات الأغنياء بقله المال وكثرته والمعارف بالأنوار، ولا يمر المؤمنون على الصراط إلا بالأنوار يسعى نورهم بين أيديهم وبأيمانهم. قال حجة الإسلام ومرورهم عليه على قدر نورهم فمنهم من يمر كطرف العين ومنهم من يمر كالبرق ومنهم من يمر كالسحاب ومنهم كانهضاض الكواكب ومنهم كالفرس ودون ذلك ويحتمل أن يراد بالصراط دين الإسلام: أي أثبتكم وأكلكم فيه أشدكم حباً الخ. فيتج من هذا أن محبة الآل والاصحاب دليل على كمال الإيمان والمعرفة والمراد حب لا يؤدي لمخذور أو منهي عنه شرعاً (عد فر) وكذا أبو نعيم (عن علي) أمير المؤمنين لم يرمز له بشيء وهو ضعيف وسببه أن فيه الحسين بن علان قال في اللسان عن أصله كابن الجوزى وضع حديثاً عن أحمد بن حماد وقاسم بن بهرام ووهاه ابن حبان

(ائردوا) بهمة وصل مضمومة فثلاثة فراء مضمومة أمر لإرشاد أي فتوا الخبز في المرق فإن فيه سهولة المساغ وتيسير تناول ومزيد اللذة ويقال الثريد أحد اللحمين (ولو بالماء) مبالغة في تأكيد طلبه والمراد ولو مر قايقرب من الماء قيل وأول من ترد إبراهيم الخليل عليه الصلاة والسلام قال الزمخشري تردت الخبز أردده وهو أن تفتته ثم تبله بمرق وتشرفه في وسط الصحفة وتجعل له رقبة (طس هب عن أنس) بن مالك قال زين الحفاظ العراقي في إسناده عباد بن كثير ضعفه الجمهور وقال الهيمى في عباد بن كثير الرملى وثقه ابن معين وضعفه جمع وبقية رجاله ثقات ولم يرمز له المؤلف بشيء (ائتان) مبتدأ صفة لموصوف محذوف ويجوز أن يخصص بالهطف فإن الفاء في قوله (فما فوقهما) للتعقيب ذكره الطيبي والمراد وما يزيد عليهما على التعاقب واحداً بعد واحد كقوله الأمثل فالأمثل (جماعة) فلا يختص فضلها بما فوقهما، وهذا قاله للمارأي

ابن سعد والبقوي والماوردي عن الحكم بن عمير

١٦٢ - اثنان لا ينظر الله إليهما يوم القيامة : قاطع الرحم ، وجار السوء - (فر) عن أنس

١٦٣ - اثنان خير من واحد ، وثلاثة خير من اثنين ، وأربعة خير من ثلاثة ، فليكن بالجماعة فإن الله

رجلا يصلي وحده فقال الأرجل يتصدق على هذا فيصلي معه . فقام رجل فصلى معه فذكره فعلم منه أن أقل الجماعة اثنان :  
 إمام ومأموم ، فإذا تسلى الشخص مع شخص آخر كزوجته أو خادمه أو ولده أو غيرهم حصلت له فضيلة الجماعة التي هي خمس  
 وعشرون أو سبع وعشرون وهذا لا خلاف فيه عندنا ، وذهابه إلى المسجد لو فوتها على أهل بيته مفضول وإقامتها لهم أفضل  
 وقالت الحنفية من جمع بأهله لا ينال ثواب الجماعة إلا إذا كان بعذر . (ه عد) وكذا الدارقطني والبيهقي وضعفه (عن  
 أبي موسى) الأشعري قال مغلطى في شرح ابن ماجه قال ابن حزم هذا خبر ساقط وكأنه لضعف رواية الربيع بن بدر  
 الملقب علية فانه ذاهب الحديث متروكة ولا يكتب حديثه ولا يتابع عليه كما ذكره ابن معين وأبو حاتم وغيرهما وقال  
 الحاكم يقلب الأسانيد ويروى عن الثقات المقلوبات وعن الضعفاء الموضوعات انتهى (حم طب عد عن أبي أمامة) الباهلي  
 (قط) من رواية عثمان بن عبد الرحمن المدني عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ابن سعيد بن العاص ثم قال القرطبي  
 في مختصر الدارقطني عثمان هذا لعله القاضى تركوه (ابن سعد) في الطبقات (والبقوي) في معجم الصحابة (والماوردي)  
 أبو منصور في كتاب المعرفة (عن الحكم) بفتح الكاف مع المهمله (ابن عمير) بالتصغير التامى الأزدي قال في أسد الغابة  
 صحابي رويت عنه أحاديث منا كبير من حديث أهل الشام لا تصح وفي الاصابة قال ابن أبي حاتم عن أبيه روى عن  
 النبي صلى الله عليه وسلم أحاديث منكورة يروها عيسى بن ابراهيم وهو ضعيف عن موسى بن أبي حبيب وهو ضعيف  
 عن عمه الحكم ومنها هذا الحديث وقال الزبلي هذه كلها ضعيفه انتهى وفيه عيسى بن ابراهيم بن طهمان الهاشمي قال في  
 الميزان أيضا عن البخارى والنسائي منكر الحديث وعن أبي حاتم متروك ثم أورده نحو عشرين حديثا باسناد واحد  
 من حديث الحكم هذا ومنها وقال عبد الحق فيه عيسى بن ابراهيم بن طهمان منكر الحديث متروك وقال ابن حجر في تخريج  
 الرافعي رواه ابن ماجه والحاكم عن أبي موسى وفيه الربيع بن بدر ضعيف وأبو بصير والبيهقي عن أنس وهو أضعف من  
 حديث أبي موسى والدارقطني عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده وفيه عثمان الرابعي متروك وابن عدى عن الحكم بن  
 عمير وإسناده واه انتهى وقال في تخريج المختصر حديث غريب وقد جاء من رواية أبي موسى وأبي أمامة وأنس وعمرو بن  
 العاص وأسانيدها كلها ضعيفة وقال في موضع آخر اتفقوا على تضعيفه وقال القسطلاني في شرح البخارى طرقة كلها ضعيفة  
 (اثنان لا ينظر الله إليهما) نظر رحمة ولطف أو نفي النظر عبارة عن غضبه عليهم كمن غضب على صاحبه يصرمه  
 ويعرض عنه أو هو مريض بجرمانهم حال كون أكار أهل الجنة في إكرام الله تعالى إياهم بالنظر إليه (يوم القيامة)  
 نصب على الظرفية قالوا يا رسول الله ومن هما قال (قاطع الرحم) أى القرابة بنحو إساءة أو هجر بالفتح والاضافة  
 (وجار السوء) بالفتح والاضافة أى الذى إن رأى حسنة كتبها أو سيئة أفشاها كما فسره خبر أما قطع الرحم بقطع  
 الإحسان فالأقرب كما قال المحقق أبو زرعة إنه ليس بكبيرة ولا صغيرة وإنما ترك ذلك مع القدرة لكن الأقرب  
 إلى ظاهر الخبر أنه صغيرة وسيجيء في عدة أحاديث عدة جماعة لا ينظر الله إليهم ولا تعارض لانا إن قلنا إن مفهوم  
 الخبر ليس بحجة فظاهر وإلا فنه بهذين علي من في معناهما وكان من عادة المصطفى صلى الله عليه وسلم أن يخاطب  
 كل إنسان بما يليق به ويلتئم حاله ففعل المخاطب أو من حضره كان قاطما للرحم أو مؤذيا لجاره فجزه بذلك (فر  
 عن أنس) بن مالك ولم يرمز له المصنف بشيء وفيه مهدي البصرى قال في اللسان كأصله كذبه يحيى وقال ابن معين  
 صاحب بدعة يضع الحديث وقال ابن عدى عامة ما يرويه لا يتابع عليه  
 (اثنان خير من واحد) أى هما أولى بالاتباع وأبعد عن الابتداع ( وثلاثة خير من اثنين وأربعة خير من ثلاثة)

لَنْ يَجْمَعَ أُمَّتِي إِلَّا عَلَى هُدًى (حم) عن أبي ذر (صح)

١٦٤ - اثْنَانِ لَا يُجَاوِزُ صَلَاتَهُمَا رُؤُسَهُمَا : عبد اَبِق من مَوَالِيهِ حَتَّى يَرْجِعَ ، وَأَمْرَاةٌ عَصَتْ زَوْجَهَا حَتَّى

تَرْجِعَ - (ك) عن ابن عمر

١٦٥ اَثْنَانِ فِي النَّاسِ هُمَا بِيَهُمْ كُفْرٌ : الطَّعْنُ فِي الْأَنْسَابِ وَالنِّيَاحَةُ عَنِ الْمَيِّتِ - (حمم) عن أبي هريرة (صح)

وهكذا كلما زاد فهو خير (فعلكم بالجماعة) أي الزموا السواد الأعظم من أهل الإسلام (فإن الله لم يجمع أمتي) أمة الإجابة (إلا على هدى) أي حق وصواب ومن خصائصها أن إجماعهم حجة وأهم لا يجتمعون على ضلال كما يصرح به وصفه سبحانه لهم بأنهم يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر لأن مقتضى كونهم أمرين بكل معروف ناهين عن كل منكر إذ اللام للاستغراق أن لا يجتمعوا على باطل إذ لو اجتمعوا عليه كان أمرهم على خلاف ذلك ولذلك كان إجماعهم حجة (حم) من حديث أبي عياش عن أبي البختري عن عبيد بن سليمان عن أبيه (عن أبي ذر) رمز المصنف لصحته وليس كما زعم فقد أحله الحافظ الهيثمي بأن أبا البختري هذا ضعيف انتهى وأقول ابن عياش أورده الذهبي في الضعفاء وقال يختلف فيه وليس بالقوى وقال في اللسان وأبو البختري لا يكاد يعرف كذبه دحيم ، قال في ذيل الضعفاء والمتروكين وأبو عبيدة تابعي لا يعرف

(اثنان لا تجاوز) أي لا تعدى (صلاتهما رؤسهما) أي لا ترفع إلى الله تعالى في رفع العمل الصالح بل أدنى شيء من الرفع أحدهما (عبد) يعني قن ولو أثنى (أبق) كفعل أي حرب ويجوز كونه بوزن فاعل أي هارب (من موالية) أي مالكية إن كانوا جماعة ومن مالكة إن كان واحداً فلا ترفع صلاته رفعا تاماً (حتى يرجع) إلى الطاعة إن هرب لغير عذر شرعي (و) الثاني (امرأة عصت زوجها) بنشوز أو غيره مما يجب عليها أن تطيعه فلا ترفع صلاتها كما ذكر (حتى ترجع) إلى طاعته ، فأياقه ونشوزها بلا عذر كبيرة قالوا ولا يلزم من عدم القبول عدم الصحة فالصلاة صحيحة لا يجب قضاؤها لكن ثوابها قليل أو لا ثواب فيها أما لو أبق لعذر كتخوف قتل أو فعل فاحشة أو تكليفه على الدوام ما لا يطيقه أو عصت المرأة بمعصية كوطئه في دبرها أو حيضها فثواب صلاتها بحاله ولا طاعة لمخلوق في معصية الخالق قال في المهذب هذا الحديث يفيد أن منع الحقوق في الأبدان كانت أو في الأموال يوجب سخط الله (ك) في البر والصلة (عن ابن عمر) بن الخطاب وقال صحيح ورواه الذهبي بأنه من حديث بكر بن بكار وهو ضعيف انتهى (اثنان) وفي رواية اثنتان (في) بعض (الناس) أي خصلتان من خصلهم (هما بهم كفر) يعني هم بهما كفر فهو من باب القلب أو الاتساع كما في شرح الأحكام والمراد أنهما من أعمال الكفار لا من خصال الأبرار أو المراد كفر النعمة أو سي ذلك كفراً تاماً وجزراً كما قرره القاضي وعلى الأول اقتصر إبتدأ تيمية مع بسط وتوضيح فقال قوله هما بهم كفر أي هاتان الخصلتان هما كفر قائم بالناس فنفس الخصلتين كفر حيث كانتا من عمل الكفار فهما قائمتان بالناس لكن ليس كل من قام به شعبة من شعب الكفار كافراً الكفر المطلق الذي تقوم به حقيقة الكفر كما أنه ليس كل من قام به شعبة من شعب الإيمان يصير مؤمناً حتى يقوم به أصل الإيمان وفرق بين الكفر المعروف باللام وبين كفر منكر في الاثبات وإحدى الخصلتين هي (الظعن في الأنساب) أي الوقوع في أعراض الناس بنحو القدرح في نسب ثبت في ظاهر الشرع (و) الثانية (النياحة على الميت) ولو بغير بكاء ولا شق جيب خلافاً لعياض وهي رفع الصوت بالتدب بتعديدهما لأنه وذلك لأن من ظعن في نسب غيره فقد كفر نعمة سلامة نسبه من الظعن ومن ناح فقد كفر نعمة الله حيث لم يرض بقضائه وهو الحي المميت وفيه أن هاتين كبيرتان وبه صرح الذهبي كابن القيم والوعيد شامل للبادح والمؤرخ ما خرج عن ذلك إلا ما وقع لام عطية فأنها استثنت في المباحة حين نهى المصطفى صلى الله عليه وسلم النساء عن النياحة قالت إلا آل

١٦٦ - اثنان يكرههما ابن آدم . الموت والموت خير له من الفتنة ، ويكره قلة المال وقلة المال أقل للحساب - (ص حم) عن محمود بن لييد (صح)

١٦٧ - اثنان يعجلهما الله في الدنيا : البغي ، وعقوق الوالدين - (تخ طب) عن أبي بكره

١٦٨ - ائيبوا أخاكم ، ادعوا له بالبركة ، فإن الرجل إذا أكل طعامه وشرب شرابه ، ثم دعي له بالبركة

فلان فإهم أسعدوني في إمامية فقال إلا فلان وللشارع أن يخص من العوم ماشاء (حم عن أبي هريرة) ورواه عنه أبو نعيم والدليل أيضاً (اثنان يكرههما ابن آدم) غالباً قيل وماهما قال (يكره الموت) أى نزوله به (والموت) أى موته (خير له من الفتنة) أى الكفر والضلال أو الأثم أو الاختبار والامتحان ونحوها وذلك لأنه مادام حياً لا يأمن الوقوع فى ذلك ولا يأمن مكر الله إلا القوم الخاسرون ومن غير الغالب من أتحفه الله بلطف من عنده فحب إليه الموت كما حبه لسحرة فرعون حين قال لا أظن أيدىكم فكشف لهم عما أعد لهم فقالوا لاضير وكالوى على نلى كترم الله وجهه رعيته حتى شاققوه وقتلوه مع كونه الإمام الحق حتى أخذ بلحيته قائلاً مايجس أسقاها أن يخضب هذه من هذه وأشار يده إلى رأسه قال الراغب والفتنة من الأفعال التى تكون من الله تعالى كالبية والمصيبة والقتل والعذاب وغير ذلك من الأفعال الكريمة انتهى وقد تكون الفتنة فى الدين كالارتداد والمعاصى وإكراه الغير على المعاصى وإليه أشار المصطفى بقوله إذا أردت بقوم فتنة فتوفى غير مفتون (ويكره قلة المال وقلة المال أقل للحساب) يعنى السؤال عنه كما فى خبر لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسئل عن أربع وفيه عن ماله من أين اكتسبه وفيه أنفقه أى ولو حلالاً وسمى المال مالا لأنه يميل القلوب عن الله تعالى ، قال الراغب والحساب استعمال العدد (ص حم) وكذا أبو نعيم والدليل (عن محمود بن لييد) الأنصارى قال فى الكشاف ولد فى حياة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ورواياته مرسله وفى أسد الغابة نحوه قال المنذرى رواه أحمد بإسنادين رواه أحدهما محتج بهم فى الصحيح قال ومحمود له رواية ولم يصح له سماع وقال الهيثمى خرج به أحمد بإسنادين أحدهما رجاله رجال الصحيح انتهى ومن ثم رمز المصنف لصحته هنا وقال فى الكبير صحح انتهى لكن عرفت أنه مرسل

(اثنان) من الخصال (يعجلهما الله) أى يعجل عقوبتهما لفاعلهما (فى الدنيا) لإحداهما (البغى) أى مجاوزة الحد فى الطغيان يعنى التعدى بغير حق (و) الثانية (عقوق الوالدين) أى مخالفتهما أو إيذائهما أو أحدهما والمراد من له ولادة وإن علا من الجهتين وأتى بهما الزركشى الخالة والعمة واعترض وقيل العقوق نكاح من لم يشك وقيل الحكيم كيف ابتك قال عذاب رعب به الدهر وبلاء لا يقارمه الصبر وأصل التعجيل إيقاع الشيء قبل أوانه قال تعالى ه أعجلتم أمر ربكم ، وفيه أن البغى والعقوق من الكبائر وخص هاتين الخصلتين من بين خصال الشر بذكر التعجيل فهما لا لإخراج غيرهما فإنه قد يعجل أيضاً بل لأن المخاطب بذلك كان لا يحترز من البغى ولا يبر والديه فخطبه بما يناسب حاله زجرأ له وأكثر ما يخص بعصر الاعمال بالحث عليها بحسب حال المخاطب واقتراره للتنبيه عليها أكثر مما سواها إما لمشتقتها عليه وإما لتساهله فى أمرها كما مر (تخ طب عن) عبد الله بن أبى بكره عن أبيه (أبى بكره) نفع بضم النون وفتح الفاء ومهملة ابن الحارث بن كعدة بفتححات ابن عمرو الثقفى قيل له أبى بكره لأنه تدلى للنبي صلى الله عليه وسلم بيكره من حصن الطائف فأسلم كان من فضلاء الصحابة ومشاهيرهم وقيل هو نفع بن مسروح والحارث بن كعدة مولاة (ائيبوا) كافوا (أخاكم) فى الدين على صديقه معكم معروفا بالضيافة ونحوها قالوا يارسول الله بأى شيء تنبيه قال (ادعوا له بالبركة) أى بالتمنى والزيادة من الخير الإلهى (فإن الرجل) ذكر الرجل غالبى والمراد الإنسان ولو أثنى (إذا أكل طعامه وشرب شرابه ثم دعى له بالبركة) ببناء أكل وشرب ودعى للجهول أى أكل الاضياف من طعامه وشربوا



فَذَاكَ ثَوَابُهُ مِنْهُمْ - (دهب) عن جابر (ح)

١٦٩ - اجتمعوا على طعامكم ، واذكروا اسم الله ، يبارك لكم فيه - (حم ده حب ك) عن وحشى بن حرب (صح)

١٧٠ - اجتنب الغضب - ابن أبي الدنيا في كتاب ذم الغضب ، وابن عساكر عن رجل من الصحابة (صح)

من شرا به ثم دعوا له بزيادة الخير ونحوه ويمكن بناء المذكورات للفاعل أيضاً (فذاك) أى مجرد الدعاء (ثوابه) أى مكافأته (منهم) أى من الاضياف يعنى إن عجزوا عن مكافأته بضيافة أو غيرها أو لم يتيسر لهم ذلك لعذر منه أو منهم بدليل الخبر الآتى من أتى إليكم معروفاً فكافئوه فإن لم تجدوا فادعوا له حتى تعلقوا أنكم كافأتموه؛ أو المراد أن ذلك من ثوابه أو ثوابه المعجل ثم تكافئونه بالمقابل وفيه ندب الضيافة سيما الإخوان والأمر بالمعروف وتعليم العلم والسؤال عما لا يتضح معناه والدعاء لصاحب الطعام بالبركة وفعل الممكن من المجازاة والمبادرة بذلك (تتمة) قال بعض العارفين النفوس الزكية تنبعث لمكافأة من أحسن إليها ومن أساء طبعاً فتعطى كل ذى حق حقه قال الراغب والثواب ما يرجع إلى الإنسان من جزاء أعماله فسمى الجزاء ثواباً تصوراً أنه هو (دهب عن جابر) بن عبد الله قال صنع أبو الهيثم طعاماً ودعا المصطفى وصحبه فلما فرغوا ذكره وقد رمز المصنف لحسنه وفيه ما فيه إذ فيه فليح ابن سليمان المدني أوردته الذهبي في الضعفاء والمتروكين وقال ابن معين والنسائى غير قوى ولعله باعتبار شواهد (اجتمعوا) بهمزة وصل مكسورة خطاب لمن شكوا إليه أنهم يأكلون فلا يشبعون (على طعامكم) ندباً من الاجتماع ضد الافتراق (واذكروا) حال شروعكم فى الأكل (اسم الله عليه) بأن تقولوا فى أوله بسم الله والأكل إكمال البسمة فإنكم إن فعلتم ذلك (يبارك) أى الله فهو مبنى للفاعل ويجوز للفعل (لكم فيه) فتشبعون فالاجتماع على الطعام وتكثير الأيدي عليه ولو من الأهل والخدم مع التسمية سبب للبركة التى هى سبب للشبع والخير والتسمية على الأكل سنة كفاية والأكل أن يسمى كل واحد منهم فإن ترك التسمية أوله عمداً أو سهواً تداركها فى أثناءه كما يأتى فى خبر (حم ده) فى الأطعمة (حب ك) وكذا الطبرانى والبيهقى فى الجهاد كلهم (عن وحشى) بفتح الواو وسكون المهملة وكسر المعجمة (ابن حرب) ضد الصلح الحبشى مولى جبير بن مطعم أو طعيمة بن عدى وهو قاتل حمزة عم النبي صلى الله عليه وسلم ثم قتل مسيلة الكذاب وقال قتلت خير الناس وشرا الناس فهذه بهذه قال رجل يارسول الله إنا نأكل ولا نشبع قال فلعلمكم تفترون على طعامكم اجتمعوا إلى آخره لم يرمز المؤلف لشيء ونقل بعضهم عنه أنه صححه وهو من رواية وحشى بن حرب بن وحشى عن أبيه عن جده كما قال الحاكم وغيره ووحشى هذا قال فيه المزنى والذهبي فيه لين وقصارى أمر الحديث ما قاله الحافظ العراقي أن إسناده حسن وقال ابن حجر فى صحته نظر فإن وحشى الأعلى هو قاتل حمزة وثبت أنه لما أسلم قال له المصطفى صلى الله عليه وسلم غيب وجهك عنى فيبعد سماعه منه بعد ذلك إلا أن يكون أرسل وقول ابن عساكر أن صحابى هذا الحديث غير قاتل حمزة يردده ورود التصريح بأنه قاتله فى عدة طرق للطبرانى وغيره وأقول مما يوهن تصحيحه أن الحاكم مع كونه مشهوراً بالتساهل فى التصحيح وعيب بذلك لما أوردته لم يصححه بل فى كلامه إشعار بضعفه فانه عقبه بقوله أخرجه شاعداً

(اجتنب) بهمزة وصل مكسورة (الغضب) أى أسبابه أى لا تفعل ما يأمرك به ويحمل عليه من قول أو فعل لأن نفس الغضب جلي إذ هو غليان دم القلب لارادة الانتقام وقد خلق من نار وغرس فى الإنسان فنى نوزع فى غرض نار الغضب فعلى دم القلب وسرى إلى العروق فان قدر على الانتقام احمر وجهه وإلا انقبض الدم واصفر اللون وانقلب الغضب حزناً ومحل قوة الغضب القلب فالناس فيه ما بين تفریط وإفراط واعتدال فالتفریط أن يفقد قوة الغضب وهو مذموم إذ لاجمى ولاغيرة لمن هو كذلك والإفراط أن يخرج عن سياسة العقل ويقع فى نقص الدين ولا ينظر فى العواقب وهذا محل النهى وما بين ذلك هو الوسط المحمود قال البيضاوى ولعله لما رأى جميع المقاسد

١٧١ - اجْتَنَبُوا السَّبْعَ الْمَوْبِقَاتِ : الشُّرْكَ بِاللَّهِ ، وَالسَّحَرُ ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ، وَأَكْلُ الرِّبَا ، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ ، وَالتَّوَلَّى يَوْمَ الزَّحْفِ ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ الْغَافِلَاتِ - (قَدْن) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (صَح)

التي تعرض للانسان إنما هي من شهوته وغضبه وكانت شهوة السائل مكسورة نهاه عن الغضب الذي هو أعظم ضرراً من غيره فإنه إذا ملك نفسه عند حصوله كان قد قهر أقوى أعدائه (ابن أبي الدنيا) أبو بكر القرشي (في) كتاب (ذم الغضب) أي فيما جاء فيه (وابن عساكر) في تاريخه عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف (عن رجل من الصحابة) أن رجلاً قال يارسول الله حدثني بكلمات أعيش بهن ولا تكثر عليّ فذكره ، وجهالته لا تصير الحديث مرسلًا كما في تخريج الهداية لابن حجر وهذا الحديث بمعناه في البخاري إذ فيه من حديث أبي هريرة أن رجلاً قال يارسول الله أوصني قال لا تغضب

(اجتنبوا) أبعدهوا وهو أبلغ من لا تفعلوا لأن النهي القربان أبلغ من نهى المباشرة ذكره الطيبي (السبع) أي الكبائر السبع ولا ينافيه عددها في أحاديث أكثر لأنه أخبر في كل مجلس بما أوحى إليه أو أهم أو سنع له باعتبار أحوال السائل أو تفارقات الأوقات أو لزيادة خشها وفضاعة قبجها أو لأن مفهوم العدد غير حجة أو لغير ذلك (المربقات) بضم الميم وكسر الموحدة التحتية المهلكات جمع موقفة وهي الخصلة المهلكة أو المراد الكبيرة أجملها وسماها مهلكات ثم فصلها ليسكون أوقع في النفس وليؤذن بأنها نفس المهلكات وقول التاج السبكي الموقفة أخص من الكبيرة وليس في حديث أبي هريرة أنها الكبائر تعقبه الحافظ ابن حجر بالرد قال ابن عباس وهي إلى السبعين أقرب وابن جبير إلى السبعائة أقرب أي باعتبار أصناف أنواعها وللحافظ الذهبي جزء جمع فيه نحو الأربعائة ذكره الأذرعى (الشرك) ينصبه على البدل ورفعه وكذا ما بعده على أنه خبر متبدأ محذوف أي ومنها الشرك (بالله) أي جعل أحد شريكاً لله والمراد الكفر به وخصه لغلبته حيث في الوجود فذكره تنبيهاً على غيره من صنوف الكفر (و) الثانية (السحر) قال الحراني وهو قلب الحواس في مدركاتهما عن الوجه المعتاد لها في ضمنها من سبب باطل لا يثبت مع ذكر الله تعالى عليه وفي حاشية الكشف للسعد هو مزاولة النفس الخبيثة لأقوال وأفعال يترتب عليها أمور غارقة للعادة قال التاج السبكي والسحر والكهانة والتنجيم والسيمياء من واد واحد (و) الثالثة (قتل النفس التي حرم الله) قتلها عمداً كان أو شبه عمد لا خطأ كما صرح به شرح الروياني والهروي وجمع شافعيون أي فإنه لا كبيرة ولا صغيرة لأنه غير معصية (إلا بالحق) أي بفعل موجب للقتل وأعظم الكبائر والشرك ثم القتل ظلاً وما عدا ذلك يحتمل كونه في مرتبة واحدة لكونه سرها على الترتيب لأن الواو لا توجهه والأظهر أن هذا النهي وشبهه إنما ورد على أمر مخصوص فأجاب السائل على مقتضى حاله وصدور هذه الخصال منه أو همه بها أو كان في المجلس من حاله ذلك فعرض به إما أنه مما أوحى إليه أو عرفه بما له معجزة (و) الرابعة (أكل مال اليتيم) يعني التعدى فيه وعبر بالأكل لأنه أعم وجوه الانتفاع (و) الخامسة (أكل الربا) أي تناوله بأي وجه كان قال ابن دقيق العيد وهو مجرب لسوء الخاتمة ولهذا ذكره نقب ما هو علامة سوء خاتمها وتردد ابن عبد السلام في تقييده بنصاب السرقة (و) السادسة (التولي) أي الإذبار من وجوه الكفار (يوم الزحف) أي وقت ازدحام الطائفتين إلا إن علم أنه إن ثبت قتل بغير نكابة في العدو فليس بكبيرة بل ولا صغيرة بل يباح بل يجب قال ابن عبد السلام وأشد منه ما لودل الكفار على عورة المسلمين عالمياً بهم يستأصلونهم ويسبون حريمهم ، والزحف الجيش الدم سمي به لكثرتة وثقل حركته يرى كأنه يزحف زحفاً أي يذب ديباً (و) السابعة (قذف المحصنات) بفتح الصاد المحفوظات من الزنا وبكسرهما الحافظات فروجهن منه والمراد رمين بزنا أولواط (أو مؤمنات) بالله تعالى احترازاً عن قذف الكافرات فإنه من الصغائر قال الراغب والقذف الرمي البعيد استعير للشم والعيب والبهتان (الغافلات) عن الفواحش وما قذف به فهو كناية عن البريات لأن الغافل بريء عما بهت به من الزنا والقذف

١٧٢ - اجْتَنِبُوا الخمرَ : فَإِنَّهَا مِفْتَاحُ كُلِّ شَرٍّ - (ك هب) عن ابن عباس (ص)

١٧٣ - اجْتَنِبُوا الوجوهَ لَا تَضْرِبُوهَا - (عد) عن أبي سعيد

١٧٤ - اجْتَنِبُوا التَّكْبِيرَ ، فَإِنَّ العبدَ لَا يَزَالُ يَتَكَبَّرُ حَتَّى يَقُولَ اللَّهُ تَعَالَى : اكْتُبُوا عَبْدِي هَذَا فِي الجَبَرِينِ -

به كبيرة إلا لصغيرة لا تحتل الوقاع ومملوكة وحررة متهتكة فصغيرة لأن الإيذاء في ذنوبه دونه في كبيرة مستترة قاله الحلبي وتوقف الأذرعى ونظر الزركشى في المملوكات لخبر من قذف عبده أقيم عليه الحد يوم القيامة وإلا في قذف المحصنة بخلوة بحيث لا يسمعه أحد إلا الله والحفظة فليس بكبيرة موجبة للحد لا تنفاه المفسدة قاله ابن عبد السلام لكن خالفه البلقيني تمسكا بظاهره الذين يرمون المحصنات، والخبر المشروح قال الزركشى: ويظهر قول ابن عبد السلام في الصادق لا الكاذب لجرأته عليه تعالى وإلا فقدفه زوجته إذا علم زناها أو ظنه مؤكداً فليس بكبيرة بل ولا صغيرة وكذا جرح رأو وشاهد بالزنا إن علم به بل يجب قال ابن عبد السلام وأشد منه ما لو أمسك محصنة لمن يزني بها أو مسلماً لمن يقتله (ق د ن عن أبي هريرة) (اجتنبوا الخمر) مصدر خمره إذا ستره سمي به عصير العنب إذا اشتد لأنه يخمر العقل ولها نحو أربعائة اسم وتذكر وتوث والتأنيث أفصح وهو حرام مطلقاً وكذا كل ما أسكر عند الأكثر وإن لم يسكر لقلته بل الشافعي وأحمد ومالك علي وصفها بذلك فعندهم الخمر كل مسكر وخالف أبو حنيفة فالمعنى على رأى الجماعة اجتنبوا كل مسكر أى ما من شأنه الاسكار فشمّل العصر والاعتصار والبيع والشراء والحمل والمس والنظر وغيرها (فإنها مفتاح كل شر) كان مغلقاً من زوال العقل والوقوع في المنيات واقحام المستبجات ونزول الأسقام وحلول الآلام وفي خبر الديلمي عن ابن عمر رفعه تزوج شيطان إلى شيطانة فخطب إبليس اللعين بينهما فقال أوصيكم بالخمر والغناء وكل مسكر فإني لم أجمع جميع الشر إلا فيهما (عدك) في الأطعمة (هب) كلهم (عن ابن عباس) قال ك صحيح وأقره الذهبي لكن فيه محمد بن اسحاق خرج له مسلم وأورده الذهبي في الضعفاء وقال ثقة وكذبه الهيثمي ومالك والقطان وقال ابن معين ثقة غير حجة وقال مرة أخرى غير قوى ونعيم بن حماد من رجال الصحيح لكن قال الأزدي وابن عدى يضع وقال أبو داود عنده نحو عشرين حديثاً لأصل لها (اجتنبوا) وجوبا (الوجوه) جمع وجه والمراد الوجه من آدمى محترم أريد حده أو تأديبه أو بهيم كذلك قصد استقامته وتدريبه ثم بين وجه الاجتناب بقوله (لا تضربوها) فيحرم ذلك كما يحرم وشمه ووسمه وذلك لأن الوجه أشرف ما ظهر من الإنسان بل من كل حيوان فامتناه بما يؤدى إلى تشويهه من العصيان أو المراد بالوجه الوجهاء والعطاء فلا تضربوا من توجه عليه تعزير من رؤساء الناس وأكابرهم بل اقتصروا فيه على ما يليق به من نحو توبيخ بالقول فهو من قبيل: أقبلوا ذوى الهيات عثراتهم وهذا وإن كان وجيهاً ففى بعض الروايات ما يعين الأول أما غير المحترم كحربى ومرتد وسبع ضار وطلب عقور فلا، والضرب أصله كما قال الراغب وقع شيء على شيء ولتنوع صنوف الضرب خولف بين تفاسيره كضرب الشيء بنحو عصا وضرب الدراهم اعتباراً بضرب المطرقة وقيل له الطبع اعتباراً بتأثير السكة فيه والضرب فى الأرض الذهاب فيها وهو ضربها بالأرجل وضرب الخيمة لضرب أو تادها بالمطرقة وضرب المتل من ضرب الدراهم وهو ذكر شيء يظهر أثره فى غيره (عد عن أبي سعيد) الخدرى ولم يرمز المؤلف له بشيء وهو ضعيف

(اجتنبوا التكبر) بمثابة فوقية قبل الكاف بخط المؤلف، فإى فى بعض النسخ من إسقاطها من تحريف النسخ وهو تعظيم المرء نفسه واحتقار غيره والأنافة مساواته وينشأ عنه الغضب لأن غيره إذا ساواه غضب والحقد لما أضمره المرء فى نفسه من الترفع على من تكبر عليه والغش لأنه لا ينصح من تكبر عليه إذ قصده كون غيره معيياً منقوصاً وآفات الكبر كثيرة وما من خلق ذميم إلا والكبر محتاج إليه مصاحب له وقلبا ينفك عنه العلماء بل والعباد

أبو بكر بن لال في مكارم الأخلاق ، وعبد الغنى بن سعيد في إيضاح الإشكال (د) عن أبي أمامة .  
١٧٥ - اجْتَنَبُوا هَذِهِ الْقَادُورَاتِ الَّتِي نَهَى اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، فَسِنَّ الْمِ بَشِيءٍ مِنْهَا فَيُدَيْسِتِرُ بَسْتِرَ اللَّهِ ، وَلِيَتَّبِعَ  
إِلَى اللَّهِ ، فَإِنَّهُ مِنْ يَدِنَا صَفَحْتَهُ نَقِمٌ عَلَيْهِ كِتَابَ اللَّهِ - (ك هق) عن ابن عمر (صح)

والزمام إذ يعجبون بكثرة أتباعهم وربما سار الواحد وأتباعه حوله ولو انفرد ساءه ذلك ولو لم يكن من الوعيد للمتكبر إلا نفي حجة الله له في النصوص القرآنية وخبر لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال ذرة من كبر لكفى (فان العبد) الإنسان (لا يزال يتكبر حتى يقول الله تعالى) ملائكته (اكتبوا عبي) وفي رواية عبي هذا المتعدى طوره الذي نازع ربه رداءه وتعرض للمقت والهلاك (في) الإضافة للملك لا للتشريف (الجبارين) جمع جبار وهو المتكبر العاق وكفى بذلك اعلاما باستقياح الاستسكار كيف وهو يفضى بصاحبه إلى بشس القرار النار وقد أفلح من هدى إلى تجنبه وقاز بخيرى الدنيا والآخرة وترك الكبر داع إلى السلامة من شر الناس فينتفى عنه بتركه ما يترتب عليه من أنواع الأذى وضروب المهالك قال الشافعى التواضع من أخلاق الكرام والتكبر من أخلاق اللئام وأرفع الناس قدراً من لا يرى قدره وأكبرهم فضلاً من لا يرى فضله وقال القاضى أبو الطيب من تصدى قبل أو انه فقد تصدى لهوانه وفي الشعب: من رضى أن يكون ذنباً أبى الله إلا أن يجعله رأساً وقال المسوردي الكبر يكسب المقت وباهى عن التأله ويوغر صدور الإخوان (أبو بكر) وأحمد بن على بن أحمد (ابن لال) قال الكمال ومعنى لال أخرس وهو أبو بكر الهمداني من أهل القرن الرابع فقيه شافعى تفقه على أبي إسحاق وغيره وله مؤلفات كثيرة في الحديث قالوا والدعاء عند قبره مستجاب (في) كتابه (مكارم الأخلاق) أى فيما ورد في فضلها (وعبد الغنى بن سعيد) الحافظ المشهور (في) كتاب (إيضاح الإشكال عد) كلهم (عن أبي أمامة) الباهلى وفيه عثمان بن أبى عاتكة ضعفه النسائى وغيره وهو على ابن يزيد الالهاني قال في التقريب ضعيف والقاسم بن عبد الرحمن صدوق لكنه يغرب كثيراً

( اجتنبوا هذه القادورات ) جمع قاذورة وهى كل قول أو فعل يستفحش أو يستفحش لكن المراد هنا الفاحشة يعنى الزنا لأنه لما رجم ماعزاً ذكره سميت قاذورة لأن حقها أن تتقدر فوصفت بما يوصف به صاحبها أفاده الرخشى ( التى نهى الله عنها ) أى حرمها ( فمن ألم ) بالتشديد أى نزل به والإلمام كما فى الصحاح مقارنة المعصية من غير واقعة وهذا المعنى له لطف هنا يدرك بالدوق ( بشيء منها فليستتر بستر الله وليتب إلى الله ) بالندم والإقلاع والعزم على عدم العود ( فإنه ) أى الشأن ( من يبد ) بضم المثناة تحت وسكون الموحدة ( لنا صفحته ) أى يظهر لنا فعله الذى حقه الإخفاء والستر وصفحة كل شىء جانبه ووجهه وناحيته كنى به عن ثبوت موجب الحد عند الحاكم ( نقم ) نحن معشر الحكام ( عليه كتاب الله ) أى الحد الذى حده الله فى كتابه والسنة من الكتاب فيجب على المكلف إذا ارتكب ما يوجب لله حداً الستر على نفسه والتوبة فإن أقر عند حاكم أقيم عليه الحد أو التعزير ، وعلم من الحديث أن من واقع شيئاً من المعاصى ينبغى أن يستتر وحيثئذ فيمتنع التجسس عليه لأدائه إلى هتك الستر قال الغزالي وحد الاستتار أن يغلظ باب داره ويستتر بحيطانه قال فلا يجوز استراق السمع على داره لىسمع صوت الأوتار ولا الدخول عليه لرؤية المعصية إلا أن يظهر عليه ظهوراً يعرفه من هو خارج الدار كصوت آلة اللهب والسكرارى ولا يجوز أن يستنشق ليدرك رائحة الخمر ولا أن يستخبر جيرانه ليخبروه بما يجرى فى داره وقد أنشد فى معناه

لا تلتصم من مساوى الناس مستتراً فيكشف الله ستراً عن مساويك

واذكر محاسن ما فيهم إذا ذكروا ولا تعب أحداً منهم بما فيك

(ك هق عن ابن عمر) بن الخطاب قال قام المصطفى صلى الله عليه وسلم بعد رجم الاسلى فذكره قال ك على شرطهما وتعقبه الذهبي فقال غريب جدا لكنه فى المذهب قال إسناده جيد وصححه ابن السكن وذكره الدارقطنى فى الملل وصح

١٧٦ - اجْتَنَبُوا مَجَالِسَ الْعَشِيرَةِ - (ص) عن أبان بن عثمان مرسلًا .

١٧٧ - اجْتَنَبُوا الْكِبَائِرَ ، وَسَدَّدُوا ، وَأَبْشَرُوا - ابن جرير عن قتادة مرسلًا .

إرساله وقول ابن عبد البر لا نعلمه بوجه قال ابن حجر مراده من حديث مالك ولما ذكر إمام الحرمين في النهاية هذا الحديث قال صحيح متفق عليه فتعجب منه ابن الصلاح وقال أوقعه فيه عدم إلمامه بصناعة الحديث الذي يفتقر إليها كل عالم (اجتنبوا مجالس) أى مواضع جلوس (العشيرة) الرفقاء المتعاشرون قال الزخشي تقول هو عشيسرك أى معاشرتك وأيديك وأمركا واحد وزوج المرأة عشيرها أى لا تجلسوا فى مجالس الجماعة الذين يجلسون للتحدث بالأمور الدنيوية لما يقع فيها من اللغو والهوى وقد يجز لإضاعة صلاة أو وقية أما مقاعد الخبز كذكر وتعلم علم وتعليمه وقراءة قرآن وأمر بمعروف ونهى عن منكر فيتأكد لزومها ثم إطلافة المجالس شامل لما كان على الطريق وغيره ففيه أنه يكره الجلوس فى الشارع للحديث ونحوه إلا أن يعطيه حقه كغض البصر ورد السلام والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر وكف الأذى كترك الغيبة والنميمة وسوء الظن واحتقار المار وكون القاعد يهابه المارة ويتركون المرور لأجله ولا طريق سواه قال القرطبي فى هذا الحديث إنكار للجلوس على الطرقات وزجر عنه لكن محله ما إذا لم يكن إليه حاجة كما قالوا فى خبر مسلم مالنا من ذلك بد لكن العلباء فهو أن المنع ليس للتحريم بل لإرشاد إلى المصالح (ص عن أبان) بفتح الهمزة والموحدة منصرف لأنه فعال كغزال وقيل هو أفعل فلا ينصرف لوزن الفعل مع العلبية (ابن عثمان) بن عفان (مرسلًا) هو تابعى جليل قال الذهبي كان فقيهاً مجتهداً وكان أميراً على المدينة فى زمن ابن عم أبيه عبد الملك بن مروان وعدول المؤلف لرواية إرساله واقتصاره عليها يوم أنه لم يقف عليه مستنداً متصلاً وهو عجيب فقد خرج مسلم فى صحيحه من حديث إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أبيه عن جده أبي طلحة الأنصارى الصحابى الكبير الشهير لكن بافظ: اجتنبوا مجالس الصدقات . وزاد بيان السبب فقال كنا قعوداً بالأنفة نتحدث إذ جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقدم علينا فقال مالك ومجالس الصدقات اجتنبوا مجالس الصدقات . فقلنا إنما قعدنا لغير ما بأس ، قعدنا لتتذكر وتتحدث قال أما إذا فأدوا حقها : غض البصر ورد السلام وحسن الكلام انتهى بنصه وإسحاق أحد الثقات الكبار تابعى جليل إمام خرج له السنة

(اجتنبوا الكبائر) جمع كبيرة وقد اضطرب فى تعريفها فقيل ما توعد عليه أى بنحو غضب أو لعن بخصوصه فى الكتاب أو السنة واختاره فى شرح اللب واعترض بعضهم أن هناك كبائر ليس فيها ذلك كظهار وأكل خنزير واضرار فى وصية وقيل ما يوجب الحد وأورد عليه الفرار من الزحف والعقوق وشهادة الزور والربا ونحوها مما لا حد فيه وهو كبيرة وأجيب بتأويله على إرادة ما عدا المنصوص وقيل كل جريمة تؤذن بقلة أكثر ان مرتكبها بالدين ورقة الديانة واختاره التاج السبكي عازياً لإمام الحرمين واعترض ، نعم هو أشمل التعاريف قال الزركشى والتحقيق أن كل واحد من الأقوال اقتصر على بعض أنواعها وبالجموع يحصل الضابط (وسددوا) اطلبوا بأعمالكم السداد أى الاستقامة ما استطعتم والقصد فى الأمر والعدل فيه ولا تشددوا فيشدد الله عليكم ، ولهذا لما تكرر استكشاف نبي إسرائيل عن صفة البقرة شدد الله عليهم ولو ذبحوا أدنى بقرة لكفتمهم كما جاء فى الخبر ومن ثم قالوا الاستقصاء شوم وكتب بعض الخلفاء إلى عامله أن يقطع أشجار قوم ويهدم دورهم فكتب إليه بأيهما بدأ فقال إن قلت لك بقطع الشجر قلت بأى نوع منها فعزله حالاً (وأبشروا) بقطع الألف المفتوحة وسكون الموحدة وكسر المعجمة أى إذا تجنبتكم الكبائر واستعملتم السداد فى الظواهر والسرائر فأبشروا بما وعدكم ربكم به بقوله تعالى وإن تجنبتوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم ، الآية (ابن جرير) الإمام المجتهد المطلق فى تفسيره (عن قتادة) بن دعامة بكسر المهملة (مرسلًا) وهو أبو الخطاب الدومى الاعمى البصرى الحافظ أحد الأئمة الأعلام روى عن أنس

١٧٨ - اجْتَنِبُوا دَعَوَاتِ الْمَظْلُومِ ، مَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ - (ع) عن أبي سعيد وأبي هريرة معا

١٧٩ - اجْتَنِبُوا كُلَّ مُسْكِرٍ - (ص) عن عبد الله بن مغفل (ص)

١٨٠ - اجْتَنِبُوا مَا اسْكُرَّ - الحلواني عن علي (ص)

١٨١ - اجْتَنِبُوا عَلَى الرُّكْبِ ، ثُمَّ قُولُوا : يَا رَبِّ يَا رَبِّ - أبو عوانة والبعوي عن سعد (ص)

وغيره قال في الكشف لم يكن في هذه الأمة أكمة بمسوح العينين سواه

(اجتنبوا) وجوبا (دعوات) وفي رواية دعوة وهو بمعناه لأنه مفرد مضاف فيعم (المظلوم) فإنها (ما) أى ليس (بينها وبين الله) تعالى (حجباب) مجاز عن سرعة القبول كمر ومن عرف هذا وعلم أن وراء الظالمين طالبا لا يبرد بأسه ولم يقلع ويرجع فقد طبع على قلبه وحجب عن ربه ، ثم هذا وإن كان مطلقا فهو مقيد بالحديث الآخر أن الدعاء على ثلاث مراتب إما أن يعجل له ما طالب أو يدخر له أفضل منه أو يدفع عنه من سوء مثله كإقيد «أمن يجيب المضطر إذا دعاه» بقوله تعالى ويكشف السوء» بقوله ، فيكشف ما تدعون اليه إن شاءه (ع عن أبي سعيد) الخدرى (وأبي هريرة) الدوسى (معا) رمز المؤلف لضعفه هكذا رأيت في مسودته بخطه

(اجتنبوا كل) أى تناول كل (مسكر) يعنى ماشأنة الاسكار فشملة قطرة منه وعبر بكل ليشمل بمنطوقه المسكر من ماء العنب وغيره كزبيب وحب وتمر والمائع وغيره كبنج وحشيش لكن المائع أصله حرام نجس وغيره حرام ظاهر هذا ما عليه الشافعية كالبهور وخالف الحنفية فقالوا يحرم المتخذ من ماء العنب وإن قل ولم يسكر إلا إذا طبخ على تفصيل فيه عندهم ولا يحرم المتخذ من غيره إلا القدر الذى يسكر انتهى وشملة إطلاق الحديث تناوله لتداو أو عطش وإن فقد غيره وبه قال الشافعى (طب عن) أبى عبد الرحمن (عبد الله بن مغفل) بضم الميم وفتح المعجمة وشدة الفاء ابن عبدنهم بفتح النون وكسر الهاء المازنى بضم الميم وفتح الزاى وبالنون من أصحاب الشجرة قال كنت أرفع أغصانها عن النبي صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم وهو أول من دخل مكة وكبر وقت الفتح قال ابن حجر سنده لين ورواه عنه أيضا أحمد بلفظ اجتنبوا المسكر وسنده حسن وله طرق كثيرة جداً انتهى وبه يعرف ما في رمز المؤلف لضعفه

(اجتنبوا ما) أى الشريب الذى (أسكر) شربه قال الحرانى الحلق المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم بتحريم الخمر الذى سكرها مطبوع تحريم المسكر الذى سكره مصنوع فالمتخذ من غير العنب يحرم شرب قليله عند البهور كما يحرم شرب قليل الخمر المتخذ من العنب ويحرم كثيره اتفاقا وقد فهم الصحب من الامر باجتنباب المسكر تحريم ما يتخذ للسكر من جميع الانواع ولم يستفصلوا والصحابة أعرف بالمراد من جاء بعدهم (الحلواني) بضم المهملة الحسن بن على الخلال (عن على) أمير المؤمنين رمز المؤلف لضعفه وذلك لأن فيه على بن زيد بن جدهان لينة الدارقطنى وغيره قال ابن حجر وفي الباب عن نحو ثلاثين صحابياً وأكثر الأحاديث عنهم جياذ وهضمونها أن المسكر لا يحل تناوله بحال بل يجب اجتنابه وقد قال ابن المبارك لا يصح في حل التبيذ الذى يسكر كثيره عن الصحابة شىء ولا عن التابعين إلا النخعى

(اجتنبوا) بضم الهمزة والمثلثة اجلسوا أو ابركروا معتمدين (على الركب) بين يدي الله تعالى عند إرادة الدعاء لأنه أبلغ فى الأدب وأقرب إلى التواضع وهى جلسة العبد الذليل بين يدي الملك الجليل فهو نهى عن التربع حال الدعاء لما فيه من التمكن فى الجلوس الذى هو شأن المتكبرين ولذا قال فى الخبر المار أجلس كما يجلس العبد، والركب جمع ركة وهى من أول المنحدر عن الفخذ إلى أول أعلى الساق كما يشير اليه قول الصحاح الركة معروفة والمعروف أنها

- ١٨٢ - أَجْرُوكُمْ عَلَى قَسَمِ الْجِدِّ أَجْرُوكُمْ عَلَى النَّارِ (ص) عن سعيد بن المسيب مرسلًا  
 ١٨٣ - أَجْرُوكُمْ عَلَى الْفُتْيَا أَجْرُوكُمْ عَلَى النَّارِ - الدارمي عن عبد الله بن أبي جعفر مرسلًا

ما ذكره رد قول القاموس هي موصل ما بين أسافل أطراف الفخذ وأعلى الساق وكثيراً ما يقع للقاموس الخروج عن اللغة لغيرها (ثم قولوا) ثم بمعنى الواو وهي الواردة في خبر الطبراني أي اجثوا على الركب عند دعائكم قائلين حالتند (يارب) أعطنا (يارب) أعطنا أي كرروا ذلك كثيراً فإن العبد إذا قال ذلك قال الله ليك عبدى سل تعطه هكذا رواه ابن أبي الدنيا عن عائشة رضی الله تعالى عنها موقوفاً وخصه لما فيه من معنى الترية والإصلاح وهذا تعلم منه لأتمه كيف يدعون ربهم وكيف يضرعون إليه، وتكرير يارب من باب الإبهال وإعلام بما يوجب حسن الإجابة والانتابة من احتمال المشاق في دين الله والصبر على صعوبة تكاليفه وقطع لأطماع الكسالى المتمنين عليه وتسجيل على من لا يرى الثواب موصولاً إليه بالعمل بالجهل والغباوة ذكره الزمخشري (تنبيه) قال ابن حجر ذهب بعضهم إلى أن رب هو الاسم الأعظم وقد أخرجه الحاكم من حديث أبي الدرداء وابن عباس بلفظ اسم الله الأكبر رب رب ووجه بعضهم بأنه الكفيل بترية ذرات الوجود والمدبر عليها أنواع الجود ولم يخرج عن حضرة إحسان هذا الاسم مؤمن ولا كافر ولا بر ولا فاجر بل أدر الأرزاق وأسدى الإحسان وعامل باللطف والامتنان (أبو عروثة) الحافظ يعقوب في صحيحه (والبغوى) إمام السنة وكذا الطبراني في الأوسط كلهم من حديث عامر بن خارجة بن سعد عن أبيه (عن) جده (سعد) بن أبي وقاص قال شكى قوم إلى المصطفى صلى الله عليه وسلم قحط المطر فقال اجثوا على الركب وقولوا يارب يارب ورفع السباب إلى السماء ففعلوا فسقوا حتى أحبوا أن يكشف عنهم قال في الميزان في ترجمة عامر هذا قال البخارى فيه نظر ثم ساق له هذا الخبر قال في اللسان وقد ذكره ابن حبان في الثقات فقال يروى عن جده حديثاً متكرراً في المطر لا يعجبني ذكره ثم أورد هذا الحديث بعينه وقال ابن حجر في غير اللسان في سنده اختلاف و عامر بن خارجة ضعفه الذهبي وغيره ومن لطائف إسناده أنه من رواية الرجل عن أبيه عن جده

(أجرؤكم) من الجرأة وهي الإقدام على الشيء (علي قسم الجدد) أي على الإفتاء أو الحكم بتعيين ما يستحقه من الإيث (أجرؤكم على النار) أي أقدمكم على الوقوع فيها يوم القيامة تسوقه الزبانية إليها لأن الجدد يختلف ما يأخذه من فرض وتعصيب وثلث وسدس وتتفاوت مراتبه بحسب القرب والبعد وفي شأنه من الاضطراب ما يغير الألباب فمن تساهل وأقدم على القضاء أو الإفتاء بقدر ما يستحقه بغير تثبت وتحقق فقد عرض نفسه للنار ومن ثم نقل عن عمر أنه لما احتضر قال احفظوا عني لأقول في الكلالاة ولا في الجدد شيئاً ولا أستخلف وأخرج يزيد بن هارون عن ابن سيرين عن عبيدة قال إنى لأحفظ عن عمر في الجدد مائة قضية كلها ينقض بعضها بعضاً قال ابن الأثير وفي حديث علي من سره أن يفتنهم جرائم جهنم فليقض في الجدد أي يرمى بنفسه في معاصم عذابها (ص) عن سعيد بن المسيب) بفتح التحتية على الأشهر وتكسر (مرسلًا) هو المخزومي أحد الاعلام رأس علماء التابعين وفردهم وأفضل فقهاءهم حدث عن عمر وغيره وعنه الزهري وخلق رمز لصحته هـ (أجرؤكم على الفتيا) بضم الفاء أي أقدمكم على إجابة السائل عن حكم شرعى من غير تثبت وتدبر، والإفتاء بيان حكم المسألة قال في الكشاف الفتوى الجواب في الحادثة اشتقت على طريق الاستعارة من الفتى في السن (أجرؤكم على النار) أقدمكم على دخولها لأن المفتى مبين عن الله حكمه فإذا أفتى على جهل أو بغير ماعله أو تهاون في تحريره أو استنباطه فقد تسبب في إدخال نفسه النار لجرأته على المجازفة في أحكام الجبارة آله أذن لكم أم على الله تفترون، قال الزمخشري كفى بهذه الآية زاجرة زجراً بليغاً عن التجوز فيما يسأل من الأحكام وباعثة على وجوب الاحتياط فيها وأن لا يقول أحد في شيء جائز أو غير جائز إلا بعد إتيان وإيقان ومن لم يؤمن فليتنق الله وليصمت وإلا فهو مفتر على الله تعالى انتهى وقال ابن المنكدر المفتى يدخل بين الله

١٨٤ - أُجْعِلْ بَيْنَ أَذَانِكَ وَإِقَامَتِكَ نَفْسًا حَتَّى يَقْضِيَ الْمُتَوَضَّئُ حَاجَتَهُ فِي مَهَلٍ ، وَيُفْرِغَ الْإِكْلَ مِنَ طَعَامِهِ

فِي مَهَلٍ - (عم) عن أبي ، أبو الشيخ في الأذان عن سلمان ، وعن أبي هريرة

١٨٥ - أُجْعَلُوا آخِرَ صَلَاتِكُمْ بِاللَّيْلِ وَتَرًا - (ق د) عن ابن عمر (صح)

وبين خلقه فليُنظر كيف يفعل فعله التوقف والتحرز لمعظم الخطر . كان ابن عمر إذا سئل قال اذهب إلى هذا الأمير الذي تقلد أمر الناس فضعها في عنقه وقال يريدون أن يعملونا جسرا يمرون علينا على جهنم فمن سئل عن فتوى فينبغي أن يصمت عنها ويدفعها إلى من هو أعلم منه بها أو من كلف الفتوى بها وذلك طريقة السلف . وقال ابن مسعود الذي يقضى عن كل ما يستفتى عنه مجنون قال الماوردي فليس لمن تتكلف ما لا يحسن غاية ينتهي إليها ولا له حد يقف عنده ومن كان تكلفه غير محدود فأخلق به أن يضلل ويضل وقال الحكماء من العلم أن لا تتكلم فيما لا تعلم بكلام من يعلم خشبك خجلا من نفسك وعقلك أن تنطق بما لا تفهم وإذا لم يكن إلى الإحاطة بالعلم من سبيل فلا تار أن تجهل بعضه وإذا لم يكن في جهل بعضه عار فلا تستحي أن تقول لا أعلم فيما لا تعلم وقال ابن أبي ليلى أدركت مائة وعشرين صحابياً وكانت المسألة تعرض على أحدهم فيردها إلى الآخر حتى ترجع إلى الأول قال حجة الإسلام فانظر كيف انعكس الحال ، صار المرهوب منه مطلوباً والمطلوب مرهوباً ؟ وبما تقرر علم أنه يحرم على المفتي التساهل وعليه التثبت في جوابه ولو ظاهراً فلا يطلق في محل التفصيل فهو خطأ وإذا سئل عن قائل ما يحتمل وجوها كثيرة فلا يطلق بل يقول إن أراد كذا فكذا وينبغي أن لا يفتي مع وجود شاغل لفكره كالقضاء (الدارمي) عبدالله بن عبدالرحمن السمرقندي في سنده المشهود له بالترجيح المستحق لأن يسمى بالصحيح قال الحافظ ابن حجر مسند الدارمي ليس دون السنن في الرتبة بل لو ضم إلى الخمسة لكان أولى من ابن ماجه فإنه أمثل منه بكثير (عن عبيد الله) بالتصغير (ابن أبي جعفر مرسل) هو أبو بكر المصري الفقيه أحد الاعلام والأئمة الكبار

(اجعل) بكسر فسكون يابلل إذ الخطاب له كما جاء مصرحاً به في رواية البيهقي وغيره (بين أذانك وإقامتك) للصلاة (نفساً) بفتح الفاء أي ساعة قال الرمخشري تقول أنت في نفس من أمرك أي في سعة وتنفس الصبح وتنفس النهار طال (حتى) أي إلى أن (يقضى) أي يتم (المتوضئ) يعني المتطهر أي الشارع في الطهور (حاجته) ويأتي بالشروط والفروض والسنن (في مهل) بفتح أوله بضبط المؤلف يعني بتؤدة وسكينة إذا اتسع الوقت (و) حتى (يفرغ الآهل) بالمد وكسر الكاف (من) أكل (طعامه في مهل) بأن يشع فيندب للؤذن أن يفصل عند اتساع الوقت بين الأذان والإقامة بقدر فعل المذكورات وقدر السنة والاجتماع وهذا الحديث وإن كان واهياً الإسناد له شواهد منها حديث الرمذي عن جابر رفعه اجعل بين أذانك وإقامتك قدر ما يفرغ الأكل من أكله والشارب من شربه والمعتصر إذا دخل لقضاء حاجته ومنها حديث أبي هريرة وغيره قال في الفتح وكلها واهية وقد أشار البخاري إلى أن التقدير بذلك لا يثبت قال ابن بطال لا حد لذلك غير تمكن دخول الوقت واجتماع المصلين (عم) فيما زاد على المسند من غير أيه من حديث أبي الجوزاء (عن أبي) بن كعب قال الهيثمي وأبو الجوزاء لم يسمع من أبي (أبو الشيخ) ابن حبان (في) كتاب (الأذان) والإقامة (عن سلمان) الفارسي هو عبد الله أبو عثمان الهندي مات بالمداين وعمره قيل ثلاثمائة وخمسين سنة والأكثر على مائتين وخمسين سنة كما في الكاشف (وعن أبي هريرة) معاً قال الترمذي في إسناده مجهول وقال الحاكم ليس في إسناده مطعون فيه غير عمرو بن فائد انتهى قال الذهبي عمرو هذا قال الدارقطني متروك وقال ابن عبد الهادي اتهمه المديني وذكره النووي في الأحاديث الضعيفة وحصر الحاكم منه الحافظ العراقي بأن فيه أيضاً عبد المنعم الرياحي منكر الحديث كما قال البخاري وغيره انتهى وبذلك كما يعلم ما في تحسين المؤلف له إلا أن يريد أنه حسن لغيره (اجعلوا) من الجعل كما قال الحراني وهو لإظهار أمر عن سبب وتصير (آخر صلاتكم بالليل) يعني



١٨٦ - اجعلوا أئمتكم خياركم؛ فإنهم وفدكم فيما بينكم وبين ربكم - (قطهق) عن ابن عمر (رض)

١٨٧ - اجعلوا من صلاتكم في بيوتكم، ولا تتخذوها قبوراً - (حم قد) عن ابن عمر (ع) والرويانى والضياء  
عن زيد بن خالد، ومحمد بن نصر في الصلاة عن عائشة

تهجدكم فيه (وترا) بالكسر والفتح وهو الفرد ومالم يشفع من العدد والمراد صلاة الوتر وذلك لأن أول صلاة الليل المغرب وهى وتر فناسب كون آخرها وترا والأمر للوجوب عند أى حنيفة وللندب عند الشافعى بدليل ذكر صلاة الليل فإنها غير واجبة اتفاقا فكذا آخرها وخبر من لم يوتر فليس منا معناه غير عامل بسنتنا وفيه الأمر يجعل صلاة الوتر آخر الليل فتأخيره إلى آخره أفضل مان وثق باتباهه آخر الليل وتقديمه لغيره أفضل كما يصرح به خبر مسلم من خاف أن لا يقوم من آخر الليل فليوتر أوله ومن طمع أن يقوم آخره فليوتر آخر الليل فان صلاة آخر الليل مشهودة أى تشهدا ملائكة الرحمة وعلى التفصيل تحمل الأحاديث المطلقة تكبر أوصانى خليلي أن لا أنام إلا على وتر (ق د) في الصلاة (عن ابن عمر) بن الخطاب وقضية صديعه أنه لم يروه من الستة إلا هؤلاء الثلاثة والأمر بخلافه فإن النسائي رواه معهم

(اجعلوا) ندبا (أئمتكم) أى الذين يؤمنون بكم في الصلاة (خياركم) أى قدموا للإمامة أفضلكم بالصفات المبينة في كتب الفروع (فإنهم) أى الأئمة وفى لفظ فانها (وفدكم) بفتح الواو وسكون الفاء أى متقدموكم المتوسطون ( فيما بينكم وبين ربكم) وكلما علت درجة المتوسط كان أرجى للقبول وأقرب إلى إفاضة الرحمة وإدراار البر على المقتدين به والوفد الجماعة المختارة من القوم ليتقدموهم فى لقي العظاماء لقضاء المهمات ودفع الملهمات وذلك أن الإمام خليفة المصطفى صلى الله عليه وسلم إذ هو الوساطة الأنخم والقائد الأعظم والإمام المقدم يوم القيامة فكذا هو إمامهم فى وفادتهم فى الدنيا فى صلاتهم فالإمامة بعده للأقرب فالأقرب منه منزلة والأمثل فالأمثل به مرتبة وأجل مراتب العباد وأعلى منازلهم المعرفة بالله والخلق فيها صنفان عارف فى ذات الله وهو مقام الرسل والأنبياء وواصل الأولياء وعارف بصفات الله وهو مقام خيار المؤمنين فهم أحق بالتقدم بالإمامة فيقدم ندبا فى الإمامة العدل على الفاسق ثم الأئمة ثم الأقرأ ثم الأورع ثم الأسبق إسلاما ثم الأسن ثم النسب ثم الأحسن ذكرا ثم الأنظف ثوبا ثم الأحسن صوتا ثم الأحسن صورة ذكره الشافعية (قطهق) وضعفه كما فى الكبير عنه كلاهما من حديث سعيد بن جبير (عن ابن عمر) بن الخطاب رمز المصنف لحسنه وليس كما قال فقد أعله الدارقطنى بأن فيه عمرو بن يزيد قاضى المدائن وسلام بن سليمان بن سوار بن المنذر قال ابن عدى عامة ما يرويه لا يتابع عليه انتهى قال الذهبي فى المذهب إسناده ضعيف وفى التتقيح سنده مظلم وسبقه لنحوه عبدالحق وابن القطان وغيرهما

(اجعلوا من صلاتكم) أى بعضها قال الطيبي من تبيضية وهو مفعول أول لاجعلوا والثانى ( فى بيوتكم) أى اجعلوا بعض صلاتكم التى هى النفل مؤداة فى بيوتكم فقدم الثانى للاهتمام بشأن البيوت إذ من حقها أن يجعل لها نصيب من الطاعات انتهى وقيل من زائدة كأنه قال اجعلوا صلاتكم النفل فى بيوتكم لتعود بركتها على البيت وأهله ولتنزل الرحمة فيها والملائكة ويكثر خيرها ويفر منها الشيطان فالنفل فى البيت أفضل منه فى المسجد ولو الحرام إلا ماسن جماعة وركعتا الطواف والإحرام وسنة الجمعة القبلية وقيل أراد بالصلاة الفرض ومعناه اجعلوا بعض فرائضكم فى بيوتكم ليقضى بكم من لا يخرج إلى المسجد من نحو امرأة ومريض والجنهور على الأول لقوله فى حديث مسلم إذا قضى أحدكم الصلاة فى المسجد فليجعل لبيته نصيبا من صلاته (ولا تتخذوها قبورا) أى كالقبور مجهزة من الصلاة شبه البيوت التى لا يصلح فيها بالقبور التى لا يمكن الموتى التعبد فيها (حم قد) وكذا ابن ماجه فى الصلاة (عن ابن عمر) ابن الخطاب (ع والرويانى) محمد بن هارون الحافظ وليس بالفقية الشافعى (والضياء) المقدسى فى المختارة كلهم (عن ابن

١٨٨ - أَجْمَلُوا بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الْحَرَامِ سِتْرًا مِنَ الْحَلَالِ ، مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ اسْتَبْرَأَ لِعَرْضِهِ وَدِينِهِ ، وَمَنْ أَرْتَعَ فِيهِ  
كَانَ كَالْمُرْتِعِ إِلَى جَنْبِ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يَقَعَ فِيهِ ، وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمَى ، وَإِنَّ حِمَى اللَّهِ فِي الْأَرْضِ حِمَارُهُ -  
(حب طب) عن النعمان بن بشير (صح)

عبدالرحمن (زيد بن خالد) الجهني بضم الجيم وفتح الهاء وكسر النون صحابي مشهور وكان معه لواء جهينة يوم الفتح (ومحمد  
ابن نصر) الفقيه الكبير أحد رفقاء الشافعية وعظماهم (في) كتاب (الصلوة) وهو مؤلف مستقل حافل (عن عائشة)  
الصديقة رضی الله عنها ومع وجود الحديث في الصحيحين لا حاجة لعزوه لغيرهما اللهم إلا أن يكون قصده إثبات  
تواتره (اجعلوا بينكم وبين الحرام سترًا) أي وقاية (من الحلال) وهو واحد الستور قال الزمخشري من الجاز رجل  
مستور وهتك الله ستره اطلع على مساويه وفلان لا يستتر من الله بستر أي لا يتق الله فان (من فعل ذلك) أي جعل بينه  
وبين الحرام سترًا فقد (استبرأ) بالهمز وقد تحفف طلب البراءة (العرضه) بصونه عما يشينه ويعيبه وفي المختار الاستبراء  
عارة عن التبصر والتعرف احتياطا (ودينه) عن الذم الشرعي والعرض بكسر العين موضع المدح والذم من  
الانسان كما قاله بعض الأعيان قال الزمخشري تقول اعترض فلان عرضي إذا وقع فيه وتنقصه ومن زعم كالشهاب  
ابن حجر الهيتمي أن المراد هنا الحسب وما بعده الانسان من مفاخره ومفاخر آباؤه فكأنه نقله من اللغة غير ناظر  
إلى ما يلائم السياق في هذا المحل بخصوصه ومقصود الحديث أن الحلال إذا خيف أن يتولد من فعله محذور شرعي  
في نفسه أو أهله أو سلفه تعين تجنبه ليسلم من الذم والعيب والعذاب ويدخل في زمرة المتقين (ومن أرتع فيه) أي  
أكل ماشاء وتبسط في المطاعم والملابس كيف أحب يقال رعت الماشية أكلت ماشاءت قال الزمخشري ومن الجاز  
رتع القوم أكلوا ما شاءوا في رغد وسعة (كان كالمرتع) بضم الميم وكسر التاء (إلى جنب الحمى) أي جانبه من إطلاق  
المصدر على المفعول أي الحمى وهو الذي لا يقربه أحد احترامًا لمالكه قال الراغب وأصل الجنب الجارحة ثم  
يستعار في الناحية التي تليها كما دثمتهم في استعمال سائر الجوارح لذلك نحو اليمن والشمال وقال الزمخشري حيث المسكان  
منعته أن يقرب فإذا امتنع وعز قلت أحميته أي صيرته حمى فلا يكون حمى إلا بعد الحماية ومن الجاز حميته أن يفعل  
كذا إذا منعه (يوشك) بضم المثناة تحت وكسر المعجمة مضارع أوشك بفتحها وهو من أفعال المقاربة وقد وضع  
لذنو الخبر مثل كاد وعسى في الاستعمال فيجوز أوشك زيد يحى وأوشك أن يحى زيد على الأوجه الثلاثة ومعناه  
هنا يسرع أو يقرب (أن يقع) بفتح القاف فيه وفي ماضيه (فيه) أي تأكل ماشيته منه فيعاقب والوقوع في الشيء  
السقوط فيه وكل سقوط شديد يعبر عنه به فكأن أن الراعي الخائف من عقوبة السلطان بعد لاستلزام القرب الوقوع  
المرتب عليه العقاب فكذا حمى الله أي محارمه التي حظرها لا ينبغي قرب حماها ليسلم من ورطتها ومن ثم قال الله  
تعالى ذلك حدود الله فلا تقربوها « فنهى عن المقاربة حذرا من الواقعة إذ القرب من الشيء يورث داعية وميلا  
يأخذ بهجامع القلب ويليه عما هو مقتضى الشرع ، وقد حرمت أشياء كثيرة لأمفسدة فيها لكونها تجر إليها (وإن لكل  
ملك) من ملوك العرب (حمى) يحديه عن الناس فلا يقربه أحد خوفا من سطوته كان الواحد من أشرفهم إذا أراد  
أن يترك لقومه مرعى استموى كلبا فما بلغه صوته من كل جهة حظره على غيره (وإن حمى الله في الأرض) في رواية  
في أرضه (محارمه) معاصيه كما في رواية أبي داود من دخل حماه بار تكاب شيء منها استحق العقوبة ومن قاربه يوشك  
أن يقع فيه فالحتمات لنفسه ولدينه لا يقاربه ولا يفعل ما يقربه منه وهذا السياق من المصطفى صلى الله عليه وسلم إقامة  
برهان عظيم على تجنب الشبهات (حم طب عن النعمان بن بشير) لم يرمز المصنف له بشيء وسها من زعم أنه رده لحسنه  
قال الهيتمي رجاله رجال الصحيح غير شيخ الطبراني المقدم بن داود وقد وثق على ضعف فيه

١٨٩ - أَجْمَلُوا بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ النَّارِ حِجَابًا، وَلَوْ شَقَّ تَمْرَةٌ - (طب) عن فضالة بن عبيد (ح)

١٩٠ - أَجْمَلُوا اللَّهَ يَغْفِرُ لَكُمْ - (حم ع طب) عن أبي الدرداء (ح)

١٩١ - أَجْمَلُوا فِي طَلَبِ الدُّنْيَا: فَإِنَّ كُلَّ مَيْسِرٍ لِمَا كُتِبَ لَهُ مِنْهَا - (ه ك طب حق) عن أبي حميد الساعدي

(اجملوا بينكم وبين النار حجابا) أى سترها وحاجزاً أميناً فتكثير الحجاب للتعظيم (ولو يشق تمرة) أى يشطر منها والحجاب جسم حائل بين شيئين وقد استعمل في المعاني فيقال العجز حجاب بين العبد وقصده والمعصية حجاب بينه وبين ربه وفيه حث على الصدقة وهى سنة كل يوم ولو بما قل كبعض تمرة أو الماء ويتأكد لمن يخص وقتاً بالصدقة أن يتحرى الأوقات والأزمان الشريفة والأماكن الفاضلة ويتأكد أن يكون التصديق بطيب قلب وبشاشة وأن يكون من الحلال الصرف فإن الله طيب لا يقبل إلا طيباً وذلك هو الذى يكون وقاية من النار (طب عن فضالة) بفتح الفاء والمعجمة (ابن عبيد) مصغراً شهد أحداً والحديبية وولى قضاء دمشق رمز المواقف لحسنه وليس على ما ينبغى فقد آله الهيمى وغيره بآين لطبعة لكن يعضده مارواه أحمد من حديث عائشة قال فى الفتح بإسناد حسن ياعائشة استترى من النار ولو يشق تمرة لأنها تسد من الجائع مسدها من الشبعان وكان الجامع بينهما فى ذلك حلاوتها (أجلوا) بالجيم وتشديد اللام (الله) المستوجب لجميع صفات الجلال والكمال أى عظموه باللسان والجان والأركان أو اعتقدوا جلالته وعظمته وأظهروا صفاته الجلالية والجمالية والكمالية ومخلفوها بحسب الإمكان ومن قال معناه قولوا بأذا الجلال فقد قصر حيث قصر، وروى بجملة مهملة أى أسلموا هكذا فى مسند أحمد عن ابن ثوبان يعنى أخرجوا من حظر الشرك إلى حل الإسلام وسعته من قولهم حل الرجل إذا خرج من الحرم إلى الحل فانكم إن فعلتم ذلك (يعفركم) ذنوبكم وحذف المفعول إيذاناً بالعموم ومن لإجلاله أن يظلم فلا يعصى ويشكر فلا يكفر كيف وهو يرى ويسمع ومن قام بقلبه مشهد الإجلال فهو من أهل الكمال (حم ع طب) وكذا فى الأوسط والحاكم فى الكنى وأبو نعم (عن أبى الدرداء) قال الحافظ الهيمى وفيه أبو العذراء مجهول وبقية رجال أحمد وثقوا وزعم ابن الأثير أنه موقوف (أجلوا) بهمزة قطع مفتوحة لجيم ساكنة فميم مكسورة (فى طلب الدنيا) أى اطلبوا الرزق طلباً جيلاً بأن ترفقوا أى تحسبوا السعى فى نصيبكم منها بلا كد وتعب وتكالب وإشفاق قول الزمخشري اجل فى الطلب إذا لم يحرص والدنيا مادان من النفس من منافعها وملاذها وجاهاها عاجلاً لم يحرم الطلب بالسكينة لموضع الحاجة بل أمر بالإجمال فيه وهو ما كان جيلاً فى الشرع محموداً فى العرف فيطلب من جهة حله ما أمكن . ومن لإجماله اعتماد الجهة التى היאها الله ويسرها له ويسرها لها فيقتنع بها ولا يتعداها ومنه أن لا يطلب بحرص وقلق وشرة ووله حتى لا ينسى ذكر ربه ولا يتورط فى شبهة فيدخل فيمن أنى الله تعالى عليهم بقوله تعالى رجال لا تأتاهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله، الآية ثم بين وجه الأمر بذلك بقوله (فإن كلاً) أى كل أحد من الخلق (ميسر) كمعظم أى مهياً مصروف (لما كتب) قدر (له منها) يعنى الرزق المقدر له سيأتيه ولا بد فإن الله تعالى قسم الرزق وقدره لكل أحد بحسب إرادته لا يتقدم ولا يتأخر ولا يزيد ولا ينقص بحسب علمه الأزلى وإن كان يقع ذلك بتبديل فى اللوح أو الصحف بحسب تعلق بشرط وقال اجلوا وما قال اتركوا إشارة إلى أن الانسان وإن علم أن رزقه المقدر له لا بد له منه لكن لا يترك السعى رأساً فإن من عوائد الله تعالى فى خلقه تعلق الأحكام بالأسباب وترتيب الحوادث على العلال وهذه سنته فى خلقه مطردة وحكمته فى ملكه مستمرة وهو وإن كان قادراً على إيجاد الأشياء اختراعاً وابتداعاً لا بتقديم سبب وسبق علة بأن يشبع الانسان بلا أكل ويرويه بغير شرب وينشئ الخلق بدون جماع ولكنه أجرى حكمته بأن الشبع والرى والولد يحصل عقب الطعام والشرب والجماع فلذا قال اجلوا إيذاناً بأنه وإن كان هو الرزاق ولكنه قدر حصوله بنحو سعى رقيق وحالة كسب من الطالب جميلة لجمع

١٩٢ - أَجْوَعُ النَّاسِ طَالِبُ الْعِلْمِ ، وَأَشْبَعُهُمُ الَّذِي لَا يَبْتَغِيهِ - أبو نعيم في كتاب العلم (فر) عن ابن عمر

١٩٣ - أَحْيُوا هَذِهِ الدَّعْوَةَ إِذَا دُعِيتُمْ لَهَا - (ق) عن ابن عمر

هذا الخبر بالنظر إلى السبب والمسبب والمسبب له وذلك هو الله والرزق والعبد والسعي وجمع بين المسبب والسبب لئلا يتكل من تلبس بأهل التوكل وليس منهم فيملك بتأخر الرزق فرمما أوقعه في الكفر ولئلا ينسب الرزق لسعيه فيقع في الشرك فقرن في الخطاب بين تعريف اعتلاق الأشياء بالمسبب اعتلاقاً أصلياً واعتلاقها بالسبب اعتلاقاً فرعياً ليستكمل العبد حالة الصلاح مستمرة وتثبت له فضية الفلاح مستقرة وقد عرف بما سبق أن من اجتمع في طلب الدنيا وتهاقت عليها شغل نفسه بما لا يجدى وأنعها فيما لا يغني ولا يأتيه إلا المقدور فهو فقير وإن ملك الدنيا بأسرها فالواجب على المتأدب بأداب الله تعالى أن يكمل أمره إلى الله تعالى ويسلم له ولا يتعدى طوره ولا يتجرأ على ربه ويترك التكلف فإنه ربما كان خذلاناً ويترك التدبير فإنه قد يكون هو انا

والمرء يرزق لا من حيث حيثه ويعرف الرزق عن ذي الحيلة الداهي

وقال بزرجهر وكل الله تعالى الحرمان بالعقل والرزق بالجهل ليعلم أنه لو كان الرزق بالحيل لكان العاقل أعلم بوجوده مطلبه والاحتيايل لكسبه . التي ملكان ففساء لا فقال أحدهما أمرت بسوق حوت اشتهاه فلان اليهودي وقال الآخر أمرت باهراق زيت اشتهاه فلان المابد (ه ك طب هق عن أبي حميد) عبد الرحمن بن المنذر (الساعدي) بكسر الدين المهملة قال ك على شرطهما وأقره الذهبي لكن فيه هشام بن عمار أورده هنا أعنى الذهبي في ذيل الضعفاء. وقال أبو حاتم صدوق تغير فكان كلما لقن تلقن وقال أبو داود حدث بأرجح من أربعين حديث لا أصل لها واسماعيل ابن عياش أورده في الضعفاء. وقال مختلف فيه وليس بقوى وعمار بن غزوة أورده في الذيل أيضاً وقال ثقة ضعفه ابن حزم (أجوع الناس طالب علم وأشبعهم الذي لا يبتغيه) أي طالب العلم المتلذذ بفهمه لا يزال يطلب ما يزيد التذاه فكلها طلب ازداد لذة فهو يطلب نهاية اللذة ولا نهاية لها فهو يشارك غيره في الجوع غير أن ذلك الغير له نهاية وهذا لا نهاية له فذلك كان أجوع قال الامام الرازي واللذة إدراك الملائم والملائم للهوة الحساسة إدراك المحسوسات والهوة العقلية إدراك المعقولات التي هي العلوم والمعارف وإدراك القوى العاقلة أقوى من إدراك القوى الحساسة وكلما كان الإدراك أقوى والمدرك أشرف كانت اللذة الحاصلة بذلك الإدراك أشرف وأقوى وكانت النفوس الفاضلة عليها أحرص وإليها أشوق؛ وأصل الجوع كما قال الحراني غلبة الحاجة إلى الغذاء على النفس حتى يتراعى لاجله فيما لا يتأمل عاقبه فإذا كان على غير غلبة مع حاجة فهو الفرت، وقيل الجوع فراغ الجسم عما به قوامه وقيل الالم الذي ينال الحيوان من خلو المعدة عن الطعام؛ وكيفما كان فاستعماله في العلم مجاز. قال الزنجشري ومن المجاز جاع وشاحها للحصان وفلان جائع القدر وإني لاجوع إلى أهلي وأعطش وأنتك جائع إلى فلان وإنما كان أشبعهم الذي لا يبتغيه لغلبة الطبع البهيمي عليه واشتغاله باللذات الحسية التي تشاركه فيها البهائم وعدم إدراكه اللذات العقلية بالكلية (أبو نعيم في كتاب العلم قرعن ابن عمر) بن الخطاب قال في الكبير وضعف وذلك لأن فيه الجارود عن الحسن بن الفضل وأورد الذهبي الحسن هذا في الضعفاء وقال مزقوا حديثه وفي الميزان حرقوا حديثه وفي اللسان قال ابن حزم مجهول وابن البيهاني ضعفه الدارقطني وغيره

(أجويوا هذه الدعوة) أي دعوة ولية العرس لإذهي المعهودة عندهم فقوله هذه أي التي تعرفونها وتبادر الأذهان إليها (إذا دعيتم لها) وتوفرت شروط الاجابة وهي نحو عشرين منها عموم الدعوة وكون الداعي حراً رشيداً مكلفاً مسلماً على الأصح وأن يخص باليوم الأول على المشهور وأن لا يسبق والاقدم السابق وأن لا يكون ثم من يتأذى بحضوره من مشكر وعدو وغيرهما وأن لا يكون له عذر وضبطه الماوردي بما يرخص في ترك الجماعة أما الدعوة

١٦٤ - أجيئوا الداعي ، وَلَا تَرُدُّوا الْهَدْيَةَ ، وَلَا تَضْرِبُوا الْمُسْلِمِينَ - (حم حد طب هب) عن ابن مسعود

١٦٥ - أجيئوا أبوابكم ، وَأَكْفُوا آئِنَتِكُمْ ، وَأَوْكُوا أَسْقِيَتِكُمْ ، وَأَطْفُوا سِرَجَكُمْ فَإِنَّهُمْ لَمْ يُوْذَنَ لَهُمْ

بِالتَّسْوِيرِ عَلَيْكُمْ - (حم) عن أبي أمامة

١٦٦ - أَحَبُّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ الصَّلَاةُ لَوْ قَتَلَهَا ، ثُمَّ بَرُّ الْوَالِدَيْنِ ، ثُمَّ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ - (حم ق دن) عن

غيره وليمة عرس فستجى ، وقد نقل النووي كابن عبد البر الاجماع علي وجوب الاجابة إلى وليمة العرس عند توفر الشروط (ق عن ابن عمر) رضى الله تعالى عنهما وتمتته كافي البخارى وكان عبد الله يأتى الدعوة فى العرس وغيره وهو صائم (أجيئوا الداعي) الذى يدعوكم إلى وليمة وجوبا إن كانت لعرس وتوفرت الشروط كما مر وندبا إن كانت لغيره مما يندب أن يولم له وهذا بناء علي جواز استعمال اللفظ فى الايجاب والندب معا ولا مانع منه عند الشافعى وحله غيره علي عموم المجاز ذكره الكرماني قال ابن حجر ويحتمل أنه وإن كان عاما فالمراد به خاص وأما ندب إجابة غير العرس فن دليل آخر (ولا تردوا) ندبا (الهدية) فانها وصلة إلى التحابب ، نعم يحرم قبولها علي القاضى كما فى خبر آخر أى ممن له حكومة ولو متوقعة ولم تعهد منه قبل ولايته وهو فى محل ولايته ويكره لكل أحد قبولها من الأراذل والاخلاط الذين الباعث لهم عليها طلب الاستكثار كما أشار اليه المصطفى صلى الله عليه وسلم فى عدة أخبار وهى لغة ما تحف به وشرعا تملك ما يحتمل أى يبعث غالبا بلا عوض (ولا تضربوا المسلمين) فى غير حد أو تأديب بل تلطفوا معهم بالقول والفعل وقد عاش المصطفى صلى الله عليه وسلم ما عاش وما ضرب بيده خادما ولا عبدا ولا أمة فالعفو أقرب للتقوى فضرب المسلم حرام بل كبيرة والتعبير بالمسلم غالى فمن له ذمة أو عهد معتبر يحرم ضربه تعديبا (حم حد طب هب عن ابن مسعود) عبد الله قال الحافظ الهيثمى رجال أحمد رجال الصحيح انتهى فكان حق المؤلف الرمز لصحته ولا يقتصر علي تحسينه

(أجيئوا) بفتح الهمزة وكسر الجيم ردا وأغلقوا يقال جفأت الباب غلقتة قاله الفراء ونوزع بان أجيئوا الامه فاء وجفأت لامه همزة (أبوابكم) مع ذكر الله تعالى (وأكفوا) قال عياض رويناه بقطع الألف المفتوحة وكسر الفاء رباعى وبرصلها وفتح الفاء وهما فصيحتان (آئنتكم) اقبلوها ولا تتركها للعق الشيطان ولحس الهوام قال الزمخشري كفا الاناء قلبه علي فقه واستكفأته طلبت منه أن يكتفى مافى إنائه (وأوكوا) بكسر الكاف ثم همزة اربطوا (أسقيتكم) جمع سقاء ككساء ظرف الماء من جلد يعنى شدوا فم القرية بنحو خيط واذكروا اسم الله تعالى (وأطفوا) بهمزة وصل أمر من الاطفاء (سرجكم) أى اذهبوا نورها جمع سراج ككتاب يعنى اطفؤا النار من بيوتكم عند النوم وهذا وإن كان مطلوباً فى الأوقات كلها لكنه فى الليل آكد لأن النهار عليه حافظ من العيون بخلاف الليل حتى قبيلة السراج (فإنهم) يعنى الشياطين ، ولم يذكروا استهجانا لذكورهم ومبالغة فى تحقيرهم وذمهم (لم يوذَن لهم) ببناء يوذَن للمفعول والفاعل الله (بالتسوير) أى التسلق (عليكم) أى لم يجعل الله تعالى لهم قدرة علي ذلك أى إذا ذكر اسم الله تعالى عند كل ما ذكر لخير أبى داود واذكروا اسم الله فان الشيطان لا يفتح بابا مغلقا قال ابن العربي وهذا من القدرة التى لا يؤمن بها الا الموحد وهو أن يكون الشيطان يتصرف فى الأمور الغربية ويتولج فى المسام الضيقة فيعجز عن ذلك والأمر للإرشاد علي ما قاله النووي وقال غيره للندب وقال ابن دقيق العيد والخبر يدل على منع دخول الشيطان الخارج لا الداخل قال واستنبط منه مشروعية غلق القم عند الثاوب لدخوله فى الأبواب مجازا (حم) وكذا أبو يعلى (عن أبي أمامة) الباهلى قال الهيثمى رجاله ثقات انتهى ورمز المؤلف لحسنه غير حسن بل حقه الرمز لصحته

(باب الهمزة مع الحاء المهملة)

(أحب الأعمال إلى الله) أى أكبرها ثوابا عند الله تعالى (الصلاة لوقتها) اللام لاستقبال الوقت

١٩٧ - أَحَبُّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى أَدْوَمُهَا وَإِنْ قَلَّ - (ق) عن عائشة

أو بمعنى في لآب الوقت ظرف لها على وزان دو ونضع الموازين القسط ليوم القيامة، أى فيه وفي رواية للبخارى على وقتها وعلى فيها بمعنى ما ذكر أو الاستعلاء على الوقت والتكهن من أداء الصلاة في أى جزء كان من أجزائه وفي رواية للحاكم في أول وقتها قال في المجموع وهى ضعيفة قال في الفتح لكن لها طرق أخرى وأخذ منه ابن بطال كغيره أن تعجيل الصلاة أول وقتها أفضل لاشتراطه في كونها أحب لإقامتها أوله وقول ابن دقيق العيد ليس في اللفظ ما يقتضى أولاً ولا آخراً بل القصد التحرز عن إخراجها عن وقتها منع بأن إخراجها محرم ولفظ أحب يقتضى المشاركة في الندب واعتراض (ثم بر الوالدين) أى الإحسان اليهما وامثال أمرهما الذى لا يخالف الشرع ومن برهما بر صديقهما ولو بعد موتها والبر التوسع في الخير من البر وهو القضاء الواسع والوالدين تثنية والد من الولادة لاستبقاء ما يتوقع زواله بظهور صورة منه بخلاف صورة نوعه ذكره الحراني والمراد بهما هنا من له ولادة من الطرفين وإن علا يقدم الأقرب فالأقرب والأحوج فالأحوج وعقب الصلاة بالبر اقتداء بقوله تعالى وواعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً الآية ولأن الصلاة أعظم الوصل بين العبد وربّه وبر الوالدين أعظم الوصل بين العبد والخلق فأولى الأعظم للأعظم (ثم الجهاد في سبيل الله) أى قتال الكفار لإعلاء كلمة الجبار وإظهار شعار دينه واجمع بين هذا وأخبار إطعام الطعام خير أعمال الإسلام وأحب الأعمال إلى الله أدومها وغير ذلك أن المصطفى صلى الله عليه وسلم كان يجب كلاباً بما يوافق ويصلحه أو بحسب الوقت أو الحال وقد تعارضت النصوص في تفضيل الصلاة على الصدقة والذى عليه الجمهور أن الصلاة أفضل لكن قد يعرض حال يقتضى مواساة مضطر فتكون الصدقة أفضل وقس عليه قال في المطامح وآخر الجهاد مع أن فيه بذل النفس لأن الصبر على أداء الصلاة أول وقتها وعلى ملازمة برهما أمر متكرر دائم بدوام الانفاس ولا يصبر على مراقبة أمر الله تعالى فيه إلا الصديقون أو لأن فضل الجهاد يكاد يكون بديها إذ لا تنظم العبادات والعبادات إلا به فلما استقل بمنزلة وعرف بدرجة أهم الشارع بيان ما قد يخفى من شأن غيره تحقيقا لمراتب الأعمال والعبادات وترغيباً في الجدوى الطاعات، ثم معنى المحبة من الله تعالى تعلق الإرادة بالثواب ومن غيره غلبان دم القلب وثورانه عند هيجانه إلى لقاء محبوبه أو الميل الدائم بالقلب الهاشم أو إثارة المحبوب على جميع المصحوب أو سكون بلا اضطراب واضطراب بلا سكون أو ثبات القلب على أحكام الغرام واستلذاذ العذل فيه إذا زاد (تنبه) إن قيل ما الحكمة في تعبيره بالأعمال دون الأفعال؟ قلنا وجهه أن الفعل عام يقال لما كان بإجادة وغيرها وما كان يعلم وغيره ويقصد وغيره ومن الإنسان وغيره كالحيوان والجماد، والعمل لا يقال إلا لما كان بإجادة وتعلم ويقصد من الأدنى كما ذكره الراغب، وقال بعضهم العمل مقلوب عن العلم فإن العلم فعل القلب والعمل فعل الجارحة وهو يبرز عن فعل القلب الذى هو العلم وينقلب منه (حم ق د ن ه) كلهم (عن ابن مسعود) رضى الله تعالى عنه ورواه عنه أيضا ابن حبان وغيره (أحب الأعمال إلى الله) أى عند الله فالى بمعنى عند وقيل للتبيين لأن إلى المتعلقة بما يفهم حيا أو يقضا من فعل تعجب أو تفضيل معناها التبيين كما ذكره ابن مالك وابن هشام (أدومها) أى أكثرها ثوابا وأكثرها متابعا ومواظبة ولفظ رواية مسلم مادوم عليه كذا هو في أكثر أصوله بواوين وفي بعضها بواو واحدة والصواب الأول قال السكرماني وأدوم أفضل تفضيل من الدوام وهو شمول جميع الأزمنة على التأيد، فإن قيل شمول جميع الأزمنة لا يقبل التفضيل فما معنى الأدوم؟ قلت المراد بالدوام العرفى وهو قابل للكثرة أو القلة (وإن قل) ذلك العمل المداوم عليه جدا لأن النفس تألفه فيدوم بسببه الإقبال على الحق تقدس ولأن تارك العمل بعد الشروع كالمعرض بعد الوصل ولأن المواظب ملازم للخدمة وليس من لازم الباب كمن جد ثم انقطع عن الاعتاب ولهذا قال بعض الأحناف ولا تقطع

١٩٨ - أَحَبُّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ أَنْ تَمُوتَ وَلسَانُكَ رَطْبٌ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ - (حب) وإن السني في عمل يوم  
وليلة (طب هب) عن معاذ

١٩٩ - أَحَبُّ الْأَعْمَالِ إِلَى مَنْ أَعْطَمَ مَسْكِينًا مِنْ جُوعٍ ، أَوْ دَمَعَ عَنْهُ مَغْرَمًا أَوْ كَشَفَ عَنْهُ كَرِيًّا - (طب)  
عن الحكم بن عمير (ض)

الخدمة وإن ظهر لك عدم القبول وكفى بك شرفاً أن يقيمك في خدمته ولأن المداوم يدوم له الإمداد من حضرة قرب  
العباد ولذلك شدد الصوفية التكبير على ترك الأوراد وفيه فضيلة الدوام على العمل ورأفة المصطفى صلى الله عليه  
وسلم بأمته حيث أرشدهم إلى ما يصلحهم وهو ما يمكنهم الدوام عليه بلا مشقة لأن النفس فيه أنشط وبه يحصل  
مقصود العمل وهو الحضور، هذا عصاره ما قيل في توجيه الدوام في هذا المقام وأقول يحتمل أن يكون المراد بالدوام  
الترفق بالنفس وتدريبها في التعبد لئلا تضجر فيكون من قبيل إن لجسدك عليك حقا يقال استدمت الأمر ترفقت  
به وتمهلت واستدمت غريمي رفقت به (ق عن عائشة) رضى الله عنها ورواه أحمد بافظ أحب الأعمال إلى الله  
ماداوم عليه صاحبه وإن قل والله أعلم

(أحب الأعمال إلى الله أن تموت ولسانك) أى والحال أن لسانك (رطب من ذكر الله) يعنى أن تلازم الذكر  
حتى يحضرك الموت وأنت ذا كرفان للذكر فوائد جليلة وعوائد جزيلة وتأثيراً عجيباً في انشراح الصدر ونعيم القلب  
وللغفلة تأثير عجيب في ضد ذلك قال الطيب ورطوبة اللسان عبارة عن سهولة جريانه كما أن يبسه عبارة عن ضده؛ ثم إن  
جريان اللسان حينئذ عبارة عن إدامة الذكر قبل ذلك فكأنه قيل أحب الأعمال إلى الله تعالى مداومة الذكر فهو من أسلوب  
قوله تعالى «ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون» انتهى وقال بعض الصوفية أراد بالرطب عدم الغفلة فإن القلب إذا غفل يبس  
اللسان قال الزمخشري ومن المجاز رطب لسانى بذكرك وأصل الرطوبة كما قال ابن سينا كيفية تقتضى سهولة التفرق والاتصال  
والتشكل وضدها اليوسة والبلة الرطوبة الغريبة الجارية على ظاهر الجسم والجفاف عدم البلة عما من شأنه أن يبطل انتهى  
وفي الحديث حث على الذكر حيث علق به حكم الاحية وكل مؤمن يرغب في ذلك كمال الرغبة ليفوز بهذه المحبة فتأكد  
مداومة ذكر الله تعالى في جميع الاحوال لكن يستثنى من الذكر القرآن حال الجنابة بقصده فإنه حرام ويستثنى من  
عمومه أيضاً الجماع وقاضى الحاجة فيكره لها الذكر اللسانى أما القلبى فمستحب على كل حال (حب وابن السني في عمل  
يوم وليلة طب هب عن معاذ) بن جبل قال: آخر كلام فارقت عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم أن قلت أى الأعمال  
أحب إلى الله؟ قال أن تموت إلى آخره، قال الهيثمى بعد ما عراه للطبراني فيه خالد بن يزيد بن عبد الرحمن بن أبى مالك  
ضعفه جمع ووثقه أبو زرعة وبقية رجاله ثقات والمؤلف رمز لصحته تبعاً لابن حبان

(أحب الأعمال) التى يفعلها أحدكم مع غيره (إلى الله من) أى عمل إنسان (أطعم) محرماً (مسكيناً) أى مضطراً إلى  
الطعام (من جوع) قدمه على ما بعده لأنه سبب لحفظ حرمة الروح (أو دفع عنه مغرمًا) أى ديناً بأداء أو إبراء أو  
النظر إلى ميسرة والمزاد ما استدانه فيما يحل أو أزم به ولم يلزمه وعطف عليه عطف عام على خاص قوله  
(أو كشف عنه كرباً) غمًا أو شدة أى أزاله عنه والكرب كما في الصحاح الغم الذى يأخذ بالنفس (فائدة) قال الفخر  
الرازى جاءت امرأة إلى بعض أكابر الصوفية بزيت وقالت أسرجه في المسجد فقال أيا أحب إليك: نور يصعد إلى  
السقف أو نور يصعد إلى العرش؟ قالت بل إلى العرش، قال إذا صب في القنديل صعد نوره إلى السقف وإذا صب  
في طعام فقير جاتع صعد النور إلى العرش ثم أطعمه الفقراء (طب عن الحكم بن عمير) فيه سليمان بن سسله الجنائز  
وهو ضعيف انتهى ولكن له شواهد

٢٠٠ - أَحَبُّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ - بَعْدَ آدَاءِ الْفَرَائِضِ - إِدْخَالُ السُّرُورِ عَلَى النَّاسِ - (طَب) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ

٢٠١ - أَحَبُّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ نَفْظُ اللَّسَانِ - (هَب) عَنِ أَبِي جَحِيْفَةَ (ص)

٢٠٢ - أَحَبُّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ الْحُبُّ فِي اللَّهِ ، وَالْبَغْضُ فِي اللَّهِ - (حَم) عَنْ أَبِي ذَرٍّ (ح)

(أحب الأعمال إلى الله بعد أداء الفرائض) أي بعد أداء الفرائض العينية من صلاة وزكاة وصوم وحب (إدخال السرور) أي الفرح (على المسلم) بأن تفعل معه ما يسره من تبشيره بحدوث نعمة أو اندفاع نقمة أو كشف غمة أو إغاثة لهمة أو نحو ذلك من أنواع المسرة قال الزمخشري والسرور لذة القلب عند حصول نفع أو توقعه وأما الفرائض فليس شيء أحب إلى الله من أدائها مع أنها لا تنفعه ولا تضره وإنما أوجها علينا لمصلحتنا ولسنا نقول كما قال من عدل به عن طريق الهدى أنه يجب على الله رعاية مصالح عباده بل إن هذا عادة الحق وشرعته (طب) وكذا في الأوسط (عن ابن عباس) لم يرمز المصنف له بشيء قال الهيثمي فيه اسماعيل بن عمر الجلي وثقه ابن حبان وضعفه غيره انتهى وقال الحافظ العراقي سنده ضعيف

(أحب الأعمال إلى الله حفظ اللسان) أي صيافته عن النطق بما نهى عنه من نحو كذب وغيبة ونميمة وغيرها واللسان إذا لم يحفظ أفسد القلب وفساده يفسد البدن كله ، ولهذا قيل في صحف إبراهيم على العاقل أن يكون بصيرا بزمانه مقبلا على شأه حافظا للسانه ، ومن حسب كلامه من عمله قل نطقه إلا بما يعنيه قال الراغب والحفظ يقال تارة لهيئة النفس التي بها يثبت ما يؤدي إليه الفهم وتارة لضبط الشيء في النفس ويضاده النسيان وتارة لاستعمال تلك القوة ثم يستعمل في كل تفقد وتعهد انتهى (هب عن أبي جحيفة) يضم الجيم السوائى وهب بن عبد الله ويقال وهب بن وهب (أحب الأعمال) وفي رواية أفضل الأعمال وفي أخرى أفضل الإيمان ولا تعارض لأن الحب من متعلقات القلب فناسب الإيمان وهو عمل قلبي فناسب التعبير عنه بالعمل (إلى الله الحب في الله والبغض في الله) أي لأجله وبسببه لا لغرض آخر كليل أو إحسان ففي معنى اللام المعبر به في رواية وقال العيني في أصلها للظرفية لكنها هنا للسببية أي سبب طاعة الله ومعصيته كما في حديث في النفس المؤمنة مائة من الإبل ومنه قوله تعالى فذلكن الذي لمتنني فيه وإنما كان أحب الأعمال إلى الله لدلالته على كمال إيمان فاعله ففي خبر أبي داود عن أبي أمامة مرفوعا من أحب لله وأبغض لله وأعطى الله ومنع الله فقد استكمل الإيمان فدل على أن من لم يحب لله ويبغض لله لم يستكمل الإيمان قال في الكشف الحبي في الله والبغض في الله باب عظيم وأصل من أصول الإيمان ومن لازم الحب في الله حب أنبيائه وأصفيائه ومن شرط محبتهم اقتفاء آثارهم وطاعة أمرهم قال ابن معاذ وعلامة الحب في الله أن لا يزيد بالبر ولا ينقص بالجفاء قال القاضي المحبة ميل النفس إلى الشيء لكمال فيه والعبد إذا علم أن الكمال الحقيقي ليس إلا لله وأن كلما يراه كمالا في نفسه أو غيره فهو من الله وإلى الله وبالله لم يكن حبه إلا لله وفي الله وذلك يقتضى إرادة طاعته فلذا فسرت المحبة بإرادة الطاعة واستلزم اتباع رسوله انتهى وقال ابن عطاء الله الحب في الله يوجب الحب من الله وهما مراتب أربع الحب لله والحب في الله والحب بالله والحب من الله ابتداء والحب من الله انتهاء والحب في الله وبالله واسطة بينهما والحب لله أن تؤثره ولا تؤثر عليه سواء والحب في الله أن تحب فيه من ولاة والحب بالله أن تحب العبد ما حبه وما أجه منقطعا عن نفسه وهواه والحب من الله أن يأخذك من كل شيء فلا تحب إلا إياه وعلامة الحب لله دوام ذكره والحب في الله أن تحب من لم يحس إليك بدنيا من أهل الطاعات والحب بالله أن يكون باعث الحظ بتور الله مقهورا والحب من الله أن يجذبك إليه فيجعل ماسواه عنك مستورا (حم عن أبي ذر) قال ابن الجوزي حديث لا يصح وي زيد بن أبي زياد أحد رجاله قال ابن المبارك أرم به وسوار العنبري قال فيه الثوري ليس بشيء انتهى وبه يعرف أن تحسين المصنف له ليس في محله



٢٠٣ - أَحَبُّ أَهْلِ إِلَى فَاطِمَةَ - (ت ك) عن أسامة (صح)

٢٠٤ - أَحَبُّ أَهْلِ يَتَنِي إِلَى الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ - (ت) عن أنس

٢٠٥ - أَحَبُّ النَّاسِ إِلَى عَائِشَةَ ، وَمَنْ الرَّجَالِ أَبُوهَا - (ق ت) عن عمرو بن العاص (ت ه) عن أنس (صح)

٢٠٦ - أَحَبُّ الْأَسْمَاءِ إِلَى اللَّهِ : عَبْدُ اللَّهِ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ - (م د ت ه) عن ابن عمر

( أحب أهل إلى فاطمة ) الزهراء سميت به لأن الله فطمها وولدها ومحبيهم عن التارك في خبر ضعيف خلافا لمن وهم رواه النسائي والحافظ الدمشقي وغيرهما قال في الفردوس وهذا قاله حين سأله علي والعباس يارسول الله أى أهلك أحب إليك؟ وجه إياها كانت أحيية مطلقة وأما غيرها فعلى معنى من وجه لها كان جليلا ودينيا لما لها من حوم المناقب والنضائل (ت ك عن أسامة) بضم الهمزة مخففا (ابن زيد) الكلبي مولى النبي صلى الله عليه وسلم وابن مولاة ووجهه ابن حبه حسنه الترمذى وصححه الحاكم ورواه عنه أيضا الطيالسي والطبراني والديلمي وغيرهم (أحب أهل يتي إلى) قيل هم هنا على وفاطمة وابناها أصحاب الكساء وقيل مؤمنو بني هاشم والمطلب (الحسن والحسين) ومن قال بدخول الزوجات فمراده كما قال النووي إهن من أهل بيته الذين يعولهم وأمر باحترامهم وإكرامهم وأما قرابته فهم من ينسب إلى جده الأقرب وهو عبد المطالب قال الخرائفي والبيت موضع المبيت المخصوص من الدار المخصوصة من المنزل المخصص من البلد (ت) وكذا أبو يعلى (عن أنس) وحسنه الترمذى وتبعه المصنف فرمز لحسنه وفيه يوسف بن إبراهيم التميمي أبو شيبه قال في الميران قال ابن حبان يروى عن أنس ليس في حديثه لا تحمل الرواية عنه وقال أبو حاتم ضعيف عنده عجائب وساق البخارى هذا في الضعفاء ثم قال يوسف أبو شيبه عنده عجائب (أحب الناس إلى) من حلاتي الموجودين بالمدينة إذ ذاك (عائشة) علي وزان خبر إن ابن الزبير أول مولود في الاسلام يعنى بالمدينة والافحجة المصطفى صلى الله عليه وسلم لخديجة أمر معروف شهدت به الاخبار الصراح ذكره الزين العراقى وأصله قول الكشاف يقال في الرجل أعلم الناس وأفضلهم يراد من في وقته وإنما كانت عائشة أحب إليه من زوجاته الموجودات حالتها لا تصافها بالفضل وحسن الشكل؛ قال القرطبي فيه جواز ذكر الاحب من النساء والرجال وأنه لا يعاب على من فعله إذا كان المقول له من أهل الخير والدين ويقصد بذلك مقاصد الصالحين وليقتدى به في ذلك فيحب من أحب فان المرء مع من أحب. وإنما بدأ بذكر محبته عائشة لأنها محبة جبلية ودينية وغيرها دينية لاجلية فسبق الأصل على الطرائى، فقيل له ومن الرجال؟ قال (ومن الرجال أبوها) اسابقتها في الاسلام ونصحه الله تعالى ورسوله وللإسلام وأهله وبذل ماله ونفسه في رضاهما ولا يعارض ذلك خبر الترمذى أحب أهل إلى من أنعم الله عليه وأنعمت عليه أسامة بن زيد ثم على وخبر أحمد وأبو داود والنسائي قال ابن حجر صحيح عن النعمان بن بشير، قال استأذن أبو بكر على النبي صلى الله عليه وسلم فسمع صوت عائشة عاليا وهي تقول والله لقد علمت أن عليا أحب إليك من أبي الحديث لما تقرر أن جهات المحبة مختلفة فكانه قال كل من هؤلاء أحب إلى من جهة مخصوصة لعنى قام به وفضيلة تخصه (ق ت عن ابن عمرو بن العاص) بن وائل السهمي الأمير المشهور أسلم سنة ثمان على الأصح وولاه المصطفى صلى الله عليه وسلم عمان ثم ولاه عمر مصر ثم أقطعهم معاوية وبها مات قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم أى الناس أحب إليك قال عائشة قلت إني لست أعنى النساء إني أعنى الرجال قال ومن الرجال أبوها (ت ه) وكذا ابن حبان (عن أنس) بن مالك قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحب الناس إليك قال عائشة قيل له ليس عن أهلك نسألك فذكره وفي الباب عن عبد الله بن شقيق وغيره (أحب الاسماء) وفي رواية لمسلم إن أحب أسمائكم ومنه يعلم أن المراد أسماء الآدميين (إلى الله) أى أحب ما يسمى

٢٠٧ - أَحَبُّ الْأَسْمَاءِ إِلَى اللَّهِ مَا تَعْبُدُ لَهُ ، وَأَصْدَقُ الْأَسْمَاءِ هَمَامٌ وَحَارِثٌ - الشيرازي في الألقاب (طب)

عن ابن مسعود

٢٠٨ - أَحَبُّ الْأَدْيَانِ إِلَى اللَّهِ الْحَنِيفِيَّةُ السَّمْحَةُ - (حم حد طب) عن ابن عباس (صح)

به العبداليه (عبدالله وعبدالرحمن) لأنه لم يقع في القرآن اضافة عبد إلى اسم من أسمائه تعالى غيرهما ولأنهما أصول الأسماء الحسنی من حيث المعنى فكان كل منهما يشتمل على الكل ولأنهما لم يسم الله بهما أحد غيره وأما هـ وأنت غيث الوري لازلت رحمانا

فمن نعتت الكفرة ، وذكر المصنف أن اسم عبدالله أشرف من عبدالرحمن فإنه تعالى ذكر الأول في حق الأنبياء والثاني في حق المؤمنين وأن التسمية بعبدالرحمن في حق الأمة أولى انتهى وما ذكره لا يصفو عن كدر فقد قال بعض العلماء الشافعية التسمي بعبدالله أفضل مطلقاً لأن البداءة به هنا فتقديمه على غيره يؤذن بمزيد الاهتمام وذهب إلى ذلك صاحب المطامع من المالكية فجزم بأن عبدالله أفضل وعلله بأن اسم الله هو قطب الأسماء وهو العلم الذي يرجع إليه جميع الأسماء ولا يرجع هو إلى شيء فلا اشتراك في التسمية به البتة والرحمة قد يتصف بها الخلق فعبد الله أخص في النسبة من عبد الرحمن فالتسمي به أفضل وأحب إلى الله مطلقاً وزعم بعضهم أن هذه أحيية مخصوصة لأنهم كانوا يسمون عبد الدار وعبد العزى فكانه قيل لهم أحب الأسماء المضافة إلى العبودية هذان لامطلقاً لأن أحبا إليه محمد وأحمد إذ لا يختار لنبه صلى الله عليه وسلم إلا الأفضل رد بأن المفضل قد يؤثر الحكمة وهي هنا الإيماء إلى حيازته مقام الحمد وموافقته للحميد من أسمائه تعالى على أن من أسمائه أيضاً عبد الله كما في سورة الجن وإنما سمي ابنه إبراهيم لبيان جواز التسمي بأسماء الأنبياء وإحياء لاسم أبيه إبراهيم ومحبة فيه وطلباً لاستعمال اسمه وتكرره على لسانه وإعلاناً لشرف الخليل وتذكيراً للأمة بمقامه الجليل ولذلك ذهب بعضهم إلى أن أفضل الأسماء بعد ذنك إبراهيم لكن قال ابن سبع أفضلها بعدهما محمد وأحمد ثم إبراهيم (م د ت ه عن ابن عمر) بن الخطاب وفي الباب أيضاً عن أنس وغيره (أحب الأسماء) التي يسمي بها الإنسان (إلى الله ما تعبد له) بضمين فتشديد بضبط المصنف لأنه ليس بين العبد وربّه نسبة إلا العبودية فمن تسمى بها فقد عرف قدره ولم يتعد طوره وقال الأذرعى من أجلاء الشافعية ووقع في الفتاوى أن إنساناً سمي بعبد النبي فتوفقت فيه ثم ملكت إلى أنه لا يحرم إذا قصد به التشريف بالنسبة إلى النبي صلى الله عليه وسلم ويعبر بالعبد عن الخادم ويحتمل المنع من ذلك خوف التشريك من الجهلة أو اعتقاد أو ظن حقيقة العبودية انتهى وقال الدميري التسمي بعبد النبي قيل يجوز إذا قصد به النسبة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ومال الأكثر إلى المنع خشية التشريك واعتقاد حقيقة العبودية كما لا يجوز التسمية بعبد الدار وقياسه تحريم عبد الكعبة (وأصدق الأسماء همام) كشداد من هم عزم (وحارث) كصاحب من الحرث وهو الكسب وذلك لمطابقة الاسم لمعناه إذ كل عبد متحرك بالإرادة والهم مبدأ الإرادة ويترتب على إرادته حرثه وكسبه فإذا لا يتفك مسماها عن حقيقة معناها بخلاف غيرهما قال في المطامع وهذا تنبيه على معنى الاشتقاق ولهذا خص الحريري في مقاماته هذين الاسمين وقال الطيبي ذكر أولاً أن أحب الأسماء ما تعبد له لأن فيه خضوعاً واستكانة علي ماسبق ثم نظر إلى أن العبد قد يقصر في العبودية ولم يتمكن من أدائها بحقها فلا يصدق عليه هذا الوصف فتنزل إلى قوله همام وحارث (الشيرازي في) كتاب (الألقاب طب عن ابن مسعود) قال الهيثمي فيه محمد بن محسن العكاشي متروك انتهى وقال في الفتح في إسناده ضعف ولم يرز المؤلف له هنا بشيء ووهم من زعم أنه رمز له بالضعف لسكتته جزم بضعفه في الدرر

(أحب الأديان) جمع دين وقد سبق معناه والمراد هنا ملل الأنبياء والشرائع الماضية قبل أن تبدل وتنسخ وفي رواية للبخاري الدين بالإفراد فإن حمل على الجنس وافق ما هنا وإلا فالمراد أحب خصال الدين لأن خصالها كلها

٢٠٩ - أَحَبُّ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ مَسَاجِدُهَا ، وَأَبْغَضُ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ أَسْوَاقُهَا - (م) عن أبي هريرة (حم ك)

عن جبير بن مطعم

محبوبة لكن ما كان منها سمحاً أو سهلاً فهو أحب إلى الله كما يشهد له خبر أحمد الآتي خير دينكم أسره (إلى الله) دين (الحنيفية) المائلة عن الباطل إلى الحق أو المائلة عن دين اليهود والنصارى فهي المستقيمة والحنيفية ملة إبراهيم والحنيف لغة من كان على ملته قال الله تعالى «وما جعل عليكم في الدين من حرج ملة أبيكم إبراهيم» (السمعة) السهلة القابلة للاستقامة المتقادة إلى الله المسئلة أمرها إليه لا توجه إلى شيء من الكثافة والغظة والجود التي يلزم منها العصيان والسماجة والظغيان وأنت الخبر مع أن المبتدأ مذكر لأن الحنيفية غلبت عليها الاسمى فصارت علماً وأن أفعال التفضيل المضاف لقصد الزيادة على من أضيف إليه يجوز فيه الأفراد والمطابقة ذكره الكرماني ، وقال بعض الصوفية معنى الحنيفية التي تميل بالعباد إلى الله والأحرف الأميل وهو الذي تميل أصابع إحدى رجليه إلى الأخرى فكأنه قال أحب أو صاف أهله إليه أن يميل العبد بقلبه في سائر أحواله وبجوارحه إلى عبادته بحيث يعرض عما سواه ويكون معنى السماحة سهولة الاتقياد إلى رب العباد فيما أمر ونهى فيصبر على مر القضاء وحلوه ويشكر فهذه أحب أو صاف أهل الدين إليه وقال الحراني أصل مادة حنن بكل ترتيب تدور على الحنفة واللطافة ويلزم هذا المعنى الانتشار والضمور والميل فيلزمه الاتقياد والاستقامة انتهى واستنبط الشافعي من الحديث قاعدة أن المشقة تجلب التيسير وإذا ضاف الأمر اتسع (حم خد طب) كلهم عن غلظة وعلقه البخاري في الصحيح من حديث عكرمة (عن ابن عباس) قال الهيمى فيه عبد الله بن إبراهيم الغفاري منكر الحديث قال قيل يا رسول الله أى الأديان أحب إلى الله فذكره وقال شيخه العراقي فيه محمد بن إسحاق رواه بالنعمة أى وهو يدلس عن الضعفاء فلا يحتاج إلا بما صرح فيه بالتحديث انتهى قال العلائي لكر له طرق لا ينزل عن درجة الحسن بانضمامها وقال ابن حجر في التخرىج له شاهد مرسل في طبقات ابن سعد قال وفي الباب عن أنى بن كعب وجابر بن عبد الله وابن عمر وأبي أمامة وأبي هريرة وغيرهم وقال أعنى ابن حجر في الفتح وفي المختصر إسناده حسن انتهى وبه يعرف أن رمز المؤلف لصحته غير جيد (أحب البلاد) أى أحب أماكن البلاد ويمكن أن يراد بالبلد المساوى فلا تقدير إلى الله مساجدها) لاهما بيوت الطاعة وأساس التقوى ومحل تنزلات الرحمة قال الراغب والبلد المكان المحدود المتأثر باجتماع قطانه وإقامتهم فيه وتسمى المفازة بلداً لكونها محل الوحشيات والمقبرة بلداً لكونها موطاً للأموات (وأبغض البلاد إلى الله أسواقها) جمع سوق سميت به لأن البضائع تساق إليها وذلك لأنها موطن الغنلة والغش والحرص والفتن والطمع والخيانة والإيمان الكاذبة في الأعراس الفانية القاطعة عن الله تعالى ، وقال الطيبي تسمية المساجد والأسواق بالبلاد خصوصاً تليح إلى قوله تعالى «والبلد الطيب يخرج نباته بإذن ربه والذي خبث لا يخرج إلا نكداً» وذلك لأن زوار المساجد رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله وقصاد الأسواق شياطين الجن والإنس من الغفلة والحرص والشهه وذلك لا يزيد إلا بعداً من الله ومن أولياته ولا يورث إلا دنوا من الشيطان وأحزابه اللهم إلا من يفد إلى طلب الحلال الذى يصون به عرضه ودينه فمن اضطر غير باغ ولا عاد فلا يثم عليه وقال جمع المراد بمحبة المساجد محبة ما يقع فيها من القرب ويبغض الأسواق ببغض ما يقع فيها من المعاصى مما غلب على أهلها من استيلاء الغفلة على قلوبهم وشغل حواسهم بها وضع لهم من التدبير فإليه ينظرون وإليه يطلبون والأسواق معدن النوال ومظان الأرزاق والأفضال وهى ملكة وضعها الله لأهل الدنيا يتداولون فيها ملك الأشياء لكن أهل الغفلة إذا دخلوها تعلمت قلوبهم بهذه الأسباب فاتخذوها دولا فصارت عليهم فتنة فكانت أبغض البقاع من هذه الجهة وإلا فالسوق رحمة من الله تعالى جعله معاشاً لحلقه يدر عليهم أرزاقهم فيها من قطر وقطر لتوجد تلك الأشياء عند الحاجة ولو لم يكن ذلك لاحتاج كل منا إلا تعلم جميع الحرف والترحال إلى البلاد ليلاً ونهاراً فوضع السوق نعمة وأهل الغفلة

٢١٠ - أَحَبُّ الْجِهَادِ إِلَى اللَّهِ كَلِمَةُ حَقِّ تَقَالٍ لِإِمَامٍ جَائِرٍ - (حم طب) عن أبي أمامة (ح)

٢١١ - أَحَبُّ الْحَدِيثِ إِلَى اللَّهِ صِدْقُهُ - (حم خ) عن المسور بن مخرمة ومروان معا (صح)

٢١٢ - أَحَبُّ الصِّيَامِ إِلَى اللَّهِ صِيَامُ دَاوُدَ، كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا، رَأَى الصَّلَاةَ إِلَى اللَّهِ صَلَاةً

صدوا عن هذه الرحمة ودنسوا نفوسهم بتعاطي الخطايا فيه فصارت عليهم نقمة وأما أهل اليقين فهم وإن دخلوها قلوبهم متعلقة بتدبير الله فسلموا من فتنها ومن ثم كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يدخل السوق ويشترى ويبيع قال الطيبي وإنما قرن المساجد بالأسواق مع وجود ما هو شر منها من البقاع ليقابل بين معنى الالتئام والاشتغال وأن الأمر الديني يدفعه الأمر الدنيوي (م) في الصلاة (عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضا ابن حبان وابن زنجويه (حم ك) عن جبير بن مطعم) بضم الميم وسكون الطاء وكسر العين المهملتين ولم يخرج به البخاري

(أحب الجهاد إلى الله كلمة ق) أى موافق للواقع بحسب ما يجب وبقدر ما يجب في الوقت الذي يجب والحق يقال لأوجه هذا أنسبها هنا ذكره الراغب وكلمة حق تجوز بالإضافة وبغيرها (تقال لإمام) سلطان (جائر) ظالم لأن من جاهد العدو فقد تردد بين رجاء وخوف وصاحب السلطان إذا قال الحق وأمر بالمعروف ونهى عن المنكر فقد تعرض للهلاك واستيقنته فهو أفضل والمراد أن أفضل أنواع الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هذا فلا حاجة لتقدير من (حم طب عن أبي أمامة) قال عرض للنبي صلى الله عليه وسلم رجل عند الجمره وقد وضع رجله في الغرزة فقال أى الجهاد أفضل يا رسول فسكت ثم ذكره رمز المصنف لحسنه ورواه النسائي عن جابر بلفظ أفضل وإسناده صحيح (أحب الحديث إلى) بتشديد الياء بضبط المؤلف هكذا رأيت بخطه وهي ياء النسبة (أصدقه) أفعال تفضيل بتقديم من أو بمعنى فاعل والصدق مطابقة الخبر للواقع والكذب عدها وفي رواية أحب الحديث إلى الله أصدقه وعليها ففيه دلالة على أفضلية القرآن على غيره ومن أصدق من الله حديثه وهذا قاله حين جاءه وفد هوازن مسلمين فسألوه أن يرد أموالهم وسببهم إليهم فتال معي من ترون - أحب الحديث إلى الله أصدقه فاخترتوا إحدى الطائفتين إماما للشيء وإما المال وكنت استأثنت بكل أى انتظرت وكان انتظرهم بضع عشرة ليلة حين قفل من الطائف فاخترتوا للشيء فأعطاهم إياه (حم خ عن المسور) بكسر الميم وسكون المهملة وفتح الواو مخنفة وراء مهملة (ابن مخرمة) بفتح الميمين بينهما معجزة ساكنة ابن نوفل بن أهيب الزهري صحابي صغير فقيه عالم متدين قتل في فتنة ابن الزبير أصابه حجر المنجنيق وهو قائم يصلي في الحجر وله عن عمر وخاله عبد الرحمن بن عوف (مروان) بن الحكم الأموي (معا) ولد سنة اثنين أو يوم أحد أو يوم الخندق أو غيرها قال في الكاشف ولم يصح له سماع وفي أسد الغابة أنه لم ير النبي صلى الله عليه وسلم لأنه خرج إلى الطائف طفلا لا يعقل لما نفي رسول الله صلى الله عليه وسلم أباه الحكم بايعه بعض أهل الشام بالخلافة لما مات معاوية بن يزيد فأقام تسعة أشهر ثم ذلك

(أحب الصيام) المتطوع به (إلى الله) تعالى أى أكثر ما يسكون محبوا إليه والمراد إرادة الخير بفاعله (صيام) نبي الله (داود) وبين وجه الأحيية بقوله (كان يصوم يوما ويفطر يوما) فهو أفضل من صوم الدهر لأنه أشق على النفس بمصادقة مألوفها يوما ومفارقته يوما قال الغزالي وسره أن من صام الدهر صار الصوم له عادة فلا يحس وقوعه في نفسه بالانكسار وفي قلبه بالصفاء وفي شهواته بالضعف فإن النفس إنما تتأثر بما يرد عليها لا بما تمرنت عليه، ألا ترى أن الأطباء نهوا عن اعتياد شرب الدواء وقالوا من تعود لم ينفع به إذا مرض لآلف مزاجه له فلا يتأثر به وطب القلوب قريب من طب الأبدان انتهى وهذا أوضح في البيان وأبلغ في البرهان من قول من قال صوم الدهر قد يموت بعض الحشوق وقد لا يشق باعتياده وعليه فالمراد حقيقة اليوم وقال أبو شامة يصوم وقتاً ويفطر وقتاً أى لا يديم الصيام خوف

داود، كَانَ يَنَامُ نِصْفَ اللَّيْلِ وَيَقُومُ ثُلُثَهُ وَيَنَامُ سُدُسَهُ - (حم ق دن) عن ابن عمرو (ص)

٢١٣ - أَحَبُّ الطَّعَامِ إِلَى اللَّهِ مَا كَثُرَتْ عَلَيْهِ الْأَيْدِي - (ع حب هب) والضياء عن جابر (ص)

٢١٤ - أَحَبُّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى أَنْ يَقُولَ الْعَبْدُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ - (حم م ت) عن أبي ذر

الضعف عن الجهاد قال وقد جمعت الأيام التي ورد فيها الأخبار أن نبينا صلى الله عليه وسلم كان يصومها فتأربت أن تكون شطر الدهر فهو بمثابة صوم داود قال ابن المنير كان داود يقسم ليله ونهاره لحق ربه وحق نفسه فأما الليل فاستقام له ذلك في ليله وأما النهار فتمتد تجزئته لعدم تبويض الصيام فنزل صوم يوم وفطر يوم بمنزلة التجزئة في شقص اليوم (وأحب الصلاة) من النزل المطلق (إلى الله صلاة داود كان ينام نصف) وفي رواية كان يرقد شطر (الليل) إعانة على قيام البقية المشار إليه بآية وجعل لكم الليل لتسكنوا فيه (ويقوم ثلثه) من أول النصف الثاني لكونه وقت التجلي وهو أعظم أوقات العبادة وأفضل ساعات الليل والنهار (وينام سدسه) الأخير ليريح نفسه ويستقبل الصبح وأذكار النهار بنشاط ولا يخفى ما في ذلك من الاخذ بالأرفق على النفس التي يخشى سأمها المؤدية لترك العبادة والله يحب أن يوالى فضله ويديم إحسانه وفي رواية ثم مكان الواو وهي تفيد الترتيب ففيه رد على من زعم حصول السنة بنوم السدس الأول مثلا وقيام الثلث ونوم النصف الأخير، ثم إنه لا تعارض هذه الأحبية قاعدة أن زيادة العمل تقتضى زيادة الفضيلة لأن القاعدة أغلبية كما بينته الشافعية ولا يكره على الأصح عندهم صوم الدهر لمن لا يضره ويكره قيام كل الليل ولو لمن لا يضره وقول المحب الطبري لا يكره كيف وقد عدّ من مناقب أئمة منع بأن أولئك يجتهدون سبعا وساعدهم الزمان والخلان، والفرق بين الصلاة والصوم أن الصائم يستوفى ما فاتته والمصلئ إن نام نهاراً تعطلت مصالحه (تنبيه) قال ابن المنير هذا في حق الأمة لا المصطفى صلى الله عليه وسلم فقد أمره الله بقيام أكثر الليل في قوله تعالى «قم الليل إلا قليلا» وعورض بنسخه وبما صح أنه لم يكن يجرى على وتيرة واحدة (حم ق دن ه عن) عبد الله (بن عمرو) بن العاص كان يسرد الصيام والقيام فقال له المصطفى صلى الله عليه وسلم إن لجسدك عليك حقا ثم ذكره (أحب الطعام) عام في كل ما يقتات من بر وغيره (إلى الله ما كثرت عليه الأيدي) أى أيدي الآكلين لأن اجتماع الأنفاس وعظم الجمع أسباب نصيبها الله سبحانه وتعالى مقتضية لفيض الرحمة وتنزلات غيث النعمة وهذا كالحسوس عند أهل الطريق ولكن العبد بجعله يذلب عليه الشاهد على الغائب والحس على العقل (ع حب هب والضياء) المقدسى (عن جابر) بن عبد الله قال الهيمى بعد ما عراه للطبراني وأبي يعلى فيه عبد المجيد بن أبي رواد وفيه ضعف وقال الزين العراقي إسناداه حسن انتهى ولعله باعتبار تعدد طرقه وإلا فقد قال البيهقي عقب تخريج مانه تفرد به عبد المجيد بن عبدالعزيز بن أبي رواد عن ابن جريج انتهى وعبد المجيد أوردته الذهبي في الضعفاء والمتروكين وقال المنذرى رواه أبو يعلى والطبراني وأبو الشيخ في الثواب كلهم من رواية عبد المجيد بن أبي رواد وقد وثق قال لكن في الحديث تكارة انتهى وبما تقرر عرف أن المؤلف لم يصب في رمزه لصحته بل قصاره الحسن وزاد في رواية وذكر اسم الله فالأحبية لكل منهما كما يفيد مقتضاه هنا على ما ذكر

(أحب الكلام) أل فيه بدل من المضاف إليه أى أحب كلام الناس (إلى الله أن يقول العبد) أى الإنسان حراً كان أو عبداً (سبحان الله) أى أنزهه عن كل سوء فسبحان علم للتسييح أى التنزيه البالغ لا يصرف ولا ينصرف كذا ذكر في الكشاف فظاها أنه علمه حتى في حال الإضافة قال وتخصيص ابن الحاجب له بغيرها رده في الكشف بأنه إذا ثبت العلمية بدليلها فالإضافة لا تنافها (وبحمده) الواو للحال أى أسبح الله متلبساً بحمده أو عاطفة أى أسبح الله وأتليس بحمده ومعناها أنزهه عن جميع النقائص وأحمده بجميع الكلمات (حم م ت عن أبي ذر) ولم يخرج البخاري بهذه الصيغة

٢١٥ - حَبَّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى أَرْبَعٌ : سَبَّحَانَ اللَّهِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ ، لَا يُضْرَكَ بِأَيِّنٍ بَدَأَتْ - (حم م) عن سمرة بن جندب (صح)

٢١٦ - أَحَبُّ اللَّهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى إِجْرَاءُ الْخَيْلِ وَالرَّيِّ - (عد) عن ابن عمر (ض)

(أحب الكلام إلى الله) تعالى أى كلام البشر لان الرابعة لم توجد فى القرآن ولا يفضل ما ليس فيه على ما هو فيه ويمتل أن تناول كلام الله أيضاً لأنها وإن لم تكن فيه باللفظ فهى فيه بالمعنى (أربع) فى رواية أربعة (سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر) لأنها جامعة لجميع معانى الذكر من توحيد وتنزيه وصنوف أقسام الحمد والثناء ومشيرة إلى جميع الأسماء الحسنى لأنها إمامانية كأنه أو جمالية كالحسن أو جلالية كالكبير فأشير للأول بالتسبيح لأنه تنزيه للذات وللثاني بالتحميد لأنه يستدعى النعم والثالث بالتكبير وذكر التهليل لمساويل إنه تمام المائة فى الأسماء وأنه اسم الله الأعظم وهو داخل فى أسماء الجلال (لا يضرك) أيها المتكلم بين فى حصول الثواب على الإتيان بين (بأيين بدأت) لاستقلال كل واحدة من الجمل لكن هذا الترتيب حقيق بأن يراعى لان الناظر المتدرج فى المعارف يعرفه سبحانه أولاً بنبوت الجلال التى هى تنزيه ذاته عما يوجب حاجة أو نقصاً ثم بصفات الإكرام وهى الصفات الثبوتية التى بها استحق الحمد ثم يعلم أن من هذا شأنه لا يماثله غيره ولا يستحق الألوهية سواء فيكشف له من ذلك أنه أكبر إذ وكل شىء هالك إلا وجهه له الحكم وإليه ترجعون، ذكره البيضاوى فى الطبى قوله لا يضرك بعد إيراد الكلمات على النسق والترتيب يشعر بأن العزيمة أن يراعى الترتيب والعدول عنه رخصة ورفع الحرج ووى أن الباقيات الصالحات هى هذه لكونها جامعة للمعارف الإلهية فالتسبيح تقديس لذاته عما لا يابق بجلاله وتنزيه لصفاته عن النقائص والتحميد منبه على معنى الفضل والإفضال من الصفات الذاتية والإضافية والتهليل توحيد للذات ونفى للمثل والضد والتدني على التبرى عن الحول والقوة إلا به وختامها بالتكبير اعتراف بالقصور فى الأنوال والأفعال وفى هذا التدرج لمحمة من معنى العروج للسالك العارف وتسميتها بالباقيات الصالحات لما أه سبحانه وتعالى قابلهما بالباقيات الزائلات انتهى وقال الحراني التسبيح تنزيه الحق سبحانه وتعالى عن بادية نقص فى خلق أو رتبة وحدانه استواء أمر علواً وسفلا ومحو الذم عنه والغض منه انتهى قال ابن حجر والحمد أفضل من التسبيح انتهى فذكره قبله من باب الترقى (حم م عن سمرة) بضم الميم وقد تسكن تخفيفاً نحو عضد فى عضد وهى لغة أهل الحجاز (ابن جندب) بضم الجيم وضم المهملة وفتحها ابن هلال وهو الفزاري نزيل البصرة ووالها وكان عظيم الأمانة صدوق الحديث شديداً على الحرورية يقتل من ظفره منهم وهو أحد المكثرين عن المصطفى صلى الله عليه وسلم

(أحب الله) أى اللعب وهو ترويح النفس بما لا تقتضيه الحكمة (إلى الله تعالى إجراء الخيل) أى مسابقة الفرسان بالافراس بقصد التأهب للجهاد وقال الراغب والخيل فى الأصل اسم للافراس والفرسان جميعاً قال الله تعالى ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم ويستعمل فى كل منهما منفرداً كخبر يا خيل الله اركبي فهذه للفرسان وخبر عقوت لكم عن صدقة الخيل يعنى الافراس وسميت خيلاً لاختيالها أى إعجابها بنفسها ومن ذكر الجهاد علم أن الكلام فى الرجل أما المرأة تغير لها المفضل كما فى خبر وخروج بعضهم للغزو إنما هو لنحو مداواة الجرحى وحفظ المتاع (والرمى) عن نحو قوس بما فيه إنكاه العدو وقد فسر وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة، بأنها الرمي واعلم أن اللوحق بالآخرى يجرى فى كل مباح حتى اللعب كما إذا مل من عبادة فاشتغل بلهو مباح لينشط ويعود وقد صرح حجة الاسلام بأن لهو هذا أفضل من صلاته وله فى المقام كلام كائدر فعليك بالاحياء فى باب النية قال الراغب والرمى يقال فى الأعيان كسهم وحجر وفى المقال كناية عن الشتم والقذف (عد عن ابن عمر) بن الخطاب رضى الله تعالى عنهما وإسناده ضعيف

٢١٧ - أَحَبُّ الْعِبَادِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى أَنْفَعُهُمْ لِعِيَالِهِ - عبد الله في زوائده الزهد عن الحسن مرسلًا

٢١٨ - أَحَبُّ عِبَادِ اللَّهِ إِلَى اللَّهِ أَحْسَنُهُمْ خَلْقًا - (طب) عن أسامة بن شريك (ض)

٢١٩ - أَحَبُّ يَوْمِكُمْ إِلَى اللَّهِ بَيْتٌ فِيهِ يَتِيمٌ مَرَامٌ - (هب) عن عمر

(أحب العباد إلى الله تعالى أنفعهم لعياله) أي لعيال الله بدليل خبر أبي يعلى الخلق كلهم عيال الله وأحبهم إليه أنفعهم لعياله وخبر الطبراني أحب الناس إلى الله أنفعهم للناس والمراد من استطاع نفعه من الخلق الأهم فالأهم والمراد عيال الإنسان أنفسهم الذين يموتهم وتلزمه نفقتهم والأول أقرب قال الماوردي ونظمه بعضهم فقال  
الناس كلهم عيال ل الله تحت ظلاله فأحبهم طرا إلى به أربهم بعياله

قال القاضي ومحبة العبد لله تعالى إرادة طاعته والاعتناء بتحصيل فرائضه ومحبة الله تعالى للعبد إرادة إكرامه واستعماله في الطاعة وصورته عن المعصية وفي الحديث رد على من رفض الدنيا بالكلية من النساك وترك الناس وتحنى للعبادة محتما بآية «وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون» وخفي عليه أن أعظم عبادة الله ما يكون نفعها عائداً لمصالح عباده (حكى) أن بعض الملوك اعتزل الناس وزهد في الدنيا فكتب إليه بعض الملوك قد اعتزلت لما نحن فيه فإن علمت أن ما اخترته أفضل ففرنا لنذر ما نحن فيه ولا تحسنى أقل ملك ولا بلا حجة، فكتب إليه أنا عبيد رب رحيم بعثنا إلى حرب عدوه وعرفنا أن القصد بذلك قهره والسلامة منه فلما قربوا من الزحف صاروا ثلاثه أثلاث متحزراً طلب السلامة فاعتزل واكتسب ترك الملامة وإن لم يكتسب المحمدة ومنه ورأى أنه إلى حرب العدو على غير بصيرة فجزخه العدو وقهره فاستجلب بذلك سخط ربه وشجاعاً أقبل على بصيرة فقاتل واجتهد وأبلى فهو الفائز وأنا لما وجدتني ضعيفاً رضيت بأدنى الهمتين وأدون المنزلتين فكان أنت أيها الملك من أفضل الطوائف تكن أكرمهم عند الله والسلام (عبد الله) ابن الامام أحمد بن حنبل (في زوائده) كتاب الزهد لآبيه (عن الحسن مرسلًا) بإسناد ضعيف لكن شواهده كثيرة وهو البصري أبو سعيد مولى زيد بن ثابت أو جميل بن قطة أو غيرهما وأبوه يسار من سبي ميسان أعتقه الربيع بن النضر ولد زمن عمر وشهد الدار وهو ابن أربع عشرة سنة إمام كبير الشأن رفيع القدر رأس في العلم والعمل مات سنة عشر ومائة

(أحب عباد الله إلى الله أحسنهم خلقاً) بضمين معنى حسن الخلق بذل المعروف وكف الأذى وطلاقة الوجه والتواضع وقد تضمن هذا الخبر عظيم الحث عليه حيث علق به حكم الأحبية إليه فحق لكل مسلم أن يرغب في ذلك كما الرغبة وفيه رمز إلى أنه يمكن الأكتساب وإلا لاختص بما كان مطبوعاً عليه فيقوت معنى الترتيب فيه ويصير حسرة على من لم يمكنه، نعم أصله جبلي كاسيحي. تحقيقه وعبر بصيغة أفعال وهو ما اشتق من فعل الموصوف بزيادة على غيره دفعا لتوهم حرمان من طبع على ذلك بل أشعر بأنهم كلهم محبوبون لكن من تكلفه بقهر النفس ومجاهدتها حتى صار أحسن خلقاً أحب إليه من أولئك (طب عن أسامة) بضم الهمزة (ابن شريك) الذي أتى صحابي روى عنه زياد ابن علاقة وغيره قال أسامة كنا جلوساً عند رسول الله صلى الله عليه وسلم كأننا على رموسنا الطير مائة لكم منا متكم إذ جاءه أناس فقالوا من أحب عباد الله إلى الله فذكره قال المنذرى رواه محتج بهم في الصحيح انتهى وبه يعرف أن رمز المؤلف لحسنه تقصير وإنما كان الأولى أن يرمز لصحته

(أحب بيوتكم) أي أهل بيوتكم أيها المسلمون من مجاز وصف المحل بصفة ما يقع فيه (إلى الله بيت فيه يتيم) أي طفل مات أبوه فانفرد عنه (مكرم) بالبناء للمفعول أي بالاحسان إليه وعدم اهاتته ونحو ذلك فأراد بمحبة البيوت محبة ما يقع فيها من إكرام الأيتام وفيه حث على إكرام الأيتام وتحذير من إهانتهم واذلالهم من غير موجب قال

٢٢٠ أَحَبُّ لِّلَّهِ تَعَالَى عَبْدًا سَمَحًا إِذَا بَاعَ ، وَسَمَحًا إِذَا اشْتَرَى ، وَسَمَحًا إِذَا قَضَى ، وَسَمَحًا إِذَا قَضَى  
(هـ) عن أبي هريرة

٢٢١ - أَحَبُّكُمْ إِلَى اللَّهِ أَقْلُكُمْ طَعْمًا وَأَخْفَكُمْ بَدَنًا - (فر) عن ابن عباس (ض)

ابن الكمال أخذنا من الربخشري واليقيم في عرف الشرع مختص بمن لم يبلغ واحتاج إلى كافل وبالبلوغ يزول ذلك انتهى وأقول سياق الخبر هنا يدل على أن المراد الصغير المحتاج لفقد من كان يقوم بكفاله وما يحتاجه من نحو نفقة وكسوة ذكر أكان أو أنثى حتى لو فرض أن الذي كان هو القائم به أمه دون أبيه لنحو غيبة وانقطاع خبره أو فقره أو حبسه ونحو ذلك فيدخل في ذلك وإن كان تصرف الفقهاء بأباه (هـ) وكذا الطبراني والأصبهاني عن عمر بن الخطاب ثم قال أغنى البيهقي تفرد به إبراهيم بن اسحاق الضبي عن مالك انتهى وإبراهيم أورده الذهبى في الضعفاء والمروكين وقال في الميزان له أواد وعد منها هذه وقال العقيلي حديث لا أصل له انتهى وضعفه المنذرى وقال الهيثمى فيه اسحاق بن إبراهيم الضبي وكان ممن يخطئ. لكن يشهد له خبر ابن ماجه خير بيت في المسلمين بيت فيه اليقيم بحسن إليه وشريت في المسلمين فيه اليقيم بساء إليه (أحب الله) تعالى بفتح الهزئة وتشديد الباء الموحدة المفتوحة دعاه أو خبر (عبدا) أى إنسانا (سمحا) بفتح فسكون صفة مشبهة تدل على الثبوت ، فلذا كرر أحوال البيع والشراء والقضاء والتفاضى فقال (إذا باع ، وسمحا إذا اشترى ، وسمحا إذا قضى) أى أدى ما عليه (وسمحا إذا اقتضى أى طلب ماله برفق ولين جانب قال الجوهري سمح جاد والمسامحة المساهلة والاقضاء التفاضى وهو طلب قضاء الحق قال الطيبي رتب المحبة عليه ليدل على أن السهولة والتسامح في التعامل سبب لاستحقاق المحبة ولكونه أهلا للرحمة وفيه فضل المسامحة والاقضاء وعدم احتقار شيء من أعمال الخير فلعلها تكون سببا لمحبة الله تعالى التى هى سبب للمعادة الأبدية (هـ) عن أبي هريرة) رضى الله عنه رمز المؤلف لحسنه مع أن فيه الواقدى والكلام فيه مشهور ومحمد بن الفرج فان كان هو الأزرق فقد طعن الحاكم فى اعتقاده وهشام بن سعد وقد قال أبو حاتم لا يحتج به وقال أحمد لم يكن بالحافظ وأورده فى الضعفاء والمروكين قال وضعفه النسائى وغيره وقال ابن معين هو ضعيف لكن يكتب حديثه

(أحبكم إلى الله أقلكم طعاما) بضم الطاء أكلا ، كنى به عن الصوم لأن الصائم يقل أكله غالبا أو هو ندى إلى إقلال الأكل فلا يأكل إلا ما يتقوى به على العبادة وما لا بد منه للعاش (وأخفكم بدنا) أوقفه موقع التعليل لما قبله فان من قل أكله خف بدنه ومن خف بدنه نشط للعبادة وللعبادة تأثير فى تنوير الباطن وإشراقه وخفة البدن أمر محمود والسمن مذموم قال الإمام الشافعى ما أفطح سمير قط إلا لمحمد بن الحسن وذلك لأن العاقل إنما يتم لآخرته ومعاده أولدنياه ومعاشه والشحم مع الغم لا يتعقد فاذا خلى من المعنيين صار فى عداد الهائم فانه قد شحمه ؛ وقد اتطابقت الاخبار والآثار على ذم الشحم ، والجوع أساس سلوك الطريق إلى الله سبحانه وتعالى فلذلك خص بالأحبة . قالوا شحم يحيى ابن زكريا عليه الصلاة والسلام ليلة من خبز الشعير فنام عن ورده فأوحى الله تعالى إليه يحيى هل وجدت دارا خيرا من دارى وجوارا خيرا من جوارى ؟ وعزق وجلالى لو اطلعت على الفردوس اطلاعة لذاب جسمك وزهقت روحك اشتياقا ولو اطلعت على جهنم اطلاعة لبسكت الصديد بعد الدموع ولبست الحديد بعد النسوج ، وقال الشاذلى جمعت مرة ثمانين يوما فخطرتلى أى حصل لى من ذلك شيء . وإذا بامرأة خرجت من مغارة كأن وجهها الشمس حسنا وهى تقول منحوس جاع ثمانين يوما فأخذ يدل على ربه بعمله ها أنالى ستة أشهر لم أذق طعاما قط ، قال الغزالي من أبواب الشيطان العظيمة الشحم ولو من حلال فانه يقوى الشهوات وهى أسلحة الشيطان ، وروى أن إبليس ظهر لسيدنا يحيى عليه الصلاة والسلام فرأى عليه معالقي من كل شيء فقال ما هذه فقال الشهوات التى أصيد بها نبي آدم قال فهل لى فيها شيء قال ربما شبعتم فقلناك عن الصلاة والذكر قال لله على أن لا أملا بطنى أبدا قال إبليس والله على أن لا أنصح أبدا (فر عن



٢٢٢ - أَحَبُّ لِلنَّاسِ مَا حَبَّبَ لِنَفْسِكَ - (تخ رج طب ك هب) عن يزيد بن أسيد (هـ)  
 ٢٢٣ - أَحَبُّ حَبِيْبِكَ هَوْنًا مَا عَسَى أَنْ يَكُونَ بَغِيْضَكَ يَوْمًا مَا وَأَبْغَضَ بَغِيْضَكَ هَوْنًا مَا عَسَى أَنْ يَكُونَ حَبِيْبَكَ يَوْمًا مَا - (ت هب) عن أبي هريرة (طب) عن ابن عمر، وعن ابن عمرو (قط) في الافراد (عد هب)

ابن عباس) رضى الله تعالى عنهما ورواه عنه أيضا (ك) في تاريخه ومن طريقه وعنه أورده الديلمي مصرحا فلو عزاه اليه لكان أولى ثم إن فيه أبا بكر بن عياش قال الذهبي رحمه الله في الضعفاء ضعفه ابن نمير وهو ثقة ومن ثم رمز لضعفه (أحب) بفتح الهمزة وكسر المهملة وفتح الموحدة مشددة فعل أمر (للناس ما تحب لنفسك) من الخير كما صرح به في رواية أحمد فلا حاجة لقول البعض عام مخصوص إذ المرء يحب وطء حائلته لنفسه لا لغيره. وذلك بأن تفعل بهم ما تحب أن يفعلوه معك وتعاملهم بما تحب أن يعاملوك به وتتصحبهم بما تنصح به نفسك وتحكم لهم بما تحب أن يحكم لك به وتحتمل أذاهم وتكف عن أعراضهم وإن رأيت لهم حسنة أذعتها أوسيتها كتبتها وقول ابن الصلاح هذا من الصعب الممتنع لأن المرء مطبوع على حب الأيثار فالتكليف بذلك مفض إلى أن لا يكمل إيمان أحد إلا نادراً في حين المنع إذ القيام بذلك يحصل بأن يحب لغيره ما يحب حصول مثله له من جهة لا يراحمه فيها أحد ولا ينتقص شيئاً من نعمته وذلك سهل على القلب السليم وينحوه يجاب عن قول الطوفي محبته لغيره ما يحب لنفسه إنما هو باعتبار عقله أي يجب له ذلك ويؤثره من جهة عقله أما التكليف به من جهة الطبع فصعب لأنه مطبوع على الاستتار فيلزم أن لا يكمل إيمان إلا نادراً انتهى ولفظ الناس يشمل الكفار فينبغي لكل مسلم أن يحب للكافر لإسلام وما يتفرع عليه من الكمالات (تخ رج طب ك هب عن يزيد بن أسد) بزيادة ياء وضم همزة وفتحها وفي رواية للطبراني عنه قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم أتعب الجنة قلت نعم قال أحب لأخيك ما تحب لنفسك قال الهيثمي رجال الطبراني كلهم ثقات انتهى ولم يرمز المصنف له بشيء

(أحب) بفتح الهمزة وسكون المهملة وكسر الموحدة الأولى وسكون الثانية فعل أمر (حبيك هونا ما) بفتح فسكون أي أحبه حبا قليلا. فهونا منصوب على المصدر صفة لما اشتق منه أحب قال الزمخشري وما لباهمية تزيد النكرة ابهاما وشياعا وتسدها طرق التقييد وقال غيره مزيدة لتأكيد معنى القلة وعليه فلا يتجه قوله في الدر كاصلة أي حبا مقتصدا لا إفراط ولا تفريط فيه ويصح نصبه على الظرف لأنه من صفات الاحيان أي أحبه في حين قليل ولا تسرف في حبه فإنه (عسى أن يكون بغيضك يوما ما وأبغض بغيضك هونا ما) فإنه (عسى أن يكون حبيك يوما ما) أي ربما انقلب ذلك بتغير الزمان والاحوال بغضا فلا تكون قد أسرفت في حبه فتندم عليه إذا أبغضته أو حبا فلا تكون قد أسرفت في بغضه فستحى منه إذا أحبته ذكره ابن الأثير وقال ابن العربي معناه أن القلوب بين أصبعين من أصابع الرحمن فقد يعود الحبيب بغضا وعكسه فإذا أمكنته من نفسك حال الحب ثم عاد بغضا كان لعالم مضاركا أجدر لما اطلع منك حال الحب بما أفضيت اليه من الاسرار وقال عمر رضى الله تعالى عنه لا يكن حبك كلفا ولا بغضك تلفا وعليه أنشد هدية بن خشرم وأبغض إذا أبغضت بغضا مقاربا فإنك لا تدري متى أنت راجع وكن معدنا للخير واصفح عن الأذى فإنك راه ما عملت وسماع وأحب إذا أحببت حبا مقاربا فإنك لا تدري متى أنت تازع

ولهذا قال الحسن الهجري احبوا هونا وابغضوا هونا فقد أفرط قوم في حب قوم فهلكوا وأفرط قوم في بغض قوم فهلكوا (ت) في البر والصلة من حديث سويد بن عمرو الكلبي عن حماد عن أيوب عن ابن سيرين عن أبي هريرة وقال ت غريب ضعيف والصحيح عن علي موقرفا انتهى ورواه ابن حبان في الضعفاء بسند الترمذي وأعله بسويد وقال يضع المتون الرواية على الاسانيد الصحيحة (هب عن أبي هريرة) رفعه وظاهره أن اليهق خرجوه وأقره والأمر

عن علي (خدهب) عن علي موقوفا (ح)

٢٢٤ - أَحْبَبُوا اللَّهَ لِمَا يَغْذُوكُمْ بِهِ مِنْ نِعَمِهِ ، وَأَحْبَبُونِي لِحُبِّ اللَّهِ ، وَأَحْبَبُوا أَهْلَ بَيْتِي لِحُبِّي - (ت ك) عن ابن عباس (صه)

بخلافه بل قال هو أى رفعه وهم انتهى وفيه أيضا سويد بن عمرو الكلبي المذكور وقد أورده الذهبي في الضعفاء وقال اتهمه ابن حبان وقال كان يضع المتون الواهية على الاسانيد الصحاح (طب) من حديث أبي الصلت عبد السلام الهروري عن جميل بن يزيد (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيمى وجميل ضعيف انتهى وأعله ابن حبان به وقال يروى فى فضائل على وأهله العجائب لا يحتج به إذا انفرد وقال الزيلعي عبد السلام الهروري ضعيف جدا (وعن ابن عمرو) بن العاص قال الهيمى وفيه محمد بن كثير الفهرى وهو ضعيف (قطفى) كتاب (الافراد؛ عند عب عن علي) أمير المؤمنين مرفوعا وفيه عطاء بن السائب عن أبي البحرى وقدمريان حاله وقال الدارقطنى فى عله لا يصح رفعه وقال ابن حبان رفعه خطأ فاحش (خدهب عن علي موقوفا) قال الترمذى هذا هو الصحيح وتبعه جمع جم منهم ابن طاهر وغيره ، وبعد إذ علمت هذه الروايات فاعلم أن أمثلها الأولى وقد استدرك الحافظ العراقى على الترمذى دعواه غرابته وضعفه فقال قلت رجاله رجال مسلم لكن الراوى تردد فى رفعه انتهى والمصنف رمز لحسنه

(أحبوا) بفتح الهمزة وكسر المهملة (الله) وجوبا (لما) أى لأجل ما (يغذوكم) بفتح المثناة تحت وسكون المعجمة وضم المعجمة (به) من الغذاء بالكسر ككساء ما به نماء الجسم وقوامه وهو أعم من الغذاء بالفتح إذ كل غذاء غذاء ولا عكس وفى رواية لما يرفعكم به (من نعمه) أى أحبوا الله لأجل إنعامه عليكم بصنوف النعم وضروب الآلاء الحسية كتنسيير ما يتغذى به من الطعام والشراب والمعنوية كالتوفيق والهداية ونصب أعلام المعرفة وخلق الحواس وإفاضة أنوار اليقين على القلب وغير ذلك من الأغذية الروحانية المعلوم تفصيلها عند علماء الآخرة قال ابن عطاء الله مامن وقت ولحظة إلا وهو مورد عليك فيما نجا به لها وشكره عليها دائما ففى فوات حق وقت لا يمكن قضاؤه أبدا إذ مامن وقت إلا وله عليك فيه حق جديد وهو الشكر وأمر أكيد وهو الاستغفار والتجريد وإن تعدوا نعمة الله لا تحصوها قال بعض العارفين أحبوا الله فعمل أمر بمعنى الخبر ومثله غير عزيز ومن كلامهم عش رجا ترعجا أى إن تعش إلى رجب والعيش ليس للمرء فيؤمر به فهو من قبيل خبر ، وجدت الناس أخبرتقله : فالمراد إنما تحبونه لأنه أنعم عليكم فأحبكم فأحببتموه قال الزمخشري والنعمة كل نفع قصد به الإحسان والله سبحانه وتعالى خلق العالم كله نعمة لأنه إما حيوان أو غيره فغير الحيوان نعمة على الحيوان والحيوان نعمة من حيث أن إيجادها حياة نعمة عليه لأنه لولا إيجادها حيا لما صح الانتفاع به وكلما أدى إلى الانتفاع وصححه فهو نعمة وقال الفخر الرازى نعم الله سبحانه وتعالى لا تحصى لأن كلما أودع فىنا مع المنافع والذات التى ننتفع بها والجوارح والأعضاء التى نستعملها فى جلب المنافع ودفع المضار وما خلق فى العالم مما يستدل به على وجود الصانع وما أوجد فيه مما يحصل الزجر برويته عن المعاصى مما لا يحصى عدده كله منافع لأن المنفعة من اللذة أو ما يكون وسيلة إليها وجميع ما خلق الله كذلك لأن كلما يلد به نعمة وكلما لا يلد به وسيلة إلى دفع ضرر وهو كذلك وما لا يكون جالبا للنفع الحاضر ولا دافعا للضرر هو صالح للاستدلال به على وجود الصانع الحكيم يقع وسيلة إلى معرفته وطاعته وهما وسيلتان للذات الأبدية ثبت أن جميع مخلوقاته نعمة على العبيد (تنبيه) هل الله تعالى نعمة على الكافر فى الدنيا ؟ اختلف فيه أهل السنة فقيل لا لأن هذه النعمة لما كانت مؤدية للضرر الدائم الأخرى كانت كلاً شئ ، وقيل نعم ، وعليه الباقلانى ، قال الإمام الرازى وهو الأصوب ، وآية وبأبى إسرائيل إذ كروا نعمتى التى أنعمت عليكم فهذا صريح فى أنه أنعم عليهم إذ المخاطب بذلك أهل الكتاب (وأحبونى لحب الله) أى إنما تحبونى لأنه سبحانه وتعالى أحببني فوضع محبتي فيكم كما يصرح به خبر إذا أحب الله

٢٢٥ - أحبوا العرب لثلاث: لأني عربي، والقرآن عربي، وكلام أهل الجنة عربي - (عق طيب كهب عن ابن عباس (ص))

عبدا نادى جبريل الحديث والمحبة إذا كانت بشرط النعمة كانت معلولة ناقصة وكان مرجعها إلى حظ المحب لا إلى المحبوب والنعيم كلها أو أكثرها ملاذ النفوس ومن أحب اللذة تغير عند المكروه وبعدها وفوت حظ النفس منها لا ترى أن محبة زليخا ليوسف لما كانت لشهوة آثرت ألمه على ألمها عند فوت حظها منه وأما النسوة فغبن عن حظوظ أنفسهن فقطعن أيديهن بلا إحساس (وأحبوا أهل بيتي لحبي) أي إنما تحبونهم لأني أحببتهم بحب الله تعالى لهم رفق يكون أمرا بجهنم لأن محبتهم لهم تصديق لمحبتهم للنبي صلى الله عليه وسلم وقل لا أسألكم عليه أجرا إلا المودة في القربى، وبما تقرر عرف أن محبة العبد لله لا تحتاج إلى تأويل بخلاف عكسه فالغزالي محبة العبد لله حقيقية لا مجازية إذ المحبة في وضع أهل اللسان ميل النفس إلى ملائمتها موافق والعشق الميل الغالب المفرط والله سبحانه وتعالى عمن جميل والإحسان والجمال موافق وعبه الله للعبد مجازية ترجع إلى كشف الحجاب حتى يراه بقلبه، إلى تمكينه إياه من القرب منه وفي شرح المواضع محبتنا لله تعالى كيفية روحانية ترتبة على تصور الكمال المطابق له تعالى على الاستمرار ومقتضية إلى التوجه التام لحضرة قدسه بلا فتور ولا قرار ومحمداً لغير الله كيفية ترتب على تخيل كمال فيه مرادة وشفقة أروها كله كمحبة العاشق لمعشوقه والوالد لولده ثم هي عندنا الرضا والإرادة مع ترك الاعتراض وقيل الإرادة فقط فيترتب عليه كافي الإرشاد أنه تعالى لا تتلاقى به محبة على الحقيقة لأنها الإرادة والإرادة لا تتعاقب إلا بمحدود وهو سبحانه وتعالى لا أحده لأن المريد إنما يريد ما ليس بكائن أو أعدام ما يجوز عدمه وما ثبت عدمه واستحال عدمه لا تتعلق به إرادة اه (ت) في المناقب (ك) في فضائل أهل البيت (عن ابن عباس) وصحاحه وأقره الذهبي في التلخيص وقرن ابن الجوزي هو غير صحيح وهموه فيه نعم فيه عبد الله بن سليمان النوفلي قال في الميزان فيه جهالة فاشم أورد له هذا الحديث ولم يرمز المصنف رحمه الله له بشيء.

(أحبوا العرب) بالتحريك خلاف العجم (ثلاث) أي لأجل خصال ثلاث امتازت بها (لأني عربي والقرآن عربي) قال تعالى ولتكون من المنذرين بلسان عربي مبين، وأعظم هذه من منة إذ لو كان أعجمياً لكان نازلاً على السمع دون القلب لأنك تسمع أجراس حروف لا تفهم معانيها ولا تعيها وقد يكون الرجل عارفاً بعدة لغات فإذا تكلم بلغته التي لفها أولاً ونشأ عليها وتطبع بها لم يكن إقباله إلا على معاني الكلام يتلقاها بقلبه ولا يكاد يقطن للألفاظ كيف جرت وإن كلم بغير تلك اللغة وإن كان ماهراً فيها خبيراً بمعرفتها كان نظره أولاً في ألفاظها ثم في معانيها إذ كره في الكشف وفي الحديث إشعار بأنه لا يجوز قراءة القرآن بغير اللسان العربي فهو رد على أبي حنيفة في إجازته ذلك قال في الكشف في كلام العرب خصوصاً في القرآن الذي هو معجزة لفصاحته وغرابة نظمه وأساليبه من لطائف المعاني والأغراض وما لا يستقل بأدائه لسان من فارسية وغيرها وما كان أبو حنيفة يحسن الفارسية فلم يكن ذلك منه عن تحقيق وتبصر إلى هنا كلامه (وكلام أهل الجنة) أي تحاورهم فيما بينهم في الجنة (عربي) وقد كان سيدنا آدم عليه الصلاة والسلام لا يتكلم فيها إلا به فلما أهبط إلى الأرض تكلم بغيره وهذه الجمل واردة مورد الحديث على حب العرب وهو منزل على قيد الحيثية أي من حيث كونهم عرباً وقد يعرض لهم ما يقتضى الزيادة على هذا الحب باعتبار ما يقوم بهم من وصف الإيمان والتفاضل فيه بحسب المراتب وقد يعرض لهم ما يوجب البغض والازدياد منه بحسب ما يعرض لهم من الكفر والذفاق وقد قال سبحانه وتعالى في شأن قوم منهم والأعراب أشد كفراً ونفاقاً، فإذا وفق العبد لمحبتهم من حيث كون المصطفى صلى الله عليه وسلم منهم أن القرآن أنزل بلغتهم وأن كلام الرفق الأعلى يساهم لعدوته وفصاحته واستقامته كان ذلك وانطقت في حبه وإذا خذل فأبغضهم من الجهات المذكورة كان لازماً بغضه وهو ككفر وإذا أبغضهم من حيث كفرهم أو نفاقهم كان واجباً فاستبان أنه قد يجب الحب وقد يجب البغض ويبقى مطلق الحب من

٢٢٦ - أحبوا قريشا فإنه من أحبهم حبه الله (طب) عن سهل بن سعد (رض)

٢٢٧ - أحبوا الفقراء وجالسوهم ، وأحب العرب من قلبك ، وليردك عن الناس ما تعلم من نفسك -  
(ك) عن أبي هريرة (صح)

الحديث التي سبق الكلام عليها ، واعلم أن ستة من الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم من العرب نوح وهود وإسماعيل وصالح وشعيب ومحمد وآبائهم من غيرهم (فائدة) رأيت بخط مغلطى ذكر ابن ظفر عن معمر عن الزهري أشخصت إلى هشام بن عبد الملك فلما كنت باللقاء رأيت حجرا مكتوبا عليه بالعبرانية فأرشدت إلى شيخ يقرؤه فلما قرأه ضحك وقال أمر عجيب مكتوب عليه باسمك اللهم جاء الحق من ربك بلسان عربي مبين لا إله إلا الله محمد رسول الله وكتبه موسى بن عمران بخطه انتهى (عق) عن محمد بن عبد الله الحضرمي عن العلاء بن عمرو الخنفي عن يحيى بن بريدة عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس ثم قال مخرجه العقيلي منكر لا أصل له انتهى وقال ابن الجوزي موضوع يحيى يروي المقلوبات (طب) عن ابن عباس قال الهيثمي بعد ما عزا له فيه العلاء بن عمرو الخنفي وهو يجمع على ضعفه (ك) في المناقب (هب عن ابن عباس) قال صحيح ورده الذهبي في التلخيص بأن فيه يحيى بن بريدة الأشعري ضعفه أحمد وغيره والعلاء بن عمرو والخنفي وليس بعمدة ومحمد بن الفضل منهم قال وأظن الحديث موضوعا انتهى وفي الميزان ترجمة العلاء بن ابن حبان لا يجوز الاحتجاج به بحال ثم ساق له هذا الخبر وقال أبو حاتم هذا موضوع وقال هذا كذاب انتهى وذكر مثله في اللسان ومن ثم أورده ابن الجوزي في الموضوعات وتعبه المصنف بما حاصله أن له شاهداً ومتابعاً وقال البخاري ابن بريدة والراوى عنه ضيفان وقد تفردا به كما قال البيهقي ومتابعه ابن الفضل لا يعتد به لاتباهم بالكذب انتهى وأما قول الساقى هذا حديث حسن فراده به كما قال ابن تيمية حسن منه على الاصطلاح العام لاحسن إسناده على طريقة المحدثين

(أحبوا قريشا) في الأم قبل تصغير قرش دابة بالجر سميت به القبيلة المعروفة لشدة محبة علي غيرهم أو تفرقهم بعد اجتماعهم أو غير ذلك وهم ولد النضر بن كنانة وقيل فهر بن مالك بن النضر والمراد المسلمون منهم (فانه) أى الشأذ (من أحبهم) من حيث كونهم قريشا المؤمنين (حبه الله) تعالى قالوا فإذا كان هذا في مطلق فريش فما ظك بأهل البيت ؟ وسبق أن حبه الله تعالى لبعده إرادته به الخير وهدايته إياه وتوفيقه له وكلما جاء في فضل قريش فهو ثابت لنى هاشم والمطلب لأنهم أخص وما ثبت للأعم ثبت للأخص ولا عكس (تمة) قالوا حقيقة المحبة أن لا يزيدن أنبر ولا ينقصها الجفاء طب عن سهل ابن سعد) قال الهيثمي فيه عبد المهيم بن - ياش بن سهل وهو ضعيف انتهى ورواه البيهقي في الشعب باللفظ المذكور عن سهل المزبور وفيه عبد المهيم المذكور

(أحبوا الفقراء) أى ذوى المسكنة والحاجة بن المساكين (وجالسوهم) فإن مجالستهم رحمة ورفعة في الدارين ولما خاطب الحاضرين بما ذكر خص بعضهم لما علمه من حاله من البغض فعلم أن ذلك كله واجب على كل مسلم مكلف حر (وأحب العرب) حبا صادقا بأن يكون (بقلبك) لا بمجرد اللسان (وليردك) أى لينعك (عن) احتقار (الناس) وإذراهم وتدع عيوبهم وعوراتهم (ما تعلم من نفسك) من معايها ونوائبها فاشتغل بتطهير نفسك عن عيب غيرك فإذا نظرت في ظاهرك وباطنك ولم تطالع فيها على عيب وتقص في دين دنيا فاعلم أن جهلك بعيوب نفسك أقبح أنواع الحفاقة ولا عيب أعظم من الحق ولو أراد الله بك خيرا ابصر بك بعيوب نفسك وجهلك ثم إن كنت صادقا في ظنك فاشكر الله تعالى عليه ولا تفسده بطلب الناس والتقصمض بأعراضهم فإنه من أعظم العيوب ذكره التزالي وقيل للحسن إن الحجاج ذكرك بسوء فقال علم بما في نفسى فناطق عن ضميرى وكل امرئ بما كسب رهين (ك) في الرقائق (عن أبي هريرة) وقال صحيح وأقره الذهبي وتعهما المصنف فرمز لصحته

٢٢٨ - أَحْبَسُوا صَبْيَانَكُمْ حَتَّى تَذَهَبَ فُوعَةُ الْعِشَاءِ ، فَإِنَّهَا سَاعَةٌ تَحْتَرِقُ فِيهَا الشَّيَاطِينُ - (ك) عن جابر (صح)

٢٢٩ - أَحْبَسُوا عَلَى الْمُؤْمِنِينَ صَلَاتَهُمْ : الْعِلْمَ - (فر) وابن النجار في تاريخه عن أنس (ض)

٢٣٠ - اَحْتَجِمُوا خَمْسَ عَشْرَةَ ، اَوْ لِسْعَ عَشْرَةَ ، اَوْ لَتْسَعَ عَشْرَةَ اَوْ اِحْدَى وَعِشْرِينَ ، لَا يَبْسُغُ بِكُمْ الدَّمُ

(احبسوا) بكسر الهمزة والموحدة التحتية قال الراغب الحليس المنع وفي الصحاح ضد التخلية (صبيانكم) جمع صبي قال في الصحاح وهو الغلام والجاربة صبية والجمع صبايا انتهى والمراد هنا الصغير ذكر أكان أو أنثى كما يشير إليه التعليل الآتي أي امنعوم من الخروج من البيوت وفي رواية اكتبوا صبيانكم أي ضوموم (حتى تذهب) أي إلى أن تنقضي (فوعة) بضم الفاء وسكون الواو (العشاء) أي شدة سوادها وظلمتها وفي رواية بدل فوعة لحمة وهي السواد الشديد والمراد هنا أول ساعة من الليل كما يدل له قوله (فإنها ساعة تحترق) بمعجمات وراه : تنتشر (فيها الشياطين) أي مردة الجن فإن أول الليل محل تصرفهم وحركتهم في أول انتشارهم أشد اضطرابا وقال ابن الجوزي إنما خيف على الصبيان منهم تلك الساعة لأن النجاسة التي تلوذ بها الشياطين موجودة فيهم غالبا والذكر الذي يحترس به منهم مفقود من الصبيان غالبا والسواد أجمع للقسوة الشيطانية من غيره والجن تكره النور وتتشام به وإن كانت خلقت من نار وهي ضياء لكن الله تعالى أظلم قلوبها وخلق الآدمي من طين ونور قلبه فهو محب للنور بالطبع وكل جنس يميل إلى ما يروحه من جنسه فيضيع فإن قلت فإذا كان الاختراق بمعنى الانتشار فلم عبر به دونه قلت إشارة إلى أنه انتشار لا ابتغاء الفساد فإن الحرق في الأصل كما قال الراغب قطع الشيء على سبيل الفساد بغير تفكير وتدبر ثم استعمل في قطع المسافة توصلا إلى حيلة أو لإفساده ومن ثم شبه به الريح في تعسف مرورها فقيل ريح خرقاء وفوعة الشيء بالضم حدته وشده قال الزمخشري وجدت فوعة الطيب وفوحته وفورته وخمرته وذلك حدة ريحه وشدها إذا اختر وأتته فوعة الهار وفوعة الضحى وهو ارتفاعه وكان ذلك في فوعة الشباب (ك) في الأدب (عن جابر) بن عبد الله وقال على شرط مسلم وأقره الذهبي (احبسوا على المؤمنين صلاتهم) أي ضائمهم يعني امنعوا من ضياع ما تقوم به سياستهم الدنيوية ويوصلهم إلى الفوز بالسعادة الآخروية أي بأن تحفظوا ذلك ولا تهملوه فيضيع قانونايرسول الله وماضلة المؤمنين قال (المعلم) أي الشرعي فإن الناس لا يزالون عند وقوع الحوادث يتطلبون علم حكمها كما يتطلب الرجل ضالته فهو أمر بتعلم العلم الشرعي الذي به قيام الدين وسياسة عامة المسلمين كالقيام بالحجج والبراهين القاطعة على إثبات الصانع وما يجب له وما يستحيل عليه وإثبات الثواب ودفع الشبه والمشكلات والاشتغال بالفقه وأصوله والتفسير والحديث بحفظه ومعرفة رجاله وجرحهم وتعديلهم واختلاف العلماء واتفاقهم وعلوم العربية والقيام به فرض كفاية فاذا لم ينتصب في كل قطر من تدفع الحاجة بهم أتموا كلهم وعلى الإمام أن يرتب في كل قرية ومحلة عالما متدينا يعلم الناس دينهم ويحجب في الحوادث ويذب عن الدين ويردع من نبغ من الفرق الضالة (فر وابن النجار) أبو عبد الله محمد بن محمود (في تاريخه) تاريخ بغداد (عن أنس) رضى الله تعالى عنه وفيه إبراهيم بن هاني أوردته الذهبي في الضعفاء وقال مجهول أتى بالبواطيل عن عمرو بن حكيم تركه أحمد والنسائي عن بكر بن خنيس قال الدارقطني متروك عن زياد بن أبي حسان تركوه

(احتجموا) لإرشاداً لا لإلزاماً (خمس عشرة أو لسع عشرة أو لتسع عشرة أو إحدى وعشرين) من الشهر العربي قال ابن القيم هذا موافق لإجماع الأطباء أن الحجامة في نصف الشهر وما بعده من الربيع الثالث من أرباع الشهر أنفع من أوله ومن آخره لغلبة الدم حينئذ الذي جعله علة للأمر بها وخص الأوتار لأنه تعالى وتر يجب الوتر ، نعم محل اختيار هذه الأوقات إذا أريدت لحفظ الصحة فإن كانت لمرض فعلت وقت الحاجة كما يفيد ما يحى انتهى ، وقال ابن جرير هذا اختيار منه صلى الله عليه وسلم للوتر من أيام الشهر على الشفع لفصل

فَيَقْتَلِكُمْ - البزار وأبو نعيم في الطب عن ابن عباس

٢٣١ - احْتَرَسُوا مِنَ النَّاسِ بِسُوءِ الظَّنِّ - (طيس عد) عن أنس (رض)

الوتر عليه والله وتر يحب الوتر قال وإنما خص أمره بحالة انتقاص الهلال من تناهي تمامه لأن ثوران كل نائر وتحرك كل علة إنما يكون فيما يقال من حين الاستهلال إلى الكمال فإذا تناهى نماؤه وتم تمامه سكن فأمر بالاحتجام في الوقت الذي الأغلب فيه السلامة إلا أن يتبيخ الدم وتدعو الضرورة لبعضهم في الوقت المسكروه بحيث تكون غلبة السلامة في عدم التأخير فيفعل حينئذ كما يشير إليه قوله (لا يتبيخ) بتحتية ففوقية فموحدة فتحتية ففين معجمة أى كلالا يتبيخ لحذف حرف الجر مع أن؛ قال ابن الاعرابي تبوغ الدم وتبوع ثار فالمراد هنا لا يشور ويهيج (بكم الدم) يغلبكم ويقهركم (فية تلکم) أى فيكون ثورانه وهيجانه سببا لموتكم وهذا من كمال شفقتة على أمتة ومحصول التقرير السابق أن الاحتجام ضرورية واختيارية فالضرورية عند الحاجة والاختيارية عند ثوران الأخلاط وذلك في الربع الثالث من الشهر (تنبيه) قال أهل المعرفة الخطاب بالاحتجام لأهل الحجاز ومن في معانهم من الأقطار الحارة لرقدمائهم وميلها لظاهر البدن بجذب الحرارة لها إلى سطح البدن وقد أوضحه بعض الفضلاء فقال إنما لازم المصطفى صلى الله عليه وسلم الحجم وأمر به دون الفصد مع أن الفصد ركن عظيم في حفظ الصحة الموجودة ورد المفقودة لأن مزاج بلده يقتضيه من حيث إن البلاد الحارة تغير المزاج جدا كبلاد الزنج والحبشة فلذلك يسخن المزاج ويحرق ويحرق ظاهر البدن ولهذا اسودت أبدانهم ومال شعرهم إلى الجعودة ودقت أسافل أبدانهم وترملت وجوههم وخرج مزاج أدهمتهم عن الاعتدال فظهور أفعال النفس الناطقة فيهم من نحو فرح وطرب وحمد وصفاء صوت والغالب عليهم البلادة لفساد أدهمتهم وفي مقابلها في المزاج بلاد الترك فانها باردة رطبة تبرد المزاج وترطبه وتجعل ظاهر البدن حارا لأن الحرارة تميل من ظاهر البدن لباطنه هربا من ضدها وهو برد الهواء كما في زمن الشتاء فان الحرارة الغريزية تميل للباطن لبرد الهواء فيجود الهضم ويقبل المرض وفي الصيف بالعكس والغرض من ذلك أن بلاد الحجاز حارة يابسة فالحرارة الغريزية بالضرورة تميل لظاهر البدن بالمناسبة التي بين مزاجها ومزاج الهواء المحيط بالبدن فيبرد باطنه ، فلذلك يدمنون أكل العسل والتمر واللحم الغليظة فلا تضرم لبرد أجوافهم وكثرة التحلل فاذا كانت الحرارة ماثلة من ظاهر البدن لباطنه لم يحتمل الفصد لأنه إنما يجذب الدم من أعماق العروق وبواطن الأعضاء وإنما تمس الحاجة للحجم لأن الاحتجام تجذب الدم من ظاهر البدن فقط فافهم هذه الدقيقة التي أشرف عليها الشارع بنور النبوة ولا تقس عليه مالا يناسبه من الأحوال (البزار) في مسنده (وأبو نعيم في) كتاب (الطب) النبوي وكذا الطبراني والديلمي كلهم (عن ابن عباس) قال الهيثمي فيه ليث بن أبي سليم وهو ثقة لكنه مدلس وقال العراقي بسند حسن موقوفاً ورفع الترمذى بلفظ إن خير ما تحتجمون فيه إلى آخره بدون ذكر التبغ وقال حسن غريب قال وطريق البزار المقدمة أحسن من هذه \* (احترسوا من الناس) أى من شرارهم (بسوء الظن) أى تحفظوا منهم تحفظ من أساء الظن بهم كذا قاله مطرف التابعي الكبير وقيل أراد لا تتقروا بكل أحد فإنه أسلم لكم ويدل عليه خبر ابن عساكر عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما مرفوعا من حسن ظنه بالناس كثرت ندامته وقال معاوية لعبيد بن شبرمة وقد آتت عليه مائتا سنة ما شاهدت ؟ قال أدركت الناس وهم يقولون ذهب الناس وقيل ما بقى من الناس إلا كلب نايح أو حمار رايح فأحذروهما وقال بعضهم لو أن الدنيا ملئت سباعا وحيات ما خفتها فلو بقى إنسان واحد لحقته ؛ ومن أمثالهم رب زائر يراو حك ويقاد بك وهو من يكادحك ويقاديك ؛ وما أحسن قول الصولي

لو قيل لى خذ أمانا ٥ من أعظم الحدئان لما أخذت أمانا \* إلا من الخلان

ولا يعارض هذا خبر إياكم وسوء الظن لأنه فيمن تحقق حسن سريره وأمانته والأول فيمن ظهر منه الخداع والمكر وخلف الوعد والحيانة والقريظة تغلب أحد الطرفين فن ظهرت عليه قريظة سوء يستعمل معه سوء الظن

٢٣٢- اَحْتِكَارُ الطَّعَامِ فِي الْحَرَمِ لِخَادٍ فِيهِ - (د) عن يعلى بن أمية (ح)

٢٣٣- اَحْتِكَارُ الطَّعَامِ بِمَكَّةَ لِخَادٍ - (طس) عن ابن عمر

٢٣٤- اَحْتُوا التُّرَابَ فِي وُجُوهِ اُمَّدَائِيْنَ - (ت) عن أبي هريرة (عد حل) عن ابن عمر

وخلافه خلافه ، وفي اشعاره تحذير من التغفل وإشارة إلى استهمال الفطنة فان كل إنسان لابد له من عدو بل أعداء يأخذ حذره منهم ؛ قال بعض العارفين هذه حالة كل موجود لابد له من عدو وصديق بل هذه حالة سارية في الحق والخلق قال الله تعالى ديا أيها الذين آمنوا لاتتخذوا عدوى وعدوكم أولياء، فهم عبيده وهم أعداؤه فكيف حال العبيد بعضهم مع بعض بما فيهم من التنافس والتباغض والتحاسد والتحاقد ؟ (طس عد) وكذا العسكري في الأمثال كلهم (عن أنس) قال الهيثمي تفرد به بقية بن الوليد وهو مدلس وبقية رجاله ثقات انتهى . وقال المؤلف في الكبير حسن وهو ممنوع فقد قال ابن حجر في الفتح خرج الطبراني في الأوسط من طريق أنس وهو من رواية بقية بالنعنة عن معارية بن يحيى وهو ضعيف فله علتان التابى وصح منه قول مطرف أخرجه مسدد

(احتكار الطعام) أى احتباسه لاتتظار الغلاء به قال الزمخشري احتكر الطعام احتسه وفلان حرفته الحكرة وهي الاحتكار انتهى وليس عموم الطعام مراد بل المراد اشتراء ما يقتات وحبسه ليقبل فيغلو (في الحرم) المكي حسبما يفسره الخبر الآتي بعده (إلحاد فيه) يعنى احتكار القوت حرام فى سائر البلاد وبهكة أشد تحريماً ؛ والإلحاد الميل عن الاستقامة والانحراف عن الحق إلى الباطل ومنه الملحد لانه أمال مذهبه عن الأديان كلها ولم يله عن دين إلى دين ذكره الزمخشري قال الله تعالى هو من يرد فيه بإلحاد بظلم نذقه من عذاب أليم، أى ومن يهيم فيه بمحرم عذب عليه لعظم حرمة المكان وإنما سماه ظلماً لأن الحرم واد غير ذى زرع فالواجب على الناس جلب الأوقات إليه للتوسعة على أهله فمن ضيق عليهم بالاحتكار فقد ظم ووضع الشيء فى غير محله فاستحق الوعيد الشديد (د) فى الحج من حديث جعفر بن يحيى بن ثوبان عن عمه عمارة عن موسى بن باذان (عن يعلى) بفتح المثناة تحت واللام بينهما مهملة ساكنة (ابن أمية) بضم الهمزة عن أبيه التميمى الخنظلى أسلم يوم الفتح وشهد حنيناً والطائف وشهد الجمل مع عائشة ثم تحول إلى على وقتل معه بصفين ، قال ابن القطان حديث لا يصح لأن موسى وعمارة وجعفر أكل منهم لا يعرف فهم ثلاثة مجهولون وفى الميزان جعفر مجهول وعمه لين ومن منا كيره وساق هذا الحديث ثم قال لهذا حديث وأهى الإسناد (احتكار الطعام بمكة إلحاد) أراد بمكة هى وما حولها من الحرم فلا ينافى ما قبله (طس عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيثمى فيه عبدالله بن المؤمل وثقه ابن حبان وغيره وضعفه جمع انتهى ولم يرمز له بشيء ومن زعم أنه رمز لحسنه لم يصب فقد حررته من خطه وظاهر صديقه حيث لم يعزه إلا للطبراني أنه لم يعرف لغيره من هو أعلى والأمر بخلافه فقد أخرجه الإمام البخارى فى التاريخ الكبير عن يعلى بن أمية أنه سمع عمر يقول احتكار الطعام بمكة إلحاد انتهى وكان المصنف إنما عدل عنه لكونه فهم أن البخارى أشار إلى وقفه وأنت تعلم أن هذا مما لا مجال للرأى فيه فهو فى حكم المرفوع وأخرجه البيهقى فى الشعب مصرحاً برفعه فروى عن عطاء أن ابن عمر طلب رجلاً فقالوا ذهب ليشترى طعاماً فقال للبيت أو للبيع فقالوا للبيع قال أخبروه أنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره

(أحشوا) بضم الهمزة وسكون الحاء وضم المثناة أرموا (التراب فى وجوه المداحين) عبر بصيغة المبالغة إشارة إلى أن الكلام فىمن تكرر منه المدح حتى اتخذ صناعة وبضاعة يتأكل بها الناس وجازف فى الأوصاف وأكثر الكذب يريد لاتعطوهم على المدح شيئاً ، فالحنى كناية عن الحرمان والرد والتخجيل قال الزمخشري من المجاز حتى فى وجه الرماد إذا أخجله أو المراد قولوا لهم بأفواهكم التراب والعرب تستعمل ذلك لمن يكرهونه أو المراد أعطوهم

٢٣٥ - أَحْوَا فِي أَقْوَاهِ الْمَدَاحِينَ الرَّابِّ - (د) عن المقادير بن عمر (حب) عن ابن عمرو، ابن عساكر عن بادة بن الصامت (صح)

٢٣٦ - أَحَدٌ يَأْسَعِدُ - (حم) عن أنس (صح)

ما طلبوا لأن كل ما فوق التراب تراب فشمه الاعطاء بالحثي على سبيل الترشيع والمبالغة في التقليل والاستهانة وهذا جزم البيضاوي وقيل هو علي ظاهره فيرمي في وجوههم التراب وجرى عليه ابن العربي قال وصورته أن تأخذ كفاً من تراب وترمي به بين يديه وتقول ماعسى أن يكون مقدار من خلق من هذا ومن أنا وما قدرى توجب بذلك نفسك ونفسه وتعرف المادح قدرك وقدره هكذا فليحث التراب في وجوههم قال وقد كان بعض مشايخنا إذا رأى شخصاً راكباً ذا شارة يعظمه الناس وينظرون إليه يقول لهم وله إنه تراب راكب على تراب وينشد

حتى متى وإل متى تتواني أنظن ذلك يافتى نسياناً

قال النوري ومدح الانسان يكون في غيبته وفي وجهه فالأول لا يمنع إلا إذا جازف المادح ودخل في الكذب فيحرم للكذب لا لكونه مدحاً ويستحب مالا كذب فيه إن ترتب عليه مصلحة ولم يجر إلى مفسدة والثاني قد جاءت أخبار تقتضي إباحته وأخبار تقتضي منعه كهذا الخبر وجمع بأنه إن كان عند المدوح كمال إيمان وحسن يقين ورياسة بحيث لا يفتن ولا يفتن ولا تلعب به نفسه فلا يحرم ولا يكره وإن خيف عليه شيء من ذلك كرهه مدحه (ت) واستغربه (عن أبي هريرة عد حل عن ابن عمر) بن الخطاب لم ير من له المصنف بشيء

(أحوا في أقواه المداحين التراب) قال الطيبي يحتمل أن يكون المراد دفعه عنه وقطع لسانه عن عرضه بما يرضيه من الرضخ والدافع قد يدفع خصمه بحجى التراب علي وجهه استهانة به قال الشافعية ويحرم مجاوزة الحد في الاطراء في المدح إذا لم يمكن حمله على المبالغة وترد به الشهادة إن أكثر منه وإن قصد إظهار الصنية قال ابن عبدالسلام في قواعده ولا تكاد تجرد مداحاً إلا ردلاً ولا هجماً إلا ندلاً انتهى بل ربما تجاوز الحد حتى وقع في الكفر كقول ابن هاني الأندلسي شاعر المعز العبدى مخاطباً له

ما شئت لا ماشامت الأقدار فاحكم فأنت الواحد القهار

(عن المقداد) بكسر الميم وسكون القاف ومهملتين (ابن عمرو) بن ثعلبة الكندي بكسر الكاف ثم الزهري بضم الزاي خالف أبوه كندة وتبناه الأسود بن عديغوث فنسب إليه صحابي مشهور من السابقين الأولين وهو الكندي لأن الأسود تزوج بأمة أوتبناه وقيل غير ذلك قال الذهبي وكان سادساً في الإسلام مات سنة ثلاث وثلاثين (حب عن ابن عمر) بن الخطاب (ابن عساكر) في تاريخه (عن عبادة بن الصامت) لم ير من له شيء وقضية صنيع المؤلف أن هذا لم يخرج في الصحيحين ولا أحدهما وإلا لما ضرب عنه صفحاً وتزاه لغيره لما هو متعارف بين القوم أنه ليس لمحدث أن يعزو حديثاً في أحدهما ما يفيد لغيرهما وهو ذمهم عجيب فقد عزاه الحافظ العراقي إلى الديلمي ثم إلى مسلم وأبي داود وأحمد من حديث المقداد وأعجب من ذلك أنه هو نفسه عزاه في الدرر إلى مسلم

(أحد) بفتح الهمزة وكسر المهملة مشددة بصيغة الأمر (ياسعد) بن أبي وقاص أي أشرف بأصبع واحدة وهي المسبحة فإن الذي تدعوه واحد قال الزنجشري أراد وحده فقلبت الواو همزة كما قيل أحد وإحدى وآحاد فقد تقلب بهذا القلب مضمومة ومكسورة ومفتوحة انتهى؛ وأصل هذا أن المصطفى صلى الله عليه وسلم مر على سعد أحد العشرة وهو يدعو بأصبعين فذكره ويواقفه ما أخرجه مسلم من حديث عمارة أنه رأى بشر بن مروان يرفع يديه فأنكر ذلك وقال لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وما يزيد على هذا يشير بالسبابة وحكى الطبراني عن بعض السلف أنه أخذ بظاهره فقال السنة الداعي أن يشير فلا معنى للتمسك به في منع رفع اليدين في الدعاء مع ثبوت الأخبار بشروعيته هكذا ساقه الحافظ ابن حجر وما ذكره من أن ذلك إنما ورد في الخطبة بفرض تسليمه إنما أتى في خبر



٢٢٧ - أحد أحد - (دن ك) عن سعد (ت ن ك) عن أبي هريرة (صح)

٢٢٨ - أحد جبل يحبنا ونحبه - (خ) عن سهل بر سعد (ت) عن أنس (حم طب) والضياء عن سويد بن

عامر الأنصاري ، وماله غيره ، أبو القاسم بن بشران في أماليه عن أبي هريرة (صح)

٢٣٩ - أحد جبل يحبنا ونحبه ، فإذا جثتوه فكفروا من شجره ، ولو من عظامه - (طس) عن أنس (ض)

مسلم وأما خبر سعد هذا فسياقه كما ترى كالتأنيق بأنه لم يكن فيها إذ لم يحفظ أن أحداً من الصحابة كان يخطب في حياة المصطفى صلى الله عليه وسلم بحضرة فالأولى أن يجاب بأن الأمر بالإشارة بإصبع واحدة في الدعاء ليس فيه ما يقتضى منع رفع اليدين فيه فير فبهما ويشير في أثنائه أو أنه تارة يشير وتارة يرفع (حم عن أنس) قال مر النبي صلى الله عليه وسلم على سعد وهو يدعو بأصبعين فذكره قال الهيثمي لم يسم تابعيه وبقية رجاله رجال الصحيح وزاد أحد أحد .

(أحد أحد) ياسعد كرره للتأكيد ولا يعارضه خبر الحاكم عن سهل ما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم شاهراً

يديه يدعو على منبره ولا غيره : كان يجعل أصبعيه بمخاض منكبويه ويدعو لأن الدعاء له حالات أولان هذا لإخلاص

أيضاً لأن فيه رفع أصبع واحدة من كل يد أو أنه لبيان الجواز على أن هذا الحديث قد حمله بعضهم على الرفع في

الاستغفار لما رواه أبو داود عن ابن عباس مرفوعاً المسألة رفع يديك حذو منكبيك والاستغفار أن تشير بأصبع

واحدة والابتهاال أن تمد يديك جميعاً وزعم بعضهم أن ذلك كان في التشهد ولادليل عليه (د) في الدعوات (ن) في

الصلاة (ك) في الدعوات وصححه (عن سعد) بن أبي رقاد قال مر النبي صلى الله عليه وسلم وأنا أدعو بأصبعي

فقال أحد أحد وأشار بالسبابة (ت ن ك) عن أبي هريرة أن رجلاً كان يدعو بأصبعيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

أحد أحد ، قال ت حسن غريب وصححه ك وأقره الذهبي وقال الهيثمي رجاله قات انتهى ولم يرمز المصنف له بشيء .

(أحد) بضمين (جبل) وفي رواية البخاري جليل بالتصغير وهو على ثلاثة أميال من المدينة في شامتها كما حرره

الشريف السهوي بالذرع وبه رد قول النووي على نحو ميلين وقول المطرزي على نحو أربعة سمي به لتوحده

وانقطاعه عن أجل هناك أو لأن أهله نصرروا التوحيد (يحبنا ونحبه) أي نأنس به وترتاح نفوسنا لرؤيته وهو سد

بيننا وبين ما يؤذينا فمحة الحى للجهاد إعجاب به وسكون النفس إليه والارتياح لرؤيته ومحبة الجماد وهو الجبل هنا

للحى مجاز عن كونه نافعاً ساداً بينه وبين ما يؤذيه أو المراد أهله الذين هم أهل المدينة على حد ، وأسأل القرية ، والأصوب

أن المراد الحقيقة ولا تنكر محبة الجماد الأنبياء عليهم الصلاة والسلام كما حن إليه الجذع وسبح الحصى في يده وسلم

الحجر والشجر عليه وكله الذراع وأمنت حوائط البيت على دعائه فهو إشارة إلى حب الله إياه صلى الله عليه وسلم

حتى أسكن حبه في الجماد وغرس محبته في الحجر مع فضل يبسه ونظاظته وكال قوة صلابته (خ) في المغازي (عن

سهل بن سعد) الساعدي (ت عن أنس) بن مالك (حم طب والضياء) المقدسي (عن سويد) بضم المهملة وفتح

الواو ومثناة تحت (ابن عامر) بن زيد بن خارجة (الأنصاري) وفي أسد الغابة عن ابن منده أنه لا يعرف له

حجة انتهى (وماله غيره) أي ليس لسويد غير هذا الحديث وهذا تبع فيه بعضهم وليس بصواب فقد ذكر ابن

الاثير له حديث بلوا أرحامكم ولو بالسلام فكان حقه أن يقول ولا أعرف له غيره (أبو القاسم بن بشران في أماليه

عن أبي هريرة) وظاهر صنيع المصنف أن هذا مما تفرد به البخاري عن صاحبه وليس كذلك بل رواه مسلم في الحج

عن أنس بهذا اللفظ وبه يعرف أن استقصاءه لمخرجيه لا اتجاه له لأن ذلك إنما يحتاج إليه في حديث يراد تقويته لوته

وما اتفق عليه الشيخان في غاية الصحة والاتقان وليس استيعاب المخرجين من دأبه في هذا الكتاب فإنه يفعله كثيراً

وبذلك أكثر حتى في الأحاديث المحتاجة للتقوية والاعتناء نعم لك أن تقول حاول بذلك إدخاله في حيز المتواتر

(أحد) بضم أوله وثانيه اسم مرتجل لهذا الجبل قال يافوت مشتق من الأحادية وحركات حروفه الرفع

٢٤٠ - أحد ركن من أركان الجنة - (ع طب) عن سهل بن سعد (ض)

٢٤١ - أحد هذا جبل يحبنا ونحبه ، على باب من أبواب الجنة ، وهذا غير يبغضنا ونبغضه ، وإنه على

باب من أبواب النار - (طس) عن أبي عبيس بن جبر (ض)

وذلك يشعر بارتفاع دين الأحاد إشارة إلى الوحدة التي فيه قال في التفتيح هذا أولى ما قيل فيه وقيل أراد التناء على الأنصار الذين هم سكان المدينة الذي الجبل منها وقيل على الحقيقة لأن الجراد يعقل عند الإعجاز وهذا هو الذي عليه التعويل كما تقرر وقال بعضهم كانت عادة المصطفى صلى الله عليه وسلم أن يستعمل الوتر ونحوه في شأنه كله إشعاراً للأحادية فقد وافق اسم هذا الجبل لأغراضه ومقاصده في الأسماء وقد بدل كثير من أسماء البقاع والناس استقباحاً لها (جبل يحبنا ونحبه) لأن جزاء من يحب أن يحب وسيجيء في خبر المرء مع من أحب وقد كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يحب اسم الحسن ولا أحسن من اسم مشتق من الأحادية (فإذا جتتموه) أي حللتم به أو مررتم عليه (فكلوا) ندباً بقصد التبرك (من شجره) الذي لا يضر أكله (ولو من عضاهه) بكسر المهملة ككتاب جمع عضة وقيل عضاهة وهي كل شجرة عظيمة ذات شوك وهذا وارد مورد الحث على عدم إهمال الأكل حتى لو فرض أنه لا يوجد إلا ما لا يؤكل كالعضاة بمضغ منه للتبرك ولولولا ابتلاع ثم هذا يخبرك بضعف قول من زعم أن قوله يحبنا ونحبه مجاز عبر عنه بلسان الحال لأنه كان يبشره إذا رآه عند قدومه بالقرب من أهله وذلك فعل المحب فزل منزلته (طس عن أنس) رضى الله تعالى عنه قال الهيثمي فيه كثير بن زيد وثقه أحمد وفيه كلام انتهى .

(أحد ركن من أركان الجنة) أى جانب عظيم من جوانبها أى أصله منها وسيعود إليها ويصير ركناً من أركانها أو أنه وإن كان يتصل إليها فى الآخرة إكراماً له بمحبته لمن يحبه الله فيكون مع من أحبه كما مر قال السهيلي وقد سمي الله هذا الجبل بهذا الاسم مقدمة لما أراد له لشاكلة اسمه لمعناه إذ أهله وهم الأنصار نصرروا التوحيد والمبعوث بدين التوحيد استقر عنده حياً وميتاً وكان دأب المصطفى صلى الله عليه وسلم أن يستعمل الوتر ويحبه في شأنه كله استشعاراً للأحادية فقد وافق اسم هذا الجبل لأغراضه ومقاصده فى الأسماء فتعلق الحب من المصطفى به اسماً ومسمى يخص من بين الجبال بأن يكون معه فى الجنة إذا بست الجبال بساً ، وأركان الشيء جوانبه التى تقوم بها ماهيته قال الطيبي ولعله أراد بالجبل أرض المدينة كلها وخص الجبل لأنه أول ما يبدو من أعلاها (طب عن سهل بن سعد) قال الهيثمي فيه عبد الله بن جعفر والد على بن المدينى ضعيف وقال أبو حاتم منكر الحديث جداً وقال النسائي متروك الحديث وقال الجوزجاني واه ثم أورد له منا كبير هذا منها وبالغ ابن الجوزى حكم بوضعه

(أحد هذا جبل يحبنا ونحبه) بالمعنى المثار (على باب من أبواب الجنة) أى من داخلها كما أفصح به فى الروض الأنف فلا يناقضه قوله فيما مر قبله ركن من أركانها لأنه ركن بجانب الباب ذكره بعض الأعاظم (وهذا غير) بفتح العين وسكون التحتية وراه مهملة مرادف الحمار ويقال غير جبل مشهور فى قلب المدينة بقرب ذى الحليفة وفوقه جبل آخر يسمى باسمه ويميز الأول بالوارد والثانى بالصادر وقال أبو عبيدة هو تلقاء غرب وأنشد جعفر بن الزبير

يألت لى فى سواء غير فلا أرى ولا أرى إلا الطير

قال السهوى وشهرة غير غير خافية قديماً وحديثاً فقول مصعب بن الزبير ليس بالمدينة جبل يسمى غير غير صواب وقال المجد قال نصر غير جبل بالمدينة يقال له المثنية كعرفة (يبغضنا ونبغضه) بالمعنى المثار (وإنه على باب من أبواب النار) نار جهنم أشار إليه ليدفع توهم إرادة غيره مما يشاركه هناك لعدم شهرته قال السهوى لما اتقسم أهل المدينة

٢٤٢ - أحد أبوي بلقيس كان جنياً - أبو الشيخ في العظمة ، وابن مردويه في التفسير وابن عساكر

عن أبي هريرة

٢٤٣ - أحذروا فِرَاسَةَ الْمُؤْمِنِ ، فَإِنَّهُ يَنْظُرُ بِنُورِ اللَّهِ ، وَيَنْطَلِقُ بِتَوْفِيقِ اللَّهِ - ابن جرير عن ثوبان (ض)

إلى محب موحد وهم المؤمنون وإلى منافق مبغض وهم الجاملون الجاحدون كأبي عامر الراهب وغيره من المنافقين وكانوا تلك الناس يوم أحدر جمعوا مع ابن أبي إسحاق فلم يحضروا أحداً انقسمت بقاع المدينة كذلك لجعل الله أحداً حبياً محبوباً كمن حضر به وجعله معهم في الجنة وخصه بهذا الاسم المشتق من الاحدية المشعر بارتفاع دين الاحد وجعل غيرا مبغوضاً وجعل لجهته المنافقين من أهل مسجد الضرار فرجعوا من جهة أحد إلى جهة غير فكان معهم في النار وخصهم باسم العير الذي هو اسم الحمار المذموم أخلاقاً وجهلاً ولم يبدله ولذلك تعلق حبه له اسماً ومسمى يخص من بين الجبال بأن يكون معه في الجنة (طس) وكذا البزار (عن أبي عيسى) بفتح المهمله وسكون الموحدة عبد الرحمن بن جبر ضد كسر الانصاري الأشملي قيل اسمه عبد الله من كبار الصحب شهد بدرأ ومابعدا قال الهيثمي فيه عبد المجيد ابن أبي عيسى لينه أبو حاتم وفيه أيضاً من لم أعرفه انتهى وهو مأخوذ من الميزان أورد له هذا الخبر

(أحد أبوي بلقيس) بكسر أوله ملكة سبأ التي قص الله سبحانه وتعالى قصتها مع سليمان عليه الصلاة والسلام في سورة النمل (كان جنياً) قال قتادة ولهذا كان مؤخر قدمها ككافر الدابة وجاء في آثار أن الجنى الام وذلك أن أباه ملك اليمن خرج ليصيد فعضش فرقع له خباء فيه شيخ فاستسناه فقال يا حسنة اسقي عمك فخرجت كأنها شمس بيدها كأس من ياقوت فخطبها من أيها فذكر أنه جنى وزوجها منه بشرط أنه إن سألهما عن شيء عملته فهو طلاقها فأنت منه بولد ذكر ولم يذكر قبل ذلك فذبحته فكرب لذلك وخاف أن يسألها فتبين منه ثم أتت ببلقيس فأظهرت البشر فاغتم فلم يملك أن سألها فقالت هذا جزائي منك باشرت قتل ولدى من أجلك وذلك أن أبي استرق السمع فسمع الملائكة تقول إن الولد إذا بلغ الحلم ذبحك ثم استرق السمع في هذه فسمعهم يعظمون شأنها ويصفون ملكها وهذا فراق بيني وبينك فلم يرها بعد ، هذا محمول ما رواه ابن عساكر عن يحيى العساقى قال الماوردي وهذا مستنكر للعقول لتباين الجنسين واختلاف الطبعين إذ الآدمي جسماني والجنى روحاني وهذا من صلصال كالفخار وذلك من مارج من نار والامتزاج مع هذا التباين مدفوع والتناسل مع هذا الاختلاف ممنوع ورده القرطبي بوجوه اثناعية من تاريخ دمشق وفي حل نكاح الإنس للجن خلاف في الفتاوى السراجية للحنفية لاجتواز المناكحة بين الإنس والجن وإنسان الماء لاختلاف الجنس وفي فتاوى البارزى من الشافعية لاجتواز التناكح بينهما ورجح ابن العماد جوازه (أبو الشيخ) ابن حبان (في) كتاب (العظمة وابن مردويه في التفسير وابن عساكر) في ترجمتهما (عن) أبي هريرة وفيه سعيد بن بشر ، قال في الميزان عن ابن معين ضعيف وعن ابن مسهر لم يكن يلدنا أحفظ منه وهو ضعيف منكر الحديث ثم ساق من مناقبه هذا الخبر ، وبشير بن نهيك أوردته الذهبي في الضعفاء وقال أبو حاتم لا يخرج به وثقه النسائي

(أحذروا فِرَاسَةَ الْمُؤْمِنِ) الكامل الإيمان كما أشار إليه بعض الأعيان (فإنه ينظر بنور الله) الذي شرح به صدره (وينطق) فيتكلم (بتوفيق الله) إذ النور إذا دخل القلب استنار وانفسح وأفاض على اللسان وظهرت آثاره على الأركان وإن في ذلك آيات للتوسمين ، قال في الكشاف ولا يكاد يخفى على ذي الفراسة النظار بنور الله سبحانه وتعالى محابل كل مختص بصناعة أو فن من العلم في منطقته وشماله والنطق الكلام (ابن جرير) الطبري (عن ثوبان) بضم المثناة السرى مولى المصطفى صلى الله عليه وسلم وقضية صنيعه أن هذا لم يره مخرجا لأحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز مع أن أبا نعيم والطبراني خرجاه ولعله ظهر له أن سبند ابن جرير أمث قان فرض أنه كذلك فكان ينبغي عزوه للكامل وقد

٢٤٤ - أَحْذَرُوا زَلَّةَ الْعَالَمِ ، فَإِنَّ زَلَّتْهُ تَكْبِكُهُ فِي النَّارِ (فر) عن أبي هريرة (رض)

٢٤٥ - أَحْذَرُوا الدُّنْيَا ، فَإِنَّهَا أُسْحَرُ مِنْ هَارُوتَ وَمَارُوتَ - ابن أبي الدنيا في ذم الدنيا (هب)  
عن أبي الدرداء (ض)

رواه العسكري وغيره أيضا عن ثوبان بزيادة احذروا دعوة المؤمن وفراسته

(احذروا زلة العالم) أى احذروا الاقتداء به فيها ومتابعته عليها كلبه الإبريسم وركوبه مراكب العجم وأخذه ما فيه شبهة من مال السلطان وغيره ودخوله عليه والتردد إليه ومساعدته إياه بترك الإنكار وتمزيقه الأعراس وتعدديه باللسان فى المناظرة واستخفافه بالناس وترفعه عليهم واشتغاله بالعلوم بما لا يقصد منه إلا الجاه وكتساهله فى الإفتاء وفى الإجازة به وكتقصيره فى بذل الجهد فى الاجتهاد وإعطائه النظر حقه فيما يسأل عنه وتسارعه إلى الجواب من رأس القلم أو اللسان وإجماله فى محل التفصيل والبيان فهذه ذنوب يتبع العالم فيها العالم فيعمت العالم ويبقى شره مستظيرا فى العالم ومن ثم قال ( فإن زلته تكبكه ) بضم المثناة فوق وفتح الكاف وسكون الموحدة ( فى النار ) أى تقبله على رأسه وترديه لوجهه فيها لما يترتب على زلته من المفسد التى لا تحصى لاقتداء الخلق به ولهذا قال بعض الصوفية إذا زل عالم زل بزله عالم قال الزمخشري والكبكة تكرير الكب وجعل التكرير فى اللفظ دليلا على التكرير فى المعنى ومن أتى فى النار انكب مرة بعد أخرى حتى يستقر بمسقرها فلما قلب الخلق عن الهدى بزله قلبه الله تعالى فى النار جزاء وفاقا وعصيان العالم إنما هو من رين القلب وظلمة الذنب ولو كشف له غطاء قلبه ورأى ما منح عن عليه أن يدنس خلعة الله التى خلعها عليه كما عز عليه أن يدنس خلع الملوك فى الدنيا فلو أن ملكا شرفه بخلعة من خز لصابها فكيف بخلعة رب العالمين على ذلك المسكين من عامة المسلمين ( تنبيه ) قال الغزالي كان يلعم بن باعوراء من العلماء وكان بحيث إذا نظر رأى العرش وهو المعنى بقوله تعالى هو اتل عليهم نبأ الذى آتيناه آياتنا فانسلخ منها ، ولم يقل آية واحدة ولم يكن له إلا زلة واحدة مال إلى الدنيا وأهلها ميلة واحدة وترك لنى من الانبياء حرمة واحدة فسلبه معرفته وجعله بمنزلة الكلب المطرود فقال ومثله كمثل الكلب إن تحمل عليه الآية فإن قلت كيف تدخل العالم زلته النار مع أنه مأجور على اجتهاده وإن أخطأ ولهذا قال ابن المبارك رب رجل حسن وآثاره صالحة كانت له هفوة وزلة فلا يقندى به فيهما قلت الزلة والغاظ تارة تقع عن تقصير فى الاجتهاد وفاعل ذلك غير مأجور بل مأزور وتارة تقع عن اجتهاد تام لكن وقع فيه الغاظ فى استحلال محرم أو تحريم حلال أو ترك واجب بتأويل وهو فى نفس الأمر خطأ فهذا يؤجر على اجتهاده ولا يعاقب على زلته ( فر عن أبي هريرة ) لم يرمز المصنف له بشئ وهو ضعيف لأن فيه محمد بن ثابت البناني قال الذهبى ضعفه غير واحد ومحمد بن عجلان أوردته فى الضعفاء وقال صدوق ذكره البخارى فى الضعفاء وقال الحاكم سبي الحفظ عن أبيه عجلان وهو مجهول

(احذروا الدنيا) أى تيقظوا واستعملوا الحزم فى التحرز من دار الغرور بالإجابة إلى دار الخلود والاقلاع عنها قبل سكن اللحد (فإنها أسحر من هاروت وماروت) لأنها تكتم فتنتها وهما يقرلان إنما نحن فتنة فلا تكفر والاخلاد إليها أصل كل شر ومنه يتشعب جميع ما يؤدى إلى سخط الله ويحلب الشقاوة فى العاقبة وقد قال على كرم الله وجهه الدنيا أضر وتغر وتمر وقيل لحكيم كيف ترى الدنيا قال تحل يوما فى دار عطار ويوما فى دار بيطار وطورا فى يد أمير وزمنا فى يد حقير وقال فى الكشاف الحذر التيقظ والحاذر الذى يحدد حذره (فائدة) قال بعض الشافعية يستثنى من جزم الأئمة بقبول التوبة أربعة لا تقبل توبتهم إبليس وهاروت وماروت وقر ناقة صالح قال بعضهم ولعل المراد أنهم لا يتوبون انتهى واعترض بأن ما ذكره فى إبليس غير صواب بل هو على ظاهره وما ذكره فى هاروت وماروت غير صحيح لأن قصتهم قد دلت على أنهم يعذبون فى الدنيا فقط وأنهم فى الآخرة يكونون مع الملائكة بعد

٢٤٦ - أَحذَرُوا الدُّنْيَا، فَإِنَّهَا خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ - (حم) في الزهد عن مصعب بن سعد مرسلًا

٢٤٧ - أَحذَرُوا الشَّهْوَةَ الخَفِيَّةَ : العَالَمُ يَحِبُّ أَنْ يَجْلِسَ إِلَيْهِ - (فر) عن أبي هريرة (ض)

ردم إلى صفاتهم (ابن أبي الدنيا في ذم الدنيا هب عن أبي الدرداء) لم يرمز له بشيء وهو ضعيف لأن فيه هشام بن كمال قال الذهبي قال أبو حاتم صدوق وقد تغير وكان كمالا قن يلقن وقال أبو داود وحدث بأرجح من أربغانة حديث لأصل لها (أحذروا الدنيا) أي الاسترسال في شهواتها والأكاب على ملاذها واقتصرنا منها على الكفاف (فإنها خضرة) بفتح الخاء وكسر الصاد المعجمتين أي حسنة المنظر مزينة في العيون آخذة بمجامع القلوب (حلوة) بالضم أي حلوة المذاق صعبة الفراق قال في المطامح فيه استعارة مجازية ومعجزة نبوية فخصرتها عبارة عن زهرتها وحسنا، وحلاوتها كناية عن كونها محبة للنفوس مزينة للناظرين وهو إخبار عن غيب واقع، فإن قلت إخباره عنها بخصرتها وحلاوتها يناقضه إخباره في عدة أخبار بقذارتها وأن الله جعل البول والغائط مثلا لها؟ قلت لامتافاة فإنها جيفة قادرة في مرأى البصائر وحلوة خضرة في مرأى الأبصار فذكر ثم أنها جيفة قادرة للتغير وهنا كونها حلوة خضرة للتحذير فكأنه قال لا تغرنكم بحلاوتها وخصرتها فإن حلاوتها في الحقيقة مرارة وخصرتها يابس. فلهذا در كلام المصطفى صلى الله عليه وسلم ما أبدعه (حم في) كتاب (الزهد عن مصعب) بضم الميم وسكون الصاد المهملة وفتح العين المهملة وبموحدة (ابن سعد مرسلًا) وهو ابن أبي وقاص أبو زرارة بضم الزاي وفتح الراء الخفيفة الأولى المدني ثقة نزل الكوفة لم يرمز له المصنف بشيء.

(أحذروا الشهوة) هي كما قال الحزالي نزوع النفس إلى محسوس محبوب لا يتمالك عنه وفي المصباح هي اشتياق النفس إلى الشيء (الخفية) قالوا يا رسول الله وما الشهوة الخفية قال (العالم يحب أن يجلس) بالبناء للمفعول أي يجلس الناس (إليه) فإن ذلك يبطل عمله لتفويته الاخلاص وتصحيح النية فليس الشأن حفظ العلم بل في صونه عما يفسده كالرياء والعجب والتعاطف بإظهار علمه، وذلك سم وخيم وسهم من سهام الشيطان الرجيم، أخرج العلائي في أماليه عن علي كرم الله وجهه سيكون أنوام يحملون العلم لا يجاوز تراقيهم يخالف علمهم عملهم وسرم علمهم يجلسون حلقا حلقا يباهي بعضهم بعضا حتى إن الرجل ليغضب على جلسه إذا جلس لغيره ويذعه: أو أنك لا تصعد أعمالهم إلى الله تعالى وقال كعب الأحمق سيكون في آخر الزمان علماء يتغايرون على العلم كما تتغايرون النساء على الرجال يغضب أحدهم على جلسه إذا جالس غيره أو أخذ عنه أولئك الجبارون أعداء الرحمن وفي تاريخ ابن عساکر عن ابن عيينة أن ربيعة بن كعب بن مالك قال رياء حاضر وشهوة خفية والناس عند علمائهم كغلمان في حجور أمهاتهم إن أمرهم ائتمروا وإن نهوهم انتهوا. قال الغزالي هذا هو الانتكاس على أم الرأس وفاعله الذي يقوم في العرض الأكبر مع المجرمين ناكساً رأسه عند ربه انظر كيف انتهى أمر الذين يزعمون التقرب إلى الله تعالى بالعلم يذلون المال والجاه ويتحملون أصناف الذل في خدمة السلاطين لاستغلال الجرايات ويتوقع المعلم في نفس المتعلم أن ينقطع إليه ويقتصر عليه ويقوم معه في كل ناحية وينصر عليه ويعادى عبوه وينهض حماراً له في حاجاته مسخراً بين يديه في أوطاره ومهامته فإن قصر غضب عليه وعاداه فأخس بعالم يرضى لنفسه بهذه المرتبة ثم يفرح بها ثم لا يستحي أن يقول غرضي من التدريس نشر العلم تقرباً إلى الله تعالى انتهى. فهذا حال زمن الغزالي فلورأي زماننا هذا قال البيهقي فعلى هذا ينبغي للعالم أن يكون فعله لوجه الله تعالى لا يريد أن يزداد من الناس جاهاً أو على أقرانه استعلاء أو لأضداده اقاء وأن لا يريد أن يكثر الآخذون عنه وإذا حضروا وجدوا أكثر من الآخذين عن غيره وأن لا يكون علمه أظهر في الناس من علم غيره بل يقصد أداء الأمانة بنشر ما عنده وإحياء معالم الدين وصونها عن الدروس (تتمة) قال في الحكيم: ادفن وجودك في أرض الخمول فما نبت مما لم يدفن لا يتم نتاجه (فر عن أبي هريرة) ولم يرمز له بشيء قال

٢٤٨ - أَحْذَرُوا الشُّهْرَتَيْنِ : الصُّوفَ ، وَالْحَزَّ - أبو عبد الرحمن السلمي في سنن الصوفية (فر) عن عائشة (ض)

٢٤٩ - أَحْذَرُوا صُفْرَ الْوَجْهِ ، فَإِنَّهُ إِنْ لَمْ يَكُنْ مِنْ عِلَّةٍ أَوْ سَهْرٍ فَإِنَّهُ مِنْ غَلٍّ فِي قُلُوبِهِمْ لِلْمُسْلِمِينَ - (فر) عن

ابن عباس (ض)

٢٥٠ - أَحْذَرُوا الْبَغْيَ ، فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ عُقُوبَةٍ هِيَ أَحْضَرُ مِنْ عُقُوبَةِ الْبَغْيِ - (عد) وابن النجار عن علي (ض)

ابن حجر وفيه إبراهيم بن محمد الأسلمي متروك

(احذروا الشهرتين) تثنية شهرة وهي كما في القاموس ظهور الشيء في سمعة حتى يشتهر للناس والمراد هنا اشتهار الإنسان بلبس (الصوف) بضم أوله (والحز) بفتح المعجمة الحرير أو نوع منه أي احذروا لبس ما يؤدي إلى الشهرة في الطرفين أي طرفي التخشن وهو الصوف والتحسن وهو الحرير فإنه مذموم مكروه والمراد ما فيه حرير أما الحرير المحض أو ما أكثره حرير فحرام على الرجل وهو أمر بالتباعد عن طلب الشهرة في اللباس وقد أمر الشارع بالتوسط بين التفريط والافراط حتى في العبادة وفيه رد على من تحرى من الصوفية لبس الصوف دائماً ومنع نفسه من غيره وأزهاها زيا واحداً وعمد إلى رسوم وأوضاع وهيئات ويرى الخروج عنها منكراً وقد كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يلبس ما وجد فلبس الكتان والصوف والقطن وما الهدى الأهديه وما الأفضل لإمامته وهو لبس ما تيسر من الوسط المعتدل صوفاً تارة وقطناً طوراً وكتاناً أخرى ولبس البرود اليمانية والأحمر والأخضر والجبّة المكفوفة بالديباج والقباء والقميص والإزار والرداء والشعر الأسود وأرخى العذبة تارة وتركها أخرى وتفتح تارة وتركة أخرى ولبس عمامة بيضاء تارة وسوداء أخرى وتحك مرة وتركة مرة إلى غير ذلك مما هو مشهور مسطور وبهذا علم أنه لا تعارض بين هذا الخبر وبين الخبر الآتي عليكم بلباس الصوف إلى آخره لأن ما هنا في ملازمة زى واحد وذلك في لبس الصوف أحياناً أو يقال التحذير عن لبسه للشهرة والإذن في لبسه بقصد إذلال النفس وفهرها (أبو عبد الرحمن) محمد بن الحسين (السلمي) الصوفي (في) كتاب (سنن الصوفية) نقل الذهبي وغيره عن الخطيب عن القطان أنه كان يضع للصوفية وفي اللسان كأصله أنه ليس بعمدة ونسبه البيهقي للوهج (فر) من حديث السلمي هذا (عن عائشة) رضى الله عنها قال في الأصل وضعفه وفيه أحمد بن الحسين الصفار كذبوه

(احذروا صفر) بضم فسكون (الوجه) أي الأناسي المصفرة وجوههم أي احذروا مخالطتهم واجتنبوا عشرتهم (فإنه) أي ما بهم من الصفرة (إن لم يكن) ناشئاً (من علة) أي مرض قال في المصباح العلة المرض الشاغل (أو سهر فإنه) يكون (من غل) بكسر المعجمة غش وحقد (في قلوبهم) زاده إيضاحاً إذ الغل ليس إلا في القلب (للمسلمين) لأن ما أخفت الصدور يظهر على صفحات الوجه وذلك مدرك بنور القرامسة اليمانية ويظهر أن المراد به قوم مخصوصون من أهل زمانه من أهل النفاق أو اليهود لا مطلقاً لقولهم إن أشرف الألوان الأبيض المشرب بجمرة أو صفرة وأن المشرب بصفرة هولون أهل الجنة والعرب تتمدح به في الدنيا كما في لامية امرئ القيس وغيرها (فائدة) قال العارف الخواص أبواب الأحوال يعرفون الصالحين بصفرة الوجوه مع سواد البشرة وسعة العيون وخفض الأصوات وأما الكمل فلا يعرفهم إلا من عرف الله وفي إشعاره تحذير من إضمار السوء للمسلمين خوف الفضيحة والعذاب في العقبي (فر عن ابن عباس) وفيه زيد بن حبان ذكر في اللسان عن ابن حبان أنه يخالف في حديثه وأخرجه أيضاً أبو نعيم في الطب بسند واه عن أنس وبه يعرف أن قول ابن حجر لم أقف له على سند إن أراد ثابت جيد فسلم وإلا فقد علمت وروده

(احذروا البغي) أي احترسوا من قعله (فإنه) أي الشأن (ليس من عقوبة هي أحضر) أي أسرح وقوعاً (من عقوبة

٢٥١ - أحرثوا فإن الحرث مبارك ، وأكثروا فيه من الجماع - (د) في مراسيله عن علي بن الحسين مرسلًا

٢٥٢ - أحسن الناس قراءة الذي إذا قرأ رأيت أنه يخشى الله - محمد بن نصر في كتاب الصلاة (هب)

(خط) عن ابن عباس ، السجزي في الإبانة (خط) عن ابن عمر (فر) عن عائشة (ض)

البعي) فانه يعجل جزاؤه في الدنيا سر يعا قال الحراني والبعي السعي بالقول والفعل في إزالة نعم الله تعالى عن خلقه بما اشتملت عليه ضمائر الباغي من الحسد (عد وابن النجار) في تاريخه (عن علي) أمير المؤمنين رضى الله تعالى عنه (أحرثوا) بضم الهمزة والراء ازرعوا من حرث الأرض أثارها للزراعة (فان الحرث) أى تهيئة الأرض للزراعة وإلقاء البذر فيها (مبارك) أى كثير الخير نافع للخلق فان كل عافية تأكل منه وصاحبه مأجور على ذلك مبارك له فيما يصير اليه (وأكثروا فيه) أى في الزرع إذا نبت (من الجماع) بجمع جمع جمجمة البذر أو العظام التي تعلق عليه لدفع الطير أو العين ويدل للثاني ما في خبر منقطع عند البيهقي أن المصطفى صلى الله عليه وسلم أمر بالجماع أن تجعل في الزرع من أجل العين وفيه ندى الاحتراف بالزرع ولا يعارضه الخبر الآتي إذا تبايعتم بالعينة وتبعتم أذناب البقر إلى آخره لأنه في زرع معه ترك الجهاد والاشتغال عن وظائف الطاعات وما هنا فيما ليس كذلك وفي السير أن المصطفى صلى الله عليه وسلم كان يزرع أرض بني النضير لما صارت إليه ومن كلامهم الفلاحة بالفلاح مصحوبة والبركة على أهلها مصبوبة (د ، في مراسيله عن علي بن الحسين) زين العابدين قال الزهري ما رأيت قرشياً أفضل منه (مرسلاً) قال إن المصطفى صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة قال يا معشر قريش إنكم تحبون الماشية فأقلوا منها فإنكم بأقل الأرض مطراً وأحرثوا فان الحرث إلى آخره

(أحسن الناس قراءة) للقرآن القارئ (الذي إذا قرأ رأيت) أى علمت (أنه يخشى الله) أى يخافه لأن للقراءة حالة تقتضى مطالعة جلال الله وعرفان صفاته ولذلك الحال آثار تنشأ عنها الخشية من وعيد الله وزواجر تذكيره وقوارع تخوفه فن تلبس بهذا الحال وظهرت عليه هيئة الجلال فهو أحسن الناس قراءة لما دل عليه حاله من عدم غفلة قلبه عن تدبر مواعظ ربه وخشية الله سبب لولوج نور اليقين في القلب والتلذذ بكلام الرب ولم يكن كذلك فالقرآن لا يتجاوز حنجرتيه ﴿ تنبيه ﴾ قال بعض الكاملين كان طفل يقرأ على بعض الصالحين القرآن قرآه مصفر اللون فسأل عنه فقالوا يقوم الليل بالقرآن كله فقال له في هذه الليلة أحضرني في قلبك وأقرأ على القرآن في صلاتك ولا تغفل عني فلما أصبح قال له ختمت القرآن كالعادة قال لم أقدر على أكثر من نصفه فقال في هذه الليلة اجعل من شئت من الصحب الذين سمعوه من الرسول صلى الله عليه وسلم وأقرأ عليه ففعل فلم يمكنه الا قراءة نحو ربه فقال اقرأ الليلة علي من أنزل عليه ففعل فلم يقدر علي أكثر من جزء فقال له الليلة استحضر أنك تقرؤه علي جبريل الذي نزل به واعرف قدر من تقرأ عليه ففعل فلم يقدر الا علي سورة فقال الليلة تب إلى الله وتأهب واعلم أن المصل ينجح ربه واقف بين يديه فانظر حظك من القرآن وحظه وتدبر ما تقرأ فليس المراد جمع الحروف بل تدبر المعاني ففعل فأصبح مريضاً فماده أستاذه فلما أبصره الشاب بكى وقال جزاك الله عنى خيراً ، ما عرفت أن كاذب الا البارحة لما استحضرت الحق وأنا بين يديه أتلو عليه كلامه فوصلت إلى إياك نعبدم أن نفسى تصدق في قولها فاستحييت أن أقول إياك نعبد وهو يعلم كذبي وصرت أردد في القراءة إلى مالك يوم الدين حتى طاع الفجر وقد احترق كبدي وما أنا إلا لراجل له على حالة لا أرضاها من نفسى فمات فدفن فأتماه أستاذه فناداه فأجابته من القبر يا أستاذ أنا حي قدمت علي حي فلم يحاسبني في شئ فقام مريضاً فلحق به (محمد بن نصر في) كتاب (الصلاة هب خط عن ابن عباس) وفيه اسماعيل بن عمرو البجلي قال الذهبي ضعفه (السجزي) بكسر السين المهملة وسكون الجيم وزاى نسبة إلى سجستان على غير قياس (في) كتاب (الإبانة) في أصول الديانة (خط) في ترجمة محمد بن وزير الرشيد (عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه حميد بن حماد قال ابن عدى يحدث عن الثقات بالمناكير (فر عن عائشة) رضى

٢٥٣ - أَحْسَنُ النَّاسِ قِرَاءَةً مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ يَتَحَزَنُ بِهِ (طب) عن ابن عباس

٢٥٤ - أَحْسِنُوا إِذَا وُلِّيتُمْ، وَاعْفُوا عَمَّا مَلَكَتْكُمْ - الخرائطي في مكارم الأخلاق عن أبي سعيد

٢٥٥ - أَحْسِنُوا جِوَارَ نِعْمِ اللَّهِ لَا تَنْفَرُوهَا، فَقَلْبًا زَالَتْ عَنْ قَوْمٍ فَعَادَتْ إِلَيْهِمْ - (ع عد) عن أنس (هب)

عن عائشة (ض)

الله تعالى عنها قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم أى الناس أحسن صوتا بالقرآن فذكره وفيه يحيى بن عثمان ابن صالح قال ابن أبي حاتم تسكلموا فيه وابن لهيعة فيه ابن لكن بتعدد طرقه يتقوى فيصير حسنا وظاهر ضنيع المؤلف أن هذا لم يخرج في أحد الستة والامسا عدل إلى قول غلطى وغيره ليس لمحدث أن يعزو حديثا لغير أصحاب الكتب الستة وهو فيها إلا أن تكون فيه زيادة أو شبهها أما إذا لم يكن كذلك فلا يجوز إلا عند من لم يكن محدثا وقد خرجه ابن ماجه عن جابر بلفظ أحسن الناس صوتا بالقرآن الذى إذا سمعته يقرأ رأيت أنه يخشى الله تعالى قال الحافظ العراقى وسنده ضعيف وقد رواه البزار بسند كما قال الحافظ الهيثمى رجاله رجال الصحيح فذفه الصحيح واقتصاره على المعلول من التقصير

(أحسن الناس قراماة) للقرآن (من قرأ القرآن يتحزن به) أى يرقق به صوته لما أهمه من شأن القرآن وهذا هو المراد بنجر الطبراق أحسنوا الاصوات بالقرآن لا ما يفعله القراء من رعاية الألحان المخرجة للحروف عن مواضعها فالقصد بالتحزن به التخشع عند قرامته لينشأ عن ذلك الخشية (طب عن ابن عباس) قال الهيثمى فيه ابن لهيعة وهو حسن الحديث وفيه ضعف وقال ابن حجر فيه ابن لهيعة صدوق خاظم بعد احتراق كتبه

(أحسنوا) بفتح فسكون فكسر (إذا وليتم) بفتح أوله مخففا ويجوز ضمه مثقلا أى إذا وليتم ولاية يعنى إمارة ونحوها فأحسنوا إلى الرعية ومن وليتم عليهم قولا وفعلًا وفي نسخة فيما وليتم ومن الإحسان إليهم إحسان القنلة وإقامة الحدود والتعازير والتأديب (واعفوا عما ملكتكم) من الأرقاء بأن تتجاوزوا عن المسيء إن كان لتجاوز أهلاه إن الله يأمر بالعدل والإحسان، والإحسان فى كل شىء بحسبه ورب نفسه كريمة تخضع وترجع بالعفو ونفس لثيمة لو سوحت لفسدت وأفسدت والله يعلم المفسد من المصلح، وهذا فى غير الحدود وحق الخلق، أما الحد فيقام لثلا يعصى الله فى أمره ونهيه لكن يجب على السيد أن يعاقبه الله لا لنفسه ولا شفاء لغيظه ولا يجاوز الكية ولا يتعدى فى الكيفية وإلا فالقصاص قائم يوم القيامة والتأديب المحمود ما هو لله والمذموم ما للنفوس والناس فى هذا طبقات فمن كان قلبه لله أمكنه أن يؤدبه فى أمر الدنيا والآخرة لله ومن لم يكن كذلك بل غلبه هواه فلا يضرب إلا فى أمر الدين فقط بحسبه ليكون لله أما فى أمر الدنيا من نفع أو ضرر فلا لأنه إنما يغضب لنفسه (الخرائطى فى) كتاب (مكارم الأخلاق عن أبي سعيد) الخدرى وكذا رواه الديلى وغيره وفيه ضعف

(أحسنوا) فى رواية أحسنى خطاباً لعائشة ولعل الخطاب تعدد (جوار) بالكسر أفصح كذا فى الصحاح وفى القاموس الضم أفصح ونحوه فى المصباح والمراد الجوار المعنوى (نعم الله) جمع نعمة بمعنى إنعام وهى كل ملامح تحمد عاقبته ثم فسر المراد بحسن الجوار بقوله (لا تنفروها) أى لا تبعندوها عنكم بفعل المعاصى فانها تزيل النعم ولا تطردوها بترك الشكر (فقلبا) ما فى قلبا لتأكيد معنى القلة كما ذكره فى الكشاف فى «قلبا ما تشكرون» وإنما أكد القلة بها لاهتمامها كما تؤكد الكثرة بها لأن المهم يتناول الكثير والقليل أى فى قليل من الأحيان وقال بعضهم ما من قلبا يحتمل كونها كافة للفعل عن العمل وكونها مع الفعل بعدها فى تأويل المصدرية (زالت عن قوم فعادت إليهم) لأن حسن الجوار لنعم الله من أعظيمها وتعظيمها من شكرها والرمى بها من الاستخفاف بها وذلك من الكفران والكفور بموت



٢٥٦ - أَحْسِنُوا إِقَامَةَ الصُّفُوفِ فِي الصَّلَاةِ - (حم حب) عن أبي هريرة (صح)

٢٥٧ - أَحْسِنُوا لِبَاسِكُمْ ، وَأَصْلِحُوا رِحَالَكُمْ ، حَتَّى تَكُونُوا كَأَنَّكُمْ شَامَةٌ فِي النَّاسِ - (ك) عن سهل بن الحنظلية (صح)

مسلوب ولهذا قالوا الشكر قيد للنعمة الموجودة وصيد للنعمة المفقودة وقالوا كافرين النعم بوار وقلبا اقشعت نافرة فرجعت في نصابها فاستدع شاردها بالشكر واستدم هاربها بكرم الجوار واعلم أن سبوح ستر الله متقلص عما قريب إذا أنت لم ترج لله وقارا وقال الغزالي لحافظ على إحسان الجوار عسى أن يتم نعمته عليك ولا يتليك بمرارة الزوال فان أمر الأمور وأصعبها الإهانة بعد الإكرام والطرد بعد التقريب والفرار بعد الوصال وقال بعضهم إن حقا علي من لعب بنعم الله سبحانه وتعالى أن يسلبه إياها . قيل أنجبت امرأة صديا بكسرة فوضعتها في جحر فابتلى أهل ذلك البلد بالتحط فاضطرت المرأة لشدة الجوع حتى طلبتها فأكلها . فارتباط النعم بشكرها وزوالها في كفرها فمن عظمها فقد شكرها ومن استخف بها فقد حقرها وعرضها للزوال ولهذا قالوا لازوال للنعمة إذا شكرت ولا بقاء لها إذا كفرت ، فالعاقل من حصن نعمته عن الزوال بكثرة العطايا والإفضال وجرى علي شاكلة أكبر جنسه من أن ياء الله صلوات الله عليهم أجمعين وخواص عباده الذين دأبهم أن يتلقوا نعمة الله القادمة بحسن الشكر كما يشعرون النعمة المودعة بحميل الصبر بحمد الله (تنبيه) قال ابن الحاج كان العارف المرجاني إذا جاءه القمح لم يترك أحداً من فقراء الزاوية ذلك اليوم يعمل عملا حتى يلتقطوا جميع ماسقط من الحب علي الباب أو بالطريق قال فيبغى للانسان إذا وجد خبزاً أو غيره مما له حرمة مما يؤكل أن يرفعه من موضع المهنة إلى محل طاهر يصونه فيه لكن لا يقبله ولا يرفعه فوق رأسه كما تفعله العامة فانه بدعة قال وهذا الباب مجرب فمن عظم الله بتعظيم نعمه لطف به وأكرمه وإن وقع بالناس شدة جعل له فرجا مخرجا (ع عد) وكذا البيهقي كلهم من حديث عثمان بن مطر عن ثابت (عن أنس) ثم قال البيهقي عثمان ضعيف وقال الذهبي ضعفوه كلهم وقال الهيثمي عقب نسبه لأبي يعلى فيه عثمان بن مطر ضعيف (هب) من حديث الوليد بن محمد الموقري عن الزهري عن عروة (عن عائشة) قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فرأى كسرة ملقاة فأخذها ومسحها وأكأها ثم ذكره وظاهر صنيع المؤلف أن مخرجه البيهقي خرجه وسكت عليه ولا كذلك بل عقبه ببيان علته فقال الموقري ضعيف قال ورواه خالد بن اسماعيل الخزومي عن هشام عن أبيه عن عائشة وهو أيضاً ضعيف

(أحسنوا إقامة الصفوف) جمع صف (في الصلاة) أي أتموها وسدوا الخلل فيها وسروها مع اعتدال القائم علي سميت واحد والأمر للندب ويسن إذا كبر المسجد أن يأمر الإمام رجلا بتسوية الصفوف ويطوف عليهم أو ينادي فيهم ويسن لكل من حضر أن يأمر بذلك من يرى منه خلافا في تسوية الصف فإنه من الأمر بالمعروف والتعاون علي البر والتقوى قال في المجموع والمراد بتسويتها إتمام الأول فالأول وسد الفرج وتحري القائم فيها بحيث لا يتقدم صدر واحد ولا شيء منه علي من هو بجنبه (حم حب عن أبي هريرة) قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح (أحسنوا) ندباً (لباسكم) بالكسر أي ما تلبسونه من نحو إزار ورداء أو قميص وعمامة أي نظفوه واجتنبوا البالغ في الخشونة (وأصلحوا رحالكم) أي أئانكم أو سروجكم التي تركيبها عليها أو الكل (حتى تكونوا كأنكم شامة) بفتح فسكون وقد تهمز وتخفف وهي أثر يغير لونه لون البدن يسمى خالا وأثرا والمراد كونوا في أصلح زي وأحسن هيئة حتى تظهروا (في الناس) فيرونكم بالتوقير والاكرام والاحترام كما تستملحون الشامة لتلا تحتقروا في أعين العوام والكفار فيزدريكم أهل الجهل والضلال فيندب تنظيف نحو الثوب والعمامة والبدن وتحسينها لكن بلا مبالغة ولا مباهاة ولا إعجاب وعلي خلافه يحمل ماورد مما ظاهره مخالف ذلك تكبر اخشوشنا

٢٥٨ - أَحْسَنُوا الْأَصْوَاتَ بِالْقُرْآنِ - (طب) عن ابن عباس (ض)

٢٥٩ - أَحْسَنُوا إِلَىٰ مُحْسِنِ الْأَنْصَارِ ، وَأَعْفُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ - (طب) عن سهل بن سعد وعبد الله بن جعفر معا (صح)

٢٦٠ - أَحْصُوا هَلَالَ شَعْبَانَ لِرَمَضَانَ - (ت ك) عن أبي هريرة (صح)

وفيه إشارة إلى أنه ينبغي أن يتجنب كل ما يزدري ويحتقر لأجله الإنسان لاسيما ولاية الأمور والعلماء (ك عن سهل ابن الحنظلية) المتعبد الزاهد المتوحد وهو سهل بن الربيع الأنصاري والحنظلية أمه سكن دمشق وبهاتمات أول خلافة معاوية وهذا روى عن ابن الحنظلية المذكور زيادة في أوله بلفظ إنكم قادمون على إخوانكم فأحسنوا إلى آخره كما يأتي فلعنه سمعه من المصطفى صلى الله عليه وسلم مرتين كذلك أو حدث به هو مرة مختصراً وأخرى مطولاً (أحسنوا الأصوات) لفظ رواية الطبراني على ما وقفت عليه في أصول صحيحة أصواتكم جمع صوت وهو هواء منضغظ بين قارع ومقروع (بالقرآن) أى بقرآته بترقيق صوت وترتيل وتدبر وتأمل لأحكامه وقصصه ومواعظه وبذلك تدبث الخشية ويستدير القلب قال الشافعية تسن القراءة بتحسين الصوت وطلبها من حسنة والاصغاء إليها وقراءته حدرأ وتحزناً والحذر رفع الصوت تارة وخفضه أخرى والتحزين تليين الصوت ولا بأس بالإدارة واجتماع جماعة في القراءة وتزيد آياته للتدبر (طب عن ابن عباس) لم يرمز له المؤلف بشيء وهم من زعم أنه رمز لضعفه قال الحافظ الهيثمي رواه بإسنادين وفي أحدهما عبد الله بن خراش وثقه ابن حبان وقال ربما أخطأ وضعفه البخارى وبقية رجاله رجال الصحيح

(أحسنوا إلى محسن الأنصار) بالقول والفعل قال ابن الكمال والاحسان فعل ما ينبغي أن يفعل من الخير (واعفوا عن مسيئتهم) ما فرط منه من زلة وحذف المفعول للتعميم وذلك لما لهم من المآثر الحيدة من نصرة الدين وإيواء المصطفى صلى الله عليه وسلم وصحبه وإيثارهم من الأموال والأنفس وهذا وإن كان عاماً في التجاوز فما هو إلا على منهاج التكرمة وزيادة المبالغة في العفو وإلا فلا مزية لهم إلا فيما كان من إسائة لا تتعلق بحد حر ولا بحد عبد فهو من قبيل خبر أقيلا ذوى الهيات عثراتهم وهذا من جوامع الكلم لأن الحال منحصر في الضر والنفع وفي الشخص المحسن والمسيء وفيه من أنواع البديع الطباقي (طب عن سهل بن سعد) الساعدي (وعبد الله بن جعفر) بن أبي طالب (معا) قال العباس بن سهل دخل سهل على الحجاج وهو متكئ فقال له قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أحسنوا إلى آخره قال من يشهد لك قال هذان عند كنفك عبد الله بن جعفر وإبراهيم بن محمد بن حاطب فقالا نعم رواه الطبراني قال الهيثمي وفيه عبدالمهيمن بن عياش بن سهل وهو ضعيف انتهى وبه يعرف ما في رمز المصنف لصحته نعم رواه الطبراني بمعناه في ضمن حديث خطب به ولفظه أما بعد فإن هذا الحى من الأنصار يقولون ويكثر الناس لمن ولى شيئاً من أمة محمد صلى الله عليه وسلم فاستطاع أن يضرفه أحداً أو يرفع به أحداً فليقبل من محسنهم وليتجاوز عن مسيئتهم (أحصوا) بضم الهمزة (١) عدوا واضطوا والاحصاء أبلغ من العد في الضبط لما فيه من إعمال الجهد في العد (هلال شعبان لرمضان) أى لأجل صيامه والهلال ما يرفع الصوت عند رؤيته فغلب على الشهر الذى هو الهلال ذكره الحراني وفي القاموس الهلال غرة القمر أو الليتين أو ثلاث أو لسبع والمراد احصوا أهلاله حتى تكملوا العدة إن غم عليكم أو تراؤوا هلال شعبان واحصوه ليترتب عليه رمضان بالاستكمال أو الرؤية فان قيل حديث العدد لا يقع فيه اضطراب فالأخذ به أولى ورد بالمنع وإن سلم لحديث الرؤية مثله بل أولى وقد قال احصوا إلى آخره لأن فيه إظهار الشعار دونه (ت) في الصوم من طريق مسلم صاحب الصحيح (ك) في الصوم وصححه (عن أبي هريرة) ورجالها رجال الصحيح إلا لمحمد بن عمرو فإنه لم يخرجها الشيخان

(١) قوله أحصوا بضم الهمزة: هو خطأ، والصواب بفتح الهمزة، لأنه من الاحصاء.

٢٦١ - أَحْضَرُوا الْجُمُعَةَ ؛ وَادْنُوا مِنَ الْإِمَامِ ؛ فَإِنَّ الرَّجُلَ لَا يَزَالُ يَتْبَاعِدُ حَتَّى يُوْخَّرَ فِي الْجَنَّةِ وَإِنْ دَخَلَهَا -  
(حم دك هق) عن سمرة (صح)

٢٦٢ - أَحْفَظْ لِسَانَكَ - ابن عساكر عن مالك بن يخامر

٢٦٣ - أَحْفَظْ مَا بَيْنَ لِحْيَيْكَ ، وَمَا بَيْنَ رَجْلَيْكَ - (ع) وابن قانع ، وابن منده ، والضياء عن مصدقة

(احضروا) بضم الهمزة (الجمعة) أى خطبتها وصلاتها وجوبا على من هو أهلها ندبا لغيره فى رواية بدل الجمعة الذكر (وادنوا) ندبا (من الإمام) أى اقربوا منه بأن تكونوا فى الصف الأول بحيث تسمعون الخطبة (فإن الرجل لا يزال يتباعد) عن الإمام أو عن استماع الخطبة أو عن مقام المقربين أو عن مقاعد الأبرار (حتى يؤخر) بضم أوله وفتح ثانيه أى عن الدرجات العالية (فى الجنة) قال الحراى والتأخر إبعاد الفعل من الأين الكائن وفيه توهين أمر المتأخرين وتسفيه رأيهم حيث ضموا أنفسهم من أعالي الأمور إلى سفافها. الله يحب تلك بكرة هذه كما يأتى فى خبر وفى قوله (وإن دخلها) بغير ساق تعريض بأن الداخلى وقع من الجنة ومن تلك الدرجات والمقامات الرفيعة بمجرد الدخول والله در القائل فى المعنى

حاول جسيمات الأمور ولا تقل ه إن المحامد والعلى أرزاق

وارغب لنفسك أن تكون مقصرا ه عن غاية فيها الطلاب سباق

وإذا كان هذا حال المتأخر فكيف بالتارك (حم د) فى الصلاة (ك) فى الجمعة (هق عن سمرة) بن جندب ولفظ أحمد وأبى داود والحاكم عن سمرة احضروا الذكر وادنوا من الإمام إلى آخر ما ذكر ورواه أحمد أيضا والبيهقى بلفظ احضروا الجمعة وادنوا من الإمام فإن الرجل ليتخلف عن الجمعة حتى إنه ليتخلف عن الجنة وإنه لم أهلها وسياق المؤلف يخالف الطريقتين ثم الحديث قال الحاكم صحيح على شرط مسلم وأقره الذهبى فى التلخيص وسكت عليه أبو داود لكن تعقبه المنذرى بأن فيه انقطاعا وقال الذهبى فى تعقبه على البيهقى فى الحكيم بن عبد الملك قال ابن معبر ليس بشيء (احفظ) بكسر الهمزة (لسانك) صنه عن النطق بما لا يعينك فإن من كثر كلامه كثرت سقطه ومن كثرت سقطه كثرت ذنوبه ومن كثرت ذنوبه فهو فى النار وهل يكب الناس على وجوههم فى النار إلا حصائد ألسنتهم وخص اللسان لأن الأعضاء كلها تابعة له فإن استقام استقامت وإن اعوج اعوجت ولكثرة الكلام مفسد يتعدر إحصاؤها أو المراد لا تتكلم بما يهجر فى نفسك من الوسوس فانك غير مراخذه بما لم تنطق أو تصمم أو لا تنفوه بما ستره الله عليك فإن التوبة منه أرجى قبولا والعفو عنه أقرب وقوعا ذكره القاضى وهذا مالم يتعلق بالكلام مصلحة كإبلاغ عن الله ورسوله وتعليم علم شرعى وأمر بمعروف ونهى عن منكر وإصلاح بين الناس ونحو ذلك من كل أمر دنى أو دنىوى يرتب على السكوت عنه فوت مصلحة وقد تطابقت الملال وتضافرت التحل على مدح حفظ اللسان فى غير ذلك لإبرائه جميل المعاشرة وما يبع المعاملة وقد قال عيسى عليه الصلاة والسلام للخزير اذهب بسلام فقبل له فيه فقال كرهت أن أعود لسانى منطق السوء قال الحراى والحفظ الرعاية لما هو متداع فى نفسه فيكون تماسكه بالرعاية له عما يوهنه أو يبطله وقال الراغب هو المحافظة على مراعاة الشيء وقلة الغفلة عنه ويقال إبات صورة الشيء فى القلب حفظ وللغة المحافظة حفظ قال الزعمشى: واللسان جارحة الكلام وقد يكفى به عن الكلام ومنه قولهم إن لم تحفظ فضل لسانك ملكك الشيطان فضل عنانك (ابن عساكر) فى تاريخه (عن مالك بن يخامر) بضم المثناة تحت وفتح الهمزة وكسر الميم وبالراء ويقال أحامر بقلب التحتية همزة وأخيمر مصغر خمر وهو السكسكى الإلهانى المحصى قيل محضرم وقيل له صحبة ولم يثبت والحديث جيد الإسناد ولكنه مرسل على الأصح (احفظ) أيها الإنسان (ما بين لحييك) بفتح اللام على الأشهر وهما العظمان اللذان عليهما الأسنان السفلى بأن

٤٦٤ - أَحْفَظْ عَوْرَتَكَ إِلاَّ مِنْ زَوْجَتِكَ أَوْ مَمْلُوكَتِكَ بِمِثْلِكَ ، قِيلَ : إِذَا كَانَ قَوْمٌ بَعْضُهُمْ فِي بَعْضٍ ، قَالَ :  
إِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ لا يَرِيَنَّهَا أَحَدٌ فَلا يَرِيَنَّهَا ، قِيلَ : إِذَا كَانَ أَحَدُنَا خَالِيًا ، قَالَ : اللَّهُ أَحَقُّ أَنْ يَسْتَحْيَا مِنْهُ مِنَ  
النَّاسِ - (حم ٤ ك حق) عن ابن حكيم عن أبيه عن جده

لا تطلق إلا بخير ولا تأكل إلا من حلال (وما بين رجلين) بأن تصون فرجك عن الفواحش وتستر عورتك عن  
العيون فانك إن فعلت ذلك ضمن لك المصطفى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم دخول الجنة كما ذكره في خبر يأتي  
وإنما نص على الأمر بذلك ولم يكف بدخوله في العمومات التي لا تخصي لأن كف داعية اللسان والفرج من أهم  
الأمور ومن ثم عد من أعظم أنواع الصبر وفضله لشدة الداعي فان معاصي اللسان فاكهة الإنسان كنسيمة وغيبة  
وكذب وبراء وثناء وحكاية كلام الناس وأحوالهم والظن في عدو ومدح صديق ونحو ذلك ومقاساة كف  
الفرج أشد من ذلك ومن غيره إذ هو أعظم نخوخ الشيطان لاقياء الزحر فما بالك بأحاد الشبان (ع وابن قانع)  
عبد الباقي في معجمه (وابن منده) محمد بن إسحاق العبدى الأصهبانى الحافظ الجوال (والضياء) المقدسى في المختارة  
(عن ضعفة) بفتح المهملتين وسكون المهملتين بينهما وقع المهملتان الثانية ابن ناجية بن عقال التميمي (المجاشعي)  
بضم الميم وفتح الجيم مخففة وشين معجمة نسبة إلى مجاشع بن دارم قبيلة معروفة وهو جد الفرزدق لاعمه على  
الصحيح كما في أسد الغابة لكن في التقريب أنه عمه وهو عم الأفرع بن حابس كان يفتدى المرودة في الجاهلية وهو  
من أشرف مجاشع له وفاة وحديث (احفظ عورتك) صها عن العيون لأنها خلقت من آدم مستورة وقد كانت مستورة  
عن آدم وحواء ودخلا الجنة ولم يعلمها حتى أكل من الشجرة فانبكشت فأمر الله بها أخرج الحكيم الذي خبر إن  
أول ما خلق الله من آدم فرجه ثم قال هذه أمانة قد خيأنا عندك (إلا من زوجتك) بالناء لغة وبدونها جاء القرآن  
(أو ما) أى والا الأمة التي (ملكك بميثك) وحل لك وطؤها وعبر باليمين للغالب إذ كانوا يتصالحون بها عند  
العقود والخطاب وإن كان لفرد لكن المراد العموم لمن حضر وغاب من جميع الأمة بقرينة عموم السؤال والمرأة  
تحفظ عورتها حتى مما ملكك يمينها إلا من زوجها قال الطيبي وعدل عن استرالى احفظ ليدل السياق على الأمر  
بسترها استحياء عن يبغي الاستحياء منه أى من الله ومن خلقه ، يشير به إلى معنى قوله تعالى ، الذين هم لفروجهم  
حافظون إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيماهم ، لأن عدم السر يؤدي إلى الوقاحة ، هى إلى الزنا وفيه أن للزوج نظر  
فرج زوجته وحلقه دبرها وأخذ بعضهم منه أنه يجب على الرجل تمكين حليلته من الاستمتاع به ورد بأن معنى  
قوله إلا من إلى آخره أى فهو أولى أن لا تحفظ عورتك منها ، ذلك لأن الحق في التمتع له لا لها فيلزمها تمكينه  
ولا عكس (قيل) يعنى قال معاوية الصحابي يارسول الله (إذا كان القوم) أى الجماعة (بعضهم في) وفي نسخ من الأول  
هو مافى خط المؤلف (بعض) كآب وجد وابن وابنة أو المراد المثل للمثله كرجل لرجل وأنثى لأنثى وعليه فالقوم اسم  
كان وبعضهم يدل منه ومن بعض خبرها (قال) أى رسول الله صلى الله عليه و- (إن استطعت أن لا يرينها أحداً)  
بنون التوكيد شديدة أو خفيفة فلا يرينها أى اجتهد في حفظها ما استطعت وإن دعت ضرورة للكشف جاز بقدرها  
(قيل) أى فك يارسول الله (إذا كان أحدنا خالياً) أى في خلوة فما حكم ستر عورته حينئذ (قال) أى رسول الله  
صلى الله عليه وسلم (الله أحق) أى أوجب (أن يستحيا) بالبناء للمجهول (منه من الناس) عن كشف العورة وهو  
تعالى وإن كان لا يحجبه شيء ويرى المستور كما يرى العارى لكن رعاية الأدب تقتضى السر قال العلائى وغيره وهذا  
إشارة إلى مقام المراقبة فان العبد إذا استع عن كشف عورته حياء من الناس فلأن يستحي من ربه المطلع علىه في

٢٦٥ - أَحْفَظْ وَدَائِكَ ، لَا تَقْطَعُهُ فَيُطْفِئُ اللَّهُ نُورَكَ - (خد طس هب) عن ابن عمر (ح)

كل حال وكل وقت أولى والداعي إلى المراقبة أمور أعظمها الحياء قيل إن ابرهيم بن أدهم صلى قاعدا ثم مدرجه لهاتف به هاتف أهكذا تجالس الملوك لها مداها بعد أبداً وقال الحكيم من تعرى خالياً ولم يحتشم فهو عبد قلبه غافل عن الله لم يعلم بأن الله يرى علم اليقين ولذلك كان الصديق رضى الله تعالى عنه يقنع رأسه عند دخوله الخلاء حياء من الله تعالى وكان عثمان رضى الله تعالى عنه يغتسل في بيت مظلم حتى لا يرى عورة نفسه قال الماوردي ومن خصائص نبينا صلى الله عليه وسلم أنه لم تر عورته قط ولورآها أحد عمى وبعدا من خصائص هذه الأمة حرمة كشف العورة وكما يؤمر المرء بحفظ عورته يؤمر بحفظ عورة غيره بترك النظر إليها قال ابن جرير إلا لعذر كحد يقام عليه وعقوبة تدرأ وظاهر الخبر وجوب ستر العورة في الخلوة لكن المفتى به عند الشافعية جواز كشفها فيها لادنى غرض كتبريد وخوف غبار علي نحو ثوب فينزل الخبر على ندب الستر في الخلوة لا وجوبه ومن واقفهم ابن جرير فأول الخبر في الآثار على الندب قال لأن الله تعالى لا يغيب عنه شيء من خلقه عراة أو غير عراة (حم ع ك هق عن بهز ابن حكيم عن أبيه عن جده) معاوية بن حيدة القشيري الصحابي المشهور قال قلت يا رسول الله عوراتنا ماتأتى منها وما نذر فذكره قال الترمذي والحاكم صحيح وأقره الذهبي ورواه البخاري معلقاً قال ابن حجر وإسناده إلى بهز صحيح ولهذا جزم البخاري بتعليقه وأما بهز وأبوه فليسا من شرطه وقال الكمال ابن أبي شريف بهز وثقه أحمد وآخرون وقال أبو حاتم لا يحتج به وقال ابن عدى لم أر له حديثاً منكراً وأبوه حكيم قال النسائي لا بأس به

(احفظ وذائك) بضم الواو أى محبته وبكسرهما أى صديقه وعلى الأول فيه كما في النهاية حذف تقديره احفظ من كان ودأ لأبيك أى صديقاله وعلى الكسر لا تقدير فان الود بالكسر الصديق (لا تقطعه) بنحو صد وهجر (يفطفى الله نورك) بالنصب جواب النهى أى يمحذ ضياءك ويذهب بهالك ويمسك ومايمسك الله فلا مرسل له والمراد احفظ محب أريك أو صديق أريك بالاحسان والمحبة سيما بعد موته ولا تهجره فيذهب الله نور إيمانك وهذا وعيد مهول وتقريع يذهب عقول الفحول عن قطع ود الأصول حيث آذن عليه بذهاب نور الإيمان وسخط الرحمن وما يذكر إلا أولوا الأبواب ولم يقل ضوءك بدل نورك لأن الضوء فيه دلالة على الزيادة فلو قيل يطفى الله ضوءك لأوهم الذهاب بالزيادة وبما يسمى نورا والغرض الابغية والتوعد بأنطاس النور بالكلية قال الحافظ العراقي وهل المراد به نوره في الدنيا أو نوره في الآخرة كل محتمل وقد ورد في التنزيل مايدل على كل منهما أما في الدنيا ففى قوله أو من كان ميتاً فأحييناه وجعلنا له نوراً يمشى به فى اللبس وقوله فى حديث الحاكم إن النور إذا دخل الصدر انفسح قيل يا رسول الله هل لذلك من علم قال نعم التجانى عن دار الغرور والإبابة إلى دار الخلود واستعداد للموت قبل نزوله وأما فى الآخرة ففى نحو ديوم ترى المؤمنين والمؤمنات يسمى نورهم بين أيديهم قال ويؤيد أن المراد النور الاخرى إذترك الودلن كان من أهل ودأيه نوع من النفاق فانه كان يجامل أباه فلما توفى أبوه ترك ذلك وترك النور فى الآخرة جزاء من فيه نفاق كما قال تعالى ديوم يقول المنافقون والمانفقات للذين آمنوا انظرونا نقبوس من نوركم مثلهم كمثل الذى استوقد ناراً فلما أضاءت ما حوله ذهب الله بنورهم وقد أخرج ابن المبارك فى الزهد عن ابن سلام والذى بعثت محمداً صلى الله عليه وسلم بالحق نبياً إنه لنى كتاب الله تعالى لا تقطع من كان يصل أباك فيطفى الله نورك وأخرج ابن عساکر عن أبى هريرة عن كعب الأخبار قال فى كتاب الله الذى أنزل على موسى عليه الصلاة والسلام احفظ ودأيك لا تقطعه فيطفى الله نورك والاب الجدد أبو الالب والام ويظهر أن يلحق به جميع الاصول من الجهتين ومن البين أن الكلام فى أب محترم يحرم عقوقه ويطلب بره (خد طس هب عن ابن عمر) بن الخطاب قال زين الحفاظ العراقى إسناده جيد والهيتسمى إسناده حسن وسبب تحديث ابن عمر به أنه مر فى سفره على أعرابى فقال له ألسنت ابن فلان فقال نعم فأعطاه حماراً كان يستعقبه ونزع عمامته فأعطاه إياها فقال من معه أما يكفيه درهمان فقال كان أبوه صديقاً لعمر وقد قال المصطفى فذكره اه

٢٦٦ - أَحْفَظُونِي فِي الْعَبَّاسِ؛ فَإِنَّهُ عَمِّي وَصَنُوبِي - (عد) وابن عساكر عن علي

٢٦٧ - أَحْفَظُونِي فِي أَصْحَابِي وَأَصْهَارِي، فَمَنْ حَفَظَنِي فِيهِمْ حَفَظَهُ اللَّهُ فِي لَدُنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمَنْ لَمْ يَحْفَظْنِي

فِيهِمْ تَحَلَّى اللَّهُ بِهِ، وَمَنْ تَحَلَّى اللَّهُ بِهِ أَوْشَكَ أَنْ يَأْخُذَهُ - البغوي (طب) وأبو نعيم في المعرفة، وابن عساكر عن عياض الأنصاري

(أحفظوني في العباس) أي احفظوا حرمتي وحقى عليكم في احترامه وإكرامه وكف الأذى عنه (فانه) أي الشأن أن له تمييزاً علي غيره من الصحابة فاجلاله ينبغي أن يكون فوق إجلالهم إذ هو (عمي وصنوبي) بكسر أوله المهمل أي مثله يعني أصلهما واحد فهو مثل أبي فهذا كالعلة في كون حكمهما منه في الإيذاء سواء وأن تعظيمه وإجلاله كتعظيمه وإجلاله لو كان موجوداً ولا حجة فيه لمن استدل به على إيمان والذى المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم كما لا يخفى وقد كان الصحابة رضى الله تعالى عنهم يعرفون العباس ذلك ويالقون في تعظيمه ويشاورونه ويأخذون برأيه بل واستسقى به عمر غير مرة ولم يمر قط بعمر وعثمان راكبين إلا نزلا حتى يجوز إجلاله كما أخرجه ابن عبد البر وغيره وقال يوماً يارسول الله إنى آتيت قوماً يتحدثون فلما رأوني سكتوا وما ذاك إلا أنهم استنقلوني فقال أو قد فعلوها والذى نفسى بيده لا يؤمن أحدهم حتى يجيئك لمحتى رواه الطبراني بإسناد صحيح (عد وابن عساكر) في تاريخه (عن علي) أمير المؤمنين وأخرجه عنه الطبراني في الأوسط والصغير بلفظ أحفظاني في العباس فإنه بقية آبائي قال التفتازاني يعنى الذى بقى من جملة آبائي قال الهيثمى وفيه من لم أعرفهم

(أحفظوني في أصحابي) أي راعوا حرمتي وارقبوني فيهم واقدرهم حق قدرهم وكفوا السنكم عن غمهم أو الوقعة فيهم بلوم أو تعنيف لبذلهم نفوسهم وإطراحها بين يدي الله تعالى في الحروب وقتالهم القريب والبعيد في ذات الله وبذلهم أموالهم وخروجهم من ديارهم وصبرهم على البلاء والجهد الذى لا يطيقه غيرهم وليس ذلك إلا عن أمر عظيم ملك البواطن وصرفها على حكم محبة الله ومحبة رسوله فاستوجبوا بذلك الرعاية وكال العناية والإضافة للتشريف (وأصهارى) جمع صهر وهو ما كان من خلطة تشبه القرابة يحدثها التزويج قال الزنجشري فلان صهر فلان لمن يتزوج بنته وقد يقال لأهل بيت الزوجين معاً أصهار انتهى وقال ابن السكيت من كان من قبل الزوج أحماء ومن قبل المرأة أختان ويجمع الصنفين الأصهار والمتعارف من أصهاره آباء زوجاته كالعمرين وأزواج بناته كعملي وعثمان وأقارب زوجاته (فمن حفظني فيهم) أي راعاني فيهم بإكرامهم وحسن الأدب معهم (حفظه الله) دعاء أو خبر (في الدنيا والآخرة) أي منعه من كل ضر وضير فيهما قال الراغب يعبر بالدار الآخرة عن النشأة الثانية كما يعبر بالدار الدنيا عن النشأة الأولى وربما ترك ذكر الدار كما هنا وقد توصف الدار بالآخرة تارة وتضاف إليها تارة نحو «واللدار الآخرة خير للذين يتقون، تقديره دار الحياة الآخرة (ومن لم يحفظني فيهم) بما ذكر (تحلى الله) أي أعرض (عنه) وتركه في غير يردده هذا أيضاً يحتمل الدعاء والخبر، وأيضاً كان فياها من شقاوة، كيف (ومن تحلى الله عنه أوشك) أي أسرع وفي نسخ يوشك وهو تحريف من النساخ فإن الأول هو كما في مسودة المؤلف بخطه (أب يأخذه) أخذ عزيز مقتدر وهذا بعيد شديد لمن لم يحفظه فيهم وتحذير بليغ من تعجيل العقوبة له وأن ذلك من أفظع الكبائر وأشنع الجرائم قال الحافظ الزرندي لم يكن من العلماء المجتهدين والأئمة المهتدين إلا وله في ولاية أهل البيت الحظ الوافر والفخر الزاهر كما أخبر الله بقوله «قل لا أسألكم عليه أجراً إلا المودة في القربى» (طب وأبو نعيم في) كتاب (المعرفة) أي معرفة الصحابة (وابن عساكر) في تاريخه وكذا الديلمى (عن عياض) بكسر أوله ومثناة تحت مخففة فمعجمة (الأنصاري) له حجة قال الهيثمى وفيه ضعفاء وقد وثقوا وقال شيخه العراقي سنده ضعيف

٢٦٨ - أَحْفُوا الشَّوَارِبَ ، وَأَعْفُوا اللَّحَى - (م ت ن) عن ابن عمر (عد) عن أبي هريرة

٢٦٩ - أَحْفُوا الشَّوَارِبَ ، وَأَعْفُوا اللَّحَى ، وَلَا تَشْبَهُوا بِالْيَهُودِ - طلحاذى عن أنس

(أحفوا) قال النووى بقطع الهمة ووصلها من أحفاه وحفاه استأصله (الشوارب) أى اجعلوها حفاف الشفة أى حولها وحفاف الشيء حوله ، ومنه وترى الملائكة حافين من حول العرش ، كذا ذكره الغزالي واقتصر عليه وقال القاضى من الأحفاه وأصله الاستقصاء فى أخذ الشارب وفى معناه أنكسوا الشوارب فى الرواية الأخرى والإنهاك المبالغة فى الشيء والمراد بالنوا فى قص ما طال منها حتى تدين الشفة يائناً ظاهراً ندباً وقيل وجوباً ، أما حلقه بالكلى فكروه على الأصح عند الشافعية وصرح مالك بأنه بدعة وقال يوجب فاعله ضرباً وأخذ الحنفية والحنابلة بظاهر الخبر فسئوا حلقه وتقل بعضهم عن الشافعى ندب حلقه باطل (وأعفوا) بفتح الهمة (اللحى) لضم والكسر أى أركوها بحالها لتكثرت وتقرز لأن فى ذلك جمالا للوجه وزينة للرجل ومخالفة لرى المجرس ، والإعفاء التكثير (تذنيه) أخذ من هذه الأحاديث وبحوها أنه يتدب مداواة الذقن بما يثبت الشعر أو يطوله فإن الإعفاء هو التكثير كما تقرز وهو غير مأمور به لأنه غير مقدور للرجل إنما المأمور به سبب التكثير وهو إما الترك أو المعالجة بما ينبت الشعر فهو من إقامة السبب وهو التكثير مكان السبب وهو الترك أو المعالجة فى الأمر به ورد بأن الإعفاء بمعنى الترك فلا يكون من ذلك بل يدل على عكسه فإنه إذا أمر بتركها فعلاجها لتطول ما فعل ذلك المأمور به وبفرض جعل الإعفاء بمعنى التكثير فالصارف عن القول به أدلة أخرى ذكرها ابن دقيق العيد ولم يشغل عن أحد من السلف أنه كان يعالج لحية لذلك ولم يذهب أحد إلى دخول المعالجة تحت الإبقاء انتهى ثم محل الإعفاء فى غير ما طال من أطرافها حتى تشعث وخرج عن السمات أما هو فلا يكرهه قصه بدليل ما يجيى أن المصطفى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم كان يأخذ من عرضها وطولها فافهم واللحية الشعر الثابت على الذقن ومثلها العارض وأطلقه ابن سيده على ذلك وشعر الحدين ونقل النووى عن الإمام الغزالي كراهة الأخذ من العنقفة وأقره (م ت ن عن ابن عمر) ابن الخطاب (عد عن أبي هريرة)

(أحفوا الشوارب) بألف القطع رباعى أشهر وأكثر وهو المبالغة فى استقصائه ومنه أحنى فى المسألة إذا أكثر كذا فى التنقيح ونحصل سنية قص الشارب بقل الرجل نفسه وبفعل غيره له لحصول المقصود من غير هتك ولا حرمة بخلاف الإبط والعانة ذكره النووى لكنه بنفسه أولى كما ذكره ابن دقيق العيد ويندب الابتداء بقص الجهة اليمنى لأن المصطفى صلى الله عليه وسلم كان يحب التيامن لكرهه أصل السنة بالعكس كما قاله العراقى ويستثنى من طلب إزالة الشارب حالة الإحرام وعشر ذى الحجة لمريد التضحية والميت على المختار قيل والغازى بدار الحرب لإرهاب العدو والحديث يتناول النبأين وهما طرفاه لدخولها فى مسماه وفى حديث أحمد التصريح بهما لكن فى الإحياء لأبأس بتركهما (وأعفوا اللحى) وقروها فلا يجوز حلقها ولا تنفها ولا قص الكثير منها كذا فى التنقيح ثم زاد الأمر تأكيداً مشيراً إلى العلة بقوله (ولا تشبهوا) بخذف إحدى التامين للتخفيف (باليهود) فى زيمهم الذى هو عكس ذلك وفى خبر ابن حبان بدل اليهود المجوس وفى آخر المشركين وفى آخر آل كسرى قال الحافظ العراقى والمشهور أنه من فعل المجوس فيكره الأخذ من اللحية واختاف السلف فيما طال منها فليل لأبأس أن يقبض عليها ويقص ماتحت القبضة كما فعله ابن عمر ثم جمع من التابعين واستحسنه الشعبي وابن سيرين وكرهه الحسن وقتادة والأصح كراهة الأخذ مالم يتشعث ويخرج عن السمات مطلقاً كما مر والكلام فى غير لحية المرأة والحنى أماهى فيندب إزالتها وكذا الشارب والعنقفة لها قال الحافظ العراقى وفى قص الشارب أمر دينى وهو مخالفة دين المجوس ودينوى وهو تحسين الهيئة والتنظيف مما يعلق به من الدهن وكلما يلصق بالمحل كسمل وقد يرجع تحسين الهيئة إلى الدين

٢٧٠ - أَحْفُوا الشَّوَارِبَ ، وَأَعْفُوا اللَّحَى ، وَانْتَفُوا الشَّعْرَ الَّذِي فِي الْأَنَافِ ( عدهب ) عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده

٢٧١ - أَحَقُّ مَا صَلَّيْتُمْ عَلَى أَطْفَالِكُمْ - الطحاوى (هق) عن البراء (ص)

٢٧٢ - أَحَلُّ لَذَّهْبٍ وَحَرِيرٍ لِإِنَاكِ أُمَّتِي ، وَحَرَمٌ عَرَّ ذُكُورَهَا - (حم ن) عن أبي موسى (ص)

أيضاً لأنه يؤدي إلى قول قول صاحبه وامثال أمره من ولاية الامور ونجوم ( الطحاوى عن أنس ) رمز المؤلف لضعفه ووه من زعم أنه رمز لصحته

( أحفوا الشوارب وأعفوا اللحى وانتفوا الشعر الذى فى الآناف ) بمد الهمزة ونون وألف وفاء جمع أنف ولفظ رواية البيهقى فى الشعب الانوف بدل لآناف والأمر للندب ويظهر أن المراد إزالته بتنف أو قص؛ فإن قلت ينافيه قوله فى الحديث الآنى نبات الشعر فى الأنف أمان من الجذام؛ قلت كلا لأن دلالة ذلك إنما هى على أن صحة منبت باطن الأنف لا يجامعها إذام فإنه يسقط شعره وحدوثه فيه يدل على عدم فساد المنبت فما دام فيه فالمنبت صحيح والعلة منتفية وأما ما هنا فبين به أن إزالة ذلك الشعر مندوبة لأن الأذى كالخناط يعلق به ( عدهب عن عمرو ابن شعيب عن أبيه عن جده ) ظاهر صنيعه يوم أن محرجه خرجاه وسكتنا عليه والأمر بخلافه بل تعقبه البيهقى بقوله قال الإمام أحمد هذا اللفظ الأخير غريب وفى ثبوته نظر انتهى

( أحق ) أفعل تفضيل من حق وجب ( ماصليتم ) أى صلاة الجنائزة ( على أطفالكم ) أى من أوجب شىء صليتموه الصلاة على من مات من أولادكم قبل البلوغ. وفيه أن الصلاة على الميت واجبة ولو طفلاً حتى السقط إن استهل صارخاً ولا يعارضه خبر عائشة رضى الله تعالى عنها مات إبراهيم ابن النبی صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثمانية عشر شهراً فلم يصل عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم لقول أحمد هذا حديث منكر جداً وقد روى فى مراسيل صحاح البيهقى وغيره أنه صلى الله عليه وسلم صلى عليه قالوا وهذه المراسيل مع خبر البراء هذا يشد بعضها بعضاً وبفرض أن الخبر عائشة أصلاً لا يعمل به لأنه نفي عارضه لإنبات فيقدم وبفرض الإغضاء عن ذلك فلا تعارض لأنه إنما لم يصل عليه استغناء بنبوة أبيه صلى الله عليه وسلم كالشهداء أروا أنه نبى لو عاش فلا يصلى نبى على نبى ذكره الزركشى أو المراد أنه لم يصل عليه فى جماعة ولهذا قال النووى الصحيح الذى عليه الجمهور أنه صلى الله عليه وسلم صلى عليه وكبر أربعاً انتهى وأما الجواب بأنه ترك الصلاة عليه لغيره لاشتغاله بصلاة الكسوف فغير باهض لأنه مما تتوفر الدواعى على نقله ولو فعل لنقل ( الطحاوى هق ) من حديث عبد السلام ابن جرير عن ليث عن عاصم ( عن ) أبى عمارة أو عمرو أو الفضل ( البراء ) بفتح الموحدة وخفة الراء وقد يقصر ابن عازب بهملة وزاى ابن الحارث الأوسى الحارثى الصحابى ابن الصحابى رمز المؤلف لصحته وهو زلل فقد تعقبه الذهبى فى المهذب فقال ليث ابن عاصم لا يعرف فالصحة من أين بل والحسن من أين

( أحل ) بالبناء لمالم بسم فاعله بضم المؤلف والفاعل هو الله ( الذهب والحريز ) أى الخالص أو الزائد وزنا ( إينات أمتى ) لبساً وتحلية وغير ذلك من وجوه الاستعمال ( وحرم ) بالبناء للمفعول أيضاً ( على ذكورها ) المكلفين غير المعذورين أن يستعملوها لأن فى ذلك خنوة لاتليق بشهامة الرجال وألحق بالرجال الخناتى والمراد من الذهب هنا لبسه أما استعماله فى أكل أو شرب فلا فرق فى تحريمه بين الذكر والأنثى والفضة كالذهب ( حم ن ) فى الزينة ( عن ) أبى موسى ( الأشعري ) وظاهر صانع المؤلف أن النسائى تفرد به من بين الستة والأمر بخلافه بل رواه الرمذى أيضاً وقال حسن صحيح وصححه البغوى وغيره



٢٧٣ — أُحِلَّتْ لَنَا يَتْنَانِ وَدَمَانٍ : فَأَمَّا الْمَيْتَتَانِ فَالْحَوْتُ ، وَالْجَرَادُ . وَأَمَّا الدَّمَانُ فَالْكَبِدُ ، وَالطَّحَالُ  
(هـ ك هق) عن ابن عمر (ص)

٢٧٤ — أَحْلَفُوا بِاللَّهِ وَبِرِوَا وَأَصْدُقُوا ، فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ يُحْلَفَ بِهِ - (حل) عن ابن عمر (ض)

(أحلت لنا) أى لا نغيرنا من الأمم (ميتان) ثنية ميتة وهى ما أدركه الموت من الحيوان عن زوال القوة وبقاء الحرارة ذكره الحرانى وعرفها الفقهاء بأنها ما زالت حياته بغير ذكاة شرعية (ودمان) ثنية دم بتخفيف ميمه رشدها أى تناولها فى حالة الاختيار (فأما الميتان فالحوت) يعنى حيوان البحر الذى يحل أكله ولو لم يسم سمكا وكان على غير صورته بالكلىة ولو طافياً ووقع لابن الرفعة هنا أنه ساق الحديد وأبدل الحوت بالسك فاعتراه الذهب بأنه لم يرد وإنما الوارد الحوت ومراده بعدم الورود عدم الثبوت وإلا فقد ورد لفظ السمك فى رواية منكورة ذكرها ابن مردويه فى تفسيره (والجراد) من الجرد لأنه مجرد الأرض فى الجهرة لابن دريد سمي جرادا لأنه مجرد الأرض أى يأكل ما فيها وفى التنزيل كما أنهم جراد منتشر الآية وذكروا نحوه الزمخشري فتحل ميتة ، هبه مات باصطياد أم يقطع رأسه أم يحتف أنفه أو بغيره ونقل النووى الإجماع على حل أكله واستثناء ابن العربى جراد الاندلس فلا يحل لضربه بتوقف المصير إليه على ثبوت ضرره من بين جراد البلاد (وأما الدمان فالكبد) بفتح فكسر أفصح (والطحال) ككتاب قال العراقى وهذا لا يقتضى اختصاص الحل بالميتين المذكورتين أو الدمين لأنه مفهوم لقب وهذا سماه السكى مفهوم العدد وهو غير حجة اتفاقا وفرق بينه وبين مفهوم المعدود عند القائل بحججته بأن العدد يشبه الصفة والمعدود لا يذكر معه أمر زائد فيفهم منه انتفاء المحكم عما عداه (هـ) من رواية عبدالرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن ابن عمر (ك هق) من رواية ابن أبى أويس عن الثلاثة المذكورة (عن ابن عمر) بن الخطاب ثم حكى البيهقى عن أحد ابن المدينى أنهم اتفقا لعبدالله بن زيد قال لكن الصحيح من هذا الحديث هو الأول قال الحافظ العراقى يريد به رواية ابن وهب عن سلمة بن نمير عن زيد بن أسلم عن ابن عمر موقوفاً أحلت لنا إلى آخره قال البيهقى بعد تحريجه هذا اسناد صحيح وهو فى معنى المستد انتهى ومن ثم قال النووى هو وإن كان الصحيح وقفه فى حكم المرفوع إذ لا يقال من قبل الرأى

(احلفوا) ندبا إذا كان الداعى للحلف مصلحة (بالله) أى باسم من أسمائه أو صفة من صفاته لأن الحلف به بما تؤكد به العهود وآشد به الموائيق (وبروا) بفتح الموحدة (واصدقوا) فى حلفكم (فإن الله) أكد بأن ووضع الظاهر موضع المضمر وتفخما ودفعا لتوهم المنع (يجب أن يحلف به) أى يرضاه إذا كان غرض الحالف طاعة كفعل جهاد أو وعظ أو زجر عن إثم أو حث على خير ، وقد حكى الله تعالى عن يعقوب عليه الصلاة والسلام أنه طلب من بينه الحلف حين التمسوا ارسال أخيه معهم فهو إذن منه فى ذلك ولا يأذن إلا فيما هو محبوب مطلوب ولا ينافضه ولا يتجملوا الله عرضة لايمانكم فان معناه لا تكثروا منها أو يحتمل الحديث على ما إذا كانت طاعة أو دعت إليها حاجة والآية على خلافه وبذلك علم أنه لا تدافع قال النووى يستحب الحالف ولو بغير تحليف لمصلحة كتوكيد مهم وتحقيقه ونفى المجاز عنه وقد كثرت الاخبار الصحاح فى حلف المصطفى صلى الله عليه وسلم فى هذا النوع لهذا الغرض ؛ وخرج بالحلف بالله الحلف بغيره فهو مذموم كما جاء مصرحا به فى أخبار أخر ، قال فى الكشاف وقد استحدث الناس فى هذا الباب فى إسلامهم جاهلية تنسب إليها الجاهلية الأولى وذلك أن الواحد لو أقسم باسماء الله تعالى كلها وصفاته على شيء لم يقبل منه حتى يقسم برأس سلطانه وذلك عندهم جهد اليمين التى ليس وراءه حلف الحالف انتهى وأقول قد استحدث الناس فى هذا الباب الآن فى إسلامهم جاهلية وهو أن الواحد منهم لو أقسم باسماء الله كلها لم يقبل منه حتى يقول وسر الشيخ فلان وذلك عندهم جهد اليمين (حل) من حديث معروف بن محمد بن زياد عن الفضل بن عياش الجرجانى عن عفان بن يسار عن مسعر عن وبرة (عن ابن عمر) ثم قال تفرد به عفان عن مسعر وهو ضعيف قال البخارى

٢٧٥ - أحلقوه كله ، أو اتركوه كله - (دن) عن ابن عمر (صح)

٢٧٦ - أحملوا النساء على أهوائهن - (عد) عن ابن عمر (ض)

٢٧٧ - أخاف على أمي ثلاثاً : زلة عالم ، وجدال منافق بالقرآن ، والتكذيب بالقدر - (طب) عن أبي الدرداء

لا يصح حديثه ومعروف قال الذهبي فيه طعن هـ (إحلقوه) بكسر اللام (كله) أى شعر الرأس أى أزيلوه بخلق أو غيره كقص أو تورة وخص الحلق لغلبته وسلامته من الأذى وغيره قد يؤذى قال الحراني والحلق إزالة ما يتأتى الزوال فيه بالقطع من الآلة الماضية في عمله والرأس مجتمع الحلقة ومجتمع كل شيء رأسه (أو اتركوه) وفي رواية أودروه (كله) فإن الحلق لبعض الرأس وترك بعضه مثله ويسمى القزع فهو مكروه مطلقاً تنزيهاً إلا لعذر سواء كان لرجل أو امرأة ذكره النووي وسواء كان في القفا أو الناصية أو الوسط خلافاً لبعضهم وأكده بقوله كله دفعاً لتوهم التجوز بإرادة الأكثر وذلك لما فيه من التشويه وتقييح الصورة والتعليل بذلك كما قال القرطبي أشبهه منه بأنه زى أهل الدعارة والفساد وبأنه زى اليهود وفهم من إطلاقه عموم النهي كما لو ترك منه مواضع متفرقة أو حلق الأكثر وترك محلاً واحداً وهذا من كمال محبة المصطفى صلى الله عليه وسلم للعدل فإنه أمر به حتى في شأن الإنسان مع نفسه فنهاه عن حلق بعض وترك بعض لأنه ظلم للرأس حيث ترك بعضه كاسيا وبعضه عارياً ونظيره المشي في نعل واحدة وقوله أحلقوه كله يدل على جواز الحلق وهو مذهب الجمهور وذهب بعض المالكية إلى تخصيصه بحالة الضرورة محتجاً بورود النهي عنه إلا في الحج لكونه من فعل الجوس والصواب الحل بلا كراهة ولا خلاف الأولى وأما قول أبي شامة الأولى تركه لما فيه من التشويه ومخالفة طريق المصطفى صلى الله عليه وسلم إذ لم يتقل عنه أنه كان يحلقه بل إذا قصد به التقرب في غير نسك أثم لأنه شرع في الدين مالم يأذن به الله ففي حيز المنع بلاريب كيف وقد حلق المصطفى صلى الله عليه وسلم رؤس أبناء جعفر بن أبي طالب ، وفي أبي داود أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل نثر الرأس فقال له أحسن إلى شعرك أو أحلقه ؛ فانظر كيف سوى بين ترجيله وحلقه وخيره بينهما ؟ وأعدل حديث في هذا المقام قول حجة الاسلام لا بأس بحلقه لمريد التنظيف ولا بأس بتركه لمن يدهن ويترجل يعني من قدر على دهنه وترجيله فبقاؤه له أولى ومن عسر عليه كضعيف وقهقر منقطع علم من بقائه أنه يتلبد ويجمع الوسخ والقمل والتنظيف منه بحلقه أولى والكلام كله في الذكر أما الأنثى فحلقها له مكرره حيث لا ضرر بل إن كانت مفترشة ولم يأذن الحليل حرم بل عده في المطامع من الكبائر وشاع على الألسنة أن المرأة إذا حلقت رأسها بلا إذن زوجها سقط صداقها وذلك صرخة من الشيطان لم يقل به أحد (د) في الترجيل (ن) في الزينة (عن) عبد الله (بن عمر) بن الخطاب قال رأى النبي صلى الله عليه وسلم صيماً حلق بعض رأسه وترك بعضه فذكره قضية صنيع المؤلف أنه لم يخرج في أحد الصحيحين وإلا لماعدل عنه وهو غريب فقد خرج مسلم نحو حديث النهي عن القزع بالسند الذي ذكره وأخرجه به أبو داود لكنه لم يرد كلفظه بل قال ولذلك فلم يتفطن له المؤلف ومن ثم عزاه الحميدي كأبي مسعود الدمشقي إلى مسلم وتبعهما المزى في الأطراف قال في المجموع وحديث أبي داود صحيح على شرط الشيخين

(إحملوا) بكسر الهمزة والميم أيها الأولياء (النساء على أهوائهن) أى زوجوهن بمن يرتضينه ويرغبن فيه إذا كان كفاً وكذا إذا كان غير كف. ورضيت المرأة به فإذا التمس بالغة عاقلة التزويج من كف. لزم الولي لإجابتها فإن امتنع فمأضل فيزوجها السلطان (عد) من حديث محمد بن الحارث بن ابن السلمي عن أبيه (دن ابن عمر) بن الخطاب قال في الميزان محمد بن الحارث عن ابن السلمي أحاديثه متكررة متروك الحديث ثم أورد له أخباراً هذا منها

(أخاف على أمي) زاد في رواية بعدى فالإضافة للتشريف (ثلاثاً) أى خصالاً ثلاثاً قال الزنجشري والخوف غم يلحق الإنسان لتوقع مكروه والحزن غم يلحقه لفوت نافع أو حصول ضار (زلة عالم) أى سقطته يعني عمله بما يخالف

٢٧٨ - أَخَافُ عَلَيَّ مِنْ بَعْدِي ثَلَاثًا : ضَلَالَةُ الْإِهْوَاءِ : وَاتِّبَاعُ الشَّهَوَاتِ فِي الْبُطُونِ وَالْفُرُوجِ ،

عليه ولو مرة واحدة فانه عظيم المفسدة لأن الناس مرتقبون لافعاله ليقندوا به ومن تناول شيئا وقال للناس لا تتناولوه فانه سم قاتل سخروا منه واتهموه وزاد حرصهم على ما ناهم عنه فيقولون لولا أنه أعظم الأشياء وأذها لها استأثر به ؛ وأفرد الزلة لذرة وقوعها منه (وجدل منافق بالقرآن) أى مناظرته به ومقابلته الحججة بالحجة لطلب المغالبة بالباطل وربما أول منه شيئا ووجهه بما يؤل إلى الوقوع في محذور فأما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة، وربما غلب بزخرفته وتوجيهه العقائد الزائفة على بعض العقول القاصرة فأضلها ( والتكذيب بالقدر ) بالتحريك أى أن الله يقدر على عبده الخير والشركا زعمه المعزلة حيث أسندوا أفعال العباد إلى قدرتهم فزعموا أن أفعال العباد خيرا وشرها مسندة إلى قدرة العبد واختياره وعاكستهم الجبرية فأثبتوا التقدير لله تعالى ونفوا قدرة العبد بالكيفية وكلا الفريقين من التفريط والإفراط علي شفا جرف هار والصراف المستقيم والتصد القويم فذهب أهل السنة أنه لا جبر ولا تفويض إذ لا يقدر أحد أن يسقط الأصل الذى هو القدر ولا يبطل الكسب الذى هو السبب قال الطيبي وقدم زلة العالم لأنها السبب في الخصلتين الأخيرتين فلا يحصل إلا من زلته ولا منافاة بين قوله هنا ثلاثا وفيما يأتى ستا وفي الخبر الآتى على الاثر ضلالة الإهواء إلى آخره لأنها إن قلنا إن مفهوم العدد غير حجة هو ما عليه المحققون فلا إشكال وإلا فكذلك لأنه أعلم أولا بالقليل ثم بالكثير أو لأن ذلك يقع لطائفة وهذا لاخرى ( طب عن أبي الدرداء ) قال الهيثمى فيه معاوية بن يحيى الصدقى وهو ضعيف

( أخاف على أمتي من بعدى ) بين به أن ذلك لا يقع في حياته فان وجوده بين أظهرهم أمان لهم من ذلك ( ثلاثا ) من الخصال ( ضلالة الإهواء ) أى إضلال أهوية نفوسهم لهم وقد يراد بها خصوص البدع والتعصب للمذاهب الباطلة ، والضلال ضد الرشاد وفي الصحاح أضله أهلكه والإهواء مفردة هوى مقصور وهو عرض نفسانى ناشئ عن شهوة نفس في غير أمر الله كذا ذكره بعضهم وأوجز القاعنى فقال رأى يتبع الشهوة وقال الراغب والضلال أن يقصد لاعتقاد الحق أو فعل الجليل أو قول الصدق فيظن بتفسيره وسوء تصرفه فيما كان باطلا أنه حق فاعتقده أو فيما هو قبيح أنه جميل وليس بجميل فععله أو فيما كان كذبا أنه صدق فقاله والجهل عام في كل ذلك ( واتباع الشهوات ) جمع شهوة قال الحراني وهى نزوع النفس إلى محبوب لا تنالك عنه وقال الكشاف طلب للنفس اللذة ( فى البطن والفروج ) بأن يصير الواحد كالمهيمه قد عكف همه على بطنه وفرجه لا يخطر بباله حقا ولا باطلا ولا يفكر فى عاقبة أمره عاجلا ولا آجلا وأنشد بعضهم

تجنب الشهوات واحده نذر أن تكون لها قتلا فلب شهوة ساعة قد أورثت حزنا طويلا

وخصهما لأنهما مرجع جميع الشهوات قال الراغب وإنما خاف على أمته الشهوات لأنها أقدم القوى وجودا فى الإنسان وأشدّها به تثبتا وأكثرها تمكنا فإنها تولد معه وتوجد فيه وفى الحيوان الذى هو جنسه بل وروى النباتات الذى هو جنس جنسه ثم توجد فيه قوة الخيرة ثم آخرها وجد فيه قوة الفكر والنطق من التمييز ولا يصير الإنسان متميزا عن جملة البهائم متخالفا من أسر الهوى إلا بإماتة الشهوة البهيمية أو بقهرها وقهرها إن لم تمكن إماتتها ، فهى التى تضربه وتغره وتصرفه عن طريق الآخرة ومتى قهرها أو إماتتها صار حرا نيا فقتل حاجاته ويصير غنيا عما فى يده غيره سخيا بما فى يده محسنا فى معاملته لكن هنا شئ يجب التنبه له وهو أن الشهوة إنما تنم إن أفرطت وأهملها صاحبا حتى ملكت القوى أما إذا أدبت فهى المبلدة للسعادة حتى لو لم تكن لما أمكن الوصول إلى الآخرة وذلك لأنه لا وصول إليها إلا بالعبادة ولا سبيل إليها إلا بالحياة ولا سبيل إليها إلا بحفظ البدن ولا يمكن إلا بإعادة ما تحلل منه ولا يمكن إلا بتناول الغذاء ولا يمكن إلا بالقوة الشهوية فالأمر محتاج إليها ومقتضى الحكمة إيجادها وتزيتها وزين للناس حب الشهوات، لكن هى كعند نخشى مضرتة من وجه ونفقه من وجه ومع عدواته لا يستغنى عنه لحنى العاقل أن يأخذ نفعه ولا يسكن إليه قال

وَالْغَفْلَةُ بَعْدَ الْمَعْرِفَةِ - الْحَكِيم - وَالْبَغْوِيُّ ، وَابْنُ مَنْدَةَ ، وَابْنُ قَائِمٍ ، وَابْنُ شَاهِينَ ، وَأَبُو نَعِيمٍ ، الْخَمْسَةُ فِي كِتَابِ الصَّحَابَةِ عَنْ أَفْلَحٍ

٢٧٩ - أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي مِنْ بَعْدِي ثَلَاثًا ، حَيْفُ الْأُمَّةِ ، وَإِيمَانًا بِالنُّجُومِ ، وَتَكْذِيبًا بِالْقَدَرِ - ابْنُ عَسَاكِرٍ  
عَنْ أَبِي مَحْجَنٍ (الثَّقَفِيِّ)

ومن نكبد الدنيا على المرء أن يرى « عدوا له مامن صداقته بتد

(والغفلة بعد المعرفة) أي إعمال الطاعة بعد معرفة وجوبها أو نذرها؛ وهذا في حق العوام أما في حق الخواص فالالتفات إلى غير الله حتى بمجرد الدعوى أو العجب أو الركون إلى ما ظهر من مبادئ اللطف وذلك هو المكر الخفي الذي لا يقدر على التحرز منه إلا ذو القدم الراسخ قال الغزالي وإنما كانت الغفلة من أعظم المصائب لأن كل نفس من العمر جوهرة نفيسة لا خلف لها ولا بدل منها لصلاحيتها لأن توصل إلى سعادة الأبد وتبعد من شقاوة الأبد فإذا ضيعته في الغفلة فقد خسرت خسرا نائبا وإن صرفته للمعصية هلكت هلاكا فاحشا قال الحراني والغفلة فقد الشعور بما حقه أن يشعر به وأراد بأهل الأهواء البدع كما تقرر؛ وبدأ بها إشارة إلى أنها أخوف الثلاثة وأضرها إذ هي مع كونها داعية لاصحابها إلى النار موقعة للعداوة مؤدية إلى التقاطع وإنما حدث الثباين والفرق بسبب ذلك حتى أدى إلى أن بعض تلك الفرق سب الشيخين ولعنهما وتمصب كل فريق لفضلوا وأضلوا وتلك أمة قد خلت لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت وقيل لما نزل قوله تعالى «ومن يغفر الذنوب إلا الله» صاح إبليس ودعا بالويل والثبور لجامته جنوده وقالوا ما بال سيدنا قال نزلت آية لا يضر بعدها آدميا ذنب فقالوا نفتح لهم باب الأهواء فلا يتوبون ففرح بذلك وقال الغزالي فالحسن بلغنا أن إبليس قال سولت لامة محمد المعاصي فقطعوا ظهري بالاستغفار فسولت لهم ذنوباً لا يستغفرون منها وهي الأهواء قال الغزالي رحمه الله تعالى وصدق الملعون فإنهم لا يعلمون أن ذلك من الأسباب التي تخرج إلى المعاصي فكيف يستغفرون وقال الجنيد لو أقبل عارف على الله تعالى ألف سنة ثم أعرض عنه لحظة كان مافاتة أكثر مما نال وقال الغزالي قد نظر الحكماء فرددوا مصائب العالم ومحنه إلى خمس: المرض في الغربية والفقير في الشيب والموت في الشباب والمعنى بعد البصر والغفلة بعد المعرفة قال وأحسن منه قول القائل

لكل شيء إذا فارقت عوضه وليس لله إن فارقت من عوض

(تزييه) قال في المناهج: الغفلة داء عظيم ينشأ عنه مضار دينية ودنيوية، وعرفت في اصطلاح الصوفية بأنها غشاوة وصدأ يعلو مرآة القلب يمنعه من التيقظ لما يقرب من حضرة الرب ومداواته أن يعلم أنه غير مغفول عنه ويلحظ قوله تعالى «وما ربك بغافل عما تعملون» ويعلم أنه يحاسب على الخطرة وأهم أي المقترنة بالتصميم فمن تحقق بهذا وراعى أوقاته وزان أحواله زالت عنه الغفلة (الحكيم) أبو جعفر محمد الترمذي (البغوي) أبو القاسم (وابن منده) عبد الله (وابن قانع) عبد الباقي (وابن شاهين) عمر بن أحمد له زهاء ثلاثمائة مؤلف (وأبو نعيم) الحافظ أحمد المشهور (الخمس في كتاب الصحابة عن أفلاح) بفتح الهذرة وسكون الذاء وآخره مهملة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الذي قال له المصطفى صلى الله عليه وسلم وقد رآه يتفخ إذا سجد ترب وجهك ذكره ابن الأثير وغيره وأفلاح في الصحابة متعدد وهذا هو المراد لكن لو ميزه لكان أولى قال في الأصل وسنده ضعيف

(أخاف على أمتي من بعدي) في رواية بعمد بإسقاط من (ثلاثاً: حيف الأئمة) أي جور الإمام الأعظم ونوابه، قال الراغب: الحيف الميل في الحكم والجنوح إلى أحد الجانبين (وإيمانا بالنجوم) أي تصديقاً باعتقاد أن لها تأثيراً في العالم، ونكره ليفيد الشروع فيبدل على التحذير من التصديق بأي شيء كان من ذلك جزئياً أو كلياً عما كان من أحد قسمي علم النجوم وهو علم التأثير لا التفسير فإنه غير مضار (وتكذيباً بالقدر) أي إسناد أفعال العباد إلى قدرهم قال

٢٨٠ - أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي مِنْ بَعْدِي خَصْلَتَيْنِ : تَكْذِيبًا بِالْقَدْرِ ، وَتَصْدِيقًا بِالنُّجُومِ - (ع عد خط) في كتاب النجوم عن أنس (ض)

٢٨١ - أَخْبَرَنِي جَبْرِيلُ أَنَّ حُسَيْنًا يَقْتُلُ بِشَاطِئِ الْفُرَاتِ - ابن سعد عن علي

الغزالي العلم لا يذم لعينه وإنما يذم في حق العباد لأسباب ككونه مضراً بصاحبه أو غيره غالباً كعلم النجوم فإنه غير مذموم لذاته إذ هو قسمان حسابي وقد نطق القرآن العزيز بأن علم تسيير الكواكب محبوب والشمس والقمر بحسبان؛ وأحكامي وحاصله يرجع إلى الاستدلال على الحوادث بالأسباب وذلك يضاهاه استدلال الطبيب بالنبت على ما يحدث من المرض وهو معرفة مجارى سنة الله تعالى في خلقه لكن ذمه الشرع لاضراره بأكثر الخلق حسناً للباب فإنه إذا أتى إليهم أن هذه الآثار تحدث عند قران الكواكب أو تناظرها أو صعودها أو هبوطها أو غير ذلك وقع في نفوسهم أنها هي المؤثرة وأنها آلهة لكونها جواهر شريفة سماوية يعظم وقعها في القلوب فينبى القلب ملتفتاً إليها ويرى الخير والشر منها وينسجى ذكر الله من قلبه إذ الضعيف يقصر نظره على الوسائط والعالم الراسخ مطلع على أن الشمس والقمر والنجوم مسخرات بأمره وأن أفعالها وتأثيرها بأقداره وبمشيئته لا بقدرها فلا يتزلزل ولا يضطرب بحال وإن شاهد منها عجائب الأحوال (ابن عساكر) في تاريخ الشام (عن أبي محجن الثقفي) عمرو بن حبيب أو عبد الله كان فارساً جواداً شاعراً بطلاً لكنه منكم في الشرب لا يصدده خوف حد ولا لوم، جلده عمر رضى الله تعالى عنه مراراً سبعاً أو ثمانية ونفاه قال الحافظ العراقي إسناده ضعيف ولم يرمز المؤلف رحمه الله له بشيء، وروى من زعم أنه رمز لحسنه لكنه أشار بتعدد طرقه إلى تقويته

(أخاف على أمتي بعدى) وفي نسخ من بعدى ولا وجود لها في نسخة المؤلف التي بخطه (خصلتين) تثنية خصلة وهي كما في الصحاح بالفتح الحلة وفي الأساس الحصلة المرة من الخصل وهي الغلبة في الفضائل يقال فضلهم خصلة وخصالا وأصل الخصل القطع قال ومن المجاز فيه خصلة حسنة وخصال وخصالات كرام (تكذيباً بالقدر وتصديقاً بالنجوم) فانهم إذا صدقوا بتأثيراتها مع تصور نظرم على الأسباب القرينية السافلة والانقطاع عن البرق إلى مسبب الأسباب هلكوا بلا ترتيب فمعرفة الأسباب من حيث كونها معرفة غير مذمومة لكنها تجر إلى الإضرار بأكثر الخلق والوسيلة إلى الشر شر فذا نظر المصطفى صلى الله عليه وسلم إلى ما يتولد منه من الشر خاف على أمته منه وفيه كمال شفقتهم عليهم ونظره بالرحمة إليهم؛ قال منجم لعلي كرم الله وجهه لما قصد النهران لآسر في موضع كذا وسر في موضع كذا فقال ما كان محمد يعلم ما ادعيت اللهم لا طير إلا طيرك وما كان لعمر منجم وقد فتح بلاد كسرى وقصر (ع عد خط في) كتاب (النجوم عن أنس) بن مالك وهو حسن لغیره انتهى

(أخاف على أمتي الاستسقاء بالانواء) أى طلب السقيا أى المطر بها جمع نوء وهو نجم مال للغروب أو سقط في المغرب مع الفجر وطاع آخر مقابله من المشرق (وحيف السلطان) أى من له سلاطة وقهر (وتكذيباً بالقدر) وأنشد بعضهم إن كنت تعلم ما تأتى وما تذر فكن على حذر قد ينفع الحذر واصبر على القدر المحتوم وارض به وإن أتاك بما لا تشتهى القدر فما صفا لامرئ عيش يسره إلا سيتبع يوماً صفوه الكدر

(رواه) الإمام محمد (بن جرير) الطبري المجتهد المطلق (عن جابر) بن عبد الله وهذا ساقط من كثير من النسخ مع وجوده بخطه (أخبرني جبريل أن حسيناً) ابن فاطمة (يقتل بشاطئ الفرات) بضم الفاء أى بجانب نهر الكوفة العظيم المشهور وهو يخرج من آخر حدود الروم ثم يمر بأطراف الشام ثم بأرض اللف وهي من بلاد كربلاء فلا تدافع بينه وبين خبر الطبراني بأرض اللف وخبره بكربلاء وهذا من أعلام النبوة ومعجزاتها وذلك أنه

لما مات معاوية أته كتب أهل العراق إلى المدينة أنهم بايعوه بعد موته فأرسل إليهم ابن عمه مسلم بن عقيل فبايعوه وأرسل إليه فتوجه إليهم فغذلوه وقتلوه بها يوم الجمعة عاشر محرم سنة إحدى وستين وكسفت الشمس عند قتله كسفة أبدت الكواكب نصف النهار كما رواه البيهقي وسمعت الجن تنوح عليه ورأى ابن عباس النبي صلى الله عليه وسلم في النوم ذلك اليوم أشعث أغبر يده قارورة فيها دم فسأله عنه فقال هذا دم الحسين وأصحابه لم أزل ألتقطه منذ اليوم وطيف برأسه الشريف في البلدان إلى أن انتهت إلى عسقلان فدفعها أميرها بها فلما غلب الفرنج على عسقلان استفداها منهم الصالح طلائع وزير الفاطميين بمال جزيل وبني عليها المشهد بالقاهرة كما أشار إليه القاضي الفاضل في قصيدة مدح بها الصالح ونقله عنه الحافظ ابن حجر وأقره لكن نازع فيه بعضهم بأن الحافظ أبا العلاء الهمداني ذكر أن يزيد بن معاوية أرسلها إلى المدينة فكفنها عاملة بها عمرو بن سعيد بن العاص ودفنها بالبيع عند قبر أمه قال وهذا أصح ما قيل وقال الزبير بن بكار حمل الرأس إلى المدينة فدفن بها وقال القرطبي والزبير أعلم أهل النسب وأفضل العلماء بهذا السبب والإمامية يقولون الرأس أعيد إلى الحبشة ودفن بكر بلاء بعد أربعين يوماً من القتل قال القرطبي وما ذكر من أنه في عسقلان في مشهد هناك أو بالقاهرة فباطل لم يصح ولا يثبت وأخرج ابن خالويه عن الأعمش عن منهال بن عمرو الأسدي قال والله أنا رأيت رأس الحسين حين حمل وأنا بدمشق وبين يديه رجل يقرأ سورة الكهف حتى إذا بلغ قوله سبحانه وتعالى « أم حسبت أن أصحاب الكهف والرقيم كانوا من آياتنا عجبا » فأنطق الله سبحانه وتعالى الرأس بلسان ذرب فقال أعجب من أصحاب الكهف قتلى وحمل قال ابن عساكر إسناده مجهول وتفصيل قصة قتله تمزق الأكباد وتذيب الأجساد فلعنة الله على من قتله أو رضى أو أمر وبعده له كما بعدت عاد وقد أفرد قصة قتله خلائق بالتأليف قال أبو الفرج بن الجوزي في كتابه الرد على المتعصب العنيد المانع من ذم يزيد أجاز العلماء الورعون لعنه وفي فتاوى حافظ الدين الكردي الحنفي لعن يزيد يجوز لكن ينبغي أن لا يفعل وكذا الحجاج قال ابن الكمال وحكى عن الإمام قوام الدين الصفاري ولا بأس بلعن يزيد ولا يجوز لعن معاوية عامل الفاروق لكنه أخطأ في اجتهاده فیتجاوز الله تعالى عنه ونكف اللسان عنه تعظيماً لمشروعه وصاحبه وسئل ابن الجوزي عن يزيد ومعاوية فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من دخل دار أبي سفيان فهو آمن وعلينا أن أباه دخلها فصار آمناً والابن لم يدخلها ثم قال المولى ابن الكمال والحق أن لعن يزيد على اشتهار كفره وتواتر فظاعته وشره على ما عرف بتفاصيله جائز ولا فالعن المعين ولو فاسقاً لا يجوز بخلاف الجنس وذلك هو محمل قول العلامة التفتازاني لا أشك في إسلامه بل في إيمانه فلعنة الله عليه وعلى أنصاره وأعوانه ، قيل لابن الجوزي وهو على كرسى الوعظ كيف يقال يزيد قتل الحسين وهو بدمشق والحسين بالعراق فقال

سهم أصاب وراميه بذى سلم من بالعراق لقد أبعدت مرماكا  
وقد غلب علي ابن العربي الفض من أهل البيت حتى قال قتله بسيف جده وأخرج الحاكم في المستدرک عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما أوحى الله تعالى إلى محمد صلى الله عليه وسلم إنى قتلت يحيى بن زكريا سبعين ألفاً وإني قاتل بابن ابنتك الحسين سبعين ألفاً وسبعين ألفاً قال الحاكم صحيح الإسناد وقال الذهبي وعلى شرط مسلم وقال ابن حجر ورد من طريق واه عن علي مرفوعاً قاتل الحسين في تابوت من نار عليه نصف عذاب أهل النيا (ابن سعد) في طبقاته من حديث المدائني عن يحيى بن زكريا عن رجل عن الشعبي (عن علي) بن أبي طالب أمير المؤمنين كرم وجهه قال دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم ذات يوم وعيناه تفيضان قال قد كرهه وروى نحوه أحمد في المسند فعزوه إليه كان أولى ولعله لم يستحضره ويحيى بن زكريا أورده في الضعفاء وقال ضعفه الدارقطني وغيره انتهى لكن المؤلف رحمه الله رمز لحسنه ولعله لا اعتضاده فقي معجم الطبراني عن عائشة رضي الله تعالى عنها مرفوعاً أخبرني جبريل أن ابني الحسين يقتل بعدى بأرض الطف وجماني بهذه التربة وأخبرني أن فيها مصجعه وفيه عن أم سلمة وزينب بنت جحش وأبي أمامة ومعاذ وأبي الطفيل وغيرهم ممن يطول ذكرهم نحوه فرمز المؤلف رحمه الله لحسنه لذلك لكنه لم يصب حيث اقتصر علي ابن سعد مع هجوم رواياته وتكثرت طرقه

٢٨٢ أخبروني شجرة شبه الرجل المسلم لا يتحات ورقها، ولا ولا ولا، تؤتى أكلها كل حين. هي النخلة  
(ح) عن ابن عمر

٢٨٣ - أخبر تفسله - (ع طب عد ح) عن أبي الدرداء

(أخبروني) يا أصحابي (بشجرة شبه) بكسر فسكون وبفتحتين وفي رواية مثل كذلك وهما بمعنى كما في الصحاح  
(الرجل المسلم) هذا هو المشبه به والنخلة مشبهة وكان القياس تشبيه المسلم بها ليكون وجه الشبه فيها أظهر لكن  
قلب التشبيه إيدانا بأن المسلم أتم منها في الثبات وكثرة النفع على حد قوله

وكان النجوم بين دجاها سنن لاح بينهن ابتداء

ثم بين وجه الشبه بقوله (لا يتحات) أي لا يتساقط (ورقها) وكذا المسلم لا تسقط له دعوة (ولا) ينقطع ثمرها فانها  
من حين يخرج طلوعها يؤكل منه إلى أن يصير تمراً يابساً يدخر فكذا المسلم لا ينقطع خيره حياً ولا ميتاً (ولا) يطل  
نفعها (ولا) يعدم فيؤها بل ظلها دائم ينتفع به هكذا كثر النبي ثلاثاً على طريق الاكتفاء ووقع في مسلم ذكر النبي  
مرة واحدة فظن الراوى عنه تعلقه بما بعده فاستشكله وقال لعل لا زائدة ولعله وتؤتى إلى آخره وليس كما ظن بل  
معمول النبي محذوف اكتفاء كما قدر وقرر ثم ابتداء كلاماً على طريق التفسير لما قبله فقال (تؤتى أكلها كل حين)  
يأذن ربها فإنها تؤكل من حين تطلع إلى أن تيبس ثم ينتفع بجميع أجزائها حتى النوى في العلف والليف في الحبال  
والجدع في البناء والخوص في نحو آنية وزنيل وغير ذلك وكذا المؤمن ثابت بإيمانه متحل بإيقانه جميل الخلال  
والصفات كثير الصلاة والصلوات جزيل الإحسان والصدقات وما يصدر عنه من العلوم والخير قوت للأرواح  
وينتفع بكل صادر عنه حياً وميتاً قال ابن عمر راوى الخبر فوقع الناس في شجرة البوادي ووقع في نفسى أنها النخلة  
وأردت أن أقولها فإذا أنا أصغر القوم فاستحييت ثم قالوا حدثنا ما هي يا رسول الله قال (هي النخلة) وفيه أن الملتزم له  
ينبغي أن يتفطن لقرائن الأحوال الواقعة في السؤال وأن الملتزم ينبغي أن لا يبالغ في التعمية بحيث لا يجعل للغز باباً  
يدخل منه بل كلما قربه كان أعذب في نفس سامعه وامتحان العالم إذهاب طلبته بما يدق مع بيانه إن لم يفهموه  
ولا يتأفبه النهى عن الأغلوطات المفسرة بصعاب المسائل لحمله على ما لا نفع فيه أو ما خرج على طريق تعنت  
المستول أو تعجيزه والتحريض على الفهم في العلم وبركة النخلة وما تثمر. ثم إن ما تقرر من وجه الشبه هو الأنسب  
عما أورد في هذا المقام قال ابن حجر ومن زعم أن موقع التشبيه توافق التشبيه من جهة كون النخلة إذا قطع رأسها  
ماتت أو أنها لا تحمل حتى تلقح أو أنها إذا غرقت ماتت أو أن لظلمها رائحة كمنى الأدمى أو أنها تعشق فكلها  
أوجه ضعيفة إذ كل ذلك مشترك في الآدميين لا يختص بالمسلم وأضعف منه زعم أنها خلقت من فضلة طينة آدم فانه  
حديث لم يثبت وفيه رمز إلى أن تشبيه الشيء بالشيء لا يلزم منه كونه نظيره من كل وجه فان المؤمن لا يمثله  
شيء من الجهاد ولا يعادله. قال ابن رشيقي كغيره والمقاربة الاتحاد في الكيف كاتفاق لونين أو حرارتين متلاو والتشبيه  
وصف الشيء بما قار. وشاكله من جهة أو جهات لا من جميع جهاته إذ لو ناسبه كلياً لكان هو إياه (خ عن  
ابن عمر) بن الخطاب رضى الله تعالى عنهما

(أخبر) بضم الهمزة والموحدة أمر بمعنى الخبر (نقله) بفتح فسكون فضم أو كسر من القلي البغض الشديد قال  
في الكشف كأنه بغض يقلب القواد والكبد انتهى والهاء للسكت وهذا لفظ رواية أبي يعلى ولفظ رواية ابن عدى  
وغيره وجدت الناس أخبر نقله أى وجدت أكثرهم كذلك أى علمتهم مقولاً فيهم هذا القول ما منهم من أحد إلا  
وهو مسخوط الفعل عند الخبرة فإذا خبرته أبغضته كذا قرره بعض الأعاظم وظاهر اقتضاره على جعل الهاء  
للسكت أنها ليست إلا له لكن ذكر فيه في الكشف أنها إما للسكت أو ضمير حيث قال قيل مقول في شأنهم فهو تاني

٢٨٢ - اختن إبراهيم وهو ابن ثمانين سنة بالقدم - (حم ق) عن أبي هريرة (صح)

المفعولين والضمير العائد إلى الأول محذوف والهاء للسكت أو هو الضمير نظراً إلى لفظ الناس وقيل وجدت بمعنى عرفت والناس مفعول أخبر مقدماً أى عرفت هذه القصة وتحققها وجداناً وأياً ما كان فالقصد أن من جرب الناس عرف حيث سرائر أكثرهم وندرة إنصافهم وفرط استشارهم وفي العيان ما يغنى عن البرهان وفي هذا اللفظ من البلاغة ما هو غنى عن البيان وقد قيل اللفظ الحسن إحدى الصفات في العقد قال الغزالي واحذر خصوصاً مخالطة متفهمة هذا الزمان سيما المشتغلين بالخلاف والجدال فانهم يربصون بك لحسدكم ريب المنون ويقطعون عليك بالظنون ويتغامزون وراك بالعيون يحصون عليك عثراتك في عشرتهم وفي عشرتهم ويجهونك بها في عصبتهم ومناظرتهم لا يقبلون لك عثرة ولا يغفرون لك زلة ولا يسترون لك عورة يحاسبونك على التقير والقطمير ويحسدونك على القليل والكثير ويحرضون عليك الإخوان بالتهمة والبهتان إن رضوا فظاهرهم الملق وإن سخطوا فباطنهم الخنق ظاهرهم ثياب وباطنهم ذئاب، هذا ما قضت به المشاهدة في أكثرهم إلا من رحم الله فصحبهم خسران ومعاشرتهم خذلان، هذا حكم من يظهر لك الصداقة فكيف بمن يجاهر بك بالعداوة؟ إلى هنا كلام حجة الإسلام الغزالي رحمه الله فاذا كان هذا زمانه فما بالك بهذا الزمان؟ ومن نظم أبي الحسين الطائي رحمه الله

نظرت وما كل امرئ ينظر الهدى إذا اشتبهت أعلامه ومذاهبه  
فأيقنت أن الخير والشرفنة وخيرهما ما كان خيراً عواقبه  
أرى الخير كل الخير أن يهجر الفقى أخاه وأن ينأى عن الناس جانبه  
يعيش بخير كل من عاش واحداً ويخشى عليه الشرمن يصاحبه

وقضية صنيع المؤلف أن هذا هو الحديث بتمامه ولا كذلك بل بقيته: وثق بالناس رويداً انتهى ومن ساقه هكذا هو في جامعه الكبير انتهى (ع طب عد حل عن أبي الدرداء) قال الزركشى سنده ضعيف وقال الهيثمي فيه أبو بكر ابن أبي مريم وهو ضعيف وقال ابن الجوزى حديث لا يصح وقال السخاوى رحمه الله طرقة كلها ضعيفة لكر شاهده في الصحيحين الناس بإبل مائة لا تجد فيها راحلة انتهى كلامه إلى هنا

(اختن) بهزة وصل مكسورة (إبراهيم) الخلال أى قطع كافة ذكر نفسه والختان اسم لفعل الخائن وقيل مصدر ويسمى به محل الختن أيضاً ومنه خبر إذا التقى الختانان (وهو ابن ثمانين سنة) وفي رواية وهو ابن عشرين ومائة سنة وجمع جمع بأنه عاش مائتي سنة ثمانين غير مختون وعشرين ومائة مختون ورده ابن القيم بأنه قال اختن وهو ابن مائة وعشرين سنة ولم يقل اختن لمائة وعشرين قال وأما خبر اختن وهو ابن عشرين ومائة ثم عاش بعد ذلك ثمانين لمحدث معلول لا يعارض ما في الصحيحين ولا يصح تأوله بما ذكره هذا القائل لأنه قال ثم عاش بعد ذلك ثمانين سنة وبأن أى يحتمله على بعد قوله اختن لمائة وعشرين أن يكون المراد بقيت من عمره لامضت والمعروف من مثل هذا الاستعمال إنما هو إذا كان الباقى أقل من الماضى فان المشهور من استعمال العرب في خلت ومضت أنه من أول الشهر إلى نصفه يقال خلت وخلون ومن نصفه إلى آخره يقال بقيت وبقيت فقوله لمائة وعشرين بقيت من عمره كقوله لثنتين وعشرين ليلة بقيت من الشهر وهو لا يسوغ انتهى وجمع ابن حجر بأن المراد بقوله وهو ابن ثمانين أى من وقت فراق قومه وهاجر من العراق إلى الشام وهو ابن مائة وعشرين أى من مولده وأن بعض الرواة رأى مائة وعشرين فظنها إلا عشرين أو عكسه (بالقدم) بفتح القاف والتخفيف آلة التجار يعنى الفأس كما في رواية ابن عساكر وروى بالتشديد أيضاً عن الأصمبلى وغيره وأنكره بعضهم وقيل ليس المراد الآلة بل المكان الذى وقع فيه وهو بالوجهين أيضاً قرية بالشام أو جبل بالحجاز بقرب المدينة أو قرية بكلب أو موضع بعمان أو ثنية في جبل ببلاد سدوس أو حصن باليمن والأكثر على أنه بالتخفيف وإرادة الآلة ورجحه البيهقي والقرطبي وقال الزركشى وابن



٢٨٥ - اَخْتَضَبُوا بِالْحَنَاءِ فَإِنَّهُ طَيِّبُ الرِّيحِ ، يُسَكِّنُ الرَّوْعَ - (ع) والحاكم في الكنى عن أنس

٢٨٦ - اَخْتَضَبُوا بِالْحَنَاءِ ؛ فَإِنَّهُ يَزِيدُ فِي شَبَابِكُمْ ، وَجَمَالِكُمْ وَنِكَاحِكُمْ - البزار ، وأبو نعيم في الطب عن

أنس - أبو نعيم في المعرفة عن درهم

حجر أنه الاصح بدليل رواية أبي يعلى أنه عجل قبل أن يعلم الآلة فاشتد عليه انتهى وذكر ابن القيم وأبو نعيم والديلمي ونحوه وقال قد يتفق الامران فيكرن اختن بالآلة وفي الموضوع قال ومن اختن أيضا المسيح قال القرطبي وأول من اختن ابراهيم عليه الصلاة والسلام ثم لم يزل ذلك سنة عامة معمولا بها في ذريته وأهل الأديان المنتمين لدينه وهذا حكم التوراة على بني إسرائيل كلهم ولم نزل أنبياء بني إسرائيل يختنون حتى عيسى عليه الصلاة والسلام غير أن طوائف من النصارى تأولوا ما في التوراة بأن المقصود زوال قلفة القلب لاجلدة الذكر فتركوا المشروع من الختان بضرب من الهذيان وليس هو أول جهالتهم فكم لهم منها كم وكم ويكفيك أنهم زادوا على أنبيائهم في الفهم وغاطوا فيما عملوا عليه وقضوا به من الحكم (حم ق عن أبي هريرة) وفي الباب غيره أيضا

(اختضبا) بكسر الهمزة أي غيروا ألوان شعورك ندبا (بالحناء) بكسر الحاء المهملة وشد التون والمد (فإنه طيب الريح) أي زكي الرائحة والطيب ضد الخبيث (يسكن الروع) بفتح الراء أي الفرع بخاصة فيه عليها الشارع وزعم أن رؤية الشيب مقزعة والخضاب يستره يردده أن الامر بالخضاب يعم الأشيب وغيره هذا هو الظاهر في تقرير معنى الحديث ؛ فان قلت إن ريح الحناء مستكره عند أكثر الناس بشهادة الوجدان ومن ثم جاء في خبر مسلم الآتي في الثمائل أنه كان يكرهه بين الحديثين تدافع ؛ قلت أما نفرة الطمع السام من ريحه فضلا عن استلذاده فانكاره مكابرة غير أن لك أن تقول الطيب يحى بمعنى الفاضل في القاموس وغيره الطيب الأفضل من كل شيء فلا مانع من أن الشارع صلى الله عليه وسلم اطلع على أن ريحه ينفع ويكفي بعض الحواس أو الأعضاء الباطنة فلا ينافي ذلك كراهته له لأن الطمع يكره الدواء النافع فتدبره فإنه نافع ؛ ثم رأيت شيخنا الشعراوي رحمه الله تعالى نقل عن بعضهم أن الضمير يعود إلى تمر الحناء بدليل تذكيره قال فلا ينافي أنه كان يكره ريحه انتهى وإنما يستقيم أن لو كان نور الحناء يخضب أحمر وإلا فهو ساقط (ع والحاكم في الكنى عن أنس) بن مالك وفيه الحسن بن دعامة عن عمر بن شريك قال الذهبي في الضعفاء مجهولان (اختضبا بالحناء) ندبا (فإنه يزيد في شبابكم وجمالكم) أي يزيد في الصورة قبولاً للنظر وإلا فالخضاب ليس في الوجه (ونكاحكم) لأنه يشد الأعصاب والأعصاب وفيه قبض وترطيب ولونه ناري محبوب مهيج مقو للمحبة وفي ريحه عطرية مع قبض (فان قلت) كيف يزيد في الشباب مع أن سنه محدود محسوب (قلت) المراد زيادته في هيئة الشبية بأن يصير الكهل مثلاً كهية الشاب إذا داوم عليه لما يكسوه من النضارة والإشراق والقوة وخضب المرأة يديها ورجليها مندوب ومما ورد في الترغيب في الخضاب مارواه الخطيب في ترجمة محمد الفهرى من حديث عمار بن سبط يرفعه اختضبا فان الله وملائكته وأنبياءه ورسله وكلما ذر أوبراً حتى الحيتان في بحارها والطير في أوكارها يصلون علي صاحب الخضاب حتى ينصل خضابه (البزار) أحمد بن عمر بن عبد الخالق صاحب المسند من رواية ثمامة عن أنس بن مالك قال العراقي في شرح الترمذي واسناده ضعيف (وأبو نعيم في) كتاب (الطب) النبوي وفيه عبدالرحمن بن الحارث الغنوي قال في الميزان لا يمتد عليه وفي اللسان فيه بعض تساهل وفيه يحيى بن ميمون البصرى قال في الميزان عن الفلاس كذاب (عن أنس) ابن مالك قال الهيثمي بعد عزوه للبزار فيه يحيى بن ميمون القاروهو ضعيف متروك (وأبو نعيم في المعرفة) أي في كتاب معرفة الصحابة (عن) درهم بن زياد بن درهم عن أبيه عن جده (درهم) ودرهم وأبوه لم يدخلوا التهذيب ولا رجال المسند ولا تقات ابن حبان وجده درهم ذكره الذهبي في تجريده وذكره هذا الحديث وتقدمه ابن خزيمة في الصحابة

٢٨٧ - اَخْتَضَبُوا ، وَافْرُقُوا ، وَخَالَفُوا الْيَهُودَ - (عد) عن ابن عمر

٢٨٨ - اَخْتَلَفَ اُمَّتِي رَحْمَةً - نصر المقدسي في الحجّة . والبيهقي في الرسالة الأشعرية بغير سند ، وأورده

(اخذضبوا وافرخوا) بهزة وصل وبضم الراء وقاف أى اجعلوا شعر رؤسكم فرقتين عن يمين و يسار (وخالفوا اليهود) فإنهم لا يخضبون أى غالباً ولا يفرقون بل يسدلون بضم الدال ففي الخضب مخالفة أهل الكتاب وتنظيف الشعر وتقويته وتليينه وتحسينه وشد الاعضاء وجلاء البصر وتطيب الريح وزيادة الجمال واتباع السنة وغير ذلك ، وقوله وخالفوا اليهود يحتمل أن المراد خالفهم في جميع أحوالهم التي منها عدم الفرق فيشمل الامتناع من مساكنة الحائض والسبت وغير ذلك وبه جزم القرطبي فقال كان يجب موافقة أهل الكتاب في أول الامر حين قدومه المدينة ليتألفهم ليدخلوا في الدين فلما غلبت عليهم الشقوة ولم ينجع معهم أمر بمخالفتهم في أمور كبيرة حتى قالوا ما يريد الرجل أن يدع من أمرنا شيئاً الا خالفنا فيه فاستقر آراء علي مخالفتهم في كل مالم يؤمر فيه بحكم . واعلم أن المشركين كانوا يفرقون رؤسهم أى يجعلون شعرها نصفين نصفاً من جانب اليمين على الصدر ونصفاً من جانب اليسار عليه وكان أهل الكتاب يسدلون أى يربطون شعر رؤسهم حول الصدر وكان المصطفى صلى الله عليه وسلم يجب موافقة أهل الكتاب فيما لم يؤمر فيه بشئ لتسكهم بقايا من شرائع الرسل فلما فتحت مكة واستقر الأمر خالفهم ففرق وأمر بالفرق فدل على أنه أفضل لرجوعه اليه آخرها فعلاً وأمره ولكنه غير واجب بدليل أن بعض الصحب سدل بعد ، فلو كان الفرق واجبا لم يسدلوا وزعم نسخ السدل يحتاج لبيان الناسخ وتأخره عن المنسوخ على أن رجوعه إلى الفرق يحتمل كونه باجتهاده لكونه أنظف وأبعد على الإسراف في غسله وعن مشابهة النساء (عد عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه الحارث بن عمران الجعفرى قال في الميزان قال ابن حبان وضاع على الثقات وقال مخرجه ابن عدى الضعف علي رواه بين

(اختلاف) افتعال من الخلف وهو ما يقع من افتراق بعد اجتماع في أمر من الامور ذكره الحراني (أمتي) أى مجتهدى أمتي في الفروع التي يسوغ الاجتهاد فيها فالكلام في الاجتهاد في الاحكام كما في تفسير القاضى قال فالنهي مخصوص بالفرق في الاصول لا الفروع انتهى قال السبكي ولاشك أن الاختلاف في الاصول ضلال وسبب كل فساد كما أشار اليه القرآن وأما ما ذهب اليه جمع من أن المراد الاختلاف في الحرف والصنائع فرده السبكي بأنه كان المناسب على هذا أن يقال اختلاف الناس رحمة إذ لا خصوص للأمة بذلك فان كل الامم مختلفون في الحرف والصنائع فلا بد من خصوصية قال وما ذكره إمام الحرمين في النهاية كالحليمي من أن المراد اختلافهم في المناصب والدرجات والمراتب فلا ينساق الذهن من لفظ الاختلاف اليه (رحمة) للناس كذا هو ثابت في رواية عن عزى المصنف الحديث اليه فسقطت اللفظة منه سهواً أى اختلافهم توسعة على الناس يجعل المذاهب كشرائع متعددة بعث النبي صلى الله عليه وسلم بكلها لتلا تضيق بهم الامور من إضافة الحق الذي فرضه الله تعالى على المجتهدين دون غيرهم ولم يكلفوا ما لا طاقة لهم به توسعة في شريعتهم السمحة السهلة فاختلف المذاهب نعمة كبيرة وفضيلة جسيمة خصت بها هذه الأمة فالمذاهب التي استنبطها أصحابه فمن بعدهم من أقواله وأفعاله على تنوعها كشرائع متعددة له وقد وعد بوقوع ذلك فوقع وهو من معجزاته صلى الله عليه وسلم أما الاجتهاد في العقائد فضلال ووبال كما تقرر والحق ما عليه أهل السنة والجماعة فقط فالحديث إنما هو في الاختلاف في الاحكام ، ورحمة نكرة في سياق الاثبات لا تقتضى عموماً فيكفي في صحته أن يحصل في الاختلاف رحمة تافي وقت ما في حال ما على وجه ما ؛ وأخرج البيهقي في المدخل عن القاسم بن محمد أو عمر بن عبد العزيز لا يسرنى أن أصحاب محمد لم يختلفوا لاهم لولم يختلفوا لم تكن رخصة ويدل لذلك ما رواه البيهقي من حديث ابن عباس مرفوعاً أصحابي بمنزلة النجوم في السماء فبايهم اقتديتم استديتم واختلاف أصحابي لكم رحمة قال السمهودى واختلاف الصحابة في قنيا اختلاف الأمة وما روى من أن مالكا لما أراد الرشيد على الذهاب معه إلى العراق وأن يحمل الناس

الحليمي والقاضي حسين وإمام الحرمين وغيرهم، ولعله خرج في بعض كتب الحافظ التي لم تصل إلينا

علي الموطأ كما حمل عثمان الناس على القرآن فقال مالك أما حمل الناس علي الموطأ فلا سبيل إليه لأن الصحابة رضي الله تعالى عنهم ائتمروا بأمره صلى الله عليه وسلم في الأضداد لحدثوا فعند أهل كل مصر علم وقد قال صلى الله عليه وسلم اختلاف أمتي رحمة كالصريح في أن المراد الاختلاف في الأحكام كما نقله ابن الصلاح عن مالك من أنه قال في اختلاف أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مخطئ ومصيب فعليك الاجتهاد قال وليس كما قال ناس فيه توسعة على الأمة بالاجتهاد إنما هو بالنسبة إلى المجتهد لقوله فعليك بالاجتهاد فالمجتهد مكلف بما أده إليه اجتهاده فلا توسعة عليه في اختلافهم وإنما التوسعة على المقلد فقول الحديث اختلاف أمتي رحمة للناس أي لمقلديهم ومساق قول مالك مخطئ ومصيب الخ إنما هو الرد على من قال من كان أهلاً للاجتهاد له تقليد الصحابة دون غيرهم وفي العقائد لابن قدامة الخليلي أن اختلاف الأئمة رحمة واتفاهم حجة انتهى (فان قلت) هذا كله لا يجامع نهي الله تعالى عن الاختلاف بقوله تعالى واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا وقوله تعالى ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءهم البينات، الآية (قلت) هذه دسيسة ظهرت من بعض من في قلبه مرض وقد فام بأعباء الرد عليه جمع جم مهم ابن العربي وغيره بما منه أنه سبحانه وتعالى إنما ذم كثرة الاختلاف على الرسل كما ما كما دل عليه خبر إنما أهلكت الذين من قبلكم كثرة اختلافهم على أنبيائهم وأما هذه الأمة فعاد الله تعالى أن يدخل فيها أحد من العلماء المختلفين لأنه أوعد الذين اختلفوا بعذاب عظيم والمعارض موافق على أن اختلاف هذه الأمة في الفروع مغفور لمن أخطأ منهم فتعين أن الآية فيمن اختلف على الأنبياء فلا تعارض بينها وبين الحديث وفيه رد على المتعصبين لبعض الأئمة على بعض وقد عمت به البلوى وعظم به الخطب قال الذهبي وبين الأئمة اختلاف كبير الفروع وبعض الأصول وللقليل منهم غلطات وزلقات ومفردات منكورة وإنما أمرنا باتباع أكثرهم صواباً ونجزم بأن غرضهم ليس إلا اتباع الكتاب والسنة وكلما خالفوا فيه لقياس أو تأويل قال وإذا رايت فقيهاً خالف حديثاً أو رد حديثاً أو حرف معناه فلا تبادر لتغليظه فقد قال علي كرم الله وجهه لمن قال له أتظن أن طلحة والزبير كانا على باطل يا هذا إنه ملبوس عليك إن الحق لا يعرف بالرجال اعرف الحق تعرف أهله وما زال الاختلاف بين الأئمة واقفاً في الفروع وبعض الأصول مع اتفاق الكل على تعظيم الباري جل جلاله وأنه ليس كمثل شيء وأن ما شرعه رسوله حق وأن كتابهم واحد ونبيهم واحد وقبيلتهم واحدة وإنما وضعت المناظرة لكشف الحق وإفادة العالم الأذكي العلم لمن دونه وتبيينه للاغفل الأضعف فان داخلها زهو من الأكل وانكسار من الأصغر فذاك دأب النفوس الزكية في بعض الأحيان غفلة عن الله فما الظن بالنفوس الشريرة المنطقية انتهى. ويجب علينا أن نعتق أن الأئمة الأربعة والسفيانيين والاوزاعي ودأود الظاهري وإسحاق بن راهويه وسائر الأئمة علي هدى ولا التقات لمن تكلم فيهم بما هم بريئون منه والصحيح وفاقاً للجمهور أن المصيب في الفروع واحد والله تعالى فيما حكم عليه اماراً وأن المجتهد كلف بإصابته وأن غخطه لا يأثم بل يؤجر فمن أصاب فله أجران ومن أخطأ فأجر، نعم إن قصر المجتهد أثم اتفاقاً وعلى غير المجتهد أن يقلد مذهباً معيناً وقضية جعل الحديث الاختلاف رحمة جوار الاتقال من مذهب لآخر والصحيح عند الشافعية جوازه لكن لا يجوز تقليد الصحابة وكذا التابعين كما قاله إمام الحرمين من كل من لم يدن مذهبه فيمتنع تقليد غير الأربعة في القضاء والافتاء لأن المذاهب الأربعة انتشرت وتحررت حتى ظهر تقييد مطلقها وتخصيص عامها بخلاف غيرهم لا تقراض اتباعهم وقد نقل الإمام الرازي رحمه الله تعالى لإجماع المحققين على منع العوام من تقليد أعيان الصحابة وأكابرهم انتهى، نعم يجوز لغير عامي من الفقهاء المقلدين تقليد غير الأربعة والعمل لنفسه إن علم نسبه لمن يجوز تقليده وجمع شروطه عنده لكن بشرط أن لا يتبع الرخصة بأن يأخذ من كل مذهب الأهلون بحيث تنحل رتبة التكليف من عنقه وإلا لم يجوز خلافاً لابن عبد السلام حيث أطلق جواز تتبعها وقد يحمل كلامه على ما إذا تتبعها على وجه لا يصل

إلى الانحلال المذكور وقول ابن الحاجب كالأمدى من عمل في مسألة بقول إمام ليس له العمل فيها بقول غيره اتفاقاً إن أراد به اتفاق الأصوليين فلا يقضى على اتفاق الفقهاء والكلام فيه وإلا فهو مردود ومفروض فيما لو بقي من آثار العمل الأول ما يستلزم تركب حقيقة لا يقول بها كل من الإمامين كتقليد الإمام الشافعي في مسح بعض الرأس والإمام مالك في طهارة الكلب في صلاة واحدة فعلم أنه إنما يمتنع تقليد الغير في تلك الواقعة نفسها لا ما لها كان أفتى ببيوته زوجته بنحو تعليق فنكح أختها ثم أفتى بأن لا يبيته ليس له الرجوع للأولى بغير إبانها وكان أخذ بشفعة جوار تقيداً للحنفي ثم استحقت عليه فيمتنع تقليده الشافعي في تركها لأن كلا من الإمامين لا يقول به فلواشترى بعده عقاراً وقلد الإمام الشافعي في عدم القول بشفعة الجوار لم يمنعه ما تقدم من تقليده في ذلك فله الامتناع من تسليم العقار الثاني وإن قال الأمدى وابن الحاجب ومن على قدمهما كالحلي بالمنع في هذا وعمومه في جميع صور ما وقع العمل به أولاً فهو ممنوع وزعم الاتفاق عليه باطل، وحكى الزركشي أن القاضي أبا الطيب أقيمت صلاة الجمعة فهم بالتكبير فذرق عليه طير فقال أحنبلي فاحرم ولم يمنعه عمله بمذهبه من تقليد المخالف عند الحاجة وعن جرى على ذلك السبكي فقال المنتقل من مذهب لآخر له أحوال: الأول أن يعتقد رجحان مذهب الغير فيجوز عمله به اتباعاً للراجح في ظنه، الثاني أن يعتقد رجحان شيء فيجوز، الثالث أن يقصد بتقليده الرخصة فيما يحتاجه لحاجة لحقته أو ضرورة أرفقته فيجوز، الرابع أن يقصد مجرد الترخيص فيمتنع لأنه متبع لهواه لا للدين، الخامس أن يكثر ذلك ويجعل اتباع الرخص دينه فيمتنع لما ذكره لزيادة خشه، السادس أن يجتمع من ذلك حقيقة مركبة بمنتهى بالاجماع فيمتنع السابع أن يعمل بتقليد الأول كحنفي يدعي شفعة جوار فيأخذها بمذهب الحنفي فتستحق عليه فيريد تقليد الإمام الشافعي فيمتنع لحظته في الأولى أو الثانية وهو شخص واحد مكلف. قال وكلام الأمدى وابن الحاجب منزل عليه، وسئل البلقيني عن التقليد في المسئلة السريحية فقال أنا لا أفتى بصحة الدور لكن إذا قلد من قال بعدم وقوع الطلاق كني ولا يؤاخذ الله سبحانه وتعالى لأن الفروع الاجتماعية لا يعاقب عليها أي مع التقليد وهو ذهاب منه إلى جواز تقليد المروج وتبعه، قال بعضهم ومحل ما من منع تتبع الرخص إذا لم يقصد به مصلحة دينية وإلا فلا منع كبيع مال الغائب فإن السبكي أفتى بأن الأولى تقليد الشافعي فيه لاحتياج الناس غالباً في نحو ما كول ومشروب إليه والأمر إذا ضاق اتسع وعدم تكرير الفدية بتكرار المحرم لللبس فالأولى تقليد الشافعي لمالك فيه كما أفتى به الأبيشي وذهب الحنفية إلى منع الانتقال مطلقاً قال في فتح القدير المنتقل من مذهب لمذهب باجتهاد وبرهان أتم عليه التعمير وبدوهمما أولى ثم حقيقة الانتقال إنما تحقق في حكم مسألة خاصة فله فيها وعمل بها وإلا فقوله قلدت أبا حنيفة فيما أفتى به من المسائل أو التزمت العمل به على الاجمال وهو لا يعرف صورها ليس حقيقة التقليد بل وعده أو تعليق له كأنه أتم العمل بقوله فيما يقع له فإذا أراد بهذا الالتزام فلا دليل على وجوب اتباع المجهتد بالزمام نفسه بذلك قولاً أو نية شرعاً بل الدليل اقتضى العمل بقول المجهتد فيما يحتاجه بقوله تعالى «فاستلوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون» والمسؤول عنه إنما يتحقق عند وقوع الحادثة قال والغالب أن مثل هذه الآيات لكف الناس عن تتبع الرخص إلا أن أخذ العامي في كل مسألة بقول مجتهد أخف عليه ولا يدري ما يمنع هذا من النقل والعقل انتهى وذهب بعض المالكية إلى جواز الانتقال بشروط ففي التنقيح للقرافي عن الزناني التقليد يجوز بثلاثة شروط: أن لا يجمع بينهما علي وجه يخالف الاجماع كمن تزوج بلا صداق ولاولى ولا شهود فانه لم يقل به أحد، وأن يعتمد في مقلده المفضل، وأن لا يتبع الرخص والمذاهب وعن غيره يجوز فيما لا ينقض فيه قضاء القاضي وهو ما خالف الاجماع أو التواعد الكلية أو القياس الجلي ونقل عن الحنابلة ما يدل للجرار وقد انتقل جماعة من المذاهب الأربعة من مذهب لغيره منهم عبد العزيز بن عمران كان مالكية فلما قدم الإمام الشافعي رحمه الله تعالى مصر تفقه عليه وأبو ثور من مذهب الحنفي إلى مذهب الشافعي وابن عبد الحكم من مذهب مالك إلى الشافعي ثم عاد وأبو جعفر بن نصر من الحنبلي إلى الشافعي والطحاروي من الشافعي إلى الحنفي والإمام السمعاني من الحنفي إلى الشافعي والخطيب البغدادي والأمدى وابن برهان من الحنبلي إلى الشافعي وإفارس صاحب المجلد من الشافعي

٢٨٩ - أَخَذَ الْأَمِيرَ الْهَدِيَّةَ سَحْتًا ، وَقَبُولُ الْقَاضِي الرِّشْوَةَ كُفْرًا - (حم) في الزهد عن علي (ح)

٢٩٠ - أَخَذْنَا فَأَلَكَّ مَنْ فِيكَ - (د) عن أبي هريرة وأبو نعيم معا في الطب عن كثير بن عبد الله عن أبيه

للمالكى وابن الدهان من الحنبلي الحنفى ثم تحول شافعيًا وابن دقيق العيد من المالكي للشافعي وأبو حيان من الظاهري للشافعي ذكره الأسنوى وغيره . وإنما أظننا وخرجنا عن جادة الكتاب لشدة الحاجة لذلك وقد ذكر جمع أنه من المهمات التي يتعين إتقانها (تنبيه) قال بعض علماء الروم : المهدي يرفع الخلاف ويجعل الأحكام مختلفة في مسألة واحدة حكمًا واحدًا هو ما في علم الله وتصوير المذاهب مذهبًا واحدًا لشهوده الأمر على ما هو عليه في علم الله تعالى لارتفاع الحجاب عن عين جسمه وقلبه كما كان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم انتهى فإن أراد بالمهدي عيسى عليه الصلاة والسلام فظاهرها والخليفة الفاطمي الذي يأتي آخر الزمان وقد ملئت الأرض ظلما وجورا فممنوع والله سبحانه وتعالى أعلم (نصر المقدسي في الحججة) أي في كتاب الحججة له كذا عزاء له الزركشي في الأحاديث المشتهرة ولم يذكر سنده ولا صحابه وتبعه المؤلف عليه (والبيهقي في الرسالة الأشعرية) معلقا (بغير سند) لكنه لم يجزم به كما فعل المؤلف بل قال روى (وأورده الحلبي) الحسين بن الحسن الإمام أبو عبد الله أحد أئمة الدهر وشيخ الشافعية بما وراء النهر في كتاب الشهادات من تعليقه (والقاضي حسين) أحد أركان مذهب الشافعي ورفقائه (وإمام الحرمين) الأسد بن الأسد والسبكي وولده التاج (وغيرهم) قال السبكي وليس بمعروف عندنا عندئذ ولم أقف له على سند صحيح ولا ضعيف ولا موضوع (ولعله خرج في بعض كتب الحفاظ التي لم تصل إلينا) وأسنده في المدخل وكذا الديلمي في مسند الفردوس كلاهما من حديث ابن عباس مرفوعا بلفظ اختلاف أصحابي رحمة واختلاف الصحابة في حكم اختلاف الأمة كما مر لكن هذا الحديث قال الحافظ العراقي سنده ضعيف وقال ولده المحقق أبو زرعة رواه أيضا آدم بن أبي إياس في كتاب العلم والحلم بلفظ اختلاف أصحابي لأمتي رحمة وهو مرسل ضعيف وفي طبقات ابن سعد عن القاسم بن محمد نحوه

(أخذ الأمير) يعني الإمام ونوابه (الهدية) وهي لغة ما تحف به وعرفا تمليك ما يبعث غالبا بلا عوض كما مر (سحت) بضم فسكون وبضم تين أي حرام بسحت البركة أي يذهبها ؛ قال الزمخشري اشتقاقه من السحت وهو الإهلاك والاستئصال ومنه السحت لما لا يحل كسبه لأنه يسحت البركة وفي خبر أن عمر أهدى إليه رجل غنم جزور ثم جاءه يتحاكم مع آخر فقال يا أمير المؤمنين افض لي قضاء فصلا كما فصل الفخذ من البعير فقال عمر الله أكبر اكتبوا لي جميع الأفاق هدايا المال سحت (وقبول القاضي الرشوة) بتثليث الراء ما يعطاه ليحق باطلا أو يبطل حقا من رشا القرخ إذا مد عنقه لأمة لترقه (كفر) إن استحل وإلا فهو زجر وتهويل على حد خبر : العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر ؛ وبالجملة فاعطاء الرشوة وأخذها من الكبائر وإنما كان القاضي أفضح حالا من الأمير لأن الأمير أخذ لا شيء يصنعه بل لليل ونحوه والقاضي أخذ لتغيير حكم الله قال النووي ومن خصائص المصطفى صلى الله عليه وسلم أن له قبول الهدية بخلاف غيره من الحكام ؛ فإن قلت ماسر تعبيره في الأمير بالأخذ وفي القاضي بالقبول وهلاكك أو عبر فيهما بالأخذ أو القبول معا ؛ قلت لعل حكمته الإشارة إلى الحرق الوعيد للقاضي بمجرد القبول بلفظ أو إشارة أو كتابة أو أخذه لهما فلفظ فيه أكثر من الأمير (حم) في كتاب (الزهد الكبير عن علي) أمير المؤمنين رمز المؤلف لحسنه . (أخذنا فألك) بالهمز وتركه أي كلامك الحسن أيها المتكلم (من فيك) وإن لم تقصد خطا بنا قال الزمخشري القائل أن تسمع الكلمة الطيبة فتتبعها وتقول دون الغيب أفعال لا يفتحها الزجر والقائل وفي القاموس ضد الطيرة كأن يسمع مريض ياسالم أو طالب ضالة يا واعد ويستعمل في الخير والشر وهذا قاله لما خرج في عسكر فسمع قائلا يقول يا حسن أو لما خرج لغزو خيبر فسمع عليا يقول يا خضره فقال أخذنا فألك من فيك ، اخرجوا بنا إلى خضره فاسأل فيها سيف ، ولا مانع من التعدد (د عن أبي هريرة) الدوسي (ابن السني وأبو نعيم معا في) كتاب (الطب)

عن جده (فر) عن ابن عمر (ح)

٢٩١ آخر الكلام في القدر لشرار أمي في آخر الزمان - (طس ك) عن أبي هريرة (ض)

٢٩٢ - آخروا الأحمال ، فإن الأيدي مغلقة ، والأرجل موثقة (د) في مراسيله عن الزهري ، ووصله

الزار (ع طس) عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة نحوه (ح)

النبوي (عن كثير) بمثثة ضد القليل (ابن عبد الله عن أبيه عن جده) عمرو بن عوف قال خرج المصطفى صلى الله عليه وسلم لغزاة فسمع عالياً يقول يا خضرة فذكره ورواه الطبراني في الكبير والأوسط عنه أيضاً قال الهيثمي وكثير ضعيف جداً وبقيّة رجاله ثقات وفي التقريب كأصله وأبوه مقبول (فر) وكذا أبو الشيخ (عن ابن عمر) بن الخطاب رضي الله تعالى عنهما قال سمع النبي صلى الله عليه وسلم كلمة فأعجبته فقال له ورواه العسكري في الأمثال والخلمى في فوائده عن سمرة رمز المؤلف لحسنه ولعله لا اعتضاده وإلا فاقدم القول في كثير على أن فيه أيضاً من لا يخلو عن مقال (آخر) بالبناء للفعول (الكلام في القدر) محركا أي في نفيه (١) (لشرار أمي) وفي رواية لشرار هذه الأمة وأول من تكلم فيه معبد الجهني وأبو الأسود الدؤلي أو سيبويه أو رجل آخر عند احتراق الكعبة فقال قائل هذا من قضا الله تعالى فقال آخر ما هو من قضائه (في آخر الزمان) أي زمن الصحابة رضي الله تعالى عنهم فزمنهم هو الزمان لكونه خير الأزمان وهذه من معجزاته صلى الله عليه وسلم لأنه إخبار عن غيب وقع قال الطيبي مذهب الجبرية إثبات القدرة لله سبحانه وتعالى ونفيها عن العبد أصلاً ومذهب المعتزلة بخلافه وكلاهما في الإفراط والتفريط علي شفا جرف هار والطريق المستقيم القصد انتهى والزمان مدة قابلة للتقسمة تطلق على قليل الوقت وكثيره (طس ك) في التفسير (عن أبي هريرة) قال الحاكم على شرط البخاري وتعبه الذهبي بأن فيه عنبة بن مهران ثقة لكن لم يرويا له وأورده في الميزان في ترجمة عنبة وقال أبو حاتم منكر الحديث

(أخروا) بفتح الهمزة وكسر المعجمة (الأحمال) إلى وسط ظهر الدابة ولا تبالغوا في التأخير بل اجعلوها متوسطة بحيث يسهل حملها على الدابة لئلا تتأذى بالحمل (فإن الأيدي) أي أيدي الدواب المحمول عليها (مغلقة) بضم الميم وسكون المعجمة أي مثقلة بالحمل كأنها بمنوعة من إحسان السير لها عليها من الثقل كأنه شبه بالباب إذا أغلق فإنه يمنع من الدخول والخروج أو من قولهم استغلق عليه الكلام إذا أرتج عليه (والأرجل موثقة) بضم فسكون أي كأنها مشدودة بوثاق من أوثقه شدة بوثاق والوثاق ما يشده من نحو قيد وحبل فينبغي جعل الحمل في وسط ظهر الدابة فإنه إن قدم عليها أضرت يديها وإن أخر أضرت برجليها وإنما أمر بالتأخير فقط لأنه رأى بعيراً قد قدم عليه حمله فأمر بالتأخير وأشار إلى مقابله بقوله والأرجل موثقة لئلا يبلغ في التأخير فيضرب؛ وفيه الفرق بالدابة وحفظ المال وتعليم الإخوان ما فيه الخير لهم ولدواهم وتدبر العواقب والنظر لخلق الله سبحانه وتعالى بالشفقة ويحرم إدامة تحميل الدابة مالا تطيقه دائماً وضربها عشا (د في مراسيله عن) محمد بن مسلمة بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب القرشي (الزهري) بضم الزاي المدني أحد الأعلام وعالم الحرمين والشام تابعي جليل سمع من أكثر من عشرين صحابياً قيل لمكحول من أعلم من رأيت قال ابن شهاب قيل ثم من قال ابن شهاب قيل ثم من قال ابن شهاب مرسل (ووصله الزار) في مسنده (ع طب عنه) أي الزهري (عن سعيد بن المسيب) بفتح الياء أشهر من كسرها المخزومي أحد الأعلام والفقهاء الكمل روى عن عمرو عثمان وسعد وعنه الزهري وخلق (عن أبي هريرة نحوه) رمز المؤلف لحسنه ولعله بالنظر إلى تعدد طرقه وإلا ففيه قيس بن الربيع الأزدي وضعفه كثيرون ورواه الترمذي في العلل مرسل بلفظ إذا حلتهم فأخروا فإن الرجل موثقة واليد مغلقة وقال سألت محمداً يعني البخاري عنه فلم يعرفه وقال فيه قيس بن الربيع لا أكتب حديثه ولا أروى عنه

٢٩٣ - أَخْرَجُوا مَنَدِيلَ الْغَمْرِ مِنْ يَدَيْكُمْ ، فَإِنَّهُ مَبِيَّتُ الْحَبِيثِ وَتَجْلِسُهُ ( فر ) عن جابر

٢٩٤ - أَخْسَرَ النَّاسَ صَفْقَهُ رَجُلٌ أَخْلَقَ يَدَيْهِ فِي آمَالِهِ ، وَلَمْ تَسْأَلْهُ الْإِيَّامُ عَلَى أَمْنِيَّتِهِ ، تَخْرُجُ مِنَ الدُّنْيَا

بَغَيْرِ زَادٍ ، وَقَدَّمَ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى بَغَيْرِ حُجَّةٍ - ابن السجاري في تاريخه عن عامي بن ربيعة ، وهو عما يبض له الدليلي

( أخرجوا ) بفتح فسكون فكسر إرشاداً من الإخراج قال الحراني وهو إظهار من حجاب ( مندبل ) بكسر أوله ويفتح ( الغمر ) أى الخرفة المعدة لمسح أيديكم من وضر اللحم والدم قال ابن الأنباري والمندبل مذكرولا يجوز تأنيته لعدم العلامة في التصغير والجمع فلا يوصف بمؤنث فلا يقال مندبل حسنة والغمر بفتح القين المعجمة والميم زهومة اللحم وما تعلق باليد منه ( من ييوتكم ) يعنى من الأماكن التي تبيتون فيها ( فإنه مبيت ) بفتح فسكون مصدر بات أى حيث يبيت ليلاً ( الخبيث ) الشيطان والمراد الجنس ( ومجلسه ) لأنه يحب الدنس ويأوى إليه وقد يغفل المرء عن المأثور الذي يطرده فأمر بإبعاده بكل ممكن والخبيث في الأصل ما يكره رداً وخساسة محسوساً كان أو معقولاً ؛ ذكره الراغب ( فر عن جابر ) بن عبدالله وفيه عمير بن مرداس قال في اللسان يغرب وسعيد بن خثيم أوردته الذهبي في الضعفاء وقال الأزدي منكر الحديث وقال ابن عدى ما يرويه غير محفوظ وحرام بن عثمان قال ابن جبان غال في التشيع يقرب الأسانيد وقال ابن حجر متروك

( أخسر الناس صفقة ) أى من أشد المؤمنين خسرانا للثواب وأعظمهم حسرة يوم المسآب ، والخسران انتقاص رأس المال ثم استعمال في المقتنيات الخارجة كالمال والجاه وأكثر استهله في النفيس منها كصحة وسلامة وعقل وإيمان وثواب وهو المراد هنا ذكره الراغب قال الزحشري ومن المجاز خسرت تجارتك وربحت ومن لم يطع الله فهو خاسر ، قال الزحشري والصفقة في الأصل صرب اليد على اليد في البيع والبيعة ومن المجازله وجه صفيق ( رجل ) وصف طردى والمراد مكلف ( أخلق ) من قولهم حجر أخلق أى أماس لا شيء عليه والأخلق الفقير وأخلق الثوب لبسه حتى يلى والمراد هنا أتعب ( يديه ) وأفقرهما بالكسب والجهد وعبر بهما لأن المزاولة بهما غالباً ( فى ) لى ( آماله ) جمع أمل وهو الرجاء وأكثر استعماله فى مستبعد الحصول ( ولم تسأله ) أى لم تعارنه ( الأيام ) أى الاوقات ( على ) بلوغ ( أمنيته ) أى على حصول مطلوبه من المال والمناصب والجاه ونحوها بل عاكسته وغذته فهو لا يزال يتشبث بالطمع الفسارغ والرجاء الكاذب ويتمنى على الله مالا تقتضيه حكمه ولم تسبق به كلمته ، قال بعض العارفين أمانى النفس حديثها بما ليس عندها ولها حلالة إذا استصحبها عبد لا يفلح أبداً وأهل الدنيا فريقان فريق يتمنون ما يتمنون ولا يعطون إلا بعضاً منه وكثير منهم يتمنون ذلك المعص وقد حرموه فاجتمع عليهم فقر الدنيا وفقر الآخرة فصاروا أخسر الناس صفقة وأما المؤمن المتقى فقد حاز مراده وهو غنى القلب المؤدى لغنى الآخرة فما يبالى أوتى حظاً من الدنيا أولاً فان أوتى منها وإلا فربما كان الفقر خيراً له وأعون على مراده فهو أربح الناس صفقة واشتقاق الأمنية من منى إذا قدر لأن الممنى يقدر فى نفسه ويجوز ما يتمناه ( تخرج من الدنيا ) بالموت ( بغير زاد ) يوصله إلى المعاد ويتفعه يوم يقوم الأشهاد ويفصل بين العباد لأن خير الزاد إلى الآخرة اتقاء القباح وهذا قد تلتطخ بأفئذها القبيحة الخبيثة الروائح فهو مهلك لنفسه باسترساله مع الأمل وهجره للعمل حتى تتابع على قلبه ظلمات الغفلة وغلب عليه زين القسوة ولم يسعفه المقدور بنيل مراده من ذلك الخطام الفائق فلم يزل مغموراً مقهوراً مغموراً إلى أن فرق ملك الموت بينه وبين آماله وكل جارحة منه متعلقة بالدنيا التي فاتته فهي تجاذبه إلى الدنيا ومخاليب ملك الموت قد علققت بعروق قلبه تجذبه إلى الآخرة التي لا يريدتها ( وقدم على الله تعالى بغير حجة ) أى معذرة يعتذر بها وبرهان يتمسك به على تفريطه بتضييعه عمره بالنفيس فى طلب شيء خبيث خسيس وإعراضه عن عبادة ربه التي إنما خلق لأجلها وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون ، قال الغزالي ومن كان هذا حاله فهو كالانعام بل هو

٢٦٥ - أَخَشَى مَاخَشَيْتَ عَلَى أُمَّي كَبْرَ الْبَطْنِ ، وَمُدَاوِمَةَ النَّوْمِ ، وَالْكَسْلِ ، وَضَعْفَ الْيَقِينِ - (قط)  
في الأفراد عن جابر

أصل إذ الهيمة لم تخاف لها المعرفة والقدرة التي بها تجاهد مقتضى السموات وهذا قد خلق له وعطله فهو الناقص عقلاً ، المدير يقيناً ، وقيل في المعنى ولم أر في عيوب الناس عيباً \* كنفص القادرين على التمام  
وفي الحديث لإزام الحججة ومبالغة في الإيذار وتنبه على أن إيثار التلذذ والتعم بما يؤدي إلى طول الأمل وتعطل العمل وهذا هيجر (١) أكثر الناس ليست من أخلاق المؤمنين ومن ثم قيل الترخ في الدنيا من أخلاق المالكين ذكره  
كاه الزمخشري ( ابن الجار ) محب الدين ( في تاريخه ) تاريخ بغداد ( عن عامر بن ربيعة ) بفتح الراء وكسر الموحدة  
ابن كعب بن مالك العنزي بفتح المهملة وسكون الون وبزاي حليف آل الخطاب من المهاجرين الأولين شهد بدرأ  
وما بعدها ( وهو مما يبض له الديلمي ) لعدم وقوفه له على سند

( أخشى ماخشيت على أمي ) أى أخرف ما خفت عليهم قال الزمخشري الخشية خوف يشوبه تعظيم وأنه أكثر ما يكون ذلك عن علمه بما يخشى منه ولهذا خص العلماء بها فقال إما يخشى الله من عباده العلماء ( كبر البطن ) يعنى الاهتمام في الأكل والشرب الذى يحصل منه كبرها ومن كانت همته ما يدخله بطنه فقيمتها ما يخرج من بطنه إذ لا فرق بين إدخال الطعام إلى البطن وبين إخراجها ؛ فهما ضروريان في الجيلة فكلما لا يكون قضاء الحاجة من همتك التي تشغل بها قلبك فلا ينبغي كون تناول الطعام من همتك التي تشغلها قلبك فن زاد على ذلك بطنه وصرف همته واهتمته لتحصيل لذيق الأظعمة ولم يقنع بما يتفق فهو من المخوف عليهم قال الغزالي والخوف رعدة تحصل في القلب عن ظن مكروه يناله والخشية نحوه لكن الخشية تقتضى ضرباً من الاستعظام والمهابة ( ومدارمة النوم ) المقوت للحقوق المطلوبة شرعاً الجالب لغضب الرب وقسوة القلب قال الغزالي قال عبد الله بن الحسن كنت معجباً بجمالية رومية لي ففقدتها من محلها في الليل فظلمتها فإذا هي ساجدة تقول بحبك لي إلا ماغفرت لي فقلت لها لا تقول بحبك لي قولي بحبي لك قالت لا يا مولاي بحبي لي أخرجني من الكفر إلى الإسلام وبحبي لي أيقظني وكثير من خلقه نيام ( والكسل ) بالتحريك التقاعس عن النهوض إلى معاطم الأمور وكفايات الخطوب وتحمل المشاق والمتاعب في المجاهدة في الله والله والفتور عن القيام بالطاعات الفرضية والنفلية الذي من ثمراته قسوة القلب وظلمة اللب في حديث للديلمي عن عائشة رضی الله تعالى عنها ثلاث خصال تورث قسوة القلب : حب الطعام وحب النوم وحب الراحة ؛ ومن ثم تشمر لذلك السلف حق التشمير وأقبلوا على إحياء ليلهم ورفضوا له الرقاد والدعة وجاهدوا فيه حتى انتفضت أقدامهم واصفرت ألوانهم فظهرت السيام في وجوههم وترامى أمرهم إلى خدمة ربهم تخفف عنهم قال الراغب ومن تعود الكسل ومال إلى الراحة فقد الراحة لحب الهوينا يكسب النصب ، وقد قيل إن أردت أن لاتعب فاتعب لثلاث تنعب وقيل إياك والكسل والضجر فإنك إن كسلت لم تؤد حقاً وإن ضجرت لم تصبر على الحق ، وما أحسن ما قيل علو الكعب بالهمم العوالي \* عز المرء في سهر الليالي \* ومن رام العلى من غير كد \* أضع العمر في طلب المحال ( تنبيه ) قال بعض العارفين السهر نتيجة الجوع فلذا ذكره عقبه والسهر سهران سهر عين وسهر قلب فسهر القلب انتباهه من نومات الغفلة طلباً للشهادة وسهر العين رغبة في إلقاء الهمة في القلب لطلب المسامرة إذ العين إذا نامت بطل عمل القلب فإذا كان القلب غير نائم منع نوم العين فغايته مشاهدة سهر المتقدم فقط وأما أن يلحظ غير ذلك فلا ، ففائدة السهر استمرار عمل القلب وارتقاء المنازل العلية ( وضعف اليقين ) أى استيلاء الغفلة على القلب المسانعة من ولوج النور فيه وإيمان العبد على قدر يقينه ومن ثم كان الأنبياء أوفرحظا في اليقين ومطالعتم أمور الآخرة بهم أكثر ( قط في ) كتاب ( الأفراد ) بفتح الهمزة وكذا الديلمي ( عن جابر ) بن عبد الله وفيه محمد بن

(١) قوله هجيراً : قال في النهاية : الهجير والهجير : الدأب والعادة والديدن : اه



- ٢٩٦ - أَخْضَبُوا الْحَاكِمَ ، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَسْتَبْشِرُ بِخَضَابِ الْمُؤْمِنِ - (عد) عن ابن عباس  
 ٢٩٧ - أَخْفَضِي وَلَا تَهْكِي ، فَإِنَّهُ أَنْضَرُ لِلْوَجْهِ ، وَأَحْظَى عِنْدَ الزَّوْجِ - (طبك) عن الضحاك بن قيس (صح)  
 ٢٩٨ - أَخْلَصَ دِينَكَ يَكْفِكَ الْقَلِيلُ مِنَ الْعَمَلِ - ابن أبي الدنيا في الإخلاص (ك) عن معاذ (صح)

القاسم الأزدي قال الذهبي كذبه أحمد والدارقطني

(أخضبوا) بكسر الهمزة اصبغوا ندباً (الحاكم) بكسر اللام أفصح جمع لحية أى بغير سواد (فإن الملائكة) الحفظة أو ملائكة الأرض أو أعم (تستبشر) تسر (بخضاب المؤمن) لما فيه من اتباع السنة ومخالفة أهل الكتاب أما الخضاب بالسواد في غير الجهاد حرام على الرجل (عد عن ابن عباس) رضى الله تعالى عنهما بإسناد ضعيف لكن له شواهد

(أخفضى) بكسر الهمزة خطاباً لام عطية التي كانت تخفض الجوارى بالمدينة أى تحتنن (ولاتهكي) بفتح المثناة فوق ويسكون النون وكسر الهاء لا تبالغي في استقصاء محل الختان بالقطع بل أبق بعض ذلك الموضع قال الرنخسرى وأصل الهك المبالغة في العمل (فإنه أنضر) بفتح الهمزة والمعجمة (للوجه) أى أكثر لسانه ودمه وأبهج لبريقه وامته (وأحظى عند الزوج) ومر في معناه من كل واطى كسيد الأمة يعنى أحسن لجماعها عنده وأحب إليه وأشهى له لأن الخافضة إذا استأصلت جلدة الختان ضعفت شهوة المرأة فكرهت الجماع فقلت حظوتها عند حليلها كما أنها إذا تركتها بحالها فلم تأخذ منها شيئاً بقيت غلبتها فقد لا تسكت في جماع زوجها فتقع في الزنا فأخذ بعضها تعديل للشهوة والخافضة قال حجة الإسلام انظر إلى جزالة هذا اللفظ في الكناية وإلى إشراق نور النبوة من مصالح الآخرة التي هي أهم مقاصد النبوة إلى مصالح الدنيا حتى انكشف له وهو أى من هذا الأمر النازل قدره ما لو وقعت الغفلة عنه خيف ضرره وتطير من غيب عاقبت شره وتولد منه أعظم القبائح وأشد المضائق فسبحان من أرسله رحمة للعالمين ليجمع لهم يعثت مصالح الدارين؟ وفيه أنه لا استحياء من قول مثل ذلك للأجنبية فقد كان المصطفى صلى الله عليه وسلم أشد حياء من العذراء في خدرها ومع ذلك قاله تعليماً للأمة ومن استحيا من فعل فعله أو قول قاله فهو جاهل كئيف الطبع ولعله يقع في عذة كباثر ولا يستحي من الله ولا من الخلق (طبك عن الضحاك) بالتشديد (ابن قيس) بفتح القاف ويسكون المثناة تحت الفهري قال كان بالمدينة امرأة يقال لها أم عطية تحتنن الجوارى فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك بالفهري قال الذهبي يقال له صحبة قتل يوم راهط انتهى وما ذكر من أن الضحاك هذا هو الفهري هو ما ذكره الحاكم وأبو نعيم حيث أورد الحديث في ترجمته ويخالفه مارواه البيهقي وغيره عن الفضل العلاءي قال سألت ابن معين عن هذا فقال الضحاك هذا ليس بالفهري قال ابن حجر وهذا الحديث رواه أبو داود في السنن وأعله بمحمد بن حسان فقال مجهول ضعيف وتبعه ابن عدى في تجهيله وخالفهم عبد القتي قال هو محمد بن سعيد المصلوب وحاله معروف وكيفما كان سنده ضعيف جدا وعن جزم بضعفه الحافظ العراقي وقال ابن حجر في موضع آخر له طريقان كلاهما ضعيف وقال ابن المنذر ليس في الختان خبر يعول عليه ولا سنة تتبع

(أخلص) بفتح فسكون فكسر (دينك) بكسر الدال إيمانك عما يفسده من شهوات النفس أو طاعتك بتجنب دواعي الرياء ونحوه بأن تعبده امتثالاً لأمره وقياماً بحق ربوبيته لا طمعاً في جنته ولا خوفاً من ناره ولا للسلامة من المصائب الدنيوية (يكفك) بالجزم جواب الأمر وفي نسخ يكفك بياض بعد الفاء ولا أصل لها في خطه (القليل من العمل) لأن الروح إذا خلصت من شهوات النفس وأسرها ونطقت الجوارح وقامت بالعبادة من غير أن تنازعه النفس ولا القلب ولا الروح فكان ذلك صدقاً فيقبل العمل وشتان بين قليل مقبول وكثير مردود، وفي التوراة: ما أريد به وجهي فقليله كثير وما أريد غير وجهي فكثيره قليل، قال بعض العارفين لا تتسع في إكثار الطاعة بل

٢٩٩ - أَخْلَصُوا أَعْمَالَكُمْ لِلَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبَلُ إِلَّا مَا أَخْلَصَ لَهُ - (قط) عن الضحاك بن قيس (صح)

في إخلاصها وقال الغزالي أقل طاعة سلمت من الرياء والعجب وقارنها بالإخلاص يكون لها عند الله تعالى من القيمة ما لا نهاية له وأكثر طاعة إذا أصابها هذه الآفة لا قيمة لها إلا أن يتداركها الله تعالى بلطفه كما قال علي كرم الله وجهه : لا يقل عمل البتة ، وكيف يقل عمل مقبول ؟ وسئل النخعي عن عمل كذا ما ثوابه فقال إذا قبل لا يحصى ثوابه ولهذا إنما وقع بصر أهل البصائر من العباد في شأن الإخلاص واهتموا به ولم يعتنوا بكثرة الأعمال وقالوا الشأن في الصفوة لا في الكثرة وجوهرة واحدة خير من ألف خرزة وأما من قل عمله وكل في هذا الباب نظره جهل المعاني وأغفل ما في القلوب من العيوب واشتغل بإتباع النفس في الركوع والسجود والإمساك عن الطعام والشراب فغره العدد والكثرة ولم ينظر إلى ما فيها من المنح والصفوة وما يغني عدد الجوز ولا لب فيه وما ينفع رفع السقوف ولم تحكم مبادئها وما يعقل هذه الحقائق إلا العالمون إلى هنا كلام الغزالي ، وقال ابن الكمال الإخلاص لغة ترك الرياء في الطاعة واصطلاحاً تخليل القلب عن شائبة الشوب المكدر لصفائه وكل شيء تصور أن يشوبه غيره فإذا صفا عن شوبه نخلص منه سمي خالصاً قال الإمام الرازي والتحقيق فيه أن كل شيء يتصور أن يشوبه غيره فإذا صفا عن شوبه وخلص لله سمي خالصاً وسمى الفعل المصفي خالصاً إخلاصاً ولا شك أن كل من أتى بفعل اختياري فلا بد له فيه من غرض فهما كان الغرض واحداً سمي الفعل إخلاصاً فمن تصدق وغرضه محض الرياء فهو غير مخلص أو محض التقرب لله فهو مخلص لكن جرت العادة بتخصيص اسم الإخلاص بتجريد قصد التقرب من جميع الشوائب فالباعث على الفعل إما أن يكون روحانياً فقط وهو الإخلاص أو شيطانياً فقط وهو الرياء أو مركباً وهو ثلاثة أقسام لأنه إما أن يكونا سواء أو الروحاني أقوى أو الشيطاني أقوى فإذا كان الباعث روحانياً فقط ولا يتصور إلا في محبة الله تعالى مستغرق القلب به بحيث لم يبق لحب الدنيا في قلبه مفرح حتى لا يأكل ولا يشرب إلا لضرورة الجبلة فهذا عمله خالص وإذا كان نفسانياً فقط ولا يتصور إلا من محب النفس والدنيا مستغرق الهمة بهما بحيث لم يبق لحب الله تعالى في قلبه مفرح فتكتسب أفعاله تلك الصفة فلم يسلم له شيء من عبادته وإذا استوى الباعثان يتعارضان ويتناقضان فيصير العمل لا له ولا عليه وأما من غلب أحد الطرفين عليه فيحبط منه ما يساوي الآخر وتبقى الزيادة موجبة أثرها اللائق بها وتحقيقه أن الأعمال لها تأثيرات في القلب فان خلا المؤثر عن المعارض خلا الأثر عن الضعف وإن أقرن بالمعارض فتساويا تساقطاً وإن كان أحدهما أغلب فلا بد أن يحصل في الزائد بقدر الناقص فيحصل التساوي بينهما أو يحصل التساقط ويبقى الزائد خالياً عن المعارض فيؤثر أثرهما ، فكما لا يخلو مثقال ذرة من طعام أو دواء في البدن لا يضيع مثقال ذرة من خير أو شر عن أثر في التقريب من الله تعالى والتباعد عنه (ابن أبي الدنيا) أبو بكر القرشي (في) كتاب فضل (الإخلاص) في العمل وكذا الدبلي (ك) في النذر (عن معاذ) ابن جبل قال لما بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن قلت أوصني فذكره قال الحاكم صحيح ورواه الذهبي وقال العراقي رواه الدبلي من حديث معاذ وإسناده منقطع

(أخلصوا أعمالكم لله) فإن الإخلاص هو كمال الدين وأعم ذلك البراءة من الشرك بأن لا تتخذ مع الله إلهاً آخر لأن الشرك في الإلهية لا تصح معه المعاملة بالعبادة وأخص منه الإخلاص بالبراءة من الشرك الخفي بأن لا يرى لله تعالى شريكاً في شيء من أسمائه الظاهرة فإن الشرك في أسمائه تعالى لا يصح معه قبول كما قال (فإن الله لا يقبل) من الأعمال (إلا ما) أي عملاً (خلص له) من جميع الأفعال فالإخلاص شرط لقبول كل طاعة ولكل عمل من المأمورات خصوص اسم في الإخلاص كما خلاص المنفق بأن الإنعام من الله لا من العبد وكما خلاص المجاهد بأن النصر من الله لا من العبد المجاهد قال الله تعالى «وما النصر إلا من عند الله» وكذا سائر الأعمال وأساس ذلك طمأنينة النفس برها في قوامها من غير طمأنينتها بشيء سواه فطمأننت النفس بما تقدر عليه أو بما تملكه من ملوك أو بما تستند إليه من غير الله ردت جميع عباداتها لما طمأننت إليه وكتب اسمها على وجهه وكان عبد الرياء والمرء ، وما المرء إلا عبد ربه . نفس عبد الدينار

٣٠ - اخلصوا عبادة الله تعالى ، واقموا خمسكم ، وأدوا زكاة أموالكم طيبة بها أنفسكم ، وصوموا شهركم ، وحجوا بيتكم ، تدخلوا جنة ربكم (طب) عن أبي الدرداء (ض)  
 ٣٠١ - اخلصوا نعالكم عند الطعام ، فإنها سنة جميلة - (ك) عن أبي عيسى بن جبر (ض)

والدرهم والمنيعة وهذا هو الذي أحبط عمل العاملين من حيث لا يشعرون وإنما لله وإنا إليه راجعون، قال الإمام الغزالي: سبيل النجاة أن تخلص عملك وتجرد إرادتك لله والقلوب والنواصي بيده سبحانه وتعالى فهو يميل إليك القلوب ويجمع لك النفوس ويشحن من حبك الصدور فتنال من ذلك ما لاتناله بمجهودك وقصدك وإن لم تفعل وقصدت رضا المخلوق دونه صرف عنك القلوب ونقر منك النفوس وأسخط عليك الخلق أجمعين فتكون من الخاسرين (قط عن الضحاك بن قيس) بن خالد الفهرى الأمير المشهور ولم يرمز له بشيء.

(أخلصوا عبادة الله تعالى) بين به أن المراد بالعمل في الخير قبله العبادة من واجب ومدوب (واقموا خمسكم) التي هي أفضل العبادات البدنية ولا تكون إقامتها إلا بالمحافظة على جميع حدودها ومن ذلك عدم الاصغاء إلى وساوس الشيطان وخشوع الجوارح والهدوء في الأركان وإتمام كل ركن بأذكاره المخصوصة وجمع الخواص إلى القلب كحالته في الشهادة وفيه إشارة إلى أن جمع الخس على هذه الهيئة من خصوصياتنا وورد أن الصبح لآدم والظهر لداود والعصر لسليمان والمغرب ليعقوب والعشاء ليونس ولا يعارضه قول جبريل عقب صلاته بالمصطفى صلى الله عليه وسلم الخس صبيحة الأسراء وهذا وقتك ووقت الأنبياء من قبلك لأن المراد أنه وقتهم إجمالاً وإن اختلف كل منهم بوقت ولما ذكر ما يركي البدن ذكر ما يظهر المال وينمي وهو حق الخلق فقال (وأدوا زكاة أموالكم) المفروضة وفي الاقتصار فيها على الأداء إشعار بأن إخراج المال على هذا الوجه لا يكون إلا مع الإحلاص فيقطع المطلع (طيبة) بنصبه على الحال (بها أنفسكم) وفي رواية قلوبكم بأن تدفعوها إلى مستحقها بسباح وسخاء نفس ومن كمال ذلك أن تناول المستحق بنفسه، كان المصطفى صلى الله عليه وسلم ينازل السائل بنفسه ولا يكله لغيره (وصوموا شهركم) رمضان بأركانه وشروطه وآدابه ومنها السحور مؤخراً والظفر معجلاً وصوم الأعضاء كلها عن العدوان وترك السواك بعد الزوال والأخذ فيه بشهوات العيال؛ والإضافة للتخصيص على ما مر بما فيه (وحجوا بيتكم) أضافه إليهم لأن أبويهم إبراهيم وإسماعيل عليهما الصلاة والسلام بنياه ومن مطلوباته زيادة اليقين واستتابة الزاد والاعتقاد على ما يدرب العباد لاعلى حاصل ما يبد العبد وتزود التقوى والرفق على الرفيق وبالظهر وتسكين الأخلاق والأرفاق في الهدى وهو الشج والإعلان بالتلبية وهو الحج وتتبع أركانه على ما تقتضيه أحكامه وإقامة شعاره على معلوم السنة لاعلى معهود العادة (تدخلوا) يجزئه جواب الأمر (جنة ربكم) أي المحسن إليكم بالهداية إلى الإخلاص وبيان طريق النجاة والإخلاص وخص الرب تذكيراً بأنه المرئي والمصلح والموفق والهادى والمنعم أولاً وآخراً وجعل الدخول بالأعمال لما جرت به العادة الإلهية من الدخول بها فلشدة ملازمتها كانت كأنها سبب الدخول وإلا فالدخول بالرحمة وهذا الحديث موافق لقوله تعالى (ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون) (فائدة) قال ابن عطاء الله تون الله تعالى لنا الطاعات من صلاة وصوم وحج وغيرها كالتسام نفوسنا تكثرنا وفضلاً لأن النفس لو كلفت بحالة واحدة في زمن واحد ملكت ونفرت وبعدت من الاتقياء للطاعة فرحها الله سبحانه وتعالى بالتنوع وحجر علينا الصلاة في أوقات ليكون منها إقامة الصلاة لا وجود الصلاة فما كل مصل مقيم (طب) عن أبي الدرداء قال الهيتمى فيه يزيد بن فرقد ولم يسمع من أبي الدرداء (احلجوا) بكسر الهمزة وباللام أي انزعوا (نعالكم) وإن كانت طاهرة يقال خلج نعله إذا نزع وفي القاموس الخلع كالمع الزرع إلا أنه فيه مهانة (عند الطعام) أي عند إرادة أكله (فإنها) أي هذه الخصلة التي هي الزرع (سنة) أي طريقة وسيرة (جميلة) أي حسنة مرضية لما فيه من راحة القدم وحسن الهيئة والآداب مع المجلس

٣٠٢ - خَلَفُنِي فِي أَهْلِ بَيْتِي - (طرس) بن ابن عمر (ض)

٣٠٢ - أَخْنَعُ الْأَسْمَاءَ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ تَسْمَى دَمَلِكُ الْأَمَلِكُ لَا مَالِكَ إِلَّا اللَّهُ - (ق د ت) عن أبي هريرة (صح)

وغير ذلك والامر للإرشاد بدليل خبر الديلمي عن ابن عمر مرفوعاً أيها الناس إنما خلعت نعلي لأنه أروح لقدمي فمن شاء فليخلعهما ومن شاء فليصل فيهما والنعل كما في المصباح وغيره الخذاء وهي مؤنثة وتطلق على التأسومة ولما كانت السنة تطلق على السيرة جميلة كانت أو ذميمة بين أنها جميلة هنا أي حسنة مرضية محبوبة وبذلك علم أن المزداد بالسنة هنا المعنى اللغوي وإلا لما احتاج لوصفها بما ذكر وخرج بحالة الأكل حالة الشرب فلا يطالب فيها بزعم النعل كما هو ظاهر ومثل النعل القبقاب ونحوه لا الخنق فيما يظهر (ك) في المناقب (ع) عن أبي عيسى) بفتح المهملة وسكون الموحدة كفلس (ابن جبر) بفتح الجيم وسكون الموحدة ابن زيد الأنصاري وقد مر وظاهر صنيع المؤلف أن الصحابي الذي رواه عنه الحاكم هو أبو عيسى والامر بخلافه بل الحاكم إنما رواه عن أنس فقال عن يحيى بن العلاء عن موسى ابن محمد التيمي عن أبيه عن أنس قال دعا أبو عيسى رسول الله صلى الله عليه وسلم لطعام صنعه له فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اخلعوا إلى آخره ورواه من طريق آخر بلفظ آخر وتعقبه الذهبي على الحاكم وأن فيه يحيى وشيخه متروكان وإسناده مظلم انتهى لكنه اكتسب بعض قوة بوروده من طريق أخرى ضعيفة

(اخلفوني) بضم المهملة واللام أي كونوا خلفائي (في أهل بيتي) على وفاطمة وذريةتهما فاحفظوا حتى فيهم وأحسنوا الخلافة عليهم بإعظامهم واحترامهم وندحهم والإحسان إليهم وتوقيرهم التجار زعم مسيئتهم «قل لا أسألكم عليه أجر إلا المردة في القرية» قال المجد اللغوي وما احتج به من رمى عوامهم بالابتداع وترك الاتباع لا ينجع فإنه إذا ثبت هذا في معين لم يخرج عن حكم الذرية فالقيح عمله لآذاته وقد منع بعض العمال على الصدقات بعض الأشراف لكونه رافضياً فرأى تلك الدلية أن القيامة قد قامت ومنعته فاطمة من الجواز على الصراط فشكاهوا لابنها فقالت منع ولدي رزقه فاعتل بأنه يسب الشيخين فالتفت فاطمة إليهما وقالت أتواخذان ولدي قال لا فانتبه مذعورا في حكاية طويلة ولما جرى للإمام أحمد بن حنبل من الخديفة العباسي ماجرى ندم وقال اجعلني في حل فقال ما خرجت من منزلي حتى جعلتلك في حل إعظاماً لرسول الله صلى الله عليه وسلم لقرابتك منه (وحي) المقرئ عن بعض العلماء أنه كان بغض من بعض أشراف المدينة لتظاهرهم بالبدع فرأى المصطفى صلى الله عليه وسلم في النوم فعاتبه فقال يا رسول الله حاش لله ما أكرههم إنما كرهت تصبهم على أهل السنة فقال مسئله فتهية أليس الولد العاق يلحق بالنسب قال نعم قال هذا ولد عاق قال السيد السمهودي وحي لي شيخنا شيخ الإسلام قاضي القضاة يحيى المناوي أن شيخه الشريف الطباطبي كان يخلوته بجماع عمرو بمصر فسلط عليه تركي يسمى قرقاس الشعباني وأخرجه منها فقال له رجل رأيتك الليلة بين يدي الرسول صلى الله عليه وسلم وهو يفتدك هذين البيتين

يا بني الزهراء والنور الذي خان موسى أنه نار قبس

لا أوالى الدهر من عاداك إنه آخر سطر في عيسى

إشارة إلى قوله تعالى «أولئك هم الكفرة الفجرة» ثم أخذ المصطفى صلى الله عليه وسلم عذبة سوط بيده ففقدتها ثلاث عقد قال شيخ الإسلام فكان من تقدير الله تعالى أن ضربت رأس قرقاس فلم تقطع إلا بثلاث ضربات فكان ذلك السوط من قبيل قوله تعالى «فصب عليهم ربك سوط عذاب» (طرس عن ابن عمر) بن الخطاب وقال إن ذلك آخر ماتكم به رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الهيثمي فيه عاصم بن عبد الله وهو ضعيف (أخضع) بفتح المهملة والتون بينهما معجمة ساكنة وفي رواية أخرى أي الخش (الاسماء) أي أقتابها لصاحبه

وأهلكها له يعني أدخلها في النخوع وهو الذل والضمه والهوان ذكره الزنجشري (عند الله يوم القيامة) قيد به مع كونه في الدنيا كذلك إشعاراً بترتب ما هو مسبب عنه من إنزال الهوان وحلول العذاب (رجل) أي اسم رجل قال الطيبي لا بد من هذا التأويل ليطباق الخبر ويمكن أن يراد بالاسم المسمى مجازاً أي أخضع الرجال رجل كقوله سبحانه وتعالى وسبح اسم ربك الأعلى، وفيه مبالغة لأنه إذا قدس اسمه عمالاً يليق بذاته فذاته بالتقديس أولى وإذا كان الاسم محكوماً عليه بالصغار والهوان فكيف المسمى به انتهى وما بحثه تقدمه إليه القرطبي فقال المراد بالاسم المسمى بدليل رواية أغبط رجل وأخيبه ووقع في هذه الرواية وأغبطه معطوفاً على أخيبه لجاء مكرراً فزعم بعضهم أنه وهم وأن الصواب وأغبطه بالزون والطاء المهملة أي أشد والغبطة شدة الكذب ورده القرطبي بأن تطريق الوهم إلى الحفاظ وهم لا ينبغي المبادرة إليه ملوجداً الكلام وجه ويمكن حمله على إفادة تكرار عقوبة من تسمى به تغليظاً كما قال الله تعالى وقبأوا بغضب على غضب أي بعقوبة بعد عقوبة (تسمى) أي سمي نفسه أو سماه غيره فأقروه ورضى به (ملك) بكسر اللام (الأملاك) أو مافي معناه نحو شاه شاهان أو شاهان شاه والعجم تقدم المضاف إليه على المضاف وألحق به ملك شاه قيل وإذا امتنع التسمى بما ذكر فباسم من له هذا الوصف كالله والجبارة والرحمن أولى وقيد فيما مر بالعندية إننا بشدة غضبه ومزيد عقابه لمن سمي بشيء من ذلك أو تسمى به والتمزه فلم يغيره وقال القرطبي وحاصل الحديث أن من تسمى بهذا الاسم انتهى من الكبر إلى الغاية التي لا تنبغى لمخلوق وأنه قد تعاطى ما هو خاص بالاله الحق لما ثبت في الفطرة أنه (لامالك) لجميع الخلائق (إلا الله) فلا يصدق هذا الاسم بالحقيقة إلا عليه سبحانه وتعالى فعوقب على ذلك من الأدلال والاستدلال بما لم يعاقب به مخلوق والمالك من له الملك والملك أمدح والمالك أخص وكلاهما واجب لله تعالى انتهى وقال الطيبي قوله لامالك إلى آخره استئناف لبيان تعليل تحريم التسمية فنفى جنس الملاك بالكلية لأن المالك الحقيقي ليس إلا هو ومالكية الغير مستردة إلى مالك الملوك فمن تسمى بذلك نزع الله سبحانه وتعالى في رداء كبريائه واستنكف أن يكون عبده لأن وصف المالكية مختص بالله لا يتجاوز والمملوكية بالعبد لا تتجاوزة فمن تعدى طوره فله في الدنيا الحزى والعار وفي الآخرة الالقاء في النار انتهى، ومن العجائب التي لا تحظر بالبال ما نقله ابن بريدة عن بعض شيوخه أن أبا العتاهية كان له ابنتان سمي أحدهما الله والأخرى الرحمن وهذا من أعظم القبائح وأشد الجرائم والفضائح وقيل إنه تاب وألحق بعض المتأخرين بملك الأملاك حاكم الحكام وقد شدد الزنجشري التذكير عليه فقال في تفسير قوله تعالى «وأنت أحكم الحاكمين» رب غريق في الجهل والجور من متقلدى الحكومة في زمننا قد لقب أفضى القضاة ومعناه أحكم الحاكمين فاعتبر واستعبر انتهى واعترضه ابن المنير بأن خبر أفضاكم على يؤخذ منه جواز أن يقال لأعدل القضاة وأعلمهم في زمنه قاضى القضاة ورد عليه وشنع العلم العراقي منتصراً للزنجشري ومن النوادر أن العزيز جماعة رأى أباه في النوم فسأله عن حاله فقال ما كان على أضر من هذا الاسم فهى الموقعين أن يكتبوا له في الاسجال قاضى القضاة بل قاضى المسلمين ومنع الماوردى من جواز تلقيب الملك الذى كان في عصره بملك الملوك مع أن الماوردى كان يقال له أفضى القضاة ولعل الفرق الوقوف مع الخبر وظهور لإرادة العهد الزمانى في القضاة وقال ابن أبي جرة يلحق بملك الأملاك قاضى القضاة وإن اشتهر في بلاد الشرق من قديم الزمان خلافة وفيه منروعية الأدب في كل شيء قال ابن القيم وتحرم التسمية بسيد الناس وسيدة الكل كما تحرم بسيد ولد آدم فإن ذاليس لاحد إلا للرسول عليه الصلاة والسلام فلا يحل إطلاقه على غيره قال ولا تجوز التسمية بأسماء الله الحسنى كالأحد والحمد ولا تسمية الملوك بالظاهر والظاهر والقاهر والقادر وظاهر الوعيد يقتضى التحريم الشديد، هبه قصد أنه ملك على ملوك الأرض أو بعضها لكن القاضى أبا الطيب من أكابر الشافعية يجوز به بالقصد المذكور وخالفه الماوردى كما مر ويأتى (قد دت عن أبي هريرة) رضى الله تعالى عنه وفي الباب غيره أيضاً انتهى

٣٠٤ - إخوانكم خولكم، جعلهم الله قنينة تحت أيديكم، فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه من طعامه، وليلبسه من لباسه، ولا يكلمه ما يغلبه، فإن كلف ما يغلبه فليعتد - (حم ق د ت ه) عن أبي ذر (ص)

٣٠٥ - أخوف ما أخاف على أمتي كل منافق لييم اللسان - (عد) عن عمر

(إخوانكم) جمع أخ وهو الناشئ مع أخيه من منشاير احد على السواء بل بوجه ما، قاله الحراني (خولكم) بفتح المعجمة والواو وضم اللام أى خدمكم جمع خائل أى خادم سمي به لانه يتخول الامور أى يصلحها ومنه الخولى لمن يقوم بإصلاح البستان والتخويل التمليك وأخبر عن الاخوة بالخول مع أن القصد عكسه اهتماما بشأن الإخوان أو الحصر الخول فى الإخوة، أى ليسوا إلا لإخوانكم أى من جهة تفرع الكل عن أصل واحد وهو آدم عليه الصلاة والسلام ومن قال فى الدين لم يصب، إذ يلزم قصر طلب المواسة فى الارقاء على المسلمين مع عمومها وحيث فى الكلام معنى التشبيه أو إخوانكم مبتدأ و (جعلهم الله) خبره فعليه إخوانكم مستعار لطفى المشبه وجوز جمع نصب إخوانكم بفعل مقدر أى احفظوا إخوانكم وخولكم نعت له قال أبو البقاء وهو أجود من الرفع فى تخصيص الإخوان بالذكر إشعار بعلّة المواسة وأن ذلك مندوب لانه وارد على منهج التلطف والتعطف ومعاملتهم بالشفقة والمناحة والمساحة وغير ذلك من ضروب الإحسان مما يعود الطبع إليه من مناصحة الإخوان والخلان وهو غير واجب (قنية) بكسر القاف وتضم أى ملكا (تحت أيديكم) يعنى قدرتكم فاليد الحسية كناية عن اليد الحكمية (فمن كان أخوه تحت يده) أى فمن كان مملوكه فى قبضته وتحت حكمه وسلطانه وفى رواية للبخارى يديه بلفظ التثنية (فليطعمه) بضم المثناة التحتية فيه وفيما بعده أى وجوبا والافضل كونه (من طعامه) الذى يأكله هو (وليبسه) مما يليق (من لباسه) قال الرافعى لامناقضة بينه وبين الخبر الآتى للملوك طعامه وكسوته بالمعروف لأن ما هنا فى حق العرب الذين طعامهم وطعام عبيدهم وكسوتهم متقاربة وذلك فى حق المترفين فى الطعام واللباس فليس عليهم لما ليكمهم إلا المتعارف لهم بالبلد سواء كان من جنس نفقة السيد أو فوقه أو دونه انتهى وخرج بما ذكر نحو عفاف القن فلا يؤمر به سيده والواجب الكفاية (ولا يكلفه) من التكليف وهو تحميل الشخص شيا معه كلفة وقيل هو الأمر بما يشق أى لا يكلفه من العمل (ما يغلبه) أى يعجز عنه وتصير قدرته فيه مغلوبة بعجزه عنه لعظمه أو لصعوبته فيحرم ذلك (فإن كلفه ما يغلبه) أى ما لا يطيقه فى بعض الأحيان (فليمنه) عليه بنفسه أو بغيره فيجزم على السيد أن يكلفه على الدوام ما لا يطيقه على الدرهم وله تكليفه عملا شافا فى بعض الأحيان لكن عليه إعانتة أى مساعدته ومثل القن نحو خادم وأجير ودابة ولم يصب فى التعبير من قال كابن جماعة تدخل فى الخول الرقيق والخادم الحر وكذا الدواب انتهى وما ذاك إلا لأن لفظ الخول فى الحديث لا يشمل الدابة لوصفه بالأخوة فالشمول ممنوع وليس إلا القياس وفيه الأمر بالعطف على المملوك والشفقة عليه والتذكير بالنعمة والقيام بشكرها والمحافظة على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وغير ذلك (حم ق د ت ه) عن أبي ذر) قال ابن حجر وفيه قصة أى وذلك لأن المرور بن سويد رأى أبا ذر عليه حلة وعلى غلامه مثلها فسأله عن ذلك فذكر أنه ساب رجلا فعيره بأمه فأتى الرجل النبي صلى الله عليه وسلم فذكر له ذلك فقال له النبي صلى الله عليه وسلم إنك امرؤ فيك جاهلية أى خلق من أخلاقهم ثم ذكره

(أخوف) أى من أخوف (ما أخاف على أمتي) وفى رواية أحمد على هذه الأمة (كل منافق عليم اللسان) أى عالم لتعلم منطلق اللسان به لكنه جاهل القلب والعمل فاسد العقيدة يعر الناس بشقشة لسانه فيقع بسبب تباعه خلق كثير فى الزلل وقد كان بعض العارفين لا يظهر لتلميذه إلا على أشرف أحواله خوفا أن يقتدى به فيها أو يسوء ظنه به فيها فلا يتفجع به قال الحراني والخوف حذر النفس من أمور ظاهرة تضرها، قال صاحب الهداية:

فساد كبير عالم مهتك وأكبر منه جاهل يتسك هما فتنة للعالمين عظيمة لمن بهما فى دينه يتمسك

٣٠٦ - أَخَوْفُ مَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الْهُورَى وَطُولُ الْأَمَلِ (عد) عن جابر (ض)

٣٠٧ - أَخْوَاكُ الْبِكْرَى ، وَلَا تَأْمَنَّهُ - (طس) عن عمر بن الخطاب (د) عن عمرو بن الفغوة (ح)

وسبب تحديث عمر بذلك أن الأحنف سيد أهل البصرة كان فاضلا فصيحا مفوها فقدم على عمر فحبسه عنده سنة يأتيه بكل يوم وليلة فلا يأتيه عنه إلا ما يحب ثم دعاه فقال تدرى لم حبستك عنى قال لا قال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا فذكره ثم قال خشيت أن تكون منهم فالحمد لله يا أحنف وفي رواية لابن عساكر أنه قدم عليه فخطبه فأعجبه منطقه فحبسه سنة يختبره ثم قال كنت أخشى أن تكون مناققا علم اللسان وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم حذرنا منه وأرجو أن تكون مؤمنا فأنحدر إلى مصرك (عد عن عمر) بن الخطاب رضى الله عنه بإسناد ضعيف ورواه أيضا الطبراني في الكبير بل والإمام أحمد قال السيد السهوي رواه محتج بهم في الصحيح انتهى فعُدل المصنف عن الحديث الصحيح إلى الرواية الضعيفة واقتصر عليها

(أخوف ما أخاف على أمتي) اتباع (الهوى) بالقصز وهو ميل النفس وانحرافها نحو المذموم شرعا على ما مر (وطول الأمل) بالتحريك رجاء ما تحبه النفس كما مر وذلك لأنه إذا أنس بالدنيا ولذتها نقل عليه فراقها وأقلع عن التفكير في الموت الذي هو سبب مفارقتها فيمنى نفسه أبدا بما يوافق مرادها وهو البقاء في الدنيا فلا يزال يتوهمه ويقدره في نفسه ويقدر توابع البقاء بما يحتاجه من مال وخدم ودار وغيرها فيعكف قلبه على هذا الفكر فيلهو عن الموت ولا يحذر فوته فإن خطر باله سوف وقال الأيام بين يديك فإلى أن تكبر تتوب فإذا كبر قال حى أشيخ فاذا شاخ قال حتى أفرغ من بناء دارى وعمارة ضيعتى وقهر عدوى الذى يشمت بى فلا يزال كذلك لا يفرغ من شغل الاغلق يتام آخر إلى أن تحطفه نية في وقت لا يحتسبه فمن ثم خافه المصطفى صلى الله عليه وسلم عليهم قال الحراني أكبراهم والاهتمام إما هو من طول الأمل فلاجله يتكلف الأعمال والاشغال ويجمع ويدخر الأموال الذى جمع ما لا وعدده ، يسبب أن ماله أخاذه ؟ كلاه ونبه بقوله وطول الأمل ، على أن المذموم الاسترسال فيه وعدم الاستعداد للآخرة ، أما أصله فلا ذم فيه إذ لولاه لم يتبن أحد بعيش ولولاه لم يصف العلماء (عد عن جابر) قال الحافظ العراقي سنده ضعيف ورواه عنه أيضا الخاكم باللفظ المزبور وزاد أما الهوى فيصد عن الحق وأما طول الأمل فينبى الآخرة ورواه أبو نعيم عن علي وزاد الأول إن الدنيا ترجلت مدبرة الأول إن الآخرة قد ترجلت مقابلة ولكل واحدة منهما ابنون فكونوا من أبناء الآخرة ولا تكونوا من أبناء الدنيا فإن اليوم عمل ولا حساب وغدا حساب ولا عمل

(أخوك البكرى) بكسر الواحدة أى الذى ولده أبواك أولا ، وهذا على المبالغة في التحذير أى أخوك شقيقك خفه واحذر منه (ولا تأمنه) فضلا عن الأجنبي فالتحذير منه أبلغ فأخوك مبتدأ والبكرى نعت والخبر يخاف منه مقدر وفيه اثبات الحذر واستعمال سوء الظن فيمن لم يتحقق فيه حسن السيرة قال الديلمي وهذه كلمة جاهلية تمثل بها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقال العسكري هذا من الحكم والأمثال (طس) من طريق زيد بن عبد الرحمن بن زيد ابن أسلم عن أبيه (عن عمر) بن الخطاب قال أسلم خرجت في سفر فلما رجعت قال لى عمر من صحبت قلت رجلا من بكر بن وائل فقال أما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره قال الهيثمى أسلم وأبوه ضعيفان (دعن) عبد الله (بن عمر وابن الفغوة) عن أبيه والفغوة بفتح القاء وسكون العين المعجمة ووارى مخففة مع المد ويقال ابن أبي الفغوة قال دعانى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد أراد أن يبعثنى إلى أبى سفيان بمال يقسمه فى قريش بمكة بعد الفتح فقال التمس صاحبا فجاءنى عمرو بن أمية الضميرى فقال بلغنى أنك تريد الخروج وتلتمس صاحبا قال قلت أجل قال فإنا لك صاحب قال فحئت إلى النبي صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم فقلت له قد وجدت صاحبا قال من ؟ فقلت عمرو بن أمية الضميرى فقال إذا هبطت بلاد قومه فاحذره فإنه قد قال القائل أخوك البكرى ولا تأمنه

٢٠٨ - أد الامامة إلى من ائتمنك ، ولا تخن من خانتك - (تخ دت ك) عن أبي هريرة (فقط) والضياء عن أنس (طب) عن أبي أمامة (د) عن رجل من الصحابة (فقط) عن أبي بن كعب (صح)

مخرجت حتى إذا كنا بالأبواء قال أريد حاجة إلى قومي يودان فتلبت لي قلت راشدا فلما ولي ذكرت لرسول الله صلى الله عليه وسلم فشددت علي بعيري ثم خرجت حتى إذا كنت بالأصافير إذا هو يعارضني فربطها قال فأرضعت بعيري فسبقتة فلما رأني قد فته انصرفوا وجامني فقال كان لي إلى قومي حاجة قال قلت أجل ثمضيئا حتى قدمنا مكة فدفعت المسال إلى أبي سفيان انتهى وعبدالله قال ابن حبان مستور وقال الذهبي تابعي مجهول وساقه في الضعفاء وقال في غيرها لا يعرف قال وعمرو له صحبة ورواية وفي التقريب عمرو بن القفواء الخزاعي صحابي في إسناده حديثه اختلاف انتهى يشير إلى هذا الحديث ورواه العسكري رحمه الله تعالى في الامثال من حديث مسور مرفوعا ؛ هذا وقد رمز المؤلف لحسنه ولعله لا اعتضاده

(أد.) وجوباً من الاداء قال الراغب وهو دفع ما يحق دفعه وتأديته (الامانة) هي كل حق لزومك أدائه وحفظه وقصر جمع لها على حق الحق وآخرين على حق الخلق قصر قال القرطبي والامانة تشمل أعداداً كثيرة لكن أمهاتها الوديعة واللقطة والرهن والعارية قال القاضي وحفظ الامانة أثر كمال الإيمان فإذا نقص الإيمان نقصت الامانة في الناس وإذا زاد زادت (إلى من ائتمنك) عليها وهذا لا مفهوم له بل غالباً والخيانة التفريط في الامانة قال الحراني والائتمان طلب الامانة وهو إيداع الشيء لحفظه حتى يعاد إلى المؤمن ولما كانت النفوس نزاعة إلى الخيانة روائية عند مضايق الامانة وربما تأولت جوازها مع من لم ياتزمها أعقبه بقوله (ولا تخن من خانتك) أي لا تعامله بمعاملته ولا تقابل خيائته بخيانتك فتكون مثله وليس منها ما يأخذ من مال من جرده حقه إذ لا تعدى فيه أو المراد إذا خانتك صاحبك فلا تقابله بجزاء خيائته وإن كان حسناً بل قابله بالأحسن الذي هو العفو وادفع بالتالي هي أحسن وهذا كما قاله الطيبي أحسن قال ابن العربي وهذه مسألة متكررة على السنة الفقهاء ولم فيها أقوال: الأول لا تخن من خانتك مطلقاً الثاني خن من خانتك قاله الشافعي الثالث إن كان مما ائتمنك عليه من خانتك فلا تخنه وإن كان ليس في يدك فخذ حقه منه قاله مالك الرابع إن كان من جنس حقه فخذ وإلا فلا قاله أبو حنيفة قال والصحيح منها جواز الاعتداء بأن تأخذ مثل مالك من جنسه أو غير جنسه إذا عدلت لأن مالجه كم فعله إذا قدرت تفعله إذا اضطرت (تخ دت) في البيوع وقالت حسن غريب (ك عن أبي هريرة) قال ابن الجوزي فيه شريك قال يحيى مازال مختلطاً عن قيس قال أحمد كثير الخطأ (قطك والضياء) المقدسي (عن أنس) قال الدارقطني فيه أيوب بن سويد ضمه أحمد وجمع (طب عن أبي أمامة) قال الهيثمي وفيه يحيى بن عثمان المصري قال ابن أبي حاتم يتكلمون فيه ورواه الطبراني أيضاً في الصغير والكبير باللفظ المازبور عن أنس قال الهيثمي رجاله ثقات ورواه ابن عساکر من طريق مكحول قال رجل لأبي أمامة الرجل أستودعه الوديعة أو يكون لي عليه شيء فيجحدني ثم يستودعني أو يكون له علي شيء فأجده ؟ قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره ابن عساکر وغيره ومكحول لم يسمع من أبي أمامة وقال السخاوي في أسانيده مقال لكن بطرقه يتقوى (د عن رجل من الصحابة) ولا يضر إبهامه لأن الصحابة كلهم عدول (قط عن أبي بن كعب) بدرى سيد سند من فضلاء الصحابة روى عنه أنس وغيره وفي موته أقوال قال ابن الجوزي فيه محمد بن ميمون قال ابن حبان منكر الحديث جداً لا يحل الاحتجاج به وقال في المنار فيه ثلاثة ولوا القضاء ساء حفظهم وقال أحمد حديث باطل وقال ابن حبان رواه (دت ك) عن أبي هريرة تفرد به طلق بن غنم عن شريك واستشهد له الحاكم بحديث أبي التياح عن أنس وفيه أيوب بن سويد فيه خلف ورواه أبو داود بسند فيه مجهول وقد صححه ابن السكك ورواه البيهقي عن أبي أمامة بسند ضعيف وقال ابن الجوزي لا يصح من جميع طرقه



٣٠٩ - أَدَّاهُ افَرَضَ اللهُ تَعَالَى عَلَيْكَ تَكُنْ مِنْ أَعْبِدِ النَّاسِ ، وَاجْتَنِبِ مَا حَرَّمَ اللهُ عَلَيْكَ تَكُنْ مِنْ أَوْرَعِ النَّاسِ ، وَأَرْضِ بِمَا قَسَمَهُ اللهُ لَكَ تَكُنْ مِنْ أَغْنَى النَّاسِ - (عدد) عن ابن مسعود (ض)

٣١٠ - أَدْبَنِي رَبِّي فَأَحْسِنِ تَأْدِيبِي - ابن السمعاني في أدب الإماء عن ابن مسعود (صح)

(أد ما افترض الله) أى أوجب (عليك) ومنه السنة يقول فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا أى سنه (تكن من أعبد الناس) أى المقبول عبادتهم يعنى إذا أدبت العبادة على أكل الأحوال من ركن وشرط وسنة خالصة سالمة من الخلل تكن من أعبد الناس ممن لم يفعلها كذلك والعبادة تتفاوت رتبها في السكال (واجتنب ما حرم الله عليك) أى لا تقربه فضلا عن أن تفعله فإن من حام حول الحمى يوشك أن يقع فيه (تكن من أروع الناس) أى من أعظمهم كنفأ عن المحرمات وأثر الشبهات؛ قال النووى والورع اجتناب الشبهاب خوفا من الله تعالى وقال ابن القيم ترك ما يخاف ضرره في الآخرة والزهة ترك ما لا ينفع فيها (وارض) اقع (بما قسمه الله) قدره (لك) قال الله تعالى و نحن قسمنا بينهم معيشتهم في الحياة الدنيا (تكن من أغنى الناس) فإن من قنع بما قسمه الله له صار غنى القلب زهدا فمأ في يد غيره والقناعة كنز لا يفنى، قال أكرم بن صبي من باع الحرص بالقناعة ظفر بالغنى والثروة ولو صدق الحريص نفسه واستنصح عقله علم أن من تمام السعادة وحسن التوفيق الرضا بالقضاء والقناعة بالقسم قال الحكماء من قنع كان غنيا وإن كان فقيرا ومن تجاوز مائة القناعة فهو فقير وإن كان غنيا وقال بعضهم الرضا بالكفاف يؤدي إلى العفاف ومن رضى بالمقدور قنع بالميسر وقالوا ما كان لك من الدنيا أتاك على ضعفك وما كان منها عليك لم تدفعه بقوتك ومن قطع رجاؤه مما فات استراح بدنه والراحة كلها في الرضا بالمقسوم والاقتدار على حال الوقت والاعراض عما كان ويكون لأن ذلك كدر في الوقت وشغل بما لا يعنى ولا يعنى والهم كله في الأسف على الأمور الماضية والاهتمام بالأمور الآتية من الدنيا وعاد ذلك أن العبد يقبل ما أعطاه سيده في الوقت ولا يهتم بما بعد الوقت لا من أين ولا كيف ولا ماذا يعطيه لأنه ليس بما يعنيه (تمة) قال الغزالي للشرع حكان حكم الجواز وحكم الأفضل الاحوط فالجائز يقال له حكم الشرع والأفضل والاحوط يقال له حكم الورع فافهم وبه يخرج الجواب عن قول من قال الورع موضوع على التشديد والشرع موضوع على اليسر والسماحة (عد عن ابن مسعود) قال ابن الجوزى قال الدارقطني رفعه وهم والصواب وقنه

(أدبني ربي) أى علمني رياضة النفس ومحاسن الاخلاق الظاهرة والباطنة، والادب ما يحصل للنفس من الاخلاق الحسنة والعلوم المكتسبة؛ وفي شرح النوايح هو ما يؤدي بالناس إلى المحامد أى يدعوهم (فأحسن تأديبي) بأفضاله على بالعلوم الكسبية والوهية بما لم يقع نظيره لاحد من البشر قال بعضهم أدبه بأداب العبودية وهذبه بمكارم أخلاق الربوبية ولما أراد إرساله ليكرن ظاهر عبوديته مرآة للعالم كقوله صلوا كما رأيتموني أصلى وباطن حاله مرآة للصادقين في متابعتهم وللصديقين في السير اليه فاتبوني يحبسكم الله، وقال القرطبي: حفظه الله من صغره وتولى تأديبه بنفسه ولم يكله في شيء من ذلك لغيره ولم يزل الله يفعل به حتى كره اليه أحوال الجاهلية وحماه منها فلم يجر عليه شيء منها، كل ذلك اطف به وعطف عليه وجمع للحسن لديه انتهى. وفي هذا من تعظيم شأن الادب ما لا يخفى، ومن ثم قالوا الادب صورة المنزل فصور عقلك كيف شئت وقالوا الفضل بالعقل والادب لا بالاصل والنسب لأن من ساء أدبه ضاع نسبه ومن جمل عقله ضل أصله وقالوا زك قلبك بالادب كما تزكى النار بالحطب وحسن الادب يسترقبج النسب، قال في العوارف بالادب يفهم العلم وبالعلم يصلح العمل والعمل تنال الحكمة ولما ورد أبو حفص النيسابورى العراق جاءه الجنيد فرأى أصحابه وقوا على رأسه يأترون بأمره فقال أدبت أصحابك اداب الملوك قال لا

٣١١ - أبوا أولادكم على ثلاث خصال : حب نبيكم ، وحب أهل بيته ، وقرآنة القرآن ، فإن حمله

ولكن حسن الأدب في الظاهر عنوان حسن الأدب في الباطن وقال العارف ابن سلام مددت رجلي تجاه الكعبة فقامتني امرأة من العارفات فقالت إنك من أهل العلم لا تجالس إلا بالأدب وإلا محي اسمك من ديوان القرب وقال السقطي مددت رجلي ليلة في المحراب فتوديت ما هكذا تجالس الملوك فقلت وعزتك لا مددتها أبدا فلم يمدها ليلا ولا نهارا قال في العوارف وكل الآداب متلقيات عن المصطفى صلى الله عليه وسلم فإنه يجمعها ظاهراً وباطناً وذكر البرهان البقاعي أنه سأله بعض العجم أن يقرأ عليه فأذن فجلس متربعا فامتنع من إقرائه وقال أنت أحوج إلى الأدب منك إلى العلم الذي جئت تطلبه وحكي عن الشمس الجوهري أنه لما شرع في الاشتغال بالعلم طاف علي أكابر علماء بلده فلم يعجبه منهم أحد لحدة فهمه حتى إذا جاء إلى شيخ الإسلام يحيى المناوي فجلس بين يديه وفي ظنه أنه ياحقه بمن تقدم فشرع في القراءة فتأمل الشيخ فوجد أصعباً من أصابع رجله مكشوفاً فاتهره وقال له بحال أنت قليل الأدب لا يجيء منك في الطلب نط أصبعك واستعمل الأدب فحم لوقتكم وزال عنه ما كان يجده من الاستخفاف بالناس ولزم دروسه حتى صار رأساً عظيماً في العلم وقال بعضهم قد أدب الله تعالى روح نبيه صلى الله عليه وسلم ورباها في محل القرب قبل اتصالها بيده الظاهر باللفظ والهيئة فتكامل له الانس باللفظ والأدب بالهيئة واتصلت بعد ذلك بالبدن ليخرج باتصالها كالات أخرى من القوة إلى الفعل وينال كل من الروح والبدن بواسطة الأخرى من الكمال ما يليق بالحال ويصير قدرة لأهل الكمال ؛ والأدب استعمال ما يحمد قولاً وفعلًا وقيل الأخذ بمكارم الأخلاق وقيل الوقوف مع المستحسنات وقيل تعظيم من فرقه مع الرفق بمن دونه وقيل غير ذلك قال الحراني والربوبية إقامة المربوب لما خلق وأريد له قرب كل شيء مقيم به بحسب ما أبداه وجوده فرب المؤمن بربه ورب الكافر بره ورباه للكفران ورب محمد صلى الله عليه وسلم بره ورباه للحمد ورب العالمين رب كل عالم لما خلق له ، أعطى كل شيء خلقه ثم هدى . فالربوبية بيان في كل رتبة بحسب ما أظهرته آية مربوبه ، من عرف نفسه فقد عرف ربه (ابن السمعاني) الإمام أبو سعد (في) كتاب (أدب الأملاء) أي أملاء الحديث من جهة صفوان بن مفضل الحنظلي عن محمد بن عبد الله عن سفیان الثوري عن الإعمش (عن ابن مسعود) قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله أدبني فأحسن أدبي ثم أمرني بمكارم الأخلاق ، فقال خذ العفو وأمر بالمعروف وأعرض عن الجاهلین ، هذا سياق رواية السمعاني بحروفه فتصرف فيه المؤلف كما ترى قال الزركشي حديث أدبني ربي فأحسن تأديبي معناه صحيح لكنه لم يأت من طريق صحيح وذكره ابن الجوزي في الواهيات عن علي في ذيل حديث وضعفه وأسندته ببطه في مرآة الزمان وأخرجه بطرق كلها تدور على السدي عن ابن عمارة الجرائي عن علي وفيه فقال يا رسول الله إنك تكلم الوفود بكلام أولسان لانفهم أكثره فقال إن الله أدبني فأحسن تأديبي ونشأت في نبي سعد فقال له عمر يا رسول الله كلنا من العرب فما بالك أفصحنا فقال أتاني جبريل بلغة إسماعيل وغيرهما من اللغات فعلمني إياها ، وصححه أبو الفضل بن ناصر ، قال المؤلف وأخرج العسكري عن علي قال قدم بنو فهد بن زيد على المصطفى صلى الله عليه وسلم فقالوا أتيناك من غور تهامة وذكر خطيبهم وما أجابهم المصطفى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم قال فقلت يائي الله نحن بنو أب واحد ونشأنا في بلد واحد وإنك تكلم العرب بلسان لانفهم أكثره فقال أدبني ربي إلى آخره وأخرج ابن عساكر أن أبا بكر قال يا رسول الله طفت في العرب وسمعت كلام فصائحهم فما سمعت أفصح منك من أدبك قال أدبني ربي ونشأت في نبي سعد قال وإسناده ضعيف وقال السخاوي ضعيف وإن اقتصر شيخنا يعني ابن حجر علي الحكم عليه بالغرابة في بعض فتاويه وقال ابن تيمية لا يعرف له سند ثابت

(أدبوا) خطاباً للأباء والأجداد ويلحق بهم كل كافل ليتيم (أولادكم) أي دريوهم لينشأوا ويستمروا (على) ملازمة خصال (ثلاث) وخصها لأنها أهم ما يجب تعليمه للطفل (خصال) قالوا وما هي قال (حب نبيكم) المحبة

الْقُرْآنَ فِي ظِلِّ اللَّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ مَعَ أَنْبِيَائِهِ وَأَصْفِيَائِهِ - أَبُو نَصْرٍ عَبْدِ الْكَرِيمِ الشَّيرَازِيُّ فِي فَوَائِدِهِ (فر)  
وَابْنُ النَّجَّارِ عَنْ عَلِيٍّ (ض)

٣١٢ - أَدْخَلَ اللَّهُ الْجَنَّةَ رَجُلًا كَانَ سَهْلًا : مُشْتَرِيًا ، وَبَائِعًا ، وَقَاضِيًا ، وَمَقْتَضِيًا - (حم ن ه هب) عن عثمان  
ابن عفان (صح)

٣١٣ - إِدْرَأُوا الْحُدُودَ عَنِ الْمُسْلِمِينَ مَا اسْتَطَعْتُمْ ، فَإِنْ وَجَدْتُمْ لِلدِّسْلِ مَخْرَجًا نَحَلُوا بَيْلَهُ : فَإِنَّ الْإِيمَانَ لَأَنَّ

الإيمانية الطيبة لانها غير اختيارية وهذا واجب لان محبته تبعث على امتثال ما جاء به ، قال السمعاني يجب على الآباء  
تعليم أولادهم أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث بمكة إلى كافة الثقلين ودفن بالمدينة وأنه واجب الطاعة والمحبة وقال  
ابن القيم يجب أن يكون أول ما يقرع سمعهم معرفة الله تعالى وتوحيده وأنه يسمع كلامهم وأنه معهم حيث ما كانوا  
وكذلك كان بنو إسرائيل يفعلون ولهذا كان أحب الأسماء عبد الله وعبدالرحمن بحيث إذا عقل الطفل ووعى علم أنه  
عبد الله ثم يعرفه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وبوجوب محبته (وحب أهل بيته) علي وفاطمة وبنهما أو مؤمن  
بني هاشم والمطلب (وقراءة القرآن) أي تلاوته ومدارسته وحفظه (فإن حملة القرآن) أي حفظته عن ظهر  
قلب المداومين لتلاوته العاملين بأحكامه يكونون (في ظل الله) أي في ظل عرشه كما صرح به في رواية أخرى (يوم  
لا ظل إلا ظله) أي يوم القيامة إذا دنت الشمس من الرؤس واشتد عليهم حرها وقد يراذه ظل الجنة وهو نعيمها  
والكون فيها كما قال الله تعالى «وَنَدْخَلُهُمْ ظِلًّا ظِلِيلًا» وقيل المراد بالظل الكرامة والكشف والامن من المسكاره في ذلك  
الموقف (مع أنبيائه وأصفيائه) أي يكونون في حربه الذين اختارهم من خلقه وارتضاهم لجواره وقربه ومعنى كونه  
معهم أنه يكون رفيقاهم هناك لا تصافه بصفتهم من حمل كتابه وفيه وجوب تأديب الأولاد وأنه حق لازم وكان  
الآب علي ابنه حقا فللابن علي أيه كذلك بل وصية الله تعالى للآباء بأبنائهم سابقه في التنزيل علي وصية الأولاد بأبائهم  
فن أهمل تعليم ولده ما ينفعه فقد أساء اليه . وأكثر عقوق الأولاد آخرها بسبب الإهمال أولا ومن ثم قال بعضهم  
لا يبه أضعفى وليدأ فأضعفك شيخا (أبو نصر) عبد الكريم بن محمد (الشيرازي) نسبة إلى شيراز بلدة (في فوائده) الحديثية  
(فر وابن النجار) في تاريخه (عن علي) لم يرمز له بشيء وهو ضعيف لأن فيه شيء . وصالح بن أبي الأسود له ما كبير وجمفر  
ابن الصادق قال في الكشف عر القطان في النفس منه شيء انتهى

(أدخل الله) بصيغة الماضي دعاء وقد يحمل خبرا ، وعبر عنه بالماضي إشعارا بتحقق الوقوع (الجنة) دار  
الثواب وقدم الجزاء لمزيد التشويق والترغيب (رجلا) يعنى إنساناً ذكراً . أنى والمراد كل مؤمن (كان  
سهلا) أي لينا في حال كونه (مشتريا وبائعا وقاضيا) أي مؤدياً ما عليه (مقتضيا) طالب ماله بالأيأخذة والقصد بالحديث  
الإعلام بفضل الدين والسهولة في المعاملات من بيع وشراء وقضاء واقضاء وغير ذلك وأنه سبب لدخول الجنة  
موصول للسعادة الابدية ، وخص المذكورات لغلبة وقوعها وكثرة المضايقة فيها حتى في التافه لا لإخراج غيرها  
لجميع العقود والحلول كذلك (حم) عن وهب (عن عثمان بن عفان) رضئ الله تعالى عنه رمز المؤلف رحمه الله لصحته  
(إدروا) بكسر الهمزة وسكون المهملة وفتح الراء ادفعوا (الحدود) أي إيجابها أن تنظروا وتبحروا عما يمنع من  
ذلك جمع حد وهو لغة المنع وعرفا تقوية مقدره على ذنب (عن المسلمين والمؤمنين) للأحكام فالتقيدها على أول التنيه  
على أن الدر عن المسلم أم (ما استطعتم) أي مدة استطاعتكم ذلك بأن وجدتم إلى الترك سيلا شرعيا فلا تحدوا  
احدا منهم إلا بأمر متيقن لا يتطرق اليه التأويل (فإن وجدتم للسلم مخرجا) عن إيجاب الحد (نخلوا سبيله) أي  
طريقه يعنى تركوه ولا تحددوه وإن قويت الرية وقامت قرينة تعاقب علي الظر صدق ما يرمى به كوجود رجل مع أجنبية

يُخْطِئُ فِي الْعَفْوِ خَيْرٌ مِنْ أَنْ يُخْطِئَ فِي الْعُقُوبَةِ - (ش ت ك هق) عن عائشة (صح)

٣١٤ - أَرَأُوا الْحُدُودَ بِالشَّبَهَاتِ ، وَأَقِيلُوا الْكِرَامَ عَثْرَاتِهِمْ ، إِلَّا فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ تَعَالَى - (عد) في

جزء له من حديث أهل مهران والجزيرة بن ابن عباس ، وروى صدره أبو مسلم الكجج ، وابن السمعاني في  
الذير عن عمر بن عبد العزيز مرسلًا ، ومسدد في مسنده عن ابن مسعود موقوفًا (ح)

في فراش واحد ، وكلامه شامل لما بعد الإقرار قال ابن العربي ومن السعي في الدرء الإعراض عنه والتعريض له كما فعل المصطفى صلى الله عليه وسلم بما عز لعلك قبلت لعلك فأخذت وكما قال لمن اتهم بالسرقة ما إخالك سرقت وقوله  
لآخر : أبك جنون ؟ هل أحصيت (فان الإمام) يعني الحاكم (لأن) بلام التأكيد وفي رواية أن (يخطئ) في العفو خير من  
أن يخطئ في العقوبة) أى خطؤه في العفو خير من خطئه في العقوبة واسم التفضيل على غير بابيه إذ لاخير في الخطأ  
بالعقوبة وإنما مراده الترهيب من المؤاخذه مع قيام أدنى شبهة والخطاب في قوله إدروا للأئمة قال الطيبي فالإمام  
مظهر أقيم مقام المضرر على الالتفات من الخطاب إلى الغيبة حثا له على إظهار الرأفة والرحمة ، يعنى من حق إمام المسلمين  
وقائدهم أن يرجح سبيل العفو ما أمكن ، والكلام في غير خبيث شرير متظاهر بالأيذاء والفساد ، أما هو فلا يدرأ عنه  
بل يتعين السعي في إقامته بدليل الخرمالار : أترعون عن ذكر الفاجر أذكروا الفاجر بما فيه الخطأ كما قال الحراني  
هو الزلل عن الحق من غير تعمد بل مع عزم الاصابة أو ودان لا يخطئ. (ش ت ك هق) في كتاب الحدود (عن عائشة)  
رضى الله تعالى عنها مرفوعا وموقوفا وقال الحاكم صحيح ورواه الذهبي في التلخيص بأن فيه يزيد بن زياد شامى  
متروك وقال في المهذب هو واه وقد وثقه النسائي انتهى وسبقه الترمذى فقال في العلل فيه يزيد بن زياد سألت عنه  
محمد بن يحيى البخارى فقال منكر الحديث ذاهبه وقال ابن حجر فيه يزيد بن زياد ضعيف وقال فيه البخارى منكر الحديث  
(وش) متروك قال الذهبي رحمه الله وأجود ما في الباب خبر البيهقي إدروا الحد والقتل عن المسلمين ما استطعتم قال  
هذا موصول جيد انتهى

(إدروا الحدود) إدفعوا إقامتها جمع حد قال الحراني . وحقيقته الحاجز بين اثنين متقابلين فاطلق هنا على الحكم  
تسمية للشئ باسم جزئه بدلالة التضمن (بالشبهات) بعنيتين جمع شبهة بالضم وهى كما في القاموس الالباس وقال  
الزحشري تشابهت الامور واشتمت التبت لاشتباها بعضها ببعض وشبه عليه الامر لبس عليه (وأقيلوا الكرام)  
أى خيار الناس ووجوههم نسبا وحسبا وعلما ودينا وصلاحا (عثراتهم) أى زلاتهم بأن لا تعاقبهم عليها ولا تؤاخذهم  
بها ، يقال للعثرة زلة لأن العثر السقوط والزلة سقوط فى الاثم . قال الزحشري من المجاز أقال الله عثرتك وعثر على  
كذا اطلع عليه وأعثره عليه أطلعه وأعثر به عند السلطان قدح فيه وطلب توريطه (إلا فى حد من حدود الله) فانه  
لا يجوز إقالتهم فيه إذا بلغ الإمام وثبت عنده وخلى عن الشبهة ولم يجد إلى دفعه عنه سبيلا وطلب منه إقامته فيما يتوقف على  
الطلب وزاد قوله من حدود الله تفخيما وتأكيذا فلا مفهوم له (عد) قال الحافظ العراقي في شرح الترمذى خروجه  
أبو أحمد بن عدى (في جزء له من حديث أهل مهران والجزيرة) من رواية ابن لهيعة (عن ابن عباس) قال الحافظ  
ابن حجر في تخرجه المختصر وهذا الاسناد إن كان من بين ابن عدى وابن لهيعة مقبول فهو حسن وذكر البيهقي في  
المعرفة أنه جاء من حديث على مرفوعا وذكر التاج السكي في شرح المختصر أن أبا محمد الحارثى ذكره في مسند أبي  
حنيفة من حديث ابن عباس وروى من أخذ كلامه فتنسبه إلى أبي محمد الذارمى فكأنه تحرف عليه انتهى (وروى صدره)  
فقط وهو قوله إدروا الحدود بالشبهات (أبو مسلم الكجج) بفتح الكاف وشد الجيم نسبة إلى الكجج وهو الجص  
لقب به لانه كان كثيرا ما يبنى به (وإن السمعاني) أى وروى صدره فقط ابن السمعاني (في الذليل) أى ذليل تاريخ  
بغداد (عن) أبي حفص (عمر بن عبد العزيز) بن مروان بن الحكم امير المؤمنين الخليفة العادل الراشد المجمع على

٣١٥ - أَدْرَأُوا الْحُدُودَ ، وَلَا يَنْبَغِي لِلْإِمَامِ تَعْطِيلُ الْحُدُودِ - (قط هق) عن علي (ح)

٣١٦ - أَدْعُوا اللَّهَ وَأَنْتُمْ مُوقِنُونَ بِالْإِجَابَةِ ، وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَجِيبُ دُعَاءَ مَنْ قَلَبَ غَافِلٍ لَاهٍ - (ت ك)

عن أبي هريرة

وفور فضله وعقله وعلمه وورعه وزهده وعدله (مرسلاً) قال ابن حجر وفي سنده من لا يعرف وفيه قصة (ومسدد) بضم الميم وفتح المهملة وشد المهملة ابن مسرهد البصرى ثقة حافظ (في مسنده) الذى هو أول مسند صنف في البصرة قيل اسمه عبد الملك ومسدد لقبه (عن) عبد الله (بن مسعود موقوفاً) بلفظ إدرووا الحدود بالشبهة بلفظ الافراد وقال ابن حجر في شرح المختصر وهو موقوف حسن الاسناد انتهى وبه يرد قول السخاوى طريقة كلها ضعيفة ، نعم أطلق الذهبي على الحديث الضعف ولعل مراده المرفوع

(إدروا الحدود) جمع حد قال الراغب سميت العقوبة حداً لكونه يمنع الفاعل من المعاودة أو لكونها مقدرة من الشارع أو الاشارة إلى المنع ولذا سمي البواب حداً قال وتطلق الحدود ويراد بها المعاصي كقوله تعالى « تلك حدود الله فلا تقربوها » وعلى لعل فيه شيء مقدر ومنه « ومن يتعد حدود الله » وكأنها لما فصلت بين الحلال والحرام سميت حدود إذ الحد الحاجز فمنها ما زجر عن فعله ومنها ما زجر عن الزيادة عليه والنقص منه (و) لكن (لا ينبغي) مع ذلك (للإمام) ونوابه أى لا يجوز (تعطيل الحدود) أى ترك إقامة شيء منها بعد ثبوته على وجه لا مجال للشبهة فيه فالمراد لا تفضحوا عنها إذا لم تثبت عندكم وبعد الثبوت فإن كان ثم شبهة فادروا بها وإلا فأقيموها وجوباً ولا تعطلوها فإن تعطيلها يجر إلى اتحام القبائح وارتكاب الفضائح والتجاهر بالمعاصي وخلع ربة أحكام الشريعة (نتيجه) أخذ الكرخى من هذه الأخبار أنه لا يجب العمل بخبر الواحد في الحدود لما أنه لا يفيد العلم إلا بقرينه وذلك شبهة وألزم بأن ذلك موجود في شهادة الواحد (قط هق عن علي) وضعفه البيهقي وقال السخاوى فيه المختار بن نافع قال البخارى منكر الحديث انتهى ، نعم هو حسن بشواهد عليه يحمل رمز المؤلف لحسنه

(ادعوا) بهزمة وصل مضمومة (الله) المنفرد بالأعطاء والمنع والضر والنفع فذكره هنا أنسب من ذكر الرب أى أسأله من فضله من الدعاء وهو استدعاء العبدية العناية واستمداده منه المعونة وحقيقته إظهار الافتقار اليه والتبرؤ من الحول والقوة وهوسمة العبودية واستشعار الذلة البشرية وبه رد على من كره الدعاء من الصوفية وقال الأولى السكوت والرضا والجمود تحت جريان الحكم والقضاء وهذا الحديث نص في رده والذى عليه جمهور العوائف أن الدعاء أفضل مطلقاً لكن بشرط رعاية الأدب والجد في الطلب والعزم في المسألة والجزم بالإجابة كما أشار اليه بقوله (وأتم موقنون) جازمون (بالإجابة) بأن تكونوا على حال تستحقون فيه الإجابة بخلوص النية وحضور الجنان وفعل الطاعات بالاركان وتجنب المحظور والبهتان وتفريغ السرعما سوى الرحمن ، أما سمعته يقول « وجاء بقلب منيب؟ » أى راجع اليه عما سواه مع اظهار الانكسار والاضطرار ورفض الحول والقوة وغلبة ظن الاجابة بحيث تكون أغلب على القلب من الرد لأن الداعى إذا لم يكن جازماً لم يكن رجاءه صادقا وإذا لم يصدق الرجاء لم يخص الدعاء ؛ إذ الرجاء هو الباعث على الطلب ولا يتحقق الفرع بدون تحقق الأصل ولأن الداعى إذا لم يدع ربه علي يقين أنه يجيبه فعدم إجابته إما لعجز المدعو أو بخله أو عدم علمه بالاتبال وذلك كله على الحق تقدس مجال قال الطيبى وقيد الأمر بالدعاء باليقين والمراد النهى عن التعرض بما هنا مناف للإيقان من الغفلة واللهو والأمر بضدهما من احضار القلب كما تقرر أولاً والجد في الطلب بالعزم في المسألة فإذا حصل حصل اليقين ونبه على ذلك بقوله (واعلموا أن الله) زاد في رواية الترمذى تبارك وتعالى (لا يستجيب) أى لا يجيب قال في النهاية : المحيب الذى يقابل الدعاء والسؤال بالقبول والاعطاء (دعاء) بالمد (من قلب غافل) بالإضافة ويجوز عدمها وتوניהا (لاه) أى لا يعياً بسؤال سائل غافل عن الحضور مع

٣١٧ - ادفعوا الحدود عن عباد الله ما وجدتم لها مدفعاً - (د) عن أبي هريرة (ح)

٢١٨ - أذكار موتاكم وسط قوم صالحين ، فإن الميت يتأذى بجوار السوء كما يتأذى الحي بجوار السوء -

مولاه مشغوف بما أهمه من دنياه ، ونظيره قوله تعالى هو لا يموتن الا واتم مسلون، نهاهم عن الموت على غير دين الاسلام وليس بمقدورهم لكنه أمر بالثبات عليه بحيث إذا أذركهم الموت على تلك الحالة والتيقظ والجذوق الدعاء من أعظم آدابه، قال الامام الرازي أجمعت الأمة على أن الدعاء اللساني الخالي عن الطلب النفساني قليل النفع عديم الاثر قال وهذا الاتفاق غير مختص بمسألة معينة ولا بحالة مخصوصة (نتيجه) قال السكالي ابن المهام ما تعارفه الناس في هذه الازمان من التلطيط والمباغة في الصياح والاشتغال بتحريرات النغم اظهارا للصناعة النغمية لا اقامة للعبودية فانه لا يقتضى الإجابة بل هو من مقتضيات الرد وهذا معلوم إن كان قصده إعجاب الناس به فكأنه قال اعجبوا من حسن صوتي وتحريري ، ولا أرى أن تحريرات النغم في الدعاء كما يفعله القراء في هذا الزمان يصدر عن فهم معنى الدعاء والسؤال وما ذاك إلا نوع لعب فانه لو قدر في الشاهد سائل حاجة من ملك أدى سؤاله وطلبه بتحرير النغم فيه من الخفض والرفع والتطريب والترجيع كالتغني نسب البتة إلى قصد السخرية واللعب إذ مقام طلب الحاجة التضرع لا التغني فاستبان أن ذاك من مقتضيات الحية والحرمات (ت) في الدعوات واستغربه عن أبي هريرة قال في الاذكار واسناده فيه ضعف (ك) في الدعاء والذكر (عن أبي هريرة) قال الخالك مستقيم الاسناد تفرد به صالح المزى أحد زهاد البصرة انتهى ورده الذهبي فقال صالح متروك تركه (س) هذا رمز الذهبي ومراده به النسأ وعبارة المتولى قال المندري تركه أبو داود والنسائي انتهى فما في النسخ من نقط السين خطأ ينشأ من توهم أن رمز الذهبي كرمز المؤلف وغيره له هنا قال (خ) منكر الحديث وقال أحمد صاحب قصص لا يعرف الحديث وجرى على منواله الحافظ العراقي ثم تليذه الحافظ ابن حجر فقالا صالح وإن كان صالحا ضعيف في الحديث ومن ثم تركه جمع فمن زعم حسنه فضلا عن صحته فقد جازف

(ادفعوا الحدود عن عباد الله) أضافهم اليه تذكيرا بأن الدفع عنهم من تعظيم مالكمهم (ما وجدتم له) أي للحد الذي هو واحد الحدود أو للدفع المفهوم من ادفعوا يعنى لا تقيموا مدة درام وجودكم لها ومدفعا، كصع أى تأويلا يدفعها لأن الله تعالى كريم عفو يحب العفو والستران الذين يحون أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا لهم عذاب أليم، ومن ثم ندب للحاكم إذا أتاه نادم أقر بجد ولم يفسره أن لا يستفسره بل يأمره بالستر فإن كان بما يقبل الرجوع عرض له به كما فعل المصطفى صلى الله عليه وسلم الا أن هذا مقيد بما إذا لم يكن الفاعل معروفا بالاذى والفساد فعدم الاغضاء عنه أولى كما مر بل قد يجب عدم الستر عليه لأن الستر يطغيه ، نص عليه مالك وغيره ، قال الحراني ، الدفع رد الشيء بغلبة وقهر عن وجهته التي هو منبعث إليها (ه) من حديث اسحاق بن إسرائيل عن وكيع عن إبراهيم بن الفضل عن المقبري (عن أبي هريرة) قال ابن حجر في تخريج المختصر : إبراهيم مدني ضعيف - خرج ابن عدى فعداه من منكراته وقال هذا رجل اتهمه سفيان الثوري انتهى و به يعرف سقوط رمز المصنف رحمه الله تعالى لحسنه الا أن يراد أن ما مر يعضده (ادفعوا) أيها المسلمون (موتاكم) المسلمين (وسط) بفتح السين وسكونها وهو أفصح (قوم صالحين) جمع صالح وهو القائم بحقوق الله وحقوق عباده وتتفاوت درجاته والوسط بمعنى المتوسط بين جماعة من الأموات، لكن ليس المراد هنا حقيقة التوسيط وهو جعل الشيء في الوسط بل الدفن بقرب قبر صالح أو بمقبرة الصالحاء ولو في طرفها فيكره الدفن بقرب قبر متدع أو فاسق والأفضل بأفضل مقبرة البلد ومحرم دفن مسلم في مقبرة كفار وعكسه كما أشار اليه بقوله (فإن الميت يتأذى) يتضرر (بجوار السوء) بالفتح والإضافة أى بسبب جوار جوار السوء والميت وتختلف مراتب الضرر باختلاف أحوال المتضرر منه لنحو شدة تعذيب أو تن ربح أو ظلمة أو غير ذلك فليس المراد بالتأذى مدلوله اللغوي

(حل) عن أبي هريرة (ض)

٣١٩ - اَدْفَنُوا الْقَتْلَى فِي مَصَارِعِهِمْ - (٤) عن جابر (ص)

٣٢٠ - اَدْمَانَ فِي اِنَاءٍ لَا آكَلَهُ وَلَا اَحْرَمَهُ (طس ك) عن أنس (ص)

وهو الضرر بقيد كونه يسيراً بحسب إذ في القاموس الأذى السوء اليسير ( كما يتأذى الحى بجار السوء ) الحى وفرواية قيل يارسول الله وهل ينفع الجار الصالح في الآخرة قال هل ينفع في الدنيا قالوا نعم قال كذلك ينفع في الآخرة قال السخاوى وماروى أن الأرض المقدسة لا تقدرس أحداً إنما يقدرس المرء عمله قد لا ينال فيه قال عبد الله في العاقبة فيندب لولى الميت أن يقصده قبور الصالحين ومدافن أهل الخير فيدفنه معهم وينزله بإزائهم ويسكنه في جوارهم تبركاً وتوسلاً بهم وأن يحتجب به قبور من يخاف التأذى بمجاورتهم والتألم بمشاهدة حاله كما جاء في أثر أن امرأة دفنت بقبر فأتت أهلها في النوم فجعلت تعتهم وتقول ما وجدتم أن تدفنوني إلا إلى فرن الخبز فلما أصبحوا لم يجدوا بقرب القبر فرن خبز لكن وجدوا رجلاً سيقاً لابن عامر دفن بقربها ورأى بعضهم ولده بعد موته فقال ما فعل الله بك قال ما ضرتني إلا أنى دفنت بازاء فلان وكان سقا فروعى ما يعذب به من أنواع العذاب، ولو تعارض شرف البقعة وسوء حال المقبورين فاحتملان رجح بعضهم تقديم الدفن بجوار الصالحاء على الدفن بالبقعة المقدسة، وفيه حث على العمل الصالح والبعد عن أهل الشر والزجر عن فعله والنهي عن أذى الجار (حل) من حديث محمد بن عمران بن الجنيد عز شعيب بن محمد الهمداني عن سلمان بن عيسى عن نافع عن عمه نافع بن مالك عن أبيه (عن أبي هريرة) ثم قال غريب من حديث مالك وأقول سليمان ابن عيسى قال في اللسان هالك وقال أبو حاتم كذاب وابن عدى وضاع ومن ثم أورد الجوزقاني الحديث في الموضوعات وكذا ابن الجوزى وتعبه المؤلف وغاية ما أتى به أن له شاهداً حاله كحاله

(ادفنوا القتلى بفتح فسكون أى قتلى أحد والحكم عام (في مصارعهم) وفي رواية في مضاجعهم أى في الاماكن التي قتلوا فيها، والصرع من الاغصان ما تهطل وسقط إلى الأرض ومنه قيل للقتيل صريع وهذا قاله لما نقلوا بعضهم ليدفوه بالبقيع مقبرة المدينة ولا يصح تعليقه لكونه محل الشهادة والأرض تشهد لمن قتل فيها لأن الشهادة لا تتوقف منها على الدفن ولعله لبقاء دمائهم ودفنها معهم قال في المطامع والصحيح أن ذلك كان قبل دفنهم وحيث دفنوا لا المر للندب (٤ عن جابر) قال الترمذى رحمه الله حسن صحيح ولهذا رمز المؤلف رحمه الله تعالى لصحته

(أدهان) تثنية أدم بضم الهمزة والذال المهولة وتسكن جمع إدام وقيل هو بالسكون المفرد وبالضم الجمع أى لبن وعسل (في إناء) واحد (لا آكله ولا أحرمه) صريح في حله خلافاً لما وهم لأنه من الطيبات المأذون في تناولها وإنما لم يأكله لأنه كان يكره التلذذ والتبسط بنعيم الدنيا ويحب التقال منه تركاً للتعمق في التعمم ورفضاً لفضول الدنيا كما ورد في عدة أخبار، وبين مراده في خبر عائشة رضى الله عنها وغيره، وأكله من برمة فيها سم وعسل لبيان الجواز أو للابتئاس أو جبراً لخطار من قدمه أول كونه المتيسر في ذلك الوقت أو للتعديل كالجمع بين حار وبارد أو رطب ويابس أو غير ذلك من المقاصد التي لاتنافى الزهد (تنبيه) قال الغزالي هذا الحديث نبه به علي أنه ينبغي للإنسان أن لا يضيع في الشهوات فيكنى إسرافاً أن يأكل كلما يشتهي ويفعل كلما يهواه فلا يعطى نفسه شهوتين دفعة فتقوى عليه وقد أدب عمر ولده عبدالله إذ دخل عليه فرجده بأكل لحماً فأدوماً بسمن فعلاه بالدره وقال لا أم لك كل يوماً هذا ويوماً هذا وإذا كان حد الاعتدال المطلوب خفياً في كل شخص فالحزم أن لا يترك في كل حال وأكل آدم في يوم هو الاعتدال وخلافه إسراف وإفراط ومخالفة اقتار وكان بين ذلك قواماً. قال إذا اشتبهت فأكفه فينبغي أن يترك الخبز ويأكلها بدلاً عنه ليكون قوتاً لثلاث جمع بين شهوة وعادة (طس ك) في الأطعمة (عن أنس) قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم بقعب فيه لبن وعسل فذكره قال الحاء كم صحیح فرده الذهبي وقال بل منكر واه وقال الهيثمي بعد عزوه للطبراني

٢٢١ - أَدْنُ الْعَظْمِ مِنْ فَيْكٍ ؛ فَإِنَّهُ أَهْنَأُ وَأَمْرَأُ - (د) عن صفوان بن أمية (ح)  
 ٢٢٢ - أَدْنَى مَا تَقَطَّعَ فِيهِ يَدُ السَّارِقِ ثَمْنُ نَجْمٍ - الطحاوى (ط) عن أيمن الحبشى

فيه عبد الكبير بن شعيب لم أعرفه وبقية رجاله ثقات وقال ابن حجر في طريق الطبرانى راو مجهول وقد أشار البخارى إلى تضعيفه في صحيحه فزعم صحته خطأ

(أدن) بفتح الهمزة وسكون الدال وكسر النون أى قرب (العظم من فيك) قاله لصفوان وقد رآه يأخذ اللحم من العظم بيده (فإنه) أى تقرب اللحم من العظم ونهشه (أهنأ) بفتح الهمزة الألف ورفع الثانية أى أقل مشقة وتعباً (وأمرأ) بصيغة أهناً أى أقل ثقلاً على المعدة وأسرع هضمًا وأبعد عن الأذى واحمد للعاقبة فالأمر إرشادى (د عن صفوان بن أمية) بضم الهمزة وفتح الميم وشدة التحتية تصغير أمة وهو ابن خلف الجهمى من المؤلفات الأشراف شهيد اليرموك أميراً قال كنت آكل مع النبي صلى الله عليه وسلم فأخذ اللحم من العظم فدكره وقد رمز المؤلف لحسنه وليس كما قال فقد جزم الحافظ ابن حجر بأن سنده منقطع

(أدن) ما قطع فيه يد السارق أى أدون ما يجب فيه قطع يد السارق بسرقة من حرز مثله بشرطه (ثمن) وفى رواية قيمة (المجن) بكسر الميم ، فتح الجيم الترس سمي به لأنه يحن صاحبه أى يستره ويواريه ؛ وميمه عند سيويه أصلية وعند الجمهور زائدة وبقية الحديث عند مخرجه الطحاوى ، وكان يقوم يومئذ بدينار وفى روايه له أيضا بعشرة دراهم ويوافقه رواية أبو داود والنسائى عن ابن عباس قطع رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلاً فى مجن قيمته دينار أو عشرة دراهم وفى رواية للنسائى لا قطع فيما دون عشرة دراهم وعرض بأحاديث منها خبر الشيخين عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قطع فى مجن قيمته ثلاثة دراهم وخبر البيهقى عن عمر قيل لعائشة ما ثمن المجن قالت ربع دينار . قال ابن عبد البر هذا أصح حديث فى الباب ، قال ابن حجر ويجمع بأنه قال أولاً لا قطع فيما دون العشرة ثم شرع القطع فى الثلاثة فما فوقها فزيد فى تعاليف الحد كما زيد فى تغليظ حد الخمر وأما سائر الروايات فليس فيها إلا الإخبار عن فعل وقع فى عهده وليس فيه تحديد النصاب فلا ينافى رواية ابن عمر أنه قطع فى مجن قيمته ثلاثة دراهم وهو مع كونه حكاية فعل لا يخالف حديث عائشة أن قيمته ربع الدينار فإن ربع الدينار صرف ثلاثة دراهم وليس المراد به مجانبته بل الجنس وأن القطع كان يقع فى كل شئ يبلغ قدر ثمن المجن فيكون نصاباً ولا يقطع فيما دونه وقد أخرج ابن أبى شيبة عن هشام بن عروة عن أبيه قال كان السارق فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يقطع فى ثمن المجن وكان يومئذ ثمن ولم يكن يقطع فى الشئ التافه وقد قال فى رواية الطحاوى أيضاً وغيره بدل ثمن قيمة وقيمة الشئ ما انتهى إليه الرغبة فيه والتمن ما يقابل به المبيع عند البيع قال ابن دقيق العيد القيمة والتمن قد يختلفان والمعتبر القيمة ولعل التعبير بالتمن لكونه صادف القيمة فى ذلك الوقت أو باعتبار الغلبة والجمع يبر مختلف الروايات فى ثمن المجن يمكن بالحل على اختلاف الثمن والقيمة أو على تعدد المجان الذى قطع فيها أو اعتماد الشافعى رحمه الله تعالى على حديث عائشة رضى الله تعالى عنها أنه لا قطع إلا فى ربع دينار فصاعداً قال وهذا صريح فى الحصر وسائر الأخبار حكاية فعل لا عموم لها وأما خبر لعن الله السارق يسرق البيضة فيقطع ويسرق الحبل فيقطع فإنه وإن احتمل أن ادا بيضة الحديد وحبل السفن كما قيل فالأظهر من مساقه أن يراد به التقليل لكن أقل ذلك الليل يقيد بهذا الحديث ونحوه (تنبيه) قال المازرى وغيره وقد صان الله تعالى الأموال بإيجاب قطع سارقها وخص السرقة لثة ما عداها بالنسبة إليها من نحو نهب وغصب والسهولة إقامة البيضة عليها بخلاف السرقة وشد العقوبة فيها لتكون أبلغ فى الزجر ولم يجعل دية الجناية على العضو المقطوع منها بقدر ما يقطع فيه حماية لليد ثم لما غانت هانت وفيه إشارة إلى الرد على المعرى فى قوله: يد بخمس مئين عسجدوديت . ما بالها سقطت فى ربع دينار فأجابها القاضى عبد الوهاب بقوله : عز الامامة أخلاقها ، وأرضها ذل الحياة ، فانهم حكمة البارى



٣٢٣ - أَدْنَى أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا يَنْتَعِلُ بِنَعْلَيْنِ مِ نَّارٍ يَغْلِي دَمُهُ مِنْ حَرَارَةِ نَعْلَيْهِ - (م) عن أبي سعيد (ص)

٣٢٤ - أَدْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْزِلَةٌ لَهَا ثَمَانُونَ أَلْفَ خَادِمٍ ، وَاثْنَتَانِ وَسَبْعُونَ زَوْجَةً ، وَتَنْصَبُ لَهُ قَبَةٌ مِنْ

لَوْلُو وَزَرْجَدٍ وَيَقُوتُ كَمَا بَيْنَ الْجَلَابِيَةِ وَسَمْعَاءَ - (حم ت حب) والضياء عن أبي سعيد (ص)

وشرحه أن الآية لو كانت ربع دينار كثرت الجنائيات على الأيدي . لو كان نصاب القطع خمسمائة دينار كثرت على الأموال فظهرت الحكمة من الجنابين وكان فيه صيانة على الطرفين قال الزمخشري والدرن يعبره عن قلة المقدار وإنما استعير الأدنى وهو الأقرب للأهل لأن المسافة بين الشيبين إذا دنت قل ما بينهما من الأحياء وإذا بعدت كثر ذلك ؛ والدفع كما في الفتح تأثير في الغير بالابانة والطحاوي طبع عن أيمن الحيشي ( ابن أم أيمن حاضنة المصطفى صلى الله عليه وسلم واسمها بركة رمز المصنف لحسنه قال ابن حجر هذا منقطع لأن أيمن إن كان هو ابن أم أيمن فلم يدره عطاء ومجاهد لأنه استشهد يوم حنين، إن كان والد عبدالواحد أو ابن امرأة كعب فهور تابعي وبالثاني جزم الشافعي وأبو حاتم وغيرهما وأما رواية الطحاوي فنسب البيهقي الوهم فيها إلى شريك وقد بين من رواية الطبراني أن الوهم من دونه انتهى ( أدنى أهل النار ) أي أهنومهم ( عذابا ) وهو أبو طالب كما يأتي التصریح به في خبر ( ينتعل بنعلين من نار يغلي دماغه من حرارة نعليه ) أي بسبب حرارتهما أو من أجلهما فيرى أنه أشد الناس عذابا وهو أهنومهم وفيه أن عذاب أهل النار متفاوت فمنهم من تأخذه النار إلى كعبيه ومنهم إلى ركبتيه ، ومنهم ومنه وكفر من كفر فقط ليس ككفر من كفر وطغى وتمرد وعصى ، وكفر من قاتل الأنبياء وقتك فهم وأفسد في الأرض ليس ككفر من كفر وسألهم وأحسن إلى أحدهم كأبي طالب ، وقضية الخبر دوام الإحراق مع الحركات والتحريكات الغير المتناهية في القوة والحيوانية ولا استحالة فيه كما زعمه بعض فرق الضلال وهم مشدروا المعاد الجسماني لأن الله تعالى قادر على الممكنات ، ودوام الحياة مع دوام الإحراق ممكن والقوة الجسمانية قد لا تنتهي انفعالاتها فكذا فعلها بالواسطة ( م عن أبي سعيد ) الخدرى لكن لفظ رواية مسلم فيما وقعت عليه من النسخ المحررة من حديث أبي سعيد : إن أدنى

( أدنى ) هذا هو لفظ رواية أحمد وغيره ولفظ الترمذى إن أدنى ( أهل الجنة ) هو جهنمة وقيل غيره ( منزلة ) تمييز أو حال بتأويله بنازلا والمنزلة الدرجة وأصل الدنو القرب في المكان ثم استعير للخسة كما استعير البعد للشراف والرفعة ( الذى ) أى الرجل وعبر باسم الموصول تفخيما ( له ثمانون ألف خادم ) من الذكور والإناث فإن الخادم يتناول الغلام والجارية كما صرح به أهل اللغة وهؤلاء الخدم من أولاد المشركين كما يدل عليه الحديث الآتى ويحتمل أن البعض منهم والبعض من الولدان والبعض من الخور وقضية الخبر الحصر في هذا العدد ويحتمل أن المراد المبالغة في الكثرة على قياس ما يأتي بعده عن الغزالي لكنه يبعده ذكر الاثنين مع السبعين في قوله ( واثنتان وسبعون زوجة ) من الخور العين كما في رواية أى غير ماله من نساء الدنيا قال السهوى وتبين من الأحاديث أن لكل واحد من أهل الجنة زوجتين من الخور العين أصالة وسبعين إرثا من أهل النار وذلك غير أزواجه من أهل الدنيا ؛ وأخذ منه أن النساء أكثر أهل الجنة كما أنهم أكثر النار أهل وهو ما فهمه أبو هريرة كما في الصحيحين عنه لكن فيها ما مرفوعا أن منكن في الجنة ليسير وفي حديث مسلم الآتى أقل ساكنى الجنة النساء قال ابن القيم فهذا يدل على أنه إنما يكن في الجنة أكثر بالخور وأما نساء أهل الدنيا فأقل أهل الجنة قال السهوى وفيه نظر لا مكان الجمع بأن المراد أن منكن في الجنة ليسير بالنسبة لمن يدخل النار منكن لأنهن أكثر أهل النار ويحمل عليه خبر عائشة أقل ساكنى الجنة النساء يعنى بالنسبة لمن يسكن النار منهن ويأتى لذلك مزيد ( وينصب له ) في روضة من رياض الجنة أو على حافة نهر الكوثر كما ورد في الصحاح ( قبة ) بضم القاف وشد الموحد بيت صغير مستدير ( من لؤلؤ ) بضم

٢٢٥ - أدنى جذات الموت بمنزلة مائة ضربة بالسيف - ابن أبي الدنيا ذكر الموت عن الضحاك  
ابن حمزة مرسلا

٢٢٦ - أدوا صاعاً من طعام في الفطر - (حل حق) عن ابن عباس (ص)

اللامين وسكون الهمزة بينهما (وزبرجد) بدال مهملة كما في الصحاح ولم يصب من جعله بمعجمة وله منافع منها أن شرب حكا كنه نافع من الجذام كما نقله المؤلف (وياقوت) قال القاضي يزيد إن القبة معمولة منها أو مكلفة بها وقال غيره أراد أنها مركبة من الجواهر الثلاثة وللياقوت خواص شريفة منها أن التختم به والتعليق يمنع إصابة الطاعون علي التحقيق وله في التفريح وتقوية القلب الجريح ومقاومة السموم ومدافعة الهوموم والغوموم ماهو مشهور معلوم وسعتها (كما بين الجاية) قرية بالشام (وصنعاء) قصبة باليمن كثيرة الشجر والماء تشبه دمشق قيل أول بلد بنيت بعد الطوفان والمسافة بينهما أكثر من شهر قال القاضي أراد أن بعد ما بين طرفيها كما بين الموضوعين وهذا للبالغ في السعة وقد شنع حجة الإسلام على من زعم أن المراد الحقيقة وقال لا تظن أن المراد به تقدير بالمساحة لأطراف الاجسام فان ذلك جهل بطريق ضرب الامثال انتهى وفيه دلالة على سعة الجنان الموعودة لأهل الإيمان وذلك من أعظم المن عليهم إذ الروح مع السعة كما أن الكرب مع الضيق وكما جمع الله لأهل الجنة السعة والإغداق جمع على أهل النار التضيق والإرهاق (حمت) في صفة الجنة واستغربه (حب والضياء) المقدسي (عن أبي سعيد) الخدرى وفيه مقال (أدنى جذات) جمع جذة بجم فوحدة والجذب الجذب وليس مقلوب بل لغة صحيحة كما بينه ابن السراج وتبعه القاموس فجزم به موها للجوهري (الموت بمنزلة) أى مثل (مائة ضربة بالسيف) تهويل لشدته وإشارة إلى أنه خلق فظيع منكر ثقيل يشع فليس المراد أن ألمه كالم المائة ضربة بل هو إعلام بأنه في الشدة للغاية التي لا شيء فوقها وأن كل عضو لا روح فيه لا يحس بألم فإذا كانت فيه الروح فالروح هو المدرك للألم فكل ألم أصاب العضو سرى أثره للروح فبقدر السراية بألم والموت ألمه مباشر للروح فيستغرق جميع أجزائه حتى لم يبق فيه جزء إلا دخله الألم فان المتزوع المجذوب من كل عرق وعصب وشعرويشر وذلك أشد من ألوف ضربات بالسيوف لأنها لا تبلغ تلك الكمية لأن قطع البدن بالسيف إنما يؤلمه لتعلقه بالروح فكيف إذا كان المتناول نفس الروح؟ وأخرج ابن عساكر أن عمرو ابن العاص كان يقول عجبا لمن ينزل به الموت وعقله معه كيف لا يصفه فلما نزل به ذكره ابنه عبد الله وقال صفة لنا قال الموت أجل من أن يوصف لكنى سأصف لك منه شيئا كأن على عنتي جبال رضوى وفي جوفى الشوك وكان نفسى تخرج من ثقب إبرة، ويستثنى من ذلك الشهيد فانه إنما يجد ألمه كما يجد غيره ألم القرصة كما في خبرياتى (ابن أبي الدنيا) أبو بكر (في) كتاب (ذكر الموت) وما ورد فيه (عن الضحاك بن حمزة) بضم المهملة وبراء مهملة الاملوكى بضم الهمزة الوسطى قال في التقريب ضعيف (مرسلا) أرسل عن قتادة وجماعة قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الموت فذكره (أدوا) أعطوا أهل الزكاة وجوبا وفي رواية أخرجوا (صاعا) عن كل رأس وهو خمسة أرتال وثلاث برطل بغداد عند الأئمة الثلاثة وثمانية عند أبي حنيفة (من طعام) من غالب قوت البلد وفي رواية بدله من بر (في الفطر) بكسر الفاء أى في زكاة الفطر شكرا لله تعالى على إحسانه بهداية إلى صوم رمضان وتوفيقه الصائم لحتم صومه واستقبال فطره وامتنالا لأمر ربه وإظهارا لشكركه بما أخوله من إطعام عياله فلذلك جرت فمن يصوم ويقمن يعوله الصائم على ما قرر في الفروع ووجوبها بجمع عليه ولا التفات لمن شذو في إطلاق الصاع تأكيد لمذهب الأئمة الثلاثة أن الواجب صاع تام من أى جنس كان خلاف ما عليه الحنفية كما يحىه تفصيله (حل حق) كلاهما من حديث عبدالله بن الجراح عن حماد ابن زيد عن أيوب عن أبي رجاء الطاردي (عن ابن عباس) وقال أبو نعيم رحمه الله تعالى غريب ولا اعلم له راويا إلا ابن الجراح وقال غيره سنده ضعيف لكن له شواهد

٣٢٧ - أدوا حق المجالس : اذكروا الله كثيراً ، وأرشدوا السبيل ، وغضوا الأبصار - (طب) عن سهل ابن حنيف (ح)

٣٢٨ - أدوا العزائم ، واقبلوا الرخص ، ودعوا الناس فقد كفيتهم (خط) عن ابن عمر (ض)

٣٢٩ - أدبوا الحج والعمرة ؛ فإيهما ينفيان أفقر و لذنوب كما ينفي الكبير حبث الحديد - (قط) في الأفراد (طس) عن جابر (ض)

(أدوا حق المجالس) أى ما طلب منكم فيها أولها جمع مجلس محل الجلوس قيل وما حقها قال (اذكروا) بضم الهمزة (الله) ذكرا (كثيرا) ندبا ليشهد لكم ذلك المجلس بذلك وليشغلكم ذكره عما لا يعينكم (ارشدوا) أى اهدوا وجوبا عينا وقد يكون مندوبا كفاية وقد يكون (السبيل) الطريق للضال عنه ضلالا حسيا أو معنويا والمرشد الهادى إلى سواء الصراط (وغضوا) بضم أوله المعصم (الأبصار) أى اخفضوا أبصاركم حذرا من الافتتان بامرأة أو غيرها والمراد بالمجالس أعم من الطرق وهذا متأكد على كل جالس والغض خفض الطرف أى حبسه وكفه عن النظر وكل شيء كلفته فقد غصضته (طب عن سهل) ضد الصعب (ابن حنيف) بضم المهملة وفتح النون وسكون المنة تحت ابن واهب الأنصارى الأوسى بدرى جليل قال قال أهل العالية يارسول الله لا بد لنا من مجالس فذكره قال الهيثمى فيه أبو بكر ابن عبدالرحمن الأنصارى تابعى لم أعرفه وبقية رجاله وثقوا انتهى والمؤلف رحمه الله تعالى رمز لحسنه

(أدوا العزائم) جمع عزيمة وهى لغة القصد المؤكد ومنه « ولم يجده عزما » وعرفا ما لزم العباد بلزام الله . وقيل الحكم الاصلى السالم عن المعارض (واقبلوا الرخص) جمع رخصة وهى لغة خلاف التشديد وعرفا الحكم المتغير إلى سهولة والمراد اعملوا بهذه وبهذه ولا تشددوا على أنفسكم بالترام العزائم فال هذا الدين يسر بما شاهده أحد إلا غلبه وهذه الرخص ما سهله الله على عباده كقصر ، فطر مسافر ومسح خف ونظر ، بضع وشح هرم وحامل ومرضع وغير ذلك مما أجمع على حله فاذا أعم الله سبحانه وتعالى على العبد بعمه حسن قبولها لإجلالها مصدر من كرمه (ودعوا الناس) اتركوهم ولا تبجوا عن عيوبهم وأحوالهم الباطنة فقد كفيتهم (وم) أى إذا فعلتم ذلك فقد كفاكم شرهم من يعلم السر وأخفى وفيه تحذير من مخالطة الناس وحث على تجنبهم بقدر الإمكان (خط عن ابن عمر) باسناد ضعيف لكن له شواهد يأتى بعضها

(أدبوا) واطبوا وتابعوا ندبا (الحج والعمرة) أى اتتوا بهما على الدوام والمواظبة لوجه الله تعالى (فإيهما ينفيان) ينجيان (الفقر) يفتح افتاء وتصم وكل منهما على حديثه بنى أفقر بنى أفقر أى ما أفقر ولا احتاج وتخلفه فى بعض الأفراد لعارض (والذنوب) أى ويهجون لذنوب بمعنى أنه سبحانه وتعالى يكفرها بهما ، أما الحج فيكفر الصغائر والكبائر . وأما العمرة فيظهر أنها إنما تكفر الصغائر ثم شبه ذلك تشبيه معقول بحسوس بقوله كما ينفي الكبير يكسر الكاف وسكون المشاء تحت زق يفتح فيه الحداد والمؤ من الصير كور (حبث الحديد) يفتححات وسمه الذى يخرج النار فإنه فى كل مرة يخرج منه حبث فلا ينفي حبثه إلا بتتابع دخوله وتكرره وخص الحديد الذى هو أشد المنطبعات صلابة وأكثرها خبثا إشارة إلى أن الفقر وإن اشتد الذنوب وإن خبثت وعظمت يزيلها المداومة على النسكين ويأتى فى خبر أن متابعتما أيضا تزيد فى العمر والرزق واقصر هنا على ذلك ليم وجه التشبيه وفيه مشروعية لإدامة الحج والعمرة وإحياء الكعبة وإيقاع المناسك بهما وهو فى كل عام فرض كفاية على القادرين وإن حجوا وقد جبلت القلوب على محبة ذلك ويعتبر وقوف جمع بعرفة يحصل بهم الشعار (قط فى الأفراد) بفتح الهمزة (طس) عن جابر) قال الهيثمى فيه عبد الملك بن محمد بن عقيل وفيه كلام ومع ذلك حديثه حسن

٣٠ - إِذَا آتَاكَ اللَّهُ مَالًا فَلْيُرِثْ نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكَ وَكَرَامَتَهُ - (٣١ ك) ن ، لدأى الأوص

٢٣١ - إِذَا آتَاكَ اللَّهُ مَالًا فَلْيُرِثْ نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكَ ، فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ يَرَىٰ أَثْرَهُ عَلَىٰ عَبْدِهِ حَسَنًا ، وَلَا يُحِبُّ الْبُؤْسَ وَلَا التَّبَاؤُسَ - (اتخ طب) والضياء عن زهير بن أبى علقمة (صح)

٣٣٢ - إِذَا آخَى الرَّجُلُ لِرَجُلٍ فَلْيَسْأَلْهُ عَنِ اسْمِهِ وَأَسْمِ أَبِيهِ ، وَمِنْ هُوَ ؛ فَإِنَّهُ أَوْصَلَ لِلَّهِ وَدَّةً - ابن سعد

(إذا آتاك الله) بالمد أعطاك (مالا) أى شيئاً له قيمة يباع بها سعى مالا لأنه يميل القلوب أو لسرعة ميلة أى زواله (فلير) بالبناء للمجهول أى فلير الناس (ثمر) بالتحريك (نعمة الله عليك) أى حمة بفضاله وهما عطائه فإن من شكر النعمة إفشاؤها كما فى خير ولما كان من النعم نظاهة ما يكون استدراجا وليس بنعمة حقيقية أرفه بما يفيد أن الكلام فى العم الحيتية فقال (وكرامته) التى أكرمك بها ، ذلك بأن يلبس ثيابا تليق بحاله نفاسة وصفاقة نظافة ليعرفه المحتاجون للطلب منه مع رعاية القصد وتجنب الاسراف ذكره المظهر وكان الحسن يلبس ثوبا باربعائة فرقد السنجى يلبس المسحوقى الحسن فقال ما ألين ثوبك قال يافرقد ليس لىن ثيابى بعدنى عن الله ولا خشونة ثوبك تقربك منه إن الله جميل يحب الجمال . فإن قلت الحديث يعارضه حديث البس الحشن من الثياب وحديث تعددوا واخشوشنوا قلت لا فإن المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم طيب الدين وكان يجيب كلابما يصلح حاله فمن وجده يميل إلى الرفاهية والتنعيم فخراً وكبراً بأمره بلبس الحشن ومن وجده يفتقر على نفسه ويبالغ فى التقشف مع كونه ذا مال بأمره بتحسين الهيئة والملبس فلا ينبغي لعبد أن يكتم نعمة الله تعالى عليه ولأن يظهر البؤس والفاقة بل يبالغ فى التنظيف وحسن الهيئة وطيب الرائحة والثياب الحسنة اللاتفة والله در القائل

فرائث ثوبك لا يزيدك زلفة عند الإله وأنت عبد مجرم

وهما ثوبك لا يضرك بعدان تخشى الإله وتتق ما يحرم

(٣ ك) وصححه (عن والد أبى الأحوص) بجاه مهملة وأو الأحوص اسمه عوف وأبوه مالك بن ثعلبة أو مالك بن عوف قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا قشفت الهيئة قال هل لك من مال قلت نعم فذكره قال العراقى فى أماليه حديث صحيح

(إذا آتاك الله مالا) أى مقمولا وإن لم تجب فيه الزكاة (فلير) بسكون لام الأمر (عليك) فإن الله يحب أن يرى أثره محركا أى أثر إنعامه (على عبده حسنا) بحسن الهيئة والتجمل قال البغوى هذا فى تحسين ثيابه بالتنظيف والتجديد عند الإمكان من غير مبالغة والنعمومة والترفة ومظاهرة الملبس على الملبس على ما هو عادة العجم والمترفين (ولا يجب) يعنى بغض (البؤس) بالهمز والتسهيل أى الخضوع والدلة ورثاة الحال أى إظهار ذلك للناس (ولا التباؤس) بالمد وقد يقصر أى إظهار التمسك والتخلف والشكاية لأن ذلك يؤدى لاحتقار الناس له وازدراهم إياه وشتماته أعدائه فأما إظهار العجز فيما بينه وبين ربه بلا كرامة لقضائه ولا تضجر فطلوب (طب والضياء) المقدسى (عن زهير) . مصغر (ابن أبى علقمة) ويقال ابن علقمة الضبجى ويقال الضبانى له حديث قال الذهبى أظنه مرسلًا وقال ابن الأثير قال البخارى زهير هذا لإصحبه له وذكره غيره فى الصحابة

(إذا آخى الرجل الرجل) أى اتخذها أخوا يعنى صديقاً وذكر الرجل غالى والمراد الإنسان (فليسأله) ندبا مؤكداً (عن اسمه) ما هو (واسم أبيه) وجده إن احتيج (ومن) أى من أى قبيلة أو بلد (هو) فانه) أى فان سؤاله عما ذكر ومعرفة به (أوصل للوددة) أى أشد اتصالا لها لدلالته على الاهتمام بمزيد الاعتناء وشدة المحبة وأنه لا يبدله من تعهده عند الحاجة إلى ذلك وعيادته عند المرض وزيارته عند الاشتياق وغير ذلك (ابن سعد) فى طبقاته (تخ) فى الزهد

(تخت) عن يزيد بن نعامه الضبي (ض)

٣٣٣ - إِذَا آخَيْتَ رَجُلًا فَسَلِّ عَنْ اسْمِهِ ، وَاسْمِ أَبِيهِ ، فَإِنْ كَانَ غَائِبًا حَفِظْتَهُ ، وَإِنْ كَانَ مَرِيضًا عُدَّتْهُ ، وَإِنْ مَاتَ شَهِدْتَهُ - (هب) عن ابن عمر (ض)

٣٣٤ - إِذَا آمَنَكَ الرَّجُلُ عَلَى دَمِهِ فَلَا تَقْتُلْهُ - (حم ه) عن سليمان بن صرد (ص)

٣٣٥ - إِذَا ابْتَغَيْتَ الْمَعْرُوفَ فَاطْلُبْهُ عِنْدَ حَسَنِ الْوُجُوهِ - (عد هب) عن عبد الله بن جراد

(عن يزيد) من الزيادة (ابن نعامه) بفتح النون مخففاً (الضبي) نسبة إلى بني ضبة قال الذهبي تبعاً لابن الأثير مرسل وقال البخاري له صحبة فوم وقال أبو حاتم يزيد تابعي لاصحبه له وغلط في إثباتها وقال العسكري غلط في التقريب لم يثبت له صحبة (إذا آخيت) بالمد (رجلا) مثلاً (فسله عن اسمه واسم أبيه) أي ومن هو كما في الحديث قبله ومن ثم زاد هنا في رواية وعشيرته ومنزله وذلك لأن فيه فوائد كثيرة منها ما ذكره بقوله (فإن كان غائباً) أي مسافراً أو محبوساً مثلاً (حفظته) في أهله وماله وما يتعلق به (وإن كان مريضاً عدته) أي زرته وتعهدته (وإن مات شهدته) أي حضرت جنازته ، قيل وفيها نذب الإخاء في الله تعالى ومواصلته والتسبب في إيقاعه وحب الإخوان وحفظ حق الأخ حضر أو غاب وتفقد أحواله مسافراً أو مريضاً وعبادته وتفقد أهله في غيبته وبرهم وشهود جنازته انتهى وفيه ما فيه لأن نذب نفس المؤاخاة ليس في الحديث ما يفيدها وإنما تعلم من أدلة أخرى (هب عن ابن عمر) بن الخطاب رضي الله تعالى عنه قال رأيت المصطفى صلى الله عليه وسلم وأما ألتفت فقال مالك تلتفت قلت آخيت رجلاً فذكره ثم قال يخرج البهقي تفرد به مسلمة بن علي بن عبيد الله وليس بالقوي انتهى ومسئلة أورده الذهبي رحمه الله تعالى في الضعفاء والمتروكين وقال قال الدارقطني وغيره متروك

(إذا آمنك) بالمد والتخفيف والأمين كصاحب ضد الخائف (الرجل على دمه فلا تقتله) أي لا يجوز لك قتله ، كان الولي في الجاهلية يؤمن القاتل بقبول الدية ثم يظفر به فيقتله فتوعد الله على ذلك في القرآن بقوله تعالى فمن اعتدى بعد ذلك - أي بعد العفو أو أخذ الدية - فله عذاب أليم ، قال قتادة : العذاب الأليم أن يقتل لاحتمال ولا تقبل دية لقوله صلى الله عليه وسلم لا أعاق أحداً قتل بعد أخذ الدية (حم ه) وكذا الطبراني (عن) أبي مطرف (سليمان بن صرد) بمهملة مضمومة وراء مفتوحة ومهملة الخزاعي الكوفي رمز المؤلف لصحته وليس كما قال فقيه عبد الله بن ميسرة قال في الكاشف واه وفي الميزان عن البخاري ذاهب الحديث

(إذا ابتغيت) خطاب عام غلب فيه الحاضر بن على الغيب كما في قوله تعالى ويأيتها الناس اعبدوا ربكم ، (المعروف) النصفة والخير والرفق والإحسان قال في النهاية المعروف اسم جامع لكل ما عرف من طاعة الله تعالى والتقرب إليه والإحسان للناس وكل ما ندب إليه الشرع ونهى عنه من المحسنات والمقححات وهو من الصفات الغالبة (فاطلبه عند حسن) وفي رواية جمال (الوجوه) أي الحسنه وجوههم حسناً حسياً أو معنوياً على مامر وظاهر صنيع المؤلف أن هذا هو الحديث بتامه والأمر بخلافه بل تمته عند يخرج البهقي فوائد لا يبلغ النارسخي ولا يابج الجنة شحيح إن السخاء شجرة في الجنة تسمى السخاء وإن الشح شجرة في النار تسمى الشح انتهى (عد هب عن عبد الله بن جراد) بجم ومهملتين الخفاجي العقيلي قال البخاري له صحبة وقضية كلام المؤلف أن يخرجيه سكتا عليه ولا كذلك بل تعقبه البهقي بما نصه هذا إسناد ضعيف انتهى فخذفه ذلك من كلامه غير صواب وذلك لأن فيه إبراهيم العسلي ويعلي بن الأشدق لا يصدق كما بينه الأئمة

٣٣٦ - إِذَا ابْتَلَى أَحَدُكُمْ بِالْقَضَاءِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ فَلَا يَقْضِ بِهِ غَضَبَانِ ، وَلَيْسَ يَدِينُهُمْ فِي النَّظَرِ ، وَالْمَجْلِسِ وَالْإِشَارَةِ - (ع) من أم سلمة

٣٣٧ - إِذَا أَبْرَدْتُمْ إِلَى بَرِيدًا فَأَبْعَثُوهُ حَسَنَ الْوَجْهِ ، حَسَنَ الْأَسْمِ - الْبِزَارُ عَنْ بَرِيدَةَ (ح)

(إذا ابتلى أحدكم) أي اختبر وامتنح (بالقضاء) أي الحكم (بين المسلمين) خصم لاصالتهم وإلا فالنهي يتناول مالو قضى بين ذميين (فلا يقض) ندباً (وهو غضبان) ولو كان غضبه لله تعالى خلافاً للبقين فيكره ذلك تنزيهاً لاتعريهما (وليستق) وجوباً (بينهم) أي الخصوم أو الخصمين المتقاضين عنده بدلالة السياق (في النظر) إليهما معاً أو عدم النظر إليهما معاً (والمجلس) بأن يجلسهما عن يمينه أو شماله أو تجاهه وهو أولى (والإشارة) فلا يخص أحدهما بها دون الآخر فيحرم ذلك حذراً مما يوهمه التخصيص من الميل وفراراً من كسر قلب الآخر، ولا بدع في كون الكلام الواحد يجمع أحكاماً يكون بعضها مكروهاً وبعضها حراماً كما يأتي وتبه بالنهي عن القضاء وقت الغضب علي كراهته في كل حال يغير خلقه وكال عقله كشددة جوع وعطش وشع وشق وفرح وحزن ونعاس وحقن وبول ومؤلم مرض وحر وبرد ومزعج خوف ولو قضى مع ذلك نفذ وكره ونه بالامر بالتسوية فيما ذكر على أنه يلزمه التسوية بينهما في الدخول عليه والقيام ورد السلام والنظر والاستماع وطلاقة الوجه ونحو ذلك (ع) عن أم سلمة (زوج المصطفى صلى الله عليه وسلم قال الهيتى فيه عباد بن كثير النقي وهو ضعيف

(إذا أبردتم إلى بريداً) أي أرسلتم إلى رسولاً قال الزمخشري البريد الرسول المستعجل وفي محل آخر فارسية وهي في الأصل الغل أصلها بريدة دم أي محذوف الذنب لأن بغال البريد كانت كذلك فعربت وخففت ثم سمي الرسول الذي يركبها بريد (فابعثوه حسن الوجه) أي جميلة قال القيصرى والحسن معنى روحاني تنجذب إليه القلوب بالذات حاصل من تناسب الأعضاء (حسن الاسم) للفاؤل بحسن صورته واسمه وأهل اليقظة والانتباه يرون أن الأشياء بأسرها من الله فإذا ورد حسن الوجه حسن الاسم تفاءلوا به وكان المصطفى صلى الله عليه وسلم يشهد عليه الاسم القبيح ويكرهه من مكان أو قبيلة أو جبل أو شخص ومن تأمل معاني السنة وجد معاني الأسماء مرتبطة بمسمياتها حتى كأن معانيها مأخوذة منها وكأن الأسماء مشتقة منها، ألا ترى إلى خبر أسلم سالمها الله وغفار غفر الله لها وعصية عصت الله ومما يدل على تأثير الأسماء في مسمياتها خبر البخارى عن ابن المسيب عن أبيه عن جده أتيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال ما اسمك قلت زن قال أنت سهل قلت لا أغير اسمي سماني به أبي قال ابن المسيب فما زالت تلك الحزونة فينا بعد، والحزونة الغظة قال ابن جنى مرتب دهر وأنا أسمي الاسم لأدرى مقتاه إلا من لفظه ثم أكشفه فإذا هو كذلك قال ابن تيمية وأنا يقع لي ذلك كثيراً (تنبيه) قال الراغب: الجمال نوعان أحدهما امتداد القامة التي تكون عن الحرارة الغريزية فإن الحرارة إذا حصلت رفعت أجزاء الجسم إلى العلو كالثبات إذا نجم كلما كانت أعلى كان أشرف في جنسه وللاعتبار بذلك استعمل في كل ما جاد في جنسه العالى والفاائق وكثر المدح بطول القامة؛ الثاني أن يكون مقدوداً قوى العصب طويل الأطراف ممتدها رجب الذراع غير مثقل بالشحم واللحم قال أعنى الراغب ولا نعنى بالجمال هنا ما تتعلق به شهوة الرجال والنساء فذلك أنوثة بل الهيئة التي لا تنبو الطباع عن النظر إليها وهو أدل شيء على فضيلة النفس لأن نورها إذا أشرق تأدى إلى البدن وكل إنسان له حكمان أحدهما من قبل جسمه وهو منظره والآخر من قبل نفسه وهو مخبره فكثيراً ما يتلازمان فلذلك فرغ أهل الفراسة في معرفة أحوال النفس أولاً إلى الهيئة البدنية حتى قال بعض الحكماء قل صورة حسنة تتبعها نفس رديئة فنقش الخاتم مفروش الطين (البيزار) من عدة طرق (عن بريدة) بضم الموحدة وفتح الراء تصغير برودة وهو ابن الحصيب بضم المهملة الأولى وفتح الثانية الأسلى قال الهيتى وطرق البيزار كلها ضعيفة ورواه الطبرانى

٣٣٨ - إذا أبق الأبد لم تقبل له صلاة - (م) عن جرير (صح)

٣٣٩ - إذا أتى أحدكم هله ثم أراد أن يعود ؛ فليتوضأ - (حم م ٤) عن أبي سعيد ، زاد (حب ك حق) « فإنه أنشط للعود »

باللفظ المزبور عن أبي هريرة . فيه عمر بن راشد وثقه العجلي وضعفه الجمهور وبقيته رجاله ثقات انتهى وبه يعلم أن المؤلف لو عزاه للطبراني كان أولى وأن زعمه في الأصل أنه صحيح فيه ما فيه وإنما رمز به هنا لحسنه وإنما هو لا اعتضاده (إذا أبق) بفتح الموحدة أفصح من كسرهما (العبد) يعني هرب الفن من مالكة بغير إذن شرعي والابق تلوك فمن مالكة قصداً (لم تقبل له صلاة) وإن لم يستحل الأبق بمعنى أنه لا يثاب عليها لكون تصحح ولا تلازم بين القبول والصحة كما مر وقيل المنفى كال القبول لا أصله والأصح كما قاله نووي الأول فصلاته غير مقولة لاقترانها بمعصية وصحيفة لوجود شروطها وأركانها كما حثقه النووي كابن الصلاح زاد ابن علي المازري وعباس تأويله المستحل وزاد في رواية حتى يرجع لمؤليه قال العراقي ونبه بالصلاة على غيرها انتهى وقد عظم في هذا الخبر وما أشبهه جرم الإباق وهو جدير بذلك . ذلك لأن الحق تعالى وضع من الحقوق التي على الحر كثيراً عن العبد لأجل سيده وجعل سيده أحق به منه بنفسه في أمور كثيرة فإذا استعصى العبد على سيده فأنما يستعصى على ربه إذ هو الحاكم عليه بالملك لسيده «وما كان المؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن يكون لهم الخيرة من أمرهم» أما لو أبق لعذر كقراره من لواطه به كما غالب في هذا الزمان وكما لو كلفه على الدرهم ما لا يطيقه على الدرهم فلا ضير (م) في الإيمان (عن جرير) بن عبدالله وفي الباب غيره .

(إذا أتى أحدكم أهله) أي جامع حليلته (ثم أراد العود) للجماع وفي رواية ثم بدله أن يعود (فليتوضأ) بينهما أي الجماع . وضراً وإنما كوضوء الصلاة بدليل رواية البيهقي وابن عدي إذا أتيت أهلك فإن أردت أن تعود فتوضأ وضوءك للصلاة ولا ينافيه قوله في آخر فليغتسل فرجه بدل فليتوضأ لأن كمال السنة إنما يحصل بكال الوضوء الشرعي واصلها يحصل بالوضوء اللغوي وهو تنظيف الفرج والغسل ، والأمر للندب عند الأربعة وللرجوب عند الظاهرية (حم م ٤) في الطهارة (عن أبي سعيد) الخديري ولم يخرج البخاري (وزاد حب ك) . قال تفرد به شعبه (حق فانه أنشط للعود أي أكثر نشاطاً له وأعون عليه مع ما فيه من تخفيف الحد لأنه يرفعه عن أعضاء الوضوء والمبيت على إحدى الطهارتين خوفاً من أن يموت في نومه ؛ وأخذ منه أنه يسن للمرأة أيضاً قال في شرح مسلم ويكره الجماع أي الثاني قبل الوضوء ويقال بن لامام شافعي رحمه الله قال الحديث لم يثبت ولعله لم يقف على سند أبي سعيد

(إذا أتى أحدكم أهله) أي أراد جماع حليلته (فليتوضأ) أي فليغتسل هو وإياها شوب يسترهما ندبا وخاطبه بالستر دوماً لأنه يعلمها وإذا استتر الأعلى استتر الأسفل (ولا يتجردان) خبر بمعنى الهى أي ينزعان الثياب عن عورتيهما فيصيران متجردين عما يسترهما (تجرد العبرين) تشبيهه خذفت أذانه وهو بفتح العين ثنية غير . هو الحمار الأهلي وغلب على الوحشي وذلك حياة من الله تعالى وأدبا مع الملائكة وخذرا من حضور الشيطان فال فعل أحدهما ذلك كره تنزيهاً لا تحريماً إلا إن كان ثم من ينظر إلى شيء من عورته فيحرم وجزم الشافعية بحل نظر الزوج إلى جميع عورة زوجته حتى الفرج بل حتى ما لا يحل له التمتع به كحلقه دبرها وخص صرب المثل بالحمار زيادة في التنفير والتفريع واستهجاناً لذلك الأمر الشنع . لأن أبلد الحيوان وأعدمه فهما وأقبجه فعلا وفي حديث الطبراني والبخاري تعليلاً الأمر بالستر بأنه إذا لم يستر استحييت الملائكة فخرجت فإذا كان بينهما ولد كان للشيطان فيه نصيب ؛ هذا لفظه ؛ قال الهيثمي وفي إسناد الطبراني مجهول وبقيته رجاله ثقات وكما يندب الستر يندب تغطية رأسه وخف من صوته لما في خبر يأتي أن المصطفى صلى الله عليه وسلم كان يفعل (شطب حق) وكذا في الشعب (عن ابن مسعود) ثم قال البيهقي في الشعب عقب تخرجه تفرد به مندل العنزي انتهى ومندل أورده الذهبي في الضعفاء وقال ضعفه أحمد والدارقطني قال الهيثمي

٣٤٠ - إِذَا آتَى أَحَدَكُمْ أَهْلَهُ فَلْيَسْتَرِ وَلَا يَجْرُدْ لِـ (سجدة العرين - (ش طب هق) من ابن مسعود (د)

عن عتبة بن عبد (ن) عن عبد الله بن سرجس (طب) عن أبي أمامة (ح)

٣٤١ - إِذَا آتَى الرَّجُلُ الْقَوْمَ فَقَالُوا لَهُ: مَرْحَبًا، فَمَرْحَبًا بِهِ يَوْمَ قِيَامِهِ يَوْمَ لَقِيَ رَبَّهُ وَإِذَا آتَى الرَّجُلَ

الْقَوْمَ فَقَالُوا لَهُ: فَحَطًا، فَحَطًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (طب ك) عن الضحك بن قيس (ص)

٣٤٢ - إِذَا آتَى أَحَدَكُمْ الْعَائِطُ فَلَا يَسْتَمْتَلِ الْقَبِيلَةَ، وَلَا يُوْهَى ظَهْرَهُ، وَلَئِنْ شَرَفُوا أَوْ غَرَبُوا - حم

عقب عزوه للطبراني فيه منديل ضعيف وقد وثق . وقال الزراري أحط منديل في رفعه والصابر أنه مرسل وبقية رجاله رجال الصحيح (ه عن عتبة) بثأرة فوقية (ابن عبد) بغير إضافة وهذا الاسم متعدد في الصحابة فكان ينبغي تمييزه (ن عن عبد الله بن سرجس) بفتح المهمله . فكور الراء وكسر الجيم بعدها هملة المزني حليف بنى مخزوم صحابي سكن البصرة (طب عن أبي أمامة) لكن تلفظ إذا آتى أحدكم أهله فليستر عليه وعلى أهله ولا يتعربا تعري الخبير قال الهيثمي فيه تنفير بن معدان ضعيف ، ومن المؤلف الحسنه إمامه لا اعتضاده وتقويه بكثرة طرقه وإلا فقد جزم الحافظ العرق بضعف أسانيد ووجهه ما تقرر

(إذا آتى الرجل القوم) أى جاء أو لقي العديل الصلحاء كما يدل عليه السياق فلا اعتبار بأهل الفجور والفساق (فقالوا) له بلسان المقال أو الحال (مرحبا) نصب بمضمر أى صادفت أو لقيت رحبا بضم الراء أى سعة وهى كلمة لإكرام وإظهار مودة ومحبة وتلنى الأختيارها مندرب قال العسكري وأول من قالها سيف بن ذى يزن (فرحبا به يوم القيامة) أى فذلك ثابت له يوم اليامة أو فيقال له ذلك يومها (يوم يلقى ربه) كناية عن رضا الله عنه وإدخاله الجنة والمراد إذا عمل عملا يستحق به أن يقال له ذلك فهو علم لسعادته فإن الله تعالى إذا أحب عبداً آتى محبته فى قلوب العباد وهو إشارة وبشارة بنظره إليه تعالى (وإذا آتى الرجل القوم فقالوا له فحطاً) بفتح فسكون أى فتح نصب على المصدر أيضاً أى صادفت فحطاً أى شدة رحبى غيث (فحطاً له يوم القيامة) أصله الدعاء عليه بالجدب فاستعير لانتقطاع الخير وجدبه من العمل الصالح والمراد أنه إذا كان ممن يقول فيه العدول عند قدومه عليهم هذا القول فإنه يقال له مثله يوم القيامة أو هو كناية عن كونه يلقى شدة وأهوالاً وكرهاً فى الموقف، وفى الخبر هم شهداء الله فى الأرض فهو كناية عن كونه معضوباً عليه ، وذكر اللقاء فى الأول وإضافته للربوبية دون الثانى إشارة إلى أن ربه يتلقاه بالإكرام ويرببه بصنوف البر والإنعام وأما الثانى فيعرض عنه وحذف له من الأول لدلالة الثانى عليه (طب ك) فى الفضائل (عن الضحك بن قيس) الفهرى قال الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبى وقال الهيثمي رجال الطبراني رجال الصحيح غير ابن عمرو الضرير وهو ثقة

(إذا آتى أحدكم) وفى رواية إذا تيمم (العائط) محل قضاء الحاجة كنى به عن العذرة كراهة لاسمه فصار حقيقة عرفية غلت على الحقيقة اللغوية (ولا يستمتل القبيلة) الكعبة قال الصاضى القبلة فى الأصل الحالة التى عليها الإنسان من الاستقبال فصارت عرفاً للمكان المتوجه نحوه للصلاة وقال الحراني أصل القبلة ما يجعل قبالة الوجه والقل ما أقبل من الجسد فى مقابلة الدبر لما أدبر منه ولا هنادية بقريئة قوله (ولا يوهى) بحذف الياء (ظهره) أى لا يجعلها مقابل ظهره ولمسلم لا يستدبرها وزاد بيول أو غائط فأفاد تخصيص التحريم بحالة خروجه (شرفوا أو غربوا) قال الولى العرائق ضبطناه فى سنن أبى داود وغربوا بغير ألف فى بقية الكتب الستة أو غربوا بألف ولعله من التناسخ وكلاهما صحيح ، المعنى توجهوا إلى جهة الشرق أو الغرب وفيه التناقض من التيمم إلى الخطاب وهو لأهل المدينة ومن قبلتهم على سمتهم كأشام واليزن فرب قبلته إلى المشرق أو المغرب يحرف إلى الجنوب أو الشمال وفيه دلالة على



ق ٤ ) عن أبي أيوب (صح)

٣٤٣ - إذا أتى على يوم لا أرداد فيه علماً يقرني إلى الله تعالى فلا بُورك لي في طلوع شمس ذلك اليوم -

(طس عد حل) عن عائشة (ض)

عموم النهي في الصحراء والبيان وهو مذهب النعمان وخصه مالك والشافعي بالصحراء للحرق المشقة في البيان بتكف الانحراف عن سمت البناء إذا كان موضوعاً للسبلة بخلاف الصحراء ولما رواه الشيخان أن المصطفى صلى الله عليه وسلم قضى حاجته في بيت حفصة مستقبل الشام مستنبر الكعبة ولما رواه ابن ماجه بإسناد حسن أنه قضاه مستقبل الكعبة فجمع الشافعي بين الأخبار بحمل أولها المفيد للتحريم على غير البناء لأنه لا يشق فيه تجنب الاستقبال والاستنبار بخلاف البيان قد يشق فيحلف فعله كما فعله المصطفى صلى الله عليه وسلم ليان الجواز وإن كان الأولى لنا تركه ومحل الثاني إذا استتر بمرتفع ثنى ذراع بينه وبينه ثلاثة أذرع فأقل بذراع الأدمى وعمل الأول إذا لم يستتر بذلك وهذا كله في غير المعد لذلك أما فيه فلا حرمة ولا كراهة (حم ق ٤ عن أبي أيوب) الأنصاري بألفاظ مختلفة

(إذا أتى على يوم لا أرداد فيه علماً) طائفة من العلم أو علماً سنيا عزيزاً ، إذ التنكير للتعظيم والتفخيم قال ابن حجر والمراد بالعلم الذي أمره الله تعالى بطلب الازدياد منه ولم يأمره بطلب الازدياد من شيء إلا منه قال والمراد بالعلم العلم الشرعي الذي يفيد معرفة ما يجب على المكلف من أمر دينه في عباداته ومعاملاته ومداره على التفسير والحديث والفقه إلخ ما كلامه . ولو كان لي من الأمر شيء لقلت للاتق بمنصبه الشريف إرادة العلم بالله سبحانه وتعالى الذي هو أسنى المطالب وأسمى المواهب . ثم رأيت بعض العارفين قال أراد بهذه الزيادة من العلم علم التوحيد المتعلق بالله تعالى لتزيد معرفته بتوحيد الله وتزيد رتبته في تحميده وقد حصل له عليه أفضل الصلاة والسلام من العلوم والأسرار ما لا يبلغه أحد (يقرني إلى الله تعالى) أي إلى رحمته ومزید رضاه (فلا بُورك لي في طلوع شمس ذلك اليوم) دعاء أو خبر والقصد تبعد نفسه من عدم الازدياد وأنه دائم الترقى وقد أراه الله تعالى لطائف في باب العلم وآداباً لم يكن رها وفيوضات جزيلة لم يكن يعلمها وصارت تلقه لذلك الامداد بمنزلة الغذاء له بل هو غذاء روحاني فلو فرض انقطاعه عنه لحظة من نهار لم يعده مباركوا العلم لاساحل له ولا منتهى وهو درجات وبدؤه من العلي العليم وكلما ارتقى الانسان فيه درجة ازداد قرباً من أعلم العالمين والمراد لا بُورك لي في ذلك اليوم ، وذ كر طلوع الشمس إشارة إلى أنه كله من أوله إلى آخره لذلك وذ كر النهار مثال فالليل كذلك ويحتمل أن ذلك لأن محل تعلم العلم وتعليمه النهار دون الليل وقد كان دائم الترقى في كل لحظة قال ابن سبع ومن خصائصه صلى الله عليه وسلم أنه كلف من العلم وحده ما كلفه الناس بأجمعهم وكان مطالباً بروية مشاهدة الخلق مع معاشره الخلق قال بعض الصوفية وإنما طلب الزيادة من العلم لامن المال لان زيادة المال تورث الإنكار على صاحبها والاتق بالرسول صلوات الله وسلامه عليهم الاتصاف بما يتألف به القلوب كالعلم فإنه يزيد صاحبه كسفاً وإيضاحاً واتساعاً وانسراحاً وتميل إليه النفوس (تنبيه) قد يراد باليوم معناه المعروف وقد يراد به القطعة من الزمان وقد يراد به الدولة والأنسب هنا إرادة الثاني لولا ذكره طلوع الشمس (طس) وفيه عنده بقية صدوق ذو منا كبير والحكم بن عبيد الله عن الزهري قال اهتمى تركه الصوري وغيره انتهى وأورده الذهبي في الضعفاء والمتروكين . وقال متهم وقال أبو حاتم كذاب (عد) وفيه عنده سليمان بن بشار ، قال في الميزان متهم بالوضع ، قال ابن حبان وضع على الأثبات ما لا يحصى ووهاه ابن عدى وسرد له من الواهيات عدة هذا منها قال في اللسان ولفظ ابن عدى كان يقبل الأسانيد ويسرق الحديث فما أوهمه صنيع المؤلف من أن ابن عدى خرج وأقره غير صواب (حل عن عائشة) وفيه عبد الرحمن بن عمروسة أورده الذهبي في ذيل الضعفاء وقال ثقة مكثر ذو غرائب

٣٤٤ - إِذَا أتَى أَحَدُكُمْ خَادِمُهُ بِطَعَامِهِ قَدْ كَفَّاهُ عِلَاجَهُ وَدَخَانَهُ فَلْيَجْلِسْهُ مَعَهُ ، فَإِنْ لَمْ يَجْلِسْهُ مَعَهُ فَلْيُنَاقِلْهُ أَكْلَةً أَوْ أُكْلَتَيْنِ - (ق د ت ه) عن أبي هريرة (صح)

٣٤٥ - إِذَا أتَاكُمْ كَرِيمٌ قَوْمٍ فَأَكْرَمُوهُ - (ه) عن ابن عمر ، البزار وابن خزيمة (طب عدهب) عن

تسكلم فيه ابن الفرات وفيه الحكم المذكور وقد عرفت أنه كذاب ومن ثم حكم ابن الجوزي بوضعه وأقره عليه العراقي في تخريج أحاديث الإحياء الكبير وذكر ابن عراقي أن المؤلف وافق ابن الجوزي على وضعه لكن رأته تعقبه في مختصر الموضوعات فلم يأت بطائل سوى أن قال له شاهد عند الطبراني وهو خير من معادن التقوى تعلبك إلى ما علمت ما لم تعلم، وأنت خير بعد ما بين الشاهد والمشهود

(إذا أتى أحدكم خادمه) بالرفع وأحدكم منصوب مفعول به (بطعامه) ليأكله والخادم يطلق على القن والحر قال الزنجشري وهو بغير تاء التانيث لإجرائه مجرى الأسماء غير المأخوذة من الأفعال ومثلها امرأة عاشق (قد كفاه علاجه) أي تحمل المشقة من تحصيل آلاته ومزاولة عمله (ودخانته) بالتخفيف مقاسبة شم لهب النار حال الطبخ نص عليه مع شمول ما قبله له لعظم مشقته (فليجلسه) ندباً ليأكل (معه) كفايته مكافأة له على كفايته حره وعلاجه وسلوكاً لسبيل التواضع المأمور به في الكتاب والسنة هذا هو الأفضل (فإن لم يجلسه) للأكل (معه) لعذر كقلة طعام أو لكون نفسه تعاف ذلك قهراً عليه ويخشى من إكراهها محذوراً أو لغير ذلك كحجته للاختصاص بالنفيس أو لكون الخادم يكره ذلك حياء منه أو تادباً أو كونه أمرد يخشى من التهمة به بإجلاسه معه أو لغير ذلك (فليناقله) ندباً مؤكداً من الطعام (أكلة) بضم الهمزة ما يؤكل دفعة واحدة كلقمة (أو أكلتين) ما يؤكل كذلك بحسب حال الطعام والخادم ليرد ما في نفسه من شهوة الطعام وتنكسر سورة الجوع، ولفظ رواية البخاري لقمة أو لقمتين أو أكلة أو أكلتين قال الدماميني فإن قامت ما هذا العطف قلت لعل الراوي شك هل قال النبي صلى الله عليه وسلم هذا أو هذا لجمع وأتى بحرف الشك ليؤدى كإسراع ويحتمل أنه من عطف أحد المترادفين على الآخر بكلمة أو، وقد صرح بعضهم بجوازه والخادم يشمل الذكر والأنثى لكنته كما قال المحقق أبو زرعة فيما يحول فيما إذا كان السيد رجلاً على أن تكون أمته أو محرمة فإن كانت أجنبية فليس له ذلك قال وفي معنى الطباخ حامل الطعام في الإجلال والمناولة لوجود المعنى فيه وهو تعاق نفسه به وشم ريحه وإراحة صاحب الطعام من حمله فتخصيصه من ولي الطعام ليس لإخراج غيره من الخدم بل لكونه أكد وهذا كله للندب أما الواجب فإطعامه من غالب قوت الأرقاء بذلك البلد (ق د ت ه) عن أبي هريرة (رضى الله عنه) بألفاظ متقاربة

(إذا أتاكم كريم قوم) أي رئيسهم المطاع فيهم المعهود منهم بإكثار الإعظام وإكثار الاحترام (فأكرموه) برفع مجلسه وإجزال عطيته ونحو ذلك مما يليق به لأن الله تعالى عوده منه ذلك ابتلاء منه له فمن استعمل معه غيره فقد استهان به وجفاه وأفسد عليه دينه فإن ذلك يورث في قلبه الغل والحقد والبغضاء والعداوة وذلك يجر إلى سفك الدماء وفي إكراهه اتقاء شره وإبقاء دينه فإنه قد تعزز بدينيه وتكبر وتاه وعظم في نفسه فإذا حقرته فقد أهلكته من حيث الدين والدنيا وبه عرف أنه ليس المراد بكريم القوم عالمهم أو صالحهم كما وهم البعض، ألا ترى أنه لم ينسبه في الحديث إلى علم ولا إلى دين؟ ومن هذا السياق انكشف أن استثناء الكافر والفاسق كما وقع لبعضهم منشؤه الغفلة عما تقر من أن الأكرام منوط بخوف محذور ديني أو دنيوي أو لحوق ضرر للفاعل أو للدفعول معه فتنى خيف شيء من ذلك شرع إكراهه بل قد يجب فمن قدم عليه بعض الولاة الظلمة الفسقة فأقصى مجلسه وعامله معاملة الرعية فقد عرض نفسه وماله للبلاء فإن أودى ولم يصبر فقد خسر الدنيا والآخرة، وقد قيل دارهم مادمت في دارهم وحيمهم مادمت في حيمهم

جرير، البزار عن أبي هريرة (عد) عن معاذ، وأبي قتادة (ك) عن جابر (طب) عن ابن عباس، وعن عبد الله بن ضمرة بن عساكر عن أنس، وعن عدى بن حاتم الدولابي في الكنى، وابن عساكر عن أبي راشد عبد الرحمن بن عبد بلطف «شريف قومه» (صح)

وقال صلى الله عليه وسلم «بعثت بمدارة الناس» (هب) وهو ضعيف؛ ولهذا كان كثير من أكابر السلف المعروفين بمزيد الورع يقبلون جوائز الأمراء المظهرين للجرور ويظهرون لهم البشاشة حفظاً للدين ورفقاً بالمسلمين ورحمة لذلك الظالم المتبلى المسكين وهكذا كان أسلوب المصطفى صلى الله عليه وسلم مع المؤلفة وغيرهم؛ وقد غلط في هذا الباب كثير غفلة عن معرفة تدبير الله ورسوله في خلقه والجرود على ظاهره ومن بين الله فماله من مكرم، ومادروا أن السنة شرحت ذلك وبيته أحسن بيان فوضع طلب إهانة الكافر والفاسق الآمن من حصول مفسدة؛ والحاصل أن الكامل إنما يكرم الله ويهين الله ولهذا قال بعض العارفين ينبغي للفقير أن يكرم كل وارد عليه من الولاة فإن أحدهم لم يزر الفقير حتى خلع كبريائه ورأى نفسه دونه وإلا لما أتاه مع كونه من رعاياه قال ثن أنانا فقيراً حقيراً أكرمهنا كاتمان كان وإن كان ظالماً فتحن ظالمون لأنفسنا بالمعاصي وغيرها ولو بسوء الظن فظالم قام لظالم وأكرمه وقد كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يتواضع لا كابر كفاً قريش ويكرههم ويرفع منزلاتهم لأنهم مظاهر العزة الإلهية ورؤى بعض الأرياء في النوم وعليه حلة خضراء والأنياء والأرياء واقفون بين يديه فاستشكل ذلك الرأي فقصه على بعضهم قال لا تنكره فإن تأذبتهم مع من ألبسه الخلع لأمه، ألا ترى أن السلطان إذا خلع على بعض غلمانه ركب أكبر الدولة في خدمته فرحم الله القاتل رب هب لي مذلة وانكساراً وأتلى تواضعاً وافتقاراً وفق القلب واهده لصلاح وأذقني حلاوة واصطباراً

(ه عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه محمد بن الصباح قال في الكشف وثقه أبو زرعة، له حديث منكر ومحمد بن مجلان ضعفه خ ووثقه غيره (البزار) في مسنده (وابن خزيمة) في صحيحه (طب عد هب عن جرير) بن عبد الله البجلي بفتح الموحدة والجيم والقشيري البجلي أسلم عام توفي المصطفى صلى الله عليه وسلم وكان يحبه ويكرمه وكان عالي الجبال حتى قال فيه عمر هو يوسف هذه الأمة قال الهيثمي عقب عزوه للطبراني وفيه حصين بن عمر جمع على ضعفه وسببه أن جريراً قدم على المصطفى صلى الله عليه وسلم فبسط له رداءه ثم ذكره (البزار) في مسنده (عن أبي هريرة) قال الهيثمي وفيه من لم أعرفه انتهى وفي الميزان عن ابن عدى أنه حديث منكر (عد) من حديث سهل (عن معاذ) بن جبل (وأبي قتادة) الانصاري واسمه الحارث أو عمرو أو النعمان بن ربيعة بكسر الراء وسكون الموحدة السلمي بفتح الحاء قال الهيثمي وسهل لم يدرك معاذاً وفيه أيضاً عن عبد الله بن خراش وثقه ابن حبان وقال بخطه (ك عن جابر) بن عبد الله (طب عن ابن عباس) قال الهيثمي وفيه إبراهيم بن يقظان وكذا مالك بن الحسين بن مالك بن الحويرث وفيهما ضعف لكن وثق ابن حبان الأول (وعن عبد الله بن ضمرة) بن مالك البجلي قال ابن الأثير عدوه في أهل البصرة قال الهيثمي وفيه الحسين بن عبد الله بن ضمرة وهو كذاب (ابن عساكر) في تاريخه (عن أنس) بن مالك وضعفه وذكر فيه بيان السبب وهو أنه لما دخل عدى على المصطفى صلى الله عليه وسلم أتى إليه وسادة وجلس هو على الأرض فقال أشهد أنك لا تبغى علواً في الأرض ولا فساداً ثم أسلم وفي رواية أخرى فقيل له يا بني الله لقد رأينا منظر الم نره لأحد فقال نعم هذا كريم قوم، إذا أتاك إلى آخره (وعن عدى) بفتح المهملة الأري وكسر الثانية (ابن حاتم) قال ابن الأثير عدوه في أهل فلسطين وحديثه في الشاميين قال ابن حجر يقال له رؤية وفي الميزان عنه أنه منكر (الدولابي) محمد بن أحمد بن حماد من أهل الري (في) كتاب (الكنى) والألقاب (وابن عساكر) في تاريخه (عن أبي راشد عن عبد الرحمن ابن عبد) بغير إضافة ويقال بن عبيد الأزدي له وفادة (بلطف) إذا أتاك (شريف قومه) فأكرمه من الشرف وهو المكان العالي فسمى الشريف شريفاً لارتفاع منزلته وعلو مرتبته على قومه قال الذهبي في مختصر المدخل طرقة كلها

٣٤٦ - إِذَا أَنَاكُمْ الزَّائِرُ فَأَكْرَمُوهُ - (ه) عن أنس

٣٤٧ - إِذَا أَنَاكُمْ مِنْ تَرْضُونَ خَلْقَهُ وَدِينَهُ مِنْ وَجْهِهِ ، إِنْ لَا تَفْعَلُوا تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ عَرِيضٌ -

(ت ه ك) عن أبي هريرة (عد) عن ابن عمر (ت ه ق) عن أبي حاتم المزني ، وماله غيره (صح)

٣٤٨ - إِذَا أَنَاكُمْ السَّائِلُ فَضَعُّوا فِي يَدِهِ وَلَوْ ظَلْفًا مُجَرَّفًا - (عد) عن جابر (ض)

ضعيفة وله شاهد مرسل وحكم ابن الجوزي بوضعه وتعبه العراقي ثم تلميذه ابن حجر بأنه ضعيف لا موضوع (إذا أناكم الزائر فأكرموه) بالتوقير والتصدير والضيافة والالتحاف لامرء تعالى بحسن المعاشرة وهذا قاله حين أتاه جرير فأكرمته وبسط رداه له وإطلاق الزائر هنا يشمل كل زائر وتقييده في الحديث قبله بالكريم للأكديفة (ه عن أنس) قال العراقي هذا حديث منكر قاله ابن أبي حاتم في العلل عن أبيه

(إذا أناكم) أيها الأولياء (من) أي رجل يخاطب موليتكم (ترضون خلقه) بالضم وفي رواية بدله أمانته (ودينه) بأن يكون مساوياً للمخطوبة في الدين أو المراد أنه عدل فليس الفاسق كفاً لعفيفة (فزوجوه) إياها وفي رواية فأنكحوه أي ندباً مؤكداً بل إن دعت الحاجة وجب كما مر (إن لا تفعلوا) ما أمرتم به وفي رواية تفعلوه قال الطيبي الفعل كناية عن المجموع أي إن لم تزوجوا الخاطب الذي ترضون خلقه ودينه (تكن) تحدث (فتنة في الأرض وفساد) خروج عن حال الاستقامة النافعة المعينة على العفاف (عريض) كذا في رواية البيهقي وغيره وفي رواية كبير والمعنى متقارب وفي رواية كرره ثلاثاً يعني أنكم إن لم تزوجوا في الخلق الحسن والدين المرضي الموجبين للصلاح والاستقامة ورغبتم في مجرد المال الجالب للطغيان الجار للبعي والفساد تكن إلى آخره أو المراد إن لم تزوجوا من ترضون ذلك منه ونظرم إلى ذى مال أو جاهيق أكثر النساء بلا زوج والرجال بلا زوجة فيكثر الزنا ويلحق العار فيقع القتل من نسب إليه العار فتبيح الفتن وتثور المحن وقال الغزالي أشار بالحديث إلى أن دفع غائلة الشهوات مهم في الدين فإن الشهوات إذا غلبت ولم يقاومها قوة التقوى جرت إلى اقتحام الفواحش انتهى والفساد خروج الشيء عن حال استقامته وضده الصلاح وهو الحصول على الحال المستقيمة النافعة وقول البيهقي فيه اعتبار الكفاءة في التناكح وأن الدين أولى ما اعتبر منها فيه نظر إذ ليس فيه ما يدل إلا على اعتبار الدين ولا تعرض فيه لاعتبار النسب الذي اعتبره الشارع عليه الصلاة والسلام وفيه أن المرأة إذا طلبت من الولي تزويجها من مسأرها في الدين لزمه لكن اعتبر الشافعية كونه كفاً وفيه أنه ينبغي تحري محاسن الأخلاق في الخاطب والبعد عن اتصف بمساوئها (ت ه ك) في النكاح عن عبد الله بن الحسين عن الحارث بن أبي أسامة عن يزيد بن هارون عن عبد الحميد بن سليمان عن ابن عجلان عن وثيمة البصرى (عن أبي هريرة) قال الخاتم صحيح ورواه الذهبي بأن عبد الحميد هو أبو فليح قال أبو داود وغيره ثقة وثيمة لا يعرف (عد) من حديث صالح المنجي عن الخاتم بن خلف عن عمار بن مطر عن مالك عن نافع (عن ابن عمر) بن الخطاب قال في الميزان وعمار هالك ووثمته بعضهم قال أبو حاتم كان يكذب (ت ه ق) عن أبي حاتم المزني) بض الميم وفتح الزاي صحابي له هذا الحديث الواحد وقيل لا صحبة له ويقال اسمه عقيل بن ميمونة ذكره في التقریب قال البخارى وتبعه الترمذى ولا أعلم له غير هذا الحديث فمن ثم قال المؤلف (وماله غيره) ولو عبر بعبارة البخارى كان أولى إذ لا يلزم من نفي العلم بنبو الوجود قالت حسن غريب قال العراقي عن البخارى إنه لم يعدده محفوظاً وقال أبو داود إنه أخطأ وعده في المراسيل وأعله ابن القطان بإرساله وضعف روايته

(إذا أناكم السائل) يعني إذا وجدتم من يتمس الصدقة بقاله أو بحاله فخصوص الإتيان غير مراد (فضعوا في يده) أي أعطوه شيئاً يعني أوصاهه ومناولته أفضل (ولو ظاناً) بكسر فسكون للبقر والغنم كالقدم للأدمى والحافر للفرس

٣٤٩ - إِذَا اتَّسَعَ الثَّوْبُ قَطَعْتَ بِهِ عَلَى مَنْكِيِّكَ ثُمَّ صَلَّ ، وَإِنْ ضَاقَ عَنِ ذَلِكَ فَشُدَّ بِهِ حَقْوِكَ ثُمَّ صَلَّ

بِغَيْرِ رَدَاءٍ - (حم) والطحاوي عن جابر (صح)

٣٥٠ - إِذَا أَتَى عَلَيْكَ جِيرَانُكَ أَنْتَ مُحْسِنٌ فَأَنْتَ مُحْسِنٌ ، وَإِذَا أَتَى عَلَيْكَ جِيرَانُكَ أَنْتَ مُسِيءٌ فَأَنْتَ مُسِيءٌ -

ابن عساكر عن ابن مسعود (ض)

٣٥١ - إِذَا اجْتَمَعَ الدَّاعِيَانِ فَاجِبٌ أَقْرَبُهُمَا أَبَا ، فَإِنْ أَقْرَبُهُمَا أَبَا أَقْرَبُهُمَا جَوَارًا ، وَإِنْ سَبَقَ أَحَدُهُمَا

(محرراً) بضم الميم وفتح الراء أى أعطوه ولو قليلاً ولا تردوه خائباً فذكره الظاف مع كونه لا يغنى من جوع للمبالغة في القلة ومزيد التحذير من حرمانه الموجب للخيبة وعدم النجاح المؤدى إلى فقد الملاح ، ففي خبر يأتي لولا أن المساكين يكذبون ما أفلح من ردم ، والأمر للندب وإن كان مضطراً فللوجوب (عد عن جابر) بن عبد الله بسند ضعيف لكن له شواهد .

(إذا اتسع الثوب) غير المخيط وهو الرداء بقريضة قوله الآتي ثم صل بغير رداء (فتعطف) أى توشح (به) بأن تخالف بين طرفيه كما في رواية البخارى (على منكبيك) فتلقى كل طرف منهما على الطرف الآخر (ثم صل) الفرض أو النقل لأن التعطف به كذلك أصون للعورة وأبلغ في الستر مع ما فيه من المهابة والإجلال وعدم شغل البال بامساكه لستر عورته وفوته سنة وضع اليمن على اليسرى (وإن ضاق عن ذلك) بأن لم تمكن المخالفة بين طرفيه كذلك (فشد به حقوقك) بفتح الحاء وتكسر معقد الإزار وخصرتك (ثم صل بغير رداء) محافظة على الستر ما أمكن والأمر كله للندب عند الثلاثة ولالوجوب عند أحمد فلو صلى في ثوب واحد ليس على عاتقه منه شيء لم تصح صلاته عنده ؛ حكاه عنه الطيبي وغيره وقال الشافعية إذا اتسع الثوب الواحد للرجل التحمف به وخالف بين طرفيه على كتفيه والا انثر به وجعل على عاتقه شيئاً ولو حبلاً فيمكروه تركه أما المرأة فتصلى بقميص سابغ وخمار وجلباب كفيف فوق الثياب (حم) والطحاوي) أحمد بن محمد نسبة إلى طحا قرية بمصر (عن جابر) بن عبد الله رمز المؤلف لصحته

(إذا أتى) بتقديم المثلثة على النون (عليك جيرانك) الصالحون للتركية ولو اثنان فلا أثر لقول كافر وفاسق ومبتدع (أنك) أى بأنك (محسن) أى من المحسنين يعنى المطيعين لله تعالى (فأنت محسن) عند الله تعالى (وإذا أتى عليك جيرانك أنك مسيء) أى عملك غير صالح (فأنت) عند الله (مسيء) ومحصوله إذا ذكرك صلحاء جيرانك بخير فأنت من أهله وإذا ذكروك بسوء فأنت من أهله فإنهم شهداء الله في الأرض فأحدث في الأول شكراً وفي الثانى توبة واستغفاراً لحسن الثناء وضده علامة على ما عند الله تعالى للعبد وإطلاق السنة الخلق التى هى أقلام الحق بشيء في العاجل عنوان ما يصير إليه في الآجل والثناء بالخير دليل على محبة الله تعالى لعبده حيث حبه لخلقه فأطلق الالسنه بالثناء عليه وعكسه عكسه وفي الحديث دليل لابن عبدالسلام حيث ذهب إلى أن الثناء يستعمل في الخير والشر لكن هل هو حقيقة فهما أوفى الخير فقط ؟ خلاف ، وما تقرر من أن لفظ الحديث وإذا أتى عليك جيرانك أنك مسيء إلى آخره هو ما رأته ثابتاً في نسخة المؤلف بخطه فايراد بعضهم لهذا الحديث المذكور في هذا الجامع بلفظ وإذا قال إلى آخره باطل (ابن عساكر) في تاريخه (عن ابن مسعود) رضى الله تعالى عنه قال قال رجل يارسول الله متى أكون محسناً ومتى أكون مسيئاً فذكره وهذا بمعناه في مستدرک الحاكم عن أنى هريرة قال جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال دلنى على عمل إذا أنا عملت به دخلت الجنة قال كن محسناً قال كيف أعلم أنى محسن قال سل جيرانك فان قالوا إنك محسن فأنت محسن وإن قالوا إنك مسيء فأنت مسيء انتهى قال الحاكم على شرطهما (إذا اجتمع الداعيان) فأكثر إلى وليمة ولو لغير عرس أو إلى غيرها كشفاة أو قضاء حاجة (فأجب) حيث

فَأَجِبَ الَّذِي سَبَقَ - (حم د) عن رجل له صحبة (ح)

٣٥٢ - إِذَا اجْتَمَعَ الْعَالَمُ وَالْعَابِدُ عَلَى الصِّرَاطِ قِيلَ لِلْعَابِدِ : ادْخُلِ الْجَنَّةَ ، وَتَنَعَّمْ بِعِبَادَتِكَ ، وَقِيلَ لِلْعَالِمِ :

قَفْ هُنَا فَاشْفَعْ لِمَنْ أَحْبَبْتَ فَإِنَّكَ لَا تَشْفَعُ لِأَحَدٍ إِلَّا شَفَعْتَ . فَقَامَ فَقَامَ الْأَنْبِيَاءُ - أَبُو الشَّيْخِ فِي الثَّوَابِ

( فر ) عن ابن عباس (ض)

٣٥٣ - إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ عَبْدًا ابْتَلَاهُ لِيَسْمَعَ تَضَرُّعَهُ - ( هب فر ) عن أبي هريرة ( هب ) عن ابن مسعود

لا عذر (أقربهما) منك (بابا) من متعلقة بالقرب في أقرب لاصلة التفضيل لأن أفعال التفضيل قد أضيف فلا يجمع بين الإضافة ومن المتعلقة بأفعال التفضيل ثم علمه بقوله (فان أقربهما بابا أقربهما جواراً) وحق الجوار مرجع ، هذا إن لم يسبق أحدهما بأن تقارنا في الدعوة (و) أما إن (سبق أحدهما) إلى دعوتك (فأجب الذي سبق) لأن إجابته رجبت أو نذبت حين دعاه قبل الآخر فان استويا سبقا وقربا فأقربهما رحماً فان استويا فأكثرهما علماً ودينياً فان استويا أقرع ؛ وفيه أن العبرة في الجوار بقرب الباب لا بقرب الجدار وسره أنه أسرع إجابة له عندما يتوبه في أوقات الغفلات فهو بالرعاية أقدم ولادلالة فيه على أن الشفعة للجار بل لأنه أحق بالإهداء (حم د عن رجل له صحبة) وإيهامه غير علة لأن الصحب كلهم عدول قال ابن حجر وغيره إيهام الصحابي لا يصير الحديث مرسلًا وقد أشار المؤلف لحسنه غافلاً عن جزم الحافظ ابن حجر بضعفه وعبارته إسناده ضعيف وعن قول جمع فيه يزيد بن عبد الرحمن المعروف بأبي خالد الدالاني قال ابن حبان فاحش الوهم لا يجوز الاحتجاج به لكره له شواهد في البخاري إن لي جارين فأبى أيهما أهدى قال إلى أقربهما منك باباً

(إذا اجتمع العالم) بالعلم الشرعي العامل به (والعابد) القائم بوظائف الطاعات وصنوف العبادات لكنه لا يعلم إلا ما لزمه تعلمه عينا (على الصراط) أي على الجسر المضروب على متن جهنم الذي يمر عليه الكافر للنار والمسلم للجنة (قيل) أي يقول بعض الملائكة أو من شاء الله من خلقه بأمره (للعابد ادخل الجنة) برحمة الله وترفع لك الدرجات فيها بعملك (وتنعم) ترفه من الرفاهية وهي رغد الخصب ولين العيش (بعبادتك) أي بثواب عملك الصالح فانه قد نفعك لكنه قاصر عليك (وقيل للعالم قف هنا) أي على الصراط (فاشفع ان أحببت) الشفاعة له من عصاة الموحدين الذين استحقوا دخول النار (فإنك لا تشفع لأحد) عن ذكر (الاشفعت) أي قبلت شفاعتك فيه لانه لما أحسن إلى عبد الله بعلمه الذي أنقى فيه نفائس أوقاته أكرمه الله تعالى بإيثاره مقام الإحسان اليهم في الآخرة بشفاعته فيهم جزاء وفاقا (فقام) حينئذ (مقام الأنبياء) في كونه في الدنيا هادياً للرشاد منقذاً من الضلالة وكوفاً في الآخرة شافهاً مشفعاً ومن ثم قالوا العلماء خلفاء الأنبياء فأعظم بها من منزلة عالية فاخرة في الدنيا والآخرة (أبو الشيخ) عبد الله بن حبان (في) كتاب (الثواب) على الأعمال (فر) وكذا أبو نعيم ومن طريقه وعنه أورده الديلمي فلو عزاه له كان أولى (عن ابن عباس) رضي الله تعالى عنهما رمز المؤلف لضعفه وذلك لأن فيه عثمان بن موسى عن عطاء أورده الذهبي في الضعفاء وقال له حديث لا يعرف إلا به وفي الميزان له حديث منكر

(إذا أحب الله عبداً) أي أراد به الخير ووقفه (ابتلاه) اختبره وامتنحه بنحو مرض أو هم أو ضيق (ليسمع تضرعه) أي يتذلل واستكانته وخضوعه ومباغتته في السؤال ليعطى صفة الجود والكرم جميعاً فإيهما يطلبانه عند سؤال عبده بالإجابة فإذا دعا قالت الملائكة صوت معروف وقال جبريل يارب اقض حاجته فيقول دعوا عبدي فإني أحب أن أسمع صوته كذا جاء في خبر قال الغزالي ولهذا المعنى تراه يكثر ابتلاء أوليائه وأصفياه الذين هم أعز عباده وإذا رأيت الله عز وجل يحبس عنك الدنيا ويكثر عليك الشدائد والبلوى فاعلم أنك عزيز عنده وأنتك عنده بمكان وأنه يسلك بك طريق أوليائه وأصفياه فانه يراك ولا يحتاج إلى ذلك ، أما تسمع إلى قوله تعالى «واصبر لحكم ربك فإنك

و كردوس موقوفا عليهما

٣٥٤ - إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ - (طس هب) والضياء عن أنس (صح)

٣٥٥ - إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ عِبْدَ أَحْمَدٍ مِنَ الدُّنْيَا كَمَا يَحْمِي أَحَدُكُمْ سَقِيمَهُ الْمَاءَ - (ت ك هب) عن قتادة بن النعمان (صح)

٣٥٦ - إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ عَبْدًا قَذَفَ حُبَّهُ فِي قُلُوبِ الْمَلَائِكَةِ ، وَإِذَا أَبْغَضَ اللَّهُ عَبْدًا قَذَفَ بُغْضَهُ فِي قُلُوبِ

بأعيننا بل اعرف منته عليك فيما يحفظ عليك من صلاتك وصلحك ويكثر من أجورك وثوابك وينزلك منازل الأبرار والأخيار والأعزة عنده (تنبية) قال العارف الجليلاني التلذذ بالبلاء من مقامات العارفين لكن لا يعطيه الله لعبد إلا بعد بذل الجهد في مرضاته فإن البلاء يكون تارة في مقابلة جريمة وتارة تكفيرا وتارة رفع درجات وتبليغا للنازل العلية ولكل منها علامة فعلامة الأول عدم الصبر عند البلاء وكثرة الجزع والشكوى للخلق وعلامة الثاني الصبر وعدم الشكوى والجزع وخفة الطاعة على بدنه وعلامة الثالث الرضا والطمأنينة وخفة العمل على البدن والقلب (هب فر عن أبي هزيرة هب عن ابن مسعود) عبد الله (و كردوس) بضم الكاف وآخره مهملة (موقوفا عليهما) لم يرمز له بشيء وهم من زعم أنه رمز لضعفه وأنه كذلك قال الحافظ العراقي رحمه الله تعالى إنه يتقوى بعدد طرقه

(إذا أحب الله قوما ابتلاهم) بأنواع البلاء حتى يحصهم من الذنوب ويفرغ قلوبهم من الشغل بالدنيا غيرة منه عليهم أن يقعوا فيما يضرهم في الآخرة وجميع ما يبتليهم به من ضحك المعيشة وكدر الدنيا وتسلط أهلها ليشهد صدقهم معه وصبرهم في التجاهدة قال دولونونكم حتى نعلم المجاهدين منكم والصابرين ونبلو أخباركم (طس) وكذا في الكبير (هب والضياء) المقدسي (عن أنس) قال الهيثمي رجال الطبراني موثقون سوى شيخه انتهى وله طريق آخر فيها النعمان ابن عدى متهم ومن طريقه أورده ابن الجوزي وحكم بوضعه ورواه أحمد عن محمود بن لييد وزاد في صبر فله الصبر ومن جزع فله الجزع قال المنذرى رواه ثقات ولعل المؤلف أغضله سهوا

(إذا أحب الله عبداً حماه) أي حفظه من متاع (الدنيا) أي حال بينه وبين نعيمها وشهواتها ووقاه أن يتلوث بزهرتها لتلا يمرض قلبه بها وبمحببتها وبمراسمتها وبألفها ويكره الآخرة (كما يحمي) أي يمنع (أحدكم سقيم الماء) أي شربه إذا كان يضره ، وللبلاء حالة مشهورة في الحماية عند الأطباء بل هو منهي عنه للصحيح أيضا إلا بأقل ممكس فإنه يولد الخاطر ويضعف المعدة ولذلك أمروا بالتقليل منه وحما المريض عنه فهو جل اسمه يذود من أحبه عنها حتى لا يتدنس بها ويقذارتها ولا يشرق بغصصها ، كيف وهي للكبار مؤذية وللعارفين شاغلة وللريدين حائلة ولعامة المؤمنين قاطعة والله تعالى لأوليائه ناصر ولهم منها حافظ وإن أرادوها (ت ك) في الطب (هب عن قتادة بن النعمان) بضم النون زيد ابن عاصم بن سوار بن ظفر الظفري الأنصاري بدرى من أكابر الصحابة أصيبت عينه يوم بدر أو أحد أو الخندق فتعلقت بعرق فردها المصطفى صلى الله عليه وسلم فكانت أحسن عينيه قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وقال الترمذي حسن غريب وقال المنذرى حسن ولم يرمز له المؤلف بشيء

(إذا أحب الله عبداً) أي أراد توفيقه وقدر إسعاده (قذف) أي ألقى وأصل القذف الرمي بسرعة فالتعبير به أبلغ منه بالالتقاء (حبه في قلوب) لم يقل في قلب وإن كان المفرد المضاف يعم لأنه أنص على كل فرد فرد (الملائكة) فيتوجه إليه الملائكة الأعلى بالحب والموالاة إذ كل منهم تبع لمولاه فإذا رآها واليا والوه ، وناعيك بهذا المقام الجليل الذي يلحظ الملائكة الأعلى صاحبة بالتسجيل ، وعليه فحبة الملائكة على ظاهرهما المتعارف بين الخلق ولا مانع منه فلا ملجأ إلى القول بأن المراد به ثأوم عليه واستغفارهم له (وإذا أبغض الله عبداً) وضع الظاهر موضع الضمير تفخيماً للشأن (قذف بغضه في قلوب الملائكة) فيتوجه إليه الملائكة الأعلى بالبغض (ثم يقذفه) أي ثم يقذف ما ذكر من الحب

الملائكة ثم يقدفه في قلوب الأدميين - (دل) عن أنس (ض)

٣٥٧ - إذا أحب أحدكم أخاه فليقبله أنه يحبه - (حم خددت حب ك) عن المقداد بن معد يكرب (حب)

عن أنس (خد) عن رجل من الصحابة (صح)

٣٥٨ - إذا أحب أحدكم صاحبه فليقبله في منزله فليخبره أنه يحبه - (حم والضياء عن أبي ذر (ح)

٣٥٩ - إذا أحب أحدكم عبداً فليخبره فإنه يجد مثل الذي يجد له - (هب) عن ابن عمر (ض)

أو البغض (في قلوب الأدميين) ومن ثمرات المقام الأول وضع القبول لمن أحبه الله للخالص والعام فلا تكاد تجد أحداً إلا ما تلا إليه مقبلاً بكلية عليه وإذا أحب الله عبداً استارت جهاته وأشرقت بنور الهداية ساحاته وظهرت عليه آثار الإقبال وصار له سيما من الجمال والجلال فنظر الخلق إليه بعين المودة والتكريم ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم ، وحكم عكسه عكس حكمه وفيه حث عظيم على تحرى ما ضى الله وتجنب ما يسخطه (حل) وكذا الديلمي (عن أنس) وفيه يوسف بن عطية الوراق أو الصفار وطلاهما ضعيف قال الفلاس لكن الوراق أكذب لكن له شراهد تأتي (إذا أحب أحدكم) محبة دينية قال الحراني من الحب وهو إحساس بوصلة لا يدرك كهبأ (أخاه) في الدين كما يرشده عليه قوله في رواية صاحبه في أخرى عبداً (فليقبله) ندبا مؤكدا أنه أى بأنه (يحبه) لله سبحانه وتعالى لأنه إذا أخبره به فقد استمال قلبه واجتلب وده فإنه إذا علم أنه يحبه قبل نصحه ولم يرد عليه قوله في عيب فيه أخبره به ليركبه فتحصل البركة قال البغدادي إنما حث على الإعلام بالمحبة إذا كانت لله لا لطمع في الدنيا ولا هوى بل يستجلب مودته فإن إظهار المحبة لأجل الدنيا والعطاء تملق وهو نقص والله أعلم (تنبه) ظاهر الحديث لا يتناول النساء فإن لفظ أحد بمعنى واحد وإذا أريد المؤنث إنما يقال إحدى لكنه يشمل الأنثى على التغليب وهو مجاز معروف مألوف وإنما خص الرجال لوفوع الخطاب لهم غالباً وخيئذ إذا أحببت المرأة أخرى لله نذب إعلامها (حم خدد) في الأدب (ت) في الزهد وقال حسن صحيح (حب ك) وصححه (عن المقداد بن معديكرب) الكندي صحابي له وفادة وشهرة (حب عن أنس) بن مالك (خد عن رجل من الصحابة) رمز لحسنه وهو أعلي من ذلك إذ لا ريب في صحته (إذا أحب أحدكم صاحبه) أى لصفاته الجميلة لأن شأن ذرى الهمم العلية والأخلاق السنية إنما هو المحبة لأجل الصفات المرضية لأنهم لأجل ما وجدوا في ذاتهم من الكمال أحبوا من يشاركهم في الخلال فهم بالحقيقة ما أحبوا غير ذواتهم وصفاتهم وقد يدعى شموله للذاتية أيضاً إذا عرت عن المقاصد الفاسدة والله يعلم المفسد من المصلح (فلياته) وفي (منزله) أفضل (فليخبره أنه يحبه) بأن يقول له إني أحبك (الله) أى لا لغيره من إحسان أو غيره فانه أبقى للألفة وأثبت للبودة وبه يتزايد الحب ويتضاعف وتجتمع الكلمة وينتظم الشمل بين المسلمين وتزول المفاصد والضغائن وهذا من محاسن الشريعة ؛ وجا في حديث أن المقول له يقول له أحبك الذى أحببتى من أجله (حم والضياء) المقدسى (عن أبي ذر) نص رواية أحمد عن يزيد بن أبي حبيب أن أبا سالم الجيشاني جاء إلى أبي أمامة رضى الله تعالى عنه في منزله فقال سمعت أبا ذر يقول إنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره قال الهيمى وإسناده حسن (إذا أحب أحدكم عبداً) أى إنساناً ولا ينفك من هذا التعت قال

وإن تسألوني قلت ها أنا عبده وإن تسألوه قال ذلك مولاي

فالمراد شخص من المسلمين قريب أو غيره ذكراً أو أنثى لكن يظهر تقييده فيما بما إذا كانت حليلته أو محرمة (فليخبره) بمحبته له ندبا (فانه) أى المحبوب (يجد مثل الذى يجد له) أى يحبه بالطبع لا محالة كما يحبه هو فان القلب لا يحب إلا من يحبه كما قال : يقاس المرء بالمرء إذا ما هو ماشاه وللشئ على الشئ ه مقاييس وأشباه



٣٦٠ - إِذَا أَحَبَّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَحْدُثَ رَبَّهُ فَيُقِرَّ الْقُرْآنَ - (خط فر) عن أنس (ض)

٣٦١ - إِذَا أَحْبَبْتَ رَجُلًا فَلَا تَمَارِهِ ، وَلَا تُشَارِهِ ، وَلَا تَسْأَلْ عَنْهُ أَحَدًا ، فَعَسَىٰ أَنْ تُوَافِيَ لَهُ عَدُوًّا ،

فَيَخْبِرُكَ بِمَا لَيْسَ فِيهِ ، فَيُفَرِّقْ مَا بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ - (حل) عن معاذ (ض)

٣٦٢ - إِذَا أَحْبَبْتُمْ أَنْ تَعْلَمُوا مَا لِعَبِيدٍ عِنْدَ رَبِّهِ ، فَانظُرُوا مَا يَتَّبِعُهُ مِنَ النَّتَاءِ - ابن عساكر عن علي ومالك

عن كعب موقوفا

وللقلب على الذنب « دليل حين يلقاه

وأنشد بعضهم سلوا عن مودات الرجال قلوبكم « فذلك شهود لم تكن تقبل الرشا

ولا تسألوا عنها العيون فانها « تشير بشيء ضد ما أضمر الحشا

ولكون القلب يدل على القلب قال الحكماء المحبوب جزء محبوبه فمن أحب إنسانا لأجل أفعاله أو ذاته الجميلة فذاك جمال باطنه أشرف بمرآة جمال محبوبه والجمال الظاهر جزء من الجمال الباطن والألفة بين المتحابين ليست إلا للاشتراك في جمال الباطن أو ضده ولذلك ترى من هو قبيح المنظر وتجه وترى حسن المنظر وتبغضه والله در القائل

وإذا اعتراك الوهم في حال امرئ فأردت تعرف خيره من شره

فأسأل ضميرك عن ضمير فؤاده ينبيك سرى بالذي في سره

وهذا يفتح لك باب سر الفراسة الحكيمية ويسن أن يجيبه المخبر بقوله أحبك الذي أحببتي من أجله كجاء في الخبر المار (هب عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه عبد الله بن أبي مرة أورده الذهبي في الضعفاء وقال تابعي مجهول

(إذا أحب أحدكم أن يحدث ربه) أي يناجيه (فليقرأ القرآن) هذا من قبيل الاستعارة بالكناية فإن القرآن رسالة من الله لعباده فكأن القارئ يقول يارب قلت كذا وكذا فهو مناج له سبحانه وتعالى ويحتمل أنه من مجاز التشبيه وفي إشارته أنه يتطهر ظاهرا وباطنا ويتدبر ويحضر قلبه وإذا مر بآية رحمة سألها أو آية عذاب استعاذ منه (خط فر عن أنس) وفيه الحسين بن زيد قال الذهبي ضعيف

(إذا أحببت رجلا) لا تعرفه ولم يظهر منه ماتكره (فلا تماره) أي لا تجادله ولا تنازعه (ولا أشاره) روى بالتشديد من الإشارة وهي المضادة مفاعلة من الشر أي لا تفعل معه شرا توجهه إلى فعل مثله معك وروى مخففا من البيع والشراء أي لا تعامله ذكره الديلمي (ولا تسأل عنه أحدا) حيث لم يظهر لك منه ماتكره (فعسى) أي ربما (أن توافي له) أي تصادف وتلاقى يقال وافته موافاة آتيته (عدوا) أو حاسدا (فيخبرك بما ليس فيه) مما يذم (فيفرق بينك وبينه) لأن هذا شأن العدو وقد قال سبحانه وتعالى «واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا» وهذا أمر إرشادي يقضى الطبع السليم والذكاء بحسنه ولو لم يسأل عنه فأخبره إنسان عنه بشيء مكروه فينبغي أن لا يبادر بمفارقة بل يثبت ويفحص فر بما كان المخبر عدوا (حل عن معاذ) بن جبل وفيه معارفة بن صالح أورده الذهبي في الضعفاء وقال ثقة وقال أبو حاتم لا يحتج به (إذا أحببتهم) أي أردتهم (أن تعلموا ما لعبد) أي الإنسان (عند ربه) مما قدر له من خير وشر (فانظروا) أي تأملوا (ما يتبعه) أي الذي يذكر عنه بعد موته وفي حياته (من الشئام) بالفتح والمد فاذا ذكره أهل الصلاح بشيء فاعلموا أن الله تعالى أجرى على ألسنتهم ماله عنده فإنهم ينطقون بإلهامه كما يفيد خبر إن الملائكة تتكلم على ألسنة بني آدم بما في العبد من الخير والشر فإن كان خيرا فليحمد الله ولا يعجب بل يكون خائفا من مكروه الخفي وإن كان شرا فليبادر بالتوبة وليحذر سطوته وقهره (ابن عساكر) في تاريخه (عن علي) وفيه عبد الله بن سلمة متروك (و) عن (مالك) بن أنس (عن كعب موقوفا) وكعب الأحبار هو أو إسحاق الخيري أسلم في خلافة أبي بكر وأعمرو سكن الشام ومات في زمن عثمان

٣٦٣ - إذا أحدث أحدكم في صلاته ، فليأخذ بأنفه ، ثم لينصرف (هـ ك حب حق) عن عائشة (صح)

٣٦٤ - إذا أحسن الرجل الصلاة فآتم ركوعها وسجودها قالت الصلاة : حفظك الله كما حفظتني ، فترفع ،

وإذا أساء الصلاة فلم يتم ركوعها وسجودها قالت الصلاة : ضيعك الله كما ضيعتني ، فتسلف كما يلف الثوب

الخطأ . فيضرب بها وجهه - الطيالسي عن عبادة بن الصامت (صح)

(إذا أحدث أحدكم) أى انتقض طهره بأى شيء كان ؛ وأصل أحدث من الحدث وفى المحكم الحدث الإيذاء وفى المغرب أما قول الفقهاء أحدث إذا أتى منه ما ينقض الطهارة لانعريفه العرب ولذلك قال الأعرابي لأبي هريرة رضى الله عنه ما أحدث قال فساء أو ضراط (فى صلاته) . فى رواية فى الصلاة (فليأخذ) ندبا (بأنفه) أى يتناوله ويقبض عليه بيده موها أنه رغب والأولى اليسرى (ثم لينصرف) فليتوضأ وليعد الصلاة كذا هو فى رواية أبى داود وذلك لتلايخجل ويسول له الشيطان بالمضى فيها استحياء عن الناس فيكفر لأن من صلى متعمدا بغير وضوء فقد كفر وليس هو من قبيل الكذب بل من المعارض بالفعل وفيه إرشاد إلى اخفاء التيسيح والتورية بما هو أحسن ولا يدخل فى الرياء بل هو من التجميل واستعمال الحياء وطلب السلامة من الناس ومشروعية الحيل التى يتوصل بها إلى مصالح ومنافع دينية بل قد يجب إن خيف وقوع محذور لولاه كقول إبراهيم هى أختى ليسلم من الكافر ؛ وما الشرائع كلها إلا مصالح وطرقا للتخلص من الوقوع فى المقاسد ، وهذا الحديث قد تمسك بظاهره من ذهب من الأئمة إلى أن خروج الدم بنحو فسد أو حجم أو رعاف من نواقض الوضوء ومذهب الإمام الشافعى خلافه (هـ ك حب ك) فى الطهارة (حق) فى الصلاة (عن عائشة) أم المؤمنين رضى الله عنها قال الحاكم على شرطهما ومن أفتى بالحيل يحتاج به انتهى ورواه أبو داود أيضاً والله تعالى أعلم

(إذا أحسن الرجل) يعنى الإنسان (الصلاة فآتم ركوعها وسجودها) بأن يأتى بها بأركانها وشروطها وهذا تفسير لقوله أحسن واقتصر عليهما مع أن المراد إتمام جميع أركانها لأن العرب كانت تأنف من الانحناء كراهة لهيئة عمل قوم لوط فأرشدهم إلى أنه ليس من هذا القبيل (قالت الصلاة حفظك الله كما حفظتني) أى حفظاً مثل حفظك لى يأتى إتمام أركانها وكال إحسانى بالتأدية بخشوع القلب والجوارح وهذا من باب الجزاء من جنس العمل فكما حفظ حدود الله تعالى فيها قابلته بالدعاء بالحفظ ، وإسناد القول إلى الصلاة مجاز ولا مانع من كونه حقيقة لما مر أن اللعانى صوراً عند الله لكن الأول أقرب (فترفع) إلى عليين كما فى خبر أحمد فى رفع صحف الأعمال وهو كناية عن القبول والرضا (وإذا أساء الصلاة فلم يتم ركوعها وسجودها قالت الصلاة ضيعك الله كما ضيعتني) أى ترك كلاتك وحفظك حتى تهلك جزاء لك على عدم وفائك بتعديل أركانى قال ابن جنى الضيعة الموضع الذى يضيع فيه الإنسان ومنه ضاع يضيع ضياعاً إذا هلك قال القرطبي فمن لم يحافظ على ركوعها وسجودها لم يحافظ عليها ومن لم يحافظ عليها فقد ضيعها ومن ضيعها فهو لما سواها أضيع كما أن من حافظ عليها فقد حفظ دينه ولا دين لمن لا صلاة له (فتسلف) عقب فراغه منها كما يؤذن به فاه التعقيب ويحتمل أن ذلك فى القيامة (كما يلف الثوب الخطأ) بفتح المعجمة واللام أى البالى (فيضرب بها وجهه) أى ذاته وذلك بأن تجسم كما فى نظائره لكن الأوجه أنه كناية عن خيبته وخسرانه وإبعاده وحرمانه فيكون حاله أشد من حال التارك رأساً كيف والذى يحضر الخدمة ويتهاون بالحضرة أسوأ حالاً من المعرض عن الخدمة بالكلية ؟ قال الغزالي فيدبغى الإنسان إذا أقبل على الصلاة أن يحضر قلبه ويفرغه من الوسواس وينظر بين يدي من يقوم ومن يتأجج ويستحى أن يتأجج بقاب غافل وصدر مشحون بوسواس الدنيا وخباياك السموات ويعلم أنه مطلق على سريره ناظر إلى قلبه وإنما يقبل من صلاته بقدر خشوعه وأضرعه وتذلل فإن لم

٣٦٥ - إِذَا اُخْتَلَفَ فِي الطَّرِيقِ ، فَاجْعَلُوهُ سَبْعَةَ أَذْرَعٍ - (حم م د ت ه) عن أبي هريرة (حم ه هق) عن

ابن عباس (صح)

٣٦٦ - إِذَا أَخَذَ الْمُؤَذِّنُ فِي آذَانِهِ وَضَعَ الرَّبُّ يَدَهُ فَوْقَ رَأْسِهِ ، فَلَا يَزَالُ كَذَلِكَ حَتَّى يَفْرَغَ مِنْ آذَانِهِ ، وَإِنَّهُ

يَحْضُرُ قَلْبَهُ هَكَذَا فَهُوَ لَتَصَوَّرَ مَعْرِفَتَهُ بِجَلَالِ اللَّهِ تَعَالَى فَيَقْدِرُ أَنْ رَجُلًا صَالِحًا مِنْ وَجْهِ النَّاسِ يَنْظُرُ إِلَيْهِ لِيَعْرِفَ كَيْفَ صَلَاتِهِ فَعِنْدَ ذَلِكَ يَحْضُرُ قَلْبَهُ وَتَسْكُنُ جَوَارِحُهُ ؛ فَإِذَا قَدِرَ إِطْلَاعَ عَبْدِ ذَلِيلٍ لَا يَنْفَعُ وَلَا يَضُرُّ يَخْتَشِعُ لَهُ وَلَا يَخْتَشِعُ لِحَالِقِهِ فَمَا أَشَدَّ طَفْيَانَهُ وَجَهْلَهُ (تَمَّة) قَالَ فِي الْحَكْمِ أَنْتَ إِلَى حَلْسِهِ إِذَا أَطْعَمْتَهُ أَحْوَجَ مِنْكَ إِلَى حَلْسِهِ إِذَا عَصَيْتَهُ (الطَّيَالِسِيُّ) أَبُو دَاوُدَ وَكَذَا الطَّبْرَانِيُّ وَالْبَيْهَقِيُّ فِي الشَّعْبِ (عَنْ عِبَادَةَ) بَضْمُ الْمَهْمَلَةِ وَخَفَةُ الْمَوْحِدَةِ (ابْنُ الصَّامِتِ) ضَدُّ النَّاطِقِ ابْنُ قَيْسِ الْأَنْصَارِيِّ صَحَابِي فَاضِلٌ رَمَزَ الْمُصَنِّفُ لِصِحَّتِهِ وَبَلِيْسَ كَمَا قَالَ فَقِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي وَضَّاحٍ قَالَ فِي الْكَشْفِ وَتَمَّ جَمْعُ وَتَكَلَّمَ فِيهِ الْبَخَّارِيُّ وَأَحْوَسُ بْنُ سَائِمٍ ضَعُفَهُ النَّسَائِيُّ وَقَالَ الْمَدِينِيُّ لَا يَكْتُبُ حَدِيثَهُ

(إِذَا اُخْتَلَفَ) أَي تَنَازَعَتْ أَيْهَا الْمَسَالِكُونَ لِأَرْضٍ وَأُرِدْتُمْ الْبِنَاءَ فِيهَا قَالَ ابْنُ جَرِيرٍ أَوْ قَسَمْتَهَا وَلَا ضَرَرَ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ فِيهَا (فِي الطَّرِيقِ) أَي فِي فِئْدِ عَرَسِ الطَّرِيقِ الَّتِي تَجْمَعُونَهَا بَيْنَكُمْ لِلرُّوْرِ فِيهَا فَإِذَا أَرَادَ الْبَعْضُ جَمْعَهَا أَقْلَ مِنْ سَبْعَةِ أَذْرَعٍ وَبَعْضُهُمْ سَبْعَةٌ أَوْ أَكْثَرٌ مَعَ اجْتِمَاعِ الْكُلِّ عَلَى طَلْبِ فِرَاضِ الطَّرِيقِ (فَاجْعَلُوهُ) وَجَوَابًا بِمَعْنَى أَنَّهُ يَقْضَى بَيْنَهُمْ بِذَلِكَ عِنْدَ التَّرَافُعِ كَمَا بَيَّنَّهُ ابْنُ جَرِيرٍ الطَّبْرِيُّ فَلَيْسَ الْمُرَادُ الْإِرْشَادَ كَمَا وَهَمَ (سَبْعَةٌ) وَفِي رِوَايَةٍ سَبْعَ قَالِ النَّوَوِيُّ وَهِيَ صَحِيحَانِ فَالذَّرَاعُ يَذُكُرُ وَيُؤَنَّثُ (أَذْرَعٌ) بَذَّرَاعِ الْبَيْتَانِ الْمَعْرُوفِ وَقِيلَ بِذَّرَاعِ الْيَدِ الْمَعْتَدِلَةِ وَرَجَّحَهُ ابْنُ حَجْرٍ وَأَصْلُ الذَّرَاعِ كَمَا قَالَ الْمَطْرِزِيُّ مِنَ الْمَرْفُوقِ لِأَنَّ طَرَفَ الْأَصَابِعِ ثُمَّ سُمِّيَ بِهِ الْخَشَبَةُ أَوِ الْخَدِيدَةُ الَّتِي يَذْرَعُ بِهَا وَتَأْنِيثُهُ أَفْضَحُ وَذَلِكَ لِأَنَّ فِي السَّبْعَةِ كِفَايَةً لِمَدْخَلِ الْأَحْمَالِ وَالِاتِّمَالِ وَمَخْرَجَهَا وَمَدْخَلَ الرِّكْبَانِ وَالرَّحَالِ وَطَرَحَ الرَّمَادَ وَغَيْرَهُ وَدُونَهَا لَا يَكْفِي لِذَلِكَ قَالَ الْإِمَامُ الطَّبْرِيُّ وَتَبِعَهُ الْخَطَّابِيُّ هَذَا إِذَا بَقِيَ بَعْدَهُ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الشَّرَكَاءِ فِيهِ مَا يَنْتَفِعُ بِهِ بِدُونِ مَضْرُوعٍ وَإِلَّا جَمِعَ عَلَى حَسَبِ الْحَالِ الدَّافِعَ لِلضَّرَرِ ، أَمَا الطَّرِيقُ الْمُخْتَصُّ فَلَا تَحْدِيدَ فِيهِ فَلِهَذَا كَيْفَ شَاءَ وَأَمَا الطَّرِيقُ الْمَسْلُوكُ فَيُقْبَى عَلَى حَالِهِ لِأَنَّ يَدَ الْمَسْلُودِينَ عَلَيْهِ وَأَمَا فِي الْفِيَاثِيِّ فَيَكُونُ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعَةٍ لِمُرِّ الْجِيُوشِ وَمَسْرَحِ الْأَنْعَامِ وَالتَّقَامِ الصَّفُوفِ وَقَالَ النَّوَوِيُّ حَدِيثُ السَّبْعَةِ أَذْرَعٍ مَحْمُولٌ عَلَى أَمْهَاتِ الطَّرِيقِ الَّتِي هِيَ مَرُّ الْعَامَةِ لِأَحَالِمِهَا وَمَاشِيَتِهِمْ بِأَنَّهَا يَتَشَاحِحُ مِنْ لَهَا أَرْضٌ يَتَّصِلُ بِهَا مَعَ مَنْ لَهَا فِيهَا حَقٌّ فَيَجْعَلُ بَيْنَهُمَا سَبْعَةَ أَذْرَعٍ بِالذَّرَاعِ الْمَتَعَارِفِ أَمَا ثَنِيَّاتِ الطَّرِيقِ فَبِحَسَبِ الْحَاجَةِ وَحَالِ الْمَتَازِعِينَ فَيُوسِعُ لِأَهْلِ الْبَدْوِ مَا لَا يُوسِعُ لِأَهْلِ الْحَضَرِ وَفِي الْفِيَاثِيِّ يَجْعَلُ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعَةٍ لِأَنَّهَا مَرُّ الْجِيُوشِ وَالْقَوَافِلِ وَلَوْ جَعَلْتَ الطَّرِيقَ فِي كُلِّ مَحَلِّ سَبْعَةَ أَضْرَ بِأَمْثَالِكَ كَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ انْتَهَى . وَالْحَاصِلُ أَنَّ الطَّرِيقَ يَخْتَلِفُ سَعْتِهَا بِحَسَبِ اخْتِلَافِ أَحْوَالِهَا كَمَا فِي الْمَطَاعِ قَالَ ابْنُ حَجْرٍ وَيَلْحَقُ بِأَهْلِ الْبَيْتَانِ مَنْ قَعَدَ فِي حَافَةِ الطَّرِيقِ لِلْبَيْعِ فَإِنْ كَانَ الطَّرِيقُ أَزِيدَ مِنْ سَبْعَةٍ لَمْ يَنْبَغِ مِنَ الْقَعُودِ فِي الزَّائِدِ وَإِنْ كَانَ أَقْلَ مِنْ سَبْعَةٍ (حَم م د) فِي الْبَيْعِ (ت) وَقَالَ حَسَنٌ صَحِيحٌ (ه) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ حَم ه هق عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ظَاهِرُ صَنِيعِ الْمُؤَلَّفِ أَنَّهُ نَمَا تَفَرَّدَ بِهِ مُسْلِمٌ عَنْ صَاحِبِهِ وَأَمْرٌ بِمُخْلَافَتِهِ بَلْ رَوَاهُ الْبَخَّارِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ وَعَزَاهُ لَهُ جَمْعُ مِنْهُمْ الدَّلِيلِيُّ وَغَيْرُهُ

( إِذَا أَخَذَ ) أَي شَرَعَ ( الْمُؤَذِّنُ فِي آذَانِهِ ) أَضَافَ إِلَيْهِ لِأَنَّهُ الْمُنَادِي بِهِ وَالْمُرَادُ الْأَذَانَ الْمَشْرُوعَ وَالْمُؤَذِّنُ الَّذِي يَصْحُحُ آذَانَهُ وَيَحْتَسِبُهُ ( وَضَعَ الرَّبُّ ) وَفِي رِوَايَةِ الطَّبْرَانِيِّ وَضَعَ الرَّحْمَنُ ( يَدَهُ فَوْقَ رَأْسِهِ ) كَنَايَةٌ عَنْ كَثْرَةِ إِدْرَارِ الرَّحْمَةِ وَالْإِحْسَانِ وَالْبِرِّكَةِ وَالْمُدَدِ الرَّبَّانِيِّ عَلَيْهِ وَإِيصَالِ الْبِرِّ وَالْخَيْرِ إِلَيْهِ فَأَطْلَقَ الْيَدَ وَأَرَادَ النِّعْمَةَ الَّتِي خَصَّ بِهَا الْمُؤَذِّنَ وَفَضْلَهُ بِسَبَبِهَا عَلَيَّ كَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ وَعَبَّرَ بِالْفَوْقِيَّةِ لِأَنَّ لَهُ الْمَثَلَ الْأَعْلَى وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَأْمُرَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مَلَكًا بِضَعِّ يَدِهِ عَلَى رَأْسِهِ حَقِيقَةً فَأَضْيَفَ الْفِعْلَ إِلَى اللَّهِ لِأَنَّهُ أَمْرُهُ بِذَلِكَ كَمَا يُقَالُ ضَرَبَ الْأَمِيرُ اللَّصَّ وَبَنَى الْأَمِيرُ الْمَدِينَةَ أَي أَمْرٌ بِضَرْبِهِ وَالْأَوَّلُ أَقْعَدَ ( فَلَا يَزَالُ كَذَلِكَ ) أَي يَنْعَمُ عَلَيْهِ بِمَا ذَكَرَ ( حَتَّى ) أَي إِلَى أَنْ ( يَفْرَغَ مِنْ )

ليغفر له مد صوته ، فإذا فرغ قال أرب ؛ صدق عبدي ، وشهدت بشهادة الحق ، فأبشر - (ك) في التاريخ  
( فر ) عن أنس ( ض )

٣٦٧ - إذا أخذت مضجعك من الليل فأقرأه قل يا أيها الكافرون ، ثم تم على خاتمها ، فإنها براءة  
من الشرك - (حم دت ك هب) عن نوفل بن معاوية (ن) والبعوي ، وابن قانع . والضياء عن جبلة بن حارثة (صح)

أذانه) أى يتمه (وأنه) أى والشأن أو الحال (ليغفر له) بضم التحتية والراء (مد صوته) أى مقدار غايته بمعنى أنه لو كانت ذنوبه متجسمة تملأ ذلك الفضاء لغفرت كلها وأنكر بعض أهل اللغة مد بالتشديد وصوب أنه مدى كما في رواية الطبراني وليس بمنكر بل هما لغتان لكن مدى أشهر (فإذا فرغ) من أذانه (قال الرب) تعالى وآثره لأنه المناسب لترية الاعمال (صدق عبدي) فيما قاله وأضافه إليه للتشريف (وشهدت) ياعبدي ففيه التفات (بشهادة الحق) وهى أنه لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ونص على هذا مع دخوله في التصديق إشارة إلى أن المقصود من الأذان الاتيان بالتشهد (فأبشر) بما يسرك من الثواب وهذا في المحتسب ويحتمل العموم وفضل الله واسع وفيه بيان فضل الأذان وكثرة ثوابه وندب رفع الصوت به ما أمكن حيث لا يتأذى ولا يؤذى (تذنيه) قال ابن المنير تبعاً للإمام الرازى اليدان والعينان صفات سمعية ضاق بيان وجه الاستعارة فيها ولم يمكن ردها لأن الشرع أثبتها ولم يمكن حملها على ظاهرها لأن العقل يأباه ولم يمكن حملها على الاستعارة في بعض الموارد فتعين ضرورة ان ثبتت صفات لاجوارح والمعطلة أسرفوا والمشبهة افتتوا وكان بين ذلك قواماء ك (في التاريخ) تاريخ نيسابور (فر) وكذا أبو نعيم (عن أنس) ورواه عنه أيضاً أبو الشيخ في الثواب ومن طريقه وعنه أورده الديلمي مصرحاً فلو عزاه له كان أولى ثم إنه رمز لضعفه وسببه أن فيه محمد بن يعلى السلى ضعفه الذهبي وغيره

(إذا أخذت) أى أتيت كما في خبر البراء (مضجعك) بفتح الجيم وكسرها محل نومك والمضجع موضع الضجوع يعنى وضعت جنبك بالأرض لتنام (من الليل) بيان لزمان الاضطجاع وذكره للغالب فالنهار كذلك فيما أظن بل يظهر أنه لو أراد النوم قاعداً كان كذلك . فأقرأ) ندباً سورة (قل يا أيها الكافرون) أى السورة التى أولها كذلك (ثم تم على خاتمها) أى تم على خاتمة قراءتك لها أو اجعلها خاتمة كلامك ثم تم (فإنها) أى السورة المذكورة (براءة من الشرك) أى متضمنة للبراءة من الشرك وهو عبادة الأوثان لأن الجملتين الأولىين لنفى عبادة غير الله تعالى حالا والأخيرتين لنفى العبادة مآلاً عند البغوى وعاكسه القاضى وأطال أبو حيان فى الانتصار للأول (حم د) فى الأدب (ت) فى الدعوات وقال حسن غريب (ك) فى التفسير (هب) وكذا مالك فى الموطأ فى باب قل هو الله أحد ولعل المؤلف أغفله سهواً (عن نوفل) بفتح النون وسكون الواو وفتح الفاء (ابن معاوية) قال قلت يارسول الله علمنى شيئاً أقوله عند منامى فذكره وهو الديلى بكسر فسكون صحابى تأخر موته وما جرى عليه المؤلف من صحابة نوفل بن معاوية ، الظاهر أنه سبق قلم ، وإعما هو نوفل بن فروة الأشجعى فإن ابن الأثير ترجمه نوفل بن فروة هذا ثم قال حديثه فى فضل قل يا أيها الكافرون مضطرب الإسناد ولا يثبت ثم ساق هذا الحديث بعينه وذكر أن أباً نعيم وابن عبد البر وابن المدينى أخرجوه هكذا ثم ذكر بعده نوفل بن معاوية وذكر له حديثاً غير هذا (و) بأبو القاسم (البغوى) فى الصحابة (و) عبد الباقي (بن قانع) فى معجمه (والضياء) المقدسى فى المختارة كلهم (عن جبلة) بفتح الجيم والموحدة (ابن حارثة) قلت يارسول الله علمنى شيئاً ينفعنى الله به فذكره ، وجبلة هذا هو أخو زيد وعم أسامة وقد علم على النبي صلى الله عليه وسلم فى طلب أخيه فابى أن يرجع فرجع ثم عاد فأسلم ، وتقديم المؤلف حديث نوفل يوم أنه أمثل من جبلة وليس كذلك فقد قال ابن عبد البر حديث نوفل فى قل يا أيها الكافرون مضطرب الإسناد لا يثبت انتهى وقال فى الإصابة حديث

٣٦٨ - إذا أدخل الله الموحدين النار أبانهم فيها إبانة ، فإذا أراد أن يخرجهم منها أمسهم لم العذاب تلك الساعة - (فر) عن أبي هريرة (ح)

٣٦٩ - إذا أدهن أحدكم فإيبدا بحاجبيه ، فإنه يذهب بالصداع - ابن السني ، وأبو نعيم في الطب ، وابن عساكر عن قتادة مرسلًا (فر) عنه عن أنس (ض)

٣٧٠ - إذا أدى العبد حق الله وحق مواليه كان له أجران - (حم م) عن أبي هريرة (صح)

جاء هذا متصل صحيح الإسناد وقال الهيثمي رواه أبو يعلى بسند رجاله ثقات غير عطاء بن السائب فإنه اختلط (إذا أدخل الله الموحدين) القائلين بأن الله واحد لا شريك له وهذا شامل لمرحدى هذه الأمة وغيرها (النار) ليظهرهم والمراد بهم بعضهم وهو من مات عاصيا ولم يتب ولم يعف عنه (أمانتهم فيها) لظهورها لآثار التوحيد بمعنى أنه يغيب إحساسهم أو يقبض أرواحهم بواسطة أو غيرها فعلى الثاني هو موت حقيق وبه يتجه تأكيد المصدر في قوله (إمانته) وذلك التحققهم بحقيقة لا إله إلا الله صدقا بقلوبهم لكنهم لمسالم يوفوا بشروطها عوقبوا بحبسهم عن الجنة والمسارعة إلى جوار الرحمن (فإذا أراد أن يخرجهم منها) أى بالشفاعة أو الرحمة (أمسهم) أى أذاقهم (ألم العذاب تلك الساعة) أى ساعة خروجهم قال البخاري : العذاب إيصال الألم إلى الحى مع الهوان في أيام الأطفال والحيوان ليس بعذاب انتهى وقيل سمي عذابا لأنه يمنع المعاقب من المعارضة لمثل فعله وأصل العذاب المنع والمراد هنا عذاب نار الآخرة ، وهل هذا الإحساس عام أو خاص؟ احتمالان وعلى العموم يخلف هذا الألم باختلاف الأشخاص فبعضهم يكون تألمه في تلك الساعة اللطيفة شديدا وبعضهم يكون عليه كحر الحمى كما ورد في خبر (فر) عن أبي هريرة) قال الهيثمي فيه الحسن بن علي بن راشد صدوق زعمى بشئ من التديليس وأورده الذهبي في الضعفاء (إذا أدهن أحدكم) افتعل أى أراد دهن شعر رأسه بالدهن (فإيبدا) إرشادا (بحاجبيه) رهما العظمان فوق العينين بلحمهما وشعرهما أو شعرهما وحده كذا في القاموس وظاهر أن المراد هنا الشعر والبشرة قال الراغب والحاجب المناع عن السلطان والحاجبان في الرأس سميا به لكونهما كالحاجين للعينين في الذب عنهما (فإنه) أى الدهن (يذهب بالصداع) لفظ رواية الديلمي فإنه ينفع من الصداع والصداع بالضم وجع الرأس وإنما يذهب به لأنه يفتح المسام فيخرج البخار المنحبس في الرأس وقال الحكيم حكمة البداءة بالحاجين أن أول ما ينبت على ابن آدم من الشعر شعر الحاجبين فإذا بدأ بهما في المشط والدهن فقد أدى حقه لكونه بدئى به في الخلقه وقوله يذهب بفتح أوله أى إذا دهن الرأس الذى فيه صداع بالدهن فلا يذهب الدهن أى يحف حتى يذهب بالصداع معه ويحتمل كونه بضم أوله والباء زائدة أى يذهب الصداع (ابن السني وأبو نعيم في) كتاب (الطب) النبوى (وابن عساكر) في تاريخه (عن قتادة) بن دعامة السدوسى المحدث المفسر الفقيه (مرسلًا فر) وكذا الحكيم الترمذى (عنه) أى عن قتادة (عن أنس) قال في الأصل وسنده ضعيف لأن فيه بقية والكلام فيه معروف وجلة بن دعابج ضعفه أحمد والدارقطنى ثم الذهبي (إذا أدى العبد) أى الانسان المؤمن الذى به ريق وإن قل أو كان أنثى أو خنثى (حق الله) أى ما أمره به من نحو صلاة وصوم واجتناب منهى (وحق مواليه) أى ملاكته من نحو خدمة ونصح (كان له أجران) أجر قيامه بحق الله وأجر نصح سيده وإحسانه خدمته ؛ ولا يقتضى ذلك تفضيله على الحر لأن جهات الفضل لانهصى أو المراد ترجيح من أدى الحقين على من أدى أحدهما ومن يؤتى أجره مرتين نحو أربعين نظما المؤلف وغيره ؛ قال الحراني والأجر في الأصل جعل العامل على عمله والمراد به أى فى لسان الشارع عليه الصلاة والسلام الثواب الذى وعده على تلك الأعمال المشروطة بالإيمان (حم م) عن أبي هريرة)

٣٧١ - إِذَا أُدِيَتْ زَكَاةَ مَالِكَ ، فَقَدْ قَضَيْتَ مَا عَلَيْكَ - ( ت ه ك ) عن أبي هريرة (صح)

٣٧٢ - إِذَا أُدِيَتْ زَكَاةَ مَالِكَ فَقَدْ أَذْهَبَتْ عَنْكَ شَرُّهُ - ( ابن خزيمة (ك) عن جابر (صح)

٣٧٣ - إِذَا ذُنُّ فِي قَرْيَةٍ آمَنَهَا اللَّهُ مِنْ عَذَابِ ذَلِكَ الْيَوْمِ - ( طص ) عن أنس (ض)

٣٧٤ - إِذَا أذِنَ الْمُؤَذِّنُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ حَرَمَ الْعَمَلَ - ( فر ) عن أنس (ض)

( إذا أدبت زكاة مالك ) الذي وجبت عليك فيه زكاة أى دفعتها إلى المستحقين أو الامام أو نائبه ( فقد قضيت ) أى أدبت قال تعالى وإذا قضيتم مناسككم أى أدبتموها فالاداء بمعنى القضاء وعكسه عند أهل اللغة ولم يعبرنا بآدبت كراهة لتوالى الامثال ( ما عليك ) من الحق الواجب فيه ولا تطالب باخراج شئ آخر منه ولا تدخل في زمرة الذين وعدهم الله بقوله والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعذاب أليم ( ت ) وقال حسن غرب ( ه ك ) في الزكاة وصححه وأقره الذهبي ( عن أبي هريرة ) رضى الله تعالى عنه قال قال رجل يا رسول الله أرأيت ان أدى الرجل زكاة ماله فذكره قال العراني في شرح الترمذى وهو على شرط ابن حبان فى صحيحه انتهى لكن جزم ابن حجر تليذه بضعفه

( إذا أدبت زكاة مالك ) بكسر الهمزة والكاف الخطاب لامسلة لكنه عام الحكم ( فقد أذهبت عنك شره ) الدينوى الذى هو تلفه ومحق البركة منه والأخروى الذى هو العذاب وفى افهامه أنه إذا لم يؤدها فهو شر عليه فيمثل له شجاع أو عله زيتان يطوقه يوم القيامة وتطوؤه الغم باطلا فها وتنتطحه بقرونها إلى غير ذلك من ضروب العذاب المفصلة فى الاخبار ، ومن كلامهم البدع : أى مال أدبت زكاته درت بركاته ( ابن خزيمة ) فى صحيحه ( ك ) فى الزكاة وقال على شرط مسلم وأقره الذهبى فى التلخيص ( عن جابر ) مرفوعا وموقرفا قال الذهبى فى المذهب والأصح أنه موقوف وقال ابن حجر فى الفتح إسناده صحيح لكن رجح أبو زرعة رفعه وله شاهد أيضا

( إذا أذن ) بالبناء للجمهور ( فى قرية ) أو بلد أو نحوها من أما كن الاجتماع ( آمنها الله ) بالقصر والمدى أمن أهلها ( من عذابه ) أى من إزال عذابهم ( فى ذلك اليوم ) الذى أذن فيه أو فى تلك الليلة كذلك ثم يحتمل عمومه فلا يحصل لهم بلاء من فوقهم ولا من تحتهم ولا يسلط عليهم عدوا ويحتمل اختصاصه بمنع الخسف والمسح والقذف بالحجارة ونحو ذلك ويحتمل منع المسلمين من قتالهم لأن الاذان من شعار الدين فإذا سمعه منهم من يريد قتالهم لزمه الكف ( فائدة ) ذكر الامام الرازى فى الأسرار أن الماء زاد بغداد حتى أشرفت على الفرق قرأى بعض الصلحاء فى النوم كأنه واقف على طرف دجلة وهو يقول لاحول ولا قوة إلا بالله غرقه ، بغداد فجاء شخصان فقال أحدهما لصاحبه ما الذى أمرت به قال بتغريق بغداد ثم نبيت قال ولم قال رفعت ملائكة الليل أن البارحة اقتض بغداد سبعمائة فرج حرام فغضب الله فأمر فى بتغريقها ثم رفعت ملائكة النهار فى صبح ذلك اليوم سبعمائة أذان واقامة فقفر الله تعالى لهؤلاء بهؤلاء ، فاتبه وقد نقص الماء ( طص عن أنس ) وفيه عبد الرحمن بن سعد ضعفه ابن معين وغيره وظاهر تخصيصه المعجم الصغير بالعزوانه لم يخرج فى الا فيه والامر بخلافه فقد أخرجه فى معاجمه الثلاثة ، هكذا ذكره المنذرى وضعفه ( إذا أذن المؤذن ) أى أخذ فى الاذان ( يوم الجمعة ) بعد جلوس الخطيب على المنبر وهى يسكون الميم بمعنى المفعول أى اليرم المجموع فيه وبفتحها بمعنى الفاعل أى اليوم الجامع للباس ويجوز الضم والتاء فيه ليست للتأنيث لانه صفة لليوم بل للباغة كرجل علامة أو هو صفة للساعة ( حرم ) على من تلزمه الجمعة ( العمل ) أى الشغل عن السعى اليها بما يفوتها من الاعمال كبيع وإجارة وغيرهما لقوله تعالى إذا نودى للصلاة من يوم الجمعة الآية وقيس بالبيع غيره ولما فيه من الذهول عن الواجب الذى دخل وقته ويصح البيع ونحوه عند الجمهور وقال المالكية يفسخ الاتساح والهة

٣٧٥ - إذا أراد الله بعبد خيرا جعل صنائعه ومعروفه في أهل الحفاظ ، وإذا أراد الله بعبد شرا جعل صنائعه ومعروفه في غير أهل الحفاظ - (فر) عن جابر (رض)

٣٧٦ - إذا أراد الله بعبد خيرا جعل غناه في نفسه ، وتقواه في قلبه ، وإذا أراد الله بعبد شرا جعل فقره

والصدقة أما الأذان الأول فلا يحرم شيئا مما ذكر عنده لأنه إنما أحده عثمان أو معاوية وعند الحنفية يكره البيع مطلقا ولا يحرم قال الحراني وكلما عمله الانسان في أوقات الصلاة من حين ينادى المؤذن إلى أن تنفصل جماعة مسجده من صلاتهم لا بركة فيه بل يكون وبال (فر عن أنس) وفيه عبد الجبار القاضي أوردته الذهبي في الضعفاء وقال كان داعية للاعتزال وفي الميزان من غلاة المعتزلة وإبراهيم بن الحسين الكسائي قال في اللسان ما علمت أحدا طعن فيه حتى وقفت في جلاء الافهام لابن القيم علي أنه ضعيف وما أظنه الا التبس عليه وسعيد بن ميسرة قال ابن حبان يروى الموضوع وفي السكامل مظلم الأمر وفي الميزان كذبه القطان

(إذا أراد الله بعبد خيرا) أي كاملا عظيما قيل المراد بالخير المطلق الجنة وقيل عموم خيرى الدنيا والآخرة (جعل صنائعه) أي فعله الجميل جمع صنعة وهي العظيمة والكرامة والإحسان (ومعروفه) أي حسن صحبته ومواساته (في أهل الحفاظ) بكسر الحاء وخفة الفاء أي أهل الدين والامانة الشاكرين للناس لأن الصنعة لا يعتد بها الا أن تقع موقعها وفي الفردوس قال حسان بن ثابت إن الصنعة لا تكون صنعة حتى يصاب بها طريق المصنع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقت والارادة تزوع النفس وميائها إلى الشيء وهي تقيض الكرامة التي هي النفرة وإرادة الله ليست بصفة زائدة على ذاته كما أرادتنا بل هي عين حكيمته التي تخصص وقوع الفعل على وجهه دون آخر وحكيمته عين علمه المقتضى لنظام الاشياء على الوجه الاصلاح والترتيب الاكمل وانضمامها مع القدرة هو الاختيار (وإذا أراد الله بعبد شرا) أي خذلانا وهوانا (جعل صنائعه ومعروفه في غير أهل الحفاظ) أي جعل عطاياه وفعله الجميل في غير أهل الدين والامانة وصرح بالثاني مع فهمه من الأول حثا للانسان على أنه ينبغي له أن يقصد بمعروفه أهل المعروف ويتحرى لإيقاعه فيهم قال بعض الحكماء والمصطنع إلى المثل كمن أعطى الخنزير ذرا وقرظ الكلب تبرا وأنيس الخمار وشيا وألهم الحية شهدا وقال ابن غزيرة ختمه أشياء ضائعة سراج في شمس وحسناء تزف لأعمى ومطر في سبخة وطعام قدم لشبعان وصنعة عند من لا يشكرها ، فينبغي للإنسان تحرى اختيار المصرف حتى تقع العظيمة في المحل اللائق ويسلم من مخالفة الحكمة قال الشاعر

إعما الجود أن تجود على من هو للفضل والكرامة أهلا

قال المثني ووضع الندى في موضع السيف بالعلا مضر كوضع السيف في موضع الندى

(فر عن جابر) ورواه عنه أيضا ابن لال وعنه في طريقه عنه خيرجه الديلمي فلو عزاه له كان أولى ثم إن فيه خلف

ابن يحيى قال الذهبي عن أبي حاتم كذاب فر زعم صحته فقد غلط

(إذا أراد الله بعبد خيرا جعل غناه في نفسه) أي جعله قائما بالكفاف لئلا يتعب في طلب الزيادة وليس له إلا ما قدر له والنفس معدن الشهوات وشهواتها لا تنقطع فهي أبدا فقيرة لئلا تكم ظلمات الشهوات عليها فهي مفتونة بذلك وخلصت فتنتها إلى القلب فصار مفتونا فأصمته عن الله وأعمته لأن الشهوات ظلمة ذات رياح هفافة والريح إذا وقع في أذن أحد أصم والظلمة إذا وقعت في العين أعمت فلما صارت الشهوة من النفس إلى القلب حجبت النور فعميت وصمت فإذا أراد الله بعبد خيرا قذف في قلبه النور فأضاء ووجدت النفس لها حلاوة وروحا ولذة تلهي عن لذات الدنيا وشهواتها وتذهب مخاوفها وعجلتها وحرقتها وتلهيها فيطمئن القلب فيصير غنيا بالله والنفس جارة وشريكه في غنى الجار غنى وفي غنى الشريك غنى (وتقواه) بضم المثناة فوق وخفة القاف خوفه من ربه (في قلبه) بأن يقذف فيه

بين عينيه - الحكيم (فر) عن أبي هريرة (ض)

٣٧٧ - إذا أراد الله بعبد خيراً فقهه في الدين ، وزهده في الدنيا ، وبصره عيوبه - (هـ) عن أنس عن

نور اليقين فينخرق الحجاب ويضيء الصدر فذلك تقواه يتقى بها مساخط الله ويتقى بها حدوده . وبه يؤدي فرائض ربه وبه يخشاه فيصير ذلك النور وقايته ( وإذا أراد الله بعبد شراً جعل فقره بين عينيه ) كناية عن كونه يصير مستحضراً له أبداً ومشفقاً من الوقوع فيه سرمداً فهو نصب عينيه على طول المدى فلا يزال فقير القلب حريصاً على الدنيا متهاقاً عليها منهمكاً في تحصيلها وإن كان موسراً تمت الطمع وإن طال الأمد فلا يزال بين طمع فارغ وأمل كاذب حتى توافيه المنية وهو على هذه الحالة الرديئة وذلك من علامات سوء الخاتمة ، والإرادة نزوع النفس وميلها إلى الفعل بحيث تحملها عليه وتقال للقوة التي هي مبدأ النزوع والاول مع الفعل والثاني قبله وكلاهما لا يتصور اتصاف الباري تبارك وتعالى به ولذلك اختلف العلماء في معنى إرادته فقيل لإرادته الأفعال أنه غير ساه ولا مكروه وقيل اشتغال الأمر على النظام الاكمل والوجه الاصلح والحق أنها ترجيح أحد مقدره على الآخر وتخصيصه بوجه دون وجه أو معنى يوجب هذا الترجيح ذكره القاضي (الحكيم) الترمذي (فر عن أبي هريرة) كتب الحافظ ابن حجر على هامش الفردوس بحظه ينظر في هذا الإسناد انتهى وأقول فيه دراج أبو السمع نقل الذهبي عن أبي حاتم تضعيفه وقال أحمد أحاديثه مناقير

(إذا أراد الله بعبد خيراً) أي عظيماً (فقهه في الدين) أي فهمه الأحكام الشرعية بتصورها والحكم عليها أو باستنباطها من أدلتها ، وكل ميسر لما خلق له ، هذا ماعليه الجمهور ، وقال الغزالي أراد العلم بالله وصفاته التي تنشأ عنها المعارف العقلية لأن الفقه المتعارف وإن عظم نفعه في الدين ولكنه يرجع إلى الظواهر الدينية إذ غاية نظر الفقيه في الصلاة مثلاً الحكم بصحتها عند توفر الواجبات وفائدته سقوط الطلب في الدنيا وأما قبولها وترتب الثواب فليس من تعقله بل يرجع إلى عمل القلب وما تلبس به من نحو خشية ومراقبة وحضور وعدم رياء ونحو ذلك فهذا لا يكون أبداً لإخالصاً لوجه الله فهو الذي يصلح كونه علامة على إرادة الخير بالعبد وأما الفقهاء فهم في واد والمتزودون للآخرة بملهم في واد ، ألا ترى إلى قول مجاهد إنما الفقيه من يخاف الله ؟ وقول الحسن لمن قال قال الفقهاء وهل رأيت فقيهاً إنما الفقيه الزاهد في الدنيا الراغب في الآخرة . والفقه والمعرفة أشرف كل معلوم لأن كل صفة من صفاته توجب أحوالاً ينشأ عنها التلبس بكل خلق سني وتجنب كل خاق ردى فالعارفون أفضل الخلق فهم بالإرادة أخلق وأحق وأما تخصيص الفقه بمعرفة الفروع وعملها فتصرف حادث بعد الصدر الأول (وزهده) بالتشديد صيره زاهداً (في الدنيا) أي جعل قلبه معرضاً عنها مبغضاً محقراً لها رغبة به عنها تكريماً له وتطهيراً عن أدناسها ورفعته عن دنائها (وبصره) بالتشديد عيوبه) أي عرفه بها وأوضحها له ليتجنبها كأمراض القلب من نحو حسد وحقد وغل وغش وكبر ورياء ومداهنة وخيانة وطول أمل وقسوة قلب وعدم حياء وقلة رحمة وأمثالها قال الطيبي وهذا إشارة إلى الدرجة الثانية يعني لما زهد في الدنيا بما حصل له من علم اليقين رفاة الله وأورثه بصيرة حتى حصل له حق اليقين وفيه دلالة على أن الزهد في الدنيا علامة إرادة الله الخير بعبدته قال الغزالي والزهد فيها أن تنقطع همته عنها ويستقدرها ويستنكرها فلا يبقى لها في قلبه اختيار ولا إرادة والدنيا وإن كانت محبوبة مطلوبة للإنسان بطبعه لكن لمن وفق التوفيق الخاص وبصره الله بأفاتها تصير عنده كالخيفة وإنما يتعجب من هذا الراغبون في الدنيا العميان عن عيوبها وأفاتها المغترون بزخرفها وزينتها ومثل ذلك كإنسان صنع حلواً من أغلي السكر وعجنها بسم قاتل وأبصر ذلك رجل ولم يبصره آخر ووضع بينهما ومن أبصر ما جعل فيه من الله زهده وغيره يفتن بظاهره فيحرص عليه ولا يبصر عنه (هـ) عن أنس (و) عن (محمد بن كعب بن زهير) بضم القاف وفتح الراء



محمد بن كعب القرظي مرسلًا (ض)

٣٧٨ - إذا أراد الله بعبد خيراً جعل له رأياً ظاهراً من نفسه : يأمره وينهاه - (فر) عن أم سلمة (ض)

٣٧٩ - إذا أراد الله بعبد خيراً غسله ، قيل : وما غسله ؟ قال : يفتح له عملاً صالحاً قبل موته ، ثم يقبضه

عليه - (حم طب) بن أبي عتبة (ح)

٣٨٠ - إذا أراد الله بعبد خيراً استعمله ، قيل : وما استعمله ؟ قال يفتح له عملاً صالحاً بين يدي موته ،

حتى يرصى عنه من حوله - (حم ك) عن عمرو بن الحق (صح)

ومعجزة نسبة لقريظة اسم لرجل نزل أولاده حصناً بقرب المدينة وهو أخو النصير وهما من ولد مدرن عليه الصلاة والسلام (مرسلاً) ورواه الديلمي في مسند الفردوس عن أنس أيضاً قال العراقي وإسناده ضعيف جداً وقال غيره واه (إذا أراد الله بعبد خيراً جعل له رأياً ظاهراً) ناصحاً ومذكراً بالواقب (من) وفي بعض النسخ في (نفسه) لفظ رواية الديلمي من قلبه (بأمره) بالخيرات (وينهاه) عن المنكرات ويذكره بالعواقب فيقطع العلائق والأسباب الداعية إلى موافقة النفس والشيطان ويصرف هواه إلى ما ينفعه ويستعمله في تنفيذ مراد ربه ويفرغ باله لأمر الآخرة فيقبل الله عليه برحمته ويفيض عليه من نعمته وفي معناه ما قيل من كان في عمل الله كان الله في عمله وإذا صدقت إرادة العبد وصفت همته وحسنت مواظبته ولم تجاذبه شهواته ولم يشغله حديث النفس بعلائق الدنيا بلغ الحق في قلبه (فر) وكذا ابن لال ومن طريقه وعنه رواه الديلمي مصرحاً فلو عزاه له لكان أولى (عن أم سلمة) قال الحافظ العراقي وغيره إسناده جيد كذا جزم به في المغني ولم يرض له المؤلف بشيء.

(إذا أراد الله بعبد خيراً غسله) بفتح العين والسين المهملتين تشدد وتخفف أي طيب ثنائه بين الناس من غسل الطعام يغسله إذا جعل فيه العسل ذكره الزنجشري (قيل) أي قالوا يا رسول الله (وما غسله) أي مامعناه (قال يفتح له عملاً صالحاً قبل موته ثم يقبضه عليه) فهذا من كلام الراوي لا المصطفى صلى الله عليه وسلم شبه مارزقة الله من العمل الصالح الذي طاب ذكره وفاح نشره بالعسل الذي هو الطعام الصالح الذي يحلوه به كل شيء ويصلح كل ماخالطه ذكره الزنجشري ، قال الشكيم الترمذي فهذا عبد أدركته دولة السعادة فأصاب حظها ومراده بعد ما قطع عمره في رفض العبودية وتعطيها وعطل الحدود وأهمل الفرائض فلما قرب أو ان شخصوه إلى الحق أدركته السعادة بذلك الحظ الذي كان سبق له فاستنار الصدر بالنور وانكشف الغطاء فأدركته الخشية وعظمت مساويه عنده فاستقام أمره فعمل صالحاً قليلاً فأعطى جزيلاً (حم طب) عن أبي عتبة بكسر الهمزة وفتح النون الخولاني واسمه عبد الله بن عتبة أو عمارة قال ابن الأثير اختلف في صحته قيل أدرك النبي صلى الله عليه وسلم ولم يره وقيل صلي للقبائين وقيل أسلم قبل موت النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولم يره قال الهيثمي وفيه بقية مدلس وقد صرح بالسماع في المسند وبقية رجاله ثقات انتهى ومن ثم رمز المؤلف لحسنه

(إذا أراد الله بعبد خيراً استعمله ، قيل) أي قال بعض الصحب يا رسول الله (وما استعمله) أي ما المراد به (قال يفتح له عملاً صالحاً) بأن يوفقه له (ير يدي موته) أي قرب موته فسمى ما قرب منه باليدين توسعاً كما يسمى الشيء باسم غيره إذا جاوزه ودنا منه وقد جرت هذه العبارة هنا على أحسن سنن ضرب المثل (حتى يرصى عنه) بضم أوله والفاعل الله تعالى ويجوز فتحه والفاعل (من حوله) من أهله وجيرانه ومعارفه فيروون ذمته ويثنون عليه خيراً فيجيز الرب شهادتهم ويفيض عليهم رحمة وتفريع المحل شرط ادول غيث الرحمة في لم يفرغ المحل لم يصادف الغيث

٣٨١ - إِذَا رَادَ اللَّهُ بَعْدَ خَيْرٍ اسْتَعْمَلَهُ ، قِيلَ : كَيْفَ يَسْتَعْمَلُهُ ، قَالَ : يُوَفِّقُهُ لِعَمَلٍ صَالِحٍ قَبْلَ الْمَوْتِ ،  
ثُمَّ يَقْبِضُهُ عَلَيْهِ - (حم ت حب ك) عن أنس (صح)

٣٨٢ - إِذَا رَادَ اللَّهُ بَعْدَ خَيْرٍ طَهَّرَهُ بِمِلِّ مَوْتِهِ ، قَالُوا : وَمَا طَهُّورُ الْعَبْدِ ؟ قَالَ : عَمِلَ صَالِحٍ يُلْهِمُهُ إِيَّاهُ حَتَّى  
يَقْبِضَهُ عَلَيْهِ - (طب) عن أبي أمامة (ض)

٣٨٣ - إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بَعْدَ خَيْرٍ صَيَّرَ حَوَائِجَ النَّاسِ إِلَيْهِ - (فر) عن أنس

٣٨٤ - إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بَعْدَ خَيْرٍ عَاتَبَهُ فِي مَنَامِهِ - (فر) عن أنس (ض)

محملاً قابلاً للنزول وهذا كمن أصلح أرضه لقبول الزرع ثم يذرعها فإذا طهر العبد تعرض لنفحات رياح الرحمة ونزول الغيث في أوامره وحينئذ يكون جديراً بحصول الغلة (تذنيه) أشار المؤلف بالجمع بين هذين الحديتين في موضع إلى رد قول ابن العربي الرواية استعماله وأما غسله فهو تصحيف فبين أنه غير صحيح (حم ك) في الجنائز (عن عمرو بن الحق) بفتح المهملة وكسر الميم بعدها قاف ابن كاهل ويقال كاهز - بالنون - ابن حبيب الخزاعي سكن الكوفة ثم مصر له حجة قتل بالموصل في خلافة معاوية قال الحاكم صحيح وقال الهيثمي رجال أحمد رجال الصحيح

(إذا أراد الله بعد خيراً استعماله، قيل كيف يستعمله؟ قال يوفقه لعمل صالح) يعمل (قبل الموت ثم يقبضه عليه) أي يلهمه التوبة وملازمة العمل الصالح كما يحب وينبغي حتى يمل الخلق ويستقندر الدنيا ويحن إلى الموت ويشتاق إلى الملا الأعلى فإذا هو يرسل الله تعالى يردون عليه بالروح والريحان والبشرى والرضوان من رب راض غير غضبان فينقلونه من هذه الدار الفانية إلى الحضرة العالمة الباقية فيرى لنفسه الضعيفة الفقيرة نعيماً مقياً وملكاً عظيماً رحم ت حب ك عن أنس) بن مالك

(إذا أراد الله بعد خيراً طهره قبل موته قالوا) له (وما طهور العبد) بضم الطاء أي ما المراد بتطهيره (قال) عمل صالح يلهمه (أي يلهمه الله تعالى (إياه) والإلهام ما يلقي في الروح بطريق الفيض ويدوم كذلك حتى يقبضه عليه) أي يمته وهو متلبس به قال في المصباح قبضه الله أماته وفي الأساس من المجاز قبض على غريمه وعلى العامل وقبض فلان إلى رحمة الله تعالى وهو عما قليل مقبوض فمن أراد الله به خيراً طهره من المادة الخبيثة قبل الوفاة حتى لا يحتاج لدخول النار ليطهره فليهمه الله تعالى التوبة ولزوم الطاعات وتجنب المخالفات أو يصاب بالمصائب وأنواع البلاء المكفرات ليظهر من خباثته مع كراهته لما أصابه وعسى أن تكثر هواً شيئاً وهو خير لكم وعسى أن تحبوا شيئاً وهو شر لكم، ولهذا كان الأب أو الأم يسوق لولده الحمام أو الطبيب ليعالجه بالمراهم المؤلمة الحادة ولو اطاع الولد لما شق (طب عن أبي أمامة) لم يرض له بشئ - وسها من زعم أنه رمز لضعفه قال الهيثمي ورواه الطبراني من عدة طرق وفي أحدها بقية بن الوليد وقد صرح بالسمع وبقية رجاله ثقات انتهى فالحكم عليه بالضعف في غاية الضعف

(إذا أراد الله بعد خيراً صير) بالتشديد (حوائج الناس إليه) أي جعله ملجأً لحاجاتهم الدنية والدنيوية ووقفه للقيام لها وألقى عليه شرائر المهابة والقبول وسدده فيما يفعل ويقول (فر عن أنس) قال العراقي فيه يحيى بن شيبان ضعفه ابن حبان وقال الذهبي عن ابن حبان لا يحتج به

(إذا أراد الله بعد خيراً عاتبه في منامه) أي لأمه على تفريطه وحذره من تقصيره برؤيا يراها في منامه فيكون على بصيرة من أمره وبينه من ربه وبنبيه من سنة العفلة ويذكر رقدة الذلة كما وقع لآبى أسيد الانصارى رضى الله تعالى عنه أنه كان من ورده قراءة سورة البقرة كل ليلة فأغفلها ليلة فرأى بقرة تنطحه لحاف أن لا يعمد رواه الترمذى (فر

٣٨٥ - إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بَعْدَهُ الْخَيْرَ عَجَّلَ لَهُ الْعُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بَعْدَهُ الشَّرَّ أَمْسَكَ عَنْهُ بِذَنْبِهِ حَتَّى يُوَافِيَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (ت ك) عن أنس (ط ب ك ه ب) عن عبد الله بن مغفل (ط ب) عن عمار بن ياسر (عد) عن أبي هريرة (صح)

٣٨٦ - إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بَعْدَ خَيْرٍ أَفْقَهُهُ فِي الدِّينِ، وَالْهَمُّ رُشِدُهُ - البزار عن ابن مسعود (ح)

عن أنس) وفيه وهب بن راشد قال الذهبي عن الدارقطني متروك وعن ضرار بن عمرو متروك وعلي الرقاشي متروك (إذا أراد الله بعده الخير) كذا هو في خط المؤلف وفي نسخ بعد خيراً ولا أصل له في نسخته (عجل) بالتشديد أسرع (له العقوبة) بصب البلاء والمصائب عليه (في الدنيا) جزاء لما فرط منه من الذنوب فيخرج منها وليس عليه ذنب يوافق به يوم القيامة كما يعلم من مقابلة الآتي ومن فعل ذلك معه فقد أعظم اللطف به لأن من حوسب بعمله عاجلاً في الدنيا خفف جزاؤه عليه حتى يكفر عنه بالشوكه يشاكها حتى بالفلم الذي يسقط من الكاتب فيكفر عن المؤمن بكل ما يلحقه في دنياه حتى يموت على طهارة من دنسه وفراغ من جنايته كالذي يتعاهد ثوبه ويديه بالتنظيف قاله الحراني (وإذا أراد بعبده الشر) وفي رواية شراً (أمسك عنه بذنبه) أي أمسك عنه ما يستحقه بسبب ذنبه من العقوبة في الدنيا (حتى يوافق به يوم القيامة) إن لم يدركه العفو وللعذاب الآخرة أشد وأبقى، والله تعالى لم يرض الدنيا أهلاً للعقوبة أعدائه كما لم يرضها أهلاً للمثابة أحبابه ومن هذا التقرير عرف أن الضمير المرفوع في يوافق راجع إلى الله والمنصوب إلى العبد قال الطيبي ويجوز عكسه والمعنى عليه لا يجازيه بذنبه حتى يجيء في الآخرة مستوفى الذنوب وأنها فيستوفى حقه من العذاب قال الغزالي والذنب عبارة عن كل ما هو مخالف لأمر الله تعالى من قول أو فعل والحديث له تسمية عند مخرجه الترمذي وهي وإن الله تعالى إذا أحب قوماً ابتلاهم فمن رضى فله الرضى ومن سخط فله السخط (ت) في الزهد وقال حسن غريب (ك) في الحدود من حديث سعد بن سنان (عن أنس) قال الذهبي في موضع سعد ليس بحجة وفي آخر كأنه غير صحيح (ط ب ك) وكذا أحمد ولعله أغفله ذهباً (عن عبد الله بن مغفل) بضم الميم وفتح المعجمة وشد الفاء أي عبد الرحمن المزني الأنصاري من أصحاب الشجرة قال لقي رجلاً امرأة كانت بغياً فجعل يداها حتى بسط يده إليها فقالت مه فان الله قد أذهب الشرك فولى فأصابه الحائط فشجه فأق النبي صلى الله عليه وسلم وأخبره فقال له أنت عبد أراد الله بك خيراً ثم ذكره قال الهيثمي رجال أحمد رجال الصحيح وكذا أحد إسنادي الطبراني وطريقه الآخر فيه هشام بن لاحق ترك أحمد حديثه وضعفه ابن حبان (ط ب) عن عمار بن ياسر) قال مرت امرأة برجل فأحد بصره إليها فربح بدار فلس وجهه فأق رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يسيل دماً فقال فعلت كذا فذكره قال الهيثمي إسناده جيد (عد عن أبي هريرة) قال جاء رجل يسيل وجهه دماً فقال هلكت قال وما أهلكك قال خرجت من منزلي فاذا بامرأة فاتبعها بصرى فأصاب وجهي الجدار فصابني ماترى فذكره رمز المؤلف لصحته

(إذا أراد الله بعبده خيراً أفقهه في الدين والهمه رشده) أي وفقه لإصابته لرشد وهو إصابة الحق ذكره القاضي قال الزنجشيري والرشد الاهتداء لوجوه المصالح قال تعالى فان أنستم منهم رشدا فادفعوا إليهم أموالهم ومعنى اضافته إليه أنه رشد له شأن قال السهودي ومفهومه أن من لم يفقهه في الدين ولم يرشده لم يرد به خيراً وقد أخرجه أبو نعيم وزاد في آخره ومن لم يفقهه في الدين لم يبال الله به وكذا أبو يعلى لكنه قال ومن لم يفقهه لم يبال به وفيه أن العناية الربانية وإن كان غيباً عنا فلها شهادة تدل عليها ودلالة تهدي إليها فمن ألهمه الله الفقه في الدين ظهرت عناية الحق به وأنه أراد به خيراً عظيماً كما يؤذن به التفسير وهذا التقرير كله بناء على أن المراد بالفقه علم الأحكام الشرعية والاجتهادية وذهب جمع منهم الحكيم الترمذي إلى أن المراد بالفقه الفهم فالهمم انكشاف الغطاء عن الأمور فاذا عبد الله بما

٢٨٧ إذ أراد الله بعبده خيرا فتح له قفل قلبه ، وجعل فيه اليقين والصدق ، وجعل قلبه واعيا لما سلك فيه ، وجعل قلبه سليما ، ولسانه صادقا ، وخليقته مستقيمة ، وجعل أذنه سمعية ، وعينه بصيرة - أبو الشيخ عن أبي ذر (ض)

أمر ونهى بعد أن فهم أسرار الشريعة وانكشف له الغطاء عن تدبيره فيما أمر ونهى انشرح صدره وكان أشد تسارعا الى فعل المأمور وتجنب المنهى وذلك أعظم الخيور وغيره انما يعبد على مكابدة وعسر لان القلب وان أطاع وانقاد لامر الله تعالى فالنفس إنما تنشط وتنفذ إذا رأت نفع شيء أو ضرره وأما من فهم تدبير الله تعالى في ذلك فينشرح صدره ويخف عليه فعلة فذلك هو الفقه وقد أحل الله النكاح وحرم الزنا وإنما هو إتيان واحد لا امرأة واحدة لكن هذا بنكاح وهذا بزنا فإذا كان بنكاح ففسأه العفة والتحصين فإذا أتت بولد ثبت نسبه وحصل العطف من أبيه بالترية والنفقة والإرث وإذا كان من زنا ضاع الولد لأنه لا يدري أحد الوالدين من هو فكل يجعله على غيره وحرم الله الدماء وأمر بالقتل ليزجروا دولكم في القصاص حياة يأولى الألباب وحرم المال وأمر بقطع السارق لتحفظ الأموال بالامتناع من ذلك فعلى المنهيات والمأمورات بينة لاولى الألباب (الزوار) وكذا الطبراني في الكبير من هذا الطريق بهذا اللفظ ولعله غفل عنه (عن ابن مسعود) قال المنذرى إسناده لا بأس به وقال الهيثمى رجاله موثقون وحينئذ فر من المؤلف لحسنه لا يكفى بل حقه الرمز لصحته وظاهر كلامه أنه لم يخرج من الستة والأمر بخلافه فقد أخرجه الترمذى باللفظ المزبور من حديث ابن عباس رضى الله تعالى عنهما

(إذا أراد الله بعبده خيرا فتح له قفل قلبه) بضم القاف وسكون الفاء أى أزال عن قلبه حجب الاشكال وبصر بصيرته مراتب أهل الكمال حتى يصير قابلا للفيض السحاني مستمدا للامداد الرحاني فاذا هبت رياح اللطاف انكشفت الحجب عن أعين القلوب فاضت الرحمة وأشرق النور وانشرح الصدر وانكشف للقلب سر الملكوت وانفتح عن قلبه حجاب العزة بلطف الرحمة والتلذذات فيه حقائق الأمور الإلهية وعند انكشاف الحجب يلعب في القلب من وراء ستر الغيب غرائب العلوم تارة كالبرق الخاطف وأخرى على التوالي إلى حد ما ودوامه في غاية التدور وتعاق جمع صوفية منهم اليونى باناطة ذلك بمجرد الإرادة على أنه لا يحصل بالعلوم التعليمية قالوا لا طريق إلا الاستعداد بالتصفية المجردة وبحو الصفات المذمومة وقطع العلائق واحضار الهمة مع الإرادة الصادقة والنعش التام والترصد بدوام الانتظار لما يفتح الله إذا أنبأه والاولياء انكشفت لهم الأمور وفاض على صدرهم النور لا بالدراسة للكتب بل بالزهد في الدنيا والتبرى من علائقها والتفرغ من عوائقها والاقبال بكنهه الهمة على الله فمن كان الله كان الله تعالى له انتهى ونوزع بما حاصله أن تقديم تعلم الاحكام متعين معين وأجاب الغزالي رحمه الله تعالى بأن القرآن مفرح بان التقوى مفتاح الهداية والكشف وذلك علم من غير تعلم وأصل الفتح زوال الإشكال والفاق صورة أو معنى والفعل واحدا لا اقوال (وجعل فيه) أى في قلبه (اليقين) أى العلم المتوالى بسبب النظر في المخلوقات أو ارتفاع الريب ومشهد الغيب وقد وصف الله المؤمنين بالإيمان بالغيب والإيمان التصديق وإنما يصدق المرء الشيء حتى يتقرر عنده فيصير كالمشاهد والمشاهدة بالقلب هو اليقين . قال الخواص رحمه الله تعالى لقيت شابا بالبادية كأنه سيكة فضة فقلت إلى أين قال إلى مكة فلت بلا زاد ولا راحلة قال يا ضعيف اليقين الذى يقدر على حفظ السموات والأرض لا يقدر أن يوصلنى إلى مكة بلا علاقة؟ (والصدق) أى التصديق ادا تم الجازم الذى ينشأ عنه دوام العمل ، والصدق وإن شاع في خصوص الأقوال لكن يستعمل في بعض الموارد في بعض الاحوال كما بينه أهل الكمال ومن لم يبصر الخير بقلبه ويصدق به لم يتيقنه وإن صدق بلسانه بل هو فى عماء وحيرة (وجعل قلبه واعيا) أى حافظا (لما سلك) أى دخل فيه حتى ينبج (فيه) الوعظ القليل والنصيحة اليسيرة والوعى الحفظ يقال وعيت الحديث حفظته وتدبرته (وجعل قلبه سليما) من الأمراض كحسد وحقد وكبر وغيرها (ولسانه

٣٨٨ - إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِأَهْلِ بَيْتٍ خَيْرًا فَفَهَّمَهُمْ فِي الدِّينِ ، وَوَقَّصَ صَغِيرَهُمْ كَبِيرَهُمْ ، وَرَزَقَهُمُ الرِّقَقَ فِي مَعِيشَتِهِمْ

صادقاً) لتعظيم حرمة وتظهر ملاحظته إذ اللسان الصادق من أعظم المواهب الربانية وبه يستقيم حال العبد في أحواله الدينية والدينية قال الحراني والصدق مطابقة ظاهر النطق والفعل بباطن الحال (وخليقته) سجيته وطبيعته مستقيمة معتدلة متوسطة بين طرفي الإفراط والتفريط والاستقامة كون الخط بحيث ينطق أجزاءه المفروضة بعضها على بعض وفي إصلاح أهل الحقيقة الوفاء بالعهود وملازمة الطريق المستقيم برعاية حق التوسط في كل أمر ديني وديني وذلك هو الصراط المستقيم (وجعل أذنه سمیة) صيغة مبالغة أي مستمعة لما يتفقه في الآخرة مقبلة علي ما يسمعه من ذكر الله متأملة لتصوص كلامه مصغية لأوامره وزواجره وأحكامه (وعينه) أي عين قلبه (بصيرة) فيبصر بها ما جاء به الشارع ويتنبأ ويفهم وإن لم يفهم فأنتهك عن قلبه ستر الغيوب فشهد الخير عياناً ولزم طريق الكتاب والسنة إيقاناً ولم يلبس عليه المناهج الواضح المستبين فصار من المهتمين وخص هذه الجوارح بالذكر لأن منها يكون الخير والشر وعليها مدار النفع والضر قال في الكشاف والبصر نور العين وهو ما يبصر به المرئيات كما أن البصيرة نور القلب وهو ما به يستبصر ويتأمل فكأنهما جوهران لطيفان خلقهما الله تعالى آئين للإبصار وللإستبصار انتهى ، وقال الراغب البصر يقال للجارحة الباصرة والقوة التي فيها ويقال لقوة القلب المدركة بصيرة وبصر والضرير يقال له بصير لما له من قوة بصيرة القلب لما قيل إنه علي العكس وقال بعض أهل الوفاء البصيرة فقه القلب في حل أشكال مسائل الخلاف فيما لا يتعلق العلم به تعلق القطع وحققتها نور يقذف في القلب يستدل به العقل الخائض عشواء علي سبيل الإصابة وعين البصيرة آتم في النظر من عين البصر لأن جميع ما حواه العالم تتعرف في جميعه والحكم عليه حكماً يقيناً صادقاً والعين لا تبصر ما بعد ولا ما قرب قريباً مفراطاً ومن ثم قال الغزالي العقل متصرف في العرش والبكرسى وما وراء السموات والملا الأعلى كتصرفه في عالمه ومملكته القريبة أعني بدنه الخاص بل الحقائق كلها لا تحتجب عن العقل وإنما حجابها بسبب صفات تقارنه من نفسه تضاهي حجاب العين عند تغميض الأجفان انتهى . وقد انكشف من هذا البيان أن علامة إرادة الله الخير بعبد أن يتولى أمره ظاهره وباطنه سره وعلته فيكون هو المشير عليه والمدير لأمره والمزين لأخلاقه والمستعمل لجوارحه والمسدد لظاهره وباطنه والجاعل همومه هما واحداً والمبغض للدنيا في قلبه والموحش له من غيره والمؤنس له بلذة مناجاته في خلواته والكاشف عن الحجب بينه وبين معرفته فذلك من علامات حب الله لعبده (فائدة) قال الشيبلي استنار قلبي يوماً فشهدت ملكوت السموات والأرض فوقعت مني هفوة فحجبت عن شهود ذلك فعجبت كيف حجبت هذا الأمر الصغير عن هذا الأمر الكبير فقيل لي البصيرة كالبصر أدنى شيء يحل فيها يعطل النظر (أبو الشيخ) في الثواب (عن أبي ذر) وفيه سعيد بن إبراهيم قال الذهبي مجهول عن عبد الله بن رجاء قال أبو حاتم ثقة وقال الفلاس كثير الغلط والتصحيف ليس بحجة عن سرجس بن الحكم عن عامر بن وائل قال ابن خزيمة أنا أبرأ من عهدتهما

(إذا أراد الله بأهل بيت خيراً) نكره لإفادة التعميم أي إذا أراد جمع الخير والمقام يقتضيه (فقههم في الدين) أي جعلهم فقهاء فيه والفقهاء لغة الفهم أو لمصدق وعرفا العلم بالأحكام الشرعية التي طريقها الاجتهاد وقيل معرفة النفس مالهوا وعليها عملاً قال الكرماني والانسب هنا المعنى اللغوي ليشمل فهم كل علم من علوم الدين وقال الغزالي أراد فهمهم أمره ونهيه بتور رباني يقذفه في قلوبهم (ووقر) بشد القاف عظم ويحل (صغيرهم كبيرهم) في السن أو المراد بالكبير العالم بالصغير غيره أي ورحم كبيرهم صغيرهم كما يدل عليه خبر ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويعرف حق كبيرنا وإنما لم يذكره هنا لأنه كان يخاطب كل أحد بما يليق بحاله ففهم من المخاطب التقصير في التوفير دون القرينة الثانية (ورزقهم الرفق) بكسر الراء اللطف والدرية وحسن التصرف والسياسة (في معيشتهم) أي ما يتعيشون به أو ما يتوصلون به إلى العيش أي إلى الحياة وفي ذلك البركة والنمو كما صرح به في خبر الخرق شؤم والرفق بمن ثم عطف عليه عطف خاص علي عام اهتماماً بشأنه بقوله (والقصد) بفتح وسكون (في نفقاتهم)

وَالْقَصْدَ فِي نَمَاتِهِمْ ، وَبَصْرَهُمْ عِيُوبَهُمْ فَيَتَّبِعُوا مِنْهَا ، وَإِذَا أَرَادَ مِنْهُمْ غَيْرَ ذَلِكَ تَرَكَهُمْ هَمَلًا - (قط) في الافراد عن أنس (ض)

٣٨٩ -- إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ خَيْرًا أَكْثَرَ فَقَهَاهُمْ ، وَأَقْلَّ جُهَاهُمْ ، فَإِذَا تَكَلَّمَ الْفَقِيهُ وَجَدَ أَعْوَانًا ، وَإِذَا تَكَلَّمَ الْجَاهِلُ قَهَرَ ، وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ شَرًّا أَكْثَرَ جُهَاهُمْ ، وَأَقْلَّ فَقَهَاهُمْ ، فَإِذَا تَكَلَّمَ الْجَاهِلُ وَجَدَ أَعْوَانًا ، وَإِذَا تَكَلَّمَ الْفَقِيهُ قَهَرَ - ابو نصر السجزي في الابانة عن حبان بن ابي جبلة ، (فر) عن ابن عمر (ض)

٣٩٠ - إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ خَيْرًا هَدَاهُمْ فِي الْعُمُرِ ، وَالْهَمَّهُمُ الشُّكْرَ - (فر) عن ابي هريرة (ض)

أى الوسط المعتدل يبرطر في الافراط والتفريط فيها قال تعالى «والذين إذا أنفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواماً» والقصد العدل والاستقامة يقال قصد في الامر إذا توسط وطلب الاستد ولم يجاوز الحد (وبصرهم عيوبهم) أى ذنوبهم أى عرفها لهم وجعلها نصب أعينهم وشغلهم بها عن عيوب غيرهم (فيتوبوا) أى ليتوبوا أى يرجعوا إلى الله (منها) بالطاعة وترك المنهى والعزم على عدم العود (وإذا أراد بهم غير ذلك) أى أراد بهم شراً. ولم يذكره لاقتضاء المقام استهجان ذكره. يعنى سوء الخاتمة أو العذاب تركهم هملاً) بالتحريك أى ضلالاً بآ - لا يلهمهم فعل ذلك ويحلى بينهم وبين أنفسهم حتى يهلكوا لغضبه عليهم وإعراضه عنهم وهذا كقوله تعالى «ولا تكونوا كالذين نسوا الله فأنساهم أنفسهم» الآية ، قال ابن عطاء الله كل من وكل إلى نفسه لم تفته معصية وإن لم يكر فاعلاً ومن نصرته العناية لم تفته طاعة وإن لم يكن فاعلاً ، وقال الكلب المعلم يغفل في السلاسل ليعمل بمقتضى علمه والكلب الجاهل يترك ويتخلى وشهواته ؛ وأنشد بعضهم :

والعلم يجلو العمى عن قلب صاحبه \* كما يجلى سواد الظلمة القمر  
والعلم فيه حياة للقلوب كما \* تحيا البلاد إذا مامسها المطر

(قط في كتاب الافراد) بفتح الهمزة (عن أنس) وقال غريب تفرد به ابن المنكدر عنه ولم يروه عنه غير موسى ابن محمد بن عطاء وهو متروك انتهى وفي له ان كذبه أبو زرعة وأبو حاتم \* (إذا أراد الله بقوم) قال الحراني هم الذين يقومون بالامر حق القيام وهم في عرف استعمال العرب لاهل النجدة والقوة حتى يقولون قوم أم نساء تقابلاً بين المعنيين (خيراً أكثر فقهاهم) أى علماءهم بالأحكام الشرعية الفرعية أو الاصولية (وأقل جهاهم) بالضم والتشديد (فإذا تكلم الفقيه) بما يوجه العلم من طاعة كأمر بمعروف ونهى عن منكر (وجد أعواناً) بظاهرونه وبناصرونه جمع عون وهو الظهير (وإذا تكلم الجاهل) بما يخالف الحق (قهر) بالبناء للمجهول أى خذل وغلب ورد عليه والقهر الغلبة (وإذا أراد بقوم شراً أكثر جهاهم وأقل فقهاهم فإذا تكلم الجاهل) بغير الحق (وجد أعواناً) وإذا تكلم الفقيه بالحق (قهر) أى وجد مقهوراً وذلك من أنراط الساعة ؛ قال الغزالي والمراد بالجاهل الجاهل بعلوم الآخرة وإن كان عالماً بعلوم الدنيا تلبس بها رياء ونفاقاً وسمعة وغرضه عاجل حفظ الدنيا وهو مظهر من نفسه خلاف ذلك كالعلماء السوء والقراء السوء أولئك بغضاء الله في أرضه انتهى (أبو نصر) محمد بن إسحاق (السجزي) بكسر المهملة وسكون الجيم وزاى نسبة إلى سجستان كما مر (في) كتاب (الابانة) عن أصول الديانة (عن حبان) بكسر المهملة وشد الموحدة التحتية (ابن أبي جبلة) بفتح الجيم والموحدة تابعى ثقة له إدراك (فر عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه الحسن بن علي التميمي قال في الميزان عن الخطيب وبقية غير حجة

(إذا أراد الله بقوم خيراً أمداً) أى طول (لهم في العمر) بالفتح وبالضم وبعضهين أى في الحياة ليكثر وامن الطاعة ويعظم ثوابهم والمد الامهال والزيادة يقال مد الله في عمره أمهله وطوله (والهمهم الشكر) أى ألقى في قلوبهم ما يحلهم

٣٦١ - إذا أراد الله بقوم خيراً ولى عليهم حلماً بهم ، وقضى بينهم لماؤمهم ، و جعل المال في سمحاتهم ،  
 وإذا أراد بقاء شر أولى عليهم سفهاءهم ، وقضى بينهم جهاهم ، وجعل المال في بخلائهم - (فر) عن مهرا بن ض)  
 ٣٦٢ - إذا أراد الله بقوم بقاء رزقهم السباحة والعباف ، وإذا أراد بقوم اقتطاعاً فتح عليهم باب خيانة -  
 (طب) وابن عساكر عن عبادة بن الصامت (ض)

علي شكر المنعم الموجب للمزيد وهو صرف العبد جميع ما أنعم الله به عليه إلى ما خلق لأجله أو الايمان بما يفيد التعظيم  
 على النعمة سواء كان ثناء أو غيره وذلك بأن يتأمل الواحد منهم حاله بعين قلبه فينظر فإذا هو غريق في بحار من الله  
 وأياديه وتأييده من كثرة ما أنعم الله عليه من إمداد الترفيق والعصمة وأنواع التأييد والحراسة وأشفق أن يكون منه  
 إغفال الشكر فيقع في الكفران فينحط عن المنازل العالية وتزول عنه تلك النعم الكريمة من ضروب أظاف الله وحسن  
 نظره إليه فيستقبل ذلك بمزيد الشكر فعند ذلك يزيد الله من إفضاله عليه حتى يقع في سهل الفضل وصحراء الشوق  
 وعرصات المحبة ثم في رياض الرضوان وبساتين الأناجيد إلى بساط الانبساط ومرتبة التقريب ومجلس المناجاة ونيل الخلع  
 والكرامات فهو يتنعم في هذه الحالة ويتقلب في طيها أيام بقاءه في هذا السجن إلى دار القرار فيلحق هناك من سيده من  
 اللطف والعطف والترحيب والتقريب والانعام ما لا يقيد به وصف واصف ولا نعت ناعت « ذلك فضل الله يؤتيه من  
 يشاء والله ذو الفضل العظيم » (فر عن أبي هريرة) لم يرمز له بشيء وفيه عنبة بن سعيد تركه الفلاس وضعفه الدارقطني  
 (إذا أراد الله بقوم خيراً) قال بقوم ولم يقل بالناس لأن هذا العالم لا يكمل نظامه إلا بوجود الشر فيه ومن جعلته  
 إمامة السفهاء وحكم الجهلاء فلا تخلو الأرض من ذلك فإذا أراد بأهل قطر مخصوص خيراً عمل بهم ما ذكره بقوله  
 (ولى عليهم حلماً بهم) جمع حلیم والحلم بالكسر الأناة والتثبت (وقضى) أى حكم (بينهم علماءهم) أى صير الحكم بينهم  
 إلى العلماء بأن يلهم الإمام البحث عن فيه الأهلية ويؤثره بالولاية على أهل الجهل والغواية (وجعل المال في سمحاتهم)  
 أى كرمائهم جمع سمح وهو الجيد الكريم وذلك ليخرج أحدهم الزكاة بطيب نفس ويقوم بما تقتضيه مكارم الأخلاق  
 من مواساة ذوي الضرورات والحاجات ويتساهل في المعاملات وذلك من علامة رضا الله عن الناس؛ وقد أخرج  
 ابن عساكر عن قتادة قال موسى عليه الصلاة والسلام يارب أنت في السماء ونحن في الأرض فما علامة غضبك من  
 رضاك قال إذا استعملت عليكم خياركم فهو علامة رضاى . إذا استعملت عليكم شراركم فهو علامة سخطى عليكم (وإذا  
 أراد الله بقوم شرأ ولى عليهم سفهاءهم) أى أخفهم أحلاماً وأعظمهم طيشاً وخفة وهذا إشارة إلى التحذير من إمارة  
 السفهاء ومن فعلهم وما يترتب عليه من الظلم والكذب وما يؤدى إلى طيشهم وخفتهم من سفك الدماء والفساد في  
 الأرض (وقضى بينهم جهاهم) بالأحكام الشرعية (وجعل المال في بخلائهم) الذين يكتزون الذهب والفضة ولا  
 يتفقونها في سبيل الله ولا يقرون الضيف ولا يعطون في النائية وإصلاح ذات البين مع القدرة ونحو ذلك ولو ولى  
 عليهم سفاهم وجعل المال في سمحاتهم أو عكسه لم يدل على خير ولا شر فيما يظهر (فر) وكذا ابن لال وعنه خرجه  
 الدينى فكان الأولى عزوه إليه لأنه الأصل (عن مهرا بن) قال في الفردوس أظنه مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 قال في مستنده وله حجة انتهى وإسناده جيد ولم يرمز له بشيء

(إذا أراد الله بقوم بقاء) بالفتح والمد أى زيادة في الخير وسعة في الرزق يقال نما الشيء يبنى كثر (رزقهم السباحة)  
 أى السخاء (والعباف) بالفتح والتخفيف الكف عن المهى شرعاً وعن السؤال من الناس (وإذا أراد بقوم  
 اقتطاعاً) أى يسلبهم ويقطع عنهم ما هم فيه من خير ونعمة وبركة ، افتعال من القطع الإبانة من قولهم اقتطع من ماله شيئاً  
 أخذه يعنى أراد أن يأخذ منهم ما حو لهم ومنحهم (فتح عليهم باب خيانة) أى نقص بما ائتمنوا عليه من حقوق الله تعالى

٣٦٣ - إذا أراد الله بأهل بيت خيرا أدخل عليهم الرفق - (حم تخ هـ) عن عائشة ، البراز عن جابر (ح)

٣٩٤ - إذا أراد الله بعبيد خيرا رزقهم الرقى في معاشهم ، وإذا أراد بهم شرًا رزقهم الخرق في معاشهم

(هـ ب) عن عائشة (ض)

٣٩٥ إذا أراد الله برجل من أمتي خيرا أتى حب أصحابي في قلبه - (فر) عن أنس (ض)

وحرق خلقه فإن الأمانة تجلب الرزق والحياة تجلب الفقر كما في خبر يأتي ، والتعبير بالفتح محاز أو تمكم إذ هو لا يستعمل إلا في الخير غالباً والقصد الترهيب في هاتين الحصلتين والترهيب عن ضدهما قال الراغب الحياة والنفاق واحد إلا أن الحياة يقال اعتباراً بالعهد والأمانة والنفاق يقال اعتباراً بالدين ثم يتداخلان فالحياة مخالفة الحق بنقض العهد في السر ونقيض الحياة الأمانة والاختيان تحرك شهوة لإنسان ليتحرى الحياة ؛ وظاهر صنيع المؤلف أن هذا هو الحديث بتمامه ولا كذلك بل بقيته حتى إذا فرحوا بما أتوا أخذناهم بغتة فإذا هم مبسوتون ، (طب وابن عساكر) وكذا الدرر والديلمي (عن عبادة بن الصامت) ولم يرمز له بشيء.

(إذا أراد الله بأهل بيت خيراً أدخل عليهم الرفق) بكسر الراء وفي نسخ أدخل عليهم باب الرفق وذلك بأن يرفق بعضهم ببعض والرفق لين الجانب واللطف والأخذ بالأسهل وحسن التصنيع قال الزحشرى الرفق اللين ولطافة الفعل ومن المجاز هذا الأمر رفق بك وعليك ورفق بافع وهذا أرفق بك وقال الغزالي الرفق محمود وحنده العنف والحدة والعنف ينتجه الغضب والفظاظة و لرفق واللين ينتجها حسن الخلق والسلامة والرفق ثمرة لا يشمرها إلا حسن الخلق ولا يحسن الخلق إلا بضبط قوة الغضب وقوة الشهوة وحنظهما على حد الاعتدال ولذلك أنى المصطفى صلى الله عليه وسلم على الرفق وبالغ فيه (حم تخ هـ ب) عن عائشة (ع) قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عائشة أرفق ثم ذكره (البراز) في مسنده (عن جابر) رضى الله عنه قال الهيثمي كالمندري رجاله رجال الصحيح انتهى وبه يعرف أن اقتصار المصنف علي رمزه لحسنه غير حسن وكان حقه الرمز لصحته

(إذا أراد الله بعبد خيراً رزقهم الرفق في معاشهم) أى مكاسبهم التى يعيشون بها جمع معيشة ولهذا لا تمزم (وإذا أراد بهم شرًا رزقهم الخرق) بضم أوله المعجم وسكون الراء ضد الرفق (في معاشهم) والخرق شوم كما يجيء مصرحاً به في خبر فالمراد إذا أراد بأحد خيراً رزقه ما يستعين به مدة حياته ووقفه في الأمور وليته في تصرفه مع الناس وأهله القناعة والمداراة التى هى رأس العقل وملاك الأمر وإذا أراد به سوء ابتلاه بضد ذلك والأول علامة حسن الخاتمة والثانى بضده (هـ ب عن عائشة) لم يرمز له بشيء وهو ضعيف فيه سويد بن سعيد فإن كان الدقاق فقال الذهبى منكر الحديث أو غيره فقال أحد متروك وأبو حاتم صدوق هـ (إذا أراد الله برجل) أى إنسان ولو أنى (مر أمتي) أمة الإجابة (خيراً) أى عظيماً كما يفيد التكبير (ألقى) من الإلقاء وهو الإيقاع بقوة (حب) أى محبة (صحابي في قلبه) فحبتهم علامة على إرادة الله الخير لم يحجم كما أن بغضهم علامة على عدمه وفيه دلالة على إنافه قدرهم وسمو مجدهم ، كيف وقد قارعوا دون المصطفى صلى الله عليه وسلم ودينه وكشفوا الكرب عن وجهه وبدلوا الأموال والأنفس فى نصرته ؟ والمراد محبة الصحابة رضى الله عنهم كلهم حتى أن من أحب بعضهم وأبغض بعضهم لا يكون ذلك علامة على إرادة الخير به وقد اتفق أهل السنة على أن جميع الأصحاب عدول لكن قال المازرى فى البرهان لساننا نعى بقولنا الله حباة عدول كل من رآه صلى الله عليه وسلم يومئذ أوزاره وقتاناً أو جتمع به لغرض ما أو انصرف عن قرب بل الذين لازموه وعزروه واتبعوا النور الذى أنزل معه أولئك هم المفلقون انتهى قال العلاءى وهو غريب (فر عن أنس) لم يرمز له بشيء فهو ضعيف لكن له شواهد



- ٣٩٦ - إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِالْأَمِيرِ خَيْرًا جَعَلَ لَهُ وَزِيرَ صَدُقٍ : إِنْ نَسِيَ ذِكْرَهُ ، وَإِنْ ذَكَرَ أَعَانَهُ . وَإِذَا أَرَادَ بِهِ  
غَيْرَ ذَلِكَ جَعَلَ لَهُ وَزِيرَ سُوءٍ : إِنْ نَسِيَ لَمْ يَذْكُرْهُ ، وَإِنْ ذَكَرَ لَمْ يَعْنِهِ - ( ذهب ) عن عائشة ( ح )
- ٣٩٧ - إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بَعْدَ شَرِّ مَا خَضَرَ لَهُ فِي اللَّيْلِ وَالطَّيْلِ : حَتَّى يَبْنِي - ( طب خط ) عن جابر ( ض )
- ٣٩٨ - إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بَعْدَ هَوَانَا نَفَقَ مَالَهُ فِي الْبَيْتَانِ ، وَالْمَاءِ ، وَالطَّيْلِ - الْبَغْوِيُّ ( هـ ) عن محمد بن بشير

( إذا أراد الله بالأمير ) على الرعية وهو الامام ونوابه ( خيرا جعل له وزير ) من الوزر وهو الثقل لتحمله عن الملك أو من الوزير وهو الملجأ لاعتصامه برأيه والنجاحه اليه أو من المؤازرة وهي المعاونة ( صدق ) أى صالحا صادقا في نصحه ونصح رعيته قال الطيبي أصله وزير صادق ثم قيل وزير صدق على الوصف به ذهابا إلى أنه نفس الصدق ثم أضيف لمزيد الاختصاص بالقول ولم يرد بالصدق الاختصاص بالقول فقط بل بالأقوال والأفعال ( إن نسي ) شيئا من أحكام الشرع وأدابه أو نصر المظلوم أو مصلحة الرعية ( ذكره ) بالتشديد أى مانسيه رده على الأصلح والانتفع والأرفق ( وإن ذكر ) بالتخفيف أى الامير واحتاج لمساعدة ( أعانه ) بالرأى أو اللسان أو البدن أو بالكل ( وإذا أراد به غير ذلك ) أى شرا ولم يعبر به استهجانا للفظه واستقباحا لذكوره ( جعل له وزير سوء ) بالفتح والاضافة ( إن نسي لم يذكره وإن ذكر لم يعنه ) على ما فيه الرشد والفلاح بل يحاول ضده وذلك علامة سوء الخاتمة كما أن الاول علامة حسنها قال في الكشف والسوء الرداءة والقبح في كل شيء ( تنبيه ) قال الاخنف لا يتم أمر السلطان إلا بالوزراء والاعوان ولا تنفع الوزراء والاعوان إلا بالمودة والنصيحة ولا تنفع المودة والنصيحة إلا بالرأى والعفاف وأعظم الامور ضررا على الملوك خاصة وعلى الناس عامة أن يحرموا صالح الوزراء والاعوان وأن يكون وزراءهم وأعوانهم غير ذى مروءة ولا حياء وقال ليس شيء أهلك للوالى من وزير أو صاحب يحسن القول ولا يحسن العمل وقال حلية الولاية وزيتهم وزراءهم فمن فسدت بطائته كان كمن غص بالماء ولم يصلح شأنه ( تنبيه ) أخرج البيهقي عن علي الجراح قال سألت أولاد بنى أمية ما سبب زوال دولتكم قالوا خصال أربع أولها أن وزراءنا كتموا عنا ما يجب إظهاره لنا الثانية أن جباة خراجنا ظلموا الناس فرحلوا عن أوطانهم غلثت بيوت أموالنا الثالثة انقطعت الأرزاق عن الجند فتركوا طاعتنا الرابعة يتسوا من انصافنا فاستراحت نفوسهم لغيرنا ( ذهب عن عائشة ) قال في الرياض رواه أبو داود بإسناد جيد على شرط مسلم لكن جرى الحفاظ العراقي على ضعفه فقال ضعفه ابن عدى وغيره ولعله من غير طريق أبي داود ( إذا أراد الله بعد شرا خضر ) بمعجمتين كمن لفظا ومعنى له في اللين بفتح اللام وكسر الموحدة مخفضة جمع لينة بفتح فسكسر ( والطين حتى يبنى ) أى حتى يحمده على البناء فيشغله ذلك عن أداء الواجبات ويزين له الحياة وينسيه الممات وقد أشد بعضهم في المعنى وللوت تغزو الوالدات سخاها \* كما لخراب الدهر تبني المساكن ولم يذكر من آلات البناء إلا اللبن والطين لانهما معظم آلات البناء التي يحصل بهما مسماه وما عداهما فكلمات وخص اللبن الذي هو الطوب التيء دون المحرق لأن عادة الحجاز في ذلك الزمن البناء به وهذا فيما لم يرد به وجه الله وإلا كبناء مسجد خالصا له فهو مثاب مأجور وفي غير ما لا بد منه لنفسه وعموه فمن بنى بيتا لهم بقدر الكفاية على الوجه اللائق به وبهم فليس يذموم فلا يلحقه هذا الوعيد وسكت عن مقابله زيادة للتفخير به ( طب خط ) في ترجمة علي بن الحسن الخزومي ( عن جابر ) قال الهيثمي ورجالاه رجال الصحيح غير شيخ البخارى ولم أجد من ضعفه وقال المنذرى رواه في اللاتمة بإسناد جيد انتهى ؛ وظاهر صنيع المصنف أنه لم يخرججه أحد من الستة والالما عدل عنه وهو ذموم فقد عزاه جمع لأبي داود من حديث عائشة قال العراقي واستاده جيد ( إذا أراد الله بعد هوانا ) أى ذلا وحقارة وفي رواية للطبراني سوءا بدل هوانا ( أنفق ماله ) أى أنفده وأفناه

الانصارى ، وماله غيره ( عد ) عن أنس ( ض )

٣٩٩ — إذا أراد الله بقوم سوءاً جعل أمرهم إلى مترفيهم - ( فر ) عن علي ( ض )

٤٠٠ — إذا أراد الله بقوم عذاباً أصاب العذاب من كان فيهم ، ثم يبشوا على أعمالهم - ( ق ) عن ابن عمر ( صح )

٤٠١ — إذا أراد الله بقوم عاهة نظر إلى المساجد فصرف عنهم - ( عد فر ) عن أنس ( ض )

يقال نفقت الدراهم نفدت ونفق الشيء نفقا فني وأنفقته أفنيته ( في البيان ) أى فى أجر الصناعات ونحو ذلك ( و ) فى ( الماء والطين ) إذا كان البناء لغير غرض شرعى أو أدى لترك واجب أو فعل منهى عنه أوزاد على الحاجة وذلك هو المتوعد - ليه لأن الدنيا ليست يدار فرار ولا يعمرها إلا الأشرار ولهذا قال عيسى عليه الصلاة والسلام إنما هى معبرة فاعبروها ولا تعمروها ؛ فان قلت ما فائدة قوله فى الماء والطين بعد قوله فى البيان وهلا اكتفى به ؛ قلت الظاهر أنه أراد بالبيان أجرة أرباب الحرف كما تقرر وبالماء والطين ثمن المأوى ويكون المراد إنفاقه فى أجرة البناء وفى آياته قالوا ولا ينبغي لمن مر على بناء مزخرف مشرف أن لا يظفر إليه لأنه اغراء لبانيه وأمثاله على ذلك إذ هو إنما فعل لينظر الناس إليه قال فى السكشاف قد شدد العلماء من أهل التقوى فى وجوب غض البصر عن أبنية الظلمة وعدد الفسقة فى اللباس والمراتب وغير ذلك لأنهم إنما اتخذوا هذه الأشياء لعيون النظارة فالناظر إليها يحصل لغرضهم وكالمغرى لهم على اتخاذها ( البغوى ) أبو القاسم فى معجمه ( هب ) وكذا الطبرانى فى الأوسط ( عن محمد بن بشير الأنصارى ) قال الهيثمى رواه عنه ابنه يحيى إن صح ( وماله غيره ) وفيه سلمة بن شريح قال الذهبى مجهول ( عد عن أنس ) فى ترجمة زكريا المصرى الوقاد وقال يضع الحديث كذبه صالح وحرزه غيره انتهى وبه يعرف أن عزو الحديث له وسكوته عما أعله به غير صواب ولما عزاه الهيثمى إلى الطبرانى قال فيه من لم أعرفهم

( إذا أراد الله بقوم سوءاً ) بالضم أى أن يحل بهم ما يسوؤهم ( جعل أمرهم ) أى صير الولاية عليهم وتديير مملكتهم ( إلى مترفيهم ) أى متعهم المتعمقين فى اللذات المنهمكين على الشهوات وذلك سبب الهلاك قال تعالى « وإذا أردنا أن نهلك قرية أمرنا مترفيها ففسقوا فيها ، الآية » والمترف بضم الميم وفتح الراء المتعمم المتوسع فى ملاذ الدنيا وشهواتها قال فى السكشاف الإتراف إبطار النعمة انتهى وذلك لأنهم أسرع إلى الحماقة والفجور وسفك الدماء وأجرأ على صرف مال بيت المال فى حظوظهم ومآربهم غير ناظرين إلى مصالح رعاياهم « وفى ذلكم بلاء من ربكم عظيم ، وفى الكلام حذف والتقدير بقوم أهل سوء سوءاً فانه تعالى إنما يولى عليهم مترفيهم لعدم استقامتهم بدليل الحديث الآتى كما تكونوا يولى عليكم وفى حديث لأحمد كما تدين تدان وفى آخر إنما هى أعمالكم ترد عليكم وفى حديث لأحمد عن موسى عليه الصلاة والسلام نحوه ( فر عن علي ) أمير المؤمنين وفيه حفص بن مسلم السمرقندى قال الذهبى متروك

( إذا أراد الله بقوم عذاباً ) أى عقوبة فى الدنيا كتحط وفتاء وجور ( أصاب ) أى أوقع ( العذاب ) بسرعة وقوة ( من كانت فيهم ثم يبشوا ) بعيد الممات عند النفخة الثانية ( على أعمالهم ) ليجازوا عليها فمن أعماله صالحة أثيب عليها أو سيئة جوزى بها فيجازون فى الآخرة بأعمالهم ونياتهم وأما ما أصابهم فى الدنيا عند ظهور المنكر فتطهير المؤمنين ممن لم ينكروا داهن مع القدرة ، ونقمة لغيرهم ؛ وقضية ما تقرر أن العذاب لا يعم من أنكر ويؤيده آية « وأنجينا الذين يهون عن سوء ، لكن ظاهره » واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة ، وخبر « أنهلك وفينا الصالحون قال نعم إذا كثرت الخبيث ، العموم ( ق ) عن ابن عمر ( بن الخطاب

( إذا أراد الله بقوم عاهة ) أى آفة دينية واحتمال إرادة الدنيوية أيضاً بعيد ( نظر إلى أهل المساجد ) نظر راحة وموافاة وإكرام وإحسان وأهلها الملازمون والمترددون إليها لنحو صلاة أو ذكر أو اعتكاف فليس المراد بأهلها

٤٠٢ - إذا أراد الله بقرية هلاكا أظهر فيهم الزنا - (فر) عن أبي هريرة (ض)

٤٠٣ - إذا أراد الله أن يخلق خلقا للخلافة مسح ناصيته بيده - (عق) عن أبي هريرة (ض)

من عمرها أو ربهما بل من عمرها بالصلاة والذكر والتلاوة ونحوها (فصرف عنهم) العامة أى عن أهل المساجد فتكون مختصة بغيرهم هذا هو المتبادر من عود الضمير على أقرب مذكور ويؤيده خبر البيهقي إذا عاهة من السماء نزلت صرفت عن عمار المساجد ويحتمل رجوعه للقوم وإن كان أبعد فتصرف الآفة عن عموم القوم إكراما لعمار المساجد بأنواع العبادات بدليل خبر: لولا شيوخ ركن وبهائم رتع وأطفال رضع لصب عليكم البلاء صبا . نعم هذا مخصوص بما إذا لم يكثر الخبث بدليل الخبر المذكور وقد ورد نظير هذا الإكرام الإلهي لعمار المساجد أيضا في حديث البيهقي قال الله تعالى . إني لأهم بأهل الأرض عذابا فإذا نظرت إلى عمار بيتي والمتحابين في والمستغفرين بالأسحار صرفته عنهم وسأيت إن شاء الله تعالى ، وفي الحديث تنويه عظيم بفضل المساجد وشرف قاطنيها للعبادة فيها والخلاوة بها وتحذير من غلقها وتعطيلها ومن أظلم ممن منع مساجد الله أن يذكر فيها اسمه (عدفر عن أنس) ورواه أيضا البيهقي وأبو نعيم وعنه أورده الديلمي فلو عزاه إليه كان أولى ، ثم إن فيه مكرم بن حكيم ضعفه الذهبي وزافر ضعفه مخرجه ابن عدى وقال لا يتابع على حديثه

(إذا أراد الله بقرية) أى بأهلها على حدّ هو أسأل القرية (هلاكا) بنحو كثرة قتل وطاعون وفقر وذل كما يدل له خبر الحاكم إذا كثرت الزنا كثرت القتل ووقع الطاعون وذلك لأن حد الزنا القتل فإذا لم يقم الحد فيهم سلط الله عليهم الجن فقتلهم وفي خبر البزار إذا ظهر الزنا في قوم ظهر فيهم الفقر والمسكنة ونكر الهلاك لمزيد التحويل (أظهر) أى أفشى (فيهم الزنا) أى التجاهر بفعله وهو بالقصر أفصح وذلك لأن المعصية إذا خفيت لم تضر إلا صاحبها وإذا ظهرت ضرت الخاصة والعامة ، وخص الزنا لأنه يفسد الأنساب ونوع الإنسان الذي هو أشرف المخلوقات ولهذا لم يعمل في شريعة قط ولما كان الجزء من جنس العمل وكانت لذة الزنا تعم البدن جعل الله جزاءهم بعموم إهلاكهم وفي رواية الربا بدل الزنا بموحدة (فرعن أبي هريرة) وفيه حفص بن غياث فإن كان النخعي في الكاشف ثبت إذا حدث من كتابه ، وإن كان الراوي عن ميمون مجهول

(إذا أراد الله أن يخلق خلقا) أى مخلوقا أى رجلا (للخلافة) أى للملك (مسح ناصيته بيده) لفظ رواية الخطيب يمينه وخض ناصيته لأنه يعبر بها عن جملة الإنسان وذلك عبارة عن القاء المهابة عليه ليطاع فهو استعارة أو تشبيه قال الزمخشري أراد بالخلافة الملك والتسلط وقصره على ذلك تحمك فان الخلافة النبوية تشمل الامام الاعظم ونوابه وتشمل العلماء فإذا أراد الله تعالى نصب لإنسان للقيام لحماية الدين ونشر الاحكام وقهر أعداء الإسلام من الملاحدة وغيرهم ألقى عليه المهابة وصير قوله مقبولا ممتلا عليه طلاوة وحلاوة وجلالة فاذا قرر شيئا سلوه وإذا أفتى في شيء قبلوه وإذا أمر بمعروف أو نهى عن منكر امتثلوه فمن قصره على السلطنة فقد قصر (عق) عن ابن أحمد بن حنبل عن عبد الله بن موسى السلي عن مصعب التوفلي عن أبي ذؤيب عن صالح مولى التوأمة عن أبي هريرة ثم عقبه مخرجه بقوله مصعب مجهول بالنقل حديثه غير محفوظ ولا يتابع عليه ولا يعرف إلا به (عد) ثم عقبه بقوله هذا منكر بهذا الاسناد والبلاء فيه من مصعب (خط) في ترجمة عبد الله بن موسى الأنصاري قال ابن حجر وفيه عنده مسرة بن عبد ربه تألف وقال الذهبي كذاب وأورده ابن الجوزي في الموضوعات وقال البلاء فيه من التوفلي وأورده من حديث أنس وقال فيه مسرة مولى المتوكل ذاهب الحديث لكن له طريق عن ابن عباس مخرجه الحاكم بلفظ إن الله إذا أراد أن يخلق خلقا للخلافة مسح علي ناصيته يمينه فلا تقع عليه عين إلا أحته قال الحاكم رواه هاشميون قال ابن حجر في الاطراف إلا أن شيخ الحاكم ضعيف وهو من الحفاظ (فرعن أبي هريرة)

٤٠٤ - إذا أراد الله قبض عبد بأرض جعل له فيها حاجة - (طب حم حل) عن أبي عزة (صح)

٤٠٥ - إذا أراد الله أن يوتغ عبدا عمى عليه الحيل - (طس) عن عثمان (ض)

٤٠٦ - إذا أراد الله إتمام قضاؤه وقدره سلب ذوى العقول عقولهم حتى ينفذ فيهم قضاؤه وقدره ، فإذا

(إذا أراد الله قبض عبد) أى قبض روح إنسان (بأرض) غير التي هو فيها وفي رواية للترمذى إذا أراد الله لعبد أن يموت بأرض (جعل له بها) وفي رواية للترمذى إليها وفي رواية فيها (حاجة) زاد الترمذى حتى يقدمها وذلك ليقترب بالبقعة التي خلق منها قال الحكيم إنما يساق من أرض لأرض ليصير أجله هناك لأنه خلق من تلك البقعة قال تعالى ومنها خلقناكم وفيها نعيدكم فإنا يعاد الإنسان من حيث بدئ منه وقد مر المصطفى صلى الله عليه وسلم بقبر يحفر فقال لمن؟ قيل لحبشى فقال لا إله إلا الله سبق من أرضه وسماته حتى دفن بالبقعة التي خلق منها، وفي ضمنه إعلام بأن العبد لا يملك لنفسه ضراً ولا نفعاً وأنه لا إرادة لقضائه بالنقض ، ولا معقب لحكمه بالرد (حم طب حل عن أبي عزة) يسار ابن عبد الله أو ابن عبد أو ابن عمرو الهذلي له محبة سكن البصرة وقيل هو مطر بن عكاس لأن حديثهما واحد وهو هذا وقيل غيره ورواه عنه الترمذى في العلال ثم ذكر أنه سأله عن البخارى فقال لا أعرف لأبي عزة إلا هذا انتهى قال الهيثمى بعد عزوه لأحمد والطبرانى فيه محمد بن موسى الخرشى وفيه خلف انتهى ورواه عنه أيضاً البخارى في الأدب والحاكم وبالجملة فهو حسن

(إذا أراد الله أن يوتغ) بضم التحتية وسكون الواو وكسر الفوقية وغين معجمة (عبدا) أى يهلكه والوتغ محركا الهلاك كما في الصحاح وفي رواية بدل يوتغ يوتر وهو أن يفعل بالإنسان ما يضره (عمى) بغير ألف كذا بخط المؤلف لكن الذى في نسخ الطبرانى أعمى بألف (عليه الحيل) بكسر الحاء المهملة وفتح المثناة تحت أى الاحتيال وهو الخدق فى تدبير الأمور وتقلب الفكر ليصل إلى المقصود فالمراد صيره أعمى القلب متحيراً الفكر فالتبس عليه الأمر فلا يهتدى إلى الصواب فيهلكه والعمى فى الأصل فقد البصر ثم استعير لعمى القلب كناية عن الضلال والخيرة والعلاقة عدم الاهتداء وما ذكر من ضبط يوتغ بما ذكره هو فى بعض الشروح لكن الذى رأيت فى أصول صحيحة من المعجم وجمع الزوائد يزيغ بزاي معجمة فثناة تحت ثم رأيت نسخة المصنف الذى بخطه من هذا الكتاب المشروح يزيغ بزاي منه وطة وهو مصلح بخطه على كشط ومعنى يزيغ يميل عن الحق فى القاموس وغيره أزاعه أماله وزاغ يزيغ مال وزاغ البصر كل (طس عن عثمان) بن عفان لم يرمز له بشيء وهو ضعيف ووجهه أن فيه محمد بن عيسى الطرطوسى وهو كما قال الهيثمى ضعيف وعبد الجبار ابن سعيد ضعفه العقيلي وقال أحاديثه مناكير عن عبد الرحمن بن أبي الزناد وقد ضعفه النسائى فضعف الهيثمى الجناية برأس الطرطوسى وحده غير جيد

(إذا أراد الله إتمام) بمعجمة (قضاؤه وقدره) أى إتمام حكمه ، وقضاؤه إرادته الأزلية المتعلقة بالأشياء على ما هي عليه فبأى لا يزال وقدره إيجادها إبائها على وجه مخصوص وتقدير معين فى ذواتها وأحوالها (سلب) خطف بسرعة على غفلة (ذوى العقول) جمع عقل ومر تعريفه (عقولهم) يعنى سترها وغطاها فليس المراد السلب الحقيقى بل التغطية حتى لا يروا بنورها المنافع فيطلبوها ولا المضار فيجتنبوها ، قال بعض الحرورين لترجمان القرآن لما قال فى قصة سليمان عليه الصلاة والسلام أنه طلب الهدهد لأنه ينظر الماء من تحت الأرض كيف ينظره والصبي ينصب له الفخ فلا يراه حتى يقع فيه قال ويحك أما علمت أن القضاء إذا نزل عمى البصر؟ وقيل لم يرد بسلبها رفعها بل سلب نورها وحجبها بحجاب القدرة مع بقاء صورتها فكم من مترد فى مهلكة وهو يبصرها ومفوت منفعة فى دينه أو دنياه وهو مشرف عليها ، قال تعالى «وتراهم ينظرون إليك وهم لا يبصرون» (حتى ينفذ فيهم قضاؤه وقدره فإذا مضى) وفى نسخ

مضى أمره ، رد إليهم عقولهم ، ووقعت الندامة - ( فر ) عن أنس ، وعلى

٤٠٧ - إذا أراد الله خلق شيء لم يمنعه شيء - ( م ) عن أبي سعيد ( صح )

٤٠٨ - إذا أراد الله بقوم قحطاً نادى مناد من السماء : يا معاء اتسعي ، ويا عين لا تشبعي ويا بركة ارتفعي -

ابن النجار في تاريخه عن أنس ، وهو مما يبيض له الديلمي ( صح )

٤٠٩ - إذا أراد أحدكم أن يبول فليتردد لبوله - ( دهق ) عن أبي موسى ( ح )

أمضى بألف وهو تحريف من النساخ فان الألف لا وجود لها في خط المصنف (أمره) الذي قدره (رد إليهم عقولهم) فادركوا قبح ما فرط منهم (ووقعت الندامة) الأسف والحزن ومنه علم أن العبد لا يملك لنفسه ضراً ولا نفعاً وأنه لا أراد لقضائه بالتقضى ولا معقب لحكمه بالرد وهذا أصل تفرق الأهواء والسبل واختلاف الملل والتحل وذلك لأنهم لما كلفوا بالاقرار بالوحداية من طريق الخبر وحججوا عن تعين الخبر به وهو معاينته بالقلب توددوا واضطربوا فرجعوا إلى عقول مسلوية وأفهام محجوبة وتخيروا في ظلمة أنفسهم وضعفت أبصار فكروهم فلم يصروا فخصت قلوبهم في أكنة الخذلان وعليها الصدا والحرامان (فر) وكذا أبو نعيم في تاريخ أصبهان (عن أنس) بن مالك (وعلى) أمير المؤمنين وفيه سعيد بن سماك بن حرب متروك كذاب فكان الأولى حذفه من الكتاب وفي الميزان خبر منكر: ثم إن ما ذكر من أن الديلمي خرج من حديث أنس وعلي هو ما رأيت في نسخ الكتاب كالفردوس وذكر المؤلف في الدرر أن البيهقي والخطيب خرجاه من حديث ابن عباس وقال إسناده ضعيف

(إذا أراد الله خلق شيء لم يمنعه شيء) فإذا أراد خلق الولد من المنى لم يمنعه العزل بل يكون وإن عزل وهذا قاله لما سئل عن العزل فأخبر أنه لا يغني حذر من قدر . وفي إفهامه أن العزل لا يحرم مطلقاً فإنه لم ينههم وهو مذهب الإمام الشافعي والنهي عنه محمول على التنزيه جمعاً بين الأدلة (م) في النكاح (عن أبي سعيد) الخدرى فظاهر صنيع المؤلف أن هذا مما تفرد به مسلم عن صاحبه والأمر بخلافه فقد عزاه في الفردوس للبخارى

(إذا أراد الله بقوم قحطاً) جدباً وشدة واحتباس مطر (نادى مناد) أى أمر ملكاً أن ينادى (فى السماء) أى من جهة العلو ويحتمل أنه جبريل لأنه الموكل بإنزال الرحمة والعذاب (يا معاء) وفى نسخ يامعاء بكسر الميم وقد تفتح مقصوراً أى يامصارين أولئك القوم (اتسعى) أى تفسحى حتى لا يملك إلا أكثر مما كان يملك أولاً (ويا عين لا تشبعي) أى لا تمتلئ بل انظرى نظر شره وشدة شبق للآكل وأضاف عدم الشبع إليها مجازاً (ويا بركة) أى بزيادة فى الخير (ارتفعي) أى انتقلى عنهم وارجعى إلى جهة العلو من حيث أفضيتى فيسرى نداؤه فى الأرواح والأشباح؛ ثم إن ما تقرر من حمل النداء على حقيقته هو المتبادر ولا مانع من أن الله يخلق فيما ذكر إدراكاً يعقل به سماع النداء ، وخص البطن والعين لأنهما مناط الجوع والشبع لكن الأقدم أن المراد المجاز والمعنى إذا أراد الله أن يبئلى قوماً بالعلم والجوع لم يخلق الشبع فى بطونهم ويمحق البركة من أرزاقهم عقوبة أو تطهيراً (ابن النجار) محب الدين (فى تاريخه) ذيل تاريخ بغداد (عن أنس وهو مما يبيض له الديلمي) فى الفردوس لعدم وقوفه له على سند

(إذا أراد أحدكم الخطاب فيه وفيما يأتى وإن كان بحسب اللفظ للحاضرين لكن الحكم عام لأن حكمه على الواحد على الواحد حكم على الجماعة إلا بدليل منفصل وكذا حكم تناوله للنساء (أن يبول فليتردد) أى فليطلب وليتجر ندباً (لبوله) موضعاً ليترخواً ليأمن من عود الرشاش فتجسه وحذف المفعول للعلم به وهو موضعاً أو مكاناً للعلم به لدلالة الحال عليه فالبول فى المكان الصلب مكروه وفيه أنه لا بأس بذكر البول وترك الكناية عنه بلفظ إراقة الماء بل ورد النهى عن استعمال هذه الكناية فى خبر الطبرانى عن وائلة لا يقولن أحدكم أهرق الماء واكن ليقول أبول لكن فيه

٤١٠ - إذا أراد أحدكم أن يذهب إلى الخلاء . وأقيمت الصلاة فليذهب إلى الخلاء - (حم د ن ه حب ك)  
عن عبد الله بن الأرقم (صح)

٤١١ - إذا أراد أحدكم أن يبيع عقاره فليعرضه على جاره - (ع عد) عن ابن عباس (ض)

٤١٢ - إذا أراد أحدكم سفراً فليسلم على إخوانه ، فإنهم يزيدونه بدعائهم إلى دعائه خيراً - (طس) عن  
أبي هريرة (ض)

كما قال العراقي عنسبة ضعيف قال الزمخشري والارتباد افتعال من الورد كالأبتقاء من البغي ومنه الرائد طالب المرعى والطير يتربد الورق أى يطلبه ومنه المثل الرائد لا يكذب أهله وهو الذى يرسل فى طلب المرعى (دهق عن أبى موسى) قال كنت مع النبى صلى الله عليه وسلم فاراد أن يبول فأنى دمتا أى علا لينا فى أصل جدار فبال ثم ذكره قال المنذرى كالنوى ويشبه أن يكون الجدار عاريا غير مملوك أو قعد متراخيا عنه فلا يصيبه البول أو علم رضا صاحبه ، وقد رمز المؤلف لحسنه فان أراد لشواهد فسلم وإن أراد لذاته فقد قال البغوى وغيره حديث ضعيف وقال المنذرى فى تعقبه على أبى داود فيه مجهول وتبعه الصدر المناوى وقال النووى فى المجموع وشرح أبى داود حديث ضعيف لأن فيه مجهولين قال وإنما لم يصرح أبوداود بضعفه لأنه ظاهر ووافقه الولى العراقى فيما كتبه عليه فقال ضعيف لجهالة راويه والمجهول الذى فى إسناد أبى داود فى إسناد البيهقى انتهى بل جرى المؤلف فى الأصل على ضعفه

(إذا أرا أحدكم أن يذهب) أى يسير ويمضى إذ الذهاب السير والمضى قال الراغب ويستعمل فى الأعيان والمعانى (إلى الخلاء) ليبول أو يتغوط وهو بالمد المحل الخالى ثم نقل محل قضاء الحاجة (وأقيمت الصلاة) الفرض وكذا نقل فعل جماعة أى شرع فيها أو أقيم لها (فليذهب) ندبا (إلى الخلاء) قيل الصلاة إذا أمن خروج الوقت ليفرغ نفسه لأنه إذا صلى قبل ذلك تشوش خشوعه واختل حضور قلبه فان خالف وصلى حاقما كره تزيها وصحت (حم د ن ه حب ك) عن عبد الله بن الأرقم) بفتح لهمزة والقاف ابن عبد يفرث الزهرى من الطلقاء كتب اوحى وولى بيت المسال لعمر وعثمان بلا أجر وإسناده صحيح .

(إذا أراد أحدكم أن يبيع عقاره) بالفتح والتخفيف أى ملسكه الثابت كدار ونخل (فليعرضه) بفتح التحتية (على جاره) بأن يعلمه بأنه يريد بيعه وأنه يؤثره به إن شاء وعليه عرضه أيضا على الشريك فإن أذن فى بيعه فباعه فللشريك أخذه بالشفعة عند الشافعى رضى الله عنه والحنفى والأمر للندب وقيل للوجوب دفعا للضرر عنه بمجاورة من لا يصلح والمراد به هنا الملاصق واستدل به الحنفية لثبوت الشفعة للجار ويظهر أنه لا يلحق بالبيع الإجارة لأن انتقال الملك إن ضر دام ضرره بخلاف الإجارة (ع عد عن ابن عباس) من له بشىء رفيه يحيى بن عبد الحميد الحماتى نقل الذهبى عن أحمد أنه كان يكذب جهارا ووثقه ابن معين

(إذا أراد أحدكم سفرا) بالتحريك سمي به لأنه يسفر عن الأخلاق (فليسلم) ندبا (على إخوانه) فى الدين يعنى معارفه فيذهب إلى أما كنهم ويودعهم ويطلب منهم الدعاء (فإنهم يزيدونه بدعائهم) له (إلى دعائه) لنفسه (خيرا) فيقول كل منهم للآخر أستودع الله دينك وأمانتك وخواتم عملك الدعاء المشهور ويؤيد المقيم وردك فى خير وإذا رجع المسافر يتلقى ويسلم عليه لأن المسافر أنسب بالتوديع والقادم أحق بأن يتلقى ويهنأ بالسلامة . ويؤخذ من الحديث أنه لو كان أقاربه أو جيرانه كفارا لا يذهب إليهم ولا يودعهم لعدم انتفاعه بدعائهم الذى هو المقصود بالدواع قال تعالى وما دعاء الكافرين إلا فى ضلاله (طس عن أبى هريرة) قال العراقى سنده ضعيف وقال الهيثمى فيه يحيى بن العلاء البجلي ضعيف قال ورواه أبو يعلى عن عمرو بن الحصين وهو متروك وقال ابن حجر حديث غريب ويحيى وعمرو ضعيفان جداً

٤١٣ - إذا أراد أحدكم من أمرته حاجة ، فليتها وإن كانت على تنور - (حم طب) عن طلق بن علي (ح)  
٤١٤ - إذا أردت أن تفعل أمراً فتدبر عاقبته : فإن كان خيراً فامضه ، وإن كان شراً فاته - ابن المبارك  
في الزهد عن أبي جعفر عبدالله بن مسور الهاشمي مرسل (ع)

(إذا أراد أحدكم من أمرته حاجة) أي جماعاً وهي ممن يجوز له جماعها بخلاف نحو حائض ومريضة مرضاً لا تطبق معه الجماع ومن بفرجها قروح تتأذى به ومعتدة عن شبهة وغير ذلك من الصور التي للرجل فيها الطلب وعلي المرأة الهرب وكئي بالحاجة عن الجماع لمزيد احتشامه وعظيم حياته وهو من لطيف الكنايات (فليأتها) فليجامعها إن شاء ولتطمه وجوبا (وإن كانت على تنور) بفتح التاء وشد النون أي وإن كانت تحبز عليه مع أنه شغل شاغل لا تنفرغ منه إلى غيره إلا بعد انقضائه ذكره القاضي ، قال المرسى كان عندنا باسكندرية عارفة بالله تعالى قالت لي كنت إذا كنت بحضرة أو موقف وأرادني زوجي ليقضى أربه لأمتعه فلا يستطيع ذلك مني كلما أراد أن يجف حتى يضيق خلقه ويقول يا لها من حسرة هذه الشابة في حسنها بين يدي ولا تتمتع مني ولا أصل إليها . والتنور محل الوقود وصانعه تنار معرب أو عربي توافقت فيه اللغات وقال الزمخشري عن ابن حاتم التنور ليس بعربي صحيح ولم تعرف له العرب اسماً غيره فلهذا جاء في التنزيل لأنهم خوطبوا بما عرفوا (تنبيه) قال أبو حيان هذه الواو لمطف حال علي حال المحذوفة يتضمنها السابق تقديره فليأتها على كل حال وإن كانت إلى آخره ولا تجيء هذه الحال إلا لمنهبة على ما كان يتوهم أنه ليس مندرجا تحت عموم الحال المحذوفة فأدرج تحته : ألا ترى أنه لا يحسن : فليأتها وإن كانت معطرة مزينة متأهبة (حم طب عر طلق) بفتح المهملة وسكون اللام (ابن علي) بن المنذر الحنفي من بني في مسجد المصطفى صلى الله عليه وسلم رمز لحسنه وفيه محمد بن حاتم اليمامي

(إذا أردت) أي هممت أن تفعل (أمراً فتدبر عاقبته) بأن تتفكر وتأمل ما يصلحه ويفسده وتدقق النظر في عواقبه مع الاستخارة ومشاورة ذرى العقول فالهجوم على الأمور من غير نظر في العواقب موقع في المعاطب فلذا قيل ومن ترك العواقب مهملات فأيسر سعيه أبداً تبار

قال القاضي وأصل التدبير النظر في إدبار الشيء (فإن كان) في فعله (خيراً) وفي رواية رشداً أي غير منهي عنه شرعاً (فامضه) أي فافعله وبادر فقد قالوا انتهز الفرصة قبل أن تعود غصة (وإن كان) في فعله (شراً) أي منهي عنه شرعاً (فاته) أي كفف عنه ، وعبر به دون لامتضه لأنه أبلغ وفي رواية بدل فامضه فوحه أي أسرع إليه من الحاح وهو السرعة وهذا تنبيه على مذمة الهجوم من غير تدبر ، قال الراغب والتدبر تأمل دبر الأمر والفكرة كالألة للصانع التي لا يستغنى عنها ولا تكون إلا في الأمور الممكنة دون الواجبة والممتنعة وتكون في جملة الممكنات فالطيب لا يجيل رأيه في نفس البرء بل في كيفية الوصول إليه ؛ قال الغزالي إذا أردت أن تعرف خاطر الخير من خاطر الشرف فزنه بإحدى الموازين الثلاثة يظهر لك حاله فالأول أن تعرض الذي خطر لك على الشرع فإن وافق حسنه فهو خير وإن كان بالضد فهو شر وإن لم يتبين لك بهذا الميزان فاعرضه على الاقتداء فإن كان في فعله اقتداء بالصالحين فهو خير وإلا فهو شر وإن لم يتبين لك بهذا الميزان فاعرضه على النفس والهوى فإن كان مما تنفر عنه النفس نفرة طبع لافرة خشية وترهيب فهو خير وإن كان مما تميل إليه ميل طبع لا ميل رجاء في الله وترغيب فهو شر ؛ إذ النفس أمارة بالسوء لا تميل بأصلها إلى خير . فتأخذ هذه الموازين إذا نظرت وأمعنت النظر يتبين لك الخير من الشر (ابن المبارك) عبد الله (في) كتاب (الزهد) والرفائق (عن أبي جعفر) عبدالله (بن مسور) بكسر الميم وفتح الواو ابن عون بن جعفر (الهاشمي) نسبة لبني هاشم (مرسلاً) قال الذهبي في المغني قال أحمد وغيره أحاديثه موضوعة وقال النسائي والدارقطني متروك وقال العراقي ضعيف لكن له شواهد عند أبي نعيم

٤١٥ - إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَبْزُقَ فَلَا تَبْزُقَ عَنْ يَمِينِكَ ، وَلَكِنْ عَنِ يَسَارِكَ إِنْ كَانَ فَارِغًا ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فَارِغًا فَتَحَّتْ قَدَمُكَ .. البزار عن طارق بن عبد الله (ص)

٤١٦ - إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَغْزُوَ فَاشْتَرِ فَرَسًا أَوْ مَحْجَلًا مُطْلَقَ الْيَدِ الْيُمْنَى ، فَإِنَّكَ تَسْلِمُ وَتَغْنَمُ - (ط ب ك هـ ق)  
عن عقبه بن عامر (ص)

٤١٧ - إِذَا أَرَدْتَ أَمْرًا فَعَلَيْكَ بِالثَّرْدَةِ حَتَّى يَرِيكَ اللَّهُ مِنْهُ الْمَخْرَجَ - (د هـ ب) عن رجل من بني (ض)

(إذا أردت أن تبزق) بزأى وسين وصاد وإنكار السين غلط أى تخرج الريق من فمك (فلا تبزق) حيث لا عذر (عن) جهة (يمينك) فيسكرة تنزيها لشرف اليمين وأدبا مع ملكة (ولكن) ابصق (عن) جهة (يسارك إن كان فارغا) أى خاليا من آدمى ونحوه لأن الدنس حق اليسار واليمين بعكسه قال القاضى خص اليمين بالنهى مع أن شماله ملكا أيضا لأنه يكتب الحسنات فهو أشرف (فإن لم يكن فارغا) كأن كان على يسارك إنسان (فتحت قدمك) أى اليسرى كما فى خبر هبه فى صلاة أو لا قالوا وبصقه فى ثوبه من جهة يساره أولى والكلام فى غير المسجد أما البصاق فيه لحرام كما أتى (فائدة) قال ابن عطاء الله وصف لأبى يزيد البسطامى رجل بالولاية فقصدته فخرج الرجل يتنخم فى حائط المسجد فرجع ولم يجتمع به وقال هذا غير مأمون على أدب من آداب الشريعة فكيف يؤمن على أسرار الله تعالى (البزار) فى مسنده (طارق) بالمهملة والقاف (ابن عبد الله) المحاربى له صحبة ورواية قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح انتهى فرمز المؤلف لحسنه فقط غير حسن إذ حقه الرمز لصحته

(إذا أردت أن تغزو) أى تسير لقتال الكفار (فاشتر فرسا أغر) يعنى حصل فرسا أغر تغزو عليه بشراء أو غيره ، وخص الشراء لأنه الغالب والأمر للندب ويحتمل الإرشاد والأغر الذى فى جهته يياسر فوق درهم يقال فرس أغر ومهرة غراء كأحر وحراء والقول بأن المراد الأغر هنا الأبيض غفلة فإن لفظ رواية الحاكم أدم أغر وكان لفظ أدم سقط من قلم المؤلف ذهولا (محجلا) أى قوائمه تلغ يابضا تلك الوظيفة أو نصفه أو ثلثه ولا يبلغ الركبتين (مطلق اليد اليمين) هى الخالية من البياض مع وجوده فى بقية القوائم (فإنك تسلم) من العدو وغيره (وتغنم) أموالهم ، وتخصيصه لذلك الفرس ظاهر لأن المتصف بذلك أجمل الخيل وأحسنها زيا وشكلا قال ابن الكمال والتفاوت بهذه الصفات كان معروفا فى الجاهلية فقررهم الشارع عليه وبين أن النجاح والبركة فيما كان بهذه الصفة كما هو عند العامة ويؤخذ من ذلك أنه ينبغى إيثاره لكل سفر وأن تخصيص الأغر فلا كدية قال ابن المعتز

ومحجل طلق اليمين كأنه متبختر يمشى بكم مسبل

(ط ب ك) فى الجهاد (هـ ق) عقبه) بضم المهمله وسكون القاف (ابن عامر) الجهنى صحابى أمير شريف فرضى شاعر ولى غزو البحر لمعاوية قال الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبي فى التلخيص لكنه فى المذهب قال فيه عبيد بن الصباح ضعفه أبو حاتم وقال الهيثمى بعد عزوه للطراى فى عبيد بن الصباح ضعيف

(إذا أردت أمرا) أى فعل شئ من المهمات وأشكل عليك وجهه (فعلك بالتودة) كهزمة أى الزم التأتى والزناة والتثبث وعدم العجلة (حتى) أى إلى أن (يريك الله منه المخرج) بفتح الميم والراء أى المخلص يعنى إذا أردت فعل شئ وأشكل عليك أو شق تثبث ولا تعجل حتى يهديك الله إلى الخلاص ؛ ولفظ رواية البيهقى حتى يجعل الله لك مخرجا أو قال فرجا قال الراغب يحتاج لرأى إلى أربعة أشياء اثنان من جهة الزمان فى التقديم والتأخير أحدهما أن يعيد النظر فيما يرتقبه ولا يعجل لإمضائه فقد قيل إياك والرأى الفطير وأكثر من يستعجل فى ذلك ذوى النفوس الشبيمة والامزجة الحقة والثانى أن لا يدافع به بعد لإحكامه فقد قيل أحزم الناس من إذا وضع له لأمر صدع فيه وأكثر



٤١٨ - إِذَا أَرَدْتَ أَنْ يُحِبَّكَ اللَّهُ فَابْعُضِ الدُّنْيَا ، وَإِذَا أَرَدْتَ أَنْ يُحِبَّكَ النَّاسُ فَأَنَّ كَانَ عِنْدَكَ مِنْ نَفْسِكَ مَنْ نَفْسُهَا  
فَأَبْذُرْهُ لِيَتِيمٍ - (خط) عن ربي بن حراش مرسل (ض)

٤١٩ - إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَذُكَّرَ عِيُوبَ غَيْرِكَ فَادْكُرْ عِيُوبَ نَفْسِكَ - الرافعي في تاريخ قزوين عن ابن عباس

من يدافع ذلك ذو النفوس المهيتة والامزجة الباردة واثنان من جهة الناس أحدهما ترك الاستبداد بالرأى فان الاستبداد  
به من فعل المعجب بنفسه وقد قيل الأحق من قطعه العجب بنفسه عن الاستشارة والاستبداد عن الاستشارة والثاني  
أن يتخير من يحسن مشاورته قال الشاعر

فما كل ذي نصيح بمؤتيك نصحه وما كل مؤت نصحه بليب  
ولكن إذا ما استجمعا عند صاحب حق له من طاعة بنصيب

ومن دخل في أمر بعد الاحتراز عن هذه الأربعة فقد أحكم تدبيره فان لم ينجح عمله لم تلحقه مذمة (خذهب) وكذا  
الطيالسي والخزائطي والبعوي وابن أبي الدنيا كلهم (عن رجل من بني) بفتح فكسر كرضى قبيلة معروفة قال هذا  
الرجل انطلقت مع أبي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجاه أبي دوني فقلت لأبي ما قال لك قال قال لي إذا أردت إلى  
آخره رمز المؤلف لحسنه وفيه سعد بن سعيد ضعفه أحمد والذهبي لكر له شواهد كثيرة

(إذا أردت أن يحبك الله فابعض الدنيا) التي منذ خلفها لم ينظر إليها بغضها الحقارها عنده بحيث لا تساوي جناح  
يعوضة، والمراد اكره بقلبك ما نهيت عنه منها وتجاوفا عنها واقتصر على ما لا بد منه ومن فعل ذلك كشف لسره حجب  
الغيب فصار الغيب له مشهودا (وإذا أردت أن يحبك الناس فما كان عندك من فضولها) بضم الفاء أي بقاياها  
الرائدة على ما تحتاجه لنفسك وبموتك بالمعروف (فأبذره) أي اطرحه (إليهم) فاهم كالكلاب لا ينازعونك ولا يعادونك  
الاعليها فمن زهد فيما في أيديهم وبذل لهم ما عنده وتحمل اثقالمهم ولم يكلفهم اثقاله وكف أذاه عنهم وتحمل أذاهم وأنصفهم  
ولم ينتصف منهم وأعانهم ولم يستمعن بهم ونصرهم ولم يستنصر بهم أجمعوا على محبته . وهذا الحديث من جوامع الكلم  
وأصل من أصول القوم الذي أسسوا عليها طريقهم ومن وفق للعمل به وإنه لصعب شديد الاعلى من شاء الله تعالى ارتاح  
قلبه واستقام حاله وهانت عليه المصائب والفضول بالضم جمع فضل كفلوس وفسل الزيادة قال في المصباح وقد استعمل  
الجمع استعمال المفرد فيما لاخير فيه ولهذا نسب إليه فقيل فضولي لمن يشتغل بما لا يعنيه لأنه جعل علما على نوع  
من الكلام فنزل منزلة المفرد وسمى به الواحد والنبذ بالقاء والطرح ومنه صبي منبوذ أي مطروح (خط عن ربي)  
يكسر الراء وسكون الموحدة بلفظ النسب (ابن حراش) بمهملة مكسورة وآخره شين معجمة ابن جحش بن عمرو بن عبدالله  
العيسى الكوفي تابعي ثقة جليل مشهور مات سنة مائة (مرسلا) وقال العجلي له إدراك قال ربي جاء رجل إلى النبي  
صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله دلني على عمل يحبني الله عليه ويحبني الناس قد كره

(إذا أردت) أي هممت (أن تذكر عيوب غيرك) أي تتكلم بها أو تحدث بها نفسك (فأذكر عيوب نفسك)  
أي تذكرها واستحضرها في ذهنك وأجرها على قلبك مفصلة عيا عيا فان ذلك يكون ما نالك من الواقعة في الناس،  
وعلم مما تقرر أنه ليس المراد إباحة ذكر عيوب الناس بل أن يشتغل بذكر عيوب نفسه فقلبا يخلو عن عيب فإذا  
ذكرها واشتغل بمعانيها وتوحيها منعه من ذكر عيوب الناس قال ذو النون من نظر في عيوب الناس عني عن  
عيوب نفسه ومن اهتم بأمر الجنة والنار شغل عن القيل والقال قال ابن عربي فلا تداهن نفسك بإخفاء عيبك  
وأظهار عذرك فيصير عدوك أحظ لك في زجر نفسه بانكارك من نفسك التي هي أخص بك ، فهذب نفسك  
بانكار عيوبك وانفعها كنفعك لعدوك فان لم يكن له من نفسه واعظ لم تنفعه المواعظ قال ومن عيب الناس بما  
يكروهون وإن كان حقا دل على جهله وسوء طباعه وقلة حياته من الله تعالى فإنه قلبا سلم في نفسه من عيب فلو اشتغل

٤٢٠ - إذا أسأت فأحسن - (ك هب) عن ابن عمرو

٤٢١ - إذا استأجر أحدكم أجيراً فليعلمه أجره - (قط) في الأفراد عن ابن مسعود (ض)

٤٢٢ - إذا استأذن أحدكم ثلاثاً فلم يؤذن له ، فليرجع - مالك (خم ق د) عن أبي موسى وأبي سعيد معا (طب) والضياء عن جندب البجلي (صح)

بالنظر في عيوب نفسه شغله ذلك عن عيوب غيره ومن تتبع أمور الناس اشتغل بما لا يعنيه ومن حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه (تنبيه) قال في الحکم: تشوّفك إلى ما بطن فيك من العيوب خير لك من أن تطلعك إلى ما حجب عنك من العيوب (الرافعي) إمام الدين (في تاريخ قزوين عن ابن عباس) ورواه البخاري في الأدب المفرد عنه موقوفاً وكذا البيهقي في الشعب (إذا أسأت) أي عملت سيئة (فأحسن) بفتح الهمزة أي قابل الفعل السيئة بخصلة حسنة كأن تقابل الخشونة باللين والغضب بالكظم والسورة بالآناة وقس عليه ذكره الزمخشري وشاهده أن الحسنات يذهبن السيئات وهذا إشارة إلى أن الانسان مجبول على الشهوات ومقتضى البهيمية والسبعية والملكية فإذا ارتكب من تلك الرذائل رذيلة يظفها بمقتضى الملكية: أتبع السيئة الحسنة تمحها، ومن اللين أن الكبيرة لا يمحوها الا التوبة قال الراغب والحسنة يعبر بها عن كل ما يسر من نعمة تنال المرء في نفسه وبدنه والسيئة تضادها وهما من الالفاظ المشتركة كالحیوان الواقع على أنواع مختلفة (ك هب عن ابن عمرو) بن العاص قال أراد معاذ بن جبل سفراً فقال يا رسول الله أوصني فذكره ورواه عنه أيضا الطبراني وغيره

(إذا استأجر أحدكم) أي أراد أن يستأجر (أجيراً فليعلمه) لو ما ليصح العقد (أجره) أي يبين قدر أجرته وقد العمل ليكون على بصيرة ويكون العقد صحيحاً وبنه بذلك على أن من أركان الإجارة ذكر الأجرة وكونها مقدرة فمن عمل لغيره عملاً بلا معاودة ولا تعيين أجرة فإن ذكر مقتضياً لها كاقصر هذا الثوب وأنا أرضيك فله أجرة المثل وإن لم يذكر مقتضياً فلا أجرة له وإن اعتاد العمل بها عند الشافعي خلافاً لمالك، قال الراغب: والأجير قيل بمعنى فاعل أو مفاعل والاستئجار طلب الشيء بالأجرة نحو الاستئجاب في استعارته للائجاب، وقال الزمخشري أجرني فلان داره فاستأجرتها فهو مؤجر ولا تقل مؤاجر فانه خطأ فيصح (قطفي) كتاب (الأفراد) بفتح الهمزة (عن ابن مسعود) رضى الله تعالى عنه وفيه عبدالاعلى بن أبي المشاور قال أبو داود والنسائي متروك

(إذا استأذن أحدكم ثلاثاً) أي طلب الاذن في الدخول وكرره ثلاث مرات بالقول أو بقرع الباب قرعاً خفيفاً (فلم يؤذن له) فيه (فليرجع) - جواباً إن غلب على ظنه أنه سمعه وإلا فندبا وبه يحصل التوفيق بين الكلامين ولا يلح في الإذن ولا يقف على الباب منتظراً لأن هذا يجلب الكراهية ويقدم في قلوب الناس سم إذا كانوا ذوى مرارة مرتاضين باباب الحسنة قال في الكشف وإذا نهى عن ذلك لأدائه إلى الكراهة وجب الانتهاء عن كل ما يؤدي إليها من قرع الباب بعنف والتصيح بصاحب الدار وغير ذلك مما يدخل في عادات من لا يتهذب من أكثر الناس وهذا كله إذا لم يعرض أمر في دا من نحو حريق أو هجوم عدو أو ظهور منكر يجب إنكاره وإلا فهو مستثنى بالدليل القاطع انتهى قالوا ويسأل جمع بين السلام والاستئذان بأن يقدم السلام وحكمه الثلاث كما في رواية إبراهيم بن أبي شيبة عن علي أن الإمام في إعلام والثانية مؤامرة والثالثة عزيمية (تنبيه) هذا الحديث رواه أبو موسى الأشعري بحضرة عمر فقال أم عليه البيهقي فوافقه أبو سعيد الخدري فقبل ذلك منه عمر كما رواه الشيخان ومنه أخذ أبو علي الجبائي أنه يشترط لقبول خبر الواحد موافقة غيره له واعتضاده وأجيب بن طلب عمر البيهقي ليس لعدم قبول خبر الواحد بل للثبوت كما يكشف عنه قول عمر رضى الله عنه فيما رواه مسلم لما سمعت شيئاً فأحببت أن أثبت (مالك) في الموطأ (حم ق) في الاستئذان (د) في الأدب (عن أبي موسى) الأشعري (و) عن (أبي سعيد) الخدري (معا) قال بشر بن سعيد سمعت أبا سعيد يقول

٤٢٣ - إذا استأذنت أحدكم امرأته إلى المسجد فلا يمنعها - (حم ق ن) عن ابن عمر (صح)

٤٢٤ - إذا استجمر أحدكم فليوتر - (حم م) عن جابر (صح)

كنت جالساً بالمدينة في مجالس الانصار فاتانا أبو موسى فزعا مذعورا فقلنا ماشأناك قال إن عمر أرسل إلى أن آتية فأتيت بابه فسلبت ثلاثاً فلم يرد فرجعت فقال ما منعك أن تأتينا فقلت آتيت فسلبت علي بابك ثلاثاً فلم ترد فرجعت وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره فقال عمر أقم عليه البيعة وإلا أوجعتك فقال أبي بن كعب لا يقوم معه إلا الأصغر القوم قال أبو سعيد قلت أنا أصغرهم قال فاذهب به فذهبت إلى عمر فشهدت (طب والضياف) المقدسي (عن جندب) بضم المعجمة وفتح المهملة ابن عبد الله (الجبلي) بفتح الموحدة والجيم وكسر اللام نسبة إلى بجيلة قبيلة مشهورة قال في المفصل وغيره له حجة غير قديمة سكن الكوفة ثم تحول للبصرة قال أبو نعيم وابن منده يقال له جندب الخير وقيل غير ذلك (إذا استأذنت أحدكم امرأته) أي طلبت منه الإذن ويظهر أن المراد ما يشمل نحو أمته وموليته من هو مالك أمرها (إلى المسجد) أي في الخروج إلى الصلاة ونحوها في المسجد أو مافي معناه أو شهود عيد وعبادة مريض ليلا (فلا يمنعها) بل يأذن لها ندباً حيث أمن الفتنة لها وعليها وذلك هو الغالب في ذلك الزمن عكس ما بعد ذلك كما مر قال الكمال هذا الحديث خصه العلماء بأمر مخصوصة ومقيسة فمن الأول خبر أيما امرأة أصابت بخوراً فلا تشهد معنا العشاء وكونه ليلا ففي مسلم: لا تمتنعوا النساء من الخروج إلى المساجد إلا بالليل والثاني حسن الملابس ومزاحمة الرجال والطيب فإنهن يتكفن للخروج مالم يكن عليهن في المنزل فمنع مطلقاً لا يقال هذا حينئذ نسخ بالتعليل لا ما تقول المنع يثبت حينئذ بالعمومات المانعة من التعيين أو هو من باب الإطلاق بشرط فيزول بزوال كاتهام الحكم باتهام علة وقد قالت عائشة رضي الله تعالى عنها لو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى ما أحدثه النساء بعده لمنعهن المساجد كما منعت نساء بني إسرائيل وفي خبر رواه ابن عبد البر عن عائشة مرفوعاً أيها الناس انبأكم عن لبس الزينة والتبختر في المساجد فإن بني إسرائيل لم يلبسوا حتى لبس نسائهم الزينة فتبختروا في المساجد. وبالتنظر إلى التعليل المذكور منعت غير المتزينة أيضاً أي الشابة لغلبة الفساق ليلا وإن كان النص ينتجه لأن الفساق في زماننا أكثر انتشاراً وتعرضهم بالليل اه (حم ق ن) في الصلاة (ن عن ابن عمر) بن الخطاب

(إذا استجمر أحدكم) أي مسح مخرجه بالبخار وهو الحجارة الصغار والاستجمار التمسح بالبخار وهي الأحجار سمي به لأنه يطيب الريح كما يطيبه البخور وقيل المراد به استعمال البخور للتطيب (فليوتر) أي فليجعله وترأ ثلاثاً فأكثر فعلى الأول المراد المسحات وعلى الثاني أن يأخذ من البخور كما قال العراقي ثلاث قطع أو يأخذ منه ثلاث مرات يستعمل واحدة بعد أخرى مأخوذ من الجمر الذي يوقد قال في المشارق وكان مالك يقول به ثم رجح قال الولي العراقي ويمكن حمل هذا المشترك على معنييه وقد كان ابن عمر يفعل ذلك كما نقله ابن عبد البر وكان يستجمر بالأحجار وترأ ويحمر ثيابه وترأ انتهى وفيه أجزاء الاستنجاء بالحجر أي ومافي معناه ولم يخالف فيه من يعتد به لكسر الأفضل الماء وقول الإمام أحمد لا يصح في الاستنجاء بالماء حديث أطال مغايطي في رده، نعم كرهه بعض الصحابة فقيد أخرج ابن أبي شيبة بأسانيد قال ابن حجر صحيحة عن حذيفة أنه سئل عن الاستنجاء بالماء فقال إذن لا يزال في يدي نثر وعن نافع أن ابن عمر كان لا يستنجي بالماء وعن ابن الزبير قال ما كنا نفعله ونقل ابن المنير عن مالك أنه أنكر أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم استنجى بالماء ومنع ابن حبيب من المالكية الاستنجاء بالماء لأنه مطعوم وفيه كما قال الخطابي دليل على وجوب ثلاث مسحات؛ إذ من المعلوم أن المصطفى صلى الله عليه وسلم لم يرد الوتر الذي هو واحد لأنه زيادة صفة على الاسم ولا يحصل بأقل من واحد فعلم أنه قصد به ما زاد على الواحد وأدناه ثلاث وقال الطيبي لعله أراد أن الاستجمار هو إزالة النجاسة بالبخار فلو أريد به المفرد لقال فليستجمر بواحد فلما عدل للوتر

٢٢٥ - إِذَا اسْتَشَارَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيَشِرْ عَلَيْهِ - (٥) عن جابر (ح)

٤٢٦ - إِذَا اسْتَشَاطَ السُّلْطَانَ تَسَلَّطَ الشَّيْطَانُ - (حم طب) عن عطية السعدي (صح)

٢٢٧ - إِذَا اسْتَطَابَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَسْتَطِبْ بِيَمِينِهِ ، لِيَسْتَنْجِ بِشِمَالِهِ - (٥) عن أبي هريرة (ح)

علم أن المراد الإنقاء وذلك لا يحصل بواحد غالباً فوجب حمله على الوتر الذي هو خلاف الشفع ويحصل به التقام وأقله ثلاث انتهى وعلم بذلك أنه لا تمسك بالحنفية على جوازها بأقل من ثلاث (حم عن جابر) ورواه عنه أيضاً ابن خزيمة وغيره (إذا استشار أحدكم أخاه) في الدين وذكر الأخ غالباً فلو استشاره ذمى كان كذلك أى طلب منه المشورة يعنى استأمره في شيء هل يفعله أو لا وذلك مندوب لمدحه تعالى للأنصار بقوله «وأمرهم شورى بينهم» (فليشر عليه) بما هو الأصح وإلا فقد خانه كما في خبر رواه الخرائطي وغيره فيجب عليه بذل النصيح وإعمال الفكر فإنه مؤتمن فإن بذل جهده فأخطأ لم يغرّم كما ذكره الخطابي ولا يشاور في العبادة فإنها خير قطعاً على ما قيل لكنه بإطلاقة عليل إذ لو أراد الحج مثلاً فتردد في كون تركه له أفضل لكونه حج قبل وكان عالم ذاك القطر وليس ثم من يسد مسده أو أراد الازدياد من الصوم وتردد في كونه ربما عطل عليه ما هو أعم منه نفعاً فلاريب في ندب الاستشارة وقس عليه ؛ قال الراغب والاستشارة استنباط الرأي من غيره فيما يعرض من المشكلات ويكون ذلك في الأمور الجزئية التي يتردد فيها بين فعل وترك ونعمت العدة هي قال على كرم الله وجهه المشاورة حصن من الندامة وأمن من الملامة وقيل الاحتمق من قطعه العجب عن الاستشارة والاستبداد عن الاستخارة وكفى بمدحها قوله تعالى «وشاورهم في الأمر» لكن لا يشاء. إلا أمانةً حاذفاً ناصحاً مجرباً ثابت الجأش غير معجب بنفسه ولا متلون في رأيه ولا كاذب في مقاله فمن كذب لسانه كذب رأيه ويجب كونه فارغ البال وقت الاستشارة (ه عن جابر) بن عبدالله رضى الله تعالى عنه وهو من حديث ابن الزبير عن جابر وقد رمز المؤلف لصحته

(إذا استشاط السلطان) تاهب وتحرق غضباً (تسلط الشيطان) أى تغلب عليه فأغراه بالإيقاع بمن يفضب عليه حتى يوقع به ، فيهلك فليحذر السلطان من تسلط عدوه عليه فيستحضر أن غضب الله عليه أعظم من غضبه وأن فضل الله عليه أكبر وكم عصاه وخالف أمره ولم يعاقبه ولم يفضب عليه وليرد غضبه ما استطاع ويتيقظ لكيد الخبيث فإنه له بالمرصاد ؛ وأخذ منه أن السلطان لا يعاقب من استحق العقوبة حتى يتروى ويزول سلطان غضبه لئلا يقدم على ما ليس بجائز ولهذا شرع حبس المجرم حتى ينظر في جرمه ويكرر النظر فقد قال بعض المجتهدين ينبغي للسلطان تأخير العقوبة حتى يتقضى سلطان غضبه وتعجيل مكافأة المحسن ففي تأخير العقاب إمكان العفو وفي تعجيل المكافأة بالإحسان المسارعة للطاعة (حم طب عن عطية) يفتح أوله وكسر ثانيه ابن عروة (السعدي) له رؤية ورواية قال الهيثمي رجاله ثقات وذكره في موضع آخر وقال فيه من لم أعرفه وقد رمز المؤلف لحسنه

(إذا استطاب أحدكم فلا يستطب بيمينه) أى إذا استنجى فلا يستنجى يده اليمنى وسمى الاستنجاء استطابة لتطيبه للبدن بإزالة الخبيث الضار كتعمه قال الخطابي فعنى الطيب الطهارة ومنه «سلام عليكم طيبم» (ليستنج) بلام الأمر وتسمى لام الطاب لا ابتدائه وحذف حرف العطف لأن الجملة استئنافية وفي القرآن «لينفق ذو سعة من سعته» (بشماله) لأنها للأذى واليمين لغيره والاستنجاء عند أحمد والشافعي واجب وعند مالك وأبي حنيفة سنة والنهي عنه باليمين للتزبه وتمسك أهل الظاهر بظاهره لمجملوه للتحريم وفي كلام بعض الشافعية ما يوافق له لكنه ضعيف وعلي التحريم يحزى وقال الظاهرية وبعض الحنابلة ، لا ومحل الخلاف ما لم تباشر اليد الإزالة بلا حائل وإلا حرم ولم يجز اتفاقاً واليسرى في هذا مثلها وشرع الاستنجاء مع الوضوء ليلة الإسراء وقيل في أول البعثة حين علمه جبريل الوضوء والصلاة (ه عن أبي هريرة) قال مغطاي هو قطعة من حديث رواه أبو عوانة في صحيحه معناه وفي مسلم ومن ثم رمز المصنف لصحته

٤٢٨ - إِذَا اسْتَعَطَّرَتِ الْمَرْأَةُ فَمَرَّتْ عَلَى الْقَوْمِ لِيَجِدُوا رِيحَهَا، فَهِيَ زَانِيَةٌ - (٣) عن أبي موسى (ع)

٤٢٩ - إِذَا اسْتَقْبَلْتِكِ الْمَرَاتَانِ فَلَا تَمْرُ بَيْنَهُمَا، خذ يَمَنَّهُ أَوْ يَسْرَةَ - (هـ) عن ابن عمر (ض)

٤٣٠ - إِذَا اسْتَكْتَمْتُمْ فَاسْتَاكُوا عَرَضًا - (ص) عن عطاء مرسلًا (ص)

٤٣١ - إِذَا اسْتَلَجَ أَحَدُكُمْ فِي الْيَمِينِ فَإِنَّهُ أَمٌّ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ مِنَ السَّكْفَارَةِ الَّتِي أُمرِهَا - (هـ) عن أبي هرير (ص)

(إذا استعطرت المرأة) استعملت العطر أى الطيب الظاهر ريحه فى بدنها أو ملبوسها (فمرت على القوم) الرجال (ليجدوا) أى لأجل أن يشموا (ريحتها) أى ريح عطرها (فهى زانية) أى هى بسبب ذلك متعرضة للزنا ساعية فى أسبابه داعية إلى طلابه فسميت لذلك زانية مجازاً، وجماع الرجال قلما تخلو من فى قلبه شدة شبق لمن سبى مع التعطر فربما غلبت الشهوة وصمم العزم فوق الزنا الحقيقى ومثل مرورها بالرجال فعودها فى طريقهم ليروا بها (٣ عن أبي موسى) الأشعري رمز المصنف لحسنه

(إذا استقبلتك المرأتان) الأجنبيةتان أى صارتا تجاهك (فلا تمر) أى لا تمشى (بينهما) ندباً لأن المرأة مظنة الشهوة وهى أعظم مصائد الشيطان فزاحمتها تجر إلى محذور ومن حام حول الحى يوشك أن يقع فيه (خذ) أى اتخذ طريقاً غير البنية (يمنة أو يسرة) بفتح أولها جواب سؤال مقدر تقديره فكيف أذهب قال مر عن يمينها أو عن يسارها وتباعد عنهما ما أمكن والنهى للتنزيه والأمر للندب مالم يغلب على الظن أن ذلك يؤدى إلى فتنه فلتحريم وللوجوب (هـ عن ابن عمر) بن الخطاب وإسناده ضعيف

(إذا استكتمت) من السواك وهو ذلك الأسنان بنحو عود (فاستاكوا عرضاً) بفتح أوله وسكون ثانيه أى فى عرض الأسنان ظاهرها وباطنها فيكره طولاً لأنه يجرح اللثة ويذى ومع ذلك يجزى إلا فى اللسان فانه يستاك فيه طولاً لخبر فيه (ص) عن سعيد بن منصور فى معجمه الكبير (عن عطاء) بن أبي رباح (مرسلًا) هو أبو محمد القرشى المسكى مولاهم أحد الأعلام ورواه أبو داود فى مراسيله وعجب للمؤلف كيف أبعد النجعة

(إذا استلاج) بتشديد الجيم استفعال من اللجاج وهو التماذى فى الأمر ولو بعد تبين الخطأ وأصله الإصرار على الشئ مطلقاً (أحدكم فى اليمين) أى فى الشئ المحلوف فيه سمي يميناً لتلبسه بها (فانه آثم له) بالمد (عند الله من السكفارة التى أمر بها) قال الزمخشري معناه إذا حلف على شئ فرأى غيره خير منه ثم لج فى إبرارها وترك الحنث والسكفارة كان ذلك آثم له من أن يحنث ويكفره انتهى . وقال القاضى المراد إذا حلف على شئ يتعلق بأهله وأصر عليه كأن أدخل فى الوزر وأفضى إلى الإثم من الحنث لأنه جعل الله لذلك عرضة الامتناع عن البر ومواساة الأهل والإصرار على اللجاج وقد نهى عن ذلك بقوله تعالى «ولا تجعلوا الله عرضة لإيمانكم» الآية قال وآثم اسم تفضيل أصله أن يطلق للججاج الإثم فأطلقه للججاج الموجب للإثم اتساعاً والمراد به أنه يوجب ثم كبير إثم مطلقاً لانه بالإضافة إلى مانسب إليه أمر مندوب لا إثم فيه وقيل معناه أنه إن كان يتخرج من الحنث والتأثم فيه ويرى ذلك فاللجاج إثم فى زعمه وحسابه إلى هنا كلام القاضى رحمه الله تعالى وقال النووى معناه إذا حلف يميناً تتعلق بأهله وتضرر بعدم حنثه فالحنث ليس إثمًا فيحنث ويكفر فإن تورع عن الحنث فهو مخطف فادامة الضرر أكثر إثمًا من الحنث أى فى غير محرم فقوله آثم خرج عن المفاعلة المقتضية للاشتراك فى الإثم لانه قصد مقابلة اللفظ على زعم الخالف وتوهمه إذا توهم أنه يآثم فى الحنث ، فعنى الحديث الإثم عليه فى اللجاج أكثر لو ثبت الإثم ، فهذا خلاصة ما للآثمة الأعلام فى هذا المقام فلا يلتفت إلى ما رواه من الأوهام (هـ عن أبي هريرة) رمز المؤلف لحسنه ورواه عنه الحاكم وقال على شرطهما وأقره الذهبى ولعل المؤلف لم يستحضره حيث عدل فى الأصل لرواية إرساله فعزاه للسبق عن عكرمة مرسلًا

٤٣٢ - إِذَا اسْتَلَقَ أَحَدُكُمْ عَلَى قَعْدِهِ فَلَا يَسْعَ إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى - ( ت ) عن البراء ( حم ) عن جابر ، البزار عن ابن عباس ( صح )

٤٣٣ - إِذَا اسْتَشَقَّتْ فَاسْتَنْثَرَتْ ، وَإِذَا اسْتَجْمَرَتْ فَأَوْتَرَتْ - ( طب ) عن سلمة بن قيس ( صح )

٤٣٤ - إِذَا اسْتَقِظَ الرَّجُلُ مِنَ اللَّيْلِ وَأَيَّظَ هَلْهُ وَصَلِيَ رَكَعَتَيْنِ ، كُتِبَ مِنْ الذَّاكِرِينَ أَنَّهُ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ - ( دن ه - ك ) عن أبي هريرة وأبي سعيد معا ( صح )

( إذا استلقى أحدكم على قفاه ) أى طرح نفسه على الأرض ملصقا مؤخر عنقه وظهره بها لاستراحة أو نوم ، واللقاء الطرح والقفا مؤخر العنق ( فلا يضع إحدى رجليه على الأخرى ) حيث لم يأمن من انكشاف شيء من عورته كالمؤتزر فإن أمن كالمتسول فلا بأس ولو فى المسجد لأن المصطفى صلى الله عليه وسلم فعله فيه كما رواه البخارى ومسلم وإنما أطلق النهى لأن الغالب فيهم الاتزار لا التسول وهذا أولى من ادعاء أن الحديث المشروح منسوخ بحديث البخارى لأن النسخ لا يثبت بالاحتمال وإلى معنى ما تقرر أشار بعضهم بقوله وضع إحدى الرجلين على الأخرى نوعان أن يكون رجلاه معدودتين فلا بأس بوضع إحداهما على الأخرى فإنه لا ينكشف من عورته شيء بهذه الهيئة وأن يكون ناصبا ركة إحدى الرجلين ويضع الأخرى على الركة المنصوبة فإن أمن من انكشاف عورته لكونه بسراويل أو لكون إزاره أو رداؤه طويلين جازوا الألفلا ( ت عن البراء ) بن عازب ( حم عن جابر ) بن عبد الله ( البزار ) فى مسنده ( عن ابن عباس ) قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح غير خراش العبدى وهو ثقة اه ومن ثم مر من المصنف لصحته ( إذا استشقت ) أي المتوضئ بدليل خبر الطيالسى إذا توضأ أحدكم واستنثر فليفعل ذلك مرتين أو ثلاثا ( فاستنثر ) ندبا أخرج الماء الذى استشقت به أخرج معه ما فى الأنف من نحو مخاء ويخرجه بريح الأنف إن نفي لإفئده ويسن كونه باليسرى كما فى رواية النسائى وذلك لما فيه من تنقية مجرى النفس الذى به تلاوة القرآن وإزالة ما فيه من النفل ليفتح مجارى العروق ولما فيه من طرد الشيطان قال الطيبى خص الاستنثار لأن القصد خروج الخطايا وهو مناسب للاستنثار لأنه إخراج ( وإذا استجمرت ) أى مسحت محل النجوى بالبخار ( فأوترت ) ثلاث أو خمس أو أكثر والواجب عند الشافعية ثلاث فإن لم ينق زيد ويسن الايتار وحملوا الخبر على الوجوب فى الثلاث وعلى الندب فيما زاد استعمالا للأمر فى حقيقته وبجازه وهو شائع عندهم والاستنشاق إبلاغ الماء إلى خياشيمه والاستنثار استعمال من الثرى بترن ومثلثة وهو طرح الماء الذى يستنشقه المتطهر أى يجذبه بريح الأنف لتنظيف ما فى داخله فيخرجه بريح أنفه سواء كان بإعانة يده أم لا وحكى عن مالك رحمه الله تعالى كراهة فعله بغير يده لأنه يشبه فعل الدابة والمشهور عدم الكراهة وقيل الاستنثار هنا مأخوذ من الجر الذى يوقد ، قال الولى العراقى ويمكن حمل المشترك على معنياه وقد كان ابن عمر رضى الله عنه يفعل ذلك كما نقله ابن عبد البر وكان يستجمر بالأحجار وترا ويحمر ثيابه وترا ( طب عن سلمة ) بفتح المهملة واللام ( ابن قيس ) الأشجعى ثم الكوفى رمز المؤلف لحسنه

( إذا استيقظ الرجل من الليل ) أى اتبه من نومه من الليل أو فى الليل أو ليلا فن تبعضية أو بمعنى فى قال الولى العراقى ويحتمل أنها لا تبدأ الغاية من غير تقدير وهذا معنى التهجد عرفا فانه صلاة تطوع بعد نوم ( وأيقظ أهله ) حليلته ، وزعم أنه شامل للأبوين والولد والأقارب لا يلائم قوله ( وصليا ) بألف التثنية وفى رواية ققاما وصليا ( ركعتين ) فأكثر ولفظ رواية أبى داود وابن ماجه فصليا أو صلى ركعتين جميعا قال الطيبى وقوله جميعا حال مؤكدة من فاعل فصليا على التثنية لا الافراد لأنه ترديد من الراوى والتقدير فصليا له ركعتين جميعا ( كتبنا ) أى أمر الله الملائكة بكتابتها ( من الذاكرين ) الله كثيرا والذاكرات ) الذين أتى الله تعالى عليهم فى القرآن ووعدهم بالغفران أى يلحقان بهم ويبعثان يوم القيامة معهم

٤٣٥ - إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ فَلَا يُدْخِلُ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ حَتَّى يَغْسِلَهَا ثَلَاثًا فَإِنْ أَحَدُكُمْ لَا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ - مالك والشافعي (حم ق ٤) عن أبي هريرة (صحح)

ويعطيهما ما وعدوا به ، ومن تبعضية فيفيد أن الذاكرين أصناف ، وهذا من تفسير الكتاب بالسنة فانه بيان لقوله تعالى والذاكرين الله كثيرا قال الزحشرى الذاكرون الله من لا يكاد يخلو بلسانه أو بقلبه أو بهما عن الذكر والقراءة قال الولي العراقى وقراءة القرآن والاشتغال بالعلم الشرعى من الذكر والمعنى والذاكرين الله كثيرا والذاكرات مخذفة لدلالة الظاهر عليه (دنه حبك عن أبي هريرة) الدوسى (وأبى سعيد) الخدرى (معاً) ورواه عنه البيهقى أيضا وغيره (إذا استيقظ) أى انتبه وفي رواية إذا قام (أحدكم) خطاب فى عمومهم خلف والأصح عدمه لكن العموم هنا بدليل آخر ذكره الطيبرى وغيره (من نومه) فائدة ذكره من نومه مع أن الاستيقاظ لا يكون إلا من نوم دفع توهم مشاركة الغشى فيه وفائدة إضافة النوم إلى أحدنا مع أن أحداً لا يستيقظ من نوم غيره الإيماة إلى أن نومه معيار لنومنا إذ لا ينام قلبه ؛ وفيه شمول لنوم النهار وقول أبى جرير وراهويه وداود خاص بنوم الليل لقوله فى رواية ابن ماجه إذا استيقظ أحدكم من الليل رده ابن دقيق العيد بأن فى ذكر السبب المترتب على النوم ما يشعر بتعميم المعنى والحكم يعم بعموم علته فيكون من مفهوم الموافقة أى الأولوية ، نعم قال الرافعى الكراهة فى نوم الليل أشد لأن احتمال الإفضاء فيه أظهر (فلا يدخل) وفى رواية فلا يضع أى نديباً فلو فعل لم يتنجس الماء خلافاً لداود والحسن البصرى والطبرى ، فلم أن النهى للتنزيه وصرفه عن التحريم التعليل بأمر يقتضى الشك إذ الشك لا يقتضى وجوباً فى هذا الحكم استصحاباً للطهارة ولهذا قال بعضهم هذا يردده القاعدة المتفق عليها أن التردد لا يوجب العمل بخلاف الأصل وهو الطهارة (يده) مفرد مضاف فيعم كل يد ولو زائدة (فى الإناء) الذى فيه ماء الوضوء أو الغسل وبين به أن النهى مخصوص بالآنية المعدة للطهر وما فيها ماء قليل بخلاف محو بركة وحوض إذ لا يخاف فساد مائه بغمس اليد فيه بفرض نجاستها لكثرتها (حتى يغسلها ثلاثاً) فيكره إدخالها قبل استكمال الثلاث ولا تزول الكراهة بمرة مع تيقن الطهر لها لأن الشارع إذا غيأحكا بغاية وعقبه وصفاً مصدراً بالفاء وأن أو بأحدهما كان إيماة إلى ثبوت الحكم لأجله فلا يخرج عن عهدته إلا باستيفائها فاندفع استشكله بأنه لا كراهة عند تيقن الطهر ابتداء (فان) قال الكمال ابن أبى شريف الفاء فيه لبيان أن ما بعدها علة الحكم (أحدكم لا يدري أين باتت يده) من جسده أى هل لاقت محللاً طاهراً أم نجساً كثيرة أو جرح أو محل نجس أو غيرها والتعليل به غالى إذ لو نام نهاراً أو علم أن يده لم تلتق نجساً كأن لفهافى خرقه أو شك فى نجاستها بلانوم ندى غسلها فقد صح أن المصطفى صلى الله عليه وسلم غسل يديه قبل إدخالها الإناء حال اليقظة مع تيقن الطهر فرفع الشك أولى لكن القائم من النوم يسن له الفعل ويكره تركه والمستيقظ يسن له الفعل ولا يكره تركه لعدم ورود النهى ، ذكره ابن حجر كغيره ، وهو غير معتبر لتصريح أئمة مذهبه بالكراهة فيها وقال الولي العراقى قال الخليل فى المعنى البيتوتة دخولك فى الليل وكونك فيه بنوم وغيره ومن قال بت بمعنى تمت وقصره عليه فقد أخطأ . واعلم أن بات قد يكون بمعنى صار كما فى ظل وجهه مسوداه وذكر غير واحد أن بات هنا بمعنى صار منهم الأمدى وابن عصفور والزحشرى وابن الصائغ وابن برهان فلا يختص بوقت وقال ابن الحبان توهم كثير دلالتها على النوم بيظله قوله تعالى والذين يبيتون لربهم سجداً وقياماً ويدرى من أفعال القلوب وهو معاق عن العمل فيما بعده باسم الاستفهام الذى هو أين وقد أشكل هذا التركيب بأن انتفاء الدراية لا يمكن تعلقه بلفظ أين باتت يده ولا بمعناه لأن معناه الاستفهام ولا يقال إنه لا يدري الاستفهام فقالوا معناه لا يدري تعيين الموضوع الذى باتت فيه يده فيكون فيه مضاف مخذوف وليس استفهاماً وإن كان صورته صورته والنهى للتنزيه لا للتحريم عند الجمهور ومعقول لأن عبدى خلافاً لبعض المالكية والحناابلة وليست الرجل كأيدي خلافاً لابن حزم لأن اليد آلة الاستعمال والرجل لا تشاركها فى الجولان وبفرضه هى أقل جولاناً وليس الحكم خاصاً بنوم الليل كما مر ، نعم فرق أحمد بينهما بالنسبة للوجوب وللندب فجعله فى نوم الليل واجباً وفى النهار

٤٣٦ - إذا استيقظ أحدكم من منامه فتوضأ، فليدثر بثلاث مرات . فإن الشيطان يبيت على خياشيمه  
(ق ن) عن أبي هريرة

مندوبا وهو كما قال النووي مذهب ضعيف إذ قوله من نومه اسم جنس فيعم كل نوم وقوله في رواية أخرى من الليل من ذكر بعض أقراد العام ثم قال العراقي وإذا تقرر أن العلة احتمال النجاسة فلا يختص الحكم بحال الاتباه من النوم فمتى شك في طهر يده كره غمسها قبل غسلها ثلاثا وإن لم يكرهه من نوم . هذا مذهبا كالجهور، ومن يرى الحكم تعديا لا يلحق الشك بالنوم . قال ابن قدامة ولا فرق بين كون الدائم تسرولا أو يده في جراب . لالآن الحكم إذا علق على المظالم يعتبر حقيقة الحكمة كالعدة لبراءة الرحم قال وغمس بعض اليد ولو بغمس أصبع أو ظفر ككلها الوجود العلة وقوله فلا يدخل يده يدل على أنه إذا غسل إحداها أدخلها وإن لم تغسل الأخرى خلافا لبعض المسالك ولا تجب نية عند غسلها إلا عند من أوجبه وزعم أنه تعبدى وقوله في الإناء محمول على إناء دين قلتين كما في غالب الأواني وفيه أنه يدب غسل النجاسة ثلاثا لأنه إذا أمر به في الترهمة فالمحقة أولى إذ التوهمة لا تحصل الاحتياط فيها بالتوضيح بل لا بد من الغسل وأن محل الاستنجاء بالحجر لا يطهر بل يعنى عنه بالنسبة للصلاة وأن الماء القليل ينجس بوصول نجس إليه وإن قل ولم يغيره لأن الذى يعلق باليد ولا يرى في غاية العلة وأن الغسل سبعا غير عام في جميع النجاسات وهو قول الجهور خلافا لأحمد والأخذ بالوثيقة العمل بالاحتياط مالم يخج إلى الوسوسة واستعمال لفظ الكناية فيما يتحاشى عن التصريح به وغير ذلك واستدل بهذا الحديث على التفريق بين ورود الماء على النجاسة وعكسه وهو جلي وعلى أن النجاسة تؤثر في الماء وهو صحيح لكن كونها تؤثر بالتنجيس وإن لم يتغير فيه ما فيه إذ مطلق التأثير لا يدل على خصوص التأثير بالتنجيس فيحتمل أن الكراهة بالمتيقن أشد منها بالمظنون فلا دلالة فيه قطعية ذكره ابن دقيق العيد (تمت) قال النووي في بسائه عن محمد بن الفضل التيمى في شرحه لمسلم إن بعض المبتدعة لما سمع بهذا الحديث قال متعكبا أنا أدرى أين باتت يدي : باتت في الفراش ، فأصبح وقد أدخل يده في دبره إلى ذراعه . قال ابن طاهر فليتق أمرؤ استخفافا بالسنة وموضع التوقيف ثلاثا يسرع إليه شؤم فعله قال النووي . ومن هذا المعنى ما وجد في زماننا وتواترت الأخبار به وثبت عند الثقات أن رجلا بقرية ببلاد بصرى في سنة خمس وستين وستائة كان سعي الاعتقاد في أهل الخير وابنه يعتقدهم فجاءه من عند شيخ صالح ومعه سواك فقال مستهزئا أعطاك شيخك هذا السواك فأخذه وأدخله في دبره استحقاراً له ففوق مدة ثم ولد ذلك الرجل الذى استدخل السواك جرواً قريب الشبه بالسمكة فقتله ثم مات الرجل حالا أو بعد يومين (مالك) في الموطأ (والشافعي) في مسنده (حم ق ٤) كلهم في الطهارة عن أبي هريرة واللفظ لمسلم قال الماوى وغيره ولم يقل البخارى ثلاثا انتهى وبه يعرف أن ما أوهمه صنع المؤلف من أن الكل روى الكل غير صواب فكان عليه تحرير البيان كما هو دأب أهل هذا الشأن

(إذا استيقظ أحدكم من منامه) ليلا أو نهارا (فتوضأ) أي أراد الوضوء قال ابن أنى شريف والفاء عاطفة (فليدثر) بأن يخرج ما على أنفه من أذى بنفسه بعد الاستنشاق قال القاضى استدثر حرك النثرة وهى طرف الأنف ويجوز كونها بمعنى نثرت الشيء إذا بذرتة . الفاء للجواب (ثلاث مرات) وتحصل سنة الاستنشاق بلا استنثار لكن الاكل إنما تحصل به (فإن) الفاء لبيان العلة (الشيطان) الظاهر أن المراد الجنس (بيت) حقيقة أو مجازا على ما سياتى إن شاء الله تعالى (على خياشيمه) بخاء وشين معجمة جمع خيشوم فيقول وهو أقصى الأنف المتصل بالبطن المقدم من الدماغ الذى هو محل الحس المشترك ومستقر الحياة فإذا نام اجتمعت فيه الاخلاط وانعقد المخاط وكل الحس وتشوش حتى ينسد عمارى النفس فيعرض له الشيطان حينئذ لمحبهته محل الأقدار بأضغاث أحلام فإذا قام من نومه وترك الخيشوم بحاله استمر الكسل والكلال واستعصى عليه النظر الصحيح وعسر عليه القيام على حقوق الصلاة من نحو خضوع وخشوع ، هذا هو المراد باليقظة أو أن المراد أن الشيطان يترصد الإنسان في اليقظة ويوسوس له في الأحوال مع سماع وبصرو نطق وغيرها فإذا نام



٢٣٧ - إذا استيقظ أحدكم فليقل الحمد لله الذي رد علي روحى وعافانى في جسدى ، وأن لي بذكره -  
ابن السنى عن ابى هريرة ( ح )

٢٣٨ - إذا أسلم البديع فحسن إسلامه يكفر الله عنه كل سيئة كان زلفها ، وكان بعد ذلك الفصيص :  
الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف ، والسيئة بمثلها إلا أن يتجاوز الله عنها - ( ابن خن ) عن ابى سعيد ( صح )

انسدَّت تلك المنافذ الا تنفذ النفس من الخيشوم وهو باب مفتوح إلى قبة الدماغ فيبيت دون ذلك الباب وينفث  
بنفثه نفسه في عالم الخيال ليريه من الاضغاث ما يكرهه فأرشد المصطفى صلى الله عليه وسلم أمته أن تمحو باستعمال  
الطهر وعلى وجه التعبد آثار تلك النفثات والتمثات عن مجارى الانفاس ، وقال في البحر خص الخيشوم لأن العين  
باب النظر إلى خلق السموات والأرض فهـ باب العبرة والقم باب الذكر والأذن باب سماع العلم والذكر وليس في الخيشوم  
شئ من هذه المعانى فكان محل مدخل الشيطان لبدن الإنسان للوسوسة ( تنبيه ) قال القاضى هذه العاآت الثلاث الأولى  
للعطف والثانية جواب الشرط دخل على الأمر والثالثة فاه السببية دخلت اجلة لتدل على أن ما بعده علة للأمر بالاستئثار  
( ق ن عن ابى هريرة ) ورواه عنه أيضا ابن خزيمة

( إذا استيقظ أحدكم ) أى رجعت روحه لبدنه بعد نومه ( فليقل ندبا الحمد لله ) أى الشاء على الله سبحانه وتعالى  
( الذى رد على روحى ) احساسى وشعورى ، والنوم أخو الموت ، قال الله تعالى والله يتوفى الأنفس حين موتها والتي لم تمت  
في منامها الآية ، ومن ثم قيل النوم موت خفيف والموت نوم ثقيل ( وعافانى ) سلمنى من الآفات والبلاء ( فى جسدى )  
أى بدنى وظاهره أنه يقوله وإن كان مريضاً أو متلى لأنه ما من بلاء إلا وفوقه أعظم منه ( وأذن لي بذكره ) أى  
فيه بأن أيقظ قلبى وأجرى لسانى به ، وفيه ندب الذكر عند الانتباه من النوم وأفضله المأثور وهو كثير ومنه  
هذا المذكور ( ابن السنى ) فى اليوم والليلة ( عن ابى هريرة ) قال النووى سنده صحيح وقال ابن حجر حسن فقط  
لتفرد محمد بن عجلان به وهو سئى الحفظ وتبعه المؤلف فرمز لحسنه وظاهره اقتضاره على ابن السنى أنه لم يخرج  
أحد من الستة ولا كذلك بل رواه الترمذى والنسائى وقال مغلطائى ليس لحديثى عزو حديث فى أحد الستة لغيرها  
إلا لزيادة ليست فيها أو لبيان سنده ورجاله

( إذا أسلم العبد ) أى صار مسلماً بآتيانه بالشهادتين وانقياده للأحكام ، هذا ما فى النسخ ، وفى رواية إذا أسلم الكافر ،  
وهذا الحكم يشترك فيه الرجال والنساء ، فذكره بلفظ المذكور تغليب ( لحسن إسلامه ) أى قرن الإيمان بحسن العمل  
وقيل بأن أخلص فيه وصار باطنه كظاهره واستحضر عند عمله قرب ربه منه وإطلاعه عليه ( يكفر الله عنه )  
بالرفع لأن إذا وإن كانت أداة شرط لا تجزم إلا فى الضرورة واستعمل الجواب مضارعاً لأن الشرط بمعنى الاستقبال  
وإن كانت بلفظ الماضى ذكره ابن حجر وغيره ، وقال الكرماتى الرواية إنما هى بالرفع وإن جاز الجزم قال الزمخشرى  
والتكفير إمارة المستحق من العقاب بثواب أزيد أو تبوة وفى رواية كفر الله فواخى بينهما ( كل سيئة كان زلفها )  
قال الخطابى بالتخفيف وقال النووى بالتشديد أى قدمها من الزلف وهو التقديم وفى رواية النسائى أن زلفها أى محى  
عنه كل خطيئة قدمها على إسلامه بأن يغفر له ما تقدم من ذنبه لأن الإسلام يجب ما قبله لكن الكلام فى خطيئة  
متلقية بحق الله تعالى من العقوبات بخلاف الحق المالى نحو كفارة ظهار ويمين وقتل فإنه لا يسقط ( وكان بعد ذلك )  
أى بعد ما علم من المجموع أو بعد حسن الإسلام ( الفصيص ) المفاصصة والمجازاة وإتباع كل عمل بمثله والقصاص  
مقابلة الشئ بالشئ أى كل شئ يعمل يوضع فى مقابلة شئ آخر إن خيراً فغير وإن شراً فشر وهو بالرفع اسم  
كان ويجوز جعلها تامة . وعبر بالمساقى لتحقق الوقوع ، ثم فسر القصاص قوله ( الحسنة بعشر أمثالها ) مبتدأ وخبر  
والجمله استثنائية تقديره تكتب بعشر أمثالها كما يدل له خبر : اكتبوها لعبدى عشرة ( إلى سبعمائة ضعف ) أى

٤٣٩ - إِذَا أَسَارَ الرَّجُلُ عَلَى أَخِيهِ بِالسَّلَاحِ فَهُمَا عَلَى حَرْفِ جَهَنَّمَ ، فَذَا قَتَلَهُ وَقَعَا فِيهَا جَمِيعًا - الطَّيَالِسِيُّ (ن)  
عن أبي بكرة (صح)

٤٤٠ - إِنَّا أَشَدُّ الْحَرْفَ فَارَدُوا بِالصَّلَاةِ ؛ فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرْمِ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ (حم ق ٣) عن أبي هريرة (حم)  
ق د ت) عن أبي ذر (ق) ن ابن عمر (صح)

متبهة إلى ذلك وأخذ المارودي بظاهر الغاية فزعم أن نهاية التضعيف سبعمائة ورد بعموم قوله تعالى « والله يضاعف لمن يشاء » ويحجر البخاري كتب الله له عشر حسنات إلى سبعمائة ضعف إلى أضعاف كثيرة ( والسبئة بمثلها ) أي فيؤاخذ بها مؤاخذة مثلها فلا يزداد عليها فضلا منه تعالى حيث جعل الحسنة بعشر والسبئة كما هي ( إلا أن يتجاوز الله عنها ) بقبول التوبة أو بالعفو عن الجريمة قال الطيبي : فقوله السبئة بمثلها هو المراد بالقصاص لأن المثلية معتبرة فيه وأن السبئة هي التي تنقص لا الحسنة فيكون قوله الحسنة بعشر أمثالها مستطرذا وتوطئة لذكر السبئة وهذا التأويل أنسب لأن القصاص في الشرع مجازاة بمثل ما فعله من نحو جرح وقتل فيؤخذ الجاني بما جنى منه بغير زيادة انتهى وفي أول الحديث رد على من ينكر زيادة الإيمان ونقصه لأن الحسن تتفاوت درجاته وفي آخره رد على الخوارج المكفرين بالذنوب والمعتزلة الموقنين بخلود المؤمن في النار وقال ابن حجر ثبت في جميع الروايات ما سقط في رواية البخاري وهو كتابة الحسنات المتقدمة قبل الإسلام فقبل إسقاطه لاشكاله لأن الكافر لا تصح عبادته لفقد النية ورده النووي بأن الذي عليه المحققون بل حكى عليه الإجماع أنه إذا فعل قرابة كصدقة وصلة ثم أسلم أئيب عليها قال ابن حجر ويحتمل أن القبول يتعلق على إسلامه فإن أسلم أئيب وإلا فلا وهذا أقوى ( خ ن ) وكذا الدارقطني في غرائب مالك والبخاري وسمويه والاسماعيلي والحسن بن أبي سفيان ( عن أبي سعيد ) الخدرى وقضية صنيع المؤلف أن البخاري خرجه مسندا وهو ذهول بل علقه فقال وقال مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء عن أبي سعيد يرفعه انتهى قال ابن حجر ولم يوصله في موضع آخر من الكتاب ووصله أبو ذر ورواه سمويه عنه بلفظ إذا أسلم العبد كتب الله له كل حسنة قدمها ومحا عنه كل سيئة أزلفها

( إذا أشار لرجل ) أي حمل كما بينته رواية من حمل علينا السلاح ( علي أخيه ) في الإسلام وإن كان أجنبيا ( بالسلاح ) بالكسر آلة القتال والحرب كسيف وقوس والمراد أنه حمل عليه السلاح ليقتله وكان قصدا المحمول عليه قتل الحامل أيضا ( فهما على حرف ) بالحيم وضم الراء وسكونها وبحاء مهملة وسكون الراء جانب أو طرف ( جهنم ) أي هما قريب من السقوط فيها ( فإذا قتله ورفعا فيها جميعا ) أما القتال فظاهر وأما المقتول فلقصده قتل أخيه وفيه أن من نوى معصية واصر أثم وإن لم يفعلها ( الطيالب ) أبو داود ( عن أبي بكرة ) التقى ورواه عنه الطبراني وغيره ورمز المصنف لصحته ( إذا اشتد ) أي قرى ( الحر فابردوا ) من الأبراد أي الدخول في البرد فالباء في ( بالصلاة ) للتعدية وقيل زائد أي أدخلوا الصلاة في البرد والمراد صلاة الظهر كما بينته الرواية المارة أي أخروها إلى انحطاط قوة الوهج من حر الظهيرة إلى أن يقع للحيطان ظل يمشى فيه قاصد الجماعة بشروط من النبيه عليها وأشار إلى بعصر منها بقوله ( فإن شدة الحر من فيح جهنم ) أي من سطرع حرها وثوران لها وانتشاره سميت جهنم لبعدها قعرها وهي عربية أو معربة فارسية أو عبرانية واستشكل بأن فعل الصلاة مظنة وجود الرحمة ففعلها مظنة طرد العذاب فكيف أمر بتركها ؟ وأجيب بأن وقت ظهور الغضب لا ينجع فيه الطلب إلا من أذن له فيه وفي رواية البخاري بدل بالصلاة عن الصلاة قال الكرمانى والباء هي الأصل وأما عن ففيه تضمين معنى التأخر أي تأخروا عنها مبردين وقيل هما بمعنى وعن تطلق بمعنى الباء كرميت عن القوس أي بها وقال اليممرى والولى العراقى عن بمعنى الباء أو زائده أي ابردوا الصلاة ( حم ق ٣ ) عن أبي هريرة ( حم ق د ت ) عن أبي ذر ( ق ) ن ابن عمر ( صح )

٤٤١ — إِذَا اشْتَدَّ كَلْبُ الْجُوعِ فَعَلَيْكَ بَرِغِيفٍ وَجَرٍّ مِنْ مَاءِ الْقَرَّاحِ ، وَقُلْ . دَعَى الدُّنْيَا وَهَلَّهَا مَنِي الدَّمَارِ . -  
(عد هب) عن أبي هريرة (ض)

٤٤٢ — إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَاسْتَعِينُوا بِالْحِجَامَةِ ، لَا يَتَسَبَّحُ الدَّمُ بِأَحَدٍ كُمْ فَيَقْتُلُهُ . - (ك) عن أنس (صح)

٤٤٣ — إِذَا اشْتَرَى أَحَدُكُمْ بَعِيرًا فَلْيَأْخُذْ بِذُرَّةٍ سَنَامِهِ ، وَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ . - (د) عن ابن عمر (ح)

٤٤٤ — إِذَا اشْتَرَى أَحَدُكُمْ الْجَارِيَةَ فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا يُطْعِمُهَا الخَلْوُ ، فَإِنَّهُ أَطْيَبُ لِنَفْسِهَا . - (ه) عن معاذ

(إذا اشتد كلب) بالتحريك (الجوع) في القاموس الاكل الكثير بلا شبع الظاهر أن لفظ الكلب هنا مقحم للتأكيد (فعليتك) ياب هريرة والحكم عام (برغيف) فمیل بمعنى مفعول إذ الرغيف جمعك العجين تكتله يدك مستديراً ذكره الرخشي قال ومن المجاز وجه مرغف غليظ (وجر) بفتح الجيم منوناً جمع جرة إناء معروف (من ماء القراح) كسحاب ، الخالص الذي لا يشوبه شيء (وقل) لنفسك مزهداً لها بلسان القال أو الحال بأن تجرد منها نفساً تحاطبها بقولك (على) متاع (الدنيا وأهلها الدمار) بفتح المهملة وخفة الميم الهلاك يعني أنزلهم منزلة الهالكين فلا أنزل بهم حاجاتي ولا أتواضع لهم لغنائم لانهم في نفس الامر لا يقدرون على شيء فليس المراد الدعاء عليهم بالهلاك بل أنزلهم منزلة الموتى الهلكى فإن من هلك لا يقدر على شيء وكذا الدنيا وأهلها . والقصد الحث على التمتع باليسير والزهد في الدنيا والإعراض عن شهواتها (عد هب عن أبي هريرة) وفيه الحسين بن عبد الغفار قال الدارقطني متروك والذهبي متهم وأبو يحيى الوقاد قال الذهبي كذاب

(إذا اشتد الحر فاستعينوا) علي دفع أذاه (بالحجامة) لغلبة الدم حينئذ (لا يتسبغ) أى لئلا يهيج (الدم بأحدكم فيقتله) وفيه حث على التداوى فهو سنة ولو بالحجامة وذلك لا ينافي التوكل كما مر ويأتى (ك) في الطب (عن أنس) وقال صحيح وأقره الذهبي وهو مما يبيح له الدليلي

(إذا اشترى أحدكم بعيراً) بفتح الموحدة وقد تكسر وعبر به دون الجمل لأن البعير يشمل الأثني بخلافه وقصده التعميم (فليأخذ) ندباً عند تسلمه (بذروة) بالضم والكسر (سنامه) أى بأعلى علوه وسنام كل شيء أعلاه وقوله فليأخذ يحتمل أن المراد به فليقبض على سنامه بيده والأولى كونها اليمى ويحتمل أن المراد فليركبه (وليتعوذ بالله من الشيطان) الرجيم لأن الإبل من مراكب الشيطان ؛ فإذا سمع الاستعاذة فر . وظاهر الحديث أنه يقتصر على الاستعاذة لكر في حديث آخر ما يفيد أنه يتدب الإتيان معها بالبدلة وفي آخر أنه يدعو بالبركة روى ابن ماجه عن ابن عمر رضى الله عنهما إذا اشترى أحدكم الجارية فليقل اللهم إني أسألك خيراً وخير ما جبلتها عليه وأعوذ بك من شرها وشر ما جبلتها عليه وليدع بالبركة وإذا اشترى بعيراً فليأخذ بذروة سنامه وليدع بالبركة وليقل مثل ذلك انتهى ؛ هذا ويحتمل أن الأمر بالاستعاذة إنما هو لما في الإبل من العز والفخر والخيل كما يأتى إن شاء الله تعالى فهو استعاذة من شر ذلك الذى يحبه الشيطان ويأمر به ويحث عليه ؛ والاشترى بذل الثمن لتحصيل عين فإن كان أحد العوضين ناضباً فهو الثمن والإقبأى العوضين تصور بصورة الثمن فبأذله مشتر وأخذه بائع ولهذا عدت الكلمتان من الأضداد ويستعار للإعراض عما بيده محصلاً به غيره من المعانى أو الأعيان وقد يتسع فيه فيستعمل للرغبة عن الشيء طمعاً أو غيره (د) في النكاح (عن ابن عمر) بن الخطاب رمز المؤلف لحسنه قال في الفردوس في الباب أبو هريرة رضى الله عنه

٤٢٥ - إذا اشترى أحدكم لحماً فليكثر مرقة ، فإن لم يصب أحدكم لحماً أصاب مرقاً ، وهو أحد اللحامين (ت ك هب) عن عبد الله المزني (صح)

٤٢٦ - إذا اشترت نعلاً فاستجدها ، وإذا اشترت ثوباً فاستجده - (طس) عن أبي هريرة ، وعن ابن عمر بزيادة : وإذا اشترت دابة فاستقرهها ، وإن كانت عندك كريمة قوم فأكرمها ، (ض)

٤٢٧ - إذا اشتكى المؤمن أخلصه من الذنوب كما يخلص الكبير خبث الحديد - (خد حب طس) عن عائشة

(إذا اشترى أحدكم لحماً) فطبخه (فليكثر مرقة) بفتح الراء وقد تسكن والامر ندي أو إرشادي (فإن لم يصب أحدكم لحماً) أى شيئاً منه لكثرة الآكلين (أصاب مرقاً وهو أحد اللحامين) لأنه ينزل منه في المرق بالغليان قوت يحصل به الغذاء قال الحافظ العراقي واشترى خرج مخرج الغالب فلا مفهوم له فالحكم كذلك إن اشترى له أو أهدي له أو تصدق به عليه وغير ذلك ففي كل ذلك يستحب طبخه لإكثار المرق وفيه أن اللحم المطبوخ أفضل من المشوي لعموم نفعه بل قال بعضهم إن في أكل المشوي ضرراً من جهة الطب وفيه إيماء إلى الحث على مواساة العيال والإخوان والجيران ومنع الاستبداد وفيه شجاعة للنفس عن تجنب البخل وأن لا يلتفت إلى وعد الشيطان ذهاب الغنى وإتيان الفقر وحث على القناعة والاكتفاء بما تيسر (ت ك) في الأطعمة (هب) كلهم (عن عبد الله المزني) قال الترمذي غريب وقال الحاكم صحيح وتعقبه الذهبي بأن فيه محمد بن فضالة الأزدي ضعفه ورواه البيهقي وزاد وليغرف للجيران (إذا اشترت نعلاً) أى حذاء. يقي قدمك من الأرض قال في المصباح ويطلق على التاسومة ويظهر أن يلحق به الخنف (فاستجدها) بسكون الدال الخفيفة أى اتخذها جيدة كما يدل له خبر إن أحدنا يجب أن يكون ثوبه حسناً وأن تكون نعله حسنة لا من الجديد المقابل للقديم وإلا لقال استجدها بالتشديد والرواية بخلافه (وإذا اشترت ثوباً) قيصاً أو جبة أو عمامة أو رداء (فاستجده) فيه العمل المقرر والامر إرشادي والظاهر أن المراد باستجداة النعل أو الثوب كونه صفيحاً محكم الصنعة يبقى مدة مديدة للانتفاع به عادة لا كونه من أعمال أو ثياب المترفين المتصلفين المبالغين في التعمق في التزين (طس) عن أنى هريرة وعن ابن عمر بزيادة وإذا اشترت دابة) أى إذا أردت شراء دابة للركوب من فرس أو بعير أو بغل أو حمار (فاستقرهها) بهمزة وصل أى اجتهد أن تكون ذات نشاط وخفة وسرعة يقال حمار وبرذون فاره بين القروه والقرافة والقره النشاط والخفة والأمر إرشادي (وإذا كانت عندك كريمة قوم) أى زوجة أو سرية كريمة من قوم كرام (فأكرمها) بأن تفعل بها ما يليق بمنصب آبائها وعصبتها؛ وخص المذكورات لأن عليها مدار نظام الأمور الدنيوية وألزم الأشياء للإنسان قال الهيثمي فيه أبو أمية بن يعلى وهو متروك

(إذا اشتكى المؤمن) أى أخبر عما يقاسيه من ألم المرض ، هذا أصله ، والمراد هنا إذا مرض ، سمي المرض شكوى لأنه يشكو منه غالباً إلى غيره ؛ وقوله المؤمن إشارة إلى البالغ في الإيمان الذي كملت فيه أخلاقه لأنه الذي يتلقاه بحسن صبر ورضا (أخلصه) ذلك (من الذنوب) أى الصغائر قياساً على النظائر (كما يخلص الكبير خبث الحديد) أى صفاء تألمه بمرضه من ذنوبه كتصفية الكبر للحديد من الخبث فاستناد التصفية إلى المرض مجازية كأنبت الربيع البقل فان أسند الفعل إلى الله فهو على الحقيقة قال الحراني وهذا فيما إذا تلى العبد المرض على أنه طهارة وكفارة فحينئذ ينشئ الله له التصبر فيعاجله بفضل الله الشفاء ويبدل عوض ما أخذه المرض الصحة المباركة والخلق الأطيب كما يحقق بالتجربة لذوى البصائر؛ وقال الحكيم الترمذي : المريض قد توسخ وتدنس وتكدر طيبه فأبى الله أن يضيعه فسلط عليه السقم حتى إذا تمت مدة التمحيص خرج منها كالبردة في الصفاء وفي وجهه طلاوة وحلاوة وقد تقدم أمر الله إلى العباد أن يحفظوا جوارحهم عن الدنس ليصلحوا لجوار القدس فتركوا الرعاية وضيعوا الحفظ فدلم على

٤٤٨ - إِذَا اشْتَكَيْتَ فَضَعْ يَدَكَ حَيْثُ اشْتَكَيْتَ . ثُمَّ قُلْ : بِسْمِ اللَّهِ أَعُوذُ بِعِزَّةِ اللَّهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ مِنْ وَجَعِي هَذَا . ثُمَّ ارْفَعْ يَدَكَ ، ثُمَّ اْعُدْ ذَلِكَ وَتَرَا . ( ت ك ) عن أنس ( صح )

٤٤٩ - إِذَا اشْتَهَى مَرِيضٌ أَحَدَكُمْ شَيْئًا فَلْيَطْعَمْهُ . ( ه ) عن ابن عباس ( ض )

أن يتطهروا بالتوبة فلم يفعلوا وأصروا على جهد من نفوسهم الشهوانية ثم دعاهم إلى الفرائض ليتطهروا بها فغلطوها وغشوها وأدوها على التقصان والوسوسة والمكاسب الرديئة فلم تكن مطهرة لهم إذ لا تطهر النجاسة بالنجاسة ولا ينقى الدنس بالوسخ فلما رأى حالتهم هذه رحمهم فداوهم بالأسقام ليظهرهم فإذا قابل المريض ذلك بالصبر أخرجه صافيا ظاهرا ( خد حب طس عن عائشة ) رضى الله تعالى عنها قال الهيثمي رجاله ثقات إلا أنى لم أعرف شيخ الطبراني ( إذا اشتكيت ) أى مرضت ( فضع يدك حيث اشتكى ) على الموضع الذى يؤلمك ولعل حكمة الوضع أنه كبسط اليد للسؤال ( ثم قل ) ندباً ( بسم الله ) ظاهره أنه لا يزيد الرحمن الرحيم ويحتمل أن المراد البسمة بكاملها ( أعوذ ) أى أعتصم بحضور قلب وجمع همه قال الزمخشري : والعياذ واللياذ من واد واحد ( بعزة الله وقدرته من شر ما أجد ) زاد فى رواية لابن ماجه وأحاذر ( من وجعى هذا ) أى مرضى والمى هذاتاً كيد لطلب زوال الألم ، وأخر التعود لاقتضاء المقام ذلك ( ثم ارفع يدك ثم أعد ذلك ) أى الوضع والتسمية والاستعاذة بهذه الكلمات ( وترا ) أى ثلاثاً كما بينه فى رواية مسلم وفى حديث آخر سبعا كما يأتي إن شاء الله تعالى وفى أخرى التسمية ثلاثاً والاستعاذة سبعا يعنى فإن ذلك يزيل الألم أو يخففه بشرط قوة اليقين وصدق النية ويظهر أنه إذا كان المريض نحو طفل أن يأتي به من يعوده ويقول من شر ما يجد هذا ويحاذر وإطلاق اليد يتناول اليسرى فتحصل السنة بوضعها لكن الظاهر من عدة أحاديث تعيين اليمنى لليمين أى إلا لعذر . فإن قلت لم عبر بالوضع دون الألم ؟ قلت إشارة إلى ندب الذكر المذكور وإن لم يكن المرس شديداً إذ الألم كما قال الراغب : الوجع الشديد فلو عبر به اقتضى أن الندب مقيد بما إذا اشتد الوجع وأنه بدون الشدة غير مشروع وهذا الحديث من الطب الروحاني ( تنبيه ) قال بعض العارفين الحكمة فى كون الرقى سبعا وأنواع التعوذات سبعا ما اجتمع فيه من فردية الأزواج فى وتر الباء والسين والعين رزرجية الافراد فى شفع الواحد والثلاث والخمس والسبع بحروفها وهو الألف والجيم والهاء والزاي فتثلثت فيه الأزواج وتربعت فيه الافراد فكمال السبع كمال عالم الابتداع فكان مجموع السبع كمالاً للحكمة وحجاباً للأحدية فوقع انحصار الامر فى عالم السبع ورد نحو هذا الحديث ( ت ك ) فى الطب ( عن أنس رضى الله تعالى عنه قال الترمذى حسن غريب وقال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وكما ورد ذلك من قوله ورد من فعله فى مسلم من حديث عثمان بن أبى العاص كان يضع يده على الذى يألم من جسده ويقول بسم الله ثلاثاً ويقول أعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما أجد وأحاذر قال الطيبى يتعوذ من وجع ومكروه أو ما يتوقع حصوله فى المستقبل من حزن وخوف قال والحذر الاحتراز عن مخوف

( إذا اشتهى مريض أحدكم شيئاً ) يأكله ( فليطعمه ) ما اشتهاه ندباً حيث لم يقطع بعظم ضرره له لأن المريض إذا تناول ما يشتهيه عن جوع صادق طبيعى وكان فيه ضرر ما : كان أنفع مما لا يشتهيه وإن كان نافعا فى نفسه ؛ فإن صدق شهوته ومحبة الطبيعية له يدفع ضرره ويغض الطبيعة وكرهايتها للنافع قد يجلب له منها ضرراً وهذا التوجيه الوجه يعرف أنه لا حاجة لقول الطيبى هذا إما بناء على التوكل وأنه تعالى هو الشافي أو أن المريض قد شارف الموت انتهى . ومن البين الذى لا يستراب فيه أن اللذيق المشتهى تقبل الطبيعة عليه بعناية فتضمه على أحد الوجوه لكن الكلام فى شئ قليل يكسر حدة الشهوة أما الاكثار فالحذر الحذر ( ه عن ابن عباس ) رضى الله تعالى عنهما قال عاد المصطفى صلى الله عليه وسلم رجلاً فقال ماتتتهى قال خبز بر فقال من كان عنده خبز بر فليبعث إلى أخيه ثم ذكره وفيه صفوان ابن هيرة ضعفه الذهبي وقال شيخ بصري لا يعرف

٤٥٠ - إِذَا أَصَابَ أَحَدَكُمْ مُصِيبَةٌ فَلْيَقْرَأْ : هَإِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّ إِلَيْنَا جَعُونِ ، اللَّهُمَّ عِنْدَكَ أَحْتَسِبُ مَصِيبَتِي فَاجْرِنِي فِيهَا ، وَأَبْدِلْنِي بِهَا خَيْرًا مِنْهَا - ( ادك ) عن أم سلمة ( ت ه ) عن أبي سلمة ( صح )

٤٥١ - إِذَا أَصَابَ أَحَدَكُمْ هَمٌّْ أَوْ لَأْوَاءٌ فَلْيَقْرَأْ : اللَّهُ ، اللَّهُ رَبِّي لَا أُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا ( طس ) عن عائشة ( ض )

( إذا أصاب أحدكم مصيبة ) شدة ونازلة وهي وقوع ما لا يوافق غرض النفس من المكروه قال أبو البقاء وياؤه منقلبة عن واو لأنها من صاب يصوب إذا نزل وجمعها مصائب على غير قياس وقياسه مصاوب ( فليقل ) ندباً وعند الصدمة الأولى أكد ( إنا ) معشر الخلائق ( لله ) الملك المحيط الذي نحن وأهلونا وأموالنا عبيد له ( وإنا إليه ) يوم انفراد بالحكم لا إلى غيره ( راجعون ) بالبعث والنشر ، والمراد أن جميع أمورنا لا يكون شيء منها إلا به ( اللهم عندك ) قدم للاختصاص أي لا عند غيرك فانه لا ينالك الضر والنفع إلا أنت ( احتسب ) أذخر ثواب ( مصيبتي ) في صحائف حسناتي ( فآجرني ) بالمد والقصر يقال آجره يؤجره أتاه وكذا أجره يأجره والأمر منها آجرني بهمة قطع ممدودة وكسر الجيم كأكرمني وأجرني كأنصرتني ( فيها وأبدلني بها خيراً منها ) والباء داخلة على المتروك تشبيهاً للابدال بالتبدل يعني أئبني بهذه المصيبة أي اجعل لي بدل ما فاتني شيئاً آخر أنفع منه وقال ابن القيم وذا من أبلغ علاج المصائب وأنفعه في عاجلته وآجلته لتضمن ذلك لأصلين عظيمين إذا استحضرتهما المصائب سهلاًها : هما أن العبد وما ملكه ملك الله حقيقة ، وهو عند العبد غاربية وأن مرجع العبد إلى مولاه الحق ولا بد أن يخلف الدنيا وراه ويأتيه فرداً ومن هذا غايته كيف يفرح بوجود أو يأسف على مفقود ، وقد عد بعضهم الاسترجاع من خصائص هذه الأمة لأن يعقوب عليه الصلاة والسلام لما أصابه ما أصابه لم يسترجع بل قال « يا أسفا على يوسف » وأنت خير بأنه لا شاهد فيه لانه بعد إرخاء العنان ، يفرض تسليم أنه لم يقبله لا يلزم أن غيره من الأنبياء وأئمتهم لم يشرع لهم فظاهر قوله فليقل أن المراد به مرة واحدة فرراً وذلك في الموت عند الصدمة الأولى لكن يأتي في خبر أنه إذا تذكر المصيبة بعد زمن طويل فاسترجع أجرى له أحرها فيحمل ما هنا على الآكد ( د ) في الجنائز ( ك عن أم سلمة ) رضی الله تعالى عنها هي بفتح المهملة واللام بنت أمية أم المؤمنين واسمها هند المخزومية وكانت ذات جمال بارع قالت لما احتضر أبو سلمة قال اللهم اخلقني في أهل خيراً مني فلما قبض قلت إنا لله إلى آخره قال الترمذي حسن غريب ( إذا أصاب أحدكم هم ) أطلق القاموس إبه الحزن وقال التوربشتي أنه الحزن الذي يذيب الإنسان قال والحزن خشونة في النفس لما يحصل فيها من الغم أخذنا من حزنونة الأرض وعليه فالهم أخص وأبلغ من الحزن وقيل الهم يختص بالآتي والحزن بالماضي وقال المظهر الغم الحزن الذي يغم الرجل أي يصيره بحيث يقرب أن يغمى عليه والحزن أسهل منه ( أولواؤه ) بفتح فسكون فهد : شدة وضيق معيشة ( فليقل ) ندباً ( الله الله ) وكرره استلذذاً بذكره واستحضاراً لعظمته وتأكيداً للتوحيد فإنه الاسم الجامع لجميع الصفات الجلالية والجمالية والكمالية ( ربني ) أي المحسن إلىّ يا مجادي من العدم وتوفيق لتوحيد وذكروه والمراد لي بجلال نعمه والمالك الحقيقي لشأن كل شيء ثم أفصح بالتوحيد وصرح بذكره المجيد فقال ( لا أشرك به شيئاً ) وفي رواية لا شريك له أي في كاله وجلاله وجماله وما يجب له وما يستحيل عليه والمراد أن ذلك يفرج الهم والغم والضنك والضيق إن صدقت النية وخلصت الطوية ( تنمة ) وقع أن عبد الرحمن ابن زياد بن أنعم المحدث الرحلة رضی الله تعالى عنه أسرته الروم في جماعة في البحر وساروا به إلى قسطنطينية فرفعوه إلى الطاغية فينأهم في حبسه إذ غشيتهم عيد فأقبل عليهم فيه من الحار والبارد ما يفوق المقدار إذ دخلت امرأة نقيسة على الملك وأخبرت بحسن صنيعه بالعرب فمزقت ثيابها ونثر - شعرها وسودت وجهها وأقبلت نحوه فقال مالك قالت إن العرب قتلوا ابني وأخى وزوجي وتفعل بهم الذي رأيت فأغضبه فقال على بهم فصاروا بين يديه مسمطين فضرب السيف عنق واحد حتى قرب من عبد الرحمن فحرك شفثيه فقال الله الله ربني لا أشرك به شيئاً فقال

٢٥٢ - إِذَا أَصَابَ أَحَدَكُمْ مُصِيبَةٌ فَلْيَذْكُرْ مُصِيبَتَهُ بِ: فَإِنَّهَا مِنْ عَظِيمِ الْمَصَائِبِ - (عدهب) عن ابن عباس (طب) عن سابط الجمحي (ض)

٢٥٣ - إِذَا أَصْبَحْتَ آمِنًا فِي سَرِّبِكَ ، مُعَانِي فِي بَدَنِكَ ، عِنْدَكَ قُوَّةٌ يَوْمَكَ ، فَعَلِي الدُّنْيَا وَأَعْلَهَا الْعَفَاءُ - (هب) عن أبي هريرة (ض)

٢٥٤ - إِذَا أَصْبَحَ بَنُ آدَمَ فَإِنَّ الْأَعْضَاءَ كُلَّهَا تُكْفِرُ اللِّسَانَ فَيَقُولُ : اتَّقِ اللَّهَ فِينَا ، فَإِنَّمَا نَحْنُ بِكَ ، فَإِن

قدموا شماس العرب أى عالمهم فقال ما قلت فأعلمه فقال من أين علمته فقال نبينا صلى الله عليه وسلم أمرنا به فقال وعيسى عليه الصلاة والسلام أمرنا بهذا فى الإنجيل فأطلقه ومن تبعه (طس عن عائشة) رضى الله تعالى عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفر من بنى هاشم هل معكم أحد من غيركم فالوا لا إلا ابن أختنا ومولانا فذكره، رمز المؤلف لحسنه مع أن فيه محمد بن موسى البربرى قال فى الميزان عن الدارقطنى غير قوى وفى اللسان ما أجد جمع من العلم ماجع وكان لا يحفظ إلا حديثين انتهى لكن له شواهد

(إذا أصاب أحدكم مصيبة فليذكر (مصيبته بي) أى يفقدى من بين أظهر هذه الأمة وانقطاع الروحى والإمداد الساوى ، فإنها من أعظم) وفى رواية من أشد (المصائب) بل هى أعظمها بدليل خبر ابن ماجه إن أحدا من أمى لن يصاب بمصيبة بعدى أشد عليه من مصيبتى وكونها من أعظم لا ينافى كونها أعظم إذ بعض الأعظم قد يكون أعظم بقية أفراده . ألا ترى إلى قول أنس رضى الله تعالى عنه كان النبى صلى الله عليه وسلم من أحسن الناس خلقا مع كونه أحسنهم خلقا لإجماعا ولم يتنبه لهذا من تكلفه وزعم زيادة من وإنما كانت أعظم المصائب لانقطاع الروحى وظهور الشر بارتماد العرب وتحزب المنافقين وكان موته أول نقصان الخير قال أنس رضى الله تعالى عنه ما نقصنا أيدينا من التراب من دفنه حتى أنكرونا قلوبنا ومن أحسن ما كتب بعضهم لآخيه يعزبه بابنه ويسليه قوله

اصبر لكل ملة وتجلد واعلم بأن المرء غير متجلد وإذا ذكرت محمدا ومصابه فاذا كرمصابك بالنبي محمد مقصود الحديث أن يذكر المصائب وقوع المصيبة العظمى العامة بفقد المصطفى صلى الله عليه وسلم يهون عليه ويسليه فلا ينافى ذلك الخبر الآتى إن الله إذا أراد رحمة أمة قبض نبيها قبلها لاختلاف الاعتبار (عدهب عن ابن عباس) رضى الله تعالى عنهما وفيه قطر بن خليفة قال الذهبى عن السعدى زائغ وشرحيل بن سعد متهم (طب عن سابط) ابن أبى حبيصة بن عمر القرشى (الجمحي) بضم الجيم وفتح الميم وكسر المهملة نسبة إلى بنى جمع بطن من قريش وفيه أبو بردة عمرو بن يزيد ضعيف ولذلك رمز المؤلف لضعفه لكن له شواهد

(إذا أصبحت) أى دخلت فى الصباح قال فى الكشاف الإصباح بمعنى الصيرورة (آمنا) بالمد أى إذا أمن (فى سربك) بكسر أوله المهمل أى نفسك وفتحات مسلكك وطريقك (معافى فى بدنك) من أنواع البلايا وحنوف الرزايا (عندك قوت يومك) أى مؤنتك ومؤنة من تلزمك نفقته ذلك اليوم (فعلى الدنيا العفاء) بالفتح والتخفيف الدروس وذهاب الأثر وفيه ترهيد فى الدنيا وترغيب فى التقلل منها والاكتفاء بالكفاف وهذا من أقوى أدلة من فضل الفقر على الغنى (هب عن أبى هريرة) رضى الله تعالى عنه وفيه سلام بن سليم عن إسماعيل بن رافع قال العلائى ضعيفان جدا وقال الذهبى إسماعيل ضعيف متروك لكن له شواهد منها للبخارى فى الأدب المفرد

(إذا أصبح ابن آدم) دخل فى الصباح (فإن الأعضاء) جمع عضو بضم العين وكسرها كل عظم وافر بلحمه (كلها) تأكيد لدفع توهم عدم إرادة الشمول (تكفر اللسان) تذلل وتخضع له من قولهم كفر اليهودى إذا خضع وطأ رأسه وانحنى لتعظيم صاحبه مأخوذ من الكافرة وهى الكاذبة التى هى أصل المخذ ذكره القاضى وأصله للزخشرى

أَسْتَقَمْتُ أَسْتَقَمْنَا ، وَإِنْ أَعُوَجَجْتَ أَوْ جَجْنَا - ( ت ) ( ابن خزيمة ( هب ) عن أبي سعيد ( صح )

٤٥٥ - إِذَا أَصْبَحْتَ فَقُولُوا : اللَّهُمَّ بَكَ أَصْبَحْنَا ، وَبِكَ أَمْسَيْنَا ، وَبِكَ نَحْيَا وَبِكَ نَمُوتُ ، وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ . -

( ه ) ( ابن السنن عن أبي هريرة ( ح )

٤٥٦ - إِذَا أَصْطَحَبَ رَجُلَانِ مَسْلَانَ فَحَالَ بَيْنَهُمَا شَجَرٌ أَوْ حَجْرٌ أَوْ مَدْرٌ ، فَلْيَسْلَمْ أَحَدُهُمَا عَلَى الْآخَرَ

حيث قال وهو من تكفير الذمي وهو أن يطأ رأسه ويخني ظهره كالراكع عند تعظيم صاحبه قال

تكفر باليدين إذا التقينا وتلقى من مخالفتنا عصا كما

كأنه من الكافرتين وهما الكاذبتان لأنه يضع يديه عليهما أو يثنى عليهما أى يحكى في ذلك من يكفر شيئاً أى يغطيه ويستره انتهى ( فتقول ) أى بلسان الحال وزعم أن المراد لسان الحال جمود ( اتق الله فيما ) أى خفه في حفظ حقوقنا فلا تقطم منها فهلك معك ( فإيما نحن بك ) أى نستقيم ونعوج تعال لك ( فان استقمتم ) أى اعتدلت علي الصراط المستقيم ( استقمنا ) اعتدنا وفي التنزيل . وكان بين ذلك أواماً ، أى عدلاً ( وإن اعوججت ) ملك عن الاعتدال ( اعوججتنا ) ملنا عنه قال الغزالي رضى الله تعالى عنه المعنى فيه أن انطق اللسان يؤثر في أعضاء الانسان بالتوفيق والخذلان فاللسان أشد الاعضاء جماحاً وطغياناً وأكثرها قسداً وعدواناً ويؤكد هذا المعنى قول مالك بن دينار رضى الله عنه إذا رأيت قساوة في قلبك ووهنا في بدنك وحرماناً في رزقك فاعلم أنك تكلمت فيما لا يعينك ؛ قال الطيبي وهذا لاتناقض بينه وبين خبر إن في الجسد اضغاثه إذا صلحت صلح الجسد إلى آخره لأن اللسان ترجمان القلب وخليفته في ظاهر البدن فإذا استند إليه الأمر فهو مجاز في الحكم كقولك سقى الطبيب المريض الدواء قال الميداني المرء باصفره قلبه ولسانه أى تقوم معانيه بهما قال الشاعر : لسان الفتى نصف ونصف فؤاده . فم يبق الاصورة اللحم والدم

( ت ) في الزهد ( ابن خزيمة ) في صحيحه ( هب عن أبي سعيد ) الخدرى قال العراقى ووقع في الاحياء عن سعيد بن جبير مرفوعاً وإيما هو عن سعيد بن جبير عن أبي سعيد ورواه الترمذى موقوفاً علي حماد وقال هذا أصح ومع ذلك اسناد الرفع جيد لكن الموقوف أجود والله أعلم

( إذا اصبحتم ) أى قاربتم الدخول في الصباح والصباح أول النهار وهو من طلوع الفجر وقبل الشمس ، والمساء من الغروب وقبل الزوال لكن في ذيل فصيح ثعلب للبغدادى الصباح من نصف الليل الاخير إلى الزوال والمساء منه إلى آخر نصف الليل الأول ( فقولوا ) ندباً ( اللهم بك ) قدمه للاختصاص والباء للاستعانة أو المصاحبة أو السببية أى بسبب إندامك علينا بالإيجاد والامداد ( أصبحنا وبك أمسينا ) دخلنا في المساء والباء تتعلق بمحذوف وهو خبر أصبح ولا بد من تقدير مضاف أى أصبحنا وأمسينا متلبسين بنعمتك وأوجياطتك وكلامك أوبذ كرك واسمك ( وبك نحيا وبك نموت ) حكاية عن الحال الآتية أى يستمر حالنا علي هذا في جميع الازمان وسائر الاحيان إلى أن نلتفك ( وإليك ) لا إلى غيرك ( المصير ) المرجع في نيل الثواب مما نكاتبه في حياتنا ( ه ) ( ابن السنن ) في عمل يوم وليلة ( عن أبي هريرة ) رضى الله عنه رمز المؤلف لحسنه تبعاً للترمذى وله شواهد ترفيقه إلى الصحة فانه كما ورد من قوله ورد من فعله روى أبو داود والترمذى أنه كان يقول ذلك إذا أصبح اللهم بك أصبحنا وبك أمسينا وبك نحيا وبك نموت وإليك النشور وإذا أمسى قال اللهم بك أمسينا وبك أصبحنا وبك نحيا وبك نموت وإليك المصير انتهى وبه يعلم أن في الحديث المشروح اختصاراً

( إذا اصطحب ) أى تلازم وكل شئ لازم شيئاً فقد اصطحب ( رجلان مسلمان ) ذكر الرجل غالي فالانثيان والرجل مع محرمة أو حليلته كذلك ( رجال ) أى حجز ؛ بينهما شجر ) هو ماله ساق صلب يقوم به والمراد هنا ما يمنع الرؤية ( أو حجر ) بالتحريك أى صخرة ( أو مدر ) جمع مدرة كقصة تراب ملبداً وقطع طين يابسة ونحو ذلك ( فليسلم



وَيَتَبَادَلُوا السَّلَامَ - ( هب ) عن أبي الدرداء ( ض )

٤٥٧ - إِذَا اضْطَجَعْتَ فَقُلْ : بِسْمِ اللَّهِ ، أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ مِنْ غَضَبِهِ ، وَعِقَابِهِ ، وَمِنْ شَرِّ عِبَادِهِ ،

وَمِنْ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ ، وَأَنْ يَحْضُرُونَ ، - أبو نصر السجزي في الإبانة عن ابن عمرو

٤٥٨ - إِذَا أَطَالَ أَحَدُكُمْ الْغَيْبَةَ فَلَا يَغْرُقُ أَهْلَهُ لَيْلًا - ( حم ق ) عن جابر ( صح )

أحدهما علي الآخر) لانهما يعدان عرفا متفرقين (ويتبادلوا) بذال معجمة من البذل أي والعطاء أي يعطى كل منهما لصاحبه والقياس يتبادلا ولعل المراد إلى أن الاثنين مثال وأن الجماعة كذلك (السلام) ندبا للبتدى ووجوبا للراد ومثل الاثنين فيما ذكر الجمع وفيه أن السلام يتكرر طلبه بتكرار التلاقي ولو على قرب جدا ويندب إذا التقى اثنان أن يحرص كل مهمما على أن يكون البادي بالسلام وأن يسلم الراكب علي المشاي والماشي علي الواقف والصغير علي الكبير والقليل علي الكثير وإن عكس بخلاف السنة لامكروه (هب عن أبي الدرداء) رضي الله عنه وفيه بقية وحاله مشهور لكن له شواهد وذكروا بعضهم أن المؤلف رمز لحسنه ولم أره في خطه

(إذا اضطجعت) أي وضعت جنبك علي الأرض (قتل) ندبا (بسم الله) أي أضع جنبي والباء للصاحبة أو للباسية ويظهر أن الإكمال كمال التسمية (أعوذ) أي أعتصم (بكلمات الله) كتبه المنزلة علي رسله أو صفاته وقد جاءت الاستعاذة بها في خبر أعوذ بعزة الله وقدرته والتأنيث للتعظيم (التامة) الخالية عن التناقض والاختلاف (من غضبه) سخطه علي من عصاه وإعراضه عنه (وعقابه) عقوبته (ومن شر عباده) من أهل الأرض وغيرهم (ومن همزات الشياطين) نزعاتهم ووساوسهم وأصل الهمز الحث ومنه همز الفرس بالمهماز ليعدو وشبه حث الشياطين علي الأثم بهمز الراضة الدواب علي المشي وجمعها باعتبار المرات أو لتنوع الوسواس أو لتعدد الشياطين (وأن يحضرون) أي يحومون حولي في شيء من أموري لانهم إنما يحضرون بسوء وفي القاموس أن المصطفى صلي الله عليه وسلم فسر همزات الشياطين باللوم أي الجنون وفيه ندب التعوذ والذكر عند النوم؛ قال بعضهم ومن فوائد هذه الاستعاذة أن المحافظ عليها لا يلدغه عقرب كما في حديث يأتي وقد أشير إلى بعضها في القرآن بقوله تعالى «وقل رب أعوذ أعوذ بك من همزات الشياطين» الآية (أبو نصر) محمد بن اسحق (السجزي) بكسر المهملة أوله (في) كتاب (الإبانة) عن أصول الديانة (عن ابن عمرو) بن العاص وهو كما في الأصل من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده

(إذا أطال أحدكم الغيبة) في سفر أو غيره ومن قيد بالسفر فكانه لم يتنبه لما نقله هو عن أهل اللغة الآتي علي الاثر ومرجع الطول العرف (فلا يطرق) بفتح أوله وفي رواية للشيخين فلا يطرقن (أهله) أي لا يفجأ حلاله بالقدم عليهم بالليل لتفويت التأهب عليهم ، والطروق المحيئ بالليل من سفر أو غيره من الطرق وهو الدق سمي الآتي بالليل طارقالحاجته إلى دق الباب ، قالوا ولا يقال في النهار إلا مجازا فقول (ليلا) للتأكد دفعا لمجاز استعمال الطروق في النهار ولا يتأف فيه خبر البخاري عن جابر كنا في غزوة فلما قفلنا ذهبنا لندخل فقال صلي الله عليه وسلم أمهلوا حتى تدخلوا ليلا أي عشاء لكي تمتشط الشعثة وتستحد المغيبة لأن الأمر بالدخول ليلا لمن علم أهله بقدمه فاستعدوا ، والنهي لمن فاجأ قبل ذلك ، وأفهم تقيده بالطول أنه لو قرب سفره بحيث تتوقع حليلته إتيانه فتأهب أنه لا يكره . وبه جزم جمع منهم الطيبي وجرى عليه ابن حجر حيث قال التقييد بطول الغيبة يشير إلى أن علة النهي إنما توجد حينئذ والحكم يدور مع علته وجودا وعدما فلما كان الذي يخرج لحاجة مثلا نهارا ويرجع ليلا لا يتأدى به له ما يحذر من الذي يطيل الغيبة لم يكن مثله اه . فقول الزين زكريا الطول ليس بقيد غير جيد كيف والحديث . صرح به والعللة تقتضيه . قال الطيبي وكذا لو كان في قفل أو عسكر عظيم واشتهر بقدمهم تلك الليلة لزوال العلة المقتضية للكراهة وهي عدم تأهب حليلته

٤٥٩ - إذا اطمان الرجل إلى الرجل ، ثم قتله بعد ما اطمان إليه نصب له يوم القيامة لواء غدرة - ( ك )  
عن عمرو بن الحق ( صح )

٤٦٠ - إذا أعطى الله أحدكم خيراً فليبدأ بنفسه وأهل بيته - ( حم م ) عن جابر بن سمرة ( صح )

٤٦١ - إذا أعطى أحدكم الريحان فلا يردده . فانه يخرج من الجنة - ( د ) في مراسيله ( ت ) عن أبي عثمان  
النهدى مرسلًا

فيعافها وقول ابن حجر أو يجدها على حالة غير مرضية والشرع أمرنا بالستر وعدم تطلب العثرات غير مرضى إذ على الانسان شرعا وحمة وألفة ومروءة أن يتفحص عن أهل بيته فإن عثر على ريبة حرص على إزالة مقتضياتها ولا يقول عاقل فضلا عن عالم فاضل أن الانسان ينبغي له التغافل عن أهل بيته واهمال النظر في دواخل أحوالهم ليتمكنوا من فعل ما شاؤوا من ضروب الفساد ويستمر ذلك مستورا عليه واستكشافه لآحوالهم لا ينافي الستر المطلوب فإنه ان رأى ريبة كتبها وفارق أهله أو أدب سرأ وحسم طريق الفساد (حم ق عن جابر) ورواه عنه أيضا أبو داود والنسائي وغيرهما (إذا اطمان الرجل إلى الرجل) أي سكن قلبه بتأمنه له وذكر الرجل غالبي المرأة كذلك (ثم قتله بعدما اطمان إليه) بغير مقتض والمراد أنه أمته ثم غدره (نصب) أي رفع (اله) بالبناء للفعول لتذهب النفس كل مذهب تهويلا للامر وتفخيم للشأن (يوم القيامة) خصه وإن كان قد يعاقب في الدنيا لان ما يسوءه إذا ظهر في جمع كان أوجع للقلب وأعظم تنكيلا (لواء) بمد وكسر أي علم (غدرة) يعرف به في ذلك الموقف الاعظم تشهيرا له بالغدرة على رؤس الاشهاد فلما كان إنما يقع مكتوما مستورا اشتهر صاحبه بكشف ستره لتم فضيخته وتشيع عقوبته وذكر في رواية أخرى أن ذلك اللواء ينصب عند أسته مبالغة في غرابة شهرته وقبيح فعلته وعلى هذا فاللواء حقيق وقيل هو استعارة قال بعضهم والمشهور أن هذا الغدر والقتل والحروب من نقض عهد وأمان (ك عن عمرو بن الحق) بفتح المهملة وكسر الميم ثم قاف ابن كاهل ويقال كاهن الخزاعي هاجر للنبي صلى الله عليه وسلم بعد الحديدية ثم سكن مصر ثم الكوفة وهو ممن ثار على عثمان وأحد الاربعة الذين دخلوا عليه الدار

(إذا أعطى الله أحدكم خيرا) أي مالا (فليبدأ) وجوبا (بنفسه) أي بالانفاق منه على نفسه لانه المنعم عليه به (وأهل بيته) يعني من يلزمه مؤنتهم فان ضاق قدم نفسه كما مر والخير المال أو الكثير أو الطيب قال الراغب سمي خيرا إشارة إلى أن المال الذي يحسن الانفاق منه ما جمع من وجه محمود (حم) مطولا (م) في المغازي من حديث طويل (عن جابر بن سمرة) رضى الله عنه بفتح السين وضم الميم وقد تسكن له ولا يه صحبة ولم يذكر البخاري هذه القضية التي اقتصر عليها المؤلف (إذا أعطى أحدكم الريحان) هو كما في المفردات ماله رائحة طيبة وفي المصباح كل نبت مشموم طيب الريح لكنه إذا أطلق عند العامة يراد به نبات مخصوص والمراد به هنا التعميم (فلا يردده) بضم الدال على الأفصح الابلاغ لأن الخبر من الشارع أكد في النهي من النهي صريحا ندبا فان قبوله محبوب (فانه يخرج من الجنة) أي كأنه خرج منها فهو على التشبيه فان ريحان الجنة لا يتغير ولا ينقطع ريحه ويمكن إجراؤه على ظاهره ويدعى سلب خاصيته ويحییء في خبر أنه ليس في الدنيا شيء يشبهه ما في الجنة إلا في الاسم ويحتمل أن يراد بالجنة ما التفت من الشجر أي أنه خارج من الأشجار الملتفة فلاؤنة في بذله ولاؤنة في قبوله (د في مراسيله ت) في الاستئذان من حديث حنان بجم مهملة ونونين (عن أبي عثمان) عبد الرحمن بن مل بتثليل الميم وشد اللام ابن عمرو بن عدی (النهدى) بفتح النون وسكون الهاء وبالمهملة الكوفي نزيل البصرة مخضرم عابدين كبار التابعين (مرسلا) وقال غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه ولا نعرف حنان إلا في هذا الحديث وأبو عثمان أدرك زمن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسمع منه فن ثم عد حديثه في المراسيل

٤٦٢ - إِذَا أُعْطِيَ شَيْئًا مِنْ غَيْرِ أَنْ تَسْأَلَ فَكُلْ وَتَصَدَّقْ - م ( دن ) عن عمر ( صح )

٤٦٣ - إِذَا أُعْطِيَ الزَّكَاةَ فَلَا تَنْسُوا ثَوَابَهَا أَنْ تَقُولُوا : اللَّهُمَّ اجْمَلْهَا مَعْنَا ، وَلَا تَجْعَلْهَا مَغْرَمًا ، ( ه ع )

عن أبي هريرة ( ض )

٤٦٤ - إِذَا أَفْطَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيَفِطْرَ عَلَى تَمْرٍ ، فَإِنَّهُ بَرَكَةٌ ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ تَمْرًا فَلْيَفِطْرَ عَلَى الْمَاءِ ، فَإِنَّهُ طَهُورٌ

( إذا أعطيت ) بضم الهمزة بضبط المؤلف ( شيئاً ) من جنس المال ( من غير أن تسأل فيه ) ( فكل ) منه أى قبله وانتفع ، فى مؤتتك ومؤمنة أهلك وغير ذلك وإن كان من السلطان إن لم يغلب الحرام فيما فى يده ، والحاصل أنه إن علم حرمة المال حرم قبوله أو حله جاز وكذا إن شك لكن الورع تركه وعبر بالأكل لأنه أغلب وجوه الانتفاع ( وتصدق ) منه ، بين به أن شرط قبول المبدول كونه حلالاً لأن الصدقة لا تكون صدقة متقبلة إلا منه فشرط قبول المبدول علم حله كما تقرر أى باعتبار الظاهر ، والحاصل أنه عند الجهل لا يلزم البحث عن الأصول فقد وقع للشاذلى وهو إمام فى الورع أنه جاع وصحبه أياما فبعث لهم بعض عدول الاسكندرية بطعام ففزع الشيخ جماعته منه فطووا فلما أصبح قال كلوه قيل لى الليلة أحل الحلال مالم يخطر لك ببال ولا سألت فيه أحدا من نساء أو رجال وقال يا قوت عزم على إنسان وقدم لى طعاما فرأيت عليه ظلمة كالمكبة فقلت هذا حرام ولم آكل فدخلت على المرسي فقال من جهلة المريرين من يقدم له طعام فيرى عليه ظلمة فيقول هذا حرام يامسكين مايساوى ورعك بسوء ظنك بأخيك المسلم هلاقت هذا طعام لم يردنى الله به ( م دن عن عمر ) بن الخطاب قال استعلمنى رسول صلى الله عليه وسلم على عمالة فأدبته فأمر لى بهالتي فقلت إنما عملت لله فذكره وفيه جواز أخذ العوض على أعمال المسلمين سواء كانت لدين أو دنيا كقضاء وحسبة لكن بشروط

( إذا أعطيت الزكاة ) المالية أو البدنية فلا ( تنسوا ثوابها ) أى لا تتركوا السبب فى حصوله وذلك ( أن تقولوا ) أى تدعوا بنحو ( اللهم اجعلها مغنما ) أى قولكم ذلك من أسباب قبولها وحصول ثوابها فلا تتركوه ، والمراد يسر لى الفوز بثوابها ؛ وأصل المغنم والغنائم ما أصيب من مال الحرب والنسيان مشترك بين ترك الشئ على ذهول وغفلة وتركه على تعمد وهو المراد هنا ومنه « ولا تنسوا الفضل بينكم » أى تقصدوا الترك والإهمال ( ولا تجعلها مغرما ) مصدر ميسى من الغرامة أى لا تجعلنى أرى إخراجها غرامة أغرمها ويسن أب يقول مع ذلك « ربنا تقبل منا إنك أنت السميع العليم » وهذا التقرير كله بناء على أن أعطيت منى للفاعل كما جرى عليه بعضهم وزعم أنه الرواية ويجوز بناؤه للمفعول أى إذا أعطيت معنى أيها المستحقون الزكاة فلا تتركوا مكافأة المزكى على إحسانه بأن تقولوا اللهم اجعلها له مغنما ولا تجعلها عليه مغرما وفيه أنه يندب قول ذلك وإن لم يذكره لأنه من الفضائل وقد دخل تحت أصل كلى وهو طلب الدعاء له والحديث ليس بشديد الضعف كما وهم ( ه ع عن أبي هريرة ) رضى الله عنه قال فى الأصل وضعف وذلك لأن فيه سويد بن سعيد قال أحمد متروك

( إذا أفطر أحدكم ) أى دخل وقت فطره من صومه ( فليفطر ) ندبا ( على تمر ) أى بتمر والأفضل سبع والأولى من رطب فعجوة لخبر الترمذى كان يفطر على رطبات فإن لم يكن قنمرات فإن لم يكن حساحسوات من ماء ولم ينص على الرطب هنا لقصر زمنه ( فإنه بركة ) أى فإن الأفطار عليه ثوابا كثيرا فالأمر به شرعى وفيه شوب إرشاد لأن الصوم ينقص البصر ويفرقه والتمر يجمعه ويرد الناهب لخاصية فيه ولأن التمر إن وصل إلى المعدة وهى خالية أغذى وإلا أخرج بقايا الطعام ( فإن لم يجد تمرا ) يعنى لم يتيسر ( فليفطر على الماء ) القراح ( فإنه طهور ) بالفتح مطهر محصل المقصود مزيل للوصال الممنوع ومن ثم من الله به على عباده بقوله تعالى « وأزنتنا من السماء ماء

(حم ٤) وابن خزيمة (حب) عن سليمان بن عامر الضبي (صح)

٤٦٥ - إذا أقبل الليل من ههنا ، وأدبر النهار من ههنا ، وغربت الشمس ، فقد أفطر الصائم - (ق دت)  
عن عمر (صح)

٤٦٦ - إذا اقترب الزمان لم تكذب رؤيا الرجل المسلم تكذب ، وأصدقهم رؤيا أصدقهم حديثاً - (قه)  
عن أبي هريرة (صح)

ظهورا وبما تقرر علم وجه حكمة تخصيص الترددون غيره بما في معناه من نحويتين وزيب وأنه لا يقوم غيره مقامه عند تيسره فرعم أن القصد منه أن لا يدخل جوفه إلا حلوا لم تمسه النار في حين المنع وورد الفطر على اللبن لكن سنده ساقط فيقدم الماء عليه لهذا الحديث (حم ٤) وابن خزيمة حب (كلهم في الصوم) (عن سليمان) بفتح فسكون (ابن عامر) بن أوس (الضبي) بفتح المعجمة وكسر الواو صحابي سكن البصرة وبها مات قال مسلم ليس في الصحب ضبي غيره واعترض قال الترمذي حسن صحيح

(إذا أقبل الليل) يعنى ظلمته (من ههنا) أى من جهة المشرق إذ الظلمة تيدومته (وأدبر النهار) أى ضوؤه (من هنا) من جهة المغرب وزاد (وغربت الشمس) مع أن ما قبله كاف لإيماء إلى اشتراط تحقق كمال الإقبال والإدبار وأنها بواسطة الغروب لا غيره فالأمور الثلاثة وإن كانت متلازمة لكن قد يعرض لبعضها انفكاك فيقال إقبال الليل من جهة المشرق ولا يكون إقباله حقيقة كأن يكون بمحل لا يشهد غروبها كواد فيعتمد إقبال الظلام أو إدبار الضياء فلذلك جمع بينهما (وقد أفطر الصائم) أى انقضى صومه أو تم شرعا أو أفطر حكما بدليل الاحتياج لنية الصوم للغد وإن واصل لأنه صار مفطرا حقيقة كما قيل فمن حلف لا يفطر على حار ولا بارد لا يفطر بدخول الليل على الأصح والحكم بفطره بدخوله لكونه غير حار ولا بارد غير قويم إذ هو تعلق لفظي غير مقصود للحالف ومبنى الأيمان على المقاصد العرفية وفيه رد على المواصلين قال الطيبي ويمكن حمل الأخبار على الإنشاء إظهاراً للحرص على وقوع الأمور به أى إذا أقبل الليل فليفطر الصائم ولأن الخبرية منوطة بتعجيل الإفطار فكأنه حصل وهو مخبر عنه ، وال في الصائم للجنس (ق دت عن عمر) بن الخطاب رضى الله عنه وله سبب مشهور وظاهر صنيعة أنه لم يخرج من أحد من الأربعة إلا الذين ولا كذلك بل رواه كما قال المناوى الكل إلا ابن ماجه

(إذا اقترب) افتتل من القرب وروى تقارب (الزمان) أى دنت الساعة وقبض أكثر أهل العلم ودرست معالم الديانة بالهرج والفتن فكان الناس على مثل الفطرة محتاجين إلى مذكرو مجدد لما درس من الدين قال القاضي اقتراب الزمان دنو الساعة إذ الشيء إذا قل وتناصر تقاربت أطرافه ومن ثم قيل للقصير متقارب ويقال تقاربت الإبل إذا قلت أو أراد استواء الليل والنهار عند انطباق دائرة منطقة البروج على دائرة معدل النهار وذلك وقت اعتدال الطوائع الأربع فلا يكون في المنام أضغاث أحلام فان من موجبات التخليط فيها غلبة بعض الاخلاط على بعض ومن ثم قال المعبرون أصدق الأزمان لوقوع التمييز وقت انفتاق الأزهار وإدراك الثمار واستواء الليل والنهار وعند ذلك تصح الأملجة وتصح الحواس أو أراد بتقارب الزمان حين تكون السنة كشمس للهنا وبلوغ المنى وبسط العدل زمن المهدي وذلك زمن يستقصر لاستلذاذه فتقارب أطرافه ذكره الرمحشري قال ويعضد الأول قوله (لم تكذب رؤيا الرجل المسلم) في منامه (تكذب) أى لا تكون إلا صادقة لأن المعينات تنكشف حيثئذ والخوارق تظهر ولأن أكثر العلم يقبض بقبض العلماء وتندرس معالم الدين فيكون في الرؤيا الصادقة حيثئذ بعض غنى ولو كان المراد بالاقتراب الاعتدال لما قيده بالمسلم وقيل المراد إذا اقترب أجل الانسان بمشيه فان رؤياه قلما تكذب لصفاء باطنه ونزوع الشهوات عنه فنفسه حيثئذ لمشاهدة الغيب أميل وقوله لم تكذب رؤيا المسلم تكذب مبالغة في لم تكذب أى لم تقرب أن تكذب

٤٦٧ - إِذَا اقْرَضَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ قَرْضًا فَاهْدَى إِلَيْهِ طَبَقًا فَلَا يَقْبَلُهُ ، أَوْ حَمَلَهُ عَلَى دَابَّتِهِ فَلَا يَرْكَبُهَا إِلَّا أَنْ

يَكُونَ جَرَى بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ قَبْلَ ذَلِكَ - (ص ه هق) عن أنس (ح)

٤٦٨ - إِذَا أَقْشَرَ جِلْدَ الْعَبْدِ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ تَحَاتَّتْ عَنْهُ خَطَايَاهُ كَمَا يَتَحَاتُّ عَنِ الشَّجَرَةِ الْبَالِيَةِ وَرَقُهَا -

فضلا عن أن تكذب ومنه قول ذى الرمة

إذا غير الدهر المحبين لم يكذب رسيس الهوى من حب مية يبرح

أى لم يقرب من البراح فما باله يبرح ذكره الزمخشري وقال القاضى اختلف في خبر كاد المنفى والأظهر أنه يكون أيضاً منغياً لأن حرف النقي الداخلى على كـ ينفي قرب حصوله والنافى لقرب حصول الشيء أدل على نفيه في نفسه ويدل عليه قوله تعالى وإذا أخرج يده لم يكذب يراها، قال القاضى وأول الأقوال هو الأصح لأنه جاء في رواية أخرى إذا كان آخر الزمان (وأصدقهم) أى المسلمون المدلول عليهم بلفظ المسلم (رؤيا أصدقهم حديثاً) أى قولاً ولفظ رواية مسلم فيما وقفت عليه في نسخ صحيحة أصدقكم رؤياً أصدقكم حديثاً وذلك لأن من كثرت صدقه تنور قلبه وقوى إدراكه فانشقت فيه المعاني على وجه الصحة والاستقامة وظاهره أنه على إطلاقه وقيل يكون آخر الزمان عند ارتفاع العلم وموت الصالحين فجعل جبراً وعضواً والأول أظهر لأن غير الصادق في حديثه يتطرق الخلل إلى رؤياه وحكايته إياها ذكره النووي وقد قال بعض العارفين ولما كان المصطفى صلى الله عليه وسلم أصدق الناس كان لا يرى رؤياً إلا جاءت كفلق الصبح فكان لا يحدث بحديث عن تزوير يزوره في نفسه بل يحدث بما يدركه بإحدى قواه الحسية أو كلها ما كان يقول ما لم يكن ولا ينطق في اليقظة عن شيء تصوره في الخيال ما لم يرتلك الصورة عين في الحس (ق ه) في الرؤيا (عن أبي هريرة) (إذا أقرض أحدكم أخاه) في الدين (قرضاً) قال الطيبي اسم مصدر والمصدر حقيقة هو الإقراض قال ويجوز كونه هنا بمعنى المقرض فيكون مفعولاً ثانياً لا قرض والأول مقدر (فاهدى) أى الأخ المقرض (إليه) أى إلى المقرض (طبقاً) محروكاً ما يؤكل عليه أوفيه ويحتمل الحقيقة ويحتمل إرادة المظروف أى شيئاً في طبق (فلا يقبله) قال الطيبي الضمير الفاعل في فاهدى عائد إلى المفعول المقدر والضمير في لا يقبله راجع إلى مصدر أهدى وقوله فاهدى عطف على الشرط (أو حمله) أى أراد حمله أو حمل متاعه (على دابته فلا يركبها) يعنى لا ينتفع بها بركوب أو إركاب أو تحميل عليها (إلا أن يكون جرى بينه وبينه قبل ذلك) أى القرض، وهذا محمول على الورع لأن المصطفى صلى الله عليه وسلم أقرض بكرأ وورد رباعياً وقال خيركم أحسنكم قضاء فيجوز بل يندب رد الزائد وللقرض قبوله حيث لا شرط والورع تركه (ص ه هق عن أنس) بن مالك رمز الحسنه

(إذا أقشرت) همزة وصل وتشديد الراء (جلد العبد) أى أخذته قشعريرة أى رعدة (من خشية الله) أى خوفه قال في الكشف أقشرت الجلد إذا انقبض قبضاً شديداً وتركبه من حروف القشع وهو الأديم اليابس مضموماً إليه حرف رابع وهو الراء ليكون رباعياً دالاً على معنى زائد يقال أقشرت جلده من الخوف وقف شعره وهو مثل في شدة الخوف قال الراغب والجلد قشر البدن (تحاتت) تساقطت وزالت (عنه خطاياها) أى ذنوبه (كما يتحات عن الشجرة اليابسة ورقها) تشبيه تمثيل لا تنزع أمور متروكة في المشبه من المشبه به فوجه التشبيه الإزالة الكلية على سبيل السرعة لا الكمال والنقصان لأن إزالة الذنوب على الإنسان سبب كاله وإزالة الورق على الشجر سبب نقصانه قال الترمذى الحكيم والمراد بالعبد هنا عبد يمتنون عليه بالتوحيد ونفسه شرهة أشرة بطرة شهوانية قاهرة له فأدركه اللطف فهاج منه خوف التوحيد فطلبت نفسه الملجأ من الله إليه فأخذته الخشية فارتعد وصار لا يعقل ما يقول من الريب فأنكشف له الغطاء فسترت تلك الخشية مساويه كلها الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم أولئك لهم الأمن،

سموية (طب) عن العباس (ض)

٤٦٩ - إِذَا أَقَلَّ الرَّجُلُ الطَّعْمَ مَلِهَ جَوْفَهُ نُورًا - (فر) عن أبي هريرة (ض)

٤٧٠ - إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا صَلَاةَ إِلَّا الْمَكْتُوبَةُ - (م ٤) عن أبي هريرة (صح)

ولم يعبر بالخوف لأن الخشية أعلى فإن الفرق إذا هجم على القلب نقر عن مستقره نفاقا ربما قطع أفلاذ الكبد من شدة نفاقه وانزعاجه عن محله والخوف دون ذلك وقال بعض العارفين هذا إشارة إلى أن الخشية والمرض ونحو ذلك إنما يحيط أولا صفائر الذنوب التي هي من شجرة المخالفة بمنزلة الورق من شجر الدنيا وشجرة المخالفة شجرة خبيثة أصلها الكفر وورقها صفائر الذنوب ونبتها من الأجساد والفروع والأغصان منازل فقد يعظم الارتكاب حتى يأخذ من الأغصان فيذهب بكثير منها وهكذا يترق حتى قد يتحت الأصل (سمويه) في فوائده (طب) وكذا البزار والبيهقي في الشعب (عن العباس) بن عبد المطلب قال المنذرى والعراق سنده ضعيف وبينه الهيتى فقال فيه أم كلثوم بنت العباس رضى الله عنها لم أعرفها وبقية رجاله ثقات

(إذا أقل الرجل) ذكر الرجل غالي والمراد الإنسان (الطعم) بالضم أى جعل ما كاه قليلا لصوم أو غيره ومن زعم أنه أراد الصائم لحسب لم يصب (ملى) بالبناء للمفعول والفاعل هو الله ويمكن بناؤه للفاعل أى ملأ الرجل (جوفه نورا) أى تسبب في ملء باطنه بالنور؛ أصل الجوف الخلاء ثم استعمل فيما يقبل الشغل والفراغ فقيل جوف الدار لداخلها وباطنها فقلة الأكل محمودة شرعا وطبا. ومن فوائد الكلام ما دار على السنة الأيام: من غرس الطعام جنى ثمرة السقام، ومن الأمثال: كل قليلا تعيش طويلا، ومنها أقلل طعاما تحمد مناما، ومنها كل قصدا لا تبغى فصدا، ومنها البطنة تذهب الفطنة وحت رجل آخر على الأكل من طعامه فقال عليكم تقريب الطعام وعلينا تأديب الأجسام وفي إفهامه أن كثرة الأكل تملأه ظلمة فيكون فاعل ذلك حمالا للطعام مضيقا للأيام؛ قال الغزالي علنا يقينا بل رأينا عيانا أن العبادة لا يجيء منها شيء إذا امتلأ البطن وإن أكرهت النفس على ذلك وجاهدت بضروب الخيل فلا يكون لتلك العبادة لذة ولا حلاوة ولذا قيل لا تطمع بحلاوة العبادة مع كثرة الأكل (فر عن أبي هريرة) رضى الله عنه وفيه إعلان الكرخى قال الذهبي لعله واضع حديث طلب الحق غربة عن إبراهيم بن مهدي. الألبى قال الأزدي كان يضع على محمد بن إبراهيم بن العلاء قال الدارقطنى كذاب

(إذا أقيمت الصلاة) أى شرع في إقامتها بدليل رواية ابن حبان إذا أخذ المؤذن في الإقامة (فلا صلاة) كاملة سالمة من الكراهة (إلا المكتوبة) فلا ينبغي إنشاء صلاة حينئذ غيرها أى المفروضة الحاضرة التي أقيم لها بدليل رواية أحمد إلا التي أقيمت وجعل بعضهم التقي بمعنى النهى أى فلا تصلوا حينئذ واختاره المؤلف فانه سئل هل المراد هنا الكمال أو عدم الصحة فأجاب بأنه ليس المراد هذا ولا هذا لأن ذلك إنما يكون في النهى المراد به التقي على ظاهره والتقي هنا المراد به النهى أى لا تصلوا إلا المكتوبة وذلك لثلا يفوته فضل تحرمه مع الإمام الذى هو صفوة الصلاة وما يناله من أجر الفعل لا يفي بما يفوته من صفوة فرضه ولأنه يشبه المخالفة للجماعة وأما زيادة إلا ركعتي الفجر في خبر فلا صلاة إلا المكتوبة إلا ركعتي الفجر فلا أصل لها كما بينه البيهقي وبفرضه حمل على الجواز قال في المطامح وهذه المسألة وقعت لأبي يوسف حين دخل المسجد النبوى والإمام يصلى الصبح فصلى ركعتي الفجر ثم دخل مع الإمام في الصبح فقال رجل عامى يا جاهل الذى فاتك من أجر فرضك أعظم مما أدركت من ثواب نفلك انتهى قال ابن الهمام وأشد ما يكون كراهة أن يصلى سنة أو غيرها عند إقامة المكتوبة مخالفا للصف كما يفعله كثير من الجهلة (م ٤ عن أبي هريرة) رضى الله عنه وفي الباب عن ابن عمر رضى الله عنهما

٤٧١ - إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا تَأْتُوها وَأَنْتُمْ تَسْعُرْنَ ، وَأَتُوها وَأَنْتُمْ تَمْشُونَ وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا ، وَمَا فَاتَكُمْ فَأْتُوا - (حم ق ٤) عن أبي هريرة

٤٧٢ - إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا تَقُومُوا حَتَّى تَرَوْنِي - (حم ق دن) عن أبي قتادة زاد (٣) «مَدَّخَرَجْتُ إِلَيْكُمْ»

(إذا أقيمت الصلاة) أى إذا نادى المؤذن بالإقامة فأقيم المسبب مقام السبب ذكره الطيبي ونبه بالإقامة على مساوها لأنه إذا نهى عن إتيانها سعيها حال الإقامة مع خوف فوت بعضها فقبل الإقامة أولى (فلا تأتوها وأنتم تسعون) تهولون وإن خفتم فوت التكبير أو التكبير فإنكم في حكم المصلين المخاطبين بالخشوع والخضوع فالتصديق الصلاة حاصل لكم وإن لم تدركوا منها شيئاً والنهي للكراهة وأما قوله تعالى «فاسعوا إلى ذكر الله» فليس المراد به الإسراع بل الذهاب أو هو بمعنى العمل والقصد كما تقول سعيت في أمرى قال الطيبي وقوله وأنتم تسعون حال من ضمير الفاعل وهو أبلغ في النهي من لا تسعوا وذلك لأنه مناف لما هو أولى به من الوقار والأدب ثم عقبه بما ينبه على حسن الأدب بقوله (واتتوها) في رواية ولكن اتتوها (وأنتم تمشون) بهينة لقوله تعالى «وعباد الرحمن الذين يمشون على الأرض هوناً» ثم ذيل المفهومين بقوله (وعليكم السكينة) أى الزموا السكينة في جميع أموركم سيما في الوفود على رب العزة فالزموا الوقار في الهيئة بغض البصر وخفض الصوت وعدم الالتفات والعبث . والسكينة فعيلة من السكون وذكر الصغاني في الذيل أنها بكسر السين وهى على المشهور في الرواية كما في شرح الترمذى للعراقى بالرفع جملة حالية أو السكينة مبتدأ وعليكم خبره وفي رواية بالنصب إغراء واكتفى بالسكينة ولم يذكر الوقار للزومه لها أو هى هو لجمعه بينهما في رواية البخارى تأكيد ، نعم فرق بعض الأعاظم بينهما بأن السكينة التأتى في الحركات والوقار التأتى في الهيئة وخفض الصوت وفي رواية للبخارى بالسكينة واعتراض بتعديده بنفسه في عليكم أنفسكم ومنعه الرضى بأن أسماء الأفعال وإن كان حكمها في التعدي وال لزوم حكم الأفعال التى بمعناها لكن كثيراً ما تزداد الباء في مدخولها نحو عليكم به لضعفها عن العمل (فا) أى فإذا فعلتم ما أمرتم به من السكينة فما (أدركتم) مع الإمام من الصلاة (فصلوا) معه (وما فاتكم) منها (فأتوا) وقد حصلت لكم فضيلة الجماعة بالجزء المدرك وإن قل فبقوله فأتوا أى فأكملوه وحكمكم وفي رواية بدل فأتوا فافضوا واستدل به الحنفية على أن ما أدركه المسبوق آخر صلاته فيجهر في الركعتين الأخيرتين ويقرأ السورة مع الفاتحة وبالأول الشافية على أنه أولها فلا يجهر لكن يقضى السورة لأن الإتمام يستلزم سبق أول وأجابوا بأن القضاء يرد بمعنى الأداء فيحمل عليه جمعاً بينهما ولهذا قال في تنقيح التحقيق الصواب لافرق بين اللفظين لأن القضاء هو الإتمام في عرف الشرع فإذا قضيت مناسككم ، فإذا قضيت الصلاة وفيه أنه يندب لقاصد الجماعة المشى إليها بسكينة ووقار وإن خاف فرت التحريم وأن لا يبعث في طريقه إليها ولا يتعاطى ما لا يليق بها لخبر مسلم : إن أحدمكم في صلاة مادام يعمد إلى الصلاة (حم ق ٤) عن أبي هريرة) وزاد مسلم فإن أحدم إذا كان يعمد إلى الصلاة فهو في صلاة قال ابن حجر له طرق كثيرة وألفاظ متقاربة

(إذا أقيمت الصلاة) أى شرع المؤذن في الإقامة فأقام المسبب مقام السبب (فلا تقوموا) للصلاة ندباً (حتى ترونى) تبصرونى فإذا رأيتمونى فقوموا وذلك لئلا يطول قيامكم وقد يعرض له ما يؤخره وأما خبر مسلم أقيمت الصلاة فقمنا فعدلتنا الصفوف قبل أن يخرج إلينا فيان للجواز أو لعذر أو كان قبل النهي ولا ينافى ما اقتضاه هذا من أن الصلاة كانت تقام قبل خروجه ما في مسلم أن بلالا كان لا يقيم حتى يخرج لأنه كان يراقب خروجه فأول ما يراه يشرع في الإقامة قبل أن يراه الناس فإذا رأوه قاموا ؛ ووقت القيام للصلاة عند الشافعى النزاع من الإقامة ومالك أولها والحنفى حى على الصلاة والحنبلى قد قامت الصلاة (حم ق دن عن أبي قتادة) الأنصارى الحارث بن ربیع وقيل النعمان (زاد ٣ قد خرجت إليكم) وهى موضحة للرواية الأولى مبينة للرد بالرواية وقال في رواية مسلم قد خرجت

- ٤٧٣ - إِذَا أُقِيِمَتِ الصَّلَاةُ وَحَضَرَ العِشَاءُ فَابْدَأُوا بِالعِشَاءِ - (حم ق ت ن ه) عن أنس (ق ه) عن ابن عمر (خ ه) عن عائشة (حم طب) عن سلمة بن الأكوع (طب) عن ابن عباس (صح)
- ٤٧٤ - إِذَا أَكْتَحَلَّ أَحَدُكُمْ فَلْيَكْتَحِلْ وَتَرَا ، وَإِذَا اسْتَجَمَرَ فَلْيَسْتَجْمِرْ وَتَرَا (حم) عن أبي هريرة (صح)
- ٤٧٥ - إِذَا كَفَرَ الرَّجُلُ أَخَاهُ فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا - (م) عن ابن عمر (صح)

(إذا أقيمت الصلاة وحضر العشاء) كما ما يؤكل عند العشاء والمراد بحضوره وضعه بين يدي الآكل أو قرب حضوره لديه وقد تافت نفسه له (فابدؤا) ندباً (بالعشاء) إن اتسع الوقت فيأكل لقيمت يكسر بها حدة الجوع على وجه لكن الأصح يأكل حاجته وذلك لما في تركه من فوت الخشوع أو كاله وأراد بالصلاة هنا المغرب للصائم بدليل رواية ابن جبان إذا أقيمت الصلاة وأحدكم صائم فليبدأ بالعشاء قبل صلاة المغرب ولا تعجلوا عن عشاءكم وفي رواية للبخاري فابدؤا به قبل أن تصلوا المغرب لكنه يطرده في كل صلاة نظراً لليلة وهو خوف فوت الخشوع وأما خبر أنه كان يحترق من ذراع شاة لسكين ويأكل فأعلمه بلال بالصلاة فطرح السكين فصلى فأجيب بأنه إنما قطع الأكل للصلاة مع كونه أمر غيره بتقديم الأكل لأنه قضى حاجته منه أو لأنه أخذ في خاصة نفسه بالعزيمة وأمر غيره بالرخصة لأن غيره لا يقوى على مدافعة الشهوة قوته وفيه رد على الظاهرية الزاعمين أنه لا يجوز صلاة من حضر الطعام بين يديه (حم ق ت ن ه عن أنس) بن مالك رضي الله عنه (ق ه عن ابن عمر) بن الخطاب رضي الله عنهما (خ ه عن عائشة) أم المؤمنين رضي الله عنها (حم طب عن سلمة) بفتحات (بن الأكوع) وقيل عمرو بن الأكوع الأسلمي واسم الأكوع سنان كما مر (طب عن ابن عباس) رضي الله عنهما قال العراق وما اشتهر من خبر إذا حضر العشاء والعشاء فابدؤا بالعشاء لا أصل له بهذا اللفظ وهم من عزاه لمصنف ابن أبي شيبة (إذا اکتحل) أي أراد (أحدكم) أن يکتحل افعال من كحل عينه كمن جعل فيها الكحل (فليکتحل) ندباً (وتراً) أي اکتحالا وترأ في كل عين وكونه ثلاثاً وليلاً أولى ويحصل أصل السنة بنتين في كل عين وواحدة بينهما لوروده من فعله في حديث أنس (وإذا استجمر) أي تجمر بنحو عود أو استنجى والأول أنسب بما قبله (فليستجمر وترأ) قال بعضهم فيه ندب الاکتحال؛ وليس كما قال إذ ليس مفاده إلا أن الاکتحال إن وقع فالمطلوب كونه وترأ فالمستفاد منه ندب الوترية لا أصل الاکتحال؛ نعم ثبت ندب الاکتحال بالأئمة بنصوص آخر قولاً وفعلًا قال بعض شراح أبي داود ولا فرق في حصول السنة بين اکتحاله بنفسه أو بأمره قال وينشأ عنه جواز التوكيل في العبادة وفيه إن قلنا أن المراد بالاستجار الاستنجاء بالأحجار وجوب الإيتار بثلاث والصارف الأول عن الوجوب خبر من فعل فقد أحسن ومن لا فلا حرج وجواز العمل بالمفهوم حتى لا يجب الإيتار إذا استنجى بالماء وجوب تعدد المسحات لضرورة تصحيح الإيتار بما تقدمه من الشفع إذ لا قائل بتعين الإيتار بمسحة واحدة (حم عن أبي هريرة) رمز لصحته (إذا أكفر الرجل أخاه) أي نسه إلى الكفر بأن قال أنت كافر أو يا كافر أو قال عنه فلان كافر وذكر الرجل وصف طردى (فقد باء) بالمد أي رجع (بها) أي بالعصية المذكورة حكماً يعني رجع (أحدهما) بمعصية إكفاره على حد «وإنا أو إياكم لعلي هدى أو في ضلال مبين» فالمراد خصمه لكن تطف في القول كذا قرره بعض الأعاظم ومنه أخذ جمع قولهم الراجح التكفير لا الكفر وهو أوجه من تأويله بالمستحل أو بأنه يؤل إليه لكون المعاصي يريد الكفر قال بعضهم والجزم في هذا الخبر بأنه لا بد أن يبوء بها أحدهما بينه قوله في الحديث الآتي إن كان كما قال وإلا رجعت عليه ومن ثم كانت هذه الرواية في قوة قضية منفصلة أقيم البرهان على صدقها بخلاف تلك إذ معناه كل مكفر أخاه فدائماً إما أن يكفر القائل أو المقول له وبرهن على صدق ذلك بأنه إن كان كما قال وإلا كفر القائل أي بالمعنى المقرر كما يأتي (م عن ابن عمر بن الخطاب) رضي الله عنهما



٤٧٦ - إذا أكل أحدكم طعاماً فليذكر اسم الله ، فإن نسي أن يذكر اسم الله في أوله فليقل : « بسم الله على أوله وآخره » - ( د ت ك ) عن عائشة ( صح )

٤٧٧ - إذا أكل أحدكم طعاماً فليقل : اللهم بارك لنا فيه ، وأبدلنا خيراً منه ، وإذا شرب لبناً فليقل : اللهم بارك لنا فيه ، وزدنا منه ، فإنه ليس شيء يجزى من الطعام والشراب إلا اللبن - ( حم د ت ه هب )

( إذا أكل أحدكم طعاماً ) أى تناول شيئاً لشبعه ومثل الأكل الشرب بدليل خبر الديلمي إذا أكلت طعاماً أو شربت فقل بسم الله وبالله الذى لا يضر مع اسمه شيء فى الأرض ولا فى السماء يا حى يا قيوم ، لم يصلك منه داء ولو كان فيه سم ( فليذكر ) ندبا عند الشافعية ولو حائضاً أو جنباً ( اسم الله ) عليه بأن يقول بسم الله فى ابتداء الأكل والأفضل البسمة بكاملها فإن اقتصر على بسم الله حصلت السنة ذكره فى الأذكار قال ابن حجر ولم أقف على ادعاء من الأفضلية على دليل انتهى لكن يدل له خبر كل أمر ذى بال لا يبدأ فيه بيسم الله الرحمن الرحيم وقول الغزالي يقول مع اللقمة الأولى بسم الله ويزيد فى الثانية الرحمن والثالثة الرحيم لم أر ما يدل له ( فإن نسي ) أو تعمد بالأولى ( أن يذكر اسم الله فى أوله فليقل ) ولو بعد الفراغ من الأكل ليقب الشيطان ما أكله على ما يحته بعض مشايخنا لكنه مضعف وأخذ بظاهره جمع حنابلة فأوجبوه قالوا لصحة الخبر بلا معارض ( بسم الله على ) وفى رواية فى ( أوله وآخره ) أى أكل أوله وآخره بسم الله فالجار والمجرور حال من فاعل الفعل المقدر ذكره الطيبى وفى رواية أوله وآخره بدون على وعليه قال أبو البقاء الجيد النصب فيها والتقدير عند أوله وعند آخره ويجوز جره بتقدير فى أوله وآخره أى جميع أجزائه كما يشهد له المعنى الذى شرعت التسمية له وبه سقط زعم أن ذكرهما يخرج الوسط لا يقال كيف تصدق الاستعانة بيسم الله فى الأول وقد خلا الأول عنها لانا نقول الشرع جعله انشاء استعانة فى أوله وليس هذا إخباراً حتى يكذب وبه يصير المتكلم مستعنياً فى أوله ويترتب عليه ما يترتب على الاستعانة فى أوله وألحق الشافعى بالناسى ما لو تعمد أو جهل أو أكره وليس لقائل أن يقول الناسى معذور فكن من تدارك ما فاتته بخلاف المتعمد لأن القصد إضرار الشيطان بمنعه من طعامنا ولو نظر للعذر لمنع الشيطان من مؤاكلة الناسى ولم يحتج إلى أن يجعل له طريقاً فالماحظ ليس العذر فقط ( د ت ك عن عائشة ) رضى الله عنها قال الترمذى حسز صحيح وقال الحاكم صحيح وأقره الذهبى

( إذا أكل أحدكم ) أى أراد أن يأكل ويحتمل جعله على ظاهره ( طعاماً ) غير لبن ( فليقل ) ندبا ( اللهم بارك لنا فيه ) من البركة وهى زيادة الخير ودوامه ( وأبدلنا ) بفتح الهمة ( خيراً ) اسم تفضيل وأصله أخير فلا يراد أنها ليست على وزن افعال ( منه ) من طعام الجنة أو أعم فيشمل خير الدارين ويؤيده أن النكرة فى سياق الدعاء تعم وإن كانت للثبات ( وإذا شرب ) أى تناول ( لبناً ) ولو غير حليب وعبر بالشرب لأنه الغالب ( فليقل ) ندبا ( اللهم بارك لنا فيه وزدنا منه ) ولا يقل خيراً منه لأنه ليس فى الأطعمة خير منه ( فإنه ليس بشيء يجزى ) بضم أوله أى يكفى يقال جرأت الإبل بالرطب عن الماء اكتفت ( من الطعام والشراب إلا اللبن ) يعنى لا يكفى فى دفع العطش والجوع معاً شيئاً واحداً إلا هو لأنه وإن كان بسيطاً فى الحس ولكنه مركب من أصل الخلقة تركيباً طبيعياً من جواهر ثلاث جينية وسمية ومائية فالجينية باردة رطبة مغذية للبدن والسمية معتدلة فى الحرارة والرطوبة ملائمة للبدن الإنسانى الصحيح كثيرة المنافع والمائية حارة رطبة مطلقة للطبيعة مرطبة للبدن فلذلك لا يجزى من الطعام غيره وهو أفضل من العسل على ما عليه السبكي وأنف فيه لكن عكس بعضهم وجمع ابن رسلان بأن الأفضل من جهة التغذية والرعى اللبن والعسل أفضل من حيث جموم المنافع والحلاوة وقضية الحديث أيضاً أن اللبن أفضل من اللحم ويعارضه الخبر الآتى أفضل طعام أهل الدنيا والآخرة اللحم ( تنبيه ) سيأتى فى خبر اللبن فطرة قال القرطبي يعنى بها فطرة

عن ابن عباس (صحح)

٤٧٨ - إذا أكل أحدكم طعاماً فلا يمسح يده بالتمديد ، حتى يلعقها أو يلعقها - (حم ق ده) عن ابن

عباس (حم م ن ه) عن جابر بزيادة ، فإنه لا يدري في أي طعامه تكون البركة ، (صحح)

٤٧٩ - إذا أكل أحدكم طعاماً فليعلق أصابعه ؛ فإنه لا يدري في أي طعامه تكون البركة - (حم م ت)

دين الإسلام كما قال تعالى « فطرة الله » الآية ثم قال ذلك الدين القيم ، وقد جعل الله ذلك لجبريل علامة على هداية هذه الامة لأن اللب أول ما يتغذى به الإنسان وهو قوت خلى عن المفاسد به قوام الأجساد ولذلك أثره المصطنع صلى الله عليه وعلى آله وسلم على الخزلية الإسراء ودين الإسلام كذلك بل هو أول ما أخذ على نبي آدم وهم كالذر ثم هو قوت الأرواح به قواها الأبدى وصار اللب عبارة مطابقة لمعنى دين الإسلام من جميع جهاته فكان العدول عنه إلى الخبز لو وقع علامة على الغواية وقد أعاد الله تعالى نبيه من ذلك طبعاً وشرعاً (حم د ت) وقال حسن (ه هب عن ابن عباس) رضى الله عنه قال كنت عند ميمونة فدخل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ومعه خالد فجاءوا بصنين مشويين فتبزق رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال خالد اخالك تقدره فقال أجل ثم أتى بلبن فذكره وظاهر صنيع المؤلف رحمه الله أن ما ذكر جميعه هو لفظ الحديث والأمر بخلافه فقد ذكر المصدر المناوى عن الخطابي أن قوله فانه إلى آخره من قول مسدد لا من تنمة الحديث

( إذا أكل أحدكم طعاماً ) ملوثاً وفرغ من الأكل ( فلا يمسح يده بالتمديد ) بكسر الميم ( حتى يلعقها ) بفتح أوله يلحسها بنفسه ( أو يلعقها ) غيره بضم أوله يلحسها غيره بمن لا يتقدر ذلك كليلته وخادمه وولده وتليذه لأن المسح بالتمديد قبل اللعق عادة الجبارة والمراد باليد الأصابع بدليل خبر مسلم كان يأكل بثلاث أصابع فإذا فرغ لعقها فأطلق اليد على الأصابع ويحتمل أن المراد الكف كلها فيتناول من أكل بكل كفه أو بأصابعه أو ببعضها قال في محاسن الشريعة وأراد بالتمديد هنا المدد لازالة الزهومة لا للمسح بعد الغسل وظاهر الخبر أنهم كان لهم مناديل معدة لمسح الأيدي ولا ينافيه ما في خبر أنهم لم يكن لهم مناديل لأن ذلك كان في أول الأمر قبل ظهور الاسلام وانتشاره فلما ظهر وحث على النظافة اتخذوا لهم مناديل لمساقيل الغسل ولما بعده فقيه ندب اتخاذ ذلك ورد على من كره لعق الأصابع استتذاراً ، نعم لا يفعله أثناء الأكل لأنه يعيد أصابعه في الطعام وعليها أثر ريقه فيستقدر فان احتاج لازالة ما يده مسحاً بالتمديد ومحل ندب مسح اليد بعد الطعام كما قال عياض في مالم يحتاج فيه للغسل لغمر أو لزوجة والا غسلها أى بعد اللعق لازالة الريح قال العراقي والأمر بلعق الأصابع حمله الجمهور على الندب والارشاد وحمله الظاهرية على الوجوب وبالغ ابن حزم في المحلى فقال هو فرض قال العراقي وكان ينبغي أن يكون الفرض عندهم على التحجير إما لعقها أو لإعاقها (حم ق ده عن ابن عباس حم م ن ه عن جابر) بن عبد الله (بزيادة) تعليل وهو قوله (فإنه لا يدري في أي جزء من أجزاء طعامه) تكون البركة) أفيما أكل أو في الباقي بأصابعه أو الباقي بأسفل القصعة؟ قال القرطبي ومعناه أنه تعالى قد يحتاج الشبع عند لعقها فلا يترك شيئاً احتقاراً له فيحفظ تلك البركة بلعقها قال النووي والمراد بالبركة ما تحصل به التغذية وتسلم عاقبته من نحو اذى وتقوى على الضاعة انتهى وبما عالج به ندب اللعق أيضاً أن مسحها قبل ذلك فيه زيادة لتلويث لما يمسح به مع الاستغناء عنه بالريق ومنه يؤخذ أن تقييد المسح بالتمديد لا مفهوم له وأن المنهى عنه المسح بأى شيء كان وذكر المنديل لبيان الواقع غالباً

( إذا أكل أحدكم طعاماً فليعلق أصابعه ) قال العراقي أطلق الأمر بلعق الأصابع والمراد بها الثلاث التي أمر بالأكل بها في حديث مسلم وغيره وهو دال على أن أكله عليه الصلاة والسلام كان بهذه الثلاث فقط وقول ابن العربي

عن أبي هريرة (طب) عن زيد بن ثابت (طس) عن أنس (صح)

٤٨٠ - إذا أكل أحدكم طعاماً فليغسل يده من وضر اللحم - (عد) عن ابن عمر (ض)

٤٨١ - إذا أكل أحدكم فليأكل بيمينه ، وإذا شرب فليشرب بيمينه ، فإن الشيطان يأكل بشماله ،

ويشرب بشماله - (حم م د) عن ابن عمر (ن) عن أبي هريرة (صح)

٤٨٢ - إذا أكل أحدكم فليأكل بيمينه ، وليشرب بيمينه ، وليأخذ بيمينه ، وليعط بيمينه ؛ فإن الشيطان

إن شاء أحد أن يأكل بخمس فليأكل فقد كان المصطفى صلي الله عليه وسلم يتعرق العظم ونهش اللحم ولا يمكن ذلك عادة إلا بالخمس غير قويم إذ لا سلم أنه لا يمكن تعرق العظم ونهش اللحم إلا بالكل بل يمكن بثلاث وبفرض عدم إمكانه ليس هذا أكل بكل الأصابع بل هو مسك بالأصابع فقط لأكل بها وتقدير كونه أكل بها فهل محل ضرورة كمن لا يمين له فأكل بشماله انتهى وفي خبر الطبراني كان يأكل بأصابعه الثلاث بالإبهام والتي تليها والوسطى ثم رأيت يلعق الثلاث قبل أن يمسحها الوسطى ثم التي تليها ثم الإبهام قال المؤلف في شرح الترمذي والوسطى تكون مثالا فيبقى فيها الطعام أكثر ولأنها أطولها أول ما ينزل فيه ويحتمل أن الذي يلعق يكون بطن كفه إلى جهة وجهه فإذا ابتداء بالوسطى انتقل إلى السبابة على جهة يمينه ثم الإبهام (فانه لا يدري في أي طعامه تكون البركة) أي ما يحصل به التغذية ويقوى به على الطاعة كما تقرر، ومنه أخذان الكلام فيما يحل تناوله وذكر اسم الله عليه قبل وقدير أدا بالبركة صلاحية كون الطعام بصفة صالحة للإنسانية (حم م ت عن أبي هريرة) الدوسي (طب عن زيد بن ثابت) بثلاثة (طس) عن أنس) بن مالك رضی الله عنه

(إذا أكل أحدكم طعاماً) ملونا (فليغسل يده) التي أكل بها (من وضر) بالتحريك (اللحم) أي دسمه وريحه وزهوته فان افعال ذلك والميت به يورث المسم والوضوح كما جاء في أخبار آخر وغسل اليد بعد الأكل مندوب مطلقاً وإنما أراد أنه من اللحم أكد (عد عن ابن عمر) بن الخطاب وإسناده ضعيف

(إذا أكل أحدكم) أي أراد أن يأكل (فليأكل) قال الحرائق في تقديم الأكل على الشرب لإجراء الحكم على هذا الشرع على وفق الطباع ولأنه سبب العطش (يمينه) من اليمين وهو للبركة (وإذا شرب فليشرب بيمينه) لأن من حق النعمة القيام بشكرها ومن حق الكرامة أن يتناول باليمين ويميز بها بين ما كان من النعمة وما كان من الأذى فيكره تزيها لا تحريمها عند الجمهور فعلاهما بالشمال إلا أنه ذكر كما أرشد إلى بيان وجه العلة بقوله (فإن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله) حقيقة إذ العقل لا يحيله والشرع لا ينكره أو المراد يحمل أولياءه من الإنس على ذلك ليصام به الصالحاء وأخذ جمع حنابلة ومالكية منهم ابن العربي من التعليل به حرمة أكله أو شربه بها لأن فاعله إما شيطان أو يشبهه وأيدوه بما عند مسلم وغيره عن المصطفى صلي الله عليه وسلم أنه قال لمن أكل عنده بشماله كل يمينك فقال لا أستطيع فقال لا استطعت فما رفع يده إلى فيه بعدها فلو جاز لما دعا عليه وجوابه أن مشابهته للشيطان لا تدل على الحرمة بل للكراهة ودعاؤه على الرجل إنما هو لكبره الحامل له على ترك الامتثال كما هو بين (حم م د عن ابن عمر) بن الخطاب (ن عن أبي هريرة) قال الهيثمي ورجال أحمد ثقات

(إذا أكل أحدكم) أي أراد أن يأكل (فليأكل بيمينه) أي بيده اليمنى (وإذا شرب) أحدكم (فليشرب بيمينه) كذلك (وليأخذ بيمينه وليعط بيمينه) قال العراقي هذا خرج مخرج الغالب في أكل كل أحد يده فلو أطعمه غيره بشماله كان داخلًا في النهي بدليل خبر لا تأكلوا بالشمال (فإن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله ويهطى بشماله) يخالفوه أنتم

يَأْكُلُ بِشْمَاهُ ، وَشَرِبَ بِشْمَاهُ ، وَيَخْدُ بِشْمَاهُ ، وَيُنْطَى بِشْمَاهُ - الحسن بن سفيان في مسنده عن أبي هريرة (ح)  
 ٤٨٣ - إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ طَعَامًا فَسَقَطَتْ لُقْمَتُهُ فَلْيَمِطْ مَارَابَهُ مِنْهَا ، ثُمَّ لِيَطْعَمَهَا ، وَلَا يَدْعَهَا لِلشَّيْطَانِ -  
 (ت) عن جابر (ح)

٤٨٤ - إِذَا أَكَلْتُمُ الطَّعَامَ فَاخْلَعُوا نَعَالَكُمْ ، فَإِنَّهُ أَرْوَحَ لِأَقْدَامِكُمْ (طس ع ك) عن أنس (صح)

لما ذكر قال العراقي في شرح الترمذي حل أكثر الشافعية الأمر بالأكل والشرب باليمين على الندب وبه جزم الغزالي والنووي لكن نص الشافعي في الرسالة وموضع من الام علي الوجوب قال ابن حجر وكذا ذكره عنه الصيرفي في شرح الرسالة ونقل البويطي في مختصره أن الأكل رأس الثريد والتعريس على الطريق والقران في التمر وغير ذلك مما ورد الأمر بضده حرام وميل القاضي في منهاجه للندب لخبر كل مما يليك وتعقبه التاج السبكي بأن الشافعي نص في موضع على أن من أكل مما لا يليه عالمًا بالنهاى عصى قال وقد جمع والذى نظائر هذه المسئلة في كتاب سماه كشف اللبس عن المسائل الخمس ونصر القول بأن الأمر فيها للوجوب قال ابن حجر ويدل لوجوب الأكل باليمين ورود الوعيد في الأكل بالشمال في مسلم وغيره (تنبیه) قال ابن عربي لما أنكر الجهلة أن يكون للشيطان جسما أنكروا أن تكون له يدان وقد جاءت الأخبار بإثبات اليد له والعقل لا يحمله واليمين والشمال هما حد الجسم من جهة العرض والفوق والنحت حده من جهة الطول (الحسن بن سفيان في مسنده) المشهور (عن أبي هريرة) رضى الله عنه

(إذا أكل أحدكم طعاما فسقطت لقمته) أى الأكل أو من يطعمه (فليمط) أى فليأخذها وليزل ما بها (مارابه منها) أى ما حصل عنده من شك مما أصابه مما يعافه وفي رواية فليمط عنها الأذى (ثم ليطمعها) بفتح التحتية وسكون الطاء أى ليأكلها ندبا (ولا يدعها) أى لا يتركها (للشيطان) جعل تركها إبقاءها للشيطان لأنه تضييع للنعمة وازدراء بها ويخلق بأخلاق المترفين ، والمنايع من تناول تلك اللقمة غالبا إنما هو الكبر وذلك من عمل الشيطان كذا قرره بعض الأعيان فرارا من نسبة حقيقة الأكل إلى الشيطان وحمله بعضهم على الحقيقة وانتصر له ابن العربي فقال من نفي عن الجن الأكل والشرب فقد وقع في حباله إلحاد وعدم رشاد بل الشيطان وجميع الجن يأكلون ويشربون وينسكحون ويولد لهم ويموتون وذلك جائز عقلا ورد به الشرع وتظاهرت به الأخبار فلا يخرج عن المضمار إلحاحا . ومن زعم أن أكلمهم شم فما شم رائحة العلم . قال وقوله ولا يدعها للشيطان دليل على أنه لم يسم أولا ولذلك اختطفها منه قال العراقي وفيه نظر فإن ظاهر الحديث أن ماسقط من الطعام على الأرض أو ترك في الإناء يتناوله الشيطان سواء سمي على الطعام أم لا ؛ قال وقد حمل الجمهور الأمر بأكل اللقمة الساقطة بعد إمطة الأذى عنها على الندب والإرشاد وذهب أهل الظاهر إلى وجوبه قال النووي والمراد بالأذى المستقذر من نحو تراب وهذا إن لم تقع بمحل نجس وإلا فإن أمكن تطهيرها فعمل وإلا أطعمها حيوانا ولا يدعها للشيطان (ت عن جابر) قال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا أكل طعاما لعق أصابعه الثلاث ثم ذكره قال الترمذي حسن صحيح فأقتصر المؤلف رحمه الله على الرمز لحسنه تقصير

(إذا أكلتم الطعام) أى أردتم أكله (فاخلعوا نعالكم) انزعوها من أرجلكم مبتدئين باليسار ندبا كما أتى في خبر وعلة بقوله (فانه) أى الخلع المشهور من فاخلعوا (أرواح لأقدامكم) أى أكثر راحة لها وظاهره لا يطب خلعها للشرب ولفظ رواية الحاكم كما رأيته في نسخة بخط الحافظ الذهبي أبدانكم بدل أقدامكم وتسام الحديث كما في الفردوس وغيره وأنها سنة جميلة وفيه تنبيه على علة مخالفة جفاة الأعراب وأهل البوادي ، وأفاد بقوله أرواح أن ذلك مطلوب وإن كانت القدم في راحة (طس) وأبو يعلى (ك عن أنس) قال الحاكم صحيح ففتح عليه الذهبي وقال أحسبه موضوعا وإسناده مظلم وموسى بن محمد أحد رجاله تركه الدارقطني وقال الهيثمي عقب عزوه لأبي يعلى والطبراني رجال الطبراني

٤٨٥ - إِذَا اتَّقَى الْمُسْلِمَانِ بَسِيْفَيْهِمَا ، فَقَتَلَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ ، فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ ، قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا الْقَاتِلُ فَمَا بَالُ الْمَقْتُولِ ؟ قَالَ : إِنَّهُ كَانَ حَرِيصًا عَلَى قَتْلِ صَاحِبِهِ - (حم ق دن) عن أبي بكره (ه) عن أبي موسى (صح)

٤٨٦ - إِذَا اتَّقَى الْمُسْلِمَانِ فَتَصَاحَفَا وَحَمِدَا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَا غُفْرًا لهُمَا - (د) عن البراء (ح)

٤٨٧ - إِذَا اتَّقَى الْمُسْلِمَانِ فَسَلِمَ أَحَدُهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ كَانَ أَحَبَّهُمَا إِلَى اللَّهِ أَحْسَنُهُمَا بَشْرًا بِصَاحِبِهِ ، فَإِذَا

تقات إلا أن عقبه بن خالد السكوتى لم أجد له عن محمد بن الحارث سماعاً انتهى وقال في الكبير لأن تصحيحه متعقب (إذا اتقى) من اللقاء قال الراغب وهو مقابلة الشيء ومصادفته معا وقد يعبر به عن كل منهما قال الإمام اللقاء أن يستقبل الشيء قريبا منه (المسلمان بسيفيهما) فيضرب كل منهما الآخر قاصدا قتله عدوانا بغير تأويل سائغ ولا شبهة فالمراد أنهما التقيا يتقاتلان بآلة القتال سيفا أو غيره وإنما خص السيف لأنه أعظم آلاته وأكثرها استعمالا (فقتل أحدهما صاحبه فالقاتل) بالفاء جواب إذا (والمقتول في النار) إذا كان قتالهما على عداوة دينوية أو طلب ملك ونحوه ومعنى في النار أن حقهما أن يكونا فيها وقد يعفو الله (قيل) أى قال أبو بكره راويه لما استغرب ذلك من جهة عدم تعدى المقتول (يارسول الله هذا القاتل) يستحق النار (فما بال المقتول) أى فما ذنبه حتى يكون فيها (قال) صلى الله عليه وسلم (إنه) أى المقتول (كان حريصا على قتل صاحبه) أى جازما بذلك مصمما عليه حال المقاتلة فلم يقدر على تنفيذه كما قدر صاحبه القاتل فكان كالقاتل لأنه في الباطن قاتل فكل منهما ظالم معتد ولا يلزم من كونهما في النار كونهما في رتبة واحدة فالقاتل يعذب على القتال والقتل يعذب على القتال فقط وأفاد قوله حريصا أن العازم على المعصية يأثم وأن كلا منهما كان قصده القتل كما تقرر لا الدفع عن نفسه فلو قصد أحدهما الدفع فلم يندفع إلا بقتله فقتل هدر المقتول لا القاتل ، وخرج بقولنا بلا تأويل ما لو كان به كقتال على وطاحة فإن كلا منهما لديانته وفرط صيانته كأن يرى أن الإمامة متعينة عليه لا يسوغ له تركها (تنبه) عدوا من خصائص هذه الأمة جواز دفع الصائل وكانت بنو إسرائيل كتب عليهم أن الرجل إذا بسط يده إلى رجل لا يمتنع منه حتى يقتله قاله مجاهد وغيره (حم ق دن عن أبي بكره) التقي (ه) عن أبي موسى الأشعري

(إذا اتقى المسلمان) الذكران أو الاثنان أو ذكر وأنثى هي حليلته أو محرمة (فتصاحفا) وضع كل منهما يده في يد الآخر عقب تلاقيهما بلا تراخ بعد سلامتهما ؛ زاد الطبراني وضحك أى تبسم كل منهما في وجه صاحبه (وحمد الله) بكسر الميم (واستغفرا) الله أى طلبا منه المغفرة كل لنفسه ولأخيه (غفر) الله (لهما) زاد أبو داود قبل أن يفرقا المراد الصغائر قياسا على النظائر فيندب لكل مسلم إذا لقي مسلما وإن لم يعرفه السلام عليه ومصاحفته . قال ابن رسلان ولا تحصل السنة إلا بتلاقي بشرة الكافرين بلا حائل ككم انتهى وفيه وقفة والظاهر من آداب الشريعة تعيين النبي من الجانب لحصول السنة فلا تحصل باليسرى في اليسرى ولا في اليمنى واستثنى العبادى من ندب المصافحة نحو أمر دجيل فتحرم مصاحفته أى إن خاف قتله ونحو مجذوم وأبرص فتكره (د عن البراء) بن عازب رضى الله عنه رمز المؤلف لحسنه وليس كما قال فقد قال المنذرى إسناده مضطرب وفيه ضعف

(إذا اتقى المسلمان وسلم أحدهما على صاحبه) أى مشاركة في الدين (كان أحبهما إلى الله) أى أكثرهما ثوابا عنده وأحظاهما لديه (أحسنهما بشرا) بكسر الموحدة طلاقة وجهه وفرح وحسن إقبال (بصاحبه) لأن المؤمن عليه سمة الإيمان ووقاره وبهاء الإسلام وجماله فأحسنهما بشرا أفهمهما لذلك وأغفلهما عن الله أغفلهما عما من الله به عليهما ولأن المؤمن ظمآن للقاء ربه شوقا إليه فإذا رأى مؤمنا نشط لذلك روحه وتبسم قلبه بروح ما وجد من آثاره مولاة فيظهر

تَصَاحُحًا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِمَا مِائَةَ رَحْمَةٍ لِلْبَادِي تَسْعُونَ ، وَلِلْمَصْفَاحِ عَشْرَةٌ - الْحَكِيم ، وَأَبُو الشَّيْخِ عَنْ عَمْرِو ( ح )  
٤٨٨ - إِذَا تَقَى الْخِتَانَانِ فَقَدْ وَجِبَ الْغُسْلُ - ( ه ) عَنْ عَائِشَةَ وَعَنْ ابْنِ عَمْرٍو ( ص )

بشره فصار أحب إلى الله بماله من الحظ منه ( فإذا تصاححاً أنزل الله عليهما مائة رحمة للبادي ) بالسلام والمصافحة ( تسعون وللصفايح ) بفتح الفاء ( عشرة ) وذلك لأن الصفايح كالبيعة لأن من شرط الإيمان الأخوة والولاية وإنما المؤمنون إخوة ، والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض ، فإذا لقيه فصاحفه فكأنه بايعه علي هاتين الخصلتين ففي كل مرة يلقاه يجدد بيعة فيجدد الله له ثوابها كما يجدد ثواب المصيبة بالاسترجاع وكما يجدد للحماد على النعمة ثواباً على شكرها فإذا فارقه بعد مصاحفته لم يخل في أثناء ذلك من خلل فيجدد عند لقائه فالسابق إلى التجديد له من المائة تسعون لاهتمامه بشأن التمسك بالأخوة والولاية ومسارعة إلى تجديد ما وهى وحته على ذلك وحرصه عليه ( تنبيه ) قال السهوى أخذاً من كلام الغزالي والحلي أن معنى سلام عليكم أحييكم بالسلامة الكاملة من جميع معاطب الدارين وآفاتهما مع الأمن والمسألة محيطة بكم من جميع جهاتكم إكراماً لكم بحيث لا يكون لشيء من ضد ذلك سبيل عليكم فإني مسلم لكم بكل حال ظاهراً وباطناً فلا يصلح مني أذى فقد طلبت لكم تلك السلامة الموصوفة من السلام الذي هو المالك تسليم عباده والمسلم لهم وصاحب السلامة لا يعطى في الدارين غيره ولا مرجواً فيهما إلا خيره ( الحكيم ) في نوادره ( وأبو الشيخ ) في الثواب ( عن عمر ) بن الخطاب رضى الله تعالى عنه قال التندري ضعيف انتهى وظاهر حال المصنف أنه لم يره مخرجا لأشهر من هذين وهو عجيب فقد رواه البرزاني عن عمر بهذا اللفظ قال الهيثمي وفيه من لم أعرفه انتهى فرمز المصنف لحسنه غير حسن إلا أن يريد لاعتضاده فقد رواه الطبراني بسند أحسن من هذا بلفظ : إن المسلمين إذا التقيا فتصاححا إلى آخره

( إذا التقى الختانان ) أى تحاذيا لاتماسا والمراد ختان الرجل وخفاض المرأة لجمعهما بلفظ واحد تغليبا ( فقد وجب الغسل ) أى على الفاعل والمفعول وإن لم يحصل إنزال كما صرح به في رواية فالموجب تغيب الحشفة والخصر في خبر إنما الماء من الماء منسوخ كما صرح به خبر أبي داود مثل به أصحابنا في الأصول لنسخ السنة بالسنة كما يأتي ، وذكر الختان غالبي فيجب الغسل بدخول ذكر لاحشفة له في دبر أو فرج بهيمة عند الشافعية لأنه في معنى المنصوص إذ هو جماع في فرج قال جدى المناوى رحمه الله وعبر المصطفى صلى الله عليه وسلم بإذا دون غيرها إشارة إلى غلبة وقوع شرطها وأن الالتقاء سبب وجوب الغسل وأن الوجوب يكون وقت الالتقاء له لالة إذا على الزمان ولأن الأضل أن لا يتأخر المسبب عن السبب وأنه إذا لم يوجد الالتقاء ولا ماني الالتقاء بأن غيب بعض الحشفة لا يجب الغسل عملا بمفهوم الشرط وإذا لم يجب الغسل مع كونه أخف ما يترتب على الإيلاج فلا يجب ما هو أشد منه من الحد ووجوب المهر وغير ذلك من باب أولى بدلالة حوى الخطاب . وفي الحديث قصة وذلك أن رفاعة بن رافع قال كنت عند عمر فقيل له إن زيد بن ثابت يفتي الناس في المسجد وفي رواية يفتي بأنه لا غسل على من يجمع ولا ينزل فقال عمر عليّ به فأوتى به فقال عمر يا عدو نفسه أو بلغ من أمرك أن تفتي برأيك ؟ فقال ما فعلت يا أمير المؤمنين وإنما حدثني عمومتى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال أى عمومتك ؟ قال أبى بن كعب وأبو أيوب ورفاعة قال فالتفت عمر إلى وقال ما تقول ؟ قلت كنا نفعله على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فجمع الناس فاتفقوا على أن الماء لا يكون إلا من الماء إلا على ومعاذ فقالا إذا التقى الختانان وجب الغسل فقال على يا أمير المؤمنين سل أزواج النبي صلى الله عليه وسلم فأرسل إلى حفصة فقالت لا أعلم فأرسل إلى عائشة فقالت إذا جاوز الختان الختان وجب الغسل فتحلم عمر - أى تعيظ - وقال أوتى بأحد فعله ولم يغتسل إلا أهلكته عقوبة . قال ابن حجر حديث حسن أخرجه ابن أبي شيبة والطبراني وسياقه أنهم قال كان زيد يفتي بالمسجد فقال إذا خالطها ولم يمسها لا يغسل فقام رجل إلى عمر فقال فيه فالتفت عمر إلى رفاعة

٤٨٩ - إِذَا أَلَقَى اللَّهُ فِي قَلْبِ امْرَأَةٍ خُطْبَةَ امْرَأَةٍ فَلَا بَأْسَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَيْهَا - (حمه ك هق) عن محمد بن مسلمة (ض)  
 ٤٩٠ - إِذَا أَمَّ أَحَدُكُمْ النَّاسَ فَلْيُخَفِّفْ ، فَإِنَّ فِيهِمُ الصَّغِيرَ ، وَالْكَبِيرَ ، وَالضَّعِيفَ ، وَالْمَرِيضَ ، وَذَا الْحَاجَةِ ؛  
 وَإِذَا صَلَّى لِنَفْسِهِ فَلْيَطْوِلْ مَا شَاءَ - (حم ق ت) عن أبي هريرة (ص)

وقال فيه بعد قول علي ومعاذ قد اختلفتم وأتم أهل بدر إلى آخره (ه) في الطهارة (عن عائشة وعن ابن عمرو) ابن العاص قال ابن حجر ورجال حديث عائشة ثقات ورواه الشافعي رضي الله عنه في الأم والمختصر وأحمد والنسائي والترمذي وقال حسن صحيح وابن حبان وصححه وإعلال البخاري له بأن الأوزاعي أخطأ فيه أجيب عنه وقال النووي في التفتيح أصله صحيح إلا أن فيه تغييراً انتهى ومن ثم مرر المؤلف لصحته لكنه قصر حيث اقتصر على عزوه لابن ماجه وحده مع وجوده لهؤلاء جميعاً ورواه مسلم بلفظ إذا جلس بين شئبها الأربع ومس الختان الختان فقد وجب الغسل (إذا ألقى الله في قلب امرئ) زاد في رواية منكم (خطبة امرأة) بكسر الخاء أي التماس نكاحها (فلا بأس أن ينظر إليها) أي لا حرج عليه في ذلك بل يسن وإن لم تأذن هي ولا وليها اكتفاء بإذن الشارع وإن خاف الفتنة بالنظر إليها على الأصح عند الشافعية وظاهر الخبر أنه يكرر النظر بقدر الحاجة فلا يتقيد بثلاث خلافاً لبعضهم وإضافة الإلقاء إلى الله تعالى تفيد أن التدب بل الجواز مقصور على راجح الإجابة عادة بأن مثله ينكح مثلها وبه صرح ابن عبد السلام بخلاف نحو كناس وحجام خطب بنت أمير أو شيخ إسلام لأن هذا الإلقاء من وسوسة الشيطان لا من إلقاء الرحمن بل تردد ابن عبد السلام فيما لو احتمل ومال إلى المنع فقد سبب المحذور وهو غلبة الظن وليس المنظور على إطلاقه بل مقيد بما عدا عورة الصلاة كما يفيد خبر آخر وأما خبر أبي داود فلينظر إلى ما يدعوه إلى نكاحها فربهم مطلق يرد إلى هذا المقيد واقتصاره على الإذن يفيد - رمة المس (حمه ك) في المناقب (هق) من حديث إبراهيم بن صدقة (عن محمد بن مسلمة) بفتح الميم واللام الخرزجي البدرى كان كبير المقدر أسود ضخماً اعتزل الفتنة بأمر نبوي ثم قال الحاكم غريب وإبراهيم ليس من شرط الكتاب قال الذهبي ضعفه الدارقطني (ه) (إذا أم أحدكم الناس) بأن كان منصوباً للإمامة بنصب الإمام أو الناس أو أهل المحلة أو تقدم للإمامة بنفسه أو صار إماماً ولو بغير قصد منه سمي إماماً لأن الناس يأتمون بأفعاله أي يقصدونها (فليخفف) صلاته ندباً وقيل وجوباً بأن لا يتخل بأصل سننها ولا يستوعب الأكل كما في المجموع وقيل بأن ينظر ما يحتمله أضعف القوم فيصلي مراعياله وأيده ابن دقيق العيد بأن التطويل والتخفيف من الأمور الاعتبارية قرب تطويل لقوم تخفيف لآخرين وعلم من ذلك أنه ليس المراد بالتخفيف الاختصار والتقصان بدليل أنه نهى عن تقرة الغراب ورأى رجلاً لا يتم ركوعه ولا سجوده فقال أرجع فصل فانك لم تصل وقال لا ينظر الله إلى من لا يقيم صلبه في ركوعه وسجوده (فان فيهم) وفي رواية منهم (الصغير) الطفل (والكبير) سنا (والضعيف) خلقه بدليل تعقيبه بقوله (والمريض) مرضاً يشق معه احتمال التطويل (وذا الحاجة) عطف عام على خاص قال ابن حجر وهذه أشمل الأوصاف وزاد الطبراني والحامل والمرضع والعابر السبيل وحذف المعمول ليفيد العموم فيتناول الأوصاف وزاد الطبراني فيتناول أية صلاة كانت ولو تفلاً جماعة وليس لك أن تقول مفهوم الخبر أنه إذا لم يكن ثم من هو متصف بما ذكر لا يخفف لأن الأحكام إنما تناط بالغالب لا النادر فليس التخفيف وإن علم عدم طرو من هذه صفته ، نعم له التطويل إذا أم محصورين راضين لم يتعلق بعينهم حق كما بين في الفروع (وإذا صلى لنفسه) أي منفرداً (فليطول ما شاء) فلا حرج عليه في ذلك وإن خرج الوقت على الأصح عند الشافعية بشرط أن يوقع بركة منها في الوقت كما رجحه الاسنوي وخبر النهي عن إخراجها عن وقتها محله إذا أخرج الشروع إلى خروجه أو ضيقه ويكره للتفرد افراط التطويل المؤدى إلى نحو سهو أو فوت خشوع أو مصلحة وفيه الاهتمام

٤٩١ - إِذَا أَمِنَ لِإِمَامٍ فَأَمِنُوا ، فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ تَأْمِينَهُ تَأْمِينُ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ - مالك (حم ق ٤) عن أبي هريرة (ص)

٤٩٢ - إِذَا أَمَّتُ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ ، فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَمُوتَ قَمْتٌ - (حل) عن سهل بن أبي حنيفة (ض)

٤٩٣ - إِذَا اتَّطَأَ غَزْوَكُمْ ، وَكَثُرَتِ الْعَزَائِمُ وَاسْتَحَلَّتِ الْغَنَائِمُ ، فَخَيَّرْ جِهَادِ كُمْ الرِّبَاطُ - (طب)

بتعليم الأحكام والرفق بالخاص والعام واستدل بعمره علي جواز تطويل الاعتدال والقعود بين السجدين لكن الأصح عند الشافعية أن تطوي لهما مبطل ونزلوا الخبر على الأركان الطويلة جمعاً بين الأدلة (حم ق د ت عن أبي هريرة) رضى الله عنه بألفاظ مختلفة لكن متقاربة

(إذا أمر) بالتشديد (الإمام) أى أراد التأمين أى أن يقول آمين عقب الفاتحة في جهرية (فأقروا) أى قولوا آمين مقارنين له لأن التأمين لقراءة الإمام لا لتأميته فلا يتأخر عنه وفيه ندب التأمين للإمام خلافاً لمالك ورفع صوته به إذ لو لم يجهر به لماعلم تأميته المأموم وظاهر الحديث أنه إذا لم يؤمن لا يؤمن المقتدى وهو غير مراد ووقع لبعض أعظم الشافعية من سوء التعبير ما يليق بمقامه وهو أنه قال قضية الخبر أن الإمام إذا لم يؤمن لا يؤمن وهو وجه والأصح خلافه ، هذه عبارته ، ولعله سرى لذهنه أنه تقرر في الفقه وحاشاه أن يقصد أن الأصح خلاف قضية كلام المصطفى صلى الله عليه وسلم ( فإنه ) أى الشأن وهذا كالتعليل لما قبله ( من وافق تأميته تأمين الملائكة ) قولاً وزمناً وقيل إخلاصاً وخشوعاً واعتراض والمراد جميعهم لأن الداخل على الجمع تفيد الاستغراق أو الحفظ أو الذين يتعاقبون أو من يشهد تلك الصلاة ممن في الأرض أو في السماء ورجحه ابن حجر ولا بعد في سماع تأمين من في الأرض لقوة الإدراك المودعة فيهم والمراد بتأمينهم قولهم عقب القراءة آمين ومعناه استجب للصليين ما سألوه من نحو طلب الهداية والاستعانة وقد خفي هذا مع ظهوره على من أول التأمين بالاستغفار (غفر له ما تقدم) زاد في رواية للجرجاني في أماليه ومات آخر قال ابن حجر وهي شاذة ( من ذنبه ) أى من الصغائر لا الكبائر لأنه صح أن الصلاة إلى الصلاة كفارة لما بينهما ما اجتنبت الكبائر فإذا لم تكفر الفروض الكبائر فكيف يكفرها سنة التأمين لكن نازع فيه التاج السبكي بأن المكفر ليس التأمين الذى هو صنع المؤمن بل وفاق الملائكة وليس صنعه بل فضل الله وعلامة على سعادة الموافق قال فالحق أنه عام خص منه تبعات الناس وجرى عليه الكرماني فقال عموم اللفظ يقتضى المغفرة فيستدل بالعام مالم يظهر المخصص ومن للبيان لا للتعويض وفيه ندب التأمين مطلقاً ورد على الامانية الزاعمين أنه يبطل الصلاة لكونه ليس قرآناً ولا ذكراً وأن الملائكة يدعون للبشر ووجوب الفاتحة لأن التأمين لا يكون إلا عقبها (مالك) في المرطأ (حم ق) في الصلاة (٤) كلهم (عن أبي هريرة) وغيره

( إذا أنا ) زاد أنا لمزيد التقوية والتحقيق (مت و) مات (أبو بكر) الصديق (وعمر) الفاروق (وعثمان) ذو النورين (فإن استطعت أن تموت قمت) أى إن أمكنتك الموت فرضاً فافعل فإنه خير لك من الحياة حالئذ لما يقع من الفتن وسفك الدماء قاله لمن قال له يارسول الله إن جئت فلم أجده فإلى من آتى قال أبابكر قال فإن لم أجده قال عمر قال فإن لم أجده قال عثمان قال فإن لم أجده فذكره وذلك إشارة إلى أن عمر قتل الفتنة كما ورد مصرحاً به وأن يقتل عثمان تقع الفتن ويعظم الهرج حتى يصير الموت خيراً من الحياة وهذا من معجزاته لأنه إخبار عن غيب وقع (حل) وكذا الطبراني في الأوسط وابن عدى وابن عساكر (عن سهل بن أبي حنيفة) بفتح المهملة وسكون المثناة وعبدالله الأنصارى وفيه مسلم بن ميمون الخواص ضعيف لغلته

(إذا اتطأ) بتون غشاة قوية قال الزخشرى افعل من نياط المفازة وهو بعدها كأنها نيطت بأخرى (غزوكم) أى



وابن منده (خط) عن عتيبة بن الندر (ض)

٤٩٤ - إِذَا اتَّصَفَ شَعْبَانُ فَلَا تَصُومُوا حَتَّى يَكُونَ رَمَضَانُ - (حم ٤) عن أبي هريرة (ح)

٤٩٥ - إِذَا اتَّعَلَّ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِالْيَمَنِ ، وَإِذَا خَلَعَ فَلْيَبْدَأْ بِالْيَسْرِ ، لِتَكُنَّ الْيَمَنُ وَأُولَاهَا تَعْلَلُ ،

وَأَخْرَهُمَا تَزْعُ - (حم م د ت ه) عن أبي هريرة (صح)

مواضع الغزو ومتوجهات الغزاة (وكثرت الغزائم) بعين مهملة وزاي أى عزيمات الأعرام على الناس في الغزو إلى الأقطار البائية (واستحلت الغنائم) أى استحل الأئمة ونوابهم الاستئثار بها ولم يقسموها على الغائبين كما أمروا (بغير جهادكم) حينئذ (الرباط) أى المراقبة وهى الإقامة في الثغور ولا حرج عليكم في ترك غزوه وقرره كله الزخشرى (طب وابن منده) في الصحابة (خط) في ترجمة العباس بن حماد كلهم (عن عتيبة) بضم المهملة وفتح المثناة فوق (ابن الندر) بضم النون ودال مهملة مشددة كما في التقريب كأصله وذكره الذهبي صحابي شامى حضر فتح مصر وفيه سويد ابن عبد العزيز قال أحمد متروك

(إذا اتصف شعبان) أى مضى نصفه الأول ولفظ رواية الترمذى والنسائز إذا بقى النصف من شعبان (فلا تصوموا) أى يحرم عليكم ابتداء الصوم بلا سبب (حتى يكون رمضان) أى حتى يحىء على حد قوله ه إذا كان الشتاء فأدقونى ه ذكره العكبرى وحكمة النهى التقوى على صوم رمضان واستقباله بنشأة وعزم وقد اختلف في التطوع بالصوم في النصف الثانى من شعبان على أربعة أقوال أحدها الجواز مطلقا يوم الشك وما قبله سواء صام جميع النصف أو فصل بينه بفطر يوم أو إفراد يوم الشك بالصوم أو غيره من أيام النصف ، الثانى قال ابن عبد البر وهو الذى عليه أئمة الفتوى لا بأس بصيام الشك تطوعا كما قاله مالك ، الثالث عدم الجواز سواء يوم الشك وما قبله من النصف الثانى إلا أن يصل صيامه ببعض النصف الأول أو يوافق عادة له وهو الأصح عند الشافعية ، الرابع يحرم يوم الشك فقط ولا يحرم عليه غيره من النصف الثانى وعليه كثير من العلماء (حم ٤) في الصوم (عن أبي هريرة) رضى الله عنه قال الترمذى حسن صحيح وتبعه المؤلف فرمز لحسنه وتعقبه مغلطائى لقول أحمد هو غير محفوظ وفي سنن البيهقي عن أبي داود عن أحمد منكرو وقال ابن حجر وكان ابن مهدي يتوقاه وظاهر صنيع المؤلف أن كلا من الكل روى الكل بهذا اللفظ ولا كذلك فعند أبي داود إذا اتصف شعبان فلا تصوموا وعند النسائى فكفوا عن الصيام وعند ابن ماجه إذا كان النصف من شعبان فلاصوم حتى يحىء رمضان وعند ابن حبان فأفطروا حتى يحىء رمضان وفي رواية له لا صوم بعد نصف شعبان حتى يحىء رمضان ولابن عدى إذا اتصف شعبان فأفطروا والبيهقي إذا مضى النصف من شعبان فأمسكوا حتى يدخل رمضان

(إذا اتعل أحدكم) أى لبس نعله (فليبدأ) ندبا (باليمنى) أى بإعمال رجله اليمنى وفي رواية باليمن (وإذا خلع) نعله أى نزع به جاءت رواية (فليبدأ) ندبا (باليسرى) أى يخلعها لأن اللبس كرامة للبدن إذ هو وقاية من الآفات واليمن أحق بالإكرام فبدئ بها في اللبس وأخرت في النزاع ليكون الإكرام بها أدوم وصيانتها وحفظها أكثر كما أشار إليه بقوله (لتسكن) الرجل (اليمنى أولها) قال الطيبى متعلق بقوله (تسكن) وهو خبر كان وذكره بتأويل العضو أو هو مبتدأ وتعلل خبر والجملة خبر كان (وأخرهما تنزع) ونقل ابن التين عن ابن وضاح أن قوله لتسكن إلى آخره مدرج وأن المرفوع إلى باليسرى وضبط قوله أولها وأخرهما بالنصب خبر كان أو حال قال وتعلل وتنزع بمثنائين فوقيتين وبتحتيتين مذكرين باعتبار الفعل والخلع قال النووى يندب البداءة باليمن في كل ما فيه تكريم وزينة كوضوء وغسل وتيمم ولبس ثوب ونعل وخف وسراويل ودخول مسجد وسواك واكتحال وقلم ظفر وقص شارب وتنف إبط

٤٩٦ - إِذَا انْتَهَى أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَجْلِسِ فَإِنْ وَسَّعَ لَهُ فَلْيَجْلِسْ ، وَإِلَّا فَلْيَنْظُرْ إِلَى أَوْسَعِ مَكَانٍ يَرَاهُ فَلْيَجْلِسْ فِيهِ - البغوي (طب هب) عن شيبه بن عثمان (ح)

٤٩٧ - إِذَا انْتَهَى أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَجْلِسِ فَلْيَسَلِّمْ ، فَإِنْ بَدَأَ لَهُ أَنْ يَجْلِسَ فَلْيَجْلِسْ ، ثُمَّ إِذَا قَامَ فَلْيَسَلِّمْ ، فَلَيْسَتْ الْأُولَى بِأَحَقَّ مِنَ الْآخِرَةِ - (حم دت حب ك) عن أبي هريرة (ح)

وحلق رأس وسلام من صلاة وأكل وشرب ومصافحة واستلام الحجر الأسود والركن اليماني وخروج من خلاء وأخذ وإعطاء ونحو ذلك مما هو في معناه وباليسار في ضده كحلح نعل وخف وسراويل وثوب ودخول خلاء وخروج من مسجد واستنجاء وفعل كل مستقدر . وقال الترمذي الحكيم : الذين محبوب الله ومختاره من الأشياء فأهل الجنة عن يمين العرش يوم القيامة وأهل السعادة يعطون كتبهم بأيامهم وكاتب الحسنات وكفئة الحسنات عن اليمين إلى غير ذلك ، فابتدئ باليمين في اللبس ونحوه وفاء بحقه بأن الله اختاره وفضله ثم يستصحب ذلك الحق فلا ينزع اليمين إلا آخرها ليقب ذلك الفضل أكثر (حم م دت ه) في اللباس (عن أبي هريرة) وزاد في الكبير عزوه للخاري ولا أدري لم تركه هنا وظاهر صنيعه أن الكل روى الكل وهو وهم فلم يقل مسلم ولا ابن ماجه لتسكن إلى آخره

(إذا انتهى أحدكم) أى انتهى به السير حتى وصل (إلى المجلس) أى مجلس التخاطب والمسامرة بين القوم المجتمعين للتحدث فيه وهو النادى (فإن وسع له) بينائه للدفعول أى فسح وفي رواية للفاعل أى فسح له أخوه المسلم كما في رواية (فليجلس) فيه ولا يأتى الكرامة (وإلا) أى وإن لم يوسع له (فلينظر إلى أوسع مكان) يبنى مكان واسع (يراه) في المجلس (فليجلس فيه) إن شاء وإلا انصرف ولا يزاحم غيره فيؤذيه ولا يجلس وسط الحلقة للتعود عليه باللحن في الخبر الآتى ولا أمام غيره لأنه لإضرار له وإن أذن حياء كما يقع كثيرا ولا يقيم أحدا ليجلس مكانه فإنه منهى عنه كما يأتى في أخبار ولا يستنكف أن يجلس في أخريات الناس بل يقصد كسر النفس ومخالفة الشيطان ويسلك سبيل أولياء الرحمن فإن الرضا بالدون من شرف المجالس كما في خبر يأتى وقد كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يجلس حيث ينتهى به المجلس كما يأتى وقد عم الابتلاء بالتنافس في ذلك وطم في هذا الزمان وقبله بأزمان سما العلماء ولو علموا أن الصدر صدر أينما حل لما كان ما كان ويندب القيام لمن دخل عليه ذو فضل ظاهر كعلمه وصلاحه بقصد البركة والاكرام لا الرياء والاعظام ويحرم على الداخل محبة القيام له (البغوي) أبو القاسم في المعجم (طب هب عن شيبه) ضد الشباب (ابن عثمان) المكي العبدي الحنفي بفتح المهملة والجيم صاحب مفتاح الكعبة قال الهيثمي إسناده حسن

(إذا انتهى أحدكم إلى المجلس) بحيث يرى الجالسين ويرونه ويسمع كلامهم ويسمعون كلامه (فليسلم) عليهم ندبا مؤكدا نقل ابن عبد البر الإجماع على أن ابتداء السلام سنة وردة فرض (فإن بدأ) أى عن زله أن يجلس) معهم (فليجلس) معهم إن شاء (ثم إذا قام) لينصرف (فليسلم) عليهم أيضا ندبا مؤكدا وإن قصر الفصل بين سلامه وقيامه وإن قام قورا وعلة بقوله (فليست) التسليمة (الأولى بأحق) أى بأولى (من) التسليمة (الآخرة) وفي نسخة الأخرى أى كلا التسليمتين حق وسنة وكان التسليمة الأولى إخبار عن سلامتهم من شره عندا الحضور فكذا الثانية إخبار عن سلامتهم من شره عند الغيبة وليست السلامة عند الحضور أولى من السلامة عند الغيبة قال النووي ظاهر الحديث أنه يجب على الجماعة رد السلام على من سلم عليهم وفارقهم وقول القاضى والمتولى السلام عند المفارقة دعاء يتدب رده ولا يجب لأن التحية إنما تكون عند اللقاء رده الشاشي بأن السلام سنة عند الانصراف كما هو سنة عند الجلوس قال أعنى النووي وهذا هو الصواب (حم دت حب ك) وكذا النساء في اليوم واللييلة (عن أبي هريرة) رضى الله عنه قال الترمذي حسن صحيح قال في الأذكار وأسائده جيدة قال المنذرى زاد فيه رزين ، ومن سلم على قوم حين يقوم عنهم كان شريكهم فيما خاصوا فيه من خير بعده

- ٤٩٨ - إذا أنفق لرجل على أهله نفقة وهو يحتسبها كانت له صدقة - (حم ق ن) عن أبي مسعود (صح)
- ٤٩٩ - إذا أنفقت المرأة من بيت زوجها غير مفسدة كان لها أجرها بما أنفقت ، ولزوجها أجره بما كسب ، وللخازن مثل ذلك لا ينقص بعضهم من أجر بعض شيئاً - (ق ٤) عن عائشة (صح)
- ٥٠٠ - إذا أنفقت المرأة من بيت زوجها عن غير أمره فلها نصف أجره - (ق د) عن أنس بن مالك (صح)

(إذا أنفق الرجل) وفي رواية بدله المسلم (على أهله) أى زوجته وأقاربه أو زوجته وهم ملحقون بها بالأولى لأنه إذا ثبت في الواجب في غيره أولى (نفقة) حذف المقدر لارادة العموم فشمّل الكثير والقليل (وهو يحتسبها) أى والحال أنه يقصد بها الاحتساب وهو طلب الثواب من الوهاب (كانت) وفي رواية للبخارى فهى (له صدقة) أى يثاب عليها كالصدقة وإطلاق الصدقة على الثواب مجاز والصارف عن الحقيقة الإجماع على جواز النفقة على الزوجة الهاشمية التى حرمت الصدقة عليها أى الفرض؛ والعلاقة بين المعنى الموضوع له وبين المعنى المجازى ترتب الثواب عليهما وتشابههما فيه والتشبيه فى أصل الثواب لافى كميته وقيميته فسقط ما قبل الانفاق واجب والصدقة لا تطلق إلا على غيره فكيف يتشابهان وافهم قوله يحتسبها ان الغافل عن ذية التقرب لا تكون له صدقة وكذا نفقته على نفسه ودابته فان نوى بها وجه الله سبحانه أئيب وإلا فلا؛ قال ابن المنير وتسمية النفقة صدقة كسمية الصداق محلّة لهما كان احتياج المرأة للرجل كاحتياجه إليها فى اللذة والتحصين وطلب الولد كان الاصل أن لا يلزمه لها شئ. لكنه تعالى خصه بالفضل والقيام عليها فمن ثم أطلق على الصداق والنفقة صدقة وفيه حث على الاخلاص وإحضار النية فى كل عمل ظاهر أو خفى (حم ق ن أبى مسعود) واسمه عقبة بالقاف

(إذا أنفقت المرأة) على عيال زوجها أو ضيف أو نحو ذلك (من) الطعام الذى فى بيت زوجها) أى بما فيه من نحو طعام وقد أذن لها بالتصرف فيه بصريح أو ما ينزل منزله كاطراد عرف وعلم رضاحال كونها (غير مفسدة) له بأن لم تجاوز العادة ولم تقصر ولم تبذر، وقيد بالطعام لأن الزوج سمح به عادة بخلاف النقد ونحوه فان اضطرب العرف أو شكت فى رضاه حرم وليس فى الخبر تصريح بجواز التصديق بغير إذنه بل ولا فى خبر مسلم المصرح فيه بأنه بغير أمره لأن المراد أمره الصريح فى ذلك القدر المعين أو يكون معها إذن عام سابق متناول لهذا القدر وبغيره بصريح أو مفهوم قوى (كان لها) أى المرأة (أجرها بما) أى بسبب الذى (أنفقت) غير مفسدة والياء للسببية (ولزوجها) عبر به لكونه الغالب والمراد الحليل ونحوه (أجره بما كسب) أى بسبب كسبه (وللخازن) الذى النفقة بيده أو الحافظ للطعام أى المسلم، إذ الكافر لا ثواب له وكذا يقال فى الزوجة (مثل ذلك) الأجر بالشرط المذكور (لا ينقص) بفتح أوله وضم ثالثة (بعضهم من أجر) وفى رواية أجر بدون من (بعض) فهم فى أصل الأجر سواء وإن اختلف مقداراه فلو أعطى المتصدق خادمه مائة ليدفعها لفقير على باب داره فأجر المتصدق أكثر ولو أعطاه رغيفاً ليدفعه له بمحل بعيد فأجره شئ الخادم فوق قيمة الرغيف فأجر الخادم أوفر، وإن تساوى اتساوى وقوله (شياً) بالنصب مفعول يتقص إذ يتقص يتعدى إلى مفعولين الأول أجر والثانى شياً؛ كزادهم الله مرضاً (ق ٤ عن عائشة) رضى الله عنها

(إذا أنفقت المرأة من بيت) فى رواية من كسب وفى أخرى من طعام (زوجها عن) وفى رواية من (غير أمره) أى فى ذلك القدر المعين بعد وجود إذن سابق عام صريح أو عرف (فلها) أى المرأة وفى رواية للبخارى فله أى الزوج (نصف أجره) يعنى قسم مثل أجره وإن كان أحدهما أكثر على حد \* إذ امت كان الناس نصفان \* والمراد عدم المساهمة والمراحة فى الأجر، وتزويل الحافظ ابن حجر ذلك على ما تظاهرت المرأة نفقة لها فإذا أنفقت منه بغير علمه كان الأجر بينهما لكونه يؤجر على ما ينفقه عليها؛ ليس فى محلّه لاقضائه أنه إذا لم يحتسبها لا يكون بينهما لأن الاحتساب شرط حصول

٥٠١ - إِذَا انْفَلَتَتْ دَابَّةٌ أَحَدَكُمْ بِأَرْضِ فَلَائِدٍ فَلْيُنَادِ: يَا عِبَادَ اللَّهِ أَحْبِسُوا عَلَيَّ دَابَّتِي ، فَإِنَّ اللَّهَ فِي الْأَرْضِ حَاضِرًا سَيَجِبُ عَلَيْكُمْ - (ع) وابن السني (طب) عن ابن مسعود

٥٠٢ - إِذَا انْقَطَعَ شَعْرُ نَعْلِ أَحَدِكُمْ فَلَا يَمْسُ فِي الْأُخْرَى حَتَّى يُصْلِحَهَا - (خدم ن) عن أبي هريرة (طب) عن شداد بن ارس

الثواب له كما نص عليه في الحديث المار وهو قد صور ذلك بغير علمه على أن الاجر له إنما هو في دفع النفقة لها وأما إذا قبضتها واستقر ملكها عليها ثم انفقت منها فلا أحسب أحدا يقول إنه يكون له أجر فيما تنفقه هي من مال نفسها خالصا وفيه فضل الاتفاق وسخاوة النفس والحث على فعل الخير (ق د عن أبي هريرة) رضى الله عنه  
(إذا انفلتت دابة أحدكم) كفرسه أو بعيره أى فزت وخرجت مسرعة يقال انفلت الطائر وغيره تخلص وانطلق (بأرض) بالتونين (فلاة) أى صحراء واسعة ليس فيها أحد. ففي القاموس الفلاة القفر أو المفازة لآماء فيها أو الصحراء الواسعة انتهى والمراد هنا الاخير (فلائد) أى بأعلى صوته (يا عباد الله احبسوا عليّ دابتي) أى امنعوها من الهرب وعلمه بقوله (فان لله في الارض حاضرا) أى خلقا من خلقه انسيا أو جنيا أو ملكا لا يغيب (سيجسه عليكم) يعنى الحيوان المنفلت فاذا قال ذلك بنية صادقة وتوجه تام حصل المراد بعون الجواد ، ويظهر أن المراد بالدابة ما يشمل كل حيوان كثور أو ظبي بل يشمل شموله للعبد ونحوه قال النووي عقب إيراد هذا الحديث حكى لى بعض شيوخنا الكبار في العلم أنه انفلتت له دابة أظنها بذلة فتقال هذا الحديث فحبسها الله عليه حالا ، قال وكنت أنا مرة مع جماعة فانفلتت بهيمة وعجزوا عنها فقتله فوقفت في الحال بغير سبب سوى هذا . وأخرج ابن السني عن السيد الجليل المجمع على زهده وورعه يونس بن عبيد التابعي المشهور قال ليس رجل يكون على دابة صعبة فيقول في أذنها «أفغير دين الله يغون وله أسلم من في السموات والأرض طوعا وكرها وإليه يرجعون» إلا وقت بإذن الله . وقال القشيري وقع لجمع الخلد في فص في دجلة وعنده دعاء مجرب للضالة ترد فدعا به فوجده في أوراق يتصفحها وهو : يا جامع الناس ليوم لا ريب فيه اجمع عليّ ضالتي ؛ وقال النووي في بستانه جريته فوجدته نافعا لوجود الضالة عن قرب ، وقد علمت شيخنا أبو البقاء انتهى . وأخرج البيهقي في الشعب عن ابن عباس رضى الله عنهما أن الله ملائكة في الأرض يسمون الحفظة يكتبون ما يقع في الأرض من ورق الشجر فإذا أصاب أحدكم عرجة أو احتاج إلى عون بفلاة من الأرض فليقلل اعينوا عباد الله رحمكم الله فانه إن شاء الله يعان (ع وابن السني طب) من حديث الحسن بن عمر عن معروف بن حسان عن سعيد بن أبي عروبة عن أبي بريدة (عن ابن مسعود) رضى الله عنه قال ابن حجر حديث غريب ومعروف قالوا منكر الحديث وقد تفرد به وفيه انقطاع أيضا بين أبي بريدة وابن مسعود انتهى وقال الهيثمي فيه معروف بن حسان ضعيف قال وجاء في معناه خير آخر أخرجه الطبراني بسند منقطع عن عتبة بن غزوان مرفوعا إذا أضل أحدكم شيئا أو أراد عوننا وهو بأرض ليس بها أنيس فليقلل يا عباد الله اعينوني ثلاثا ، فإن الله عابدا لا يراهم . وقد جرب ذلك كذا في الاصل ، ولم أعرف تعيين قائله ، ولعله مصنف المعجم

(إذا انقطع شعير نعل أحدكم) بكسر الشين المعجمة سيرها الذى بين الأصابع (فلايمش) نداء (في) النعل (الأخرى) التى لم تنقطع (حتى يصلحها) أى النعل التى انقطع شعيرها قال ابن حجر وهذا لامفهوم له حتى يدل على الأذن في غير هذه الصورة بل هو تصوير خرج مخرج الغالب ويمكن كونه من مفهوم الموافقة وهو التنبه بالأذن على الأعلى لانه إذا منع مع الاحتياج فع عدمه أولى فيكره تنزيها المشى في نعل واحدة أو خف أو مداس بلا عذر ولا يحرم إجماعا على ما حكاه النووي لكن نوزع بقول ابن حزم لايجل وقد يجاب بأن مراده الحل المستوى الطرفين ومثل

٥٠٣ - إِذَا انْقَطَعَ شِئْخُ نَعْلٍ أَحَدِكُمْ فَلْيَسْتَرْجِعْ ، فَإِنَّهَا مِنَ الْمَصَائِبِ - البزار (عد) عن أبي هريرة (ض)  
 ٥٠٤ - إِذَا أَوَى أَحَدُكُمْ إِلَى فَرَّاشِهِ فَلْيَنْفِضْهُ بِدَاخِلَةِ إِزَارِهِ ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي مَا خَلْفَهُ عَلَيْهِ ، ثُمَّ لِيَضْطَجِعْ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ ، ثُمَّ لِيَقْلُ : بِأَسْمِكَ رَبِّي وَضَعْتُ جَنْبِي ، وَبِكَ أَرْفَعُهُ ، إِنْ أَمْسَكَتَ نَفْسِي فَارْحَمَهَا ، وَإِنْ أَرْسَلْتَهَا فَاحْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ - (ق د) عن أبي هريرة

النعل لإخراج إحدى اليدين من إحدى الكمين وترك الأخرى داخلة وإرسال الرداء من إحدى الكتفين وإعراء الأخرى منه ذكره النووي وإنما كره ذلك في النعل ونحوه لأنه يؤدي إلى العثار ومخالفة الوقار ويقوت العدل بين الجوارح ويصير فاعله ضحكة لمن يراه وهذه من المسائل التي كانت عائشة تنكرها ويرجح الناس خلاف قولها . فإن قلت ينافي القول بالكره ما ورد أن رجلاً شكى إلى النبي صلى الله عليه وسلم رجلاً من الأنصار فقال ياخير من يمشي بنعل فرد . قلت ليس المراد أنه كان يمشي بنعل واحدة بل المراد بالفرد كما قاله ابن الأثير هي التي لم تحصف ولم تطارق وإنما هي طاق واحدة والعرب تتمدح بركة النعال وجعلها كذلك ؛ وأما ما خرجه الترمذي عن عائشة قالت ربما انقطع شئخ نعل رسول الله صلى الله عليه وسلم فشئ في النعل الواحدة حتى يصلحها فمع كونه ضعيفاً لا يقاوم ما في الصحيح فقد رجح البخاري وغيره كما في الفتح ووقفه على عائشة رضي الله عنها . قال الحافظ العراقي وبفرض ثبوته ورفعته وقع منه نادراً لبيان الجواز كما يشير إليه التعبير برسم المفيدة للتبديل أو هل لعذر ، بل جاء في بعض الروايات الإفصاح به ؛ وأخذ بعض السلف من قوله فلا يمشي أن له الوقوف بنعل واحدة حتى يصلح الأخرى وقال ، مالك بل يخلعها ويقف إذا كان في أرض حارة أو نحوها مما يضر بالمشي وأن له القعود وخالف فيه بعضهم نظراً إلى التعليل بطلب العدل بين الجوارح (خدم ن) من حديث أبي رزين (عن أبي هريرة) قال خرج علينا أبو هريرة وضرب يده على جبهته فقال ألا إنكم تجدون أني أكذب علي رسول الله صلى الله عليه وسلم لتهدوا وأضل ؟ ألا وإني أشهد لسمعته يقول - فذكره (طب عن شداد بن أوس) بفتح الهمزة وسكون الواو بهملة أبريعل الأنصاري المدني الشاعر قال الذهبي غلط من عدّه بدرياً (إذا انقطع شئخ نعل أحدكم فليسترجع) أي ليقبل ندباً : «إن الله وإنا إليه راجعون» (فإنها) يعني هذه الحادثة التي هي انقطاع النعل (من المصائب) فإنها تؤدي الإنسان وكل ما أذاه فهو مصيبة والمصائب درجات (البزار عدن أبي هريرة) قال الهيثمي وفيه بكر بن خنيس ضعيف وقال شيخه العراقي فيه أيضاً يحيى بن عبيد الله التميمي ضعفه ورواه البزار أيضاً عن شداد بن أوس وفيه خارجة بن مصعب متروك وهو من طريقته معلول

(إذا أوى) بقصر الهمزة على الإفصح قال الزين زكريا كثيره إن كان أوى لازماً كما هنا فالفصح أفصح وإن كان متعدياً كما في الحديث الذي آوانا فإلذ أفصح عكس ما وقع لبعضهم انتهى (أحدكم إلى فراشه) أي انضم إليه ودخل فيه لينام كما تفسره الرواية الأخرى الواردة بهذا اللفظ وقال القاضي أوى إلى فراشه انقلب إليه ليستريح (فلينفذه) بضم الفاء قبل أن يدخل فيه ندباً أو إرشاداً (بداخلة) بناءً التأنيت علي ما في نسخ هذا الكتاب كأصله لكن في كثير من الأصول بدونها (إزاره) أي أحد جانبيه الذي يلي البدن ، خص النفض بالإزار لآلته لا يكون إلا به لأن العرب لا تترك الانتزاع فهو به أولى لملازمته للرجل فمن لا إزار له ينفذ بما حضر ؛ وأمره بدخلة الإزار دون خارجته لآلته أبلغ وأجدي وإنما ذلك على جهة الخبر عن فعل الفاعل لأن المؤنتر إذا انتزاع أخذ طرفي إزاره يمينته على ما يلي جسده والآخر بشماله فيرد ما أمسكه بشماله علي بدنه وذلك داخلة الإزار ويرد ما أمسك يمينته على ما يلي جسده من الإزار فإذا صار إلى فراشه نحل يمينته خارجة الإزار وتبقى الداخلة معيقة وبها يقع النفض . فإن قيل فلم لا يقدر الأمر فيه بالعكس ؟ قلنا لأن تلك الهيئة صنع ذوى الآداب في عقد الإزار . ذكره الزمخشري واختصره القاضي

٥٠٥ - إِذَا بَاتَ الْمَرْءُ هَاجِرَةً فَرَأَسَ زَوْجَهَا لَعْنَتَهَا الْمَلَأَتْكَ حَتَّى تُصْبِحَ - (حم ق) عن أبي هريرة

٥٠٦ - إِذَا بَالَ أَحَدُكُمْ بِلَيْتِهِ ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ ، وَإِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ فَلَا يَتَمَسَّحُ بِيَمِينِهِ ، وَإِذَا شَرِبَ فَلَا يَتَنَفَّسُ

فقال داخلة الإزار هي الحاشية التي تلي الجسد وتماسه وإنما أمرنا بالنفص بها لأن المتحول إلى فراشه يحل يمينه خارجه إزاره وتبقى الداخلة معلقة فينفض بها وروى بصنفة إزاره بكسر النون وهو جانبه الذي لا هذب له وهو موافق لما ذكر (فإنه لا) وفي رواية ما (يدري ما خلفه) بالتشديد وبالتخفيف قال الزمخشري ما مبتدأ ويدري معلق عنه لتضعته معنى الاستفهام (عليه) أي على الفراش يعني لا يدري ما حصل في فراشه بعد خروجه منه إلى عوده من قدر وهوام مؤذية (ثم ليضطجع) ندباً و (عني شقه الأيمن) أولى (ثم ليقل) ندباً (باسمك ربي وضعت جنبي وبك أرفعه) أي بك أستعين علي وضع جنبي ورفعته فالباء للاستعانة وقد استدل جمع متأخرون به على أن متعلق البسمة يقدر فعلاً مؤخراً مناسباً لما جعلت التسمية مبدأ له كما جنح إليه الكشاف وفيه إشعار بأنه لا يقول إن شاء الله إذ لو شرعت المشيئة هنا لذكرها فالأقصر على الوارد أولى ذكره السكي (إن أمسكت نفسي) أي قبضت روحي في وحي (فارحمها) وفي رواية البخاري فاغفر لها (وإن أرسلها) أي رددت الحياة لي وأيقظتني من النوم (فاحفظها) إشارة إلى آية والله يتوفى الأنفس حين موتها (بما) أي بالذي (تحفظ به عبادك الصالحين) أي القائمين بحقوقك ، وذكر المغفرة للميت والحفظ عند الإرسال مناسبتة له ، والتناء في بما تحفظ مثلها في كتبت بالقلم وما موصولة مبهمة وبينها ما دل عليه صلتها لأنه تعالى إنما يحفظ عباده الصالحين من المعاصي وأن لا يهنوا في طاعته بتوفيقه ، وفيه ندب هذه الأذكار عند الأوى إلى الفراش ليكون نومه على ذكر وتحميقه بعبادة (ق د) في الأدب (عن أبي هريرة) ولفظ رواية مسلم عنه : إذا أوى أحدكم إلى فراشه فليأخذ داخلة إزاره فلينفض بها فراشه وليسم الله فإنه لا يعلم ما خلفه بعده على فراشه فإذا أراد أن يضطجع فليضطجع على شقه الأيمن وليقل سبحانك اللهم ربي وبحمدك إلى آخره

(إذا باتت المرأة) أي دخلت في المبيت يعني أوت إلى فراشها ليلاً للنوم حال كونها (هاجرة) بلفظ اسم الفاعل وهو ظاهر وفي رواية مهاجرة وليس لفظ المفاعلة على ظاهره بل المراد أنها هي التي هجرت وقد يأتي لفظها ويراد به نفس الفعل وإنما يتجه عليهما اللوم إذا بدأت بالهجر فغضب (فراش زوجها) بلاسبب . لاف ما لو بدأ بهجرها ظالماً لها فهجرته كذلك (لعنتها الملائكة) الحفظة أو من وكل منهم بذلك أو أعم ويرشد إلى التعميم قوله في رواية مسلم الذي في السماء إن كان المراد به سكانها ثم هذا مقيد بما إذا غضب الزوج عليها كما تقرر بخلاف ما لو ترك حقه ؛ ثم لا تزال تلعنهما في تلك الليلة (حتى تصبح) أي تدخل الصباح لمخالفتها أمر ربها بمشافة زوجها وخص الليل لأنه المظنة لوقوع الاستمتاع فيه فإن وقع نهاراً لعنتها حتى تمسى بدليل قوله في رواية حتى ترجع قال في الكشاف البيوتة خلاف الظلول وهي أن يدركك الليل نمت أو لم تتم وليس الحيض عذراً إذله حق التمتع بما فوق الإزار ذكره النووي وبه علم أن قول ابن أبي جرة : الفراش كناية عن الجماع ليس في محله وليس المراد باللعن اللغوي الذي هو الطرد والبعد عن رحمة الله لأنه لا يجوز على مسلم بل العرفي وهو مطلق السب والدم والحerman من الدعاء لها والاستغفار إذا الملائكة تستغفر لمن في الأرض كما جاء به القرآن فتبيت محرومة من ذلك وفيه أن سخط الزوج يوجب سخط الرب وإذا كان هذا في قضاء الشهوة فكيف به في أمر دينها وأن الملائكة تدعوا على العصاة وأن دعاءهم من خير أو شر مقبول لأن المصطفى صلى الله عليه وسلم خوف بذلك وأن السنة أن يبيت الرجل مع أهله في فراش واحد ولا يجرى على سنن الأعاجم من كونهم لا يضا جمون نساءهم بل لسكل من الزوجين فراش فإذا احتاجها يأتيها أو تأتيه (حم ق) في النكاح (عن أبي هريرة) رضى الله عنه

(إذا بال أحدكم) أي شرع في البول والمراد به مس الذكر عند الاستبراء منه ولا يصح كون بال بمعنى فرغ إذ

في الإناء - (حم ق ٤) عن أبي قتادة (صح)

٥٠٧ إذا بال أحدكم فليزده ليوته مكاناً لينا - (د) عن أبي موسى (ج)

يكون معناه النهي عن مس الذكر باليمين في الاستنجاء ولا يصح إذ يصير حيثنذ قوله بعده وإذا دخل الخلاء فلا يتمسح تكراراً ذكره العراقي (فلا يتمس ذكره بيمينه) تكراراً لليمين فيذكره مسه بها بلا حاجة تنزيها عند الشافعية وتحريمياً عند الحنابلة والظاهرية تمسكاً بظاهر النهي وأفهم تقييده المس بحالة البول عدم كراهته في غير تلك الحالة وبه أخذ بعضهم فقال ووجه التخصيص أن مجاور الشيء حكمه فلما منع الاستنجاء باليمين منع مس آلتها في تلك الحالة ولا ينافيه ما في مسلم والترمذي والنسائي من إطلاق النهي لوجوب حمل المطاق على المقيد فان الحديث واحد والمخرج واحد ولا خلاف في حمل المطلق على المقيد عند اتحاد الواقعة انتهى لكن الأصح كما قال النووي لافرق بين حالة الاستنجاء وغيرها ولا يلزم منه ترك حمل العام على الخاص إذ لا محذور فيه هنا لأن ذلك محله إذا لم يخرج القيد مخرج الغالب ولم يكن العام أولى بالحكم وإنما ذكر حالة الاستنجاء في الحديث تنبيهاً على مساوئها لأنه إذا كره المس باليمين حالة الاستنجاء مع مظنة الحاجة فغيره أولى ولأن الغالب أنه لا يحصل مس الذكر إلا في تلك الحالة فخصت بالذكرة لعلها حضورها في الذهن وما خرج مخرج الغالب لا مفهوم له والحق أن هذا من ذكر بعض أفراد العموم لا من المطلق والمقيد لأن الأفعال في حكم التكررات والنكرة في سياق النبي تعم والحديث لا يشمل النساء لأن لفظ أحدنا بمعنى واحد فلو أريد المؤنث لتقبل إحدى لكنهن ما حقت بهم قياساً لأن علة النهي إكرام اليمين وعصونها عن النجس والقذر ومحله وهو موجود في الأثني والمنهى عنه المس بغير حائل فلو مس ذكره به لم يكره لأنه لم يمسح حقيقة بل الثوب، والدر كالدكر بل أولى فإن الذكر يحتاج لمس في نحو الاستبراء بخلاف الدر، ووهم الطيبي وخرج بإضافة الذكر إلى البائل ذكر غيره فيحرم مسه مطلقاً إلا في الضرورة (تنبيه) استشكل النهي عن مس الذكر بيمينه وعن الاستنجاء بها بأنه متعذر لأنه إن أمسك ذكره بيساره استنجى بيمينه وإن استنجى بيساره أمسك ذكره بيمينه فوقع في منهي بكل حال وأجيب بأنه يتمسك الحجر بيمينه والذكر بيساره ويمسحه عليه ولا يحرك اليمين (وإذا دخل الخلاء) أي قبالة أو تعوط (فلا يتمسح) أي يستنجى (بيمينه) بل يفعل ذلك بيساره لأن اليمين لما شرف وعلا واليسار لما خس ودنا ولأنه إذا باشر النجاسة بها فقد يذكر عند تناول الطعام ما باشره بيمينه فينظر طبعه. وعلم بما تقرر أن معنى لا يتمسح بيمينه لا يجعلها آلة لاستعمال الماء والحجر الذي يستنجى به فإنه مكروه تنزيهاً أو تحريماً على ما تقرر أما الاستنجاء بها بمعنى جعلها بمنزلة الجماد فحرام غير مجزئ بها وباليسار بل وسائر أجزائه كما هو بين والنهي عن التمسح بها يشمل الفرجين (وإذا شرب فلا يتنفس) جملة خبرية مستقلة إن كانت لا نافية ومعطوفة إن كانت نافية لكن لا يلزم من كون المعطوف عليه مقيداً بقيد كون المعطوف مقيداً به لأن التنفس لا يتعلق بحالة البول بل حكم مستقل. وحكمة ذكره هنا أن غالب أخلاق المؤمنين التأسى بأفعال المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم وقد كان إذا بال تواضعاً وثبت أنه شرب فضل وضوئه والتنفس في الإناء حاش بحالة الشرب (في) داخل (الإناء) أي لا يخرج نفسه فيه بل يفصل القدح عن فيه ثم يتنفس لئلا يتنفس الماء أو تحره به وليأمن خروج شيء تعافه النفس من الفم وكل ذريرة يتنفس بالمعنى المذكور. واعلم أن هذا لفظ الجماعة ولفظ أبي داود وحده وإذا شرب فلا يشرب بنفسا واحداً فيكره الشرب بنفس واحد تنزيهاً لأنه إذا استوفى شربه بنفسا واحداً تكابست الماء في موارد حلقة وأقل معدته فهذا جاء في حديث يأتي الكباد من العب فإذا قطع شربه في أنفاس ثلاثة كان أنفع وأخف؛ ولا منافاة بين هذا وحديث أن المصطفى صلى الله عليه وسلم كان يتنفس في الإناء ثلاثاً لأن المنهى التنفس في نفس الإناء وأما خارجه فلا نزاع في نديه، نقله الولي العراقي عن ابن المنذر (حم ق ٤) عن أبي قتادة (الأنصاري) واسمه الحارث أو النعمان أو عمرو بن ربي (إذا بال أحدكم) أي أراد أن يبول (فليزده) أي فليطلب (لبوله مكاناً لينا) لئلا يعود عليه رشاشه فينجسه كما مر (د) وكذا الطبراني (عن أبي موسى) الأشعري روى المؤلف لحسنه وليس كما قال فقد قال شارح أبي داود ابن محمود

٥٠٨ - إِذَا بَالَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتِرْ دَكْرَهُ ثَلَاثَ نَوَاتٍ - (حم د) في مراسيله (ه) عن عيسى بن يزداد

٥٠٩ - إِذَا بَالَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَسْتَقْبِلْ لَرِيحٍ يَبْرُلُهُ قَتْرَدَةٌ عَلَيْهِ ، وَلَا يَسْتَنْجِي بِيَمِينِهِ - (ع) وابن قانع عن  
حضرى بن عامر ، وهو مما يبيض له الديلى - (ض)

٥١٠ - إِذَا بَعَثَتْ سَرِيَةٌ فَلَا تَنْتَقِمَهُمْ ، وَاقْتَطِعَهُمْ ؛ فَإِنَّ اللَّهَ يَنْهَرُ الْقَوْمَ بِأَضْعَفِهِمْ - الحارث في مسنده عن  
ابن عباس (ض)

٥١١ - إِذَا بَعَثْتُمْ إِلَى رَجُلًا فَأَبْعَثُوهُ حَسَنَ الْوَجْهِ ، حَسَنَ الْأَسْمِ - البزار (طس) عن أبي هريرة (ض)

حديث ضعيف لجهل الراوى وقال في المجموع حديث أبى موسى هذا ضعيف

(إذا بال أحدكم) أى فرغ من بوله (فليستر) بمناء فوقية لا مثلكة (ذكره ثلاث نوات) أى يحذبه بقوة فالاستبراء بذلك ونحوه مندوب فلو تركه واستنجى عقب الانقطاع ثم توجأ صح وضوءه وقيل واجب وأطيل فى الانتصار له وحمل على ما لو غلب على ظنه حصول شيء لولا الاستبراء قال الزخشرى والتر جذب فيه جفوة ومنه ترمى فلان بكلامه إذا شدد ذلك وغلظ واستنتر طلب التتر وحرص عليه واهتم به (حم د فى مراسيله ه) فى الطهارة (عن عيسى بن يزداد) الفارسى عن أبيه قال ابن عساكر ويقال ابن ازداد وهو ابن فساة بفتح الفاء وسين مهملة مخففة أو مشددة وهمزة الفارسى قال أبو داود كالبخارى لاصحبة يزيداد فالحديث مرسل وفيه علة أخرى غير الإرسال أشار إليها عبد الحق وبينها ابن القطان فقال عيسى وأبوه لا يعرفان وقال ابن معين وابن أبى حاتم مجهولان وقال ابن الأثير مدار حديثه على زمة بن صالح وقد قال البخارى ليس حديثه بالقائم وقال ابن حجر عيسى مجهول وأبوه مختلف فى صحته (إذا بال أحدكم) أى أراد البول (فلا يستقبل الريح) حال بوله ندبا وفى رواية لا يستقبل الريح بيوله (فيرده عليه) أى لئلا يردده عليه فينجسه ويؤخذ منه أن الغائط المسائع كالبول (ولا يستنجى بيمينه) لأنها أشرف العضوين فتزده عن ذلك وتفضيل الناقص وإهانه الفاضل ء ول عن العدل والله لا يأمر إلا بالعدل (ع و) عبد الباقي (ابن قانع) فى معجمه (عن حضرى) بمهمله مفتوحة فمجمعة ساكنة وراء مفتوحة بلفظ النسبة (ابن عامر) الأسدى وفدلى النبى صلى الله عليه وسلم وكان شاعراً من الأشراف (وهو) أى هذا الحديث (مما يبيض له) أى لسنده (الديلى) فى مسند الفردوس لعدم وقوفه له على مخرج قال ابن حجر وإسناده ضعيف جدا

إذا بعثت) أى أرسلت إلى عدو والخطاب لمن يصير إماما أو نائبه ممن له ولاية بعث ذلك (سرية) هى طائفة من الجيش أقصاها أربعمائة تبعث للعدو وسميت به لأنهم يكونون خلاصة العسكر وخيارهم من الشيء السرى النجيس أو لأنهم ينفذون سرا أى خفية كذا قيل ورد بأن لام السر واو وهذه ياء فالاصح الأول (فلا تنتقمهم) أى لا تنتقى الجلد القوى (واقطعهم) أى ولكن خذ قطعة أى طائفة اقتطعها من الجند فهم القوى والضعيف وابعثهم (فإن الله ينصر القوم بأضعفهم) كما فعل فى قصة طالوت «وما انصرا إلا من عند الله» لا بالقوة والشجاعة وكم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة بإذن الله، وأما الأبطال والشجعان فيغلب عليهم الزهو والاعجاب وقصر النظر على الأسباب فإن تمحض الجيش من هؤلاء خيف عليهم عدم الظفر لعدم اعتمادهم على الله سبحانه وتعالى وملاك النصر والورع فى تناول باليد وذلك فى صغاليك المؤمنين أغلب وكل سرية غلب عليها الورع والزهد فإل النصر أقرب ولهذا قيل لعلى كرم الله وجهه ما بال فرسك لم يكب بك قط قال ما وطئت به زرع مسلم قط قالوا وأعظم السرايا سرية فيها من أهل الورع بعدد الثائبين من أصحاب طالوت الذين كان بعددهم أهل بدر وهذا من الآداب الحربية والاحكام السلطانية (الحارث) ابن محمد الشيرى بابن أبى أسامة التميمى (فى مسنده عن ابن عباس) رضى الله عنهما بإسناد ضعيف لكن له شواهد (إذا بعثتم إلى رجلا) وفى رواية بدله يريدنا وفى أخرى رسولا (فابعثوه حسن الوجه) لأن الوجه القبيح مذموم



٥١٢ - إِذَا بَلَغَ الْمَاءُ قَلْتَيْنِ لَمْ يَحْمِلِ الْخَبْثَ - (حم ٣ حب قطك هق) عن ابن عمر (صح)

والطباع عنه نافرة وحاجات الجميل إلى الاجابة أقرب وجاهه في الصدور أوسع وجميل الوجه يقدر على تنجز الحاجة ما لا يمكن القبيح وكل معين على قضاء الحوائج في الدنيا معين على الآخرة بواسطتها ولأن الجمال أيضا يدل غالبا على اضيلة النفس إذ نور النفس إذا تم إشراقه تأدى إلى البدن فالمنظر والخبر كثيرا ما يتلازمان ولذلك عول أهل الفراسة في معرفة مكارم النفس على هيآت البدن وقالوا الوجه والعين مرآة الباطن ولذلك يظهر فيه أثر الغضب والسرور والغم . ومن ثم قيل طلاقة الوجه عنوان مافي النفس . واستعرض المأمون جيشا فعرض عليه رجل قبيح فاستنطقه فوجده ألكن فأسقط اسمه من الديوان وقال الروح إن أشرق على الظاهر فصباحة أو على الباطن فقصاحة وذا ليس له ظاهر ولا باطن ولهذا قال تعالى مثنا . وزاده بسطة في العلم والجسم . قال الغزالي وليس يعنى بالجمال ما يحرك الشهوة فانه أنوثة وإنما عنى ارتفاع القامة على الاستقامة مع الاعتدال في اللحم وتناسب الأعضاء وتناسف خلقة الوجه بحيث لا تنبو الطباع عن النظر إليه (حسن الاسم) لأجل التفاؤل فان الفأل الحسن حسن وبين الاسم والمسمى علاقة ورابطة تناسبه وقلما تخلف ذلك فان الالفاظ قوالب المعانى والأسماء قوالب المسميات فصبح الاسم عنوان قبح المسمى كما أن قبح الوجه عنوان قبح الباطن وبه يعرف أن ذا ليس من الطيرة في شيء وأهل اليقظة والانتباه يرون أن الأشياء كلها من الله فاذا ورد على أحدهم حسن الوجه والاسم تتفاءلوا به (تنبيه) من كلامهم البليغ : إذا قلت الانصار كنت الابصار وماوراء الخلق الديميم إلا الخلق اللثيم (البنار) في مستده (طس) وكذا العقيلي (عن أبي هريرة) رضى الله عنه أورده ابن الجوزى في الموضوعات ولم يصب كما أن الهيشى لم يصب في تصحيحه بل هو حسن كما رمزله المؤلف (إذا بلغ الماء قلتين) بقلال هجر كما في رواية أخرى ضعيفة ، وفي رواية : إذا كان الماء قلتين . وفيه مضاف محذوف أى ملاء قلتين ، أو قدر فلتين وهما خمس قرب وقدرهما بالوزن خمسمائة رطل بغدادى تقريبا وبالخلي تسع وثمانون رطلا وثلاث أواق وخمسة وعشرون درهما وخمسة أسباع درهم . قال الولى العراقى عن شيخه البلقينى : الاصح أنها تقرب أرطالا ، تحديد قريبا (لم يحمل الخبث) أى النجس يعنى يدفعه ولا يقبله . يقال فلان لا يحمل الضيم : أى يدفعه عن نفسه ؛ وزعم أن المراد أنه يضعف عن حمله فينجس بوقوعه فيه : يرده رواية أبى داود : فإنه لا ينجس . ورواية غيره لم ينجسه شيء . على أن الضعف إنما يكون فى الأجسام لا المعانى . وفى الخبر من البلاغة والفقاهة ما لا يخفى . فانه سئل عن الماء وما ينوبه من الدواب والسباع ، فأورد الجواب معللا بذكر السبب المانع من نجاسته وهو بلوغه قلتين ، ولو أجابه بأنه طاهر أو نجس حصل الغرض لكنه ددل إلى الجواب المعلن المحدد لها فيه من زيادة اليان وتقرير البرهان وأنه لو لم يحده بذلك استوى القليل والكثير فى الحكم ، وذلك فى محل الابهام . ذكره ابن الأثير وغيره ، قال القاضى : والحديث بمنطوقه يدل على أن الماء إذا بلغ قلتين لم ينجس بملاقات النجس وذلك إذا لم يتغير وإلا كان نجسا لخبر مخلق الله الماء طهورا لا ينجسه شيء ، إلا ما غلب على طمسه أولونه أو ريحه ، وبمفهومه على أن مادونه ينجس بالملاقاة وإن لم يتغير لانه علق عدم التنجيس ببلوغه قلتين ، والمعلق بشرط عدمه عند عدمه ويلزم تغير الحالين فى المنتجس وعدمه والمفارقة بين الصورتين حال التغير منتفية إجماعا ، فتعين أن يكون حين مالم يتغير وذلك ينافى عموم الحديث المذكور ، فمن قال بالمفهوم وجوز تخصيص المنطوق به كالتشافعى خصص عمومه به ، فيكون كل واحد من الحديثين مخصصا الآخر ومن لم يجوز ذلك لم يلتفت إليه وأجرى الحديث الثانى على عمومه كالك ، فإنه لا ينجس الماء ، إلا بالتغير قل أو كثر وهو مذهب ابن عباس وابن المسيب والحسن البصرى وعكرمة وسعيد بن جبير وعطاء وعبدالرحمن بن أبى لبي وجابر بن زيد ويحيى بن سعيد القطان وعبدالرحمن بن مهدى والأوزاعى وسفيان الثورى وداود وقتل عن أبى هريرة والنخعي ، قال ابن المنذر : وهذا المذهب أقول ، واختاره الغزالي فى الاحياء والروبانى فى كتابيه البحر والحلية . وطعنوا فى حديث القلتين بأنه مشترك بين قلة الجبل وقامة الرجل وشموله نحو كوز وجرة والمشارك

٥١٣ - إِذَا تَابَ الْعَبْدُ إِلَى اللَّهِ الْخَفِظَةَ ذَنْبَهُ ، وَأَنَسَى ذَلِكَ جَوَارِحَهُ ، وَمَعَالِمَهُ مِنَ الْأَرْضِ ، حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ وَلَيْسَ عَلَيْهِ شَاهِدٌ مِنَ اللَّهِ بِذَنْبٍ - ابن عساكر عن أنس (ض)

٥١٤ - إِذَا تَبَايَعْتُمْ بِالْعَيْنَةِ ، وَأَخَذْتُمْ أَذْنَابَ الْبَقَرِ ، وَرَضَيْتُمْ بِالزَّرْعِ ، وَتَرَكْتُمُ الْجِهَادَ ؛ سَاطَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ

لا يصح حداً ، ولأنه روى قلتان وثلاث وأربع ؛ فالأخذ بالقتلين ترجيح بلا مرجح رداً لأول بأنه اللآنية لأنه أشهر في الخطاب وأكثر عرفاً ، والثاني بأنه لما قدر بعد دل على أنه أكثرها ، والثالث بأنه ورد من قتال هجر وهي تسع قريتين وشيئا فحمل الشيء على النصف احتياطاً وخبر الثلاث والأربع على ما يقل باليد شك فيه الراوى ، ومعنى لم يحمل خبئاً لم يقبله ، لقوله تعالى « حملوا النوراة ثم لم يحملوها » أى لم يقبلوها للعمل بها ولأنه روى « لا ينجس » فحمل « لم يحمل خبئاً » على عدم قبول النجاسة جمعاً ، ولأنه لولاه لم يكن لذكر القلتين وجه (حم ٣ ح قطع) وصححه (هق) كلهم (عن ابن عمر) بن الخطاب قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الماء يكون بأرض فلا تؤما ينوبه وفي رواية بنتابه من السباع والدواب فذكره ، وفي غالب الطرق لم يذكر أرض الفلاة . قال جدى فى أماليه : حديث حسن صحيح . وقال شيخه العراقى : سكت عليه أبو داود فهو صالح للاحتجاج وقول صاحب هداية الخفية ضعفه أبو داود وهم وكفى شاهداً على صحته أن نجوم أهل الحديث صححوه ابن خزيمة وابن حبان ، واعترف الطحاوى بصحته وقال المنذرى : إسناده جيد لا غبار عليه ، والحاكم على شرطهما وابن معين جيد ، والنووى فى الخلاصة صحيح والبيهقى موصول صحيح ، ولم ير الاضطراب فيه قادحا ، قال ابن حجر : أظن الدارقطنى فى استيعاب طرقة وجود ابن دقيق العيد فى الإمام الكلام عليه ، ووافق الشافعى على العمل به أحمد ، دون الإمامين

(إذا تاب العبد) أى الإنسان المكلف توبة صحيحة بأن ندم وأقاع وعزم أن لا يعود وردت المظالم (أنسى الله الخفظة) وهم المعقبات (ذنوبه) بأن ينجوها من أفكارهم وحقفهم . وفى رواية : بدله ما كان يعمل (وأنسى ذلك جوارحه) جمع جارحة . قال الزمخشري : جوارح الإنسان عوامله من يديه ورجليه ، والمراد هنا أعضاؤه وأجزاؤه المعينة بأية يوم تشهد عليهم ألسنتهم وأيديهم وأرجلهم « وآية » وقالوا لجلودهم لم شهدتم علينا ، (ومعالمه) جمع معلم وهو الأثر من الأرض : أى آثاره منها يعنى المواضع التى اقترف السيئات فيها . قال الزمخشري : تقول هو من أعلام العلم الخافقة ومن أعلام الدين الشاهقة وهو معلم الخير ومن معالمه أى مظانه ، وخفيت معالم الطريق أى آثارها المستدل بها عليها : يعنى أنساها ذنوبه أيضاً فلا تشهد عليه يوم القيامة (حتى) هى وإن كانت غائبة فيها معنى التعميل أى لأجل أن (يلقى الله) والحال أنه (ليس عليه شاهد من الله) من قبل الله ممن جعل لهم الشهادة عليه من الخفظة والجوارح والبقاع (بذنوب) وذلك لأنه تعالى هو الأمر بالتوبة وهو يحب التوابين ويحب المتطهرين وهم الذين رجعوا إليه وظهروا بقربه من أرجاسهم فإذا تقرّبوا إليه بما يحبهم وإذا أحبهم غار عليهم أن يظهر أحد على نقص أو على خلل فيهم ويسبل عليهم ستره الأعظم ، ومن شأن الآدمى إذا أحب إنساناً ثم استقبله فى طريق وهو تمل التفت هكذا وهكذا هل يراه أحد ثم ستره وأدخله منزله فأنامه إشفاقاً عليه وإكراماً أن يراه أحد على تلك الحالة ، فما ظنك بالفقار البتار؟ فإذا قبل توبة عبده أنسى الخلق ذنوبه وأسبل عليه ستر الوقار لينظر إليه بعين الإجلال لا الاحتقار ، وذلك لأن المؤمن عليه لباس التقوى وهو وقايتة وهو بين الخلق فى ذلك اللباس موقر ومهاب وقواه لا ترى وإنما يرى طلاوة ذلك اللباس وزهوته فإذا أذنب فقد تدنس اللباس وذهب ذلك الوقار فإذا تاب أنسى الله الخفظة وجوارحه ذلك لتعود له المهابة والإجلال (ابن عساكر) فى تاريخه والحكميم فى نوادره (عن أنس) ورواه عنه أيضاً الاصبهانى فى ترغيبه وضعفه المنذرى

(إذا تبايعتم بالعينة) بكسر العين المهملة وسكون المثناة تحت ونون : وهو أن يبيع ساعة بشئ معلوم لأجل ثم

ذَلَّا لَا يَنْزَعُهُ ، حَتَّى تَرْجِعُوا إِلَى دِينِكُمْ - ( د ) عن ابن عمر ( ح )

٥١٥ - إِذَا تَبِعْتُمُ الْجَنَازَةَ فَلَا تَجْلِسُوا حَتَّى تُوضَعَ - ( م ) عن أبي سعيد

٥١٦ - إِذَا تَنَاطَبَ أَحَدُكُمْ فَيُضَعُ يَدُهُ عَلَى فِئَةٍ ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ مَعَ التَّنَاطُوبِ - ( ح م ق د ) عن أبي سعيد

يشترىها منه بأقل لبيق الكثير في ذمته ، وهي مكرهة عند الشافعية والبيع صحيح وحرمة غيرها تمسكا بظاهر الخبر ، سميت عينة لحصول العين أى النقد فيها ( وأخذتم أذنان البقر ) كناية عن الاشتغال عن الجهاد بالحرب ( ورضيت بالزرع ) أى بكونه همتكم ونهتكم ( وتركتكم الجهاد ) أى غزو أعداء الرحمن ومصارعة الهوى والشيطان ( سلط الله ) أى أرسل بجهده وقوته ( عليكم ذلا ) بضم الذال المعجمة وكسرهما ضعفا واستهانة ( لا ينزعه ) لا ينزله ويكشفه عنكم ( حتى ترجعوا إلى دينكم ) أى الاشتغال بأمور دينكم ، وأظهر ذلك فى هذا القالب البديع لمزيد الزجر والتفريع حيث جعل ذلك بمنزلة الردة والخروج عن الدين ، وهذا دليل قوى لمن حرم العينة ولذلك اختاره بعض الشافعية وقال أوصانا الشافعي باتباع الحديث إذا صح بخلاف مذهبه ( ده ) فى البيوع ( عن ابن عمر ) بن الخطاب قال أتى علينا زمان وما يرى أحدنا أنه أحق بالدينار والدرهم من أخيه المسلم ثم أصبح الدينار والدرهم أحب إلى أحدنا من أخيه ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره ، رمز المؤلف لحسنه وفيه أبو عبد الرحمن الخراساني واسمه إسحاق عد في الميزان من مناكيره خبر أبو داود هذا ورواه عن ابن عمر باللفظ المزبور أحمد والبخاري وأبو يعلى قال ابن حجر وسنده ضعيف وله عند أحمد إسناد آخر أمثل من هذا اه وبه يعرف أن اقتصار المصنف على عزوه لأبي داود من سوء التصرف فإنه من طريق أحمد أمثل كما تقرر عن خاتمة الحفاظ وكان الصواب جمع طرقه فإنها كثيرة عقد لها البيهقي بابا وبين عللها

( إذا تبعتم الجنائزة ) أى مشيتم معها مشيعين لها والجنائزة اسم للميت فى التعش ( فلا تجلسوا ) ندبا ( حتى توضع ) بالأرض كما فى أبي داود عن أبي هريرة وتبعه النووي ورجحه البخارى بفعل الراوى أو بالحد كما رواه أبو معاوية عن سهل وذلك لأن الميت كالميت فلا يجلس التابع قبله ولأن المقول من ندب الشرع لحضور دفنه إكرامه وفى تعودهم قبل دفنه إزاراه به . هذا فى حق الماشى معها أما القاعد بالطريق إذا مرت به أو على القبر إذا أتى بها قيل يقوم وقيل لا وقد صح عن المصطفى أنه قام وأمر بالقيام وصح أنه قعد فقيل القيام منسوخ والقعود آخر الأمرين وقيل هما جائزان وقوله بيان للندب وتركه للجواز قال ابن القيم وهو أولى من دعوى النسخ ولهذا اختار فى المجموع القيام من حيث الدليل لكن جرى فى الروضة على الكراهة من حيث المذهب ( م ) ( عن أبي سعيد ) الحدرى

( إذا تناب ) بهمزة بعد الألف قال القاضى وبالواو غلط : أى فتح فاه للتنفس لدفع البخار المذخق فى عضلات الفك الناشئ عن نحوامتلاء ( أحدكم فليضع ) ندبا حال التناوب ( يده ) أى ظهر كف يسراه كما ذكره جمع ويتجه أنه الأكل وأن أصل السنة يحصل بوضع اليمن ، قيل لكنه يجدل بطنها على فيه عكس اليسرى ( على فيه ) ستر أعلى فعله المذموم الجالب للكسل والنوم الذى هو من حبائل الشيطان . وفى معنى وضع اليد وضع نحو ثوب مما يرد التناوب فإن لم يتدفع إلا باليد تعينت والأمر عام لكنه المصلي أكد ، فالتقييد به فى بعض روايات الصحيحين لذلك لا لإخراج غيره ولذا كره المصلي وضع يده على فيه إذا لم تكن حاجة كالتناوب ونحوه ، ثم قال الهى بقوله ( فإن الشيطان يدخل ) جوفه إذا فتح فاه والمراد بالشيطان إبليس أو واحد يسمى خرب كعبر موكل بذلك أو الجنس ( مع التناوب ) يعنى يتمكن منه فى تلك الحالة ويقاب عليه أو يدخله حقيقة ليثقل عليه صلواته ليخرج منها أو يترك الشروع فى غيرها بعدها ، وخص هذه الحالة لأن الفم إذا انفتح لشيء مكروه شرعاً صار طريقاً للشيطان والأول أقرب فإن الشيطان يتمكن من جوف ابن آدم بجري منه بجري الدم ، وورد أنه واضع خطمه على قلبه فإن ذكر الله خنس وإن نسى التغمه

٥١٧ - إِذَا تَنَابَّ أَحَدُكُمْ فَلْيُرِدْهُ مَا اسْتَطَاعَ ، فَإِنْ أَحَدُكُمْ إِذَا قَالَ « هَا » ضَحِكَ مِنْهُ الشَّيْطَانُ -- (خ)  
عن أبي هريرة

٥١٨ - إِذَا تَنَابَّ أَحَدُكُمْ فَلْيَضَعْ يَدَهُ عَلَى فِئِهِ ، وَلَا يَعْوَى ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَضْحَكُ مِنْهُ -- (هـ) عن أبي هريرة (ض)

٥١٩ - إِذَا تَجَشَّأَ أَحَدُكُمْ أَوْ عَطَسَ فَلَا يَرْفَعُ بِهِمَا الصَّوْتَ ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يُحِبُّ أَنْ يَرْفَعَ بِهِمَا الصَّوْتَ -- (هـ ب)  
عن عبادة بن الصامت وعن شداد بن أوس ، ورواه (د) في مراسيله عن يزيد بن مرثد

٥٢٠ - إِذَا تَخَفَّتْ أُمَّتِي الْخُفَافِ ذَاتِ الْمَنَاقِبِ الرَّجَالُ وَالنِّسَاءُ ، وَخَصَفُوا أَعْيُنَهُمْ ؛ تَخَلَّى اللَّهُ عَنْهُمْ -- (ط ب)

وذلك الوسواس الخناس فالنارك لما أمر به من رد التثاؤب والإمساك بيده على فمه في حكم الغافل الناسي فيتمكن منه في هذه الحالة . وفي حديث الطبراني من أطاع الله فقد ذكره والممثل للأمر ذاكر لله ، فهو بمنوع من الشيطان (حم ق) (عن أبي سعيد) الحدري

(إذا تناب أحدكم) أي عن له التثاؤب (فليرده) أي لياخذ ندبا في أسباب رده لأن المراد أنه يملك دفعه (ما استطاع) رده (فإن أحدكم إذا قال ها) أي بالغ في التثاؤب فظهر منه هذا الحرف (ضحك منه الشيطان) أي حقيقة فرحا بنفوذ تصرفه فيه أو هو كناية عن سروره وفرحه به وكلام النووي يميل للحقيقة وفيه ندب ترك كثرة الأكل التي هي سبب التثاؤب قال القاضي والتثاؤب تفاعل من الثوباء بالمد وهو فتح الحيوان فله لما عراه من نمط وتمدد للكسل وامتلاء ولهذا السبب قيل ماتثاب نبي قط (خ عن أبي هريرة) وكذا رواه أبو داود عنه

(إذا تناب أحدكم فليضع يده) ندبا (على فيه ولا يعوى) بمثابة تحية مفتوحة وعين مهملة وواو مكسورة أي لا يصوت ويصيح يقال عوى الكلب نبح والذئب يعوى بالكسر عواء بالمد والضم صاح قال الزمخشري فلان لا يعوى لا ينبع . ومن المستعار عويت عن الرجل إذا اغتيب فرددت عنه عواء المغتاب انتهى (فإن الشيطان يضحك منه) شبه المسترسل في التثاؤب بعواء الكلب تنفيرا منه واستقباحا له فإن الكلب يرفع رأسه ويفتح فاه ويعوى والمثائب إذا أفرط في التثاؤب أشبهه ومنه أظهر النكتة في كونه يضحك منه لأنه يصيره مألعة له بتشويه خلقه في تلك الحالة

(تنبيه) قال الحافظ العراقي رحمه الله تعالى الأمر بوضع اليد على فمه هل المراد به وضعها عليه إذا انفتح بالتثاؤب أو وضعها على الفم المنطبق حفظا له عن الانفتاح بسبب ذلك ؟ كل محتمل أما لو رده فارتد فلا حاجة للاستعانة بيده مع اتفائه بدون ذلك (هـ) في الصلاة (عن أبي هريرة) رمز المؤلف لضعفه وهو كذلك . ومن جزم بضعفه ، غلطى فقال ضعيف لضعف رواية عبد الله بن سعيد المقبري ونكارة حديثه انتهى والحديث له أصل عند مسلم وغيره بتغيير قليل في اللفظ (إذا تجشأ أحدكم) من الجشأ بالضم وهو صوت مع ريح يخرج من الفم عند الشبع (أو عطس) بفتح الطاء . ومضارعه بكسرهما وضمها (فلا يرفع) ندبا (بهما الصوت) أي صوته (فإن الشيطان يحب أن يرفع بهما الصوت) (فيضحك منه) ويهزأ به فيندب خفض صوته لها بقدر الإمكان ويكره الرفع عمدا فإن تأذى بهما أحد اشتدت الكراهة بل قد تحرم ، ومدح العطاس في الخبر الآتي لكونه من الله لا يستلزم مدح رفع الصوت به والصوت هواء منضغظ بين قارع ومقروع (هـ ب عن عبادة بن الصامت) الأنصاري (وعن شداد بن أوس و) عن (واثلة) بكسر المثانة ابن الأسقع بفتح الهمزة والقاف من أهل الصفة وفيه أحد بن الفرج وبقية والوضين وفيهم مقال معروف (د في مراسيله عن يزيد) من الزيادة ابن مرثد بسكون الراء بعدها مثلة

(إذا تخففت أمتي بالخفاف ذات المناقب) أي لبست الخفاف الملونة أو البيض المزينة أو المجمول عليها أرقاع زينة

عن ابن عباس (ض)

٥٢١ - إذا تزوج أحدكم فليقل له بَارَكَ اللهُ لَكَ ، وَبَارَكَ عَلَيْكَ - الحَرِثُ (طَب) عن عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ - (ح)

٥٢٢ - إذا تزوج الرجلُ المرأةَ لدينها وجمالها كان فيها سَدَادًا مِنْ عَوْزٍ - الشِيرَازِيُّ فِي الْأَقْبَابِ عَنِ ابْنِ

عَبَّاسٍ وَعَنِ عَلِيٍّ - (ض)

فِي الْقَامُوسِ نَقِبَ الْخُفِّ رَقْمَهُ (الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ) مَشْتَرِكُونَ فِيهَا بِقَصْدِ الزَّيْنَةِ وَهَذَا يَدُلُّ مِنَ الْأُمَّةِ لِفَائِدَةِ النَّصِّ عَلَى الْبَدْعِ (وَحُصْفُوا) وَكَانَ الْقِيَاسُ خُصِفَتْ أَى الْأُمَّةُ لَكِنْ غَلِبَ الْمَذْكُورُ لِأَنَّ الْأَصْلَ نَعَالَهُمْ (تَخَلَّى اللهُ عَنْهُمْ) أَى تَرَكَ حَفْظَهُمْ وَأَعْرَضَ عَنْهُمْ وَمَنْ تَخَلَّى عَنْهُ فَهُوَ مِنَ الْهَالِكِينَ وَأَصْلُ الْخُصْفِ تَرْقِيعُ النَّعْلِ أَوْ خَرْزُهَا أَوْ نَسِجُهَا وَيُظْهِرُ أَنَّ الْمُرَادَ هُنَا جَعْلُهَا رَافِقَةً لِأُمَّةٍ مَتَلُونَةٍ لِقَصْدِ الزَّيْنَةِ وَالْمُبَاهَاةِ قَالَ الرَّائِبِيُّ الْأَخْصَفُ وَالْخُصِيفُ الْأَبْرَقُ مِنَ الطَّعَامِ وَحَقِيقَةٌ مَا جَعَلَ مِنَ اللَّيْنِ وَنَحْوِهِ فِي خُصْفَةٍ فَيَتَلَوْنَ بِلُونِهَا وَفِي الْمِيزَانِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَرْبَعُ خُصَالٍ مِنْ خُصَالِ آلِ قَارُونَ لِبَاسِ الْخُفِّ الْمَتَلُونَةِ وَبِاسِ الْأَرْجَوَانِ وَجَرُّ لِقَالِ السِّيُوفِ وَكَانَ أَحَدُهُمْ لَا يَنْظُرُ إِلَى وَجْهِ خَادِمِهِ تَكْبَرًا أَنْتَهَى فَلَعِلَّ الْإِشَارَةَ بِالْخُفِّ فِي الْحَدِيثِ الْمَشْرُوحِ إِلَى ذَلِكَ وَقَضِيَّتِهِ أَنَّ الْمُرَادَ بِالنِّعَالِ هُنَا نَعَالِ السِّيُوفِ وَفِيهِ النَّهْيُ عَنِ لِبْسِ الْخُفِّ الْمَزِينَةِ الْمَلُونَةِ وَالنِّعَالِ الْمَذْكُورَةِ وَنَحْوِهَا مَا ظَهَرَ بَعْدَهُ مِنَ الْبَدْعِ وَالتَّحْذِيرُ مِنْهُ وَأَنَّهُ عِلَامَةٌ عَلَى حُصُولِ الْوَيْبَالِ وَالنِّسْكَالِ أَمَا لِبْسُ الْخُفِّ الْخَالِيَةِ عَنِ ذَلِكَ فَبَاحٌ بَلْ مَتَدُوبٌ فَقَدْ كَانَ لِلْمُصْطَفِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عِدَّةُ خُفِّافٍ وَكَانَ الصَّحْبُ يَلْبَسُونَهَا حَضْرًا وَسَفْرًا (طَبُّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ) قَالَ الْهَيْتَمِيُّ فِيهِ عُمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشَّامِيُّ ضَعِيفٌ وَقَالَ الذَّهَبِيُّ قَالَ ابْنُ عَدَى لَهُ مَوْضُوعَاتٌ

(إذا تزوج أحدكم فليقل له) بِالْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ أَى فَلْيَقُلْ لَهُ نَدْبًا عِنْدَ الْعَقْدِ أَوْ الدَّخُولِ أَوْ عِنْدَ مَا أَهْلُهُ وَجِيرَانُهُ وَحُجْبُهُ وَمَعَارِفُهُ (بَارَكَ اللهُ لَكَ) فِي زَوْجِكَ (وَبَارَكَ عَلَيْكَ) أَى أَدْخَلَ عَلَيْكَ الْبَرَكَةَ فِي مَوْتِهَا وَيَسْرَهَا لَكَ وَأَعَادَ الْعَامِلَ لِزِيَادَةِ الْإِبْتِهَالِ وَكَانَتْ عَادَةُ الْعَرَبِ إِذَا تَزَوَّجَ أَحَدُهُمْ قَالُوا لَهُ بِالرِّفَاءِ وَالْبَيْنِ فَهِيَ عَنِ ذَلِكَ وَأَبْدَلَهُ بِالرِّفَاءِ الْمَذْكُورِ قَالِ النَّوَوِيُّ وَيَكْرَهُ أَنْ يُقَالَ بِالرِّفَاءِ وَالْبَيْنِ لِهَذَا الْحَدِيثِ وَيُظْهِرُ أَنَّ التَّسْرِيَّ لِلزَّوْجِ وَأَنَّ الْمَرْأَةَ كَالرَّجُلِ لَكِنَّهُ آكَدُ لَمَّا لَزِمَهُ مِنَ الْمَوْتِ فَتَخْصِصُ الزَّوْجِ وَالرَّجُلِ غَالِبِيٌّ وَزَادَ فِي رِوَايَةٍ وَجَمَعَ بَيْنَهُمَا فِي خَيْرٍ (الْحَارِثُ) ابْنُ أَبِي أَسَامَةَ (طَبُّ عَنِ عَقِيلِ) يَفْتَحُ الْمَهْمَلَةَ وَكَسَرَ الْقَافَ (ابْنُ أَبِي طَالِبٍ) أَخُو عَلِيٍّ وَجَعْفَرُ وَرِوَاهُ عَنْهُ أَيْضًا النَّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَةَ بِمَعْنَاهُ وَسِيَاقُهُ عَنِ عَقِيلِ أَنَّهُ تَزَوَّجَ بِامْرَأَةٍ مِنْ بَنِي جِشْمٍ وَقَالُوا بِالرِّفَاءِ وَالْبَيْنِ فَقَالَ لَا تَقُولُوا هَكَذَا وَلَكِنْ قُولُوا كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَارَكَ اللهُ لَكُمْ وَبَارَكَ عَلَيْكُمْ وَعَقِيلٌ هَذَا كَانَ أَسْنَمًا مِنْ عَلِيٍّ بِعَشْرِينَ سَنَةً وَكَانَ نَسَابَةً أَخْبَارِيَا مَاتَ زَمَنٌ مَعَاوِيَةَ وَقَدِ عَمِيَ وَهُوَ الَّذِي قَالَ لَهُ مَعَاوِيَةُ إِنَّكُمْ يَا بَنِي هَاشِمٍ تَصَابُونَ فِي أَبْصَارِكُمْ فَقَالَ فُورًا وَأَتَمَّ يَا بَنِي أُمِيَّةٍ تَصَابُونَ فِي بَصَائِرِكُمْ رَمَزَ لِحُسْنِهِ وَلَمْ يَصْحَحْ لِأَنَّ فِيهِ أَبَاهُ لَلَّاحُ قَالَ فِي اللِّسَانِ لَا يَعْرِفُ وَذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الضُّعْفَاءِ وَسَمَّاهُ عَمِيرًا وَقَالَ لَا يَتَابِعُ عَلِيَّ حَدِيثُهُ

(إذا تزوج الرجل المرأة لدينها) أَى لِأَجْلِ أَنْهَا دِينَةٌ أَى مُتَّصِفَةٌ بِصِفَةِ الْعَدَالَةِ وَليْسَ الْمُرَادُ الْعَقْدَةُ عَنِ خُصُوصِ الزَّوْنِ (وَجَمَالُهَا) أَى حُسْنُهَا وَبِرَاعَةُ صُورَتِهَا (كَانَ فِيهَا سَدَادًا) بِالرَّفْعِ عَلَى أَنَّ كَانَتْ تَامَةً وَبِالنَّصْبِ عَلَى أَنَّهَا نَاقِصَةٌ (مِنْ عَوْزٍ) بِالتَّحْرِيكِ أَى كَانَ فِيهَا مَا يَدْفَعُ الْحَاجَةَ وَيَسُدُّ الْخُلَّةَ وَيَقُومُ بِبَعْضِ الْأَمْرِ وَالسَّدَادُ بِالسُّكْرِ مَا يَسُدُّ بِهِ الْفَقْرَ وَتَدْفَعُ بِهِ فَاكَةَ الْحَاجَةِ قِيلَ وَالْفَتْحُ هُنَا خَطَأٌ وَاعْتَرَضَ وَعَوْزُ الشَّيْءِ عَوْزًا مِنْ بَابِ تَعَبٍ عَنْ فَلَمْ يَوْجَدْ وَأَعَوْزَهُ الشَّيْءُ احْتِيَاجُ إِلَيْهِ وَقَالَ الزُّمَخْرِيُّ وَغَيْرُهُ أَصَابَهُ عَوْزٌ وَهُوَ الْحَاجَةُ وَالْفَقْرُ وَشَيْءٌ مَعَوْزٌ عَزِيزٌ لَمْ يَوْجَدْ أَنْتَهَى وَفِي تَعْيِيرِ الْمُصْطَفِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذِهِ الْعِبَارَاتِ إِيمَاءٌ إِلَى أَنَّ ذَلِكَ غَيْرُ مَبَالِغٍ فِي حَمْدِهِ لِأَنَّهُ فِي زَوْجِ الْجَمِيلَةِ حَظًّا شَهْرَانِيًّا وَمِيلَانَفْسَانِيًّا وَأَنَّ اللَّائِقَ بِالْكَامِلِ تَمَحُّصُ الْقَصْدِ لِلدِّينِ وَعَدَمُ الْإِلْتِفَاتِ إِلَى جِهَةِ الْجَمَالِ وَإِنْ كَانَ حَاصِلًا وَقِيلَ أَرَادَ أَنَّهُ إِذَا تَزَوَّجَهَا لَدِينَهُ لِيَسْتَعْفِفَ بِهَا وَيَصُونَ نَفْسَهُ

٥٢٣ - إِذَا تَزَيْنَ الْقَوْمُ بِالْآخِرَةِ ، وَتَجَمَّلُوا لِلدُّنْيَا ، فَالْتَأَرُوا مَاوَاهُمْ (عد) عن أبي هريرة ، وهو مما يبض له الدبلي - (ض)

٥٢٤ - إِذَا تَسَارَعْتُمْ إِلَى الْخَيْرِ فَاَمْشُوا حُفَاةً ؛ فَإِنَّ اللَّهَ يُضَاعِفُ أَجْرَهُ عَلَى الْمُتَعَلِّ - (طس خط) عن ابن عباس - (ض)

٥٢٥ - إِذَا تَسَمَّيْتُمْ فِي فَلَا تَكْنُوا بِ- (ت) عن جابر (ح)

لأرغبته في مالها وجمالها أعين عليها وكان فيها سداداً من عوز المال والنكاح (الشيرازي في) كتاب (الألقاب) والكنى وكذا العسكري (عن ابن عباس وعن علي) أمير المؤمنين وفيه هيتم بن بشير أوردته الذهبي في الضعفاء وقال حجة حافظ يدلس وهو في الزهري لين وحكم ابن الجوزي بوضعه

(إذا تزين القوم بالآخرة) أي تزينوا بزى أهل الآخرة في الهيئة أو الملبس والتصرف مع كونهم ليسوا على مناهجهم (وتجملوا للدنيا) أي طلبوا حصولها بإظهار عمل الدين أو بإظهار النسك وبحوه من الأعمال الآخروية لأجل تحصيل الدنيا (فالتأرو ماوَاهم) محل سكناتهم يعني يستحقون المكث في نار الآخرة لاشتغالهم بما لا ينجزهم منها وعدم نظرهم في أدبار الأمور وعواقبها المردية وتلبسهم وتدليسهم وجعلهم الآخرة مصيدة للحطام الفاني كما هو دأب كثير ممن يدعى العلم أو التصرف في هذا الزمان وأولئك الذين اشتروا الحياة الدنيا بالآخرة، (عد) عن أبي هريرة وهو مما يبض له الدبلي) لعدم وقوفه على مخرجه

(إذا تسارعتم) أي تبادرتم (إلى الخير) أي إلى فعل قربة (فامشوا حفاة) ندبا أي بلا نعل ولا خف (فإن الله يضاعف) من المضاعفة يعني الزيادة (أجره) أي أجر المشي حافيا أو الحفا المفهوم من حفاة ويصح عود الضمير على الله (على) أجر (المتعل) أي لابس النعل إن قصد به التواضع والمسكنة وكسر النفس الأمانة فإن الأجر علي قدر النصب وما يقاسيه الحافي من تألم رجليه بنحو شوك وأذى وحرارة الأرض أو بردها فوق ما يحصل للمتعل بأضعاف مضاعفة؛ قال ابن الجوزي من أهل العلم من يمشي حافيا عملا بهذا الحديث الموضوع وشبهه وذلك مما تنزه الشريعة عنه والمشى حافيا يؤذى العين والقدم وينجسها انتهى والأوجه أنه إن أمن تنجس قدميه ككونه في أرض رملية مثلا ولم يؤذ به فهو محبوب أحيانا بقصد هضم النفس وتأديبها ولهذا ورد أن المصطفى كان يمشي حافيا ومتعلا وكان الصحب يمشون حفاة ومتعلين وعلى خلاف ذلك يعمل الأمر بالاتعال ولا كثار التعال (طس خط عن ابن عباس) ورواه عنه أيضا الحاكم في تاريخه والدبلي وفيه سليمان بن عيسى بن نجيج قال الذهبي كان يضع وأورده ابن الجوزي في الموضوعات وأقره عليه المؤلف في مختصر الموضوعات لكن يقويه بعض قوة خبر الطبراني من مشى حافيا في طاعة لم يسأله الله يوم القيامة عما افترض عليه لكن قيل بوضعه أيضا

(إذا تسميتم بي) أي باسمي وهو محمد وليس مثله أحد خلافا لمن وهم (فلا تكنوا) بحذف إحدى التامين تخفيفا (بي) أي بكنتي يعني لا تجمعوا بين اسمي وكنتي لواحد قال جمع وهذا في عصره لثلا يشتهه فيقال يا أبا القاسم فيظن أنه المدعو فيلتفت فيتأذى وهو ما كان لكم أن تؤذوا رسول الله، واسمه قد سمي به قبل مولده نحو خمسة عشر وسمي به في حياته محمد بن أبي بكر وابن أبي سلة وغيرهما فإذا سمعه لم يلتفت إليه حتى يتحقق أنه المدعو وأما كنيته فلم يتكن بها أحد غيره والأصح عند الشافعية حرمة التكني به مطلقا في زمنه وبعده لمن اسمه محمد وغيره وإنما خص هذه الكنية إيدانا بأنه الخليفة الأعظم المدد لكل موجود من حضرة المعبود سيما في قسمة الأرزاق والعلوم والمعارف (ت) عن جابر) بن عبد الله رمز لحسنه

٥٢٦ - إِذَا تَصَافَحَ الْمُسْلِمَانِ لَمْ تَفْرُقْ أَكْفَهُمَا حَتَّى يَغْفِرَ لهُمَا - (ط) عن أبي أمامة

٥٢٧ - إِذَا تَصَدَّقْتَ فَأَمْضُهَا - (حم تخ) عن ابن عمرو - (ح)

٥٢٨ - إِذَا تَطَيَّبْتَ الْمَرْأَةَ لِغَيْرِ زَوْجِهَا، فَإِنَّمَا هُوَ نَارٌ وَشَنَارٌ - (طس) عن أنس

٥٢٩ - إِذَا تَعَوَّلْتَ لَكُمْ الْغِيْلَانَ فَتَادُوا بِالْأَذَانِ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ إِذَا سَمِعَ التَّدَاءَ أَدْبَرَ وَهُوَ حِصَاصٌ - (طس)  
عن أبي هريرة - (ض)

(إذا تصافح المسلمان) الرجلان أو المرأتان أو رجل ومحرمه أو حليلته يعني جعل كل منهما بطن يده على بطن يد الآخر إذ المصافحة كما في النهاية إلصاق صفيح الكف بالكف وقال التلمساني وضع باطن الكف على باطن الأخرى مع ملازمة بقدر ما يقع من سلام أو كلام (لم تفرق) بحذف إحدى التامين (أ كفهما) يعني كفاهما كقوله تعالى وقد صفت قلوبكما (حتى يغفر لهما) أي الصغائر لا الكبائر لمسافر فيأكد المصافحة كذلك وهي كما في الأذكار سنة مجمع عليها انتهى ولا تحصل السنة إلا بوضع اليدين في اليدين حيث لا عذر كما مر وظاهر الحديث لا فرق بين كون الوضع بماتل ككف قبض ودونه، ومر عن بعضهم خلافه ويكره اختطاف اليد ومصافحته الأمر ودومه مانعته كمنظره فإن كان بشهوة حرم اتفاقاً أو بدونها جاز عند الرافعي وحرم عند النووي وخرج بالمسلم الكافر فتكره مصافحته لندب الوضوء من مسه (ط) عن أبي أمامة قال الهيثمي فيه مهلب بن العلاء لا أعرفه وبقية رجاله ثقات (إذا تصدقت) أي أردت التصديق (بصدقة فأَمْضُهَا) أي فوراً زبداً لئلا يحول بينك وبينها الشيطان فإنها لا تخرج حتى تفك لحي سبعين شيطاناً كما يأتي في خبر بل ربما حال بينك وبينها بعض شياطين الإنس أيضاً وعلى كل خير مانع وقد تأتي المنية قبل إنجازها ويحتمل أن المراد بقوله فأَمْضُهَا لا تعد فيها بنحو شر كما يدل عليه السبب الآتي (حم تخ عن ابن عمرو) بن العاص قال حمل عمر بن الخطاب رجلاً على فرس في سبيل الله ثم وجد صاحبه أوقفه بيده فأراد أن يشتره فبأه المصطفى ثم ذكره رمز المؤلف لصحته (إذا تطيبت المرأة لغير زوجها) أي استعملت الطيب في شيء من بدنها أو ملبوسها لاستمتاع غير حليل كزنان أو مسابقة أو ليجد الأجنبي ريحها وإن خلى عن الزنا والسحاق (فإنما هو) أي تطييبها لذلك (نار) أي يحرقها ويؤدي إلى استحقاقها فهو من مجاز التشبيه (وشنار) بشين معجمة ونون مفتوحة حتين مخفف عيب وعار قال الزمخشري رجل شديير كثير الشنار قال بعضهم: ونحن رعية وهم رعاة ه ولولا رعيهم شنع الشنار يريد أن الناس يقولون النار ولا العار وفعل هذه العاهرة قد بلغ من الشناعة ما اجتمع لها فيه النار والعار معاً وقد جمع لهاتين العقوبتين الدنيوية والأخرورية عار بعده نار (طس عن أنس) قال الهيثمي فيه امرأتان لم أعرفهما وبقية رجاله ثقات

(إذا تعولت لكم الغيلان) أي ظهرت وتلونت بصور مختلفة قال في الأذكار الغيلان جنس من الجن والشياطين وهم سحرتهم ومعنى تعولت تلونت وتراءت في صور وقال غيره كانت العرب تزعم أنها تترامى للناس في الفلوات فتلون في صور شتى فتغولم أي تضلهم عن الطريق وتملكهم وقد نفي ذلك الشارع بقوله ولا غول، لكن ليس المراد به نفي وجوده، بل إبطال زمن إضلاله، فعن لاغرل أي لا تستطيع أن تضل أحداً قال القزويني وقد رأى الغول جمع من الصحابة منهم عمر بن الخطاب رضى الله عنه حين سافر إلى الشام قبل الإسلام فضربه بالسيف ويقال إنه كخلفة الإنسان لكن رجلاه رجلان (فنادوا بالأذان) أي ادفعوا شرها برفع الصوت بذكر الله كذا عند ابن حجر وظاهره أنه ليس المراد بالأذان هنا حقيقة الشرعية بالإتيان بأى ذكر كان وهو غير قويم فقد عدوا من المواطن التي يندب فيها الأذان الشرعي تعول الغيلان وقال في الأذكار المراد بقوله فنادوا بالأذان ادفعوا شرها بالأذان فإن الشيطان إذا سمع الأذان أدبر كما قال (فإن الشيطان) إبليس على ما درج عليه جمع أو جنس الشيطان وهو كل متمرد من الجن

٥٣٠ - إِذَا تَمَّ جُورُ الْعَبْدِ لَكَ عَيْنِيهِ فَبَسِّكِي بِهِمَا مَتَى شَاءَ - (عد) عن عقبه بن عامر (ض)

٥٣١ - إِذَا تَمَنَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَنْظُرْ مَا يَتَمَنَّى؛ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي مَا يَكْتُبُ لَهُ مِنْ أَمْنِيَّتِهِ - (حم خد هب) عن

أبي هريرة (ح)

٥٣٢ - إِذَا تَمَنَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَكْثُرْ؛ فَإِنَّمَا يَسْأَلُ رَبَّهُ - (طس) عن عائشة

والإنس لكن المراد هنا شيطان الجن (إذا سمع النداء) بالأذان (أدبر) ولي هارياً (وله حصاص) بهملات كغراب أى ولي وله شدة عدو وضراط لثقل الأذان عليه كما يضطر الحمار لتقل الحمل واستخفافاً بالذكر قال عياض ويمكن حمله على ظاهره لأنه جسم يضح منه خروج الريح ويحتمل كونه عبارة عن شدة نفاذه قال الطيبي شبه شغل الشيطان نفسه عند سماع الأذان بالصوت الذى غلب على السمع ومنعه من سماع غيره ثم سماه حصاصاً أو ضراطاً تقيحاً له وزاد في رواية البخارى حتى لا يسمع التأذين وظاهره أنه يعتمد ذلك كتلاييمع وفيه ندب رفع الصوت بالأذان تنفيراً للشياطين وإنما كان الشيطان ينفر منه لأنه جامع لعقيدة الإيمان مشتمل على نوعيه العقلية والسمعية لأنه ابتداءً أولاً بالذات وما يستحقه من الكمال بقوله الله أكبر ثم أثبت الوجدانية ونفى ضدها من الشرك ثم أثبت الرسالة ثم دعا إلى الصلاة وجعلها عقب لإثبات الرسالة إذ معرفة وجوبها من جهته لا من جهة العقل ثم دعا إلى الفلاح وهو الفرز والبقاء في النعم الدائم وفيه إشعار بأمور الآخرة من بعث وجزاء وذلك كله متضمن لتأكيد الإيمان ومزيد الإيقان فلذلك نفر منه الشيطان (طس) من حديث عدى بن الفضل عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه (عن أبي هريرة) قال أعنى الطبراني لم يروه عن سهيل إلا عدى قال ابن حجر لعله أراد أول الحديث وإلا فباقيه خرجه مسلم وغيره من غير وجه عن سهيل انتهى وقال الهيثمي فيه الفضل وهو متروك وذكر الديميرى في الحيوان أن النوى ذكر الخبر في الأذكار وصححه قال ابن حجر ولم أره فيها لا تخريجاً ولا تصحيحاً؛ وأنى له بالصحة وعدى الذى تفرد به متفق على ضعفه ؟

(إذا تم) أى كمل (جور العبد) أى استحك فسق الإنسان وانهمك في العصيان والطغيان قال الزمخشري ومن الجواز انفجر عليهم العدو وجاءهم بغتة بكثرة وانفجرت عليهم الدواهي وجر الراكب على السرج مال (ملك عينيه) أى إرسال دمع عينه فصار دمعها كأنه في يده (فبكي بهما متى شاء) أى أى وقت أراد إظهاراً للخشوع والالتقياد ليرتب عليه ما هو دأبه من السعي بين الناس بالفساد، وهذا من معجزاته وآيات نبوته الظاهرة الباهرة فقد عم وطم في هذا الزمان وتوصل به أشقياء هذا الاوان لمن يدعى العلم إلى جر الخطام والقرب من الحكام إيذاءً للأنام ومحاربة الملك العلام (عد عن عقبه) بالقفاف (ابن عامر) الجهني قال ابن الجوزي حديث لا يصح

(إذا تمنى أحدكم) أى اشتهى حصول أمر مرغوب فيه تفعل من الأمنية، والتي إرادة تتعلق بالمستقبل فإن كان في خير فحجوب وإلا فذموم؛ وقيل حديث النفس بما يكون وما لا يكون وهو أعم من الترجي لاختصاصه بالممكن (فلينظر) أى يتأمل ويتدبر في (ما يتمنى) أى فيما يريد أن يتمناه فإن كان خيراً تمناه وإلا كف عنه (فانه لا يدري ما يكتب له من أمنيته) أى ما يقدر له منها وتكون أمنيته لسبب حصول ما تمناه وله ساعات لا يوافقها سؤال سائل إلا وقع المطلوب على الأثر، فالخذر من تمنى المذموم الخذر؛ وفيه أمر المتمنى أن يحسن أمنيته؛ وكان الصديق كثيراً ما يتمثل بقوله: إحذر لسانك أن تقول فتبتلى إن البلاء موكل بالمنطق

ولما نزل الحسين بكر بلاء سأل عن اسمها فقيل كبر بلاء فقال كرب وبلاء لجرى ماجرى (حم خد هب عن أبي هريرة) رمز لحسنه وهو أعلا فقد قال الهيثمي رجال أحمد رجال الصحيح وأقول في مسند البيهقي ضعفاءه (إذا تمنى أحدكم)



٥٣٣ - إِذَا تَنَاوَلَ أَحَدُكُمْ عَنْ أَخِيهِ شَيْئًا فَلْيُرِهِ إِيَّاهُ - (د) فِي مَرَاتِيلِهِ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ (قَطَطٌ) فِي الْأَفْرَادِ عَنْهُ  
عَنْ أَنَسٍ بَلْفِظٍ إِذَا نَزَعَ ، - (ح)

٥٣٤ - إِذَا تَنَخَّمَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ فَلْيَغِيبْ نَحَامَتَهُ ، لَا تُصِيبُ جِلْدَ مُؤْمِنٍ أَوْ ثَوْبَهُ فِتْوَذِيهِ - (حَم)  
ع) وَابْنُ خَزِيمَةَ ( هَب ) وَالضِّيَاءُ عَنْ سَعْدٍ - ( ح )

٥٣٥ - إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ لَا يَنْزِلُهُ إِلَّا الصَّلَاةَ . لَمْ تَزَلْ رِجْلُهُ الْيَسْرَى

على ربه خيرا من خير الدارين (فليكثر) الأمانى (فإنما يسأل ربه) الذى رباه وأنعم عليه وأحسن إليه (عز وجل) فيعظم الرغبة ويوسع المسألة ويسأله الكثير والقليل حتى شجع النعل فانه إن لم يسره لا يتيسر كما في الحديث الآتى ؛ فينبغى للسائل لكثير المسألة ولا يختصر ولا يقتصر فان خزائن الجود سبحانه الليل والنهار أى دائمة لا ينقصها شيء ولا يفنيها عطاء وإن جل وعظم لأن عطاءه بين الكاف والذون « إنما أمرنا لشيء إذا أردناه أن نقول له كن فيكون ، قال الزمخشري وليس ذا بمناقض لقوله سبحانه وتعالى « ولا تتموا ما فضل الله به بعضكم على بعض ، فان ذلك نهى عن تمنى ما لأخيه بغيا وحسدا وهذا تمنى على الله عز اسمه خيرا فى دينه ودينه وطلب من خزائنه فهو نظير « وأسألوا الله من فضله ، (طس عن عائشة) رمز لحسنه وهو تقصير أو قصور وحقه الرمز لصحته فقد قال الحافظ الهيثمى وغيره رجاله رجال الصحيح « (إذا تناول أحدكم) أى أخذ (عن أخيه) فى الدين (شيئا) أى أخطأ عن نحو ثوبه أو بدنه نحو قذاة مما أصابه ولم يشعر به (فليره) بضم التحتية وسكون اللام وكسر الراء وسكون الهاء من أراه يريه (إياه) ندبا تطيبا لحاظه وإشعارا بأنه بعدد إزالة ما يشينه ويعيبه وذلك باعث على مزيد الود وتضاعف الحب ، وخرج بالأخ فى الدين الكافر فلا ينبغى فعل شيء من وجوه الإكرام والاحترام معه إلا للضرورة (د فى مراسيله عن ابن شهاب) الزهري (قط فى) كتاب (الأفراد) بفتح الهمزة (عنه) أى الزهري (عن أنس) ابن مالك لكن (بلفظ: إذا نزع) بدل تناول ، وإسناده ضعيف لكن انجبر المرسل بالسند فصار متماسكا « (إذا تنخم) بالتشديد (أحدكم) أى دفع النخامة من صدره أو رأسه ، والنخامة البصاق الغليظ (وهو فى المسجد فليغيب نحاته) بتثنية أوله وهو النون ومن اقتصر على الضم فانما هو لكونه الأشهر بأن يواربها (فى التراب) أى غير تراب المسجد أو يصب فى طرف ثوبه أو رداءه ثم يحك بعضه ببعض ليضمحل ؛ ومثل النخامة البصاق وكل ما نزل من الرأس أو صعد من الصدر قال يعقوب دون يغطى إشارة إلى عدم حصول المقصود بالنظية إذ قد يزلق بها أحد أو يقعد عاها وذلك مطلوب فى غير المسجد أيضاً وإنما خصه لأن البصاق فى أرضه أو جزءه من أجزائه حرام وواراته فى غير ترابه أو إخراجه واجب وتركه حرام وأما وواراته فى غير المسجد فمندوحة لما بينه بقوله (لا يصيب) بالدفع أى لثلا يصيب (جلده مؤمن) أى شيئا من بدنه (أو ثوبه) يعنى ملبوسه ثوبا أو رداء أو عمامة أو غيرها (فيتأذى به بأصابتها له ونحن ما مورون بكف الأذى عن خلق الله فان تحقق الأذى حرم ، وخص المؤمن لاهميته كف الأذى عنه وإلا فكف الأذى عن الذى واجب (حم ع وابن خزيمة) فى صحيحه (هب والضياء) المقدس والدليلى (عن سعد) ابن أبى وقاص قال الهيثمى رجاله موثقون وعزاه فى محل آخر للبخارى ثم قال رجاله ثقافت

(إذا توضع أحدكم) فى نحو بيته (فأحسن الوضوء) بأن راعى فروضه وسننه وآدابه وتجنب منهياته (ثم خرج) زاد فى رواية عامدا (إلى المسجد) يعنى محل الجماعة (لا يترته) بفتح أوله وكسر الزاى (إلا الصلاة) أى لا يخرجها ويذهب من محله إلا قصد فعلها فيه ، يقال نزع إلى الشيء نزاعا ذهب إليه ، والمراد أن يكون باعث خروجه قصد إقامتها وإن عرض له فى خروجه أمر دنيوى فقتضاه ، والمدار على الإخلاص لحسب (لم تزل رجلاه اليسرى تمحو)

تحمي عنه سيئة وتكتب له النية حسنة حتى يدخل المسجد، ولو يعلم الناس ما في العتمة والصبح لاتوهما  
ولو حبوا - (طب ك هب) عن ابن عمر - (صح)

٥٣٦ - إذا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فِي بَيْتِهِ، ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ كَانَ فِي صَلَاةٍ حَتَّى يَرْجِعَ، فَلَا يَقُلْ هَكَذَا، وَشَبَّكَ  
بَيْنَ أَصَابِعِهِ - (ك) عن أبي هريرة

٥٣٧ - إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَأَحْسَنَ وَضُوءَهُ، ثُمَّ خَرَجَ عَامِدًا إِلَى الْمَسْجِدِ، فَلَا يَشْبِكَنَّ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَإِنَّهُ فِي

وفي آية تحط (عنه سيئة وتكتب له النية حسنة) يعني يكتب له باحدى خطوتي حسنة وتمحي عنه بالآخرى سيئة  
لكن لما كان مشبه برجله سببا لذلك صارت كأنها فاعلة وهذا أبلغ في الترغيب وأشوق إلى الأعمال الصالحة؛ قال  
العراقي وخص تحصيل الحسنة بالنية لشرف جهة النية وحكمة ترتب الحسنة على رفعها حصول رفع الدرجة بها وحكمة  
ترتب حط السيئة على وضع اليسرى مناسبة للحط للوضع فلم يترتب حط السيئة على رفع اليسرى كما فعل بالنية بل على  
وضعها أو يقال إن قاصد المشي للعبادة أول ما يبدأ برفع النية للشئ وترتب الأجر على ابتداء العمل انتهى وفيه اشعار  
بأن هذا الجزاء للباشي لا للراكب أي بلاعذر؛ وذكر الرجل غالبي فدلها في حق فاقدها مثلها ويستمر المحو والكتب  
(حتى) ينتهي مشبه إليه بأن (يدخل المسجد) أي محل الجماعة وفيه تكفير للسيئات مع رفع الدرجات وسيه أنه قد يجتمع  
في العمل شيان أحدهما رافع والآخر مكفر كل منهما باعتبار فلا إشكال فيه ولا حاجة لتأويل كما ظن. ولما حث  
على لزوم الجماعة به على أن أكد الجماعة جماعة الصبح والعشاء لعظم المشقة فيهما كما مر بقوله (ولو يعلم الناس ما في)  
صلاة (العتمة) العشاء وسميت باسم وقتها لأنهم يعتمدون فيها بحلاب الإبل ولعل هذا قبل نبيه عن تسميته به (و) صلاة  
(الصبح) أي ما فيهما من جزيل الثواب (لاتوهما) أي سعوا إلى فعلهما (ولو حبوا) أي زاحفين على الركب وفيه  
أن المساجد بنيت للصلاة أي الأصل ذلك وأن المعنى المترتب عليه الجزاء هو المشي وهو أمر زائد على إدراك فضل  
الجماعة فلو كان المصلي معتكفا حصل له ثواب الجماعة دون ذلك (طب ك هب عن ابن عمر) ابن الخطاب قال الحاكم  
صحيح وأقره الذهبي وقال الهيثمي رجال الطبراني موثقون

(إذا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فِي بَيْتِهِ) يعني في محل إقامته (ثم أتى المسجد) يعني محل الجماعة (كان في صلاة) أي حكمه حكم  
من هو في صلاة من جهة كونه مأمرا بترك العبث واستعمال الخشوع وللوسائل حكم المقاصد ويستمر هذا الحكم  
(حتى يرجع) أي إلى أن يعود إلى محله قال الراغب والرجوع العود إلى ما كان البدء منه مكانا أو فعلا أو قولاً بذاته كان  
رجوعه أو بجزء من أجزائه أو بفعل من أفعاله (فلا يقل هكذا) أي لا يشبك بين أصابعه فالشار إليه قول الراوي  
(وشبك) أي رسول الله صلى الله عليه وسلم (بين أصابعه) أي أدخل أصابع يديه في بعض من اشتباك النجوم وهو  
كثرتها وانضمامها وكل متداخلين متشابهين ومنه شبك الحديد وإطلاق القول على الفعل جائز شائع ذائع في استعمال  
أهل اللسان ومطارح البغاء قال الطيبي لعل النهي عن إدخال الأصابع بعضها في بعض لما فيه من الإيذاء إلى ملابسة الخصومات  
والخوض فيها بدليل أنه حين ذكر الفتن شبك بين أصابعه وقال اختلفوا فكانوا هكذا؛ ثم إن هذا الخبر لا يعارضه  
ما ورد من أن المصطفى شبك بين أصابعه لأن النهي لمن كان في صلاة أو قاصدها أو متظرها لأنه في حكم المصلي وقال ابن المنير  
التحقيق أنه لا يعارض إذ المنهى فعله عبثا وما في الحديث قصد به التثليل وتصوير المعنى في اللفظ بصورة الحس وفيه  
كرامة تشديك من خرج إلى المسجد للصلاة، في الطريق والمسجد، في الصلاة وغيرها، كما في التحقيق وأنه يكتب لقاصد  
المسجد الصلاة أجر المصلي من حين يخرج حتى يعود (ك) في الصلاة (عن أبي هريرة) وقال على شرطهما وأقره الذهبي  
(إذا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَأَحْسَنَ وَضُوءَهُ) أي أتى به تاما كما لا غير طويل ولا يصير بل متوسط بينهما ذكره القاضي

صَلَاة - (حم د ت) عن كعب بن عجرة

٥٣٨ - إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَغْسِلُ أَسْفَلَ رِجْلَيْهِ بِيَدِهِ الَّتِي - (عد) عن أبي هريرة ، وهو مما يبيض له الدليلي - (ض)

٥٣٩ - إِذَا تَوَضَّأْتُمْ فَأَبْدُوا بِمَا مِنْكُمْ (ه) عن أبي هريرة (صح)

(ثم خرج) من محله (عامدا إلى المسجد) أى قاصدا لمحله الجماعة يقال عمد الشيء قصد له (فلا يشبكن بين أصابع يديه) ندبا أى لا يدخل أصابع إحداهما في أصابع الأخرى لما فيه من التشبيه بالشیطان أو لدلالته على ذلك أو لكونه دالا على تشبيك الأحوال قال ابن العربي وقد شاهدت ممن يكره رؤيته ويقول فيه نظير تشبيك الأحوال والأموال، ومثل تشبيكها تفقيعها كما في حديث آخر (فإنه في صلاة) أى في حكم من فيها والتشبيك من هيآت التصرفات الاختيارية والصلاة تصان عن ذلك مع أن التشبيك جالب للنوم وهو مظنة للحدث فلذلك كره تنزيها قال العراقي وهل يتعدى النهى عن التشبيك إلى تشبيك يده غيره أو يختص يده نفسه لأنه عبث؟ كل محتمل ، ويظهر أن تشبيك يده غيره إذا كان لنحو مودة أو ألفة لا يكره وقد رفع حديث التشبيك مسلسلا بجمع من الحفاظ ، ثم إن مفهوم الشرط ليس قيدا معتبرا حتى إنه إنما ينهى عن التشبيك من توضع فأحسن وضوءه بل من توضع فأسبغ الواجب وترك المتدوب فهو مأور بذلك وكذا من خرج من بيته غير متوضئ ليتوضأ في طريقه أو عند المسجد لأنه قاصد للصلاة في المسجد وفائدة ذكره الشرط أن الآتي بصفات الكمال من توضع قبل خروجه من بيته وإحسانه للوضوء وذهابه للمسجد أنه لا يأتي بما يخالف ما ابتدأ به عبادته من العبث في طريقه إلى المسجد بتشبيك اليدين بغير ضرورة بل ينبغي أن يواظب على صفات الكمال في خروجه ودخوله المسجد وصلاته وخروجه منه حتى يرجع إلى بيته ليكون آخر عبادته مناسبا لها والنهى عن التشبيك في الصلاة لا يتقيد بكونه في المسجد بل لو صلى في بيته أو سوقه فكذلك لتعليه النهى عن التشبيك في الصلاة إذا خرج من بيته بأنه في صلاة فإذا نهى من يكتب له أجر المصلح لكونه قاصدا لحالة الصلاة الحقيقية أولى بترك العبث سواء كانت الصلاة بالمسجد وغيره (حم د ت) في الصلاة من حديث أبي ثمامة الخياط (عن كعب بن عجرة) بفتح العين (١) المهملة وسكون الجيم البلوى حليف الأنصار أو منهم تأخر إسلامه قال أبو ثمامة أدركني كعب متوجها إلى المسجد مشبكا بين أصابعي فقال إن رسول الله قال فذكره وصححه ابن خزيمة وابن حبان قال ابن حجر في إسناده اختلاف ضعفه بعضهم لاجله وقال الذهبي في التتبع رواه جماعة عن المعتز عن أبي ثمامة وهو لا يعرف إلا بهذا الحديث وفيه نكارة وفي الميزان خبره عن كعب منكر ولذلك رمز المؤلف لضعفه

(إذا توضع أحدكم) أى أراد الوضوء (فلا يغسل) ندبا (أسفل رجليه بيده اليمنى) بل باليسرى تكريما لليمين لأنهم كانوا يمشون حفاة فقد يعلق نحو أذى أوزبل بأسفاهما فلا يباشر ذلك يميناه تكريما لها فذكره عبدالحق ويؤخذ منه أن الغسل كالوضوء فيندب فيه مادلك رجليه يساره ويبالغ في العقب سيما في الشتاء ومثل غسل رجليه غسل رجلي غيره بالأولى (عد) عن أبي هريرة) بإسناد ضعيف (وهو) أى الحديث (عما يبيض له الدليلي) لعدم وقوفه عليه رمز لضعفه وذلك لأن فيه سليمان بن أرقم متروك والحسن عن أبي هريرة وهو لم يصح سماعه منه وأبو إبراهيم محمد بن القاسم الكوفي كذبه أحمد (إذا توضعتم) أى أردتم الوضوء (فابدأوا) ندبا (بما منكم) وفي رواية بأيامنكم فأيا من جمع أيمن وميامن جمع ميمنة أى يغسل يمين اليدين والرجلين لأن النبي أشرف وتقدم الفاضل على المفضول مما تطابق عليه المعقول والمنقول فإن عكس بلا عذر كره وصح وضوءه وصرف الأمر عن الوجوب نقل ابن المنذر الإجماع على عدمه ولأنه لا يعقل

- ٥٤٠ - إِذَا تَوَضَّأَتْ فَاتَّضَحْ - (ه) عن أبي هريرة (ح)  
٥٤١ - إِذَا تَوَفَّى أَحَدَكُمْ فَوَجَدَ شَيْئًا فَلْيَكْفِنْ فِي ثَوْبٍ حَبْرَةٍ - (د) والضياء عن جابر - (ص)  
٥٤٢ - إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ بِالْجُمُعَةِ فَلْيَغْتَسِلْ - مالك (ق ن) عن ابن عمر - (ص)

في ذلك إلا تشريف اليمين ولا يقتضى عدمه العقاب وما نقل عن الشافعى في القديم من الوجوب لم يثبت وبفرض ثبوته فراده تأكد الندب من قبيل غسل الجمعة واجب قال الراغب والبدء والابتداء تقديم الشيء على غيره ضرباً من التقديم (ه عن أبي هريرة) ورواه عنه أحمد وأبو داود وابن خزيمة وابن حبان والطبرانى والبيهقى وغيرهم قال ابن دقيق العيد وهو خليف بأن يصحح وصححه ابن خزيمة وارتضاه ابن حجر وقال ابن القطان صحيح وقال مغطاي في شرح ابن ماجه صحيح فرمز المؤلف لضعفه لامعول عليه

(إذا توضأت) بناء الخطاب أى فرغت من وضوئك (فاتضح) أى رش الماء ندباً على فرجك وما يليه من الإزار حتى إذا أحسست ببلل فقدتر أنه بقية الماء ثلاثيوش الشيطان فكرك ويتسلط عليك بالسوسا قال الغزالي وبه يعرف أن الوسوسة تدل على دلة الفقه وقيل أراد بالضح صب الماء على العضو ولا يقتصر على مسحه حكاه المنذروفه مافيه (ه عن أبي هريرة) قال مغطاي في شرح ابن ماجه سأل الترمذى عنه البخارى فقال الحسن بن على الهاشمى أى أحد رجاله منكر الحديث وقال ابن حبان هذا حديث باطل وقال العقيلي لا يتابع عليه الهاشمى وقال الدارقطنى له منا كبير وعبدالحق سنده ضعيف فرمز المؤلف لحسنه غير صواب ، نعم قال مغطاي له إسناد عند غير ابن ماجه صالح فلعل المؤلف أراد أنه حسن لشواهد (إذا توفى أحدكم) أى قبضت روحه قال في الكشاف التوفى استيفاء النفس وهى الروح وهو أن يقبض كله لا يترك منه شيء من توفيت حتى من فلان واستوفيته أخذته وافيا كاملاً والتفعل من الاستفعال يلتقيان فى مواضع (فوجد شيئاً) أى خلف تركة لم يتعلق بعينها حتى لازم وإسناد الوجدان إلى الميت مجاز والمراد وليه أو من يقوم مقامه فى تجهيزه (فليكفن) جوازاً (فى ثوب حبرة) بالإضافة وعدوها كعنية ثوب يمانى من قطن أو كتان مخمط وهذا قد يمارضه الأمر بالتكفين فى البياض وقد يقال مراده هنا بيان جنس ما يكفن فيه من كونه من نحو قطن لا مع رعاية الحبرة بسائر صفاتها التى منها التخطيط بدليل تعليقه على الوجدان وكأنه قال إن وجد فى مخلف الميت ما فى ثوب من نحو قطن فليكفن فيه ولا يعدل لتكفينه فى نحو حصير أو جلد أو حشيش أو كرباس فانه إزراء به أو أن الحبرة من التحبير وهو التحسين على أنه إنما يحتاج إلى الجمع بين حديثين إذا استويا صحة أو حسناً أو ضعفاً وأحاديث البياض صحيحة وهذا الحديث ضعيف أو حسن ودعوى النسخ يحتاج إلى ثبوت تأخر النسخ (د) فى الجنائز (والضياء) المقدسى (عن جابر) بن عبد الله قال ابن القطان فيه اسماعيل بن عبد الكريم والحديث لا يصح من أجله

(إذا جاء أحدكم الجمعة) أى أراد الحجى إلى صلاتها وهو بضم الميم اتباعاً لضم الجيم اسم من الاجتماع أضيف إليه اليوم أو الصلاة وجواز إسكانها على الأصل على المفعول وهى لغة تميم وبها قرئ وفتحها بمعنى فاعل أى اليوم الجامع وهو كهمة ولم يقرأ بها واستشكاله بأنه أنت مع أنه صفة لليوم دفع بأن التاء ليست للتأنيث بل للمبالغة كهى فى علامة أو هى صفة للساعة وحكى الكسر أيضاً وسواء كان الجائى رجلاً أو صبياً أو أنثى كما أفاده بإضافة أحد إلى ضمير الجمع ليعم ؛ وذكر الحجى غالباً فالحكم يعم المقيم بمحايها قال الطيبى والظاهر أن الجمعة فاعل كقوله إذا جاءتهم الحسنة، وقوله وأن يأتي أحدكم الموت، (فليغتسل) ندباً عند الجمهور وقيل وجوباً وعليه الظاهرية وعزى لمالك ونص عليه الشافعى فى القديم واختاره السبكي ويأتى فيه مزيد وخرج به من لم يحضرها فلا يطلب منه الغسل بناء على الأصح عند الشافعية والحنفية والمالكية أن الغسل للصلاة لا لليوم فلو اغتسل بعد الصلاة لم يكن للجمعة وظاهر قوله فليغتسل أن الغسل يتصل بالحجى فبقربه من ذهابه ويوصله به وبه قال مالك لكن أخذ الشافعية والحنفية بما اقتضاه حديث أبي هريرة من اغتسل

٣٤٥ - إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ فَلْيُصَلِّ رُكْعَتَيْنِ ، وَلْيَتَجَوَّزَ فِيهِمَا - (حم ق دنه) عن جابر  
٥٤٤ - إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ فَارْوَغْ لَهُ أَخُوهُ فَإِنَّهَا هِيَ كَرَامَةُ اللَّهِ تَعَالَى - (تخ هب) عن مصعب

ابن شيبه - (صحح)

٥٤٥ - إِذَا جَاءَ الْمَوْتُ لِطَالِبِ الْعِلْمِ - وَهُوَ عَلَى هَذِهِ الْحَالَةِ - مَاتَ وَهُوَ شَهِيدٌ - البزار عن أبي ذر ،

يوم الجمعة ثم راح أن الرواح متأخر عن الغسل فلو اغتسل بعد الفجر أجزأ عند الشافعية والحنفية لا المالكية لكن  
تقريباً من ذهابه أفضل عند الشافعي (مالك) في الموطأ (ق ت عن ابن عمر) ابن الخطاب قال كان الناس يندون في  
أعمالهم فإذا كانت الجمعة جاءوا وعليهم ثياب مغبرة فشكوا ذلك للنبي فذكره وفي رواية لمسلم من حديث أبي هريرة  
بينما عمر يخطب يوم الجمعة إذ دخل عثمان فعرض به فقال ما بال رجال يتأخرون بعد النداء فقال عثمان يا أمير  
المؤمنين ما زدت حين سمعت الأذان أن تروضت ثم أقبلت فقال عمر والوضوء أيضاً؟ ألم تسمعوا رسول الله صلى الله  
عليه وسلم يقول فذكره كذا في مسلم وظاهر صنيع المصنف أنه لم يروه من الستة إلا ثلاثة ولا كذلك بل رواه الجماعة  
إلا أبا داود ومن عزاه لكل كصاحب المتقى فقد وهم وقد اعتنى بتخريج هذا الحديث أبو عوانة في صحيحه فساقه  
من طريق سبعين راوياً روه عن نافع ثم جمع ابن حجر طرقه فبلغ أسماء من روه عن نافع مائة وعشرين  
(إذا جاء أحدكم يوم الجمعة) يعنى دخل المحل الذى تقام فيه الجمعة وهو بضم الميم وفتحها وسكونها فالأولان لسكونها  
جامعة والثالثة لجمعهم فيها فإن فعله بالتحريك للفاعل كهمزه وفعله للفعول ذكره الزركشى (والإمام يخطب) خطبها  
جملة حالية (فليصل) ندبا قبل أن يقعد (ركعتين) فقط تحية المسجد فيكره الجلوس قبلها عند الشافعي ويحتاج من  
ذهب إلى كراهة التحية لداخله كأي حنيفة ومالك إلى جواب شاف عن هذا الحديث وأجاب بعض الحنفية بأجوبة سبعة  
أطول في ردها بما يشفي الغليل ويوضح السبيل (وليتجوز) أى يخفف فيهما بأن يقتصر على الواجب وجوبا فإن زاد  
على أقل مجزئى بطلت عند جمع شافعية (حم ق دنه عن جابر) ظاهره أن السكك أخرجوا السكك والأمر بخلافه بل  
اللفظ لمسلم والبخارى روى معناه وليس في حديثه وليتجوز فيهما فاطلاق العزو غير صواب

(إذا جاء أحدكم) زاد في رواية أبي أسامة إلى القوم إلى محل به جماعة يريد الجلوس معهم (فأوسع له أخوه) أى تفسح له  
أخوه في الدين محل يجلس فيه فإنما هي أى الوسعة أو التوسعة أو الفعلة أو الخصلة (كرامة أكرمه الله بها) بواطة أخيه  
حيث ألهمه ذلك ولو شاء لألهمه ضد ذلك إذ الفاعل حقيقة إنما هو الله تعالى والخلق سائر على العقول فيذبحى قبول تلك  
الكرامات مع شهود أنها من فضله تعالى ولا يأتى الكرامة إلا بالتيم؛ وبما تقرر علم أنه لا تعارض بين قوله هنا أكرمه الله  
بها وقوله في الحديث المسار كرامة أكرمه بها أخوه وفي إلفهامه ندب إلى التفسح في المجلس حيث لا إيذاء ولا تأذى وشاهده  
في حديث الحجرات وإكرام القادم المسلم والاهتمام بشأنه وعدم التغافل عنه لأن التهاون به يفضى إلى الحقود الضعائن  
وكسر الخواطر وتغير البواطن والظواهر . وخرج بما إذا أوسع له مالولم يوسع له فينظر إلى موضع أوسع فيجلس فيه كما  
أفصح به في الحديث الآخر . ومن آداب الشريعة إثارة الجلوس في طرف المحافل دون صدورها سلوكاً لطريق التواضع  
لكن لا يقصد أن يقال متواضعا بل لشهوده حقارة نفسه حقيقة وإيذرن من الكذب في قوله صدر الحلقة وطرفها عندى  
سواء (تخ هب عن مصعب) بضم الميم وسكون المهملة الثانية وبالموحدة (ابن شيبه) العبدى الحنفي خازن البيت قال الذهبي  
كان لا يثر يختلف في صحبته ، رمز لحسنه وفيه عبد الملك بن عمر أورده الذهبي في الضعفاء وقال أحمد مضطرب الحديث وابن  
معين مختلط لكنه اعتضد فراده أنه حسن لغيره (إذا جاء الموت لطالب العلم) الشرعى العامل به وقال الغزالي المراد به في هذا  
ونحوه علم طريق الآخرة والمراد بطلاله هنا ما يشمل من يطلب نشره ونفع عباده فيدخل فيه المعلم والمدرس والمفتي

وَأَبِي هُرَيْرَةَ - (ض)

٥٤٦ - إِذَا جَاءَ كُمُ الزَّائِرُ فَأَكْرَمُوهُ - الْخِرَاطِيُّ فِي مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ (فر) عن أنس (ض)

٥٤٧ - إِذَا جَاءَ كُمُ الْأَنْكَفَاءُ فَانْكُحُوهُنَّ ، وَلَا تَرَبَّصُوا بِهِنَّ الْخَدَنَانِ - (فر) عن ابن عمر - (ض)

٥٤٨ - إِذَا جَامَعَ أَحَدُكُمْ أَهْلَهُ فَلْيَصِدَّقْهَا ؛ فَإِنْ سَبَقَهَا فَلَا يُعْجَلُهَا - (ع) عن أنس (ض)

٥٤٩ - إِذَا جَامَعَ أَحَدُكُمْ أَهْلَهُ فَلْيَصِدَّقْهَا ، ثُمَّ إِذَا قَضَى حَاجَتَهُ قَبْلَ أَنْ تُقْضَى حَاجَتُهَا فَلَا يُعْجَلُهَا حَتَّى تُقْضَى حَاجَتُهَا - (ع) عن أنس

والمؤلف فليس المراد المتعلم فقط (وهو على هذه الحالة) أى حالة طلبه له لله خالصا (مات وهو شهيد) شهادة أخروية أى فى حكم شهيد الآخرة فينال درجة شهيد الآخرة فذلك دليل حسن الخاتمة وفيه ترغيب عظيم فى طلب العلم والدوام عليه وإن طمن فى السن وأشرف على الهرم ليأتيه الموت على تلك الحالة فيكون من الشهداء (الزائر) فى مسنده (عن أبى ذر) الغفارى (و) عن (أبى هريرة) معا وضعفه المنذرى وقال الهيثمى وغيره فيه هلال بن عبد الرحمن الحنفى متروك وهذا من الأباطيل التى زعم حاتم المغافرى أن مالكا حدثه بها عن ابن شهاب عن أبى سلمة عن أبى هريرة انتهى ولذلك قال المصنف فى الأصل وضعفه (إذا جاءكم الزائر) أى المسلم الذى قصد زيارةكم (فأكرموه) ندبا مؤكدا ببشر وطلاقة وجه ولين جانب وقضاء حاجة وضيافة بما يليق بحال الزائر والمزور (الخرائطى فى) كتاب (مكارم الأخلاق فر) وكذا ابن لال وعنه وأورده الديلبى فعزوه إليه أولى (عن أنس) وفيه بقية ويحى بن مسلم ضعيفان (إذا جاءكم) أيها الأولياء (الأنكفاء) طالبين نكاح من لكم عليه ولاية من النساء (فأنكحوهن) بهمة قطع أى زوجوهن (ولا ترَبَّصُوا) بجلد لإحدى التامين تخفيفا تنتظروا (بهن) يعنى بتزوجهن (الخدنان) بالتحريك أو بكسر فسكون الليل والنهار أى نوائب الدهر وعوائقه وحوادثه والمراد أنه إذا خطب موليتكم كفة فأجيبوه ندبا ولا تمنعوه وتنتظروا بهن نوائب الدهر وعوائقه وحوادثه من موت الولي والمولية أو غيرهما من أقاربهما وربما أدى ذلك لطول التعزيب واختلال الحال فإذا دعت المرأة وليها إلى نكاحها من كفو لزمه إيجابتها إعفافا لها فإن امتنع فهو عاضل فيزوجها الحاكم والكفو كقفل لغة المائل وعرفا التساوى فى السلامة من العيوب المثبتة للخيار وفى الحرية والنسب والدين والصلاح والحرقه (فر عن ابن عمر) ابن الخطاب ورواه عنه الحاكم ومن طريقه عنه أخرجه الديلبى فعزوه إليه كان أولى وفيه يعلى بن هلال قال الذهبى فى الضعفاء يضع الحديث

(إذا جامع أحدكم أهله) أى حليلته قال الراغب وأهل الرجل فى الأصل يجمعه وإياهم سكن ثم عبر به عن امرأته (فليصدقها) بفتح المثناة وسكون المهملة وضم الدال من الصدق فى الود والنصح أى فليجامعها بشدة وقوة وحسن فعل جامع ووداد ونصح ندبا (فإن سبقها) فى الإنزال وهى ذات شهوة (فلا يعجلها) أى فلا يحملها على أن تعجل فلا تقضى شهوتها بل يمهلها حتى تقضى وطرها كما قضى وطره فلا يتنحى عنها حتى يتبين له منها قضاء أربها فإن ذلك من حسن المشاورة والإعفاف والمعاملة بمكارم الأخلاق والأطاف ، زاد فى رواية كفى الوشاح مع الستر ومصر الشفة وتحريك التدين ويؤخذ من هذا الحديث وما بعده أن الرجل إذا كان سريع الإنزال بحيث لا يتمكن معه من إيهال زوجته حتى تنزل أنه يندب له التداوى بما يبطئ الإنزال فإنه وسيلة إلى مندوب ولو سائل حكم المقاصد (ع عن أنس) وإسناده حسن (إذا جامع أحدكم أهله) حليلته (فليصدقها) ثم إذا قضى حاجته) منها بأن أنزل (قبل أن تقضى) هى (حاجتها) منه (فلا يعجلها) ندبا أى لا يخبثها على مفارقتها بل يستمر معها (حتى) أى إلى أن (تقضى حاجتها) بأن يتم إنزالها وتسكن غلبتها . قال الأزهرى القضاء لغة على وجوه مرجعها إلى انقضاء الشيء وتسامه وكلما أحكم عمله أو أتم أو ختم أو أدى

٥٥٠ - إذا جامع أحدكم امرأته فلا يتنجس حتى تقضى حاجتها كما يجب أن يقضى حاجته - (عد) عن طلق - (ض)

٥٥١ - إذا جامع أحدكم زوجته أو جاريتها فلا ينظر إلى فرجها؛ فإن ذلك يورث العمى - بقى بن مخلد (عد) عن ابن عباس، قال ابن الصلاح: جيد الإسناد

٥٥٢ - إذا جامع أحدكم فلا ينظر إلى الفرج؛ فإنه يورث العمى، ولا يكثير الكلام؛ فإنه يورث الخرس - الأزدي في الضعفاء والخليل في مشيخته (فر) عن أبي هريرة (ض)

أو واجب أو أعلم أو أنفذ فقد قضى (عب في الجامع) (ع عن أنس) قال الهيثمي فيه راو لم يسم وبقي رجاله ثقات (إذا جامع أحدكم امرأته) يعنى حليلته زوجة كانت أو أمة (فلا يتنجس) عنها حتى تقضى (حاجتها) منه (كما يجب أن يقضى) هو (حاجته) منها لأنه من العدل والمعاشرة بالمعروف كما تقرر وهذا يعنى خير أبى يعلى إذا خالط الرجل أهله فلا ينزو نزو الديك وليثبت على بطنها حتى تصيب منه مثل ما أصاب منها انتهى. وفي هذه الأحاديث ونحوها أخذ أنه ينبغي للرجل تعهد حلاله بالجماع ولا يعطلهن واختلاف فيمن كلف عن جماع زوجته فقال مالك إن كان لغير ضرورة ألزم به أو يفرق بينهما ونحوه عن أحمد والمشهور عند الشافعية عدم وجوبه وقيل يجب مرة وعن بعض السلف في كل أربع ليلة وعن بعضهم في كل طهر مرة (عد عن طلق) بفتح فسكون ابن على وفيه عباد بن كثير وهو الرملي ضعيف أو متروك (إذا جامع أحدكم زوجته أو جاريتها فلا ينظر) بالجزم حال الجماع (إلى فرجها) ندبا وقيل وجوبا (فإن ذلك) أى النظر إليه حالئذ يعنى إدامته فيما يظهر (يورث العمى) للبصيرة أو للبصر للناظر أو للولد ومن ثم لم ينظر إليه المصطفى صلى الله عليه وسلم قط ولا رآه منه أحد من نساءه، وخص حالة الجماع لأنه مظنة النظر، وإذا نهى عنه في تلك الحالة ففي غيرها أولى فيكره النظر إلى الفرج وباطنه أشد كراهة ومحله إذا لم يتبع من التمتع بها ولا كعتدة عن شبهة أو أمة مرادة أو مجوسية ووثنية ومزوجة ومكاتبية ومشاركة فيحرم نظره منهن لما بين السرة والركبة ومثل نظر الرجل إلى فرجها نظرها إلى فرجه بل أولى ويظهر أن الدبر كالقلب (بقى) بفتح الموحدة والقاف (ابن مخلد) عن هشام بن خالد عن ببيعة بن الوليد عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس قال المؤلف قال ابن حجر ذكر ابن القطان في كتاب احكام النظر أن بقى بن مخلد رواه هكذا (عد) عن ابن قتيبة عن هشام بن خالد عن ببيعة بن الوليد عن ابن جريج عن عطاء (عن ابن عباس) قال ابن حبان ببيعة يروى عن الكذابين ويدلسهم وكان له أصحاب يسقطون الضعفاء من حديثه ويسوونه فيشبهه أن يكون سمع هذا من بعض الضعفاء عن ابن جريج ثم دلس عنه فهذا موضوع ولهذا حكم ابن الجوزى بوضعه قال المؤلف في مختصر الموضوعات وكذا نقل ابن أبي حاتم في العلال عن أبيه قال وقد قال الحافظ ابن حجر خالف ابن الجوزى ابن الصلاح فقال جيد الاسناد انتهى وإليه أشار بقوله (قال) مفتى الأفطار الشامية شيخ الإسلام تقي الدين (ابن الصلاح) الشافعي العلم الفرد أنه (جيدا لاسناد) مخالفا لابن الجوزى في زعمه وضعه انتهى وفي الميزان عن أبي حاتم أنه موضوع لا أصل له قال وقال ابن حبان هذا موضوع فسكان ببيعة سمعه من كذاب فأسقطه انتهى ونقل ابن حجر عن أبي حاتم عن أبيه أنه موضوع وأقره عليه

(إذا جامع أحدكم فلا ينظر إلى الفرج فإنه يورث العمى ولا يكثير الكلام فإنه يورث الخرس) في المتكلم والولد على ما تقرر فيما قبله وتخصيصه في هذا الحديث وما قبله النهى بالنظر يشير إلى أن مسسه غير منهى عنه ومن ثم قال بعضهم لا خلاف في حله وعدم كراهته مطلقا (الأزدي) في كتاب الضعفاء في ترجمة إبراهيم الفرياني عن زكريا بن يحيى المقدسى عن إبراهيم بن محمد بن يوسف الفرياني عن محمد التستري عن مسعر بن كدام عن سعيد المقبري (عن أبي هريرة)

٥٥٣ - إِذَا جَعَلْتَ إِصْبِعَيْكَ فِي أُذُنِكَ سَمِعْتَ خَرِيرَ الْكَوْثَرِ - (قط) عن عائشة (ض)

٥٥٤ - إِذَا جَلَسْتُمْ فَأَخْلَعُوا نَعَالَكُمْ تَسْتَرِيحُ أَقْدَامَكُمْ - البزار عن أنس (ض)

٥٥٥ - إِذَا جَلَسْتَ فِي صَلَاتِكَ فَلَا تَتْرُكَنَّ الصَّلَاةَ عَلَيَّ ، فَإِنَّهَا زَكَاةُ الصَّلَاةِ - (قط) عن بريدة - (ض)

٥٥٦ - إِذَا جَمَرْتُمْ الْمَيْتَ فَأَوْتَرُوا - (حب ك) عن جابر

٥٥٧ - إِذَا جَهَلَ عَلَى أَحَدِكُمْ وَهُوَ صَائِمٌ فَلْيَقُلْ : وَأُذِي اللَّهِ مِنْكَ إِنِّي صَائِمٌ - ابن السني عن أبي هريرة (صح)

قال مخرجه الأزدي إبراهيم ساقط ونوزع (والخليلي في مشيخته) من هذا الوجه عن أبي هريرة ثم قال تفرد به محمد ابن عبد الرحمن التستري وهو شامي يأتي بمناكير (فر عن أبي هريرة) قال ابن حجر وفي مسنده من لا يقبل قوله لك له شاهد عند ابن عساكر عن ابن أبي ذؤيب لا تكثروا الكلام عند مجامعة النساء. فإنه يكون منه الخرس انتهى

(إذا جعلت) بكسر التاء خطا بالمعاشة (إصبعيك في أذنيك) يعني أذنك الأمانة في محل الأصبع للبالغ وإتاما أطاق الأصبع مع أن التي يسدها الأذن أصعب خاصة لأن السبابة فعالة من السب فكان اجتناب ذكرها أولى بأداب الشريعة. ألا ترى أنهم قد استبجوها فكثروا عنها بالمسبحة والسباحة والمهلة والدعاء ولم يذكر بعض هذه الكنايات لأنها ألفاظ عذبة لم تعارف في ذلك العهد ذكره الزمخشري (سمعت خريير الكوثر) أي خريير نهر الكوثر أو تصويته في جريه قال ابن الأثير معناه من أحب أن يسمع خريير الكوثر أي نظيره أو ما يشبهه لا أنه يسمعه بعينه بل شبيهه دويه بدوى ما يسمع إذا وضع أصبعيه في أذنيه. والكوثر نهر خاص بالمصطفى تشعب منه جميع أنهار الجنة (قط عن عائشة) رمز لضعفه ومن حكى أنه رمز لصحته أو حسنه فقد وهم وبين السخاوى وغيره أن فيه وقفوا انقطاعا لكن يعضده مارواه الدارقطني أيضا عن عائشة إن الله أعطاني نهرا في الجنة لا يدخل أحد أصبعيه في أذنيه إلا سمع خرييره قالت قلت فكيف؟ قال أدخلني أصبعيك وسدى أذنيك تسمعي منهما خرييره

(إذا جلستم) أي أردتم الجلوس لا كل أو غيره والتقيد بالاكل في رواية للغالب (فاخلعوا نعالكم) أي انزعوها من أرجلكم (تستريح) أي تستريح وإن فعلتم ذلك تستريح (أقدامكم) فالامر لإرشادي ومحلّه حيث لا عذر وخرج بالنعل الخف فلا يطالب نزع، نعم مثله قيقاب وتاموسة ومداس (البزار) في مسنده (عن أنس) قال الهيثمي فيه موسى بن محمد بن إبراهيم التيمي وهو ضعيف (إذا جلست في صلاتك) أي في آخرها للتشهد الأخير (فلا تترك الصلاة على) بل أتت بها وجوبا وأقفاها اللهم صلى على محمد وأعلى رسوله أو النبي (فإنها) أي الصلاة عليه (زكاة الصلاة) أي صلاحها من زكى الرجل صلح فتفسد الصلاة بتركها إذ الصلاح ضد الفساد وفيه أنه يجب الصلاة عليه بعد التشهد الأخير وإن لم يكن للصلاة تشهد أول كما في صلاة الصبح والجمعة وبه قال عمرو ابنه وابن مسعود وأبو مسعود والشعبي وهو مذهب الشافعي أما التشهد الأول فهي فيه سنة لا واجبة (قط عن بريدة) بضم الموحدة وفتح الراء تصغير بردة ابن الخصيب بضم المهملة وفتح المهملة الثانية ابن عبد الله بن الحارث الأسلمي صحابي أسلم قبل بدره (إذا جمرتم الميت المسلم) أي بخمرتموه يقال جمر ثوبه تجميرا أبخر والمجمر بكسر الميم وفي المصباح عن بعضهم أن المجمر يحذف الهاء ما يتبخر به من نحو عود وهي لغة في المجمره وقال النكال ابن الهمام وكيفية تجميده أن يدور من يده المجمره حول سريره وترًا كما قال (فأوتروا) أي بخروه وترًا ثلاثا فإن الله وتر يحب الوتر قال وجميع ما يتبخر به الميت ثلاثا عند خروج روحه لأزالة الريح الكريه وعند غسله وعند تكفينه ولا يبخر خلفه ولا في القبر الخبر لا تتبعوا الجنائز بصوت ولا نار انتهى (حب ك عن جابر) وراوه عنه أحمد أيضا والبزار بلفظ إذا أجمرتهم الميت فاجروه ثلاثا؛ قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح (إذا جهل) بالبناء للمفعول أي إذا جهل أحدكم (على أحدكم)



٥٥٨ - إِذَا حَاكَ فِي نَفْسِكَ شَيْءٌ فَدَعُهُ - (حم حب ك) عن أبي أمامة

٥٥٩ - إِذَا حَجَّ الرَّجُلُ بِمَالٍ مِنْ غَيْرِ حِلِّهِ فَقَالَ : «لِيَبِّكَ اللَّهُمَّ لِيَبِّكَ» قَالَ اللَّهُ : «لَا لِيَبِّكَ وَلَا سَعْدِيكَ ، هَذَا مَرْدُودٌ عَلَيْكَ» - (عد فر) عن ابن عمر (ض)

أى فعل به فعل الجاهلين من نحو سب وشتم قال في الكشف المراد بالجهل السفه وقلة الأدب وسوء الدعة من قوله  
ألا لا يجهلن أحد علينا فنجهل فوق جهل الجاهلينا

(وهو) أى والحال أنه (صائم) ولو نفلا (فليقل) ندباً باللسان والجنان (أعوذ بالله منك) أى اعتصم به من  
شرك أيها الشاتم (إني صائم) تذكيراً له بهذه الحالة ليكف عن جهله ولا يرد عليه بمثل قوله ولا يلزم منه الرياء  
وجاء في رواية تكريره ثلاثاً قال الراغب والجهل خلو النفس من العلم واعتقاد الشيء بخلاف ما هو عليه وفعل الشيء  
بخلاف ما حقه أن يفعل . هبه اعتقد فيه اعتقاداً صحيحاً أم باطلاً كترك الصلاة عمداً (ابن السنن) في عمل يوم وليلة  
وكذا الطيالىس والديلىس (عن أبي هريرة) رمز لصحته وأصله فى الصحيح ه (إذا حاك) بجاء مهملة وكاف مخففة  
اختلج والحيك أخذ بقول فى القلب (فى نفسك) وفى رواية فى صدرك أى فى قلبك (شئ) ولم يمازج نوره بل حصل  
عندك اضطراب وقلق ونفور منه وكرهه (فدعه) أى اتركه لأن الله فطر عباده على معرفة الحق والسكون إليه وركز  
فى الطباع محبته وخلافه يؤثر فى القلب حزازة واضطراباً ويكون خطوره للبال على وجه شاذ وتأويل محتمل ومن ذلك  
قال زهير الستر دون الفاحشات لا يلفاك دون الخبر من ستر والكلام فىمن شرح الله بنور اليقين صدره وأعلى فى  
المعارف قدره بحيث جعله ملكة للإدراك القلبي وقوى على التفرقة بين الوارد الرحمانى والوسواس الشيطانى هو قليل  
ماهم ، أما غيره من كل متلطف بأدناس الذنوب ، يندس بأصناف العيوب بحيث غلط طبعه وضعف إدراكه فلا عبرة  
بصدره ولا بما ينظر فيه بل هو أجنبي من هذا المقام وإنما خاطب بذلك من وثق بنور قلبه وصفاء لبه وذلك من  
جميل عوائد المصطفى صلى الله عليه وسلم مع صحبه فانه كان يخاطب كلا منهم على حسب حاله ثم إن قيل يناقضه الخبر  
الآتى الحلال بين الخ لاقتضاء المقام أن الشبهة إثم لأنه يتردد فى النفس وذلك يقتضى أنه غير آثم قلنا يحمل هذا على  
ماتردد فى الصدر لقوة الشبهة ويكون من باب ترك أصل الحل الظاهر قوى وذلك على ما ضعف فى الشبهة فتبى على أصل  
الحل ووراء ذلك أجوبة لا تكاد تصح فاحذرهما (حم حب ك) وكذا الضياء (عن أبي أمامة) قال الحاكم صحيح وأقره  
الذهبي وقال الهيثمى رجال أحمد رجال الصحيح وزعم ابن معين بأن فيه انقطاعاً عورض بأن ذلك فى فرد من أفراد طرقة  
(إذا حج الرجل) أو اعتمر ، وذكر الرجل غالباً ، فالآتى والخنى كذلك (بمال) اكتسبه (من غير حل) أى من وجه  
حرام نحو غصب وربا (فقال) أى فأحرم به قال (ليبك اللهم ليبك) أى دواما على طاعتك وإقامة عليها مرة بعد أخرى  
من ألب بالمسكان أقام وسعدتك ساعدت طاعتك بعد مساعدة ولم يستعمل إلا على لفظ التثنية فى معنى التكرير  
ولا يكون عامله إلا مضمراً والتلبية من ليك بمنزلة التهليل من لا إله إلا الله ذكره الزمخشري (قال الله) راداً عليه  
مقاله لسمع ذلك من أسمعه الله وأطلعه على أسرار غيبه فى الملائ الأعلى (لا ليك) أى لإجابة لك (ولا سعديك ، هذا) أى  
نسكك الذى أنت فاعله (مردود عليك) أى غير مقبول منك فلا ثواب لك وإن حكم فيه بالصحة ظاهر أبل أنت مستحق  
للعذاب عليه لما اجترحت من إنفاق الحرام والطيب لا يقبل إلا الطيب وقابل القول بالقول إشارة إلى أن المعصية  
تكون سرية وجهرية والتوبة منها تكون كذلك كما فى خبر يأتى فالسرية فعل القاب والجهورية فعل الجوارح ويظهر  
أنه لو حج عن غيره بمال حرام يقال الأصل حج أجريك عنك مردود عليك (عد فر عن عمر) بن الخطاب قال ابن  
الجوزى حديث لا يصح وفيه وجيز بن ثابت قال ابن مهدي لا يندبه وقال يحيى ليس بشئ . والنسائى غير ثقة

٥٦٠ - إذا حجَّ الرجلُ عن والديهِ تَقَبَّلَ مِنْهُ وَمِنْهُمَا ، وَاسْتَبَشَرَ بِهِ أَرْوَاحَهُمَا فِي السَّمَاءِ - (قط) عن زيد ابن أرقم (ض)

٥٦١ - إِذَا حَدَّثَ الرَّجُلُ بِحَدِيثٍ ثُمَّ التَّقَتَ فِيهِ أَمَانَةٌ - (حمدة) والضياء عن جابر (ع) عن أنس (صح)

٥٦٢ - إِذَا حُرِّمَ أَحَدُكُمْ الزَّوْجَةَ وَالْوَلَدَ فَعَلِيهِ بِالْجِهَادِ - (طب) عن محمد بن حاطب

(إذا حج الرجل عن والديه) أى أصليه المسلمين وإن عليا (تقبل) الله (منه ومنهما) أى أُنابه وأُنابهما عليه فيكتب له ثواب حجته مستقلة ويكتب لها مثله (وابتشر) يسكون الموحدة فثناة فوق مفتوحة (به) أى فرح به (أرواحهما) الكائنة (في السماء) فإن أرواح المؤمنين أى كثير منهم فيها يقال بشرت به وسررت به وبشر يبشر بشراً وابتشاراً فرح والكلام في الميتين بدليل ذكر الأرواح فإن كانا حين مضمويين جاز له أيضاً كما هو مقرر في الفروع وفيه جواز الحج عن الأبوين. قال المحب الطبري لكن لأعلم من قال بظاهره من اجزاء الحج عنهما بحج واحد فيحمل على من حج عن أبويه حجبتين عن كل واحد حجة فيجزئ عنهما فرضاً وعنه ثواباً وعليه يحمل القبول أى لم يسقط ثوابه بل يكتب له أجر حجه وسقط عنهما فرضهما ونظيره خبر: إذا أطعمت المرأة من بيت زوجها غير مفسدة كان لها أجرها بما أنفقت ولزوجها أجره بما كسب، وقال ابن العربي هذا الحديث ونحوه بما فيه حج الولد عن أبيه أصل متفق عليه خارج عن القاعدة الممهدة في الشريعة أنه ليس للإنسان إلا ما سعى رفقاً من الله تعالى في استدراك ما فرط للبر بولده ونقل جمع أنه واجب للأباء على الأبناء وجملة الأمر وتفصيله أن الشافعي يقول إن المعسوب الموسر يلزمه أن يحج عنه وليس في هذا الحديث دليل عليه وإنما فيه الحث على بر الوالدين وصلة القرابة باهداء الحسنات أماتوجه الفرض على ذمته أو ماله فلا انتهى (قط) من حديث عطاء بن أبي رباح (عن زيد) بن أرقم الأنصاري وفيه خالد الأحمر قال مخرجه الدارقطني ثقة وقال ابن معين ليس بشيء وأبو سعيد البقال قال النسائي إنه غير ثقة والفلاس متروك وأبو زرعة صدوق مدلس

(إذا حدث الرجل) أى الإنسان فذكر الرجل غالبى (الحديث) وفي رواية أخأ له بحديث وفي أخرى إذا حدث رجل رجلاً بحديث (ثم التفت) أى غاب عن المجلس أو التفت يمينا وشمالا فظهر من حاله بالقرائن أن قصده أن لا يطلع على حديثه غير الذى حدثه به (فهى) أى الكلمة التى حدثه بها (أمانة) عند المحدث أودعه إياها فإن حدث بها غيره فقد خالف أمر الله حيث أدى الامانة إلى غير أهلها فيكون من الظالمين فيجب عليه كتمها إذ التفاته بمنزلة استكتمه بالنطق قالوا وهذا من جوامع الكلم لما في هذا اللفظ الوجيز من الخلل على آداب العشرة وحسن الصحبة وكنم السر وحفظ الود والتحذير من النيمة بين الإخوان المؤدية للشنآن ما لا يخفى قال في الاحياء وإفشاء السر خيانة وهو حرام إذا كان فيه إضرار وقال الماوردى إظهار الرجل سر غيره أقبح من إظهار سر نفسه لأنه يوم ياحدى وصمتين الخيانة إن كان مؤتمنا والنيمة إن كان مستخبرا فأما الضرر فيما استوريا فيه أو تفاضلا فكلاهما مذموم وهو فيهما ملوم وقال الراغب السر ضربان أحدهما ما يلقى الإنسان من حديث يستكتم وذلك إما لفظا كقولك لغيرك أكتم ما أقول لك وإما محالا وهو أن يتحرى القائل حال انفراده فيما يورده أو يخفض صوته أو يخفيه عن مجالسه وهو المراد في هذا الحديث (حم د) في الأدب (ت) في البر وحسنه (والضياء) وصححه (عن جابر) بن عبدالله قال المنذرى عقب عزوه وفيه عبدالرحمن بن عطاء المدني ولا يمنع تحسين الاسناد (ع) عن أنس قال الهيثمى وفيه جبارة ابن المفلس ضعيف وبقية رجاله ثقات

(إذا حرم) بالبناء للفعول (أحدكم) أى منع الزوجة والولد فلم يرزقهما (فعليه بالجهاد) أى فيلزمه الجهاد

٥٦٣ - إِذَا حَسَدْتُمْ فَلَا تَبْغُوا ، وَإِذَا ظَنَنْتُمْ فَلَا تُحَقِّقُوا ، وَإِذَا تَطَيَّرْتُمْ فَاْمَضُوا ، وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا - (عد)

عن أبي هريرة - (ض)

٥٦٤ - إِذَا حَضَرْتُمْ مَوْتَاكُمْ فَأَغْمِضُوا الْبَصَرَ ، فَإِنَّ الْبَصَرَ يَتَّبِعُ الرُّوحَ ، وَقُولُوا خَيْرًا فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَوَمِّنُ

في سبيل الله لانه لا تقطع عذره بخفة ظهره فان ذا الولد يخشى أن يئتم ولده وذا الزوجة أن يرمل زوجته فالحق أن الفرض يكون في حقه لانه لا تقطع عذره بالكلية (طب عن محمد بن حاطب) ابن الحارث القرشي الجعفي ولد بأرض الحبشة وهو أول من سمي في الإسلام محمداً وشهد المشاهد كلها ومات بمكة أو الكوفة قال الهيثمي فيه موسى بن محمد بن حاطب لم أعرفه وبقيه رجاله ثقات

(إذا حسدتم) أي تمنيتهم زوال نعمة الله على من أنعم عليه (فلا تبغوا) أي لا تتعدوا وتفعلوا بمقتضى التمني فمن خطر له ذلك فليبادر إلى استكراهه كما يكره ما طع عليه من حب المنيات، نعم إن كانت النعمة لكافر أو فاسق يستعين بها على المحرمات فلا (وإذا ظنتم) سوءاً بمن ليس محلاً لسوء الظن به (فلا تحققوا) ذلك باتباع موارده وتعملوا بمقتضاه «يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيراً من الظن إن بعض الظن إثم»، ومن أساء الظن بمن ليس محلاً لسوء الظن به دل على عدم استقامته في نفسه كما قيل

إذا ساء فعل المرء ساءت ظنونه وصدق ما يعتاده من توهم

والظن أ كذب الحديث أما من هو محمل لسوء الظن به فيعامل بمقتضى حاله كما يدل له الخبر الآتي: الحزم سوء الظن وخبر من حسن ظنه بالناس طالت ندامته (وإذا تطيرتم) تشاءتم بشيء (فامضوا) لتصدكم ولا يلتفت خاطركم لذلك تشاءموا بها هنالك (وعلى الله) لا على غيره (فتوكأوا) فوضوا إليه الأمر وسلوا له إنه يحب المتوكئين، وقدم الأعلام بدواء الحسد على ما يعده اهتماماً شدة البلاء به لأن الإنسان غير حاسود بالطبع فإذا نظر إلى ما أنعم الله به على غيره حملته الغيرة والحسد على الكفران والعدوان (تنبه) قد تضمن الحديث أن الخصال الرذائل مركوزة في جبلة الإنسان إما بالعقل أو بالشرع قال المتنبي: -

والظلم من شيم النفوس فإن تجد ذا عفة فلعله لا يظلم

(عد عن أبي هريرة) قال عبد الحق إسناده غير قوى وقال ابن القطان فيه عبد الرحمن بن سعيد مدني ضعفه ابن معين وعبد الله المقرئ متروك

(إذا حضرتم موتاكم) عند خروج أرواحهم (فأغمضوا البصر) أي أطبقوا الجفن الأعلى على الأسفل بعد تيقن خروج روحه كما قال القرطبي عن الداودي قال محمد بن المقرئ سمعت أبا ميسرة وكان رجلاً عابداً يقول غمضت جعفرأ المعلم وكان رجلاً عابداً حال الموت فرأيت في النوم فقال أعظم ما كان عليّ تغميضك لي قبل أن أموت (فإن البصر يتبع الروح) هذا علة الأمر بالأغماض يعني أن ذهاب الباصرة في ذهاب الروح فهي تابعة لها فإذا ذهبت الروح ذهبت الباصرة فلم يبق لانتفاخ البصر فائدة فهذا ينبغي تغميضه كذا قرره الهروي تبعاً لليضاوي وجرى على نحوه في المطامع حيث قال المراد بذلك أن الإدراك البصري المودع في جوهر العين يفارق البدن بفراق الروح فهو تابع لها بقاءً وذهاباً فإن بقيت بقي وإن ذهبت ذهب انتهى ومشي على نحوه الأكل وبه يعرف أن المؤلف من الغافلين حيث ذكر أنه أقام ثلاثين سنة يستشكل ذلك بأن البصر إنما يبصر مادام الروح بالبدن فان فارقه تعطل الإبصار ثم أجاب بأن المراد شرع في قبضه ولم ينته انتهى وما ذلك إلا لانه ظن أن المراد أن البصر يتبع الروح حساً وما درى أنه تابع له في الحكم بقاءً وذهاباً كما تقرر (وقولوا) حال التغميض وبعده (خيراً) أي قولوا خيراً: من الدعاء للميت بنحو مغفرة وللمصاب بجهنم المصيبة ولا يجعلكم الجزع على الدعاء على أنفسكم وهذا كما قال القرطبي أمر

عَلَى مَا يَقُولُ أَهْلُ الْبَيْتِ - (حم ه ك) عن شداد بن أوس

٥٦٥ - إِذَا حَكَّمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ فَاصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ ، وَإِذَا حَكَّمَ فَاجْتَهَدَ فَأَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ وَاحِدٌ - (حم ق د

ن ه) عن عمرو بن العاص ، (حم ق ٤) عن أبي هريرة

٥٦٦ - إِذَا حَكَّمْتُمْ فَأَعْدِلُوا ، وَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ ، فَإِنَّ اللَّهَ مُحْسِنٌ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ - (طس) عن

أنس (ض)

٥٦٧ - إِذَا حَلَّمَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَحْدِثُ النَّاسَ بَتَلْعَبِ الشَّيْطَانِ فِي الْمَنَامِ - (م ه) عن جابر

ندب أو إرشاد وتعليم لما ينبغي أن يقال عند المصيبة (فإن الملائكة) الموكلين بقبض روحه أو من حضر منهم أو أعم (تؤمن على ما يقول أهل البيت) أي بيت الميت وفي نسخ أهل الميت أي تقول آمين يعني استجب ياربنا فلا تفتنوا شراً فتؤمن الملائكة فيستجاب فيه إشارة إلى النهي عن نحو: واكفهاه واجسراه لاعتقت بعده ونحو ذلك. والروح عند أكثر أهل السنة جسم لطيف مغاير للأجسام ماهية وصفة متصرف في البدن حال فيه حلول الدهن في الزيتون يعبر عنه بأنا وأنت وإذا فارق البدن مات؛ وذهب جمع منهم الغزالي والإمام الرازي وفاقا للحكاه والصوفية إلى أنه مجرد غير حال بالبدن يتعلق به تعلق العاشق بالمعشوق يدبر أمره على وجه لا يعلم تفصيله إلا الله (حم ه ك) عن شداد ابن أوس قال ابن حجر فيه فرعة ابن سويد وروى الشطر الثاني من الجملة جميعاً إلا البخاري عن أم سلمة بلفظ إذا حضرتم المريض والميت فقولوا خيراً فإن الملائكة يؤمنون على ما تقولون

(إذا حكم الحاكم فاجتهد) يعني إذا أراد الحكم فاجتهد فحكم فهو من باب القلب على حد «وكم من قرية أهلكناها فجاءها بأسنا» قال عياض والاجتهاد بذل الوسع في طلب الحق والصواب في النزالة، وابن الحاجب: استفرغ الوسع لتحقيق ظن بحكم شرعي (فأصاب) أي طابق ما عند الله (فله أجران) أجر لاجتهاده وأجر لإصابته؛ فإن قيل الإصابة مقارنة للحكم فما معنى الفاء المفيدة للترتيب والتعقيب؟ فالجواب أن فيه إشارة إلى علو رتبة الإصابة والتعجب من حصولها بالاجتهاد (وإذا حكم فاجتهد) فيه التأويل المسار (فأخطأ) أي ظن أن الحق في نفس الأمر في جهة فكان خلافه (فله أجر واحد) على اجتهاده لأن اجتهاده في طلب الحق عبادة وفيه أن المجتهد يلزمه تحديد الاجتهاد لوقوع الحادثة ولا يعتمد على المتقدم فقد يظهر له خلاف ما لم يكن ذا كراهة للدليل الأول وأن الحق عند الله واحد لكن وسع الله للامة وجعل اختلاف المجتهد رحمة وأن المجتهد يخطئ ويصيب وإلا لما كان لقوله فأخطأ معنى، وهذا ما عليه الشافعية وتأوله الحنفية فأبعدوا. قال الحراني والحكم قصر المتصرف على بعض ما يتصرف فيه وعن بعض ما يتصرف إليه والإصابة وقوع المسدد على حد ما سدد له من موافق لفرض النفس أو مخالف (حم ق د ن ه) عن عمرو بن العاص السهمي، حم ق ٤ عن أبي هريرة) وفي الباب عندهما

(إذا حكمتم فاعدلوا) إن الله يأمر بالعدل والإحسان (وإذا قتلتم) قوداً أو حداً أو ما يحل قتله (فأحسنوا القتل) بالكسر هيئة القتل بأن تختاروا أسهل الطارق وأسرعها إزهاقاً كأن تراعى المثالية في القاتل في الهيئة والآلة إن أمكن ويجب في القتل بنحو سيف كونه حاداً (فإن الله محسن يحب المحسنين) أي يرضى عنهم ويجزل مؤبتهم ويرفع درجاتهم ويغض المستئين، ومن ثم قال علي لما طعنه ابن ملجم أطعموه واسقوه وأحسنوا آثاره فإن شئت فأنا ولي دمي فأعفو إن شئت وإن شئت استقدت وإن قتلتموه فلا تملوا به؛ رواه البيهقي (طس عن أنس) قال المهتمى رجائه ثقات (إذا حلم أحدكم) بفتح اللام رأى في منامه رؤيا يقال حلم يحلم من باب قتل (حلماً) بضم الميم ويسكن الثاني تخفيفاً واحتلم رأى في منامه رؤيا وأما حلم بضم اللام فعماده صفتح وعفا، فالحلم والرؤيا مترادفان لكن غلبت في الخبر وغلب الحلم في الشر

٥٦٨ - إِذَا حَمَّ أَحَدُكُمْ فَلْيَسِّنْ عَلَيْهِ الْمَاءَ الْبَارِدُ ثَلَاثَ لَيَالٍ مِنَ السَّحَرِ - (ن ع ك) والضياء عن أنس (صح)

٥٦٩ - إِذَا خَافَ اللَّهُ الْعَبْدَ أَخَافَ اللَّهُ مِنْهُ كُلَّ شَيْءٍ، وَإِذَا لَمْ يَخَفِ الْعَبْدَ اللَّهُ أَخَافَهُ اللَّهُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ - (عق)

عن أبي هريرة (ض)

ومنه وأضغاث أحلام، وهي الرؤيا التي لا يصح تأويلها لاختلاطها وهي المرادة هنا (فلا يحدث الناس بتلعب) كذا بخط المؤلف في هذا الكتاب ولكنه قال في الكبير بتقلب وهي ملحقة بخطه فيه (الشیطان) به كذا هي في رواية ابن ماجه وألحقها المؤلف بخطه بالهامش (في المنام) كان الظاهر أن يقول فلا يخبر به أحدا لكن وضع ذلك موضعه لإشارة إلى أنها رؤيا من الشيطان يريه إياها ليحزنه فيسيء ظنه بربه تعالى ويقل ذكره فينبغي أن لا يخبر ولا يلفت اليه وقيل إنما نهى عنه لأنه لو أخبره ربما فسره غير عارف علي ظاهر صورته فوقع ما فسر بتقدير الله وقد أرشد الشارع في خبر آخر إلى أن دواء ذلك أن يتفل ويتعوذ ويكتم فلا تضره (م ه عن جابر) ابن عبدالله (إذا حم أحدكم) بالضم والتشديد أصابه الحمى وهي كما قال ابن القيم حرارة تشتعل بالقلب وتنتشر منه بتوسط الروح والدم في العروق إلى كل البدن وهي أنواع كثيرة (فليس) بسين مهملة مضمومة في خط المؤلف وتقطعا من تحت بثلاث نقط لثلاث تشبه بمعجمة أو بشين معجمة وعليه اقتصر في النهاية وأدعى الضياء أنه تحريف (عليه من الماء البارد) أي فليرش عليه منه رشا متفرقا، قال في النهاية والشن بالمعجمة الصب المتقطع والسن بالمهملة الصب المتصل وهو يؤيد رواية المعجمة وبما أيد به أيضا أن أسماء بنت الصديق رضی الله عنهما كانت ترش على الحموم قليلا من الماء بين يديه وثوبه وهي ملازمتهما للصطفي صلى الله عليه وسلم داخل بيته أعلم به مراده وقال العسكري بهملة وقال بمعجمة (ثلاث ليال من) أي في (السحر) بفتحين أي قبيل الصبح فإنه يتفجع في فصل الصيف في القطر الحار في الحمى العرضية أو الغب الخالصة الخالية عن الورم والفتق والأعراض الرديئة والمواد الفاسدة فطقمها بإذن الله تعالى إذا كان الفاعل لذلك من أهل الصدق واليقين فالخبر ورد علي سؤال سائل حالة ذلك ولا يطرد في غيره (ن) في الطب (ع ك والضياء) المقدسي وطب والطحاوي وأبو نعيم (عن أنس) قال الخاكهم على شرط مسلم وأقره الذهبي وسكت عليه عبدالحق فاقضى تصحيحه وقال ابن القطان إسناده لا بأس به وقال في الفتح سنده قوى وقال الهيثمي بعد عروه للطبراني رجاله ثقات فمأنسب للبرؤف من أنه رمز لضعفه لا يعول عليه (إذا خاف الله العبد) قدم المنعول اهتماما بالخوف وحثا عليه (أخاف الله منه كل شيء) من المخلوقات (وإذا لم يخف العبد الله أخافه الله من كل شيء) لأن الجزء من جنس العهل كما تدين تدان فكما شهد الحق بالتعظيم ولم يتعد حدود الحكيم ألبسه الهيبة فهابه الخلق بأسرهم وحكم عكسه عكس حكمه وقال بعض مشايخنا وقد عملت على ذلك فلا أهاب سبعا ولا سفرا في ليل مظلم وإن وقع مني خوف من جهة الجزء البشري فلا يكاد يظهر، وبت مرة في ضريح مهجور في ليلة مظلمة فصار كبار النعابين تدور حولي إلى الصباح ولم يتغير مني شعرة لغلبة عسكر اليقين والتوكل قال الطيبي والمراد بالخوف كفف جورحه عن المعصية وتقيدها بالطاعة وإلا فهو حديث نفس وحركة خاطر لا يستحق أن يسمى خوفا وذلك عند مشاهدة سبب هائل فإذا غاب ذلك السبب عن الحس عاد القلب إلى غفلته ولهذا قال الفضيل إذا قيل لك هل تخاف الله فاسكت فإنك إذا قلت لا: كفرت، وإن قلت نعم كذبت، وقال الحكيم المراد بخوف الله خوف عظمته لا عقابه فإذا حل الخوف القاب غشاه بالحجة فيكون بالخوف معتمدا مما كرهه دق أو جل وبالحجة منبسطا في كل أمورهم ولو ترك مع الخوف وحده لا نقبض وعجز عن معاشه ولو ترك مع المحبة لا شدت وتعدى لاستيلاء الفرح على قلبه فانطفئ الحق به فجعل الخوف بطائمه والمحبة ظهارته ليستقيم حاله ويرقى إلى مقام الهيبة والانس فاهية من جلاله والانس من جماله (تتمة) قال بعض العارفين من أحب غير الله عذب به ومن خاف غير الله سلط عليه ومن آخى غير الله خذل منه (عن أبي هريرة) قال ابن الجوزي حديث لا يصح وقال أبو زرعة عمرو بن زياد أي

٥٧٠ - إِذَا خَتَمَ الْعَبْدُ الْقُرْآنَ صَلَّى عَلَيْهِ عِنْدَ خَتْمِهِ سِتُونَ أَلْفَ مَلَكٍ - (فر) عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده - (ض)

٥٧١ - إِذَا خَتَمَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ : اللَّهُمَّ آتِنِي مِنْ حَشْتِي فِي قَبْرِي ، (فر) عن أبي أمامة - (ض)

٥٧٢ - إِذَا خَرَجَ أَحَدُكُمْ إِلَى سَفَرٍ فَلْيُودِعْ إِخْوَانَهُ ، فَإِنَّ اللَّهَ جَاعِلٌ لَهُ فِي دُعَائِهِمُ الْبَرَكَاتِ - ابن عساكر (فر) عن زيد بن أرقم - (ض)

٥٧٣ - إِذَا خَرَجَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي سَفَرٍ فَلْيُؤْمِرُوا أَحَدَهُمْ - (ه) والضياء عن أبي هريرة ، وعن أبي سعيد - (ح)

أى أحد رجاله كذاب وأحاديثه موضوعة وقال ابن عدى يسرق الحديث ويحدث بالباطيل قال الدارقطني يضع (إذا ختم العبد القرآن) أى انتهى فى قراءته إلى آخره فى أى وقت كان من ليل أو نهار قال الزمخشري من الجواز ختم القرآن وكل عمل إذا أتته وفرغ منه (صلى عليه) أى استغفر له (عند) بتثنية العين (ختمه) قراءته (ستون) كذا بخط المصنف فما فى بعض النسخ من أنه سبعون تحريف (ألف ملك) يحتمل أن هذا العدد يحضرون عند ختمه ويحتمل أن الذين يحضرون لا يصلون والمصلى منهم ذلك القدر والظاهر أن المراد بالعدد المذكور التكثير لا التحديد على قياس نظائره فى السبعين ونحوها وفى إفهامه حث على الإكثار من القراءة ويندب ختمه أول النهار وآخره وهو فى الصلاة لمفرد أفضل وأن يختم ليلة الجمعة أو يومها ويندب حضور الختم والدعاء عقبه والشروع فى أخرى ويتأكد صوم يوم ختمه قال الراغب والختم الأثر الحاصل من شئ ويتجاوز به تارة فى الاستيثاق من الشئ والمنع اعتباراً بما يحصل من المنع بالختم على الكتب والأبواب وتارة فى تحصيل أثر عن شئ اعتباراً بالنقش الحاصل وتارة يعتبر من بلوغ الآخر ومنه ختمت القرآن أى انتهيت إلى آخره (فر عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده) من طريق عبد الله بن سميان وفيه شيبان بن فروخ قال الذهبى فى ذيل الضعفاء ثقة يرى القدر اضطر إليه الناس آخره عن يزيد ابن زياد أورده الذهبى فى الضعفاء

(إذا ختم أحدكم) القرآن (فليقل) ندباً عند ختمه (اللهم آتني) بالمد وكسر النون مخففة بالقصر وشدة النون (وحشتي) خوفاً وغربتي (فى قبري) إذا أنا مت وقبرت فإن القرآن يكون مؤنساً له فيه منورا له ظلمته وخص القبر لأنه أول منزل من منازل الآخرة (فر عن أبي أمامة) ورواه عنه الحاكم فى تاريخه ومن طريقه أورده الديلمى فكان يذبح للمصنف عزوه له لكونه الأصل ثم إن فيه ليث بن محمد قال الذهبى فى الضعفاء قال بن أبي شيبة متروك وسالم الخياط قال يحيى ليس بشئ

(إذا خرج أحدكم إلى سفر) طويل أو قصير يطيل به الغيبة والخروج فى الأصل الانفصال من المحيط إلى الخارج ويلزمه البروز (فليودع) ندباً مؤكداً (إخوانه) فى الدين ويبدأ بأقاربه وذوى الصلاح ويسألهم الدعاء له (فإن الله جاعل له فى دعائهم) له بالسلمة والظفر بالمراد (البركة) ويسألهم الدعاء له بحضرتة وفى غيبته بالمأثور وبغيره والمأثور أفضل (ابن عساكر) فى تاريخه (فر عن زيد بن أرقم) وفيه نافع بن الحارث قال الذهبى فى الضعفاء قال البخارى لا يصح حديثه (إذا خرج ثلاثة) فأكثر (فى سفر) يحتمل تقييده بغير القصر لعدم الاحتياج فيه لما يجيئ (فليؤمروا) ندباً وقيل وجوباً وفى حاوى الشافعية ما يقتضيه (أحدهم) أى فليؤمروه أميراً عليهم يسمعون له ويطيعونه وعن رأيه يصدرون لأن ذلك أجمع لرأيهم وأدعى لاتفاقهم وأجمع لشملمهم فالتأخير سنة مؤكدة لما تقرر من حصول الانتظام به لكن ليس الأمر بإقامة حدود ولا تعزير وألحق بعضهم الاثنين بالثلاثة (د) فى الجهاد (والضياء) المقدسى (عن أبي هريرة وعن أبي سعيد) الحنبرى معاً قال النووى فى رياضته بعد عزوه لآبى داود حديث حسن ورواه عنه أيضاً أبو يعلى والبيهقى

٥٧٤ - إِذَا خَرَجَ أَحَدُكُمْ مِنَ الْخَلَاءِ فَلْيَقُلْ : « الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَذْهَبَ عَنِّي مَا يُؤْذِينِي ، وَأَمْسَكَ عَلَيَّ مَا يَنْفَعُنِي ،

(ش قط) عن طاوس مرسلًا (ض)

٥٧٥ - إِذَا خَرَجْتَ الْمَرَأَةَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَلْتَعْتَسِلْ مِنَ الطَّيِّبِ كَمَا تَعْتَسِلُ مِنَ الْجَنَابَةِ - (ن) عن أبي هريرة - (صح)

٥٧٦ - إِذَا خَرَجْتَ مِنْ مَنْزِلِكَ فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ تَمْنَعَانِكَ مَخْرَجِ السُّوءِ ، وَإِذَا دَخَلْتَ إِلَى مَنْزِلِكَ فَصَلِّ

رَكْعَتَيْنِ تَمْنَعَانِكَ مَدْخَلَ السُّوءِ - البزار (هب) عن أبي هريرة - (ح)

٥٧٧ - إِذَا خَرَجْتُمْ مِنْ بُيُوتِكُمْ بِاللَّيْلِ فَأَعْلِقُوا أَبْوَابَهَا - (طب) عن وحشي - (صح)

(إذا خرج أحدكم من الخلاء) بالمد أى قضاء الحاجة والخلاء كل محل تقضى فيه الحاجة سمي به لأن المرء يخلو فيه بنفسه (فليقل) ندباً (الحمد لله) وفي رواية غفرانك الحمد لله (الذى أذهب عنى ما يؤذيني) وفي رواية أخرج عنى ما يؤذيني لوبيق ، ولما حمد على دفع الضر ناسب أن يحمد على جلب النفع فقال (وأمسك على) وفي رواية ابقي فى (ما ينفعى) مما جذبه الكبد وطبخه ثم دفعه إلى الأعضاء وهذا من أجل النعم وأعظمها ولهذا كان على كرم الله وجهه إذا خرج من الخلاء مسح بطنه بيده وقال يا هنا من نعمة لو يعلم العباد نفعها شكروها وقد ورد أشياء أخر يأتى بعضها فقال عند الخروج من الخلاء والسنة تحصل بكل منها لكن الأكل الجمع (ش قط) عن وكيع بن زعنة عن سلمة بن وهرام (عن طاوس مرسلًا) هو ابن كيسان من أبناء فارس قيل اسمه ذكوان فلقب به قال ابن معين لأنه كان طاووس القراء وكان رأساً في العلم والعمل قال الولي العراقي وهذا الحديث وغيره من أحاديث الذكر المقول عند الخروج من الخلاء لا يخلو عن ضعف ولا يعرف في الباب إلا حديث عائشة الآتى في حرف الكاف

(إذا خرجت المرأة) أى أرادت الخروج (إلى المسجد) أو غيره بالأولى (فلتغتسل) ندباً (من الطيب) إن كانت متطيبة (كما تغتسل من الجنابة) إن عم الطيب بدنها وإلا فحله فقط لحصول المقصود وزوال المحذور بالاختصار عليه ذكره المظهر وهذا بحسب الجليل من النظر وأدق منه قول الطيبي شبه خروجها من بيتها متطيبة مهيجة لشهوة الرجال وفتح باب عيونهم التى هى بمنزلة رائد الزنا بالزنا وحكم عليها بما يحكم على الزانى من الاغتسال من الجنابة مبالغة وتشديداً عليها ويعضد هذا التأويل خبر يأتى وإذا كان هذا حكم تطييبها للذهاب إلى المسجد فما بالك بتطييبها لغيره؟ وفيه جواز خروج المرأة إلى المسجد لكن بشروط مرت (ن) عن أبي هريرة) رمز لصحته

(إذا خرجت من منزلك) أى أردت الخروج وفي رواية من بيتك (فصل) ندباً (ركعتين) خفيفتين وتحصل بفرض أو نفل ثم ذكر حكمة ذلك وأظهرها في قالب العلة فقال (تمنعانك مخرج) بفتح الميم والراء (السوء) بالضم أى ما عساه خارج البيت من سوء (وإذا دخلت) إلى (منزلك فصل) ركعتين تمنعانك مدخل السوء) وعبر بالقاء في الموضوعين ليفيد أن السنة الفورية بذلك أى بحيث ينسب الصلاة إلى الدخول عرفاً فتفوت بطول الفصل بلا عذر، واستدل به الغزالي على ندب ركعتين عند الخروج من المنزل وركعتين عند دخوله قال وفي معنى هذا كل أمر يبتدئ به ماله وقع ويحصل فضاهما بصلاة فرض أو نفل نوباً أولاً كالتجنية (البزار) فى مسنده (هب) من رواية بكر بن عمرو عن صفوان بن سليم قال بكر أحسبه عن أم سلمة (عن أبي هريرة) قال البزار لا نعلمه روى عن أبي هريرة إلا من هذا الوجه قال ابن حجر حديث حسن ولو لا شك بكر لكان على شرط الصحيح وقول الهيثمى رجاله موثقون انتهى

وبه يعرف استرواح ابن الجوزى فى حكمه بوضعه

(إذا خرجتم من بيوتكم) أى مساكنكم بيوتاً أو غيرها (بالليل) خصه لأنه زمن انتشار الشياطين وأهل الفساد

٥٧٨ - إذا خطب أحدكم المرأة فلا جناح عليه أن ينظر إليها إذا كان إنما ينظر إليها خطبته ، وإن كانت لاتعلم - (حم طب) عن أبي حميد الساعدي - (ح)

٥٧٩ - إذا خطب أحدكم المرأة فليسأل عن شعرها ، كما يسأل عن جمالها ، فإن الشعر أحد الجمالين - (فر) عن علي

٥٨٠ - إذا خطب أحدكم المرأة وهو يخضب بالسواد فليعلمها أنه يخضب - (فر) عن عائشة (ض)

( فأغلقوا ) ندبا ( أبوابها ) أى مع التسمية لأن الشياطين لم يؤذن لهم أن يفتحوا باباً مغلقاً كما فى خبر آخر فيسن غلق الباب عند الخروج كالدخول ويطلب فى النهار أيضا لكنه فى الليل أكد لما ذكر ( طب عن وحشى ) ابن حرب قال خرج النبى صلى الله عليه وعلى آله وسلم لحاجته من الليل فترك باب البيت مفتوحا ثم رجع فوجد إبليس قائماً فى وسط البيت فقال اخسأ يا خبيث من بيتى ثم قال إذا خرجتم الخ قال الهيتمى رجاله ثقات فاقصص المؤلف على الرمز لحسنه تقصير . ووحشى هو العبد الخبثى مولى جبير بن مطعم أو غيره قاتل حمزة ومسيبة الكذاب

( إذا خطب أحدكم ) أى أراد أن يخطب بدليل قوله فى الخبر المار إذا ألقى الله فى قلب امرئ ( المرأة ) حرة أو أمة ( فلا جناح ) أى لاثم ولا حرج ( عليه ) فى ( أن ينظر إليها ) أى إلى وجهها وكفها لا إلى غير ذلك لأن ذلك يدل على ما يريد منها فلا حاجة لما عداه وإنما يكون الجناح عنه مرفوعا ( إذا كان إنما ينظر إليها لخطبته ) أى إذا كان محض قصده لذلك بخلاف ما إذا كان قصده برؤيتها لا يتزوجها بل ليعلم هل هى جميلة أم لا مثلا وجعل الخطبة وسيلة إلى ذلك فعليه الاثم فالماذون فيه النظر بشرط قصد النكاح إن أعجبهت وحينئذ ينظر إليها ( وإن كانت لاتعلم ) أى وإن كانت غير عالمة بأنه ينظر إليها كأن يطالع عليها من كوة وهى غافلة أو المراد لاتعلم أنه يريد خطبتها وفيه رد على من كره استغفائها كالك وإبطال لمن اشترط إذنها ، وعلم مما تقرر من أن معنى خطب أراد أنه لا يندب النظر بعد الخطبة لأنه قد يعرض فتأذى هى أو أهلها لكنه مع ذلك سائغ لأن فيه مصلحة أيضا ؛ فما زعمه بعضهم من حرمة تمسك بأن إذن الشرع لم يقع إلا فيما قبل الخطبة ممنوع ( تنبيه ) الخطبة بكسر الخاء ما يفعله الخاطب من الطلب والاستطاف والاستغفاف قولاً وفعلاً فقيل هى من الخطب أى الشأن الذى له خطر لأنها شأن من الشؤون ونوع من الخطوب وقيل هو من الخطاب لأنها نوع مخاطبة تجرى بين جانب الرجل وجانب المرأة ( حم طب ) من حديث زهير ( عن أبي حميد ) بالتصغير ( الساعدي ) بكسر العين المهملة عبدالرحمن وقيل المنذرى ، رمز المؤلف لحسنه وقال الهيتمى بعد عزوه لأحمد والطبرانى شك زهير فقال عن أبي حميد أو أبي حميدة ورواه البزار بغير شك قال ابن حجر وله شاهد عند أبي داود والحاكم عن جابر رفعه وشاهد من حديث محمد بن سلمة عن ابن حبان وغيره انتهى وقضيته إقامة الشواهد عليه أنه لا يخلو عن ضعف ولا كذلك فقد قال الهيتمى رجال أحمد رجال الصحيح

( إذا خطب أحدكم المرأة فليسأل ) إرشاداً ( عن شعرها ) أى جمودته أو سوطته أو لونه أو حسنه أو ضده وقيل إنما أراد شعر الرأس ( كما يسأل عن جمالها ) فإن الشعر أحد الجمالين فيتعين السؤال عنه كما يتعين السؤال عن الجمال وإنما قال يسأل دون ينظر لأنه إنما يجوز له نظر شعر الحاجبين دون شعر الرأس ( فى ) عن محمد بن الحسين عن أبيه عن محمد بن على الصوفى عن أبي بكر الراعى عن محمد الدينورى عن إسحاق بن بشر الكاهلى عن عبد الله بن إدريس المزنى عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده عن على أمير المؤمنين أورده المؤلف فى مختصر الموضوعات ثم قال إسحاق ابن بشر الكاهلى كذاب انتهى

( إذا خطب أحدكم المرأة ) أى والحال أنه ( يخضب شعره ) الأبيض ( بالسواد ) أى يغير لونه به وذلك جائز



٥٨١ - إِذَا خَفِيتِ الْخَطِيئَةَ لَا تُضْرُ إِلَّا صَاحِبَهَا ، وَإِذَا ظَهَرَتْ فَلَمْ تُغَيِّرْ ضَرَّتِ الْعَامَّةَ - ( طس ) عن  
أبي هريرة - ( ح )

٥٨٢ - إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلْيَسَلِّمْ عَلَى النَّبِيِّ وَلْيَقُلْ : « اللَّهُمَّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ » ، وَإِذَا خَرَجَ  
فَلْيَسَلِّمْ عَلَى النَّبِيِّ ، وَلْيَقُلْ : « اللَّهُمَّ اسْأَلْكَ مِنْ فَضْلِكَ » - ( د ) عن أبي حميد ، أو أبي أسيد ( هـ ) عن أبي حميد ( حـ )

للجهاد ممنوع لغيره ( فليعلمها ) وجوبا ( أنه ) أى بأنه ( يخضب ) لأن النساء يكرهن الشعر الأبيض غالبا لدلالته على الشيخوخة الدالة على ضعف القوى فكتمته تدليس إذلو علمت أنه غير شاب أو لا ربما لم تدخل عليه وظاهر النهى أنه لا فرق بين أن يقصد إيهامها أنه شاب أو لا ويؤخذ من العلة أنه لو كان شعره أحمر فغضب بسواد أو أسود فغضب بغير سواد كصفرة لم يلزمه إعلامها لفقد المحذور وأنه لو كانت شابا وشاب في غير أوانه مع توفر القوى لا يلزمه إعلامها لفقد المحذور لكن قد يقال رؤية الشيب منفرة في الجملة ( قر عن عائشة ) ورواه عنها أيضا البيهقي وزاد بعد قوله فليعلمها لا يغيرنها وفيه عيسى بن ميمون قال البيهقي ضعيف والذهبي تركوه ( إذا خفيت الخطيئة ) أى استترت قال الزنجشري خفي الشيء واختفى استتر ، وبرح الحفاء وزالت الخفية فظهر الأمر وفعل ذلك في خفية وهو أخفى من الخافية وإذا حسن من المرأة خفيها حسن الباقى وهما صوتها وأثر وطئها لأن رخامة صوتها تدل على خفيها وتمكن وطئها يدل على ثقل أردافها والخطيئة اسم للخطاه على الفعلة بالكسر وهى الذنب ( لا تضر إلا صاحبها ) أى فاعلها لأن غيره لا يتصور أن يغير مالم يطلع عليه فلا تقصير منه فهو معذور وأما آية « واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة » وخبر « أنهلك وفينا الصالحون » قال نعم إذا كثرت الخبث فهو فيمن لم يظلم ولم يشارك في فعل الخباثت لكنه اطلع ولم ينكر مع القدرة ( وإذا ظهرت ) أى برزت بعد الحفاء ( فلم تغير ) بالبناء للجهول أى لم يغيرها الناس مع القدرة وسلامة العاقبة ( ضرت العامة ) أى عموم الناس فاستحقوا بذلك العقاب في هذه الدار ويوم المآب لأن إظهار المعاصى والسكوت عليها استهانة بالدين من جميع المسلمين فيستحقون العذاب لتركهم ما توجه عليهم من القيام بفرض الكفاية قال الغزالي لحق على من يسىء صلاته فى الجامع أن ينكر عليه وأن يمنع المنفرد من الوقوف خارج الصف وينكر على من رفع رأسه قبل الإمام ويأمر بتسوية الصفوف وفيه حث عظيم على الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر وأنه من أهم الأمور وقد ذم الله تعالى قوما تركوا ذلك فقال « كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه - الآية » يعنى لا ينهى بعضهم بعضا ( طس عن أبي هريرة ) رمز لحسنه وهو غير صواب فقد أعله الهيثمى وغيره بأن فيه مروان بن سالم الغفارى متروك

( إذا دخل أحدكم المسجد فليسلم ) ندباً مؤكداً أو وجوباً ( على النبي ) صلى الله عليه وسلم لأن المساجد محل الذكر والسلام على النبي صلى الله عليه وسلم منه ( وليقل اللهم ) أى يا الله ( افتح لى أبواب رحمتك ) زاد فى رواية الديلمى وأغلق عنى أبواب سخطك وغضبك واصرف عنى الشيطان ووسوسته ؛ وابن السنى بعد رحمتك وأدخلنى فيها ( وإذا خرج ) منه ( فليسلم ) بعد التعود كما فى رواية أبى داود ( على النبي صلى الله عليه وسلم وليقل اللهم أنى أسألك من فضلك ) أى من إحسانك ومزيد إنعامك ، وسر تخصيص ذكر الرحمة بالدخول والفضل بالخروج أن الداخل اشتغل بما يزلفه إلى الله وإلى ثوابه وجنته من العبادة فناسب أن يذكر الرحمة فإذا خرج انتشر فى الأرض ابتغاء فضل الله من الرزق فناسب ذكر الفضل كما قال « فانتشروا فى الأرض وابتغوا من فضل الله » واعلم أن النووى نقل عن العلماء أن الصلاة والسلام يكره إفراد أحدهما عن الآخر وقد وقع إفراد السلام فى هذا الحديث وورد إفراد الصلاة فى حديث ابن السنى عن أنس وانظره كان إذا دخل المسجد قال بسم الله اللهم صل على محمد وإذا خرج قال مثل ذلك

٥٨٣ - إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين - (حمق ٤) عن أبي قتادة (ه) عن أبي هريرة  
 ٥٨٤ - إذا دخل أحدكم على أخيه المسلم فأطعمه من طعامه فليأكل ، ولا يسأل عنه ، وإن سقاه من  
 شرابه فليشرب ، ولا يسأل عنه - (طس ك هب) عن أبي هريرة

فإفراد كل منهما في هذين الحديثين يعكس على القول بالكراهة والظاهر أن مرادهم أن محل كراهة الإفراد فيما يرد الإفراد فيه وأن أصل السنة تحصل بالإتيان بأحدهما وكما لها إلتصاقاً بمجمعهما كما ورد في حديث يأتي (د) وكذا النسائي (عن أبي حميد) عبدالرحمن بن سعيد الساعدي وابن ماجه عن أبي حميد أو عن أبي أسيد بن ثابت الأنصاري المدني قيل اسمه عبدالله وهو بضم الهمزة وفتح المهملة كما ضبطه المؤلف بخطه لكن في التقريب عن الدارقطني أن الصحيح فيه فتح الهمزة رمز لحسنه وعزوه لابن ماجه لا يخلو عن شوب شبهة لأن فيه حديثين لفظ أحدهما عن أبي حميد إذا دخل أحدكم المسجد فليسلم ثم ليقل اللهم افتح لي أبواب رحمتك وإذا خرج فليقل اللهم إني أسألك من فضلك انتهى قال مغطاي حديث ضعيف لضعف إسماعيل بن عياش راويه الثاني عن أبي هريرة إذا دخل أحدكم المسجد فليسلم على النبي صلى الله عليه وسلم وليقل اللهم افتح لي أبواب رحمتك وإذا خرج فليسلم على النبي صلى الله عليه وسلم وليقل اللهم اعصمني من الشيطان انتهى فإن كان اللفظ الذي عزاه له المؤلف في بعض النسخ وإلا فهو وهم

(إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس) ندبا مؤكدا إذا كان متطهرا أو تطهر عن قرب (حتى يصلي) فيه (ركعتين) تحية المسجد والصارف عن الوجوب خبر هل علي غيرها قال لا إلا أن تطوع وأخذ بظاهره الظاهرية ثم هذا العدد لا مفهوم لا كثره اتفاقا وفي أقله خلف الصحيح اعتباره فلو قعد شرع تداركهما إن سها وقصر الزمن وكذا لو دخل زحفاً أو جواً فقله فلا يجلس غالباً إذ القصد تظيم المسجد ولذلك كره تركها بلا عذر ثم هذا عام خص منه داخل المسجد الحرام ومن اشتغل إمامه بفرض ومن دخل حال الإقامة وغير ذلك من الصور التي لا تشترع فيها التحية وظاهر الحديث تقديم تحية المسجد على تحية أهله وقد جاء صريحاً من قوله وفعله فكان يصليها ثم يسلم على القوم قال ابن القيم وإنما قدم حق الحق على حق الخلق هنا عكس حقهم المالى لعدم اتساع الحق المالى لأداء الحقين فنظر لحاجة الآدمي وضعفه بخلاف السلام فعلى داخل المسجد ثلاث تحيات مرتبة الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم فالتحية فالسلام على من فيه (تنبيه) قال في الفتح قولهم تحية البيت الطواف مخصوص بغير داخل الكعبة لكون المصطفى لما دخل المسجد يوم الفتح جاء فأناخ عند البيت فدخله فضلى فيه ركعتين فكانت صلاته إما لكون الكعبة كالمسجد المستقل أو هي تحية المسجد العام (حمق ٥) عن قتادة عن أبي هريرة) وحديث أبي قتادة ورد علي سبب هو أنه دخل المسجد فوجد المصطفى صلى الله عليه وسلم جالسا بين صحبه يجلس معهم فقال ما منعك أن ترقع قال رأيتك جالسا والناس جلوس فذكره (إذا دخل أحدكم على أخيه المسلم) لزيارة أو غيرها (فأطعمه) من (طعامه فليأكل) منه ندبا هكذا هو ثابت في الحديث وإن كان صائما فلا يجبر الخاطره (ولا يسأل عنه) أى عن الطعام من أى وجه اكتسبه ليقف على حقيقة حله فإن ذلك غير مكلف به مالم تقو الشبهة في طعامه والمراد لا يسأل منه ولا من غيره (وإن سقاه من شرابه فليشرب) منه أيضاً (ولا يسأل عنه) كذلك لأن السؤال عن ذلك يورث الضغائن ويوجب التباغض والظاهر أن المسلم لا يطعمه ولا يسقيه إلا حلالا فينبغي إحسان الظن وسلوك طريق النواذر فيجتنب عن إيذائه بسؤاله وإنما نهى عن أكل طعام الفاسق زجرا له عن ارتكاب الفسق فيكون لطفاً به في الحقيقة كما ورد «انصر أخاك ظالما أو مظلوما» ومن ثم قيد ما ذكر هنا من النهى عن السؤال بما إذا غلب علي ظنه توقيه للمحرمات وفيما إذا كان أكثر ماله حراما تقرير يردع وتفصيل حسن للغزالي (طس ك هب عن أبي هريرة) قال عبدالحق أسنده جمع وأوقفه آخرون والوقف أصح وقال الهيثمي بعد عزوه لأحمد والطبراني فيه مسلم بن خالد الزنجي تفرد به والجمهور ضعفوه وقد وثق وبقي

٥٨٥ - إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ عَلَى أَخِيهِ الْمُسْلِمِ فَأَرَادَ أَنْ يَفْطُرَ فَلْيَقْطُرْ إِلَّا أَنْ يَكُونَ صَوْمَهُ رَمَضَانَ ، أَوْ قَضَاءَ رَمَضَانَ ، أَوْ نَذْرًا - (طب) عن ابن عمر (ح)

٥٨٦ - إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْقَوْمِ فَأَوْسَعَ لَهُ فَلْيَجْلِسْ ؛ فَإِنَّمَا هِيَ كِرَامَةٌ مِنَ اللَّهِ أَكْرَمُهَا بِهَا أَخُوهُ الْمُسْلِمِ فَإِنْ لَمْ يَوْسَعْ لَهُ فَلْيَنْظُرْ أَوْسَعَهَا مَكَانًا فَلْيَجْلِسْ فِيهِ - الحارث عن أبي شيبة الخدرى

٥٨٧ - إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلَا يَجْلِسُ حَتَّى يَرْكِعَ رَكَعَيْنِ ، وَإِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ بَيْتَهُ فَلَا يَجْلِسُ حَتَّى يَرْكِعَ كَعْتَيْنِ ؛ فَإِنَّ اللَّهَ جَاعِلٌ لَهُ مِنْ رَكَعَتَيْهِ فِي بَيْتِهِ خَيْرًا - (هق عدهب) عن أبي هريرة - (ض)

رجال أحمد رجال الصحيح .

(إذا دخل أحدكم على أخيه المسلم) وهو صائم (فأراد) أخوه أى التمس منه (أن يفطر) أى يقطع صومه ويتغدى (فليفطر) ندبا جبرا لحاظه (إلا أن يكون صومه ذلك رمضان أو قضاء رمضان أو نذرا) أو كفارة أو نحو ذلك من كل صوم واجب فلا يحل له قطعه ولو موسعا لأن الواجب لا يجوز تركه لسنة وفيه جواز قطع النفل بل ندبه لنحو ذلك وأنه لا يلزم بالشروع (طب عن بن عمر) ابن الخطاب قال الهيثمى فيه بقية بن الوليد وهو مدلس انتهى والمؤلف رمز لحسنه لاعتضاده .

(إذا دخل أحدكم إلى القوم) جماعة الرجال ليس فيهم امرأة والواحد رجل أو امرؤ من غير لفظه سموا به لقيامهم بالعظام والمهمات قال الصغاني وربما دخل النساء تبعا (فأوسع له) بالبناء للمجهول أى أوسع له بعض القوم مكانا يجلس فيه (فليجلس) فيه ندبا (فإنما هي) أى الفعلة أو الخصلة التى هى التفسح له (كرامة من الله تعالى أكرمه بها أخوه المسلم) يعنى لإكرام من الله أجراه على يد ذلك الأخ المسلم ، والتوسعة للقادم أمر محبوب مندوب وكان الاحنف إذا أتاه رجل أوسع له سعة وأراه أنه يوسع له (فإن لم يوسع له فليتنظر أوسعها مكانا) أى مكانا هو أوسع أمكنة تلك البقعة (فليجلس فيه) وإن كان نازلا بالنسبة لغيره ولا يراحم أحدا ولا يحرص على التصدر ويتهاقت على تعظيم نفسه وتبهاك على الشموخ والترفع كما هو ديدن فقهاء الدنيا وعلماء السوء (الحارث) ابن أبي أسامة ثم الديلمي (عن أبي شيبة الخدرى) ويقال الحصرى لأنه كان يبيع الحصر صحابى حجازى قيل هو أخو أبي سعيد قال الذهبى حديث جيد ورمز المؤلف لحسنه

(إذا دخل أحدكم المسجد) هو مفعول به لدخل لتعديده بنفسه إلى كل مكان مختص لا ظرف أى إذا دخل وأراد أن يجلس (فلا يجلس) ندبا (حتى يصلى ركعتين) بأن يحرم بهما قائما قيل أو مقارنا لأول جلوسه لأن النهى عن جلوس بغير صلاة وفيه كراهة ترك ركعتين لمن دخل المسجد وهى كراهة تنزيه عند الجمهور وصرفها عن الوجوب خير هل على غيرها قال لا ؛ والركعتان أقلها فلو صلاها أربعا بتسليمة كانت كذلك ولا يشترط أن ينوى بها التحية بل تحصل بفرض أو نقل آخر راتب أو مطلق ويستثنى من ذلك الخطيب وداخل المسجد الحرام ومن دخل والامام فى مكتوبة أو الصلاة تقام أو قربت لإقامتها فتكره له التحية (وإذا دخل أحدكم بيته) يعنى محل إقامته من نحو منزل أو خلوة أو مدرسة أو خيمة أو غار فى جبل (فلا يجلس حتى يركع) أى يصلى من لإطلاق الجزء على الكل (ركعتين) ندبا (فإن الله جاعل له من ركعتيه) اللتين يركعهما (فى بيته خيرا) أخذ منه الغزالي كجمع شافعية ندب ركعتين لدخول المنزل كالخروج منه وقدم (تنبه) قال الطحاوى الأوقات المنهى عن الصلاة فيها ليس هذا الأمر بداخل فيها قال ابن حجر هما عمومان تعارضا الأمر بالصلاة لسلك داخل بغير تفصيل والنهى عن الصلاة فى أوقات

- ٥٨٨ - إذا دخل أحدكم على أخيه فهو أمير عليه حتى يخرج من عنده - (عد) عن أبي أمامة - (ض)
- ٥٨٩ - إذا دخل الضيف على القوم دخل برزقه ؛ وإذا خرج خرج بمغفرة ذنوبهم - (فر) عن أنس - (ض)
- ٥٩٠ - إذا دخل عليكم السائل بغير إذن فلا تطعموه - ابن النجار عن عائشة ، وهو مما يبطله الديلمي - (ض)
- ٥٩١ - إذا دخل العشر وأراد أحدكم أن يضحى فلا يمسه من شعره ولا من بشره شيئاً - (منه) عن أم سلمة

مخصوصة فلا بد من تخصيص أحد العمومين فذهب الشافعية إلى تخصيص النهي وتعميم الأمر وعكسه الحنفية والمالكية (عق عد هب عن أبي هريرة) ثم قال مخرجه اليبقى أنكروه البخاري بهذا الإسناد لكن له شواهد انتهى ، وقال العراقي قال البخاري لأصل له (إذا دخل أحدكم على أخيه) في الدين بإذنه لنحو زيارة أو ضيافة وهو في نحو بيته ولم يذكر قصداً للتعميم (فهو) أي صاحب المكان يعني المالك لمنفعته ولو مستأجراً ومستعيراً (أمير عليه) أي الداخل (حتى) أي إلى أن (يخرج من عنده) لأنه أمير بيته فلا يتقدم الداخل على الساكن بحق أو ولاية في صلاة ولا مشورة ولا غيرها إلا بإذنه أو علم رضاه وفي حديث مسلم لا يؤم الرجل الرجل في سلطانه ولا يقعد في بيته على تكريمه أي وهو ما يختص بالإنسان من فرش أو وسادة وقيل المائدة وفيه أن الضيف لا ينصرف حتى يأذن له رب الدار (عد عن أبي أمامة) بإسناد ضعيف لكن يقويه ما رواه الديلمي عن أبي هريرة مرفوعاً إذا دخل قوم منزل رجل كان رب المنزل أميرهم حتى يخرجوا من منزله وطاعته عليهم واجبة انتهى أي متى كدت بحيث تقرب من الوجوب على حد قوله : غسل الجمعة واجب (إذا دخل الضيف على القوم دخل برزقه) عليهم والبال للصحابة (وإذا) أضافوه وقاموا بحقه ثم (خرج) من عندهم (خرج بمغفرة ذنوبهم) أي قارن خروجه حصول المغفرة لهم إكراماً منه تعالى وفضلاً ، وفيه من نخامة الضيافة وجزالة القرى ما يحمل من له أدنى عقل على المحافظة عليها والاهتمام بشأنها ونهايك مخصصة ، سع الرزق وتشم الغفران وتبعد عن النيران ، وقد مر غير مرة ما يعلم منه أن المراد غفران الصغار وأن الكبائر لا يكسرها إلا التوبة (فر عن أنس) قال السخاوي سنده ضعيف وله شاهد عند أبي الشيخ عن أبي قرصافة مرفوعاً

(إذا دخل عليكم السائل) أي المستطعم (بغير إذن) منكم له في الدخول (فلا تطعموه) أي الأولى أن لا تطعموه شيئاً من أكل أو غيره تأديباً له على جرأته وزجرأ له عن تعدى المرامم الشرعية حيث خالف الشارع واقتحم ما حده له من تكرار الاستئذان . نعم ينبغي التلطف بالجاهل وتعليمه آداب الشريعة (ابن النجار) في تاريخه (عن عائشة) وفي الأصل بدلها أنس (وهو مما يبطله) (الديلمي) لعدم وقوفه على سنده وقد مر المؤلف لضعفه (إذا دخل العشر) عشر ذى الحجة فاللام للعهد كأنه لا عشر إلا هو (فأراد أحدكم) وهو غير محرم (أن يضحى) قال في المنصد الغاء للتعقيب كأن الإرادة كانت عقب دخول العشر مقارنة لأول جزء منه وكذا قوله (فلا يمسه) لأن المتع من المس معقب الإرادة فإنه مع اتصاف كونه ، يبدأ للتضحية ينبغي أن لا يمسه (من شعره) أي شعر بدنه رأساً أو لحية أو شارباً أو إبطاً أو عانة أو غير ما (ولا) من (بشره) كظفر وجلد بل قال الإسنوي أو دم لكن اعترض بأنه لا يصلح لعدة من الأجزاء هنا وإنما المراد الأجزاء الظاهرة نحو جلدة لا يضر قطعها شيئاً بل يقيه ليشمل المغفرة والعتق من النار جميع أجزائه فإنه يغفر له بأول قطرة من دمه كما في أخبار تاتي وأما توجيه بعضهم بأنه يفعل ذلك تشبهاً بالمحرمين فلا ينبغي فساده إذ لو كان كذلك كره نحو الطيب والمحيط ولا قائل به ، ثم إن خالف وأزال شيئاً من ذلك كره عند الشافعية وحرم عند أحمد وغيره ما لم يحتج بل قد يجب كقطع يد سارق وختان بالغ وقد يندب كتنظيف شعث لمريد إحرام أو حضور جمعة وقد يباح كقطع سن وجعة ولو تعددت أضحيتها انتفت الكراهة بالأولى بناء على الأصح أن الحكم المعلق على معنى يكفي فيه أدنى المراتب لتحقق المسمى فيه والبشرة ظاهر

٥٩٢ - إِذَا دَخَلَ شَهْرُ رَمَضَانَ فَتَحَّتْ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ ، وَغَلَقَتْ أَبْوَابُ جَهَنَّمَ وَسُلِسَتِ الشَّيَاطِينُ - (حم ق)

عن أبي هريرة

٥٩٣ - إِذَا دَخَلْتُمْ عَلَى الْمَرِيضِ فَنَفَسُوا لَهُ فِي الْأَجَلِ ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ لَا يَرُدُّ شَيْئًا ، وَهُوَ يُطِيبُ بِنَفْسِ الْمَرِيضِ

الجلد والمس واللمس ههنا سواء وهو كناية عن حلق الشعر أو قصه أو نتفه وإزالة الظفر بقص أو غيره وهو المراد بالبشرة فكفى عنه بالمس لأنه مس مخصوص بزيادة فعل ، ثم إنه في هذا الخبر لم يتعرض لانقضاء مدة المنع وقد بينه في خبر آخر يقوله عقب ما ذكر حتى يضحى والأول اكتفى بدلالة اللفظ عليه لأن تقديم ذكر العشر والتوضيح يدل على أن الأمد انقضاء العشر ووقوع التضحية ولأنه حكم قارنه ذكر العشر وإذا تعلق حكم الشيء بأمدله نهاية علم أن منتهاه منتهى ذلك الأمد ولهذا لما علق الحكم في خبر بهلال ذى الحجة احتاج أن يوضحه بقوله حتى يضحى ذكره في المنضدل لكن بحث بعضهم أنه يضم لعشر الحجة ما بعده من أيام التشريق وفيه عدم وجوب الأضحية لتعلقها بالإرادة فهي سنة الموسر لا يأثم بتركها عند الشافعي ومالك وأحمد وأوجبها أبو حنيفة على مقيم ملك نصاباً (من ه) في الأضاحي (عن أم سلمة) ولم يخرج البخاري (إذا دخل شهر) سمي به لاشتهاره (رمضان) من المرض لأنه ترمض فيه الذنوب أي تحرق أو لموافقة ابتداء الصوم فيه وقتاً حاراً أو لغير ذلك ؛ وذكر الطلقاني في حظيرة القدس له ستين اسماً (فتحت) بالتشديد والتخفيف أي تفتح (أبواب الجنة) وفي رواية أبواب السماء وهي كناية عن تواتر هبوط غيث الرحمة وتوالى صعود الطاعة بلا مانع ومعاقب ويشهد له قوله (وغلقت أبواب جهنم) كناية عن تنزه أنفس الصوام عن رجس الآثام وكبائر الذنوب العظام وتكون صغائر مكفرة بركة الصيام والحل على الحقيقة يبعده ذكره في معرض الامتنان على الصوام بما أمروا به وبالحل على الحقيقة لم تقع المنة موضعها بل تجلو عن الفائدة إذ المرء مادام في هذه الدار لا يمكنه دخول إحدى الدارين فأى فائدة له في فتح أبوابها ؟ ذكره القاضى أخذاً من قول الثوري بشتى هذا كناية عن تنزل الرحمة وإزالة الغلق عن مصادد الأعمال تارة يذل التوفيق وأخرى بحسن القبول وغلقت أبواب جهنم هنا كناية عن تنزه الصوام عن رجس الآثام بقمع الشهوات إلى آخر ما تقرر لكن نازعه الطيبي بأنه يمكنه أن يكون (فائدة) الفتح توقيف الملائكة على استحجاب فعل الصائمين وأن ذلك منه تعالى بمنزلة عظيمة وأيضاً إذا علم المكلف المعتقد ذلك بإخبار الصادق يزيد في نشاطه ويتلقاه بأريحية ويشهد له حديث عمره إن الجنة تزخر لرمضان ، (وسلسلت) لفظ رواية مسلم صفت (الشياطين) شدت بالأغلال لئلا يوسوسوا للصائم وآية ذلك تنزه أكثر المهتمكين في الطغيان عن الذنوب فيه وإنابتهم إليه تعالى ، وأما ما يوجد فيه من خلاف ذلك في بعض الأفراد فتأثيرات من تسويلات المردة أغرقت في عمق تلك النفوس الشريرة وباضت في روقسها وقيل خص من عموم قوله سلسلت زعيم زمريتهم وصاحب دعوتهم لمكان الانظار الذي أوجب فيه حين سأله فيقع ما يقع من المعاصي بإغوائه (تنبيه) علم بما تقرر أن تصفيد الشياطين مجاز عن امتناع التسويل عليهم واستعصاء النفوس عن قبول وساوسهم وحسم أطعاهم عن الإغواء وذلك لأنه إذا دخل رمضان واشتغل الناس بالصوم وانكسرت فيهم القوة الحيوانية التي هي مبدأ الشهوة والغضب الداعيين إلى أنواع الفسوق وفنون المعاصي وصفت أذهانهم واشتغلت قرائحهم وصارت نفوسهم كالمرائي المتعاقبة المتحاكية وتنبعث من قواهم العقلية داعية إلى الطاعات ناهية عن المعاصي فتجعلهم مجتمعين على وظائف العبادات عاكفين عليها معرضين عن صنوف المعاصي عائقين عنها فتفتح لهم أبواب الجنان وتغلق دونهم أبواب النيران ولا يبقى للشيطان عليهم سلطان فإذا دنوا منهم للوسوسة يكاد يحرقهم نور الطاعة والإيمان (حم ق) في الصوم (عن أبي هريرة) قضية صنيع المؤلف أن كلام الكل روى الكل والأمر بخلافه فالبخاري لم يذكر الشهر ولا مسلم هنالك كما وردت عند غيره (إذا دخلتم على المريض) تعودونه (فنفسوا له في الأجل) بالتحريك أي وسعوا له وأطعموه في طول الحياة

(ت ه) عن أبي سعيد

٥٩٤ - إِذَا دَخَلْتُمْ بَيْتًا فَسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهِ ، فَإِذَا خَرَجْتُمْ فَأُودِعُوا أَهْلَهُ بِسَلَامٍ - (هـ) عن قتادة مرسلًا

٥٩٥ - إِذَا دَخَلْتَ عَلَى مَرِيضٍ فَرُهُ يَدْعُوكَ ، فَإِنَّ دُعَاهُ كَدُعَاءِ الْمَلَائِكَةِ - (هـ) عن عمر (ض)

وأذهبوا حزنه فيما يتعلق بأجله بأن تقولوا لا بأس طهور أو نحو ذلك فإن ذلك تنفيساً لما هو فيه من الكرب وطمأنينة لقلبه قال الطبيب وقوله في أجله متعلق بنفسوا مضمناً معنى التطميع أى طمعه في طول أجله واللام للتأكيد ، والتنفيس التفرج ؛ قال الراغب والأجل المدة المضروبة للشيء . ويقال للمدة المضروبة لحياة الإنسان وأصله استيفاء الأجل إلى مدة الحياة (فإن ذلك) أى النفس (لا يرد شيئاً) من المقدور (وهو يطيب بنفس) الباء زائدة أو للتعدية وفاعله ضمير عائد إلى اسم إن وفي رواية بإسقاط الباء (المريض) يعنى لا بأس بتنفيسك له فإن ذلك التنفيس لا أثر له إلا في تطيب نفسه . قيل للرشيدي وهو عليل هون عليك وطيب نفسك فإن الصحة لا تمنع الفناء والعلة لا تمنع من البقاء ، فارتاح لذلك . قال ابن القيم وهذا نوع شريف من أنواع العلاج فإن تطيب نفس العليل يقوى الطبيعة وينعش القوى ويبعث الحار الغريزي فيساعد على دفع الهملة أو تخفيفها الذى هو غاية تأثير الطبيب . ولمسرة المريض تأثير مخصوص في تخفيف علته انتهى ولا يعارض ذلك نذب التنبيه على الوصية لأنه يقول مع ذلك الوصية لا تنقضى الأجل بل العامل بالسنة يرجى له البركة في عمره وربما تكون الوصية بقصد امتثال أمر الشرع سبباً لزيادة العمر ونحو ذلك (ت) في الطب (هـ) في الجنائز من حديث موسى بن محمد التيمي عن أبيه عن (أبي سعيد) الخدرى قال الترمذى في العلل سألت محمداً يعنى البخارى عنه فقال موسى منكر الحديث انتهى وقال في الأذكار بعد عزوه لابن ماجه والترمذى إسناده ضعيف وقال ابن الجوزى حديث لا يصح وقال في الفتح في سننه لين وفي الميزان حديث منكر

(إذا دخلتم بيتاً) أى مكانا يعنى إذا وصلتكم إلى محل فيه مسلمون فالتعبير بالدخول وبالبيت غالبى وكذلك لفظ الجمع (فسلّموا على أهله) أى سكانه بدلاً للأمان وإقامة لشعار أهل الإيمان وقد كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يواظب على ذلك (فإذا خرجتم منه) أى أردتم الخروج (فأودعوا أهله) أى فارقومهم واتركوهم (بسلاّم) أى سلّموا عليهم عند مفارقتكم إياهم فليست الأولى بأحق من الآخرة قال الطبيب قوله أودعوا من الإبداع أى اجعلوا السلام وديعة عندهم كى ترجعوا إليهم وتستردوا وديعتكم فإن الودائع تستعاد وتقاوّلًا للسلامة والمعاودة مدة بعد أخرى وأنشد

ولا بد لي من جهلة في وصاله فمن لي بخذل أودع الحلم عنده

اللفظ فيه أنه لم يفارق على مفارقة الحلم لأن الودائع تستعاد وتسمى الثانية سلام توديع ومتاركة يقال ودعته أودعه ودعا تركته وأبتداء السلام على من لقيه أو فارقه من المسلمين ولو صبيا سنة ومن الجماعة سنة كفاية ولا يترك خوفاً من عدم الرد كما اقتضاه إطلاق الحديث وأفضل صيغة السلام عليكم أو سلام عليكم بالتنون ولو على واحد (هـ) عن قتادة) ابن دعامة السدوسى أى الخطاب البصرى (مرسلاً) ثم قال يخرج البهيق هكذا جاء مرسلًا انتهى والبيهقى رواه عن أبي الحسين بن بشران عن إسماعيل الصفار عن أحمد بن منصور عن عبد الرزاق عن معمر عن قتادة وابن بشران وثق والصفار قال فى اللسان ثقة مشهور وأخطأ ابن حزم حيث جهله وابن منصور ثبت وعبد الرزاق من الأعلام فهو مرسل جيد الإسناد

(إذا دخلت) بفتح التاء (على مريض) مسلم معصوم لنحو عيادة (فره) أى أسأله (يدعوك) قال الطبري مره يدعو مفعول بإضمار أن أى مره بأن يدعو لك ويجوز جزمه جواباً للأمر على تأويل أن هذا الأمر من رسول الله صلى الله عليه وسلم والصحابي يبلغه إلى المريض فهو كقولك قل للذين آمنوا يقيموا الصلاة ، ثم علل طلب الدعاء منه بقوله (فإن دعاءه كدعاء الملائكة) فى كونه مفضلاً مسموعاً وكونه دعاء من لا ذنب عليه لأن المرض يحصن الذنوب

٥٩٦ - إِذَا دَخَلْتَ مَسْجِدًا صَلَّى مَعَ النَّاسِ وَإِنْ كُنْتَ قَدْ صَلَّيْتَ - (ص) عن محمد بن الديلمي - (ح)  
 ٥٩٧ - إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ لِيُعَزِّمَ الْمَسْأَلَةَ ، وَلَا يَقُلْ وَاللَّهِمَّ إِنْ شِئْتَ فَأَعْطِنِي ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا مُسْتَكْرَهَ لَهُ (حم) ق  
 (ن) عن أنس

والملائكة لا ذنوب لهم لعصمتهم ، ومنه يؤخذ أن الكلام في مريض مسلم أما لو عاد نحو قريبه أو جاره الذي فلا ينبغي طلب الدعاء منه فإن المرض لا يمحص ذنوب الكافر لفقده شرط ذلك وهو الإسلام (تنبيه) قال بعض العارفين : الله تعالى عند عبده إذا مرض ، ألا تراه ماله استغاثة إلا به ولا ذكر إلا له فلا يزال الحق في لسانه منطوقاً به وفي قلبه التجأ إليه فالمرضى لا يزال مع الله ولو تطيب وتناول الأسباب المعتادة لوجوده الشفاء عندها ومع ذلك فلا يغفل عن الله ويأتي في حديث إن عبدى فلانا مرض فلم تعده أما لو عدته لوجدتني عنده ، فوجوده عنده هو ذكر المريض ربه في علة بحال انكسار واضطرار فلذلك كان دعاؤه كدعاء الملائكة (ه) من حديث جعفر بن برقان عن ميمون بن مهران (عن عمر) بن الخطاب وجعفر بن برقان أورده الذهبي في الضعفاء وقال ابن خزيمة لا يحتج به انتهى وميمون لم يدرك عمر فهو منقطع أيضاً وقال ابن حجر في الفتح عنده حسن لكن فيه انقطاع وتقدمه لذلك النووي في الأذكار فقال صحيح أو حسن لكن ميمون لم يدرك عمر وقال المنذرى رواه ثقات لكن ميمون لم يسمع من عمر فزعم الدميري صحته وهم .

(إذا دخلت) بفتح التاء خطاباً لمحمد بن الذي أقيمت الصلاة فصلى الناس ولم يصل معهم وقال صليت مع أهلي (مسجداً) يعنى محل جماعة (فصل مع الناس) أى مع الجماعة (وإن كنت قد صليت) قبل ذلك تقرير لقوله كنت صليت أو تحسبن للكلام كما في قوله ثم إن ربك للذين عملوا السوء بجهالة ثم تابوا من بعد ذلك وأصلحوا إن ربك من بعدها لغفور رحيم ، فإن قوله لغفور رحيم خبر قوله وإن ربك للذين عملوا السوء ، وقوله وإن ربك من بعدها تكرير ؛ وزعم بعضهم أن فيه صحة الصلاة بدون جماعة لأنه لم يأمره بالإعادة ممنوع ؛ لاحتمال قوله وإن كنت صليت أى في جماعة ، وبدل له صليت مع أهلي والاحتمال يسقط الاستدلال ، وفيه الأمر بالمعروف ولو في غير واجب والسؤال عن العذر قبل الإنكار وتعليم الجاهل وذكر العذر (والأمر) بالإعادة في جماعة حكته الائتلاف وعدم المخالفة المرجبة لتفرد القلوب وندب إعادة الصلاة لمن صلى جماعة أو فرادى (ص عن محمد بن) ابن أبي محمد (الدليل) بكسر أوله وسكون المهملة وفتح الجيم المدني صحابي قليل الحديث قال الذهبي فيه بشر بن محمد ولا يكاد يعرف انتهى وبه يعرف مافي رمز المؤلف لحسنه إلا أن يكون اعتضد (إذا دعا أحدكم) ربه (فليزم) بلام الأمر (المسألة) لفظ رواية مسلم وليعزم في الدعاء أى فيطلب طلباً جازماً من غير شك ويحتمد في عقد قلبه على الجزم بوقوع مطلوبه إحساناً للفظ بكرم ربه تعالى ثم بين العزم بقوله (ولا) يعلق ذلك بنحو مشيئته (فلا يقل اللهم إن شئت فأعطيني) بهمة قطع أى لا يشترط شيئاً بعطائه لأن من اليقينيات أنه لا يعطى إلا إن شاء فلا معنى لذكر المشيئة بل فيه صورة استعناء عن المطلوب والإخلاص في العبودية يقتضى الجزم بالطلب فيطلب طلب مفقود مضطر من قادر مختار وفي رواية بدل فأعطيني اغفرلى وفي أخرى ارحمنى وفي أخرى ارضقنى وفي رواية تقديم المشيئة كما هنا وفي رواية تأخيرها قال ابن حجر وهذه كلها أمثلة تتناول جميع ما يدعى به قال الرخمشى والعزم التصميم والمضى على فعل شيء أو تركه بعقد القلب عليه وأن يتصلب فيه (فإن الله) يعطى ما يشاء لمن يشاء ومن هو كذلك (لامستكرهه) بكسر الراء وفي رواية لامكروه (له) أى يستحيل أن يكروهه أحد على شيء لأن الأسباب إنما تكون بمشيئته فإشياء كان وما لم يشأ لم يكن وهو إذا أراد إسعاد عبد من عبده ألهمه الدعاء وليس في الوجود من يكروهه على خلاف مراده فالتعلق بالمشيئة وغيرها من قبيل العبث الذى يزه جناب المدعو المقدس عنه فيكروه ذلك تنزيهاً ، ومن قال لا يجوز كابن عبد البر أراد نفي الحمل المستوى الطرفين كما أشار إليه النووي

٥٩٨ - إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ فَلْيُؤْمِنْ عَلَى دُعَاؤِ نَفْسِهِ - (عد) عن أبي هريرة ، وببيض له الديلمي (ض)

٥٩٩ - إِذَا دَعَا الْغَائِبُ لَغَائِبٍ قَالَ لَهُ الْمَلِكُ : « وَكَأَنَّكَ مِثْلُ ذَلِكَ » - (عد) عن أبي هريرة (ض)

٦٠٠ - إِذَا دَعَا الرَّجُلُ زَوْجَتَهُ لِحَاجَتِهِ فَلْتَأْتِهِ ، وَإِنْ كَانَتْ عَلَى النَّوْرِ (ت ن) عن طلق بن علي - (ح)

٦٠١ - إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ فَلْتَجِبْ ، وَإِنْ كَانَتْ عَلَى ظَهْرِ قَتَبٍ - البزار عن زيد بن أرقم (صح)

فإطلاق التحريم بدون هذه الإرادة سقيم وفيه ندب إلى رجاء الإجابة قال ابن عينة لا يمنع أحدكم الدعاء ما يجد في نفسه من التقصير فإنه تعالى أجاب دعاء شر خلقه إبليس حين قال « أنظرني الخ » وفيه أن الرب لا يفعل إلا ما يشاء لا يكرهه أحد علي ما يختاره كما قد يكره الشافع المشفوع له عنده وكما يكره السائل المسؤول إذا ألح عليه فالرغبة يجب أن تكون إليه كما قال « وإلى ربك فارغب » ، والرغبة تكون منه كما قال « وإياي فارهبون » ، (حم ق) في الدعوات (عن أنس) قال المناوي رواه الجماعة كلهم إلا النسائي .

(إذا دعا أحدكم) لنفسه أو لغيره فليؤمن ندبا على دعاء نفسه فإنه إذا آمن أمنت الملائكة معه فاستجيب الدعاء وفيه خبر أنه سمع رجلا يدعو فقال أوجب إن ختم بآمين نغتم الدعاء به يمنعه من الرد والحية كما مر وكما يندب أن يؤمن عقب دعائه يندب أن يؤمن علي دعاء غيره إن كان الداعي مسلما لحديث الحاكم « لا يجتمع ملاء فيدعو بعضهم ويؤمن بعضهم إلا أجابهم الله » ، أما الكافر فلا يجوز التأمين علي دعائه علي ماجرى عليه نحر الإسلام الروياني لكن الأرجح عند الشافعية جوازها إن دعا بجائز شرعا (عد عن أبي هريرة) وهو مما يبعض له الديلمي بإسناد ضعيف لكن يقويه رواية الديلمي له بلفظ : إذا أحرمت أحدكم فليؤمن علي دعائه إذا قال اللهم اغفر لنا فليقل آمين ولا يلعن بهيمة ولا إنسانا فإن دعاءه مستجاب ، وببيض لسنده

(إذا دعا الغائب لغائب) ظاهره يشمل الغائب عن البلد وهو المسافر ، وعن المجلس ، فمن قصره علي الأول فقد قصر ، وفي رواية : إذا دعا الرجل لأخيه بظهر الغيب (قال له الملك) الموكل بنحو ذلك كما يرشد إليه تعريفه وبه جاء التصريح في أخبار ، وفي رواية : قالت الملائكة (ولك مثل ذلك) وفي رواية : ولك بمثل : بالتثوين بدون ذلك : أي أدعوا الله أن يجعل لك بمثل ما دعوت به لأخيك ؛ وذلك يكاد يكون فيما بين أهل الكشف متعارفا بل محسوسا ، ولهذا كان بعضهم إذا أراد الدعاء لنفسه بشيء دعا به أولا لبعض إخوانه ثم يعقبه بالدعاء لنفسه ، وشمل الغائب ما إذا كان كافرا ودعا له بالهداية ونحوها (عد عن أبي هريرة) ورواه مسلم وأبو داود عن أم الدرداء الصغرى وهي تابعة فهو عندها مرسل

(إذا دعا الرجل زوجته) أو أمته (لحاجته) كناية عن الجماع (فلتأته) أي فلتمكنه من نفسها وجوبا فوراً حيث لا عذر (وإن كانت علي) إيقاد (النور) الذي يخبر فيه لتعجل قضاء ما عرض له فيرتفع شغل باله ويتمنحش تعلق قلبه ، فالمراد بذكر النور حثها علي تمكينه وإن كانت مشغولة بما لا بد منه كيف كان ، وهذا حيث لم يترتب علي تقديم حظه منها إضاعة مال أو اختلاف حال كما مر . قال الراغب : والدعاء كالدعاء ، لكن النداء قد يقال إذا قال يا أو أيا ونحوه من غير أن ينضم له الاسم ، والدعاء لا يكاد يقال إلا إذا كان معه الاسم كيا فلان ، وقد يستعمل كل محل الآخر : قيل فيه ؛ إن الأحب أن يبيت الرجل مع زوجته في فراش واحد وفي أخذه من ذلك بعد لا يكاد يصح (ت) في النكاح (ن) في حسن عشرة النساء (عن طلق) بفتح فسكون (ابن علي) بن مدرك الحنفى السجيمى بهملتين مصغر اليوناني صحابي له وفادة ، قال الترمذى حسن غريب ولم يبين لم لا يصح ؟ والمؤلف رمز لصحته فليحذر (إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه) ليجماعها فهو كناية عنه بذلك (فليجب) وجوبا فوراً أي حيث لا عذر (وإن



٦٠٢ - إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ فَأَبَتَ فَبَاتَ غَضَبَانَ عَلَيْهَا لَعْنَتُهَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تَصْبِحَ - (حم ق)

(د) عن أبي هريرة

٦٠٣ - إِذَا دَعَا الْعَبْدُ بِدَعْوَةٍ فَلَمْ يَسْتَجِبْ لَهُ كَتَبَتْ لَهُ حَسَنَةً - (قط) عن هلال بن يساف مرسلًا (ض)

٦٠٤ - إِذَا دَعَوْتَ اللَّهَ فَادْعِ اللَّهَ بِيَطْنِ كَفَيْكَ ، وَلَا تَدْعُ بظُهُورِهَا فَإِذَا فَرَعْتَ فَاَمْسَحْ بِمَا وَجْهَكَ - (ه)

كانت على ظهر قتب) قال أبو عبيدة: كنا نرى أن معناه وهي تسير على ظهر بعير فجاء التفسير في حديث: إن المرأة كانت إذا حضر نفسها أتمدت على قتب فيكون أسهل لولادتها نقله الرخشيروا واقره ، والقصد الحث على طاعة الزوج حتى في هذه الحالة ، فكيف غيرها؟ والفراش بالكسر فعال بمعنى مفعول ككتاب بمعنى مكتوب وجمعه فرش وهو فراش أيضا تسمية بالمصدر (الزوار) في مسنده (عن زيد بن أرقم) وصححه بعضهم فتبعه المؤلف ورمز لصحته (إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه) ليأتمها (فأبت) امتنعت بلا عذر وليس حقيقة الإباء هنا بمرادة إذ هو أشد الامتناع والشدة غير شرط كما تفيد أخبار آخر (فبات) أي فبسبب ذلك بات وهو (غضبان عليها) فقد ارتكبت جرما فظيما ومن ثم (لعنتها الملائكة حتى تصبح) يعني ترجع كما في رواية أخرى قال ابن أبي حزة: وظاهره اختصاص اللعن بما إذا وقع ذلك ليلا، وسره تأكيد ذلك الشأن ليلا، وقوة الباعث إليه فيه، ولا يلزم منه حل امتناعها نهارا وإنما خص الليل لكونه المظلمة، وفيه إرشاد إلى مساعدة الزوج وطب رضاه وأن صبر الرجل على ترك الجماع أضعف من صبر المرأة، وأن أقوى المشوشات على الرجل داعية النكاح ، ولذلك حث المرأة على مساعدته على كسر شهوته ليفرغ فكره للعبادة اه قال العراقي: وفيه أن لإغضاب المرأة لزوجها حتى يبيت ساخطا عليها من الكبائر وهذا إذا غضب بحق (حم ق د عن أبي هريرة) وروى عنه النسائي وفي رواية لمسلم ، إلا كان الذي في السماء ساخطا عليها حتى يرضى عنها

(إذا دعا العبد) أي المسلم إذ هو الذي يكتب له حسنة (بدعوة) الباء للتأكيد (فلم يستجب له) أي لم يعط عين مطلوبه وإلا فالإجابة واقعة بوعده تعالى بقوله ادعوني أستجب لكم ، لكنها تارة تكون في الدنيا وتارة في الآخرة وتارة يحصل التعويض بأفنى كما يأتي في حديث فإذا اقتضت مصلحة عدم إجابته في عين المسئول (كتبت له حسنة) أي أمر الله كاتب اليمين أن يكتب له بها حسنة عظيمة مضاعفة كما يفيد التفسير فالمكتوب عشر حسنات لقوله في الحديث الآتي: إذا هم العبد بحسنة كتبت له حسنة فإن عملها كتبت له عشرًا وذلك لرضاه بمراده تعالى فيه وذلك لأن الدعاء عبادة بل هو مخها كما يأتي في خبر وقد قال الله تعالى: إنا لانضيق أجر من أحسن عملا ، (تنبيه) قال في الحكم: لا يمكن تأخر أمد العطاء مع الإلحاح في الدعاء موجبا ليأسك فهو ضمن لك الإجابة فيما يختار لك لا فيما تختار لنفسك وفي الوقت الذي يريد لافي الوقت الذي تريد ولا يشكك في الوعد عدم وقوع الموعود وإن تعين زمنه لثلا يكون ذلك قدحا في بصيرتك وإخمادا لنور سيرتلك اه ويكتفى العبد عوضا من إجابته ما أقم فيه من المناجاة وإظهار الافتقار والانكسار؛ وقد يمنع العبد الإجابة لرفعة مقامه عند الله وقد يجاب كراهة لسماع صوته كما جاء في الحديث: فليحذر الداعي أن يكون حال دعائه ممن قضيت حاجته لكراهة الله له لا لمحبهته (خط) في ترجمة عمرو بن أيوب العابد (عن هلال بن يساف) بفتح التحتية وبهملة خفيفة الأشجعي مولا هم الكوفي (مرسلا) أرسل عن عائشة وغيرها قال في الكشف ثقة

(إذا دعوت الله) أي سأله في جلب نفع (فادع الله بطن كفيك) الباء للآلة أو للمصاحبة: أي اجعل بطنها إلى وجهك وظهرها إلى الأرض حال الدعاء لأن عادة من طلب من غيره شيئا أن يمد كفيه إليه متواضعا متذللا ليضع المسئول فيها (ولاندع) نهى تنزيه (بظهورهما) لأنه إشارة إلى الدفع فإن دعا بدفع بلاه أو قحط أو غلاء جعل ظهرهما

عن ابن عباس - (ح)

٦٠٥ - إِذَا دَعَوْتُمْ لِأَحَدٍ مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى فَقُولُوا : دَأْ كَثَرَ اللَّهُ مَالَكَ وَوَلَدَكَ ، (عد) وابن عساكر

عن ابن عمر - (ض)

٦٠٦ - إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى وَلِيمَةٍ عُرْسٍ فَلْيُجِبْ - (م ه) عن ابن عمر

٦٠٧ - إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى طَعَامٍ فَلْيُجِبْ ، فَإِنْ كَانَ مُفْطَرًا فَلْيَأْكُلْ ، وَإِنْ كَانَ صَائِمًا فَلْيُصَلِّ - (حم)

إلى السماء كما في أخبار آخر إشارة إلى طلب دفعه وهو أحدا فسر به قوله تعالى « يدعوننا رغبا ورهبا ، (فاذا فرغت) من دعائك ( فامسح بهما ) ندباً وجهك لتعود البركة عليه ويسرى إلى الباطن ، وحكمته كما ورد في حديث : الإفاضة عليه بما أعطاه الله تعالى تفاقولا بتحقيق الاجابة وأن كفيه قد مائتا خيرا فأفاض منه عليه ؛ ففعل ذلك سنة كما جرى عليه في التحقيق وغيره تمسكا بعبدة أخبار هذا منها ، وهي وإن ضعفت أساسيها تقوت بالاجماع ، فقوله في المجموع لا يتدب وسبقه إليه ابن عبد السلام وقال لا يفعله إلا جاهل : في حيز المنع (ه عن ابن عباس) رمز لحسنه وليس كما قال فقد قال ابن الجوزي لا يصح ، فيه صالح بن حسان متروك ، وقال ابن حبان يروى الموضوعات لكن له شاهد

( إذا دعوتهم لأحد من اليهود ) علم على قوم موسى : سموا به من هادوا أى مالوا إما من عبادة العجل أو من دين إبراهيم أو موسى ، أو من هاد أى رجوع من خير إلى شر أو عكسه أو لانهم يهودون أى يتحركون عند قراءة التوراة ( والنصارى ) جمع علم على قوم عيسى سموا به لانهم نصره أو كانوا معه في قرية تسمى نصران أو ناصرة : أى إذا أردتم الدعاء لأحد من أهل الذمة منهم ( فقولوا ) أى ادعوا بما نصه ( أكثر الله مالك ) لأن المال قد ينفع لجزئته أو موته بلا وارث أو بنقضه العهد ولحوقه بدار الحرب أو بغير ذلك ( وولدك ) بضم فسكون ؛ أو بالتحريك ، فإنهم ربما أسلبوا أو تأخذ جزيتهم ، وإن ماتوا قبل البلوغ فهم خدمنا في الجنة أو بعده كفارا فهم فداؤنا من النار ، فاستشكال الدعاء به لهم بأن فيه الدعاء بدوام الكفر وهو لا يجوز ؛ جود ، ويجوز الدعاء للكافر أيضاً بنحو هداية وصحة وعافية لا بالمغفرة فإن الله لا يغفر أن يشرك به وقوله : مالك وولدك : جرى على الغالب من حصول الخطاب به ، فلو دعا لغائب قال ماله وولده ، وخرج باليهود والنصارى الذميين أهل الحرب فلا يجوز الدعاء لهم بتكثير المال والولد والصحة والعافية ، لأنهم يستعينون بذلك على قتالنا ( فإن قلت ) ما لهم وأولادهم قد ينتفع بها بأن نغنمهم ونسرق أطفالهم ( قلت ) هذا مطنون وكثرة ما لهم وعددهم مفسدة محققة ، ودره المفسدة المحققة أولى من جلب المصلحة المتوهمة ؛ نعم يجوز بالهداية (عد وابن عساكر) في تاريخه (عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه عبد الله بن جعفر بن نجيح متفق على ضعفه كما في الميزان وغيره وعد من مناكيره هذا الخبر

( إذا دعى ) بالبناء للجهول ( أحدكم إلى وليمة العرس فليجب ) وجوبا إن توفرت الشروط ، وهي عند الشافعية نحو عشرين فإن فقد بعضها سقط الوجوب ثم قد يخلفه الندب وقد لا ، بل يحرم كما لو كان ثم منكر وعجز عن إزالته ( فإن قيل ) الوليمة حيث أطلقت اختصت بولية العرس فإن أريد غيرها قيدت فما فائدة تقييدها بكونها للعرس ؟ ( قلنا ) هذا هو الأشهر لغة لكن منهم من جعلها شاملة لكل فلم يكتف في الحديث بإطلاقها دفعا لتوهم إرادته وأطلقت في خبر آخر جريا على الأكثر الأشهر ( م ه عن ابن عمر )

( إذا دعى أحدكم إلى طعام ) كثر أو قل كما يفيد التذكير وصرح به في الخبر الآتي بقوله : إذا دعيت إلى كراع فأجيبوا ( فليجب ) أى إلى الإتيان إليه وجوبا إن كان طعام عرس وندبا إن كان غيره ، وهذا في غير القاضى ، أما هو فلا يجب عليه في محل ولايته بل إن كان للداعى خصومة أو غلب على ظنه أنه سيخاصم حرمت ، قال في الإحياء : وينبغي أن

د ت ه) عن أبي هريرة

٦٠٨ - إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى عَظَمٍ رَهْرَ صَائِمٍ فَلْيَقُلْ دَرِيَّ صَائِمٌ ، - (م د ت ه) عن أبي هريرة (صح، ح)

٦٠٩ - إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى وَلِيْمَةٍ فَلْيُجِبْ ، وَإِنْ كَانَ صَائِمًا - ابن منيع عن أبي أيوب (صح)

٦١٠ - إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى طَعَامٍ فَلْيُجِبْ ، وَإِنْ كَانَ مُفْطِرًا فَلْيَأْكُلْ ، وَإِنْ كَانَ صَائِمًا فَلْيَدْعُ بِالْبِرْكَ -

(طب) عن ابن مسعود (صح)

٦١١ - إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى طَعَامٍ فَلْيُجِبْ ، فَإِنْ شَاءَ طَعِمَ ، وَإِنْ شَاءَ لَمْ يَطْعَمْ - (م د) عن جابر

يقصد بالإجابة الاقتداء بالسنة حتى يثاب وزيارة أخيه وإكرامه حتى يكونا من المتحابين والمزاورين في الله تعالى (فإن كان مفطراً فليأكل) ندبا، وتحصل السنة بلقمة (وإن كان صائماً) فرضاً (فليصل) أي فليدع لاهل الطعام بالبركة، كذا فسره بعض رواة، وجاء هكذا مبيناً في رواية ثأني، ونقله في الرياض عن العلماء فقال: قال العلماء ولم يذكر غيره لكن قال جمع الأولى لإبقاؤه علي ظاهره الشرعي تشریفاً للكان وأهله وأيده آخرون بأن في حديث أنس ما يصرح بأن المراد الصلاة الشرعية وغالب مخاطبات الشريعة إما تحمل على عرفه الخاص لا المقاصد اللغوية والأولى ما ذهب إليه في المطامح من ندب الجمع بينهما عملاً بمقتضى الروايات كلها ونقل عن جمع من السلف (حم م د ت عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضاً النسائي وابن ماجه

(إذا دعي أحدكم إلى طعام وهو) أي والحال أنه (صائم فليقل إني صائم) اعتذاراً للداعي فإن سمح ولم يطالبه بالحضور فله التخلف والإحضر وليس الصوم عذراً في التخلف وإنما أمر المدعو حيث لا يجيب الداعي أن يعتذر له بقوله إني صائم، وإن ندب إخفاء النفل لئلا يجر إلى عداوة أو تباعد بينه وبين الداعي (م د ت ه عن أبي هريرة) قال الترمذی حسن صحیح

(إذا دعي أحدكم) إلى وليمة عرس (فليجب) إلى حضورها إن توفرت شروط الإجابة (وإن كان صائماً) فإن الصوم غير عذر ولو فرضاً، فإن كان نفلاً سن للبدو الفطر إن تقي على الداعي صومه عند أكثر الشافعية وبعض الحنابلة بناء على حل الخروج منه وينبغي أن لا يقصد بالإجابة قضاء شهوة فتكون من عمل الدنيا بل يحسن القصد ليثاب كما مر فينبوي الاقتداء وإكرام الداعي وإدخال السرور عليه وزيادة التحاب وصون نفسه عن ظن امتناعه تكبراً أو سوء ظن أو احتقار للداعي ونحو ذلك (ابن منيع) في معجمه (عن أبي أيوب الأنصاري) رمز لصحته (إذا دعي أحدكم إلى طعام) أي مباح (فليجب) وجوباً إن كان وليمة عرس وإلا فندباً (فإن كان مفطراً فليأكل) ندباً كما في الروضة لا وجوباً خلافاً لما وقع في شرح مسلم (وإن كان صائماً فليدع بالبركة) لاهل الطعام ومن حضر، قال في المطامح: وفيه دليل على أن الإجابة يجب بكل حال وأنه لا بأس بإظهار العبادة عند دعاء الحاجة وإرشاد إلى تألف القلوب بالأعذار الصادقة وندب الدعاء للمسلم سيما إذا فعل معروفاً (طب عن ابن مسعود) قال الهيتمي رجاله ثقات ومن ثم رمز لصحته

(إذا دعي أحدكم إلى طعام فليجب) أي إلى الإتيان إلى ذلك المكان عند الإمكان (فإن شاء طعم) كتب: أي أكل وشرب (وإن شاء لم يطعم) لفظ رواية مسلم: وإن شاء ترك، وفيه جواز الأكل وتركه، ورد لما وقع للنووي في شرح مسلم من اختياره وجوبه الذي عليه أهل الظاهر، والطعم بالفتح يقع على كل ما يساغ حتى الماء وذوق الشيء، والطعم بالضم الطعام (م د عن جابر) ورواه عنه أيضاً ابن ماجه وابن حبان

٦١٢ - إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ بِجَاهِ مَعَ الرَّسُولِ فَإِنَّ ذَلِكَ لَهُ إِذْنٌ - (خدد هب) عن أبي هريرة (ح)

٦١٣ - إِذَا دُعِيْتُمْ إِلَى كِرَاعٍ فَأَجْبُوا - (م) عن ابن عمر

٦١٤ - إِذَا ذَبَحَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجْهَزْ - (ه عد هب) عن ابن عمر (ح)

٦١٥ - إِذَا ذُكِرَ أَحْجَابِي فَأَمْسِكُوا ، وَإِذَا ذُكِرَ النَّجُومَ فَأَمْسِكُوا ، وَإِذَا ذُكِرَ الْقَدْرُ فَأَمْسِكُوا - (طب)

(إذا دعى أحدكم) زاد في رواية أبي داود (إلى الطعام بجاء مع الرسول) أى رسول الداعي يعنى نائبه ولو صياً (فإن ذلك له إذن) أى قائم مقام إذنه اكتفاء بقرينة الطلب فلا يحتاج لتجديد إذن أى إن لم يطل عهد بين المجيء والطلب أو كان المستدعى بمحل لا يحتاج فيه إلى الإذن عادة - الإوجب استئذان الاستئذان ، وعليه نزلوا الأخبار التي ظاهرها التعارض وتختلف باختلاف الأحوال والأشخاص ولهذا قال البيهقي هذا إذا لم يكن في الدار حرمة ولا امرأة وإلا وجب الاستئذان مطلقاً ، والدعاء النداء ، ودعاه سأله ، ويستعمل استعمال التسمية نحو دعوت ابني زيداً أى سميته والمراد هنا الأول (خدد هب) وكذا البخاري في الصحيح لكن معلقاً (عن أبي هريرة) رمز لحسنه وبالغ بعضهم فقال صحيح ولعله لم يرفق قول ابن القيم فيه مقال ولا قول اللؤلؤي عن أبي داود فيه انقطاع

(إذا دعيتم إلى كراع) بالضم والتخفيف أى كراع شاة وهو يدها على ماقاله الجمهور أو كراع النعيم بمعجمة محل بين الحرمين أو جانب مستطيل من الحرم على ماقاله شردمة وغلظهم الأولون (فأجيبوا) ندباً فالمعنى على الأول إذا دعيتم إلى طعام ولو قليلاً كيد شاة فأجيبوا وعلي الثاني إذا دعيتم إلى محل ولو بعيداً كالموضع المذكور فأجيبوا ، وليست القلة أو البعد عذراً فأطلق ذلك على طريق المبالغة في الإجابة وإن بعد لكن المبالغة في الإجابة مع حقارة الشيء أوضح في المراد ولهذا ذهب الجمهور إلى الأول وفيه الحث على الإجابة ولو قل المدعو إليه أو بعد والحض على المواصلة والتحابب لكن إذا دعى إلى ولية في مكان بعيد يشق عليه الذهاب مشقة تسقط الجمعة والجماعة لم يجب (م عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه عنه أيضاً ابن حبان

(إذا ذبح أحدكم) حيواناً (فليجهز) أى يسرع بقطع جميع الحلقة والمريء بسرعة ليكون أوجى وأسهل ، فبه على أنه يندب للذابح إسراع القطع بقوة وتحمل ذهاباً وإياباً وأن يتحرى أسهل الطرق وأخفها لإيلاً وأسرعها لإرهاقاً ويرفق بالبهيمة ما أمكنه فلا يصرعها ولا يجرها للمذبح بعنف ، ويحد السكين ، ويحرم الذبح بكافة لا تقطع إلا بشدة تحامل الذابح . واعلم أن الحديث وإن ورد على سبب خاص في البهائم لكن العبرة بعموم اللفظ فإذا ذبح إنسان إنساناً كالبهيمة روعيت المائلة فيذبح مثله ويؤمر الذابح بإجهاز ذبمه وعلي الإمام أن لا يقتصر من إنسان إلا بسيف حاد ويحرم بكال . نعم إن قتل رجل رجلاً بسيف كال قتل بئله (ه عد هب عن ابن عمر) قال أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بحد الشفار وإن توارى عن البهائم ثم قال إذا ذبح الخ وفيه ابن لبيعة وقرة المغافري قال أحمد منكر الحديث جداً ، وبه يعرف ما في رمز المؤلف لحسنه

(إذا ذكر أحجابي) بما شجر بينهم من الحروب والمنازعات (فأمسكوا) وجوباً عن الطعن فيهم والخوض في ذكركم بما يلبق فإنهم خير الأمة وخير القرون ولما جرى بينهم محامل (ه إذا ذكرت النجوم) أى أحكامها ودلالاتها وتأثيراتها (فأمسكوا) عن الخوض فيها لما من (وإذا ذكر القدر) بالفتح وبالسكون ما يقدره الله تعالى من القضاء ، وبالفتح اسم لما صدر مقدوراً عن فعل القادر كالهدم لما صدر من فعل الهادم ، ذكره الطيبي . قال القاضي بالتحريك تعلق الأشياء بالادارة في أوقاتها الخاصة (فأمسكوا) عن محاوره أهله ومقاتلهم لما في الخوض في الثلاثة من الفساد التي لا تحصى كما مر : قال البغوي : القدر سر الله لم يطلع عليه ملكاً مقرباً ولا نبياً مرسللاً لا يجوز الخوض فيه والبحث عنه من طريق

عن ابن مسعود (عد) عنه ، وعن ثوبان (عد) عن عمر (ح)

٦١٦ - إِذَا ذُكِّرْتُمْ بِاللَّهِ فَانْتَهُوا - البزار عن أبي سعيد المقبري مرسلًا

٦١٧ - إِذَا ذَلَّتِ الْعَرَبُ ذَلَّ الْإِسْلَامُ - (ع) عن جابر (صح)

٦١٨ - إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ الرُّؤْيَا الْحَسَنَةَ فَلْيُفَسِّرْهَا ، وَلْيُخْبِرْ بِهَا ، وَإِذَا رَأَى الرُّؤْيَا الْقَبِيحَةَ فَلَا يُفَسِّرْهَا ،

العقل بل يعتقد أنه تعالى خلق الخلق فجعلهم فريقين : أهل يمين خلقهم للنعم فضلا ، وأهل شمال خلقهم للجهنم عدلا . قال تعالى : ولقد ذرأنا لجنهم كثيرا من الجن والانس ، وسأل عليا كرم الله وجهه رجل فقال يا أمير المؤمنين أخبرني عن القدر . قال طريق مظلم لا تسلكه ، فأعاد السؤال ، فقال بحر عميق لا تلجه ، فأعاد ، فقال : سر الله قد خفي عليك فلا تفشه . فأمر المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم بالامساك عن الخوض فيه لأن من يبحث فيه لا يأمن أن يصير قدريا أوجبريا ولذلك شدد فيه غاية التشديد فقال في حديث الترمذي : عزمت - أي أقسمت - عليكم أن لا تنازعوا فيه ، إنما هلك من كان قبلكم حين تنازعوا في هذا الأمر . فأشار إلى أن من تكلم من الأمم الماضية فيه عجل الله إهلاكهم (تنبيه) قال بعض العارفين : دخل ابن قانع علي بلال بن أبي بردة في يوم حار وهو في روضة وعندة الثاج فقال بلال كيف ترى بيتنا هذا ؟ قال إنه لطيب والجنة أطيب منه وذكر النار يلهمي عنه : قال ما تقول في القدر ؟ قال جيرانك أهل القبور تفكر فيهم فإن فيهم شغلا عنه ، قال ادع لي ، قال ما تصنع بدعائي ويابك جمع كل منهم يقول إنك ظلمته يرتفع دعاؤهم قبل دعائي ؟ لا تظلم فلا تحتاج لدعائي (طب عن ابن مسعود وعن ثوبان) الهاشمي مولى المصطفى صلى الله عليه وسلم (عد عن عمر) قال الحافظ العراقي في سنده ضعيف ، وقال الهيثمي فيه يزيد بن ربيعة ضعيف ، وقال ابن رجب روى من وجوه في أسانيدنا كلها مقال ، وبه يعرف ما في رمز المؤلف لحسنه تبعًا لابن صصري ولعله اعتضد

( إذا ذكركم بالله ) بالبناء للمفعول مشدداً أي إذا ذكركم أحد بوعيد الله وأليم عقابه وقد عزمتم على فعل شيء (فانتهاوا) أي كفوا عنه لإجلاله لذكركه تعالى وإعظامه له ، وهذا كقول المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم وقد أقبل على أبي مسعود وهو يضرب غلاما له : اعلم أبا مسعود أن الله أقدر منك عليك على هذا الغلام (البزار عن أبي سعيد) واسمه كيسان بفتح وسكون (المقبري) بتثنية الواو مولى أم شريك العنسية : قيل له المقبري لأنه كان ينزل عند المقابر أو لأن عمر جملة على حفرها ، فالمقبري صفة لابي سعيد ، وظاهر صنيع المؤلف أن البزار لم يخرج له إلا مرسلًا ولا كذلك بل أخرجه عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة قال أحسبه يرفعه . اهـ . فالتردد إنما هو في وقفه ورفعه لا في إرساله وعدمه . وقال الهيثمي فيه عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد وهو ضعيف

(إذا ذلت) بالتشديد بضبط المؤلف (العرب) المؤمنون المستعربة بنو إسماعيل : أي ضعف أمرها وهان قدرها وظلموا وازدروا واحتقروا وفضل عليهم غيرهم (ذل الإسلام) أي أهله أو نفسه لأن شؤم ذلك يعود على الدين بالوهن والضعف وذلك لأن أصل الإسلام نشأ منهم وبهم ظهر وانتشر فإذا ذلوا ذل أي نقص لأن الإسلام لا يصلح وينتظم حاله إلا بالجدود والسماحة واللين والمودة والرفق وتجنب البخل والضيق والعجلة والحقد والحرص ، والعرب سهلة نفوسها كريمة طباعتها زكية أخلاقها لا ينكر ذلك إلا المعاند ولا يمجده إلا المارد ، فإذا كانوا في عز فالإسلام في عز وإذا ذلوا ذل ، فتلك الحلال فضلوا لا باللسان العربي فحسب (ع عن جابر) قال العراقي في الغريب صحيح وقال الهيثمي فيه محمد بن خطاب البصري ضعفه الأزدي وغيره ووثقه ابن حبان وغيره وبقية رجاله رجال الصحيح ، ورمز المصنف لضعفه باطل (إذا رأى أحدكم الرؤيا) هي بمعنى الرؤية لكنها خصت بما يرى في النوم دون اليقظة وفرق بينهما بحر في التأنيت كقربة وقربى كذا في الكشاف (الحسنة) وهي ما فيه بشارة أو نذارة أو تنبيه على تقصير أو غفول أو نحو ذلك

وَلَا يُخْبِرُ بِهَا - (ت) عن أبي هريرة (ح)

٦١٩ - إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ الرُّؤْيَا يَكْرَهُهَا فَلْيَبْصُرْ عَنْ يَسَارِهِ ثَلَاثًا وَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ ثَلَاثًا ،

وَلْيَتَحَوَّلْ عَنْ جَنْبِهِ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ (م د ه) عن جابر

(فليفسرها) أى فليقصها ندبا (وليخبر بها) وإذا أو عارفا كما يأتي في خبر ولا يستلزم أحد المعطوفين الآخر ، فقد يراد بالثاني الإخبار على وجه الحكاية عما يسر لا لطلب التفسير (وإذ رأى) أحدكم (الرؤيا القيحة) ضد الحسنه (فلا يفسرها) أى لا يقصها على أحد ليفسرها له (ولا يخبر بها) أحدا فيكره ذلك بل يستعذ بالله من شرها وشر الشيطان ويتفل عن يساره ثلاثا ويتحول لجنبه الآخر ؛ قيل ويقرأ آية الكرسي . قال الغزالي . الرؤيا من عجائب صنعه تعالى وبدائع فطرة الآدمي وهي من أوضح الأدلة على عالم الملكوت والخلق غافلون عنها لغفلتهم عن سائر عجائب القلب وعجائب العالم ، والقول في حقيقتها من دقائق علوم المكاشفة ولا يمكن ذكره علاوة بل على عالم المعاملة ، لكن القدر الذى يمكن التعبير عنه وذكره في مثال يفهمك المقصود ، وهو أن القلب كالمرآة تتجلى فيها الحقائق وكل ما قدر من ابتداء خلق العالم إلى آخره منقوش في اللوح نقشا لا يشاهد هذه العين وهو لوح لا يشبه لوح الخلق وكتابه واللوح كالمرآة ظهرت فيها الصور فلو وضع في مقابل المرآة امرأة وتراءت كل منهما في الاخرى حيث لاحجاب فالقلب مرآة تمثيل رسوم العلوم واللوح مرآة رسوم جميع العلوم واشتغال القلب بشهواته ومقتضى حواسه حجاب بينه وبين مطالعة اللوح فان هبت ريح حولت الحجاب ورفعته تلالا في مرآة القلب شيء من عالم الملكوت كالبرق الخاطف وقد ثبت ويدوم ومادام متيقظا فهو مشغول بما تورده الحواس عليه من عالم الشهادة وهي حجاب عن عالم الملكوت فإذا ركزت الحواس بالنوم تخلص منه ومن الخيال فكان صافيا في جوهره فارتفع الحجاب بينه وبين اللوح فيقع في قلبه شيء مما فيه كما تقع صورة من مرآة إذا ارتفع الحجاب بينهما غير أن النوم يمنع الحواس عن العمل ولا يمنع الخيال عن تحركه فيما يقع في القلب فيحاكيه بمثال يقاربه ويبقى الخيال في الحفظ فيحتاج المعبر أن ينظر هذا الخيال حكي أى معنى من المعاني فيرجع إلى المعاني المناسبة له . وقد أكثر الناس من الكلام في حقيقة الرؤيا من الإسلاميين وغيرهم بما ينبو عن نطاق الحصر (ت عن أبي هريرة) رمز لحسنه تبعاً للترمذى وحقه الرمز لصحته وظاهر صنيع المصنف أن الترمذى تفرد باخراجه عن السنة ولا كذلك فقد رواه ابن ماجه عن أبي هريرة باللفظ المزبور

(إذا رأى أحدكم) في منامه (الرؤيا يكرهها) الجملة صفة للرؤيا أو حال منها ، قال الفاضل : والرؤيا انطباع الصورة المنحدرة عن أفق المتخيلة إلى الحس المشترك الصادقة منها إنما تكوّن باتصال النفس بالملكوت لما بينهما من التناسب عند مراغها من تدبير البدن أو في فراغ فيتصور ما فيها مما يليق من المعاني الحاصلة هناك . ثم إن المتخيلة تحاكيه بصورة متناسبة فيرسلها إلى الحس المشترك فتصير مشاهدة ثم إن كانت شديدة المناسبة بذلك المعنى بحيث لا يكون التفاوت إلا بأدنى شيء استغنت عن التعبير وإلا احتاجت (فليصق) بالصاد ويقال بسين وبزاي (عن يساره) أى عن جانبه الأيسر (ثلاثا) كراهة لما رأى وتحقيرا للشيطان الذى حضرها واستتذارا له وخص اليسار لأنه محل الأقدار والمكروهات والتثليث للتأكيد (وليستعذ بالله) بجمع همة وحضور قاب وصفاء باطن وصحة توجه فلا يكنى إمرار الاستعاذة باللسان كما أشار اليه بعض الأعيان (من الشيطان) الرجيم (ثلاثا) بأن يقول أعوذ بالله من شر الشيطان الرجيم ومن شرها لأنها بواسطته (وليبتحول) أى ينتقل (عن جنبه الذى كان) مضطجعا (عليه) حين رأى ذلك تهاؤلا بتحول تلك الحالة وبجانبه لمكانه ولهذا أمر النعاس يوم الجمعة بالتحول ، والتحول التنقل من شيء إلى غيره ، والجنب ما تحت الإبطن إلى الكشح . قال الراغب : وأصله الجارحة ثم يستعار في الناحية التى تليها كعادتهم في استعارة سائر الجوارح لذلك نحو اليمين والشمال (تنبيه) قال ابن حجر ورد في صفة التعموذ من شر الرؤيا أثر صحيح

٦٢٠ - إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ رُؤْيَا يَكْرَهُهَا فَلْيَتَحَوَّلْ ، وَلْيَتَقَلَّ عَنِ يَسَارِهِ ثَلَاثًا ، وَلْيَسْأَلِ اللَّهَ مِنْ خَيْرِهَا ،

وَلْيَتَعَوَّذَ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا - (هـ) عن أبي هريرة - (ح)

٦٢١ - إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ الرُّؤْيَا يَحِبُّهَا فَأَيُّمَا هِيَ مِنَ اللَّهِ فَلْيُحَمِّدْهُ عَلَيْهِ ، وَلْيُحَدِّثْ بِهَا ، وَإِذَا رَأَى غَيْرَ

ذَلِكَ مِمَّا يَكْرَهُ فَأَيُّمَا هِيَ مِنَ الشَّيْطَانِ ، فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ ، وَلَا يَذْكُرْهَا لِأَحَدٍ ، فَإِنَّهَا لَا تَضُرُّهُ - (حم خ ت)

عن أبي سعيد

أخرجه سعيد بن منصور وابن أبي شيبة وعبد الرزاق بأسانيد صحيحة عن النخعي : إذا رأى أحدكم في منامه ما يكره فيقل إذا استيقظ أعوذ بما عاذت به ملائكة الله ورسله من شر رؤيائى هذه أن يصيدنى منها ما أكره فى دينى ودنياى (م د ه عن جابر) ورواه عنه أيضا النسائي

(إذا رأى أحدكم رؤيا يكرهها فليتحول وليتقل عن يساره ثلاثا) أى وليصق بصقا خفيفا بلا ريق من جهته اليسرى ثلاث مرات قال فى الصحاح التفل شبيه بالبطق وهو أقل منه أوله البراق ثم التفل ثم النفث ثم النفخ قال الزركشى : جاء فى رواية فليقل ، وفى أخرى ينفث ؛ وفى أخرى يبصق ، وبينهما تفاوت فيبغى فعل الكل لأنه زجر للشيطان فهو من باب رمى الحجار (وليسأل الله من خيرها) أى الرؤيا (وليتعوذ بالله من شرها) أمره فى هذا الخبر وما قبله بأربعة أشياء : التحول ، والاستعاذة ، والتفل ، والسكتم ، ومتى فعل ذلك لم تضره : بل ذلك دافع لشرها (فان قلت) قدم فى الخبر قبله البصق فالاستعاذة فالتحول ، وهنا قدم التحول وأخر التعوذ فهل له من حكمة ؟ (قلت) أجل وهى الإشارة إلى أنه كيف فعل كفى ، فان عدم اقته ، أى الواو لا ترتيب غير متفق عليه فدفع ما عساه يتوهم تخالف النظم . وفى رواية لمسلم : إذا رأى أحدكم ما يكره فليقل : أى لتكمل الرغبة ويصح الطلب فإن أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد ، قال القرطبي : وليس هذا مخالفاً لقوله هنا : فليتحول وليقل الخ وإنما الأمر بالصلاة زيادة ينبغى إضافتها إلى ما فى هذا الحديث فليقل الكل وقد يقال اقتصر على الصلاة لتضمنها جميع تلك الأمور لأنه إذا قام للصلاة تحول عن جنبه وإذا توضأ تضرع لله فى حاله أقرب إجابة له ومتى فعل ما أمر به بما تقر لم يضره ببركة الصدق والتصديق والامتثال : وفائدة ذلك أن لا يشغل الرأى نفسه برؤية ما يكره وأن يعرض عنه ولا يلتفت إليه (تنبيه) قال الحكيم الترمذى : التفل الذى أمر به المصطفى صلى الله عليه وسلم وأصل إلى وجه الشيطان واقع عليه فالتفل مع تعوذ الرأى بالله يرد الذى جاء به من البرقة والسوسة كالنار إلى وجهه فيحترق فيصير قروحاً ، ورد عن الربيع بن خيم أنه قص عليه رؤيا منكراً فأتاه رجل وقال رأيت فى النوم رجلاً يقول أخبر الربيع بأنه من أهل النار ، فتفل عن يساره وتعوذ ، فرأى ذلك الرجل فى الليلة الثانية أن رجلاً جاء بكعب فأقامه بين يديه وفى عنقه جبل وبجبهته قروح فقال هذا ذلك الشيطان وهذه القروح تلك النفثات التى نفثها فى وجهه الربيع (هـ عن أبي هريرة) وهذا الحديث فى نسخ لا تحصى ولم أراه فى نسخة المؤلف التى بيده

( إذا رأى أحدكم الرؤيا يحبها فانيها من الله فليحمد الله عليها ) بأن يقول الحمد لله الذى بنعمته تم الصالحات ، لأن المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم كان إذا رأى ما يحبه قال ذلك ( وليحدث بها ) غيره ( وإذا رأى غير ذلك مما يكره فانيها ) أى الرؤيا ( من الشيطان ) ليحزنه ويشوش عليه فكره ليشغله عن العبادة فلا يخبر بها ولا يشتغل بها . قال النووي : جعل ما هو علامة على ما يضر منسباً للشيطان مع أن الله هو خالق للرؤيا مجازاً لحضوره عندها ، لاعلم أن الشيطان يفعل ما يشاء . وقيل : إضافة الرؤيا المحبوبة إلى الله إضافة تشريف ، وإضافة المكروهة إلى الشيطان لأنه يرضاه ( فليستعذ بالله ) من شرها وشر الشيطان ( ولا يذكرها لأحد ) فانه ربما فسرها تفسيراً مكروهاً على ظاهر

٦٢٢ - إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مِنْ نَفْسِهِ أَوْ مَالِهِ أَوْ مِنْ أَخِيهِ مَا يَعْجِبُهُ فَلْيَدْعُ بِهِ بِالْبَرَكَةِ ، فَإِنَّ الْعَيْنَ حَقٌّ - (ع  
طب ك) عن عامر بن ربيعة (صح)

٦٢٣ - إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مِثْلِي فَقَالَ ، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي عَاقَانِي مِمَّا ابْتَلَاكَ بِهِ ، وَفَضَّلَنِي عَلَيْكَ ، وَعَلَى كَثِيرٍ

صورتها وكان ذلك محتملا فوَقعت كذلك بتقدير الله (فانها لا تضره) فانه تعالى جعل فعله من التعوذ والنفل وغيره سببا لسلامته من مكروه يترتب عليها كما جعل الصدقة وقاية للبال وسببا لدفع البلاء . قال ابن عربي : من حافظ على ما ذكره في هذا الحديث من الاستعاذة والكتم يرى برهانه فان كثيرا من الناس وإن استعاذ يتحدث بما رآه ، فأوصيك أن لا تفعل . وقال بعضهم : محصل الحديث أن الرؤيا الصالحة آدابها ثلاثة : حمد الله وأن يستبشر بها وأن يتحدث بها لمن يحب لا لغيره ؛ وآداب العلم الرديء أربعة التعوذ من شره وشر الشيطان ، ويتفل حين يتبته ، ولا يذكرها لأحد . واستثنى الداودي من يوم ما يكره ما يكون في الرؤيا الصادقة لكونها قد تقع إنذارا كما تقع تبشيرا وفي الإنذار نوع ما يكرهه الرائي فلا يشرع التعوذ إذ اعرف أنها صادقة بدليل ما رآه المصطفى صلى الله عليه وسلم من البقر التي تنحر وتلم ذباب سيفه لكن لا يلزم من ترك التعوذ ترك التحول والصلاة فقد يكون سببا لدفع مكروه الإنذار مع حصول مقصوده ، على أن المنذرة قد ترجع لمعنى المبشرة (تنبيه) قال بعضهم : يستلزم رؤية رؤيا من المبشرات أن يقول ما قال المصطفى صلى الله عليه وسلم لما رأى في المنام أن جبريل لما أتاه بعائشة في سرقة حرير بيضاء وقال له هذه زوجتك فلما قصها على أصحابه قال إن يكن من الله يمضه فأبى بالشرط لسultan الاحتمال الذي يعطيه مقام النوم وحضرة الخيال فكان كما رأى ، قال بعض العارفين : الأدب يعطى أن يقول ذلك ، وما قلته قط في واقعة إلا وخرجت كقلق الصبح (حم خ ت عن أبي سعيد) وهذا الحديث في نسخ كثيرة وليس في خط المؤلف

(إذا رأى) أى علم (أحدكم من نفسه أو ماله أو من أخيه) من النسب أو الاسلام (ما يعجبه) أى ما يستحسنه ويرضاه من أعجبه الشيء رضيه (فليدع له بالبركة) ندبا بأن يقول اللهم بارك فيه ولا تضره ويندب أن يقول ماشاء الله لا قوة إلا بالله ، لخبر رواه أبو داود (فان العين) أى الإصابة بالعين (حق) أى كائن يقضى به في الوضع الإلهي لاشبهة في تأثيرها في النفوس فضلا عن الأموال وذلك لأن بعض النفوس الانسانية ثبت لها قوة هي مبدأ الأفعال الغريبة ويكون ذلك إما حاصلا بالكسب كالرباطة وتجريد الباطن عن العلائق وتذكيته فانه إذا اشتد الصفاء والذكاة حصلت القوة المذكورة كما يحصل للأولياء أو بالمزاج والاصابة بالعين يكون من الأول والثاني ، فالمبدأ فيها حالة نفسانية معجبة تهك المتعجب منه بخاصية خلق الله في ذلك المزاج على ذلك الوجه ابتلاء من الله تعالى للعباد ليميز الحق من غيره (تنبيه) في تعليق القاضى حسين أن بعض الأنبياء نظر إلى قومه فأعجبه فأت منهم في يوم سبعون ألفا فأوحى اليه إنك عنهم وليتك إذ عنتم حصنتهم يقول : حصنتكم بالحى القيوم الذى لا يموت أبدا ودفعت عنكم السوء بلا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم (ع طب ك) في الطب (عن عامر بن ربيعة) حليف آل الخطاب أسلم قديما وهاجر إلى الحبشة ، قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي ورواه عنه أيضا النسائي وابن ماجه ، فما أوهمه صنع المصنف من أنه لم يخرج أحد من الستة غير جيد

(إذا رأى أحدكم مبتلي فقال الحمد لله الذى عاقانى) أى نجاني وسلنى ، قال في الصحاح : العافية دفاع الله عن العبد (بما ابتلاك به) قال الطيبي : فيه إشعار بأن الكلام ليس في مبتلي بنحو مرض أو نقص خلقة بل لكونه عاصيا متخلفا خلع العذار ولذلك خاطبه بقوله مما ابتلاك به ولو كان المراد المريض لم يحسن الخطاب بقوله (وفضلتى عليك) أى صيرنى أفضل منك أى أكثر خيرا أو أحسن حالا ، وفي الصحاح فضله على غيره : حكم له بذلك أو صيره كذلك (وعلى كثير من عباده تفضيلا) مصدر مؤكد لما قبله (كان شكر تلك النعمة) أى كان قوله ما ذكره قياما بشكر



مِنْ عِبَادِهِ تَفْضِيلًا ، كَانَ شُكْرَ تِلْكَ النِّعْمَةِ - (هَب) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (ض)

٦٣٤ - إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ امْرَأَةً حَسَنَاءَ فَأَعْجَبْتَهُ فَلْيَاتِ أَهْلَهُ . فَإِنَّ الْبُضْعَ وَاحِدٌ ، وَمَعَهَا مِثْلُ الَّذِي مَعَهَا .

(خط) عن عمر

٦٣٥ - إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ بِأَخِيهِ بِلَاءً فَلْيَحْمِدِ اللَّهَ ، وَلَا يَسْمَعْهُ ذَلِكَ - ابن النجار عن جابر

تلك النعمة المنعم بها عليه ، وهي معافاته من ذلك البلاء ؛ والخطاب في قوله : ابتلاك ، وعليك : يؤذن بأن يظهر له ذلك ويسمعه إياه ، وموضعه ما إذا لم يخف فتنته (تنبيه) قال بعض العارفين : الحديث وارد في حق العاقبة ، أما الكامل فينظر فيما انطوى عليه ذلك الابتلاء . فإن كان كفارة أو رفع درجات لم يسأل العاقبة منه ، والعارف يحمل كل حديث على حاله ( هب عن أبي هريرة ) وفيه سهيل بن صالح قال ابن معين غير قوي

( إذا أراد أحدكم امرأة حسناء ) بالمد ذات حسن قيده لأن الإعجاب إنما يكون بها فلورأى قبيحة ( فأعجبته ) لخبث طباعه كما يقع لكثير أنهم يميلون إلى العجوز أكثر من الشابة كان حكمه ما ذكر . وقوله فأعجبته : أي استحسناها لأن غاية رؤية المتعجب منه استحسانه . قال الراغب : والحسن عبارة عن كل منتهج مرغوب فيه ( فليات ) نداء فان تعين طريقا لدفع المفسدة وجب ( أهله ) أي فليجامع حليلته ليسكن مابه من حر الشهوة خوفا من استحكام داعي فتنه النظر ( فإن البضع ) بالضم الفرج أو الجماع ( واحد ) يعني الفروج متحدة المذاق غير مختلفة عند الخذاق ، والبضع كما في المصباح وغيره يطلق على الفرج والجماع ، كلاهما سائغ هنا . قال الزمخشري : ومن الكناية بضع المرأة جامعها ، وباضعها بضاعا وملك بضعها إذا عقد عليها ( ومعها مثل الذي معها ) أي معها فرج مثل فرج الأجنبية ، ولا مزية لفرج الأجنبية ، والتمييز بينهما من نفوخ الشيطان وتزيينه . أرشد من ابتلي بذلك إلى أن يداويه بجماع حليلته فإن فيه تسلية عن المطلوب بجنسه ولأن النظر يثير قوة الشهوة فأمر بتقيصها وذلك أن أول النظر الموافقة ثم الميل ثم المحبة ثم الود ثم الهوى ثم الوله ، فالموافقة للطبع ، والميل للنفس ، والود للقلب ، والمحبة للفؤاد ، والهوى غلبة الحب ، والوله زيادة الهوى . فمن مال قلبه إلى امرأة ولم يقدر على دفع ميله خيف عليه أن يزيد فيصير جبا ثم هوى موقعا في الفاحشة ، فأمر الشارع بإتيان حليلته ليتخلص عما في نفسه من الميل باندفاع الشهوة الداعية إليه . ويؤخذ منه ندب تكرير إتيانها إذا لم يندفع بأول مرة لاستيلاء الميل على قلبه وأنه يعجل ذلك ولا يهمل خوف المحذور . نقل ابن الحاج عن بعضهم أن هذا مستحب استحباباً مؤكداً فإنه يصون به دينه . لكن ينبغي أن يعلم أن المأمور به هنا الوطء بلا تفكير في محاسن تلك الأجنبية ، أما لو وطئ حليلته متفكراً في تلك حتى خيل لنفسه أنه يظؤها فهذا غير مراد بالحديث ، وفيه خلاف ذهب بعض المالكية إلى حرمة فقال يحرم أن يجعل تلك الصورة بين عينيه فإنه نوع من الزنا كما قالوا فيما لو أخذ كوز ماء فصور في نفسه أنه خمر فشربه فإن الماء يصير حراماً . وذهب جمع شافعية إلى حله لأنه لم يخطر بباله عند ذلك التفكير والتحليل فعل زنا ولا مقدماته ، فهو متناس للوصف الذاتي متذكر للوصف العرضي باعتبار تخيله ولا محذور فيه . فإن فرض أنه ضم له قصد الزنا بتلك الحسنة لو ظفر بها وصمم عليه حرم عليه ( تنبيه ) يؤخذ من التعليل أنه لو رأى امرأة فمالت نفسه للفعل بها ندب له إتيان حليلته وتكراره لانتقص شهوته وتنكسر حدته (خط عن ابن عمر) قضية صانع المصنف أنه لم يخرجها أحد من الستة وهو عجيب ، فقد رواه مسلم وأبو داود والترمذي في النكاح بمعناه من حديث جابر بالفاظ متقاربة ، ولفظ أكثرهم : إذا رأى أحدكم امرأة فوقع في قلبه فليعمد إلى امرأته فليواقعها ، فإن ذلك يرد ما في نفسه .

( إذا رأى أحدكم بأخيه ) في الدين ( بلاء ) أي محنة أو مصيبة في نحو دينه أو بدنه ، سمي بلاء لأنه يبلى الجسم ويخلفه ،

٦٢٦ - إِذَا رَأَيْتَ النَّاسَ قَدْ مَرَجَتْ عُهُودُهُمْ ، وَخَفَّتْ أَمَانَاتُهُمْ ، وَكَانُوا هَكَذَا - وَشَبَكَ بَيْنَ أُنَامِلِهِ -  
 فَالْزِمَ بَيْنَكَ ، وَأَمْلَكَ عَلَيْكَ لِسَانَكَ ، وَخُذْ مَا تَعْرِفُ ، وَدَعْ مَا تُنْكَرُ ، وَعَلَيْكَ بِخَاصَّةِ أَمْرِ نَفْسِكَ ، وَدَعْ  
 عَنْكَ أَمْرَ الْعَامَّةِ - (ك) عن ابن عمرو

وربما اشتد فأهلكه ( فليحمد الله ) على سلامته من مثله ويعتبر ويكف عن المناهى فإنها سببه ويدأب في العمل الصالح فإنه سبب كل خير ( ولا يسمعه ذلك ) أى حيث لم ينشأ ذلك البلاء عن محرم كقطع في سرقة لم يتسبب : ثم إن تقييد الرؤية بكونها في أخيه ليس لاجراءج ندب الحد لو رأى البلاء بنحو كافر وعدو ومجاهر ، بل إنما قيد به لأجل قوله ولا يسمعه : فلو رأى البلاء بغيره حمد وأسمعه ( ابن النجار ) الحافظ محب الدين محمد بن محمود البغدادي صاحب كتاب جنة الناظرين في معرفة التابعين ، وذيل تاريخ بغداد ، والمعجم أو غير ذلك ( عن جابر ) بن عبد الله .

( إذا رأيت الناس ) أى وجدتهم ( قد مرجت ) بيم وجم مفتوحتين بينهما راء مكسورة ( عهودهم ) جملة حالية أى اختلفت وفسدت وقلت فيهم أسباب الديانات والأمانات . قال الزمخشري : مرج وخرج اخوان في معنى القلق والاضطراب ، يقال مرج الخاتم في يدي ومرجت اليهود والأمانات : اضطربت وفسدت ، ومنه المرجان لأنه أخف الحب والخفة والقلق من واد واحد اه : واليهود جمع عهد ، وهو اليقين والأمان والذمة والحفاظ ورعاية الحرمه والوصية . قال ابن الأثير : ولا تخرج الاخبار الواردة فيه عن أحدها ( وخفت ) بالتشديد ، قلت من قولهم خفت القوم قولوا ( أماناتهم ) جمع أمانة ضد الحياة ( وكانوا هكذا ) وبين الراوى ما وقعت عليه الإشارة بقوله ( وشبك ) أى خلط ( بين أنامله ) أى أنامل أصابع يديه إشارة إلى تموج بعضهم في بعض وتلبس أمر دينهم : فلا يعرف الأمين من الخائن ، ولا البر من الفاجر ( فالزم بينك ) يعنى اعتزل الناس وانحجب عنهم في مكانك إلا لما لا بد فيه ( وأملك ) بقطع الهزمة وكسر اللام ( عليك لسانك ) أى احفظه وصنه ولا تجره إلا فيما لك لا عليك أو أمسكه عما لا يعينك . قال الزمخشري : من المجاز: اخزن لسانك وسرك . وخصه لأن الأعضاء تبع له ، فإن استقام استقامت وإن اعوج اعوجت كما مر ( وخذ ما تعرف ) من أمر الدين : أى الزم فعل ما تعرف كونه حقاً من أحوالك التى تنتفع بها دنيا وأخرى ( ودع ما تنكر ) من أمر الناس المخالف للشرع وانظر إلى تديير الله فيهم بقلبك فإنه قسم بينهم أخلاقهم كما قسم بينهم أرزاقهم ولو شاء لجمعهم على خلق واحد فلا تغفل عن النظر إلى تدييره تعالى فيهم فإذا رأيت معصية فاحمد الله إذ صرفها عنك في وقتك وتلطف في الأمر والنهى في رفق وصبر وسكينة فإن قبل منك فاحمد الله وإلا فاستغفره لتفريطك ، واصبر على ما أصابك إن ذلك من عزم الأمور ، ( عليك بخاصة أمر نفسك ) وفي رواية بخويصة مصغراً واستعملها في المشروع وكفها عن المنهى والزم أمر نفسك والزم دينك واترك الناس ولا تتبعهم . قال الزمخشري : الخويصة تصغير الخاصة بسكون الياء لأن ياء التصغير لا تكون إلا ساكنة ، وجوز التقاء الساكنين فيها أن الأول حرف لين والثاني مدغم والمراد حادثة الوقت التى تخص المرء وصغرت لاستصغارها في جنب جميع الحوادث العظام من البعث والحساب وغير ذلك ثم زاد الأمر بالانجماع تأكيداً دفعاً لاحتمال التجوز بقوله ( ودع عنك أمر العامة ) أى كافة الناس فليس المراد العوام فقط فإذا غلب على ظنك أن المنكر لا يزول بإنكارك لغلبة الابتلاء لعمومه أو تسلط فاعله وتحييره أو خفت على نفسك أو محترم غيرك محذوراً بسبب الإنكار فأنت في سعة من تره والإنكار بالقلب مع الانجماع وهذا رخصة في ترك الأمر بالمعروف إذا كثرا الأضرار وضعف الأخبار ( فائدة ) أخرج في الحلية عن أنس مرفوعاً : يأتي على الناس زمان يدعو فيه المؤمن للعامة فيقول الله ادع لخاصة نفسك أستجيبك وأما العامة فإني عليهم ساخط ( ك عن ابن عمرو ) بن العاص قال كنا جلوساً حول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذ ذكر الفتنة فذكره قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وقال المنذرى والعراق سنده حسن

٦٢٧ - إِذَا رَأَيْتَ أُمَّتِي تَهَابُ الظَّالِمَ أَنْ تَقُولَ لَهُ إِنَّكَ ظَلِمَ ، فَقَدْ تَوَدَّعَ مِنْهُمْ - (حم طب ك هب) عن ابن عمرو (طس) عن -ابر- (صح)

٦٢٨ - إِذَا رَأَيْتَ الْعَالَمَ يُخَالِطُ السُّلْطَانَ مَخَاطَةً كَثِيرَةً فَاعْلَمْ بِهِ لَصَ - (فر) عن أبي هريرة (ح)

٦٢٩ - إِذَا رَأَيْتَ اللَّهَ تَعَالَى يُعْطِي الْعَبْدَ مِنَ الدُّنْيَا مَا يَحِبُّ ، وَهُوَ مُقِيمٌ عَلَى مَعَاصِيهِ ، فَأَيْمًا ذَلِكَ مِنْهُ

(إذا رأيت) لفظ رواية البرار: رأيت (أمتي) يعني صارت أمتي إلى حالة (تهاب) أي تخاف (الظالم) الجائر المتعدى لحدوده تعالى (أن تقول له إنك ظالم) أي تكلمه عن الظلم وتشهد عليه به أو لا تشكر عليه مع القدرة (فقد تودع منهم) بضم أوله بضبط المؤلف والتشديد أي استوى وجودهم وعددهم ، أو تركوا وأسلموا (١) ما استحقوه من التكبير عليهم واستريح منهم وخذلوا وخلي بينهم وبين ما يرتكبون من المذاصي ليعاقبوا عليها وهو من المجاز لأن الممتي باصلاح شخص إذا أيس من صلاحه تركه ونقض يده منه واستراح من معاناة النصب في إصلاحه ، ويجوز كونه من قولهم تودعت الشيء أي صنته في مبدع أي ثوب لف فيه ليسكون كالغلاف له : أي فقد صاروا بحيث يتصون منهم ويتحفظ كما يتوقى شرار الناس . ذكره كله الزمخشري وقال القاضي أصله من التوديع وهو الترك وحاصله أن ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أمانة الخذلان وغضب الرحمن . قال في الإحياء : لكن الأمر بالمعروف مع الولاية هو التعريف والوعظ . أما المنع بالقهر فليس للأحاد لأنه يحرك فتنة ويهيج شراً . وأما الفحش في القول : كإظالم ، يامن لا يخاف الله ، فإن تعدى شره للغير امتنع وإن لم يخف إلا على نفسه جاز بل ندب فقد كانت عادة السلف التصريح بالإنتكار والتعرض للأخطار (حم طب ك هب) من حديث محمد بن مسلم (عن ابن عمرو) بن العاصي وقال الحاكم صحيح وأقره الذهبي في التلخيص ، لكن تعبه البيهقي نفسه بأنه متقطع حيث قال محمد بن مسلم هو أبو الزبير المدني ولم يسمع من ابن عمرو (طس عن جابر) وفيه سيف بن هارون ضعفه النسائي والدارقطني وقال الهيثمي رجال أحد إسنادي أحمد رجال الصحيح ، وظاهر صنع المؤلف أنه لم يخرج أحد من الستة والأمر بخلافه ، فقد رواه الترمذي

(إذا رأيت العالم) يعني وجدته (بخالط) أي يداخل (السلطان) الإمام الأعظم أو أحد نوابه (مخالطة كثيرة) أي مداخلة كثيرة عادة . قال المرزوقي : وأصل الخالطة تداخل أجزاء الأشياء بعضها في بعض ، وقد توسع فيه حتى قيل رجل خليلط إذا اختلط بالناس كثيراً (فاعلم أنه لاص) بتثنية اللام : أي سارق : أي محتال على اقتناص الدنيا وجذبها إليه من حرام وغيره كما يحاول السارق لإخراج المتاع من الخرز فخالطته له مؤذبة بنظره لجدوى الدنيا الدينية الفانية وإيثارها على الآخرة السنية الباقية وعماء عن وبال ذلك في العقبي كما حكى أن القائم بعد عمر بن عبد العزيز أراد الجري على منواله حتى شهد له أربعون شيخاً أن الخليفة لا حساب عليه فترك . ورفع بعض العلماء حوائجه إلى المنصور فقضاها ، فقال يا أمير المؤمنين بقيت الحاجة العظمى ، قال وما هي ؟ قال شفاعتك يوم القيامة ، فقال له بعض من حضر : إياك وهؤلاء فإنهم قطاع الطريق في المآمن وأصل ذلك كله الطمع ، والملة الخفيفة مبنها على الاكتفاء بالقليل من الدنيا والمبالغة في الحمية عن عموم مالا يتناهى من المنيات الكثيرة مداخل الآفات منها على المخلوقات والحية عنها أصل الدواء ، فمن لم يحتم من المنيات لم ينفعه التداوى بالمأمورات ، فهؤلاء خدموا العلم دهرهم ، وصاموا نهارهم ، وقاموا ليلهم ، وأتوا بالحسنات كالجبال ؛ لكنهم تاطنوا بالأقدار لما لم يتجمعوا عن التردد على أبواب الظلمة لينالوا من دنياهم التي نهوا عن زهرتها فلم ينفعهم الدواء . واحترز بقوله كثيرة عما لو خالطه أحياناً بأقل يمكن لنحو شفاعته أو نظره مظلوم أو وعظ (فر عن أبي هريرة) إسناده جيد

(إذا رأيت الله تعالى) أي علمت أنه (يعطي العبد) عبر بالاضارع إشارة إلى تجدد الإعطاء وتكرره (من الدنيا)

(١) قوله وأسلموا : بضم الميم وكسر اللام بينهما سين ساكنة . من الم لا يم فاعله : أي خدم الله اه

استدراج - (حم ط - هب) عن عقبة بن عامر - (ح)

٦٣٠ - إِذَا رَأَيْتَ مِنْ أَخِيكَ ثَلَاثَ خِصَالٍ فَارْجُهُ : الْحَيَاءُ ، وَالْأَمَانَةُ ، وَالصَّدْقُ ، وَإِذَا لَمْ تَرَهَا فَلَا تَرْجُهُ -

(عد فر) عن ابن عباس - (ض)

٦٣١ - إِذَا رَأَيْتَ كُلَّمَا طَلَبْتَ شَيْئًا مِنْ أَمْرِ الْآخِرَةِ وَابْتَغَيْتَهُ يُسِّرَ لَكَ . وَإِذَا أَرَدْتَ شَيْئًا مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا

وَابْتَغَيْتَهُ عَسَّرَ عَلَيْكَ ، فَاعْلَمْ أَنَّكَ عَلَى حَالٍ حَسَنَةٍ : وَإِذَا رَأَيْتَ كُلَّمَا طَلَبْتَ شَيْئًا مِنْ أَمْرِ الْآخِرَةِ عَسَّرَ

أى من زهرتها وزينتها (ما يحبه) أى العبد من نحو مال وولد وجاه (وهو مقيم) أى والحال أنه مقيم (على معاصيه) أى عاكف عليها ملازم لها (فإنما ذلك) أى فاعلموا أنما إعطاؤه ما يحب من الدنيا (منه) أى من الله (استدراج) أى أخذ بتدرج واستنزال من درجة إلى أخرى ، فكما فعل معصية قابها بنعمة وأنساه الاستغفار فيدينه من العذاب قليلا قليلا ثم يصبه عليه صبا . قال إمام الحرمين : إذا سمعت بحال الكفار وخلودهم في النار فلا تأمن على نفسك فإن الأمر على خطر ، فلا تدرى ماذا يكون وما سيق لك في الغيب ، ولا تعتبر صفاء الأوقات فإن تحتها غوامض الآفات . وقال عل كرم الله وجهه : كم من مستدرج بالإحسان وكم من مفتون بحسن القول فيه . وكم من مغرور بالستر عليه ، وقيل لذى النون : ما أفصى ما يمدح به العبد ؟ قال : بالأطاف والكرامات . سنستدرجهم من حيث لا يعلمون ، وفي الحكم : خف من وجود إحسانه إليك ودوام إساءته معك أن يكون ذلك استدراجا . والاستدراج الأخذ بالتدرج لا مباغته . والمراد هنا تقرب الله العبد إلى العقوبة شيئا فشيئا ، واستدراجه تعالى للعبد أنه كلما جدد ذنبا جدد له نعمة وأنساه الاستغفار فيزداد أشرا وبطرا فيندرج في المعاصي بسبب تواتر النعم عليه ظانا أن تواترها تقرب من الله ، وإنما هو خذلان وتعميد (حم ط حب عن عقبة) بالقاف (ابن عامر) قال : ثم تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم : « فلما نسوا ما ذكروا به فتحتنا عليهم أبواب كل شئ حتى إذا فرحوا بما أتوا أخذناهم بغتة فإذا هم مبلسون ، زاد الطبراني : « فقطع دابر القوم الذين ظلموا والحمد لله رب العالمين » . قال الهيثمي : رواه الطبراني عن شيخه الوليد ابن العباس المصري ، وهو ضعيف . وقال العراقي إسناده حسن ، وتبعه المؤلف فرمز لحسنه .

(إذا رأيت من) أى فى (أخيك) فى الدين (ثلاث خصال أى فعل ثلاث خصال (فارجه) أى فأمل أن ينتفع برأيه ومشورته ، أو فارح له المصالح والفوز بالنجاح لما لاح فيه من مخايل الخير وأمارات الرشده التى من ثمرات هذه الخصال ، وهى : (الحياء ، والأمانة ، والصدق) فإها أمهات مكارم الأخلاق ، فإذا وجدت فى عبد دل على صلاحه فيرجى ويرجى له الفلاح . وتدم الحياء فى الذكر لأنه أصل ما بعده . أسه ، وعنه يتفرع ومنه ينشأ (وإذا لم ترها) مجتمعته فيه (فلا ترجه) لشيء مما ذكر ولا تؤمل فلاحه ، لأنها إذا لم تجتمع فى إنسان دل على قلة مبالته بالعاقبة وجراته على الله وعلى عباده . والغرض : الإيدان بأنه من أهل الخذلان فإنه يخلى وشأنه . فان وجد فيه بعضها فقد بعضها فهو من الذين خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا . فالمراد أن من اجتمعت فيه يرجى فلاحه رجاء يقرب من القطع ، ومن فقدت منه كلها يرجى عدمه كذلك (عد فر عن ابن عباس) قال العلاءى : فيه عبد الرحمن بن معين وثقه أبو زرعة وطعن فيه غيره ، وشيخه رشد بن كريب ضعيف .

(إذا رأيت كلما) بالنصب على الظرفية (طلبت شيئا من أمر الآخرة) أى من الأمور المتعلقة بها (وابتغيت يسر) بضم المثناة تحت وكسر السين مشددة بضبط المؤلف (لك) أى تها وحصل بسهولة (وإذا أردت شيئا من أمور الدنيا) أى من الأمور المتعلقة بها من نيل اللذات والتوسع فى الشهوات ، ولا يدخل فيه طلب الكسب الحلال وتيسر حصوله (وابتغيت عسر عليك) أى صعب فلم يحصل إلا بتعب وكلفة (فاعلم

عَلَيْكَ . وَإِذَا طَلَبْتَ شَيْئًا مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا وَابْتَغَيْتَهُ بِسِرِّكَ ، فَانْتَ عَلَى حَالٍ قَبِيحَةٍ - ابن المبارك في الزهد  
عن سعيد بن أبي سعيد مرسلًا (هب) عن عمر بن الخطاب

٦٣٢ - إِذَا رَأَيْتُمْ مَنْ يَبِيعُ أَوْ يَبْتَاعُ فِي الْمَسْجِدِ فَقُولُوا : لَا أَرِيحَ اللَّهُ تِجَارَتَكَ ، وَإِذَا رَأَيْتُمْ مَنْ يَنْشُدُ فِيهِ

أَنَّكَ عَلَى حَالَةٍ حَسَنَةٍ) أى دالة على كرتك من السوءاء ، لأنه تعالى إنما زوى عنك الدنيا وعرضك للبلاء لينتقيك من دنسك ويريحك في الآخرة ويرفع درجاتك . ألا ترى أن الدواء السكريه نعمة في حق المريض ؟ وقد يكون المال والأهل سببًا للهلاك ، وهو أعلم بما يصلح فيه عبادته . وهذا كالذي بعده غالي ، وقد يكون علي حالة حسنة مع تيسير الدنيا ، وهذا يكون علي حالة قبيحة مع عدمه . ثم إن قلت الابتغاء الطلب - كما في الصحاح - فكيف عطف عليه ؟

(قلت) الطلب أعم ، والابتغاء أخص كما قال الراغب الابتغاء بالاجتهاد في الطلب ، فمتى كان الطلب بشيء محمود فالابتغاء فيه محمود وكذا عكسه ، والعسر : الصعوبة الشديدة ، واليسر - بالضم - ضده ، والحال - كما قال الراغب - ما يخص به الإنسان وغيره من الأمور المتغيرة في نفسه وجسمه وصفاته ، والحال صفة شيء يذكر ويؤنث فيقال حال حسن وحسنة (وإذا رأيت كلبًا طلبت شيئًا من أمر الآخرة وابتغيت عسر عليك ، وإذا طلبت شيئًا من أمر الدنيا وابتغيت يسر لك فأنت علي حال قبيحة) فإن النعم محن ، والله يبلي بالنعمة كما يبلي بالنقمة « ونبلوكم بالشر والخير فتنة ، ومن ثم قال أبو حازم : كل نعمة لا تقرب من الله فهي بلية ، ومن وسع عليه في دنياه ولم يعلم أنه مكربه فهو مخدوع . وفي تاريخ الخطيب عن الحصري : لا يغرنكم صفاء الأوقات فإن تحتها آفات ، ولا يغرنكم العطاء فإنه عند أهل الصفاء ممت . وفي تاريخ ابن عساكر : كان عسى عليه السلام إذا أصابه شدة فرح واستبشر ، وإذا أصابه رخاء خاف وحزن . وفي الإحياء عن وهب : التقى ملكان في السماء الرابعة فقال أحدهما للآخر : إلى أين ؟ قال : أمرت بسوق حوت من البحر اشتهاه فلان اليهودى لعنة الله ، وقال الآخر : أمرت بإهراق زيت اشتهاه فلان العابد . قال الغزالي : فهذا تنبيه على أن تيسير أسباب الشهوة ليس من علامات الخير (واعلم) أن القسمة رباعية : القسم الأول : إذا طلب شيئًا من الآخرة تيسر له ، وإذا طلب شيئًا من الدنيا تمسر عليه . الثاني عكسه . الثالث إذا طلبها تيسرًا . الرابع إذا طلبها تعسرًا ، فقد ذكر في الحديث الأولين وترك الآخرين لوضوحهما فالثالث من علامة السعادة ، والرابع من علامة الشقاوة ، وأشق الأشقياء من اجتمع عليه فقر الدنيا وعذاب الآخرة ، وعلم بما تقرر : إذا أراد الله هلاك عبد ضاعف عقابه من حيث لا يعلم ما يراد به وذلك بأن يرادف عليه النعم فيزداد أشرا وبطرا وانهما كما في الدنيا وحرصا عليهما فيظن أنه لطف من الله به وتقريب وإكرام ، وهو قهر وتباعد وإذلال ، نعوذ بالله من ذلك الحال . قال في الحكم : من جهل المرید أن يبىء الأدب فيؤخر العقوبة عنه فيقول : لو كان هذا سوء أدب لقطع الإمداد وأوجب البعاد ، وقد يقطع المدد عنه من حيث لا يشعر ولو لم يكن الامنع المزيد ، وقد يقوم مقام البعد من حيث لا يدري ولو لم يكن إلا أن يحليه وما يريد (ابن المبارك) في كتاب (الزهد عن سعيد بن أبي سعيد) كيسان المقبرى (مرسلًا) أرسله عن أبي هريرة وغيره . قال أحمد : لا بأس بك (هب عن عمر) ابن الخطاب ، ظاهر صنيع المؤلف أن البيهقي خرج وأقره ، ولا كذلك ، بل تعقبه بما نصه : هكذا جاء منقطعًا . اهـ . فحذف ذلك من كلامه غير صواب ، ورمزه لحسنه غير حسن إلا أن يريد أنه لغيره .

(إذا رأيت من) أى مكلفًا (يبيع أو يبتاع) أى يشتري (في المسجد فقولوا) أى ادعوا عليه ندباً وقيل وجوباً بنحو (لا أريح الله تجارتك) فإن المسجد سوق الآخرة ، فمن عكس وجعله سوقاً للدنيا فخرى بأنه يدعى عليه بالخسران والحرمان ، وليس الوقف على قوله : لا كما يتوهمه بعض الجاهلين - بل المراد الدعاء عليه بعدم الرجح والوجدان كما صرح به مع وضوحه بعض الأعيان منهم النووي في الأذكار حيث قال : باب إنكاره ودعائه علي من ينشد ضالته

صَالَةً فَقُولُوا ، لَارَدَّ اللَّهُ عَلَيْكَ صَالَتِكَ ، - (ت ك) عن أبي هريرة - (ص)

٦٢٣ - إِذَا رَأَيْتُمُ الرَّجُلَ يَتَعَزَّى بِعِزَاءِ الْجَاهِلِيَّةِ فَأَعْضُوهُ بَيْنَ أَيْهِ وَلَا تُكْنُوا - (حم ت) عن أبي - (ص)

٦٣٢ - إِذَا رَأَيْتُمُ الرَّجُلَ يَعْتَادُ الْمَسَاجِدَ فَاشْهَدُوا لَهُ بِالْإِيمَانِ - (حم ت ه) وابن خزيمة (حب ك ن هق)

في المسجد أو يبيع فيه : تم أورد فيه أحاديث هذا منها . قال جمع من أئمتنا : يندب لمن رأى من يبيع أو يشتري أو يئسد صالة في المسجد أن يقول : لا أربح الله تجارتك ، ولا وجدت : ثم إن هذا وما بعده من قبيل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ويشترط له شروطه ؛ وإذا دعا عليه بذلك فإن انزجر وكف فذاك ، وإلا كرهه ، وعليه حمل ما وقع في حديث ثوبان من أنه يكره ثلاثا . وإذا رأيت من يئسد (فيه صالة) بالتاء ، يقع على الذكر والأنثى ، يقال ضلكت الشيء إذا أخطأته فلم تهتد له ، ويختص أصالة بالحيوان ، والمراد هنا شيء ضاع (فقولوا) له (لأردها) الله (عليك) أولا وجدت كما في رواية - زجرأله عن ترك تعظيم المسجد ، زاد مسلم : فإن المساجد لم تبني لهذا : أي وإنما بنيت لذكر الله تعالى والصلاة والعلم والذاكرة في الخير ونحو ذلك ؛ ولما وضع الشيء في غير محله ناسب الدعاء عليه بعدم الربح والوجدان معاقبة له بنقيض قصده وترهيبا وتفيرا من مثل فعله ، فيكره ذلك بالمسجد تزيها عند الشافعي إلا لضرورة وقيد الحنفية بما إذا أكثر ذلك فيه ، ونبه بذكر البيع والشراء على كل معاملة واقتضاء حق ورام زيادة التنبيه على ذلك بذكر النشد فإن صاحب الصالة معلق القلب بها ، وغيره مأمور بمعاونته فإذ امتنع فغيره من كل أمر دينوي أولى للكلام فيمن بلغه النهي تخالف إذ أمكنه التعلم فقرط ، أما غيره فمذمور فلا يدعى عليه ، بل يعلم ، وألحق جمع - منهم الحافظ العراقي بإنشاد الصالة تعريفها . ولذلك قال الشافعية : يعرفها على باب المسجد قال النووي : وفيه كراهة نشد الصالة ورفع الصوت فيه . قال القاضي : قال مالك وجمع من العلماء : يكره رفع الصوت فيه بالعلم والخصومة وغيرهما . (ت ك) والنسائي والبيهقي (عن أبي هريرة) قال الترمذي حسن غريب ، وقال الحاكم على شرط مسلم ، وأقره الذهبي

(إذا رأيت الرجل يتعزى) أي ينتسب (بعزاء الجاهلية) أي بنسبها والاتهام إليها ، يقال : اعتزى إليه أي انتسب وانتمى وتعزى كذلك (فأعضوه) أي اشموه (بين أياه) أي قولوا له : اعضض بين أيك أو بذكركه ، وصرحوا بلفظ الذكركر (ولا تكنوا) عنه بالهن تنكيرا وزجرا ، وقيل معناه من انتسب وانتمى إلى الجاهلية بإحياء سنة أهلها واتباع سبلهم في الشتم واللعن والتعير ومواجهتهم بالمنكر فاذكروا له قبائح آباءه من عبادة الأصنام وشرب الخمر وغيرهما صريحا لا كناية ليرتدع به عن التعرض للأعراض . وقال ابن جرير : معنى الاعتراض هنا إنما هو دعوى القاتل يا آل فلان : أي تعريضا بنجدتهم وتذكيرا بشجاعتهم . قال : وهذا مخصوص بغير الحرب ، فلا بأس بذكر القبائل فيه ، لأن المصطفى صلى الله عليه وسلم أمر في وقعة هوازن العباس أن ينادى بأعلي صوتته : أين أصحاب الشجرة يابني الحارث ؟ أين الخزرج ياكذا ياكذا ؟ فهو منهي عنه إلا في هذا الموضع . وخص الأب لأن هتك عورته أقيح (حم ت عن أبي) بن كعب ، ورواه عنه أيضا الطبراني : قال الهيتمي رجاله ثقات

(إذا رأيت الرجل يعتاد المساجد) أي الجلوس في المساجد التي هي جنات الدنيا لكونها أسبابا موصلة إلى الجنان التي هي مقر أهل الإيمان ، أو معناه وجدتم قلبه معلقا بها منذ يخرج منها إلى عودها إليها ، أو شديد الحب لها والملازمة لجماعتها وتعمدها بالصلاة فيها كلما حضرت أو يعمرها ويحدد مدارس منها ويسعى في مصالحها والأوجه حمله على الكل فمن لزمها لنحو اعتكاف أو اجتهاد أو تعلق قلبه بها أو عمرها بنحو ذكر وصلاة أو عمر ماتهم منها وسعى في إقامة شعارها (فاشهدوا له بالإيمان) أي اقطعوا له بأنه مؤمن حقا في ظاهر الحال ، فإن الشهادة قول صدر عن مواطأة القلب اللسان على سبيل التقطع ذكره الطيبي قال ابن أبي جمرة وفيه أن التزكية بالقطع

عن أبي سعيد - (ص)

٦٣٥ - إذا رأيت الرجل قد أعطى زهداً في الدنيا ، وقلةً منطلقاً ؛ فاقترَبوا منه ، فإن يلقى الحكمة - (هـ حل)

(هـ) عن أبي خلاد (حل هـ) عن أبي هريرة - (ض)

٦٣٦ - إذا رأيت الرجل يقتل صبياً ؛ فلا تحضروا مكانه ، فإمّله يقتل ظلماً فتنزّل السخطة فتصيبكم -

ابن سعد (طب) عن خرشة (ح)

منوعة إلا بنص لأنه حكم على الغيب وهو على البشر مستحيل قال ولا ينافية النهي عن مدح الرجل في وجهه لأن هذه شهادة وقعت على شيء وجد حسا والفعل الحمسى الذى يظهر دليل على الإيمان وعلة النهي عن المدح في الوجه ممنوعة خوف الاغترار والإعجاب في هذا معدومة لأنها شهادة بالأصل وهو الإيمان انتهى ولا يخفى تكلفه قال ابن المسيب ومن جلس في المسجد فإنا يجالس ربه فما حقه أن يقول لإخيراً رحمت ه وابن خزيمه في صحيحه (حب ك هـ) عن أبي سعيد الخدرى قال الترمذى حسن غريب وقال الحاكم ترجمة صحيحة مصرية وتعبه الذهبى بأن فيه دراج وهو كثير المناكير وقال مغلطائى فى شرح ابن ماجه حديث ضعيف وقضية صنيع المؤلف أن هذا هو الحديث بتامه والأمر بخلافه بل بقيته عند الترمذى والحاكم وغيره فإن الله يقول : « إنما يعمر مساجد الله من آمن بالله واليوم الآخر » (إذا رأيت الرجل) فى رواية أبي نعيم بدله العبد (قد أعطى) بالبناء للدفعول أى أعطاه الله وفى رواية أبي نعيم بدله يعطى (زهداً فى الدنيا) أى استصغارا لها واحتقاراً لثأنها وأهلها (وقلة منطلق) كحمل أى عدم كلام فى غير طاعة إلا بقدر الحاجة قال فى الكشاف والمنطق كلما يصوت به من مفرد ومؤلف مفيد أو غيره (فاقترَبوا منه فإنه يلقى) بقاف مشددة مفتوحة (الحكمة) أى يعلم دقائق الاشارات الشافية لأمراض القلوب المانعة من اتباع الهوى والحكمة مثال الأمر الذى عسر بسبب فيه يسر فينال الحكيم بحكمته لاطلاعه على أقصى بمجمل الأسباب بعضها لبعض مما بين أسباب عاجل الدنيا ومسببات أجل الآخرة مالا يصل إليه جهد العاقل الكادح ؛ وللتناس فى تعريف الحكمة أقوال كثيرة منها الاصابة فى القول وإتقان العمل وأصلها الإحكام وهو وضع الشيء فى محله بحيث يمتنع فساده ومن أنصف بذلك فأعماله منقحة وأفعاله محكمة فانه يرى الأشياء كما هى فانه ينظر بنور الله ومن كان هذا وصفه أصاب فى منطقته (هـ حل هـ) عن أبي خلاد (الرعى) وله صحبة وفيه هشام بن عمار قال الذهبى عن أبي حاتم ثقة تغير فلحق كما تلقى عن الحكم بن هشام لا يمتنع به (حل) من حديث حملة بن يحيى عن وهب عن ابن عيينة عن عمرو بن الحارث عن ابن هيرة عن ابن حجيرة عن أبي هريرة ثم قال غريب بهذا الأسناد (هـ) عن أبي هريرة) وفيه عنده عثمان بن صالح وفيه كلام معروف عن دراج منكر الحديث ومن ثم قال العراقى فى الحديث ضعيف

(إذا رأيت الرجل) ذكر الرجل غالبى والمراد الإنسان المعصوم (يقتل صبياً) أى يمسك فيقتل فى غير معركة ، قال فى الكشاف وقتل الصبر أن يأخذ بيده فيضرب عنقه (فلا تحضروا مكانه) أى لا تقصدوا حضور المحل الذى يقتل فيه حال القتل ويحتمل النهى عن الحضور فى محل قتله وقته وبعده لالتحاق المحل بالأماكن المغضوب عليها كديار ثمود (فانه لعله يقتل ظلماً فتنزّل السخطة) أى الغضب من الله (فتصيبكم) والمراد ما يترتب على الغضب من نزول العذاب ؛ ويؤخذ منه أنه لو علم أنه يقتل بحق لم يكن الحضور منهياً عنه ؛ نعم إن وقع التعدى فى كيفية القتل نهى عن حضوره فيما يظهر والسخط بالضم الغضب وفى رواية للبيهقى بدل فتنزّل إلى آخره فان اللعنة تنزل على من حضر حين لم يدفوعاً ولا تقفن عند رجل يضرب مظلوماً فإن اللعنة تنزل على من حضره انتهى (ابن سعد) فى الطبقات (طب) كلاهما (عن خرشة) بخاء معجمة وراء وشين معجمة مفتوحات ابن الحارث المرادى من بنى زيد ، وقد على

٦٣٧ - إِذَا رَأَيْتُمُ الَّذِينَ يَسْبُونَ أَحْبَابِي فَقُولُوا «لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَىٰ شَرِّكُمْ» - (ت) عن ابن عمر (ض)

٦٣٨ - إِذَا رَأَيْتُمُ الْجَنَازَةَ فَقُومُوا لَهَا حَتَّىٰ تَخْلَفَكُمْ أَوْ تُوَضَّعَ - (حم ق ٤) عن عامر بن ربيعة

٦٣٩ - إِذَا رَأَيْتُمُ آيَةَ فَاسْجُدُوا - (دت) عن ابن عباس - ض

المصطفى صلى الله عليه وسلم وشهد فتح مصر وحديثه حسن ومن ثم رمز المؤلف لحسنه

(إذا رأيتم) أى وجدتم (الذين يسبون) أى يشتمون (أحبابي) كلهم أو بعضهم (قولوا) لهم (لعنة الله على شرکم) قال الزنجشیری هذا من كلام المنصف الذى كل من يسمعه من موال أو منافق قال لمن خوطب به قد أنصفك صاحبك فهو على وزن ه وإنا أو إياكم لعلى هدى أو فى ضلال مبين ، وقول حسان : وشركا لخيركما الفداء والتعريض والتورية أوصل بالمجادل إلى الغرض وأهجم على القلب وأدعى إلى القبول وأبعث على الاستماع والامتثال ولو قال فالعنوهم لم يكن بتلك المثابة وقد يبلغ التعريض للمنصوح مالا يبلغه التصريح لأنه يتأمل فيه فربما قاده التأمل إلى التقبل ومنه ما حكى عن الشافعى أن جلا واجهه بشئ فقال لو كنت بحيث أنت لاحتجت إلى أدب وسمع رجل ناسأ يتحدثون فى الحجر فقال ما هو بيتي ولا بيتكم إلى هنا كلامه ولم يطاع عليه من عزاه لطيبى كأثواف (ت عن ابن عمر) ظاهر صنيع المؤلف أن الترمذى خرج وأقره ولا كذلك بل عقبه بأنه منكر وعزوه الحديث لخرجه مع حذف ما عقبه به من بيان القادح من سوء التصرف ورواه الطبرانى أيضاً عن ابن عمر باللفظ المذكور قال الهيمى وفيه سيف بن عمر متروك

(إذا رأيتم الجنائزة) بفتح الجيم وكسرها أى الميت فى النعش (فقوموا لها) ههنا مسألة أم ذميمة فى البخارى أن المصطفى صلى الله عليه وسلم مرت به جنازة فقام فقيل إنه يهودى فقال أليست نفساً ؟ وذلك إكراماً لقابض روحها أو لأجل مامعها من الملائكة والمراد فى الكافر ملائكة العذاب أو لصعوبة الموت وتذكركه ، لا لذات الميت ، فالقيام لتعظيم أمر الموت وإجلال حكم الله وقال القاضى الباعث على القيام إما تعظيم الميت أى المسلم وإما تهويل الموت والتنبية على أنه بحال ينبغى أن يفر من رأى ميتاً رعباً منه (حتى تخلفكم) بضم الفوقية وفتح المعجمة وكسر اللام مشددة أى ترككم خلفها وفى نسبة ذلك إليها تجوز لأن المخلف حاملها لاهى (أو توضع) عن الاعتناق على الأرض أو فى اللحد ؛ وأو للتبويج والأمر بالقيام إنما هو للقاعد أما الراكب فيقف وفيه أن القيام للجنازة مشروع لما ذكر وبه أخذ جمع من السلف والخلف وتبعهم النووي فى المجمع فاختار نديه من حيث الدليل مخالفاً لما جرى عليه فى روضته من الكراهة وقال الشافعى وأبو حنيفة وصاحباؤه أن الأمر بالقيام منسوخ لخبر مسلم عن على رأيت المصطفى صلى الله عليه وسلم قام فقمنا وقعد فقعدنا وخبر أبى داود قام فى الجنائزة ثم قعد قال القاضى والحديث محتمل لمعنيين أحدهما أنه كان يقوم للجنازة ثم يقعد بعد قيامه إذا تجاوزت وبعثت عنه والثانى أنه كان يقوم أياماً ثم لم يكن يقوم بعد ذلك وعليه يكون فعله الأخير قرينة وإمارة على أن الأمر الوارد فى الخبر للندب ويحتمل أن يكون ناسخاً للوجوب المستفاد من ظاهر الأمر فإنه وإن كان مخصوصاً بنا دونه لأن الأمر لا يكون مأموراً بأمره والفعل صورة تختص بمن يتعاطاه إلا أن فعله المتأخر من حيث أنه يجب علينا الأخذ به عارضه فنسخه والأول أرجح لأن احتمال المجاز أقرب من النسخ انتهى ثم هذا كله فى القاعد إذا مرت به أما مشيعها فيندب أن لا يقعد حتى توضع كما جزم به بعضهم لكن يردده ما فى أبى داود والترمذى وابن ماجه عن عبادة أن المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم كان إذا شيع جنازة لم يقعد حتى توضع فى اللحد فعرض له خبر من اليهود فقال له إنا هكذا أفنع يا محمد فجلس وقال خالفوهم (حم ق ٤) عن عامر بن ربيعة) ورواه عنه أيضاً ابن حبان والشافعى

(إذا رأيتم آية) علامة تبدو بزول بلاء ومحنة وانتشاع سحاب الرحمة ومنه انقراض الأنبياء وأزواجهم الآخذات عنهم إذهن ذوات البركة الناقلات لنا عنهم بواطن الشريعة مالا يظهر عليه الرجال فبعياتهن يندفع العذاب عن الناس



٦٤٠ - إِذَا رَأَيْتُمُ الْأَمْرَ لَا تَسْتَطِيعُونَ تَغْيِيرَهُ فَاصْبِرُوا؛ حَتَّىٰ يَكُونَ اللَّهُ هُوَ الَّذِي يَغْيِرُهُ - (عدهب) عن أبي أمامة (ض)

٦٤١ - إِذَا رَأَيْتُمُ الْحَرِيقَ فَكَبِّرُوا، فَإِنَّ التَّكْبِيرَ يَطْفِئُهُ - ابن السنن (عد) وابن عساكر عن ابن عمرو (ض)

٦٤٢ - إِذَا رَأَيْتُمُ الْحَرِيقَ فَكَبِّرُوا؛ فَإِنَّهُ يَطْفِئُ النَّارَ - (عد) عن ابن عباس (ح)

(فاسجدوا) لله التَّجَامُأَ إِلَيْهِ وَلِيَأْذًا بِهِ فِي دَفْعِ مَا عَسَاهُ يَحْصِلُ مِنْهُ الْعَذَابُ عِنْدَ انْقِطَاعِ بَرَكَتِهِنَّ فَالسُّجُودُ لِدَفْعِ الْخَلَلِ الْحَاصِلِ فِي خَيْرٍ: أَنَا أَمَنَةٌ لِأَصْحَابِي فَإِذَا ذَهَبَتْ أُنَى أَصْحَابِي مَا يُوَعِدُونَ وَأَصْحَابِي أَمَنَةٌ لِأَهْلِ الْأَرْضِ: وَأَزْوَاجِهِ ضَمَّنَ شَرَفَ الزَّوْجِيَّةِ إِلَى شَرَفِ الصَّحْبَةِ فَهِيَ أَحَقُّ بِهَذَا الْمَعْنَى مِنْ غَيْرِهِنَّ وَزَوَالِ الْأَمْنَةِ تَوْجِبُ الْخَوْفَ ذَكَرَهُ الْقَاضِي وَمِنْهُ أَخَذَ السُّجُودَ لِلآيَاتِ قَالَ الطَّبْرِيُّ وَقَوْلُهُ: إِذَا رَأَيْتُمْ آيَةَ فَاسْجُدُوا: مُطْلَقٌ فَإِنْ أُرِيدَ بِالآيَةِ كَسُوفُ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ فَالْمُرَادُ بِالسُّجُودِ الصَّلَاةُ وَإِنْ كَانَتْ غَيْرَهَا كَجِيءٍ نَحْوِ رِيحٍ شَدِيدٍ وَزَلْزَلَةٍ فَالسُّجُودُ هُوَ الْمَتَارْفُ وَيَجُوزُ الْجَمْلُ عَلَى الصَّلَاةِ أَيْضًا لَمَّا وَرَدَ كَانَتْ إِذَا حَزَبَهُ أَمْرٌ فَرَعَ إِلَى الصَّلَاةِ. إِلَى هُنَا كَلَامُهُ. وَمَا جَرَى عَلَيْهِ مِنْ مَشْرُوعِيَّةِ السُّجُودِ وَقَدْ يُقَالُ إِنَّ هَذَا الْحُكْمَ فِي انْدِفَاعِ النِّقْمَةِ لِلَّذِي يَسْتَسْجِدُ لَهُ فَإِنْ مَاتَ مِنْ يَدِ اللَّهِ عَنَّا بِوُجُودِهِ النِّقْمَةُ نَقْمَةٌ (د ت) كِلَاهِمَا مِنْ حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَكَمِ وَمُسْلِمِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي بَانَ عَنْ عِكْرِمَةَ (عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ) قَالَ عِكْرِمَةُ قِيلَ لَهُ مَاتَتْ فَلَانَةَ بَعْضُ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَيْ وَهِيَ صَفِيَّةٌ كَمَا أَفْصَحَ بِهِ الْمَظْهَرُ نَحْرُ سَاجِدًا فَقِيلَ لَهُ تَسْجُدُ هَذِهِ السَّاعَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَهُ ثُمَّ قَالَ وَآيَةُ آيَةُ أَعْظَمَ مِنْ ذَهَابِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ التِّرْمِذِيُّ حَسَنٌ غَرِيبٌ وَأَغْتَرَبَ بِهِ الْمُؤَلِّفُ فَرَمَزَ لِحَسَنِهِ غَفُولًا عَنْ تَعْقِبِ الذَّهَبِيِّ لَهُ فِي الْمَهْذَبِ فَإِنَّ إِبْرَاهِيمَ وَاه، وَعَنْ قَوْلِ جَمْعٍ: مُسْلِمٌ بْنُ جَعْفَرٍ لَا يَحْتَجُّ بِهِ

(إِذَا رَأَيْتُمُ) أَيْ عَلِمْتُمْ (الْأَمْرَ) أَيْ الْمُنْكَرَ وَالْحَالُ أَنْكُمْ (لَا تَسْتَطِيعُونَ تَغْيِيرَهُ) يَدٌ وَلَا لِسَانٌ لِعَجْزِكُمْ عَنْ ذَلِكَ خَوْفٌ فَتَنَةٌ أَوْ وَقُوعٌ مَحْذُورٌ بِمَحْتَرَمٍ (فَاصْبِرُوا) كَارِهِينَ لَهُ بِقُلُوبِكُمْ طَالِبِينَ مِنْ اللَّهِ تَعَالَى زَوَالَهُ (حَتَّى) أَيْ إِلَى أَنْ (يَكُونَ اللَّهُ هُوَ) لِأَغْيَرِهِ (الَّذِي يَغْيِرُهُ) أَيْ يَزِيلُهُ فَلَا تُؤْمُّ عَلَيْكُمْ حَالَتُهُ إِذْ لَا يَكْفِي اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وَسِعَهَا وَقِيدَ بِقَوْلِهِ لَا تَسْتَطِيعُونَ إِذْنَانَا بِأَنْ تَغْيِرَهُ عِنْدَ الْاسْتِطَاعَةِ وَاجِبٌ لَكِنْ لَا يَصْلُحُ لِذَلِكَ كَمَا فِي الْكَشَافِ إِلَّا مِنْ عِلْمِ الْمَعْرُوفِ وَالْمُنْكَرِ وَعِلْمُ كَيْفٍ يَرْتَبُ الْأَمْرَ فِي إِقَامَتِهِ وَكَيْفٍ يَبَاشِرُ فَإِنَّ الْجَاهِلَ رُبَّمَا رَأَى مَعْرُوفًا فَظَنَّهُ مُنْكَرًا وَرُبَّمَا عَرَفَ الْحُكْمَ فِي مَذْهَبِهِ وَجِهَلَهُ فِي غَيْرِهِ وَقَدْ يَغْلَظُ فِي مَوْضِعِ اللَّيْنِ وَيَلِينُ فِي مَوْضِعِ الْغَلْظَةِ وَيُنْكَرُ عَلَى مَنْ لَا يَزِيدُهُ إِنْكَارُهُ إِلَّا تَمَادِيًا (عَدَّهْبُ عَنْ أَبِي أَمَامَةَ) وَفِيهِ كَمَا قَالَ الْهَيْثَمِيُّ عَفِيرُ بْنُ مَعْدَانَ ضَعِيفٌ وَفِي الْمِيزَانِ حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

(إِذَا رَأَيْتُمُ الْحَرِيقَ فَكَبِّرُوا) أَيْ قُولُوا اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ وَكُرِّرُوا كَثِيرًا وَيَبْغِي الْجَهْرَ بِهِ مَخْطَا اللَّهُ بِمَثَلِ الْأَمْرِ مُسْتَحْضَرًا مَا لَهُ مِنْ عَظِيمِ الْقُدْرَةِ (فَإِنَّ التَّكْبِيرَ يَطْفِئُهُ) حَيْثُ صَدَرَ عَنْ كَالِ إِخْلَاصٍ وَقُوَّةِ إِيقَانٍ وَتَخْصِيسِ التَّكْبِيرِ لِلْإِيزَانِ بِأَنْ هُوَ أَكْبَرُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ حَرَى بِأَنْ يَقْهَرَ النَّارَ وَيَطْفِئُهَا قَالَ النَّوَوِيُّ وَيَسُنُّ أَنْ يَدْعُوَ مَعَهُ بِدَعَاءِ الْكَرْبِ وَفِي تَفْسِيرِ الطَّبْرِيِّ إِذَا كَتَبْتَ أَسْمَاءَ أَصْحَابِ الْكَهْفِ فِي شَيْءٍ وَأَلْتَقَى فِي النَّارِ طَفِئَتْ وَيَبْغِي أَنْ يَقُولَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ فَإِنَّهُ يَصْرِفُ عَنْهُ الْبَلَاءَ وَأَنْ يَقُولَ مَا قَالَ إِبْرَاهِيمُ حِينَ أَلْتَقَى فِي النَّارِ حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ (ابْنُ السَّنَنِ عَدُّ وَابْنُ عَسَاكِرُ) فِي تَارِيخِهِ (عَنْ ابْنِ عَمْرٍو) ابْنُ الْعَاصِ وَهُوَ مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ لُحَيْعَةَ عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ وَحَالِ ابْنِ لُحَيْعَةَ مَعْرُوفٌ وَالْكَلَامُ فِيهِ مَشْهُورٌ وَرَوَاهُ عَنْهُ أَيْضًا الطَّبْرَانِيُّ فِي الدَّعَاءِ بِاللَّفْظِ الْمَذْكَورِ وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ لَكِنْ لَهُ شَوَاهِدٌ مِنْهَا مَا ذَكَرَهُ بِقَوْلِهِ (إِذَا رَأَيْتُمُ الْحَرِيقَ فَكَبِّرُوا) اللَّهُ (فَإِنَّهُ) أَيْ التَّكْبِيرُ (يَطْفِئُ النَّارَ) سَرَّهُ أَنَّهُ لَمَّا كَانَ الْحَرِيقُ بِالنَّارِ وَهِيَ مَادَةٌ

٦٤٣ - إذا رأيتم العبد ألم الله به الفقر والمرض؛ فإن الله يريد أن يصفاه - (فر) عن علي  
 ٦٤٤ - إذا رأيتم اللاتي القين على رؤوسهن مثل أسنمة البعر، فأعلموهن أنه لا تقبل لهن صلاة -  
 (طب) عن أبي شقرة

٦٤٥ - إذا رأيتم عموداً أحمر من قبل المشرق في شهر رمضان فادخروا طعام سنتكم فإنها سنة جوع -

الشیطان التي خلق منها وكان فيه من الفساد العام ما يناسب الشيطان بمادته وفعله كان للشیطان إغانة عليه وتنفيذ له وكانت النار تطلب بطبعها العلو والفساد والعلو في الأرض والفساد هدى الشيطان وإليهما يدعو وبهما يملك ابن آدم فالتار والشیطان كل منهما يريد العلو والفساد وكبرياء الرب يجمع الشيطان وفعله فمن ثم كان التكبير له التأثير في إطفاء الحريق فإنه كبرياء الله لا يقوم له شيء فإذا كبر أثر تكبيره في خمودها قال بعض القدماء وقد جربناه فصح (عد عن ابن عباس) وقد رمز لحسنه وذلك لا اعتضاده بما قبله ولخبر الطبراني أطفئوا الحريق بالتكبير وخبر ابن السني إذا وقعت كبيرة أو هاجت ريح عظيمة فعليكم بالتكبير فإنه يطفى العجاج الأسود وهذا الحديث في نسخ لا تكاد تحصى ولم أره في خط المؤلف

(إذا رأيتم العبد) المؤمن قد (ألم) بالتشديد أي أنزل (الله به الفقر والمرض) ظاهره أن المصافة الآتية إنما ترتب علي هذين معا فإن ألم به أحدهما لم يكن دليلا على المصافة ولعل المراد خلافه وأن الواو بمعنى أو (فإن الله) أي فاعلوا أو فالشأن أن الله (يريد) أي أراد (أن يصفاه) أي يستخلصه لوداده ويجعله من جملة أحبائه لأن الفقر أشد البلاء فيفعله بعده ليدعوه ويجار إليه فيراه مفتقرا إليه فيجيبه إذا دعاه ويصبره إذا ابتلاه فيصير عنده من المقرين؛ والأمراض والآلام تطهير من الآثام ويستوجب إفاضة صنوف الإنعام والإكرام (فر عن علي) أمير المؤمنين (إذا رأيتم) النسوة (اللاتي القين) بالقاف أي جعلن (على رؤوسهن مثل أسنمة البعر) بعين مهملة جمع بعير وفي رواية كأسنمة البخت أي اللاتي يجعلن على رؤوسهن ما يكبرها ويعظمها من الخرق والعصائب والخمر حتى تصير تشبه العمائم وأسنمة الأبل وهي جمع سنام قال ابن العربي وهذا كناية عن تكبير رأسها بالخرق حتى يظن الرائي أنه كله شعر وهو حرام ولذلك قال (فأعلموهن) أي أخبروهن (أنه لا تقبل لهن) مادام ذلك (صلاة) وإن حكم لها بالصحة كن صلي في ثوب مقصوب بل أولى لأن فاعل ذلك ارتكب حراما واحداً وهو النصب وهن ارتكبن عدة محرمات؛ التشبه بالرجال والأسراف والأعجاب وغيرها، وهذا من علامات نبوته إذ هو إخبار عن غيب وقع ودام وفي رواية لا يدخلن الجنة قال القاضي ومعناه أنهن لا يدخلن ولا يجدن ریحها حتى يدخلها ويجد ریحها العفائف المتورعات لا أنهن لا يدخلن أبداً لقوله في الخبر المار وإن زنى وإن سرق قال ابن العربي فعلى النساء أن يصفرن رؤوسهن سيما عند الخروج فإن كان شعرها كثيراً أرسلته ولا تعظمه فإن كان بها ألم في رأسها فأكثررت لاجله من الخمر لم تدخل في أ. عيد ولم يكن عليها حرج وإنما الحرج على من نظر إليها وظن ذلك (طب) وكذا البزار (عن أبي شقرة) بفتح الشين المعجمة التيمى قال الهيثمي فيه حماد بن يزيد عن مخلص بن عقبة ولم أعرفهما وبقية رجاله ثقة وقال ابن عبد البر في إسناده نظر

(إذا رأيتم) في نواحي السماء (عموداً أحمر) أي خطأ يشبه العمود الأحمر يظهر (من قبل) بكسر ففتح أي من جهة (المشرق في شهر رمضان) فإن ذلك علامة الجذب والتعبط (فادخروا) أمر إرشاد (طعام سنتكم) أي قوت عيالكم تلك السنة التي مبدؤها ظهور ذلك لظهور ثوبكم وذلك لا ينافي التوكل بدليل ادخار سيد المتوكلين المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم قوت عياله سنة (فإنها سنة جوع) يجوز أن يكون ظهور ذلك علامة للفقير في تلك السنة

(طب) عن عبادة بن الصامت - (ح)

٦٤٦ - إذا رأيتُم المداحين فأخثوا في وجوههم التراب - (حم خدم دت) عن المقداد بن الأسود،  
(طب هب) عن ابن عمر، (طب) عن ابن عمرو، الحاكم في الكنى عن أنس (صح)

ولا أثر لظهوره فيما بعدها وهو ما عليه ابن جرير ويحتمل أنه كلما ظهر في سنة كانت كذلك ثم هذا خطاب مشافهة فيحتمل أن يكون خاصا بأهل الحجاز وأن الجوع يكون في إقليهم فقط ويحتمل العموم وحكمة التخصيص أنه لما كان نسخة تقدير الأرزاق وتقديرها وإقرارها على ما اقتضاه القضاء الإلهي فيستسخ من اللوح المحفوظ في ليلة القدر التي هي في رمضان وتسلم إلى ميكائيل الذي هو الملك الموكل بذلك كما أخرجه محيي السنة وغيره ناسب أن يكون ظهور العلامة في الشهر الواقع فيه الاستسناخ وتسليم الصحف وحكمة كون ذلك على الصورة العمودية التي هيئتها الاستطالة دون الترييح والاستدارة وغيرها من الأشكال الإشارة إلى أنه عام يكون شره مستطيراً ويكون جذبته مستمداً عسيراً وحكمة كونه أحمر أن الحمرة لون مذموم فقد نهى عنه المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم أهل الإيمان وذلك أن الشيطان يزين به ويؤثره على غيره من الألوان كما ورد في عدة أخبار حسان لجعل اللون المكروه المذموم علامة على حصول المكروه وموقع الهموم والغموم؛ والعرب تسمى عام المحل السنة الحمراء وتصف سنة الجذب بالطول وعليه جرى العرف العام بين الأنام فيقال الليلة الشديدة كانت ليلة طويلة وتسمى نزع الروح من الجسد الذي هو أعظم العذاب بالحمرة فيقال هذا هو الموت الأحمر فلذلك جعل علامة سنة الجوع حمراء وفيه أنه لا بأس بادخار القوت خوف الغلاء وأنه لا ينافي التوكل لكن الكلام في ادخار غلة أرضه أو ما يشتره لمؤنة عياله كما يأتي، والإدخار بذال معجزة إعداد الطعام لوقت الحاجة والخطاب لاهل تلك الديار: أعني الأقطار الحجازية كما مر ويحتمل العموم (طب عن عبادة بن الصامت) قال الهيثمي فيه أم عبد الله بن خالد بن معدان ولم أعرفها وبقية رجاله ثقات انتهى وله شواهد منها ما أخرجه نعيم بن حماد في كتاب الفتن من حديث خالد بن معدان إذا رأيتُم عموداً من نار من قبل المشرق في شهر رمضان في السماء فاتخذوا من الطعام ما استطعتم فإنها سنة جوع، وعن كثير بن مرة إنى لا تنتظر ليلة الحدثنان في رمضان منذ سبعين سنة قال عبدالرحمن بن جرير هي علامة تكون في السماء يكون اختلاف بين الناس فإن أدركتها فأكثر من الطعام ما استطعت وعن عبدالوهاب بن نحت بلغنى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في رمضان آية في السماء كعمود ساطع وفي شوال البلاء وفي القعدة الفناء وعن أبي هريرة مرفوعاً تكون آية في شهر رمضان ومن حديث خالد بن معدان أنه سيبدو عمود من نار يطلع من قبل المشرق في شهر رمضان يراه أهل الأرض كلهم فمن أدرك ذلك فليعد لأهله طعام سنة وعن كثير بن مرة آية الحدان في رمضان علامة في السماء بعدها اختلاف الناس فإن أدركتها فأكثر من الطعام ما استطعت قال أبو جعفر ولا يكون ذلك إلا بعد اكساف الشمس والقمر وفي ذلك العام ينفار على الحاج

(إذا رأيتُم المداحين) أى الذين صناعتهم التناء على الناس والمدح كما في الصحاح التناء الحسن قال التبريزي من قولهم تمدحت الأرض إذا اتسعت فكان معنى مدحته وسعته شكراً (فأخثوا في وجوههم التراب) الخثو في التراب بمنزلة الصب في الماء والمراد زجر المداح والحث على منعه من المدح لإيرائه الغرور والتكبر أو أنه يخيب ولا يعطى أو معناه أعطوهم قليلاً، يشبه التراب لقلته وخسته أو أقطعوا ألسنتهم بالمال فإنه شيء حقير كالتراب وهذا يؤذن بدم الاحتراف بالشعر وقيل لا تؤاخ شاعراً فإنه يمدحك بضمن ويهجوكم مجازاً قال بعضهم :-

الكاب والشاعر في منزل \* فليت أنى لم أكن شاعراً

هل هو إلا باسط كفه \* يستطعم الوارد والصادرا؟

٦٤٧ - إِذَا رَأَيْتُمْ هَلَالَ ذِي الْحِجَّةِ وَارَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يُضْحِيَ ؛ فَلْيَمْسِكْ عَنْ شَعْرِهِ وَأَطْفَارِهِ - (م)

عن أم سبرة

٦٤٨ - إِذَا رَأَيْتُمُ الرِّيَابَاتِ السُّودَ قَدْ جَاءَتْ مِنْ قِبَلِ خُرَاسَانَ فَأَتَوْهَا ؛ فَإِنَّ فِيهَا خَلِيفَةَ اللَّهِ الْمَهْدِيَّ -

(حم ك) عن ثوبان (صح)

(حم خدم دت عن المقداد) بكسر الميم (ابن الأسود طب هب عن ابن عمر) بن الخطاب (طب عن ابن عمرو) ابن العاص (الحاكم في الكنى) والألقاب (عن أنس) قال الهيثمي رجال أحمد والطبراني رجال الصحيح (إذا رأيتم هلال ذي الحجة) بكسر الحاء أفصح من فتحها أى علمت بدخوله (وآراد أحدكم أن يضحي فليمسك عن شعره وأظفاره) أى فليجتنب المضحي إزالة شعر نفسه ليقى كامل الأجزاء فيعتق كله من النار قال الثوري كأن سر ذلك أن المضحي يجعل أضحيته فدية لنفسه من العذاب حيث رأى نفسه مستوجة العقاب وهو القتل ولم يؤذن فيه فقداها وصار كل جزء منها فداء كل جزء منه فلذلك نهى عن إزالة الشعر والبشر لئلا يفقد من ذلك قسط مما عند نزول الرحمة وفيضان النور الإلهي لتم له الفضائل ويزوده عن النقائص والردائل وأخذ بظاهره أحد لحرم إزالة ذلك حتى يضحي وخالفه الأئمة الثلاثة لخبر عائشة رضی الله تعالى عنها أن المصطفى صلى الله عليه وسلم كان يجتنب ذلك وهو متواتر وأما خبر أم سلمة هذا فقليل بوقفه وفيه حجة للشافعي أن الأضحية لا تجب إذ التعليق بالإرادة ينافي الوجوب وأوجبها الحنفية على من ملك نصاباً كما مر (م عن أم سلمة) رضی الله تعالى عنها

(إذا رأيتم) خطاب مشافهة وقع للصحابة والمراد به غيرهم من أمته ممن سيكون في آخر الزمان بدليل جعله في خبر آخر من أشراط الساعة (الريبات السود) جمع راية وهي علم الجيش (قد جاءت من قبل خراسان) أى من جهتها قال ابن كثير ليست هي الريات التي أقبل بها أبو مسلم الخراساني فأسلب بها دولة بني أمية بل ريات تأتي صحبة المهدي (فأتوها) للقتال معها والنصرة لأهلها وزاد في رواية ولو جواً على التلج (فإن فيها خليفة الله) محمد بن عبدالله (المهدي) الجاني قبل عيسى عليه الصلاة والسلام أو معه وقدمات الأرض ظلاً وجوراً فيماؤها قسطاً وعدلاً وبمكث في الخلافة خمساً أو سبعمائة أو تسعاً ولا أصل كما قال المؤلف لقول القرطبي إن ظهوره يكون بالمغرب ولا حاجة للأصالة بإيراد ترجمته وأخباره لأن أعلام الأئمة وحملته السنة المتقدمين اعتنوا بجمعها بما يتحصل منه في جملة مجلدات سيما ابن أبي شيبة وابن خزيمة وأبوداود وابن حبيب وابن دريد وجمع لا يحصون من علماء الرواية والدراسة وأفردت أخباره بتأليف عشرة أو تزيد وجاء ابن بريدة فجمع زبدها في مجلد حافل سماه العواصم عن الفتن القواصم فمن أكثر من أخباره في شرح هذا الحديث فما أراد إلا تكثير السواد لقلة الأمداد قال الحراني والخليفة ذات قائم بما يقوم به المستخلف على حسب مرتبة ذلك الخليفة منه انتهى وكل من استخلفه الله في عمارة الأرض وسياسة الناس وتكميل نفوسهم وتنفيذ أمره فيهم فهو خليفة لكن لا حاجة به تعالى إلى من ينوبه بل القصور المستخلف عليه عن قبول فيضه وتنفيذ أمره (فإن قلت) ما حكمة إضافته إلى الله وهلاكه بالخليفة؟ قلت هو إشارة إلى أنه إنسان كامل قد تجلّى عن الرذائل وتجلّى بالفضائل ومحل الاجتهاد والفتوة بحيث لم يفته إلا مقام النبوة وفيه رد على الطيبي كمنوعه في ذهابهم إلى امتناع أن يقال خليفة الله لغير آدم وداود عليهما السلام (حم ك عن ثوبان) مولى المصطفى صلى الله عليه وسلم من حمير أو مدحج أو السراة اشتراه المصطفى صلى الله عليه وسلم وأعتقه ولم يزل يخدمه سقراً وحضراً وفيه علي بن زيد بن جذعان نقل في الميزان عن أحمد وغيره تضعيفه ثم قال الذهبي أراه حديثاً منكراً وأورده ابن الجوزي في الموضوعات قال ابن حجر ولم يصب إذ ليس فيه متهم بالكذب انتهى وأما خبر ولا مهدي إلا عيسى بن مريم قال الذهبي وإه والخاكم أورده متعجباً لا محتجاً والنسائي مشكور وبفرض صحته يحتمل أنه سقط منه لفظ زمن بعد إلا وهو مضمّر

٦٤٩ - إِذَا رَأَيْتُمُ الرَّجُلَ أَصْفَرَ وَجْهَهُ مِنْ غَيْرِ مَرَضٍ وَلَا عِلَّةٍ فَذَلِكَ مِنْ غَشِّ لِلْإِسْلَامِ فِي قَلْبِهِ - ابن

السني وأبو نعيم في الطب عن أنس ، وهو مما يبض له الديلمي - (ض)

٦٥٠ - إِذَا رَجَفَ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَحَاتَّتْ خَطَايَاهُ كَمَا يَتَحَاتُّ عَذْقُ النَّخْلَةِ - (طب - لي)

عن سلمان (ح)

٦٥١ - إِذَا رَدَدْتَ عَلَى السَّائِلِ ثَلَاثًا فَلَمْ يَذْهَبْ فَلَابَسْ أَنْ تَزْبِرَهُ (قط) في الأفراد عن ابن عباس (طر)

فيه أو معناه لا مهدي كاملاً معصوماً

(إذا رأيتم الرجل) يعني الإنسان (أصفر وجهه من غير مرض ولا علة) أو مرض لازم أو حدث شاغل لصاحبه عن وجهه كأن تلك العلة صارت شغلاً له منعه عن شغله الأول كما في الصبح وغيره فبين المرض والعلة عموم وخصوص وليس هو من العطف التفسيري كما وهم (فذلك) أي الاصرار المفهوم من اصفر (من غش) بالكسر عدم نصح (للإسلام في قلبه) أي من إضماره عدم النصح والذل والحقد والحسد للمسلمين يعني أن ذلك الاصرار علامة تدل على ذلك الإضمار وقد مر أن ذلك يحتمل كونه في جماعة من أهل زمانه من المنافقين أو من اليهود ، نعم يظهر أن المخاطب بقوله إذا رأيتم أرباب القلوب ذوو الإيمان الكامل فيهم الدين يدركون ذلك فقد قال الغزالي حقيقة الكفر والإيمان وحدهما والحق والضلال وسرهما لا ينجلي للقلوب الدنسة بطلب المال والجاه وجهما فكيف بقلوب امتلأت من سحت الدنيا أولاً ثم صدت بالخلاعة من أبنائها ثانياً ثم شحت بالغناء المكدر للأوقات ثالثاً ثم زوجت بالسهو واللهو رابعاً ثم شغلت بالانحلاج من حدود الشرع وملازمة خطوات الشيطان خامساً ففاضت منها حرارات الأدناس وعمارات الأوصال وصارت كأنها سراب الحمام في بوايع الهجاء انتهى (ابن السني وأبو نعيم) كلاهما (في) كتاب (الطب) النبوي (عن أنس) بن مالك (وهو مما يبض له) أبو المنصور (الديلمي) في مستند الفردوس لعدم وقوفه على سنده وراويه عن أنس مجهول كما قاله بعض الفحول وقال ابن حجر لأصل له ، إن أراد لا أصل له في حجة ولا حسن وإلا فمزعوم

(إذا رجف) تحرك واضطرب (قلب المؤمن في سبيل الله) أي عند قتال الكفار (تحاتت) تساقطت (خطاياها) أي ذنوبه (كما يتحات عذق النخلة) بهملة فمعجمتين كغلس النخلة بجملها وبكسر فسكون العرجون بما فيه من الشاربخ وهو المراد هنا وفي القاموس القنوق وفي إلفهامه ترغيب عظيم في الجهاد وإبانة لفضله على كثير من العبادات (طب) وكذا في الأوسط (حل) كلاهما (عن) أبي عبد الله (سلمان) الفارسي رمز لحسنه وليس كما قال فقد أعله الحافظ الهيثمي بأن فيه عمرو بن الحصين وهو ضعيف انتهى وقال الذهبي عمرو متروك وقد تفرد به عن عبد العزيز مسلم وفيه جهالة (إذا رددت على السائل) أي الطالب منك عطاءً (ثلاثاً) من المرات معتذراً عن عدم إعطائه (فلم يذهب) لجاجاً وعناداً (فلا بأس) أي لا كراهة وفي رواية فلا عليك (أن تزبره) أي تزجره وتنهه بنحو لا بارك الله فيك لتعديه بما لا يحل له وتخطئه ما هو واجب عليه من عدم الإلحاح في المسألة وظاهره أنه لا ينهر قبل ثلاث فعلي السائل أن يحمد الله ويحمل في الطلب ولا يلج في المسألة فإن خالف استحق النهر وقيل ليس المراد بالسائل هنا المستجدي بل طالب العلم إذا جاء لفقهاء فلا تنهه فإن كرر السؤال أولاً وثانياً فإن أجبته وعاد السؤال ثالثاً دل على تعنته فزجره لتعديه الأدب واقتحامه النهي الوارد في الخبر الآتي : إذا قعد أحدكم لى أخيه فليسأله تفقها ولا يسأله تعتاً

(تنبيه) أشعر قوله لا بأس أي لا كراهة أن الأولى عدم زبره لعموم قوله تعالى وأما السائل فلا تنهه ولهذا قال الحريري ولا تزجر ذوى سؤال لبنى أم في السؤال حنف

عن أبي هريرة (ض)

٦٥٢ - إِذَا رَكِبَ أَحَدُكُمْ الدَّابَّةَ فَلْيَحْمِلْهَا عَلَى مَلَاذِهِ ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَحْمِلُ عَلَى قُوَى وَالضَّعِيفِ (قط)

في الأفراد عن عمرو بن العاص (ض)

٦٥٣ - إِذَا رَكِبْتُمْ هَذِهِ الْبَهَائِمَ الْعُجْمَ فَأَنْجُوا عَلَيْهَا إِذَا كَانَتْ سَنَةً فَأَنْجُوا ، وَعَلَيْكُمْ بِالذَّلْجَةِ فَإِنَّمَا يَطْوِيهَا

اللهُ - (طب) عن عبد الله بن مغفل (ض)

٦٥٤ - إِذَا رَكِبْتُمْ هَذِهِ الدَّوَابَّ فَأَعْطُوهَا حَظَّهَا مِنَ الْمَنَازِلِ ، وَلَا تَكُونُوا لِمَلِيهَا شَيَاطِينَ - (قط) في

الأفراد عن أبي هريرة (ض)

(قط في الأفراد) عن إسماعيل الوراق عن الوليد بن الفضل عن عبد الرحمن بن حسين عن ابن جريج عن عطاء (عن ابن عباس) ثم قال الدارقطني تفرد به الوليد وهو يروي المناكير التي لا يشك أنها موضوعة انتهى وحكم ابن الجوزي بوضعه وتعبه المؤلف بأن الديلمي رواه من طريق آخر (طس عن أبي هريرة) قال الهيثمي فيه ضرار بن سرد وهو ضعيف وقال أبو حاتم صدوق يكتب حديثه ولا يحتج به

(إذا ركب أحدكم الدابة فليحملها) أي فليسيرها أو فليسر بها (على ملاذه) بفتح الميم وخفة اللام وشد المعجمة بضبط المؤلف جمع ملذة بفتح الميم وهي موضع اللذة أي على ما يشتهي من نحو السرعة بحيث لا يضرها ، وفي رواية ملاذها : أي ليجرها في السهولة لا الحزونة وأصل اللذة سرعة المشي والذهاب ( فإن الله تعالى يحدل على القوى والضعيف) أي اعتمد على الله وسير الدابة سيراً وسطاً في سهولة ولا تغتر بقوتها فترتكب العسف والعنف في تسييرها فإنه لا قوة لمخلوق إلا بالله ولا ينظر زلي ضعفها فيقعده مع القاعدين ويترك الحج والجهاد إشفاقاً من عدم طاقتها بل اعتمد على الله سبحانه وتعالى فهو الحامل وهو المعين (قط في الأفراد عن عمرو بن العاص) بإسناد ضعيف

(إذا ركبتم هذه الدواب) وفي نسخة البهائم (العجم) بضم فسكون (فأنجوا عليها) أي أسرعوا والنجاء بالمد والقصر السرعة أي اطلبوا النجاء من مفاوزكم بسرعة السير عليها سواء كانت سنة جذب أو لا إذ الطريق يطلب الإسراع في قطعه حيث المرعى موجود والقدرة حاصلة ثم فصل أحوال السير بقوله (فإذا كانت سنة) بالتحريك أي جديده بحيث لم يكن في طريقكم ما ترعاه لو تأتيتم (فأنجوا) أي أسرعوا أي زيدوا في الإسراع بحيث لا يضرها (وعليكم بالدلجة) بالضم والفتح أي الزموا سير الليل وأولج مخففاً سار من أول الليل ومشهداً من آخره ومنهم من جعل الإدلاج ليل كله وأصل المراد بقوله (فإنما يطويها الله) أي لا يطوى الأرض للمسافر فيها حيثئذ إلا الله عز وجل كراماً له حيث أتى بهذا الأدب الشرعي (فإن قلت) قد أمر بالنجاء على الدابة والأمر مطلق فكيف خصه بعد ذلك بما إذا كانت سنة ؟ (قلت) أمر أولاً في شأنها بأمر واحد وهو السرعة عليها هبه في جذب أو خصب وأمر ثانياً فيما إذا كان يجذب بأمرين السرعة والدلجة معاً قال أبو مخشرى ومن المجاز طوى الله عمره وطوى الله لك البعيد وهو

يطوى البلاد (طب عن عبد الله بن مغفل) بضم الميم وفتح المعجمة وشد الفاء مفتوحة قال الهيثمي رجاله ثقات (إذا ركبتم هذه الدواب فأعطوها حظها) أي نصيبها (من المنازل) التي اعتيد النزول فيها أي أريحها فيها لتقوى على السير (ولا تكونوا عليها) أي على الدواب (شياطين) أي لا تركبوها ركوب الشياطين أو لا تستعملوها استعمال الشياطين الذين لا يراعون الشفقة على خلق الله وفيه حث على الرفق بالدواب والنهي عن مخالفة ما أمر به الشرع ، والمنازل جمع منزل وهو موضع النزول (قط في الأفراد عن أبي هريرة) ظاهر صنيع المؤلف أن مخرجه

٦٥٥ - إِذَا زَارَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ جَلَسَ عِنْدَهُ فَلَا يَقُومَنَّ حَتَّى يَسْتَأْذِنَهُ (فِر) عَنْ ابْنِ عُمَرَ (ض)

٦٥٦ - إِذَا زَارَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَالْقَى لَهُ شَيْئًا يَقِيهِ مِنَ التُّرَابِ ، وَقَاهُ اللَّهُ عَذَابَ النَّارِ (طَب) عَنْ سَلْمَانَ (ض)

٦٥٧ - إِذَا زَارَ أَحَدُكُمْ قَوْمًا فَلَا يُصَلِّ بِهِمْ ، وَيُصَلِّ بِهِمْ رَجُلٌ مِنْهُمْ - (حَم ٣) عَنْ مَالِكِ بْنِ

الْحَوِيرِثِ - (صَحْح)

٦٥٨ - إِذَا زَخَرَ قَوْمٌ مَسَاجِدَكُمْ ، وَحَلَيْتُمْ مَصَاحِفَكُمْ ، فَالْدَّمَارُ عَلَيْكُمْ - الْحَكِيمُ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ (ض)

الدارقطني خرجوه وأقره ولا كذلك بل تعقبه بأن خارجة بن مصعب أحد رواة ضعيف وقال الذهبي واه (إذا زار) أي قصد (أحدكم أخاه) في الدين للزيارة إكراما له وإظهارا لمودته وشوقا للقائه (جلس عنده) أي في محله والقاء سببية أو تعقيبية وفيها معنى الواو علي وجهه (فلا يقوم من حتى يستأذنه) أي لا يقوم لينصرف إلا بإذنه لانه أمير عليه كما في الخبر المار ولئلا يفوته ما عساه يشرع فيه من إكرامه بنحو ضيافة والأمر للندب وهذا من مكارم الاخلاق وحسن الأخاء ، والزيارة عرفا قصد المزور إكراما له ولإناسا به وآدابها بضعة عشر أن لا يقابل الباب عند الاستئذان وأن يدقه برفق وأدب وأن لا يهيم نفسه كأن يقول أنا وأن لا يحضر في وقت غير لائق كوقت الاستراحة مع الأهل والحياة بهم ويخفف الجلوس ويغض البصر ويظهر الرقة ويدعو بإخلاص ويقبل إكرام المزور ويوسع للريض في الأجل ويطمعه في الحياة ولا يتكلم عنده بما يزعجه ويشير اليه بالصبر ويحذره من الجزع ويطلب منه الدعاء وما اعتيد من ختم مجلس الزيارة بقراءة الفاتحة فهو حسن قال بعضهم لكن لم يرد بخصوصه خبر ولا أثر وورد في الأثر أن السلف كانوا يتصرفون عن قراءة سورة والعصر (فرعن ابن عمر) بن الخطاب وفيه من لا يعرف

(إذا زار أحدكم أخاه) في النسب أو الدين (فألقي) المزور للزائر يعني فرش (له شيئا يجلس عليه) يقية (من التراب) ونحوه (وقاه الله) تعالى (عذاب النار) دعاء أو خبر أي فكما وفي أخاه عما يشينه من الأقدار في هذه الدار إكراما له يجازيه الله بالوقاية من النار جزاء وفاقا والجزاء من جنس العمل لكن هذا يجب تنزيله على إنسان امثل المأمورات وتجنب المنهيات لكن فرط منه صغائر فهذه هي التي يكون إكرام الزائر وقاية منها من النار أما مرتكب الكبائر فهيات هيئات وكما يستحب للمزور إكرام الزائر بنحو بسط الفراش يتدب للزائر قبول ذلك لما رواه البيهقي وغيره عن علي مرفوعا لا يأبى الكرامة إلا جمار وصحح بعضهم وقفه (طاب عن سلمان) الفارسي رمز لضعفه وذلك لأن فيه سويد بن عبد العزيز متروك

(إذا زار أحدكم قوما) مثلا والمراد زار بعض إخوانه متعدداً أو واحدا (فلا يصل بهم) أي لا يؤمهم في منزلهم بغير إذنهم لأن رب الدار أولى بالتقدم (وليصل بهم) ندبا (رجل منهم) لأن أصحاب المنزل أحق بالإقامة فإن قدموه فلا بأس والمراد بصاحب المنزل مالك منفعتة ولا ينافية خبر من زار قوما فليؤمهم لمحله علي الإمام الأعظم (حم ٣ عن مالك بن الحويرث) مصغر الحارث الليثي من أهل البصرة له وفادة قال الترمذي حسن صحيح

(إذا زخرقتم مساجدكم) أي حستتموها بالنقش والتزويق قال الراغب الزخرف الزينة المزوقة ومنه قيل للذهب زخرف وفي الصحاح الزخرف الذهب ثم شبه به كل موه مزوق (وحليتكم) زينتم (مصاحفكم) بالذهب والفضة جمع مصحف مثلك الميم وأصله الضم كما في الصحاح لانه مأخوذ من أصحف أي جمعت فيه الصحف أي الكتب (فالدما) بفتح الدال المهملة مخففاً الهلاك قال الزنجشري الدمار الهلاك المستأصل (عليكم) دعاء أو خبر فزخرقة المساجد وتحلية المصاحف منهي عنها لأن ذلك يشعل القلب ويلهي عن الخشوع والتدبر والحضور مع الله تعالى والذي عليه الشافعية أن تزويق المسجد ولو الكعبة بذهب أو فضة حرام مطلقا وبغيرهما مكروه ومحرم بما وقف عليه وأن تحلية

٦٥٩ - إِذَا زُلْزِلَتْ، تَعْدَلُ نِصْفَ قُرْآنٍ، وَ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ، تَعْدَلُ رُبْعَ الْقُرْآنِ، وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ، تَعْدَلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ - (ت ك هب) عن ابن عباس (صح)

٦٦٠ - إِذَا زَلَّ الْعَبْدُ خَرَجَ مِنْهُ الْإِيمَانُ، فَكَانَ عَلَى رَأْسِهِ كَالظَّلَّةِ، فَإِذَا أَقْلَعَ رَجَعَ إِلَيْهِ - (دك) عن أبي هريرة (صح)

المصحف بذهب يجوز المرأة لا للرجل وبالفضة يجوز مطلقا (الحكيم) الترمذى وكذا ابن المبارك في الزهد (عن أبي الدرداء) بإسناد ضعيف

(إذا زلزلت) أى سورتها (تعدل) تماثل وعدل الشيء بالكسر مثله من جنسه أو قدره وبالفتح ما يقوم مقامه من غير جنسه (نصف القرآن وقل يا أيها الكافرون) أى سورتها (تعديل ربيع القرآن) لأن المقصود الأعظم بالذات من القرآن بيان المبدأ والمعاد وإذا زلزلت مقصورة على ذكر المعاد مستقلة ببيان أحواله فعادلت نصفه ذكره القاضى ولأن القرآن كله يشتمل على أحكام الشهادتين والتوحيد والنبوة وأحوال النشأتين وذلك أربعة أقسام والكافرون مقصورة على التوحيد فهى ربع لتضمها البراءة من الشرك والتدين بدين الحق وهذا هو التوحيد الصريف (قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن) لأن معنى القرآن آية إلى ثلاثة علوم علم التوحيد وعلم الشرائع وعلم تهذيب الأخلاق وتزكية النفس، والإخلاص تشتمل على القسم الأشرف منها الذى هو كالأصل الأخيرين وهو علم التوحيد والتوحيد إثبات إلهية المعبود وتقديسه ونفى ما سواه، وقد صرحنا بالإخلاص بالاثبات والتقديس ولوحت إلى نفي عادة غيره، والكافرون صرحنا بالثبوت ولوحت بالإثبات والتقديس. وبين المرتبتين من التصريحين والتلويحين ما بين الثلث والربيع قال التوربشتى ونحن وإن سلكننا هذه المسالك بملء علمنا نعتقد أن شأن ذلك على الحقيقة وإنما يلقى عن الرسل فإن ذلك ينتهى إليه في معرفة حقائق الأشياء والكشف عن خفيات العلوم فأما القول الذى تحوم حوله على مقدار فهمنا وإن سلم من الخلل والزلل لا يتعدى عن ضرب من الاحتمال انتهى، وأخذ بعضهم بظاهر الحديث فقال معناه إن ثواب قراءتها مضاعفة بقدر ثواب قراءة نصفه وربعه وذلك لكن قراءة جميع القرآن له بكل حرف عشر حسنات وهذا بغير تضعيف قال ابن حجر وقوله بغير تضعيف لادلالة عليه وحديث مسلم يدل للإطلاق (ت) واستغربه (ك هب عن ابن عباس) قال الحاكم صحيح وتعبه الذهبي في التلخيص بأن فيه يمان بن المغيرة ضعفه وقد قال الترمذى لا يعرف إلا من حديثه وفي المعنى هو واه بكرة وفي الميزان منكر وقال المناوى ليس الأمر كما زعم الحاكم بل ضعيف وفي الفتح فيه يمان وهو ضعيف عندهم (إذا زلزلت) أى أخذ في الزنا (خرج منه الإيمان) أى نوره أو كماله (فكان على رأسه كالظلة) بضم الظاء وشد اللام السجاية فلا يزول حكمه ولا يرتفع عنه اسمه مادام فيه لأن للإيمان أنوارا في القلب وآثارا في الجوارح فيقبل عند مقارنة المعاصى ويظلم عند التلبس بالذنوب والمؤمن لا يزنى إلا إذا استولى شبقه واشتملت شهوته بحيث تغلب إيمانه وأشغله عنه فيصير في تلك الحالة كالفاقد للإيمان لا يرتفع عنه اسمه ولا يزول حكمه بل هو في كنف رعايته وظل عصمته والإيمان مظل عليه كالظلة وهى أول حجابة تظل على الأرض فإذا فرغ منه زال الشبق المعارق عن الثبات على ما يأمره إيمانه والموجب لذهوله ونسيانه عاد الإيمان وأخذ في القوة والازدياد كما قال (فإذا أقبل) أى نزاع عن المعصية وتاب منها توبة صحيحة بشرطها ومنها أن يستحل حليل المزنى بها على ما قيل ولكنه عليل بل القويم اغتفاره لما يترتب على أعماله به من المناسد (رجع إليه) الإيمان أى نوره وكاله فالسلوب اسم الإيمان المطلق لا مطلق الإيمان ولا يلزم من ثبوت جزء من الإيمان أن يسمى مؤمنا كما أن من يكون معه جزء من الفقه لا يسمى فقيها فكذا يكون معه شيء من التقوى ولا يسمى متقيا. فالحديث على ظاهره ولا ملجئ لتأويله وأما ما هنا من المحامل كمله على



٦٦١ - إِذَا سَأَلَ أَحَدُكُمْ الرِّزْقَ فَلْيَسْأَلِ الحَلَالَ - (عد) عن أبي سعيد - (ض)

٦٦٢ - إِذَا سَأَلَ أَحَدُكُمْ رَبَّهُ مَسْأَلَةً فَتَعَرَّفَ الإِجَابَةَ فَلْيَقُلْ ، الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بِنِعْمَتِهِ تَمَّ الصَّالِحَاتُ ، وَهَذَا أَبْطَأَ عَنْهُ ذَلِكَ فَلْيَقُلْ ، الحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ - البيهقي في الدعوات عن أبي هريرة (ض)

٦٦٣ - إِذَا سَأَلْتُمْ اللَّهَ تَعَالَى فَاسْأَلُوهُ الفِرْدَوْسَ ، فَإِنَّهُ سرِّ الجَنَّةِ - (طب) عن العرياض

المستحل أو أنه خرج مخرج الزجر والتنفير أو علي الحياء أو نزع اسم المدح فرخصة ووصف الإيمان بالخروج والدخول مجاز استعمل هنا على وجه الاستعارة والتشبيه (ه) في السنة (ك) في الإيمان (عن أبي هريرة) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وقال العراقي في أماليه صحيح

(إذا سأل أحدكم) ربه (الرزق) أي إذا أراد سؤال الرزق أي طلبه من الرزاق (فليسأل) ربه أن يعطيه الشيء (الحلال) أي القوت الجائز تناوله وأن يبعده عن الحرام فإنه يسمى رزقا عند الأشاعرة خلافا للبعثرة فإذا أطلق سؤال الرزق شمله أو المراد إذا طلب أحدكم من الناس التعدي عليه فلا يطلب إلا بمن يغلب على ظنه أنه إنما يعطيه من الحلال أو المراد يسأل سؤالاً فلا يلج في المسألة ولا يكلف المسؤول ما لا يقدر عليه ولا يؤذيه (عد عن أبي سعيد) بإسناد ضعيف (إذا سأل أحدكم ربه مسألة) مصدر ميمي بمعنى اسم المفعول أي طلب شيئاً منه (فتعرف) بفتح تين ثم راء مشددة (الإجابة) أي تطلبها حتى عرف حصولها بأن ظهرت له أمارات الإجابة من نحو قشعريرة وبكاء وأنس (فليقل) ندبا شكراً لله عليها (الحمد لله الذي بنعمته) أي بكرمه وفضله ومنتته (تم) تكمل (الصالحات) أي النعم الحسان التي من جملتها حصول المسؤول أو قربه (ومن أبطأ) أي تأخر (عنه) فلم يسرع إليه (ذلك) أي تعرف عدم الإجابة (فليقل) ندبا (الحمد لله على كل حال) أي كل كيف من الكيفيات التي قدرها الله فإن أحوال المؤمن كلها خير وقضاء الله بالسراء والضراء رحمة ونعمة ولو أنك كشف له الغطاء لفرح بالضراء أكثر من فرحه بالسراء وهو أعلم بما يصلح به عبده . به هذا الحديث على أن علي العبد أن يحمد الله على السراء والضراء وعلى أن للصابرين حمداً يخصهم وهو الحمد لله على كل حال وأن للشاكرين حمداً يخصهم وهو الحمد لله الذي بنعمته تم الصالحات وهكذا كان هديه وعادته يحمد الله على السراء والضراء بما ذكره والتأسي به أولى من أن يستنبط حمداً آخر فإنه لأعلى مما وضعه العالم الأكبر الأكمل الذي شهد له الحق تعالى بالعلم وأكرمه بحتم النبوة وزعامة الرسالة (حق) في الدعوات (عن أبي هريرة) وللحاكم نحوه من حديث عائشة قال الحافظ العراقي وإسناده ضعيف

(إذا سألتم الله تعالى) أي أردتم سؤاله (فاسألوه الفردوس) لفظ سرياني أو رومي أو قبطي (فإنه سر الجنة) بكسر السين وشد الراء : أفضل موضع فيها والسرجوف كل شيء وله خاصه والمراد أنه وسط الجنة وأوسعها وأعلاها وأفضلها والوسط أبعد من الخلل والآفات من الأطراف قال ابن القيم والجنة مقبية أعلاها وأوسعها وكلما علت اتسعت وهذا الحديث ورد بألفاظ أخر منها ما في الصحيحين إذا سألتم الله فاسألوه الفردوس فإنه وسط الجنة وأعلا الجنة أي في الارتفاع وفوقه عرش الرحمن واستشكل بخبر أحمد عن أبي هريرة مرفوعاً إذا صليت على فاسألوا الله لي الوسيلة أعلى درجة في الجنة لا ينالها إلا رجل واحد وأرجو أن أكون أنا هو وفي حديث آخر الوسيلة درجة عند الله ليس فوقها درجة فاسألوا الله لي الوسيلة فقضيته أن الوسيلة أعلى درجات الجنة وهي خاصة به فهي أعلى الفردوس وجمع بأن الفردوس أعلى الجنة وفيه درجات أعلاها الوسيلة ولا مانع من انقسام الدرجة الواحدة إلى درجات بعضها أعلى من بعض ، ثم إن بما ذكر من الأمر بسؤال الفردوس لا يعارضه خبر إذا سألتم الله فاسألوه العفو والمافية لأن المراد السؤال لكل . طلب لكن الأول أخروي والثاني عام (طب) وكذا البزار (عن العرياض)

- ٦٦٤ - إِذَا سَأَلْتُمْ اللَّهَ تَعَالَى فَاسْأَلُوهُ بِيَطُونٍ أَكْفَكُمْ ، وَلَا تَسْأَلُوهُ بَظُهُورِهَا - ( د ) عن مالك بن يسار السكوني ( ه طبك ) عن ابن عباس ، وزاد و«امسحوا بها وجوهكم» - ( ح )
- ٦٦٥ - إِذَا سُئِلَ أَحَدُكُمْ أَمُومٌ هُوَ ؟ فَلَا يَشْكُ فِي إِيمَانِهِ - ( طب ) عن عبد الله بن زيد الأنصاري ( ض )
- ٦٦٦ - إِذَا سَأَلْتُمْ مَا يَوْمُكُمْ قَرُّوْكُمْ ، وَإِنْ كَانَ اصْغَرَكُمْ ، وَإِذَا أَمَكُمْ فَهُوَ أَمِيرُكُمْ - البزار عن أبي هريرة ( ح )

بكر العين المهملة وسكون الراء بعدها موحدة وأخرى معجمة ابن سارية السلي أبي نجيح صحابي كوفي قال الهيثمي ورحاله وثقوا انتهى وبه يعلم أن رمز المؤلف لحسنه تقصير وحق الرمز لصحته وظاهر صنيع المؤلف أن هذا هو الحديث بتمامه ولا كذلك بل بقيته عند مجرجه الطبراني عايك بسر الوادي فإنه أمره وأعشبه انتهى بلفظه والحديث رواه البخاري أي بالنظر إذا سألتهم الله فاسألوه الفردوس فإنه أوسط الجنة وأعلى الجنة وفوقه عرش الرحمن

( إذا سألتهم الله تعالى ) جلب نعمة ( فاسألوه بيطون ) قال الطيبي الباء للآلة ويجوز كونها للصحابة كما مر ( أكفكم ) لا بظهورها فإنه غير لائق بالأدب ولذلك زاد الأمر تأكيذاً بتصريحه بالنهاى عن ضده فقال ( ولا تسألوه بظهورها ) وذلك لأن من عادة من طلب شيئاً من غيره أن يمد بطن كفيه إليه ليضع النائل فيها كما مر ولأن أصل شرعية الدعاء إظهار الانكسار بين يدي الجبار والثناء عليه بمحامده والاعتراف بغاية الذلة والمسكنة وذلك إتهال قولى ولا بد في كمال اظهار الانكسار والافتقار من ضم الإتهال الفعلي إليه وذلك بمد بطن الكف على سبيل الضراعة إليه ليصير كالمسائل المتكسفة لأن يئلاً كفه بما يسد به حاجته ولا يتأفبه خبر أن المصطفى صلى الله عليه وسلم استسقى وأشار بظهر كفه إلى السماء لأن معناه رفعها رفعاً تاماً حتى ظهر بياض إبطنه وصارت كفاه محاذيتين لرأسه ملتصقتين إلى أن يغمره برحمته وذلك لمساس الحاجة إلى الغيث عند الجذب وهو الذى ينزل الغيث من بعد ما قنطوا وينشر رحمته وهو الولي الحيد ، أما لودعى بدفع نقمة بظهورها كما في أخبار كثيرة ( د ) في الدعاء ( عن مالك بن يسار السكوني ) بفتح المهملة وضم الكاف وسكون الواو آخره نون نسبة إلى السكون بطن من كندة نسب إليها خلق كثير منهم هذا وهو العوفي يعدد في الشاميين قال في المنار ولا يعرف له غير هذا الحديث كما قال ابن السكن لكنه ثقة لكن فيه ضمضم الحضرمي ضعفه أبو زرعة ووثقه غيره ( ه هب ك ) في الدعاء ( عن ابن عباس وزاد ) أى الحاكم في رواية عنه ( فامسحوا بها وجوهكم ) أى في غير القنوت فلا يمسح وجهه فيه كما في سنن البيهقي قال لأنه لم يثبت فيه خبر ولا أثر ولا قياس وأما الصدر فلا يتدب مسحه قطعاً بل أص جمع على كراهته ذكره في الروضة وفيه رد على ابن عبد السلام في قوله لا يمسح وجهه إلا جاهل ومن ثم قيل هى هفوة من عظيم وقد رمز المؤلف لحسنه وإنما لم يصح لأن فيه من الطريق الأولى من ذكره من طريق الحاكم سعيد بن هيرة اتهمه ابن حبان ولهذا رد الذهبي على الحاكم تصحيحه

( إذا سئل ) بالبناء للفعول بضبط المؤلف ( أحدكم أمومن هو فلا يشك في إيمانه ) أى فلا يقل مؤمن إن شاء الله لأنه إن كان للشك فهو كفر لا محالة أولئك البرك والتأدب وإحالة الأمور على مشيئته تعالى أولئك في العاقبة والمآل لا في الآن والحال أو للتبرئ عن تزكية نفسه والاعجاب بحاله فالأولى تركه عند الجمهور ومنعه الحنفية لإيهامه الشك في التأخر . قال التفتازاني والحق أنه لا خلاف في المعنى لأنه إن أريد بالإيمان مجرد حصول المعنى فهو حاصل حالا وما يترتب عليه النجاة والثمران فهو من مشيئة الله ولا قطع بحصوله حالا ( طب عن عبد الله بن زيد الأنصاري ) الأوسى ثم الخطمي كوفي شهد الحديثية قال الهيثمي وفيه أحمد بن بديل وثقه النسائي وضعفه أبو حاتم أى فالحديث حسن ومن ثم رمز المؤلف لحسنه

( إذا سافرتهم ) خص السفر لقضية السبب والحكم عام ( فليؤمكم ) ندباً والصارف عن الوجوب الاجماع ( أقرؤكم )

٦٦٧ - إِذَا سَافَرْتُمْ فِي الْخُصْبِ فَأَعْطُوا الْإِبِلَ حَظَّهَا مِنَ الْأَرْضِ ، وَإِذَا سَافَرْتُمْ فِي السَّنَةِ فَاسْرِعُوا عَلَيْهَا السَّيْرَ ، وَإِذَا عَرَسْتُمْ بِاللَّيْلِ فَاجْتَنِبُوا الطَّرِيقَ ، فَإِنَّهَا طَرُقُ الدَّوَابِّ ، وَمَأْوَى الْهَبْرَامِ بِاللَّيْلِ - (م د ت) عن أبي هريرة - (صح)

٦٦٨ - إِذَا سَبَبَ اللَّهُ تَعَالَى لِأَحَدِكُمْ رِزْقًا مِنْ وَجْهِ فَلَا يَدْعُهُ حَتَّى يَتَّعَبِرَ لَهُ - (حم ه) عن عائشة (ح)

يعنى أفهكم والأقرأ من الصحب كان هو الأفته فلا حجة فيه لأبي حنيفة وأحمد في تقديم الأقرأ على الأفته (وإن كان أصغركم) سنا وفيه حث على الجماعة حتى للمسافر ولا يسقط طنبها بمشقة السفر وأن الامامة أفضل من الاذان وعليه الرافعي قيل وصحة إمامة الصبي وهو في حيز المنع إذ الظاهر من الحديث المراد تقدم الأقرأ على الأسن علي أن تطرق الاحتمال بسقط الاستدلال (وإذا أوكم) بالتشديد أى كان أحق بإمامتكم فهو أوبركم أى هو أحق بالأمرية المأمور بها في السفر علي بقية الرفقة لأن من ارتضى لأمر الدين أحق بالتقدم في أمر الدنيا بالأولى فحصول ذلك أن الأقرأ أحق بالإمامة على غيره وإن كان أسن (البرار) في مسنده (عن أبي هريرة) قال في المطامح حديث حسن لا بأس برواته وقال الهيثمي في موضع إسناده حسن وفي آخر فيه من لم أعرفه انتهى وقد رمز المؤلف لحسنه

(إذا سافرتكم في الخصب) بكسر الخاء المعجمة وسكون المهملة زمن كثرة الثبت والعلف (فأعطوا الإبل) ونحوها من الخيل والبغال والحمير وخص الإبل لأنها غالب مراكب العرب (حظها) أى نصيبها (من الأرض) أى من نباتها بأن تمكنوها من الرعى في بعض النهار وفي أثناء السير جعله حظا لأن صاحبها إذا أحسن رعيها سمحت وحسنت في عينه فينفس بها ولم ينحرها ذكره الرمحشري وفي رواية بدل حظها حتما قال القاضى حظها من الأرض رعيها فيها ساعة فساعة (وإذا سافرتكم في السنة) بفتح المهملة الجذب والقحط وانعدام الثبت أوقلته (فاسرعوا عليها السير) لتصل المقصد وبها بقية من قوتها لفقدها ما يقويها على السير قال القاضى معناه إذا كان الزمان زمان قحط فاسرعوا السير عليها ولا تتعوقوا في الطريق لتبلغكم المنزل قيل أن تضعف وقد صرح بهذا في رواية أخرى وهى إذا سافرتكم في السنة فبادروا بها نقيها وأسرعوا عليها السير مادامت قوية باقية النقى وهو المخ (وإذا عرستم) بالتشديد نزلتم (بالليل) أى آخره لنحو نوم واستراحة والتعريس نزول المسافر للاستراحة آخر الليل (فاجتنبوا الطريق) أى اعدلوا وأعرضوا عنها وانزلوا يمتة أو يسرة (فإنها طرق الدواب ومأوى الهوام) أى محل ترددها (بالليل) لتأكل ما فيه من الرمة وتلتقط ما سقط من المارة من نحو ما كول فينبغى التعريج عنها حذراً من أذاها (تنبيه) ماجرى عليه المؤلف من سياقه الحديث هكذا هو ما وقع لبعضهم وقد سقط منه شيء فاما أن يكون سقط في بعض الروايات واما من قلبه سهوا والذي عزاه النووى في رياضته إلى مسلم وأبي داود والترمذى والنسائى مانصه إذا سافرتكم في الخصب فأعطوا الإبل حظها من الأرض وإذا سافرتكم في الجذب فاسرعوا عليها السير وبادروا بها نقيها وإذا عرستم فاجتنبوا الطريق فإنها طريق الدواب ومأوى الهوام بالليل انتهى قال النووى قوله نقيها بكسر النون وسكون القاف فثناة تحت أى مخها ومعناه أسرعوا حتى تصلوا قصدكم قبل أن يذهب مخها من ضنك السير والتعب وفيه حث على الرفق بالدواب ورعاية مصلحتها وحفظ المال وصيانة الروح والتحذير من المواضع التى هى مظنة الضرر والأذى ويكره النزول بالطريق نهرا أيضا وخص الليل لأنه أشد كراهة والهوام جمع هامة ماله سم يقتل كحبة وقد يطلق على ما لا يقتل كالحشرات على الاستعارة بجامع الأذى (م د ت) عن أبي هريرة) الدوسى رضى الله عنه

(إذا سب الله تعالى) أى أجرى وأوصل وأصل السبب حبل يتوصل به إلى الماء فاستعير لكل ما يتوصل به إلى شيء (لأحدكم رزقا من وجه) أى حال من الأحوال (فلا يدعه) أى لا يتركه ويعدل لغيره (حتى يتغير) فى

٦٦٩ - إذا سبقت للعبد من الله تعالى منزلة لم ينلها بعمله ابتلاه الله في جسده ، وفي أهله ، وماله ، ثم صبره على ذلك حتى ينال المنزلة التي سبقت له من الله عز وجل - ( تخ د ) في رواية ابن داسة وابن سعد ( ع ) عن محمد بن خالد السلمي عن أبيه عن جده - ( ح )

رواية يتنكر ( له ) أى يتعسر عليه ويجد عليه موانع سماوية وحواجر إلهية فإذا صار كذلك فليتحول لغيره أى الرزق فإن أسباب الرزق كثيرة فالواجب على المتأدب بأداب الله ترك الاعتراض على الحال فلا يريد خلاف ما يراد له ولا يختار خلاف ما يختاره له ووربك يخلق ما يشاء ويختار ، قال فى الحكم إرادتك التجريد مع إقامة الله إياك فى الأسباب من الشهوة الخفية وإرادتك الأسباب مع إقامة الله إياك فى التجريد انحطاط عن الهمة العلية وسوابق الهمم لا تحرق سور الأقدار أرح نفسك من التقدير فما قام به غيرك عنك لا تقم به لنفسك وما ترك من الجهل شيئاً من أراد أن يتحدث فى الوقت شيئاً غير ما أظهره الله لا تطلب منه أن يخرجك من حال ليستعملك فيما سواها فلو أراد لاستعملك من غير إخراج وقد خلقك الله لما شاء لا لما تشاء فكمن مع مراد الله فىك لا مع مرادك لنفسك فقوض إليه ولا تترك إلى شيء ولا تدبر شيئاً وإن كان ولا بد من التدبير فدير أن لا تدبر وهو أقامك فيما فيه صلاحك لا فيما علمت أنت ( حم ه ) من حديث الزبير بن عبد الله عن نافع ( عن عائشة ) قال نافع كنت أتجهز إلى الشام ومصر فتجهزت إلى العراق فهتئى أم المؤمنين وقالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول فذكره رمز لحسنه والأمر بخلافه فالزبير قال الذهبى لا يعرف وقال العراقى إسناده فيه جهالة وقال السخاوى ضعيف

( إذا سبقت للعبد من الله منزلة ) أى إذا منحه فى الأزل مرتبة متعالية فى الآخرة ( لم ينلها بعمله ) لقصوره عن إبلاغه إياها لضعفه وقتله وسموها ورفعتها ( ابتلاه الله فى جسده ) بالأسقام والآلام ( وفى أهله ) بالفقد أو عدم الاستقامة وتلويهم عليه ؛ والواو فيه وفيما بعده بمعنى أو فى حق البعض وعلى بابها فى حق البعض ( وماله ) لفقد أو غيره وأعاد فى الأهل لموازنته بالجسد وحذفه من المال لقصور رتبته عنهما لإمكان تعويضه ( ثم صبره ) بشد الموعدة بضبط المؤلف أى ألهمه الصبر ( على ذلك ) أى ما ابتلاه ( حتى ينال ) بسبب ذلك ( تلك المنزلة ) وفى رواية حتى يبلغه المنزلة قال الطيبي حتى هنا يجوز أن تكون للغاية وأن تكون بمعنى كى وفيه إشعار بأن للبلاء خاصة فى نيل الثواب ليس للطاعة وإن جلت مثلها ولذلك كان ما يصيب الأنبياء أشد البلاء ( التى سبقت له من الله عز وجل ) أى التى استوجبها بالقضاء الأزلى واستحقها بالحكم القديم الإلهى وبالْحَقِيقَةِ التعويل إنما هو على ذلك السبق فمن سبق فى عمله أنه سعيد فهو سعيد وعكسه بعكسه والخاتمة ناشئة عن السابقة ، روى البيهقى والحاكم أن موسى مر برجل فى متعب له ثم مر به بعد وقد مزقت السباع لحمه فرأس ملقى ونخذ ملقى وكبد ملقى فقال يارب كان يطيعك فابتليته بهذا فأوحى الله إليه إنه سألتى درجة لم يبلغها بعمله فابتليته لأبلغه تلك الدرجة انتهى والمقصود بالحديث الإعلام بفضل البلاء وأنه مظنة لرفع درجات العبد وإن قل عمله وإلا فقد يعطى الله من شاء ما شاء من رفيع المنازل وإن لم يعمل بالكلية بل له تعذيب الطائع ، إثابة العاصى ولا يسأل عما يفعل وقد استدلل بهذا فى المفهم وغيره على أن مجرد حصول المرض أو غيره مما يترتب عليه التكفير لا يكفي إلا إن انضم إليه الصبر ورد بأن الأحاديث الواردة بالتعبد إما ضعيفة فلا يحتاج بها أو مقيدة بثواب مخصوص كما فى هذا الحديث فاعتبار الصبر فيه إنما هو لحصول ذلك الثواب الخاص ( تخ د فى رواية ابن داسة وابن سعد ) فى طبقاته ( ع ) وكذا البيهقى فى الشعب ( عن محمد بن خالد السلمي ) البصرى ( عن أبيه ) خالد البصرى قال الذهبى صدوق مقل ( عن جده ) عبد الرحمن بن جناب السلمي الصحابى كذا فى الكاشف وقد خفى على الصدر المناوى فقال لم أفق لجده على اسم ولا لهذا الحديث فى نسخة سمعنا عن أبى داود وذكره فى الأطراف انتهى وإلى رده أشار المؤلف بقوله فى رواية ابن داسة فإنه ليس فى سنن أبى داود فى جميع الروايات

٦٧٠ - إِذَا سَبَكَ رَجُلٌ بِمَا يَعْلَمُ مِنْكَ فَلَا تَسْبِهِ بِمَا تَعْلَمُ مِنْهُ ، فَيَكُونَ أَجْرُ ذَلِكَ لَكَ وَوَبَّالُهُ عَلَيْهِ -

ابن منيع عن ابن عمر (ح)

٦٧١ - إِذَا سَجَدَ الْعَبْدُ سَجْدًا مَعَهُ سَبْعَةُ آرَابٍ : وَجْهُهُ ، وَكَفَّاهُ ، وَرُكْبَتَاهُ . وَقَدَمَاهُ - (حم م ٤) عن

العباس ، عبد بن حميد عن سعد - (صح)

٦٧٢ - إِذَا سَجَدَ الْعَبْدُ طَهَّرَ سَجُودَهُ مَا تَحْتَ جَبْهَتِهِ إِلَى سَبْعِ أَرْضِينَ - (طس) عن عائشة (ض)

بل في رواية ابن داسة فقط ولم يطلع عليها فنفاها ثم إن المؤلف رمز لحسنه وقال ابن حجر في الفتح رواه أحمد وأبو داود ورجاله ثقات إلا أن خالد لم يرو عنه غير ابنه محمد وأبوه اختلف في اسمه لكن إبهام الصحابة لا يضر هذا كله في الفتح وقضيته تصحيح الحديث لكنه قال في التقريب محمد مجهول وخالد صدوق يخطئ فاتقضى كلامه تضعيفه والأوجه ماجرى عليه المؤلف من حسنه (إذا سبك) أي شتمك (رجل) يعني إنسان (بما يعلم منك) من النقائص والمعائب معيار لك بذلك قاصدا أذاك (فلا تسبه) أنت (بما تعلم منه) من ذلك يعني إذا شتمك وعيرك بما فيك فلا تكافئه بشتمه ولا تعيره بما فيه وعالله بقوله (فيكون أجر ذلك) السب (لك) بترك لحقك وعدم اتصارك لنفسك وكف عن مقابلته بما يستحقه من إذاعة نقائصه ومواجهته بها واحتمل أذاه (و) دعه يكون (وباله) أي سوه عاقبه في الدنيا والآخرة (عليه) د وما الله بغافل عما تعملون ، والله در القائل

لا تهتك من مساوي الناس ماسترا فيهتك الله سترا عن مساويها  
واذ كرمحاسن ما فيهم إذا ذكروا ولا تعب أحدا منهم بما فيك

(ابن منيع) في معجمه وكذا الديلمي (عن ابن عمر) رمز لحسنه وهو كما قال أو أعلى إذ ليس في روايته مجروح (إذا سجد العبد سجد معه سبعة آراب) بالمد بوزن أفعال جمع إرب بكسر فسكون العضو (وجهه وكفاه وركبته وقدماه) وجهه بالرفع مع ما عطف عليه بدل من سبعة بدل كل من كل وفيه أن أعضاء السجود سبعة فلا بد لوجود صورته الشرعية في الوجود من وضع بعض الجهة على مصلاه ويجب مع ذلك وضع بعض بطن كفيه من ركبته وقدميه فلو لم يفعل لم تصح صلاته كما اقتضاه هذا الحديث وهو المفتى به عند الشافعية والسجود في الأصل تذلل مع تظامن وشرعا وضع الجهة على قصد العبادة (حم م ٤ عن العباس) بن عبد المطلب (عبد) بغير إضافة (ابن حميد) مصفرا ابن نصر قيل اسمه عبد الحميد ثقة حافظ (عن سعد) ابن أبي وقاص

(إذا سجد العبد) أي الإنسان (طهر) بالشديد أي نظف (سجوده ما تحت جبهته إلى سبع أرضين) بفتح الراء أي أزال عنها الأدناس والعيوب على ما اقتضاه هذا الحديث وظاهره من المشكلات والله أعلم بمراد رسوله وحمل الطهارة فيه على إفاضة الرحمة والبركة على ما وقع السجود عليه بنا فيه ما ذكر في سبب الحديث عند تخرجه الطبراني وكذا ابن عدى وغيره أن عائشة قالت كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يصل في الموضع الذي يبول فيه الحسن والحسين فقلت ألا ينخص لك مكانا من الحجرة أنظف من هذا؟ فقال يا حميراء ما علمت أن العبد إذا سجد فذكره بتامه ، وقولها أنظف يدل على أن المراد الطهارة اللغوية وهي النظافة فالمراد أن تلك البقعة وإن كانت مستفدرة فالشرف الحاصل لها بالسجود يجبر ذلك الاستقدار والله أعلم بحقيقة الحال وفيه أن الأرضين سبعة كالسموات (طس) وكذا ابن عدى والديلمي والحاكم (عن عائشة) قال الحافظ الهيثمي وغيره فيه بزيع منهم بالوضع وقال ابن الجوزي موضوع وفي الميزان بزيع منهم قال ابن حبان يأتي عن الثقات بموضوعات كأنه المعتمد لها ثم ساق له هذا الحديث وجرم جمع آخرون بوضعه

٦٧٣ - إذا سجد أحدكم فلا يبرك كما يبرك البعير ، وليضع يديه قبل ركبتيه (دن) عن أبي هريرة (صح)

٦٧٤ - إذا سجد أحدكم فليباشركم به الأرض ، عسى الله تعالى أن يفكك عنه الغل يوم القيامة - (طس)

عن أبي هريرة (ض)

٦٧٥ - إذا سجد أحدكم فليعتدل ، ولا يفترش ذراعيه أو تراش الكلب - (حم ت ه) وابن خزيمة ،

والضياء عن جابر (صح ، ح)

٦٧٦ - إذا سجدت فضع كفيك ، وارفِع مرفقيك - (حم م) عن البراء

(إذا سجد أحدكم فلا يبرك كما يبرك البعير) أى لا يقع على ركبتيه كما يقع البعير عليهما حين يقعد (وليضع يديه) أى كفيه (قبل أن يضع ركبتيه) لأنه أحسن في الخضوع وأخف في الوقاروبه أخذ مالك وذهب الأئمة الثلاثة إلى عكسه تسكافعل المصطفى صلى الله عليه وسلم له في حديث الترمذى عن وائل قال الخطابي وهو أثبت من حديث تقديم اليدين وأرفق بالمصلي وأحسن شكلا بل قال ابن خزيمة أن حديث تقديم اليدين منسوخ بخبر سعد كذا نضع اليدين قبل الركبتين فأمرنا بالركبتين قبل اليدين (د عن أبي هريرة) رمز المؤلف لصحته اغترارا بقول بعضهم سنده جيد وكأنه لم يطلع على قول ابن القيم وقع فيه وهم من بعض الرواة وأوله يخالف آخره فإنه إذا وضع يديه قبل ركبتيه فقد يرك كما يبرك البعير إذ هو يضع ركبتيه أولا وزعم أن ركبتى البعير فى يديه لافى رجليه لا يعقل لغة ولا عرفا على أن الحديث معلول يحيى بن سلمة بن كهيل ولا يحتاج به قال النسائى متروك وابن حبان منكر جدا وأعله البخارى والترمذى والدارقطنى بمحمد بن عبد الله بن حسن وغيره (إذا سجد أحدكم فليباشركم به الأرض) أى بباطنهما (الأرض) فيضهما والأولى كونهما مكشوفتين على مصلاه (عسى الله تعالى) هى من المخلوق للرجى ومن الله واجب وأتى بها ترغيبا فيما ذكر (أن يفكك) أى يخلص ويفصل ورأيت فى معجم الطبرانى بدله يكف والفك أنسب (عنه الغل) بالضم الطوق من حديد يجعل فى العنق واليدين (يوم القيامة) أى من فعل ذلك يرجى أن يغفر الله له ما فرط من الذنوب المرجية لجعل الغل فى عنقه يوم القيامة لأنه لما أطلق يديه وبسطهما فى السجود تجوزى باطلاقهما يوم المعاد جزاء وفاقا والمباشرة الافضاء بالبشرة ، والفك التخليص والاطلاق والإزالة ونبه بذلك على وجوب وضع جزء من بطن الكف فى السجود وكذا يجب وضع شيء من الجبهة والركبتين وأصابع القدمين لقوله فى الحديث الآتى أمرت أن أسجد على سبعة أعظم (طس عن أبي هريرة) سكت عليه فأوهم أنه لا علة فيه وليس كذلك فقد أتله جمع يعبيد بن محمد المحاربى قال ابن عدى له منا كبير قال الهيمى وهذا منها (إذا سجد أحدكم فليعتدل) أى فليتوسط بين الأفتراش والقبض فى السجود بوضع كفيه على الأرض ورفع ذراعيه وجنبيه عنها لأنه أمكن وأشد اعتناء بالصلاة وفيه أنه يندب أن يجاقى بطنه ومرفقيه عن تخذه وجنبيه لكن الخطاب للرجال كما دل عليه تعبيره بأحدكم أما المرأة فتضم بعضها لبعض لأن المطلوب لها الستر (ولا يفترش) بالجزم على النهى أى المصلى (ذراعيه) بأن يجعها كالفرش والبساط (أفتراش الكلب) لما فيه من شوب استهائه بالعبادة التى هى أفضل العبادات فان فعل كان مسيئا مرتكباً لئس التزيه والكلب كل سبع عقور وغلب على هذا النائح وصرف هذا عن الوجوب خبر أبى داود شكوا إلى المصطفى صلى الله عليه وسلم مشقة السجود إذا انفرجوا فقال استعينوا بالركب أى بوضع المرفقين على الركبتين كما فسره ابن عجلان أحد رواة وخبر ابن أبى شيبة أن ابن عمر كان يضم يديه إلى جنبيه إذا سجد (حم ت ه وابن خزيمة) فى صحيحه (والضياء) فى المختارة (عن جابر) ابن عبد الله قال الترمذى حسن صحيح (إذا سجدت فضع كفيك وارفِع مرفقيك) بكسر الميم عن جنبيك وعن الأرض لأنه أشبه بالتواضع وأبعد من هيئة الكسالى وهذا مندوب للرجال كما تقرر (نتيه) عبدوا من خصائص هذه الآلة السجود على الجبهة وكان

٦٧٧ - إِذَا سَرَّكَ حَسَنَتِكَ ، وَسَاءَتْكَ سَيِّئَتِكَ ، فَأَنْتَ مُؤْمِنٌ - (حم حب طب ك هب) والضياء عن أبي أمامة (ص)

٦٧٨ - إِذَا سَرَّتُمْ فِي أَرْضٍ خَصْبَةٍ فَأَعْطُوا الدَّوَابَّ حَظَّهَا ، وَإِذَا سَرَّتُمْ فِي أَرْضٍ مُجْدِبَةٍ فَانْجُوا عَلَيْهَا ، وَإِذَا عَرَّسْتُمْ فَلَا تَعْرَسُوا عَلَى قَارِعَةِ الطَّرِيقِ : فَإِنَّهَا مَأْوَى كُلِّ دَابَّةٍ - (البيزار عن أنس) (ح)

٦٧٩ - إِذَا سَرَقَ الْمَلُوكُ فَبِعَهُ وَلَوْ بِنَشٍّ - (حم خدد) عن أبي هريرة - (ح)

من قبلهم يسجدون على حرف (حم عن البراء) بن عازب

(إذا سرتك) أي أفرحتك وأعجبتك وأصل السرور لذة في القلب عند حصول نفع أو توفقه (حسنتك) أي عبادتك لكونك جازماً بصدق الشارع فيما جاء به عن الله تعالى من حصول الثواب عليها سميت حسنة لأن بها يحسن حال فاعلها وهي سبب إحسان الله تعالى وإضافتها له من حيث الكسب (وساءتلك سيئتك) أي أحزنتك ذنبك لكونك قاطماً بصدق الشارع فيما توعد به من العقاب عليها سميت سيئة لأن بها يسوء حال فاعلها وهي سبب كل سوء وما أصابكم من مصيبة فيما كسبت أيديكم، (فأنت مؤمن) أي فذلك علامة إيمانك بل ذلك هو حقيقة الإيمان وليس الإيمان إلا تصديق الشارع فيما جاء به وفي الحزن على السيئة إشعار بالندم الذي هو أعظم أركان التوبة فكأنه قال إذا أتيت بالطاعة المأمور بها وكلما أذنبت ذنباً تبت منه كان ذلك علامة حسن الخاتمة وأنت تموت على الإيمان حقاً وقد أشار إلى ما قررتة أولاً قول الطيبي يعني إذا صدرت منك طاعة وفرحت بها متيقناً بأنك تتاب عليها وإذا أصابتك معصية وحزنت عليها فذلك علامة الايمان (حم حب طب ك هب والضياء عن أبي أمامة) قال قيل يارسول الله ما الايمان فذكره قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبي قال العراقي في أماليه حديث صحيح وقال الهيثمي رجال الطبراني رجال الصحيح إلا أن فيه يحيى بن أبي كثير مدلس وإن كان من رجاله ورواه الإمام أحمد أيضاً عن أبي موسى بإسناد رجاله ثقات لكن فيه انقطاع بلفظ من عمل حسنة فسر بها ومن عمل سيئة فسأته فهو مؤمن (إذا سرتم في أرض خصبة) بكسر الخاء (فأعطوا الدواب حظها) من نبات الأرض وحظها الرعي منه (وإذا سرتم في أرض مجدبة) بدال مهملة ولم يكن معكم ولا في الطريق علف (فانجوا عليها) أي أسرعوا عليها السير لتبلغكم المنزل قبل ضعفها (وإذا عرستم فلا تعرسوا على قارعة الطريق) أعلاها أو أوسطها (فإنها مأوى كل دابة) أي مبيت كل دابة من الحشرات ونحوها التي تأوى إليها ليلاً (البيزار) في مسنده (عن أنس) قال الهيثمي رجاله ثقات فرمز له حسنة تقصير وحقه الرمز لصحته

(١) (إذا سرتم في الخصب) بالكسر (فأمكنوا الركاب) أي الإبل ومنها كل مركوب (من أسناتها) أي من أكلها بها (ولانجوازوا المنازل) التي اعتيد النزول فيها للاستراحة (وإذا سرتم في الجذب) أي القحط وقلة المطر (فاستجدوا) أسرعوا (وعليكم بالدج) بضم ففتح جمع دلجة (فإن الله يطوي) أي يطويها الله (بالليل) كله أو في السحر على مامر (وإذا تغولت الغيلان فنادوا بالأذان) المعروف فإن فيه كفاية لشرها (وإياكم والصلاة على جواد الطريق) بالتخفيف أي معظم الطريق (والبراز) أي البول والغائط (عليها) أي فيها (فإنها مأوى الحيات والسباع) فربما تؤذيكم أو تؤذوها (وإياكم وقضاء الحاجة عليها) أي الطريق المسلوك (فإنها الملاعن) جمع ملعنة كما مر (حم دن ه ع وابن خزيمة والشاشي والضياء) المقدسي (عن جابر) ابن عبد الله (إذا سرق المملوك) أي القن شيئاً قل أو أكثر لك أو لغيرك (فبعه) وفي رواية لأبي نعيم إذا سرق العبد فبيعه

٦٨٠ - إذا سقى الرجل امرأته الماء أجر - ( تخ طب ) عن العرابض - ( ح )

( ولو ) للتقليل هنا كما في القواطع لكن قال الزركشي الحق أن التقليل مستفاد مما بعد لو من الصيغة ( بنش ) بكسر الموحدة وفتح النون وشين معجمة نصف أوقية وهو عشرون درهما كأنه سمي به لخصته وقلته من النششة وهي التحرك والخصفة والحركة من واد واحد كذا ذكره الزمخشري جازما ورأيت في المطامح أنه القرية البالية ولم يذكر فيه سواء ولم أر له فيه سلفاً لكنه لم يذكره رجماً بالغيب وأياً ما كان فهذا خرج مخرج التقليل والترهيب في القن السارق فكأنه قال لا تمسك عندك ولا تتركه في بيتك بل بعه بما تيسر وإن كان تافهاً جداً ففيه دليل على إبعاد أهل الفساد والمعاصي واحتقارهم وأن السرقة عيب فاحش منقوص للقيمة وإذا باعه وجب أن يعرف بسرقة لكونه من أقمح العيوب فلا يحل له كتمه ويظهر أن مثل البيع كل ما يزيل الملك عنه أو يحصل به مفارقتة كهبته وكتابته ووقفه وعتقه لكن قديتوقف في العتق من حيث أنه يرفع الرق عنه لكثرة إضراره للناس بالسرقة والظاهر أن المراد بالسرقة هنا معناها اللغوي وكما يطلب بيع القن إذا سرق يطلب بيعه إذا زان في قوله في حديث مسلم إذا زنت أمة أحدكم فبين زناها فليجدها ولا يثرب عليها أو لا يزوج ولا يعير ولا يكسر من اللوم ثم قال ثم إن زنت فيعموها ولو بصفير أي بحبل مضفور فعيل بمعنى مفعول وفي رواية ولو بحبل من شعر فوصف الحبل بكونه من شعر لانها أكثر حبالهم وهذا خارج مخرج التقليل والتزهيد كما تقرر فيما قبله فإن قيل إذا كان مقصوده إبعاد السارق والزاني وأنه يلزم البائع الأخبار بعيه فلا ينبغي لاحد شراؤه لكونه مأموراً بإبعاده فالجواب أنه مال فلا مساع للهي عن إضاعة المال ولا يسب ولا يحبس دائماً إذ كل ذلك إضاعة مال ولو سبب كان إغراء له على السرقة والزنا وتمكيناً له منها فلم يبق إلا بيعه ولعل السيد الثاني بالغ في حفظه فيمنعه من ذلك وبالجملة فعند تبدل الأملاك تختلف الأحوال والجمهور حملوا الأمر ببيع السارق الزاني على التدب والأرشاد إلا داود وأهل الظاهر فقالوا بوجوده تمسك بظاهر الأمر وصرفه الجمهور عن ظاهره عملاً بالأصل الشرعي أنه لا يجبر أحد على إخراج ملكه لملك أحد بغير الشفعة فلو وجب لأجير عليه ولم يجبر عليه فلم يجب واستنبط منه بعضهم جواز البيع بالغبن لأنه بيع خطير بضمن يسير ورد بأن الغبن المختلف فيه بيع جهالة من المغبون وأما مع العلم بقدر المبيع والثمن وحالهما فلا وإنما أمر في حديث مسلم بعدم توبيخه وتعييره لأن الاكثار من ذلك يزيل الحياء والحشمة ويجرئ على ذلك الفعل ولأن العبد غالباً لا ينفعه لوم ولا توبيخ بل ربما كان إغراءً وإنما يظهر أثره في الحر إن ظهر ألا ترى إلى قوله

واللوم للحر مقيم رادع والعبد لا يردعه إلا العصا

ولأنها عقوبة زائدة على الحد المشروع ولا يدخل فيه نحو وعظ وتخويف بعقاب الله وتهديد احتياج إليه لأنه ليس بتثريب وأفاد خبر مسلم أن للسيد أن يجده وبه قال الجمهور إلا أبا حنيفة فقال لا يعده إلا الإمام وقال الشافعي يقطعه في السرقة وقال مالك أمتعه مخافة أن يمثل به قال الراغب والسرقة أخذ ما ليس لك أخذه في خفاء ثم صار شرعاً عبارة عن أخذ شيء مخصوص من محل مخصوص وقدر مخصوص واللائق دنا إرادة اللغوي (هـ) في السرقة وكذا ابن ماجه والنسائي (عن أبي هريرة) رمز لحسنه ولعله لتقويه بتعدد طرقه وإلا ففيه عمر بن أبي سلة قال النسائي غير قوى وفي المنار سنده ضعيف

(إذا سقى الرجل امرأته الماء) أي قام بالواجب من إحضار الماء إليها للشرب (أجر) بالبناء للمفعول أي يشبه الله تعالى عليه وإن كان إنما أنى بواجب ونبه بذكر الماء الذي لا قيمة له غالباً أو قيمته تافهة على حصول الثواب فيما فوق ذلك من الأ طعام والكسوة والاختدام بالأولى والمقصود بالحديث بيان أن نفقة الزوجة وإن كانت لازمة للذمة فله في القيام بها أجر أي أن قصد الامتثال قال الراغب والأجر والأجرة ما يعود من ثواب العمل دنيوياً وأخروياً والأجرة في الثواب الدنيوي والأجر والأجرة يقال فيما كان عن عقد أي اعتقاد وما يجري مجراه ولا يقال إلا في نفع لا ضرر نحو أجره على الله والجزاء يقال فيما كان من عقد وغيره وفي النافع والضرر (تخ طب) من حديث خالد بن



٦٨١ - إِذَا سَقَطَتْ لُقْمَةٌ أَحَدِكُمْ فَلْيَمِطْ مَابِهَا مِنَ الْأَذَى وَلْيَأْكُلْهَا ، وَلَا يَدْعُهَا لِلشَّيْطَانِ ، وَلَا يَمْسَحْ

يَدَهُ بِالْمُنْدِيلِ حَتَّى يَلْعَقَهَا أَوْ يَلْعَقَهَا ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي فِي أَيِّ طَعَامِهِ الْبَرَكَةُ - (حم م ن ه) عن جابر

٦٨٢ - إِذَا سَلَّ أَحَدُكُمْ سَيْفًا لِيَنْظُرَ إِلَيْهِ فَرَادَ أَنْ يَتَنَاوَلَهُ أَحَاهُ فَلْيَغْمِدْهُ ثُمَّ يَتَنَاوَلْهُ إِيَّاهُ - (حم ط ب ك)

عن أبي بكر - (صح)

٦٨٣ - إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فَقُولُوا لَهُ وَعَلَيْكُمْ ، - (حم ق ت ه) عن أنس (صح)

شريك (عن العرياض) بن سارية رمز لحسنه

(إذا سقطت) وفي رواية وقعت (لقمة أحدكم) عند إرادة أكلها قال ابن العربي وذلك إما من منازعة الشيطان فيها حين لم يسم الله عليها أو بسبب آخر ويرجع الأول قوله الآتي ولا يدعها للشيطان إذ هو إنما يستحل الطعام إذا لم يذكر اسم الله عليه انتهى وهو صريح في أنه إذا لم يذكر اسم الله عليه ثم سقطت لا يندب له أخذها وأكلها ويكاد يكون باطلاً لمناظرته لإطلاق الحديث بلام موجب (فليمط) بلام الأمر (مابها من الأذى) من تراب ونحوه مما يعاف وإن تنجست طهرها إن أمكن وإلا أطعمها حيواناً (ولياً أكلها) أو يطعمها غيره (ولا يدعها) أي يتركها ندبا (للشيطان) إبليس أو الجنس لما فيه من اضاعة نعمة الله واحتقارها والممانع من تناول تلك اللقمة الكبر غالباً وذلك مما يحبه الشيطان ويرضاه للانسان ويدعوا إليه إلا أنه يأخذها ويأكلها ولا يدب. وقوله سقطت أي من يده أو من فمه بعد وضعها فيه وذلك لما فيه من استقدار الحاضرين. قال الولي العراقي: ويتأكد ذلك بالمضغ لأنها بعد رميها على هذه الحالة لا ينتفع بها لعيافة النفوس لها (ولا يمسح يده بالمنديل حتى يلعقها) بفتح أوله يلحسها هو (أو يلعقها) بضمه أي يلحسها لغيره من إنسان لا يستقدرها كزوجة وولد وخادم أو حيوان طاهر (فإنه لا يدري في أي طعامه) تكون (البركة) أي الخير الكثير والتغذية والقوة على الطاعة أهو فيما بقي على الأصابع أو الإناء أو في اللقمة الساقطة؟ فإن كان فيها فيفوته بفوتها خير كثير؛ وفيه حل التمدل بعد الطعام. قال ابن العربي: وقد كانوا يلعقون ويمسحون ثم يغسلون، وقد لا وكذا تفعل العرب لا تغسل يدها حتى تمسح. وحكته أن الماء إذا رد على اليد قبل مسحها ترك ما عليها من زفر ودسم وزاد قدراً، وإذا مسحها لم يبق إلا أثر قليل يزيله الماء (حم م ن ه) عن جابر) وعن أنس أيضاً.

(إذا سل) بالتشديد (أحدكم) أي المؤمنون (سيفاً) أي انتزعه من غمده (لينظر إليه) أي لاجل أن ينظر إليه لشراء أو نحو تعهد. ومثل السيف مافي معناه تكنجروسكين (إذا أراد أن يتناولها) المتناول (المسلم لينظر إليه الآخر مثلاً، وذكر الأخ غالي، فالذمي كذلك (فليغمده) ندبا: أي يدخله في قرابه قبل تناوله إياه. والغمد بالسكسر جفر السيف وإغماده إدخاله فيه وذكر النظر تمثيل وتصوير، فلو سله لا لغرض فالحكم كذلك (ثم يتناولها) بالجزم (إياه) ليأمن من إصابة ذبابه له وتباعداً عن صورة الإشارة به إلى أخيه التي وردت للتعبيد البالغ عليها والمناولة الإيعطاء. (حم ط ب ك) عن أبي بكر (قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على قوم يتعاطون سيفاً مسلوا فقال لعن الله من فعل هذا أوليس قد نبيت عنه؟ ثم ذكره قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وقال الهيتمي فيه عند أحمد والطبراني مبارك ابن فضالة ثقة لكنه مدلس وبقية رجاله رجال الصحيح، وقال ابن حجر في الفتح بعد عزوه لهما إسناد جيد

(إذا سلم عليكم) أي المسلمون (أحد من أهل الكتاب) اليهود والنصارى ولفظ أهل الكتاب وإن كان أعم بحسب المفهوم من التوراة والإنجيل لكن خصه استعمال الشرع بهما لأن غير اليهود والنصارى لم يوجد زمان البعثة (فقولوا) وجوباً في الرد عليهم (وعليكم) فقط فقد روى بالواو وبدونها. قال القرطبي: وحذفها أوضح معنى

٦٨٤ - إِذَا سَلَّمَ الْإِمَامُ فَرُدُّوا عَلَيْهِ - (هـ) عن سمرة (ح)

٦٨٥ - إِذَا سَلَّتِ الْجُمُعَةُ سَلَّتِ الْأَيَّامُ . وَإِذَا سَلَّمَ رَمَضَانَ سَلَّتِ السَّنَةُ - (قط) في الافراد (عد حل هـ) عن عائشة - (ض)

٦٨٦ - إِذَا سَمِعَ أَحَدُكُمْ نِدَاءَ الْإِنَاءِ عَلَى يَدِهِ فَلَا يَضَعُهُ حَتَّى يَقْضَى حَاجَتَهُ مِنْهُ - (حمك) عن أبي هريرة (صح)

وأحسن وإثباتها أصح رواية وأشهر . قال الزركشي : الرواية الصحيحة عن مالك وابن عيينة بغير واو وهي أصوب وقال النووي إثباتها أجود فعناه بدونها : عليكم ما تستحقونه ، وبها : أنهم إن لم يقصدوا دعاء علينا فهو دعاء لهم بالإسلام فانه مناط السلامة في الدارين ، وإن قصدوا التعريض بالدعاء علينا فعناه ونقول لكم وعليكم ما تريدون بها أو تستحقونه أو ندعو عليكم بما دعوتهم به علينا ولا يكون عليكم عطفاً على عليكم في كلامهم وإلا فتضمن ذلك تقرير دعائهم علينا ، وإنما اختار هذه الصيغة ليكون أبعد من الإيحاء وأقرب إلى الفرق المأمور به . قال النووي اتفقوا على الرد على أهل الكتاب بما ذكر إذا سلوا ، وقال غيره : فيه أنه لا يشرع ابتداء الكافر بالسلام لأنه بين حكم الجواب ولم يذكر حكم الابتداء وأن هذا الرد خاص بالكفار فلا يجوز في الرد على مسلم لاشتهار الصيغة في الرد على غيره . وقيل بإجرائها في أصل الرد وإنما امتنع السلام على الكافر لأنه لا سلامة له . إذ هو مخزى في الدنيا بالحرب والقتل والسبي وفي الآخرة بالعذاب الأبدي (حمك) عن أنس بن مالك .

(إذا سلم الإمام) من الصلاة (فردوا عليه) ندباً بأن تنووا بسلامكم الرد عليه عند الالتفات إلى جهته فإن كان عن يمين المقتدى نوى الرد بالأولى أو عن يساره فبالثانية أو خلفه فبالأولى أولى (هـ عن سمرة) بفتح ضم ابن جندب العطفاني الفراري قال مغطاي في شرح ابن ماجه حديث ضعيف في سنده ضعيفان إسماعيل بن عياش وأبو بكر الهذلي

(إذا سلمت الجمعة) أي سلم يومها من وقوع الآثام فيه وقيل صلاتها من النقص من واجباتها ومكالاتها والأول أقرب (سلمت الأيام) أي أيام الأسبوع من المؤاخذة (وإذا سلم رمضان) كذلك (سلمت السنة) كلها من المؤاخذة ، فالكف عن المنهيات والإتيان بالطاعات في جميع يوم الجمعة مكفر لما يقع في ذلك الأسبوع من المخالفات والإمساك عن المنهيات ، والإكباب على الطاعات في جميع رمضان متكفل بما يكون في تلك السنة من الذنوب وذلك لأنه سبحانه جعل لأهل كل ملة يوماً يتفرغون فيه لعبادته ويتخلون عن الشغل الدنيوي فيوم الجمعة يوم عبادة هذه الأمة وهو في الأيام كرمضان في الشهور وساعة الإجابة فيه كليلة القدر في رمضان فهذا من صح وسلم له يوم الجمعة سلمت له أيام أسبوعه كلها ومن صح وسلم له رمضان صح له سائر سنته ومن صح وسلم له حجه سلم له سائر عمره فيوم الجمعة ميزان الأسبوع ورمضان ميزان العام والحج ميزان العمر ومن لم يسلم له يوم الجمعة أو رمضان فقد باه بعظيم الخسران ويظهر أن المراد تكفير الصغائر فقط (قط) في الافراد) عن أبي محمد بن صاعد عن إبراهيم الجوهري عن عبد العزيز ابن أبان عن الثوري عن هشام عن أبيه عن عائشة قال ابن الجوزي تفرد به عبد العزيز وهو كذاب فهو موضوع (حل) عن عائشة وقال تفرد به إبراهيم الجوهري عن أبي خالد القرشي (هـ) من طريق آخر ثم قال في كلا الطريقتين لا يصح وإنما يعرف من حديث عبد العزيز عن سفيان وهو ضعيف برة وهو عن الثوري باطل لا أصل له ولما أورده ابن الجوزي في الموضوع تعقبه المؤلف بوروده من طرق ولا تخلو كلها عن كذاب أو متهم بالموضوع

(إذا سمع أحدكم النداء) أي الأذان للصبح وهو يريد الصوم (والإناء) مبتدأ (على يده) خبره (فلا يضعه) نهي أونق بعناه (حتى يقضى حاجته) بأن يشرب منه كفايته ما لم يتحقق طلوع الفجر أو يظنه ظناً يقرب منه وما ذكر من أن المراد به أذان الصبح هو ماجزم به الرافعي فقال أراد أذان بلال الأول بدليل إن بلالاً يؤذن بليل فكلوا وأشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم وقيل المراد أذان المغرب فإذا سمعه انصائم والإناء في يده فلا يضعه بل يفطر فوراً محافظة

٦٨٧ - إِذَا سَمِعْتُ الرَّجُلَ يَقُولُ «مَلِكَ النَّاسِ» فَهُوَ أَهْلِكُهُمْ - مالك (حم خدم د) عن أبي هريرة - (صح)

٦٨٨ - إِذَا سَمِعْتَ جِيرَانَكَ يَقُولُونَ «قَدْ أَحْسَنْتَ» فَقَدْ أَحْسَنْتَ، وَإِذَا سَمِعْتَهُمْ يَقُولُونَ «قَدْ أَسَأْتَ» فَقَدْ أَسَأْتَ - (حم ه طب) عن ابن مسعود (ه) عن كلثوم الخزاعي - (صح)

٦٨٩ - إِذَا سَمِعْتَ النَّدَاءَ فَاجِبْ دَاعِيَ اللَّهِ - (طب) عن كعب بن عجرة - (ح)

على تعجيل الفطر وعليه قال الطيبي دليل الخطاب في أحدكم يشعر بأنه لا يفطر إذا لم يكن إلا في يده ويأتي أن تعجيل الفطر مسنون مطلقاً لكن هذا مفهوم لقب فلا يعمل به (حم د ك عن أبي هريرة) قال الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبي لكن قال في المنار شكوك في رفعه

(إذا سمعت الرجل) يعني الإنسان (يقول هلك الناس) ودلت حاله على أنه يقول ذلك إعجاباً بنفسه وتبهاً بعلمه أو عبادته واستصغاراً لشأن الناس وازدراءً لما هم عليه (فهو أهلكتهم) بضم الكاف أشدهم هلاكاً وأحقهم بالهلاك أو أفرهم إليه لذمه الناس وذكره عيوبهم وتكبره وفتحتها فعل ماضى أى فهو جعلهم هالكين إلا أنهم هلكوا حقيقة أو فهو أهلكتهم لكونه اقتطعهم عن رحمة الله وأياسهم من غفرانه قال النووي: والمشهور الرفع ويؤيده رواية أبي نعيم فهو من أهلكتهم قال الغزالي إنما قاله لأن هذا القول يدل على أنه مزدر لخلق الله مغتر بالله آمن من مكروه غير خائف من سطوته وقهره حيث رأى الناس هالكين ورأى نفسه ناجياً وهو الهالك تحقياً، مهما رأى ذلك ويكفيه شراً احتقار الغير فالخلق يدركون النجاة بتعظيمهم إياه لله فهم متقربون إلى الله بالدنو منه وهو متمقت إلى الله بالتنزه والتباعد منهم كأنه يرفع عن مجالستهم فما أجدره بالهلاك انتهى أما لوقاله تفجيعاً وإشفاقاً عليهم فليس محل الذم (مالك حم خدم د عن أبي هريرة) ولم يخرج البخاري

(إذا سمعت جيرانك) بكسر الجيم أى الصلحاء منهم (يقولون قد أحسنت فقد أحسنت) أى كنت من المحسنين سترأ من الله وتجاوزاً عما عرف من المثني عليه بما انفرد بعلمه لأن العفو من صفاته وإذا تجاوز عن يستحق العذاب في علمه وحكم بشهادة الشهود كان ذلك منه مغفرة وفضلاً وهو أهل التقوى وأهل المغفرة، (وإذا سمعتم يقولون قد أسأت) أى كنت من المسيئين لأنهم إنما شهدوا بما ظهر من سيئ عمله وهو به عاص فإذا عذبه الله بحق ما ظهر من عمله السيئ الموافق للشهادة ولا يجوز أن يعذبه بما شهدوا عليه وهو عنده على عمل صالح كذا ذكره الكلاباذي ثم إن ما ذكره مما تقرر من أن لفظ الحديث ما ذكر هو ما وقعت عليه بخط المؤلف لكن سياقه عند أبي نعيم وابن منده وابن عبد البر من هذا الوجه عن كلثوم إذا قال جيرانك إنك قد أحسنت فقد أحسنت وإذا قال جيرانك إنك قد أسأت فقد أسأت (حم ه طب عن ابن مسعود) قال قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم كيف لى أن أعلم إذا أحسنت وإذا أسأت فذكره قال العراقي إسناده جيد (ه عن كلثوم) بضم الكاف وسكون اللام وضم المثلثة ابن علقمة ابن ناجية (الخرزاعي) نسبة إلى خزاعة قبيلة مشهورة قيل له وفادة الأصح لآبيه. ذكره الذهبي كأبي نعيم وقال ابن عبد البر لا يصح له صحبة وحديثه مرسل وقال ابن الأثير الصحيح أن الصحبة لابنيه قال المناوى رجال ابن ماجه رجال الصحيح إلا شيخه محمد بن يحيى فلم يخرج له مسلم ورواه أيضاً البراء وقال الهيثمى ورجالهم رجال الصحيح فحسين المؤلف له فقط تقصير (إذا سمعت النداء) أى الأذان فاللام عهدية ويجوز أن يقدر نداء المؤذن (فأجب داعي الله) وهو المؤذن لأنه الداعي لعبادته لقوله الخيمتين والمراد أن يقول مثله ثم يجيء إلى الجماعة حيث لا عذر فالمراد الإجابة بالقول وبالفعل والسمع محل القوة السامعة من الأذن (طب عن كعب بن عجرة) بفتح المهملة<sup>(١)</sup> وسكون الجيم: الأنصارى

٦٩٠ - إِذَا سَمِعَ النَّدَاءَ يَجِبُ وَعَلَيْكَ السَّكِينَةُ ، فَإِنْ أَصَبَتْ فُرْجَةً فَتَقَدَّمْ إِلَيْهَا ، وَإِلَّا فَلَا تُضَيِّقْ عَلَى أَخِيكَ ، وَاقْرَأْ مَا تَسْمَعُ أذْنَكَ ، وَلَا تُؤْذِ جَارَكَ ، وَصَلِّ صَلَاةَ مُودِعٍ - أَبُو نَصْرٍ السَّجَزِيُّ فِي الْإِبَانَةِ ، وَابْنُ عَسَاكَرٍ عَنْ أَنَسٍ - (ض)

٦٩١ - إِذَا سَمِعْتُمُ النَّدَاءَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ الْمُؤَذِّنُ - مَالِكٌ (حَم ق ٤) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ - (صَح)

٦٩٢ - إِذَا سَمِعْتُمُ النَّدَاءَ فَقَرِّمُوا ، فَإِنَّهَا عَزْمَةٌ مِنَ اللَّهِ - (حَل) عَنْ عَثْمَانَ - (ض)

المدني من بني سالم بن عمرو أو غيرهم ، شهد الحديبية قال الهيثمي فيه يزيد بن سنان ضعفه أحمد وجمع وقال البخاري مقارب الحديث وقد رمز لحسنه

(إذا سمعت النداء فأجب) ندباً (وعليك) أي والحالة أن عليك في حال ذهابك (السكينة) أي الوقار أو أخص حتى تبلغ مصلاك (فإن أصبت) أي وجدت (فرجة) تسلك فأت أحق بها فتقدم إليها ولو بالتخطي لتفريط القوم بإهناها (وإلا) أي وإن لم تجد لها (فلا تضيق على أخيك) المسلم يعنى لاتزاحمه فتؤذيه بالتنزيق عليه (و) إذا أحرمت (اقرأ ما تسمع أذنك) أي اقرأ سرا بحيث تسمع نفسك (ولا) ترفع صوتك بالقراءة فوق ذلك فإنك بذلك (تؤذ جارك) أي المجاور لك في المصلي (وصل صلاة مودع) بأن تترك القوم وحديثهم بقلبك وترى بكل شغل دنيوى خاف ظهرك وتقبل على الله بتخشع ، تدبر وتستحضر التقدوم عليه (أبو نصر السجزي) في كتاب (الإبانة) عن أصول الديانة (وابن عساكر) في تاريخه (عن أنس) ورواه أيضا عنه ابن لال والديلمي باللفظ المذكور ، رمز لضعفه وذلك لأن فيه الريع بن صحيح قال الذهبي ضعيف لكن قال أبو حاتم صدوق

(إذا سمعتم النداء أي الأذان لأنه نداء دعاء) (فقولوا) ندباً عند الشافعية ووجوباً عند الحنفية ووافقهم ابن وهب المالكي قال في فتح القدير ظاهر الأمر الوجوب إذ لا يظهر قرينة تصرف عنه بل ربما يظهر استنكار تركه لأنه يشبه عدم الالتفات إليه والتشاغل عنه وقال الشافعية الصارف عن الوجوب الإجماع على عدم وجوب الأصل وهو الأذان والإقامة وأما زعم أن الصارف قوله في خبر الصحيحين ثم صلوا على شتم سلوا إلى الوسيلة وهما مندوبان فالإجابة مندوبة فرد بأن دلالة الاقتران ضعيفة عند الجمهور (مثل ما يقول المؤذن) لم يقل مثلها (ذل) ليشعر بأنه يجيبه بعد كل كلمة بأن يقول سامعه عقب كل كلمة مثلها فإن لم يجبه حتى فرغ من له التدارك إن قصر الفصل والمراد بالمائة المشابهة في مجرد القول لاصفته كرفع الصوت والمراد بما يقول المؤذن ذكر الله والشهادتين إلا الحيملتين لما في خبر مسلم أن السامع يقول في كل منهما لا حول ولا قوة إلا بالله وإلا التثويب لما في خبر أنه يقول فيه صدقت وبررت وحكمة استثناء الحيلة أنها دعاء لاذكر فلو قالها السامع لكان الناس كلهم دعاء فلا يبق مجيب فحسن من السامع الحوالة لأن المؤذن لما دعا الناس إلى الحضور أجابوا بأنهم لا يقدرون عليه إلا بعون الله وتأييده : وحكمته استثناء التثويب أنه في معنى الدعاء للصلاة لاذكر فحسن بأن يجاب بصدق وبررت . وزعم ابن وضاح أن المؤذن مدرج ورد باتفاق الصحيحين والموطأ عليها قال ابن دقيق العيد وفيه أن لفظ مثل لا ينتضى المساواة من كل وجه انتهى ولا يخالفه قوله مرة أخرى لفظ مثل يقتضى المساواة من كل وجه إلا من الوجه الذي يقتضى التغاير بين الحقيقتين بحيث يخرجهما عن الوحدة فإن مفهوم الكلام الأول يصدق بالوجه الذي اختلفت فيه الحقيقتان ذكره العراقى (مالك) في الموطأ (حم ق ٤) عن أبي سعيد الخدري

(إذا سمعتم النداء) إلى الصلاة (فقوموا) إلى الصلاة واسعوا إليها (فإنها عزيمة من الله) عز وجل أي أمر الله الذي أمرك أن تأتي به : والعزم هو الجد في الأمر ويحتمل أن المراد بالنداء هنا الإقامة أي إذا سمعتم المؤذن يقول

٦٩٣ - إِذَا سَمِعْتُمُ الرَّعْدَ فَادْكُرُوا اللَّهَ؛ فَإِنَّهُ لَا يُصِيبُ ذَا كَرَأٍ - (طب) عن ابن عباس - (ض)

٦٩٤ - إِذَا سَمِعْتُمُ الرَّعْدَ فَسَبِّحُوا وَلَا تُكَبِّرُوا - (د) في مراسيله عن عبيد الله بن أبي جعفر - (ض)

٦٩٥ - إِذَا سَمِعْتُمْ أَصْوَاتَ الدِّيَكَةِ فَسَلُّوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ؛ فَإِنَّهَا رَأَتْ مَلَكًا، وَإِذَا سَمِعْتُمْ نَهْيَ الْخَمِيرِ فَتَعَوَّذُوا

بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ؛ فَإِنَّهَا رَأَتْ شَيْطَانًا - (حم ق د ت) عن أبي هريرة - (صح)

قد قامت الصلاة فقوموا (حل عن عثمان) بن عفان وفيه أحد بن يعقوب الترمذى أورده في اللسان عن ذيل الميزان وقال الدارقطنى في العلل لأعرفه ويشبه كونه ضعيفاً والوليد بن سلة قال الذهبى كذبه دحيم وغيره

(إذا سمعتم الرعد) أى الصوت الذى يسمع من السحاب قال القاضى كالزنجشبرى من الارتعاد قال التفتازانى أى أن الرعد من الارتعاد كما أن البرق من البريق ولو قال من الرعدة كان أنسب وقال الطيبي لم يرد أن أصله منه لأن أصله من الرعدة بل أراد أن فيه معنى الاضطراب والحركة (فادكروا الله) بأن تقولوا سبحان من يسبح الرعد بحمده أو نحو ذلك من المأثور أو مافى معناه (فإنه) أى الرعد يعنى ما ينشأ عنه من المخاوف (لا يصيب) يعنى لا يضر (ذاكراً) لله فإن ذكره حصن حصين مما يخاف ويحذر بحيث لا يبالي معه بسطوة مخلوق ومن أشرقت أنوار الذكر على قلبه هابه كل مخلوق وخضع له كل مهول ولو أراد قود الجبال فضلاً عن الرعد لانقادت له قال القاضى كالزنجشبرى والمشهور أن سببه أى الرعد اضطراب أجرام السحاب واصطباكها كما إذا جذبتها الريح فنصوت عند ذلك وفى الغاموس الرعد صوت السحاب أو الملك الذى يسوقه (طب عن ابن عباس) قال ابن حجر فيه ضعف وقال الهيثمى فيه يحيى بن كثير أبو النصر وهو ضعيف (إذا سمعتم الرعد فسبحوا) أى قولوا سبحان الله بحمده ونحو ذلك كما تقرر ويظهر أنه لا يقوم مقام التسييح نحوه كما لا يقوم غير التكبير مقامه فى الحريق وقوفاً مع الوارد وللشرع أسرار يختص بعلمها (ولا تكبروا) أى الأولى لإيثار التسييح والحمد هنا لأنه الأنسب الراجح المطر وحصول القيث وفى خبر ما يفيد أن التسييح إنما يطلب حال عدم اشتداده فإن المصطفى صلى الله عليه وسلم كان إذا اشتد الرعد قال اللهم لا تقتلنا بغضبك ولا تهلكنا بعذابك وعافنا قبل ذلك، قال الراغب أصل التسييح من السبح وهو سرعة الذهاب فى الماء ثم استعير لجرى النجوم (د فى مراسيله عن عبيد الله بن أبي جعفر) البصرى أبى بكر الفقيه مولى بنى كنانة قيل اسم أبيه يساف بتحتية فهلمة تابعى ثقة ونقل عن أحمد أنه لينه كان فقيهاً عابداً أخرج له الجماعة

(إذا سمعتم أصوات الديكة) بكسر ففتح جمع ديك ويجمع قليلاً على أدياك وكثيراً على ديوك (فسلوا الله من فضله) أى زيادة إنعامه عليكم (فإنها رأت) أى الديكة (ملكاً) يفتح اللام نكره لإفادة التعميم ويحتمل أن المراد الملك الذى فى صورة ديك تحت العرش ويبعده تنكير الملك وذلك لأن للدعاء بمحض من الملائكة مزايا منها أنها تؤمن على الدعاء وتستغفر للداعى وحضورها مظنة نزلات الرحمة وفيض غيث النعمة ويستفاد منه طلب الدعاء عند حضور الصالحين وقال سليمان عليه السلام الديك يقول اذكروا الله يا غافلين (وإذا سمعتم نهيق الخمير) أى أصواتها زاد النسائى ونباح الكلب والمراد سماع واحد مما ذكر (فتعوذوا) ندباً (بالله من الشيطان) بأى صيغة كانت والأولى أعود بالله من الشيطان الرجيم (فإنها) أى الخمير والكلاب (رأت شيطانا) وحضور الشيطان مظنة الوسوسة والظنيان وعصيان الرحمن فناسب التعوذ لدفع ذلك قال الطيبي لعل السر فيه أن الديك أقرب الحيوان صوتاً إلى الذاكرين الله لأنها تحفظ غالباً أوقات الصلوات وأنكر الأصوات صوت الخمير فهو أقربها صوتاً إلى من هو أبعد من رحمة الله وفيه أن الله خلق للديكة إدراكاً تدرك به النفوس القدسية كما خلق للكلاب والخمير إدراكاً تدرك به النفوس الشريرة الخبيثة ونزول الرحمة عند حضور الصلحاء والغضب عند حضور أهل المعاصى

٦٩٦ - إِذَا سَمِعْتُمْ بِجِبَلِ زَالٍ عَنِ مَكَانِهِ فَصَدَّقُوا ، وَإِذَا سَمِعْتُمْ بِرَجُلٍ زَالَ عَنِ خُلُقِهِ فَلَا تُصَدِّقُوا ؛ فَإِنَّهُ يَصِيرُ إِلَى مَا جِبَلٌ عَلَيْهِ - (حم) عن أبي الدرداء

٦٩٧ - إِذَا سَمِعْتُمْ مِنْ يَعْتَزِي بِعِزَامِ الْجَاهِلِيَّةِ فَأَعْضُوهُ ، وَلَا تَكْتَبُوا - (حم ن - حب ط ب) والضياء عن أبي (حم)

٦٩٨ - إِذَا سَمِعْتُمْ نَبَاحَ الْكِلَابِ وَنَهْيَ الْحَمِيرِ بِاللَّيْلِ ، فَتَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ ؛ فَإِنَّهُنَّ يَرِينَنَّ مَا لَا تَرَوْنَ

(تنبيه) أطلق هنا الأمر بالتعوذ عند نهيق الحر فاقضى أنه لا فرق في طلبه بين الليل والنهار وخصه في الحديث الآتي في الليل ، فإما أن يحمل المطلق على المقيد أو يقال خص الليل لأنه انتشار الشياطين فيه أكثر فيكون نهيق الحمير فيه أكثر فلو وقع نهيق الحمير في النهار كان كذلك (حم ق د ت عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضاً النسائي في عمل يوم وليلة .

(إذا سمعتم بجبل زال عن مكانه) أي إذا أخبركم مخبر بأن جبلا من جبال الدنيا تحول وانتقل عن محله الذي هو فيه إلى محل آخر (فصدقوا) يعني لا تكذبوا فإنه لا يخرج عن دائرة الإمكان (وإذا سمعتم برجل) التكبير للتعظيم أي جليل كامل في الرجولية فغيره أولى (زال عن خلقه) بضممتين أو بضم فسكون طبعه وسجيته بأن فعل خلاف ما يقتضيه وثبت عليه (فلا تصدقوا) به كذا هي ثابتة في رواية أحمد أي لا تعتقدوا صحة ذلك بخروجه عن الإمكان إذ هو بخلاف ما تقتضيه جملة الانسان ولذلك قال (فإنه يصير إلى ماجبل) بالبناء للمجهول أي طبع (عليه) يعني وإن فرط منه على سبيل الدرنة خلاف ما يقتضيه طبعه فما هو إلا كطيف منام أو برق لاح ومادام وتأتى الطباع على الناقل وحال المنطبع كالجرح يندمل على فساد فلا بد وأن ينبعث عن قنق ولو بعد حين وكما أن العضو المفلوج لا يطاوع صاحبه في تحريكه وإن جاهدته فتنى يحركه إلى اليمين تحرك نحو الشمال فكذا المنطبع وإن جاهد نفسه فإن قواه تأتي مطاوعته وهذا الخبر صريح في أن حسن الخلق لا يمكن اكتسابه ولكنه ينزل على تغيير القوة نفسها التي هي السجية لاعلى أساسها قال الراغب الطبع أصله من طبع السيف وهو إيجاد الصورة المخصوصة في الحديد وكذا الطبيعة والغريزة لما غرز عليه وكل ذلك اسم للقوة التي لا سبيل إلى تغييرها والسجية اسم لما يسجي عليه الانسان وأكثر ما يستعمل ذلك كله فيما لا يمكن تغييره لكن الخلق تارة يقال للقوة الغريزية وهو المراد هنا وتارة جعل اسماً للحالة المكتسبة التي يصير بها الإنسان خليقاً أن يفعل شيئاً دون شيء وتارة يجعل الخلق من الخلاقة أي الملابس وكأنه اسم مأمون عليه الانسان من العادة وهو الذي يقال باكتسابه لجعل الخلق مرة للهبة الموجودة في النفس التي يصدر عنها الفعل بلا فكر ومرة اسماً للفعل الصادر عنه باسمه وعلى ذلك أسماء أنواعها من نحر عفة وعدالة وشجاعة فان ذلك يقال للهبة والفعل جميعاً (حم) من حديث الزهري (عن أبي الدرداء) قال بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم نتذاكر ما يكون إذ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره قال الطيبي ما يكون الذي يدت من الحوادث أهوشى مقضى أو شىء يتجدد آنفاً ومن قال فإنه يصير الخ يعني الأمر على ما قدر وسبق حتى العجز والكيس فإذا سمعتم أن الرجل الكيس يصير ليلداً أو بالعكس وأن العاجز يرجع قويا وعكسه فلا تصدقوا به ؛ وضرب بزوال الجبل مثلا تقريبا للأفهام فان هذا يمكن الزوال بالخلق المقدر عما كان في القدر ؛ قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح إلا أن الزهري لم يدرك أبا الدرداء وقال السخاوي حديث منقطع وبه يعرف ما في رمز المؤلف لصحته .

(إذا سمعتم من يعتزى بعزام الجاهلية فأعضوه) أي قولوا له اعضض بظر أمك (ولا تكتبوا) عن ذلك بما لا يستحب فانه جدير بأن يستهان به ويخطب بما فيه قبح وهجر زجرأ له عن فعله الشنيع وردعاه عن قوله القطيع (حم ن حب ط ب والضياء) المقدسي (عن أبي) أن كعب وفي الباب غيره أيضا .

(إذا سمعتم نباح الكلاب) بضم النون وكسرها صياحه (ونهيق الحمير) صوتها جمع حمار ، والنهيق بضم النون (بالليل)

وَأَقْلُوا الْخُرُوجَ إِلهَادَاتِ الرَّجُلِ ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَبِثُّ لَيْلَهُ مِنْ لَقَمِهِ مَا يَشَاءُ ، وَأَجِيفُوا الْآبَوَابَ ،  
وَإِذَا كَرَرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَفْتَحُ بَابًا أُجِيفَ ، وَذَكَرَ سَمَّ اللَّهِ عَلَيْهِ ، وَغَطُّوا الْجِرَارَ وَأَوْكَشُوا  
الْقُرْبَ ، وَأَكْفَشُوا الْآيَةَ - (حم خدد حب ك) عن جابر - (صح)

٦٩٩ - إِذَا سَمِعْتُمُ الْحَدِيثَ عَنِّي نَعْرِفُهُ قُلُوبِكُمْ ، وَتَلِينَ لَهُ أَشْعَارُكُمْ وَأَبْشَارُكُمْ ، وَتَرُونَ أَنَّهُ مِنْكُمْ قَرِيبٌ ؛ فَأَنَا  
أَوْلَاكُمْ بِهِ ؛ وَإِذَا سَمِعْتُمُ الْحَدِيثَ عَنِّي تَنْكَرُهُ قُلُوبُكُمْ ، وَتَنْفَرُ مِنْهُ لِأَشْعَارِكُمْ وَأَبْشَارِكُمْ ، وَتَرُونَ أَنَّهُ بَعِيدٌ مِنْكُمْ

خصه لأن انتشار الشياطين والجن فيه أكثر وكثرة فسادهم فيه أظهر فهو بذلك أجدر وإن كان النهار كذلك في طلب  
التعوذ (فتعوذوا بالله) ندبا (من الشيطان فأين يرين) من الجن والشياطين (مالا ترون) أنتم يا بني آدم فانهم مخصوصون  
بذلك دونكم (وأقلوا الخروج) من منازلكم (إذا هدأت) بالتحريك سكنت ففي القاموس هدا كمنع : سكن (الرجل)  
بكسر فسكون أى سكن الخالق عن المشى بأرجلهم في الطرق (فإن الله عز وجل يبيث) يفرق وينشر (في ليله من خلقه  
ما يشاء) من إنس وجن وشياطين وهوام وغيرها فمن أكثر الخروج حين ذلك لغير غرض شرعى أو شك أن يحصل  
له أذى لمخالفته للمشروع قال الطيبي وقوله ما يشاء مفعول لقوله يبيث وهو عام في كل ذى شر ومن خلقه بيان ما  
(وأجيفوا الأبواب) أغلقوها (وإذا كرروا اسم الله عليها ؛ فإن الشياطين لا تفتح بابا أجيف) أى أغلق (وذكر اسم الله  
عليه) يعنى لم يؤذن لهم في ذلك من قبل خالقهم (وغطوا الجرار) جمع جرة وهو إناء الماء المعروف (وأوكشوا) جمع إناء أى  
بالقطع والوصل كما في القاموس وكذا ما بعده (القرب) جمع قرية وهو وعاء الماء (وأكفشوا الآية) جمع إناء أى  
أقلبوها لتلا يدب عليها شئ أو تنجس (حم خدد حب ك) عن جابر قال الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبي وقال  
البعوى حديث حسن

(إذا سمعتم) أيها المؤمنون الكاملون الإيمان الذين استضاءت قلوبهم من مشكاة النبوة (الحديث عنى تعرفه  
قلوبكم) أى تقبله وتشهد بحسنه (وتلين له أشعاركم) جمع شعر (وأبشاركم) جمع بشرة (وترون) أى تعلمون (أنه منكم  
قريب) أى قريب إلى أفهامكم وأحكام دينكم ولا يأتى قواعد علومكم أيها المشرعة (فأنا أولاكم به) أحق به في  
القول المؤدى إلى العمل بمقتضاه لأن ما أفيض على قلبى من المعارف وأنوار اليقين أكثر من بقية الأنبياء فضلا عنكم  
(وإذا سمعتم الحديث عنى تنكره قلوبكم وتنفرد منه أشعاركم وأبشاركم وترون أنه بعيد منكم فأنا أبعدهم منه) لما ذكر  
ولذلك جزم أئمتنا الشافعية بأن كل حديث أوهم باطلا ولم يقبل التأويل فكذب عليه لعصمته أو نقص منه من جهة  
رواية ما يزيد الوهم الحاصل بالنقص منه وذلك أن الله بعث رسله إلى خلقه لبيان الأمور ومعرفة التدبير وكيف وهم ،  
وكنه الأمور عنده مكنون ، فأفشى منه إلى الرسل ما لا يحتمله عقول غيرهم ثم منهم إلى العلماء على قدر طاقتهم ثم إلى  
العامة على قدر حالهم فالعلم يجرى منه واد ثم من الوادى نهر ثم من النهر جدول فساقية فلو جرى إلى ذلك الجدول  
لغرقه ولو مال البحر على الوادى لأفسده فن تسلم بشئ من الهدى فالرسول سابق له وإن لم يتكلم بذلك اللفظ فقد  
أتى بأمثله مجمله فلهذا كان أولى فاذا كان الكلام غير منكر عند العلماء العاملين فهو قول الرسول وإذا كان منكرا  
عندهم فليس قوله وإن روى عنه فخطأ أو سهو من بعض الجهلة أو وضع من بعض الزنادقة أو الجهلة وذلك لانه  
إذا وقع ذكر الحق على القلب التقي نوره ونور اليقين فامتزجا واطمأن القلب فيعلم أنه حق وإذا وقع عليه باطل لاقفت  
ظلمته القلب المشرق بنور اليقين فينقر النور ولم يمتزج معه فاضطرب القلب وجاش . ففرق ما بين كلام النبوة وكلام  
غيرهم لا تخ واضع عند العلماء بالله وبأحكامه العاملين عليها . وأخرج ابن سعد عن الربيع ابن خيثم قال إن من الحديث

فَإِنَّا أَبْعَدُكُمْ مِنْهُ - (حم ع) عن أبي أسيد أو أبي حميد - (صح)

٧٠٠ - إِذَا سَمِعْتُمْ بِالطَّاعُونَ بَارِضٍ فَلَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِ ، وَإِذَا وَقَعَ وَأَنْتُمْ بَارِضٌ فَلَا تَخْرُجُوا مِنْهَا فِرَارًا مِنْهُ - (حم ق ن) عن عبد الرحمن (ن) عن أسامة بن زيد - (صح)

حديثاً له ضوء كضوء النهار تعرفه وإن منه حديثاً له ظلمة كظلمة الليل تذكره أما المخطاط المكب على شهوات الدنيا المحجوب عن الله بالظلمات والكدورات فأجنبي من هذا المقام (تنبيه) أفاد الخبر أن بعض المنسوب إلى المصطفى صلى الله عليه وسلم من المقطوع بكذبه وعلى ذلك جرى صحبتنا في الأصول فقالوا وما نقش عنه من الحديث ولم يوجد عند أهله من المقطوع بكذبه لقضاء العادة بكذب ناقله وقيل لا يقطع بكذبه لتجويز العقل صدق ناقله (حم ع) وكذا البزار (عن أبي أسيد بضم الهمة بضبط المؤلف كذا ونقت عليه في مسودته والصواب خلافه في أسد الغابة أبو أسيد بفتح الهمة وقيل بضمها قال والصواب التفتح قاله أبو عمر انتهى وكان ينبغي للمؤلف تمييزه فإنه في الصحب متعدد مهم أبو أسيد بن ثابت الأنصاري وأبو أسيد الساعدي البدرى وهو المراد أو أبي حميد) شك من الراوى قال الهيمى رجاله رجال الصحيح انتهى وزعم أنه معلول خطأ فاحش ورواه الحكيم عن أبي هريرة بلفظ إذا حدثتم عنى بحديث تعرفونه ولا تنكروونه فإني لا أقول ما يعرف ولا ينكر وإذا حدثتم عنى بحديث تنكروونه ولا تعرفونه فكذبوا به فإني لا أقول ما ينكر ولا يعرف قال الحكيم فمن تكلم بشئ بعد الرسول من الحى فالرسول سابق إلى ذلك القول وإن لم يكن تكلم لأنه جاء بالأصل والأصل مقدم على الفرع لجاء بالأصل وتكلم من بعده بالفرع قال وهذا في الكمال أما المخطاط المكب على الشهوات المحجوب عن الله فليس هو المعنى بهذا الحديث لأن صدره مظالم فكيف يعرف الحق فالمخطاط من كان طاهر القلب عارفاً بالله حق معرفته الذى تزول بدعائه الجبال .

(إذا سمعتم بالطاعون) فاعول، قال في النهاية وهو المرض العام والوباء الذى يفسد به الهوى فتفسد به الأمزجة (بارض) أى بلغكم وقوعه يلد و محلة قال الطبي الباء الاولى زائدة على تضمن سمعتم معنى أخبرتكم وبارض حال (فلا تدخلوا عليه) أى يحرم عليكم ذلك لأن الإقدام عليه تهور وجرأة على خطر وإيقاع النفس في معرض التهلكة والعقل يمنعه والمرع يأباه قال القاضى وفيه الهى عن استقبال البلاء لما ذكر (وإذا وقع وأنتم بارض) أى والحال أنكم فيها (فلا تخرجوا منها فراراً) أى بقصد الفرار منه يعنى يحرم عليكم ذلك لأنه فرار من القدر وهو لا ينفع والثبات تسلية لما لم يسبق منه اختيار فيه ولتظهر مزية هذه الامة على من تقدمهم من الامم الفارين منه بما يكون من قوة توكلهم وثبات عزمهم كما أظهر الله مزيتهم بما آتاهم من فضله ورحمته التى ينور بها قلوبهم فزعم أن النهى تعبدى قصور قال التاج السبكي مذهبا وهو الذى عليه الأكثر أن النهى عن الفرار للتحريم أما لولم يقصد الفرار كأن خرج لحاجة فصادف وقوعه فلا يحرم . وكذا لو خرج لحاجة وله على ما يحته بعض الشافعية واستدل البخارى به على بطلان الحيل قالوا وهو من دقة فهمه فإنه إذا نهى عن الفرار من قدر الله إذا نزل رضى بحكمه فكيف الفرار من أمره ودينه إذا نزل (حم ق ن) عن عبد الرحمن بن عوف ، عن أسامة بن زيد ( وفي الحديث قصة عند الشيخين وغيرهما وهى أن عمر خرج إلى الشام حتى إذا كان بسرعه لقيه أمراء الاجناد أبو عبيدة وأصحابه فأخبروه أن الوباء واقع بالشام فقال عمر لابن عباس ادع لى المهاجرين الاولين فدعاهم فاستشارهم فاختلقوا فقال بعضهم خرجت لامر فلا نرى أن ترجع وقال بعضهم معك أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا نرى أن تقدم عليه قال ارتفعوا عنى ثم دعا الانصار فاستشارهم فسلوكوا سبيل المهاجرين فقال ارتفعوا ثم قال ادع لى من هنا من مشيخة قريش من مهاجرة الفتح فدعاهم فلم يختلف عليه رجلا ن فقالوا نرى أن ترجع بالناس فنأدى إلى مصبح على ظهر فأصبحوا عليه



٧٠١ - إِذَا سَمِعْتُمْ بِقَوْمٍ قَدْ خُسِفَ بِهِمْ هَهُنَا قَرِيبًا فَقَدْ أَظَلَّتِ السَّاعَةُ - (حم) والحاكم في الكنى (طب)  
عن بقيرة الهلالية - (ح)

٧٠٢ - إِذَا سَمِعْتُمْ الْمُؤَذِّنَ قَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ ، ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ ، فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا ، ثُمَّ سَلُوا اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ ، فَإِنَّهَا مَنْزِلَةٌ فِي الْجَنَّةِ لَا تَنْبَغِي إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ ، وَارْجُوا أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ ، فَمَنْ سَأَلَ لِي الْوَسِيلَةَ حَلَّتْ عَلَيْهِ الشَّقَاةُ - (حم م ٣) عن ابن عمرو - (صح)

فقال أبو عبيدة أفرأ من قدرائه ؟ فقال عمر لو غيرك قالها يا أبا عبيدة - وكان عمر يكره خلافه - نعم نفر من قدرائه إلى قضاء الله لجاه ابن عرف وكان متغيباً فقال إن عندي من هذا علماً إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذكره (إذا سمعتم بقوم) في رواية بركب ، وفي أخرى بجيش (قد خسف بهم) أي غارت بهم الأرض وذهبوا فيها ويحتمل أنهم جيش السفيناني ويحتمل غيره (ههنا قريباً) أي بالبيداء اسم مكان بالمدينة (فقد أظلت الساعة) أي أظلمت عليكم وندت منكم كأنها أظلمت عليكم ظلمة يقال أظلم فلان إذا دنا منك وكل شيء دنا منك فقد أظلم . قال الرمخسري : ومن المجاز أظلم الشهر والشتاء وأظلم فلان أقبل ؛ وفيه دليل للذاهبين إلى وقوع الخسف في هذه الأمة ، وتأويل المنكرين بأن المراد خسف القلوب بأباه ظاهر الحديث وإن أمكن في غيره (حم ك في) كتاب (الكنى) والالقب (طب عن بقيرة) بضم الموحدة وفتح القاف بضبط المؤلف تصغير بقيرة (الهلالية) امرأة القعقاع قالت إن جالسة في صفة النساء فسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطف وهو يشير بيده اليسرى ويقول بأبيها الناس إذا سمعتم الخ وقد رمز لحسنه وهو كما قال إذ غاية ما فيه أن فيه ابن إسحاق وهو ثقة لكنه مدلس . قال الهيثمي وبقية رجال أحمد إسنادي أحمد رجال الصحيح

(إذا سمعتم المؤذن) أي أذانه بأن فسرت اللفظ فلو رآه على المنارة في الوقت أو سمع صوتاً وعلم أنه يؤذن لكن لم يسمع ألفاظه لنحو بعد أو صمم لم تسمع الإجابة كما مر (فقولوا) ندباً (مثل مائة ول) أي شبهه في مجرد القول لا الصفة كما مر (ثم) بعد فراغ الإجابة (صلوا علي) ندباً وصرفه عن الوجوب الإجماع على عدمه خارج الصلاة والعطف على ما ليس بواجب ليس بواجب علي الصحيح ودلالة الاقتراب على مقابله (فإيه) أي الشأن (من صلى علي صلاة) أي مرة بقريته المقام مع ماورد مصرحاً به (صلى الله عليه بها) أي بالصلاة (عشرأ) رتبها على الأولى لأنها من أعظم الحسنات ، ومن جاء بالحسنة فله عشر أمثالها ، وروى أحمد عن ابن عمر موقوفاً : من صلى علي واحدة صلى الله عليه وملائكته سبعين وهذا في حكم الرفع وله له أ برأولا بالقليل ثم زيد فأخبر به (ثم سلوا الله لي الوسيلة) مر معناها لغة لكنه فسرها بقوله فإنها منزلة في الجنة سميت به لأن الواصل إليها يكون قريباً من الله (لا ينبغي) أي لا يليق إعطاؤها (إلا لعبد) أي عظيم كما يفيد التشكيير (من عباد الله وأرجو) أي أوئل (أن أكون أماه) أي أنا ذلك العبد ، وذكره على طريق الترجي تأدباً وتشريعاً لأنه إذا كان أفضل الأنام فلن يكون ذلك المقام . قال الطيبي : قيل إن هو : خبر كان وضع بدل إياه ؛ ويحتمل أن لا يكون أنا للتأكيد بل مبتدأ وهو خبر والخلة خبراً كون ، ويمكن أن هذا الضمير وضع موضع اسم الإشارة : أي أن أكون أنا ذلك العبد (فمن سأل) الله (لي) من أمتي (الوسيلة) أي طلبها لي (حلت عليه الشقاة) أي وجبت وجوباً واقماً عليه أو نالته ونزلت به سواء كان صالحاً أم طالحاً . والشقاة تكون لزيادة الثواب وإنسقاط العقاب ؛ ففيه حجة على المعتزلة حيث خصوها بالصالح لزيادة الثواب ، وفي الإنحاف قوله حلت عليه الشقاة أي غشيتها وجلته ، وليس المراد أنها كانت حراماً ثم حلت له (حم م ٣) عن ابن عمرو بن العاص

٧٠٣ - إذا سميتم فعبدوا - الحسن بن سفيان ، والحاكم في الكنى (طب) عن أبي زهير الثقفي (ض)

٧٠٤ - إذا سميتم فكبروا ، يعنى على الذبيحة - (طس) عن أنس (ض)

٧٠٥ - إذا سميتم محمدا فلا تضربوه ، ولا تحرموه - البزار عن أبي رافع - (ض)

٧٠٦ - إذا سميتم الولد محمدا فأكرموه ، وأوسعوا له في المجلس ، ولا تقبحوا له وجهها - (خط) عن علي - (ض)

(إذا سميتم فعبدوا) بالتشديد بضبط المصنف : أى إذا أردتم تسمية نحو ولد أو خادم فسموه بما فيه عبودية لله تعالى كعبد الله وعبد الرحمن لأن التعلق الذى بين العبد وربّه إنما هو العبودية المحضة والاسم مقتضى لمسماه فيكون عبدا لله وقد عبده بما فى اسم الله من معنى الإلهية التى يسجل كونها لغيره (الحسن بن سفيان) النسوى الحافظ صاحب المسند والأربعين ، ثقة تفقه على أبي ثور وكان يفتى بمذهبه . قال ابن حجر : كان عديم النظير وهذا الحديث رواه فى مسنده عن أبي زهير وفيه شيخ مجهول (والحاكم فى) كتاب (الكنى) ومسدد وأبو نعيم وابن منده فى الصحابة (طب عن أبي زهير) بن معاذ بن رباح (الثقفي) بفتح المثناة والقاف نسبة إلى ثقيف كـرغيف قبيلة مشهورة واسمه معاذ ويقال عمار قال الهيثمى وفيه أبو أمية بن يعلى وهو ضعيف جداً اهـ وجزم شيخه العراقى بضممه . وقال فى الفتح فى إسناده ضعف

(إذا سميتم فكبروا) ندباً قال فى الفردوس (يعنى) قولوا (على الذبيحة) عند الذبح باسم الله والله أكبر ثلاثاً ، فيه طلب التسمية عند الذبح فيقول بسم الله ولا يزيد الرحمن الرحيم لعدم مناسبه للذبح ، وهى سنة مؤكدة عند الشافعى ، وأوجبها غيره تمسكاً بظاهر آية « ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه » قلنا المراد به ما ذبح للأصنام بدليل « فإنه رجس » ثم إن ما ذكر من الأمر بالتكبير مع التسمية خاص بالأضحية دون غيرها لأن وقت الأضحية وقت التكبير بخلاف غيرها نص على ذلك الشافعى رضى الله تعالى عنه (طس عن أنس) قال الهيثمى فيه عثمان القرشى وهو ضعيف ومحمد بن حمران وفيه مقالة

(إذا سميتم) الولد من أولادكم أو نحوهم (محمداً فلا تضربوه) فى غير حد أو تأديب (ولا تحرموه) من البر والإحسان لإكرام الله تعالى باسمه (فائدة) نقل الأذرى عن بعض حنابلة عصره أنه أفتى بمنع اليهود والنصارى من التسمية بمحمد أو أحمد أو أبى بكر أو عمر أو الحسن أو الحسين ونحوهما وأن بعض ضعفاء الشافعية تبعه ثم قال ولا أدرى من أين لهم ذلك وإن كانت النفس تميل إلى المنع من الأولين خوفاً من السب والسخرية ، وفيه شئ ؛ فإن من اليهود من تسمى يعيسى والنصارى موسى ولم يتكروا بذكر الزمان وأما غير ذلك - أى من الأسماء - فلا أدرى له وجهها ، نعم روى أن عمر بنى أنصارى الشام أن لا يكتبوا بكنى المسلمين . ويقوى ذلك فيما تضمنه حديثه وشرفاً كأبى الفضل والمحاسن والمكارم والمحبة أهم إن سموا به ظم عندنا دونهم إن قامت قرينة على نحو استمراءهم أو استخفافهم بنا منعوا وإلا كان سموا أولادهم فلا ، لانتضاء العادة بأن الإنسان لا يسمى ولده إلا بما يحب (البزار) فى مسنده عن غسان بن عبيد عن يوسف بن نافع عن أبي الموال عن ابن أبي رافع (عن) أبيه (أبى رافع) إبراهيم أو أسلم أو صالح القبطى مولى المصطفى صلى الله عليه وسلم وكان أولاً للعباس : قال الهيثمى رواه البزار عن شيخه غسان بن عبيد وثقه ابن حبان وفيه ضعف (إذا سميتم الولد محمداً فأكرموه) أى وقروه وعظموه (وأوسعوا له فى المجلس) عطف خاص على عام للاهتمام (ولا تقبحوا له وجهها) أى لا تفلوا له فح الله وجهك ولا تنسوه إلى القبح فى شئ من أقواله وأفعاله ، وكفى بالوجه عن الذات (فائدة) أخرج ابن دى بن جابر رفوعاً : ما أطعم طعاماً على مائدة ولا جاس عليها وفيها اسمى إلا قدسوا كل يوم مرتين وأخرج الطرائفى وابن الجوزى بن دى رفوعاً : ما اجتمع أوم نط فى مشورة فيهم رجل اسمه محمد

٧٠٧ - إِذَا شَرِبَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَتَنَفَّسُ فِي الْإِنَاءِ ، وَإِذَا أَتَى الْخَلَاءَ فَلَا يَمْسُ ذَكَرَهُ يَمِينَهُ ، وَلَا يَتَمَسَّحُ يَمِينَهُ - (خ ت) عن أبي قتادة - (ض)

٧٠٨ - إِذَا شَرِبَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَتَنَفَّسُ فِي الْإِنَاءِ ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَعُودَ فَلْيَنْحِ الْإِنَاءَ ثُمَّ لِيَعْدَ إِنْ كَانَ يُرِيدُ - (ه) عن أبي هريرة (ح)

٧٠٩ - إِذَا شَرِبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَمُصْ مَصًّا ، وَلَا يَعْجَبْ عَجَبًا ، فَإِنَّ الْكِبَادَ مِنَ الْعَبِّ - (ص) وابن السني ، وأبو نعيم في الطب ، (هب) عن ابن أبي حسين مرسلًا - (ض)

٧١٠ - إِذَا شَرِبْتُمُ الْمَاءَ فَأَشْرَبُوهُ مَصًّا ، وَلَا تَشْرَبُوهُ عَجَبًا ، فَإِنَّ الْعَبَّ يُوْرُثُ الْكِبَادَ - (فر) عن علي - (ض)

لم يدخلوه في مشورتهم لإلام يبارك لهم فيه (خط) في ترجمة محمد العلوي (عن علي) ورواه عنه أيضا الحالك في تاريخه والديله (إذا شرب أحدكم) الماء كما يدل عليه قوله في حديث : إذا شربتم الماء ، ويلحق به غيره من المائع كلبن وعسل (فليتفس) ندبا (في) داخل (الإناء) فيكره لأنه يقدره ويغير ربحه (وإذا أتى الخلاء) أي المحل الذي تنظر فيه الحاجة (فلا يمس) الرجل (ذكره يمينه) أي بيده اليمنى حال قضاء الحاجة ولا تمس المرأة فرجها يمينها فيكره ، ولو خلق له ذكران أو فرجان تعلقت الكراهة بهما وإن تحققت زيادة أحدهما كما اقتضاه لإلانه (ولا يتمسح يمينه) أي لا يستنجي بها فيكره عند الجمهور كما مر ، أما التمسح بها بأن يجعلها مكان الحجر فيزيل بها النجاسة حرام (فإن قلت) ما المناسبة بين تعليمه ، داب الشرب وأداب قضاء الحاجة (قلت) وجهه أن الإنسان إذا شرب بال ماشر به فاحتاج إلى مس الفرج حال خروجه فلما ذكر حكم المندخل ناسب ذكر حكم المخرج (خ ت عن أبي قتادة) ظاهره أنه لم يروه من الستة غيرهما ولا كذلك فقد قال المناوي رواء الجماعة كلهم عن أبي قتادة واسمه الحارث بن ربيعي الأنصاري

(إذا شرب أحدكم فلا يتنفس في الإناء) عام في كل إناء فإنه يقدره فتعافه النفس ولأنه من فعل البهائم فمن فعله فقد تمثل بهم ، قال العراقي : فالنهي محمول على الكراهة لا التحريم اتفاقا والمراد به أن يتنفس في أثناء شربه من الإناء من غير أن يرفع فمه عنه (فإذا أراد أن يعود) إلى الشرب (فليتح الإناء) أي يزيله ويبعده عن فيه ثم يتنفس (ثم ليعد) بعد تحيته (إن كان يريد) المزيد ، ولا ينافيه خبر : كان إذا شرب تنفس ثلاثا لأنه كان يتنفس خارج الإناء (ه) من رواية الحارث بن أبي ذئاب عن عمه (عن أبي هريرة) رمز المؤلف لحسنه

(إذا شرب أحدكم فليمص) ندبا (الماء مصا) مصدر مؤكد لما قبله : أي ليأخذنه في مهلة ويشربه شربا رفيقا (ولا يعجب عجا) أي لا يشرب بكثرة من غير تنفس : قال الزحشرى ومن المستعار قوله لمن مر في كلامه فأكثر قد عجب عبا (فإن الكباد) كغراب وجع الكبد ، وكسحاب الشدة والضيق ، والأول هو المراد ، ولا يصح لإرادة الثاني إلا بتكافؤ (من العب) بفتح المهملة قال ابن القيم : المراد وجع الكبد وقد علم بالتجربة أن هجوم الماء دفعة واحدة على الكبد يؤلمها ويضعف حرارتها بخلاف وروده بالتدرج ، ألا ترى أن صب الماء البارد على القدر وهي تقور يضر ، وبالتدرج لا ؟ ومن آفات النهل دفعة أن في أول الشرب يتصاعد البخار الدخان الذي يغشى الكبد والقلب لورود البارد عليه فإذا شرب دفعة وافق نزول الماء صعود البخار فيتصادمان ويتدافعان فيحدث منه أمراض رديئة (ص وابن السني ، حل في) كتاب (الطب) النبوي (هب) كلهم (عن ابن أبي حسين مرسلًا) هو عبد الله بن عبد الرحمن ابن الحارث المكي الثوفلي ثقة خرج له الجماعة

(إذا شربتم الماء شربوه مصا ولا تشربوه عجا فإن العب يورث الكباد) أي يتولد منه وجع الكبد لأن يجمع

٧١١ - إذا شربتم فأشربوا مصاً ، وإذا استسكتم فاستسكوا عرضاً - (د) في مراسيله عن عطاء ابن أبي رباح مرسلًا - (ض)

٧١٢ - إذا شربتم اللبن فتمضمضوا منه ، فإن له دسماً - (ه) عن أم سلمة - (ح)

٧١٣ - إذا شهدت إحدانا كُنَّ العشاء فلا تسطيباً - (حم م ن) عن زينب الثقفية (ح)

العروق عند الكبد ومنه ينقسم إلى العروق وإذا شربتم عبا في دفعة واحدة صبا لا مصاً لم تحتمله العروق ويتولد منه السدد فيصير خاماً فيقوى البلغم ويورث ذلك البلغم كسلا عن القيام بأعباء العبادة وهذا من محاسن حكمته ، والمص شرب في مهلة ، والعب تتابع الشرب من غير تنفس (فر عن علي) وفيه محمد بن خلف قال ابن المناوي فيه لين عن موسى المروزي قال الذهبي عن الدارقطني : متروك لكن يتقوى بما قبله

(إذا شربتم فأشربوا مصاً ، وإذا استسكتم فاستسكوا عرضاً بفتح فسكون أى في عرض الأسنان ظاهرها وباطنها فيكره طولاً لأنه يدمى اللثة ويفسد عمود الأسنان لكتبه يجرى ولا يسكره في اللسان لخبر أبي داود ولقد العلة (د) في مراسيله عن عطاء بن أبي رباح) بفتح الزاء وخفة الموحدة واسم أبي رباح أسد القرشي مولا مكي فقيه ثقة (مرسلًا) رمز لضعفه اغتراراً بقول ابن القطان : فيه محمد بن خالد لا يعرف ، وفاته أن الحافظ ابن حجر رده على ابن القطان بأن محمداً هذا وثقه ابن معين وابن حبان والحديث ورد من طريق اللبغوي والعقبلي والطبراني وابن عدى وابن منده وغيرهم بأسانيد ، قال ابن عبد البر فيها اضطراب لكن اجتماعها أحدث قوة صيرته حسناً

(إذا شربتم اللبن) أى فرغتم من شربه (فتمضمضوا) إرشاداً أو ندباً بالماء (منه) أى من أثره وفضله ، وعمل ذلك بقوله (فإن له دسماً) وقيس باللبن المضمضة من ذى دسم بل أخذ من مضمضته صلى الله عليه وسلم من السويق ندبها في غير ماله دسماً أيضاً إذا كان يعلق منه شيء ، بين الأسنان أو نواحي الفم ، وذكر بعض الأطباء أن بقايا اللبن يضرب باللثة والأسنان ، وللمضمضة عند الأكل وشرب غير الماء فوائد دينية ودينية منها سلامة الأسنان من الحفر ونحوه إذ بقايا الماء كقول يورثه ، وسلامة الفم من البخر وغير ذلك . والصارف للأمر بالمضمضة هنا عن الوجوب مارواه الشافعي عن ابن عباس أنه شرب لبناً فمضمض فمه ثم قال لو لم أتمضمض ما باليت ، وما رواه أبو داود بإسناد حسن عن أنس أنه عليه السلام شرب لبناً فلم يتمضمض ولم يتوضأ ، وأغرب ابن شاهين فجعل حديث أنس ناسخاً لحديثنا ولم يذكر من قال فيه بالوجوب حتى يحتاج لدعوى النسخ (ه) عن أم سلمة) بفتح السين واللام ، وهى أم المؤمنين رمز لحسنه فأروم أنه غير صحيح وهو غير صحيح فقد قال الحافظ مغالطاً في شرح ابن ماجه إسناده صحيح وأطال في تقريره وبيان حال رجاله واحداً واحداً وأنهم موثقون ، ورواه مسلم من حديث ابن عباس قال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم شرب لبناً ثم دعا بماء فتمضمض وقال إن له دسماً

(إذا شهدت إحدانا كُنَّ العشاء) أى أرادت حضرة صلاتها مع الجماعة بنحو مسجد ، وفي رواية مسلم بدل العشاء المسجد (فلا تسطيباً) من طيب النساء قبل الذهاب إلى شهودها أو معه لأنه سبب للافتتان بها بخلافه بعده في بيتها ، وفيه إشعار بأنهن كن يحضرن العشاء مع الجماعة ، ولجواز شهودهن العشاء مع الجماعة شروط مرت ، وتخصيص العشاء ليس لإخراج غيرها بل لأن تطيب النساء إما يكون غالباً في أول الليل ، قال ابن دقيق العيد ويلحق بالطيب ما في معناه لأن سبب المنع ما فيه من تحريك داعية الشهوة كحسن الملابس والحلى الذى يظهر أثره والهيئة الفاخرة (فإن قلت) فلم اقتصر في الحديث على الطيب (قلت) لأن الصورة أن الخروج ليلاً ، والحلى وثياب الزينة مستورة بظلمته ، وليس لها ربح يظهر فإن فرض ظهوره كان كذلك (فإن قلت) فلم نسكر الطيب (قلت) ليشمل كل نوع من الأطياب التى يظهر ريحها ، فإن ظهر لونه وحنى ريحه فهو كثوب الزينة . فإن فرض أنه لا يرى لكونها متلففة وهى في ظلمة الليل

٧١٤ - إِذَا شَهِدَتْ أُمَّةٌ مِنَ الْأُمَّةِ - وَهِيَ أَرْبَعُونَ فَصَاعِدًا - أَجَّزَ اللَّهُ تَعَالَى شَهَادَتَهُمْ - (طَب) وَالضِّيَاءُ عَنِ  
وَالِدِ أَبِي الْمَلِيحِ - (ح)

٧١٥ - إِذَا شَهِرَ الْمُسْلِمُ عَلَى أَخِيهِ سِلَاحًا فَلَا تَزَالُ مَلَائِكَةُ اللَّهِ تَعَالَى تَلْعَنُهُ حَتَّى يَشِيْمَهُ عَنْهُ - الْبَزَارُ عَنِ  
أَبِي بَكْرَةَ (ح)

٧١٦ - إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَصِلْ صَلَاةً مُوَدَّعٍ ، صَلَاةً مَنْ لَا يَظُنُّ أَنَّهُ يَرْجِعُ إِلَيْهَا أَبَدًا - (فِر) عَنِ أُمِّ سَلْبَةَ (ض)

احتمل أن لا تدخل في النهي (حم ن عن زينب) بنت معاوية أو أبي معاوية بن عثمان (الثقفية) امرأة عبد الله بن مسعود صحابية . قال الكلاباذي : اسمها رائطة المعروفة بزینب

(إذا شهدت أمة من الأمم وهم أربعون فصاعدا) أي فما فوق ذلك أي شهدوا للبيت بالخير وأثنوا عليه ، وليس المراد الشهادة عند قاض ولا الإتيان بلفظ أشهد بخصوصه (أجاز الله تعالى شهادتهم) أي نفذها ومضاهها وصيره مع أهل الخير وحشره معهم ، ولا يتجه أن يقال معنى شهدت حضرت من الشهود الحضور للصلاة عليه لأنه لا يلائمه قول أجاز شهادتهم إذ يصير المعنى أجاز حضورهم . قال النيسابوري وحكمة الأربعين أنه لم يجتمع أربعون إلا والله فيهم عبد صالح ؛ ولا ينافي ذلك رواية مائة لاحتمال أنه أوحى إليه بقبول شهادة مائة فأخبر به ثم بأربعين على أنه لا يلزم من الاخبار بقبول شهادة المائة منع قبول مادونها بناء على أن مفهوم العدد غير حجة . وهو رأى الجمهور (تتمه) روى ابن عساکر عن عمرو بن العلاء لمادلى الاحنف في حفرته أقبلت بنت لؤس بن مغراء على راحلتها وهي عجوز فوقفت عليه وقالت من الموافق به حفرته لوقت حمامة ؟ قالوا الاحنف قالت ليت كنتم سبقتمونا إلى الاستمتاع به في حياته لاتسبقونا إلى الثناء عليه بعد وفاته ثم قالت لله درك من محسن في حزن مدرج في كفن نسأل الله الذي ابتلانا بموتك وجعنا بفقرك أن يوسع لك في قبرك ويغفر لك يوم حشرك ثم قالت أيها الناس : إن أولياء الله في بلاده ، هم شهوده على عبادته ، وإننا لقائلون حقا ، ومثنون صدقا ، وهو أهل لحسن الثناء ؛ أما والذي رفع عملك عند انقضاء أجلك لقد عشت مودودا حيدا ، ومت سعيدا فقيدا ؛ ولقد كنت عظيم الحلم فاضل السلم ، رفيع العماد . وارى الزناد ، منبع الحریم ، سليم الأديم ، عظيم الرماد ، قريب البيت من الناد ، فرحنا الله وإياك (طب والضياء) المقدسي (عن والد أبي الملیح) اسم الوالد أسامة بن عمير وهو صحابي واسم أبي الملیح عامر . قال الهيثمي : وفيه صالح بن هلال مجهول على قاعدة أبي حاتم أي دون غيره ، ففي تجهيله خلف ، فالأوجه تحسين الحديث

(إذا شهر المسلم على أخيه) في النسب أو الدين (سلاحا) أي انتزاه من غمده وهوى إليه به ليقتله ظلما (فلا تزال الملائكة تلعنه) أي تدعو عليه بالطرد والبعد عن الرحمة إن استحل ذلك وإلا فالمراد بلعنها إياه سبه وشتمه والدعاء عليه بالابعاد عن منازل الأبرار (حتى) أي إلى أن (يشيمه) بفتح المثناة تحت وكسر المعجمة أي يغمده والشم من الاضداد يكون سلا ويكون إغمادا (عنه) وهذا في غير العادل مع الباغي فللإمام وحزبه قتال البغاة بشرطه وفي غير دفع الصائل فللمصول عليه الدفع عن نفسه بالاخف وإن أفضى إلى قتل الصائل هدر والسلاح كل نافع في الحرب ؛ وتقيده بالأخ المسلم يؤذن بأن من له ذمة أو عهد وأمان ليس كذلك وهو غير مراد لكنه أخف (البيزار) في مسنده (عن أبي بكر) بسكون الكاف وقد تفتح . قال الهيثمي : فيه سويد بن إبراهيم ضعفه النسائي ووثقه أبو زرعة وفيه لين . اه ، ومن ثم رمز المصنف لحسنه

(إذا صلي أحدكم فليصل صلاة مودع) أي إذا شرع في الصلاة فليقبل على الله بشرائيره ويدع غيره لمناجاته ربه ، ثم فسر صلاة المودع بقوله (صلاة من لا يظن أنه يرجع) أي يعود (إليها أبدا) أي دائما فإنه إذا استحضر

٧١٧ - إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِتَحْمِيدِ اللَّهِ تَعَالَى وَالشَّاءِ عَلَيْهِ ، ثُمَّ لِيُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . ثُمَّ لِيَدْعُ بَعْدَ مَا شَاءَ . - ( د ت ح ب ك هـ ) عن فضالة بن عبيد - ( صح )

٧١٨ - إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيُصَلِّ إِلَى سُرَّةِ ، وَلْيَدْنُ مِنْ سُرَّتِهِ لَا يَقْطَعِ الشَّيْطَانُ عَلَيْهِ صَلَاتَهُ . - ( ح م د ن ح ب ك ) عن سهيل بن أبي حشمة ( صح )

ذلك كان باعنا على قطع العلائق والتلبس بالخشوع الذى هو روح الصلاة ، ومن أيقن بقدمه على عظيم شديد الانتقام ذى القدرة والكمال لجدير بأن يلازم غاية الأدب ، والصلاة صلة العبد بربه فمن تحقق بالصلة لمعت له طوابع التجلى فيخشع ويصلى صلاة مودع ، وقد شهد القرآن بفلاح الخاشعين ، وقد أفلح المؤمنون الذين هم فى صلاتهم خاشعون ، أى خائفون من الله متذللون يلزمون أبصارهم مساجدهم . وعلامة ذلك أن لا يلتفت يمينا ولا شمالا ولا يجاوز بصره محل سجوده . وقد صلى بعضهم فى جامع فسقطت ناحية منه فاجتمع الناس عليها ولم يشعر . فليقبل العبد على ربه ويستحضر بين يدي من هو واقف ؟ وكان مكتوبا فى محراب : أيها المصلي : من أنت ؟ ولمن أنت ؟ وبين يدي من أنت ؟ ومن تناجى ؟ ومن يسمع كلامك ؟ ومن ينظر إليك ؟ ( فر عن أم سلمة ) وفى إسناده ضعف لكن له شواهد واقتضاه على الدليلي يؤذن بأنه لم يخرج أحد من الستة وهو عجب فقد خرجه ابن ماجه من حديث أبي أيوب ورواه الحاكم والبيهقي ( إذا صلى أحدكم ) غير صلاة الجنائز ، فليبدأ بتحميد الله تعالى . وفى رواية يبدأ بتحميد ربه سبحانه ، وعطف عليه عطف عام على خاص قوله ( والشاء عليه ) أى بما يتضمن ذلك ، والحمد والثناء بالجميل على جهة التمجيد والتحميد حمد الله مرة بعد أخرى ، والثناء بالفتح والمد : فعل ما يشعر بالتعظيم قال بعضهم : وأريد به بطلب الحمد هنا التشهد أى ابتداء التشهد بالتحيات ( ثم ليصل على النبي ) صلى الله عليه وسلم : يريد أن يجعله خاتمة تشهده ( ثم ليدع ) ندبا ( بعد ) أى بعد ما ذكر ( بما شاء ) من دين أو دنيا مما يجوز طلبه ، وأصل هذا أن المصطفى صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يدعو فى صلاته لم يحمد الله ولم يصل على النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال : عجل هذا ، ثم دعاه فقال إذا صلى أحدكم الخ ، وفيه تعليم الجاهل وذم العجلة والإسراع فى الصلاة ووجوب التشهد الأخير والعودة له والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ، كذا استدله به جمع منهم ابن خزيمة وابن حزم ، ومن ثم قطع به الشافعي مخالفا لأبي حنيفة ومالك فى قولهما بعدم الوجوب ، ونزاع ابن عدالير وغيره فى الاستدلال بأن فى سنده مقالا وبأنه لو كان كذلك لأمر المصلى بالإعادة كما أمر المصلى صلواته : رد الأول بأن أربعة من أعلام الحفاظ صحوه : الترمذى ، وابن خزيمة ، وابن حبان ، والحاكم : وقد ورد من طريق آخر أخرجه الحاكم قال الحفاظ ابن حجر بإسناد قوى عن ابن مسعود قال يتشهد الرجل ثم يصلى على النبي صلى الله عليه وسلم ثم يدعو لنفسه ، والثانى باحتمال أن يكون ذلك وقع عند فراغه ، ويكفى التمسك بالأمر فى دعوى الوجوب قال ابن حجر وهذا أقوى شئ . يحتاج به الشافعي على وجوب الصلاة عليه فى التشهد ، وفيه جواز الدعاء فى الصلاة بدنيى أو دنويى لقوله بما شاء ( ت ح ب ك هـ ) عن فضالة ( ابن عبيد ) بن نافع بن قيس الأنصارى سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا يدعو فى صلاته لم يحمد الله الخ فذكره قال الحاكم صحيح على شرط مسلم وأقره الذهبي وقال الترمذى حسن صحيح

( إذا صلى أحدكم ) فرضا أو نفلا أى أراد الصلاة ( فليصل إلى سُرَّة ) من نحو سارية أو عصى ولو أدق من رمح فإن فقد ما ينصبه بسط مصلى كسجادة فإن لم يجد خط خطا طولا وخص من إطلاق السُرَّة مانه عن استقباله من آدمى ونحوه ( وليدن من سُرَّتِهِ ) بحيث لا يزيد وأما بينه وبينها على ثلاثة أذرع وكذا بين الصفيين ( لا يقطع ) بالرفع على الاستئناف والنصب بتقدير لثلاث ثم حذف لام الجر وأن الناصبة ، والكسر لالتقاء الساكنين على أنه جواب الأمر

- ٧١٩ - إذا صلى أحدكم ركعتي العجر فليضطجع على جنبه الأيمن - (د ت ح ب) عن أبي هريرة - (ص)  
 ٧٢٠ - إذا صلى أحدكم الجمعة فلا يصل بعدها شيئاً حتى يتكلم أو يخرج - (طب) عن عصمة بن مالك (ض)  
 ٧٢١ - إذا صلى أحدكم فليلبس نعليه، أو ليخلعهما بين رجليه، ولا يؤذيهما غيره - (ك) عن أبي هريرة (ص)

وهو: وليدن (الشیطان) أى المار: سمي شيطاناً لأن فعله فعل الشيطان لا ياتيه بما يشوش على المصلى أولان الحامل له على ذلك الشيطان، وقيل الشيطان نفسه هو المار والشيطان يطلق حقيقة على الجنى ومجازاً على الإنسى المار ومن تعقب ذلك لم يأت بظائل عليه صلواته) يعنى يقصها بشغل قلبه بالمرور بين يديه وتشويشه فليس المراد بالقطع البطلان، وفيه تحريم المرور بين يدي المصلى إذا جعل له سترة ومحله إن لم يقصر وإلا كأن وقف بالطريق فلا حرمة بل ولا كراهة كما فى الكفاية، ولو صلى بلا سترة أو تباعد عنها أولم تكن السترة بالنعى المذكور فلا حرمة لتقصيره لكنه خلاف الأولى أو مكروه، وفيه تنبيه على عظمة الصلاة واحترام المصلى لأنه مناج ربه (تنبيه) ثبت فى الصحيح أن المصطفى صلى الله عليه وسلم كان يصل إلى الاسطورة ووقع فى صحيح مسلم أنه صلى الله عليه وسلم كان يصل وراء الصندوق وكأنه كان للصحن صندوق يوضع فيه، قال ابن حجر: والاسطوانة المذكورة حقق بعض مشايخنا أنها المتوسطة فى الروضة الكريمة وأنها تعرف باسمطورة المهاجرين. قال وروى عن عائشة أنها قالت: لو عرفها الناس لاضطربوا عليها بالسهم وأنها أسرتها إلى ابن الزبير فكان يكثّر الصلاة عندها (حم د ن ح ب ك عن سهل بن أبي حنيفة) بفتح المهملة وسكون المثناة عبد الله وقيل عامر بن ساعدة الأوسى صحابى صغير، قبض المصطفى صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثمان؛ لكنه حفظ عنه. قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبى، وقال ابن عبد البر اختلاف فى إسناده وهو حسن (إذا صلى أحدكم ركعتي العجر) أى سنته (فليضطجع) ندباً وقيل وجوباً (على جنبه الأيمن) أى يضع جنبه الأيمن على الأرض، وحكمة الاضطجاع ألا يتوهم أن الصبح رباعية، وكونه على اليمين أن القلب فى جهة اليسار فلو اضطجع عليه استغرق نوماً لكونه أبلغ فى الراحة. قال العراقي: ولا تحصل أصل سنة الاضطجاع بكونه على اليسار بلا عذر ولولم يمكن فصل بكلام أو تحول. وأوجب ابن حزم هذه الضجعة وأبطل الصلاة بتركها وانتصر له فى مجلد ضخيم وهو من تفرداته وعدها بعضهم بدعة وأنكرها ابن مسعود، وقال النخعي ضجعة الشياطين، وحمل على أنه لم يلبسها الأمر بفعلها (د ت ح ب عن أبي هريرة) قال الأزمذى حسن غريب، وقال ابن القيم باطل إنما الصحيح عنه الفعل لا الأمر، وقال فى الرياض بعد عزوه لأبى داود والترمذى أسانيد صححة، وقال غيره إسناده أبو داود على شرط الشيخين (إذا صلى أحدكم الجمعة فلا يصل) ندباً (بعدها شيئاً) يعنى لا يصل شيئاً بعد الصلاة (حتى يتكلم) بشئ من كلام الأدميين ويحتمل الاطلاق (أو يخرج) من محل الجمعة والمراد حتى يفصل بينهما بكلام أو يخرج من محل إقامتها إلى نحويته فيندب حينئذ أن يصل ركعتين أو أربعاً فإن حكها فى الراتبة كالظهور فيما قبلها وبعدها والجمعة غيرها من كل فرض فى أبي داود بسند - قال ابن حجر - منقطع عن المغيرة مرفوعاً: لا يصلى الإمام فى الموضع الذى يصلى فيه حتى يتحول. وروى ابن أبي شيبة بإسناد - قال ابن حجر: حسن - عن على: من السنة ألا يتطوع الإمام حتى يتحول عن مكانه؛ وروى ابن قدامة عن أحمد أنه كرهه والمعنى فيه خشية الناس النفل بالفرض فأرشد فى الحديث إلى طريق الأمان من الالتباس (فان قيل) إذا كان غير الجمعة مألها فلم خصها؟ (قلت) هذا خرج جواباً تعليماً لرجل رآه يصلى عقب الجمعة فليس للتخصيص (طب عن عصمة) بكسر المهملة الأولى وسكون الثانية (ابن مالك) الأنصارى الخطمى، قال الذهبى كان الأثير وغلط ابن منده فى جملة ختميا، رمز المؤلف لضعفه ووجهه أن فيه كما قال الهيثمى وغيره الفضل ابن المختار ضعيف جداً (إذا صلى أحدكم) أى أراد أن يصل (فليلبس نعليه) أى فليصل بهما بدليل رواية البخارى كان يصل فى نعليه

٧١٢ - إذا صلى أحدكم الجمعة فليصل بعدها أربعاً - (حم م ر) عن أبي هريرة (صح)

٧٢٣ - إذا صلى أحدكم وأحدث فليمسك على أنفه ثم لينصرف (ه) عن عائشة - (ح)

٧٢٤ - إذا صلى أحدكم في بيته ثم دخل المسجد والقوم يصلون؛ فليصل معهم تكون له نافلة - (طب)

عن عبد الله بن سرجس (ح)

وهو محمول عند الجمهور على ما إذا لم يكن فيها نجاسة قال ابن دقيق العيد: وهذا من الرخص لا من المستحبات وذهب بعض السلف إلى أن النعل المتنجسة تطهر بدلكها بالأرض وتصح الصلاة فيها وهو قول قديم للشافعي ومن يرى خلافه أوله بما ذكر (أو ليخلعهما) أي يترعهما وليجعلهما ندباً (بين رجليه) إذا كانتا طاهرتين أو بعد ذلكهما بالأرض على القول به (ولا يؤذى) نهاية وإثبات حرف الملة إمانعة أو الجزم مقدر وهو خير بمعنى النهي (بما) (وغيره) وضعهما أمام غيره أو عن يمينه أو يساره، وما ورد أن المصطفى صلى الله عليه وسلم وضع نعليه عن يساره حمل على أنه كان منفرداً وفيه المنع من أذى الآدمي وإن قل التأذي (ك) عن أبي هريرة) وقال على شرط مسلم وأقره الذهبي ورواه أيضاً أبو داود (إذا صلى أحدكم الجمعة فليصل) ندباً (بعدها أربعاً) ولا يناقضه رواية الركعتين لأن التصريح بمحمولان على الأقل والأكمل كما يصرح به قول التحقيق أنها في ذلك - كالظاهر وقوله في شرح مسلم: كانت صلاته صلى الله عليه وسلم لها أربعاً أكثر تعقبه العراقي بأنه لا دليل له ومذهب الشافعية أنها كالظهر يسن قبلها أربع وبعدها أربع والمؤكد من ذلك ركعتان قبل وركعتان بعد، قال العراقي ولم أر الأئمة الثلاثة ندب سنة قبلها (حم م ن عن أبي هريرة) الدوسي

(إذا صلى أحدكم فأحدث) فيها بمبطل خفي يلحق صاحبه بظهوره بخجل (فليمسك) ندباً (على أنفه) محدود بما ظهره موهما أنه رعتف (ثم لينصرف) فيتطهر سترأ على نفسه من الوقعة فيه وليس ذلك من الكذب القبيح بل من التورية بما هو أحسن ويؤخذ منه لو كان حدثه ظاهراً كما لو لمستة أجنبية بمحضرة المصلين أو أكرهه على وضع بطن كفه على فرج، أو خرج خارجه بصوت تحقق الحاضرون أنه منه أنه لا يسن إمساك أنفه ولا إيهام أنه رعتف، وفيه دليل لمن قال ينتقض الوضوء بالرفاف، وذهب الشافعية إلى خلافه لأدلة أخرى (١) (ه عن عائشة) رمز لحسنه، وإنما لم يصححه لأن فيه عمر بن علي المقدسي، قال ابن عدى اختلط، وقال الذهبي: قة مدلس

(إذا صلى أحدكم مكتوبة (في بيته) أي في محل سكنه ولو نحو خلوة أو مدرسة أو حايوت (ثم دخل المسجد) يعني محل إقامة الجماعة (والقوم يصلون) المراد صلى منفرداً في أي موضع كان ولو مسجداً ثم وجد جماعة تقام في أي محل كان (فليصل معهم) واحدة فإن ذلك مندوب (وتكون له نافلة) وفرضه الأولى. قال النووي ولا يناقضه خبر لا صلوا صلاة في يوم مرتين. لأن معناه لا تجب في يوم مرتين قل أبو زرعة: وأضية الخبر لا فرق في الإعادة بين كونها مما تكره الصلاة بعدها بأن تكون صباحاً أو مساءً أولاً وهو كذلك اه وما ذكر من أن قضية الخبر جاء مصرحاً به في خبر أبي داود وغيره عن زيد بن الأسود قال شهدت مع النبي صلى الله عليه وسلم حجته فصلبت معه الصبح فلما قضى صلاته إذا برجلين لم يصلها معه فقال ما منتهى كما أن أصلياً معنا، قال: صليتما في رحالنا، قال: فلا تفعلنا، إذا صليتما في رحالنا ثم أتينا مسجداً فصلينا معهم فإنها لكنا نافلة. فهذا تصريح بعدم الفرق بين وقت الكراهة وغيره، وذهب الحنفية إلى استثناء وقت الكراهة وقالوا هذا الخبر معارض بخبر النهي عن النقل بعد الصبح والعصر وهو مقدم لزيادة قوته لأن المانع مقدم أو يحمل على ما قبل النهي جمعاً بين الأدلة (طب عن عبد الله بن سرجس) بفتح المهملة وسكون الراء وكسر الجيم مدني حليف بني مخزوم صحابي سكن البصرة. قال الهيثمي: فيه إبراهيم بن

(١) ليس في الحديث ما يدل على أن الرفاف ينتقض الوضوء، بل هو مبطل للصلاة فقط لأنه من طرو النجاسة وإنما يؤمر من رعتف في الصلاة بالانصراف منها لنقله أصابه من دم الرفاف فقط ولا يجب عليه الوضوء اه



٧٢٥ - إِذَا صَلَّتِ الْمَرْءُ خَمْسَهَا ، وَصَامَتْ نَهْرَهَا ، وَحَفِظَتْ فَرْجَهَا ، وَأَطَاعَتْ زَوْجَهَا ؛ دَخَلَتْ الْجَنَّةَ -

البرار عن أنس (حم) عن عبدالرحمن الزهري (طب) عن عبدالرحمن بن حسنة - (ح)

٧٢٦ - إِذَا صَلُّوا عَلَى جَنَازَةٍ فَأَتَوْا خَيْرًا يَقُولُ الرَّبُّ أَجَزْتُ شَهَادَتَهُمْ فِيمَا يَعْلَمُونَ ، وَأَغْفِرُ لَهُ مَا لَا يَعْلَمُونَ -

- (تخ) عن الربيع بنت معوذ - (ح)

٧٢٧ - إِذَا صَلَّيْتَ فَلَا تَبْزُقَنَّ بَيْنَ يَدَيْكَ ، وَلَا نَ يَمِينِكَ ، وَلَكِنْ ابْزُقْ تَلْقَاءَ شِمَائِلِكَ إِنْ كَانَ قَارِعًا ، وَإِلَّا

زكريا فان كان العجلى الواسطى فضعيف وإلا فلم أعرفه اه وبه يعرف ما في رمز المؤلف لحسنه  
(إذا صلت المرأة خمسها) المكتوبات الخمس (وصامت شهرها) رمضان غير أيام الحيض إن كان (وحفظت)  
وفي رواية أحصنت (فرجها) عن الجماع المحرم والسحاظ (وأطاعت زوجها) في غير معصية (ودخلت) لم يقل تدخل  
إشارة إلى تحقق الدخول (الجنة) إن اجتنبت مع ذلك بقية الكبائر أو تاب توبة نصوحا أو عني عنها ، والمراد مع  
السابقين الأولين وإلا فكل مسلم لابد أن يدخل الجنة وإن دخل النار (فان قلت) فما رجه اقتصاره على الصوم  
والصلاة ولم يذكر بقية الأركان الخمسة التي بنى الإسلام عليها (قلت) لغلبة تفريط النساء في الصلاة والصوم وغلبة  
الفساد فيهن وعصيان الحليل ، ولأن الغالب أن المرأة لا مال لها تجب زكاته ويتحتم فيه الحج فأناط الحكم بالغالب وحتمها  
على مواظبة فعل ما هو لازم لها بكل حال والحفظ والصون والحراسة ، والفرج يطلق على القبل والديرلان كل واحد  
منفرج أى منفوح ، وأكثر استعماله عرفا في القبل (البرار) في مسنده (عن أنس) باللفظ المذكور . قال الهيثمي : وفيه  
رواد بن الجراح وثقه أحمد وجمع وضعفه آخرون ، وقال ابن معين : وهم في هذا الحديث وبقية رجاله رجال الصحيح  
(حم عن عبدالرحمن بن عوف) لكنه قال بدل : دخلت الجنة . قيل لها : ادخلي من أى أبواب الجنة شئت . قال الهيثمي  
فيه ابن لهيعة وبقية رجاله رجال الصحيح ، وقال المنذرى : رواه أحمد رواة الصحيح خلا ابن لهيعة وحديثه حسن في  
المتابعات (طب عن عبدالرحمن بن حسنة) أخر شرحبيل وحسنه أمهما ، لكنه قال بدل وأطاعت زوجها : وأطاعت  
بعلمها ، وحفظت فرجها ، فلتدخل من أى أبواب الجنة شئت . قال الهيثمي : وفيه أيضا ابن لهيعة وبقية رجاله رجال الصحيح  
(إذا صلوا) المؤمنون (على جنازة فأتوا) عليها (خيرا) يقول الرب أجزت شهادتهم فيما يعلمون أى أجزتها فيما علموا  
به من عمله (وأغفر له ما لا يعلمون) فان المؤمنين شهداء الله في أرضه كما أن الملائكة شهداء الله في السماء ، والصلاة  
على الميت توجع لدراره وفرغ إلى الدعاء والله لا يخيب من قصده ، ولهذا شرع تلاوة القرآن والصلاة على النبي صلى  
الله عليه وسلم قبل الدعاء رجاء القبول ؛ لأنه إذا تقبل القرآن والصلاة عليه أجاب الدعاء للميت كراما وفضلا فغفر له  
(تخ عن الربيع) بضم الراء وفتح الموحدة وشد المشاة تحت كما في أسد الغابة وضبطه المؤلف في مسودته هكذا (بنت  
معوذ) بن عفراء الأنصارية الصحابية ، رمز لحسنه وليس ذا منه بحسن ، فإن البخارى خرجه من حديث عيسى بن يزيد  
عن معاذ عن خالد بن كيسان عن الربيع ثم قال البخارى خالد فيه نظر وفي اللسان ذكره العقيلي في الضعفاء ، وقال  
لا يحفظ هذا الخبر عن الربيع ، وعيسى بن يزيد هو ابن دانه متروك

(إذا صليت) أى دخلت في الصلاة (فلا تبزقن) بنون التوكيد وأنت فيها (بين يديك) وفي رواية أمامك :  
أى جهة القبلة (ولا) تبزقن (عن يمينك) زاد في رواية فإن عن يمينك ملكا . قال التوربشتي : يحتمل أن يراد الملك  
الذى يحضره عند الصلاة للتأييد والالهام والتأمين لأنه زائر والزائر يكرم فوق الملازم كالكتابين ويحتمل تخصيص  
صاحب اليمين بالكرامة تنبئها على ما يميز الملكيين من المزية وتمييزاً بين ملائكة الرحمة والعذاب ، قيل ويحتمل أن كاتب  
السيئات يتنحى عنه حال الصلاة لكونه لا دخل له فيها (ولكن ابزق تلقاء) بكسر الفوقية والمد (شمالك) أى جهته

قَحَّتْ قَدَمَكَ الْيَسْرَى ، وَأَدْلُوكَهُ - (حم ٤ حب ك) عن طارق بن عبدالله المحاربي - (صح)

٧٢٨ - إِذَا صَلَّيْتَ الصُّبْحَ فَقُلْ قَبْلَ أَنْ تُكَلِّمَ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ وَاللَّهُمَّ اجْرِنِي مِنَ النَّارِ - سَبْعَ مَرَّاتٍ ، فَإِنَّكَ إِذَا مِتَّ مِنْ يَوْمِكَ ذَلِكَ كَتَبَ اللَّهُ لَكَ جَوَارًا مِنَ النَّارِ ، وَإِذَا صَلَّيْتَ الْمَغْرِبَ فَقُلْ قَبْلَ أَنْ تُكَلِّمَ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ وَاللَّهُمَّ اجْرِنِي مِنَ النَّارِ سَبْعَ مَرَّاتٍ ، فَإِنَّكَ إِذَا مِتَّ مِنْ لَيْلَتِكَ كَتَبَ اللَّهُ لَكَ جَوَارًا مِنَ النَّارِ - (حم د ن حب) عن الحرث التيمي - (صح)

٧٢٩ - إِذَا صَلَّيْتُمْ عَلَى الْمَيِّتِ فَأَخْلَصُوا لَهُ الدُّعَاءَ - (ده حب) عن أبي هريرة - (ح)

(إن كان فارغا) من آدمى محترم يتأذى به (وإلا) بأن لم يكن فارغا من ذلك (ف) ابزق تحت قدمك اليسرى (وادلوكه) أى امرسه بيدك أو برجلك ليندفن فى التراب أو الرمل ويغيب أثره وسواء فيما ذكر كله من بالمسجد وغيره لأن البصاق إنما يحرم فيه إن بقي جرمه لا إن استهلك فى نحو ماء مضمضة وأصاب جزءا من أجزائه دون هوأته سواء من به وخارجه لأن الملحظ التقدير وهو متفق عليه وزعم<sup>(١)</sup> حرمة فى هوأته وإن لم يصب شيئا من أجزائه : غير<sup>(٢)</sup> معول عليه ، وما ذكر من الاكتفاء بالدلك جار على ما كانت المساجد عليه فى عهد النبي صلى الله عليه وسلم من كونها رملية أو ترابية فإن كان المسجد مبلطا أو مرخا تعين إخراجه لأن ذلك فى تقديره وتقديره ولو بظاهر حرام (حم عد حب ك عن طارق) بالقاف (ابن عبد الله المحاربي) الصحابي

(إذا صليت الصبح) أى فرغت من صلاته (فقل) ندبا عقبها (قبل أن تكلم أحدا من الناس اللهم اجرني) بكسر الجيم أى أعذني وأتقذني (من النار) أى من عذابها أو من دخولها قبل ذلك (سبع مرات فانك إن) قلته و (مت) من يومك ذلك كتب الله لك) أى قدر أو أمر الملائكة بالكتابة فى اللوح أو الصحف (جوارا) بضم الجيم ، وكسر ها أفصح كما فى الصحاح أى أمانا (من النار) والمراد نار الآخرة (وإذا صليت المغرب) أى فرغت من صلاتها (فقل) قبل أن تكلم أحدا من الناس : اللهم اجرني من النار سبع مرات فانك إن) قلت ذلك و (مت) من ليلتك كتب الله لك جوارا من النار) أى من دخولها لإتاحة القسم ، ثم يحتمل أن ذلك باجتناب الكبائر أخذنا من نصوص أخرى ، والجوار : الانتقال ، والجار : الذى يجير غيره أى يؤمنه ، والمستجير : الذى يطلب الأمان (تنبيه) قال ابن حجر يؤخذ من مجموع الأدلة أن الصلاة إما أن تكون بما يتطوع بعدها أولا ، فالأول اختلف فيه ، هل يتشاغل قبل التطوع بالذكر المأثور كما ذكر فى هذا الخبر ثم يتطوع أو عكسه ؟ ذهب الجمهور إلى الأول والخفية إلى الثانى ويرجح تقديم الذكر المأثور لتقيده فى الأخبار الصحيحة بدبر الصلاة ، وزعم بعض الحنابلة أن بعض المراد بدبرها ما قبل السلام ورد بعدة أخبار وأما التى لا يتطوع بعدها فيتشاغل الإمام ومن معه بالذكر المأثور ولا يتعين له مكان بل إن شاءوا انصرفوا أو مكثوا وذكروا ، وعلى الثانى إن كان للإمام عادة أن يعظهم فليقبل عليهم جميعا وإن كان لا يزيد على الذكر المأثور ، فهل يقبل عليهم أو ينتقل فيجعل يمينه من قبل المأمومين ، ويساره من قبل القبلة ويدعو؟ الثانى هو ما عليه أكثر الشافعية (حم دن حب عن الحارث) بن مسلم (التميمي) أنه حدث عن أبيه به ، كذا هو عند النسائى ، لكن ابن أبي حاتم قال : الحارث بن مسلم بن الحارث فسلم هو الذى يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم عنده . قال أبو حاتم : والحارث بن مسلم تابعى ولم يذكر لمسلم هذا أكثر من أن النبي صلى الله عليه وسلم بعثه فى سرية ، وأما ابنه فلا يعرف حاله اه وبه يعلم ما فى رمز المصنف لصحته

(إذا صليتم على الميت) صلاة الجنائزة (فأخلصوا له الدعاء) أى ادعوا له باخلاص وحضور قلب لأن المقصود

٧٣٠ - إِذَا صَلَّيْتُمْ خَلْفَ أُمَّتِكُمْ فَأَحْسِنُوا طُهُورَكُمْ . فَإِنَّمَا يَرْتَجِعُ عَلَى الْقَارِي قِرَاءَتَهُ بِسُوءِ طَهْرِ الْمُصَلِّي

خَلْفَهُ - (فر) عن حذيفة - (ض)

٧٣١ - إِذَا صَلَّيْتُمْ فَانزِرُوا، وَارْتَدُوا، وَلَا تَشْهَبُوا بِالْيَهُودِ - (عد) عن ابن عمر - (ض)

٧٣٢ - إِذَا صَلَّيْتُمْ الْفَجْرَ فَلَا تَنَامُوا عَنْ طَلَبِ أَرْزَاقِكُمْ - (طب) عن ابن عباس - (ض)

٧٣٣ - إِذَا صَلَّيْتُمْ فَارْفَعُوا سَبْلَكُمْ فَإِنَّ كُلَّ شَيْءٍ أَصَابَ الْأَرْضَ مِنْ سَبْلِكُمْ فَهُوَ فِي النَّارِ - (تخ طب هب)

عن ابن عباس - (ح)

بهذه الصلاة إنما الاستغفار والشفاعة للميت ، وإنما يرجى قبولها عند توفر الاخلاص والابتهاال ولهذا شرع في الصلاة عليه من الدعاء ما لم يشرع مثله في الدعاء للحى . قال ابن القيم : هذا يبطل قول من زعم أن الميت لا ينفع بالدعاء (ده حب عن أبي هريرة) أعله المنارى بمحمد بن إسحاق وتبعه ابن حجر فقال : فيه ابن إسحاق وقد عنعن لكن أخرجه ابن حبان من طريقين آخرين مصرحاً بالسماح

(إذا صليتم خلف أمتكم) أى أردتم الصلاة خلفهم ( فأحسنوا طهوركم ) بضم الطاء أى تطهروكم بأن تأتوا به على أكمل حالة من فرض وشرط وسنة وآداب (فإنما يرتج) بالبناء للمفعول مخففاً : أى يستغلق ويصعب (على القارى) قراءته بسوء طهر المصلى خلفه ( أى بقبحه بأن أدخل بشئ من مطلوباتها الشرعية لأن شؤمه يعود إلى إمامه والرحمة خاصة والبلاء عام والأمر باحسان الطهر عام لكنه للمقتدى أكد . وكذا الإمام . قال الزمخشري : ومن المجاز صعد المنبر فأرتج عليه إذا استغاق عليه الكلام (فر عن حذيفة) بن اليان . قال صلى بنارسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الصبح فقرأ سورة الروم فأرتج عليه فلما قضى صلاته قال ذلك اه وفيه محمد بن الفرخان قال الخطيب : غير ثقة ، وفي الميزان : خبر كذب وعبد الله بن ميمون مجهول

(إذا صليتم) أى أردتم الصلاة ( فانزروا) أى البسوا الإزار ( وارتدوا) أى اشمطوا بالرداء ، والرداء بالمد : ما يرتدى به مذكر . قال ابن الأنبارى : ولا يجوز نيشه (ولا تشهبوا) بمحذف إحدى التامين تخفيفاً (باليهود) فإهم لا يتزرون ولا يرتدون بل يشتملون اشتمال الصماء . قال في المطامح : اللباس المأمور به في الصلاة له صفتان : صفة أجزاء ، وصفة كمال ؛ صفة الأجزاء كونه مستور العورة ، والصفة الكمالية كونه مؤتزراً مرتدياً فى أحسن زى وأكمل هيئة (عد عن ابن عمر) بن الخطاب وتعقبه عبد الحق بأن فيه نضر بن حماد متروك ، وإنما هو موقوف على ابن عمر . قال ابن القطان وأنا أعرف له طريقاً جيداً ذكره ابن المنذر

(إذا صليتم الفجر) أى فرغتم من صلاة الصبح (فلا تناموا عن طلب أرزاقكم) فإن هذه الأمة قد بورك لها فى بكورها ، وأحق ما طلب العبد رزقه فى الوقت الذى بورك له فيه ، لكنه لا يذهب إلى طلبه إلا بعد الشمس وقبله يمكك ذا كرا مستغفراً حتى أطلع كما كان يفعل المصطفى صلى الله عليه وسلم . قال الحرانى : والثوم ما وصل من النعاس إلى القلب فغشاه أى ستره فى حق من ينام قلبه ، وما استغرق الحواس فى حق من لا ينام قلبه (طب عن ابن عباس)

(إذا صليتم فارفعوا سبلكم) وفى رواية بن عدى : السبل بسين مهمله وموحدة تحتية أى ثيابكم المسبلة . قال الزمخشري أسبل الإزار أو سبله والمرأة تسبل ذيلها ، والفرس ذنبه ، ومن المجاز : أسبل المطر أرسل دفعة ووقفت على الديار فأسبلت منى عبرتى (فإن كل شئ أصاب الأرض من سبلكم) بأن جاوز الكمين (فهو فى النار) أى فصاحبه فى النار أن يكون على صاحبه فى النار فتلتب فيه فيعذب به ، والمراد نار الآخرة ، وهذا إذا قصد به الفخر والخيلاء (تخ طب هب)

٧٢٤ - إِذَا صَلَّيْتُمْ صَلَاةَ الْفَرَضِ فَقُولُوا فِي عَقَبِ كُلِّ صَلَاةٍ عَشْرَ مَرَّاتٍ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ ، وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، يَكْتُبُ لَهُ مِنْ الْأَجْرِ كَأَنَّما أَعْتَقَ رَقَبَةً - الرَّافِعِيُّ فِي تَارِيخِهِ عَنِ الْبَرَاءِ

٧٢٥ - إِذَا صُمَّتْ مِنَ الشَّهْرِ ثَلَاثًا فَصُمْ ؛ ثَلَاثَ عَشْرَةَ وَأَرْبَعَةَ عَشْرَةَ وَخَمْسَةَ عَشْرَةَ - ( حَمَّاتُ نَحْبٍ )  
عَنْ أَبِي ذَرٍّ (صَحَّحَ)

٧٢٦ - إِذَا صُمْتُمْ فَاسْتَأْذِنُوا بِالْغَدَاةِ ، وَلَا تَسْتَأْذِنُوا بِالْعَشِيِّ ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ صَائِمِي تَيْبَسِ شَفْتَاهُ بِالْعَشِيِّ إِلَّا

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ( قَالَ الزَّيْنُ الْعِرَاقِيُّ : فِيهِ عَيْسَى بْنُ قُرْطَاسٍ ، قَالَ النَّسَائِيُّ مَتْرُوكٌ ، وَابْنُ مَعِينٍ : غَيْرُ ثِقَّةٍ وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ : فِيهِ عَيْسَى بْنُ قُرْطَاسٍ ضَعِيفٌ جَدًّا ، وَنَحْوُهُ فِي الْمَطَايِحِ ، وَفِي الْمِيزَانِ عَنِ النَّسَائِيِّ مَتْرُوكٌ وَعَنْ الْعَقِيلِيِّ مِنْ غَلَاةِ الرَّفْضِ ، فَرَمَزَ الْمُؤَلِّفُ لِحَسَنِهِ إِنَّمَا هُوَ لِعَضَادِهِ

( إِذَا صَلَّيْتُمْ صَلَاةَ الْفَرَضِ ) أَيُّ الْمَكْتُوبَاتِ الْخَمْسِ ( فَقُولُوا فِي عَقَبِ كُلِّ صَلَاةٍ ) أَيُّ فِي أَثَرِهَا مِنْ غَيْرِ فَاصلٍ أَوْ بِحَيْثُ يَنْسَبُ إِلَيْهَا عَرَفَا ( عَشْرَ مَرَّاتٍ ) أَيُّ مَتَوَالِيَاتٍ وَيَحْتَمِلُ اغْتِفَارَ الْفَصْلِ وَالسُّكُوتَ الْيَسِيرِينَ ( لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ) أَدَاةُ الْاِصْرِ لِقَصْرِ الصَّفَةِ عَلَى الْمَوْصُوفِ قَصْرُ إِفْرَادٍ لِأَنَّ مَعْنَاهُ الْإِلَوهِيَّةُ مَنْحَصِرَةٌ فِي اللَّهِ الْوَاحِدِ فِي مَقَابِلَةِ زَاعِمِ اشْتِرَاكِ غَيْرِهِ مَعَهُ وَلَيْسَ قَصْرُ قَلْبٍ إِذْ لَمْ يَنْفَعِهَا عَنِ اللَّهِ مِنَ الْكُفْرَةِ أَحَدٌ إِنَّمَا أَشْرَكُوا مَعَهُ ( وَحْدَهُ ) حَالٌ مُؤَكَّدَةٌ بِمَعْنَى مَنْفَرِدٍ فِي الْإِلَوهِيَّةِ ( لِاشْرِيكَ ) أَيُّ لَامِ شَارِكٍ ( لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ) جُمْلَةٌ مُؤَكَّدَةٌ لِمَاقِلِهَا : أَيُّ هُوَ فِعَالٌ لِكُلِّ مَا يَشَاءُ كَمَا يَشَاءُ ( يَكْتُبُ لَهُ ) أَيُّ فِعَالٌ ذَلِكَ يَقْدُرُ اللَّهُ لَهُ أَوْ يَأْمُرُ الْمَلِكُ أَنْ يَكْتُبَ فِي اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ أَوْ الصَّحْفِ ( مِنْ الْأَجْرِ كَأَنَّما ) كَأَجْرِ مَنْ ( أَعْتَقَ رَقَبَةً ) لِمَا لِلْكَلِمَاتِ الْمَذْكُورَةِ مِنْ مَزِيدِ الْمَزِيَّةِ عِنْدَهُ تَعَالَى وَحَسَنَ الْقَبُولِ لَدَيْهِ ، وَالرَّقَبَةُ أَصْلُهَا اسْمٌ لِلْعَضْوِ الْخِصْصِ ، ثُمَّ عَبَّرَ بِهَا عَنِ الْجُمْلَةِ وَجَعَلَ فِي التَّعَارُفِ اسْمًا لِلْمَمْلُوكِ كَمَا عَبَّرَ بِالرَّأْسِ وَبِالظَّاهِرِ عَنِ الْمَرْكُوبِ فَقِيلَ فَلَنْ رَابِطٌ كَذَا رَأْسًا وَكَذَا ظَهْرًا ، وَفِيهِ رَدٌّ عَلَى مَنْ زَعَمَ أَنَّ الدُّعَاءَ عَقَبَ الصَّلَاةِ لَا يَشْرَعُ تَمَسُّكًا بِمَا بَاتَى أَنَّ الْمُصْطَفَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا سَلَّمَ لَا يَثْبِتُ إِلَّا بِقَدْرِ مَا يَقُولُ ؛ اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ الْخَيْرُ وَجَوَابُهُ أَنْ الْمُرَادُ بِالذِّقْرِ الْمَذْكُورِ نَفْيُ اسْتِمْرَارِهِ جَالِسًا عَلَى هَيْئَةِ قَبْلِ السَّلَامِ إِلَّا بِقَدْرِ مَا يَقُولُ ذَلِكَ ، فَقَدْ وَرَدَ أَنَّهُ كَانَ إِذَا صَلَّى عَلَى أَصْحَابِهِ ، فَيَحْمِلُ مَا وَرَدَ مِنَ الدُّعَاءِ بَعْدَ الصَّلَاةِ عَلَى أَنَّهُ كَانَ يَقُولُهُ بَعْدَ أَنْ يَقْبَلَ بِوَجْهِهِ عَلَى أَصْحَابِهِ فَلَا تَدْفَعُ . وَقَوْلُ (١) ابْنِ الْقَيْمِ الدُّعَاءَ بَعْدَ السَّلَامِ مُسْتَقْبَلًا مَنْفَرِدًا أَوْ إِمَامًا أَوْ مَأْمُومًا لَمْ يَكُنْ مِنْ هَدْيِ الْمُصْطَفَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصْلًا ، وَلَا رَوَى عَنْهُ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ وَلَا حَسَنٍ وَلَمْ يَفْعَلْهُ الْخُلَفَاءُ بَعْدَهُ إِلَّا أَرشُدًا إِلَيْهِ ، وَغَايَةَ الْإِدْعَاءِ الْمُنْتَلَقَةَ بِالصَّلَاةِ إِنَّمَا فَعَلَهَا وَأَمْرًا بِهَا فِيهَا وَهُوَ اللَّاتِقُ بِالْمُصَلِّيِّ فَإِنَّهُ يَنْجَحِي رَبَّهُ فَإِذَا سَلَّمَ انْقَطَعَتِ الْمُنَاجَاةُ وَالْقُرْبُ مِنْهُ : رَدَّهُ (٢) جَمْعُ مِنْهُمْ ابْنُ حَجْرٍ بِأَنَّ مَا زَعَمَهُ مِنَ النَّفْيِ مَنوعٌ بِإِبْطَالِ قَدْرِ ثَبْتِ مِنْ طَرِيقِ صِحِّحَةِ الْأَمْرِ بِالْأَذْكَارِ دُبْرِ الصَّلَاةِ وَإِنْ كَارَهُ مَكَابِرَةُ ( الرَّافِعِيُّ ) إِمَامُ الدِّينِ عَبْدِ الْكَرِيمِ ( فِي تَارِيخِهِ ) تَارِيخُ قَرْوِينِ ( عَنِ الْبَرَاءِ ) بِالْتَّخْفِيفِ ابْنِ عَازِبٍ

( إِذَا صُمَّتْ ) بِأَبَاذِرِ ( مِنَ الشَّهْرِ ) أَيُّ شَهْرٍ كَانَ ( ثَلَاثًا ) أَيُّ أُرِدَتْ صَوْمٌ ذَلِكَ تَطَوُّعًا ( فَصُمْ ثَلَاثَ عَشْرَةَ وَأَرْبَعَةَ عَشْرَةَ وَخَمْسَةَ عَشْرَةَ ) أَيُّ صُمْ الثَّلَاثَ عَشْرَ مِنَ الشَّهْرِ وَتَالِيَهُ إِلَّا الْحِجَّةَ فَصُمْ مِنْهَا الرَّابِعَ عَشْرَ وَتَالِيَهُ ، وَسُمِّيَ هَذِهِ الثَّلَاثَةُ أَيَّامَ الْبَيْضِ أَيُّ أَيَّامَ اللَّيَالِيِ الْبَيْضِ لِإِضَامَتِهَا بِالْقَمَرِ وَصُومِهَا مِنْ كُلِّ شَهْرٍ مَنْدُوبٌ وَكَأَيُّ صَوْمِ الْبَيْضِ يَسُنُّ صَوْمُ السُّودِ . وَهِيَ ثَلَاثَةٌ مِنْ آخِرِهِ ( حَمَّاتُ نَحْبٍ ) عَنْ أَبِي ذَرٍّ ( وَلَفْظُ التَّرْمِذِيُّ بِأَبَاذِرِ إِذَا صُمَّتِ الْخَيْرُ قَالَ التَّرْمِذِيُّ حَسَنٌ وَرَمَزَ الْمُصَنِّفُ لَصِحَّتِهِ تَبَعًا لِابْنِ حَبَّانٍ ( إِذَا صُمْتُمْ ) فَرَضًا أَوْ نَفْلًا ( فَاسْتَأْذِنُوا بِالْغَدَاةِ ) أَيُّ الضُّحَاةِ وَهِيَ أَوَّلُ النَّهَارِ وَهِيَ مُؤَنَّثَةٌ ، قَالَ ابْنُ الْبَنَارِيِّ : وَلَمْ

كَانَ نُورًا بَيْنَ عَيْنَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (طَبْ قَط) - (ض) - (ض)

٧٣٧ - إِذَا ضَحَى أَحَدُكُمْ فليأكل من أَضْحِيَّتِهِ - (حَم) - (ض) عن أبي هريرة (ص)

٧٣٨ - إِذَا ضَرَبَ أَحَدُكُمْ خَادِمَهُ فَذَكَرَ اللَّهَ فَارْفَعُوا أَيْدِيَكُمْ - (ت) - (ض) عن أبي سعيد - (ض)

يسمع تذكيرها ولو حملت علي أول النهار جاز التذكير (ولانستأكوا بالعشي) هو من الزوال إلى الغروب وقيل إلى الصباح (فانه) أي الشأن (ليس من صائم تيس شفتاه بالعشي إلا كان) كذا فيما وقت عليه من النسخ والذي رأته بخط الحافظ العراقي وغيره كانتا (نورا بين عينيه يوم القيامة) يضى له فيسعى فيه أو يكون سيمة وعلامة له يعرف بها في الموقف وأخذ منه أبو شامة تحديد كراهية السواك للصائم بالعصر ، خلاف ما عليه الشافعية من تحديدها بالزوال، ورده أبو زرعة بأنه ليس في الخبر ما يقتضيه بل قضيته التحديد بالزوال لأنه مبدأ العشي، وفي المسألة سبعة مذاهب مبينة في المطولات .

(فائدة) قال في الإنجيل: إذا صمت فلا تكونوا كالمراتين لأنهم يعبسون وجوههم ويغيرونها ليظهروا للناس صياهم؛ الحق أقول لكم: لقد أخذوا أجورهم، وأنت إذا صمت ادهن رأسك واغسل وجهك لئلا يظهر للناس صيامك (طَبْ قَط) من حديث كيسان القصاب عن يزيد بن هلال (عن خباب) بفتح المعجمة وشد الموحدة (ابن الأرت) بفتح الهززة وشد المثناة فوق ، تسمى النسب ، خزاعي الولاء من السابقين الأولين ، عذب في الله ، كان المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم يألفه ويأمنه وقضية صنيع المؤلف أن يخرج خروجه وسله ، ولا كذلك ، بل تعقبه الدارقطني بأن كيسان هو ابن عمرو القصاب غير قوي ، ويزيد غير معروف اه . وقال العراقي في شرح الترمذي حديث ضعيف جداً ؛ وفي تخرج الهداية فيه كيسان القصاب ضعيف جداً . وقال ابن حجر : فيه كيسان ضعيف عندهم (إذا ضحى أحدكم فليأكل من أضحيته) ندباً ، لقوله تعالى : « فكلوا منها وأطعموا البائس الفقير ، وأفهم قوله إنه لا يندب له أكل الكل بل لا يجوز ، فيجب التصدق بشيء منها فيملكه لفقراء المسلمين ، ولا يجوز تملك الأغنياء ويجوز الإهداء إليهم ، والأحسن التصدق بالكل إلا لقمة أو لقمها يأكلها فانه سنة لهذا الخبر ، وقد كان المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم يأكل من كبد أضحيته . ويستحب إذا أكل وأهدى وتصديق أن لا يزيد على كله على الثلث ولا تنقص صدقته عنه ، هذا كله في التطوع ، أما الأضحية الواجبة بنحو نذر أو بقوله جعلتها أضحية فيحرم أكله منها ولو ضحى عن غيره بإذنه كبت أوصى فليس له ولا لغيره من الأغنياء الأكل . (حَم) عن أبي هريرة) قال الهيثمي : رجاله رجال الصحيح .

(إذا ضرب أحدكم خادمه) يعني مملوكه وكل من له ولاية عليه لتأديبه (فذكر الله) عطف على الشرط : أي ذكره مستغنياً أو مستشفعاً . ذكره ابن العربي . ولو قيل : المراد مطلق التلطف بالاسم والابتهاج به إلى الله فيما هو فيه لم يبعد ، وجواب الشرط قوله (فارفعوا أيديكم) أي كفوا عن ضربه : أي إلا أن يكون في حد ذاته لا بد من إتمام عدده ، وإلا في تأديب نافع أو زاجر ولم يكن قد بلغ محله ، وذلك لإجلال لمن ذكر اسمه ومهابة لعظمته . هذا سياق الحديث على ما في نسخ هذا الجامع ، والذي رأته في أصول صحيحة معزوا للترمذي : إذا ضرب أحدكم خادمه فذكر الله تعالى فليرفع عنه اه . وقوله فليرفع : هو مقتضى السياق وعلى ما في نسخ هذا الكتاب إنما قال ارفعوا إشارة إلى أنه عام يتناول كل ضارب . قال في العارضة : إذا ضرب في حد أو تأديب فليذكر له ما يضره عليه إن لم يعرفه (ت) في البر (عن أبي سعيد) الخدرى ، وقال هارون العبدى ضعيف اه . فاقنعار المصنف على عزو الحديث وسكوته عما عقبه في بيان القادح غير صواب .

٧٣٩ - إِذَا ضَرَبَ أَحَدُكُمْ خَادِمَهُ فَلْيَتَّقِ الْوَجْهَ - (د) عن أبي هريرة - (صح)

٧٤٠ - إِذَا ضَنَّ النَّاسُ بِالْدينَارِ وَالدينارِ، وَتَبَايعُوا بِالعينِ، وَتَبَعُوا أَذْنَابَ البقرِ، وَتَرَكَوا الجهادَ فِي سبيلِ

اللهِ؛ أَدْخَلَ اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِمْ ذَلالًا لَا يَرْفَعُهُ عَنْهُمْ حَتَّى يَرُاجِعُوا دينَهُمْ - (حم طب هب) عن ابن عمر - (ح)

٧٤١ - إِذَا طَبَخْتُمُ اللَّحْمَ فَأَكْثَرُوا المَرَقَ؛ فَإِنَّهُ أَوْسَعُ، وَأَبْلَغُ للجيرانِ - (ش) عن جابر - (ح)

(إذا ضرب أحدكم خادمه) أو مواليه أو حليلته أو نحو ولده، وذكر الخادم في بعض الروايات والعبد في بعضها ليس للتخصيص، وإنما خص لأن سبب ذكره أن إنساناً ضرب خادمه وآخر عبده علي وجهه، فالسبب خاص والحكم عام، فشمع الحكم إذا ضرب حداً أو تعزيراً لله أو لآدمي ونحو ولي وسيد وزوج (فليتق) في رواية لمسلم فليجتنب وهي مينة لمعنى الاتقاء (الوجه) من كل مضروب معصوم وجوباً لأنه شين، ومثله له للطائفة وتشريفه على جميع الأعضاء الظاهرة لأنه الأصل في خلقه الإنسان، وغيره من الأعضاء خادماً، لأنه الجامع للحواس التي بها تحصل الإدراكات المشتركة بين الأنواع المختلفة؛ ولأنه أول الأعضاء في الشخوص والمقابلة والتحدث والقصد، ولأنه مدخل الروح ومخرجه ومقر الجمال والحسن، وبه قوام الحيوان كله ناطقه وصامته فلما كان بهذه المثابة: احترمه الشرع وأمر بعدم التعرض له في عدة أخبار بضرب أو إهانة أو تقييح أو تشويه، ومثل الوجه في عدم الضرب المقاتل لا الرأس كما قال بعض الشافعية، وجاء في رواية لمسلم تعليقه بأن الله خلق آدم على صورته أي على صورة المضروب، وقيل الضمير لله بدليل رواية الطبراني بإسناد رجاله ثقات كما قال ابن حجر على صورة الرحمن وفي رواية لابن أبي عاصم عن أبي هريرة مرفوعاً: من قاتل فليجتنب الوجه فإن صورة وجه الإنسان على صورة وجه الرحمن. فيتعين إجراء ذلك على ما تقرّر بين أهل السنة من إيرادها على ما جاء بغير اعتقاد تشبيه أو تأويله على ما يليق بالرحمن جل وعلا. وفيه أنه يحرم ضرب الوجه وما ألحق به في الحد والتعزير والتأديب. وألحق بالآدمي كل حيوان محترم، أما الحريون فالضرب في وجوههم أئبح للمقصود وأردع لأهل الجحود (د) في الحدود (عن أبي هريرة) وظاهر صنيع المصنف أنه ليس في أحد الصحيحين، وهو ذهول عجيب، فقد خرج مسلم من حديث أبي هريرة بهذا اللفظ بعينه. قال ابن حجر: رواه البخاري بلفظ آخر.

(إذا ضن) بشد النون بضبط المصنف (الناس) أي بخلوا (بالدينار والدرهم) فلم ينفقوها في وجوه البر (وتبايعوا بالعين) بالكسر، وهي أن يبيع بتمن لأجل ثم يشتريه بأقل؛ وقال البيهقي: هي أن يقول المشتري ذا بكذا وأنا أشتريه منك بكذا (وتبعوا أذنان البقر) كناية عن اشتغالهم بالزرع وإهمالهم القيام بوظائف العبادات (وتركوا الجهاد في سبيل الله) لإعلاء كلمة الله (أدخل الله عليهم ذلاً) بالضم، هو إنا وضعنا (لا يرفعه عنهم حتى يراجعوا دينهم) أي حتى يرجعوا عن ارتكاب هذه الخصال المذمومة وفي جعلها إياها من غير الدين وأن مرتكبها تارك للدين، مزيد زجر وتهويل وتقريع لفاعله: وهذا من أقوى أدلة من حرم بيع العينة، خلافاً لما عليه الشافعية من قولهم بالكراهة دون التحريم والبطلان. وظاهر صنيع المصنف أن لفظ الحديث عند جميع من عزاه له ماذكر، ولا كذلك بل لفظ رواية البيهقي في الشعب بدل أدخل الخ أنزل الله عليهم البلاء لا يرفعه الخ، وإناطة إدخال الذل وإنزال البلاء بوقوع الثلاثة مؤذن بأنهم لو فعلوا بعضها فقط لا يلحقهم الوعيد (حم طب هب عن ابن عمر) بن الخطاب. وفيه أبو بكر بن عياش مختلف فيه:

(إذا طبختم اللحم) أي نضجتموه بمرق، وفي المصباح عن بعضهم لا يسمى طبيخاً إلا إذا كان بمرق (فأكثروا المرق) بالتحريك (فإنه) أي إكثاره (أوسع وأبلغ للجيران) وفي رواية بالجيران، وهي أوضح أي أكثر

٧٤٢ - إِذَا طَلَبَ أَحَدُكُمْ مِنْ أَخِيهِ حَاجَةً فَلَا يَبْدَأُ بِالْمَدْحِ فَيَقْطَعُ ظَهْرَهُ - ابن لال في مكارم الأخلاق  
عن ابن مسعود - (ض)

٧٤٣ - إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ فَلَا صَلَاةَ إِلَّا رَكْعَتِي الْفَجْرِ - (طس) عن أبي هريرة - (ح)

٧٤٤ - إِذَا طَلَعَتِ الثُّرَيَّا مِنْ الزَّوْعِ مِنَ الْعَاهَةِ - (طص) عن أبي هريرة - (ض)

بلاغاً في التوسعة عليهم وتعميمهم فلم ينص على الأمر بالغرف للجيران منه كأنه أمر متعارف، والأمر فيه للندب عند الجمهور وللوجوب عند الظاهرية . قال العلاءي : وفيه تذييل لطيف على تسهيل الأمر علي مزيد الخير حيث لم يقل فأكثرها أو طعامها ، إذ لا يسهل ذلك علي كثير . وقال الحافظ العراقي : وفيه ندب إكثار مرق الطعام لقصد التوسعة علي الجيران والفقراء ، وأن المرق فيه قوة اللحم فانه يسمى أحد اللحمين لانه يخرج خاصية اللحم فيه بالغيلان . قال : وفيه أفضلية اللحم المطبوخ علي المشوي لعموم الانتفاع لانه لاهل البيت والجيران ، ولانه يجعل فيه الثريد وهو أفضل الطعام ، وفيه ندب الإحسان إلى الجار ، وفيه يندب أن يفرق لجاره من طعامه ، وأُفرد في رواية الترمذي ذكر الجار فانه أراد الواحد ، فينبغي أن يخص به أولاً الأقرب وإن أريد الجنس وأمكن التعميم فهو أولى : وإلا فينبغي تقديم الأحوج والأولى (ش عن جابر) قضية صنيعه أنه لم يخرج أحد من الستة وإلا لما عدل عنه وأبعد النجسة وهو ذهول ، فقد أخرجه مسلم بلفظ : إذا طبخت مرقة فأكثر ماءها وتعاهد جيرانك ، ذكره في البر من حديث أبي هريرة ، ورواه عنه أيضاً باللفظ الواقع هنا أحد البزار قال الهيثمي : ورجال البزار فيهم عبدالرحمن بن معراء وثقه أبو زرعة وجمع ، وفيه كلام لا يضر ، وبقية رجاله رجال الصحيح ، وإسناد أحمد منقطع . اهـ . والمؤلف رمز لحسنه

(إذا طلب أحدكم من أخيه) في النسب أو الدين (حاجة) أي أرادها وطلبها منه سواء كانت له أو لغيره (فلا يبدأ) في أول سؤاله له (بالمدح) أي الثناء عليه بما فيه من الصفات الجميلة (فيقطع) بنصيبه جواب النهي (ظهره) قال في المطامح : هذه إشارة إلى كراهة المدح ، لأن المدح قد يفتقر بذلك ويعجب به فيسقط من عين الله . اهـ . ولا يخفى بعده من السياق ، والأقرب أن المراد أنك إن بدأت بمدح استجيا منك فيتحمل الضرورة ويعطيك ما طلبت متجشماً للشقة كأنه مقطوع الظهر فيكون المأخوذ حراماً ؛ ولذلك صرح الغزالي بأن المأخوذ بالمحابة حرام ويظهر أن المسئول لو كان من المتقين بحيث لا يعيره المدح ، ولا يستحي من الرد لكونه من أولى الإعطاء أنه لا يكره أن يبدأ بمدح لامن المحذور (ابن لال في) كتاب فضل (مكارم الأخلاق عن ابن مسعود) وفيه محمد بن عيسى بن حبان ضعفه والدارقطني وقال الحاكم متروك عن يونس بن أبي اسحاق ضعفه أحمد ويحيى ورواه عنه أيضاً البيهقي بزيادة وانظره : إن من البيان لسحراً ، فإذا طلب أحدكم من أخيه حاجة فلا يبدأ بمدح فيقطع ظهره . (إذا طلع الفجر) الصادق (فلا صلاة إلا ركعتي الفجر) أي لا صلاة تندب حينئذ إلا ركعتي الفجر سنة الصبح ، لأن سلطان الليل أدبر وأقبل سلطان النهار فيصل سنته ثم صلاته ، وبعده تحرم صلاة لاسبب لها حتى تطلع الشمس كرمح في رأى العين ، ويظهر أن مراده بالصلاة قيام الليل ؛ فلو تذكر فائتة بعد عند طلوع الفجر قدمها ، طس عن أبي هريرة) رمز المصنف لحسنه وليس كما قال ؛ فقد أعله الهيثمي وغيره بأن فيه اسماعيل بن قيس وهو ضعيف المتن ؛ لكن قال في الميزان له شواهد من حديث ابن عمر أخرجه الترمذي واستغربه وحسنه ؛ فمن أطلق ضعفه كالهيثمي أراد أنه ضعيف لذاته ، ومن أطلق حسنه كالمؤلف أراد أنه حسن لغيره

(إذا طلعت) وفي نسخ طلع على إرادة النجم (الثريا) أي ظهرت للنظارين عند طلوع الفجر ، وذلك في العشر

٧٢٥ - إِذَا طَنَّتْ ذُنُّ أَحَدِكُمْ فَلْيَذُرْفِ ، وَلْيُصَلِّ عَلَيَّ ، وَلْيَقُلْ ذَكَرَ اللَّهُ مِنْ ذِكْرِي بِخَيْرٍ ، - الحكيم  
 وابن السني (عق ط ب م عد) عن أبي رافع - (ض)  
 ٧٤٦ - إِذَا ظَلَمَ أَهْلُ الذِّمَّةِ كَانَتِ الدَّوْلَةُ دَوْلَةَ الْعُدُوِّ ، وَإِذَا كَثُرَ الزُّنَا كَثُرَ السَّبَاءُ ، وَإِذَا كَثُرَ اللُّوْطِيَّةُ  
 رَفَعَ اللَّهُ تَعَالَى يَدَهُ عَنِ الْخَلْقِ ، وَلَا يَبَالِي فِي أَيِّ وَادٍ هَلَكُوا - (ط ب) عن جابر - (ض)

الأوسط من إيار؛ فليس المراد بطوعها مجرد ظهورها في الأفق؛ لأنها تطلع كل يوم وليلة ولكنها لا تظهر الأبصار لقربها من الشمس في نيف وخمسين ليلة من السنة (أمن الزرع من العاهة) أراد أن العاهة تنقطع والصلاح يبدو غالباً، فعند ذلك ينبغي أن تباع الحبوب والثمار وتدخر؛ فالعبرة في الحقيقة يبدو الصلاح واشتداد الحب، لا بظهورها، وإنما ينط بها للغالب، فإن عاهة الحب والثمر تؤمن بأرض الحجاز عنده (طص عن أبي هريرة) وفيه شعيب بن أيوب الصريفي وأورده الذهبي في الضعفاء، وقال أبو داود: أخاف الله في الرواية عنه، والنعان بن ثابت إمام أورده الذهبي في الضعفاء. وقال: قال ابن عدى ما يرويه غلط وتصحيف وزيادات، وله أحاديث صالحة (إذا طنت) بالتشديد أي صوتت من الطنين، وهو صوت الأذن والطنست ونحوه (أذن أحدكم فليذكرني) بأن يقول محمد رسول الله أو نحوه (وليصل علي) أي يقول صلى الله عليه وسلم. قال الزيلعي: فيه عدم الاكتفاء بالذکر حتى يصل على (وليقل: ذكر الله من ذكرني بخير) وذلك لأن الأرواح ذات طهارة ونزاهة ولها سمع وبصر وبصرها متصل بصر العين، ولها سطوع في الجو تجول وتحول، ثم تصعد إلى مقامها الذي منه بدأت فإذا تخلصت من شغل النفس أدركت من أمر الله ما يعجز عنه البشر فما؟ ولولا شغلها رأت العجائب، لكنها تدنس بما تلبست فتوسخت بما تقمصت من ثياب اللذات وتكدرت بما تشربت من كأس حب الخطيئات، ورسول الله صلى الله عليه وسلم لما قيل له إلى أين؟ قال: إلى سدرة المنتهى. فهو مشتمل هناك يقول رب أمتي حتى ينفخ في الصور النفخة الأولى أو الثانية، فطنين الأذن من قبل الروح تجده لحقتها وطهارتها وسطوعها وشوقها إلى المقام الذي فيه المصطفى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم؛ فإذا طنت الأذن فانظر لما جاءت من الخير، فلذلك قال فليصل على لأنه ذكره عند الله في ذلك الوقت وطلب منه شيئاً استوجب به الصلاة فيصل على إذا لحقه؛ فلذلك حكم بمشروعية الصلاة عليه عند طنين الأذن كما شرعت الصلاة عليه عند خدر الرجل لخبر ابن السني: إن رجلاً خدرت رجله عند ابن عباس فقال له اذكر أحب الناس إليك؛ فقال محمد؛ فكأنما نشط من عقال. (الحكيم) الترمذي (وابن السني) في الطب (ط ب) وكذا في الأوسط والصغير (عق عد) وكذا الخرائطي في المكارم (عن أبي رافع) أسلم أو إبراهيم أو صالح مولى اصطفى صلى الله عليه وسلم. قال الهيثمي: إسناد الطبراني في الكبير حسن. اهـ. وبه بطل قول من زعم ضعفه فضلاً عن وضعه: بل أقول: المتن صحيح؛ فقد رواه ابن خزيمة في صحيحه باللفظ المذكور عن أبي رافع المزبور، وهو ممن التزم تخریج الصحيح ولم يطلع عليه المصنف أو لم يستحضره؛ وبه شنوا على ابن الجوزي (إذا ظلم أهل الذمة) بالبناء للفعول - أو من في حكمهم كعاهد ومستأمن: أي ظلمهم الإمام أو أحد نوابه أو جنده (كانت الدولة دولة العدو) أي كانت الكرة لأهل الكفر على أهل الإيمان أو كانت مدة ذلك الملك أمداً قصيراً، والظلم لا يدوم وإن دام دمر، والعدل لا يدوم وإن دام عمر. قال الرمخشري: دالت الأيام بكذا أو أдал الله بني فلان من عدوم: جعل الكرة لهم عليهم. وفي المثل: يدال من البقاع كما يدال من الرجال (وإذا كثرت الزنا) بزاي ونون، وفي نسخة: الزبا - براء فوحدة - والاول أنسب بقوله (كثرت السبأ) بكسر المهملة وخفة الموحدة: أي الأسر: يعني سلط العدو على المسلمين فيكثر من السبي منهم (وإذا كثرت) أي وجد كثيراً (اللوطية) أي فعل قوم لوط الذين يأتون الذكور بشهوة من دون النساء: نسبة إلى قوم لوط (رفع الله يده عن الخلق) أي أعرض



٧٤٧ - إِذَا ظَنَنْتُمْ فَلَا تُحَقِّقُوا، وَإِذَا حَسَدْتُمْ فَلَا تَبْغُوا، وَإِذَا تَطَيَّرْتُمْ فَاْمُضُوا، وَعَلَى اللَّهِ فِتْوَاكُمْ، وَإِذَا وَزَنْتُمْ فَأَرْجُوا - (٥) عن جابر - (ض)

٧٤٨ - إِذَا ظَهَرَ الزُّنَا وَالرِّبَا فِي قَرْيَةٍ فَقَدْ أَحَلُّوا بِأَنْفُسِهِمْ عَذَابَ اللَّهِ - (طب ك) عن ابن عباس - (صح)

عن الناس ومنع عنهم مزيد رحمته وأطافه : والمراد بالخناق : الناس ، وإنما عم إعراضه لأن الخطيئة إذا خفيت لا تضر إلا صاحبها ، وإذا ظهرت ولم تغير : ضرت الخاصة والعامة ، كما في حديث الطبراني (ولا يبالي في أي وادهلكوا) أي لم يكن لهم حظ من السلامة بحال ، لأن كلما أوجده الله في هذا العالم وجعله صالحاً لفعل خاص فلا يصلح له سواء ، وجعل الذكر للفاعلية والأنثى للفعولية ، وركب الشهوة فيهما للتناسل وبقاء النوع ؛ فمن عكس فقد أبطل حكمة الله وعارضه في تدبيره ، فلا يبالي في إهلاكه (طب عن جابر) قال الهيثمي . فيه عبد الخالق بن يزيد بن واقد ضعيف ، وقال المنذرى : فيه عبد الخالق ضعيف ولم يترك

(إذا ظننتم فلا تحققوا) بذف إحدى التاءين تخفيفاً : أي لا تجعلوا ما قام عندكم من الظن محققاً في نفوسكم محكمين للظن . ويجوز كونه بضم أوله وكسر القاف : أي إذا ظننتم بأحد سوءاً فلا تحققوه في نفوسكم بقول ولا فعل ، لا بالقلب ولا بالجوارح ، أما بالقلب فيصيره إلى النفرة والكراهة . وفي الجوارح بعدم العمل بوجهه ؛ والشيطان يقرب على قلب الإنسان مساوئ الناس بأذى مخيلة ويلقى إليه أن هذا من فطنته وسرعة ذكائه وأن المؤمن ينظر بنور الله وهو ، على التحقيق ناظر بغيرور الشيطان وظلمته ، نعم إن أخبره به عدل فظن صدقه عذر ، لأن تكذيبه سوء للظن به ؛ فلا ينبغي أن يحسن ظنه بواحد ويسئته بآخر ، لكن يبحث عما قد يكون بينهما من نحو عداوة وحقد مما تتطرق إليهم بسببه . ذكره الغزالي . قال : وسوء الظن حرام كسوء القول ، وكما يحرم أن تحدث غيرك بمساوئ إنسان يحرم أن تحدث نفسك بذلك (وإذا حسدتم فلا تبغوا) أي إذا وسوس لكم الشيطان بمحسد أحد فلا تطيعوه ولا تعملوا بمقتضى الحسد من البغى على الحسود وإيذائه ، بل خالفوا النفس والشيطان وداووا القلب من ذلك الداء العضال (وإذا تطيئرتهم فامضوا) أي إذا خرجتم لنحو سفر فرأيتم أو سمعتم ما فيه كراهة فلا ترجعوا عن مقصدكم ، فانه لا شيء أضر بالرأي ولا أفسد للتدبير من اعتقاد الطيرة . ومن ظن أن تعيق غراب أو خوار بقرة يرد قضاء أو يدفع مقدوراً أو يورث ضرراً فقد ضل ضللاً لا يبيد أو خسر خسرنا مائناً ؛ إلا أنه قلباً يخلو إنسان من الطيرة ؛ فإذا أصابكم ذلك فلا تجعلوا للشيطان عليكم سيلاً (وعلى الله فتوكلوا) أي عليه لا على غيره وفوضوا أموركم والتجئوا إليه ليدفع عنكم شر ما تطيئرتهم به قال في الكشف : والتوكل تفويض الرجل أمره إلى من يملك أمره ويقدر على نفعه وضره (وإذا وزنتم) شيئاً لمن يشتري منكم مثلاً (فأرجعوا) بقطع الهمة وكسر الجيم لئلا تكون صفقتكم كصفقة المطففين الذين إذا اكتالوا على الناس يستوفون ويسترجعون ؛ وإذا كالمهم أو وزنهم يخسرون (نبيه) جرت العادة الإلهية أن من تطير من شيء أصابه غالباً : وقع للسلطان خشقدم أن بنت زوجته خوند الأحدية ماتت في رابع ذى القعدة سنة ست وسبعين وثمانمائة ، جلس كاتب السر البرهان الديري أخو العلامة قاضي القضاة سعد الدين بجانب جانك الداودار الكبير لا تتظار الجنازة ، فقال له البرهان : ما خرج ميت يوم السبت إلا وتبعه إثنان ، فقال له الداودار : أمها مريضة ، فقال وأكبر منها - وعن به السلطان - فلما أنقضى المجلس أخبر الداودار السلطان بما قال كاتب السر ، فلما صعد للخدمة على العادة قال له أنت قلت كذا ؟ فأطرق ؛ فسل السيف وأراد ضرب عنقه فشفق فيه فعمله وصادره ، ففي رابع عشرى الشهر المذكور مات للسلطان ولده وعمره عامين ، ثم في حادى عشر ذى الحجة من السنة المذكورة ابتداء بالسلطان مرض فتعلل مدة ثم مات (٥ عن جابر) ورواه عنه أيضاً الديلى وهو ضعيف ، لكن له شواهد .

(إذا ظهر الزنا) بزاي ونون (والربا) بالراء والموحدة (في قرية) أي في أهل قرية أو نحوها كبلدة أو محلة (فقد)

٧٤٩ - إِذَا ظَهَرَتِ الْحَيَّةُ فِي الْمَسْكَنِ فَقُولُوا لَهَا ، إِنَّا نَسَأَلُكَ بِعَهْدِ نُوحٍ ، وَبِعَهْدِ سَلِيمَانَ بْنِ دَاوُدَ ، أَنْ لَا تُؤْذِينَا ، فَإِنْ عَادَتْ فَاقْتُلُوهَا - (ت) عن ابن أبي ليلى - (ح)

٧٥٠ - إِذَا ظَهَرَتِ الْفَاحِشَةُ كَانَتْ الرَّجْفَةُ ، وَإِذَا جَارَ الْحُكَّامُ قَلَّ الْمَطَرُ ، وَإِذَا غَدَرَ بَاهِلِ الذِّمَّةِ ظَهَرَ الْعَدُوُّ - (فر) عن ابن عمر (ض)

٧٥١ - إِذَا ظَهَرَتِ الْبِدْعُ ، وَلَعَنَّ آخِرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَوْلَهَا ، فَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ عِلْمٌ فَلْيُنْشِرْهُ فَإِنَّ كَاتِمَ الْعِلْمِ يَوْمَئِذٍ كَكَاتِمِ مَا نَزَلَ اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ - ابن عساکر عن معاذ - (ض)

أحلوا) بفتح الحاء و: د اللام من الحلول (بأنفسهم عذاب الله) أى تسبوا فى وقوعه بهم لمخالفتهم ما اقتضته حكمة الله من حفظ الأنساب وعدم اختلاط المياه ، وأن الناس شركاء فى التقدين والمطعم ، لا اختصاص لأحده إلا بعدد لا تفاضل فيه (طب ك عن ابن عباس) قال الحاکم صحيح وأقره الذهبى وقال الهيثمى بعد عزوه للطبرانى فيه هاشم ابن مرزوق لم أجد من ترجمه وبقية رجاله ثقات . (إذا ظهرت الحية) أى برزت (فى المسكن) أى محل سكن أحدكم من بيت أو غيره (فقولوا) لها ندباً ، وقيل وجوباً (إننا نسألك) بكسر الكاف خطاباً لمؤنث (بعهد نوح وبعهد سليمان ابن داود أن لا تؤذينا ، فإن عادت) مرة أخرى (فاقتلوها) قالوا لأنها إن لم تذهب بالإنذار علم أنها ليست من العار ولا ممن أسلم من الجان فلا حرمة لها فيجب قتلها . وظاهره أنه لا يجوز الهجوم على قتلها قبل الإنذار . وفى بعض الحواشى أن ذلك كان فى صدر الإسلام ، ثم نسخ بالامر مطلقاً . وقال الماوردى وعباس : الأمر بالإنذار خاص بحيات المدينة (ت عن) عبد الرحمن (بن أبي ليلى) الفقيه الكوفى قاضياً لا يمتنع به وأبو ليلى له صحبة واسمه يسار . قال الترمذى : حسن غريب ، رمز المصنف لحسنه . (إذا ظهرت الفاحشة) قال فى الكشف : وهى القعدة البالغة فى القبح . وقال القاضى : ما ينفر عنه الطبع السليم ويغضه العقل المستقيم ( كانت الرجفة) أى الزلزلة أو الاضطراب وتفرق الكلمة وظهور القتن (وإذا جار الحكام) أى ظلدوا رعائهم : والجائر من يمتنع أو يمنع من التزام ما أمر به الشرع (قل المطر) الذى به صلاح الأنفس ، وإذا قل جاء القحط ووقع الضرر (وإذا غدر) بضم الغين المعجمة (بأهل الذمة) أى نقض عهدهم أو عوملوا من قبل الإمام أو نوابه بخلاف ما يوجب عقد الجزية لهم (ظهر العدو) أى كان ذلك سبباً لظهور عدو الإمام أو الإسلام وغلبته عليه أو على المسلمين ، لأن الجزء من جنس العمل ، وكما تدين تدان (فر عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه يحيى بن يزيد النوفلى عن أبيه . قال أبو حاتم منكر الحديث . قال الذهبى : وأبوه يجمع على ضعفه ، لكن له شواهد (وإذا ظهرت البدع) المذمومة كالوقعة فى الصحابة والظعن فى السلف الصالح (ولعن آخر هذه الأمة أولها ، فمن كان عنده علم) بفضل الصدر الأول وما لالسلف من المناقب الحميدة والمآثر الجميلة (فليشره) أى يظهره بين الخاصة والعامة ليعلم الجاهل فضل المتقدم وينجز عن قبيح قوله وبين للناس ما أظهوره من الدين وأصوله من الأحكام الذى استوجبوا به الإحظام ونهاية الإكرام (فإن كاتم العلم يومئذ) أى يوم ظهور البدع ولعن الآخر الأول (ككاتم ما أنزل الله على محمد) فيلجم يوم القيامة بلجام من نار كما جاء فى عدة أخبار . قال الغزالي : والعلماء أطباء الدين ، فعليهم أن يتكفل كل عالم منهم بقطره أو محلته ، فيأمر بالمعروف وينهى عن المنكر ، ويعلمهم أمر دينهم ، ويميز البدعة من السنة ، وما يضرهم عما ينفعهم ، وما يشقيهم عما يسعدهم ، ولا يصابر حتى يسأل منه ، بل يتصدى الدعوة بنفسه ، لأنهم ورثة الأنبياء ، والانبيا ما تركوا الناس على جهلهم ، بل كانوا

٧٥٢ - إِذَا عَادَ أَحَدُكُمْ مَرِيضًا فَايْتَلِ اللَّهُمَّ أَشْفِ عَبْدَكَ يَسْكَ لَكَ عَدُوًّا أَوْ يَمْشِ لَكَ إِلَى صَلَاةٍ - (ك)  
عن ابن عمر - (صح)

٧٥٣ - إِذَا عَادَ أَحَدُكُمْ مَرِيضًا فَلَا يَأْكُلُ عِنْدَهُ شَيْئًا ، فَإِنَّهُ حَظَّهُ مِنْ عِبَادَتِهِ - (فر) عن أبي أمامة - (ض)

٧٥٤ - إِذَا عَرَفَ الْغُلَامُ يَمِينَهُ مِنْ شِمَائِهِ فَرُوهُ بِالصَّلَاةِ - (دهق) عن رجل من الصحابة - (ح)

ينادونهم في مجامعهم ويدورون على دورهم ، فإن مرضاء القلوب لا يعرفون مرضهم ؛ فهذا فرض عين على كافة العالم .  
اه . وقال في موضع آخر : هذا الحديث فيما إذا كان العالم بينهم فسكت : قال ولا يجوز له الخروج من بينهم حينئذ  
ولا العزلة (وحكى) أن الأستاذ ابن فورك قصد الانفراد للتعب ، فينبأ هو في بعض الجبال سمع صوتا ينادى : يا أبا بكر  
إذ قد صرت من حجج الله على خلقه ، ترك عباد الله ، فرجع وكان سبب صحبته للخلق . قال : وذكر لي مأمون بن  
أحمد أن الأستاذ أبا إسحاق قال لعباد جبل لبنان : يا أكلة الحشيش : تركتم أمة محمد صلى الله عليه وسلم في أيدي المتدعة  
واشتغلتم ههنا بأكل الحشيش ؟ قالوا إنا لا نقوى على صحبة الناس وإنما أعطاك الله قوة فلزم ذلك ، فنصف بعده  
كتابه الجامع بين الجلى والخفى ( ابن عساكر ) في تاريخه ( عن معاذ ) بن جبل ورواه عنه أيضاً الدليل بلفظ : إذا  
ظهرت البدع في أمتي وشتم أصحابي فليظهر العالم علمه ، فإن لم يفعل ذلك فعليه لعنة الله .

( إذا عاد أحدكم مريضاً ) أى زاره في مرضه ، والمراد المسلم المعصوم ( قليل ) في ذهابه له ندباً ( اللهم اشف  
عبدك يسكاً ) بفتح الياء المثناة وآخره يهز ولا يهز : أى ليخرج ويولم من النكابة بالكسر : القتل والإيخان ،  
وهو مجزوم على أنه جواب الأمر ، ويجوز رفعه بتقدير فإنه يسكاً ( لك عدواً ) من الكفار ، وقدمه على ما بعده  
لعموم نفعه أو يمشى لك إلى صلاة : وفي رواية إلى جنازة : جمع بين النكابة وتشيع الجنازة ، لأن الأول كدح في  
إنزال العقاب على عدو الله والثاني سعى في إنزال الرحمة . وعيادة المريض المسلم سنة مؤكدة وأوجبها الظاهرية ولو  
مرة في مرضه تمسكاً بظاهر الأمر في الأخبار ( ك عن ابن عمرو ) بن العاص ، ثم قال على شرط مسلم وأقره الذهبي  
( إذا عاد أحدكم مريضاً فلا يأكل عنده شيئاً ) أى يكره له ذلك ( فإنه ) إن أكل عنده فهو ( حظه من عبادته )  
أى فلا ثواب له فيها أصلاً أو كاملاً ، وإنما ثوابه ما أكل . ويظهر أن في معنى الأكل ما اعتيد من إبحاف الزائر يشرب  
السكر أو الشراب أو اللبن أو القهوة ، فيذبحى تجنب ذلك للعائد وينقذ اختصاص المنع بغير الأصل في عيادة فرعه ،  
فقد قال المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم كما يأتي : أنت ومالك لايك ( فر عن أبي أمامة ) وفيه موسى بن وردان  
أورده الذهبي في الضعفاء وقال ضعفه ابن معين

( إذا عرف الغلام ) اسم للولد إلى أن يبلغ ( يمينه من شماله ) أى ميز هذه من هذه . وعرف ما يضره مما  
ينفعه ، فهو كناية عن التمييز بأن يضر ياكل ويشرب ويستجى وحده ( فروه ) أيها الأولياء : الأب فالجد فالأم  
فالوصى ( بالصلاة ) أى يفعلها ولو قضاء بجميع شروطها الظاهرة والباطنة ليمتزن عليها فيألفها إذا بلغ . وظاهر الخبر  
أن لا يضره حينئذ ، وذلك لأن الضرب عقوبة فتؤخر لزمن احتمالها وهو بلوغه عشرين ، وفيه دليل لمن اكتفى  
بالتمييز وحده ولم يشترط معه بلوغ سبع سنين كابن الفركاح لكن النووي شرطه معه ( دهق عن رجل من الصحابة )  
قال في المنار : لا يعرف هذا الرجل ولا المرأة التي روت عنه ، وتعمق بأنه جاء عند الطبراني وغيره أنه عبد الله بن  
حبيب الجهني وله صحبة ، رمز المؤلف لحسنه ، لكن فيه عند مخرجه أبي داود : هشام بن سعد ، قال في الكاشف عن  
أبي حاتم لا يحتاج به وعن أحمد لم يكن بالحافظ

- ٧٥٥ - إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ بِضَعِ كَفِيهِ عَلَى وَجْهِهِ ، وَلِيَخْفِضَ صَوْتَهُ - (ك هب) عن أبي هريرة - (ص)
- ٧٥٦ - إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَعَمِدَ أَنَّهُ فِشْمَتِيهِ وَإِذَا لَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ فَلَا تَشْمِتِيهِ - (حم خدم) عن أبي موسى - (ص)
- ٧٥٧ - إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، وَلْيَقُلْ لَهُ دِرْحَمَكَ اللَّهُ ، وَلْيَقُلْ هُوَ يَغْفِرُ اللَّهُ لَنَا وَلَكُمْ ، - (طب ك هب) عن ابن مسعود (حم ٣ ك هب) عن سالم بن عبيد الأشجعي - (ص)

(إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ) بفتح الطاء (فحمد الله) وأسرع من بقره عادة حيث لا مانع ، وذلك شكر الله على نعمته بالعطاس لأنه بخبرات الرأس الذي هو معدن الحس وهو محل الفكر وبسلامته تسلم الأعضاء فهو جدير بأن يشكر عليه (فشمته) بشين معجمة من الشوامت وهي القوائم ، وهذا هو الأشهر والذي عليه الأكثر ؛ وروى بمهملة من السمت وهو قصد الشيء وصفته ؛ أى ادعوا الله بأن برز شوامته أى قوائمه أو سمته على حاله لأن العطاس يحل مرابط البدن ويفصل معاقده ؛ فعنى رحمك الله أعطاك رحمة ترجع بها إلى حالك الأول أو يرجع بها كل عضو إلى سمته ، والامر للندب عند الجمهور وقال ابن دقيق العيد : ظاهر الخبر الوجوب ، ومال إليه وأيده ابن القيم ، وعليه : فليل هو عيني ، وقيل كفاية . وإذ لم يحمد الله فلا تشمته فيكره تزماً لأن غير الشاكر لا يستحق الدعاء . ويسن لمن عنده ذكر الحمد ليحمد . وقال النووي : وأخطأ ابن العربي في قوله لا يفعله . قال النووي : وأقل الحمد والتشميت أن يسمع صاحبه . وأخذ منه أنه لو أتى بلفظ غير الحمد لا يشمت (تنبه) اعتيد في بعض الأقطار أنه إذا عطس كبير وحمد لا يشمت إعظاماً له . وقد صرح جمع بأن من قال لمن شمت كبيراً رحمك الله لا تقل له ذلك قاصداً أنه غنى عن الرحمة أو أجل من أن يقال له ذلك كفر . قال ابن صورة في المرشد : وليكن التشميت بلفظ الخطاب لأنه الوارد . وقال في شرح الإلمام : المتأخرون إذا خاطبوا من يعظموه قالوا يرحم الله سيدنا - من غير خطاب - وهو خلاف ما دل عليه الأمر في الحديث . وبلغنى عن بعض علماء زماننا أنه قيل له ذلك ، فقال قل يرحمك الله ياسيدنا ؛ كأنه قصد الجمع بين لفظ الخطاب ؛ وما اعتادوه من التعظيم (حم خدم عن أبي موسى) الأشعري ورواه عنه أيضاً الطبراني (إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ) أى هم بالعطاس (فليضع) ندباً (كفيه) أو كفه الواحدة إن كان أقطع أو أشل (على وجهه) فانه لا يأمن أن يسدو من فضلات دماغه ما يكرهه الرائي فيتأذى برؤيته ، وهذا نوع من الأدب بين الجلوساء (وليخفف) ندباً (صوته) بالعطاس فإن الله يكره رفع الصوت به وبالثأوب كما يأتي في خبر أبي داود في خبر . إن الثأوب - الرفيع والعطس الشديد من الشيطان . والحديث يفسر بعضه بعضاً (ك هب عن أبي هريرة) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي (إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ) ندباً (الحمد لله رب العالمين) ولا أصل لما اعتيد من بقية قراءة الفاتحة . ويكره العدول عن الحمد إلى : أشهد أن لا إله إلا الله أو تقديمها على الحمد . فهو مكروه . كذا ذكره ابن حجر . قال : وقد روى ابن أبي شية أن ابن عمر سمع ابنه عطس فقال أش ، فقال وما أش ؟ إن الشيطان جعلها بين العطسة والحمد . نعم روى النسائي عن علي : الحمد لله على كل حال ؛ وأخذ به قوم ، واختار جمع الجمع فيقول الحمد لله رب العالمين على كل حال (وليقل له) بالبناء للضعول : أى وليقل له سامعه (يرحمك الله) دعاء أو خبر على طريق البشارة . وفي الأدب المفرد عن الخبر بإسناد قال ابن حجر صحيح يقول عافانا الله وإياكم من النار يرحمك الله (وليقل هو) أى العاطس مكافأة لدعائه وتأليفاً له (يعفر الله لنا) لفظ رواية الطبراني : لى (ولكم) وفي رواية البخارى يهديكم الله ويصلح بالكم : أى حالكم . واختير الجمع ورجح ، واعترض بأن الدعاء بالهداية للمسلم تحصيل الحاصل وهو محال ، ومنع بأنه ليس المراد بالدعاء بالهداية ما هو متلبس به من الإيمان ، بل معرفة تفاصيل أجزائه وإعانتة على أعماله ؛ وكل مؤمن يحتاج إلى ذلك في كل طرفه عين ومن ثم أمر الله أن يسأله الهداية في كل ركعة من الصلاة . واهدنا الصراط المستقيم (طب

٧٥٨ - إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَقَالَ «الْحَمْدُ لِلَّهِ» ، قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ «رَبِّ الْعَالَمِينَ» ، فَإِذَا قَالَ «رَبِّ الْعَالَمِينَ» ، قَالَتْ

الْمَلَائِكَةُ «رَحِمَكَ اللَّهُ» - (طب) عن ابن عباس - (ح)

٧٥٩ - إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَشْمَتْهُ جَلِيسُهُ ، فَإِنْ زَادَ عَلَى ثَلَاثٍ فَهُوَ مِنْ كُومٍ ، وَلَا يَشْمَتُ بَعْدَ ثَلَاثٍ -

(د) عن أبي هريرة - (ح)

٧٦٠ - إِذَا عَظَّمْتَ أُمَّتِي الدُّنْيَا نَزَعَتْ مِنْهَا هَيْبَةُ الْإِسْلَامِ ، وَإِذَا تَرَكَتِ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيَ عَنِ

ك هب عن ابن مسعود) وفيه عند الطبراني أبيض بن أبان وفيه خلف . قال الحافظ العراقي : ورواه عنه أيضاً النسائي في اليوم والليلة وقال حديث منكر (جم ٣ ك هب عن سالم بن عبيد الأشجعي) نسبة إلى أشجع . قال العراقي : واختلف في إسناده ، ورواه البخاري بأتم من هذا ولفظه في الأدب المفرد : إذا عطس أحدكم فليقل الحمد لله ، وليقل له أخوه أو صاحبه : يرحمك الله ، فإذا قال له يرحمك الله فليقل له يهديكم الله ويصلح بالكم

(إذا عطس أحدكم فقال الحمد لله : قالت الملائكة) أي الحافظة أو من حضر منهم أو أعم (رب العالمين، فإذا قال رب العالمين : قالت الملائكة رحمك الله) دعاء أو خبر علي ما تقرر فيما قبله . ومحصوله أن العبد إذا أتى بصيغة الحمد الكاملة التي صدر بها أشرف الكتب السماوية استحق أن يقابل بالإجابة بالرحمة ، وإن قصر باقتصاره علي لفظ الحمد تمت الملائكة له مافاته التصريح بالربوبية والمالكية المستوجب لكل سبوحية وقُدوسية . واعلم أن الملائكة تسر بما يحصل للؤمن من محاب الله ، فإنه يحب العطاس ، فإذا ذكر العبد الله وحده سر الملائكة وأحزن الشيطان لوجوه : منها دعاء الملائكة والمؤمنين له بالرحمة والهداية وإصلاح الحال (تتمة) قال بعض العارفين : قال بعض السادة لعاطس قال الحمد لله أنهما كما قال الله رب العالمين ، فقال العاطس : ومن العاطس حتى يذكر مع الله ؟ فقال له قلها يا أخي فإن المحدث إذا أقرن بالقديم لم يبق له أثر ، وهذا مقام الوصلة وحالة زلة أهل الفناء عن أنفسهم ، أما لو فني عن فئانه لما قال الحمد لله لأنه إثبات للعبد ، ولو قال رب العالمين كان أرفع من المقام الذي كان فيه ، فذلك مقام الوارثين (طب) وكذا الأروسط (عن ابن عباس) قال الهيثمي : فيه عطاء بن السائب ، وقد اختلط ، وأقول فيه أيضاً أبو كريب . قال الذهبي مجهول

(إذا عطس أحدكم فليشمته جليسه) أي الجالس معه ولو أجنبياً (فإن زاد) العاطس (علي ثلاث) من العطسات (فهو مزكوم) أي به داء الزكام ، وهو مرض معروف (ولا يشمت بعد ثلاث) أي لا يدعى له بالدعاء المشروع للعاطس ، بل بدعاء يناسبه من جنس دعاء المسلم للمسلم بنحو شفاء وعافية ، فمن فهم النهي عن مطلق الدعاء فقد وهم ولذلك قال ابن القيم في قوله وهو مزكوم تنبيه على الدعاء له بالعافية لأن الزكاة علة . وأشار إلى الحث على تدارك هذه العلة ولا يهملها فيعظم أمرها ؛ وكلام المصطفى صلى الله عليه وسلم كله حكمة ورحمة (تتمة) روى البخاري في الأدب المفرد عن علي : من قال عند عطسة سمعها : الحمد لله رب العالمين علي كل حال ما كان : لم يجد وجع الضرس ولا الأذن أبداً . قال ابن حجر : هو وقوف رجاله ثقات . ومثله لا يقال من قبل الرأي فله حكم الرفع ، وأخرجه الطبراني عن علي مرفوعاً : من بادر العاطس بالحمد عوفى من وجع الخاصرة ولم يشك ضرره أبداً . وسنده ضعيف (د عن أبي هريرة) رمز لحسنه كذا عزاه المصنف لأبي داود فيما وقفت عليه من النسخ ، وقد عزاه في الأذكار لابن السني وقال فيه رجل لم أتحقق حاله وباقى إسناده غير صحيح وعزاه ابن حجر لأبي يعلى وقال فيه سليمان الحراني ضعيف ولم يتعرض إلى تخريجه لأبي داود (إذا عظمت) بفتح المهملة وشد المعجمة (أمتي الدنيا) أراد بالدنيا : الدراهم والدنانير كما يصرح به لفظ رواية ابن أبي الدنيا : إذا عظمت أمتي الدينار والدرهم . وتعظيمها بالتهافت علي تحصيلهما وإدخارهما والفضة بهما عن الإتفاق

الْمُنْكَرِ حُرِّمَتْ بَرَكَةُ الْوَحْيِ ، وَإِذَا تَسَابَتْ أُمَّتِي سَقَطَتْ مِنْ عَيْنِ اللَّهِ - الْحَكِيمِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - (ض)

٧٦١ - إِذَا عَلِمَ الْعَالِمُ فَلَمْ يَعْمَلْ كَانَ كَالْمُصْبَاحِ يَضِيءُ لِلنَّاسِ وَيُحْرِقُ نَفْسَهُ - ابْنُ قَانِعٍ فِي مَعْجَمِهِ عَنْ سَلِيكٍ الْغَطْفَانِيِّ - (ض)

٧٦٢ - إِذَا عَمِلَ أَحَدُكُمْ عَمَلًا فَلَيْتَنَّهُ ، فَإِنَّهُ يَأْسِلُ بِنَفْسِ الْمُصَابِ - ابْنُ سَعْدٍ عَنْ عَطَاءٍ مَرَسَلًا - (ض)

في وجوه القرب ( نزعت ) بالبناء للفعول أى نزع الله منها ( هية الإسلام ) لأن من شرط الإسلام تسليم النفس لله عبودية : فمن عظم الدنيا أخذت بقلبه فسبته فصار عبدا فلم يقدر على بذل النفس لله لأنه عبد دنياه فلا يملك نفسه فيذلها . وإذا فسد الباطن ذهبت الهيبة والبهاء لأن الهيبة إنما هي لمن هاب الله . قال في الاختيار ولا يجتمع تعظيم الدنيا وتعظيم الحق في قلب واحد أبداً ، ( وإذا تركت الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ) مع القدرة وغلبة ظن سلامة العاقبة ( حرمت ) بضم فكسر ( بركة الوحي ) يعنى فهم القرآن ، وقد شرط الله الإنابة في الفهم والتذكر وإنما يتذكر أولوالآل باب ذكره الغزالي عن الفضيل . وذلك لأن في ترك الأمر والنهي خذلان الحق وجفوة الدين وفي خذلان الحق ذهاب البصيرة وفي جفاء الدين فقد انور فيحجب القلب فيحرم بركته وحرمان بركته أن يقرأه فلا يفهم أسرارها ولا يذوق حلاوته وهو من أعلم الناس العلوم العربية وأبصرهم بتفسيره وقد عمى عن زواجره وقوارع وعده ووعيدته وأمثاله ( وإذا تسابت أمتي ) أى شتم بعضها بعضاً ( سقطت من عين الله ) أى حط قدرها وحقر أمرها : يقال هذا الفعل مسقط للإنسان من أعين الناس . وذلك لأن السباب بدؤه الكبر واحتقار الناس والحسد والبغى والتنافس في الدنيا وهو مسقط من عين الله . ومن سقط من عينه خرج من كلامه ورعايته ومن زالت عنه رعايته ذهبت عصمته فله في كل نائمة ورطة حتى تؤديه إلى الورطة الكبرى : سلب الدين والانتكاص على عقبيه . ومن سقط من عينه لم يبال في أى واد هلك وأى شيطان سباه . هذا في السباب فكيف بما فرقه ؟ ( الحكيم ) الترمذى ( عن أبي هريرة ) قال العراقى : رواه ابن أبي الدنيا في كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر معضلاً من حديث الفضيل .

( إذا علم العالم فلم يعمل ) بعلمه ( كان كالمصباح ) من جهة أنه ( يضيء للناس ويحرق نفسه ) بضم التحتية أوله : من أحرق : يعنى أن صلاح غيره في هلاكه كالدمن الذى يستصح به . وهذا مثل بديع ضربه لمن لم يعمل بعلمه ولا يرى أحسن ولا أظف ولا أوجز للمتأمل من كلام النبوة وبدائع آدابه . قال الجنيد : العلم مأمور باستعماله ، فإذا لم تستعمله حالاً أهلكك ما لا . وقال : في الدنيا طغيانان : طغيان العلم ، وطغيان المال فالمنجى من طغيان العلم العمل ومن طغيان المال الزهد . وقال الراغب : من أصاب علماً فانتفع به ونفع غيره من مستحقه كان كالشمس تضيء لغيرها وهى مضيئة ؛ وكالمسك الذى يطيب وهو طيب ، وهذا أشرف المنازل ، ثم بعده من استفاد علماً فاستبصر به ، فأما من أفاد علمه لغيره ولم ينتفع هو به فهو كالدفتريفيد غيره الحكمة وهو عادمها . وكالمغزل يكسو غيره ولا يكتسى ، وكذباله المصباح تضيء للناس وهى تحترق ( ابن قانع ) عبد الباقي ( في المعجم ) معجم الصحابة ( عن سليك ) بن عمرو وقيل ابن هدية ( الغطفاني ) نسبة إلى غطفان

( إذا عمل أحدكم عملاً فليتنه ) أى فليحكمه ( فانه ) أى الاتقان المفهوم من يتقن ( بما ) أى الشيء الذى ( يسلى ) بضم الياء بضبط المؤلف من التسلية وهى تخفيف ما في النفس من الحزن ( بنفس ) بزيادة الباء للتأكيد ( المصاب ) أى يزيل عنه ما يجده من شدة الحزن ، وأصل السلو : التسلى ، فيقال سلوت عن كذا ، وسلت عنه ، وتسليت : إذا زالت عنك محبته . والمصاب من أصابته مصيبة الموت . وأصل الحديث عند الطبرانى وغيره أن المصطفى صلى الله عليه وسلم لما دفن ابنه إبراهيم عليه السلام فرأى فرجة في اللبن فأمر بها أن تسد ، ثم ذكره فالمراد بالعمل هنا تهيئة اللحد

٧٦٣ - إِذَا عَمَلْتَ سَيِّئَةً فَاحْدِثْ عِنْدَهَا تَوْبَةً : السَّرُّ بِالسَّرِّ ، وَالْعَلَانِيَةُ بِالْعَلَانِيَةِ - ( حم ) في الزهد عن عطاء مرسلًا - (ض)

٧٦٤ - إِذَا عَمَلْتَ سَيِّئَةً فَاتَّبِعْهَا حَسَنَةً تَمَحُّهَا - ( حم ) عن أبي ذر - ( صح )

وإحكام السد ، ومتعلقات الدفن ، لكن الحديث وإن ورد على سبب خاص فالعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ( ابن سعد ) في طبقاته ( عن عطاء ) الهلالي القاضى ( مرسلًا ) هو تابعى كثير الإرسال ، ويشهد له الحديث الآتى : إن الله يحب من العمل الخ

( إذا عملت سيئة ) أى عملا من حقّه أن يسوءك ( فأحدث ) بقطع الهمزة وكسر الدال ( عندها توبة ) تجانسها بحيث يكون ( السر بالسر والعلانية بالعلانية ) أى الباطن بالباطن والظاهر بالظاهر ، فإذا عصى ربه بسرّه تاب إليه بسرّه باكتساب ما يزيه ، وإذا عصاه بجوارحه الظاهرة تاب إليه بها مع رعاية المقابلة لتحقق المشاكلة هذا هو الأنسب وليس المراد أن السرية لا يكفرها توبة جهرية وعكسه كما وهم . والسر ما كان فى الخلاء ، والعلانية ما كان فى الملا . والظاهر ما كان بالأركان ، والباطن ما كان بالجنان . فمن أخلص فى توبته بحيث استوت سريرته علانيته خمدت شهرته وذبلت حركته وهاب الله فى كل مكان واستحيا منه فى كل زمان . ومن صدق فى ذلك فقد استقام وارتفع إلى أعلا مقام ، ولا لتوبته لقلقة لسان وإفتراف وهتان ( تنبيه ) قال بعض العارفين : إذا عملت معصية بمحل فلا تبرح حتى تعدل فيه طاعة ، فكما تشهد عليك تشهد لك ، ثم تحول عنه لغيره لئلا تذكر المعصية فستحليها فزيد ذنبا إلى ذنبك ، وكذا ثوبك الذى عصيت فيه ، ولا تحلق رأسك ولا تقص ظفرك إلا وأنت متطهر ، فإن أجزاءك مسئولة عنك كيف تركتك ( حم فى ) كتاب ( الزهد ) الكبير ( عن عطاء بن يسار ) بتحفية ومهملة : الهلالي مولى ميدونة أم المؤمنين رضى الله عنها وصاحب مواظ وعادة قال العراقى : وفيه انقطاع .

( إذا عملت ) يا أبا ذر القائل يارسول الله أوصنى ( سيئة فأتبعها ) بقطع الهمزة ( حسنة تمحها ) أى فإنها تذهبها . قال القاضى : صفات الذنوب مكفرات بما يتبعها من الحسنات . وكذا ما خفى من الكبائر لعموم قوله تعالى « إن الحسنات يذهبن السيئات » وقوله عليه السلام « وأتبع السيئة الحسنة تمحها » . أما ما ظهر منها وتحقق عند الحاكم فلا يسقط إلا بالتوبة . اه . وأقره الطيبى . قال الغزالي والأولى إتباعها بحسنة من جنبها لكى تضادها ، قال : فيكفر سماع الملاهى بسماع القرآن ومجالس الذكر ؛ والقعود فى المسجد جنباً بالاعتكاف فيه . ومس المصحف بإكرامه وكثرة القراءة فيه ، وبأن يكتب مصحفاً ويقفه . وشرب الخمر بالتصدق بكل شراب حلال طيب ، وقس عليه . والقصد بلوك طريق المضادة فإن المرض يعالج بضده فكل ظلمة ارتفعت إلى القلب بمعصية لا يمحوها إلا نور يرتفع إليه بحسنة تضاده . والمتضادات هى المتناسات ، فإن البياض يزال بالسواد لا بالحرارة مثلا . وظاهر صنيعه أن هذا هو الحديث بتمامه ، ولا كذلك ، بل بقيته عند أحمد وغيره . قال أبو ذر قلت يارسول الله أمن الحسنات لا إله إلا الله ؟ قال هى أفضل الحسنات ( تنبيه ) قال القونوى : الطاعات كلها مطهرات ؛ فتارة بطريق المحو المشار إليه بقوله تعالى « إن الحسنات يذهبن السيئات » ، وبقوله هنا : إذا عملت سيئة الخ . وتارة بطريق التبديل المشار إليه بأية « إلا من تاب وآمن وعمل صالحا فأولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات » ، فالمحو المذكور عبارة عن حقيقة العفو والتبديل عن مقام المغفرة ، وإن تبهت لذلك عرفت الفرق بين العفو والمغفرة . ثم اعلم أن لكل من المعاصى والطاعات خواص تتعدى من ظاهر الإنسان لباطنه وبالعكس ، ثم منها ما يقبل الزوال بسرعة وما لا يقبل إلا ببطء وكلفة ، ومنها ما يستمر حكمة إلى الموت ويزول فى البرزخ ، ومنها ما لا يزول إلا فى المحشر ، ومنها ما لا يزول إلا بعد دخول النار ؛ وقد نهت الشريعة على كل ذلك ( حم عن أبي ذر ) رمز لصحته وهو غير صحاب فقد قال الهيثمى رجاله ثقات ، إلا أن شهر

- ٧٦٥ - إِذَا عَمَلْتَ عَشْرَ سَيِّئَاتٍ فَأَعْمَلْ حَسَنَةً تَحْدُرُهُنَّ بِهَا - ابن عساكر عن عمرو بن الأسود مرسلًا - (ض)
- ٧٦٦ - إِذَا عَمَلْتَ الْخَطِيئَةَ فِي الْأَرْضِ كَانَ مِنْ شَهْدِهَا فَكْرُهَا كَمَنْ غَابَ عَنْهَا، وَمَنْ غَابَ عَنْهَا فَرَضِيهَا كَانَ كَمَنْ شَهِدَهَا - (د) عن العرس بن عميرة - (صح)
- ٧٦٧ - إِذَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ فَكُفُّوا صَيِّئَاتِكُمْ، فَإِنَّهَا سَاعَةٌ يُنْشَرُ فِيهَا الشَّيَاطِينُ - (طب) عن ابن عباس - (ح)
- ٧٦٨ - إِذَا غَضِبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْكُتْ - (حم) عن ابن عباس - (ح)
- ٧٦٩ - إِذَا غَضِبَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ قَائِمٌ فَلْيَجْلِسْ، فَإِنْ ذَهَبَ عَنْهُ الْغَضَبُ، وَإِلَّا فَلْيَضْطَجِعْ - (حم) عن أبي ذر - (صح)

ابن عطية حدث به عن أشياخه عند أبي ذر ولم يسم أحدا منهم .  
 (إذا عملت عشر سيئات فاعمل) في مقابلتها ولو (حسنة) واحدة (تحدرن) بفتح المنة فوق وضم الدال أي تسقطهن بسرعة من الحدور ضد الصعود . قال الزنجشري : أحدر القراءة أسرع فيها لخطها عن حالة التلطيط ، والعين تحدر الدمع (بها) لأن السيئة سيئة واحدة والحسنة الواحدة بعشر أمثالها ؛ وفي إشعاره رمز إلى رد قول البعض إنما يكفر الذنوب الذي ارتكبه العاصي عشر مرات أن يتمكن منه عشر مرات مع صدق الشهوات ثم يصر عنه ويكسر شهوته خوفاً منه تعالى ( ابن عساكر ) في تاريخه ( عن عمرو بن الأسود مرسلًا ) هو العبيسي الشامي .  
 (إذا عملت) بالبناء للجھول (الخطيئة) المعصية (في الأرض كان من شهدها) أي حضرها (فكرها) بقلبه ، وفي رواية أنكرها (كن غاب عنها) في عدم لحوق لاثم له ؛ والكلام فيمن عجز عن إزالتها بيده أو لسانه (ومن غاب عنها فرضيها) لفظ رواية ابن حبان : فأحبها (كان كمن شهدها) أي حضرها في المشاركة في الإثم وإن بعدت المسافة بينهما . لأن الراضي بالمعصية في حكم العاصي ؛ والصورة الأولى فيها إعطاء الموجود حكم المعدوم والثانية عكسه . قال الراغب : والخطيئة والسيئة متقاربان لكن الخطيئة أكثر ما يقال فيما لم يكن مقصوداً إليه في نفسه ، بل يكون القصد سبب ضد ذلك الفعل ، بخلاف السيئة (د) في المتن (عن العرس) بضم فسكون (ابن عميرة) بفتح أوله : الكندي . قال ابن حجر : قيل عميرة أمه ، واسم أبيه قيس بن سعيد بن الأرقم ؛ رمز لصحته  
 (إذا غربت الشمس) في كل يوم (فكفوا صيئاتكم) أي أطفالكم عن الانتشار في الدخول والخروج (فإنها ساعة ينتشر فيها الشيطان) لأمه للجئس بدليل رواية الشياطين ، وليس فيه ذكر نهاية الكف ؛ وذكره في حديث آخر بقوله : حتى تذهب فوعة العشاء . وإنما أمر بكفهم في ذلك الوقت لأن الشمس سلطان قاهر فلا تقاومها الأرواح المارجية ، بل تمسك عن التصرفات مادام ظاهراً في العالم السفلي ، فإذا استترعنه في منفيه صارت الشياطين كأنهم قد انطلقوا من حبس ، فتدفع دفعة رجل واحد ، فهم أصادفوه من الصبيان في تلك الحالة أصابوه فأذوه ، فإذا هبت فوعة العشاء تفرقوا وتبددوا ؛ فهذا سر أمر المصطفى صلى الله عليه وسلم بذلك (طب عن ابن عباس) رمز لحسنه (إذا غضب أحدكم لشيء نابه (فليسكت) عن النطق بغير الذكر المشروع ، لأن الغضب يصدر عنه من قبيح القول ما يوجب الندم عليه عند سكون سورة الغضب : ولأن الانفعال مادام موجوداً فنار الغضب تتأجج وتزايد ، فإذا سكنت أخذت في الهدوء والخمود ، من انضم إلى السكوت الوضوء كان أولى ، فليس شيء يطفى النار كالماء (حم عن ابن عباس) زاد في الأصل وحسن  
 (إذا غضب أحدكم وهو قائم فليجلس) ندباً (فإن ذهب عنه الغضب) فذاك (وإلا) بأن استمر (فليضطجع)



٧٧٠ - إِذَا غَضِبَ الرَّجُلُ فَقَالَ: «أَعُوذُ بِاللَّهِ» سَكَنَ غَضَبُهُ - (عد) عن أبي هريرة - (ض)

٧٧١ - إِذَا فَاتَتِ الْأَفْيَاءُ، وَهَبَتِ الْأَرْوَاحُ فَاذْكُرُوا حَوَائِجَكُمْ؛ فَإِنَّهَا سَاعَةُ الْأَوَّابِينَ - (عب) عن

أبي سفيان مرسلًا (حل) عن ابن أبي أوفى - (ح)

٧٧٢ - إِذْ فَتَحَتْ مِصْرُ فَاسْتَوَصُوا بِالْقَبِطِ خَيْرًا؛ فَإِنَّ لَهُمْ ذِمَّةً وَرَحْمًا - (طبك) عن كعب بن مالك (صح)

على جنبه لأن القائم مهيبٌ للانتقام، والجالس دونه، والمضطجع دونهما. والقصد أن يبتعد عن هيئة الوثوب والمبادرة للبش ما أمكن حسب المادة المبادرة. وحمل الطيبي<sup>(١)</sup> الاضطجاع هنا على التراضع والخفض، لأن الغضب منشؤه الكبر والترفع: صرف<sup>(٢)</sup> للفظ عن ظاهره بلا ضرورة. قال ابن العربي: والغضب يهيج الأعضاء: اللسان أولاً ودواؤد السكوت، والجوارح بالاستطالة ثانياً ودواؤه الاضطجاع؛ وهذا إذا لم يكن الغضب لله، وإلا فهو من الدين، وقوة النفس في الحق: فبالغضب قوتل الكفار وأقيمت الحدرد وذهبت الرحمة عن أعداء الله من القلوب وذلك يوجب أن يكون القلب عاقداً والبدن عاملاً بمقتضى الشرع. وفي الحديث وما قبله أن الغضبان مكلف. لأنه كلفه بما يسكنه من القول والفعل، وهذا عين تكليفه بقطع الغضب. وما نقل عن التفضيل وغيره أن من كان سبب غضبه مباحاً كالسفر، أو طاعة كالصوم فغير مكلف بما يصدر عنه: فتقول (حم د حب) من رواية أبي الأسود (عن أبي ذر) قال كان أبو ذر يسقى على حوض فأغضبه رجل فقعده، ثم اضطجع. فقيل له فيه، فقال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فذكره. قال الهيثمي: رجال أحمد رجال الصحيح

(إذا غضب الرجل) يعني الإنسان، ولو أنثى (فقال أعوذ بالله) زاد في رواية الطبراني: من الشيطان الرجيم (سكن غضبه) لما يأتي في خبر: إن الغضب من الشيطان: أي من إغوائه ووسوسته، والاستعاذة من أقوى سلاح المؤمن على دفع كيد اللعين إبليس ومكره. وإذا تأمل معنى الاستعاذة وهو الإلتجاء إلى الله تعالى والاعتصام به وضم له التفرع فيما ورد في كظم الغيظ وثوابه واستحضر أن الله أعظم قدرة من قدرته على من غضب عليه: سكن غضبه لا محالة (عد عن أبي هريرة) بإسناد ضعيف، وورد من عدة طرق للطبراني في الصغير والأوسط عن ابن مسعود رفعه بنحوه. قال الهيثمي: ورجاله ثقات وفي بعضها اختلاف

(إذا فأتت الأفياء) جمع فء، وهو رجوع الظل الحاصل من حاجز بينك وبين الشمس عن المغرب إلى المشرق فلا يكون إلا بعد الزوال، فالمعنى إذا رجعت ظلال الشواخص من جانب المغرب إلى المشرق (وهبت الأرواح) جمع ربح. لأن أصلها الواو، وتجمع على أرياح قليلاً ورياح كثيراً (فاذكروا حوائجكم) أي اطلبوها من الله تعالى في تلك الساعة (فإنها ساعة الأوابين) أي المكثرين الرجوع إلى الله تعالى بالتوبة والمطيعين أي المسبحين: يعني هو الوقت الذي يتوجه فيه الأبرار إلى الله تعالى أو الوقت الذي يتصدون فيه إلى إسماف ذوى الحاجات وإعانتهم بالشفاعة إلى الله تعالى فهي مظنة لاستجابة الدعاء وقضاء الحوائج (عب عن أبي سفيان مرسلًا) أبو سفيان في التابعين متعدد، فكان ينبغي تمييزه (حل) وكذا الديلمي (عن) عبد الله (بن أبي أوفى) بفتح الحمة وسكون الواو بألف مقصوراً علقه ابن خالد المدني الأسلمى له ولايته ولاخيه صحبة.

(إذا فتحت مصر) أرض جامعة كليتها وجملة أقليمها نازلة منزلة الأرض كلها، فلها إحاطة بوجه ما فلذلك أعظم شأنها في القرآن: أي والسنة، وشأن العالى منها من القراعتة. ذكره الخرائي. قال ابن زولاق: ذكرت مصر في القرآن في ثمانية وعشرين موضعاً. قال المصنف بل أكثر من الثلاثين وسردها (فاستوصوا بالقبط) كسبط أهل مصر

(١) قوله وحمل: بفتح الحاء وسكون الميم مبتدأ (٢) قوله صرف: خبر المبتدأ الملام، وهو وحمل اهـ

٧٧٣ - إذا فتح على العبد الدعاء فليدع ربه ، فإن الله يستجيب له - (ت) عن ابن عمر ، الحكيم عن أنس (ح)

٧٧٤ - إذا فعلت أمي خمس عشرة خصلة حل بها البلاء : إذا كان المغنم دولاً ، والأمانة مغنماً ، والزكاة

مغرمًا ، وطاع الرجل زوجته ، وعق امه ، وبر صديقه ، وجفا أباه ، وارتفعت الأصوات في المساجد ،

وقد انضم القاف في النسبة (خيراً) أى اطلبوا الوصية من أنفسكم بإتيان أهلها خيراً . أو معناه : اقبلوا وصيتي فيهم ، يقال أوصيته فاستوصى : أى قبل الوصية : يعنى إذا استوليتم عليهم وتمكنتم منهم فأحسنوا إليهم وقابلوهم بالعفو عما تنكرون ، ولا يحملنكم سوء أفعالهم وقبح أفعالهم على الإساءة إليهم . فالخطاب للولاة من الأمراء والقضاة ، ثم علله بقوله (فإن لهم ذمة) ذماماً وحرمة وأماناً من جهة إبراهيم بن المصطفى صلى الله عليه وسلم ؛ فإن أمه مارية منهم (ورحماً) بفتح فكسر : قرابة ؛ لأن هاجر أم لإسماعيل منهم ، وفي رواية قرابة وصهرًا ، فالذمة باعتبار إبراهيم ، والرحمة باعتبار هاجر . ذكره جمع . وقال الزركشى : المتجه أنه أراد بالذمة العهد الذى دخلوا به فى الإسلام زمن عمر ، فإن مصر فتحت صلحا ، وهذا مما كوشف به من الغيب ومن معجزاته حيث أوقع الحال موقع الاستقبال ففتحت على آتم الأحوال فى سنة عشرين من الهجرة ثم فيه معجزة أخرى هى إخباره بأن سيقع منهم ما يوجب العقاب بخروج المصريين على عثمان أولاً ، وقتلهم محمد بن أبى بكر ثانياً ، وهو وال عليها من قبل على الإمام الحق ، ومع ذلك ففيه إشعار بمحبته لأهل مصر ، وإن فرط منهم ما فرط . ومن فضائلهم أن أكثر المجدين على رأس كل قرن منهم (طب ك عن كعب بن مالك) بن كعب الانصارى السلى الشاعر أحد الثلاثة الذين تيب عليهم . قال الهيثمى رواه الطبرانى بإسنادين رجال أحدهما رجال الصحيح . قال المصنف كالزركشى وأصله فى مسلم : أى ولفظه : إنكم ستفتحون أرضاً يذكر فيها القبط فاستوصوا بأهلها خيراً فإن لهم ذمة ورحماً .

(إذا فتح) بالبناء للفعول : أى فتح الله (على العبد) أى الإنسان : الدعاء بأن أفيض على قلبه نورا فيشرح به صدره للدعاء وأقبل بشرائره على النطق به (فليدع) ندبا مؤكدا (ربه) بما أحب من مهماته الآخروية والدينية (فإن الله يستجيب له) أى يعطيه عن المستول ، وإلا فهو سبحانه أطلق الاستجابة للداعى ولم يخص ذلك بوقت ، وقال ربكم ادعونى أستجب لكم ، وإنما أورد عليك الوارد لتكون عليه واردا متى أطلق لسانك بالطلب ، فاعلم أنه يريد أن يعطيك ، وعند الفتح تتوجه رحمة الله للعبد ، وإذا توجهت لا يتعاطفها شئ لانها وسعت كل شئ . وتختلف الإجابة كثيراً لتختلف بعض شروط الدعاء وأركانه ، وفيه حث أكيد على الدعاء ورد على من رأى أن ترك الدعاء أفضل ، لكتبه من المقامات عندهم ، بالأجل ذلك لا يشكر فضله وإن فضلا فعلة فقد ابتلى بعض عظماء الأولياء بالجذام وكان يحفظ الاسم الأعظم ، فقيل له ألا تدعو ؟ فقال ما كنت لأطلب الإقالة من أمر اختاره لى (تنبية) قال فى الحكيم إذا فتح لك وجهة من التعرف فلا تبلى معها إن قل عملك ، فإنه ما فتحها لك إلا وهو يريد أن يتعرف إليك ، ألم تعلم أن التعرف هو مورده عليك والأعمال أنت تهديها إليه . وإن ما تهديه إليه مما هو مورده عليك ؟ (ت عن ابن عمر)

ابن الخطاب (الحكيم) الترمذى (عن أنس) وفيه عبد الرحمن بن أبى مليكة . قال فى الكشف ضعيف (إذا فعلت) فى رواية عملت (أمي خمس عشرة خصلة) بالفتح : أى خلة ، وخصها لأنها أمهات الخطايا وعنها تنفزع القبائح (فقد حل بها البلاء) أى نزل أو وجب . قيل وما هى ؟ قال (إذا كان المغنم) كقصد : الغنيمة (دولاً) بكسر ففتح جمع دولة بالضم والفتح اسم لكل ما يتداول من المال : يعنى : إذا كان الأغنياء وأهل الشرف والمناصب يتداولون أموال النقي ويستأثرون بحقوق العجزة والفقراء ويمنعون الحق عن مستحقه قهراً وغلبة كما هو صنيع أهل الجاهلية وذوى العدوان (والأمانة مغنماً) أى غنيمة يذهبون بها ويغنمونها فيرى أن من يده أمانة أن الخيانة فيها غنيمة غنمها (والزكاة مغرمًا) أى يشق عليهم أدؤها بحيث يعدون إخراجها غرامة يغرّمونها ومصيبة يصابونها

وَكَانَ زَعِيمُ الْقَوْمِ أَرْدَظَهُمْ ، وَأَكْرَمَ الرَّجُلُ مَخَافَةَ شَرِّهِ ، وَشَرِبَتِ الْخُمُورُ ، وَلَبَسَ الْحَرِيرَ ، وَاحْتَدتِ الصَّيْنَاتُ  
وَالْمَعَازِفُ ، وَلَعَنَ آخِرَ هَذِهِ الْأَمَةِ أَوْلَهَا ؛ فَلْيَرْتَقِبُوا عِنْدَ ذَلِكَ رِيحًا حَرَمَاءَ ، أَوْ خَسْفًا أَوْ مَسْخًا - ( ت )  
عن علي - ( ض )

٧٧٥ - إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِأَخِيهِ « جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا ، فَقَدْ أَبْلَغَ فِي الشَّنَاءِ - ابن منيع ( خط ) عن أبي هريرة  
( خط ) عن ابن عمر - ( ض )

(وأطاع الرجل زوجته) يعني حليته فيما تروم منه وإن خالف الشرع (عق أمه) أي عصاها وأذاها . ولحوى الخبر  
دال على أن المراد أنه قدم رضا امرأته على رضا أمه فتغضب تلك لرضا هذه عند تبين غرضيهما . وخص الأم - مع  
كون عقوق الآباء كذلك - لأن عقوقها أقبح لضعفها (وبر صديقه) أي أحسن إليه وأدناه وتفضل عليه وحباه  
(وجفا أباه) أبعد وأقصاه وأعرض عنه وقلاه وترك صلته وأهمل مودته . قال الطيبي وقوله أدنى صديقه وجفا أباه :  
كلاهما قرينة لقوله وأطاع امرأته وعق أمه ، لكن المذموم في الأول الجمع بينهما لأن إثناء الصديق محمود بخلاف  
الثانية فإن الإفراط والجمع بينهما مذمومان (وارتفعت الأصوات) أي علت أصوات الناس (في المساجد) بالخصومات  
ونحوها : كالبيع والشراء إلا بالذكر والدعاء (وكان زعيم القوم) أي رئيسهم أو أميرهم : يقال زعم القوم يزعم  
زعامة : تأمر (أردظهم) أي أخسهم وأسفلهم (وأكرم الرجل) بالبناء للمفعول : أي أكرم الناس الإنسان (مخافة  
شره) أي خشية من تعدى شره إليهم وجنابته عليهم (وشربت الخمر) جميعها لاختلاف أنواعها : إذ كل مسكر خمر ؛  
يعني أكثر الناس من شربها . والمراد تجاهاها به (ولبس الحرير) بالبناء للمفعول : أي لبس الرجال الحرير الخالص  
أوما أكثره منه بلا ضرورة (واتخذت القينات) أي اتخذ الناس الإماء المغنيات (والمعازف) بمهملته وزاى مكسورة  
أي الدفوف (ولعن آخر هذه الأمة أولها) أي لعن أهل الزمن الآخر الصدر الأول من الصحابة والتابعين الذين مهدوا  
قواعد الدين وأصلوا أعلامه وأحكموا أحكامه . والمراد باللعن الطعن والذكر بالسوء وعدم الاقتداء بهم في الأعمال  
والاعتقاد (فليترقبوا) أي فليتنظر الناس (عند ذلك ريحاً حمرأه) أي حدوث هبوب ريح حمرأه . وأفردها لأن المفردة  
للغذاب ، والجمع للرحمة (أو خسفاً) أي ذهاباً وغوراً في الأرض : يعني يقع لبعضهم ذلك ، وكذا يقال في قوله (أو  
مسخاً) أي قلب الخلق من صورة إلى صورة . وتمسك به الخطاب على أن الخسف والمسخ قد يكونان في هذه الأمة  
كما كانا في الأمم الماضية ، وزعم أن مسخها إنما يكون بالقلوب لا بالصور لا دليل عليه . قال ابن تيمية : وإنما  
يكون الخسف والمسخ إذا استحلوا هذه المحرمات بتأويل فاسد ، فإنهم لو استحلوها مع اعتقاد أن الشارع حرمها  
كفروا ولم يكونوا من أمته ، ولو كانوا معترفين بحرمها لمساؤوا وقبوا بالمسخ كما ترون يفعل هذه المعاصي مع اعتقادهم  
بأنها معصية (ت عن علي) قال الترمذي غريب تفرد به فرج بن فضالة وهو ضعيف . وقال العراقي والمنذرى ضعيف  
لضعف فرج بن فضالة . وقال الدارقطني حديث باطل وقال الذهبي منكر ، وقال ابن الجوزي ممتنع ، وأه لا يحل الاحتجاج به  
(إذا قال الرجل) يعني الإنسان (لأخيه) أي في الإسلام الذي فعل معه معروفًا (جزاك الله خيرًا) أي قضى لك  
خيرًا وأثابك عليه : يعني اطلب من الله أن يفعل ذلك بك (فقد أبلى في الشناء) أي بالغ فيه وبذل جهده في مكافأته  
عليه بذكره بالجليل وطلبه له من الله تعالى الأجر الجزيل ، فإن ضم لذلك معروفًا من جنس المفعول معه كان أكمل  
هذا ما يقتضيه هذا الخبر ، لكن يأتي في آخر ما يصرح بأن الاكتفاء بالدعاء إنما هو عند العجز عن مكافأته بمثل  
ما فعل معه من المعروف . ثم إن الدعاء المذكور إنما هو المسلم > تقرر ، أما لو فعل ذمى بمسلم معروفًا فيدعوله  
بتكثير المسال والولد والصحة والمافية (ابن منيع) في معجمه (خط) في ترجمة ابن زرارة عن أبي هريرة وفيه عمر بن

٧٧٦ - إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِأَخِيهِ وَ يَا كَافِرٌ ، فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا - (خ) عن أبي هريرة (حم خ) عن ابن

عمر - (صح)

٧٧٧ - إِذَا قَالَ الْعَبْدُ يَا رَبِّ ، يَا رَبِّ ، قَالَ اللَّهُ لِيَبِّكَ ، عَبْدِي سَلْ تُعْطَ - ابن أبي الدنيا في الدعاء

عن عائشة - (ض)

٧٧٨ - إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِلْمُتَأَقِّقِ يَا بَيْدِي ، فَقَدْ أَغْضَبَ رَبَّهُ - (ك هب) عن بريدة (صح)

٧٧٩ - إِذَا قَالَتِ الْمَرَأَةُ لِرَجُلٍ مَرَّاتٍ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ ، فَقَدْ حَبَطَ عَمَلُهَا - (عد) وابن عساكر عن عائشة - (ض)

زرارة الطرطوسي شيخ مغفل وموسى بن عبيدة الرندي ضعفوه ، ورواه الطبراني في الصغير عن أبي هريرة . قال الهيثمي فيه : وفيه موسى الرندي ضعيف .

(إذا قال الرجل لأخيه) المسلم (يا كافر فقد بآء بها) أى رجوع بتلك المقالة أحدهما ورجع بتلك الكلمة على مامرياته موضحة (خ عن أنى هريرة حم خ عن ابن عمر) بن الخطاب .

(إذا قال العبد يارب يارب قال) الله (ليبيك عبدى) أى إجابة بعد إجابة . وأتى بلفظ التلبية لأنها فى حكم التلبية المطابق لقوله فى الدعاء يارب يارب بتكراره ثنتين (سل) ما شئت (تعط) أى أعطيك إياه معجلا أو مؤجلا أو أعوضك خيرا من المستول وفى رواية : تعطه . وذلك لأن من أسباب الإجابة - بل من أعظمها - الإلحاح عليه تعالى والترامى على فضله وكرمه وعظيم ربوبيته ونواله . وإنما يقول الداعى فى جوره يارب يارب بأداة البعد مع كونه أقرب إليه من حبل الوريد احتقارا لنفسه واستعدادا لها من مظان الزانى ومنازل المقربين هضمًا لنفسه وإقرارا عليها بالتفريط فى جنب الله مع فرط التهاك على استجابة دعوته . ذكره الزمخشري . وقد احتج بهذا الحديث من ذهب إلى أن الاسم الأعظم هو الرب (ابن أبي الدنيا) أبو بكر القرشى . وكذا أبو الشيخ والديلمى (عن عائشة) مرفوعا وموقوفا ، أيا ما كان : ضعيف ، لأن فيه يعقوب الزهرى لا يعرف عن الحكم الاموى مضعف : لكن يقويه خبر البزار : إذا قال العبد يارب يارب - أربعا - قال الله : ليبيك عبدى ، سل تعط

(إذا قال الرجل) يعنى الإنسان (للمتأقق) أى الذى يخفى الكفر ويظهر الإسلام (ياسيد) بغير إضافة ، وفى رواية ياسيدى (فقد أغضب ربه) أى فعل ما يستحق العقاب من مالك أمره المنعم بالإيجاد والتربية لأنه إن كان سيده وهو منافق لحاله دون حاله : وقد كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يكره استعمال اللفظ الشريف المصور فى حق من ليس كذلك . واستعمال اللفظ المهين المكروه قيم ليس من أهله . وهذا من ذلك الغييب . قال الطيبي : ومولانا داخل فى هذا الوعيد . بل أشد . وكذا قوله أستاذى . والكلام فى حر قال ذلك عند أمن الفتنة . أمالو قال عبداً وأمةً لما لكمة أو مالكةا أو قاله حر لخوف الفتنة لولم يقبله فلا يدخل فى هذا الوعيد والغضب من الله إرادة الانتقام من المغضوب عليه . وفى الحديث إشعار بأنه لا يذم قول ذلك للؤمن . ويدل له الخبر الآتى : قوموا إلى سيدكم (ك هب عن بريدة) تصغير بردة وهو ابن الحصيب . قال الحاكم صحيح . ورده الذهبى بأن فيه عقبة الأصم ضعفوه اه . وظاهر صنيعه أن كلا من مخزجيه رواه هكذا . ولا كذلك . بل لفظ رواية البيهقى فى شعب الإيمان بعد ياسيد : فقد بآء بغضب ربه (إذا قالت المرأة لزوجها) أو الأمة لسيدها (مارأيت منك خيرا قط) أى فيما مضى من الزمان أو ماضى من كونى فى عصمتك (فقد حبط عملها) أى فسد وهدر وأبطل . والمراد أنكرت ما سبق من إحسان الله لها الذى أجراه على يده وجحدته فتجازى بإبطال عملها : أى بحرماته ثوابه إلا أن تعود وتقر بإحسانه : وجائز أن يراد به الزجر والتنفير . نعم إن كانت المقالة على حقيقتها فلا يلحقها هذا الوعيد . والحبط أصله أن تكثر الدابة الأكل حتى يتفخ بطها وتفسد

٧٨٠ - إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ فَلَيْسَتْكَ ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَرَأَ فِي صَلَاتِهِ وَضَعَ مَلِكًا عَلَيْهِ فِيهِ وَلَا يَخْرُجُ مِنْ فِيهِ شَيْءٌ إِلَّا دَخَلَ فَمِ الْمَلِكُ - (هـ) وتمام ، والضياء ، عن جابر (صح)

٧٨١ - إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ فَاسْتَعَجَمَ الْقُرْآنُ عَلَى لِسَانِهِ فَلَمْ يَدْرِ مَا يَقُولُ فَلْيَضْطَجِعْ - (حم م ده) عن أبي هريرة (صح)

قال الزمخشري : ومن المجاز جبط عمله ، واستعير من جبط بطون المشاة إذا أكلت الخضر (عد وابن عساكر) في تاريخه (عن عائشة) وفيه يوسف التيمي . قال ابن حبان لا يحل الاحتجاج به (إذا قام أحدكم يصلي من الليل) أي إذا أاد القيام للصلاة فيه كقوله تعالى وإذا قرأت القرآن فاستعذ بالله، عبر عن إرادة الفعل بالفعل المسبب عنها الإيجاب . قال الزجاج : والقيام اسم لهذه الحركة المخصوصة من هذا المتحرك الذي بها يسمى قائماً . فتلک الهيئة هي التي سميت قياماً بالنظر بحال وجودها وقام بالنظر لحال انفصالها ويقوم وقم بالنظر لتوهم وفوعها (فليستك) أي يستعمل السواك (فإن أحدكم إذا قرأ في صلاته وضع ملك فاه علي فيه) يحتمل أن المراد به كاتب الحسنات ويحتمل غيره (فلا يخرج من فيه) أي القارئ (شيء) من القرآن (الإدخال فم الملك) لأن الملائكة لم يعطوا فضيلة التلاوة كما في خبر آخر ، وأنهم حريصون على استماع القرآن من البشر، وفي إطلاقه القراءة في الصلاة إشارة إلى أن ذلك يكون في أي صلاة كانت فرضاً أو نفلاً : ليلاً أو نهاراً ؛ فقد كره الليل أولاً لكون التهجد إنما هو ليلاً وهو يزيد على صلاة النهار بالنسبة للكمال ، فوجه الكلام نحو الغالب . وإلا فالنهار كذلك ، بدليل ما رواه محمد بن نصر عن الزهري مرسلًا : إذا قام الرجل يتوضأ ليلاً أو نهاراً فأحسن الوضوء واستن ثم قام يصلي أطاف به الملك ودنا منه حتى يضع فاه علي فيه فما يقرأ إلا في فيه . وإذا لم يستن أطلق به ولم يضع فاه علي فيه . ثم قضية الحديث أن تلقف الملك القراءة إنما يكون فيما وقع في الصلاة بخلافه خارجها ، وقد يوجه بأن الصلاة مظنة الفيوض الرحمانية فاجتماع شرف القرآن وشرف الصلاة يزيد دنو الأرواح القدسية . وفيه ندب الاكثار من القراءة سيما في الصلاة وبيان فضيلة قراءة القرآن والسواك وإن كان الانسان نقي الاسنان قويم المزاج واعتناء الملا الأعلى بذلك وحرصهم عليه وفيه أن لذلك جوقاً فهو رد على ابن عبد الهادي في قوله : الملائكة صمد لا أجواف لهم ( هـ وتمام ) في فوائده (والضياء) المقدسي (عن جابر) ورواه عنه أبو نعيم ، قال ابن دقيق العيد : رواه ثقات (إذا قام أحدكم من الليل) أي للتهجد في بعض الليل أو للقراءة فيه (فاستعجم) بفتح المثناة فوق : استغلق (القرآن) بالرفع فاعل استعجم (علي لسانه) أي ثقلت عليه القراءة كالأعجمي لغلبة النعاس ( فلم يدري ما يقول ) أي صار لنعاسه لا يفهم ما ينطق به ولا يدري لشدة نعاسه ما بعد اللفظ المتلو ليأتي به أولاً يقدر على النطق أصلاً (فليضطجع) للنوم ندباً إن خف النعاس بحيث يعقل المعقول ووجوباً إن غلبه بحيث يفضي إلى الاخلال ببعض الواجبات ذكره العراقي دافعاً به التعارض : وقول ولده الولي لا وجه له لأن النعاس إذا اشتد قطع الصلاة فلا يحتاج لقطع . لا اتجاهه له : كيف والمدرك في الوجوب خوف أن يغير كلام الله ويأتي بما لا يجوز من تحريف أو تغيير لمعنى أو وضع بعض أركان الصلاة في غير محل أو فعله على صورة غير مرضية ، فإذا اشتد النعاس بحيث غلب على ظنه الوقوع في ذلك ؛ فوجوب القطع في محل القطع . ثم قضية الخبر أن الكلام في الفرض لا في النفل لحل الخروج منه . وعبر بالاضطجاع لا لعدم حصول المقصود بحصول النوم قاعداً أو مستلقياً لأنه الهيئة المعهودة المحمودة . وخص الليل والصلاة لا لإخراج الغير ، بل لأنه الغالب ، فيمتنع النعاس من القراءة ولو نهاراً وفي غير الصلاة حذراً من تغيير النظم القرآني ، وإن كان في الصلاة قدر زائد ، وهو أنه ما لم تتحقق قراءة الواجب لا صلاة (حم م ده عن أبي هريرة) .

٧٨٢ - إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ فَلْيَفْتَحْ صَلَاتَهُ بِرَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ - (حم م) عن أبي هريرة (صح)

٧٨٣ - إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَلْيَسْكُنْ أَطْرَافَهُ، وَلَا يَتَمِيلْ كَمَا تَتَمِيلُ الْيَهُودُ؛ فَإِنَّ تَسْكِينَ الْأَطْرَافِ فِي

الصَّلَاةِ مِنْ تَمَامِ الصَّلَاةِ - الْحَكِيم (عد حل) عن أبي بكر - (ض)

٧٨٤ - إِذَا قَامَ الرَّجُلُ مِنْ مَجْلِسِهِ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ - (حم خدم ده) عن أبي هريرة (حم) عن

وهب بن حذيفة (صح)

(إذا قام أحدكم من الليل) ليصلي (فليفتح) ندبا، وصلاته برَكَعَتَيْنِ لينشط لما بعدها؛ ويسن كونهما (خفيفتين) بأن يقتصر فيهما على أقل الكمال، ولا يستوفى الأكل. وحكمته - كما قال العراقي - استعمال حل عقد الشيطان وقال غيره: فيه دليل لندبهما وهما مقدمة للصلاة الوتر ليدخل فيه بعد مزيد بقضته، كما يسن تقديم السنة القلبية على الغرض لنحو ذلك، فكذا ندب هنا لتأكيد الوتر، حتى اختلف في وجوبه (تنبه) قال الطوسي: القيام هيئة عارضة للإنسان بحسب انتصابه وبحسب كون رأسه من فوق ورجليه من تحت، ولولا هذا الاعتبار لكان الاتكاس قياماً (حم م) عن أبي هريرة.

(إذا قام أحدكم إلى الصلاة) أي دخل فيها بدليل قوند الآتي في الصلاة (فليسكن أطرافه) أي يديه ورجليه: يعنى لا يحرکہما (ولا يتميل كما تتميل اليهود) أي لا يعوج يديه يمينا وشمالا لا كما يفعلونه في صلاتهم وعند قراءتهم التوراة والميل بفحيتين: الاعوجاج (فإن تسكين) الثابت في أصول الحكيم الصحيحة: فإن سكن (الأطراف من تمام الصلاة) أي من تمام هيئتها ومكملاتها، بل إن كثرت التحرك كثرات متواليه أبطل عند الشافعي. وذلك لأن الوقوف في الصلاة وقرف ذل ونخس، وقد أتى الله على الخاشع فيها والخشوع بالغ الموجب للتناء خشوع القلب، ومن لازمه خشوع الجوارح، وقد يصلى المصلى بجوارحه وليس بخاشع. نخشوع انقلاب هو المطلوب، وتمايل اليهود غير ناشئ عن خشوع قلوبهم، بل سببه فيما قيل أنه أوحى إلى موسى أن هذه التوراة صارت في حجر نبي إسرائيل ولا تكاد تعظمها لخلها بذهب لم تمسه الأيدي، فأنزلت عليه الكيمياء فلاها بها، فكان إذا قرأها تلذذ بها وهاجت اللذة، فيتأيل طرباً على كلام ربه فاستعملها اليهود بعده على خراب القلوب وخلاء الباطن. فهذا هو المشار إلى النهي عنه في الحديث. وقيل أصله قول موسى يوم الوفاة: إنا هدنا إليك، فأخذوا هذا من قوله وجعلوا يتهدون: أي يتأيلون في صلاتهم. فأخبر المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم بأن فعلهم ذلك غير صحيح وإن كان الأصل صحيحاً (الحكم) الترمذي (عد حل) وكذا ابن عساكر من حديث الهيثم بن خالد عن محمد بن المبارك الصوري عن يحيى بن معاوية بن يحيى عن الحكم بن عباد عن القاسم بن محمد عن أسماء بنت أبي بكر عن أم رومان (عن أبي بكر) الصديق قال رأيت أبا بكر الصديق رضي الله عنه أتمايل في صلاته فزجرني زجرة كدت أنصرف منها، ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول - فذكره - ومن لطائف إسناده أن فيه ثلاثة صحابيون وصحابة عن أمها عن أبيها، ثم إن الهيثم بن خالد قال في الميزان: يروى الأباطيل ومعاوية هو إما الصديق أو الظالم البلي: وكلاهما ضعيف

(إذا قام الرجل) أي المجلس لنحو إفتاء أو قراءة أو إلقاء علم شرعي (من مجلسه) زاد إمام الحرمين في النهاية وصححه وأقره في الروضة في المسجد (ثم رجع إليه فهو أحق به) أي من غيره إن قام منه ليعود إليه لأن له غرضاً في لزوم ذلك المحل ليألفه الناس. قال النووي: قال أصحابنا هذا فيمن جلس بمحل من نحر مسجد أو غيره نحو صلاة ثم فارقه ليعود كإرادة وضوء أو شغل يسير فلا يبطل اختصاصه به وله أن يقيم من قعد فيه، وعلي القاعد أن يطعمه: وهل يجب؟ وجهان أحدهما الوجوب والثاني يستحب وهو مذهب مالك، قال - أعني النووي - وإنما

٧٨٥ - إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلَا يُغْمِضُ عَيْنَيْهِ - (طب عد) عن ابن عباس (ض)

٧٨٦ - إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ لِي الصَّلَاةِ فَإِنَّ لِرَحْمَةِ وَاجْهِهِ ، فَلَا يَمْسَحُ لِحْصَى - (حم ٤ حب) عن ابن ذر (ح)

٧٨٧ - إِذَا قَامَ الْعَبْدُ فِي صَلَاتِهِ ذُرَّ الْبُرِّ عَلَى رَأْسِهِ حَتَّى يَرْكَعَ ، فَإِذَا رَكَعَ عَلَّمَتْهُ رَحْمَةُ اللَّهِ حَتَّى يَسْجُدَ ،

وَالسَّاجِدُ يَسْجُدُ عَلَى قَدَمِي اللَّهِ تَعَالَى ، فَلْيَسْأَلْ وَلْيَرْغَبْ - (ص) عن أبي عمار مرسلًا (ض)

يكون أحق في تلك الصلاة فقط . ومن ألف من مسجد محل ليفتي أو يقرئ فله أن يقيم من قعد فيه ، ومثله من سبق إلى محل من الشوارع ومقاعد الأسواق لمعاملة . وظاهر الحديث عدم اشتراط إذن الإمام (حم خدم ده عن أبي هريرة حم عن وهب بن حذيفة) الغفاري ، ويقال المدني حجازي سكن المدينة ، ووهب في المطلب فعزاه للبخاري وليس فيه .

(إذا قام أحدكم إلى الصلاة فلا يغمض) فيها (عينه) ندباً ، بل يديم النظر إلى محل سجوده فان غمضهما بغير عذر كره تزيها ، لانه فعل اليهود . نعم إن اقتضت المصلحة التغميض كتوفر الخشوع وحضور القلب - لم يكره كما عليه أكثر الشافعية (طب عد عن ابن عباس) وفيه مصعب المصيبي . قال مخزجه ابن عدى يحدث عن الثقات بالمناكير ثم ساق له هذا الخبر .

(إذا قام أحدكم إلى الصلاة) أي دخل فيها (فإن الرحمة تواجهه) أي تنزل به وتقبل عليه (فلا يمسح) حال الصلاة ندباً (الحصا) ونحوه الذي بمحل سجوده ، لأن الشغل بذلك لعب لا يليق بمن شملته الرحمة ولأنه يتنافى الخشوع والخضوع ويشغل المصلي عن مراقبة الرحمة المواجهة له فيفتوته حظه منها ، ومن ثم حكي النووي الاتفاق على كراهته ليكن نوزع بفعل مالك له . نعم له دفع ما يتأذى به بنحو تسوية محل السجود فلا يكره قبل الصلاة وبعدها ، وقيل المراد مسح الحصا والتراب الذي يعلق بجمهته ، فإن كشف فرفع مباشرة الوجهة للسجود وجبت الإزالة قال العراقي : وتقييد المسح بالحصى غالبى لكونه كان فرش مساجدهم ، وأيضاً هو مفهوم لقب فلا يدل تعليق الحكم به على نفيه عن غيره من كل ما يصلى عليه من بحر رمل وتراب وطين ؛ وقدم التعليل زيادة في تأكيد النهى وتذنها على عظم ثواب ترك العبث في الصلاة وإعلاماً للمصلي بعظمة ما يواجهه فيها ، فكأنه يقول : لا ينبغي لعاقل يلقى تلك النعم الخطيرة بهذه الفعلة الحقيرة (حم عد حب عن أبي ذر)

(إذا قام العبد في صلاته ذر) بضم المعجمة وتشديد الراء ، فهو مبنى للمفمول أو ذر الله أو الملك بمره ويصح بناؤه للفاعل بفتح الذال ، والفاعل معروف (البر) بكسر الموحدة : أي ألقى الاحسان (على رأسه) ونشره عليه ويستمر ذلك (حتى يركع ، فإذا ركع علمته) بمنشأة فوقية ، وما في نسخ عليه بمنشأة تحتية تصحيف (رحمة الله) أي نزلت عليه وغمرته ، ويستمر ذلك (حتى يسجد ، والساجد يسجد على قدمي الله) تعالى ؛ استعارة تمثيلية . ومن حق إقبال الله عليه برحمته إقباله بقلبه على عظمته لتحصل المقابلة ، ومن ثمرات هذه المقابلة : انقياد النفس . فإن العبد إذا لاحظ يصر فؤاده جلاله عظمة من يسجد بين يديه خلص إلى النفس حول الجلال والعظمة فغشمت وذلك وذملت وخذ تالطى نار شهوتها ، وحينئذ (فليسأل) الله تعالى ماشاء لقربه منه (وليرغب) فيما أحب مما يسوغ شرعا ويليق به عرفاً ، وإن عظم وجل ، فإن الله سبحانه كريم جواد لا يتعاضم عليه شيء ولا ينقص خزائنه العطاء وهو الغنى المطلق (فإن قلت) الرغبة : الضراعة والمسألة كما في القاموس ، فما فائدة عطفها عليها ؟ (قلت) هو من عطف الخاص على العام إذ أقل الرغبة كما بينه الراغب الاتساع في الشيء . فإذا قبل رغب فيه وإليه : اقتضى الحرص على الشيء فكأنه قال فليطلب وليحرص على ذلك (ص عن أبي عمار مرسلًا) واسمه قيس الكوفي مولى الأنصاري

٧٨٨ - إِذَا قَامَ صَاحِبُ الْقُرْآنِ فَقَرَأَ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ذَكَرَهُ ، وَإِنْ لَمْ يَقُمْ بِهِ نَسِيَهُ - محمد بن نصر في الصلاة عن ابن عمر (ض)

٨٧٩ - إِذَا قَدِمَ أَحَدُكُمْ عَلَى أَهْلِهِ مِنْ سَفَرٍ فَلْيَهْدِ لِأَهْلِهِ ، فَلْيَطْرَفْهُمْ وَلَوْ كَانَ حِجَارَةً - (هب) عن عائشة (ض)

٧٩٠ - إِذَا قَدِمَ أَحَدُكُمْ مِنْ سَفَرٍ فَلْيَقْدِمْ مَعَهُ بَهْدِيَةً ، وَلْيُؤْتِ فِي مَخْلَاتِهِ حِجْرًا - ابن عساکر عن أبي الدرداء (ض)

٧٩١ - إِذَا قَرَأَ ابْنُ آدَمَ السُّجْدَةَ فَسَجَدَ اعْتَزَلَ الشَّيْطَانُ يَبْكِي ، يَقُولُ يَا بَنِي آدَمَ بِالسُّجُودِ

فَوَدَّ فَلَهُ الْجَنَّةُ . وَأَمْرُتُ بِالسُّجُودِ فَعَصَيْتُ فَنَارُ ، - (حم م ه) عن أبي هريرة - (صح)

تابعي . قال في الكاشف : وفي التقریب فيه لين

( إذا قام صاحب القرآن ) أى حافظه ، وكل شئ لازم شيئاً فقد استصحابه ( يقرأ ) أى قارئاً ، وفي نسخة فقرأ ( بالليل والنهار ) أى تعهد تلاوته ليلاً ونهاراً فلم يغفل عنه ( ذكره ) أى استمر ذاكراً حافظاً له ( وإن لم يقم به ) أى بتلاوته ( نسيه ) فإنه شديد التلفت كالإبل المعقلة التي إذا انفلتت لا تكاد تلحق ، ونسيابه كبيرة كما يأتي . وفيه ندب إدامة تلاوة القرآن . فتلاوته أفضل الذكر العام بأن لم يخص بوقت أو محل ، أما ما خص بأن ورد الشرع به فيه : فهو أفضل ( محمد بن نصر ) الشافعي ( في ) كتاب ( الصلاة عن ابن عمر ) بن الخطاب

( إذا قدم أحدكم على أهله من سفر ) طال أو قصر ، لكن الطريق أكد ( فليهد ) ندباً ( لأهله ) هدية مما يجلب من ذلك القطر الذي سافر إليه . والمراد بأهله : عياله ومن في نفقته من زوجة وسرية وولد وخدام . ويحتمل أن المراد أقاربه . ويظهر أن يلحق بهم خواص أصدقائه عملاً بالعرف في ذلك ، ثم أبدل من الإهداء قوله ( فليطرفهم ) بضم أوله وسكون الفاء : أى يتحننهم بشئ جديد لا يتقل بلدهم للبع بل للهدية ، فإن لم يتيسر فليأت لهم بشئ ( ولو كان ) وفي رواية الدارقطني ولو كانت ( حجارة ) أى حجارة يستحسن منظرها أو ينتفع بها كحجارة الزناد ولا يقدم عليهم فارغاً لكسر خاطرهم بتطلعهم نحو ما يصحبه . فالسنة اعفاظه على جبر خواطرهم مهما أمكن . والطرفة بالضم ما يستطرف : أى يستملح ، وأتحف الرجل : جاء بطرفة . قال الزمخشري : وهذا من طرائف مالى ، وهذه طرفة للمستحدث المعجب ، وأطرفه بكذا : أتحفه . ومن المجاز هو كريم الأطراف : الآباء والأجداد ( هب ) من حديث عتيق بن يعقوب عن يحيى بن عروة عن هشام عن أبيه ( عن عائشة ) وقال - أعنى البيهقي - تفرد به عتيق عن يحيى . اه . قال ابن الجوزي : حديث لا يصح

( إذا قدم أحدكم ) على أهله ( من سفر فليقدم معه بهدية ) ندباً مؤكداً ( ولو ) كان شيئاً تافهاً جداً كان ( يلقي ) أى يطرح ( في ) نحو ( مخلاته ) بكسر الميم ( حجراً ) من نحو حجارة الزناد ولا يقدم متجداً شيئاً كذلك سيما للحاج ( ابن عساکر ) في تاريخه ( عن أبي الدرداء ) وإسناده ضعيف ، لكن يقوى بما قبله ، ولذلك أورده عقبه

( إذا قرأ ابن آدم السجدة ) أى آيتها ( فسجد ) للتلاوة ( اعتزل ) أى تباعد ؛ وكل من عدل إلى جانب فهو معتزل ومنه سميت الفرقة العدلية معتزلة ( الشيطان ) إبليس فأل عهديه ( يسكى يقول ) حالان من فاعل اعتزل مترادفان أو متداخلان ( ياويله ) في رواية مسلم : ياويلتي ، وفي أخرى ياويلي ، وفي أخرى ياويلنا . وألفه للندبة والتفجع : أى ياهلاكى وياحزنى : احضر فهذا أوئك . جعل الويل منادى لكثرة حزنه وهو لما حصل له من الأمر الفظيع ( أمر ابن آدم بالسجود ) وهذا استئناف جواب عن من سأله عن حاله ( فسجد فله الجنة ) بطاعته ( وأمرت بالسجود فعصيت فلى النار ) وفي رواية مسلم بدل فعصيته فأبيت . وفيه بيان فضيلة السجدة دليل على كفر إبليس قال الحنفية



٧٩٢ - إِذَا قَرَأَ الْقَارِئُ فَاحِصًا أَوْ حَنًّا أَوْ كَأَنَّ عَجْمِيًّا كَتَبَهُ الْمَلِكُ كَمَا أَنْزَلَ - (فر) عن ابن عباس - (ض)

٧٩٣ - إِذَا قَرَأَ الْإِمَامُ فَأَنْصَتُوا - (م) عن أبي موسى - (صح)

٧٩٤ - إِذَا قَرَأَ الرَّجُلُ الْقُرْآنَ ، وَآتَى مِنْ أَحَادِيثِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَكَانَتْ هُنَاكَ غَرِيزَةٌ

كَانَ خَلِيفَةً مِنْ خُلَفَاءِ الْأَنْبِيَاءِ - الرَّافِعِيُّ فِي تَارِيخِهِ عَنْ أَبِي إِسْمَاعِيلَ - (ض)

ووجوب سجدة التلاوة لأن الحكيم إذا حكى عن غير الحكيم كلاماً ولم يتعقبه بالإنكار كان دليل صحته . وقال الشافعية سنة . وتسمية هذا أمراً من كلام إبليس وكون المصطفى صلى الله عليه وسلم حكاة ولم ينكره لا يجديهم ، فقد حكى غيره من كلام الكفار ولم يبطله وهو باطل . قال الطيبي : ونداء الويل للتحسر على ما فاتته من الكرامة وحصول اللعن والطرود والخيبة في الدارين وللحمد على ما حصل لآدم من القرب والكرامة والفوز (حم م د عن أبي هريرة)

( إذا قرأ القارئ ) القرآن ( فأخطأ ) فيه بالهمزة من الخطأ ضد الصواب بأن أبدل حرفاً بحرف لفقد معلم . أو عجز ( أو لحن ) فيه بأن حرفه أو غير إعرابه . واللحن أن تلحن بكلامك أي تميله إلى نحو من الإلحاء قيل للخطئ لآحن لأنه يعدل بالكلام عن الصواب . ذكره في الكشف ( أو كان عجمياً ) لا يمكنه للسكنة أن ينطق بالحروف مينة ( كتبه الملك كما أنزل ) أي قومه الملك الموكل بذلك ، ولا يرفع إلا قرأناً عربياً غير ذى عوج . قال في الكشف الأعمى الذى لا يفصح وفي لسانه عجمة واستعجاب والأعجمى مثله إلا أن فيه لزيادة ياء النسبة زيادة تأكيد ، ولما كان من يتكلم بغير لسانهم لا يفقهون حديثاً قالوا له أعجم وأعجمى : يشبهونه بمن لا يفصح ولا يبين . قالوا ولكل ذى صوت من البهائم والطيور وغيرها . وفيه أن القارئ يكتب له وأب قراءته وإن أخطأ ولحن ، لكن محله إذا لم يتعمد ولم يقصر في التعلم وإلا فلا يؤجر بل يؤزر ( فائدة ) أخرج البيهقي في الشعب أن الأصمعي مر برجل يقول في دعائه يا ذوالجلال فقال له ما اسمك ؟ قال ليث فقال يناجى ربه بالحق ليث ه لذلك إذا دعاه لا يجيب

( فر عن ابن عباس ) وفيه هشيم : بشير قال الذهبي حافظ حجة مدلس عن أبي بشر مجهول

( إذا قرأ الإمام ) في الصلاة ( فأصتوا ) لقراءته أيها المقتدون : أي استمعوا لها ندباً حيث بلغكم صوته بالقراءة فلا يسن لمقتد سماع قراءة إمامه سورة بعد فاتحة بل ينكره أما لو لم يسمعه أو سمع صوتاً لا يفسر حروفه فيقرأ سراً . وظاهر الحديث أنه لو جهر الإمام في سرته أو عكس : اعتبر فعله وهو الأصح عند الشافعية ففيه رد لمن ذهب منهم إلى اعتبار الم شروع . ثم هذا الحديث مما استدلل به الحنفية على عدم القراءة خلف الإمام وعلى ما قدرناه لادليل فيه ( م ) وابن ماجه ( عن أبي موسى ) الأشعري . قال أبو داود وجمع : حديثه غير محفوظ وطقن فيه البخاري في جزء القراءة . قال البيهقي : واجتماع هؤلاء الحفاظ على تضعيفه مقدم على تصحيح مسلم

( إذا قرأ الرجل ) يعني الإنسان ولو آتى ( القرآن ) أي تدبره وتفقهه وعرف حلاله وحرامه ومحكمه ومتشابهه وخاصة وعامه وغير ذلك مما هو معلوم ( واحتشى ) أي امتلا جوفه : من حشوت الوسادة حشواً ، وهذا بناء على أن الرواية بشين معجمة ، فإن كانت بمهملة فهو من حسا السويق أو المرق حسواً : ملامته فقه ، وهما متقاربان ( من أحاديث رسول الله ) صلى الله عليه وسلم حفظاً ومعرفة ومعنى ( وكانت هناك ) أي في ذلك الإنسان ، وذكره بكاف البعد إشارة لبعده مناهة على البعض ( غريزة ) بغير معجمة فراء مهملة فزاي : طبيعة عارفة بفقته الحديث وملكة يقتدر بها على استنباط الأحكام منها ومعرفة الخاص والعام والمطلق والمقيد والناسخ والمنسوخ والمجمل المبين وغير ذلك مما هو مشروط في الفقه ( كان خليفة من خلفاء الأنبياء ) لأن العلماء خلفاء الأنبياء ووراثتهم ، وهذا فيمن عمل بما علم من ذلك كالمس وياتى ( الرافعي ) إمام الدين القزويني نسبة إلى رافع أو رافعان في تاريخه قزوين ( عن أبي أمامة ) الباهلي

٧٩٥ - إِذَا قُرِبَ لِأَحَدِكُمْ طَعَامُهُ وَفِي رِجْلَيْهِ نَعْلَانِ فَلْيَنْزِعْ نَعْلَيْهِ ؛ فَإِنَّ أَرْوْحَ لِقَدَمَيْهِ ، وَهُوَ مِنَ السُّنَّةِ -  
(ع) عن أنس - (ض)

٧٩٦ - إِذَا قَصَرَ الْعَبْدُ فِي الْعَمَلِ ابْتِلَاءَ اللَّهِ تَعَالَى بِالْهَمِّ - (حم) في الزهد عن الحكم مرسلًا - (ح)

٧٩٧ - إِذَا قَضَى اللَّهُ تَعَالَى لِعَبْدٍ أَنْ يَمُوتَ بِأَرْضٍ جَعَلَ اللَّهُ لَهُ إِلَيْهَا حَاجَةً - (ت ك) عن مطر بن عكاس  
(ت) عن أبي عزة - (ح)

(إذا قرب) بضم أوله (إلى أحدكم طعامه) أى وضع بين يديه لياً كله وهكذا إن قرب تقديمه (وفى رجليه نعل فلينزع نعليه) ندبا قبل الأكل (فإنه أروح للقدمين) أى أكثر راحة لهما (وهو) أى نزعهما (من السنة) أى طريقة المصطفى صلى الله عليه وسلم وهديه فعليكم به . والنزع : القلع كما مر (ع عن أنس) وفيه معاذ بن سعد الذهبي قال مجهول وداود بن الزبير قال أبو داود متروك والبخارى مقارب .

(إذا قصر) بالتشديد (العبد) أى الانسان المكلف (فى العمل) أى فى القيام بما عليه من الواجب (ابتلاء الله) تعالى (بالهم) ليكون ما يقاسيه منه جابراً لتقصيره مكفراً لتهاونه ، ومن ثم قال فى الحكم من لم يقبل على الله بملاطفات الإحسان قيد إليه بسلاسل الامتحان ، ومتى ضعفت الاعمال أردفها الحق بالحن ، من لم يأت الله بعواطف الامتنان سبق إليه بسلاسل الامتحان . وروى الحكيم عن على : خلق الانسان يغلب الريح ويتقيها بيده ؛ ثم خلق النوم يغلب الانسان ثم خلق الهم يغلب النوم ، فأشد خلق ربك الهم ؛ فهذا إنسان يغلب الريح ؛ فإذا قصر فى عمله وطلبه الله إلى نفسه ، والذي يغلب الريح هو من يغلب هواه فلا يعمل إلا لله ويؤثر آخرته على دنياه (حم) فى كتاب الزهد الكبير (عن الحكم مرسلًا) وفى الميزان معضل . ثم إنه مع إعضاده له فيه بيان بن الحكم لا يعرف . ذكره الديلمى وأبو بكر ابن عياش وفيه كلام .

(إذا قضى الله تعالى) أى أراد وقدر فى الأزل (لعبد) من عباده (أن يموت بأرض) وليس هو فيها (جعل له إليها حاجة) زاد فى رواية الحاكم فإذا بلغ أقصى أثره توفاه الله بها ، فتقول الأرض يوم القيامة يارب هذا ما استودعنى . قال القرطبي : قال العلماء وهذا تنبيه للعبد على التيقظ للموت والاستعداد له بالطاعة والخروج من المظالم وقضاء الدين والوصية بماله وعليه فى الحضرة فضلاً عن الخروج إلى سفره ، فإنه لا يدري أين كتبت ميثته من البقاع . وأنشد بعضهم يقول :

مئيناها خطا كتبت علينا ومن كتبت عليه خطا مشاها وأرزاق لنا متفرقات  
فمن لم تأته مشيا أتاها ومن كتبت مئيته بأرض فليس يموت فى أرض سواها

قال القاضى : وأصل القضاء إتمام الشيء . قولاً : كقوله تعالى وقضى ربك ، أو فعلا كقوله فقضاهن سبع سموات فى يومين ، ويطلق على تعاقب الإرادة الإلهية بوجوب الشيء من حيث إنه يوجب (ت) فى القدر (ك) فى الايمان (عن مطر) بفتحين (ابن عكاس) بضم المهملة وخفة الكاف وكسر الميم فهملة السلى صحابى سكن الكوفة الترمذى عن أبى عزة بفتح العين المهملة وشد الزاى بضبط المؤانف ووجه بشار ، وقيل سنان بن عمرو صحابى سكن البصرة . قال الترمذى حسن غريب ولا يعرف لمطر غيره . وظاهر صنيع المصنف أن الحاكم لم يروه إلا من الطريق الأول ، ولا كذلك ، بل رواه منهما معاً وعبارته عن مطر أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : إذا قبض الله لرجل موتاً يبلىه جعل له بها حاجة وقال على شرطهما وعزاه إلى أبى عزة ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا أراد الله قبض عبد بأرض جعل له إليها حاجة ، ثم قال رواه ثقات ، وأبو عزة يسار له صحة . اهـ . وبه يعرف أن الحديث يعين اللفظ الذى ذكره المصنف ليس للحاكم .

٧٩٨ - إِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ حَجًّا فَلْيَجْعَلِ الرَّجُوعَ إِلَى أَهْلِهِ : فَإِنَّهُ أَكْبَرُ لَأَجْرِهِ - (كهنق) عن عائشة - (صح)

٧٩٩ - إِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ الصَّلَاةَ فِي مَسْجِدِهِ فَلْيَجْعَلْ لِبَيْتِهِ نَصِيبًا مِنْ صَلَاتِهِ ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَاعِلٌ فِي بَيْتِهِ

مِنْ صَلَاتِهِ خَيْرًا - (حم م ه) عن جابر (قط) في الأفراد عن أنس (صح)

٨٠٠ - إِذَا قَعَدَ أَحَدُكُمْ إِلَى أَخِيهِ فَلْيَسْأَلْهُ تَفَقُّهًا ، وَلَا يَسْأَلْهُ تَعَنُّتًا - (فر) عن علي (ض)

٨٠١ - إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ وَالْإِمَامِ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ دَأَّبْتُ ، فَقَدْ لَقَوْتُ - مالك (حم ق دن ه)

عن أبي هريرة

(إذا قضى أحدكم) أى أتم (حجه) أو نحوه من سفر طاعة كغزو (فليجعل) أى فليسرع ندياً (الرجوع إلى أهله) أى وطنه وإن لم يكن له أهل (فإيه أعظم لأجره) لما يدخله على أهله وأباه من السرور بقدمه لأن الإقامة بالوطن يسهل معها القيام بوظائف العبادات أكثر من غيرها ، وإذا دن هذا في الحج الذى هو أحد دعائم الإسلام فطلب ذلك في غيره من الأسفار المندوبة والمباحة أولى . ومنه أخذ أبو حنيفة كراهة المجاورة بمكة وخالفه أصحابه كالشافعى ، وفيه ترجيح الإقامة على السفر غير الواجب (كهنق) وكذا فط (عن عائشة) قال الذهبى فى المهذب سنده قوى .

(إذا قضى أحدكم الصلاة فى مسجده) يعنى أدى الفرض فى محل الجماعة ، وخص المسجد لأن الغالب إقامتها فيه (فليجعل لبيته) أى محل سكنه (نصيياً) أى قسمياً (من صلواته) أى فليجعل الفرض فى المسجد والنفل فى بيته لتعود بركته على البيت وأهله كما قال (فإن الله تعالى جاعل فى بيته من صلواته) أى من أجنابها وبسببها (خيراً) أى كثيراً عظيماً كما يؤذن به التشكيير لعبارة البيت بذكر الله وطاعته وحضور الملائكة واستبشارهم وما يحصل لأهله من ثواب وبركة وفيه أن النفل فى البيت أفضل منه فى المسجد ولو بالمسجد الحرام : أى إلا ما سجد جماعة وركعتا الإحرام والطواف وسنة الجمعة القبلية - فالمسجد أفضل عند الشافعية . قال العراقى : وفيه أيضاً أن الصلاة جالبة للرزق كما قال تعالى : وَأَمْرٌ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا لَنْسَأَلَكَ رِزْقًا نَحْنُ نَرْزُقُكَ ، قال ابن السكال : وفيه أن المكتوبة حقها أن تقضى فى المسجد (حم م ه عن جابر) والدارقطنى فى الأفراد عن أنس بن مالك ورواه الترمذى فى العلل عن جابر ثم قال الأصح عن جابر عن أبي سعيد .

(إذا قعد أحدكم إلى أخيه) فى الدين وإن لم يكن من النسب ليسأله عن شىء من المسائل الشرعية ونحوها (فليسأله تفقهاً) أى سؤال تفهم وتعلم للفقهاء (ولا يسأله تعنتاً) أى سؤالاً غير مستفيد بل تمتحن أو ليدخل المشقة عليه فى تكليفه الجواب عما لا ضرورة إليه أولاً يتيسر له استحضاره ذلك الوقت فإن هذا القصد حرام شديد التحريم والتعنت بالتحريك الفساد ودخول المشقة على الإنسان (فرعن على) وفيه المسيب بن شريك . قال الذهبى متروك . (إذا قلت لصاحبك) أى جلسك ، سمي صاحباً لأنه صاحبه فى الخطاب (والإمام يخاطب) جملة حالبة مشعرة بأن ابتداء الإنصات من الشروع فى الخطبة لآمن خروج الإمام ، خلافاً لآبى حنيفة (يوم الجمعة) ظرف لقلت (أنصت) اسكت واستمع (فقد لغوت) من لغا يلغو لغواً إذا قال باطلاً : أى تركت الأدب أو تكلمت بما لا ينبغى أى خبت أو ملت عن الصواب أو عدلت عن اللائق ، لأن الخطبة أقيمت مقام ركعتين ، فكما لا ينبغى التكلم فى المنوب فكذا التائب ، هذا فى حق من أمر بمعروف فكيف بالمتكلم ابتداءً ؟ فليحذر بالحق بالحق الذى يحمل الأسفار . فالكلام منهى عنه عند الشافعية تنزيهاً ، وتحريماً عند الثلاثة . قال فى الكشاف : واللغو فضول الكلام وما لا طائل نفعه . وفى رواية لغيت . قال الكرماتى : وظاهر القرآن يقتضيهما ، إذ قال : وَاللُّغْوُ فِيهِ ، وهو من لغى يلغى . ولو

٨٠٢ - إِذَا قُمْتَ فِي صَلَاتِكَ فَصَلِّ صَلَاةَ مُودِعٍ ، وَلَا تَتَكَلَّمْ بِكَلَامٍ تَعْتَذِرُ مِنْهُ ، وَأَجْمِعِ الْإِيَّاسَ مِمَّا فِي أَيْدِي النَّاسِ - (حمه) عن أبي أيوب (صح)

٨٠٣ - إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ أَتَى بِالْمَوْتِ كَالْكَبْشِ الْأَمْلَحِ ، فَيُوقَفُ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ فَيَذْبَحُ وَهُمْ يَنْظُرُونَ فَلَوْ أَنَّ أَحَدًا مَاتَ فَرَحًا مَاتَ أَهْلَ الْجَنَّةِ ، وَلَوْ أَنَّ أَحَدًا مَاتَ حُزْنًا مَاتَ أَهْلَ النَّارِ - (ت) عن أبي سعيد (ح)

كان يلفو قال الغو بضم الغين - وقد اختلفت الروايات في ألفاظ هذا الخبر . ففي رواية قدم الإنصات على الجمعة وفي أخرى عكس ، وفي أخرى قدم الامام ، وفي أخرى قدم المأموم . قال ابن الأثير : وكل من هذه له فائدة . فمن كانت عنايته بأخذ الأشياء الثلاثة قدمه في الذكر . والكل سواء . فانه لا بد من ذكر الانصات والجمعة والامام ، وبذكرها يحصل الغرض . وأما قدم أصاب (تنبية) أخذ الحنفية منه منع تحية المسجد حال الخطبة . لان المنع من الامر بالمعروف وهو أعلى من السنة فتنعها أولى : وعارضهم الشافعية بأمر الداخل بالتحية في أخبار آخر (مالك) في الموطأ (حم ق د ن عن أبي هريرة) لكن قدم في مسلم يوم الجمعة ولم يذكر أبو داود لصاحبك يوم الجمعة (إذا قمت في صلاتك) أي شرعت فيها (فصل صلاة مودع) أي إذا شرعت فيها فأقبل على الله وحده ودع غيره لمناجاة ربك (ولا تتكلم) بحذف إحدى النامين تخفيفاً (بكلام تعتذر) بمشاهة فوقية أوله بضبط المصنف (منه) أي لا تتكلم بشيء يوجب أن يطلب من غيرك رفع اللوم عنك بسببه (وأجمع) بقطع الهمة وجيم ساكنة وميم مكسورة لانه من أجمع الذي هو متعلق بالمعاني دون الأعيان : لا من جمع . فانه مشترك بينهما . قال في النهاية : الاجماع لإحكام النية والعزيمة (الإياس) بكسر الهمة وخفة المثناة تحت (مما في أيدي الناس) أي اعزم وصمم على قطع الأمل مما في يد غيرك من جميع الخلق فانه يريح القلب والبدن : وإذا سألت فاسأل الله وإذا استعنت فاستعن بالله . قال الراغب : وأكثر ما يقال أجمع فيما يكون جمعاً يتوصل إليه بالفكر نحو « أجمعوا أمركم وشركاهم » والإياس : القنوط وقطع الأمل (تنبية) من الين أن كلاماً ترك الكلام المحوج للعتذر والإياس مما في أيدي الناس مأمور به لا بقيد القيام إلى الصلاة (حمه عن أبي أيوب) خالد بن زيد الأنصاري ، رمز لصحته

(إذا كان يوم القيامة أتى بالموت كالكبش الأملح) أي الأبيض الذي يخالطه قليل سواد قال الزمخشري : والملحة في الألوان يبيض تشقه شعرات سود هي من لون الملح (فيوقف بين الجنة والنار فيذبح) بينها وفي رواية ابن ماجه فيذبح على الصراط وأبي يعلى والبخاري يذبح كما تذبح الشاة والذابح جبريل أو يحيى بن زكريا أو غيرهما (وهم ينظرون) أي أهل الموقف وإن لم يتقدم لهم ذكر من قبل « حتى توارت بالحجاب » (فلو أن أحداً مات فرحاً لمات أهل الجنة) لكن لم يقدر موت أحد من شدة الفرح (ولو أن أحداً مات حزناً لمات أهل النار) لكن الحزن لا يمت أحد : أي غالباً فلا يعوتون . قال الغزالي : هذا مثل ضربه ليوصل إلى الافهام حصول اليأس من الموت فقد جبلت القلوب على التأثر بالآلة وثبوت المعاني فيها بواسطتها . والرسول إنما يكلمون الناس في الدنيا وهي بالإضافة إلى الآخرة نوم والنائم إنما يحتلم المثال فيرسلون المعاني إلى أفهامهم بالأمثلة حكمة من الله ولطفاً بعباده وتيسيراً لإدراك ما يعجزون عن إدراكه دون ضرب المثل اه . وقال القرطبي : بل يخلق الله كبشاً يسميه الموت ويلقي في قلوب الفريقين أنه الموت . ويجعل ذبحه دليلاً على الخلود في الدارين . وحكمة جعله كالكبش ماجاء أن ملك الموت أتى آدم في صورة كبش وقد نشر من أجنحته أربعة آلاف جناح اه وتبعه عليه جمع فقالوا الذبح حقيق والذابح متولى الموت وكلهم يعرفونه لانه المنولى قبض أرواحهم . ورجح بأن ملك الموت لو استمر حياً تنغص عيش أهل الجنة ، ونوزع بأن الجنة لا حزن فيها قال القرطبي وفيه أن خلود أهل النار فيها لا إلى غاية . ومن زعم

أنهم يخرجون منها وتبقى خالية أو تفتى وتزول بخارج عما جاء به الرسول وأجمع عليه أهل السنة . اه . قال ابن حجر وجمع بعض المتأخرين منهم ابن القيم فيه سبعة أقوال : أحدها هذا الذى نقل عليه الإجماع . الثانى يعذبون إلى أن تغلب طبيعتهم فنصير نارية فيتلذذون لمواقفة طبعهم ؛ وهو قول من ينسب إلى التصوف من الزنادقة الثالث يدخلها قوم ويخرجون ويخلفهم آخرون . الرابع يخرجون وتستمر هى بحالها . الخامس تفتى لأنها حادثة وكل حادث يفتى وهو قول الجهمية . السادس تفتى حركاتهم البتة . وهو قول العلائق . السابع يخرج أهلها منها ويزول عذابها . جاء عن بعض الصحب أخرجه عبد بن حميد فى تفسيره عن عمر من قوله وهو منقطع . ونصره بعض المتأخرين من جهة النظر وهو مذهب ردىء أطنب السبكي فى رده ، وقد مر ذلك بأبسط من هذا (ت عن أبى سعيد) الحدرى

(١) (إذا كان يوم القيامة أتى بصحف<sup>(١)</sup>) جمع صحيفة ، قال الزمخشرى . وهو قطعة من جلد أو قرطاس يكتب فيه (محتمة) أى مطبوع عليها بما يمنع من النظر إلى ما فيها (تنصب بين يدى الله) تعالى : أى تظهر وتقام ويقرأ ما فيها بين يديه (فيقول الله للملائكة اقبلوا هذا العمل) وهو عبارة عن الاعتداد به وإثابة فاعله عليه (وألقوا هذا العمل) وهو عبارة عن رده وعدم الاعتداد به (فتقول الملائكة : وعزتك ما رأينا إلا خيراً فيقول) نعم (ولكن كان) عمل (لفيرى) أى عمل العامل قاصداً به رياء أو نحوه (ولا أقبل اليوم إلا ما ابتغى وبه وجهى) بين أن الرياء يحبط العمل ويخرجه عن كونه قرية مستوجباً للثواب بها لوعده من الله . لكن هذا فى الرياء المحض . فإن تبعض أئيب بالحصنة عند كثير . واعتبر آخرون غلبة الباعث . واختار الإمام الغزالي الأخذ بالإطلاق : وأنه متى تطرق منه شعبة إلى العمل ارتفع القبول . وشرح ذلك بطول (سمويه) بشد الميم بوزن علويه وهو اسمعيل بن عبد الله (عن أنس) بن مالك (٢) (إذا كان يوم القيامة نودى : أين أبناء السنين) من الذين وهو العمر الذى قال الله تعالى فيه فى كتابه العزيز أو لم نعلم لم ما - مفعول مطلق أى تعميراً - يتذكر فيه من تذكر ، أى أراد أن يتذكر ؟ ومبدأ التذكر تمام العقل ، وهو بالبلوغ والستون نهاية زمن التذكر ، وما بعده هرم (طب حق عن ابن عباس)

(٣) (إذا كان يوم القيامة عرف) بالبناء للمفعول (الكافر بعمله) أى عرفة الملائكة بما عمله من الذنوب فى الدنيا وعددتها له (لجحد) أى أنكسر صدورها منه (وخاصم) الملائكة (فيقال) له (هؤلاء جيرانك) فى دار الدنيا يشهدون عليك) بما عملته (فيقول كذبوا ، فتقول) بمثابة فوقية أوله ، يعنى الملائكة ؛ أو بمثابة تحية أى الملك الموكل به (أهلك وعشيرتك) أى معاشرتك الذين أيديهم وأيديك واحدة : والعشيرة - كما فى الصحاح وغيره - القبيلة ، والمعاشر المخالط (فيقول كذبوا ، فيقول احلفوا فيحلفون) أى فيشهد أهلهم وجيرانهم فيكذبهم ، فتقول لهم الملائكة أو الملك : احلفوا أنه عمل ذلك ، فيحلفون أنه فعله (ثم يصمتهم الله) أى يسكتهم ، والتصميت - كما فى الصحاح وغيره - التسيكيت (وتشهد عليهم السنتهم) شهادة حقيقية (فيدخلهم النار) أى يقضى عليهم بدخول نار جهنم خالدين فيها بدأرعك عن أبى سعيد) الحدرى (٤) (إذا كان يوم القيامة نادى مناد) أى ملك أو غيره من خلق الله تعالى بأمره (من بطنان العرش) أى من باطنه الذى لا تدركه الأبصار . قال فى الصحاح : بطنان الجنة وسطها ، وقال الزمخشرى : تقول العرب هو فى بطنان الشباب أى فى وسطه . وقال الراغب : يقال لما تدركه الحواس ظاهراً ولما خفى باطناً ، ومنه بطنان القدر وظهورها (بأهل الجمع) أى الخلائق الذين اجتمعوا فى الموقف . قال فى الصحاح : الجمع اسم لجماعة الناس ، ويجمع على جموع والموضع يجمع بفتح الميم الثانية وكسرهما . وفى المصباح : الجمع الجماعة تسمية بالمصدر والجمع موضع الاجتماع (نكسوا رؤوسكم) أى اخفضوها (وغضوا أبصاركم) كفوها واحبسوها (حتى تمر فاطمة) الزهراء (بنت محمد) خاتم الأنبياء حبيب الرحمن (على الصراط) لتذهب إلى الجنة (فتمر مع سبعين ألف جارية من الحور العين كمر البرق) فى السرعة والمضاء . ويظهر أن المراد بالسبعين ألفا التكثير لا خصوص العدد قياساً على نظائره ، وهذا فضل لها عظيم من ذلك

(١) أثبت الفارح ثمان أحاديث ابتداء من هذا الحديث ولم توجد هذه الأحاديث بسائر نسخ المتن ، وحفظنا لأصل الفارح اثنتا الأحاديث ويتراناها بأرقم من ٨ إلى ٨ فليتب الفارح . اه .

٨٠٤ - إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ كَانَ عَلَى كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ مَلَائِكَةٌ يَكْتُبُونَ النَّاسَ عَلَى قَدْرِ

الموقف العظيم ، وفيه إشعار بأنها أفضل النساء مطلقا (أبو بكر) الشافعي (في) كتاب (الغيلانيات) عن محمد بن يونس عن حسين بن حسن الأشقر عن قيس بن الربيع عن سعد بن طريف عن الأصمغ بن نباتة (عن أبي أيوب) الأنصاري قال المصنف في مختصر الموضوعات : محمد بن يونس هو الكريمي وهو والثلاثة فوقه متروكون

(٥) (إذا كان يوم القيامة نادى مناد من بطنان العرش : أيها الناس) بحذف حرف النداء (اغضوا أبصاركم حتى تجوز فاطمة إلى الجنة) أي تسلك الصراط وتقطعها إلى الجنة قال في الصحاح : جاز الموضع سلكه وسار فيه يجوز جوازاً وإجازة خلفه وقطعه ، واجتاز سلك . ولا ينافي هذا وما قبله قوله تعالى : لكل امرئ منهم يومئذ شأن يغنيه ، الجواز أن يقال باختلاف الأحوال في ذلك اليوم ، وأن المراد إظهار شرف بنت خاتم الأنبياء علي رؤوس الأشهاد في ذلك الموقف بإسماعهم ذلك ، وإن كانوا في شغل شاغل عن النظر (أبو بكر) الشافعي (في الغيلانيات) عن سماعة بنت حمدان الأنبارية عن أبيها عن عمرو بن زياد الثوباني عن عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء (عن أبي هريرة) .

(٦) (إذا كان يوم القيامة نادى مناد من بطنان العرش : ليقم من أجره على الله ، فلا يقوم إلا من عفا عن ذنب أخيه) أي في الدين ، وإن لم يكن لآمه أو آبيه . والقصد بذلك التنبيه على فضل العفو وعظم منزلة العاقين عن الناس ، والله يتولى ذنوبهم إكراماً لهم : وفيه عدم وجوب العفو لأنه تبرع أثى الله ورسوله عليه والتبرع فضل لا واجب . ذكره الغزالي . قال وفيه رد على من قال من السلف : الأولى عدم العفو . وقول سعيد بن المسيب : لا أحل من ظلمى وابن سيرين لا أحرمها عليه : أي الغيبة فأحلها له إن الله حرمها عليه ، وما كنت لأحل ما حرم الله : محمول على العفو قبل الوجوب ، فإذا عفا عن الغيبة مثلاً قبل وقوعها فله المطالبة بها يوم القيامة (خط عن ابن عباس) .

(٧) (إذا كان يوم القيامة نادى مناد : ألا ليقم خصماء الله) جمع خصم ، وهو مصدر خصمته أخصمه ، نعت به للمبالغة كالعدل والصوم (وهم القدرية) أي النافون للقدر الزاعمون أن كل عبد خالق فعله ولا يرون الكفر والمعاصي بتقدير الله ومشيئته وهم المعتزلة فنسبوا إلى القدر لأن بدعتهم وضلالهم من قبل ما قالوه في القدر من نفيه للإبائات وهؤلاء الضلال يزعمون أن القدرية هم الذين يثبتون القدر كما أن الجبرية هم الذين قالوا بالجبر ، قالوا لأن الشيء إنما ينسب للمثبت لا للنافي ، ومنع بأن قوله تعالى : «إنا كل شيء خلقناه بقدر» ، وخبر القدرية بجوس هذه الأمة نص في أهم المراد ، وبه ينسد باب التأويل في هذا الحديث ؛ وقد أحسن من قال هذا الحديث غل - بضم الغين وهو القيد وبالكسر : الغل في الصدر - في عنقهم ، فإن الجورس قائلون بمبدأين مستقلين النور والظلمة أو يزدان وهرمن والمعتزلة تجعل الله والعبد سواء تنفي قدرته عز شأنه عما يقدر عليه عبده وعكسه . قال زيد بن أسلم : والله ما قالت القدرية كما قال الله ولا كما قالت الملائكة ولا كما قال النبيون ولا كما قال أهل الجنة ولا كما قال أهل النار ولا كما قال أخوهم إبليس ، قال الله تعالى : «وما تشاءون إلا أنا نشاء الله» ، وقالت الملائكة : سبحانك لا علم لنا إلا ما علمتنا ، وقال شعيب النبي : وما يكون لنا أن نعود فيها إلا أن يشاء الله ، وقال أهل الجنة : «وما كنا لهتدى لولا أن هدانا الله» ، وقال أهل النار : «ربنا غلبت علينا شقوتنا» ، وقال أخوهم إبليس ، بما أغويتني ، ، والحق أنه لا جبر ولا تفويض ، ولكن أمر بين أمرين ، وخير الأمور أوسطها فتقديره تعالى لا يخرج العبد إلى حيز الاضطرار ولا يسلب عنه الاختيار (طس عن عمر) بن الخطاب ، وفيه بقية ابن الوليد وفيه كلام ، وحبيب بن عمر الأنصاري ، قال الدارقطني متروك وضعفه الذهبي .

(٨) (إذا كانت الهبة لدى رحم محرم لم يرجع الواهب فيها) أي إذا أقبضه إياها . ومفهومه له الرجوع فيما وهبه لأجنبي ، وهو مذهب الحنفية ومذهب الشافعية أن للأصل لا لغيره الرجوع فيما وهبه لغيره (قطك حق عن سمرة) بن جندب بن هلال الفزاري .

(إذا كان) هي هنا تامة وفيها مر فلا تحتاج إلى خبر ، والمعنى إذا وجد (يوم الجمعة) كان على كل باب من أبواب

مَنَازِلُهُمُ ، الْاَوَّلُ فَالْاَوَّلُ ، فَاِذَا جَلَسَ الْاِمَامُ طَوَّأَ الصُّحُفَ ، وَجَاءُوا يَسْتَمْعُونَ الذِّكْرَ ، وَمِثْلُ الْمَهْجَرِ كَمِثْلِ الَّذِي يَهْدِي بَدَنَةَ ، ثُمَّ كَالَّذِي يَهْدِي بَقْرَةَ ، ثُمَّ كَالَّذِي يَهْدِي الْكَبِشَ ، ثُمَّ كَالَّذِي يَهْدِي الدَّجَاجَةَ ، ثُمَّ كَالَّذِي يَهْدِي الْبَيْضَةَ (ق ن هـ) عن أبي هريرة

المسجد) لانه للجنس أو للاستغراق. فالمراد جميع المساجد، وخصها لأن الغالب إقامة الجمعة في مسجد (ملائكة) بالتنكير للتكثير لمناسبة المصلين أي جمع كثير من الملائكة، وهم هنا غير الحفظة كما يفيد قوله الآتي طووا الصحف فوظيفة هؤلاء كتابة من يحضر الجمعة أولاً فأولاً واستماع الذكر (يكتبون الناس) أي أجور المجتمعين (على قدر منازلهم) أي مراتبهم في المحجى، ولهذا قال (الأول) أي ثواب من يأتي في الوقت الأول (فالأول) أي يكتبون ثواب من يجيء بعده في الوقت الثاني: سماه أولاً لأنه سابق علي من يجيء في الوقت الثالث. فالأول هنا بمعنى الأسبق وقال في شرح المصاييح: الأول فالأول نصب على الحال وجاءت معرفة وهو قليل، وقال الزركشي: الأول فالأول نصب على الحال: أي مرتين وجاز مجيئهما معرفة على الشذوذ، فإذا جلس الإمام أي صعد المنبر وجلس عليه للخطبة (طووا) أي الملائكة (الصحف) صحف الفضائل المتعلقة بالمبادرة إلى الجمعة لا غيرها من أعمالها، فإنه إنما يكتبها الحافظان، وهي جمع صحيفة الورقة التي يكتب فيها، وفي استماع الملائكة الخطبة حث على استماعها لنا وهو سنة وإن كان سماعها واجباً (وجاءوا يستمعون الذكر) أي الخطبة، فلا يكتبون ثواب من يجيء في ذلك الوقت (ومثل المهجر) أي صلاة الآتي في أول ساعة، وهو اسم فاعل من هجر يهجر: إذا بكر وأتى الأمر من أوله، أو من هجر منزله إذا تركه أي وقت كان وكيفاً كان ليس من الهجرة التي هي شدة الحر كما زعمه المالكية (كمثل) بزيادة الكاف أو مثل (الذي يهدي) بضم أوله: أي يقرب (بدنة) أي يتصدق بعبير ذكراً أو أنثى متقرباً إلى الله: فالهاء للوحدة لا للتأنيث، قال في الكشاف: سميت به لعظم بدنها، وهي للإبل خاصة، وقال غيره للتدن وللبدانة: السمن وفي رواية ابن جريج عن عبد الرزاق فله من الأجر مثل الخزور، وظهره أن الثواب لو تجسد كان قدره (ثم كالذي يهدي بقرة) ذكراً أو أنثى، فالهاء للوحدة، سميت به لأنها تبقر الأرض: أي تشققها، وهذا خبر مبتدأ محذوف تقديره ثم الثاني، أي الآتي في الساعة الثانية كالذي يهدي بقرة، وليس معطوفاً على الخبر الأول لثلاثاً يقعا معاً عدم اجتماعهما خيراً عن واحد، وهو ممتنع، وكذا يقدر في الثلاثة الآتية، وانحطاط رتبة البقرة هنا عن البدنة موافق لما في الأضحية من حيث الأفضلية المناسبة لما هنا ومخالف له من حيث إجزاء كل منهما عن سبعة، ثم وفرق بأن المعتبر هنا كبر الجسم في البدنة مع كونها أحب أموال العرب وأنفسها عندهم وثم كثرة اللحم وأطيبته وهو في البدنة أكثر وفي البقرة أطيب فيعتدلان فسوى بينهما (ثم كالذي يهدي الكبش) فخل الضأن في أي سن كان أو إذا أربيع أو إذا أنثى ووصفه في رواية يكونه أقرن لكاله وحسن صورته ولأن قرنه ينتفع به وفي صحيح ابن خزيمة شاة بدل كبش وهي محمولة عليه (ثم كالذي يهدي الدجاجة) بتلخيص الدال والفتح أفصح وفي صحيح ابن خزيمة طائر يدل دجاجة وهو محمول عليها واستشكل التعبير بالهدى في دجاجة ويضه بأنه لا يكون منهما وأجيب بأنه من باب المشاكلة أي من تسمية الشيء باسم قرينه والمراد بالهدى هنا التصديق (ثم كالذي يهدي البيضة) بيضة دجاجة كما هو المتبادر وفي النسائي بعد الكبش بطة ثم دجاجة ثم بيضة وفي رواية بعد الكبش دجاجة ثم عصفوراً ثم بيضة وإسنادهما صحيح وبذلك يتضح استيعاب الست ساعات التي هي نصف النهار وليس المراد بها الفلكية كما في الروضة تبعاً للنص لثلاثاً يستوى الإتيان في طرفي ساعة بل أوقات تترتب فيها درجات السابقين علي من يليهم في الفضيلة لكن في المجموع وشرح مسلم المراد الفلكية لكن بدنة الأول أكمل من بدنة الأخير وبدنة المتوسط متوسطة وفي اعتناء الملائكة بكتابة السابق دلالة على ندى التبكير إليها وهو ما عليه الأئمة الثلاثة وذهب مالك وبعض الشافعية كإمام الحرمين إلى أفضلية

٨٠٥ - إِذَا كَانَ جُنْحُ اللَّيْلِ فَدَعُوا صَيَانَكُمْ؛ فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ تَنْتَشِرُ حِينَئِذٍ، فَإِذَا ذَهَبَ سَاعَةٌ مِنَ اللَّيْلِ خَلُومٌ، وَأَغْلَقُوا الْأَبْوَابَ، وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَفْتَحُ بَابًا مُغْلَقًا، وَأَوْ كَثُرُوا قَرِيبَكُمْ، وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ، وَخَرُّوا آيَاتِكُمْ، وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ، وَلَوْ أَنَّ تَعَرَّضُوا عَلَيْهِ شَيْئًا، وَأَطْفَشُوا مَصَابِيحَكُمْ - (حم ق دن) عن جابر - (صح)

تأخير الذهاب إلى الزوال وأشعر قوله فإذا خرج الإمام طويت الصحف أنه مستثنى من نذب التبكير لدلالته على أنه لا يخرج إلا بعد انقضاء وقت التبكير فيسئله التأخير إلى وقت الخطبة اتباعاً للصطفى وخلفائه (ق ن ه عن أبي هريرة) (إذا كان جنح الليل) بضم الجيم وكسرهما أى أقبل ظلامه قال الطيبي جنح الليل طائفة منه وأراد به هنا الطائفة الأولى منه عند امتداد ثلثة العشاء (فكفوا صيانكم) ضموم وامنعوم من الخروج نبدأ فيه وفيها يأتي وقال الظاهرية وجوباً (فإن الشيطان) يعنى الجن وفي رواية للشيطان ولامه للجنس (تنتشر حينئذ) أى حين ثلثة العشاء لأن حركتهم ليلاً أمكن منها نهاراً إذ الظلام أجمع لقوى الشيطان وعند ابتداء انتشارهم يتعلقون بما يمكنهم التعلق به يخيف على الاطفال من إيذائهم (فاذا ذهب ساعة من الليل) وفي رواية من العشاء (خلوم) بجاء مهملة مضمومة في صحيح البخارى وفي رواية له أيضاً بجاء معجمة مفتوحة وحكى ضمها أى فلا تمنعوم من الخروج والدخول (وأغلقوا) بفتح الهمزة (الأبواب) أى ردها وفي رواية البخارى بها وأغلق بابك بالافراد خطاب لمفرد والمراد به كل واحد فهو عام من حيث المعنى (وادكروا اسم الله) عليها (فإن الشيطان) أى الجنس (لايفتح باباً مغلقاً) أى وقد ذكر اسم الله عليه ولا يناقضه ماورد أنه يحظر بين المرء وقله وأنه يجرى من ابن آدم مجرى الدم فإن هذه أطوار وأحوال والله أن يشكلها في أى صورة شاء. وليس لها التصرف بذاتها وقد يجعل الله هذه الأسباب قيوداً لها وتصديق من لا ينطق عن الهوى فيما جاء به واجب (وأوكثوا قربكم) سدوا أفواهها بنحو خيط (وادكروا اسم الله) على ذلك فانه السور العظيم والحجاب المنيع الدافع للشيطان والوباء والحشرات والهوام والأولى أن يقال ما ورد بسم الله الذى لا يضر مع اسمه شئ في الارض ولا في السماء (وخروا) غطوا (آييتكم) جمع قلة وجمع الكثرة أوانى (وادكروا اسم الله) عليها فاز السور العريض والحجاب المنيع بين الشيطان والإنسان ولو شاء ربك لكان الغطاء كافياً أو ذكر اسم الله كافياً لكنه قرن بينهما ليعلم كيفية فعل الأسباب في دارها وليبين أنها إنما تفعل بذكر الله عليها لا بذاتها (ولو أن تعرضوا) بفتح أوله وضم الراء وكسرهما والأول كما قاله العيني أصح والمذكور بعد لو فاعل فعل مقدر أى ولو ثبت أن تعرضوا أى تضعوا (عليه) الإناء (شيئاً) أى على رأسه قال الطيبي جواب لو محذوف أى لو خرمتموها عرضاً بشئ. كعود وذكركم اسم الله عليه كان كافياً والمقصود أن يجعل نحو عود على عرضه فان كان مستدير الفم فهو كله عرض وإن كان مربعاً فقد يكون له عرض وطول فيجعله عليه عرضاً لا طولاً والمراد وإن لم يغطه فلا أقل من ذلك أو إن فقدتم ما يغطيه فافعلوا المقذور ولو أن تجعل عليه عوداً بالعرض وقيل المعنى اجعلوا بين الشيطان وبين آييتكم حاجزاً ولو من علامته تدل على القصد إليه وإن لم يستول السور عليه فلها كفاية مع ذكره عاصمة بقاء الله وأمره وقد عمل بعضهم بالسنة فأصبح والأفعى ملتفة على العود (وأطفشوا مصايحكم) أذهبوا نورها ولا يكون مصباحاً إلا بالنور وبدونه فتيلة والمراد إذا لم تضطروا إليه لنحو برد أو مرض أو تربة طفل أو نحو ذلك والأمر في الكل للإرشاد وجاء في حديث تعليل الأمر بالطقى بأن الفويسقة تجر الفتيلة فتحرق البيت وقد كان المصطفى صلى الله عليه وسلم أشفق على أمته من الوالدة بولدها ولم يدع شفقتة دينية ولا دنيوية إلا أرشد إليها قال التتوى رحمه الله وفيه جمل من أنواع الخير وآداب جامعة جماعها تسمية الله في كل فعل وحركة وسكون لتصل السلامة من آفات الدارين. وقال القرطبي: تضمن هذا الحديث أن الله أطلع نبيه على ما يكون في هذه الأوقات



٨٠٦ - إِذَا كَانَ يَوْمٌ صَوْمَ أَحَدِكُمْ فَلَا يْرِفُثْ . وَلَا يَجْهَلْ ، فَإِنَّ أَمْرًا شَاتِمًا أَوْ قَاتِلًا فَلْيَقْلُ إِلَى صَائِمٍ ،  
إِنِّي صَائِمٌ - مالك (ق د ه) عن أبي هريرة - (صح)

٨٠٧ - إِذَا كَانَ آخِرُ الزَّمَانِ وَاخْتَلَفَتِ الْأَهْوَاءُ فَعَلَيْكُمْ بِدِينِ أَهْلِ الْبَادِيَةِ وَالنِّسَاءِ - (حب) في الضعفاء  
(فر) عن ابن عمر (ض)

٨٠٨ - إِذَا كَانَ الْجِهَادُ عَلَى بَابِ أَحَدِكُمْ فَلَا يَخْرُجُ إِلَّا بِإِذْنِ أَبِيهِ - (عد) عن ابن عمر (ض)

من المضار من جهة اشیاطین والفار والوباء وقد أرشد إلى ما يتق به ذلك فليبادر إلى فعل تلك الأمور ذا كرا لله  
ممتلا أمر نبيه صلى الله عليه وسلم شاكرًا لنصحه فمن فعل لم يصبه من ذلك ضرر بحول الله وقوته . وفيه رد علي من  
كرد غلق الباب من الصوفية وقال الصوفية يفتحون ولا يغلون (حم ق دن عن جابر)

(إذا كان يوم صوم أحدكم) فرضاً أو نفلاً (فلا يرفث) مثلك الفاء أى لا يتكلم بفحش قال أبو زرعة ويطلق في غير  
هذا المحل على الجماع ومقدماته وعلى ذكره مع النساء ومطلقاً (ولا يجهل) أى لا يفعل خلاف الصواب من قول أو فعل  
فهو أعم مما قبله أولاً يعمل بخلاف ما يقتضيه العلم أولاً يقل قول أهل الجهل والمراد أن ذلك في الصوم أكد وإن  
كان منياً عنه في غيره أيضاً (فإن أمرؤ شاتم) أى شتمه أمرؤ متعرضاً لمشاتمته (أو قاتله) أى دافعه ونازعه أو لاعنه  
متعرضاً لمثل ذلك منه فالفعايلة حاصلة في الجملة (فليقل) بلسانه (إني صائم) أى عن مكافأتك أو عن فعل ما لا يرضاه  
من أصوم له بحيث يسمعه الصائم وجمعه بين اللسان والجنان أولى فيذكر نفسه بإحضاره صيامه بقلبه ليكف نفسه  
وينطق بلسانه لينكف عنه خصمه ، قال ابن القيم : أرشد إلى تعديل قوى الشهوة والغضب وأن علي الصائم أن يحتسى  
من إفسادهما لصومه فهذه تفسد صومه وهذه تحبط أجره (مالك) في الموطأ (ق د ه عن أبي هريرة) الدوسى رضى الله عنه  
(إذا كان آخر) في رواية آخر (الزمان) عند نجوم الكذابين وظهور المبتدعين وانتشار الدجالين (واختلفت الأهواء)

جمع هوى مقصور هوى النفس أى هوى أهل البدع (فعلیکم بدین أهل البادية والنساء) أى الزموا اعتقادهم واجروا  
على مناهجهم من تلقى أصل الأيمان وظاهر الاعتقاد بطريق التقليد والاشتغال بأعمال الخير فإن الخطر فى العدول عن  
ذلك كبير ذكره الغزالي ومن لم يسمع اختلاف المذاهب وأضليل أهلها بعضهم لبعض كان أمره أهون ممن سمع منها  
وهو حاتم لا يشخص به طلب التمييز بين الحق والباطل ولهذا كان الامام الرازى فيما نقله ابن حجر مع تبهره فى  
الأصول يقول من التزم دين العجائز فهو الفائر وقال السمعاني فى الدليل عن الهمداني قال سمعت أبا المعالى يعنى امام  
الحرمين يقول قرأت خمسين ألفاً فى خمسين الفاً ثم خليت أهل الاسلام باسلامهم فيها وتلوههم الطاهرة وركبت البحر  
الحضرم وغصت فى الذى نهى أهل الاسلام عنه كل ذلك فى طلب الحق وهرباً من التقليد والآن قد رجعت من العمل إلى  
كلمة الحق عليكم بدین العجائز فإن لم يدركنى الحق بلطفه وأموت على دين العجائز ويحتم عاقبة أمرى عند الرحيل على الحق  
وكلمة الإخلاص لا إله إلا الله فالويل لابن الجوينى (حب فى) كتاب (الضعفاء) فى ترجمة محمد بن عبد الرحمن السلماني من  
حديثه (فر) من هذا الوجه (عن ابن عمر) رضى الله عنهما قال ابن طاهر فى التذكرة وابن السلماني له عن أبيه عن ابن عمر شيخه  
منهم بوضعها ولا يجوز الاحتجاج بها ولا ذكرها إلا للتعجب انتهى وقال الصغاني موضوع وقال المؤتلف فى الدرر سنده واه  
(إذا كان الجهاد على باب أحدكم) أى قريباً جداً ولو أنه تلى باب أحدكم مبالغة (فلا يخرج اليه إلا بإذن أبيه) أى  
أصلية الحيين أو بإذن الحى منهما وإن علا مع وجود أقرب أو كن قنا فيحرم عليه الخروج له بغير إذنه حيث  
كان مسلماً وهذا حيث لم ينته الأمر إلى مصير الجهاد فرض عين وإلا فلا يتوقف على إذن أحد (عد عن ابن عمر)  
فى ترجمة أبى عبيد المصرى من حديثه وقال رأيت شيوخ مصر يحرمون تلى ضعفه والغرباء يمتدون من الأخذ عنه وقد  
أنكروا عليه أحاديث هذا منها انتهى ، لكنه ورد بإسناد صحيح رواه الطبرانى فى الصغير بلفظ إذا كان الغزو على باب البيت

٨٠٩ - إِذَا كَانَ لِأَحَدِكُمْ شَعْرٌ فَلْيُكْرِمَهُ - (د) عن أبي هريرة (هب) عن عائشة (صح)

٨١٠ - إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي الشَّمْسِ فَقَلِّصْ عَنْهُ الظِّلَّ وَصَارَ بَعْضُهُ فِي الظِّلِّ وَبَعْضُهُ فِي الشَّمْسِ فَلْيَقُمْ - (د) عن أبي هريرة (ض)

٨١١ - إِذَا كَانَ لِرَجُلٍ عَلَى رَجُلٍ حَقٌّ فَأَخْرَهُ إِلَى أَجَلِهِ كَانَ لَهُ صَدَقَةٌ ؛ فَإِنْ أَحْرَهُ بَعْدَ أَجَلِهِ كَانَ لَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ صَدَقَةٌ - (طب) عن عمران بن حصين (ض)

٨١٢ - إِذَا كَانَ فِي آخِرِ الزَّمَانِ لَا بُدَّ لِلنَّاسِ فِيهَا مِنَ الدَّرَاهِمِ وَالدَّنَانِيرِ يُقِيمُ الرَّجُلُ بِهَا دِينَهُ وَدِيَارَهُ - (طب)

فلاتذهب إلا باذن أبيك قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح غير شيخ الطبراني أسامة بن زيد وهو ثقة ثبت كما هو في تاريخ مصر انتهى فاقتصار المصنف على هذه الرواية الضعيفة وعدوله عن الصحيحة غير صواب

(إذا كان لأحدكم شعر) بفتح العين أفصح (فليكرمه) ندباً بأن يصونه من نحو وسخٍ وقدرٍ ويتعهد بالتطهير فيفرق شعر الرأس ويمشطه بماء أو دهن أو غيره مما يليته ويرسل سائرته ويمد منقبضه إن أراد عدم إزالته ويسرح اللحية لكن إنما يسن غياً كما يأتي ويكره تركها شعثة إظهاراً للزهد أو لقلّة المبالاة بنفسه وتصفيفها طاقة فوق طاقة ولا بأس بخلق الرأس كما مر سبباً إن شقّ تعهده (د عن أبي هريرة) رمز لصحته ولا يوافق عليه فيه سهل بن أبي صالح قال في الكاشف عن ابن معين ليس بحجة وعن أبي حاتم لا يحتج به ووثقه ناس (هب عن عائشة) وفيه ابن إسحاق وعمارة بن غزبة وفيهما خلف

(إذا كان أحدكم في الشمس) في رواية في النوى (فقلص) بفتححات أي ارتفع وزال (عنه الظل و صار) أي بقى (بعضه في الظل وبعضه في الشمس فليقيم) أي فليتحول إلى الظل ندباً وإرشاداً لأن الجلوس بين الظل والشمس مضر بالبدن إذ الإنسان إذا قعد ذلك المقعد فسد مزاجه لاختلاف حال البدن من المؤثرين المتضادين كما هو مبين في نظائره من كتب الطب ذكره القاضى وقضيته أنه لو كان في الشمس فقلصت عنه فصار بعضه فيها وبعضه في الظل كان الحكم كذلك ثم لما خفي هذا المعنى على التوربشتي قال الحق الأبلج التسليم للشارع فإنه يعلم ما لا يعلمه غيره فإن قلت هذا يتنافيه خبر البيهقي عن أبي هريرة رأيت رسول الله قاعداً في فناء الكعبة بعضه في الظل وبعضه في الشمس قلت محل النهي المتداومة عليه واتخاذها عادة بحيث يؤثر في البدن تأثيراً يتولد منه المخذور المذكور أما وقوع ذلك مرة على سبيل الاتفاق فقير ضار على أنه ليس فيه أنه رآه كذلك ولم يتحول وبهذا التقرير انكشف أنه لا اتجاه لما أبداه الذهبي كمنوعه في معنى الحديث أنه من قبيل استعمال العدل في البدن كالهوى عن المشي في نعل واحدة (د) في الأدب (عن أبي هريرة) قال المنذرى وتابيه مجهول وكذا ذكره المناوى فمرز المؤلف لحسنه فيه ما فيه

(إذا كان للرجل علي رجل حق) أي دين (فأخره إلى أجله كان له صدقة) أي حسنة واحدة (فإن أخره بعد أجله كان له بكل يوم صدقة) يعنى إذا كان لإنسان على آخر دين وهو معسر فأنظره به مرة كان له أجر صدقة واحدة وإن أخر مطالبته بعد نوع يسار توقعاً ليساره الكامل فله بكل يوم صدقة هذا هو الملائم للتواعد وأما ما يوهمه ظاهر الحديث من أن الإنسان إذا كان له على غيره دين مؤجل أصالة أثيب على الصبر عليه إلى حلول أجله فلعله غير مراد وحمل الأول على أن من عليه الحق رضى بمطالبته قبل محله فأخره هو لا اتجاه له قال القاضى والأجل يطلق للدة ولمنتهاها ويقال لعمر الإنسان واللوت الذى ينتهى به (طب عن عمران بن حصين) الخزاعي كانت الملائكة تسلم عليه وفيه محمد بن عثمان بن أبي شيبة ضعفه الدارقطنى وكذبه ابن أحمد ووثقه حرزة وفيه ابن عياش ونقل عن المصنف أنه رمز لضعفه (إذا كان في آخر الزمان لا بد للناس فيها) يعنى في تلك المدة أو تلك الأزمان (من الدراهم والدنانير) أي لا محيد

عن المقدم (ض)

٨١٣ - إِذَا كَانَ اثْنَانِ يَتَنَاجِيَانِ فَلَا تَدْخُلُ بَيْنَهُمَا - ابن عساكر عن ابن عمر

٨١٤ - إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فَقِيرًا فَلْيَبْدَأْ بِنَفْسِهِ ، فَإِنْ كَانَ فَضْلُ فِعْلِي عِيَالِهِ ، فَإِنْ كَانَ فَضْلُ فِعْلِي ذِي قَرَابَتِهِ ،

فَإِنْ كَانَ فَضْلُ فِهْمِنَا وَهَهْنَا - (حم م دن) عن جابر (صح)

٨١٥ - إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فَلَا يَبْصُقْ قَبْلَ وَجْهِهِ ، فَإِنَّ اللَّهَ قَبْلَ وَجْهِهِ إِذَا صَلَّى - مالك (ق ن) عن

ابن عمر - (صح)

لهم عنها يقال لا بد من كذا أى لا يحيد عنه ولا يعرف استعماله إلا مقروناً بالذئب ووجه ذلك بقوله (يقيم الرجل بها أى بالدرهم والدنانير (دينه وديناه) أى يكون بالمال قواها فمن أحب المال لحب الدين فقد صدق الله في إيمانه والمال في الأصل قوام العباد في أمر دينهم فالحج ونحوه من القروض لا يقوم إلا به وعيش الحياة في الأبدان كذلك وبه يتقن الأذى ويدفع الشدائد قال الماوردي وكان يقال الدرهم مرام لأنها تدأوى كل جرح ويطبب بها كل صلح وأخرج الحلبي عن كعب أول من ضرب الدرهم والدنانير آدم وقال لا تصلح المعيشة إلا بهما وهما إحدى المسخرات التي قال الله تعالى « وسخر لكم ما في السموات وما في الأرض » وجعل آخر الزمان بالاضطرار إليها لا لإخراج عدم الاحتياج في الصدر الأول بل لأن غلبة الخير واصطناع المعروف وإعانة الملهوف فيه أكثر حتى أن من تركها وتخلى للعبادة يجد من يمونه ويقوم بكفايته وأما في آخر الزمان فتقل الخيول وتكثر الشرور وتشح النفوس فيضطر إليها وقدم ذكر الدرهم لأنها أعم تدولاً وإشارة إلى أنه إذا اندفعت الحاجة بها ينبغي الاقتصار عليها

(فائدة) أخرج الخطيب عن علي أنه قيل له لم سمى الدرهم درهماً والدينار ديناراً فقال أما الدرهم فسمى دارم وأما الدينار فضربه المجوس فسميته ديناراً (طب) من حديث حبيب بن عبيد (عن المقدم) بن معد يكرب قال خبيب رأيت المقدم في السوق وجارية له تتبع لبناً وهو جالس يقبض الدرهم فقيل له فيه فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره هكذا وزد من عدة طرق قال الهيثمي ومدار طرقة كلها على أبي بكر بن أبي مریم وقد اخلط (إذا كان اثنتان يتناجيان) أى يتحدان سراً (فلا تدخل) أنت وجواباً (بينهما) أى لا تشاركما فيما أسرا به ولا تصغ إليهما زاد في رواية أحمد إلا بإذنهما وعلة في خبر أبي يعلى بأنه يؤذى المؤمن والله يكره أذى المؤمن (ابن عساكر) في تاريخه عن ابن عمر وله شواهد

(إذا كان أحدكم فقيراً) أى لا مال له ولا كسب يقع موقفاً من كفايته (فليبدأ بنفسه) أى يقدمها بالإتفاق عليها آتاه الله كما مر (فإن كان فضل) أى يسكون الضاد: أى شيء زائد بأن فضل بعد كفايته زيادة (فعلى عياله) أى الذين يعولهم وتلزمه نفقتهم (فإن كان فضل فعلى ذى قرابته) من أصوله وفروعه وذوى رحمه يقدم الأقرب فالأقرب ، والأحوج فالأحوج (فإن كان فضل فهمنا وهما) كناية عن الإتفاق في وجوه الخير المعبر عنه في رواية باليمين والشمال قال النووي إن الابتداء في النفقة على هذا الترتيب وأن الحقوق إذا نزاحت قدم الآكد فالآكد وأن الأفضل في صدقة التطوع في تنوعها في جهات البر بالمصلحة (حم م دن عن جابر) ابن عبد الله

(إذا كان أحدكم يصلى فلا يبصق) أى لا يسقط البصاق (قبل وجهه) أى جهته بل يساره أو تحت قدمه لأن يمينه للتمسك عنه كما مر (فإن الله قبل وجهه) أى فإن قبله الله أو عظمته أو ثوابه أو رضاه مقابل وجهه (إذا صلى) فلا يقابل هذه الجهة بالبصاق سواء كان بمسجد أو خارجه لأنه يعد استخفافاً بها وهذا من المجاز البليغ لاستحالة الجهة عليه سبحانه وخص الامام من بين الجهات الست إشعاراً بشرف المقصد قال في المطامح وهذا تنبيه على وجوب الأدب

٨١٦ - إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ كُنْتُ إِمَامَ النَّبِيِّينَ ، وَخَطِيئِهِمْ ، وَصَاحِبَ شَفَاعَتِهِمْ ، غَيْرَ شَقِيرٍ - (حم ت ه ك) عن أبي بن كعب - (صح)

٨١٧ - إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ نُودِيَ « أَيْنَ أَبْنَاءُ السُّتِيِّينَ ؟ » وَهُوَ الْعَمْرُ الَّذِي قَالَ اللَّهُ تَعَالَى « أَوْلَمْ نَعْمَرُكُمْ مَا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَنْ تَذَكَّرَ » - الْحَكِيمُ (ط ب ه ب) عن ابن عباس - (ض)

٨١٨ - إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ نَادَى مُنَادٌ « لَا يَرْفَعَنَّ أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ كِتَابَهُ قَبْلَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ » - ابن عساکر عن عبد الرحمن بن عوف - (ض)

٨١٩ - إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ دَعَا اللَّهُ تَعَالَى بِعَبْدٍ مِنْ عِبِيدِهِ ، فَيَقِفُ بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَيَسْأَلُهُ عَنْ جَاهِهِ كَمَا يَسْأَلُ

والتزام شرط الجلوس على بساط الملوك فنبه علي أن المصلي واقف بين يدي ربه فحق عليه أن يلتزم الأدب في قوله وفعله وحركانه وخطراته قال ابن حجر وفيه أن بصاق المصلي للقبلة حرام ولو في غير المسجد انتهى وليس هذا الحكم في مذهبه بمعمول به (مالك) في الموطأ (ق ن عن ابن عمر) قال رأى النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بصاقاً في جدار القبلة فحكه ثم أقبل على الناس فذكره

(إذا كان يوم القيامة) خصه لكونه يوم ظهور سؤدده (كنت إمام النبيين) بكر الهمزة قال القاضي كالتوربشتي ولم يصب من فتحها ونصبه علي الظرفية وذلك لأنه لما كان أفضل الأولين والآخرين كان إمامهم فهم به مقتدون وتحت لوانه داخلون (وخطيئهم) بما يفتح الله عليه من المحامد التي لم يحمد بها أحد قبله فهو المتكلم بين الناس إذا سكتوا عن الاعتذار فيعتذر لهم عند ربهم فيطلق اللسان بالثناء على الله بما هو أهله ولم يؤذن لأحد في التكلم غيره (وصاحب شفاعتهم) أي الشفاعة العامة بينهم أو صاحب الشفاعة لهم ذكره الرافعي في تاريخ قزوين (غير شقر) أي لأقول ذلك تفاخراً به وادعاءً للعظمة بل اعتداداً بفضله وتحدثاً بنعمته إذ المراد لا أفخر بذلك بل فخري بمن أعطاني هذه الرتبة ومنحني هذه المنحة فهو لإعلام بما خفي من حاله على منوال قول يوسف « اجعلني على خزائن الأرض ، وكان في أول الحديث تامة بمعنى وجد ويوم القيامة بالرفع فاعلمها وكان الثانية ناقصة والياء اسمها وإمام خبرها وغير شقر منصوب على الحال (حم ت ك ه عن أبي) بن كعب قال الحاكم صحح وأقره الذهبي

(إذا كان يوم القيامة نودي) أي أمر الله منادياً بنادي (أين أبناء الستيين) أي أبناء الستين الكائنون في أي مكان وفائدة السؤال عنهم أنهم بلغوا العمر الذي أعذرهم الله أي أقام عليهم الحجة فيه لبيان اللوم المأخوذ من قوله (وهو العمر الذي قال الله تعالى أولم) استفهام تقرير (نعمركم ما يتذكر فيه من تذكر) أي عمرنا كم عمراً تعظ العاقل الذي شأنه أن يتعظ فيه وقد أحسن الله إلى عبد بلغه ستين ليتوب من ذنبه ويقبل بالعمل الصالح على ربه وهو غاية الإهمال فعدم الإقبال حينئذ إهمال ومع ذلك لو بلغ ضعفها ثم أقبل على ربه قبله وإعذار الحكام ثلاثة أيام وإعذار حاكم الحكام من الستين إلى مثاليها (الحكيم) الترمذي (ط ب ه ب عن ابن عباس) قال الهيثمي فيه إبراهيم بن الفضل الخزومي قال الذهبي في المهذب هو واه .

(إذا كان يوم القيامة نادی منادی) بأمر الله تعالى (لا يرفعن) بنون التوكيد الثقيلة أحد من هذه الأمة المحمدية (كتابه) أي كتاب حسناته (قبل أبي بكر وعمر) تنويها بفضلهما علي رؤوس الأشهاد وتشهداً بالفخامة بين العباد وتزنيها لهما في طول الوقوف وقد ثبت في الصحيح أن هذه الأمة سابقة يومئذ في كل شيء ومنه رفع كتبها فيلزم أن كتابهما مقدم في الرفع على جميع الأمم غير الأنبياء (ابن عساکر) في تاريخه (عن عبد الرحمن بن عوف) قال في الأصل وفيه

عَنْ مَالِهِ - تَمَامَ (خَط) عَنْ ابْنِ عَمْرٍ - (ض)

٨٢٠ - إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ أَعْطَى اللَّهُ تَعَالَى كُلَّ رَجُلٍ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ رَجُلًا مِنَ الْكُفَّارِ ، فَيَقَالُ لَهُ : هَذَا

فَدَاؤُكَ مِنَ النَّارِ - (م) عَنْ أَبِي مُوسَى

٨٢١ - إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ بَعَثَ اللَّهُ تَعَالَى إِلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ مَلَكًا ؛ مَعَهُ كَافِرٌ ، فَيَقُولُ الْمَلِكُ لِلْمُؤْمِنِ يَا مُؤْمِنُ

هَٰكَ هَٰذَا الْكَافِرُ ، فَهَٰذَا فِدَاؤُكَ مِنَ النَّارِ - (طَب) وَالْحَاكِمُ فِي السُّكْنِيِّ عَنْ أَبِي مُوسَى (ح)

الفضل بن جبير الوراق عن داود بن الزبير قال تركه أبو داود وقال الجوزقاني كذاب وقال البخاري مقارب .  
 (إذا كان يوم القيامة دعا الله بعيد من عاده) يجوز أن يراد به واحد وأن يراد به المتعدد (فيقف بين يديه فيسأله عن جاهه كما يسأله عن ماله) من أي جهة اكتسبه وفي أي شيء أنفقته به على أنه كما يجب على العبد رعاية حقوق الله في ماله بالإتفاق يلزمه رعاية حقوق الله في بدنه ببذله المعونة للخلق بالشفاعة وغيرها فكما يسأله الله عن ماله من أين اكتسبه وفيه أنفقته يسأله عن تقصيره في جاهه وبخله به فإذا رأينا عالما أو صالحا يتردد للحكام لا يبادر بالإنكار بل يتأمل إن كان لمحض نفع العباد وكشف الضر عنهم مع الزهد واليأس فيما في أيديهم والتعزز بعز الإيمان وأمرهم بالمعروف والنهي عن المنكر فلا حرج عليه لأنه من المحسنين وما على المحسنين من سبيل ، قال الغزالي والجاه معناه ملك القلوب بطالب محل فيها للتوصل إلى الاستعانة للفرض وكل من لم يقدر على القيام بنفسه في جميع حاجاته وافتقر لمن يخدمه افتقر إلى جاه في قلب خادمه إذ لو لم يكن له عنده قدر لم يخدمه فقيام القدر في القلوب هو الجاه وهذا له أول قريب لكن يتهدى إلى هاوية لا عمق لها ومن حام حول الحمى يوشك أن يقع فيه وإنما الحمل في القلوب لطلب نفع أو دفع ضر فالنفع يعني عنه المال والدفع يحتاج إلى الجاه وقدر الحاجة لا ينضب والحائض في طلب الجاه سالك طريق الهلاك والاشتغال بالتدين والتعبد يمهّد له في القلوب ما يدفع به الأذى فلا رخصة في طلبه لأن له ضراوة كضراوة الخمر بل أشد ولذلك يسأل الله تعالى عنه وقال في موضع آخر حقيقة الجاه ملك القلوب فالكها يتوسل بها إلى المقاصد كمالك المال يتوسل به إليها بل المال أحدها والجاه قوت الأرواح الطالبة الاستعلاء ومن ابتلي بطلب الجاه جره إلى الرياء والتفاني ولا يقوم بحق الجاه على الوجه الشرعي إلا الأفراد ولهذا كان مشغولا عنه وعلاجه مركب من علم وعمل فالعلم أن يتأمل أن آخر أمره الموت ويجعله نصب عينه والعمل أن يتخذ العزلة إلا للضرورة المعيشة وما لا بد له منه كالقليل من المال لا يحذر في طلبه فإذا في الجاه سم ودرياق فهو كالمال (تمام) في فوائده (خط عن ابن عمر) قال مخرجه الخطيب حديث غريب جدا لا يروى إلا بهذا الإسناد تفرد به أحمد بن حنبل ولا يثبت عن النبي بوجه من الوجوه انتهى وقال ابن عدي حديث لأصل له ورواه أيضا باللفظ المزبور عن ابن عمر والطبراني في الصغير قال الهيثمي وفيه يوسف بن يونس الأقطش ضعيف وحكم ابن الجوزي بوضعه .

(إذا كان يوم القيامة أعطى الله تعالى كل رجل) يعني إنسان ولو أتى أو خشي (من هذه الأمة) أمة الإجابة (رجلا) يعني إنسانا (من الكفار فيقال له هذا فداؤك من النار) فيورث الكافر مقعد المؤمن من النار بكفره ويورث المؤمن مقعد الكافر من الجنة بإيمانه إذ مكلف له مقعد في الجنة ومقعد في النار قال القرطبي وظاهر هذه الأحاديث الإطلاق وليست كذلك وإنما هي في أناس مذنبين يتفضل الله عليهم بمغفرته فأعطى كل واحد منهم فكاكا من النار كما يدل له خبر مسلم يحيى ويوم القيامة أناس من المؤمنين بذنوب أمثال الجبال يغفرها الله لهم ويضعها على اليهود والنصارى (م عن أبي موسى) الأشعري (إذا كان يوم القيامة بعث الله إلى كل مؤمن مَلَكًا مَعَهُ كَافِرٌ فَيَقُولُ الْمَلِكُ لِلْمُؤْمِنِ يَا مُؤْمِنُ هَٰكَ هَٰذَا الْكَافِرُ فَهَٰذَا فِدَاؤُكَ مِنَ النَّارِ) أي فكاك منها به يعني كان لك منزل في النار لو كنت استحققت دخلك فيه فلما استحقته هذا الكافر

٨٢٢ - إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ نَادَى مُنَادٌ مِنْ وَرَاءِ الْحُجُبِ يَا أَهْلَ الْجَمْعِ غَضُّوا أَبْصَارَكُمْ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ مُحَمَّدٍ حَتَّى تَمُرَّ ، - تمام (ك) عن علي - (ص)

٨٢٣ - إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ نَادَى مُنَادٌ مِنْ عَمَلٍ عَمَلًا لَغَيْرِ اللَّهِ فليطلب ثوابه من عمله له ، - ابن سعد عن أبي سعد بن أبي فضالة - (ض)

٨٢٤ - إِذَا كَانَتِ الْفِتْنَةُ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ فَاتَّخَذَ سَيْفًا مِنْ خَشَبٍ - (ه) عن أبيان

صار كالفسك لك من النار لأنك تجوت منه وتعين الكافر له فألقه في النار فداك (طب ك في) كتاب (الكنى) والالقب (عن أبي هريرة) رمز لحسنه

(إذا كان يوم القيامة نادى مناد) أى من الملائكة ، ونكره للتعظيم وزاده تبيلا بقوله (من وراء الحجب) أى بحيث لا يبصره أهل الموقف (يأهل الجمع) أى بأهل الموقف الذى اجتمع فيه الأولون والآخرون (غضوا أبصاركم) نكسوها (عن فاطمة بنت محمد حتى تمر) أى تذهب وتجاوز إلى الجنة فتمر في سبعين ألف جارية من الحور كمر البرق كما في خبر وأهل الجمع هم أهل المحشر الذى يجمع فيه الأولون والآخرون والقصد بذلك إظهار شرفها ونشر فضلها بين الخلائق فلا إيدان فيه بكونها سافرة كما قد يتوهم من الأمر بالغض ولا ينافيه ، لكل امرئ منهم يومئذ شأن يغنيه ، لأن القصد إسماعهم شرفها وإن كانوا فى شغل (تمام) فى فرائده عن خيشمة بن سليمان عن إبراهيم بن عبد الله الكوفى عن العباس بن الوليد عن خالد الواسطى عن بيان عن الشعبي عن أبي جحيفة عن علي قال ابن الجوزى موضوع . العباس كذبه الدارقطنى (ك) عن أبي بكر بن عياش وأبو بكر بن أبي دارم وأبى العباس بن يعقوب عن إبراهيم العيسى عن العباس بن الوليد عن خالد الواسطى فمن فوقه ممن ذكر (عن علي) صححه الحاكم وقال علي شرط مسلم فقال الذهبى لا والله بل موضوع والعباس راويه قال الدارقطنى كذاب انتهى وأورده فى الميزان فى ترجمته وقال هذا من أباطيله ومصائبه وحكم ابن الجوزى بوضعه ومقبه المؤلف فلم يأت بشيء سوى أن له شاهدا

(إذا كان يوم القيامة نادى مناد من عمل عملا لغير الله فيطلب) أمر تهديد ووعيد (ثوابه من عمله له) أى يأمر الله بعض ملائكته أن ينادى فى الموقف بذلك أو يجعلهم خلفاء بأن يقال لهم ذلك وإن لم يقل حقيقة أو يقول رب العزة وتسمعه ملائكته فيتحدثون به أو يلهمهم ذلك فيحدثوا نفوسهم به وفيه حجة لمن ذهب إلى أن نحو الرأى يجب العمل وإن قل ولا يعتبر غلبة الباعث (ابن سعد) فى طبقاته (عن أبي سعيد بن أبي فضالة) بفتح الفاء المعجمة الحقيفة الأنصارى قال فى التقریب صحابى له حديث ورواه أيضا الترمذى فى التفسير وابن ماجه فى الزهد بلفظ إذا جمع الله النار يوم القيامة ليوم لا ريب فيه نادى مناد من كان أشرك فى عمل عمله لله أحدا فيطلب ثوابه من غير الله فإن الله أغنى الشركاء عن الشرك انتهى (إذا كانت الفتنة) أى الاختلاف والحروب واقعة (بين) طائفتين أو أكثر من (المسلمين) فاتخذ سيفا من خشب) أى من شيء لا يتفزع به ولا يقطع فهو كناية عن العزلة والكف عن القتال والانجماع عن الفريقين قال الطبرى هذا فى فتنة نهينا عن القتال فيها وأمرنا بكف الأيدي والهرب منها إذ لو كان الواجب فى كل اختلاف يكون بين طائفتين من المسلمين الهرب منه وكسر السيوف لما أقيم حد ولا أبطل باطل ووجد أهل الشقاق والنفاق سبيلا إلى استحلال ما حرم من أموال الناس وسفك دماهم بأن يتحزبوا عليهم ونكف أيدينا عنهم ونقول هذه فتنة فما نقاتل فيها وذلك مخالف لخبر خذوا على أيدي سفهائكم فتمين أن محل الأمر بالكف إذا كان القتال على الدنيا أو لاتباع الهوى أو عصبية (ه) وكذا الترمذى (عن أبيان) بضم فسكون ويقال وهمان بن صبيح الغفارى الصحابى روى حديثا واحدا وهو هذا وحسنه الترمذى وتبعه المصنف رسيه أنه دخل عليه على بالبصرة وسأله الإعانة فقال لجاريته

٨٢٥ - إِذَا كَانَتْ أُمْرَاؤُكُمْ خَيْرًا مِنْكُمْ، وَأَعْيَاؤُكُمْ سَمْحًا مِنْكُمْ، وَأُمُورُكُمْ شُورَى بِيَدِكُمْ، فَظَهَرَ لَأَرْضٍ خَيْرٌ لَكُمْ مِنْ بَطْنِهَا. وَإِذَا كَانَتْ أُمْرَاؤُكُمْ أَسْرَارًا مِنْكُمْ، وَأَعْيَاؤُكُمْ بَخْلًا مِنْكُمْ، وَأُمُورُكُمْ إِلَى نِسَائِكُمْ، فَبَطْنُ الْأَرْضِ خَيْرٌ لَكُمْ مِنْ ظَهْرِهَا - (ت) عن أبي هريرة

٨٢٦ - إِذَا كَانَتْ عِنْدَ الرَّجُلِ امْرَأَتَانِ فَلَمْ يَعْدِلْ بَيْنَهُمَا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَشَقَقَهُ سَاقِطٌ - (ت ك) عن أبي هريرة - (ص)

٨٢٧ - إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً فَلَا يَتَّجَى اثْنَانِ دُونَ الثَّلَاثِ - مالك (ق) عن ابن عمر (ص)

أخرج سيبى فإذا هو خشب فقال إن ابن عمك عهد إلى فقال فذكره وهو الذى كلفه الذئب وقيل غيره وقال ابن حجر روى الطبرانى أن أهبان لما احتضر أوصى أن يكفن فى ثوبين فكفن فى ثلاثة فأصبحوا فوجدوا الثالث على السرير (إذا كانت أمراؤكم) أى ولاية أموركم (خيركم) أى أقومكم على الاستقامة وتحزى طريق العدل والبذل (وأعْيَاؤُكُمْ سمحاً) أى كرماءكم وأكثركم جوداً وتوسعة على المحتاج ومساهلة فى التعامل وعدم الالتفات إلى التافهات (وأُمُورُكُمْ) أى شؤونكم (شورى بينكم) لا يستأثر أحد بشئ دون غيره ولا يستبد برأى (فظهر الأرض خير لكم من بطنها) يعنى الحياة خير لكم من الموت لسهولة إقامة الأوامر واجتناب المناهى وفعل الخير فترداد حسناتكم (وإذا كانت أمراؤكم شراركم وأعْيَاؤُكُمْ بخلاءكم وأموركم) مقوضة (إلى نساءكم) فلا تصدرون إلا عن رأيهن (فبطن الأرض خير لكم من ظهرها) أى فالموت خير لكم من الحياة لأن الإخلال بالشرعية وإهمال إقامة نواميس العدل يخل بنظام العالم وحب الاستئثار بالمسال يفرق الكلمة ويشتت الآراء ويهيج الحروب والفتن وبمالة الكفار على المسلمين وإفشاء الأسرار اليهم وذلك يجر إلى فساد عريض فلا حرج فى تمى الموت حيثنذ (ت عن أبي هريرة) قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا مت فظهر الأرض خير لكم أم بطنها قالوا الله ورسوله أعلم فذكره قال الترمذى غريب لا يعرفه إلا من حديث صالح المري وله غرائب لا يتابع عليها

(إذا كانت عند الرجل امرأتان) أى زوجتان أو أكثر (فلم يعدل بينهما) أو بينهن فى القسمة (جاء) أى حشر (يوم القيامة وشقه) بكسر أوله نصفه وجانبه (ساقط) أى ذاهب أو أشل ولفظ رواية الترمذى فيما رقت عليه من النسخ ماثل قال ابن العربى يعنى به كفة الميزان فترجح كفة الخسران على كفة الخير إلا أن يتداركه الله بلفظه انتهى وعلى ما هو المتبادر من الحمل على الحقيقة فحكمته أن النساء لما كانت شقائق الرجال وكانت الزوجة نفس الرجل ومسكنه ولباسه وعطل واحدة من بينهن جوزى بتعطيل نصفه وفيه مافيه للزوم تعطيل ربه لو واحدة من أربع وثلاثة أرباعه لثلاثة فالأول أظهر فعدم العدل بينهن حرام فيجب القسمة للعدد ولو لنحو رتقاء وقرناء وحائض ونفساء ومجنونة لا يخافها ومحرمه وصغيرة لانتتهى إلا لناشرة أى خارجة عن طاعته بأن تخرج بغير إذنه وتمنعه التمتع بلا عذر أو تغلق الباب دونه ولا يلزمه التسوية فى الاستمتاع كالجماع لتعلقه بالميل القهرى (ت ك عن أبي هريرة) بل رواه الأربعة جميعاً قال عبد الحق خير ثابت قال ابن حجر لكن علقه أن هماماً تفرد به وأن هشاماً رواه عن قتادة فقال كان يقال كذا ذكره فى تخريج الرافعى لكنه فى تخريج الهداية قال رجاله ثقات

(إذا كانوا) أى المتصاحبون (ثلاثة) بنصبه خبر كان وبرفعه على لغة أكلونى البراغيث وكان تامة (فلا يتناجى) بألف مقصورة ثابتة خطأ بصورة ياء أى لا يتكلم سراً والتناجى المكلمة سرا (اثنان دون الثالث) لأنه يوقع الرعب فى قلبه وفيه مخالفة لما توجه الصحة من الألفة والانس وعدم التنافر ومن ثم قيل إذا ساررت فى مجلس فانك فى أهل متهم، وتخصيص النهى بما كان فى صدر الإسلام حين كان المنافقون يتناجون دون المؤمنين: وهم؛ إذ لو كانوا

٨٢٨ - إذا كانوا ثلاثة فليؤمهم أحدهم . واحقهم في الإمامة أقرؤمهم (حم م ن) عن أبي سعيد (صح)

٨٢٩ - إذا كانوا ثلاثة فليؤمهم أقرؤمهم لكتاب الله ، فإن كانوا في القراءة سواء فأكبرهم سنًا . فإن

كانوا في السن سواء فأحسنهم وجهًا - (هق) عن أبي زيد الأنصاري (ض)

٨٣٠ - إذا كبر العبد سترت تكبيرته ما بين السماء والأرض من شيء - (خط) عن أبي الدرداء (ض)

كذلك لم يكن للتقييد بالعدد معنى وتقييده بالسفر والمواطن التي لا يأتى المرء فيها على نفسه لا دليل عليه ومخالف للسياق بلا موجب ولا حجة لزاعمه في مشاورة المصطفى صلى الله عليه وسلم لا يتهمه أحد على نفسه والنهي للتحريم عند الجمهور فيحرم تناجي اثنين دون الثالث أى بغير إذنه إلا الحاجة . وقال في الرياض : روى معناه ما لو تمدنا بلسان لا يفهمه (مالك) في الموطأ (ق عن ابن عمر) ورواه أيضا عنه أبو داود وقال قال أبو صالح قلت لابن عمر فالأربعة قال لا يضرب

(إذا كانوا ثلاثة) في سفر أو غيره (فليؤمهم أحدهم) أى يصلى بهم إماما (واحقهم بالإمامة أقرؤمهم) أى أقتهم لأن الأقرأ إذ ذاك كان هو الأفقه بدليل تقديم المصطفى صلى الله عليه وسلم لأبي بكر الصديق رضى الله عنه مع نصه على أن غيره أقرأ منه هذا ما عليه الشافعية وأخذ الحنفية بظاهره فقدموا الأقرأ على الأفقه ثم هذا لا ينافى أن أقل الجماعة اثنان لأن ما هنا في أقل الكمال (حم م ن عن أبي سعيد) الخدرى

(إذا كانوا ثلاثة فليؤمهم) ندبا (أقرؤمهم لكتاب الله) أى هو أحقهم بالإمامة فإن كانوا في القراءة سواء فأكبرهم سنًا) وفي رواية مسلم فأقدمهم إسلاما قال النووي معناه إذا استويا في الفقه والقراءة ورجح أحدهما بتقدم الإسلام أو بأكبر سنه قدم لأنها فضيلة يرجح بها (فإن كانوا في السن سواء فأحسنهم وجهًا) أى صورة ويقدم عليه عند الشافعية الأنسب فالأسبق هجرة فالأحسن ذكرا عند الناس فالأأنظف بدنا ولباسا وصنعة فالأحسن صوتا وعند الاستواء فى الكل يقرع (هق عن أبي زيد) عمرو بن أحطب (الأنصاري) وفيه عبدالعزیز بن معاوية غمزه الحاكم بهذا الحديث وقال هو خبر منكر ورده فى المذهب بأن مسلم روى حديثا بهذا السند انتهى وبه يعرف أن رمز المصنف لضعفه غير صواب وأن حكم ابن الجوزى بوضعه تهور

(إذا كبر العبد) أى قال الله أكبر فى الصلاة أو خارجها (ستر) أى ملأت تكبيرته ما بين السماء والأرض) يعنى لو كان فضلها وثوابها تجسم للأجور وضاق به الفضاء وقوله (من شيء) بيان لما قاله الطيبى وغيره هذا تمثيل وتقريب والكلام لا يقدر بالمكاييل ولا تسمعه الأوعية وإنما المراد تكثير العدد حتى لو قدر أن تكون تلك الكلمة جسما تملأ الأما كن بلغت من كبرها ما يلا الجو وفيه فضل التكبير والحث على الإكثار منه (خط عن أبي الدرداء) وفيه إسحاق الملقى قال الذهبى كذاب

(إذا كبر الإمام) (١) أى فرغ من تكبير التحريم (فكبروا) أيها المأمومون (وإذا ركع فاركعوا) عقبه (وإذا سجد فاسجدوا) عقبه (وإذا رفع رأسه من الركوع فارفعوا) وإن صلى جالسا فجلسوا (جولسا) يعنى إذا جلس للتشهد فاجلسوا إذ المتشهد متصل وهو جالس أو المراد إذا جلس الإمام لعذر وافقه المقتدى لثلا يقوم على رأسه وهو قاعد كما يفعل الأعاجم بعضها مع بعض وهذا مندوب أو منسوخ كما ذكره البيهقى كالجدي لأن النبي صلى الله عليه وسلم آخر ما صلى قاعدا والناس خلفه قياما وندن ابن القيم على عدم نسخه بما لا ينجع وقوله (أجمعون) هذا هو فى رواية البخارى بالرفع على أنه تأكيد لضمير الفاعل فى قوله صلوا وفى رواية أجمعين ينصبه على الحال أى جلوسا مجتمعين قال الدمامينى أو تأكيدا لجلوسا وكلاهما لا يقول به البصريون لأن ألفاظ التأكيد معارف أو على التأكيد بضمير مقدر منصوب



٨٣١ - إِذَا كَتَبَ أَحَدُكُمْ كِتَابًا فَلْيَتْرِبْهُ ، فَإِنَّهُ نَجَحَ لِحَاجَتِهِ - (ت) عن جابر (ض)

٨٣٢ - إِذَا كَتَبَ أَحَدُكُمْ إِلَى أَحَدٍ فَلْيَبْدَأْ بِنَفْسِهِ - (طب) عن النعمان بن بشير (ض)

٨٣٣ - إِذَا كَتَبَ أَحَدُكُمْ إِلَى إِنْسَانٍ فَلْيَبْدَأْ بِنَفْسِهِ ، وَإِذَا كَتَبَ فَلْيَتْرِبْ كِتَابَهُ فَهُوَ أَنْجَحُ - (طس) عن أبي الدرداء - (ض)

أى أعنيكم أجمعين وأخذ منه منع قيام الخدم على رأس المخدوم عبودية له لأن القيام على رأس الامام إذا منع مع أنه قيام لله ففيه أولى (طب عن أبي امامة) ورواه الشيخان بلفظ إنما جعل الامام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه فاذا ركع فاركعوا وإذا قال سمع الله من حمده فقولوا ربنا لك الحمد وإذا سجد فاسجدوا وإذا صلى جالساً فصلوا جالساً أجمعين (إذا كتب أحدكم كتاباً) أى كتاب مراسلة أو مبايعة أو مناخة أو نحو ذلك واحتمال أن المراد ذلك وغيره حتى المكتب العلمية يبعده تعليله بأنه أنجح لقضاء الحاجة فدل على أن المراد المراسلة ونحوها (فليتربه) أى فليذر على المكتوب ما يسمى تراباً أو فليسقطه على التراب ندباً إشارة إلى اعتماده على ربه في إيصاله لمقصده أو نحو ذلك وزعم أن المراد فليخطب المكتوب إليه خطاب تواضع مناف للسياق (فانه أنجح لحاجته) أى أقرب لقضاء مطلوبه وفي رواية بدل هذا فان التراب مبارك وقد نظم بعضهم معنى الحديث في قوله

كتبت الكتاب وترته لعلي بتريبه أنجح

لقول النبي لأصحابه ألا تروا كتبكم تنجحوا

وفيه رد على من كرهه من الكتاب حيث قال

لا تشنه بما تذر عليه فكفاه هوب هذا الهراء

فكان الذى تذر عليه جدرى بوجنة الحسنة

قيل وحكمة التريب أن التراب مطهر وخالق منه الانسان واليه يعود فأمر بتريبه ليئذ كر ذلك (ت) في الاستئذان من حديث حمزة عن أبي الزبير (عن جابر) وقال حديث منكر وحزمة هو ابن عمرو النصيبى متروك انتهى فعزو المصنف الحديث لمخرجه وحذفه ماتعقبه به من القادح غير صواب وقد جرى على سنن الصواب في الدرر فقال عقب مخرجه منكر وأفاد الزركشى أن أحمد رواه وقال أيضاً منكر وقال المصنف ورواه الديلمي وابن عدى وابن عساكر بالفاظ متقاربة وأسانيدها ضعيفة

(إذا كتب أحدكم إلى أحد) من الناس كتاباً (فليبدأ) فيه ندباً (بنفسه) أى يذكر اسمه مقدماً على اسم المكتوب له نحو من فلان إلى فلان وإن كان مهيناً حقيراً والمكتوب إليه نخباً كبيراً فلا يجرى على سنن العجم حيث يبدأون بأسماء أكابرهم في المكاتيب ويرون أن ذلك من الأدب وإنما الأدب ما أمر به الشارع نعم إن خاف وقوع محذور بمحترم إن بدأ بنفسه بدأ بالمكتوب إليه بدليل ما رواه البخارى في الأدب المفرد بسند صحيح عن نافع كانت لابن عمر حاجة إلى معاوية فأراد أن يبدأ بنفسه فلم يزالوا به حتى كتب بسم الله إلى معاوية وفيه أيضاً عنه أنه كتب إلى عبد الملك ليبايعه لعبد الملك أمير المؤمنين من ابن عمر سلام عليك (طب عن النعمان بن بشير) وفيه مجهول وضعيف (إذا كتب أحدكم إلى إنسان كتاباً) أى أراد أن يكتب له (فليبدأ) فيه (بنفسه) ثم بالمكتوب إليه لأنه من التواضع إذا العادة جرت بتقديم التابع على متبوعه في المشى فكذا في الذكر (وإذا كتب) أى أتم الكتابة (فليترب) كتابه (فهو) أى التريب (أنجح) لحاجته أى أيسر وأحمد لقضائهما (طس عن أبي الدرداء) وفيه سليمان بن سلة الجبائرى متروك ذكره الهيثمى وقال السخاوى أحاديث التريب كلها ضعيفة .

٨٣٤ - إِذَا كَتَبَ أَحَدُكُمْ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، فَلْيَمِدَّ الرَّحْمَنَ - (خط) في الجامع (فر) عن أنس (ض)

٨٣٥ - إِذَا كَتَبْتَ «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ» فَبَيْنَ السَّيْنِ فِيهِ - (خط) وابن عساكر عن زيد (ض)

٨٣٦ - إِذَا كَتَبْتَ فَضَعْ قَلَمَكَ عَلَى أَذْكَ فَإِنَّهُ إِذَا كُرِّكَ - ابن عساكر عن أنس (ض)

٨٣٧ - إِذَا كَتَبْتُمُ الْحَدِيثَ فَأَكْتُبُوهُ بِإِسْنَادِهِ، فَإِنْ يَكُ حَقًّا كُنْتُمْ شُرَكَاءَ فِي الْأَجْرِ، وَإِنْ يَكُ بَاطِلًا كَانَ وَزْرُهُ عَلَيْهِ - (ك) في علوم الحديث، وأبو نعيم، وابن عساكر، عن علي (ض)

(إذا كتب أحدكم بسم الله الرحمن الرحيم) أي أراد كتابتها (فليمد) حروف (الرحمن) بأن يبعد بين الميم والنون ويحقق الميم إشارة إلى أن بينهما محل الألف اللفظية وحذنها من الخط اتباعي ويجوف النون ويتأق في ذلك فإنه سبب للمغفرة كما في خبر، تأق أي تجود. وبالغ رجل في بسم الله الرحمن الرحيم فغفر له، وفي خبر الديلمي عن أنس رفته إذا كتبت كتاباً جودوا بسم الله الرحمن الرحيم تقضى لكم الحوائج وفيه رضا الله انتهى وفيه عويد متروك وهذا إشارة إلى أن ما اصطالح من مشتق الخط في المكاتبات غير مستقيم في كتابة شيء من الكتاب والسنة وكذا العلوم الشرعية فإن القصد بها معرفة صنيع الألفاظ وكيفية مخارجها وإظهار حروفها وضبطها بالشكل والإعجام ومن ثم قالوا إعجام الخط يمنع من استعجابه وشكله يؤمن من استشكله وقالوا رب علم لم تعجم فضوله فاستعجم محضوله والكتاب أهملوا ذلك إشارة إلى أهم لفرط إدلائهم بالصنعة وتقدمهم في الكتابة يكتبون بالإشارة ويقصرون على التلويح ويتجه عدم جواز ذلك في القرآن (تنبيه) قال ابن عربي هذه الحروف ليس لها خاصية من حيث كونها حروفا بل من حيث كونها أشكالا فلما كانت ذوات أشكال كانت الخاصة للشكل فهذا أمر بتبيينها ومن ثم اختلف عملها باختلاف الألفلام لأن الأشكال تختلف وأما المرققة فاذا وجدت أعيانها على أوضاعها صحبها أرواحها وخواصها فكانت خاصة ذلك الحرف بشكله وتركيبه مع زوجه وكذا إن كان الشكل مركباً من حرفين أو أكثر كان للشكل روح ليس الروح الذي للحرف (خط في الجامع) بين أدب الراوي والسامع (فر عن أنس) قال الذهبي فيه كذاب.

(إذا كتبت بسم الله الرحمن الرحيم فبين السين) أي أوضحها وبين سننها لإجلال لاسم الله وإعظاماً له وفي خبر رواه الخطيب عن أنس جودوا السين من بسم الله تقضى لكم الحوائج (خط) في ترجمة ذي الرأستين الفضل بن سهل (و ابن عساكر) في تاريخه (عن زيد بن ثابت) ابن الضحاك كاتب الوحي (عن أنس).

(إذا كتبت) أي أردت أن تكتب، فضع قلمك على أذك (حال الكتابة أي اجمله بأزائها عما يبلى الصدغ) فإنه أذكرك أي أعون لك على تكبير ماتكتب وهذا أمر إرشادي (ابن عساكر في تاريخه عن أنس) قال كان معاوية كاتب الوحي إذا رأى من النبي صلى الله عليه وسلم شفة وضع القلم في فيه فقال يا معاوية إذا كتبت فضع الخ (إذا كتبت الحديث فاكتبوه بإسناده) لأن في كتابته بدونه خلطاً للصحيح بالضعيف بل والموضوع فيقع الزلل وينسب للرسول ما لم يقل فاذا كتب بإسناده فقد برئ الكاتب من عهده كما قال (فإن يك) الحديث (حقاً كنتم شركاء في الأجر) إن رواه من الرجال (وإن يك باطلاً كان زره عليه) أي على من أعمد فيه الكذب ولهذا قال الشافعي رضي الله عنه: الذي يطالب العلم بلا سند كحاطب ليل يحمل حزمة حطب وفيه أفعى وهو لا يدري وقال الثوري السند سلاح المؤمن فاذا لم يكن معك سلاح فبم تقاتل وقال ابن المبارك طالب العلم بلا سند كراتي السطح بلا سلم وقد أكرم الله هذه الأمة بالاسناد وجعله من خصوصياتها من بين العباد وألههم شدة البحث عن

٨٣٨ - إِذَا كَثُرَتْ ذُنُوبُ الْعَبْدِ فَلَمْ يَكُنْ لَهُ مِنَ الْعَمَلِ مَا يَكْفُرُهَا ابْتِلَاهُ اللَّهُ بِالْحَزَنِ لِيَكْفُرَ عَنْهُ -

(حم) عن عائشة (ح)

٨٣٩ - إِذَا كَثُرَتْ ذُنُوبُكَ فَاسْقِ الْمَاءَ عَلَى الْمَاءِ تَتَنَاثَرُ كَمَا يَتَنَاثَرُ الْوَرَقُ مِنَ الشَّجَرِ فِي الرَّيْحِ الْعَاصِفِ -

(خط) عن أنس (ض)

٨٤٠ - إِذَا كَذَبَ الْعَبْدُ كَذِبَةً تَبَاعَدَ عَنْهُ الْمَلِكُ مِيلًا مِنْ تَنْ مَاجَاءَ بِهِ - (ت حل) عن ابن عمر - (ح)

ذلك حتى أن الواحد يكتب الحديث من ثلاثين وجها وأكثر وفي تاريخ ابن عساكر عن أبي حاتم الرازي لم يكن في أمة من الأمم منذ خلق الله آدم أمة يحفظون آثار نبيهم غير هذه الأمة قيل له ربما روى أحدهم حديثا لأصل له قال علماءهم يعرقون الصحيح من غيره فروايتهم الحديث الواهي ليقين لمن بعدهم (ك في علوم الحديث وأبو نعيم) والديلي (وابن عساكر عن علي) رمز لضعفه وليس بضعيف فقط بل قال في الميزان موضوع (إذا كثرت ذنوب العبد ولم يكن له من العمل) الصالح (ما يكفرها) لقلته وكثرتها (ابتلاه الله بالحزن) بالتحريك وفي رواية بالهم قال الحافظ العراقي والأول الصواب (ليكفرها عنه) به فالاحزان والأكدار في هذه الدار رحمة من العزيز الغفار ومن ثم قال الصوفية إنما يحصل الهم والغم من جهتين التقصير في الطاعة والحرص على الدنيا انتهى وأما حمل الحزن على التدم علي المخالفة فغير صواب لأن ذلك ليس ابتلاء (حم عن عائشة) قال المنذرى رواه ثقات إلا الليث بن أبي سليم وقال العراقي فيه ليث بن أبي سليم مختلف فيه وقال الهيثمي فيه ليث وهو مدلس وبقية رجاله ثقات وقدر من المصنف لحسنه (إذا كثرت ذنوبك) أي وأردت اتباعها بحسنات لها أثر بين وفعل فاعل في محوها والمراد الصغائر (فاسق الماء على الماء) أي اسق المستسقى ولو كنت بشط نحو نهر أو بحر بذكره ليس بقيد بل لنفي توهم أنه لوحازه بلا كلفة فلا أجر له في سقيه وأولى من ذلك أن يقال المراد موالاة السقي وتابعه أي اسق الماء على أثر سقي الماء بلا فاصل بأن يكون متتابعاً (تتناثر) بمثنائين فوقيتين فنون أي فانك إن فعلت ذلك تتساقط (ذنوبك) كما يتناثر الورق من الشجر في الريح العاصف) أي الشديد وفيه ترغيب عظيم في فضل سقي الماء ونظامه لشأنه والظاهر أنه لا يتبين لذلك مباشرة بنفسه بل يكفي كون الماء ملكاً له وتسبب في تسيله بنحو أجرة وريح سيما إن كانت المباشرة لا تليق به (خط عن أنس) وفيه هبة الله بن موسى الموصلي قال في الميزان لا يعرف وساق له هذا الخبر

(إذا كذب العبد كذبة) بفتح الكاف والنصب أي واحدة منها عنها (تباعدا الملك) يحتمل أن أُل جنسية ويحتمل أنها عهدية والمعهود الحافظ (عنه ميلا) وهو منتهى مد البصر أو هو أن ينظر إلى شخص بأرض مستوية فلا يدري أذكر أم أنثى ذاهب أم آت وفي اصطلاح أهل الهيئة ثلاثة آلاف ذراع وعند المحدثين أربعة آلاف والخالف لفظي لأن مراده الأواين ذراع العمل والثاني ذراع اليد ويظهر أن المراد بالميل هنا التكشير (من تنن ماجاء به) أي من أجل تنن ريح مانطق به ذلك الكاذب من الكذب وفي رواية لابن عدي من تنن ريحه فان قيل كيف يكون للقول رائحة قلنا تعلق الروائح بالأجسام وخلقتها فيها عادة لاطبيعة فإذا شاء الباري خلقها مقرونة بالأعراض فنسب إليها نسبتها إلى الأجسام قال الطبي وإذا تباعد الملك من تنن نحو بصل وثوم وتأذى به فتباعده من الكذب أولى وأخذ من الخبر أن الملائكة تدرك من الآدمي ريحا خبيثا عند تلفظه بالمعصية وهل هذه الريح حسية أم معنوية احتمالان رجح بعضهم الآون ولا يقدح فيه عدم إدراكنا لها لأن لها كما قال ابن عربي حججا على الأنف يمنعنا من إدراك تننه بل أكبر المؤمنين يدركونه حسيا ألا ترى إلى خبر أحمد عن جابر كنامع النبي صلى الله عليه وسلم فارتفعت ريح مثنتة فقال أتدررون ماهذه الريح هذه ريح الذين يغتابون المؤمنين وأخذ منه جمع صوفية أنه يتعين على مريد نحو صلاة أو ذكر أن يظهر الظاهر والباطن لثلا يؤذى أحدا من أهل الحضرة الإلهية من أنبياء وملائكة وأولياء بنين ريحه المتولد

٨٤١ - إِذَا كُنْتُمْ فِي سَفَرٍ فَأَقْلُوا الْمَكَّةَ فِي الْمَنَازِلِ - أَبُو نَعِيمٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - (ض)

٨٤٢ - إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً فَلَا يَتَنَاجَى رَجُلَانِ دُونَ الْآخَرِ حَتَّى تَخْتَلِطُوا بِالنَّاسِ ، فَإِنَّ ذَلِكَ يُحْزِنُهُ - (حم ق ت ه) عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ - (صح)

من الذنوب سيما القم إذا نطق بما لايجل فإن أهل الحضرة لركة حجابهم وطهارة بواطنهم يشمون رائحة المخالقات ولهذا قال مالك بن دينار والله لو كان الناس يشمون روائح المعاصي كما أشبههما استطاع أن يجالسني أحد من تنن ربحي . وقد تطابق علي قبيح الكذب جميع المال والنجل قال في الكشف في قوله سبحانه وتعالى «وما شهدنا مهلك أهله وإنا لصادقون» هذا دليل قاطع علي أن الكذب قبيح عند الكفرة الذين لا يعرفون الشرع وواهية لا يخطر ببالهم ألا ترى أنهم قصدوا قتل نبي الله ولم يرضوا لأنفسهم بكونهم كاذبين حتى سورا للصدق في خبرهم حيلة يتخلصون بها عن الكذب انتهى (تنبية) قال بعضهم العالم كله مشحون بالملائكة وأذيتهم وأذية مواطنهم وهي مساجدهم التي يتعبدون فيها محرمة علينا فليس في العالم موضع شبر إلا وفيه جهة ملك كما يأتي فالعالم كله مسجدهم فأذيتهم بالمعاصي وريح الذنوب وإكرامهم بكف الأذى عنهم وترك الكذب وكشف العورة والقبائح فالكف عن ذلك إكرام للبلا الأعلى المجاورين للقلوب والأرواح والنفوس في عالم الملكوت والأجسام في عالم الملك (ت) في الزهد (حل) في ترجمة ابن أبي داود (عن ابن عمر) قال الترمذي جيد غريب تفرد به عبدالرحيم بن هرون انتهى وعبدالرحيم قال الدارقطني متروك الحديث يكذب وذكره ابن عدى منا كبير وبه يعرف مافي رمز المصنف لحسنه تبعاً لتجويد الترمذي .

(١) (إذا كره الاثنان العيين أو استجباها فليستهما عليهما) (١) أي إذا أراد كل من المتداعيين في التحالف أو نحوه أن يبدأ صاحبه قبله أو عكسه أقرع بينهما فن خرجت قرعته بتقديم أو تأخير قدم أو آخر ندباً وهذا محله عند الشافعية إذا تساويا كأن تبادلا عينا بعين والابنئ بالبائع ومن في حكمه ندباً (د عن أبي هريرة) ه (٢) (إذا كسفت الشمس أو خسفت القمر (فصلوا) للكسوف والخسوف) (تأخر صلاة صليتموها من المكتوبة) فإن كان ذلك بعد الصبح مثلاً فصلوا ركعتين أو الظهر فأربع ، وهكذا ؛ وهذا لم أر من أخذ به من المجتهدين (طب عن النعمان بن بشير) (إذا كنتم في سفر) طويل أرقصير (فأقلوا المكك) اللث والانتظار (في المنازل) أي الأماكن التي اعتيد النزول فيها في السفر لنحو استراحة والإقلال من المكك فيها بأن يكون بقدر الحاجة فقط لأن في إطالة المكك فيها تطويلا للسفر الذي هو قطعة من العذاب وقد يقل الزاد أو تعرض قطاع الطريق للغافلة وأشار بقوله فأقلوا إلى تعين النزول للاستراحة فعلى أمير الجيش أو الحج أن يريحهم بالنزول فيها على الوجه المعتاد ولا يكاب العاجز مالا يطيقه من العجلة (أبو نعيم) والدليلي (عن ابن عباس) وفيه الحسن بن علي الأهوازي قال الذهبي اتهمه وكذبه ابن عساكر (إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى) قال القرطبي الرواية المشهورة بألف مقصورة ثابتة في الخط ساقطة في اللفظ لانتقاء

الساكنين فهو خير بمعنى النهي وفي رواية مسلم بغير ألف وهي واضحة والتناجى التحادث سراً (رجلان) يعني اثنان كما في رواية (دون الآخر) بغير إذنه فيحرم فتديظن أنهما يريدانه بقبیح أو أنهما لم يشاركاه في الحديث احتقاراً له وظاهره عموم النهي في كل زمن حضراً أو سفراً وعايه الجمهور كما مر ثم بين غاية المنع وهو أن يحدث الثالث من يتحدث معه كما فعل ابن عمر كان يتحدث مع رجل فجاء آخر يريد أن يتناجيه فلم يفعل حتى دعارابعا بأن يتحدث مع الآخر وتناجى الطالب للناجاة فقال (حتى تختلطوا بالناس) أي تنضموا إليهم وتمتزجوا ويتحدث بعضهم مع بعض ثم علل ذكر النهي بقوله (فان ذلك) أي التناجى مع انفراد واحد وفي رواية بدله من أجل أن ذلك قال الزركشي أي من أجل وقد يتكلم به مع حذف من (يحزنه) بضم المثناة تحت وكسر الزاي وفتحها وضم الزاي أي يوقع في نفسه ما يحزن لأجله أي بسببه لما تقرر من أنه يظن الحديث عنه بما يؤذيه وذلك كله ناشئ عن بقائه وحده فإذا كان معه

٨٤٣ - إِذَا لَبَسْتُمْ، وَإِذَا تَوَضَّأْتُمْ - فَأَبْدَأُوا بِمِيَامِنِكُمْ - (د ح ب) عن أبي هريرة - (صح)

٨٤٤ - إِذَا لَعَبَ الشَّيْطَانُ بِأَحَدِكُمْ فِي مَنَامِهِ فَلَا يُحَدِّثُ بِهِ النَّاسَ - (م ه) عن جابر - (صح)

٨٤٥ - إِذَا لَعَنَّ آخِرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَوْلَهَا مِنْ كَيْتَمٍ حَدِيثًا فَقَدْ كَتَمَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيَّ - (ه) عن جابر - (ض)

٨٤٦ - إِذَا لَقِيَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيَسَلِمْ عَلَيْهِ، فَإِنْ حَالَتَ بَيْنَهُمَا شَجَرَةٌ، أَوْ حَائِطٌ، أَوْ حَجَرٌ ثُمَّ لَقِيَهُ فَلْيَسَلِمْ عَلَيْهِ - (د ه ب) عن أبي هريرة - (ح)

غيره أمن ذلك وعليه يستوى في ذلك كله الأعداد كما ذكره القرطبي فلا يتناجى أربع دون واحد ولا عشرة ولا ألف لوجود المعنى في حقه بل وجوده في الكثير أقوى وإنما خص الثالث بالذكر لأنه أقل عدد يتأتى فيه ذلك المعنى ذكره القرطبي قال ابن عربي ومثله ما لو تكلم معه بلسان لا يعرفه الثالث ومحل النهي في غير مهم ديني أو دنيوي يترتب على إظهاره مفسدة (حم ق ت ه) عن ابن مسعود ورواه عنه أيضا أبو داود ولعله أغفله سهواً (إذا لبستم أي أردتم ليس نحو ثوب فابدؤا بميامنكم (وإذا توضأتم) الوضوء الشرعي (فابدؤا) ندباً (بميامنكم) كذا في نسخ الكتاب وهو الموجود في خطه وفي رواية بآيامنكم قال التوربشتي والرواية الأولى هي المعتمدها ولا فرق بين اللفظين من طريق العربية فإن الآيين والميمنة خلاف الأيسر والميسرة غير أن الحديث تفرد أبو داود بإخراجه ولفظه بميامنكم انتهى ورده الطيبي بأن الموجود في أبي داود في باب النعال وشرح السنن للبخاري وشرح مسلم والمصاييح بآيامنكم قال وقد أخرجه أحمد بروايته عن أبي هريرة كذلك انتهى وذلك لأن اللبس والتطهر من باب الإكرام واليمين أولى كما مر غير مرة قال الطيبي وخصاً بالذكر وأداة الشرط ليؤذن باستقلالهما وأنهما يستوعبان جميع ما يدخل في الباب أما التوضؤ فقد مر أنه فتوح لأبواب الطاعات كلها فبذكره يستغنى عنها كلها كما في قوله الطهور شرط الإيمان وأما اللباس فلأنه من النعم الممن بها في آية وقد أنزلنا عليكم لباساً، إشعاراً بأن السر باب عظيم في التقوى وذلك لما عصى آدم ربه عاقبه بإبداء السوء ونزع اللباس عنه واستدل به المالكية على أن لبس الخاتم في اليسار أولى لأنه من الأفعال التي تتناول باليمين فيجعلها في شماله يمينته إذ ليس من الأفعال الخسيسة فالحديث يتناوله (د ح ب) عن أبي هريرة) قال في الرياض حديث صحيح وتبعه المصنف فرمز لصحته لكن قال الذهبي في المذهب غريب فرده وقال المناوي حسن .

(إذا لعب الشيطان بأحدكم في منامه) بأن أراه رؤياً يحزنه أو وخط عليه فيه (فلا يحدث به الناس) ندباً لتلاستقبله المعبر في تفسيرها بما يزيد هما ويورثه غما مع أن ما من الشيطان أضغاث أحلام لا أثر له ولا عبرة بتعبيره بل يفعل ما أمر من الاستعاذة والتفل والتحول (م ه) عن جابر) قال قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم رأيت أن عنقك ضربت فأخذته فأعدته فذكره قال المناوي يمتثل أنت المصطفى صلى الله عليه وسلم علم أن هذا المنام من الأضغاث بوحي أو قرينة وأما المعبرون فيقولون قطع الرأس يدل على زوال نعمة وسطان واختلاف أحواله وإن كان عبداً أو مريضاً أو مديوناً يدل على عنقه وشفائه ووفاء دينه .

(إذا لعن آخر هذه الأمة أولها) يعني السلف الصالح (فمن كتم) حينئذ (حديثاً) بلغه عن الشارع بطريقة المعبر عند أهل الأثر (فقد كتم ما أنزل الله عز وجل على) فيلجم يوم القيامة بلجام من نار كما في أخباره (عن جابر) قال المنذرى ضعيف (إذا لقي أحدكم أخاه) في الدين (فليسلم عليه) من اللقاء وهو كما قال الحراني اجتماع بإقبال (فإن حالت بينهما شجرة أو حائط) لفظ أبي داود أو جدار (أو حجر ثم لقيه فليسلم عليه) ندباً وإن تكرر عن قرب قال الطيبي فيه حديث على السلام وإن تكرر عند كل تغير حال ولو كل جاء وغاد وقال المناوي قضية الأمر بالسلام عليه وإن قربت مفارقتة ثانياً وثالثاً وأكثر وقيل بث السلام رفع للضعيف بآيسر مؤنثة واكتساب أخوة بأهون عطية (د ه ب) عن أبي هريرة) بإسناد حسن

٨٤٧ - إِذَا لَقِيتَ الْحَاجَّ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ . وَصَاحِدٌ ، وَمَرَّةٌ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَكَ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بَيْتَهُ ، فَإِنَّهُ مَغْفُورٌ لَهُ -  
(حم) عن ابن عمر - (ح)

٨٤٨ - إِذَا لَمْ يَبَارِكِ الرَّجُلُ فِي مَاءٍ جَعَلَهُ فِي الْمَاءِ وَالطَّيْنِ - (هب) عن أبي هريرة (ض)

٨٤٩ - إِذَا مَاتَ الْمَيِّتُ تَقُولُ الْمَلَائِكَةُ «مَأْقَدَمٌ» ، وَتَقُولُ النَّاسُ «مَا خَلَّفَ؟» - (هب) عن أبي هريرة - (ض)

٨٥٠ - إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ : صَدَقَةٌ جَارِيَةٌ ، أَوْ عِلْمٌ يَنْتَفِعُ بِهِ ، أَوْ وَلَدٌ صَالِحٌ

(إذا لقيت الحاج) بعد تمام حجه (فسلم عليه وصاحد) أى ضع يدك في يده (ومره) أى أسأله (أزى يستغفر لك) بأن يقول أستغفر الله لى ولك والاولى كون ذلك (قبل أن يدخل بيته) أى محل سكنه فإنه إذا دخل انهمك غالباً فى اللذات ونيل الشهوات (فانه مغفور له) الصغائر والكبائر إلا التبعات إذا كان حجه مبروراً كإقيدته فى عدة أخبار فتلقى الحاج والسلام عليه وطلب الدعاء منه مندوب ولقاء الاحباب لفاح الابواب وأخبار تلك الديار أحلى من الاسمار وقدم الحاج يذكر بالقدم على الله تعالى؛ وظاهر الحديث أن طلب الاستغفار منه مؤقت بما قبل الدخول فإن دخل فات لكن فى الإحياء عن عمر أن ذلك يمتد ببقية الحجة والمحرم وصفر وعشرين من ربيع الأول انتهى وعليه فينزل الحديث على الاولوية فالاولى طلب ذلك منه حال دخوله فلعله يخلط ويلهو (تذنيه) قال الإمام الرازى: الحكمة فى طلب السلام عند التلاقي والمكاتبة دون غيرهما أن تحية السلام طلبت عند ما ذكر لأنها أول أسباب الألفة، ولا السلامة التى تضمنها السلام هى أقصى الأمانى فتنبسط النفس عند الاطلاع عليه أى بسط وتعامل به أحسن قال، قال وقد كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يحب القائل الحسن مع تضمن تحية السلام للتواضع وتجنب الكبر مع التأنيس للوحشة واستماله القلب وسكون النفس للآتي بها فتفتح أبواب المودة وتتألف القلوب (تتمة) قال العراقى: الخروج المندوب لتلقى الغائب وتشجيع المسافر من نحو حاج وغاز لا يخص مجال ولا بمسافة بل هو بحسب العوائد واختصاص المتلقى والمشيع بمن يتلقاه أو يشيعه (حم) عن ابن عمر) رمز لحسنه وليس كما قال ففيه محمد بن عبد الرحمن السلمانى ضعفه ومن جزم بضعفه الحافظ الهيثمى

(إذا لم يبارك للرجل) يعنى الإنسان (فى ماله جعله فى الماء والطين) أى فى البنيان بهما، وسبق أن هذا فى غير ما فيه قرينة وفيما عدا ما لا بد منه (هب) عن أبي هريرة) وفيه عبد الأعلى بن أبي المقاور تركه أبو داود

(إذا مات الميت) من باب المجاز باعتبار ما يؤول إليه. إذ الميت لا يموت بل الحى. قال الزنجشبرى فى خبره فإنه قد يمرض المريض وتفضل الضالة، وسعى المشارف للمرض والضال مريضاً وضالاً تجوزاً وعليه يسمى المشارف للموت ميتاً (تقول الملائكة) الذين يمشون مع الجنائز أى يقول بعضهم لبعض (ما قدم) من الاعمال الصالحة أهو صالح فنتغفر له أم لا؟ أهو تعجب لاستفهام أى ما أكثر ما لزمه من العمل الصالح أو غيره (ويقول الناس) بعضهم لبعض (ما خلف) بشد اللام من التركة الموروثة عنه فالقصد به بيان أن إهتمام الملائكة إنما هو بشأن الاعمال وإهتمام الورثة بما تركه ليورث عنه، وفيه رد على بعض الفرق الضالة الزاعمين أن الموت عدم محض وفناء صرف، كذبوا والله بل هو انتقال من دار إلى دار، وتغيير من حال إلى حال (هب) عن أبي هريرة) وفيه يحيى بن سليمان الجعفى، قال النسائى ليس بثقة وعبد الرحمن المحاربى له مناكير

(إذا مات الإنسان) وفى رواية: ابن آدم (انقطع عمله) أى فائدة عمله وتجديد ثوابه يعنى لا تصل إليه فائدة شىء من عمله كصلاة وحج (إلا من ثلاث) أى ثلاثة أشياء فإن ثوابها لا ينقطع لكونها فعلاً دائماً الخير متصل النفع، ولأنه لما كان السبب فى اكتسابها كان له ثوابها (صدقة) لفظ رواية مسلم: إلا من صدقة وتبع المصنف فى إسقاطها

يَدْعُو لَهُ - (خدم ٣) عن أبي هريرة (ض)

٨٥١ - إِذَا مَاتَ أَحَدُكُمْ عُرِضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ : إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ ، يُقَالُ لَهُ : هَذَا مَقْعَدُكَ حَتَّى يَبْعَثَكَ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (ق ت ه) عن ابن عمر - (ص)

المصايح مع ثبوتها في مسلم والبخاري وجامع الأصول والمشارك . قال الطيبي : وهو بدل من قوله : إلا من ثلاث ، وفائدة التكرير مزيد تقرير واعتناء بشأنها والاستثناء متصل بتقديره ينقطع ثواب أعماله من كل شيء كصلاة وزكاة وحج ولا ينقطع ثواب عمله من هذه الثلاثة (جارية) دائمة متصلة كالوقوف المرصدة في يوم ثوابها مدة دوامها (أو علم ينتفع به) كتعليم وتصنيف . قال السبكي : والتصنيف أقوى لطول بقائه على عمر الزمان لكن شرط بعض شراح مسلم لدخول التصنيف فيه اشتماله على فوائد زائدة على ما في الكتب المتقدمة فإن لم يشتمل إلا على نقل ما فيها فهو تحجير للكفاة فلا يدخل في ذلك وكذا التدريس فإن لم يكن في الدرس زيادة تستفاد من الشيخ مزيدة على مادونه الماضون لم يدخل . وما أحسن ما قيل

إذا لم يكن في مجلس الدرس نكته ، بتقرير إيضاح لمشكل صورة ، وعزو غريب النقل أو حل مقفل أو أشكال أبدته نتيجة فكرة ، فدع سعيه وانظر لنفسك واجتهد ، ولا تترك فالتارك أقبح خلة قال المنذرى : ونسخ العلم النافع : له أجره وأجر من قرأه أو كتبه أو عمل به ما بقى خطه ، وناسخ ما فيه إثم : عليه وزره ووزر ما عمل به ما بقى خطه (أو ولد صالح) أي مسلم (يدعوه له) لأنه هو السبب لوجوده وصلاحه وإرشاده إلى الهدى وفائدة تقييده بالولد مع أن دعاء غيره ينفعه تحريض الولد على الدعاء للوالد . وقيد بالصالح أي المسلم ، لأن الأجر لا يحصل من غيره وأما الوزر فلا يلحق الأب من إثم ولده ثم إن هذا لا يعارضه خبر : من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة . وخبر : أربعة تجرى عليهم أجورهم بعد الموت : المرابط الخ . وخبر : من مات يختم على عمله إلا المرابط لأن السنة المستزنة من جملة العلم المستفيع به . ومعنى خبر المرابط بوجه ما فإن ثواب عمله الذي قدمه في حياته ينمو له إلى يوم القيامة أما هذه الثلاثة فأعمال تجدد بعد موته لا تنقطع عنه لكونه سبباً لها فإنه تعالى يثيب المكاتب بكل فعل يتوقف وجوده تروفاً ما على كسبه سواء فيه المباشرة والسبب وما يتجدد حالاً لحالاً من منافع الوقف ، ويصل إلى المستحقين من نتائج فعل الواقف واستفادة المتعلم من مآثر المتقدمين وتصانيفهم بتوسط إرشادهم وصالحات أعمال الولد تبعاً لوجوده الذي هو مسبب عن فعل الوالد كان ذلك ثواباً لاحقاً بهم غير منقطع عنهم وبدأ بالصدقة لأن المال زينة الدنيا والنفوس متعلقة بحبه فإثثار الخروج عنه لله آية صدق فاعله ونعنى بالعلم لا شترأكه معها في عموم مافعه وجوم مناقبه وختم بدعاء الولد نسيباً على أن شرف الأعمال المتقدمة لا ينكر ، ولأها أرجح من الأعمال القاصرة قال النووي . وفيه دليل على صحة الوقف وعظم ثوابه ؛ وبيان فضيلة العلم والحث على الإكثار منه والترغيب في توريثه بنحو تعليم وتصنيف وأنه ينبغي أن يختار من العلوم الأنفع فالأنفع ، وأن الدعاء يصل ثوابه إلى الميت وكذا الصدقة وهو إجماع وكذا قضاء الدين (حم خدم) في الوصايا (٣ عن أبي هريرة) ، (إذا مات أحدكم) أيها المؤمنون الأبرار والكافرون الفجار ، وفي عصاة المؤمنين تردد (عرض عليه مقعده) أي محل قعوده من الجنة أو النار بأن تعاد الروح إلى بدنه أو إلى بعض منه يدرك به حال العرض ولا مانع منه وشاهده النار يعرضون عليها غدواً وعشيا وقيل العرض إنما هو على الأرواح لا الأشباح ورجح ابن حجر أن العرض يقع على الروح حقيقة وعلى ما يتصل به من البدن (بالغداة والعشي) أي وقتها (إن كان من أهل الجنة فمن أهل الجنة وإن كان من أهل النار فمن أهل النار) أي إن كان من أهل الجنة فمقعده من مقاعد

٨٥٢ - إِذَا مَاتَ صَاحِبُكُمْ فَدَعُوهُ لِاتَّقُوا فِيهِ - (د) عن عائشة (صح)

٨٥٣ - إِذَا مَاتَ صَاحِبٌ بِدْعَةٍ فَقَدْ فَتِحَ فِي الْإِسْلَامِ فَتَحٌ - (خط فر) عن أنس - (صح)

أهل الجنة يعرض عليه وإن كان من أهل النار فمقدمه من مقاعد أهل النار يعرض عليه فليس الجزاء والشرط متحدين معنى بل لفظاً ولا ضمير فيه بل يدل على الفخامة (ثم يقال له من قبل الله) أى بأمر الله الملك أو من شاء من خلقه يقول له ذلك (هذا مقعدك حتى يبعثك الله إليه) أى إلى ذلك المقعد (يوم القيامة) أى لا تصل إليه إلا بعد البعث ويحتل رجوع الضمير إلى الله ، كذا قرره التوريشتى ، وقال الطيبي : يجوز كون معناه فمن كان من أهل الجنة فيبشر بما لا يكره كنه ولا يقدر قدره ، وإن كان من أهل النار فبالعكس لأن هذا القول طليعة تباشير السعادة الكبرى ، ومقدمة بتاريخ الشقاوة ، لأن الشرط والجزاء إذا اتحد دل الجزاء على الفخامة قال : والضمير في إليه يرجع إلى المقعد ، فالمعنى هذا مقعد يستقر فيه حتى يبعث إلى مثله من الجنة أو النار ، كقوله تعالى : هذا الذى رزقنا من قبل ، أى مثل الذى أويرجع إلى الله أو إلى لقاء الله أو إلى المحشر أى هذا الآن مقعده إلى يوم المحشر فترى عند ذلك كرامة أو هوانا تنشئ عنده هذا المقعد ، وفيه إثبات عذاب القبر ؛ لأن عرض مقعده من النار عليه : نوع عظيم من العذاب (ق ت ه عن ابن عمر) بن الخطاب (إذا مات صاحبكم) أى المؤمن الذى كنتم تصاحونه لقراءة أو صهارة أو جوار أو صداقة أو نحوها (فدعوه) اتركوه من الكلام فيه بما يؤذيه لو كان حياً ، ولما كان الترك قد لا يستلزم ترك الوقعة قال (ولا تقعوا فيه) أى لا تتكلموا فى عرضه بسوء ولا تتكلموا بعده بشيء من أخلاقه الذميمة فإنه قد أفضى إلى ما قدم ، وغية الميت أفضع من غيبة الحى لأنه يرجى استحلاله بخلافه وزعم أن المراد اتركوا محبته بعد موته ولا تقلقوا قلوبكم به بأن تجلوا المصيبة والبكاء عليه والتعزية : بعيد من السياق ، وقد ورد فى عدة أخبار الكف عن مساوى الاموات مطلقاً فتخصيص صاحب الاهتمام ويان أنه بذلك أحق (تنبيه) زعم بعض شراح المصاحح أنه أراد بالصاحب نفسه ، وعنى بقوله : فدعوه : أنه لا يؤذى فى عشرته وأهل بيته وأن من تكلم فيهم بسوء فكانه وقع فيه وفيه تكلف (د عن عائشة) رمز لصحته وهو كما قال فقد قال العراق : إسناده جيد

(إذا مات صاحب بدعة) أى مذمومة بأن لم يشهد لها أصل من أصول الشرع (فقد فتح فى الإسلام فتح) أى أغلق باب الضرر عن الناس سيما إن كان داعية ، وفتح باب النفع ، فهو استعارة ، وذلك لأن موته راحة للعباد لإفئته لهم وللبلاد والشجر والدواب ، لأن ظهور الدع سبب للقطط ، فإذا مات جاء الفتح للأنام والآنعام ؛ ومن ترك الاتباع وآثر الابتداع وعدل عن نهج جماعة الإيمان وآثر الإصرار على الطغيان واهتمك فى غمرات الضلال وجانب أهل الكمال : فحقيق أن يكون ، وونه فنجاً من الفتوحات ، ورحمة من الرحمات ، فلذلك كان موته عند أهل الإسلام كفتح المدائن العظام . والمبتدع يروم هدم قواعد الدين وإفساد عقائد المسلمين فضرره كضرر الكافر بل أشد لأن هذا يستر عداوته ويقابل أهل الإسلام ؛ بخلاف الكافر . وأنشد جمال الإسلام أبو المظفر السمعاني :

تمسك بجبل الله واتبع الهدى \* ولا تك بدعياً لعلك تفلح \* ولذ بكتاب الله والسنن التى  
أنت عن رسول الله تنجو وترجى \* ودع عنك آراء الرجال وقولهم \* فقول رسول الله أذكى وأشرح  
ولا تك من قوم تلهوا بدينهم \* فتنطن فى أهل الحديث وتقبح  
إذا ما اعتقدت الدهر يا صاح هذه \* فأنت على خير تبيت وتصبح

(تنبيه) المراد بالبدعة هنا اعتقاد مذهب القدرية أو الجبرية أو المرجئة أو المجسمة ومحوهم فان البدعة خمسة أنواع : محرمة وهى هذه ، وواجبة وهى نصب أدلة المتكلمين للرد على هؤلاء . وتعلم النحو الذى به يفهم الكتاب والسنة ونحو ذلك ومندوبة كإحداث محاور باط ومدرسة وكل إحسان لم يعهد فى الصدر الأول ، ومكروهة كخرقة



٨٥٤ - إذا مات ولد العبد قال الله تعالى للملائكة: قبضتم ولد عبدي؟ فيقولون: نعم، فيقول: قبضتم ثمرة فؤاده؟ فيقولون: نعم، فيقول: ماذا قال عبدي؟ فيقولون: حمدك واسترجع، فيقول الله تعالى: ابنوا لعبدي بيتاً في الجنة، وسموه بيت الحمد - (ت) عن أبي موسى - (ح)

٨٥٥ - إذا مدح المؤمن في وجهه رباً الإيمان في قلبه (طب ك) عن أسامة بن زيد (ض)

مسجد وتزويق مصحف، ومباحة كالمصاحفة عقب صبح وعصر<sup>(١)</sup> وتوسع في لذيق مأكول ومشرب وملبس ومسكن ولبس طيلسان وتوسيع أحكام<sup>(٢)</sup> ذكره النووي في تهذيبه (خطه عن أنس) قال مخرجه الخطيب الإسناد صحيح والمتمن منكر (إذا مات ولد العبد) أى الإنسان ولو أتى (قال الله للملائكة) الموكلين بقبض الأرواح (قبضتم ولد عبدي) أى روحه (فيقولون نعم فيقول قبضتم ثمرة فؤاده) أى نتيجته كالثمرة تنتجها الشجرة (فيقولون نعم فيقول ماذا قال عبدي فيقولون حمدك واسترجع) أى قال إنا لله وإنا إليه راجعون. قال الطيبي: رجع السؤال إلى تنبيه الملائكة على ما أراد الله من التفضل على عبده الحامد لأجل تصبره على المصائب وعدم تشكيه بل إعداده إياها من النعم الموجبة للشكر ثم استرجاعه وأن نفسه ملك لله وإليه المصير، وقال أولاً: ولد عبدي: أى فرع شجرتك ثم ترقى إلى ثمرة فؤاده أى نقاوة خلصته فان خلاصة المرء الفؤاد والفؤاد إنما يعتد به لمكان اللطيفة التى خلق لها تحقيق لمن فقد تلك النعمة فلتقاها بالحمد أن يكون هو محموداً حتى المكان الذى يسكنه ولذلك قال (فيقول لله تعالى) للملائكة أو لمن شاء من خلقه (ابنوا لعبدي بيتاً في الجنة) يسكنه فى الآخرة (وسموه بيت الحمد) أخذ من تسميته به أن الاستقام والمصائب لا يثاب عليها لأنها ليست بفعل اختياري بل هو على الصبر وهو ما عليه ابن عبد السلام وابن القيم قالا: فهو إنما نال ذلك البيت بحمده واسترجاعه لا بصيبته، وإنما ثواب المصيبة يكفر الخطايا لكن الأصح خلافه (تنبيه) ظاهر ترتيب الأمر ببناء البيت على الحمد والاسترجاع معاً أنه لو أتى بأحدهما دون الآخر لا يبنى له شيء وعليه فكان القياس في وجه التسمية أن يقال سموه بيت الحمد والاسترجاع، لكن الأقرب أن الخصلة التي يستحق بها ذلك إنما هي الحمد، وذلك الاسترجاع معه كالتتمة والرديف بدليل إفراده بالتسمية (تتمة) قال المصنف موت الأولاد فلذ الأكباد ومصائبهم من أعظم مصاب وفراقهم يقرع القلوب والأوصال والأعصاب، ياله من صدع لا يشعب يوهى القوى ويقوى الوهى ويوهن العظم ويعظم الوهن مزم المذاق صعب لا يطاق يضيق عنه النطاق شديد على الإطلاق لاجرم أن الله تعالى حث فيه على الصبر الجميل ووعد عليه بالأجر الجزيل ونبي له فى الجنة ذاك البناء الجليل (ت) وكذا الطيالسي والطبراني والدبلي في مسند الفردوس (عن أبي موسى) الأشعري قال الترمذي حسن غريب، وهو مستند المؤلف في رمزه لحسنه ورواه أيضاً ابن حبان والإمام أحمد والبيهقي وغيرهم

(إذا مدح المؤمن في وجهه وبى الإسلام في قلبه) أى زاد إيمانه لمعرفة نفسه وإذلاله لها فالمراد المؤمن الكامل الذى عرف نفسه وأمن عليها من نحو كبر وعجب بل يكون ذلك سبباً لزيادته فى العمل الصالح المؤدى لزيادة إيمانه ورسوخ إيقانه، أما من ليس بهذه الصفة فالمدح عليه من أعظم الآفات المفضية بإيمانه إلى الخلل

(١) قوله ومباحة: كالمصاحفة الخ: المصاحفة المذكورة بدعة مكروهة لأنها مخالفة لسنة الصحابة روى ترك المداخلة عقب الصلوات. قال ابن الحاج في المداخل: وينبغي له - أى الامم - أى يمنع ما أحدثوه من المداخلة بعد صلاة الصبح وبعد صلاة العصر وبعد صلاة الجمعة بل زاد بعضهم فى هذا الوقت عمل ذلك بعد الصلوات الخمس وذلك كله من البدع ومن البدع الخسرو ذلك كله من البدع وموضع المصاحفة فى النزع إنما هى عند لقاء المسلم لأخيه لاقى أديار الصلوات الخمس وذلك كله من البدع حيث وضعها النزع اضدها فينبى عن ذلك ويؤجر فاعله لما أتى من خلاف السنة اه من مدخل الشرع الشريف ص ٢١٩ ج ٢ طبع مصر (٢) قوله وتوسيع أحكام فهو من الاسراف المنهى عنه وحكمه الكراهة كتطويل الأزار من الكبين إن كان من غير خيلاء وإلا فيجرم كما هو مقرر فى الشرع الشريف

٨٥٦ - إِذَا مَدِحَ الْفَاسِقُ غَضَبَ الرَّبِّ ، وَاهْتَزَّ لِذَلِكَ الْعَرْشُ - ابن أبي الدنيا في ذم الغيبة (ع هب) عن أنس (عد) عن بريدة (ض)

٨٥٧ - إِذَا مَرَّرْتَ بَيْلِدَةً لَيْسَ فِيهَا سُلْطَانٌ فَلَا تَدْخُلْهَا ، إِمَّا السُّلْطَانَ ظَلَّ اللَّهُ وَرَحْمَهُ فِي الْأَرْضِ - (هب) عن أنس (ض)

٨٥٨ - إِذَا مَرَّرْتُمْ بِأَهْلِ الشَّرِّ فَسَلِّمُوا عَلَيْهِمْ تَطْفِئُوا عَنْكُمْ شَرِّتَهُمْ وَنَائِرَتَهُمْ - (هب) عن أنس (ض)

الذي ورد فيه خبر: إياكم والمدح (تنمة) قال في الحكم: المؤمن إذا مدح استحيا من الله أن يثنى عليه بوصف لا يشهد من نفسه، وأجهل الناس من ترك يقين ماعنده لظن ماعند الناس والزهاد إذا مدحوا انقبضوا لشهودهم الثناء من الخلق، والعارفون إذا مدحوا انبسطوا لشهودهم ذلك من الملك الحق (طب ك عن أسامة بن زيد) قال العراقي: سنده ضعيف.

(إذا مدح الفاسق) أي الخارج عن العدل والخير وحسن زيادة الخلق والحق لأن الفسق خروج عن محيط الكسب للثمرة والجحر للفأرة ذكره الحراني (غضب الرب) لأنه أمر بمجانبته وإبعاده فن مدحه فقد وصل ما أمر الله به أن يقطع وواد من حاد الله مع ماني مدحه من تغرير من لا يعرف حاله وتزكية من ليس لها بأهل، والإشعار باستحسان فسقه، وإغرائه على إقامته. وظاهر الحديث يشمل مالو مدحه بما فيه كسقاء وشجاعة ولعله غير مراد (واهتز) أي تحرك (لذلك) أي لغضب الرب (العرش) واهتزازه عبارة عن أمر عظيم وداهية دهياء، وذلك لأن فيه رضا بما فيه سخط الله وغضبه، بل يكاد يكون كفرأ، لأنه ربما يفضى إلى استحلال ما حرم الله وهذا هو الداء العضال لاكثر العلماء والشعراء والقراء في زماننا، وإذا كان هذا حكم مدح الفاسق، فكيف بمن يمدح الظالم ويركن إليه وقد قال تعالى «ولا تركنوا إلى الذين ظلموا فتمسكم النار» قال الزمخشري: النهي متناول للانخراط في هوامم والانتطاع إليهم ومداحتهم والرضا بأعمالهم والنسبة إليهم والتزيين بهم (ابن أبي الدنيا) أبو بكر القرشي (في) كتاب (ذم الغيبة: هب) من حديث أبي خالف (عن أنس) وأبو خلف هذا قال الذهبي قال يحيى كذاب، وقال أبو حاتم منكر الحديث، وقال ابن حجر في الفتح سنده ضعيف (عد عن بريدة) قال العراقي: وسنده ضعيف، وفي الميزان: خبر منكر (إذا مررت) من المرور (بيلدة) في حال سيرك (ليس فيها سلطان) أي حاكم وأصل السلطنة القوة ومنه السلطنة لحدة اللسان (فلا تدخلها) فإنها مظنة البغي والعدوان والتهاجر ومن بغى عليه فيها لم يجد ناصراً وإذا نهى عن مجرد الدخول فالسكبي أولى وعلمه بقوله (إمّا السلطان) أي الحاكم (ظل الله) أي يدفع به الأذى عن الناس كما يدفع الظل أذى حر الشمس (ورحمه في الأرض) أي يدفع به ويمنع كما يدفع العدو بالريح، وقد استوعب بهاتين الكلمتين نوعي ما عليه الوالي لرعيته: أحدهما الانتصار من الظالم لأن الظل يلجأ إليه من الحر والشدة والثاني إرعاب العدو ليرتدع عن أذى الرعية فيأمنوا بمكانه من الشر؛ والعرب تكسبن بالريح عن الدفع والمنع، قال الماوردي: وبالسلطان حراسة الدين والذب عنه ودفع الأهواء عنه، وروى الطبراني أن عمرو بن العاص قال لابنه: سلطان عادل خير من مطر وابل؛ وساطان غشوم خير من فئنة تدوم؛ وزلة الرجل عظم يجبر، وزلة اللسان لا تبقى ولا تذر، يابن: استراح من لا عقل له، فأرسالها مثلاً، وفي قوله، في الأرض: إشارة إلى أن الإمام الأعظم لا يكون في الأرض كلها إلا واحداً؛ ولهذا قول في حديث آخر: إذا بويغ الخليفة تين فأنزلوا الآخر مهما (هب عن أنس) بن مالك وفيه الريع ابن صبيح قال الذهبي ضعيف، ومن ثم أطلق السخاوي على الحديث الضعيف (إذا مررتم بأهل الشر) بكسر المعجمة وشد الراء: أي بأهل النشاط في الشر (فسلموا عليهم) ندبا (تطفأ) بمشناة

٨٥٩ - إِذَا مَرَرْتُمْ بِرِيَاضِ الْجَنَّةِ فَارْتَعُوا ، قَالُوا : وَمَا رِيَاضُ الْجَنَّةِ ؟ قَالَ : حَاقُّ الدَّكْرِ - (حم ت هب)  
عن أنس (صح)

٨٦٠ - إِذَا مَرَرْتُمْ بِرِيَاضِ الْجَنَّةِ فَارْتَعُوا ، قَالُوا : وَمَا رِيَاضُ الْجَنَّةِ ؟ قَالَ : مَجَالِسُ الْعِلْمِ - (طب) عن  
ابن عباس - (ض)

٨٦١ - إِذَا مَرَرْتُمْ بِرِيَاضِ الْجَنَّةِ فَارْتَعُوا ، قِيلَ : وَمَا رِيَاضُ الْجَنَّةِ ؟ قَالَ : الْمَسَاجِدُ ، قِيلَ : وَمَا الرَّتْعُ ؟  
قَالَ : سُبْحَانَ اللَّهِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ - (ت) عن أبي هريرة

فوق أوله بضبط المؤلف أى فإنكم إن سلمتم عليهم تحمد (عنكم شرتمم وناثرتم) أى عداوتهم وفتنتهم والنائرة العداوة  
والشحناء كما فى الصحاح مشتقة من النار؛ وفيه سعى فى إطفاء النائرة. أى تسكين الفتنة؛ وذلك لأن السلام أمان فإذا  
سلمت وردوا فبردهم حصل الأمان منهم، ولأن السلام عليهم يؤذن بعدم احتقارهم فيكون سبياً لسكون شرهم،  
قال لقمان: يابى إذا مررت بقوم فارهم بسهام الإسلام السلام، لكن ينبغى مع ذلك الحذر من مخالطهم والتلطف  
فى مجانبهم. قال الجنيد: دخلت على السرى وهو يجود بنفسه فجلست وبكيت فسقطت دموعى على خده ففتح عينيه  
ونظر إلىّ، فقلت أوصى: قال لا تصحب الأشرار، ولا تشتغل عن الله بمخالطة الأختيار (هب عن أنس) قال شك  
أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم إليه فقالوا: إن المنافقين يلحظوننا بأعينهم؛ وبلغظوننا بألسنتهم فذكره. وفيه أبان  
ابن أبى عياش، قال فى الكاشف. قال أحمد: متروك، وفى الميزان عن شعبة: لأن يزنى الرجل خير من أن يروى  
عنه ما لا أصل له

(إذا مررتم برياض الجنة) جمع روضة وهى الموضع المعجب بالزهر سميت به لاسنراضة الماء السائل إليها (فارتعوا)  
أى ارتعوا كيف شئتم وتوسعوا فى اقتناص الفوائد (قالوا) أى الصحابة أى بعضهم (وما رياض الجنة) أى ما المراد  
بها (قال حق الذكر) بكسر ففتح جمع حلقة بفتح فسكون وهى جماعة من الناس يستديرون لحلقة الباب وغيره والتحاق  
تفعل منها وهو أن يعتمد ذلك، قال الطيبى: أراد بالذكر التسييح والتحميد؛ وشبه الحوض فيه بالرتع فى الخصب  
وذلك لأن أفضل ما أعطاه الله لعباده فى الدنيا الذكر وأفضل ما أعطاهم فى العقبى النظر إليه سبحانه. فذكر الله فى  
الدنيا كالنظر إليه فى الآخرة فالذاكر له باسانه مع حضور قلبه مشاهد له بسره ناظر إليه بقواده مائل بين يديه بيده  
فكانه فى الجنة يرتع فى رياض قال النووي كما يستحب الذكر يستحب الجلوس فى حاق أهله وقد تظاهرت على ذلك  
الأدلة (حم ت هب عن أنس) قال الترمذى حسن غريب اه وتبعه المصنف فرمز لحسنه

(إذا مررتم برياض الجنة فارتعوا قالوا وما رياض الجنة قال مجالس العلم) قال القرطبي أراد مجالس علم الحلال  
والحرام وقال الغزالي أراد مجالس علم الآخرة وهو العلم بالله وآياته وأفعاله فى خلقه وقد تصرفوا فيه بالتخصيص فشهروه  
بمن يشتغل بالمناظرة مع الخصوم فى المسائل فيقال هو العالم على الحقيقة وهو الفحل فى العلم فكان سبياً مهلكاً لخلق  
كثير ثم إنه فسر الرياض هنا بمحاق العلم وفيما قبله بمحاق الذكر وفيما يأتى بسبحان الله الخ ولا مانع من إرادة الكل  
وإنه إنما ذكر فى كل حديث بعضاً لأنه خرج جواباً عن سؤال معين فرأى أن الأولى بمجال السائل هنا حلق العلم  
وتم حلق الذكر (طب عن ابن عباس) قال الهيثمى فيه رجل لم يسم

(إذا مررتم برياض الجنة فارتعوا، قيل وما رياض الجنة؟ قال المساجد قيل وما الرتع؟ قال سبحان الله والحمد  
لله ولا إله إلا الله والله أكبر) أى ونحوها من الأدكار ونص عليها اهتماماً بها لكونها الباقيات الصالحات وتبنيها

٨٦٢ - إِذَا مَرَّ أَحَدُكُمْ فِي مَسْجِدِنَا أَوْ فِي سُوْقِنَا وَمَعَهُ نَبَلٌ فَلْيُمْسِكْ عَلَى نِصَالِهَا بِكَفِّهِ ، لَا يَعْقُرُ مُسْلِمًا -  
(ق د ه) عن أبي موسى (صح)

٨٦٣ - إِذَا مَرَّ رِجَالٌ بِقَوْمٍ فَسَلِّمْ رِجُلٌ مِّنَ الَّذِينَ مَرُّوا عَلَى الْجُلُوسِ وَرَدَّ مِنْ هَؤُلَاءِ وَاحِدٌ أَجْزَأَ عَن هَؤُلَاءِ وَعَنْ هَؤُلَاءِ - (حل) عن أبي سعيد

على غيرها من الأذكار . قال الطيبي والتخيص الحديث : إذا مررت بالمساجد فقولوا هذا القول ، فلما وضع رياض الجنة موضع المساجد بناء على أن العبادة فيها سبب للحصول في رياض الجنة : روعيت المناسبة لفظاً ومعنى فوضع الزرع موضع القول . لأن هذا القول سبب لنيل الثواب الجزيل . ووسيلة إلى الفوز النبيل . والزرع هنا كما في قول إخوة يوسف ذرّع ونلعب ، وهو أن يتسع في أكل الفواكه والمستلذات والخروج إلى الزهة في الأرياف والمياه كعبادة الناس إذا خرجوا إلى الرياض والبساتين ثم اتسع واستعمل في الفوز بالثواب الجزيل وقال غيره شبه حلق الذكر والعلم برياض الجنة لأنه تعالى وصف أهلها بأنهم يؤتون ما يشتهون فكذا حلقها يؤتهم الله أفضل ما يعطى السائلين ولأنه سمي الجنة رحمة وقال المصطفى صلى الله عليه وسلم في مجالس الذكر : ما اجتمع قوم يذكرون الله إلا غشيتهم الرحمة والحديث فكما أن مجالس الذكر أما كن الرحمة فالجنة مواضع الرحمة ولأن أهل الجنة تطيب حياتهم وقلوبهم بقرب الله فأهل مجالس الذكر تطيب قلوبهم بذكر الله وقال بعض العارفين في الدنيا جنة هي كالجنة في الآخرة فمن دخلها دخل تلك الجنة يريد هذه المجالس لما يدركون فيها من سرور القلب وفرحه بذكر الرب وابتهاجه وانشراحه ونوره حتى قال بعض من ذاق هاتيك اللذة : لو علم الملوك بعض ما نحن فيه من النعيم لالدنوا عليه بالسيوف ، وقال آخر : إنه لير بالقلب أوقات إن كان أهل الجنة في مثلها لإنهم لقي عيش طيب . وكما حث الشارع على حضور حلق الذكر نقر عن مجالسة الكذابين ومجالس الخاطئين بقوله : والذين لا يشهدون الزور فلا ينعى حضورها ولا قريتها تنزهها عن مخالطة الشر وأهله وصيانة دينه بما يشينه لأن مشاهدة الباطل فيه شركة (ت) في الدعوات (عن أبي هريرة) وقال غريب (إذا مر أحدكم في مسجدنا) أيها المسلمون فالمراد جميع مساحد الإسلام لا مسجده عليه السلام (أو في سوقنا) تنوع من الشارع لاشك من الراوى أى مسجد المسلمين أو سوقهم فأضاف إلى الضمير إيداناً بالشرف (ومعه نبل) بفتح فسكون سهام عربية وهي مؤنثة (فليمسك) بضم أوله أى المسار (على نصالها) جمع نصل جديدة السهم وعدها يعلى اللبالة (بكفه) متعلق بقوله يمسك (لا يعقر) بمنتهى تحتية بخط المصنف بالرفع استئنافاً وبالجزم جواب الأمر لثلاث يجرح (مسلماً) أو غيره كذمى أو حيوان محترم وإنما خص المسلم اهتماماً بشأنه وقيل أراد بالسكف اليد أى لا يعقر يده أى باختياره مسلماً أو المراد كف النفس أى لا يعقر بكفه نفسه عن إمساكها أى لا يجرح بسبب تركه إمساك نصالها مسلماً ، وليس المراد خصوص شيء من ذلك بل أن لا يصيب معصوماً بأذى بوجه كما دل عليه التعليل وفي رواية البخارى : فليقبض بكفه أن يصيب أحداً من المسلمين منها شيء ، وفي رواية لمسلم : لثلاث يصيب به أحداً من المسلمين وفيه تحريم قتال المسلم وقتله وتغليظ الأمر فيه وحجة للقول بسد الذرائع ، وإشارة إلى تعظيم قليل الذنب وكثيره وتأكد حرمة المسلم وجواز إدخال المسجد السلاح ، وفي أوسط الطبرانى : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تقليد السلاح في المسجد والمعنى فيه مأمور ومحل النهى عن ذلك إن كان النصل غير مغموذ ولا ينافى الحديث لعب الحبشة بالحرايب في المسجد لأن التحفظ في صورة اللعب بالحرايب يسهل بخلاف مجرد المرور فقد يقع بغتة فلا يتحفظ (ق

ده عن أبي موسى) الأشعري

(إذا مر رجال بقوم) أى بجماعة (فسلم رجل) أهل لا بداء السلام (من الذين مروا على الجلوس) أى على

٨٦٤ - إِذَا مَرَضَ الْعَبْدُ أَوْ سَافَرَ كَتَبَ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلَ مَا كَانَ يَعْمَلُ صَحِيحًا مُقِيمًا (حم خ)  
عن ابن موسى (صح)

٨٦٥ - إِذَا مَرَضَ الْعَبْدُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ - (طس) و أبو الشيخ عن أنس (ض)

من لقوم والجلوس غالبى (وردة من هؤلاء واحد) أهل للرد (أجزاء) البادئ (عن هؤلاء) المارين (و) أجزاء  
الراذ (عن هؤلاء) الجالسين لأن ابتداء السلام من الجماعة سنة كفاية والجواب من الجماعة فرض كفاية . قال ابن  
بطلال : اتفقوا على أن المبتدئ لا يشترط تكريره السلام بعدد من سلم عليهم وأنه لا يجب الرد على كل فرد . قال  
القاضى حسين : ولا يجب رد السلام على من سلم عند قيامه من المجلس إذا كان سلم حين دخل وخالفه المستظهرى  
فقال السلام عند الانصراف سنة قال النووى وهو الصواب (حل عن أبى سعيد) الخدرى ثم قال غريب

(إذا مرض العبد) المسلم أى عرض لبدنه ما أخرجه عن الاعتدال الخاص به فأوجب الخلل في أفعاله ويستعمل  
بجواز في الاعراض النفسانية التى تخل بكاملها كجهل وسوء عقيدة وحسد لأنها مانعة من الفضائل مؤدية إلى زوال  
الحياة الحقيقية الابدية والمراد هنا الحقيقية : أى إذا مرض المؤمن وكان يعمل عملاً قبل مرضه ومنعه منه المرض  
ونيته لولا المانع إدامته (أو سافر) سافراً مباحاً ومنعه السفر بما قطعته على نفسه من الطاعة ونيته المتداومة عليه  
وخصه بعضهم بما فوق مسافة العدوى واعترض (كتب الله له) أى قدر أو أمر الملك أن يكتب في اللوح المحفوظ  
أو الصحيفة (من الأجر مثل ما كان) أى قدر ثواب الذى كان (يعمل) حال كونه (مقياً) وحال كونه (صحياً)  
لعذره في قوت ذلك النفل والعبد مجزى بنيته . قال ابن تيمية : وهذه قاعدة الشريعة أن من صمم على فعل وفعل  
مقدوره منه بمنزلة الفاعل فيكتب له ثوابه . قال البلقينى وغيره : وهذا مقيد بما إذا اتفق له ذلك ولم يعتده وبأن  
لا يكون سفر معصية وأن لا يكون المرض بفعله وقوله مقياً صحياً هو ما في نسخ صححة من البخارى وشرح عليه  
شارحون قالوا فهما حالان مترادفان أو متداخلان ولف وأشر غير مرتب لأن مقياً يقابل أو مسافراً وصحياً يقابل  
إذا مرض ، وحله ابن بطلال على النفل فقط وتعقبه ابن المنير بأنه حجر واسعاً بل يدخل فرض شأنه أن يعمل وهو  
صحیح إذا عجز عنه بالمرض فالقاعد في الفرض يكتب له أجر قائم . قال ابن حجر : واعتراضه غير جيد لأنهما لم  
يتواردا قال وفي الحديث رد على قول المجموع أعمار الجمعة والجمعة تسقط الكراهة أو الإثم ولا تحصل الفضيلة اه  
وحله بعضهم على متعاطى السبب كأكل ثوم (تنبيه) أخذ من الحديث أن الحائض والنفساء تتاب على ترك الصلاة  
في زمن الحيض قياساً على المريض والمسافر وردت بالفرق بأن المريض أو المسافر كان يفعلها بنية الدوام مع أهليته لها  
والحائض غير ذلك بل نيتها ترك الصلاة في وقت الحيض بل تحرم عليها نية الصلاة زمن الحيض وإن كانت لا تقضيها  
(حم خ) في الجهاد (عن أبى موسى) الأشعري ه (إذا مرض العبد) المؤمن (ثلاثة أيام) ولو مرضاً خفيفاً كحمى  
يسيرة وقليل صداع على ما اقتضاه إطلاقه لكن استبعد العراقي تكفير ذلك لجميع الصغائر (خرج من ذنوبه كيوم  
ولدت أمه) أى غفر له فصار لا ذنب عليه فهو كيوم ولادته في خلوه عن الآثام وذلك أن المريض كان توسخ  
وتدنست طينته والرحمة مع ذلك تكثفته فداواه الله وشفاه بما سلط عليه كما تداوى الأثم ولدها ، وظاهر الخبر  
وما أشبهه ترتب التكفير على مجرد المرض هبه انضم له صبر أم لا ، واشترط القرطبي حصوله منع بأنه لا دليل  
عليه ، واحتجاجة بوقوع التقيد بالصبر في أخبار غير ناهض لأن ما يصح منها مقيد بثواب مخصوص فيها فاعتبر فيها  
الصبر لحصوله ولن تجد حديثاً صحياً ترتب فيه مطلق التكفير على مطلق المرض مع اعتبار الصبر ، أفاده الحافظ  
العراقي ، قال : وقد اعتبرت الأحاديث في ذلك فتحررت لى ما ذكرته (طس وأبو الشيخ) ابن حبان في الثواب (عن

٨٦٦ - إِذَا مَرَضَ الْعَبْدُ يُقَالُ لِصَاحِبِ الشَّيْءِ : أَرْفَعْ عَنْهُ الْقَلَمَ ، وَيُقَالُ لِصَاحِبِ الْيَمِينِ : اُكْتُبْ لَهُ أَحْسَنَ مَا كَانَ يَعْمَلُ ، فَإِنِّي أَعْلَمُ بِهِ وَأَنَا قَائِدُهُ - ابن عساکر عن مكحول مرسل (ض)

٨٦٧ - إِذَا مَشَتْ أُمَّتِي الْمُطِيطَا ، وَخَدَّهَا أَبْنَاءُ الْمُلُوكِ أَبْنَاءُ فَارِسَ وَالرُّومِ سُلْطَ شَرَارَهَا عَلَى خِيَارَهَا - (ت)  
عن ابن عمر (ح)

٨٦٨ - إِذَا نَادَى الْمُنَادِي فُتِحَتْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ ، وَاسْتَجِيبَ الدُّعَاءُ (ع ك) عن أبي أمامة (صح)

أنس ( قال العراق : فيه إبراهيم بن الحكم متروك . وقال الهيثمي . حديث ضعيف جداً

( إذا مرض العبد ) المسلم ( يقال ) بالبناء للفعول والفاعل الله بواسطة أو بغيرها ( لصاحب الشمال ) أى الملك الموكل بكتابة المعاصى ( ارفع عنه القلم ) فلا تكتب عليه الصغائر ، أو ارفعه ست ساعات كما فى خبر آخر ، أو ارفعه عنه تخفيفاً ( ويقال لصاحب اليمين ) كاتب الحسنات ( اكتب له ) مادام مريضاً ( أحسن ما كان يعمل ) من العمل الصالح ( فإنى أعلم به ) أى أعلم بحاله وأنه لو استمر صحيحاً لم يزل على ما وظفه على نفسه من الطاعة ( وأنا قيده ) بالمرض فلا تقصير منه . قال الطيبي : معنى كتابته أنه يقدر له من العمل ما كان يعمل صحيحاً ، وإطلاق التكفير فى هذا الخبر وما قبله مقيد بقول الخبر الآتى : ما اجتنبت الكبائر ( ابن عساکر ) فى تاريخه ( عن مكحول ) فقيه الشام ( مرسل ) أرسل عن أبي هريرة وغيره

( إذا مشت أمتى المطيطا ) أى تبختروا فى مشيتهم عجباً واستكباراً ، والمطيطا بضم الميم وفتح الطاء ، قال الزمخشري ممدودة ومقصورة بمعنى التخطى وهو التبخر ومد اليدين ، وأصل التخطى من نطط بوزان تفعل وهو المد وهى من المصغرات التى لم يستعمل لها مكبر ، وفى الإحياء عن ابن الأعرابى : المطيطا مشية فيها اختيال وقال القاضى : المطيطا بضم الميم وفتح الطاء مقصورة وممدودة مشية فيها تبخر ومد اليدين من مطه أى مده ، وكذا التخطى ( وخدمها أبناء الملوك أبناء فارس والروم ) بدل مما قبله ( سلط ) بالبناء للفعول ( شرارها ) أى الأامة ( على خيارها ) أى مكنتهم الله منهم وأغرامهم بهم ، ونكتة حذف الفاعل لا تخفى ، وإنما كان ذلك سبباً للسلط المذكور لما فيه من التكبر والعجب وما يترتب على استخدام أبنائهم من إتيانهم فى أدبارهم قالوا وذا من دلائل نبوته فإنه إخبار عن غيب وقع فإنهم لما فتحوا بلاد فارس والروم وأخذوا مالهم واستخدموا أولادهم سلط عليهم قتلة عثمان فقتلوه ثم سلط بنى أمية على بنى هاشم ففعلوا ما فعلوا ( ت ) فى الفتن ( عن ابن عمر ) وقال غريب وفيه زيد بن الحباب قال فى الكاشف قدوم موسى بن عبيد ضعفوه وعبد الله بن دينار غير قوى ورواه الطبرانى عن أبي هريرة لكنه قال سلط بعضهم على بعض . قال الهيثمي وإسناده حسن

( إذا نادى المنادى ) أى أذن المؤذن للصلاة أية صلاة كانت ( فتحت أبواب السماء واستجيب الدعاء ) مادام المؤذن يؤذن فالفتح كناية عن رفع الحجب وإزالة الموانع وتلقى الدعاء بالقبول ، وللحديث تمة موهى : فمن نزل به كرب أو شدة فليتحين المنادى : أى ينتظر وقت أذانه فإذا كبر كبر وإذا تشهد تشهد وإذا قال حى على الصلاة قال حى على الصلاة ، وإذا قال حى على الفلاح قال حى على الفلاح ثم يقول اللهم رب هذه الدعوة التامة الصادقة الحق المستجابة المستجاب لها دعوة الحق وكلمة التقوى أحينا عليها وأمتنا عليها وابعثنا عليها واجعلنا من خيار أهلها محيانا ومماتنا ثم يسأل الله حاجته ( ع ك عن أبي أمامة ) الباهلى رضى الله عنه ، زاد فى الكبير وتعب

٨٦٩ - إِذَا نَزَلَ الرَّجُلُ بِقَوْمٍ فَلَا يَصُمُ إِلَّا بِإِذْنِهِمْ - (هـ) عن عائشة (ض)

٨٧٠ - إِذَا نَزَلَ أَحَدُكُمْ مِنْزَلًا فَقَالَ فِيهِ فَلَا يَرْحَلُ حَتَّى يَصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ - (عد) عن أبي هريرة (ض)

٨٧١ - إِذَا نَزَلَ بِكُمْ كَرْبٌ أَوْ جَهْدٌ أَوْ بَلَاءٌ فَقُولُوا : «اللَّهُ اللَّهُ رَبُّنَا لَا شَرِيكَ لَهُ» - (هب) عن ابن عباس (ح)

٨٧٢ - إِذَا نَزَلَ أَحَدُكُمْ مِنْزَلًا فَلْيَقُلْ : «أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ» فَإِنَّهُ لَا يَضُرُّهُ شَيْءٌ حَتَّى

يَرْحَلَ عَنْهُ - (م) عن خولة بنت حكيم (صح)

(إذا نزل الرجل بقوم) ضيفاً أو مدعواً في وليمة (فلا يصم إلا بإذنهم) أي لا يشرع ندباً في الصوم نفلاً إلا بإذنهم ، أو لا يتم صومه ذلك اليوم الذي شرع فيه إلا إن أذنوا له ، ففيه أنه يتدب للضيف أن يفطر من النفل ولو مؤكداً أي إن شق على المضيف أما الفرض ولو موسعاً فيحرم الخروج منه (هـ عن عائشة) رمز لضعفه وهو كذلك فقد قال البيهقي : إسناده مظلم

(إذا نزل أحدكم منزلاً) في سفر أو غير ذلك لكن قرينة الارتحال الآتي يشير إلى أن الكلام في السفر وعليه فيقاس به الحضر (فقال فيه) أي نام نصف النهار ، والقائلة وقت القبولة وقد يطلق على القبولة (فلا يرحل) منه (حتى يصلي) فيه (ركعتين) أي يتدب له أن يودعه بذلك لتشهد له البقاع وهكذا كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يفعل فكان لا يرحل حتى يصلي ركعتين ؛ وظاهر الحديث أن ذلك خاص بالنزول للقبولة وليس مراداً بل إذا نزل منزلاً في أي وقت كان وأراد الرحيل فيودعه بركعتين (عد عن أبي هريرة)

(إذا نزل بكم) يابني عبدالمطلب (كرب) أي أمر يلا الصدر غيظاً ، والكرب الغم الذي يأخذ بالنفس (أوجهد) بفتح الجيم وتضم مشقة (أو بلاء) أي هم تخش به النفوس (فقولوا) ندباً (الله الله) بفتح الميم وضم هاء الجلالة مبتدأ والخبر قوله (ربنا) المحسن إلينا بصرف الإحسان والإنعام (لا شريك) أي لا مشارك (له) في ربوبيته فإن ذلك يزيله بشرط الإخلاص وقرة الإيقان وتمكن الإيمان (هب) وكذا الطبراني في الأوسط وفي الكبير (عن ابن عباس) قال أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بعضادتي الباب ونحن في البيت فقال يابني عبدالمطلب إذا نزل بكم الخ رمز لحسنه وليس كما قال إذ فيه كما قال الهيثمي : صالح بن عبدالله أبو يحيى وهو ضعيف

(إذا نزل أحدكم منزلاً) مظنة للهوام والحشرات ونحوها مما يؤذى (فليقل) ندباً بالدفع شرها (أعوذ) أي أعتصم (بكلمات الله) أي صفاته القائمة بذاته التي بها ظهر الوجود بعد العدم وبها يقول الشيء كن فيكون ، وقيل هي العلم لأنه أعم الصفات ذكره بعضهم وقال القاضى كلماته جميع ما أنزله على أنبيائه لأن الجميع المضاف إلى المعارف يقتضى العموم ، وقال التوريشتى : الكلمة لغة تقع على جزء من الكلام اسماً أو فعلاً أو حرفاً وعلى الألفاظ المتطوقة وعلى المعاني المجموعة والكلمات هنا محمولة على أسماء الله الحسنى وكتبه المنزلة لأن الاستفادة من الكلمات هنا إنما يصح ويستقيم أن يكون بثلاثتها وصف الكلمات بقوله (التامات) أي التي لا يعترها نقص ولا خلل تنبها على عظمها وشرافها وخلوها عن كل نقص إذ لا شيء إلا وهو تابع لها يعرف بها فالوجود بها ظهر وعنها وجد ، ذكره القاضى . وقال التوريشتى وصفها بالتام لخلوها عن العوائق والعوارض فإن الناس متفاوتون في كلامهم واللهجة وأساليب القول ، فما منهم من أحد إلا وفوقه آخر في معناه أو معاني كثيرة ، ثم إن أحدهم قلباً يسلم من معارضة أو خطأ أو سهو أو عجز عن المراد ، وأعظم النقائص المقترنة بها أنها كلمات مخلوقة تتكلم بها مخلوق مفتقر إلى أدوات ومخارج وهذه نقیصة لا ينفك عنها كلام مخلوق ، وكلمات الله تعالى متعالية عن هذه القوادح فهي التي لا يتبعها نقص ولا يعترها اختلال (من شر

٨٧٣ - إِذَا نَسِيَ أَحَدُكُمْ اسْمَ اللَّهِ عَلَى طَعَامِهِ فَلْيَقُلْ - إِذَا ذَكَرَ - بِبِسْمِ اللَّهِ وَلَهُ وَآخِرُهُ - (ع)  
عن امرأة (ح)

٨٧٤ - إِذَا نَصَرَ الْقَوْمُ بِسِلَاحِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَالَسْتَيْتُمْ أَحَقَّ - ابن سعد عن ابن عوف (م) عن محمد مرسل (ض)

٨٧٥ - إِذَا نَظَرَ أَحَدُكُمْ إِلَى مَنْ فَضَّلَ عَلَيْهِ فِي الْمَالِ وَالْخَلْقِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْهُ - (حم ق)  
عن أبي هريرة - (صح)

ما خلق فإنه) إذا قال ذلك مع قوة يقين. وكان إذعان لما أخبر به الشارع لا يضره شيء) من الهوام والمخلوقات (حتى يرتحل عنه) أي عن ذلك المنزل. قال القرطبي خبر صحيح وقول صادق فإن منذ سمعته عملت به فلم يضرني شيء فتركته ليلة فلدغني عقرب. وقال ابن عربي: تجربته في نفسي (لدغني عقرب مراراً في وقت وكنت استعذت بذلك فلم أجد الماء؛ لكن كان في حزامي بندقان وكنت سمعت أن البندق بالخاصية يدفع ألم الملسوع فلا أدري هل كان للبندق أو للدعاء أولها لكن تورم رجلي وبقى الورم أياماً بلا ألم (تنبيه) قال بعض العارفين: جرت عادة العامة إقامة أمر ظاهر الدنيا يقتصرون في دفع عادية ذوات السموم على الأدوية والبازهرات والدرياق. أما من فوهم عن يملك من أمر الله مالا يملكه هؤلاء فيتوصل لدفع المؤذنين بإعداده ما هو أيسر من ذلك فتعرض لأحدهم أمر اجتلب خيره واستدفع ضره بما وراه من الكلمات والتعويذات، فهناك الملوك إعداد درياق يدفع السم بعد وقوع العدوى ونهاية أمر المتلطف في حكمة الله إعداد الطلسم يدفع وقوعه، ولا أنفع ولا أيسر من كلمات تحفظ لا تتوقف على إمساك تيممة يخاف ضياعها ولا صناعة نقش أو تصوير ولا على ارتقاب وقت وحكم طالع عساه لا يتحقق (تمت) في مختصر حياة الحيوان عن التورزي أن شيخاً له بكه كان يقرأ عليه فموت عقرب فأخذها وقتلها فسأله عن ذلك فذكر له الحديث (م عن خولة) بخام معجزة (بنت حكيم) السلية الفاضلة زوج الرجل الصالح عثمان بن مظعون (إذا نسي أحدكم) أن يذكر (اسم الله على طعامه) أي جنس أكله (فليقل) ندباً (إذا ذكر) وهو في أثنائه (بسم الله أوله وآخره) فإن الشيطان يبق. ما أكله كما في خبر، وإذا طاب ذلك عند السهو فالعمد أولى، أما بعد فراغه فلا يسن الإتيان بها على ما عليه جمع شافعية وذهب بعضهم إلى أنه يقوله مطلقاً (ع عن امرأة) من الصحابة قالت: أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بوظبة فأخذها أعرابي بثلاث لقم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما إنه لو قال بسم الله لوسعكم ثم ذكره، قال الهيثمي: ورجاله ثقات. وبه يعرف أن المصنف قصر حيث رمز لحسنه، ورواه الطبراني في الأوسط بزيادة فائدة عزيزة ولنظنه. أن يذكر الله في أول طعامه وليقل حين يذكر بسم الله في أوله وآخره وليقرأ قل هو الله أحد. قال العراقي إسناده ضعيف

(إذا نصر القوم) أي أعان القوم أو الرجل لحذف المفعول للعلم به (بسلاحهم وأنفسهم) بأن بذلوا في مناصرتهم (فألستهم أحق) أن ينصروا بها فإن ذكرك أشق، فمن رضى بالأشد فهو بما دونه أرضى (ابن سعد) في طبقاته (عن ابن عوف عن محمد مرسل)

(إذا نظر أحدكم إلى من فضل عليه) بالبناء للفعول والضمير المجرور عائد على أحد (في المال والخلق) بفتح الخاء الصورة، والمراد به ما يتعلق بالدنيا من مال وولد وزينة وغيرها، قال ابن حجر: ورأيت في نسخة معتمدة من الغرائب للدارقطني: الخلق: بضم الدال والحاء واللام (فانظر إلى من هو من أسفل منه) أي دونه فيهما، وفي رواية إلى من تحته. لأنه إذا نظر إلى من فوقه استصغر ما عنده وحرص على المزيد فيداويه النظر إلى من دونه فيرضى فيشكر ويقل حرصه إذ الإنسان - سود بطنه فإذا ما عده طبعه لا يظن إلى أعلى حملته نفسه على الكفران والسخط



٨٧٦ - إذا نظر الوالد إلى ولده نظرة كان للولد عتق نسمة - (طب) عن ابن عباس (ح)

٨٧٧ - إذا نعس أحدكم وهو يصلي فليرقد حتى يذهب عنه النوم؛ فإن أحدكم إذا صلى وهو ناعس

لا يدرى لعله يذهب يستغفر فيسب نفسه - مالك (ق د ت ه) عن عائشة - (صح)

٨٧٨ - إذا نعس أحدكم وهو في المسجد فليتحول من مجلسه ذلك إلى غيره - (دت) عن ابن عمر - (صح)

فاذا رد النفس إلى النظر للدون حمله حبه للنعمة علي الرضى والشكر. قال الغزالي: والشيطان أبدا يصرف وجهه بنظره إلى من فوقه في الدنيا فيقول: لم تفتقر عن الطلب وذوو المال يتنعمون؟ ويصرف نظره في الدين إلى من دونه فيقول: ولم تضيق على نفسك وتخاف الله وفلان أعلم منك وهو لا يخافه والناس كلهم مشغولون بالنعيم فلا تتميز عنهم بالشقاء؟ فعلى المكلف مجاهدة اللعين وردده (حم ق عن أبي هريرة)

(إذا نظر الوالد إلى ولده نظرة) واحدة (كان للولد) المنظور إليه (عدل) بكسر العين وفتحها أى مثل (عتق نسمة) أى عتق ذى نسمة وهى النفس: يعنى إذا نظر الوالد لولده نظر رضى عنه لفعله المأمور به وتجنبه المنهى عنه وبره لأبويه وتجايفه وتباعدته عن عقوبتهما كان للولد من الثواب ما لو أعتق رقبة لجمعه بين رضى مولاه وإدخال السرور على أبيه بإرادته إياه قائما بالطاعة بارأله حسب الاستطاعة وظاهر صنيعه أن هذا هو الحديث بتامه ولا كذلك بل بقيته قيل يارسول الله وإن نظر ثنتين وثلاثه مائة نظرة؟ قال: الله أكبر من ذلك اه (طب) وكذا فى الأوسط واليهق فى شعب الأيمان (عن ابن عباس) قال ولا يروى عن النبي صلى الله عليه وسه إلا بهذا الإسناد: قال الهيثمى: وإسناده حسن، وفيه إبراهيم بن أعين وثقه ابن حبان وضعفه غيره وقال شيخه العراقى فيه إبراهيم بن أدين وهم ثلاثة فليحرجهم هذا منهم (إذا نعس أحدكم) بفتح العين وغلط من ضمها (وهو يصلى) فرضا أو نفلا (فليرقد) وفى رواية فليتم، وفى أخرى فليضطجع، والنعاس أول النوم والرقاد بالضم المستطاب من النوم ذكره الراغب (حتى يذهب عنه النوم) وهو غشى ثقيل يهجم على القاب فيقطع عن المعرفة بالأشياء، والأمر للندب لا للوجوب لأن النعاس إذا اشتد انقطعت الصلاة فلا يحتاج لوجوب قطع بحصوله بغير اختيار المصلى، ذكره المولى العراقى مخالفاً لآيه فى تفصيله بين شدة النعاس وخفته (فإن نعس أحدكم إذا صلى وهو ناعس) أى فى أوائل النوم (لا يدرى) أى لا يدرك ما يفعل لخذف المفعول للعلم به ثم استأنف قوله (لعله يذهب يستغفر) برفعهما أى يقصد أن يستغفر لنفسه كأن يريد أن يقول اللهم اغفر لى (فيسب) بالنصب جواباً لقوله لعله (نفسه) أى يدعو حلماً كأن يقول: اتق لى: بهين وهاملة والعقر التراب، فالمراد بالسب: قلب الدعاء لا الشتم إذ لا مجال له هنا وعلل الأمر بالرقاد هنا بما ذكر، وقال فى الخبر الممار: فلم يدر ما يقول والقدر المشترك بين العلتين خوف التخليط فيما يقوله أو يفعله، والأمر فى القراءة أشد لعظم المفسدة فى تغيير القرآن قال الزين العراقى: وإنما أوصى بما لم يتحقق به أو بدعائه على نفسه وهو ناعس لأن من عرض نفسه للوقوع فيه بعد النهى عنه فهو متعد، ويفرض عدم إتمه لعدم قصدته فالتصد من الصلاة أداؤها كما أمر وتحصيل الدعاء لنفسه وبفواته يفوت المقصود، وإنما أمر بإبطال الصلاة بعد الشروع فيها عند طرو النعاس فعدم الدخول فيها أولى، وقال ولده: دل الحديث على أن من لا يعلم ما يقول لا يدخل فى الصلاة فمراده غلبة النوم إلى ذلك فهو منهى عن الدخول فيها وعن إتمامها بعد الشروع حتى يعلم ما يقول اه وعلم بما تقرر أن التصد أن لا تؤدى الصلاة مع تشاغل عنها أو حائل بينه وبين الاهتمام بها لكن لما كان النعاس أغلب وقوعاً عبر به (مالك) فى الموطأ (ق د ت ه) عن عائشة (إذا نعس) بفتح العين (وأحدكم) زاد فى رواية الترمذى: يوم الجمعة (وهو فى المسجد) أو نحوه مما تقام فيه الجمعة (فليتحول) تدبأ (من مجلسه) أى محل جلوسه (ذلك إلى غيره) يعنى يتقل منه إلى غيره، لأن الحركة تذهب الفتور

٨٧٩- إِذَا نَمْتُمْ فَأَغْلِقُوا الْمَصْبَاحَ ؛ فَإِنَّ الْفَأْرَةَ تَأْخُذُ الْفَتِيلَةَ فَتَحْرِقُ أَهْلَ الْبَيْتِ ، وَأَغْلِقُوا الْأَبْوَابَ ،  
وَأَوْكُوا الْأَسْقِيَةَ ، وَخَمِّرُوا الشَّرَابَ - (طب ك) عن عبد الله بن سرجس - (صح)

٨٨٠- إِذَا نَهَقَ الْحَمَارُ فَعَرِّدُوا بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ - (طب) عن صهيب - (ض)

٨٨١- إِذَا نُودِيَ بِالصَّلَاةِ فَتَحَتْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ . وَاسْتَجِيبِ الدُّعَاءَ - الطيالسي (ع) والضياء عن أنس - (ح)

الموجب للنوم ، فإن لم يكن في الصف محل يتحول له قام وجلس ، قال في الام ولو ثبت في مجلسه وتحفظ من النعاس لم أكرهه والتحول الانتقال من موضع لآخر وهذا عام في جميع الأيام ، وتخصيصه بالجمعة في خبر الترمذى إنما هو لإطالة مكث المبكر بل أجراه بعضهم في كل من قعد ينتظر عبادة في أى محل أى يوم كان ، وفيه وما قبله حت على استقبال الصلاة بنشاط وخشوع وفراغ قلب وتعقل لما يقرأه أو يدعو به والمحافظة على الاتيان بالاركان والسنن والآداب (دت عن ابن عمر) قال الترمذى حسن صحيح ورواه الحاكم وقال على شرط مسلم .

(إذا نمت) أى أردتم النوم (فأغلقوا) أخذوا واستكروا (المصباح) السراج (فإن الفأرة) بالهمز وتركه (تأخذ الفتيلة) تجرها من السراج (فتحرق) بضم الفوقية وسكون المهملة (أهل البيت) أى المحل الذى به السراج ، وعبر بالبيت لأنه الغالب (وأغلقوا الأبواب) فإن الشيطان لا يفتح بابا مغلقا (وأوكؤ الاسقية) اربطوا أفواه القرب (وخمروا الشراب) غطوا الماء وغيره من المائعات ولو بعرض عود كإمر : قال ابن دقيق العيد كالنوى : وقضية العلة أن السراج لو لم تصل إليه الفأرة لا يكره بقاؤه وقد يجب الاطفاء لعارض . قال ابن حجر : وكذا لو كان على منارة من نحوسحاس أملس لا يمكن الفأرة صعودها ، لكن قد يتعلق به مفسدة أخرى غير جرف الفتيلة كسقوط شرره على بعض متاع البيت ، فإن أمن زال المنع لزوال العلة : قال ابن دقيق العيد : وهذه الأوامر لا يحملها إلا كثر على الوجوب ، ومذهب الظاهرية أولى بالالتزام به لأنهم لا يلتفتون إلى المفهومات والمناسبات ، وهذه الأوامر تنوع بحسب مقاصدها ، فمنها ما يحمل على الندب وهو التسمية على كل حال ومنها ما يحمل على الإرشاد والندب كغلق الباب لتعليقه بأن الشيطان لا يفتح بابا مغلقا ، إذ الاحتراز من مخالطته مندوب ، وإن كان تحتته مصالح دنيوية ، وكذا ربط السقاء وتخميم الإناء (طب ك) وكذا أحمد (عن عبد الله بن سرجس قال جاءت فأرة فجرت الفتيلة فألقتهما بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم على الخزرة فأحرقت مثل الدرهم ، فذكره ، قال الهيثمى : رجال أحمد والطبرانى رجال الصحيح (إذا نهق الحمار) أى علمتم بهيقه بسمع أو خبز (فتمودوا) ندباً (بالله) أى اعتصموا به (من الشيطان الرجيم) فإنه رأى شيطانا كما جاء تعليقه في عدة أخبار من بعضها ، وفي مكارم الأخلاق للخرايطى عن الحسن أنه كان يقول عند نهيقه : بسم الله الرحمن الرحيم أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم (طب عن صهيب) بضم المهملة وبفتح الهاء وسكون التحتية : ابن سنان الأثيرى الرومى . قال الهيثمى : وفيه اسحق بن يحيى بن طلحة متروك .

(إذا نودى للصلاة) أى أذن مؤذن بأى صلاة كانت (فتحت أبواب السماء) واستجيب الدعاء قال الحلبي : معناه أن الله يستجيب للذين يسمعون النداء للصلاة فيأتونها وقيمونها كما أمروا به إذا دعوه ويسألون ليكون إجابته إياهم إلى ما سألوه ثواباً عاجلاً - لمسارعتهم لما أمرهم به . اهـ . والدعاء أيضا عند ختمه مستجاب لخبر أبي داود وغيره أن رجلا قال يا رسول الله إن المؤمنيين يفضلوننا فقال قل كما يقولون ، فإذا انتهت فسل تمطه (الطيالسي) أبو داود (تبخ والضياء) المقدسى (عن أنس) وفيه سهل بن زياد . قال في اللسان كأصله تكلم فيه ولم يترك .

٨٨٢ - إِذَا هَمَمْتَ بِأَمْرٍ فَاسْتَخِرْ رَبَّكَ فِيهِ سَبْعَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ انْظُرْ إِلَى الَّذِي يَسْبِقُ إِلَى قَلْبِكَ ، فَإِنَّ الْخَيْرَ فِيهِ - ابن السني في عمل يوم وليمة (فر) عن أنس - (ض)

٨٨٣ - إِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ الْمَسَاءَ فَلْيَضَعْ يَدَهُ حَيْثُ يَجِدُ الْمَاءَ ، وَلْيَقُلْ سَبْعَ مَرَّاتٍ : « أَعُوذُ بِعِزَّةِ اللَّهِ وَقُدْرَتِهِ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مِنْ شَرِّ مَا آجِدُ » - (حم طب) عن كعب بن مالك - (ح)

٨٨٤ - إِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ لِأَخِيهِ نَصْحًا فِي نَفْسِهِ فَلْيَذْكُرْهُ لَهُ - (عد) عن أبي هريرة - (ض)

(إذا همت بأمر) أي عزمت على فعل شيء لا تدري وجه الصواب فيه (فاستخر ربك) اطلب منه التوفيق والهداية إلى إصابة خير الأمرين (فيه) ندباً بعد أن تتوب وتفرغ قلبك من الشواغل الدنيوية والهواجس النفسانية فأعد الاستخارة (سبع مرات ثم انظر) أي تدبر وتأمل (إلى الشيء) (الذي يسبق إلى قلبك) من فعل أوترك (فإن الخيرة) بكسر المعجمة (فيه) فلا تعدل عنه والاستخارة طلب الخير يقال استخار الله العبد بخار أي طلب منه الخير فأولاه، والخيرة الحالة التي تحصل للاستخير، وأضاف الاستخارة إلى الرب دون غيره من الصفات إشارة إلى أنه المرئي له الفاعل به ما يصلحه: يقال رب الأمر أصلحه وسأسه وقام بتديره، ومن ثم لا يطلق معرفاً إلا على الله المتكفل بمصلحة الموجودات بأسرها. قال النووي: وفيه أنه يفعل بعد الاستخارة ما ينشرح له صدره لكنه لا يفعل ما ينشرح له صدره مما كان له فيه هوى قبل الاستخارة والآكل الاستخارة عقب صلاة ركعتين بنيتها، ويحصل أصل السنة بمجرد الدعاء (ابن السني في عمل يوم وليمة فر عن أنس) وفيه إبراهيم بن أبرايم قال الذهبي في الضعفاء: اتهموه بالوضع عن أبيه وهو ضعيف. وقال النووي في الأذكار: إسناده غريب فيه من لم أعرفهم. وقال ابن حجر في الفتح بعد عزوه لابن السني هذا الحديث لو ثبت كان هو المعتمد، لكن إسناده واه جداً.

(إذا وجد أحدكم الماء) أي وجمعاً في عضو ظاهر أو باطن (فليضع يده) ندباً والأولى كونها اليمن (حيث يجد الماء) أي في المكان الذي يحس بالوجع فيه (وليقُل) باللفظ ندباً (سبع مرات) أي متواليات كما يفيد السياق (أعوذ بعزة الله وقدرته على كل شيء) ومنه هذا الألم (من شر ما آجد) زاد في رواية مزلت وأحاذر، وفيها أنه يرفع يده في كل مرة ثم يعيدها فيحمل المطاق على المقيد. وفي بعض الروايات ذكر التسمية مقدمة على الاستعاذة وورد في حديث آخر ما يدل على أنه يفعل مثل هذا بغيره أيضاً (حم طب عن كعب بن مالك) الانصاري السلي أحد الثلاثة الذين خلفوا، شهد العقبة وكان من شعراء الأصمعي صلى الله عليه وسلم قال الهيثمي فيه أبو معشر محتج به وقد وثق على أن جمعا كثيراً ضعفوه وتوثيقه بين وبقية رجاله نقات انتهى؛ ومن ثم رمز لحسنه

(إذا وجد أحدكم لأخيه) في الدين ونص عليه اهتماماً بشأنه لا لإخراج غيره فالذي كذلك (نصحاً) بالضم قال الخطابي النصيحة كلمة جامعة معناها حيازة الحظ للنصوح مأخوذ من نصح الرجل ثوبه إذا خاطه فنبهه فعل الناصح بما يتحراه من صلاح المنصوح بما يسده من خلل الثوب وقيل من نصح العسل صفاه، شبهوا تخليصه القول من الغش بتخليص العسل من الخلط (في نفسه) أي حاك في صدره كذلك (فليذكُرْهُ لَهُ) وجوباً فإن كتمه عنه فقد غشه وغانه فالنصيحة فرض كفاية على الجماعة وعين على الواحد وهي لازمة بقدر الطاقة إذا علم الناصح أن المنصوح يقبل وأمن على نفسه وماله قال بعضهم وإنما يكون الرجل ناصحاً لغيره إذا بدأ بنصح نفسه واجتهد في معرفة ما يجب له وعليه ليعرف كيف ينصح (عد عن أبي هريرة) وفيه إبراهيم بن أبي ثابت واه قال منخرجه ابن عدى وعامة أحاديثه منا كبير وفي اللسان عن ابن حبان هو الذي يقال له ابن أبي ثابت تفرد بأشياء لا تعرف حتى خرج عن حد الاحتجاج به وبه يعرف أن المؤلف لم يصب حيث عزى الحديث لخرجه وحذف من كلامه بيان القادح

- ٨٨٥ - إذا وجد أحدكم عقرباً وهو يصلي فليقتلها بنعله اليسرى - (د) في مراسيله عن رجل من الصحابة - (ح)
- ٨٨٦ - إذا وجدت القملة في المسجد ففها في ثوبك حتى تخرج - (ص) عن رجل من خطمة - (ح)
- ٨٨٧ - إذا وسد الأمر إلى غير أهله فانتظر الساعة - (خ) عن أبي هريرة - (ص)

(إذا وجد أحدكم عقرباً وهو يصلي فليقتلها بنعله اليسرى) ولا تبطل صلاته به لأنه فعل واحد وهي إنما تبطل بثلاثة أفعال متوالية . كذا قرروه . وظاهره أن الخطاب المصلي في نعليه ، ومثلهما الخفاف ، فإن صلى بغير نعل ولاخف ، فيحتمل أن يقال يأخذ نعله بيده اليسرى فيقتلها بضربة واحدة ، وذلك فعل لا ثلاثة . وقضية الحديث أنه لوقتلها بنعله اليمنى لا يكون آتياً بالأمور ولعله غير مراد . والظاهر حصول الامتثال بقتلها باليمنى والنص على اليسرى للأولوية ولو لم يكن قتلها إلا بثلاثة متوالية فهل بقتلها وإن بطأت الصلاة ؟ يحتمل أن يقال نعم تقديماً لدرء مفسدتها على مصلحة الصلاة سيما إن اتسع الوقت ؛ ويحتمل إلحاق الحية التي يمكن قتلها بضربة من غير لحوق ضرر كالعقرب بل أولى لأن قتلها أكد من قتل العقرب (د في مراسيله) من حديث سليمان بن موسى (عن رجل من الصحابة) من بني عدى بن كعب - رمز المصنف لضعفه وهو غفلة عن قول علم الحفاظ ابن حجر رجاله ثقات لكنه منقطع .

(إذا وجدت القملة) أو نحوها كبرغوث (في المسجد) حال من الفاعل : أى وجدتها في شيء من ملبوسك كشوبك (فلها في ثوبك) ونحوه كطرف ردائك أو عمامتك أو مندليك (حتى تخرج منه) فألقها حيثنذ خارجة ، فإن إلقاها فيه حرام . وبهذا أخذ بعضهم وصرح به من الشافعية القمولى في جوارحه لكن مفهوم قول النووي بحرم إلقاها فيه مقتولة أنه لا يحرم وفصل بعض المالكية فقال يجوز إلقاء البراغيث لا القمل فإن البراغيث يأكل التراب بخلافها والحديث متكفل برد تفصيله ، إذ لو كان كذلك لما خص بالمسجد ؛ إذ على ما زعمه هذا المفضل بحرم طرحه في المسجد وغيره ؛ أما إلقاؤها فيه ميتة لحرام شديد التحريم . يظهر قوله في الخبر فإنها في ثوبك حتى تخرج أنه لا يكلف الحر ، ج لإلقاها خارجه فوراً ، لكن قد يقال إن فيه تعدياً لها ؛ فإذا أن تخرج فوراً لطرحتها أو بقتلها ويلفها مقتولة حتى يخرج لجران قتلها فيه بشرط أمن التلوث (طب عن رجل من بني خطمة) بفتح المعجمة وسكون المهملة ، بطن من الأنصار، ورواه عنه أيضاً الحارث بن أبي أسامة ولبدي

(إذا وسد) بالتشديد وفي رواية في البخارى للثابسي أو سد بهمة مضمومة أوله وفي رواية له إذا أسند (الأمر) أى فوض الحكم المتعلق بالدين كالحلابة ومتعلقاتها من إمارة وقضاء وإفتاء وتدریس وغير ذلك (إلى غير أهله) أى إلى من ليس له بأهل . والمعنى إذا وسد وشرف من لا يستحق السيادة والشرف أو هو من الوسادة : أى إذا وجدت وسادة الأمر والنهى لغير مستحقها وكان شأن الأمير عندهم إذا جلس أن يثنى تحته وسادة ، فإلى بمعنى اللام ، وعبر بها ليدل على تضمين معنى أسند فانتظروا الساعة) لأنه قد جاء أشراطها . والقام للتفريع أو جواب الشرط . والتوسيد فى الأصل أن يجعل للرجل وسادة ، ثم استعمل فى تفويض الأمر وإسناده إلى غيره ، وإنما دل على دنو الساعة لإفضائه إلى اختلال الأمر والنهى ووهن الدين وضعف الإسلام وغلبة الجهل ورفع العلم وعجز أهل الحق عن القيام به ونصرتة . وللساعة أشراط كثيرة كبار وصغار ، وهذا منها (خ) فى العلم والرفائق وغيرهما (عن أبي هريرة) قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدث القوم جاء أعرابي فقال متى الساعة ؟ فضى رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدث ، فقال بعضهم سمع مقال فكره ما قال ، وقال بعضهم لم يسمع ؛ حتى إذا قضى حديثه قال أين السائل عن الساعة فقال هذا يا رسول الله ، فقال إذا ضيعت (١) الأمانة فانتظر الساعة ، قال كيف إضاعتها ؟ قال : فذكره

(١) قوله ضيعت : بضم الصاد وتشديد الياء المكسورة فعل ماض مبنى للفعول : أى إذا ضيعت الأمة الأمانة

٨٨٨ - إِذَا وَضِعَ السَّيْفُ فِي أُمَّتِي لَمْ يَرْتَفِعْ عَنْهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ - (ت) عن ثوبان - (ص)

٨٨٩ - إِذَا وَضِعَ الطَّعَامُ فَأَخْلَعُوا نَعَالَكُمْ ، فَإِنَّهُ أَرْبَحُ لِأَقْدَامِكُمْ - الدارمي (ك) عن أنس - (ص)

٨٩٠ - إِذَا وَضِعَ الطَّعَامُ فَلْيَبْدَأْ أَمِيرُ الْقَوْمِ ، أَوْ صَاحِبُ الطَّعَامِ ، أَوْ خَيْرُ الْقَوْمِ - ابن عساكر عن أبي

إدريس الخولاني مرسلًا (ض)

٨٩١ - إِذَا وَضِعَ الطَّعَامُ نَفَّذُوا مِنْ حَافَتِهِ ، وَذَرَوْا وَسْطَهُ ، فَإِنَّ الْبِرْكَهَ تَنْزِلُ فِي سَطِّهِ - (ه) عن ابن عباس - (ص)

٨٩٢ - إِذَا وَضِعَتْ جَنْبِكَ عَلَى الْفِرَاشِ وَقَرَأْتَ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَقُلَّ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ، فَقَدْ أَمِنْتَ مِنْ كُلِّ

شَيْءٍ إِلَّا الْمَوْتَ - البزار عن أنس - (ح)

(إذا وضع السيف) أى المقاتلة (فى أمتى) أمة الإجابة (لم يرفع عنها) وفى رواية عنهم (إلى يوم القيامة) أى تسلسل فيهم وإن قل أحياناً أو كان فى بعض الجهات دون بعض ، وذلك إجابة لدعوته أن يحمل بأسهم بينهم وأن لا يسلط عليهم عدوا من غيرهم . قال ابن العربى : وكانت هذه الأمة معصومة منه مدة من صدر زمانها مسدودا عنها باب الفتنة حتى فتحت بقتل إمامها عثمان ، فكان أول وضع السيف (ت) فى الفتن (عن ثوبان) بفتح المثناة مولى المصطفى صلى الله عليه وسلم وقال صحيح اه . وتبعه المصنف رحمه الله فرمز لصحته ورواه أبو داود وابن ماجه مطولاً وأحمد والبزار وقال الهيثمى ورجاله رجال الصحيح .

(إذا وضع الطعام) بين أيديكم : أى قرب إليكم لتأكلوه (فأخلعوا نعالكم) أى انزعوا ما فى أرجلكم مما وقبت به القدم كداس وتاسومة ونحو ذلك (فإنه) أى النزاع (أروح) أكثر راحة (لأقدامكم) فيه إشارة إلى أن الأمر إرشادى لمصلحة تعود على القدم . ويتردد النظر فى الخف ، والظاهر أنه لا يلحق به (الدارمى) فى مسنده (ك) عن أنس) وله شواهد كثيرة

(إذا وضع الطعام) بين أيدي الآكلين (فليبدأ) ندبا فى الأكل (أمير القوم) لأن التقدم عليه ربهما أورت فتنة وهو سوء أدب (أو صاحب الطعام) أى فإن لم يكن ثم أمير فليبدأ صاحب الطعام لأنه المالك فلا يتقدم عليه غيره فى ملكه (أو خير القوم) أى فإن لم يحضر المالك أو حضر ولم يأكل لعذر فالأولى أن يبدأ أكثرهم علماً وصلاً ، فإن لم يكن فأرأسهم (ابن عساكر) فى تاريخه (عن أبي إدريس الخولاني) السيد الجليل العابد الزاهد ذى الكرامات والخوارق (مرسلًا) أرسل عن عدة من الصحابة ،

(إذا وضع الطعام نفذوا) أى تناولوا الأكل ندبا (من حافته) أى من جانب القصعة (وذروا وسطه) أى اتركوه ولا تأكلوا منه أولاً (فإن البركة) أى الخير الإلهى والنور تنزل فى وسطه ثم تسرى . قال الخطابى : يحتمل إطلاق النهى واختصاصه بمن أكل مع غيره ، لأن أفضل الطعام وأطيبه وجهه ، وإذا قصد به الأكل استأثر به . وهو ترك أدب وسوء عشرة . وأخذ بقضية الإطلاق فى الإحياء فقد من آداب الأكل أن لا يأكل من ذروة القصعة ولا يأكل من وسط الطعام مطلقاً (ه) عن ابن عباس) رمز المصنف لصحته .

(إذا وضعت جنبك) أى شقك (على الفراش) لتنام ليلاً ، وكذا نهاراً ، لكن الليل أكد (وقرأت فاتحة الكتاب) أى سورة الفاتحة (وقل هو الله أحد) أى سورتها (فقد أمنت) فى نومك تلك الليلة (من كل شيء) يؤذيك (إلا الموت) فإن أجل الله إذا جاء لا يؤخر ، وهذا إذا قرأها بحضور وجمع همة وصفاء قلب وقوة يقين بتصديق الرسول فيما يفعل

٨٩٣ - إِذَا وَضَعْتُمْ مَوَاتِكُمْ فِي قُبُورِهِمْ فَقُولُوا : بِسْمِ اللَّهِ ، وَعَلَى سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ، - (حم حب طب ك هق) عن ابن عمر - (صح)

٨٩٤ - إِذَا وَعَدَ الرَّجُلُ أَخَاهُ وَمِنْ نِيَّتِهِ أَنْ يَبْنِيَ لَهُ فَلَمْ يَفِ وَلَمْ يَجِيءِ لِلْمِيْعَادِ فَلَا لِأُمَّ عَلَيْهِ - (دت) عن زيد ابن أرقم - (ض)

٨٩٥ - إِذَا وَقَعَ الذَّبَابُ فِي شَرَابٍ أَحَدِكُمْ تَلْبِيسُهُ ، ثُمَّ لِيَنْزِعَهُ ؛ فَإِنَّ فِي إِحْدَى جَنَاحَيْهِ دَاءٌ ؛ وَفِي الْآخَرَى

ويقول ، وإلا فهيات هيات (البزاري) في مسنده (عن أنس) قال الهيثمي فيه عسال بن عبيد وهو ضعيف ، وثقه ابن حبان ، وبقية رجاله رجال الصحيح

(إذا وضعت مواتكم) أيها المسلمون (في القبور) وفي رواية في قبورهم (فقولوا) ندباً: أي ليقبل من يرضعه في لحده حال الحادة ، ويحتمل أن غيره يقول ذلك أيضاً ، لخبر البزاري: إذا بلغت الجنازة القبر وجلس الناس فلا تجلس ولكن قم علي شفير قبره ، فإذا دلى في قبره فقل (بسم الله) ظاهره فقط ، فلا يزيد : الرحمن الرحيم ؛ ويحتمل أن المراد الآية بتامها وهو الأقرب لسكال مناسبة ذكر الرحمة في ذلك المقام (وعلى ملة) وفي رواية بدله وعلى سنة (رسول الله) أي أضعه ليكون اسم الله وسنة رسوله ، زاد له وعدة يلقى بها الفتانين ، ونقل النووي عن النص أنه يتدب بعد ذلك أن يقول من يدخله القبر : اللهم سلمه إليك الأشحاء من أهله وولده وقرابته وإخوانه ، وفارق من يحب قبره وخرج من سعة الدنيا إلى ظلمة القبر وضيقة ونزل بك وأنت خير منزل به الخ . قال في المطامح : والتراحم على النعش والميت بدعة مكروهة ، وكان الحسن إذا رآهم يزدحمون عليه يقول : إخوان الشياطين (حم حب طب ك هق عن ابن عمر) قال الحاكم على شرطهما رقد وقفه شعبة اه . وصنع المؤلف يشعر بأنه لم يخرج أحداً من الستة والأمير بخلافه ، فقد خرجه النساء وقد مر عن مغطاي وغيره أنه ليس لحديثي عزو حديث فيها لغيرها إلا لزيادة فائدة ، ثم هو حديث معلول . قال الحافظ ابن حجر أعل بالوقف وتفرد برفعه همام عن قتادة عن أبي الصديق عن ابن عمر ووقفه سعيد وهشام ورجح الدارقطني ووقفه وغيره رفعه

(إذا وعد) من الوعد . قال الحراني وهو العهد بالخير (الرجن) يعني الإنسان (أخاه) في الدين بأن يفعل له شيئاً يسوغ شرعاً (ومن نيته أن يبن) قال الأشرفي : هذا دليل على أن النية الصالحة يثاب الإنسان عليها وإن تخلف عنها المنوى (فلم) يف له (ولم يجي) لعذر منعه من الحجى (للميعاد) أي لما كان الوعد ليني له بما عاهده عليه . والواو بمعنى أو : أي وعده يوماً بشيء أو بأن يحضر بمكان (فلا لأم عليه) لعذره ولفظ الترمذي فلا جناح عليه ؛ أمالو تخلف عن الوفاء بغير عذر فهو ملام ، بل التزم بعض الأئمة تأنيمه لمفهوم هذا الحديث ولأن الوفاء بالوعد مأمور به في جميع الأديان وحافظ عليه الرسل المتقدمون والسلف الصالحون وأثنى الله تعالى على خليله في التنزيل بقوله «ولإبراهيم الذي وفى» ومدح ابنه إسماعيل بقوله «كان صادق الوعد» لكن أبو حنيفة والثافعي على أن الوفاء مستحب لا واجب ، ويؤول هذا الخبر بأنه لا ياتم حيث كان الوفاء بالوعد لازماً له لذاته لالوعد ومنعه عذر قال في شرح الرعاية : والوعد الذي هو محل الخلاف كل ما يدخل الشخص فيه بسبب مواعدتك في مضرة أو كلفة ؛ ومنه مالو تسكلف طعاماً وجلس ينتظر موعدك . اه (د) في الأدب (ت) في الإيمان (عن زيد بن أرقم) وقال غريب وليس سنده بالقوى . قال الذهبي في المهذب وفيه أبو نعيم مجهول كشيخه أبي الوفاص ، وقال المناوي : اشتمل سنده على مجهولين (إذا وقع) أي سقط (الذباب) بذال معجمة ، واحده ذبابة (في شراب أحدكم) ماء أو غيره من المسائعات ، وفي رواية ابن ماجه : إذا وقع في الطعام ، وفي أخرى : وقع في إناء أحدكم ؛ والإناء يكون فيه كل ما كول ومشروب

شفاء - (خ ه) عن أبي هريرة

٨٩٦ - إِذَا وَقَعَتْ فِي وَرْطَةٍ فَقُلْ : « بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ ،

فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَصْرِفُ بِهَا مَا شَاءَ مِنْ أَنْوَاعِ الْبَلَاءِ - ابن السني في عمل يوم وليلة عن علي - (ض)

٨٩٧ - إِذَا وَقَعْتُمْ فِي الْأَمْرِ الْعَظِيمِ فَقُولُوا : « حَسْبُنَا اللَّهُ ، وَنِعْمَ الْوَكِيلُ » - ابن مردويه عن أبي هريرة (ض)

(فليغمسه) وفي رواية فليمقله زاد الطبراني : كله وفيه دفع توهم المجاز في الاكتفاء بغمس بعضه . والامر إرشادي لمقابلة الداء بالدواء (ثم لينزع) وفي رواية البخاري : لينزعه - بزيادة فوقية قبل الزاي - وفي الطبراني : ثم ليطرحه ، وفي الزبار برجال ثقات : أنه يغمس ثلاثا مع قول بسم الله (فإن في إحدى) بكسر الهمزة وسكون الحاء (جناحيه) وهو الأيسر على ما قيل ؛ وإنما قال إحدى : لأن الجناح يذكر ويؤنث لقولهم في جمعه أجنحة وأجنح ، فأجنح جمع المذكور ، وأجنحة جمع المؤنث (داه) أي قوة سمية يدل عليها الورم . والحكمة العارضة عند لدغه وهي بمنزلة سلاحه فإذا سقط في شيء تلقاه بها . قال الزركشي : وداه منصوب اسم إن (وفي الأخرى) بضم الهمزة ، قيل وهي اليمى ، وفي رواية : الآخر بالتذكير (شفاء) حقيقة فأمر الشارع بمقابلة السمية بما في جناحه الآخر من الشفاء . ولا بعد في حكمة الله أن يجعلهما في جزء الحيوان الواحد كالعقرب بإرتها السم ويداوى منه بجزء منها ، فلا ضرورة للعدول عن الحقيقة هنا وجعله مجازاً ، كما وقع للبعض حيث جعله من الطب الروحاني بمعنى إصلاح الأخلاق وتقويم الطباع بإخراج فاسدها وتبقيتها صالحها . قال التوريشي : ووجدنا لكون أحد جناحي الذباب داه والآخر دواه فيما أقامه الله لنا من عجائب خلقه وبدائع فطرته شواهد ونظار ، منها النحلة يخرج من بطنها شراب نافع وبث في إرتها السم النافع . والعقرب تهيج الداء بإرتها ، ويتداوى من ذلك بجزءها . وأما اتقاؤه بالجناح الذي فيه هذا الداء علي ماورد في رواية فإنه تعالى ألهم الحيوان بطبعه ما هو أعجب منه . فلينظر المتعجب من ذلك إلى النحلة كيف تسمى لجمع القوت وتصون الحب على المدى وتحفف الحب إذا أثر فيه الندى ثم تقطع الحب لئلا يثبت وتترك الكزبرة بحالها لكونها لا تثبت وهي صحيحة . فتبارك الله . وفيه أن الماء القليل والمائع لا ينجس بوقوع ما لا نفس له سائلة فيه ؛ إذ غمسه يفضي لموته . فلو نجسه لم يأمر به ، لكن شرطه ألا يغير ولا يطرح ، وبهذا أخذ الشافعي ، ونوزع بأن المقل لا يوجب الموت ، فهو للنع عن العيافة ، فإن سلم فالحاق كل ما لا نفس له سائلة به باطل إذ قد لا يعم وجوده ؛ ورد الأول بأن المقل سبب للوت فلو نجس لم يأمر به ؛ إذ مظنة النجاسة كالنجاسة ، والثاني بأن سبب عقوه عدم الدم المتعفن فيطرد في كل ما تصف به (خ ه) عن أبي هريرة ه (إذا وقعت في ورطة) أي بلية يعسر الخروج منها ، وأصل الورطة : الهلاك ، ثم استعمل في كل شدة وأمر شاق أي إذا وقعت في شدة وأردت الخلاص منها (فقل) عند ذلك ندبا (بسم الله الرحمن الرحيم) أستعين على التخلص من ذلك ، ولا حول ولا قوة إلا بالله) قال الأكل : الحول الحركة أي لا حركة ولا استطاعة إلا بمشيئة الله ، وقيل معناه لا حول في دفع الشر ولا استطاعة في جاب الخير إلا بالله . ويعبر أهل اللغة عن هذه الكلمة بالحوقة والحولقة (العلي) الذي لارتبة إلا وهي منحلة عن رتبته (العظيم) عظمة تتقاصر عنها الأفهام لما غلب عليها من الأوهام . قال الحراني ونظم الاسمين هكذا دال على أنه أريد بالعظم علو الرتبة وبعد المنازل عن إدراك العقول (فإن الله تعالى يصرف ما شاء من أنواع البلاء) إن تلفظ بها بصدق وقوة إيقان بما أخرج به الشارع من المضار والمنافع (ابن السني في عمل يوم وليلة عن علي) قال : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا علي : ألا أعلمك كلمات إذا وقعت في ورطة قلتها ؟ قلت بلى جملني الله فداك . فذكره .

(إذا وقعت في الأمر العظيم أي الصعب المهول (فقولوا) ندباً عند ذلك (حسبنا الله) أي كافينا (ونعم الوكيل) الموكل

٨٩٨ - إِذَا وَقَعَ فِي الرَّجُلِ وَأَنْتَ فِي مَلَأٍ فَكُنْ لِلرَّجُلِ نَاصِراً ، وَلِلْقَوْمِ زَاجِراً ، وَفَمَّ عَنْهُمْ - ابن أبي الدنيا في ذم الغيبة عن أنس - (ض)

٨٩٩ - إِذَا وَلِيَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُحْسِنْ كَفَنَهُ ، - (حم م دن) عن جابر (ت ه) عن أبي قتادة (صح)

٩٠٠ - إِذَا وَلِيَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُحْسِنْ كَفَنَهُ ، فَإِنَّهُمْ يَبْعَثُونَ فِي أَكْفَانِهِمْ ، وَيَتَزَاوَرُونَ فِي أَكْفَانِهِمْ - سموية (عق خط) عن الحرث عن جابر - (ض)

٩٠١ - اذْبَحُوا لِلَّهِ فِي أَيِّ شَهْرٍ كَانَ . وَبِرُو اللَّهِ ، وَأَطْعَمُوا - (دن ه ك) عن نيشة (صح)

إليه ، لأن فيه رفضاً للأسباب واستغناءً بمسبها ، ومن اكتفى به لم يخيه ، بل يكشف همه ويزيل غمه . ولو أن أحداً التجأ إلى ملك من ملوك الدنيا لهابه طالبه وكف عنه إعظاماً للبتجى إليه ، فكيف بمن يحتسب برب العالمين ويكتفى به عن الخلق أجمعين ؟ ولاندافع بين هذا وما قبله ، لأن المصطفى صلى الله عليه وسلم كان يختلف جوابه باختلاف السائلين والمخاطبين ، فيجيب كل واحد بما يناسبه (ابن مردويه) في تفسيره (عن أبي هريرة) بسند ضعيف .

(إذا وقع في الرجل) بالبناء للفعول ، والرجل غالي : أى سب واغتيب (وأنت في ملأ) أى جماعة فيهم من وقع فيه ؛ وخص الوقوع في الملأ لاهمية الرد لا لإخراج غيره ؛ فلو كان مع واحد فكذلك (فكر للرجل ناصراً) أى مقرباً مؤيداً راداً عليهم ما قالوه (وللقوم زاجراً) أى مانعاً عن الوقعة فيه (وقم عنهم) أى انصرف عن المحل الذى هم فيه إن لم ينتهوا عن ذلك المنكر ، فإن المقر على الغيبة بمنزلة الفاعل ، وقد ينزل عليهم سخط فيصيحك ، قال الفزالي : جوارحك عندك أمانة ، فاحذر أن تصغى بها إلى خوض في باطل أو ذكر مساوئ الناس ، فإنما جعلت لك لتسمع بها كلام الله ورسوله وحكمه ، فإذا أصغيت بها إلى المنكاره صار ما كان لك عليك (ابن أبي الدنيا في ذم الغيبة عن أنس) (إذا ولي) بفتح فكسر ، وفي رواية إذا كفن (أحدكم أخاه) في الدين أى تولى أمره وتجهزه . وكل من تولى أمر واحد فهو وليه - كما في الصحاح (فليحسن كفته) بالتشديد وضبطه الأكثر بفتح الفاء ، وفي الدياتج أنه الأشهر وحكى عياض سكونها : أى فعل التكفين منه إسباغ وعموم وتحسين وتعطير ونحوها ، وليس المراد المغالاة في ثمنه فإنه مكروه (حم م دن) عن جابر (ت ه) عن أبي قتادة .

(إذا ولي أحدكم أخاه فليحسن كفته) بأن يختار له من الثياب أنظفها وأسبغها . قال الثوربشتي : وما يؤثره المذرون من الثياب الرفيعة منى عنه بأصل الشرع لإضاعة المال (فإيهم) أى الموتى ، على حد حتى توارت بالحجاب ، (يبعثون) من قبورهم في أكفانهم) التى يكفنون عند موتهم فيها . ولا يتفاضل حشرهم عراة لأنهم يقومون من قبورهم بثيابهم ثم يجردون (ويتزاورون) في القبور (في أكفانهم) التى يكفنون عند موتهم فيها ولا يتفاضل قول الصديق : الكفر إنما هو للصيد لأنه كذلك في رؤيته لا في نفس الأمر ، ولا خير : لا تغالوا في الكفن فإنه يسلب سريماً . لا اختلاف أحوال الموتى ، فهم من يعجل له الكسوة لعل مقامه ، ومنهم من لم يبلغ ذلك فيستمر في كفته ويتزاور فيه في البرزخ . وفيه رد على ابن الحاج حيث قبح قول الناس : الموتى يتفاخرون في أكفانهم في القبور وحسنها وجعله من البدع الشنيعة (سموية) في فوائده (عق خط) في ترجمة سعيد العطار (عن أنس) ظاهر صنيعة أن الخطيب لم يخرجها إلا من حديث أنس ، ولا كذلك ، بل خرجها من حديثه ومن حديث جابر في موضع واحد ، وحديث جابر قال في اللسان عن العقيلي إسناده صالح بخلاف حديث أنس ، فاقصر على المعلول وحذف المقبول (الحرث) ابن أبي أسامة عن روح عن زكريا عن أبي الزبير (عن جابر) وروح ، قال الذهبي وغيره متروك وأورده ابن الجوزى في الموضوع ونازعه المؤلف على عاداته . (اذبحوا لله) أى اذبحوا الحيوان الذى يملأه إن شئتم واجعلوا الذبح لله (في أى شهر كان) رجياً أو غيره (وبروا)



٩٠٢ - اذكر الله فإنه عون لك على ما تطالب - ابن عساكر عن عطاء بن أبي مسلم مرسلًا - (ض)

٩٠٣ - اذكروا الله ذكراً يقول المنافقون إنكم ترأؤون - (طب) عن ابن عباس (ض)

بفتح الموحدة وشد الراء: أى تعبدوا (لله وأطعموا) بهمة قطع: أى الفقراء وغيرهم كان الرجل منهم إذا بلغت إليه مائة نحر منها بكراً في رجب لصنمه، يسمونه الفرع، فهى المصطفى صلى الله عليه وسلم عن الذبح للصنم وأمر بالذبح لله، والصحيح عند الإمام الشافعى نذب الفرع والعتيرة وهى ما يذبح في رجب، وخبر: لافرع ولا عتيرة: المراد به الوجوب أو نفي ما يذبح للصنم، أما تفرقة اللحم للفقراء فبر وصدقة فى أى وقت كان (دنه ك عن نيشة) بنون مضمومة وشين معجمة مصغر كافى التبريب، وكذلك ضطاء به المؤلف وهو ابن عبد الله الهذلى ويقال له الخير نيشة سماه بذلك النبي صلى الله تعالى عليه وسلم. صحابى قليل الحديث، قال قيل يارسول الله إنا كنا نعتز عتيرة فى الجاهلية فى رجب فما تأمرنا؟ فذكره. قال الحاكم صحيح فقال الذهبى - مستدركا عليه - بل له علته.

(اذكر الله) بالقلب فكراً وباللسان ذكراً بأن تقول لا إله إلا الله مع الإخلاص، والذكر ثلاث نفي وإثبات بغير نفي وإشارة بغير تعرض لنفي ولا إثبات، فالأول قول لا إله إلا الله، والذكر به قوام كل جسد وموافق لمزاج كل أحد، الثانى ذكر اسمه الشريف الجامع وهو الله اسم جلال محرق ليس كل أحد يطبق الذكر به، والثالث ذكر الإشارة وهو: هو قدوم ذكر لا إله إلا الله سبب لليقظة من الغفلة، وذكر اسم الله سبب للخروج عن اليقظة فى الذكر إلى وجود الحضور مع المذكور وذكر هو هو، سبب للخروج عن سوى المذكور اه وقال الفخر الرازى قال الأكثرون الأولى أن يكون الذكر فى الابتداء قول لا إله إلا الله وفى الانتهاء الاختصار وفضل بعضهم الأول مطلقاً، لأن عالم القلب مشحون بغير الله، فلا بد من كلمة النفي لنفي الأغيار، فإذا خلا موضع منبر التوحيد ليجلس عليه سلطان المعرفة وبعضهم الثانى مطلقاً لأنه حين ذكر النفي قد لا يجد مهلة توصله إلى الإثبات فيبقى فى النفي غير منتقل إلى الإقرار (فإنه) أى الذكر أو الله (عون لك على ما تطالب) أى لأنه مساعد لك على تحصيل مطلوبك، لأن الله سبحانه وتعالى يجب أن يذكر ولو من فاسق. فإذا ذكره ثم دعاه أعطاه ما تمناه، ولهذا قال بعض الصوفية: الإعراض عن الذكر يشوش الرزق ويضيق المعيشة، وأخرج ابن عساكر أن أبا مسلم الخولانى كان يكثّر الذكر فأراه رجل فقال مجنون صاحبكم هذا، فسمعه، فقال ليس هذا مجنون يا ابن أخى، هذا دواء الجنون (ابن عساكر) فى التاريخ (عن عطاء ابن أبي مسلم مرسلًا) هو الخراسانى مولى المهلب بن أبي صفرة أرسل عن مثل معاذ بن جبل

(اذكروا الله ذكراً) كثيراً جداً (حتى يقول المنافقون إنكم ترأؤون) بمشاة فوقية أى حتى يرميكم أهل النفاق بالرياء لما يرون من شدة محافظتكم عليه، وهذا حث شديد على لزوم الذكر سرراً وجمهوراً ولا يرائى أحداً به، وأما ما قيل إن الشبلى قيل له متى تستريح قال إذا لم أره ذاكراً. فعذره أنه لا يرى ذاكراً إلا والغفلة مستولية على قلبه. فيغار الله أن يذكر بهذا الذكر لقلب المحبة على قلبه، ومع ذلك فهو من شطحائه التى تغفر له لصدق محبته، فلا يقتدى به فيها؛ إذ يلزمه أن راحتته أن لا يرى لله مصلياً ولا تالياً ولا ناطقاً بالشهادتين ومعاذ الله أن يستريح لذلك قلب هذا العارف والله لا يضيع أجر ذكركم اللسان المجرد بل يثيب الذى ذكر وإن غفل قلبه، لكن ثواب دون ثواب. وهذا وأشباهه إذا وقع من أولئك الأجلة إلا كابر إنما يصدر عنهم فى حال السكر فلا يؤخذون به كما نقل عن أبى يزيد البسطامى من نحو سبحانى ومافى الجنة إلا الله. أما النار لأستهدن لها شدا وأقول اجعائى لأهلها الفدا. أما الجنة لعبة صبيان، وقوله هب لى هؤلاء اليهود ما هؤلاء حتى تعذبهم - إلى غير ذلك من شطحائهم المعروفة فنسلم لهم حالهم معتقدين لهم ونبراً إلى الله من كل من تعمد مخالفة الكتاب والسنة (طب عن ابن عباس) وفيه كما قال الهيمى وغيره الحسن بن أبى جعفر الجعفى ضعيف

٩٠٤ - اذكروا الله ذكراً خاملاً . قيل : وما الذكركر الخامل ؟ قال الذكركر الخفي . ابن المبارك في الزهد عن  
ضمرة بن حبيب مرسلًا - (ض)

٩٠٥ - اذكروا محاسن موتاكم ، وكفوا عن مساوئهم . (دك هق) عن ابن عمر - (صح)

(اذكروا الله ذكراً خاملاً) بمعجمة أى منخفضاً بترقيق الجلالة (قيل) أى قال بعض الصحب (وما الذكركر الخامل ؟  
قال الذكركر الخفي) بمعجمة لسلامته من نحو رياء ، وقد أمر الله عباده أن يذكروه على جميع أحوالهم ، وإن كان ذكركر  
لياه مراتب بعضها أحب إليه من بعض قال الزمخشري : وأفضل الذكركر ما كان بالليل لاجتماع القلب وهدوء الرجل  
والخلوة بالرب (ابن المبارك في) كتاب (الزهد عن ضمرة بن حبيب مرسلًا) هو الزيد ، بضم الزاى الحصى وثقه ابن  
معين وله شواهد كثيرة سيحىء بعضها ، وعورض هذا بما قبله ونحوه من الأخبار الدالة على ندب الجهر بالذكركر  
صريحاً أو التزاماً لحديث الحاكم عن شداد بن أوس قال إنا لعند رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ قال ارفعوا أيديكم  
فقولوا لا إله إلا الله ففعلنا ، فقال اللهم إنك بهتني بهذه الكلمة وأمرتني بهذا ووعدتني عليها الجنة إنك لا تخلف  
الميعاد ، ثم قال أبشروا فإن الله تعالى قد غفر لكم . وخبر البيهقي عن ابن الأدرع قال : انطلقت مع النبي صلى الله عليه وسلم  
ليلة فمر برجل في المسجد يرفع صوته بالذكركر ، قلت يا رسول الله عسى أن يكون هذا مراثياً ، قال ولكنك آواه وخبر ابن  
ماجه عن جابر أن رجلاً كان يرفع صوته بالذكركر فقال رجل لو أن هذا خفض من صوته ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم فانه آواه - وأجيب بأن الإخفاء أفضل حيث خاف الرياء أو تأذى به مصل أو نائم ، والجهر أفضل في غير ذلك  
لأن العمل به أكثر ولأن فائدته تتعدى إلى السامع ولأنه يوقظ قلب الذكركر ويجمع همه إلى الفكر ويصرف سمعه  
إليه ويطرد النوم ويزيد في النشاط . وأما قوله تعالى «واذكركر ربك في نفسك» الآية فأجيب عنه بأن الآية مكية نزلت  
حين كان النبي صلى الله عليه وسلم يحجر بالقرآن فيسمعه الكفار فيسبون القرآن ومن أنزله فأمر بالترك سدا للذريعة  
وقد زال ذلك ، وبأن الآية محمولة على الذكركر حال القراءة تعظيماً للقرآن أن ترفع عنده الأصوات وبأن الأمر في  
الآية خاص بالنبي الكامل المكمل والارواح القدسية ، وأما غيره من هو محل الوسواس والخواطر الرديئة فأمور  
بالجهر لأنه أشد تأثيراً في دفعها ، وأما قوله تعالى «ادعوا ربكم تضرعاً وخفية إنه لا يحب المعتدين» ، فذلك في الدعاء  
لا في الذكركر ، والدعاء الأفضل فيه الإسرار لأنه أقرب إلى الإجابة ، ولهذا قال الله تعالى «إذ نادى ربه نداء خفياً» وأما  
ما نقل عن ابن مسعود من أنه رأى قوماً يهللون برفع الصوت في المسجد فقال ما أراكم إلا مبتدعين وأمر بإخراجهم  
فغير ثابت . وبفرض ثبوته يعارضه ما في كتاب الزهد لأحمد عن شفيق بن أبي وائل قال هؤلاء الذين يزعمون أن  
عبدالله كان ينهى عن الذكركر ما جالسته مجلساً قط إلا ذكر الله فيه ، وأخرج أحمد في الزهد عن ثابت البناني : إن أهل

الذكركر ليجلسون إلى ذكر الله وإن عليهم من الآثام مثل الجبال وإنهم ليقومون من ذكر الله ما عليهم مناشيء اه  
(اذكروا محاسن) كتاب (موتاكم) أيها المؤمنون (وكفوا) اصرفوا ألسنتكم وادفعوا وجهتكم (عن مساوئهم) فان  
سب المسلم غير المعلن بفسقه حرام شديد التحريم والمساوى جمع مساوى بفتح الميم والواو ، وكل منهما إما مصدر ميمي  
نعت به ثم جمع أو اسم مكان معنى الأمر الذي فيه الحسن والسوء فألحق على المنعوت به مجازاً : يعنى لا تذكروهم إلا بخير  
فذكركر محاسنهم مندوب وذكركر مساوئهم حرام إلا للضرورة أو صالحة كتخدير من بدعة أو ضلالة كما يشير إليه  
أخبار المصطفى صلى الله عليه وسلم بأن التلمة التي غلها مدغم تاتهب عليه ناراً ، فإنه بيان لحكم الله والتحذير من الغلول  
قال النووي : قال أصحابنا وإذا رأى غاسل الميت ما يعجبه من نحو استنارة وجهه وطيب ريح سن له أن يحدث الناس  
به ، وإن رأى ما يكره كسواد وجهه وتين ريح وتغير عضو خرم عليه أن يحدث به لهذا الحديث (تنبيه) قال الطيبي  
المأمور والمنهى بهذا الأمر إن كان من الصالحين فكما أن ذكركر محاسن الموتى يؤثر عنهم فذكركر مساوئهم ذلك فانهم

٩٠٦ - أذِنَ لِي أَنْ أُحَدِّثَ عَنْ مَلِكٍ مِنْ مَلَائِكَةِ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ حَمَلَةِ الْعَرْشِ مَا بَيْنَ شَحْمَةِ أُذُنِهِ إِلَى عَاتِقِهِ مَسِيرَةَ سَبْعِمِائَةِ سَنَةٍ - (د) والضياء عن جابر - (صح)

٩٠٧ - أَذْيُوا طَعَامَكُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ وَالصَّلَاةِ ، وَلَا تَنَامُوا عَلَيْهِ فَيَتَقَسَّوْا قُلُوبَكُمْ - (طس عد) وابن السني

شهداء الله في الارض ، فعليه أن لا يسعى في ضرر الغير وإن كان المأمور والمهي غيرهم فأثر النفع والضرر راجع على الغاسل فعليه أن يجتنب عما يتضرر بذكره ويتحرى ماله نفع فيه (دت ك حق) وكذا الطبراني كلهم (عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه عمران أنس المسكي قال الترمذي عن البخاري منكر الحديث وقال العقيلي لا يتابع على حديثه وقال في المهذب : قال البخاري عمران منكر الحديث

(أذن لي) بالبناء للبعول والآذن له هو الله ولولا الإذن لم يجوز له التحديث ، فهو تنبيه على أن من أطلعه الله على شيء من الاسرار ثم أفشاه بغير إذن عذب بالنار ، وهذا محتمل لأن يكون رآه وأن يكون أوحى إليه به (أن أحدث أصحابي) أو أمتي (عن ملك) بفتح اللام : أي عن شأته أو عظم خلقه (من ملائكة الله تعالى) قيل هو إسرأيل ، أضيف إليه لمزيد التفعيم والتمظيم (من حملة العرش) أي من الذين يحملون عرش الرحمن الذي هو أعظم المخلوقات المحيط بجميع العوالم . والعرش السرير (ما بين شحمة أذنه إلى عاتقه مسيرة سبعمائة سنة) وفي رواية سبعين عاما . أي بالفرس الجواد كما في خبر آخر ، فما ظك بطولة وعظم جثته ؟ قال الطيبي : والمراد بالسبعمائة عام هنا الكثير لا التحديد ، لأنه أليق بالكلام وأدعى للمقام ، وقال أذني : ليفيد أن علم الغيب مختص به تعالى لكنه يطلع منه من شاء على ما شاء ، وليس على من أطلعه أن يتحدث إلا بإذنه ؛ وشحمة الأذن مالان من أسفلهما ، وهو معلق القرط ؛ والعاتق ما بين المنكب والعتق ، وهو موضع الرداء ، يذكر ويؤث (فإن قلت) الملائكة أجسام نورانية ، والأنوار لا توصف بالأذن والعاتق (قلت) لا مانع من تشكل النور على هيئة الإنسان ، وأن ضرب الأذن والعاتق مثلا مقرباً للأفهام (تنبيه) قال الإمام الرازي : اتفق المسلمون على أن فوق السماء جسم عظيم هو العرش (د) في السنة (الضياء) المقدسي في المختارة (عن جابر) وسكت عليه أبو داود ورواه عنه الطبراني في الأوسط ، وقال الهيثمي رجاله رجال الصحيح ورواه الطبراني فيه أيضاً عن أنس بزيادة ولفظه : أذن لي أن أحدث عن ملك من حملة العرش رجلاه في الأرض السفلى وعلى قرنيه عرش وبين شحمة أذنه وعاتقه خفقان الطير سبعمائة سنة ، يقول ذلك الملك : سبحانك حيث كنت . وفيه عبد الله بن المنكدر ضعيف . ورواه أبو يعلى عن أبي هريرة بلفظ : أذن لي أن أحدث عن ملك قد مرقت رجلاه من الأرض السابعة والعرش علي منكبيه وهو يقول : سبحانك أين كنت وأين تكون . قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح .

(أذيووا) أي اسيلوا ، وفي المصباح ذاب الشيء سال ، والذائب خلاف الجامد (طعامكم) أي ماتنا ولتنوه من عشائكم وغدائكم (بذكر الله) أي بملزمة الذكر عليه من نحو قراءة وتهليل وتكبير (والصلاة) الشرعية ، يعني اذكروا الله وصلوا عقب الأكل (ولا تناموا) عليه : أي بعد الطعام قبل انضمامه عن أعلى المعدة (فتقسو) أي فانكم إن نمت عليه تقسو ، وتقسو منصوب بفتحة على الواو لأنه جواب النهي ، ومن جعلها ضمير الجمع فإنما يتخرج على لغة أكلوني البراغيث (قلوبكم) أي تغلظ وتشد وتكتسب ظلمة وحجباً ، فلا تنجع فيها بعد ذلك المواعظ ولا تنزجر بالزواجر بل تصير كالحجر الصلب ، ومن ثم قيل فيه .

وليس يزجركم ماتوعظون به \* والبهم يزجرها الراعي فتزجر

أبعد آدم ترجون الخلود وهل \* تبقى قروح الاصل حين ينعقر ؟

وأبو نعيم في الطب (هب) عن عائشة - (ض)

٩٠٨ - أَرَأَيْتُمْ أُمَّتِي بِأَمْتِي أَبُو بَكْرٍ ، وَأَشَدُّهُمْ فِي دِينِ اللَّهِ عُمَرُ ، وَأَصْدَقُهُمْ حَيَاءُ عُمَانَ ، وَأَقْضَاهُمْ عَلِيٌّ ،

لا ينفخ الذكر قلباً قاسياً أبداً \* والحبل في الحجر القاسي له أثر

والطعام ظلمة ، والذكر نور ، فيزال بنور الذكر ظلمة الطعام . قال الغزالي : وفيه أنه يستحب أن لا ينام على الشبع فيجمع بين غفلتين فيعتاد الفتور ويقسو قلبه ، ولكن ليصل أو يجلس يذكر الله فإنه أقرب إلى الشكر ، وأقل ذلك أن يصلي أربع ركعات أو يسبح مائة تسبيحة عقب كل أكلة ؛ وكان الثوري إذا شبع ليلة أحيائها ، وإذا شبع يوماً واصله بالذكر . قال الحراني : والقسوة اشتداد التصلب والتججر ( طس عد وابن السني ) في اليوم والليلة ( وأبو نعيم في ) كتاب ( الطب ) النبوي ( هب عن عائشة ) ظاهر صنيع المصنف أن البيهقي خرج له وسكت عليه والأمر بخلافه بل تعقبه بقوله هذا منكر تفرد به بزيع وكان ضعيفاً . اه . وقال الهيثمي بعد عزوه للطبراني : فيه بزيع وهو متروك وقال ابن محمود شارح أبي داود بعد ما عراه لابن السني فيه بزيع الخصاص منهم . وقال العراقي في الحديث سنده ضعيف وأورده ابن الجوزي في الموضوع ، وقال بزيع متروك ، وهو تعسف ، لما أن الترك لا يوجب الحكم بالوضع . واعلم أن للحديث طريقين : الأول عن عبد الرحمن بن المبارك عن بزيع عن هشام عن عروة عن عائشة ، والثاني عن أبي الأشعث عن اهرم بن حوشب عن عبدالله الشيباني عن هشام عن عروة عن عائشة ، فأخرجه من الطريق الأول الطبراني والأوسط وابن السني وأبو نعيم والبيهقي ، ومن الطريق الثاني ابن السني . فأما بزيع فمتروك ، بل قال بعضهم منهم ، وأما أصرم ففي الميزان عن ابن معين كذاب خبيث وعن ابن حبان كان يضع على الثقات ، وقال ابن عدى هو معروف بزيع ، فلعل أصرم سرقة منه ، ولهذا حكم الجوزي بأنه موضوع ، فقال موضوع بزيع متروك وأصرم كذاب وتعقبه المؤلف بأن العراقي اختصر في تخريج الإحياء على تضعيفه ، وأنت خير بأن هذا التعقب أوهن من بيت العنكوت ، وبأن له عند الديلمي شاهداً من حديث أصرم هذا عن علي مرفوعاً : أكل العشاء والنوم عليه قسوة في القلب . هذا حاصل تعقبه

( أَرَأَيْتُمْ ) في رواية للطبراني وغيره : أرحم ( أمتي بأمتي ) أي أكثرهم رأفة : أي شدة رحمة ( أبو بكر ) لأن شأنه العطف والرحمة واللين والقيام برعاية تدبير الحق تعالى ومراقبة صنعه ، فكان يدور مع الله في التدبير ويستعمل اللين مع الكبير والصغير ، والرأفة أرق الرحمة . كذا ذكره أهل المعاني . وقال الحراني هي عطف العاطف على من يجد عنده منة وصلة ، فهي رحمة ذي الصلة بالراحم ( وأشدهم ) ذكره نظيراً للمعنى : أقواهم صرامة وأصلهم شكيمة ( في دين الله عمر ) لغلبة سلطان الجلال على قلبه ؛ فأبو بكر مع الابتداء وهو الإيمان ، وعمر مع ما يتلوه وهو الشريعة لأن حق الله على عباده أن يوحده ، فإذا وحدوه فحقه أن يعبدوه بما أمر ونهى ؛ ولذا قيل لابي بكر : الصديق ، لأنه صدق بالإيمان بكالصدق ؛ وعمر فاروق لأنه فرق بين الحق والباطل . وأسمائهما تدل على مراتبهما بالقلوب وشأن درجتهما في الأخبار متواترة ( وأصدقهم حياءً ) الله ومن الخلق ( عثمان ) بن عفان ، فكان يستحي حتى من حلاته وفي خلوته . ولشدة حياءه كانت تستحي منه ملائكة الرحمن ، وسجى في خير : إن الحياء من الإيمان فكأنه قال أصدق الناس إيماناً عثمان ، وفي خبر : الحياء لا يأتي إلا بخير فكأنه قال عثمان لا يأتي منه إلا الخير أو لا يأتي إلا بالخير ( وأقضاهم علي ) أي أعرفهم بالقضاء بأحكام الشرع . قال السهودي : ومعلوم أن العلم هو مادة القضاء . قال الزمخشري : سافر رجل مع صحبه فلم يرجع حين رجعوا فاتهمهم أهله ، فرفعوهم إلى شريح ، فسألهم البيهقي على قتله . فارتفعوا إلى علي فأخبروه بقول شريح فقال : أووردها سعد وسعد مشتمل ما هكذا ياسعد تورود الإبل

ثم قال إن أصل السبق التشريع ، ثم فرق بينهم وسألهم . فاختلفوا ثم أقروا بقتله فقتلهم به : وأخباره في هذا الباب مع عمر وغيره لا تكاد تحصى . قالوا وكما أنه أفضى الصحب في العلم الظاهر فهو أقتهم بالعلم الباطن : قال الحكيم

وأفرضهم زيد بن ثابت، وأقروهم أبي، وأعلمهم بالحلال والحرام معاذ بن جبل، ألا وإن لكل أمة أميناً،  
وأمين هذه الأمة أبو عبيدة بن الجراح - (ع) عن ابن عمر - (ض)

٩٠٩ - أراكم ستشرفون مساجدكم بعدى كماشرفت اليهود كنائسها، وكماشرفت النصارى يعها - (ه) عن  
ابن عباس - (ح)

الترمذى فى قول المصطفى صلى الله عليه وسلم لعلّ: البس الحلة التى خبأتها لك: هى عندنا حلة التوحيد، فإن الغالب  
على عليّ التّقدم فى علم التوحيد، وبه كان يبرز على عامة أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم. إلى هنا كلامه.  
(وأفرضهم) أى أكثرهم علماً بمسائل قسمة الموارث وهو علم الفرائض (زيد بن ثابت) أى أنه يصير كذلك، ومن  
ثم كان الخبر ابن عباس يتوسد عتبة بابه لياخذ عنه (وأقروهم) أى أعلمهم بقراءة القرآن (أبى) بن كعب بالنسبة لجماعة  
مخصوصين أو وقت من الأوقات، فإن غيره كان أقرأ منه أو أكثرهم قراءة، وأنه أتقنهم للقرآن وأحفظهم له  
(وأعلمهم بالحلال والحرام) أى بمعرفة ما يحل ويحرم من الأحكام (معاذ بن جبل) الانصارى: يعنى أنه سيصير  
كذلك بعد انقراض عظماء الصحابة وأكابرهم، وإلا فأبو بكر وعمر وعلى أعلم منه بالحلال والحرام وأعلم من زيد  
ابن ثابت فى الفرائض. ذكره ابن عبد الهادى. قال ولم يكن زيد على عهد المصطفى صلى الله عليه وسلم مشهوراً  
بالفرائض أكثر من غيره، ولا أعلم أنه تكلم فيها على عهده ولا عهد الصديق رضى الله عنهم. (ألا وإن لكل أمة  
أميناً) أى يأتون به ولا يخافون به ولا يخافون غائلته (وأمين هذه الأمة) المحمدية (أبو عبيدة عامر بن الجراح) أى  
أشدّهم محافظة على الأمانة وتباعداً عن مواقع الخيانة. والأمين المأمون، وهو مأمون الغائلة: أى ليس له غدر  
ولا مكر. وقال ابن حجر: الأمين القة الرضى، وهذه الصفة وإن كانت مشتركة بينه وبين غيره، لكن السياق  
يشعر بأن له مزية فيها، لكن خص النبي صلى الله عليه وسلم كل واحد من الكبار بفضيلة وصفه بها فأشعر بقدر  
زائد فيها على غيره. اه. وإنما قطع هذا الأخير عما قبله وعنوانه بحرف التنبيه: إشارة إلى أن أولئك لم يستأثروا  
بجميع المآثر الخييدة بل لمن عداهم مناقب أخر، فكأنه قال لا تظنوا تفرد أولئك بجموم المناقب، بل ثم من اختص  
بمزايا منها عظم الأمانة كأبى عبيدة (ع) من طريق ابن السلبانى عن أبيه (عن ابن عمر) بن الخطاب، وابن السلبانى  
حاله معروف، لكن فى الباب أيضاً عن أنس وجابر وغيرهما عن الترمذى وابن ماجه والحاكم وغيرهم، لكن قالوا  
فى روايتهم بدل أراف: أرحم، وقال الترمذى حسن صحيح، والحاكم على شرطهما. وتعقبهم ابن عبد الهادى فى تذكرته  
بأن فى متنه نكارة وبأن شيخه ضعفه، بل رجح وضعه. اه. وقال ابن حجر فى الفتح: هذا الحديث أورده الترمذى  
وابن حبان من طريق عبد الوهاب الثقفى عن خالد الخذاء مطولاً، وأوله أرحم، وإسناده صحيح؛ إلا أن الحفاظ  
قالوا إن الصواب فى أوله الإرسال والموصول منه ما اقتصر عليه البخارى. اه.

(أراكم) بفتح الهمزة (ستشرفون مساجدكم) أى تتخذون لها فيما سياتى شرافات (بعدي) أى بعد وفاتى  
(كماشرفت اليهود كنائسها) جمع كنيسة وهى متعبد، وتطلق على متعبد النصارى أيضاً، وهى معربة (وكماشرفت  
النصارى يعها) جمع بيعة بالكسر متعبد. أى فأنا أنها كم عن اتباعهم، ولستم بسامعياً بل أنتم لا بد فاعلوه مع  
كونه مذموماً مكروهاً. وأخذ بذلك الشافعية فكروها نقش المسجد وتزويقه واتخاذ شرافات له. قال الحراتى:  
قوى فى هذه الإمامة حال تينك الملتين لما آتاهم الله من الكتاب والعلم والحكمة فاختلّفوا فيها بالأغراض والأهواء  
وإثثار عرض الدنيا وزينتها وحلّلوا لهم ما حرم الله توصلوا به إلى أغراضهم فى الاعتداء على من حسدوه من أهل  
التقوى فاستقر حالهم على مثل حالهم حتى فى مساجدكم. اه. وذامن معجزاته صلى الله عليه وسلم فإنه إخبار عن غيب  
وقع (د عن ابن عباس) وفى الباب غيره أيضاً.

٩١٠ - أَرَبَى الرَّبَّ شَتْمُ الْأَعْرَاضِ ، وَأَشَدُّ الشَّتْمِ الْهَجَاءُ وَالرَّأْيِيَّةُ أَحَدُ الشَّائِمِينَ - (عب هب) عن عمرو

ابن عثمان مرسلا

٩١١ - أَرَبَى الرَّبَّ تَفْضِيلُ الْمَرْءِ عَلَى أَخِيهِ بِالشَّتْمِ - ابن أبي الدنيا في الصمت عن أبي نجيح مرسلا - (ض)

٩١٢ - أَرَبٌ إِذَا كُنَّ فِيكَ فَلَا عَلَيْكَ مَا فَاتَكَ مِنَ الدُّنْيَا : صِدْقُ الْحَدِيثِ ، وَحِفْظُ الْأَمَانَةِ ، وَحَسْنُ الْخُلُقِ ،

وَعَفَّةٌ مَطْعَمٌ - (حم طبك هب) عن ابن عمر (طب) عن ابن عمرو (عد) وابن عساكر عن ابن عباس - (ح)

(أربا الربا) أى أزيدة إثمًا ( شتم الأعراض ) بالفتح جمع عرض بالكسر : أى سبها . قال الحراني : والربا هو الفضل المقصود به رؤية الخلق غفلة عن رؤية الحق وعماية عنه ، والعرض محل المدح والذم من الإنسان (وأشد الشتم الهجاء) أى الواقعة فى أعراض الناس بالشعر والرجز (والراوية) أى الذى يروى الهجاء وينشده بزور ويصوره فهو (أحد الشائمين) بفتح الميم بلفظ الشنية أو بكسرهما بلفظ الجمع : أى حكمه حكمهم فى الأثم والذم . وقد استفدنا من الخبر أن الهجو حرام : أى إذا كان لمعصوم ولو ذمياً وان صدق أو كان بتعريض كما صرح به الإمام الرافعى وترد به الشهادة ، أما غير معصوم ككربى ومرتد فلا ، وكذا مسلم متجاهل مهتك بمصيبة فيجوز هجوه بما تجاهر به فقط بقصد زجره . قال فى الحاشية :

أصون عرضى بمالى لأدنسه لا ببارك الله بعد العرض فى المال

(عب هب عن عمرو بن عثمان مرسلا) ظاهر صنيع المصنف أنه لاعلة فيه غير الإرسال ، والأمر بخلافه : فقد قال الذهبي فى المذهب إنه منقطع أيضاً وعمرو هذا من التابعين ، كبير الشأن .

(أربا الربا) أى أزيدة إثمًا وأقبحه جرماً (تفضيل المرء) أى زيادته (على أخيه) فى الاسلام (بالشتم) أى السب والذم . قال الطيبي : أدخل العرض فى جنس المال على سبيل المبالغة ، وجعل الربا نوعين : متعارفاً وغير متعارف وهو - أى غير المتعارف - استطالة الرجل اللسان فى عرض صاحبه بأكثر مما يستحقه ، ثم فضل أحد النوعين على الآخر ، ولما بين العرض والمال من المناسبة . وقال الغزالي : إن ذلك من الكبائر . وأخرج البيهقي عن ابن مسعود أنه جاء رجل يشكو جاره فقال : انك ان سببت الناس سبوك ، وإن نافرتهم نافرتهم تركتهم تركوك ، وعن سليم بن زياد . مكتوب فى التوراة : من لم يسلم الناس لم يسلم ، ومن شتم الناس شتم ، ومن طلب الفضل من غير أهله ندم . وقال كسرى لوزيريه : ما الكرم ؟ قال التغافل عن الزلل ، قال فما اللوم ؟ قال الاستقصاء على الضعيف والتجاوز عن الشديد ، قال فما الحياء ؟ قال الكف عن الخنا (ابن أبى الدنيا) واسمه يحيى (فى) كتاب فضل (الصمت عن أبي نجيح مرسلا) ورواه بمعناه مسند الطبراني عن يوسف بن عبدالله بن سلام يرقعه بلفظ : أربا الربا استطالة أحدكم فى عرض أخيه المسلم . قال الهيثمى : وفيه محمد بن موسى الاملى عن ابن يحيى ولم أعرفهما ، وبقية رجاله ثقات . ورواه أيضاً أبو يعلى عن عائشة مرفوعاً بلفظ : أربا الربا عند الله استحلال عرض امرئ مسلم ، ثم قرأ ، والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتاناً وإثماً مبيناً ، قال الهيثمى : ورجالهم رجال الصحيح (أربع) من الخصال (إذا كن فىك فلا عليك ما فاتك من الدنيا) أى لا بأس عليك وقت فوت الدنيا إن حصلت هذه الخصال (صدق الحديث) أى ضبط اللسان وعفته عن الكذب والبهتان (وحفظ الأمانة) بأن يحفظ جوارحه وماؤتمن عليه ، فإن الكذب والخائن لا قدر لها عند الله (وحسن الخلق) بالضم - بأن يكون حسن العشرة مع خلق الله (وعفة مطعم) بفتح الميم والعين : بأن لا يطعم حراماً ولا ما قويت الشبهة فيه ولا يزيد عن الكفاية حتى من الحلال ولا يكثر من الأكل . وأطلق الأمانة لتشجيع فى جنسها ؛ فيراعى أمانة الله فى التكليف ، وأمانة الخلق فى الحفظ

٩١٣ - أربع في أمي من أمر الجاهلية لا يتركونهن : الفخر في الاحساب ، والطعن في الانساب ، والاستسقاء بالنجوم ، والنياحة - (م) عن أبي مالك الأشعري - (ح)

٩١٤ - أربع حق على الله تعالى عونهم : الغازي ، والمتزوج ، والمكاتب ، والحاج - (حم) عن أبي هريرة - (ح)

والاداء . ثم إن ما ذكر من أن سياق الحديث ذلك هو مافي رواية أحمد وغيره ، لكن لفظ رواية البيهقي بدل وحسن الخ : وحسن خليقة وعفة طعمة (حم طب ك هب عن ابن عمر) بن الخطاب ، قال الهيثم بعد ما عراه لاحمد الطبراني فيه ابن لهيعة ، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح (طب عن ابن عمرو) بن العاص ، قال العرلمقي : وفيه أيضا ابن لهيعة اه وقضية أفراد المصنف للطبراني بحديث ابن عمرو : تفرد به عن الاولين جميعاً والامر بمخلافه . بل رواه البيهقي في الشعب عنه أيضا عقب الأول ثم قال : هذا الإسناد أتم وأصح . اه . فاقصر المصنف على عزو الاول إليه وحذفه من الثاني مع كونه قال إنه الأصح : من ضيق العطن (عد وابن عساكر) في تاريخه (عن ابن عباس) قال الهيثمى : إسناد أحمد وابن أبي الدنيا والطبراني حسن . اه . وقال المنذرى : رواه أحمد وابن أبي الدنيا والطبراني والبيهقي بأسانيد حسنة وفيه عند البيهقي شعيب بن يحيى . قال أبو حاتم ليس بمعروف . وقال الذهبي بل ثقة عن ابن لهيعة وفيه ضعف

(أربع في أمي من أمر الجاهلية أى من أفعال أهلها : يعنى أنها معاصى يأتونها مع اعتقاد حرمتها . والجاهلية : ما قبل البعثة ، سماها بد لفرط جهاهم (لا يتركونهن) أى لا تترك أمي شيئاً من تلك الخصال الأربع . قال الطيبي : قوله في أمي : خبر لأربع : أى خصال أربع كائنة في أمي ومن أمر الجاهلية ، ولا يتركونهن : حالان من الضمير المتحول إلى الجار والمجرور ، وهذا خرج مخرج الذم والتعيب لها ؛ فأولها (الفخر في الاحساب) أى الشرف بالآباء والتعظيم بعد مناقبهم ومآثرهم وفضائلهم ، وذلك جهل ، فلا يفتخر إلا بالطاعة ، ولا عن لأحد إلا بالله . والاحساب جمع حسب وهو ما يعده المرء من الخصال له أو لآبائه من نحر شجاعة ، وفصاحة ، والثاني (الطعن في الانساب) أى الوقوع فيها بنحو ذم وعيب : بأن يفتدح في نسب أحد من الناس ، فيقول ليس هو من ذرية فلان ، وذلك يحرم ، لأنه هجوم على الغيب ودخول فيما لا يعنى ، والانساب لا تعرف إلا من أهلها . قال ابن عربى : وهذا أمر ينشأ من النقاسة في أنه لا يريد أن يرى أحداً كاملاً ، وذلك لتقصانه في نفسه ، ولا يزال الناس يتطاعنون في الانساب ويتلاعنون في الاديان ويتباينون في الأخلاق قسمة العليم الخلاق ، قال : ولا أعلم نسباً سلم من الطعن إلا نسب المصطفى صلى الله عليه وسلم ، والثالث (الاستسقاء بالنجوم) أى اعتماد أن نزول المطر بظهور كذا ، وهو حرام ، لأنه إشراك ظاهر ؛ إذ لا فاعل إلا الله ، بل متى اعتقد أن للنجم تأثيراً كافر ، قال الحراني . فالمتعلق خوفهم ورجاؤهم بالآثار الفلسكية هم صابئة هذه الأمة كما أن المتعلق خوفهم ورجاؤهم بأنفسهم وغيرهم من الخلق يحوس هذه الأمة (ر) الرابع (النياحة) أى رفع الصوت بالتدب على الميت ، لأنها سخط لقضاء الله ومعارضة لأحكامه . قال ابن العربى : هذه من أخبار الغيب التى لا يعلمها إلا الأنبياء فاهم أخبر بما يكون قبل كونه ، فظهر حقاً : فالأربع محرمات ومع حرمتها لا يتركونها هذه الأمة - أى أكثرهم - مع العلم بحرمتها (م) فى الجنائز (عن أبي مالك الأشعري) واسمه الحارث ، ولم يخرج البخارى بلفظه .

(أربع حق على الله) أى يستحقون عليه اعونهم) أى إعانتهم بالنصر والتأييد والنجاح والتسديد فضلامته لكرامتهم عليه (الغازى) من خرج بقصد قتال الكفار لتكون كلمة الله هى العليا (والمترج) بقصد عفة فرجه وتكثير النسل ليأبى به المصطفى صلى الله عليه وسلم الامم يوم القيامة أو نحو ذلك (والمكاتب) الساعى فى أداء النجوم لسيده (والحاج) أى من خرج حاجاً مبروراً وقد نظمهم المصنف فقال : -

٩١٥ - أربع دعوات لا ترد : دعوة الحاج حتى يرجع ، ودعوة الغازي حتى يصدر ، ودعوة المريض حتى يبرأ ، ودعوة الأخ لأخيه بظهور الغيب ، وأسرع هذه الدعوات إجابة دعوة الأخ لأخيه بظهور الغيب (فر) عن ابن عباس - (ض)

٩١٦ - أربع من كُنَّ فيه كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا ، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خِصْلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خِصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّى يَدْعَهَا : إِذَا حَدَّثَ كَذِبًا ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ ، وَإِذَا خَاصَمَ جَفَرَ - (حم ق ٣)

حق على الله عون جمع وهو لهم في غد يجازى  
مكاتب وناكح عفاقاً ومن أتى بيته وغازى  
وذيل عليه الفارضى من أحياء أرضا ميتة فقال : -

وجا من للدوات أحيى فهو لها خامس يوازى

(حم عن أبي هريرة) رمز المصنف لحسنه

(أربع دعوات لا ترد) بالبناء للمفعول أى لا يرد الله واحدة منها (دعوة الحاج) مادام فى النسك (حتى يرجع) يعنى يفرغ من أعماله ويصدر إلى أهله (ودعوة الغازى) للكفار لتسكون كلمة الله هى العليا وكلمة الذين كفروا السفلى (حتى يصدر) إلى أهله أى يرجع إليهم وغير التعبير للتفنن وكراهة لتوالى الأمثال. وأصل الصدر الانصراف يقال صدر اليوم وأصدرتهم إذا صرفتهم وصدرت عن المحل رجعت (ودعوة المريض) غير العاصى بمرضه (حتى يبرأ) من مرضه أى يسلم منه ويرى كسالم وزناً ومعنى وعند أهل الحجاز برأ من المرض من باب قطع وفى الأساس فلان بارئى من علته وتقول العرب حق على البارئى من اعتلاله أن يودى شكر البارئى فى إبلاله (ودعوة الأخ لأخيه) فى الإسلام وإن كان حاضراً فيما يظهر (بظهور الغيب) أى وهو لا يشعر به لأنها أبلغ فى الإخلاص ولأنه سبحانه يعينه فى دعائه كما ينطق به خبر إن الله فى عون العبد وأسرع هؤلاء الدعوات إجابة أو قبولا (دعوة الأخ لأخيه بظهور الغيب) والغيب ما غاب عنك وحتى فى القرائن الأربع بمعنى إلى نحو سرت حتى تغيب الشمس وهذا وإن أوهم أن دعاء هؤلاء لا يستجاب بعد ذلك لكن الأسباب مختلفة فيكون سبب الإجابة حيثئذ أمر آخر غير المذكور ولفظ الظهور مقم ومحل نصب على الحال من المضاف إليه لأن الدعوة مصدر أضيف إلى الفاعل ذكره الطيبي (فر عن ابن عباس) وفيه عبد الرحمن بن زيد الحوارى قال الذهبى قال البخارى تركوه

(أربع) من الخصال قال الكرماني مبتدأ بتقدير أربع خصال وإلا فهو نكرة صرفة والشرطية خبره ويحتمل كون الشرطية صفة وإذا حدث الخ خبره وقال التفتازانى أربع مبتدأ والجملة بعده صفة له قال والأحسن أن يجعل أربع خبراً مقدماً أو مبتدأ لخبره وخصاله من إذا مفسر أى فى الوجود أوبع (من كُنَّ فيه كان منافقاً خالصاً) نفاق حل لا نفاق إيمان (ومن كانت فيه خصلة) بفتح الخاء (منهن) أى من هؤلاء الأربع (كان فيه خصلة) بفتح الخاء أى خلة (من النفاق حتى يدعها) أى يتركها قال الحافظ ابن حجر النفاق لغة مخالفة الباطن للظاهر فإن كان فى اعتقاد الإيمان فهو نفاق الكفر وإلا نفاق العمل ويدخل فيه الفعل والترك وستفاوت مراتبه وقوله خالصاً أى شديد الشبه بالمنافقين بسبب هذه الخصال لغلبتها عليه ومصيرها خلقاً وعادة وديناً له (إذا حدث) أى أخبر عن ماضى الأحوال (كذب) لتهويد معذرتة فى التقصير (وإذا وعد) بإيفاء عهد الله (أخلف) أى لم يوف (وإذا عاهد غدر) أى نقض العهد (وإذا خاصم فجر) مال فى الخصومة عن الحق وقال الباطل قال البيضاوى يحتمل أن يكون هذا مختصاً بأبناء زمانه فإنه علم بنور الوحى بواطن أحوالهم وميز بين من آمن به صدقاً ومن أذعن له نفاقاً وأراد تعريف أصحابه بمجالهم ليحذروهم



عن ابن عمرو - (صح)

٩١٧ - أربع من كُنَّ فيه حرمة الله تعالى على النار، وتصممه من الشيطان: من ملك نفسه حين يرغب

وحين يرهب، وحين يشتهي، وحين يغضب. وأربع من كُنَّ فيه نشر الله تعالى عليه رحمته وأدخله الجنة:

من آوى مسكيناً، ورحم الضعيف، وراق بالملوك، وانهق على الوالدين - الحكيم عن أبي هريرة (صح)

٩١٨ - أربع من عطين فقد أعطى حير الدنيا والآخرة: لسان ذاكر، وقلب شاكر، وبدن على البلاء

ولم يصرح بأسمائهم لعله بأن منهم من يتوب فلم يفضحهم ولأن عدم التعيين أوقع في النصيحة وأجلب للدعوة إلى الإيمان وأبعد عن النفور والمخاصمة ويحتمل كونه عاماً ليزجر الكل عن هذه الخصال على آكد وجه إيداناً بأنها طلائع النفاق الذي هو أسمى القبائح فإنه كفر مؤد باستهزاء وخداع مع رب الأرباب ومسبب الأسباب فلم من ذلك أنها منافية لحال المسلمين فينبغي للمسلم أن لا يرتع حولها فإن من رتع حول الحمى يوشك أن يقع فيه ويحتمل أن المراد بالمنافق العرفي وهو من يخالف سره عليه مطلقاً ويشهد له قوله من كان فيه خصلة منها الخ لأن الخصال التي تتم بها المخالفة بين السر والعلن لا تزيد على هذا فإن نقص منها خصلة نقص الكمال إلى هنا كلامه . قال الطيبي والكذب أوجبها لتعليقه تعالى عذابهم به في قوله « ولهم عذاب أليم بما كانوا يكذبون » ولم يقل بما كانوا يصنعون من النفاق إيداناً بأن الكذب قاعدة مذهبهم وأسه فينبغي للمؤمن المصدق اجتنابه لمنافاته لوصف الإيمان انتهى وبليه الخلف في الوعد قال الغزالي والخلف في الوعد قبيح فإياك أن تعد بشيء إلا وتقي به بل ينبغي أن يكون إحسانك للناس فعلاً بلا قول فإن اضطرت إلى الوعد فاحذر أن تخلف إلا لعجز أو ضرورة فإن ذلك من أمارات النفاق وخباثت الأخلاق والفجور لغة الميل والشق فهو هنا إما ميل عن القصد المستقيم أو شق ستر الديانة ولا تناقض بين قوله هنا أربع وآيها المتناقض ثلاث إذ قد يكون شيئاً واحداً لعلامات كل منها يحصل بها صفته فتارة يذكربعضها وأخرى أكثرها وطوراً أكلها قال النووي والقرطبي حصل من مجموع الروايتين خمس خصال لأنهما تواردا على الكذب والحياثة وزاد الأول خلف الوعد والثاني العذر والفجور في الخصومة (حم ق ٣ عن ابن عمرو) ابن العاص وظاهر صنيع المؤلف أنه لم يخرج من الستة إلا هؤلاء والأمر بخلافه فقد رواه أبو دآرد والنسائي أيضاً

(أربع من كن فيه حرمة الله) في الآخرة (على النار) أي منعه من دخولها إذا فعل مع ذلك المأمورات وتجنب المنهيات (وعصمه) في الدنيا (من الشيطان) أي منعه منه ووقاه بلطفه من كيدته والعصمة المنع يقال عصمه الطعام أي منعه والحفظ كما في الصحاح (من ملك نفسه حين يرغب وحين يرهب) أي حين يريد ويشتهي وحين يخاف ويكره لأن لكل رغبة ورهبة وشهوة حرارة تثور في النفس في الباطن كاضطرام النار حرصاً على أن تدرك مرادها فإذا أحمذ تلك النار حرم الله عليه نار القيامة قال المولى التفتازاني والرغبة في الشيء الإرادة المقارنة للرضى من رغب في الشيء بالكسر وارتغب فيه مثله لا من رغبته عن الشيء إذا لم ترده وقال الراغب الرهبة مخافة مع تحزن واضطراب (و حين يشتهي وحين يغضب) لأن الملك للقلب على النفس فمن كان قلبه مالكا لنفسه في هذه الأحياء أربع فقد حرم على النار واختسأ شيطانه لأن الدنيا كلها في هذه الأربع فإذا ملك القلب النفس بقوة المعرفة والعلم بالله فقد دقت دنياه في عينه وتلاشت ومن ملك نفسه قلبه بقوى الهوى فكل شعبة من شعب دنياه في عينه كالجبال فعظم عنده شأنها وصارت الآخرة في قلبه كالحلم فإذا انتبه ندم فإذا كان القلب أميراً أعطى النفس من الشهوة قدر ما أحله الشارع ومنعها ماسواها لثلايطاير شررها واشتمل نارها في العروق فتجاوز الحدود (وأربع من كن فيه نشر الله) تعالى (عليه رحمته) أي بثها عليه وأحي قلبه بها في الدنيا (وأدخله جنته) في

صَابِرٌ وَزَوْجَةٌ لَا تَبْغِيهِ خَوْنًا فِي نَفْسِهَا وَلَا مَالَهُ - (طب هب) عن ابن عباس - (ح)

٩١٩ - أَرْبَعٌ مِنْ سُنَنِ الْمُرْسَلِينَ: الْحَيَاءُ، وَالْتَعَطُّرُ، وَالنِّكَاحُ، وَالسَّوَاكُ - (حم ت هب) عن أبي أيوب - (ح)

الإخرى (من آوى مسكيناً) أى أمكنه عنده وكفاه المؤنة أو تسبب له فى ذلك والمراد هنا ما يشمل الفقير لقول إمامنا الشافعى إذا اجتمعما افترقا وإذا افترقا اجتمعما (ورحم الضعيف) حسا ومعنى أى رق له وعطف عليه وأحسن إليه (ورفق بالمملوك) أى ملوكة بقرينة ما بعده بأن لم يجعله على الدوام مالا يطيقه ويطعمه من طعامه ويلبسه من لباسه (وأنفق على الوالدين) أى أبويه وإن تلبا لأنه لما غاب عليه سلطان الرحمة فى الدنيا فرحم هؤلاء فجوزى بشمول الرحمة فى الآخرة وسبوغها له والجزاء من جنس العمل (الحكيم) الترمذى فى النوادر (عن أبي هريرة) وإسناده ضعيف ٥ وأربع من أعطيهن فقد أعطى خير الدنيا والآخرة إسان ذاكر) لله تعالى لأن الذاكر جليس الله تعالى والذاكر منشور الولاية فمن أعطيه فقد أعطى المنشور وذلك أعظم الخيور (وقلب شاكر) له تعالى لأن الشكر يرتبط به العتيد ويستجلب به المزيد بنص رثن شكرتم لأزيدنكم، وهو الاعتراف بالنعمة والقيام بحق الخدمة وأناط الاول باللسان إشارة إلى أنه آية الفلاح وإن لم يصحبه حضور وقد شكار جل إلى بعض العارفين عدم حضور قلبه حال ذكره فقال له يا هذا يكفيك أنه استعمل جارحة من جوارحك فى ذكره على أن دوام الذكر اللسانى ينقلب قلبيا . قال فى الحكم لا ترك الذكر لعدم حضورك مع الله فيه فإن غفلت عن وجود ذكره أشد من غفلت فى وجود ذكره فحسى أن يرفعك من ذكر مع غفلة إلى ذكر مع حضور يقظة ومن ذكر مع حضور يقظة إلى ذكر مع وجود حضور ومن ذكر مع وجود حضور إلى ذكر مع غيبة عما سوى المذكور وما ذلك على الله بعزيز (وبدن على البلاء) بفتح الموحدة (صابر) فإن الله إذا أحب عبداً ابتلاه كما فى حديث ٥ ومن أحبه الله فاز بخير الدارين وأناط الثانى بالقلب لأنه المتفكر فى مصنوعات الله وآلائه الباعثة على الاقرار بالنعم والقيام بالخدمة ومن جمع بين الذكر والفكر فقد فاز بالسعادة . أوحى الله إلى داود عليه السلام وتخلق بأخلاقى ومن أخلاقى أنتى أنا الصبور، (وزوجة لا تبغيه خوناً) أى لا تطلب خيانة وهو بفتح الحاء المعجمة وسكون الواو أن يأتمن الإنسان فلا ينصح وفى بعض النسخ حوياً بجاء مهملة مضمومة أى إنما هو تصحيف (فى نفسها) بأن لا تمكن غيره من الزنا بها أو من مقدماته (ولا ماله) بأن لا تصرف فيه بما لا يرضيه قال القاضى المرأة الصالحة أنفع من الذهب فإن الذهب لا ينفع إلا بعد الذهاب وهى مادامت معك رفيقتك تنظر إليها تسرك وتقضى إليها عند الحاجة وطرك وتشاورهما فيما يعن لك فتحفظ سرك وتستمد منها فى حوائجك فتقطع أمرك وإذا غبت تحامى مالك وترعى عيالك ولو لم يكن إلا أنها تحفظ بذكرك وترى زرتك لكفى به فضلا (طب) وفى الأوسط أيضا (هب) من حديث طاق بن حبيب (عن ابن عباس) قال الهيمى بعد ما عزاه للطبرانى فى الكبير وفى الأوسط رجال الأوسط رجال الصحيح انتهى وقال المنذرى بعد عزوه للكبير والأوسط إسناد أحدهما جيد يعنى الأوسط وبذلك يعرف أن إهمال المؤلف الطريق الصحيح وإيثاره الضعيف من سوء التصرف ، هذا وقد رمز لحسنه

(أربع من سنن المرسلين) من الحق إلى الخلق والمراد الرسل من بنى آدم بقرينة ذكر النكاح (الحياء) بجاء مهملة فثناة بخط المصنف وقيل بنون قال ابن العربى هو أشبه بما قارنه من التعطر والسواك وقال البيضاوى روى الحنا بالنون والحياء بئثناة والجتان فالاول على تقدير مضاف كالأستعمال والخضاب فإن الحناء نفسه لا يكون سنة وطريقة وهو أوفق للتعطر والثانى يؤول بما يقتضيه الحياء ويوجبه كالستر وتجنب الفواحش والردائل فإن الحياء نفسه أمر جبلى ليس بالكسب حتى يعد من السنن والثالث ظاهر الحياء بمهملة وتحتية والختان بمعجمة ففوقية مثناة والحناء بمهملة فنون مشددة ما يخضب به قال وهذه الرواية غير صحيحة ولعلها تصحيف لأنه يحرم على الرجل خضب يده ورجله وأما خضاب الشعر به فلم يكن قبل نبينا فلا يصح إسناده للمرسلين وقال ابن حجر الحياء قيل بتحتية مخففة

٩٢٠ - أربع من سعادة المرء: أن تكون زوجته صالحة، وأولاده أبراراً، وخلطأؤه صالحين، وأن يكون رزقه في بلده - ابن عساكر (فر) عن علي وابن أبي الدنيا في كتاب الإخوان عن عبد الله بن الحكم عن أبيه عن جده - (ض)

٩٢١ - أربع من الشقاء: جلود العين، وقسوة القلب، والحرص، وطول الأمل - (عدجل) عن أنس - (ض)

وقد ثبت أن الحياء من الإيمان وقيل بنون، فعلى الأول هي خصلة معنوية تتعلق بتحسين الخلق وعلى الثاني حسية تتعلق بتحسين البدن وقال شيخه الزين العراقي بعد حكايته إنه بهتية أو نون وكلاهما غلط والصواب الختان فوقعت النون في الهامش فذهبت فاختلف في لفظه وهو أولى منهما إذ الحياء خلق والحناء ليس من السنن ولا ذكره المصطفى في خصال الفطرة بخلاف الختان فإن إبراهيم عليه الصلاة والسلام أمر به واستمر بعده في الريس وأتباعهم حتى المسيح عليه السلام فإنه اختن انتهى وتقدمه لبحره ابن القيم فنقل في الهدى عن المزى أن صوابه الختان وسقطت النون قال وهكذا رواه المحاملي عن شيخه الترمذى (والتعطر) استعمال العطر وهو الطيب فإنه يركى الفؤاد ويقوى القلب والجوارح وهم محتاجون إلى ذلك لثقل الوحي «إنا سنلقى عليك قولاً ثقيلاً» (والنكاح) الوطء لأن النور يلا قلوبهم فيفيض في العروق فيكون ريح الشهوة فيحدث ريح القوة وشاهد ذلك من الكتاب «ولقد أرسلنا رسلاً من قبلك وجعلنا لهم أزواجاً وذرية» (والسواك) لأن الفم طريق لكتاب الله المنزل عليهم ومحل للمناجاة الملك فيتأكد في حقهم أكثر (تنبيه) هذا الحديث ظاهره مشكل فإن نوحاً أول الرسل كما يأتي في خبر ولم يختن إذ أول من اختن إبراهيم كما مر في الخبر وعيسى لم يتزوج وكونه يتزوج بعد نزوله بفرض تسليم وروده غير دافع للشبهة فإنه إنما ينزل محمدياً عالماً بأحكام هذه الملة ولا مخلص من ذلك إلا بأن يقال المراد بالمرسلين أكثرهم (حم ت هب) كلهم من حديث مكحول عن ابن السماك (عن أبي أيوب) الأنصاري قال الترمذى حسن غريب انتهى وتبعه المصنف فرمز لحسنه وقال المناوى وغيره فيه أبو الثمال مجهول الحال وقال ابن محمود شارح أبي داود في سننه ضعيف ومجهول وقال ابن العربي في شرح الترمذى فيه الحجاج ليس بحجة وعباد بن العوام

(أربع من سعادة المرء) أى من بركته ويمنه وعزه (أن تكون زوجته صالحة) أى دينة جميلة إذ المراد الصلاح لما يراد منها ديناً ودنياً (وأولاده أبراراً) أى برونه وبتقون الله (وخلطأؤه) أى أصحابه وأهل حرفته الذين لا بد له له من مخالطتهم (صالحين) أى قائمين بحقوق الله وحقوق خلقه (وأن يكون رزقه) أى ما يرتزق منه من حرقة أو صناعة أو تجارة (في بلده) أى في محل إقامته بلداً كان أو غيره وخص البلد لأن الغالب الإقامة فيه والمراد أنه لا يحصل كد الأسفار الشاسعة واقتحام المفاوز النائية وهذه حالة فاضلة وأعلى منها أن يأتيه من حيث لا يحتسب كما مر في خبره ويقاس بالرجل المرأة فيقال أربع من سعادة المرأة أن يكون زوجها صالحاً وهكذا (ابن عساكر) في تاريخه (فر عن علي) أمير المؤمنين وفيه سهل بن عامر البجلي قال الذهبي في الضعفاء كذبه أبو حاتم (ابن أبي الدنيا في كتاب الإخوان عن عبد الله بن الحكم) ابن أبي زياد العطواني صدوق مات بالكوفة (عن أبيه) الحكم (عن جده) أبي زياد الكوفي المذكور رمز المصنف لضعفه

(أربع) وفي رواية أربعة (من) أى من علامات (الشقاء) ضد السعادة (جلود العين) قلة دمعها كناية عن قسوة القلب، كذا قيل، وعليه فالعطف في قوله (وقسوة القلب) تفسيرى والأوجه أن يقال إنه إشارة إلى أن قلة دمع العين إنما يكون من علامة الشقاء إذا كان ناشئاً عن قسوة القلب وأنه لا تلازم بينهما وقسوته غلظته وشدته وصلابته في غير الله (والحرص) أى الرغبة في الدنيا والانهماك في تحصيلها وطلب الأزيد منها والحرص يحتاجه الإنسان لكن بقدر

٩٢٢ - أربع لايشبعن من أربع : عين من نظر ، وأرض من مطر ، وأثنى من ذكر ، وعالم من علم - (حل) عن أبي هريرة - (عد خط) عن عائشة - (ض)

٩٢٣ - أربع قبل الظهر ليس فيهن تسليم تفتح لهن أبواب السماء - (دت) في الشمايل ، وابن خزيمة عن أبي أيوب - (صح)

معلوم فإذا تعدى الحد المحدود فقد أفسد دينه فكان بهذا الوجه من علامات النقاء (وطول الأمل) بالتحريك رجاء الإكتار من الإقامة في الدنيا وزيادة الغنى . قال الثوري قصر الأمل الذي هو الزهد ليس مذموماً . وأناط الحكم بطوله ليخرج أصله فإنه لا بد منه في بقاء هذا العالم إذ لولاه لما أرضعت والدته ولداً ولا غرس غارس شجراً فهو رحمة من الله على عباده كما يأتي في حديث قال الثوري قصر الأمل الذي هو الزهد ليس بلبس العبادة ولا يأكل الحشن وقال الفضيل ما أطال رجل الأمل إلا أساء العمل وكتب ابن أدهم إلى سفيان من عرف ما يطلب هان عليه ما يبدل ومن أطلق بصره طال أسفه ومن أطلق أمه ساء عمله ومن أطلق لسانه قتل نفسه وقال ابن الوردي ومن كانت الدنيا أمه والخطايا عمله عظيم بطشه قليل فهمه عالم بدنياه جاهل بآخرته فويل له وييل له

(فائدة) شكى رجل إلى الحسن البصري فسوة قلبه فقال عليك بمجالسة الذكر والإحسان (عد حل عن أنس) من حديث الحسن بن علي عن أبي سعيد المازني عن الحجاج بن منهال عن صالح المري عن يزيد الرقاشي عن أنس ثم قال مخرجه أبو نعيم تفرد برفعه متصلاً عن صالح الحجاج انتهى وقال الهيثمي صالح المري ضعيف وفي الميزان هذا حديث منكر انتهى والحسن بن عثمان قال الذمبي في الضمائم كذبه ابن عدى وي زيد الرقاشي متروك ورواه البزار من طريق فيها هانئ المتوكل فقال الهيثمي هو ضعيف جداً ولذا حكم ابن الجوزي بوضعه وأقره عليه المؤلف في مختصر الموضوعات .

(أربع لايشبعن من أربع : عين من نظر) إلى ما يستحسن ويستلذ به الطبع (وأرض من مطر) فكل مطر وقع عليها شربته وطلبت غيره (وأثنى من ذكر) فإنها فضلت على الرجل في قوة شبقها بأضعاف لكن الله أثنى عليها الحياء ولم يقل امرأة من رجل إشارة إلى شمول الحيوانات وهذا حكم على النوع لا على كل فرد فقد يختلف في بعضهن لكن نادر جداً (وعالم من علم) فإنه إذا ذاق أسرارته وخاض بحماره وفهم معناه وفقه مغزاه صار عنده أعظم اللذات وأشرف الامنيات فدأب ليله ونهاره يرعى وإن وقف ذهنه الانجم السارة . وعبر بعالم دون إنسان أو رجل لأن العلم صعب على المبتدئ فلا يلتذ به ولا يرغب في الزيادة منه (عد خط) كلاهما من طريق عباس بن الوليد الخلال عن عبد السلام بن عبد القدوس عن هشام عن أبيه (عن عائشة) وقال ابن عدى حديث منكر وعباس يروى العجائب وعبد السلام يروى الموضوعات وقال ابن طاهر رواه عن هشام بن حسين بن علوان وكان يضع الحديث ولعل عبد السلام سرقه منه انتهى وقال في الميزان الحسين بن علوان قال يحيى كذاب والدارقطني متروك الحديث وابن حبان كان يضع الحديث على هشام وغيره وضعا لا يحل كتب حديثه إلا على جهة التعجب ثم ساق له هذا الحديث وقال عقب قوله وعالم من علم قلت وكذاب من كذب ورواه من هذا الوجه الطبراني فتعقبه الهيثمي وقال عبد السلام لا يحتج به وقد ذكره ابن الجوزي في الموضوعات

(أربع) من الركعات يصلين الإنسان (قبل الظهر) أي قبل صلاته أو قبل دخول وقته ويؤيد الأول مافي رواية أخرى للترمذي بعد أن تزول الشمس قبل الظهر وهو عند الزوال (ليس فيهن تسليم) أي ليس بعد كل ركعتين منها فصل بإسلام فالمعنى فيه كما قال البغوي التشهد قال الطيبي سمي التشهد بالتسليم لاشتراكه عليه (تفتح لهن أبواب السماء) كناية عن حسن القبول وسرعة الوصول . وقال بعضهم هذا الفتح نظير النزول الإلهي المنزه عن الحركة

٩٢٤ - أربع قبل الظهر كعدلن بعد العشاء ، وأربع بعد العشاء كعدلن من ليلة القدر - (طس) عن أنس - (ض)

٩٢٥ - أربع لا يصبن إلا بعجب : الصمت ، وهو أول العبادة والتواضع ، وذكر الله ، وقلة الشيء -

(طب ك هب) عن أنس (ض)

٩٢٦ - أربع لا يقبلن في أربع : نفقة من خيانة أو سرقة أو غلول أو مال يتيم ، في حج ولا عمرة ولا

جهاد ولا صدقة - (ص) عن مكحول مرسلاً (عد) عن ابن عمر - (ح)

والانتقال بعد نصف الليل إذ كل منهما وقت قرب ورحمة وتسمى هذه سنة الزوال وهي غير سنة الظهر نص عليه في الإحياء ، وقال بعضهم هذه الأربع ورد مسنقاً سببه اتصاف النهار وزوال الشمس (د ت في) كتاب (الشمال) النبوية (وابن خزيمة) في الصلاة من صحيحه (عن أبي أيوب) الأنصاري وفيه كما قال جمع عبيدة بن معيذ الضبي الكوفي ضمه أبو داود وقال المنذري لا يحتج بحديثه وقال يحيى القطان وغيره الحديث ضعيف وقال المنذري في موضع آخر في إسناد أبي داود احتمالاً للتحسين والمؤلف رمز لصحته

(أربع قبل الظهر كعدلن) أي كتنظيرهن ووزانهن في الثواب (بعد العشاء) وأربع بعد العشاء (كعدلن من ليلة

القدر) فتج أن أربعاً قبل الظهر يعدلن أربعاً في ليلة القدر من حيث مزيد الفضل أي في مطلقه ولا يلزم منه التساوي في القدر وهذه سنة الزوال كما تقرر؛ والقصد الحث على فعلها والترغيب في إدامتها (طس عن أنس) رمز المصنف

لحسنه وليس ذامنه بحسن فقد أعله الهيمى بأن فيه يحيى بن عقبة بن أبي العيزار وهو ضعيف جداً

(أربع لا يصبن) بالبناء للمفعول قال المؤلف ولا نافية (إلا بعجب) بعين مهملة محركا أي لا توجد وتجتمع في

إنسان في آن واحد إلا على وجه عجب عظيم يتعجب منه لعظم موقعه لكونها قل أن تجتمع (الصمت) أي السكوت عما

لا ينبغي أو مالا يعنى المتكلم (وهو أول العبادة) أي ميناها وأساسها لأن اللسان هو الذي يكب الناس على مناخرهم

في النار (والتواضع) أي لين الجانب للخاق على اختلاف طبقاتهم وطبائعهم

ورؤية الإنسان نفسه حقيراً صغيراً (وذكر الله) أي لزومه والدوام عليه لأنه علامة حب الله (وقلة الشيء)

الذي ينفق منه على نفسه ومونه فإن هذا لا يجامع السكون والوقار ولزوم الذكر بل الغالب على حال المقل الشكوى

للناس وإظهار التضجر والتأم وشغل الفكر بالعيش الضنك يمنع صرف الهمة إلى الذكر ، فاجتماعها شيء عجب

لا يحصل إلا بتوفيق إلهي وإمداد سماوي (طب ك هب عن أنس) سكت المصنف عليه فأوهم أنه لا علة فيه ، وهو اغترار

بقول الحاكم صحيح وغفل عن تشنيع الذهبي في التلخيص والمنذري والحافظ العراقي عليه بأن فيه العوام بن جويرية

قال ابن حبان وغيره يروى الموضوعات ثم ذكر له هذا الحديث . اهـ . وأورده في الميزان في ترجمة العوام وتعجب

من إخراج الحاكم له . وقال ابن عدنى : الأصل في هذا أنه موقوف على أنس وقد رفعة بعض الضعفاء عن أبي معاوية

حميد بن الربيع وقد قال يحيى حميد كذاب . اهـ . ومن ثم أورد ابن الجوزي في الموضوع وقال العوام يروى الموضوعات

عن الثقات . وتعقبه المصنف فلم يأت بظائل كعادته .

(أربع لا يقبلن) حال كونها (في أربع) يعني لا يثاب من أنفق منهن ولا يقبل عمله فيهن (نفقة من خيانة أو سرقة

أو غلول) من غنيمته (أموال يتيم) فلا يقبل الانفاق من هؤلاء الأربع (في حج) بأن حج بمال خانه أو سرقة

أو غله أو غصبه من مال يتيم تحت حجره أو غيره (ولا في عمرة) هبهما حجة الاسلام وعمرته أم تطوعاً (ولا في

جهاد) هب فرض عين أو كفاية (ولا في صدقة) مفروضة أو مندوبة كوقف أو غيره . والفرق بين الخائن والسارق

أن الخائن هو الذي خان فيما اتتمن عليه وجعل تحت يده ، والسارق من أخذ خفية من موضع كان ممنوعاً من توصله .

٩٢٧ - أَرْبَعٌ أُنزِلْنَ مِنْ كَنْزِ عِثِّ الْعَرْشِ : أُمُّ الْكِتَابِ ، وَآيَةُ الْكُرْسِيِّ ، وَخَوَاتِيمُ الْبَقَرَةِ ، وَالْكَوْثُرُ .  
( طب ) رَأَى الشَّيْخُ وَالضِّيَاءُ عَنْ أَبِي أَمَامَةَ - ( صح )

٩٢٨ - أَرْبَعٌ حَقٌّ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى أَنْ لَا يُدْخِلَهُمُ الْجَنَّةَ ، وَلَا يُذَيِّقَهُمْ نَعِيمَهَا : مُدْمِنْ خَمْرٍ ، وَآكِلُ الرِّبَا ،  
وَأَكِلُ مَالِ الْيَتِيمِ بغيرِ حَقٍّ ، وَالْعَاقُ لِوَالِدَيْهِ - ( ك ه ب ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ( ض )

٩٢٩ - أَرْبَعٌ أَفْضَلُ الْكَلَامِ ، لَا يَضُرُّكَ بِأَيِّنٍ بَدَأَتْ : سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَاللَّهُ  
أَكْبَرُ - ( ه ) عَنْ سَمُرَةَ - ( صح )

وكما لا تقبل تلك الأربع في هذه الأربع لا تقبل في غيرها أيضاً . وإنما خصها اهتماماً بشأنها لكونها أمهات الفروض التي فيها الانفاق ، وكررها لدفع توهم إرادة الجمع ( ص عن مكحول مرسل عن ابن عمر ) بن الخطاب ، رمز المؤلف لحسنه ، وفي المسند كوثر بن حكيم قال الذهبي تركوه وضعفوه .

( أربع ) أي أربع جعل من القرآن ( أنزلت ) أي أنزلهن الله بواسطة أو بغيرها ( من كنز تحت العرش ) عرش الرحمن ( أم الكتاب وآية الكرسي وخواتيم البقرة والكوثر ) أي السورة التي فيها الكوثر ، وهي : إنا أعطيناك الكوثر ، والكنز النفائس المدفونة المدخرة ، فهو إشارة إلى ذكر أنها ادخرت لتبيننا عليه أفضل الصلاة والسلام فلم تنزل علي من قبله . قال الطيبي : هذا من إدخال الشيء في جنس وجعل أحد أنواعه على التغليب ، فالكنز نوعان متعارف وهو المال الكثير يجعل بعضه فوق بعض ويحفظ ، وغير متعارف وهو هذه الآيات الجامعة المكتنزة بالمعاني الإلهية ( طب وأبو الشيخ ) عبدالله بن جعفر ( والضياء ) المقدسي ( عن أبي أمامة ) الباهلي . قيل إن المصنف رمز لصحته وفيه عبدالرحمن بن الحسن أوردته الذهبي في الضعفاء وقال أبو حاتم لا يحتج به والوليد بن جميل عن القاسم أوردته الذهبي في الضعفاء وقال قال أبو حاتم روى عن القاسم أحاديث منكورة وقال في الكاشف لينه أبو زرعة .

( أربع حق على الله أن لا يدخلهم الجنة ولا يذيقهم نعيمها : مدمن خمر ) أي مداوم على شربها ( وآكل الربا ) ويلحق به فيما يظهر : موكله ، أخذاً من تسويته بينهما في اللعن في الحديث المار أول الكتاب بقوله : آكل الربا وموكله - إلى أن قال - ملعونون ، ولم يقيد كما قيد ما بعده ، لأن آكله لا يكون إلا بغير حق . والمواد بالآكل هنا تناول بأي وجه كان ( وآكل مال اليتيم بغير حق والعاق لوالديه ) أي لآصله المسلمين وإن علياً ، وكذا العاق لأحدهما : أي إذا استحل كل منهم ذلك ، أو المراد مع السابقين الأولين أو حتى يطهرهم بالنار وعلي ما عدا الأول فهو وعيد فيه جائز لا مبرم ، بخلاف الوعد . وخص الأربعة بالإخراج غيرها ، بل لغلبة وقوعها في الجاهلية ( ك ه ب ع ) من حديث إبراهيم بن خيثم بن عراك عن أبيه عن جده ( عن أبي هريرة ) قال الحكيم صحيح فتعقبه الذهبي بأن إبراهيم قال ابن أبي شيبة متروك والمنذرى فقال صححه وفيه إبراهيم بن خيثم متروك .

( أربع أفضل الكلام ) أي كلام الآدميين ( لا يضرك ) في حيازة ثواب الإتيان بهن ( بأيمن بدأت ) وهي ( سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ) أما كلام الله فهو أفضل من التسبيح والتهليل المطلق ، والاشتغال بالمأثور في وقت أحوال مخصوص أفضل منه بالقرآن . قال بغوي : وهذا الحديث حجة لمن ذهب إلى من حلف لا يتكلم فسيح أو هلك أو كبر يحث لأنه كلام ، وذهب قوم إلى خلافه ( ه عن سمرة ) يضم الميم وقد تسكن تحفيظاً - ابن جنذب . رمز المؤلف لصحته .

٩٢٠ - أربع دعوتهم مستجابة : الإمام العادل ، والرجل يدعو لأخيه بظهر الغيب ، ودعوة المظلوم ،  
ورجل يدعو لوالديه - حل عن وائلة - (ض)

٩٣١ - أربعة لا ينظر الله تعالى إليهم يوم القيامة : عاق ، ومنان ، ومدمن خمر ، ومكذب بالقدر -  
(طب عد) عن أبي أمامة (ض)

٩٣٢ - أربعة يبغضهم الله : البياع الخلاف والفقير المختال ، والشيخ الزاني والإمام الجائر - (ن هب)  
عن أبي هريرة - (صح)

(أربع دعوتهم مستجابة) أي مرجوة القبول (الإمام العادل) أي الحاكم الذي لا يجوز في أحكامه . والعدل  
القصد في الأمور ، وهو ضد الجور (والرجل) يعني الإنسان (يدعو لأخيه) في الإسلام (بظهر الغيب) أي في  
غيبه ، ولفظ الظهر مقحم كما سبق قريبا (ودعوة المظلوم) على ظالمه (ورجل) وصف طردى ، والمراد إنسان  
ولو أثنى أو خشي أو طفلا (يدعو لوالديه) يعني لأصليه وإن عليا أو لأحدهما بالمغفرة والهداية ونحوهما . وعلامه  
شامل للحين والميتين وورد من يستجاب دعاؤه أيضا جماعة ؛ وذكر العدد لابن الزائد (حل عن وائلة) بن الأسقع  
وفيه بخلاف بن جعفر جزم الذهبي بضعفه ، وفيه محمد بن حنيفة الواسطي قال في الميزان قال الدارقطني غير قوى وأحمد  
ابن الفرج أورده الذهبي في الضعفاء وضعفه أبو عوف .

(أربعة لا ينظر الله إليهم) نظروا مشوبة . والنظر تليب الخدقة ، والله تعالى منزه عنه ، فالنظر  
في حقه بمعنى الإحسان ، وعدمه هو المقت والخذلان (يوم القيامة) إشارة إلى أن محل الرحمة والنعمة المستمرتين ،  
بخلاف رحمة الدنيا وعذابها فإنهما يتقطعان بتجرد الحوادث (عاق) لوالديه أو أحدهما (ومنان) زاد في رواية : الذي  
لا يعطى شيئا إلا منه (ومدمن خمر) أي معاقرها ملازم على شربها (ومكذب بالقدر) بالتحريك : بأن أسند  
أفعال العباد إلى قدرهم . ولكون العقوق والمنة في كل منهما حق للأدعي وحق الله قدمهما على ما بعدهما لأنهما محض  
حق الله ، وفيه أن الأربعة المذكورة من الكبائر لهذا الوعيد (طب عد عن أبي أمامة) الباهلي ، قال الهيثمي رواه  
الطبراني بإسنادين في أحدهما بشر بن نير وهو متروك ، وفي الآخر عمر بن يزيد وهو ضعيف .

(أربعة يبغضهم) أي من يبغضهم (الله) تعالى يعذبهم ويجهلهم دار الهوان (البياع الخلاف) بالتشديد . صيغة  
مبالغة : أي الذي يكذب الخلف على سلعة لقد أعطى فيها أكثر من كذا (والفقير المختال) بخاء معجمة : أي المتكبر المعجب  
بنفسه (والشيخ الزاني) أي الرجل الذي قد أمسى وهو مصر على الوطء بغير عقد شرعي ، ومثله الشيخة الزانية  
(والإمام الجائر) أي الحاكم الظالم المائل عن الحق إلى الباطل ، يقال جار في حكمه يجوز جورا ، وظلم عن الطريق  
مال . وإنما أبغضهم لأن الخلاف الكثير الخلف انتهك ما عظم الله من أسمائه وجعله سببا وحيلة لدرك ما حقره  
من الدنيا لعظمتها في قلبه . فبغضه ومقتته ، هذا في الخلف الصادق فما بالك بالكاذب ؟ والفقير المختال : أي المتكبر  
قد زوى الله عنه أسباب الكبر بحمايته له عن الدنيا فأبى تؤم طبعه إلا التكبر ولم يشكر نعمة الفقر ، فإن المصطفى  
صلى الله عليه وآله وسلم يقول : الفقر على المؤمن أزين من العذار الجيد على خد الفرس . والشيخ الزاني عمر عمرأ  
يحصل به الانزجار واستولت أسباب الضعف وكلها حاضرة عن الزنا : فأبى سوء طبعه إلا التهاقت في معصية ربه .  
والإمام الجائر أنعم الله عليه بالسيادة والقدرة فأبى شؤم طبعه إلا الجور وكفر النعمة . وتعبيره بالبغض  
في هذه الأربعة وبعدم النظر في الأربعة قبلها يؤذن بأن هذه أقبح من تلك : فإن البغض أشد . ألا ترى أن الشخص

٩٣٣ - أربعة تجرى عليهم أجورهم بعد الموت : من مات مرابطاً في سبيل الله ، ومن علم علماً أجرى له عمله ما عمل به ، ومن تصدق بصدقة فأجرها يجرى له ما وجدت ورجل ترك ولداً صالحاً فهو يدعو له - (حم طب) عن أبي أمامة - (ض)

٩٣٤ - أربعة يؤتون أجورهم مرتين : أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ، ومن أسلم من أهل الكتاب ، ورجل كانت عنده أمة فأعجبته فأعتقها ثم تزوجها ، وعبد ملوك أدى حق الله تعالى وحق سادته - (طب) عن أبي أمامة - (ح)

قد لا ينظر إلى الشيء ويعرض عنه احتقاراً وعدم مبالاة به ولا يبغضه ؟ (ن هب) وكذا الخطيب في التاريخ (عن أبي هريرة) قال الحافظ العراقي سنده جيد ، وقال الذهبي في الكبائر عقب عزوه للنسائي إسناده صحيح ، ومن ثم رمز المصنف لصحته .

(أربعة) أى أربعة اشخاص (تجرى) بفتح أوله (عليهم أجورهم بعد الموت) أى لا ينقطع ثواب أعمالهم بموتهم بل يستمر (من مات مرابطاً في سبيل الله) أى إنسان مات حال كونه ملازماً لغير العدو بقصد الذب عن المسلمين (و) الثاني (من علم علماً أجرى له عمله ما عمل به) أى وأى إنسان علم علماً شرعياً وعمله غيره ثم مات فيجرى عليه ثوابه مدة دوام عمله به من بعده (و) الثالث (من) أى إنسان (تصدق بصدقة) جارية مستمرة من بعده كوقف (فأجرها يجرى له ما وجدت) أى فيجرى له أجره مدة بقاء العين المتصدق بها زائد بيان الجزاء في هذين الحفظان النفع فيه أو إيماناً إلى تفضيلهما على الأول والآخر (و) الرابع (رجل) وصف طردى ، والمراد إنسان مات (ترك ولداً صالحاً) أى فرعاً مسلماً . به ذكراً أو أنثى أو ولد وولد كذلك وإن سفل (فهو يدعو له) بالرحمة والمغفرة ، فإن دعاه أرجى إجابة وأسرع قبولاً من دعاه الأجنبي . ومر أنه لا تعارض بين قوله هنا أربعة ، وقوله في الحديث المتقدم إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث لأن أعمال الثلاثة متجددة وعمل المرابط ينمو له . وفرق بين إيجاد المعدوم وتكثير الموجود (حم طب) وكذا البزار (عن أبي أمامة) الباهلي رمز المصنف لحسنه وأعله الهيثمي وغيره بأن فيه ابن لهيعة ورجل لم يسم ، لكن قال المنذرى هو صحيح من حديث غير واحد من الصحابة .

(أربعة يؤتون أجورهم مرتين) أى يضاعف الله لهم ثواب ما عملوا مرتين (أزواج) جمع زوج والرجل زوج المرأة وهى زوجة ولم يقل زوجاته جمع زوجة لأن الأولى هى اللغة العالية الكثيرة وبها جاء القرآن نحو : اسكن أنت وزوجك الجنة ، وإنما اقتصر الفقهاء فى الاستعمال على اللغة القليلة وهى التى بها خوف لبس الذكر بالأنثى إذ لوقيل تركه فيها زوج وابن لم يعلم أذكر أم أنثى (النبي صلى الله عليه وسلم) فلهم أجر على أداء حق الله تعالى وأجر على القيام بخدمة رسوله ونقله من مابطن من الشريعة مما لا يطلع عليه غيرهن وحفظه على الأمة ومن ثم اتجه عدم دخول غير المدخولة فى ذلك نعم فيه شمول لمن مات قبله منهن ولمن تأخرت وفاته والظاهر إلحاق سرائره بهن ويشبه أن هذا اللفظ مما رواه الصحابي بالمعنى وإلحاق زوجاتى (ومن أسلم من أهل الكتاب) يعنى الفرقة الناجية من النصارى إذ من كفر بعيسى من أهل الكتاب لا أجر له على عمله كما يحى . وذلك لإيمانهم بالكتابين فلهم أجر على الإيمان بالإنجيل وأجر على الإيمان بالفرقان (ورجل كانت عنده أمة) يملكها وهى تحمل له (فأعجبته فأعتقها) أى أزال عنها الرق لله تعالى (ثم تزوجها وعبد ملوك) قيد به للتمييز بينه وبين الحر فإنه أيضاً عبد الله (أدى حق الله تعالى وحق سادته) فله أجر على أداء حق الله تعالى وأجر على أداء حق مواله كما سبق موضحاً ومن البين أن ذكر الإعجاب للتصوير لا للتقيد فكأنه خرج جواباً لسؤال وقد يقال إنما خصه لأنه إذا كان معجباً بها فتمتقها صعب عسير على النفس لمصير



٩٣٥ - أربعة من كثر الجنة : إخفاء الصدقة وكتمان المصيبة وصلة الرحم ، وقول لا حول ولا قوة إلا بالله . - (خط) عن علي - (ض)

٩٣٦ - أربعون خصلة أعلاهن منحة العز ، لا يعمل عبد بخصلة منها رجاء ثوابها وتصديق مواعدها إلا أدله الله تعالى بها الجنة - (خ د) عن ابن عمرو (صح)

٩٣٧ - أربعون رجلا أمة ، ولم يخلص أربعون رجلا في الدعاء لميتهم إلا وهب الله تعالى لهم . وغفر له - الخليلي في مشيخته عن ابن مسعود - (ض)

أمرها بيدها فلما قهر نفسه بعثتها رجاء للتواب دل على قوة إيمانه وكمال إيقانه فيجازى بعظم الأجر . وظاهر الحديث أن العامل قد يوجر على عمل واحد مرتين ولا بدع فيه فإنه وإن كان عملاً واحداً لكنه في الحقيقة إعلان مختلفان طاعة الله وطاعة المخلوق فيؤجر على كل من العملين مرة لمرتين وقد ورد أن جماعة أخرى يؤتون أجرهم مرتين وألف فيه المصنف مؤلفاً حافلاً جمع فيه نيفاً وأربعين وذكر العدد لا ينفى الزائد إذ مفهومه غير حجة عند الأكثر (طب عن أبي أمامة) الباهلي رمز المصنف لحسنه قال الهيثمي فيه علي بن يزيد الالهاني وهو ضعيف وقد وثق (أربعة من كثر الجنة) أي ثوابهن مدخر في الجنة التي هي دار الثواب وهو ثواب نفيس جداً (إخفاء صدقة) أي عدم إعلانها والمبالغة في كتمانها بحيث لا تعلم يمينه ما أنفقت شماله كما بينه هكذا في خبر آخر والخفاء يقابل به الإبداء والإعلان . إن تبدوا الصدقات فنعما هي وإن تخفوها ، والمراد صدقة النفل (وكتمان المصيبة) أي عدم إشاعتها وإذاعتها على جهة التضرع والشكوى مما حل به من البلوى (وصلة الرحم) أي الإحسان إلى القريب ومواساته بما يحتاجه (وقول) الإنسان (لا حول) أي لا تعول عن المعصية (ولا قوة) على الطاعة (إلا بالله) أي إلا بإيقاره وتوقيفه وقيل معنى لا حول لا حيلة وقال النووي هي كلمة استسلام وتقويض وأن العبد لا يملك من أمره شيئاً ولا حيلة له في دفع شره ولا قوة له في جلب خير إلا بإرادة الله تعالى ، قال ومعنى كونها من كثر الجنة أن قولها يحصل ثواباً نفيساً يدخر لصاحبه في الجنة (خط) في ترجمة محمد بن قاسم الأزدي (عن علي) أمير المؤمنين وأشار إلى تفرده باستحسان (أربعون) مبتدأ (خصلة) تمييز وعند الإمام أحمد أربعون حسنة بدل خصلة (أعلاهن) أي أعظهن ثواباً وهذا مبتدأ ثان خبره (منحة) بكسر فسكون وفي رواية منيحة (العز) بفتح فسكون أنثى المعز والجملة خبر الأول والمنيحة كالعطية لفظاً ومعنى والمراد ما يعطى من المعز رجلاً ليتفجع بلبنته وصوفه زمناً ثم يعيده وإنما كانت أعلى لشدة الحاجة إليها (لا يعمل عبد) لفظ رواية البخاري ما من عامل يعمل (بخصلة منها رجاء ثوابها) بالنصب مفعول له (وتصديق مواعدها) بيم أوله بخط المصنف أي مما وعد لفاعلها من الثواب على وجه الإجمال (إلا أدخله الله تعالى بها) أي بسبب قبوله لها تفضلاً (الجنة) فالدخول بالفضل لا بالعمل ونبه بالأدنى على الأعلى . فمنحة البقرة والبدنة كذلك بل أفضل ولم يفصل الأربعين بالتعيين خوفاً من اقتصار العاملين عليها وزهدهم في غيرها من أبواب الخير وأطلبها بعضهم في الأحاديث فزادت عن الأربعين منها السعي على ذي رحم قاطع وإطعام جائع وسقي ظمآن ونصر مظلوم . ونوزع بأن بعض هذه أعلى من المنحة وبأنه رجم بالغيب فالأحسن أن لا يعد لأن حكمة الإبهام أن لا يحتقر شيء من وجوه البر وإن قل كما أنهم ليلة القدر وساعة الإجابة يوم الجمعة (خ د عن ابن عمرو) ابن العاص وهو الحاكم فاستدركه (أربعون رجلاً أمة) أي جماعة مستقلة لا تخلو من عبد صالح غالباً (ولم يخلص أربعون رجلاً في الدعاء لميتهم) أي في صلاتهم عليه صلاة الجنائز (إلا وهب الله تعالى لهم وغفر له) ذنوبه المتعلقة بالله تعالى إكراماً لهم ويكرمه هو بالمغفرة له

٩٣٨ - أَرْبَعُونَ دَارًا جَارًا - (د) في مراسيله عن الزهري مرسلًا - (ع)

٩٣٩ - أَرْجَعَنَّ مَأْزُورَاتٍ تَغَيَّرَ مَأْجُورَاتٍ - (ه) عن علي (ع) عن أنس (ع)

٩٤٠ - أَرْحَامُكُمْ أَرْحَامُكُمْ - (ح) عن أنس - (ع)

٩٤١ - أَرْحَمُ مَنْ فِي الْأَرْضِ يَرْحَمُكَ مَنْ فِي السَّمَاءِ - طب عن جرير ، طب لك عن ابن مسعود - (ع)

فإن ذلك أول ما يكرم به الميت المؤمن من قبل ربه تعالى كما يحى في غير ما حديث وفيه أنه يتدب تحرى كون المصلين على الجنائز لا يتقصون عن أربعين وبين جعلهم ثلاث صفوف فأكثر (الخليل في مشيخته عن ابن مسعود) والخليل نسبة إلى جده الأعلى لأنه أبو يعلى الخليلي ابن عبد الله بن أحمد بن إبراهيم بن الخليل القزويني رمز المؤلف لضعفه . (أربعون دارًا) من كل جهة من الجهات الأربع (جار) فيه حجة لمذهب الإمام الشافعي أنه لو أوصى لغيره أنه صرف لأربعين دارًا من كل جانب من الجوانب الأربعة ، ورد على أبي حنيفة في قوله الجار الملائق فقط (في مراسيله عن) ابن شهاب (الزهري مرسلًا) قال أبو داود قلت له يعنى الزهري وكيف أربعون دارًا جارًا قال أربعون عن يمينه وعن يساره وخلفه وبين يديه قال الزركشى سنده صحيح وقال ابن حجر رجاله ثقة .

(ارجعن) أيها النساء اللاتي جلسن ينتظرن جنازة ليذهبن معها (مأزورات) أي آثمت والقياس موزورات لأنه من الوزر ضد الأجر وإنما قصد الأزواج لقوله (غير مأجورات) والمشاكلة بين الالفاظ من مطلوبهم كما ذكره ابن يعيش والمسكوي وغيرهما ألا ترى إلى أن وضحاها من قوله « وانشمس وضحاها » أميل للأزواج ولو انفرد لم يمل لأنه من ذوات الواو وفيه نهى النساء عن اتباع الجنائز لكن الأصح عند الشافعية أنه مكروه لمن تنزيها نعم إن اقترن به ما يقتضى التحريم حرم وعليه حل الحديث وقول من قال كأبي نصر المقدسي لا يجوز لمن اتبع الجنائز (ه عن علي) أمير المؤمنين قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنازة فرأى نسوة ينتظرنها فقال هل تعلمن من لا قال هل تحملن فان لا قال هل تدفن قلن لا فذكره قال ابن الجوزي جيد الإسناد بخلاف طريق أنس أي المشار إليه بقوله (ع عن أنس) قال اتبع النبي صلى الله عليه وسلم جنازة فإذا بنسوة خلفها فنظر إليهن فذكره ضعفه المنهري وقال الهيثمي فيه الحارث بن زياد قال الذهبي ضعيف وقال الدميري حديث ضعيف تفرد به ابن ماجه وفيه إسماعيل بن سليمان الأزرق ضعفه انتهى وبهذا التقرير انكشف أن رمز المصنف لصحته صحيح في حديث علي لافي حديث أنس نخفه منقحا ورواه الخطيب من حديث أبي هريرة وزاد في آخره مفتتات الأحياء مؤذيات اللأموات . (أرحامكم) أي أقاربكم من الذكور والإناث (أرحامكم) أي صلوم واستوصوا بهم خيرا واحذروا من التفريط في حقهم والتكثير للتأكيد قال في الإتحاف هذا أعز من المخاطب بلزوم ما يحمده أي صلوا أرحامكم أي أكرموها وفيه من المبالغة في طاب ذلك ما لا يخفى ويصح أن يكون تحذيرا من القطيعة ويلوح به قوله تعالى « واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام » (ح) عن أنس بن مالك .

(أرحم من في الأرض) بصيغة العموم يشمل جميع أصناف الخلائق فيرحم البر والفاجر والناقص والمهمم والوحش والطير (يرحمك من في السماء) اختلف بالمراد من في السماء فليل هو الله أي أرحموا من في الأرض شفقة يرحمكم الله تفضلا والتقدير يرحمكم من أمره نافذ في السماء أو من فيها ملكه وقدرته وسلطانه أو الذي في العلو والجلال والرفعة لأنه تعالى لا يحل في مكان فكيف يكون فيه محيطا وهو من قبيل رضاه من السوداء بأن تقول في جواب أين الله فأشارت إلى السماء معبرة عن الجلال والعظمة لاعتن المكان وإنما ينسب إلى السماء لأنها أعظم وأوسع من الأرض أو لعلوها وارتفاعها أو لأنها قبلة الدعاء ومكان الأرواح الظاهرة القدسية وقيل المراد منه الملائكة أي يحفظكم

٩٤٢ - اَرْحَمُوا تَرْحَمُوا ، وَاعْفُوا يُعْفَرَ لَكُمْ ، وَيَلِ لِقَاعِ الْقَوْلِ ، وَيَلِ لِلْبَصِيرِينَ الَّذِينَ يَصِرُونَ عَلَى

الملائكة من الأعداء والمؤذيات بأمر الله ويستغفروا لكم ويطلبوا الرحمة من الله الكريم قال الطيبي ويمكن الجمع بأن يقال يرحمك بأمره الملائكة أن تحفظك قال تعالى له معقبات من بين يديه ومن خلفه يحفظونه من أمر الله ، وأخرج الرويات في مسنده عن ابن عمر يرفعه : إن العبد ليقف بين يدي الله تعالى فيطول وقوفه حتى يصيبه من ذلك كرب شديد فيقول يارب ارحمني اليوم فيقول له هل رحمت شيئا من خلقي من أجلى فأرحمك . قال الحراني والرحمة تحلة ما يوافق المرحوم في ظاهره وباطنه أدناه كشف الضر وكشف الأذى وأعلاه الاختصاص رفع الحجاب وفيه نذب إلى العطف على جميع أنواع الحيوان وأهمها وأشرفها الأدمى المسلم والكافر المعصوم فيعطف عليهم بالمواساة والمعونة والمواصلة فيوافق عموم رحمة الله لكل بالإرفاق وإدراج الأرزاق وقال وهب من يرحم يرحم ومن يصمت يسلم ومن يجهل يغلب ومن يعجل يخطئ ومن يحرص على الشر لا يسلم ومن يكره الشر يعصم وقال عيسى عليه السلام لا تنظروا في عيوب الناس كأنكم أرباب ، انظروا فيها كأنكم عبيد ، إنما الناس مبتلي ومعافى فارحموا أهل البلاء واحمدوا الله على العافية وهنا دقيقة وهي أن العارف المرصفي قال يجب على الفقير إذا تخلق بالرحمة على العالم أن لا يتعدى بالرحمة موطنها فيطلب أن يكون العالم كله سعيداً فإنه تعالى يقول « وتمت كلمة بك لأملأن جهنم من الجنة والناس أجمعين » وقال « ما يبدل القول لدى ، ورؤى الغزالي في النوم فقيل له ما فعل الله بك فقال أوقفتني بين يديه وقال بم جنتي فذكرت أنواعا من الطاعات فقال ما فعلت منها شيء لكنك جلست تكتب فوقت ذنابة علي القلم فترتها تشرب من الحبر رحمة لها فكما رحمتها رحمتك اذهب فقد غفرت لك انتهى . والرحمة في حقنا رحمة وحنو يقتضى الإحسان وذلك تغير يوجب للتصنف به الحدوث والله تقديس عن ذلك وعن نقيضه الذي هو القسوة والغلاظة فهو راجع في حقه إلى ثمرة تلك الرقة وفائدتها وهو اللطف بالمبتلي والضعيف وكشف ضره والإحسان إليه ذكره القرطبي وغيره وقال ابن عطاء الله من اطلع على أسرار العباد ولم يتخلق بالرحمة الإلهية فاطلعه فتنة عليه وسبب لجر الوبال إليه وإليه أشار ابن الفارض بقوله : -

وإياك والإعراض عن كل صورة مموهة أو حالة مستحيلة

فن تخلق بالرحمة الإلهية وهي العامة لجميع الخلق الطائع والعاصي بواسطة شهادة فعل الله عذرا الخلق ورحمهم لكونه لم يشهد لهم فعلا بل يشهد أفعال الحق تتصرف فيهم وتجري فيهم بحرى القدر وهم محجوبون عن ذلك بواسطة أفعال النفس وظلمتها فيرحمهم الله من غير اعتراض عليه ويعذرهم من غير أن يقف مع شيء من ذلك (طب عن جرير) البجلي قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح (طب ك) من حديث ابن عبيدة عن عمرو بن دينار عن ابن قابوس (عن ابن مسعود) رواه من هذا الطريق البخاري في الأدب المفرد وأحمد وأبو داود والترمذي وقال حسن صحيح وصححه الحاكم وأقره الذهبي وقال ابن حجر رواه ثقة واقتناه المصنف فرمز لصحته قال السخاوي وكان تصحيح الحاكم باعتبار ماله من المتابعات والشواهد وإلا فابو قابوس لم يروه عنه سوى ابن دينار ولم يوثقه سوى ابن حبان على قاعدته في توثيق من لم يجرح ومن شراهد ماعقبه به المصنف بقوله (ارحموا ترحموا) لأن الرحمة من صفات الحق التي تشمل بها عباده فلذا كانت أعلاما تصنف بها البشر فتدب إليها الشارع في كل شيء حتى في قتال الكفار والذبح وإقامة الحجج وغير ذلك (واعفوا يغفر لكم) لأنه سبحانه وتعالى يحب أسماءه وصفاته التي منها الرحمة والعفو ويجب من خلقه من تخلق بها (ويل لاقاع القول) أي شدة هلكة لمن لا يعي أوامر الشرع ولم يتأدب بأدابه ، والاقاع بفتح الهمزة جمع وقع بكسر القاف وفتح الميم وتسكن الأنا الذي يجعل في رأس الظرف ليلاً بالمساع ، شبه استماع الذين يستمعون القول ولا يعونه ولا يعملون به بالاقاع التي لاتعى شيئا مما يفرغ فيها فكانه يهر عليها مجتازا كما يمر الشراب في القمع كذلك قال الزمخشري من المجاز ويل لاقاع القول وهم الذين يستمعون ولا يعون انتهى (ويل للبصيرين) على الذنوب أي العازمين

مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ - (حم خدهب) عن ابن عمرو - (صح)

٩٤٣ - أَرْدِيَةُ الْغُرَاةِ السُّيُوفِ - (عب) عن الحسن مرسلًا - (ض)

٩٤٤ - إَرْضَخِي مَا اسْتَطَعْتَ ، وَلَا تَوْعِي فَيُوعِيَ اللَّهُ عَلَيْكَ - (م ن) عن أسماء بنت أبي بكر - (صح)

٩٤٥ - أَرْضُوا مُصَدِّقِيكُمْ - (حم م دن) عن جرير - (صح)

٩٤٦ - أَرْفَعِ إِزَارَكَ ، وَاتَّقِ اللَّهَ - (طب) عن الشريد بن سويد - (صح)

على المداومة عليها (الذين يصرون على ما فعلوا) يقيمون عليها فلم يتوبوا ولم يستغفروا (وهم يعلمون) حال أى يصرون في حال علمهم بأن ما فعلوه معصية أو يعلمون بأن الإصرار أعظم من الذنب أو يعلمون بأنه يعاقب على الذنب (حم خدهب عن ابن عمرو) ابن العاص قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول على منبه ذلك قال الزين العراقي كالمندري إسناذه جيد وقال الهيثمي رجال أحمد رجال الصحيح غير حبان بن زيد الشرعى وثقه ابن حبان ورواه الطبراني كذلك انتهى والمصنف رمز لصحته وفيه ماترى

(أردية الغزاة السيوف) أى هى بمنزلة أرديتها فليس الارتداء فى حقهم بمطلوب كما هو مطلوب لغيرهم لأن الرداء يغطيها واللائق المناسب لإظهارها وإشهارها إرهاباً للعدو ولثلاً يكون بينه وبين السيف حائل إن احتاج إلى سله من غمده (عب عن الحسن مرسلًا) وهو البصرى .

(إرضخى) بهمة مكسورة إذا لم توصل وبراء : من الرضح بمجمعتين العطاء اليسير والخطاب لاسماء بنت أبي بكر أى اتفق بغير إجحاف ولا إسراف (ما استطعت) مادمت قادرة مستطية للإعطاء ؛ فما مصدرية . قال الكرماني لكن الظاهر أنها موصولة أو نكرة موصوفة أى الذى استطعته أو شيئاً استطعته (ولا توعى) تمسكى المسال فى الوعاء والإيهام حفظ الأمتعة بالوعاء وجعلها فيه أى لا تمنى فضل المسال عن الفقراء (فيوعى الله عليك) أى يمنع عنك فضله ويسد عليك باب المزيد ؛ فاستناد الوعاء إلى الله مجاز عن الإمساك أو من باب المقابلة والمراد النهى عن منع الصدقة خوف الفقر ، ومن علم أن الله تعالى يرزقه من حيث لا يحتسب لحقه أن يعطى ولا يحسب (م ن عن أسماء بنت أبي بكر) الصديق قالت قلت يارسول الله ليس لى شىء إلا ما أدخل على الزبير فهل على جناح أن أرضخ منه ؟ فذكره ؛ ورواه عنها أيضاً البخارى بانقلاط توعى فيوعى الله عليك أرضخى ما استطعت

(ارضوا) أيها المازكون (مصدقكم) السعاة يبذل الواجب وملاطفتهم وترك مشاققتهم . وسبب الحديث أنه جاء ناس من الأعراب إلى المصطفى صلى الله عليه وسلم فقالوا إن ناساً من المصدقين يأتونا فيظنوننا فقال ارضوا صدقكم قالوا وإن ظلمونا ؟ قال ارضوا صدقكم وإن ظلمتم . ولأرب أن المصطفى صلى الله عليه وسلم لم يستعمل ظالمًا قط بل كانت سعاته على غاية من تحرى العدل ؛ كيف ومنهم علي وعمر ومعاذ ؟ ومعاذ الله أن يولى المصطفى صلى الله عليه وسلم ظالمًا . فالمعنى سيأتكم عمالي يطلبون منكم الزكاة والنفس مجبولة على حب المال فتبغضوهم وتزعجون أنهم ظالمون وليسوا بذلك ؛ فقولوه وإن ظلمتم مبنى على هذا الزعم ويدل على ذلك لفظة إن الشرطية وهى تدل على الفرض والتقدير لا على الحقيقة . وقال المظهرى لماسع الحكم جميع الأزمنة قال كيف ما يأخذون الزكاة لا تمنعوهم وإن ظلموكم فإن مخالفتهم مخالفة للسلطان لأنهم أمرورون من جهته ومخالفة السلطان تودى إلى الفتنة وثورانها . رد بأن العلة لو كانت هى المخالفة جاز كتبان المسال لكنه لم يجز لقوله فى حديث أنكم من أموالنا بقدر ما يعتدون ؛ قال لا ؛ أما سعاة غيرنا فأغضاب ظالمهم واجب وإرضاءه فيما يرومه بالجور حرام (حم م دن عن جرير) ابن عبد الله قال جاء ناس فقالوا يارسول الله إن ناساً من المصدقين إلى آخره (إرفع إزارك) إلى أنصاف الساقين يامن أسبله حتى وصل إلى الأرض (واتق الله) أى خف عقابه على تعاطى

٩٤٧ - أَرْفَعُ إِزَارَكَ فَإِنَّهُ أَنْتَ لِتُوبِكَ ، وَأَنْتَ لِرَبِّكَ - ابن سعد (حم هب) عن الأشعث بن سليم عن عمته عن عمها - (صح)

٩٤٨ - أَرْفَعِ الْبُنْيَانَ إِلَى السَّمَاءِ وَأَسْأَلُ اللَّهَ السَّعَةَ - (طب) عن خالد بن الوليد - (ح)

٩٤٩ - أَرْفَعُوا السِّنْتَكُمْ عَنِ الْمُسْلِمِينَ ، وَإِذَا مَا أَحَدٌ مِنْهُمْ فَقُولُوا فِيهِ خَيْرًا - (طب) عن سهل بن سعد (ح)

ما حرمه عليك من جر إزارك تهاً وخيلاء وفيه كالذي بعده حرمة إزال الرجل إزاره ونحوه عن الكعبين بقصد الخيلاء ، ويكره بدونه كما مر ويأتي ، والسنة جعله إلى نصف الساقين (طب عن الشريد) بوزن الطويل (ابن سويد) بضم المهملة وفتح الواو ومثناة تحتية الثقفي قال أبصر رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلاً يجر إزاره فذكره والشريد اسمه مالك قتل قتيلًا من قومه فلحق بمكة ثم وفد إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأسلم وبايع بيعة الرضوان وسماه الشريد وهذا الحديث رواه مسلم عن ابن عمر بزيادة ونقص ولفظه مررت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي إزارى استرخاء فقال أرفع إزارك فرفته ثم قال زد فزدت فما زلت أتزرها بعد ، فقال بعض القوم فأين؟ قال أنصاف السابقين وقد رمز المصنف لصحته

(أرفع إزارك) أى شمره عن الإسبال (فإنه) أى الرفع (أنتى لثوبك) بالنون من النقاء أى أنه له عن القاذورات وروى بموحدة تحتية من البقاء أى أكثر بقاءً ودواماً له (وأنتى) بمنشأة فوقية (لربك) أى أقرب إلى سلوك التقوى أو أوفق للتقوى لبعده عن الكبر والخيلاء ؛ ثم إن ما تقرر فى هذا الخبر وما قبله من أن الرفع والإزار حقيقة هو ما عليه المحدثون والفقهاء وقال أهل الحقيقة رفع الثوب وتطهيره كناية عن طهارة النفس من الدنس والأغيار قال الشاذلى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى ليلة القدر يقول يا على طهر ثيابك من الدنس تحظ بمدد الله فى كل نفس قلت وما ثيابى يا رسول الله قال قد خلعت عليك خمس خلعة المحبة وخلعة المعرفة وخلعة التوحيد وخلعة الإيمان وخلعة الإسلام فمن أحب الله هان عليه كل شئ ومن عرفه صغر لديه كل شئ ، ففهمت حينئذ قوله « وثيابك فطهر » (ابن سعد) فى الطبقات (حم هب عن الأشعث) بفتح الهمزة وسكون المعجمة وبالمثلثة (ابن سليم) المحاربى بضم الميم (عن عمته عن عمها) رمز المصنف لصحته

(أرفع) أيها الباني (البنيان إلى السماء) يعنى إلى جهة العلو والصعود ، ولم يرد المظلة كقوله فى الجبل طويل فى السماء يريد ارتفاعه وشموخه ذكره الزمخشري ثم إن ما تقرر من كون الحديث أرفع البنيان هو ما فى خطأ المصنف لكن لفظ رواية الطبرانى فيما وقعت عليه من نسخ المعجم أرفع يدبك إلى السماء (وأسأل الله السعة) أى اطلب منه أن يوسع عليك . وزعم حجة الإسلام أن المراد بالسماء هنا الجنة وأنت خير بمنافرتة للسياق وفيه إلماح بكراهة ضيق المنزل ومن ثم قال الحكيم : المنازل الضيقة العمى الأصغر ، لكن لا يزال فى السعة بل يقتصر على ما لا بد منه مما يلىق به وبعياله ، خبر : كل بناء وبال على صاحبه يوم القيامة إلا ما لا بد منه (طب عن) سيف الله أبى سليمان (خالد ابن الوليد) قال شكيت إلى رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم الشيق فى المسكن فذكره ، قال الهيثمى . ورواه الطبرانى بإسنادين أحدهما حسن اه وبه تعرف أن رمز المصنف أضعفه غير سديد . نعم قال العراقى فى سنده لين وكان كلامه فى الطريق الثانى

(أرفعوا ألسنتكم عن المسلمين) أى كفوها عن الوقعة فى أعراضهم ، والرفع فى الأجسام حقيقة فى الحركة والانتقال ، وفى المعانى محمول على ما يقتضيه المقام (وإذا مات أحد منهم فقولوا فيه خيراً) يعنى لا تذكروه إلا بخير وكفوا عن مساوئه فإن غيبة الميت أشد من غيبة الحى . نعم إن ترتب على ذكره بسوء مصلحة كالتحذير من

٩٥٠ - أَرْقَاهُمْ أَرْقَاهُمْ ، فَاطْعَمُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ ، وَالْبَسُوهُمْ مِمَّا تَلْبَسُونَ ، وَإِنْ جَاءُوا بِذَنْبٍ لَا تُرِيدُونَ أَنْ تَغْفِرُوهُ فَيَبْعُوا عِبَادَ اللَّهِ وَلَا تَعْدُبُوهُمْ - (حم) وابن سعد عن زيد بن الخطاب - (ض)

٩٥١ - أَرْقَاؤُكُمْ إِخْوَانُكُمْ ، فَاحْسِنُوا إِلَيْهِمْ ، اسْتَعِينُوهُمْ عَلَى مَا غَلِبَكُمْ ، وَأَعِينُوهُمْ عَلَى مَا غَلَبَهُمْ - (حم خد)  
عن رجل - (ح)

٩٥٢ - أَرْقَى مَالٌ يَكُنْ شَرِكُ اللَّهِ - (ك) عن الشفاء بنت عبد الله - (صح)

بدعته جاز ؛ بل قد يجب كما مر (طب عن سهل بن سعد) الساعدي ؛ قال لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم من حجة الوداع صعد المنبر لحمد الله وأثنى عليه وقال : أيها الناس - فذكره - فما ذكر من أنه عن سهل بن سعد هو ما رأيته في عدة نسخ من هذا الجامع فإن لم تكن النسخ التي وقفت عليها محرقة من النسخ ، وإلا فهو سهو من المؤلف ، وإنما هو سهل بن مالك أخى كعب بن مالك عن أبيه عن جده ، وهكذا ذكره ابن عبد البر في ترجمة سهل بن مالك ؛ فإن الطبراني وكذا الضياء في المختارة ، إنما خرجاه من حديث سهل بن يوسف بن سهل بن مالك ثم ضعفه وقال سهل وأبوه مجهولان وتبعه على ذلك في اللسان وليس في الصحابة سهل بن مالك غيره ، ومن لطائف إسناده أنه من رواية الأب عن الجد ، وبما تقرر يعرف مافي رمز المصنف لحسنه

(أرقاهم أرقاهم) بالنصب : أى الزموا الوصية بهم والإحسان إليهم ، وكرره لمزيد التأكيد (فاطعموهم مما تأكلون) أى من جنسه (والبسوهم) بقطع همزته وهمزة أطمعوهم و كسر الموحدة مما تلبسون كذلك . فالواجب على السيد لرفيقه إطعامه مايكفيه وكسوته ، وجنس ذلك من غالب القوت والأدم لرفيق البلد وكسوتهم لا ثقاً بالسيد ، ويستحب أن يطعمه من عين ما يأكل ويكسوه كذلك ، ولا يجب ؛ ويسن إجلالته معه للأكل ، فإن لم يفعل ندب ترويح لقمة كبيرة أولقمتين في دسم طعامه ودفعه إليه كما مر (وإن جاءوا بذنب لا تريدوا أن تغفروه) كتقصير في خدمته أو افتتان بين أهل المنزل ومعاشرة أهل السوء (فبيعوا عباد الله) أى أزيلوا الملك عنهم بنحو بيع أو كتابة أو هبة أو عتق (ولا تعدبوهم) بضرب أو تهديد أو تقريع فظيع يمزق الأعراض ويذهب بهاء الوجه ؛ ووضع الظاهر موضع المضمرفلم يقل فبيعوهم زيادة في الزجر عن التعذيب وإيذاء إلى أن السارة ليسوا بمالكين لهم حقيقة وإنما لهم بهم نوع اختصاص ، والمالك الحقيقي ببيع العباد هو الله سبحانه وتعالى (ح) وابن سعد) في الطبقات . وكذا الطبراني ؛ ولعله أغفله ذهولا فإن الوجه المخرج منه واحد (عن زيد بن الخطاب) قال ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع : أرقاهم الخ وقال الهيثمي بعد ما عزاه لأحمد والطبراني فيه عاصم بن عبد الله وهو ضعيف اه وبه يعرف مافي رمز المصنف لحسنه وزيد هذا هو ابن الخطاب أخو عمر ، قتل شهيداً يوم اليمامة .

(أرقاؤكم إخوانكم) أى هم إخوانكم في الدين (فاحسنوا إليهم) بالقول والفعل كما يحسن الاخ إلى أخيه (استعينوهم) على ما غلبكم) يعنى استعينوا بهم فيما غلبكم : أى فيما لا يمكنكم مباشرة من الاعمال (وأعينوهم على ما غلبهم) من الخدمة اللازمة لهم ولا تكفونهم على الدوام مالا يطيقونه على الدوام ، وما ذكر من أن الرواية غلبكم وغلبهم بفين معجمة وموحدة تحتية فهما هو ما في خط المؤلف وغيره ، فما في نسخ من أنه بهملة تصحيف ، وإن كان معناه صحيحاً لكن خلاف الرواية (حم خد عن رجل) من الصحابة ، رمز المؤلف لحسنه

(ارقى) خطاباً لمؤنث ، وهى دايتة الشفاء ، فالحكم عام : أى لا حرج عليك في الرقيا لشيء من العوارض : كدغ عقرب بأى نوع من الرقى التي اعتدت في الجاهلية (مالم يكن شرك بالله) أى مالم تشتمل الرقيا على ما فيه شيء من

٩٥٣ - ارْكَبُوا هَذِهِ الدَّوَابَّ سَلْمَةً ، وَاتَدَعُوا سَلْمَةً ، وَلَا تَتَّخِذُوا كَرَّاسِيَّ لِأَحَادِيثِكُمْ فِي الطَّرُقِ وَالْأَسْوَاقِ  
فَرُبَّ مَرْكُوبَةٍ خَيْرٌ مِنْ رَاكِبٍ ، وَأَكْثَرُ ذِكْرًا لِلَّهِ تَعَالَى - (حم ع طب ك) عن معاذ بن أنس - (ص)  
٩٤٥ - ارْكَبُوا هَاتَيْنِ الرَّكْعَتَيْنِ فِي بَيْتِكُمْ : السَّبْحَةُ بَعْدَ الْمَغْرَبِ - (ه) عن رافع بن خديج - (ح)  
٩٥٥ - ارْكَبُوا وَارْكَبُوا « وَأَنْ تَرْمُوا أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ تَرْكَبُوا ، كُلُّ شَيْءٍ يَلْهُو بِهِ الرَّجُلُ بَاطِلٌ ، إِلَّا رَمَى

أنواع الكفر كالشرك أو ما يرمي إلى ذلك ؛ فإنها حينئذ محظورة ممنوعة ؛ وكذا إن اشتملت على أفظ جهلنا معناه  
(ك) وكذا الطبراني (عن الشفاء) دابة النبي صلى الله عليه وسلم (بنت عبد الله) بن عبد شمس العدوية من المهاجرات  
الأول وإسناده صحيح .

(اركبوا هذه الدواب سألماً) أي خالصة عن الكبد والاعتاب (واتدعوا سألماً) ولفظ رواية الطبراني بدله ودعوا  
أي اتركوها ورفهوا عنها إذا لم تحتاجوا إلى ركوبها ، وهو أفتعل من ودع بالضم وداعة : أي سكن وترفه ، وابتدع  
على القاب فهو مبتدع ؛ أي صاحب بدعة ؛ أو من ودع إذا ترك : يقال إيدع وإيدع على القاب ، والإدغام والإظهار  
ذكره ابن الأثير (ولا تتخذوها كراسي) وفي رواية : منابر (لأحاديثكم في الطرق والأسواق) أي لا تجلسوا على  
ظهورها ليتحدث كل منكم مع صاحبه وهي موقوفة ، كجائزكم على الكراسي للتحدث ، والمنهي عنه الوقوف الطويل  
لغير حاجة ، فيجوز حال القتال والوقوف بعرة ونحو ذلك . وعلل النهي عن ذلك بقوله (قرب) دابة (مركوبة خير  
من راكبها) عند الله تعالى (وأكثر ذكر الله منه) فيه أن الدواب منها ما هو صالح ومنها ما هو باطل ؛ وأنها تذكر الله  
تعالى « وإن من شيء إلا يسبح بحمده » وأن بعضها أفضل من بعض آدميين ، ولا ينافيه « ولقد كرمتنا بني آدم »  
لأنه في الجنس ، والفقر المعذب في الدنيا إذا ختم له بالكفر أخس من الدابة فإنه أشقى الأشقياء كما في الخبر (حم)  
بأسانيد عديدة (ع طب ك عن معاذ) بضم الميم (ابن أنس) قال مر النبي صلى الله عليه وسلم على قوم وهم وقوف  
على دواب لهم ورواحل فذكره ، قال الهيثمي : أحد أسانيد أحمد رجاله رجال الصحيح غير سهل بن معاذ وثقه  
ابن حبان وفيه ضعف اه وقال الذهبي في المهدب : فيه سهل وفيه لين ، وفيه إشعار بطلب الذكر للراكب . وقد ذكر  
أهل الحقيقة أنه يخفف الثقل عن الدابة فإن أخلص الذكور وداوم على الذكور لم تحس الدابة بقل أصلاً . وقد أخبروا  
بذلك عن تجربة ، وبعضهم كسبه الدابة وأخبرته بذلك وهذا من كرامات الأولياء التي لا ينكرها إلا محروم

(اركعوا) ندباً (هاتين الركعتين في بيوتكم) أي صلوها في منازلكم لافي المسجد ؛ لأن صلاتهما في البيت أبعد عن  
الرياء ؛ ثم بينهما بقوله (السبحة) بضم السين وسكون الواو بعد المغرب) أي النافلة بعد المغرب ، سميت النافلة  
سبحة لاشتغالها على التسبيح ؛ واتفقوا على ندب ركعتين بعد المغرب ، وهما من الرواتب المؤكدة واتفق الشافعية  
والحنفية على ندب جعلهما في البيت ، وصرح الحنفية بكراهة فعلها في المسجد . قال في فتح القدير : وقوعها سنة لا ينافي  
كراهة فعلها فيه ، وذهب بعض العلماء إلى أنه يعصى ، وحكى عن أبي ثور : ثم إنه لا اختصاص لذلك بسنة المغرب ؛  
بل جميع الرواتب يتدب جعلها في البيت بدليل خبر النسائي الآتي : أفضل الصلاة صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة  
وإنما خصها لأنه رأى رجلاً يصلها في المسجد (ه عن رافع بن خديج) بفتح الخاء المعجمة وكسر الدال المهملة  
الانصاري الأوسي الذي أصابه يوم أحد سهم فزرعه وبقى نصله إلى أن مات ، رمز المصنف لحسنه

(ارموا) بالسهم ونحوها ندباً لثرتا وضوا وتمرنوا على الرمي قبل لقاء العدو ويصير لكم به خبرة وقوة (واركبوا)  
الخيل ونحوها مما يركب للجهاد ولتروضوه للقتال . قال الطيبي : عطفه يدل على المغايرة وأن الرامي يكون راجلاً  
والراكب راحلاً (وأن ترموا) بفتح الهمزة أي والرمي بالسهم وخبره (أحب إلى من أن تركبوا) أي من ركوبكم

الرجل بقوسه ، أو تادييه فرسه ، أو ملاعبته امرأته ، فإنهن من الحق ، ومن ترك الرمي بعد ماعله فقد كفر الذي نعلمه - (حم ت هب) عن عقبه بن عامر - (ح)

٩٥٦ - أرموا الجرة بمثل حصى الخذف - (حم) وابن خزيمة ، والضياء عن رجل من الصحابة - (ص)

٩٥٧ - أرهقوا القبلة - البزار (هـ) وابن عساكر عن عائشة - (ص)

نحو الخيل للطن بالمرح فإنه لا شيء أنفع من الرمي ولا أنسى للعدو ولا أسرع ظفراً منه كما يعمله من باشر الحروب وخالط الخطوب ، ومن ثم أفتى ابن الصلاح أن الرمي أفضل من الضرب بالسيف (كل شيء يلهو به الرجل باطل) أي لا اعتبار به ، يقال للشغل بما لا يعود عليه من نفع دنوى أو أخروى بطل ، وهو ذوبطالة . ذكره الراغب . قال ابن العربي : ولا يريد أنه حرام بل إنه عار من الثواب (إلا رمى الرجل بتوسه) أي العربية ، وهو قوس النبل أو الفارسية وهو قوس النشاب (أو تادييه فرسه) أي ركوبها وركضها والجولان عليها بنية الغزو وتعليمها ما يحتاج مما يطلب في مثلها . وفي معنى الفرس : كل ما يقاتل عليه (أو ملاعبته امرأته) أي مزاحه حليلته بالنزول لدرجات عقلها . لطيب القلب وحسن العشرة ، ولذا قال لقمان : ينبغي للعاقل كونه كالصبي مع أهله ، ومثلها نحو ولد وخادم ، لكن لا ينسب في الدعابة لحد يسقط هيئته ، بل يراعى الاعتدال (فإنهن) أي الخصال المذكورات (من الحق) أي من الأمور المعتمدة في نظر الشرع إذا قصد بالأولين الجهاد وبالثالث حسن العشرة صار اللهو مطلوباً مندوباً فهو من الحق المأمور به ولهذا كان المصطفى صلى الله عليه وسلم من أفكك الناس إذا خلا بأهله ، وسابق عائشة مراراً فسبقها وسبقته (ومن ترك) أي أهمل (الرمي) بلا عذر (بعد ماعله) بفتح العين وكسر اللام مخفية . لا بفتحها مشددة كما وهم : يعنى بعد علمه إياه بالتعلم ، ويجوز بناؤه للفعول (فقد كفر الذي علمه) أي ستره فيكره ترك الرمي بعد علمه لأن من تعلمه حصل أهلية الدفع عن دين الله وذكاة العدو وتأهل لوظيفة الجهاد ، فتركه تفریط في القيام بما تعين عليه . قال الماوردي وهذا إن قصد بتعلمه الجهاد وإلا فهو مباح ما لم يقصد به محرماً . اهـ . وأقول الذي يتضمنه التحقيق أن الرمي وتعلم الفروسية وتعليم الفرس تجرى فيه الأحكام الخمسة : فأصله مباح ، ثم قد يجب إن تعين ذلك طريقاً للجهاد الواجب عيناً أو كفاية ؛ وقد يندب بقصد الغزو عند عدم تعينه ، وقد يكره إن قصد به مجرد اللهو واللعب ، وقد يحرم إن قصد به نحو قطع الطريق أو قتال أهل العدل ، وعلي حالة التندب أو الوجوب ينزل الحديث (حم ت هب) وكذا رواه الطيالسي والإمام الشافعي كلهم (عن عقبه بن عامر) ونوزع المصنف بأن الذي في الترمذي إنما هو عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي الحسين ولعل نسخته مختلفة . قال الديلمي : وفي الباب ابن عمر وغيره ، ورمز المصنف لحسنه

(أرموا الجرة) في الحج (بمثل حصى الخذف) بفتح الخاء وسكون الذال المعجمتين : أي بقدر الحصا الصغار الذي يخذف : أي يرمى بها ؛ ففي القاموس وغيره : الخذف كالضرب رميك بحصاة أو نواة أو نحوها بأخذها بين سبابتيك فتخذف به . اهـ . وفي المصباح خذفت الحصاة ونحوها خذفاً من باب ضرب : رميتها بطرفي الإبهام والسبابة وقولهم يأخذ حصى الخذف معناه حصى الرمي ، والمراد الحصى الصغار ، لكنه أطلق مجازاً . اهـ . والمراد هنا مادون الأتملة طولا وعرضاً وهو بقدر الباقلا . فيكره تنزيهاً بدونه وفوقه ، لكنه يجزى ؛ وفيه رد على الإمام مالك في قوله الأكبر من حصى الخذف أحب إلي ؛ ومن ثم تعجب منه ابن المنذر ، ومما يردّه أيضاً الخبر الصحيح بأمثال هؤلاء أي حصى الخذف فارموا وإياكم والغلو في الدين (حم وابن خزيمة) في صحيحه (والضياء) المقدسي (عن رجل من الصحابة) قال الهيثمي رجاله ثقات . اهـ . ومن ثم رمز المصنف لصحته (أرهقوا) بفتح الهمزة ، وقال العسكري بكسرها (القبلة) بالكسر : أي ادنوا من السترة التي تصلون إليها



٩٥٨ - أُرِيْتُ مَا تَلَقَى أُمَّتِي مِنْ بَعْدِي ، وَسَفَكَ بَعْضُهُمْ دِمَاءَ بَعْضٍ ، وَكَانَ ذَلِكَ سَابِقًا مِنْ اللَّهِ كَمَا سَبَقَ فِي الْأُمَمِ قَبْلَهُمْ ، فَسَأَلْتُهُ أَنْ يُؤَلِّينِي شَفَاعَةَ فِيهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَفَعَلَ - (حم طس ك) عن أم حبيبة - (صح)  
 ٩٥٩ - إِزْرَةُ الْمُؤْمِنِ إِلَى أَنْصَافِ سَاقِيهِ - (ن) عن أبي هريرة ، وأبي سعيد وابن عمر ، والضياء عن أنس (صح)

بحيث يكون بينكم وبينها ثلاثة أذرع فأقل . والمراد بالقبلة : السترة هنا ؛ وأصلها كل ما يستقبل ، فيندب أن يصلى إلى سترة لا تبعد عنه أكثر من ذلك ، والأولى إلى شاخص كجدار ولا يعدله بل بسامت أحد جانبيه . فإن فقد الشاخص فالى عصى مغرور أو متاع موضوع ارتفاعهما ثلثا ذراع ثم يفرش مصلى ثم يخط خطاً من قدميه طولاً إلى القبلة ، وحينئذ يحرم المرور بينه وبين السترة ، فإن صلى لا إلى شيء مما مر أو بعد عنه فوق ثلاثة أذرع كره المرور . ذكره الإمام الشافعي (البرار) في مسنده (هب وابن عساكر) وكذا أبو يعلى والديلمي كلهم (عن عائشة) وفيه بشر بن السري أوردته الذهبي في الضعفاء وقال تكلم فيه من جهة تجهمه عن مصعب بن ثابت وقد ضعفوا حديثه ، ومن ثم رمز لضعفه .

(أريت) بالناء للمفعول بضبط المصنف من الرؤيا العلية لا البصرية لما يجيء ، ونكتة حذف الفاعل هنا التعظيم (ماتلقى أمتي من بعدى) أى أطلعنى الله بالوحى أو بالعرض التمثيل على ما ينوبها من نوائب ونواكب وحذف كيفية الأداة لتذهب النفس كل مذهب ممكن ، والتقييد بالظرف لامفهوم له ، فإنه عرضت عليه أمته وما تلقاه في حياته وبعد وفاته ، لكن لما كان المقصود الإعلام بوقوع الفتن والقتال بينهم بعده وأنه مع ذلك شافع مشفع فيهم ذكر البعدية (وسفك بعضهم) مصدر مضاف لفاعله : أى أراى ما وقع بينهم من الفتن والحروب حتى أهرق بعضهم (دماء بعض) أى قتل بعضهم بعضاً (وكان ذلك سابقاً من الله) تعالى فى الأزل (كما سبق فى الأمم قبلهم) أى من أن كل نبي تعرض عليه أمته ، أو من أن سفك بعضهم دم بعض سبق به قضاؤه كما وقع لمن قبلهم (فسأله أن يؤليني) بفتح الواو وشد اللام أو سكون الواو من الولاية (شفاعة فيهم يوم القيامة) ليفوزوا ببخلافهم مما أرقهم عسراً وعرام من الشدائد نكراً (ففعّل) أى أعطانى ما سألته ، وتنكير شفاعة للتعظيم : أى شفاعة عظيمة قال بعض المحققين وهذه الرؤيا ليست بصرية بل قلبية كشفية لأن علم الأنبياء مستمد من علم الحق تقدس ، وكما أن علمه سبحانه لا يختلف بحسب اختلاف النسب الزمانية ، فكذا علم النبيين بل الزمان تابع لعلم الله وتعلقه بالماضى والمستقبل والحاضر من جهة الكشف واحد ، وإنما يختلف بهذه الاختلافات العلم المحدث ، ولما كان علم المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم ومكاشفاته من ذلك القليل ، اندرجت له الأكوان والمسافات والأزمان والجهات فى بعض الأوقات حتى رأى أمته الحادئين بعده وما وقع منهم من الحروب والخطوب ورأى الجنة والنار مثلين رأى العزيز فى عرض الحائط إشعاراً بقرب الأمر وليناساً لمن قصر فهمه عن درك علوم المنكشفات والتجليات . ذكره فى المطامح (حم طس ك) عن أبي اليمان عن شعيب عن الزهري عن أنس (عن أم حبيبة) زوجة المصطفى صلى الله عليه وسلم بنت شيخ قريش وحبيبا وعظيمها أبي سفيان ابن حرب الأموية رملة ماتت سنة أربع وأربعين ، قال الحاكم على شرطهما والعلّة عندهما فيه أن أبا اليمان رواه مرة عن شعيب ومرة عن غيره ولا ينكر أن يكون الحديث عند إمام عن شيخين . اهـ . وقال الهيثمى رجال أحمد والطبرانى رجال الصحيح . اهـ . فرمز المصنف لصحته متجه (إزره المؤمن) بالكسر الحالة وهيئة الاتزار كالجلسة يعنى الحالة التى ترتضى منه فى الاتزار وتحسن فى نظر الشرع أن يكون الإزار (إلى أنصاف ساقيه) فقط لقوله فى عدة أخبار : وأن ما أسفل من ذلك فى النار ؛ زاد فى رواية الطبرانى من حديث ابن معقل وليس عنده حرج فيما بينه وبين الكعبين وما أسفل من ذلك فى النار قال الطيبى : وجميعها يشعر بالتوسعة ، فاذا قصت الخيلاء بما زاد على ذلك حرم ، وألحق بذلك القسطلانى كم

٩٦٠ - إزهد في الدنيا يُحبك الله ، وأزهد فيما في أيدي الناس يُحبك الناس - (ه طب ك هب) عن سهل بن سعد - (صح)

٩٦١ - أزهد الناس في العالم أهله وجيرانه - (حل) عن أبي الدرداء (عد) عن جابر (ض)

القيص فمتى زاد فيه على المعتاد بقصد الخيلاء حرم . وقال الفاكهي : فيه رد لما يفعله فقهاء العصر من تكبير العمائم وتوسيع الثياب والأكام وإطائها وترفيها وضقاتها حتى خرجوا إلى مجازة الكعبين ونسوا هذا الخبر ونحوه وهذا من أكبر دليل على أنهم لم يقصدوا بالعلم وجه الله (تدبيره) قوله أي أنصاف ساقيه : كقولهم قطعت رؤوس الكعبين (ن) في اللباس (عن أبي هريرة والضياء) المقدسي (عن أنس) والنسائي أيضا أبو داود وابن ماجه كلهم من رواية العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه (عن أبي سعيد) الخدري ، قال عبد الرحمن سألت أبا سعيد عن الإزار فقال على الخبير سقطت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إزره المؤمن إلى نصف الساق ولا حرج أو ولا جناح فيما بينه وبين الكعبين ما كان أسفل الكعبين فهو في النار ومن جر ثوبه بظراً لم ينظر الله إليه ، هكذا ساقه عنهم جمع منهم النووي في الرياض والزين العراقي في شرح الترمذي وهو مخالف - كما ترى - لسباق المؤلف . قال النووي وإسناده صحيح و عن ابن عمر وقال سمعته أذناى من رسول الله صلى الله عليه وسلم ووعاه قلبي

(أزهد) من الزهد بكسر أوله وقد يفتح ، وهو لغة : الإعراض عن الشيء احتقاراً ، وشرعا الاقتصار على قدر الضرورة مما يتيقن حله . وقيل أن لا يطلب المقفود حتى يفقد الموجود (في الدنيا) باستصغار جملتها واحتقار جميع شأنها لتحذير الله تعالى منها واحتقاره لها ، فانك إن فعلت ذلك (يحبك الله) لكونك أعرضت عما أعرض عنه ولم ينظر إليه منذ خلقه . وفي إيفهامه أنك إذا أحببتها أبغضك ، فحجته مع عدم محبتها ولأنه سبحانه وتعالى يحب من أطاعه ، ومحجته مع محبة الدنيا لا يجتمعان ، وذلك لأن القلب بيت الرب فلا يجب أن يشرك في بيته غيره ، ومحبتها الممنوعة هي لإثارها بنيل الشهوات لافعل الخير والتقرب بها ، والمراد بمحبتها غايتها من إرادة الثواب ، فهي صفة ذاتية أو الإثابة فهي صفة فعلية (وأزهد فيما عند الناس) منها (يحبك الناس) لأن فلوهم بمجولة علي حيا مطبوعة عليها ومن نازع إنسانا في محبوه كرهه وقلاده ، ومن لم يعارضه فيه أحبه واصطفاه ولهذا قال الحسن البصرى لا يزال الرجل كريماً على الناس حتى يطمع في دنياهم فيستخفون به وبكروهون حديثه . وقيل لبعض أهل البصرة : من سيدكم ؟ قال الحسن ، قال بيم سادكم ؟ قال : احتجنا لعلمه واستغنى عن دنيانا (طب ك هب عن سهل بن سعد) الساعدي ، قال قال رجل يارسلو الله دلتى على عمل إذا علمته أحبنى الله وأحبنى الناس ، فذكره . وحسنه الترمذي وتبعه النووي وصححه الحاكم واغتربه المصنف فرمز لصحته وكأنه ما شعر بتشجيع الذهبي عليه بأن فيه خالد بن عمر وضاع ومحمد بن كثير المصيصي ضعفه أحمد ، وقال المنذرى عقب عزوه لابن ماجه : وقد حسن بعض مشايخنا إسناده وفيه بعد لأنه من رواية خالد القرشى وقد ترك واتهم ، قال لكن على هذا الحديث لامة من أنوار النبوة ولا يمنع كونه رواه الضعفاء أن يكون النبي قاله اه . قال السخاوى : فيه خالد هذا يجمع على تركه ، بل نسبه إلى الوضع . قال ابن حبان ينفر عن الثقات بالموضوعات ، وقال ابن عدى : خالد وضع هذا الحديث ، وقال العقيلي : لا أصل له اه . ثم قضية صنيع المصنف أيضا أن البيهقي خرجوه وأقره ، والأمر بخلافه بل عقبه بقوله خالد بن عمر ضعيف

(أزهد الناس) بفتح الهمزة وسكون الزاى وفتح الهاء : أى أكثر الناس زهدا (في العالم) بعلم طريق الآخرة أو بالعلوم الشرعية أو العقلية (أهله وجيرانه) زاد في رواية حتى يفارقهم وذلك سنة الله في الماضين وعادته في النبيين ، والعلماء ورثتهم ، ومن ثم قال بعض الدارفين : كل مقدور عليه من هود فيه ، وكل ممنوع منه مرغوب فيه . قال الماوردى فاذا قرب منك العالم فلا تطاب ما بعد وربما انبعثت نفس الإنسان إلى من بعد عنه استهانة بمن قرب منه وطلب ما صعب

٩٦٢ - أزهد الناس في الأنبياء وأشدهم عليهم الأقربون - ابن عساكر عن أبي الدرداء - (ض)  
 ٩٦٣ - أزهد الناس من لم ينس القبر والبلاء ، وترك أفضل زينة الدنيا ، وآثر ما يبقى على ما يفنى ولم يعد

احتقاراً للمساكين عليه وانتقل إلى من لم يخبره ملامن خبره فلا يدرك مطلوبها ولا يظفر بطائل . وأشهد بعضهم يقول  
 لا ترى عالماً يحل بقوم \* فيحلوه غير دار هوان  
 هذه مكة المنيفة بيت الله يسعى لحجها الثقلان  
 وترى أزهد البرية في الحج لها أهلها القرب مكان

وروي البيهقي في المدخل أن كعباً قال لأبي مسلم الخولاني : كيف تجد قومك لك ؟ قال مكرمين مطيعين ، قال  
 ماصدقتي التوراة ، إذ فيها ما كان رجل حكيم في قوم قط إلا بغوا عليه وحسدوه . وقال المصنف رأيت في كراسة  
 لأبي حيان : أوحى الله في الإنجيل إلى عيسى : لا يفقد النبي حرمة إلا في بلده (حل) عن محمد بن المظفر عن أحمد بن عمير  
 عن حبشي عن عمرو بن الربيع عن أبيه عن أسماعيل بن اليسع عن محمد بن سوقة عن عبد الواحد الدمشقي ( عن أبي  
 الدرداء) قال عبد الواحد : رأيت أبا الدرداء قيل له ما بال الناس يرغبون فيما عندك من العلم وأهل بيتك جلوس ؟ فقال  
 سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول - فذكره - ومحمد بن المظفر أورده في الميزان وقال ثقة حجة ، إلا أن  
 الباجي قال كان يتشيع ، قال في اللسان كان يشير إلى الجزء الذي جمعه ابن المظفر في فضائل العباس فكان مابه ذا وعبد الواحد  
 ضعفه الأزدي (عد) عن موسى بن عيسى الخوارزمي عن عباد بن محمد بن صهيب عن يزيد بن النضر المجاشعي عن  
 المنذر بن زياد عن محمد بن المنذر (عن جابر) بن عبد الله قال ابن الجوزي موضوع والمنذر كذاب . ومن كلامهم زامر  
 الحى لا يطرب ، وذكر كعب أن هذا في التوراة . وقال سليمان الأحول لقيت عكرمة ومعه ابنه . فقلت أيعفظ هذا  
 من حديثك شيئاً ؟ قال أزهد الناس في العالم أهله : وقال العارف المرسي : ابتلى الله هذه الطائفة بالخلق ليرفع مقدارهم  
 ويكمل أنوارهم ويحقق لهم الميراث ليؤذوا كما أؤذى من قبلهم فصبروا كما صبر من قبلهم ، ولو كان إطباق الخلق على  
 تصديق العالم هو الكمال : لكان الأحق بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم ، بل صدقه قوم هدام الله بفضلهم وكذبه  
 آخرون فحجهم الله بعدله ، فانقسم العباد في هذه الطائفة إلى معتقد ومتنقد ومصديق ومكذب ، وإنما يصدق بعلومهم  
 من أراد الحق لحاقه بهم ، وقليل مأمم ، لغلبة الجهل واستيلاء الغفلة وكراهة الخلق أن يكون لأحد عليهم شقوق منزلة  
 واختصاص عنه ، والعامّة إذا رأوا إنساناً ينسب إلى علم أو عرفان جاءوا من القفار وأقبلوا عليه بالتعظيم والتكريم  
 وكلوا من واحد بين أظهرهم لا يلقون إليه بالاً وهو الذي يحمل أثقلم ويدافع الاغيار عنهم ، فما هو إلا كحمار  
 الوحش يدخل به البلد فيطيف الناس به معجبين لتخطيط جلده وحرهم بين أظهرهم تحمل أثقلم لا يلتفتون إليها  
 أولئك قوم لا خلاق لهم

(أزهد الناس الأنبياء) أى الرسل ومثلهم خلفاؤهم العلماء العاملون (وأشدهم عليهم) فى إيصال الأذى والإيلام  
 بالبذاء (الأقربون) منهم بنسب أو مصاهرة أو جوار أو مصاحبة أو اشتراك فى حرقة أو نحو ذلك ، ولهذا نص  
 الله سبحانه وتعالى على تخصيصهم بالإندار بقوله « وأندر عشيرتك الأقربين » أى أندهم وإن لم يسمعوا قولك أو  
 لم يقبلوا نصحك لكونهم أزهد الناس فإن ذلك ليس عنذرا مسقطا للتبليغ عنك . قال ابن عساكر : وقلنا كان كبيرا  
 فى عصر قط إلا وله عدو من السفلة : فلادم إبليس ، وإبراهيم نمرود ، ولوحى فرعون ، وللصطفى صلى الله عليه  
 وسلم أبو جهل . قال المصنف : وللحسن مروان بن الحكم ، ولابن عباس نافع بن الأزرق . وهكذا (ابن عساكر)  
 فى تاريخه (عن أبي الدرداء) وعزاه ابن الجوزي لجابر ثم حكم بوضعه وتعبه المصنف بأن له عدة طرق منها حديث أبي الدرداء  
 (أزهد الناس من لم ينس القبر) أى موته ونزوله القبر ووحدته ووحشته (والبلاء) أى الفناء والاضمحلال (وترك

غَدَاً مِنْ أَيَّامِهِ ، وَعَدَّ نَفْسَهُ فِي الْمَوْتَى - (هـ ب) عن الضحاك مرسلًا - (ض)

٩٦٦ - أَسَامَةُ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ - (حم طب) عن ابن عمر - (ص)

٩٦٥ - إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ فِي الْمَكْرَاهِ ، وَإِعْمَالُ الْأَقْدَامِ إِلَى الْمَسَاجِدِ ، وَاتِّظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ ، يَغْسِلُ الْخَطَّابَا غَسْلًا - (ع ك هـ ب) عن علي (ص)

أفضل زينة الحياة (الدنيا) مع إمكان تحليه بها (وآثر مايقى على مايقى) أى آثر الآخرة ومايقرب منها من قول وعمل : على الدنيا وما فيها . قال بعض الحكماء : لو كانت الدنيا من ذهب فإن والآخرة من خرف باق لاختر العاقل الباقي على الفاني . وقال : ترك أفضل زينة الدنيا ولم يقل ترك زينة توسعة في الأمر وإشارة إلى أن القليل من ذلك مع عدم شغل القلب به لا يخرج عن الزهد (ولم يعد غداً من أيامه) لجعله الموت نصب عينه على توالى الأنفاس (وعد نفسه في الموتى) لأن التخلي عن زينة الدنيا والتخلي بقصر الأمل بوجوب محبة لقاء الله ومحبة لقائه توجب محبة الخروج من الدنيا ، وهذا نهاية الزهد فيها والإعراض عنها . ثم إن من اشتراطه لمحل الزهد به ترك زينة الدنيا يشمل النساء ؛ إذ هي أعلى اللذات وأعظمها باتفاق العقلاء ، وليس مراداً ، فتعين جعل الخبر من قبيل العام المخصوص ، أو الذى أريد به الخصوص ؛ فمحنة النكاح وإيثاره ليس قادحاً في الأزهدية ، كيف وهو أعظم المحبوبات لخير البرية مع أمره لامته بإثارة التناكح لإكثار التناسل ؟ وقد كان أكبر الصحابة بأعلى درجات الزهد ولم يتركوا الإكثار منهم مع ما هم عليه من ضيق العيش وقلة الرفاهية والجهادين الأصغر والأكبر (فإن قلت) لم لم ينبه على استثنائه في هذا الخبر؟ (قلت) اتكالا على ما ظهر واشتهر من أنه بعث برفض الرهبانية التى هى شعار النصارى ، فاكتفى بذلك عن التنبيه عليه . قدبر (هـ ب) عن الضحاك مرسلًا) قال قيل يارسول الله من أزهده الناس ؟ فذكره . رمز لضعفه .

(أسامة) بالضم : ابن زيد مولى رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم وابن مولاه ووجه وابن جبه (أحب الناس) من الموالى . أو المراد من أحب الناس (إلى) ولا يعارضه أن غيره أفضل منه كما مر وسيجيء ، وكان أسامة يدعى الحب بن الحب وقد عرف ذلك له عمرو قام بالحق لأهله ، وذلك أنه فرض لاسامة في العطاء خمسة آلاف ولابنه عبد الله ألفين ، فقال له لم فضلت على أسامة وقد شهدت ما لم يشهد ؟ فقال إن أسامة كان أحب إلى رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم منك ، وأبوه كان أحب إلى رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم من أهلك ، ففضل محبوب رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم على محبوبه ؛ وهكذا يجب أن يحب ما أحب ويبغض ما يبغض . قال القرطبي : وقد قابل مروان هذا الواجب بتقيضه ، وذلك أنه مر بأسامة وهو يصلى بباب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال مروان إنما أردت أن ترى الناس مكانك ؟ فقد رأينا مكانك ، فعل الله بك وفعل ، وقال قولاً قبيحاً فقال له أسامة : أذيتى وإنك فاحش متفحش ، وقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يقول : إن الله يبغض الفاحش المتفحش . فانظر ما بين الفعلين وقس ما بين الرجلين ، فلقد آذى بنو أمية رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم في أحبابه وناقضوه في محابه (حم طب) وكذا الطيالسى (عن ابن عمر) بن الخطاب ، رواه عنه أيضاً الحاكم وقال على شرط مسلم وأقره الذهبي ، ومن ثم رمز المصنف لصحته .

(إسباغ الوضوء) بالضم : أى الشرعى (في المكراهة) جمع مكروهة : أى إيماءه وتكيله وتعميم الاعضاء حال ما يكره استعمال الماء لنحو شدة برد ، والمكروهة بفتح الميم الكره ، أى المشقة (وأعمال الأقدام) بفتح أوله : أى استعمالها في المشى بالتركار أو لبعده الدار هو أفضل كما يأتي (إلى المساجد) أى مواضع الجماعة (واتظار الصلاة) أى دخول وقتها لتفعل (بعد الصلاة) أى الجلوس في المسجد لذلك أو لتعلق القلب بالصلاة والاهتمام بها . وتخصيص الباجى ذلك

٩٦٦ - إسْبَاغُ الْوُضُوءِ شَطْرُ الْإِيمَانِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، مِمَّا الْمِيزَانَ ، وَالتَّسْبِيحُ وَالتَّكْبِيرُ يَمَلَأُ السَّمَوَاتِ  
وَالْأَرْضَ ، وَالصَّلَاةُ نُورٌ ، وَالزَّكَاةُ بَرَاهَانٌ ، وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ ، وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ ، كُلُّ النَّاسِ

بانتظار العصر بعد الظهر والعشاء بعد المغرب لادليل عليه (تغسل الخطايا غسلا) أى تمحها فلا تبقى شيئا من الذنوب  
كما لا يبق الغسل شيئا من وسخ الثوب وذنسه : فكما أن الثوب يغسل بماء حار ونحو صابون لإزالة الدنس فكذا  
السيئات تغسل بالحسنات ؛ فالخمر كناية عن الغفران ، أو المراد محوها من صحف الملائكة التى يكون فيها المحور والإنبات  
لا فى أم الكتاب التى هى علم الله الباقية على ماهى عليه ، فلا يزداد فيها ولا ينقص منها أبدا . ثم قضية ذلك وقفه على  
مجموع الخصال الثلاثة لكن فى أخبار آخر ما يدل على استقلال كل منها فى ذلك ، والمراد الصغائر بدليل قوله فى الحديث  
الآتى : ما اجتنبت الكبائر . وأخذ بعض أهل القرن السابع بالتعميم رده مغلطى بأنه جهل بين وموافقة للرجحان وكيف  
يجوز حمله على العموم مع قوله سبحانه ونال : يا أيها الذين آمنوا توبوا إلى الله توبة نصوحا ، و توبوا إلى الله  
جميعا ، فى أى كثيرة ؟ فلو كانت أعمال البر مكفرة للكبائر لم يكن لأمره بالتوبة معنى وكان كل من توطأ وصلى  
يشهد له بالجنة وإن ارتكب كل كبيرة (تنبيه) قال بعض العارفين : أحذر من التلذذ بالماء البارد زمن الحر فقسخ  
الوضوء لالتذاذك به فتشغيل أنك بمن أسبغه عبادة وأنت ما أسبغته إلا لتلذذك به لما أعطاه الحال والزمن من شدة  
الحر ، فإذا أسبغته فى شدة البرد وصارك عادة فاستصحب تلك النية فى الحر (ع ك هب عن على) أمير المؤمنين قال  
الحاكم على شرطهما وأقره الذهبى . وقال الزين العرافى فى شرح الترمذى بعد ما عزاه لأبى يعلى رواه ثقات ، وقال  
المنذرى بغير عزوه لأبى يعلى والبخارى إسناده صحيح ، وقال الهيثمى رجال أبى يعلى رجال الصحيح ، وأقول فيه من طريق  
البيهقى عبد الرحمن بن الحرث بن عبد الله بن عياش ابن أبى ربيعة قال أحمد متروك الحديث ، وقال أبو حاتم رحمه الله يتشعب  
(إسباغ الوضوء) أى إكاله بإيصال الماء فوق الغرة إلى تحت الحنك طولا ، ومن الأذن إلى الأذن عرضا  
مع المبالغة فى الاستنشاق والمضمضة وإيصال الماء إلى فوق المرفق والكعب مع كل من أصابع اليدين والرجلين  
والدلك والتثليث . ذكره الطيبى ثم قال : فتأمل فى بلاغة هذا اللفظ الموجز (شطر الإيمان) يعنى جزؤه واستعمال  
الشطر فى مطلق الجزء تجوز أخف من إخراج الوضوء والإيمان عن معناها الشرعية الذى عليه الأكثر ؛ ولا ينافيه  
رواية أحمد : الطهور نصف الإيمان ، لأن النصف قد يطلق ويراد به أحد قسمى الشيء على وزن إذا مت كان الناس  
نصفين . نعم بما يقرب إرادته هنا قول ابن الأثير : الإيمان يطهر حيث الباطن والوصف يظهر الظاهر فكان نصفاً ؛  
وترجيح النووى أن المراد بالإيمان الصلاة « وما كان الله ليضيع إيمانكم ، أطيل فى رده . قال مغلطى : والحديث  
حجة على من يرى أن الوضوء لا يفتقر إلى نية (والحمد لله) أى هذا اللفظ وحده أو هذه الكلمة وحدها خلافا لزام  
أن المراد الفاتحة (تملا) بفوقية : أى هذه الكلمة ، وقيل تطلق على الجمل المفيدة ؛ أو بتحتية : أى هذا اللفظ . كذا  
ذكره بعضهم . لكن قال النووى ضبطناه بالفوقية ، وظهره أنه الرواية (الميزان) أى ثواب النطق بذلك مع الإذعان  
لمدلوله يملأ كفة الحسنات التى هى كطباق السموات بل أوسع وذلك لاشتغال الحمد على التفويض والافتقار إليه  
تعالى ، وفيه إثبات الميزان ذى كفتين ولسان ووزن الأعمال فيها بعد أن تجسم أو توزن الصحائف ، قيل ولكل  
إنسان ميزان ، والاصح الاتحاد (والتسبيح) أى تنزيه الله عما لا يليق به بنحو سبحان الله (والتكبير) أى تعظيم  
الله بنحو الله أكبر (تملا) بالفوقية أو بالتحتية على ما تقرر (السموات) السبع (والأرضين) لو قدر ثوابها جسما ،  
لأن العبد إذا سبح وكبر امتلا ميزانه من الحسنات ، والميزان أوسع من السموات والأرض ، فما يملؤه أكثر مما  
يملؤها ؛ ويظهر أن المراد بذلك التعظيم ومزيد التكثير لا التحديد بدليل قوله فى رواية مسلم الآتية بدل ما هنا يملأ  
ما بين السماء والأرض (والصلاة) الجامعة لمصحفاتها ومكملاتها (نور) أى ذات نور أو منورة : إذ هى سبب

يَغْدُو : فَبَاعَ نَفْسَهُ فَعْتَقَهَا ، أَوْ مَوَيْقَهَا - (حم ن ه حب) عن أبي مالك الأشعري - (صح)

٩٦٧ - اسْتَاكُوا ، وَتَنَظَّفُوا ، وَأَوْتَرُوا ؛ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَتَرِيحُ الْوَتْرِ - (ش طس) عن سليمان

لإشراق نور المعارف ومكاشفات الحقائق مانعة من المعاصي ناهية عن الفحشاء والمنكر هادية للصواب ، أو ذاتها نور مبالغة في التشبيه (والزكاة) كذا هو بخط المؤلف . ولفظ رواية مسلم الآتية : الصدقة بدل الزكاة : أى الصدقة المفروضة بدليل هذه الرواية ، ولأن الصدقة إذا أطلقت في التنزيل مقترنة بالصلاة فالمراد بها الزكاة ، لكن يؤخذ من تعليلهم الآتي ذكرها للتصوير للتقيد (برهان) حجة ودليل قوى على إيمان المتصدق وجه لربه وورغبته في ثوابه فإن النفس مجبولة على حب المال ، والشيطان يعد الإنسان الفقرويزين له الشح والنفس تساعده ، فخالفة النفس والشيطان من أقوى البراهين على حب الرحمن ويطعمون الطعام على حبه ، وهناتكلفت يمجها السمع فاحذرهما (والصبر) أى حبس النفس على مشاق الطاعة والنوائب والمكاره (ضياء) أى لا يزال صاحبه مستضيئاً بنور الحق على سلوك سبيل الهداية والتوفيق ليتحلل بضياء المعارف والتحقيق فيظفر بمطلوبه ويفوز بمغربيه . وخص الصلاة بالنور ، والصبر بالضياء : مع أن الضياء أعظم بشهادة وهو الذى جعل لكم الشمس ضياء والقمر نوراً ، لأن الصبر رأس جميع الأعمال ، ولولاه لم تكن صلاة ولا غيرها ، ولأن الضوء فيه إحراق ، والنور محض إشراق ، والصبر شاق مر المذاق (والقرآن) أى اللفظ المنزل على محمد صلى الله عليه وسلم للإيجاز بأقصر سورة منه (حجة لك) فى تلك المواقف التى تسأل فيها عنه كالقبر والميزان وعقبات الصراط إن عملت بما فيه من امتثال المسأور وتجنب المنهى (أو عليك) فى تلك المواطن إن لم تعمل به ، وزعم أن المراد لك أو عليك فى المباحث الشرعية والقضايا الحكمة بما يمجح السمع ؛ ولما كان هذا مظنة سؤال سائل يقول قد تبين من هذا التقدير الرشد من الغي فما فى حال الناس بعد ذلك حتم لذلك بجملة استثنائية فقال (كل الناس يغدو) أى كل منهم يبكر ساعياً فى تحصيل أغراضه (فبائع نفسه) من ربهما يبذلها فيما يرضاه (فمعتقها) من أليم العذاب وومن الناس من يشترى نفسه ابتغاء مرضاة الله ، (أو) بائع نفسه من الشيطان بذلها فيما يؤذيها فهو (موبقها أى مهلكها بسبب ما أوقعها فيه من استحقاق العذاب وكشف الحجاب والإبعاد عن حضرات رب الأرباب ، والغاء فى فبائع نفسه تفصيلية وفى فمعتقها سببية (واعلم) أن جميع ما مر تقريره هو حاصل ما ذكره النووي ثم القاضى . وقال الطيبي بعد إرادته : ولعل المعنى بالإيمان هنا شعبته كما فى حديث الإيمان بضع وسبعون شعبة والظهور والحمد وسبحان الله والصلاة والصدقة والصبر والقرآن أعظم شعبها التى تخص وتخصيصها لبيان فائدتها ونظامتها شأنها ، فبدأ بالظهور وجعله شطر الإيمان أى شعبة منه ، وتقديره بوجوه : أحدها أن طهارة الظاهر أمانة لطهارة الباطن ؛ إذ الظاهر عنوانه فكما أن طهارة الظاهر ترفع الخبث والحدث فكذا طهارة الباطن فى التوبة تفتح باب السلوك للسايرين إليه تعالى ، ولهذا جمعها فى قوله « إن الله يحب التوابين ويحب المتطهرين » ، الثانى أنه اشتهر أن من أراد الوفود إلى العظام يتحرى تطهير ظاهره من الدنس ولبس الثياب النقية الفاخرة فوافد مالك الملوك ذو العزة والجبروت أولى . قال : وخص الصلاة بالنور والصبر بالضياء ، لأن الضياء فرط الانارة والصبر ثبت عليه أركان الإسلام ، وبه أحكمت قواعد الإيمان وختم تلك الشعب بقوله والقرآن حجة لك أو عليك وسلك به مسلكاً غير مسلكها دلالة على كونه سلطاناً قاهراً وحاكماً فيصلا ، يفرق بين الحق والباطل حجة الله فى الخلق به السعادة والشقاوة ، وهذا الحديث أصل من أصول الإسلام لاشتغاله على مهمات قواعد الدين فكس له من المتدبرين (حم ن ه حب عن أبي مالك الأشعري)

الحارث أبو عبيد أو عمرو أو كعب وخرجه مسلم بلفظ : الظهور شطر الإيمان الخ  
(استاكوا وتنظفوا) أى تقوا أبدانكم وملابسكم من الوسخ والدنس الحسى والمعنوى (وأوتروا) أى افعلوا ذلك وتراً : ثلاثاً أو خمساً أو غير ذلك (فإن الله عزوجل وتر) أى فرد ليس من جهة العدد ، ولكن من حيث إنه فرد ليس

ابن سرد - (ح)

٩٦٨ - اُسْتَتَرُوا فِي صَلَاتِكُمْ وَلَوْ بِسَهْمٍ - (حم ك هق) عن الربيع بن سبرة (صح)

٩٦٩ - اِسْتَتَمَّ الْمَعْرُوفُ اَفْضَلَ مِنْ اِبْتِدَائِهِ - (طس) عن جابر (ض)

٩٧٠ - اَسْتَحَلُّوا فُرُوجَ النِّسَاءِ بِأَطْيَبِ أَمْوَالِكُمْ - (د) في مراسيله عن يحيى بن يعمر مرسل (ض)

٩٧١ - اَسْتَحَى مِنْ اللَّهِ اُسْتِحْيَاءَكَ مِنْ رَجُلَيْنِ مِنْ صَاحِلَى عَشِيرَتِكَ - (عد) عن أبي أمامة (ض)

مزدوج بشيء كما أنه واحد ليس من جهة العدد ولكن من جهة أنه ليس كمثل شيء ، (يحب الوتر) أى يرضاه ويقبله ويثيب عليه ، قال القاضى : الوتر نقيض الشفع وهو مالا ينقسم بمساويين ، وقد يتجاوز به لما لا نظير له كالفرد ؛ ويصح إطلاقه على الله بالمعنيين فإن مالا ينقسم لا ينقسم بمساويين ، وفيه أن السواك سنة ، قال أبو شامة : فإذا ثبت أنه سنة فهو سبب من أسباب النظافة ، فتن احتيج إليه فعل سواء قل السبب المقتضى له أو أكثر ، فهو كغسل الثوب والإباء والأعضاء للنظافة في غير العبادة ؛ وقد كان السواك من أخلاق العرب وشماتها قبل الإسلام على ما نطقت به أشعارهم ، ثم جاء الإسلام بتأكيد طلبه ومزيد تأكيده في مواضع مبينة في الفروع (ش طس عن سليمان بن سرد) بمهملة مضمومة وفتح الراء وبالمهمله : أى مطرف الخزاعى الكوفى ، له صحبة ورواية ، نزل الكوفة وهو أول من نزل من المسلمين بها ، وكان زاهداً متعبداً ذا قدر وشرف في قومه ، خرج أميراً في أربعة آلاف يطلبون دم الحسين فقتل قال الهيثمى فيه اسماعيل بن عمرو الجلي ضعفه أبو حاتم والدارقطنى وابن عدى وواقه ابن حبان اه وبه يعرف ما في رمز المصنف لحسنه إلا أن يراد أنه حسن لغيره .

(استتروا في) جميع (صلاتكم) أى صلوا إلى ستره ندباً لجدار أو عمود أو سجادة ، فإن فقد ذلك كفى الستر بغيره (ولو) كان (بسهم) أو عصى مغروزة . ويشترط كون الساتر ارتفاعه ثلثى ذراع فأكثر وبينه وبين قدم المصلى ثلاثة أذرع فأقل بذراع الأدمى كما مر ، وإن صلى إلى ستره كذلك حرم المرور بين يديه كما يأتي ، وعبر بنى دون الام إشارة إلى طلب الستر في جميع الصلاة (حم ك هق عن الربيع) ضد الخريف (ابن سبرة) بفتح المهمله وسكون الموحدة وبالراء ابن معبد بفتح الميم وسكون المهمله وبالموحدة الجهني ، قال الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبي ، لكن سبرة صحابي والربيع تابعي ، فالحديث مرسل إن لم يكن صرح بأيه

(استتم المعروف) أى تمام فعله : والسين للتأكيد والمبالغة كاستحجر الطين والمعروف ما عرفه الشرع بالحسن (أفضل) في رواية خير (من ابتدائه) بدون استتمام ، لأن ابتدائه نافله وتمامه فريضة ، كذا قرره ابن قتيبة ، ولعل مراده أنه بعد الشروع متأكد بحيث يقرب من الوجوب ، ومن تمامه أن لا يخاف الميماد ولا يطال ولا يسوف ولا يتبعه من ولا أذى (طس) وكذا في الصغير عن جابر بن عبدالله قال الهيثمى : فيه عبدالرحمن بن قيس الضبي متروك اه ومن ثم رمز المصنف لضعفه

(استحلوا فروج النساء بأطيب أموالكم) أى استمتعوا بها حلالاً بأن يكون بعقد شرعى على صداق شرعى واجعلوا ذلك الصداق من مال حلال لا شبهة فيه بقدر الإمكان فإن ذلك يبعث على دوام العشرة وله في صلاح النسل أثر بين وهو جمع فرج وأصله كل فرجة بين شيئين ، وأطلق على القبل والذبل لأن كل واحد منفرج إلى منفرج وأكثر استعماله في العرف في القبل (د في مراسيله عن يحيى بن يعمر) بفتح التحتية والميم بينهما مهمله : البصرى تزيل مرو ، وقاضيا ، قال في الكاشف ، ثقة مقرئ مفوه ، وفي التقريب ثقة فصيح (مرسلا) أرسل عن عائشة وغيرها (استحى من الله) أمر بإجلال الله وتعظيمه في ذلك وتبنيه على عجز الانسان وتقصيره (استحياك) أى مثل

٩٧٢ - اسْتَحْيُوا مِنْ اللَّهِ تَعَالَى حَقَّ الْحَيَاءِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ قَسَمَ بَيْنَكُمْ أَخْلَاقَكُمْ كَمَا قَسَمَ بَيْنَكُمْ أَرْزَاقَكُمْ - (تخ)  
عن ابن مسعود - (ح)

٩٧٣ - اسْتَحْيُوا مِنْ اللَّهِ تَعَالَى حَقَّ الْحَيَاءِ، مَنْ اسْتَحْيَا مِنْ اللَّهِ حَقَّ الْحَيَاءِ فَلْيَحْفَظِ الرَّأْسَ وَمَا وَعَى،  
وَلْيَحْفَظِ الْبَطْنَ وَمَا حَوَى، وَيَذْكُرِ الْمَوْتَ وَالْبَلِيَّ، وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ تَرَكَ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا، فَمَنْ فَعَلَ  
ذَلِكَ فَقَدْ اسْتَحْيَا مِنَ اللَّهِ حَقَّ الْحَيَاءِ - (حم ت ك هب) عن ابن مسعود (ص)

استحيائك (من رجلين) جليلين كاملين في الرجولية (من صالحى عشيرتك) أى احذر من أن يراك حيث نهاك ويفقدك حيث أمرك كما تستحي أن تفعل ما تعاب به بحضرة جمع من قومك، فذكر الرجلين لأنهما أقل الجمع، والانسان يستحي من فعل القبيح بحضرة الجماعة أكثر، وخص عشيرته أى قبيلته - لأن الحياء من المعارف أعظم، وهذا مثل به تقريبا للأفهام والمقصود أن حق الحياء منه أن لا يذكر العبد معه غيره ولا يثنى على أحد سواه ولا يشكو إلا إليه ويكون أبدأ بين يديه مائلا وبالحق له قائما وقائلا وله معظما؛ وهو فى نظره إليه مشفق وفى إقباله عليه مطرق لإجلالاً وحياء لأنه يعلم سره ونجواه وهو أقرب إليه من حل الوريد. قال فى الكشف كغيره: والحياء تغيير وانكسار لخوف ما يعاب به. قال فى الكشف: ولم يرد به التعريف فقد يكون الاحشام بمن يستحي منه، بل هو أكثر فى النفوس الطاهرة، لكنه لما كان أمراً وجدانياً غنيا عن التعريف من حيث المهنة محتاجاً إلى التنيه لدفع ماعسى أن يعرض له من الالتباس بغيره من الوجدانيات: نه عليه بأن الأمر الذى يوجد فى تلك الحالة وأمثالها، وكذا الحكم فى تعريف سائر الوجدانيات كعلم وإدراك وغيرهما. قال القرطبي: وقد كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يأخذ نفسه بالحياء وبأمر به ويحث عليه، ومع ذلك فلا يمنعه الحياء من حق يقوله أو أمر ديني يفعله تمسكا بقوله فى الحديث الآتى: إن الله لا يستحي من الحق، وهذا هو نهاية الحياء وكأله وحسنه واعتداله؛ فإن من فرط عليه الحياء حتى منعه من الحق فقد ترك الحياء من الخالق واستحي من المخلوق ومن كان هكذا حرم منافع الحياء وانصف بالنفاق والرياء. والحياء من الله هو الأصل والأساس، فإن الله أحق أن يستحي منه. فليحفظ هذا الأصل فإنه نافع (عد عن أبى أمامة) الباهل وإسناده ضعيف.

(استحيوا من الله) بترك القبائح والسيئات وفعل المحاسن والخيرات (حق الحياء) أى حياء ثابتاً لازماً. بحسب ما يجب وقدر ما يجب فى الوقت الذى يجب، ثم علله بما يفيد تفاوت الناس فى الأخلاق الفاضلة من الحياء وغيره (فإن الله) إلى آخره فكانه يقول: استحيوا من الله جهدهم فإنكم إذا استقرغتم وسعكم فى التلبس بالحياء منه لا يكلفكم إلا ذلك فإنه تعالى (قسم بينكم أخلاقكم) قبل أن يخلق الخلق بزمان طويل (كما قسم بينكم أرزاقكم) أى قدر أخلاقاً لخالقه فيما بينهم فيها يتخلقون كل على حسب ما قدر له كما قدر الأرزاق فأعطى كلا من عباده ما يليق به فى الحكمة. وكما قدر فيهم رحمة واحدة قسمها بينهم على التفاوت فيها يتراحون (تخ عن ابن مسعود) رمز المصنف لحسنه ورواه أحمد فى حديث طويل من حديث ابن مسعود أيضاً قال الهيثمى ورجاله وثقوا وفيهم ضعف.

(استحيوا من الله حق الحياء) بترك الشهوات والنهومات وتحمل المسكاره على النفس حتى تصير مدبوغة فعندها تطهر الأخلاق وتشرق أنوار الاسماء فى صدر العبد ويقرر عليه بالله فيعيش غنياً بالله ماعاش. قال البيضاوى: ليس حق الحياء من الله ما تحسبونه، بل أن يحفظ نفسه بجميع جوارحه عمالاً رضاه من فعل وقول. وقال سفيان بن عيينة: الحياء أخف التقوى ولا يخاف العبد حتى يستحي، وهل دخل أهل التقوى فى التقوى إلا من الحياء؟ (من استحي من الله حق الحياء فليحفظ الرأس) أى رأسه (وما وعى) ما جمعه من الخواص الظاهرة والباطنة حتى لا يستعملها إلا



٩٧٢ — اُسْتَدْكُرُوا الْقُرْآنَ ، فَلهُو اَشَدُّ تَفْصِيًّا مِنْ صُدُورِ الرَّجَالِ مِنَ النَّعَمِ مِنْ عُقْلِهَا - (حم ق ت ن)

فيما يحل (وليحفظ البطن وما حوى) أى وما جمعه الجوف باتصاله به من القلب والفرج واليدين والرجلين ، فإن هذه الاعضاء متصلة بالجوف فلا يستعمل منها شيئاً فى معصية الله فإن الله ناظر فى الاحوال كلها إلى العبد لا يواريه شئاً وعبر فى الاول بوعى وفى الثانى بحوى للتميز . قال الطيبى : جعل الرأس وعاءً وظرفاً لكل مالا ينبغى من رذائل الاخلاق كالقلم والعين والاذن وما يتصل بها وأمر أن يصونها كأنه قيل كف عنك لسانك فلا تنطق به إلا خيراً . ولعمري أنه شطر الانسان قال الشاعر :

لسان الفتى نصف ونصف فؤاده فلم يبق إلا صورة اللحم والدم

ولهذا سيجيء فى خبر من صمت نجاً . ولم يصرح بذكر اللسان ليشمل ما يتعلق بالدم من أكل الحرام والشبهات ، وكأنه قيل : وسد سمك أيضاً عن الإصغاء إلى مالا يعينك من الأباطيل والشواغل واغضض عينك عن المحرمات والشبهات ولا تمدن عينك إلى ما تمتع به الكفار من زهرة الدنيا . كيف لا وهو رائد القلب الذى هو سلطان الجسد ومضغة إن صلحت صلح الجسد كله وإن فسدت فسدت كله ؟ وهنا نسكتة وهى عطف ماوعى على الرأس ، فحفظ الرأس بجملاً عبارة عن التنزه عن الشرك . فلا يضع رأسه لغير الله ساجداً ولا يرفعه تكبراً على عباد الله ، وجعل البطن قطباً يدور على سرية الأعضاء من القلب والفرج واليدين والرجلين . وفى عطف وما حوى على البطن إشارة إلى حفظه من الحرام والاحتراز من أن يملأ من المباح ، وقد تضمن ذلك كله قوله (وليدكر الموت والبلى) لأن من ذكر أن عظامه تصير بالية وأعضاؤه متمزقة هان عليه مافاتنه من اللذات العاجلة ، وأهمه ما يلزمه من طلب الآجلة ، وعمل على إجلال الله وتعظيمه ؛ وهذا معنى قوله (ومن أراد الآخرة أى الفوز بنعيمها ترك زينة الدنيا) لأن الآخرة خلقت لحظوظ الارواح وقررة عين الانسان ؛ والدنيا خلقت لمراقف النفوس ، وهما ضربتان : إذا أرضيت إحداهما أغضبت الأخرى ، فمن أراد الآخرة وتشبث بالدنيا كان كمن أراد أن يدخل دار ملك دعاه لضيافته وعلي عاتقه جيفة والملك بينه وبين الدار ، عليه طريقه وبين يديه ممره وسلوكه ، فكيف يكون حياؤه منه ؟ فكذا مزيد الآخرة مع تمسكه بالدنيا ، فإذا كان هذا حال من أراد الآخرة فكيف بمن أراد من ليس كمثل شئ . ؟ فمن أراد الله فليرفض جميع ما سواه استحياء منه بحيث لا يرى إلا إياه (فمن فعل ذلك فقد استحيى من الله حق الحياء) قال الطيبى : المشار إليه بقوله ذلك جميع ما مر ، فمن أهمل من ذلك شيئاً لم يخرج من عهدة الاستحياء وظهر من هذا أن جبلة الانسان وخلقه من رأسه إلى قدمه ظاهره وباطنه معدن العيب ومكان الخازى ؛ وأنه تعالى هو العالم بها . فحق الحياء أن يستحيى منه ويصونها عما يعاب فيها . وأصل ذلك ورأسه ترك المرء مالا يعنيه فى الاسلام وشغله بما يعينه عليه ، فمن فعل ذلك أورثه الاستحياء من الله . والحياء مراتب : أعلاها الاستحياء من الله تعالى ظاهراً وباطناً ، وهو مقام المراقبة الموصل إلى مقام المشاهدة . قال فى المجموع عن الشيخ أبى حامد : يستحب لكل أحد صحيح أو مريض الإكثار من ذكر هذا الحديث بحيث يصير نصب عينيه ، والمريض أولى (حم ت ل ه ب عن ابن مسعود) قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ذات يوم لأصحابه . استحيوا من الله ، قالوا إنا نستحي من الله يانبي الله والحمد لله ، قال ليس كذلك ولكن من استحيى من الله حق الحياء فليحفظ الخ . صححه المؤلف اغتراراً بتصحيح الحاكم وتقرير الذهبي له فى التصحيح وليس هو منه بسديد مع تعقبه هو وغيره كالصدر المناوى له بأن فيه أبان بن إسحق ، قال الأزدي تركوه لكن وثقه العجلي عن الصباح بن مرة . قال فى الميزان : والصباح واه ، وقال المنذرى رواه الترمذى وقال غريب فعرفه من حديث أبان بن إسحق عن الصباح ، قال - أعنى المنذرى - وأبان فيه مقال ، والصباح مختلف فيه وتكلم فيه لرفعه هذا الحديث وقالوا : الصواب موقوف ، والترمذى قال لا يعرف إلا من هذا الوجه .

(استذكروا القرآن) أى استحضروه فى قلوبكم وعلى ألسنتكم واطلبوا من أنفسكم المذاكرة والسين المبالغة

عن ابن مسعود - (صح)

٩٧٥ - أَسْتَرَشِدُوا الْعَاقِلَ تَرَشِدُوا ، وَلَا تَعْصُوهُ فَتَنْدَمُوا - (خط) في رواية مالك عن أبي هريرة - (ض)

٩٧٦ - أَسْتَرَقُوا لَهَا ؛ فَإِنَّهَا النَّظْرَةُ - (ق) عن أم سلمة

(فلهو أشد تفصيلاً) بقاء وصاد مهملة ومثناة تحتية خفيفة: أي تفلنا أو تخلصنا. قال الزخشرى: تقول قضى الله بالنصي من هذا الأمر، ولتني أتصى من فلان: أي أتخلص منه وأبايته. قال الزركشي: وانتصاب تفصيلاً على التمييز كقوله تعالى «وأحسن مقيلاً» (من صدور الرجال) أي من قلوبهم التي في صدورهم (من النعم) أي الإبل (من عقلها) أي أشد نقاراً من الإبل إذا انفلتت من العقال، فإن من شأن الإبل طلب التفلت مهما أمكنها، فتى لم يتعاهد صاحبها رباطها تفلتت؛ فكذلك حافظ القرآن إن لم يتعاهده تفلت، بل هو أشد من ذلك. وفي نص القرآن إشارة إلى ذلك حيث قال «إنا سنلقى عليك قولاً ثقيلاً» وقال «ولقد يسرنا القرآن للذكر، فمن حافظ على تلاوته بشرائه يسر له؛ ومن أعرض عنه تفلت منه. وروى بعقلها؛ والباء فيه بمعنى من. والعقل جمع عقال ككتاب وكتب يقال عقلت البعير أ عقله عقلاً، وهو أن تثني وظيفه على ذراعه فيشدان بحبل، وذلك الحبل هو العقال. قال التوربشتي: ويجوز تخفيف الحرف الوسط في الجميع مثل كتب وكتب. قال والرواية فيه من غير تخفيف. ونسيان القرآن كبيرة. وفيه ندب ضرب الأمثال لإيضاح المقاصد (حم ق ن عن ابن مسعود) وفي الباب عن ابن عمر وغيره.

(استرشدوا) بكسر المعجمة (العاقل) أي الكامل العقل، قال للكمال للحقيقة (ترشدوا) بفتح أوله وضم ثالثة كما ضبطه جمع: أي اطلبوا منه ندباً مؤكداً الإرشاد وإلى إصابة الصواب يحصل لكم الاتصاف بالرشد والسداد، ولكن يختلف الحال باختلاف الأمر المطلوب، فتشاور في أمور الدين وشؤون الآخرة الذين عقلوا الأمر والنهي عن الله وعقلوا بالعقل النفوس عن موارد الهوى وكفوها بالخوف عن موارد الردى وأزموها طرق سبل الهدى. وفي أمور الدنيا من جرب الأمور ومارس المحبوب والمحذور؛ ولا تعكس، ألا ترى أنه صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة مر يقوم يلحقون نخلاً فقال لو لم تفعلوا الصلح، فتركوا، فخرج شيصاً، فقال أتم أعلم بأمر دنياكم. رواه مسلم، وروى أحمد عن طلحة قال مررت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في نخل فرأى قوماً يلحقون نخلاً فقال ما تصنعون؟ قالوا كنا نصنعه، قال لعلكم لو لم تفعلوا كان خيراً، فتركوه فنقصت ثمرته، فقال إنما أنا بشر مثلكم وإن الظن يخطئ ويصيب ولكن ما قلت لكم قال الله فلن أ كذب على الله. اه. وقد أمر الله نبيه بالاستشارة مع كونه أرجح الناس عقلاً. فقال تعالى «وشاورهم في الأمر»، وأثنى تعالى على فاعليها في قوله «وأمرهم شورى بينهم» (ولا تعصوه) بفتح أوله (فتندموا) أي لا تخالفوه فيما يرشدكم إليه فتصبحوا على ما فاتكم تاديباً. والفاء لقوة ارتباط الطلب وتأكد طلب المنع من المخالفة والتحذير منها. وأعظم به من حث على استشارة أولى الألباب والاعتناء بهم، وفيه تنويه عظيم على شرف العقل. قال بعض الحكماء من استعان بذوى العقول فاز بدرك المأمول. وقال بعضهم لا تصلح الأمور إلا برأى أولى الألباب. والرحى لا تدور إلا على الأقطاب. قال البيهقي قيل لرجل من بني عبس: ما أكثر صوابكم؛ فقال نحن ألف رجل فينا حازم ونحن نطيعه فكأننا ألف حازم. وقال علي كرم الله وجهه: نعم المأزرة المشاورة، وأيس الاستعداد الاستعداد. قال الماوردي: فيتعين على العاقل أن يسترشد إخوان الصدق الذين هم ضياء القلوب ومزاييا المحاسن والعيوب على ما ينهونه عنه من مساويه التي صرفه حسن الظن عنها فاهم أمكن نظراً وأسلم فكراً ويجعل ما ينهونه عليه من مساويه عوضاً عن تصديق المدح فيه. وقال بعض الحكماء من حكمة الأمر بالاستشارة أن صاحب الواقعة لا ينفك عن هوى يحجبه عن

٩٧٧ - استشفوا بما حمد الله تعالى به نفسه قبل أن يحمده خلقه ، وبما مدح الله تعالى به نفسه « الحمد لله ، وقل هو الله أحد » فمن لم يشفه القرآن فلا شفاء الله - ابن قانع عن رجاء الغنوي

الرشد فيسترشد عاقلاً كامل العقل حازم الرأي لا هوى عنده . واعتبر فيمن يستشار كمال العقل ومن لازمه الدين فلا ثقة برأى من ليس كذلك . وعلم من ذلك أنه لا يستشير امرأة ؛ كيف وقد أخبر المصطفى صلى الله عليه وسلم بتقص علقها وفي خبر سيأتي إعاة النساء ندامة فإن لم يجد من يستشيرها شاررها وخالفها فقد روى العسكرى عن عمر رضى الله عنه خالفوا النساء فإن في خلافهن البركة وفي إفهام الحديث تحذير عظيم من العمل برأى من لم تكمل رتبته في العقل وعدم التعويل على ما يقول أو يفعل (خط) في كتاب (رواة مالك) ابن أنس وكذا القضاعى (عن أبي هريرة) وفيه سليمان بن عيسى السجزي قال في الميزان هالك وقال الجوزقاني وأبو حامد كذاب صراح وقان ابن عدى وضاع ثم سرد له أحاديث هذا منها وقال أعنى الذهبي عقب إيراده المتن هذا غير صحيح قال في اللسان وأورده الدارقطنى من رواية محمد بن منصور البلخي عن سليمان وقال هذا منكر وسليمان متروك وقال الحاكم الغالب علي أحاديثه المناكير والموضوعات وأعادته في موضع آخر وقال أورده الدارقطنى في غرائب مالك وقال حديث منكر وأورده في اللسان في ترجمة عمر بن أحمد وقال من مناكيره هذا الخبر وسأقه ثم قال المتهم به عمر قاله ابن النجار في ترجمته انتهى لكن يكسبه بعض قوة مارواه الحارث ابن أبي أسامة والديلمي بسند واه استشيروا ذوى العقول ترشدوا وبه يصير ضعيفاً متأسكاً ولا يرتقى إلى الحسن لان الضعيف وإن كان لكذب أو اتهام بوضع أو نحو سوء حفظ الراوى وجهاته وقلة الشواهد والمتابعات فلا يرقيه إلى الحسن لكن يصيره بحيث يعمل به في الفضائل

(استرقوا) بسكون الراء من الرقية وهى العوذة كما فى القاموس قال الطيبى ما يرقى به من الدعاء لطلب الشفاء (لها) أى اطلبوا لها من يرقىها والمراد بها من فى وجهها سفعة بفتح المهملة وسكون الفاء ثم عين مهملة أى أثر سواد أو غبرة أو صفرة (فان بها النظرة) بسكون الظاء المعجمة ولفظ رواية بعض مخرجه نظرة بالتنكير أى بها إصابة عين من بعض شياطين الجن أو الانس قالوا عيون الجن أنفذ من أسنة الرماح والشياطين تقتل بيديها وعيونها كبنى آدم كما تجعل الخائض يدها فى اللبن فيفسد . وللعين نظر باستحسان مشوب بحسد من حيث الطبع يحصل للنظور ضرر وفيه مشروعية الرقية فلا يعارضه النهى عن الرقية فى عدة أحاديث كقولها فى الحديث الآتى الذين لا يسترقون ولا يكتون لان الرقية المأذون فيها هى ما كانت بما يفهم معناه ويجوز شرعاً مع اعتقاد أنها لا تؤثر بذاتها بل بتقديره تعالى والمنهى عنها ما فقد فيها شرط من ذلك (ق عن أم سلة) واللفظ للبخارى ولفظ رواية مسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لجارية فى بيت أم سلة ورأى فى وجهها سفمة فقال بها نظرة فاسترقوا لها يعنى بوجهها صفرة انتهت عبارة صحيح مسلم بنصه (استشفوا) أى اطلبوا الشفاء من الامراض الحسية والمعنوية (بما) أى بقراءة أو كتابة الذى (حمد الله تعالى به نفسه) أى وصفها وأثنى عليها به (قبل أن يحمده خلقه) أى فى الأزل (و) استشفوا (بما مدح الله به نفسه) قبل أن يمدحه خلقه خذفه من الثانى لدلالة الأول عليه (الحمد لله وقل هو الله أحد) أى سورة الحمد وسورة الاخلاص بكاملها ، والمدح والحمد مترادفان على ما فى الفائق لكن الجمهور على أن الحمد النعت بالجميل على الجميل الاختيارى والمدح النعت بالجميل وإن لم يكن اختيارياً وعلى القول بالترادف فغايرة التعبير للتفنن ولكراهة نوالى الأمثال وعلى الثانى فإنما ذكر الحمد فى الأول لتضمن السورة الثناء عليه تعالى بالرحمانية والرحيمية والربوبية وغير ذلك من الصفات المتعدية وذكر المدح فى الثانى لتضمن السورة الثناء على الصفات الذاتية وهى غير مسبوقه بالاختيار وإلازم حدوثها كما مر ، وجوز جمع من السلف كتابة القرآن فى إناء وغسله وشربه . ومقتضى مذهب الشافعى كما فى المجموع الجواز والمراد أن ذلك مما يستشفى به فلا ينافى ما ورد من الاستشفاء بآيات آخر منه والمراد أن لهاتين منزلة وإن كان لغيرهما فى ذلك أثر بين أيضاً (فمن)

٩٧٨ - اَسْتَعْتَبُوا الْحَيْلَ تَعْتَبُ - (عد) وابن عساكر عن أبي أمامة (ض)

٩٧٩ - اَسْتَعَدَّ لِلْمَوْتِ قَبْلَ نَزْوِلِ الْمَوْتِ - (طب ك هب) عن طارق المخاربي (صح)

٩٨٠ - اَسْتَعْنِ يَمِينِكَ - (ت) عن أبي هريرة ، الحكيم عن ابن عباس

لم يشفه القرآن فلا شفاه الله دعاء أو خبر . قال ابن التين : الرقية بأسماء الله من الطب الروحاني وإذا كان علي لسان الأبرار حصل الشفاء بإذن التقار وما عز هذا النوع فزع الناس إلى الطب الجسدي ( ابن قانع ) في معجم الصحابة ( عن رجاء الغنوي ) بفتح المعجمة والنون نسبة إلى غني بن أعصر واسمه منبه بن سعد بن قيس غيلان ينسب إليه خلق كثير وقد أشار الذهبي في تاريخ الصحابة إلى عدم صحة هذا الخبر فقال في ترجمة رجاء هذا له صحة نزل البصرة وله حديث لا يصح في فضل القرآن انتهى بنصه

(استعتبوا) وفي رواية عاتبوا (الحيل) هي جماعة الأفراس لا واحد له من لفظه وقيل واحده خاتل لأنه يختال : أي روضوها وأدبوها للركوب والحرب فانها (تعتب) بالبناء للمفعول أي تقبل العتاب أي التأديب وهذا أمر مشاهد والامر إرشادي وتخصيصه الحيل ليس لإخراج غيرها من الحيوانات فان منها ما يقبل التأديب والتعليم أكثر من الحيل كالقرد والنسناس . وقد صح أن جمعا رأوا قردا خياطا وأخرون رأوا قردا يحرس الحوانيت بالأجرة والحكايات في مثل ذلك كثيرة بل لأن الحيل أكثر ملازمة للناس فنص على ما تمس الحاجة بل الضرورة إليه (عد وابن عساكر) في تاريخه (عن أبي أمامة) بإسناد ضعيف

(استعد للموت) أي تأهب للقائه بالتوبة المتوفرة والشروط : كذا المظالم بأن يبادر إلى ردها لأهلها وقضاء نحو صلاة وصوم واستحلال من نحو غيبة وقذف ( قبل نزول الموت ) أي قبل أن تفجأك المنية ويهجم عليك هاذم اللذات المفوت لذلك وطلب ذلك للعلاج فالمرضى أولى وأكد لأنه أقرب إلى الموت وحقيق بالمسافر أن يأخذ أهبة الرحيل وحوائح السفر وما يصلح لمنزل الإقامة ويبادر خوف الفجأة ومن احتدت عين بصيرته زاد في الجد وحسن الزاد ومن زرع خيرا حصد مسرة ومن زرع شرأ حصد ندامة وحسرة ووضع الظاهر موضع المضمحل تصدع القلوب بتكرار إيراد ذكر اسمه عليها ومن وجوه الاستعداد تغذية السيئة بالحسنة فكما أن الماشطة تستر ماشان من العروس بالزينة للقدوم بها على زوجها فكذا المؤمن يستر ماشانه من الذنوب بالقربات بقدومه على ربه ، والأمر للتدب ؛ ومحلله إذا لم يتقن أن عليه شيئا من ذلك وأما تردد فيه فيندب له حينئذ بذل الجهد في الاستعداد ورد ما يترجمه باقيا عنده من المظالم وبرأته مما عساه يكون بذمته من حقوق الله وحقوق الآدميين أما مع تحقق ذلك فيجب عليه ما ذكره فوراً وإجماعاً ولو تحقق أن عليه شيئا ونسيه فالورع كما قال المحاسبي أن يعين كل ذنب ويندم عليه بخصوصه فان لم يعلم ذلك فهو غير مخاطب بالنوبة لتعذرها لكنه يلقى الله تعالى بذلك الذنب كما لو نسي ذاته كذلك وتسامح القاضي الباقلاني فقال يقول إن كان لي ذنب لم أعلمه فأنا ثابت إلى الله منه (طب ك) في الرقائق (عن طارق) بمهمله وقاف (المخاربي) بضم الميم الكوفي صحابي له حديثان أو ثلاثة قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا طارق استعد إلى آخره قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وهو مستند المؤلف في رمزه لصحته لكن قال الهيثمي فيه عند الطبراني اسحاق بن ناصح قال أحمد كان من أكذب الناس

(استعن يمينك) أي بالكتابة بيدك اليمين وخصها لأن الكتابة إنما هي بها غالباً وذلك بأن نكتب ما نخشى نسيانه إعانة لحفظك والحروف علائم تدل على المعاني المرادة فانها إن كانت محفوظة أغنت عن الكتابة وإن عرض شك أوسهو فالكتاب نعم المستودع ، ومن أظاف الله لعباده الكتابة حيث شرع لهم ما يعينهم على ما اتهموا عليه وأرشدهم إلى ما يزيد الرب ومنافع الكتابة لا يحيط بها إلا الله تعالى فادونت العلوم ولا قيدت الحكم لا ضبطت أخبار الأولين

٩٨١ - اسْتَعِيدُوا بِاللَّهِ مِنْ طَمَعٍ يَهْدِي إِلَى طَبْعٍ ، وَمِنْ طَمَعٍ يَهْدِي إِلَى غَيْرِ مَطْمَعٍ وَمِنْ طَمَعٍ حَيْثُ لَا مَطْمَعٍ (حم طب ك) عن معاذ بن جبل - (صح)

٩٨٢ - اسْتَعِيدُوا بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ جَارِ الْمَقَامِ ؛ فَإِنَّ جَارَ الْمَسَافِرِ إِذَا شَاءَ أَنْ يُزَايِلَ زَايِلًا - (ك) عن أبي هريرة (ض)

٩٨٣ - اسْتَعِيدُوا بِاللَّهِ مِنَ الْعَيْنِ ؛ فَإِنَّ الْعَيْنَ حَقٌّ - (ه ك) عن عائشة

والآخرين ومقالاتهم إلا بها ولولاها ما استقام أمر الدين (ت) في العلم من حديث الخليل بن مرة عن يحيى عن أبي صالح (عن أبي هريرة) قال شكى رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم سوء الحفظ فذكره قال أعنى الترمذى إسناده ليس بالقائم ، ثم نقل عن البخارى أن الخليل منكر الحديث مع أنه اختلف عليه فيه انتهى ورواه عنه ابن عدى وفيه إسماعيل بن سيف وهو ضعيف كما بينه الهيثمى وعد في الميزان هذا الخبر من المناكير لكن له شواهد منها : قيدوا العلم بالكتابة وفيه الأمر بتعليم الكتابة لأن ماتوقف عليه المطلوب مطلوب بل لو قيل بوجوده كفاية لم يبعد بناء على ما ذهب إليه جمع من أن الكتابة للعلم واجبة وقال جمع إنها للنساء مكروهة ومن ثم قيل : ما للنساء والكتابة - والعمالة والخطابة ، هذا لنا ونحن منا أن يبين على جنابة ؛ وظاهر صنيع المؤلف أن هذا الحديث بتامه والأمر بخلافه بل سقطت منه لفظة وهي قوله علي حفظك

(استعينوا على إنجاز حوائجكم) من جلب نفع ودفع ضرر (بالكتبان) عن الخلق اكتشاف بعلم الحق وصيانة للقلب عما سواه (فان كل ذي نعمة محسود) فتكتم النعمة عن الحاسد إشفافا عليه وعليك منه (الحكيم) الترمذى فى النوادر (عن ابن عباس) (استعيدوا) أى تعوذوا أى اطلبوا الاعادة (بالله من طمع) أى حرص شديد يهدى أى يدنى ويقرب أو يجرح (إلى طمع) بفتح الطاء والموحدة أى يؤدى إلى دنس وشين (ومن طمع يهدى إلى غير مطمع) أى إلى تأميل ما يبعد حصوله والتعلق به قال فى المصباح ومن كلامهم فلان طمع فى غير مطمع إذا أمل ما يبعد حصوله (ومن طمع حيث لا مطمع) أى ومن طمع فى شيء حيث لا مطمع فيه بالكفاية لتعذره حساً أو شرعاً فاستعمل الهدى فيه على الاستعارة تمكياً ذكره الطيبى وهذه الثالثة أحط مراتب الذناءة فى مطمع وأقبحها فان حيث من صيغ العموم فى الأحوال والأمكنة والأزمنة وقال يحيى بن كثير لا يعجبك حلم امرئ حتى يغضب ولا أمانته حتى يطمع قال القاضى والهداية الإرشاد إلى الشيء والدلالة عليه ثم اتسع فيه فاستعمل بمعنى الأذن فيه والإيصال إليه والطمع محرك العيب وأصله الدنس ولو معنوياً كالعيب والعار وأصله من صيغ العموم فى الأمكنة لكنه استعمل هنا فيها وفى كل حال وزمان ، وأصله الذى يعرض للسيف والمعنى تعوذوا بالله من طمع يسوقكم إلى شين فى الدين وأزدراء بالمرودة واحذروا التهافت على جمع الحطام وتجنبوا الحرص والتكالب على الدنيا (حم طب عن معاذ بن جبل) ضد السهل قال الحاكم مستقيم الإسناد وأقره الذهبي لكن قال الهيثمى إن فى رواية أحمد والطبرانى عبد الله بن عامر الأسلمى وهو ضعيف (استعيدوا بالله من شر جار المقام) بالضم أى الإقامة فإنه ضرر دائم وأذى ملازم ووجهه بقوله (فان جار المسافر إذا شاء أن يزاول زايلاً) بالزاي فهما أى أن يفارق جاره ويتحول من جواره فارقه فيستريح منه . وشمل جار المقام الخليفة والخادم والصدىق الملازم وفيه إيماء إلى أنه ينبغي تجنب جار السوء والتباعد عنه بالاتقال عنه إن وجد لذلك سبيلاً بمفارقة الزوجة وبيع الخادم وأن المسافر إذا وجد من أحد من رفقته ما يذم شرعاً فارقه (ك) فى الدعاء (عن أبي هريرة) وقال صحيح وأقره الذهبي

(استعيدوا بالله من العين) أى التجنوا إليه من شر العين التى هى آفة تصيب الإنسان والحيوان من نظر العائن إليه فيؤثر فيه فيمرض أو يهلك بسببه (فان العين حق) أى بقضاء الله وقدره لا يفعل العائن بل يحدث الله فى المنظور

٩٨٢ - اُسْتَعِيدُوا بِاللَّهِ مِنَ الْفَقْرِ وَالْعَيْلَةِ ، وَمَنْ أَنْ تَظْلَمُوا أَوْ تُظْلَمُوا - (طب) عن عبادة بن الصامت (ح)  
 ٩٨٥ - اُسْتَعِينُوا عَلَى إِنْجَاحِ الْحَوَائِجِ بِالْكَتْمَانِ ؛ فَإِنَّ كُلَّ ذِي نِعْمَةٍ مَحْسُودٌ - (تق عد طب حل هب) عن  
 معاذ بن جبل الخرائطي في اعتلال القلوب عن عمر (خط) عن ابن عباس ، الخلمي في فوته عن علي (ض)

علة يكون النظر بسببها فيؤاخذ الله بجنايته عليه بالنظر وينبغي التعوذ منها بما كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يعوذ به الحسن والحسين وهو أعيد كما بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة ومن كل عين لامة ، رواه البخارى (ه ك عن عائشة) قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبي

(استعينوا بالله من الفقر والعيلة) من أعال كثرت عياله والواو بمعنى مع أى الفقر مع كثرة العيال فان ذلك هو البلاء الأعظم والموت الأحمر ولما كان الفقر قد يلجئ إلى أخذ مال الغير عدواناً ويجر إلى التظالم عقبه بقوله (ومن أن تظلموا) أتم أحداً من الناس (أو تظلموا) أى أو يظلمكم أحد بمنع الحق الواجب فالأول مبنى للفاعل والثاني للمفعول وذلك لأن الظالم هالك في الدارين والمظلوم قد يسخط ولا يصبر لقضاء الله فيهلك وقد كان من دعا المصطفى على الله عليه وسلم إذا خرج من بيته قال اللهم إني أعوذ بك أن أظلم أو أظلم (طب عن عبادة بن الصامت) رمز المصنف لحسنه لكن فيه انقطاع فقد قال الهيثمي فيه يحيى بن إسحاق بن عبادة ولم يسمع من عبادة وبقية رجاله رجال الصحيح (استعينوا على إنجاح الحوائج) لفظ رواية الطبراني استعينوا على قضاء حوائجكم (بالكتمان) بالكسر أى كونوا لها كاتمين عن الناس واستعينوا بالله على الظفر بها ثم علل طلب الكتمان لها بقوله (فان كل ذي نعمة محسود) يعنى إن أظهرتم حوائجكم للناس حسدوكم فعارضوكم في مرامكم وموضع الخبر الوارد في التحدث بالنعمة ما بعد وقوعها وأمن الحسد وأخذ منه أن على العقلاء إذا أرادوا التشاور في أمر إخفاء التحاور فيه ويجهتدوا في طي سرهم قال بعض الحكماء من كتم سره كان الخيار اليه ومن أفشاه كان الخيار عليه وكم من إظهار سر أراق دم صاحبه ومنع من بلوغ مأربه ولو كتمه كان من سطواته آمناً ومن عواقبه سالماً وبنجاح حوائجه فائزاً وقال بعضهم سر ك من دمك فاذا تكلمت فقد أرقته وقال أنوشروان من حصن سره فله بتحسينه خصلتان الظفر بحاجته والسلامة من السطوات . وفي منشور الحكم انفرد بسرك ولا تودعه حاز ما فيزول ولا جاهلا فيحول لكن من الأسرار ما لا يستغنى فيه عن مطالعة صديق ومشورة ناصح فيتجرى له من يأتمنه عليه ويستودعه إياه فليس كل من كان على الاموال آمناً كان على الأسرار آمناً . والعفة عن الاموال أيسر من العفة عن إذاعة الأسرار قال الراغب وإذاعة السر من قلة الصبر وضيق الصدر ويوصف به ضعف الرجال والنساء والصبيان والسبب في صعوبة كتمان السر أن للسان قوتين آخذة ومعطية وكلتاها تتشوف إلى الفعل المختص بها ولولا أن الله وكل المعطية باظهار ما عندها لما أتناك بالآخبار من لم تزوده فصارت هذه القوة تتشوف إلى فعلها الخاص بها فعلى الإنسان أن يسكها ولا يطلقها إلا حيث يجب إطلاقها (عق عد طب) بل في معاجمه الثلاثة (حل هب) عن محمد بن خزيمة عن سعيد بن سلام العطار عن ثور بن يزيد عن بن معدان (عن معاذ) ابن جبل أورده ابن الجوزي في الموضوع وقال سعيد كذاب قال البخارى يذكر بوضع الحديث (عد طب حل هب) كلهم من طريق العقيلي (عن معاذ) أيضاً قال أبو نعم غريب من حديث خالد تفرد به عنه ثور حدث به عمر بن يحيى البصرى عن شعبة عن ثور انتهى وأورده ابن الجوزي من هذه الطرق ثم حكم بوضعه ولم يتعقبه المؤلف سوى أن العراق اقتصر على تضعيفه ورواه العسكري عن معاذ أيضاً وزاد ولو أن امرأ كان أقوم من قدح لكان له من الناس غامراً وفيه سعي المزبور وقال ابن أبي شيبه بصرى ضعيف وقال أحمد بن طاهر كذاب قال في الميزان ومن منكراته هذا الخبر وقال ابن حبان سعيد يضع الحديث وقال العقيلي لا يعرف إلا بسعيد ولا يتابع عليه وقال الهيثمي في كلامه على أحاديث الطبراني فيه سعيد العطار كذبه أحمد وبقية رجاله ثقات إلا أن خالد بن معدان لم يسمع من معاذ فهو منقطع (الخرائطى في)

٩٨٦ - اسْتَعِينُوا بِطَعَامِ السَّحَرِ عَلَى صِيَامِ النَّهَارِ ، وَبِالْقِيلُولَةِ عَلَى قِيَامِ اللَّيْلِ - (هك طب هب) عن ابن عباس (صح)

٩٨٧ - اسْتَعِينُوا عَلَى الرِّزْقِ بِالصَّدَقَةِ - (فر) عن عبد الله بن عمرو المزني (ض)

٩٨٨ - اسْتَعِينُوا عَلَى النَّسَاءِ بِالْعَرِيِّ ، فَإِنْ إِحْدَاهُنَّ إِذَا كَثُرَتْ ثِيَابُهَا وَأَحْسَدَتْ زِينَتَهَا أَعْجَبَهَا الْخُرُوجَ -

(عد) عن أنس - (ض)

كتاب (اعتلال القلوب) عن علي بن حرب عن حابس بن محمود عن أبي جريح عن عطاء (عن عمر) بن الخطاب وضعفه (خط) عن إبراهيم بن مخلد عن اسماعيل بن علي الخطي عن الحسين بن عبد الله الأبراري عن إبراهيم بن سعيد الجوهري عن المأمون عن الرشيد عن المهدي عن أبيه عن جده عن عطاء (عن ابن عباس) قال ابن الجوزي هذا من عمل الأبراري وسئل أحمد وابن معين عنه فقال هو موضوع وقال ابن أبي حاتم منكر لا يعرف قال الحافظ العراقي ورواه أيضا ابن الدنيا عن معاذ بسند ضعيف جداً بلفظ استعينوا على قضاء الحوائج بالكتمان وأورده ابن الجوزي في الموضوعات من حديث معاذ أيضا وقال فيه سعيد بن سلام العطار متروك وتابعه حسين بن علوان وضاع ومن حديث ابن عباس وقال فيه الحسين الأبراري يضع (الخلعي في فوائده) عن أحمد بن محمد بن الحجاج عن محمد بن أحمد القريستاني العطار عن أحمد بن عبد الله عن غندر عن شعبة عن مروان الأصغر عن الزبال بن سيرة (عن علي) أمير المؤمنين قال السنخاوي ويستأس له بخبر الطبراني عن الخبر إن لأهل النعمة حساداً فأحذروهم انتهى ولما ساق الحافظ العراقي الخبر المشروح جزم بضعفه واقتصر عليه

(استعينوا) ندباً (بطعام السحر) بالتحريك أي المأكول وقت السحر وهو السحور (على صيام النهار) فانه يعين عليه كما هو محسوس (وبالقيلولة) النوم وسط النهار عند الزوال وماقاربه من قبل أو بعد (على قيام الليل) يعني الصلاة فيه وهو التهجّد وما في معناه من ذكر وقرامة فإن النفس إذا أخذت حظها من نوم النهار استقبلت السهر بنشاط وقوة انبساط فأفاد ندب التمسح والنوم وسط النهار وبقصد التقوى على الطاعة (هك) وكذا البزار (طب هب) كلهم من حديث زمعة بن صالح عن سلمة بن وهرام عن عكرمة (عن ابن عباس) قال الحاكم زمعة وسلمة ليسا بمتروكين وأقره الذهبي في التلخيص لكنه أورد زمعة في الضعفاء والمتروكين وقال ضعفه أحمد وأبو حاتم والدارقطني ونقل في الكاشف عن أبي داود أنه ضعف سلمة هذا وقال ابن حجر في مسنده زمعة بن صالح وفيه ضعف وقال السنخاوي زمعة كان مع صدقه ضعيفا لخطئه ووجهه ولذا لم يخرج له مسلم إلا مقروناً بغيره وسلمة ضعيف مطلقاً أو في خصوص ما يرويه عن زمعة انتهى

(استعينوا على الرزق) أي على إدارته وسعته وتيسيره (بالصدقة) لأن المال محبوب عند الخلق ومن قهر نفسه بمفارقة محبوبه بإثارة الرضا الكريم الوهاب الذي خزائن الرزق بيده، فخرى بأن يفاض عليه منها غاية مطلوبه وما أنفقتم من شيء فهو يخلفه وهو خير الرازقين ، (فر) عن عبد الله بن عمرو) ابن عون بفتح المهملة (المزني) بضم الميم وفتح الزاي صحابي موثق وفيه محمد بن الحسين السليبي الصوفي قال الذهبي عن الخطيب عن القطان يضع الحديث ومحمد بن خالد المخزومي قال في الميزان قال ابن الجوزي مجروح

(استعينوا على النساء) اللاتي في مؤتكم بزوجية أو قرابة أو ملك (بالعري) أي استعينوا على تسترهن في البيوت وعدم تطرق القالة في حقهن بعدم التوسعة عليهن في اللباس والاقتصار على ما يقين الحر والبرد على الوجه اللائق وعال ذلك بقوله (فإن إحداهن إذا كثرت ثيابها) أي زادت على قدر الحاجة كعادة أمثالها بالمعروف (وأحسدت زينتها) أي ما تزين به (أعجبها) أي حسن في نفسها (الخروج) أي إلى الشوارع والمجامع للمباهات بحسن زينها ولباسها

٩٨٩ - اَسْتَعْنُوا بِغَنَاءِ اللَّهِ - (عد) عن أبي هريرة - (ض)

٩٩٠ - اَسْتَعْنُوا عَنِ النَّاسِ وَلَوْ بِشَوْصِ السَّوَاكِ - البزار (طب هب) عن ابن عباس - (صح)

٩٩١ - اَسْتَفْتِ نَفْسَكَ وَإِنْ أَفْتَاكَ الْمُفْتُونَ - (بخ) عن وابصة (ح)

فترى الرجال منها ذلك وتنشأ عنه من الفتن ما لا يخفى على أهل الفطن فياعرأئهن تنحسم هذه المفاصد والشرور التي لا يمكن تداركها بعد وقوعها ، وإذا كان هذا في زمانه فما بالك به الآن ؟ وفي رواية لابن عدى أيضاً عن أنس مرفوعاً أجمعوا النساء جوعاً غير مضر وأعروهن عرياً غير مريح لأنهن إذا سمن واكتسبن فليس شيء أحب إليهن من الخروج وليس شيء شرأهن من الخروج ولأنهن إذا أصابهن طرف من العرى والجوع فليس شيء أحب إليهن من البيوت وليس شيء خيراً لهن من البيوت انتهى وفيه متروك (عد) عن الحسن بن سفيان عن زكريا بن يحيى الجزار عن اسماعيل بن عباد الكوفي عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة (عن أنس) بن مالك أورده ابن الجوزي في الموضوعات من حديث ابن عدى وحكم عليه بالوضع وقال اسماعيل وزكريا متروكان وتعقبه المؤلف بأن له شاهداً ورواه الهيثمي والطبراني في الأوسط عن شيخه موسى بن زكريا قال الهيثمي وهو ضعيف

(استغنوا) وفي بعض النسخ استعينوا (بغناء الله) بفتح الزين والمد : أى أسأله من فضله ولا تسألوا غيره فإن خزائن الوجود بيده وأزمنها إليه ولا معطى ولا منعم غيره . قال بعض العارفين من لزوم الباب أثبت في الخدم ومن أكثر الذنوب أكثر الندم ومن استغنى بالله أمن العدم . وفي تاريخ ابن عساكر عن أبي الرضى العابد : الأيش في ثلاثة أشياء الاستغناء عن الناس - العدو والصديق - وصحة البدن والأمن من الدين . وزعم أن المراد من الحديث التزوج لخبر تزوجوا فإنهن يأتين بالمسال بعيد (عد عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضاً الدبلي في الفردوس لكن يعض له ولده لسنده ، ثم إن ظاهر كلام المصنف أن ذا هو الحديث بتامه والأمير بخلافه بل تمامه عشاء ليلة وغداه يوم

(استغنوا عن الناس) أى تعففوا عن مسألتهم والمراد أن العبد يشعر قلبه فقر الخلق إلى ربهم وعجزهم وأنهم تحت قهر قدرة موجودهم ويكف هم نفسه عن التطلع إليهم وإلى ما في أيديهم وجوارحه عن الإقنا عليهم ويقنع بما قسم له (ولو بشوص السواك) بضم الشين المعجمة وفتحها أى بغسائه أو بما تفتت منه عند التسوك يعنى اقتنوا بأدنى ما يسد الرق حتى لو فرض أنه يسده غسالة السواك أو ما تفتت منه فافنعوا به والزمو أنفسكم الاستغناء عنهم وكفوها عن الطمع فيهم والنظر إلى ما في أيديهم وقيل المراد لا تطلبوا منهم غسل السواك مبالغة . قال العسكري وقد روى بضم الشين وفتحها (البزار) الحافظ أحمد في مسنده (طب هب عن ابن عباس) قال الحافظ العراقي بعد ما عزاه للبزار والطبراني إسناده صحيح وقال تلميذه الحافظ الهيثمي رجاله ثقات وقال السخاوى رجال هذا الخبر ثقات وحينئذ فرمز المصنف لضعفه غير صواب

(استفت نفسك) المطمئنة الموهوبة نوراً يفرق بين الحق والباطل والصدق والكذب ، إذ الخطاب لو ابصت وهو يتصف بذلك وفي رواية قلبك أى عول على ما فيه لأن للنفس شعوراً بما تحمد عاقبته أو تذم (وإن) غاية لمقدر دل عليه ما قبله أى فالترم العمل بما في نفسك ولو (أفتاك المفتون) بخلافه لأنهم إنما يظلمون علي الظواهر وهم بضم الميم جمع مفتى وفي بعض الحواشي بالفتح من الفتنة بمعنى الاختيار والضلال لكن كل من رأيناه شرح الحديث إنما يبني كلامه على معنى الضم وعليه قال حجة الاسلام ولم يرد كل أحد لفتوى نفسه وإنما ذلك لو ابصت في واقعة تخصه انتهى قال البعض ويفرض العموم فالكلام فيمن شرح الله صدره بنور اليقين فأفتاه غيره بمجرد حدس أو ميل من غير دليل شرعى وإلا لزمه اتباعه وإن لم ينشرح له صدره انتهى وبما بحثه صرح حجة الاسلام لكن بزيادة بيان وإحسان فقال ما محصوله ليس للمجتهد أو المقلب إلا الحكم بما يقع له أو لمقلده ثم يقال للورع استفت



٩٩٢ - أُسْتَفْرَهُوا ضَحَايَاكُمْ؛ فَإِنَّهَا مَطَايَاكُمْ عَلَى الصَّرَاطِ - (فر) عن أبي هريرة (ض)

٩٩٣ - اسْتَقِمَّ ، وَلِيَحْسَنَ خُلُقَكَ لِلنَّاسِ - (طب ك هب) عن ابن عمرو (ح)

قلبك وإن أفتوك إذ للإثم حزازات في القلوب فإذا وجد قائلض مال مثلاً في نفسه شيئاً منه فليترك الله ولا يترخص تلعلاً بالفتوى من علماء الظاهر فإن لفتاويهم قيوداً ومطلقات من الضرورات وفيها تخمينات واقتحام شبهات والتوق عنها من شيم ذوى الدين وعادات السالكين لطريق الآخرة (تتمة) قال العارف سهل التستري خرج العلماء والزهاد والعباد من الدنيا وقلوبهم مقفلة ولم تفتح إلا قلوب الصديقين والشهداء ولولا أن إدراك قلب من له قلب بالنور الباطني حاكم على علم الظاهر لما قال المصطفى صلي الله عليه وسلم استفت قلبك ، فكم من معان دقيقة من أسرار القرآن تخطر على قلب المتجرد للذكر والفكر وتخلو عنها زبر التفاسير ولا يطلع عليها أفضل المفسرين ولا محققو الفقهاء المعتبرين (تخ عن وابصة) بكسر الموحدة وفتح المهملة بن معبد الأزدي وقد سنة تسع وكان بكاءً وقبره بآرقة ورمز المصنف لحسنه ورواه الإمام أحمد والدارمي في مسندهما قال النووي في رياضته إسناده حسن وتبعه المؤلف فكان ينبغي له الابتداء بعزوه كعادته ورواه أيضاً الطبراني قال الحافظ العراقي وفيه عنده العلاء بن ثعلبة مجهول

(استفروها) ندباً (ضحاياكم) أى استكرموها فضحوا بالكرامة الشابة المليحة الحسنة المنظر والسير والفارسة المليحة والفتية ويقال هو يستفروها الأفراس يستكرمها كما في القاموس وفي مختار الصحاح عن الأزهرى الفاره من الناس المليح الحسن ومن الدواب الجيد السير . انتهى . هذا هو المراد هنا وأمامفسروا به الفاره من أنه الحاذق بالشيء فلا يتأتى هنا ثم علل ذلك بقوله (فإنها مطاياكم) جمع مطية وهى الناقة التى يركب مطاها أى ظهرها (علي الصراط) أى فإن المضحي يركبها ويمر بها على الصراط ويستمر عليها حتى توصله إلى الجنة فإذا كانت سريعة مرت على الصراط بخفة ونشاط وسرعة ، وحكمة جعلها مطايا في ذلك اليوم دون غيرها من الخيل وغيرها أن ذلك علامة في ذلك الموقف على أن من امتطها قد امتثل أمر الشارع الندب بالتضحية وأنه من الفائزين بالجزاء الموعود على ذلك وفيه أن الأفضل في الأضحية كونها جيدة السير ولم أر من قال به من أصحابنا (فر) من طريق ابن المبارك عن يحيى بن عبد الله عن أبيه (عن أبي هريرة) قال المصنف في الدرر ويحيى ضعيف وقال السخاوى يحيى ضعيف جداً ووقع فى نهاية إمام الحرمين ثم الوسيط عظموا ضحايانكم فإنها على الصراط مطاياكم . قال ابن الصلاح وهو غير معروف ولا ثابت وقال ابن العربي ليس فى فضل الأضحية حديث صحيح .

(استقم<sup>(١)</sup>) أى الزم فعل الطاعات وترك المنهيات وقال القاضى المراد بالاستقامة اتباع الحق والقيام بالعدل وملازمة المهج المستقيم وذلك خطب جسيم لا يتصدى لإحصائه إلا من استضاء قلبه بالأنوار القدسية وتخلص من كدورات البشرية والظلمات الأنسية الطبيعية وأبده الله بتأييد من عنده وأسلم شيطانه نيده وقليل ما هم انتهى وقال الطيبي الاستقامة التامة لا تكون إلا لمن فاز بالقدح المعلى ونال المقام الأسنى وهى رتبة الأنبياء (وليحسن) بفتح المثناة تحت (خلقك) بضم تين (للناس) بأن تلقاهم ببشر وطلاقة وجه وتحمل أذاهم وتفعل بهم ما تحب أن يفعلوا معك . وبين به أن الاستقامة نوعان استقامة مع الحق بفعل طاعته عقداً وفعلًا وقولاً ، واستقامة مع الخلق بمخالفتهم بخلق حسن وبذلك تحصل الاستقامة الجامعة التى هى الدرجة القصوى التى بها كمال المعارف والأحوال وصفاء القلوب فى الأعمال وتزويه العقائد عن سقاسف البدع والضلال قال الجليل ولا يطايعها إلا لأول الرجال لأنها الخروج عن المألوفات ومفارقة الرسوم والعادات وهذا الحديث من جوامع الكلم وأصول الإسلام (طب ك هب عن ابن عمرو)

(١) قال الدقاق : من طالب الاستقامة لاطالب الكرامة فان فقدك تطلب منك الكرامة وربك يطالب منك الاستقامة قال السهروردى وهذا أصل كبير غفل عنه كثيرون .

٩٩٤ - اسْتَقِيمُوا، وَلَنْ تَحْصُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّ خَيْرَ أَعْمَالِكُمُ الصَّلَاةُ، وَلَا يُحَافِظُ عَلَى الْوُضُوءِ إِلَّا مُؤْمِنٌ  
(حم ه ك هق) عن ثوبان (ه طب) عن ابن عمرو (طب) عن سلمة بن الأكوع (حم)

٩٩٥ - اسْتَقِيمُوا وَنِعْمًا إِنَّ اسْتَقَمْتُمْ، وَخَيْرَ أَعْمَالِكُمُ الصَّلَاةُ وَلَنْ يُحَافِظَ عَلَى الْوُضُوءِ إِلَّا مُؤْمِنٌ - (ه)

ابن العاص قال قال معاذ يارسول الله أوصني فذكره قال الهيثمي فيه أى عند الطبراني عبد الله بن صالح ضعفه جماعة وأبو السمط معبد بن أبي سعيد مولى المهدي لم أعرفه .

(استقيموا) أى الزهوا والاستقامة والزمو المنهج المستقيم بالمحافظة على إيفاء حقوق الحق ورعاية حدوده والرضى بالقضاء (ولن تحصوا) ثواب الاستقامة « وإن تعدوا نعمة الله لا تحصوها » أو لن تطيقوا أن تستقيموا حق الاستقامة لعسرها أو لن تطيقوها بقوتكم وحولكم وإن بذلتم جهدكم بل بالله أو استقيموا على الطريق الحسنى وسددوا وقاربوا فإنكم لن تطيقوا الإحاطة فى الأعمال ولا بد للمخلوق من تقصير وملا، وكأن القصد به تنبيه المكلف على رؤية التقصير وتحريضه على الجدل لا يتكل على عمله ولهذا قال القاضى أخبرهم بعد الأمر بذلك أنهم لا يقدرّون على إيفاء حقه والبلوغ إلى غايته لئلا يفتلوا عنه فكأنه يقول لا تتكفوا على ما تأتون به ولا تياسوا من رحمة الله ربكم فيما تذكرون عجزا وقصورا لا تقصيرا وقال الطيبى قوله ولن تحصوا إخبار وإغراض بين المعطوف والمعطوف عليه كما اعترض ولن تفعلوا بين الشرط والجزاء لما أمرهم بالاستقامة وهى شاقّة جدا تدارك بقوله ولن تحصوا رأفة ورحمة منه على هذه الأمة المرحومة كما قال تعالى « فاتقوا الله ما استطعتم » بعد ما نزل « اتقوا الله حق تقاته » أى واجب تقواه ثم نبه على ما يتيسر لهم من ذلك ولا يشق عليهم بقوله (واعلموا أن خير أعمالكم الصلاة) أى فإن لم تطيقوا ما أمرتم به من الاستقامة لحق عليكم أن تلموا بعضها وهو الصلاة الجامعة لكل عبادة من قراءة وتسيح وتكبير وتهليل وإمساك عن كلام البشر والمفطرات وهى معراج المؤمن ومقرّبه إلى جناب حضرة الأقدس فالزمها وأقيموا حدودها سيما مقدمتها التى هى شطر الإيمان لحافظوا عليها فإنه لا يحافظ عليها إلا مؤمن راسخ القدم فى التقوى كما قال (ولا) وفى رواية ولن (يحافظ على الوضوء) الظاهرى والباطنى (إلا مؤمن) كامل الإيمان فالظاهرى ظاهر والباطنى طهارة السر عن الأغيار والمحافظة على المجاهدة التى يكون بها تارة غالبا وتارة مغلوبا أى لن تطيقوا الاستقامة فى تطهير سرهم ولكن جاهدوا فى تطهيره مرة بعد أخرى كتطهير الحدث مرة بعد أخرى فأنتم فى الاستقامة بين عجز البشرية وبين استظهار الربوبية فتكفرون بين رعاية وإهمال وتقصير وإكمال ومراقبة وإغفال وبين جد وقور كما أنكم بين حدث وطهور وفيه ندب إدامة الوضوء وبه أخذ أصحابنا أنه يسن تجديده إذا صلى به صلاة (حم ه ك) عن ثوبان وقال الحاكم على شرطهما ولا علة له سوى وهم بلال الأشعري (هق عن ثوبان) قال المنذرى إسناد ابن ماجه صحيح وقال الذهبى فى المذهب خرجه ابن ماجه من حديث منصور عن سالم وهو لم يدرك ثوبان وقال الحافظ العراقى فى أماليه حديث حسن رواه ثقات إلا أن فى سنده انقطاعا بين سالم وثوبان كما قال ابن حبان (هب طب عن ابن عمرو) بن العاص قال مغطأى إسناده لا بأس به (طب عن سلمة بن الأكوع) قال الدميرى ذكره الرافعى فى مجلس العشرين فى أماليه وقال مامناخسه إنه حديث ثابت انتهى وقد عد جمع هذا الخبر من جوامع الكلم وله طرق صحاح وبه استدلل ابن الصلاح على صلاة الرغائب ونوزع فى سنيتها بما محله كتب الفروع

(استقيموا ونعمًا إن استقمتم) فإن شأن الاستقامة عظيم وخطيئها جسيم ، ومن ثم قال الخبر ما نزل على المصطفى صلى الله عليه وسلم آية أشق من هذه الآية ولا أعظم وهى « فاستقم كما أمرت » وفى خبر رواه ابن أبي حاتم انه لم ير بعد نزولها ضاحكا أبداً وفى خبر الترمذى ما يفيد أن أعظم ما يراعى استقامة بعد القلب من الجوارح اللسان فإنه الترجمان ، قال الحرانى وقد جمع لمن استقام الامداح المهمة لأن نعم كلمة مبالغة تجمع المدح كله وما كلمة مهمة تجمع

عن أبي أمامة (طب) عن عبادة بن الصامت - (صح)

٩٩٦ - اسْتَقِيمُوا لِقُرَيْشٍ مَا اسْتَقَامُوا لَكُمْ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَقِيمُوا لَكُمْ فَضَعُوا سِيوفَكُمْ عَلَى عَوَاتِقِكُمْ ثُمَّ أَيْدُوا

خَضْرَاءَهُمْ - (حم) عن ثوبان (طب) عن النعمان بن بشير - (ح)

٩٩٧ - اسْتَكْبَرُ مِنَ النَّاسِ مَنْ دَعَا الْخَيْرَ لَكَ، فَإِنَّ الْعَبْدَ لَا يَدْرِي عَلَى لِسَانٍ مَنْ يَسْتَجَابُ لَهُ وَيَرْحَمُ -

المدح فقطاباً في الإبهام قال ابن الأثير أصله نعم ما، فأدغم وشدد؛ ثم نبه علي أن أعظم أركان الاستقامة الصلاة بقوله (وخير أعمالكم الصلاة ولن) وفي رواية ولا (يحافظ على الوضوء) بإسباغته وإدامته واستيفاء سنته وآدابه (إلا مؤمن) كامل الإيمان وفيه بيان شرف الصلاة وكونها أشرف الطاعات والمحافظة على الوضوء بمراقبة أوقاته وإدامته وإسباغته والاعتناء بآدابه (ه عن أبي أمامة) الباهلي ورواه عنه ابن عساکر أيضاً (طب عن عبادة بن الصامت) رمز المصنف لصحته فإن أراد أنه صحيح لغيره فقد يسلم وإلا فليس فقد قال مغالطى فيه إسحاق بن أسيد وهو وإن ذكره ابن حبان في الثقات فقد وصفه بالخطأ وقال ابن عدى هو مجهول أى جهالة حال لاجهالة عين وقد عيب على مسلم لإخراج حديثه والبخارى لم يخرج حديثه محتجاً به بل تعليقا وليس هو بمن يقوم به حجة وروايته عن أبي أمامة منقطعة مع ضعفها انتهى وقال الهيثمى في سند الطبراني محمد بن عبادة عن أبيه ولم أجد من ترجمه

(استقيموا لقریش) أى للأئمة من قریش (ما استقاموا لكم) أى دوموا على طاعتهم واثبتوا عليها ماداموا قائمين على الشريعة لم يبدلوا (فإن لم يستقيموا لكم) وفي رواية بدله لاحمد أيضاً فإن لم يفعلوا (فضعوا سيوفكم على عواتقكم) متأهين للقتال (ثم أيدوا) أهلکوا (خضراءهم) أى سوادهم ودهمهم ذكره الزمخشري وقضية صنيع المصنف أن هذا هو الحديث بتمامه والامر بخلافه بل تمامه عند مخرجه كما في الفردوس وغيره فإن لم تفعلوا فكونوا حرائين أشقياء تأكلون من كذا أيديكم، قال ابن حجر وقد تضمن هذا الحديث الإذن في القيام عليهم وقتالهم والإيدان بخروج الامر عنهم وبه يقوى مفهوم حديث الأئمة من قریش ما أقاموا الدين أنهم إذا لم يقيموه خرج الامر عنهم؛ ويؤخذ من بقية الأحاديث أن خروجه عنهم إنما يقع بعد اتباع ما هدوا به من اللعن أولاً وهو الموجب للخذلان وفساد التدبير وقد وقع ذلك في صدر الدولة العباسية ثم التهديد بتسليط من يؤذيهم عليهم ووجد ذلك في غلبة مواليهم عليهم بحيث صاروا محجوراً عليهم ثم اشتد الامر فغلب عليهم الديلم فضايقوهم في كل شيء حتى لم يبق للخليفة إلا الخطبة واقتسم المتغلبون الممالك في جميع الأقاليم ثم طرأ عليهم طائفة بعد طائفة حتى انزع الامر منهم في جميع الأقاليم والأقطار ولم يبق للخليفة إلا مجرد الاسم في بعض الأمصار. إلى هنا كلام الحافظ. قال الخطابي الخوارج يتاولونه على الخروج على الأئمة ويحملون قوله ما استقاموا لكم على العدل في السيرة وإنما الاستقامة هنا الإقامة على الإسلام انتهى (حم) عن ثوبان) مولى رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال ابن حجر رجاله ثقات إلا أن فيه انقطاعاً لأن سالم ابن أبي الجعد لم يسمع من ثوبان (طب عن النعمان بن بشير) رمز المصنف لحسنه ولعله لا اعتضاده وإلا ففيه شعيب ابن بيان الصفار قال الجوزجاني يروى المناكير. ذكره الهيثمى

(استكبر من الناس) أى المؤمنين لاسيما صلحاءهم وعبادهم وزهادهم خصوصاً الشعثة رؤوسهم المغبرة ألوانهم وأطهارهم؛ فمحصل الحديث طلب الدعاء من كل مؤمن. قال القشيري مرمعروف الكرخي بسقاء يقول رحم الله من يشرب فتقدم فشرب فقيل له ألم تك سائماً قال بلى ولكن رجوت دعاءه (من دعاء الخير لك) أى اطلب منهم أن يدعو لك كثيراً بالخير. ومن الأولى ابتدائية والثانية بيانية أو تبعية (فإن العبد لا يدري على لسان من يستجاب له) من الناس (أو يرحم) ورب أشعث أغبر ذى طمرين لو أقسم على الله لأبره (خط في رواية مالك) بن

(خطا في رواية لك عن أبي هريرة - اض)

٩٩٨ - اسْتَكْبَرُوا مِنَ الْبَاقِيَاتِ الصَّالِحَاتِ . التَّسْبِيحُ ، وَالتَّهْلِيلُ ، وَالتَّحْمِيدُ ، وَالتَّكْبِيرُ ؛ وَلَا حَوْلَ وَلَا

قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ - (حم حب ك) عن أبي سعيد - (صح)

٩٩٩ - اسْتَكْبَرُوا مِنَ النَّعَالِ ، فَإِنَّ الرَّجُلَ لَا يَزَالُ رَاكِبًا مَا دَامَ مُتَعَلًّا - (حم نخ من) عن جابر (طب)

عن عمران بن حصين (طس) عن ابن عمرو - (صح)

١٠٠٠ - اسْتَكْبَرُوا مِنْ «لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ» ؛ فَإِنَّهَا تَدْفَعُ تِسْعَةَ وَتِسْعِينَ بَابًا مِنَ الضَّرِّ ، أَدْنَاهَا الهمُّ

(عق) عن جابر (ض)

أنس الامام المشهور (عن أبي هريرة) سكت عليه المؤلف وروى من زعم أنه رمز اضعفه .

(استكبروا من قول) الباقيات عند الله لعلها بمعنى أنها محفوظة عنده لثاب عليها ولذلك وصفها بقوله (الصالحات) قيل وما هي قال (التسبيح والتهليل والتحميد والتكبير ولا حول ولا قوة إلا بالله) أي هي قول سبحان الله ولا إله إلا الله والحمد لله وأنه أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله ، وهذا أخذ ابن عباس والجمهور فقالوا الباقيات الصالحات المذكورة في قوله تعالى «والباقيات الصالحات» الآية هي هذه الكلمات والحديث حجة على من ذهب من المفسرين إلى أنها غيرها (حم حب) وأبو يعلى (ك) في الدعاء والذكر (عن أبي سعيد) الخدرى قال الحاكم في مستدرکه صحيح وأقره الذهبي وقال الهيثمي إسناد أحمد حسن

(استكبروا من العال) أمر إرشاد والمراد الإكثار من إعدادها في السفر وكلما هت نعل ونخرقت وجد في رجله غيرها ، فليس المراد باستكثارها لبس أكثر من نعل في حالة واحدة كما قد يظن ثم علل ذلك بقوله (فإن الرجل) وصف طردى وإنما خصه لأنه يكثُر المشى فيحتاج للنعل (لا يزال راكباً مادام متعللاً) لفظ رواية مسلم ما انتعل : أي هو شبهه بالراكب مدة ذوامه لا يسأ للنعل في خفة المشقة وقلة النصب وسلامة رجله من نحو أذى أو شوك وفيه إشارة إلى ندب الاستعداد لأهية السفر وخص الرجل لأن السفر غالباً إنما يكون للرجال فإن سافرت أنثى أو خنثى فهمي كالرجال قال القرطبي هذا كلام بليغ ولفظ فصيح لا ينسج على منواله ولا يؤتى بمثاله وهو إرشاد إلى المصاحبة وتنبه على ما يخفف المشقة فإن الخافي المديم للحفا يلقي من الألم والمشقة بالعثار وغيره ما يقطع عن المشى ويمنعه من الوصول لمقصده والمتمثل يمكنه إدامة المشى فيصل لمقصوده كالراكب فذلك شبه به (حم نخ من) عن جابر بن عبد الله قال سمعت المصطفى صلى الله عليه وسلم في غزوة غزاهما يقول فذكره (طب عن عمران بن حصين) قال الهيثمي فيه مجاعة بن الزبير لا بأس به في نفسه وضعفه الدارقطني وبقية رجاله ثقات (طس عن ابن عمرو) بن العاص قال الهيثمي فيه إسماعيل بن مسلم المكي وهو ضعيف

(استكبروا من) قول (لا حول ولا قوة إلا بالله فإنها) أي هذه الكلمة (تدفع) عن قائلها (تسعة وتسعين باباً) أي وجهاً ، إذ كل باب وجه (من) وجوه (الضر: أدناها الهم) أو قال الهمم ، هكذا هو على الشك عند مخرجه لخاصية فيها عليها الشارع ؛ والظاهر أن المراد بهذا العدد التكثير لا التحديد قياساً على نظائره . والضر بالضم المزال وسوء الحال والفاقة والفقر ، وبالفتح مصدر ضربه بضربه إذا فعل به مكرهاً (عق عن جابر) بن عبد الله قال شكرونا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم حر الرضاء فلم يشكنا وقال استكبروا إلى آخره وفيه بلفظ ابن عباد عن ابن المنكدر لا يعرف قال في الميزان والخبر منكر قال في اللسان وخرجه أبو نعيم في الحلية عن أبيه عن ابن ناضية عن ابن أبي عمير به

- ١٠٠١ - أُسْتَكْتَرُوا مِنَ الْإِخْوَانِ ، فَإِنَّ لِكُلِّهِمْ مِنْ شَفَاعَةِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ - ابن النجار في تاريخه عن أنس (ض)  
 ١٠٠٢ - أُسْتَمْتَعُوا مِنْ هَذَا الْبَيْتِ ، فَإِنَّهُ قَدْ هُدمَ مَرَّتَيْنِ ، وَيُرْفَعُ فِي الثَّلَاثَةِ - (طب ك) عن ابن عمر (صح)  
 ١٠٠٣ - أُسْتَمْتَرُوا مَرَّتَيْنِ بِالْعَتِينِ ، أَوْ ثَلَاثًا - (حم د ه ك) عن ابن عباس (صح)

والطبراني في الصغير وقال بلهظ. عندى ثقة انتهى وبه يعرف أن إثار المصنف للعقبى واقتصاره عليه غير صواب (استكثروا من الإخوان) أى من مؤاخاة المسلمين الأخيار (فإن لكل مؤمن شفاعاة) عند الله يجعل الله أعماله ذلك إكراماً لهم (يوم القيامة) فكما كثرت إخوانكم كثرت شفاعواكم وذلك أرجى للفلاح وأقرب للصالح والنجاح؛ وخرج بقولنا من الأخيار إخوان هذا الزمان فينبغى الإقلال منهم. قال ابن الرومى:

عدوك من صديقتك مستفاد • فلا تكثرن من الصحاب  
 فإن الداء أكثر ما تراه • يكون من الطعام أو الشراب

وقيل الناس إخوان طمع وأعداء نعم. قال الغزالي سمعت أن ابن عينة قال للثورى أوصنى قال أقلل من معرفة الناس قلت أليس في الخبر أكثر من معرفة الناس فإن لكل مؤمن شفاعاة قال لأحسبك رأيت قط ماتكره إلا بمن تعرف قلت أجل ثم مات فرأيت في النوم فقلت أوصنى قال أقلل من معرفة الناس ما استطعت فإن التخلص منهم شديد ( ابن النجار ) في تاريخه ( عن أنس ) بن مالك رمز المصنف لضغفه

( استمتعوا من ) عني بمعنى الباء ( هذا البيت ) الكعبة غلب عليها كالتجم علي الثريا والمراد من الاستمتاع به إكثار الطواف والحج والاعتبار والاعتكاف ودوام النظر إليه ( فإنه قد هدم مرتين ) قال في الكشف أول من بناه إبراهيم ثم بناه قوم من العرب من جرهم ثم هدم فبنته العماقة ثم هدم فبنته قريش انتهى وقال ابن حجر وغيره اختلف في عدد بناء الكعبة والتي تحصل أنها بنيت عشر مرات: بناء الملائكة قبل خلق آدم لما قالوا له أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء ، ذكره مجاهد ثم آدم رواه البيهقي في الدلائل ثم بنوه من بعده ثم نوح ثم إبراهيم وزعم ابن كثير أنه أول من بناه وأنكر ما عده ورد ثم العماقة رواه الفاكهي عن علي ( ويرفع في الثالثة ) بهدم ذى السويقتين له والمراد رفع بركته وقال في الإتحاف اقتصاره في الحديث هدم على مرتين أراد به هدمها عند مجيء الطوفان إلى أن بناها إبراهيم وهدمها في أيام قريش لما أجحف بها السيل وكان ذلك مع إعادة بنائها في زمن المصطفى صلى الله عليه وسلم وله من العمر خمس وثلاثون سنة. والأمر بالاستمتاع به يشمل النظر إليه والطواف به والصلاة فيه ( رطب ك ) وكذا ابن لال والدبلي كلهم ( عن ابن عمر ) بن الخطاب قال الحارث بن عمرو في مستدركه صحيح علي شرطهما وأقره الذهبي وقال الهيثمي رجال الطبراني ثقات .

( استنثروا ) بهمزة وصل أمر من الثر بفتح النون وسكون المثناة وهو جذب ماء الاستنشاق بريح الأنف أو نحوه ثم طرحه وقال العراقي هو إخراج الماء والأذى من الأنف بعد الاستنشاق وذكر أن الأول قول الخطابي والثاني قول جمهور أهل اللغة والفقهاء والمحدثين ( مرتين بالعتين ) أى إلى أعلا درجات الاستنثار ( أو ) قيل بمعنى الواو ( ثلاثاً ) قيل لم يذكر في الثالثة المبالغة دلالة على أن المبالغة في الثنتين قائمة مقام الثالثة والمراد أن ذلك يشرع في الوضوء كما بينه في حديث أبي داود الطيالسي وهو إذا توضأ أحدكم وانثر فليفعل ذلك مرتين أو ثلاثاً قال ابن حجر وإسناده حسن لكن قوله في الحديث المار إذا استيقظ أحدكم من نومه فليستنثر ثلاثاً فإن الشيطان الخ يقتضى عدم اختصاص الأمر بالوضوء وعليه فالمراد الاستنثار في الوضوء للتنظيف وللتيقظ لطرده الشيطان ذكره ابن حجر، وظاهر الأمر الوجوب فيلزم من قال بوجوب الاستنشاق كأحد القول بوجوبه واستدل الذاهون للتدب بقول المصطفى صلى الله عليه وسلم للأعرابي في خبر الترمذى وغيره توضأ كما أمرك الله فأحاله على الآية ولا ذكر الاستنشاق ولا للانتثار فيها، ونوزع باحتمال أن يراد

١٠٠٤ - اسْتَنْجُوا الْمَاءَ الْبَارِدَ ، فَإِنَّهُ مَصْحَةٌ لِلْبُؤْسِ - (طس) عن عائشة (ع) عن المسور بن رفاعه القرظي - (ض)

١٠٠٥ - اسْتَنْزَلُوا الرِّزْقَ بِالصَّدَقَةِ - (هب) عن علي (عد) عن جبير بن مطعم ، أبو الشيخ عن أبي هريرة (ض)

١٠٠٦ - اسْتَهْلَالَ الصَّبِيِّ الْعَطَاسُ - البزار عن ابن عمر - (ض)

١٠٠٧ - اسْتَوْدَعَ اللَّهُ دِينَكَ ، وَأَمَاتَكَ ، وَخَوَاتِمَ عَمَلِكَ - (د) عن ابن عمر - (صح)

بالأمر ما هو أعم من آية الوضوء فقد أمر الله تعالى باتباع نبيه ولم يحك أحد ممن وصف وضوءه أنه ترك الاستنشاق بل ولا المضمضة وبه رد على من لم يوجب المضمضة أيضاً ذكره ابن حجر ويسن كونه بيده اليسرى كما يوب عليه النسائي وأخرجه مقيداً بها (حم ده ك عن ابن عباس) قال في المنار فيه قارظ بن شيبة لا بأس به وبقية رواته لا يسأل عنهم فإنهم أئمة

(استنجوا بالماء البارد فإنه مصحة للبواسير) بفتح الميم المهملة مع شد الحاء المهملة أى ذهاب لمرض الباسور وهو ورم تدفعه الطبيعة إلى كل محل في البدن يقبل الرطوبة كالعمدة والأثنيين والدبر وتبدل سينه صاداً والأمر بخصوص البارد إرشاداً وهو لمصالح يعود نفعها على البدن (طس عن عائشة ع عن المسور) بكسر الميم وسكون المهملة وفتح الواو وبالراء (ابن رفاعه) بكسر الراء وفتح الفاء ابن أبي مالك (القرظي) تابعي مقبول مات سنة ثمان وثلاثين ومائة والحديث مرسل انتهى قال الهيثمي فيه عمار بن هارون وهو متروك انتهى وعمار هذا أورده الذهبي في الضعفاء وقال ابن عدى يسرق الحديث وفيه أيضاً أبو الربيع السمان وقد ضعفوه

(استنزلوا الرزق بالصدقة) أى اطلبوا إدراره عليكم من خزائن الرزاق بالتصدق على عياله المحتاجين فإن الله يحب من أحسن إليهم وإذا أحب عبداً أجاب دعاه ، وأعطاه ما تمناه والخلق كهم عيال الله وأحبهم إليه أنفعهم لعِياله (هب عن علي) أمير المؤمنين (عد عن جبير بن مطعم) بضم الميم وكسر العين المهملة (أبو الشيخ في الثواب عن أبي هريرة) وفيه سليمان بن عمرو النخعي الكوفي قال الذهبي في الضعفاء كذاب مشهور وفي الميزان عن يحيى كان أكذب الناس (استهلال الصبي) المولود (العطاس) أى علامة حياة الولد عند خروجه من بطن أمه حال شد العطاس قال ابن الكيال: الاستهلال أن يكون من الولد ما يدل على حياته من بكاء أو تحريك عين أو عضو انتهى فراد الحديث أن العطاس أظهر العلامات التي يستدل بها على كمال حياته وأنه خرج تاماً وحياته مستقرة فيجب غسله وتكفينه والصلاة عليه والمراد بالصبي ما يشمل الصبية قال الراغب أول ما ينال غمه عند سقوطه لما يضغطه من مضيق خروجه ويصديه من ألم الهوى فيتوجع والوجع يورث الغم ، والغم يحمله على البكاء ، وذلك لأن للصبي كل ما يكون للحيوان من غير النطق من لذة وألم وجوع وعطش ومنه أخذ ابن الرومي قوله :-

لما تؤذن الدنيا بها من صروفها يكون بكاء الطفل ساعة يولد  
وإلا فما يكيه منها فإنه لأفسح مما كان فيه وأرعد

(البزار عن ابن عمر) بن الخطاب رمز المصنف لحسنه وليس بمسلم ، فقد قال الهيثمي فيه محمد بن عبد الرحمن البيهقي وهو ضعيف عندهم وتقدمه لإعلاله به عبد الحق

(أستودع الله) أى أستحفظه (دينك) خاطب به من جاء يودعه للسفر من الوداع بفتح الواو وهو الاستحفاظ وذلك لأن السفر محل الاشتغال عن الطاعات التي يزيد الدين بزيادتها وينقص بتقصانها . وقوله أستودع بقربته السبب والسياق خبر لا أمر وإن كان معناه صحيحاً ويأتي حديث في باب كان أنه كان يقول ذلك وهو واضع يده في يده

١٠٠٨ - اسْتَوْدَعَكَ اللَّهُ الَّذِي لَا تَضِيعُ وَدَائِمَةٌ - (هـ) عن أبي هريرة - (ح)

١٠٠٩ - اسْتَوْصُوا بِالْأَسَارَى خَيْرًا - (طـ) عن أبي عزيز - (ح)

١٠١٠ - اسْتَوْصُوا بِالْأَنْصَارِ خَيْرًا - (حم) عن أنس - (ح)

١٠١١ - اسْتَوْصُوا بِالْعَبَاسِ خَيْرًا؛ فَإِنَّهُ عَمِّي وَصِنُو أَبِي - (عد) عن علي - (ض)

فيتأكد ذلك (وأمانتك) أي أهلك ومن تخلفه بعدك منهم ومالك التي تودعه وتستحفظه أمينك؛ وقدم الدين لأن حفظه أهم (وخواتيم عملك) أي عملك الصالح الذي جعلته آخر عملك في الإقامة فإنه يسن للمسافر أن يختم إقامته بعمل صالح كتوبة وقربة وخروج عن المظالم وصلاة وصدقة وصلة ورحم وقراءة آية الكرسي ووصية واستبراء ذمته ونحوها فيندب لكل من يودع أحداً من المؤمنين أن يفارقه على هذه الكلمات وأن يكررها بإخلاص. وتوجه تام فإذا ولي المسافر قال المقيم اللهم اطو له البعيد وهون عليه السفر كما يأتي (دت عن ابن عمر) بن الخطاب أنه كان يقول للرجل إذا أراد سفراً أدن مني حتى أودعك كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يودعنا وقال الترمذي صحيح غريب وتبعه المصنف فمن لصحته ورواه عنه النسائي أيضاً، فما أوجهه صنيع المصنف من تفرّد هذين عن الستة غير سديد (استودعك الله الذي لا تضيع ودائمه) أي الذي إذا استحفظ ودبعة لا تضيع فإنه تعالى إذا استودع شيئاً حفظه كما في الحديث الآتي عن لقمان قال الحكيم أصل الودعة التخلى عن الشيء وتركه وإذا تخلى العبد عن الشيء وتركه لله واستحفظه إياه فقد تبرأ من الحول والقوة ورفض الأسباب فحصل له الحفظ والعصمة ويندب لكل من المتوادعين أن يقول للآخر ذلك وأن يزيد المقيم زودك انه النقوى وغفر ذنبك ووجهك للخير حيثما كنت (عن أبي هريرة) رمز المصنف لحسنه وفيه هشام بن عمار، وقد سبق بيانه وابن طيعة وقد ضعفوه لكنّه متماسك وحديثه حسن وموسى بن وردان أورده الذهبي في الضعفاء وقال ضعفه ابن معين.

(استوصوا) قال البيضاوي الاستيضاء قبول الوصية والمعنى أو صيكم (بالأسارى) بضم الهمزة (خيراً) أي افعلوا بهم معروفاً ولا تعذبوهم بشد الوثاق فوق الحاجة وأطعموهم واسقوهم وهذا قاله في غزوة بدر لما سمع العباس بين في وثاقه فلم يتم تلك الليلة ثم ذكره فقام رجل من الأنصار فأرخصي من وثاقهم ونفس عنهم قال الطيبي ويجوز كونه من الخطاب العام أي يستوصى بعضكم من بعض في حقهم (طـ عن أبي عزيز) بفتح العين وكسر الزاي ابن عمير أخى مصعب بن عمير قال كنت في الأسارى يوم بدر فقال استوصوا إلى آخره قال: الهيتي إسناده حسن (استوصوا) قال الطيبي الأظهر أن السنين للطلب مبالغة أي اطلبوا الوصية من أنفسكم في حقهم بخير (بالأنصار خيراً) زاد في رواية فإنهم كرشى وعيبي وقد قضاوا الذي عليهم وبق الذي لهم فاقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئتهم، وأخذ منه أن الخلافة ليست فيهم وإلا لأوصاهم ولم يوص لهم وقول ابن حجر لا دلالة فيه إذ لا مانع من ذلك فيه تحامل لا يخفى قال القاضي والتوصية التقدم إلى الغير بفعل فيه صلاح وقربة وأصلها الوصلة يقال وصاه إذا وصله وقصاه إذا فصله كأن الموصى يصل فعله بفعل الوصى (حم عن أنس) بن مالك قال سعد رسول الله صلى الله عليه وسلم المنبر أي في مرضه ولم يصعده بعد ذلك اليوم فحمد الله وأثنى عليه ثم ذكره وفي طريق آخر لأحمد بلغ مصعب بن الزبير عن عريق للأنصار شيء فهم به فدخل عليه أنس فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره فالتقى مصعب نفسه عن سريره وألقى خده بالبساط وقال أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم على الرأس والعين انتهى وفيه علي بن زيد بن جدعان

(استوصوا بالعباس) أبي الفضل ذي الرأس الجزل والقول الفصل (خيراً فإنه عمي ووصنو) بكسر فسكون (أبي)

١٠١٢ - اُسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا ؛ فَإِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلْعِ أَعْوَجٍ ، وَإِنَّ أَعْوَجَ شَيْءٍ فِي الضِّلْعِ أَعْلَاهُ ،  
فَإِنْ ذَهَبَتْ تَقِيْمُهُ كَسْرَتُهُ ، وَإِنْ تَرَكَتْهُ لَمْ يَزَلْ أَعْوَجَ ، فَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا - (ق) عن أبي هريرة - (صح)

١٠١٣ - اُسْتَوْصُوا ، وَلَا تَحْتَنِفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ وَلِيَلْبِيَّ مِنْكُمْ وَلَوْ بِالْأَحْلَامِ وَاللَّهْمِ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ

فهو أب مجازاً وهو شقيق والده عبد الله بن شيبه الحد ووصى عمه من بعده كان رئيساً في قريش قبل الإسلام ، إليه عمارة المسجد الحرام والسقاية . أسر يدر لقول المصطفى صلى الله عليه وسلم من لقيه فلا يته فإنه خرج مستكراً وفادى نفسه بعد أن قال ليس معي شيء . فقال له المصطفى صلى الله عليه وسلم وأين المال الذي قلت لأم الفضل حين خرجت إذا مت فافعلي به كذا ؟ فأسلم لكونه لم يطلع عليه أحد وكنتم إسلامه ليوم الفتح (عد عن علي) أمير المؤمنين وإسناده ضعيف لكن يعضده ماجاء عن ابن عباس بلفظ استوصوا بعمى العباس خيراً فإنه بقية آباءى وإنما عم الرجل صنو أبيه ورواه الطبرانى وفيه كما قال الهيثمى عبد الله بن خراش ضعيف وبقية رجاله وثقوا

(استوصوا بالنساء خيراً) أى اطلبوا الوصية والنصيحة لهم من أنفسكم أو اطلبوا الوصية من غيركم (أو اقبلوا) وصيتي فيهن واعلموا بها وارفقوا بهن وأحسنوا عشرتهن ، والأول للطيبى والأخير للقاضى ، قال ابن حجر : وهو أوجه الأوجه ، والخير الموصى به لها أن يداريها ويلاطفها ويوفىها حقوقها المشار إليها بنحو خبر الحاكم وغيره : حق المرأة على الزوج أن يطعمها إذا طعم ويكسوها إذا اكتسى ولا يضرب الوجه ولا يقبح ولا يهجرها (فإن المرأة خلقت) أى أخرجت كما تخرج النخلة من النواة (من ضلع) بكسر ففتح أو فسكون . قال القاضى : والضلع بكسر فسكون واحد الاضلاع : استعير للبعوض صورة أو معنى ، وقيل أراد به أن أول النساء خلقت من ضلع ، فإن حواء خرجت من ضلع آدم قيل الأيسر وقيل القصرى كما تخرج النخلة من النواة ثم جعل لها اللحم (فإن ذهبت تقيمه كسرتة) أى إن أردت منها تسوية أعوجاجها أدى إلى إفراقها ، فهو ضرب مثل للطلاق (وإن تركته) أى لم تقمه (لم يزل أعوج) فلا يطعم فى استقامتهن البتة (وإن أعوج شيء فى الضلع أعلاه) ذكر تأكيد بمعنى الكسر وإشارة إلى أنها خلقت من أعوج آخر الضلع مبالغة فى إثبات هذه الصفة لمن أوضربه مثلاً لاعلى المرأة لأن أعلاها رأسها وفيه لسانها وهو الذى يحصل به الأذى ، وأعاد الضمير مذكراً على تأويله بالعضو وإلا فالضلع مؤنثة وقول الزركشى تأنيته غير حقيقى فلذلك ذكر رده الدمامينى بأن معاملة المؤنث غير الحقيقى معاملة المذكر إنما هو بالنسبة إلى ظاهره إذا أسند إليه مثل طلع الشمس وأما مضمرة فكالمؤنث الحقيقى فى وجوب التأنيث (فاستوصوا) أيها الرجال (بالنساء خيراً) ختم بما به بدأ إشعاراً بكال طلب الوصية بهن وزاد التأکید بالإظهار فى محل الإضمار ، وفيه رمز إلى أن التقويم برفق بحيث لا يبالغ فيه ولا يترك فيستمر أعوج فالمبالغة بمنوعة وتركها على العوج بمنوع وخير الأمور أوسطها (فائدة) أخرج أبو بكر ابن السراج أن ابراهيم الخليل شكى إلى ربه سوء خلق سارة فأوحى الله إليه : إنما هى من ضلع فارفق بها ، أما ترضى أن تكون نصيبك من المكروه ؟ . وقد نظم بعضهم هذا المعنى فقال :

هى الضلع العوجاء لست تقيمهها ألا إن تقويم الضلوع انكسارها  
تجمع ضعفاً واقذاراً على الفقى أليس عجيباً ضعفها واقذارها

وهذا الحديث قد عد من الحكم والأمثال (ق عن أبي هريرة) ورواه النسائى أيضاً (استوصوا) أى اعتدلوا فى الصلاة بأن تقوموا على سمت واحد لأن التسوية للصفوف من شأن الملائكة ، ولأن تقدم البعض ربما أوغر صدور الباقين وشوش خشوعهم كما أشار إليه بقوله (ولا تاخلقوا) أى لا يتقدم بعضكم على بعض فى الصفوف (فتختلف قلوبكم) وفى رواية صدوركم . قال الطيبى وقوله تختلف بالنصب من قبيل لاتدن من الأسد



ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ - (حم م ن) عن أبي مسعود - (صح)

١٠١٤ - اسْتَوُوا تَسْتَوِ قُلُوبُكُمْ، وَتَمَّسُوا تَرَّاحُوا - (طس حل) عن أبي مسعود - (ض)

١٠١٥ - أَسَدُ الْأَعْمَالِ ثَلَاثَةٌ: ذَكَرَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ حَالٍ، وَالْإِنصَافُ مِنْ نَفْسِكَ، وَمُوَاَسَاةُ الْأَخِ فِي الْمَالِ

ابن المبارك وهناد والحكيم عن أبي جعفر مرسلًا (حل) عن علي موقوفًا - (ض)

فياً كلك؛ وفيه أن القلب تابع الأعضاء فإن اختلفت اختلف وإذا اختلفت فسد ففسدت الأعضاء لأنه رئيسها (وليليني منكم) أي ليقرب مني: من ولي إذا قرب، والولي القرب والدنو، وقوله طيليني بكسر اللامين وياء مفتوحة بعد اللام وشدة النون، ويحذف الياء وخفة النون: روايتان ذكرهما النووي في عدة كتب، وغيره، وبه رد قول الطيبي: وحق هذا اللفظ أن تحذف منه الياء لأنه صيغة أمر، وقد ورد بإثباتها وسكونها في سائر الكتب والظاهر أنه غلط (أولو الأحلام) أي ذوو التثبث (والتهبى) جمع نية بالضم وهي العقل، ذكره في المجموع، وفي شرح مسلم النهى العقول، وأولو الأحلام العقلاء، وقيل البالغون، وفي الرياض: أهل الفضل. فعلى الأول يكون اللفظان بمعنى، ولاختلاف اللفظ عطف أحدهما على الآخر تأكيذاً، وعلى الثاني معناه البالغون العقلاء، وعلى الثالث البالغون (ثم الذين يلونهم) أي يقربون منهم في ذلك الوصف كالصبيان المراهقين ثم المميزين (ثم الذين يلونهم) كالخنائق ثم النساء، فإن نوع الذكر أشرف على الإطلاق؛ وزاد في رواية بعد ما ذكر: وإياكم وهيشات الأسواق: أي احذروا أن يكون حالكم وصفتم كهيشات الأسواق أي مختلطاتها وجماعتها من الهيش وهو الخلط وفيه أنه يندب تقديم الرجال لفضلهم وشر فهم وليحفظوا صلواته إن سها فيجبرها أو يجعل أحدهم خليفة إن احتيج إليه ثم الصبيان لأنهم من جنسهم ثم الخنائق لاحتمال ذكورهم وهذا كله مستحب لا شرط فلو خالفوا صححت صلاتهم مع الكراهة (حم م ن عن أبي مسعود) عقبه بن عمر والبدري الأنصارى.

(استووا) بما يؤكد: أي عدلوا صفوفكم الصلاة فإنكم إن استويتم فيها (تستو قلوبكم) لأن القلب تابع للأعضاء استقامة واعوجاجاً فإذا اختلفت اختلفت (وتماسوا) أي تلاصقوا حتى لا يكون بينكم فرج أي خلل يسع واقفاً (تراحوا) يحذف إحدى التامين للتخفيف أي فإنكم إذا فعلتم ذلك يعطف بعضكم على بعض والأمر للتدب (طس حل عن أبي مسعود) البدرى قال الدبلى: وفي الباب عن أنس وعليّ

(أسد) بمهملتين (الأعمال) أي من أكثرها صواباً؛ والسداد بفتح المهملة الصواب من القول والفعل، وأسد الرجل بالالف جاء بالسداد، وذكر بعضهم أن الرواية عن علي أشد معجمة ولعله تصحيف (ثلاثة) أي خصال ثلاثة (ذكر الله) باسم من أسمائه أو صفة من صفاته وأفضله: لا إله إلا الله، كما يأتي في خبر (على كل حال) أي قياماً وتعوداً وركوداً وسراً وعلانية وفي السراء والضراء وغير ذلك (والإنصاف من نفسك) أي معاملة غيرك بالعدل والقسط بحيث تحكم له على نفسك بما يجب له عليك (ومواسة الأخ في المال) أي إصلاح حال الأخ في الإسلام من مال نفسك عند اتساع الحال وكفاية بمؤتك فإن مواسة الإخوان من أخلاق أهل الإيمان وهذا العدد لا مفهوم له (ابن المبارك) في الزهد (وهناد والحكيم) الترمذى في النوادر (عن أبي جعفر مرسلًا) والمواسة محبوبة مطلقاً للقريب والبعيد لكنها الأقرباء والأصدقاء أكد، وقدم الذكر لأنه أفضل الأعمال مطلقاً كما قاله الغزالي، ثم الإنصاف من النفس الذي هو الإنصاف بالعدل لأمره به في القرآن بقوله «إن الله يأمر بالعدل والإحسان» وقد تكون مندوبة وقد تكون واجبة كما في المضطر (حل عن علي) أمير المؤمنين (موقوفًا) عليه لامرفوعاً، وفيه إبراهيم بن ناصح عده الذهبي في الضعفاء؛ قال أبو نعيم متروك الحديث ومن ثم رمز لضعفه

١٠١٦ - أسرع الأرض خراباً يسراها ، ثم يمناها - (طس حل) عن جرير - (ح)

١٠١٧ - أسرع الخير ثواباً البروصلة الرحم ، وأسرع الشر عقوبة البغي وقطيعة الرحم - (ت) عن عائشة - (ح)

١٠١٨ - أسرع الدعاء إجابة دعوة غائب لغائب - (خد طب) عن ابن عمرو - (ح)

١٠١٩ - أسرعوا بالجنائز ، فإن تك صالحه فغير تقدمونها إليه ، وإن تك سوى ذلك فشر تضعونه عن رقابكم - (حم ق ٤) عن أبي هريرة (صح)

(أسرع الأرض خراباً) في رواية الأرضين بالجمع (يسراها ثم يمناها) أى ماهو من الاقطار عن يسار الكعبة ثم ماهو عن يمينها ؛ فاليسار الجنوب ، واليمين الشمال ، والمراد أن الخراب يبدو في الاقطار الجنوبية أولاً بجفاف نيل مصر ثم يتتابع الخراب ويستولى على البلاد الجنوبية ثم يبدأ في الاقطار الشمالية بعد ذلك ، وفي خبر ضعيف أن مبدأ ذلك كله خراب الكعبة (طس حل عن جرير) قال الهيثمي : وفيه حفص بن عمر بن الصباح الرقي ، وثقه ابن حبان وضعفه غيره وبقية رجاله رجال الصحيح اه وقال ابن الجوزي عن الدارقطني الصواب ووقفه على جرير (أسرع الخير ثواباً) أى أعجل أنواع الطاعة إثابة من الله تعالى (البر) بالكسر : الاتساع في الإحسان إلى خلق الله تعالى من كل آدمى وحيوان محترم (وصلة الرحم) أى الأقارب وإن بعدوا (وأسرع الشر) أى الفساد والظلم (عقوبة البغي وقطيعة الرحم) لأن فاعل ذلك لما افترى باقتحام ما تطابقت علي النهي عنه الكتب السماوية والإشارات الحكيمية وقطع الوصل التي بها نظام العالم وصلاحه أسرع إليه الوبال في الدنيا مع ما ادخر له من العقاب في العقبى والمراد بالسرعة هنا أنه تعالى يعجل ثواب ذلك وعقابه في الدنيا ولا يؤخره الآخرة بدليل الخبر المار : اثنتان يعجل الله عقوبتهما في الدنيا ، وذكر هنا البغي وقطيعة الرحم ، وفي حديث آخر : البغي واليهن الفاجرة ، وفي آخر : البغي وعقوق الوالدين ، فدل على عدم الانحصار في عدد ، وإنما كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يخاطب كل إنسان بما يليق بحاله وبما هو ملتبس به أو يريد العزم عليه فلذلك اختلفت الأجوبة (ت ه) وكذا أبو يعلى (عن عائشة) رمز المصنف لحسنه وليس كما قال فقد ضعفه المنذرى وغيره

(أسرع الدعاء إجابة دعاء الغائب لغائب) أى في غيبة المدعوه له ومن وراء معرفته ومعرفة الناس له وذلك أبعد من الرياء والاعراض الفاسدة المقصدة للأجر فتوافقه الملائكة أو تؤمن عليه ولأنه تعالى يعينه في دعائه لما ورد أنه تعالى في عون العبد مادام العبد في عون أخيه والمراد الغائب عن المجلس ولو بالبلد بل بالغ البعض فجعل الحاضر فيه وهو لا يسمع كالغائب (خد) في الصلاة ، وكذا الترمذى خلافاً لما يورهم اقتضاه على أبي داود ، قال في الاذكار : رقد ضعفه الترمذى (طب عن ابن عمرو) بن العاص رمز المصنف لحسنه وفيه ما فيه فقد قال المنذرى : رواه أبو داود والترمذى كلاهما من رواية عبد الرحمن بن زياد بن أنعم وهو ضعيف . وقال العلامة المناوى : فيه عبد الرحمن ابن زياد الأفریقی ضعيف ، وقال الذهبي في الضعفاء : ضعفه ابن معين والنسائي ، وقال أحمد : نحن لانروى عنه شيئاً (أسرعوا) إسراعاً خفيفاً بين المشى المعتاد والحلب الذى هو الهدو ، لأن ما فوق ذلك يؤدى إلى انقطاع الضعفاء أو مشقة الحامل أو انتشار أكفان الميت ونحو ذلك فيكره (بالجنائز) أى بحمل الميت بنعشه إلى المصلى ثم إلى القبر ، والامر للندب اتفاقاً ، ولا عبرة بمن شذ ، نعم إن خيف التغير لولا الإسراع وجب ، أو التغير بالإسراع وجب التانى (فإن تك) أى الجثة المحمولة وأصله تكون سكنت نونه للجازم ثم حذفت الواو لالتقاء الساكنين ثم حذفت النون تخفيفاً لكثرة دور ذلك في الكلام فصار تك (صالحه) بنصبه خبر كان (غير) أى فهو خير أو قلها

١٠٢٠ - أسست السموات السبع والأرضون السبع على قَوْلِ هُوَ اللهُ أَحَدٌ - تمام عن أنس (ض)

خير أو فهناك خير (تقدمونها إليه) أي إلى الخير باعتبار الثواب: أي تقدمونها إلى جزاء عملها الصالح والإيثار الجاصل لها في القبر، وفي رواية إليها، قال ابن مالك: القياس إليه لكن المذكور يجوز تأنيته إذا أول بمؤنث كتأويل الخير بالرحمة، أو بالحسنى، أو بالبشرى (وإن تك سوى ذلك) أي غير صالحة (فشر) أي فهو شر أو هو مبتدأ وصح الابتداء به مع كونه نكرة لاعتماده على صفة مقدره أي شر عظيم، وكذا يقال فيها سبق، وقوله (تضعونه) والضمير للبيت: أي تستريحون منه لبعده من الرحمة، فلاحظ لكم في مصاحبتهم (عن رقابكم) أي أكتافكم، قال الطيبي: الجنازة بالكسر: الميت، وبالفتح السرير، جعل الجنازة عين الميت ووصفها بأعمالها الصالحة ثم عبر عن الأعمال الصالحة بالخير وجعل الجنازة التي هي مكان الميت مقدمة إلى ذلك الخير فكسبى بالجنازة عن العمل الصالح مبالغة في كمال هذا المعنى كما في قوله:

مادري نعشه ولا حاملوه ماعلى التعش من عقاب ورد

ولما لاحظ في جانب العمل الصالح هذا قابل قرينتها بوضع الشر عن الرقاب، ومعنى الحديث ينظر إلى قوله في الحديث الآخر مستريح أو مستراح منه: أي مستريح إلى رحمة الله. أو تستريح منه العباد والبلاذ والشجر والدواب. وفيه ترك صحبة أهل البطالة وغير الصالحاء، وأن حمل الجنازة مختص بالرجال لكونه أتى فيه بضمير المذكر لكنه وإن كان الحكم متفقاً عليه غير حاسم، ففي هذا قد يدعى أنه خرج مخرج الغالب (حمق هدى عن أبي هريرة)

(أسست السموات السبع) أي بنيت (والأرضون السبع على قل هو الله أحد) أي لم تخلق إلا لتدل على توحيد الحق ومعرفة صفاته، ومن أين لاحد من البشر أن يتخذ على مثالها أو ينسج على متوالها، وقيل المراد أن التوحيد أصل لكل شيء في عالم الغيب والشهادة، لو كان فيهما آله إلا الله لفسدنا، ولولا الوحدانية لما تكونت السموات والأرض على هذا الوجه المحكم المتقن، ولكانت فاسدة كبناء بغير أساس (فائدة) قال العماد بن كثير في البداية والنهاية حكى ابن حزم وابن الجوزي وغير واحد الإجماع على أن السموات كرية مستديرة واستدل عليه بآية: وكل في فلك يسبحون، قال الحسن يدورون. قال ابن عباس: في فلكه مثل فلكه المغزل. قالوا ويدل على ذلك أن الشمس تغرب كل ليلة من المغرب ثم تطلع في آخرها من المشرق، قال أمية بن أبي الصلت

والشمس تبدو كل آخر ليلة حمراء يصبح لونها يتوقد

وقال ابن حجر: حكى الإجماع على أن السموات مستديرة جمع وأقاموا الأدلة وخالف في ذلك فرق يسيرة من أهل الجدل (تنبيه) زعم التاج الفاكهي أن الأرض أفضل من السماء لخلق الأنبياء منها ودفنهم فيها، قال النووي: والجمهور على أن السماء أفضل اه، وإليه ذهب الإمام الرازي وأيده بما منه أنه تعالى زينها بسبعة أشياء: النجوم، والشمس، والقمر، والعرش، والكرسي، واللوح، والقلم، وسمائها سقفاً محفوظاً، وسبعاً طباقاً، وسبعاً شداداً، وذكر مبدأها وغاية أمرها، واستقصى استقصاء شديداً في كيفية حدوثها وبنائها، وجعلها قبله الدعاء، فالأيدي ترفع إليها، والوجوه تنصب نحوها. وهي محل الصفاء والطهارة والعصمة والعباد المكرمين، وهي مؤثرة والأرضين متأثرة، والمؤثر أشرف من القابل للتأثير، ومن ثم قدم ذكرها في أكثر الآيات، قال ولونها أخضر فهو أوفق الألوان للبصر وما يقويه كما قاله الأطباء لذلك أمر من به وجع العين أن ينظر إلى الورقة الخضراء وهي مستديرة والاستدارة أفضل الأشكال (فائدة) قال ابن عربي: السموات ساكنة لا حركة فيها جعلها الله ثابتة مستقرة هي لنا كالسقف للبيت ولهذا سماها السقف المرفوع إلا أنه في كل سماء ذلك وذلك الفلك هو الذي يدور له الحركة مع ثبوت السماء والكواكب تسبح في أفلاكها لكل صورة كوكب ذلك فعدد الأفلاك بعدد الكواكب وأجرام السموات أجرام شفافة وهي مسكن الملائكة والأفلاك لولا سباحات الكواكب ما ظهرت ولا تكونت. هي في السموات كالطرق في الأرض حدثت بحدوث المواشي فيها ولولا المواشي ما ظهر طريق فهي أرض من حيث ذاتها

١٠٢١ - أسعد الناس بشفاعتي يوم القيامة من قال «لا إله إلا الله» خالصاً مخلصاً من قلبه - (خ) عن أبي هريرة  
 ١٠٢٢ - أسعد الناس يوم القيامة العباس - ابن عساكر عن ابن عمر (ض)

طريق من حيث المواشي فيها فكندا وجود الافلاك تظهرها سياحات الكواكب (تتمة) قال ابن حجر : أخرج الدارمي عن ابن عباس أن أفضل السموات التي فيها العرش وسيد الأرضين التي نحن فيها (تمام) في فوائده (عن أنس ابن مالك) وفيه موسى بن محمد الديماطي البماري ، قال في الميزان : كذبه أبو زرعة وأبو حاتم قال الدارقطني وغيره : متروك . ثم أورد له أخباراً هذا منها ، ومن ثم رمز لضعفه

(أسعد الناس) أي أحظاهم (بشفاعتي) من الشفع وهو ضم الشيء إلى مثله كأن المشفوع له كان فرداً فجعله الشفع شفعاً بضم نفسه إليه ، والشفاعة الضم إلى آخره معارفاً له وأكثر ما يستعمل في انضمام الأعلى إلى الأدنى (يوم القيامة) يوم الجزاء الأعظم (من قال لا إله إلا الله) أي مع محمد رسول الله فجعل الجزء من كلمة الشهادة شعاعاً لمجموعها فالمراد الكلمة بتامها كما تقول قرأت «الم ذلك الكتاب» أي السورة بتامها ، والمراد من قال ذلك من إنس ورجن ومملك ، ولا ينافيه التقييد بالناس لأنه مفهوم لقب ولا حجة فيه عند الجمهور (خالصاً) عن شوب شرك أو نفاق ، فالمراد بالقول النفساني لا الكلامي فقط ، أو ذكر تعليماً إذ الغالب أن من صدق بالقلب قال باللسان (مخلصاً من قلبه) أو نفسه ، هكذا هو على الشك عند البخاري ، وقوله مخلصاً تأكيداً لخالصاً فالمراد الإخلاص المؤكد البالغ غاية ويدل على إرادة تأكيد ذكر القلب إذ الإخلاص معدنه القلب فقائده التأكيد كما في « فإنه آثم قلبه » قال في الكشف : لم كان آثم مقترناً بالقلب أسند إليه لأن إسناده الفعل إلى الجارحة التي يعمل فيها أبلغ ؛ الأثر إذا أردت التأكيد تقول أبصرته بعيني وسمعته بأذني ، وقوله من قلبه متعلق بمخلصاً أو يقال ، والأولى كما قاله الكرمانى الثاني ، ثم إن تعلق يقال فالظرف لغو وإلا فاستقر إذ تقديره ناشئاً عن قلبه . قال البيضاوى . وأسعد بمعنى سعيد إذ لا يسعد بشفاعته من ليس من أهل التوحيد ، أو المراد بمن قال من لا عمل له يستحق به الرحمة ويستوجب به الخلاص من النار لأن احتياجه للشفاعة أكثر والشفاعة بها أوفر ، قال الكرمانى : أفعل بمعنى فاعيل بمعنى سعيد الناس كقولهم : الناقص والأشج أعدلا بنى مروان أو هو بمعناه الحقيقي المشهور ، والتفضيل بحسب المراتب أي هو أسعد ممن لم يكن في هذه الرتبة ، وقال ابن حجر : أراد بالشفاعة بعض أنواعها وهي إخراج من قبله مقال ذرة من إيمان أما العظمى فأسعد الناس بها السابقون إلى الجنة وهم من يدخل بغير حساب ثم الذين يلونهم ، وأشار بأسعد إلى اختلاف مراتبهم في السق فهي على بابها لا بمعنى سعيد ، والأولى أن يقال كل أحد يحصل له سعادة بسبب شفاعته لكن المؤمن المخلص أكثر سعادة بها فإن المصطفى صلى الله عليه وسلم يشفع في قوم من المؤمنين بالخروج من النار الموقف ، ويشفع في بعض الكفار بتخفيف العذاب كأبي طالب ويشفع في قوم من المؤمنين بالخروج من النار بعد دخولها ، وفي بعضهم بعدم الدخول بعد استحقاقه ، وفي بعضهم بدخول الجنة بغير حساب ، وفي بعضهم برفع الدرجات . فاستبان الإشراك في السعادة بالشفاعة فإن أسعدهم بها المؤمن الخالص المخلص (خ) في كتاب الإيمان (عن أبي هريرة) قال : قلت يا رسول الله ، من أسعد الناس بشفاعتك يوم القيامة ، قال لقد ظننت أن لا يسألني عن هذا الحديث أحد أول منك : أي أقدم منك ، لما رأيت من حرصك على الحديث . ثم ذكره

(أسعد الناس) أي من أعظمهم سعادة (يوم القيامة) بعد الأنبياء والخلفاء الأربعة (العباس) كيف لا وهو أصل العز والشرف ورأس الدين والحسب وأقرب الناس نسباً من المصطفى صلى الله عليه وسلم وأمسهم به رحماً وأوصاهم به نسباً وأدناهم من قرابة والآخذ له البيعة على أهل العقبة ليلتها والثابت معه بجنين إذ ولت المهاجرة والأنصار الأديار (ابن عساكر) في تاريخه (عن ابن عمر) بن الخطاب

١٠٢٣ - أَسْفَرُ بِصَلَاةِ الصُّبْحِ ، حَتَّى يَرَى الْقَوْمَ مَوَاقِعَ نَبْلِهِمْ - الطيالسي عن رافع بن خديج (ح)

١٠٢٤ - أَسْفَرُوا بِالْفَجْرِ ، فَإِنَّهُ أَعْظَمُ لِلْأَجْرِ - (ت ن ح ب) عن رافع (ص)

١٠٢٥ - أَسْلِمٌ ثُمَّ قَاتِلٌ - (خ) عن البراء

١٠٢٦ - أَسْلِمٌ وَإِنْ كُنْتَ كَارِهَاً - (حم ع) والضياء عن أنس - (ص)

١٠٢٧ - أَسْلِمٌ سَأَلَهَا اللَّهُ ، وَغَفَّارٌ غَفَّرَ اللَّهُ لَهَا ، أَمَا وَاللَّهِ مَا أَنَا قَلْبُهُ ، وَلَكِنَّ اللَّهَ قَالَهُ - (حم ط ب ك)

(أسفر بصلاة الصبح) أى آخرها إلى لاسفار أى الإضاءة (حتى يرى القوم مواقع نبلهم) أى مواضع سهامهم إذا رموا بها فالباء للتعدية عند الحذفية وجعلها الشافعية للبابسة ، والمعنى ادخلوا فى وقت الإضاءة متلبسين بصلاة الصبح بأن تمد ، يقال أسفر إذا دخل فى ايضاض النهار كما يقال أسحر إذا دخل فى السحر ، ذكره فى المغرب وفيه تقرير آخر يجيء فيما بعده (الطيالسي) أبو داود (عن رافع بن خديج) الحارثى شهد أحداً ومات سنة أربع وسبعين عن ست وثمانين سنة ، ورواه الطبرانى لكنه قال : نؤروا ، وهو من رواية هرم بن عبد الرحمن عن رافع بن خديج وقد ذكرهما ابن أبى حاتم ولم يذكر لهما جرحاً ولا تعديلاً ، ولعل المصنف اطلع على من عدلها حيث رمز لحسنه (أسفروا) بهمزة قطع مفتوحة وفاء مكسورة (بالفجر) أى بصلاته (فإنه أعظم للأجر) أى آخرها إلى تحقق طلوع الفجر الثانى وإضاءته من سفر تبين وانكشف ، أو أسفروا بالخروج منها بأن تطلوا القراءة حتى تخرجوا منها مسافرين ، كذا قرره الشافعية مجيبين عن تمسك الحنفية به فى ذهابهم إلى ندى التأخير إلى الإضاءة . قال ابن حجر : وفى التأويل ينظر لقوله فى حديث الطبرانى بسند ضعيف : نؤروا بصلاة الصبح حتى يبصر القوم مواقع نبلهم من الإسفار ، لكن يعارضه حديث الشيخين أنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلى الصبح فتصرف النساء متلفعات بمروطهن ما يعرفن من الغلس ، فأخذ الشافعية بذلك لصحته ، وقول الطحاوى حديث الإسفار ناسخ لحديث الغلس : وهم الحازمي وغيره بل الأمر بالعكس لحبب أبي داود : أنه صلى الصبح فأسفر ثم كانت صلاته بعد ذلك بالغلس حتى فارق الدنيا لم يعد إلى أن يسفر . رواه كاهم ثقة ، وخبر الإسفار مختلف فى إسناده ومثته كما فى خلافات البيهقي (ت ن ح ب) عن رافع بن خديج والمفرد للترمذى وقال حسن صحيح ، فمن نقل عنه تحسينه فقط كالمصنف فى الأصل لم يصب ، غير أنك قد علمت توهم البيهقي له ، وظاهر صنيع المصنف أنه لم يخرج من الستة إلا ذينك وهو ذهول فند عزاه هو نفسه فى الأحاديث المتواترة إلى الأربعة جميعاً وذكر أن هذا الحديث متواتر وعزاه ابن حجر فى الفتح إلى الأربعة وقال صححه غير واحد

(أسلم) بفتح الهمزة وكسر اللام (ثم قاتل) قاله لرجل جاء مقنعاً بالحديد يريد قتال الكفار وهو كافر أسلم فقاتل فقتل فقال المصطفى صلى الله عليه وسلم : عمل قليلاً وأجر كثيراً ؛ وسيجيء تعليقه فى خبر آخر بأنه لا يستعين بالمشركين (خ عن البراء) بن عازب

(أسلم) بضبط ما قبله (وإن كنت كارهاً) قاله لرجل جاء وقال إنى أجدنى كارها للإسلام (حم ع والضياء) المقدسى (عن أنس) بن مالك : قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح اه رمز المصنف لحسنه

(أسلم) بفتح الهمزة واللام : قبيلة من خزاعة ، وهو مبتدأ والخبر قوله (سألها الله) وفى رواية : سلمها الله : أى صالحها من المسألة وهى ترك الحرب أو معنى سلمها (وغفار) بكسر المعجمة والتخفيف : قبيلة من كنانة ، وهو مبتدأ والخبر قوله (غفر الله لها) خبر أراد به الدعاء ، أو هو خبر على بابه ، وخصها بالدعاء لأن غفارا أسلوا

عن سلمة بن الأكوع (م) عن أبي هريرة - (صح)

١٠٢٨ - أسلم سلمها الله . وَغَفَارُ غَفَرُ اللَّهِ هَا ، وَجَبَّ أَجَابُوا اللَّهَ - (ط -) عن عبد الرحمن بن سندر (ح)

١٠٢٩ - أسلمت على ما أسلفت من خير - (حم ق) عن حكيم بن حزام (صح)

قديمًا ، وأسلم : سلموه عليه الصلاة والسلام (أما) بالتخفيف (والله ما أنا قلته) أى ما قلت ما ذكر من مناقب هاتين القبيلتين (ولكن الله قاله) وأمرني بتبليغه إليكم فاعرفوا إليهم حقهم وأنزلوا الناس منازلهم (حم طب ك عن سلمة ابن الأكوع م عن أبي هريرة) وفيه أنه ينبغى الدعاء بما يشق من الاسم كأن يقال لاحد أحمد الله عاقبتك ، ولعلّ علاك الله ، وهو من جناس الاشتقاق المستعذب المستحسن عندهم ولا يختص بالدعاء بل يأتي مثله في الخبر ، ومنه قوله تعالى « وأسدت مع سليمان لله رب العالمين ، قال الهيثمي بعد ما عراه لاحد والطبراني خاصة : وفيه عندهما عمر بن راشد البجلي وثقه العجلي وضعفه الجمهور وبقيه رجاله رجال الصحيح .

(أسلم سلمها الله وغفار غفر الله لها وتجب) بضم الفوقية وفتحها وكسر الجيم وسكون التحتية وموحدة (أجابوا الله) بانقيادهم إلى دين الإسلام اختياراً . وتماه عند مخرجه الطبراني فقال له - أى لراويه ابن سندر الآتي - يا أبا الأسود أنت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر تجيب ، فقال نعم ، قال ابن حجر : وهذه قبائل كانت في الجاهلية في القوة والمكانة دون بني صعصعة وبني تميم وغيرهما من القبائل ، فلما جاء الإسلام كانوا أسرع دخولا فيه من أولئك فانقلب الشرف إليهم بسبب ذلك ، وأسلم يفتح الهمزة واللام قبيلة منسوبة إلى أسلم بن أفصى بفتح الهمزة وسكون الفاء فهلمة مقصور ابن حارثة بن عمرو بن عامر بن حارثة بن امرئ القيس بن ماري بن الأزد بطن من قحطان ومنهم خلق كثير من الصحابة والتابعين فمن بعدهم من العلماء والشعراء ، وأما أسلم بن الحاف بن قضاة وأسلم بن القيانة وأسلم بن بدول فالثلاثة بضم اللام وليسوا بمرادين هنا ، وغفار بكسر المعجمة وخفة الفاء وهم بنو غفار بن مليل بيم ولامين مصغر ابن ضرة بن بكر بن عبد مناف ومزينة - بضم الميم وفتح الزاي وسكون التحتية فنون - وهو اسم امرأة عمرو بن أد بن طابخة بن إلياس بن مضر وهي مزينة بنت كلب بن وبرة ، وجهنة بالتصغير هم بنو جهينة بن زيد بن ليث قبيلة من قضاة ينسب إليها خلق كثير من الصحابة والتابعين ، وتجب بضم التاء وكسر الجيم فثناة فوحدة هم ولدعدى وسعد بن أشرس ابن شبيب بن السكن بطن من مذحج وهم خلق كثير ، وعامتهم بمض منهم معاوية بن خديج ، والحاصل أن هذه الخمسة أسلم وغفار ومزينة وجهينة وأشجع قبائل من مضر ، أما مزينة وغفار وأشجع فاتفقا ، وأما أسلم وجهينة فعلى الأرجح وعصية بطن من بني سليم ينسبون إلى عصية بهملتين مصغرا ابن خفاف بضم المعجمة وفامين مخففتين امرؤ القيس وإنما قال المصطفى صلى الله عليه وسلم فيهم ذلك لأنهم عاهدوا فعدوا كما هو مذكور في غزوة بدر معونة . وحكى ابن السني أن بني غفار كانوا يسرقون الحاج في الجاهلية فدعا لهم النبي صلى الله عليه وسلم بعد أن أسدلوا ليجوع عنهم ذلك العار ، وهذه فضيلة ظاهرة لهؤلاء القبائل ، والمراد من آمن منهم ، والشرف يحصل للشيء إذا حصل لبعضه ، قيل خصوا بذلك لأنهم بادروا إلى الإسلام فلم يسبوا كما سب غيرهم ، وهذا إن سلم يحمل على الغالب ، وفي هذا الحديث وما قبله من جناس الاشتقاق ما يلد على السمع لعدوته وانسجابه وهو من الاتفاقيات اللطيفة (طب عن عبد الرحمن بن سندر) أى الأسود الرومي أبي روح زبناح الجذامي ، قال الهيثمي : إسناده حسن اه ومن ثم رمز المصنف لحسنه .

(أسلمت) أى دخلت في الإسلام (على ما) أى مع أو مستعليا على ما (أسلفت) وفي رواية بدله على ما سلف لك ، وفي رواية للبخاري على ما سلف أى علي وجدان ثواب ما قدمته (من خير) أى على قبوله فتشابه عليه ويضاف لما عمله في الإسلام فضلا منه تعالى وإن كان الكافر لا يصح عمله لفقد شرط النية أو المعنى أنك ببركة فعل الخير هديت إلى الإسلام لأن المبادئ عنوان الغايات أو أن فعل ذلك أو رثك طباعا جميلة فانتفعت بتلك الطباع في الإسلام

١٠٢٠ - أسلمت عبد القيس طوعاً وأسلم الناس كرمياً فبارك الله في عبد القيس - (حب) عن نافع العبدى (ض)

١٠٢١ - اسم الله الأعظم - الذي إذا دُعِيَ به أجاب - في ثلاث سور من القرآن: في البقرة، وآل عمران

وطه - (ه طب ك) عن أبي أمامة (صح)

١٠٢٢ - اسم الله الأعظم في هاتين الآيتين: **وَاللَّهُمَّ إِلَهَ وَاحِدٌ، لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ، وَفَاتِحَةُ**

آل عمران **وَاللَّهُمَّ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ،** - (حم د ت ه) عن أسماء بنت يزيد (صح)

لما حصل لك من التدريب على فعل القرب فلم تحتج لمجاهدة جديدة بعد الإسلام والفضل للتقدم ومن أطلق عدم إثابة الكافر فكلامه منزل على ما إذا لم يسلم وعلى عدم الإثابة في الآخرة بل قد يثاب وإن لم يسلم لكن في الدنيا خاصة لخبر مسلم: إن الكافر يثاب في الدنيا بالرزق على ما يفعله من حسنة. (حم ق عن حكيم بن حزام) قال قلت لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رأيت أشياء كنت تحت بها في الجاهلية من صدقة وعتاقة وصلة رحم فهل لي فيها من أجر؟ فذكره، وبالوقوف على السبب يعرف أنه لا ظهور لوزنم البعض أن معناه أسلمت ببركة ذلك الخير السابق (أسلمت عبد القيس) قبيلة مشهورة عظيمة من قبائل العرب ومضرى مقابلتهم ذكره القاضي (طوعاً) أى دخلوا في الإسلام غير مكرمين (وأسلم الناس) أى أكثرهم (كرها) أى مكرمين خوفاً من السيف (فبارك الله في عبد القيس) خبر بمعنى الدعاء أو هو على بابه وقد ظهر فلاحهم بعد ذلك وصلاحهم ببركة دعائه، وفي خبر للطبراني أيضاً أسلمت الملائكة طوعاً وأسلمت الأنصار طوعاً وأسلمت عبد القيس طوعاً، وفيد أنه يصح إكراه الكافر على الإسلام، ومحلّه في الحربى لا الذمى (طب عن نافع العبدى) قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة قدم وفد عبد القيس ليأتين ركب من المشرق لم يكرهوا على الإسلام فذكره، فقدم وفدهم أربعون رجلاً ضافهم وأكرمهم. رمز لضعفه.

(اسم الله الأعظم) قيل الأعظم بمعنى العظيم، وليس أفعل للتفضيل لأن كل اسم من أسمائه عظيم وليس بعضها أعظم من بعض، وقيل هو للتفضيل لأن كل اسم فيه أكثر تعظيماً لله فهو أعظم فانه أعظم من الرب فإنه لا شريك له في تسميته به لا بالإضافة ولا بدونها وأما الرب فيضاف للمخلوق (الذى إذا دُعِيَ به أجاب) بمعنى أنه يعطى عين المسؤل بخلاف الدعاء بغيره فإنه وإن كان لا يرد لكونه بين إحدى ثلاث: إعطاء المسؤل في الدنيا أو تأخيرها للآخرة أو التعويض بالأحسن (في ثلاث سور من القرآن: في البقرة وآل عمران وطه) قال أبو شامة: فالتسنتها فوجدت في البقرة في آية الكرسي: **الله لا إله إلا هو الحى القيوم،** وفي آل عمران: **الله لا إله إلا هو الحى القيوم،** وفي طه: **وعنت الوجوه للحى القيوم،** كذا في الفردوس، وقد اختلف في الاسم الأعظم على نحو أربعين قولاً أفرادها المصنف وغيره بالتأليف: قال ابن حجر: وأرجحها من حيث السند الله لا إله إلا هو الاحد الصمد الذى لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد، وفي الحديث رد على أبي الحسين بن سمعون فزعمه أن الاسم الأعظم سبعة وثلاثون حرفاً من حروف المعجم نقله عنه في الملل والنحل (ه ك طب عن أبي أمامة) الباهلى وفيه هشام بن عمار مختلف فيه كما سبق (اسم الله الأعظم في هاتين الآيتين) وهما (وَاللَّهُمَّ إِلَهَ وَاحِدٌ) خطاب عام أى المستحق منك للعبادة واحداً لا شريك له فصح أن يعبد ويسمى إلهاً (لا إله إلا هو) تقرير للوحدانية (الرحمن الرحيم) كالحجة عليها فإنه لما كان مولى النعم كلها أصولها وفروعها وما سواه إما نعمة أو منعم عليه لم يستحق العبادة أحد غيره (وفاتحة) سورة (آل عمران الم الله لا إله إلا هو الحى) الحياة الحقيقية التى لا موت معها (القيوم) الذى به قيام كل شىء وهو قائم على كل شىء.

قال ابن عربى: وقد جعل أهل الله هو من ذكر خصوص الخصوص لأنها أعرف من اسم الله فى أصل الوضع لأنها لا تتدل إلا على الذات المضمرة من غير اشتقاق، وإنما غلبوها على سائر المضمرات والإشارات نحو أنت وذا

١٠٢٣ - اسم الله الأعظم - الذي إذا دعي به أجاب - في هذه الآية « قُلِ اللَّهُمَّ مَالِكُ الْمُلْكِ الْآيَةَ » -  
(طب) عن ابن عباس (ض)

لكونها ضمير غيب فرأوا أن الحق لا يعلم فهو غيب مطلق من تعلق العلم بحقيقته فقالوا حقيقة هو ترجع إلى هويته التي لا يعلمها إلا هو ، قال أغني ابن عربي ، والرحمن الرحيم اسم مركب كعبلك . وقال حجة الإسلام في الجواهر : وهذا الخبر يشهد بأن الاسم الأعظم هو الحى القيوم وتحتة سرمكنون اه وقال ابن عربي : الاسم الأعظم في آية الكرسي وأول آية آل عمران ، وجاء في خبر آخر أن أعظم آية في القرآن الله لا إله إلا هو . قال القاضي : وذلك لأن شرف الآيات لشرف مدلولاتها ورفعة قدرها واشتمالها على الفوائد العظيمة والعوائد الخطيرة ، ثم بحسن النظم ومزيد البيان والفصاحة ؛ ولاشك أن أعظم المدلولات ذات الله تعالى وصفاته وأشرف العلوم وأعلاها قدرا وأرفعها مناراً وأبهاها ذخراً هو العلم الإلهي الباحث عن ذاته تقديس وصفاته الذاتية السلبية والثبوتية وما يدل عليها من صنائعه وأفعاله ، وأن رجوع الخلق إليه وحسابهم عليه لامرذ لحكمه ولا مانع من عذابه ، وهذه الآية باعتبار معناها وما يستفاد من مفهومها وفحواها شتمل على جملة ذلك مفصلاً أو مجملاً على طريقة التقدير والتحقيق لأعلى منهج الدعوى ومحض التقليد . ومن حيث أن اللفظ وقع في مجاز البلاغة وحسن النظم والترتيب موقعا تنمحق دونه بلاغة كل بليغ وتشعشع في معارضته فصاحة كل فصيح وفي الاشتغال بذلك خروج عن المقصود ، فمن أراد فليراجع كتب التفسير . اه . وقال الإمام الرازي في لوامع البينات منهم من قال الاسم الأعظم الحى القيوم ، ويدل عليه وجهان : أحدهما أن أبي بن كعب طلب من المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم أن يعلمه الاسم الأعظم فقال هو في قوله تعالى « الله لا إله إلا هو الحى القيوم » وفي « ألم الله لا إله إلا هو الحى القيوم » قالوا وليس ذلك في قولنا : الله لا إله إلا هو ؛ لأن هذه الكلمة موجودة في آيات كثيرة فلما خص الاسم الأعظم بهاتين الآيتين علمنا أنه الحى القيوم . الثاني : أن الحى يدل على كونه سبحانه عالماً متكلماً قادراً سمياً بصيراً ، والقيوم يدل على أنه قائم بذاته مقوم لغيره ، ومن هذين الأصلين تشعب جميع المسائل المعتبرة في علم التوحيد ففي هذين الاسمين من صفات العظمة والكبرياء والإلهية ما ليس في غيرهما ، وذلك يقتضى أنهما أعظم الاسماء ، وقال النابلسي في كفاية ذوى الألباب : إن الحى القيوم دعاء أهل البحر إذا خافوا الفرق ، وأن بنى إسرائيل سألوا موسى الكليم عن الاسم الأعظم فأوحى الله إليه أن مرهم أن يدعونى بأهيا شراهما ومعناه الحى القيوم . قال : وكان عيسى عليه الصلاة والسلام إذا أراد أن يحيى الموتى : قال يا حى يا قيوم (حم د ت ه عن أسماء) بفتح الهمزة (بنت يزيد) بن السكن أم سلة الأنصارية صحابية جليلة تأخرت وفاتها . حسنه الترمذى ورمز المصنف لصحته مع أن فيه كما قال المناوى وغيره عبدالله بن أبي الزناد القداح فيه لين وقال أبو داود أحاديثه منا كبير وضعفه ابن معين

(اسم الله الأعظم الذى إذا دعي به أجاب في هذه الآية) من آل عمران هكذا هو في متن حديث الطبراني عن الخبر (قل اللهم مالك الملك) أى الذى لا يملك منه أحد شيئاً غيره (الآية) بالنصب على إضمار اقرأ . قال ابن الهمام : وهو الوجه الظاهر لتبادره ، ويجوز رفعه بتقدير مبتدأ أو خبر : أى المتلو وهو على تقدير إلى آخر الآية إذ العادة عند الفصحاء أنه إذا كانت الآية أو الحديث أو البيت محضاً معروفاً يذكر أوله ويقال الآية أو الحديث أو البيت اختصاراً أى التى هى مستهلها أو مبدؤها ، فعلى العاقل المتأمل فيها إسلام الملك كله الذى منه شرف الدنيا لله ولذلك لم يكن المصطفى صلى الله عليه وسلم يتظاهر بالملك ولا يأخذ مأخذه وتبعه خلفاؤه فلبسوا الخلفات والمرقات واقتصروا على شطف العيش . قال الطيبى : والفرق بين قوله : إذا سئل به أعطى وبين قوله : إذا دعي به أجاب : أن الثانى أبلغ ، فإن إجابة الدعاء تدل على شرف الداعى ووجاهته عند المجيب فتضمن أيضاً قضاء حاجته بخلاف السؤال فقد يكون مذموماً ولذلك ذم السائل فى كثير من الأحاديث ومدح المتعطف ، على أن فى الحديث دلالة على فضل الدعاء على



- ١٠٣٤ - اسم الله الأعظم الذي إذا دعي به أجاب وإذا سئل به أعطى دعوة يونس بن متى - ابن جرير عن سعد (ض)
- ١٠٣٥ - إسماع الأصم صدقة - (خط) في الجامع عن سهل بن سعد (ض)
- ١٠٣٦ - أسمع أمي جعفر - المحاملي في أماليه وابن عساكر عن أبي هريرة (ض)
- ١٠٣٧ - أسمع يسمع لك - (حم طب هب) عن ابن عباس (ح)
- ١٠٣٨ - اسمحوا يسمع لكم (عب) عن عطاء مرسل (صح)

السؤال (طب عن ابن عباس) قال الهيثمي : فيه جسر بن فرقد وهو ضعيف ، وأقول فيه أيضا محمد بن زكريا الغلابي أوردته الذهبي في الضعفاء أيضا وقال وثقه ابن معين ، وقال أحمد ليس بقوى ، والنسائي والطبراني والدارقطني : ضعيف ، وأبو الجوزاء قال البخاري فيه نظر ، فتعصيب الهيثمي الجناية برأس جسر وحده لا يرتضى (اسم الله الأعظم الذي إذا دعي به أجاب ، وإذا سئل به أعطى : دعوة يونس بن متى) ابن جرير - الطبري الإمام المجتهد (عن سعد) بن أبي وقاص

(إسماع الأصم) أي إسماع الكلام للأصم (صدقة) عن المسمع أي يثاب عليه كما يثاب على الصدقة (خط) في كتاب (الجامع) في آداب الشيخ والسماع (عن سهل بن سعد) رمز المصنف لضعفه (أسمع أمي جعفر) أي من أكثرهم جزدا وأكثرهم نفسا جعفر بن أبي طالب ذو الجناحين وكان يسمى بحر الجود فعوتب في ذلك فقال إن الله عودني بعادة وعودت الناس عادة فأخشى إن قطعها قطعت عني ، وأخباره في الجود عجيب ؟ كيف لا وقد جاهد بنفسه في الله حتى قتل شهيدا يوم مؤتة والظاهر أنه المراد من أسمع ، فقد جاد الصديق بجميع ماله لله لكن جعفر زاد عليه بجوده بالحياة . قال الزمخشري : أسمع من أسمحت فروته أي نفسه إذا سهلت وانقادت . وعرف بعضهم السماح أخذنا من كلام الغزالي بأنه بذل ما لا يجب بذله تفضلا أي بلا توقع مجازاة ، والمساءلة بأنهم ترك ما لا يجب تركه تنزيها أي بلا توقع مجازاة كخط البائع بعض الثمن (المحاملي في أماليه وابن عساكر عن أبي هريرة) رمز لضعفه ولم يقف له الدليل على سند فيض له

(اسمع) أمر من السماح (يسمع لك) بالبناء للمفعول ، والفاعل الله : أي عامل الخلق الذين هم عيال الله وعبيده بالمساحة والمساهلة يعاملك سيدهم بمنته في الدنيا والآخرة . وفي الإنجيل : إن غفرت للناس خطاياهم غفر لكم أبوكم السماوي خطاياكم وإن لم تغفروا للناس خطاياهم لم يغفر لكم . وفيه : لا تحبوا الحكم على أحد لتلا يحكم عليكم ، اغفروا يغفر لكم ، أعطوا تعطوا ، وقال بعض الحكماء : أحسن إن أحببت أن يحسن إليك ، ومن قل وفاؤه كثر أعداؤه ، وهذا من الإحسان المأمور به في القرآن المتعلق بالمعاملات ، وهو حث على المساهلة في المعاملة وحسن الانقياد ، وهو من سخاوة الطبع وحقارة الدنيا في القلب ، فمن لم يجده من طبعه فليتخاقل به فمسي أن يسمع له الحق بما قصر فيه من طاعته وعسر عليه في الانقياد إليه في معاملته إذا أوفقه بين يديه لمحاسنته (طب هب عن ابن عباس) رمز المصنف لحسنه ، وقال الحافظ العراقي : رجائه ثقة ، وقال تليذه الهيثمي . رواه أحمد عن شيخه مهدي بن جعفر الرملي وقد وثقه غير واحد وفيه كلام ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وقال في موضع آخر : فيه مهدي وثقه ابن معين وغيره وفيه ضعف وبقية رجاله رجال الصحيح ، ورواه الطبراني في الأوسط والضعيف ورجالهما رجال الصحيح اه فاقصر المصنف على رمزه لحسنه تقصير وإيهام

(اسمحوا يسمع لكم) أي يسمع الله لكم في الدنيا بالإينعام وفي العقبي بعدم المناقشة في الحساب وغير ذلك ، ولا يخفى كمال السماح على ذي لب ، فجمع بهذا اللفظ الموجز المضبوط بضابط العقل الذي أقامه الحق حجة على الخلق ما لا يكاد

١٠٣٩ - أَسْمَعُوا وَأَطِيعُوا ، وَإِنْ اسْتَعْمَلَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ كَانَ رَأْسُهُ زَبِيئَةً - (حم خ ه) عن أنس (ص)  
١٠٤٠ - أَسْوَأُ النَّاسِ سَرِقَةٌ الذِّي يَسْرِقُ مِنْ صَلَاتِهِ : لَا يَتِمُّ رُكُوعُهَا ، وَلَا سُجُودُهَا ، وَلَا خُشُوعُهَا -  
(حم ك) عن أبي قتادة الطيالسي (حم ع) عن أبي سعيد (صح)

يخصى من المصالح والمطالب العالية وما ذكر من أن الرواية : يسمح لكم : باللام هو مافى نسخ لانتكاد تحصى ، ثم رأيت المصنف كتب بخطه في نسخته من هذا الكتاب بكم بياء موحدة وضبطها (عب عن عطاء مرسل) عطاء في التابعين المرسلين جماعة فكان ينبغي تمييزه

(اسمعوا) أى استمعوا الكلام من تجب طاعته من رلالة أموركم وجوباً ، وأطيعوا ) أمرهم وجوباً فيما لا معصية فيه لأنهم نواب الشرع (فان قلت) ذكر الأمر بالطاعة كاف ، فما فائدة الأمر بالسمع معه (قلت) فائدته وجوب استماع كلامه ليتمكن بالإصغاء إليه من طاعة أمره على الوجه الأكمل ، ولذلك أمر بالإذاعات عند تلاوة القرآن وفي خطبة الجمعة ونهى عن رفع الصوت على صوت صاحب الشرع ليفهم كلامه ويتدبر مافى طيه ويطلع أمره جملة وتفصيلاً (وإن استعمل) بالبناء للجهول (عليكم عبد) أعرب بالرفع نائب الفاعل (حبشى) أى وإن استعمله الامام الاعظم أميراً إمارة خاصة أو عامة ليس من شرطها الحزبية ، وإرادة العتيق فسماه عبداً باعتبار ما كان ، والمراد اسمعوا ولو لحبشى سواء كان ذلك الحبشى مفتوناً أو مبتدعاً كما اقتضاه توبيب البخارى عليه بباب إمامة المفتون والمبتدع ، ثم زاد فى المبالغة بوصف العبد بقوله (كان رأسه زبيبة) بزاي مفتوحة حبة عنب سوداء : حالاً أو صفة لعبد : أى مشبهاً رأسه بالزبيبة فى السواد والحقارة وقبحا الصورة ، أو فى الصغر ، يعنى وإن كان صغير الجثة حتى كان رأسه زبيبة ، وقد يضرب المثل بما لا يكاد يوجد تحقيراً لشأن الممثل ، والمراد وشعر رأسه مقطّط إشارة إلى بشاعة صورته ، وأجمعوا على عدم صحة تولية العبد الامامة لكن لو تغلب عبد بالشوكة وجبت طاعته خوف الفتنة . وفى رواية بدل كان الخ يجمع الاطراف : أى مقطوع الاعضاء ، والتشديد للتشكير ، ذكره ابن الأثير . وهذا حث على السمع والطاعة للامام ولو جازراً . وذلك لما يترتب عليه من اجتماع الكلمة وعز الاسلام وقمع العدو وإقامة الحدود وغير ذلك ، وفيه التسوية فى وجوب الطاعة بين ما يشق على النفس وغيره ، وقد بين ذلك فى رواية بقوله فيما أحب وكره . ووجوب الاستماع لكل من تجب طاعته كالزوج والسيد والوالد واستدل به على أن الامام إذا أمر بعض رعيته بالقيام ببعض الحرف والصنائع من زراعة وتجارة وعمل أنه يتعين على من عينه لذلك ، وينتقل من فرض الكفاية إلى فرض العين عليه بتعيين الامام . قال جدنا الاعلى من جهة الام الزين العراقى حتى قاله بعض شيوخنا فى الفلاحين المفردين لزراعة البلدان أنه أمر شرعى بتقرير الامام ذلك عليهم . نعم إن تعدى عليهم وألزموا بما لا يلزمهم من إيجار الارض بغير رضاهم لم يجوز ، لكن يكونون كالعمال يعملون ويستحقون أجر المثل (حم خ) فى الصلاة وفى الأحكام (عن أنس) بن مالك ، ورواه عن أنس أيضاً البخارى بالفظ : اسمع وأطع ولو لحبشى كأن رأسه زبيبة . وظاهر صنيع المصنف أن هذا مما تفرد به البخارى عن صاحبه ، والأمر بخلافه فقد رواه مسلم من حديث أم حصين

(أسوأ الناس سرقة الذى يسرق من صلاته) قال الطيبى . أسوأ مبتدأ ، والذى : خبره على حذف مضاف : أى سرقة الذى يسرق . ويجوز أن تكون السرقة جمع سارق كفاجر وخرقة . اهـ . قالوا وكيف يسرق منها يارسول الله؟ قال (لا يتم) وفى رواية الذى لا يتم (ركوعها ولا سجودها) وأعاد - لا - فى السجود دفعاً لتوهم الاكتفاء بالطمأنينة فى أحدهما (ولا خشوعها) الذى هو روح الصلاة بأن لم يستحضر عظمة الله . قال الطيبى : جعل جنس السرقة نوعين : متعارفاً وغير متعارف . وهو ما ينقص من الطمأنينة والخشوع ثم جعل غير المتعارف أسوأ من المتعارف ؛ ووجه كونه أسوأ أن السارق إذا وجد مال الغير قد ينتفع به فى الدنيا ويستحل صاحبه أو يحد فينجو من عذاب الآخرة ،

١٠٤١ - أشبه من رأيت بجبريل دحية الكلبي - ابن سعد عن ابن شهاب (ض)

١٠٤٢ - اشتد غضب الله على من زعم أنه ملك الأملاك ، لا ملك إلا الله - (حم ق) عن أبي هريرة -

الحرث عن ابن عباس

لألف هذا فإنه سرق حق نفسه من الثواب وأبدل منه العقاب في العقبي . قال الحرثاني : وأكثر ما يفسد صلاة العامة تهاونهم بعلم الطمأنينة والعمل بها في أركان الصلاة ، وأصلها سكون على عمل أركان من ركوع أو سجود أو جلوس زماناً وإجماع من النفس على البقاء على تلك الحالة ليوافق بذلك المقدار من الزمان حال الداعين في آحاد تلك الأحوال من الملائكة الصافين ، وفيه أن الطمأنينة في الركوع والسجود واجبة ، وأجله في الفرض ، وكذا في النفل عند الشافعي فمده ركناً ، وأن الخشوع واجب ، وبه قال الغزالي منهم فعدده شرطاً ، لكن المفتي به عندهم خلافه (نكتة) صلى رجل صلاة ولم يتم أركانها وقال اللهم زوجني الحور العين ، فقال له أعرابي : يس الخاطب أنت : أعظمت الخطبة وأسأت النقد (حم ك) وصحح لإسناده (عن أبي قتادة) الانصاري أبو داود (الطيالسي) ح . ع عن أبي سعيد (الخدري) ، قال ائتمني فيه علي بن زيد مختلف في الاحتجاج به ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وقال الذهبي في الكبائر : لإسناده صالح . وقال المنذري : رواه الطبراني في الثلاثة عن عبد الله بن مغفل بإسناد جيد ، لكنه قال في أوله : أسرق الناس ، وهذا الحديث أخرجه في الموطأ فكان ينبغي للؤلؤ أن يضمه لهؤلاء في العزو جرياً على عادته فإن دأبه أن الحديث إذا كان فيه مالك بدأ يعترف له مقدماً على الشيخين ولفظ مالك عن يحيى بن سعيد عن النعمان ابن مرة الانصاري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ماترون في الشارب والسارق والزائر ؟ قال وذلك قبل أن ينزل فيهم : قالوا الله ورسوله أعلم ، قال هن فواحش وفيهن عقوبة ، وأسوأ السرقة : الذي يسرق من صلاته ، قالوا وكيف يسرق من صلاته ؟ قال : لا يتم الخ

(أشبه ما رأيت بجبريل) اسم سرياني معناه عبد الله (دحية) بفتح المهملة وكسرها : ابن خليفة بن فروة (الكلبي) بفتح فسكون : صحابي جليل مشهور : أي أقرب الناس شهاباً إذا تصور بصورة إنسان هو . قال الزمخشري : دحية رئيس الجند ، وبه سمي دحية الكلبي ، وكأنه من دحاه يدحوه إذا بسطه ومهده ؛ فإن الرئيس له التمهيد والبسطة ؛ وقلب الواو ياء فيه نظير قلبها في قية . قال أبو حاتم عن الأصمعي بفتح داله ولا تكسر ، ولعله من تغيرات الأعلام كما يجاج على الإمالة . إلى هنا كلامه . وكان جبريل يأتيه على صورته بغير أجنحة وهو خلاف صورته التي خلق عليها وهو إذ ذاك جبريل . قال تعالى ونزل به الروح الأمين ، فالنازل بالوحي جبريل . والصورة صورة دحية بجبريل هو جبريل والصورة غيره وإن كان الملك فيها . ذكره السكلاذني واحتج به الحلوية والاتحادية على زعمهم الفاسد من جهة أنه روحاني وقد خلع صورة الروحانية وظهر بمظاهر البشرية فكان يظهر بصورة دحية فيعلمه النبي ملكاً ويظنه الناس بشراً ، قالوا فإذا قدر على ذلك وهو مخلوق فأنه أقدر على الظهور في صورة الوجود الكلبي أو بعضه وأجيب بأن جبريل جسم نوراني لطيف قبلت ذاته التشكل والانحلاخ من طور إلى طور ، والله منزّه عن الجسمية ولو أزمها وكونه يرى ولا يرى وأقرب من جبل الوريد ، وبين المصلي وقبلته لا يدل لكونه ماهية ، إذ القرب واليبينة أمر معنوي لا حسي (ابن سعد) واسمه يحيى في الطبقات (عن ابن شهاب) كذا هو بخط المصنف ، فما في نسخ شهاب لا أصل له ، وهو الزهري (اشتد غضب الله على من زعم أنه ملك الأملاك) أي من تسمى بذلك ودعى به وإن لم يعتقد ، فإنه (لاملك) في الحقيقة (إلا الله) وغيره وإن سمي ملكاً أو مالكا فإنما هو بطريق التجوز ؛ وإنما اشتد غضبه عليه لمنازعة الله في ربوبيته وألوهيته ، فهو حقيق بأن يمتعه عليه فيبيته غاية الهوان وينزله غاية الذل ويجعله تحت أقدام خلقه لجرأته وعدم حياته في تشبهه به في الاسم الذي لا ينبغي إلا له ، فهو ملك الملوك وحده حاكم الحكام وحده ، فهو الذي

١٠٢٣ - اشد غضب الله على الزناة - أو سعد الجر باذقاني في جزئه وأبو الشيخ في عواليه (فر) عن أنس - (ض)

١٠٢٤ - اشد غضب الله على امرأة أدخلت على قوم ولدا ليس منهم ، يطاع على عوراتهم ، ويشركهم

في أموالهم - البزار عن ابن عمر (ض)

١٠٤٥ - اشد غضب الله على من آذاني في عترتي - (فر) عن أبي سعيد (ض)

يحكم عليهم كلهم لا غيره (خاتمة) لما أمر الخليفة في القرن الخامس أن يزداد في ألقاب جلال الدولة شاهنشاه ملك الملوك وخطب له بذلك ألقى بعض الفقهاء بالمنع وتبعهم العوام ورموا بالآجر الخطباء . وألقى القاضي أبو الطيب الشافعي والصيمري الحنو بالجواز ، إذ معناه ملك ملوك الأرض ، وألقى الماوردي بالمنع وكان من خواص أصحاب جلال الدولة فاقطع عنه فطلبه الجلال فمضى إليه علي وجل شديد ، فقال له أنا أتحمق أنك لو حايت أحدا لحايتني وما حملك على ذلك إلا الدين ، فزاد بذلك محله عنده ، ولم يعيش جلال الدولة بعد هذا إلا أشهراً قليلة (تتمة) قال القرطبي : مما يجرى هذا الجرى في المنع نعمتهم أنفسهم بالنعوت المقتضية للتزكية : كركي الدين ، ومحبي الدين ، لكن لما كثرت قبائح المنهين بها ظهر تخلف هذه النعوت عن أصلها فصارت لانفيد شيئاً من أصل موضوعاتها (حم) ق عن أبي هريرة الحارث عن ابن عباس .

(اشد غضب الله على الزناة) لتعرضهم لإفساد الحكمة الإلهية باختلاء المياه والجهل بالانساب والزنا يفسد القلب ويفسد توحيده ، وأحظى الناس به أكثرهم شركا ، لأن عشق الصورة المحرمة نوع تعبد لها ، بل هو من أعلى أنواع التعبد ، لاسيما إذا استولى على القلب وتمكن منه ، فيصير العاشق عابداً لمعشوقه ، ساعياً في مرضاته ، مؤثراً محباً على حب الله . والسعي في مرضاته حتى ينفق في مرضاته مالا ينفق في رضا ربه ، ويتجنب من سخطه مالا يتجنب من سخط الله ، فذلك كان بغياً لله . ومن ثم لم يبيح في ملة من الملل (أبو سعيد الجر باذقاني) بفتح الجيم وسكون الراء وخفة الموحدة وبعد الألف ذال معجمة مفتوحة وقاف مخففة وآخره نون : نسبة لبلدة بين جرجان وأستراباذان ، وبين أصهان والكرخ (في جزئه) المشهور (وأبو الشيخ) بن حيان (في عواليه) أي الأحاديث التي وقعت له بعلوه عن أقرانه (فر) كلهم (عن أنس) بر مالك وفيه بقية ، وحاله مشهور عن عباد بن كثير : فإن ن التقي فقد تركوه ، أو الرملي فضغفوه كما سبق ، وعمران القصير عن أنس قال الذهبي في الضعفاء ، فقد روى عن أنس حديث الطيرة ؛ ومن ثم رمز المصنف أضعفه .

( اشد غضب الله على امرأة أدخلت على قوم ولدا ليس منهم يطاع على عوراتهم ويشركهم في أموالهم ) المراد أنها حملت من زنا أو نحوه فأنت بولد فنسبته لصاحب الفراش فصار ولده في الظاهر يطاع على باطن أمره ويعوله مادام حيا وورثه إذا مات ، وإنما اشد غضبه عليها لأن هذه الحياة منها تعود بفساد فراش الزوج وفساد النسب الذي جعله الله بين الناس لتتام مصالحهم وعده من جملة نعمه عليهم . فالزنا يفضي إلى اختلاط المياه واشتباها الانساب فهي جديرة بغضب رب الأرباب ( تنبيه ) قال الامام الرازي : يصح وصفه تعالى بالغضب وأن غضبه يتزايد ويكثر فلا يكون غضبه على من كفر بمخضلة واحدة كغضبه على من كفر بمخضال كثيرة (البزار) وكذا الطبراني في الأوسط ، وكان المصنف ذهل عنه (عن ابن عمر) بن الخطاب ، قال الهيثمي : وفيه ابراهيم بن يزيد وهو ضعيف وأما المصنف فرمز لحسنه .

(اشد غضب الله على من) أي إنسان (آذاني في عترتي) بوجه من وجوه الإيذاء كسب أو لعن أو طعن في نسب أو تعرض لنقصهم أو جفأ لبعضهم . والعتره بكسر العين وسكون الفوقية : نسل الرجل وأقاربه . وعشيرته الأذنون

١٠٤٦ - اَشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى مَنْ ظَلَمَ مِنْ لَا يَجِدُ نَاصِرًا غَيْرَ اللَّهِ - (فر) عن علي (ض)

١٠٤٧ - اَشْتَدَّتْ أَرْزَمَةُ تَنْفَرَجِي - القضاعي (فر) عن علي (ض)

١٠٤٨ - اَشْتَرُوا الرَّقِيقَ ، وَشَارِكُوهُمْ فِي أَرْزَاقِهِمْ ، وَإِيَّاكُمْ وَالزَّوْجَ فَإِنَّهُمْ قَصِيرَةٌ أَعْمَارُهُمْ ، قَلِيلَةٌ أَرْزَاقُهُمْ -

(طب) عن ابن عباس

١٠٤٩ - اَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا فِي الدُّنْيَا اَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (حم هب) عن خالد بن الوليد

(ك) عن عياض بن غنم وهشام بن حكيم - (صح)

وأخرج المحب الطبري في كتاب ذخائر العقبي من حديث علي بن موسى الرضى عن علي كرم الله وجهه مرفوعا : اشتد غضب الله وغضب رسوله وغضب ملائكته على من أهرق دم نبي أو آذاه في عترته اه . قال المحب : وفيه دليل على أن الميت يراعى منه ما يراعى من الحي (فر) وكذا أبو نعيم (عن أبي سعيد) الخدرى وفيه أبو إسرائيل الملائى . قال الذهبى ضعفه ، ومن ثم رمز لضعفه .

(اشتد غضب الله على من ظلم من لا يجد ناصراً غير الله) فإن ظلمه أقبح من ظلم من له حمية أو شوكة أو ملجأ من الخلائق يعتمد عليه ويفزع في مهماته إليه (فر) من جهة شريك عن أبي إسحق السيبى عن الحارث الأعور عن علي أمير المؤمنين ، قال السخاوى : والأعور كذاب اه ، وأقول أيضا فيه مسعر الهنذى ، قال فى الميزان لا أعرفه (اشتدى أزمة) بفتح الهمزة وسكون الزاى وخفة الميم (تنفرجى) يعنى يأزمة ، وهى سنة الفحط : أى ابلغى النهاية فى الشدة حتى تنفرجى ، فإن الشدة إذا تناهت انفرجت بشهادة الاستقراء فليس المراد حقيقة أمر الشدة بالاشتداد بل طلب الفرج . إن مع العسر يسراً وتادها إقامة للسبب مقام المسبب ؛ وفيه نوع تسلية وتأنيس بأن الشدة المتناهية نوع من النعمة لما يترتب عليها . ومن كلام العرب : الشدة إذا تناهت انفرجت . وفيه مخاطبة من لا يعقل تنزيلا له منزلة العاقل بنحو «يا أرض ابلعى ماءك ، وأما ما فى حاشية أسد الغابة لمغلطاي عن الذيل أن أصل هذا المثل أن امرأة اسمها أزمة أخذها الطلق فقيل لها ذلك : فردت بأنه ليس فيه وأنه لا أصل له (القضاعى) وكذا العسكرى فى الآمال (فر) كلهم من حديث أمية بن خالد عن الحسين بن عبدالله بن ضمرة عن أبيه عن جده (عن علي) أمير المؤمنين قال فى الميزان والحسين كذبه مالك وأبو حاتم وتركه أبو زرعة ، وقال البخارى : منكر الحديث ضعيف ، ثم ساق من مناكيره هذا الحديث ؛ وفى اللسان عن التاريخ الأوسط للبخارى تركه علي وأحمد ، وقال ابن أبي أويس كان يتم بالزندقة ، وقال النسائى لا يكتب حديثه ، وقال ابن الجارود كذاب ؛ ومن ثم رمز لضعفه .

(اشترؤا الرقيق) أمر لإرشاد (وشاركوهم فى أرزاقهم) بمخارجهم وضرب الخراج عليهم واخذاهم لغيركم بالأجرة ونحو ذلك ، والرق عجز حكيمى يقوم بالإنسان بسبب الكفر (ولياكم والزنج) بفتح الزاى وتكسر : أى احذروا شرهم (فإنهم قصيرة أعمارهم قليلة أرزاقهم) وهو جيل من السودان مسكنهم تحت خط الاستواء جنوبية ولا عمارة وراهم (قيل) وتمتد بلادهم إلى قرب الحبشة وبعضهم على نيل مصر ، وإنما كانوا كذلك لأن الأسود إنما هو لبطنه وفرجه كما فى خبر سيحى ، وإن جاع سرق وإن شبع فسق كما فى خبر ، وهذه الأوصاف تحقق البركة من العمر والرزق كما هو بين (طب) وكذا الأوسط (عن ابن عباس) قال الهيثمى : فيه من لم أعرفه ، ومن ثم رمز لضعفه .

(أشد الناس) أى من أشدهم (عذاباً للناس فى الدنيا) أى بغير حق (أشد الناس عذاباً عند الله يوم القيامة) فكما تدين تدان . وفى الإنجيل : بالكيل الذى تكنتل به يكال لك . وقضيته أن لا يكون فى النار أحد يزيد

١٠٥٠ - أشد الناس يوم القيامة عذاباً إمام جائر - (ع طس حل) عن أبي سعيد (ح)

١٠٥١ - أشد الناس عذاباً يوم القيامة من يرى الناس أن فيه خيراً ولا خير فيه - أبو عبد الرحمن السلمي

في الأربعين (فر) عن ابن عمر (ض)

عذابه عليه . ويعارضه الأخبار الآتية عقبه وآية « أدخلوا آل فرعون أشد العذاب » ، وأجيب بأن الناس الذين أضيف إليهم أشد لا يراد بهم كل نوع بل من يشاركهم في ذلك المعنى المتوعد عليه بالعذاب ، ففرعون أشد الناس الزاعمين للإلهية عذاباً ، ومن يقتدى به في ضلالة كفر أشد عذاباً ممن يقتدى به في ضلالة بدعة ؛ والإمام الجائر الذي ولايته محيطة أشد عذاباً من حاكم بلدة أو قاضيا . ومن صور صورة تعبد - كما كانت تفعل الجاهلية وكما يفعل النصارى - أشد عذاباً من صورها لغير ذلك كالتزيين . وهكذا ذكره القرطبي وغيره . وقوله عند الله : يجوز كونه تلويحاً إلى معنى الاستحقاق : يعنى أنه أشد من يستحق العذاب عنده لكنه في محل العفو . ذكره بعض الكاملين (حم هب عن خالد ابن الوليد) بن المغيرة المخزومي سيف الله من كبار الصحابة وأشرفهم أسلم بين الحديدية والفتح وكان أميراً على قتال أهل الردة وغيرها من الفتح (ك عن عياض) بكسر العين المهملة وفتح المثناة التحتية المخففة (ابن غنيم) بفتح المعجمة وسكون النون ابن زهير بن أبي شداد بن ربيعة القهري ، قريب ابى عبيدة وابن امرأته والذي افتتح الجزيرة وجاز درب الروم غازياً ، وكان أحد الأمراء الخمسة يوم اليرموك (وهشام بن حكيم) بن حزام الاسدي ، أسلم يوم الفتح ومات قبل أبيه . قال الزاهدي : ووهم ابن منده حيث قال هو هشام بن حكيم المخزومي

(أشد الناس يوم القيامة عذاباً) قد علم وجه التلميح بينه وبين ما قبله وما بعده ، وبين قوله « أدخلوا آل فرعون أشد العذاب » ، وجمع أيضاً بأنه ليس في الآية ما يقتضى أن آل فرعون يختص بأشد العذاب بل هم في العذاب الأشد مع غيرهم وبأن المعنى من أشدهم ، وإلا فابليس أشد عذاباً من هؤلاء ومن غيرهم وكذا قابيل ومن قتل نبياً أو قتله نبي ونحو ذلك (إمام) أى خليفة أو سلطان ، ومثله القاضى (جائر) لأن الله ائتمنه على عباده وأمواله ليحفظها ويراقب أمره في صرفها في وجوهها ووضع كل شيء في محله ، فإذا تعدى في شيء من ذلك فهو خلیق بأن يشدد الغضب عليه ويحاسب أشد الحسب ثم يعاقب أفضع العقاب . قال سقراط : ينبوع فرج العالم الإمام العادل ، وينبوع خرابهم الملك الجائر . وقد أفاد هذا الوعيد أن جور الإمام من الكبائر (ع طس حل عن أبي سعيد) الخدرى . رمز المصنف لحسنه ولم يصححه ، لأن فيه محمد بن حجاجه . قال الذهبي في الضعفاء كان يغلو في التشيع . وقال الهيثمي بعد ما عزاه للطبراني فيه عطية وهو متروك . وقد ورد بسند صحيح بأنهم من هذا . وروى أحمد والبخاري من حديث ابن مسعود موقوفاً : أشد الناس عذاباً يوم القيامة من قتل نبياً أو قتله نبي ، وإمام جائر . قال زين الحفاظ العراقي في شرح الترمذى إسناده صحيح . فلو آثر المؤلف هذه الرواية كان أولى .

(أشد الناس عذاباً يوم القيامة من يرى) بضم فكسر ، ويجوز فتح أوله : أى وثانيه (الناس) مفعول علي الاول وفاعل على الثانى (أن فيه خيراً ولا خير فيه) في باطن الأمر . فلما تخلق بأخلاق الأخيار وهو في الباطن من الفجار : جوزى بتشديد العذاب عليه يوم القرار ؛ ومن ذلك ما لو أظهر العبادة رياء للناظرين وتصنعاً للملوكين حتى يستعطف به القلوب النافرة ويخدع به العقول الواهية ، فيتبهرج بالصلحاء وليس منهم ويتدلس بالأخيار وهو ضدهم . والأشدية في هذا الخبر وما قبله بمعنى من كما تقرر (أبو عبد الرحمن السلمي) محمد بن الحسين الصوفي (في الأربعين) أى في الأحاديث الأربعين التي جمعها للصوفية (فر) كلاهما (عن ابن عمر) بن الخطاب ، وفيه الريبع بن بدر . قال الذهبي : قال الدارقطني وغيره متروك ، ومن ثم رمز لضعفه

١٠٥٢ - أشد الناس عذاباً عند الله يوم القيامة الذين يضاؤون بخلق الله - (حم ق ن) عن أبي رضى  
الله تعالى عنها - (صح)

١٠٥٣ - أشد الناس عذاباً يوم القيامة عالم لم ينفعه علمه - (طص عد هب) عن أبي هريرة (ض)

١٠٥٤ - أشد الناس بلاء الأنبياء ، ثم الأمثل فالأمثل ، يبتلى الرجل على حسب دينه ، فإن كان في دينه

(أشد الناس عذاباً يوم القيامة الذين يضاؤون بخلق) الله : أى يشبهون عملهم التصوير بخلق الله من ذوات  
الأرواح ؛ فن صور الحيوان ليعبد أو قصد به المضاهاة لخلق ربه واعتقد ذلك فهو أشد الناس عذاباً لكفره ، ومن  
لم يقصد ذلك فهو فاسق ؛ فتصوير الحيوان كبيرة ولو على ما يمتن كثوب وبساط ونقد وإناء وحائط . ولا يحرم تصوير  
غير ذى روح ولا ذى روح لا مثل له كقفرس أو إنسان بجنائين . ويستثنى من تحريم التصوير لعب البنات لهن ،  
فيجوز عند المالكية والشافعية لورود الترخيص فيه ؛ وشذ بعضهم فنعتها ، ورأى أن حلها منسوخ بهذا الخبر ونحوه  
وهو كما قال القرطبي ممنوع منه مطالب بتحقيق التعارض والتاريخ ؛ تنبيه ) عدوا من خصائص هذه الأمة حرمة  
التصوير (حم ق ن عن عائشة) قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد سترت سهوة لى بقرام فيه  
تماثيل ، فلما رآه هتكه وتلون وجهه ثم ذكره

(أشد الناس عذاباً يوم القيامة عالم لم ينفعه علمه) لأن عصيانه عن علم ، ولذا كان المنافقون في الدرك الأسفل  
لكونهم جحدوا بعد العلم ، وكان اليهود شراً من النصارى لكونهم أنكروا بعد المعرفة . قال عبد الحق ومفهوم  
الحديث أن أعظمهم ثواباً عالم ينفعه علمه . قال الغزالي : فالعلم لا يهمل العالم بل يهلكه هلاك الأبد أو يحييه حياة  
الأبد ؛ فن لم ينفعه علمه لا ينجم منه رأساً برأس . هيئات فخره عظيم وطالبه طالب النعيم المؤبد أو العذاب السرمد  
لا ينفك عن الملك أو الهلك ، فهو كطالب الملك في الدنيا فإن لم تنفق له الإصاصة لم يطمع في السلامة ، اه . وزعم  
بعض الصوفية أنه إنما كان أشد الناس عذاباً لأن عذابه مضاعف فوق عذاب مفارقة الجسد بقطعه عن اللذات الحسية  
المألوفة وعدم وصوله إلى ما هو أكمل منها لعدم انفتاح عين بصيرته مع عذاب الجحيم عن مشاهدة الحق تعالى ؛  
فعذاب الحجاب إنما يحصل للعلماء الذين تنهوا للذة لقاء الله في الجملة ولم يتوجهوا إلى تحصيل ذلك واتبعوا الشهوات  
الحسية المانعة لذلك ؛ وأما غيرهم فلا يعذب هذا العذاب الحجابى الذى هو أعظم من عذاب الجحيم لعدم تصورهم له  
بالمالكية وعدم ذوقهم له رأساً (طص عد هب عن أبي هريرة) وضعفه المنذرى ، قال ابن حجر : غريب الإسناد  
والمتن . وجزم الزين العراقى بأن سنده ضعيف . اه . وسيدى أن فيه عثمان بن مقسم . قال الذهبي في الضعفاء كذبه  
غير واحد وأورد الحديث في المان فى ترجمة عثمان وقال عن الجوزجاني كذاب وعن غيره متروك . وعن ابن عدى  
عامة حديثه لا يتابع عليه إسناداً ومتناً ؛ لكن للحديث أصل أصيل ؛ فقد روى الحاكم فى المستدرک من حديث ابن  
عباس مرفوعاً : إن أشد الناس عذاباً يوم القيامة من قتل نبياً أو قتله نبى والمصورون وعالم لا ينتفع بعلمه ،  
فلو عزاه المؤلف إليه كان أحسن

(أشد الناس بلاء) أى محنة . ويطلق على المنحة ، لكن المراد هنا بقرينة السياق المحنة ، فإن أصله الاختبار ، لكن  
لما كان اختبار الله تعالى لعباده تارة بالحننة وتارة بالمنحة ، أطلق عليهما (الأنبياء) المراد بهم ما يشمل الرسل وذلك  
للتضاعف أجورهم وتكامل فضائلهم ويظهر للناس صبرهم ورضاهم فيقتدى بهم ولتلاقيقتن الناس بدوام صحتهم  
فيعبودهم (ثم الأمثل فالأمثل) أى الأشرف فالأشرف والأعلى فالأعلى ، لأن البلاء فى مقابلة النعمة ؛ فن كانت نعمة  
الله عليه أكثر فبلاؤه أشد ، ولهذا ضوعف حد الحر على العبد فيهم معرضون للحنن والمصائب وطروق المنفصات  
والتعاب وتنبلونكم بشيء من الخوف والجوع ، وقال بعضهم جعل مقام الميتلى بل مقام النبوة ولم يفصل بين

صَلْبًا اشْتَدَّ بِلَاؤُهُ، وَإِنْ كَانَ فِي دِينِهِ رَقَّةٌ ابْتَلَى سَلَى قَدْرَ دِينِهِ، فَمَا يَبْرَحُ الْبِلَاءُ بِالْعَبْدِ حَتَّى يَبْتَرِكَ يَمْشِي عَلَى الْأَرْضِ وَمَا عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ - (حم خ ت ه) - عن سعد (صح)

١٠٥٥ - أَشَدُّ النَّاسِ بِلَاءً فِي الدُّنْيَا نَبِيُّ أَوْ صَفِيٌّ - (نخ) عن أزواج النبي صلى الله عليه وسلم (ح)

١٠٥٦ - أَشَدُّ النَّاسِ بِلَاءً الْأَنْبِيَاءُ، ثُمَّ الصَّالِحُونَ، ثُمَّ الْأَمْثَلُ فَالْأَمْثَلُ - (طب) عن أخت حذيفة (ح)

بلاء الأبدان وبلاء الاعراض، فيشمل كل ما يتأذى به الإنسان. قال الطيبي: وثم للتراخي في الرتبة والقام للتعاقب على سبيل التوالي تنزلاً من الأعلى إلى الأسفل. وقوله (يبتلي الرجل) بيان للجمله الأولى والتعريف في الأمثل للجنس وفي الرجل للاستغراق في الأجناس المتوالية (عل حسب دينه) أي بقدر قوة إيمانه وشدة إيقانه وضعف ذلك (فإن كان في دينه صلداً) أي قويا (اشتد بلاؤه) أي عظم للغاية (وإن كان في دينه رقة) أي ضعف ولين (ابتلي على قدر دينه) أي ببلاء هين لين؛ والبلاء في مقابلة النعمة كما مر، ومن ثم قيل لامهات المؤمنين: يا نساء النبي من يأت منكن بفاحشة مبينة يضاعف لها العذاب ضعفين وكان ذلك على الله يسيراً، (فما يبرح البلاء بالعبد) أي الإنسان (حتى يتركه يمشى على الأرض وما عليه خطيئة) كناية عن سلامته من الذنوب وخلاصه منها كأنه كان محبوباً فأطلق وخلي سبيله فهو يمشى وما عليه بأس، ومن ظن أن شدة البلاء هو أن بالعبد فقد ذهب له وعمى قلبه فقد ابتلى من الأكبر ما لا يحصى. ألا ترى إلى ذبح نبي الله يحيى بن زكريا وقتل الخلفاء الثلاثة والحسين وابن الزبير وابن جبير؛ وقد ضرب أبو حنيفة وحبس ومات بالسجن، وجرى مالك وضرب بالسياط وجذبت يده حتى انخلت من كتفه، وضرب أحمد حتى أغمى عليه وقطع من لحمه وهو حي وأمر بصلب سفيان فاختنق ومات البويطي مسجوناً في قيوده ونفى البخاري من بلده إلى غير ذلك مما يطول (حم خ ت ه) وكذا النسائي (عن سعد) بن أبي وقاص وعزوه إلى البخاري تبع فيه ابن حجر في ترتيب الفردوس، قبل ولم يوجد فيه

(أشد الناس بلاء في الدنيا نبي أو صفي) ولهذا قيل في حديث آخر: إن أوعك كما يوعك الرجلان منكم. وسر ذلك قال الحراني إن من شأن الطين الذي منه البشر وما تولد منه أنه لا يخلص من الشوائب ويصفو عن الكدر إلا بعد معاناة شديدة. ألا ترى أن الذهب أصفاه وهو لا يخلص عن غش ما، ولا يعرى عن مخالطة الدنس بالكلية إلا بالامتحان بشدة النيران؟ قال القرطبي: أحب الله أن يبتلي أصفياه تكلاً لفضائلهم ورفعاً لدرجاتهم عنده وليس ذلك نقصاً في حقهم ولا عذاباً، بل كإل رفعة مع رضاهم بمجرب ما يجربه الله عليهم، وقال الجيلاني: إنما كان الحق يديم علي أصفياهه البلايا والمحن ليكونوا دائماً بقلوبهم في حضراته لا يغفلوا عنه لأنه يحبهم ويحبونه فلا يختارون الرخاء لأنه فيه بعداً عن محبوبهم، وأما البلاء فقييد للنفوس يمنعها من الميل لغير المطلوب، فإذا دام ذابت الأهوية وانكسرت القلوب فوجدوا الله أقرب إليهم من جبل الوريد كما قال تعالى في بعض الكتب الإلهية: أنا عند المنكسرة قلوبهم من أجلى: أي على الكسوف منهم والشهود، وإلا فهو عند كل عبد انكسر قلبه أم لا (نخ) عن أزواج النبي صلى الله عليه وسلم) أي عن بعضهم، رمز المصنف لحسنه

(أشد الناس بلاء الأنبياء) قالوا ثم من؟ قال (ثم الصالحون) أي القائمون بما عليهم من حقوق الحق والخلق، قالوا ثم من؟ قال (ثم الأمثل فالأمثل) قال الراغب: الأمثل يعبر به عن الأشبه بالفضل والأقرب إلى الخير، وأمائل القوم كناية عن خيارهم. وقال الأمثل أفعل من التماسل، والجمع أمائل، وهم الفضلاء. قال ابن عطاء الله: خرجت زوجة القرشي من عنده وهو وحده فساعت رجلاً يكلمه ثم انقطع كلامه، فدخلت عليه. فقالت ما عندك أحد والآن سمعت كلاماً عندك. قال: الحضر أناني بزيتونة من أرض نجد فقال كل هذه فقيها شفاؤك. قلت اذهب



١٠٥٧ - أشد الناس بلاء الأنبياء، ثم الصالحون، لقد كان أحدهم يبتيلى بالفقر حتى ما يجد إلا العباءة يجوبها فيلبسها، ويبتيلى بالقمل حتى يقتله ولا يجد من أحدكم بالعطاء - (هعك) عن أبي سعيد (صح)  
 ١٠٥٨ - أشد الناس حسرة يوم القيامة رجل أمكنه طلب العلم في الدنيا فلم يطلبه، ورجل علم علماً

أنت وزيتونتك لا حاجة لي فيها؛ وكان به داء اجذام (تنبه) قال ابن عربي: هنا مسألة يجب بيانها: إن الله أحب أنبياءه وأوليائه، والمحب لا يؤلم محبوبه. ولا أحد أشد المأ والابلاء منهم، فمن أين استحقوا هذا مع كونهم محبوسين؟ قلنا إن الله قال: يحبهم ويحبونه، والبلاء لا يكون أبداً إلا مع الدعوى، فمن ادعى فعله الدليل على صدق دعواه، فلو لا الدعوى ما وقع البلاء. ولما أحب الله من عباده من أحب رزقهم محبته من حيث لا يعلمون فوجدوا في نفوسهم حبه فادعوه فابتلاههم من حيث كونهم محبوسين، فإنعاهم دليل على صدق محبته فيهم وابتلاههم لما ادعوه من صدق حبهم إياه. فافهم. قال الطيبي: وثم فيه للتراخي والفاء للتعاقب على التوالي كما سبق، وإنما ألحق الصالحون بالأنبياء لقربهم وإن كانت درجاتهم منخطة عنهم، وسره أن البلاء في مقابل النعمة، فمن كانت نعمة الله عليهم أكثر كان بلاؤهم عليه أشد، ومن ثم ضوعف حد الحر على العبد، وفيه دليل على أن القوى يحمل ما حل والضعيف يرفق به لكن كلما قويت المعرفة بالمبتلى هان البلاء، ومنهم من ينظر إلى أهل البلاء فيهون عليه، وأعلى منه من يرى أن هذا تصرف المالك في ملكه فيسلم ولا يعترض، وأرفع منه من يشغله المحبة عن طلب رفع البلاء وأنهى المراتب من يلتذ به (طب عن أخت حذيفة) بن الثماني فاطمة أو خولة، رمز المصنف لحسنه

(أشد الناس بلاء الأنبياء) قالوا ثم من يارسول الله؟ قال (ثم الصالحون) لأن أعظم البلاء سلب المحبوب وحمل المكروه والمحوبات مسكون إليها، ومن أحب شيئاً شغل به؛ والمكروه مهروب منه ومن هرب من شيء أدر عنه، والأمثالون أحياء الله فيسلمهم محبوبهم في العاجل ليرفع درجاتهم في الآجل (لقد) بلام التأكيد (كان أحدهم يبتلى بالفقر) الدينوي الذي هو قلة المال وعدم المرافق (حتى ما يجد إلا العباءة يجوبها) بجم وواو فوحدة: أي يخرقها ويقطعها؛ وكل شيء قطع وسطه فهو محبوب (فيلبسها) ومع ذلك يرى أن ذا من أعظم النعم عليه علماً منه بأن المال ظل زائل وعارية مسترجعة وليس في كثرته فضيلة، ولو كان فيه فضيلة لخص الله به من اصطفاها لرسالته واجتباها لوحيه، وقد كان أكثر الأنبياء مع ما خصهم به من كرامته وفضلهم على سائر خلقه فقراء لا يجدون بلغة ولا يقدرون على شيء حتى صاروا في الفقر مثلاً. قال البخاري: فقر كمقر الأنبياء وغربة وصباة ليس البلاء بواحد (ويبتلى بالقمل) فيأكل من بدنه (حتى يقتله) حقيقة أو مبالغة عن شدة الضنا وما يد التحول والأذى (ولاحدهم كان أشد فرحاً بالبلاء من أحدكم بالعطاء) لأن المعرفة كلما قويت بالمبتلى هان عليه البلاء وكلما نظر إلى الأجر الناشئ عنه سهل، فلا يسألون رفعة بل يحصل الترق لبعضهم حتى يتلذذ بالضرأ فوق تلذذ أحدنا بالسراء ويعد عدمه مصيبة. وفي تاريخ ابن عساکر: سبب قطع العارف أبي الخير المغربي الأقطع أنه عاهد الله أن لا يتناول لشهوة نفسه شيئاً يشتهي، فرأى يوماً كمام شجرة زعرور فأبجته فقطع غصناً فذكر عهده فترك فرآه صاحب الشرطة فظنه لصاً فقطعه فكان يقول قطعت عضواً فقطعت مني عضواً (هعك عن أبي سعيد) الحدرى قال دخلت على النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهو محموم فوضعت يدي من فوق القטיפه فوجدت حرارة الحمى فقلت ما أشد حماك يارسول الله، فذكره، قال الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبي

(أشد الناس حسرة) أي تلهفاً (يوم القيامة) رجل أمكنه طلب العلم الشرعي (فلم يطلبه) لما يراه من عظم إفضال الله على العلماء العاملين ومزيد رفعة لدرجاتهم، ولأن المصالح قسمان: روحانية وجسمانية؛ وأشرف المصالح

فانتفع به من سمعه منه دونه - ابن عساكر عن أنس

١٠٥٩ - أشد الناس عليكم الروم ، وإنما هلكتهم مع الساعة - (حم) عن المستورد (ح)

١٠٦٠ - أشد أمي لي جبا قوم يكونون بعدي ، يود أحدهم أنه فقد أهله وماله وأنه رأى في - (حم) عن أبي ذر - (ح)

١٠٦١ - أشد الحرب للنساء ، وأبمد للقاء الموت ، وأشد منهما الحاجة إلى الناس - (خط) عن أنس (ض)

الرحمانية العلم الذي هو غذاء للروح كالغذاء للبدن ، وأشرف المصالح الجسمانية تعديل المزاج وتسوية البنية ، فإذا انكشف له الغطاء بالخروج من هذا العالم اشتدت ندامته وتضاعفت حسرته حيث أثر تعديل الفاني وأهمل معاناة النافع الباقي ؛ قال المساوردي ربما امتنع من طلب العلم لتعذر المادة وشغله بالاكتساب ولا يكون ذلك إلا الذي شره رغب وشهوة مستعبدة . فينبغي أن يصرف للعلم حظاً من زمانه ، فليس كل الزمن زمن اكتساب ، ولا بد للكسب من أوقات راحة وأيام عطلة ، ومن صرف كل نفس منه إلى الكسب حتى لم يترك له فراغاً لغيره فهو من عبدة الدنيا وأسراء الحرص وربما متعه من العلم ما يظنه من صعوبته وبعد غايته ومحافة من قلة ذهنه وبعد فطنته . وهذا الظن اعتياد ذوى النفس وخشية أولى العجز . لأن الإخبار قبل الاختبار جهل ، والخشية قبل الابتلاء عجز (ورجل علم علماً فانتفع به من سمعه منه دونه) لكون من سمعه عمل به ففاز بسببه وهلك هو بعدم العمل به . والحديث ناع على من أمكنه التعلم فتركة تقصيراً وإهمالاً ، ومن علم ولم يعمل أو وعظ ولم يتعظ فن سوء صنيعه وخبت نفسه وإن فعل فعل الجاهل بالشرع والأحق الخالي عن العقل (تنبيه) خرج بكونه أمكنه طلب العلم : ما إذا لم يمكنه لنحو بلاهة خلعية فإنه معذور ، ولهذا قال حكيم : صقلك سيفاً ليس له جوهر من سنخه خطأ ، وحملك الصعب المشق على الرياضة غباوة . قال أبو تمام : السيف ما لم يكن منه مصافلة من سنخه لم ينتفع بصقاله (ابن عساكر عن أنس) بن مالك وقال إنه منكرو .

(أشد الناس عليكم الروم وإنما هلكتهم) بالتحريك (مع الساعة) أي مع قيامها ، ولذلك حذر منهم وأمر بمتاركهم في الحديث الماضي بقوله . اتركوا الترك ما تركوكم ، ثم هذا إخبار عن عيب وقع ولما يرى من إذلال الروم للعرب واستيلائهم على الربع المعمور ، وهذا علم من أعلام نبوته ، وهو غلبة الروم على أقطار الأرض شرقاً وغرباً ما بين مسلم وكافر ، والخطاب للعرب خاصة أو لجميع أمة الاجابة والاول أقرب (حم) عن المستورد) بن شداد بن عمرو القرشي الصحابي ترك الكوفة ثم مصر . رمز المصنف لحسنه

(أشد أمي لي جبا) تمييز نسبة أشد (قوم يكونون بعدي يود أحدهم) بيان لشدة حبه له علي طريق الاستئناف (أنه فقد أهله وماله وأنه رأى) حكاية لودادهم مع إفادة معنى التني ؛ وهذا من معجزاته لأنه إخبار عن غيب . وقد وقع ، والكلام فيمن لم يتأهل لرتبة الاجتماع به صلى الله عليه وسلم ، وقد وقع لكثير من عظماء الصوفية أنه ارتقى إلى دوام مشاهدته ، قال العارف المرسي : والله لو حجب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم طرفه عين ما عدت نفسي من المسلمين وقال له رجل ياسيدي صاخي فقد لقيت عبداً وبلاداً فلما خرج قال مالذي أراد بعباداً وبلاداً قالوا يريد أنك صاغت عبداً وسلكت بلاداً اكتسبت بركاتها وإذا صاغت حصل له منك بركة ، فضحك الشيخ وقال والله ما صاغت بهذه اليد إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم (حم) من حديث رجل من بني أسد (عن أبي ذر) قال الهيتي ولم يسم التابعي وبقية رجال إحدى الطريقتين رجال الصحيح اه ، وبه يعرف مافي رمز المصنف لحسنه

(أشد الحرب للنساء) أي أشد الجهاد مكابدة عشرة النساء اللاتي لا يستغني عنهن لأنهن ضعيفات الأبدان بذنات اللسان عظيماً الكيد والفن ، فإذا خادعن الرجل والحرب خدعة وصبر على حيلهن وخفي مكرهن كان أشد من

١٠٦٢ - أشدكم من غلب نفسه عند الغضب واحداكم من عفة بعد القدرة - ابن أبي الدنيا في ذم الغضب عن علي (ض)

١٠٦٣ - أشرف أمتي حملة القرآن ، وأصحاب الليل - (طب هب) عن ابن عباس - (ض)

١٠٦٤ - أشربوا أعينكم من الماء عند الوضوء ، ولا تنفضوا أيديكم ، فإنها مرواح الشيطان - (ع عد)

ملاقة الأبطال ومقاساة قتال الرجال « إن كيدكن عظيم » ، وهذا التقرير بناء على أن الرواية حرب براء مهملة وباء موحدة وهو ما وقع لكثيرين وهو الذي في مسودة المصنف بخطه والذي رأته في عدة نسخ من تاريخ الخطيب وجرى عليه ابن الجوزي وغيره بزاي معجمة ونون ؛ قال ابن الجوزي يعني أشد الحزن - حزن النساء . اه . وأنت إذا تأملت السياق ونظم الكلام وتناسبه ترى أن هذا أقعد وهذا كله بناء على أن النساء بكسر النون ، وأن المراد إناث بني آدم ولكن رأيت في أصل صحيح مقروء على عدة من المحدثين ومن تاريخ بغداد أنه بفتح النون وعليه فيكون المراد أشد الحزن الحزن المتأخر وهو ما بعد الموت (وأبعد اللقاء) بكسر اللام (الموت) لأن طول الأمل وغلبته على الجبلة الإنسانية يبعد عن لقاء الموت ويمنيه طول الحياة بل ينسيه ذكر الموت رأساً في كثير من الأحيان (وأشد منهما الحاجة إلى الناس) لما في السؤال من الهوان إلى الذل وأعظم منه رده بلا لإجابة فهو البلاء العظيم الذي لا يصبر عليه إلا البهيم (خط) في ترجمة مكى الزنجاني (عن أنس) بن مالك وفيه عبد الله بن ضرار . قال الذهبي وغيره قال يحيى ليس بشيء ، لا هو ولا أبوه ولا يكتب حديثهما ، وي زيد الرقاشي متروك ، ومن ثم قال ابن الجوزي وغيره حديث لا يصح (أشدكم من غلب نفسه) أي ملكها أو قهرها ، وفي نسخة على نفسه ولا وجود للفظه على في خط المؤلف (عند الغضب) بأن لم يمكنها من العمل بغضبه بل يجاهدتها على ترك تنفيذه وذلك صعب شديد في أوله فإذا تمرنت النفس عليه وتعودته سهل (وأحكم من عفى بعد القدرة) أي أثبتكم عقلاً وأرجحكم أناة ونبلا من عفى عن جنى عليه بعد ظفوره به وتمكته من معاقبته ، ومن الأدوية النافعة في ذلك تأمل ماورد في كظم الغيظ والحلم من الآيات القرآنية والأخبار النبوية ، ومن ثم لما غضب عمر علي من قال له ما تقضى بالحق فاحمر وجهه قيل له يا أمير المؤمنين ألم تسمع الله يقول «خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين» ، وهذا من الجاهلين ؟ فقال صدقت ، فكأنما كان ناراً فأطفئت (ابن أبي الدنيا) أبو بكر القرشي (في ذم الغضب) وكذا الديلمي والشيرازي في الألقاب (عن علي) أمير المؤمنين ، قال مر النبي صلى الله عليه وسلم على قوم يرفعون حجراً فقال ما هذا ؟ قالوا حجر الأشداء ، فقال ذلك ، قال الحافظ العراقي في المغني سنده ضعيف والبيهقي في الشعب الشطر الأول مرسل بسند جيد

(أشرف أمتي حملة القرآن) أي حفاظه الحاملون له في صدورهم العاملون تلاوته العاملون بمقتضاه وإلا كان في زمرة من قال تعالى في حقه «كذب الخمار يجعل أسفاراً» (وأصحاب الليل) أي الذين يحيون به نوع أو أنواع من العبادة كالصلاة والذكر والقرآن والاستغفار والتضرع والابتهال والدعاء لأن هذا مناجاة لله تقدس وتعالى ، ولاشرف كهذا الشرف . قال الطيبي ، إضافة الأصحاب إلى الليل لكثرة مباشرة القيام والصلاة فيه كما يقال ابن السبيل لمن يواظب على السلوك فيه (تنبيه) عدوا من خصائص آل المصطفى صلى الله عليه وسلم لإطلاق الأشراف عليهم والواحد شريف قال المؤلف في الخصائص : وهم - يعني الأشراف - ولد علي وعقيل وجمفر والعباس ، كذا مصطلح السلف ، وإنما حدث تخصيص الشريف بولد الحسن والحسين في مصر خاصة من عهد الخلفاء الفاطميين . اه . (طب هب) وكذا الخطيب والديلمي كلهم (عن ابن عباس) قال الهيثمي فيه سعد بن سعيد الجرجاني ضعيف . اه . وأورده في اللسان كأصله في ترجمة سعد هذا وقال قال البخاري لا يصح حديثه هذا (أشربوا) بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة وكسر الراء (أعينكم من الماء) يعني اعطوها حظها منه بأن توصلوا

عن أبي هريرة - (ض)

١٠٦٥ - أَشْرَفَ الْمَجَالِسِ مَا اسْتَقْبَلَ بِهِ الْقِبْلَةَ - (طب) عن ابن عباس - (ض)

١٠٦٦ - أَشْرَفَ الْإِيمَانَ أَنْ يَأْمَنَكَ النَّاسُ ، وَأَشْرَفَ الْإِسْلَامَ أَنْ يَسْلَمَ النَّاسُ مِنْ لِسَانِكَ وَيَدِكَ ،

وَأَشْرَفُ الْهَجْرَةِ أَنْ تَهْجُرَ السَّيِّئَاتِ ، وَأَشْرَفُ الْجِهَادِ أَنْ تَقْتُلَ وَتَعْقِرَ فَرَسَكَ - (طهص) عن ابن عمر ، رواه

الماء إلى جميع ظاهرها مع تعهد مؤخرها ومقدمها (عند الوضوء) أى عند غسل الواجب فيه؛ والمراد الاحتياط في غسلها لئلا يكون بالموق رمص أو نحوه فيمنع وصول الماء ، لكن لا يبالغ في ذلك حتى يدخل الماء في باطنها فإنه يورث العمى (ولا تنفضوا أيديكم) من ماء الوضوء (فانها) أى الأيدي يعنى هيئة نفضها بعد غسلها (مراوح الشيطان) أى تشبه مراوحه التى يروح بها على نفسه ، جمع مروحة ، وهى بالكسر كما فى الصحاح ونحوه ما يروح بها ، تقول روح عليه بالمروحة وتروح بنفسه وقعد بالمروحة وهو مهب الريح ومقصود التشبيه استقباح النفض والتنفير عن فعله ، والحث على تركه ، ومن ثم ذهب إلى كراهة النفض فى الوضوء والغسل الإمام الرافعى من الشافعية ووجهه بأنه كالتبلى من العبادة لكن ثبت أن المصطفى صلى الله عليه وسلم فعله . وروى الشيخان عن ميمونة أنها أتته بعد غسله بمتديل فردده وجعل يفيض الماء بيده ولذلك صحح النووي فى روضته وبحججه أنه مباح فعله وتركه سواء وضعف الحيز المشروح ، لكن المفتى به مافى تحقيقه ومنهاجه كأصاه من أن تركه سنة وفعله خلاف الأولى (ع عد) من حديث البحرى بن عبيد عن أبيه (عن أبى هريرة) والبحرى ضعفه أبو حاتم وتركه غيره وقال ابن عدى روى عن أبيه قدر عشرين حديثاً عامتها منا كبر هذا منها اه . ومن ثم قال العراقى سنده ضعيف . قال النووى كابن الصلاح لم نجد له أصلاً .

(أشرف المجالس) أى الجلسات التى يجلسها الإنسان لفعل نحو عبادة ، ويحتمل إرادة المجالس نفسها (ما استقبل به القبلة) أى الذى يستقبل الإنسان فيه الكعبة بأن يصير وجهه ومقدم يده تجاهها ، فاستقبال القبلة مطلقاً مطلوب ، لكنه فى الصلاة واجب وخارجها مندوب . قال الخليمى : وإذا نذب استقبال القبلة فى كل مجلس فاستقبالها حال الدعاء أحق وآكد . قال العراقى : الجهات الأربع قد خص منها جهة القبلة بالتشريف ؛ فالعدل أن يستقبل فى الذكر والعبادة والوضوء ، وأن ينحرف عنها حال قضاء الحاجة وكشف العورة لإظهار الفضل ما ظهر فضله (طب عن ابن عباس) وسنده ضعيف ، قال النووى كابن الصلاح لم نجد له أصلاً .

(أشرف الإيمان) أى من أرفع خصال الإيمان ، وكذا يقال فيما بعده (أن يأمنك الناس) أى يأمن منك الناس المعصومون على دعاتهم وأموالهم ونسائهم وأعراضهم ، فلا تتعرض لهم بمكروه يخالف الشرع ؛ وكل المسلم على المسلم حرام (وأشرف الإسلام أن يسلم الناس من لسانك) فلا تطلقه بما يضرهم (ويدك) فلا تبسطهما بما يؤذيهم (وأشرف الهجرة أن تهجر السيئات) أى ترك فعلها لأن ذلك هو الجهاد الأكبر ، فإذا جاهد المكلف نفسه وأذنها وأكرهها على ترك مراكزها وجلت عليه من إتيان المعاصى حتى انقادت ومرنبا على ذلك حتى اطهأنت وصارت بعد ما كانت أمانة مطمئنة تاركة باختيارها للسيئات داعية إلى لزوم الطاعات فقد حصل على رتبة هى أشرف من الهجرة الظاهرة التى هى الانتقال من دار الكفر إلى دار السلام (وأشرف الجهاد أن تقتل وتعقر فرسك) فى سبيل الله : أى تعرضه بالمبالغة فى القتال عليه لأن يجرحه العدو عدة جرحات وتضرب قواته السيوف . فى الصحاح عقره : جرحه ، وعقر الفرس بالسيوف فانهقر : أى ضرب قواته فهو عقر . وفى المصباح عقره جرحه وعقر البعير بالسيوف عقرأ ضرب قواته : ولا يطلق العقر فى غير القوائم ؛ وربما قيل عقره إذا نحره (طهص) وكذا أبو نعيم

ابن النجار في تاريخه ، وزاد « وأشرف الزهد أن يسكن قلبك على مارزقت ، وإن أشرف ما تسأل من الله عز وجل العافية في الدين والدنيا » - (ض)

١٠٦٧ - أشعر كلمة تكلمت بها العرب كلمة ليده ، ألا كل شيء ما خلا الله باطل (م) عن أبي هريرة (صح)

١٠٦٨ - أشفع الأذان ، وأوتر الإقامة - (خط) عن أنس (فظ) في الأفراد عن جابر (ح)

والدليلي كلهم (عن ابن عمر) بن الخطاب ، وقال الطبراني تفرد به منبه عن أنس (ورواه ابن النجار في تاريخه) تاريخ بغداد عن ابن عمر أيضا (وزاد) في روايته على ما ذكر (وأشرف الزهد أن يسكن قلبك على مارزقت) أي لا يضطرب ولا يتحرك لطلب الزيادة لعلمه بأن حصول ما فوق ذلك من المحال (وأن أشرف ما تسأل من الله عز وجل العافية في الدين والدنيا) فإن ذلك قد انتهت إليه الأمانى ، وهذا الحديث أصلا وزيادة ضعيف : وسببه أن فيه عند الطبراني ومن على قدمه صدقة بن عبد الله السمين أورده الذهبي في الضعفاء ؛ وقال قال أحمد والبخاري ضعيف جداً عن الوضين ابن عطاء . قال أبو حاتم يعرف وينكر .

(أشعر كلمة) أي قطعة من الكلام من تسمية الشيء باسم جزئه اتساعاً (تكلمت بها العرب) وفي رواية أصدق كلمة قالها شاعر ، وفي أخرى أصدق بيت قاله الشاعر ، وفي أخرى أصدق بيت قالته الشعراء ، وفي أخرى أصدق كلمة قالتها العرب (كلمة ليده) بن ربيعة بن عامر الصحابي المشهور كان شريفاً في الجاهلية والإسلام . قالوا يارسول الله وما كلمته ؟ قال (ألا) كلمة تنبيه تدل على تحقق ما بعدها ، ويقال حرف اقتتاح غير مركب (كل) المشهور أنه لا يخلو استعماله عن الإضافة لفظاً ؛ فإن لم يكن اللفظ فهو مضاف في المعنى ، وهو هنا مبتدأ وخبره قوله الآتي باطل (شيء) اسم للوجود ، ولا يقال للعدم شيء (ما خلا) كلمة يستثنى وينصب ويجر بها ؛ فإن نصبت فهي فعل ، أو جرت بحرف ، لكن إن تقدمها ما المصدرية فناصبة كما هنا (الله) أي ما عدا ذاته وصفاته الذاتية والفعلية من رحمته وعذابه وغيرهما وهو منصوب بخلا (باطل) أي فإن أو غير ثابت أو خارج عن حد الانتفاع أو آيل إلى البطلان أو كان باطلا لسكونه بين العدمين مشكل بصفات الباري لأن بقاها معلوم من ذكر الذات لكنّها غير قابلة للانفكاك ، وهذا قريب من قوله سبحانه « كل شيء هالك إلا وجهه » ، وإنما كان ذلك أصدق كلمة لتطابق العقل والنقل على حقيقتها والشهادة بها . قال في الكشف : والشعر كلام مقفى موزون يدل على معنى . اه . وقد قدم الإجماع على حل قول الشعر إذا قل وخلا عن هجو وكذب وإغراق في مدح وتعزل فيما لا يحل . وهذا البيت من قصيدة مدح

بها النعمان أولها : ألا تسألان المرء ماذا يحاول أنحب فيقضى أم ضلال وباطل

نعيمك في الدنيا غرور وحسرة وعيشك في الدنيا محال وباطل

أرى الناس لا يدرون ما قدر ما هم بلى كل ذي روح إلى الله واصل

الأكل شيء ما خلا الله باطل وكل نعيم لاحالة زائل

وروى السلفي في مشيخته البغدادية عن يعلى بن جراد قال أنشد ليبيد النبي صلى الله عليه وسلم قوله : ألا كل شيء ما خلا الله باطل فقال صدقت ، فقال : وكل نعيم لاحالة زائل فقال كذبت ، فنعيم الآخرة لا يزول . وبقية الحديث عند مخرجه الترمذي وكاد أمية بن أبي الصلت أن يسلم أي لكنه لم يوفق بالإسلام مع قرب مشربه (م) عن أبي هريرة (اشفع) بهزة وصل مكسورة فعجمة ساكنة فقاء مفتوحة فعين مهملة ، والأمر للتدب (الأذان) أي أنت بمعظمه متى ، إذ التكبير في أوله أربع والتليل في آخره فرد والشفع ضد الوتر ، يقال شفعت الشيء شفعا ضمته إلى الفرد وشفعت الركعة جعلتها ثنتين والخطاب لبلال لكن الحكم عام (وأوتر) بقطع الهمزة (الإقامة) بكسرهما :

١٠٦٩ - اشفَعُوا تُوجِرُوا - ابن عساكر عن معاوية - (ض)

١٠٧٠ - اشفَعُوا تُوجِرُوا ، وَيَقْضِي اللَّهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ مَا شَاءَ - (ق ٣) عن أبي موسى - (ص)

١٠٧١ - أَشَقَى الْأَشْقِيَاءَ مَنْ اجْتَمَعَ عَلَيْهِ فَقْرُ الدُّنْيَا وَعَذَابُ الْآخِرَةِ - (طس) عن أبي سعيد (ح)

أى أنت بمعظم فى ألقاظها مفرداً إذ التذكير فى أولها اثنتان ولفظ الإقامة فى أثنائها كذلك ؛ وكرر لفظها لأنه المقصود فيها وأما التذكير فثنيته صورية وهو مفرد حكماً ، ولذا ندب أن يقال اللفظان بنفس واحد وإنما ثنى الأذان لأنه لإعلام الغائبين وأفردت لكونها للحاضرين ، وبهذا الحديث أخذ الشافعى كالجهور ، وفيه خلاف لما ذهب إليه الحنفية من أن الإقامة ثنى كالآذان (خط عن أنس) بن مالك (قط فى) كتاب (الأفراد عن جابر) ابن عبد الله ، رمز المصنف لحسنه وله شواهد كثيرة .

(اشفعوا) أمر من الشفاعة وهى الطلب والسؤال بوسيلة أو ذمام (توجروا) أى يثبكم الله على الشفاعة ، وإن لم تقبل ، والكلام فيما لاحد فيه من حدود الله لورود النهى عن الشفاعة فى الحدود . قال القرطبي : وقوله توجروا بالجزم جواب الأمر المتضمن لمعنى الشرط ، وفيه الحث على الخير بالفعل وبالتسبب . قال فى الأذكار : يستحب الشفاعة إلى ولاية الأمر وغيرهم من ذى الحقوق مالم تكن فى حد أو فى أمر لا يجوز تركه كالشفاعة إلى ناظر طفل أو مجنون أو وقف فى ترك بعض حق من فى ولايته فهذه شفاعة محرمة (ابن عساكر) فى تاريخه (عن معاوية) بن أبي سفيان ، ورواه عنه أيضاً الخرائطى وغيره وإسناده ضعيف لكن يجزئه قوله :

(اشفعوا) أى ليشفع بعضكم فى بعض (توجروا) أى يثبكم الله تعالى (ويقضى الله على لسان نبيه ماشاء) وفى رواية مأحوب : أى يظهر الله تعالى على لسان رسوله بوحى أو إلهام ما قدره فى علمه أنه سيكون من إعطاء وحرمان ، أو يجزئ الله على لسانه ماشاء من موجبات قضاء الحاجة أو عدمها ، فإذا عرض صاحب حاجة حاجته على فاشفعوا له يحصل لكم أجر الشفاعة أى ثوابها وإن لم تقبل ، فإن قضيت حاجة من شفعم له فبتقدير الله . إن لم تقض فبتقدير الله . وهذا من مكارم أخلاق المصطفى صلى الله عليه وسلم ليصلوا جناح السائل وطالب الحاجة وهو تخلق بأخلاقه تعالى حيث يقول لنيبه : اشفع تشفع ؛ وإذا أمر . لشفاعة عنده مع استغنائها عنها لأن عنده شافعا من نفسه وباعثا من وجوده ، فالشفاعة عند غيره ممن يحتاج إلى تحريك داعية للخير أولى ؛ ففيه حث على الشفاعة ودلالة على عظم ثوابها ، والأمر للتدب ، وربما يعرض له ما يصير الشفاعة واجبة (ق) فى الزكاة (٣) كلهم فى الأدب (عن أبي موسى) الأشعري قال كان إذا أتاه طالب حاجة أقبل على جلساته فذكره ؛ وفى رواية كان إذا جاءه السائل أو طلبت إليه حاجة ذكره ؛ ولفظ رواية مسلم : اشفعوا فلتوجروا وليقضى الله الخ .

(أشقى الأشقياء) أى أسوأهم عاقبة (من اجتمع عليه فقر الدنيا وعذاب الآخرة) لكونه مقلا فى الدنيا وعادما للبال وهو مع ذلك كافر أو مهر على الكبائر حتى لقي ربه ولم يعف عنه فلا هو على لذة الدنيا حصل ولا هو إلى ما يوصله إلى النعيم السرمدى فعل ، ولا يتأفبه قوله فى الحديث الآتى : الدنيا جنة الكافر ، لأن معناه كما بأتى أنه بالنسبة لما أعدله من العذاب فى الآخرة كأنه فى الدنيا فى الجنة والقصد التحذير . قال بعض الصوفية : إذا ابتلى عبد بالفقر ولم يمين الله عليه بالصبر وابتهل وتضرع فلم يكشف عنه فربما وقع فى السخط فانقطع عنه مدد إيمانه باعتراضه على المقدر فمات ساخطا على تقديره عليه فيكون من أشد الناس عذابا فى الدارين (طس عن أبي سعيد) الخدرى قال الهيمى رواه باسنادين فى أحدهما خالد بن يزيد بن عبد الرحمن بن أبي مالك وثقه أبو زرعة وضعفه الجمهور وبقية رجاله ثقات وفى الآخر أحمد بن طاهر بن حرمة وهو كذاب اه . ومن العجب العجيب أنه رمز لصحته ، لكن الحديث كله مضروب عليه فى مسودة المصنف

١٠٧٢ - أَشَقَى النَّاسَ عَاقِرُ نَاقَةَ مُؤَدَّ ، وَابْنُ آدَمَ الَّذِي قَتَلَ أَخَاهُ مَاسْفَكَ عَلَى الْأَرْضِ مِنْ دَمٍ إِلَّا لِحِقَّةَ  
مِنهُ ، لِأَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ سَنَّ الْقَتْلَ - (طب ك حل) عن ابن عمرو (صح)

١٠٧٣ - أَشَكَرُ النَّاسَ لِقَدْرِ اللَّهِ أَشَكَرُهُمُ لِلنَّاسِ - (حم طب هب) والضياء عن الأشعث بن قيس (طب هب)  
عن أسامة بن زيد (عد) عن ابن مسعود - (صح)

١٠٧٤ - أَشْهَدُ بِاللَّهِ أَشْهَدُ لِلَّهِ لَقَدْ قَالَ لِي جَبْرِيلُ : وَيَا مُحَمَّدُ ، إِنَّ مَدْمَنَ خَمْرٍ كَعَابِدٍ وَثْنٍ - الشمر ازی فی

(أشقى الناس) أى أشدهم عذابا ، ولفظ رواية الطبرانى أشقى الناس ثلاثة (عاقرة ناقة مؤد) أى قاتلها وهو قدار بن  
سالف (وابن آدم) لصلبه وهو قاييل (الذى قتل أخاه) هابيل ، كان آدم أراد أن يزرع لبود التى ولدت مع هابيل  
لقاييل فأبى قاييل لكون اقلها أجمل وزعم أنه أحق بها لأن حواء حملته فى الجنة فولدته فى الأرض فقال آدم من قبل  
قربانه فأقلها له تقريبا فأكلت النار قربان هابيل فحسده أخوه فقتله فبأثم عظيم بحيث إنه (ماسفك) أى أريق  
(على الأرض) بعد ذلك (من دم) بالقتل ظلما (إلا لِحِقَّةَ مِنْهُ) أى من إثمه نصيب ، فى الكلام حذف وعلل ذلك  
بقوله (لأنه أول من سن القتل) أى جعله طريقة متبعة وسيرة سيئة ولم يقتل قلبه أحدا كما أن من سن سنة حسنة فله  
أجرها وأجر من يعمل بها إلى يوم القيامة ومن سن سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها إلى يوم القيامة هكذا جاء  
فى عدة أخبار . وفى خبر آخر : مامن نفس تقتل ظلما إلا كان على ابن آدم الأول كفل منها لأنه أول من سن القتل  
والسفك والسبك والسفح والسن والشن أنواع من الصب كما ذكره الإخوان . قال الحافظ الهيثمى ، سقط من الأصل  
الثالث والظاهر أنه قاتل على كرم الله وجهه كما ورد فى خبر رواه الطبرانى أيضا . اه . وأقول يجوز أن يكون طوى ذكره  
دلالة على شهرته بينهم ، ونحوه فى الطى قول جرير كانت حنيفة أثلثا فتلهم من العبيد وثلك من موالها  
والمراد أن هؤلاء الثلاثة من الأشقى بل قد يكون غيرهم أشقى كمن قتل نبيا (طب ك حل عن ابن عمرو) بن العاص  
قال الهيثمى وغيره فيه ابن إسحاق مدلس وحكيم بين جدير وهو متروك

(أشكر الناس لله) تعالى أى من أكثرهم شكرا له (أشكرهم للناس) لأنه سبحانه جعل للنعم وسائط منهم وأوجب  
شكر من جعله سببا لإفاضتها كالأنبياء والصحابة والعلماء فزيادة العبد فى شكرهم زيادة فى شكر ربه ، إذ هو المنعم  
بالحقيقة ، فشكرهم شكره ؛ ونعم الله منها بغير واسطة كأصل خلقتهم ، ومنها بواسطة وهى ما على أيدي الناس فتتقيد  
بشكرهم ومكافأتهم فاذا شكر الوسائط فى الحقيقة قد شكر المنعم بإيجاد أصل النعمة ثم بتسخير الوسائط (فائدة)  
قال بعض العارفين : لو علم الشيطان أن طريقا توصل إلى الله أفضل من الشكر لوقف فيها . ألا تراه قال ثم لا يتنهم  
من بين أيديهم ومن خلفهم وعن أيمانهم وعن شمائلهم ولا تجرد أكثرهم شاكرين ، ولم يقل لا تجرد أكثرهم صابرين  
أو نحوه ؟ (حم طب هب والضياء) المقدسى (عن الأشعث بن قيس) بن معديكرب أبى محمد الكندى أحد الأشراف  
له رؤية ورواية ، وهو أول من مشى معه الرجال ، وفيه محمد بن طلحة . قال الذهبى فى الضعفاء مختلف فيه ، وقال  
اللسائى ليس بقوى وعبد الله بن شريك وفيه خلف (طب هب عن أسامة بن زيد) وفيه عندهما أبو نعيم أورده الذهبى  
فى الضعفاء وقال ضعفه الدارقطنى وغيره اه . وبه أعل الهيثمى خبر الطبرانى (عد عن ابن مسعود) رمز المصنف  
لصحته ولعله من الصحيح لغيره

(أشهد بالله وأشهد لله (١) لقد قال لى جبريل بى محمد إن مدمن الخمر) أى الملازم لها المداوم على شربها (كعابيد وثن)

(١) قوله أشهد بفتح الهمزة مضارع : أى أشهد والله فهو قسم . وقوله أشهد لله أى لأجله . اه .

الألقاب ، وأبو نعيم في مسلسلاته وقال : صحيح ثابت عن علي - (صح)

١٠٧٥ - أشهدوا هذا الحجر خيراً ، فإنه يوم القيامة شافع مشفع ، له لسان وشفتان يشهد لمن استلمه -

(طب) عن عائشة - (ح).

١٠٧٦ - أشيدوا النكاح - (طب) عن السائب بن يزيد (ح)

١٠٧٧ - أشيدوا النكاح وأمنوه - الحسن بن سفيان (طب) عن هبار بن الأسود - (ح)

أى إن استحل ، والوثن ماله جثة كصورة آدمي . قال الغزالي قيل إن تليذا للفضيل احتضر فجلس عند رأسه وقرأ يس ، فقال يا أستاذ لا تقرأ هذه فسكت ثم لقنه الشهادة فقال لأقولها لأنى منها برئ ، ومات فراه الفضيل في النوم وهو يسحب إلى النار . فقال بأى شيء هذا وكنت أعلم تلامذتى فقال بثلاثة أشياء : أولها النيمة والباقي الحسد والثالث كان بي علة فوصف لى الطبيب قدحا من خمر فى كل سنة فكلمت أشربه . نعوذ بالله من سخطه (الشيرازى فى الألقاب) والرافعى ( وأبو نعيم فى مسلسلاته ) وكذا رواه عنه الرافعى وغيره ( وقال صحيح ثابت ) من طرق كثيرة بألفاظ متغايرة ( عن على ) أمير المؤمنين

(أشهدوا) بفتح الهمزة وكسر الهاء بضبط المصنف (هذا الحجر) بفتحات : أى اجعلوا الحجر الأسود شهيداً لكم على خير : أى عمل صالح تفعلونه عنده كتقبيل واستلام له أو دعاء أو ذكر عنده ( فإنه يوم القيامة شافع ) فيمن أشهده خيراً ( مشفع ) أى مقبول الشفاعة فيه ( له لسان ) ناطق ( وشفتان يشهد لمن استلمه ) أى لمسه : إما بالقبلة أو باليد . قال ابن السكيت : همزته العرب على غير قياس فقالوا استلّمت الحجر ، والأصل استدّت لأنه من السلام وهى الحجارة . وقال ابن الأعرابى الاستلام أصله مهموز من الملامة وهى الاجتماع . وحكى الجوهري القولين ، فأفاد الحديث نذب استلام الحجر وتأكده ، ومن ثم قالت الشافعية يتدب للظائف أن يستلم الحجر الأسود بيده فى ابتداء الطواف ويقبله بلا ظهور صوت ويضع جبهته عليه ويفعل كلا من ذلك فى كل طوفة ، فإن كثرت الزحمة استلمه بيده ثم قبلها ، فإن عجز وضع عليه نحو عود ثم قبل طرفه ؛ فإن تجز أشار إليه بيده أو بشيء فيها ثم يقبل ذلك ؛ ولا يسن تقبيل غيره من البيت ولا استلامه ؛ فإن فعله حسن ؛ غير أنا تؤمر بالاتباع (طب عن عائشة) وقد أعله الهيتمى وغيره بأن فيه الوليد بن عباد وهو مجهول ؛ وبقية رجاله ثقات . اه . فرمز المؤلف لحسنه لعله لا اعتضاده (أشيدوا النكاح) أى أعلوه وأشهروا أمره ندبا ؛ وسبه أن حبار بن الأسود زوج بنته فكان عنده كبروغرايل فسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما هذا ؟ فقيل زواج حبار فدكره ثم قل هذا نكاح لالسفاح . اه . فهذه الحديث سقط من قلم المؤلف وقد ذكره فى التكبير (طب عن السائب) بالمهملة وبالتحتية وبالموحدة (ابن يزيد) من الزيادة ابن سعيد بن ثمامة الكندى رمز المصنف لحسنه

(أشيدوا) بفتح الهمزة وكسر المعجمة من الاشادة وهى رفع الصوت بالشئ ( النكاح وأعلوه ) أظهره ؛ والنكاح فى هذا الخبر وما قبله متعير للعقد ولا بمجال لجريدين أصل الخلاف هنا فى كونه حقيقة فى العقد مجازا فى الوطء أو عكسه . كذا قروره وذلك أن تقول لو تباعد ما بين العقد والدخول كما هو عادة أكثر الناس ووقعت الوليمة ليلته كما هو عادة الناس فالإشارة إما تقع للدخول وهذا نهى عن نكاح السر ، واختلف فى كيفيته فقال الشافعى كل نكاح حضره رجلان عدلان ، وقال أبو حنيفة رجلان أو رجل وامرأتان خرج عن نكاح السر وإن تواموا بكتانه بالإشارة والإعلان المأمور به عندهم هو الإشهاد ، وقالت المالكية نكاح السر أن يتواصوا مع الشهود على كتانه وهو باطل . فالإعلان عندهم فرض ولا يفتى عنه الاشهاد ، والأقرب إلى ظاهر الخبر أن المراد



١٠٧٨ - أَصَابَتْكُمْ فِتْنَةُ الضَّرَاءِ فَصَبِرْتُمْ ، وَإِنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ فِتْنَةَ السَّرَاءِ مِنْ قَبْلِ النَّسَاءِ ، إِذَا تَسَوَّرَ الذَّهَبَ ، وَلَيْسَنَ رَبَطُ الشَّامِ ، وَعَصَبُ الِیْمَنِ ، وَأَعْبَنُ الْغَنِيِّ ، وَكَلْفَنُ الْفَقِيرِ مَا لَا يَجِدُ - ( خط )  
عن معاذ بن جبل - (ض)

١٠٧٩ - أَصَبَ بَطْعَامُكَ مِنْ تَحَبُّبٍ فِي اللَّهِ . ابن أبي الدنيا في كتاب الإخوان عن الضحاک مرسلًا (ض)  
١٠٨٠ - أَصْحَابُ الْبِدْعِ كَلَابُ الْبَارِزِ - أبو حاتم الرازي جزؤه عن أبي أسامة (ض)

بإشادة والاعلان إذاعته وإشاعته بين الناس ، وأن الامر ندب (الحسن بن سفيان) في جزئه (طب عن هبار بن الأسود) القرشي الأسدي أسلم في الفتح وحسن إسلامه وهو الذي نحس راحلة زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأسقطت ولم تزل علية وكان يسب فتأذى بذلك ، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم سب من يسبك ، فكفوا عنه . قال البعوى هذا حديث لا أصل له ، وفيه علي بن قريش كذاب ولعقبه بعضهم بتعدد طرقه .

(أصابتكم) أي جاءتكم (فتنة الضراء) بالمد وهي الحالة التي تضر . قال الطيبي : الفتنة كالبلاء في أنهما يستعملان فيما يدفع إليه الانسان من الشدة والرخاء ، وهما في الشدة أظهر معنى وأكثر استعمالا (فصبرتم) عليها : أي اختبرتم بالفقر والسدة والعدم فصبرتم (وإن أخوف ما أخاف عليكم فتنة السراء) بالمد ؛ إقبال الدنيا والسعة والراحة فإنها أشد من فتنة الضراء والصبر عليها أشق لأنه مقرون بالقدرة ومن العصمة أن لا تجرد ، ولذلك حذر الله عباده من فتنة المال والأهل : معنى الصبر عليها ألا يركن إليها ويعلم أن كل ذلك مستودع عنده ولا ينهك في التوسع ويرعى حق الحق فيها : وأعظم الفتن الاقتتان بالنساء ومن ثم قصر التحذير في هذا المقام عليهن اهتماما به فقال (من قبل) بكسر ففتح (النساء) أي من جهتها وذلك (إذا تسورن الذهب) أي لبسن الأساور من ذهب (وليسن ربط الشام) جمع ربطة براء مفتوحة كل ثوب لين رقيق أو كل ملاء لبست بلفقين (وعصب اليمين) بفتح العين وسكون الصاد المهملتين برود عينية يعصب غزلها : أي يجمع ويشد ثم يصغ وي نسج فيأتي موشيا لبقاء ما عصب منه أبيض أو هي برود مخططة (وأعبن) كذا بخط المؤلف فما في نسخ من أنه بتقديم الموحدة على العين تحريف (الغني) بكثرة السؤال له في اتخاذ الحلي والحال (وكلفن الفقير ما لا يجد) أي حملته على تحصيل ما ليس عنده من الدنيا فيضطر إلى التساهل في الاكتساب ويتجاوز الحلال إلى الحرام ثم يألفه بعد ذلك فقع في المهالك (قط) في ترجمة محمد ابن قيس البغدادي (عن معاذ بن جبل) وفيه عبد الله بن محمد بن اليسع الأنطاكي . قال الذهبي ضعفه وتقوية بعضهم له بكلام لبعض الصحابة ذلك إذ لا يصلح لتقوية المرفوع إلا مرفوعاً مثله .

(أصب) نصاد مهملة وموحدة ، وفي رواية أضف بمعجمة وفاء (بطعامك) أي اقصد به إطعامه والصواب للإصابة القصد والإرادة كما في الصحاح وغيره ، والطعام كل ما يساغ حتى الماء (من تحب في الله) فإن إطعامه أكد من إطعام غيره ، فلا يعارض إطعام الطعام لكل أحد من بر وفاجر وصديق وعدو من تبغضه ويغضك لأنه بر للنفس يطفي حرارة الحقد والحسد وينفي مكان الغل (ابن أبي الدنيا) أبو بكر القرشي (في كتاب الإخوان) أي في كتاب زيارة الإخوان في الله (عن الضحاک) بن مزاحم الهلالي أبو القاسم أو أبو محمد الخراساني صدوق كثير الإرسال (مرسلا) ورواه عنه أيضا ابن المبارك لكن بلفظ : أصب بطعامك من يحبك في الله .

(أصحاب البدع) بكسر ففتح جمع بدعة : أي أهل الأهواء . كلاب النار) أي أنهم يتعارفون فيها عواء الكلاب أو أنهم أخس أهلها وأحقرم : كما أن الكلاب أخس الحيوانات وأحقرها فالمتدعة أعظم جرما من الفساق وأشد ضرراً ففتنة المبتدع في أصل الدين وفتنة المذنب في الشهوات والمبتدع قصد لاناس على الصراط المستقيم يصد عنه والمذنب

١٠٨١ - أَصْدُقُ كَلِمَةً قَالَهَا الشَّاعِرُ كَلِمَةً لَيْدٍ \* أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهُ بِاطِلٍ \* - (ق ه) عن أبي هريرة (ص)

١٠٨٢ - أَصْدُقُ الْحَدِيثِ مَا عَطَسَ عِنْدَهُ - (طس) عن أنس

ليس كذلك، والمتبدع قادح في أوصاف الرب وكاله؛ والمذنب ليس كذلك؛ والمتبدع مناقض لما جاء به الرسول؛ والعاصي ليس كذلك، والمتبدع يقطع على الناس طريق الآخرة، والعاصي يبطئ السير بسبب ذنوبه. والمراد بأهل البدع هنا: الذين نكفروهم بدعتهم. ولا مانع من إرادة من لا يكفر بها أيضاً، إذ ليس في الخبر إلا أنهم في النار علي وجه الحسرة والوبال والهوان وسوء الحال، وليس فيه تعرض للخلود ولا عدمه. وأنشد جمال الدين والآئمة أبو المنظر السمعاني:

يا طالب العلم صادم كل بطل وكل غاو إلى الأهواء ميال واعمل لعلمك سرّاً أو علانية  
ينفعك يوماً على حال من الحال خذ ما أتاك من الأخبار من أثر شياً بشبهه وأمثالاً بأمثال  
ولا تميلن يا هذا إلى بدع تضل أصحابها بالقييل والقال ألا فكن أثرياً خالصاً فهما  
تعش حميداً ودع آراء ضلال

(أبو حاتم) محمد بن عبد الواحد بن زكريا (الجزاعي في جزئه) المشهور (عن أبي أمامة) الباهلي (أصدق كلمة) بفتح فكسر أفصح من كسر فسكون: أي قطعة من الكلام. قال الزمخشري: المراد بالكلمة الطائفة من الكلام المتتظم بعضها مع بعض. وقال ابن حجر: المراد بالكلمة القصيدة، وقد أطلقها وأراد البيت (قالتا الشاعر) وفي رواية لمسلم: شاعر، وفي رواية للبخاري أصدق بيت. قال ابن حجر: أطلق البيت على بعضه مجازاً فإن الذي ذكره نصفه (كلمة ليد) وفي نسخ قائلها شاعر، وهو خلاف ما في خط المصنف (ألا كل شيء ما خلا الله باطل) أي هالك مضمحل، لأنه موافق لأصدق الكلام، وهو قوله تعالى: كل من عليها فان، ولا ريب أن هذه الكلمة أصدق ما تكلم به ناظم أونائر، مقدمتها كلمة مقطوع بصحتها وشوؤها عقلاً وتقالاً ولم يخرج من كليتها شيء قطعاً إلا ما مر استثناءه، وهو الله وصفاته وعقابه وثوابه. وفيه جواز الشعر وإنشاده مالم يخل بأمر ديني أو يزيل الوقار أو يحصل منه إطراء أو إكثار، وأما قول المصطفى صلى الله عليه وسلم للشاعر الذي عرض له بالعرج خذوا وأمسكوا الشيطان، فدلله علم من حاله أنه اتخذ الشعر حرفة فيفرط في المدح إذا أعطى وفي الذم إذا منع فيؤذي الناس في أموالم وأعراضهم. قال الراغب: الشعر معروف ومنه استعير شعرت بكذا: أي علمت علماً في الدقة كإصابة الشعر، وسمى الشاعر شاعراً لفطنته ودقة معرفته، فالشعر في الأصل اسم للعلم الدقيق من قولهم: ليت شعري فصار في التعارف اسماً للموزون المقتفي (ق ه عن أبي هريرة) زاد مسلم في إحدى رواياته عقب قوله باطل، وكاد أمية بن أبي الصلت أن يسلم ورواه عنه أيضاً الترمذي.

(أصدق الحديث ما عطس) بالبناء المفعول، وليس المراد بالفاعل المحدث لحسب، بل الإنسان. وقصره على ذلك لادليل عليه ولا ما جرى وجعله مبنياً للمفعول فيه أن نائب الفاعل لا يكون ظرفاً (عنده) لأن العطسة تنفس الروح وتحييه إلى الله لأنها من المملوكات، فإذا تحرك العطس عند حديث فهو شاهد على صدقه وحقيقته؛ والمتبادر من كونه عنده مقارنته للناطق إن كان العاطس غير المحدث، فإن كان هو فالمراد عروضه في أثناء النطق. ويحتمل أن المراد بالعندية ما يشمل القبيلة والبعدية مع الاتصال (طس) وكذا أبو يعلى والحكيم الترمذي (عن أنس) رمز المصنف لحسنه لكن قال في النكت البديعات أصله ابن، وقال الهيثمي رواه يعني الطبراني عن شيخه جعفر بن محمد بن ماجد ولم أعرفه وعامرة بن زاذان وثقه أبو زرعة وجماعة؛ وفيه ضعف وبقية رجاله ثقات. اهـ. وفي فتاوى النووي أن له أصلاً أصيلاً.

١٠٨٣ - أَصْدَقُ الرُّؤْيَا بِالْأَسْحَارِ - (حم ت حب ك هب) عن أبي سعيد (ص)

١٠٨٤ - أَصْرَفُ بَصْرِكَ - (حم م ٣) عن جرير (ص)

١٠٨٥ - أَصْرِمُ الْأَحْمَقِ - (هب) عن يسير الانصارى

(أصدق الرؤيا) الواقعة في المنام (بالاسحار) أى مارآه في الأسحار لفضل الوقت بانشار الرحمة فيه ولراحة القلب والبدن بالنوم وخروجها عن تعب الخواطر وتواتر الشغوب والتصرفات . ومتى كان القاب أفرغ كان الوعى لما يلقى إليه أكثر لان الغالب حينئذ أن تكون الخواطر والذراعى مجتمعة ولأن المعدة خالية فلا تتصاعد منها الابخرة المشوشة ولانها وقت نزول الملائكة للصلاة المشهودة، والاسحار جمع سحر وهو ما بين الفجرين . وقال القونوى السحر زمان أو اخر الليل واستقبال أوائل النهار، والليل مظهر للغيب والظلمة، والنهار زمن الكشف والوضوح ومنتهى سعيد المغيبات والمقدرات والغيب في العلم الإلهى، ومن ثم قال علماء التعبير رؤيا الليل أقوى من رؤيا النهار وأصدق الساعات كلها الرؤيا وقت الشجر، ولما كان زمان السحر مبتدأ زمان استقبال كمال الانكشاف والتحقيق لزم أن يكون الذى يرى إذذاك قريب الظهور والتحقيق، وإليه أشار يوسف الصديق بقوله لأبيه «ياأبت إنى رأيت أحد عشر كوكبا والشمس والقمر رأيتهم لى لساجدين» وقوله «ياأبت هذا تأويل رؤياى من قبل قد جعلها ربى حقاً» أى ما كملت حقيقة الرؤيا إلا بظهورها فى الحس؛ فإن بهذه ظهر المقصود من تلك الصورة الممثلة وأبنت ثمراتها . وقال الخرائى : الاسحار جمع سحر وأصل معناه التعلل عن الشئ بما يقاربه ويدانيه ويكون منه توجه ما (فإن قلت) هذا يعارضه خبر الحاكم فى تاريخه والدليلى بسند ضعيف عن جابر : أصدق الرؤيا ما كان نهراً لأن الله عزوجل خصنى بالوحى نهراً ؟ (قلت) قد يقال الرؤيا النهارية أصدق من الرؤيا الليلية ماعدا وقت السحر جمعاً بين الحديدين (حم ت حب ك هب) كلهم من حديث دراج أبى السمع عن أبى الهيثم (عن أبى سعيد) الخدرى قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى فى التلخيص .

(أصدق الحديث) أى الكلام (كتاب الله) أى القرآن أو جميع الكتب الإلهية المنزلة . ومن أصدق من الله حديثاً، (وأحسن الهدى) بضم ففتح . أو بفتح فسكون : السيرة والطريقة والتميم (هدى محمد) صلى الله عليه وسلم، فهدى جميع الانبياء حسن وهديه أحسن لانه اجتمع فيه ما تفرق فيهم من الكالات وبعث لتتميم مكارم الأخلاق التى اتصفوا بها (وشر الامور محدثاتها) التى لم يشهد لها أصل من أصول الشرع (حم عن ابن مسعود) . (اصرف) بكسر همزة الوصل وبالفاء؛ وفى رواية اطرق بالقاف (بصرك) أى اقبله إلى جهة أخرى إذا وقع على أجنبية أو نحوها بلا قصد؛ فإن صرفته حالاً لم تأثم وإن استدمت أئمت . «قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم، والغض عن المحارم يوجب حلاوة الإيمان، ومن ترك شيئاً لله عوضه الله خيراً منه، ومن أطلق لحظاته دامت حسراته فإن النظر يولد الحجة فى القلب ثم تقوى فتصير صبابة ينصب إليه القلب بكليته فيضير غراماً يلزم القلب كلزوم الغريم ثم يقوى فيصير عشقاً . وهو الحب المفرط، ثم يقوى فيصير شغفاً، وهو الحب الذى وصل إلى شغاف القلب ودواخله؛ ثم يقوى فيصير تيمناً، والتيمم التعبد؛ فيصير المتمم عبداً إلى من لا يصلح أن يكون هو عبداً له فيقع القلب فى الأسر فيصير أسيراً بعد ما كان أميراً، ومسجوناً بعد ما كان طليقاً . قيل وفيه أنه لا يجب على المرأة ستر وجهها فى الطريق؛ وعلى الرجال غرض البصر إلا الحاجة كشهادة وتطب ومعاملة . ولا ينافى نقل الإمام الاتحاق على منعهن من الخروح سافرات لانه ليس لوجوب الستر عليها لاحتمال أنها كشفت لعذر (حم م ٣ عن جرير) قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نظر الفجأة وهو بضم ففتح مدوداً أو بفتح فسكون مقصوراً - فدكره . (اصرم) بهمزة وصل مكسورة وصاد مهملة وراء مكسورة (الأحمق) أى اقطع وده، وهو واضح الشئ فى غير

١٠٨٦ - إصطفوا، وليتقدمكم في الصلاة أنفسكم، فإن الله عز وجل يصطفي من الملائكة رسلاً ومن الناس - (طب) عن واثلة (ض)

محله مع العلم بقبحه، وفي رواية اصرم الاصرم. قال الطيبي: مأخوذ من الصرم وهو القطع؛ والامر للإرشاد، وقد يتدب، وقد يجب. وقال غيره: وهو بفتح الراء مصدر صرم إذا قطع، وبضمها اسم للقطيعة (تنبيه) قال الراغب: الجنون عارض يعمر العقل، والحق قلة التنبيه لطريق الحق؛ وكلاهما يكون تارة خالقة وتارة عارضا؛ وقد عظم الحق بما لم يعظم الجنون. ونقل عن عيسى عليه السلام أنه أتى بأحق ليدأويه، فقال أعتنى مداواة الأحمق ولم تعين مداواة الأكمة والأبرص. والفرق بينه وبين الجنون أن الجنون غرضه الذي يريد ويقصده فاسد أو يكون سلوكه إلى غرضه صواباً، والأحمق يكون غرضه الذي يريد صحيحاً وسلوكه إليه خطأ. ومحصول الخبر أن الأحمق ينبغي تجنبه وأن نفر منه فزارك من الأسد؛ لأن الطباع سارقة، وقد يسرق طبعك منه، ومن ثم قيل:

فأرغب بنفسك لاتصادق أحقاً . إن الصديق على الصديق مصدق

ولأن يعادى عاقلاً خيراً له . من أن يكون له صديق أحق

وقال وهب: الأحمق إذا تكلم فضحه حقه. وإذا سكت فضحه عيه، وإذا عمل أفسد، وإذا ترك أضر، لاعلمه عينه ولا علم غيره ينفعه؛ تود أمه أنها ثكلته. وتود امرأته أنها عدته، ويتمنى جاره منه الوحدة ويأخذ جلجيسه منه الوحشة؛ وقيل للفرزدق وهو صبي: أيسرك أنك لك مائة ألف وأنت أحمق؟ قال لا لئلا يجني عليّ حتى جناية فتذهب بمالي ويبقى حمق عليّ. وقال الماوردي: الأحمق ضال مضل: إن أونس تكبر، وإن أوحش تكدر، وإن استنطق تخلف، وإن ترك تكلف: مجالسته مهنة، ومعاتبته محنة، ومجاورته تغز، وموالاته تضر؛ ومقارنته غم، ومفارقته شفاء، يسئ على غيره وهو يظن أنه قد أحسن إليه فيطالبه بالشكر، ويحسن إليه غيره فيظن أنه قد أساء إليه فيرميه بالوزر؛ فمساويه لا تنقض، وعيوبه لا تنتهي؛ ولا يقف النظر منها على غاية إلا لوحث بما رواها بما هو أدنى منها وأردى، وأمر وأدهى. ومن أمثالهم: الأحمق لا يجد لذة الحكمة كما لا ينتفع بالورد صاحب الزكوة. واعلم أن صرم المسلم حرام أصالة فلا يحل لمسلم أن يصارم مسلماً: أي يترك مكالته إلا لسبب كوصف مذموم فيه كالخق والبدعة. قال النووي في شرح مسلم: يجوز هجر أهل البدع والفسق دائماً. والنهي عن الهجران فوق ثلاثة أيام محله فيمن هجر لحظ نفسه ومعاش الدنيا. قال الحافظ ابن حجر: وقد أجمعوا على جواز الهجران فوق ثلاث لمن خاف من مكالته ضرراً في دينه أو دنياه. ورب هجر جميل خير من مخالطة مؤذية. وقال عمار: مصارمة جميلة أحب إلى من مودة على دغل (هب) من طريق محمد بن إسحاق البلخي عن عمر بن قيس بن بشير (عن بشير) بفتح الموحدة أوله وزيادة ياء: وهو ابن زيد (الأنصاري) ذكره الحاكم، وقال مسانيد عزيمة: قال البيهقي وهم فيه الحاكم من ثلاثة أوجه أو أربعة: قوله عمر بن قيس، وإنما هو عمرو. وقوله بشير بموحدة مفتوحة بعدها معجمة مكسورة وإنما هو بضم التحتية بعدها مهملة مصغراً؛ وفي رفع الحديث وصوابه موقوف، وفي جعله سخياً وإنما له إدراك. اه قال ابن حجر: وبقي عليه أنه وهم في قوله بشير بن زيد وإنما هو ابن عمرو، وفي كونه أنصاريًا وإنما هو عبيدي، وقيل كندى. اه. وفيه عمرو بن قيس الكندي قال في الميزان عن ابن معين لاشي. ووثقه أبو حاتم

(اصطفوا) أي قوموا في صلاتكم صفوفًا خلف الإمام (وليتقدمكم) ندباً مؤكداً (في الصلاة أفضلكم) بنحو فقه أو قرآن أو غير ذلك مما هو مترتب في التروع (فإن الله عز وجل يصطفي) أي يختار (من الملائكة رسلاً ومن الناس) قال المصنف: ومن خصائص هذه الأمة الصف في الصلاة كصفوف الملائكة، والركوع فيما ذكره جمع مفسرون (تنبيه) قال بعضهم حكمة الأمر بتسوية الصفوف أن المصلين دعوا إلى حالة واحدة مع الحق، وهي الصلاة فساوى في هذه الدعوة بين عباده؛ فلتسكن صفتهم فيها إذا أقبلوا إلى مادعاهم إليه تسوية الصفوف، لأن الداعي

١٠٨٧ - أَصْلُ كُلِّ دَاءٍ الْبُرْدَةُ - (قط) في العلل عن أنس ، ابن السنن وأبو نعيم في الطب عن علي ، وعن أبي سعيد ، وعن الزهري مرسلًا

١٠٨٨ - أَصْلِحْ بَيْنَ النَّاسِ وَلَوْ تَعْنَى الْكُذْبِ - (طب) عن أبي كاهل (ض)

١٠٨٩ - أَصْلِحُوا دُنْيَاكُمْ ، وَأَعْمَلُوا لِآخِرَتِكُمْ كَمَا تَكُونُ مَمُوتُونَ غَدًا - (فر) عن أنس (ض)

مادعي الجماعة إلا لبناجيمهم من حيث إنهم جماعة على السواء لا يختص واحد دون آخر ، فلا يتأخر واحد عن الصف ولا يتقدم بشيء منه يؤدي إلى اعوجاجه ( طب عن وائلة ) بن الأسقع قال الهيثمي وغيره فيه أبو بوب بن مدرك وهو منسوب إلى الكذب . اهـ . فكان ينبغي للمصنف حذفه من الكتاب

( أصل كل داء البردة ) أي التخممة ، وهي بفتح الراء علي الصواب خلاف ما عليه المحدثون من السكون . ذكره الدارقطني في كتاب التحيف ، لكن صرح القاموس بجوازها ، بل جعله أصلاً حيث قال : البردة وتحرك : التخممة ؛ وذلك لأنها تبرد حرارة الشهوة وتثقل الطعام على المعدة من برد ثبت وسكن كما يفيد قول ابن الأثير كغيره : سميت به لأنها تبرد المعدة فلا تستمرئ الطعام ، وذلك بمعنى تفسير بعض الأطباء بأنها إدخال الطعام على الطعام قبل هضم الأول ، فإن بطء الهضم أصله البرد الذي بردت منه المعدة ، قال بعض شعراء الأطباء في ذلك :

ثلاث مهلكات للأمام هـ وداعية السقام إلى السقام

دوام مدامة ودوام وطء هـ وإدخال الطعام على الطعام

والقصد ذم الإكثار من الطعام ( قيل ) لو سئل أهل القبور ما سبب قصر آجالكم ؟ لقالوا التخممة . ذكره الزمخشري . قال الراغب : وأصل الشيء قاعدته التي لو توهمت مرتفعة لارتفع بارتفاعها سائرته ( قط ) في العلل من حديث محمد ابن جابر عن تمام بن نجيح عن الحسن البصري ( عن أنس ) بن مالك ، وظاهر صنيع المصنف أن مخرجه الدارقطني خرجها ساكتاً عليه ، والأمر بخلافه ، بل تعبه بتضعيفه كما حكاها المصنف نفسه عنه في الدرر تبعاً للزركشي وقال روى عن الحسن من قوله وهو أشبه بالصواب . اهـ . وقال ابن الجوزي قال ابن حبان تمام منكر الحديث يروى أشياء موضوعة عن الثقات ، كان يعتمد عليها . اهـ . وقال ابن عدى والعقيلي حديثه منكر ، وعامة ما يرويه لا يتابع عليه ، وفي الميزان محمد هذا حلبي ولعل البلاء منه ( ابن السنن وأبو نعيم ) وكذا المستغفرى كلهم ( في الطب ) ( عن النبي ) ( عن علي ) أمير المؤمنين وفيه إسحق بن نجيح الملقب كان يضع الحديث ( وعن أبي سعيد ) الخدرى ( وعن الزهري مرسلًا ) رمز المصنف لضعفه ، قال بعضهم : ولا يصح شيء من طرقه وقال ابن عدى باطل بهذا الإسناد ، وجعله في الفائق من كلام ابن مسعود

( أصلح ) يا أبا كاهل ( بين الناس ) أي أزل ما بينهم من الشحنه والتباغض ( ولو ) أنك ( تعنى الكذب ) قال في الفردوس : يريد ولو أنك تقصد الكذب . يقال عنيت فلاناً عنياً إذا قصدته ، والمراد أن ذلك جائز بل مندوب وليس من الكذب المنهى عنه ، بل قد يجب الكذب . ولفظ رواية الطبراني : أصلح بين الناس ولو بكذبا وكذا : كلمة لم أفهمها . قلت ما عني بها ؟ قال عني الكذب . اهـ . بلفظه ( طب عن أبي كاهل ) الأحسن ، يقال اسمه قيس بن عائد ، وقيل عبد الله بن مالك صحابي رأى المصطفى صلى الله عليه وسلم يخطب على ناقته . قال وقع بين رجلين من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كلام حتى تصارما فلقيت أحدهما ، فقلت مالك ولفلان سمعته يحسن عليك الأثناء ويكثر لك من الدعاء ، ولقيت الآخر فقلت نحوه ، فما زلت حتى اصطلحا ، فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرته فذكره . قال الهيثمي فيه أبو داود الأعمى وهو كذاب . اهـ . فكان الأولى للمصنف حذفه من الكتاب

( أصلحوا دنياكم ) أي أصلحوا معاش دنياكم بتعهد ما في أيديكم بتنميته بحلال المكاسب لمعوتته على دينكم ومكالم

١٠٩٠ - اصنع المعروف إلى من هو أهله . وإلي غير أهله . فإن أصبت أهله أصبت أهله ، وإن لم تصب أهله كنت أنت أهله (خط) في رواية مالك عن ابن عمر بن النجار عن علي (ض)

١٠٩١ - اصنعوا لآل جعفر طعاماً ؛ فإنه قد أتاهم ما يشغلهم - (حم دت ه ك) عن عبدالله بن جعفر (ص)

أخلاق الإسلام التي فيها عمارة آخرتكم . والخطاب للقتصدين الذين لم يبلغوا ذروة التوكل ومعهم علقه الأسباب ليؤوا بلاستها والاستعانة بها على الآخرة (واعملوا) صالحاً (لآخرتكم) بجد واجتهاد وإخلاص مع قصر أمل (كأنكم تموتون غداً) كفى به عن قرب الزمن جداً : والمراد اجعلوا الموت نصب أعينكم واعملوا على ذلك لما أمرهم بإصلاح المعاش خشى من تعلقهم به . والتقصير في الأعمال الآخروية فأردفه بما بين أن عليهم مع ذلك ، بذل الجهد في العمل الآخروي وأنه لا رخصة في تركه ألبتة (فر عن أنس) بن مالك وفيه زاهر بن ظاهر الشحامي قال في الميزان كان يخجل بالصلوات فترك الرواية عنه جمع ، وعبد الله بن محمد البغوي الحافظ تكلم فيه ابن عدى وراويته عن أنس مجهول

(اصنع المعروف) قال البيضاوي : هو ما عرف حسنه من الشارع (إلى من هو أهله وإلي غير أهله) أى افعل مع أهل المعروف ومع غيرهم ، قال ابن الأثير الاصطناع اتحاد الصنيع (فإن أصبت أهله أصبت أهله) قال ابن مالك قد يقصد بالخير المفرد بيان الشهرة وعدم التغير فيتحد بالابتداء لفظاً ، وقد يفعل هذا بجواب الشرط نحو من قصدني فقد قصدني أى قصد من عرف بالنجاح واتحاد ذلك يؤذن بالمبالغة في تعظيم أو تحقير (وإن لم تصب أهله كنت أنت أهله) لأنه تعالى يقول ويطعمون الطعام على حبه مسكينا ويتيماً وأسيراً ، والأسير في دارنا : الكافر ، فأنتى على من صنع معه معروفًا بطعامه ، فكيف بمن أطعم موحداً ؟ ولهذا قال الخبر لا يزهدنك في المعروف كفران من كفره فإنه يشكرك عليه من لم تصطنعه معه (تنبيه) قال الراغب : الفرق بين الصنع والفعل والعمل أن الصنع إنما يكون من الإنسان دون الحيوان ؛ ولا يقال إلا لما كان بإجادة ، والصنع قد يكون بلا فكر لشرف فاعله ، والفعل قد يكون بلا فكر لتقص فاعله ، والعمل لا يكون إلا بفكر لتوسط فاعله ، والصنع أخص الثلاثة ، والعمل أوسطها ، والفعل أعمها ، وكل صنع عمل ولا عكس : وكل عمل فعل ولا عكس ، وهكذا لا يعارضه ما من أن المعروف إنما ينبغى أن يفعل مع أهل الحفاظ وأن الله إذا أراد بعد خيراً جعل معرفته فيهم لأن ما هناك عند وجود الأهل وغير الأهل فيعدل عن الأهل لتغيرهم وما ههنا فيما إذ لم يوجد إلا غير أهل وهو محتاج . قال بعض الشراح هذا الحديث أبلغ حث على استدامة صنائع المعروف حتى يصير طبعاً لا يميز بين أهله وهو من يعرف فيجازى ويشكر ويثنى ، وبين من لا يعترف فلا يجازى ولا يثنى فانه أكمل في المكارم وأجزل في الثواب (تتمة) قال بعضهم : وقع لوالى بخارى وكان ظالمًا طاغياً أنه رأى كلباً أجرب في يوم برد يرتعد فأمر بعض خدمه بحمله لبيته وجعله بمحل حار وأطعمه وسقاه فقيل له في نومه كنت كلباً فوهبناك لـكلب ، فأصبح فمات فكان له مشهد عظيم لشقيقته على كلب . وأين المسلم من الكلب ؟ فافعل خيراً ولا تبال قيم من لم يكن أهلاً له واطلب الفضائل لأعيانها وارفض الرذائل لأعيانها واجعل الخلق تبعاً ولا تقف مع ذمهم ولا حمدهم . لكن قدم الأولى فالأولى إن أردت أن تكون من الحكمة المتأدبين بأداب الله (خط في رواية مالك) ابن أنس (عن ابن عمر) بن الخطاب (ابن النجار) في تاريخه (عن علي) أمير المؤمنين . قال الحافظ العراقي في المغنى وذكره الدارقطني أيضاً في اللعل وهو ضعيف اه . وذلك لأن فيه بشرين يزيد الأزدي قال في اللسان عن ذيل الميزان له عن مالك مناكير ثم ساق منها هذا الخبر ثم عقبه بقوله قال الدارقطني إسناده ضعيف ورجاله مجهولون وأورده في الميزان في ترجمة عبد الرحمن بن بشير هذا من حديثه عن أبيه عن مالك عن نافع عن ابن عمر وقال إسناده مظلم وخبر باطل أطلق الدارقطني على روايته الضعف والجهالة

(اصنعوا لآل جعفر) بن أبي طالب الذي جاء نبيه (طعاماً) يشبعهم يومهم وليلتهم (فانه قد أتاهم ما يشغلهم) عن

١٠٩٢ - اصنعوا مابدا لكم ، فاقضى الله تعالى فهو كائن ، وليس من كل الماء يكون الولد - (حم)

عن أبي سعيد (ح)

١٠٩٣ - اضربوهن ، ولا يضرب إلا شراركم - ابن سعد عن القاسم بن محمد مرسلا (ض)

صنع الطعام لأنفسهم في ذلك اليوم لدهولهم عن حالهم بحزنهم على ميتهم ، وهذا قاله لنسائهم لما قتل جعفر وجاء الخبر بموته ، فطخت سلمى مولاة رسول الله صلى الله عليه وسلم شعيرا ثم أدمته بزيث وجعلت عليه فقلقا ثم أرسلوه اليهم . قال ابن الأثير : أراد اطبخوا واخبزوا لهم ، فيندب لجيران الميت وأقاربه الأباعد صنع ذلك ويحلفون عليهم في الأكل : ولا يندب فعل ذلك لأهله الأقربين لأنه شرع في السرور لافي السرور فهو بدعة قيحة كما قاله النووي وغيره ، قال في المطامح . وجرت العادة بالمكافأة فيه وربما وقع التحاكم فيه بين الأجلاف ، قال ابن الحاج : وينبغي لأهل الميت التصدق بالفاضل أو إهداؤه (تنبيه) قال القرطبي : الاجتماع إلى أهل الميت وصنعهم الطعام والمبيت عندهم كل ذلك من فعل الجاهلية قال ونحو منه الطعام الذي يصطنعه أهل الميت في اليوم السابع ويجتمع له الناس يريدون به القربة للميت والترحم عليه وهذا لم يكن فيما تقدم ولا ينبغي للمسلمين أن يقتدوا بأهل الكفر وينهى كل إنسان أهله عن الحضور لمثل هذا وشبهه من لطم الحدود وشق الجيوب واستماع النوح وذلك الطعام الذي يصنعه أهل الميت كما ذكر فبجتماع عليه الرجال والنساء من فعل قوم لاخلاق لهم . قال وقال أحمد هو من فعل الجاهلية ، قيل له أليس قال النبي صلى الله عليه وسلم اصنعوا لآل جعفر طعاما إلى آخره فان لم يكونوا اتخذوا إنما اتخذ لهم فهذا كله واجب علي أن الرجل له أن يمنع أهله منه ، فمن أباحه فقد عصى الله وأعانهم على الإثم والعدوان . إلى هنا كلامه ، قال ابن العربي : وإنما يسر ذلك في يوم الموت فقط ، قال وهذا الحديث أصل في المشاركات عند الحاجة . وقد كان عند العرب مشاركات ومواصلات في باب الأطعمة باختلاف أسباب وحالات (حم د ت ه ك) وكذا الطيالى والشافعى وابن مقفع والطبرانى والدليلي وغيرهم كهم (عن عبد الله بن جعفر) قال لما جاء نبي جعفر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فدكره . قال الحاكم صحيح ، وقال الترمذى حسن ، وقال عبد الحق كذا قال الترمذى ولم يبين لم لا يصح وذلك لأن فيه خالد بن سارة لا يعرف حاله . اه . وفي الميزان إسناده غريب ومثله ، فتصحيح الحاكم ثم البيهقي له متقد . (اصنعوا مابدا لكم) في جماع السبايا من عزل أو غيره (فما قضى الله تعالى) بكونه (فهو كائن) لاحالة عزلت أم لا ففعل العزل وعدمه سواء (وليس من كل الماء) أى المتى هذا المراق في الوح (يكون الولد) وهذا قاله لما قالوا يارسول الله إنا نأتى السبايا ونحب أثمانهن فقاترى في العزل ؟ فدكره ، وفيه جواز العزل لكنه في الحرة مكروه تنزيها لإلا ياذنها عند الشافعى كما يأتي . وذهب ابن حزم إلى تحريم العزل مطلقا تمسكا بقوله في خبر ذلك الوأد الحق . ورد بأنه لا يلزم من تسميته وأدا على طريق التشبيه كونه حراما ، وأما بأنه مخصوص بالعزل عن الموضع لإضرار الحبل بالولد بالتجربة (حم عن أبي سعيد) الخدرى . قال سألتنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن العزل ؛ فدكره ، رمز المصنف لحسنه وهو كذلك وأهلا

(اضربوهن) أى اضربوا جوازا نسائكم اللاتي تخافون نشوزهن (ولا يضرب إلا شراركم) أما الأخيار فيرون اللاتي سلوك سبيل العفو والحلم والصبر عليهن وملاينتهن بالتي هي أحسن واستجلاب خواطرهن بالإحسان بقدر الإمكان وفيه جواز ضرب المرأة للنشوز ؛ أى إن ظن إفادته (ابن سعد) في طبقاته (عن القاسم بن محمد) بن أبى بكر الصديق المدني أحد الأئمة الاعلام (مرسلا) أرسل عن أبى هريرة وغيره . وسبب هذا الحديث أن رجالا شكوا النساء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأذن لهم في ضربهن ؛ فطاف تلك الليلة منهن نساء كثير يذكرون مالتى نساء المسلمين . فنهى عن ضربهن فقال الرجال يارسول الله زاد النساء على الرجال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اضربوهن

١٠٩٤ - اُضْمِنُوا لِي سِتَّ خِصَالٍ أَضْمَنَ لَكُمْ الْجَنَّةَ : لَا تَظَالَمُوا عِنْدَ قِسْمَةِ مَوَارِيثِكُمْ ، وَأَنْصِفُوا النَّاسَ مِنْ أَنْفُسِكُمْ ، وَلَا تَجْبِنُوا عِنْدَ قِتَالِ عَدُوِّكُمْ ، وَلَا تَغْلُوا غَنَائِمَكُمْ ، وَأَمْنَعُوا ظَالِمِكُمْ مِنْ مَظْلُومِكُمْ - (طب)  
عن أبي أمامة - (ض)

١٠٩٥ - اُضْمِنُوا لِي سِتًّا مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَضْمَنَ لَكُمْ الْجَنَّةَ : صَدُقُوا إِذَا حَدَّثْتُمْ ، وَأَوْفُوا إِذَا رَعَدْتُمْ ، وَأَدُوا إِذَا اتَّعَمْتُمْ ، وَاحْفَظُوا فُرُوجَكُمْ ، وَغَضُّوا أَبْصَارَكُمْ ، وَكَفُّوا أَيْدِيَكُمْ - (حم - ك هب) عن عبادة

ولا يضرب الخ. وقضية تصرف المؤلف لم ير هذا الحديث مسندا وإلا لماعدل رواية إرساله وهو عجيب فقد خرج البزار عن عائشة مرفوعا وغاية ما يعتذر به للمؤلف أن رواية الإرسال أصح: وبفرض تسليمه فهذا لا يجدي نفعا، لأنه كان الأولى ذكرهما معا

(اضمنوا لي ست خصال) أى التزموا بالمحافظة على فعل ست خصال (اضمن) بالجزم جواب الأمر (لكم الجنة) أى التزم لكم فى مقابل ذلك بدخولها مع السابقين الأولين أو من غير تعذيب وليس المراد بالضمان هنا معناه الشرعى بل اللغوى ، وعبر عنه بذلك تحقيقا لحصول الوعد إن حوفظ على المأمور به ، قالوا وماهى يا رسول الله ؟ قال (لا تظالموا) بخذف إحدى التامين تخفيفا أى لا يظلم بعضكم بعضا (عند قسمة موارثكم) بل أقسموها على ما أمر الله به واعطوا كل ذى حق حقه من فرض أو تعصيب ماوجب له ، فخرمان بعض الورثة أو تنقيصه مما يستحقه حرام شديد التحريم حتى على المورث (وانصفوا الناس من أنفسكم) بأن تفعلوا معهم ما تحبون أن يفعلوه معكم (ولا تجبنوا) بضم المثناة فوق وسكون الجيم (عند قتال عدوكم) أى لاتهابوهم فتولوا الأدبار ؛ بل احنوا عليهم واصدقوا اللقاء واثبتوا حيث كانوا مثلكم أو أقل . والجن بالضم : ضعف القلب عما يجب أن يقوى فيه ذكره الراغب وغيره (ولا تغلوا) بفتح المثناة فوق وضم الغين المعجمة (غنائمكم) أى لاتخونوا فيها فإن الغلول كبيرة (فانصفوا) لفظ جامع الكبر وامنعوا (ظالمكم من مظلومكم) أى أخذوا للمظلوم حقه من يظلمه بالعدل والقسط . فان إهمال ذلك مع القدرة عليه من قبيل ترك الأمر بالمعروف وإهمال النهى عن المنكر ، والخطاب للحكام أو عام ، ويدخلون فيه دخولا أوليا أولويا ، ومقصود الحديث أن الإنسان إذا حافظ على هذه الخصال مع القيام بالفروض العينية يتكفل له المصطفى صلى الله عليه وسلم يوم القيامة بإدخاله الجنة مع الأولين أو بغير عذاب (طب عن أبي أمامة) الباهلى قال الهيثمى فى العلاء بن سليمان الرقى وهو ضعيف ، وقال ابن عدى منكر الحديث اه والعلاء رواه عن خليل بن مرة وقد ضعفه ابن معين وغيره حينئذ رمز المؤلف لحسنه إن سلم فهو من قبيل الحسن لغيره

(اضمنوا لي ستا) من الخصال (من أنفسكم) بأن تداوموا على فعلها (اضمن لكم الجنة) أى دخولها (اصدقوا إذا حدثتم) أى لاتكذبوا فى شىء من حديثكم إلا إن ترجع على الكذب مصلحة أرجح من مصلحة الصدق فى أمر مخصوص كحفظ معصوم (وأوفوا إذا وعدتم وأدوا إذا اتتمتم) «إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها» قال البيهقى ودخل فيه ما تقلد المؤمن بإيمانه من العبادات ولا أحكام وماعليه من رعاية حق نفسه وزوجه وأصله وفرعه وأخيه المسلم من نصحه وحق مملوكه أو ماله أو مولاه فأداء الأمانة فى كل ذلك واجب (واحفظوا) أيها الرجال والنساء (فروجكم) عن فعل الحرام لثناهم تعالى على فاعليه بقوله «والحافظين فروجهم والحافظات» (وغضوا أبصاركم) كفوها عما لا يجوز النظر اليه (وكفوا أيديكم) امنعوها من تعاطى ما لا يجوز تعاطيه شرعا فلا تضربوا بها من لا يسوغ ضربه ولا تناولوا بها ما كولا أو مشروبا حراما ونحو ذلك فن فعل ذلك فقد حصل على رتبة الاستقامة المأمور بها فى القرآن وتخلقوا بأخلاق أهل الإيمان . وهذه الستة غير الستة الأولى فهو إما خاطب بذلك من لا يعلمها ويعلم هذه . وبهذه من لا يعلمها ويعلم تلك ، أو أنه تفرس من المخاطبين عدم الصدق ولو فاء بالهدوء والخيانة والرياء والنظر بالأيمل وبسط اليد بالعدوان



ابن الصامت - (صح)

١٠٩٦ - أَطْبِ الْكَلَامَ ، وَأَفْشِ السَّلَامَ ، وَصَلِّ الْأَرْحَامَ ، وَصَلِّ بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ ، ثُمَّ ادْخُلِ الْجَنَّةَ

بِسَلَامٍ - (حب حل) عن أبي هريرة (ض)

١٠٩٧ - أَطَّتِ السَّمَاءَ ، وَحَقَّ لَهَا أَنْ تَنْطَ ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ مَا فِيهَا مَوْضِعٌ شِبْرٍ إِلَّا وَفِيهِ جَهَنَّمُ

مَلِكٌ سَاجِدٌ يَسْبِحُ اللَّهَ بِحَمْدِهِ - ابن مردويه عن أنس (ض)

فهامم وهكذا يقال فيما قبله . وأخرج البيهقي عن الفضيل قال أصل الايمان عندنا وفرعه وداخله وخارجه بعد الشهادة بالتوحيد ولتبي بالبلاغ وأداء الفرائض : صدق الحديث وحفظ الامانة وترك الخيانة والوفاء بالعهد وصلة الرحم والنصح للمسلمين ، قال سمعته وتعلمته من أهل الثقة ولو لم أجده ماقلته (حم حب ك هب) من حديث المطلب (عن عادة ابن الصامت) قال الهيتمي بعد عزوه لأحمد والطبراني إلا أن المطلب لم يسمع من عبادة . وقال المنذرى بعد عزوه لأحمد والحاكم وأنه صححه : المطلب لم يسمع من عبادة ، وقال الذهبي في اختصاره للبيهقي إسنادة صالح ، وقال العلاءي في أماليه سنده جيد وله طرق هذه أمثلها وفي كلامهما إشارة إلى أنه لم يرتق عن درجة الحسن

(أطب) بفتح الهمزة وكسر الطاء من أطاب (الكلام) أى تكلم بكلام طيب : يعنى قل لإله إلا الله خالصاً ، أو حافظ على قول الباقيات الصالحات ، أو خاطب الناس بالملائنة والملاطفة وتجنب الغلظة والفظاظة وخالف الناس بخلق حسن . وأمر بالمعروف وانه عن المنكر وأصلح بين الناس وعلم الجاهل وأرشد الضال وقل الحق وإن كان مرأ وانصح ونحو ذلك (وأفش السلام) انشره بين من تعرفه ومن لا تعرفه من المسلمين الذين يندب عليهم السلام شرعاً (وصل) بكسر الصاد : أمر من الصلة (الأرحام) أى أحسن إلى أقاربك بالقول والفعل (وصل بالليل والناس نيام) أى تهجد حال نيام غالب الناس (ثم) إذا فعلت ذلك (ادخل الجنة بسلام) أى مع سلامة من الآفات وأمن من المخوفات . والمراد أن فعل المذكورات من الأسباب الموصلة إلى الجنة : وهذا قاله قبل دخوله المدينة (حب حل عن أبي هريرة) وفيه عند أبي نعيم عبد الله بن صالح بن عبد الجبار قال فى اللسان عن العقيلي شيخ مجهول . (أطت السماء) بفتح الهمزة وشد الطاء : صاحت وأنت وصوتت من ثقل ما عليها من ازدحام الملائكة وكثرة الساجدين فيها منهم من الأيطيط ، وهو صوت الرجل والإبل من حمل أثقالها . وأل للجنس (وحق لها) وفى رواية ويحقها (أن تنط) بفتح المثناة فوق وكسر الهمزة وشد الطاء : أى صوتت وحق لها أن تصوت لان كثرة ما فيها من الملائكة قد أثقلها حتى أطت . قال ابن الأثير : وهذا مثل وإيدان بكثرة الملائكة كثرة لا يسمعها عقل البشر وإن لم يكن ثم أيطيط وإنما هو تقريب أريد به تقرير عظمة الله تعالى . قال ابن حجر : وقوله تنط بفتح أوله وكسر الهمزة والأيطيط صوت البعير المثلث (والذى) أى والله الذى (نفس محمد بيده) أى بقدرته وإرادته وتصريفه (ما فيها موضع بشر) ولا أقل منه بدليل رواية ما فيها موضع أربع أصابع (إلا وفيه جهة ملك ساجد يسبح الله ويحمده) أى يقول حال سجوده سبحان الله وبحمده ، فهذا هو الذكر المسأور للملائكة فيه ، والذكر المسأور للبشر سبحان ربي الأعلى ؛ وهذا على طريق الاستعارة بالكناية ، شبه السماء بنى صوت من الإبل المقنونة فأطلق المشبه وهو السماء وأراد المشبه به وهو الإبل ثم ذكر شيئاً من لوازم الإبل والآقاب وهو الصوت المعبر عنه بقوله أطت السماء ينتقل الذهن منه . روى ابن عساکر أن فى السماء ملائكة قياماً لا يجلسون أبداً ، وسجوداً لا يرفعون أبداً ، وركوعاً لا يقومون أبداً ، يقولون : ربنا ما عبدناك حق عبادتك . اه . وقال ابن الزملى : وقد دل هذا الخبر ونحوه على أن الملائكة أكثر المخلوقات عدداً وأصنافهم كثيرة . وقد ورد فى القرآن من ذلك ما يوضحه ومعرفة قدر كثرتهم

١٠٩٨ - أَطْعَ كُلَّ أَمِيرٍ ، وَصَلَّ خَلْفَ كُلِّ إِمَامٍ ، وَلَا تَسْبِنَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِي - (طب) عن معاذ بن جبل

١٠٩٩ - أَطْعَمُوا الطَّعَامَ ، وَأَطْيَبُوا الْكَلَامَ - (طب) عن الحسن بن علي (ح)

١١٠٠ - أَطْعَمُوا الطَّعَامَ ، وَأَفْشَوْا السَّلَامَ ، تَوَرَّثُوا الْجَنَانَ - (طب) عن عبد الله بن الحرث - (ح)

١١٠١ - أَطْعَمُوا طَعَامَكُمْ الْإِتْقِيَاءَ ، وَأَوْلَوْا مَعْرُوفَكُمْ الْمُؤْمِنِينَ - ابن أبي الدنيا في كتاب الإخوان (ع)

وتفصيل أصنافهم موكول إليه سبحانه وتعالى ، وما يعلم جنود ربك إلا هو ، وقيل إن المكلفين أربعة أصناف : الإنسان والملك والجن والشياطين ، وبنو آدم عشر الجن ، والجن عشر حيوان البحر والطيور ، والكل عشر ملائكة سماء الدنيا ، وكلهم عشر ملائكة السماء الثانية ، وهكذا إلى ملائكة الكرسي ثم العرش . وفي كتاب الزاهر وغيره عن الأوزاعي وغيره أن في مناجاة موسى قال يارب من عبدك قبل آدم ؟ قال الملائكة ، قال يارب ، كم هم ؟ قال اثني عشر ألف سبط ، قال كم السبط ؟ قال مثل الجن والإنس والطيور والبهائم اثني عشر ألف مرة . وفي رواية : كم عدد كل سبط ؟ قال عدد التراب . وفي تذكرة الإمام الرازي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما عرج به إلى السماء رأى ملائكة في محل عال مشرف ورأى بعضهم يمشى تجاه بعض ، فسأل جبريل : أين يذهبون ؟ فقال والذي بعثك بالحق لأدري إلا أني أراهم هكذا منذ خلقت ولأرى واحداً منهم قدرأيته قبل ذلك . وفي الفتوحات : لا يزال الحق يخلق من أنفاس العالم ملائكة ماداموا متفسيين . والأخبار والآثار الدالة على أكثرتهم لا تكاد تحصى ( ابن مردويه ) في التفسير ( عن أنس ) بن مالك . رمز المؤلف لضعفه ورواه أحمد والترمذي وابن ماجه والحاكم عن أبي ذر مرفوعاً بلفظ : أطت السماء وحق لها أن تئط ما فيها موضع أربع أصابع إلا وعليه ملك واضع جبهته ، وفي رواية الترمذي ساجداً لله تعالى : وهذا الحديث حسن أو صحيح .

( أطع كل أمير ) ولو جازراً فيما لا إثم فيه وجوباً ( وصل خلف كل إمام ) ولو فاسقاً ، ومن ثم كان ابن عمر يصلي خلف الحجاج . قال الشافعي . وكفى به فاسقاً ( ولا تسبن ) بفتح الفوقية وضم المهملة وفتح الموحدة ونون التوكيد : أي لا تشتمن ( أحداً من أصحابي ) لما لهم من الفضائل وحسن السمائل التي منها نصرة الإسلام والذب عن الدين ، ولما وقع بينهم من الحروب محامل ( طب ) من حديث مكحول ( عن معاذ بن جبل ) قال الهيثمي : ومكحول لم يسمع من معاذ فهو منقطع ، ورواه البيهقي باللفظ المزبور من حديث إسماعيل بن عياش عن حميد اللخمي عن مكحول عن معاذ ؛ قال الذهبي : هذا منقطع :

( أطعموا الطعام ) للبر والفاجر ( وأطيبوا الكلام ) لها فإنه سبحانه أطعم الكفار واصطنع للبر والفاجر وأمر بذلك ؛ وكان الحسن بن واصل يقاتل العدو يومه فإذا جن الليل وضع الطعام ولم يمنع من يقاتله من الكفار فقيل له فيه فقال إن سئلت عنه قلت منك أخذت وبأمرك انتمرت ، اطعمت من أطعمت وقالت من أمرت . وقيل المراد بإطعام الطعام السماح بالمسال ، وبطيب الكلام لا إله إلا الله ولا قوة إلا بالله ( طب ) وكذا الضياء في المختارة ( عن الحسن بن علي ) قال الهيثمي فيه القاسم بن محمد الدلال وهو ضعيف

( أطعموا الطعام وأمشوا السلام ) بقطع الهمزة فيهما : أي أعلنوه بين المسلمين ( تورثوا الجنان ) أي فعلكم ذلك وإدامتكم له يورثكم دخول الجنان مع السابقين برحمة الرحمن ( طب ) عن عبد الله بن الحارث ( صحابي شهد فتح مصر ومات سنة ست وثمانين ، رمز المصنف لحسنه . قال الهيثمي رواه الطبراني بإسنادين أحدهما رجاله ثقات .

( أطعموا طعامكم الإتياء ) لأن التقى يستعين به على التقوى فتكونون شركاء له في طاعته بالإعانة عليها وتعاونوا على البر والتقوى ، لكن ليس المراد حرمان غير التقى بل أن يكون القصد به للتقوى أصالة فلا يقصد

عن أبي سعيد - (ح)

١١٠٢ - أَطْفَالُ الْمُؤْمِنِينَ فِي جَبَلٍ فِي الْجَنَّةِ يَكْفُلُهُمْ إِبْرَاهِيمُ وَسَارَةُ ، حَتَّى يَرُدَّهُمْ لِي آبَائِهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ -

(حم ك) والبيهقي في البعث عن أبي هريرة (صح)

١١٠٣ - أَطْفَالُ الْمُشْرِكِينَ خَدَمُ أَهْلِ الْجَنَّةِ - (طس) عن أنس (ص) عن سلمان موقوفا (ح)

فاجراً يتقوى به على الفجور فيكون إعانة على معصية أو أن المراد إذا لم يتسع حاله للتعميم فيقدم الاتقياء (وأولوا معروفكم المؤمنين) يعني خالطوا الذين حسنت أخلاقهم وأحوالهم في معاملة ربهم بأداء فروضة واتقاء نواهيهم وتحمل المشقة في القيام بانفاقهم وفعل صنوف المعروف معهم وأولئك الصالحون الذين قال الله تعالى عنهم « يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين » (ابن أبي الدنيا) أبو بكر القرشي (في كتاب الإخوان) أي فضل زيارة الإخوان (ع) والديلمي (عن أبي سعيد) الحدرى ورواه عنه أيضاً ابن المبارك في البر والصلة : قال ابن طاهر غريب وفيه مجهول

(أطفال المؤمنين) أي أولادهم وذراتهم الذين لم يبلغوا الحلم (في جبل في الجنة) يعني أرواحهم فيه (يكفلهم) أي يحضنهم ويقوم بمصالحهم (إبراهيم) الخليل (و) زوجته (سارة) فنعمة الوالدان ونعم الكافلان هما وهنيتا مريثا لولد فارق أبويه وأمسى عندهما . وسارة بسين مهمله وراه مشددة لأنها كانت لبراعة جمالها تسر كل من يراها ، وقيل إنها أعطيت سدس الحسن وهي بنت عمه وقيل بنت أخيه ، وكان جائزاً في شرعه ، حتى يردم إلى آباءهم يوم القيامة) أي ويرد ولد الزنا إلى أمه ؛ وأسند الكفالة لها والرد إلى إبراهيم خاصة ، لأن المخاطب بمثله الرجال ولا ينافي ما ذكر هنا من كفالة إبراهيم لهم ما في خير آخر من كفالة جبريل وميكائيل وغيرهما لهم لأن طائفة منهم في كفالة إبراهيم وطائفة في كفالة غيره فلا تداق كما بينه القرطبي وغيره . قال في الإفصاح وغيره : أما مقر الروح فمختلف فيه بحسب المصاحب ومتنوع على قدر المراتب فأرواح في حواصل طيور خضر تسرح في الجنة حيث شاءت وتأوى إلى قتاديل من ذهب في ظل العرش إذا باتت ، وأرواح في قبة خضراء سندسية وعلى بارق نهر يباب الجنة العلية ، وأرواح الاطفال عصافير من عصافير الجنة ترعى وتسرح وأرواح في السماء الدنيا أيضاً وأرواح في السماء السابعة في دار يقال لها البيضاء ؛ وأرواح في كفالة إبراهيم وأرواح في كفالة جبريل وأرواح في كفالة إسرافيل وأرواح في خزانة رفائيل وأرواح في بيت ممدود بين السماء والأرض وأرواح في برزخ من الأرض تذهب حيث شاءت وأرواح في بئر زمزم ؛ ولكل روح اتصال معنوي بيديها وتعلق قوى بجسدها بحيث يصلح أن يسلم عليها ويفهم ما يقع من الخطاب لديها وترد السلام كالشمس المنيرة فإنها في السماء وأشعتها في الأرض اه . وحينئذ فالمراد بالأطفال في هذا الحديث بعضهم ؛ وفيه أن أطفال المؤمنين في الجنة . وقد حكى جمع عليه الإجماع ، ومراده كما قال النووي إجماع من يعتد به . وأما خبر مسلم عن عائشة توفي صبي من الأنصار فقلت طوبى له عصفور من عصافير الجنة ، فقال المصطفى صلى الله عليه وسلم وما يدريك أن الله خلق الجنة وخلق لها أهلاً ، الحديث . فأجيب بأنه إنما نهاها عن التسارع إلى القطع بتغير دليل أو أنه قبل عليه بأنهم في الجنة ، وفيه أن الجنة موجودة الآن ، وهو ما عليه أهل الحق ، وأنها ذات جبال ولا ينافيه خبر أنها قيعان ، لأن المراد أن أعظمها كذلك (حم ك والبيهقي في) كتاب (البعث عن أبي هريرة) قال الحاكم صحيح .

(أطفال المشركين) أي أولاد الكفار الصغار (خدم أهل الجنة) يعني يدخلونها فيجعلون خدماً لمن فيها ، وبهذا أخذ الجمهور ، قال النووي : وهو الصحيح المختار كمن لم تبلغه الدعوة وأولى ؛ وأما خبر الله أعلم ما كانوا عاملين فلا تصریح فيه ، فإنهم ليسوا في الجنة ، وخبر أحمد عن عائشة سألت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم عن أولاد

١١٠٤ - أَطْفُوا الْمَصَابِيحَ إِذَا رَقَدْتُمْ ، وَأَغْلِقُوا الْأَبْوَابَ ، وَأَوْكُوا الْأَسْقِيَةَ ، وَخَمَرُوا الطَّعَامَ وَالشَّرَابَ  
وَلَوْ بَعُودٍ تَعَرَّضَهُ عَلَيْهِ - (خ) عن جابر (صح)

١١٠٥ - أَطْلُبِ الْعَافِيَةَ لِغَيْرِكَ تُرْزَقَهَا فِي نَفْسِكَ - الْأَصْبَهَانِي فِي التَّرغِيبِ عَنِ ابْنِ عَمْرٍو (ض)

١١٠٦ - أَطْلُبُوا الْحَوَائِجَ إِلَى ذِي الرَّحْمَةِ مِنْ أُمَّتِي تُرْزَقُوا وَتَنْجَحُوا ؛ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ : «رَحِمْتِي فِي  
ذِي الرَّحْمَةِ مِنْ عِبَادِي» وَلَا تَطْلُبُوا الْحَوَائِجَ عِنْدَ الْقَاسِيَةِ قُلُوبِهِمْ فَلَا تُرْزَقُوا وَلَا تَنْجَحُوا ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى

المشركين فقال في النار فضعيف وقيل بالوقف وقيل تحت المشيئة وقيل من علم الله كفره لو عاش في النار  
وخلافه في الجنة وقيل يصيرون ترابا وقيل غير ذلك والمعول عليه الأول (طس عن أنس) وسكت عليه ورواه في  
الكبير عن سمرة (ص عن سلمان) الفارسي (موقوفا) عليه ورواه البخاري في تاريخه الأوسط عن سمرة مرفوعا فيهمال  
المصنف له واقتضاه على من ذكر من ضيق العطن .

(أطفوا المصابيح) من بيوتكم (إذا رقدتم) أي نتم لثلاث تجر الفويسقة الفتيلة فتمحرق البيت (وأغلقوا الأبواب)  
أبواب بيوتكم (وأوكوا الأسقية) اربطوا أفواه القرب (وخمروا الطعام والشراب) أي استروه وغطوه (ولو بعود  
تعرضه عليه) مع ذكر الله فإنه السر الدافع وقد سبق تقرير ذلك ، بينا (خ) عن جابر) بن عبد الله في عدة مواضع .  
(اطلب) ممن ييده الضر والنفع والإعطاء والمع والصحة والسقم (العافية) أي السلامة في الدين والبدن والمال  
والأهل (ترزقها) بالبناء للنعو (في نفسك) فإنك كما ندين تدان وبالكيل الذي تكتمل يكال لك فإن طلبت لغيرك  
السلامة في دينه جوزيت بمثله أو في بدنه أو أهله أو ماله جوزيت بمثله وهناك ملك موكل يقول ولك بمثل ذلك كما  
يأتي وقيل سبب تسمية أبي إسحاق الشيرازي بين الفقهاء بالشيخ المطلق أنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم في النوم  
فقال علني كلمات أجبوها غدا فقال يا شيخ اطلب السلامة في غيرك تجدها في نفسك . وآثر في الحديث التعبير بالرزق  
دون الاعطاء وغيره إشارة إلى أن العافية أعظم المواهب بعد الإيمان وإعلاء إلى تحقق الاعطاء إذا صحب الطالب  
إخلاص سيما إذا كان يظهر الغيب (الأصبهاني في الترغيب عن ابن عمرو) بن العاص .

(اطلبوا) بهمة وصل مضمومة إرشاداً (الحوائج) أي حوائجكم إلى ذوى الرحمة من أمتي أي الرقيقة قلوبهم  
السهلة عريكتهم اللينة شكيمتهم . وجواب الأمر قوله (ترزقوا وتنجحوا) بفتح المشاة فوق وسكون النون وفتح الجيم  
أي تصيبوا حوائجكم وتباغوا مقاصدكم ثم علل ذلك بقوله (فإن الله تعالى يقول في الحديث القدسي) (رحمتي في ذوى  
الرحمة من عبادي) أي أسكنت المزيد منها فيهم ، ومن لأن قلبه وترطب بماء الرحمة فهو أهل للإحسان والنعمة  
(ولا تطلبوا) نهى إرشاد (الحوائج عند القاسية قلوبهم) أي الغليظة أقدتهم (فلا ترزقوا ولا تنجحوا) وقاسى القلب  
لا يستحي من الرد بل هو حرج الصدر جاف الطبع (فإن الله تعالى يقول إن سخطي) أي كراحتي وشدة غضبي (فيهم)  
أي جعلته فيهم لأن الرحمة تتخطى إلى الإحسان إلى الغير وكل من رحمة رق قلبك له فأحسنت إليه ومن لم يعط حظه  
من الرحمة غلظ قلبه وصار فظا لا يرق لاحد ولا لنفسه فالشديد يشد على نفسه ويعسر ويضيق فهو من نفسه في تعب  
والخلق منه في نصب مكدوح الروح مظلم الصدر عابس الوجه منكر الطالعة ذاهبا بنفسه تها وعظمة سمين الكلام  
عظيم النفاق قليل الذكر لله وللدار الآخرة فهو أهل لأن يسخط عليه ويغاضبه ليعاقبه (تنبه) أخذ بعضهم من هذا  
الوعيد أن قسوة القلب من الكبائر وحمل على ما إذا حملت صاحبها على نحو منع طعام المضطر (حق) من طريق محمد  
ابن أيوب بن الضريس عن جندل بن والقي عن أبي مالك الواسطي عن عبدالرحمن السدي عن داود بن أبي هند عن

يَقُولُ : «إِنَّ سَخَطِي فِيهِمْ» - (عق طس) عن أبي سعيد (ض)

١١٠٧ - اَطْلُبُوا الْخَيْرَ عِنْدَ حَسَانِ الْوَجْهِ - (تخ) وابن أبي الدنيا في قضاء الحوائج (ع طب) عن عائشة (طب هب) عن ابن عباس (عد) عن ابن عمر، ابن عساكر عن أنس (طس) بن جابر، تمام (خط) في رواية مالك عن أبي هريرة، تمام عن أبي بكر (ح)

أبي نضرة عن أبي سعيد قال العقيلي وعبد الرحمن مجهول لا يتابع على حديثه وداود لا يعرف وخبره باطل (طس) عن أبي سعيد (الحندوي) قال في اللسان وأظن محمد بن مروان يكنى أبا عبد الرحمن فوقع في رواية العقيلي أن أبا عبد الرحمن سقط من عنده أبي فبقي عبد الرحمن على أن محمد بن مروان لم ينفرده به بل فيه متابع وشاهد من حديث علي في المستدرک وغيره انتهى وأشار بذلك إلى الرد على ابن الجوزي في إمراده في الموضوعات

(اطلبوا الخير) بهمة وصل مضمومة (عند حسان الوجوه) وفي رواية للخطيب صباح الوجوه أي الطلاقة المستبشرة وجوههم فإن الوجه الجميل مظنة لعمل الجميل وبين الخلق والخلق تناسب قريب غالباً فإنه قل صورة حسنة يتبعها نفس رديئة وطلاقة الوجه عنوان مافي النفس وليس في الأرض من قبيح إلا ووجهه أحسن مافيه وأنشد بعضهم :-

دلّ على معرفته حسن وجهه بورك هذا هاديا من دليل

وأنشد بعضهم :- سيدي أنت أحسن الناس وجهها كن شفيعي في هول يوم كربه

قد روى صحبك الكرام حديثاً اطلبوا الخير من حسان الوجوه

وقيل أراد حسن الوجه عند طلب الحاجة بدليل أنه قيل للحبر: كم من رجل قبيح الوجه قضاء للحوائج قال إيمانني حسن الوجه عند طلب الحاجة أي بشاشته عند سؤاله وحسن الاعتذار عند نواله ويشهد له خبر الخطيب عن جابر مرفوعاً اطلبوا حوائجكم عند حسان الوجوه إن قضاها قضاها بوجه طليق قرب حسن الوجه ذم عند طلب الحاجة ورب ذم الوجه حسن عند طلب الحاجة انتهى ولا يعارضه ما سبق من أن حسن الوجه والسمت يدل على حياء صاحبه ومروءته لأنه غالباً وغيره نادر كما يشير إليه لفظ رب وقيل عبر بالوجه عن الجملة وعن أنفس القوم وأشرفهم يقال فلان وجه القوم وعيهم قال تعالى «كل شيء هالك إلا وجهه» وقد نظم بعضهم معنى الحديث فقال :

يدل على معرفة وحسن وجهه وما زال حسن الوجه لإحدى الشواهد

(تخ) عن إبراهيم عن معن عن عبد الرحمن بن أبي بكر المليكي عن امرأته صبرة عن أبيها عن عائشة وأورده ابن الجوزي عنه من طريقه ثم قال موضوع والمليكي متروك وتعبه المؤلف بأنه من يكتب حديثه وبأنه لم ينفرده به (وابن أبي الدنيا في) كتاب فضل (قضاء الحوائج) أي في كتابه المؤلف في ثواب قضاء حوائج الناس عن مجاهد بن موسى عن معن عن يزيد بن عبد الملك النوفلي عن إبراهيم بن أبي أنس (ع) عن داود بن رشيد عن إسماعيل بن عياش عن صبرة بنت محمد بن ثابت عن سباع عن أمها عن عائشة قال الحافظ الزين العراقي وصبرة وأمها وأبوها لا أعرف حالهم (طب عن عائشة) قال الهيثمي فيه من لم أعرفهم (طب عن ابن عباس) بلفظ اطلبوا الخير إلى حسان الوجوه قال الهيثمي فيه عند الطبراني عبد الله بن خراش بن حوشب وثقه ابن حبان وقال ربما أخطأ وضعفه غيره وبقيته رجاله ثقة (عد عن ابن عمر) ابن الخطاب قال ابن عبد الهادي في تذكرته بخطه قال أحمد محمد بن عبد الرحمن بن بجير راويه عن نافع عن ابن عمر ثقة وهذا الحديث كذب انتهى بلفظه (ابن عساكر عن أنس) بن مالك (طس عن جابر) قال الهيثمي وفيه عمر بن صبيان وهو متروك (تمام) في فوائده (قط في رواية مالك) بن أنس الإمام (عن أبي هريرة) قال أعنى الهيثمي وفيه طلحة بن عمرو وهو متروك (تمام) في فوائده (عن أبي بكر) قال الحافظ العراقي وطرقه كلها ضعيفة وبه يعرف أن المصنف كما أنه لم يصب في قوله في اللآلئ هذا الحديث في نقدي حسن صحيح لم يصب ابن الجوزي

١١٠٨ - اطلبوا الخير دهركم كله ، وتعرضوا لنفحات رحمة الله ، فإن الله نفعات من رحمته ، يصيب بها من يشاء من عباده - وسئلوا الله أن يستر عوراتكم ، وأن يؤمن روعاتكم - ابن أبي الدنيا في الفرج والحكيم (هـ حل) عن أنس (هـ ب) عن أبي هريرة - (ض)

١١٠٩ - اطلبوا الرزق في خبايا الأرض - (ع ط هـ ب) عن عائشة - (ض)

حيث حكم بوضعه ولا ابن القيم كشيخه ابن تيمية حيث قال هذا الحديث باطل لم يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انتهى بل ذلك تفريط وهذا إفراط والقول العدل ما أفاده زين الحفاظ العراقي .

(اطلبوا الخير) أمر بمعنى الخبر كقوله تعالى « افعلوا الخير » وقوله في خواص عباده « أولئك يسارعون في الخيرات » والخير هنا جميع أنواع البر (دهركم كله) أى مدة حياتكم جميعها لأن الإنسان لا يعلم نجاته فى أى محل ولا فى أى وقت تحصل ولهذا قال دهركم كله وفى المصباح يطلق الدهر على الأبد والزمان قل أو أكثر لكنه فى القليل مجاز على الاتساع (وتعرضوا) أى اقصدوا أو من التعرض وهو الميل إلى الشيء من أحد جوانبه (لنفحات رحمة الله) أى اسلكوا طرقها حتى تصير عادة وطبيعة وسجية وتعاطوا أسبابها وهو فعل الأوامر وتجنب المناهى وعدم الانهماك فى اللذات والاسترسال فى الشهوات رجاء أن يهب من رياح رحمته نفحة تسعدكم أو المعنى اطلبوا الخير متعرضين لنفحات رحمة ربكم بطلبكم منه قال الصوفية التعرض للنفحات الترقب لورودها بدوام اليقظة والانتباه من سنة الغفلة حتى إذا مرت نزلت بفتنة القلوب وفى الصحاح نفع الطيب فاح ونفحة الريح هبت ونفحة من عذاب قطعة وفى المصباح نفحة بالمال أعطاه والنفحة العطية وقيل مبتدأ ش . قليل من كثير (فإن الله نفعات من رحمته يصيب بها من يشاء من عباده) المؤمنين فداوموا على الطلب فعسى أن تصادفوا نفحة من تلك النفحات فتكونوا من أعلى السعادات . ومقصود الحديث أن لله فيوضاً ومواهب تبدو لوامعها من فتحات أبواب خزائن الكرم والمغن فى بعض أوقات فتهب فورتها ومقدماتها كالأنموذج لما وراءها من مدد الرحمة فمن تعرض لها مع الطهارة الظاهرة والباطنة بجمع همة وحضور قلب حصل له منها دفعة واحدة ما يزيد على هذه النعم الدائرة فى الأزمنة الطويلة على طول الأعمار فإن خزائن الثواب بمقدار على طريق الجزاء وخزائن المنة النفحة منها تفرق فما تعطى على الجزاء له مقدار ووقت معلوم ووقت النفحة غير معلوم بل مبهم فى الأزمنة والساعات وإنما غيب عنه لتداوم على الطلب بالسؤال المتداول كما فى ليلة القدر وساعة الجمعة فقصد أن يكونوا متعرضين له فى كل وقت قياماً وقعوداً وعلى جنوبهم وفى وقت التصرف فى أشغال الدنيا فإنه إذا داوم أو شك أن يوافق الوقت الذى يفتح فيه فيظفر بالفناء الأكبر ويسعد بسعادة الأبد (وسئلوا الله) وفى رواية وأسألوا الله (تعالى) أى اطلبوا منه (أن يستر) أى يخفى عن خلقه (عوراتكم) جمع عورة وهى ما يستحى منه إذا ظهر والعوام بالفتح العيب وقد يضم (وأن يؤمن) بضم التحتية وفتح الهمزة والتشديد (روعاتكم) أى فرعاتكم قال الراغب الروع إصابة الروع واستعمل فيما ألقى فيه من الفزع يقال رعته وروعته وريع فلان وناقرة ووعاء فزعة والأروع الذى يروع بحسنه كأنه يفزع قال :

يروعك أن تلقاه فى وسط عفل

ولقد أبدع المصطفى وأملح حيث أنى بجناس الاشتقاق بين عورات وروعات (ابن أبي الدنيا فى) كتاب (الفرج) بعد الشدة (والحكيم) الترمذى فى النوادر (هـ حل) والقضاعى كلهم (عن أنس) بن مالك وفيه حرمة بن يحيى التجيبى قال أبو حاتم لا يحتج به وأورده الذهبى فى الضعفاء والمتروكين (هـ ب عن أبي هريرة) رمز المصنف لضعفه وقول البغدادي حسن صحيح غير صحيح

(اطلبوا الرزق فى خبايا الأرض) جمع خبيثة كخطيئة وخطايا أى التمسوه فى الحرث لنحو زرع وغرس فإن

١١١٠ - اطلبوا العلم ولو بالصين ، فإن طَبَّ العلم فريضة على كل مسلم - (عق عد هب) وابن عبد البر في العلم عن أنس - (ض)

الأرض تخرج ما فيها محبباً من النبات الذي به قوام الحيوان وقيل أراد استخراج الجواهر والمعادن من الأرض وإنما أرشد لطلب الرزق منها لانه أقرب الأشياء إلى التوكل وأبعدها من الحول والقوة فإن الزارع إذا كرب الأرض ونقاها وقام عليها ودفن فيها الحب تبرا من حوله وقوته ونفدت حيلته فلا يرى لنفسه حيلة في إنباته وخروجه بل ينظر إلى القضاء والقدر ويرجو ربه دون غيره في إرسال السماء ودفع الآفة مما لا حيلة لمخلوق فيه ولا يقدر عليه إلا الذي يخرج الخبء في السموات والأرض . ومن شعر ابن شهاب الزهري قوله في المعنى : -

تتبع خبايا الأرض وادع مليكها لعلك يوماً أن تجاب وترزقا

(ع طب) في الأوسط (هب عن عائشة) قال الهيثمي فيه هشام بن عبدالله بن عكرمة الخزومي ضعفه ابن حبان انتهى وقال النسائي ذا حديث منكر وقال ابن الجوزي قال ابن طاهر حديث لا أصل له وإنما هو من كلام عروة بل أشار مخرجه البيهقي إلى ضعفه بقوله عقبة هذا إن صح وإنما أراد الحرث وإثارة الأرض الزرع انتهى وفي الميزان عن ابن حبان مصعب بن الزبير ينفرد بما لا أصل له من حديث هشام لا يعجبني الاحتجاج بخبره إذا انفرد ثم ساق له هذا الخبر

(اطلبوا العلم) الآتي بيانه (ولو بالصين) أي ولو كان إنما يمكن تحصيله بالرحلة إلى مكان بعيد جداً كددينة الصين فإن من لم يصبر على مشقة التعلم بقى عمره في عمية الجهال ومن صبر عليها آل عمره إلى عز الدنيا والآخرة وقال علي كرم الله وجهه العلم خير من المال وقال وهب يتشعب من العلم الشرف وإن كان صاحبه دنيا والقرب وإن كان قسياً والغنى وإن كان فقيراً والنبل وإن كان حقيراً قال الرضبي قد تدخل على الواو لو تدل على أن المدلول على جوابها بما تقدم ولا تدخل إلا إذا كان ضد الشرط المذكور أولى بذلك المقدم الذي هو كالعوض عن الجزاء من ذلك الشرط قال وكذا قوله اطلبوا العلم ولو بالصين والظاهر أن الواو الداخلة على كلمة الشرط في مثله اعتراضية ونفى بالجملة الاعتراضية ما توسط بين أجزاء الكلام متعلقاً به معنى مستأنفاً لفظياً على طريق الالتفات كقوله : فأنت طلاق والطلاق آية ، وقوله : ترى كل ما فيها وحاشاك فأنيأ وقد يجيء بعد تمام الكلام كقوله عليه الصلاة والسلام : أنا سيد ولد آدم ولا فخر ، (فإن طاب العلم فريضة على كل مسلم) مكلف وهو العلم الذي لا يقدر المكلف بالجهل به كعرفة الصانع وما يجب له وما يستحيل عليه ومعرفة رسله وكيفية الفروض العينية والمراد بالمعرفة الاعتقاد الجازم لا على طريق المتكلمين من أحكام الحج والاستعداد لدفع الشبه فانه فرض كفاية وكذا القيام بعلوم الشرع من تفسير وحديث وفقه وأصول وعلوم العربية فتعلم ذلك على كل مسلم مكلف حر ذكر غير بليد فرض كفاية وتعلم الزائد مندوب كتعلم النوافل للعبادة (ه هب عن أنس) بن مالك ثم قال أعنى البيهقي مثته مشهور وإسناده ضعيف وقد روى من أوجه كلها ضعيفة . إلى هنا كلامه (وابن عبد البر في) كتاب فضل (العلم ، عق) عن جعفر بن محمد الزعفراني عن أحمد بن أبي سريح الرازي عن حماد بن خالد الحياط عن طريق بن سلمان بن عاتكة عن أنس (عد) عن محمد بن حسن ابن قتيبة عن عباس بن أبي اسماعيل عن الحسن بن عطية الكوفي عن أبي عاتكة (عن أنس) قال ابن حبان باطل لا أصل له والحسن ضعيف وأبو عاتكة منكر الحديث وفي الميزان أبو عاتكة عن أنس مختلف في اسمه يجمع على ضعفه من ط بق البيهقي هذا المذكور عن أنس بن مالك قال السنخاوي وغيره وهو ضعيف من الوجهين بل قال ابن حبان باطل لا أصل له وحكم ابن الجوزي بوضعه ونوزع بقول المزي له طرق ربما يصل بمجموعها إلى الحسن ويقول الذهبي في تلخيص الواهيات روى من عدة طرق واهية وبعضها صالح

١١١١ - اَطْلُبُوا الْعِلْمَ وَلَوْ بِالصَّيْنِ ، فَإِنَّ طَلَبَ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ ، إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَضَعُ أَجْنَاحَهَا

لِطَالِبِ الْعِلْمِ رِضًا بِمَا يَطْلُبُ - ابن عبد البر عن أنس

١١١٢ - اَطْلُبُوا الْعِلْمَ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ ، فَإِنَّهُ مَيْسَرٌ لَطَالِبِهِ - أبو الشيخ (فر) عن أنس (ض)

١١١٣ - اَطْلُبُوا الْحَوَائِجَ بِعِزَّةِ الْاِنْفُسِ ؛ فَإِنَّ الْأُمُورَ تَجْرَى بِالْمَقَادِيرِ - تمام وابن عساكر عن عبد الله بن بسر

١١١٤ - اَطْلُبُوا الْفَضْلَ عِنْدَ الرَّحْمَاءِ مِنْ أُمَّيْ تَعِيشُوا فِي أَكْنَافِهِمْ ، فَإِنَّ فِيهِمْ رَحْمَتِي ، وَلَا تَطْلُبُوا مِنْ

(اطلبوا العلم ولو بالصين) أى فيها مبالغه فى البعد (فان طلب العلم فريضة على كل مسلم) ثم بين ما فى طلبه من الفضل ومزيد الشرف بقوله (إن الملائكة تضع أجنحتها) جمع جناح (لطالب العلم) تبسطها له وتفرشها تحت قدميه أو تتواضع له تعظيما لحقه أو تنزل عنده وتترك الطيران أو تعينه وتيسر له السعى فى طلب العلم أو تظلل لأجله ولا مانع من اجتماعها (رضى بما يطلب) أى رضى له بسبب العلم الذى يطلبه أو رضى بالعلم الذى هو طالبه وفيه كالذى قبله ندب الرحلة فى طلب العلم وطلب العلو فيه (تتمه) أخرج الرهاوى والطبرانى وغيرهما عن زكريا الساجى قال كنا نمشى فى بعض أزقة البصرة لبعض المحدثين فأسرعنا فقال رجل ارفعوا أرجلكم عى أجنحة الملائكة لا تكسروها كالمستهزئى فما زال من محله حتى جفت رجلاه وسقط قال الرهاوى هذا كراى عين لأن رواته اعلام (ابن عبد البر) فى كتاب العلم عن أحمد بن محمد بن عبد الله بن محمد عن مسلمة بن القاسم عن يعقوب بن إسحاق العسقلانى عن عبيد الله الفريانى عن ابى محمد الزهرى (عن أنس) بن مالك قال فى الميزان يعقوب كذاب انتهى وقال النيسابورى وابن الجوزى ثم الذهبى لم يصح فيه إسناد

(اطلبوا العلم يوم الاثنين) لفظ رواية أبى الشيخ والديلى فيما وقفت عليه من نسخة مصححة بخط الحافظ ابن حجر فى كل يوم اثنين فكأن المصنف ذهل عنه أو تبع بعض النسخ السقيمة (فانه ميسر لطالبه) فيه أى يتيسر له أسباب تحصيله بدفع الموانع وتهية الأسباب إذا طلبه فيه وذلك لأنه اليوم الذى ولد فيه المصطفى صلى الله عليه وسلم وجاء الوحي فيه ويشاركة فى ندب الطلب فيه الخميس كحديث ابن عدى عن جابر اطلبوا العلم لكل اثنين وخميس فإنه ميسر لمن طلب وينبغى طلبه فى أول النهار لخبر يأتي (أبو نعيم) فى الثواب (فر) وكذا ابن عساكر (عن أنس) وفيه مغيرة عن عبد الرحمن أورده الذهبى فى الضعفاء وقال قال ابن معين ليس بشيء ووقفه طائفة

(اطلبوا الحوائج بعزة الأنفس فان الأمور تجرى) أى تمر (بالمقادير) يعنى لا تذولوا أنفسكم فى الجد بالطلب والتفات على التحصيل بل اطلبوا طلبا رفيقا بعزة نفس وعدم تذلل للديول فان ما قدر سيكون وما لم يقدر لم يكن فلا فائدة فى الإهمالك إلا إذابة الجسم وكثرة الهم (تمام) فى فوائده (وابن عساكر) فى تاريخه (عن عبد الله بن بسر) بضم الموحدة وسكون المهملة المازنى ولأبويه - به زارهم المصطفى صلى الله عليه وسلم وأكل عندهم ودعى لهم رمر لضعفه (اطلبوا الفضل) أى الزيادة من الاحسان والتوسعة عليكم (عند) وفى نسخة إلى وهى بمعنى من (الرحماء من أمتي) أمة الإجابة (تعيشوا) بالجزم جواب الامر (فى أكنافهم) جمع كتف بفتحتين وهو الجانب (فان فيهم رحمتي) كذا وجدته فى النسخ المتداولة وأظاها أنه سقط قبله من الحديث فان الله يقول أو نحو ذلك ثم رأيت الحافظ الذهبى وغيره ساق الخبر من هذا الوجه من حديث أبى سعيد مصرحا بكونه قدسياً فقال أوله يقول الله اطلبوا الخير إلى آخر ما هنا وقال من عبادى بدل من أمتي وهكذا ساقه ابن الجوزى فى الموضوعات وتبعه المؤلف فى مختصرها فقال يقول الله عز وجل اطلبوا الخ والمعنى إذا احتجتم إلى فضل غيركم من مال أو جاه أو معونة فاطلبوه عند رحماء هذه



القاسية قلوبهم فإنهم ينتظرون سخطى - الخرائطى فى مكارم الأخلاق عن أبى سعيد (ض)  
 ١١١٥ - اطلبوا المعروف من رحمة أمتى تعيشوا فى أكنافهم ولا تطلبوه من القاسية قلوبهم : فإن اللعنة  
 تنزل عليهم ، يا على ، إن الله تعالى خلق المعروف ، وخلق له أهلاً ، تحببه إليهم ، وحبب إليهم فعاله ، ووجه  
 إليهم طلابه ، كما وجه الماء فى الأرض الجذبة لتحيا به ، ويحبها به أهلها ، إن أهل المعروف فى الدنيا هم  
 أهل المعروف فى الآخرة - (ك) عن على (صح)

الامة وهم أهل الدين والشرف وطهارة العنصر فان من توفر حظهم من ذلك عظمت شفقتهم فرحم السائلين وبذل  
 لهم فضل ما عنده طلبا للثواب من غير من ولا أذى ولا مظل بل فى ستر وعفاف وإغضاء فيعيش فى ظله مع سلامة  
 الدين والعرض ولا يسترقه بیره (ولا تطلبوا) الفضل (من القاسية قلوبهم) أى الفظة الغليظة قلوبهم (فانهم ينتظرون  
 سخطى) « فيما نقضهم ميثاقهم لعناهم وجعلنا قلوبهم قاسية » وإنما قست بالتباعد عن الله من أجل نقض الميثاق وفى  
 خبر سيحىء لا يدخل الجنة إلا رحيم قالوا كلنا رحيم قال ليس رحمة أحدكم خويصته يعنى أهله لكن حتى يرحم العامة  
 فرحمة الخويصة هى رحمة العطف من الرحمة المقسومة بين الخلق ورحمتك للعامة من رحمة المعرفة بالله تعالى وقيل  
 الحكيم لم صارت الملوك أسمى قلوباً قال تباعدت منها الفكرة وتمكنت منها القسوة والشهوة فاسودت وصلبت  
 (الخرائطى فى) كتاب (مكارم الأخلاق) عن محمد بن أيوب بن الضريس عن جندل بن واثق عن أبى مالك الواصل  
 عن عبد الرحمن بن السدى عن داود بن أبى هند عن أبى نضرة (عن أبى سعيد) الخدرى قال فى اللسان ورواه الطبرانى  
 فى الأوسط من طريق محمد بن مزوان السدى عن داود وكذا رواه ابن حبان فى الضعفاء من هذا الوجه قال العقيلي  
 عبد الرحمن السدى مجهول لا يتابع على حديثه ولا يعرف من وجه يصح وفى الميزان عبد الرحمن السدى عن داود  
 بن أبى هند لا يعرف وأتى بخبر باطل تم ساق هذا الخبر وقال خروجه العقيلي قال فى اللسان ولنظ العقيلي عبد الرحمن  
 السدى مجهول لا يتابع ولا يعرف حديثه من وجه يصح انتهى وقال الحافظ العراقى بعد ما عزاه للطبرانى وفيه محمد  
 ابن مروان السدى ضعيف جداً وقال تليذه الهيثمى متروك انتهى ورواه الحاكم من حديث على وقال صحيح قال  
 العراقى وليس كما قال وأورده ابن الجوزى فى الموضوعات

(اطلبوا المعروف) أى الاحسان قال الخرائطى المعروف ما أقره الشرع وقبله العقل ووافقته كرم الطبع قال  
 ابن الأثير الصفة وحسن الصحبة مع الناس (من) وفى نسخة إلى وهى بمعنى من (رحمهم أمتى تعيشوا فى أكنافهم  
 ولا تطلبوه من القاسية قلوبهم فإن اللعنة تنزل عليهم) يعنى الأمر بالطرد والابعاد عن منازل أهل الرشاد قال ابن  
 تيمية والمراد بهم هنا اليهود بقريظة أصريهم بأن المراد هم فى آية « ولا تكونوا كالذين أتوا الكتاب من قبل فطال  
 عليهم الأمد فقست قلوبهم » وقسوة القلب من ثمرات المعاصى وقد وصف الله اليهود بها فى غير موضع منها « ثم قست  
 قلوبكم من بعد ذلك فهى كالحجارة أو أشد قسوة... الآية » « فيما نقضهم ميثاقهم لعناهم وجعلنا قلوبهم قاسية » ثم قال  
 أعنى ابن تيمية وأن قوماً ممن قد ينسب إلى علم ودين قد أخذوا من هذه الصفات بنصيب فعوذ بالله مما يكرهه الله ورسوله  
 (يا على) بن أبى طالب (إن الله تعالى خلق المعروف) وهو كل ما عرفه الشرع بالحسن وقبل ما يعرفه كل ذى عقل  
 ولا ينكره أهل النقل ثم غاب على اصطناع الخبير (وخلق له أهلاً تحببه إليهم وحبب إليهم فعاله ووجه إليهم طلابه)  
 بالتضديد (كما وجه الماء فى الأرض الجذبة) بفتح الجيم وسكون المهملة أى المتقطعة القيث من الجذب وهو المحل  
 وزنا وهى (لتحيا به ويحبها به أهلها) إن أهل المعروف فى الدنيا هم أهل المعروف فى الآخرة) يعنى من بذل معرفته

١١١٦ - أَطَّلَعَ فِي الْقُبُورِ ، وَأَعْتَبِرَ بِالنُّشُورِ - (هب) عن أنس - (ض)

١١١٧ - أَطَّلَعْتُ فِي الْجَنَّةِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ ، وَأَطَّلَعْتُ فِي النَّارِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ - (حم م ت) عن ابن عباس (خ ت) عن عمران بن حصين - (ص)

للناس في الدنيا آتاه الله جزاء معروفه في الآخرة والمراد من بذل جاهه لأهل الجرائم فشفع فيهم شفعه الله في أهل التوحيد في الآخرة ومفهوم الحديث أن أهل الشر في الدنيا هم أهل الشر في الآخرة (فائدة) في مستدرک الحاكم بسند عن أبي جعفر من وجد في قلبه قسوة فليكتب يس والقرآن السورة في جام بزعفران ثم يشربه (ك ه) في الرقاق (عن علي) أمير المؤمنين رضی الله عنه قال الحاكم في مستدرکه صحیح ورده الذهبي بأن فيه الأصبع بن نباتة واه جدا وحبان بن علي ضعفوه انتهى

(اطلع) بهمة وصل مكسورة بصيغة الأمر (في القبور) أي أشرف عليها وانظر إليها وتأمل ما صار إليه أهلها من ذهاب الأموال وفناء الآمال وأكل الدود والتراب وانقطاع عن الأهل والأحباب والمصير إلى روضة من رياض الجنة أو حفرة من حفر النار قال ابن كمال أصل تعدية اطلع بعلى لما فيه من معنى الإشراف كما في الصحاح وعدها هنا بقى باعتبار تضمنه معنى النظر والتأمل والقبر الدفن يقال قبرت الميت أقبره بضم أو كسر قبرا دفتها وأقبرته أمرت بأن يقبر والمراد هنا محل الدفن وقد شاع استعماله فيه والمقابر جمع مقبرة ولم يأت في القرآن إلا في أهلها كم (واعتبر) أي انعط (بالنشور) أي انظر وتأمل في قيام الموتي من قبورهم للعرض ، والحساب والاعتبار من العبرة بمعنى النظر في حال الاموات ، فأمره بالنظر في القبور علي وجه يترتب عليه الاعتبار المذكور وتبعه العبرة في أحوال النشور ليقل أمل الناظر ويصدق زهده وفي الصحاح نشر الميت ينشر نشورا عاش بعد الموت ومنه يوم النشور وفي الأساس أنه من الحجاز أصله نشر بمعنى بسط . أرشد المصطفى صلى الله عليه وسلم إلى أن من أعظم أدوية قسوة القلوب زيارة القبور وتأمل حال المقبور وما بعده من البعث والنشور الباعث علي ذكر هازم اللذات ومفرق الجماعات وكذا مشاهدة المحتضرين وتغسيل الموتي والصلاة على الجنائز فإن في ذلك موعظة بليغة كما يأتي في خبر (هب) وكذا الديلمي (عن أنس) قال شكى رجل إلى المصطفى صلى الله عليه وسلم قسوة قلبه فذكره وظاهر صنيع المؤلف أن البيهقي خرج وأقره والأمر بخلافه بل قال عقبه هذا من منكر لحذف ذلك من كلامه غير صواب وأورده في الميزان في ترجمة محمد بن يونس السكدي من منا كيره وقال هذا أحد المتروكين واتمه ابن عدى وابن حبان بالوضع .

(اطلعت) بهمة وصل فطاء مفتوحة مشددة فلام مفتوحة أي تأملت ليلة الأسراء أو في النوم أو في الوحي أو بالكشف لعين الرأس أو العين القاب لاني صلاة الكسوف كما قيل (في الجنة) أي عليها (فرايت أكثر أهلها الفقراء) أي فقراء المدينة . ضمن اطلعت معنى تأملت ، ورأيت معنى علمت ، وكذا عداه إلى مفعولين ولو كان الاطلاع بمعناه الحقيقي كفاه مفعول واحد ذكره الطيبي . وهذا من أقوى حجج من فضل الفقر على الغنى والذاهبون لمقابلته أجابوا بأن الفقر ليس هو الذي أدخلهم الجنة بل الصلاح (واطلعت في النار) أي عليها والمراد نار جهنم (فرايت أكثر أهلها النساء) لأن كفران العطاء وترك الصبر عند البلاء وغلبة الهوى والميل إلى زخرف الدنيا والإعراض عن مفاخر الآخرة فيهن أغلب لضعف عقلمن وسرعة الخداعهن - وعورض هذا بأن هذا في وقت كون النساء في النار أما بعد خروجهن بالشفاعة والرحمة حتى لا يبق فيها أحد من قال لا إله إلا الله فالنساء في الجنة أكثر وحينئذ يكون لكل واحد زوجتان من نساء الدنيا وسبعون من الحور العين ذكره القرطبي وغيره ، ولفظ أحد الاغنياء والنساء - وعورض أيضا بخبر: أيتسكن أكثر أهل الجنة وأجيب بأن المراد بكونهن أكثر أهل النار نساء الدنيا وكونهن أكثر أهل الجنة نساء الآخرة . وفيه حث علي التقلل من الدنيا وتحريض النساء علي التقوى والمحافظة من الدين علي

١١١٨ - أطوكم لله الذي يبدأ صاحبه بالسلام - (طب) عن أبي الدرداء

١١١٩ - أطول الناس أعناقاً يوم القيامة المؤذنون - (حم) عن أنس - (صح)

١١٢٠ - أطووا ثيابكم ترجع إليهم أرواحها : فإن الشيطان إذا وجد ثوباً مطوياً لم يلبسه ، وإن وجدته

منشوراً لبسه - (طس) عن جابر - (ض)

السبب الأقوى وأن الجنة والنار مخلوقتان الآن خلافا لبعض المعتزلة (حم م) في الدعوات (ت) في صفة جهنم (عن أنس) بن مالك (تنخ) في صفة الجنة وغيره (ت) وكذا النساء في عشرة النساء والرقائق فما أوهمه صنيع المؤلف من أن الترمذي تفرد بإخراجه من بين الستة غير صواب (عن عمران بن حصين) بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين الخزاعي ؛ كانت تسلم عليه الملائكة ورواه أحمد عن ابن عمرو باللفظ المذكور ولكنه أبدل النساء بالانبياء قال العراقي كالمنذرى وسنده جيد .

(أطوكم لله) أى أكثركم طاعة أى انقياداً له من طاع يطيع ويطوع انقاد : أى أفضاكم بدين أو علم (الذي يبدأ صاحبه بالسلام) أى هو الآخق بأن يبدأ صاحبه بالسلام عند التلاقي فإذا تلاقى اثنان فأكثر ندب أن يبدأ به الأفضل ، هذا إذا كانا مارين أما لو كان أحدهما وارداً فهو الذى يبدأ بالسلام فاضلاً أو مفضولاً صغيراً أو كبيراً قليلاً أو كثيراً كما ذكره النووي قال الماوردى ومن مشى فى الشارع المطروق كالسوق لا يسلم إلا على البعض لأنه إن سلم على كل من اتى تشاغل به من المهم الخارج لأجله وخرج به عن العرف (طب عن أبي الدرداء) قال قلنا يا رسول الله إننا لنتلقى فأينا يبدأ بالسلام ؟ فذكره ، قال الهيثمى وفيه من لم أعرفهم . انتهى

( أطول الناس أعناقاً ) بفتح المعزة جمع عنق بالضم أى من أكثرهم رجلاً وتشوياً إلى رحمة الله تعالى لأن المشوق إلى الشيء يتناول بعنقه إلى الطالع والناس يومئذ فى الكرب (يوم القيامة المؤذنون) للصلوات فهم يتطالعون لأن يؤذن لهم فى دخول الجنة أو المراد أكثرهم أعمالاً يقال لفلان عنق من الخير أى قطعة منه وروى بكسرها أى أكثرهم إسراعاً إلى الجنة ، والعنق بفتح الحين السير بسرعة وأما ما نقله البيهقي عن الظاهري أن معناه أن المرء يعطش فى الموقف فتطوى عنقه والمؤذن لا يعطش فعنقه قائم فلا سياق يعضده ولا دليل يؤيده ، ثم إنه لا يلزم من تمييز المؤذنين بهذا النعمت أن لا يكون غيرهم أرفع درجة منهم لأسباب أخر ، نعم أخذ منه النووي أنه أفضل من الإمامة وإنما لم يؤذن المصطفى صلى الله عليه وسلم أشغله بأمر الرسالة ، على أنه ورد أنه أذن مرة فى السفر كما فى المجموع وغيره (حم عن أنس) قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح اه ومن ثم رمز المصنف لصحته

(أطووا) إرشاداً (ثيابكم) أى ثوبها إذا نزعتموها لإرادة نحو نوم أو مهنة ولا تتركوها منشورة فإنكم إذا طويتموها (ترجع إليها أرواحها) يعنى تبقى فيها قوتها والأرواح جمع روح شبهها بالحوانات ذوات الأرواح على الاستعارة وليست هى جمع ريح كما وهم (فإن الشيطان) أى إبليس أو المراد الجنس (إذا وجد ثوباً مطوياً لم يلبسه) أى لم يساط على لبسه بل يمنع منه من قبل خلقه إن أنكر طيه بالتسجبة (وإن وجدته منشوراً لبسه) فيسرع إليه البلى وتذهب منه البركة ويورث من لبسه بعد ذلك الغفلة عن ذكر الله والتفكير فى العبادة والمراد بالثياب هنا ما يلبس من نحو قميص وجبة وإزار وسراويل ورداء وخف . ويؤخذ من العلة أن الإمامة كذلك فجعلها إذا أراد نحو النوم ثم يكورها إذا أراد الخروج وأما ما لا يمكن طيه كقماش سود ونبل فيكفى فى حرمان الشيطان منه التسمية المقارنة للوضع (طس عن جابر) بن عبد الله وقال لا يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا بهذا الإسناد انتهى قال الهيثمى وفيه عمر بن موسى بن وجيه وهو وضاع وقال البخارى إسناداه واه وأما خبر أطووا ثيابكم بالليل لا تلبسها الجن فتوسع

١١٢١ - أَطِيبُ الطَّيْبِ الْمُسْكُ - (حم م دن) عن أبي سعيد - (ص)

١١٢٢ - أَطِيبُ الْكَسْبِ عَمَلُ الرَّجُلِ بِيَدِهِ ، وَكُلُّ بَيْعٍ مَبْرُورٍ (حم ط ب ك) عن رافع بن خديج (طب)  
عن ابن عمر - (ص)

فلم أراه وفي كلام بعضهم أنها تقول أطوونى ليلاً أحملكم نهاراً .

(أطيب الطيب) أى أفضله وأشرفه (المسك) بكسر الميم فهر أغر أنواعه وسيدها قال ابن القيم وأخطأ من قدم عليه العنبر كيف وهو طيب الجنة والكشبان التي هي مقاعد الصديقين فيها منه لا من العنبر والذي غرقائله أنه لا يتغير على مر الزمان كالذهب وهذه خصيصة واحدة لا تقاوم ما في المسك من الخواص وقال المصنف أطيب الطيب المسك والعنبر والزعفران والمسك من بينهم مزيد خصوصية وله عليهم الفضل والمزية حيث جاء ذكره في التنزيل وذلك غاية التشريف والتبجيل قال الله تعالى «يسقون من رحيق مختوم ختامه مسك وفي ذلك فليتنافس المتنافسون» ومن منافعه أنه يطيب العرق ويسخن الأعضاء وينمخ الأرياح الغليظة المتولدة في الأمعاء ويقوى القلب ويشجع أصحاب المرة السوداء وفيه من التوحش تفریح ومن السدد تفتيح ويصلح الأفكار ويذهب بحديث النفس ويقوى الأعضاء الظاهرة والباطنة شرباً ويعين على الباء وينفع من باد الصداع ويقوى الدماغ وينفع من جميع علله الباردة ويطل عمل السموم وغير ذلك (تنبیه) المشهور أنه غزال المسك كالظبي لكن لونه أسود وله نابان لطيفان أبيضان في الأسفل والمسك دم يجتمع في سرته في وقت معلوم من السنة فإذا اجتمع ورم الموضوع فمرض الغزال إلى أن تسقط منه وفي مشكل الوسيط لابن الصلاح إن الناجفة في جوفه كالانفحة في جوف الجدى يلقيها كإتاق لداجاجة البيضة وجمع بأنها تلقينها من سرتها فتعاق بها إلى أن تنحك بشيء فتسقط قال النووي وأجمعوا على طهارة المسك وجرأز بيعه ونقل عن الشيعة فيه مذهب باطل وقال الرمحشري قال الحافظ سألت بعض العطارين من أصحابنا المعتزلة عن المسك فقال لولا أن المصطفى صلى الله عليه وسلم تطيب به ما تطيبت به ، وأما الزباد فليس يقرب ثيابي . فقلت قد يرتضع الجدى من خنزيرة ولا يحرم لحمه لأن اللبن استحلال لحمها وخرج من تلك الطبيعة وتلك الصورة وذلك الاسم فالمسك غير الدم والحل غير الخمر والجوهر لا يحرم لعينه وإنما يحرم للأعراض والعلل فلا تنفر منه عند تذكريك الدم فليس منه (حم م دن عن أبي سعيد) الخدرى ورواه عنه ، أيضاً الطيالسي وغيره .

(أطيب الكسب) أى أفضل طرق الاكتساب ، قال ابن الأثير الكسب السعى في طلب الرزق والمعيشة (عمل الرجل بيده) في صناعته أو زراعته أو نحو ذلك من الحرف الجائرة غير الدينية التي لا تليق به وذكر اليد بعد العمل من قبيل قولهم رأيت بعينى وأخذت يدي والمقصود منه تحقيق العمل وتقديره والتكسب بالعمل سنة الأنبياء ؛ كان داود عليه السلام يعمل الرزد فيبيعه بقوته وكان زكريا نجاراً (وكل بيع مبرور) أى مقبول عند الله بأن يكون مثاباً به أو في الشرع بأن لا يكون فاسداً ولا غش فيه ولا خيانة لما فيه من إيصال النفع إلى الناس بتهيئة ما يحتاجونه ونه بالبيع على بقية العقود المقصود بها التجارة ؛ واعلم أن أصول المكاسب ثلاثة زراعة وصناعة وتجارة والحديث يقتضى تساوى الصناعة باليد والتجارة وفضل أبوحنيفة التجارة ومال المسوردي إلى أن الزراعة أطيب الكل والأصح كما اختاره النووي أن العمل باليد أفضل قال فإن كان زراعاً بيده فهو أطيب مطلقاً لجمعه بين هذه الفضيلة وفضيلة الزراعة (حم ط) وكذا في الأوسط (ك) وكذا البرار (عن رافع بن خديج) قيل يارسول الله أى الكسب أطيب فذكره قال الهيثمي فيه المسعودى وهو ثقة لكنّه اختلط في آخر عمره وبقية رجال أحمد رجال الصحيح انتهى وقال ابن حجر رجاله لا بأس بهم (طب) وكذا في الأوسط (عن ابن عمر) ابن الخطاب قال الهيثمي رجاله ثقات . انتهى ومن ثم رخص المصنف لصحته .

١١٢٣ - أَطِيبُ كَسْبِ الْمُسْلِمِ سَهْمُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ - الشيرازي في الألقاب عن ابن عباس - (ض)

١١٢٤ - أَطِيبُ اللَّحْمِ لَحْمُ الظُّهْرِ - (حم ه ك هب) عن عبد الله بن جعفر - (صح)

١١٢٥ - أَطِيبُ الشَّرَابِ الحَلْوُ البَارِدُ - (ت) عن الزهري مرسلًا (حم) عن ابن عباس (صح)

١١٢٦ - أَطِيعُونِي مَا كُنْتُمْ بَيْنَ أَظْهَرِكُمْ ، وَعَلَيْكُمْ بَكْتَابِ اللَّهِ : أَحْلُوا حَلَالَهُ ، وَحَرِّمُوا حَرَامَهُ - (طب)

عن عوف بن مالك - (ض)

(أطيب كسب المسلم سهمه في سبيل الله) أي ما يكسبه من غنيمة وفيه وسلب قتيل ونحوها لأن ما حصل بسبب الحرص على نصرته دين الله ونيل درجة الشهادة لاشيء أطيب منه فهو أفضل من البيع وغيره بما أمر لأنه كسب المصطفى صلى الله عليه وسلم وحرفته ؟ ألا ترى إلى قوله جعل رزقي تحت ظل رحمتي ، فأفضل الكسب مطلقاً سهم الغازي لما ذكر ثم ما حصل بالاحتراف من عمل اليد لأنه كسب كثير من الأنبياء (الشيرازي في الألقاب عن ابن عباس)

(أطيب اللحم) لما كُول أي أذنه وأحسنه كذا جرى عليه جمع وجعله بعضهم من الطيب بمعنى الظاهر (لحم الظهر) هو على حذف من أو التفضيل فيه نسي أو إضافي إذ لحم الذراع أطيب منه لأنه أخف على المعدة وأسرع انضماماً وأنفع ومن ثم كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يحبه ويقدمه على غيره بل ذهب البعض إلى تقديم كل مقدم فقال لحم الرقبة يقدم فالذراع لقول المصطفى صلى الله عليه وسلم في حديث الرقبة هادية الشاة وأقربها إلى الخير وأبعدا عن الأذى فالعضد فالظهر لكن الأصح تفضيل الذراع (حم ه ك هب عن عبد الله بن جعفر) قال الحاكم في مستدركه صحيح وأقره الذهبي

(أطيب الشراب) أي أفضله وأحسنه (الحلو البارد) فإنه موافق للمعدة ملائم لبدن لذيذ للشارب ولهذا كان أحب الأشربة إليه عليه الصلاة والسلام كما يحى. وهو سيد الأشربة كما في خبر آخر لأنه إطفاء للحرارة وأدفع للقلة وأبعث للشكر قال ابن القيم إذا جمع الماء الحلاوة والبرد كان أنفع للبدن وأحفظ للصحة وأكثر تغذية وتنفيذ للطعام إلى الاعضاء، والغائر ينفخ ويفعل ضد ذلك (ت عن الزهري مرسلًا حم عن ابن عباس) قال الهيثمي رجال أحمد رجال الصحيح إلا أن تابعه لم يسم

(أطيعوني ما كنت بين أظهركم) وفي رواية مادمت (بين أظهركم) أي مدة كونى بينكم حيا فإنى لا أمر ولا أنهى إلا بما أمر الله ونهى عنه لأن دعوتى إنما هى لطاعة الله فطاعتى طاعة الله، ومن خصائصه أن الله فرض طاعته على العالم فرضا مطلقا لا شرط فيه ولا استثناء « وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا » وبين بقوله مادمت أو كنت بين أظهركم المبادرة إلى امتثال أمره ونهيه من غير نظر فيه ولا عرضه على الكتاب لأنه لا ينطق عن الهوى ويخاطب كل قوم وشخص بما يليق بالحال والمسكان والزمان، وأما بعده فيجب عند التعارض ونحوه على الصحيح ويراجع الكتاب وينظر في الترجيح كما أشار إليه قوله (وعليكم بكتاب الله) أي الزموا ثم بين وجه لزومه على طريق الاستئناف بقوله (أحلوا حلاله وحرموا حرامه) يعنى ما أحله أفعلوه جازمين بحله وما حرمه دعوه ولا تقربوه فكأنه يقول مادمت بين أظهركم فعليكم باتباع ما أقول وأفعل فإن الكتاب على نزل وأنا أعلم الخلق وأما بعدى فالزموا الكتاب فما أذن فى فعله فخذوا به وما نهى عنه فانتهوا به، وعلم من التقرير المشار أن لفظ الظهر مقحم للتأكيد (تنبيه) قال العارف ابن عربي قد صح عندنا بالتواتر أن محمدًا رسول الله صلى الله عليه وسلم حقا وأنه جاء من عند الله بما يدل على صدقه وهو القرآن المعجز وأنه ما استطاع أحد معارضته فثبت العلم بأنه البناء الحق والقول الفصل والأدلة سمعية وعقلية وإذا حكمنا بما أمر فلاشك أنه يجب العمل بمضمونه فلزمنا أن نلتزم أحكامه وتحمل حلاله وتحرم حرامه وهو بمنزلة الدليل

١١٢٧ - أَظْهَرُوا النِّكَاحَ ، وَأَخْفَوْا الْخُطْبَةَ - (فر) عن أم سلمة (ص)

١١٢٨ - عَبَدُ النَّاسِ أَكْثَرُهُمْ تِلَاوَةَ لِلْقُرْآنِ - (فر) عن أبي هريرة (ض)

١١٢٩ - عَبَدُ النَّاسِ أَكْثَرُهُمْ تِلَاوَةَ لِلْقُرْآنِ ، وَأَفْضَلُ الْعِبَادَةِ الدُّعَاءُ - الموهبي في العلم عن يحيى

ابن أبي كثير مرسلًا - (ض)

١١٣٠ - عَبَدُ اللَّهِ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا ، وَأَقِمِ الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ ، وَأَدِّ الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ ، وَحُجَّ ، وَاعْتَمِرْ

وَصُمْ رَمَضَانَ ، وَأَنْظِرْ مَا تُحِبُّ لِلنَّاسِ أَنْ يَأْتَوْهُ إِلَيْكَ فَافْعَلْ بِهِمْ ؛ وَمَا تَكْرَهُ أَنْ يَأْتَوْهُ إِلَيْكَ فَذَرِهِمْ مِنْهُ -

العقيلي في الدلالة فلا يحتاج مع ثبوت هذا الأصل إلى دلالة (طب عن عرف) بفتح المهملة أوله وآخره فاه (ابن مالك الاشجعي) قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مرعوب أو قال موعوك فذكره قال الهيثمي رجاله ثقات موقون وقال المنذرى رجاله ثقات .

(أظهروا النكاح) أي اعلنوا عقده واضربوا عليه بالدفوف (وأخفوا الخطبة) بكسر الخاء أسروها ندباً وهي الخطاب في غرض الزوج قال الحراني هي هيئة الحال فيما بين الخاطب والمخطوبة الذي النطق بها هو الخطبة بضم الخاء والحق بعضهم بطلب إعلان النكاح إعلان الختان ونوزع والأوجه حمل الإظهار على ختان الذكر والإخفاء على ختان الأنثى وسيأتي لذي مزيد توضيح (فر عن أم سلمة) وفيه من لا يعرف لكن له شواهد تجبره ه (أعبد الناس) من هذه الامة أي أكثرهم عبادة (أكثرهم تلاوة للقرآن) لأنه أفضل الذكر العام والعبادة الطاعة مع خضوع وتذلل لله وحده ، وقيل لغة الخضوع وعرفاً فعل المكلف على خلاف هوى نفسه تعظيماً لربه (فر عن أبي هريرة) وفيه ضعف (أعبد الناس أكثرهم تلاوة للقرآن وأفضل العبادة الدعاء) أي الطلب من الله تعالى وإظهار التذلل والافتقار بين يديه والمراد أن كلا منهما من الأفضل فلا يلزم منه أن الدعاء أفضل من القراءة هذا والأوجه حمل الدعاء على الصلاة فهي أفضل العبادات مطلقاً بعد الإيمان وهي مشتملة على الدعاء والقرآن (المرهبي) بضم الميم وبموحدة نور الهدى حسين بن علي (في) كتاب فضل (العلم له عن يحيى بن أبي كثير مرسلًا) هو أبو نصر اليمامي مولى طيغ أحد الاعلام والعلماء العباد ، وأردف المؤلف المسند بهذا المرسل إشارة إلى تقويته به ه (أعبد) بهزة وصل مضمومة (الله) أي أطعه فيما أمر ونهى والعبادة الطاعة كما تقرر ولما كان أحد قسمي الكفار يأتون بصورة عبادة لكن يشركون معه غيره تعالى عقب العبادة بنى الشرك صريحاً وإن كان ذلك من لوازم العبادة الصحيحة فقال (لا تشرك به شيئاً) حال من ضمير اعبد أي اعبد الله غير مشرك به شيئاً صنماً ولا غيره أو شيئاً من الإشراك جليلاً أو خفياً وأعم من ذلك البراءة من الشرك العظيم بأن لا يتخذ مع الله إلهاً آخر لأن الشرك في الإلهية لا يصح معه المعاملة بالعبادة وأخص منه الإخلاص بالبراءة من الشرك الخفي بأن لا يرى لله فيه شريكاً في شيء من أسمائه الظاهرة لأن الشرك في سائر أسمائه الظاهرة لا يصح معه القبول ، ذكره الحراني (وأقم الصلاة المكتوبة وأد الزكاة المفروضة) إلى مستحقها قيد الزكاة به مع أنها لا تكون إلا مفروضة حتماً عليها لأن المال محبوب والطبيعة تشح به أو لأن الزكاة تطلق على إعطاء المال تبرعاً والتقرب بالفرض أفضل من التقرب بالنفل (وحج) البيت (واعتمر) أي أتمت بالحج والعمرة المفروضتين وهي مرة في العمر إن استطعت إليهما سبيلاً ومن تطوع فهو خير له (وصم) كل سنة (رمضان) حيث لا عذر (وانظر) أي تأمل وتدبر فهو من الرأي لا الرؤية (ما تحب للناس أن يأتوه إليك) أي يعاملوك به (فاعله بهم) أي عاملهم به (وماتكره أن يأتوه إليك فذرهم) أي اتركهم (منه) أي من فعله بهم فإنك إن فعلت ذلك

(طب) عن أبي المنتفق (ح)

١١٣١ - أَعْبُدِ اللَّهَ وَلَا تُشْرِكْ بِهِ شَيْئًا ، وَأَعْمَلِ لِلَّهِ كَأَنَّكَ تَرَاهُ ، وَأَعِدُّذْ نَفْسَكَ فِي الْمَوْتِ ، وَأَذْكُرِ اللَّهَ تَعَالَى عِنْدَ كُلِّ حَجَرٍ وَكُلِّ شَجَرٍ ، وَإِذَا عَمَلْتَ سَيِّئَةً فَاعْمَلْ بِجَنبِهَا حَسَنَةً : السَّرُّ بِالسَّرِّ ، وَالْعَلَانِيَةُ بِالْعَلَانِيَةِ .

(طب هب) عن معاذ بن جبل - (ح)

استقامك الحال ونظروا إليك بعين الكمال والإجلال واستجلبت ودهم وأمنت شرهم ، والأمر في الخمسة الأول للفرضية وفي الأخيرة للندب في المندوب والوجوب في الواجب ، والقصد به الحث على مكارم الأخلاق والمحافظة على معالي الأمور والتحذير من سفاسفها وأدانيها ، والخطاب وإن وقع لواحد لكن المراد به كل مكلف ممن في زمنه ومن بعده (طب عن أبي المنتفق) العنبري صحابي روى عن أبيه رمز المصنف لحسنه

(اعبد الله) مقصوده كما قال الحراني حمل الخلق على صدق التذلل أثر التطهير من رجسهم ليعود بذلك وصل ما انقطع وكشف ما انجب ولما ظهر لهم خوف الزجر من رجز عبادة إله آخر أثبت لهم الأمر بالتفريد حيث قال (ولا تشرك به شيئاً) أي لا تشرك معه في التذلل له شيئاً أي شيء كان وهذا أول ما أقام الله من بناء الدين وجمع بينهما لأن الكفار كانوا يعبدونه في الصورة ويعبدون معه أو ثانياً يزعمون أنها شركاؤه (واعمل لله كأنك تراه) رؤية معنوية يعني كن عالماً متيقظاً لاساهياً ولا غافلاً وكن مجدداً في العبودية مخلصاً في النية آخذاً أهية الحذر فإن من علم أن له حافظاً رقيباً شاهداً لحركاته وسكناته فلا يسهى الأدب طرفه عين ولا لمحظة خاطر وهذا من جوامع الكلم وقال هنا اعلم لله وقال في حديث الصحيحين اعبد الله لأن العمل أعم فيشمل (واعدد نفسك في الموتى) وترحل عن الدنيا حتى تنزل بالآخرة وتحل فيها حتى تبقى من أهلها وأنت جئت إلى هذه الدار كغريب يأخذ منها حاجته ويعود إلى الوطن الذي هو القبر وقد قال علي كرم الله وجهه إن الدنيا قد ترحلت مديرة والآخرة ترحلت مقبلة ولكل منهما بتون فكونوا من أبناء اذخرة ولا تكونوا من أبناء الدنيا فإن اليوم عمل ولا حساب وغداً حساب ولا عمل انتهى ، فكأنك بالموت وقد سقاك كأسه على غفلة فصرت من عسكر الموتى فنزل نفسك منزلة من قضى نحوه واترك الحرص واغتم العمل وقصر الأمل ومن تصور في نفسه أنه لا يعيش غداً لا يهتم له ولا يسعى لكفائته فيصير حرماً من ربح الحرص والطمع والذل لأهل الدنيا قال ابن الجوزي إذا رأيت قبراً فتوهمه قبرك وعد باقي الحياة زبجاً (واذكر الله تعالى عند كل حجر وكل شجر) أي عند مرورك على كل شيء من ذلك فالمراد ذكره على كل حال قال العارفون : ومن علامات صحة القلب أن لا يفتر عن ذكر ربه ولا يسأم من خدمته ولا يأنس بغيره ولما كان ذلك كله يرجح إلى الأمر بالتقوى والاستقامة وكان ذلك لا يكون إلا لمن اتصف بالعصمة وحفظ عن كل وصمة وأما غيره فلا بد له من سقطة أو هفوة : أرشد إلى تدارك ما عساه يكون من الذنوب بقوله (وإذا عملت سيئة فاعمل بجانبها حسنة) تمنحها لأن الحسنات يذهبن السيئات (السر بالسر والعلانية بالعلانية) أي إن عملت سيئة سرية فقابلها بحسنة سرية وإن عملت سيئة علانية فقابلها بحسنة علانية ، هذا هو الأنسب ، وليس المراد أن الخطيئة السرية لا يكفرها إلا توبة جهرية وعكسه كما ظن وقيل أراد بتوبة السر الكفارة التي تكون للصغيرة بالعمل الصالح والقسم الثاني بالتوبة كما سبق موضحاً (طب هب) من حديث أبي سلمة (عن معاذ) بن جبل قال أردت سفيراً فقلت يا رسول الله أوصني فذكره قال المنذري ورواه الطبراني بإسناد جيد إلا أن فيه انقطاعاً بين أبي سلمة ومعاذ وقال الحافظ العراقي رجاله ثقات وفيه انقطاع انتهى وقال تليذه الهيثمي أبو سلمة لم يدرك معاذاً ورجالته ثقات وقد رمز المصنف لحسنه

١١٣٢ - أَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ ، وَعُدَّ نَفْسَكَ فِي الْمَوْتِ ، وَإِيَّاكَ وَدَعَوَاتِ الْمَظْلُومِ فَإِنَّهُنَّ مَجَابَةٌ ، وَعَلَيْكَ بِصَلَاةِ الْغَدَاةِ ، وَصَلَاةِ الْعِشَاءِ ، فَاشْهَدْهُمَا ، فَلَوْ تَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا لَا تَيْتَمُوهُمَا وَلَوْ حَبْوًا - (طب) عن أبي الدرداء - (ح)

١١٣٣ - أَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ ، وَأَحْسِبْ نَفْسَكَ مَعَ الْمَوْتِ ، وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ فَإِنَّهَا مُسْتَجَابَةٌ - (حل) عن زيد بن أرقم (ح)

١١٣٤ - أَعْبُدَ اللَّهَ وَلَا تُشْرِكْ بِهِ شَيْئًا ، وَزَلَّ مَعَ الْقُرْآنِ آيَاتُنَا زَالَ ، وَأَقْبِلِ الْحَقَّ مِمَّنْ جَاءَ بِهِ : مِنْ صَغِيرٍ

(اعبد الله) وحده حال كونك (كأنك تراه) فإن العبد إذا علم أن الله مطلع على عبادته وسره وعلته فيها اجتهد في إخلاصه وإتقانها على أكمل ما أمكنه وليس في هذا ونحوه ما يدل على جواز رؤيته تعالى في الدنيا كما وهم (وعد نفسك في الموتى) أى اقطع أطعك في الدنيا وأهلها واخمل ذكرك واخف شأنك كما أن الموتى قد انقطعت أطعاهم من الدنيا وأهلها واشهد مشاهد القيامة وعد نفسك ضيقاً في بيتك وروحك عارية في بدنك خاشع القلب متواضع النفس نرى من الكبير تنظر إلى الليل والنهار فتعلم أنها في هدم عمرك ومن عقد قلبه على ذلك استراح من الهموم وانزاحت عنه الهموم (وإيائك ودعوات المظلوم) أى احذرهما واجتنب ما يؤدي إليهما وفي رواية دعوة المظلوم بالإنفراد (فإنهن مجابات) بلا شك لما مر أنها ليس بينها وبين الله حجاب وأنها تصمد إلى السماء كأنها شرارة (وعليك بصلوة الغداة) أى الصبح (وصلوة العشاء فاشهدهما) أى احضر جماعتهم وداوم عليهما (فلو تعلمون) جمع بعد الأفراد إشارة إلى أن الخطاب وإن وقع لمفرد معين فالقصد التعميم (مافيهما) من مزيد الفضل ومضاعفة الاجر وكثرة الثواب وقمع النفس والشيطان وقهر أهل النفاق والخلفان (لا تينوهن) أى أتيتن محل جماعتهما (ولو) كذا إبانكم له إنما هو (حبوا) أى زحفاً على الإيست أو على الأيدي والأرجل يعنى لجئتم إلى محل الجماعة لفعاليتها معهم ولو بغاية المشقة والجهد والكلفة فكفى بالزحف عن ذلك ، ووجه تخصيصها بذلك ما فيهما من المشقة كما من (طب) عن رجل من النخع (عن أبي الدرداء) قال الرجل سمعت بالدرداء حين حضرته الوفاة يقول أحدثكم حديثاً سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره وضعفه المنذرى وقال الهيتمى الرجل الذى من النخع لم أعرفه ولم أجد من ذكره والمصنف رمز لحسنه وفيه ما ترى . (اعبد الله كأنك تراه) ومحال أن تراه واشهد معه سواء وهذا يسمى مقام المشاهدة والمراقبة وهو أن لا يلتفت العابد في عبادته بظاهره إلى ما يليه عن مقصوده ولا يشغل باطنه بما يشغله عن مشاهدته معوده فان لم يحصل له هذا المقام هبط إلى مقام المراقبة المشار اليه بقوله (فإن لم تكن تراه فانه يراك) أى أنك برأى من ريك لا يخفاه شيء من أمرك وعن علم أن معبوده مشاهد لعبادته تعين عليه تزيين ظاهره بالخشوع وباطنه بالإخلاص والحضور فإنه يعلم خائفة الأعين وما تخفى الصدور) وفيه حث على كمال الإخلاص ولزوم المراقبة . قيل راود رجل امرأة فقالت ألا تستحي فقال لا يرانا إلا بالكواكب قالت فأين أنت من مكرها ؟ وقال العارف ابن عربي لولم يصرك ولم يسمعك للجهل كثير أم لك ونسبة الجهل إليه محال فلا سبيل إلى نفي هاتين الصفتين عنه بحال (واحسب نفسك مع الموتى) أى عند نفسك من أهل القبور وكن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل (واتق دعوة المظلوم) أى دعواته إذ هو مفرد مضاف (فإنها مستجابة) ولو بعد حين كما سبق (حل عن زيد بن أرقم) ابن زيد بن قيس الأنصارى صحابى مشهور أول مشاهد الخندق ، رمز المصنف لحسنه :

(اعبد الله ولا تشرك به شيئاً وزل) بضم الزاى وسكون اللام من الزوال وهو الذهاب (مع القرآن أينما زال)



أَوْ كَبِيرٍ ، وَإِنْ كَانَ بَغِيضًا بَعِيدًا ، وَارْتَدَّ الْبَاطِلُ عَنِّي مِنْ جَاءِ بِهِ : مِنْ صَغِيرٍ ، أَوْ كَبِيرٍ ، وَإِنْ كَانَ حَبِيبًا قَرِيبًا - ابن عساكر عن ابن مسعود (ض)

١١٣٥ - اَعْبُدُوا الرَّحْمَنَ ، وَاطْعَمُوا الطَّعَامَ ، وَأَشْوُوا السَّلَامَ ؛ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ بِسَلَامٍ - (ت) عن أبي هريرة (ح)

١١٣٦ - اَسْتَبْرُوا الْأَرْضَ بِأَسْمَائِهَا ، وَاعْتَبَرُوا الصَّاحِبَ بِالصَّاحِبِ - (ع) عن ابن مسعود (هـ) عنه موقوفاً - (ض)

أى ارتحل معه أينما ارتحل فأحل حلاله وحرم حرامه وراع أحكامه ودر معه كيفها دار فإنه المزيل لأمراض الشبه المفسدة للعلم والتصور والإدراك كقيل بردة النحل الباطلة والمذاهب الفاسدة على أحسن الوجوه وأقربها إلى العقول وأفصحها وأصحها ، وأنفع الأغذية غذاء الإيمان وأنفع الأدوية دواء القرآن (واقبل الحق) أى قوله وفعله (من جاء به من صغير أو كبير) أى من مسن أو حديث السن أو جليل العذر أو وضع فالمراد الصغير والكبير حسا ومعنى (وإن كان بغیضا) لك (بعيدا) منك بعدا حسيا أو معنويا (واردد الباطل) بشرط سلامة العاقبة (من جاء به من صغير أو كبير وإن كان حبيبا) لك (أو قريبا) منك حسا أو معنى نسيبا أو غيره والخطاب وإن كان ورد جوابا لسؤال طالب للتعليم لكن المراد به العموم وفيه وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وأن الوجوب لا يسقط لكون الآتى بالباطل حبيبا أو قريبا كالأصل والفرع والشيخ والسيد والحاكم والقاضى بشرطه (ابن عساكر) فى التاريخ (عن ابن مسعود) قال قلت للنبي صلى الله عليه وسلم علمنى كلمات جوامع نوافع فذكره ورواه عن الديلمى أيضاً باللفظ المذكور وفيه عبد القدوس بن حبيب الدهشقي قال الذهبي فى الضعفاء تركوه

(اعبدوا الرحمن) أى أفرده بالعبادة فإنه المنعم بجلال النعم ودقايقها أصولها وفروعها فخص اسم الرحمن للتشبيه على ذلك ولمناسبة لقوله (وأطعموا) بهمة قطع (الطعام) للخاص والعام ، البر والفاجر (وأشوا) بهمة قطع مفتوحة (السلام) أظهره وعوا به المؤمنين ولا تخلصوا به المعارف لإحياء السنة ونشرا الأمان بين الأمة وقصدا إلى التحابب والتوادد واستكثاراً للإخوان لأن كلمته إذا صدرت أخلصت القلوب الواعية لهاعن النفرة إلى الإقبال عليها وهى أول كلمة تفاوض فيها آدم مع الملائكة (تدخلوا) بالجزم جواب الأمر (الجنة بسلام) أى إذا فعلتم ذلك ودمتم عليه وشتمتم الرحمة يقال لكم «سلام عليكم طيبم فادخلوها خالدين» آمين ولاخوف عليكم اليوم ولا أتم تحزنون، قال الزين العراقى فيه أن هذه الاعمال موصلة إلى الجنة وهو موافق لقوله تعالى ذلك الجنة التى أورتتموها بما كنتم تعملون، ولا يشكل بخبره ان يدخل أحدكم الجنة بعمله لما قال ابن عباس إنهم يدخلونها بالرحمة ويقسمون المنازل بالاعمال الصالحة ، فمليه تكون ورايتهم للمنازل بهذه الاعمال الصالحة بفضل الله فهو الموفق لها والمجازى عليها فضلا منه لا وجوبا كما تقوله المعتزلة (خاتمة) قال المحققون للعبادة درجات ثلاث الأولى أن يعبد الله طلبا للثواب وهربا من العقاب وهى نازلة جدا لأن معبوده بالحقيقة ذلك الثواب الثانية أن تعبد لتتشفى بعبادته ، والنسبة اليه وهى أعلا لكنها غير خالصة إذ القصد بالذات غير الله والثالثة أن تعبد لكونه إلها وأنت عبده وهذه أعلاها (ت) وقال حسن صحيح (عن أبي هريرة) قال قلت يا رسول الله إذا رأيتك صابت نفسى وترت عيى فأنبئنى عن كل شىء قال كل شىء يخلق من ماء قلت أنبئى بشىء إذا فعلته دخلت الجنة فذكره

(اعتبروا) إرشادا (الأرض بأسمائها) أى تدبروها من قولهم عبرت الكتاب إذا تدبرته فاذا وجدتم اسم بقعة من البقاع مكروها فاستدلوا به على أن تلك البقعة مكروهة فاعدلوا عنها إن أمكن أو غيروا اسمها فان معانى الأسماء مرتبطة بها مأخوذة منها حتى كأنها منها اشتقت ولذلك لما مر المصطفى صلى الله عليه وسلم فى مسيره بين جبلين فقيل ما اسمهما؟

١١٣٧ - اَعْتَدُوا فِي السُّجُودِ ، وَلَا يَبْسُطُ أَحَدُكُمْ ذِرَاعِيَهُ انْبِسَاطَ الْكَلْبِ - (حم ق ٤) عن أنس - (ص)

١١٣٨ - اَعْتَقَ أُمَّ إِبْرَاهِيمَ وَلِدَهَا - (ه قطك هق) عن ابن عباس (ص)

فقيل فاضح ونجس ، فعدل عنهما . ولما نزل الحسين رضى الله عنه بكر بلاه . سأل عن اسمها فقيل كربلاء ، فقال كرب وبلاء فكان ما كان . ولما وقعت حليلة السعدية على عبد المطلب قال من أين أنت ؟ قالت من بني سعد : قال ما اسمك ؟ قالت حليلة : قال بنو بنو : سعد وحلم خصلتان فيهما غنى الدهر : وليس هذا من الطيرة المنهى عنها . ولما نزل الأشعث دير الجمجم ونزل الحجاج دير قرة قال استقر الأمر بيدي وتجمجم أمره ، والله لأقتلنه ، ونظيره في أسماء الأدميين مافي الموطأ عن عمر رضى الله عنه أنه قال لرجل ما اسمك ؟ قال : جرة ، قال ابن من ؟ قال ابن شهاب ، قال من ؟ قال من الحرقة ، قال أين مسكنك ؟ قال بحرة النار ، قال بأيها ؟ قال بذات لظى . قال أدرك أهلك فقد احترقوا ، فكان كذلك (واعتبروا الصاحب بالصاحب) فإن الأرواح جنود مجندة فما تعارف منها ائتلف ، وما تناكر منها اختلف ، والتعارف هو التشاكل المعنوي الموجب لاتحاد الذوق الذى يدرك ذوق صاحبه فذلك علة الائتلاف : كما أن التناكر ضده ، ولذلك قيل فيه : ولا يصحب الإنسان إلا نظيره وإن لم يكونوا من قبيل ولا بلد

وقيل : انظر من تصاحب فقل من نواة طرحت مع حصة إلا أشبهتها : ولهذا قال الإمام الغزالي تبعاً لبعض الحكماء لا يتفق اثنان في عشرة إلا وفي أحدهما وصف من الآخر حتى الطير ، ورأى بعضهم مرة غراباً مع حمامة فاستبعد المناسبة بينهما ثم تأمل فوجدهما أعرجين ، فاذا أردت أن تعرف من غابت عنك خلاله بموت أو غيبة أو عدم عشرة امتحن أخلاق صاحبه وجليسه بذلك ؛ وذلك يدل على كاله أو نقصه كما يدل الدخان على النار ولهذا قيل فيه

وإذا أردت ترى فضيلة صاحب فانظر بعين البحث من ندمائه

فالمسر مطوى على علاته طى الكتاب وتحت عنوانه

وإذا صاحب الرجل غير شكله لم تدم صحبته (عد عن ابن مسعود) عبد الله مرفوعاً (هب عنه) موقوفاً . قال بعضهم طرقه كلها ضعيفة لكن له شواهد تخبر الطبراني : اعتبروا الناس بإخوانهم

(اعتدلوا في السجود) أى كونوا فيه متوسطين ، وأوقعوه على الهيئة المأمور بها من وضع أكفكم فيه على الأرض ورفع مرفقكم عنها وعن أجنابكم ورفع بطونكم عن أنفخادكم لأنه أشبه بالتواضع وأبلغ في تمكين الجبهة بالأرض (ولا يبسط) بالجزم على النهى أى المصلى (ذراعيه) أى لا يبسطهما فينبسط (انبساط الكلب) يعنى لا يفرشهما على الأرض في الصلاة فانه مكروه لإشعاره بالتهاون وقلة الاعتناء بالصلاة ؛ ومن ذلك التقرير علم أن المراد بالاعتدال هنا إيقاع السجود على وفق الأمر وجوبا ونديبا كما تقرر لالاعتدال الحسى المطلوب في الركوع فانه استواء الظهر والعنق ، والواجب هنا ارتفاع الأسافل على الأعلى وتمكين الجبهة مكشوفة بالأرض والتعامل عايبا مع الظمأنينة فإذا حصل ذلك صححت صلاته وإن بسط ذراعيه ولم يحاف مرفقيه لكنه مكروه لهذا النهى والكلام من حيث التفريق في الذكر أما الآتى فيسن لها الضم لانه أسر لها كما مر . وقوله يبسط بمثابة فوحدة هو مرفوع في خط المؤلف تبعاً للعمدة وغيرها ، وفي رواية يتسبط بزيادة مثناة فوقية بعد الموحدة ، وفيه إيماء إلى النهى عن التشبه بالحيوانات الخسيسة في الاخلاق والصفات وهيئة القعود ونحو ذلك (حم ق ٤) عن أنس بن مالك

(أعتق) فعل ماض (أم إبراهيم) مارية القبطية سرية صلى الله عليه وسلم وهي بالنصب مفعول أعتق (ولدها) إبراهيم : أى أثبت لها حرمة الحرية وأطاق الولد لعدم الالتباس فيهما لم تلده غيره ، وأجمعوا على أن ولد الرجل من أمته ينعقد حراً ؛ وما كان فيه من الخلاف بين الصدر الأول فقد انقرض ، فإذا أحبل الرجل الحرة ولو كافراً أو محجوراً عليه بسفه أو فاس أمته ولو محرماً له بنسب أو رضاع أو مصاهرة أو من يملك بعضها وهو مؤسر فوضعت ولداً

١١٣٩ - أَعْتَقُوا عَنْهُ رَقَبَةً يَعْتَقُ اللَّهُ بِكُلِّ نَضْوٍ مِنْهَا عَضْوًا مِنْهُ مِنَ النَّارِ - (دك) عن وائلة (صح)

١١٤٠ - اِعْتِكَافُ عَشْرِ فِي رَمَضَانَ كَحَجَّتَيْنِ وَعَمْرَيْنِ - (طب) عن الحسين بن علي - (ض)

١١٤١ - اِعْتَمُوا بِهَذِهِ الصَّلَاةِ : فَإِنَّكُمْ قَدْ فَضَّلْتُمْ بِهَا عَلَي سَائِرِ الْأُمَمِ ، وَلَمْ تَصَلِّهَا أُمَّةٌ قَبْلَكُمْ - (د) عن

معاذ بن جبل - (ح)

أو بعضه وإن لم تضع باقيه أو وضعت وضعة ظهر خلقها ولو للنساء عتقت بئوته من رأس المال وإن قتلته أو أوجلبها في مرض موته عند الشافعي (ه قطك هق عن ابن عباس) قال ذكرت أم إبراهيم عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره . قال الذهبي في المذهب ؛ فيه حسين بن عبد الله ضعفه ، وقال ابن حجر : فيه حسين ضعيف لكن له طريق عند قاسم بن أصبغ سندها جيد اه فلو عدل المصنف الطريق لكان أجود

(أعتقوا) بفتح الهمزة (عنه) أي عمن وجبت سايه كفارة القتل (رقبة) أي عبداً أو أمة موصوفة بصفات الإجزاء في الكفارة (يعتق الله) بكسر القاف لالتقاء الساكنين فإنه مجزوم جواب الأمر (بكل عضو منها عضواً منه من النار) أي إن استحق دخولها ، زاد في رواية الترمذي : حتى الفرج بالفرج (دك) في الكفارة وكذا ابن حبان والطبراني (عن وائلة) بن الأسقع . قال : أتينا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في صاحب لنا أوجب (١) بالقتل ، أي استحقه به فذكره اه قال الحاكم صحيح على شرطهما (٢) وأقره الذهبي ، وفيه وجوب العتق في كفارة القتل ، فإن عدم رقبة مؤمنة كاملة مجزئة أو احتاجها للخدمة لزمه صوم شهرين متتابعين فإن عجز عن الصيام أو عن تتابعه ترتبت الكفارة في ذمته ، وفيه أن الرقبة لا بد من كونها مؤمنة لأن الكفارة منقذة من النار ، فلا تحصل إلا بمنقذة من النار ؛ وأشار بقوله حتى الفرج بالفرج : إلى غفران الكبائر المتعلقة بأعضائها كلها ، ومنه أخذ أنه ينبغي أن يكون العبد المعتق غير خصي .

(اعتكاف عشر) من الأيام : أي لبثا بنية في مسجد (في رمضان كحجتين وعمرتين) أي يعدل ثواب حجتين وعمرتين غير مفروقتين ولذلك اعتكف المصطفى صلى الله عليه وسلم العشر الأوسط ثم كان الأخير وواظبه حتى مات ، والأوجه حل العشر هنا على الأخير فإنه إذا اعتكفه متحرراً ليلة القدر وقام لياليه كلها كأنه قد قام ليلة القدر التي العمل فيها خير من العمل في ألف شهر وذلك أكثر ثواباً من ثواب حجتين وعمرتين بلاريب ، وفيه جواز ذكر رمضان بغير شهر (طب عن الحسين بن علي) بن أبي طالب رضى الله عنهما ، رمز المصنف لضعفه وهو كما قال فقد قال الهيثمي : فيه عتبسة بن عبد الرحمن القرشي وهو متروك اه

(أعتموا) بفتح الهمزة وكسر المثناة فوق (هذه الصلاة) صلاة العشاء ، والباء للتدنية : أي ادخلوها في العتمة وهي ما بعد غيوبة الشفق أو للمصاحبة : أي ادخلوها في العتمة ملتبسين بها . قال البيضاوي : أتمم الرجز : دخل في العتمة وهي ظلمة الليل أي صلوا بعد ما دخلتم في الظلمة وتحقق لكم بقرط الشفق ولا تستعجلوا فيها فتوقعوا قول وقتها وعليه فلا يدل على أفضلية التأخير ، ويحتمل أنه من العتم الذي هو الإبطاء يقال أتمم الرجل إذا أخراه (فإنكم قد فضأتم) بالبناء للمفعول (بها) على سائر الأمم ولم تصالها أمة قبلكم) والمناسبة بين تأخيرها واختصاصها بنا المجوز لجعل الثاني دالة الأول أنهم إذا أخروها منتظرين خروج النبي كانوا في صلاة وكتب لهم ثواب المصلي ، وفيه أن تأخير العشاء أفضل وإليه ذهب جمع منا فقالوا تأخيرها إلى ثلث الليل أفضل ، لكن المنفق به خلافه لادلة أخرى . قال المؤلف وفي خبر أحمد والطبراني ما يدل على نسخ التأخير بالتعجيل . قال المصنف : وقوله فضأتم بها الخ

(١) قوله أرجب : أي يعني النار بالعمل ؛ أي ارتكب خطيئة استوجب بها دخول النار لئلا يؤمن عبداً عرواناً ، لقوله تعالى ، ومن يقتل مؤمناً متعمداً جزاؤه جهنم ، اه (٢) قوله على شرطهما : أعني على شرط البخاري ومسلم .

١١٢٢ - اَعْتَمُوا تَزَادُوا حِلْمًا - (طب) عن أسامة بن عمير (طب ك) عن ابن عباس - (صح)

١١٢٣ - اَعْتَمُوا تَزَادُوا حِلْمًا ، وَالْعَمَائِمُ تَبْجَانُ الْعَرَبِ - (عدهب) عن أسامة بن عمير (ض)

يطلق نقل الإسنوي عن شرح مسند الشافعي للرافعي أن العشاء ليونس ، وقد أخرج الطحاوي عن عبد الله بن محمد ابن عائشة أن أول من صلى العشاء الآخرة نبينا اه ، وهو زلل فاحش ؛ أما أولا فلأن الرافعي لم يقل ذلك من عنده ، بل أورد فيه حديثاً ويفرض أنه لم يرد به خبر فما الذي يصنعه بقول جبريل حين صلى به الخس : هذا وقت الأنبياء من قبلك ؟ فهل يسمعه أن يقول أثر الطحاوي هذا الضعيف الذي صرح بعض الأئمة بعدم ثبوته يطل خبر الصحيحين أيضاً على أنه قد روى ابن سعد في : استتمتوا بهذا البيت : المار أن ابراهيم واسماعيل أتيا منى فصليا بها الظهر والعصر والمغرب والعشاء والصبح ، وأما ثانياً فإن تعبيره بقوله يطل نقل الإسنوي ركيك بل سقيم فاسد فإنه إنما يطل على زعمه منقوله لانتقله فإن ما نقله الإسنوي عن شرح المسند موجود فيه وجملة الإمام الرافعي ورقة محلله أشهر من أن تذكر فالأدب معه متعين علي كل من انتسب إلى مذهب الإمام الشافعي ، وأما ثالثاً فلأن ظاهر حاله أنه يزعم أن هذا من عندياته وبنات أفكاره التي لم يسبق إليها ولم يعرج أحد عليها وهو قصور أو تقصير ، فقد تقدمه للكلام فيه العلامة الهروي وجمع صاروا إلى التوفيق بما حاصله أن المصطفى صلى الله عليه وسلم أول من صلاها مؤخرأ لها إلى ثلث الليل أو نحوه ، وأما الرسل فكانوا يصلونها عند أول مغيب الشفق ، وبدل لذلك بل يصرح به قوله في أثر الطحاوي نفسه العشاء الآخرة ، وبأن الرسل كانت تصلها نافلة لهم ولم تكتب على أمهم ؛ ومن صرح بذلك القاضي البيضاوي في شرح المصابيح فقال التوفيق بين قوله لم تصلها أمة قبلكم وقوله في حديث جبريل : هذا وقت الأنبياء من قبلك أن يقال إن صلاة العشاء كانت تصلها الرسل نافلة لهم ولم تكتب على أمهم كالتهدج فإنه وجب على الرسول صلى الله عليه وسلم ولم يجب علينا أو يجعل هذا إشارة إلى وقت الإسفار فإنه قد اشترك فيه جميع الأنبياء الماضية والامم الباردة بخلاف سائر الأوقات . إلى هنا كلامه . (د) في الصلاة وكذا البيهقي وأحمد والطبراني (عن معاذ) ابن جبل قال : استبطأنا النبي - أي انتظرناه - العتمة فتأخر حتى ظن الظان أنه ليس بخارج والقائل منا يقول صلى ، فإننا لكذلك حتى خرج فقالوا له كما قالوا فذكره ، رمز المؤلف لحسنه

(اعتماوا) بكسر الهمزة وشد الميم : أي البسوا العمام ندبا (تزدادوا حِلْمًا) بكسر فسكون : أي يكثروا حِلْمَكُمْ ويتسع صدوركم لأن تحسين الهيئة يعث على الوقار والاحتشام وعدم الخنثة والطيش والسفه ، وفي حديث أنه يسن إذا اعتم أن يرخي لها عذبة بين كتفيه (طب عن أسامة بن عمير) مصغر بن عامر الهذلي صحابي كوفي (طب) من حديث محمد ابن صالح بن الوليد عن بلال بن بشر عن عمران بن تمام عن أبي حمزة عن ابن عباس (ك) في اللباس من حديث عبدالله ابن أبي حميد عن أبي المليح (عن ابن عباس) وقال الحاكم صحيح ورده الذهبي بأن عبيد الله هذا تركه أحمد وغيره اه قال الهيثمي عقب عزوه للطبراني عن ابن عباس : فيه عمران بن تمام ضعفه أبو حاتم وبقية رجاله ثقات وأورده ابن الجوزي في الموضوع اه . وتعقبه المصنف فلم يأت بطائل ، وبالجملة فطرته كلها ضعيفة . أما طريق الطبراني فقد علمت قول الهيثمي فيهما ، وأما حديث الحاكم فقال الترمذي في العلل : سألت محمداً يعني البخاري عنه فقال عبيد الله بن أبي حميد ضعيف ذاهب الحديث لا أروى عنه شيئاً اه . وأما وضعه فممنوع

(اعتماوا) ندباً (تزدادوا حِلْمًا) والعمائم تيجان العرب) أي العمام لهم بمنزلة التيجان للملوك لأنهم أكثر ما يكونون في البوادي مكشوفة رؤسهم أو بالقلانس والعمائم فيهم قليلة وفيه كالذي قبله ندب لبس العمام ويتأكد للصلاة ، ولا يعارضه قوله في الحديث المسار : اتوا المساجد حسراً ومعصين لأن القصد به الحث على إتيان المساجد للصلاة كيف كان وأنه لا عذر في التخلف عنها بفقد العمامة وإن كان التعم عند إمكانه أفضل كما مر ويلبغى ضبط طولها

١١٤٤ - اَعْتَمُوا خَافُوا عَلَى الْأُمَمِ قَبْلَكُمْ - (هب) عن خالد بن معدان مرسلًا (ض)

١١٤٥ - اعجز الناس من عجز عن الدعاء ، وأبخل الناس من بخل بالسلام - (طس هب) عن أبي هريرة (ح)

وعرضها بما يليق بحال لابسها عادة في زمانه ومكانه ، فإن زاد علي ذلك كرهه وتفقيد كيفيةها بعادة أمثاله أيضاً ، ولذلك انخرمت مروءة فقيهه بلبس عمامة سوق وعكسه وخرمها مكروه بل حرام على من تحمل شهادة لأن فيه إبطالا لحق الغير ولو اطردت عادة محلل بعدمها أصلا لم يتخرم به المروءة على الأصح خلافا لبعضهم ، والأفضل في لونها البياض وصحة لبس المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم لعامة سوداء ونزول أكثر الملائكة يوم بدر بها وقائع محتملة فلا ينافي عموم الإخبار بالأمر بلبس البياض (عد هب) كلاهما من حديث اسماعيل بن عمر أبي المنذر عن يونس بن أبي إسحاق عن عبيد الله بن أبي حميد عن أبي المليح (عن أسامة بن عمير) ثم قال - أعني اليهقي - لم يحدث به إلا اسماعيل ابن عمرو عن يونس بن أبي إسحاق اهـ وإسماعيل هذا ضعفه ؛ ويونس أورده الذهبي في الضعفاء والمتروكين وقال ثقة ، قال أبو حاتم : لا يحتج بحديثه ، وقال ابن خراش : في حديثه لين ، وقال ابن حزم : ضعفه يحيى القطان وأحمد ابن حنبل جداً اهـ ومن ثم حكم ابن الجوزي بوضعه ولم يتعقبه المؤلف إلا بأن له شاهداً وأصله قول ابن حجر في الفتح خرجه الطبراني والترمذي في العلل المفردة وضعفه عن البخاري وقد صححه الحاكم فلم يصب . قال وله شاهد عند البزار عن ابن عباس ضعيف أيضاً .

(أعتموا) بكسر المثناة وخفة الميم : أى صلوا العشاء في العتمة يقال أعم الرجل إذا دخل في العتمة كما يقال أصبح إذا دخل في الصباح والعتمة ظلمة الليل ، وقال الخليل : العتمة من الليل ما بعد غيبوبة الشفق : أى صلوها بعد ما دخلت في الظلمة وتحقق لكم سقوط الشفق ولا تستعجلوا فيها فتوقعوها قبل وقتها وعلى هذا لم يدل على أن التأخير فيه أفضل ؛ ويحتمل أن يقال إنه من العتم الذى هو الإبطاء ، يقال أعم الرجل قرأه إذا أخره ذكره كله القاضى البيضاوى ، وقيل إنما واعتموا : أى البسوا العائم ، ويؤيده السبب الآتى عليه ففيه أن التعم من خصائص هذه الأمة ، وفيه الأمر بمخالفة من قبلنا من الأمم فيما لم يرد فى شرعنا تقريره (خالفوا على الأمم قبلكم) فإنهم وإن كانوا يصلون العشاء لكنهم كانوا لا يعتمون بها بل يقارنون مغيب الشفق وهذا مما يؤهم مقاله الجلال كما لا يخفى على أهل السكال (هب عن خالد بن معدان) بفتح الميم وسكون المهملة وفتح النون السكلاعى بفتح الكاف تابى جليل (مرسلا) قال أنى النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بثياب من الصدقة قسمها بين أصحابه ثم ذكره .

(اعجز الناس) أى من أضعفهم رأياً وأعماهم بصيرة (من عجز عن الدعاء) أى الطلب من الله تعالى لاسياً عند الشدائد لتركة ما أمره الله به وتعرضه لفضبه بإهماله مالا مشقة عليه فيه ، وفيه قيل :

لا تسألن بنى آدم حاجة هـ وسل الذى أبوابه لا تحجب

الله يغضب إن تركت سؤاله هـ وبنى آدم حين يسأل يغضب

وفيه رد على من زعم أن الأولى عدم الدعاء (وأبخل الناس) أى أمتهم للفضل وأشهم بالبذل (من بخل بالسلام) علي من لقيه من المؤمنين ممن يعرفهم ومن لا يعرفهم ، فإنه خفيف المؤنة عظيم المثوبة فلا يهمله إلا من بخل بالقرابات وشح بالمثوبات وتهاون بمرامم الشريعة ، أطلق عليه اسم البخل لكونه منع ما أمر به الشارع من بذل السلام ، وجعله أبخل لكونه من بخل بالمال معذور في الجملة لأنه محبوب للنفس عدل للروح بحسب الطبع والغريزة ، ففى بذله قهر للنفس ؛ وأما السلام فليس فيه بذل مال ، فبخالف الأمر في بذله لمن لقيه قد بخل بمجرد النطق فهو أبخل من كل بخل (طس عن أبي هريرة) قال الطبراني : لا يروى إلا بهذا الإسناد ، قال المنذرى : وهو إسناد جيد قوى ، وقال الهيثمى رجاله رجال الصحيح غير مسروق بن المرزبان وهو ثقة اهـ وبه يعرف أن رمز المصنف لحسنه تقصير وحقه الرمز لصحته

١١٤٦ - أَعْدِلُوا بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ فِي النَّحْلِ ، كَمَا تُحِبُّونَ أَنْ يَعْدِلُوا بَيْنَكُمْ فِي الْبِرِّ وَاللُّطْفِ - (طب) عن  
النعمان بن بشير - (ح)

١١٤٧ - أَعْدَى عَدُوِّكَ زَوْجَتَكَ الَّتِي قَضَا جُكَّكَ ؛ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينَكَ - (فر) عن أبي مالك الأشعري - (ح)

١١٤٨ - أَعْذَرَ اللَّهُ إِلَى أُمْرِي آخِرَ أَجَلِهِ حَتَّى بَلَغَ سِتِينَ سَنَةً - (خ) عن أبي هريرة (صح)

(اعدلوا بين اولادكم في النحل) أى سوا بينهم في العطايا والمواهب . والنحل بضم النون وسكون المهملة : العطفية  
بغير عوض مصدر نخلته من العطفية أمخله كما في الصحاح والاسم النحلة بتثنية النون ( كما تحبون أن يعدلوا بينكم في  
البر) لكم : بالكسر الإحسان (واللطف) بضم فسكون الرفق بكم . فإن انتظام المعاش والمعاد إنما يدور مع العدل  
والتفاضل بينهم يجر إلى الشحناء والتباغض ومحبة بعضهم له وبغض بعضهم إياه ، وينشأ عن ذلك العقوق ومنع الحقوق  
(طب) وكذا ابن حبان (عن النعمان بن بشير) وإسناده حسن

(أعدى عدوك) يعنى من أشد أعدائك عداوة لك ، والعدو يكون للواحد والجمع والمؤنث والمذكر وقد يثنى ويجمع  
ويؤنث (زوجتك التي تضاجعك) في الفراش (وما ملكت يمينك) من الأرقام يؤقونك في الأثم والعقوبة ؛ ولا  
عداوة أعظم من ذلك ولذلك حذر الله منهم بقوله «إن من أزواجكم وأولادكم عدوا لكم فاحذروهم الآية» ، وليس المراد  
من هذه العداوة ما يفهمه كثير من أنها عداوة البغضاء بل هي عداوة المحبة الصادة عن الهجرة والجهاد وتعليم العلم  
واكتساب المال من غير حله وإتفاه في اللذات والشهوات ، وأكثر ما يفوت من الكالات الدينية فسببهم ، ولا يعارضه  
ما مر من الأمر بالإحسان إليهن والحث على الوصية بهن وإخباره صلى الله عليه وسلم أنه يجب فاطمة والحسنين  
لأن المراد أنه يحسن إليهم ويتلطف بهم ويعاملهم بحسن الخلق ويحبهم ويحترس مع ذلك من إيقاعهم إياه فيما لا يسوغ  
شرعا . والعداوة من الحيلة والولد للرجل أعظم وأكثر وقوعا لثقة عقل المرأة والصغير وعدم التفاهم إلى ما ينحى  
في الآخرة وقطع نظرهم على تحصيل اللذات والمشتهيات وقد يتفق أن يحمل الرجل زوجته أو ولده على تحصيل المال  
من غير حله وإتفاه في شهوات النفوس فيكون عدوا لهما ، وقد يشتد شغف المرأة بالرجل فتكسب المال من غير  
حله لترضيه به وذلك كله نادر فلم ينظر إليه (تنبه) قال الغزالي : لا تعلم ولدك وأهلك فضلا عن غيرهم مقدار مالك  
فإنهم إن رأوه قليلا هنت عليهم ، وإن رأوه كثيرا لم تبلغ قط . رضاهم وادفعهم من غير عنف ولن لهم من غير ضعف ،  
ولا تهازلهم فيسقط وقارك (فر عن أبي مالك الأشعري) الصحابي المشهور .

(أعذر الله إلى امرئ) أى سلب عذر ذلك الانسان فلم يبق له عذرا يعتذر به كأن يقول : لو مدلى في الاجل لفعلت  
ما أمرت به ، فالهمزة للسلب ، أو بالغ في العذر إليه عن تعذبه حيث (آخر أجله) يعنى أطاله (حتى بلغ ستين سنة)  
لأنها قرية من المعتك وهوسن الإناابة والرجوع وترقب المنية ومظنة انقضاء الاجل فلا ينبغى له حينئذ إلا الاستغفار  
ولزوم الطاعات والإقبال على الآخرة بكلية ، ثم هذا مجاز من القول فإن العذر لا يتوجه على الله وإنما يتوجه له  
على العبد ، وحقيقة المعنى فيه أن الله لم يترك له شيئا في الاعتذار يتمسك به ؛ وهذا أصل الإعذار من الحاكم إلى المحكوم  
عليه ، وقيل لحكيم : أى شيء أشد ؟ قال دنو أجل وسوء عمل . قال القشيري : كان ببغداد فقيه يقرئ اثنين وعشرين  
علما فخرج يوما فاصدا مدرسته فسمع قائلا يقول

إذا العشرون من شعبان ولت \* فواصل شرب ليلك بالنهار

ولا تشرب بأقصاد صغار \* فقد ضاق الزمان على الصغار

فخرج هائما علي وجهه حتى أتى مكة فمات بها (خ) في الرقائق (عن أبي هريرة) وفي الباب عن غيره أيضا

١١٤٩ - أَعْرَبُوا الْقُرْآنَ وَاتَّمَسُوا غَرَائِبَهُ - (ش ك هب) عن أبي هريرة (ض)

١١٥٠ - أَعْرَبُوا الْكَلَامَ كَمَا تَعْرَبُوا الْقُرْآنَ - ابن الأنباري في الوقف ؛ والموهبي في فضل العلم عن أبي جعفر معضلاً - (ض)

١١٥١ - أَعْرَضُوا حَدِيثِي عَلَى كِتَابِ اللَّهِ فَإِنْ وَافَقَهُ فَهُوَ مِنِّي وَأَنَا قَلْتُهُ - (طب) عن ثوبان (ض)

١١٥٢ - أَعْرَضُوا عَلَيَّ رِقَاقِي ، لِأَبَاسِ بِالرِّقِيِّ مَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ شُرْكٌ - (م د) عن عوف بن مالك

(أعربوا) بفتح همزة القطع وسكون المهملة وكسر الراء من أعرب بمهملتين فوحدة (القرآن) أي تعرفوا ما فيه من بدائع العربية ودقائقها وأسرارها وليس المراد الإعراب المصطلح عليه عند النحاة لأن القرلة مع اللحن ليست قراءة ولا ثواب له فيها (واتمسوا) اطلبوا ، وفي رواية لليهقي ؛ واتبعوا ؛ بدل التمسوا (غرائبه) أي معنى ألفاظه التي يحتاج البحث عنها في اللغة أو فرائضه وحدوده وقصصه وأمثاله ، ففيه علم الأولين والآخرين . قال الغزالي : ولا يعرفه إلا من طال في تدبر كلماته فكره ، وصفا له فهمه ، حتى تشهد له كل كلمة منه بأنه كلام جبار قهار وأنه خارج عن حد استطاعة البشر . وأسرار القرآن محبأة في طي القصص والخبار فكأن حريصاً على استنباطها ليكشف لك ما فيه من العجائب اه . وفيه أنه يجب أن يتعلم من النحو ما يفهم به القرآن والسنة لتوقف ما ذكر عليه (ش ك هب) عن أبي هريرة) قال الحاكم صحيح عند جماعة . فرده الذهبي فقال : يجمع على ضعفه وتبعه العراقي فقال سنده ضعيف وقال الهيثمي : فيه من وك ، وقال المناوي : فيه ضعيفان

(أعربوا الكلام) أي تعلموا إعرابه ، قيل : والمراد به هنا من يقابل اللحن (كَي تَعْرَبُوا الْقُرْآنَ) أي لأجل أن تنطقوا به سليماً من غير لحن ، وروى المرهبي أن عمرمر يقوم رموا رشقاً فأخطأوا فقال : ما أسوأ رميكم ، فقالوا نحن متعلمين ، فقال : لحنكم على أشد من سوء رميكم ، وهذا الحديث وما قبله لا يعارضه الحديث المنار : إذا قرأ القارئ فأخطأ أو لحن الخ ، لأنه فيمن عجز أو فقد معلماً كامر (ابن الأنباري) أبو بكر (في) كتاب (الوقف) والابتداء (والمرهبي في) كتاب (فضل العلم) كلاهما (عن أبي جعفر معضلاً) هو أبو جعفر الأنصاري الذي قال : رأيت أبا بكر ورأسه وحيته كأنهما جمر الغضا

(أعرضوا) بفتح همزة وكسر الراء (١) من العرس (حديثي على كتاب الله) أي قابلوا ما في حديثي من المسامرات والمنهيات وجميع الأحكام وجوباً أو نهياً على أحكام القرآن (فإن وافقه فهو) دليل على أنه (منِّي) أي ناشئ عني (وأنا قلتُهُ) أي وهو دليل على أنه مني وأني قلتُهُ : أي إذا لم يكن ذلك الخبر نسخاً للكتاب ؛ وهذا لا يتأتى إلا لمن له منصب الاجتهاد في الأحكام (طب عن ثوبان) مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال في الأصل : وضعف

(أعرضوا علي رقاق) جمع رقية بالضم وهي العوذة ، والمراد ما كان يرقى به في الجاهلية استأذنه في فعله فقال أعرضوها علي أي لأنني العالم الأكبر المتلقى عن معلم العلماء ومفهم الحكام فلما عرضوا عليه قال (لابأس بالرق) أي هي جائزة (مالم يكن فيه) أي فيما رقى به (شرك) أي شيء يوجب اعتقاد الكفر أو شيء من كلام أهل الشرك الذي لا يوافق الأصول الإسلامية فإن ذلك محرم ومن ثم منعوا الرق بالعبراني والسرياني ونحو ذلك عما جهل معناه خوف الوقوع في ذلك ، قال ابن حجر : وقد أجمعوا على جواز الرق بشروط ثلاثة : أن يكون بكلامه تعالى أو أسمائه أو صفاته ، وأن يكون بالعربي أو بما يعرف معناه ، وأن يعتقد أن الرقية لا تؤثر بذاتها بل بتقديره تعالى ، وفيه أن على المفتي أن يسأل المستفتي عما أهمه في السؤال قبل الجواب (م د عن عوف بن مالك) قال كنا نرقى في الجاهلية فقلنا يارسول الله : كيف ترى في ذلك؟ فذكره ، وهذا استدركه الحاكم فوهم

١١٥٣ - أَعْرَضُوا عَنِ النَّاسِ ، أَلَمْ تَرَ أَنَّكَ إِنِ ابْتِغَيْتَ الرِّبِيَّةَ فِي النَّاسِ أَفْسَدْتَهُمْ ، أَوْ كَدَّتْ تَفْسِدَهُمْ -

(طب) عن معاوية - (ض)

١١٥٤ - أَعْرِفُوا أَنْسَابَكُمْ تَصَلُّوا أَرْحَامَكُمْ ، فَإِنَّهُ لِأَقْرَبَ بِالرَّحِمِ إِذَا قُطِعَتْ ، وَإِنْ كَانَتْ قَرِيبَةً ، وَلَا يُبَدَّ

بِهَا إِذَا وُصِلَتْ ، وَإِنْ كَانَتْ بَعِيدَةً - الطيالسي (ك) عن ابن عباس (صح)

١١٥٥ - أَعْرُوا النَّسَاءَ يَلْزَمَنَّ الْحِجَالَ - (طب) عن مسلمة بن مخلد - (ض)

(أعرضوا) بهزمة مقطوعة مفتوحة وراء مكسورة من الاعراض يقال أعرضت عنه أضربت ووليت : أى ولوا (عن الناس) أى لا تتبعوا أحوالهم ولا تبعثوا عن عوراتهم (ألم تر) استفهام إنكارى : أى ألم تعلم (أنك إن ابتغيت) بهزمة وصل فوحدة سا كثة فمناة فوق فمعجمة كذا بخط المصنف فى الصغير وجعله فى الكبير : اتبعت بوقية فوحدة فهملة من الاتباع والمعنى واحد ولعلهما روايتان (الريبة) بكسر الراء وسكون المثناة التحتية (فى الناس) أى التهمة فىهم لتعلمها وتظهرها (أفسدتم) أى أوقعتم فى الفساد (أو كدت) أى قاربت أن (تفسدهم) لوقوع بعضهم فى بعض بنحو غيبة أو لحصول تهمة لا أصل لها أو هتك عرض ذوى الهيئات المأمور بإقالة عوراتهم وقد يترتب على التفتيش من المفاسد ما يربو على تلك المفسدة التى يراد إزالتها ، والحاصل أن الشارع ناظر إلى الستر مهما أمكن والخطاب لولاية الأمور ومن فى معناهم بدليل الخبر الآتى : إن الأمير إذا ابتغى الريبة فى الناس : الحديث . قال الحرانى والإعراض صرف الشئ إلى العرض التى هى الناحية (طب عن معاوية) بن أبى سفيان الأموى من مسلمة الفتح ، مات سنة ستين عن ثمان وسبعين سنة . وإسناده حسن ، ورواه عنه أيضا أبو داود بإسناد صحيح بلفظ : إنك إن اتبعت عورات المسلمين أفسدتمهم أو كدت أن تفسدهم . قال النووى : حديث صحيح

(اعرفوا) بهزمة مفتوحة (١) من عرف الشئ إذا تحققه وتعلمه : أى تعرفوا أيها الناس ندباً (أنسابكم) جمع نسب وهو القرابة : أى تعرفوها والخصوا عنها وتعلموها (تصلوا أرحامكم) أى لتصلوا أرحامكم أو لأن ذلك يبعث على صلة أرحامكم بالإحسان وبذل الود ونحو ذلك من صنوف البر (فإنه) أى الشأن (لاقرب) بضم القاف (بالرحم إذا قطعت وإن كانت قريبة) فى نفس الأمر (ولا بعد بها وإن كانت بعيدة) فى نفس الأمر فالقطع يوجب النكران والإحسان يوجب العرفان ، قال البلقينى : أمر بمعركة الأنساب وإنما تعرف بتظاهر الأخبار ولا يمكن فى أكثرها العيان (الطيالسي) أبو داود (ك) فى البر والصلة من حديث ابن عمرو الأموى (عن ابن عباس) قال ابن عمرو كنت عند ابن عباس فمت إليه رجل برحم بعيدة فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره ، قال الحاكم على شرط البخارى ، قال الذهبى : لكنه لم يخرج لآبى داود الطيالسي ، كذا فى التاجيخ وقال فى المذهب إسناده جيد (أعروا) بفتح الهزلة وسكون المهملة وضم الراء (النساء) أى جردوهن من ثياب الزينة والحيلاء والتفاخر والتباهى ومن الحلى كذلك وانصروا على ما يقين الحر والبرد فإنكم إن فعلم ذلك (يلزم الحجال) أى قعريوتهم وهو بهملة وجيم ككتاب جمع حجلة بيت كالقبة يستر بالثياب له أزرار كبار : بفتح لاء فاعلم ذلك بهن لاتعجبهن أنفسهن فيطلبن البروز بل يخترن عليه المكك فى داخل البيوت ، وأما إن وجدن الثياب الفاخرة والحلى الحسن فيعجبهن أنفسهن ويطلبن الخروج متبرجات بزينة ايراهن الرجال فى العارقات والنساء فيصفوهن لازواجهن ويترتب على ذلك من المفاسد ما هو محسوس بل كثيراً ما يجرى إلى الزنا ، وفيه حث على منع النساء من الخروج إلا لعذر وعلى عدم إكثار ثياب الزينة لهن والمبالغة فى سترهن ، وفرواية بدل الحجال : الحجاب - الباء - والمعنى متقارب



١١٥٦ - أعز أمر الله يعزك الله - (فر) عن أبي أمامة

١١٥٧ - أعزل الأذى عن طريق المسلمين - (م ه) عن أبي برزة (ص)

١١٥٨ - أنزل عنها إن شئت؛ فإنه سيأتيها مقدر لها - (م) عن جابر (ص)

١١٥٩ - أعزلوا أو لاتعزلوا، ما كتب الله تعالى من نعمة هي كائنة إلى يوم القيامة إلا وهي كائنة -

(طب) عن بكر بن سهل الدمياطي عن شعيب بن يحيى عن يحيى عن أبوب عن عمرو بن الحارث عن مجمع بن كعب (عن مسلمة بن مخلد) بفتح اللام الأنصاري الرزقي سكن مصر وولها مدة، وأورده ابن الجوزي في الموضوعات، وقال شعيب غير معروف، وقال إبراهيم: لا أصل لهذا الحديث اه وتبعه على ذلك المؤلف في مختصر الموضوعات ساكتاً عليه غير متعقب له فلعله لم يقف على تعقب الحفاظ ابن حجر له بأن ابن عساکر خرج من وجه آخر في أماليه وحسنه، وقال بكر بن سهل. وإن ضعفه جمع لكنه لم يتفرد به كما ادعاه ابن الجوزي، فالحديث إلى الحسن أقرب وأياً ما كان فلا اتجاه لحكم ابن الجوزي عليه بالوضع

(أعز) بفتح فكسر (أمر الله) أي عظم طاعة الله وشدد في امتثال أمره واجتناب نهيهِ وأقم حدود الله في الكبير والصغير ولا تخش في الله لومة لائم ل تخلق بالإخلاص (يعزك الله) يضم أوله يقولك ويشدك ويكسوك جلالة تصير بها مهايا في القلوب مجلا في العيون (فر عن أبي أمامة) وفيه محمد بن الحسين السلي الصوفي سبق عن الخطيب أنه وضاع والمأمون بن أحمد قال الذهبي: كذاب اه

(أعزل) بفتح فسكون فكسر (١) وفي رواية لمسلم: أخر (الأذى) بالمعجمة. (عن طريق المسلمين) أي أزل من طريقهم ما يؤذيهم كشوك وحجر فإن تنحية ذلك من شعب الإيمان كما في عدة أخبار صحاح وحسان والأمر للندب وقد يجب ونه بذلك على طلب إزالة كل مؤذ من إنسان أو حيوان، وفيه تنبيه على فضل فعل ما ينفع المسلمين أو يزيل ضررهم وإن كان يسيراً حقيراً؛ ويظهر أن المراد الطريق المسلوك لا المهجور وإن مر فيه على ندور، وخرج بطريق المسلمين طريق أهل الحرب ونحوهم فلا يندب عزل الأذى عنها بل يندب وضعه فيها ويظهر أنه يباحق بهم طريق القطاع وإن كانوا مسلمين حيث اختصت بهم وقد يشمل الأذى قطاع الطريق والظلمة، لكن ذلك ليس إلا للإمام والحكام (مه) في البر (عن أبي هريرة) قال قلت يا رسول الله علني شيئاً أنتفع به فذكره ولم يخبره البخاري

(أعزل) أيها المجامع (عنها) عن أمك ماك بأن تززع عند الإنزال فتنزل خارج الفرج دفماً لحصول الولد المانع للبيع. قال الحراني: والعزل في الأصل طلب الأفراد عما من شأنه الاشتراك (إن شئت) أن لا تنجل وذلك لا ينفعك (فإنه سيأتيها مقدر لها) فإن قدر لها حل حصل وإن دزات أو ددته لم يقع وإن لم تعزل والضمير للشأن، وفيه مؤكدات: إن، وضمير الشأن، وسين الاستقبال. ومذهب الشافعي حل العزل عن الأمة مطلقاً والحرمة بإذنها بلا كراهة. وقال الثلاثة: له العزل عن الأمة لا الزوجة إلا بإذنها لما فيه من تفويت لذتها، وهذا قاله لمن قال: لي جارية هي خادمتنا وأنا أطوف عليها وأكرهه أن تحمل فذكره؛ واختلاف في دالة الهمي عن العزل فقيل لتفويت حق المرأة وقيل لمعاندة القدر. قال ابن حجر: والثاني هو الذي يقتضيه معظم الأخبار الواردة في ذلك. وقال إمام الحرمين موضع المنع أن ينزع بقصد الإنزال خارج الفرج خوف الملو، ومتى فقد ذلك لم يمنع: أي فلوزع لا بقصد فاتفق إنزاله خارج الفرج لم يتعلق به كراهة (م) في النسكاح (عن جابر) بن عبد الله ولم يخبره البخاري

(أعزلوا أو لا تعزلوا) يعني لا فائدة في العزل ولا في تركه إذ (ما كتب الله تعالى) أي قدر (من نعمة) أي نفس (هي)

(١) الصواب بكسر فسكون: أمر من عزل.

(طب) عن صرمة العذري (ح)

١١٦٠ - أعطوا كل سورة حظها من الركوع والسجود - (ش) عن بعض الصحابة - (ص)

١١٦١ - أعطوا أعينكم حظها من العبادة: النظر في المصحف، والتفكير فيه، والأعتبار عند عجائبه -

الحكيم (هب) عن أبي سعيد (ض)

كائنة) في علم الله (إلى يوم القيامة إلا وهي كائنة) في الخارج فلا فائدة عزلكم ولا لعدمه لأنه إن كان قدر الله خلقها سبقكم الماء من حيث لا تشعرون فلا يتفعم العزل، ولا خلاف بين أهل السنة أن الأمور تجري على قضاء وقدر وعلم سابق وكتاب متقدم؛ وإن كان علقها بالأسباب فلاحظ الأسباب فيها لكنها علامات على وجود ما قدر أما إنه ينسب إليها تأثير وعمل فلا، فقصود الحديث السكوت تحت جريان المقادير والثقة بصنع الله فيما يريد (طب عن صرمة) بكسر فسكون (العذري) بعين مهملة مضمومة وذال معجمة: صحابي جليل. قال: غزا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأصابتنا كرائم العرب فرغبنا في البيع وقد اشتدت علينا العزوبة فأردنا أن نستمتع ونعزل فقال بعضنا لبعض ما ينبغي لنا أن نصنع لك ورسول الله صلى الله عليه وسلم بين أظهرنا حتى نسأله فسألناه فذكره. قال الميتمى: فيه عبد الحميد بن سليمان وهو ضعيف، وظاهر تخصيصه الطبراني بالعزوة أنه لا يوجد مخرجا لأحد من الستة وإلا لما بدأ بالعزوة إليه مع أن الإمام في هذا الفن البخاري خرجه بمعناه في عدة مواضع كالتوحيد والقدر والمحرمات. ومسلم وأبوداود في النكاح. والنسائي في العتق عن أبي سعيد قال سألتنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن العزل فقال: ما عليكم ألا تفعلوا. ما من نسمة كائنة إلى يوم القيامة إلا وهي كائنة اه والقانون أنه إذا كان في الصحيحين أو أحدهما ما يفى بمعنى حديث فالسكوت عنه والاقصاار على عزوه لغيره غير لائق لإيهامه

(أعطى) بفتح أوله من أعطى وفي رواية أبي العالية أعطوا (كل سورة) من القرآن (حظها) نصيبها (من الركوع والسجود) ويحتمل أن المراد إذا قرأتم سورة فصلوا عقبها صلاة قبل الشروع في أخرى، ويحتمل أن المراد أوفوا القراءة حقها من الخشوع والخضوع اللذين هما بمنزلة الركوع والسجود في الصلاة، وإذا مررتم بآية سجدة فاسجدوا (ش) من حديث أبي العالية (عن بعض الصحابة) وسكت عليه عبدالحق مصححا له، قال ابن القطان وهو كاذب وزعم ضعفه باطل (أعطوا أعينكم حظها من العبادة) قالوا يارسول الله وما حظها منها قال (النظر في المصحف) يعني قراءة القرآن نظرا في المصحف، فقرامته في المصحف أفضل من قرامته من حفظه، وبهذا أخذ أكثر السلف. قال النووي: وهكذا قاله أصحابنا وليس على إطلاقه، بل إن كان القارئ من حفظه يحصل له من التدبر والتفكير وجمع القلب والبصر أكثر من الحاصل من القراءة الحاصلة من المصحف فالقراءة من الحفظ أفضل، فان استويا فمن المصحف أفضل، قال وهذا مراد الحديث (والتفكير فيه) أي تدبر آيات القرآن وتأمل معانيه، والتفكير كما في القاموس وغيره: إعمال النظر في الشيء (والاعتبار عند عجائبه) من أوامره وزواجره ومواعظه وأحكامه وقصصه ووجوه بلاغته وبدع رموزه وإشاراته، وعطف الاعتبار على التفكير لأنه تبيجه، والعجائب جمع عجيبة، والتعجب حيرة تعرض للإنسان لقصوره عن معرفة سبب الشيء أو عن معرفة كيفية تأثيره، واعلم أن الناس يتفاوتون في التدبر بحسب المعرفة والتقوى والفهم بالله والعارفون بالله لهم الحظ الأوفر من ذلك، وتتفاوت التجليلات والتنزلات على أسطح قلوبهم حال تدبرهم بحسب مقاماتهم، فالتدبر والخشوع مشرعه الأفكار السليمة فيشرب كل أحدهم بحسب شربه وهو منتهى الخشوع والخير كله حتى أن النحوي يأخذ منه أدلته وأمثلته، وقال ابن عربي: استنبطت منه بضعا وسبعين الف علم (الحكيم) الترمذي في النوادر (هب عن أبي سعيد) الخدري وظاهر صنيع المؤلف أن البيهقي خرجه وأقره والأمر بخلافه بل قالوا سند ضعيف

١١٦٢ - أعطوا السائل وإن جاء على فرس - (عد) عن أبي هريرة (ض)

١١٦٣ - أعطوا المساجد حفها : ركعتان قبل أن تجلس - (ش) عن أبي قتادة (ح)

١١٦٤ - أعطوا الأجير أجره قبل أن يجف عرقه - (ه) عن ابن عمر (ع) عن أبي هريرة (طس) عن

جابر : الحكيم عن أنس - (ض)

(أعطوا السائل) الذي يسأل التصدق عليه بصدقة غير مفروضة (وإن) لفظ رواية الموطأ ولو (جاء على فرس) يعني لا تردوه وإن جاء على حالة تدل على غناه كان على فرس فإنه لو لم تدعه الحاجة إلى السؤال لما بذل وجهه، وزعم أن المراد لا تردوه وإن جاء على فرس يطلب علقه وطعامه ركيبك متسلف : قال الحراني ولو في مثل هذا السياق تجيء منبهة على أن ما قبلها جاء على سبيل الاستقصاء وما بعدها جاء تنصيحا على الحالة التي يظن أنها لا تندرج فيما قبلها فكونه جاء على فرس يؤذن بغناه فلا يليق أن يعطى فنص عليه دفعا للتوهم، وقال أبو حيان : هذالوا ولعطف حال على حال محذوفة يتضمنها السياق والمعنى أعطوه كائنا من كان ولا تجيء هذه الحال إلا منبهة على ما كان يتوهم أنه ليس مندرجا تحت عموم الحال المحذوفة فأدرج تحته . الأثرى أنه لا يحسن : أعطوا السائل ولو كان فقيرا اه ومقصود الحديث الحث على إعطاء السائل وإن جل ولو ما قل لكن إذا وجدته ولم يعارضه ما هو أهم وإلا فلا ضير في رده كما يفيدته قوله في الحديث المار ؟ إذا رددت على السائل الخ ، وقال في المطابع : قد تدخل لو في التثنية كما هنا (قائدة) قال في العتوان : قال بعض الأعيان الأزمنى أحمد بن طولون صدقاته فباتت ربما مدت إلى اليد المطوقة بالذهب والسوار والمعصم والسك الناعم فأمنع هذه الطبقة ، قال : هؤلاء المستورون الذين يحسبهم الجاهل أغنياء من التعفف ، احذر أن تردبدا امتدت وأعط من استعطاك، وكان يتصدق في كل أسبوع بثلاثة آلاف دينار (عد) في الكامل (ع) عن أبي هريرة) قضية صنيع المصنف أن ابن عدى خرج وسكت عليه والأمر بخلافه فإنه أورده في ترجمة عمر بن يزيد الأزدي من حديثه وقال مشكرا الحديث ، وتبعه في الميزان . وقال البخاري : سنده ضعيف . ورواه في الموطأ مرسل عن زيد بن أسلم . قال ابن عبد البر : لا أعلم في إرساله خلافا عن مالك ، وقد روى من حديث الحسين بن علي مرفوعا وإسناده غير قوي (أعطوا المساجد) ندبا مؤكدا (حقها) قال بعض الصحب : وما حقها يارسول الله ؟ قال (ركعتان) تحية المسجد إذا دخلته (قبل أن تجلس) فيه فإن جلست عمدا فأتتك لتقصيرك مع عدم الحاجة إلى الجلوس ، ويحصلان بفرض أو نفل وإن لم تنو ، وهذا في غير المسجد الحرام وأما المسجد الحرام فتحيته الطواف ، وقابل الجمع بالجمع في قوله أعطوا المساجد وأفرد تجاس لأنه خاطب به فردا وهو السائل الذي سأل ما حقها ، وفي بعض الروايات تجلسوا على الأصل (ش عن أبي قتادة) الأنصاري واسمه الحارث أو عمرو أو النعمان السلمي بفتحين ، ورواه عنه أيضا أبو الشيخ والدليلي ورمز المصنف لصحته .

(أعطوا الأجير أجره) أي كراه عمله (قبل أن يجف عرقه) أي ياشف لأن أجره عمالة جسده وقد عجل منفعة فإذا عجلها استحق التعجيل ؛ ومن شأن الباعة إذا سلموا قبضوا الثمن عند التسليم فهو أحق وأولى ، إذ كان ثمن مهجته لا ثمن سلعته فيحرم مطله والتسويق به مع القدرة ؛ فالأمر بإعطائه قبل جفاف عرقه إنما هو كناية عن وجوب المبادرة عقب فراغ العمل إذا طالب وإن لم يعرق أو عرق وجف ، وفيه مشروعية الإجارة ، والعرق بفتح المهملة والراء الرطوبة ترشح من مسام البدن (ه) في الأحكام (ع) عن ابن عمر (ع) بن الخطاب وفيه عبد الرحمن بن يزيد ضعفوه ؛ وقال ابن طاهر أحد الضعفاء (ع) عن أبي هريرة (ع) قال الهيثمي : وفيه عبد الله بن جعفر المدني وهو ضعيف ، وقال الذهبي : ضعيف مرة (طس عن جابر) قال الهيثمي : وفيه شرفي بن قطامي ومحمد بن زياد الراوي عنه ضعيفان (الحكيم)

١١٦٥ - أعطى، ولَا تُرَكِّي فَيُوكِي عَلَيْكَ - (د) عن أسماء بنت أبي بكر - (ص)

١١٦٦ - أعطيت جوامع الكلم، واختصر لي الكلام اختصاراً (ع) عن عمر - (ح)

١١٦٧ - أعطيت سورة البقرة من الذكر الأول، وأعطيت طه والطواسين والحواميم من ألواح موسى

وأعطيت فاتحة الكتاب وخواتيم سورة البقرة من تحت العرش، والمفصل نافلة - (ك هـ) عن معقل

ابن يسار - (ض)

الترمذي (عن أنس) بن مالك وهو عند الحكيم من رواية محمد بن زياد الكلبي عن بشر بن الحسين عن الزبير بن عدي عنه، ذكر ذلك ابن حجر، قال وأخطأ من عزاه للبخاري اه. وقال الذهبي: هذا حديث منكر، وأقول: محمد بن زياد الكلبي أورده الذهبي في الضعفاء وقال قال يحيى لاشيء، وفي الميزان أخباري ليس بذلك، وفي اللسان ذكره ابن حبان في الثقات، وقال يخطئ. وهم، وبشر بن الحسين أورده الذهبي في الضعفاء وقال قال الدارقطني متروك، وفي اللسان كأصله عن ابن عدي عامة حديثه غير محفوظ، وقال أبو حاتم: يكذب علي ابن الزبير اه وبالجملة فطرقة كلها لا تخلو من ضعيف أو متروك لكن بمجموعها يصير حسناً.

(أعطى) بإثبات الياء خطاباً لأسماء بنت أبي بكر (ولا توكي) بسكون الياء أي لا تدخري ولا تربطي الوكاه وهو الحيط يربط به (فيوكي عليك) بسكون الألف، قال ابن حجر: هو عند البخاري بفتح الكاف ولم يذكر الفاعل وفي رواية له: لا تحصى فيحصى الله عليك، فأبرز الفاعل؛ قال: وكلاهما بالنصب لكون جواب النهي بالفاء، واليكاه شد رأس الوكاه وهو هنا مجاز عن الإمساك فالعنى لا تمسكي المال في الوعاء وتوكي عليه فيمسك الله فضله عنك كما أمسكت فضل ما أعطاك الله فإن الجزاء من جنس العمل. ومن علم أن الله يرزقه من حيث لا يحتسب فحقه أن يعطى ولا يحسب، وفيه النهي عن منع الصدقة خشية النفاذ وأنه أعظم الأسباب لقطع مادة البركة وأنه تعالى يثيب على العطاء بغير حساب (د عن أسماء بنت أبي بكر) الصديق، قالت: يارسول الله، مالي شيء إلا ما أدخل علي الزبير بيته أفأعطي منه؟ فذكره. سكت عليه أبو داود فهو صالح

(أعطيت جوامع الكلم) أي ملكة أقدت بها على إيجاز اللفظ مع سعة المعنى بنظم لطيف لا تعقيد فيه يعثر الفكر في طلبه ولا التواء يحار الذهن في فهمه فما من لفظة يسق فهمها إلى الذهن إلا ومعناها أسبق إليه؛ وقيل أراد القرآن؛ وقيل أراد أن الأمور الكثيرة التي كانت تكتب في الأمور المتقدمة جمعت له في الأمر الواحد والامرئين (واختصر) أي أوجز (لي الكلام) حتى صار ما أتكلم به كثير المعاني قليل الألفاظ وقوله (اختصاراً) مصدر مؤكد لما قبله فهو الجامع لما تفرق نبله في الرسل من الكمال المخصوص بما لم يعطه أحد منهم من المزايا والإفضال فما اختص به عليهم الفصاحة والبلاغة (ع عن ابن عمر) بن الخطاب، ورواه عنه أيضاً البيهقي في الشعب والدارقطني عن ابن عباس (أعطيت سورة البقرة) أي إلا خواتيمها كما يشير إليه بل يعينه قوله الآتي: وخواتيم سورة البقرة الخ؛ وفيه رد على من استكره أن يقال سورة البقرة بل السورة التي تذكر فيها البقرة (من الذكر الأول) أي عوضاً من الذكر الأول قال الكلاباذي في بحره: هو والصحف العشرة والكتب الثلاثة ولم يطلع عليه من أكثر التردد والاضطراب وإذا جاء نهر الله بطل نهر معقل أي فالبقرة جامعة لما في تلك الصحف والكتب من العلوم متضمنة لما فيها من المعارف (وأعطيت) سورة (طه و) سور (الطوسين والحواميم من ألواح) الكلم (موسى) بن عمران أي عوضاً منها كما تقرر فهي متضمنة لما فيها من الأحكام والمواعظ وغيرها. قال ابن حجر: وخمس موسى لأن كتابه أوسع من الإنجيل حكما وغيره (وأعطيت فاتحة الكتاب وخواتيم سورة البقرة) وهي من قوله: آمن الرسول - إلى آخرها (من تحت العرش) أي

١١٦٨ - أعطيت آية الكرسي من تحت العرش - (تخ) وابن الضريس عن الحسن مرسلًا - (صح)

١١٦٩ - أعطيت ما لم يعط أحد من الأنبياء قبلي : نصرت بالرعب ، وأعطيت مفاتيح الأرض ، وسميت أحمد ، وجعل لي التراب طهوراً ، وجعلت أمي خير الأمم - (حم) عن علي - (صح)

عرش الرحمن : قدس ( والمفصل ) سمي مفصلاً لأن سورة قصار كل سورة كفصل من الكلام قيل طوالة إلى سورة عم وأوساطه إلى الضحى ، وقوله ( نافلة ) أي زيادة راجع للفاتحة والخواتيم والمفصل أي فماتضمنته الكتب المنزلة على الأنبياء قبله ولم ينزل مثلهن على أحد من الأنبياء وليس عائداً للمفصل وحده لما يأتي من التصريح بأن إعطاء الفاتحة وخواتيم البقرة من خصائصه صلى الله عليه وسلم وجرم به كثيرون ، وأما قوله في الحديث الآتي وفضلت بالمفصل فلا ينافي أنه فضل بغيره أيضاً . وفيه أن من القرآن ما نزل نحوه على من قبله ، وفي بعض الآثار أن أول التوراة أول الانعام وآخرها آخر هود وأن بعض القرآن أفضل من بعض . قال بعضهم : القرآن جامع لنبي الأولين والآخريين فعمل الأمم الماضية علم خاص وعلم هذه الأمة علم عام وعلم أهل الكتاب قليل وما أوتيتم من العلم إلا قليلاً . قرأ الخبر : وما أوتوا ، وعلم هذه الأمة كثير ، ومن يؤت الحكمة فقد أوتي خيراً كثيراً ، ( ك ) في فضائل القرآن من حديث عبيد الله بن أبي حميد عن أبي المليح ( عن معقل ) بفتح الميم وسكون المهملة وبالغاف المكسورة ( ابن يسار ) ضد اليمين ، المزني بضم الميم وفتح الزاي أحد من بايع تحت الشجرة ، قال الحاكم صحيح وتعبه الذهبي بأن عبيد الله قال أحمد تركوا حديثه ( أعطيت آية الكرسي من تحت العرش ) أي من كنز تحت العرش كما جاء مصرحاً به هكذا في رواية ، وبقيت الحديث : ولم يؤتها نبي قبلي أهو من ثم قال المؤلف من خصائصه أنه أعطى من كنز العرش ولم يعط منه أحد وخص بالبسملة والفاتحة وآية الكرسي وخواتيم البقرة والسبع الطوال والمفصل (تخ) وابن الضريس) بضم الصاد المعجمة وشد الراء (عن الحسن) البصرى (مرسلًا) قضية صنيع المؤلف أنه لم يره مستنداً وهو عجيب فقد رواه الديلمي مسلسلاً بقوله ما تركتها منذ سمعتها من حديث أبي أمامة عن علي كرم الله وجهه ، قال أبو أمامة : سمعت علياً يقول : ما أرى رجلاً أرك عقله في الإسلام بيت حتى يقرأ هذه الآية « الله لا إله إلا هو الخ القيوم ، إلى » وهو العلي العظيم ، فلو تعلمون ما هي أو ما فيها لما تركتموها على حال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : أعطيت الخ قال علي كرم الله وجهه : فما بت ليلة قط منذ سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أقرأها . قال أبو أمامة : وما تركتها منذ سمعتها من علي كرم الله وجهه ثم سلسله الباقون

( أعطيت ما لم ) نكرة موصوفة في محل المفعول الثاني ( يعط ) بالضم ( أحد من الأنبياء قبلي ) ظاهره أن كل واحدة مما ذكر لم تكن لأحد قبله ( نصرت بالرعب ) أي يخوف العدو متى يعني بسية وهو الذي قطع قلوب أعدائه وأخذ شوكتهم وبدد جموعهم وزاد في رواية مسيرة شهر وفي أخرى شهرين ( وأعطيت مفاتيح ) جمع مفاتيح بكسر أوله اسم للأداة التي يفتح بها وهو في الأصل كل ما يتوصل به إلى استخراج المغلقات التي يتمتع الوصول إليها ، ذكره ابن الأثير ( خزائن الأرض ) استعارة لوعد الله له بفتح البلاد ، وهي جمع خزانة ما يخزن فيه الأموال مخزونة عند أهل البلاد قبل فتحها أو المراد خزائن العالم بأسره ليخرج لهم بقدر ما يستحقون فكما ظهر في ذلك العالم فإنما يعطيه الذي بيده المفتاح بإذن الفتح ، وكما اختص سبحانه بمناجيب علم الغيب الكلي فلا يعلمها إلا هو ؛ خص حبه بإعطاء مفاتيح خزائن المواهب ، فلا يخرج منها شيء إلا على يده ( وسميت أحمد ) فلم يسم به أحد قبله حماية من الله لئلا يدخل لبس على ضعيف القلب أو شك في كونه هو المنعوت ، بأحمد في الكتب السابقة ( وجعل لي التراب طهوراً ) أي مطهوراً عند تغدر الماء حساً أو شرعاً . قال ابن حجر : وإذا ينصر القول بأن التيمم خاص بالتراب إذ لو جاز بغيره لما اقتصر عليه ( وجعلت أمي خير الأمم ) بنص « كنتم خير أمة أخرجت للناس » وشرف أمته من شرفه وليس المراد حصر

- ١١٧٠ - أُعْطِيَتْ فَوَاتِحَ الْكَلَامِ ، وَجَوَامِعَهُ ، وَحَوَامِيَهُ - (ش ع طب) عن أبي موسى - (ح)
- ١١٧١ - أُعْطِيَتْ مَكَانَ التَّوْرَةِ السَّبْعَ الطَّوَالَ ، وَأُعْطِيَتْ مَكَانَ الزَّبُورِ الْمُثْنَيْنِ ، وَأُعْطِيَتْ مَكَانَ الْأَنْجِيلِ الْمُثْنَيْنِ ، وَفُضَّتْ بِالْمُفَصَّلِ - (ص هب) عن وائلة - (ح)

خصائصه في الخمسة المذكورة بدليل خبر مسلم : فضلنا على الأنبياء بست ، وفي رواية بسبع ، وفي أخرى أكثر ، ولا تعارض لاحتمال أنه اطلع أولاً على بعض ماخص به ثم على الباقي أو أن البعض كان معروفاً للخطاب ، على أن مفهوم العدد غير حجة على الأصح ، واستدل به القرطبي على أن التيمم يرفع الحدث لتسويته بين التراب والماء في قوله طهوراً وهو من أبنية المبالغة وهو قول لمالك ومشهور مذهبه أنه مبيح كذهب الشافعي لارافع (تنبيه) قال الحكيم الترمذي : إنما جعل تراب الأرض طهوراً لهذه الأمة لأنها لما أحست بمولد نبيها انبسطت وتمددت وتطاولت وأزهرت وأينعت وافتخرت على السماء وسائر الخلق بأنه مني خلق وعلي ظهرى تأتبه كرامة الله وعلي بقاعى يسجد بحبته وفي بطنى مدفنه فلما جرت رداء فخرها بذلك جعل ترابها طهوراً لأمته ؛ فالتيمم هدية من الله لهذه الأمة خاصة لتدوم لهم الطهارة في جميع الأحوال والأزمان (حم عن علي) أمير المؤمنين رمز المصنف لصحته وهو غير صواب كيف وقد أعله الهيثمي وغيره بأن فيه عبد الله بن محمد بن عقيل سىء الحفظ وإن كان صدوقاً فالحديث حسن لاصحیح (أعطيت فواتح الكلام) أى البلاغة والنصاحة والتوصل إلى غوامض المعاني وبدائع الحكم ومحاسن العبارات التى أغلقت علي غيره ، وفي رواية مفاتيح الكلم . قال الكرماني : أى لفظ قليل يفيد معنى كثيراً وهذا معنى البلاغة وشبه في الخبر المشار ذلك القليل بمفاتيح الخزان التى هى آلة الوصول إلى مخزونات متكاثرة (وجوامع) التى جمعها الله فيه فوكان كلامه جامعاً كالقرآن في كونه جامعاً فانه خلقه (وخواتمه) أى خواتم الكلام يعنى حسن الوقف ورعاية الفواصل : فوكان يبدأ كلامه بأعذب لفظ وأجزله وأفصحه وأوضحه ويختتمه بما يشوق السامع إلى الإقبال على الاستماع مثله والحرص عليه (ش ع طب عن أبي موسى : الأشعري ورواه عنه الديلمي ورمز المصنف لحسنه

(أعطيت مكان التوراة) أى بدل ما فيها ، وكذا يقال فيما بعده وهى فوعدة لو صرفت من الورى وهو قدح الزناد من الزند استقل اجتماع الواوین فقلبت أو لاهما تاء ، قال الحراني : فهى تورية بما هى نور أعقبت ظلام ماوردت عليه من كفر من دعى إليها من الفراعنة فكان فيها هدى ونور (السبع الطوال) بكسر الطاء جمع طويلة وأما بضمها فمفرد كرجل طوال ، وقال ابن الأثير : جمع طولى مثل الكبار في الكبرى وهذا البناء يلزمه الالف واللام والاضافة ، وأوفا البقرة وآخرها براءة - بجعل الأتقال براءة واحدة - وغير ذلك (وأعطيت مكان الزبور المثنين) بفتح الميم وكسر الهمزة فثناة تحت ساكنة أى السور التى أولها ماينى الكهف لزيادة كل منها على مائة آية أو التى فيها القصص أو غير ذلك (وأعطيت مكان الانجيل) من النجل وضع على زيادة لإفيعيل المزيد معنى ماوضعت له هذه الصيغة وزيادة يانها مبالغة في المعنى ، وأصل النجل استخراج خلاصة الشيء ، ومنه قيل للولد نجل أبيه كأن الانجيل استخلص خلاصة نور التوراة فأظهر باطن ماشرع في التوراة ظاهره فإن التوراة كتاب إحاطة الأمر الظاهر الذى يحيط بالأعمال وإصلاح أمر الدنيا وحصول الفوز من عاقبة يوم الآخرة فهو جامع إحاطة الظواهر ، والانجيل كتاب إحاطة الأمر الباطن يحيط بالأحوال النفسانية التى بها يقع ماح موجود الآخرة مع الاعراض عن إصلاح الدنيا بل مع هدمها والفرقان هو الكتاب الجامع المحيط بالظاهر والباطن (المثنى) وهى السور التى آيها مائة أو أقل أو ماعدا السبع الطوال إلى المفصل : سمي مثنى لأنها أثنت السبع ، أو لكونها قصرت عن المثني وزادت على المفصل أو لأن المثني جعلت مبادئ التى تليها مثنى ثم المفصل وقيل غير ذلك (وفضت بالمفصل) بضم الميم وفتح الفاء ومهملة مشددة ويسمى المحكم وآخره سورة الناس اتفاقاً ، وهل أوله الحجرات أو الجانية أو القتال أو ق أو الصافات

١١٧٢ - أُعْطِيَتْ هَذِهِ الْآيَاتُ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ مِنْ كَنْزٍ تَحْتَ الْعَرْشِ ، لَمْ يُعْطَهَا نَبِيٌّ قَبْلِي - (حم) - (طب هب) عن حذيفة (حم) عن أبي ذر - (صح)

١١٧٣ - أُعْطِيَتْ ثَلَاثُ خِصَالٍ : أُعْطِيَتْ صَلَاةٌ فِي الصُّفُوفِ ، وَأُعْطِيَتْ السَّلَامُ ، وَهُوَ تَحِيَّةُ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَأُعْطِيَتْ دَأْمِينَ ، وَلَمْ يُعْطَهَا أَحَدٌ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ إِلَّا أَنْ يَكُونَ اللَّهُ أَعْطَاهَا عَمْرُونَ : فَإِنَّ مُوسَى كَانَ يَدْعُو وَيُؤْمِنُ هَرُونَ - الْحَارِثُ وَابْنُ مَرْدُودِيهِ عَنْ أَنَسٍ

١١٧٤ - أُعْطِيَتْ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلِي : فَصُرْتُ بِالرَّعْبِ مَسِيرَةَ تَمْرٍ ، وَجُعِلَتْ لِي

أو الصف ؟ أقوال ، رجح النووي وتبعه القاموس : الأول ، وله طوال وأوساء وقصار مفصلة في الفروع وغيرها (طب ب) وكذا أحمد وكان المصنف ذهل عنه وإلا لقدمه في العزو إليه على عادته (عن واثلة) بكسر المثناة ابن الأسقع ، قال الهيثمي : وفيه عمران القطان وثقه ابن حبان وضعفه النسائي وغيره اه وأقول فيه أيضاً عمرو بن مرزوق أورده الذهبي في الضعفاء ، وقال كان يحيى بن سعيد لا يرضاه فنصيب الهيثمي لا يرضاه الجناية برأس عمران وحده خلاف الأنصار

(أعطيت هذه الآيات من آخر سورة البقرة) أولها : آمن الرسول (من كنز تحت العرش) قال الحافظ العراقي معناه أنها ادخرت له وكنزت له فلم يؤتها أحد قبله وكثير من آي القرآن منزل من الكتب السابقة باللفظ أو بالمعنى وهذه لم يؤتها أحد وإن كان فيه أيضاً ما لم يؤت غيره لكن في هذه خصوصية لهذه الأمة وهي وضع الأمر الذي على من قبل فهذا قال (لم يعطها نبي قبلي) قال في المطامح : الله أعلم ما هذا الكنز ، ويجوز كونه كنز اليقين فهو كنز مخبوء تحت العرش أخرج منه سبحانه ثمانية مثاقيل من نور اليقين فأعطى منها رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعة وزيد ذخيرة خصوصية للرسالة ، فلذلك وزن إيمانه بإيمان الخلق فرجح . إلى هنا كلامه ، هو غريب (حم طب) وكذا الأوسط (هب عن حذيفة بن اليمان (حم عن أبي ذر) قال الحافظ الهيثمي ، ورجال أحد رجال الصحيح اه

(أعطيت ثلاث خصال) جمع خصلة ومر تعريفها ، ولا ينافيه خبر : أعطيت خمسا الآن ، ولا خبر ستا ، ولا تبديل بعض الخصال ببعض في الروايات لاحتمال أنه أعطى الأقل فأخبر به ثم زيد فأخبر به ، وهكذا : أو أنه أعطى أولا الأكثر فأخبر به ثم أخبر ببعضه بناء على المشهور من أن ذكر الأعداد لا يدل على الحصر (أعطيت صلاة في الصفوف) كما تصف الملائكة عند ربها وكانت الأمم المتقدمة يصلون منفردين وجوه بعضهم إلى بعض وقبيلتهم إلى الصخرة (وأعطيت السلام وهي تحية أهل الجنة) أي يحيي بعضهم بعضاً به ، تحيتهم فيها سلام ، وكانت الأمم السابقة إذا لقي بعضهم بعضا انحنى له بدل السلام وفيه مؤنة فأعطينا تحية أهل الجنة فيألفها من منته (وأعطيت آمين) أي ختم الداعي قراءته أو دعاءه بلفظ آمين (ولم يعطها أحد ممن كان قبلكم) أي لم يعط هذه الخصلة الثالثة كما يدل له قوله (إلا أن يكون الله تعالى (أعطاها) نبيه (هرون) ثم بين وجهه بقوله (فإن موسى) أخاه (كان يدعو الله) تعالى (ويؤمن) على دعائه أخوه (هارون) كما دل عليه لفظ التنزيل حيث قال تعالى « قد أجبنا دعوتكما » وقال في مبتدأ الآية « وقال موسى ربنا » فدل على أن موسى هو الداعي وهرون يؤمن ، وسماه داعياً لأنه لتأمينه عليه مشارك له في الدعاء ، فالخصلتان الأولتان من خصوصيات هذه الأمة مطلقاً ، والثالثة من خصوصياتها على غير هذين الأخوين (الحارث) بن أبي أسامة في مسنده (وابن مردويه) في تفسيره (عن أنس) بن مالك (أعطيت خمسا) أي من الخصال ، قاله في تبوك آخر غزواته (لم يعطهن) الفعلان مبينان للفعول والفاعل الله (أحد

الأرض مسجداً وظهوراً ، فأما رجل من أمي أدركته الصلاة فليصل ، وأحلت لي الغنائم ، ولم تحل لأحد قبلي ، وأعطيت الشفاعة ، وكان النبي يبعث إلى قومه خاصة وبعث إلى الناس عامة - (قن) عن جابر - (ص)

من الأنبياء) أى لم تجتمع لأحد منهم أو كل واحدة لم تكن لأحد منهم (قبلي) فهى من الخصائص ، وليست خصائصه منحصرة في الجنس بل هى تزيد على الأئمة كما بينه الأئمة ، والتخصيص بالعدد لا يبنى الزيادة ، ولا مانع من كونه اطلع أولاً على البعض ثم على البقية كما (فإن قيل) ذا زعمائهم لو ثبت تأخر الدال على الزيادة ، قلنا إن ثبت فذاك ، والأكمل أنه إخبار عن زيادة مستقبلا عبر عنه بالماضى تحقيقاً لوقوعه (نصرت) أى أعنت (بالرعب) يسكون العين المهملة وضمها الفرع أو الخوف مما يتوقع نزوله ، زاد أحمد : يقذف في قلوب أعدائى (مسيرة شهر) أى نصر في الله بإلقاء الخوف في قلوب أعدائى من مسيرة شهر يبنى وبينهم من سائر نواحي المدينة ؛ وجعل الغاية شهراً إشارة إلى أنه لم يكن بين بلده وبين أحد من أعدائه مسافة أكثر من شهر إذ ذاك فلا ينافى أن ملك أمته يزيد على ذلك بكثير ، وهذا خصوصية له ولو بلا عسكر ، ولا يشك بخوف الجن وغيرهم من سليمان لأن المراد على الوجه المخصوص الذى كان عليه المصطفى من عدم العلم بالتسخير بل بمجرد الشجاعة والإقدام البشرى ، وسليمان علم كل أحد أنها قوة تسخير ، وفي اختصاص أمته بذلك احتمالات يرجع بعضهم منها أنهم قد رزقوا منه حظاً وافراً ، لكن ذكر ابن جماعة أنه جاء في رواية أهم مثله (واعلم) أنه ليس المراد بالخصوصية مجرد حصول الرعب ، بل هو وما ينشأ عنه من الظفر بالعدو كما ذكره (وجعلت لي الأرض) زاد أحمد ولا متى أى مالم يمنع مانع (مسجداً) أى محل سجود ولو بغير مسجد وقف للصلاة فلا يختص بمحل بخلاف الأمام السابقة فإن الصلاة لا تصح منهم إلا في مواضع محدودة من نحو بيعة أو كنيسة ، فأبيحت الصلاة لنا بأى محل كان ؛ ثم خص منه محو حمام ومقبرة ومحل نجس على اختلاف المذاهب تحريماً وكرهاً (وظهوراً) أى مظهراً . وإن كان بمعنى الطاهر في قوله تعالى وسقاهم ربه شراباً طهوراً ، إذ لا تطهر في الجنة فالخصوصية ههنا في التطهير لا في الطاهرية ؛ والمراد تراب الأرض كما جاء في رواية بلقظ وترابها طهوراً وفي أخرى تربتها لنا طهوراً بفتح الطاء ، فالتراب طهر وإن لم يرفع وتقديم المشروط على شرطه لفظاً لا يستلزم تقديمه حكماً والواو لا تقتضى ترتيباً ، وفسر المسجد بقوله ( فأما ) أى مبتدأ فيه معنى الشرط ، وما زائدة للتأكيد (زجل) بالجر بالإضافة (من أمي) بيان لرجل ، وفائدته بشارتهم بهذا الحكم التيسيرى (أدركته) أى الصلاة في محل من الأرض (الصلاة) أى صلاة كانت . قال الزركشى وجملة أدركته في محل خفض صفة لرجل وجواب الشرط قوله (فليصل) بوضوء أو تيمم ، ذكر ذلك لدفع توهم أنه خاص به ، وقدم النصر الذى هو الظفر بالأعداء لأهميته إذ به قيام الدين . وثنى بمحل الأرض ذلك لأن الصلاة وشرطها أعظم المهمات الدينية وفي قوله فأما إلى آخره إيماء إلى رد قول المهلب في شرح البخارى : المخصوص بنا جعل الأرض طهوراً ، وأما كونها مسجداً فلم يأت في أثرها منعت منهم وقد كان عيسى عليه السلام يسبح في الأرض ويصلى حيث أدركته الصلاة (وأحلت لي الغنائم) جمع غنيمة بمعنى مغنومة ؛ والمراد بها هنا ما أخذ من الكفار بقهر وغيره . فيعم الفيء ، إذ كل ما إذا انفرد عم الآخر ، والمراد بإحلاله أنه جعل له التصرف فيها كما شاء وقسمتها كما أراد . قل الاتقال لله والرسول ، أو المراد اختصاصه بها هو وأمه دون الأنبياء فإن منهم من لم يؤذن له بالجهاد فلم يكن له غنائم ، ومنهم المأذون المنوع منها فتجىء نار فتحرقة إلا الذرية ؛ ويرجع الثانية قوله (ولم تحل) يجوز بناؤه للفاعل والمفعول (لأحد) من الأمام السابقة ؛ وفائدة التقييد بقوله (قبلي) التنبية على المخصوص عليه من الأنبياء وأنه أفضلهم حيث خص بما لم يخصوا (وأعطيت الشفاعة) العامة والخاصة الخاصتان به ؛ فاللام للمهد ؛ أى عهد اختصاص ، وإلا فللجنس ، والمراد المختصة بي قال النووي : له شفاعات خمس : الشفاعة العظمى للفصل ، وفي جماعة يدخلون الجنة بغير حساب ، وفي ناس استحقوا النار فلا يدخلونها ، وفي ناس دخلوا النار فيخرجون منها . وفي رفع درجات ناس في الجنة ؛ والمختص به من ذلك الأولى



١١٧٥ - أُعْطِيَتْ سَبْعِينَ أَلْفًا مِنْ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَجُوهَهُمْ كَالْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ ، قُلُوبُهُمْ عَلَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ ، فَاسْتَزِدْتُ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ فَرَأَدْتِي مَعَ كُلِّ وَاحِدٍ سَبْعِينَ أَلْفًا - (حم) عن أبي بكر (رض)

والثانية ويجوز الثالثة والخامسة ( وكان النبي يبعث إلى قومه ) بعثة ( خاصة ) بهم ، فكان إذا بعث في عصر واحد نبي واحد دعى إلى شريعته قومه فقط ولا ينسخ بها شريعة غيره ، أو نبيان دعى كل منهما إلى شريعته فقط ولا ينسخ بها شريعة الآخر . وقال بعض المحققين : واللام هنا للاستغراق بدليل رواية وكان كل نبي فاندفع ما جوزة الإمام من أن يكون الخاصة بمجرع الخمسة ولا يلزم اختصاص عموم البعثة لأن قوله لكل نبي عرّج في الاختصاص واستشكل بأدم فإنه بعث لجميع نبيه وكذا نوح بعد خروجه من السفينة ، وأجيب بأجوبة أوضحها أن المراد بالبعثة إلى الاصناف والأقوام وأهل الملل المختلفة وأدم ونوح ليسا كذلك لأن نبي آدم لم يكن ثم غيرهم ونوح لم يكن عند الإرسال إلا قومه ، فالبعثة خاصة بهم وعامة في الصورة لضرورة الانحصار في الموجودين حتى لو اتفق وجود غيرهم لم يكن تبعوا لهم ( وبعثت إلى الناس ) أى أرسلت إليهم رسالة ( عامة ) فهو نعت لمصدر محذوف أو حال من الناس أى معتمدين بها أو من ضمير الفاعل : أى بعثت معهما للناس ؛ وفي رواية لمسلم بدل عامة كافة . قال الكرماني أى جميعاً وهو مما يلزمه النصب على الحالية والمراد ناس زمنه فمن بعدهم إلى يوم القيامة ، وقول السبكي من أولهم إلى آخرهم قال محقق غريب لا يوافق من يعتد به ولم يذكر الجن لأن الإنس أصل ومقصود بالذات أو المتنازع فيه أو أكثر اعتناء أو الناس يشمل الثقلين بل خبر وأرسلت إلى الخلق يفيد إرساله للبلائكة كما عليه السبكي ، وختم بالبعث العام كلامه في الخصائص ليتحقق لأمة الجمع بين خيرى الدنيا والآخرة وفيه أن المصطفى صلى الله عليه وسلم أفضل الأنبياء والرسل لما ذكر من أن كل نبي أرسل إلى قوم مخصوصين وهو إلى الكافة ، وذلك لأن الرسل إنما بعثوا لإرشاد الخلق إلى الحق وإخراجهم من الظلمات إلى النور ومن عبادة الأصنام إلى عبادة الملك العلام وكل من كان في هذا الأمر أكثر تأثيراً كان أفضل فكان للمصطفى صلى الله عليه وسلم فيه القدر المعلى ؛ إذ لم يختص بقوم دون قوم وزمان دون زمان ، بل دينه انتشر في المشارق والمغرب وتغلغل في كل مكان واستمر استمداده على وجه كل زمان ، زاده الله شرفاً على شرف وعزاً على عز ، مآدر شارق ولمع بارق فله الفضل بخلافه سابقاً ولاحقاً (ق) في الصلاة وغيرها (ن) في الطهارة (عن جابر) بن عبد الله ، قال المصنف والحديث متواتر .

( أعطيت سبعين ألفاً من أمتي ) أمة الاجابة ( يدخلون الجنة بغير حساب ) أى ولا عقاب ( وجوههم ) أى والحال أن ضياء وجوههم ( كالقمر ليلة البدر ) أى كضياءه ليلة كاله وهى ليلة أربعة عشر ( قلوبهم على قلب رجل واحد ) أى متوافقة متطابقة في الصفاء والجللاء ( فاستزدت ربى عز وجل ) أى طلبت منه أن يدخل من أمتي بغير حساب زيادة على السبعين ( فزادنى مع كل واحد ) من السبعين ألفاً ( سبعين ألفاً ) قال المظهر : يحتمل أن يراد به خصوص العدد وأن يراد به الكثيرة ووجه بعضهم ، قال ابن عبد السلام : وهذا من خصائصه ولم يثبت ذلك لغيره من الأنبياء ( حم ) وكذا أبو يعلى كلاهما عن أبي بكر ( الصديق ) ، قال الهيثمى وفيهما المسعودى وقد اختلط وتابعه لم يسم ببقية رجاله رجال الصحيح

( تم الجزء الأول ولية الجزء الثانى وأوله حديث « أُعْطِيَتْ أُمَّتِي . . . الخ » )

# فَضْلُ الْقَدِّيسِ بِالْمَعْرِفَةِ شرح الجامع الصغير للقدوة المناوي

وهو شرح نفيس للعلامة المحدث

محمد المدعو بعبد الرؤف المناوي

على كتاب «الجامع الصغير» من أحاديث البشير النذير:

للحافظ جلال الدين عبد الرحمن السيوطي

نفعنا الله بعلومهما

## الجزء الثاني

صححت هذه الطبعة وقوبلت على عدة نسخ من أهمها نسخة نفيسة مخطوطة في سنة ١٠٩٣ هـ  
وعلق عليها تعليقات قيمة نتجة من العلماء الأجل.

جميع حقوق التعليق والنقل محفوظة

تنبيه: قد جعلنا متن الجامع الصغير بأعلى الصفحات، والشرح بأسفلها

مفصولا بينهما بجدول

ولتمام الفائدة قد ضبطنا الأحاديث بالشكل الكامل

١٣٩١ هـ - ١٩٧٢ م

الطبعة الثانية

دار المعرفة

للطباعة والنشر

بيروت - لبنان

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

- ١١٧٦ - أعطيت أمي شيئا لم يعطه أحد من الأمم ؛ أن يقولوا عند المصيبة : إنا لله وإنا إليه راجعون ،  
(طب) وابن مردويه عن ابن عباس (ض)
- ١١٧٧ - أعطيت قريش ما لم يعط الناس ؛ أعطوا ما أمطرت السماء ، وما جرت به الأنهار ، وما سالت به  
السيول - الحسن بن سفيان وأبو نعيم في المعرفة عن حلبس (ض)
- ١١٧٨ - أعطى يوسف شطر الحسن - (ش حم ع ك) عن أنس (ص)

(أعطيت أمي) أي أمة الإجابة (شيئا) تكرهه للتعظيم (لم يعطه أحد من الأمم) السابقة وذلك - (أن يقولوا) يعني يقول المصاب (عند المصيبة : إنا لله وإنا إليه راجعون) وهذا صريح في أن الاسترجاع من خصائص هذه الأمة ؛ وفيه أنه يسئ لمن أصيب بميت أوفى نفسه أو أهله أو ماله أن يقول ذلك ؛ وزاد الفقهاء أخذنا من حديث آخر اللهم أجرني في مصيبي واخلف علي خير أمها (طب وابن مردويه) في تفسيره (عن ابن عباس) قال الهيمتي فيه خالد بن محمد الطحان وهو ضعيف . اه . لكن يعقده مارواه ابن جرير والبيهقي في الشعب وغيرهما عن سعيد بن جبير لقد أعطيت هذه الأمة عند المصيبة شيئا لم يعطه الأنبياء قباهم ولو أعطها الأنبياء لأعطها يعقوب إذ يقول يأسني على يوسف - إنا لله وإنا إليه راجعون (أعطيت قريش) القبيلة المعروفة ومروجه تسميتها بذلك (ما لم يعط الناس) أي القبائل غيرهم ، قالوا وما ذلك يا رسول الله ؟ قال (أعطوا ما أمطرت السماء) أي البسات الذي ينبت بالمطر (وما جرت به الأنهار وما سالت به السيول) يحتمل أن المراد أن الله تعالى خفف عنهم التعب والنصب في معاشهم فلم يجعل زرعهم يسقى بمؤنة كالسوق بل يسقى بماء المطر والأنهار والسيول من غير كلفة ؛ ويحتمل أن المراد أن الشارع أقطعهم ذلك في بلادهم ؛ وفي الحديث إيمان إلى أن الخلافة فيهم تمييزهم على غيرهم بما أعطوا (الحسن بن سفيان) وجزئته (وأبو نعيم في المعرفة) أي في كتاب معرفة الصحابة من حديث أبي الزاهرية (عن حلبس) بحاء مهمله مفتوحة ولام ساكنة وموحدة مفتوحة وسين مهمله ؛ وزن جعفر ؛ وقيل هو بمثناة تحتية مصغراً ؛ صحابي ، قال أبو نعيم يعد في الحميين ، وهذا هو المراد هنا ، ولهم أيضا حلبس بن زيد الضبي ، صحابي (أعطى) بالبناء للمجهول (يوسف) بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم الخليل (شطر الحسن) أي - حظاً عظيماً من حسن أهل الدنيا ، وللفظ رواية الحاكم : أعطى يوسف وأمه شطر الحسن . قال في الميزان متصلاً بالحديث ، يعني سارة اه . فلا أدري أهو من تنمة الحديث أو من تفسير الراوي . ثم إن قلت هذا يخالفه ما في خبر الحاكم : إن الله قسم له من الجبال الثلثين وقسم بين عباده الثلث ، وكان يشبه آدم يوم خلقه الله ، فلما عصى آدم نزع منه النور والبهاء والحسن ووهب له الثلث من الجبال بالتوبة (١) . فأعطى الله يوسف الثلثين . اه . قلت كلا لا منافاة لأن الشطر قد يطلق ويراد به الجزء من الشيء ، لا النصف ، ولم له من نظير ، ويتأمل حديث الحاكم المذكور يعلم اندفاع قول ابن المنير والزركشي في حديث : أعطى يوسف شطر الحسن يتبادر إلى أفهام بعض الناس أن الناس يشتركون في الشطر الثاني وليس كذلك ، بل المراد أنه أعطى شطر الحسن الذي أوتيه نبيتنا ، فإنه بلغ الهاية ويوسف بلغ شطرها (ش حم ع ك عن أنس) قال الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبي . وقال الهيمتي رجال أبي يعلى رجال الصحيح ، وظاهر

(١) هذا لا يتفق مع قوله تعالى ، إن الله اصطفى آدم ، الآية تدبر

١١٧٩ - أعظم الأيام عند الله يوم النحر ، ثم يوم القرّ - (حم د ك) عن عبد الله بن قرط - (صح)

١١٨٠ - أعظم الخطايا اللسان الكذوب - ابن لال عن ابن مسعود (عد) عن ابن عباس (ض)

١١٨١ - أعظم العبادة أجراً أخفها - البزار عن علي - (ض)

١١٨٢ - أعظم الغلول عند الله يوم القيامة ذراع من الأرض يجدون الرجلين جارين في الأرض أو في

صنع المؤلف أنه لا يوجد مخرجاً لأحد الشيخين وإلا لما عدل عنه ، والأمر بخلافه ، فقد رواه مسلم في قصة الإسراء ولفظه : فإذا أنا بيوسف ، وإذا هو قد أعطى شطر الحسن . ومن ثم عز حديث الترجمة بنصه جمع لمسلم منهم السخاوي ثم رأيت المصنف نفسه قال في الدرر إنه في الصحيح من حديث الإسراء .

(أعظم الأيام) أي أعظمها (عند الله يوم النحر) لأنه يوم الحج الأكبر ، وفيه معظم أعمال النسك (ثم يوم القر) ثاني يوم النحر لأنهم يقرون فيه أي يقيمون ويستحسون مما تعبوا في الأيام الثلاثة ذكره الزخشي . وقال البغوي : سمي به لأن أهل الموسم يوم التروية وعرفة والنحر في تعب من الحج فكان الند من النحر قرا . اهـ وفضلها لذاتهما أو لما يخصهما من وظائف العبادة ؛ والمجهور على أن يوم عرفة أفضل ثم النحر فعني قوله أفضل أي من أفضل كما يقال فلان أعقل الناس أي وأعلمهم (حم د ك) في الأضاحي (عن عبد الله بن قرط) بضم القاف الأزدي الثمالي بضم المثناة وخفة الميم كان اسمه شيطانا ، فسماه النبي صلى الله عليه وسلم عبد الله ، شهد اليرموك وغيره ، واستعمله معاوية علي حصص ، قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي .

(أعظم) رواية ابن عدى إن أعظم (الخطايا) أي الذنوب الصادرة عن عمد ؛ يقال خطى إذا أذنب متعمداً . ذكره الزخشي (اللسان الكذوب) أي الكثير الكذب ، لأن اللسان أكثر الأعضاء عمداً ، وما من معصية إلا وله فيها مجال ، فمن أهمله مرخى العنان ينطق بما شاء من البهتان سلك به في ميدان الخطايا والطغيان وما ينجى من شره إلا أن يقيده بلجام الشرع (ابن لال) أبو بكر في حديث طويل جامع ثم الدليلي (عن ابن مسعود) وفيه الحسن بن عماره ؛ قال الذهبي في الضعفاء متروك باتفاق (عد) عن يعقوب بن إسحاق عن أحمد بن الفرغ عن أيوب بن سويد عن الثوري عن أن أبي نعيم عن طاوس عن ابن عباس ، قال كان من خطبة رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره ثم قال ابن عدى . ولا أعلم يرويه عن الثوري غير أيوب . ورواه أيضا عن محمد بن إسحاق الوراق عن موسى بن سهل النسائي عن أيوب بن سويد عن المثني بن الصباح عن عمرو بن شعيب عن طاوس عن ابن عباس ثم قال ابن عدى وهذا إنما يرويه أيوب بهذا الإسناد . اهـ .

(أعظم العبادة أجراً) أي أكثرها ثواباً (أخفها) بأن يخفف القعود عند المريض ، فطويل القعود عنده خلاف الأولى ، لأنه قد يتضرر به لاحتياجه إلى تهده أهله له ويحتمل أن المراد بتخفيفها كونها غيا لا كل يوم ؛ فعمل أن العبادة - بالمثناة التحتية - كما ضبطه بعضهم ، لا بالموحدة ، وإن صح اعتباره بدليل تعقيه ذلك في هذا الحديث نفسه بقوله والتعزية مرة هكذا هو بهذا اللفظ عند مخرجه البزار ومثله البيهقي في الشعب ، وكان المصنف أغفله ذهولا ، فالعبادة بالمثناة والتعزية - وان فلذلك فرق بينهما . وأما العبادة بالموحدة فلا مناسبة بينهما وبين التعزية ، فمن حرى عليه فقد صحف وحرف جهلا أو غباوة (البزار) من حديث ابن أبي فديك (عن علي) أمير المؤمنين ، ثم قال - أعني البزار - وأحسب أن ابن فديك لم يسمع من علي اهـ وقد أشار المصنف لضعفه فلما أن يكون لانتقاعه ولكونه مع الانتقاع فيه علة أخرى (أعظم الدولول) بضم المعجمة : أي الخيانة ، وكل من خان شيئا في خفاء فقد غل يغل غلولا كما في الصحاح وتبعوه فتفسير البعض له هنا بأنه الخيانة في الغنيمة غفلة عن تأمل الحديث (عند الله يوم القيامة) خصه لأنه يوم وقرع الجزاء

الدَّارِ فَيَقْتَضِعُ أَحَدُهُمَا مِنْ حَظِّ صَاحِبِهِ ذِرَاعًا، فَإِذَا أَقْطَعَهُ طَوْقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (حم طب)  
عن أبي مالك الأشجعي - (ح)

١١٨٣ - أَعْظَمُ الظُّلْمِ ذِرَاعٌ مِنَ الْأَرْضِ يَنْتَقِصُهُ الْمَرْءُ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ . لَيْسَتْ حِصَّةُ أَحَدِهَا إِلَّا طَوْقُهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (طب) عن ابن مسعود - (ح)

١١٨٤ - أَعْظَمُ النَّاسِ أَجْرًا فِي الصَّلَاةِ أْبَعْدُهُمْ إِلَيْهَا مَشَى، فَأَبْعَدُهُمْ، وَالَّذِي يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ حَتَّى يُصَابَهَا

وكشف الغطاء (ذراع) أو دونه كما يفيد خبر: من غصب قيد شبر من أرض (من الأرض) أي إثم غصبه ذراع من الأرض كما بينه بقوله (تجدون الرجان جارين) أي متجاورين (في الأرض أو في الدار) أو نحوها (فليقتط أحدهما من حظ صاحبه) أي من حق جاره المسلم، ومثله الذي: أي عما يستحقه بملك أو وقف أو غيرها (ذراعا) مثلا (فإذا اقتطعه) منه (طوقه) بالبناء للجهول: أي يخسف به الأرض فتصير البقعة المغصوبة منها في عنقه كالطوق (من سبع أرضين) يعني يعاقب بالخسف فيصير ما اقتطعه وما تحته من كل أرض من السبع طوقا له ويعظم عنقه حتى يسع ذلك أو يتكلف أن يجعل له ذلك طوقا ولا يستطيع فيعذب به كما في خبر: من كذب في منامه كلف أن يعقد شعيرة؛ والتطويق تطويق الإثم؛ والمراد أن الظلم المذكور لازم له لزوم الطرق للعنق من قبيل الرمناء طائر في عنقه (يوم القيامة) زاد في رواية في الكبير: إلى قعر الأرض ولا يعلم قعرها إلا الذي خلقها وهذا وعيد شديد يفيد أن الغضب كبيرة بل يكفر مستحله لكونه مجمعا عليه معلوما من الدين بالضرورة وفيه إلمكان غصب الأرض وأنه من الكبائر وأن غصبها أعظم من غصب غيرها إذ لم يرد فيه مثل هذا الوعيد وأن من ملك أرضا ملك سفنها إلى منتهى الأرضين وله منع غيره من حفر نحو بئر أو سرداب تحتها وأن من ملك ظاهر الأرض ملك باطنها بما فيه من حجر ومدن ومعادن وغيرها وله أن ينزل في الحفر ماشاء ما لم يضر ببناء جاره وأن الأرضين السبع متراكمة لم يفتق بعضها من بعض إذ لو فتقت لاكتفى في حق الغاصب بتطويق التي غصبها لانفصالها عما تحتها وأن الأرضين السبع طباق كالسماوات وغير ذلك (حم طب) وكذا ابن أبي شيبه (عن أبي مالك الأشجعي) التابعي قال ابن حجر سقط الصحابي أو هو الأشعري فليحرق كذا رأيت بخطه ثم قال إسناده حسن انتهى والظاهر من احتماليه: الأول فإن أحمد خرجه عن أبي مالك الأشعري ثم خرجه بالإسناد نفسه عن أبي مالك الأشجعي فالعله أسقط الصحابي سهواً قال الهيتمي وإسناده حسن وذكر المؤلف أن حديث تطويق الأرض المغصوبة رواه الشيخان وغيرهما عن عائشة وغيرها متواترا وليس مراده هذا الحديث كما وهم بدليل أنه لما سرد من رواه من الصحابة لم يذكروا الأشجعي

(أعظم الظلم ذراع) أي ظلم أي غصب ذراع (من الأرض) أو نحوها (ينتقصه المرء من حق أخيه) في الإسلام وإن لم يكن من النسب وذكر الأخ للنائب فالذي كذلك وشمل الحق ملك الرقبة وملك المنفعة (ليست حصة أخذها) منه (إلا طوقها يوم القيامة) على ما تقرر وذكر الذراع والحصة لينبه على أن ما فوق ذلك أبلغ في الإثم وأعظم في الجرم والصعوبة والعقوبة والتقصيد بذكر الحصة ونحوها مزيد الزجر والتشهير من الغضب ولو لشيء قليل جدا وأنه من الكبائر (طب عن ابن مسعود) رمز المصنف لحسنه .

(أعظم) لفظ رواية الشيخين فيما وقفت عليه إن أعظم (الناس أجراً) أي ثواباً وهو نصب على التمييز (في الصلاة أبعدهم) بالرفع خبر أعظم الناس (إليها مشى) بفتح فسكون تمييز أي أبعدهم مسافة إلى المسجد لكثرة الخطأ فيه المتضمنة للشقة (فأبعدهم) أي أبعدهم ثم أبعدهم فإلقاء هنا بمعنى ثم وأما قول الكرماني للاستمرار كالأمثل فالأمثل لثمنه العيني بأنه لم يذكر أحد من النحاة أنها تحجب بمعناه واستثنى من أفضليته بعد الدار عن المسجد الإمام ومن

مع الإمام أعظم أجراً من الذي يصلّيها ثم ينام - (ق) عن أبي موسى (ه) عن أبي هريرة - (ص)

١١٨٥ - أعظم الناس هما المؤمن ، يهتم بأمر دينه و أمر آخرته - (ه) عن أنس - (ض)

١١٨٦ - أعظم الناس حقاً على المرأة زوجها ، وأعظم الناس حقاً على الرجل أمه - (ك) عن عائشة - (ص)

١١٨٧ - أعظم النساء بركة أيسرهن مؤنة - (حم ك هب) عن عائشة - (ص)

تعطل القريب ، لبيته ولا يعارض هذا الحديث خبر فضل البيت القريب من المسجد على البعيد كفضل المجاهد على القاعد لأن هذا راجع لتعيين البقعة والأول للفعل ( والذي ينتظر الصلاة حتى يصلّيها مع الإمام ) ولو في آخر الوقت ( أعظم أجراً من الذي يصلّيها ) في وقت الاختيار وحده أو مع الإمام بغير انتظار ( ثم ينام ) فكما أن بعد المكان مؤثر في زيادة الأجر فكذا طول الزمن للشقة ( وفائدة ) ثم ينام الإشارة إلى الاستراحة المقابلة للشقة التي في ضمن الانتظار ذكره جمع وقال الطين في قوله ثم ينام جمل عدم انتظارة يوماً فيكون المنتظر وإن نام يقظان لأنه مراقب للوقت كمرابط منتهز فرصة المجاهدة وهذا بتضييع تلك الأوقات كالتأم فهو كأجير أدى ماعليه من العمل ثم مضى لسبيله ( ق ) في الصلاة ( عن أبي موسى ) الأشعري ( ه عن أبي هريرة ) قال أبو موسى أراد بنوسلة أن ينتقلوا قرب المسجد فذكره .

( أعظم الناس هما ) أي حزنًا وغمًا وعزماً وقوة ( المؤمن ) أي الكامل إذ هو الذي ( يهتم بأمر دينه ) أي بتحصيل مايقوم بمؤنته ومؤنة بمرنه ( وبأمر آخرته ) من القيام بالطاعات وتجنب الحرام والشبهات فإن راعى دينه أضر بآخرته وإن راعى آخرته أضر بأمر دينه إذ هما ضربان فاهتمامه بأمره الدنيوية بحيث لا يخل بشيء من المطلوبات الاخروية صعب عسير إلا على من سهل الله عليه ولا يعارضه الأخبار الواردة بدم الدنيا ولعنها وأن الدرهم والدناير مهلكة لأن الكلام هنا في الاهتمام لما لا بد منه في مؤنة نفسه ومن يعوله وذلك محبوب بل واجب فهو في الحقيقة من أمر الآخرة وإن كان من الدنيا صرورة ( ه عن أنس ) وفيه يزيد الرقاشي قال في الميزان عن النسائي وغيره متروك وعن شعبة لأن أزي أحب إلى من أن أحدث عنه انتهى ورواه باللفظ المزبور عن أنس أيضاً البخاري في الضعفاء وكان ينبغي للمصنف ذكره للتقوية وبه يصير حسناً لغيره

( أعظم الناس حقاً على المرأة زوجها ) حق لو كان به قرحة فلحسنتها ماقامت بحقه ولو أمر أحد أن يسجد لأحد لأمرت بالسجود له فيج أن لا تخوته في نفسها وماله وأن لا تمنعه نفسها وإن كانت على ظهر قلب وأن لا يخرج إلا بإذنه ولو لحنازة أبويها ( وأعظم الناس حقاً على الرجل ) يعنى الإنسان ولو أثنى فذكر الرجل وصف طردى ( أمه ) فخفها في الآكدية فوق حق الأب لما قاسته من المتاعب والشدائد في الحمل والولادة والحضانة ولأنها أشفق وأرأف من الأب فهى بمزيد البر أحق ( تنبيه ) قال بلال الخواص كنت في تيه بنى إسرائيل فإذا رجل يمشى فألهمت أنه الخضر فقلت بحق الحق من أنت قال الخضر قلت ماتقول في مالك بن أنس قال إمام الأئمة قلت فالشافعى قال من الأوتاد قلت فأحمد قال صديق قلت فبشر قال لم يخلف بعده مثله قلت بأى وسيلة رأيتك قال برك لأمك وفيه أنه يلزم الرجل عند ضيق النفقة تقديم أمه على أبيه ( ك عن عائشة ) وقال صحيح وأقره الذهبي ورواه عنه أيضاً البرار وغيره ( أعظم النساء بركة ) على زوجها ( أيسرهن ) وفي رواية أقلهن ( مؤنة ) قال العامري أراد المرأة التي قعت بالقليل من الحلال عن الشهوات وزينة الحياة الدنيا فخفت عنه كلفتها ولم يتجنى بسببها إلى مافيه حرمة أو شبهة فيسبرج قلبه وبدنه من التعنت والتكلف فتعظم البركة لذلك وفي رواية بدله مهوراً وفي أخرى صداقا وأقلهن بركة من هى بضد ذلك ذلك لانه داع إلى عدم الرفق والله سبحانه وتعالى رفيق يحب الرفق في الأمر كله قال عروة أول شؤم المرأة

١١٨٨ - أعظم آية في القرآن آية الكرسي، وأعدل آية في القرآن « إن الله يأمر بالعدل والإحسان إلى آخرها » وأخوف آية في القرآن « فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره، ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره، وأرجى آية في القرآن « يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله » - الشيرازي في

كثرة صدقاتها وفي خبر للدبلي تياسروا في الصداق إن الرجل ليعطى المرأة حتى يبقى ذلك في نفسه عليها حسية (فائدة) روى أن عمر حمد الله ثم قال أن لا تغالوا في صداق النساء فإنه لا يبلغني عن أحد أنه ساق أكثر من شيء ساقه نبي الله أو سيق إليه إلا جعلت فضل ذلك في بيت المال فعرضت له امرأة فقالت يا أمير المؤمنين كتاب الله أحق أن يتبع أو قولك قال كتاب الله قالت قال تعالى « وآتيتهم إحداهن قنطاراً فلا تأخذوا منه شيئاً » فقال عمر كل أحد أقمه من عمر ثم رجع للبشر فقال كنت نهيتكم أن تغالوا في صداق النساء فليفعل رجل في ماله ما أحب فرجع عمر عن اجتهاده إلى ما قامت عليه الحجة (حمك) في الصداق (هب) كذا البزار (عن عائشة) قال الحاكم صحيح على شرط مسلم وأقره الذهبي وقال الزين العراقي إسناداه جيد انتهى وقال الهيثمي فيه ابن خزيمة وقال اسمه عيسى بن ميمون وهو متروك انتهى والمؤلف رمز لصحته فيلحرج

(أعظم آية في القرآن) أي أكثرها ثواباً كما أشار إليه بعضهم بقوله أراد بالأعظم عظم القدر بالثواب المترتب على قراءتها وإن كان غيرها أطول (آية الكرسي) (١) لما اشتملت عليه من أسماء الذات والصفات والأفعال ونفي النقص وإيجاب الكمال ووقت به من أدلة التوحيد على أنهم وجه في أحكم نظام وأبدع أسلوب وفضل الذكر والعلم يتبع المدح والمذكور وقد احتوت على الصفات صريحاً وضمناً وكررت فيها الأسماء الشريفة ظاهرة ومضمرة سبع عشرة مرة ولم يتضمن هذا المجموع آية غيرها وهي خمسون كلمة على عدد الصلوات المسأورة بها أولاً في حضرة العرش والكرسي فكانت مراقي لروح قارئها إلى ذلك المحل الاتي الذي يعرج إليه الملائكة والروح في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة ولعل هذا سر ما ثبت أنه لا يقرب من قراءها عند النوم شيطان لأن من كان في حضرة الرحمن عار عن وسوسة الشيطان (وأعدل آية في القرآن) قوله سبحانه تعالى « إن الله يأمر » مستقبل بمعنى الدوام (بالعدل) بالتوسط في الاعتقاد كالتوحيد لا التعطيل والتشريك وفي العمل كالتعبد لا البطالة والترهب وفي الخلق كالجلود لا البخل والتبذير (والإحسان) إلى الخلق أو المراد بالأمر بالعدل في الفعل والإحسان في القول أو هما الإنصاف والتفضل أو التوحيد والعفو أو العدل استواء السر والعلانية والإحسان كون البر أحسن ولا ين عبد السلام كتاب سماه الشجرة رد فيه جميع الأحكام الشرعية إلى هذه الآية وأجراه في سائر الأبواب الفقهية (وأخوف آية في القرآن) قوله تعالى (فمن يعمل مثقال ذرة) أي زنة أصغر نملة أو هباء قيل كل مائة ذرة ترن حبة (خيراً يره) أي جزاءه أو في كتابه يسره أو يسوؤه أو عند المعاينة أو يعرفه أو يعرف المؤمن عقاب شره بالبلايا والكافر بواب خيره بالعطايا التي أوجدها في الدنيا (ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره) بشرط عدم الإحباط والمغفرة قال الصديق رضي الله تعالى عنه للنبي صلى الله عليه وسلم إنى رأه يارسول الله ما عملت من خير وشر قال ما رأيت مما تكره فهو مثاقيل ذر الخير حتى تعطوه يوم القيامة وجاء صعصعة بن ناجية جد الفرزدق للنبي صلى الله عليه وسلم لم يقرأ هذه الآية فقال حسبي حسبي وهي أحكم آية في القرآن وتسمى الجامعة الفائزة (وأرجى آية في القرآن) قوله تعالى (قل يا عبادي)

(١) قال البيضاوي وهذه الآية مشتتة على أمهات المسائل الإلهية فأنها دالة على أنه تعالى موجود واحد في الإلهية متصف بالحياة واجب الوجود لذاته مقوم لغيره إذ القيوم هو القائم بنفسه المقيم لغيره ولذلك قال عليه الصلاة والسلام إن أعظم آية في القرآن آية الكرسي من قراءها بعث الله ملكاً يكتب من حسناته ويحسب من سيئاته إلى الندم من تلك الساعة وقال من قرأ آية الكرسي في در كل صلاة مكتوبة لم يمنعه من دخول الجنة إلا الموت ولا يواطب عليها إلا صديق أو عابد ومن قراها إذا أخذ مضجعه آمنه الله على نفسه وجاره وجار جاره والآيات حوله

الألقاب ، وابن مردويه ، والهروى فى فضائله عن ابن مسعود - (ض)

١١٨٩ - أعظم الناس فريةً اثنان : شاعر يهجو القبيلة بأسرها ، ورجل اتقى من أبيه - ابن أبى الدنيا فى ذم الغضب (ه) عن عائشة - (ح)

١١٩٠ - أعف الناس قتلة أهل الإيمان - (ده) عن ابن مسعود - (ح)

١١٩١ - أعقلها وتوكل - (ت) عن أنس (ض)

أفهم بالإضافة تخصيص المؤمنين كما هو عرف التنزيل (الذين أسرفوا) أى جاوزوا الحد على أنفسهم) بالامهالك فى المعاصى (لا تقنطروا) تياسوا (من رحمة الله) مفرته أولاً وتفضله ثانياً (إن الله يغفر الذنوب جميعاً) يسترها بغفوه ولو بلا توبة إذا شاء إلا الشرك ، إن الله لا يغفر أن يشرك به ، وما تقرر من أن الأولى أعدل والثانية أخوف والثالثة أرجى هو مافى هذا الخبر وأخذ به جمع من السلف والخلف وذهب آخرون إلى أن الأعدل والأخوف والأرجى آيات أخر وتمسكوا بموقوفات وآثار أخر وفى الإتقان فى أرجى فى القرآن بضعة عشر قولاً وليس فى ذلك ما يقاوم الحديث المشروح على ضعفه فهو أحسن شىء فى هذا الباب ولذلك آثره فى الكتاب وفيه حجة للقول بتفضيل بعض القرآن على بعض ومنع منه الأشعرى والباقلانى وجماعة محتجين بأن تفضيل بعضه على بعض يقتضى نقص المفضول ولا نقص فى كلامه تعالى وأجازه قوم وقالوا هو راجع إلى عظم أجر قارئ ذلك وتوسط ابن عبد السلام وقال كلام الله فى الله أفضل من كلامه فى غيره ، قل هو الله أحد ، أفضل من ، ثبت ، وعليه بنى الغزالي كتابه المسمى بجواهر القرآن (الشيرازى فى الألقاب وابن مردويه) فى تفسيره (والهروى فى فضائله) أى فضائل القرآن كلهم (عن ابن مسعود) مرفوعاً من المصنف لضعفه (أعظم الناس فرية) بالكسر أى كذباً (اثنان) أحدهما (شاعر يهجو القبيلة) المسلمة (بأسرها) أى كلها لإنسان واحد مهم كان منه ما يقتضيه لأن القبيلة لا تخلو من عبد صالح فهاجى الكل قد تورط فى الكذب على التحديق فذلك قال أعظم فرية (و) الثانى (رجل اتقى من أبيه) ذكر الرجل وصف طردى والمراد الولد ولو أثنى وأراد بالأب من له ولادة وإن علا ويظهر أن مثله الأم إذ لا فارق ويؤخذ منه أن ذلك كبيرة وبه صرحوا أما من هجا واحداً مثلاً من قبيلة فإيه ليس أعظم الناس فرية وإن كان مفترياً أيضاً إذ يحرم هجو المسلم ولو تعريضا وكذا باو صدقا أما الكافر فيجوز هجوه وكذا مسلم مبتدع ومتظاهر بفسقه ذكره أصحابنا ثم إن ما ذكر من سياق الحديث هو مارأيته ونسخ الكتاب الذى وقفت عليه فى سنن ابن ماجه أعظم الناس فرية رجل هاجى رجلاً فهجى القبيلة بأسرها ورجل اتقى من أبيه وزنى أمه أى جعلها زانية (ابن أبى الدنيا) أبو بكر القرشى (فى) كتابه الذى صنفه فى (ذم الغضب) عن عائشة) وفيه عمر وبن مرة قال فى الكاشف ثمة يرى الإرجاء ورواه عنها أيضاً البيهقى فى الشعب والديلمى بل رواه البخارى فى الأدب المفرد ولعل المؤلف لم يستحضره قال ابن حجر فى الفتح بعد ما عزاه للبخارى فى الأدب المفرد ولابن ماجه وسنده حسن .

(أعف الناس قتلة) بكسر القاف (أهل الإيمان) أى هم أرحم الناس بخلق الله وأشدهم تحريماً عن التمثيل والتشويه بالمقتول وإطالة تعذيبه إجلالاً لحالهم وامتثالاً لما صدر عن صدر النبوة من قوله إذا قتلتم فأحسنوا القتلة وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبحة بخلاف أهل الكفر وبعض أهل الفسوق ممن لم تدق قلوبهم بحلاوة الإيمان واكتفوا من مساهة بلفظة اللسان وأشربوا القسوة حتى أبعدوا عن الرحمن وأبعد القلوب من الله القلب القاسى ومن لا يرحم لا يرحم والقتلة بالكسر هيمة القتل وهذا تهديد شديد فى المثلة وتشويه الخلق (ده) عن ابن مسعود) ورجاله ثقات \* (اعقلها) أى شذرة ما تملك مع ذراعها بحبل (وتوكل) أى اعتمد على الله فإنه لمن قال يا رسول الله أعقل ناقتى وأتوكل أو أطلقها



١١٩٢ - أَعْلَمُ النَّاسِ مَنْ يَجْمَعُ عِلْمَ النَّاسِ إِلَى عِلْمِهِ ، وَكُلُّ صَاحِبِ عِلْمٍ غَرَّانٌ - (ع) عن جابر - (ص)

١١٩٣ - اعلم أنك لا تسجد لله سجدة إلا رفع الله لك بها درجة ، وحط عنك بها خطيئة - (حم ع حب طب)

عن أبي أمامة - (ص)

١١٩٤ - أعلم يا أبا مسعود أن الله أقدر عليك منك على هذا الغلام - (م) عن أبي مسعود - (ص)

وأوكل وذلك لأن عقلها لا ينافي التركل الذي هو الاعتماد على الله وقطع النظر عن الأسباب مع تهيئتها وفيه يياز فضل الاحتياط والأخذ بالحزم (ت عن أنس) واستغربه ثم حكى عن الفلاس أنه منكر وقال يحيى القطان حديث منكر وقال غيره فيه المغيرة بن أبي قررة السدوسي مجهول فهو معلول فعزو المصنف الحديث لخرجه وسكوته عما عقبه به من القدح في سنده من سوء التصرف لكن قال الزركشي إنما أنكره القطان من حديث أنس وقد أخرجه ابن حبان في صحيحه عن عمرو بن أمية الضمري قال قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم أرسل ناقتي وأوكل قال اعقلها وتوكل وإسناده صحيح وقال الزين العراقي . واه ابن خزيمة والطبراني من حديث عمرو بن أمية الضمري بإسناد جيد بلفظ قيدها وتوكل وبه يتقوى .

( أعم الناس ) أى أكثرهم علماً ( من ) أى عالم ( يجمع علم الناس إلى علمه ) أى يحرص على تعلم ما عندهم مضافاً إلى ما عنده ( وكل صاحب علم ) نكرة لازيد التعميم ( غرَّان ) أى جاثع بغير معجزة مفتوحة وراء ساكنة فثلاثة يعنى متلهف متعطش منكم على استفادة ما عنده غيره مما ليس عنده والمراد أنه لشدة حبه في العلم وحلاوته عنده وتلذذه بفهمه لا يزال طالباً تحصيله لا يشبع ولا يقنع ومن هذا دأبه يصير من أعلم الناس لشدة تحصيله للفوائد وضبطه للشوارد ( تنبيه ) قال الغزالي قال أبو يزيد ليس العالم الذى يحفظ من كتاب فإذا أنسى ما حفظ صار جاهلاً إنما العالم الذى يأخذ علمه من ربه أى وقت شاء بلا تحفظ ولا درس وهذا هو العالم الربانى وإليه الإشارة بقوله تعالى « وقد آتينا من لدنا علماً » مع أن كل علم من لدنه لكن بعضها بواسطة تعليم الخلق فلا يسمى ذلك علماً لدنياً بل العلم اللدنى الذى يفتح فى سر العالم من غير سبب مألوف من خارج انتهى ( ع عن جابر ) قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم أى الناس أعلم فذكره قال الهيثمى فيه مسعدة بن اليسع وهو ضعيف جداً ( اعلم أنك ) خطاب لكل من يتأتى توجيه الكلام إليه أو لمعين وهو ثوبان أو المراد العموم وإعاصد بالامر مؤكداً بأن حثاً على التشمير إلى الإكثار من السجود الرافع للدرجات ( لا تسجد لله سجدة ) أى فى صلاة أو منفردة كسجدة تلاوة أو شكر ( إلا رفع الله لك بها درجة ) أى منزلة عالية المقدار . ( حط عنك بها خطيئة ) يعنى فأكثر من الصلاة لترفع درجاتك وتمحى عنك سيئاتك قال الجنبد ليس من طلب الله يبذل المجهود كمن طلبه من طريق الجود ولهذا قال المصطفى صلى الله عليه وسلم لمن سأله أن يشفع له وأن يكون معه فى الجنة أعمى على نفسك بكثرة السجود وأخرج البيهقي عن أبي الدرداء لولا ثلاث لأحببت أن لا أبقى فى الدنيا وضع وجهى للسجود لخالقى فى الليل والنهار ، وظمناً الهواجر ، ومقاعد أقوام ينتقون الكلام كما تنتقى الفاكهة ( حم ع طب عن أبي أمامة ) رمز المصنف لصحته وهو كما قال فقد قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح ( اعلم ) بصيغة الامر أى اعرف قال فى الصحاح علمت الشيء أعلمه علماً عرفته فظاهره أن العلم هو المعرفة لكن فرق بأن المعرفة إدراك الجزئيات والعلم إدراك الكلديات ولذلك لا يقال الله عارف كما يقال عالم ( يا أبا مسعود ) لفظ رواية مسلم وأبي داود يحذف حرف النداء ( إن الله ) وفى رواية أبى تمام والله إن الله ( أقدر عليك منك على هذا الغلام ) الذى تضربه أى أقدر عليك بالعقوبة من قدرتك على ضربه لكنته يحلم إذا غضب وأنت لا تقدر على الحلم إذا غضبت ( م عن أبي مسعود ) عقبه بن عامر البدرى قال بينا أضرب غلاماً لى بالسوط فسمعت صوتاً خافى اعلم

١١٩٥ - اعلم يا بلال انه من احيا سنة من سنتي قد اميتت بعدى كان له من الاجر مثل من عمل بها من غير ان ينقص من اجورهم شيئاً ، ومن ابتدع بدعة ضلالة لا يرضاها الله ورسوله كان عليه مثل آثم من عمل بها ، لا ينقص ذلك من اوزار الناس شيئاً - (ت) عن عمرو بن عوف - (ح)

يا أبا مسعود فالتفت فإذا رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فذكره فقلت يا رسول الله هو حر لوجه الله فقال أما لولم تفعل للف تلك النار وفي رواية كنت أضرب غلاماً بالوسط فسمعت صوتاً من خلفي اعلم أبا مسعود فلم أفهم الصوت من الغضب فلما دانمني فإذا هو رسول الله صلى الله عليه وسلم وإذ هو يقول اعلم إلى آخره فقلت لا أضرب بملوكا بعده أبداً وفي رواية فسقط الوسط من يدي هيبة له قال النووي رواه مسلم بهذه الرواية (تنبيه) قد اختلف الناس في حد العلم علي أقاويل لا تكاد تحصى وذلك مشهور معروف وهنا ألفاظ تظن أنها مرادفة للعلم بغير بيانها الأول الشعور وهو أول مراتب وصول العلم إلى القوة العاقلة فهو إدراك من غير تثبت الثاني الإدراك وهو لغة الوصول واللاحق بالشيء وملاقاته ويسمى وصول العقل إلى المعقول إدراكاً الثالث التصور وهو حصول صورة الشيء في العقل الرابع الحفظ وهو تأكيد ذلك واستحكامه أو يصير بحيث لو زال لتكثرت القوة من استرجاعه . الخامس التذكر وهو محاولة القوة لاسترجاع ما زال من المعلومات السادس الذكر وهو فائدة التذكر السابع الفهم وهو يتعلق بلفظ المخاطب غالباً . الثامن الفقه وقال الإمام الرازي هو العلم بغرض المخاطب ولهذا قال تعالى في الكفار ولا يكادون يفقهون حديثاً أي لا يفقهون الغرض من الخطاب التاسع الدراية وهي المعرفة التي تحصل بعد روية وتقديم مقدمات . العاشر اليقين وهو أن يعلم الشيء وامتناع خلافه . الحادي عشر الذهن وهو قوة النفس واستعدادها لاكتساب العلوم التي ليست بحاصلة . الثاني عشر الفسكرو وهو الانتقال من التصديقات الحاضرة والتصديقات المحضرة ، الثالث عشر الحدس وهو الذي يميزه عمل الفكر وهو استعداد النفس لوجود المتوسط بين الطرفين المصير للنسبة المجهولة معلومة لأن كل مجهول لا يعلم إلا بواسطة مقدمتين معلومتين تنتج المطلوب ، الرابع عشر الذكاء وهو قوة الحدس وبلوغه الغاية الخامس عشر الفطنة وهو التنبيه للشيء الذي قصد تعريفه . السادس عشر الكيس وهو استنباط الأنفع والأولى : السابع عشر الرأي وهو استحضار المقدمات وإجالة الخاطر فيها وفيما يعارضها وطلب استنتاجها على الوجه المصيب وهو دلالة الفكر (م عن أبي مسعود) عقبه بن عامر البدرى قال بينا أضرب غلاماً لي فسمعت صوتاً خلفي اعلم أبا مسعود فالتفت فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره فقلت يا رسول الله هو حر لوجه الله فقال أما لو لم تفعل للفحتك النار

(اعلم يا بلال) ابن الحارث قال ما أعلم يا رسول الله قال اعلم (أنه) أي الشأن (من أحيا سنة من سنتي) أي عملها وعمل بها ونشرها بين الناس وحث على متابعتها وحذر من مخالفتها والسنة ما شرعه النبي صلى الله عليه وسلم من الأحكام فقد تكون فرصاً كركاة الفطر وقد تكون غيره كعباد وجماعة وقال الأشرفي الظاهر يقتضى من سنتي بصيغة الجمع لكن الرواية بالافراد وقال الطيبي هو جنس شائع في أفراده وأحيا استعير للعمل بها وقوله (قد اميتت بعدى) أي تركت وهجرت استعارة أخرى وهي كالتشريح للاستعارة الأولى (كان له من الاجر مثل) أجر (من) أي كل إنسان مؤمن (عمل بها من غير أن ينقص من اجورهم شيئاً) لما كانت الجهة التي استوجب بها المسبب الاجر والجزاء غير التي استوجب بها المباشر لم ينقص أجره من أجره (ومن ابتدع بدعة ضلالة) قال الأشرفي روى بالإضافة ويصح نصبه نعمتا ومنعوتاً وفيه إشارة إلى أن بعض البدع<sup>(١)</sup> غير ضلالة (لا يرضاها الله ورسوله) صفة شارحة لما قبلها (كان عليه مثل آثم من عمل بها) من الناس (لا ينقص ذلك من اوزار) جمع وزر وهو الإثم (الناس شيئاً) قال اليبضاوى أفعال العباد وإن كانت غير موجبة ولا مقتضية لثواب ولا لعقاب بذاتها لكنه تعالى أجرى عادته بربط الثواب

(١) أي في العبادات ، وأما في العبادات فهي ضلالة قطعاً للجمع بين الناصرص

١١٩٦ - اَعْلَمُوا أَنَّهُ لَيْسَ مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا مَالٌ وَارِثَةٌ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ مَالِهِ ، مَالِكَ مَا قَدِمَتْ ، وَمَالٌ وَارِثَتِكَ مَا أَخْرَتْ - (ن) عن ابن مسعود

١١٩٧ - اَعْلَمُوا النَّكَاحَ - (حم حب طب - ل ك) عن الزبير - (ح)

والعقاب بها ارتباط المسيبات بأسبابها وفعل ماله تأثير في صدره بوجه (ت) وكذا ابن ماجه (عن عمرو بن عوف) الأنصاري البدرى حسنه الترمذى ورواه المنذرى بأن فيه كثير بن عبدالله بن عمرو وهو متروك واه لكن للحديث شواهد كثيرة ترفعه إلى درجة الحسن

(اعلموا أنه ليس منكم من أحد إلا مال وارثه أحب إليه من ماله) قال بعض المخاطبين وكيف ذلك يا رسول الله قال (مالك ما قدمت) أى صرفته فى وجوه القرب فصار أمامك تجازى عليه بعد موتك فى الآخرة (ومال وارثك ما أخرجت) أى ما خلفته بعدك فالذى تخلفه بعدك إنما هو لوارثك ولهذا قال بعض العارفين قدموا بعضا ليكون لكم ولا تخلفوا كلا ليكون عليكم قال الماوردى وروى عن عائشة قالت ذبحنا شاة فتصدقنا بها فقلت يا رسول الله ما بقى منها إلا كفتها قال كلها بقى إلا كفتها فالخازم من عمد إلى ما زاد عن كفايته فيرى انتهاز الفرصة فيها فيضعها بحيث تكون له ذخرا معدا وغنما مستجدا ومن يدخر المال لولده ونحوه من ورثته إشفاقا عليه من كد الطلب وسوء المنقلب استحق الذم واللوم من وجوه منها سوء الظن بخالقه فى أنه لا يرزقهم إلا من جهته والثقة بقاء ذلك على ولده مع غدر الزمان ومحنه ومنها ما حرم من منافع ماله وسلب من وفور حاله وقد قيل إنما مالك لك أولوارثك أول الجائحة فلا تكن أشقى الثلاثة ومنها ما لحقه من شقاء حمقه وناله من غناء كده حتى صار ساعيا محروما وجاهدا مذموما ومن ثم قالوا رب مغبوط بمسرة هى داؤه ومحزون من سقمه هو شفاؤه ومنها ما يؤخذ به من وزره وآثامه ويحاسب عليه من شقائه ولجرامه كما حكى أن هشام بن عبد الملك لما نقل بكى عليه ولده فقال جاد لكم هشام بالدينا وجدتم له بالبكاء وترك لكم ما كسب وتركتم عليه ما انتسب فعلم من هذا التقرير أن الحديث مسود لذم من فتر على نفسه وعياله وشع بالمال أن يتفق منه فى وجوه القرب وادخره لورثته . أما من وسع على عياله وتصدق قسدا بالمعروف ثم فضل بعد ذلك شىء فادخره لعياله فلا يدخل فى الذم بدليل خبر لأن ترك ورثتك أغنياء خيرا الخ وقضيته أن من مات وخلف ديننا لوارثه فلم يقبضه ثم مات الكل كان المطالب به فى الآخرة الوارث لكن صرح أئمتنا بأن المطالب فيها صاحب الحق أولا (ن عن ابن مسعود) قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أيكم مال وارثه أحب إليه من ماله اعلموا الخ وهو فى الصحيحين بنحوه (اعلموا النكاح) أى أظهره لإظهارا للسرور وفرقا بينه وبين غيره من المآذب وهذا نهى عن نكاح السر وقد اختلف فى كيفية فقال الشافعى كل نكاح حضره رجلان عدلان وقال أبو حنيفة رجلان أو رجل وامرأتان خرج عن نكاح السر وإن تواصلوا بكتمانه وذهبوا إلى أن الاعلان المأمور به هو الاشهاد وقال المالكية نكاح السر أن يتواصلوا مع الشهود على كتمانه وهو باطل فالاعلان عندهم فرض ولا يغنى عنه الاشهاد والأقرب إلى ظاهر الخبر أن المراد بالاعلان إذاعته وإشاعته بين الناس وأن الأمر للندب وأخذ منه ابن قتيبة وغيره أنه لا بأس باظهار الملاعب فى المآذب وساق سنده عن الخبر أنه لما ختن بنوهم أرسل عكرمة فدعا الملاعبين وأعطاهم دراهم (حم حب طب حل ك) من حديث عامر بن عبدالله (عن) عبد الله (بن الزبير) بضم الزاى وفتح الموحدة (ابن العوام) بفتح المهملة وشد الواو الصحابي ابن الصحابي أمير المؤمنين أول مولود ولد فى الاسلام بالمهاجرين بالمدينة ، وأول شىء دخل جوفه ريق المصطفى صلى الله عليه وسلم وكان أطلس لالحية وكان صواما قواما - ظيم المجاهدة ببيع بالخلافة بمكة فحصره الحجاج وقتل مظلوما ورواه عنه هكذا البيهقى وقال تفرد به عامر هذا انتهى قال الذهبي : ولم يضعف ولا هو من رجال الكتب الستة . قال الهيثمى رجال أحمد ثقات ومن ثم رمز المصنف لصحته

- ١١٩٨ - اَعْلَنُوا هَذَا النِّكَاحَ وَاجْعَلُوهُ فِي الْمَسَاجِدِ وَاضْرِبُوا عَلَيْهِ بِالْدُفُوفِ - (ت) عن عائشة (ض)
- ١١٩٩ - اَعْمَارُ امْتِي مَا بَيْنَ السِّتِينَ إِلَى السَّبْعِينَ وَأَقْلَهُمْ مَن يَجُوزُ ذَلِكَ - (ت) عن أبي هريرة (ع) عن أنس (ح)
- ١٢٠٠ - اَعْمَلْ لَوَجْهِ وَاحِدٍ يَكْفِيكَ الْوُجُوهَ كُلَّهَا - (عد فر) عن أنس (ض)

(أعلنوا هذا النكاح) أشيعوا عقده وأذيعوه ندباً ولأنكتموه وليس المراد هنا الوطء بدليل تعقيب بقوله (واجعلوه في المساجد) مبالغة في إظهاره واشتاره فإنه أعظم محافل أهل الخير والفضل (واضربوا عليه بالدفوف) جمع دف بالضم ويفتح ما يضرب به لحادث سرور (فان قلت) المسجد يصان عن ضرب الدفوف فيه فكيف أمر به (قلت) ليس المراد أنه يضرب به فيه بل خارجه والمأمور بجعله فيه مجرد العقد فحسب وقد أفاد الخبر حل ضرب الدف في العرس ومثله كل حادث سرور ومذهب الشافعية أن الضرب به مباح مطلقاً ولو بجلاجل وقد وقع الضرب به بحضرة شارع الملة ومبين الحل من الحرمة وأقره قال ابن حجر واستدل بقوله واضربوا علي أن ذلك لا يختص بالنساء لكنه ضعيف والاحاديث القوية فيها الإذن في ذلك للنساء فلا يلحق بهن الرجال لعموم النهي عن التشبه بهن انتهى وما ذكره تقدمه إليه الحل يمتنع منهن بالنساء وقد أطال السبكي في رده فلا فرق بين ضربه من امرأة أو رجل على الأصح الذي اقتضاه قول الحديث اضربوا (ت) في النكاح من حديث عيسى بن ميمون عن القاسم (عن عائشة) قال أغنى الترمذي وعيسى هذا ضعيف انتهى وجرم البيهقي بصحته وقال ابن الجوزي ضعيف جداً وقال ابن حجر في الفتح سنده ضعيف وقال الدبلي في تخريج أحاديث الهداية ضعيف لكن توبع ابن ماجه

(أعمار امتي) أمة الدعوة لا أمة الإجابة كما هو بين ولكل مقام مقال (ما بين الستين) من الستين (إلى السبعين) أي ما بين الستين والسبعين وإنما عبر بالي التي للإنتهاء ولم يقل والسبعين الذي هي حق التعبير ليبين أنها لا تدخل إلا على متعدد لأن التقدير ما بين الستين وفوقها إلى السبعين فإلى غاية التوقية لدلالة الكلام عليه وقال بعضهم معناه آخر عمر امتي ابتداءه إذا بلغ ستين وانتهاه سبعين (وأقلهم من يجوز ذلك) قال الطيبي هذا محمول على الغالب بدليل شهادة الحال فإن منهم من لم يبلغ ستين وهذا من رحمة الله بهذه الأمة ورفقه بهم أخرجه في الأصلاب حتى أخرجهم إلى الأرحام بعد نفاذ الدنيا ثم قصر أعمارهم لئلا يلتبسوا بالدنيا إلا قليلاً فإن القرون السالفة كانت أعمارهم وأبدانهم وأرزاقهم أضعاف ذلك كان أحدهم يعمر ألف سنة وطوله ثمانون ذراعاً وأكثر وأقل وحبه القمح ككورة البقرة والرمانة يحملها عشرة فكانوا يتناولون الدنيا بمثل تلك الأجساد وفي تلك الأعمار فطروا واستكبروا وأعرضوا عن الله فصب عليهم ربك سوط عذاب، فلم يزل الخلق ينقصون خلقاً ورزقاً وأجلاً إلى أن صارت هذه الأمة آخر الأمم يأخذون أرزاقاً قليلة بأبدان ضعيفة في مدة قصيرة كيلاً يبطروا فذلك رحمة بهم قال بعض الحكماء الأسنان أربعة الطفولية ثم الشباب ثم الكهولة ثم الشيخوخة وهي آخر الأسنان وغالب ما تكون بين الستين والسبعين فينشد يظهر بالنقص ضعف القوة والانحطاط فينبغي له الإقبال على الآخرة لاستحالة رجوعه للحالة الأولى من القوة والنشاط (ت) عن أبي هريرة) وقال حسن غريب لا يعرف إلا من هذا الوجه قال ابن حجر وهو عجيب منه فقد رواه في الزهد أيضاً من طريق أخرى عن أبي هريرة وإليه أشار المصنف بقوله (ع) عن أنس) قال وفيه عنده عبد الأعلى شيخ هشيم، بقية رجاله رجال الصحيح ورواه ابن جبان والحاكم بسند الترمذي الأول ومثله وقال في الفتح سنده حسن (اعمل لوجه واحد يكفيك) من الكفاية والفاعل المعمول له المدلول عليه بالفعل (الوجه كلها) أي عمل لله تعالى وحده خالصاً لوجهه يكفيك جميع مهماتك في حياتك وبعد مماتك قال الغزالي عمل لاجل من إذا عملت لاجله ووحده بقصدك وطلبت رضاه بملك أحبك وأكرمك وأغنك عن الكل ولا تشرك به ادته عبداً حقيراً مهيناً

١٢٠١ - اعْمَلْ عَمَلِ امْرِئٍ يَظُنُّ اَنْ لَنْ يَمُوتَ اَبَدًا ، وَاَحْذَرْ حَذَرَ امْرِئٍ يَخْشَى اَنْ يَمُوتَ غَدًا - (هق)

عن ابن عمرو - (ض)

١٢٠٢ - اَعْمَلُوا فِكْلَ مَيْسَرٍ لِمَا خُفِيَ لَهُ - (طب) عن ابن عباس وعن عمران بن حصين (صح)

لا يغنى عنك شيئاً (عد فر عن أنس) وفيه أبو عبد الرحمن السلي سبى أنه وضاع للصوفية ومحمد بن أحمد بن هرون قال الذهبي في الضعفاء متهم بالوضع ونافع بن هرمز أبو هرمز قال في الميزان كذبه ابن معين وتركه أبو حاتم وضعفه أحمد انتهى وبه يعرف أن سنده هاهل بالمرة فكان ينبغي للمصنف حذفه

(اعمل عمل من) وفي نسخة امرئ (يظن أن لا يموت أبداً واحذر حذر امرئ يخشى أن يموت غداً) أي قريباً جداً ولم يرد حقيقة الغد والمراد تقديم أمر الآخرة وأعمالها حذر الموت بالفوت على عمل الدنيا وتأخير أمر الدنيا كراهة الاشتغال بها على عمل الآخرة وأما ما فهمه البعض أن المراد اعلم لدنياك كأنك تعيش أبداً واعمل لآخرتك كأنك تموت غداً ويكون المراد الحث على عمارة الدنيا ليتنفع من يحى بعد والحث على عمل الآخرة فقير مرضى لأن الغالب على أوامر الشارع ونواهيه التذنب إلى الزهد في الدنيا والتقلل من متعلقاتها والوعيد على البناء وغيره وإنما مراده أن الإنسان إذا علم أنه يعيش أبداً فلحرصه وعلم أن ما يريد أن يفوته تحصيله بترك الحرص عليه والمبادرة إليه فانه يقول إن فاتني اليوم أدركته غداً فإني أعيش أبداً فقال النبي اعلم بعمل من يظن أنه يتخلد فلا يحرص على العمل فيكون حثاً على التقلل بطريق أنيق ولفظ زشيق ويكون أمره بعمل الآخرة على ظاهره فيجمع بالامرین حالة واحدة وهو الزهد والتقلل لكن بلفظين مختلفين أفاده بعض المحققين لكن يعضد الأول خبر إن قامت الساعة وفي يد أحدكم فسيلة فليغرسها وفيه تنبيه على أن من حق المؤمن أن لا يذهب عنه ولا يزال عن ذهنه أن عليه من الله عتياً كالكة ورقياً مهيمناً وأجلاً قريباً حتى يكون في أوقات خلواته من ربه أهيب وأحسن احتشاماً وأوفر تحفظاً منه مع الملأ (هق عن ابن عمرو) بن العاص ورواه عنه الديلمي أيضاً ورمز لضعفه وذلك لأن فيه مجهولاً وضعيفاً (اعملوا) بظاهر ما أمرتم ولا تتكلموا على ما كتب لكم من خير وشر (فكل) أي كل من خلق (ميسر) أي مهيب ومصرف (لما خلق له) أي لأمر خلق ذلك المرء له فلا يقدر البتة على عمل غيره فذو السعادة ميسر لعمل أهلها بحكم القدر الجاري عليه وإذا غلبت مادة الحكم واستحكمت في إنسان فإنما تيسر له عمل الحث فكان مظهرها للأفعال الخبيثة التي هي عنوان الشقاء وحكم عكسه عكس حكمه

(تنبيه) قال الغزالي بين هذا الخبر أن الخلق مجارى قدر الله ومحل أفعاله وإن كانوا هم أيضاً من أفعاله لكن بعض أفعاله محل لبعض وقوله اعملوا وإن جرى على لسان الرسول فهو فعل من أفعاله تعالى وهو سبب لعلم الخلق بأن العلم نافع وعليهم من أفعال الله وهو سبب لحركة الأعضاء وهي أيضاً من أفعاله تعالى لكن بعض أفعاله مسبب للبعض أي الأول شرط للثاني تخلق الحياة شرط لخلق العلم والعلم للارادة بمعنى أو لا يستعد لقبول العلم إلا ذو حياة ولا للارادة إلا ذو علم فيكون بعض أفعاله سبباً للبعض لا موجبا لغيره وهذا القول من الله سبب لوجود الاعتقاد والاعتقاد سبب للخوف والخوف سبب لترك الشهوات والتنجاف عن دار القرور وهو سبب الوصول إلى جوار الرحمن وهو مسبب الأسباب ومرتبها فمن سبق له في الأزل السعادة يسر له الأسباب التي تقوده بسلاسلها إلى الجنة ومن لا يبعد عن سماع كلام الله ورسوله والعباء فاذا لم يسمع لم يعلم واذا لم يعلم لم يخف واذا لم يخف لم يترك الركون إلى الدنيا وإذا لم يترك صار من حزب الشيطان وإن جهنم لموعدهم أجمعين (طب عن ابن عباس وعن عمران بن حصين) قال قال رجل يارسول الله أنعمل فيما جرت به المقادير وجف به القلم أو شيء نستأنفه قال بل بما جرت به المقادير وجف به القلم قال فقيم العمل ، قال اعملوا الخ قال الهيثمي رجاله ثقات انتهى ومن ثم رمز المصنف لصحته وظاهر

١٢٠٣ - اَعْمَلُوا فِكْلَ مَيْسَرٍ لِّمَا يَهْدِي لُهُ مِنَ الْقَوْلِ - (طب) عن عمران بن حصين (ص)

١٢٠٤ - اَعْمَلِي وَلَا تَتَكَلِّي ، فَإِنَّ شَفَاعَتِي لِلْهَالِكِينَ مِنْ أُمَّتِي - (عد) عن أم سلمة (ض)

١٢٠٥ - اَعْيُنُوا أَوْلَادَكُمْ عَلَى الْبِرِّ ، مَنْ شَاءَ اسْتَخْرَجَ الْعُقُوقَ مِنْ وِلْدِهِ - (طس) عن أبي هريرة (ض)

عدوله للطبراني واقتضاره عليه أنه لا يوجد مخرجاً لأحد من السنة والأمر بخلافه فقد رواه الشيخان من حديث علي قال كنا في جنازة في بقيع الغرقد فأتانا المصطفى صلى الله عليه وسلم فقمعد وقعدنا حوله ومعه منحصرة فنكث وجعل ينكث بمنصرته ثم قال ما منكم من أحد إلا وقد كتب مقعده من النار ومقعده من الجنة فقالوا يارسول الله أفلا تتكلم على كتابنا فقال اعملوا كل ميسر لما خلق له قال النبي قوله مقعده أي محل قعوده وكفى عن كونه من أهل الجنة أو النار باستقراره فيها والواو المتوسطة بينهما لا يمكن أن تجرى على ظاهرها فإن ما النافية ومن الاستغراقية يقتضيان أن يكون لكل أحد مقعد من النار ومقعد من الجنة وإن ورد في حديث آخر هذا المعنى لأن التفصيل الآتي يأتي بحمله على ذلك فيجب أن تكون الواو بمعنى أو قال وقوله أفلا تتكلم أي أفلا نعتمد على ما كتب لنا في الأزل ونترك العمل يعني إذا سبق القضاء لكل واحد منا الجنة أو نار فأى فائدة في السعي فإنه لا يرد القضاء والقدر فأجاب بقوله اعملوا وهو من أسلوب الحكيم منهم عن الانتكال والترك وأمرهم بامتنال ما يجب على العبد من امتثال أمر ربه وعبوديته عاجلاً وتفويض الأمر إليه أجلاً يعني أتم عبيد ولا بد لكم من العبودية فعليكم بما أمرتم وإياكم والتصرف في الأمور الإلهية الآية وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون ، فلا تجعلوا العبادة وتركها سبباً مستقلاً لدخول الجنة والنار بل هي أمارات وعلامات ولا بد في الإيجاب من لطف الله أو خذلانه (اعملوا فكل ميسر لما يهدي) يرشد له من القول الذي اقتضاه الله تعالى وقدره في الأزل وهو قوله تعالى « فريق في الجنة وفريق في السعير » فالعمل بحسب ماسبق في الأزل من التقدير كما دل عليه خبر القبضتين وقد سبق أن التوفيق خلق قدرة الطاعة في العبد والخذلان ضده والله كاية الخلق هدى وإضلالاً إظهاراً للكلمة الجامعة الشاملة لتقابلات الازدواج التي منتهاها قسمة إلى الدارين دار نور رحمانى من اسمه العزيز الحليم ودار نار انتقامى من اسمه الجبار المنتقم ، ويوم تقوم الساعة يومئذ يتفرقون ، (طب عن عمران بن حصين) رمز المصنف لضعفه

(اعملى) يا أم سلمة (ولا تتكلى) أى تركى العمل وتعتمدى على ما فى الذكر أو اعملى ولا تعتمدى على العمل فقد لا يقبل أو اعملى صالحاً بجد واجتهاد لله وحده خالصاً من شوب رياء أو إشراك فإنك لا تحتاجين مع ذلك إلى شفاعتى بدليل تعليله بقوله (فإن شفاعتى للهالكين من أمتى) أى أهل الكبائر المصيرين عليها المفرطين فى الأعمال من أمة الإجابة وفى رواية للاهين من أمتى قالوا حقيقة الإنسان لا تقتضى لذاتها سعادة ولا ضدها بل هى بأمور خارجية باقتضاء الحكمة الربانية فتلك الأمور معروضاتها حاصلة فى القضاء إجمالاً فما يقع من الأفراد تفصيل لذلك خيراً كان أو شراً ولا يمكن مخالفة التفصيل للإجمال (تمة) قال فى الحكم إحالتك الأعمال على وجود الفراغ من رهونات النفوس لا تطلب منه أن يخرجك من حالة ليستعملك فيما سواها فلو أرادك لاستعملك من غير إخراج ما أرادت همة سالك أن تقف إلا ودناتها هوأف الحقيقة الذى تطلبه أمامك (عد) وكذا الطبرانى (عن أم سلمة) واسمها هند أورده ابن عدى فى ترجمة عمرو بن مخرم وقال له بواطيل منها هذا الخبر وأخرجه الطبرانى من هذا الوجه بهذا اللفظ فقال الهيمى فيه عمرو بن مخرم وهو ضعيف وبه يعرف أن عزو المصنف الحديث لابن عدى وحذفه ما عقب به من بيان حاله من سوء التصرف ويتأمل ما تقرّر يعرف أن من جعل حديث الطبرانى شاهداً للحديث ابن عدى قد أخطأ لأن الطريق واحد والمتم واحد (أعيوناً) تبدأ (أولادكم على البر) أى على بركم بالإحسان إليهم وعدم التصديق عليهم والتسوية بينهم فى العطية (من

١٢٠٦ - أَعْطَى النَّاسَ عِنْدِي مُؤْمِنٌ خَفِيفُ الْحَاذِ، ذُرَّ حَظٌّ مِنْ صِلَا، وَكَانَ رِزْقُهُ كِفَافًا بَصِيرٌ عَلَيْهِ  
حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ، وَأَحْسَنَ عِبَادَةَ رَبِّهِ، وَكَانَ غَامِضًا فِي النَّاسِ، عَجَلَتْ مَنِيَّتُهُ، وَقَلَّ تَرَاتُّهُ، وَقَلَّتْ بَوَاكِيهِ -  
(حم ت ك هب) عن أبي أمامة (ض)

شأن استخرج العقوق من ولده) أى نفاه عنه بأن يفعل معه من معاملته باللطف والإنصاف والإكرام ما يوجب  
عوده للطاعة ومن استعطافه بالإعانة ما يحمله على عدم المخالفة (طس عن أبي هريرة) قال الهيثمى فيه من لم أعرفهم انتهى  
(أعبط) لفظ رواية الترمذى إن أعبط (الناس) اسم تفضيل مبنى للمفعول من غبط أى أحقهم (عندى) بأن يغبط  
أى يتمنى مثل حاله ونص على العندية تأكيداً لاستحسان ذلك وجزماً بأعطية من هذا حاله (مؤمن) لفظ رواية الترمذى  
لمؤمن بزيادة اللام أى موصوف بأنه (خفيف الحاذ) بجاء مهملة وذل معجمة مخففة أى خفيف الظهر من العيال والمال  
بأن يكون قليلهما والغبطة تمنى أن يكون لك مثل ماله ويدوم عليه ما هو فيه قال الزركشى فى اللآلئ وأصل الحاذ  
طريقة المتن وهو ما يقع عليه اللبد من متن الفرس ضرب به المصطفى صلى الله عليه وسلم المثل لقلته ماله وعياله انتهى  
(ذو حظ من صلاة) أى ذو نصيب وافر منها من مزيد النوافل والتعهد (وكان رزقه كفافاً) أى كافياً عن الحاجة  
يعنى بقدر حاجته لا يتقص ولا يزيد بل يكفيه على وجه التقنع والتشرف لا التبسط والتوسع كما يفيد قوله (فصبر  
عليه) أى حبس نفسه على الفسقة به غير ناظر إلى توسع أبناء الدنيا فى المطاعم والملابس ومحوها رحتى يلقى الله) أى  
إلى أن يموت فيلقاه (وأحسن عبادة ربه) بأن أتى بها بكل الواجبات والمندوبات ونص على الصلاة مع دخولها  
فيها اهتماماً بها لكونها أفضلها وخص الرب إشارة إلى أنه إذا أحسنها أحسن إليه بالقبول والترية . ألا ترى إلى قوله  
فى الحديث الآن إن الله يقبل الصدقة ويأخذها بيمينه ويربها كما يرى أحدكم مهره حتى أن اللقمة لتصير مثل أجدأ (وكان  
غامضاً) بغين وضاد معجمتين أى خاملاً خافياً لا يعرفه كل أحد وروى بصاد مهملة وهو فاعل بمعنى مفعول أى محتجراً  
(فى أعين الناس عجلت منيته) أى كان قرض روحه سهلاً لأن من كثر ماله وعياله شق عليه الموت لالتفاته إلى ما خلف  
وطموحه إلى طيب العيش ولذة الدنيا والمنية الموت وسعى منية لأنه مقدر بوقت مخصوص (وقل ترأته) بمثابة فوقية  
مضمومة مبدلة من أو ثم مثلثة أى ميراثه (وقلت) وفى رواية فقلت (بواكيه) لقلته عياله وهوانه عليهم وهو جمع  
باكية ومنه حديث اللهم غبطاً لا هبطاً ، أى أسألك منزلة أعبط عليها لا ما يهبطنى فمن قلت بواكيه وشكرت مساعيه  
وأنطق الله الألسنة بالشأن فيه تغليباً بأن يغبط وإنما كانت قليل العيال والمال أعبط من غيره لأن الأولاد  
من أعداء أعداء الإنسان وكثرة المال تحمله على الطغيان فإن فرض عدمه فذلك ضار له بطول وقوفه للحساب  
عليه حتى يسبقه الفقير إلى الجنة بخمسائة عام وإن فرض وجود عيال تحمل الرجل على فعل ممنوع شرعاً وقد كفاه  
غيره مؤنتهم لكن ما يعرض من حادث سرور أو شرور يشغله الالتفات له عن التفرغ لعبادة ربه وفيه حث على الخفاء  
وعدم الشهرة قال فى الحكم أدفن وجرّدك فى أرض الخمول فما نبت مما لم يدفن لا يتم نتاجه وقيل لأعرابي من أنعم  
الناس عيشاً قال أنا ؟ قيل فما بال الخليفة فقال

وما العيش إلا فى الخمول مع الفنى وعافية تغدو بها وتروح

والخمول واجب فى ابتداء السلوك عند الصوفية محبوب فى غيره وتختلف باختلاف المقامات فمحمول المرید عزلة  
عن الناس وخروجه عن أوصافه النفسانية بحيث لم يبق له ملسكا ولا سلسكا ولا علما ولا عملا ولا جاهاً ولا وجهة ولا  
قولا ولا فعلا وعلى أساس هذا الخمول تبنى قلعة التحصن من جند عدو النفس الشيطانية وخمول السالك إخفاء أفعاله  
الحسنة المتقرب بها إلى الحق فإظهار ما يتناقضها حرصاً على الرقى والخلاص إلى مقام الصديق بالإخلاص وهذا التستر  
محمود عند ذوى الحقيقة معظم بين أهل الطريقة حتى قالوا الخمول نعمة وكل الناس تأباه والظهور نقمة وكل الناس

١٢٠٧ - اغتسبوا في العيادة، وأربعوا - (ع) عن جابر (ض)

١٢٠٨ - اغتسلوا يوم الجمعة، ولو كأساً بدينار - (عد) عن أنس (ش) عن أبي هريرة موقوفاً (ض)

١٢٠٩ - اغتسلوا يوم الجمعة، فإنه من اغتسل يوم الجمعة فله كفارة ما بين الجمعة إلى الجمعة وزيادة

ثلاثة أيام - (طب) عن أبي أمامة (ض)

تتمناه والظهور يقطع الظهور وفيه حجة لمن فضل الفقير علي الغني (حم ت) في الزهد (ك هب) وكذا أبو نعيم (عن أبي أمامة) قال الزركشي في الألاع بعد عزوه للترمذي إسناده ضعيف وقال الصدر المناوي فيه علي بن زيد وهو ضعيف (اغوا) بفتح الهمزة وكسر المعجمة ضم الموحدة المشددة (في العيادة) بثناة تحتية أي في عيادة المريض قال الرخشري الإغباب أن تعوده يوماً وتتركه يوماً أي فلا تلازموا المريض كل يوم لما يجد من الثقل ومنه خبر زرغباً تردد حباً (وأربعوا) هو بقطع الهمزة مفتوحة وسكون المهملة وكسر الموحدة أي دعوه يومين بعد يوم الزيارة وعودوه في الرابع أصله من الريع في أورد الإبل وهو أن ترد يوماً وتترك يومين لا تسقى ثم تورد في الرابع إذا كان صحيح العقل وإلا فلا يعاد وفي غير متعهده ومن يأنس به أو يشق عليه انقضاه أما هو فيلزمه لفقد العلة وهي الثقل وفيه أنه تسن العيادة وكومها غماً أو رباعياً بلا إطالة إن كان المريض مسلماً وكذا ذى لقراية أو جوار ورجاء إسلام وإلا جازت ويحصل أصل سنة العيادة بمرة والأكل في كل ثالث أو رابع وما ذكر في سياق الخبر هو ما في نسخ الكتاب لكن رواه البيهقي في الشعب وغيره من حديث جابر أيضاً بلفظ اغتسبوا في العيادة وأربعوا العيادة وخير العيادة أخفها إلا أن يكون مغلوباً فلا يعاد والتعزية مرة انتهى بنصه (ع) وكذا ابن أبي الدنيا والخطيب (عن جابر) قال الحافظ العراقي إسناده ضعيف

(اغتسلوا يوم الجمعة) بنيتها (ولو) كان الماء (كأساً) أي ملء كأس منه يباع (بدينار) يعني حافظوا على الغسل يومها ولو عز الماء فلم يكن تحصيله للاغتسال إلا بثمن غال جداً لكون ملء كل كأس منه إنجماً يباع بدينار لأن ذلك يكفر ما بين الجمعتين ومن أبدل كأساً بكأس فقد صحف كما بينه عبد الحق وجعل في رواية الدرهم مكان الدينار قال الطيبي وعنه الواو للمبالغة وقال أبو حيان العطف حال على حال محذوفة يتضمنها الحال المتقدم تقديره اغتسلوا على كل حال وفيه ندب الغسل للجمعة فيسكروه تركه ووقته من الفجر عند الشافية وتقريبه من ذهابه أفضل (عد) عن إبراهيم ابن مرزوق عن حفص بن عمر بن اسماعيل الأبي عن عبد الله بن المثنى عن عميه النضر وموسى عن أبيهما (عن أنس) ثم قال مخرجه ابن عدى أحاديث حفص عن أنس كلها إما منكورة المن أو السند وهو إلى الضعف أقرب وفي الميزان عن أبي هاشم كان كذاباً ثم ساق له أحاديث هذا منها ومثله في اللسان (ش) عن أبي هريرة (لكن موقوفاً) على أنس وهو شاهد الأول وبه رد المصنف علي ابن الجوزي جعله الحديث موضوعاً

(اغتسلوا يوم الجمعة) بنيتها (فإنه) أي الشأن (من اغتسل يوم الجمعة) أي ولو مع نحو جنابة (فله كفارة ما بين الجمعة إلى الجمعة) أي من الساعة التي صلى فيها الجمعة إلى مثلها من الجمعة الأخرى وهذا يحتمل كونه جزاء الشرط وكونه دعاء (وزيادة) على ذلك (ثلاثة أيام) من التي بعدها هكذا جاء به مصرحاً في رواية وذلك لتكون الحسنة بعشر أمثالها قال بعض الكاملين وفيه مناقشة لأن ظاهر حال المسلم الصحيح المقيم حضوره إلى الجمعة فلم يفضل له ثلاثة أيام لاستغراق الجمعة إذ ذاك إلا إذا حصل الفضل من أيام نحو سفر أو مرض انتهى وجاء في رواية لمسلم وابن ماجه زيادة ما لم تغش الكبائر قالوا دل التقيد بعدم غشها على أن الذي يكفر هو الصفات فتحمل المطلقات كلها على هذا التقيد وذلك لأن معنى ما لم تغش الكبائر أي فإنها إذا غشيت لا تكفر وليس المراد أن تكفير الصفات شرطه



١٢١٠ - اُغْتَمَّ خَمْسًا قَبْلَ خَمْسٍ : حَيَاتِكَ قَبْلَ مَوْتِكَ ، وَصِحَّتِكَ قَبْلَ سَقَمِكَ ، وَفَرَاغِكَ قَبْلَ شُغْلِكَ ، وَشَبَابِكَ قَبْلَ هَرَمِكَ ، وَغَنَّاكَ قَبْلَ فَقْرِكَ - (ك هب) عن ابن عباس (حم) في الزهد (حل هب) عن عمرو ابن ميمون مرسلًا - (ح)

١٢١١ - اُغْتَمُّوا الدُّعَاءَ عِنْدَ الرَّقَّةِ ، فَإِنَّهَا رَحْمَةٌ - (فر) عن أبي (ح)

١٢١٢ - اُغْتَمُّوا دَعْوَةَ الْمُؤْمِنِ الْمُبْتَلَى - أو الشيخ ن أبي الدرداء (ض)

اجتناب الكبائر إذا اجتنابها بمجردة يكفر الصغائر كما نطق به القرآن ولا يلزم منه أن لا يكفرها إلا اجتناب الكبائر ومن لا صغائر له يرجى أن يكفر عنه بقدر ذلك من الكبائر وإلا أعطى من الثواب بقدره وهو جار في جميع نظائره (طب عن أبي أمامة) قال الهيثمي فيه سويد بن عبدالعزيز ضعفه أحمد وابن معين وغيرهما (اغتمت خمسًا قبل خمس) أى أفعال خمسة أشياء قبل حصول خمسة أشياء (حياتك قبل موتك) يعنى اغتمت ما تلقى نفعه بعد موتك فإن من مات انقطع عمله وفاته أهله وحق ندمه وتوالى همه فاقترض منك لك (وصحكت قبل سقمك) أى اغتمت العمل حال الصحة فقد يمنع مانع كمرض فتقدم المعاد بغير زاد (وفراغك قبل شغلك) أى اغتمت فراغك في هذه الدار قبل شغلك بأحوال القيامة التى أول منازلها القبر فاعتمت فرصة الإمكان لعلك تسلم من العذاب والهوان (وشبابك قبل هرمك) أى اغتمت الطاعة حال قدرتك قبل هجوم عجز الكبر عليك فتقدم على ما فرطت في جنب الله (وغناك قبل فقرك) أى اغتمت التصدق بفضول مالك قبل عروض جائحة تفقرك فتصير فقيراً في الدنيا والآخرة فهذه الخمسة لا يعرف قدرها إلا بعد زوالها ولهذا جاء في خبر سيجيء نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس الصحة والفراغ (تنبيه) قال حجة الإسلام الدنيا منزل من منازل السائرين إلى الله تعالى والبدن مركب ومن ذهل عن تدبير المالك والمركب لم يتم سفره وما لم ينتظم أمر المعاش في الدنيا لا يتم أمر التبتل والانقطاع إلى الله الذى هو السلوك (رك) في الرقاق (هب عن ابن عباس) قال الحاكم في مستدركه على شرطهما وأقره الذهبي في التلخيص واغتر به المصنف فرمز لصحته وهو عجيب ففيه جعفر بن برقان أورده الذهبي نفسه في الضعفاء والمتروكين وقال قال أحمد يخطئ في حديث الزهري وقال ابن خزيمة لا يحتج به (حم في الزهد) قال الزين العراقى بإسناد حسن (حل هب عن عمرو بن ميمون) ابن مهران الجوزى سبط سعيد بن جبير تابعى ثقة فاضل (مرسلًا) قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجل وهو يعظه اغتم إلى آخره وظاهر صنيع المصنف أنه لم يخرج أحد من الستة وإلا لما عدل عنه لقول مغلطاي وغيره لا يجوز لحديثي عزو حديث في أحدها لغيره إلا لزيادة فائدة فيه أو بيان ما فيه وليس كذلك فقد خرج النسائي في المواظ عن عمرو هذا باللفظ المزبور

(اغتموا الدعاء) أى اجتهدوا في تحصيله وقوزوا به فإنه غنيمة (عند الرقة) بكسر الراء وشدة القاف أى عند لين القلب وخشوعه وقشعرير البدن بمشاهدة عظمة الله أو خوف أمن عذابه أو حيا من كرمه أو غير ذلك مما يحدث الرقة وهو ضد التسوية التى هى علامة البعد عن الرب وقبول القاسية تلويهاً (فإنها رحمة) أى فإن لك الحالة ساعة رحمة فإذا دعى العبد فيها كان أرجى الإجابة والدعاء عند الرقة يصدر عن القاب حال الرغبة ورهبة فتسرع الإجابة قال تعالى ويدعوننا رغبا ورهبا أى عن قلب راغب راهب خاشع وكانوا لتأخاشعين (فر) وكذا التضاعى (عن أنى) بن كعب وفيه عمر بن أحمد أبو حفص ابن شاهين قال الذهبي قال الدارقطنى يخطئ وهو ثقة وشبابه بن سوار قال في الكاشف مرجع صدوق وقال أبو حاتم لا يحتج به (اغتموا دعوة المؤمن المبلى) أى في نفسه أو أهله أو ماله فإن دعاه أقرب للقبول وأرجى الإجابة لكسر قلبه وقربه

١٢١٣ - أُغْدُ عَالِمًا ، أَوْ مُتَعَلِّمًا ، أَوْ مُسْتَمِعًا ، أَوْ مُحِبًّا ، وَلَا تَكُنِ الْخَامِسَةَ فَتَهْلِكَ - البزار (طس) عن أبي بكرة - (ح)

١٢١٤ - أُغْدُوا فِي طَلَبِ الْعِلْمِ فَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي أَن يَبَارِكَ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا ، وَيَجْعَلَ ذَلِكَ يَوْمَ الْخَمِيسِ - (طس) عن عائشة - (ض)

من ربه لأنه تعالى إذا أحب عبداً ابتلاه وفي ضمنه حث على التصديق عليه والإحسان إليه فإنه سبب إلى دعائه والكلام في غير المبتنى العاصي ببلائه (أبو الشيخ) في كتاب الثواب (عن أبي الدرداء) وفيه الحسين بن الفرج قال الذهبي قال ابن معين كذاب يسرق الحديث وقرات بن سليم ضعيف جداً .

(اغد) أى اذهب وتوجه والمراد كُن (عالمًا) معلمًا للعلم الشرعى وأحرص على نشر العلم ونفع الناس به ويقولى كُن يعلم أنه ليس المراد حقيقة الذهاب كما وهم (أو متعلما) اعلم الشرعى ولو بأن ترحل لمن يعلمه وإن بعد محله وجوبا للواجب وندباً للندوب فقد رحل الكليم عليه السلام للخضر لمزيد علم لا يجب لأنه كتب له فى الألواح من كل شىء موعظة وتفصيلا لكل شىء ، (أو مستمعا) له (أو عبدا) لواحد من هؤلاء (ولا تكن الخامسة فتهلك) قال عطاء وقال لى مسعر زدتنا خامسة لم تكن عندنا والخامسة أن تبغض العلم وأهله فتكون من المهالكين وقال ابن عبد البرهى معادة العلماء أو بغضهم ومن لم يحبهم فقد أبغضهم أو قارب وفيه الهلاك وقال المساوردى من اعتقد أن العلم شين وأن تركه زين وأن للجهل إقبالا مجديا وللعلم إقبالا مكديا كان ضلاله مستحكما ورشاده مستبعدا وكان هو الخامس المهالك ومن هذا حاله فليس له فى العدل نفع ولا فى الاستصلاح مطعم ومن ثم قيل لبزرجهر مالكم لاتعابون الجهال قال إنا لانكاف العمى أن يبصروا ولا الصم أن يسمعوا إلى هنا  $\times$  وقد وقع لنا هذا الحديث عاليا أخبرنا الشيخ الوالد تاج العارفين عن الشيخ الصالح معاذ عن قاضى القضاة شيخ الإسلام يحيى المنساوى عن الحافظ الكبير شيخ الإسلام ولى الدين العراقى عن أبى الفرج عبد الرحمن أحمد القرينى عن على بن إسماعيل بن قرين عن ابن جناد الحلبي عن عطاء بن مسلم عن خالد الحذاء عن عبد الرحمن بن أبى بكرة عن أبيه يرفعه وفيه بيان شرف العلم وفضل أهله والحث على تعلمه وتعليمه (والبزار) فى مسنده (طس) عن أبى بكرة) بفتح الموحدة وسكون الكاف وبفتحها أيضا نفع بضم النون وفتح الفاء وظاهر تخصيص الأرسط بالعزو أن الطبرانى لم يخرج له إلا فيه والأمر بخلافه بل خرج فى معاجيمه الثلاثة قال الهيثمى ورجاله موثقون وتبعه السهودى وهو غير مسلم فقد قال الحافظ أبو زرعة العراقى فى المجاس الثالث والأربعين بعد الخمسة من إملائه هذا حديث فيه ضعف ولم يخرج له أحد من أصحاب الكتب الستة وعطاء بن مسلم وهو الخفاف مختلف فيه وقال أبو عبيد عن أبى داود إنه ضعيف وقال غيره ليس بشىء .

(اغدوا) اذهبوا وقت الغداة وهى أول النهار فليس معنى الغدو هنا معناه فيما قبله كما ظن (فى طلب العلم) أى فى طلب تحصيله بكرة النهار أى أوله (فإنى سألت ربى أن يبارك لآمتى فى بكورها) أى فيما تفعله فى أول النهار أى سألته فأعطانى ذلك وفى القاموس الغدوة بالضم البكرة أو ما بين صلاة الفجر وطلوع الشمس (ويجعل) ربى (ذلك) أى حصول البركة (يوم الخميس) أى يجعل مزيد البركة فى البكور فى يوم الخميس فالبكور مبارك وهو فى يوم الخميس أكثر بركة وفيه أنه يندب أن يكون الجلوس لتعلم العلم أول النهار وأنه يندب الشروع فى يوم تعلمه الخميس أو الإثنين خلاف ما عليه العرف العام الآن يوم الأحد لكونه أول الأسبوع أو الأربعاء لكونه يوم النور وكان بعض من جمع بين العلم والولاية يوصى بالتأليف والقراءة يوم الإثنين والخميس؛ والبركة ثبوت الخير الإلهى فى الشىء ومعناه

١٢١٥ - اَعْدُوا فِي طَلَبِ الْعِلْمِ ، فَإِنَّ الْعُدُوَّ بَرَكَةٌ وَنَجَاحٌ - (خط) عن عائشة (رض)

١٢١٦ - اَغْرُوا قَزْوِينَ ، فَإِنَّهُ مِنْ أَعْلَى أَبْوَابِ الْجَنَّةِ - ابن أبي حاتم والخليلي معا في فضائل قزوين عن بشر

ابن سلمان الكوفي عن رجل مرسلًا ، (خط) في فضائل قزوين عن بشر بن سلمان عن أبي السري عن رجل  
نسي أبو السري اسمه ، وأسند عن أبي زرعة قال : ليس في قزوين حديث أصح من هذا (ض)

١٢١٧ - اَغْسِلُوا أَيْدِيَكُمْ ثُمَّ اشْرَبُوا فِيهَا ، فَلَيْسَ مِنْ إِيَّاهُ أَطِيبٌ مِنَ الْيَدِ - (ه ه -) عن ابن عمر (ض)

هنا حصول الفهم وسهولة التحصيل ومصير ما يتعلم في أول النهار سيما يوم الخميس نافعا (طس عن عائشة) قال الهيثمي  
فيه أيوب بن سويد وهو يسرق الحديث .

(اغدوا في طلب العلم فإن الغدو بركة ونجاح) قال حجة الإسلام المراد بالعلم في هذه الأخبار كلها العلم النافع  
المعروف للصانع والدال على طريق الآخرة فهو الذي نفعه عظيم وأجره عظيم أوحى الله إلى داود تعلم العلم النافع  
قال ما للعلم النافع قال أن تعرف جلالى وعظمتى وكبرياتى وكما قدرتى على كل شيء فهذا الذى يقربك إلى وقال على  
كرم الله وجهه ما يسرنى لو مت طفلا وأدخلت الجنة ولم أأكبر فأعرف ربي فإن اعلم الناس بالله اشدهم خشية وأكثرم  
عبادة وأحسنهم في الله نصيحة فمن طلب العلم ليصرف به الوجوه إليه ويجالس به الأمراء ويباهى النظراء ويتصيد  
الحطام فتجارته باثرة وصفته خاسرة (خط عن عائشة) رمز المصنف لضعفه وهو كما قال فقيه ضعفا .

(اغزوا) أمر من الغزو وهو الجهاد (قزوين) بفتح القاف وسكون الزاى وكسر الواو وسكون التحتية مدينة  
عظيمة مشورة خرج منها جماعة من العلماء في كل فن (فإنه) أى الغزو أو ذلك البعد المسمى بهذا الاسم (من أعلا  
أبواب الجنة) قال الرافعى يجوز رد الكناية إلى الغزو ويجوز ردها إلى قزوين والتذكير على تقدير الصرف إلى البلد  
والموضع بمعنى أن تلك البقعة مباركة مقدسة وأنها تصير في الآخرة من أشرف بقاع الجنة فلا يليق أن يكون مسكنا  
للكفار وأما على جعل الضمير للغزو فالمراد أن غزو أهل ذلك البلد فاضل جداً يربو على فضل غزو غيرها من  
البلدان بحيث يوصل إلى استحقاق الدخول من أعلا أبواب الجنة وقد وقع غزوها وفتحها في زمن الصحابة وما ذكر  
من أنه الرواية فإنه هو الثابت الموجود في خط المؤلف لما في نسخ من إبدالها بأنها أصل له (ابن أبي حاتم والخليلي  
معا في) كتاب (فضائل قزوين عن بشر) بكسر الموحدة وسكون المعجمة (ابن سلمان الكوفي عن رجل) من التابعين  
(مرسلا خط) في فضائل قزوين عن بشر بن سلمان عن أبي السري عن رجل نسي أبو السري اسمه وأسند عن أبي زرعة  
الرازى عبيد الله بن عبد الكريم الحافظ (قال ليس في قزوين حديث أصح من هذا) أى ليس في الأخبار الواردة  
في فضل قزوين خبر أصح منه ولا يلزم من هذا كونه صحيحاً ولا حسناً .

(اغسلوا أيديكم) عند إرادة الشرب وإن كانت طاهرة (ثم اشربوا فيها) ندباً (فليس من إياه أطيب من اليد)  
وفي رواية بدله فإنه أنظف آنتكم فيندب فعل ذلك ولو مع وجود الآنية ولا نظر لاستكراه المترفين المتكبرين  
لذلك وما استظابه الشارع فهو الطيب وهذا الفعل مأثور عن الانبياء في الزمن الأول فقد روى أن عيسى عليه السلام  
كان له إياه يشرب فيه فرأى رجلا يشرب يديه فما زال يشرب كذلك حتى رفع (هب عن ابن عمر) ابن الخطاب قال  
مررنا على بركة فجعلنا نكرع فيها فقال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم لا تكرر عوا أى لا تتناولوا الماء بالتم  
كالهائم ولكن اغسلوا أيديكم فذكره وقال الحافظ ابن حجر إسناده ضعيف ولا ينافى النهى عن الكرع هنا ما في  
البخارى أن المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم دخل على أنصاري وهو يحول الماء في حائطه فقال النبي صلى الله  
عليه وعلى آله وسلم إن كان عندك ماء بات الليلة في شنة وإلا كرعنا الحديث لأن النهى عن الكرع للتنزيه والفعل  
ليان الجواز أو قصة الأنصاري قبل النهى أو النهى في حال الضرورة والفعل فيها

١٢١ - اغسلوا ثيابكم وخذوا من شعوركم . وأستاكوا ، وتزينوا ، وتنظّموا ، فإنّ بنى إسرائيل لم يكونوا يفعلون ذلك فزنت نساؤهم - ابن عساكر عن علي (ض)

١٢١٩ - اغفر ، فإن عاقبت فعاقب بقدر الذنب ، واتق الوجه - (طب) وأبو نعيم في المعرفة عن جزء (ض)

١٢٢٠ - أغنى الناس حملة القرآن - ابن عساكر عن أنس (ض)

(اغسلوا ثيابكم) أى أزيلوا أو ساخها (وخذوا من شعوركم) أى أزيلوا شعر الإبط والعانة وما طال من نحو شارب ولحية بقص أو غيره (واستاكوا) بما يزىل القلج في كل حال إلا بعد الزوال للصابون (وتزينوا) بالادهان وتحسين الهيئة ولبس مالا خشونة فيه ولا يخجل بالمرودة (وتنظّموا) بإزالة الروائح الكريهة واستعملوا الطيب ووقت ذلك عند الحاجة وهو مرة في كل أسبوع غالباً ويكره تأخيره عن أربعين يوماً ثم علل ذلك بقوله (فإن بنى إسرائيل لم يكونوا يفعلون ذلك) بل يهملون أنفسهم شعماً غبراً دنسة ثيابهم وسخة أبدانهم (فزنت نساؤهم) أى استقدرتهم فرهدت قريتهم ورغبوا في أناس على ضد ذلك من الطهارة والزاهة والتزين ومالت إليهم نفوسهن وطمحت لهم شهواتهن فسارعوا إلى الخنا فكان الزنا . وعلم منه أنه يسن للرجل أن ينظف ثوبه وبدنه ويدهن غبا ويكتحل وترأ ويقلم أظفاره ويتنّف شعر إبطه إن أطاقه ويحلق عاتيه ويتنّف شعر أنفه ويقص من الشارب ما يبين به طرف الشفة ياناً ظاهراً والمرأة كالرجل ويتأكد للزوجة وما اقتضاه ظاهر الخبر من أن الذنب في الرجل خاص بالمتزوج غير مراد (ابن عساكر) في ترجمة عبد الرحيم التميمي (عن علي) أمير المؤمنين قال المؤلف في الأصل وفيه عبادة ابن ميمون القداح ذاهب الحديث انتهى وللأمر بالتنظيف شراهد والمنكر قوله فإن إلى آخره .

(اغفر) أمر من الغفر وهو ستر الذنب أى اغف عنك عليه ولاية وقد صدر منه شيء يوجب التأديب ولم يكن حداً (فإن عاقبت فعاقب بقدر الذنب) أى إن لم تعف وكنت معاقباً فلا تتجاوز قدر الجرم ولا تتعدى حدود الشرع ولا تضرب ضرباً مبرحاً وإن لم يفد إلا هو (واتق الوجه) فلا تجعله محلاً للمعاينة بضرب لا غيره لأنه تشويه له فيحرم ضرب الوجه من كل آدمى وحيوان محترم كما مر وصدر بالقول إشارة إلى الحديث عليه وأن الخرم قهر النفس بقودها إليه لما هو مركز في جملة الأنسان من حب الانتقام والتكبر على جميع الأنام قال بعض العارفين ما من نفس إلا وهى مضمرة ما ظهره فرعون من قوله «أنا ربكم الأعلى» لكن فرعون وجد مجالاً فأظهر حين استخف قومه وما من أحد إلا وهو يدعى ذلك مع خدمه وأتباعه ومن هو تحت قهره فإن غيظه عند تقصيرهم في حقه لا يصدر إلا عن إظهار الكبر ومنازعة الربوبية في رداء الكبرياء (طب) وأبو نعيم في المعرفة) أى كتابه معرفة الصحابة (عن جزء) بفتح الجيم وسكون الزاى وهمزة وهو ابن قيس بن حصن ابن أخى عيينة بن حصن أحد الوفد الذين قدموا على النبي صلى الله عليه وسلم مرجعه من تبوك وكان من جلساء عمر قال قلت يا رسول الله إن أهلى عصوني فم أعاقبهم قال تعفون لأنى فإن عاقبت الخ كذا في رواية الطبرانى وسبب تحديث جزء به أن عمه عيينة دخل على عمر فقال ها ابن الخطاب والله ما تعطينا الجذل ولا تحمك بيننا بالعدل فغضب عمر حتى هم أن يوقع به فقال له الجزء يا أمير المؤمنين إن الله قال لنبيه وخذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين . ثم ذكر هذا الخبر

(أغنى الناس) أى أكثرهم غنى (حملة القرآن) أى حفظة القرآن عن ظهر قلب العاملون بما فيه الواقفون عند حدوده ورسومه الأمور بما أمر به الناهون عما نهى عنه ثم هذا الغنى يحتمل غنى النفس بمعنى أنهم يرون أن ما منحوه من تيسر حفظه هو الغنى الحقيقي وأن غنى بالمال في جنب ذلك لا عبرة به لأنه غاد ورائع ويحتمل أن حفظه والعمل به يجلب الغنى بالمال (ابن عساكر) في تاريخه (عن أنس)

١٢٢١ - أَعْنَى النَّاسِ حَمَلَةَ الْقُرْآنِ ، مَنْ جَعَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي جَوْفِهِ - ابن عساكر عن أبي ذر (ض)

١٢٢٢ - أَفْتَحَتْ الْقُرَى بِالسَّيْفِ ، وَأَفْتَحَتْ الْمَدِينَةَ بِالْقُرْآنِ - (هب) عن عائشة (ض)

١٢٢٣ - أَفْتَرَقَتِ الْيَهُودُ عَلَى إِحْدَى وَسَبْعِينَ فِرْقَةً ، وَتَفَرَّقَتِ النَّصَارَى عَلَى اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً ،

وَتَفَرَّقَتِ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً - (٤) عن أبي هريرة (صح)

(أعنى الناس حفظة القرآن) والمراد بهم (من جعله الله تعالى في جوفه) أى سهل له حفظه عن ظهر قلب مع العمل به كما تقرر قال أبو إسحاق الدمشقي كنت أمشى بالبادية وحدى فإذا أعيتت رفعت صوتي بالقرآن لحمل على ألم الجوع حتى قطعت مراحل كثيرة (ابن عساكر) تاريخه أيضا (عن أبي ذر) الغفاري

(افتتحت) وفي رواية لعل فتحت بلا لف (القرى بالسيف) أى بالقتال به (وافتتحت المدينة) طيبة (بالقرآن) لأن الجهاد كما يكون تكلف الأسباب والعدد والآلات المتعبة الشاقة يكون بتعلق القلوب بكلام علام الغيوب لجمع الله لرسوله بين الأمرين وخصه بالجمع بين الجهادين الظاهر والباطن دعاء الانصار إلى الله ليلية العقبة وتلي عليهم القرآن تلاوة بجمع همة وتوجه تام فأجذبت قلوبهم وانصدعت لهيبته فدخلوا في الدين طوعاً بل قهراً فلما رجعوا إلى قومهم بالمدينة سرى ذلك السر إليهم فأمنوا به قبل أن يعاينوه فأعظم بها من منقبة الانصار (هب) من حديث الحسن بن محمد ابن زبالة عن مالك عن هشام عن أبيه (عن عائشة) رمز المصنف لحسنه وهو زلل فقد قال الذهبي قال أحد هذا حديث منكر إنما هذا من قول مالك ، وقد رأيت هذا الشيخ يعنى ابن زبالة وكان كذاباً انتهى وقال الضعفاء قال ابن معين وأبو داود هو كذاب وفي الميزان هذا منكر وقال ابن حجر في اللسان إن هذا حديث معروف بمحمد بن الحسن بن زبالة وهو متروك متهم وفي المطالب العالية تفرد برفعه محمد بن الحسن بن زبالة وكان ضعيفاً جداً وإنما هو قول مالك فجعله ابن الحسن مرفوعاً وأبرز له إسناداً انتهى والحديث أورده ابن الجوزي من حديث أبي يعلى عن عائشة وحكم بوضعه وتعبه المؤلف بأن الخطيب رواه بسند هو أصلح طرقه فكان عليه أن يؤثره هنا .

(افتترقت) بكسر الهمزة من الافتراق ضد الاجتماع (اليهود على إحدى) مؤنث واحد (وسبعين فرقة) بكسر الفاء وهي الطائفة من الناس (وتفرقت) هو بمعنى افتترقت فمغايرة التعبير للتفريق (النصارى على اثنتين وسبعين فرقة) معروفة عندهم (وتفرقت أمتي) في الأصول الدينية لالفروع الفقهاء إذ الأولى هي المخصوصة بالذم وأراد بالامة من تجمعهم دائرة الدعوة من أهل القبلة (على ثلاث وسبعين فرقة) زاد في رواية كلها في النار إلا واحدة زاد في رواية لأحمد وغيره والجماعة أى أهل السنة والجماعة وفي رواية هي ما أنا عليه اليوم وأصحابي وأصول الفرق ستة حرورية وقدرية وجهمية ومرجئة ورافضة وجبرية وانقسمت كل منها إلى اثنتي عشرة فرقة فصارت اثنتين وسبعين وقيل بل عشرون ورافض وعشرون خوارج وعشرون قدرية وسبعة مرجئة وواحدة نجادية وواحدة فراربية وواحدة جهمية وثلاث كرامية وقيل وقيل وقال المحقق الدواني وما يتوهم من أنه إن حمل على أصول المذاهب فهي أقل من هذه العدة أو على ما يشمل الفروع فهي أكثر توهم لاستدله لجواز كون الأصول التي بينها مخالفة مقيد بها هذا العدد أو يقال لعلمهم في وقت من الأوقات بلغوا هذا العدد وإن زادوا أو نقصوا في أكثر الأوقات . واعلم أن جميع المذاهب التي فارقت الجماعة إذا اعتبرتها وتأملتها لم تجد لها أصلاً فلذلك سموها فرقاً لأنهم فارقوا الاجتماع وهذا من معجزاته لأنه لإخبار عن غيب وقع وهذه الفرق وإن تباينت مذاهبهم متفقون على إثبات الصانع وأنه الكامل مطلقاً الغنى عن كل شيء ولا يستغنى عنه شيء (فان قيل) ما وثوقك بأن تلك الفرقة الناجية هي أهل السنة والجماعة مع أن كل واحد من الفرق يزعم أنه هي دون غيره ؟ قلنا ليس ذلك بالادعاء والتثبت باستعمال الوهم القاصر والقول الزاعم بل بالنقل عن جهابذة

١٢٢٤ - أفرشوا إلى قطيفي في الحدي ، فَإِنَّ الْأَرْضَ لَمْ تُسَلِّطْ عَلَى أَجْسَادِ الْأَنْبِيَاءِ - ابن سعد عن الحسن مرسلًا

١٢٢٥ - أفرض أمتي زيد بن ثابت (ك) عن أنس (صح)

هذه الصنعة وأئمة أهل الحديث الذين جمعوا صحاح الأحاديث في أمر المصطفى صلى الله عليه وسلم وأحواله وأفعاله وحركاته وسكناته وأحوال الصحب والتابعين كالشيخين وغيرهما من الثقات المشاهير الذين اتفق أهل المشرق والمغرب على صحة ما في كتبهم وتكفل باستنباط معانيها وكشف مشكلاتها كالخطابي والبغوي والنووي جزم الله خيراً ثم بعد النقل ينظر إلى من تمسك بهديهم واقتفى أثرهم واهتدى بسيرتهم في الأصول والفروع فيحكم بأهمهم وفيه كثرة أهل الضلال وقلة أهل الكمال والحث على الاعتصام بالكتاب والسنة ولزوم ما عليه الجماعة (٤) وكذا الحاكم والبيهقي (عن أبي هريرة) قال الزين العراقي في أسانيده جواد ورواه الحاكم من عدة طرق ثم قال هذه أسانيد تقوم بها الحجة وعده المؤلف من المتواتر .

(أفرشوا) يضم فسكون فضم ويجوز كسر الهزمة والراء وهي بصيغة الأمر من الأفرش قال الحراني وهو بساط يضطجع عليه للراحة (لى قطيفي) بالثاقف كساء له نخل وجمعه فطاق وقطف كصحاف وصحف وكانت قطيفته حرام نجرانية يتغطي بها (في الحدي) إذا دفتموني قد فعل شقران مولاه ذلك إشارة إلى أنه كما فارق الأمة في بعض أحكام حياته فإنهم في بعض أحكام مماته التي منها ما أشار إليه بقوله (فإن الأرض) أي بطنها (لم تسلط على) أكل (أجساد الأنبياء) وحق لجسد عصمه الله عن البلى والتغير والاستحالة أن يفرش له في قبره لأن المعنى الذي يفرش للحى لأجله لم يزل عنه بالموت وليس الأمر في غيره على هذا النمط ؛ ومنه يعلم أن هذا لا يعارض مذهب الشافعي في كراهة وضع فرش تحت الميت لأن كلامهم في غير الأنبياء من يتغير ويبلى وما في الاستيعاب من أنها أخرجت قبل إهالة التراب لم يثبت وعد المصنف الفرش له فيه من الخصائص ومراده أنه من خصائصه على أمته لأعلى الأنبياء بقريته قوله فإن الأرض إلى آخره (تنبه) قال أبو الحسن المالكي في شرح الترغيب حكمة عدم أكل الأرض أجساد الأنبياء ومن ألحق بهم أن التراب يمر على الجسد فيطهره والأنبياء لا ذنب لهم فلم يحتج إلى تطهيرهم بالتراب (ابن سعد) محمد في الطبقات (عن الحسن) البصري (رسلاً) وإسناده حسن وله شواهد .

(أفرض أمتي) أي أعرضهم بعلم الفرائض (زيد بن ثابت) بن الضحاك الأنصاري البخاري المدني أبو سعيد أو أبو خارجة روى عنه ابن عمر وأنس بن مالك وعروة وخلق وهو كاتب الوحي ؛ قدم المصطفى صلى الله عليه وسلم المدينة وعمره إحدى عشرة سنة وكان حفظ قبل الهجرة سبع عشرة سريرة فأعجب المصطفى صلى الله عليه وسلم ذلك فقال يا زيد تعلم لي كتاب اليهود ؛ فما مضى نصف شهر حتى حذق به وتعلم العبرانية والسريانية في سبع عشرة ليلة ون من الراشدين في العلم وندبه الصديق لجمع الفرائض وكان عمر إذا حج استخلفه على المدينة وعده مسروق من الستة الذين هم أهل الفتوى من الصحابة وقد أخذ الشافعي بقوله في الفرائض لهذا الحديث ووافق اجتهاده اجتهاده قال القفال ماتكم أحد في الفرائض إلا ووجد له قول في بعض المسائل هجره الناس إلا زيدا فإنه لم يتفرد بقول وما قال قولاً إلا أتبعه عليه جمع من الصحابة وذلك يقتضى الترجيح قال الماوردي وفي معنى الحديث أقوال أحدها أنه قاله حثاً للصحب على منافسته والرغبة في تعليمه كرجبته لأنه كان منقطعاً إلى تعلم الفرائض بخلاف غيره ، الثاني قاله تشريفاً له وإن شاركة غيره فيه كما قال أقرؤكم أبي ، الثالث خاطب به جمعاً من الصحب كان زيداً أفرضهم ، الرابع أراد به أن زيدا كان أشدهم عناية وحرصاً عليه ، الخامس قاله لأنه كان أصحهم حساباً وأرعرهم جواباً وقد كان الصحب يعترفون له بالتقدم في ذلك ؛ وناهيك بتليذه ترجمان القرآن فإنه أخذ عنه وبلغ من تعظيمه له أن زيدا صلى على جنازة أمه فقربت له بغلته ليركب فأخذ ابن عباس بركابه فقال زيد دخل عنها يا ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال

١٢٢٦ - أَفْشِ السَّلَامَ ، وَأَبْدِلْ لَطْعَامَ ، وَاسْتَحْيِ مِنْ اللَّهِ تَعَالَى مَا تَسْتَحْيِي رَجُلًا مِنْ رَهْطِكَ ذَا هَيْئَةٍ ،  
وَلِيَحْسَنْ خَلْقَكَ ، وَإِذَا أَسَأْتَ فَحَسِّنْ ، فَإِنَّ الْحَسَنَاتِ بُدِّهْنَ السَّيِّئَاتِ - (ط) عن أبي أمامة (ض)  
١٢٢٧ - أَفْشُوا السَّلَامَ تَسْلُؤًا - (خدع حب هب) عن البراء (صح)

هكذا نفعل بعلماثنا فقبل زيد يده وقال هكذا نفعل بأهل بيت نينا قال ابن الأثير كان زيد عثمانياً ولم يشهد مع علي شيئاً من حروبه وكان يعظمه جداً ويظهر فضله . مات سنة اثنين أو ثلاث أو ثمان وأربعين أو إحدى أو خمس أو ست وخمسين ولما مات قال أبو هريرة مات حبر الأمة (ك) في الفرائض من حديث أبي قلابة (عن أنس) وصححه فاغتر به المصنف فرمز لصحته وفيه ما فيه فقد قال الحافظ ابن حجر قد أعل بالإرسال قال واع أي قلابة من أنس صحيح إلا أنه قيل لم يسمع منه هذا وقد ذكر الدارقطني الاختلاف فيه علي أبي قلابة في العمل ورجح دو وغيره إرساله انتهى لكن ذكر ابن الصلاح أن الترمذي والنسائي وابن ماجه رووه بإسناد جيد بانظر أفرضكم زيد قال وهو حديث حسن .

(أفش) بهمة قطع مفتوحة (السلام) ندباً أي أظهره برفع الصوت أو بإشاعته بأن تسلم علي من تراه تعرفه أم لا تعرفه فإنه أول أسباب التآلف ومفتاح استجلاب التردد مع ما فيه من رياضة النفس ولزوم التواضع وإعظام حرمان المسلمين ورفع التقاطع والتهاجر وهذا العموم خصه الجمهور بغير أهل الكفر والفجور قال ابن حجر وعكس أبو أمامة فأخرج عن الطبراني بسند جيد أنه كان لا يمر بمسلم ولا نصراني ولا صغير ولا كبير إلا سلم عليه فقبل له فقال أمرني بإفشاء السلام وكأنه لم يطالع علي دليل الخصوص (ابذل) بموحدة فمعجمة (الطعام) أي أعطه وجد به للخاص والعام من كل محرم (واستحى من الله كما تستحى رجلاً) أي من رجل (من رهطك ذي هئية<sup>(١)</sup> وليحسن) بلام الأمر فثناة تحت مفتوحة فاء ساكنة فسين مضمومة (خالقك) قرنه بلام الأمر دون غيره مما ذكر معه إيماء إلى أنه أس ما ذكر قبله وبعده وعماد الكل (وإذا أسأت) إلى أحد بقول أو فعل (فأحسن) إليه كذلك (فإن الحسنات يذهبن السيئات) أرشد إلى إيصال النفع بالقول والفعل فالقول كإفشاء السلام وفي معناه كل قول كشفاعة وتعليم خير وهداية ضال وإنذار مشرف ونحوها والفعل كالإطعام وفي معناه كل فعل ككسوة عاروسق ظمآن ونحوها وختم بالأمر بالإحسان لما أنه اللفظ الجامع الكلي وفيه الحث على الجود والسخاء ومكارم الأخلاق وخفض الجناح للمسلمين والتواضع والحث على تآلف قلوبهم واجتماع كلمتهم وتواددهم واستجلاب ما يحصل ذلك والحديث يشتمل على نوعي المكارم لأنها إما مالية والإطعام إشارة إليها أو بدنية والسلام إشارة إليها (ط) عن أبي أمامة قال الهيثمي فيه ابن لهيعة وفيه لين وبقية رجاله ثقات .

(أفشوا) بهمة قطع مفتوحة (السلام) بينكم (تسلوا) من التنافر والتقاطع وتدوم لكم المودة وتجمع القلوب وتزول الضغائن والحروب فأخبر المصطفى صلى الله عليه وسلم أن السلام يعث على التحابب وينفي التقاطع قال الماوردي وقد جاء في كتاب الله تعالى ما يفيد قال الله تعالى «ادفع بالتي هي أحسن فإذا الذي بينك وبينه عداوة كأنه ولي حميم» لحكي عن مجاهد أن معناه ادفع بالسلام إساءة المسمى قال بعضهم وفساء السلام ابتداء يستلزم إفشاءه جواباً وقال ابن دقيق العيد استدلل بالأمر بالإفشاء من قال بوجود الابتداء بالسلام وفيه نظر إذ لا سبيل إلى القول بأنه فرض عين على التعميم من الجانبين وهو أن يجب على كل أحد أن يسلم على كل من لقيه لما فيه من الحرج والمشقة فإذا سقط من جانبي العموم سقط من جانبي الخصوصين إذ لا قائل بأنه يجب على واحد دون الباقي وإذا سقط على هذه الصورة لم يسقط الاستحباب لأن العموم بالنسبة إلى كلا الفريقين يمكن انتهى قال ابن حجر: وهذا البحث

(١) قوله ذي هئية: كذا بخط المصنف، فعمل الرواية كذلك، فتأمل في إعرابه ولعله جر للجاورة: اه

- ١٢٢٨ - أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ تَحَابُوا - (ك) عن أبي موسى (ص)  
١٢٢٩ - أَفْشُوا السَّلَامَ فَإِنَّهُ لِلَّهِ تَعَالَى رِضًا - (طس ع) عن ابن عمر (ض)  
١٢٣٠ - أَفْشُوا السَّلَامَ كَمَا تَعَلَّوْا - (ط) عن أبي الدرداء (ح)  
١٢٣١ - أَفْشُوا السَّلَامَ ، وَطَعَّمُوا الطَّعَامَ ، وَأَضْرَبُوا الهَامَ ، تَوَرَّثُوا الجِنَانَ - (ت) عن أبي هريرة (ص)

ظاهر في حق من قال إن ابتداء السلام فرض عين لا كفاية إذا قلنا إنه واجب علي واحد لا بعينه ، خذع هب حب كلهم ( عن البراء ) بن عازب قال ابن حبان صحيح وقال الهيثمي رواه عنه أحمد وأبو يعلى ورجاله ثقات ( أفشوا السلام بينكم تحابوا ) بحذف إحدى التامين للتخفيف أى تأتلف قلوبكم وفيه مصلحة عظيمة من اجتماع قلوب المسلمين وتناصرهم وتعاضدهم ولهذا قال بعضهم إنه أدفع للضعفة بغير مؤنة واكتساب أخوة بأحدون عطية ؛ وصدر هذا الحديث لاندخلوا الجنة حتى تؤمنوا وإن تؤمنوا حتى تحابوا ألا أدلكم على شئ. إذا فعلتموه تحببتم أفشوا إلى آخره وإفشاؤه نشره لكافة المسلمين من عرف ومن لم يعرف قال النووي الإفشاء الإظهار والمراد نشر السلام بين الناس ليحيوا سنته وأقله أن يرفع صورته بحيث يسمع المسلم عليه فإن لم يسمعه لم يكن آتياً بالسنة ويستحب أن يرفع صورته بقدر ما يتحقق أنه سمعه ( ك عن أبي موسى ) قال الحاكم صحيح وتبعه المصنف فرمز لصحته ( أفشوا السلام فإنه ) أى إفشاؤه المفهوم من أفشوا ( لله تعالى رضى ) أى هو مما يرضى الله به عن العبد بمعنى أنه يقبله ويثيبه عليه قال القيصرى ومعنى سلام عليكم سلمت منى أن أضرك أو أذكىك بظاهرى وباطنى والإفشاء الإظهار قال ابن العربى من فوائد إفشاء السلام حصول الألفة فتسأل الكلمة وتعم المصلحة وتقع المعاونة علي إقامة شرائع الدين وإخزاء الكافرين وهى كلمة إذا تمتعت أخلاصت القلب الواعى لها غير الحقود إلى الإقبال علي قائمها ( طس عد عن ابن عمر ) بن الخطاب قال الهيثمي فيه سالم بن عبد الأعلى أبو الفيض متروك فرمز المصنف لحسنه غير رضى ( أفشوا السلام ) قال ألقاى إفشاء السلام رفع الصوت به وإشاعته قال ويستثنى من ندب رفع الصوت بالسلام ما لو دخل مكاناً فيه نيام فالسنة ماثبت في صحيح مسلم أن المصطفى صلى الله عليه وسلم كان يجهى من الليل فيسلم تسليماً لا يوقظ نائماً ويسمع اليفظان ( كى نعلوا ) أى يرتفع شأنكم فإنكم إذا أفشيتموه تحاببتم فاجتمعت كلمتكم فقهتم عدوكم وعلوتم عليه ؛ وأراد الرفع عند الله ( طب عن أبي هريرة ) رمز المصنف لضعفه وليس كما زعم فقد قال الحافظ المنذرى إسناده جيد ، والهيثمي وغيره : إسناده حسن

( أفشوا السلام ) أظهره . ودخل في عموم إفشائه من دخل مكاناً ليس فيه أحد لقوله تعالى « فإذا دخلتم بيوتاً فسلموا علي أنفسكم ، ذكره ابن حجر وفي الآيب بسند حسن عن ابن عمر يستحب إذا لم يكن بالبيت أحد أن يقول السلام علينا وعلي عباد الله الصالحين ( وأطعموا الطعام ) قال العراقى المراد به هنا قدر زائد على الواجب فى الزكاة سواء فيه الصدقة والهدية والضيافة ؛ والأمر للندب وقد يجب ( واضربوا الهام ) أى رؤوس الكفار جمع هامة بالتخفيف الرأس قال الزين العراقى اقتصر فيه على ضرب ادم لان ضرب الرؤوس مفض للهلاك بخلاف بقيه البدن فإنه تقع فيه الجراح ويبرأ صاحبها فاذا فسد الدماغ هلك صاحبه ( تورثوا الجنان ) التى وعد بها المتقون لان أفعالهم هذه لما كانت تخلف عليهم الجنان فكأنهم ورثوها قال الطيبي والحديث من باب التكميل كقوله تعالى « أشداء على الكفار رحما بينهم ، إذ تخصيص الهام بالضرب يدل على بطالتهم وشدة ضربتهم وقال بعضهم جمع المصطفى صلى الله عليه وسلم بين هذه القرائن المتعددة إشارة إلى جواز التسجيع لكن شرطه عدم التكلف والتكلف بدليل قوله فى خبر آخر : أجمع كسجج الكهان . وذم المستشرق بإظهار فصاحتهم. لصراف الوجوه إليهم وحاشى المصطفى صلى الله عليه



١٢٣٢ - أَفْشُوا السَّلَامَ ، وَأَطْعَمُوا الطَّعَامَ ، وَكُونُوا إِخْوَانًا كَمَا أَمَرَ كُمْ اللَّهُ - (هـ) عن ابن عمر

١٢٣٣ - أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ الصَّلَاةُ لَوْ قَتَبَا ، وَبِرُّ الْوَالِدَيْنِ - (م) عن ابن مسعود (ص)

١٢٣٤ - أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ الصَّلَاةُ فِي أَوَّلِ وَقْتِهَا - (د ت ك) عن أم فروة (ص)

وسلم عن قصد ذلك بل إذا قصد البيان لدين الله سمح طبعه الزكي وعصره العري برادف قرآن لكمال فصاحته بغير تكلف في استخراجها وهذا الحديث رواه أيضاً العسكري عن عبد الله بن سلام بنحوه وزاد بيان السبب فقال لما قدم المصطفى صلى الله عليه وسلم المدينة انجفل الناس قبله فقيل قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فجثت في الناس لانظر فلما رأته عرفت أنه ليس بوجه كذاب وكان أول شيء تكلم به أن قال يا أيها الناس أفشوا السلام الخ (ت عن أبي هريرة) وقال حسن غريب انتهى

(أفشوا السلام) قال بعضهم والحكمة فيه أن ابتداء التلاقي وما ألحق به من مواطن مشروعية السلام ربما نشأ عنه خوف أو كبر من أحد الجانبين فشرع نفيهما بالبداة بتحية السلام لإزالة للخوف وتحلياً بالتواضع واستئني بعضهم من طلب إفشاء السلام مالمو علم من إنسان أنه لا يرد عليه فلا يسلم عليه لتلا بوقعه في المعصية وتعقبه النووى بأن المأمورات الشرعية لا تترك لمثل ذلك ولو نظراً لذلك بطل إنكار كثير من المنكرات وردة ابن دقيق العيد بأن مفسدة توريث المسلم في المعصية أشد من ترك مصلحة السلام سيما وامتنال الإفشاء يحصل مع غيره (وأطعموا الطعام) فإن فيه قوام البدن قال البيهقي يحتمل إطعام المحاويج ويحتمل الضيافة أوهما معاً وللضيافة في التآلف والتحابب أثر عظيم (وكونوا إخواناً كما أمركم الله بها من الإخاء في الله والحب فيه قال سبحانه وتعالى «إنما المؤمنون إخوة» قال أبو الدرداء فيما أخرجه الحكيم الترمذي عنه مالكم عباد الله لا تحابون وأتم إخوان على الدين ما فرق بين أهوائكم إلا خبت سرائركم ولو اجتمعتم على أمر تحابيتهم ما هذا إلا من قلة الإيمان في صدوركم ولو كنتم توفقون بخير الآخرة وشرها كما توفقون بأمر الدنيا لكنتم الآخرة أطلب فئس القوم أنتم إلا قليلاً منكم ما حققتم إيمانكم بما يعرف به الإيمان البالغ وما كفرتم فنبأ منكم (هـ عن ابن عمر) بن الخطاب وكذا رواه النسائي

(أفضل الأعمال) بعد الإيمان أى أكثرها ثواباً (الصلاة لوقتها) في رواية علي وثمها واللام بمعنى في أو للاستقبال نحو «فطلقوهن لعدتن» وأما خبر أسفروا بالفجر فتقول كما مر (وبر الوالدين) في رواية ثم بدل الواو ووجهه ظاهر، والصلاة أول وقتها أى المحافظة عليها المأمور به في آية «حافظوا على الصلوات» والمحافظة تكون بأدائها أول وقتها خوف فوت فضيلتها وهذا حث علي نذب المبادرة وخبر فضلى بن جبريل الظهر في اليوم الثاني حين صار ظل كل شيء مثله بيان للجواز واعلم أن الله تعالى قد نظم شأن الوالدين وقرن حقهما بحقه وشركه بواو العطف في قوله «وقضى ربك أن لا تعبدوا إلا إياه وبلوالدين إحساناً» لأن الله تعالى خالق الولد وصوره وأخرجه إلى الدنيا ضعيفاً لا حيلة له ثم قيض له أبويه فتكفلا بتربيته لانه لا قوام له بنفسه فلم يزا إلا بريانه حتى أوصلاه إلى حد يقوم بنفسه ولو تركاه ونفسه هلك فكانا سبب تمام خلقته ونشأته فانه هو الخالق المصور حقيقة وهما المنشآن له مجازاً فلذلك لا يقدر أحد أن يقوم بحق أبويه فان من كان سبب نشأتك كيف تنى بحقه أو تنى بشكره ولذلك قرن تعالى عقوبهما بالشرك به كما قرن طاعتها بطاعته ولما كان الشرك لا يغفر عظم قدر العقوق لاقرانه به فمن بر والديه فقد بر ربه لأن في برهما بره للاشتراك المتقدم ومن عقهما فقد عقه (م عن ابن مسعود) قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم أى العمل أفضل فقال الصلاة لوقتها قلت ثم أى قال بر الوالدين قلت ثم أى قال الجهاد في سبيل الله (أفضل الأعمال الصلاة في أول وقتها) لأنها أعظم الوصل بين العبد وربيه وهى عماد الدين وعصام النبيين مشتملة

١٢٣٥ - أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ الصَّلَاةُ لَوْ قَتَلَهَا . وَبِرُّ الْوَالِدَيْنِ ، وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ - (خط) عن أنس (ض)  
١٢٣٦ - أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ أَنْ تُدْخَلَ عَلَى أَخِيكَ الْمُؤْمِنِ سُرُورًا ، أَوْ تَقْضَى عَنْهُ دَيْنًا ، أَوْ تُطْعَمَهُ خُبْزًا -

على ما لم يشتمل عليه غيرها من الكمالات ولهذا قال بعض أهل الكمال الصلاة طهارة للقلب واستفتاح لأبواب الغيوب تتسع فيها مبادئ الأسرار وتشرق فيها شوارق الأنوار ثم ما أحسن تركيبها وما أبدع ترتيبها فبما أن الجنة قصورها لبنة من ذهب وأخرى من فضة وملاطها المسك فالصلاة بناؤها لبنة من قراءة ولبنة من ركوع ولبنة من سجود وملاطها التسبيح والتحميد (دت عن أم فروة) الأنصارية صحابة لها حديث ويقال هي بنت أبي قحافة أخت أبي بكر الصديق رمز المصنف لصحته وكأنه ذهل عن قول الصدر المناوي وغيره فيه عبد الله بن عمر العمري غير قوى وقد تكلم فيه يحيى من جهة حفظه وعن قول الحافظ ابن حجر رواه أبو داود والترمذي وفي إسنادها اضطراب (أفضل الأعمال الصلاة لوقتها) (تبيه) قال ابن الزمكاني أطلق جمع أن الفضل في الأعمال الصالحة باعتبار كثرة الثواب وليس علي إطلاقه بل إن كانت ذات هذا الوصف أو هذا العمل أشرف وأغلا فهو أفضل وقد ينحصر الله بعض الأعمال من الوعد بما لا ينحصر به الآخر ترغيباً فيه إما لنفرة النفس عنه أو لمشقتها غالباً فرغب فيه بزيد الثواب أو لأن غيره مما يكتب فيه بداعي النفس والثواب عليه فضل فالانصاف أن المفاضلة تارة تكون بكثرة الثواب وتارة بحسب الوصفين بالنظر إليهما وتارة بحسب متعلقتهما وتارة بحسب ثمراتهما وتارة بأمر عرضي لهما ويجمع ذلك أنه قد يكون لأمر ذاتي وقد يكون لأمر عرضي فإذا حارلنا الكلام في التفضيل فلا بد من استحضار هذه المقدمة فتدبرها فلا بد من ملاحظتها فيما مروفيها يأتي انتهى وتحصل المبادرة باشتغاله بأسبابها كطهارة وغيرها أول الوقت ثم يصلحها ولا تشتط السرعة خلاف العادة ولا يضر التأخير اقليل أكل وكلامه شامل للعشاء وهو الأصح عند جمهور الشافعية وذهب كثير منهم إلى نذب تأخيرها إلى تلك الليل لحديث آخر ومحل نذب التعجيل ما لم يعارضه معارض بما هو مقرر في الفروع (وبر الوالدين) أي طاعتها والإحسان إليهما فيما لا يخالف الشرع قال العراقي أخبر أن أفضل حقوق الله الصلاة لوقتها وأفضل حقوق العباد بعضهم على بعض بر الوالدين فهما أحق بالبر من جميع الأقارب (والجهاد في سبيل الله) بالنفس والمال لإعلاء كلمة الله وإظهار شعائر دينه وقدم بر الوالدين لانه لكونه أفضل من الجهاد لأن الجهاد وسيلة لإعلاء أعلام الإيمان وفضيلة الوسيلة بحسب فضيلة المتوسل إليه بل لتوقف حله على إذنهما وتوقفه عليه لا يوجب كونه أفضل منه وكلم له من نظير أما طاعتها فيما يخالف الشرع فليست من البر بل من الأثم فيجب على الإنسان أن يقاطع في دينه من كان به برا وعليه مشفقاً . هذا أبو عبيدة بن الجراح له المنزلة العالية في الفضل والأثر المشهور في الإسلام مثل أبيه يوم بدر وأتى برأسه إلى النبي صلى الله عليه وسلم طاعة لله ورسوله حين بقي على ضلاله وأتممك في طغيانه ولم يعطفه عليه رحم ولا كفه عنه لإشفاق وإيما خص هذه الثلاثة بالذكر لكونها عنوان على ما سواها من الطاعات فمن حافظ عليها فهو لما سواها أحفظ ومن ضيعها كان لما سواها أضيع فمن أهمل الصلاة مع كونها عماد الدين فهو لغيرها أهمل ومن لم يبر والديه مع وفور حقهما عليه كان لغيرهما أقل برا ومن ترك جهاد الكفار مع شدة عدوانهم للدين كان لجهاد غيرهم من الفساق أترك (خط) عن أنس) رمز المصنف لضعفه (أفضل الأعمال) أي من أفضلها أي بعد الفرائض كما ذكره في الحديث المسار والمراد الأعمال التي يفعلها المؤمن مع إخوانه (أن تدخل) أي إدخالك (على أخيك المؤمن) أي أخيك في الإيمان وإن لم يكن من النسب (سرورا) أي سبياً لا نشرح صدره من جهة الدين والدنيا (أو تقضى) تؤدى (عنه دينا) لزمه أداءه لما فيه من تفرج الكرب وإزالة الذل (أو تطعمه) ولو (خبزاً) فما فوقه من نحو اللحم أفضل وإيما خص الخبز لعموم تيسر وجوده حتى لا يبقى للبر عذر في ترك الافضال على الإخوان والافضل إطعامه ما يتهي له لقوله في الحديث الآتي من أطعم أخاه المسلم

ابن أبي الدنيا في قضاء الحوائج (هب) عن أبي هريرة (عد) عن ابن عمر (ض)  
١٢٣٧ - أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ بَعْدَ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ التَّوَدُّدُ إِلَى النَّاسِ - (طب) في مكارم الاخلاق عن أبي هريرة (ح)

١٢٣٨ - أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ السَّكْبُ مِنَ الْحَلَالِ - ابن لال عن أبي سعيد (ض)

١٢٣٩ - أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ الْإِيمَانُ بِاللَّهِ وَحْدَهُ ، ثُمَّ الْجِهَادُ ، ثُمَّ حُجَّةُ بَرَةٍ تَفْضُلُ سَائِرَ الْأَعْمَالِ ، كَمَا بَيَّنَّ

شهوته والمراد بالمؤمن المعصوم الذي يستحب إطعامه فإن كان مضطرا وجب إطعامه ولا يخفى أن قضاء الدين وإطعام الجائع من جملة إدخال السرور على المديون والجائع فهو عطف خاص على عام الاهتمام . قيل لابن المنكدر ما بقي مما يستلذ قال الافضل على الإخوان (ابن أبي الدنيا أبو بكر واسمه يحيى (في) كتاب (قضاء الحوائج) أى في الكتاب الذى ألفه في فضل قضاء حوائج الإخوان (هب عن أبي هريرة) فقال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم أى الاعمال أفضل فذكره وضعفه المنذرى وذلك لأن فيه الوليد بن شجاع قال أبو حاتم لا يحتج به وعمار بن محمد مضعف (عد عن ابن عمر) ابن الخطاب وظاهر صنيع المؤلف أن البيهقي خرجوه وسكت عليه والامر بخلافه بل قال عمار فيه نظر وللحديث شاهد مرسل ثم ذكره والحاصل أنه حسن لشواهد

(أفضل الأعمال بعد الإيمان بالله التودد) أى التحبب (إلى الناس) جبا لله وفي الله كما يشير اليه خبر أفضل الأعمال الحب فى الله والبغض فيه ولأنه بذلك تحصل الالفة الجامعة التى تنعطف القلوب عليها ويندفع المكروه بها والالفة تجمع الشمل وتمنع الذل ومن أمثالهم من قل ذل والجمع بينه وبين مافله من الأخبار أن المصطفى صلى الله عليه وسلم كان يجب كل أحد بما يوافقه ويليق به أو بحسب الحال أو الوقت أو السؤال وفيه إيماء إلى أن مخالطة الناس أفضل من العزلة (نتيجه) قال ابن حزم الفضل قسمان لا ثالث لهما فضل اختصاص من الله تعالى بلا عمل، وفضل مجازاة بعمل أفضل الاختصاص من دون العمل فيشترك فيه جميع الخلق من ناطق وغيره وجماد وعرض كفضل الملائكة وفضل الانبياء وفضل إبراهيم بن رسول الله صلى الله عليه وسلم على الأبطال وناقة صالح وذبيح إبراهيم وفضل مكة والمدينة والمساجد على البقاع والحجر الأسود على الحجارة وشهر رمضان ويوم الجمعة وليلة القدر، وأما فضل المجازاة فلا يكون إلا للحي الناطق وهم الملائكة والانس والجن والأقسام المستحق بها التفضيل في هذا القسم سبعة ماهية العمل وكيته وهى الفرض منه وكيفيته والكم والزمان والمكان والاضافة فالماهية أن يكون أحدهما فى العمل يوفى فروضه والآخر لا يوفىها والكمية أن يخلص أحدهما فى العمل ويشوبه الآخر ببعض المقاصد الدنيوية والكمية أن يوفى أحدهما بجميع حقوق العمل أو رتبته والآخر يأتي به لكن ينقص من رتبته والكم أن يستويا فى الفرض ويتفاوتا فى الثقل والمان كصدر الإسلام أو وقت الحاجة والمكان كالصلوات بالمسجد الحرام والمدينة وإضافة كعمل من نبي ونتيجة الفضل بهذه الوجوه شيان أحدهما تعظيم الفاضل على المفضول فهذا يشترك فيه ما ذكرنا فضله بغير عمل وما كان يعمل والثانى علو الدرجة فى الجنة إذ لا يجوز الحكم للمفضول بعلو الدرجة بها على الفاضل وإلا لبطل الفضل وهذا القسم يختص به الفاضل بفضل عمله . إلى هنا كلامه (الطبراني في) كتاب (مكارم الاخلاق عن أبي هريرة)

(أفضل الأعمال) أى من أفضلها والمراد أفضل الأعمال الكسبية المطلوبة شرعا (الكسب من الحلال) الاتق لان طالب الحلال فريضة بعد الفريضة كما سيحى . فى خبر ويحى . فى آخر إن الله يحب أن يرى عبده تعباً فى طالب الحلال قال حجة الاسلام إذا كان الرجل معيلاً محترفا للقيام بحق العيال فكسب الحلال أفضل من العبادة البدنية لكنه لا ينبغي أن يخلو وينفق عن ذكر الله تعالى (ابن لال) أحمد بن على وكذا الديلى (عن أبي سعيد) الحدرى وفيه إسماعيل بن عمر شيخ لا يعرف وعطية العوفى أورده الذهبى فى الضمفاء وقال ضعفه  
(أفضل الأعمال الإيمان بالله وحده) لأن به فضات الانبياء على غيرهم وهم إنما تفاضلوا فيما بينهم بالعلم به لا بغيره

مَطْلَعِ الشَّمْسِ إِلَى مَغْرِبِهَا - (ط) - عن ماعز (ح)

١٢٤٠ - أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ الْعِلْمُ بِاللَّهِ . إِنَّ الْعِلْمَ يَنْفَعُكَ مَعَهُ قَلِيلُ الْعَمَلِ وَكَثِيرُهُ ، وَإِنَّ الْجَهْلَ لَا يَنْفَعُكَ مَعَهُ قَلِيلُ الْعَمَلِ وَلَا كَثِيرُهُ - الْحَكِيمُ عَنْ أَنَسٍ (ض)

من الأعمال (ثم الجهاد ثم حجة مبرورة) أى مقبولة أو لم يخالفها إثم من الإحرام إلى التحلل الثانى أو لارياها فيها أقوال رجع النووى ثانيها والحجة المبرورة (تفضل سائر الأعمال كما بين مطلع الشمس إلى مغربها) عبارة عن المبالغة فى سموها على جميع أعمال البر قال النووى وذكر هنا الحج بعد الايمان وفى خبر آخر بدل الحج العتق وفى آخر بدأ بالصلاة فالبر فالجهاد وفى آخر السلامة من نحو يد ولسان واختلاف الاجوبة باختلاف الاحوال والأشخاص كما تقدم وقدم الجهاد وليس بركن على الحج وهو ركن لقصور نفع الحج غالبا وتعدى نفع الجهاد أو كان حيث كان الجهاد فرض عين وكان أهم منه حالئذ وهذا الحديث له تنمة عند أحمد من حديث عمرو ابن العاص سياقه سأل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم أى الأعمال أفضل قال إيمان بالله وتصديق به وجهاد فى سبيله وحج مبرور قال أكثرىت يارسول الله قال فلين الكلام وبذل الطعام وسماح وحسن خلق قال الرجل أريد كلمة واحدة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذهب لا تنهم الله على نفسك انتهى (طب عن ماعز) فى الصحابة متعدد فكان اللائق تميزه وقيل إن هذا غير منسوب وظاهر صنيع المصنف أنه لا يوجد إلا عند الطبرانى وهو عجيب فقد خرج أحمد فى المسند قال الهيثمى بعد ماعزاه له وللطبرانى رجال أحمد رجال الصحيح فاقضى أن رجال الطبرانى ليسوا كذلك فكان ينبغى للمصنف عزوه اليه لكن الحديث له شراهد ترقيه إلى الصحة بل ادعى بعضهم تواتره فمنها مارواه أحمد عن عبادة أن رجلا أتى المصطفى صلى الله عليه وسلم فقال يانى الله أى العمل أفضل قال إيمان بالله وتصديق به وجهاد فى سبيله قال أريد أهون من ذلك قال السباحة والصبر قال أريد أهون من ذلك قال لا تنهم الله فى شئ. قضى لك به .

(أفضل الأعمال العلم بالله) أى معرفة ما يجب له ويمتنع عليه من الصفات والسلوب والإضافات فالعلم بذلك أفضل الأعمال وأشرف العلوم وأهمها فإنه مالم يثبت وجود صانع عالم قادر مكاف مرسل للرسول منزل للكتب لم يتصور علم فقه ولا حديث ولا تفسير لجمع العلوم متوقفة على علم الأصول وتوقفها عليه ليس بطريق الخدمة بل الإضافة والرئاسة ومن ثم عد رئيس العلوم كلها فمعرفة الله تعالى والعلم به أول واجب مقصود لذاته على المكلف لكن ليس المراد بالمعرفة الحقيقية لأن حقيقته تعالى غير معلومة للبشر ولا العيانية لأنها محتصة بالآخرة عند مانع الروية فى الدنيا مطلقا أو لغير نيينا وهم الجلة الاكابر أو لاولى الرتب العلية وقليل مالم ولا الكشفية فإنها منحة إلهية ولا تكلف بمثلا إجماعا بل البرهانية وهى أن يعلم بالدليل القطعى وجوده تعالى وما يجب له ويستحيل عليه كما تقرر . وسبب الحديث أن رجلا جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم وقال أى الأعمال أفضل قال العلم بالله ثم أتاه فسأله فقال مثل ذلك فقال يارسول الله إنما سألتك عن العمل فقال (إن العلم ينفعك معه قليل العمل وكثيره) لأن العبادة المعول عليها إنما هى ما كانت عن العلم به فأجل المقاصد وأهم المطالب وأعظم المواهب العلم بالله فهو أشرف مافى الدنيا وجزاؤه أشرف مافى الآخرة وهذا هو الغاية التى تطالب لذاتها وإنما يشعر تمام الشعور بأن ذلك عين السعادة إذا انكشف له العطاء وفارق الدنيا ودخل الآخرة وأما فى الدنيا فإن شعر فبعض شعور قال بعضهم لا ينبغى لعاقل أن يأخذ من العلوم إلا ما يصحبه إلى البرزخ لا ما يفارقه عند انتقاله إلى عالم الآخرة وليس المنتقل معه إلا العلم بالله والعلم بمواطن الآخرة حتى لا ينكر التجليات الواقعة فيها ولا طريق لذلك إلا بالخلوة والرياضة والمجاهدة أو الجذب الإلهى (وأن

١٢٤١ - أفضل الأعمال الحب في الله ، والبغض في الله - (د) عن أبي ذر

١٢٤٢ أفضل الأيام عند الله يوم الجمعة - (هـ) عن أبي هريرة (ح)

الجهل لا ينفك معه قليل العمل ولا كثيره) لأن العلم هو المصحح للعمل والناس بمعرفة يرشدون وبجهل يضلون فلا تصح إذا عبادة جهل فاعلمها صفات أدائها ولم يعلم شروط إجرائها . وفي طيه حث علي أنه ينبغي للعاقل أن ينشئ عن نفسه ردائل الجهل بفضائل العلم وغفلة الإهمال بإسقاط المعاناة ويرغب في العلم رغبة متحقق لفضائله واثق بمنافعه ولا يلهيه عن طلبه كثرة مال وجدة ولا نفوذ أمر وعلو قدر فإن من نفذ أمره فهو إلى الم أحوج ومن علت منزلته فهو بالعلم أحق انتهى قال ابن حجر وفيه أن العلم بالله ومعرفة ما يجب من حقه أعظم قدراً من مجرد العبادة البدنية (الحكيم) الترمذي في النوادر (عن أنس) قال الزين العراقي وسنده ضعيف انتهى فكان على المصنف استيعاب عز جيه إيماء إلى تقويته فمنهم ابن عبد البر وغيره .

(أفضل الأعمال الحب في الله) أي في ذات الله لا لشوب رياء ولا هوى (والبغض في الله) قال الطيبي في هنا بمعنى اللام في الحديث الآتي من أحب لله إشارة إلى الإخلاص لكن في هنا أبلغ أي الحب في جهته ووجهه كقوله تعالى والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا ، أي في حقنا ومن أجلنا ولو جهنا خالصاً فمن أفضل الأعمال أن يحب الرجل الرجل للإيمان والعرفان لا لحظ نفساني كإحسان وأن يكرهه للكفر والعصيان لا لإيذاته له والحاصل أن لا يكون معاملته مع الخلق إلا لله ومن البغض في الله بغض النفس الأمانة بالسوء وأعداء الدين وبغضها مخالفة أمرها والمجاهدة مع النفس بحبسها في طاعة الله بما أمر ونهى ومع أعدائه تعالى بالمصابرة معهم والمرابطة لأجلهم وهذا الحديث على وجازته من الجوامع ومن تدبره وقف على سلوك طريق الله وفتاء السالك في الله . ثم إن قيل كيف يكون الحب في الله والبغض فيه أفضل من نحو الصلاة والصوم والجهاد؟ قلنا من أحب في الله يحب أنبياءه وأوليائه ومن شرط محبته إياهم أن يقفوا أثرهم ويطيع أمرهم : قال القائل :-

نعصى الإله وأنت تظهر حبه هذا لعمرى في القياس بديع

لو كان حبك صادقاً لاطعته إن المحب لمن يحب مطيع

وكذا من أبغض في الله أبغض أعداءه ، وبذل جهده في مجاهدتهم بالبيان واللسان . قال ابن رسلان : وفيه أنه يجب أن يكون للإنسان أعداء يبغضهم في الله كاله أصدقاء يحبهم في الله تعالى (د عن أبي ذر) قال الصدر المناوي : وفيه رجل مجهول (أفضل الأيام) أي أيام الأسبوع . قال أبو البقاء : أصل أيام أيوم اجتمعت الواو والياء وسبقت الأولى بالسكون فقلبت الواو ياء وأدغمت الأولى فيها (عند الله) العندية التشريف (يوم الجمعة) لماله من الفضائل التي لم تجتمع لغيره فلها أن فيه ساعة محققة الإجابة وموافقته يوم وقفة المصطفى صلى الله عليه وسلم واجتماع الخلائق فيه في الأقطار للخطبة والصلاة ، ولأنه يوم عيد كافي الخبز لموافقته يوم الجمع الأكبر والموقف الأعظم يوم القيامة ، ومن ثم شرع الاجتماع فيه والخطبة ليدكروا المبدأ والمعاد والجنة والنار ولهذا سن في فجره قراءة سورتي السجدة وهل أنى ، لاشتغالها على ما كان ويكون في ذلك اليوم من خلق آدم والمبدأ والمعاد ، ولأن الطاعة الواقعة فيه أفضل منها في سائر الأيام حتى أن أهل الفجور يحترمون يومه وليلته وموافقته يوم المزيد في الجنة وهو اليوم الذي يجتمع فيه أهلها على كتمان المسك فلهذه الوجوه فضلت وقفة الجمعة على غيرها ، لكن ما استفاض أنها تعدل اثنتين وسبعين حجة باطل لأصله كما بينه بعض الحفاظ ، ثم الكلام في أفضل أيام الأسبوع ، أما أفضل أيام العام فمعرفة والنحر وأفضلهما عند الشافعي عرفة لأن صيامه يكفر ستين وما من يوم يعتقد الله فيه الرقاب أكثر منه فيه ، ولأن الحق سبحانه يباهي ملائكته بأهل الموقف ، وقيل الأفضل يوم النحر ففيه التضرع والتوبة وفي النحر الوفاة والزيارة (هـ) عن أبي هريرة) إنساده حسن

١٢٢٣ - فَضْلُ الْإِيمَانِ أَنْ تَعْلَمَ أَنَّ اللَّهَ مَعَكَ حَيْثُمَا كُنْتَ - (ط - حل) عن عبادة بن الصامت (ض)

١٢٢٤ - أَفْضَلُ الْإِيمَانِ: الصَّبْرُ، وَالسَّمَاحَةُ - (فر) عن معقل بن يسار (تح) عن عمير الليثي (صح)

١٢٢٥ - أَفْضَلُ الْإِيمَانِ أَنْ تُحِبَّ لِلَّهِ وَتُبْغِضَ لِلَّهِ، وَتُعْمَلَ لِسَانَكَ فِي ذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَإِنْ تُحِبَّ لِلنَّاسِ

(أفضل الإيمان أن تعلم أن الله معك حيثما كنت) فإن من علم ذلك استوت سريرته وعلانيته فهابه في كل مكان واستحى منه في كل زمان والهيبة والحياء وثاقان لنفس العبد من كل ما ذكره الله سرّاً وجهرّاً، وبطناً وظهراً، فالنفس في هذه الأحوال الأربع تخشع لهيبته، وتذل وتخمد شهواتها وتقل حرّكاتها، فإذا كان من الله لعبد تأييد بهذين فقد استقام والمراد بذلك علم القلب لا علم اللسان فقد علم الموحدين أن الله معهم بالنص القرآني ما يكون من تجوى ثلاثة إلهو رابعهم، الآية، لأن الإيمان شهادة القلب لأنه سبحانه حتى قائم موجود وإله واحد معبود فهذا هو الإيمان العام الذي من سلبه غير مؤمن ثم لشهود القلب مراتب ومن أفضلها شهوده لله في كل مكان يكون فيه العبد على أي حال كان من خلاء وملاء، وسراء وضرراء، ونعيم وبؤس، وطاعة وعصيان فيكون في حال الخلاء مستجيباً وفي هذا الملاء متوكلاً، وفي السراء حامداً وفي الضراء راضياً رقي الغنى بالافضال، وفي الإفلال بالصبر، وفي الطاعة بالإخلاص، وفي المعصية يطلب الخلاص (ط - حل) من حديث نعيم بن حماد عن عثمان بن كثير عن محمد بن مهاجر عن عمرة عن ابن غنم (عن عبادة بن الصامت) ثم قال أبو نعيم غريب من حديث عروة لم نكتبه إلا من حديث محمد بن مهاجر اه ونعيم بن حماد أورده الذهبي في الضعفاء، وقال وثقه أحمد وجمع، وقال النسائي: غير ثقة وقال الأزدي وابن عدي قالوا كان يضع، وقال أبو داود: عنده نحو عشرين حديثاً لا أصل لها اه ومحمد بن مهاجر فإن كان هو القرشي فقال البخاري لا يتبع على حديثه، أو الراوي عن وكيع فسكذبه جزرة كما في الضعفاء للذهبي وبه يتجه رمز المؤلف لضعفه.

(أفضل الإيمان) أي من أفضل خصاله (الصبر) أي حبس النفس على كربه تتحمله أو عن لذيتها تفارقه وهو مدوح مطلوب (والمسماحة) يعني المساهلة، في رواية السماحة بدل المسامحة وذلك لأن حبس النفس عن شهواتها وقطعها عن لذاتها ومألوفاتها تعذيب لها في رضا الله وذلك من أعلى خصال الإيمان وبذل المال وغيره من المكتنيات مشقوعب إلا على من وثق بما عند الله واعتقد أن ما أنفق هو الباقي، فالجود ثقة بالمعبود من أعظم خصال الإيمان، قال الزركشي: والمسماحة تيسير الأمر على المسامح. وروى نحو ذلك عن الحسن وأنه قيل له: ما الصبر والسماحة؟ فقال: الصبر عن محارم الله والسماحة بفرائض الله وفي الحديث وما قبله وما بعده أن من الإيمان فاضل ومفضول فيزيد وينقص إذ الأفاضل أزيد، وفي خبر: من سماع سويح له (فر عن معقل) بفتح الميم وسكون المهمله وبالغاف المكسورة (ابن يسار) ضد اليمين المزي بضم الميم وفتح الزاي، وفيه زيد العمى، قال الذهبي في الضعفاء: ضعيف متأسك (تح عن عمير) مصغر عمر، بن قتادة بن سعد (الليثي) صحابي من مسلمة الفتح، وفي مسند أبي يعلى: أنه استشهد مع المصطفى صلي الله عليه وسلم قال قال رجل يارسول الله ما أفضل الإيمان؟ فذكره، وفيه شهر بن حوشب، ورواه البيهقي في الزهد بلفظ: أي الأعمال أفضل؟ قال: الصبر والسماحة، قال الحافظ العراقي ورواه أبو يعلى وابن حبان في الضعفاء من حديث جابر بلفظ: سئل عن الإيمان فذكره، وفيه يوسف بن محمد بن المنكدر ضعفه الجمهور ورواه أحمد من حديث عمرو بن عتبة بلفظ: ما الإيمان؟ قال الصبر والسماحة وحسن الخلق - وإسناده صحيح. إلى هنا كلام الحافظ، وبه يعرف أن إهمال المصنف لرواية البيهقي مع صحة سندها وزيادة فائدتها غير جيد

(أفضل الإيمان أن تحب لله وتبغض الله) لا لغيره فيحب أهل المعروف لأجله لا لفضلهم المعروف معه ويكره أهل الفساد والشر لأجله لا لإيذائهم له (وتعمل لسانك في ذكر الله عز وجل) بأن لا تنقر عن النطق به فإن الذكر

مَأْتِبٌ لِنَفْسِكَ ، وَتَكْرَهُ لَهُمْ مَاتَكْرَهُ لِنَفْسِكَ ، وَأَنْ تَقُولَ خَيْرًا أَوْ تَصْمَتَ - (طب) عن معاذ بن أنس (رض)  
 ١٢٢٦ - أَفْضَلُ الْجِهَادِ كَلِمَةُ حَقِّ عَدِّ سُلْطَانٍ جَائِرٍ - (ه) عن أبي سعيد (حم ه طب هب) عن أبي امامة  
 (حم ن هب) عن طارق بن شهاب - (حم)

مفتاح الغيب وجاذب الخير وأنيب المستوحش ، ومنشور الولاية ، قال وهب : أوحى الله إلى داود : أسرع الناس مروراً على الصراط الذين يرضون بحكمي ، وأستهم رطبة من ذكرى . والمراد أنه يعمل اللسان مع القلب ، فإن الذكر مع الغفلة ليس له كبير جدوى ، لكن لما كان اللسان هو الترجمان اقتصر عليه مع إرادة ضيعة التذكر القلبي (وأن تحب للناس) من الطاعات والمباحات الدنيوية والدينية (ما) أي مثل الذي (تحب لنفسك) من ذلك ، وليس المراد أن يحصل لهم ماله مع سلبه عنه ولا مع بقاء عينه له إذ قيام الجوهر أو العرض بمحلين محال (وتكره لهم ماتكره لنفسك) من المكروه الدنيوية والآخروية (وأن تقول خيراً) كلمة تجمع الطاعات والمباحات وتخرج الهيئات (أو تصمت) أو تسكت ، والمراد بالمالية هنا مطلق المشاركة المستلزمة لكف الأذى والمكروه عن الناس والتواضع لهم وإظهار عدم المزية عليهم ، فلا ينافي كون الإنسان يحب بطبعه لنفسه كونه أفضل الناس ، على أن الأكل بخلاف ذلك ، فقد قال الفضيل لابن عيينة : إن وددت أن تكون الناس مثلك فما آذيت النصح فكيف لو وددت أنهم دونك ، ومقصود الحديث وما في معناه اتلاف القلوب وانتظام الأحوال وهذه هي قاعدة الإسلام التي أوصى الله بها بقوله «واعصموا بحمل الله جميعاً ولا تفرقوا» الآية ، وإيضاحه أن كلا منهم إذا أحب لجميعهم مثل ماله من الخير أحسن إليهم وكف أذاه عنهم فيجونه فتسرى بذلك المحبة بينهم ويكثر الخير ويرتفع الشر ويتنظم أمر المعاش والمعاد وتصير أحوالهم على غاية السداد (طب عن معاذ بن أنس) قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن أفضل الإيمان فذكره ، قال الهيتمي : فيه ابن طبيعة وهو ضعيف

(أفضل الجهاد) أي من أفضل أنواع الجهاد بالمعنى اللغوي العام (كلمة حق) بالاضافة ويجوز تركها وتنوئها وفي رواية للترمذي : عدل : بدل حق ، وأراد بالكلمة الكلام وما يقوم مقامه كالخط (عند سلطان جائر) أي ظالم لأن مجاهد العدو متردد بين رجاء وخوف ، وصاحب السلطان إذا أمره بمعروف تعرض للتلف فهو أفضل من جهة غلبة خوفه ، ولأن ظم السلطان يسرى إلى جم غفير فإذا كفه فقد أوصل النفع إلى خلق كثير بخلاف قتل كافر ، والمراد بالسلطان : من له سلاطة وفهر ، وفضية صنيع المؤلف أن هذا هو الحديث بكامله ، ولا كذلك بل تمامه عند مخرجه ابن ماجه كأبي داود : أو أمير جائر

(تنمة) أصل الجهاد بالكسر لغة المشقة ، وشرعاً بدل الجهد في قتال الكفار ويطلق على مجاهدة النفس وعلى تعلم أمور الدين ثم العمل بها ثم على تليمها ، وأما مجاهدة الشيطان فعلى دفع ما يأتي به من الشهوات وما يزينه من الشهوات ، وأما مجاهدة الكفار فباليد والمال والقلب والقالب ، وأما الفساد فباليد ثم اللسان ثم القلب (فائدة) قال الدميري : دخل النور البكري على محمد بن قلاوون فقال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أفضل الجهاد وذكر الحديث . ثم قال له : وأنت ظالم ، فأمر بقطع لسانه فجزع واستغاث فشنع به بعض الأمراء . فقال السلطان : ما أردت إلا امتحان إخلاصه ، فقاه (ه عن أبي سعيد) الخدرى ، وكذا رواه أبو داود والترمذي باللفظ المذكور من الوجه المزبور ولعل المصنف ذهل عن ذلك ، ثم إن فيه عند الكل عطية العوقى ، قال في الكاشف : ضعفه (حم طب هب عن أبي امامة الباهلي) قال عرض لرسول الله صلى الله عليه وسلم رجل عند الجرة الأولى فقال : أي الجهاد أفضل ؟ فسكت ، فلما رمى الثانية سأله فسكت ثم سأله عند العقبة فوضع رجله في الغرز : أي الركاب ، ثم ذكره ، ثم قال أعنى البيهقي : وإسناده لين ، قال : وله شاهد مرسل بإسناد جيد ، ثم ساقه عن الزهري بلفظ : أفضل الجهاد كلمة عدل عند

١٢٤٧ - أفضل الجهاد أن يجاهد الرجل نفسه وهواه - ابن النجار بن أبي ذر - (ض)

١٢٤٨ - أفضل الحج العج والثج - (ت) عن ابن عمر (كحق) عن أبي بكر (ع) عن ابن مسعود - (ض)

إمام جائر (حم ن هب) والضياء أيضا كلهم (عز طارق) بالمهملة والقاف (ابن شهاب) ابن عبد شمس البجلي الأحمسي له رؤية ورواية، قال في الرياض: رواه النسائي بإسناد صحيح، وكذا قال المنذرى فالمن صحيح (أفضل الجهاد أن يهد الرجل) ذكر الرجل وصف طردى (نفسه) في ذات الله (وهواه) بأن يكفهما عن الشهوات ويمتعهما عن الاسترسال في اللذات ويلزمهما فعل الأوامر وتجنب المناهي، فإنه الجهاد الأكبر والهوى أكبر أعدائك، وهو ونفسك أقرب الأعداء إليك لما أن ذلك بين جنيتك والله يقول: «يا أيها الذين آمنوا قاتلوا الذين يلوئكم من الكفار، ولا أكفر عندك من نفسك»، فإنها في كل نفس تكفر نعمة الله عليها، وإذا جاهدت نفسك هذا الجهاد خلص لك جهاد الأعداء الذي إن قتلت فيه كنت شهيدا من الأحياء الذين عند ربهم يرزقون، ولعمري إن جهاد النفس لشديد بل لا شيء أشد منه فإنها محبوبة وما تدعو إليه محبوب، فكيف إذا دعيت إلى محبوب فإذا عكس الحال وخولف المحبوب اشتد الجهاد بخلاف جهاد أعداء الدين والدنيا، ولهذا قال الغزالي: وأشد أنواع الجهاد الصبر على مفارقة ما هواه الإنسان وألفه، إذ العادة طبيعة خامسة، فإذا انضافت إلى الشهوة تظاهر جندان من جنود الشيطان على جند الله ولا يقوى باعث الدين على قههما. فلذا كان أفضل الجهاد، وقال أبو يزيد: ما زلت أسوق نفسي إلى الله وهي تبكي حتى سقطت إلى الله وهي تضحك (تنبيه) قال ابن عربي: العلل في طريق السالكين ليس لها محل إلا النفوس فقط لاحظ فيها للعقول وللبدن فإن دواء علل العقول اتخاذ الميزان الطبيعي وإزالة الفكر ومداومة الذكر ليس إلا وعلل البدن الأدوية الطبية، وأما أمراض النفس فثلاثة: مرض في الأقوال كالترام قول الحق فإن الغيبة حق وقد نهى عنها، والنصيحة في الملاحق وهي نصيحة مذمومة وكالمَن والتحدث بما لا يعنى ونحو ذلك، ومرض في الأفعال كالرياء والعجب، ومرض في الأحوال كصحة للأولياء ليشتع أنه منهم وهو في نفسه مع شبهوته، فمن عرف هذه العلل وأدواها وخص نفسه منها فقد نفعها، وذلك أفضل الجهاد مطلقاً فإنه فرض عين مطلقاً (ابن النجار) في تاريخه (عن أبي ذر) ظاهر صنيع المصنف أنه لم يره مخرباً لأحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز وهو ذمول عجيب، وقد خرج الحافظ أبو نعيم والدبلي من حديث أبي ذر بلفظ: أفضل الجهاد أن تجاهد نفسك وهواك في ذات الله.

(أفضل الحج الحج) بفتح العين المهملة (والثج) أي أفضل أعمال الحج رفع الصوت بالتلبية وصب دماء الهدى كذا في الكشاف. قال الطيبي: أراد بهما الاستيعاب فبدأ بالإحرام الذي هو الإلهال، وانتهى بالتحلل الذي هو إهراق دم الهدى فاكتمى بالابتداء والمنتهى عز سائر أعماله: يعني أفضل الحج ما استوعب جميع أعماله من أركان وشروط ومندوبات. قال ابن عبد السلام: وأفضل أركان الحج الطواف فهو أفضل من الوضوء لشبهه بالصلاة، والحج رفع الصوت بالتلبية والثج إراقة الدم وكل سائل، لكن سائل الحج هو الدم كما في المعارضة (ت) في التفسير (عن ابن عمر) بن الخطاب، وفيه الضحك بن عثمان قال أبو زرعة: لبس بقوى ووثقه ابن معين (ه ك) في الحج (هق) كلهم (عن أبي بكر) الصدوق وصححه الحاكم، وأقره الذهبي في التلخيص وإنه لشيء عجيب، مع أن فيه يعقوب بن محمد الزهري أورده هو - أعنى الذهبي - في الضعفاء، وقال: ضعفه أبو زرعة وغير واحد، وفيه أيضاً محمد بن إسماعيل بن أبي فديك أورده في ذل الضعفاء وقل ثمة مشهور قال ابن سعيد: لبس بحجة (ع) عن ابن مسعود) قال: سئل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أي الحج أفضل؟ فذكره، واستغربه الزمزمي وهو معلول من طرفه الثلاثة قال ابن حجر: حديث ابن ماجه عن ابن عمر فيه إبراهيم بن يزيد الجوزي وحديث الحاكم عن أبي بكر فيه



١٢٤٩ - أَفْضَلُ الْحَسَنَاتِ تَكْرِمَةُ الْجُلُوسِ - القضاعى عن ابن مسعود - (ض)

١٢٥٠ - أَفْضَلُ الدُّعَاءِ دُعَاؤُ الْمَرْءِ لِنَفْسِهِ - (ك) عن عائشة - (ح)

١٢٥١ - أَفْضَلُ مَا عَاهَدَ أَنْ تَسْأَلَ رَبَّكَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ . فَإِنَّكَ إِذَا أُعْطِيتَهُمْ فِي الدُّنْيَا

انقطع بين المنكدر وعبد الرحمن بن يربوع ، نه عليه الترمذى وحديث أبي بلي عن ابن مسعود فيه الواقدى اه  
(أفضل الحسنات) المتعلقة بحسن المعاشرة (تكرمة الجلوس) تفلة من الكرامة ، ومن جعلها بسط الرداء والوسادة  
وإنما يكون من أفضل الحسنات إذا نويت امتثال الأمر . الموالاتة لله ، في الله فإنها من أوثق عرى الإيمان  
ومن تكرمه الجلوس الاصفاء لحديثه كان أن يباح كان إذا حدثه شخص بحديث وهو يعلمه أصغى إليه إصفاء من  
لم يسمعه قط لئلا ينجبل جليسه . قال حجة الإسلام : فيندب إكرام الصحاب والجلوس ندبا مؤكداً ، وفيه إشارة إلى  
رواية آداب الصحبة ، فيها كتمان السر وستر العيوب والسكوت عن تبليغ ما يسوءه من مذمة الناس إياه وإبلاغ ما يسره  
من ثناء الناس عليه وحسن الاصفاء . عند الحديث وترك المراء فيه ، وأن يدعو بأحب أسمائه إليه ، وأن يثنى عليه  
بما يعرف من محاسنه ويشكره على صنعه في حقه ، ويذنب عنه في غيبته وينهض معه في حوائجه من غير إحواج إلى  
الناس ويتصحه باللطف والتعريض إن احتيج . ويعفو عن زلته وهفوته ولا يعيبه ويدعوه له في الخلوقة في حياته ومماته  
ويؤثر التحقيق عنه وينظر إلى حاجاته ويروح قلبه في مهماته ويظهر الفرح بما يسره ، والحزن بما يضره ويضمير  
مثل ما يظهره فيه ليكون صادقاً في وده سراً وعلناً ويبدأه بالسلام عند إقباله ويوسع له في المجلس ، ويخرج له من  
مكابه ، ويشيعه عند قيامه . ويصمت عند كلامه حتى يفرغ من خطابه . وبالجملة يعامله بما يحب أن يعامل به اه . وقال  
غيره : المجالسة وإكرام الجلوس أن يوسع للجلوس ويقبل عليه ويصغى لحديثه ويتمكن من الجلوس معه غير مستوفز  
ولا يعيب بلحيته ولا خاتمه ولا يشبك أصابعه ولا يدخل أصبعه في أنفه ولا يكثر البصاق والتنخم والحكايات  
المضحكات ولا يحدث عن إعجاب بولده أو حليته أو طعامه أو شعره أو تأليفه أو درسه ولا يكثرن الإشارة بيده ولا  
الالتفات (القضاعى عن ابن مسعود) .

(أفضل الدعاء دعاء المرء لنفسه) لأنها أقرب جار إليه ، والأقرب بالرعاية أحق فيكون القيام بذلك أفضل ولأن  
الداعى لغيره يحصل في نفسه افتقار غيره إليه ويذهل عن افتقاره فقلما سلم من زهو وإعجاب بنفسه وهو داء شنيع  
والداعى لنفسه تحصل له صفة الافتقار في حق نفسه فتريل عنه صفة الافتقار صفة العجب والمنة إلى الغير فيكون  
أفضل وأرجى إجابة ، ذكره بعض الأعاظم ، وأفضل الدعاء يكون بحسب المدعو به وبحسب الوقت وبحسب المدعو  
له وهو المراد هنا فلا ينافى أفضليته من جهة أخرى ؛ وقد نجمع الجهات كلها (ه ك) في الدعاء عن مبارك بن حسان  
عن عطاء (عن عائشة) وقال - أعنى الحاكم - صحيح وأثر به المصنف فرمز لصحته ذهباً عن تعقب الذهبي له  
بأن مباركاً هذا واه اه . نعم رواه الطبرانى بإسنادين أحدهما - كما قال الهيثمى - جيد ؛ فلوعزاه المصنف له لكان أولى  
(أفضل الدعاء أن تسأل ربك) خص ذكر الربوبية ، لأن الرب هو المصلح المرين فيناسب ذكر العفو (العفو) أى  
محو الجرائم (والعافية) أى السلامة من الأسقام والبلايا (في الدنيا والآخرة) قال الرنخشرى : العفو أن يعفو عن  
الذنوب ، والعافية أن يسلم من الأسقام والبلايا والمعافاة أن يعفو الرجل عن الناس ويعفوا عنه فلا يكون يوم القيامة  
قصاص ، وهى مفاعلة من العفو ، وقيل هى أن يعافيك الله من الناس ويعافهم منك . إلى هنا كلامه ، وقال الحكيم :  
العفو والعافية مشتق أحدهما من الآخر ، إلا أنه غلب عليه في اللغة استعمال العفو في نوائب الآخرة والعافية في نوائب  
الدنيا ، وذكرهما في الحديث في الدارين إذنا بأهما يرجعان إلى شىء واحد فيقال في محل العقوبة عفا عنه ، وفي محل

ثُمَّ أُعْطِيَتْهُمَا فِي الْآخِرَةِ فَقَدْ أَفْلَحَتْ - (حم) وهناد (ت ه) عن أنس - (ح)

١٢٥٢ - أَفْضَلُ الدَّنَائِرِ دِينَارٌ يَنْفَقُهُ الرَّجُلُ عَلَى عِيَالِهِ ، وَدِينَارٌ يَنْفَقُهُ الرَّجُلُ عَلَى دَابَّتِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَدِينَارٌ يَنْفَقُهُ الرَّجُلُ عَلَى أَصْحَابِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ - (حم م ت ن ه) عن ثوبان - (ص)

١٢٥٣ - أَفْضَلُ الذِّكْرِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَفْضَلُ الدُّعَاءِ الْحَمْدُ لِلَّهِ - (ت ن ه ح ب ك) عن جابر - (ص)

الابتلاء عاقبة ، ثم المطلوب عاقبة لا يصحبها أمر ولا بطر ولا اغترار بدوامها فلا ينافي الخبر الآتي : كفى بالسلامة داء ، كما يأتي (فإنك إذا أعطيتهما في الدنيا ثم أعطيتهما في الآخرة فقد أفلحت) أي فزت ووظفرت ، لأن لكل نعمة تبعه ، ولكل ذنب نقمة في الدنيا والآخرة فإذا زويت عنه التبعات والنقبات تخلص هذا في العفو ، وأما في العاقبة فإنه لا بد لكل نفس عند مدبر الأمور من تدبير فكما تنفس نفساً استمد منه ؛ وفيه السلامة والآفة فإن نزع الآفة منه سلم ذلك النفس فعوفى من البلاء ، فإذا طعم أو شرب قبل ذلك استقامت الطباع لها ولن يرد ذلك من الأحوال فالعاقبة أن تدرأ عنك تلك الحوادث التي يحدث منها البلاء أعادنا الله بكرمه ، ثم إن قلت : طلب سؤال العاقبة من الله يناقضه ما جاء في غير ما خبر : أن البلاء خير من النعم . فالجواب : أن البلاء خير ونعمة باعتبارين : أحدهما بالإضافة إلى ما هو أكبر منه إما في الدين والدنيا ، والآخر بالإضافة إلى ما يرجي من الثواب ، فينبغي أن يسأل الله تعالى تمام النعمة في الدنيا والآخرة ودفع ما فوقه من البلاء ، ويسأله الثواب في الآخرة على الشكر على نعمته فإنه قادر على أن يعطي على الشكر ما يعطيه على الصبر ؛ قاله حجة الإسلام (تنبيه) قال شيخنا العارف الشعرائي : قال لي البرهان بن أبي شريف لا ينبغي لمن وقع في ذنب واحد طول عمره أن يسأل الله الرضا ؛ وإنما يسأله العفو ، فإذا حصل حصل الرضا ، كما أنه لا ينبغي أن يسأل الله أن يكون من الصالحين الكمل ورثة الأنبياء (حم وهناد) في الزهد (ت ه عن أنس) وقال الترمذي حسن إنما نعرفه من حديث سلمة بن وردان أنه وسلة هذا ضعفه أحمد

(أفضل الدنانير) أي أكثرها ثواباً إذا أنفقت (دينار ينفقه الرجل على عياله) أي من يعوله وتلزمه مؤنته من نحو ولد وزوجة وخادم (ودينار ينفقه الرجل على دابته في سبيل الله) أي التي أعدها للغزو عليها (ودينار ينفقه الرجل على أصحابه في سبيل الله عز وجل) يعني على رفقته الغزاة ، وقيل المراد بسبيله كل طاعة ، وقدم العيال لأن نفقتهم أهم ما يجب عليه تقديمه ثم دابة الجهاد لمزيد فضل النفقة عليها كما سيحى . يباه في عدة أخبار ، ومقصود الحديث الحث على النفقة على العيال وأنها أعظم أجراً من جميع النفقات كما صرح به رواية مسلم : أعظمها أجراً الذي أنفقت على أهلك ، وخص دابة الغزو وأصحابه الغزاة ، لأن النفقة عليهم أهم مما يتفق في الجهاد وأعظمه أجراً غالباً (حم م ت ن ه) عن ثوبان) مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، كذا في الرياض ، ولم يخرج البخاري ولا أخرجه عن ثوبان شيئاً (أفضل الذكر لا إله إلا الله) إذ لا يصح الإيمان إلا به ، ولأن فيه إثبات الإلهية لله ونفيها عما عداه وليس ذا في سواه من الأذكار ، ولأن للتلهيل تأثيراً في تطهير الباطن عن الأوصاف الدمية التي هي معبودات في الظاهر . أفرايت من اتخذ ليله هواه ، فيفيد نفي عموم الإلهية بقوله « لا إله » ، ويثبت الواحد بقوله « إلا الله » ، ويعود الذكر من ظاهر لسانه إلى باطن قلبه فيتمكن ويستولى على جوارحه ويجد حلاوة هذا من ذاق ، وقال بعض العارفين : إنما كانت أفضل لأنها كلمة توحيد والتوحيد لا يماثل شيء ، إذ لو ماثل شيء ما كان واحداً بل اثنين فصاعداً فما ثم ما يزنه إلا المعادل والمماثل ، ولا معادل ولا مماثل ، فذلك هو المانع للإله إلا الله أن تدخل الميزان يوم القيامة ، فإن الشرك الذي يقابل التوحيد لا يصح وجوده من العبد مع وجود التوحيد فإن الإنسان إما مشرك وإما موحد ؛ فلا يزن التوحيد إلا الشرك ، ولا يجتمعان في ميزان أبداً ، فليك بالذكر بها فإنه الذكر

١٢٥٤ - أفضل الرباط الصلاة ، ولزوم مجالس الذكر ، ومامن عبد يصلي ثم يقعد في صلاة إلا لم  
 تزل الملائكة تصلي عليه حتى يحدث أو يقوم - الطيالسي عن أبي هريرة - (ض)

الاقوى وله النور الاضوى والمسكاة الزلني ولا يشعر بذلك إلا من لزمه وعمل به حتى أحكمه وحكمه (وأفضل  
 الدعاء الحمد لله) لأن الدعاء عبارة عن ذكر الله وأن تطلب منه الحاجة والحمد يشملها فإن الحامد لله إنما يحمده على  
 نعمه والحمد على النعم طلب المزيد ، وفي الحديث القدسي إن الله يقول : من شغله ذكرى عن مسألتي أعطيته أفضل  
 ما أعطى السائلين ، وسيجيء حديث : الحمد رأس الشكر ، ماشكر الله عبد لا يحمده ، فبه به على وجه تسمية الحمد  
 دعاء وهو كونه محصلا لمقصود الدعاء فأطلق عليه دعاء مجازاً لذلك فإن حقيقة الدعاء طلب الإيناع والشكر كفيل  
 بحصول الإيناع للوعد الصادق بقوله «لئن شكرتم لأزيدنكم» ، وقال الطيبي : لعلة جعل أفضل الدعاء من حيث إنه  
 سؤال لطيف يصدق مسلكه . قال : وقد يكون قوله الحمد لله : تليح وإشارة إلى «إهدنا الصراط المستقيم صراط  
 الذين أنعمت عليهم» ، وأي دعاء أفضل وأجمع وأكمل منه . قال المؤلف : دل هذا الحديث بمنطوقه على أن كلا من  
 الكلمتين أفضل نوعه ، ودل بمفهومه على أن لا إله إلا الله أفضل من الحمد لله «فإن نوع الذكر أفضل من نوعه  
 (تنبيه) قال الغزالي : ليس شيء من الأذكار يضاعف ما يضاعف الحمد لله ؛ فإن النعم كلها من الله ؛ وهو المنعم  
 والوسائط مسخرون من جهته ، وهذه المعرفة وراء التقديس والتوحيد لدخولهما فيه بل الرتبة الأولى من معارف  
 الإيمان التقديس ؛ ثم إذا عرف ذاتا مقدسة يعرف أنه لا يقديس إلا الواحد وما عداه غير مقدس وهو التوحيد ثم يعلم  
 أن كل مافي العالم فهو موجود من ذلك الواحد فقط ؛ فالكل نعمة منه فتقع هذه المعرفة في الرتبة وينطوي فيها مع  
 التقديس والتوحيد كمال القدرة والانفراد بالفعل فلذلك ضوعف الحمد مالم يضاعف غيره من الأذكار مطلقاً (تنبيه)  
 قال البدر الدماميني : لا يتبع أن يفوق الذكر مع سهولته الأعمال الشاقة الصعبة من الجهاد ونحوه وإن ورد : أفضل  
 العبادات أشقها لأن في الإخلاص في الذكر من المشقة سيما الحمد في حال الفقر ما يصير به أعظم الأعمال وأيضاً فلا  
 يلزم أن يكون الثواب على قدر المشقة في كل حال فإن ثواب كلمة الشهادة مع سهولتها أكثر من العبادات الشاقة  
 (تنبيه آخر) قال بعض العارفين : سميت كلمة الشهادة تهليلاً من الإهلال وهو رفع الصوت أي إذا ذكر بما  
 ارتفع الصوت الذي هو النفس الخارج به على كل نفس ظهر فيه غير هذه الكلمة ولذلك كانت أفضل ما قاله النبيون  
 كما في الخبر الآتي ، فأرفع الكلمات «لا إله إلا الله» وهي أربع كلمات نفي ومنفي وإيجاب وموجب ، والأربعة الأسماء  
 الإلهية أصل وجود العالم ، والأربعة الطبيعية أصل وجود الأجسام والأربعة العناصر أصل وجود المولودات  
 والأربعة الأخلاط أصل وجود الحيوان والأربعة الحقائق أصل وجود الإنسان ، فالأربعة الإلهية : الحياة والعلم  
 والإرادة والقدرة ، والأربعة الطبيعية : الحرارة واليوسة والرطوبة والبرودة ، والأربعة العناصر : ركن النار  
 والهواء والماء والتراب ، والأربعة الأخلاط : المرتان والدم والبلغم ، والأربعة الحقائق : الجسم والتغذي والحس  
 والنطق ، فإذا قال عبده لا إله إلا الله على هذا الترييح كان لسان العالم ونائب الحق في النطق ، وهذه الكلمة اثنا عشر  
 حرفاً فاستوعبت بهذا العدد بسائط أسماء الأعداد وهي اثنا عشر العشرات والمئون والألوف ومن واحد إلى تسعة ؛  
 ثم بعد هذا يقع التركيب ؛ يخرجك من الأحاد إلى مالا يتناهى ، وهو ما يتركب منها فلا لا إله إلا الله وإن انحصرت  
 في هذا القدر في الوجود مجزاؤها لا يتناهى (ت) في الدعوات (ن) في اليوم والليلة في ثواب التسييح (حب ك) في  
 الدعوات (عن جابر) قال الترمذي حسن غريب وقال الحاكم صحيح ، وأقره الذهبي .  
 (أفضل الرباط) هر في الأصل الإقامة على جهاد العدو بالحرب ثم شبه به الأفعال الصالحة (الصلاة) لأنها  
 أفضل عبادة البدن بعد الإيمان ، ولفظ رواية الطيالسي : الصلاة بعد الصلاة ، فكانه سقط من قلم المصنف ولزوم

١٢٥٥ - أفضل الرقاب أعلاها ثمنا وانفسها عند أهلها - (حم ق زه) عن أبي ذر (حم طب) عن أبي أمامة (صح)

١٢٥٦ - أفضل الساعات جوف الليل الآخر (طب) عن عمرو بن عبسة

١٢٥٧ - أفضل الشهداء من سفك دمه وعقر جواده (طب) عن أبي أمامة - (ح)

بحاليس الذكر وما من عبد) أى مسلم (يصلى) فرضاً أو نفلاً (ثم يقعد فى مصلاه) أى المحل الذى صلى فيه (إلام تزل  
الملائكة تصلى عليه) أى تستغفر له (حتى يحدث) أى ينتقض طهره بأى ناقض كان أو يحدث أمراً من أمور الدنيا  
وشواغلها (أو يقوم) من مصلاه ذلك متى قام (الطيالسى) أبو داود (عن أبي هريرة) وفيه محمد بن أبى حميد فإن كان  
المدنى فضعهوه أو الزهرى فثبته المجهول كما فى الضعفاء للذهبي .

(أفضل الرقاب) أى للعتق (أغلاها ثمنا) بغنن معجزة عند الجمهور ، وروى بهملة أيضاً ومعناها متقارب . قال  
الزوى : هذا فىمن يعتق واحدة ؛ فلو أراد الشراء بألف للعتق فالعدد أولى ، وفارق السمنية فى الاضحية ؛ بأن القصد هنا  
فك الرقاب ثم طيب اللحم اه . قال ابن حجر : ويظهر اختلافه باختلاف الأشخاص ، والضابط أن الأفضل أيهما  
أكثر نقعاً قل أو أكثر ، وأخذ منه مالك نذب عتق كافرته هى أغلى ثمناً من مسلة ، قلنا قد قيد فى حديث آخر بالمسلة  
(وأنفسها) بفتح الفاء أحبا وأكرمها (عند أهلها) أى ما اغتباطهم به أشد فإن عتق مثله إنما يقع غالباً خالصاً ولأن  
تناولوا البر حتى تنفقوا بما يحبون ، وفيه أن من حق المتقرب إلى ربه أن يتفوق فى اختيار ما يتقرب به بأن يكون بريئاً  
من العيب يوثق الناظرين وأن يتغالى بثمرته ، فقد ضحى عمر بنجبية بثلاثمائة دينار (حم ق ن ه عن أبى ذر) الغفارى ،  
قال : سألت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : أى الرقاب أفضل ؟ قال أغلاها ثمناً وأنفسها عند أهلها . قلت فإن لم  
أفعل ؟ قال : تعين صانها أو تصنع لآخر ، قلت فإن لم أفعل ؟ قال فدع الناس من الشرف فإنها صدقة تصدق بها على نفسك  
اه (حم طب عن أبى أمامة) الباهلى . قال الهيثمى : رجال أحمد ثقات .

(أفضل الساعات) أى ساعات التهجد والدعاء فيه (جوف الليل الآخر) روى بالنصب على الظرف أى الدعاء  
جوف الليل : أى ثلثة الآخر وهو الجزء الخامس من أسداس الليل كما فى النهاية ، وفى القاموس : جوف الليل  
الآخر : ثلثة الأخير ، ولو حذف ذكر الآخر لكان جوف الليل وسطه ، وليس مراداً . قال بعض العارفين : فيناجى  
المصلى ربه فى تلك الساعة بما يعطيه عالم الغيب والشهادة والعقل والفكر من الأدلة والبراهين عليه سبحانه وهو  
خصوص دلالة بخصوص معرفة ما يلقى بهذا الوقت وفى هذا العالم وهو وقت معارج الأنبياء والرسل والأرواح البشرية  
لرؤية الآيات الإلهية والتقريب الروحاني وهو وقت نزول الحق تقدس من مقام الاستواء إلى السماء الأقرب إلينا  
للدستغفرين والتائبين والسائلين والداعين فهو وقت شريف ، وخرج بالليل النهار فأفضل ساعاته للتعبديه أوله (طب)  
عن عمرو بن عبسة) بموحدة ومهملتين مفتوحتين قديم الإسلام محقق الصحبة أبى نجیح السلمى يقال أسلم بعد أبى بكر  
وبلال وكان يقال هو ربع الإسلام ، سكن المدينة ثم نزل الشام .

(أفضل الشهداء من سفك دمه) أى أسيل دمه وأهلك فى أول دفعة أى قطرة من الدم (وعقر جواده) أى جرح  
فرسه وضربت قوائمه بالسيف ، وفى الصحاح : عقر الفرس بالسيف فأنعقر : أى ضرب قوائمه . وقال الزمخشري  
تقول إن بنى فلان عقروا مراعى القوم إذا قطعوها وأفسدوها ، والجواد الفرس الجيد . قال الزمخشري : تقول فرس  
جواد من خيل جواد ، وأجاد فلان صار له فرس جواد ، والمراد أنه عقر جواده ثم استشهدا وقتلا معا فيكون له  
أجر نفسه وجواده ، وأما إن قتل ثم عقر جواده فإنما يكون له أجر نفسه وأما أجر جواده فلوارثه فلذلك كان  
الأول أفضل ، وتمسك به من فضل شهيد البر على شهيد البحر ، وعكسه البعض تمسكا بخبر : من لم يدرك الغزو معنا

١٢٥٨ - أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ أَنْ تَصَدَّقَ وَأَنْتَ صَحِيحٌ وَتَحْشَى الْفَقْرَ ، وَلَا تُمَهِّلُ حَتَّى إِذَا  
 بَلَغَتْ الْحُلُقُومَ قُلْتَ : لِفُلَانٍ كَذَا ، وَلِفُلَانٍ كَذَا ، أَلَا وَقَدْ كَانَ أَمْلَانِ (حم ق دن) عن أبي هريرة  
 ١٢٥٩ - أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ جَهْدُ الْمُقَلِّ ، وَأَبْدَأُ مِنْ تَعُولٍ - (دك) عن أبي هريرة - (صح)

فليغزو في البحر فإن غزوة في البحر أفضل من غزوتين في البر (طب عن أبي أمامة) رمز المصنف لحسنه، ورواه  
 ابن حبان عن أبي ذر بلفظ: أفضل الجهاد من عقر جواده وأهرق دمه وله شواهد ترقيه إلى الصحة  
 (أفضل الصدقة) أي أعظمها أجرا. قال الحراني: الصدقة الفعلة التي يدوبها صدق الإيمان بالغيب (أن تصدق)  
 بتخفيف الصاد على حذف إحدى التامين وبالتشديد على إدغامها (وأنت صحيح) أي والحال أنك سليم من مرض  
 مخوف (صحيح) أي حريص على الضئنة بالمال وهو صفة مشبهة من الشح وهو يخجل مع حرص فهو أبلغ منه فهو  
 بمنزلة الجنس والبخل بمنزلة النوع، وقيل هو وصف لازم من جهة الطبع (تأمل) بفتح المثناة فوق ويضم الميم (العيش)  
 أي تطمع، كذا هو في جامع الفصولين للمؤلف وهي لفظ رواية النسائي، ورواية البخاري: الغنى: بغين معجمة  
 مكسورة ثم وقعت على خط المؤلف فوجدته الغنى فنقول أترك مالي في بيتي لا كون غنيا وقد أعمر طويلا (وتحشى)  
 أي والحال أنك تحشى (الفقر) أي تقول في نفسك لا تنفق مالك لثلاث تصير فقيرا، فجاهدة النفس حينئذ على إخراج  
 المال آية صحة القصد وقوة الرغبة فكان لذلك أفضل، لأن المراد أن شح النفس هو سبب هذه الأفضلية (ولامهـل)  
 بالجزم نهي وبالرفع نفي، فيكون مستأنفا وبالنصب عطف على تصدق وكلاهما خبر مبتدأ محذوف: أي أفضل  
 الصدقة أن تصدق بها حال سحتك على احتياجك لما في يدك ولا تؤخر (حتى إذا بلغت) الروح يدل عليه السياق  
 (الحلقوم) بضم الحاء المهملة الحلق أي قاربت بلوغه أي الوصول إلى مجرى النفس عند الفرغرة ولم تبلغه بالفعل إذ  
 لو بلغت لما صح تصرفه (قلت لفلان كذا ولفلان كذا) كناية عن الموصى به والموصى له: أي إذا وصلت هذه الحالة  
 وعلت أن المال صار لغيرك تقول للورثة أعطوا فلانا من مالي كذا، واصرفوا العمارة المسجد كذا (وقد كان  
 لفلان) أي والحال أن المال في تلك الحالة صار متعلقا بالوارث فيطلبه إن شاء فيما زاد على الثلث، وقيل كناية عن  
 المورث أي خرج عن تصرفه واستقلاله بما شاء من التصرف، فليس له في وصيته كثير ثواب بالنسبة إلى ما كان  
 وهو كامل التصرف، وحاصله أن الشح غالب في الصحة فالصدقة حينئذ أعظم أجرا، وفيه أن المرض يقصر يد المالك  
 عن بعض ملكه، وأن سخاه في مرضه لا يجوه عنه سمة البخل، ومعنى شحه بالمال أن يجد له وقعا في قلبه لما يرجوه  
 من طول العمر ويخافه من حدوث الفقر والسيطان يعدكم الفقر، وفيه التحذر من التسويف بالإففاق استبعاد الحلول  
 الأجل واشتغالا بطول الأمل، والترغيب في المبادرة بالصدقة قبل هجوم المنيه وفوات الأمانة (حم ق دن عن أبي هريرة)  
 (أفضل الصدقة) أي من أفضلها: وكذا يقال فيما يأتي (جهد) روى بضم الجيم وفتحها فبالضم الوسع والطاقة وهو  
 الأنسب هنا، وبالفتح المشقة والمبالغة والغاية (المقل) بضم فكسر أي مجهود وقليل المال: يعني قدرته واستطاعته  
 وإنما كان ذلك أفضل لدلالته على الثقة بالله والزهد فصدته أفضل الصدقة، وهو أفضل الناس بشهادة خير: أفضل  
 الناس رجل يعطي جهده، والمراد بالمقل: الغنى القلب ليوافق قوله الآتي: أفضل الصدقة ما كان عن ظهر غنى،  
 أو يقال الفضيلة تتفاوت بحسب الأشخاص وقوة التوكل وضعف اليقين، فالخطاب بهذا الحديث أبو هريرة وكان  
 مقلا متوكلا على الله فأجابه بما يقتضيه حاله، والخطاب بالحديث الآتي حكيم بن حزام وكان من أشرف قريش  
 وعظماؤها وأغنياؤها ووجوهها في الجاهلية والإسلام (وأبدأ) بالهمز وتركه (بمن تعول) أي بمن تترك مؤنته وجوبا  
 فقدمه على التصدق تقديمًا للواجب على المندوب ولا يتناول ترفه العيال وإطعامهم لذئذ المطاعم بما زاد على كفايتهم  
 لأن من لم تندفع حاجته أولى بالصدقة ممن اندفعت حاجته في مقصود الشارع (د) في الزكاة وسكت عليه وأقره المنذرى

١٢٦٥ - أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ مَا كَانَ عَنْ ظَهْرِ غِيٍّ ، وَالْيَدُ الْعَيَا حَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى ، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ - (حم م ن) عن حكيم بن حزام

١٢٦٦ - أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ سَقَى الْمَاءِ (حم دنه حب ك) عن سعيد بن عباد (ع) عن ابن عباس - (حم)

١٢٦٢ - أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ أَنْ يَتَعَلَّمَ الْمَرْءُ الْمُسْلِمُ عَلِيًّا ، ثُمَّ يَعْلَمُهُ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ - (ه) عن أبي هريرة (ح)

(ك) فيها (عن أبي هريرة) وقال صحيح علي شرط مسلم وأقره الذهبي

(أفضل الصدقة) قال الراغب ما يخرج من المال تقرباً كالزكاة ، لكن الصدقة في الأصل للتطوع به ، والزكاة للواجب وقيل يسمى الواجب صدقة إذا تحرى الصدق في فعله (ما كان عن ظهر غنى) أى ما كان عفواً قد فضل عن غنى ، فزاد لفظ ظهراً إشباعاً للكلام وتمكيناً ، وقيل هذا عبارة عن تمكن المتصدق عن غنى ما ، كقولهم هو علي ظهر سير أى متمكن منه وتنكير غنى ليفيد أنه لا بد للمتصدق من غنى ما ، إما غنى النفس وهو الاستغناء عما بذل بسخاء نفس ثقة بالله كما كان للصديق ، وإما غنى مال حاصل في يده ، والأول أفضل اليسارين للخبر الآتى : ليس الغنى عن كثرة المال والعرض ، وإلا لما ندب له التصدق بجميع ماله ويترك نفسه وعياله في الجوع والشدة (واليد العليا) المعطية وقيل المتعفف (خير من اليد السفلى) أى الآخذة ، ومحصول ما في الآثار إعلاء الأيدي المتعفة ثم المتعفف عن الآخذ ، ثم الآخذة بلا سؤال وأسفل الأيدي المانعة والسائلة ، وقد تقرر أنه لا تدافع بين ذا وما قبله لأن الأول في الصابرين على الإضافة المؤثرين على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة والثاني قيمين ليس كذلك (وابدأ بمن تعول) قال الطيبي يشمل النفقة على العيال وصدقته الواجب والتطوع وأن يكون ذلك الاتفاق من الرجحان من صلب المال فعليه كان الظاهر أن يؤتى بألف فعدل إلى الواو ومن الجملة الإخبارية إلى الإنشائية تفويضاً للترتيب إلى الذهن واهتماماً بشأن الاتفاق ؛ وفيه أن تبقى بعض المال أفضل من التصدق بكله ليرجع كلا على الناس إلا لأهل اليقين كالصديق وأضرابه ومحصوله أن الفضيلة تتفاوت بحسب الأشخاص وقوة التوكل وضعف اليقين كما مر (تنبيه) قال الزمخشري : أصل العليا اسم لمكان مرتفع وليست بتأنيث الأعلى بدليل انقلاب الواو ياء ولو كانت صفة لقبيل العلوى كالعشوى والقنوى والحذرى في تأنيث أفعالها ، ولأنها استعملت منكراً ، وأفعل التفضيل ودوته ليس كذلك (حم م ن عن حكيم بن حزام) ولد في جوف الكعبة وعاش مائة وعشرين سنة : ستين في الجاهلية وستين في الإسلام القرشى الشريف جاهلة وإسلاماً

(أفضل الصدقة سقى الماء) لمعصوم محتاج ، وفسره في رواية الطبرانى بأن يحمله إليهم إذا غابوا ويكفهم إياه إذا حضروا ، وقال الهيثمى : إن رجال هذه الرواية رجال الصحيح ، ولا عطر بعد عروس ، وزاد أئني الطبرانى في رواية أخرى في سندها مجهول بعد قوله سقى الماء ، ألم تسمع إلى أهل النار لما استغاثوا بأهل الجنة ، أفيضوا علينا من الماء ، قال الطيبي : وإنما كان أفضل لأنه أعم نفعاً في الأجور الدينية والدينية ولذلك امتن الله علينا بقوله ، وأزلنا من السماء ماء طهوراً لنحى به بلدة ميتاً ونسقيه ، الآية . وإنما وصف الماء بالظهور ليشير إلى أن الغرض أنه أصل في الأثر أى إزالة الموانع من العبادة وباقي الأغراض تابعة له . وأقول محل أفضليته التصدق به على غيره إذا عظمت الحاجة إليه كما هو الغالب في قطر الحجاز لقلة المياه فيه ، ومثله الطريق إليه للحجاج ونحو ذلك ؛ وإلا فالتصدق بنحو الخبز أفضل منه سيما زمن الغلاء والمجاعة (حم ن ده حب ك عن سعد بن عباد) بضم المهملة السيد الجواد الرئيس قال للمصطفى صلى الله عليه وسلم : يا رسول الله ، أى الصدقة أعجب إليك ؟ فذكره (ع عن ابن عباس) قال : قال سعد يا رسول الله : ماتت أم سعد ، فأى الصدقة أفضل ؟ فذكره فحفر بئراً وقال هذه لام سعد (أفضل الصدقة أن يتعلم المرء المسلم علماً) أى شرعياً أو ما كان آله له (ثم يعلمه أخاه المسلم) فتعليمك العلم لغيرك صدقة منك عليه بل هو من أفضل أنواع الصدقة لأن الانتفاع به فوق الانتفاع بالمال ، لأن المال ينفد والعلم باق

- ١٢٦٣ - أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ الصَّدَقَةُ عَلَى ذِي الرَّحِمِ الْكَاشِحِ - (حم طب) عن ابن أيوب، وعن حكيم بن حزام (خد دت) عن أبي سعيد (طب ك) عن أم كلثوم بنت عقبة - (ح)
- ١٢٦٤ - أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ مَا تُصَدَّقُ بِهِ عَلَى مَمْلُوكٍ عِنْدَ مَالِكِ سُوءًا - (طس) عن أبي هريرة - (ض)
- ١٢٦٥ - أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ فِي رَمَضَانَ - سليم الرازي في جزئه عن أنس - (ض)

إلا أن إطلاق الصدقة على نحو هذا من قبيل المجاز كما يشير إليه كلام العلامة الزمخشري في الفائق . وتعلم العلوم الشرعية وتعليقها من تفسير وحديث وقته وآلة ذكر : فرض كفاية (ه) من حديث الحسن (عن أبي هريرة) قال المنذرى : إسناده حسن لو صح سماع الحسن منه اه وبه يعرف أن رمز المصنف لصحته غير حسن

(أفضل الصدقة الصدقة على ذي الرحم الكاشح) بشين معجمة فهملة ، قال الزمخشري : هو الذي يضرر العداوة ويطوى عليها كشحه . أو الذي يطوى عنك كشحه ولا يملك اه : يعنى أفضل الصدقة على ذي الرحم المضرر العداوة في باطنه فالصدقة عليه أفضل منها على ذي الرحم الغير كاشح لما فيه من قهر النفس للاذعان لمعاديبها وعلى ذي الرحم المصافي أفضل أجرأ منها على الاجنبي لانه أولى الناس بالمعروف (حم طب عن أنى أيوب) قال الزين العراقى فى شرح الترمذى وفيه الحجاج بن أرطاة ضعيف ، وقال الهيثمى فيه الحجاج بن أرطاة وحاله معروف وروياه أيضاً (عن حكيم بن حزام) قال الهيثمى : وسنده حسن اه ونقل ابن حجر فى التخرىج عن ابن طاهر أن سنده صحيح وأقره ، وما ذكر من أن الرواية عن أبي أيوب هو ما وقفت عليه فى نسخ هذا الجامع ، لكن ذكر ابن شاهين وابن منده وابن الاثير وغيرهم أنه عن أيوب بن بشير الانصارى عن حكيم بن حزام وذكر ابن حجر فى الاصابة أن رواية الطبرانى فى الكبير هكذا فىقال هذا الحديث خرجه ابن أحمد فى زيادته والطبرانى فى الكبير من طريق سفيان بن حسين عن الزهرى عن أيوب بن بشير عن حكيم بن حزام وذكر أنه معلول فلينظر (خد دت عن أبي سعيد) الخندرى (طب) عن أم كلثوم بنت عقبة . قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح (ك عن أم كلثوم) بضم الكاف وسكون اللام وضم المثناة (بنت عقبة) بضم المهملة وسكون القاف ابن أبى معيط الاموية أخت عثمان لأمه وهى أول صحابية هاجرت من مكة فتزوجها زيد ثم الزبير ثم عبد الرحمن بن عوف ، قال الحاكم : على شرط مسلم ، وأقره الذهبي

(أفضل الصدقة) أى من أفضل الصدقة على المالك (ما تصدق به) يجوز كونه ماضياً مبنياً للفاعل أو المفعول ويجوز كونه مضارعاً مخففاً على حذف إحدى التاءين ومشدداً على إدغامها (على مملوك) آدمى أو غيره من كل معصوم عند مالك) بالتثوين (سوء) لانه مضطر وتحت قهر غيره والصدقة على المضطر أضعاف مضاعفة إذ التصدق عليهم ثلاثة فقير مستغنى عن الصدقة فى ذلك الوقت وفقير محتاج ، مضطر فالصدقة على المستغنى عنها وهو فى حد الفقر صدقة والصدقة على المحتاج مضاعفة وعلى المعطر أضعاف مضاعفة ، فالمملوك عند ملك السوء انتظمت فيه ثلاث حالات : فهو فقير ومحتاج ومضطر ، فلذلك صار أفضل الكل ، ولاتدافع بين هذا الحديث وما قبله لاختلاف ذلك باختلاف الأحوال والأشخاص والأزمان ، فقد يعرض من الحالات ما يقطع فيه بأفضلية تقديم المملوك على ذي الرحم بل قد يجب ؛ وشمل ذلك كل حيوان محترم محتاج إلى مؤنة أو : فع مؤذ من نحو حر أو برد (طس عن أبي هريرة) الذى وقفت عليه فى معجمه الأوسط : ما من صدقة تصدق بها على مملوك عند ملك سوء اه ثم إن المصنف رمز لضعفه وهو كما قال فقد قال الهيثمى : فيه بشير بن ميمون وهو ضعيف

(أفضل الصدقة) الصدقة التى تقع (فى رمضان) لأن التوسعة فيه على عيال الله محبوبة ولهذا كان المصطفى صلى الله عليه وسلم أجود ما يكون فى رمضان ؛ وذلك لانه تعالى وضع رمضان لإفاضة الرحمة على عباده أضعاف ما يفيضها

١٢٦٦ - أَفْضَلُ صَدَقَةِ اللِّسَانِ الشَّفَاعَةُ تَفْكَ بِهَا الأَسِيرَ ، وَتَحْقِنُ بِهَا الدَّمَّ ، وَتَجْرِبُ بِهَا المَعْرُوفَ وَالأِحْسَانَ إِلَى أُخِيكَ ، وَتَدْفَعُ عَنْهُ الكَرِيهَةَ - (طب هب) عن سمرة - (ض)

١٢٦٧ - أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ أَنْ تُشْعِعَ كَيْدًا جَائِعًا . (هب) عن أنس - (ح)

١٢٦٨ - أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ إِصْلَاحُ ذَاتِ البَيْنِ - (طب هب) عن ابن عمرو - (ض)

في غيره فكانت الصدقة فيه أفضل ثواباً منها في غيره ، وفيه ندب لإكثار الصدقة فيه ومزيد الاتفاق على المحتاجين والتوسعة على عياله وأقاربه ومحبيه فيه وهو اسم لشهر معروف لأهم لما نقلوا أسماء الشهور عن اللغة القديمة سموها بالأزمنة التي وقعت فيها فوافق شدة الحر ورمضه فيه فسمى (سلياً) بالتصغير (الرازي) بفتح الراء وسكون الالف وآخره زاي نسبة إلى الري مدينة كبيرة مشهورة من بلاد الديلم وألقوا الزاي بالنسب (في جزئه عن أنس) بن مالك قال ابن الجوزي : هذا لا يثبت ، فيه صدقة بن موسى ، قال ابن معين : ليس بشيء اه . وظاهر صنيع المصنف أنه لم يره مخرجاً لأحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز وإلا لما أبعد النجعة وهو ذهول ، فقد خرج البيهقي في الشعب والخطيب في التاريخ باللفظ المزبور عن أنس بل خرج الترمذي عن أنس المذكور كما في الفردوس وغيره عنه ولفظه : أفضل الصدقة صدقة في رمضان

(أفضل صدقة اللسان الشفاعة) الموجود في أصل الشعب للبيهقي المقروء المتقنة : أفضل الصدقة صدقة اللسان قالوا يارسول الله ، وما صدقة اللسان ، قال الشفاعة (تفك بها الأسير) أي يتخلص بسببها المأسور من العذاب أو الشدة كأنه قيل : أفضل صدقة اللسان الشفاعة لماذا؟ قال ليخلص بها الإنسان من الضيق (وتحقن) بفتح فسكون فكسر (بها الدم) أي تمنعه أن يسفك . قال الزمخشري : من الجواز حقنت دمه إذا حل به القتل فأنتقذته (وتجر) أي تسحب (بها المعروف والإحسان إلى أخيك) في الإلام أو توصل إليه بها الجليل (وتدفع عنه) بها (الكريهة) أي ما يكرهه ويشق عليه من التوازل الدنيوية ، من يشفع شفاعة حسنة يكن له نصيب منها ، والواو بمعنى أو (طب هب عن سمرة) بضم الميم ابن جنذب ، قال الهيثمي : فيه أبو بكر الهذلي ضعيف ضعفه أحمد وغيره ، وقال البخاري : ليس بالحافظ ثم أورد له هذا الخبر ، وأقول : فيه أيضاً عند البيهقي مروان بن جعفر السعري أوردته الذهبية في الضعفاء ، وقال قال الأزدي يتكلمون فيه

(أفضل الصدقة أن تشع كيداً) بفتح فكسر أو فسكون أو بكسر فسكون (جائعاً) أي أن تشع ذاك كيد جائع فوصف الكيد بوصف صاحبه على الإسناد المجازي وهو من جعل الوصف المناسب علة للحكم وفائدة العموم تتناول أنواع الحيوان والمؤمن والكافر أي المصوم ، والناطق والصامت ، ونبه بالإشباع على جميع وجوه الإحسان من سقى الماء وغيره مما تشد حاجته إليه (هب عن أنس) بن مالك رمز المصنف لحسنه ولعله لا اعتضاده والإفقيه هشام بن حسان ، وأوردته الذهبية في الضعفاء وقال قال شعيب عن شعبة لم يكن يحفظ

(أفضل الصدقة لإصلاح ذات البين) بالفتح أي العداوة والبغضاء والفرقة : يعني إصلاح الفساد بين القوم وإزالة الفتنة وإسكان النائرة النائرة المستلزم لإحياء النفوس غالباً وهي من حيث عموم نفعها أفضل من صدقة نفعها قاصر ، ومن ذلك ما لو كانت بين طائفتين فتنة فتحمل رجل مالا يصلح بينهم أو أخذ من المياسير لذلك . قال ابن عربي : وإذا كان الله قد رغب بل أمر المسلمين إذا جنح الكفار إلى السلم فأجرى الصلح بين المهاجرين من المسلمين فأعظم به من صدقة (طب) وكذا البرار (هب عن ابن عمر) بن الخطاب ، قال العراقي فيه عبد الرحمن بن زياد بن أنعم وهو ضعيف ، وقال المنذرى : فيه ابن أنعم وحديثه هذا حسن لحديث أبي النرداء المتقدم



١٢٦٩ - أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ حِفْظُ اللِّسَانِ - (فر) عن معاذ بن جبل - (ض)

١٢٧٠ - أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ سِرٌّ إِلَى فَقِيرٍ ، وَجُهْدٌ مِنْ مُقَلٍّ - (طب) عن أبي أمامة - (ض)

١٢٧١ - أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ الْمُنِيحُ أَنْ تَمْنَحَ الدَّرَاهِمَ ، أَوْ ظَهَرَ الدَّابَّةَ - (طب) عن ابن مسعود - (صح)

١٢٧٢ - أَفْضَلُ الصَّدَقَاتِ ظِلُّ فُسْطَاطٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، أَوْ مَنَحَةُ خَادِمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ . أَوْ طُرُوقَةٌ

فُجِّلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ - (حم ت) عن أبي أمامة (ت) عن عدي بن حاتم - (صح)

(أفضل الصدقة اللسان) أي صدقة اللسان يعني كل خير وبر يصدر من الأضداد صدقة وصدقة اللسان أفضلها كما خصه بقوله في الحديث الآتي : لا يستقيم إيمان عبد حتى يستقيم قلبه ولا يستقيم قلبه حتى يستقيم لسانه ، فأفضل الصدقة الشفاعة والهداية إلى ما ينجي في الآخرة وتعليم الجاهل ونصرة الدين بإقامة الحجج والبراهين وغير ذلك وقيل أراد أفضل صدقة المرء على نفسه أن يحفظ لسانه لأنه لما كان هو الذي يوقع الإنسان في الهلاك كان حفظه عن الزلل المؤدى للعقاب كأنه صدقة منه عليه وهل يكب الناس على مناخرهم يوم القيامة إلا حصاد أسنتهم ، وما ذكر من أن الرواية أفضل الصدقة اللسان هو ما وقعت عليه في خط المؤلف ، وفي عامة النسخ أفضل الصدقة حفظ اللسان فيلحرج ، ثم راجعت مسند الفردوس الذي عزا المصنف الحديث إليه فوجدته : حفظ اللسان (فر) وكذا القضاعي (عن معاذ بن جبل) رمز المصنف لضعفه ، ووجهه أن فيه حصيد بن جحدر . قال الذهبي كذبه شعبة والقطان (أفضل الصدقة سر إلى فقير) أي إسرارها إليه فهي أفضل من العلانية لبعدها عن الرياء وإن تخفوها وتوتوها الفقراء فهو خير لكم ، (و جهد من مقل) أي بذل من فقير لأنه يكون بجهد ومشقة لقله ماله وهو صعب شديد على من حاله الإقلال ، ومن ثم قال بشر : أشد الأعمال ثلاثة : الجود في القلة ، والورع في الخلوة ، وكلمة حق عند ما يخاف ويرجى (طب عن أبي أمامة) قال قلت يا رسول الله ، أي الصدقة أفضل ؟ فذكره ، ورواه أحمد في حديث طويل قال الهيثمي وفيه علي بن زيد وهو ضعيف اه لكرهه شواهد منها ما رواه أحمد في حديث طويل عن أبي ذر قال قلت يا رسول الله الصدقة ماهي ؟ قال أضعاف مضاعفة ، قلت فأيم أفضل ؟ قال جهد من مقل أو سر إلى فقير . اه . وفيه أبو عمر الدمشقي متروك (أفضل الصدقة المنيع) كما مر وأصله المنيحة فحذفت الهاء والمنيحة المنحة وهي العطاء هبة أو قرصاً أو نحو ذلك قالوا وما ذاك يا رسول الله ؟ قال (أن تمنح الدراهم) أو الدنانير أي تقرضه أو تتصدق به أو تهبه (أو ظهر الدابة) أي أن تعير أخاك دابة ليركبها ثم يردّها أو تجعل له درها ونسلها وصوفها (طب) وكذا أحمد (عن ابن مسعود) ورواه عنه أيضاً أبو يعلى وزاد الدينار أو البقرة ، والبخاري . قال الهيثمي ورجال أحمد رجال الصحيح اه وظاهره أن رجال الطبراني ليسوا كذلك فلو عزاه المصنف له لكان أولى

(أفضل الصدقات ظل فسطاط) بضم الفاء وتكسر : أي خيمة يستظل بها المجاهد (في سبيل الله عز وجل) أي أن ينصب خباء للفرزاة يستظلون فيه (أو منحة) بكسر الميم (خادم في سبيل الله) أي هبة خادم للمجاهد أو قرضه أو إعارته والخادم يقع على الذكر والأنثى كما سلف (أو طرورة فحل في سبيل الله) بفتح الطاء فعولة بمعنى مفعولة أي مركوبة يعني ناقة أو فرس بلغت أن يطررها الفحل يطيه إياها ليركبها إعارته أو قرصاً أو هبة . قال الطيبي وهذا عطف على منحة خادم فحذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه أي منحة ناقة ، وكان الظاهر أن يقال منحة فسطاط كما في القرينتين فوضع الظل موضعها ، لأن غاية منفعتها الاستئصال بها (حم ت) في الجهاد (عن أبي أمامة) الباهلي (ت عن عدي بن حاتم) صححه الترمذي وتبعه عبد الحق واعترضه ابن القطان بأن فيه القاسم بن أبي عبد الرحمن مختلف فيه قال

١٢١٣ - أَفْضَلُ الصَّلَوَاتِ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى صَلَاةُ الصُّبْحِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي جَمَاعَةٍ - (حل هب) عن ابن عمر  
 ١٢٧٤ - أَفْضَلُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْمَكْتُوبَةِ الصَّلَاةُ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ ، وَأَفْضَلُ الصِّيَامِ بَعْدَ شَهْرِ رَمَضَانَ شَهْرُ  
 اللَّهِ الْمُحْرَمِ - (م ٤) عن أبي هريرة ، الروياني في مسنده (طب) عن جنيد

لحق الحديث أن يقال فيه حسن لا صحيح، وأقول فيه أيضاً الوليد بن جميل، قال الذهبي قال أبو حاتم: روى عن الحسن أحاديث منكورة  
 (أفضل الصلوات عند الله صلاة الصبح يوم الجمعة في جماعة) لأن يوم الجمعة أفضل أيام الأسبوع والصبح أفضل  
 الخمس على ما اقتضاه هذا الحديث ونص عليه الشافعي لكن الأصح عند أصحابه أن أفضل الصلوات العصر، إذ هي  
 الوسطى على المعمول به الذي صح به الحديث من غير معارض ثم الصبح ثم العشاء ثم المغرب ثم الظهر على الأوجه  
 للحديث الآتي، وأفضل الجماعات جماعة الجمعة ثم الصبح ثم العشاء لامتياز الجمعة بخصوصات ليست لغيرها وعظم المشقة  
 في جماعة الصبح والعشاء ويعارضه خبر الطبراني عن عائشة: أفضل الصلاة عند الله صلاة المغرب ومن صلى بعدها  
 ركعتين بنى الله له بيتاً في الجنة، والحديثان ضعيفان ويمكن تأويل الثاني بأنه بمعنى من (حل هب عن ابن عمر) بن  
 الخطاب، أشار المصنف لضعفه وذلك لأن فيه الوليد بن عبد الرحمن أورده الذهبي في الضعفاء، وقال ابن معين ليس بشيء  
 (أفضل الصلاة بعد المكتوبة) أي ولو أحقها من الرواتب ربما أشبهها بما ليس فعله جماعة إذ هي أفضل من مطلق  
 النفل على الأصح (الصلاة في جوف الليل) فهي فيه أفضل منها في النهار؛ لأن الخشوع فيه أوفر لاجتماع القلب  
 والخلو بالرب، وإن ناشتة الليل هي أشد وطأً، «أقن هو قانت آناه الليل»، ولأن الليل وقت السكون والراحة، فإذا  
 صرف إلى العبادة كانت على النفس أشد وأشق، وللبدن تعب وأنصب فكانت أدخل في معنى التكليف وأفضل  
 عند الله، ذكره الزمخشري؛ وبالصلاة ليلاً يتوصل إلى صفاء السرور ودوام الشكر وهي بعد نوم أفضل، والمراد  
 بالجوف هنا السدس الرابع والخامس، فهما أكمل من بقيته، لأنه الذي واظب عليه المصطفى صلى الله عليه وعلى  
 آله وسلم ولأنه أشق الأوقات استيقاظاً وأحبا راحة، وأولاهما لصفاء القلوب؛ وأقربها إلى الإجابة المعبر  
 عنها في الأحاديث بالنزول (وأفضل الصيام بعد شهر رمضان) المضاف محذوف أي أفضل شهور الصيام (شهر الله)  
 قال الزمخشري: أضافه إليه عز اسمه تعظيماً له وتفضيلاً كقولهم بيت الله وآل الله لقريش، وخص بهذه الإضافة  
 دون بقية الشهور مع أن فيها أفضل منه إجماعاً، لأنه اسم إسلامي فإن اسمه في الجاهلية صفر الأول وبقية الشهور متحدة  
 الأسماء جاهلية وإسلاماً (المحرم) أي هو أفضل شهر يتطوع بصومه كاملاً بعد رمضان، فأما التطوع ببعض شهر فقد  
 يكون أفضل من بعض أيامه كصوم عرفة وعشر الحجة ذكره الحافظ ابن رجب وذلك لأنه أول السنة المستأنفة  
 وافتتاحها بالصوم الذي هو ضياء أفضل الأعمال، وقال الزمخشري: خصه من بين الأشهر الحرم لمكان عاشوراء  
 فأفضل الأشهر لصوم التطوع المحرم ثم رجب ثم بقية الأشهر الحرم ثم شعبان، ولا يمارضه إكثار النبي صلى الله عليه  
 وسلم صوم شهر شعبان دونه لأنه إنما علم فضل صوم المحرم آخرأ، ولعله لعارض، وتفضيل صوم داود باعتبار الطريقة  
 وهذا باعتبار الزمن، فطريقة داود في المحرم أفضل من طريقته في غيره كذا وفق جمع وضعف، والظاهر أن التطوع  
 المطلق بالصوم أفضله المحرم كما أن أفضل النفل المطلق صلاة الليل وما صيامه تبع كصوم ما قبل رمضان وما بعده  
 فليس من المطلق بل صومه تبع لرمضان؛ ولذا قيل إن صوم ست شوال يلحق رمضان ويكتب معه بصيام الدهر فرضاً  
 فهذا النوع صومه أفضل التطوع مطلقاً، والمطلق أفضله المحرم اه (م عدد) كأنهم في الصوم (عن أبي هريرة) يرفعه (الروياني)  
 بضم الراء وسكون الواو وفتح المثناة التحتية وبعد الألف نون نسبة إلى مدينة بناحية طبرستان، واسمه محمد بن هارون  
 الحافظ (في مسنده) المشهور قال ابن حجر: مستند الروياني ليس دون الست في الرتبة بل لو ضم إلى الخمسة كان أولى

١٢٧٥ - أَفْضَلُ الصَّلَاةِ طُولُ الْقُنُوتِ - (حم م ت ه) عن جابر (طب) عن أبي موسى ، وعن عمرو بن عبسة ، وعن عمير بن قنادة الليثي - (صح)

١٢٧٦ - أَفْضَلُ الصَّلَاةِ صَلَاةُ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا الْمَكْتُوبَةَ - (ن طب) عن زيد بن ثابت - (ح)

١٢٧٧ - أَفْضَلُ الصَّوْمِ بَعْدَ رَمَضَانَ شَعْبَانَ لِتَعْظِيمِ رَمَضَانَ ، وَأَفْضَلُ الصَّدَقَةِ صَدَقَةٌ فِي رَمَضَانَ - (ت)

من ابن ماجه فإيه أمثل منه بكثير . إلى هنا كلامه (طب عن جندب) هو في الصحابة متعدد فكان ينبغي تمييزه ولم يخرج البخارى ، قال المناوى : وهم الطبراني في عزوه له

(أفضل الصلاة طول القنوت) أى أفضل الصلاة صلاة فيها طول القنوت : أى القيام ، أو أفضل أحوال الصلاة طول القيام : أى لأنه عمل القراءة المفروضة ، وللقنوت أحد عشر معنى . قال النووى والمراد هنا القيام اتفاقاً بدليل رواية أبي داود : أى الاعمال أفضل ؟ قال طول القيام ، وأخذ به أبو حنيفة والشافعية فضلاً تطويل القيام على تطويل السجود ، وعكس آخرون تمسكاً بخبر أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد ، وتوسط قوم فقالوا بالاول ليلاً وبالثنى نهاراً . قال الزين العراقى : وهذا فى نفل لا يشرع جماعة وفى صلاة الفذ . أما إمام غير المحصورين فأمور بالتخفيف المشروع لخبر إذا صلى أحدكم بالناس فيخفف . ثم إن ما ذكر من تفسير القنوت بالقيام هو ما عليه أهل النظر ، وذهب جمع من الصوفية إلى أن المراد به مقابلة القلب عظمة من وفء بين يديه والعبء إذا لاحظ العظمة بعين قلبه خشع لا محالة ، فيكون المراد أفضل الصلاة أكثرها خشوعاً . قالوا ولو كان المراد القيام لاستحال « قوموا لله قانتين ، الا ترى أنه أمر بالقيام ثم القنوت ، فالقنوت صفة فعل يحدث عن القيام وذهب آخرون منهم إلى ما عليه أهل النظر وعليه ابن عربى قال ولما كان المعقول من إطلاق لفظ القرآن على الكلام الإلهى الجامع والصلاة حالة جامعة بين العبد وربّه وقعت المناسبة بين القرآن والصلاة فلا يقرأ فيها غير القرآن ولما كان القيام يشبه الالف من الحروف وعنه ظهرت جميع الحروف فهى الجامع لا عيناتها كان القيام جامعاً لآعيان الجزئيات من ركوع وسجود وقنوت فكانت القراءة من حيث كونهما جمعاً فى القيام أنسب فإن القيام هو الحركة المستقيمة والاستقامة مأمور بها (حم م ت ه) كلهم فى الصلاة (عن جابر) بن عبد الله (طب عن أبي موسى) الأشعري (وعن عمرو بن عبسة) بن عامر أو ابن خالد السلمي (وعن عمير) تصغير عمر (ابن قنادة) بفتح القاف ابن سعد (الليثي) روى عن ابنه سكن مكة ولم يخرج البخارى هذا الحديث

(أفضل الصلاة صلاة المرء فى بيته) لأنه كما قال النووى أبعد عن الرياء ولتبرك البيت بذلك فتزول فيه الرحمة ويخرج الشيطان وعليه يمكن أن يخرج بقوله فى بيته غيره ولو أمن من الرياء كذا فى الفتح (إلا المكتوبة) أى المفروضة فإنها ليست فى بيته أفضل بل فى المسجد أفضل لأن الجماعة تشرع لها فهى فى محلها أولى إلا فى صورة مدينة فى الفروع وظاهره يشمل كل نفل لكنه محمول على ما لا يشرع له التجميع وما لا يخص المسجد كالتحية كذا فرروه قال ابن حجر ويحتمل أنه أراد بالصلاة ما يشرع فى البيت وفى المسجد معاً فلا تدخل التحية أو أنه لم يرد بالمكتوبة المفروضة بل ما تشرع فيه الجماعة وفيها وجب لعارض كندورة احتمال وأراد بالمرء جنس الرجل فخرج النساء بقرينة خبر مسلم ويوتهن خير لهن (ن طب عن زيد بن ثابت) ابن الضحاك الأنصارى البخارى كاتب الوحي قضية صنيع المصنف أن هذا مما لم يتعرض الشيخان ولا أحدهما لتخرجه وإلا لما ساغ له العدول عنه لغيره على القانون الصناعى وهى ذهول فاحش فقد خرجاه معاً باللفظ المذكور

(أفضل الصوم بعد رمضان شعبان) لأن أعمال العباد ترفع فيه فى سنتهم (لتعظيم رمضان) أى لأجل تعظيمه

(ب) ع - أنس - (ض)

١٢٧٨ - أَفْضَلُ الصَّوْمِ صَوْمُ أَخِي دَاوُدَ، كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيَفْطِرُ يَوْمًا، وَلَا يَفْرُ إِذَا لَاقَى - (ت ن)

عن ابن عمرو - (صح)

١٢٧٩ - أَفْضَلُ الْعِبَادَةِ دَرَجَةٌ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِي كَرُونَ اللَّهَ كَثِيرًا - (حم ت) عن أبي سعيد - (ح)

١٢٨٠ - أَفْضَلُ الْعِبَادَةِ الْفَقْهُ، وَأَفْضَلُ الدِّينِ الْوَرَعُ - (طب) عن ابن عمر - (ض)

لذكره يليه فصومه كالمقدمة لصومه وهذا لعله قاله قبل أن يعلم فضل صوم محرم أو أن ذلك أفضل شهر يصام كاملاً وهذا أفضل شهر يصام أكثره كما يشير إليه رواية صوم في شعبان أو أن ذلك أفضل شهر يصام مستقلاً وهذا أفضل شهر يصام تبعاً (وأفضل الصدقة صدقة رمضان) لأنه موسم الخيرات والعبادات ولهذا كان النبي صلى الله عليه وسلم أجود ما يكون في رمضان حين يأتيه جبرائيل فيعارضه القرآن (ت) واستغربه (هـ) كلاهما من حديث صدقة بن موسى عن ثابت (عن أنس) قال الذهبي في المذهب صدقة ضعفوه

(أفضل الصوم صوم أخي) في النبوة والرسالة (داود كان يصوم يوماً ويفطر يوماً) فهو أفضل من صوم الدهر لأنه أشق على النفس كما مر وربما فوت بعض الحق في هذا مع ما في فطر يوم من الرفق بالبدن وعدم إنهاكه؛ وذكر بعض الشافعية أن من فعله فرائق فطره يوماً يسن صومه كاللثنين والخميس يكون فطره فيه أفضل لئيم له فطر يوم وصوم يوم (و) كان (لا يفر إذا لاقى) أي ولاجل تقويه بالفطر كان لا يفر من عبده إذا لاقاه للقتال فلو أنه سرد الصوم فربما أضعف قوته وأنهك جسمه ولم يقو على قتال الأبطال فصوم يوم وفطر يوم جمع بين القربتين وقيام بالوظيفتين فإن الله لم يتعب عبده بالصوم خاصة فلو استفرغ جهده فيه قصر في غيره فالأولى الاقتصار لئيب بعض قوة لغيره كالجهاد (د ت ن عن ابن عمرو) ابن العاص قال الترمذي حسن صحيح

(أفضل العبادات درجة عند الله يوم القيامة الذاكرون الله) أي درجة الذاكرين الله (كثيراً) بالإخلاص قال الخبر: هم الذين يذكرونه بذكر كل صلاة وغدوا وعشياً وفي المضاجع وعقب النوم وعقب الغدو والرواح وقال ابن صلاح من واط على الأذكار المبثورة صباحاً ومساءً وفي الأوقات المختلفة لكن في الأماكن المستقرة يذكر بالقلب وفيه أن ذكر الله أفضل الأعمال ورأس كل عبادة ورأس كل سعادة بل هو كالحياة للأبدان والروح للإنسان وهل للإنسان غنى عن الحياة وهل له من الروح معدل وإن شئت قلت به لقاء الدنيا وقيام السموات والأرض وروينا عن مسلم قال المصطفى صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة على أحد يقول الله الله والعبادة كما في الأساليب لغة التذلل والخضوع بالتقرب إلى المعبود وعرفاً قال المتولي فعل يكلف الله به عباده مخالف لما يميل إليه الطبع على سبيل الاستيلاء وقال الماوردي ماورد التعبدية قربة لله وقال صاحب التنبيه هذا تعبدنا به على وجه القربة والطاعة (حم ت عن أبي سعيد) (أفضل العبادات الفقه) قال الحكيم الترمذي الفقه الفهم وانكشاف الغطاء فإذا عبد الله بما أمر ونهى بعد أن فهمه انكشف له الغطاء عن تدييره فيما أمر ونهى فهمي العبادة الخالصة المحضنة وذلك لأن الذي يؤمر بشيء فلا يرى شينه والذي ينهى عن شيء فلا يرى شينه فهو في عني فإذا رأى ذلك عمل على بصيرة وكان أقوى وانفسه بها أسخى ومن عني عن ذلك فهو جأمد القلب كسلان الجوارح ثقيل النفس بطيء التصرف وقوم غفلوا عن هذا فتراهم الشهر والدهر يقولون يجوز لا يجوز ولا تدري أصواب أم خطأ ثم تراه في حاجة أمره ونهيه في عوج فاقباله على نفسه حتى يكف عما لا يجوز خير له من إهماله وإقباله على إصلاح الناس (وأفضل الدين الورع) الذي هو كما قيل الخروج من كل شبهة ومحاسبة النفس مع كل طرفة؛ والورع يكون في خوارق القلوب وسائر أعمال الجوارح وإنما كان أفضل

١٢٨١ - أَفْضَلُ الْعِبَادَةِ الدُّعَاءُ - (ك) عن ابن عباس (عد) عن أبي هريرة ، ابن سعد عن النعمان بن بشير - (صح)

١٢٨٢ - أَفْضَلُ الْعِبَادَةِ قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ - ابن قانع عن أسير بن جابر ، السجزي في الإبانة عن أنس - (ض)

١٢٨٣ - أَفْضَلُ الْعِبَادَةِ انْتِظَارُ الْفَرَجِ - (هب) والقضاعي عن أنس - (ض)

١٢٨٤ - أَفْضَلُ الْعَمَلِ النَّيَّةُ الصَّادِقَةُ - الحكيم عن ابن عباس - (ض)

لما فيه من التخلي عن الشهوات وتجنب المحتملات وعبر في الفقه بالعبادة لأنه فعل من أفعال الجوارح الظاهرة كالعبادة وفي الورع بالدين لأن مرجعه إلى اليقين القلبي الذي به يدان الله تعالى (طب عن ابن عمر) ابن الخطاب وظاهر تخصيصه بالكبير يوم أنه لا يوجد للطيران إلا فيه وليس كذلك بل خروجه في معاجيمه الثلاثة وقد أشار المصنف لضعفه وذلك لأن فيه كما قال المنذرى ثم الهيثمي محمد بن أبي ليلى ضعفه لسوء حفظه

(أفضل العبادة الدعاء) لأنه أمر مأمور به إذا أتى به المكلف قبل منه لا محالة وترتب عليه المقصود ترتب الجزاء على الشرط والمسبب على السبب وما كان كذلك فهو من أفضل العبادات وأتمها وأكملها ذكره القاضي وهو ذهاب منه إلى حمل العبادة على المعنى الشرعي قال الطيبي ولكن حملها على اللغوي لأن الدعاء إظهار غاية التذلل والافتقار والاستكانة وما شرعت العبادة إلا للخضوع للباري وإظهار الافتقار إليه وفيه رد على من كره الدعاء وقال تركه أفضل (ك) في الدعاء (عن ابن عباس) وقال مسلم ووقال ربكم ادعوني أستجب لكم قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي (عد عن أبي هريرة) و (ابن سعد) في الطبقات (عن النعمان بن بشير) رمز المصنف لصحته

(أفضل العبادة) وفي رواية للبيهقي أفضل عبادة أمتي (قراءة القرآن) لأنه أفضل العلوم وأهمها ولهذا صرحوا بأن الإنسان يبدأ أولاً بحفظه ثم بإتقان تفسيره ثم يحفظ من كل فن مختصراً ولا يشتغل بذلك عن تعهد دراسة القرآن فإنه أفضل الأذكار فالاشتغال بالقراءة أفضل من الاشتغال بسائر الأذكار إلا ما ورد فيه شيء مخصوص في وقت أو زمن مخصوص (ابن قانع) في معجم الصحابة من طريق يونس بن عبيد عن بعض أصحابه (عن أسير) بضم الهمزة وفتح السين وآخره راء كما ضبطه في أسد الغابة (ابن جابر) التميمي يعد في البصريين قال ابن الأسيدي صحبته نظر قال في الإصابة وهو غير أسير بن جابر التابعي (السجزي في الإبانة عن أنس) ورواه أيضاً أبو نعيم في فضائل القرآن عن النعمان بن بشير وأنس معاً بلفظ أفضل عبادة أمتي قراءة القرآن قال الحافظ العراقي وإسنادهما ضعيف (أفضل العبادة انتظار الفرج) زاد في رواية من الله تعالى قال المظهرى يعني إذا نزل بأحد بلاء فترك الشكاية صبراً وانتظر الفرج فذلك أفضل العبادة لأن الصبر في البلاء انقياد للقضاء وذلك لأن أشرف العبادات ولب الطاعات أن يتوجه القلب بهيمومه كلها إلى مولاه فإذا نزل به ضيق انتظر فرجه منه لا من سواه وفي بعض الكتب الإلهية لا تقطن أمل من أمل سواي وأليس ثوب المذلة بين الناس، أتقرع بالفقر باب غيري وبأبي خير لك؟ (طب) عن أنس قال الهيثمي وفيه من لم أعرفه (القضاعي عن أنس) قال ابن الجوزي حديث لا يثبت وهذا الحديث لم يخرج المؤلف في جامعه الكبير بل هنا وفي درر البحار عن البراز والبيهقي وضعفه قال الديلمي وفي الباب ابن مسعود وغيره

(أفضل العمل النية الصادقة) لأن النية لا يدخلها الرياء فيبطلها قال مالك بن دينار رأيت رجلاً في الطراف يقول اللهم قبلت حجاتي الأربع فأقبل هذه الحجة فقلت كيف عرفت أن الله قبلها قال أربع سنين كنت أنوي كل سنة أن أحج وعلم مني نيتي وحججت من عاى فأنا خائف أن لا يقبل مني فعلمت أن النية أفضل من العمل لأن العمل منقطع والنية دائمة وتصديقه أن أعمال السر مضاعفة والعمل سمي الأركان إلى الله والقلب ملك والأركان جنوده فلا يستوى سعى الملك وسعى جنوده والعمل يوضع في الخزان والنية عنده لأنه الذكر الحنفى والعمل موقوف على نهايته والنية

١٢٨٥ - أفضل العيادة أجراً سرعه القيم من عند المريض - (فر) عن جابر - (ض)

١٢٨٦ - أفضل الغزاة في سبيل الله خادمهم . ثم الذي يأتيهم بالأخبار ، وأخصهم عند الله منزلة الصائم - (طس) عن أبي هريرة - (ض)

١٢٨٧ - أفضل الفضائل أن تصل من قطعك ، وتُعطي من حرمك ، وتصفح عمن ظلك - (حم طب) عن معاذ بن أنس - (ض)

لا تحصى نهاياتها والعمل بتحقيق الإيمان وإظهاره والنية فرع الإيمان بمنزلة ثمرة الشجرة والعمل موكل به الحفظة والنية لا يطلع عليها الحفظة والعمل في ديوان الملائكة والنية في ديوان الله والعمل ثوابه من الجنة والنية ثوابها من منازل القرية والعمل أجناس لا يشبه بعضها بعضاً والنية تشمل جميع الأشياء وذلك إذ انوى بلوغ رضاه فرضاه لجميع الطاعات فهو في ذلك الوقت كالعامل بجميع الطاعات وهذه النية كلها للصادقين من عمال الله وقضية الحديث أن النية قسم من العمل وقضية قوله في الحديث الآتي نية المؤمن خير من عمله أنه قسمه ولعله أراد هنا جميع الاعمال وهناك أعمال الجوارح الظاهرة (تنبيه) قال ابن الزمكاني الفضل هو الزيادة وإذا كان نسبة بين أمرين اقتضى اشتراكهما في العادة وليس للعقل في التفضيل الشرعي استقلال إذ ليس لقاعدة الحسن والصح عندنا مجال بل الفضل يؤخذ من نص الشارع عليه أو الاستنباط من دليل يرجع إليه أو إجماع المعتبرين من الأمة فإن الشرع قد أوجب لاجتماع العصمة فما لم يحكم الشرع بفضله لا يثبت تفضيله وكذا كل حكم شرعي لا يثبت إلا إذا كان في الشرع دليل له (الحكيم) الترمذى (عن ابن عباس)

(أفضل العيادة) بمنزلة تحتية أي زيارة المريض (أجرأ سرعه القيام من عند المريض) أي أفضل ما يفعله العائد في العيادة أن يقوم سريعاً فلا يمكث إلا بقدر فراق ناقة وذلك لأنه قد يبدو انه يريد انريض حاجة فيستحي من جلساته وأخرج البيهقي عن سلمة بن عاصم قال دخلت علي الفراء أعوده فأطلت وألحقت في السؤال فقال لي أذن قدنوت فأنشدني

حق العيادة يوم بعد يومين . ولحظة مثل لحظ الطرف بالعين  
لاتبرمن مريضاً في مسائلة يكفيك من ذاك تسأل ما بحرلين

والكلام في غير متمهده ومن يشق عليه مفارقتها (فر عن جابر) وفيه علي بن أحمد بن النضر قال الذهبي في الضعفاء قال الدارقطني ضعيف ومحمد بن يوسف الرقي قال الذهبي كذبه الخطيب وكان حاضراً رحالاً (أفضل المرأة في سبيل الله خادمهم) أي الذي يتولى خدمتهم في الغزاة مع كونه خرج بنية الغزو وهو من أهله ومثله في الأفضلية المخذل عنهم كنعيم الأثجمي الذي قال له المصطفى صلى الله عليه وسلم في الأحزاب خذل عنا فإن الحرب خدعة (ثم) بعده في الفضل الانسان الذي يأتيهم بالأخبار) أي بما كان من أمر العدو وما يتعلق بشأن الحرب (وأخصهم عند الله منزلة) أي أرفعهم درجة (الصائم) فرضاً أو نقلاً أو في الغزو كما يشير إليه السياق والكلام فيمن لم يضعفه الصوم عن نحو القتال وظاهر صنيع المصنف أن هذا هو الحديث بتامه والأمر بخلافه بل بقيته عند مخرجه الطبراني ومن استقى لأصحابه قرابة في سبيل الله سبقهم إلى الجنة بسبعين درجة انتهى (طس عن أبي هريرة) رمز المصنف لضعفه ووجهه أن فيه كما قال الهيثمي غيبة بن مهران الحداد وهو ضعيف وأقول فيه أيضاً يحيى بن المتوكل قال الذهبي وغيره ضعفوه فتمصيه الجنابة برأس عنبسة وحده ليس من الانصاف في شيء

(أفضل الفضائل) جمع فضيلة قال الراغب وهي اسم لما يحصل به للانسان مزية على الغير وهي أيضاً اسم لما يتوصل به إلى السعادة ويضادها الرذيلة وقال في المنهم الفضائل جمع فضيلة وهي الخصلة الجميلة التي يحصل لصاحبها بسببها شرف



أر يسمع قرأ في سورة بقره - الحارث وابن الضريس ومحمد بن نصر عن الحسن مرسلًا - (ض)

١٢٩٠ - أفضل الكسب بيع مبرور - وعمل الرجل بيده - (حم طب) عن أبي بردة بن نيار - (ح)

١١٩١ - أفضل الكلام سبحان الله والحمد لله، ولا إله إلا الله والله أكبر - (حم) عن رجل - (هـ)

أن البقرة أفضل السور التي فصلت فيها الأحكام، ضربت فيها الأمثال وأقيمت فيها الحجج لم تشمل سورة على ما اشتملت عليه من ذلك (أو أعظم آية منها آية الكرسي) لاحتوائها على أمهات المسائل ودلالاتها على أنه سحا واحد متصف بالحياة قائم بنفسه، مقوم لغيره، منزه عن التحيز والحلول، مبرا عن التغير والفتور، لا يناسب الاشباح، ولا يعتبره ما يعتري الأرواح، مالك الملك والمكوت، ذو العظمة والجبروت، مبدع الأصول والفروع، ذا البطش الشديد، الذي لا يشفع عنده إلا لمن أذن له العالم بالاشياء كلها، واسع الملك والقدرة، متعال عن أن يديكه وهم، عظيم لا يحيط به فهم. والاحلاص أفضل لأن السورة لوقوع التجدي بها أفضل من الآية ولأن الإخلاص اقتضت التوحيد في خمسة عشر حرفا واية الكرسي اقتضت في خمسين (- إن الشيطان) إبليس أو أعم (ليخرج من البيت) يعني المكان بينما كان أو غيره من أجل (أن يسمع قرأ فيه سورة البقرة) يعني يبأس من إغواء أهله لما يرى من جدوم واجتهادهم في الدين؛ وخص سورة البقرة لكثرة احكامها وأسماء الله فيها أو لشر عليه الشارع، والسورة الطائفة من القرآن وأقلمها ثلاث، ووارها أصلية من سور البلد لإحاطتها بطائفة من القرآن مفرزة على حياها أو محتوية على فنون رائمة من العلوم احتواء سور المدينة - على ما فيها (الحارث) ابن أبي أسامة (وابن الضريس) بمعجمة فهملتين مصغرا (ومحمد ابن نصر) المروزي بفتح الميم في كتاب الصلاة (عن الحسن) البصري مرسلًا

(أفضل الكسب بيع مبرور) أي لا عش فيه ولا خيانة أو معناه مقبول في الشرع بأن لا يكون فاسداً أو مقبول عند الله بأن يكون مثاباً عليه (وعمل الرجل بيده) من نحو صناعة أو زراعة وقيد العمل باليد ليكون أكثر مزارعته بها وخص الرجل لأنه المحترف غالباً لا لإخراج غيره وظاهر الحديث تساويهما في الأفضلية قال بعضهم وقد قيل له لا تتبع التمسك فيدينك من الدنيا فقال لئن أدنانى من الدنيا فقد صاننى عنها (حم طب) من حديث جميع بن عمير (عن) خاله (أبي بردة بن نيار) ككتاب - الأنصارى قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أفضل الكسب فذكره وجميع هو ابن عمير التيمي الكوفي قال الذهبي في الضعفاء صدوق رموه بالكذب وفي الكاشف شيعى واه وقال البخارى فيه نظر فقال الهيثمى رواه احمد والطبرانى في الكبير باختصار وقال عن خاله أبي بردة والبرار كاحمد لكنه قال عن جميع بن عمير وجميع وثقه أبو حاتم وقال البخارى فيه نظر ورواه الطبرانى في الكبير والابوسط باللفظ المزبور عن ابن عمرو قال أعى الهيثمى ورجاله ثقات .

(أفضل) وفي رواية أحب والكلام) بعد القرآن كما والهدى زاد في رواية أربع أى أربع كلمات وهى (سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر) إذ هى أفضل كلام آدميير ذكره النووي وقال القاضى المراد كلام البشر لأن الثلاث الأولى - إن وجدت في القرآن، لكن الرابعة لم توجد فيه ولا يفضل ما ليس فيه علي ما فيه ولأنه روى في خبر أفضل الذكر بعد كتاب الله تعالى سبحان الله إلى آخره وقدم أبو حنيفة المقدم وفضل مالك الثاني وممر أنه المختار عند أصحابنا والموجب لفضائها انتما لها على جملة أنواع الذكر من تنزيهه وتحميد وتوحيد وتمجيد ودلالها على جميع المطالب الإلهية لإجمالها وقيل ما يعم القليلين والرابعة وإن لم توجد في القرآن بهذه الصيغة لكن فيه ما يفيد فائدتها وهذا النظم وإن لم يتوقف عليه المقصود في استقلال كل من الجمل الأربعة لكنه حقيق بأن يراعى لأن الناظر المتدرج في المعارف يعرفه سبحانه أولاً بنعوت الجلال التي تنزهه عنه مما يوجب، جة أو نقصا ثم بصفات الإكرام وهى الثبوتية التي يستحق بها الحمد وأخرج الحكيم عن معاذ مرفوعاً ألا أخبركم عن وصية نوح لابنه حين حضره الموت؟ قال إني واهب



١٢٩٢ - أَفْضَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِسْلَامًا مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ ، وَأَفْضَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ حَلْقًا ، وَأَفْضَلُ الْمُهَاجِرِينَ مَنْ هَجَرَ أَنْفِي اللَّهِ تَعَالَى عَنْهُ ، وَأَفْضَلُ أَهَادٍ مَنْ جَاهَدَ نَفْسَهُ فِي ذَاتِ أَنْفِهِ عَزَّ وَجَلَّ

لك أربع كلمات هن قيام السموات والأرض وهن أول كلمات دخولا على الله سبحانه وتعالى خروجا من عنده فاعمل بهن واستمسك حتى يلقاك وهي أن تقول سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر والذي نفس نوح بيده لو أن السموات والأرضين وما فيهن وزن بها لوزنتهن قال الحكيم فتعم الواهب ونعم الموهوب له ونعمت الموهب فمن قام بها كان من الأولياء فإنها عماد الأعمال والتسبيح تظهر الأعمال والتقديس والتحميد تحط الأثقال وبالتهليل تقبل الطاعات وبالتكبير ترفع وتعال الثوبات وهذه الكلمات تطرق إلى مالك الملك وتسهل السبيل إليه وتشفع وتزين وهن يقرع الباب إذا وعت القلوب معانيها في الصدور وزينتها العقول لأفئدة القلوب وأشرفت أنوارها في الرؤيات من بين أودية الأفلاك وعلى بصائر أسباع هواجس الإخلاص ، ثم يعلم من شأنه الأيمان له غيره ولا يستحق الألوهية سواه فيكشف له من ذلك أنه أكبر إذ كل شيء هالك إلا وجهه وقال ابن القيم الشفاء أفضل من الدعاء ولهذا عدلت الإخلاص تلك القرآن لأنها أخلصت لوصف الرحمن والثناء عليه ولذا كان سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر أفضل الكلام بعد القرآن (جم عن رجل) قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح ورواه ابن حبان في صحيحه من حديث سمرة بن جندب بلفظ أفضل الكلام أربع سبحان الله إلى آخر ما هنا بل رواه مسلم في الأسماء والصفات والنسائي في يوم وليلة عن سمرة أيضا بلفظ أحب الكلام إلى الله أربع سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر لا يضرك بأيمن بدأت انتهى وقد مر ويحيى أن الحديث إذا كان في الصحيحين أو أحدهما فليس لحديثي عزوه لغيره .

(أفضل المؤمنين) أي المسلمين لأنه الملائم لقوله الآتي أفضل المؤمنين إيمانا (إسلاماً من سلم المسلمون) والمسلمات المعصومون وكذا من له ذمة أو عهد معتبر (من لسانه ويده) أي من التعدي بأحدهما أي المسلم الممدوح المفضل علي غيره من ضم إلى أداء حقوق الله أداء حق المسلمين ولم يذكر الأول لفهمه بالأولى ؛ إذ من أحسن معاملة الناس أحسن معاملة ربه بالأولى فالمراد بمن سلم المسلمون منه من لم يؤذ مسلماً بقول أو فعل وخص اليد مع أن الفعل قد يحصل بغيرها لأن سلطنة الأفعال إنما تظهر بها إذ بها نحو البطش والقطع والأخذ والمنع والإعطاء أو لأن الإيذاء باليد واللسان أكثر وقوعاً فاعتبر القلب قال الزمخشري لما كانت أكثر الأعمال تباشر بالأيدي غلبت فقيل في كل عمل هذا مما عملت أيديهم وإن كان عملاً كان يمكن فيه المباشرة باليد وقدم اللسان لأن إيذائه أكثر وأسهل ولأنه أشد نكابة؛ قال المصطفى صلى الله عليه وسلم لحسان أهدج المشركين فإنه أشد عليهم من رشق النبل قال الشاعر :

جراحات السنان لها التام ولا يلتام ما جرح اللسان

قال البيضاوي من لم يراع حكم الله في زمام المسلمين والكف عنهم لم يكمل إسلامه ولم تكن له جاذبة نفسانية إلى رعية الحقوق وملازمة العدل فيما بينه وبين الناس فعمله لا يراعى ما بينه وبين الله فيخل بإيمانه . وعلم بما تقرر أنه أراد باليد ما يشمل المعنوية كالاستعلاء وليس من الإيذاء إقامة حد وإجراء تعزير بل هو في الحقيقة إصلاح له وطلب للسلامة لهم ولو في الاستقبال . واعلم أن الإسلام في الشرع يطلق على أمرين أحدهما دون الإيمان وهو الأعمال الظاهرة في قوله تعالى : قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا لأن الثاني فوقه وهو أن يكون مع الأعمال اعتقاد بالقلب مع الإخلاص والإحسان والاستسلام لله فيما قضى وقدر فالمراد بالأفضل هنا المستسلم للقضاء والقدر فكأنه قال من أسلم وجهه لله رضى بتقديره ولم يتعرض لأحد من المسلمين بإيذاء فهو أفضلهم (وأفضل المؤمنين إيمانا أحسنهم خاتماً) بالضم ؛ ذكر حسن الخلق مع الإيمان لأن محاسن الأخلاق هي الأوصاف

(طب) عن ابن عمرو - (ص)

١٢٩٣ - أَفْضَلُ الْمُؤْمِنِينَ أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا - (هك) عن ابن عمر - (ص)

١٢٩٤ - أَفْضَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا الَّذِي إِذَا سَأَلَ أُعْطِيَ ، وَإِذَا لَمْ يُعْطَ اسْتَغْنَى - (خط) عن ابن عمرو (ض)

الباطنة والإيمان تصديق القلب وهو باطن حصلت المناسبة كما حصلت في ذكر اليد واللسان مع الإسلام (وأفضل المهاجرين) من الهجر أى الترك وهو بمعنى المهاجر وإن كان لفظ المفاعلة يقتضى وقوع فعل من اثنين لكن المراد الواحد كالمسافر ويمكن كونه على بابه بتكاف (من هجر ما نهى الله عنه) أى أفضل المهاجرين من جمع إلى هجر وطنه هجر ما حرم الله عليه والهجرة ظاهرة وباطنة ، فالباطنة ترك متابعة النفس الامارة والشيطان والظاهرة الفرار بالدين من الفتن (وأفضل الجهاد من جاهد نفسه في ذات الله عز وجل) فإن مجاهدتها أفضل من جهاد الكفار والمنافقين والفجار لأن الشيء إنما يفضل ويشرف بشرف ثمرته وثمره مجاهدة النفس الهداية ، والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا ، وكفى به فضلا وقد أمر الله بمجاهدة النفس فقال ، وجاهدوا في الله حق جهاده ، فإذا اتقى القلب والنفس للمحاربة هذا بجنود الله من العلم والعقل وهذه بجنود الشيطان من الهوى والشهوة والغضب فتشعبت هذه الانوار فأشرفت واشتعل الهوى والشهوة والغضب فاضطربا وتحاربا فذلك وقت يباهى الرب بعبيده ملائكته والنصرة موضوعة في ملك المشيئة في حجاب القدرة فيعطى نصره مشيئته فيصل إليه في أسرع من لحظة فإذا رأى الهوى النصره ذل وانهمز فانهزم العدو بجنوده وأقبل القلب بجمعه وجنوده على النفس حتى أسرها وحبسها في سجنه وجمع جنوده وفتح باب الخزانة ورزق جنده من المال وقعد في ملكه ، فأولئك يدل الله سيئاتهم حسنات ، (طب عن ابن عمرو) بن العاص وإسناده حسن ذكره الهيتمى وعمرو يكتب بالواو في الرفع والجر تميزاً بينه وبين عمر ولم يعكس لحنه عمرو بثلاثة أشياء فتح أوله وسكون ثانيه وصرفه وأما في النصب فالتمييز بالألف

(أفضل المؤمنين) أى أكثرهم ثواباً أو أرفعهم درجة يعنى من أفضلهم في ذلك (أحسنهم خلقاً) باضم لأن الله يحب الخلق الحسن كما ورد في السنن فمن عدم حسنه أو كاله أمر بالمجاهدة والريضة ليصير محموداً أو كاله الخلق إنما ينشأ عن كمال العقل إذ هو يقتبس الفضائل ويحنتب الرذائل والعقل لسان الروح وترجمان العقل للبصيرة وقد طال النزاع بين القوم هل الخلق غريزى أو مكتسب والأصح أنه متبعض (تنبيه) قال الإمام الرازى من العلماء من قال إنما يجب القول الحسن والخلق الحسن مع المؤمنين أما مع الكفار والفساق فلا لأنه يجب لعنهم وذمهم والمحاربة معهم ولقوله تعالى ، لا يحب الله الجهر بالسوء من القول إلا من ظلم ، ومنهم من ذهب إلى العموم وهو الأقوى لأن موسى وهارون مع جلالة منصبهما أمرا بالرفق واللين وتجنب الغلظة (هك عن ابن عمر) بن الخطاب

(أفضل المؤمنين إيماناً) عام مخصوص أى من أفضلهم لأن العلماء الذين حلوا الناس على الشرائع والسنن وذوبوا عن الدين أفضل إيماناً من هذا ومن المجاهدين ونحوهم ممن مر ويحى. وكذا يقال فيما قبله وبعده (الذى إذا سأل) بالبناء للفاعل (أعطى) بالبناء للمفعول أى أعطاه الناس ما طلبه بيسر وسهولة محبة له واعتقاداً فيه هذا هو المتبادر وأما ما فى نسخ من بناء سئل للمفعول وأعطى للفاعل فلا يلائم ما بعده لأن المحدث بالافضلية واحد وعلى النسخ الثانية يصير اثنين (وإذا لم يعط) بالبناء للمفعول (استغنى) بالله تعالى ولا يباح فى السؤال ولا يبرم فى المقال ولا يذل نفسه بإظهار الفاقة ويدنس عرضه بالتخلق بأخلاق المسكنة (خط عن ابن عمرو) بن العاص ولام المصنف يؤذن بأن هذا لم يتعرض أحد من الستة لتخرجه وإلا لما أبدى النجعة عازياً للخطيب وهو ذهول فقد خرج ابن ماجه فى الزهد من حديث ابن عمرو هذا بلفظ أفضل المؤمنين المقل الذى إذا سأل أعطى وإذا لم يعط استغنى

(أفضل المؤمنين رجل) مؤمن (سمح البيع سمح الشراء سمح القضاء سمح الاقتضاء) أى سهل إذا باع أحداً شيئاً

١٢٩٥ - أَفْضَلُ الْمُؤْمِنِينَ رَجُلٌ سَمِحٌ الْبَيْعِ ، سَمِحٌ الشَّرَاءِ . سَمِحٌ الْقَضَاءِ ، سَمِحٌ الْإِقْتِصَاءِ - (طب) عن

أبي سعيد - (ح)

١٢٩٦ - أَفْضَلُ النَّاسِ مُؤْمِنٌ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ ، ثُمَّ مُؤْمِنٌ فِي شِعْبٍ مِنَ الشَّعَابِ يَتَّقِي اللَّهَ

وَيَدْعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ (حم ق ت ن ه) عن أبي سعيد - (صح)

١٢٩٧ - أَفْضَلُ النَّاسِ مُؤْمِنٌ مَزْهَدٌ (فر) عن أبي هريرة - (ض)

١٢٩٨ - أَفْضَلُ النَّاسِ رَجُلٌ يُعْطَى جُهْدَهُ - الطيالسي عن ابن عمر - (ض)

١٢٩٩ - أَفْضَلُ النَّاسِ مُؤْمِنٌ بَيْنَ كَرِيمَيْنِ - (طب) عن كعب بن مالك - (ض)

سهل إذا اشترى من غيره شيئاً وسهل إذا قضى ما عليه سهل في مطالبته غيره بماله عليه ولا يظلم غيره مع قدرته على الوفاء ولا يضيق على المقل ولا ياجته لبيع متاعه بدون من المثل ونحو ذلك والترغيب في المساهلة في التابع قديعارض خبر الديلمي ما كس عن درهمك وهذا صحيح وذاك منكر (طس عن أبي سعيد) الخنري قال الهيتي رجاله ثقات (أفضل الناس مؤمن يجاهد في سبيل الله) قال ابن حجر أراد بالمؤمن هنا من قام بما تعين عليه ثم حصل هذه الفضيلة لا أن المراد من اقتصر على الجهاد وأهمل الفروض العينية (بنفسه وماله) لما فيه من بذلها لله مع النفع المتعدى قالوا ثم من يارسول الله؟ قال (ثم) بلى المجاهد في الفضل (مؤمن) منقطع للتعبد (في شعب من الشعاب) بالكسر فرجة بين جبلين وليس بقيد بل مثال إذ الغالب على الشعاب الخلو من الناس فلذلك مثل به للعزلة والانفراد (يتق الله) أي يخافه فيما أمر ونهى (ويدع) أي يترك (الناس من شره) فلا يشاررهم ولا يخاصمهم بل ينفرد بمحل بعيد عنهم لأن من خالط الأنام قلباً يسلم من ارتكاب الآثام وهذا صريح في تفضيل الانفراد لما فيه من السلامة من الغيبة واللغو وغير ذلك وأما اعتزال الناس بالسكينة فجعله الجمهور ومنهم النووي محله في زمن الفتنة أو فيمن لا يصبر على أذى الناس (حم ق ت ن عن أبي سعيد) الخنري قال قيل يارسول الله أي الناس أفضل؟ فذكره

(أفضل الناس مؤمن مزهد) بضم الميم وسكون الزاي وفتح الهاء قليل المال لأن ما عنده يزهد فيه لقلته

فلم يطلبوا أسرها للفقى ولم يسلبوها لازدهادها

أفاده الزمخشري فعلى هذا هو اسم مفعول أي مزهد فيه لقلته ماله فهو لفقره وراثته لا يؤبه به ولا يلتفت إليه لكن نقل بعضهم عن المشارق أنه اسم فاعل من أزهد في الدنيا إذا تحلى عنها للتعبد وزهد المؤمن في الدنيا يبلغه أقصى المراتب في العقبى ومن ثم لما سئل عيسى عليه السلام عن رجلين مرأ بكبر فتخطاه أحدهما ولم يلتفت إليه وأخذ الآخر أيها أفضل قال الذي تركه (فر عن أبي هريرة) وفيه على بن عبدالعزيز فان كان البغوي ففقه لكنه كان يطلب على التحديث أو الكاتب فقال الخطيب لم يكن في دبه بذاك .

(أفضل الناس رجل) ذكر الرجل وصف طردى والمراد الإنسان أي إنسان (يعطى جهده) بالضم أي وسعه بحسب ما يقدر عليه ومقصود الحديث أن صدقة المقل أفضل أي أكثر أجراً من صدقة كثير المال ببعض ماله الذي لا يظهر أثر نقصانه عليه وإن كثرت الأعمال عند الله تتفاضل بتفاضل ما في القلوب لا بكثرتها وصورتها بل بقوة الداعي وصدق الفاعل وإخلاصه وإيثاره لله على نفسه فأين صدقة من آثر الله على نفسه برغيف هو قوته من صدقة من أخرج مائة ألف من ماله غيبضاً من فيض؟ فرغيف هذا ودرهمه في الميزان أفضل من مائة ألف من ذلك (الطيالسي) أبو داود (عن ابن عمر) بن الخطاب .

١٣٠٠ - أَفْضَلُ أُمَّتِي الَّذِينَ يَعْمَلُونَ بِالرُّخْصِ - ابن لال عن عمر - (ض)

١٣٠١ - أَفْضَلُ أَيَّامِ الدُّنْيَا أَيَّامُ الْعَشْرِ - البزار عن جابر - (ح)

١٣٠٢ - أَفْضَلُ سُورِ الْقُرْآنِ الْبَقْرَةُ ، وَأَفْضَلُ آيِ الْقُرْآنِ آيَةُ الْكُرْسِيِّ - البغوي في معجمه عن ربيعة الجرشي - (ض)

(أفضل الناس مؤمن بين كرمين) أى بين أويين مؤمنين سخيين فيكون قد اجتمع له الإيمان والكرم فيه وفي أوبه فلحيازته شرف الإيمان والكرم فيه وفي أوبه من جهة نفسه ومن جهة أوبه صار أفضل أو بين أب مؤمن هو أصله وابن مؤمن هو فرعه فهو بين مؤمنين هما طرفاه وهو مؤمن أو بين فرسين يغزو عليهما أو بين بعيرين يستقى عليهما ويعتزل الناس؟ أقوال وأصل الكرم من كرم نفسه أى نزهاها وبعدها عن الدنس بشئ من مخالفة ربه (طب عن كعب بن مالك) قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم أى الناس أفضل فذكره قال الهيتمى وفيه معاوية بن يحيى أحاديثه منا كبير وأخرجه العسكري فى الأمثال عن أنذر بأبسط من هذا ولفظه يوشك أن يكون أسعد الناس فى الدنيا لكعب بن لكعب أى عبد بن عبد وأفضل الناس مؤمن بين كرمين .

(أفضل أمتى) أى من أفضلهم (الذين يعملون بالرخص) جمع رخصة وهى التسهيل فى الأمر كالتقصير والجمع فى السفر ومسح الخف فالعمل بالرخص مطلوب لكن بشرط أن لا يتبعها من المذاهب بحيث تنحل ربة التكليف من عنقه وإلا أثم بل قيل فسق كما مر فالمراد بها هنا من يعمل بها أحيانا تارة وتارة فلا تعارض بين هذا وبين الحديث الآتى إن الله يحب أن يؤتى رخصه كما يجب أن تؤتى عرائمه (ابن لال) أبو بكر فى مكارم الأخلاق وكذا الديلى (عن عمر) بن الخطاب وفيه عبد الملك بن عبد ربه قال فى الميزان منكر الحديث

(أفضل أيام الدنيا) خرج به أيام الآخرة فأفضلها يوم المزيد يوم يتجلى الله لأهل الجنة فيرونه (أيام العشر) أى عشر ذى الحجة لاجتماع أتمات العبادات فيه وهى الأيام التى أقسم الله بها فى التنزيل بقوله « والفجر وليال عشر » ولهذا سن الإكثار من التهليل والتكبير والتحميد فيه ونسبتها إلى الأيام كنسبة مواضع النسك إلى سائر البقاع ولهذا ذهب جمع إلى أنه أفضل من العشر الآخر من رمضان لكن خالف آخرون تمسكا بأن اختيار الفرض لهذا والنفل لذلك يدل على أفضليته عليه وثمرة الخلاف تظهر فيما لو علق نحر طلاق أو نذر بأفضل الأعشار أو الأيام وقال ابن القيم الصواب أن ليالى العشر الآخر من رمضان أفضل من ليالى عشر الحجة وأيام عشر الحجة أفضل من أيام عشر رمضان لأن عشر الحجة إنما فضل ليومى النحر وعرفة وعشر رمضان إنما فضل بلبلة القدر، وفيه فضل بعض الأزمنة على بعض (البزار عن جابر) قال الهيتمى فى موضع إسناده حسن وفى آخر رجاله ثقات وظاهر صنيع المصنف أن ذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته قيل ولا مثلهن فى سبيل الله قال ولا مثلهن فى سبيل الله إلا رجل عفر وجهه بالتراب .

(أفضل سور القرآن) سورة (البقرة) وأفضل آى القرآن آية الكرسي) لما اجتمع فيها من التقديس والتحميد والتمجيد والصفات الذاتية التى لم تجتمع فى آية سواها وحيث كانت بهذه المثابة استحقت الوصف بالأفضلية هنا وبالسيدي فى أخبار آخر (البغوي) أبو القاسم عبد الله وهو غير صاحب التفسير (فى معجمه) أى معجم الصحابة له (عن ربيعة) ابن عمرو وقيل ابن الحارث الدمشقى وهو ربيعة بن القصار (الجرشي) بضم الجيم وفتح الراء بعدها معجمة قال الذهبي مختلف فى صحبته وهو جد هشام بن القار وكان يفتى الناس زمن معاوية وقتل بمرج راهط وكان فقيها وثقة الدارقطنى وغيره

١٣٠٣ - أَفْضَلُ طَعَامِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ اللَّحْمُ - (عق حل) عن ربيعة بن كعب - (ض)

١٣٠٤ - أَفْضَلُ عِبَادَةِ أُمَّتِي تِلَاوَةُ الْقُرْآنِ - هب عن النعمان بن بشير - (ض)

١٣٠٥ - أَفْضَلُ عِبَادَةِ أُمَّتِي قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ نَظْرًا - الحكيم عن عبادة بن الصامت - (ض)

١٣٠٦ - أَفْضَلُ كَسْبِ الرَّجُلِ وَلَدُهُ ، وَكُلُّ بَيْعٍ مَبْرُورٍ (طب) عن أبي برزة بن نيار - (ض)

(أفضل) أى أطيب (طعام الدنيا والآخرة اللحم) لانه يقوى البدن ويزيده نضارة ويكثر الدم ويسخنه وأول شيء يأكله أهل الجنة إذا دخلوها زيادة كبدهاوت وأخذ بهذا بعضهم فضله على اللبن وعكس آخرون وفيه رد على بعض الفرق الزائفة حيث حذر أكل اللحم كأبي العلاء المعري وبعض الحكماء حيث قال يا أبناء الحكمة لا تجعلوا بطونكم قبورا للحيوان وكقول بعضهم تعذيب الحيوان ظلم ولا أفعله واللحم هو ما لحم بين أخفى ما في الحيوان من وسط عظمه وما انتهى إلى ظاهره من سطح جلده وغلب استعماله عرفاً على رطبه الأحمر وهو هنا على أصل لغة لجميع اللحم الأحمر والشحم والأعصاب إلى الجلد وما اشتمل عليه بين الطرفين من أجزاء الرطوبات المأكولة ذكره الحراني (عق حل عن ربيعة بن كعب) بن مالك أبي فراس الأسلمي حجازي قال السخاوي أخرجه أبو نعيم من طريق عمرو بن بكر السكسكي وهو ضعيف جداً قال العقيلي ولا يعرف هذا الحديث إلا به وهو غير محفوظ ولا يصح فيه شيء وقال ابن حبان عمرو يروي عن الثقات الطامات وأدخله ابن الجوزي في الموضوع وتعبه المؤلف بما حاصله أن له شواهداً وقد مر ويأتى أن الشاهد إنما يفيد في الضعيف لا الموضوع .

(أفضل عبادة أمتي) أى من أفضلها (تلاوة القرآن) لأن لقارته بكل حرف منه عشر حسنات وبذلك يسمو على سائر العبادات قال الزركشي وهذا أى ما ذكر من كون الحرف منه بعشر حسنات من خصائصه على سائر الكتب المنزلة وظاهر الحديث أنه أفضل العبادات وإن كانت قراءته بغير فهم وأيد بأن أحمد بن حنبل رأى ربه في النوم فقال يارب ما أفضل ما يتقرب به المتقربون إليك؟ قال بكلامى يا أحمد قال بفهم أو بغير فهم؟ قال بفهم ، بغير فهم لكن رده بعضهم بأن المراد بتلاوته بغير فهم تلاوة العارفين فإن معانى القرآن تنزل عليهم حال التلاوة بغير فهم ولا فكر فيكون عين تلاوته عين تلك المعانى وإلا فشرط من يتقرب إلى الله بشيء فهم معناه ولو كان المراد بعدم الفهم ما يتبادر للذهن لصح أن يتقرب إلى الله بالجهل ولا قائل به (هب) وكذا أبو نعيم في فضائل القرآن (عن النعمان ابن بشير) ورواه عنه أيضاً الحاكم فى التاريخ ومن طريقه وعنه أورده البيهقي فلو عزاه له لكان أولى ثم إن المصنف رمز لضعفه وهو فيه تابع للحافظ العراقي حيث قال سندهما ضعيف انتهى وسية أن فيه العباس بن الفضيل الموصلى أورده الذهبي فى الضعفاء قال قال ابن معين ومسكين بن بكير قال الذهبي قال الحاكم له منا كثير كثيرة وعباد بن كثير فإن كان الثقفى فقال الذهبي قال البخارى تركوه أو الرملي فقال ضعفوه ومنهم من تركه

(أفضل عبادة أمتي تلاوة القرآن نظراً) أى فى نحو مصحف أى فهم أفضل من قراءة عن ظهر قلب لأنها ذكر الله بالباطن تفكراً وبالظاهر تلاوة لكلامه الأزلى وقراءته قوام جميع عباداته ومقتضياته وكأنه بتلاوته يخاطب ربه بأمره ونهيه ومواعظه وجميع العبادات تراد لإقامة ذكر الله وهو لها قال بعض الصوفية كنت أكثر القراءة ثم اشتغلت بكتابة الأحاديث والعلم فقلت تلاوتى فتمت ليلة فرأيت قائلاً يقول إن كنت تزعم حى، فلم جفوت كتابى؟ أما تدبرت ما فيه ، من لذيذ خطابى؟ فانتبهت فرعاً وعدت إليه (الحكيم) الترمذى (عن عبادة) بن الصامت (أفضل كسب الرجل ولده) أى الذى ينسب إليه ولو بواسطة (وكل بيع مبرور) أى سالم من نحو غش وخيانة (طب) من حديث وائل بن داود عن جميع بن عمير عن عمير وقال سعيد بن عمير (عن) خاله (أبي برزة بن نيار)

١٣٠٧ - أَفْضَلُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ خَدِيجَةُ بِنْتُ حُوَيْلِدٍ ، وَفَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ ، وَمَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ ، وَآسِيَةُ بِنْتُ مُزَاحِمٍ أَمْرَأَةُ فِرْعَوْنَ - (حم طب ك) عن ابن عباس - (ص)

١٣٠٨ - أَفْضَلُكُمْ الَّذِينَ إِذَا رُؤُوا ذُكِرَ اللَّهُ تَعَالَى لِرُؤْيَتِهِمْ - الْحَكِيمُ عَنِ النَّسِ - (ص)

١٣٠٩ - أَظَرُّ الْحَاجِمِ وَالْمَحْجُومِ - (حم دن ه حب ك) عن ثوبان ، وهو متواتر - (ص)

الانصارى الصحابي وجميع بن عمير هو التيمي الكوفي قال الذهبي في الضعفاء رموه بالكذب انتهى وقال الهيثمي فيه جميع بن عمير ضعفه ابن عدى .

(أفضل نساء أهل الجنة) (فائدة) ذكره الإيدان بأن هـ لاء الأربعة أفضل حتى من الحور العين ولو قال النساء لتوهم أن المراد نساء الدنيا فقط (خديجة بنت خويلد) تصغير خالد (وفاطمة بنت محمد صلى الله عليه وسلم) قال الشارح العلقمي هي وأخوها إبراهيم أفضل من جميع الصحب لما فيهما من البضعة الشريفة أي وإن كان الخلفاء الأربعة أفضل من حيث جموع العلوم وكثرة المعارف ونصرة الدين (ومريم بنت عمران) الصديقة بنص القرآن ( وآسية بنت مزاحم امرأة فرعون ) والثانية والثالثة أفضل من الأولى والرابعة والأولى أفضل من الأخيرة وفي الثانية والثالثة خلاف مشهور فرجع البعض تفضيل فاطمة نظراً لما فيها من البضعة الشريفة وبعضهم مريم لما قيل بنبوتها ولأنه تعالى ذكرها مع الأنبياء في القرآن قال القرطبي ظاهر القرآن والأحاديث يقتضي أن مريم أفضل من جميع نساء العالم من حواء إلى آخر امرأة تقوم عليها الساعة ويؤيده أنها صديقة ونبيه بلغتها الملائكة الوحي من الله بالتكليف والأخبار والبشارة وغيرها كما بلغت جميع الأنبياء قال فهي نبيه خلافاً لبعضهم وحينئذ فهي أفضل من فاطمة لأن النبي أفضل من الولي قال ابن حجر في الفتح هذا نص صريح في تفضيل خديجة على عائشة لا يحتمل التأويل (تنبه) سئل السبكي هل قال أحد إن أحداً من نساء النبي صلى الله عليه وسلم غير خديجة وعائشة أفضل من فاطمة فقال قال به من لا يعتد بقوله وهو ابن حزم فضل نساءه على جميع الصحابة لأنهن في درجته في الجنة قال وهو قول ساقط مردود قال ونساؤه بعد خديجة وعائشة متساويات في الفضل (حم طب) عن ابن عباس قال خط رسول الله صلى الله عليه وسلم في الأرض أربع خطوط فقال أتدرون ما هذا قالوا الله ورسوله أعلم ؛ فقال أفضل إلخ . قال الهيثمي : رجالها رجال الصحيح (ك) في أخبار الأنبياء (عن ابن عباس) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وقضية تصرف المؤلف أن هذا الحديث مما لم يخرج في أحد دواوين الإسلام وإلا لما عدل عن عزوه لغيره والأمر بخلافه فقد خرج النسائي قال ابن حجر في الفتح بإسناد صحيح بلفظ أفضل نساء أهل الجنة خديجة وفاطمة ومريم وآسية .

(أفضلكم الذين إذا رؤوا) أي بالبصر أو البصيرة (ذكر الله تعالى لرؤيتهم) أي عندها يعني أنهم في الاختصاص بالله بحيث إذا رؤوا خطر الله تعالى ببال من رآهم لما فيهم من سبب العبادة وظهور المراقبة والفقر على شمائلهم أو أن من رآهم يذكر الله كما في خبر سبيح النظر إلى عبادة (الحكيم) الترمذي (عن أنس) (أظفر الحاجم والمحجوم) الصائم أي تعرضاً للفطر إذا الحاجم عند المص لا يأمن وصول شيء من الدم جوفه والمحجوم يضعف قواه بخروج الدم فيقول الحال لإفطاره قال الفاضل البيضاوي ذهب إلى ظاهر الخبر جمع فقالوا بفطرهما منهم أحد وذهب الأكثر للكراهة وصحة الصوم وحلوا الخبر على التشديد وذهب قوم إلى أنه منسوخ (حم دن ه حب ك) وكذا البيهقي كلهم في الصوم (عن ثوبان) وصححه بن راهويه وابن المديني (و) قال المصنف (هو متواتر) قال الذهبي كابن الجوزي رواه بضعة عشر صحابياً وأكثرها ضعاف وأخذ به أحمد وظاهر صنيع المصنف حيث اقتصر على عزوه لمن ذكر أنه مما لم يتعرض الشيخان ولا أحدهما لتعريحه مع أنه هو نفسه عزاه في الدرر إلى البخاري عن الحسن عن غير واحد

١٣١٠ - أَفْطَرَ سِنْدَكُمْ الصَّائِمُونَ ، وَأَكَلَ طَعَامَكُمْ الْإِبْرَارُ وَصَلَّتْ عَلَيْكُمْ الْمَلَائِكَةُ - (هـ حـ) عن

ابن الزبير - (صح)

١٣١١ - أَفٌ لِلْحَمَامِ؛ حِجَابٌ لَا يَسْتُرُ ، وَمَاءٌ لَا يَطْهَرُ ، لَا يَجِلُّ لِرَجُلٍ أَنْ يَدْخُلَهُ إِلَّا بِمَنْدِيلٍ ، مَرُّ الْمُسْلِمِينَ

لَا يَفْتَنُونَ نِسَاءَهُمْ ، الرَّجَالُ قَوَامُونَ عَلَى النِّسَاءِ ، عَلَوَهُنَّ وَمَرَوَهُنَّ بِالتَّسْيِيحِ - (هـ ب) عن عائشة - (ض)

١٣١٢ - أَفْلَحَ مَنْ رَزَقَ آبَا - (تخ هـ) عن قره بن هبيرة - (ح)

من الصحابة هذه عبارته فيه وهي غير جيدة فإن البخارى إنما ذكره تعليقا

( أفطر عندكم الصائمون وأكل طعامكم ) أى وشرب شرابكم ( الأبرار ) صائمين ومفطرين ففاد هذه الجملة أعم مما قبلها ( وصلت عليكم الملائكة ) أى استغفرت لكم وهذا قاله لسعد بن معاذ لما أفطر عنده فى رمضان وقيل بل إنه سعد بن عبادة ولا مانع من التعدد وأراد بالملائكة الموكلين بذلك بخصوصه إن ثبت وإلا فالحفظه أو المعقبات أو رافعى الأفعال أو الكل أو بعض غير ذلك وفيه أنه يتدب لمن أفطر عنده صائم أن يدعو له بذلك بناء على أن الجملة دعائية وهو أقرب من جعلها خبرية وذلك مكافأة له على ضيافته إياه ( هـ ح ) عن أمير المؤمنين عبد الله ( ابن زبير ) ابن العوام قال أفطر رسول الله صلى الله عليه وسلم عند سعد قد كره .

( أف ) قال الرمخشمى صوت إذا صوت به علم أن صاحبه متضرع كأنه أضجره مارأى فيه من كشف العورات وتنجس المياه والقذارة فتأنف به وقال الراغب أصل الأف كل مستقدر من نحو وسخ وقلامة ظفر ويقال لكل مستخف به استقذاراً له وقال ابن حجر أف بشد الفاء وضم أوله يستعمل جواباً عما يستقدر وفيه عشر لغات بل فى الارتشاف فيها أربعون ( للحمام ) أى لدخوله كيف لا وهو ( حجاب لا يستر ) داخله ( و ) ماؤه ( ما لا يطهر ) بضم أوله وفتح الطاء وشد الهاء كسرهما لكونه مستعملاً غالباً إذ غالب من يدخله لا يعرف الاعتراف وحمله على المعنى اللغوى غير جيد ( لا يجلى لرجل أن يدخله ) عند الحاجة إلى دخوله ( إلا ) مستتراً ( بمنديل ) يستر جميع عورته عن يحرم عليه النظر إليها ( مر ) بصيغة الأمر ( المسلمين لا يفتنون نساءهم ) أى يفعلوا ما يؤدى إلى الافتتان بنسائهم وذلك بتمكنين من الدخول إلى الحمام وانظر بعضهم إلى عورة بعض وربما وصف بعضهم بعضاً للأجانب فتقع المراسلة فيقع الزنا ( الرجال قوامون ) أى أهل قيام ( على النساء ) قيام الولاية على الرعايا فيؤدبوهن ويأخذون على أيديهن فيما يجب عليهن لله وفى أنفسهن لحق عليهم أن يمنعهن مما فيه فتنة منهن أو عليهن ( علوهن ) الأحكام الشرعية والآداب المرعية التى منها قصرهن فى البيوت وعدم دخولهن الحمامات ، أفرد الخطاب أولاً لأنه وقع لمعين ثم جمعه إشارة إلى عدم اختصاص الحكم بالمعين ( و مروهن بالتسيح ) أى بلزوم قول سبحانه الله أو بالصلاة لأنها تسمى سبحة ثم هذا سياق ما رأته فى نسخ هذا الكتاب والذى وقعت عليه فى نسخ صحيحة من الشعب بعد قوله لا يظهر بنیان المشركين ومرج الكفار ومرج الشيطان ثم قال لا يجلى الخ فسقط من قلم المصنف هذه الجملة الوسطى ( هـ ب عن عائشة ) ثم قال أعنى البيهق عقبه هذا منقطع انتهى بلفظه فاقصر المصنف على الرمز لضعفه غير كاف ووجه الانقطاع أن عبيد الله بن جعفر رواه عن عائشة بلاغاً ثم إن فيه مع الانقطاع ابن لهيعة وغيره

( أفلح ) بصيغة الماضى ( من رزق ) بالبناء للفعول ( لبأ ) بضم اللام وبالباء الموحدة المشددة يعنى فاز وظفر من رزقه الله عقلاً راجحاً اهتدى به إلى الإسلام وفعل المأمور وتجنب المنهى وكلما كان العقل فى العبد أوفر فسلطان الدلالة فيه على الرشد والنهى عن الغى أنفذ وأظهر ولذلك كان المصطفى صلى الله عليه وسلم إذا ذكر له عن رجل شدة اجتهاده وعبادته سأل عن عقله لأنه مناط الفلاح والعقل هو الكاشف عن مقادير العبودية ومحجوب الله ومكروهه

- ١٣١٣ - أفلح من هدى إلى الإسلام ، و كان يشه كفافاً ، و قنع به - (طبك) عن فضالة بن عبيد - (صه)
- ١٣١٤ - أفلحت يا قديم ، إن مت ولم تكن أميراً ، ولا كاتباً ولا عريفاً - (د) عن المقدم بن معديكرب (ح)
- ١٣١٥ - أفلا استرقم له ؛ فإن ثلك منايا أمي من العين - الحكيم عن أنس - (ض)

والعقل نور خلقه الله وقسمه بين عباده على قدر مشيئته فيهم وعلبه بهم وأول ما فات ابن آدم من دينه العقل فإن كان ثابت العقل يكون خاشع القلب لله متواضعاً بريئاً من الكبر قائماً على قدميه ينظر إلى الليل والنهار يعلم أهمهما في هدم عمره لا يركن إلى الدنيا ركون الجاهل لعله انه إذا خلف الدنيا خلف الهموم والاحزان قال بعض العارفين ما قسم الله لخلقهم حظاً أفضل من العقل واليقين قال الراغب والفلاح الظفر وإدراك البغية أربعة أشياء بقاء بلا فناء ، وغنى بلا فقر ، وعز بلا ذل ، وعلم بلا جهل ، وقال الرنخشري : المفلح الفائز بالبغية كأنه الذي انفتحت له وجوه الظفر ولم تستغلق عليه والمفلج بالجيم مثله انتهى وقال بعضهم ليس شيء أجمع لحصول الخير من خصال الفلاح واللب العقل الخالص من الشوائب سمي به لانه خالص بما في الإنسان من قواه كالللب من الشيء وقيل هو ما زك من العقل وكل لب عقل ولا عكس (نخ طب عن قرة) بضم القاف وشد الراء ( ابن هبيرة ) ابن عامر القشيري من وجوه الوفود قال أتينا النبي صلى الله عليه وسلم فقلنا إله كان للأرباب نعبدن فودعنا من فذكره قال الهبتمى فيه راو لم يسم وبقيه رجاله نقات ( أفلح من هدى إلى الإسلام وكان عيشه كفافاً ) أى قدر الكفاية بغير زيادة ولا نقص يقال لبتى أنجو منك كفافاً أى رأساً برأس لا أرزأ منك ولا ترزأ منى وحقيقته أكف عنك وتكف عنى وقديبى على الكسر فيقال دعنى كفاف قال فليت حظى من بذاك الصافي \* والذفع أن تركنى كفاف

ذكره كله الرنخشري ( وقع به ) أى رضى باليسير من ذلك والفلاح الظفر وإدراك البغية مما يطلب به الحياة الدنيوية أو مما يفوز به في الآخرة قال النووى قد يحتج به من يفضل الفقر على العنى واعترض بأنه ليس فيه ما يقتضى تفضيل صاحب الكفاف وإنما وصفه بالفلاح وهو معلق على القناعة والرضا والمعاق على المجموع لا يوجد بدون وجود ذلك المجموع لكن قد ينضم لهذا ما يرجح به ( طب ك ) فى الأطعمة ( عن فضالة بن عبيد ) الأنصارى الأوسى وقال الحاكم صحيح وأقره الذهبى

( أفلحت يا قديم ) بالقاف تصغير مقدم وهو المقدم بن معديكرب تصغير ترخيم ( إن مت ولم تكن أميراً ) أى والحال أنك لست أميراً على قوم فإن خطب الولاية شديداً وعاقبتها فى الآخرة وخيمة بالنسبة لمن لم يثق بأمانته نفسه وخاف عدم القيام بحقها أما المقسطون فعلى منابر من نور يوم القيامة ( ولا كاتباً ) على نحو جزية أو صدقة أو خراج أو إرث أو وقف وهو منزل على نحو ما قبله ( ولا عريفاً ) أى قيماً على نحو قبيلة تلى أمرهم وتعرف الأمير حالمهم فعيل بمعنى فاعل ويسمى تقيماً وهو دون الرئيس وموضعه ما ذكر فيما قبله ( د ) من حديث صالح بن يحيى ( عن المقدم ) بكسر الميم ( ابن معديكرب ) قال ضرب رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم على منكبي ثم قال أفلحت إلى آخره قال البخارى صالح بن يحيى فيه نظر وقال الذهبى قال موسى بن هرون صالح لا يعرف ولا أبوه ولا جده لكن قال المنذرى عقب تخريجه الحديث فيه كلام لا يقدح

( أفلا استرقم له ) أى طلبتم له رقية وهى العوذة التى يرق بها صاحب الآفة ( فإن ثلك منايا أمي من العين ) أى كثيراً من مناياها يكون من تأثير عين العائن فإن العين حق ولم يرد الثلث حقيقة بل التكثير والمبالغة وهذا نص على حل الرقية ولو بغير أسماء الله وكلامه وصفاته لإطلاق الخبر بشرط معرفة معناها وخلوها عما يخالف الشرع وعلى خلافه تحمل أخبار النهى كما مر ( الحكيم عن أنس )



١٣١٦ - إقامه حد من حدود الله تعالى خير من مطر أربعين ليلة في بلاد الله - (ه) عن ابن عمر - (ض)  
 ١٣١٧ - اقبلوا الكرامة ، وأفضل الكرامة الطيب : أخفه محملاً ، وأطيه رائحة - (قط) في الأفراد

(طس) عن زينب بنت جحش

١٣١٨ - اقتدوا باللذين من بعدي : أبي بكر ، وعمر - (حم ت ه) عن حذيفة - (صح)

١٣١٩ - اقتدوا باللذين من بعدي من أصحابي : أبي بكر ، وعمر ، واهتدوا بهدي عمار ، ومسكوا بعهده

(إقامة حد من حدود الله) على من فعل موجه وثبت عليه (خير من مطر أربعين) وفي رواية ثلاثين (ليلة في بلاد الله تعالى لأن في إقامتها زجراً للخلق عن المعاصي وسياً لفتح أبواب السموات للطر وفي العفو عنها والتهاون بها انهما كما لم في الإثم وسياً لا خذم بالجذب والسنين ولأن إقامتها عدل والعدل خير من المطر أو المطر يحيي الأرض والعدل يحيي أهلها ولأن دوام المطر قد يفسد وإقامتها صلاح محقق ، وخوطبوا به لأهم لا يسترزقون إلا بالمطر وفي السماء رزقكم وما توعدون ، (ه عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه سعيد بن سنان الحمصي ضعفه وقال البخاري منكر الحديث وساق له في الميزان من مناقبه هذا الخبر وظاهر صنيع المصنف أن ابن ماجه القزويني تفرد بإخراجه من بين الستة والأمر بخلافه فقد رواه النسائي عن جرير مرفوعاً بلفظ ثلاثين ورواه ابن حبان بلفظ أربعين

(اقلوا الكرامة) هي ما يفعل بالإنسان أو يعطاه علي وجه الإكرام ومنه خبر أنه أكرم جرير بن عبد الله لما قدم عليه فبسط له رداءه وعممه بيده وقال إذا أنا كم كريم قوم فأكرموه (وأفضل الكرامة) التي يكرم بها أخاه الزائر مثلاً (الطيب) بأن يعرضه عليه ليتطيب منه أو يهديه له (أخفه محملاً وأطيه رائحة) أي هو أخف الأشياء حملاً فلا كلفة في حمله وأطيب الأشياء ريحاً عند الآدميين وعند الملائكة فيتأكد إتخاف الاخوان به وقبول المهدي إليه إياه ومن ثم كره العلماء رده (قط في الأفراد طس عن زينب بنت جحش) بفتح الجيم وسكون المهملة وبالجمجمة أم المؤمنين الاسدية وأما أميمة عمة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، تزوجها المصطفى صلى الله عليه وسلم سنة ثلاث أو خمس بعد أن قضى زيد منها وطراً ، وهي أول أزواجه لحوقاً به ، ورواه عنه أيضاً أبو نعيم والذيلي .

(اقتدوا باللذين) بفتح الذال : أي الخليفين اللذين يقومان (من بعدي : أبو بكر وعمر) أمره ، وطاوعتهما يتضمن الثناء عليهما ليكوتهما أهلاً لأن يطاعا فيما يمران به وينهيان عنه المؤذن بحسن سيرتهما وصدق سيرتهما وإيماء لكوتهما الخلفين بعده ، وسبب الحث على الاقتداء بالسابقين الأولين ما فطروا عليه من الأخلاق المرضية والطبيعة القابلة للخير السنية ، فكأنهم كانوا قبل الإسلام كأرض طيبة في نفسها ، لكنها معطلة عن الحرث بنحو عوسج وشجر عضاة ، فلما أزيل ذلك منها بظهور دولة المهدي أنبت نباتاً حسناً ؛ لذلك كانوا أفضل الناس بعد الانبياء وصار أفضل الخلق بعدهم من اتبعهم بإحسان إلى يوم الصراط والميزان (فإن قلت) حيث أمر باتباعهما فكيف تخلف علي رضي الله عنه عن البيعة ؟ (قلت) كان لعذر ثم بايع ، وقد ثبت عنه الاقباد لاوامرهما ونواهيهما وإقامة الجمع والاعياد معهما والثناء عليهما حين وميتين (فإن قلت) هذا الحديث يعارض ما عليه أهل الأصول من أنه لم ينص على خلافة أحد (قلت) مرادهم لم ينص نصاً صريحاً ، وهذا كما يحتمل الخلافة يحتمل الاقتداء بهم في الرأي والمشورة والصلاة وغير ذلك (حم ت) في المناقب وحسنه (ه) من حديث عبد الملك بن عمير عن ربي (عن حذيفة) بن اليان قال ابن حجر اختلف فيه على عبد الملك وأعله أبو حاتم وقال البرار كبن حزم لا يصح لأن عبد الله لم يسمعه من ربي وربي لم يسمعه من حذيفة ، لكن له شاهد . اهـ . وقد أحسن المصنف حيث عقبه بذكر شاهده فقال :

(اقتدوا باللذين) بفتح الذال (من بعدي من أصحابي أبي بكر وعمر واهتدوا بهدي عمار) بن ياسر : أي سيروا بسيرته

ابن مسعود - (ت) عن ابن مسعود الروياني عن حذيفة (عد) عن أنس - (صح)

١٣٢٠ - اقتربت الساعة ، ولا يزداد منهم إلا قريباً - (طب) عن ابن مسعود - (صح)

١٣٢١ - اقتربت الساعة ، ولا يزداد الناس على الدنيا إلا حرصاً ولا يزدادون من الله إلا بعداً - (ك)

عن ابن مسعود - (ض)

واستردوا بإرشاده فإنه ما عرض عليه أمران إلا اختار أرشدهما كما يأتي في حديث ( وتمسكوا بعهد ابن مسعود )  
 عبد الله أي ما يوصيكم به ، قال التوريشي : أشبه الأشياء بما يراد من عهده أمر الخلافة فإنه أول من شهد بصحتها  
 وأشار إلى استقامتها قائلاً : الأنرضى لديننا من رضيه لديننا بيننا كما يؤمى إليه المناسبة بين مطلع الخبر وتمامه  
 ( ت ) وحسنه ( عن ابن مسعود الروياني عن حذيفة ) قال بينا نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ قال لأدري  
 ما قدر بقائي فيكم ثم ذكره ( عد عن أنس ) ورواه الحاكم عن ابن مسعود باللفظ المذكور ، قال الذهبي وسنده واه .  
 ( اقتربت الساعة ) أي دنا وقت قيامها ، وإذا اقتربت فقد اقترب وقت ما يكون فيها من حساب وأواب وعقاب  
 وغير ذلك ونحوه ، واقترب الوعد الحق ، الساعة واقترابها إقبالها إلينا في كل لحظة بتقريب الآجال ونحن نقرب  
 منها بقطع مسافة الأعمار ، وإلا يدرك قربها بتكامل أنوار الإيمان ومن ضعف إيمانه بحب الدنيا اقتربت منه بصورتها  
 فازداد حرصاً عليها لعماء عن عاقبتها : والساعة في الأصل تقال على جزء قليل من نهار أوليل ثم استعيرت ليوم القيامة :  
 أعنى الوقت التي تقوم فيه وهي ساعة خفيفة يحدث فيها أمر عظيم ولقلته سمي ساعة ( ولا يزداد منهم ) يعني من الناس  
 الحرصين على الاستكثار من الدنيا كما يفيد الخبر الآتي ( إلا قريباً ) الذي وقفت عليه في أصول صحيحة من معجم  
 الطبراني والحلية إلا بعداً ، وكلاهما له وجه صحيح . فالعنى على الوجه الأول أنهم كلما مر بهم زمن وهم منادون في غفلتهم  
 ازداد قربها منهم ، وعلى الثاني أنها كلما اقتربت ودنت كلما تناسوا قربها وعملوا عمل من الساعة أخذت في البعد عنه  
 لما على قلوبهم من الأكنة والأغطية وعلى أبصارهم وبصائرهم من الأغشية وصفهم بالغفلة مع الإعراض على  
 معنى أنهم غافلون عن حسابهم ساهون عنه لا ينفكرون في عاقبتهم ولا يفتنون لما يرجع إليه خاتمة أمرهم مع اقتضاء  
 عقولهم أن الجزاء كأنه للحسن والمسيء ، وإذا قرعت لهم العصا ونهبوا من سنة الغفلة وفتنوا لذلك بما يتلى عليهم  
 من الآيات والنذر أعرضوا وسدوا أسماعهم وما تزيدهم فنون الموعظة التي أحق الحق وأحد الحد إلا الهوا  
 ولعبا وشحا وحرصا وتناسيا للساعة كأنها ولت عنهم دباراً وتنامت عنهم فراراً ( طب عن ابن مسعود ) قال المنذرى  
 رواه يحتج بهم في الصحيح وقال الهيثمي رجاله رجال الصحيح . ٥١ . وبه يعرف أن رمز المصنف لحسنه قصور  
 أو تقصير وإنما كان حقه الرمز لصحته .

( اقتربت الساعة ولا يزداد الناس على الدنيا إلا حرصاً ) شحا وإمساكا لعمامهم عن عاقبتها ( ولا يزدادون من  
 الله إلا بعداً ) أي من رحمة لأن الدنيا معدة عن الآخرة لأنه يكرهها ولم ينظر إليها منذ خلقها والبخيل مبغوض إلى  
 الله مبغود عنه لا يقال كيف وصف الساعة بالاقتراب وقد عددون هذا القول أكثر من ألف عام لانا نقول هي مقربة  
 عند الله وإن يوماً عند ربك كألف سنة مما تعدون ، ولأن كل آت آت ، وإن طالأت أوقات استقباله وترقبه قريب ،  
 ولأن ما بقي من الدنيا أقل مما سلف منها بدليل انبعاث خاتم النبيين الموعود ببعثه آخر الزمان . وبالجملة فهذه الأخبار  
 الشافية الكافية مسوقة للبيان أنه لا بد من طي البساط ورفع السباط وتبديل الأرض في الطول والعرض وتخريب  
 العامر وتحريك الزاهر وشق الأثواب وطرق الأبواب وسفك الدماء وهتك النساء وشقاق العلماء وخلاف الأمراء  
 أو قيام السيف في الشتاء والصيف وسوء الحال ورفض المال وارتفاع الصبيان ثم الصلبان وسقوط الفرسان وهبوط  
 العربان لنفوذ القضاء والقدر كما جاء في الخبر : إذا نزل القضاء عمى البصر ( ك ) في الرقائق ( عن ابن مسعود ) وقال

١٣٢٢ - اَقْتُلُوا الْحَيَّةَ وَالْعَقْرَبَ ، وَإِنْ كُنْتُمْ فِي الصَّلَاةِ - (طب) عن ابن عباس

١٣٢٣ - اَقْتُلُوا الْأَسْوَدِينَ فِي الصَّلَاةِ : الْحَيَّةَ ، وَالْعَقْرَبَ - (د ت حب ك) عن أبي هريرة - (ض)

١٣٢٤ - اَقْتُلُوا الْحَيَّاتِ كُلَّهَا ، فَمَنْ خَافَ نَارَهُنَّ فَلَيْسَ مِنَّا - (د ن) عن ابن مسعود (طب) عن جرير

وعن عثمان بن أبي العاص

صحيح وشنع عليه الذهبي بأنه خبر منكر وفيه بشير بن زاذان ضعفه الدارقطني وأبهمة ابن الجوزي ، فأني له الصحة ؟ (اقتلوا الحية) قال في الكشف اسم جنس يقع على الذكر والأنثى والكبير والصغير ( والعقرب وإن كنتم في الصلاة) أي وترتب على القتل بطلانها . قال الزين العراقي : وهذا محمله على الذنب أو الإباحة وصرفه عن الوجوب خبر أبي يعلى عن عائشة أنه كان لا يرى بقتلها في الصلاة بأساً . قال الحكيم لأن الحية أظهرت العداوة لنا وكانت وكلت بخدمة آدم في الجنة فخائته وأمكنت عدو الله من نفسها حتى صيرته سبياً لدخول الجنة في إغوائه ، فلما أهبطوا إلى الأرض تأكدت العداوة منها لآدم وولده والعقرب من لواحقها وأتباعها ( طب عن ابن عباس) فيه أمران : الأول أنه يوم أنه لم يخرج أحد من السنة إلا لما عدل عنه علي القاون المعروف ، فقد خرج أبو داود وكذا الحاكم بلفظ : اقتلوا الحية والعقرب وإن كنتم في صلاتكم . الثاني أنه لم يرمز له بتضعيف ولا غيره فاقضى سلامته من العلل وليس كما أوم ، فقد جزم خاتمة الحفاظ ابن حجر بضعف سنده في تخريج الهداية .

(اقتلوا الأسودين) ساهما بالأسودين تغليبا كالعمرين . قال الجوهرى : الأسود العظيم من الحيات وفيه سواد وضم العقرب إليها تغليبا كاطلاقه الأسودين على التمر والماء ؛ والعرب تفعل ذلك في الشئيين يصطحبان فيسميان معا باسم الأشهر ، والأمر للذنب أو الإباحة لا للوجوب مالم يتعرض ولم يخفها على نفسه ولا على غيره ، (ولا فلا وجوب) حتى (في الصلاة) قالوا وما الأسودان ؟ قال (الحية والعقرب) ويلحق بهما كل ضار كزنبور ، وفيه حل الغمل القليل في الصلاة وأن ولاء الفعل مرتين في أن لا يفسدها ، إذ قتلها إنما يكون غالباً بضربة أو ضربتين ، فإن تتابع وكثر أبطل ، كذا قيل . وأنت خير بأن الحديث لا يفيد ذلك لجواز أن يكون أمر بالقتل في الصلاة وإن أبطها ؟ وكم له نظير ؟ ثم رأيت بعض المحققين قال الحق فيما يظهر الفساد إذا تتابع وكثر . والأمر بالقتل لا يستلزم بقاء الصحة ليتهج ما قالوا في إنقاذ الغريق ونحوه بل أثره في دفع الإثم مباشرة المفسد في الصلاة بعد أن كان حراماً (د ت) وكذا النسائي ، وكأنه أغفله ذهبولا ( حب ك عن أبي هريرة ) حسنه الترمذى وسكت عليه أبو داود ، ولكن قال الحفاظ ابن حجر إسناده ضعيف وفي مسلم له شواهد .

(اقتلوا الحيات، كلهن) أي بسائر أنواعهن في كل حال وزمان ومكان ، وظاهره ولو غير مؤذيات : أي ولو في حال الإحرام كما يؤذن به كلمة التميم . لكن نهى في حديث عن قتل ذات البيوت التي لا تضر (فمن خاف) من قتلهن (نأرهن) بثلاثة وهمزة ساكنة (فليس منا) أي من حملة ديننا أو العاملين بأمرنا ؛ يعني ليس من أهل طريقنا من يهاب الإقدام عليهن ويتوقى قتلهن خوفاً من أن يطلب بنأرهن أو يؤذى من قتلهن كما كان أهل الجاهلية يدينون به . ذكره الزمخشري . والمراد الخوف المتروم . أما لو غلب على ظنه حصول ضرر منهن فللاملام عليه بل يلزمه ترك قتلهن ، ووه شارح هنا ، (نتبه) قال المنذرى : ذهب قوم إلى قتل الحيات أجمع في الصحراء والبيوت في المدينة وغيرها ولم يستثنوا نوعاً ولا جنساً ولا موضعاً تمسكاً بهذا الحديث . وقال قوم إلا سواكن البيوت بالمدينة وغيرها فلا يقتلن لخبر فيه ، وقال قوم تندر سواكن البيوت في المدينة وغيرها فلا يقتلن لخبر فيه ، فإن يدين أي ظهرن - بعد الإنذار قتلهن ، وقال مالك يقتل ما وجد منها بالمساجد ، وقال قوم لا تندر إلا حيات المدينة فقط ، ويقتل ما عداها مطلقاً ، وقال قوم

١٣٢٥ - أَتَلُّوا ذَا الطَّفَيْتَيْنِ وَالْأَبْرَ، فَإِيهِمَا يَطْمَسَانِ الْبَصَرَ، وَيَسْقُطَانِ الْحَبْلَ - (حمق دت ه) عن ابن عمر - (صح)

١٣٢٦ - أَتَلُّوا الْوَزْغَ وَلَوْ فِي جَوْفِ الْكَعْبَةِ - (طب) عن ابن عباس

يقتل الأبر وذو الطفتين بغير إنذار بالمدينة وغيرها . قال ولكل من هذه الأقوال وجه قوى ودليل ظاهر (د) في الأدب (ن) في الجهاد (عن ابن مسعود) عبدالله (طب عن جرير) بن عبدالله (وعن عثمان بن أبي العاص) الثقي استعمله رسول الله صلى الله عليه وسلم على الطائف ، مات سنة إحدى وخمسين . قال الهيثمي رجاله ثقات ، وقال المنذرى رواه ثقات ، لكن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود لم يسمع من أبيه

(أقتلوا) وجوبا (الحيات) بسائر أنواعها حتى في الحرم وحال الإحرام (أقتلوا ذا الطفتين) تثنية طفية بضم الطاء المهملة وسكون الفاء : مابظهره خطان أسودان : وقيل أيضا . والطفية في الأصل خوصة المقل ، فثبته الخطين على ظهر الحية بخوصتين من خوص المقل (والأبر) الذي يشبه مقطوع الذنب لقصر ذنبه (فانهما يطمسان) يعميان (البصر) أى بصر الناظر اليهما أو من نهشته ، والطمس استئصال أثر الشيء ، وفي رواية لمسلم بدل يطمسان بالتمسان : أى يطلبان يعنى يخطفان (ويسقطان) كذا رأته في نسخ ، والذي وقفت عليه في الصحيحين ويستسقطان بسيتين ونص على هذين مع دخولهما في الحيات اهتماما بقتلهما لكونهما يطمسان ويسقطان ، أو لأن الشيطان لا يتمثل بهما قالوا ومن الحيات نوع يسمى الناظر إذا وقع نظره على إنسان مات فورا وآخر إذا سمع صوته مات وذكروا في خواص بعض الأفعى أن الجنين يسقط عند موافقة النظرين (الحبل) أى الحمل عند نظر الحامل اليهما بالخاصية لبعض الأشخاص جعل ما يفعلانه بالخاصية كالذى يفعلانه بقصد وفي رواية لمسلم الحبالى بدل الحبل (حمق دت ه عن ابن عمر) بن الخطاب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر بقتل الكلاب ، يقول أقتلوا الحيات والكلاب . إلى آخر ما هنا . هكذا ذكر الكلاب في صحيح مسلم ، وفي رواية للشيخين قال عبدالله بننا أنا طارد حية لأقتلها فنادانى أبو لباة لاقتلها فقلت رسول الله أمر بقتل الحيات . قال نهى بعد ذلك عن ذوات البيوت وهى العوامر

(أقتلوا الوزغ) بفتح الواو والزاي معروف سمي به لحفته وسرعة حركته (ولو) كان (في جوف الكعبة) لأنه من الحشرات المؤذيات ولاستقذاره ونفرة الطبع عنه ولما قيل أنه يسقى الحيات ويمج في الإناء . وفي البخارى في باب «واتخذ الله إبراهيم خليلا الأمر بقتله ، وقال كان ينفخ النار على إبراهيم ، وفي حديث عائشة عن أحمد وابن ماجه لما أتى إبراهيم في النار لم تكن في الأرض دابة إلا أطفأت عنه النار إلا الوزغ فانها كانت تنفخ النار عليه فأمر المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم بقتلها ، قال البيضاوى : قوله كان ينفخ على إبراهيم : يان لحث هذا النوع وفساده وأنه يلع في ذلك مبلغا استعمله الشيطان لحمله على أن تنفخ في النار التي أتى فيها الخليل وسعى في اشتعالها ، وهو في أجلة من ذوات السموم المؤذية ؛ وفي الصحيح أن من قتله في أول ضربة فله كذا وكذا حسنة ومن قتله في الثانية فله كذا وكذا حسنة دون الأولى ، ومن قتله في الثالثة فله كذا وكذا حسنة دون الثانية : قال ابن عبد السلام وكثرة الحسنات في الأولى لأنه إحسان في القتل فدخل في خير : إذا قتلت فأحسنوا القتل ، أولاته مبادرة إلى الخير فدخل في «فاستبقوا الخيرات وروى الحاكم وصححه عن ابن عوف قال كان لا يولد لأحد مولود إلا أتى به النبي صلى الله عليه وسلم فدعا له فأدخل عليه مروان فقال هو الوزغ بن الوزغ الملعون (تمة) ذكر بعض الحكماء أن الوزغ لا يدخل بيتا فيه زعفران وأنه أصم وأنه بيض ، ويقال لكبارها سام أبرص بشديد الميم (طب عن ابن عباس) قال الهيثمي فيه عمرو بن قيس المكي وهو ضعيف .

١٣٢٧ - اَقْتُلُوا شُبُوخَ الْمُشْرِكِينَ ، وَأَسْتَبِقُوا شَرِّهِمْ - (حم دت) عن سمرة - (صحح)

١٣٢٨ - اِقْرَأِ الْقُرْآنَ عَلَى كُلِّ حَالٍ ، إِلَّا وَأَنْتَ جُنْبٌ - أبو الحسن بن صخر في فوائده عن علي - (ض)

١٣٢٩ - اِقْرَأِ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ ، اِقْرَأْهُ فِي عَشْرِينَ لَيْلَةً ، اِقْرَأْهُ فِي عَشْرِ سَبْعٍ ، وَلَا تَزِدْ عَلَى

ذَلِكَ - (ق د) عن ابن عمر - (صحح)

(اقتلوا شيوخ المشركين) أي الرجال الأقوياء أهل النجدة والبأس ولم يرد الهرم الذي لا قوة له ولا رأى فان فرض بقاء الرأي قتل لأن ضرر رأيه أشد من ضرر مقاتلته وعلى خلافه يحمل حديث أنس لا تقتلوا شيخا فانيا (واستبقوا) وفي رواية واستحيوا (شرخهم) أي المراهقين الذين لم يبلغوا الحلم جمع شارخ بشين وحاء معجمتين كصاحب أو مصدر نعت به ومعناه بدو الشباب ونضرتة ، فيستوى فيه الواحد والجمع كالصوم والعدل وإطلاق الحديث شامل للراهب فيقتل وإن لم يقاتل وعليه الشافعي وقال أبو حنيفة ومالك ، لا ويجرم قتل الصبيان وكذا النساء إذالم يقاتلوا بل يسبهم الإمام ويسترقهم (حم هت) في الجهاد (عن سمرة) بن جندب ، قال الترمذي حسن صحيح غريب

(اقرأ القرآن على كل حال) قائما وقاعدا وراقدا وماشيا وغيرها (إلا وأنت جنب) أي أوحائض أو نفساء بالاولى فانك لا تقرأ وأنت كذلك فتحرم قراءتك شيئا منه وأنت كذلك بقصدها، قال الغزالي : فيه إشارة إلى طلب استغراق الأوقات بالقرآن ، فانك إذا وقفت القراءة ولزمتها وجدت لذة المناجاة واستأنست بكلام الله واستوحشت من كلام الخلق . كان موسى إذا رجع من المناجاة استوحش من الناس ويجعل أصبعيه في أذنيه لتلاسمع كلامهم وكان كلامهم عنده في ذلك الوقت كأصوات الخمر وعليه قال شيخنا اتخذ الله صاحباً وذر الناس جانبا

(أبو الحسن بن صخر في فوائده) الحديثية (عن علي) أمير المؤمنين : قال في المطالع غريب ضعيف (اقرأ القرآن) اسم علم خاص بكلام الله (في كل شهر) بأن تقرأ في كل يوم ليلة جزءا من ثلاثين (اقرأه في) كل (عشرين ليلة) في كل يوم وليلة ثلاثة أحزاب (اقرأه في عشر) بأن تقرأ في كل يوم وليلة ستة أحزاب (اقرأه في سبع) أي في أسبوع (ولا تزد على ذلك) فان قارته ينبغي أن يتفكر في معانيه وأمره ونهيه ووعده ووعيده وتدبر ذلك لا يحصل في أقل من أسبوع : وأنى به ؟ ومن ثم رأى جمع قراءته في الأسبوع من الورد الحسن . قال في الاذكار : وهذا فعل الأكثر من السلف . قال الدماميني : ولهذا الحديث منع كثير من العلماء الزيادة على السبع . اه واختار النووي اختلاف القدر باختلاف الأشخاص بالنسبة لسريع الفهم وغيره قال فن كان من ذوى الفهم وتدقيق الفكر يندب له الاقتصار على القدر الذي لا يخل به المقصود من التدبر واستنباط المعاني ، وكذا من له شغل يعلم أو غيره من مهمات الدين ومصالح المسلمين العامة يندب له الاقتصار على قدر لا يخل بما هو فيه ، ومن يكن كذلك فالاولى له الإكثار ما أمكنه من غير خروج إلى الملل ولا يقرؤه هزيمة . اه . وإنما اختلفت الأحاديث لأن المصطفى صلى الله عليه وسلم كان يأمر كل إنسان بما يناسب حاله (تنبيه) المراد بالقرآن هنا كله ، ولا يعارضه أن القصة وقعت قبل موت المصطفى صلى الله عليه وسلم بمدة ، وذلك قبل نزول بعض القرآن الذي تأخر نزوله ، لانه العبرة بما دل عليه الإطلاق . ذكره ابن حجر وغيره (ق د عن ابن عمر) بن الخطاب قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ألم أخبر أنك تصوم الدهر وتقرأ القرآن ؟ قلت بلى ولم أرد به إلا الخير ؛ قال فصم صوم داود فإنه كان أعبد الناس واقرأ القرآن في كل شهر : قلت إنى أطبق أفضل من ذلك ، قال اقرأه في كل عشرين ، قلت أطبق أفضل من ذلك قال فاقرأه في كل عشر قلت أطبق أفضل من ذلك قال فاقرأه في كل سبع ولا تزد على ذلك ، قال ابن عمر فشددت فشددت علي :

١٣٣٠ - أقرأ القرآن في أربعين - (ت) عن ابن عمر - (ح)

١٣٣١ - أقرأ القرآن في خمس - (طب) عن ابن عمرو - (ض)

١٣٣٢ - أقرأ القرآن في ثلاث إن استطعت - (حم طب) عن سعد بن المنذر - (ض)

١٣٣٣ - أقرأ القرآن مائة، فإذا لم ينهك فليست تقرؤه - (فر) عن ابن عمرو

(اقرأ القرآن في كل أربعين) ليكون حصة كل يوم نحو مائتي وخمسين آية، وذلك لأن تأخيرها أكثر منها يعرضه للنسيان والتهاون به، وقد عهد ورد الأربعين في أشياء كثيرة تخلق النطفة لأربعين فلقمة فضعة مثلها وبين النفتين أربعين ومكث آدم في طينته وميعاد موسى وسلطان الدجال وغالب النفاس وتتمام الرباط وبلوغ الأشد إلى غير ذلك، إلا أن فراءته في أربعين: مدة الضعفاء، ثم يرتقى الحال بسبب القوة إلى ثلاث (ت عن ابن عمرو) بن العاص وحسنه. (اقرأ القرآن في ثلاث) بأن تقرأ في كل يوم وإيلة ثلثة (إن استطعت) فراءته في الثلاث مع ترتيب وتدبر، وإلا فاقراه في أكثر، ومن ثم قال ابن مسعود: من قرأه في أقل من ثلاث فهو راجز، وكره ذلك معاذ. وقال القسطلاني: وأخبرني شيخ الإسلام البرهان ابن أبي شريف أنه كان يقرأ خمسة عشر ختمة في اليوم واللييلة. وفي الإرشاد أنه النجم الاصبهاني رأى رجلا من اليمن ختم في شوط أو أسبوع وهذا لا يتسهل إلا بفيض رباني ومدد رحاني. اه. وأخبرني بعض الثقات أن شيخنا العارف عبد الوهاب الشعرائي ختم بين المغرب والعشاء ختمتين، ثم رأته ذكر في كتاب الأخلاق مانصه ومنها عمل أحدهم على تحصيل مقام غلبة الروحانية على الجسمانية حتى يصير يقرأ في اليرم واللييلة كذا كذا ختمة ويقرأ مع من غلبت روحانيته على جسمانيته، فلا يتخلف عنه، ويحتاج صاحب هذا المقام إلى ورع شديد وطاعة كثيرة ليحصل له تلطيف الكشاف وإلا فلا يقدر يستعجل في القراءة مع من ذكر بل يصير كأنه يسحب صخرًا على الأرض خلف طائر فن فهم هذا عرف سر أمره تعالى للبصطفى صلى الله عليه وسلم بترتيب القرآن، فإن روحانيته تغلب جسمانيته: فإذا قرأ لا يلحظه أحد لانتواء الالفاظ في نطق الأرواح وأخبر الشيخ على المرصفي أنه قرأ في أيام سلوكة في يوم ولييلة ثلاثمائة ألف ختم وستين ألف ختم، كل درجة ألف ختم اه. و. ن على هذا المقام شيخنا شيخ الإسلام زكريا، فكان إذا قرأنا معه لالحنه، وكذا الشيخ نور الدين الشونى لغلبة روحانيتهما على جسمانيتهما. إلى هنا كلامه (حم طب عن سعد بن المنذر) له صحبة، وهو أنصاري عقي بدري، كان يقرأ القرآن في ثلاث.

(اقرأ القرآن في خمس) أخذ به جمع من السلف، فاستحبوا الختم في كل خمس، ومنهم علقمة بن قيس، ولو تعارض الإسراع والترتيل روعي الترتيل عند الجمهور. قال ابن حجر: والتحقيق أن لكل منهما جهة فضل بشرط أن يكون المسرع لا يخل بشيء من الحروف والحركات والسكنات الواجبات. ولا يمنع أن يفضل أحدهما الآخر، وأن يستويا فإن من رتل وتأمل كمن تصدق بجمهرة ثمينه، ومن أسرع كمن تصدق بعبدة جواهر لكن قيمتها قيمة الواحدة، وقد تكون قيمة الواحدة أكثر من قيمة الأخريات، وقد يكون بالعكس (طب عن ابن عمرو) بن العاص، رمز المصنف لضعفه (اقرأ القرآن مائة) عن المعصية وأمرك بالطاعة: أى مادمت مؤتمرا بأمره متبيا بنبيه وزجره (ف) إنك (إذا لم ينهك فليست) في الحقيرة (بقارئ) وفي نسخ فليست تقرأه أى لإعراضك عن متابته فلم تظفر بقوائده وعوائده فيعود حجة عليك أو خصما غدا فراءته بدون ذلك لقلقة لسان بل جارة إلى النيران، إذ من لم ينه بنبيه وينزجر بزجره فقد جعله وراء ظهره، ومن جعله خلفه ساقه إلى النار ومن جعله إمامه قاده إلى الجنة؛ فلا بد لقارئه من الاهتمام بامتثال أوامره ونواهيه وكما أن أمور الدنيا لا تحصل إلا بقدر عزائمهم فأمر الأخرى لا يحصل إلا بأشد

١٣٣٤ - أقرأ المعوذات في دبر كل صلاة - (دحج) عن عقبه بن عامر - (ح)

١٣٣٥ - أقرأ القرآن بالحزن ، فإنه نزل بالحزن - (ع طس حل) عن بريدة - (ض)

عزيمة وأجمع شكيمة فلا يقرأه من لم يقبل عليه بكليته ظاهره ويجمع اهتمامه به بكليته باطنه ، وكتبنا له في الألواح من كل شيء موعظة وتفصيلاً لكل شيء فخذها بقوة ، « يا يحيى خذ الكتاب بقوة ، فشرط على قارئه اهتمام القلب بتفهيمه وإقبال الحس على استماعه وتدبره . قال بعضهم : القارئ يعلن نفسه ولا يدري ، يقرأ « ألا لعنة الله على الظالمين ، وهو ظالم » ألا لعنة الله على الكاذبين ، وهو منهم (فائدة) سئل جدى شيخ الإسلام يحيى المناوى رحمه الله : هل الاهتزاز في القرآن مكروه أو خلاف الأولى ؟ فأجاب بأنه في غير الصلاة غير مكروه ولكن خلاف الأولى ؛ وعمله إذا لم يقبل الحال واحتاج إلى نحو النقي في الذكر إلى جهة اليمن والاشبات إلى جهة القلب ، وأما في الصلاة فمكروه إذا قل من غير حاجة . ويندى إذا كثرت أن يكون كتتحريك الحنك كثيراً من غير أكل وأن الصلاة تبطل به والله أعلم انتهى بنصه (فر) وكذا القضاء (عن ابن عمرو) بن العاص . قال الزين العراقي : وسنده ضعيف وظاهره أنه لم يره لأقدم من الديلمي ولا أحق بالعزو إليه منه وهو عجب ، فقد خرج أبو نعيم والطبراني وعنهما أورده الديلمي مصرحاً فاهماله لذنبك واقتصاره على ذا غير سديد ، ثم إن فيه اسمعيل بن عياش . قال الذهبي في الضعفاء ليس بقوى عن عبدالعزیز بن عبد الله . قال الذهبي روى عنه ابن عياش فقط ، وقد قال الدارقطني متروك عن شهر بن حوشب قال ابن عدى لا يحتج به .

(أقرأ المعوذات) الفلق والناس ذهاباً إلى أن أقل الجمع اثنان أو الإخلاص تغليظاً (في دبر) بضم الدال والموحدة (كل صلاة) من الحس ، فيه نذب قراءتها بعد التسليم من كل صلاة لأنه لم يتعود بمثلاً . فإذا تعود المصلى بها كان في حراستها حتى تأتي صلاة أخرى (دحج عن عقبه بن عامر) وصححه ابن حبان ؛ ورواه عنه الترمذى وحسنه والنسائى والحاكم وصححه ، فما أوهمه صنيع المصنف من تفرد أبي داود به من بين الستة غير جيد .

(أقرأ القرآن بالحزن) بالتحريك : أى برقيق الصوت والتخشع والتباكى ، وذلك إنما ينشأ عن تأمل قوارعه وزواجره وووعده وووعيدته فيخشى العذاب ويرجو الرحمة . قال الشافعى رضى الله تعالى عنه في مختصر المزنى : وأحب أن يقرأ حدرأً وتحزيناً . اه . قال أهل اللغة حدرها درجها وعدم تمطيطها وقرأ فلان تحزيناً إذا رقق صوته وصيره كصوت الحزين . وقد روى ابن أبي داود بإسناد ، قال ابن حجر : حسن عن أبي هريرة أنه قرأ سورة فخرها شبه الرثاء ولا شك أن لذلك تأثيراً في رقة القلب وإجراء الدمع (فإنه نزل بالحزن) أى نزل ناعياً على الكافرين شناعة صفتهم وسماجة حالتهم وبلوغهم الغاية القصوى في اللجاج في الطغيان واستشراهم في الضلال والبهتان وقولهم على الله مالا يعلمونه ولا يلبق به من الهديان ونيط بذلك الإنذار والوعيد بعذاب عظيم ، وأول ما نزل من القرآن آية الإنذار عند جمع وهي « يا أيها المدثر قم فأنذر ، وكأنه نزل بالحزن على المشركين نزل بالرحمة على المؤمنين وتصح إرادته هنا لكن يكون استعماله الحزن ليس على الحقيقة بل من قبيل المجاز . قال العلامة الزمخشري : صوت حزين رخيم ، وقال بعض المحققين قد يطلقون الحزين ويريدون به ضد القاسى مجازاً . قال الغزالي : وجه اختيار الحزن مع القراءة أن يتأمل فيه من التهديد والوعيد والوثائق والعهود ثم يتأمل القارئ ما فيه تقصيره من أوامره وزواجره فيحزن لذلك لا محالة فيبكي ويخشع فان لم يحضره حزن فليبك على فقد ازن فان ذلك من أعظم المصائب . اه . (تنبية) أفاد هذا التقرير أنه ليس المراد بقراءته بالحزن ما اصططح الناس عليه في هذه الأزمان من قراءته بالأرقام فإنه مذموم ؛ وقد شدت بعض العارفين التذكير على فاعله وقال إن حضرة الحق جل وعلا حضرة هيبية وبهت وتعظيم فلا يناسبها إلا الخشوع والخضوع والدعوة من شدة الهيبة كما يعرفه من دخل حضرة الحق تعالى فإنه يرى ثم كل

١٣٣٦ - أقرأوا القرآن ما تلتفت عليه قلوبكم ، فإذا ختلفتم فيه فقوموا - (حم ق ن) عن جندب  
 ١٣٣٧ - أقرأوا القرآن فإنه يأتي يوم القيامة شفيعاً لأصحابه ، أقرأوا الزهراوين : البقرة ، وآل عمران  
 فإنهما يأتيان يوم القيامة كأنهما غمامتان ، أو غيابتان ، أو كأنهما فرقان من طير صواف يحاجان عن أصحابهما

ملك لو وضع قدمه في الأرض ما وسعته ولو بلغ السموات والأرض في بطنه لزلت من حلقه ومع ذلك فهو يردد  
 من هية الله تعالى كالقصب في الريح العاصف : فسبحان من حجنا عن شهود كمال عظمت رحمة بنا ، فإنه لو كشف  
 لنا عن عظمة ما فوق طاقتنا لاضحلت أبداننا وذابت عظامنا . ولو استحضر القارئ عظمة ربه حال قراءته ما استطاع  
 أن يفعل ذلك (ع طس حل عن بريدة) قال الهيثمي : فيه اسماعيل بن سيف وهو ضعيف . اهـ . وفي الميزان قال  
 ابن عدى كان يسرق الحديث ، وفي اللسان ضعفه البرار يقول فيه أيضاً عون بن عمرو أورده الذهبي في الضعفاء وقال  
 قال ابن معين لا شيء ، وكان يذهب للسنن الإكثار من مخرجه إشارة إلى جبر ضعفه ؛ فمن خرجه العقيلي في الضعفاء  
 وابن مردويه في تفسيره وغيرهم .

(أقرأوا القرآن) أي داوموا على قراءته (ما تلتفت) أي ما اجتمعت (عليه قلوبكم) أي مادامت قلوبكم تألف  
 القرآن : يعني أقرؤه على نشاط منكم وخواطركم بمجموعة (فاذا ختلفتم فيه) بأن ملتم أو صارت قلوبكم في فكرة شيء  
 سوى قراءتكم وحصلت القراءة بالسنتكم مع غيبة قلوبكم فلا تفهمون ماتقرون (فقوموا) عنه : أي اتركوه إلى وقت  
 تعودون في محبة قراءته إلى الحالة الأولى فإنه أعظم من أن يقرأه أحد من غير حضور قلب ؛ أو المعنى اقوموا مادتم  
 متفقيين في قراءته وتدبر معانيه وأسراره ؛ وإذا ختلفتم في فهم معانيه فدعوه لأن الاختلاف يؤدي إلى الجدال ،  
 والجدال إلى الجحد وتليس الحق بالباطل . قال الزمخشري . قال ولا يجوز توجيهه بالهوى عن المناظرة والمباحثة  
 فإنه سد لباب الاجتهاد ، وإطفاء لنور العلم وصد عما توأطأت العقول والآثار الصحيحة على ارتضائه والحث عليه  
 ولم يزل الموثوق بهم من علماء الأمة يستنبطون معاني التنزيل ويستثيرون دقائقهم ويعوضون على لطائفه وهو ذو الوجوه  
 فيعود ذلك تسجيلاً له يبعد الغور واستحكام دليل الإعجاز ؛ ومن ثم تكاثرت الأقاويل واتسم كل من المجتهدين  
 بمذهب في التأويل : إلى هنا كلامه . وبه يعرف أنه لا اتجاه لزعم تخصيص النبي بزمن المصطفى صلى الله عليه وسلم  
 لئلا ينزل ما يسوقهم (حم ق ن عن جندب) بضم الجيم والدال وتفتح وتضم وهو ابن عبد الله البجلي ثم العقبى بفتح  
 ثم قال له صحة ومات بعد الستين ورواه مسلم والطبراني عن ابن عمر والنسائي عن معاذ

(أقرأوا القرآن فإنه) أي القرآن (يأتي يوم القيامة شفيعاً) أي شافعاً (لأصحابه) بأن يتصور بصورة يراها الناس كما يجعل  
 الله لأعمال العباد صورة ووزناً لتوضع في الميزان فليعتقد المؤمن هذا وشبهه بإيمانه لأنه لا مجال للعقل فيه (أقرأوا الزهراوين)  
 أي النيرتين . سميتاه لكثرة نور الأحكام الشرعية وكثرة أسماء الله تعالى فيهما أولهديتهما قارئهما أو لما يكون له من  
 النور بسبب يوم القيامة ؛ والزهر اوين ثنية الزهراء تأنيث أزهر وهو المضيء الشديد الضوء (البقرة وآل عمران) أوقعه بدلا  
 منهما مبالغة في الكشف والبيان كما تقول هل أدلك على الآكرم الأفضل ؟ فلان فإنه أبلغ من أدلك على زيد الآكرم الأفضل  
 لذكركه أولاً بجملته ثانياً مفصلاً ، كما جعل علماً في الكرم والفضل جعلاً علماً في الإنارة ، وفيه جواز قول سورة  
 كذا ورد علي من كرهه فقال إنما يقال السورة التي يذكر فيها كذا (فإنهما يأتيان) أي توأهما الذي استحقه التالي  
 العامل بهما (يوم القيامة) قال النووي : أطلق اسمهما على هذا الذي يأتي يوم القيامة استعارة على عادة العرب في ذلك  
 (كأنهما غمامتان) أي سحابتان تظلان قارئهما من حر الموقف وكرم ذلك اليوم المهول (أو غيابتان) مثنى غيبة  
 بمشاة تحية وهي ما أظلم الإنسان . قال القاضي : ولعله أراد ما يكون له صفاء وضوء : إذ الغيبة ضوء شعاع الشمس  
 (أو كأنهما فرقان) بكسر فسكون أي قطيعان وجماعتان (من طير) أي طائفتان منهما (صواف) باسقاط أجنحتها



أَقْرَأُوا سُورَةَ الْبَقَرَةِ ، فَإِنَّ أَخْذَهَا بَرَكَةٌ ، وَتَرْكُهَا حَسْرَةٌ . وَلَا تَسْتَطِيعُهَا الْبَطْلَةُ - (حم م) عن أبي امامة  
 ١٣٣٨ - أَقْرَأُوا الْقُرْآنَ وَأَعْمَلُوا بِهِ ، وَلَا تَجْفُوا عَنْهُ ، وَلَا تَغْلُوا فِيهِ ، وَلَا تَأْكُلُوا بِهِ ، وَلَا تَسْتَكْثِرُوا بِهِ

- (حم ع طب هب) عن عبد الرحمن بن شبل

متصلاً بعضها ببعض جمع صافية وهي الجماعة الواقعة على الصف وليست أو للشك كما وهم ولا للتخيير في تشبيه  
 الصورتين كما ظن ، ولا للتريد من بعض الرواة كما قيل لا تساق الروايات كلها على هذا المهاج بل هي كما قاله البيضاوي  
 وبعض أئمة الشافعية للتبوع وتقسيم أحوال القارئین فالأول لمن يقرأهما ولا يفهم معناهما : والثاني للجامع بين  
 تلاوة اللفظ ودراية المعنى ؛ والثالث لمن ضم إليهما تعليم المستفيدين وإرشاد الطالبين وبيان حقايقهما وكشف  
 ما فيهما من الرموز والحقائق واللطائف عليهم وإحياء القلوب الجامدة وتبهيج نفوسهم الخاملة حتى طاروا من حضيض  
 الجهالة والبطالة إلى أمواج العرفان واليقين . ذكره القاضي . وقال الطيبي : إذا تفاوتت المشبهات لزم تفاوت المشبه  
 في التظليل بالغمامة دون التظليل بالغياية ، إذ الأول عام في كل أحد ، والثاني يختص بمثل الملوك والثالث الرفع كما  
 كان لسليمان عليه السلام (تحتاجان) تدافعان الجحيم أو الزبانية . وقال القاضي يحتاجان عن أصحابهما بالدلالة على سعيه في  
 الدين ورسوخه في اليقين والاشعار بفضله وعلو شأنه

(أقرأوا سورة البقرة) قال الطيبي : تخصيص بعد تخصيص ؛ عم أولاً بقوله أقرأوا القرآن وعلق به الشفاعة ثم  
 خص الزهراوين وعلق بهما التخصيص من كرب يوم القيامة والمحاجة ؛ وأفرد ثالثاً البقرة وعلق بها المعاني الثلاثة  
 الآتية تنبيها على أن لكل منهما خاصية لا يعرفها إلا صاحب الشرع (فإن أخذها) يعني المواظبة على تلاوتها والعمل  
 بها بركة : أي زيادة ونماء (وتركها حسرة) أي تأسف على ما فات من الثواب (ولا تستطيعها البطلة) بفتح الباء والطاء :  
 السحرة : تسمية لهم باسم فعلهم لأن ما يأتون به باطل ، وإنما لم يقدروا على قزانتها لزيغهم عن الحق وانهما كههم في  
 الباطل . وقيل البطلة أهل البطالة الذين لم يؤهلوا لذلك ولم يوقفوا له أي لا يستطيعون قراءة ألفاظها وتدبر معانيها  
 لبطالتهم وكسلهم ، أو المراد سحرة البيان من قوله إن من البيان لسحراً : أي أنهم لا يستطيعون من حيث التحدى  
 فأتوا بسورة من مثله وتمسك به من زعم أن القرآن مخلوق ، قالوا لأن ما كان غمامة يكون مخلوقاً ، ورد بأنه جهل  
 إذ القرآن غير جسم فتعين أن المراد بقوله كأنهما غمامتان أن ثوبهما يأتي قازنتهما حتى يظله يوم القيامة وهذا  
 لا غبار عليه (تنبيه) قال القونوي قوله في الحديث يأتيان يوم القيامة كأنهما غمامتان الخ : كناية عن أرواح صور  
 الحروف والكلمات ، فانه قد ثبت شرعاً وكشفاً أن ما ثم صورة إلا ولها روح فتارة تخفى آثار الروح في الصورة  
 بالنسبة لا أكثر الناس ، وتارة تظهر بشرط تأييد روح تلك الصورة بمدد يتصل من روح آخر وصور الأعمال  
 والأقوال أعراض لا ترتفع ولا تنق إلا بأرواحها المصاحبة لها والمتأيدة بأرواح العمال ونياتهم ومتعلقات همهم  
 التابعة لعلومهم واعتقاداتهم الصحيحة المطابقة لما الأمر عليه وللحروف والكلمات من حيث أفرادها ومن حيث  
 تركيبها خواص تظهر من أرواحها بواسطة صورها تلفظ وكناية شهد بذلك الأولياء عن شهود محقق وتجربة مكررة

(حم م) الصلاة (عن أبي أمامة) الباهلي

(أقرأوا القرآن راعملوا به) بامثال أمره وتجنب نبيه (ولا تجفوا عنه) أي لا تبعدوا عن تلاوته (ولا تغلوا فيه)  
 تجاوزوا حده من حيث لفظه أو معناه بأن تتأولوه بباطل ، أو المراد لا تبدلوا جهدكم في قراءته وتركوا غيره  
 من العبادات فالجفاء عنه التقصير ، والغلو التعمق فيه ، وكلاهما شنيع ، وقد أمر الله بالتوسط في الأمور فقال لم  
 يسرفوا ولم يفتروا ، (ولا تأكلوا به ولا تستكثروا به) أي لا تجعلوه سبباً لاكثر من الدنيا ، ومن الآداب المأمور  
 بها : القصد في الأمور وكلا في طرفي قصد الأمور ذم . وقال الطيبي : يريد لا تجفوا عنه بأن تركوا قراءته وتشتغلوا

١٣٣٩ - أقرأوا القرآن بلحون العرب وأصواتها، وإياكم ولحون أهل الكتابين وأهل الفسق، فإنه سيجيء بعدى قوم يرجعون بالقرآن ترجيع الغناء والرهبانية والنوح، لا يجاوز حناجرهم، مفتونة قلوبهم وقلوب من يعجبهم شأنهم - (طس هب) عن حذيفة

بتأويله وتفسيره . ولا تغلوا فيه بأن تبدلوا جهديكم في قراءته وتجويده من غير تفكير كما قال في الحديث الآخر لم يفقه من قرأ القرآن في أقل من ثلاث (حم ع طب) عن (عبد الرحمن بن شبل) بكسر المعجمة وسكون الموحدة ابن عمرو بن يزيد الأنصاري أحد النقباء فقيه حمص، قال الهيثمي رجال أحمد ثقات . وقال ابن حجر في الفتح سنده قوى (أقرأوا القرآن بلحون العرب) أى تطربها (وأصواتها) أى ترنماتها الحسنة التى لا يختل معها شيء من الحروف عن مخرجه لأن القرآن لما اشتمل عليه من حسن النظم والتأليف والأسلوب البليغ اللطيف يورث نشاطاً للقارئ لكنه إذا قرئ بالألحان التى تخرجه عن وضعه تضاعف فيه النشاط وزاد به الانبساط وحث إليه القلوب الفاسية وكشف عن البصائر غشاوة الغاشية ( وإياكم ولحون أهل الكتابين ) أى احذروا لحون اليهود والنصارى ( وأهل الفسق ) من المسلمين يخرجون القرآن عن موضعه بالتعطيل بحيث يزداد حرف أو ينقص حرف فإنه حرام إجماعاً كما ذكره الثوري في التبيان بدليل قوله ( فإنه ) أى الشأن ( سيجيء بعدى قوم يرجعون ) بالتشديد . أى يرددون ( بالقرآن ) ومنه ترجيع الأذان وهو تفاوت ضروب الحركات فى الصوت وهو المراد بقوله ( ترجيع الغناء ) أى أهل الغناء ( والرهبانية ) رهبانية النصارى ( والنوح ) أى أهل النوح ( لا يجاوز حناجرهم ) جمع حنجرة وهى الغلصمة وهى مجرى النفس ( مفتونة قلوبهم ) بنحو محبة الشبان والنساء ( وقلوب من يعجب شأنهم ) فإن من أعجبه شأنهم فسأل مصيره منهم . وفى البخارى أن المصطفى صلى الله عليه وسلم قرأ فى يوم الفتح - فتح مكة - سورة الفتح فرجع فيها . وقال العارف المرسي : دخل بعض الصحب على اليهود فسمعهم يقرأون التوراة فتخشعوا - أى بعض الصحب - فأنزل على المصطفى صلى الله عليه وسلم « أولم يكفهم أنا أنزلنا عليك الكتاب يتلى عليهم ، فعتوتوا إذ تخشعوا من غيره وهم إنما تخشعوا من التوراة وهى كلام الله فما الظن بمن أعرض عن كتابه وتخشع بالملاهي والغناء ؟ » اهـ وعلم بما تقرّر أنه لا تلازم بين التلحين المذموم وتحسين الصوت المطلوب وأن التلحين المذموم والانغام المنهى عنها هو إخراج الحروف عما يجوز له فى الأداء كما يصرح به كلام جمهور الأئمة ومنهم الإمام أحمد فإنه سئل عنه فى القرآن فتنه فقيل له لم ؟ فقال ما اسمك ؟ قال محمد ، قال أيعجبك أن يقال لك يا محمّد ؟ ( تنبيه ) قال ابن عربى : من لم يطربه سماع القرآن بغير ألحان فليس على شيء ؛ وقد كان أولئك الرجال لا يقولون بالسماع المقيد بالنغمات لعلوهمهم ويقولون بالسماع المطلق فإنه لا يؤثر فيهم إلا فهم المعانى وهو السماع الروحاني الإلهي وهو سماع الاكابر ، والسماع المقيد إنما يؤثر فى أصحاب النغم وهو السماع الطبيعي ، فإذا ادعى مدعى أنه يسمع فى السماع المقيد بالألحان المعنى ويقول لولا المعنى ما تحركت . ويدعى أنه خرج عن حكم الطبيعة فى السبب المحرك فيتأمل فى أمره . وقد رأينا من ادعى ذلك فكانت سريع الفضيحة وذلك أنه إذا حضر مجلس السماع فاجعل بالك منه فإذا سرت الأرواح فى الحيوانية فحركت الهياكل حركة دورية بحكم استدارة الفلك فالدور مما يدلك على السماع الطبيعي لأن اللطيفة الإنسانية ماهي عن الفلك بل عن الروح المنفوخ فيه وهى متحيزة فوق الفلك فما لها فى الجسم تحريك دورى وإنما التحريك للروح الحيوانى الذى هو تحت الطبيعي والفلك فإذا دار هذا المدعى وقفز إلى فوق وغاب عن إحساسه فقل له ما حركك إلا حسن النغمة والطبع حكم على حيوانيتك ، فلا فرق بينك وبين الجمل فى تأثير النغمة فيه فيعز عليه هذا ويقول ما عرفتني فاسكت عنه ساعة ثم خذ معه فى الكلام الذى يعطى ذلك المعنى واتل عليه آية من القرآن تتضمن المعنى الذى حرّكته فأخذ منك فيه ولا يتكلم ولا يأخذ لك ذلك حال ولا فناء بل يستحسنه ويقول هو معنى جليل فيفتضح فقل

١٣٤٠ - أقرأوا القرآن . فإن الله تعالى لا يعذب قلباً وعى القرآن - تمام عن أبي امامة - ( ح )

١٣٤١ - أقرأوا القرآن ، وأبتغوا به الله تعالى ، من قبل أن يأتي قوم يقيمونه إقامة القدرح يتعجلونه

ولا يتأجلونه - ( حمد ) عن جابر

١٣٤٢ - أقرأوا سورة البقرة في بيوتكم ، ولا تجعلوها قبوراً ، ومن قرأ سورة البقرة توج بتاج في

له هذا المعنى هو الذي حرّك في السماع البارحة بإجابة القول في شعره بنغمته فلاى معنى سرى فيك ذاك ولم يسر فيك من سماع كلام الحق بل كنت البارحة يتخبطك الشيطان من المس والسماع الإلهى لإذورد وأرده فعليه في الجسم أن يضجعه لاغير وبغيبه عن إحساسه ولا تصدر منه حركة أصلاً ، هبه من الكبار والصغار فعمل أن الوارد الطبيعى تحركة الحركة الدورية والهيان الإلهى يضجعه فقط لأن الإنسان خلق من تراب وقيامه وعوده يبعده عن أصله الذى نشأ منه ، فإذا جاءه الوارد الإلهى وهو صفة القيومية وهى فى الإنسان من حيث جسمه بحكم العرض وروحه المدبر هو الذى يقيمه ويقعده فإذا اشتغل الروح المدبر عن تديره بما يتلقاه من الوارد الإلهى من العلوم الإلهية لم يبق للبدن من يحفظ عليه قيامه وعوده فرجع إلى أصله وهو لصوقه بالأرض فإذا فرغ التلقى وصدر الوارد إلى ربه رجع الروح إلى تدير جسده وهذا سبب اضطجاع الأنبياء على ظهورهم عند نزول الوحي عليهم ، وما سمع من نبي قط أنه تخبط عند نزول الوحي . ولا اهتز ولا دار ولا غاب عن إحساسه ، وكذا الوارد الإلهى لا يغيره عن حاله ولا إحساسه ( طس هب ) من حديث بقية عن الحصين الفزارى عن أبي محمد ( عن حذيفة ) قال ابن الجوزى فى العلال حديث لا يصح وأبو محمد مجهول وبقيه يروى عن الضعفاء ويدلسهم اه . قال الهيثمى فيه راو لم يسم وفى الميزان تفرد عن أبي حصين بقية وليس بمعتمد والخبر منكر . اه . ومثله فى اللسان .

( أقرأوا القرآن ) أى ما تيسر منه ( فإن الله تعالى لا يعذب قلباً وعى القرآن ) أى حفظه وتديره وعمل بما فيه فمن حفظ ألفاظه وضيع حدوده فهو غير واع له . قال سهل : علامة حب الله حب القرآن ، وعلامة حب القرآن حب النبي صلى الله عليه وسلم ، وعلامة حب النبي حب السنة ، وعلامة حبها حب الآخرة ، وعلامة حبها بفض الدنيا وعلامة بغضها أن لا يتناول منها إلا البلغة ( تمام ) فى فوائده ( عن أبي امامة ) الباهلى .

( أقرأوا القرآن ) وابتغوا به الله تعالى ( على الكيفية التى يسهل على ألسنتكم النطق بها مع اختلافها فصاحة ولكنة ولثغة بلا تكلف ولا مشقة ولا مبالغة ) ( من قبل أن يأتي قوم ) أى قرون متتالية ( يقيمونه إقامة القدرح ) بكسر القاف : السهم الذى يرمى به ( يتعجلونه ) أى يطلبون بقراءته العاجلة من عرض الدنيا والرفعة فيها ؛ ولفظ رواية أحمد يتعجلان أجره ( ولا يتأجلونه ) أى لا يريدون به الآجلة وهو جزاء الآخرة ، فمن أراد بها الدنيا فهو متعجل وإن ترسل فى قراءته ؛ ومن أراد به الآخرة فهو متأجل وإن أسرع فى قراءته بعد إعطاء الحروف حقها . ومن قال أن المراد يتعجلون العمل بالقرآن ولا يؤخرونه فمكانه لم يتأقل السوق ؛ إذ الخبر مسوق لذم أولئك الآتين ، وأما إرادة مدحهم فبعيد عن المقام ، وهذه معجزة لوقوع ما أخبر به ( حمد د عن جابر ) بن عبد الله قال الدبلى وفى الباب سهل بن سعد وأنس .

( أقرأوا سورة البقرة فى بيوتكم ) أى فى أما كنتم التى تسكنونها : بيتاً أو خلوة أو خباء أو غيرها ( ولا تجعلوها قبوراً ) أى كالمقابر الخالية عن الذكر والقراءة ، بل اجعلوها لها نصيباً من الطاعة ( ومن قرأ سورة البقرة ) بكالها أى فى أى محل كان أو فى بيته وهو ظاهر السياق ، لكن لعل المراد الاطلاق ( توج بتاج ) أى فى القيامة أو فى الجنة حقيقة أو توضع عليه علامة الرضا يوم فصل القضاء أو بعد دخولها . والتاج ما يصنع للبلوك من ذهب وجوهر

الجنة - (هـ) عن الصلصال، ابن الدهميس

١٣٤٣ - أقرأوا سورة هود يوم الجمعة - (هـ) عن كعب مرسل - (صح)

١٣٤٤ - أقرأوا على موتاكم يس - (حم ده حب ك) - عن معقل ابن يسار (ح)

قال الطيبي : ذكر التاج كناية عن الملك والسيادة كما يقال قعد فلان على السرير كناية عنه ( هـ عن الصلصال ) بهملتين بينهما لام : أبي الغضنفر ( بن الدهميس ) بدال مهملة ثم لام ثم ميم مفتوحات ، قال الذهبي : صحابي له حديث عجيب المتن والاسناد . اهـ . وأشار به إلى هذا الحديث ثم إن فيه أيضاً أحمد بن عبيد قال ابن عدى صدوق له منا كبير ( أقرأوا سورة هود يوم الجمعة ) فإنها من أفضل سور القرآن فيناسب قراتها في أفضل أيام الأسبوع . قال الغزالي عن بعض السلف أنه نقي في سورة هود ستة أشهر يكررها ولا يفرغ من تدبرها ( هـ عن كعب ) الأحبار ( مرسل ) رمز المصنف لضعفه ولعله من قبيل الرجم بالغيب فقد قال الحافظ ابن حجر حديث مرسل وسنده صحيح هكذا جزم به في أماليه ، ثم قال وأخرجه ابن مردويه في التفسير من وجه آخر عن مسلم بن إبراهيم فكأنه ظن أن كعباً صحابي وليس كذلك ، بل كعب الأحبار . إلى هنا كلام ذلك الإمام . إذا قالت حذامى فصدقوها .

( أقرأوا على موتاكم ) أى من شارفه الموت منكم ، إذ الميت لا يقرأ عليه ( يس ) ليسمعها فيجربها على قلبه لأن الإنسان حينئذ ضعيف القوى والأعضاء ساقط المنعة والقلب أقبل على الله بكليته فيقرأ عليه ما يزيد قوة ويشد تصديقه ويقوى يقينه : يس مشتملة على أحوال البعث والقيامة وأحوال الأمم وبيان خاتمهم وإثبات القدر وأن أعمال العباد مستندة إليه تعالى وإثبات التوحيد ونفي الضد والند وأمارات الساعة وبيان الإعادة والحشر والحضور في العرصات والحساب والجزاء والمرجع والمآل بعد الحساب وغير ذلك فبقراءتها يتجدد له ذكر تلك الأحوال ويتنبه على أهيات أصول الدين ويتذكر ما أشرف عليه من أحوال البرزخ والقيامة . وأخذ ابن الرفعة بظاهر الخبر فصحح أنها تقرأ عليه بعد موته ، والأولى الجمع . وتسام الحديث كما بينه الدبلي : ونزل مع كل آية ثمانون ملكاً واستدل به بعض الحنفية على أن للمرء أن يجعل ثواب عمله لغيره قراءة وصلاة وصدقة وحجاً ، قال وخالف المعتزلة وبعض منا ، لأن الثواب هو الجنة وليس له جعلها لغيره وآية ، وأن ليس للإنسان إلا ما سعى ، قال ولنا ظاهر الحديث وتوضيحه عليه الصلاة والسلام عن أمته وإخباره عن استغفار الملائكة للمؤمنين ، وأولت الآية بأنها نسخت آية « ألقنا بهم ذريتهم » وأنها خاصة بقوم إبراهيم وموسى ، أو المراد الكافر . قال ابن الهمام . وأولى من النسخ تقييده بما يبه العامل ، أما أولاً فلأنه لم يبطل بعد الإرادة وأما ثانياً فلأنها من قبيل الأخبار ولا نسخ فيها ، وما يتوهم من أنه أخبر في شرع أنه لا ثواب لغير عامل ثم جعله لمن بعدهم من أهل شرعنا مرجعه إلى تقييد الأخبار لا النسخ وجعل اللام بمعنى على بعيد . اهـ . قال بعضهم أعني الحنفية وكرون الإنسان يجعل ما وعد به من الثواب لغيره جائز بلا مرأ قال ولودفع الحى أو وارث ميت شيئاً من الدنيا لمن يجعل ذلك له ينبغي أن يصح ، وأما جعل ثواب فرضه لغيره فيحتاج إلى نقل ( حم ده ) في الجنائز ( حب ك عن معقل ) بفتح الميم وسكون المهملة وبالقاف ( بن يسار ) ضد اليمين المزني قال النووي في الأذكار إسناده ضعيف ، فيه مجهولان لكن لم يضعفه أبو داود . وقال ابن حجر أعله ابن القطان بالاضطراب وبالوقف وبجهالة حال راويه أبى عثمان وأبيه ويسمى بالهندي . ونقل ابن العربي عن الدارقطني أنه حديث - عيف الإسناد مجهول المتن ، وقال لا يصح في الباب حديث . اهـ ، ( فائدة ) قال ابن العربي : تتأكد قراءة يس . وإذا حضرت موت أحد فأقرأ عنده يس ، فقد مرضت وغشى على وعددت من الموت فأريت قوما كرش المطر يريدون أذيتي ، ورأيت شخصاً جميلاً طيب الرائحة شديداً دفهم عنى حتى قهرهم فقلت من أنت ؟ قال سورة يس فأفتت : فاذا أبى عند رأسى وهو يبكى ويقرأ يس وقد ختمها

١٣٤٥ - أَقْرَأُوا عَلَيَّ مِنْ لَقِيمَتِي مِنْ أُمَّتِي بَعْدِي السَّلَامَ ، الْأَوَّلُ فَالْأَوَّلُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ - الشيرازي في الالاقاب عن أبي سعيد

١٣٤٦ - أَقْرَأَنِي جَبْرِيلُ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفٍ ، فَرَأَجَعْتُهُ ، فَلَمْ أَزَلْ أَسْتَزِيدُهُ فَيَزِيدُنِي حَتَّى أَنْتَهَى إِلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ - (حم ق) عن ابن عباس - (ص)

١٣٤٧ - أَقْرَبُ الْعَمَلِ إِلَى اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَلَا يُقَارَبُهُ شَيْءٌ - (نخ) عن فضالة بن عبيد (ح)

١٣٤٨ - أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ ، فَأَكْثَرُوا الدُّعَاءَ - (م دن) عن أبي هريرة - (ص)

(أقرأوا علي من لقيمتي من أمتي) أمة الاجابة لا الدعوة كما هو بين (بعدي السلام الاول فالاول إلى يوم القيامة) قال الحافظ ابن حجر هذا طرف من حديث أخرجه البزار وابن منيع والحاكم وغيرهم . قال البعض ويقال في الرد عليه وعابه الصلاة والسلام أو وعليه السلام لانه رد سلام التحية لانشاء السلام المقول فيه بكرامة لإفراذه (الشيرازي) أبو بكر (في الالاقاب عن أبي سعيد) الخدرى قال جمعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيت ميمونة ونحن ثلاثون رجلا فودعنا وسلم علينا ودعى لنا ووعظنا وقال اقرأوا - فذكره

(أقرأني جبريل القرآن على حرف) أى لغة أو وجهه من الاعراب (فراجمته) أى فقلت له إن ذلك تضيق فأقرأني إياه على حرفين (فلم أزل أستزیده) أى أطلب منه أن يطلب لى من الله الزيادة على الحرف توسعه وتخفيفا ويسأل جبريل ربه ويزيده فى الحروف (فيزيدنى) حرفا حرفا (حتى انتهى إلى سبعة أحرف) أى سبعة أوجه وألغات تجوز القراءة بكل منها وليس المراد أن يكون فى الحرف الواحد سبعة أوجه والاختلاف اختلاف تنوع وتغاير لاتضاد وتناظر وتناقض . إذ هو محال فى القرآن وذلك يرجع إلى سبعة وذلك إما فى الحركات من غير تغيير فى المعنى والصورة نحو النحل أو بتغيير فى المعنى فقط نحو : فقلقى آدم من ربه كلمات ، وأما فى الحروف بتغيير فى المعنى لافى الصورة أو عكسه وإما بتغييرهما وإما فى التقديم والتأخير نحو : فيقتلون ويقتلون ، أو فى الزيادة والنقص نحو أوصى ووصى وفى المراد بالسبعة فى هذا الحديث وما أشبهه نحو أربعين قولاً قال البعض أقربها أن المراد سبعة لغات أو سبعة أوجه من المعانى المتفككة وقال الطيبى أصحها أن المراد كيفية النطق بكلماتها من إدغام وإظهار وتفخيم وترقيق وإمالة ومد وهمز وتلين لأن العرب مختلفه اللغات فيسر عليهم ليقرأ كل بموافقة لغته (حم ق عن ابن عباس)

(أقرب العمل) من القرب وهو مطالعة الشيء حساً أو معنى (إلى الله عز وجل) أى إلى عظيم رحمته وجزيل ثوابه (الجهاد فى سبيل الله) أى قتال العدو لإعلاء كلمة الله وقد يراد الأصغر أيضاً (ولا يقاربه شيء) لما فيه من الصبر على بذل الروح فى رضى الرب : وأى شيء يضاهى ذلك أو يقاربه ؟ (نخ عن فضالة بن عبيد) الانصارى

(أقرب ما) مبتدأ حذف خبره لسد الحال مسده (يكون العبد من ربه وهو ساجد) أى أقرب ما يكون من رحمة ربه حاصل فى كونه ساجدا كذا قرره بعضهم . وقال الطيبى : التركيب من الإسناد المجازى أسند القرب إلى الوقت وهو للعبد مبالغه والمفضل عليه محذوف تقديره أن للعبد حالتين فى العبادة حالة كونه ساجدا وحالة كونه متلبسا بغير السجود فهو حالة سجوده أقرب إلى ربه من نفسه فى غير تلك الحالة (فأكثرُوا الدعاء) أى فى السجود لأنها حالة غاية التذلل وإذا عرف العبد نفسه بالذلة والافتقار عرف أن ربه هو العلى الكبير المتكبر الجبار ، فالسجود لذلك مظنة الاجابة ، ومن ثم حث على الدعاء فيه بقوله فأكثرُوا الخ . وفى تعميم الدعاء وعدم تخصيصه بنوع ولا غيره رد على من منعه فى المكتوبة بغير قرآن كطاووس ؛ وجاء فى رواية بدل قوله فأكثرُوا الدعاء واجتهدوا فيه فى الدعاء فقم من

١٢٤٩ - أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الرَّبُّ مِنْ الْعَبْدِ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ الْآخِرِ ، فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَكُونَ مِنْ يَدُكَرُ  
اللَّهِ فِي تِلْكَ السَّاعَةِ فَكُنْ - (ت ن ك) عن عمر بن عبسة

١٣٥٠ - أَقْرُوا الطَّيْرَ عَلَى مَكَانَتِهَا - (د ك) عن أم كرز

أن يستجاب لكم ، وقن بفتح القاف والميم وقد تكسر معناه حقيق ، والامر بالاكثر من الدعاء في السجود ويشمل الحث على تكثير الطلب لكل حاجة كما جاء في خبر الترمذي : ليسأل أحدكم ربه حاجته كلها حتى شسع نعله (تنبيه) قال ابن عربي : لما جعل الله الأرض لنا ذلولا نمشي في مناكبها فهي تحت أقدامنا نطوؤها بها وذلك غاية الذلة فأمرنا أن نضع عليها أشرف ما عندنا وهو الوجه وأن نمرغه عليها جبرا لانكسارها بوضع الذليل عليها الذي هو العبد فاجتمع بالسجود وجه العبد ووجه الأرض فانجبر كسرهما وقد قال الله تعالى وأنا عند المنكسرة قلوبهم ، فلذلك كان العبد في تلك الحالة أقرب إلى الله تعالى من سائر أحوال الصلاة لأنه سعى في حق الغير لاقى حق نفسه وهو جبر انكسار الأرض من ذلتها (م دن عن أبي هريرة) ولم يخرج به البخاري

(أقرب ما يكون الرب من العبد في جوف الليل الآخر) قال الطيبي : يحتمل أن يكون قوله في جوف الليل حالا من الرب أي قائلا في جوف الليل من يدعوني فأستجب له سدت مسد الخبر ؛ أو من العبد . أي قائما في جوف الليل داعيا مستغفرا على نحو قولك ضربني زيدا قائما ، ويحتمل أن يكون خبرا لأقرب ، وقوله الآخر : صفة لجوف على أن ينصف الليل ويجعل لكل نصف جوف والقرب يحصل في جوف النصف الثاني ، فابتدأه يكون من الثالث الاخيراه وقال هنا أقرب ما يكون الرب من العبد ، وفيما قلناه أقرب ما يكون العبد من ربه : لأن قرب رحمة الله من المحسنين سابق على إحسانهم فاذا سجدوا قربوا من ربهم بإحسانهم ، فان استطعت أن تكون ممن يذكر الله ينخرط في زمرة الذاكرين لله ويكون له مساهمة معهم (في تلك الساعة فكن) وهذا أبلغ مما لو قيل إن استطعت أن تكون ذا كرا فكن إذ الأولى فيها صيغة عموم شاملة للأنبياء والأولياء فيكون داخلهم (تنبيه) قال حجة الإسلام في الجواهر عمدة الطريق الملازمة والمخالفة ، فالملازمة لذكر الله والمخالفة لما يشغل عنه وهذا هو السفر إلى الله وليس في هذا السفر حركة من جانب المسافر نحو المسافر إليه ولاهما معا ، أما سمعت «نحن أقرب إليه من حبل الوريد» بل الطالب والمطلوب كصورة حاضرة مع مرآة لكن لا تتجلى في المرآة لصد في وجهها ، فتمت صقلت تجلت فيها الصورة لا بارتحال الصورة إلى المرآة ولا بحركة المرآة إلى الصورة بل بزوال الحجاب ، فأنه سبحانه متجل بذاته لا يخفى إذ يستحيل اختفاء النور وبالنور يظهر كل خفي والله نور السموات والأرض ، وإنما خفي النور على الحدقة كالدورة في الحدقة أو لضعف فيها لا تطيق احتمال النور العظيم الباهر كما لا تطيق نور الشمس أبصار الخفافيش فاعليك إلا أن تشفي عن قلبك كدورته وتوى حدقه فاذا هو فيها كالصورة في المرآة حتى إذا عاقلك تجليه ولم تثبت قدمك فيه بادرت وقلت أنا فيه وأنا الحق سبحانه وقد تدرع باللاهوت ناسوق إلا أن يثبتك الله بالقول الثابت فتعرف أن الصورة ليست في المرآة بل تجلت لها وما حلت فيها ولو حلت لما تصور أن تتجلى صورة واحدة لمزايا كثيرة في حالة واحدة بل كان إذا حلت في مرآة ارتجلت عن غيرها ، وهبات فانه تعالى يتجلى بجملة من العارفين دفعة نعم يتجلى في بعض المرايا أصح وأظهر وأقوم وأوضح ، وفي بعضها أخفى أميل إلى الاعوجاج عن الاستقامة وذلك بحسب صفايا المرايا وصالها وصحة استدارتها واستقامة بسط وجهها ، ولذا قال في الخبر إن الله يتجلى للناس عامة ولأبي بكر خاصة ، ومعرفة السلوك والوصول إليه بحر عميق (ت ن ك عن عمرو بن عبسة) بموحدة ومهملتين مفتوحتين . قال الحاكم علي شرط مسلم وأقره الذهبي وصححه الترمذي والبغوي

(أقروا الطير على مكاناتها) بفتح الميم وكسر الكاف وشد النون أو تخفف جمع مكنة : أي أقروها في أوكارها

١٣٥١ - أَقْسَمَ الْخَوْفُ وَالرَّجَاءُ أَنْ لَا يَجْتَمِعَا فِي أَحَدٍ فِي الدُّنْيَا فَيُرِيحَ رِيحَ النَّارِ ، وَلَا يَفْتَرِقَا فِي أَحَدٍ فِي الدُّنْيَا فَيُرِيحَ رِيحَ الْجَنَّةِ - (ط) عن وائلة - (ح)

١٣٥٢ - أَقْضُوا اللَّهَ ، فَالَّذِي أَحَقُّ بِالْوَفَاءِ - (خ) عن ابن عباس

١٣٥٣ - أَقْطَفَ الْقَوْمَ دَابَّةَ أَمِيرِهِمْ - (خط) عن معاوية بن قرة مرسلًا - (ض)

فلاتنفروها عن بيضا ولا تزعموها عنه ولا تتعرضوا لها ، فالمراد : أما كتبها ، من قولهم : الناس علي مكاناتهم أي منازلهم ومقاماتهم ، أو جمع مكنة بضم الميم والكاف بمعنى التمكن : أي أقروها على كل مكنة ترونها عليها ودعوا التطير بها ، كان أحدهم إذا سافر نفر طيرا ، فإن طار يميننا تغافل وإن طار شمالا تشام ورجع (د) في العقيقة (ك) في الذبائح من حديث سباع بن ثابت (عن أم كرز) بضم فسكون الكمية الخزاعية المكبية الصحابية ، قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي في التلخيص لكنه في الميزان قال سباع لا يكاد يعرف وأورد له هذا الخبر

( أقسم الخوف ) أي حلف . والخوف فزع القلب من مكروه يناله أو محبوب يفوته كما مر وهو قسم بلسان الحال فهو من الاسناد المجازي على وجه الاستعارة (والرجاء) ثقة الموجود بالكريم الودود أو رؤية الجلال بعين الجلال أو قرب القلب من ملاطفة الرب تبارك وتعالى أو غير ذلك ( أن لا يجتمعا في أحد في الدنيا ) بتساو أو تفاوت ( فيريح ) بالفتح في القاموس راحت الريح الشيء تراخه أصابته (ريح النار) لأنه على سنن الاستقامة ومن كان منهجه منهاجاً لجراؤه النعيم الدائم والسعد القائم ( ولا يفترقا في أحد في الدنيا فيريح ريح الجنة ) حين يجد ريحها من اجتماع فيه الخوف والرجاء لأن انفراد الخوف يقتضي القنوط وانفراد الرجاء لا يأمن المكر صاحبه فلا بد للسعادة من اجتماعهما ولذا قيل ، الخوف والرجاء كالجنأحين للسير إلى الله تعالى فلا يمكن السير إلا بهما . قال الغزالي : وإذا كان مدار العبودية على أمرين القيام بالطاعة والانهاء عن المعصية وإذا لا يتم مع هذه النفس الأمانة إلا بترغيب وترهيب فإن الدابة الحرون تحتاج إلى قائد يقودها وسائق يسوقها ، وإذا وقعت في مهواة ربما تضررت من جانب ويلوح لها بالشعير من جانب حتى تهض وتخلص ، فكذا النفس دابة حرون وقعت في مهواة الدنيا ، فالخوف سوطها وسائقها ، والرجاء شعيرها وقائدها ؛ فلذا يلزم العبد أن يشعر النفس بالخوف والرجاء وإلا فلا تساعده النفس الجروح على الطاعة ؛ فعليك بالتزام هذين معاً يسهل عليك احتمال المشقة ، وليكن يذنب غلبة الخوف على الرجاء في الصحة ليكثر العمل ، وفي المرض عكسه . لأن الوفاة إلى ملك كريم ورب رؤوف رحيم (هب عن وائلة) بكسر المثناة (بن الأسقع) بفتح الهمزة وسكون المهملة وفتح القاف . وروى نحوه الترمذي والنسائي وابن ماجه عن أنس ولفظهم : دخل النبي صلى الله عليه وسلم على شاب وهو في الموت فقال كيف تجدك ؟ فقال أرجو الله وأخاف ذنوبي ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يجتمعان في قلب مؤمن في هذا الوطن إلا أعطاه الله ما يرجو وأمنه مما يخاف

(اقضوا الله) حقه اللازم لكم من الفروض وغيرها (فأله أحق بالوفاء) له بالإيمان والطاعة وأداء الواجبات وللوفاء بهما عرض عريض ؛ فأول مراتبه الإتيان بكلمتي الشهادة وآخرها الاستغراق في بحر التوحيد بحيث يغفل عن نفسه فضلا عن غيره ؛ وهذا التقدير لا يعكر عليه خصوص السبب الآتي لما عرف أن العبرة بعموم اللفظ (خ عن ابن عباس) قال جاءت امرأة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت إن أمي نذرت أن تحج فم تحج حتى ماتت أفأحج عنها ؟ قال حجني عنها . أ رأيت لو كان علي أمك دين أكنت قاضيتها ؟ ثم ذكره (أقطف القوم دابة أميرهم) أي هم يسرون بسير دابته فيتبعونه كما يتبع الأمير ، أو المراد أن الأمير كثير الرفقة

١٣٥٤ - أقل ما يوجد في أمي في آخر الزمر درهم حلال ، وأخ يوثق به - (عد) وابن ع - أكر عن ابن عمر (ض)  
 ١٣٥٥ - أقل أمي أبناء السبعين - الحكيم عن أبي هريرة - (ض)

المقدم فيهم ينبغي أن يقارب خطو دابته فيكون بين البطء والإسراع لئلا ينقطع الضعيف والعاجز في السير : في النهاية : القطار : تقارب الخطى في سرعة من القطف وهو القطع . وفي المصاح : قطف الدابة أعجل مسيره مع تفاوت الخطا ؛ وفيه تنبيه على الإرشاد إلى رفق التابع بالمتبوع ورعاية حاله في السير وغيره (خط عن معاوية بن قرة) بضم القاف وشد الراء : ابن إياس - بكسر الهمزة وفتح التحتية مخففة - ابن هلال المزني البصري (مرسلا) كان عالما عاملا ، ولد يوم الجمل ومات سنة ثلاث عشرة ومائة

(أقل ما يوجد في أمي في آخر الزمان درهم حلال وأخ) يعني صديق ؛ وفي رواية أو أخ (يوثق به) وقد وجد ذلك في هذا الزمان وقبله بعصور . قال الزنجشري : والصديق هو الصادق في وداذك الذي يهيمه ما أممك ، وهو أعر من ييض الأنوق . وعن بعض الحكماء . أن سئل عن الصديق فقال اسم لا معنى له حيوان غير موجود ، وقال :

بمن يثق الإنسان فيما ينوبه ومن أين للحر الكريم صحاب  
 وقد صار هذا الناس إلا أقلهم ذئاباً على أجسادهم ثياب

وقال الماوردي : قال الكندي : الصديق إنسان هو أنت إلا أنه غيرك . وقال بعضهم جربت الإخوان فرأيت بعضهم كعقرب وبعضهم كحكة وبعضهم كسبع وبعضهم كذئب وغيرها من أصناف القوائل ؛ فمن لا دغ أي قاتل مع ابن مله كالحية ومن لا سع كعقرب . ومن مراوغ كغالب ، ومن مهارش ككلب ، ومن محتال كذئب ، ومن محتال كفهد ، ومن غبي كدب ، ومن شديد الغضب والبأس كأسد ، ومن بليد كحمار ، ومن حقود كجمل ، وما أمثل نفسي بينهم إلا كفرخ بلا ريش أو كطير بلا جناح وهم يسافطرون على بالأذى كتساقط الذباب على العسل والكلاب على الجيفة . وما أحسن قول الطغرائي في لاميته عنى عنه :

أعدى عدوك أدنى من وثقت به \* لحاذر الناس واصحبهم على دخل

فإنما رجل الدنيا وواحدها \* من لا يعول في الدنيا على رجل

إلى آخر ما قال ، والله در الواسطي حيث يقول :

دع الناس طراً واصرف الود عنهم \* إذا كنت في أخلاقهم لا تساع

ولا تبغ من دهر تكاثف زيغه \* صفاء بنيه فاطباع جواح

وشيثان معدومان في الأرض درهم \* حلال ، وخل في الحقيقة ناصح

ولهذا قال هشام بن عبد الملك ما بقى علي شيء من لذات الدنيا إلا نلته إلا شيئاً واحداً : أخ أرفع مؤنة التحفظ بيني وبينه أخرج ابن عساكر في تاريخه قال رجاء بن حيوة : من لا يؤاخ إلا من لا عيب فيه قل صديقه ، ومن لم يرض من صديقه إلا بالاخلاص له دام سخطه ، ومن عاتب إخوانه علي كل ذنب كثر عدوه (عد وابن عساكر) في تاريخه (عن ابن عمر) ابن الخطاب « قال ابن الجوزي هذا لا يصح ، قال يحيى : يزيد بن سنان أحد رجاله غير ثقة ، وقال النسائي متروك الحديث . اه . ومن ثم رمز المصنف لضعفه

(أقل أمي أبناء السبعين) أي البالغين من أمي هذا القدر من العمر هم أقلهم ، فإن معترك المنايا ما بين الستين والسبعين فن جاوز السبعين كان من الأقلين . قال الحكيم : هذا من جملة رحمة الله على هذه الأمة وعطفه عليهم أخرجهم في الأصلاب حتى أخرجهم إلى الأرحام بعد نفاذ الدنيا ثم قصر أعمارهم لئلا يلتبسوا بالدنيا إلا قليلا ولا يتندسوا ، فإن القرون الماضية كانت أعمارهم وأجسادهم علي الضعف منا ، كان أحدهم يعمر ألف سنة وجسمه ثمانون باعا فيتناولون الدنيا



١٣٥٦ - أَقْلَ أُمَّتِي الَّذِينَ يَلْفَعُونَ السَّبْعِينَ - (طب) عن ابن عمر - (ض)

١٣٥٧ - أَقْلَ الْحَيْضِ ثَلَاثٌ ، وَأَكْثَرُهُ عَشْرَةٌ - (طب) عن أبي امامة - (ض)

١٣٥٨ - أَقْلَ مِنَ الذُّنُوبِ يَهْنُ عَلَيْكَ الْمَوْتُ ، وَأَقْلَ مِنَ الدِّينِ تَعَشُّ حَرًّا - (هـ) عن ابن عمر

١٣٥٩ - أَقْلُوا الْخُرُوجَ بَعْدَ هِدَاةِ الرَّجُلِ ، فَإِنَّ لِلَّهِ تَعَالَى دَوَابَّ يَنْبُثُ فِي الْأَرْضِ فِي تِلْكَ السَّاعَةِ - (حم)

بمثل هذه الصفة على مثل تلك الأجساد وفي مثل تلك الأعمار ، فأشروا وبطروا واستكبروا فصب الله عليهم سوط عذاب وإن ربك لبالمرصاد (الحكيم) الترمذى (عن أبي هريرة) وفيه محمد بن ربيعة أورده الذهبي في ذيل الضعفاء وقال لا يعرف ، وكامل أبو العلاء أخرجه ابن حبان

(أقل أمتي الذين يلفعون السبعين) كذا هو في النسخ المتداولة بتقديم السين . قال الهيثمي ولعله التسعين بتقديم التاء (طب) وكذا الديلمي (عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه سعيد بن راشد السماك ، قال الذهبي في الضعفاء ، قال النسائي متروك (أقل الحيض ثلاث) يغير تاء لحذف المعداد (وأكثره عشرة) وبهذا قال سفيان الثوري ، قال الحراني : الحيض معاهدة اندفاع الدم العفن الذي هو في البدن بمنزلة القول والعذرة في فضلة الطعام والشراب من الفرج (طب) عن أبي امامة) وفيه أحمد بن بشير الطيالسي ، قال في الميزان لينة الدارقطني والفضل بن غانم قال الذهبي قال يحيى ليس بشيء ومشاه غيره ، والعلاء بن الحارث قال البخاري منكر الحديث

(أقل) وفي رواية أقل ، أمر بالتقليل قل الشيء . يقل قلة : إذا صار قليلا وأقله غيره يقله : إذا جعله قليلا (من الذنوب) أى من فعلها (يهن عليك الموت) فإن شدائد الموت قد تكون بكثرة الذنوب وأنت إذا أقلت منها استنار قلبك ودعيت إلى الخدمة وصلحت للناجاة فتذوق لذة العبادة فتبلغ مرتبة القرب وتفاض عليك الخلع والكرامات فتصير بشخصك في الدنيا وقلبك في العقبى فتنتظر البريد يوما فيوما حتى تمل الخلق وتستقذر الدنيا وتحن إلى الموت وفي التعبير بأقل إشارة إلى أن الترك وظيفة المعصوم ومن على قدمه ، ثم لا يعارض عموم هذا ماسياتى لو أن العباد لم يذنبوا لخلق الله خلقاً يذنبون ، الحديث . لعدم دلالة على عدم إتيانه مع قصد ترك القنوط (وأقل من الدين) بقرض أو غيره (تعش حرأ) أى لا ولاء عليك لأحد وتنجو من رق صاحب الحق والتذلل له فإن له مقالا وتحكما ، أو حرأ من الطبع في مواساة الناس بما يقضى عنك أو بما يشفع في إهمالك والطمع رق عاجل سيما إن كان في غير مطمع ، وعبر بالإفلال دون الترك لأنه لا يمكن غالبا التحرر عن الاستدانة بالكلية . فالراغب ؛ والحريه ضربان الأول من لم يجر عليه حكم السبي نحو الحر بالحر ؛ والثانى من لم يملكه قواه الذميمة من الحرص والشره على الامور الدنيوية وإلى العبودية التي تضاد ذلك ، ومن ثم قيل عبد الشهوة أذل من عبد الرق (هـ) وكذا القضاء (عن ابن عمر) ابن الخطاب ، قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يوصى رجلا وهو يقول أقل إلى آخره . وظاهر صنيعة أن مخرجه اليهق أخرجه ساكتا عليه والأمر بخلافه بل تعقبه بما نصه . في إسناده ضعيف . اه . فاقصار المصنف على عزوه له وحذفه من كلامه ما عقبه به من بيان علتة غير مرضى ، وإنما ضعفوا إسناده لأن فيه محمد بن عبد الرحمن السلطاني عن أبيه وقد ضعفهما الدارقطني وغيره . وقال ابن حبان يروى عن أبيه نسخة كلها موضوعة . اه . ومن ثم رمز المصنف لضعفه ، وأورده ابن الجوزى بلفظ . أقل من الدين تعش حرأ ، وأقل من الذنوب يهن عليك الموت ، وانظر في أى نصاب تضع ولدك فإن العرق دساس وقال حديث لا يصح .

(أقل) ندبا أو إرشادا (الخروج) أى من الخروج من محلك (بعد هداة) بفتح فسكون (الرجل) بكسر فسكون : أى بعد فسكون الناس عن المشى في الطرق ليلا ، والهدوء السكون (فإن الله تعالى دواب ينبتن) أى يفرقهن وينشرهن

(د) عن جابر (ص)

١٣٦٠ - أَقْلُوا الدُّخُولَ عَلَى الْأَغْنِيَاءِ ، فَإِنَّهُ أَحْرَى أَنْ لَا تَزْدُرُوا نِعْمَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ - (ك) هب عن عبد الله

ابن الشخير - (ص)

١٣٦١ - أَقْلِي مِنَ الْمَعَاذِيرِ - (فر) عن عائشة

١٣٦٢ - أَقِمِ الصَّلَاةَ ، وَادِّ الزَّكَاةَ ، وَصُمْ رَمَضَانَ ، وَحُجِّجِ الْبَيْتَ وَاعْتَمِرْ ، وَبِرِّ وَالِدَيْكَ ، وَصَلِّ رَحِمَكَ  
وَأَقْرِ الضَّيْفَ ، وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ ، وَانْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ ، وَزُلْ مَعَ الْحَقِّ حَيْثُ زَالَ - (تحك) عن ابن عباس - (ص)

(في الأرض في تلك الساعة) أى بالليل فإذا خرجتم تلك الساعة فإما أن تؤذوهم أو يؤذوكم : أى يؤذى بعضهم بعضهم  
وبعضهم بعضهم . فالأحوط الأسلم الكف عن الانتشار ساعتئذ . وعبر بقوله أقل دون لا تخرج إشارة إلى أن الخروج  
لما لا بد منه مأذون فيه ، فالأمور بالكف عنه ماعنه بد لحسب (ك) في الأدب (عن جابر) وقال علي شرط مسلم  
وأقره الذهبي ورواه عنه أيضاً أحمد وأبو داود

(أقل الدخول على الأغنياء) بالمال (فإنه) أى إقلال الدخول عليهم (أحرى) أى أجدر وأليق (أن لا تزدروا)  
وتحتقروا وتنقصوا (نعم الله عز وجل) التى أنعم بها عليكم لأن الإنسان حسود غيور بالطبع ، فإذا نظر إلى ما من  
الله به على غيره حملته الغيرة والحسد والكفران والسخطوعبر بأقلوا دون لا تدخلوا لأنه قد تدعو إلى الدخول حاجة  
ولهذا قال ابن عون : صحبت الأغنياء فلم أر أحداً أكثرهما منى . أرى دابة خيراً من دابتي ، وثوباً خيراً من ثوبي ، وصحبت  
الفقراء فاسترحت . وفي الحديث نذب التقليل من الدنيا والاكتفاء بالقليل كما كان عليه السلف : ومن مفسد مخالطة  
الأغنياء الاستكثار من الدنيا والتشبه بهم في جمع الحطام والاشتغال بذلك عن عبادة الرب المالك (حم د) عن  
عبد الله بن الشخير (بكسر الشين وشد الخاء المعجمتين : ابن عوف العامري صحابي من مسلبة الفتح ورواه عنه أيضاً  
باللفظ المذكور الحاكم وصححه وأقره الذهبي ، لكن جابر بن يزيد أحد رجاله ، قال أبو زرعة : لا أقره .

(أقلى) خطاب لعائشة ، والحكم عام (من المعاذير) أى لا تكثري من إبداء الأعذار لمن تعتذرين إليه لأنه  
قد يورث رية أو تهمة أو يحدد حادثاً ، كما أن المعتذر إليه لا ينبغي أن يكثر من العتاب كما قيل :

إلى كم يكون العتب في كل ساعة • ولم لا تملين القطيعة والهجرة

رويدك إن الدهر فيه كفاية • لتفريق ذات البين فانتظر الدهرا

(فإن قلت) لم قال أقل ولم يقل لا تعتذرى (قلت) لما أن ترك الاعتذار بالكلية غير لائق لما فيه من الاستهانة  
بشأن الصديق وقلة المبالاة به ، ومن ثم قالت الحكماء : ترك الاعتذار دليل على قلة الاكترات بالصديق ؛ فأشار إلى  
أن الأولى التوسط بين حالتى تركه وقوله (فر عن عائشة) رمز المصنف لضعفه ، ووجهه أن فيه محمد بن عمار بن  
حفص قال الذهبي لينة البخارى وحارثة بن محمد تركوه .

(أقم الصلاة) عدل أركانها واحفظها عن وقوع زيف في أفعالها من أقام العود إذا قامه ، وقامت السوق (وأد الزكاة) إلى  
مستحقها (وصم رمضان) حيث لا عذر من مرض أو سفر (وحج البيت) الكعبة (واعتمر) أى اتت بالعمرة إن استطعت  
إلى ذلك سيلا (وبر والدريك) أى أحسن إليهما أتمك أكد (وصل رحمك) أى قرابتك وإن بعدت (وأقر الضيف)  
الذى نزل بك (وأمر بالمعروف) أى بما عرف من الطاعة والدعاء إلى التوحيد والأمر بالعبادة والعدل (وانه عن المنكر)

١٣٦٣ - أَقْبِلُوا ذَوِي الْهَيْئَاتِ عَثْرَاتِهِمْ إِلَّا الْهُدُودَ - (حم خدد) عن عائشة - (ح)

١٣٦٤ - أَقْبِلُوا السَّخَى زَلْتَهُ، فَإِنَّ اللَّهَ آخِذٌ بِيَدِهِ كَمَا عَثَرَ - الخرائطي في مكارم الاخلاق عن ابن عباس - (صح)

١٣٦٥ - أَقِيمُوا حُدُودَ اللَّهِ تَعَالَى فِي الْبَعِيدِ وَالْقَرِيبِ، وَلَا تَأْخُذْكُمْ فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَأَنْتُمْ - (ه) عن عبادة بن الصامت

أى ما أنكره الشرع من المعاصي والفواحش (وزل مع الحق حيث زال) أى در معه كيفا دار. وفيه حجة لمن ذهب لوجوب العمرة (تخ ك) فى البر والصلة (عن ابن عباس) قال الحاكم صحيح واغتر به المصنف فرمز لصحته وما درى أن الذهبى رد على الحاكم تصحيحه بأن فيه محمد بن سليمان بن مسمول ضعيف .

(أقبلوا) أيها الأئمة : من الإقالة ، وهى الترك (ذوى الهيئات) جمع هيئة قال القاضى وهى فى الاصل صورة أو حالة تعرض لاشياء متعددة فتصير بسببها مقول عليها أنها واحدة ثم أطلق على الخصلة فيقال لفلان هيئات أى خصال ؛ والمراد هنا أهل المروءة والخصال الحميدة التى تأبى عليهم الطباع ونجس بهم الإنسانية والألفة أن يرضوا لانفسهم بنسبة الفساد والشر إليها (عثراتهم) زلاتهم : أى ذنوبهم . وهى الصغائر وأول زلة ولو كبيرة صدرت من مطيع ؟ وجهان للشافعية وكلام ابن عبدالسلام مصرح بترجيح الاول ، فإنه عبر بالصغائر ، ويقال لا يجوز تزيير الاولياء على الصغائر ، وزعم سقوط الولاية بها جهل قبيح ، ونازعه الأذرى بما ليس بصحيح (إلا الحدود) أى إلا ما يوجب الحدود ؛ إذا بلغت الإمام وإلا الحقوق البشرية فإن كلامهما يقام فالمأمور بالعفو عنه هفوة أو زلة لا حد فيها وهى من حقوق الحق فلا يعزر عليها وإن رفعت إليه . نعم يندب لمن جاءه نادم أقرت بموجب حد أن يأمره بستر نفسه ويشير إليه بالكتم كما أمر المصطفى صلى الله عليه وسلم ماعزا والغامدية وكما لم يستفصل من قال أصبت حدا فأقمه على . قال الليثى وأى وقوله إلا الحدود إن أريد بالعترات صغائر الذنوب وما يندبر عنهم من الخطايا ، فالاستثناء منقطع ، أو الذنوب مطلقاً وبالحدود ما يوجبها فالاستثناء متصل . وخرج بنذوى الهيئات من عرف بالأذى والعتاد بين العباد فلا يقال له عثار بل تضرم عليه النار (حم خدد) وكذا النساء كلهم (عن عائشة) قال المنذرى وفيه عبدالملك بن زيد العدوى ضعيف ؛ وقال ابن عدى : الحديث منكر بهذا الإسناد . قال أعنى المنذرى : وروى من أوجه آخر ليس منها شىء يثبت . وقال فى المنار فى إسناد أبي داود انقطاع وأطال فى بيانه . والحاصل أنه ضعيف وله شواهد ترقيه إلى الحسن ، ومن زعم وضعه كالقزوينى أفرط أو حسنه كالعلائى فرط .

(أقبلوا) أيها الحكماء وأصحاب الحقوق ندباً (السخى) أى الكريم الذى لا يعرف الشر كما أشار إليه نص الشافعى رضى الله عنه (زلته) الواقعة منه على سبيل التدور (فإن الله آخذ بيده) أى ملاحظ له بالرحمة والعطف (كلما عثر) بعين مهملة ومثلثة زل يقال للزلة عثرة لأنها سقوط فى الإثم . وفى إفهامه أن البخيل لا تقال عثرته وأن الظالم بوضع المنع موضع البر لا يأخذ الكريم بيده إذا عثر بل يرديه فى النار وما للظالمين من أنصار ، (الخرائطي فى مكارم الاخلاق) أى فى كتابه المؤلف فى ذلك عن ابن عباس (قال الحافظ العراقى لىث بن سليم مختلف فيه ورواه الطبرانى وأبو نعيم من حديث ابن مسعود بنحوه بسند ضعيف رواه ابن الجوزى فى الموضوع من طريق الدارقطنى اه . وفى الميزان لا يصح فى هذا شىء .

(أقيموا) وجوباً (حدود الله) أيها الحكماء إذا بلغتكم وثبت مقتضيا لديكم (فى البعيد والقريب) فى القوى والضعيف ؛ وأبعد من قال البعد والقرب فى النسب (ولا تأخذكم فى الله لومة لائم) عطف على أقيموا تأكيداً للأمر ويجوز كونه خبراً بمعنى النهى سواء كان فى الغزو أم غيره ويكنى العموم حجة ، ومن خص الغزو طوالب بحجة فالواجب علينا أن نتصلب فى دين الله ونستعمل الجدة والمثانة فيه ولا يأخذنا اللين والهوان فى دين الله فى استيفاء حدوده بل نسوى بين البعيد والقريب والبغض والحبيب ، وكفى برسول الله صلى الله عليه وسلم أسوة حيث قال لو سرفت

١٣٦٦ - أقيموا الصفوف ، وحاذوا بالمناكب ، وأنصتوا ؛ فإن أجر المنصت الذي لا يسمع كأجر المنصت الذي يسمع - (عب) عن زيد بن أسلم مرسلًا عن عثمان بن عفان

١٣٦٧ - أقيموا الصفوف ، فإنما تصفون بصفوف الملائكة ، وحاذوا بين المناكب ، وسدوا الخلل ولينوا بأيدي إخوانكم ولا تذرُوا فرجات للشيطان ، ومن وصل صفا وصله الله ، ومن قطع صفا قطعته الله عز وجل - (حم دطب) عن ابن عمر - (ع)

فاطمة بنت محمد صلى الله عليه وسلم لقطعتهما . قال ابن حجر كالقرطبي : يندب السر على المسلم ما لم يبلغ الإمام (ه عن عبادة) ابن الصامت قال الذهبي إسناده واه جداً ، وقال المنذرى رواه ثقات إلا أن ربيعة بن ماجد لم يروه عنه إلا أبو صادق (أقيموا الصفوف) أى سووها فى الصلاة (وحاذوا بالمناكب) أى اجعلوا بعضها فى محاذة بعض بحيث يصير منكب كل من المصلين مسامتا لمنكب الآخر فتكون المناكب والأعناق والأقدام على سمت واحد (وأنصتوا) لقراءة إمامكم ندباً وإن كبتهم لا تسمعون قراءته لكون الصلاة سرية أو جهرية وثم مانع كبعد أولغظ على ما يقتضيه هذا اللفظ ووجهه بقوله (فإن أجر المنصت الذى لا يسمع) قراءة الإمام (كأجر المنصت الذى يسمع) قراءته ، ولا أدرى من أخذ بقضية هذا من المجتهدين ، فأما مذهب الشافعية فهو إن سمع المأموم قراءة إمامه أنصت له وإلا فلا (تنبيه) قال ابن عربى : إنما شرعت الصفوف فى الصلاة ليتذكر الإنسان بها وقوفه بين يدي الله تعالى يوم القيامة فى ذلك الموطن المهور والشغفاء من الأنبياء والملائكة والمؤمنين بمنزلة الأئمة فى الصلاة يتقدمون الصفوف وصفوفهم فى الصلاة كصفوف الملائكة عند الله ، وقد أمرنا الحق تعالى أن نصطف فى الصلاة كما تصف الملائكة وإن كانت الملائكة لا يلزم من خلل صفها - لو اتفق أن يدخلها خلل : أعنى ملائكة السماء - دخول الشياطين ، لأن السماء ليست بمحل لهم وإنما يراصون لتناسب الأنوار حتى يتصل بعضها ببعض فتزول متصلة إلى صفوف المصلين فتعهم تلك الأنوار ، فإن كان فى صف المصلين خلل دخلت فيه الشياطين أحرقتهم تلك الأنوار (عب عن زيد بن أسلم) بفتح الهمزة واللام (مرسلاً) الفقيه العمري . قال ابن عجلان ماهبت أحداً مثله ، وقال الأعرج لا يرى الله يومه (وعن عثمان بن عفان موقوفاً) عليه

(أقيموا الصفوف) فإنما تصفون بصفوف الملائكة) جاء بيانه فى خبر كيف تصف الملائكة ؟ قال يتمون الصفوف المقدمة ويراصون (وحاذوا) قالوا (بين المناكب) أى اجعلوا منكب كل مسامتا لمنكب الآخر (وسدوا الخلل) بفتح تحتين : الفرج التى فى الصفوف (ولينوا) بكسر فسكون من لان يلين لنا فهو لين . ومنه خبر : خياركم أليينكم مناكب ، فأفعل التفضيل لا يستعمل إلا من ثلاثى (بأيدي إخوانكم) أى إذا جاء من يريد الدخول فى الصف فوضع يده على منكبه لان وأوسع له ليدخل . ومن زعم أن معنى لين المنكب السكون والخشوع فقد أبعد (ولا تذرُوا) لا تتركوا (فرجات) بالتثنية جمع فرجة ، وهى كل فرجة بين شئتين (لشيطان) إبليس أو أعم . وفيه إيماء إلى منع كل سبب يؤدى لدخوله كما أمر بوضع يده على فيه عند التثاؤب (ومن وصل صفا) بوقوفه فيه (وصله الله) برحمته ورفع درجته وقربه من منازل الأبرار ومواطن الأخيار (ومن قطع صفا) بأن كان فيه فرج منه لغير حاجة أو جاء إلى صف وترك بينه وبين من بالصف فرجة بلا حاجة (قطعته الله) أى أبعدته من ثوابه ومزيد رحمته ؛ إذ الجزء من جنس العمل ؛ فيس انضمام المصلين بعضهم لبعض ليس بينهم فرجة ولا خلل كأنهم ببيان مرصوص (تنبيه) قال ابن حجر : قد ورد الأمر بتعديل الصف وسد خلله والترغيب فى ذلك فى أحاديث كثيرة أجمعها هذا

- ١٣٦٨ - أقيموا الصفوف في الصلاة؛ فإن إقامة الصف من حسن الصلاة - (م) عن أبي هريرة - (ص)  
 ١٣٦٩ - أقيموا صفوفكم، فوالله لتقيم من صفوفكم أو ليخالفن الله بين قلوبكم - (د) عن النعمان بن بشير - (ح)  
 ١٣٧٠ - أقيموا صفوفكم وتراصوا، فإني أراكم من وراء ظهري - (خ ن) عن أنس - (ص)

الحديث (حم د طب عن ابن عمر) بن الخطاب وصححه ابن خزيمة والحاكم

(أقيموا الصفوف في الصلاة) عدلوا وسووها باعتدال القائمين بها : من أقام العود إذا قومه . ذكره القاضي . قال أبو زرعة : والأمر للتدب بدليل قوله (فإن إقامة الصف من حسن) تمام إقامة (الصلاة) إذ لو كان فرضاً لم يجعله من تمام حسنها لأن حسن الشيء وتماه أمر زائد على حقيقته التي لا يتحقق إلا بها ، وثبت قوله تمام في رواية البخاري لأبي الوقت ، وإنما أمر به لما فيه من حسن الهيئة وعدم تحلل الشياطين بينهم وتمكنهم من صلاتهم مع كثرة جمعهم . والمراد بالصف الجنس ويدخل فيه استواء القائمين على سمت والتلاصق وتتميم الصفوف المقدمة الأولى فالأولى (م عن أبي هريرة) ورواه عنه البخاري في آخر حديث ولفظه : إنما جعل الإمام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه ، فإذا ركع فاركعوا ، وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد ، وإذا سجد فاسجدوا ، وإذا صلى جالساً فصلوا جالساً . أجمعين ، وأقيموا الصف في الصلاة إلى آخره

(أقيموا صفوفكم) سووها (فوالله لتقيم) بضم الميم ، أصله لتقيمون (صفوفكم أو ليخالفن الله) أى ليوقن الله المخالفة (بين قلوبكم) قال البيضاوي : اللام فيه هي التي يتلقى بها القسم ، وهنا القسم مقدر ولهذا أكد بالنون المشددة ، وأول للعطف . ردد بين تسويتهم صفوفهم ومن هو كاللزام لتقيضها وهو اختلاف القلوب . فإن تقدم الخارج عن الصف يفوت على الداخل وذلك يجر إلى الضغائن بينهم فتختلف قلوبهم ، واختلاف القلوب يفضى إلى اختلاف الوجوه المعبر به في خبر سيجيء . بإعراض بعضهم عن بعض وهذا جزاء من حسن العمل تكبر من قتل نفسه بحديدة عذب بها . وقال النووي : الظاهر أن معناه يقع بينكم العداوة واختلاف القلوب كما يقال : تغير وجه فلان إذا ظهر على وجهه كراهية لأن مخالفتهم في الصفوف مخالفة في الظواهر واختلاف الظواهر سبب لاختلاف البواطن اه : وقال الطيبي : الوجه أن المراد باختلاف الوجوه اختلاف الكلمة وتبيين الفتن ، ولعله أراد الفتن التي وقعت بين الصحابة اه . وتسوية الصفوف سنة مؤكدة ، وصرفه عن الوجوب الدال عليه الوعيد على تركه الإجماع فهو من باب التغليظ والتشديد تأكيداً أو تحريضاً على فعلها ؛ وفيه جواز الخلاف بالله لغير ضرورة (دعن النعمان بن بشير) بفتح الموحدة وكسر المعجمة وبالتحتية ، قال فرأيت الرجل يلزق منكبه بمنكب صاحبه وركبته بركبته وكعبه بكعبه (أقيموا) سووا (صفوفكم) أيها الحاضرون لأداء الصلاة معي (وتراصوا) بضم المهملة المشددة : أى تضاموا وتلاصقوا حتى يتصل ما بينكم (فإني) الفاء للسببية (أراكم) رؤية حقيقية (من وراء ظهري) أى من خلفي ، بأن خلق الله له إدراكاً من خلفه كما يشعر بذلك التعبير بمن الابتدائية ، فبدأ الرؤية من خلف . قال ابن حجر : وفيه إشارة إلى سبب الأمر : أى إنما أمرت لتحقيق منكم خلافه . والقول بأنه كان له عيتان بين كتفيه كسم الخياط يبصر بهما ولا يحجبهما الثياب متعقب بالرد . قال ابن حجر : وفي حديث النعمان عند مسلم أن المصطفى صلى الله عليه وسلم قال ذلك عند ما كاد أن يكبر . قال القونوي وفي الأحاديث إشعار بأن هذا الحال كان مخصوصاً بالصلاة فإن لم يرد أن هذا الحال كان مستصحباً وذلك لأن حضرة الحق التامة والمحاذة الكاملة المستلزمة لعموم نور الحق جميع جهاته في الصلاة وأذاعت المقابلة وصحت المحاذة كال اكتساب النور (خ ن عن أنس) بن مالك قال أقيمت الصلاة فأقبل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بوجهه ثم ذكره ؛ وفي رواية للبخاري فكان أحدنا يلزق منكبه بمنكب صاحبه وقدمه بقدمه

١٣٧١ - أقيموا صفوفكم وترأصوا، فالذي نفسى بيده إنى لارى الشياطين بين صفوفكم كأنها غم<sup>ع</sup> عفر - الطيالسى عن أنس - (صح)

١٣٧٢ - أقيموا الركوع والسجود، فوالله إنى لأراكم من بعد ظهرى: إذا ركعتم، وإذا سجدتم - (ق) عن أنس - (صح)

١٣٧٣ - أقيموا الصلاة وآتوا الزكاة وحجوا واعتمرُوا واستقيموا يستقم بكم - (ط) عن سمرة (ح)

١٣٧٤ - أكبر الكبائر الإشرأك بالله وقتل النفس وعقوق الوالدين وشهادة الزور - (ح) عن أنس (صح)

١٣٧٥ - أكبر الكبائر حب الدنيا - (فر) عن ابن مسعود (ض)

(أقيموا صفوفكم) باعتدال القائمىن بها على سمت واحد وبسد الخلل منها (وترأصوا) بتشديد الصاد المهملة أى تلاصقوا بغير خلل. قال ابن حجر ويحتمل كونه تأكيداً لقوله أقيموا، والمراد بأقيموا سوا (فوالذى نفسى بيده) أى بقدرته وفى قبضته (إنى لارى) بلام الابتداء لتأكيد مضمون الجملة (الشياطين) أى جنسهم (بين صفوفكم) يتخللونها (كأنهم غم عفر) أى يبض ليس يياضها بناصع؛ قالوا ومن خصائص نبينا صلى الله عليه وسلم الصف فى الصلاة كصفوف الملائكة، وفيه جواز القسم بما ذكر أو نحوه من كل ما يفهم منه ذات الله تعالى ويكون يمينا أطلق أو نوى الله. قال الشافعية ولو قال قصدت غيره لم يدين (الطيالسى) أبو داود (عن أنس) بن مالك (أقيموا الركوع والسجود) أى أكلوها، وفى رواية أتموا (فوالله إنى لأراكم) بقوة إحصار أدرك بها ولا يلزم رؤيتنا ذلك وإنما خص نفسه بالذكر ولم يستدله للحق لبعثه شهيداً عليهم وحضاً لهم على مقام الإحسان (من بعدى) وفى نسخ من بعد ظهرى كما يفسره ما قبله: يعنى بخلق حاسة باصرة فيه وقد انحرفت له العادة بأعظم من ذلك فلا مانع له من جهة العقل وقد ورد به الشرع فوجب قبوله ومن حمله على بعد موق فقد خالف الظاهر (إذا ركعتم وإذا سجدتم) حث على الإقامة ومنع عن التقصير فإن تقصيرهم إذا لم يخف على الرسول فكيف يخفى على من أرسله وكشف له وفيه مراعاة الإمام لرعيته والشفقة عليهم وتحذيرهم من المخالفة وحثهم على طاعته (ق) عن أنس) بن مالك (أقيموا الصلاة) أخبر بأقيموا دون صلوا إشارة إلى أن المطلوب أن يكون همك إقامة الصلاة لا وجود الصلاة فإكل مصل مقيم (وآتوا الزكاة وحجوا واعتمرُوا) إن استطعتم إلى ذلك سبيلا (واستقيموا) دوموا على تلك الطاعة واثبتوا على الإيمان (يستقم بكم) بالبناء للفعول: أى فإنكم إن استقمتم مع الله استقامت أموركم مع الخلق وهذا إشارة إلى طلب قطع كل ماسوى الله عن مجرى النظر (ط) عن سمرة) بن جندب قال الهيثمى وفيه عمران القطان استشهد به البخارى وضعفه آخرون.

(أكبر الكبائر الإشرأك بالله) يعنى الكفر. وآثر لفظ الإشرأك لغلبيته فى العرف (وقتل النفس) المحترمة بغير حق (وعقوق الوالدين) أو أحدهما بقطع صلتهما أو مخالفتهما فى غير معصية، قال ابن العربى جعل بر الأصل ثابى التوحيد كما جعله فى ضمن حق الله فى حديث رضى الرب فى رضى الوالد: وناهيك بذلك (وشهادة الزور) أى الشهادة بالكذب يتوصل بها إلى باطل وإن قل، وظاهر التركيب يقتضى حصر الكبائر فيها وليس بمراد بل ذكر الأربعة من قبيل ذكر البعض الذى هو أكبر كما سبق. والكفر أكبر مطلقاً ثم القتل والباقى على معنى من (خ) عن أنس) بن مالك (أكبر الكبائر حب الدنيا) لأن حبا رأس كل خطيئة كما بأتى فى خبر، فهى أصل المفاسد ولأنها ضرة الآخرة

١١٧٦ - أكبر الكبائر سوء الظن بالله - (فر) عن ابن عمر (ض)

١٣٧٧ - أكبر أمي الذين لم يعطوا فيبطروا ، ولم يقتر عليهم فيسألوا - (تخ) والبعوى وابن شاهين  
عن الجندع الأنصاري - (ح)

١٣٧٨ - اُكْتَحَلُوا بِالْإِثْمِ الْمُرُوحِ فَإِنَّهُ يَجْلُو الْبَصَرَ ، وَيَنْبِتُ الشَّعْرَ - (حم) عن أبي النعمان الأنصاري

فهما أرضيت هذه أغضبت هذه فهما كالمشرق والمغرب مهما قربت من أحدهما بعدزمن الآخر وهما كقدحين أحدهما مملوءاً فبقدر ما يصب في الآخر حتى يمتلئ يفرغ من الآخر ، قال الحسن البصري : ومن علامة حب الدنيا أن يكون دائم البطنة قليل الفطنة ، همه بطنه وفرجه ، فهو يقول في النهار متى يدخل الليل حتى أنام ويقول في الليل متى أصبح من الليل حتى أهو وألعب وأجالس الناس في اللغو وأسأل عن حالهم ( فر عن ابن مسعود ) رمز لضعفه ، ووجهه أن فيه حمد أبوسهيل قال في الميزان طعن ابن منده في اعتقاده .

( أكبر الكبائر سوء الظن بالله ) فهو أكبر الكبائر الاعتقادية بعد الكفر لأنه يؤدي إليه « وذلكم ظنكم الذي ظنتم بربكم أرداكم ، والله تعالى عند ظن عبده به لكن كما يجب على العبد إحسان الظن بربه يجب عليه أن يخاف عقابه ويخشى عذابه ؛ فطريق السلامة بين طريقين مخرفين مهلكين طريق الأمان وطريق اليأس وطريق الرجاء والخوف هو العدل بينهما ، فمن فقدت الرجاء وقعت في طريق الخوف ومنى فقدت الخوف وقعت في طريق الأمان « ولا يأمن مكر الله إلا القوم الخاسرون ، فطريق الاستقامة تمتد بينهما ، فإن ملت عنه يمتد أو يسره هلكت ، فيجب أن تنظر إليهما جميعاً وتركب منهما طريقاً دقيقاً وتسلكه . نسأل الله السلامة ( واعلم أن النفس إذا كانت ذات شره وشهوة غالية فارت بدخان شهواتها كدخان الحريق فأظلمت الصدر فلم يبق له ضوء بنزاة قمر ينكسف فصار الصدر ، ظلماً وجامات النفس بهواجسها وتخاطبها واضطربت فظن العبد أن الله لا يعطف عليه ولا يرحمه ولا يكفيه أمر رزقه ونحو ذلك وهذا من سوء الظن بالله وصل إلى حال اليأس من الرحمة ووقع في القنوط كفر ( فر عن ابن عمر ) الخطاب ، رمز المصتف لضعفه ، وظاهر صنيعه أن الدبلي أسنده والأمر بخلافه بل يبطله ولم يذكر له سنداً وقال ابن حجر في الفتح خرجه ابن مردويه عن ابن عمر يرفعه بسند ضعيف .

( أكبر أمي ) أي من أعظمهم قدراً ( الذين لم يعطوا فيبطروا ) أي يطغوا عند النعمة ( ولم يقتر ) أي يضيق عليهم ) في الرزق ( فيسألوا ) الناس : يعني الذين ليسوا بأغنياء إلى الغاية ولا فقراء إلى الغاية وهم أهل الكفاف والمراد من أكبرهم أجرأ لشكرهم علي ما أعطوا وصبرهم على الكفاف ( تخ والبعوى ) أبو القاسم ( وابن شاهين ) الأنصاري كلاهما في الصحابة من طريق شريك بن أبي عزي ( عن الجندع ) ويقال ابن الجروع ( الأنصاري ) قال أبو موسى لأدرى هو ثعلبة بن زيد أو آخر . قال ابن حجر قلت بل هو غيره .

( اُكْتَحَلُوا بِالْإِثْمِ ) الحجر المعدني المعروف ، وقيل لكل أصهاني أسود ( المروح ) بالبناء للمفعول : أي المطيب بنحو مسك كأنه جعل له رائحة تفوح بعد أن لم تكن ( فإنه يجلو البصر ) أي يزيد نور العين ( وينبت الشعر ) أي شعر الأهداب جمع هذب وإنبات شعرها مرة للعين لأن الإشعاع ستر الناظر ولولاها لم يقو الناظر على النظر ، فإنما يعمل ناظر العين من تحت الشعر فالكحل ينبتة وهو مرمرته وأما جلاء البصر فإنه يذهب بغشاوته وما يتحلب من المساق من فضول الدموع والبلبة الطبيعية ينشفه الإثمد ويمنع الغشاء والعين عن الخدقة . قال ابن محمود شارح أبي داود وتحصل سنة الاكتمال بتوليه بنفسه وبفعل غيره بأمره ؛ وينشأ عنه جواز الوكالة في العبادة . اه . وأقول القياس الحصول ولو بلا أمر حيث قارنت نيته فعل غيره كما لو وضأ غيره بغير إذنه أولى ( حم عن أبي النعمان الأنصاري )

١٣٧٩ - أَكْثَرُ أَهْلِ الْجَنَّةِ الْبَلَّةُ - البزار عن أنس - (ض)

١٣٨٠ - أَكْثَرُ خَرَزِ أَهْلِ الْجَنَّةِ الْعَقِيقُ - (حل) عن عائشة - (ض)

١٣٨١ - أَكْثَرُ خَطَايَا ابْنِ آدَمَ فِي لِسَانِهِ - (طب هب) عن ابن مسعود - (ح)

لم أره في أسد الغابة ولا في التجريد ، والذي فهما أبو النعمان الأزدي ، وأبو النعمان غير منسوب . فليحرج :  
( أكثر أهل الجنة البله ) بضم فسكون : أى الغافلون عن الشر المطبوعون على الخير أو الذين خلوا عن الدهاء والمكر وغلبت عليهم سلامة الصدر وهم عقلاء . قال الزبرقان خير أولادنا الأبله العقول وقال  
ولقد لهوت بطفلة ميالة • بلهاء تطلقنى على أسرارها

قال الزمخشري في صفة الصالحاء هينون لينون غير أن لأهروادة في الحق ولادهانة بله خلان غوصهم على الحقائق يعمر الألباب والأذهان وذلك لأنهم أغفلوا أمر دياهم فجهلوا حذق التصرف فيها فأقبلوا على آخرتهم فشغلوا بها فاستحقوا أن يكونوا أكثر أهلها . وقال الغزالي : الأبله البليد في أمور الدنيا لأن قوة العقل لا تفي بعلم الدنيا والآخرة جميعاً وهما علمان متنافيان . فمن صرف عنايته إلى أحدهما قصرت بصيرته عن الأخرى على الأكثر ولذلك ضرب على كرم الله وجهه للدنيا والآخرة ثلاثة أمثلة فقال هما كفتى ميزان وكالمشرق والمغرب وكالضرتين إذا أرضيت إحدهما أسخطت الأخرى ، ولذلك ترى الأكياس في علم الدنيا وفي علم الطب والهندسة والحساب والفلسفة جهالاً في أمور الآخرة والأكياس في دقائق علوم الآخرة جهالاً بعلم الدنيا غالباً لعدم وفاء قوة العقل بهما فيكون أحدهما مانعاً من الكمال في الثاني ولذلك قال الحسن أدركنا أقواماً لورأيتموهم لقلتم مجانين ولورأوكم لقالوا شياطين ، فهما سمعت أمراً غريباً من أمور الدين جمده أهل الكياسة أو في سائر العلوم فلا ينفرك جمودهم عن قبولها إذ من المحال أن يظفر سالك طريق الشرق بما يوجد في الغرب فكذا مجرى أمر الدنيا والآخرة ، فالجمع بين كمال الاستبصار في مصالح الدنيا والدين لا يكاد يتيسر إلا لمن سخره الله لتدبير عبادته في معاشهم ومعادهم وهم الأنبياء المؤيدون بروح القدس ، أما قلوب غيرهم فإذا اشتغلت بأمر الدنيا انصرفت عن الآخرة وعكسه اه . ( البزار ) في مسنده ( عن أنس ) وظاهر صنيع المصنف أن البزار خرج ساكتاً عليه والامر بخلافه بل ضعفه فعزوه له مع حذف ما عتبه به من تضعيفه غير شديد ووجه ضعفه ما قال الهيثمي إن فيه سلامة بن روح وثقه ابن حبان وغيره وضعفه أحمد بن صالح وغيره . وقال الزين العراقي في هذا الحديث قد صححه الدارقطني في التذكرة وليس كذلك فقد قال ابن عدى إنه منكر ، وسبقه له ابن الجوزي : حديث لا يصح وقال ابن عدى حديث منكر ، وقال الدارقطني تفرد به سلامة بن عقييل وهو ضعيف .

( أكثر خرز الجنة ) لفظ رواية أبي نعيم : أكثر خرز أهل الجنة ، وهو كذلك في نسخ ( العقيق ) بفتح العين المهملة وقافين أولها مكسورة بينهما مشاة تحتية : أى هو أكثر حلبيهم الذين يحلون به ، ويحتمل أن المراد أنه أكثر خرزها الملقى في عرساتها بمنزلة الحصى والرمال في الدنيا ( حل ) من حديث محمد بن الحسن بن قتيبة عن عبيد بن القزاسي عن مسلم بن عبد الله الزاهد عن القاسم بن معين عن أخته أمينة عن عائشة بنت سعد ( عن عائشة ) أم المؤمنين هكذا رواه في نسخ من الحلية وفي بعضها بدل سالم مسلم بن ميمون الخواص الزاهد ، فأما مسلم بن عبد الله فقال في الميزان وهاه ابن حبان ، قال وله بلايا منها هذا الحديث وقال ابن الجوزي هو كذاب وأما مسلم بن ميمون فعنده الذهبى من الضعفاء والمتروكين وقال قال ابن حبان بطل الاحتجاج به ، وقال أبو حاتم لا يكتب حديثه وقال غيره له مناكير ومن ثم حكم ابن الجوزي بوضعه وقال السخاوي طرق العقيق كلها ضعيفة واهية .

( أكثر خطايا ابن آدم من ) وفي رواية في ( لسانه ) لأنه أكثر أعضائه عملاً وهو صغير جرمه عظيم جرمه ، فمن



١٢٨٢ - أَكْثَرُ عَذَابِ الْقَبْرِ مِنَ الْبَوْلِ - (حم ه ك) عن أبي هريرة - (صح)

١٢٨٣ - أَكْثَرُ مَا تَخَوْفُ عَلَى أُمَّتِي مِنْ بَعْدِي رَجُلٌ يَتَأَوَّلُ الْقُرْآنَ : يَضَعُهُ عَلَى غَيْرِ مَوَاضِعِهِ ، وَرَجُلٌ يَرَى أَنَّهُ أَحَقُّ بِهَذَا الْأَمْرِ مِنْ غَيْرِهِ - (طس) عن عمر - (ض)

١٢٨٤ - أَكْثَرُ مُنَافِقِي أُمَّتِي قُرَاؤُهَا - (حم ط ه ب) عن ابن عمرو (حم ط ب) عن عقبه بن عامر (ط ب)

أطلق عذبة لسانه وأرسله مرخي العنان سلك به الشيطان في كل ميدان وساقه إلى شفا جرف هار إلى أن يضطره إلى البوار ، وهل يكب الناس على مناخرهم في النار إلا حصائد ألسنتهم ولا ينبغي من شر اللسان إلا أن يلجم باجم الشرع (ط ب ه ب) من حديث أبي وائل (عن ابن مسعود) قال ارتقى ابن مسعود الصفا فأخذ بلسانه فقال يا لسان قل خيرا تغم واسكت عن شر تسلم من قيل أن تندم . ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول . فذكره قال المنذرى رواة الطبراني رواة الصحيح وإستاد البيهقي حسن وقال الهيثمي رجال الطبراني رجال الصحيح وقال شيخه العراقي إسناده حسن وبذلك يعرف مافي رمز المصنف لضعفه .

(أكثر عذاب القبر من) وفي رواية في (البول) أى من عدم التنزه منه لأن عدم التنزه منه يفسد الصلاة وهي عماد الدين وأفضل الأعمال وأول ما يحاسب عليه العبد ، فعذاب القبر حق عند أهل السنة وهو ما نقل متواتراً فيجب اعتقاده ويكفر منكره . وقال الولي العراقي وإنما كان أكثر عذاب القبر منه دون غيره من النجاسات لأن وقوع التقصير فيه أكثر لتكرره في اليوم والليلة ؛ ويحتمل أن يقال نبه بالبول على مساواة لجميع النجاسات في معناه : اه . وفيه وجوب إزالة النجاسة لأن الوعيد لا يكون إلا على واجب بل على كبيرة . (حم ه ك) في الطهارة (عن أبي هريرة) قال الضياء المقدسي سنده حسن . قال مغطاي وما علم أن الترمذى سأل عنه البخارى فقال حديث صحيح اه وقال الحاكم على شرطهما ولا أعلم له علة . قال المنذرى وهو كما قال وأقره الذهبي .

(أكثر ما تخوف على أمتي من بعدى رجل) أى الافتتان برجل زانغ (يتأول القرآن) أى شيئاً من أحكامه أو غيرها بتأويل باطل بحيث (يضعه على غير مواضعه) كتأويل الرافضة « مرج البحرين يلتقيان ، أهما على وفاطمة » يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان ، الحسن والحسين ؛ كتأويل بعض المتصوفة « من ذا الذى يشفع عنده ، أن المراد من ذل ذى يعنى النفس ؛ وتآويل المبتدعة مسطورة مشهورة فيراجع من أراد (ورجل يرى أنه أحق بهذا الأمر من غيره) يعنى الخلافة ، وهناك من هو مستجمع لشروطها وليس بمستجمع لها فإن فتنته شديدة لما يسفك بسببه من الدماء وينهب من الأموال ويستباح من الفروج والمحارم (طس عن عمر) ابن الخطاب ، وكلامه يوم أنه غير معلول وليس بمقبول ، فقد أعله الهيثمي بأن فيه إسماعيل بن قيس الأنصارى وهو متروك .

(أكثر منافق أمتي قراؤها) أى الذين يتأولونه على غير وجهه ويضعونه في غير مواضعه أو يحفظون القرآن تقية للتهمة عن أنفسهم وهم معتقدون خلافه ، فكان المنافقون في عصر النبي صلى الله عليه وسلم بهذه الصفة . ذكره ابن الأثير . وقال الزمخشري : أراد باللفاق الرياء لأن كلا منهما إرادة مافى الظاهر خلاف مافى الباطن . اه . وبسطه بعضهم فقال : أراد نفاق العمل لا الاعتقاد ، ولأن المنافق أظهر الإيمان بالله لله وأضمر عصمة دمه وماله . والمرأى أظهر بعله الآخرة وأضمر ثناء الناس وعرض الدنيا ؛ والقارئ أظهر أنه يريد الله وحده وأضمر حفظ نفسه وهو الثواب ويرى نفسه أهلاً له وينظر إلى عمله بعين الإجلال فأشبهه المنافق وأستويا في مخالفة الباطن والظاهر (نتيه) قال الغزالي : احذر من خصال القراء الأربعة : الأمل والعجلة والكبر والحسد قال وهى علل تعترى سائر الناس عموماً والقراء خصوصاً . ترى القارئ يطول الأول فيوقعه في الكسل وتراه يستعجل على الخير فيقطع عنه ، وتراه

(ع) عن عصمة بن مالك - (ح)

١٣٨٥ - أَكْثَرُ مَنْ يَمُوتُ مِنْ أُمَّتِي - بَعْدَ قَضَاءِ اللَّهِ وَقَدْرِهِ - بِالْعَيْنِ - الطَّيَالِسِيُّ (تبخ) والحكيم، والبخاري

والضياء عن جابر - (ح)

١٣٨٦ - أَكْثَرُ النَّاسِ ذُنُوبًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَكْثَرُهُمْ كَلَامًا فِيمَا لَا يَمْنِيهِ - ابن لال وابن النجار عن أبي هريرة

السجزي في الابانة عن عبدالله بن أبي أوفى (حم) في الزهد عن سلمان موقوفا - (ح)

يحسد نظراءه على ما آتاهم الله من فضله فربما يبلغ به مبلغا يحمله على فضائح وقبائح لا يقدم عليها فاسق ولا فاجر ولهذا قال النووي : ما أحاف على ذمي إلا القراء والعلماء ، فاستكروا منه ذلك ، فقال ما أنا قلتة وإنما قاله إبراهيم النخعي . وقال عطاء : احذروا القراء واحذروني معهم ، فلو خالفت أودم لي في رمانة أقول إنها حلوة ويقول إنها حامضة ما أمته أن يسعي بدمي إلى سلطان جائر . وقال الفضيل لابنه : اشترُوا داراً بعيدة عن القراء ، مالي والقوم إن ظهرت مني زلة قتلوني ، وإن ظهرت علي حسنة حسدوني ؟ ولذلك ترى الواحد منهم يتكبر على الناس ويستخف بهم مغبساً وجهه كأنما يمن على الناس بما يصلي زيادة ركعتين أو كأنما جاءه من الله منشور بالجنة والبراءة من النار ، أو كأنه استيقن السعادة لنفسه والشقاوة لسائر الناس ثم مع ذلك يلبس لباس المتواضعين ويتأوت وهذا لا يليق بالتكبر والترفع ولا يلائمه بل ينافيه لكن الأعمى لا يبصر (حم طب هب عن ابن عمرو) بن العاص قال في الميزان استاده صالح (حم طب عن عقبه بن عامر طب عد عن عصمة بن مالك) قال الحافظ العراقي فيه ابن طيبة ، وقال الهيثمي أحد أسانيد أحمد ثقات وسند الطبراني فيه الفضل بن المختار ضعيف .

(أكثر من يموت من أمتي بعد قضاء الله وقدره بالعين) وفي رواية بالنفس وفسر بالعين ، وذلك لأن هذه الامة فضلت باليقين على سائر الامم لحجبوا أنفسهم بالشهوات فعوقبوا بأفة العين ، فإذا نظر أحدهم بعين الغفلة كانت عينه أعظم والذم له ألزم . قل إن الهدى هدى الله أن يؤتى أحد مثل ما أوتيتم ، فلما فضلهم الله باليقين لم يرض منهم أن ينظروا إلى الأشياء بعين الغفلة وتتغل منة الله عليهم وتفضيله لهم . ذكره الحكيم (الطيالسي) أبو داود (تبخ والحكيم) الترمذي (والبخاري) في مسنده والضياء في المختارة كلهم عن جابر بن عبد الله قال الحافظ في الفتح سنه حسن وتبعه السخاوي وقال الهيثمي بعد ما عزاه للبخاري رجال الصحيح خلا طلب ابن حبيب بن عمرو وهو وثقة .

(أكثر الناس ذنوباً) وفي رواية أكثرهم خطايا (يوم القيامة) خصه لأنه يوم وقوع الجزاء وكشف الحقائق (أكثرهم كلاماً فيما لا يمينه) أي شغله بما لا يعود عليه نفع أخروي ، لأن من كثر كلامه كثرت سقطته وجازف ولم يتحرر فتكثر ذنوبه من حيث لا يشعر ، وفي حديث معاذ : وهل يكب الناس في النار على مناخرهم إلا حصائد ألسنتهم وفي خبر الترمذي مات رجل فقيل له أبشر بالجنة ، فقال المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم أولاد تدرى فعله كان يتكلم فيما لا يمينه أو يحل بما يمينه ؛ والإكثار من ذلك عدو القوم من الأغراض النفسانية والأمراض القلبية التي التداوى منها من الفروض العينية . وعلاجه أن يستحضر أن وقتك أعز الأشياء عليك قشغله بأعزها وهو الذكر وفي ذكر يوم القيامة إشعار بأن هذه الخصلة لا تكفر عن صاحبها بما يقع له من الأمراض والمصائب (ابن لال) أبو بكر (وابن النجار) في تاريخه (عن أبي هريرة) ورواه (السجزي في) كتابه (الإبانة) عن أصول الديانة (عن) عبد الله بن أبي أوفى) بفتح الهمة والواو (حم في الزهد) أي في كتاب الزهد (عن سلمان) الفارسي الأسلمي عظيم الشأن من أهل بيعة الرضوان (موقوفا) عليه ، رز المصنف لضعفه وفيه كلامان الأول أنه قد انجبر بتعدد طرقه كما ترى ، وذلك يرقه إلا درجة الحسن بلا ريب وقد وقع له الإشارة إلى حسن أحاديث هذا الكتاب وهي إسنادا

١٣٨٧ - أَكْثَرُ مَنْ أَكَلَتْهُ كُلَّ يَوْمٍ سَرَفٌ - (هب) عن عائشة

١٣٨٨ - أَكْثَرَتْ عَلَيْكُمْ فِي السَّوَاكِ - (حم خ ن) عن أنس - (ص)

١٣٨٩ - أَكْثَرُ أَنْ تَقُولَ سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ ، رَبِّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ ، جَلَّتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ بِالْعِزَّةِ وَالْجَبْرُوتِ ، - ابن السني والخرائطي في مكارم الاخلاق ، وابن عساكر عن البراء - (ح)

من هذا بمراحل لا اعتضاده بما دون ذلك ، الثاني أن له طريقا جيدة أغفلها ، نلو ذكرها واقتصر عليها أو ضم إليها هذا لكان أصوب ؛ وهي مارواه الطبراني بلفظ : أكثر الناس خطايا يوم القيامة أكثرهم خوفا في الباطل . اه . قال الهيثمي ورجاله ثقات . اه والخلف لفظي بين الحديثين عند التدقيق ، فضربه عن الطريق الموثقة وعدوله إلى المعللة ورمزه لتضعيفها من ضيق العطن كما لا يخفى على ذوى الفطن .

(أ) أكثر من أكلة كل يوم سرف) تمامه عند مخرجه البيهقي : والله لا يجب المسرفين . اه . وذلك لأن الأكلة فيه كافية لما دون الشبع ، وذلك أحسن لاعتدال البدن وأحفظ للحواس الظاهرة والباطنة . ومن علامات الساعة ظهور السمن في الرجال ، وماملأ آدمى وعاء شرأ من بطنه ، وما دخلت الحكمة معدة ملئت طعاماً والمؤمن يأكل في معاء واحد والكافر في سبعة . وقال الحسن البصري : وددت أني أكلت أكلة من حلال فصارت في جوفى كالأجرة فإنه بلغنى أنها تقيم في الماء ثلاثمائة سنة . وأخرج ابن الأنباري أن ابن العاص قال لمعاوية يوم الحكمين : أكثروا لهم من الطعام فإنه والله ما بطن قوم إلا أقعدوا عقولهم ومامضت عزمة رجل قط بات بطينا (تنبيه) قال ابن العربي : للجوع حال ومقام ، فحاله الخشوع والخضوع والذلة والافتقار وعدم التفضل وسكون الجوارح وعدم الخواطر الرديئة . هذا حال الجوع للسالكين أما حاله للباحقين فالرقة والصفاء والمؤانسة والتزهد عن أوصاف البشرية بالعزة الإلهية والسلطان الرباني ، ومقامه المقام الصمداني ، وهو مقام عال له أسرار وتجليات ، فهذا فائدة الجوع للمريد لا جوع العامة فإنه جوع صلاح المزاج وتنعيم البدن بالصحة فقط . والجوع يورث معرفة الشيطان . اه . (هب عن عائشة) وفيه ابن لميعة .

(أكثرت عليكم في) استعمال (السواك) أى في شأنه وأمره وبالفت في تكرير طلبه منكم . وحقيق أن أفعل ، أو في إيراد الاخبار بالآ غيب فيه وحقيق أن تطيعوا ، أو أطأت الكلام فيه وحق له ذلك لكثرة فوائده وجموم فضائله ، فنها كما في الروق : أنه يطهر الفم ويرضى الرب ويبيض الأسنان ويطيب النكهة ويشد اللثة ويصفي الخلق ويذكرى الفطنة ويقطع الرطوبة ويحد البصر ويبطئ بالشيب ويسوى الظهر ويضعف الأجر ويسهل النزح ويذكر الشهادة عند الموت وغير ذلك ، قالوا والحث عليه يتناول الفعل عند كل الصلوات والجمعة أولاها لأنه يوم ازدحام فشرع فيه تنظيف الفم تطيباً للنكهة الذى هو أقوى من الفسل (تنبيه) حكى الكرماني أنه روى بصيغة المجهول . قال الطيبي : وقائدة هذا الاخبار مع كونهم عالمين اظهار الاهتمام بشأنه وتوخى ملازمتهم إياه لكونه مطهرة للفم مرضاة للرب (خ ن عن أنس) بن مالك

(أكثر أن تقول سبحان الملك القدوس) المنزه عن سمات النقص وصفات الحدوث (رب الملائكة والروح) عطف خاص على عام وهو جبريل أوهلك أعظم خلقا أو حاجب الله الذى يقوم بين يديه أوهلك له سبعون ألف وجه ولكل وجه سبعون ألف لسان لكل لسان سبعون ألف لغة يسبح الله بها يخلق مع كل تسبيحة ملكا يطير مع الملائكة أخرجه ابن جرير عن علي بسند ضعيف (جللت) أى عمدت وطبقت (السماوات والأرض بالعزة) أى بالقوة والقلبة (والجبروت) فعلوت من الجبر وهو القهر ، وهذا الحديث قد يورب عليه في الأذكار : باب ما يقوله من يلى بالوحشة (ابن

- ١٣٩٠ - أَكْثَرُ مِنَ الدُّعَاءِ ، فَإِنَّ الدُّعَاءَ يَرُدُّ الْقَضَاءَ الْمُبْرَمَ - أَبُو الشَّيْخِ عَنْ أَنَسٍ - (ض)
- ١٣٩١ - أَكْثَرُ مِنَ السُّجُودِ ، فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ مُسْلِمٍ يَسْجُدُ لِلَّهِ تَعَالَى سَجْدَةً إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً فِي الْجَنَّةِ ، وَحَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ - ابْنُ سَعْدٍ (حَم) عَنْ فَاطِمَةَ - (ح)
- ١٣٩٢ - أَكْثَرُ الدُّعَاءِ بِالْعَافِيَةِ - (ك) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - (ح)
- ١٣٩٣ - أَكْثَرُ الصَّلَاةِ فِي بَيْتِكَ يَسْكُرُ خَيْرُ بَيْتِكَ ، وَسَلِّمْ عَلَيَّ مِنْ لَقِيْتِ مِنْ أُمَّتِي تَكْثُرُ حَسَنَاتُكَ - (هَب)
- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - (ض)
- ١٣٩٤ - أَكْثَرُ مِنَ الْإِحْوَالِ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ، فَإِنَّهَا مِنْ كَثْرَةِ الْجَنَّةِ - (عَطَبُ حَب) عَنْ أَبِي أَيُّوبَ - (صَح)

السني والحرائطي في مكارم الاخلاق) أي في كتابه المؤلف فيها (وابن عساكر) في تاريخه كلهم (عن البراء) بن عازب قال أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل يشكو إليه الوحشة فقال أكثر . الخ ، فقالها الرجل فذهبت عنه الوحشة ؛ ورواه عنه أبو الشيخ في الثواب .

(أكثر من الدعاء فانه يرد القضاء المبرم) أي المحكم : يعني بالنسبة لما في لوح المحو والابيات أولما في صحف الملائكة لا للعلم الأزلي فإنه لازيادة فيه ولا نقص . قال القاضي : والقضاء هو الإرادة الأزلية المقتضية لنظام الموجودات على ترتيب خاص ؛ والقدر تعلق تلك الأشياء بالإرادة في أوقاتها . اه . وإبرام الشيء . إحكامه . قال في الصحاح : أبرم الشيء . أحكمه قال الزنجشري : ومن الجواز أبرم الأمر وأمر مبرم (أبو الشيخ في الثواب عن أنس) وفيه عيد الله بن عبد المجيد أورده الذهبي في الضعفاء . وقال قال ابن معين ليس بشيء . ورقم علامة الشيخين ولقد أبدع المصنف النجعة حيث عزاه لآبي الشيخ مع وجوده لبعض المشاهير الذين وضع لهم الرموز وهو الخطيب في التاريخ باللفظ المزبور عن أنس المذكور .

(أكثر من السجود) أي من تعدده بالإكثار من الركعات أو من إطائته ، والأول هو الملائم لقوله (فانه) أي الشأن (ليس من مسلم يسجد لله تعالى سجدة) صحيحة (إلا رفعه الله بها درجة في الجنة) التي هي دار الثواب (وحط عنه بها خطيئة) أي محا عنه بها ذنباً من ذنوبه فلا يعاقبه عليه ولا بدع في كون الشيء الواحد يكون رافعاً ومكفراً كما سبق ويحى . (ابن سعد) في الطبقات (حم) كلاهما (عن أبي فاطمة) هـ (أكثر) يا عباس (الدعاء بالعافية) أي بدوامها واستمرارها عليك فإن من كملت له العافية علق قلبه بملاحظة مولاه وعوفى من التعلق بسواه . قال الديلمي ؛ وهذا قاله لعنه حين قال يارسول الله علني شيئاً أسأله الله (ك) عن ابن عباس) قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لعنه ياعم أكثر الخ ورواه عنه الطبراني باللفظ المزبور قال الهيثمي وفيه عند هلال بن جناب وهو ثقة وضعفه جمع وبقية رجاله ثقات (أكثر الصلاة) النافلة التي لا تشرع لها جماعة (في بيتك) أي في محل سكنك بيتاً أو غيره (يكثر خير بيتك) لعود بركتها عليك (وسلم علي من لقيت من أمتي) أمة الإجابة (تكثر حسناتك) بقدر إكثارك السلام على من لقيته منهم عرفته أم لم تعرفه ، فالسلام سنة مؤكدة محثوث عليها (هب عن ابن عباس) الذي وقفت عليه في الشعب إنما هو عن أنس ؛ ثم إن فيه محمد بن يعقوب الذي أورده الذهبي في الضعفاء وقال له منا كبير وعلى بن الجند قال في الذيل قال البخاري منكر الحديث وقال أبو حاتم خبره مروض وفي اللسان كأصله نحوه وعمرو بن دينار متفق علي ضعفه (أكثر من) قول (لا حول) أي تحويل للعبد عن معصية الله (ولا قوة) على طاعته (إلا بالله) أي إلا بأفئده

١٣٩٥ - أَكْثَرَ ذِكْرِ الْمَوْتِ ؛ فَإِنَّ ذِكْرَهُ يُسَايِكُ مِمَّا سِوَاهُ - ابن أبي الدنيا في ذكر الموت عن سفيان عن شريح مرسلًا - (ض)

١٣٩٦ - أَكْثَرُوا ذِكْرَ هَازِمِ اللَّذَاتِ الْمَوْتِ - (ت ن ه حل) عن ابن عمر (ك ه ب) عن أبي هريرة (طس حل ه ب) عن أنس - (صح)

١٣٩٧ - أَكْثَرُوا ذِكْرَ اللَّهِ حَتَّى يَقُولُوا مَجْنُونٌ - (حم ع حب ك ه ب) عن أبي سعيد - (ح)

وتوفيقه (فانها) أى الحوقلة (من كثر الجنة) يعنى لقائلها ثواب نفيس مدخر فى الجنة فهو كالكنز فى كونه نفيساً مدخراً لاحتوائها على التوحيد الحقى لانه إذا نقيت الحيلة والاستطاعة عنه وأثبت لله وحده على سبيل المحصر لم يخرج عن ملكه وملكوته (ع ط ب عن أبى أيوب) الانصارى

(أكثر ذكر الموت) فى كل حال وعند نحو الضحك وعروض العجب وما أشبه ذلك أكد (فان ذكره يسلبك) من السلو وهو الترك بلاندامة . وفى تذكرة القرطبى قيل يارسول الله ، هل يحشر مع الشهداء أحد ؟ قال نعم من يذكر الموت فى اليوم والليلة عشرين مرة . وقال السدى فى قوله تعالى ، الذى خلق الموت والحياة ليلوكم أيكم أحسن عملاً أى أكثركم للموت ذكرأ وله أحسن استعداداً ومنه أشد خوفاً وحذراً (عما سواه) لان من يذكر أن عظامه تصير بالية وأعضائه متمزقة هان عليه ما فاته من اللذات العاجلة وأهمه ما يجب عليه من طلب الآجلة . قال الراغب : والذكر وجود الشيء فى القلب أو فى اللسان ؛ وذلك أن الشيء له أربع وجودات : وجوده فى ذاته ووجوده فى قلب الانسان ووجوده فى لفظه ووجوده فى كتابته فوجوده فى ذاته سبب لوجوده فى القلب ووجوده فى القلب سبب لوجوده فى اللسان ولوجوده فى الكتابة . وقد يقال للوجودين أى الوجود فى القلب والوجود فى اللسان الذكر ولاعتداد بذكر اللسان ما لم يكن عن ذكر فى القلب (ابن أبى الدنيا) أبو بكر (فى ذكر الموت) أى كتابته المصنف فيما ورد من ذلك (عن سفيان) الثورى أحد أعلام الأمتوزهاها قالوا لم ير مثله (عن شريح) بضم المعجمة وفتح الراء وسكون التحتية وبالمهمله ابن الحارث القاضى (مرسلًا) ولاء عمر قضاء الكوفة سمع عمر وعلياً فهو تابعى .

(أكثروا ذكر هازم) بذال معجمة قاطع أما بمهمله فعناه مزبل الشيء من أصله (اللذات الموت) بجره عطف بيان وبرفعه خبر مبتدأ محذوف وبنصبه بتقدير أعنى قال الطيبى شبه اللذات الفانية والشهوات العاجلة ثم زوالها ببناء مرتفع ينهدم بصدمات هائلة ثم أمر المنهمك فيها بذكر الهاذم لئلا يستمر على الركون إليها ويشتغل عما عليه من اللذات إلى دار القرار وفيه ندب ذكر الموت بل أكثريته لانه أزجر للمعصية وأدعى للطاعة (ت ن ه ك ه ب) عن أبى هريرة طس حل ه ب عن أنس) بن مالك (حل) عن عمر بن الخطاب .

(أكثروا ذكر الله حتى يقولوا) يعنى المنافقين وحين ألحق بهم فمن استولت عليهم الغفلات واستغرق فى اللذات وترك الآخرة وراء ظهره وانهمك فى فسقه وسره وجهه إن مكثر الذكر (مجنون) وفى رواية لعبد بن حميد حتى يقال إنه مجنون أى ولا تلتفتوا العذم الناشئ عن مرض قلوبهم لعظم فائدة الذكر إذ به يستنير القلب ويتسع الصدر ويمتلئ فرحاً وسروراً وشرف الذكر تابع لشرف المذكور وشرف العلم تابع لشرف المعلوم وشرف الشيء بسبب الحاجة إليه وليست حاجة الأرواح بشيء أعظم من ذكر بارئها والابتهاج به (تنبيه) قال فى الأذكار لا إله إلا الله رأس الذكر ولذلك اختار السادة الآجلة من صفوة هذه الأمة أهل تربية السالكين وتأديب المریدين قول لا إله إلا الله لأهل الخلوة وأمرهم بالمداومة عليها وقالوا أنفع علاج فى ذكر الوسوسة الأقبال على ذكر الله وأكثره وأخذ المؤلف من هذا الحديث ونحوه أن ما اعتاده الصوفية من عقد حلق الذكر والجهربه فى المساجد ورفع الصوت بالتهليل

١٤٩٨ - أَكْثَرُوا ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى حَتَّى يَقُولَ الْمُسَاهِفُونَ إِنَّكُمْ مُرَاءُونَ - (ص حم) في الزهد (هب) عن أبي الجوزاء مرسلًا - (ض)

١٤٩٩ - أَكْثَرُوا ذَكَرَ هَازِمَ اللَّذَاتِ؛ فَإِنَّهُ لَا يَكُونُ فِي كَثِيرٍ إِلَّا فَلَّهُ، وَلَا فِي قَلِيلٍ إِلَّا أَجَزَلُهُ - (هب) عن ابن عمر - (ح)

لا كراهة فيه<sup>(١)</sup> ذكره في فتاويه الحديثية قال وقد وردت أخبار تقتضى نذب الجهر بالذكر وأخبار تقتضى الإسرار به والجمع بينهما أن ذلك يختلف باختلاف الأحوال والأشخاص كاجمع النووى به بين الأحاديث الواردة بنذب الجهر بالقراءة والواردة بنذب الأسرار بها (حم ع حب ك هب عن سعيد) الخدرى رمز المصنف لصحته وهو فيه تابع لتصحيح الحاكم له وقد اقتصر الحافظ ابن حجر في أماليه على كونه حسنا وقال الهيثمى بعد ما عزاه لأحمد وأبي يعلى فيه دراج ضعفه جمع وبقية رجال أحد إسنادى أحمد ثقات .

(أكثرُوا ذكر الله حتى يقول المنافقون إنكم مرأون) أى إلى أن يقول إن إكثاركم لذكره إنما هو رياء وسعة لإخلاصاً يعنى أكثرُوا ذكره وإن رموكم بذلك فإنه لا يضركم كيدهم شيئاً والله مع الصابرين الذاكرين (ص حم في الزهد) أى في كتاب الزهد له (هب عن أبي الجوزاء) بفتح الجيم وسكون الواو وبالزاي واسمه أوس بفتح الهززة وسكون الواو ابن عبد الله الربيعى بفتح الراء المشددة والموحدة تابعى كبير .

(أكثرُوا ذكر هازم اللذات) قال الغزالي أى نغصوا بذكره لذاتكم حتى ينقطع وكونكم إليها فتقبلوا على الله (فإنه) أى الموت (لا يكون في كثير) من الأمل والدنيا (إلا فله) أى صيره قليلاً (ولا في قليل) من العمل إلا أجزله أى صيره قليلاً عظيماً كثيراً فإن العبد إذا قرب من نفسه موته ونذكر حال أقرانه وأخوانه الذين عافصهم الموت في وقت لم يحتسبوا أثمر له ما ذكر قالوا هذا الحديث كلام مختصر وجيز قد جمع التذكرة وأبلغ في الموعظه فإنه مر ذكر الموت حقيقة ذكره نقص لذته الحاضرة ومنعه من تميتها أجلاً وزهده فيما كان حقيقة منها يؤمل لكن النفوس الرأكدة والقلوب الغافلة تحتاج إلى تطويل الوعظ وتزويق الألفاظ وإلا ففي قوله عليه الصلاة والسلام أكثرُوا إلى آخره مع قوله تعالى « كل نفس ذائقة الموت » ما يكف السامع له ويشف الناظر فيه ومن ثم قال معبد الجهني نعم مصلحة القلب ذكر الموت يطرد فضول الأمل ويكف عذب التمني ويهون المصائب ويحول بين القلب والطغيان وقال الحكام من ذكر المنية نسي الأمانة وقال الحافظ وجد مكتوباً على حجر لو رأيت يسير ما بقى من عمرك لزهدت في ما ترجو من أهلك ولرغبت في الزيادة من عملك وأنصرت من حرصك وحيلك وإنما يلفاك غداً ندمك لو قد زلت بك قدمك وأسلمك أهلك وحشمك وتبرأ منك القريب وانصرف عنك الحبيب وقال التيمي شيئان قطعاً عنى لذة النوم ذكر الموت والوقوف بين يدي الله عز وجل وكان عمر بن عبدالعزيز يجمع الفقراء فيتذكرون الموت والقيام والآخره فيسكون حتى كأن بين أيديهم جنازة وكان الثورى إذا ذكر الموت لا ينتفع به أياماً فان سئل عن شيء قال لا أدري لا أدري وذكر عند المصطفى صلى الله عليه وسلم رجل فأثنى عليه فقال كيف ذكره الموت فلم يذكر ذلك منه فقال ما هو كما تقولون وقال اللطاف من أكثر ذكر الموت أكرم بثلاثة أشياء تعجيل التوبة وقناعة القلب ونشاط العبادة ومن نسيه عوقب بثلاثة أشياء تسويق التوبة وترك الرضا بالكفاف والتكاسل في العبادة تفكير بامغرور في الموت وسكرته وصعوبة كأسه ومرارته في الموت من وعد ما أصدقه ومن حاكم ما عدله فكفى بالموت مفرحاً للقلوب ومبكياً للعيون ومفرحاً للجماعة وهاذا للذات وقاطماً للامنيات (هب عن ابن عمر) بن الخطاب قال مر النبي صلى الله عليه وسلم بمجلس من مجالس الأنصار وهم يمزحون ويضحكون فذكره رمز المصنف لحسنه والأمر بخلافه فقد قال ابن الجوزى حديث لا يثبت .

(١) هذا مردود بقوله صلى الله عليه وسلم جنبوا مساجدكم صيانكم ومجانبتكم وشراكم وبيعتكم وخصوصاتكم ورفع أصواتكم (الحديث)

١٢٠٠ - أَكْثَرُوا ذَكَرَ مَا ذَمَّ اللَّذَاتِ الْمَوْتُ ؛ فَإِنَّهُ لَمْ يَذْكُرْهُ أَحَدٌ فِي ضَيْقٍ مِنَ الْعَيْشِ إِلَّا وَسَعَهُ عَلَيْهِ ،  
وَلَا ذَكَرَهُ فِي سَعَةِ إِلَّا ضَيَّقَهَا عَلَيْهِ - (حب هب) عن أبي هريرة ، البزار عن أنس - (صح)  
١٢٠١ - أَكْثَرُوا ذَكَرَ الْمَوْتُ ، فَإِنَّهُ يَمَحُصُ الذُّنُوبَ ، وَيَزْهَدُ فِي الدُّنْيَا فَإِنْ ذَكَرْتُمُوهُ عِنْدَ الْغِنَى هَدَمَهُ  
وَإِنْ ذَكَرْتُمُوهُ عِنْدَ الْفَقْرِ أَرْضَاكُمْ بِعَيْشِكُمْ - ابن أبي الدنيا عن أنس - (ض)

(أكثرُوا ذكرها ذم) بذال معجمة قاطع وبمهملة مزبل وليس مراداً هنا كذا في روض السهيلي قال ابن حجر  
وفي ذا النفي نظر (الذات) الموت (فإنه لم يذكره أحد في ضيق من العيش إلا وسعه عليه ولا ذكره في سعة إلا  
ضيقها عليه) قال العسكري لو فكر البلاء في قول المصطفى صلى الله عليه وسلم ذلك لعدوا أنه أتى بهذا القليل على كل  
ما قيل في ذكر الموت ووصف به نظماً ونثراً ولهذا كان عيسى عليه السلام إذا ذكر عنده الموت يقطر جلده دماً قيل  
ولا يدخل ذكر الموت بيتاً إلا رضى أهله بما قسم لهم وقال أبو نواس -

ألا يا ابن الذين فتوا وماتوا أما والله ماتوا لتيق

وقال أبو حمزة الخراساني من أكثر ذكر الموت حيب إليه كل باق ويفض إليه كل فان وقال القرطبي ذكر  
الموت يورث استشعار الانزعاج عن هذه الدار الفانية والتوجه في كل لحظة إلى الآخرة الباقية ثم إن الانسان لا ينفك  
عن حالين ضيق وسعة ونعمة ومحنة فان كان في حال ضيق ومحنة فذكر الموت يسهل عليه ما هو فيه من الاغترار  
بها والركون إليها وقال الغزالي الموت خطر هائل وخطب عظيم وغفلة الناس عنه لقلة فكيرهم فيه وذكرهم له ومن  
يذكره ليس يذكره بقلب فارغ بل مشغول بالشهوات فلا يتنجح ذكره فيه فالطريق أن يفرغ قلبه عن كل شيء إلا  
ذكر الموت الذي هو بين يديه كمن يريد السفر فإذا باشر ذكر الموت قلبه أثر فيه فيقل حركته وفرحه بالدنيا  
ويتكسر قلبه وأنفع طريق فيه أن يذكر أشكاله فيتذكر موتهم ومصرعهم تحت التراب ويتذكر صورهم في أحوالهم  
ومناصبهم التي كانوا عليها في الدنيا ويتأمل كيف محي التراب حسن صورهم وتبددت أجزاءهم في قبورهم ويتموا  
أولادهم وضيعوا أموالهم وختل مجالسهم وانقطعت آثارهم (حب هب عن أبي هريرة) قال در رسول الله صلى الله  
عليه وسلم : مجلس وم يضحكون فذكره وفيه عبد العزيز بن مسلم أي المدني أورده الدارقطني والذهبي في الضعفاء  
والمتروكين وقال لا يعرف ومحمد بن عمرو بن عروة بن علقمة ساقه فيهم أيضا وقال قال الجرجاني غير قوي وقواه غيره (البزار  
عن أنس) قال الهيثمي كالمندري وإسناده حسن انتهى وبذلك يعرف ما في رمز المصنف لصحته .

(أكثرُوا ذكر الموت فإنه) أي ذكره (يمحص الذنوب) أي يزيلها (ويزهده في الدنيا) فإن ذكرتموه عند الغنى  
هدمه وإن ذكرتموه عند الفقر أرضاكم بعيشكم) وذلك لأن نور التوحيد في القلب وفي الصدر ظلة من الشهوات  
فإذا أكثر الإنسان ذكر الموت بقلبه انقضت الظلة واستدار الصدر بنور اليقين فأبصر الموت وهو عاقبة الأمر  
فراء قاطعا لكل لذة حائل بينه وبين كل أمنية ورأها أنفاساً معدودة وأوقافاً محدودة لا يدري متى ينفذ العدد وينقضي  
المدد فركبته أهوال الحط وأذهلته العبر وتردد بين الخوف والرجاء فانكسر قلبه وخمدت نفسه وذبلت نار شهوته  
فزهده في أميته ورضى بأدنى عيشته (تنبيه) قد أخذ بعض الشعراء هذا الحديث فقال :

ماذا تقول وليس عندك حجة لو قد أتاك منغص اللذات

ماذا تقول إذا حلت محلة ليس الثقات من أهلها بثقات

وقال آخر: أذكر الموت هادم اللذات وتجهز لمصرع سوف ياتي

(ابن أبي الدنيا) في ذكر الموت (عن أنس) قال الحافظ العراقي إسناده ضعيف جداً وفي الباب عن أبي سعيد عند

١٤٠٢ - أَكْثَرُوا الصَّلَاةَ عَلَيَّ فِي اللَّيْلَةِ الْغَرَاءِ وَالْيَوْمِ الْأَزْهَرِ ؛ فَإِنَّ صَلَاتِكُمْ تُعْرَضُ عَلَيَّ - (هـ) عن

أبي هريرة (عد) عن أنس (ص) عن الحسن وخالده بن معدان مرسلًا - (ح)

١٤٠٣ - أَكْثَرُوا مِنَ الصَّلَاةِ عَلَيَّ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ ؛ فَإِنَّهُ يَوْمٌ مَشْهُودٌ تَشْهَدُهُ الْمَلَائِكَةُ ، وَإِنْ أَحَدًا لَمْ يَصَلِّ

عَلَيَّ إِلَّا عُرِضَتْ عَلَيَّ صَلَاتُهُ حَتَّى يَفْرَغَ مِنْهَا - (هـ) عن أبي الدرداء - (ح)

١٤٠٤ - أَكْثَرُوا مِنَ الصَّلَاةِ عَلَيَّ فِي كُلِّ يَوْمٍ جُمُعَةٍ ؛ فَإِنَّ صَلَاةَ أُمَّتِي تُعْرَضُ عَلَيَّ فِي كُلِّ يَوْمٍ جُمُعَةٍ ، فَمَنْ

كَانَ أَكْثَرَهُمْ عَلَيَّ صَلَاةً كَانَ أَقْرَبَهُمْ مِنِّي مَنْزِلَةً - (هـ) عن أبي أمامة

١٤٠٥ - أَكْثَرُوا مِنَ الصَّلَاةِ عَلَيَّ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ ، وَلَيْلَةِ الْجُمُعَةِ ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ كُنْتُ لَهُ شَهِيدًا وَشَفِيعًا يَوْمَ

العسكري وغيره قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم يصلي فوجد الناس يكثرون فذكروه

(أكثروا الصلاة علي في الليلة الغراء واليوم الأزهر) أي ليلة الجمعة ويومها قدم الليلة على اليوم لسبقها في الوجود

ووصفها بالغراء لكثرة الملائكة فيها وهم أنوار لخصوصيتها بتجل خاص واليوم بالأزهر لأنه أفضل أيام الأسبوع

هذا قصارى ما قيل في توجيهه وأقول وإنما سمي أزهر لأنه يضيء لأهله لاجل أن يمشوا في ضوئه يوم القيامة يرشد

إلى ذلك ما قال الحاكم عن أبي موسى مزفرًا إن الله يبعث الأيام يوم القيامة علي هيأتها وتبعث الجمعة زهراء منيرة لأهلها

يحفون بها كالعروس تهدي إلى كريمها تضيء لهم يمشون في ضوئها ألوانهم كالثلج يابضًا وريحهم يسطع كالملك يخوضون

في جبال الكافور ينظر إليهم الثقلان لا يظرفون تعجباً حتى يدخلون الجنة لا يخالطهم أحد إلا المؤذنون المحتسبون

قال الحاكم خبر شاذ صحيح السند وأقره الذهبي (فإن صلاتكم تعرض علي) وكفي بالعبء شرفاً ونبلاً وخرأ ورفعة

قدر أن يذكر اسمه بالخير بين يديه صلى الله عليه وسلم وتتمته كما في شرح مسند الشافعي للرافعي وغيره قالوا وكيف

تعرض صلاتنا عليك وقد أرمت أي بليت فقال إن الله حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء أي لأن أجسادهم

نور والنور لا يتغير بل ينتقل من حالة إلى حالة (هـ) عن أبي هريرة عد عن أنس بن مالك (ص) في سننه (عن

الحسن) البصري (وخالده بن معدان) بفتح الميم وسكون المهملة وفتح النون الكلاعي بفتح الكاف (مرسلًا) فقيه

كبير ثبت مهاب مخلص يسبح في اليرم والليلة أربعين ألف تسيحة ورواه الطبراني في الأوسط عن أبي هريرة قال

الحافظ العراقي وفيه عبد المنعم بن بشير ضعفه ابني معين وجان وقال ابن حجر متفق على ضعفه

(أكثروا من الصلاة علي يوم الجمعة فإيه يوم مشهود تشهده الملائكة وإن أحداً لم يصلي علي إلا عرضت علي صلاته

حين يفرغ منها) وذكر أبو طالب أن أقل الأكثرية ثلاثمائة مرة والوارد في الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم ألفاظ

كسيرة أشهرها اللهم صل علي محمد وعلي آل محمد كما صليت علي إبراهيم وعلي آل إبراهيم (هـ) عن أبي الدرداء) تتمته

قلت وبعد الموت قال وبعد الموت إن الله حرم علي الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء قال الدميري رجاله ثقات

(أكثروا من الصلاة علي في كل يوم جمعة فإن صلاة أمتي) والمراد أمة الإجابة (تعرض علي في كل يوم جمعة

لمن كان أكثرهم علي صلاة كان أقربهم مني منزلة) فإن قلت هذا العرض مقيد بكل جمعة وما سبق مطلق فكيف

الجمع قلنا إيمان يحمل المطلق على المقيد إن صحح الطرق أو يقال العرض يوم الجمعة علي وجه خاص وقبول خاص لأنه

أفضل الأيام بالنسبة لأيام الأسبوع (هـ) من حديث مكحول (عن أبي أمامة) رمز المصنف لحسنه وليس كما قال

فقد أعله الذهبي في المذهب بأن مكحول لم يلق أبا أمامة فهو منقطع

(أكثروا من الصلاة علي في يوم الجمعة فمن فعل ذلك كنت له شهيداً) أي بأعماله التي منها الصلاة باستحقاق رفعة



الْقِيَامَةِ - (هـ) عن أنس - (ح)

١٤٠٦ - أَكْثَرُوا الصَّلَاةَ عَلَى فَإِنَّ صَلَاتِكُمْ عَلَى مَغْفِرَةٍ لِدُنُوبِكُمْ وَأَطْلُبُوا إِلَى الدَّرَجَةِ وَالْوَسِيلَةِ ، فَإِنَّ

وَسِيَّتِي عِنْدَ رَبِّي شَفَاعَتِي لَكُمْ - ابن عساكر عن الحسن بن علي

١٤٠٧ - أَكْثَرُوا مِنَ الصَّلَاةِ عَلَى مُوسَى ، فَمَارِيتُ أَحَدًا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ أَحْوَجَ عَلَى أُمَّتِي مِنْهُ - ابن عساكر عن أنس

١٤٠٨ - أَكْثَرُوا فِي الْجَنَازَةِ قَوْلَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ - (فر) عن أنس

١٤٠٩ - أَكْثَرُوا مِنْ قَوْلِ الْقَرِيبَتَيْنِ : سُبْحَانَ اللَّهِ ، وَبِحَمْدِهِ - (ك) في تاريخه عن علي - (ض)

درجته وعلو منزلته (أو شافعاً) شفاعته خاصة اعتناءً به (يوم القيامة) ووجه مناسبة الصلاة عليه يوم الجمعة وليلتها أن يوم الجمعة سيد الأيام والمصطفى سيد الأنام فللصلاة عليه فيه مزية ليست لغيره مع حكمة أخرى وهي أن كل خير تناله أمة في الدارين فانما هو بواسطته وأعظم كرامة تحصل لهم في يوم الجمعة وهي بعثهم إلى قصورهم ومنازلهم في الجنة وكما أن لهم عيد في الدنيا فكذا في الآخرة فانه يوم المزيد الذي يتجلى لهم الحق تعالى فيه وهذا حصل لهم بواسطة المصطفى صلى الله عليه وسلم فمن شكره لكثرت الصلاة عليه فيه (هـ عن أنس) رمز المصنف لحسنه وليس كما قال فقد قال الذهبي الأحاديث في هذا الباب عن أنس طرقها ضعيفة وفي هذا السند بخصوصه درست بن زياد وهما أبو زرعة وغيره وبزيد الرقاشي قال النسائي وغيره متروك

(أكثروا الصلاة على فإن صلاتكم على مغفرة لذنوبكم) أي هي سبب لمغفرتها وعدم المؤاخذة بجرائمها (وأطلبوا إلى الدرجة الوسيطة فإن وسيلتي عند ربّي شفاعتي) وفي نسخ شفاعته فيلحجر (لكم) أي لأهل النار من عصاة المؤمنين بمنع العذاب أو منع دوامه ولأهل الجنة برفع الدرجات وإجزاء الثوبات (ابن عساكر) في تاريخه (عن الحسن ابن علي) أمير المؤمنين رضي الله عنهما

(أكثروا من الصلاة على موسى) كلم الله وعلل ذلك بقوله (فما رأيت) أي علمت (أحدًا من الأنبياء أحوط على أمتي) أي أكثر ذنباً (منه) عنهم وأجاب لمصالحهم وأشفق عليهم كيف وقداهتم شأن هذه الأمة وأمر ليلة الإسراء لما فرض الله الصلاة عليهم خمسين مرة بمراجعتهم المرة بعد المرة حتى صارت خمسا قال الفخر الرازي السبب في هذه الصلاة أن روح الإنسان ضعيفة لا تستعد لقبول الأنوار الإلهية فإذا استحسنت العلاقة بين روحه وأرواح الأنبياء فالأنوار الفائضة من عالم الغيب على أرواح الأنبياء تنعكس على أرواح المصالحين عليهم بسبب انعكاس مثال الشمس والطلست المملوء ماء (ابن عساكر) في تاريخه (عن أنس) بن مالك

(أكثروا في الجنائز قول لا إله إلا الله) أي أكثروا حال تشييعكم للدوق من قولها سرأ فإن بركة كلمة الشهادة تعود على الميت والمشيعين وهذا بظاهره يعارضه ما ذكره الشافعية من أفضلية السكوت والتفكير في شأن الموت وأهوال الآخرة (فر عن أنس) بن مالك بسند فيه مقال

(أكثروا من قول القرينتين) وهما (سبحان الله وبحمده) فانهما يحيطان الخطايا ويرفعان الدرجات كما يحيى في خبر والقرين الذي لا يفارق (ك) في تاريخه (عن علي) أمير المؤمنين رمز المصنف لضعفه ووجهه أن فيه جماعة من رجال الشيعة كلهم متكلم فيهم

١٤١٠ - أَكْثَرُوا مِنْ شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ قَبْلَ أَنْ يُحَالَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهَا وَلَقَنُواهَا مَوْتَاكُمْ - (ع عد) عن

أبي هريرة - (ض)

١٤١١ - أَكْثَرُوا مِنْ قَوْلٍ وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، فَإِنَّهَا مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ - (ع عد) عن أبي هريرة - (ض)

١٤١٢ - أَكْثَرُوا مِنْ تِلَاوَةِ الْقُرْآنِ فِي بُيُوتِكُمْ، فَإِنَّ الْبَيْتَ الَّذِي لَا يَقْرَأُ فِيهِ الْقُرْآنُ يُقَلُّ خَيْرُهُ، وَيَكْثُرُ

شَرُّهُ، وَيُضَيِّقُ عَلَى أَهْلِهِ - (قط) في الأفراد عن أنس وجابر - (ض)

١٤١٣ - أَكْثَرُوا مِنْ غَرَسِ الْجَنَّةِ، فَإِنَّهُ نَدْبُ مَاؤَهَا طَيِّبٌ تَرَاهَا، فَأَكْثَرُوا مِنْ غَرَسِهَا وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ

إِلَّا بِاللَّهِ - (طب) عن ابن عمر - (ض)

١٤١٤ - أَكْذَبُ النَّاسِ الصَّبَاغُونَ وَالصَّوَاغُونَ - (حم ه) عن أبي هريرة

(أكثروا من شهادة أن لا إله إلا الله) أى أكثروا النطق بها على مطابقة القلب (قبل أن يحال بينكم وبينها) بالموت فلا يستطيعون الإتيان بها وما للعمر إذا ذهب مسترجع ولا للوقت إذا ضاع مستدرك (ولقنوها موتاكم) أى لا إله إلا الله فقط يعنى من حضره الموت فيندب تلقينه لا إله إلا الله ولا يلحق محمد رسول الله خلافا لجمع ويلقن كلمة الشهادة مرة فقط بلا إلحاح ولا يقال له قل بل يذكرها عنده (ع عد) وكذا الخطيب (عن أبي هريرة) رمز المصنف لضعفه وتقدمه الحافظ العراقي مبيناً لعلته فقال فيه موسى بن وردان مختلف فيه انتهى ولعله بالنسبة لطريق ابن عدى أما طريق أبي يعلى فقد قال الحافظ الهيثمي رجاله رجال الصحيح غير ضمام بن اسماعيل وهو ثقة انتهى وبذلك يعرف أن إطلاق رمز المصنف لضعفه غير جيد

(أكثروا من قول لا حول ولا قوة إلا بالله فإنها من كنز الجنة) أى ثوابها نفيس مدخر في الجنة كما يدخر الكنز ويحفظ في الدنيا قال الأكل إنما طريقه التشبيه شبه أنفس ثواب مدخر في الجنة بأنفس مال مدخر تحت الأرض في أن كل واحد منهما معد للانتفاع به بأبلغ انتفاع (ع عد) عن أبي هريرة) بإسناد ضعيف

(أكثروا من تلاوة القرآن في بيوتكم) أى أما كنتم التى تسكنونها بيتاً أو غيره (فإن البيت الذى لا يقرأ فيه القرآن يقل خيره ويكثر شره ويضيق على أهله) أى يضيق رزقه عليهم لأن البركة والثناء وزيادة الخير تابعة لكتاب الله فحيثما كان كانت وذلك بين العارفين كالحسوس (خط في الأفراد عن أنس) ابن مالك (وجابر) ابن عبدالله، ظاهر صريح المصنف أن مخزجه الدارقطنى أخرجه وسكت عليه والأمر بخلافه فإنه أورده من حديث عبد الرحمن بن عبدالله ابن مسلم عن سعيد بن بزيع وضعفه فرمز المصنف لحسنه غير حسن

(أكثروا من غرس الجنة فإنه عذب ماؤها طيب ترابها) بل هو أطيب الطيب إذ هو المسك والزعفران فأكثروا من غراسها) وهو قول (لا حول ولا قوة) أى لا حركة ولا حيلة (إلا بالله) أى إلا بمشيئته وأقداره وتمكينه (طب عن ابن عمر) ابن الخطاب قال الهيثمي وفيه عتبه بن على وهو ضعيف

(أكذب الناس) أى من أكثرهم كذباً (الصباغون والصواغون) صباغوا الثياب وصاغة الحلى لأنهم يملون بالمواعيد الكاذبة أو الذين يصبغون الكلام ويصوغونه أى يغيرونه ويزينونه بلا أصل وإرادة الحقيقة أقرب (حم) عن أبي هريرة) قال ابن الجوزى حديث لا يصح وقال في المذهب فيه فرقة السنحى وثمة ابن معين وقال أحد ليس بقوى وقال الدارقطنى وغيره ضعيف انتهى وقال السخاوى سنده مضطرب ولهذا أورده ابن الجوزى في العلل وقال

١٤١٥ - أَكْرَمُ الْمَجَالِسِ مَا اسْتَقْبَلَ بِهِ الْقِبْلَةَ - (طس عد) عن ابن عمر - (ض)

١٤١٦ - أَكْرَمُ النَّاسِ أَتْقَاهُمْ - (ق) عن أبي هريرة (صح)

١٤١٧ - أَكْرَمُ النَّاسِ يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ - (ق) عن أبي هريرة (طب) عن ابن مسعود (صح)

١٤١٨ - أَكْرَمُ شَعْرَكَ ، وَأَحْسَنُ إِلَيْهِ - (ن) عن أبي قتادة (ض)

١٤١٩ - أَكْرَمُوا أَوْلَادَكُمْ ، وَأَحْسِنُوا آدَابَهُمْ (ه) عن أنس (ض)

لا يصح وظاهر صنيع المصنف أنه لم يخرج أحد من الستة والأمر بخلافه فقد خرج ابن ماجه من هذا الوجه (أكرم الناس) عند الله (أتقاهم) لأن أصل الكرم كثرة الخير فلما كان المتقى كثير الخير والقائدة في الدنيا وله الدرجات العليا في الآخرة كان أعم الناس كرماً فهو أتقاهم فلا عبرة بظاهر الصور ، ومن يعظم شعائر الله فانها من تقوى القلوب ، وإن أكرمكم عند الله أتقاكم ، قرب حقير أعظم قدراً عند الله من كثير من عظماء الدنيا (خ عن أبي هريرة) قال قيل يارسول الله من أكرم الناس قال أتقاهم وظاهر أفراد المصنف للبخارى بالعزو تفرد به عن صاحبه وهو عجيب فقد خرج مسلم في المناقب عن أبي هريرة المذكور باللفظ المسطور ولفظه قيل يارسول الله من أكرم الناس قال أتقاهم قالوا ليس عن هذا نسألك قال فيوسف نبي الله بن نبي الله بن خليل الله قالوا ليس عن هذا نسألك قال فعن معادن العرب تسألوني خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا (أكرم المجالس) أى أشرفها (ماستقبل به القبلة) فيسن استقبالها في الجلوس للعبادات سيما الدعاء وأخذ منه الزوى وغيره أن يسن للدرس ونحوه أن يستقبل عند التدريس القبلة إن أمكن قال الواحدى القبلة الوجهة وهى الفعلة من المقابلة وأصل القبلة لغة الحالة التى يقابل الشخص غيره عليها لكسها الآن صارت كالعلم للجهة التى تستقبل فى الصلاة وقال الهروى سميت قبلة لأن المصلى يقابلها وتقابله (طس عد عن ابن عمر) بن الخطاب وضعفه المنذرى ورواه عنه أيضاً أبو يعلى قال السهوى وفى إسناد كل منهما متروك انتهى ومن ثم رمز المصنف لضعفه

(أكرم الناس يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم) أى أكرمهم أصلاً يوسف فإنه جمع شرف النبوة وشرف النسب وكونه ابن ثلاثة أنبياء متناسقة فهو رابع نبي فى نسق واحد ولم يقع ذلك لغيره وضم له أشرف علم الرؤيا ورياسة الدنيا وحياطة الرغبة وشفقته عليهم وقد يوجد فى المنفصل مزايا لا توجد فى الفاضل فلا ينافى كون غيره أكرم على ربه منه وقول القاضى المراد أكرم الناس الذين هم أهل زمانه غير سديد لأن ما طبقوا عليه منه التوجيه المذكور أعنى قولهم لأنه جمع إلى آخره لا يلائمه (ق) عن أبي هريرة طب عن ابن مسعود) قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم من أكرم الناس فذكره قال المهتمى وفيه عنده بقية مدلس وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه ورواه الطبرانى عن أبي الأحوص وزاد بعد إسحاق ذبيح الله وبعد إبراهيم خليل الله

(أكرم شعرك) بصونه من نحو وسخ وقدر وإزالة ما اجتمع فيه من نحو قمل (وأحسن إليه) بترجيله ودهنه؛ افعل ذلك عند الحاجة أو غباً؛ ومن إكرامه دفن ما انفصل منه قال فى الفردوس كان لآبى قتادة جمعة خشنة جمعة فكان يدهن فى اليوم مرتين (ن عن أبي قتادة) ورواه عنه أيضاً الديلمى وابن منبج

(أكرموا أولادكم وأحسنوا آدابهم) بأن تعلموهم رياضة النفس وبمحاسن الأخلاق وتخرجوهم فى الفضائل وتمرنوهم على المطالبات الشرعية ولم يرد إكرامهم بزينة الدنيا وشهواتها والآداب استعمال ما يحمده قولاً وفعلًا واجتماع خصال الخير أو وضع الأشياء موضعها أو الأخذ بمكارم الأخلاق أو الوقوف مع كل مستحسن أو تهذيب من فرقك والرفق

١٤٢٠ - أَكْرَمُوا حَمَلَةَ الْقُرْآنِ ، فَمَنْ أَكْرَمَهُمْ فَقَدْ أَكْرَمَنِي (فر) عن ابن عمرو - (ض)

١٤٢١ - أَكْرَمُوا الْمُعْزَى ، وَامْسَحُوا بِرِغَامِهَا ؛ فَإِنَّهَا مِنْ دَوَابِّ الْجَنَّةِ - البزار عن أبي هريرة (ض)

١٤٢٢ - أَكْرَمُوا الْمُعْزَى ، وَامْسَحُوا الرَّغْمَ مِنْهَا ، وَصَلُّوا فِي مَرَاحِمِهَا ؛ فَإِنَّهَا مِنْ دَوَابِّ الْجَنَّةِ - عبد بن

حميد عن أبي سعيد - (ض)

١٤٢٣ - أَكْرَمُوا الْخُبْزَ - (ك هب) عن عائشة - (صح)

بن دونك أو الظرف وحسن تناول أو مجالسة الخلق على بساط الصدق ومطالعة الحقائق بقطع العلائق قال بعض العارفين الأدب طبقات فأكثر طبقات أدب أهل الدنيا في الفصاحة والبلاغة وحفظ العلوم وأشعار العرب وأدب أهل الدين رياضة النفس وترك الشهوات وأدب الخواص طهارة القلوب (ه) وكذا القضاعي (عن أنس) وفيه سعيد ابن عمارة قال الذهبي قال الأزدي متروك عن الحارث بن النعمان قال في الميزان قال البخاري متكرر الحديث ثم ساق له من متأكده هذا الخبر -

(أكرموا حملة القرآن) أي حفظته عن ظهر قلب بالإجلال والإحسان (فمن أكرمهم فقد أكرمني) ظاهر صنع المصنف أن هذا هو الحديث بتامه والأمر بخلافه بل بقيته عند مخرجه الديلمي ومن أكرمني فقد أكرم الله الأتقلا تنقصوا حملة القرآن حقوقهم فانهم من الله بمكانة كاد حملة القرآن أن يكونوا أنبياء إلا أنهم لا يوحى إليهم انتهى بحروفه لحذفه غير جيد (فر) وكذا الدارقطني وعنه من طريقه خرجه الديلمي مصرحاً بإصماله الأصل وعزوه للفرع غير لائق (عن ابن عمرو) بن العاص ثم قال أعنى الديلمي غريب جداً من رواية الأكاكبر عن الأصاغر انتهى قال السنخاوي وفيه من لا يعرف وأحسبه غير صحيح انتهى وأقول فيه خلاف الضرير أورده الذهبي في الضعفاء وقال قال ابن الجوزي روى حديثاً منكراً كأنه يشير إلى هذا

(أكرموا المعزى) بكسر الميم وتفتح بالقصر والمد من الغنم خلاف الفنان (وامسحوا برغامها) بفتح الزاء وبغين معجمة والأشهر مهملة فعلى الأزل المراد مسح التراب عنها إذ الرغام بالفتح التراب وعلى الثاني ما يسيل من أنفها من نحو مخاطب والأمر فيه للإصلاح والإرشاد (فإنها من دواب الجنة) أي نزلت منها أو تدخلها بعد الحشر أو من نوع مافي الجنة بمعنى أن في الجنة أشباهها وشبيه الشيء يكرم لاجله (البزار) في مسنده (عن أبي هريرة) قال الهيثمي فيه يزيد بن عبد الملك النوفلي وهو متروك انتهى ورواه عنه أيضاً الديلمي بنحوه

(أكرموا المعزى وامسحوا الرغم عنها) رعاية وإصلاحاً لها (وصلوا في مراحمها) بضم الميم مأواها ليلاً والأمر للإباحة (فإنها من دواب الجنة) على ما تقرر فيما قبله وجاء في أخبار أن الضأن كذلك وإنما أفرد المعزى هنا لأنه سئل عنها فذكره (عبد بن حميد) بغير إضافة كما مر (عن أبي سعيد) الخدرى .

(أكرموا الخبز) بسائر أنواعه لأن في إكرامه الرضى بالموجود من الرزق وعدم الاجتهاد في التثمن وطلب الزيادة وقول غالب القطان من كرامته أن لا ينتظر به الأدم غير جيد لما سبق أن أكل الخبز مادوماً من أسباب حفظ الصحة ومن كلام الحكماء الخبز يياس ولا يداس قال بعضهم ومن إكرامه أن لا يوضع الرغيف تحت القصعة ومن ثم أخرج الترمذي عن سفيان الثوري أنه كان يسكره ذلك وكرهه بعض السلف أيضاً وضع اللح والادام فرق الخبز قال زين الحافظ العراقي وفيه نظر ففي الحديث أن المصطفى صلى الله عليه وسلم وضع ثمرة على كسرة وقال هذه أدام هذه وقد يقال المكروه ما يلونه ويقدره أو يغير رائحته كالسمك واللحم وأما الترف فلا يلوث ولا يغير (ك هب عن عائشة) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وفيه قصة ورواه البغوي في معجمه وابن قتيبة في غريبه عن ابن عباس ورواه ابن الصلاح

١٤٢٤ - أَكْرَمُوا الْخُبْزَ؛ فَإِنَّ اللَّهَ أَكْرَمُهُ، فَمَنْ أَكْرَمَ الْخُبْزَ أَكْرَمَهُ اللَّهُ - (طب) عن أبي سكينَةَ - (ض)

١٤٢٥ - أَكْرَمُوا الْخُبْزَ؛ فَإِنَّ اللَّهَ أَنْزَلَهُ مِنْ بَرَكَاتِ السَّمَاءِ، وَأَخْرَجَهُ مِنْ بَرَكَاتِ الْأَرْضِ - الْحَكِيمُ عَنْ

الْحِجَاجِ بْنِ عَلَاطِ السُّلَمِيِّ وَابْنِ مِنْدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيدَةَ عَنْ أَبِيهِ - (ض)

١٤٢٦ - أَكْرَمُوا الْخُبْزَ؛ فَإِنَّهُ مِنْ بَرَكَاتِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، مَنْ أَكَلَ مَا سَقَطَ مِنَ السَّفَرَةِ غَفِرَ لَهُ - (طب)

في طبقاته عن ابن عبدان بإسناده عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بلفظ أكرموا الخبز فإن الله تعالى سخر له بركات السموات والأرض والحديد والبقر

(أكرموا الخبز فإن الله أكرمه فمن أكرم الخبز أكرمه الله) لفظ رواية الطبراني فيما ذكره المؤلف عنه في الموضوعات فمن أكرم الخبز فقد أكرم الله فليحذر وإكرامه أن لا يوطأ ولا يمتحن كأن يستنجى به أو يوضع في القاذورة والمزابل أو ينظر إليه بعين الاحتقار قال الغزالي وروى أن عابداً قرب إلى بعض إخوانه رغفاناً فجعل يقلبها ليختار أجودها فقال له العابد مه أي شيء تصنع أما علمت أن في الرغيف الذي رغبت عنه كذا وكذا حكمة وعمل فيه كذا وكذا صانع حتى استدار من السحاب الذي يحمل الماء والماء الذي يسقي الأرض والرياح وبنى آدم والبهائم حتى صار إليك ثم بعد ذلك تقلبه أنت ولا ترضى به قال الغزالي وفي الخبر لا يستدير الرغيف ويوسع بين يديك حتى يعمل فيه ثلاثمائة وستون صناعاً ولحم ميكائيل الذي يكيل الماء من خزائن الرحمة ثم الملائكة التي تزجر السحاب والشمس والقمر والأفلاك وملائكة الهواء ودواب الأرض وآخر ذلك الخباز « وإن تعدوا نعمة الله لا تحصوها » وروى الدارقطني عن أبي هريرة أن المصطفى صلى الله عليه وسلم نهى أن يقطع الخبز بالسكين وقال أكرموه فإن الله تعالى قد أكرمه قال الدارقطني تفرد به نوح بن مريم وهو متروك (طب عن أبي سكينَةَ) نزيل حصص أو حماء ويقال اسمه محلم بن سوار قال الذهبي والأظهر أن حديثه مرسل انتهى وقال الهيثمي فيه خلف بن يحيى قاضي السري وهو ضعيف وأبوسكينَةَ قال ابن المدائني لا صحبة له وقال غيره فيه خلف بن يحيى قاضي الري قال الذهبي في الضعفاء قال أبو حاتم كذاب انتهى وأورده المصنف في الموضوعات كابن الجوزي

(أكرموا الخبز فإن الله أنزله من بركات السماء) يعني المطر (وأخرجه من بركات الأرض) أي من نباتها وذلك لأن الخبز غذاء البدن والغذاء قوام الأرواح وقد شرفه الله وجعله من أشرف الأرزاق وأنزله من بركات السماء نعمة منه فمن رمى به أو طرحه مطرح الرفض والهوان فقد سخط النعمة وكفرها وإذا جفا العبد نعمة نفرت منه وإذا نفرت منه لم تكدر ترجع قال بعض العارفين الدنيا ظئر والآخرة أم ولكل بنون يتبعونها فإذا جفوت الظئر نفرت وأعرضت وإذا جفوت الأم عطفت لأن الظئر ليس لها عطف الأمهات وهذه النعمة تخرج من هذه الأرض المسخرة فهي كالظئر ترييك (الحكيم) الترمذي في النوادر (عن الحجاج) بفتح المهملة وشدة الجيم (ابن كفاخ) ابن خالد بن نويرة (السلمي) النهري له بالمدينة مسجد ودار وهو والد نصر الذي تفاه عمر الحسنه (ابن منده) في تاريخ الصحابة وكذا المخلص والبعوى كلهم (عن عبد الله بن بريدة) تصغير برودة وهو أبوسهل الأسلمي قاضي مرو وعالمها (عن أبيه) بريدة بن الحصيب ورواه أبو نعيم في المعرفة والحلية قال السنخاوي وكل هذه الطرق ضعيفة مضطربة وبعضها أشد في الضعف من بعض وقال الغلابي عن ابن معين أول هذا الحديث حق وآخره باطل وأورد المؤلف الحديث في الموضوعات تبعاً لابن الجوزي

(أكرموا الخبز فإنه من بركات السماء) أي مطرها (والأرض) أي نباتها (من أكل ما سقط من السفرة) أي من فئات الخبز (غفر له) يعني محي الله عنه الصغائر فلا يعذبه عليها أما الكبائر فلا تدخل لها هنا كما سيبيء له نظائر والسفرة

عن عبدالله بن أم حرام - (ض)

١٤٢٧ - أَكْرَمُوا الْعُلَمَاءَ؛ فَانْتَهَتْ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ - ابن عساكر عن ابن عباس - (ض)

١٤٢٨ - أَكْرَمُوا الْعُلَمَاءَ فَانْتَهَتْ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ؛ فَمَنْ أَكْرَمَهُمْ فَقَدْ أَكْرَمَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ - (خط) عن جابر - (ض)

١٤٢٩ - أَكْرَمُوا بِيُوتِكُمْ بَعْضَ صَلَاتِكُمْ، وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا - (عب) وابن خزيمة (ك) عن أنس - (صح)

بالضم طعام يتخذ للمسافر ومنه سميت السفرة كذا ذكره في الصحاح وفي المصباح السفرة طعام يصنع للمسافر وسميت الجملة التي يوضع عليها سفرة مجازاً وفي الأساس أكلوا السفرة وهي طعام السفر انتهى وهذا يفهم أن ما يبسط ليوضع عليه الطعام لا يسمى سفرة إلا إذا كان طعام السفر ولكن الظاهر أنهم توسعوا فيه فأطلقوه على ما يبسط ليوضع فوقه مطلق الطعام وبذلك يتبين أن المغفرة الموعودة ليست مقصورة على لفظ ساقط سفرة السفر بل يشمل طعام الحاضر فتدبر (فائدة مهمة) أخرج أبو يعلى عن الحسن بن علي أنه دخل المتوضأ فأصاب لقمة أو قال كسرة في مجرى الغائط والبول فأخذها فأماط عنها الأذى ثم غسلها نهما ثم دفعها للعلامة فقال له ذكروني بها إذا توضأت فلما توضأ قال ناولنيها قال أكلتها قال اذهب فأنت حر قال لأى شيء قال سمعت فاطمة تذكر عن أبيها رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من أخذ لقمة أو كسرة من مجرى الغائط والبول فأماط عنها الأذى وغسلها نهما أى جيداً ثم أكلها لم تستقر في بطنه حتى يفر له فما كنت لاستخدم رجلاً من أهل الجنة قال الهيثمي ورجاله ثقات (طب) وكذا البزار (عن عبد الله بن أم حرام) بحاء وراء مهملتين الأنصاري صحابي جليل ممن صلى إلى القبلتين قال الهيثمي فيه عبدالله بن عبد الرحمن الشامي لم أعرفه قال ابن الجوزي حديث لا يصح فيه غياث بن إبراهيم وضاع وتابعه عبد الملك بن عبد الرحمن الشافعي وهو كذاب انتهى وأقره على وضعه المؤلف في مختصر الموضوعات وفي الميزان عن ابن حبان أن عبد الملك هذا يسرق الحديث ثم أورد له هذا الخبر انتهى ورواه عنه أيضاً البزار وابن قانع وغيرهم وطرق الحديث كلها مطعون فيها لكن صنيع الحافظ العراقي يؤذن بأنه شديد الضعف لا موضوع وأمثل طرقة الأول

(أكرموا العلماء) لعلمهم بأن تعاملهم بالإجلال والاعظام وتوفوهم حقهم من التوقير والاحترام (فانهم حقيقون بالأكرام إذ هم (ورثة الأنبياء) أراد به ما يشمل الرسل كما هو بين والأنبياء لم يورثوا دينارا ولا درهما وإنما ورثوا العلم قال بعض العارفين إنما يرث الإنسان أقرب الناس له رحماً ونسباً وعملاً فلما كان العلماء أقرب الناس إليهم وأجرهم على عملهم ورثهم حالاً وفعلاً وقولاً وعملاً ظاهراً وباطناً فعلم أنه إنما ينال هذا المنصب من عمل بعلمه فالعاملون به يستحقون الإكرام والاعظام لأنهم من الخلق أسرارهم وعلى الأرض أنوارهم وللدين أوتادهم وعلى أعداء الله أجناد فهم لله أولياء وللأنبياء خلفاء وأولئك حزب الله) (تتمة) قال بعض العارفين العلوم منحصرة في ثلاث علم يتعلق بالدنيا وأسبابها وما يصلح فيها وعلم يتعلق بالآخرة وما يوصل إليها وعلم يتعلق بالحق علم أذوار وشرب فالأنبياء جمعوا هذه العلوم ثم ورثها عنهم من تأهل لرتبة الوراثة وما عداهم فانما يتعلق ببعض (ابن عساكر) في تاريخه (عن ابن عباس)

(أكرموا العلماء) العاملين (فانهم ورثة الأنبياء فمن أكرمهم فقد أكرم الله ورسوله) وجه أمره بأكرمهم في هذا وما قبله أن مامن أحد نال مقام الوراثة إلا وتظم عداوة الجهال له لعلمهم بقبوح فعلهم وانكارهم لما وافق الهوى منه ومن الجهال من يبعثه على عداوة العالم الحسد والبغى فيكره أن يكون لأحد عليه شرف منزلة واختصاص بزمية (خط) في ترجمة أحمد البلخي من رواية ابن المكندر (عن جابر) قال الزبلي كان ابن الجوزي حديث لا يصح فيه الحجاج بن حجر قال ابن حبان لا يجوز الاحتجاج به وقال الدارقطني يضع الحديث انتهى ومن ثم مر المصنف لضعفه (أكرموا بيوتكم) أى منازلكم التي تسكنونها وتأوون إليها (بعض صلاتكم) أى بشيء من صلاتكم النافلة فيها

١٤٣٠ - أكرموا الشعراء البزار عن عائشة (ض)

١١٣١ - أكرموا اليهود؛ فإن الله تعالى يستخرج بهم الحقوق ويرفع بهم الظلم - الباناسي في جزئه

(خط) وابن عساكر عن ابن عباس

١٤٣٢ - أكرموا عمّتكم النخلة، فإنها خلقت من فضلة طيبة أبيكم آدم، وليس من الشجر شجرة أكرم

(ولا تتخذوها قبورا) أي لا تجعلوها كالتقبور في كونها خالية من الصلاة فيها معطلة عن الذكر والعبادة كالقبر المعطل عنها (عب وابن خزيمة) في صحيحة (ك) في صلاة التطوع عن عبدالله بن فروخ عن ابن جريج (عن أنس) بن مالك رمز المصنف لصحته وليس كما زعم وغيره قول الحاكم ابن فروخ صدوق بمادري أن الذهبي تعقبه بقول ابن عدى إن أحاديثه غير محفوظة .

(أكرموا الشعراء) ندبا بترجيله ودهنه من نحو رأس وحية وإزائنه من نحو إبط وعانة (البزار) في مسنده (عن عائشة) رضى الله عنها قال الهيثمي فيه خالد بن إلياس وهو مكروه ورواه عنه أيضا أبو نعيم والديلمي وفيه خالد بن إلياس قال الذهبي في الضعفاء ترك وليس بالساقط

(أكرموا اليهود) العدول بالملاطفة وإلانة القول لهم (فإن الله يستخرج بهم الحقوق) لأربابها (ويدفع بهم الظلم) إذ لولاهم لم للجاحد ما أراد من ظلم صاحب الحق وأكله ماله بالباطل قال بعضهم لما صانوا دينهم ومرومهم بكف أذى من شهدوا عليه بالحق حتى توفيرهم وإكرامهم وحرمت اهانتهم ووجب احترامهم وفي رواية فإن الله يجيء بدل يستخرج والحديث وارد فيمن ظهرت عدالته منهم وقد غلب على أكثر أهل هذه الطائفة الفساد والإفساد حتى قال سفيان الثوري الناس عدول إلا العدول وقال ابن المبارك هم السفلة وأنشد

قوم إذا غضبوا كانت رماحهم بث الشهادة بين الناس بالزور

هم السلاطين إلا أن حكمهم على السجلات والاملاك والدور

احذر حوائيت اليهود الاخسرين الارذلينا

قوم لثام يسرقون ويحلقون ويكذبونا

إياك احفاد اليهود فأنما أحكامهم تجرى على الأحكام

قوم إذا خافوا عداوة قادر سفكوا الدما بأسنه الأقلام

وقال آخر:

وقال آخر:

فالحديث وارد فيمن ملك منهم ما أمر به وتجنب ما نهى عنه وقليل ما هم وقد غلب على شهود المحاكم في زماننا الآن التنازع إلى التحمل وذلك مذموم يأخذ الأجرة على الأداء وذلك حرام وقسمة ما يحصل لهم بينهم كل يوم وذلك منهم كما قال السبكي شركة أبدان وهي غير جائزة مع الجهل المفرط تجد الواحد منهم كقريب العهد بالاسلام وأما شهود القسمة فمن قسم النار نساء الله العافية (الباناسي) بفتح الموحدة التحتية وكسر النون ومثناة تحتية وآخره سين مهملة نسبة إلى باناس بلدة من بلاد فلسطين (في جزئه) المشهور (خط) في ترجمة عبدالرحمن بن عبيد الهاشمي (وابن عساكر) في تاريخه في ترجمة عبد الصمد العباسي كلهم من حديث عبدالصمد بن علي بن عبدالله بن عباس (عن) جده (ابن عباس) ثم قال أعنى الخطيب فيما حكاه ابن الجوزي تفر به عبيدالله بن موسى وقد ضعفه انتهى وقال ابن عساكر قال العقيلي حديث غير محفوظ وفي الميزان عنه حديث منكر ولعل الحفاظ إنما سكتوا عنه مداراة للدولة انتهى وجزم الصغاني بوضعه ولم يستدركه عليه العراقي وحكم المؤلف في الدرر بأنه منكر

(أكرموا عمّتكم النخلة) قال الولي العراقي المراد باكرامها سقيها وتلقيحها والقيام عليها وتعهدا ثم بين وجه

عَلَى اللَّهِ مِنْ شَجَرَةٍ وَلَدَتْ تَحْتَهَا مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ ، فَأَطَعُوا نِسَاءَ كُمُ الْوَلَدِ الرُّطْبِ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ رَطْبُ قَمَرٍ  
 - (ع) وابن أبي حاتم (عق عد) وابن السنن وأبو نعيم معاني الطب ، وابن مردويه عن علي - (ض)  
 ١٤٣٣ - أَكْفُلُوا لِي سِتَّ خِصَالٍ أَكْفُلَ لَكُمْ الْجَنَّةَ : الصَّلَاةُ ، الزَّكَاةُ وَالْأَمَانَةُ . وَالْفَرَجُ وَالْبَطْنُ ،  
 وَاللِّسَانُ - (طس) عن أبي هريرة

تسميتها عمه بقوله ( فانها خلقت من فضله طيبة أيكم آدم ) التي خلق منها آدم فهي بهذا الاعتبار عمه الانسان من نسبه  
 وهذا كما ترى نص صريح يبطل قول نجر الاسلام في البحر المراد عمتمكم بخيرها انتهى قال ابن عربي لما خلق الله  
 آدم وفضلت من خميرة طيبته فضلة خلق الله منها النخلة فهي لآدم أخت ولنا عمه وسماها الشرع عمه وشبهها بالمؤمن  
 ولها أسرار عجيبة دون سائر النبات وفضل من الطيبة بعد خلق النخلة قدر السمسة في الخفاء فد الله من تلك السمسة  
 أرضا واسعة الفضاء فيها من العنائب والغرائب ما لا يقدر قدره ويهر العقول أمره قال بعضهم والنخلة أقرب الاشجار  
 إلى الآدمي ولهذا اختصت بنها لا تحمل فيستقيم ثمرها حتى تلقح من الفحول كمي الرجال لا ينعد الولد إلا بوجوده  
 مع ماء الإناث ورائحته أشبه شيء برائحة المي ( وليس من الشجر شجرة أكرم على الله تعالى من شجرة ) أي من جنس  
 شجرة ( ولد - تحتها مريم بنت عمران ) الصديقة بنص القرآن وهي من ذرية سليمان عليه السلام بينها وبينه أربعة  
 وعشرون أباً ولهذا أعلم الله بمزيتها في التنزيل علي سائر الاشجار في قوله وفي جنات وعبود وزروع ، ومخل والجنة  
 تتناول النخل تناولاً أولياً كما تتناول النعم الأبل كذلك من بين الأنعام فلم يكنف بذلك بل خصها تنبيها على تفرده  
 عنها بمزيد فضل عليها ( فأطعموا نساءكم الولد ) بضم الواو وتشديد اللام ( الرطب ) ندبا أو لإرشاداً ( فان لم يكن ) أي  
 فان لم يتيسر ( رطب ) لفقد أو عزة وجود ( قتمر ) أي فيقوم مقامه تمر فانه كاف فانه كان طعام مريم لما ولدت عيسى  
 عليه السلام ولو علم الله طعاما خيرا لها من التمر لأطعمها إياه أخرجه ابن عساكر وفي خبر من كان طعامها في نفاسها  
 تمرا جاء رلدها حليماً (ع) عن شيان بن فروخ عن مسرور بن سعيد التميمي الأوزاعي عن عروة بن دويم اللخمي  
 عن علي ( وابن أبي حاتم ) في العلال (عق) بالسند المذكور ثم قال هو غير محفوظ لا يعرف إلا بمسور ( عد ) من  
 الوجه المذكور وقال هذا منكر عن الأوزاعي وعزه عن علي مرسل وسرور غير معروف لم نسمع به إلا في هذا  
 الحديث ( وابن السنن ) أبو بكر ( وأبو نعيم معاني ) كتاب ( الطب ) النبوي عن أبي بكر الآجري عن أحمد بن يحيى الخولاني  
 عن شيان عن مسروق الأوزاعي عن عروة بن دويم عن علي ثم قال أبو نعيم غريب من حديث الأوزاعي عن عروة  
 تفرده به مسرور بن سعيد انتهى وظاهر كلام المؤلف أن أبا نعيم لم يخرج في الحلية والإمام عزاه له في الطب وليس  
 كذلك بل أخرجه فيه باللفظ المذكور من هذا الوجه ( وابن مردويه ) في التفسير من هذا الوجه كلهم ( عن علي )  
 أمير المؤمنين . قال الهيثمي بعد عزوه لأبي يعلى : فيه مسرور بن سعيد وهو ضعيف ، أورده ابن الجوزي في الموضوع  
 ويقال مسرور منكر الحديث وأورده من حديث ابن عمر ، قال فيه جعفر بن أحمد وضاع اه ولم يتعقبه المؤلف إلا  
 بأن لاوله ولآخره شاهدا ، فالحديث في سنده ضعف وانقطاع

( ا كفلوا ) قال الرخشي : الكفالة من الكفل وهي حياطة الشيء من جميع جهاته حتى يصير عليه كالفلك  
 الدائر ( لي ) أي لاجل أمرى الذي أمرتكم به عند الله ( ست خصال ) أي فعلها والدوام عليها ( ا كفل لكم  
 الجنة ) أي دخولها ، قيل وما هي ؟ قال ( الصلاة والزكاة والأمانة ) أي أداء الثلاثة لوقتها وتوفيتها لمستحقها  
 ( والفرج ) بأنه تصونوه عن الوطء المحرم ( والبطن ) بأنه تحترزوا عن أن تدخلوا فيه ما كولا أو مشروبا لا يحل  
 تناوله شرعا ( واللسان ) بأنه تكفوه عن النطق بما حرمه الشارع وكأنه لم يذكر باقي أركان الإسلام لدخولها في



١٤٢٤ - أكل اللحم بحسن الوجه . ويحسن الخلق - ابن عساكر عن ابن عباس - (ض)

١٤٣٥ - أكل كل ذي ناب من السباع حرام - (ه) عن أبي هريرة - (ح)

١٤٢٦ - أكل الليل أمانة - أبو بكر بن أبي دود في جزء من حديثه (فر) عن أبي الدرداء - (رض)

١٤٣٧ - أكل الأفرجل يذهب بطخاء القلب - القالي في أماليه عن أنس - (ض)

الامانة أو أن المخاطبين بذلك قوم مخصوصون تفرس فيم التساهل في هذه الخصال مخصوصها وجاء في أحاديث أخرى زيادة على الست وتقضان باعتبار حال المأمور (طس) وكذا في الصغير (عن أبي هريرة) قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمن حوله من أمته: اكملوا لي الخ . قال المنذرى: إسناده لا بأس به ، وقال الهيثمي: فيه حماد الطائي لم أعرفه وبقية رجاله ثقات :

(أكل اللحم) أى لصحيح البدن قويم المزاج (يحسن الوجه) أى يكسبه نضارة وإشراقاً وحسناً (ويحسن الخلق) بالضم لزيادته في اعتدال المزاج وكلما اعتدل ومال عن طرفي الإفراط والتفريط توفرت حسن الخلق ، وانحراف الأمزجة مما يسوء الخلق ويضيق الصدر ، وفي رواية زيادة على ذلك : ويطيب النفس ، وهل أكل في اللحم للجنس أو للعهد والمعهود ما لاصرر فيه كلحم الغنم والطيور لا الإبل والبقر؟ الظاهر الأول : لقول الأطباء : اللحم كلها حارة رطبة كثيرة الغذاء مولدة للدم محسنة للون ولا غذاء أشبهها لبدن الإنسان اه وضرر لحم نحو الإبل والبقر يندفع بتعديلها بعض المصلحات نعم ينبغي أن لا يداوم على أكل اللحم لما جاء في بعض الأخبار أن له ضراوة كضراوة الخمر (ابن عساكر) في تاريخه (عن ابن عباس) .

(أكل كل ذي ناب) يعدو به ويصول (من السباع) كأسد ونمر وذئب ومثله كل ذي مخلب من الطير (حرام) بخلاف غير العادي كالثعلب ، فمن للتبعيض ، ويصح جعلها للجنس ، إذ المراد بأن يعدوه كما تقرر بقريته تعبيره بقوله كل ذي ناب ولم يقل كل سبع تنبها على الافتراس والتعمد ، وإلا فلا فائدة لذكر الناب إذ السباع كلها ذوات أنياب ثم هذا لا ينافيه آية . وقل لا أجد فيما أوحى إلى الله لأنها مكينة وخبر التحريم بعد الهجرة . قال ابن سينا : ولا يجتمع في حيوان ناب وقرن (ه عن أبي هريرة) قضية عدول المصنف واقتضاره عليه أنه لم يتعرض أحد من الشيخين لتخرجه وهو ذهول عجيب ، فقد خرج سلطان الفن باللفظ المزبور من حديث أبي ثعلبة ونقله عنه جمع منهم الديلمي وغيره .

(أكل الليل أمانة) أى الأكل فيه للصائم أمانة في حقه إذ لا يطاع عليه إلا الله فعليه بذل الجهد في تحرى الإمساك من الفجر الصادق ؛ فإن ظن بقاء الليل بالاجتهاد جاز له الأكل وكذا إن لم يجتهد بل هجم لكن يكره له ذلك فإن بان أكله نهراً لزمه القضاء وإن أشكل فلا ، ذكره الشافعية (أبو بكر بن داود في جزء من حديثه : فر) كلاهما (عن أبي الدرداء) وفيه بقية بن الوليد وقد سبق وي زيد بن حجر مجهول .

(أكل السفرجل) مربى وغير مربى ، وهى ثم شجرتة معروفة يشبه التفاح (يذهب بطخاء القلب) أى يزيل الثقل والغثيان والغيم الذى على القلب كغيم السماء . قال ابن الأنبارى وغيره : الصخاء الثقل والظلمة أو ثقل وغشى ، أو ظلمة وغيم ، وفي الأساس : ليلته طخياء مظلمة . قال الأطباء : وهو يقوى المعدة ويمتدحها من قبول الفضلات ، ويعيد الشهوة المفقودة ، ويقوى القلب والدماع ؛ ويعافى غلة الدم بالوجه ويمتدح الغثيان ويسكن وهج المعدة ، ويطيب العكبة لكنه يضر النصب (القالي) بالذاف أبو علي اسماعيل بن القاسم البغدادي (في أماليه) الادبية الشعرية (عن أنس) وهو مما يرض له الديلمي لعدم وقوفه على سندده كما يرض الخبر : أكل التير أمان من القوايج .

١، ٣٨ - أَكَلُ الشَّمْرِ أَمَانٌ مِنَ التُّوَلِّيجِ - أبو نعيم في الطب عن أبي هريرة - (ض)

١٢٣٩ - أَكْفُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمُرُّ بِكُمْ فِي شَيْءٍ إِلَّا وَأَنْتُمْ عَلَيْهِ مُّكَلَّفُونَ ، وَإِنْ أَحَبَّ الْعَمَلُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى أَدْوَمَهُ وَإِنْ قَلَّ - (حم دن) عن عائشة - (صح)

١٤٢٠ - أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خَلْقًا - (حم د ح ب ك) عن أبي هريرة - (صح)

١٤٢١ - أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ مُلْقًا ، وَخَيْرَكُمْ خِيَارَكُمْ لِنِسَابِهِمْ - (ت ح ب) عن أبي هريرة - (صح)

(أكل الشمر) بالتحريك هو معروف (أمان من) حدوث (القولنج) بضم القاف وفتح اللام وهو تعقد الطعام في الأمعاء فلا ينزل فيصعد بسببه بخا إلى الدماغ فقد يفضى إلى اهلاك . قال الأطباء وهو محلل للرياح الغليظة شديد النفع من وجع الجنبر نافع من الأخلاط التي في المعدة ويدفع حرقة المعدة من البلغم الحامض ويشفي وجع الكلى والمثانة ، وينفع من نهش الهوام وهو بستاني وبري ؛ والظاهر إرادتهما في الحديث معاً (أبو نعيم في) كتاب (الطب) النبوي (عن أبي هريرة)

(أكلوا) أى أولعوا وأحبوا (من العمل ما تطيقون) الدوام عليه : من الطوق وهو ما يوضع في العنق حلية فيكون ما يستطيعون من الأفعال طوقاً لهم في المعنى (فإن الله لا يمل حتى تتلوا) يعنى لا يقطع ثوابه عن قطع العمل ملالاً ، عبر عنه باسم الملل من تسمية الشيء باسم سببه ، أو المراد لا يقطع عنكم فضله حتى تتلوا سؤاله فترهدوا في الرغبة إليه (وإن أحب العمل إلى الله أدومه وإن قل) فالقليل الدائم أحب إليه من الكثير المنقطع ، فأمرهم بالاعتقاد في الطاعة لئلا يطعموا باعث الشغف فيحملوا أنفسهم فوق ما يطيقون فيؤدى لعجزهم عن الطاعة أو قيامهم بها بتكلف (حم دن عن عائشة) ظاهر صنيع المصنف أنه ليس في أحد الصحيحين ، وليس كذلك ، فقد قال الحافظ العراقي متفق عليه

(أكل المؤمن أي من أتهم (إيماناً) تميز (أحسنهم خلقاً) بالضم ، لأن هذا الدين مبنى على السخاء وحسن الخلق ولا يصلح إلا بهما فكأن إيمان الإنسان ونقصه على قدر ذلك ، ولا يتفاضل ماسلف أنه جبلي غريزي ، لأنه وإن كان سجية أصالة لكن يمكن اكتساب تحسينه بنحو نظر في أخلاق المصطفى صلى الله عليه وسلم والحكام ثم بتصفية النفس عن ذميمة الأوصاف وقيح الخصال ثم برياضتها إلى تحليها بالكمال ومعالي الأحوال وحينئذ فيتاب على تلك الأخلاق لكونها من كسبه (حم د ح ب ك) وصححه (عن أبي هريرة) قال الحافظ العراقي في أماليه حديث صحيح ، وظاهر صنيع المصنف أن هذا مما لم يخرج في أحد الصحيحين وهو ذهول ، فقد عزاه هو نفسه في الأحاديث المتواترة إلى البخارى وعده من المتواتر ، ورواه البزار من حديث أنس بسند رجاله ثقات وزاد فيه : وإن حسن الخلق ليبلغ درجة الصوم والصلاة ، والطبراني في الأوسط من حديث أبي سعيد بسند فيه مجهول ، وزاد : الموطون أكتافاً ؛ الذين يألفون ويؤلفون ، ولا خير فيمن لا يألف ولا يؤلف .

(أكل المؤمن إيماناً أحسنهم خلقاً) بالضم ، قال الحلبي : دل على أن حسن الخلق إيمان وعدمه نقصان إيمان ، وأن المؤمنين يتفاوتون في إيمانهم ، فبعضهم أكل إيماناً من بعض ، ومن ثم كان المصطفى صلى الله عليه وسلم أحسن الناس خلقاً لكونه أكلهم إيماناً (وخياركم خياركم لنسابتهم) أى من يعاملهم بالصبر على أخلاقهم ونقصان عقولهم ، وطلاقة الوجه ، والإحسان ، وكف الأذى ، وبذل الندى ، وحفظهم من مواقع الريب ، ولهذا كان المصطفى صلى الله عليه وسلم أحسن الناس معايشة لعياله ، وهل المراد بهن حلائل الرجل من زوجة وسرية ، أو أصوله وفروع وأقاربه ، أو من في نفقته مهن ، أو الكل ؟ والحل على الأعم أتم (ت ح ب عن أبي هريرة)

١٤٤٢ - الله الله في أصحابي : لا تتخذوهم غرضا بعدى ، فمن أحبهم فبحبي أحبهم . ومن أبغضهم فببغضي أبغضهم ، ومن آذاهم فقد آذاني ، ومن آذاني فقد آذى الله ، ومن آذى الله يوشك أن يأخذه - (ت) عن

عبدالله بن مفضل - (ح)

١٤٤٣ - الله الله فيما ملكت أيماكم : البوا ظهورهم ، وأشبهوا بطونهم ، وألبنوا لهم القول - ابن سعد (طب) عن كعب بن مالك - (ض)

قال الترمذى حسن صحيح ، وقال ابن حبان صحيح ، وكذا الحاكم .

(الله الله في) حق (أصحابي) أي اتقوا الله فيهم ولا تلذزموهم بسوءه : أو اذكروا الله فيهم وفي تعظيمهم وتوقيرهم وكرره إيذاناً بمزيد الحث على الكف عن التعرض لهم بمقتضى (لا تتخذوهم غرضاً) بمعجمة هدفاً ترومهم بقبيح الكلام كما يرمى الهدف بالسهم ، هو تشبيه ببلغ (بعدي) أي بعد وفاتي . قال في الصحاح : الغرض الهدف الذي يرمى إليه (فن أحبهم فبحبي أحبهم) أي فبسبب حبهم ليأي ، أو بحبي ليأيهم أي إنما أحبهم لحبهم ليأي أو لحبي ليأيهم (ومن أبغضهم فببغضي) أي فبسبب بغضه ليأي (أبغضهم) يعني إنما أبغضهم لبغضه ليأي ، ومن ثم قال المالكية يقتل سابعهم (ومن آذاهم) بما يسوؤهم (فقد آذاني ومن آذاني فقد آذى الله) ولا يضره ذلك بشهادة : يا عبادي إنكم لن تبلغوا ضرى تضروني (ومن آذى الله يوشك أن يأخذه) أي يسرع انتزاع روحه أخذة غضبان منتقم عزيز مقتدر جبار قهار . إن في ذلك لعبرة لأولى الأبصار ، ووجه الوصية نحو البعدية وخص الوعيد بها لما اطلع عليه مما سيكون بعده من ظهور البدع وإيداء بعضهم زعماً منهم الحب لبعض آخر وهذا من باهر معجزاته . وقد كان في حياته حريصاً على حفظهم والشفقة عليهم . أخرج البيهقي عن ابن مسعود : خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا يلقى أحد منكم عن أحد من أصحابي شيئاً فإن أحب أن أخرج إليكم وأنا سليم الصدر . وإن تعرض إليهم ملحد وكفر نعمة قد أنعم الله بها عليهم لجهل منه وحرمان وسوء فهم وفلة إيمان إذ لو لحقهم نص لم يبق في الدين ساق قائمة لأنهم الثقلة إلينا فإذا جرح الثقلة دخل في الآيات والأحاديث التي بها ذهاب الأمام وخراب الإسلام ، إذ لا وحى بعد المصطفى صلى الله عليه وسلم ، وعدالة المبلغ شرط لصحة التبليغ (تتمة) اختلف في ساب الصحابي فقال عياض : قال الجمهور يعزر ، وبعض المالكية يقتل ، وخص بعض الشافعية ذلك بالشيخين والحستين فخكى القاضي حسين وجهين ، وقواه السبكي فيمن كفر الشيخين ومن كفر من صرح المصطفى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بإيمانه أو تبشيره بالجنة إذا تواتر الخبر به ، وأطاق الجمهور التعزير (ت) في المناقب (هـ) عن عبد الله بن مفضل بضم الميم وفتح المعجمة وشدة الفاء واستغربه . قال الصدر المناوى : وفيه عبد الرحمن بن زياد قال الذهبي لا يعرف ، وفي الميزان : في الحديث اضطراب .

(الله الله) أي اتقوا الله وخافوه (فيما ملكت أيماكم) من الأرقاء وكل ذى روح (ألبسوا ظهورهم) ما يسر عورتهم ويقهيم الجزء البرد على الوجه اللائق (وأشبهوا بطونهم وألبنوا لهم القول) أي نجسوا في مخاطبتهم ومعاتبتهم الغلظة والفظاظة ، ومن ذلك أن لا يقول أحدكم عدى ولا أقتى ، وهذا قاله المصطفى صلى الله عليه وسلم في مرض موته ، واللين ضد الخشونة . وتلين تملق كذا في الصحاح . قال الرمحشري : ومن الحجاز : رجل في ليان من العيش ورجل ليز الجانب ولان لقومه ولأن لهم جناحه . فيما رحمة من الله لنت لهم ، وهولين الإعطاف وطين الأكتاف ولان أصحابك ولا تخاشمهم ، وتلين له تملق (ابن سعد) في الطبقات (طب) وكذا ابن السني (عن كعب بن مالك) قال عهدى نذيتكم صلى الله عليه وسلم قبل وفاته بخمس ليال فسمعته يقول قد ذكره . قال الهيثمي : فيه عبدالله بن زحرو على

١٤٤٤ - اللَّهُ اللَّهُ فِيمَنْ لَيْسَ لَهُ نَاصِرٌ إِلَّا اللَّهُ - (عد) عن أبي هريرة (ض)

١٤٤٥ - اللَّهُ الطَّيِّبُ - (د) عن أبي رزمة - (صح)

١٤٤٦ - اللَّهُ مَعَ الْقَاضِي مَالِمٍ يَجْرُ ، فَإِذَا جَارَ تَخَلَّى اللَّهُ عَنْهُ ، وَلَزِمَهُ الشَّيْطَانُ - (ت) عن عبد الله بن أبي أوفى - (صح)

ابن زيد وهما ضعيفان وقد وثقا اه وقال الذهبي عبد الله ضعيف وله صحيفة واهية .

(الله الله) اتقوا الله وخافوه كثيراً ( فيمن ليس له ) ناصر أو ملجأ (إلا الله) كيتيم وغريب ومسكين وأرملة فتجنبوا أذاه وأكرموا مثواه وتحملوا جفوته وتكلفوا مؤنته فإن المرء كلما قلت أنصاره وأعوانه كانت رحمة الله له أكثر وعنايته به أشد وأظهر ، فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم ، (عد عن أبي هريرة) رمز المصنف لضعفه وهو ما يبض له الدليلي .

(الله الطيب) أي هو المداوي الحقيقي بالدواء الشافي من الداء وهذا قاله لوالد أبي رزمة حين رأى خاتم النبوة وكان ناتئاً فظنه سلعة تولدت من الفضلات فرد المصطفى صلى الله عليه وسلم كلامه بإخراجه مدرجا منه إلى غيره يعني ليس هذا علاجاً بل كلامك يقتصر إلى العلاج حيث سميت نفسك طيباً ، والله هو الطيب وإنما أنت رفیق ترفق بالمریض وتلطّف به وله فهو من الأسلوب الحكيم في فن البديع . وذلك لأن الطيب هو العالم بحقيقة الدواء والداء والقادر على الصحة والشفاء وليس ذلك إلا الله لكن تسمية الله بالطيب إذا ذكره في حالة الاستشفاء نحو أنت المداوي أنت الطيب سائح ولا يقال يا طيب كما يقال يا حكيم لأن إطلاقه عليه متوقف على توقيف (د) وكذا النسائي خلافاً لما يومه . كلامه من تفرد أبي داود به من بين الستة (عن أبي رزمة) بكسر فسكون ففتح البلوى أو التيمى أو التيمى اسمه رفاعه بن يربى أو عكسه أو عمارة بن يربى أو حبان بن وهب أو جندب أو حبيب أو غير ذلك صحاب مات بأفريقية . قال دخلت مع أبي علي رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فرأى أبي الذي بظهوره ، فقال دعني أعالجه فإني طيب فذكره .

(الله مع القاضي) بعونه وإرشاده وإسعافه وإسعاده (مالم يجر) في حكمه : أي يتعمد الظلم فيه (فإذا جار) فيه (تخلى) أي قطع (عنه) تسدده وتوفيقه (ولزمه الشيطان) يغويه ويضله ليخرجه غداً ويذاه لما أحدثه من الجور وارتكبه من الباطل . تخلى به من خيبت الشوائب وقبيح الرذائل . قال ابن العربي : القاضي يقضى بالحق ما كان الله معه فإذا تركه جار فالامر اولا بيد الله يبدأ عن بداية المقادير وحكمه بالتقدير ومذمك للتدبير تحميماً للخلق وتوحيداً وقد ينجر عن مال حالهم تخويفاً وإنذاراً بالمعاملات التي جعلها لأهل الفوز وأهل الهدى وهو الحكيم الخبير . قال ابن بطال : دل الحديث على أن القضاء بالعدل من أشرف الأعمال وأجل ما يتقر - به إلى الملك المتعال وأنه بالجور بضد ذلك ، ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون ، قال ابن حجر : وفي الحديث ترغيب في ولاية القضاء من استجمع شروطه وقوى على أعمال الحق ووثق من نفسه بعدم الجور ووجد للحق أعواناً لما فيه من الأمر بالمعروف ونصر المظلوم وأداء الحق للمستحق وكف يد الظالم والإصلاح بين الناس وكل ذلك من أكد القربات ولذلك تولاه الأنبياء فمن بعدهم من الخلفاء الراشدين وكذلك اتفقوا على أنه فرض كفاية لأن أمر الناس لا يستقيم بدونهم ، فقد أخرج البيهقي بسند قوى أن أبا بكر لما ولي الخلافة ولي أمر القضاء ، وبسند آخر قوى أن عمر استعمل ابن مسعود على القضاء ، وإنما فز منه من فز خوف العجز أو عدم المعين ومن ثم كان السلف يمتنعون منه أشد امتناع (تذيه) سأل ابن شاهين الجنيد عن معنى مع فقال على معنيين : مع الأنبياء والأولياء بالنصرة والكلامه وإتي معك أسمع وأرى ، مع العامة بالعلم والإحاطة ، ما يكون من تجرد ثلاثة لإلهو رابعهم ، فقال ابن شاهين : مثلك

١٤٤٧ - اللَّهُ وَرَسُولُهُ مَوْلَى مَنْ لَمْ يَمُؤْلِ لَهُ ، وَالْخَالُ وَارِثٌ مَنْ لَمْ يَوارِثْ لَهُ - (ت ه) عن عمر (ح)

١٤٤٨ - اللَّهُمَّ لَاعِيشَ الْآخِرَةِ - (حم ق ٣) عن أنس (حم ق) عن سهل بن سعد

١٤٤٩ - اللَّهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ فِي الدُّنْيَا قُرْتًا - (م ت ه) عن أبي هريرة - (صح)

يصلح دالا للآمة على الله (ت) واستغربه (عن عبدالله بن أبي أوفى) بفتح الهمزة والواو وبالفاء مقصور: علقمة ابن خالد المدني، ظاهر صنيع المصنف أن الترمذى تفرد به من بين الستة والأمر بخلافه بل رواه ابن ماجه أيضاً كما ذكره ابن حجر قال: صححه ابن حبان والحاكم.

(الله ورسوله مولى من لا مولى له) أى حافظ وناصر من لا حافظ ولا ناصر له لحفظ الله لا يفارقه وكيف يفارقه مع أن الله وليه وحافظه وناصره فمن كان الله مولاه فلا يذل ولا يخزي فنعيم المولى ونعم النصير. قال الفخر الرازى: من كان ربه هاديه لا يضل ومن كان ربه معينه لا يشقى ومن كان ربه مولاه لا يضيع (والخال وارث من لا وارث له) زاد فى رواية يملك عاه أى عائبه يعنى ما يلزمه وما يتعلق به من الجنائيات التى سبيلها أن تتحملها العاقلة هذا عند من يورث الخال ومن لا يورثه يقول معناه إنها طعمة أطعمها الخال لأن يكون وارثاً كذا قرره ابن الأثير (ت ه عن عمر) بن الخطاب رضى الله عنه رمز المصنف لصحته وليس كما قال فإن الترمذى إنما حسنه فقط. قال فى المنار: ولم يبين لم لا يصح وذلك لأن فيه حكيم بن حكيم وهو ابن أخى عمرو بن حنيفة لا تعرف عدالته وإن روى عنه جمع (اللهم) الميم عوض من يا، ولا لا يجتمعان، وهو من خصائص هذا الاسم لدخولها عليه مع لام التعريف كما خص بالياء فى القسم وقطع همزته فى يا الله، وقيل أصله يا الله أمتنا بخير نطف بحدف حرف النداء ذكره القاضى البضاوى (فائدة) قال فى النهاية. اللهم على ثلاثة أنحاء: أحدها أن يراد به النداء المحض كقولك اللهم ارحمنا. الثانى أن يذكره المحبب تمكيناً للجواب فى نفس السائل يقول لك القائل أزيد قائم فتقول اللهم نعم أو اللهم لا. الثالث أن يستعمل دليلاً على الندرة وقلة وقوع المذكور كقولك أنا لا أزورك اللهم إذا لم تدعنى، ألا ترى أن وقوع الزيارة مقروناً بعدم الدعاء قليل (لا عيش) أى لا عيش كاملاً أو باقياً أو معتبراً أو هينئاً (لا عيش) الدار (الآخرة) لا هذا العيش الفانى الزائل، لأن الآخرة باقية لاتزول وعيشها لا يعتريه اضطلال ولا ذبول، وعيش الدنيا وإن كان محبوباً للنفوس معشوقاً للقلوب ظل زائل وسحابة صيف لا يرجى دوامها والعيش الحياة، قال الرافعى والقصد بذلك فطم النفس عن الرغبة فى الدنيا وحملها على الرغبة فى الآخرة وتحمل أثقال مساعيها، وهذا لابن رواحة، وتتمته فأكرم الأنصار والمهاجرة: تمثل به المصطفى صلى الله عليه وسلم يوم الخندق وهو من مشطور الرجز والممتنع عليه إنشاء الشعر لإنشاده على أن الخليل لم يعد مشطور الرجز شعراً، وقال بعضهم: هذه الكلمة قالها فى أسر أحواله لما رأى جمع المسلمين بعرفة وفى أشدها عند حفر الخندق، وقضية كلام المصنف أن هذا هو الحديث بكاله والأمر بخلافه بل بقيقته: فاغفر الأنصار والمهاجرة، ولفظ البخارى فى باب التحريض على القتال: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الخندق فإذا المهاجرون والأنصار يحفرون فى غداة باردة فلم يكن لهم عيد يعملون ذلك لهم فلما رأى ما بهم من النصب والجزع قال: اللهم إن العيش عيش الآخرة، فاغفر للأنصار والمهاجرة (حم ق) عن سهل بن سعد الساعدى قال: جاءنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نحفر الخندق فنقل التراب على أكتادنا فقال اللهم الخ (اللهم) أصله يا الله حذف ياءه وعوض عنها الميم وشددت لتكون على حرفين كالمعوض عنه وقد يقال فيه لام بحدف آل (اجعل رزق) وفى رواية للعسكرى: عيش (آل محمد) زوجاته ومن فى نطقه أوهم مؤمنو بنى هاشم والمطلب أو أتياء أمته والحل على الأعم أتم (فى الدنيا قوتاً) وفى رواية: كفافاً: أى بلغة تسد رمقهم وتمسك

١٢٥٠ - اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِنُتْسِرَوَاتٍ مِنْ أُمَّتِي - البيهقي في الأدب عن علي - (عز)

١٤٥١ - اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْحَاجِّ وَلِمَنْ اسْتَقْفَرَ لَهُ الْحَاجُّ - (هب) عن أبي هريرة - (ع)

١٤٥٢ - اللَّهُمَّ رَبَّ جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَإِسْرَافِيلَ وَمُحَمَّدٍ نَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ - (طب ك) عن والد

أبي الميخ - (ع)

قوتهم بحيث لا ترهقهم الفاقة ولا تذلهم المسألة والحاجة ولا يكون فيهم فضول يصل إلى ترفه وتبسط ليسلوا من آفات الغنى والفقر، والكفاف مالا يفضل عن الشيء ويكون بقدر الحاجة، والقوت ما يسد به الرمق سمي قوتاً لحصول القوة به سلك المصطفى صلى الله عليه وسلم طريق الاقتصاد المحمود، فإن كثرة المال تلهي، وقلته تنسي، فاقل منه وكفى: خير مما كثر وألهمي، وفي دعاء المصطفى صلى الله عليه وسلم به إرشاد لآمته كل الإرشاد إلى أن الزيادة على الكفاف بكثير لا ينبغي أن يتعب العاقل في طلبه لكونه لا خير فيه، وحكم الكفاف يختلف باختلاف الأشخاص والأحوال، فهم من يعتاد الرياضة حتى إنه يأكل في كل أسبوع مرة فكفاهه وقوته تلك المرة في كل أسبوع، ومنهم من يعتاد الأكل في كل يوم مرة أو مرتين فكفاهه ذلك لأنه إن تركه ضره، ومنهم كثير العيال، فكفاهه ما يسد رمق عياله ومنهم من يقل عياله فلا يحتاج إلى زيادة فقدر الكفاف غير مقدر ومقداره غير معين لكن المحمود ما يحصل به القوة على الطاعة والاشتغال به على قدر الحاجة، وقوله: إني أسألك غناك وغنى مولاي المراد غنى يدفع الفاقة فقط فلا يخالفه ما هنا، وقوله: اللهم اجعل أوسع رزقك عليّ عند كبير سبي: لم يرد به ما يزيد على الكفاف (فائدة) قال ابن عربي: اللهم هو اسمه المدعو به الذي قلنا حفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه دعا بسواه إلا أن يكون تلقينا لمعلم أو نطقاً عن مقتضى حال يرجع إلى إيقاع نفع ذلك إعراباً عن حاله وذلك هو الاسم الأعظم (م ت ه عن أبي هريرة) ظاهره أن هذا مما تفرد به مسلم عن صاحبه وهو وم بل رواه البخاري في الرقائق (اللهم اغفر للتسرولات) أي للتسرولات (من) نساء (أنتي) أمة الإجابة. وفي رواية: للتسرولات من النساء، وإنما دعا لهن بذلك لأنهن لما حافظن على ما أمرهن به من الستر قابلن بالدعاء لهن بالغفر الذي أصله الستر، فذاك ستر العورات. وإذا ستر الخطيات، وجعله كناية عن حفظ الفروج خلاف الظاهر (البيهقي في الأدب) أي في كتاب الأدب له وكذا البزار (عن علي) أمير المؤمنين قال: كنت مع النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم فسقطت امرأة عن دابة فأعرض عنها بوجهه، فقيل لها متسرولة فذكره، رمز المصنف لضعفه، ووجهه أن فيه إبراهيم بن زكريا الضرير، قال في الميزان عن أبي حاتم حديثه منكسر، وعن ابن عدي: حدث بالبواطيل، قال: ومن بلاياه هذا الخبر، وساقه، ومن ثم أوردته ابن الجوزي في الموضوع. وقال المتهم به إبراهيم هذا، وتعقبه المؤلف بأن الذي قال فيه ابن عدي هذا القول هو إبراهيم بن زكريا العجلي، وهذا إبراهيم بن زكريا الواسطي وهو ثقة (اللهم اغفر للحاج) أي حجا مبرورا (ولمن استغفر له الحاج) قاله ثلاثا وهو تشریف عظيم للحاج فيتأكد طلب الاستغفار من الحاج ليدخل في دعاء المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم وظاهره ندب طلب الاستغفار منه في سائر الأوقات، لكن في الإحياء عن الفاروق ما حصوله. إن غاية طلبه إلى عشرين من ربيع الأول أي فإن تأخر وصوله إلى وطنه عنها قبل وصوله كما ذكره ابن رجب (هب) وكذا الحاكم، ومن طريقه أوردته البيهقي والخطيب (عن أبي هريرة) وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم وتعقبه بأن فيه شريكا القاضي ولم يخرج له مسلم إلا في المتابعات. (اللهم رب) أي يارب (جبريل) قال الحراني: أمم عبودية؛ لأن إيل اسم الله في الملا الأعلى وهو يد بسط لروح الله في القلوب بما يحياها الله من روح أمره إرجاعا إليه في هذه الدار قبل إرجاع روح الحياة بيد القبض من عزرائيل

١٢٥٣ - اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ ، وَعَمَلٍ لَا يُرْفَعُ ، وَدَعَاءٍ لَا يَسْمَعُ - (حم حب ك) عن أنس - (ص)

١٤٥٤ - اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَسْكِينًا ، وَتَوَفَّنِي مَسْكِينًا ، وَأَحْشُرْنِي فِي زُمْرَةِ الْمَسَاكِينِ ، وَإِنِ اشْتَقَّ الْأَشْقِيَاءَ مَنِ اجْتَمَعَ عَلَيْهِ فَقْرُ الدُّنْيَا وَعَذَابُ الْآخِرَةِ - (ك) عن أبي سعيد - (ص)

(وميكايل) اسم عبودية أيضا ، وهو يد بسط للأرزاق المقيمة للأجسام (وإسرافيل) وهو بسط يد للأرواح التي بها الحياة ، قال الجزولي في شرح الرسالة : إنه إنما سمي إسرافيل لكثرة أجنحته وميكايل لأنه موكل بالمطر والنبات يكيه ويزنه (ومحمد) الذي هو روح الأرواح (نعوذ) أي نعمتصم (بك من النار) أي من عذابها فوجه تخصيص الاملاك الثلاثة أنها أشرف الملائكة وأما الموكلة بالحياة وعليها مدار نظام هذا الوجود ، لمجربيل موكل بالوحى الذي هو حياة القلوب ، وميكايل بالفطر والتمت الذي هو حياة الأرض والحيوان ، وإسرافيل بالنفخ في الصور الذي هو سبب حياة العالم وعود الأرواح إلى الأشباح ، فالتوسل إليه سبحانه بربوبية هذه الأرواح الموكلة بالحياة له تأثير كبير في حصول المطلوب وهذا كما ترى أدق من قول البعض خص هؤلاء لكل اختصاصهم واصطفايتهم وكونهم أفضل الملائكة ، والأول والأخير أفضل من الثاني وفي التفضيل بينهما أقوال : ثالثها الوقف (طب ك) في المناقشة ، وكذا ابن السني في عمل اليوم والليلة (عن والد أبي المليح) واسمه عامر بن أسامة ، قال : صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتي الفجر فسمعتة يقول . اللهم . . الخ ثلاثا . قال الهيثمي : وفيه من لم أعرفه اه وبه يعرف أن رمز المصنف لصحته غير صواب

(اللهم إني أعوذ بك من علم لا ينفع) وهو مالم يؤذن في تعلمه شرعا ، أو مالم يصحبه عمل أو مالم يهذب الأخلاق الباطنة فيسرى منها إلى الأفعال الظاهرة ويفوز بها إلى الوب الآجل وأنشد :

يا من تقاعد عن مكارم خلقه ليس التقاخر بالعلوم الزاخره

من لم يهذب علمه أخلاقه لم ينتفع بعلومه في الآخره

وقدم العلم على العمل لأن العمل بدون علم ضلال (وعمل لا يرفع) إلى الله رفع قبول لفقد نحو إخلاص ومصاحبة نحو رياء (ودعاء لا يستجاب) أي لا يقبله الله ، وإنما استعاذ من ذلك لأن العلم إذا لم ينفع لا يخلص صاحبه منه كفاقا بل يكون وبالاً ، والعمل إذا لم يرفع كان مردوداً على فاعله مغضوباً عليه . والدعاء إذا لم يقبل دل على غل في صدر صاحبه (حم حب ك عن أنس) بن مالك ، رمز المصنف لصحته .

(اللهم أحيني مسكيناً وتوفني مسكيناً واحشرنني في زمرة المساكين) أي اجعني في جماعتهم بمعنى اجعلني منهم . قال في الصحاح : الحشر الجمع ، والزمرة بالضم الجماعة . قال الياقبي : وناهيك بهذا شرفاً للمساكين ، ولوقال واحشرن المساكين في زمرة لكفاهم شرفاً ، وكيف وقد قال واحشرنني في زمرة ثم إنه لم يسأل مسكناً ترجع للفتة بل إلى الإخبات والتواضع ، ذكره البيهقي ، وجرى على قضيته حجة الإسلام حيث قال استعاذته من الفقر لاتناني طلب المسكنة ، لأن الفقر مشترك بين معنيين : الأول الافتقار إلى الله والاعتراف بالذلة والمسكنة له ، والثاني فقر الاضطراب وهو فقد المال المضطر إليه كجائع فقد الخبز ، فهذا هو الذي استعاذ منه . والأول هو الذي سأله اه وسئل الشيخ زكريا عن معنى هذا الحديث ، فقال معناه طلب التواضع والخضوع وأن لا يكون من الجبابرة المتكبرين والاغنياء المترفين اه ومنه أخذ السبكي قوله المراد استكانة القلب لا المسكنة التي هي نوع من الفقر فإنه أغنى الناس بالله (وإن اشتق الأشقياء من اجتمع عليه فقر الدنيا وعذاب الآخرة) يعني من لم يرزق سعة في الدنيا بل كان فقيراً معدماً ، وهو مع ذلك مقارن للذنوب ، لا يرعوى ولا يتوب ، وفارق الدنيا وهو مصرّ على هذا الحال لم يدركه العقو ، فهو

١٢٥٥ - اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنَ الْخَيْرِ كُلِّهِ ، مَا عَلِمْتُ مِنْهُ وَمَا لَمْ أَعْلَمْ ، وَعَوِزُ بِكَ مِنَ الشَّرِّ كُلِّهِ ، مَا عَلِمْتُ مِنْهُ وَمَا لَمْ أَعْلَمْ - الطيالسي (طب) عن جابر بن سمرة - (ح)

١٢٥٦ - اللَّهُمَّ أَحْسِنْ عَاقِبَتَنَا فِي الْأُمُورِ كُلِّهَا ، وَأَجِرْنَا مِنْ خَيْرِ الدُّنْيَا وَعَذَابِ الْآخِرَةِ - (حم حب ك) عن بسر بن أبي أرطاة - (ح)

١٢٥٧ - اللَّهُمَّ أَرِكْ لَأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا - (حم ٤ حب) عن صخر النامدي (ه) عن ابن عمر (طب) عن

أشق من كل شق من المؤمنين بلا إشتكال لأنه معذب في الدارين (ك) في الرقاق (عن أبي سعيد) الخدرى وقال صحيح وأقره الذهبي في التلخيص لكن ضمه في الميزان ، وزعم ابن الجوزى وتيمية وضعه قال ابن حجر : وليس كذلك بل صححه النضياء في المختارة ، وقال الزركشى في تخرىج أحاديث الرافعى : أساء ابن الجوزى بذكره له في الموضوعات وقال المؤلف أسرف ، وقال ابن حجر مرة أخرى : أسرف ابن الجوزى بذكره في الموضوع وكأنه أقدم عليه لما رآه مياينا للحال التي مات عليها المصطفى صلى الله عليه وسلم لأنه كان مكفيا .

(اللهم إنى أسألك من الخير كله) أى بسائر أنواعه . جمع وجوهه ما علمت منه وما لم أعلم وأعوذ بك من الشركه ما علمت منه وما لم أعلم) طلبه الخير لا يأتى أنه أعطى منه ما لم يعطه غيره لأن ما منح من صفات الكمال إما هو بالنسبة للدخولات فهو كال نسبي والكمال المطلق لله . وكل صفة من صفات الحوادث قابلة للزيادة والنقص ، ومن ثم أمر بطلب الزيادة في العبد . وقال رب زدنى علما . ولذا جاز الدعاء به عند الختم بنحو : اللهم اجعله زيادة في شرفه لأنه وإن كان كامل الشرف فكأنه نسبي والازدياد فيه متصور بخلاف صفاته تعالى كالكلمة في ذاتها لا يقبل زيادة ولا نقصانا (الطيالسي، طب) أبو داود (عن جابر بن سمرة) بن جندب

(اللهم أحسن عاقبتنا في الأمور كلها) أى اجعل آخر كل عمل لنا حسنا ، فإن الأعمال بخواتيمها وعاقبة كل شيء آخره كما قال في الصحاح وغيره (وأجرنا من خزي الدنيا رذائلها ومصائبها وغرورها وغدورها) وعذاب الآخرة) زاد الطبراني في روايته من كان ذلك دعاه مات قبل أن يصيبه البلاء اه قال في الكشاف : والخزى الهوان ، وهذا من جنس استغفار الأنبياء مما عملوا أنهم معفور لهم . قال ابن عربى : والدار الآخرة الجنة والنار اللتين أعدهما الله لعباده السعداء والأشقياء ، سميت آخرة لتأخر خلقها عن الدنيا بتسعة آلاف سنة مما تعدون (حم حب ك) عن بسر بن أرطاة) كذا وقفت عليه بخط المؤلف هنا وهو ذهول وإنما هو ابن أبي أرطاة كما بينه الحافظ ابن حجر فقال في الإصابة : الأصح ابن أبي أرطاة . قال ابن حبان : ومن قال ابن أرطاة فقد وهم اه ثم رأيت المصنف ذكره في أواخر هذا الكتاب على الصواب كما رأيت بخطه أيضا في خبر لا تقطع الأيدي في السفر ولولا الوقوف على خطه لظنناه من تحريف النساخ ولكن الإنسان محل النسيان ، وأول ناس أول الناس ، وبسر : بضم الموحدة التحتية وسكون المهملة ثم راء العامرى القرشى يختلف في صحته ؛ ولاء معاوية الين فأفسد وعنا وتجر ، وضل ، قال ابن عساكر : له بها آثار غير محمودة ، وقتل عبد الرحمن وقثم ابني عبد الله بن عباس وخلفا حتى بن لم يبلغ الحلم : كولد زينب بنت فاطمة بنت علي كرم الله وجهه ، وقال يحيى : كان بسر رجل سوء ، وأهل المدينة يذكرون سماعه من النبي صلى الله عليه وسلم اه ملخصا ، وقد رمز المصنف لصحته وقد عرفت حال بسر . أما من دونه فهو يوقون في بعض طرقه المذكورة لا كلها . قال الحافظ الهيثمى : رجال أحمد وأحد إسنادى الطبراني ثقات .

(اللهم بارك لأمتي) أمة الإجابة (في بكورها) في شرح السقط : أول اليوم الفجر ، وبعده الصباح فالغدوة فالبكرة فالضحى فالضحوه فالهاجرة فالظهر فالعصر فالعشاء الأول فالعشاء الآخرة وذلك عند مغيب



ابن عباس ، وعن ابن مسعود ، وعن عبد الله بن سلام ، وعن عمران بن حصين ، وعن كعب بن مالك ،  
وعن النواس بن سمعان - (صح)

١٢٥٨ - اللَّهُمَّ بَارِكْ لَأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا يَوْمَ الْخَمِيسِ - (ه) عن أبي هريرة - (ض)

الشفق : قال النووي في رؤوس المسائل : يسن لمن له وظيفة من نحو قراءة أو علم شرعي وتسيح أو اعتكاف أو  
صنعة فعله أول النهار وكذا نحو سفر وعقد نكاح وإنشاء أمر لهذا الحديث (حم ٤ حب عن صخر) بفتح المهملة  
وسكون المعجمة بن وداعة (الغامدي) بغير معجمة ودال مهملة ، الأزدي ، حجازي سكن الطائف قال الترمذي  
عن البخاري : لأعرف له غير هذا الحديث اه وفي التقریب كأصله : صخر صحابي مقل لم يرو عنه إلا عمارة بن حديد  
وفي العلال لابن الجوزي هذا يرويه عمارة بن حديد عن صخر . قال أبو حاتم : عمارة مجهول . وقال أبو زرعة لا يعرف  
ولما قال عبد الحق هو من طريق أبي داود حسن : قال ابن القطان هذا خطأ ففيه عمارة بن حديد مجهول لا يعرف  
(ه عن ابن عمر) بن الخطاب . قال ابن الجوزي : وله عنه ثلاث طرق في أولها إبراهيم بن سالم قال ابن عدى منكر  
الحديث غير معروف ، وفي الثاني محمد بن عبد الرحمن قال يحيى لاشيء وقال النسائي متروك ، وفي الثالث محمد بن الفضل  
قال أحمد حديثه حديث أهل الكذب (طب عن ابن عباس) قال الهيثمي : وفيه عمرو بن مشاور وهو ضعيف ،  
ولابن الجوزي له عنه أربعة طرق في الأول والثاني عمرو بن مشاور قال ابن حبان يروي المناكير . وأبو حمزة قال  
الدارقطني عن أحمد ويحيى : ليس بشيء ، وفي الثالث الحسين بن علوان كذبه يحيى والرابع عبد الصمد بن موسى الهاشمي  
ضعفه . (وعن ابن مسعود) قال الهيثمي : وفيه علي بن عباس وهو ضعيف ، وقال الدارقطني : تفرد به علي بن عباس  
عن العلاء قال يحيى ليس بشيء ، وقال ابن حبان : حش خطؤه فاستحق الترك (وعن عبد الله بن سلام) بالتخفيف :  
ابن الحارث بن يوسف الإسرائيلي كان اسمه الحصين فسماه المصطفى صلى الله عليه وسلم عبد الله وشهد له بالجنة ، وكان  
من علماء الصحابة : صحابي كبير شهد المصطفى صلى الله عليه وسلم له بالجنة مات سنة ثلاث وأربعين . قال الهيثمي وفيه  
هشام بن زياد وهو متروك (وعن عمران بن حصين) قال الهيثمي : وفيه العلاء بن بركة وهو متروك (وعن كعب بن  
مالك) قال الهيثمي : وفيه عمارة بن هرون وهو متروك . وقال ابن الجوزي : يرويه عن كعب عمارة بن هرون وقد  
قال أبو حاتم متروك (وعن النواس) بنون فواو مشددتين فهملة بعد اللف (ابن سمعان) كشعبان : الكلابي صحابي  
سكن الشام . وقال الهيثمي : وفيه عمار بن هرون وهو متروك ، وظاهر صنيع المصنف حيث اقتصر على هؤلاء  
أنه لم يرو إلا عنهم وليس كذلك فقد زاد ابن الجوزي كثيره فرواه عن آخرين : علي أمير المؤمنين ، وبقية العبادة  
وجابر ، وأبي هريرة ، وسهل بن سعد ، وأبي رافع ، وعمارة بن وثيمة ، وأبي بكرة ، وبريدة بن الحصيب ، ووائله ،  
ونيط بن شريط ، وأبوذر ، وأنس : والعرس بن عميرة ، وعائشة ، وضعفها أعنى ابن الجوزي كلها وقال لا يثبت منها  
شيء ، وقال أبو حاتم : لا أعلم فيه حديثاً صحيحاً . قال ابن حجر : وقد اعتنى بعض الحفاظ - يعنى انندرى - بجمع  
طرقه فبلغ عدد من جاء عنه من الصحابة نحو العشرين

(اللهم بارك لأمتي في بكورها) في رواية ابن السكن : في بكورهم (يوم الخميس) في رواية البزار : يوم خميسها ،  
وفي رواية للطبراني : واجعله يوم الخميس ، وفيه خلقت الملائكة المديرات للعالم . قال القزويني : يوم مبارك سيما لطلب  
الحاجة وابتداء السفر ، وكان صخر لا يسافر إلا فيه فأثرى وكثر ماله (ه) وكذا البزار (عن أبي هريرة) قال ابن  
الجوزي : تفرد به محمد بن أيوب بن سويد عن أبيه ومحمد : قال ابن حبان يروي الموضوع لا يحل الاحتجاج به ،  
وأبو أيوب قال ابن المبارك : ارم به ، وقال يحيى : ليس بشيء اه ، وسئل أبو زرعة عن هذه الزيادة ، فقال هي مفتعلة  
قال الحفاظ العراقي : وروى بدل الخميس السبت . قال : وكلامه ضعيف ، وقال في محل آخر : اساندها كلها ضعيفة

١٢٥٦ - اللَّهُمَّ إِنَّكَ سَأَلْتَنَا مِنْ أَنْفُسِنَا مَا لَا تَمْلِكُهُ إِلَّا بَيْتُكَ ، اللَّهُمَّ فَأَعْطِنَا مِنْهَا مَا يُرِضِيكَ عَنَّا - ابن عساكر  
عن أبي هريرة - (صح)

١٤٦٠ - اللَّهُمَّ أَهْدِ قَرِيْشًا ، فَإِنَّ عَالَمَهَا يَمْلَأُ طَبَاقَ الْأَرْضِ عَلِيًّا ، اللَّهُمَّ كَمَا أَذَقْتَهُمْ عَذَابًا فَأَذِقْهُمْ نَوَالًا -  
(خط) وابن عساكر عن أبي هريرة - (ح)

(اللهم إنك سألتنا من أنفسنا) بيان في مقام التأكيد (ملا تملكه) أي نستطيعه جلبا أو دفعاً (إلا بك) أي بأقدارك وتمكينك وتوفيقك، وذلك المسؤل هو لزوم فعل الطاعات. تجنب المعاصي والمخالفات (اللهم فأعطنا منها ما) أي توفيقاً تقتدر به على فعل الذي (يرضيك عنا) من الرضى خلاف السخط، وهما من صفات الذات. قال الحراني: الرض وصف المقر لما يريد، فكل واقع بإرادة لا يكون رضى، إلا أن يستدرکه الإقرار، فإن تعقبه الرقع والتغيير فهو مراد غير رضى، ومقصود الحديث الاعتذار عما دق من وسائل النفوس وفيه بيان أن الأمور كلها منه تعالى مصدرها وإليه مرجعها فلا تملك نفس لنفس شيئاً، إذ ليس لغيره وجود حقيقة حتى ينسب إليه إعطاء أو منع وهو الموجود المحقق القائم بنفسه وقائم على كل نفس بما كسبت وكل قائم بقيامه به ومن أثبت نفسه معه فهو الاعنى المنكوس ولو عرف لعلم أنه من حيث هو لا يثبت له ولا وجود، وإنما وجوده من حيث أوجد لا من حيث وجد، وفرق بين الموجود وبين الموجد، وليس في الوجود إلا موجود واحد فالوجود حق والموجد باطل من حيث هو هو والموجود قائم وقيوم والموجد هالك وفان (ابن عساكر) في تاريخه (عن أبي هريرة) ورواه أيضاً باللفظ المذكور المستغفري في الدعوات. قال الحافظ العراقي: وفيه ولهان بن جبير ضعفه الأزدي. قال المصنف: وهذا الحديث متواتر.

(اللهم اهد قريشا) أي دلها على طريق الحق، وهو الدين القيم أي دين الاسلام، وهذا إن كان صدر قبل اسلامهم جميعاً فظاهر، أو بعده فالمراد ثبتهم على ذلك، والهداية دلالة بالطف وتستعمل في غيره تهكياً (فإن عالمها) أي العالم الذي ينشأ من أهل تلك القبيلة (يملا طباق الأرض علياً) أي يعم الأرض بالعلم حتى تكون طبقاً لها مغطياً لجميعها والطن كل غطاء لازم على الشيء. ذكره ابن الأثير. قال بعض المحققين: وليس هذا بإخبار عن علو عالمها لعلمه أن عالم النيب والشهادة أعلم. لكنه أراد أني لأدعوك عليهم لما غاظوني وآذرتني، بل أدعوك أن تهديهم لأجل أحكام دينك يعك ذلك العالم الذي هو بن سلالتها فتدبر، ثم ذلك العالم القرشي نزله أحد وغيره على الشافعي، فلا أحد بعدتصرم عصر الصحب اتفق الناس على تقديمه علماء وعملا وأنه من قريش سواه وقد تأيد ذلك بانقياد الخلق بقوله ومعتقده نحو ثمانمائة سنة بعده تطلع الشمس وتغرب ومذهبه باق لا يتصرم، واسمه في سمو لا يتقهقر بل يتقدم (اللهم كما أذقتهم عذاباً) وفي رواية نكالا بالقحط والغلاء والقتل والقهر وغيرها (فأذقتهم نوالاً) أي إنعاماً وعطاء وفتحاً من عندك وعبر بالذوق لقللة الزمن فيما دقل متاع الدنيا قليل، قال السهوي: كل ما جاء في فضل قريش فهو ثابت لبني هاشم والمطلب لأنهم أخص ومائت للآخر يثبت للأعم ولا عكس وتقديمهم على غيرهم وشرقا (خط) وابن عساكر) في التاريخ من حديث وهب بن كيسان (عن أبي هريرة) قال البخاري: وروايته عن وهب فيه ضعف اه قال الزين العراقي: وله شاهد رواه أبو داود والطيالسي من حديث عبد الله بن مسعود مرفوعاً بلفظ: لا تسبوا قريشا فإن عالمها يملأ الأرض علياً، اللهم إنك أذقت أولها عذاباً فأذقت آخرها نوالاً، وذكر البيهقي في المدخل أنه ورد هذا الحديث من حديث علي وابن عباس؛ ورواه البزار من حديث العباس أيضاً مرفوعاً بلفظ: اللهم فقه قريشا في الدين وأذقتهم من يومى هذا إلى آخر الدهر نوالاً فقد أذقتهم نكالا. قال البزار: حديث حسن صحيح، وفي الباب عدى بن حاتم، رواه عنه الطبراني في حديث طويل. قال الهيثمي: السلوفي لم أعرفه وبقية رجاله ثقات.

١٤٦١ - اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ جَارِ السُّوءِ فِي دَارِ الْمَقَامَةِ ؛ فَإِنَّ جَارَ الْبَادِيَةِ يَتَحَوَّلُ - (ك) عن  
ابن هريرة - (ص)

١٤٦٢ - اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ الَّذِينَ إِذَا أَحْسَنُوا اسْتَبَشَرُوا ، وَإِذَا أَسَاءُوا اسْتَغْفَرُوا - (ه هب) عن  
عائشة - (ض)

١٤٦٣ - اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ، وَارْحَمْنِي ، وَالْحَقْنِي بِالرَّفِيقِ الْأَعْلَى - (ق ت) عن عائشة

١٤٦٤ - اللَّهُمَّ مَنْ وَلِيَ مِنْ أُمَّتِي شَيْئًا فَشَقَّ عَلَيْهِمْ فَاشَقِّ عَلَيْهِ ، وَمَنْ وَلِيَ مِنْ أُمَّتِي شَيْئًا فَرَفَّقَ  
بِهِمْ فَارْفُقْ بِهِ - (م) عن عائشة (ص)

(اللهم إني أعوذ) أصله أعوذ بسكون العين وضم الواو استقلت الضمة على الواو فنقلت إلى العين فبقيت الواو  
ساكنة أى أستجير وأعتصم (بك من جار السوء) أى من شره (في دار المقامة) الإقامة فإنه هو الشر الدائم  
والأذى الملازم (فإن جار البادية يتحول) فدته قصيرة يمكن تحملها فلا يعظم الضرر فيها، وفي رواية الطبراني  
جار السوء في دار الإقامة قاصمة الظهر وقد ينزل بسببه البلاء فيعم الصالح والطالح. قال الحراني: والعوذ اللجأ من  
مخوف لكاف يكفيه (ك عن ابن هريرة) وقال صحيح فتبعه المصنف فرمز لصحته

(اللهم اجعلني من الذين إذا أحسنوا استبشروا) أى إذا أتوا بعمل يحسن قرنوه بالإخلاص فيرتب عليه الجزاء  
فيستحقون الجنة فيستبشرون بها كما قال «وأبشروا بالجنة التي كنتم توعدون» فهو كناية تلويفية (وإذا أسأوا  
استغفروا) أى طلبوا من الله مغفرة ما فرط منهم، ومن ثم قال بعضهم: خير الذنوب ذنب أعقب توبة، وشر  
الطاعات طاعة أورت عجا، والمصطفى صلى الله عليه وسلم معصوم عن الإساءة وإنما هذا تعليم الأمة أرشدهم إلى أن  
يأتى الواحد منهم بهذا الدعاء الذى هو عبارة عن أن لا يبتليه بالاستدرج ويرى عمله حسنا فيملكه «أذن زين له سوء  
عمله فرآه حسنا فإن الله يضل من يشاء ويهدي من يشاء» وقوله من الذين النخ أبلغ من أن يقول اجعلني استبشر  
إذا أحسنت وأستغفر إذا أسأت كما تقول فلان من العلماء فيكون أبلغ من قولك فلان عالم لأنك تشهد له بكونه  
معدودا في زميرتهم ومعرفة مساهمته لهم في العلم. ذكره الزمخشري (ه هب عن عائشة) فيه علي بن زيد بن جدعان مختلف فيه .

(اللهم اغفر لي وارحمني وألحني بالرفيق الأعلى) أى نهاية مقام الروح وهى الحضرة الواحديه فالمسؤل إلحاقه  
بالمحل الذى ليس بينه وبينه أحد في الاختصاص، والقول بأن المسؤل إلحاقه بالملائكة والملائكة الذين يسكنون  
أعلى عليين منع بانه لو أراد الرفقاء بلنظ رفيق لقال الاعلين ليكون بمعنى الجماعة وبأن قدره فوق قدرهم ومحل من  
عليين فوق محلهم فكيف يسأل اللعوق بهم؟ نعم إن أراد به قائله محلهم الذى تحصل فيه مرافقتهم في الجملة ليكون  
بجمعهم على اختلاف درجاتهم وهو الجنة أو السماء فلا مانع (ق ت) من حديث عبد الله بن الزبير (عن عائشة) أنها  
أخبرته أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قبل أن يموت وهو مستند إلى صدرها وأصفت إليه وهو  
يقول اللهم النخ فهذا آخر ماتكم به أخرية مطلقة وما عداه أخريته نسية .

(اللهم من ولي من أمر أمتي) أمة الإجابة ولا مانع من إرادة الأعم هنا (شيئا) من الولاية بخلافه وسلطنة  
وقضاء وإمارة وأظارة ووصاية وغير ذلك، نكره مبالغة في الشبوع وإرادة للتعميم (فشق عليهم) أى حملهم على  
ما يشق عليهم أو أوصل المشقة إليهم بقول أو فعل فهو من المشقة التي هى الاضرار لامن الشقاق الذى هو الخلاف،  
قال في العين: شق الأمر عليه مشقة أضربه (فاشقق عليه) أى أوقعه في المشقة جزاء وفاقا (ومن ولي من أمر أمتي

١٤٦٥ - اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا عَمَلْتُ ، وَمِنْ شَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ - ( م د ن ه ) عن عائشة

١٤٦٦ - اللَّهُمَّ أَعْنِي عَلَى غَمَرَاتِ الْمَوْتِ ، وَسَكَرَاتِ الْمَوْتِ - ( ت ه ك ) عن عائشة - ( صح )

١٤٦٧ - اللَّهُمَّ زِدْنَا ، وَلَا تَقْصُصْنَا ، وَأَكْرِمْنَا ، وَلَا تُهِنَّا ، وَأَعْظِمْنَا ، وَلَا تَحْرِمْنَا ، وَآثِرْنَا ، وَلَا تُؤْثِرْ عَلَيْنَا ،

شيئا فرقى بهم) أى عاملهم باللين والإحسان والشفقة (فارفق به) أى أفعّل به ما فيه الرفق له مجازاة له بمثل فعله وهذا دعاء مجاب وقضيته لا يشك في حقيقتها عاقل ولا يرتاب فقلنا ترى ذا ولاية عسف وجارو عامل عيال الله بالعتو والاستكبار وإلا كان آخر أمره الوبال وانعكاس الأحوال فإن لم يعاقب بذلك في الدنيا قصرت مدته وعجل بروحه إلى بئس المستقرسقر ، ولهذا قالوا : الظلم لا يدوم وإن دام دمر ، والعدل لا يدوم وإن دام عمر ، وهذا كما ترى أبلغ زجر عن المشقة على الناس وأعظم حث على الرفق بهم ، وقد تظاهرت على ذلك الآيات والأخبار (م) في المغازى (عن عائشة) ورواه عنها أيضا النسائي في السير وسببه أن ابن شماسه دخل على عائشة فقالت بمن أنت ؟ قال من مضر . قال كيف وجدتم ابن خديج في غزاتكم ؟ قال خير الأمير . قالت إنه لا يمتنى قتله أخى أن أحدثكم ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعته يقول : فذكرته (نبيه) قال في الأذكار : ظاهر الحديث جواز الدعاء على الظلمة ونحوهم وأشار الغزالي إلى تحريمه وجعله في معنى اللعن . ٥١ . قال الحافظ : والأولى حمل كلام الغزالي على الأولى ؛ وأما الأحاديث فتدل على الجواز (اللهم إني أعوذ بك) قال الطيبي : استعاذ بما عصم منه ليلتزم خوف الله وإعظامه والافتقار إليه وليقتدى به ليين صفة الدعاء ، والياء اللصاق المعنوي للتخصيص كأنه خص الرب بالاستعاذة ، وقد جاء في الكتاب والسنة : أعوذ بالله ، ولم يسمع : بالله أعوذ ، لأن تقديم المعمول تقين وانبساط ، والاستعاذة حال خوف وقبض ، بخلاف الحمد لله والله الحمد لأنه حال شكر ، وتذكير إحسان ونعم (من شر ما عملت) أى من شر عمل يحتاج فيه إلى العفو (ومن شر ما لم أعمل) أى بأن تحفظى منه في المستقبل ، أو المراد شر عمل غيره ، واتفقا فتنة لاتصين الذين ظلموا منكم خاصة ، أو ما ينسب إليه افتراء ولم يعمله ، وتقديم الميم على اللام زهبا هو ما في مسلم وغيره وعكسه ، والواقع لمحج الإسلام في الإحياء متعقب بالرد ؛ نعم جاء في خبر مرسل (م د ن ه) كلهم (عن عائشة) ولم يخرج البخارى . (اللهم أعنى على غمرات الموت) شدائده جمع غمرة وهى الشدة ، وفي أصول صحيحة سكرات (أو) شك من الراوى ، وفي نسخة بالواو (سكرات الموت) جمع سكرة بسكون الكاف وهى شدة الموت الذاهبة بالعقل ، ذكره الزمخشري ، وهى تزيد على الغمرات بزيادة الألف ، وفي رواية لابن أبي الدنيا اللهم إنك تأخذ الروح من بين العصب والأنامل ، اللهم أعنى على الموت وهونه على . وقال ابن عربى : السكر الضيق المانع من الإطلاق في التصرفات ، فالمراد ضيق الموت وكرهه . قال الراغب : والسكر حالة تعرض بين المرء وقلبه وأكثر ما يستعمل في الشراب وقد يعترى من الضرب والعشق والألم أى والأخير هو المراد هنا . قال القرطبي : تشديد الموت على الأنبياء تكميل لفضائلهم ورفع لدرجاتهم وليس نقصا ولا عذابا (ت ه ك) وكذا النسائي في يوم ليلة كلهم (عن عائشة) قالت رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالموت وعنده قدح ماء وهو يدخل يده فيه ثم يمسح وجهه ويقول ذلك ، وقال ابن عربى : إن البارى بقدرته وحكمته يخفف إخراج الروح ويشدده بحسب حال العبد ، فتارة يشدده عذابا وذلك على الكافر وتارة كفارة وذلك على المذنب وتارة رقة درجات وزيادة حسنات وذلك فى الولي وتارة حجة على الخلق وتسليبة وقدوة وأسوة كما لقي المصطفى صلى الله عليه وسلم منه

(اللهم زدنا) من خير الدارين : أى من العلوم والمعارف (ولا تنقصنا) أى لا تذهب منا شيئا (وأكرمنا) بالتقوى (ولا تهنا) أصله تهوننا نقلت كسرة الواو للهاء وحذفت الواو لسكونها وسكون النون الأولى وأدغمت

وَأَرْضَنَا، وَأَرْضَ عَنَّا - (ت ك) عن عمر - (صح)

١٤٦٨ - اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ قَلْبٍ لَا يَخْشَعُ، وَمِنْ دُعَاءٍ لَا يُسْمَعُ، وَمِنْ نَفْسٍ لَا تَشْبَعُ، وَمِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَوْلَاءِ الْأَرْبَعِ - (تن) عن ابن عمرو (دنهك) عن أبي هريرة (ن) عن أنس (ح)

الأولى في الثانية (وأعطينا ولا تحرمنا) قال القاضي والطبي : عطف الأوامر على النواهي تأكيداً ومبالغة وتعميماً وحذف ثواني المفعولات في بعض الالفاظ إرادة لإجرائها مجرى : فلان يعطى ويمنع مبالغة (وآربنا) بالمداخترنا بعنايتك وإكرامك (ولا تؤثر) تختر (علينا) غيرنا فتعززه وتذلنا : يعنى لا تغلب علينا أعداءنا (وأرضنا) بما قضيت لنا أو علينا بإعطاء الصبر والتحمل والقنع بما قسمت لنا من الرزق ، وذلك أن الله دبر لعبده قبل أن يخلق شأه من الرزق والأحوال والآثار ، وكل ذلك مقدر مؤقت يبرزه له في وقته كما قدره والعبد ذوشهوات وقداعتادها وتخلق بها ودبر الله لعبده غير ما تخلق به من الشهوات فمرة سقم ومرة صحة ومرة غنى ومرة فقر وعسر وذل ومكروه ومحجوب ، فأحوال الدنيا تتداوله لا ينفك عن قضائه والعبد يريد ماواقفه واشتهاه ، وتديبر الله فيه غير ذلك : فإذا رزق العبد الرضا بالقضاء استقام قلبه فترك جميع إرادته لمشئته الله ينتظر ما يبرز له من تديبره في جميع أحواله فينلقاه بانسراح قلب وطيب نفس فيصير راضياً مرضياً ، والمصطفى صلى الله عليه وسلم أعظم من رزق الرضا وليس للشهوات ولا للشيطان عليه سلطان وإنما ذكر ذلك على طريق الإرشاد والتعليم للأمة ، وقال الطبي ويلوح من هذا الدعاء تبشير الإرادة والاستبشار والفوز بالمباغى ونيل الفلاح في الدنيا والعقبى ، ولعمري إنه من جوامع الكلم (وأرض عتا) بما نقيم من الطاعة القليلة التي في جهدنا . قال بعض الأكابر : من أيقن بحسن اختيار الله له لم يسره أن يكون على غير الحال التي هو عليها فكل راض مرضى عنه فاقضت هذه السنة العلية مضمون قوله قدس . ارجعى إلى ربك راضية مرضية » فمن رجعت إلى ربه معرفته وذهبت نكرته اطمان في الأوقات وغم في مقاومة مقابلاتها الرضى واستقر في جنته وقته فكان هذا حاله عاجلاً وذاك خطابه آجلاً ، وقال الراغب : منزلة الرضى أشرف المنازل بعد النبوة ؛ فمن رضى عن الله فقد رضى الله عنه لقوله تعالى «رضى الله عنهم ورضوا عنه» فجعل أحد الرضاهن مقروناً بالآخر ، فمن بلغ هذه المنزلة فقد عرف خساسة الدنيا واطلع على جنة المأوى وخطب مودة الملا الأعلى وحظى بتحيتهم المعينة بقوله «والملائكة يدخلون عليهم من كل باب سلام عليكم بما صبرتم فنعم عقبى الدار» (ت ك) في الدعاء (عن عمر) بن الخطاب قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا نزل عليه الوحي سمع عند وجهه كدوى النحل فنزل عليه فكشنتنا ساعة فسرى عنه فاستقبل القبلة ورفع يديه فذكره ، صححه الحاكم

(اللهم إني أعوذ بك من قلب لا يخشع) لذكر الله سبحانه ولا لاستماع كلامه وهو القلب القاسى الذى هو أبعد القلوب من حضرة علام الغيوب (ومن دعاء لا يسمع) أى لا يستجاب ولا يعتد به فكأنه غير مسموع (ومن نفس لا تشبع) من جمع المسال أشراً وبطراً أو من كثرة الأكل الجالبة لكثرة الأبخرة الموجبة للنوم وكثرة الوسواس والخطرات، النفسانية المؤدية إلى مضار الدنيا والآخرة (ومن علم لا ينفع) أى لا يعمل به أو لا يهذب الأخلاق الباطنة فيسرى إلى الأفعال الظاهرة (أعوذ بك من هؤلأ الأربع) قال الطبي : في كل من القرائن إشعار بأن وجوده مبنى على غايته والغرض الناية فإن تعلم العلم إنما هو للنتفع به فإذا لم ينفعه لم يخلص كفافاً بل يكون وبالاً ، وإن القلب إنما خلق ليخشع لبارئه فإذا لم يخشع كان قاسياً يستعاذ منه . فويل للقاسية قلوبهم ، وإنما يعتد بالنفس إذا تجافت عن دار الغرور وأنابت إلى دار الخلود ، فإذا كانت نعمة لا تشبع كانت أعدى عدو للمرء فهى أهم ما يستعاذ منه ، وعدم استجابة الدعاء دليل على أن الداعى لم ينتفع بعلمه ولم يخشع قلبه ولم تشبع نفسه (فإن قلت) قد علم من صدر الكلام الاستعادة بما ذكر فما فائدة قوله : أعوذ بك من هؤلأ الأربع؟ (قلت) أفاد به التنبه على توكيد هذا

١٤٦٩ - اللهم ارزقني حبك ، وحب من ينفعني حبه عندك ، اللهم ومارزقتني مما أحب فأجعله قوة لي فيما تحب ، اللهم وما زويت عني مما أحب فأجعله فراغاً لي فيما تحب - ( ت ) عن عبد الله بن يزيد الخطمي - ( ح )

الحكم وتقويته وفيه جواز تسجيع الدعاء . قال حجة الإسلام : والمكروه التكلف لأنه لا يلائم الضراعة والذلة قال ابن حجر : هذا كان يصدر منه من غير قصد إليه ولذلك جاء في غاية الانسجام ( ت ن عن ابن عرو ) بن العاص ( دنه ك عن أبي هريرة ن عن أنس ) قال الترمذي حسن غريب وأخرج مسلم نحوه بآتم منه وأكثر فائدة فلو أثره المصنف لكان أحسن .

( اللهم ارزقني حبك وحب من ينفعني حبه عندك ) كالملائكة والأنبياء والأصفياء لأنه لا سعادة للقلب ولا لذة ولا نعيم ولا إصلاح إلا بأن يكون الله أحب إليه مما سواه . قال ابن القيم : وهذا إشارة إلى أن من خصائص الالهية العبودية التي قامت على ساقين لا قرام لها بدونهما غاية الحب مع غاية الذل . واعلم أن كل حب لا يحكم على صاحبه بأن يصمه عن كل مسموع سوى كلام محبوبه ويعميه عن كل منظور سوى وجه محبوبه ويخرجه عن كل كلام إلا عن ذكر محبوبه وعن ذكر من يحب محبوبه ويحتم على قلبه فلا يدخل سوى حب محبوبه ويرى قلبه على خزنة خياله فلا يتخيل سوى صررة محبوبه إما عند رؤية تقدمته أو عن وصف ينشأ منه الخيال صورة فيكون كاقيل :

خيالك في عيني وذكرك في فمي ومثواك في قلبي فأين تغيب

فيه يسمع وبه يبصر وله يتصور وبه يتكلم وله يكلم ، فليس من الحب في شيء . ( اللهم ومارزقتني مما أحب فأجعله قوة لي فيما تحب ) لأصرفه فيه سأل الله تعالى أن يجعل مارزقه من القوة والقوى الجسمانية والروحانية العلية أو العملية مقبولاً له على ما يرضيه ( وما زويت عني ) أي صرفت عني وبخيت عني . قال القاضي أصل الزى والجمع والقبض ( مما أحب فأجعله فراغاً لي فيما تحب ) يعني اجعل ما نحيته عني من محابي عوناً على شغلي بمحالك وسيألفراغى لطاعتك ولا تشغل به قلبي فيشغلي عن عبادتك وذلك لأن الفراغ خلاف الشغل فإذا زرى عنه الدنيا ليتفرغ لحساب ربه كان ذلك الفراغ عزتاً له على الاشتغال بطاعة الله وقد حرر الله أسرار نبينا كالأنبياء من رق الاغيار وصانهم بوجود عنايته من الركون إلى الآثار لا يحبون إلا إياه ولا يشغلون بسواه ( تنبيه ) قال ابن عربي : أطف ما في الحب ما وجدته وهو أن تجد عشقاً مفراطاً وهوى وشوقاً مقلقاً وغراماً وبحراً وسهر أو منع لذة طعام ولا تدرى فيمن ولا بين ولا يتعين لك محبوبك ثم بعد ذلك يبدو لك تجلي في كشف فيتعلق ذلك الحب به أو ترى شخصاً فيتعلق ذلك الوجد به أو تذكر شخصاً فتجد الميل إليه فتعلم أنه صاحبك وهذا من أخفى دقائق استشراف النفوس على الأشياء من خلف حجاب الغيب فلا تدرى بمن هامت ولا فيمن هامت ولا ما هما ويوجد الناس ذلك في القبض والبسط الذي لا يعرف سببه فبعده يأتيه ما يحزنه أو يسره فيعرف أن ذلك له ؛ وذلك لاستشراف النفس على الأمور قبل تكوينها في تعلق الحواس الظاهرة وهي مقدما - التكوين ( تنمة ) قد انطوى تحت هذا الحديث عدة مقامات مقام الحب ومقام التوحيد ومقام الصبر ومقام الشكر ومقام الرضى ومقام التسليم ومقام الأناس ومقام البسط ومقام التكوين وغير ذلك ولم يجتمع مثلها في حديث قصير الا قليلا ( ) في الدعوات ( عن عبد الله بن يزيد ) بمثنائين تحتيتين من الزيادة ( الخطمي ) بفتح المعجمة وسكون المهملة نسبة إلى بني خطمة قبيلة معروفة صحابي صغير شهيد الحديبية ابن سبع عشرة وولى الكوفة لابن الزبير ، قال الترمذي حسن غريب . قال ابن القطان ولم يصححه لأن رواته ثقات إلا سفيان بن وكيع فهمم بالكذب وترك الرازياني حديثه بعد ما كتبناه ، وقيل لا يزرعه أكان يكذب ؟ قال نعم

١٤٧٠ - اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي ، وَوَسِّعْ لِي فِي دَارِي ، وَبَارِكْ لِي فِي رِزْقِي - (ت) عن أبي هريرة - (صح)

١٤٧١ - اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ زَوَالِ نِعْمَتِكَ ، وَتَحَوُّلِ عَاقِبَتِكَ . وَجَفَاءِ نِعْمَتِكَ ، وَجَمِيعِ سَخَطِكَ -

(م د ت) عن ابن عمر - (صح)

١٤٧٢ - اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ مُنْكَرَاتِ الْأَخْلَاقِ ، وَالْأَعْمَالِ وَالْأَهْوَاءِ ، وَالْأَدْوَاءِ - (ت طبك) عن

عم زياد بن علاقة - (ح)

(اللهم اغفر لي ذنبي) أي مالا يليق أو المراد إن وقع والعبد لا يأتى بما هو اللائق بجلال كبرياء الله ، ومنه ما عبدتك حق عبادتك ، فسمى هذا القصور بالنسبة لجمال القرب ذنباً مجازاً (ووسع لي في داري) محل سكني في الدنيا لأن ضيق مرافق الدار يضيق الصدر ويشد الامتعة ويحلب الهم ويشغل البال أو المراد القبر : إذ هو الدار الحقيقية ، وعلي الأول فالمراد التوسعة بما يقتضيه الحال لا الترفه والتبسط في الدنيا بل إنما يسأل حصول قدر الكفاية لا الأزيد ولا أنقص ، ولهذا قال بعض الحكماء إما أن تتخذ لك داراً على قدر نجواك وتخبر علي قدر دارك وإلا فهو سرف أو تقتير (وبارك لي في رزقي) أي اجمله مباركاً محفوظاً بالنساء والزيادة في الخير ووقفى للرضى بما قسمته منه وعدم التلفت إلى غيره مع أنى لا أنال إلا ما رزقتني وإن جهدت وهذا كان يقوله بعد الوضوء عقب أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك (ت عن أبي هريرة) رمز المصنف لصحته ورواه أحمد والطبراني عن رجل من الصحابة وزاد فستل النبي صلى الله عليه وسلم عنهن فقال وهل ترك من شيء ورواه النسائي وابن السنن عن أبي موسى قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بوضوء فتوضأ فسمعتة يدعو يقول فذكره ، وترجم عليه ابن السنن باب ما يقوله بين ظهراني وضوئه والنسائي باب ما يقول بعد فراغ وضوئه ، قال في الأذكار إسناده صحيح

(اللهم إني أعوذ بك من زوال نعمتك) أي ذهابها مفرد في معنى الجمع يعم النعم الظاهرة والباطنة ، والنعمة كل ملائم تحمد عاقبته ومن ثم قالوا لانعمة لله على كافر بل ملاذة استدراج . والاستعاذة من زوال النعم تتضمن الحفظ عن الوقوع في المعاصي لأنها تزيد لها . ألا ترى إلى قوله :

إذا كنت في نعمة فارعها فان المعاصي تزيد النعم

(وتحول عاقبتك) أي تبدلها ، ويفارق الزوال التحول كما قاله الطيبي بأن الزوال يقال في كل شيء ثبت لشيء ثم فارقه لفظ رواية أبي داود وتحويل بزيادة مثناه تحتية . والتحويل تغيير الشيء وانفصاله عن غيره فكأ سال دوام العاقبة وهي السلامة من الآلام والاسقام (وجفاء) بالضم والمد وتفتح وتقصر بعته (نعمتك) بكسر فسكون : غضبك وعقوبتك (وجميع سخطك) بالتحريك : أي سائر الأسباب الموجبة لذلك وإذا انتفت أسبابها حصلت أضرارها (م د ت عن ابن عمر) بن الخطاب ولم يخرج البخاري .

(اللهم إني أعوذ بك من منكرات الأخلاق) كحقد وبخل وحسد وجبن ونحوها ، ولا مانع من إرادة السبب والمسبب معاً لأن المسبب قد يحصل فيعني عنه « إن الله لا يغير أن يشرك به ويغير ما دون ذلك لمن يشاء ، وهذا مقول على منهج التعليم لغيره (والأعمال) الكبائر من نحو قتل وزنا وشرب خمر وسرقة ونحوها قال بعض حكماء الإسلام وهذه المنكرات منها ما لا ينفك منه غير المعصوم في متقلبه ومنها ما يعظم الخطب فيه حتى يصير منكراً عليها متعارفاً ، وذكر هذا مع عصمته تعليم لامته كما سبق (و) منكرات (الاهواء) وهي الزيف والانهماك في الشهوات جمع هوى مقصور هوى النفس وهو ميلها إلى المستلذات والمستحسنات عندها لأنه يشغل عن الطاعة ويؤدي إلى الأشر والبطر (والأدواء) من نحو جذام وبرص وسل واستسقاء وذات جنب ونحوها ، فهذه كلها بوائق الدهر فيقول أعوذ بك من بوائق

١٢٧٣ - اللَّهُمَّ مَتْنِي بِسْمِعِي وَبَصْرِي ، وَأَجْعَلْهُمَا الْوَارِثَ مِنِّي ، وَالنَّصْرَ عَلَيَّ مِنْ ظَلْمِي ، وَخُذْ مِنْهُ بَأْرِي - ( ت ك ) عن أبي هريرة - ( صح )

١٢٧٤ - اللَّهُمَّ حَبِّبِ الْمَوْتَ إِلَيَّ مَنْ يَعْلَمُ أَنِّي رَسُولُكَ - ( طب ) عن أبي مالك الأشعري (ض)

١٢٧٥ - اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ غِنَايَ ، وَغَنَى مَوْلَايَ - ( طب ) عن أبي صرمة - ( صح )

١٢٧٦ - اللَّهُمَّ اجْعَلْ فَنَاءَ أُمَّي قِتْلًا فِي سَبِيلِكَ بِالطَّعْنِ وَالطَّاعُونَ - ( حم طب ) عن أبي بردة لأشعري

الدهر . قال الطيبي والإضافة إلى القريبتين الاولين من إضافة الصفة إلى الموصوف قال الراغب والانكار ضدالعرفان والمنكر كل فعل يتوقف في استباحه واستحسانه العقول وبحكم بقبحه الشرع . وقال زين العرب منكر الخاق الم يعرف حسنه من جهة الشرع قال الحكيم : إنما استعاذ من هذه الارباع لأن ابن آدم لا ينفك منها في متقلبه ليلا ونهارا ، وبها ما يعظم الخطب فيه حتى يصير منكراً غير متعارف فيهم ، فذاك الذي يشار اليه بالأصابع في ذلك الأمر ومنه يعظم الوبال . قال الرشيدى وعطف العمل على الخلق والهوى على العمل والدايم عليها وإن كان الكل على الأول : من باب الترقى في الدعاء إلى ما يعين نفعه ( ت طب ك عن عم زياد بن علاقة ) بكسر العين المهملة هو قطبة بن مالك . قال الترمذى حسن غريب

( اللهم متعنى ) انفعنى زاد في رواية البيهقي من الدنيا ( بسمعي وبصري ) الجارحتين المعروفتين وقيل العميرين وانتصر له بخبر : هذان السمع والبصر ؛ ويعدده ما في رواية البيهقي عقب وبصري وعقلي ( واجعلهما الوارث مني ) قال في الكشف استمارة من وارث الميت لأنه يبقى بعد فنائه ( وانصرني على من ظلمني ) تعدي وبغى علي ( وخذ منه بأري ) أشار به إلى قوة المخالفين حثاً على تصحيح الاتجاها والصدق في الرغبة ( ت ك عن أبي هريرة ) قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول في دعائه ذلك . ورواه البيهقي عن ابن جرير

( اللهم حبب الموت إلي من يعلم أني رسولك ) لأن النفس إذا أحببت الموت آمنت بربها ورسخ يقينها في قلبها وإذا نفرت منه نفرت من نفع اليقين فانحط المرء عن منازل المتقين ، ومن أحب لقاء الله أحب الله لقاءه وعكسه بعكسه ( طب عن أبي مالك الأشعري ) رمز المصنف لضعفه ؛ وهو كما قال ، فقد قال الهيثمي فيه محمد بن إسماعيل بن عياش وهو ضعيف ( اللهم إنني أسألك غنای وغنى مولاى ) قال الزنجشري هو كل ولي كالأب والأخ وابن الأخ والعم وابنه والعصبة كلهم . وعد في القاموس من معانيه التي يمكن إرادتها هنا الصاحب والقريب والجار والحليف والناصر والمنعم عليه والمحب والتابع والصحير . والمراد بالغنى الذي سأله غنى النفس لاغنى المال وسعة الحال كما قاله بعض أهل الكمال قال ابن عطاء الله لا يضح الغنى إلا بوجود الفقر ، لأن كل من افتقر إلى الله استغنى به ومن استغنى بالله بواسطة فقره إليه فنائه لا يمانئه غنى أبدا ( طب عن أبي صرمة ) بكسر المهملة وسكون الراء : الانصارى المازنى بدرى شاعر مجيد واسمه مالك بن قيس وقيل قيس بن صرمة ورواه عنه أيضا أحمد ، قال الهيثمي أحد إسناده أحمد رجاله رجال الصحيح وكذا إسناده الطبراني غير لؤلؤة مولاة الانصارى وهي ثقة

( اللهم اجعل فناء أمتي ) أمة الإجابة ، وقول الزركشى أراد أمة الدعوة تعقبه ابن حجر ( قتلا في سبيلك ) أى في قتال أعدائك لإعلاء دينك ( بالطنن ) بالريح ( والصابغون ) وخزاعدهم من الجن : أى اجعل فناء غالب أمتي بهذين أو بأحدهما . قال بعضهم دعا لآلته فاستجيب له في البعض أو أراد طائفة مخصوصة أو صفة مخصوصة كالخيار . فلا تعارض بينه وبين الخبر الآتى إن الله أجارك من ثلاث أن يدعو عليكم نبيكم فتهلكوا جميعا . الحديث : قال القرطبي



١٢٧٧ - اللهم إني أسألك رحمة من سديك تهدي بها قلبي ، وتجمع بها أمري ، وتلم بها شعبي ، وتصلح بها غائبي ، وترفع بها شاهدي ، وتزكي بها عملي ، وتلهمني بها رشدي ، وترد بها ألقى ، وتعصمني بها من

جاءت الرواية عن أبي قلابة بالواو ، وقال بعض علمانا الصحيح بأو ، والروايتان صحيحتا المعنى ، ويانه أن مراده بآمته صفة خاصة لانه دعا لجميع أمته أن لا يهلكهم بسنة عامة ، ولا يسلط أعداءهم عليهم ؛ فأجيب فلا تذهب ببيعتهم ولا معظمهم بموت عام ولا بعدو على مقتضى دعائه هذا والدعاء المذكور هنا يقتضى أن يفنوا كلهم بالقتل والموت عام فتعين صرفه إلى أصحابه لأن الله اختار لمظلمهم الشهادة بالقتل في سبيل الله بالطاعون الواقع في زمنهم فهلك به بقيتهم ، فقد جمع الله لهم الامرين ، فالواو على أصلها من الجمع أو تحمل على التقسيمية . قال الراغب : نه بالطعن على الشهادة الكبرى وهى القتل في سبيل الله وبالطاعون على الشهادة الصغرى . وهذا الحديث هو المشار اليه في خبر آخر بقوله : الطاعون رحمة ربكم ودعوة نبيكم ، قال العلماء أراد المصطفى صلى الله عليه وسلم أن يحصل لامته أرفع أنواع الشهادة وهو القتل في سبيل الله بأيدي أعدائهم إما من الإنس وإما من الجن وهذا الحديث مكى - عى به المصطفى صلى الله عليه وسلم عند خروجه مهاجرا وهو بالغار (حم طب عن أبي بردة) بن أبي موسى (الأشعري) اسمه الحارث أو عمارة أو عامر : سمع عليا وعائشة ، وولى قضاء الكوفة ورواه عنه أيضا الحاكم في المستدرک باللفظ المزبور وصححه وأقره عليه الذهبي بل رواه لا لظ المذكور قال الهيثمي رجاله ثقات . اه فلو عزاء المصنف له لكان أحسن على عادته في البداءة في العزو اليه ، وما أراه إلا ذهل عنه ، قال الحافظ ابن حجر وحديث ابن أبي موسى هذا هو العمدة في هذا الباب فانه يحكم له بالصحة لتعدد طرقه اليه (اللهم إني أسألك) أى أطلب منك (رحمة من عندك) أى ابتداء من غير سبب ، وقال القاضى : نكر الرحمة تعظيما لها دلالة على أن المطلوب رحمة عظيمة لا يكتنه كهبها ووصفها بقوله من عندك مزيدا لذلك التعظيم لأن ما يكون من عنده لا يحيط به وصفه لقوله . وآيتناه من لدنا علما ، (تهدى بها) أى ترشد (قلبي) اليك وتقربه لديك وخصه لانه محل العقل ومناط التجلي . وأجناس الهداية نمسة مرتبة وهى إضافة قوى يتمك بها من الاهتداء ونصب الدلائل وإرسال الرسل والكشف والتوفيق ، والآخر هو المنوع عن نحو الظالمين أيما وقع في القرآن (وتجمع بها أمرى) أى تضمه بحيث لا أحتاج إلى أحد غيرك (وتلم) أى تجمع وتضم (بها شعبي) ما تفرق من أمرى ملتصقا غير متفرق وهو من اللم الجمع يقال لمت الشيء جمعه ، ومنه خبر : تأكل لما وتوسع ذما : أى تأكل كثيرا يجتمعما (وتصلح بها غائبي) أى ما غاب عن باطنى بالإيمان والأخلاق المرضية والملكات الرضية ( وترفع بها شاهدي ) أى ظاهرى بالأعمال الصالحة والهيئات المطبوعة والحلال الجليلة : فالمراد تعميم الباطن وإصلاح الظاهر ، أو أراد بها فى الأخرى باضا والكون مع الملا الأعلى وفى الدنيا بالفوز والنصر على الأعداء ، وفيه حسن مقابلة بين الغائب والشاهد (وتزكى بها عملي) أى تزيد وتتميه وتظهره من أدناس الرياء والسمعة (وتلهمنى بها رشدى) أى تهدينى بها إلى ما يرضيك وتقربنى اليك زلتى : والإلهام أن يلقي الله فى النفس أمرا يبعثه على فعل أو ترك وهو نوع من الوحي يخص الله به من يشاء من عباده ، قال الراغب : ورشد الله تعالى للبعد تسديده ونصرتة يكون بما يخوله من الفهم الثاقب والسمع الواعى والقلب المرعى وتقيض المعلم الناصح والرفيق الموافق وإمداده من المال بما لا يقعد به عن معزاة قلبه ولا يشغل عنه كثرته ومن العشيبة والزم ما يصونه عن سفاهة السفهاء وعن الغرض منه من جهة الأغنياء ، وأن يخوله من كبر الهمة وقوة العزيمة ما يحفظه من التسبب بالاسباب الدنيئة والتأخير عن بلوغ كل منزلة سنية ( وترد بها ألقى ) بضم الهمزة وكسرها مصدر بمعنى اسم مفعول : أى ألبنى أو مألوفى : أى ما كنت آلفه (وتعصمنى) أى تمنعنى وتحفظنى (بها من كل سوء) أى تصرفنى عنه وتصرفه عنى والعصمة عندنا على ما حكم بها أهلنا من إسناد الحوادث ابتداء إلى الله أن لا يخلق فى المرء ذنبا وعند الحكماء على ما ذهبوا اليه من قوامه بالإيجاب واعتبار الاستعداد القابل ملكة نفسانية تمنع من الفجور ، وعلى الأول قال الراغب العصمة فيض إلهى يقوى به الانسان على تحرى الخير ومجنب الشر حتى يصير كإنع له من باطنه وإن

كُلُّ سُوءٍ . اللَّهُمَّ اعْطِنِي إِيمَانًا ، وَيَقِينًا لَيْسَ بَعْدَهُ كُفْرٌ ، وَرَحْمَةً أَنْالَ بِهَا شَرَفَ كَرَامَتِكَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ  
اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْفَوْزَ فِي الْقَضَاءِ ، وَنَزَلَ الشُّهَدَاءِ ، وَعَيْشَ السُّعَدَاءِ ، وَالنَّصَرَ عَلَى الْأَعْدَاءِ . اللَّهُمَّ إِنِّي أُنزِلُ  
بِكَ حَاجَتِي فَإِنْ قَصَرَ رَأْيِي وَضَعَفَ عَمَلِي افْتَقَرْتُ إِلَى رَحْمَتِكَ ، فَاسْأَلُكَ يَا قَاضِيَ الْأُمُورِ ، وَيَأْشَافِي الصُّدُورِ  
كَأَنْ تُجِيرَ بَيْنَ الْبُحُورِ أَنْ تُجِيرَنِي مِنْ عَذَابِ السَّعِيرِ ، وَمَنْ دَعَا نُبُورَ ، وَمَنْ فَتَنَ الْقُبُورَ . اللَّهُمَّ مَاقَصَرَ عَنْهُ  
رَأْيِي ، وَلَمْ تَبْلُغْهُ نَبِيَّتِي ، وَلَمْ تَبْلُغْهُ مَسْأَلَتِي ، مِنْ خَيْرٍ وَعَدْتَهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ ، أَوْ خَيْرٍ أَنْتَ مُعْطِيهِ أَحَدًا مِنْ  
عِبَادِكَ . فَإِنِّي أَرْغَبُ إِلَيْكَ فِيهِ ، وَأَسْأَلُكَ بِرَحْمَتِكَ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ . اللَّهُمَّ يَا ذَا الْجَبَلِ الشَّدِيدِ ، وَالْأَمْرِ الرَّشِيدِ

لم يكن منعا محسوسا وليس ذلك بمانع يتنافى التكليف كما توهمه بعض من المتكلمين  
(اللهم أعطني إيماناً صادقاً ويقيناً ليس بعده كفر) أي جحد لدينك فإن القلب إذا تمكن منه نور اليقين انزاحت  
عنه ظلمات الشكوك واضمحلت منه غيوم الريب (ورحمة) أي عظيمة جدا بحيث (أنال بها شرف كرامتك في الدنيا  
والآخرة) أي علو القدر فيهما ورفع الدرجات لإنها هو برحمة المتعال لا يجلائل الاعمال  
(اللهم إنني أسألك الفوز في القضاء) أي الفوز باللاطف فيه (ونزل) بضم النون والزاي وأصله حصول المطلوب ،  
ومنه ذلك خير نزلا ، (الشهداء) لأنه محل المنعم عليهم وهو وإن كان أعظمهم منزلة وأعلامهم مرتبة لكنه  
ذكر للتشريع لأمته (وعيش السعداء) أي الذين قدرت لهم السعادة ، والمراد السعادة الآخروية لأنه كان من أكثر  
الناس تقللا من الدنيا وأزهد الناس مطلقاً (والنصر على الأعداء) أي الظفر بهم ، والمراد أعداء الدين قال الراغب :  
والنصر من الله معونة الأنبياء والأولياء وصالحى العباد بما يؤدي إلى صلاحهم عاجلا وآجلا ، وذلك تارة يكون  
من خارج بمن يقضه الله فيعينه تارة من داخل بأن يقوى قلب الأنبياء أو الأولياء أو يلقى الرعب في قلوب الأعداء  
وعليه قوله : إنالنصر رسلناوالذين آمنوا ، الآية .

(اللهم إنني أنزل بك) أي أسألك قضاء (حاجتي) أي ما أحتاج إليه من أمور الدنيا والآخرة (فإن قصر) بالتشديد  
(رأيتي) أي عجز عن إدراك ما هو الانجح الاصلاح . قال الراغب والرأي إجمالة الخاطر في وثية ما يريد وقد يقال  
للفضية التي تثبت عن رأي الرائي (وضعف عملي) عبادتي عن بلوغ مراتب السكالك (افتقرت إلى رحمتك) أي احتجت  
في بلوغ ذلك إلى شعولي برحمتك التي وسعت كل شيء (فأسألك) أي فبسبب ضعفى وافتقارى أطلب منك (يا قاضى  
الأمور) أي حاكمها ومحكمها . وفيه جواز إطلاق القاضى على الله تعالى (وياشافى) مداوى (الصدور) يعنى القلوب  
التي في الصدور من أمراضها التي إن توالى عليها أهلكتها هلاك الأبد (كما تجيرني) أي تفصل وتحمجر (بين البحور)  
وتمنع أحدهما من الاختلاط بالآخر مع الاتصال وتكفئه من البغى عليه مع الالتصاق (أن تجيرني) تمنعني (من عذاب  
السعير) بأن تحجزه عنى وتمنعه منى (ومن دعوة الثور) النداء بالهلاك (ومن فتنة القبور) فتنة سؤال منكر ونكير  
بأن ترزقني الثبات عند السؤال قال الزمخشري : فإن قلت كيف يمكن أن يجعل نبيه في السعير حتى يطلب أن يجيره منه  
(قلت) يجوز أن يسأل العبد ربه ما علم أنه يفعلهُ وأن يستعيز به بما علم أنه لايفعله إظهاراً للعدوية وتواضعاً للرب  
واخباراً له اه . وبه يعرف أنه لادلالة في الخبر على سؤال الأنبياء في القبر

(اللهم ما قصر عنه رأيي) أي اجتهادى في تديبري (ولم تبلغه نبيتي) أي تصحيحها في ذلك الشيء المطلوب (ولم تبلغه  
مسألتى) إياك (من) كل (خير وعدته) أحداً من خلقك) أن تفعله مع أحد من مخلوقك من إنس وجن ملك ؛ ولفظ  
رواية البيهقي عبادك بدل خلقك والإضافة للتشريف (أو خير أنت معطيه أحداً من عبادك) أي من غير مسابقة وعد له

أَسْأَلُكَ الْإِمْنَانَ يَوْمَ الْوَعْدِ ، وَالْجَنَّةَ يَوْمَ الْخُلُودِ ، مَعَ الْمُقَرَّبِينَ الشُّهُودِ ، الرَّكْعَ السُّجُودِ ، الْمُؤْمِنِينَ بِالْهُدَى ،  
 إِنَّكَ رَحِيمٌ وَدُودٌ ، وَإِنَّكَ تَفْعَلُ مَا تُرِيدُ . اللَّهُمَّ اجْعَلْنَا هَادِينَ مُهْتَدِينَ ، غَيْرَ ضَالِّينَ وَلَا مُضِلِّينَ ، سَلَامًا  
 لِأَوْلِيَائِكَ وَعَدُوِّ الْأَعْدَاءِ ، نَحْبُ بِحَبِّكَ مِنْ أَحَبِّكَ ، وَنُعَادِي بَعْدَاوَتِكَ مَنْ خَالَفَكَ . اللَّهُمَّ هَذَا الدُّعَاءُ ،  
 وَعَلَيْكَ الْإِجَابَةُ ، وَهَذَا الْجُهْدُ وَعَلَيْكَ التَّكْلَانُ . اللَّهُمَّ اجْعَلْ لِي نُورًا فِي قَلْبِي ، وَنُورًا فِي قَبْرِي ، وَنُورًا

بخصوصه فلا يعد ما قبله تكررًا كما قد يتوهم (فإنى أرغب) أطلب منك بجد واجتهاد (إليك فيه) أى اجتهد فى حصوله  
 منك لى (وأسألك) زيادة على ذلك (من رحمتك) التى لانهاية لسعتها (بارب العالمين) الخلق كلهم وذكره تسميا لجمال  
 الاستعطاف والابتهال وحذف حرف النداء فى بعض الروايات

(اللهم ياذا الجبل الشديد) قال ابن الأثير يرويه المحدثون بموحدة ، والمراد القرآن أو الدين أو السبب ومنه  
 واعتصموا بحبل الله جميعاً ، وصفه بالشدة لأنه من صفات الجبال والشدة فى الدين الثبات والاستقامة ، وصوب  
 الأزهرى كونه بمنشأة تحتية وهو القوة ، واقتصر عليه الرخصى جازماً حيث قال الحليل هو الحول ، أبدل واوه ياء ،  
 وروى الكسانى لاحتيل ولا قوة إلا بالله ، والمعنى ذا الكيد والمكر الشديد من قوله تعالى «واكيد كيدا» ومكروا  
 ومكر الله ، وقيل ذا القوة لأن أصل الحول الحركة والاستطاعة . اهـ . (والأمر الرئيد) السديد الموافق لغاية الصواب  
 (أسألك الآمن) من الفزع والأهوال (يوم الوعد) أى يوم التهديد وهو يوم القيامة (والجنة) أى وأسألك الفوز  
 بها (يوم الخلود) أى يوم إدخال عبادك دار الخلود : أى خلود أهل الجنة فى الجنة وخلود أهل النار فى النار ، وذلك  
 بعد فصل القضاء وانقضاء الأمر (مع المقربين) إلى الحضرات القدسية (الشهود) أى الناظرين لى ربهم المشاهدين  
 لجمال (الركع السجود) أى المكثرين للصلاة ذات الركوع والسجود (المؤمنين بالهدى) أى بما عاهدوا  
 عليه الحق والخلق (إنك رحيم) أى موصوف بكمال الإحسان بدقائق النعم (ودود) شديد الحب لمن والاك  
 (وإنك) رواية البيهقى وأنت (تفعل ما تريد) فتعطى من تشاء مستوله وإن عظم لآمانع لما أعطيت وقد وصف  
 الله نفسه بالاختيار وأنه على كل شىء قدير وأنه فعال لما يريد وأنه لا مكره له وهو الصادق فى قوله وما حكم به فقد  
 ترتبت الأمور ترتيب الحكمة فلا معقب لحكمه فهو فى كل حال يفعل ما يبغي كما يبغي لما يبغي فعل حكيم عالم بالمراتب  
 فتأنيه أسئلة السائلين وما يوافق توقيت الإجابة فى عين ما سأله فيه وقد تقرر أنه لا مكره له فلا بد من التوقف  
 عند ذلك السؤال لما قضته إذا أجابه ترتيب الحكمة فلذلك قال ، وإنك تفعل ما تريد

(اللهم اجعلنا هادين) أى دالين الخالق على ما يصلهم إلى الحق (مهددين) إلى إصابة الصواب فى القول والعمل  
 قال ابن القطان قوله هادين مهتدين فيه تقديم وتأخير لأن الإنسان لا يكون هادياً لغيره إلا بعد أن يهتدى هو فيكون  
 مهدياً انتهى قال ابن حجر وليست هنا صيغة ترتيب غير ضالين) عن الحق (ولامضلين) لأحد من خلقك (سلباً)  
 بكسر السين المهملة أى صلحاً (لأوليائك) الذين هم حزبك المفلحون (وعدواً) لفظ رواية البيهقى حرباً ببدل عدواً  
 (لأعدائك) بمن اتخذ لك شريكاً أو ندأً أو فعل معك ما لا يليق بكالك (نحب بحبك) أى بحسب حبك (من  
 أحبك) حباً خالصاً وفى رواية البيهقى نحب بحبك الناس (ونعادي بعداوتك) أى بسبب عداوتك (من خالفك)  
 أى خالف أمرك وهذا ناظر إلى أن من كمال الإيمان الحب فى الله والبغض فى الله

(اللهم هذا الدعاء) أى هذا ما أمكننا من الدعاء فقد أتينا به ولم نأل جهداً وهو مقدورنا (وعليك) الإجابة  
 فضلاً منك ولا وجوباً (وهذا الجهد) بالضم وتفتح الوسع والطاعة عليك التكلان) بضم التاء الاعتماد ومن  
 توكل على الله أسكن قلبه الحكمة وكفاه كلامهم وأوصله إلى كل محبوب

بين يدي ، ونوراً من خاني ، ونوراً عن يميني ، ونوراً عن شمالي ، ونوراً من فوق ، ونوراً من تحتي ،  
ونوراً في سمعي ، ونوراً في بصري ونوراً في شعري ، ونوراً في بشري ، ونوراً في لحي ، ونوراً في دمي :  
ونوراً في عظامي . اللهم أعظم لي نوراً وأعظم لي نوراً . وسبحان الذي تعطف بالعرز وقال به  
سبحان الذي لبس المجد وتكرم به ، سبحان الذي لا ينبغي التسميح إلا له ، سبحان ذي الفضل والنعم ،

( اللهم اجعل لي نوراً في قلبي ) أي نوراً عظيماً فالتنوين للتعظيم وقدم القلب لأنه مقر للتفكير في آلاء الله  
ومصنوعاته والنور ما يتبين به الشيء . ( ونوراً في قبري ) استضى به في ظلمة اللحد ( ونوراً بين يدي ) أي يسعى أمامي  
( ونوراً من خاني ) أي من ورأى ليتبعني أتباعي ويقتدى في أشياعي قال الحراني والخلف ما يخلفه المتوجه في توجهه  
فينطمس عن حواس إقبال شهوده ( ونوراً عن يميني ونوراً عن شمالي ونوراً من فوق ونوراً من تحتي ) يعني اجعل  
النور يحفظني من الجهات الست ( ونوراً في سمعي ونوراً في بصري ) لأن السمع محل السماع وآياتك والبصر محل  
النظر إلى مصنوعاتك فزيادة ذلك تزداد المعارف ( ونوراً في شعري ونوراً في بشري ) أي ظاهر جلدني ( ونوراً في  
لحي ) الظاهر والباطن ( ونوراً في دمي ونوراً في عظامي ) نص على هؤلاء لأن اللعين يأتي الناس في هذه الأجزاء  
فيوسوسهم وسوسة مشوبة بظلمة قال القاضي معنى طلب النور الأعضاء أن تجلي بأنوار المعرفة والطاعة وتعرف عن  
ظلم الجهالة والمعاصي ، طلب الهداية للنهج القويم والصراط المستقيم وأن يكون جميع ما يتصدى ويعرض له سبباً لمزيد  
عليه وظهور أمره وأن يحيط به يوم القيامة فيسعى خلال النور كما قال تعالى في حق المؤمنين ونورهم يسعى بين أيديهم  
وبأيمانهم ، ثم لما دعي أن يجعل لكل عضو من أعضائه نوراً يهتدى به إلى كماله وأن يحيط به من جميع الجوانب  
فلا يخفى عليه شيء ولا ينسد عليه طريق: دعا أن يجعل له نوراً به يستضيء الناس ويهتدون إلى سبيل معاشهم ومعادهم  
في الدنيا والآخرة فدعا بإثبات النور فيها والمراد استعمالها بالصواب .

( اللهم أعظم لي نوراً وأعظم لي نوراً ) عطف عام على خاص أي اجعل لي نوراً شاملاً الأنوار  
السابقة وغيرها وهذا دعاء بدوام ذلك لأنه حاصل له وهو تعليم لامته وفي رواية بدل اجعل لي نوراً اجعلني نوراً  
قال ابن عربي دعا بجعل النور في كل عضو وكل عضوله دعوة بما خلقه الله عليه من القوة التي ركبها فيه وفطره عليها ،  
ولما علم المصطفى صلى الله عليه وسلم ذلك دعا أن يجعل الله فيه علماً وهدى ينقر الظلمة دعوى كل منفع من عالمه هذا  
ربط هذا الدعاء وآخر ما قال اجعلني نوراً يقول اجعلني نوراً يهتدى بي كل من رآني في ظلمات بر وبحرف أعطاه القرآن  
وأعطانا الفهم منه وهذا منحة في أعلى المنح في رتبة هي أسنى المراتب قال في الحكم النور جند القلب كما أن الظلمة جند  
النفس فإذا أراد الله أن ينصر عبداً أمده بجنود الأنوار وقطع عنه مدد الظلم والاضغاث ( سبحان الذي تعطف بالعرز ) أي  
تردى به بمعنى أنه اتصف بأنه يلبس كل شيء ولا يفعله شيء لأن العزة كما قال الحراني الغلبة على كلية الظاهر والباطن ولنظ  
رواية السهيلي لبس العز بدل تعطف بالعرز قال الزمخشري العطف والمعطف كالرداء والمردأ واعتطفه وتعطفه كارتداه  
وترداه وعطف الثوب رداؤه وسمى الرداء عطاءً فالوقوع على عطف الرجل وهما جانباً عنقه وهذا من الجواز المحكي نحو نهاره  
صائم والمراد وصف الرجل بالصوم ووصف الله بالعرز ومثله قوله : يجرباط الحد في دار قومه أي هو محمود في قومه .  
( وقال به ) أي غلب به على كل عزيز وملك عليه أمره من القليل وهو الملك الذي ينفذ قوله فيما يريد انتهى ذكره  
الزمخشري وفي الروض الأنف قد صرفوا من القليل فعلاً فمالوا قال علينا فلان أي ملك والقبيلة الإمارة ، ومنه قول  
النبي صلى الله عليه وسلم في تسيحه الذي رواه عنه الترمذي سبحان الذي لبس العز وقال به أي ملك به وقهر هكذا

سُبْحَانَ ذِي الْمَجْدِ وَالْكَرَمِ . سُبْحَانَ ذِي الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ - (ت) ومحمد بن نصر في الصلاة (طب) والبيهقي في الدعوات عن ابن عباس - (ح)

١٤٧٨ - اللَّهُمَّ لَا تَكَلِّبْنِي إِلَى نَفْسِي طَرَفَةَ عَيْنٍ ، وَلَا تَنْزِعْ مِنِّي صَالِحَ مَا أَعْطَيْتَنِي - البزار عن ابن عمر - (ض)

١٤٧٩ - اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي شَكُورًا ، وَاجْعَلْنِي صَبُورًا ، وَاجْعَلْنِي فِي عَيْنِي صَغِيرًا ، وَفِي أَعْيُنِ النَّاسِ كَبِيرًا - البزار عن بريدة - (ح)

فسره الهروي في الغريبين انتهى بنصه وبه يعرف أن تفسير صاحب الهابة ومن على قدمه قال به بأحبه واختص به غير جيد (سبحان الذي ليس المجد) أى ارأى بالعظمة والكبرياء والشرف والكرم قال الزمخشري ومن المجاز مجد الرجل عظم كرمه فهو ماجد ومجيد وله شرف ومجد وتمجد الله بكرمه وعباده يمجّدونه وهو أهل التماجد وأجد الله فلاناً ومجده كرم فعاله انتهى ولذلك حسن تعقيبه بقوله (وتكرم به) أى تفضل وأنعم على عباده (سبحان الذي لا ينبغي التسييح إلا له) أى لا ينبغي التنزيه المطلق إلا للجلا له تقدس (سبحان ذي الفضل) قال الزمخشري الفضل ما يفاضل به زيادة على الثواب والفضل والفاضلة والإفضال ولفلان قواضل في قومه وفضول (والنعم) جمع نعمة وهى كل ملائم تحمد عاقبته (سبحان ذي المجد والكرم) زاد البيهقي سبحان الذي أحصى كل شيء علمه سبحان ذي المن سبحان ذي الطول (سبحان ذي الجلال والإكرام) قال في الكشاف معناه الذي يجله الموحدون عن التشبيه بخلقه وعن أفعالهم أو الذي يقال له ما أجلك وما أكرمك أو من عنده الجلال والإكرام للخلصين من عباده وهذه من عظيم صفات الله تعالى وقال السيد المراد بصفات الجلال التنزه عن سمات النقصان وفيه كما قال الغزالي إن المنهى عنه من السجع ما كان يتكلف فان ذلك لا يلائم الضراعة والذلة بخلاف الكلمات المتوازنة الخالية عن التكلف (ت) ومحمد بن نصر في كتاب (الصلاة طب والبيهقي في) كتاب (الدعوات) كلهم من حديث داود بن علي بن عبد الله بن عباس عن أبيه (عن) جده عبد الله (بن عباس) لكن بزيادة ونقص قال بعثني العباس إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتيته مسياً وهو في بيت خالتي ميمونة فقام فصلي من الليل فلما صلى الركعتين قبل الفجر قال اللهم إني أسألك إلى آخره وداود هذا عم المنصور ولى المدينة والكوكة للسفاح حدث عنه الكبار كالنورى والأوزاعى ووثقه ابن حبان وغيره وقال ابن معين أرجو أنه لا يكذب إنما يحدث بحديث واحد كذا روى عثمان بن سعيد عنه وقد أورده ابن عدى في الكامل وساق له بضعة عشر حديثاً ثم قال عندى لا بأس بروايته عن أبيه عن جده احتج به مسلم وخرج له الأربعة (اللهم لا تكلمنى) أى لا تصرف أمرى (إلى نفسى) أى لا تسلمى إليها وتركنى هملاً (طرفة عين) أى تحريك جفن وهو مبالغة في القلة (ولا تنزع منى صالح ما أعطيتنى) قد علم أن ذلك لا يكون ولكنه أراد أن يحرك هم أمته إلى الدعاء بذلك قال الحلیمی وهذا تعلم منه لآمته أنه ينبغي كونهم مشفقين من أن يسلبوا الإيمان أو التوفيق للعمل فان من سلب التوفيق لم يملك نفسه ولم يأمن أن يضيع الطاعات ويتبع الشهوات فيذنبى لكل مؤمن أن يكون هذا الخوف من همه (البزار) في مسنده (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيثمى فيه ابراهيم بن يزيد الحرذى وهو متروك (اللهم اجعلنى شكوراً) أى كثير الشكر لك قال الغزالي والشكر الاعتراف بنعمة المنعم على وجه الخضوع فهو نظر إلى فعل اللسان مع بعض أحوال القلب وقول من قال الشكر الثناء على المحسن بذكر إحسانه نظر إلى مجرد عمل اللسان وقول بعضهم الشكر اعتكاف على بساط الشهود بإدامة الحرمة جامع لا كـ معانى الشكر لا يشد منه إلا عمل اللسان (واجعلنى صبوراً) أى لا أعاجل بالانتقام أو المراد الصبر العام (واجعلنى فى عيني صغيراً وفى أعين الناس كبيراً) استوهب ربه أن يعظمه فى عيون الخلق ليسهل عليه فى الجملة أمره الذى هو خلافة الله فى أرضه وما يصحبها

١٤٨٠ - اللَّهُمَّ إِنَّكَ لَسْتَ يَا لَهُ اسْتَحْدَثَاهُ ، وَلَا رَبَّ ابْتَدَعَاهُ ، وَلَا كَانَ لَنَا قَبْلَكَ مِنْ إِيهِ لِمَجَاءِ إِيهِ  
وَنَذْرِكَ ، وَلَا أَعَانَكَ عَلَى خَقْنَا أَحَدٌ فَشَرَكُهُ فِيكَ تَبَارَكْتَ وَتَعَالَيْتَ - (طب) عن صهيب - (عن)

١٤٨١ - اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَسْمَعُ كَلَامِي ، وَتَرَى مَكَانِي ، وَتَعْلَمُ سِرِّي وَعَلَانِيَتِي ، لَا يَخْفَى عَلَيْكَ شَيْءٌ مِنْ أَمْرِي  
وَأَنَا الْبَائِسُ الْفَقِيرُ ، الْمُسْتَعِيثُ الْمُسْتَجِيرُ ، الْوَجِلُ الْمُسْفِقُ ، الْمَقْرُ الْمَعْتَرِفُ بِذَنْبِهِ ، أَسْأَلُكَ مَسْأَلَةَ الْمَسْكِينِ ،  
وَأَبْتَلُ إِلَيْكَ ابْتِهَالِ الْمَذْنِبِ الدَّلِيلِ ، وَأَدْعُوكَ دَعَاءَ الْخَائِفِ الضَّرِيرِ ، مَنْ خَضَعْتَ لَكَ رَقَبَتَهُ ، وَفَاضَتْ لَكَ

من مزاوله معاذم الشؤون ومقاساة جلائل القلوب ومعاناة أهوال الحروب (الزار) في مسنده (عن بريدة) بضم  
الموحدة وفتح الراء ان الحصيب بضم المهملة وفتح المهملة الثانية ثم تحتية ثم موحدة قال الهيثمي فيه عقبه بن عبد الله  
الأصم وهو ضعيف لكن حسن الزار حديثه

( اللهم إنك لست يا له استحدثناه ) أى طلبنا حديثه أى تجدده بعد أن لم يكن (ولا رب ابتدعناه) أى اخترعناه  
على غير مثال سبق والياء فيه لتأكيد النفي وفي نسخ استحدثناك وابتدعناك بالكاف دل الهاء (ولا كان لنا قبلك  
من إله نلجأ إليه ونذرك) أى تترك (ولا أعانك على خاقنا) أى إيجادنا من العدم (أحد غيرك فنشركه) فيك أى  
في عبادتك والالتجاء إليك فإنك المتفرد بالخلق والإيجاد والتقدير (تباركت) تقدست وتزهت (وتعاليت) تمامه  
عند مخرجه الطبراني قال كعب وهكذا كان نبي الله داود يدعو (طب عن صهيب) قال الهيثمي وفيه عمرو بن الحصين  
العقيلي وهو متروك .

( اللهم إنك تسمع كلامي ) أى لا يعزب عنك مسموع وإن خفي بغير جارحة (وترى مكاني) إن كنت في ملاء أو خلاء  
(وتعلم سرى) وفي نسخة سريري (وعلانيتي) أى ما ألقى وما أظهر (لا يخفى عليك شيء من أمري) تأكيد لما قبله  
لدفع توهم المجاز والتخصيص قال الحراني الاخفاء تغيب الشيء وأن لا يجعل عليه علم يهتدى إليه من جهته والغرض من  
ذلك الإجابة والقبول (وأنا البائس) الذي اشتدت ضرره رته (الفقير) أى المحتاج إليك في سائر أحواله وجميع أموره  
(المستعيث) أى المستعين المستنصر بك فاكشف كرتي وأزل شدتي يقال أعانته واستغاث به فأعانه وأعانه  
الله ككشف شدتهم (المستجير) بالجيم الطالب منك الأمان من عذابك (الوجيل) أى الخائف (المسفوق) أى الخذر  
قال في المصباح أشفقت من كذا بالألف حذرت وقال الزمخشري تقول أنا مسفوق من هذا أى خائف منه خوفا يرق  
القلب ويبلغ منه مبلغا (المقر المعترف بذنبه) عطف تفسير في الصحاح كغيره أقر بالحق اعترف به وقال الزمخشري  
أقر علي نفسه بالذنب اعترف (أسألك مسألة المسكين) أى الخاضع الضعيف سمي مسكينا لسكونه إلى الناس وهو  
يفتح الميم في لغة بني أسد وبكسرهما عند غيرهم (وأبتل إليك ابتهال المذنب) أى أنضرع إليك تضرع من أخجلته  
مقارفة الذنوب إلى الله تضرع في الصحاح كثيره الا بتهال التضرع وقال الزمخشري ابتهل واجتهد في الدعاء اجتهاد المتهلين  
(الدليل) أى الضعيف المستهان به (وأدعوك دعاء الخائف المضطر) وفي نسخ الضرير وهو بمعناه بين بهذا أن العبد  
وإن علت منزلته فهو دائم الاضطرار لأن الاضطرار نغذية حقيقة العبد إذ هو ممكن وكل ممكن مضطر إلى عديمه  
وكما أن الحق هو الغني أيضا فالعبد مضطر إليه أبدا ولا يزاله هذا الاضطرار في الدنيا ولا في الآخرة حتى لو دخل  
الجنة فهو محتاج إليه فيها غير أنه غمس اضطراره في المنة التي أفرغت عليه ملابسها وهذا هو حكم الحقائق أن لا يختلف  
حكمها لا في القيب ولا في الشهادة ولا في الدنيا ولا في الآخرة ومن اتسمت أنواره لم يتوقف اضطراره وقد عيب  
الله قوما اضطروا إليه عند وجود أسباب ألجأتهم إلى الاضطرار فلذا زالت زال اضطرارهم ولما لم تقبل عقول العامة

عبرته ، ودل لك جسمه . ورغم لك انعه ، اللهم لا تجعلى بدعائك شقياً ، وكن في رؤوفارحياً ، ياخير  
المستولين ، وياخير المعطين - (طب) عن ابن عباس - (ض)

١٤٨٢ - اللهم أصلح ذات بيننا ، وألف بين قلوبنا ، وأهدنا سبيل السلام ، ونجنا من الظلمات إلى النور  
وجننا الفواحش ما ظهر منها وما بطن . اللهم بارك لنا في أسماعنا ، وأبصارنا ، وقلوبنا ، وأزواجنا ،  
وذرياتنا ، وتب علينا إنك أنت التواب الرحيم ، واجعلنا شاكرين لعنتك ، مثنين بها ، قابلين لها وأتمها  
علينا - (طب ك) عن ابن مسعود - (ح)

إلى ما تعطيه حقيقة وجودهم سلط الله عليهم الأسباب المثيرة للاضطراب ليعرفوا قهر ربوبيته وعظمة إلهيته (من خضعت  
لك رقبته) أى نكس رأسه رضى بالتذلل إليك ، وفي الصحاح الخضوع : التظامن والتواضع وقال الزمخشري خضع  
لله خضوعاً تظامن وقوم خضعوا لكسوا الرؤوس ورجل أخضع راحي بالذل (وفاضت) سألت (لك عبرته) بفتح  
العين أى سال لك من الفرق دموعه وفي الصحاح فاض الماء كثر حتى سال على صفة الوادى والعبرة بالفتح تحلب  
الدمع وبالكسر الاعتبار وفي القاموس العبرة بالفتح الدمعة قبل أن تفيض وتردد البكا. فى الصدر (وذلك جسمه)  
أى انتقاد بجميع أركانه الظاهرة والباطنة (ورغم لك أنه) أى لصق بالتراب وفي الصحاح الرغام بالفتح التراب وأرغم  
أنفه ألقه بالتراب وقال الزمخشري من المجاز ألقه بالرغام إذا أذله وأهانته ومنه رغم أنفه وأرغمه الله وفى النهاية  
أصل رغم أنفه لصق بالتراب ثم استعمل فى الذل والعجز عن الانتصاف والانتقاد على كره .

(اللهم لا تجعلى بدعائك شقياً) أى تعباً خائباً قال الزمخشري من المجاز أشق من راض مهر أى أتعب منه ، لم يزل  
فى شقاء من أمره فى تعب (وكن في رؤوفارحياً) أى عطوفاً شفوفاً (ياخير المستولين وياخير المعطين) أى ياخير من طلب  
منه وياخير من أعطى قال فى الصحاح السؤال ما يتسامه الانسان وقال الزمخشري سألته حاجته وأصبت منه سؤلى طلبتى  
فعل بمعنى مفعول كعرف ونكر قال ومن المجاز هو سألتى من الدنيا واللهم أعطنا سؤالاتنا وتعلت مسألة ومساءل  
استعير المصدر للمفعول (طب عن ابن عباس) قال كان فيما دعا به رسول الله صلى الله عليه وسلم فى حجة الوداع  
عشية عرفة اللهم ... إلى آخر ما ذكر قال ابن الجوزى حديث لا يصح وقال الحافظ العراقى سنده ضعيف وبينه تليذه  
الهيشى فقال فيه يحيى بن صالح الأملى وقال العقيلي له مناكير وبقية رجاله رجال الصحيح .

(اللهم أصلح ذات بيننا) أى الحال التى يقع بها الاجتماع (وألف بين قلوبنا) أى اجعل بينها الإيناس والمودة والراحم  
لثبت على الإسلام وتقوى على مقاومة أعدائك ونصرة دينك (وأهدنا سبيل السلام) أى دلنا على طريق السلامة  
من الآفات أو على طرق دار السلام الجنة (ونجنا من الظلمات إلى النور) أى أقتدنا من ظلمات الدنيا إلى نور الآخرة  
أو من ظلمات المعصية إلى نور الطاعة (وجننا الفواحش ما ظهر منها وما بطن) أى بعدنا عن القبائح الظاهرة والباطنة  
فإننا عاجزون عن التنقل منها ورفع الهمم عن مواقعها وإن اجتهدنا بما جعلنا عليه من الضعف وتسلط الشيطان علينا  
فلا قوة لنا إلا بك .

(اللهم بارك لنا فى أسماعنا وأبصارنا وقلوبنا وأزواجنا وذرياتنا وتب علينا) طلب التوبة أثر الحسنة كما هو مطلب  
العارفين بالله ثم علل طمعه فى ذلك بأن عادته تعالى التطول والتفضل فقال (إنك أنت التواب) أى الرجاء بعباده  
إلى مواطن النجاة بعدما سلط عليهم عدوم بغوايتهم ليعرفوا فضله عليهم وعظيم قدرته ثم أتبعه وصفاً هو كالتعليل له فقال  
(الرحيم) أى المبالغ فى الرحمة لعبادك (واجعلنا شاكرين لعنتك) أى إنعامك (مثنين بها قابلين لها وأتمها علينا)

۱۲۸۳ - اللَّهُمَّ إِلَيْكَ أَشْكُو ضَعْفَ قُوَّتِي ، وَ قَلَّةَ حَيَاتِي ، وَ هَوَانِي عَلَى النَّاسِ ، يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ إِلَى مَنْ تَكَلَّمْتُ ؟ إِلَى عَدُوِّ يَتَّجِهَمِي أَمْ إِلَى قَرِيبٍ مَلَكَتْهُ أَمْرِي ؟ إِنْ لَمْ تَكُنْ سَاخِطًا عَلَيَّ فَلَا أَبَالِي ، غَيْرَ أَنْ عَافَيْتَكَ أَوْ سَعَى لِي . أَعُوذُ بِنُورِ وَجْهِكَ الْكَرِيمِ الَّذِي أَضَاءَ لَهُ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ ، وَأَشْرَقَتْ لَهُ الظُّلُمَاتُ ، وَصَلَحَ عَلَيْهِ أَمْرُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، أَنْ تُحِلَّ عَلَيَّ عَضْبِكَ أَوْ تُنْزِلَ عَلَيَّ سَخَطَكَ ، وَلَكَ الْعُتْبَى حَتَّى تَرْضَى ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ - (طَب) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ - ( ح )

سأل التوفيق لدوام الشكر لأن الشكر قيد النعم فيه تدوم وتبقى وبتركة تزول وتحول قال تعالى «إن الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم» قال «ولئن شكرتم لأزيدنكم» لحق تقدس إذا رأى عبده قام بحق نعمته بالدوام على شكرها من بأخرى رآه لها أهلا وإلا قطع عنه ذلك (طَب) وكذا في الأوسط (رك عن ابن مسعود) قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يعلننا هذا الدعاء قال الهيمى وإسناد الكبير جيد انتهى ومن ثم أثره المنصف

(اللهم إليك أشكو ضعف قوتي) قدم اليك ليفيد الاختصاص أى أشكو اليك لا إلى غيرك فإن الشكوى إلى الغير لا تنفع (وقلة حياتي وهواني على الناس) أى احتقارهم إياى واستهاتهم واستخفافهم بشأني واستهزاؤهم بي (يا أرحم الراحمين) والشكوى إليه سبحانه لإتقائه أمره بالصبر فى أى التنزيل فإن إعراضه عن الشكوى لغيره وجعل الشكوى إليه وحده هو الصبر والله سبحانه وتعالى يمقت من يشكوه إلى خلقه ويجب من يشكو ما به إليه (إلى من تكلمني) تفوض أمرى (إلى عدو يتجهمني) بالتشديد أى يلقاني بغلظة ووجه كريبه؟ قال الرنخشرى وجه جهم غليظ وهو البأس الكريبه ويوصف به الأسود وتجهمت وجهته استقبلته بوجه مكفهه وقبل هو أن يغلف الرجل له فى القول ومن الحجاز الدهر يتجهم الكرام وتجهمنى أمني إذا لم تصبه (أم إلى قريب ملكته أمرى) أى جعلته متسلطا على إرائى ولا أستطيع دفعه (إن لم تكن ساخطا على) فى رواية إن لم يكن بك سخط على وفى أخرى بدل سخط غضب (فلا أبالي) بما يصنع بي أعدائى وأقاربي من الأيذاء طلب المرصاتك (غير أن عافيتك) التى هى السلامة من البلايا والاسقام وهى مصدر جاء على فاعله (أوسع لى ، أعوذ بنور وجهك) أى ذاتك (الكريم) أى الشريف والكريم يطلق على الشريف النافع الذى يدوم نفعه (الذى أضاء له السموات والأرض) جمع السموات وأفرد الأرض لأنها طبقات متفاضلة بالذات مختلفة بالحقيقة (وأشرفت له الظلمات) أشرفت على البناء المفعول من شرفت بالضوء تشرق إذا امتلأت به واغتصت وأشرفها الله كما تقول ملاء الأرض عدلا وطبقها عدلا ذكره كاه الرنخشرى قال فى الحكم الكون كله ظلمة وإنما أناره ظهور الحق فيه فمن رأى الكون ولم يشهده فيه أو قبله أو عنده أو بعده فقد أعوزه وجود الأنوار وحجبت عنه شموس المعارف بسحب الآتار (وصلح) بفتح اللام واتضم (عليه أمر الدنيا والآخرة) أى استقام وانتظم والصلاح ضد الفساد وأصلح أتى بالصلاح وهو الخير والصواب والصلح اسم منه وهو التوفيق كما فى المصباح (أن تحل عليّ غضبك) أى تنزله بي أو توجه عليّ قال فى المختار كأصله حل العذاب يحل بالكسر حلا أى وجب ويحل بالضم حلولا أى نزل وقرئ بهما قوله تعالى «فيحل عليكم غضبي» (أو تنزل على سخطك) أى غضبك فهو من عطف الرديف (ولك العتبى حتى ترضى) أى أسترضيك حتى ترضى يقال استعنته فأعنته أى استرضيته فأرضاني (ولا حول ولا قوة إلا بك) استعاذ بهذا بعد الاستعاذة بذاته تعالى إشارة إلى أنه لا توجد قابضة حركة ولا قابضة سكون فى خير وشر إلا بأمر التابع لمشيئته وإنما أمره إذا أراد شيئا أن يقول له كن فيكون، وهذا يسمى دعاء الطائف وذلك أن المصطفى صلى الله عليه وسلم لما مات أبوطالب اشتد أذى قومه له فخرج إلى الطائف رجاء أن يأووه وينصروه فأذاقوه أشد



١٢٨٤ - اللَّهُمَّ وَاقِيهِ كَوَاقِيَةَ الْوَلِيدِ - (ع) عن ابن عمر - (ض)

١٤٨٥ - اللَّهُمَّ كَمَا حَسَنْتَ خَلْقِي فَحَسِّنْ خُلُقِي - (حم) عن ابن مسعود - (ح)

١٤٨٦ - اللَّهُمَّ أَحْفَظْنِي بِالْإِسْلَامِ قَائِمًا ، وَأَحْفَظْنِي بِالْإِسْلَامِ قَاعِدًا ، وَأَحْفَظْنِي بِالْإِسْلَامِ رَاقِدًا ، وَلَا

تُشِمْتَنِي بِعَدْوٍ وَلَا حَسَدٍ ، اللَّهُمَّ إِنِّي سَأَلْتُكَ مِنْ كُلِّ خَيْرٍ خَزَائِمُهُ بِيَدِكَ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ كُلِّ شَرٍّ خَزَائِمُهُ

بِيَدِكَ - (ك) عن ابن مسعود - (صح)

من قومه ورماء سفهاؤهم بالحجارة حتى دميت قدماه، وزيد مولاه يقيه بنفسه حتى انصرف راجعا إلى مكة محزوناً فدعى بهذا فعند ذلك أرسل إليه ربه ملك الجبال فسأله أن يطبق على قومه الاخشيين فقال بل استأني لعل الله أن يخرج من أصلابهم من يعبدني (طب) عن عبدالله بن جعفر بن أبي طالب

(اللهم واقية كواقية الوليد) أي المولود كما فسره به راوي الخبر ابن عمر فهو فعيل بمعنى مفعول أي كلاءة وحفظاً ككلاءة الطافل المولود وحفظه قال العسكري أراد ما يقيه الله من الحشرات وما يدب على الأرض من الهوام وما يدفع عنه مع قلة دفعه عن نفسه وجهه بتوق المتالف المعاطب وقيل المراد بالوليد موسى وألم نربك فينا وليدأ، أي كما وقت موسى شر فرعون وهو في حجره ففتى شر قومي وأنا بين أظهرهم والواقية بالكسر الصيانة وقال الزمخشري: والوليد الصبي الصغير لأنه لا يبصر المعاطب وهو يتعرض لها ثم يحفظه الله أولان القلم مرفوع عنه فهو محفوظ من الآثام وذلك لأن المصطفى صلى الله عليه وسلم لما ترك اختياراته وأمات في مخالفتها شهوره ولذاته ذهل عن أوصافه وشغل بحجة محبوه عن نفسه وصفاته فهو لا يتخير في أحكام مولاه بل فوض أمره إليه وأقبل بكتابه عليه وطلب منه أن يصرفه في مشيئته ومحابه وبحوطه بعصمته (ع عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيثمي فيه راو لم يسم وبقيه رجاله ثقات

(اللهم كما حسنت) وفي رواية أحسنت (خلق) بفتح أوله (لحسن خلق) بضمين أي لا قوى على أفعال الخلق وأنت خلق بتحقيق العبودية والرضا بالقدر ومشاهدة الربوبية قال الطيبي ويحتمل أن يراد طلب الكمال وإتمام النعمة عليه بإكمال دينه وفيه إشارة إلى قول عائشة كان خلقه القرآن وأن يكون قد طلب المزيد والثبات على ما كان وتمسك به من قال إن حسن الخلق غريزي لا مكتسب والمختار أن أصول الأخلاق غرائز والتفاوت في الثمرات وهو الذي به التكليف (حم) وكذا ابن حبان (عن ابن مسعود) قال الرين العراقي ووه من زعم أنه أبو مسعود قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا نظر في المرأة قال اللهم إلى آخره قال المنذرى رواه ثقات

(اللهم احفظني بالإسلام قائماً) أي حالة كوني قائماً وكذا يقال فيما بعده (واحفظني بالإسلام قاعداً واحفظني بالإسلام راقداً) أراد في جميع الحالات قال الطيبي يحتمل أن المراد طلب الكمال وإتمام النعمة عليه بإكمال دينه واليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي، وأن يكون طلب المزيد والثبات على ما كان (ولا تشمت بي عدواً ولا حاسداً) أي لا تنزل بي بلية يفرح بها عدوي وحاسدي وفي الصحاح الشامة الفرح بيلية العدو والحسد تمني زوال نعمة المحسود

(اللهم إني أسألك من كل خير خزائمه بيديك وأعوذ بك من كل شر خزائمه بيديك) جمع مخزن كيجلس ما يخزن فيه الشيء قال ابن السكال كغيره واليد مجاز عن القوة المتصرفه ولا يخفى وجه التجوز علي من له قدم راسخ في علم البيان وتشبيها باعتبار تنوع التصرف في العالمين عالم الشهادة المسمى بعالم الملك وعالم الغيب المسمى بعالم الملكوت ومن هنا ظهر وجه قوله سبحانه وما منعك أن تسجد لما خلقت بيدي، أي لما خلقتك ذا حظ من عالمي الملك والملكوت وفيه إشارة إلى جهة فضل آدم على من أمر بالسجود له من أحد من العالمين المذكورين (ك) عن

١٤٨٧ - اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ مُوجِبَاتِ رَحْمَتِكَ ، وَعَزَائِمَ مَغْفِرَتِكَ ، وَالسَّلَامَةَ مِنْ كُلِّ إِثْمٍ ، وَالْغَنِيمَةَ مِنْ

كُلِّ بَرٍّ ، وَالْفَوْزَ بِالْجَنَّةِ ، وَالنَّجَاةَ مِنَ النَّارِ - (ك) عن ابن مسعود - (صح)

١٤٨٨ - اللَّهُمَّ أَمْتَعْنِي بِسَمْعِي وَبِصْرِي حَتَّى تَجْعَلَهُمَا الْوَارِثَ مِنِّي ، وَعَاقِبِي فِي دِينِي ، وَفِي جَسَدِي ،

وَأَنْصُرْنِي مِنْ ظِلْمِي حَتَّى تُرَبِّيَنِي فِيهِ تَأْرِي . اللَّهُمَّ إِنِّي أَسَلْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ . وَالْجَنَاتِ

ظَهْرِي إِلَيْكَ ، وَخَلَيْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ ، لَا مَلْجَأَ وَلَا دَنْجِي مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ ، آمَنْتُ بِرَسُولِكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ

وَبِكِتَابِكَ الَّذِي أُنزِلْتَ - (ك) عن علي - (صح)

ابن مسعود) قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعوا فيقول اللهم الخ وزاد البيهقي في الدعوات من طريق هاشم ابن عبد الله بن الزبير أن عمر بن الخطاب أصابته مصيبة فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فشكى إليه وسأله أن يأمر له بوسق تمر ؛ فقال إن شئت أمرت لك وإن شئت علمت لك كلمات خيراً لك منه ، فقال : تاملينهم ومر لي بوسق فأني ذو حاجة إليه قال أفعل وقال قل اللهم احفظني الخ

(اللهم إني أسألك موجبات رحمتك) بكسر الجيم جمع موجبة وهي الكلمة التي أوجبت لقاتلها الرحمة أي مقتضياتها بوعدك فإنه لا يجوز الخاف فيه وإلا فالحق لا يجب عليه شيء (وعزائم مغفرتك) أي مؤكداً أو موجباتها جمع عزيمة يعني أسألك أعمالاً يعزم تهب بها إلى مغفرتك ، قال الراغب : العزيمة عقد القلب على إتمام الأمر (والسلامة من كل إثم) يوجب عقاباً أو عتاباً أو نقص درجة أو غير ذلك ، قال العراقي وهذا مصرح بحل سؤال العصمة من كل ذنب ولا اتجاه لاستشكاله بأنها إما هي لني أو ملك لهما في حقهما واجبة وغيرهما جائزة وسؤال الجوائز جائزة لكن الأدب في حقنا سؤال الحفظ لا العصمة (والغنيمة من كل بر) بكسر الباء الطاعة والخير ، قال الرنخسري : ومن يبر ربه يطيعه (والفوز بالجنة والنجاة من النار) سبق أنه وإن كان محكوماً له بالفوز والنجاة لكنه قصد التشريع لآمته والتعليم لهم (ك) عن ابن مسعود قال كان من دعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم الخ

(اللهم أمتعني بسمعي وبصري حتى تجعلهما الوارث مني) أي أبقهما صحيحين سليمين إلى أن أموت أو أريد بقاءهما وقوتهما عند الكبر والخلل القوى أو اجعل تمنعني بهما في مرضاتك بأبواب فذكره بعد انقضاء أجلنا وانقطاع عملنا (وعاقبي في ديني وفي جسدي وأنصرني من ظلمي) من أعداء دينك (حتى تربيني فيه تأري) أي تهلكه ؛ وفي الصحاح الثأر الدخيل يقال ثأر القاتل بالقتيل أي قتل قاتله

(اللهم إني أسألك نفسي) أي ذاتي (إليك) يعني جعلت ذاتي طائفة لحملك منقاداً لك في كل أمر رهنى (وفوضت) أي رددت (أمرى إليك) أي حكمتك (والجأت ظهري إليك) أي أسندته إليك كأنه اضطر ظهره إلى ذلك لما علم أنه لا سند يتقوى به سواه وخص الظهر لجرى العادة بأن المرء يعتمد بظهره إلى ما يسند إليه (وخليت) بخاء معجمة أي فرغت (وجهي) أي قصدي (إليك) يعني براءته من الشرك والفاق وعقدت قلبي على الإيمان (لا ملجأ) بالهمز ويترك الازدواج مع قوله (ولا منجأ) فهذا مقصور لا يجوز مده ولا همزه إلا بقصد المناسبة للأول أي لا مهرب ولا خاص ولا ملاذمان طلبته (منك إلا إليك) فأمرى الداخلي والخارجة مفنقرة إليك (آمنت برسولك الذي أرسلت) يعني نفسه أو المراد بكل رسول أرسلته أو وقع منه ذلك تعليماً للغير (وبكتابك الذي أنزلت) أي أنزلته يعني القرآن أو كل كتاب سبق على ماسق هكذا فسر القاضى الحديث ، وقال الطيبي في هذا النظم عجائب وغرائب

١٢٨٩ - اللهم إني أعوذُ بك من العجز ، والكسل ، والجبن والبخل ، وأهرم ، والقسوة ، والعفلة ،  
والعيلة ، والذلة ، والمسكنة وأعوذُ بك من الفقر ، والكفر ، والفسوق ، والشقاق ، والنفاق ، والسُّنعة .

لا يعرفها إلا الثقات من أهل البيان ف قوله أسلمت نفسى إشارة إلى أن جوارحه متقادة لله فى أوامره ونواهيه وقوله  
وجهت وجهى إشارة إلى أن ذاته وحقيقته مخلصه له بريئة من النفاق وقوله فوضت إشارة إلى أن أموره الخارجة  
والداخلة مفوضة إليه لا مديرها غيره وقوله ألجأت بعد فوضت إشارة إلى أنه بعد تفويض أموره التى هو مقرر  
إليها وبها معاشه وعليها مدار أمره يلجأ إليه مما يضره من الأسباب الداخلة والخارجة ثم قوله رغبة ورهبة منصوبات  
على المفعول له على طريق اللف والنشر أى فوضت أمورى إليك رغبة وألجأت ظهري من المسكاره والشدائد إليك  
رهبة منك لأنه لا ملجأ ولا منجأ منك إلا إليك وما لجأ مهموز ومنجا مقصور همز للازدواج وقوله آمنت بكتابتك  
تخصيص بعد تعميم فى قوله أسلمت الخ ورسولك الذى أرسلت تخصيص من التخصيص فعنى هذا قوله رغبة ورهبة  
إليك من باب قوله متقلداً سيفاً وريحاً وفى رواية للبخارى بدل رسولك نبيك قال الخطابي فيه حجة لمن منع رواية  
الحديث على المعنى قال ويحتمل أن يكون أشار بقوله نبيك إلى أنه كان نبياً قبل أن يكون رسولا وقال غيره لاجهه فيه  
على منع ذلك لأن لفظ الرسول ليس بمعنى لفظ النبي ولا خلاف فى المنع إذا اختلف المعنى وكأنه أراد أن يجمع الوصفين صريحاً  
وإن كان وصف الرسالة يستلزم وصف النبوة أو لأن الفاظ الأذكار توقيفية فى نفس اللفظ وبهدير الثواب فربما  
كان فى اللفظ سر ليس فى الآخر ولو كان مرادفه فى الظاهر أو لعله أوحى إليه بهذا اللفظ فرأى أن يفهم عنده  
وذكر احترازاً ممن أرسل من غير نوبة كجبريل وغيره من الملائكة لأنهم رسل لا أنبياء فلعله أراد تخلص الكلام  
من اللبس أو لأن لفظ النبي أمدح من لفظ الرسول أو لأنه مشترك فى الإطلاق على كل من أرسل بخلاف لفظ النبي  
فإنه لا اشتراك فيه عرفاً قال ابن حجر فعلى هذا قول من قال كل رسول نبي من غير عكس لا يصح إطلاقه رك فى الدعاء  
عن على أمير المؤمنين قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وظاهر كلام المصنف أنه لا يوجد مخرجا لاحد من الستة وهو  
كذلك على الجملة وإلا فى البخارى ومسلم نحوه مفرقا بزيادة ونقص

( اللهم إني أعوذُ بك من العجز ) بسكون الجيم سلب القوة وتخلف التوفيق إذ صفة العبد العجز وإنما يقوى بقوة محمدنا الله فيه  
فكانه استعاذ به أن يكله إلى أوصافه فإن كل من رد إليها فقد خذل ( والكسل ) التنازل والتراحى بما ينهى مع القدرة  
أو هو عدم ابعاث النفس لفعل الخير والعاجز معذور والكسلان لا ومع ذلك هو حالة رؤية ولو مع عذر فلذا  
تعوذ منه ( والجبن ) بضم فسكون الخور عن تعاطى الحرب خوفاً على المهجة وإمساك النفس والضرب بها عن إتيان  
واجب الحق ( والبخل ) منع السائل المحتاج عما يفضل عن الحاجة ( وأهرم ) كبر السن المؤدى إلى تساقط القوى  
وسوء الكبر ما يورثه كبر السن من ذهاب العقل والتخبط فى رأى وقال الموفق البغدادي هو اضمحلال طبيعي  
وطريق للفناء ضرورى فلا شفاء له ( والقسوة ) غاظ القلب وصلابته ( والعفلة ) غيبة الشيء عن البال وعدم تذكره  
واستعمل فى تاركه إهمالا وإعراضاً كما فى قوله سبحانه وهم فى غفلة معرضون ( والعيلة ) والذلة ( بالكسر الهوان على  
الناس ونظرهم إلى الإنسان بعين الاحتقار والاستخفاف به ( والقلة ) بالكسر قلة البصر أو قلة الانصار أو القلة فى  
أبواب الخير وخصال البر أو قلة المال بحيث لا يجد كفافاً من قوت فيعجز عن وظائف العبادة ( والمسكنة ) قلة  
المال وسوء الحال ( وأعوذُ بك من الفقر ) أى قلة النفس لاما هو المتبادر من معناه من إطلاقه على الحاجة الضرورية  
فإن ذلك يعم كل موجود دياهاها الناس أنتم الفقراء إلى الله ، وأصله كسر فقار الظاهر ( والكفر ) عناداً أو جحداً أو  
نفاقاً وأورده عقب الفقر لأنه قد يفضى إليه ( والفسوق ) الخروج عن الاستقامة والجور ومنه قيل للعاصي فاسق  
( والشقاق ) مخالفة الحق بأن يصير كل من المتنازعين فى شق أى ناحية كان كل فريق يحرم على ما يشق على الآخر

وَالرِّيَاءَ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الصَّمَمِ ، وَالْبُكْمِ ، وَالْجُنُونِ ، وَالْجُدَامِ ، وَالْبَرَصِ ، وَسَيِّئِ الْأَسْقَامِ - (ك) والبيهقي في الدعاء عن أنس - (ص)

١٢٩٠ - اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ ، وَقَلْبٍ لَا يَخْشَعُ ، وَدُعَاءٍ لَا يَسْمَعُ ، وَنَفْسٍ لَا تَشْبَعُ ، وَمِنَ الْجُوعِ ، فَإِنَّهُ بئس الضَّجِيعُ ، وَمِنَ الْحَيَاةِ ، فَإِنَّهَا بئس البِطَانَةُ ، وَمِنَ الْكَيْلِ ، وَالْبِخْلِ ، وَالْجَبْنِ ، وَمِنَ

(والنفاق) الحقيق أو المجازي (والسمعة) يضم فسكون التنويه بالعمل ليسمعه الناس (والرياء) بكسر الراء والمد ومشاة تحتية إظهار العبادة ليراها الناس فيحمدوه فالسمعة أن يعمل لله خفية ثم يتحدث بها تنويها والرياء أن يعمل لغير الله وذكر هذه الخصال لكونها أفتح خصال الناس فاستعاذته منها إبانة عن قبحها وزجر للناس عنها بألطف وجه وأمر بتجنبها بالاتجاه إلى الله (وأعوذ بك من الصمم) بطلان السمع أو ضعفه قال القاضي وأصله صلابة من اكتناز الأجزاء ومنه قيل حجر أصم وقناة صماء سى به فتدان حاسة السمع لأن سببه أن يكون باطن الصماخ كثراً لا يتجوف فيه يشتمل على هواء يسمع الصوت بتموجه (والبكم) بالتحريك الخرس أو أن يولد لا ينطق ولا يسمع والخرس أن يخفق بلا نطق (والجنون) زوال العقل (والجدام) علة تسقط الشعر وتفتت اللحم وتجري الصديد منه (والبرص) علة تحدث في الأعضاء بياضاً رديئاً (وسىء الأسقام) الأمراض الفاحشة الرديئة الودية إلى فرار الخيم وقلة الأنيس أو فقده كالاستسقاء والسل والمرض المزمن وهذا من إضافة الصفة للوصوف أى الأسقام السيئة قال التوربشتي ولم يستعد من سائر الأسقام لأن منها ما إذا تحامل الإنسان فيه على نفسه بالصبر خفت مؤنته كحصى وصداع ورمد وإنما استعاذ من السقم المزمن فينتهى صاحبه إلى حال يفر منه الخيم ويقل دونه الموائس والمداوى مع ما يورث من الشين وهذه الأمراض لا تجوز على الأنبياء بل يشترط في النبي سلامته من كل منفر وإنما ذكرها تعليماً للأمة كيف تدعو (ك) والبيهقي في كتاب (الدعاء عن أنس) قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في دعائه اللهم إلى آخره قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي

(اللهم إلى أعوذ بك من علم لا ينفع وقلب لا يخشع ودعاء لا يسمع ونفس لا تشبع ومن الجوع) الالم الذى ينال الحيوان من خلو المعدة (فإنه بئس الضجيع) المضجع لأنه يمنع استراحة البدن بحلل المواد المحمودة بلا بدل ويشوش الدماغ ويثير الافكار الفاسدة والخيالات الباطلة ويضعف البدن عن القيام بالطاعة والمراد الجوع الصادق وآيته أن تكتفى نفسه بالخبز بلا آدم ذكره كاه القاضى وقال الطيبي خص الضجيع بالجوع لينبه على أن المراد الجوع الذى يلازمه ليلاً ونهاراً ومن ثم جرم الوصال ومثله يضعف الإنسان عن القيام بوظائف العبادات سيما قيام التهجذ والبطانة بالخيانة لأنها ليست كالجوع الذى يتضرر به صاحبه فحسب بل هى سارية إلى الغير فهى وإن كانت بطانة لحاله لكن يجرى سريانه إلى الغير مجرى الظهارة وسئل بعضهم كيف تمدح الصوفية بالجوع مع استعاذة المصطفى صلى الله عليه وسلم منه فقال إنما مدحوا الجوع المشروع لكونه مطلوباً للسالك ليخرج عن تحكك الشهوات البهيمية فيه فإذا خرج عنها نار هيكله وأدرك بالنور الحق والباطل وحينئذ يكون جوع مطيته الحاملة له إلى حضرة مولاه ظم لها ونظيره الإيناز فإنه إنما مدح ليتخلص من ورطة الشره والحرص الكامن في طبعه ويخز وجهه لم يبق فيه ما يخاف منه فيطالب حينئذ بالبداة لنفسه لكونها أقرب جار إليه وإليه أشار بخبر إبدأ بنفسك وأنشدوا فى مدح الجوع فى أول السواك

الجوع موت أبيض وهو من أعلام الهدى مالم يؤر خبلا  
فهو ذرا هوذا فاحكم به تحكك به موافقا مسددا

الهرم ، وأن أرد إلى أرذل العمر ، ومن فتنة الدجال ، وعذاب القبر ، ومن فتنة الحيا والمات . اللهم إنا نسألك قلباً أو أواهة ، مخبئة منية في سبيلك . اللهم إنا نسألك عزائم مغفرتك ، ومنجيات أمرك ، والسلامة من كل إثم ، والغنيمة من كل بر ، والعوز بالجنة ، والنجاة من النار - (ك) عن ابن مسعود - (ض)

وأشددوا في ذم الجوع غير المشروع :

جوع العوائد محمود فليست أرى فيما أراه من استعماله بأسا الجوع بس ضجيع العبد جاء به لفظ النبي فلا ترفع به رأسا جوع الطبيعة مذموم وليس يرى فيه المحقق بالرحمن إيتاسا أي جوع الأكارب اضطرار لا اختيار لوجوب العدل عليهم في رعاياهم حتى انقادت ولم يكن الجوع مطلوباً لها إلا حال عتوها وأفتتها عن الطاعة فهو كان عقوبة لها من باب « وبلوناهم بالحسنات والسيئات لعلهم يرجعون » (ومن الحيانة) مخالفة الحق بنقض العهد في السر (فإنها بسست البطانة) بالكسر أي بس الشيء الذي يستبطنه من أمره ويجمله بطانة قال في المغرب بطانة الرجل أهله وخاصته مستعار من بطانة الثوب وقال الراغب تستعار البطانة لمن تخصه بالاطلاع علي باطن أمرك وقال القاضي البطانة أصلها في الثوب فاستعيرت لما يستبطن الرجل من أمره ويجمله بطانة حاله والحيانة تكون في المال والنفس والعداد والكيل والوزن والزرع وغير ذلك (ومن الكسل والبخل والجبن) قال الطيبي الجود إما بالنفس أو بالمال ويسمى الأول شجاعة والثاني سخاوة ويقابلها البخل ولا تجتمع الشجاعة والسخاوة إلا في نفس كاملة ولا يتعدمان إلا في متناه في النقص (ومن الهرم وأن أرد إلى أرذل العمر) أي إلى آخره في حال الهرم والخوف والعجز والضعف وذهاب العقل والأرذل من كل شيء الردي منه . قال الطيبي : المطلوب عند المحققين من العمر التفكير في آلاء الله ونعمائه تعالى من خلق الموجودات فقيموها ووجب الشكر بالقلب والجوارح والخوف والفاقد لهما فهو كالشيء الردي الذي لا ينتفع به . فيأتي أن يستعاذ منه (ومن فتنة الدجال) محنته والفتنة الامتحان والاختبار استعيرت لكشف ما يكره والدجال فعال بالشديد من الدجل التغطية سمي به لأنه يغط الحق بباطله (وعذاب القبر) عقوبته ومصدره التعذيب فهو مضاف للفاعل مجازاً أو هو من إضافة المظروف اطرفه أي ومن عذاب في القبر أضيف للقبر لأنه الغالب وهو نوعان دائم ومنقطع (ومن فتنة الحيا) بفتح الميم ما يعرض للبر مدة حياته من الافتتان بالدنيا وشهواتها والجهاالات أو هي الابتلاء مع زوال الصبر (والمات) أي ما يفتن به عند الموت أضيفت له لقربها منه أو المراد فتنة القبر أي سؤال الملسكين والمراد من شر ذلك . قال الكمال والجمع بين فتنة الدجال وعذاب القبر وبين فتنة الحيا والمات من باب ذكر العام بعد الخاص .

(اللهم إنا نسألك) أي نطلب منك وتتضرع إليك (قلوباً أو أواهة) أي متضرعة أو كثيرة الدعاء أو كثيرة البكاء (مخبئة) أي خاشعة مطيعة متواضعة (منية) راجعة إليك بالتوبة مقبلة عليك (في سبيلك) أي الطريق إليك . (اللهم إنا نسألك عزائم مغفرتك) حتى يستوى المذنب التائب والذي لم يذنب قط في مثال رحمتك (ومنجيات أمرك) أي ما ينجي من عقابك ويصون عن عذابك (والسلامة من كل إثم) معصية (والغنيمة من كل بر) بكسر الباء خير وطاعة (والفوز بالجنة والنجاة من النار) عذابها وسبق أن هذا مسوق للتشريع وفيه دليل على نذب الاستعازة من الفتن ولو علم المرء أنه يتمسك فيها بالحق لأنها قد تفضي إلى وقوع ما لا يرى بوقوعه . قال ابن بطلال : وفيه رد للحديث الشائع لا تستعينوا بالله من الفتن فإن فيها حصاد المناقطين . قال ابن حجر : قد سئل عنه قديماً ابن وهب فقال إنه باطل (ك) في الدعاء (عن ابن مسعود) وقال صحيح الإسناد ، قال الحافظ العراقي : وليس كما قال إلا أنه ورد في أحاديث جيدة الإسناد .

١٤٩١ - اللَّهُمَّ اجْعَلْ أَوْسَعَ رِزْقِكَ عَلَيَّ عِنْدَ كِبَرِ سِنِّي ، وَأَنْتَقِطِعَ عُمُرِي - (ك) عن عائشة - (ح)

١٤٩٢ - اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَفْهَ وَالْعَافِيَةَ فِي دُنْيَايَ ، وَدِينِي ، وَأَهْلِي ، وَمَالِي . اللَّهُمَّ اسْتُرْ عَوْرَتِي ، وَأَمِّنْ رَوْعَتِي ، وَأَحْفَظْنِي مِنْ بَيْنِ يَدَيْ ، وَمِنْ خَلْفِي ، وَعَنْ يَمِينِي ، وَعَنْ شِمَالِي ، وَمِنْ فَوْقِي . وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أُغْتَالَ مِنْ تَحْتِي - البزار عن ابن عباس - (ض)

١٤٩٣ - اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ إِيمَانًا يَبَاشِرُ قَلْبِي حَتَّى أَعْلَمَ أَنَّهُ لَا يُصِيبُنِي إِلَّا مَا كَتَبْتَ لِي ، وَرِضًى مِنَ الْمَعِيشَةِ بِمَا قَسَمْتَ لِي - البزار عن ابن عمر - (ض)

(اللهم اجعل أوسع رزقك) هو نوعان ظاهر للأبدان كالقوت وباطن للقلوب والنفوس كالمعارف ويرشح الأول قوله عليّ (عند كبر سنّي وانقطاع عمري) أي إشرافه على الانقطاع والرحيل من هذه الدار فإن الإنسان عند الشيخوخة قليل القوة ضعيف الكد عاجز عن السعي فإذا وسع الله عليه رزقه حين ذلك كان عوناً له على العبادة (ك) عن سعدويه عن عيسى بن ميمون عن القاسم (عن عائشة) قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر هذا الدعاء اللهم إلى آخره قال الحاكم حسن غريب وردّه الذهبي بأن عيسى منهم أي بالوضع ومن ثم حكم ابن الجوزي بوضعه نعم رواه الطبراني بسند قال فيه الهشيمى إنه حسن وبه نزول التهمة .

(اللهم إني أسألك العفة) بالكسر العفاف يعني التنزه عما لا يباح والكف عنه (والعافية في دنياي وديني) ويندرج تحته الوقاية من كل مكروه (وأهلي ومالي اللهم استر عورتي) أي عيوبي وخليتي وتقصيري والعورة سومة الإنسان وكل ما يستحي من ظهوره وهذا وما أشبهه تعليم الأمة (وأمن روعتي) من الروح بالفتح الفزع وفي رواية عوراتي وروعاتي بلفظ الجمع وليسه من أنواع البديع جناس القلب (واحفظني من بين يدي ومن خلفي وعن يميني وعن شمالي ومن فوقي وأعوذ بك) وفي رواية وأعوذ بعظمتك (أن أغتال) بضم الهمزة أي أهلك قال الراغب : الغول إهلاك الشيء من حيث لا يحس به (من تحتي) أي أدهى من حيث لا أشعر بخسف أو غيره استوعب الجهات الست بخدافيرها لأن ما يلحق الإنسان من نحو نكبة وفتنة إنما يصله من أحدها وتخصيص جهة السفلى بقوله وأعوذ بعظمتك إلى آخره إدماج لمعنى قوله تعالى «ولو شئنا لرفعناه بها ولكنه أخلد إلى الأرض واتبع هواه فثله كمثل الكلب» وما أحسن قوله بعظمتك في هذا المقام (البزار) في مسنده (عن ابن عباس) قال الهشيمى فيه يونس بن حبان وهو ضعيف انتهى . وظاهر صنيع المؤلف أنه لا يوجد في أحد دواوين الإسلام السنة وإلا لماعدل عنه وهو تقصير أو قصور فقد خرجة أوردوا دواوين ما جاءه وكذا الحاكم وصححه من حديث ابن عمر قال لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يدع هؤلاء الكلمات حين يمسي وحين يصبح انتهى فاقصر المصنف على البزار خلاف اللائق

(اللهم إني أسألك إيماناً يباشِر قلبي) أي يلبسه ويخالطه فإن الإيمان إذا تعلق بظاهر القلب أحب الدنيا والآخرة وإذا بطن الإيمان سويد القلب وباشره أبيض الدنيا فلم ينظر إليها ذكره حجة الإسلام (حتى أعلم) أجزم وأيقن (أنه لا يصيبني إلا ما كتبت لي) أي قدرته على في العلم القديم الأزلي أو في اللوح المحفوظ (ورضى من المعيشة بما قسمت لي) أي وأسألك أن ترزقني الرضا بالذي قسمته لي وفي نسخة ورضني بما قسمت لي أي وأعطني الرضا بما قسمت لي من الرزق فلا أسخطه ولا أستقله قال الشاذلي من أجل مواهب الله الرضا بمواقع القضاء والصبر عند نزول البلاء والتوكل على الله عند الشدائد والرجوع إلى الله عند التوائب فن خرجت له هذه الأربع من خزائن الأعمال على بساط المجاهدة فقد صحت ولايته لله ورسوله والمؤمنين ومن يتول الله ورسوله والذين آمنوا فإن حزب الله هم

١٢٩٤ - اللهم إن إبراهيم كان عبدك وخليتك ؛ دعاك لأهل مكة بالبركة ؛ وأنا محمد عبدك ورسولك ؛  
أدعوك لأهل المدينة أن تبارك لهم في مدهم ؛ وصاعهم ؛ مثل ما باركت لأهل مكة مع البركة بركتين -  
(ت) عن علي - (ص)

١٤٩٥ - اللهم إن إبراهيم حرم مكة فجعلها حراماً ، وإني حرمت المدينة ما بين مأزميها : أن لا يراق فيها  
دم ، ولا يحمل فيها سلاح لقتال ، ولا يحط فيها شجرة إلا لعلف ، اللهم بارك لنا في مدينتنا ، اللهم بارك  
لنا في صاعنا ، اللهم بارك لنا في مدنا ، اللهم اجعل مع البركة بركتين ، والذ نفسي بيده ما من المدينة شعب  
ولا نقب إلا عليه ما كان يحرسانها حتى تقدموا إليها - (م) عن أبي سعيد

الغالبون ، وقال الغزالي : من لم يرض بالقضاء يكون مهموماً مشغول القلب أبداً بأنه لم كان كذا ولما إذا لا يكون كذا  
فإذا اشتغل القلب بشيء من هذه المهموم كيف يتفرغ للعبادة إذ ليس للإنسان إلا قلب واحد (تنبه) قال ابن عربي  
لا يلزم الراضى بالقضاء الرضا بالمقتضى فالقضاء حكم الله وهو الذي أمرنا بالرضا به والمقتضى المحكوم به فلا يلزم  
الرضا به (البرار) في مسنده (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيثمي وفيه أبو مهدي سعيد بن سنان وهو ضعيف الحديث  
(اللهم إن إبراهيم كان عبدك وخليتك) من الخلة الصداقة والمحبة التي تخلت القلب فلأنه (دعاك لأهل مكة) علم  
للبلد الحرام ومكة وبكة لغتان (بالبركة) بقوله وما جعل أفئدة من الناس تهوى إليهم وارزقهم الآية ولمكة أسماء كثيرة  
جمعها صاحب القاموس في مؤلف مستقل وفي تاريخ القطب أن من خواص اسمها أنه إذا كتب بدم الرعا على جبلين  
المرعوف مكة وسط البلاد والله رؤوف بالعباد انقطع الدم (وأنا محمد عبدك ورسولك) لم يذكر الخلة لنفسه مع أنه  
أيضاً خليل كما في خبر اتخذ الله صاحبكم خليلاتواضعاً ورعاية للأدب حيث لم يساؤ نفسه بأبيه (أدعوك لأهل المدينة)<sup>(١)</sup>  
طية - أن تبارك لهم في مدهم وصاعهم) أي فيما يكال بهما بركة (مثل ما باركت لأهل مكة مع البركة بركتين) أي  
أدعوك لهم بضعف ما دعاك إبراهيم لمكة والمد مكيال معروف وهو رطل وثلاث عند أهل الحجاز ورطلان عند  
أهل العراق والصاع خمسة أرطال وثلاث عند أهل الحجاز وثمانية أرطال عند أهل العراق (ت عن علي) أمير المؤمنين  
ورواه أيضاً عن أبي قتادة قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح

(اللهم إن إبراهيم حرم مكة فجعلها حراماً وإني حرمت المدينة) أي جعلتها حراماً (ما بين مأزميها) تشبيه مأزم بالهمز  
وزاى مكسورة الجبل أو المضيق بين الجبلين وحرمتها (أن لا يراق فيها دم) أي لا يقتل فيها آدمى معصوم بغير حق  
(ولا يحمل فيها سلاح لقتال) عند فقد الاضطراب (ولا يحط) أي تضرب (فيها شجرة) قال في الصحاح خبط الشجرة  
ضربها بالعصى ليسقط ورقها (إلا لعلف) يسكون اللام ماناً كالمساحة

(اللهم بارك لنا في مدينتنا) أي أكثر خيرها (اللهم بارك لنا في صاعنا) أي فيما يكال بصاع مدينتنا (اللهم بارك  
لنا في مدنا) أي فيما يكال به ثم يحتمل كون البركة دينية وتسكون بمعنى الثبات أي ثبتنا في أداء حقوق الحق المتعلقة  
بهذه المقادير وكونها ذبورية وتسكون بمعنى الزيادة بحيث يكفي المد لمن لا يكفيه في غيرها ويحتمل الأمران معا  
(اللهم اجعل مع البركة) التي في غيرها (بركتين) فيها فتصير البركة فيها مضاعفة (والذي نفسي بيده) أي بتقديره  
وتدبيره (ما من المدينة شعب) بكسر الشين فريجة نافذة بين جبلين (ولا نقب) بفتح النون وسكون القاف طريق بين

(١) لفظ المدينة صار علماً بالعبدة على طية فإذا أطلق انصرف إليها

١٢٩٦ اللهم إني أعوذ بك من الكسل، والحرم، والماثم، والمغرم، ومن فتنة القبر، وعذاب القبر، ومن فتنة النار، وعذاب النار، ومن شر فتنة الغنى، وأعوذ بك من فتنة الفقر، وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال. اللهم اغسل عني خطاياي بالماء والثلج والبرد، ونق قلبي من الخطايا كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس، وباعد بيني وبين خطاياي كما باعد بين الماء والثلج والبرد، ونق قلبي من الخطايا كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس، وباعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب - (ق ت ن ه) عن عائشة - (صح)

جبلين (إلا عليه ملكان) بفتح اللا (بحرسانها) من العذر (حتى تقدموا إليها) أى من سفركم هذا وكان هذا الأول حين كانوا مسافرين للغزو وبلغنهم أن بعض الطوائف يريد الهجوم عليها أو فعل وتمسك بهذا الخبر وما قبله من ذهب إلى تفضيل المدينة على مكة وقال النصيقي شامل للأمر الدنيئة أيضاً (م عن أبي سعيد) الحدرى (اللهم إني أعوذ بك من الكسل والحرم والماثم) أى بما يأتى به الإنسان أو ما فيه إثم أو ما يوجب الإثم أو الإثم نفسه وضاعاً للمصدر موضع الاسم (والمغرم أى مغرم الذنوب والمعاصى أو هو الدين فيما لا يحل أو فيما يحل لكن يعجز عن وفائه أما دين احتاجه وهو يقدر على أدائه فلا استعاذة منه أو المراد الاستعاذة من الاحتياج إليه واستعاذته تعليم لامته وإظهار للعبودية والافتقار وفي حديث صحيح قال له قائل ما أكثر ما تستعذ من المغرم يارسول الله قال الرجل إذا غرم حدث فكذب ووعد فأخاف (ومن فتنة القبر) التحير في جواب منكر وتكبير (وعذاب القبر) عطف عام على خاص فعذابه قد ينشأ عنه فتنة بأن يتحير فيعذب لذلك وقد يكون لغيرها كأن يجيب بالحق ولا يتحير ثم يعذب على تفريطه في بعض الأمور أو المهيات كإهمال التنزه عن البول (ومن فتنة النار) سؤال خزنتها وتوبيخهم كما يشير إليه، كما أتى فيها فوج سألهم خزنتها الآية (وعذاب النار) أى إحراقها بعد فتنتها كذا قرر بعضهم وقال الطيبي قوله فتنة النار أى فتنة تؤدي إلى عذاب النار وإلى عذاب القبر لئلا يتكرر إذا فر بالعداب (ومن شر فتنة الغنى) أى البطر والطغيان والتفاخر بصرف المال في المعاصى وأعوذ بك من فتنة الفقر) حسد الأغنياء والطمع في مالهم والتدلل لهم بما يدنس العرض ويسلم الدين ويوجب عدم الرضا بما قسم ذكره البيضاوى وقال الطيبي الفتنة إن فسرت بالمحنة والمصيبة فشرها أن لا يصبر الرجل على لأوائها ويجزع منها وإن فسرت بالامتحان والاختبار فشرها أن لا يحمى في السراء ولا يصبر في الضراء وذكّر لفظ شر في الفقرة الأولى دون الثانية وهو ما وقع في هذه الرواية وجاء في رواية إثباتها فيهما وفي أخرى حذفها فيهما (ومن فتنة المسيح) بفتح الميم وخفة السين وبحاء مهمله سمي به لكون إحدى عينيه ممسوحة أو لمسح الخيزمر منه فعيل بمعنى مفعول أو لمسحه الأرض أو قطعها في أمدة قليل فهو بمعنى قائل وقيل هو بحاء معجمة واسب قاله إلى التصحيف (الدجال) احتراز عن عيسى عليه السلام من الدجل الخلط أو التغطية أو الكذب أو غير ذلك وهو عدو الله المموه واسمه صافن وكنيته أبو يوسف وهو يهودى وإنما استعاذ منه مع كونه لا يدرك نشر الخبيرة بين أمته جيلاً بعد جيل لئلا يلبس كفره على مدركه

(اللهم اغسل) أزل (عني خطاياي) أى ذنوبى لو فرض أن لى ذنوباً (بالماء والثلج والبرد) بفتح تين حب الغمام جمع بينهما مبالغة في التطهير أى طهرنى منها بأنواع مغفرتك وخصها لأنها لبردها أسرع لإطفاء حر عذاب النار التى هى غاية الحر وجعل الخطايا بمنزلة جهنم لكونها سببها فعبّر عن إطفاء حرها بذلك وبالغ باستعمال المبردات متربقياً عن الماء إلى أبرد منه وهو الثلج ثم إلى أبرد منه وهو البرد بدليل جموده ومصيره جليداً والثلج يذوب (ونق) بفتح النون وشد القاف (قلبي) الذى هو بمنزلة ملك الأعضاء واستقامتها باستقامته (من الخطايا) تأكيد للسابق وبجاز عن إزالة الذنوب ومحو أثرها (كما نقيت الثوب الأبيض من الدنس) بفتح الدال والنون أى الوسخ وفي رواية لمسلم من الدرن (وباعد) أى أبعد وعبر بالمفاعلة مبالغة (بينى وبين خطاياي) كرر بين هنا دون ما بعده لأن العطف



١٤٩٧ - اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنَ الْخَيْرِ كُلِّهِ ، عَاجِلِهِ وَآجِلِهِ ، مَا عَلِمْتُ مِنْهُ وَمَا لَمْ أَعْلَمْ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّرِّ كُلِّهِ ، عَاجِلِهِ وَآجِلِهِ ، مَا عَلِمْتُ مِنْهُ وَمَا لَمْ أَعْلَمْ . اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ مَا سَأَلْتُكَ بِهِ عَبْدَكَ وَبَيْتِكَ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا عَاذَ بِهِ عَبْدُكَ وَبَيْتُكَ . اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْجَنَّةَ وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ أَوْ عَمَلٍ ؛ وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ أَوْ عَمَلٍ ؛ وَأَسْأَلُكَ أَنْ تَجْعَلَ كُلَّ قَضَاءٍ قَضَيْتَهُ لِي خَيْرًا - (هـ) عن عائشة - (صح)

١٤٩٨ - اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِاسْمِكَ الطَّاهِرِ الطَّيِّبِ الْمُبَارَكِ ، الْأَحَبِّ إِلَيْكَ الَّذِي إِذَا دُعِيَ بِهِ أُجِبْتَ ،

على الضمير المجرور يعاد فيه الحافض أى ذنوبى والخطيئ بالكسر الذنب (كما باعدت) أى كسبتك (بين المنرق) موضع الشروق وهو مطلع الأنوار (والمغرب) أى محل الأفول وهذا مجاز لأن حقيقة المباعدة إنما هى فى الزمان والمكان أى ابح ما حصل من ذنوبى وحل بينى وبين ما يخاف من وقوعها حتى لا يبقى لها اقتراب منى بالنكية فما مصدرية والكاف للتشبيه وموقع التشبيه أن التقاء المشرق والمغرب محال فشبّه بعد الذنب عنه ببعد ما بينهما والثلاثة إشارة لما يقع فى الأزمنة الثلاثة فالمباعدة المستقبل والتنقية للحال والغسل للماضى والنبي معصوم وإنما قصدت تعليم الأمة أو إظهار العبودية (ق) فى الدعوات (ت) بتقديم وتأخير (ن هـ) مختصرا كلهم (عن عائشة) وخرجه الحاكم بزيادة (اللهم إني أسألك من الخير كله عاجله وآجله ما علمت منه وما لم أعلم) الآجل على فاعل خلاف العاجل فى الصحاح الآجل والآجلة ضد العاجل والعاجلة (وأعوذ بك من الشر كله عاجله وآجله ما علمت منه وما لم أعلم) هذا من جوامع الكلم والدعاء وأحب الدعاء إلى الله وأعجبه إليه الجوامع قال الراغب وفيه تنبيه على أن حق العاقل أن يرغب إلى الله فى أن يعطيه من الخيوط ما فيه صلاحته مما لا يسيل بنفسه إلى اكتسابه وأن يبذل جهده مستعينا بالله فى اكتساب ماله كسبه نافقا عاجلا وآجلا ومطلقا وفى كل حال وفى كل زمان ومكان قال والخير المطاق هو المختار من أجل نفسه والمختار غيره لاجله وهو الذى يتشوقه كل عاقل .

(اللهم إني أسألك من خير ما سألتك عبدك ونبيك وأعوذ بك من شر ما عاذ به عبدك ونبيك اللهم إني أسألك الجنة وما قرب إليها من قول أو عمل وأعوذ بك من النار وما قرب إليها من قول أو عمل) قال الحليمى هدا من جوامع الكلم التى استحبت الشارع الدعاء بها لأنه إذا دعا بهذا فقد سأل الله من كل خير وتعوذ به من كل شر ولو اقتصر الداعى على طلب حسنة بعينها أو دفع سيئة بعينها كان قد قصر فى النظر لنفسه (وأسألك أن تجعل كل قضاء قضيت له خيرا) لا يعارضه الخبر الآتى عجبا للؤمن لا يقضى الله له قضاء إلا كان له خيرا لأن المراد هنا طلب دوام شهود القلب أن كل واقع فهو خير وينشأ عن ذلك الرضا ومن جعل الرضا غنيمته فى كل كائن من أوقاته وافق النفس أو خالفها لم يزل غائما بما هو راض بما أوقع الله له وأقام من حكمته وليس الله باحكم الحاكمين الذى أحسن كل شئ خلقه، (هـ) عن عائشة قالت قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم عليك يا عائشة بالجوامع الكوامل فولى اللهم إلى آخره ورواه عنها أيضا البخارى فى الأدب وأحمد والحاكم وصححه .

(اللهم إني أسألك باسمك الطاهر) الأنفس الأندس المنزه عن كل عيب ونقص (الطيب) النفيس قال الزمخشري تقول صائد مستطيب لطاب الطيب النفيس من الصيد ولا يرضى بالدون وفى الصحاح الطيب ضد الخبيث (المبارك) أى الزائد خيره والعميم أصله (أحب إليك) من سائر الأسماء (الذى إذا دعيت به أجبت) الداعى إلى ما سأله

وَإِذَا سُئِلَتْ بِهِ أُعْطِيَتْ وَإِذَا اسْتَرْحِمَتْ بِهِ رَحِمَتْ، وَإِذَا اسْتَفْرَجَتْ بِهِ فَرَّجَتْ - (هـ) عن عائشة - (صح)  
 ١٤٩٩ - اللَّهُمَّ مِنْ آمَنَ بِى وَصَدَّقَنِى ، وَعَلِمَ أَنَّ مَا جِئْتُ بِهِ هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَقْلَلْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ ، وَحَبَّ  
 إِلَيْهِ لِقَاءَكَ وَعَجَّلْ لَهُ الْقَضَاءَ ، وَمَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِى وَلَمْ يَصْدَقَنِى وَلَمْ يَعْلَمْ أَنَّ مَا جِئْتُ بِهِ هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ  
 فَأَكْثَرَ مَالَهُ وَوَلَدَهُ ، وَأَطَّلَ عُمُرَهُ - (هـ) عن عمرو بن غيلان الثقفى (طب) عن معاذ - (ح)

(وإذا سئلت به أعطيت) السائل سؤله (وإذا استرحمت به) أى طلب أحد منك أن ترحمه وأقسم عليك به (رحمت) أى رحمة (وإذا استفرجت به) أى طلب منك الفرج (فرجت) عن استفرج به ولم ترده غائباً وهذا خرج جواباً لسائل سأله أن يعلمه دعاءً جامعاً يدعو به (عن عائشة) وبوب عليه باب اسم الله الأعظم .  
 (اللهم من آمن بى وصدقنى) بما جئت به من عندك وهذا قريب من عطف الرديف (وعلم أن ماجئت به هو الحق من عندك فأقلل ماله وولده) لأن من كان مقلاً منهما يسهل عليه التوسع فى عمل الآخرة والمتوسع فى متاع الدنيا لا يمكنه التوسع فى عمل الآخرة لما بينهما من التباين والتضاد ومن ثم قال ابن مسهر نعمة الله علينا فيما زوى عنا من الدنيا أعظم من نعمته فيما بسط منها والله سبحانه لم يرض الدنيا أهلاً لعقوبة أعدائه كما لم يرضها أهلاً لإثابة أحبائه وإن كانت معجزة فقد تكورت قساوة فى القلب أو جموداً فى العين أو تعويقاً عن طاعة أو وقوعاً فى ذنب أو فقرة فى المهمة أو سلب لذة خدمة وذهب ابن عربى إلى أن المراد بإقلال ذلك وإعدامه أو أخذه فى رواية أخرى أخذ ذلك من قلبه مع وجوده عنده وأنه يؤثر حب الله على حب هؤلاء (وحبب إليه لقاءك) أى حبب إليه الموت ليلقائك ومن أحب لقاء الله أحب الله لقاءه (وعجل له القضاء) أى الموت (ومن لم يؤمن بى ولم يصدقنى ولم يعلم أن ماجئت به هو الحق من عندك فأكثر ماله وولده وأطل عمره) لتكثر عليه أسباب العقاب والمال والأهل بل والأعضاء حتى العين التى هى أعزها قد تكون سبباً لهلاك الإنسان فى بعض الأحيان قال الجنيد إذا أحب الله عبداً لم يذر له مالا ولا ولداً لأنه إذا كان ذلك له أحبه فتنشعب محبته لربه وتنجزاً وتصير مشرقة بين الله وغيره والله لا يغفر أن يشرك به، وهو تعالى قاهر لكل شئ فربما أهلك شريكه وأعدمه ليخلص قلب عبده لمحبهه وحمد وقال الحرالى خلق الله الدنيا دار بلاء فجعل التقلل منها رحمة وجعل الاستكثار منها نقمة وقال الغزالى كل ما يزيد على قدر القوت فهو مستقر الشيطان فرب من معه قوته فهو فارغ القلب فلو وجد مائة دينار مثلاً على الطريق انبعث من قلبه عشر شهوات يحتاج كل واحدة إلى مائة دينار فلا يكفيه ما وجد بل يحتاج إلى تسعمائة أخرى فقد كان قبل وجود المائة مستغنياً فالآن وجد مائة وظن أنه صار بها غنياً وقد صار محتاجاً إلى تسعمائة أخرى يشتري داراً يعمرها ويجارية وأثاناً وثياباً فاخرة وكل من ذلك يستدعى أشياء أخر تليق به وكل ذلك لا آخر له فيقع فى هاوية آخرها عمق جهنم (تتمة) قال شيخنا العارف بالله الشعرانى اعتقادنا أن الأولياء لو كان أهل الدنيا كاهم أولاد أحمهم أو مال أهل الدنيا كله ماله ثم أخذه الله دفعة واحدة ما تغيرت منهم شعرة بل يفرحون أشد الفرح قال وقد ذقنا ذلك فأحب ما إلى يوم يموت ولدى إظهار الرضا بالقضاء محبة للثواب وقال النور المرصى ما أحد من الأولياء إلا ويقدم ما فيه رضا الله على نفسه فأحب ما إليه يوم موت ولده الصالح. بلغنا أن الفضيل بن عياض مكث ثمانين سنة لا يضحك إلا يوم مات ولده فإنه ضحك فقليل له فيه فقال إن الله أحب أمراً فأحبته، ثم إن ذا لا يعارضه خبر البخارى أنه دعا لأنس بتكثير ماله وولده لأن فضل التقلل من الدنيا والولد يختلف باختلاف الأشخاص كما يشير إليه الخبر القدسى إن من عبادى من لا يصلحه إلا الغنى الخ فمن الناس من يخاف عليه الفتنة بها وعليه ورد هذا الخبر ومنهم من لا يخاف عليه كحديث أنس وحديث نعم المال الصالح للرجل الصالح فكان المصطفى صلى الله عليه وسلم يخاطب كل إنسان بما

١٥٠٠ - اللَّهُمَّ مَنْ آمَنَ بِكَ ، وَشَهِدَ أَنَّ رَسُولَكَ ، حَبِيبَ إِلَيْهِ لِقَائِكَ . وَسَهَّلَ عَلَيْهِ قَضَاكَ . وَأَقْلَلَ لَهُ مِنَ الدُّنْيَا ، وَمَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِكَ وَيَشْهَدْ أَنَّ رَسُولَكَ فَلَا يُحِبُّ إِلَيْهِ لِقَائَكَ ، وَلَا تُسَهِّلَ عَلَيْهِ قَضَاكَ ، وَكَثَّرَ لَهُ مِنَ الدُّنْيَا - (طب) عن فضالة بن عبيد (ح)

١٥٠١ - اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الثَّبَاتَ فِي الْأَمْرِ ، وَأَسْأَلُكَ عَزِيمَةَ الرُّشْدِ ، وَأَسْأَلُكَ شُكْرَ نِعْمَتِكَ ، وَحُسْنَ

بصاحبه وبليق به فسقط قول الداودي هذا الحديث باطل إذ كيف يصح وهو صلى الله عليه وسلم يحث على النكاح والتماس الولد وكيف يدعو لخادمه أنس بما كرهه غيره (تنبيه) قال الغزالي من لم يسلك طريق الآخرة أنس بالدنيا وأحبها فكان له ألف محبوب فإذا مات نزلت به ألف مضية دفعة واحدة لأنه يحب الكل وقد سلب عنه بل هو في حياته على خطر المصيبة بالفقر والهلاك . وحمل إلى ملك قدح مرصع بجوهر لا نظير له ففرح به وبعض الحكماء عنده فقال كيف ترى فقال أراه مصيبة أو فقر إن انكسر كان مصيبة وإن سرق كنت فقيراً إليه وقد كنت قبل حمله إليك في أمن من المصيبة والفقر فاتفق أنه انكسر فأسف الملك وقال ليته لم يحمل إلينا (هـ عن عمرو بن غيلان) بن سلة (التقني) قال الحافظ ابن حجر مختلف في صحته قال المؤلف في فتاويه وبقية رجاله ثقات (طب عن معاذ بن جبل) قال الهيثمي وفيه عمرو بن واقد وهو متروك انتهى وسبقه في الميزان فقال عمرو بن واقد قال البخاري منكر الحديث والدارقطني متروك والنسائي يكذب ثم ساق من مناقبه أخباراً هذا منها .

(اللهم من آمن بك) أى صدق بأنك لا إله إلا أنت وحدك لا شريك لك (وشهد أنى رسولك) إلى الثقلين (حبيب إليه لقاءك وسهل عليه قضاءك) فيلتفك بقاب سام وعاطر منشرح ولا يتهمك في شيء من قضائك ويعلم أنه ما من شيء قدرته إلا وله فيه خير كثيرة دينية فيحسن ظنه بك (وأقلل له من الدنيا) أى من زهرتها وزينتها ليتجافى بالقلب عن دار الغرور ويميل به إلى دار الخلود (ومن لم يؤمن بك ويشهد أنى رسولك فلا تحبب إليه لقاءك ولا تسهل عليه قضاءك وكثر له من الدنيا) وذلك هو غاية الشقاء فإن مواتاة النعم على وفق المراد من غير امتزاج بلاء ومصيبة يورث ظمأً أئيمة القاب إلى الدنيا وأسبابها حتى تصير كالجنة في حقه فيهظم بلاؤه عند الموت بسبب مفارقتها وإذا كثرت عليه المصائب انزعج قلبه عن الدنيا ولم يسكن إليها ولم يأنس بها فتصير كالسجن له وخروجه منها غاية اللذة كالخلاص من السجن (تنبيه) قال في الحكم ورود الفاقات أعياد المرادين، الفاقات بسط المواهب إن أردت ورود المواهب عليك صحح الفقر والفاقة لديك «إنما الصدقات للفقراء» تحقق بأوصافك يتدك بأوصافه، تحقق بذلك يمدك بعزه، تحقق بعجزك يمدك بقدرته، تحقق بضعفك يمدك بحوله (طب عن فضالة بن عبيد) قال الهيثمي رجاله ثقات (اللهم إنى أسألك الثبات فى الأمر) أى الدوام على الدين والاستقامة بدليل خبر أن المصطفى صلى الله عليه وسلم كان كثيراً ما يقول ثبت قلبى على دينك أريد الثبات عند الاحتضار أو السؤال بدليل خبر أنه كان إذا دفن الميت قال سلوا له التثبيت فإنه الآن يسأل ولا مافع من إرادة الكل ولهذا قال الوالى الثبات التمسك فى الموضع الذى شأنه الاستئلال وأسألك عزيمة الرشد وفى رواية العزيمة على الرشد قال الحرالى وهو حسن التصرف فى الأمر والإقامة عليه بحسب ما يثبت ويدوم وقال الطيبى العزيمة عقد القلب على إمضاء الأمر وقال غيره العزيمة القصد الجازم المتصل بالفعل وقيل استجماع قوى الإرادة على الفعل والمكف قد يعرف الرشد ولا عزم له عليه فلذلك سأله قال الطيبى فإن قلت من حق الظاهر أن يقدم العزيمة على الثبات لأن قصد القلب مقدم على الفعل والثبات عليه (قلت) تقدمه إشارة إلى أنه المقصود بالذات لأن الغايات مقدمة فى الرتبة وإن كانت مؤخرة فى الوجود (وأسألك شكر نعمتك)

عِبَادَتِكَ . وَأَسْأَلُكَ لِسَانًا صَادِقًا ، وَقَلْبًا سَلِيمًا ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا تَعْلَمُ ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ مَا تَعْلَمُ ،  
وَأَسْتَغْفِرُكَ مَا تَعْلَمُ : إِنَّكَ أَنْتَ عَلَامُ الْغُيُوبِ - (ت ن) عن شداد بن اوس (ض)

١٥٠٢ - اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ ، وَبِكَ آمَنْتُ ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ ، وَإِلَيْكَ أَنَبْتُ ، وَبِكَ خَاصَمْتُ . اللَّهُمَّ إِنِّي  
أَعُوذُ بِعِزَّتِكَ لِإِلَهِ إِلَّا أَنْتَ أَنْ تُضِلَّنِي . أَنْتَ الْحَيُّ الَّذِي لَا يَمُوتُ ، وَالْجَنُّ وَالْإِنْسُ يَمُوتُونَ - (م) عن  
ابن عباس (صح)

أى التوفيق لشكر إمامك (وحسن عبادتك) أى التوفيق لإيقاع العبادة على الوجه الحسن المرضي شرعا (وأسألك  
لساناً صادقاً) أى محفوظاً من الكذب وفي رواية قلباً سليماً أى خالياً من العقائد الفاسدة والميل إلى اللذات والشهوات  
العاجلة ويتبع ذلك الأعمال الصالحة إذ من علامة سلامة القلب تأثيرها في الجوارح كما أن صحة البدن عبارة عن  
حصول ما ينبغي عن استقامة المزاج والتركيب والاتصال ومرضه عبارة عن زوال أحدها (وقلباً سليماً) بحيث لا يفتق  
ولا يضطرب عند هيجان نار الغضب وغيره من النوازل (وأعوذ بك من شر ما تعلم) أى ما تعلمه أنت ولا أعلمه أنا  
(وأسألك من خير ما تعلم) قال الطيبي وما موصولة أو موصوفة والعائد محذوف ومن يجوز كونها زائدة أو بيانية  
والبين محذوف أى أسألك شيئاً هو خير ما تعلم أو تبعيضه ، سأله إظهاراً لهضم النفس وأنه لا يستحق إلا قليلاً من  
الخير وهذا سؤال جامع للاستعاذة من كل شر وطلب كل خير وختم هذا الدعاء الذى هو من جوامع الكلم بالاستغفار  
الذى عليه المعول والمدار فقال (وأستغفرك مما تعلم) أى أطلب منك أن تغفرلى ما علمته منى من تقصير وإن لم أحط  
به علماً (إنك أنت علام الغيوب) أى الأشياء الخفية الذى لا يندفعها ابتداء الاعمال اللطيف الخبير وفى بعض الروايات  
قيل يا رسول الله أنستغفر مما لا تعلم قال وما يؤمننى والقلب بين إصبعين من أصابع الرحمة يقبله كيف يشاء والله  
يقول «وبدا لهم من الله ما لم يكونوا يحتسبون» (ت ن عن شداد بن اوس) ورواه عنه أيضاً الحاكم وصححه قال الحافظ  
ال عراقى قلت بل هو منقطع وضعيف

( اللهم لك أسلمت وبك آمنت ) أى لك انقدت وبك صدقت قال النووي فيه إشارة إلى الفرق بين الإسلام  
والإيمان (وعليك توكلت) أى عليك لاعلى غيرك اعتمدت فى تفويض أمورى (وإليك أنبت) أى رجعت وأقبلت  
بهمتى (وبك خاصمت) أى بك أحتج وأدفع وأخاصم (اللهم) إني أعوذ بعزتك أى بقوة سلطانك (لا إله إلا أنت  
أن تضلني) أى تهلكنى بعدم التوفيق المرشاد ، والتوفيق على طرق الهداية والسداد وفى الصحاح ضل الشئ ضاع وهلك و ضله إذا  
لم يوفقه للمرشاد انتهى وكلمة التهليل معترضة (أنت الحى القيوم) أى الدائم القائم بتدبير الخلق (الذى لا يموت) بلفظ الغائب  
للأكثر وفى بعض الروايات بلفظ الخطاب أى الحى الحياة الحقيقية التى لا يجامعها الموت بحال (والجن والإنس  
يموتون) عند تقضى آجالهم ، وكلمة تضلني متعلقة بأعوذ أى من أن تضلني وكلمة التوحيد معترضة لتأيد العزة واستغنى  
عن ذكر عائذ الموصول لأن نفس المخاطب هو المرجوع إليه ليحصل الارتباط ومثله أنا الذى سميتنى أى حيدرة  
ولا حجة فيه لمن استدلل به على عدم موت الملائكة لأنه مفهوم لقب ولا عبرة به وعلى تقديره فيعارضه ما هو  
أقوى منه وهو عموم قوله وكل شئ هالك إلا وجهه. مع أنه لا مانع من دخولهم فى مسمى الجن بجامع ما بينهم من  
الاجتنان عن عيون الناس والحياة حقيقة فى القوة الحاسة أو ما يقتضيهما وبه سمي الإنسان حيواناً مجازاً فى القوة  
النامية لأنها من طلائعها ومقدماتها وفيما يخص الإنسان من الفضائل كالعلم والعقل والإيمان من حيث أنها كالاتها  
ومتعاتها والموت بإزائها وإذا وصف بها البارئ أريد بها صحة اتصافه بالعلم والقدرة اللازمة لهذه القوة فىنا أو معنى  
قائم بذاته يقتضى ذلك على الاستعارة (م) فى الدعوات (عن ابن عباس) قضية كلام المصنف أن هذا من مفردات

١٥٠٣ - اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ كَالَّذِي نَقُولُ ، وَخَيْرًا مِمَّا نَقُولُ . اللَّهُمَّ لَكَ صَلَاتِي ، وَنُسْكَي وَحَيَايَ ، وَمَمَاتِي ،

وَإِلَيْكَ مَمَاتِي . وَلَكَ رَبِّ تَرَأَى اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، وَوَسْوَاسَةِ الصَّدْرِ ، وَشَتَاتِ الْأَمْرِ .

اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ مَا يَجِبُنِي بِهِ الرِّيحُ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا يَجِبُنِي بِهِ الرِّيحُ - (ت هب) عن علي - (ض)

١٥٠٤ - اللَّهُمَّ عَافِنِي فِي جَسَدِي ؛ وَعَافِنِي فِي بَصْرِي ، وَأَجْعَلْهُ الْوَارِثَ مِنِّي ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْحَلِيمُ الْكَرِيمُ ،

سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ - (ت ك) عن عائشة - (ح)

١٥٠٥ - اللَّهُمَّ اقْسِمْ لَنَا مِنْ خَشْيَتِكَ مَا يَحْوِلُ بَيْنَنَا وَبَيْنَ مَعَاصِيكَ ، وَمِنْ طَاعَتِكَ مَا تَبِعْنَا بِهِ جَنَّتِكَ ، وَمِنْ

مسلم عن صاحبه وليس كذلك فقد رواه البخاري في التوحيد عن ابن عباس

(اللهم لك الحمد كالذي نقول) بالنون أي كالذي نحمدك به من الحمد (وخيراً مما نقول) بالنون أي بما

حمدت به نفسك أو استأثرت به في علم الغيب عندك سبحانه لا تحصى ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك

(اللهم لك) لا تغفرك (صلاتي ونسك) عبادتي أو ذنبي في الحج والعمرة ونص عليه لأن ذبائح الجاهلية كانت بأسماء

أصنامهم (وحياي) حياتي (ومماتي) موتي أي لك ما فيها من سائر أعمال والجمهور على فتح ياء حياي وسكون ياء مماتي

ويجوز الفتح والإسكان فيهما (وإليك مآبي) أي منقلي ومرجعي (ولك رب ترأى) بناء ومثله ما يخلفه الإنسان لورثته

من بعده وتاؤه بدل من واو فبين المصطفى صلى الله عليه وسلم بهذا أنه ما يورث وأن ما يخلفه غيره لورثته يخلفه هو

صدقة لله سبحانه وفي الخبر إنا معاشر الأنبياء لانورث ماتركناه فهو صدقة

(اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر) استعاذ منه لانه أول منزل من منازل الآخرة فسأل الله أن لا يتلقاه في أول

قدم يضعه في الآخرة في قبره عذاب ربه (ووسوسة الصدر) أي حديث النفس بما لا ينبغي وأضافها للصدر لأن

الوسوسة في القلوب التي في الصدور (وشتات الأمر) أي تفرقة وتشعبه ، وفي الصحاح أمر شتت بالفتح أي متفرق

وقال الزمخشري : تقول فرقههم بين المشتت وتفزقوا شتتا وأشتاتا .

(اللهم إني أسألك من خير ما يجيئني به الرياح وأعوذ بك من شر ما يجيئني به الريح) سأل الله خيراً المجموعة لاها للرحمة

وتعوذ به من شر المفردة لأنها للعذاب على ما جاء به الأسلوب في كلام علام الغيوب ، قال الزمخشري : وبين الريح

واو لقولهم أرواح ورويحة والعرب تقول لا تلحق السحاب إلا من رياح ويصدقه مجيء الجمع في آيات الرحمة والواحد

في قصص العذاب (ت هب عن علي) أمير المؤمنين قال كان أكثر ما دعا به رسول الله صلى الله عليه وسلم عشية عرفة

في الموقف اللهم إني أخره قال أعني الترمذي وليس إسناده بقوي .

(اللهم عافني في جسدي) أي سلمني من المكروه فيه لئلا يشغلني شاغل أو يعوقني عائق عن كمال القيام بعبادتك (وعافني

في بصري) كذلك (واجعله الوارث مني) بأن يلازمي حتى عند الموت لزوم الوارث لمورثه (لا إله إلا الله الحليم

الكريم سبحانه الله رب العرش العظيم الحمد لله رب العالمين) أي الوصف بجميع صفات الكمال وسائر نعوت الجلال

لله وحده على كل حال (ت ك عن عائشة) ورواه عنها أيضا البيهقي في الدعوات قالت كان رسول الله صلى الله عليه وعلى آله

وسلم يقول فذكرته .

(اللهم اقسم لنا) أي اجعل لنا قسمة ونصيها (من خشيتك) أي خوفك والخشية الخوف أو خوف مقترن بتعظيم

(ما يحول) أي يحجب ويمنع (بيننا وبين معاصيك) لأن القلب إذا امتلأ من الخوف أحجمت الأعضاء جميعها عن

ارتكاب المعاصي وبقدر قلة الخوف يكون الهجوم على المعاصي فإذا قل الخوف جدا واستولت الغفلة كان ذلك من

الْيَقِينِ مَا يَهْوُونَ عَلَيْنَا مَصِيبَاتِ الدُّنْيَا ، وَمَتَعْنَا بِأَسْمَاعِنَا ، وَأَبْصَارِنَا ، وَقَوْلِنَا مَا أَحْبَبْتَنَا ، وَاجْعَلْهُ الْوَارِثَ مِنَّا ،  
وَاجْعَلْ ثَارَنَا عَلَى مَنْ ظَلَمْنَا ، وَأَنْصُرْنَا عَلَى مَنْ عَادَانَا . وَلَا تَجْعَلْ مُصِيبَتَنَا فِي دِينِنَا وَلَا تَجْعَلِ الدُّنْيَا أَكْبْرَ هَمِّنَا ،  
وَلَا مَبْلَغِ عِلْمِنَا ، وَلَا تُسَلِّطْ عَلَيْنَا مَنْ لَا يَرْحَمُنَا - (ت ك) عن ابن عمر - (ح)

١٥٠٦ - اللَّهُمَّ أَنْفَعْنِي بِمَا عَلَّمْتَنِي وَعَلَّمْنِي مَا يَنْفَعُنِي ، وَزِدْنِي عِلْمًا الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ ، وَأَسْأَلُ اللَّهَ مِنْ حَالِ أَهْلِ

علامة الشقاء ومن ثم قالوا المعاصي بريد الكفر كما أن القبلة بريد الجماع والغناء بريد الزنا والنظر بريد العشق والمرض بريد الموت وللمعاصي من الآثار القبيحة المذمومة المضرة بالعقل والبدن والدنيا والآخرة ما لا يحصىه إلا الله (ومن طاعتك ما تبلغنا به جنتك) أي مع شمولنا برحمتك وليست الطاعة وحدها مبلغة بدليل خبر: لن يدخل أحدكم الجنة بعمله قالوا : ولا أنت يا رسول الله ؟ قال : ولا أنا إلا أن يتغمدني الله برحمته (ومن اليقين) أي وارزقنا من اليقين بك وبآيه لاراد لقضائك وقدرك (مايهون) أي يسهل (علينا مصائب الدنيا) بأن نعلم أن ما قدرته لا يتخو عن حكمة ومصصلحة واستجلاب مثوبة وأنت لا تفعل بالعبد شيئاً إلا وفيه صلاحه (ومتعنا بأسماعنا وأبصارنا وقوتنا ما أحبتنا واجعله الوارث منا) قال القاضي الضمير في اجعل للصدر اجعل الجعل والوارث هو المفعول الأول ، ومنا في محل المفعول الثاني بمعنى اجعل الوارث من نسلنا لا كلاله خارجة عما أو الضمير للتمتع بمعناه اجعل تتمتعنا بها باقياً عنا موروثاً لمن بعدنا أو محفوظاً لنا ليوم الحاجة وهو المفعول الأول والوارث مفعول ثانٍ ومنا صلة أو الضمير لما سبق من الأسماع والابصار والقوة وإفراجه وتذكيره وتأنيثه بتأويل المذكور ومعنى وراثتها لزومها له عند موته لزوم الوارث له (واجعل ثارنا على من ظلمنا) أي مقصوراً عليه ولا تجعلنا ممن تعدى في طلب ثاره فأخذ به غير الجاني كما في الجاهلية أو اجعل إدراك ثارنا على من ظلمنا فندرك به ثارنا (وأنصرنا على من عادانا) أي ظفرونا عليه وانتقم منه (ولا تجعل مصيبتنا في ديننا) أي لا نصيبنا بما يتقص ديننا من أكل حرام واعتقاد سوء وفترة في عبادة (ولا تجعل الدنيا أكبر همنا) فإن ذلك سبب للهلاك وفي إلهامه أن قليل الهم بما لا بد منه من أمر المعاش - خص فيه بل مستحب (ولا مبلغ علنا) بحيث تكون جميع معلوماتنا الطرق المحصلة للدنيا والعلوم الجالبة لها بل ارزقنا علم طريق الآخرة (ولا تسلط علينا من لا يرحمنا) أي لا تجعلنا مغلوبين للظلمة والكفرة أو لا تجعل الظالمين علينا حاكمين أو من لا يرحمنا من ملائكة العذاب في القبر والنار وغيرهما ذكره كله القاضي قال الطيبي فإن قلت بيني تأليف هذا النظم وأي وجه من الوجوه المذكورة أولى قلت أن تجعل الضمير للتمتع والمعنى اجعل ثارنا مقصوراً على من ظلمنا ولا تجعلنا ممن تعدى في طلب ثاره وتحمل من لا يرحمنا على ملائكة العذاب في القبر وفي النار لئلا يلزم التكرار فتقول إنما خص البصر والسمع بالتمتع من الحواس لأن الدلائل الموصلة إلى معرفته تعالى وتوحيده إنما تحصل من طريقيهما لأن البراهين إنما تكون مأخوذة من الآيات المنزلة وذلك بطريق السمع أو من الآيات المقصورة في الآفاق والانس والابصار وذلك بطريق البصر فسأل التمتع بهما حذراً من الانحراط في سلك الذين ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم وعلى أبصارهم غشاوة ولما حصلت المعرفة ترتب عليها العبادة فسأل القوة ليمكن بها من عبادة ربه ثم إنه أراد أن لا ينقطع هذا الفيض الإلهي عنه لكونه رحمة العالمين فسأل بقاء ذلك ليستين بسنته بعده فقال واجعل ذلك التمتع وارثاً باقياً منا (ت) في الدعوات (ك) وقال صحيح على شرط البخاري (عن ابن عمر) بن الخطاب قال : قلنا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوم من مجلس حتى يدعو بهذه الدعوات قال الترمذي حديث حسن وأقره النووي ورواه عنه أيضاً النسائي وفيه عبد الله بن زحر ضعفه قال في المنار فالحديث لاجله حسن لا صحيح

(اللهم انفعني بما علمتني) بالعمل بمقتضاه خالصاً لوجهك (وعلمي ما ينفعني) لارتقى منه إلى عمل زائد على ذلك

النَّارِ - (ت ه) عن أبي هريرة - (ح)

١٥٠٧ - اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي أَعْظَمُ شُكْرِكَ ، وَأَكْثَرُ ذِكْرِكَ . وَأَتَّبِعْ نَصِيحَتَكَ وَأَحْفَظْ وَصِيَّتَكَ - (ت)

عن أبي هريرة - (ض)

١٥٠٨ - اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ ، وَأَتَوَجَّهُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ نَبِيِّ الرَّحْمَةِ ، يَا مُحَمَّدُ ، إِنِّي تَوَجَّهْتُ بِكَ إِلَى رَبِّي فِي

حَاجَتِي هَذِهِ لِنُقْضَى لِي ، اللَّهُمَّ فَشَفِّعْهُ فِي - (ت ه ك) عن عثمان بن حنيف - (ص)

(وزدني علما) مضافا إلى ما علمت به وهذه إشارة إلى طلب المزيد في السير والسلوك إلى أن يوصله إلى مخدع الوصال وبه ظهر أن العلم وسيلة للعمل وهما متلازمان ومن ثم قالوا ما أمر الله رسوله بطلب الزيادة في شيء إلا في العلم (الحد لله على كل حال) من أحوال السراء والضراء وكم يترتب على الضراء من عواقب حميدة ومواهب كريمة يستحق الحمد عليها «وعسى أن تسكرها شيئا وهو خير لكم» قال في الحكم: من ظن انفسك لطفه عن قدره فذاك لقصور نظره وقال الغزالي: لاشدة إلا وفي جنبها نعم لله فليلزم الحمد والشكر على تلك النعم المقترنة بها قال عمر رضي الله تعالى عنه ما بلت بليمة إلا كان لله على فيها أربع نعم إذ لم تكن في ديني وإذ لم أحرم الرضا وإذ لم تكن أعظم وإذ رجوت الثواب عليها وقال إمام الحرمين شدائد الدنيا بما يلزم العبد الشكر عليها لأنها نعم بالحقيقة بدليل أنها تعرض العبد لمنافع عظيمة ومشروبات جزيلة وأغراض كريمة تتلاشى في جنبها شدائد (وأعوذ بالله من حال أهل النار) في النار وغيرها قال الطيبي وما أحسن موقع الحمد في هذا المقام ومعنى المزيد فيه «ولئن شكرتم لأزيدنكم» وموقع الاستعاذة من الحال المضاف إلى النار تليحا إلى القطيعة والبعد وهذا الدعاء من جوامع الكلم التي لا مطنح وراءها (ت) في الدعوات (ه) في السنة والدعاء (ك) في الأدعية (عن أبي هريرة) وقال الترمذي غريب قال المناوي وفيه موسى بن عبيدة عن محمد ابن ثابت عن الزهري وموسى ضعفه النسائي وغيره ومحمد بن ثابت لم يروه عنه غير موسى (ه) قال الذهبي مجهول

(اللهم اجعلني أعظم شكرك) أي وفقني لا كثاره لا كون قائما بما وجب على من شكر نعمائك التي لا تحصى (وأكثر ذكرك) القلب واللسان (وأتبع نصيحتك) بامثال ما يقربني إلى رضاك ويبعدني عن غضبك (وأحفظ وصيتك) بالمداومة على فعل المسامرات وتجنب المنهيات أو المذكورة في قوله تعالى «ولقد وصينا الذين أتوا الكتاب من قبلكم وإياكم الآية فإنها للأولين والآخرين وهي التقوى أو بالتسليم لله العظيم في جميع الأمور والرضا بالمقدور على عمر الدهور (ت عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضاً أحمد من طريق أبي سعيد المدني قال الهيثمي ولم أعرفه وبقيه رجاله ثقات (اللهم إنني أسألك) أطلب منك (وأتوجه إليك بنبيك محمد) صرح باسمه مع ورود النهي عنه تواضعا لكون التعليم من جهته (نبي الرحمة) أي المبعوث رحمة للعالمين (يا محمد إنني توجّهت بك) أي استشفعت بك (إلى ربي) قال الطيبي الباء في بك للاستعانة وقوله إنني توجّهت بك بعد قولك أتوجه إليك فيه معنى قوله تعالى «من ذا الذي يشفع عنده إلا بإذنه» (في حاجتي هذه لتقضى لي) أي ليقضها ربي بشفاعته ، سأل الله أولا أن يأذن لنبيه أن يشفع له ثم أقبل على النبي ملتسما شفاعته له ثم كر مقبلا على ربه أن يقبل شفاعته والباء في بنبيك للتعدية وفي بل للاستعانة وقوله (اللهم فشفعه في) أي أقبل شفاعته في حقّي ولتقضى عطف على أتوجه إليك بنبيك أي اجعله شفيعا لي فشفعه وقوله اللهم معترضة وما ذكر من أن سياق الحديث هو هكذا هو مافي نسخ الكتاب ووجه ظاهر وفي المشكاة كأصلها لتقضى لي حاجتي وعليه قال الطيبي إن قلت ما معنى لي وفي؟ قلت معنى لي كما في قوله تعالى «رب اشرح لي صدري» أجل أولا ثم فصل ليكون أوقع في النفس ، ومعنى في كما في قول الشاعر \* بجرح في عراقبها نصلي \* أي أوقع القضاء في حاجتي واجعلها مكانا له ونظير الحديث قوله تعالى وأصلح لي في ذريتي انتهى قال ابن عبد السلام ينبغي كون هذا مقصورا على

١٥٠٩ - اللهم إني أعوذ بك من شر سمعي ، ومن شر بصري ، ومن شر لساني ، ومن شر قلبي ، ومن شر مني - (دك) عن شـكل - (ح)

١٥١٠ - اللهم عافني في بدني ، اللهم عافني في سمعي ، اللهم عافني في بصري ، اللهم إني أعوذ بك من الكفر والفقر ، اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر ، لا إله إلا أنت (دك) عن أبي بكره - (ح)

١٥١١ - اللهم إني أسألك عيشه نقيّة ، وميته سوية ، ومرداً غير مخز ولا فاضح - البزار (طب ك)

النبي لانه سيد ولد آدم وأن لا يقسم على الله بغيره من الانبياء والملائكة والاولياء لانهم ليسوا في درجته وأن يكون مما خص به تنبيها على تلوه رتبته وسمو مرتبته قال السبكي وبحسن التوسل والاستعانة والتشفع بالنبي إلى ربه ولم ينكر ذلك أحد من السلف ولا من الخلف حتى جاء ابن تيمية فأنكر ذلك وعدل عن الصراط المستقيم وابتدع ما لم يقله عالم قبله وصار بين أهل الإسلام مثله انتهى وفي الخصائص يجوز أن يقسم على الله به وليس ذلك لأحمد ذكره ابن عبد السلام لكن روى القشيري عن معروف الكرخي أنه قال لتلامذته إذا كان لكم إلى الله حاجة فأقسموا عليه بي فإني الواسطة بينكم وبينه الآن وذلك بحكم الوراثة عن المصطفى صلى الله عليه وسلم (ت ه ك عن عثمان بن حنيف) بمهملة ونون مصغر بن وهب الأنصاري الأوسى المدني شهد أحدا وما بعدها ومسح سواد العراق وقسط وولى البصرة لعلّي وكان من الأشراف قال إن رجلا ضريرا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ادعوا الله أن يعافيني فقال إن شئت أخرجت لك وهو خير وإن شئت دعوت قال فادعه فأمره أن يتوضأ ويصلي ركعتين ويدعو بهذا الدعاء قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبي

( اللهم إني أعوذ بك من شر سمعي ومن شر بصري ومن شر لساني) أي نطق فان أكثر الخطايا منه وهو الذي يورد المرء في المهالك وخص هذه الجوارح لما أنها مناط الشهوة ومثار اللذة (ومن شر قلبي) يعني نفسى والنفس تجمع الشهوات والمفاسد بحب الدنيا والرغبة من الخلق وخوف فوت الرزق والأمراض القلبية من نحو حسد وحقد وطلب رفعة وغير ذلك (ومن شر مني) من شر شدة الغلبة وسطورة الشهوة إلى الجماع الذى إذا أفرط ربما أوقع في الزنا أو مقدماته لا محالة فهو تحقيق بالاستعاذة من شره وخص هذه الأشياء بالاستعاذة لأنها أصل كل شر وقاعدته ومنبعه كما تقرر (د) وكذا الترمذى خلافا لما يرويه كلام المصنف من تفرد ابن داود عن الستة (ك) كلهم (عشـكل) بشين معجمة وكاف مفتوحتين ابن حيد العبسى له حجة ولم يرو عنه إلا ابنه قال البغوى ولا أعلم له غير هذا الحديث قال شكل قلت يارسول الله علنى تعوذاً أنتعوذ به فأخذ بكفى فذكره قال الترمذى حسن غريب

(اللهم عافني في بدني) من الأسقام والآلام ( اللهم عافني في سمعي ) أى القوة المودعة في الجارحة وإرادة الاستماع بعيدة (اللهم عافني في بصري) خصهما بالذكر بعد ذكر البدن لأن العين هى التى تنظر آيات المثبتة الله في الآفاق والسمع يعنى الآيات المنزلة فهما جامعان لدرك الآيات العقلية والنقلية واليه سر قوله في حديث آخر اللهم أمتنا بسمعنا وأبصارنا (اللهم إني أعوذ بك من الكفر والفقر ، اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر لا إله إلا أنت) فلا يستعاذ من جميع المخاوف والشدائد إلا بك أنت والقصد باستعاذته من الكفر مع استحالته من المعصوم أن يقتدى به في أصل الدعاء وقرن الفقر بالكفر لانه قد يجر اليه (دك عن أبي بكره) ورواه عنه أيضا النسائي في اليوم والليلة وقال أغنى النسائي

فيه جعفر بن ميمون ليس بقوى

(اللهم إني أسألك عيشة) بكسر العين حياة (نقية) أى زكية راضية مرضية (وميته) بكسر الميم وسكون التحتية وهى



عن ابن عمر - (صح)

١٥١٢ - اللَّهُمَّ إِنَّ قُلُوبَنَا وَجَوَارِحَنَا بِيَدِكَ ، لَمْ تَمْلِكْنَا مِنْهَا شَيْئًا ، فَإِذَا فَعَمَتْ ذَلِكَ بِيَهُمَا فَكُنْ أَنْتَ وَلِيَهُمَا

- (حل) عن جابر - (ض)

١٥١٣ - اللَّهُمَّ اجْعَلْ فِي قَلْبِي نُورًا ، وَفِي لِسَانِي نُورًا ، وَفِي بَصَرِي نُورًا ، وَفِي سَمْعِي نُورًا ، وَعَنْ يَمِينِي

نُورًا ، وَعَنْ يَسَارِي نُورًا . وَفِي فَرْقِي نُورًا ، وَمِنْ تَحْتِي نُورًا ، وَمِنْ أَمَامِي نُورًا ، وَمِنْ خَلْفِي نُورًا ، وَاجْعَلْ

لِي فِي نَفْسِي نُورًا ؛ وَأَعْظَمْ لِي نُورًا - (حم ق ن) عن ابن عباس - (صح)

حالة الموت (سوية) بفتح فكسر مشددا أى معتدلة فلا أرد إلى أرذل العمر ولا أقاسى مشاق الهرم ، وفي الصحاح استوى اعتدل واستوى الرجل انتهى شبابه وقال الزمخشري رحمه الله تقول رزقك الله ولدنا سوريا لاداء به ولا عيب ومكانا سوى ، وسط بين الحديث (ومرد غير محزن) بضم الميم وبارأى أى مرتجعاً إلى الآخرة غير مخزبضم فسكون وفي رواية مخزى بإثبات الياء المشددة أى غير مذل ولا موفع في بلاء قال الزمخشري تقول ارتد هبته ارتجدها وخزى خزيا ومخزاهذل (ولا فاضح) أى كاشف للساوى والعيوب وفي الصحاح فضحه كشف مساويه : وقال الزمخشري تقول إذا كان العذر واضحاً كان العتاب فاضحاً وهذا الدعاء قطعة من دعاء يومى العيد كما رواه الطبراني عن ابن مسعود (البرار) في مسنده واللفظ له (طب ك) من حديث خلاد بن يزيد الجعفي عن شريك عن الأعمش عن مجاهد (عن ابن عمر) بن الخطاب قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يدعو به قال الحاكم على شرط مسلم رتعبه الذهبي فقال خلاد ثقة لكن شريك ليس بحجة انتهى قال الهيثمي إسناده الطبراني جيد

(اللهم إن قلوبنا وجوارحنا بيدك) أى في تصرفك قلبها كيف تشاء (لم تملكنا منها شيئاً فإذا) وفي نسخ فان بالنون (فعلت ذلك بهما فكن أنت وليهما) أى متولياً حدظهما وتصريفهما المتصرف فيهما في مرضاتك لإيعادهما عن مواقع سخطك ومهلك مخالفتك (حل عن جابر)

(اللهم اجعل لي في قلبي نوراً) أى عظيماً كما يفيد التذكير ويدل له خبر إذا سألت أحداً ربه فليعظم المسألة (وفي لسانى) (يعنى لفظي نوراً) استعمارة للعالم والهداية فهو على وزن فهو على نور من ربه ، وجعلنا له نوراً يعشى به في الناس ، (وفي بصري نوراً) ليتجلي بأنوار المعارف وتتجلى له صفوف الحقائق فهو راجع إلى البيان والهداية يهدى الله لنوره من يشاء (وفي سمعي نوراً) ليصير مظهراً لكل مسموع ومدركاً لكل كمال لا مقطوع ولا ممنوع وخص القلب والسمع والبصر بنى الظرفية لأن القلب مقر الفكر في آلاء الله ونعمائه ومكانها ومعدتها والبصر مسارح آيات الله المنصوبة المشوثة في الآفاق والأنفس ومحللها والأسماع مراسى ألواح وحى الله ومحط آياته المبرلة على أوليائه (وعن يميني نوراً وعن يساري نوراً) خصهما بعن إيداناً يتجاوز الأنوار عن قلبه وسمعه وبصره إلى من عن يمينه وشماله من اتباعه (ومن فوقني نوراً ومن تحتي نوراً وعن أمامي نوراً ومن خلفي نوراً) لا كون محفوفاً بالنور من سائر الجهات فكأنه سأل أن يزوج به في النور زجاً لتلاشى عنه الظلمات وتنكشف له المعلومات ويشاهد بكل جارحة منه بسائر المبصرات وقال الأكمل النور الذى عن يمينه هو المرید له والذى عن يساره نور الوقاية والذى خلقه الذى يسعى بين يديه اتباعه والذى فوقه تنزل روحى إلهى يعلم غريب لم يسبقه خبر ولا نظير يعطيه نظر وهو الذى يعطى من العلم بالله ما لا تدره الأدلة العقلية إذا لم يكن لها لسان نورانى (واجعل لي في نفسي نوراً) عطف عام على خاص أى اجعل لي نوراً شاملاً الأنوار السابقة وغيرها (وأعظم لي نوراً) أى أجزل من عطائك نوراً عظيماً لا يكنته كنه

١٥١٤ - اللَّهُمَّ أَصْلِحْ لِي دِينِي الَّذِي هُوَ عِصْمَةُ أَمْرِي ، وَأَصْلِحْ لِي دُنْيَايَ الَّتِي فِيهَا مَعَاشِي ، وَأَصْلِحْ لِي آخِرَتِي الَّتِي فِيهَا مَعَادِي وَأَجْعَلْ الْحَيَاةَ زِيَادَةً لِي فِي كُلِّ خَيْرٍ ، وَأَجْعَلِ الْمَوْتَ رَاحَةً لِي مِنْ كُلِّ شَرٍّ - (م) عن أبي هريرة - (ص)

١٥١٥ - اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى ، وَالتَّقَى ، وَالْعَقَافَ ، وَالْغَنَى - (م ت ه) عن ابن مسعود - (ص)

لا يكون دائم السير والبرقي في درجات المعارف فالمستخير بنور المعارف لا ينقطع مسيره ولا يضل سبيله فالقصد طلب مزيد النور ليدوم السير ويتضاعف الترقى وقيل أراد نورا عظيما جامعاً للأَنْوَارِ كُلِّهَا الَّتِي ذَكَرَهَا وَغَيْرَهَا كَأَنْوَارِ الْأَسْمَاءِ الْإِلَهِيَّةِ وَأَنْوَارِ الْأَرْوَاحِ وَقَالَ الطَّيْبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ مَعْنَى طَلَبِ النُّورِ لِلْأَعْضَاءِ عَضْواً أَنْ يَتَحَلَّى بِأَنْوَارِ الْمَعْرِفَةِ وَالطَّاعَةِ وَيَتَعَرَّى عَنِ الظُّلْمَةِ الْجَهَالَةِ وَالْمَعْصِيَةِ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ ذُو سَهْوٍ وَطُغْيَانٍ رَأَى أَنَّهُ قَدْ أَحَاطَ بِهِ خَطِيئَةُ ظُلُمَاتِ الْحِيلَةِ مَعْتَوِرَةٌ عَلَيْهِ مِنْ فِرْقِهِ إِلَى قَدَمِهِ وَالْإِدْخَانَةُ الثَّائِرَةُ مِنْ مِيزَانِ الشَّهْوَاتِ مِنْ جَوَانِبِهِ وَرَأَى الشَّيْطَانَ يَأْتِيهِ مِنَ الْجِهَاتِ السِّتِ بُوَسَاوِسِهِ وَشَبَاهَاتِهِ ظُلُمَاتٍ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ لَمْ يَرِ لِلتَّخْلِيسِ مِنْهَا مَسَاغاً إِلَّا بِأَنْوَارِ سَادَةِ تِلْكَ الْجِهَاتِ فَسَأَلَ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ إِلَى مَطَالِعِ هَذِهِ الْأَنْوَارِ قَوْلُهُ «اللَّهُ نُورِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ» - إِلَى قَوْلِهِ «نُورِ عَلِيٍّ نُورِ يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَنْ يَشَاءُ» وَإِلَى أَوْدِيَةِ تِلْكَ الظُّلُمَاتِ تَلْمَحُ قَوْلُهُ «أَوْ كَظُلُمَاتٍ فِي بَحْرِ لُجِّي» - إِلَى قَوْلِهِ «ظُلُمَاتٍ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ» وَقَوْلُهُ «وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُوراً فَسَأَلَهُ مِنْ نُورِهِ» اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ تِلْكَ الظُّلُمَاتِ وَنَسْأَلُكَ هَذِهِ الْأَنْوَارَ (حَمْدٌ قَوْلُهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ) اللَّهُمَّ أَصْلِحْ لِي دِينِي الَّذِي هُوَ عِصْمَةُ أَمْرِي أَيِ الَّذِي هُوَ حَافِظٌ لِجَمِيعِ أُمُورِي فَإِنَّ مِنْ فُسَادِ دِينِهِ فَسَدَتْ جَمِيعُ أُمُورِهِ وَخَابَ وَخَسِرَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ (وَأَصْلِحْ لِي دُنْيَايَ الَّتِي فِيهَا مَعَاشِي) أَيِ بِإِعْطَاءِ الْكِفَافِ فِيهَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ وَكَوْنِهِ حَلَالاً مَعِيناً عَلَى الطَّاعَةِ (وَأَصْلِحْ لِي آخِرَتِي فِيهَا مَعَادِي) أَيِ مَا أَعُودُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَهُوَ إِمَّا مَصْدَرٌ أَوْ ظَرْفٌ ذَكَرَهُ ابْنُ الْأَثِيرِ قَالَ الْحَرَالِيُّ قَدْ جُمِعَ فِي هَذِهِ الثَّلَاثَةِ صَلَاحُ الدُّنْيَا وَالْدِينِ وَالْمَعَادِ وَهِيَ أَصُولُ مَكَارِمِ الْإِخْلَاقِ الَّتِي بَعَثَ لِإِتْمَامِهَا فَاسْتَقَى فِي هَذَا اللَّفْظِ الْوَجِيزِ صَلَاحَ هَذِهِ الْجُورَامِعِ الثَّلَاثِ الَّتِي حَلَّتْ فِي الْأَوَّلِينَ بِدَايَاتِهَا وَتَمَّتْ عِنْدَ غَايَاتِهَا فِإِصْلَاحِ الدِّينِ بِالتَّوْفِيقِ لِإِظْهَارِ خُطَابِ رَبِّهِ مِنْ جِهَةِ أَحْوَالِ قَلْبِهِ وَأَخْلَاقِ نَفْسِهِ وَأَعْمَالِ بَدَنِهِ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ رَبِّهِ مِنْ غَيْرِ التَّفَاتِ لِرُضِ النَّفْسِ وَالبَدَنِ إِلَّا بِالتَّطَهُّرِ مِنْهُ وَاسْتِعْمَالِ الْحَلَالِ الَّذِي تَصْلِحُ النَّفْسُ وَالبَدَنُ عَلَيْهِ لِمُوَافَقَتِهِ لِتَقْوِيَّتِهَا وَإِصْلَاحِ الْمَعَادِ بِخَوْفِ الزَّجْرِ وَالْهَيْبَةِ الَّتِي لَا تَصِحُّ الْآخِرَةُ إِلَّا بِالتَّطَهُّرِ مِنْهُ لِبَعْدِهِ عَنِ حَسَنَاتِهَا وَخَوْفِ الْأَمْرِ الَّذِي تَصْلِحُ الْآخِرَةُ عَلَيْهِ لِتَقَاضِيهِ لِحَسَنَاتِهَا وَالتَّصَوُّدِ بِالزَّجْرِ وَالْهَيْبَةِ الرَّدِّعِ عَمَّا يَضُرُّ فِي الْمَعَادِ إِلَّا أَنْ الرَّدِّعَ عَلَى وَجْهِينِ خُطَابٍ لِمَعْرُضٍ وَيُسَمَّى زَجْراً كَمَا يُسَمَّى فِي حَقِّ الْبَهَائِمِ وَخُطَابِ الْمُعْتَلِّ عَلَى التَّفْهَمِ وَيُسَمَّى نَهياً فَكَانَ الزَّجْرُ يَزِيغُ الطَّبِيعَ وَالنَّهْيُ يَزِيغُ الْعَقْلَ انْتَهَى (وَأَجْعَلِ الْحَيَاةَ زِيَادَةً لِي فِي كُلِّ خَيْرٍ) أَيِ أَجْعَلْ حَيَاتِي زِيَادَةً سَبَبُ طَاعَتِي (وَأَجْعَلِ الْمَوْتَ رَاحَةً لِي مِنْ كُلِّ شَرٍّ) أَيِ أَجْعَلْ مَوْتِي سَبَبَ خُلَاصِي مِنْ مَشَقَّةِ الدُّنْيَا وَالتَّخْلِيسِ مِنْ غُومِهَا وَهُوَ مَوْجِبٌ لِلْحَصُولِ الرَّاحَةِ قَالَ الطَّيْبِيُّ وَمَذَا الدُّعَاءُ مِنْ جُورَامِعِ الْكَلِمِ (م) فِي الدَّعَوَاتِ (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ) وَلَمْ يَخْرُجْهُ الْبُخَارِيُّ (اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى) أَيِ الْهُدَايَةَ إِلَى الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ صِرَاطِ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ ، وَالتَّقَى الْخَوْفُ مِنَ اللَّهِ وَالحَذْرُ مِنْ مَخَالَفَتِهِ وَالْعَقَافُ الصِّيَانَةُ عَنِ مَطَامِعِ الدُّنْيَا وَالْغَنَى غِنَى النَّفْسِ وَالتَّسْتَعْنَاءُ عَنِ النَّاسِ قَالَ الطَّيْبِيُّ أَطْلَقَ الْهُدَى وَالتَّقَى لِتَنَاوُلِ كُلِّ مَا يَنْبَغِي أَنْ يَهْدِيَ إِلَيْهِ مِنْ أَمْرِ الْمَعَاشِ وَالْمَعَادِ وَمَكَارِمِ الْإِخْلَاقِ وَكُلِّ مَا يَجِبُ أَنْ يَتَّقَى مِنْهُ مَنْ شَرِكَ وَمَعْصِيَةِ وَخَلْقِ دِينِي (م ت ه) كُلُّهُمْ فِي الدَّعَوَاتِ (عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ) وَلَمْ يَخْرُجْهُ الْبُخَارِيُّ ه (اللَّهُمَّ اسْتُرْ عَوْرَتِي) أَيِ مَا يَسُوؤُنِي إِظْهَارُهُ (وَأَمِنْ رَوْعَتِي) خَوْفِي وَفَزَعِي (وَاقْضْ عَنِّي دِينِي) بِأَنْ تَقْدِرَنِي عَلَى وِفَائِهِ وَالقَضَاءُ لَعْنَةٌ عَلَى وَجْهِهِ تَرْجَعُ إِلَى انْقِضَاءِ

١٥١٦ - اللهم أنتم عورتي ، وآمن روعي ، واقض عني ديني (طب) عن خباب - (ض)

١٥١٧ - اللهم اجعل حبك أحب الأشياء إلي ، واجعل خشيتك أخوف الأشياء عندي ، واقطع عني

حاجات الدنيا بالشوق إلى لقائك ، وإذا أقررت أعين أهل الدنيا من دنياهم فأقرر عيني من عبادتك - (حل)  
عن الهيثم بن مالك الطائي - (ض)

١٥١٨ - اللهم إني أعوذ بك من شر الأعميين : السيل ، والبعر الصؤول - (طب) عن عائشة بنت قدامة - (ض)

الشيء ، وتامه (طب عن خباب) بن الأرت الخزاعي التيمي من السابقين الأولين سبي في الجاهلية فبيع بمكة قال الهيثمي وفيه من لم أعرفه . (اللهم اجعل حبك) أي حبى لك (أحب الأشياء إلى) وذلك يستلزم الترقى في مدارج معرفة الحق ومطالعة كمال جماله فكلما ازدادت المعرفة تضاعفت الاحبية (واجعل خشيتك) خوفا منك المقترن بكال التعظيم (أخوف الأشياء عندي) بأن تكشف لي من صفات الجلال ما يستلزم كمال الخوف (واقطع عني حاجات الدنيا) أي امنعها وادفعها (بالشوق إلى لقائك) أي بسبب حصول الشوق إلى النظر إلى وجهك الكريم الذي هو أرفع درجات النعيم وغايه الاماني لكل قلب سليم ومن منح الشوق انقطعت عنه حاجات الدنيا والآخرة وأولاهم بالله أشدهم له شوقا وقد كان المصطفى صلى الله عليه وسلم طويل الفكر دائم الاحزان فهل كان كذلك إلا من شدة شوقه إلى منزله وأقربهم قريبا وأعلمهم به أشدهم حرقة في القلوب شوقا ، روى عن موسى عليه الصلاة والسلام أنه كان يخرج إلى طور سيناء فربما ضاق عليه الأمر في الطريق فشق قيصه من شدة الشوق قال حجة الاسلام لوخلق فيك الشوق إلى لقائه والشهوة إلى معرفة جلاله لعلمت أنها أصدق وأقوى من شهوة الأكل والشرب وكذلك كل شيء بل وآثرت جنة المعرفة وبرياضها على الجنة التي فيها قضاء الشهوات المحسوسة وهذه الشهوة خلقت للعارفين ولم تخلق لك كما خلق لك شهوة الجاه ولم تخلق للصبيان وإنما لهم شهوة اللعب وأنت تعجب من عكوفهم عليه وخلوهم عن لذة العلم والرياسة والعارف يعجب منك ومن عكوفك على لذة العلم والرياسة فان الدنيا بخذا فغيرها عنده لهو ولعب فلما خاق للكل معرفة الشوق كان التنازح بالمعرفة بقدر شهوتهم ويتموتون فذلك ولذلك سأل المصطفى صلى الله عليه وسلم من المزيد ولان نسبة تلك اللذة إلى لذة الشهوات الحسية شتان ولذلك كان العارف ابن آدم يقول لو علم الملوك ما نحن فيه من النعيم لقاتلونا عليه بالسيوف (ولإذا أقررت أعين أهل الدنيا من دنياهم) أي فرحتهم بما آتيتهم منها قال الومخشمى من المجاز قرت عينه وأقر الله بها عينه ويقر بعيني أن أراك وهو في قررة من العيش فرغد وطيب (فأقرر عيني من عبادتك) أي فرحنى بها وذلك لأن المستبشر الضاحك يخرج من عينه ماء بارد والبأكى جزعا يخرج من عينه ماء سخن من كبده قال الحلبي هذا قاله تذللا واشفاقا على نفسه من الطغيان والاشتغال بالمسال عن طاعة الرحمن وهو معصوم من ذلك لكن الكل يغلب عليهم مقام الخوف (حل عن الهيثم بن مالك الطائي) أي محمد الشامي الأعمى . (اللهم إني أعوذ بك من شر الأعميين) قالوا يارسول الله وما الأعميان قال (السيل والبعر الصؤول) فعول من الصيول وهى الحملة والوثبة والعمى عدم البصر عما من شأنه أن يبصر وقد يقال لعدم البصيرة قال ابن الأثير سماهما أعميين لما يصيب من يصيبانه من الحيرة في أمره وأنهما إذا وقعا لا يتقيان موضعا ولا يتجنبان شيئا كالأعمى الذى لا يدرى أين يسلك فهو يمشى حيث أدته رجله (طب) من حديث عبد الرحمن بن عثمان عن أبيه (عن) أمه (عائشة بنت قدامة) بن مظعون الجمحية قال الهيثمي فيه عبد الرحمن بن عثمان الحاطبي وهو ضعيف وقال ابن أبي حاتم سألت أبي عنه فقال ضعيف يهولنى كثرة ما يسند .

١٥١٩ - اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الصَّحَّةَ ، وَالْعَفَّةَ ، وَالْأَمَانَةَ ، وَحُسْنَ الْخَلْقِ ، وَالرِّضَا بِالْقَدْرِ - الْبِزَارِ ( طَب )

عن ابن عمرو - ( ض )

١٥٢٠ - اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ يَوْمِ السُّوءِ ، وَمِنْ لَيْلَةِ السُّوءِ ، وَمِنْ سَاعَةِ السُّوءِ ، وَمِنْ صَاحِبِ السُّوءِ ،

وَمِنْ جَارِ السُّوءِ ، فِي دَارِ الْمَقَامَةِ - ( طَب ) عن عقبة بن عامر ( ح )

١٥٢١ - اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ ، وَبِمُعَافَاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ ، لَا أُحْصِي

ثَنَاءَ عَلَيْكَ . أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ ( م ٤ ) عن عائشة - ( سَح )

( اللهم إني أسئلك الصحة ) أى العافية من الأمراض والعايات ، والصحة ذهاب المرض كما فى القاموس وهذه رواية الطبرانى ورواية البزار العصمة بدل الصحة فما أوهمه المصنف من تطابقهما على اللفظ المزبور غير صواب ( والعفة ) عن المحرمات والمكروهات وما يخل بكال المروءة ( والامانة ) ضد الخيانة ( وحسن الخلق ) بضم اللام أى مع الخلق ( والرضا بالقدر ) أى بما قدرته على فى الأزل وهذا تعليم لآتمته وتمرين للنفس على الرضا بالقضاء وذلك لآمرين : الأول أن يتفرغ العبد للعبادة لأنه إذا لم يرض بالقضاء يكون مهموماً مشغول القلب أبداً بأنه لم كان كذا ولماذا لا يكون كذا فإذا اشتغل القلب بشيء من هذه الهموم كيف يتفرغ للعبادة إذ ليس له إلا قلب واحد وقد امتلأ من الهموم وما كان وما يكون فأى محل فيه لذكر العبادة وفكر الآخرة ؛ واقد صدق شقيق فى قوله حسرة الامور الماضية وتديير الآتية ذهبت بركة الساعات . الثانى خطر ما فى السخط من مقت الله وغضبه مع أنه لآفائدة لذلك إذ القضاء نافذ ولا بد منه رضى العبد أم سخط ( البزار ) فى مسنده ( طَب عن ابن عمرو ) وقال الهيثمى فيه عبدالرحمن بن زياد بن أنعم وهو ضعيف الحديث وبقية رجال الإسنادين رجال الصحيح .

( اللهم إني أعوذ بك من يوم السوء ) أى القبح والفحش أو يوم المصيبة أو نزول البلاء أو يوم الغفلة بعد المعرفة ( ومن ليلة السوء ) ومن ساعة السوء ( ومن صاحب السوء ) مفرد الصحابة بفتح الصاد ولم يجمع فاعل على فعالة لإلهذا ( ومن جار السوء فى دار المقامة ) زاد فى رواية فإن جار البادية يتحول ، والمقامة بالضم الإقامة كما فى الصحاح قال وقد تكون بمعنى القيام لأنك إذا جمعت من قام يقوم فتفتوح أو من أقام يقيم فضموم وقوله تعالى « لا مقام لكم ، أى لا موضع لكم وقرئ « لا مقام لكم » بالضم أى لا إقامة لكم انتهى وفى المصباح أقام بالموضع إقامة اتخذها موطناً ( طَب عن عقبة بن عامر ) قال الهيثمى رجاله ثقات وأعاده فى موضع آخر وقال رجاله رجال الصحيح غير بشر بن ثابت ودونقة ( اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك ) أى بما يرضيك عما يسخطك فقد خرج العبد هنا عن حظ نفسه بإقامة حرمة محبوه فهذا لله ثم الذى لنفسه من هذا الباب قوله ( وبمعافاتك من عقوبتك ) استعاذ بمعافاته بعد استعاذته برضاه لأنه يحتمل أن يرضى عنه من جهة حقوقه ويعاقبه على حقوق غيره ( وأعوذ بك منك ) أى برحمتك من عقوبتك فإن ما يستعاذ منه صادر عن مشيئته وخلقه يآذنه وقضائه فهو الذى سبب الأسباب الذى يستفاد به منها خلقاً وكوناً وهو الذى يعيد منها ويدفع شرها خلقاً وكوناً فمنه السبب والمسبب وهو الذى حرك الأنافس والأبدان وأعطاهما قوى التأثير وهو الذى أوجدها وأعدّها وأمدّها وهو الذى يمسكها إذا شاء ويحول بينها وبين قواها وتأثيرها فتأتمل ماتحت قوله أعوذ بك منك من محض التوحيد وقطع الالتفات إن غيره وتكميل التوكل عليه وإفراده بالاستعانة وغيرها ( لاأحصى ثناء عليك ) فى مقابلة نعمة واحدة من نعمك « وإن أعدوا نعمة الله لا تحصوها ، والغرض منه الاعتراف بتقصيره عن أداء ما أوجب عليه من حق الثناء عليه تعالى ( أنت كما أثنت على نفسك ) بقولك « فبئس الخرد رب السموات

١٥٢٢ - اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ شُكْرًا ، وَلَكَ الْمُنُّ فَضْلًا - (طب عن كعب بن عجرة - (ض)

١٥٢٣ - اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ التَّوْفِيقَ لِحَابِلِكَ مِنَ الْأَعْمَالِ ، وَصِدْقَ التَّوَكُّلِ عَلَيْكَ ، وَحُسْنَ الظَّنِّ بِكَ - (حل)

عن الازاعي مرسل الحكيم عن أنى هريرة (ض)

ورب الارض رب العالمين، وغير ذلك مما حدث به نفسك به وهذا اعتراف بالعجز عن التفصيل وأنه غير مقدور فوكله إليه سبحانه وكما أنه لا نهاية لصفاته لانهاية للثناء عليه إذ الثناء تابع للشيء عليه فكل ثناء أثنى عليه به وإن كثُر وطال وبولغ فيه فقد رآه أعظم وسلطانه أعز وصفاته أجل ذكره القاضي وقال الغزالي قوله أعود برضاك من سخطك وبمافاتك من عقوبتك صفتان مبيتان على مشاهدة الأفعال ومصادرها منه تعالى فقط فكانه لم ير إلا الله وأفعاله بفعله من فعله ثم رأى ذلك تقصاً في التوحيد فاقرب ودنا عن مقام مشاهدة الصفات إلى مشاهدة الذات فقال أعود منك وهذا إقرار منه إليه من غير رؤية فعل وصفة بل رأى نفسه فأراً منه إليه ففنى عن مشاهدة نفسه ثم اقرب فقال أنت إلى آخره فقوله لا أحصى خبر عن فناء نفسه وخروجه عن مشاهدته وقوله أنت كما أثبتت إلى آخره بيان لكونه هو المثنى والمثنى عليه وأن الشكل منه بدأ وإليه يعود وكل شيء هالك إلا وجهه فكان أول مقامه نهاية مقام الموحدين وهو أن لا يرى إلا الله وأفعاله (م ٤) ولم يخرج البخاري (عن عائشة) قالت فقدت رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة من الفرائش فالتصت فوقعت يدي على بطن قدميه وهو بالمسجد وهما منصوبتان وهو يقول ذلك

(اللهم لك الحمد شكراً) على نعمائك التي لا تتناهى (ولك المن فضلًا) أى زيادة وهذا قاله حين بعث بعثاً من الأصار وقال إن سلمهم الله وغنمهم فان لله على في ذلك شكراً فلم يلبثوا أن جاموا وغنموا وسلبوا فليل له سمعناك تقول إن سلمهم الله و شكره فله على شكر قال قد فعلت قلت اللهم لك الحمد إلى آخره . فرح المصطفى صلى الله عليه وسلم بذلك وشكره عليه ليس من حيث حصول النعمة التي هي نعمة ولا من حيث الإنعام بل من حيث المنعم وعبادته به وإقداره على التوصل إلى القرب وهذا كان حال المصطفى لا يفرح من الدنيا إلا بما هو مزرعة للأخرة ويحزن بكل نعمة تلهيه عن ذكر الله وأصدده عن سبيله لأنه لا يريد النعمة لكونها لذبة ملائمة بل من حيث إعانتها على الآخرة ولذلك قال الشبلي الشكر رؤية المنعم له النعمة والقلب لا يلتذ حال الصحة إلا بذكر الله ومعرفة لغائه وإنما يلتذ بغيره إذا مرض بسوء العادات كما يلتذ بعض الناس بأكل الطين وكما يجتد المريض الحلومرا والعمل بموجب الفرح الحاصل من معرفة المنعم يتعلق بالقلب بأن يضم الخير لكافة الخلق ، وباللسان بأن يظهر الشكر بالتحميد والجوارح باستعمال نعم الله في طاعته (طب عن كعب بن عجرة) بفتح المهملة وسكون الجيم الأنصاري المذني قال الهيثمي فيه سليمان بن سالم المذني وهو ضعيف وذكره في محل آخر وقال فيه عبد الله بن شبيب منهم ذو مناكير (اللهم إني أسألك التوفيق) الذي ، وخلق قدرة الطاعة (لحبابك) بالتشديد أى ماتجه وترضاه (من الأعمال) الصالحة لاترقى في الأفضل فالأفضل منها وتروم إلى الرابية والإقبال قال بعض العارفين من أقبل على الله ألف سنة وعقل عنه سنة كان ما فانه أكثر ما ناله لأن من حصل له الوصول نال غاية المقصود فلم يقته شيء ومن فاته المقصود المعبود فانه كل شيء (وصدق التوكل عليك) أى إخلاصه ومطابقته للواقع من الأعمال (وحسن الظن بك) أى يقيناً جازماً يكون سبباً لحسن الظن بك لقوله أنا عند ظن عبدي بي أنظر إلى هذه الثلاث المسؤولة كيف يشبه بعضها بعضاً فكانه نظام واحد سأله التوفيق لمحابه وعابه في الغيب لا تدري فرمما كان محابه في شيء هو الظاهر دون غيره فإذا استقبل النفس به واحتاج إلى إثاره على ما هو في الظاهر أعلا تردد في النفس سؤاله وصدق التوكل ، والتوكل هو التفويض إليه واتخاذة وكلا في سائر أموره فسأله صدق ذلك وصدقه أنه إذا استقبلك أمر هو عندك أدرك فوقك لهذا الأدون وهو مختاره أن لا تردد فيه وتمر فيه مسرعاً ثم قال أسألك حسن الظن بك فإن النفس إذا دخلت في الأدون دخل سوء الظن من قبلها تقول لى مخفزون بها فسأله حسن الظن حتى لا تأخذ الحيرة من ربه فيخاف الخذلان (حل) عن محمد بن نصر الحارثي من حديث حسين

١٥٢٢ - اللَّهُمَّ افْتَحْ مَسَامِعَ قَلْبِي لِذِكْرِكَ ، وَأَرْزُقْنِي طَاعَتَكَ ، وَطَاعَةَ رَسُولِكَ ، وَعَمَلًا بِكِتَابِكَ -

(طس) عن علي - (ض)

١٥٢٥ - اللَّهُمَّ إِنِّي سَأَلْتُكَ صِحَّةَ فِي إِيمَانٍ وَإِيمَانًا فِي حُسْنِ خُلُقِي ، وَنَجَاحًا يَتَّبِعُهُ فَلَاحٌ وَرَحْمَةً مِنْكَ رِعَافِيَةً

وَمَغْفِرَةً مِنْكَ وَرِضْوَانًا - (طس ك) عن أبي هريرة - (ح)

١٥٢٦ - اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي أَخْشَاكَ حَتَّى كَأَنِّي أَرَاكَ ، وَأَسْعِدْنِي بِتَقْوَاكَ وَلَا تَشْقِنِي بِمَعْصِيَتِكَ ، وَخَرْلِي فِي

قَضَائِكَ ، وَبَارِكْ لِي فِي قَدْرِكَ ، حَتَّى لَا أَحِبَّ تَعْجِيلَ مَا آخَرْتِ ، وَلَا تَأْخِيرَ مَا عَجَلْتِ ، وَاجْعَلْ غَايَةَ فِي نَفْسِي

الجبني عن يحيى بن عمر (عن الاوزاعي) عبدالرحمن بن عمرو تابعي ثقة جليل (مرسلا) ثم قال لم يروه عن الاوزاعي فيما أعلم إلا محمد بن النضر ولا عنه إلا يحيى تفرد به الحسن (الحكيم عن أبي هريرة) قال أعنى الحكيم وهذا باب غامض يخفى على الصادقين وإنما ينكشف للصدّيقين انتهى وفيه عمر بن عمرو وفيه كلام

(اللهم افتح مسامع قلبي) أي آذانه جمع مسمع ككثير الأذن كما في الصحاح (لذكرك) ليدرك لذة مناطق به كل لسان ذا كر وأن كل قلب لم يدرك لذة الذكر فهو كالميت بل الميت خير منه . كان رجل في بني إسرائيل أقبل على الله ثم أعرض عنه فقال يارب كم أعصيتك ولا تعاقبني فأوحى إلى نبي ذلك الزمان قل لفلان كم عاقبتك ولم تشعر ألم أسبلك حلوة ذكرى ولذة مناجاتي (وارزقني طاعتك) أي كمال لزوم أوامرك (وطاعة رسولك) النبي الأسمى الذي أوجبت علينا طاعته وألزمتنا متابعته (وعملا بكتابك) القرآن أي العمل بما فيه من الأحكام فإن من وفق لفهم أسرارهِ وصرف إليه عنايته اكتفى به عن غيره ودله على كل خير وحذره من كل شر وهو الكفيل بذلك على أتم الوجوه وفيه أسباب الخير والشر مفصلة مبينة وما فرطنا في الكتاب من شيء . (طس) من حديث الحارث الاغور (عن علي) أمير المؤمنين قال الحارث دخلت على علي بعد العشاء فقال ماجاء بك الساعة قلت إني أحبك قال آله آله قلت نعم والله فقال ألا أعلمك دعاء علمنيه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم افتح لي آخره قال الهيشي الحارث ضعيف

(اللهم إني أسألك صحة في إيمان) يعني في بدن مع تمكن التصديق من قلبي ويحتمل أن معناه أسألك صحة إيماني أي قوة لإيماني (وإيماناً في حسن خلق) بالضم أي وأسألك إيماناً يصحبه حسن خلق (ونجاحاً) أي حصولاً للطلب (يتبعه فلاح) أي فوز بغيبة الدنيا والآخرة (ورحمة منك وعافية) من البلايا والمصائب (ومغفرة منك) أي سترأ للعيوب (ورضواناً) منك يعني فانه مناط الفوز بخير الدارين قال الحرالي وهو بكسر الراء وضمها اسم مبالغة في معنى الرضا (طس ك) كلاهما (عن أبي هريرة) قال أوصى رسول الله صلى الله عليه وسلم سليمان الخير فقال إن رسول الله يريد أن يمنحك كلمات تسألن الرحمن ترغب اليه فيهن وتدعو بهن في الليل والنهار قل اللهم إني أسألك الهيشي رجاله ثقات (اللهم اجعلني أخشاك كأنني أراك وأسعدني بتقواك) فإنها سبب كل خير وسعادة في الدارين وقد أثبت الله في التنزيل على المتقين بقوله «وإن تصبروا وتتقوا فإن ذلك من عزم الأمور» ووعدهم بالحفظ والحراسة من الأعداء بقوله «وإن تصبروا وتتقوا لا يضركم كيدهم شيئاً» وبالنصر والتأييد بقوله «إن الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون» وقوله «والله مع المتقين» ولا سعادة أعظم من هذه المعية (ولانشفني بمعصيتك) قاله مع كونه معصوماً اعترافاً بالعجز وخضوعاً لله وتواضعاً لعزته وتعلماً لامته (وخرلي في قضائك) فإنك لا تفعل بي إلا ما هو الأوفق والأصلح لي أي اجعل لي خير الأمرين فيه قال الزمخشري تقول استخرت الله في كذا فخار لي أي طلبت منه خير الأمرين فاخترته لي (وبارك لي في قدرك حتى لا أحب تعجيل ما أخرت ولا تأخير ما عجلت) فإن الخير كله في الرضا والتسليم قال العارف الشاذلي

وَأَمْتَعْنِي بِسَمْعِي وَبَصْرِي ، وَجَعَلْهُمَا لَوَارِثَ مِنِّي وَأَنْصُرْنِي عَلَى مَنْ ظَلَمَنِي ، وَأَرِنِي فِيهِ ثَأْرِي . وَأَقْرَبْ بِنَدَائِكَ عَيْنِي - (طس) عن أبي هريرة - (ض)

١٥٢٧ - اللَّهُمَّ الطُّفَّ بِنِي تَيْسِيرَ كُلِّ عَسِيرٍ ؛ فَإِنَّ تَيْسِيرَ كُلِّ عَسِيرٍ عَلَيْكَ يَسِيرٌ ، وَأَسْأَلُكَ الْيَسْرَ ، وَالْمَعَاوَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ - (طس) عن أبي هريرة - (ض)

١٥٢٨ - اللَّهُمَّ اعْفُ عَنِّي فَإِنَّكَ عَفْوٌ كَرِيمٌ - (طس) عن أبي سعيد - (ض)

ترددت هل ألزم الفقار للطاعة والأذكار أو أرجع إلى الديار لصحبة الأخيار فوصف لي شيخ برأس جبل فوصلت لغاره ليلا فبت ببابه فسمعته يقول اللهم إن قوما سألوك أن تسخر لهم خلقك ففعلت فرضوا وأنا أسألك عنى اعوجاج الخلق حتى لا يكون لي ملجأ إلا أنت ؛ فقلت يانفس انظري من أى بحر يغترف هذا الشيخ فأصبحت فدخلت عليه فأرهبته من هيئته فقلت كيف حالكم ؛ فقال لى أشكو إلى الله من برد الرضا والتسليم كما تشكو من حر التدبير والاختيار ؛ فقلت أما شكواى من حرهما فذقتهم وأما شكواى من بردهما فلبذاذ ؛ قال أخاف أن تشغلنى حلاوتهما عن الله تعالى قلت سمعتك الليلة تقول كذا فتبسم وقال عوض ما تقول سخري خلقك قل كن لى تراه إذا كان لك لا يفوتك شيء فما هذه الجبانة (واجعل غناى فى نفسى) فإن الغنى بالحقيقة إنما هو غنى النفس لالمال (وأمتعنى) انفعنى زاد فى رواية البيهقي من الدنيا (بسمعى وبصرى) الجارحتين المعروفتين وقيل العميرين وانتصرله بحديث هذان السمع والبصر ويعبده ما فى رواية البيهقي عقب وبصرى وعقلى (واجعلهما الوارث منى) قال فى الكشف استعارة من وارث الميت لأنه يبقى بعد فاته (وانصرنى) ظفرتى (على من ظلمنى) تعدى وبغى على (وأرنى فيه ثأرى) أشار به إلى قوة المخالفين وحث على تصحيح الالتجاء وصدق الرغبة ، هذا عصارة ما قرره محققوا أهل الظاهر وقال بعض الصوفية المتعة بالبصر استعماله فيما له ركب فى العين فإنه تعالى جعله فى الجسد بمكان عال ومحل رفيع ألا ترى أنه جاء فى حديث إن العبد يؤخذ منه يوم القيامة بنعمة البصر فيستفرغ حسناته وتبقى سائر النعم عليه مع السعة ومن رفيع درجة البصر إلى جميع الجوارح أنه ينظر إلى الله فى داره يوم الزيادة وبه ينظر إلى الغير فى الدنيا فالعين قالب البصر والبصر من نور الروح والروح مسكنه الدماغ ثم بث فى جميع البدن بشراً وشعراً ؛ فالروح نور والعقل نور والمعرفة نور ولكل نور بصر وبصر القلب متصل بصر الروح ولطاقة الروح مادق منه ورفقاء وهو فى العين وإذا نظر ناظر إلى حدقة عين أبصر تلك اللطافة والرقعة فى الحدقة فى ذلك السواد فتلك لطافة الروح فالإمتاع بالبصر أن يرى عجائب صنع الله فى تدبيره فى الدارين ويرى كل شيء كما خلقه الله فسأله الإمتاع بسمعه وبصره ليتقرب إلى الله بما ينظره ويسمعه وسأله أن يجعلهما الوارث منه معناه أن يختم له بالنبوة والتوحيد وأن لا يسلبه ذلك (وأقر بذلك عيني) أى فرحنى بالانتقام منه (طس عن أبي هريرة) قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يكثر أن يدعو بهذا الدعاء قال الهيثمى وفيه إبراهيم بن خيثم بن عراق وهو متروك (اللهم الطف) أرفق (بى فى تيسير كل عسير) أى تسهيل كل صعب شديد (فان تيسير كل عسير عليك يسير) فانك خالق الكل ومقدر الجميع (وأسألك اليسر) أى سهولة الأمور وحسن انقيادها (والمعاوأة فى الدنيا والآخرة) قال الزمخشري المعاوأة أن يعفو الرجل عن الناس وأن يعفوا هم عنه فلا يكون يوم القيامة قصاص مفاعلة من العفو وقيل هى أن يعافيك الله من الناس ويعافيهم منك وقيل يعفونهم عنك ويعفونك عنهم ويصرف أذاهم عنك وعكسه (طس) عن أبي هريرة) قال لما وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم جعفر بن أبي طالب إلى الحبشة شيعه وزوده هذه الكلمات قال الهيثمى فيه من لم أعرفهم انتهى وأورده فى الميزان فى ترجمة عبد الله بن عبد الرحمن وقال إسناده مظلم (اللهم اعف عني) أى ارح ذنوبى (فإنك عفو كريم) أى فإنك ذو فضل وذو كرم تحب الافضال والإنعام والعفو

١٥٢٩ - اللَّهُمَّ طَهِّرْ قَلْبِي مِنَ النَّفَاقِ وَعَمَلِي مِنَ الرِّيَاءِ وَلِسَانِي مِنَ الْكُذْبِ ، وَعَيْنِي مِنَ الْخِيَانَةِ ؛ فَإِنَّكَ أَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ - الحكيم (خط) عن أم معبد الخزاعية (ض)

١٥٣٠ - اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي عَيْنَيْنِ هَطَّالَتَيْنِ ، تَشْفِيَانِ الْقَلْبَ بِذُرُوفِ الدَّمُوعِ مِنْ خَشْيَتِكَ ، قَبْلَ أَنْ تَكُونَ الدَّمُوعُ دَمًا ، وَالْأَضْرَاسُ جَمْرًا - ابن عساكر عن ابن عمر - (ح)

الفضل ومنه « قل العفو ، أى الفضل وما لا يجهد المنفق إنفاقه أصله من عفو الشيء وهو كثرته ونماؤه ومنه « حتى عفوا ، أى كثروا (طس عن أبي سعيد) الخدرى قال : جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال علمني دعاء أصيب به خيراً فقال ادن فدنا حتى كادت ركبته تمس ركبته فقال قل اللهم إلى آخره قال الهبتمى فيه يحيى بن ميمون التمار وهو متروك

(اللهم طهر قلبي من النفاق) أى من إظهار خلاف ما فى الباطن وهذا قاله تعليماً لغيره كيف يدعو (وعلمي من الرياء) بمثابة تحتية أى حب اطلاع الناس على عملي (ولسانى من الكذب) ونحوه من الغيبة والنميمة زاد فى الأحياء وفرجى من الزنا (وعيني) بالثنية والإفراد (من الحياة) أى النظر إلى ما لا يجوز (فإنك تعلم خائنة الأعين) مصدر بمعنى الحياة أى الرمز بها أو النظرة بعد النظرة أو مسارقة النظر إلى ما نهى عنه أو تقديره الأعين الخائنة على التقديم (وما تخفى الصدور) أى الوسوسة أو ما تضر من أمانة أو خيانة وهذا قاله المصطفى مع أن ذاته الشريفة جيات على الطهارة ابتداء ونزعت من قلبه علقه الشيطان وأعين على شيطانه فأسلم أشرفاً من قبيل قوله « وثيابك فطهر ، وكانت ثيابه طاهرة على كل تأويل لكن هذا مقتضى الحكمة فى تكليف البشرية وهو عليه الصلاة والسلام المشرع المرين فعمل على ما تقتضيه البشرية (نتيه) فى هذا الخبر إيماء إلى الحث على تطهير القلوب التى هى محل نظر الحق قال القونوى وطهارة باطن الإنسان أعنى قلبه تحصل بسبب قلة التعشقات والتعلقات أو ذهابها ما خلا تعلقه بالحق وبسبب قلة خواص الكثرة والصفات الامكانية سيما أحكام مكانات الوسائط والسلامة من ضرب الأحكام والخواص المنبه عليها من قبل والمودعة فى الأشياء المذكورة وكدورة القلب والحرمان والحجب ونحوها تكون بالصفة المقابلة لهذه ولكثرة الأحكام الامكانية وخواص إمكانات الوسائط وكثرة التعلقات والانصبغ بالخواص والأحكام المضرة المودعة فى الأشياء التى هى مظاهر النجاسة المعنوية وكما أن طهارة القلوب بما ذكر توجب مزيد الرزق المعنوى فكذا الطهارة الظاهرة الصورية توجب مزيد الرزق الحسى ومن جمع بين الطهارتين فاز بالرزقين (الحكيم) فى النوادر (خط) كلاهما (عن أم معبد) بنت خالد (الخزاعية) الكعبية عاتكة التى نزل عليها المصطفى صلى الله عليه وسلم فى الهجرة قال الحافظ العراقى سنده ضعيف

(اللهم ارزقني عينين هطالتين) أى بكائيتين ذرافتين بالدموع وقد هطل المطر يهطل إذا تتابع (يشفيان) أى يداويان (القلب بذروف الدموع) أى يسيلان الدموع وفى الصحاح ذروف لدمع إذا سال وذرفت عينه سال دمعها وقال الزمخشري سألت مذارف عينه أى مدامعها وسمعت من يقول رأيت دمعته يتذارف انتهى (من خشيتك) من شدة خوفك (قبل أن تكون الدموع دماً) من هول الموقف وما بعده (والأضراس) جمع ضرس وهو السن وهو مذكر مادام له هذا الاسم لأن الأسنان كلها إناث الأضراس فإن قيل فيه سن فهو مؤنث (جمراً) من شدة العذاب يوم المآب وهذا إنما يكون محض تعليم الأمة وأما هو فأعظم الأمنين الفرحين الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون (ابن عساكر) فى التاريخ (عن ابن عمر) بن الخطاب وقضية صنيع المصنف أنه لم يره مخرجاً لأحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز وهو عجيب فقد رواه الطبرانى فى الكبير وفى الدعاء وأبو نعيم فى الحلية قال الحافظ العراقى وإسناده حسن



- ١٥٣١ - اللَّهُمَّ عَافِي فِي قُدْرَتِكَ ، وَأَدْخَلِي فِي رَحْمَتِكَ ، وَأَقْضِ أَجَلِي فِي طَاعَتِكَ ، وَأَخْتَمِ لِي بِخَيْرِ عَمَلِي ،  
وَأَجْعَلْ ثَوَابَهُ الْجَنَّةَ - ابن عساكر عن ابن عمر - (ح)
- ١٥٣٢ - اللَّهُمَّ اغْنِنِي بِالْعِلْمِ ، وَزَيِّنِي بِالْحِلْمِ ، وَأَكْرَمْنِي بِالتَّقْوَى وَجَمِّلْنِي بِالْعَافِيَةِ - ابن النجار عن ابن عمر (ح)
- ١٥٣٣ - اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ وَرَحْمَتِكَ ، فَإِنَّهُ لَا يَمْلِكُهُمَا إِلَّا أَنْتَ - (طب) عن ابن مسعود - (ح)
- ١٥٣٤ - اللَّهُمَّ حَبِيبَةَ لَارِيَاءَ فِيهَا ، وَلَا سُمْعَةَ - (هـ) عن أنس - (ص)

(اللهم عافني في قدرتك) أي بقدرتك أو فيما قضيت لي به وقدرت (وأدخلني في جنتك) أي ابتداء من غير سبق عذاب وفي نسخ بدل جنتك رحمتك (واقض أجلي في طاعتك) أي اجعل انقضاء أجلي حال كوني ملازماً على طاعتك (واختم لي بخير عملي) فإن الأعمال بخواتيمها (واجعل ثوابه الجنة) يعني رفع الدرجات فيها وإلا فالدخول بالرحمة لا بالعمل كما قال لن يدخل أحدكم الجنة بعمله قالوا ولا أنت يا رسول الله؟ قال ولا أنا إلا أن يتغمدني الله برحمته وفيه أن طلب الجنة لا يتأني الكمال (ابن عساكر) في تاريخه (عن علي) أمير المؤمنين

(اللهم اغني بالعلم) أي علم طريق الآخرة إذ ليس الغنى إلا فيه وهو القطب وعليه المدار فمن العلم والعبادة جوهران لأجلهما كان كل مازى وتسمع من تصنيف المصنفين وتعليم المعلمين ووعظ الواعظين ونظر الناظرين بل لأجلهما أنزلت الكتب وأرسلت الرسل بل لأجلهما خلقت السموات والأرض وما فيهما من الخلق ، الله الذي خلق سبع سموات ومن الأرض مثلهن ينزل الأمر بينهن لتعلموا أن الله علي كل شيء قدير وأن الله قد أحاط بكل شيء علماً ، وكفى بهذه الآية دليلاً على شرف العلم سيما علم معرفة الله والعلم أشرف الجواهرين وأفضلهما فمن أوتي العلم فهو الغني بالحقيقة وإن كان فقيراً من المال ومن حرم العلم سيما علم المعرفة والتوحيد فهو الفقير بالحقيقة وإن كان غنياً بالمال ولهذا قال : من عرف الله فلم تغنه معرفة الله فذاك الشق

(وزيني بالحلم) أي اجعله زينة لي فإنه لازمة كزينة (وأكرمني بالتقوى) لا كون من أكرم الناس عليك وإن أكرمك عند الله اتقاكم ، (وجملي بالعافية) فإنه لأجلها يخص سؤال الأكرام بالتقوى لأنه أساس كل خير وعماد كل فلاح وسبب لسعادة الدنيا والعقبى ؛ ولقد صدق القائل

من اتقى الله فذاك الذي سيق له المتجر الرابع

وقال عفي عنه : ما يصنع العبد بغير التقى والعز كل العز للتقى

وهب أن الإنسان تعب جميع عمره وجاهد وكابد ليس الشار كله في القبول وإنما يتقبل الله من المتقين، فمرجع

الأمر كله للتقوى (ابن النجار) في تاريخه (عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه عنه الإمام الرافعي أيضاً

(اللهم إنى أسألك من فضلك) أي سعة جودك (ورحمتك) التي وسعت كل شيء (فإنه لا يملكهما إلا أنت) أي لا يملك الفضل والرحمة غيرك فإنك مقدرهما ومرسلهما فلا يظلمان إلا منك (طس عن ابن مسعود) ورواه عنه أيضاً أبو نعيم في الحلية قال ابن مسعود أضاف النبي صلى الله عليه وسلم ضيفاً فأرسل إلى أزواجه يتبغى عندهن طعاماً فلم يجد فقال اللهم إنى أسألك إلى آخره فأهديت له شاة مصلية فقال هذه من فضل الله ونحن ننتظر الرحمة انتهى قال أبو نعيم غريب من حديث مسعر وزيد تفرد به زياد البرجمي .

(اللهم حجة) أي أسألك حجة مبرورة وساقه في الإصابة بلفظ اللهم اجعلها حجة (لأرياء فيها ولا سمعة) بل تكون خالصة لوجهك الكريم مقارنة إلى حضرة مجدك العظيم وفيه إبانة لعظيم فضل الحج ورفع شرفه وذم للرياء وتبيين للسمعة وإنما هي في غاية الشناعة كيف وهما محبطان للعمل موقعان في الخطل والزلل (هـ عن أنس) قال حج

١٥٣٥ - اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ خَلِيلٍ مَا كَرِهَ : عَيْنَاهُ تَرِيَانِي ، وَقَلْبُهُ يَرَعَانِي ، إِنْ رَأَى حَسَنَةً دَفَعَهَا ، وَإِنْ رَأَى سَيِّئَةً أَأَعَمَّا - ابن النجار عن سعيد المقبري مرسلًا - (ح)

١٥٣٦ - اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي وَخَطَايَايَ كُلَّهَا ، اللَّهُمَّ أَنْعِشْنِي ، وَأَجْبِرْنِي ، وَاهْدِنِي لِصَالِحِ الْأَعْمَالِ ، وَالْأَخْلَاقِ ، فَإِنَّهُ لَا يَهْدِي لِصَالِحِهَا ، وَلَا يَصْرِفُ سَيِّئَهَا إِلَّا أَنْتَ - (طب) عن أبي أمامة (ح)

النبي صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم على رحل رث وقطيفة تساوى أربع دراهم أو لاتساوى ثم قال ، فذكره وذلك لشدة تواضعه .

(اللهم إني أعوذ بك من خليل ما كره) أى إنسان يظهر المحبة والوداد وهو فى باطن الأمر محتال مخادع وفى الصراح المكر الاحتيال والخداع (عيناه تريانى) أى ينظر إلى بهما نظر الخليل لخليله خداعاً ومداهنة (وقلبه يرعاني) أى يراعى إيذائى وهوله بالمرصاد (إن رأى حسنة) أى علم منى بفعل حسنة فعاتها (دفعها) أى سترها وغطاها كما يدفن الميت (وإن رأى سيئة) أى علم منى بفعل سيئة زلت بها (أذاعها) نشرها وأظهر خبرها بين الناس ؛ قيل أراد الأخنس بن شريق - كان حلواً المنطق - إذا لقي المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم ألان له القول وادعى محبته وقال يعلم الله أنى صادق ، وقيل عام فى المنافقين كانت تحلوه ألسنتهم وقلوبهم أمر من الصبر وقد أخذ قنصب الشاعر معنى هذا الحديث فنظمه فى قصيدة فقال :

إن يسمعو اربية طاروا بها فرحا منى وإن سمعوا من صالح دفنوا

قال الماوردى وليس من كان هذا حاله من الخلان بالحقيقة بل هو من الأعداء المخدورين وإنما يداجى بالمودة استكفافاً لشره وتحريزاً من مكاشفته فأدخله فى عداد الخلاف بالمظاهرة والمساترة وفى الأعداء عند المكاشفة والمجاهرة وقد قال الحكماء مثل العدو الضاحك إليك كالحفظة الخضرة أوراقها القاتل مذاقها ، وفى حكم الفرس لا تغتر بمقاربة العدو فإنه كالماء وإن أطبل إسخانه بالنار لم يمنع من إطفائها (ابن النجار) فى تاريخه (عن سعيد) ابن أبى سعيد كيسان (المقبري) عيم مفتوحة وقاف ساكنة ثم باء موحدة مثلكه سمي به لأنه كان يسكن المقابر أو ينزل بنواحيها (مرسلًا) أرسل عن أبى هريرة وعائشة وقال أحمد لا بأس به .

(اللهم اغفر لى ذنوبى) جمع ذنب والذنب ماله تبعه ذنوبية أو أخروية مأخوذ من الذنب ولما كانت المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم معاتباً بترك ما هو الأولى تأكيداً لعصمته أطلق عليه اسم الذنب (وخطاياى) أى استرها وقضية العطف أن الخطايا غير الذنوب (كلها) أى صغيرها وكبيرها (اللهم أنعشنى) أى ارفعنى وقو جأشئ وفى الصراح نعشه الله رفعه وبابه قطع ولا يقال أنعشه وقال الرمحشري : من الجاز نعشه فانتعش إذا تداركه من ورطة وانتعش نعشك الله ونعشنى نعشه كريم والكريم ينهش الناس قال ومن المجاز قول لبيد :

ومنى على السباق لفظ ونعمة كما نعش الذكداك صوت البوارق

(واجبرنى) أى سد مفاقرى قال فى الصراح الجبر أن تغى الرجل من فقر أو تصلح عظمه من كسر وجبر الله فلانا سد مفاقره وجبر مصيبتة رد عليه ما ذهب منه أو عوضه (واهدنى لصالح الأعمال) أى للأعمال الصالحة (والأخلاق) جمع خلق بالصم وهو الطمع والسجية وجمعه باعتبار مخالفتة الناس ومجاملتهم كما أشار إليه خبر وخائق الناس بخلق حسن (فإنه لا يهدى لصالحها ولا يصرف سيئها) أى (إلا أنت) لأنك بقدر للخير والشر فلا يطاب جلب الخير إلا منك ولادفع الشر إلا منك وحدك وفيه حذف تقديره واصرف عنى سبب الأعمال فإنه لا يهدى الخ (طب) عن أبي أمامة قال ما صابيت وراء نبيكم صلى الله عليه وعلى آله وسلم إلا سمعته يقول ذلك ، قال الهيمى رجاله وثقوا .

١٥٣٧ - اللهم بعلمك الغيب ، وقدرتك على الخلق ، أحيني ماعلمت الحياة خيراً لي ، وتوفني إذا سلمت الوفاة خيراً لي ، اللهم وأسألك خشيتك في الغيب والشهادة وأسألك كلمة الإخلاص في الرضا والغضب ، وأسألك القصد في الفقر والغنى ، وأسألك نعيماً لا ينفد ، وأسألك قرة عين لا تقطع ، وأسألك الرضا بالقضاء ، وأسألك برد العيش بعد الموت ، وأسألك لذة النظر إلى وجهك والشوق إلى لقاءك ، في غير ضراء مضرة ولا فتنة مضلة ، اللهم زينا بزينة الإيمان ، واجعلنا هداة مهتدين - (ن ك) عن عمار بن ياسر

(اللهم بعلمك الغيب) الباء للاستعطاف والتذلل أى أنشدك بحق علمك ماخفي علي خلقك مما استأثرت به (وقدرتك على الخلق) أى جميع المخلوقات من إنس وجن وملاك وغيرها (أحيني ماعلمت الحياة خيراً لي وتوفني إذا علمت الوفاة خيراً لي) عبر بما في الحياة لا تصافه بالحياة حالاً وبإذا الشريطة في الوفاة لانعدامها حال النفي أى إذا ال الحال أن تكون الوفاة بهذا الوصف توفني (اللهم وأسألك خشيتك) عطف على محذوف واللهم معترضة (في الغيب والشهادة) أى في السر والعلانية أو المشهد والغيب فإن خشية الله رأس كل خير والشأن في الخشية في الغيب ليدحه تعالى من يخافه بالغيب (وأسألك كلمة الإخلاص) أى النطق بالحق (في الرضا والغضب) أد في حالتى رضا الخلق منى وغضبهم على فيما أقوله فلا أداهن ولا أنافق أو في حالتى رضائى وغضبى بحيث لا تلجئى شدة الغضب إلا النطق بخلاف الحق ككثير من الناس إذا اشتد غضبه أخرجه من الحق إلى الباطل (وأسألك القصد) أى التوسط (في الغنى والفقر) وهو الذى ليس معه إسراف ولا تقير فإن الغنى يبسط اليد ويطنع النفس والفقر يكاد أن يكون كفراً فالتوسط هو المحبوب المطلوب (وأسألك نعيماً لا ينفد) أى لا ينقضى وذلك ليس إلا نعيم الآخرة (وأسألك قرة عين) بكثرة النسل المستمر بعدى أو بالمحافظة على الصلاة لقوله وجعلت قرة عيني في الصلاة (لا تنقطع) بل تستمر ما بقيت الدنيا وقيل أراد قرة عينه أى بدوام ذكره وكمال محبته والانس به قال بعضهم من قرت عينه بالله قرت به كل عين (وأسألك الرضا بالقضاء) أى بما قدرته لي في الأزل لا تلقاه بوجه منبسط وخاطر منشرح وأعلم أن كل قضاء قضيته لي خير فلي فيه خير قال العارف الشاذلي البلاء كله مجموع في ثلاث خوف الخاق وهم الرزق والرضا عن النفس والعافية والخير مجموع في ثلاث الثقة بالله في كل شيء والرضا عن الله في كل شيء واتقاء شرور الناس ما أمكن (وأسألك برد العيش بعد الموت) برفع الروح إلى منازل السعداء ومقامات المقربين والعيش في هذه الدار لا يبرد لأحد بل محشو بالفصص والسكد والكدر محقق بالآلام الباطنة والاسقام الظاهرة (وأسألك لذة النظر إلى وجهك) أى الفوز بالتجلى الذاتى الأبدى الذى لا حجاب بعده ولا مستقر للكامل دونه وهو الكمال الحقيقى قيد النظر باللذة لأن النظر إلى الله إما نظر هيبة وجلال في عرصات القيامة أو نظر لعف وجمال في الجملة إذ نادانا بأن المستول هذا (والشوق إلى لقاءك) قال ابن القيم جمع في هذا الدعاء بين أطيب مافي الدنيا وهو الشوق إلى لقاءه وأطيب مافي الآخرة وهو النظر إليه ولما كان كلامه موقوفاً على عدم ما يضر في الدنيا ويفتن في الدين قال (في غير ضراء مضرة) قال الطيبي متعلق الظرف مشكل ولعله يتصل بالقرينة الأخيرة وهى الشوق إلى لقاءك . سأل شوقاً إليه في الدنيا بحيث يكون في ضراء غير مضرة أى شوقاً لا يؤثر في سلوكي وإن ضرتني مضرة ما ، قال :

إذا قلت أهدي الهجر لي حلل البلاء تقولين لولا الهجر لم يطب الحب

وإن قلت كربي دائم قلت إن ما يعد محباً من يدوم له كرب

ويجوز اتصاله بقوله أحيني إلى آخره . ومعنى ضراء مضرة : الضر الذى لا يصبر عليه (ولا فتنة مضلة) أى موقعة

١٥٣٨ - اللَّهُمَّ رَبَّ جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَرَبَّ إِسْرَافِيلَ ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ حَرِّ النَّارِ ، وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ -  
(ن) عن عائشة - (ح)

١٥٣٩ - اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ غَلَبَةِ الدِّينِ ، وَغَلَبَةِ العُدُوِّ ، وَشِمَاتَةِ الأَعْدَاءِ - (ن ك) عن ابن عمرو (ح)

١٥٤٠ - اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ غَلَبَةِ الدِّينِ ، وَغَلَبَةِ العُدُوِّ ، وَمِنْ بَوَارِ الأَيِّمِ ، وَمِنْ فِتْنَةِ المَسِيحِ الدَّجَالِ

في الحيرة مفضية إلى الهلاك وقال القونوي الضراء المضرة حصول الحجاب بعد التجلي والتجلي بصفة استلزم سدل الحجب والفتنة المضلة كل شبهة توجب الخلل أو تنقص في العلم والشهود (اللهم زينا بزينة الإيمان) وهي زينة الباطن ولا معمول إلا عليها لأن الزينة زينتين زينة البدن وزينة القلب وهي أعظمها قدراً وإذا حصلت زينة البدن على أكمل وجه في العقبي ولما كان كمال العبد في كونه عالماً بالحق متبعاً له معلماً لغيره قال (واجعلنا هداة مهتدين) وصف الهداة بالمهتدين لأن الهادي إذا لم يكن مهتدياً في نفسه لم يصلح كونه هادياً لغيره لأنه يوقع الناس في الضلال من حيث لا يشعر وهذا الحديث أفرد بالشرح (ن ك) وأحمد (عن عمار بن ياسر) قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو به (اللهم رب) أي يارب (جبريل وميكائيل ورب إسرافيل أعوذ بك من حر النار) جهنم (ومن عذاب القبر) قال عياض تخصيصهم بربو بيته وهو رب كل شيء من إضافة العظيم له دون ما قد يحتقر عند الدعاء مبالغة في التعظيم ودليلاً على القدرة والملك وأشباهه كثير وقال القرطبي خصهم لانتظام هذا الوجود بهم (ت عن عائشة) ورواه عنها أيضاً أحمد والبيهقي

(اللهم إنى أعوذ بك من غلبة الدين) ثقله وشدة ذلك حيث لاقدرة على وقائه سيما مع الطلب وفي خبر أو أثر: مادخل هم الدين قلباً إلا أذهب من العقل ما لا يعود (وغلبة العدو) من يفرح بمصيبة ويحزن بمسرتة وقد يكون من الجانين أو من أحدهما (وشماتة الأعداء) فرحهم بيلية تنزل بعد وهم كما قال تعالى حكاية عن هرون فلا تشمت بي الأعداء، وختم هذه الكلمة البيعة لكونها جامعة متضمنة لسؤال الحفظ عن جميع المعاصي (تنبيه) قال بعضهم العداوة مأخوذة من عدا فلان عن طريق فلان أى جاوزه ولم يوافق فيما يجب قالوا وأصل ذلك أن الخلق يوم أخذ الميثاق كانوا على صفات فمن كان وجهها لوجه فحال أن تقع بينهما عداوة ومن كان ظهره لظهر فحال أن تقع بينهما صداقة ومن كان وجهها لظهر فصاحب الوجه محب وصاحب الظهر مبغض ومن كان جنباً لجنب أو بازورار فبحسب ذلك ومن شهد ذلك أقام للناس المعاذير وإن كانوا مذمومين بعداوتهم شرعاً قال البرهان: لكن من شأن الكمل إثبات الخلق مع الحق (تنبيه آخر) قال بعض الكاملين إنما حسن الدعاء بدفع شماتة الأعداء لأن من له صيت عند الناس وتأمل وجد نفسه بينهم كهلوان يمشى على حبل عال بقباق وجميع الأقران والحساد واقفون ينتظرون متى يزلق فيشتمون به ومن أشق ما على الزالقي أن يغلب عليه رعاية مقامه عند الخلق فإنه يذوب قهراً بخلاف من يراعى الحق فإن الأذى يخف عليه ولو أظهره وا كلهم الشماتة فلذلك خف على العارف أمر شماتة عدوه ونقل على المحجوب وإنما قال المصطفى صلى الله عليه وسلم ذلك خوفاً على أتباعه من التفرقة وقلة انتفاع المؤلفة إذا قل تعظيمه لالكونه يتأثر مراعاة لحظ نفسه لعصمته من ذلك (ت ك عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه عنه أحمد والطبراني أيضاً

(اللهم إنى أعوذ بك من غلبة الدين وغلبة العدو) أى تسلطه (ومن بوار الأييم) أى كسادها والاييم من لزوج لها بكراً أو ثيباً مطلقاً أو متوفى عنها ، وبوارها أن لا يرغب فيها أحد. وفي المصباح ما ر الشىء ملك وبار كسد على الاستعارة لأنه إذا ترك صار غير منتفع به فأشبهه المسالك ، وقال الرمحشمى بارت البيعات كسدت وسوق باثرة وبارت الأييم إذا لم يرغب فيها (ومن فتنة المسيح الدجال) التى لا فتنة أكبر منها ولا بلاء أشبع منها رقط فى الأفراد

(قط) في الأفراد (طب) عن ابن عباس

١٥٤١ - اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ التَّرَدَّى، وَالهَدْمِ، وَالنَّرْقِ، وَالْحَرْقِ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ يَتَخَبَّطَنِي الشَّيْطَانُ

عِنْدَ الْمَوْتِ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أَمُوتَ فِي سَبِيلِكَ مُدْبِرًا، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أَمُوتَ لَدِيغًا - (ن ك) عن أبي اليسر

١٥٤٢ - اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِوَجْهِكَ الْكَرِيمِ، وَأَسْمِكَ الْعَظِيمِ مِنَ الْكُفْرِ وَالْفَقْرِ - (طب) في السنة عن

عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق (ض)

١٥٤٣ - اللَّهُمَّ لَا يَدْرِكُنِي زَمَانٌ وَلَا تَدْرِكُوا زَمَانًا لَا يَبِيعُ فِيهِ الْعَلِيمُ، وَلَا يُسْتَحْيَا فِيهِ مِنَ الْخَلِيمِ، قُلُوبِهِمْ

طب عن ابن عباس) قال الهيثمي فيه عباد بن زكريا ولم أعرفه وبقية رجاله رجال الصحيح

(اللهم إني أعوذ بك من التردى) السقوط من عال كالوقوع من شاقق جبل أو في بئر والتردى تفعل من

الردى وهو الهلاك (والهدم) يسكون الدال أي سقوط البناء ووقوعه على الشيء قال القاضي وروى بالفتح وهو

اسم ما تهدم منه وفي النهاية الهدم محركا البناء المهذوم وبالسكون الفعل (والنرق) بكسر الراء كفرح الموت بالفرق

وقيل بفتح الراء (والحرق) بفتح الحاء والراء الالتهاب بالنار استعاذ منها مع ما فيها من نيل الشهادة لأنها مجهدة مقلقة

لا يثبت المرء عندها فرما استنزه الشيطان فأخل يدينه ولأنه يعد فجأة ومؤاخذة أسف كما يأتي ذكره القاضي وقال

الطبي استعاذ منها مع ما فيها من نيل الشهادة لأنها في الظاهر مصائب ومحن وبلاء كالأمراض السابقة المستعاذ منها أما

ترتب ثواب الشهادة عليها فللبناء على أنه تعالى يثيب المؤمن على المصائب كلها حتى الشوكة وكان الفرق بين الشهادة

الحقيقية وبين هذه الشهادة أنها متمنى كل مؤمن ومطلوبه وقد يجب عليه توخي بهجة الشهادة والتحرى لها بخلاف التردى

والحرق والغرق ومحوها فإنه يجب التحرز عنها ولو سعى فيها عصى (وأعوذ بك أن يتخبطني الشيطان) أي يصرعني ويلعب

بني ويفسد ديني أو عقلي (عند الموت) بنزغاته التي تنزل بها الأقدام وتصرع العقول والأحلام وقد يستولى على المرء عند

فراق الدنيا فيضله أو يمنعه التوبة أو يعوقه عن الخروج عن مظلمة قلبه أو يؤيسه من الرحمة أو يكره له الرحمة فيختم له

بسوء والعياذ بالله وهذا تعليم للأمة فإن شيطانه أسلم ولا تسلط له ولا لغيره عليه بحال بل سائر الأنبياء على هذا

المنوال قال القاضي تخييط الشيطان مجاز عن إضلاله وتسويله (وأعوذ بك أن أموت في سبيلك مدبرا) عن الحق

أو عن قتال الكفار حيث حرم الفرار وهذا تعليم للأمة (وأعوذ بك أن أموت لديغا) فاعيل بمعنى مفعول واللذغ

بدال مهملته وغين معجمة يستعمل في ذوات السحكية وعقرب وبعين مهملته وذال معجمة يستعمل في الإحراق

بنار كالكي وأما اللذغ بمهملتين واللذغ بمعجمتين فما خلا عن ذكره زبر الالة المتداولة كالصباح والسان والقاموس

والأساس والمصباح ن ك عن أبي اليسر) بمثناة تحتية وبسين مهملته مفتوحة وراء واسمه كعب بن عمر أسلم يوم الفتح

وقتل يوم الائمة سبعة منهم محكم الائمة ورواه عنه أيضاً أبو داود في الصلاة فما أوهمه صنيع المصنف من تفرد

النساق به عن السنة غير صحيح

(اللهم إني أعوذ بوجهك الكريم) قال البيضاوي وجه الله مجاز عن ذاته عز وجل تقول العرب أكرم الله وجهك

بمعنى أكرمك والكريم الشريف النافع الذي لا ينفد عطاؤه (واسمك العظيم) أي الأعظم مر كل شيء (من الكفر)

بسائر أنواعه (والفقر) فقر المال أو فقر النفس على ماسبق وذا تعليم لامته قيل وهذا يعارض لا يسأل بوجه الله

إلا الجنة وأجيب بأن الاستعاذة من الكفر سؤال الجنة (طب في السنة) أي في كتاب السنة له (عن عبد الرحمن بن

أبي بكر) الصديق شقيق عائشة حضر بدرا مع الكفار ثم أسلم وكان من أشجع قريش وأرمامهم بهم تأخر إسلامه

إلى قبيل الفتح وقال الهيثمي فيه من لم أعرفهم = (اللهم لا يدركني زمان) أي أسألك أن لا يدركني زمان أي لا يلحقني

قُلُوبِ الْأَعَاجِمِ ، وَالسَّنَةِ السَّنَةِ الْعَرَبِ - (حم) عن سهل بن سعد (ك) عن أبي هريرة (ض)  
 ١٥٤٤ - اللَّهُمَّ ارْحَمْ خَلْقَانِي ، الَّذِينَ يَأْتُونَ مِنْ بَعْدِي ، الَّذِينَ يَرَوُونَ أَحَادِيثِي وَسُنَّتِي وَيَعْلَمُونَهَا النَّاسَ -

(طس) عن علي - (ض)

١٥٥٥ - اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ النَّسَاءِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ - الخرائطي في اعتلال

القلوب عن سعد - (ض)

١٥٤٦ - اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْفَقْرِ وَالْقِلَّةِ ، وَالذَّلَّةِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ ظَلِمَ أَوْ أَظْلَمَ - (دنهك)

عن أبي هريرة (ح)

ولا يصل إلى زمان أي عصر أو وقت (ولا تدركو زماناً) يعني وأسأل الله أن لا تدركو زماناً (لا يتبع فيه العلم) أي لا ينقاد له أهل ذلك الزمان ويتبعونه فيما يقول إنه الشرع (ولا يستحي فيه من الحليم) باللام أي العاقل المثبت في الأمور (قلوبهم) يعني قلوب أهل ذلك الزمان (قلوب الاعاجم) أي كقلوبهم بعيدة من الخلاق مملوءة من الرياء والنفاق (والسنة العرب) متشدقون متفصحون متفهمون يتلونون في المذاهب ويروغون كالشعالب قال الأحنف لأن أبتلى بألف جموح لجوج أحب إلى من أن أبتلى بمتلون ، والمعنى اللهم لا تخينني ولا أصحابي إلى زمن يكون فيه ذلك (حم عن سهل بن سعد) الساعدي (ك عن أبي هريرة) قال الزين العراقي سنده ضعيف وقال الهيثمي فيه ابن طبيعة وهو ضعيف .

(اللهم ارحم خلفائي الذين يأتون) أي يجيئون (من بعدى) قيد به لأن الخليفة كثيراً ما يخلف الغائب بسوء وإن كان مصلحاً في حضوره ذكره الخرائطي ثم بين مراده بخلفائه بقوله الذين (يروون أحاديثي وسنتي ويعلمونها الناس) فهم خلفاؤه على الحقيقة وبين بهذا أنه ليس مراده هنا الخلافة التي هي الإمامة العظمى وهذه متقنة لاهل الحديث العالمين العالمين أعظم بها من متقنة والاحاديث جمع حديث وتقدم أنه في عرف الشرع ما يضاف إلى المصطفى صلى الله عليه وسلم قولاً أو فعلاً أو تقريراً والسنن جمع سنة وهي الطريقة والمراد بها في عرف الشرع الطريقة التي كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يتجراها فهما إلى الترادف أقرب وقد يقال أرادها هنا الطريقة المسلوكة في الدين وإن كان من كلام التابعين فمن بعدهم من المجتهدين فيدخل فيه الفقهاء (طس عن علي) أمير المؤمنين ثم قال مخرجه الطبراني تفرد به أحمد ابن عيسى أبو طاهر العلوي الهشمي قال الزين العراقي وأحمد هذا قال الدارقطني كذاب انتهى وفي الميزان هذا حديث باطل وأحمد كذاب انتهى فكان ينبغي حذفه من الكتاب

(اللهم إني أعوذ بك من فتنة النساء) أي الامتحان بين والابتلاء بمحبتهم وإنما استعاذ من فتنتهن لأنها أضرب الفتن وأعظم المحن وسيجيء في الكتاب حديث ما تركت بعدى فتنة أضرب علي الرجال من النساء (و أعوذ بك من عذاب القبر) هذا تعليم للأمة (الخرائططي في) كتابه (اعتلال القلوب عن سعد) بن أبي وقاص

(اللهم إني أعوذ بك من الفقر والقلة) بكسر القاف قلة المال التي يخاف منها قلة الصبر على الاقلال وتسلط الشيطان بذكر تنعم الاغنياء أو المراد القلة في أبواب البر وخصال الخير أو قلة العدد والمدد أو السكل (و أعوذ بك من أن أظلم<sup>(١)</sup>) بالبناء للفاعل أي أجور أو اعتدى أو أظلم بالبناء للمفعول والظلم وضع الشيء بغير محله وفي المثل من استرعى الذئب ظلم ، وفيه ندب الاستعاذة من الظلمة<sup>(٢)</sup> (دنهك عن أبي هريرة) سكت عليه أبو داود

(١) أي أحدًا من المسلمين والمجاهدين ويدخل فيه ظلم نفسه بمعصية الله (٢) أي وظلم ، وأراد هذه الأدعية تعليم أمته

١٥٤٧ - اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُرْعِ ، فَإِنَّهُ يَنْسُ الضَّجِيجَ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخِيَانَةِ ، فَإِنَّهَا بَثَّتِ الْبَطَانَةَ  
(د ن ه) عن أبي هريرة (ض)

١٥٤٨ - اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّقَاقِ ، وَالنَّفَاقِ ، وَسُوءِ الْأَخْلَاقِ - (د ن) عن أبي هريرة

١٥٤٩ - اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبَرَصِ ، وَالْجُنُونِ ، وَالْجَذَامِ - وَمِنْ سَيِّئِ الْأَسْقَامِ (حم د ن) عن أنس (ح)

١٥٥٠ - اللَّهُمَّ اجْعَلْ بِالْمَدِينَةِ ضِعْفِي مَا جَعَلْتَ بِمَكَّةَ مِنَ الْبَرَكَةِ - (حم ق) عن أنس (صح)

١٥٥١ - اللَّهُمَّ رَبَّ النَّاسِ ، نَزَّهَبِ النَّاسِ ، أَشْبَهَ أَنْتَ النَّاسِي ، لِأَشَاقِي إِلَّا أَنْتَ ، أَشْفِ شِقَايَ لَا يُغَادِرُ

ولم يعترضه المنذرى .

(اللهم إني أعوذ بك من الجوع) أى من ألمه وشدة مصابته (فإنه ينس الضجيج) أى التامم معى فى فراش واحد فلما كان يلزم صاحبه فى المضجع سمى ضجيعاً (وأعوذ بك من الخيانة فإنها بثت البطانة) ومن ثم قيل أخش الزمانة عدم الامانة وقال الأحف إلزم الامانة يلزمك العمل وقيل الخيانة خزي وهوان ولا يحق المكر السوء إلا بأهله ورب حيلة على صاحبها ويبله والبطانة بكسر الباء خلاف الظاهرة ثم استعيرت لمر يخصه الرجل بالاطلاع على باطن أمره والتبطن الدخول فى باطن الأمر فلما كانت الخيانة أمراً يئطنه الإنسان ويستره ولا يظهره سماها بطانة (د ن ك عن أبي هريرة) وأعله المناوى وغيره بأن فيه محمد بن عجلان وإنما خرج له مسلم فى الشواهد قال فى الرياض بعد عزوه لآبى داود إسناده صحيح

(اللهم إني أعوذ بك من الشقاق<sup>(١)</sup>) ككتاب النزاع والخلاف أو التعادى ن كلا منهما يكون فى شق أى ناحية أو هو العداوة (والنفاق) نفاق العمل (وسوء الأخلاق) لأن صاحب سوء الخلق لا يفر من ذنب إلا وقع فى آخر والأخلاق السيئة من السموم القاتلة والمهلكات الرائعة والمخازى الفاضحة والذائل الواضحة والحائث المبعدة عن جوار رب العالمين المخرطة لصاحبها فى سلك الشيطان الرجيم اللعين وهى الأبواب المفتحة من القلب إلى نار الله الموقدة التى تطلع على الأفئدة فحق لها أن يستعاذ منها (د) فى الصلاة (ن) فى الاستعاذة (عن أبي هريرة) وفيه بقية وبارة ابن عبد الله بن أبى سليك لا يعرف حاله

(اللهم إني أعوذ بك من البرص) داء معروف وقيل للقمر أبرص للنسكة التى فيه وسام أبرص سمى به تشبيهاً بالبرص والبرص الذى يلع لمعان الأبرص ويقارب البصيص ذكره الراغب (والجنون والجذام) استعاذته منها لتعلم لآمة وإظهار للعبودية (ومن سبيء الأسقام<sup>(٢)</sup>) نص على تلك الثلاثة مع دخولها فى الأسقام لكونها أبغض شئ إلى العرب ولهم عنها نفرة عظيمة ولهذا عدوا من شروط الرسالة السلامة من كل ما ينفر الخلق ويشوه الخلق (حم د ن عن أنس) قال فى الرياض بعد عزوه لآبى داود بإسناده صحيح

(اللهم اجعل بالمدينة ضعفي) تثنية ضعف بالكسر قال فى القاموس ضعف الشيء مثله وضعفاه مثلاه والضعف المثل إلى ما زاد ويقال ولك ضعفه يريدون مثليه وثلاثة أمثاله لأنه زبادة غير محصورة : أى اللهم اجعل بالمدينة مثلى (ما جعلت بمكة من البركة) الدتوية بدليل قوله فى الخبر الآتى اللهم بارك لنا فى مدنا وصاعنا أو الآخروية أوهما على ما مر لكن هذا فى غير ما خرج بدليل كتضعيف الصلاة بمكة على المدينة ، قال النووى حصلت البركة فى نفس الكل بحيث يكفى المد فيها من لا يكفيه فى غيرها وإذا محسوس عند ساكنيها (حم ق عن أنس) بن مالك (اللهم رب الناس) أى الذى

(١) أ. أعاد صلى الله عليه وسلم من الشقاق لأنه يؤدى إلى المقاطعة والمهاجرة (٢) أى الأسقام السيئة أى الرديئة كالدل والاستسقاء وذات الحنجب

سَقَمًا - (حم خ ٣) عن أنس (ص)

١٥٥٢ - اللَّهُمَّ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً ، وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً ، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ - (ق) عن أنس (ص)

١٥١٣ - اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ ، وَالْحَزَنِ ، وَالْجُبْنِ ، وَضَلَعِ الدِّينِ ، وَالنَّكَمِ ، وَالْبَخْلِ ، وَالْجَبْنِ ، وَالْجُبْنِ ، وَضَلَعِ الدِّينِ ،

وَغَلْبَةِ الرِّجَالِ - (حم ق ٣) عن أنس (ص)

رباهم بإحسانه وعاد عليهم بفضله وحذف حرف النداء إشهاراً بماله من القرب لانه في حضرة المراقبة (مذهب) يضم فسكون مزبل (الباس) شدة المرض (اشف ابرئ) (أنت) لاغيرك (الشافى) المداوى من المرض المبرئ ، ومنه فيه جواز تسمية الله بما ليس في القرآن إذا ورد به خبر صحيح كما هنا وهو القول الذي عليه التعويل قال القرطبي الشافى اسم فاعل من شاء ، وأل فيه بمعنى الذى وليس باسم علم لله (لا شافى إلا أنت) فيه أن كل ما يقع في التداوى إنما ينجع بتقدير الله (إشف شفاه) مصدر منصوب باشف وقد يرفع خبر مبتدأ أى هو (لا يغادر) بغين معجزة لا يترك فأنذته أنه قد يحصل الشفاء من ذلك المرض فيخلفه مرض آخر (سقا) بضم فسكون وبفتح تير مرضاً ولا يشكل الدعاء بالشفاء مع أن المرض كفارة لأن الدعاء عبادة ولا ينافى الثواب والكفارة لحصولها بأول المرض وبالصبر عليه والداعى ما يحصل له مطلوبه أو يعوضه (حم ق ٣) عن أنس بن مالك : (اللهم ربنا آتنا في الدنيا حسنة) يعنى الصحة والكفاف والعتاف والتوفيق للخير (في الآخرة حسنة) يعنى الثواب والرحمة (وقنا) بالعفو والمغفرة (عذاب النار) الذى استحقيقناه بسوء أعمالنا . وقول على كرم الله وجهه الحسنة في الدنيا المرة الصالحة وفي الآخرة الحور وعذاب النار امرأة السوء وقول الحسن الحسنة في الدنيا العلم والعبادة ، وفي الآخرة الجنة ، ومعنى وقنا عذاب النار إحفظنا من كل شهوة وذنب يحزن إليها : أمثلة للمراد بها (ق) عن أنس بن مالك) قال عاد رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلاً من المسلمين قد خفت فصار مثل الفرخ ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم هل كنت تدعو الله بشيء أو تسأله إياه ؟ قال نعم ؛ كنت أقول : اللهم ما كنت معاقبى به في الآخرة فوجله لى في الدنيا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نحن لانطقه أو لانستطيعه ، أو لا قلت : اللهم آتنا الخ ؟ قال فدعا الله به فشفاه الله . (اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن) ليس العطف لاختلاف اللفظ مع اتحاد المعنى كما أن بل الهم إنما يكون في أمر متوقع والحزن فيما وقع والهم هو الحزن الذى يذيب الإنسان فهو أشد من الحزن وهو خشونة في النفس لما يحصل فيها من الغم فافترقا وقال القاضى الفرق بين الهم والحزن أن الحزن على الماضى والهم للمستقبل وقيل الفرق بالشدّة والضعف فإن الهم من حيث إن تركيه أصل في الذوبان يقال أهمنى المرض بمعنى اذا بى وسنام مهموم مذاب وسمى به ما يعترى من الإنسان من شدائد الغم لانه يبدنه أبلغ وأشد من الحزن الذى أصله الخشونة (والعجز) القصور عن فعل الشيء وهو ضد القدرة ، وأصله التأخر عن الشيء وصار في التعارف اسماً للقصور عن فعل الشيء ؛ والزومه الضعف والقصور عن الإتيان بالشيء استعماله في مقابلة القدرة واشتهر فيها (والكسل) التثاقل عن الشيء مع وجود القدرة والداعية (والبخل والجبن وضلع الدين) بفتح تير ثقله الذى يميل بصاحبه عن الاستواء والضلع بالتحريك الاعوجاج (غلبة الرجال) شدة تسلطهم بغير حق تغلباً وجدلاً بالإضافة للفاعل أو هيجان النفس من شدة الشوق بالإضافة للفعول . قال ابن القيم كل اثنين منها قرينتان فالهم والحزن قرينتان إذ المكروه الوارد على القلب إن كان من مستقبل يتوقفه أحدث الهم أو من ماض أحدث الحزن ، والعجز والكسل قرينتان فإن تخلف العبد عن أسباب الخير إن كان لعدم قدرته فالعجز أو لعدم إرادته فالكسل ، والجبن والبخل قرينتان فإن عدم النعم إن كان يبدنه فالجبن أو بماله فالبخل ، وضلع الدين وقهر الرجال قرينتان فإن استعمال الغير عليه إن كان بحق فضلع الدين أو باطل فقهر الرجال (تديه) قال بعض العارفين يجب التدقيق في فهم كلام النبوة ومعرفة



١٥٥٤ - اللَّهُمَّ أَحْيِيْ مَسْكِيْنَاً، وَأَمْتِيْ مَسْكِيْنَاً، وَأَحْشُرْنِيْ فِيْ زُمْرَةِ الْمَسَاكِيْنِ - عبد بن حميد (ه) عن  
أبي سعيد (طب) والضياء عن عبادة بن الصامت (ض)

١٥٥٥ - اللَّهُمَّ إِنِّيْ أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ، وَالْكَسَلِ، وَالْجُبْنِ، وَالْبَخْلِ، وَالْهَرَمِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ  
الْقَبْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ النَّارِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ - (حم ق ٣) عن أنس

١٥٥٦ اللَّهُمَّ إِنِّيْ أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ النَّارِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا  
وَالْمَمَاتِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ - (خن) عن أبي هريرة

ما انطوى تحته من الأسرار ولا تقف مع الظاهر فالحق ينظر ما سبب حصول القهر من الرجال فيجده من الحجاب  
عن شهود كونه سبحانه هو المحرك لهم حتى قهره فيرجع إلى ربه فيكفيه قهرهم والواقف مع الظاهر لا يشهده من  
الحق بل من الخلق فلا يزال في قهر ولو شهد الفعل من الله لزال القهر ورضى بحكم الله فما وقعت الاستعاذة إلا من  
سبب القهر الذي هو الحجاب (حم ق ن) كلهم (عن أنس) بن مالك بألفاظ متقاربة واللفظ للبخاري

(اللهم أحيني مسكيناً وأميتي مسكيناً واحشرنى في زمرة المساكين) يوم القيامة هكذا هو ثابت في الأصول  
أراد بالمسكنة هنا مسكنة القلب لا المسكنة التي هي نوع من الفقر كما سبق وقال ابن حجر أراد بفرض ثبوته أن  
لا يتجاوز الكفاف (تلييه) تمام الحديث عند الترمذي فقالت عائدة لم يارسول الله قال لانهم يدخلون الجنة قبل  
أغنيائهم بأربعين خريفاً يا عائشة لاتردى مسكيناً ولو يشق تمره يا عائشة حبى المساكين وقربهم فإن الله يقربك يوم  
القيامة انتهى بنصه (عبد بن حميد ه) كلاهما (عن ابن سعيد) الخدرى (طب والضياء) المقدسى في المختارة كلاهما  
(عن عبادة) بن الصامت وزعم ابن الجوزى وضعه وردّه ابن حجر كالزركشى وأطال

(اللهم إني أعوذ بك من العجز) ترك ما يجب فعله من أمر الدنيا (والكسل والجبن والبخل والهرم وأعوذ  
بك من عذاب القبر) وما فيه من الأهوال العظيمة والأشكال الشنيعة، سأله إرشاداً لأتمه ليقندوا به في سؤاله لينجوا  
منه (وأعوذ بك من فتنة المحيا) الابتلاء مع عدم الصبر والرضى والوقوع في الآفات والإصرار على الفساد وترك  
متابعة طريق الهدى (و) من فتنة (المات) سؤال منكر ونكير مع الحيرة والخوف وهذا تعليم للأمة كما مر غير مرة  
(حم ق ٣ عن أنس) بن مالك .

(اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر) أى عقوبته (وأعوذ بك من عذاب النار) نار جهنم تعمم بعد تخصيص كأن تاليه  
تخصيص بعد تعميم وهو قوله (وأعوذ بك من فتنة المحيا والمات) قال القاضى المحيا مفعول من حياة والمات مفعول من الموت  
وفتنة المحيا ما يعتري الإنسان حال حياته من البلاء والمحن وفتنة المات شدة سكرة الموت وسؤال القبر وعذابه (وأعوذ  
بك من فتنة المسيح الدجال) فإنها أعظم الفتن واشد المحن ولذلك لم يبعث الله نبياً إلا حذر أمته منه وفيه نداء التعوذ  
مما ذكر بعد الفراغ من التشهد أى الأخير كما صرح به في رواية مسلم بخلاف الأول لبناؤه على التخفيف خلافاً  
لمن زعم أنه فهما وكأنه لم يطلع على رواية مسلم وفيه إثبات عذاب القبر وهو مذهب أهل الحق خلافاً للبعثرة  
وذكرت فتنة المسيح مع شمول فتنة المحيا والمات لها لظنهما وكثرة شرهما أو لكونها تقع في محيا جماعة مخصوصة  
وهم الموجودون حال خروجه (خن عن أبي هريرة) قال قال النبي صلى الله عليه وسلم إذا فرغ أحدكم من التشهد  
- أى الأخير - فليستعد بالله من أربع يقول اللهم الخ .

١٥٥٧ - اللهم إني أتخذ عندك عهداً لن تخلفنيه ، فأبما أنا بشر فأبما مؤمن أذيتة أو شتمته أو جلدته أو لعنته فأجعلها له صلاة وزكاة وقربة تقربه بها إليك يوم القيامة (ق) عن أبي هريرة (صح)

١٥٥٨ - اللهم إني أعوذ بك من العجز ، والسكسل ، والجبن ، والبخل ، والمهرم ، وعذاب القبر ، وفتنة الدجال . اللهم آت نفسي تقواها ، وزكها أنت خير من زكاها ، أنت وليها ومولاها اللهم إني أعوذ بك

(اللهم إني أتخذ عندك عهداً<sup>(١)</sup>) أى وعداً وعبره عنه تأكيداً وإشعاراً بأنه من المواعيد التي لا يتطرق إليها الخلف كالمواثيق ولذا استعمل فيه الخلف فقال (لن تخلفنيه) للمبالغة وزيادة التأكيد ذكره القاضى وقال التوربشتى العهد هنا الإيمان أسألك إيماناً لن يجعله خلاف ما أرتجيه فوضع الاتخاذ موضع السؤال تحقيقاً للرجاء وقال الطيبي أصله طلبت منك حاجة تسعنى إياها ولا تخيير فيها فوقع العهد الموثق محل الحاجة مبالغة في تحقيق قضائها ووضع لن تخلفنيه محل لا تخيبنى نظراً إلى أن الألوهية منافية لخلاف الوعد (فأبما أنا بشر) أى خلق إنسان قدمه تهيداً لعذره أى يصدر منى ماهومن لوازم البشرية من الغضب ، ثم شرع يبين ويفصل ما التسه بقوله (فأبما مؤمن) الفاء جواب شرط محذوف أى إن كنت سببت مؤمناً فأبما مؤمن (أذيتة أو شتمته أو جلدته أو لعنته) تعزيراً له (فأجعلها) أى الكلمات المفهمة شتياً أو نحو لعنة (صلاة) أى رحمة وإكراماً وتعظفاً (وزكاة) أى طهارة من الذنوب (وقربة تقربه بها إليك يوم القيامة) ولا تعاقبه بها فى العقبي والمراد أسألك أن يجعله خلاف مايراد منه بأن يجعل مابداً منى تطهيراً ورفع درجة للدقوله ذلك . واعلم أن الذى رأيتة فى نسخ الكتاب أثبت أوفى شتمته وما بعده وفى المصاييح بغير عطف وعليه قال القاضى قابل أنواع الفظاظه والإيما بما يقابلها من أنواع التعطف والالطاف وعدد الأقسام الأول متناسبة بغير عطف وذكر ما يقابلها بالاولى كان المطلوب معارضة كل واحدة من تلك بهذه . فإن قيل يجىء أنه لم يكن لعاناً<sup>(٢)</sup> وأن صيغة المبالغة فى مقام المدح يقتضى نفي أصل الفعل فما فائدة هذا مع كون الشتم واللعن من الفحش وهو غير فاحش ؟ فالجواب أن المعنى إن وقع منى ذلك فأجعله كذا ولا مانع من فرض ما لا يقع إلا نادراً (ق) فى الدعوات (عن أبى هريرة) بالفاظ متقاربة واللفظ لمسلم أقرب

(اللهم إني أعوذ بك من السكسل والعجز والجبن والبخل والمهرم وعذاب القبر وفتنة الدجال اللهم آت) أعط (نفسى تقواها) أى تمرزها عن متابعة أهوى وارتكاب الفجور ذكره القاضى وقال الطيبي ينبغى أن تفسر التقوى بما يقابل الفجور كما فى آية وفألهمها فجورها وتقواها ، وهى الاحتراز عن متابعة الهوى والفواحش لأن الحديث كالتفسير والبيان للآية فدل قوله آت على أن الإلهام فى الآية هو خلق الداعية الباعثة على الاجتناب عن المذكورات (وزكها) طهرها من كل خاق ذميم (أنت خير من زكاها) أى من جعلها زاكية يعنى لامركى لها إلا أنت فإنه تعالى هو الذى يزكى النفوس فقصور زاكية أى عاملة بالطاعة فآله هو المركى والعبد هو المتركى قال الطيبي فإسناد التزكية إلى

(١) سبه كما فى مسلم من حديث عائشة قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلان فكلاه بشىء لا أدرى ماهو فأغضباه فسهما ولعنهما فلما خرجا قلت له فقال أو ما علمت ما شارطت عليه روى قلت اللهم (بما أنا بشر فأبى المسلمين الخ

(٢) واستشكل هذا بأنه لمن جماعة كثيرة منهم المصور والشار ومن ادعى إلى غير آية والمحال والسارق وشارب الخمر وآكل الربا وغيرهم فيلزم أن يكون لهم رحمة وطهوراً ، وأجيب بأن المراد هنا من لعنه فى حال غضبه بدليل ما جاء فى رواية فأبما رجل لعنته فى غضى وفى رواية لمسلم إنما أنا بشر أرى كالبشر وأغضب كما يغضب البشر فأبما أحد دعوت عليه بدعوة ليس لها بأهل أن يجعلها له طهوراً ، أما من لعنه من فعل منيا عنه فلا يدخل فى ذلك . فان قيل كيف يدعو صلى الله عليه وسلم بدعوة على من ليس لها بأهل ؟ أجيب بأن المراد بقوله ليس لها بأهل أى عندك فى باطن أمره لاهل ما يظهره ما يتعصبه حاله وجناته حين دعا عليه ، فكأنه يقول من كان فى باطن أمره عندك أنه من ترضى عنه فأجلب دعوتى عليه التى اقتضاها ما ظهر لى من مقتضى حاله هي طهوراً وزكاة . وهذا معنى صحيح لإحالة فيه لأنه صلى الله عليه وسلم كان متعبداً بالظاهر وحساب الناس فى البواطن على الله اه

مَنْ عِلْمٌ لَا يَنْفَعُ ، وَمَنْ قَلْبٌ لَا يَخْشَعُ ، وَمَنْ نَفْسٌ لَا تَشْبَعُ ، وَمَنْ دَعْوَةٌ لَا يَسْتَجَابُ لَهَا - (حم) وعبد  
ابن حميد (م ن) عن زيد بن أرقم - (صح)

١٥٥٩ - اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي ، وَجَهْلِي ، وَإِسْرَافِي فِي أَمْرِي ، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي . اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي  
خَطِيئَتِي ، وَعَمْدِي ، وَهَزْلِي ، وَجَدِي ، وَكُلَّ ذَلِكَ عِنْدِي . اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ ، وَمَا أَخَّرْتُ ، وَمَا أَسْرَرْتُ  
وَمَا أَعْلَنْتُ ، أَنْتَ الْمَقْدَمُ ، وَأَنْتَ الْآخِرُ ، وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ - (ق) عن أبي موسى (صح)

النفس في الآية هو نسبة الكسب إلى العبد لاختلاف الفعل كما زعمه المعتزلة لأن الخبر به يقتضي المناسبة المشاركة بين  
كسب العبد وخلق القدرة فيه قال الجرائي والتزكية اكتساب الزكاة وهي تمام النفس بما هو لها وهو بمنزلة الغذاء  
للجسم (أنت وليها) التي يتولاها بالنعمة في الدارين (ومولاهما) سيدها وهذا استئناف على بيان الموجب وأن إيتاء  
التقوى وتصليح التزكية فيها إنما كان لأنه هو المتولى أمرها وربها ومالكها فالتزكية إن حملت على تطهير النفس  
عن الأفعال والأقوال والأخلاق الذميمة كانت بالنسبة إلى التقوى مظاهر ما كان ممكناً في الباطن وإن حملت على  
الانتماء والإعلان بالتقوى كانت تحلية بعد التخلية فإن المتقى شرعا من اجتناب الشهوات وأتى بالأوامر

( اللهم إني أعوذ بك من علم لا ينفع ) أي علم لا يعمل به ولا أعلمه ولا يبذل أخلاق وأقوال وأفعالي أو علم  
لا يحتاج إليه في الدين ولا في تعلمه إذن شرعى ذكره المظهرى (ومن قلب لا يخشع ومن نفس لا تشبع) أي لا تقع  
بما آتاه الله ولا تفر عن الجمع حرصاً أو المراد به الهممة وكثرة الأكل (ومن دعوة لا يستجاب لها) قال العلائي  
تضمن الحديث الاستعاذة من دوى أفعال القلوب وفي قرنه بين الاستعاذة من علم لا ينفع ومن قلب لا يخشع إشارة  
إلى أن العلم النافع ما أورث الحشوع وفيه أن السجع لا يذم لكن إذا حصل بلا تكلف ولا إعمال فكر بل الكمال  
فصاحة والتكلف مذموم (حم عبد بن حميد) في الدعوات (ن) في الاستعاذة (ع) ابن عمرو أو عامر أو عمار أو أنيسة  
(زيد بن أرقم) بفتح الهمزة وسكون الراء وفتح القاف غير منصرف بن زيد بن قيس الخزرجي شهد الخندق وما بعدها  
ورواه عنه أيضا الترمذي مختصراً قال عبد الله بن الحرث قلنا لزيد علمنا فقال لا أعلمكم إلا ما كان رسول الله صلى  
الله عليه وسلم يعلمنا فذكره

(اللهم اغفر لي خطيئتي) أي ذنبي (وجهلي) أي ما لم أعلمه (وإسرافي في أمري) أي مجاوزتي الحد في كل شيء (وما أنت  
أعلم به مني) مما علمته وما لم أعلمه

(اللهم اغفر لي خطيئتي وعمدي) وهما متقابلان (وهزلي وجدلي) وهما متضادان (وكل ذلك عندي) يمكن أي موجود  
أي أنا متصرف بهذه الأمور فاغفرها لي قاله تواضعا أو أراد مازع سها أو ما قبل النبوة أو محض مجرد تعليم لآلته  
(اللهم اغفر لي ما قدمت) قبل هذا الوقت من التقدمة وهي وضع الشيء قداما وهي جهة القدام الذي هو الامام فالتجاه  
أي قبالة الوجه قاله الجرائي (وما أخرت) عنه (وما أسررت) أي أخفيت (وما أعلنت) أظهرت أو ما حدثت به نفسي  
وما تحرك به لساني قاله تواضعا وإجلالا لله تعالى أو تعليما لآلته وتعقب في الفتح الأخير بأنه لو كان للتعليم فقط  
كفى فيه أمرهم بأن يقولوا فالأولى أنه للجموع (أنت المقدم) أي بعض العباد اليك بتوفيق الطاعة أو أنت المقدم لي  
بالبعث في الآخرة (وأنت المؤخر) بخذلان بعضهم عن التوفيق فتؤخره عنك أو أنت المؤخر لي بالبعث في الدنيا  
أو أنت الرافع والخائض أو المعز والمذل (وأنت على كل شيء قدير) أي أنت الفعال لكل ما تشاء ولذا لم يوصف به  
غير الباري ومعنى قدرته على الممكن الموجود حال وجوده أنه إن شاء أبواه وإن شاء أعدمه ومعنى قدرته على المعدوم  
حين عدمه أنه إن شاء إيجاده أو جده وإلا فلا ، وفيه أن مقدور العبد مقدور لله حقيقة لأنه شيء (ق) في الدعوات

١٥٦٠ - اللَّهُمَّ أَنْتَ خَلَقْتَ نَفْسِي وَأَنْتَ تَوَفَّاهَا ، لَكَ مَمَاتُهَا وَمَحْيَاهَا ، إِنْ أَحْيَيْتَهَا فَاحْفَظْهَا ، وَإِنْ أَمَاتَهَا فَاعْفُرْ لَهَا . اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَافِيَةَ - ( م ) عن ابن عمر - ( صح )

١٥٦١ - الْبَانُ الْبَقْرِ شِفَاءٌ ، وَسَمْنُهَا دَوَاءٌ ، وَلِحُومُهَا دَاءٌ - ( طب ) عن مليكة بنت عمرو - ( ح )

١٥٦٢ - أَلْبَسَ الْحُشْنَ الضَّبِقَ حَتَّى لَا يَجِدَ الْعِزَّ وَالْفَخْرَ فَيَكُ مَسَاغًا - ابن منده عن أنيس بن الضحاك - ( ض )

١٥٦٣ - أَلْبَسُوا الثِّيَابَ الْبَيْضَ ؛ فَإِنَّهَا أَظْهَرُ وَأَطْيَبُ ، وَكَفَنُوا فِيهَا مَوْتَانِكُمْ - ( حم ت ن ه ك ) عن

( عن أبي موسى ) الأشعري ورواه عنه البيهقي وغيره أيضا

( اللهم أنت خلقت نفسي وأنت توفاهها ) بخذف إحدى التائين للتخفيف ( لك مماتها ومحياها ) أي أنت المالك لإحيائها وإماتها أي وقد ثبت أنه لا مالك لها غيرك ( فان أحيتها فاحفظها ) أي صنفا عن التورط فيما لا يرضيك ( وإن أمتها فاعفر لها ) ذنوبها فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت ( اللهم إني أسألك ) أطلب منك ( العافية ) السلامة في الدين من الافتتان وكيد الشيطان والدنيا من الآلام والأسقام . وختم المصنف الأدعية بهذا الدعاء لمناسبته لافتتاحها بخبر لا يعيش إلا عيش الآخرة من حديث خالد بن عبد الله بن الحرث ( عن ابن عمر ) بن الخطاب ورواه عنه النسائي أيضا قال خالد سمعت عبد الله بن الحرث يحدث عن ابن عمر أنه أمر رجلا إذا أخذ مضجعه أن يقول ذلك فقال له رجل سمعت هذا من عمر فقال من خير من عمر ، من رسول الله صلى الله عليه وسلم

( ألبان البقر شفاء ) من الأمراض السوداوية والغم والوسواس ويحفظ الـ حة ويرطب البدن ويطلق البطن باعتدال وشربه بالعسل ينقى القروح الباطنة وينفع من كل سم ولدغ حية وعقرب وتفصيله في الطب ( وسمها دواء ) إذ هو ترياق السموم المشروبة كما في الموجز وغيره ( ولحومها داء ) . مضرة بالبدن جالبة للسوداء قال في الإرشاد عسير المضم يولد أخلاطا غليظة وأمراضا سوداوية كسرطان وجرب وقوبا وجدام وداء الفيل وحى الربع ويغلظ الطحال طب عن مليكة ) بالتصغير ( بنت عمرو ) الزيدية أو السودية الجعفية قال في التقريب كأصله يقال لها صحبة ويقال تابعة من الطبقة الثالثة ورواه عنها البيهقي أيضا وفيه ضعف \* ( ألبس ) ندبا ( الحشن الضيق ) من الثياب ونحوها ( حتى لا يجد العز ) يعني الكبر والاشرو والبطر والترفع على الناس ( والفخر ) ادعاء العظمة والشرف ( فيك مساعا ) أي مدخلا فلا تكن كمن قيل فيه ثوب رقيق نظيف وجسم خبيث سخيف وأشار بقوله حتى الخ إلى أن شر الأمر بلبسه وقصد كسر النفس وطمعها عن زى الخيلاء والفخر فلا يمارضه قول الفقهاء يكره لبس الحشن لغير مصلحة لأن لبسه بذلك القصد مصلحة وقيل لإياس بن معاوية إنك لا تبالي ما لبست قال لئن ألبس ثوبا بقي نفسي أحب إلى من أن ألبس ثوبا أقيه بنفسى قال الغزالي روى أن عيسى عليه السلام توسد حجر افر به إبليس وقال يا عيسى رغبت في الدنيا فأخذته من تحت رأسه ورماه به وقال هذا لك مع الدنيا ورأى العارف الرفاعي رضى الله تعالى عنه فقيرا يهتد ثوبه ويصف عمامته على التناسب فقال يا ولدى هذا خروج عن طريق الإرادة ومن كلامهم إذا رأيت المرید في زيه لبق فاعلموا أنه عن الاستقامة زلق ( ابن منده ) الحافظ أبو القاسم في الصحابة من طريق بقية عن حسان بن سليم عن عمرو بن سلمة ( عن أنيس ) بن الضحاك وظاهر صديقه أنه لم يره لاحد من المشاهير وليس كذلك فقد خرج أبو نعيم والديلمي من حديث أبي ذر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يذ ذر إلا بذر البس الخ ثم قال أعنى ابن منده غريب وفيه إرسال انتهى وحكاه ابن حجر عنه وأقره قال أبو حاتم وأنيس هذا لا يعرف قال ابن حجر وجزم ابن حبان وابن عبد البر بأنه الذى قال له النبي صلى الله عليه وسلم اغد يا أنيس على امرأة هذا - الحديث \* ( البسوا ) بفتح الموحدة ( الثياب البيض ) يعني آثروا ندبا الملبوس الأبيض في كل زمن

١٥٦٤ - التَّمَسُّ وَلَوْ خَائِماً مِنْ حَدِيدٍ - (حم ق د) عن سهل بن سعد - (ص)

١٥٦٥ - التَّمَسُوا الْجَارَ قَبْلَ الدَّارِ ، وَالرَّفِيقَ قَبْلَ الطَّرِيقِ - (طب) عن رافع بن خديج - (ض)

على غيره من نحو ثوب وعمامة ورداء وإزار وغيرها حيث لا عذر (فإنها أظهر) لأنها تحكى ما يصيبها من النجس عيناً وأثراً (وأطيب) لغلبة دلالتها على التواضع والتخضع وعدم الكبر والعجب لجمله من عطف أحد الرديفين على الآخر قصور وهذه الأظبية تدب إثارها في المحافل كشهود الجمعة وحضور مسجد ولقاء الملائكة ولذلك فضلت في التكفين كما قال (وكفنوا فيها موتاكم) ندباً مؤكداً ويكره التكفين في غير أبيض حم ت) في اللباس (ن) في الزينة (ه) في اللباس (ك) فيه كلهم (عن سمرة) قال ترمذى حسن صحيح وقال الحاكم على شرطهما وأفره الذهبي (التمس) أيها الطالب للتزويج شيئاً تجوده صداقا (ولو) كان إتماماً (خائماً) كأنه قال التمس شيئاً على كل حال وإن قل فإنه لما أمر بالالتماس أمراً مطلقاً خشى توهم خروج خاتم الحديد عن المتمسات فأكد دخوله فيها بالواو المدخلة مابعداها فيما قبلها فنصب باضمار فعبس دل عليه ما قبله قال التوربشتي وخاتم الحديد وإن هي عن التختم به لكانت لم يدخل بذلك في جملة ما لا قيمة له وفي بعض نسخ مسلم ولو خاتم أي ولو هو خاتم أو ولو فص خاتم (من حديد) وفيه أنه ينبغي أن لا يعقد نكاح إلا بصداق لأنه أقطع للنزاع وأنفع للمرأة لو طلقت قبل دخول وأنه غير مقدر فيجوز بأقل متمول أو خاتم الحديد غاية القلة فهو رد على مالك في جملة أقله ما يجب فيه القطع وأبي حنيفة عشرة دراهم وحل نكاح المعسر واتخاذ خاتم حديد وغير ذلك (تتمة) قال في شرح اللع سمى الحديد حديداً لأن الحد لغة المنع وهو يمنع من وصول السلاح إلى البدن وسمى البواب والسجان حديداً لمنع من في المحل من الخروج (حم ق د عن سهل ابن سعد) ظاهره أنه لم يخرج من الستة إلا الثلاثة والأمر بخلافه بل رواه الجماعة كلهم بألفاظ متقاربة .

( التمسوا الجار قبل الدار) أي قبل شرائها ، هكذا جاء في رواية القضاء يعنى اطلبوا حسن سيرته وابتحوا عنها وقال الراغب قيل لرابعة ألا تسألين الله الجنة فقالت الجار ثم الدار (والرفيق قبل الطريق) أي أعد لسفرك رقيقاً قبل الشروع فيه فإن لكل مفازة غربة وفي كل غربة وحشة وبالرفيق تذهب الوحشة ويحصل الانس ومن ثم قيل ما أضيق الطريق علي من لم يكن له رفيق ثم إنه ليس كل رفيق يكفي في الرفقة بل لابد من المشاكلة والمجانسة ومن ثم قيل انظر من ترافق أو تجالس فقل نواة طرحت مع حصة إلا أشبهتها وبما يعزى لعلي كرم الله وجهه .

لاتصحب أحم الجهل وإياك وإياه فكم من جاهل أردى حلماً حين آخاه  
يقاس المرء بالمرء إذا ما المرء ماشاه وللشيء على الشيء مقاييس وأشباه  
وللقب على القلب دليل حين يلقاه

قال الكمال والالتماس الطالب مع التساوى بين الأمر والمأمور في الرتبة وذهب الصوفية إلى أن المراد بالرفيق الشيخ الذي يؤخذ عنه والطريق ما يمشى فيه السالك ويقطعه بالمعاملات والمقامات والأحوال والمعارف لأن في المعارف والأحوال الإسفار عن أخلاق المسافرين ومراتب العلم ومنازل الأسماء والحقائق ولذلك استحققت هذا اللقب ولما كان الإنسان مجموع العالم ونسخة الحضرة الإلهية التي هي ذات وصفات وأحوال احتاج إلى مطرق يترقى له السلوك إليها والسفر فيها ليرى العجائب ويقتنى العلوم والأسرار فإنه سفر تجارة والمطرق الرفيق الذي هو الشيخ والطريق هي الشريعة فمن سافر بغير رفيق أتمه ضل وأضل ومن سافر بشيخ ثقة وصل إلى الحقيقة (طب) من حديث عثمان بن عبد الله الطرائقي عن أبان بن مجير عن سعيد بن معروف (عن) أبيه (رافع بن خديج) بفتح المعجمة الحارثي الأنصاري الأوسي وكذا رواه عنه ابن أبي خيثمة والأزدى والعسكري والخطيب في الجامع وعثمان هذا قال

١٥٦٦ - التمسوا الخير عند حسان الوجوه - (طب) عن أبي خصيفة - (ض)

١٥٦٧ - التمسوا الرزق بالنكاح - (فر) عن ابن عباس - (ض)

١٥٦٨ - التمسوا الساعة التي ترجى في يوم الجمعة بعد العصر إلى غيوبة الشمس - (ت) عن أنس - (ض)

ابن خير كذاب وفي الميزان في ترجمة سعيد هذا قال الأزدي لا تقوي به حجة وأبان متروك ثم ساق الخبر ، وقال الكمال ابن أبي شريف رضى الله عنه الحديث منكر ساقه الأزدي في ترجمة سعيد وقال لا يقوم به حجة لكن الحل فيه ليس عليه بل على أبان فإنه متروك سعيد وأبوه لم يخرج لهما في السنة ولا فيما ذيل عليه .  
(التمسوا الخير اطلبوه) (عند حسان الوجوه) حال طلب الحاجة ، قرب حسن الوجه ذميمة عند الطلب وعكسه قال ابن رواحة أو حسان

قد سمعنا نبينا قال قولاً هو لمن يطلب الحوائج راحه

اغدوا واطلبوا الحوائج من زين الله وجهه بالصباحه

(طب عن أبي خصيفة) بمجمعة ثم مهمله الكندي وهو جد يزيد بن خصيفة قال الهيثمي رواه الطبراني من طريق يحيى بن يزيد بن عبد الملك النوفلي عن أبيه وكلاهما ضعيف

(التمسوا الرزق بالنكاح) أى التزوج فإنه جالب للاركة جاز للرزق موسع إذا صلحت النية قال الزمخشري والرزق الحظ والنصيب مطعوماً أو مالاً أو علماً أو ولداً أو غيرها قال في الإتحاف هذا الخبر وخبر تزوجوا النساء فإنهن يأتين بالمال يدل على ندب التزيج للفقير ومذهب الشافعي رضى الله تعالى عنه ندبه قدرته على المؤنة والأوجه أن الناس أقسام قسم واجد وقسم غير واجد وهو واثق لله وقسم غير واثق وليس له ثقة فيستحب للواثق دون غيره (فر) من حديث مسلم بن خالد عن سعيد بن أنى صالح (عن ابن عباس) ومسلم بن خالد قال الذهبي في الضعفاء قال البخاري وأبو زرعة منكر الحديث قال السنخاوى وشيخه ضعيف لكن له شواهد عن ابن عباس

(التمسوا الساعة التي ترجى من يوم الجمعة) أى التي ترجى لإجابة الدعاء فيها (بعد العصر إلى غيوبة الشمس) أى سقوط جميع القرص وقد اختلف فيها على أقوال أحدها أنها كانت ثم رفعت الثاني أنها موجودة لكن في جمعة واحدة في السنة ، الثالثة أنها مخفية في جميع اليوم كليلة القدر في العشر ، الرابع أنها تنتقل في يومها ولا تلزم ساعة معينة ورجحه الغزالي والطبري الخامس إذا أذن المؤذن لصلاة العداة ، السادس من الفجر إلى الشمس ، السابع مثله ، وزاد من العصر إلى المغرب ، الثامن مثله وزاد ما بين نزول الإمام من المنبر إلى أن يكبر ، التاسع أول ساعة بعد طلوع الشمس ، العاشر عند طلوع الشمس ، الحادى عشر ما بين ارتفاع الشمس من شبر إلى ذراع ، الثاني عشر في آخر ساعة ثالثة من النهار ، الثالث عشر من الزوال إلى مصير الظن نصف ذراع ، الرابع عشر إلى أن يصير الظل ذراعاً ، الخامس عشر إذا زالت الشمس ، السادس عشر إذا أذن المؤذن لصلاة الجمعة ، السابع عشر من الزوال إلى دخول الإمام المحراب الثامن عشر منه إلى خروج الإمام التاسع عشر من الزوال إلى الغروب ، العشرون ما بين خروج الإمام إلى أن تقام الصلاة ، الحادى والعشرون عند خروج الإمام ، الثاني والعشرون ما بين أن يحرم السعى إلى أن يحل . الثالث والعشرون ما بين الأذان إلى انقضاء الصلاة ، الرابع والعشرون ما بين جلوسه على المنبر إلى انقضاء الصلاة ، الخامس والعشرون عند التأذين والإحرام والإقامة ، السادس والعشرون من افتتاح الخطبة إلى فراغها ، السابع والعشرون إذا بلغ الخطيب المنبر وأخذ في الخطبة ، الثامن والعشرون عند الجلوس بين الخطبتين ، التاسع والعشرون عند نزول الإمام من المنبر ، الثلاثون حين تقام الصلاة حتى يقوم الإمام في مقامه ، الحادى والثلاثون من إقامة الصلاة إلى تمامها

١٥٦٩ - التمسوا ليلة القدر في أربع وعشرين - محمد بن نصر في الصلاة عن ابن عباس - (ض)

١٥٧٠ - التمسوا ليلة القدر ليلة سبع وعشرين - (طب) عن معاوية - (صح)

١٥٧١ - التمسوا ليلة القدر آخر ليلة من رمضان - ابن نصر عن معاوية - (ض)

الثاني والثلاثون في الساعة التي كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يصلي فيها الجمعة الثالث والثلاثون من العصر إلى الغروب الرابع والثلاثون في صلاة العصر الخامس والثلاثون بعد العصر إلى آخر وقت الاختيار السادس والثلاثون بعد العصر مطلقاً السابع والثلاثون من وسط النهار إلى قرب آخره الثامن والثلاثون من الاصفرار إلى الغروب التاسع والثلاثون آخر ساعة من العصر الأربعون بعد العصر مطلقاً الحادي والأربعون من حين يغيب بعض القرص إلى تكامل الغروب ، وعبوب النووي أنها ما بين قعود الامام علي المنبر إلى انقضاء الصلاة وفائدة إيهامها كليلة القدر الحث علي إكثار الصلاة والدعاء ولو تعينت لانكل الناس وتركوا ما عداها (ت) في الجمعة (عن أنس) وقال غريب وشهد بن أبي حميد أحد رواه مضعف من قبل حفظه يقال له حماد بن أبي حميد ويقال إبراهيم الانصاري وهو منكر الحديث انتهى وقال ابن حجر في الفتح إسناده ضعيف

( التمسوا ) اطلبوا فاستعير للطلب اللبس ( ليلة القدر ) أي القضاء والحكم بالامور سميت به لعظم منزلتها وقدرها وشرفها ولما تكتبه فيها الملائكة من الاقدار التي تكون منها إلى السنة القابلة ، والقدر والتقدير إظهار كمية الشيء أو لأن من أتى فيها بالطاعات صار ذا قدر ولأن الطاعة لها قدر زائد فيها ( في أربع وعشرين ) أي ليلة وهذا مذهب الخبر وبلال والحسن وقتادة قال الحرالي ويحصل الاطلاع عليها بكشف خاص لاهل الخلوة أو آيات بيته لاهل التبصرة أو بأية بادية لاهل المراقبة كلا على وجه حكمته وخلوته واستغراق ذكره في صومه (محمد بن نصر في الصلاة) أي في كتاب الصلاة عنه (ع ابن عباس) .

( التمسوا ليلة القدر ليلة سبع وعشرين ) لا يناقضه الأمر لتماسها في أربع وعشرين وغيره لأنه لم يحدث بمقامتها مجزوماً فذهب كل واحد من الصحب بما سمعه أو رآه هو ولم يؤذن له في الكشف عنه قال الشافعي رضى الله عنه كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يجيب علي نحو ما يسأل يقال له نلتمنسها في ليلة كذا فيقول التمسوها في ليلة كذا فعلى هذا تنوع إخبار كل فريق من العلم انتهى ، وميله رضى الله تعالى عنه إلى أنها ليلة الحادي أو الثالث وعشرين وأنها تلزم ليلة بعينها وذهب الأكثر إلى سبع وعشرين ويحتمل أن فريقاً منهم عليها بتوقيف ولم يؤذن له في الكشف لما في عدم تعيينها للعموم من حكمه بالة ليزدادوا جداً واجتهاداً في التحرى (طب عن معاوية) بن أبي سفيان بن حرب قال الهيثمي رجاله ثقات .

( التمسوا ليلة القدر آخر ليلة من رمضان ) قال الطيبي يحتمل ليلة تسع وعشرين أو السليخ رجحنا الأول لقريئة الأوتار انتهى وأنت خير بأنه ليس في اللفظ ما يحتمل ليلة تسع أصلاً فهذا الاحتمال فيه إشكال قال في شرح المهذب وليلة القدر من خصائصنا قال وأجمع من يعتد به على دوامها ووجودها إلى آخر الدهر ويراه ويتحققها من شاء الله من بنى آدم كل سنة في رمضان وإخبار الصالحين بها ورؤيتهم لها أكثر من أن تحصى وقول المهلب لا يمكن رؤيتها حقيقة غلظة وحكمة إخفائها كما في الكشاف أن من أرادها أحميا ليالي كثيرة طلباً لموافقتها فتكثر عبادته وأن لا يتكلم الناس على إصابة الفضل فيها فيفترطوا فيها ( ابن نصر ) محمد في الصلاة ( عن معاوية ) بن أبي سفيان يرفعه (فائدة) قال السهروردي تبعاً للحكيم الترمذي خلق الله بحراً تحت العرش سماه بحر الحياة وجعل فيه حياة كل شيء وجمع أرزاق الخلق في ذلك البحر فإذا كان ليلة القدر أخرج أرزاق جميع المرتزقة من خلقه في تلك الليلة إلى مثلها من قابل فإذا نفذ ذلك البحر نفض في الصور وإليه الإشارة بقوله تعالى « وفي السماء رزقكم وما توعدون » ثم أقسم

- ١٥٧٢ - اَلْحُدُوءُ وَلَا تَشْفُوا؛ فَإِنَّ لِلْحَدِّ لَنَا وَالشَّقَّ لَغَيْرِنَا - (حم) عن جرير - (ض)
- ١٥٧٣ - اَلْحُدُوءُ اَلْأَدَمَ، وَغَسَلَ بِاَلْمَاءِ وَتَرَأَ، فَقَالَتِ الْمَلَائِكَةُ: هَذِهِ سَنَةٌ وَلَدِ اَدَمَ مِنْ بَعْدِهِ - ابن عساكر عن أبي - (ض)
- ١٥٧٤ - اَلْحَقُوءُ اَلْقَرَأِضِ بِأَهْلِهَا، فَابْقِ فِلَاوِي رَجُلٍ ذَكَرَ - (حم ق ت) عن ابن عباس - (ص)
- ١٥٧٥ - اَلزَّمَّ بِبَيْتِكَ - (طب) عن ابن عمر - (ض)

د فو رب السماء والأرض إنه لحق .

(الحدوا) أى شقوا فى جانب القبر مما يلى القبلة شقاً وضعوا فيه الميت قال النووى وهو بوصول الهمة وفتح الحاء ويجوز بقطعها وكسر الحاء (ولا تشقوا) أى لا تحفروا فى وسطه وتبنوا جانبيه وتسقفوه من فوقه (فإن للحد لنا) أى هو الذى تؤثروه وتختاره (والشق لغيرنا) أى هو اختيار من قبلنا من الأمم واستفدنا أن للحد فضل وليس فيه الهى عن الشق قال الطيبي ويحتمل أن ضمير الجمع نفسه أى أوثرى للحد وهو لإخبار عن الكائن فيكون معجزة . اهـ . ولا يخفى تكلفه (حم) وكذا الطيالسى (عن جرير) بن عبدالله وفيه عيان بن عمير وأورده الذهبى فى الضعفاء (الحد لآدم) أى عمل له شق فى جانب التبر ليوضع فيه عند موته (وغسل) بعد موته (بالماء وترأ) أى ثلاثاً أو خمساً أو تسعاً وصلى عليه ووضع فى لحده (فقالت الملائكة) أى من حضره منهم أو من فى الأرض منهم ويحتمل العموم أى قال بعضهم لبعض (هذه سنة ولد آدم من بعده) أى كل من مات منهم يفعل به ذلك وقولهم ذلك يحتمل كونه ناشئاً عن اجتهاد أو أن ثبوت الحكم للأصل يستتبع الفرع ويحتمل بأمر إلهى أو رآه فى اللوح المحفوظ أو فى صحفهم أو فى غير ذلك (ابن عساكر) فى التاريخ (عن أبي) بن كعب ورواه عنه الدلبلى .

(ألقوا القرائض) أى الأوصياء المقدرة فى كتاب الله وهى النصف ونصفه ونصف الثلثان ونصفهما ونصف نصفهما (بأهلها) أى من يستحقها بنص التنزيل وفى رواية أقسموا المسال بين أهل القرائض على كتاب الله أى على وفق ما أنزل الله فى كتابه (فما بقى فهو الأولى) فتح الهمة واللام بينهما وأوسا كمة أفعل تفضيل من الولى بالسكون القرب أى فهو لأقرب (رجل) من عصابات الميت (ذكر) احتراز عن الخنى فإنه لا يجعل عصبه ولا صاحب فرض جز ما بل يعطى أقل النصيبين وقيل ذكر ذكر بعد رجل لبان أن العصبه توث ولو صغاراً رد أعلى الجاهلية حيث لم يعطوا إلا من فى حد الرجولية والمخاربة وقيل ذكر وصف الأولى لا لرجل والأولى بمعنى القريب الأقرب فكأنه قال هو لقريب الميت ذكر من قبل رجل وصلب لامن بطن ورحم فالأولى من حيث المعنى مضاف إلى الميت فأقاده نقي الإرث عن الأولى من قبل الام كالحال ذكره السهلبى . قال الطيبي : وأوقع الموصوف مع الصفة كأنه قيل فما بقى فهو لأقرب عصبه (حم ق ت) عن ابن عباس ظاهره أنه لم يروه من الستة إلا الثلاثة والأمر بخلافه فقد عزاه جمع مهم المناوى للجماعة جميعاً إلا ابن ماجه

(لزم) بكسر فسكون ففتح (بيتك) أى محل سديك بيتاً أو خلوة أو غيرها قاله لرجل استعمله على عمل فقال يارسول الله خرى ، فعلى هذا فالمراد بلزم البيت الاتجماع عن الناس والعزلة ، واحتج به من ذهب إلى أن العزلة أفضل من مخالطة الناس وذهب جمع إلى عكسه والمسألة مشهورة فيها كتب مفردة من الجانبين ورجع ابن أبى حمزة أفضلية العزلة لأهل البداية دون غيرهم أخذنا من خلوة المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم أولاً بغار حراء وتأويل البعض الزم بيتك قلبك - متكلف (فائدة) قال بعض الحكماء إذا هرب الحكيم من الناس فاطلبه وإذا طلبهم فاهرب منه (طب عن ابن عمر) بن الخطاب فيه الفرات بن أبى الفرات قال فى الميزان عن ابن معين ليس بشىء وعن ابن عدى الضعف بين على رواياته ثم أورد له هذا الخبر انتهى وذكر نحوه الحافظ العراقى .



١٥٧٦ الزم نعليك قدميك ، فإن خلعتما فأجعلهما بين رجليك ، ولا تجعلهما عن يمينك ، ولا عن

يمين صاحبك ، ولا وراءك . فتؤذى من خلفك - (ه) عن أبي هريرة - (ض)

١٥٧٧ - الزموا هذا الدعاء اللهم إني أسألك بأسمك الأعظم ورضوانك الأكبر ، فإنه اسم من أسماء

الله - البغوي وابن قانع (ط) عن حمزة بن عبد المطلب - (ح)

١٥٧٨ - الزموا الجهاد تسحروا وتستنوا (عد) عن أبي هريرة (ض)

١٥٧٩ - الظوا ياذا الجلال والإكرام - (ت) عن أنس (حم ن ك) عن ربيعة بن عامر - (ح)

(الزم) بدبا (نعليك قدميك) بأن لا تخلعهما لإردة الجلوس لنحو الصلاة (فإن خلعتما) ولا بد (فاجعلهما) ندبا (بين رجليك ولا تجعلهما) أي ولا ينبغي أن تجعلهما (عن يمينك) صوتا لها عما هو محل الأذى والقدر (ولا عن يمين صاحبك يعني مصاحبك في الجلوس . لا وراءك) أي وراء ظهرك (فتؤذى) أي لتسلا تؤذى بهما (من خلفك) من الناس فإن فعلت ذلك بقصد الإضرار أمت قطعا وبدونه خالفت الأدب (ه عن أبي هريرة) وفيه عبد الرحمن المحاربي أورده الذهبي في الضعفاء ووثق .

(الزموا هذا الدعاء) أي داوموا عليه وهو (اللهم إني أسألك بأسمك الأعظم ورضوانك الأكبر) أي رضاك الأعظم الأنعم الذي يغلب سخطك (فإنه اسم من أسماء الله) التي إذا سئل بها أسطى وإذا دعي بها أجاب قال الحلبي وبؤخذ من هذا أنه يذبح للبره أن يدعو بأسمائه الحسنى ولا يدعو بما لا يخلص ثناء وإن كان في نفسه حقا قال تعالى والله الأسماء الحسنى فادعوه بها والرء وإن بكسر الراء وضهما لغة قيس وتمم معنى الرضا ، وهو خلاف السخط وفي الاسم الأعظم أقوال لا تكاد تحصى أفردتها خلق بالتأليف (البغوي وابن قانع) كلاهما في معجم الصحابة (ط) كلهم (عن حمزة بن عبد المطلب) بن هاشم أبي يعلى أو أبي عمارة كنى بابنته وهو خال الزبير وأمه بنت عم أمة أم المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم وهي هالة بنت أهيب .

(الظوا ياذا الجلال والإكرام) بفتح الهمزة وكسر اللام وبظاء معجمة مشددة أي الزموا هذه الدعوة وأكثروا منها كذا في الرياض وفي رواية سندها قوى من حديث ابن عمر ألحوا بحاء مهملة ثنيلة بكل منها بفتح الهمزة وكسر اللام ومعناها متقارب ذكره ابن حجر وأيما كان فالمراد دوموا على قولكم ذلك في دعائكم واجد ه هجيرا لم تسلا تركنوا أو تظمنوا لغيره . قال الزخشرى : أظ وألب وألح أخوات في معنى اللزوم والدوام يقال أظ المطر بمكان كذا أو أتى ملظتك أي رسالتك التي ألحمت فيها . قال :

وبلغ نبي سعد بن بكر ملظة رسول امرئ يادى المودة ناصح

ويقال فلان ملظ بفلان وذلك إذا رأيت لا يسكن عن ذكره ويقال للغريم اللزوم ملظ على مفعل إلى هنا كلامه ومعنى ذا الجلال استحقاقه وصف العظمة ونعت الرفقة عزاً وتكبيرا عن نعت الموجودات بجلاله صفة استحقاقها لذاته والإكرام أخص من الإنعام إذ الإنعام قد يكون على غير المكرم كالعاصي والإكرام لمن يحبه ويعزه ومنه سمي ما أكرم الله به أوليائه مما يخرج عن العادة كرامات فتدب المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم إلى الإكثار من قولك ياذا الجلال في الدعاء ليستشعر القلب من دوام ذكر اللسان ويقر في السر تعظيم الله وهيبته ويمتلئ الصدر بمراقبة جلاله فيكرمه في الدنيا والآخرة (ت عن أنس) بن مالك (حم ن ك) وصححه كلهم من طريق يحيى بن حسان

١٥٨٠ - أَلْقَ عَنْكَ شَعْرَ الْكُفْرِ ثُمَّ اخْتَنَ - (حم د) عن عثيم بن كليب (ض)

١٥٨١ - أَلْهِمَّ إِسْمَاعِيلَ هَذَا اللِّسَانَ الْعَرَبِيَّ إِلهَامًا - (ك هب) عن جابر - (ح)

١٥٨٢ - أَلْهُوا وَالْعَبَا. فَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ يَرَى فِي دِينِكُمْ غَلْظَةً - (هب) عن عبدالمطلب بن عبد الله - (ض)

شيخ من أهل بيت المقدس (عن ربيعة بن عامر) بن نجاد يعد في أهل فلسطين قال الترمذي حسن غريب وقال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وفي الإصابة عن ابن عبد البر لا يعرف لبيعة هذا إلا هذا الحديث من هذا الوجه

(الزموا الجهاد) أي محاربة الكفار لإعلاء كلمة الجبار (تصجروا) أي فإن لزومه يورث صحة الأبدان (وتستغنوا) بما يفتح الله عليكم من النية والنعمة وفي إيفهامه أن عدم ملازمته يوهن ويفقر وذلك لأن الكف عن يقوى العدو ويسلطهم على إهلاك أموال المسلمين ودمائهم (عن أبي هريرة) بإسناد ضعيف

(ألقى) ندباً عنك أيها الجاني إلينا وقد أسلم (شعر الكفر) أي أزاله بحلق وغيره كقص ونورة والحلق أفضل قال القاضي والإلقاء طرح الشيء وهو شامل لشعر الرأس وغيره كشارب وإبط وعانة وقيس به قلم ظفر وغسل ثوب وما يلي جسده أكد فإن لم يكن له شعر أمر موسى عليه كالحج قال في المطامح وأخذ منه الصوفية حلق رأس المرید إذا تاب وهو بدعة (ثم) وفي رواية بالواو (اختن) وجوباً إن أمنت الهلاك وخطاب الواحد يشمل غيره حتى يقوم دليل الخصوص وحمله على الندب في إلقاء الشعر لا يستلزم حمله عليه في الختن وإنما وجب ختانه لأنه شعار الدين وبه يعرف المسلم من الكافر ويحل كشف العورة له بلا ضرورة وأراد هنا الذكر المحقق وقيس به الأثني أماختي مشكل فلا (حم د) من رواية ابن جريج قال أخبرت عن عثيم تصغير عثمان (بن) كثير بن (كليب) الصحابي الحضرمي أو الجهني عن أبيه عن جده أنه ألقى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال قد أسلمت فقال ألقى الخ قال ابن حجر في التخریج فالصحابي كليب وإنما نسب عثيم في الإسناد إلى جده وقد وقع مبنياً في رواية الواقدي قال ابن القطان فيه انقطاع وعثيم وأبوه مجهولان وقال الذهبي هذا منقطع وقال في الفتح سند الحديث ضعيف

(ألهم إسماعيل) الذي وقعت عليه في أصول قديمة صحيحة من شعب البيهقي والمستدرک وتلخيصه للذهبي بخطه إبراهيم بدل إسماعيل فليحور وإنما نشرحه على لفظ إسماعيل (هذا اللسان العربي إلهاماً) من الله تعالى أي ألهم الزيادة في بيانه وإيضاح تبيانه بعد ما تعلم العربية من أهل جرم ولم تكن لسان أبويه كما يشعر به في البخاري في نزول أمه مكة ومرور رفة من جرم فتعلم منهم فالأولية في الخبر الآتي أول من فتق لسانه بالعربية إسماعيل فالمراد بها الأولية المقيدة بزيادة البيان وأحكام إضاح ذلك اللسان لا الأولية المطلقة فانها ليعرب بن قحطان (ك هب عن جابر) قال الحاكم على شرط مسلم واعترضه الذهبي بأن مداره على إبراهيم بن إسحاق الغسيلي وكان يسرق الحديث انتهى وقال البيهقي عقب إيراده المحفوظ مرسل

(ألهوا) بضم فسكون فضم (والعبوا) عطف تفسير أي فيما لا حرج فيه (فإنني أكره أن يرى) بالبناء للمجهول (في دينكم) أيها المسلمون (غالظة) شدة وظاظة قال الزنجشري وأصل اللهو كل باطل ألهى عن خير وعما يعني والغالظة مثلثة العين الفظاظة كما في الصحاح قال الزنجشري من المجاز: أخذنا منهم ميثاقاً غليظاً. وفي فلان غلظة. وليجدوا فيكم غلظة. وما أغلظ طباعهم، وأغلظ له في القول (هب عن المطاب) بتشديد المهملة (بن عبد الله) ابن حنظل الخزومي ثم قال أعنى البيهقي هذا منقطع وإن صح فإنه يرجع إلى اللهو المباح انتهى وفيه مع ذلك يحيى بن يحيى الغساني قال الذهبي في الضعفاء خرجه ابن حبان وعمرو بن أبي عمرو مولى المطاب أورده أيضاً في الضعفاء وقال لينة يحيى وقال أحمد لا بأس به

١٥٨٣ - إِلَيْكَ أَتَيْتَ الْأَمَانِي بِصَاحِبِ الْعَافِيَةِ - (طس هب) عن أبي هريرة - (ح)

١٥٨٤ - أَمَا إِنَّ رَبَّكَ يَحِبُّ الْمَدْحَ - (حم خدن ك) عن الأسود بن سريع - (صح)

١٥٨٥ - أَمَا إِنَّ كُلَّ بِنَاءٍ وَبَالَ عَلَى صَاحِبِهِ ، إِلَّا مَالًا إِلَّا مَالًا - (د) عن أنس - (ح)

١٥٨٦ - أَمَا إِنَّ كُلَّ بِنَاءٍ فَهُوَ وَبَالَ عَلَى صَاحِبِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، إِلَّا مَا كَانَ فِي مَسْجِدٍ أَوْ أَوْءٍ أَوْ - (حم ه)

(إليك) لالغريك كما يؤذن به تقديمه (اتتهت الاماني) جمع أمنية وهي تقدير الوقوع فيما يتراعى إليه الآمل من منا إذا قدر ولذلك تطلق على الكذب وعلى ما يمتنى وقيل هي توقع القلب أمراً يرجو حصوله (ياصاحب العافية) هكذا أورد المصنف هذا الحديث بهذا اللفظ كما في هذا الموضع واعل إرادته هكذا ذهول أو سبق قلم فان لفظ الحديث كما رواه القضاعي وغيره اللهم إليك اتتهت الاماني ياصاحب العافية فهو مصدر بلفظ اللهم والخطاب فيه لله تعالى والمعنى وقتت عليك الأمنية فلا تسأل غيرك كذا فسر به في الفردوس قال الحافظ البغدادي فاتتهؤها إليه سبحانه من وجهين أحدهما فرض التوحيد وهو أن كل متمن لا يصل إلى أمنيته إلا بإرادته سبحانه ، وقوله إليك الخ أى الخواطر تبعث إلى الأسباب فتجيب فتشاهد القلوب بصفاء التوحيد عجزها فتسير الاماني عنها حتى تجاوزها إلى سببها فيعكف الهم بين يديه وهذا حال أكثر عوام المؤمنين الثاني وهو للخواص أنهم شرعوا في قطع الاماني عن الدنيا والاخرى وسارت قلوبهم بأمانها إلى مولاهم لما دعا فقروا إلى الله ، وأن إلى ربك المنتهى ، فلا إرادة لهم إلا في خدمته ولا تعلق لهم إلا به ؛ قوله ياصاحب العافية: أى أنت القادر على العافية من كل بلية ومن سقم وعلاقة ومن كل أمنية لا ينتهى إليها وهم . وفي الشعب عن ابن آدم إذا أردت أن تعرف الشيء بفضله فأقلبه بضده فإذا أنت عرفت فضل ما أوتيت فأقلب العافية بالبلاء تعرف فضل العافية وقيل لبشر الخافى بأى شيء تأكل الخبز قال أذكر العافية وأجعلها إداما ( طس هب عن أبي هريرة) قال مخرجه البيهقي نفسه عقب تخريجه في إسناده ضعف انتهى وقال الهيثمي عقب عزوه للطبراني إسناده حسن (أما) بتخفيف الميم (إن) بكسر الهمزة إن جعلت إماماً بمعنى حقاً<sup>(١)</sup> وبفتحها إن جعلت استفتاحية (ربك يحب المدح) وفي رواية الحمد وهذا قاله للأسود بن سريع حين قال يارسول الله مدحت ربى بحامد ومدح ، إرك فقال له أما إن الخ (حم خدن ك عن الأسود بن سريع) بفتح السين التيمى السعدى صحابي نزل البصرة ومات في أيام الجمل قال الهيثمي أحد أسانيد أحمد رجاله رجال الصحيح

(أما إن كل بناء) من القصور المشيدة والحصون المانعة والغرف المرتفعة، وهو (وبال على صاحبه) أى سوء عقاب وطول عذاب في الآخرة لانه إنما يبينها لذلك رجاء التمكن في الدنيا ، التشبيه بمن يتمنى الخلود فيها مع ما فيه من اللهن عن ذكر الله والتفاخر والتطاول على الفقراء وقد ذم الله فاعليه بقوله ، وتتخذون ، صانع اعلمكم تملدون ، (إلا مالا إلا مالا) بدمنه لوقاية حر وبرد وستر عيال ودفع لص ونحو ذلك مما لا غنى له عنه ، ويختلف باختلاف الأحوال والأشخاص فرب بناء ليس وبالاً على إنسان وبال على غيره والامور بمقاصدها والاعمال بالنيات (دعن أنس) قال رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم قبة مشرفة فقال ما هذه قالوا فلان فسكت حتى جاء فأعرض عنه فشكا لأصحابه فأخبر الخبر فهدمها نخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يرها فسأل فقالوا شكا لنا صاحبنا إعراضك فأخبرناه نهدمها فذكره قال ابن حجر رجاله موثوقون إلا الراوى عن أنس وهو أبو طاحنة الأسدى غير معروف وله شواهد عن وائلة عند الطبراني (أما إن كل بناء وبال على صاحبه يوم القيامة إلا ما كان في مسجد أو أوأ) أى أو كان في مدرسة مثلاً أو كان

(١) هذا سهو والصواب العكس لأن إن تكسر بعد أداة الاستفتاح كقوله تعالى ، إلا إن أوليا الله لاخوف عليهم ، وتفتح بعد حقا كقول الشاعر  
أحق أن جيرتنا استقروا كما في معنى اللبيب والظاهر أن السهو وقع من أول ناسخ معمت النسخ به ، وإلا فليس مثل هذا مما يخفى على الناوى اه

عن أنس (ح)

١٥٨٧ - أَمَا إِنَّكَ لَوَقَلْتَ حِينَ أَمْسَيْتَ : أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ ، لَمْ تَضُرْك - (م د)

عن أبي هريرة - (ص)

١٥٨٨ - أَمَا إِنَّهُ لَوْ قَالَ حِينَ أَمْسَى : أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ : مَاضِرُهُ لَدَغُ عُقْرَبٍ حَتَّى

يُصْبِحَ - (ه) عن أبي هريرة - (ح)

في رباط أو كان في خان مسبل ونحو ذلك مما يقصد به البر والإحسان كصهرج وبئر وقنطرة وحوض وغير ذلك مما قصد بينائه التقرب إلى الله وما عدا ذلك فهو مذموم شرعاً وعرفاً. مر حكيم علي بناء فقيل له كيف تراه قال بناء شديد وأمل بعيد ويشر زهيد ، وقيل خاق ابن آدم من تراب فهمته في التراب وخلقت المرأة من الرجل فهمتها في الرجل (تنبيه) قال الداودي ليس الغرس كالبناء لأن من غرس ونينه طلب الكفاف أو لفضل ما ينال منه ففي ذلك الفضل لا الإثم وقال ابن حجر لاشك أن في الغرس من الاجر من أجل ما يؤكل منه ما ليس في البناء وإن كان في بعض البناء ما فيه أجر كالذي يحصل نفعه بغير الباني فإنه يحصل للباني به الثواب (حم ه عن أنس) بن مالك

(أما إنك) أيها الرجل الذي لدغته عقرب (لوقلت حين أمسيت) أي دخلت في المساء (أعوذ بكلمات الله التامات) أي التي لا تنقص ولا عيب فيها وفي رواية كلة بالإفراد قال الحكيم وهما بمعنى فالمراد بالجمع الجملة وبالواحدة ما تفرق في الأمور والأوقات ووصفها بالتام إشارة إلى كونها خالصة من الريب والشبه وتمت كلمات ربك صدقا وعدلا، (من شر ما خلق) أي من شر خلقه وهو ما يفعله المكلفون من إثم ومضارة بعض البعض من نحو ظلم وبغي وقتل وضرب وشم وغيرها من نحو لدغ ونهش وعض (لم تضرك) بأن يحال بينك وبين كمال تأثيرها بحسب كمال التعوذ وقوته وضعفه قال الحكيم وهذا مقام من بقي له النفات لغير الله أما من توغل في بحر التوحيد بحيث لا يرى في الوجود إلا الله لم يستعد إلا بالله ولم يلتجئ إلا إليه والنبي لما ترقى عن هذا المقام قال أعوذ بك منك والرجل المخاطب لم يبلغ ذلك (م) في الدعوات (عن أبي هريرة) ورواه أيضا عنه النسائي في يوم وليلة ولم يخرججه البخاري

(أما إنه) أي من لدغته عقرب فلم ينم ليلته (لو قال حين أمسى) في تلك الليلة (أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم يضره لدغ عقرب حتى يصبح) لأن الأدوية الإلهية تمتع من الداء بعد حصوله وتمنع من وقوعه وإن وقع لم يضر والنواء الطبيعي إنما ينجع بعد حصول الداء

(تنبيه) قال العارف بن عربي: شرط تأثير خواص الحروف أن يستحضرها حال الرقم أو اللفظ في وهمه وخياله ويتصورها فتفعل بالاستحضار وإن عرى عن الاستحضار كان خيالا لا يعمل وإذا صحبه الاستحضار عمل فإنه مركب من استحضار ونطق أو رقم ، وكثير لم يتفطنوا للمعنى الاستحضار وهذا العلم يسمى علم الأولياء وبه تظهر أعيان الكائنات فاذا استحكمت سلطان استحضار الحروف واتخذ المستحضر لها بها ولم يبق فيه متسع لغيرها ويعلم ماهي خاصيتها حتى يستحضرها من أجل ذلك فيرى الأثر على الأثر فهذا شبيه بالفعل بالهمة وإن لم يعلم ما يعطيه فإنه يقع الفعل في الوجود ولا علم له به وكذا سائر أشكال الحروف في كل مرتبة وهذا الفعل بالحرف المستحضر يعبر عنه بعض من لا علم له بالهمة والصدق وليس كذلك وإن كانت الهمته روحا للحرف المستحضر لا عين الشكل المستحضر وإذا علمت خواص الكلمات وقع الفعل بها علماً لكاتبها أو المتلفظ بها بشرطه وإن لم يعين ماهي مرتبطة به من الانفعالات وقد رأينا من قرأ آية من القرآن وما عنده خبر فرأى أمراً غريباً حدث وكان ذا فطنة فرجع في تلاوته لينظر بأية آية حصل ذلك فلم يرد ذلك الأثر حتى عاردها مراراً فتحققه فاتخذها لذلك الانفعال وصار كلما أراد رؤية

١٥٨٩ - أَمَا إِنَّ الْعَرِيفَ يُدْفَعُ فِي النَّارِ دَفْعًا - (طب) عن يزيد بن سيف - (ض)

١٥٩٠ - أَمَا بَلِّغْكُمْ أَنِّي لَمَنْتُ مِنْ وَسْمِ الْبَيْمَةِ فِي وَجْهِهَا ، أَوْ ضَرْبِهَا فِي وَجْهِهَا - (د) عن جابر - (ض)

١٥٩١ - أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ لَهُمُ الدُّنْيَا وَلِنَا الْآخِرَةَ - (ق هـ) عن عمر - (صح)

١٥٩٢ - أَمَا تَرْضَى إِحْدَا كُنَّ أَنْهَا إِذَا كَانَتْ حَامِلًا مِنْ زَوْجِهَا وَهُوَ عَنْهَا رَاضٍ ، أَنَّ لَهَا مِثْلَ أَجْرِ

الصَّائِمِ الْقَائِمِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَإِذَا أَصَابَهَا الطَّلُقُ لَمْ يَعْلَمْ أَهْلُ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ مَا أَخْبَى لَهَا مِنْ قَرَةِ عَيْنٍ ،

ذلك الانفعال تلى الآية فيظهر ذلك الأثر وهو علم شريف لكن السلامة فيه عزيزة فالأولى تركه فإنه من العلم الذي اختص الله به أوليائه في الجملة وإن كان عند بعض الناس منه قليل لكن من غير الطريق الذي يناله الصالحون ولهذا يشق به من هو عنده ولا يسعد (هـ عن أبي هريرة) قال لدغت عقرب رجلا فلم يتم ليلة فليل لرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إن فلانا لدغته عقرب فلم يتم فذكره .

(أما إن العريف) كعظيم: القيم على قومه يسوسهم ويحفظ أمورهم ليعرف بها من فوقه عند الحاجة (يدفع في النار دفعا) أي يدفعه الزبانية في نار جهنم دفعا شديداً عظيماً وهذا تحذير من التعرض للرياسة والتحرز عنها ما أمكن لأنه إذا لم يتم بحققها استحق العقوبة ، والغالب على العرفاء الاستقالة وتعدى الحد وترك الإنصاف والعراقة أولها سلامة وأوسطها ندامة وآخرها عذاب يوم القيامة (طب) من حديث مودود بن الحارث عن أبيه عن جده (عن يزيد بن سيف) بن جازية اليربوعي قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله إن رجلا من بني تميم ذهب بمالي كله فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ليس عندي ما أعطيكه هل لك أن تعرف إلى قومك قلت لا قال أما الخ قال الهيتمي مودود وأبوه لم أجد أحداً ترجمهما (هـ) (أما بلغكم) أيها القوم الذين قد وسموا الحمار في وجهه (أني لعنت من وسم البهيمة في وجهها) أي دعوت عليه باللعنة وهي الطرد والإبعاد عن الرحمة فكيف فعلتم ذلك به مع أن النهي للتحريم وإفترانه باللعن يدل على التغليظ وكونه كبيرة فإنه تعذيب بلا طائل (أو ضربها) أي ولعنت من ضربها (في وجهها) لأن الوجه لطيف فربما شانه وشوهه وربما آذى الحواس أو بعضها فيحرم فعل ذلك بكل دابة محترمة وهو في الآدمي أشد قال في الصحاح وسمه إذا أثر فيه بسمة وكما قال الزمخشري ومن المجاز وسمه بالهجماء (د عن جابر) بن عبد الله .

(أما) في رواية ألا (ترضى) يا عمر بن الخطاب (أن تكون لهم) في رواية لها يعني كسرى وقيصر (الدنيا) أي نعيمها والتمتع بزهرتها ونضرتها ولذتها (ولنا الآخرة) أيها الأنبياء والمؤمنون ولم يقل لي مع كون السؤال عن حاله إشارة إلى أن الآخرة لا يتباعه وهذا قاله لعمر وقد رآه عمر على حصر قد أثر في جنبه وتحت رأسه وسادة من آدم حشوها ليف وعند رجله مرط وعند رأسه إهاب معلقة ، فقال : كسرى وقيصر فيما هما فيه ، أنت رسول الله هكذا فذكره وزاد في رواية يابن الخطاب أولئك مجلت لهم طيباتهم في الحياة الدنيا وذلك لأنه شاهد بعين الفؤاد موعود الجزاء فاستوى عنده ذهبها وترابها فترك الفارق للباقي على يقين ومشاهدة وآثر الصبر بحبس النفس عما تشتهيه طبعاً بما هو محلل لها شرعاً فلذا قال ما قال فتدبر شأن أهل النكال (ق هـ عن عمر) بن الخطاب

(أما ترضى إحدا كن) أيها النساء (أنها إذا كانت حاملا من زوجها بولد) ومثلها الأمة من سيدها (وهو عنها راض) أي والحال أنه راض عنها بأن كانت مطيعة له فيما يحل شرعاً (أن لها) أي بأن لها مدة حملها (مثل أجر الصائم) بالنهار (القائم) بالليل (في سبيل الله) أي في الجهاد (وإذا أصابها الطلق) أي ألم الولادة (لم يعلم أهل السماء

فَإِذَا وَضَعَتْ لَمْ يَخْرُجْ مِنْ لَبِّهَا جُرْعَةٌ وَلَمْ يَمَسَّ مِنْ نَدْبِهَا مَصَّةٌ إِلَّا كَانَ لَهَا بِكُلِّ جُرْعَةٍ وَبِكُلِّ مَصَّةٍ حَسَنَةٌ فَإِنْ أَسْرَهَا لَيْلَةٌ كَانَ لَهَا مِثْلُ أَجْرِ سَبْعِينَ رَقَبَةً تَعْتَقُهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، سَلَامَةٌ تَدْرِينُ ، مَنْ أَعْنَى بِهَذَا ؟ الْمُتَمَتَّعَاتُ ، الصَّالِحَاتُ ، الْمُطِيعَاتُ لِأَزْوَاجِهِنَّ ، اللَّوَاتِي لَا يَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ - الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ ( طس )  
وَابْنُ عَسَاكَرٍ عَنْ سَلَامَةَ حَاضِنَةِ السَّيِّدِ إِبْرَاهِيمَ - ( ض )

١٥٩٣ - أَمَا كَانَ يَجِدُ هَذَا مَا يَسْكُنُ بِهِ رَأْسَهُ ؟ أَمَا كَانَ يَجِدُ هَذَا مَا يَغْسِلُ بِهِ ثِيَابَهُ ؟ ( حم د حب ك )  
عَنْ جَابِرٍ - ( ح )

( والأرض ) من إنس ورجن وملائكة وغيرهم ( ما أخفى لها ) عند الله تعالى ( من قرأ أعين ) جزاء لها على تحملها مشقة حملها وصبرها على شدائد المحاض وعافيتها على رضابعلها ( فإذا وضعت ) حملها ( لم يخرج من لبها جرعة ولم يمسه ) أي المولود من نديها مصة إلا كان لها بكل جرعة وبكل مصة حسنة ( تكتب لها في حقيقتها لتجازي عليها يوم القيامة قال في الصحاح والجرعة من الماء بالضم حسوة منه . وقال الزمخشري . جرعت الماء واجترعته بمره وتجرعته شيئاً بعد شيء . ومن المجاز تجرع الغيظ ( فإن أسرها ) أي المولود ( ليلة ) فلم يدعها تنام لصياحه وعدم نومه ( كان لها مثل أجر سبعين رقة ) أي نفساً تعتقهم في سبيل الله تعالى ( وقياس نظائره أن المراد بالسبعين التكثير لا التحديد ( سلامة ) أي ياسلامة حاضنة ولدنا إبراهيم التي عاظبتناها بذلك كله لتخبر به النساء الاتي أرسلنا تسأل عما سيحييه ( تدرين ) أصله أتدرين أي أتعلمين ( من أعنى بهذا ) الجزاء الموعود المبشر به من النساء ( المتمتع ) ( الصالحات المطيعات لأزواجهن اللواتي لا يكفرن العشير ) أي الزوج أي لا يفظن إحسانه إليهن ولا يجحدن إفضاله عليهن والعشير المعاشر أو الزوج كما في الصحاح وقال الزمخشري زوج المرأة عشيرها والكفر السر والتغطية ومنه في ليلة كفر النجوم غماها ( الحسن ابن سفيان ) في مسنده عن هشام بن عمار عن أبيه عمار بن نصر عن عمرو بن سعيد الخولاني عن أنس عن سلامة ( طس ) عن محمد بن أبي زرعة عن هشام بن عمار بن عمار عن أبيه عن عمرو عن أنس عن سلامة ( وابن عساكر ) في تاريخه كلهم ( عن سلامة ) المرأة ( حاضنة السيد إبراهيم ) ابن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قالت قلت يا رسول الله إنك تبشر الرجال بكل خير ولا تبشر النساء فذكره وهشام بن عمار سبق أن فيه مقالا وأبوه عمار بن نصر أورده الذهبي في ذيل الضعفاء وقال قال ابن عساكر أحاديثه تدل على لينة عن عمرو بن سعيد الخولاني قال الذهبي : في الذيل اتهم بالوضع وأورد ابن الجوزي الحديث في الموضوعات وقال قال ابن حبان عمرو بن سعيد الذي يروي هذا الحديث الموضوع عن أنس لا يحل ذكره في الكتب إلا على جهة الاعتبار للخواص

( أما كان يجد هذا ) الرجل الشمع الذي تفرق شعره وثار ( ما يسكن به ) بضم أوله وشد الكاف ( رأسه ) أي شعر رأسه ( ٣ ) أي يضمه ويلينه من زيت فمبر بالسكون عن ذلك ( أما كان يجد هذا ) الرجل الذي ثيابه وسخة دنسة ( ما يغسل به ثيابه ) من نحو غاسول أو صابون ( ٤ ) والاستفهام للإنكار أي كيف لا يتدلف بحسن هيئته مع تيسر تحصيل الدهن والصابون أو ما يقوم مقامه مع أنه عام الوجود سهل التحصيل خفيف المأونة والمئة قال الطيبي إنكر عليه بذاته لما يؤدي إلى ذلته وأما خبر البذاذة من الإيمان فإثبات للتواضع للؤمن كما ورد المؤمن متواضع وليس بذليل وله العزة دون الكبر ومنه حديث أبي بكر إنك لست بمن ياعله خيلاء وحينئذ فيندب المتدلف مؤكدا وقد

( ١ ) مبنى للفاعل ويجوز بناؤه للفعول اهـ ( ٢ ) قوله المتمتع يجوز رفعه ونصبه أي أعنى أو هن ( ٣ ) فيه استحباب تنظيف شعر الرأس بالفسل والتزجيل بالزيت ونحوه وكان صلى الله عليه وسلم يدهن الشعر ويرجله غيا ويأمر به وقال من كان له شعر فليكرمه ( ٤ ) فيه طلب النظافة من الأوساخ الظاهرة على الثوب والبدن قال الشافعي ومن نظف ثوبه قل همه وفيه الأمر بغسل الثوب ولو بماء فقط

١٥٩٤ - أما يخشى أحدكم إذا رفع رأسه قبل الإمام أن يجعل الله رأسه رأس حمار، أو يجعل الله صورته صورة حمار - (ق ٤) عن أبي هريرة - (صح)

١٥٩٥ - أما يخشى أحدكم إذا رفع رأسه في الصلاة أن لا يرجع إليه بصره - (حم م ه) عن جابر بن سمرة - (صح)

١٥٩٦ - أما والله إني لأمين في السماء، أمين في الأرض - (طب) عن أبي رافع - (ض)

كان المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم يحافظ على النظافة وكان يربط على بطنه الحجر من الجوع ولا يترك الطيب ويتعهد أحوال نفسه لا يفارقه في الحضر ولا في السفر المرأة والسواك والمقراض وكان إذا أراد الخروج للناس نظر في ركوة فيها ماء فيسوى من لحيته وشعر رأسه (حم د ح ب ك عر جابر) قال رأى رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم رجلاً نثر الشعر فذكره قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبي وقال العراقي إسناده جيد .

(أما يخشى) أى يخاف وفي رواية ألا يخشى (أحدكم) أيها المقتدون (إذا رفع رأسه) أى من السجود فهو نص في السجود لحديث أبي داود الذي يرفع رأسه والإمام ساجد وألحق به الركوع لكونه في معناه ونص على السجود لمزيد مزيته فيه إذ المصلي أقرب ما يكون من ربه فيه وهو غاية الخضوع المطلوب كذا في الفتح ورد في العمرة بأنه لا يجوز تخصيص رواية البخارى برواية أبي داود لأن الحكم فيهما سواء (قل) مع (الإمام) رأسه زاد في رواية ابن حزيمة في صلاته (أن يجعل الله رأسه) التي جنت بالرفع تعدياً (رأس حمار) وفي رواية ابن حبان كلب (أو للشك) يجعل الله صورته صورة حمار (حقيقة بناء على ما عليه الأكثر من وقوع المسخ في هذه الامة أو مجازاً عن البلادة الموصوف بها الحمار فاستعير ذلك للجاهل حيث لم يعلم أن الائتم المتابعة ولا يتقدم التابع على المتبوع أو أنه يستحق به من العقوبة في الدنيا هذا ولا يلزم من الوعيد الوقوع وارتضى حجة الإسلام الثاني ورد ما عده بأن تحويل رأس المقتدى من حيث الشكل لم يكن قط ولا يكون بل المراد قلب معنوى وهو مصيره كالحمار في معنى البلادة إذ غاية الحق الجمع بين الاقتداء والتقدم فعلم أنه كبيرة للتوعد عليه بأشنع العقوبات وأبشعها وهو المسخ لكن لا تبطل صلاته عند الشافعية وأبطلها أحمد كالظاهرية، قال القرطبي وفيه ترك الأمن من تعجيل المؤاخذة على الذنوب (ق عد) في الصلاة (عن أبي هريرة)

(أما يخشى أحدكم) أيها المصلون (إذا رفع رأسه) من الركوع أو السجود (في الصلاة) قبل إمامه (أن لا يرجع إليه بصره) بأن يعنى قبل رفع رأسه ثم لا يعود إليه بصره بعد ذلك وهذا زجر وتهويل ولا مانع من أن يراد بالبصر البصيرة وفيه كالذى قبله منع تقدم المأموم على الإمام في الرفع من الركوع والسجود وألحق به بعضهم التقدم عليه في الخفض بل أولى لأن الاعتدال والقيود بين السجدين من الوسائل والركوع والسجود من المقاصد وإذا وجبت الموافقة في الوسيلة ففي المقصد أولى ونوزع بأن الرفع منهما يستلزم قطعه عن غاية كماله ودخول النقص في المقاصد أشد منه في الوسائل قيل وفيه أيضاً جواز المقارنه ومنع بأنه دل بمنطوقه على منع المسابقة وبمفهومه على طلب المتابعة وأما المقارنة فسكوت عنها قال ابن بزرة واستدل بظاهره قوم لا يعقلون على جواز التناسخ وهو مذهب ردى مبنى على ترهات وأباطيل (تتمة) قال في الفيض ليس للتقدم على الإمام سبب إلا الاستعجال ودواؤه أنه يستحضر أنه لا يسلم قبله (حم م ه عن جابر بن سمرة) بضم الميم وتسكن تخفيفاً

(أما والله) صدره بكلمة التنبيه التي هي من طلائع القسم ومقدماته وقرنه بالقسم لتحقيق ما بعده وإثباته في خلد السامع ورداً على من عاند في كفره بعد ما صار على جليلة من أمره (إني لأمين في السماء) قدم السماء لعلوها ورمز إلى أن

١٥٩٧ - أما علمت أن الإسلام يهدم ما كان قبله وأن الهجرة تهدم ما كان قبلها، وأن الحج يهدم ما كان قبله؟ - (م) عن عمرو بن العاص - (صح)

١٥٩٨ - أما إنكم لو أكثرتم ذكر هادم اللذات لشغلتم عما أرى، الموت، فأكثرُوا ذكر هادم اللذات

شهرته بهذه الصفة عند العالم العلوي لاخلاف فيه (أمين في الأرض) أى في نفس الأمر وعند كل عالم بحاله وذا على وزن قورب السماء والأرض إنه لحق، وقد كان المصطفى صلى الله عليه وآله يدعى في الجاهلية الأمين وإذا أطلقوه لايعنون به إلا هو وفيه حل مدح المرء نفسه بهذا الوصف للتأكيد (طب عن ابن رافع) قال أضاف رسول الله صلى الله عليه وسلم ضيفاً فلم يكن عنده ما يصلحه فأرسل إلى رجل من اليهود يقول له أسلمى دقيماً إلى رجب فقال لا إلا برهن فذكره صلى الله عليه وسلم وزاد البرار اذهب بدرعى الحديد إليه

(أما علمت) ياعمرؤ الذى جاء إلينا يبايعنا وقد أراد وقوع المبايعه على اشتراط المغفرة (أن الإسلام يهدم ما كان قبله) من الكفر والمعاصى أى يسقط ويمحو أثره ويرفع خبره (وأن الهجرة) من أرض الكفر إلى بلاد الإسلام (تهدم) أى تمحو والمراد بالهجرة ما كان قبل الفتح (ما كان قبلها) من الخطايا المتعلقة بحق الحق تعالى من العقوبات أما الحق المالى كزكاة وكفارة يميز فى سقوطها خلاف بين العلماء، وأن الحج يهدم ما كان قبله (الحكم فيه كسابقيه لكن ورد فى خبر أنه يكفر حتى الدماء والمظالم. أحد به جمع. وإنما ذكر الهجرة والحج مع الإسلام تأكيداً فى بشارته وترغيباً فى متابعتة وفيه عظم موقع كل من الثلاثة وأن كل واحد بمفرده يكفر ما قبله ذكره شارحون وقال الطيبي فيه وجوه من التأكيد تدل على أن حكم الهجرة والحج حكم الإسلام أحدها أنه من أسلوب الحكيم فإن غرض عمرو من إنبائه عن المبايعه الآتى بيانه ما كان لإلحاحه نفسه فى إسلامه والهجرة والحج زيادة فى الجواب فكأنه قال لانهم بشأن الإسلام وحده وأنه يهدم ما قبله فإن الحج والهجرة كذلك، الدانى، أن همزة إما فيها معنى النفي وما نافية فاذا اجتماعاً دلا على التقرير سيما وقد اتبعنا بقوله علمت إيداناً بأن ذلك أمر لا نزاع فيه ولا ينبغي أن يرتاب فيما يتلوهما الثالث، لفظ يهدم فانه قرينة الاستعارة المكنية شبه الخصال الثلاث فى قلمها الذنوب من محلها بما يهدم البناء من أصله ثم أثبت للإسلام ما يلائم المشبه به من الهدم (الرابع الترقى) فإن قوله الحج يهدم ما قبله أبلغ فى إرادة المبالغة من الهجرة لأنه دونها فإذا هدم الحج الذنوب فبالأولى أن يهدمها الهجرة لأنها مقاراة الوطن والأحباب (الخامس) تكرير يهدم فى كل من الخصال دلالة على استقلال كل منهما بالهدم (م) من حديث ابن شماس (عن عمرو بن العاص) قال حضرنا عمرو بن العاص وهو فى سياقة الموت فسكى طويلاً وحول وجهه إلى الجدار فجعل ولده يقول يا ابتاه أما بشرك رسول الله صلى الله عليه وسلم بكذا أما بشرك بكذا فأقبل بوجهه فقال إن أفضل ما نعد شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسوله أين كنت على أطباق ثلاث لقد رأيتنى وما أحد أشد بغضا للمصطفى صلى الله عليه وسلم منى ولا أحب إلى أن أكون استمكنت منه فقتلته فلو مت على ذلك كنت من أهل النار فلما جعل الله فى قلبى الإسلام أتيتته فقلت ابسط يمينك أبايك فبسطها فقضت يدي قال مالك قلت أشترط قال أشترط ماذا قلت أن يغفر لى فذكره فلما كان أحداً حب إلى ولا أجل فى عيني منه وما كنت أطيق أن أملا عيني منه إجلاله ولو سئلت أن أصفه ما أطقت ولو مت على تلك الحالة رجوت أن أكون من أهل الجنة ثم ولينا أشياء ما أدرى حالى فيها (أما إنكم) قال ابن مالك فى شرح الكافية يجوز كسر إن بعداً مقصوداً بها معنى ألا الاستفتاحية وإن قصد بها معنى حقاً فتحت انتهى والمعنى أيها الناس الذين جلستم عند مصلانا تكشرون أى تضحكون (لو أكثرتم ذكر هادم اللذات لشغلتم عما أرى) من الكشر وهو ظهور الأسنان للضحك (الموت) بجره عطف بيان ورفعه خبر مبتدأ محذوف ونصبه بتقدير أعنى (فأكثرُوا ذكر هادم اللذات) الموت، فإنه لم يأت على القبر يوم إلا تكلم فيه) أى حقيقة والذى خلق الكلام فى لسان



أَمْرٌ ، فَإِنَّ لَمْ يَأْتِ عَلَى الْقَبْرِ يَوْمَ لَا تَكَلِّمُ فِيهِ قِيُولُ . أَنَا بَيْتُ الْغُرْبَةِ . وَأَنَا بَيْتُ الْوَحْدَةِ وَأَنَا بَيْتُ التَّرَابِ  
وَأَنَا بَيْتُ الدُّودِ ، فَإِذَا دُفِنَ الْعَبْدُ الْمُؤْمِنُ قَالَ لَهُ الْقَبْرُ : مَرْحَبًا ، وَأَهْلًا ، أَمَا إِنْ كُنْتَ لِأَحَبِّ مَنْ يَمْشِي عَلَى  
ظَهْرِي إِلَى ، فَإِذَا وَلَيْتِكَ الْيَوْمَ وَصَرْتَ إِلَى فَسْتَرَى صَنِيعِي بِكَ ، فَيَتَسَمَّعُ لَهُ مَدَّ بَصَرِهِ ، وَيُفْتَحُ لَهُ بَابُ إِلَى الْجَنَّةِ  
وَإِذَا دُفِنَ الْعَبْدُ الْفَاجِرُ أَوْ الْكَافِرُ قَالَ لَهُ الْقَبْرُ : لَا مَرْحَبًا ، وَلَا أَهْلًا ، أَمَا إِنْ كُنْتَ لِأَبْغَضِّ مَنْ يَمْشِي عَلَى  
ظَهْرِي إِلَى فَذَوَّلَيْتِكَ الْيَوْمَ وَصَرْتَ إِلَى فَسْتَرَى صَنِيعِي بِكَ ، فَيَلْتَمِسُ عَلَيْهِ حَتَّى يَلْتَقِيَ عَلَيْهِ ، فَتَخْتَلِفُ أَضْلَاعُهُ  
وَيَقْبِضُ لَهُ سَبْعُونَ تَيْنًا لَوْ أَنَّ وَاحِدًا مِنْهَا نَفَخَ فِي الْأَرْضِ مَا أَنْبَتَتْ شَيْئًا مَا بَقِيَتْ الدُّنْيَا ، فَيَمْشِي بِهِ وَيُحْدِثُ لَهُ  
حَتَّى يُفَضِّيَ بِهِ إِلَى الْحِسَابِ ، إِنَّمَا الْقَبْرُ رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ ، أَوْ حُقْرَةٌ مِنْ حُقْرِ النَّارِ - ( ت ) عَنْ  
أَبِي سَعِيدٍ - ( ح )

الإِنْسَانُ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يَخْلُقَهُ فِي الْجَمَادِ وَلَا يَلْزَمُ مِنْ ذَلِكَ سَمَاعُنَا لَهُ وَيَحْتَمَلُ أَنْ الْمُرَادُ أَنْ يَقُولَ ذَلِكَ بِلِسَانِ الْحَالِ  
( فَيَقُولُ أَنَا بَيْتُ الْغُرْبَةِ ) فَالَّذِي يَسْكُنُنِي غَرِيبٌ ( وَأَنَا بَيْتُ الْوَحْدَةِ ) فَمَنْ حَلَّ بِي وَحِيدٌ ( وَأَنَا بَيْتُ التَّرَابِ ) وَأَنَا بَيْتُ  
الدُّودِ ) فَمَنْ سَكُنُنِي أَكَلَهُ التَّرَابُ وَالدُّودُ ، وَمَنْ ثُمَّ قَالَ حَكِيمٌ : اجْعَلْ قَبْرَكَ خَزَانَتَكَ أَحْسَبُهَا مِنْ كُلِّ عَمَلٍ صَالِحٍ أَمْكَنَكَ  
لِيُؤْنِسَكَ ( فَإِذَا دُفِنَ الْعَبْدُ الْمُؤْمِنُ ) أَيِ الْمَطِيحِ اللَّهُ تَعَالَى كَمَا يَدُلُّ عَلَيْهِ ذِكْرُهُ الْفَاجِرِ وَالْكَافِرِ فِي مَقَابِلَتِهِ ( قَالَ لَهُ الْقَبْرُ  
مَرْحَبًا وَأَهْلًا ) أَيِ لَقِيَتْ رَحْبًا وَأَهْلًا ( أَمَا ) بِالْتَخْفِيفِ ( إِنْ كُنْتَ لِأَحَبِّ مَنْ يَمْشِي عَلَى ظَهْرِي إِلَى ) لِمَا أَنَّكَ مَطِيحٌ  
لِرَبِّ وَرَبِّكَ ( فَإِذَا وَلَيْتِكَ الْيَوْمَ وَصَرْتَ إِلَى ) أَيِ انْتَقَلْتَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَى قَالَ فِي الْمَصْبَاحِ صَارَ زَيْدٌ غَنِيًّا انْتَقَلَ إِلَى حَالِهِ  
الْفَقْرَى بَعْدَ أَنْ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا وَصَارَ الْعَصِيرُ خَمْرًا كَذَلِكَ وَصَارَ الْأَمْرُ إِلَى كَذَا رَجَعَ إِلَيْهِ ( فَسْتَرَى صَنِيعِي بِكَ ) فَإِنِّي مَحْسَنُهُ  
جَدًّا وَقَضِيَّةِ السَّيْنِ أَنْ الْإِتْسَاعَ وَمَا بَعْدَهُ مِمَّا يَأْتِي بِتَأَخَّرِ عَنِ الْإِقْبَارِ ( فَيَتَسَمَّعُ لَهُ مَدَّ بَصَرَهُ ) أَيِ بِقَدْرِ مَا يَمْتَدُّ إِلَيْهِ بَصَرُهُ  
( وَيُفْتَحُ لَهُ بَابُ إِلَى الْجَنَّةِ ) يَعْنِي تَفْتَحُهُ لَهُ الْمَلَائِكَةُ بِإِذْنِ اللَّهِ أَوْ يَنْفَتَحُ بِنَفْسِهِ بِأَمْرِ اللَّهِ ( وَإِذَا دُفِنَ الْعَبْدُ الْفَاجِرُ ) أَيِ  
الْمُؤْمِنِ الْفَاسِقِ ( أَوْ الْكَافِرِ ) بَأَيِ كَفَرَ كَانَ ( قَالَ لَهُ الْقَبْرُ ) بِلِسَانِ الْعَالِ أَوِ الْحَالِ عَلَيَّ مَسْبِقٌ ( لَا مَرْحَبًا وَلَا أَهْلًا ) بِكَ  
( أَمَا ) بِالْتَخْفِيفِ ( إِنْ كُنْتَ لِأَبْغَضِّ مَنْ يَمْشِي عَلَى ظَهْرِي إِلَى ) لِمَا أَنَّكَ عَاصِرٌ لِرَبِّ وَرَبِّكَ ( فَإِذَا وَلَيْتِكَ الْيَوْمَ وَصَرْتَ  
إِلَى فَسْتَرَى صَنِيعِي بِكَ فَيَلْتَمِسُ عَلَيْهِ ) أَيِ يَنْضَمُ ( حَتَّى يَلْتَقِيَ عَلَيْهِ ) بِشِدَّةِ وَعَنْفٍ ( وَتَخْتَلِفُ أَضْلَاعُهُ ) مِنْ شِدَّةِ الضَّغْطِ  
وَقَضِيَّةِ هَذَا الْحَدِيثِ أَنْ الضَّمَّ مَخْصُوصٌ بِالْكَافِرِ وَالْفَاسِقِ وَأَنَّ الْمُؤْمِنِ الْمَطِيحِ لَا يَنْضَمُ عَلَيْهِ وَصَرِيحٌ مَا ذَكَرَ فِي قِصَّةِ  
سَعْدِ بْنِ مَعَاذٍ وَقَوْلُهُ لَوْ نَجَّأ أَحَدٌ مِنْ ضَمَّةِ الْقَبْرِ لَنَجَّأ سَعْدٌ خِلَافَهُ وَيُمْكِنُ الْجَوَابُ بِأَنَّ الْمُؤْمِنِ الْكَامِلِ يَنْضَمُ عَلَيْهِ ثُمَّ  
يَنْفَرُجُ عَنْهُ سَرِيعًا وَالْمُؤْمِنِ الْعَاصِيِ يَطُولُ ضَمُّهُ ثُمَّ يَتَرَاخَى عَنْهُ بَعْدَ وَأَنَّ الْكَافِرِ يَدُومُ ضَمُّهُ أَوْ يَكَادُ أَنْ يَدُومَ وَبِذَلِكَ  
يَحْصُلُ التَّوْفِيقُ بَيْنَ الْحَدِيثَيْنِ وَيُزُولُ التَّعَارُضُ مِنَ الْبَيْنِ فَتَدْبُرُ فَإِنِّي لَمْ أَرَهُ ( وَيَقْبِضُ لَهُ سَبْعُونَ تَيْنًا ) أَيِ ثَعْبَانًا ( لَوْ أَنَّ  
وَاحِدًا مِنْهَا نَفَخَ فِي الْأَرْضِ ) أَيِ عَلَى ظَهْرِهَا بَيْنَ النَّاسِ ( مَا أَنْبَتَتْ شَيْئًا ) مِنَ النَّبَاتِ ( مَا بَقِيَتْ الدُّنْيَا ) أَيِ مَدَّةَ بَقَائِهَا  
( فَيَمْشِي بِهِ ) بِشَيْنٍ مَعْجَمَةٌ وَقَدْ تَهْمَلُ وَالتَّمَشُّ الْقَبْضُ عَلَى اللَّحْمِ وَنَثْرُهُ ( وَيُحْدِثُ لَهُ ) أَيِ يَجْرَحُهُ قَالَ فِي الْمَصْبَاحِ خَدِشَتْهُ خَدِشًا  
جَرَحَتْهُ فِي ظَاهِرِ الْجِلْدِ ( حَتَّى يُفَضِّيَ بِهِ إِلَى الْحِسَابِ ) أَيِ حَتَّى يَصِلَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَالْإِفْضَاءُ الْوُصُولُ قَالَ فِي الْمَصْبَاحِ  
أَفْضَيْتُ إِلَى الشَّيْءِ وَصَلْتُ إِلَيْهِ ( إِنَّمَا الْقَبْرُ رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ ) حَقِيقَةٌ لِمَا يَتَحَفُّ الْمُؤْمِنُ بِهِ مِنَ الرِّيحَانِ وَأَزْهَارِ  
الْجَنَانِ أَوْ مَجَازًا عَنْ خُفَةِ السُّؤَالِ عَلَى مَاؤْمِنٍ وَأَمْنِهِ وَرَاحَتِهِ وَسَعْمَتِهِ كَمَا يُقَالُ فُلَانٌ فِي الْجَنَّةِ إِذَا كَانَ عَيْشُهُ رَغْدًا أَوْ  
حُقْرَةً مِنْ حُقْرِ النَّارِ ) حَقِيقَةٌ أَوْ مَجَازًا عَلَى مَا تَقَرَّرَ فِيهَا قَبْلَهُ وَالْقَبْرِ وَاحِدُ الْقُبُورِ قَالَ فِي الْمُخْتَارِ وَهُوَ مَا أَكْرَمَ بِهِ بَنُو آدَمَ

١٥٩٩ - أَمَا أَنَا فَلَآ آ كُلُّ مُتَكَنَّا - (ت) عن أبي جحيفة - (ص)

١٦٠٠ - أَمَا أَهْلُ النَّارِ الَّذِينَ هُمْ أَهْلُهَا فَإِنَّهُمْ لَا يَمُوتُونَ فِيهَا وَلَا يَحْيُونَ ، وَلَكِنْ نَاسٌ أَصَابَتْهُمْ النَّارُ بِذُنُوبِهِمْ فَأَمَاتَتْهُمْ إِمَاتَةً حَتَّى إِذَا كَانُوا حَمَا أَذِنَ بِالشَّفَاعَةِ ، فَجِيءَ بِهِمْ ضَبَائِرَ ضَبَائِرَ ، فَبُشُوا عَلَى أَنهَارِ الْجَنَّةِ ، ثُمَّ قِيلَ : يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ أَفِيضُوا عَلَيْهِمْ ، فَيَبْتُونَ نَبَاتَ الْحَبَّةِ تَكُونُ فِي حِمْلِ السَّيْلِ - (حم م ه) عن أبي سعيد (ص)

وقال الزمخشري تقول نقلوا من القصور إلى القبور ومن المنابر إلى المقابر والحفرة قال في الصحاح بالضم واحدة الحفر وقال الزمخشري حفر النهر بالمحفر واحتفره ودلوه في الحفرة والحفيرة وهو القبر (تنبيه) ظاهر هذا الخبر أن عذاب القبر غير منقطع وفي كثير من الأخبار والآثار ما يدل على انقطاعه والظاهر اختلافه باختلاف الأشخاص (ت عن أبي سعيد) الخدرى رضى الله تعالى عنه (أما) بالشديد وكذا ما بعده (أنا فلا آكل متكناً) أى متمكناً معتمداً على وطأ تحتى أو مائلاً إلى أحد شقى ومن فهم أن المتكى ليس إلا المائل إلى أحدهما فقد وهم إذ كل من استوى قاعداً على وطأ فهو متكى. وفي إيفهام قوله أما أنا جعل الخيار لغيره على معنى أما أنا أفعل كذا وأما غيرى فبالخيار فربما أخذ منه أنه غير مكروه لغيره (ت عن أبي جحيفة) بضم الجيم وفتح المهملة السوائى وقد سبق وظاهر صنيعة أن ذاليس في أحد الصحيحين وإلما عدل عنه وهو ذهل فقد عزا في من الشفاء البخارى هـ (أما أهل النار) في أكثر نسخ مسلم أهل النار بحذف أما وعليه فالفاء في فأنهم الآتية زائدة (الذين هم أهلها) أى المختصون بالخلود فيها المستوجبون لعذاب الأبد وفيه إيدان بأنه لا يسمى أهل النار إلا الكفار (فأنهم لا يموتون فيها) موتاً يريحهم (ولا يحيون) فيها حياة تريحهم كما قال تعالى لا يموت فيها ولا يحيى ، وهذا مذهب أهل السنة أن النعيم والعذاب دائم (ولكن ناس) من المؤمنين (أصابتهم النار بذنوبهم) في رواية بخطابهم (فأماتتهم) بتاءين أى النار وفي رواية لمسلم فأماتهم الله (إماتة) أى بعد أن يعذبوا ماشاء الله وهى إماتة حقيقية وقيل مجازية عبارة عن ذهاب الاحساس بالآلم ورجح الأول تأكيده بالمصدر وقائدة النار مع عدم الاحساس بعذابها حصول التأديب بصرفهم عن نعيم الجنة تلك المدة ثم يحسبون في النار بلا إحساس ماشاء الله كالمسجون بدار عذاب الملك والإيمان على باب النار ينتظروهم (حتى إذا) بعثهم الله من تلك النوبة قد (صاروا حمما) أى كالحطب الذى أحرقت حتى اسود ، في الصحاح الفهم معروف قال في المصباح وقد تفتح الحاء وغمتم وجهه بالثقل سودته بالفهم (أذن) بالبناء للمفعول والفاعل الله تعالى (بالشفاعة) فيهم فعملوا وأخرجوا (لجى بهم) أى فتأتى بهم الملائكة إلى الجنة بإذن ربهم (ضباير ضباير) بفتح الضاد المعجمة نصب على الحال هكذا وقعت مسكرة في الروايات أى يحملون كالامعة جماعات منفردين في تفرقة عكس أهل الجنة فإنهم يدخلون يتحاذون بالمناكب لا يدخل آخرهم قبل أولهم ولا عكسه كما في خبر وهو لآء يدخلون متفرقين إظهار الأثر المخالفة عليهم ومع ذلك ففصل الله شملهم والضباير جمع ضبايرة بفتح الضاد المعجمة وكسرهما الحزمة قال في المصباح ضرب الفرس جمع قوائمه وعنده إضبارة من كيت بكسر الهمزة جماعة وهى الحزمة انتهى (فبشوا) بياء موحدة مضمومة ثم مثلة أى فرقوا (على أنهار الجنة) أى على حافاتها (ثم قيل) أى قالت الملائكة بأمر الله أو قال الله (يا أهل الجنة أفيضوا صبوا عليهم) من الماء ماء الحياة فيفيضون منه فيحيون (فيبتون نبات الحبة) ولفظ رواية مسلم فيبتون منه كاتنت الحبة وهو بكسر الحاء وشدة الموحدة حب الرياحين والعشب وبزوال القول ونحوه مما يلبت في البرية والصحراء ما ليس بقوت يكون (في حميل السيل) بفتح الحاء وكسر الميم ماحله السيل من نحوطين أو غناء في معناه محمول السيل وزعم إرادة حب البقلة الحقاء وهى الرجل لأنها تنبت سريعاً على جانب السيل فيتلفه السيل ثم تنبت فيتلفه وهكذا ولهذا سميت بالحقاء كأنه لا تميز لها يردده رواية البخارى فيبتون كما تنبت الحبة في جانب السيل

١٦٠١ - أما أول أشراط الساعة فنار تخرج من أمشق فتحشر الناس إلى المغرب ، وأما أول ما يأت كل أهل الجنة فزيادة كبد الحوت ، وأما شبه الولد أباه وأمه فإذا سبق ماء الرجل ماء المرأة نزع إليه الولد ، وإذا سبق ماء المرأة ماء الرجل نزع إليها - (حم خ ن) عن أنس (صح)

١٦٠٢ - أما صلاة الرجل في بيته فنور فنوروا بها بيوتكم (حم ه) عن عمر - (ح)

١٦٠٣ - أما في ثلاثة مواطن فلا يذكر أحد أحداً : عند الميزان حتى يعلم يحف ميزانه أم يتقل ،

لم تر أنها تخرج صفراء ملتوية وبقلة الحقاء ليست صفراء وإنما كانت صفراء لأنها أحسن ألوان الرياحين ولهذا تسر الناظرين وسيد رياحين الجنة اعناء وهو أصفر والمراد التشبيه في سرعة النبات وطراوته وحسن لونه وضعف النبات فهو كناية عن سرعة نباتهم وحسن ألوانهم وضعف حالهم ثم يشتد قواهم بعد ويصيرون إلى منازلهم ؛ شبه سرعة عود إنبانهم بسرعة نباتها وفي خبر يكتب على جباههم هؤلاء عتقاء الرحمن قيل وماء الحياة معنوى ولا مانع من كونه حسياً وفيه رد على المرجئة حيث أفاد دخول طائفة من الأمة النار وعلى المعتزلة لدلالته على عدم تخليد المعاصي فيها (حم م ه عن أبي سعيد) الخدرى قال العارف ابن عربى رضى الله عنه وهو صحيح كشافاً .

(أما أول أشراط الساعة) أى علاماتها التى يعقبا قيامها (فان تخرج من المشرق) أى جهة شروق الشمس (فتحشر الناس) أى تجتمعهم مع السوق (إلى المغرب) قيل لعله أراد نار الفتن وقد وقعت كفتنة التتارسات من المشرق إلى المغرب وقيل بل تاتى واستشكل جعل النار أول العلامات بأن بعثة نبينا من الأشراف والنار لم تتقدمه وفى خبر أول الآيات طلوع الشمس من مغربها (وأجيب بأن) بعض علاماتها علامات لقربها وبعضها علامة غاية قربها وبعضها علامة وقوعها ومن الأول البعثة ومن الثانى النار والدخان والدجال وأجوج وأجوج والثالث طلوع الشمس وخروج الدابة سمي أولاً لأنه مبدأ ذلك القسم (وأما أول ما) أى طعام (يا كلة أهل الجنة) أى فيها (زيادة كبد حوت) أى زائدته وهى القطعة المنفردة المعلقة بالكبد وهى الذة وأهناه وأمرأه (١) (وأما شبه الولد أباه) تارة (وأمه) تارة أخرى (فاذا سبق ماء الرجل ماء المرأة) فى النزول والاستقرار فى رحما (نزع إليه) أى نزع إلى الرجل (الولد) بنصبه على المفعولية أى جذب السبق إليه الولد (وإذا سبق ماء المرأة ماء الرجل نزع) أى الولد (إليها) أى إلى المرأة قال فى الصحاح نزع إلى أبيه فى الشبه أى ذهب ، وفى المصاحح نزع إلى الشيء ذهب إليه وإلى أبيه ونحوه أذهبه أشبهه (حم خ ن عن أنس) قال بلغ ابن سلام مقدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة فأتاه فقال إني سأئك عن ثلاثة لا يعلمها إلا نبي ما أول أشراط الساعة ، وما أول دعاء يأكله أهل الجنة ومن أى شيء ينزع الولد إلى أبيه ومن أى شيء ينزع الولد إلى أخواله فقال النبي صلى الله عليه وسلم خبرني بهن آناً جبريل ثم ذكره فأسلم (أما صلاة الرجل فى بيته) أى فى محل إقامته من بيت أو خلوة أو غيرها (فنور) أى منورة للقلب بحيث يشرق فيه أنوار المعارف والمكاشفات وتكون نوراً يوم القيامة فى تلك الظلم (فنوروا بها بيوتكم) فلها تمنع المعاصي وتتهى عن الفحشاء والمنكر وتهدى إلى الصواب كما أن النور يستضاء به (حم ه عن عمر) بن الخطاب

(أما) بالتشديد (فى ثلاثة مواطن) أى أما كن من يوم القيامة قال فى الصحاح الوطن محل الإنسان والموطن المشهد من مشاهد الحروب وقال الزمخشرى من الحجاز هذه أوطان الإبل لمربضها وثبت فى موطن القتال ومواطنه وهى مشاهدته (فلا يذكر أحد أحداً) لعظم هولها وشدة روعها (عند الميزان (٢) أى إذا وضع لوزن الأعمال

(١) والحكمة فى ذلك أنها أردت به فى الحوت فبأكلها نزول الحرارة التى حصلت للناس فى الموقف (٢) قال النورى وهى واحدة ذات لسان وكفتين وكفة الحسنات من نور وكفة السيئات من ظلمة

وَعِنْدَ الْكِتَابِ حِينَ يُقَالُ ، سَأَوْتُ أَقْرَأُ كِتَابِيهِ حَتَّى يَعْلَمَ أَنْ يَقَعَ كِتَابُهُ أَيْ بَيْنَهُ أَمْ فِي شِمَالِهِ أَمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِهِ ، وَعِنْدَ الصَّرَاطِ إِذَا وَضَعَ بَيْنَ ظَهْرَانِي جَهَنَّمَ ، حَافَاتِهِ كَلَالِبُ كَثِيرَةٌ ، وَحَسَكٌ كَثِيرٌ ، يَحْبِسُ اللَّهُ بِهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ خَلْقِهِ حَتَّى يَعْلَمَ أَيْنَجُوْا أَمْ لَا - (دك) عن عائشة (صح)

١٦٠٤ - أما بعد ، فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ ، وَإِنَّ أَفْضَلَ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا

(حتى يعلم) الإنسان (أن يخفف ميزانه) فيكون من الهالكين (أم يثقل) فيكون من الناجين (وعند الكتاب) أي نشر صحف الأعمال (حين يقال هاؤم<sup>(١)</sup>) اقرأوا كتابيه<sup>(٢)</sup> حتى يعلم أين يقع كتابه أفي يمينه أم في شماله أو من وراء ظهره) قال ابن السائب تلوى يده خلف ظهره ثم يعطى كتابه وقيل تنزع من صدره إلى خلف ظهره ثم يعطاه قال ابن رسلان وظاهره أن من يؤتى كتابه بشماله فسمان قسم يؤتاه بشماله لامن وراء ظهره وقسم بشماله من ورائه وقال غيره يعطى المؤمن العاصي كتابه بشماله والكافر من ورائه (وعند الصراط) الجسر الممدود على متن جهنم لير الناس عليه (إذا وضع بين ظهراني جهنم) بفتح الظاء أي على ظهرها أي وسطها كالجسر فزيدت الألف والنون للبالغة والياء لصحة دخول بين على متعدد وقيل لفظ ظهراني مقدم (حافاته كلاليب<sup>(٣)</sup>) جمع كلاب بالضم أو كلوب بالفتح وشد اللام فيهما حديدة معوجة الرأس أو عود في رأسه اعوجاج (كثيرة وحسك) جمع حسكة شوكة صلبة معروفة تسمى شوكة السعدان تشبه حلقة الثدى (كثير يحبس الله بها من يشاء من خلقه) يعنى يعوق من شاء ويصرعه بكلاليب الصراط حتى يهوى إلى النار حتى يعلم أينجو أم لا) قال الحلبي في الحديث إشعار بأن السارين عليه مواطئ الأقدام فما ورد من أنه أدق من الشعر معناه أن يسره وعسره على قدر الطاعات والمعاصي ولا يعلم حدود ذلك إلا الله لحقائها وغموضها وقد اعتيد ضرب المثل للغامض الخفي بدقة الشعر وأنه أحد من السيف معناه أدق دقيق اه . وهذا كله لإهاب وتهيج وتذكير للدره بما أمامه من القدوم على أهوال لا يخلصه منها إلا لطف الرحمن (د) في السنة (ك) في الأهوال (عن عائشة) قالت ذكرت النار فبكيت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مالك قالت ذكرت النار فبكيت فهل تذكرون أهلكم يوم القيامة فذكره قال الحاكم على شرطهما لولا إرسال فيه بين الحسن وعائشة اه . ورواه أحمد رضي الله تعالى عنه بآتم من هذا وفيه ابن لهيعة وبقية رجاله رجال الصحيح ذكره الهيثمي . (أما بعد) قال الطيبي أما وضع للتفصيل فلا بد من التعدد ونقل عن أبي حاتم أنه لا يكاد يوجد في التنزيل أما وما بعدها إلا وتثنى وتثك كقوله تعالى أما السفينة ، وأما الجدار ، وعامله مقدر أي مهما يكن بعد تلك القضية (فإن أصدق) وفي رواية بدله خير (الحديث كتاب الله) اقتباس من قوله تعالى والله نزل أحسن الحديث كتاباً متشابهاً فهو لإعجازه وإفهامه ما اشتمل عليه من أخبار الأمم والأحكام والمواعظ ومنفعة الخلق وتناسب الألفاظ وتناسقها في التخير والإصابة وتجاذب نظمه وتأليفه في الإعجاز والتبكيك أحسن حديث (وإن أفضل) وفي رواية وإن خير (الهدى هدى محمد) بفتح الهاء وسكون الدال فيهما أي أحسن الطرق طريقته وسمته وسيرته من هدى هديه سار بسيرته وجرى على طريقته ويقال فلان حسن الهدى أي الطريقة والمذهب ومنه خير اهدتوا بهدى عمار ، وبضم ففتح فيهما وهو بمعنى الدعاء والرشاد ومنه وإنك لتهدى إلى صراط مستقيم ، إن هذا القرآن يهدي وقال القاضي هو من تهاديت المرأة في مشيها إذا تبخرت ولا يكاد يطلق إلا على طريقة حسنة وسنة مرضية ولا مه للاستغراق لأن أفضل

(١) هاؤم اسم فعل بمعنى خذوا (٢) كتابية تنازعه هاؤم وقرأوا فهو مفعول أقرأوا لأنه أقرب العاملين ولأنه لو كان مفعول هاؤم لقبل أقرأوه إذ الأولى إضماره حيث أمكن أي يقول ذلك الناجي لجماعته لما يحصل له من السرور والظفر أن قوله هاؤم الخ معترض بين قوله وعند الكتاب وقوله حتى يعلم الخ (٣) أي هما نفسهما كلاليب وهو أبلغ من كونهما فيهما حتى يعلم الخ

وَكُلُّ مُحَدَّثَةٍ بَدْعَةٌ ، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ ، أَتَيْتُمْ السَّاعَةَ بَغْتَةً بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ هَكَذَا صَبَحْتُمْ السَّاعَةَ وَمَسْتَحْتُمْ ، أَنَا أَوْلَى بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ ، مَنْ تَرَكَ مَا لَّا فَلَاحَ لَهُ ، وَمَنْ تَرَكَ دِينًا أَوْ ضِيَاعًا فَأَلَى وَعَلَى ، وَأَنَا أَوْلَى الْمُؤْمِنِينَ - (حم م ن ه) عن جابر - (صح)

١٦٠٥ - أما بعد ، فوالله إني لأعطي الرجل وأدع الرجل ، والذي أدع أحب إلي من الذي أعطى ،

التفضيل لا يضاف إلا إلى متعدد وهو داخل فيه ولأنه لو لم يكن الاستغراق لم يفد المعنى المقصود وهو تفضيل دينه وسنته على جميع السنن والأديان (وشر الأمور محدثاتها) جمع محدثة بالفتح وهي كما سبق ما لم يعرف من كتاب ولا سنة ولا إجماع قال القاضي روى شر الأمور بالنصب عطف على اسم إن وهو الأشهر وبالرفع عطف على عمل إن مع اسم (وكل بدعة ضلالة) أي وكل فعلة أحدثت على خلاف الشرع ضلالة لأن الحق فيما جاء به الشارع فلا يرجع إليه يكون ضلالة إذ ليس بعد الحق إلا الضلال (وكل ضلالة في النار) فكل بدعة فيها وقد سبق ذا موضحاً بما منه أن المراد بالمحدث الذي هو بدعة وضلالة ما لا أصل له في الشرع والحامل عليه مجرد شبهة أو إرادة بخلاف محدث له أصل فيه إنما يحمل النظر على نظيره أو غير ذلك وقوله وكل إلى آخره عام مخصوص (أتيتكم الساعة بغتة) بنصبه على المفعولية وجوز رفعه قال في الكشف الساعة القيامة سميت به لأنها تقوم في آخر ساعة من ساعات الدنيا أو لأنها تقع بغتة وبدية كما تقول في ساعة لمن تستعجله ، وجرت علماً لها كالنجم للثريا والكوكب للزهرة (بعثت أنا والساعة هكذا) وقرن بين إصبعيه السبابة والوسطى قال القاضي يحتمل أنه تمثيل لمقارنتها وأنه ليس أصبع أخرى كما لا شيء بينه وبين الساعة ويحتمل أنه تقريب لما بينهما في المدة وأن التفاوت بينهما كنسبة التفاوت بين الأصبعين تقريباً لا تحديداً (صباحكم الساعة ومستحتم) أي توقعوا قيامها فكانكم بها وقد لجأتكم على بغتة صباحاً أو مساءً فبادروا إلى التوبة لتسقط عنكم المعاصي وازهدوا في الدنيا ليخف حسابكم وتذكروا الآخرة وأهوالها وما هو إلا من نفس إلى نفس فتصيرون إليها وإنما توعدون لآت وما أتم بمعجزين ، (أنا أولى بكل مؤمن من نفسه) أي أحق . كان إذا احتاج لنحو طعام وجب على صاحبه بذله له النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم ، (من ترك ما لا فلاح له) الذين يروثونه (ومن ترك ديناً) عليه لم يوفه في حياته (أو ضياعاً) بفتح الضاد أي عيالا وأطفالا (فإلى وعلى) أي فأمر كفاية عياله إلى وعلى قضاء دينه فهو لف ونشر غير مراتب (وأنا ولي المؤمنين) جميعاً ، كان المصطفى صلى الله عليه وسلم لا يصل على مدين مات ولم يخلف وفاء زجرأ للناس عن الاستدانة وإهمال الوفاء فلما فتح الله تعالى على المسلمين قال من ترك ديناً فعلي وفأوه أي قضاؤه وهل كان يقضيه تنكراً أو وجوباً؟ وجهان الأصح الثاني ثم قيل إن ذا من خصائصه وقيل بل يقضى في كل زمن من المسال وفيه أنه يسأل أن يقال في الخطب أما بعد (حم م ن ه عن جابر) قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا خطب احزرت عيناه وعلا صوته واشتد غضبه كأنه منذر جيش يقول أما بعد إلى آخره

(أما بعد) أي حمد الله والثناء عليه قال عياض هي كلمة يستعملها الخطيب للفصل بين ما كان فيه من حمد وثناء والانتقال إلى ما يريد التكلم فيه ويعوض عنها لفظتين هذا ولما كان كذا وأول من قالها داود أو يعقوب أو يعرب ابن قحطان أو كعب بن لؤي أو سبحان أو وائل أو قس بن ساعدة . قال الحافظ ابن حجر في الفتح والأول أشبه ويجمع بينه وبين غيره بأنه بالنسبة للأولية المحضة والبقية بالنسبة إلى العرف خاصة ثم يجمع بينهما بالنسبة إلى القبائل (فوالله إني لأعطي) بلام بعدها همزة مضمومة فعين ساكنة فطاء مكسورة بلفظ المتكلم لا بلفظ المجهول من الماضي (الرجل وأدع) بفتح الهمزة والدال أي اترك (الرجل) الآخر فلا أعطيه شيئاً (والذي أدع) إعطائه (أحب إلى من الذي أعطى) عائد الموصول محذوف (ولكن) وفي رواية للبخاري والكنى (أعطي أقواماً لما) بكسر اللام (أرى)

وَلَكِنْ أُعْطِيَ أَقْوَامًا لَمَّا أَرَى فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْجَزَعِ وَالْهَلَعِ ، وَأَكَلُ أَقْوَامًا إِلَى مَا جَعَلَ اللَّهُ فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ  
الغنى والخير ، منهم عمرو بن تغلب - (خ) عن عمرو بن تغلب - (ص)

١٦٠٦ - أما بعد ، فما بال أقوام يشترطون شروطاً ليست في كتاب الله ؟ ما كان من شرط ليس  
في كتاب الله فهو باطل ، وإن كان مائة شرط ، قضاء الله أحق ، وشرط الله أوثق ، وإنما الولاء لمن  
أعنت - (ق ٤) عن عائشة - (ص)

١٦٠٧ - أما بعد ، فما بال العامر تستعمله فيئدنا فيقول : هذا من عملكم وهذا أهدى إلى ، أفلا قد

من نظر القلب لا من نظر العين (في قلوبهم من الجزع) بالتحريك أى الضعف عن تحمل ما نزل بهم من الإملاق<sup>(١)</sup>  
(والهلع) بالتحريك أيضاً شدة الجزع أو أخشه أو هما بمعنى وهو شدة الحرص فالجمع للاطناب (وأكل أقواماً)  
بفتح الهمزة وكسر الكاف (إلى ما جعل الله في قلوبهم من الغنى) النفسى (والخير) الجلبى الداعى إلى التصبر والتعفف  
عن المستلة والشرة (منهم) أى من الأقوام الذين لهم غنى النفس (عمرو بن تغلب) يفتح المثناة فوق وسكون المعجمة  
وكسر اللام بعدها موحدة وهو التمرى بالتحريك وفيه أن الرزق في الدنيا ليس على قدر درجة المرزوق في الآخرة  
وأما في الدنيا فتقع العطية والمنع بحسب السياسة الدنيوية وأن البشر جيلوا على حب العطاء وبغض المنع وأن المنع قد  
يكون خيراً للممنوع ، وعسى أن تسكرهوا شيئاً وهو خير لكم ، واستتلاف من يخشى جزعه أو يرجى بسبب إعطائه  
طاعة من يتبعه والاعتذار إلى من ظن ظناً والأمر بخلافه (خ عن عمرو بن تغلب) هذا قال أنى النبي صلى الله عليه  
وسلم بمال فقسمه فأعطى رجلاً وترك رجلاً فلغله أن الذين تركوا اعتبروا عليه فحمد الله وأثنى عليه ثم ذكره قال  
عمرو فوالله ما أحب أن لى بكلمة رسول الله صلى الله عليه وسلم حمر النعم<sup>(١)</sup> انتهى

(أما بعد) قال القاضي أما حرف يذكر لفصل الخطاب ويستدعى جواباً صدر بالفاء الجزائية لها فيها من معنى  
الشرط قال سيبويه إذا قلت أما زيد فتنطلق فكأنك قلت ههما يكر من شيء فزيد منطلق (فما) وفي رواية البخارى ما بدون  
فاء في الجواب قال الزركشى وهو عند اللغويين نادر (بال أقوام) أى ما حالهم أى أهل بريدة ، أرادت عائشة شراءها منهم  
وتعتقها فشرطوا كون الولاء لهم ولم يشرط الله في كتابه ذلك فخطب فيه على تيسير فعلهم حيث (يشترطون شروطاً)  
جمع شرط وهو إلزام الشيء والتزامه (ليست في كتاب الله) أى في حكمه الذى كتب على عباده وشرعه لهم (ما كان من  
شرط ليس في كتاب الله) أى ليس في حكمه الذى يتعبد به عباده من كتاب أو سنة أو إجماع فليس المراد الفرقان لأن كون  
الولاء للمتق ليس منصوصاً في القرآن وقال ابن خزيمة أى ليس في حكمه جوازه أو وجوبه لا أن كل من شرط شرطاً  
لم ينطق به القرآن باطل لانه قد يشترط في البيع (فهو باطل وإن كان مائة شرط) مبالغة وتأكيداً لأن العموم في قوله  
ما كان من شرط الى آخره دل على بطلان جميع الشروط وإن زاد على المائة فالعدد خرج مخرج الكثير يعنى أن  
الشروط الغير مشروعة باطلة وإن كثرت (قضاء الله) المشروط أى حكمه (أحق) باتباع من غيره يعنى هو الحق لا غيره  
(وشرط الله أوثق) أى هو القوى وما سواه باطل واه فافعل لا تفضيل فيه في الموضوعين إذ لا مشاركة بين الحق والباطل  
(وإنما الولاء لمن أعنت) لا إلى غيره من مشرط أو غيره فهو منى عنه شرعاً وفيه أنه لا ولاء لمن أسلم على يده رجل  
أو خالفه خلافاً للحنفية ولا للملقط خلافاً لاسحق (ق ٤ عن عائشة) وهى قصة بريدة المشهورة

(١) أى الفقر (٢) أى ما أحب أن لى بكلمة التمر الحمر وهذه صفة تدل على قوة إيمانه ويكفيه هذه المقبة الشريفة

فِي بَيْتِ أَبِيهِ وَأُمِّهِ فَنَظَرَ هَلْ يَهْدِي لَهُ أُمٌّ لَا ؟ ، فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَا يَغْلُ أَحَدُكُمْ مِنْهَا شَيْئًا إِلَّا جَاءَ بِهِ  
يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَحْمِلُهُ عَلَى عُنُقِهِ ، إِنْ كَانَ بَعِيرًا جَاءَ بِهِ لَهُ رِغَاءٌ ، وَإِنْ كَانَتْ بَقْرَةً جَاءَ بِهَا لَهَا خَوَارٌ ، وَإِنْ  
كَانَتْ شَاةً جَاءَ بِهَا تَعِيرٌ ، فَقَدْ بَلَّغْتَ - (حم ق د) عن أبي حميد الساعدي - (صح)

١٦٠٨ - أما بعد ، ألا أيها الناس فإني أنا بشر يوشك أن يأتي رسول ربي فأجيب ، وأنا تارك فيكم  
ثقلين : أولهما كتاب الله فيه الهدى والنور ، من استمسك به وأخذ به كان على الهدى ، ومن أخطأه ضلَّ  
نَحْنُوا بِكِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَاسْتَمْسِكُوا بِهِ ، وَأَهْلُ بَيْتِي أَذْكَرُكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي -

(أما بعد) أى بعد الحمد والثناء (فأبال العامل) أراد به عبدالله بن اللثبية بضم اللام وسكون المثناة وكسر الموحدة  
وباء النسب استعمله على عمل فجاء حين فرغ فقال يا رسول الله هذا لكم وهذا أهدي لى فخطب موثقاً له على تأويله  
الفاسد مينا له بطلان رأيه الكاسد فقال (نستعمله) أى نوليّه عاملاً (فيا أيّنا) عند انتهاء عمله (فيقول هذا من عملكم)  
أهدى إلى الخاصة نفسى (أفلا تعد) فى رواية للبخارى فهلا جلس (فى بيت أبىه وأمه فنظر) بضم النون  
ولابى ذر بفتحها (هل يهدى له) بالبناء للفعول (أم لا فورا الذى نفس محمد بيده) أى بقدرته وتدبيره (لا يغل أحدكم)  
بغين معجمة مضمومة من الغلول وهى الخيانة فى الغنيمة (منها) أى الصدقة (شيئاً إلا جاء به يوم القيامة) حال كونه  
(يحمّله على عنقه) ومن يغال يأت بما غل يوم القيامة (إن كان بعيراً جاء به) يومها (له رغاء) بضم الراء والتخفيف  
ومد له صوت (وإن كانت بقرة جاء بها لها خوار) بضم أوله المعجم صوت (وإن كانت شاة جاء بها تيعر)  
بمشناة فوقية مفتوحة فتحية ساكنة فهملة صوت شديد (فقد بلغت) بشد اللام أى بلغت حكم الله الذى أرسلت به  
فى هذا إليكم وبقية الحديث ثم رفع يديه حتى رأينا عفرتى إبطيه ، وفيه أن الإمام يخطب فى الأمر المهم واستعمال أما  
بعد فى الخطبة ومحاسبة المؤتمن ومنع العامل من قبول الهدية ممن له عليه حكم وإبطال كل طريق يتوصل به من يأخذ  
المال إلى محاباة المأخوذ منه والافتراء بالمأخوذ مع وجود الفاضل وأن من وجد متأولاً خطأ يشهر خطأه ليحذر  
(حم ق د عن أبي حميد) عبد الرحمن بن سعيد (الساعدي) بكسر العين المهملة وذكر البخارى أن هذه الخطبة كانت  
عشية بعد الصلاة

(أما بعد ألا أيها الناس) الحاضرون أو أعم (فإني أنا بشر يوشك أن يأتي رسول ربي) يعنى ملك الموت (فأجيب)  
أى أموت كنى عنه بالإجابة إشارة إلى أنه ينبغى تلقيه بالقبول كأنه مجيب إليه باختياره (وأنا تارك فيكم ثقلين) سمياً به  
لعظم شأنهما وشرقهما (أولهما كتاب الله) قدمه لأحقيته بالتقدم (فيه الهدى) من الضلال (والنور) من استمسك به  
وأخذ به كان على الهدى (ومن أخطأه ضل) أى أخطأ طريق السعادة وهلك فى ميادين الحيرة والشقاوة (نَحْنُوا بِكِتَابِ  
اللَّهِ وَاسْتَمْسِكُوا بِهِ) فانه السبب الموصل إلى المقامات العلية والسعادة الابدية (وأهل بيتي) أى وثانيتها أهل بيته وهم  
من حرمت عليهم الصدقة من أقرابائه ؛ قال الحكيم حض على التمسك بهم لأن الأمر لهم معاينة فهم أبعد عن المحنة وهذا  
عام أريد به خاص وهم العلماء العاملون منهم تفرج الجاهل والفاسق وهم بشر لم يعرفوا شهوات الآدميين ولا عصموا  
عصمة النبيين وكما أن كتاب الله منه ناسخ ومنسوخ فارتفع الحكم بالمنسوخ هكذا ارتفعت القدرة بغير علمائهم  
الصلحاء وحث على الوصية بهم لما علم مما سيصيبهم بعده من البلايا والرزايا انتهى (أذكركم الله فى أهل بيتي) أى فى الوصية  
بهم واحترامهم وكرره ثلاثاً للتأكيد قال الفخر الرازى جعل الله تعالى أهل بيته مساوين له فى خمسة أشياء فى الحجة

(حم) و عبد بن حميد (م) عن زيد بن ارقم - (صح)

١٦٠٩ - أما بعد ، فإن أصدق الحديث كتاب الله تعالى ، وأوثق العرى كلمة التقوى ، وخير المال ملة إبراهيم ، وخير السنن سنة محمد ، وأشرف الحديث ذكر الله ، وأحسن القصص هذا القرآن ، وخير الأمور عوازمها ، وشر الآور محدثاتها ، وأحسن الهدى هدى الانبياء ، وأشرف الموت قتل الشهداء ، وأعمى العمى الضلالة بعد الهدى ، وخير العلم ما نفع ، وخير الهدى ما اتبع ، وشر العمى عمى القلب ، واليد العليا

وتحريم الصدقة والطهارة والسلام والصلاة ولم يقع ذلك لغيرهم (تمت) قال الحافظ جمال الدين الزرندي في نظم درر السبطين ورد عن عبد الله بن زيد عن أبيه أنه عليه الصلاة والسلام قال من أحب أن ينسأ له في أجله وأن يتمتع بما خلفه الله فليخلفني في أهلي خلافة حسنة فمن لم يخلفني فيهم بتر عمره وورد على يوم القيامة مسوداً وجهه (حم) وعبد بن حميد (م) في المناقب كلهم (عن زيد بن أرقم) قال قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيباً بما يدعى خمابين مكة والمدينة فحمد الله تعالى وأتى عليه ووعظ وذكر ثم قال أما بعد فقد كره وتتمته في مسلم من عدة طرق لفظه في أحدها قيل لزيد أليس نسأوه من أهل بيته قال ليس نسأوه من أهل بيته ولكن أهل بيته من حرم الصدقة بعده وفي رواية له إن المرأة تكون مع الرجل العصر من الدهر ثم يطلقها فترجع إلى أبيها وقومها ، أهل بيته أصله وعصبته الذين حرموا الصدقة .

(أما بعد فإن أصدق الحديث كتاب الله) القرآن لأنه يستحيل الكذب في خبره وإنما تكذب الظنون في فهم خطابه وإنما يتقن الرب عن سامعه بقدر قوة إيمانه ومثاقه وإيقانه وسماعه حديثاً لزوله منجماً لالكونه ضد القديم (وأوثق العرى كلمة التقوى) كلمة الشهادة إذ هي الوفاء بالعهد ومعنى اضافتها إلى التقوى أنها سبب التقوى وأسها وقيل كلمة أهل التقوى ذكره في الكشاف وقوله أوثق العرى من باب التمثيل مثلت حال المتقني بحال من أراد التذلي من شاقق فاحتاط لنفسه بتمسكه بعروة من جبل متين مأمون انقطاعه (وخير الملل ملة إبراهيم) الخليل ومن ثم أمر صلى الله عليه وسلم باتباعها أن اتبع ملة إبراهيم ، (وخير السنن سنة محمد) صلى الله عليه وسلم وهي قوله أو فعله أو تقريره لأنها أهدى من كل سنة وأقوم من كل طريقة (وأشرف الحديث ذكر الله) لأن الشيء يشرف بشرف من هو له (وأحسن القصص هذا القرآن) لأنه برهان مافي سائر الكتب ودليل صحتها لأنه معجزة وليس تلك بمعجزة فهي مفتقرة إلى شهادته على صحة ما فيها افتقار المحتج عليه إلى شهادة الحجج ذكره الزمخشري (وخير الأمور عوازمها) (١) وشر الأمور محدثاتها) بضم فسكون جمع محدثة (٢) وهي مالم يكن مغروفاً في كتاب ولا سنة ولا اجماع (وأحسن الهدى) بفتح الهاء وسكون الدال المهملة السميت والطريقة والسيرة أي خير السيرة والطريقة سيرة محمد صلى الله عليه وسلم وطريقته وروى أيضاً بضم الهاء وفتح الدال ومعناه الدلالة والرشاد (هدى الانبياء) لأنه تعالى تولى هدايتهم وتأديبهم وعصمتهم عن الضلال والاضلال والهدى بضم الهاء وفتح الدال والقصر الارشاد ، واللام في الهدى للاستغراق لأن أفضل التفضيل لا تضاف إلا إلى متعدد وهو داخل فيه ولأنه لو لم يكن للاستغراق لم يفد المعنى المقصود (وأشرف الموت قتل الشهداء) لأنه في الله وإعلاء كلمة الله فأعقبهم الحياة بالله ولهذا نهى الله الخلق عن إطلاق الموت عليهم (وأعمى العمى الضلالة بعد الهدى أي الكفر بعد الاسلام فهو العمى على الحقيقة) (وخير العلم ما نفع) وفي رواية بدل العلم العمل بأن حجه لإخلاص فان العلم الذي لا ينفع لاخير فيه لصاحبه بل هو وبال عليه



خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى ، وَمَا قُلَّ وَكَفَى خَيْرٌ مِمَّا كَثُرَ وَالْهَى ، وَشَرُّ الْمَعْذِرَةِ حِينَ يَحْضُرُ الْمَوْتَ ، وَشَرُّ النَّدَامَةِ  
يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَمَنْ النَّاسُ مَنْ لَا يَأْتِي الصَّلَاةَ إِلَّا دُبْرًا ، وَمِنْهُمْ مَنْ لَا يَذْكُرُ اللَّهَ إِلَّا هَجْرًا ، وَأَعْظَمُ الْخَطَايَا  
اللِّسَانُ الْكَذُوبُ ، وَخَيْرُ الْغَنَى غِنَى النَّفْسِ ، وَخَيْرُ الزَّادِ التَّقْوَى . وَرَأْسُ الْحِكْمَةِ مَخَافَةُ اللَّهِ ، وَخَيْرُ مَا وَقَّرَ  
فِي الْقُلُوبِ الْيَقِينُ ، وَالْأَرْثَابُ مِنَ الْكُفْرِ ، وَالنِّيَاحَةُ مِنْ عَمَلِ الْجَاهِلِيَّةِ ، وَالغُلُولُ مِنْ جُنَا حَمِّهِمْ ، وَالْمَكْنُزُ

(وخير الهدى ما تبع) بالبناء للمجهول أى اقتدى به كشر العلم للدين وتهذيب المشايخ لآحوال السالكين وهى سيرة  
المرسلين وشرا العمى عمى القلب لان عماء يفقد نور الإيمان بالغيب فيشمر الغفلة عن الله والآخرة . ومن كان فى هذه  
أعمى فهو فى الآخرة أعمى وأضل سبيلا ، فعمى البصيرة أشد من عمى البصر لانه عظيم الضرر فانها لاتعمى الأبصار  
ولكن تعمى القلوب التى فى الصدور (واليد العليا خير من اليد السفلى) أى اليد المعطية خير من اليد الآخذة (١) (وما  
قل) من الدنيا (وكفى) الانسان لمؤنته وموتة من عليه مؤنته (خير مما كثر وألهى) عن الله والدار الآخرة لان  
الاستكثار من الدنيا يورث الهم والغف ، وقسوة القلب وشدة الحرص وينسى الموت والقبر والثواب والعقاب وأحوال  
الآخرة (وشر المعذرة حين يحضر الموت) فان العبد إذا اعتذر إلى الله بالتوبة عند احتضاره ووقوعه فى الفزع لا يفيد  
فراده الاعتذار عند الغرغرة ومعاينة ملك الموت وهى حالة كشد الغطاء واليأس من البقا ، وليست التوبة للذين  
يعملون السيئات حتى إذا حضر أحدهم الموت قال إني تبت الآن (وشر الندامة) أى الحزن وقال الراغب الندم التحسر على  
ما فات (يوم القيامة) فانها لاتنفع يومئذ ولا تفيد (ومن الناس من لا يأتى الصلاة إلا دبراً) بفتح أو ضم المهملة كذا ذكره  
بعضهم وقال العسكري الصواب بضمين ونصبه على الظرف أى بعد فوت الوقت (ومهم من لا يذكر الله إلا هجراً) أى  
تاركا للإخلاص كأن قلبه هاجر للساهة ، يراؤون الناس ولا يذكرون الله إلا قليلا ، لا يدعوهم إلى موافقة العامة إلا استباح  
المذمة من الناس والسطوة من السلطان أو العيب من الإخوان والجيران ، ولا يأتون الصلاة إلا وهم كسالى ولا ينفقون إلا  
وهم كارهون ، وأعظم الخطايا اللسان الكذوب) وهو الذى تكرر كذبه حتى صار صفة له حتى يأتى بالكبار كلها  
كالنذف والبهتان وشهادة الزور وغيرها وربما أفضى إلى الكفر فإن اللسان أعظم عملا من سائر الجوارح فإذا  
تعود الكذب أورد صاحبه المهالك (وخير الغنى غنى النفس) فإنه الغنى على الحقيقة وفقير النفس لا يزال فى هم وغم  
على تحصيل الدنيا والحرص على جمعها بقوله أخاف الفقر فى الكبر وغير ذلك (وخير الزاد) إلى الآخرة (التقوى)  
وتزودوا فإن خير الزاد التقوى ، قال انزالى جمعت خيرات الدنيا والآخرة تحت هذه الخصلة التى هى التقوى وتأمل  
ما فى القرآن من ذكرها كم علق بها من خير ووعدها من ثواب وكم أضاف إليها من سعادة ، ومدار العبادة على ثلاثة  
أصول الأول التوفيق والتأييد وهو للتقير قال الله تعالى وإن الله مع المتقين ، الثانى إصلاح العمل واتقاء التقصير  
وهو للمتقين ، قال الله تعالى ويصالح لكم أعمالكم ، الثالث قبول العمل وهو للمتقين قال الله تعالى إنما يتقبل الله من  
المتقين ، فالتقوى هى الجامعة للخيرات الكافية للمهمات الرافعة للدرجات (ورأس الحكمة مخافة الله) أى الخوف منه  
أصلها واسمها فمن لم يخف الله فباب الحكمة عليه مسدود (وخير ما وقر فى القلب اليقين) أى خير ما سكن فيه نور  
اليقين فإنه المزيل لظلمة الريب قال الزمخشري من المجاز وقرف فى قلبه كذا وقع وبقي أثره وكلته وقرفت فى إذنه ثبتت  
(والارتياب) أى الشك فى شىء مما جاء به الرسول (من الكفر) بالله تعالى (والنياحة من عمل الجاهلية) أى النوح  
على الميت بنحو وا كهفاه واجلاه من عادة الجاهلية وتد جاء الإسلام بتحريمه (والغلول) أى الحياة الخفية (من  
جنا جهنم) جمع جنوة بالضم النوى المجموع كذا فى النهاية وفى التقريب الجشوة مثلثة الحجارة المجموعة وقيل معنى

(١) أى إذا لم يكن الآخذ محتاجا لغير ما المعطى من سعة بأفضل من الآخذ إذا كان محتاجا

كِي مِنَ النَّارِ، وَالشَّعْرُ مِنْ مَزَامِيرِ إِبْلِيسَ، وَالخَزْرُ جَمَاعُ الْإِنْتِمِ، وَالنِّسَاءُ حِبَالَةُ الشَّيْطَانِ، وَالشَّبَابُ شُعْبَةٌ مِنَ الْجُنُونِ، وَشَرُّ الْمَكْسَبِ كَسْبُ الرَّبَا، وَشَرُّ الْمَأْكَلِ مَالُ الْيَتِيمِ، وَالسَّعِيدُ مَنْ وَعَظَ بغيرِهِ، وَالشَّقِيُّ مَنْ شَقِيَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ، وَإِنَّمَا يَصِيرُ أَحَدُكُمْ إِلَى مَوْضِعٍ أَرْبَعِ أَذْرُعٍ. وَالْأَمْرُ بِآخِرِهِ، وَسَلَاكُ الْعَمَلِ خَوَاتِمُهُ، وَشَرُّ

من جنائهم من جماعتها وفي رواية للقضاعي من جمر جهنم قال شارحه لأن الغلول يصير على الغال جمرأ لقوله صلي الله عليه وآله وسلم في الذي غل شملة إنها تضطرم عليه ناراً (والكيزر) أي المال الذي لم تؤد زكاته (كي من النار) أي يكوي صاحبه في نار جهنم (والشعر) بكسر الشين الكلام المقفى الموزون قصداً (من مزامير إبليس) أي الشعر المحرم لا الجائز (والخزرجامع الاثم) أي يجمعه ومظنته والجماع اسم لما يجمع ويضم يقال هذا الباب جماع الابواب من جمعت الشيء ضمته كالكففات من كفت الشيء إليه إذا ضمه وجمعه ذكره الكشاف وفي الفائق جماع كل شيء يجتمع أصله يقال لما اجتمع في الغصن من النور هذا جماع الثمر (والنساء حباله الشيطان) أي مصانده ونقوخته واحدها حباله بالكسر وهي ما يصاد بها من أي شيء كأن دعى رجل إلى قتل نفس فأبى ثم إلى الزنا فأبى ثم إلى الخمر فشرب فزنا فقتل وقيل ما أيس الشيطان من آدمي من قبل النساء ومن ثم قال سليمان عليه الصلاة والسلام: امش وراء الأسد ولا تمش وراء المرأة وسمع عمر رضي الله تعالى عنه امرأة تقول:

إن النساء رياحين خلقن لكم ۞ وكلدكم يشتهى شم الرياحين

فقال: إن النساء شياطين خلقن لنا ۞ نعوذ بالله من شر الشياطين

وقال بعض الحكماء إياك ومحالطة النساء فإن لحظات المرأة سهم ولفظها سم (والشباب شعبة من الجنون) لأن الجنون يزيل العقل وكذا الشباب قد يسرع إلى قلة العقل لما فيه من كثرة الميل إلى الشهوات والإقبال على المضار لحداثة السن سيما مع الجدة إن الشباب والفراغ والجده ۞ مفسدة للبره أي مفسده

(وشر المكاسب كسب الربا) أي التكبسب به لأن درهما منه أشد من ثلاث وثلاثين زنية كما يجيء في أخبار (وشر المأكل كل أكل مال اليتيم) ظلاماً إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلاماً إنما يأكلون في بطونهم ناراً وسيصلون سعيراً<sup>(١)</sup> ولذا كان من أكبر الكبائر (والسعيد من وعظ بغيره) أي السعيد من تصفح أفعال غيره فاقضى بأحسنها وانتهى عن سيئها قال إن السعيد له من غيره عظة ۞ وفي التجارب تحكيم ومعتبر

وقال حجة الإسلام المراد أن الإنسان يشاهد من خباثت من اضطر إلى مرافقته وأحواله وصفاته ما يستقبحه فيجتنبه وقيل لعيسى عليه الصلاة والسلام من أدبك فقال ما أدبني أحد رأيت جهل الجاهل بجانبته قال الحجة ولقد صدق فلو اجتنب الناس ما يكرهونه من غيرهم لكملت آدابهم واستغنوا عن مؤدب فاطلع في القبور واعتبر بالنشور وانظر إلى مصارع آبائك وفتنا إخوانك، ومن أمثالهم كم قذف الموت في هوة من جمجمة من هوة وكفى بالموت واعظاً ونظر الحسن رضي الله عنه إلى ميت يقبر فقال والله إن أمراً هذا أوله لحرى أن يخاف آخره وإن أمراً هذا آخره لجدير أن يزهد في أوله وقال مطرف أفسد الموت علي أهل النعيم نعيمهم فاطلبوا نعيماً لاموت فيه وقال الحكماء: للباقيين بالماضين معتبراً والآخرين بالاوليين مزدجر والسعيد من لا يركن إلى الخلد ولا يعتز بالطمع وقالوا السعيد من اعتبر بأمه واستظهر لنفسه والشقي من جمع لغيره وبخل على نفسه (والشقي من شقي في بطن أمه) فلا اختيار للسعيد في تحصيل السعادة ولا اقتدار للشقي على تبديل الشقاوة قال ابن السكال ومعنى الحديث أن السعيد مقدر سعادته وهو في بطن أمه والشقي مقدر شقاوته وهو في بطن أمه وتقدير الشقاوة له قبل أن يولد لا يدخله في حين

(١) قوله في بطونهم أي ملأها ناراً لأنه يزول إليها ويصلون بالبناء للفاعل والمفعول أي يدخلون سعيراً أي ناراً شديدة

الرَوَايَا رَوَايَا الْكُذْبِ ، وَكُلُّ مَا هُوَ آتٍ قَرِيبٌ ، وَسَبَابُ الْمُؤْمِنِ فَسُوقٌ ، وَقَتَالُ الْمُؤْمِنِ كُفْرٌ ، وَأَكْلُ لَحْمِهِ  
 مِنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ ، وَحَرَمَةُ مَالِهِ كَحَرَمَةِ دَمِهِ ، وَمَنْ يَتَّأَلَّ عَلَى اللَّهِ يَكْذِبُهُ ، وَمَنْ يَغْفِرُ يَغْفِرُ اللَّهُ لَهُ ، وَمَنْ يَعْفُ  
 يَعْفُ اللَّهُ عَنْهُ ، وَمَنْ يَكْظُمُ الْغَيْظَ يَأْجِرْهُ اللَّهُ ، وَمَنْ يَبْصُرُ عَلَى الرِّزْيَةِ يَعْوِضُهُ اللَّهُ ، وَمَنْ يَتَّبِعِ السَّمْعَةَ

ضرورة السعادة كما دل عليه خبر كل مولود يولد على الفطرة ( وإنما يصير أحدكم ) إذا مات ( إلى موضع أربع أذرع )  
 وهو اللحد وانظر إلى ما تصير وفيه تسكن وقيل في آية وكان تحتها كبريها ، هولوح من ذهب فيه : عجبا لمن يقن بالموت  
 كيف يفرح ولمن يعرف النار كيف يضحك ولمن يعرف الدنيا وتحويلها كيف يطمن إليها ؟ وقال ثابت : أي عبدا أصعب  
 حالا من يأتيه ملك الموت وحده ويقبر بإحده وحده ، وقيل لبشر بن الحارث عظنا قال ما أقول فيمن القبر مسكنه  
 والصراط جوازه والقيامة موقفه والله مسائله فلا يعلم إلى جنة فيهنى أم إلى نار فيعزى ( والأمر بآخره ) بالمدائما الأعمال  
 بخواتيمها ( وملاك العمل ) بكسر الميم وفتحها أي قوامه ونظامه وما يعتمد عليه فيه ( خواتمه ) وأصل الملاك استحكام  
 القدرة ومعناه أن أحكام عمل الخير ونباته موقوفة على سلامة عاقبه إنما الأعمال بالخواتيم فمذ يتبدئ بالصلاة  
 وغيرها بنية خالصة ثم يعرض له آفة تمنع صحته أو تبطل أجره من نحو عجب أورياه أو عزم على تركه فإن لم يعرض  
 آفة قبل تمامه أو عرضت وردها بالعلم وختم عمله بما بدأ استحكم عمله باستدراكه ما فرط في الأثناء بإخلاص خاتمته  
 قال ابن بطال في تعقيب خاتمة العمل عن العبد حكمة بالغة وتدبير لطيف لأنه لو علم وكان ناجيا أعجب وكسل وإن  
 كان هالكا زاد عتوا فحجب عنه ذلك ليكون بين خوف ورجاء - إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه  
 وبينها إلا مقدار شبر أو ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار . وإن أحدكم ليعمل بعمل أهل النار حتى  
 ما يكون بينه وبينها سوى مقدار شبر أو ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة كما سيجيء . في الخبر ( وشر  
 الروايا (١) روي الكذب وكل ما هو آت ) من الموت والقيامة والحساب والوقوف ( قريب ) وأنت سأتر على مراحل  
 الأيام والليالي إليه ولهم يروونه بعيدا ونراه قريبا فالجاهل يراه بعيدا ، لعنى قلبه والمؤمن الكامل يراه بنور إيمانه قريبا  
 كأنه يعاينه فبذل دنياه لأخراه وسلم نفسه لمولاه فلا تغرنك الدنيا فديدها عما قليل يبلى ونعيمها يفنى ومن لم يتركها  
 اختيارا فعما قريب يتركها اضطرارا ومن لم تزل نعمته في حياته زالت بعماته قال ابن عطاء رضى الله عنه : لا بد لهذا  
 الوجود أن تنهدم دعائمه وأن تسلب كرائمه فالعاقل من كان بما هو أبقى أوثق منه بما هو يفنى وقال بعض الحكماء  
 من كان يؤمل أن يعيش غدا فهو يؤمل أن يعيش أبدا قال الماوردي ولعمري إنه صحيح إذ كل يوم غدا فإذا يفضى  
 به الأمل إلى الفوت من غير درك ويؤديه الرجاء إلى الإهمال بغير تلاف وقال الحكماء لا تبت على غير وصية وإن  
 كنت من جسمك في صحة ومن عمرك في فسحة فإن الدهر خائن وكل ما هو آت كائن ( وسباب المؤمن ) بكسر السين  
 المهملة أي سبه وشتمه ( فسوق ) أي فسق ( وقتال المؤمن ) بغير حق ( كفر ) إن استحل قتله بلا تأويل سائغ ( وأكل  
 لحمه من معصية الله ) أي غيبته وهي ذكره بما يكرهه حرام «أوجب أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتا» ( وحرمة ماله كحرمة  
 دمه ) فنكاحا بمتنع سذك دمه بغير حق بمتنع أخذ شيء من ماله بغير حق قال في الكشف الحرمة ما لا يحل هتكه ( ومن  
 يتأل على الله ) أي يحكم عليه ويحلف كقولوه والله ليدخلن فلان النار من الآلية وهي التمين ( يكذبه ) بأن يفعل خلاف  
 ما حلف عليه مجازاة له على جرائته وفضوله ( ومن يغفر يغفر الله له ) أي ومن يستر على أخيه فضيحة اطلع عليها يستر  
 الله ذنوبه فلا يؤاخذ بها ( ومن يعف ) أي عن الجاني عليه ( يعف الله عنه ) أي ومن يمحو أثر جنابة غيره يمحو  
 الله سيئاته جزاء ما وفاقا ( ومن يكظم الغيظ ) أي يردده ويكتمه مع قدرته على إنفاذه ( بأجره الله ) أي يثيبه الله لأنه

(١) الروايا بفتح الراء المهملة جمع رواية بمعنى ناقل ، وفي حديث : والرواية أحد الشائعين : أي وشر الناقلين ناقل الكذب

يسمع الله به ، ومن يصبر يضعف الله له ، ومن يعص الله يعبده الله . اللهم اغفر لي ولائتي ، اللهم اغفر لي ولائتي ، اللهم اغفر لي ولائتي ، استغفر الله لي ولكم - البيهقي في الدلائل وابن عساكر عن عقبة بن عامر الجهني ، ابو نصر السجزي في الإبانة عن أبي الدرداء - (ش) عن ابن مسعود موقوفا - (ح)

١٦١٠ - أما بعد ، فإن الدنيا خضرة حلوة ، وإن الله مستخلفكم فيها ، فناظر كيف تعملون ، فاتقوا الدنيا ، واتقوا النساء ، فإن أول فتنة بني إسرائيل كانت في النساء ، ألا إن بني آدم خلقوا على طبقات شتى

بحسن يحب المحسنين وكظم الغيظ لإحسان قال الزمخشري كظم البعير جرته ازدردها وكف عن الاجترار وكظم القربة ملأها وشد رأسها وكظم الباب سده ومن المجاز كظم الغيظ وعلى الغيظ انتهى (ومن يصبر على الرزية) أي المصيبة احتساباً لله (يعوضه الله) عنها خيراً مما فاتته منها (ومن يتبع الشمعة يسمع الله به) قال في الفردوس قال العسكري هكذا يروي من هذا الطريق الشمعة بشين معجمة وهي المزاح والضحك ومنه امرأة شموع كثيرة الضحك والمعنى أن من عبث بالناس واستهزأ بهم يعيب به ويستهزأ منه ومن رواه بسين مهمله أراد من يرأى بعمله يفضحه الله (ومن يصبر يضعف الله له) الثواب أي ثوابه جزاء صبره أي يؤته أجره مرتين (ومن يعص الله يعبده الله) إن شاء وإن شاء عني عنه فهو تحت المشيئة (اللهم اغفر لي ولائتي اللهم اغفر لي ولائتي) المراد أمة الإجابة وكرره ثلاثاً لأن الله سبحانه وتعالى يحب الملحين في الدعاء (استغفر الله لي ولكم) هذا الحديث قد عدّه العسكري وغيره من الحكم والأمثال وفيه أنه ينبغي للإنسان إذا دعا لغيره أن يبدأ بنفسه (البيهقي في الدلائل) أي في كتاب دلائل النبوة (وابن عساكر) في تاريخه (عن عقبة بن عامر الجهني) قال خرجنا في غزوة تبوك فاسترد رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ كان منها على ليلة فلم يستيقظ حتى كانت الشمس كرمح فقال ألم أقل لك يا بلال اكلاً لنا الفجر فقال يا رسول الله ذهب بي الذي ذهب بك فانتقل غير بعيد ثم صلى ثم حمد الله ثم أتني عليه ثم قال أما بعد إلى آخره (أبو نصر) عبدالله بن سعيد (السجزي) بكسر السين المهمله وسكون الجيم نسبة لسجستان على غير قياس (في الإبانة) أي في كتاب الإبانة له (عن أبي الدرداء) مرفوعاً (ش) وكذا أبو نعيم في الحلية والقضاة في الشهاب قال بعض شراحه حسن غريب (عن ابن مسعود موقوفا) ورواه العسكري والديلمي عن عقبة

(أما بعد فإن الدنيا) في الرغبة والميل إليها وحرص النفوس عليها كالفاكهة التي هي (خضرة) في المنظر (حلوة) في المذاق وكل منهما يرغب فيه منفرداً فكيف إذا اجتماعاً وقال الأكل الحلو ما يميل إليه الطبع السليم والأخضر الطرى الناعم وأراد أن صورة الدنيا ومتاعها حسن المنظر يعجب الناظر (وإن الله مستخلفكم فيها) أي جعلكم خلفاً في الدنيا (فناظر كيف تعملون) يعني أن الأموال التي في أيديكم إنما هي أموال الله خلقها وخولكم إياها وخولكم الاستمتاع فيها وجعلكم خلفاً بالتصرف فيها فليست هي بأموالكم حقيقة بل أنتم فيها بمنزلة الوكلاء فناظر هل تصرفون فيها على الوجه الذي يرضى به المستخلف أولاً والمراد مستخلفكم فيما كان بأيدي من قبلكم بتورثكم إياهم فناظر هل تعتبرون بحالهم أولاً وكيفية النظر من المتشابهة نؤمن بأنه يصير ولا تشتغل بكيفية الحديث مسوق للحذر من زخرف الدنيا وزهرتها (فاتقوا الدنيا واتقوا النساء) خصص بعد ما علم إيداناً بأن الفتنة بين أعظم الفتن الدنيوية فإنه سبحانه أخبر بأن الذي زين به الدنيا من ملاذها وشهواتها وما هو غاية أمان في طلبها ومؤثرها على الآخرة سبعة أشياء أعظمها النساء اللاتي هن أعظم زينتها وشهواتها وأعظمها فتنة وقد أخرج ابن عساكر عن ابن عمر أن إبليس لقي موسى عليه الصلاة والسلام فقال يا موسى إن لك عليّ حقاً إياك أن تجالس امرأة ليست بمحرم فإني رسولها إليك ورسولك إليها انتهى . ومن ثم قال ( فإن أول فتنة بني إسرائيل كانت في النساء ) يريد قتل النفس التي أمر

منهم من يولد مؤمناً ، ويحيا مؤمناً ، ويموت مؤمناً ، ومنهم من يولد كافراً ، ويحيا كافراً ، ويموت كافراً ، ومنهم من يولد مؤمناً ، ويحيا مؤمناً ، ويموت كافراً ، ويحيا كافراً ، ويموت مؤمناً ، ألا إن الغضب جرة توقد في جوف ابن آدم ، ألا ترون إلى حمرة عينيه ، وانتفاخ أوداجه ؟ فإذا وجد أحدكم شيئاً من ذلك فالأرض الأرض ، ألا إن خير الرجال من كان بطيء الغضب سريع الرضا ، وشر الرجال من كان سريع الغضب بطيء الرضا ، فإذا كان الرجل بطيء الغضب بطيء الرضا وسريع الغضب سريع الرضا ، ألا إن خير التجار من كان حسن القضاء حسن الطلب ، وشر التجار من

بنو إسرائيل فيها بذبح البقرة واسم المقتول عاميل قتله ابن أخيه أو عمه ليتزوج ابنته أو زوجته وقال في المطامح يحتمل كونه أشار إلى قصة هاروت وماروت لأنهما فتنا بسبب امرأة من بني إسرائيل ويحتمل أنه أشار إلى قضية بلعام بن باعوراء لأنه إنما هلك بمطوعة زوجته ويسبهن هلك كثير من العلماء (ألا إن بني آدم خلقوا على طبقات شتى) أي متفرقة قال في الصحاح أمر شئت بالفتح أي متفرق وشتته فرقه وقوم شتى وأشتاتا أي متفرقون وقال الزمخشري تقول تفرقوا شتى وأشتاتا (منهم من يولد مؤمناً ويحيا مؤمناً ويموت مؤمناً) وهذا الفريق هم سعداء الدنيا والآخرة (ومنهم من يولد كافراً ويحيا كافراً ويموت كافراً) وهذا القسم هم أهل الشقاوة (ومنهم من يولد مؤمناً ويحيا مؤمناً ويموت كافراً) أي يسبق عليه الكتاب فيختم له بالكفر (ومنهم من يولد كافراً ويحيا كافراً ويموت مؤمناً) أي يختم له بالايمان فيصير من أهل السعادة .

(ألا إن الغضب جرة توقد) أي تتوقد لحذف إحدى التاءين للتخفيف (في جوف ابن آدم ألا ترى إلى حمرة عينيه) عند الغضب (وانتفاخ أوداجه) جمع ودج بفتح الدال وتكسر وهو عرق الاخدع الذي يقطعه الذابح فلا يبقى معه حياة ويسمى الوريد أيضاً وذلك لأن الله خلقه من نار وعجته بطينة الانسان فهما نوزع في شيء من الأغراض اشتعلت نار الغضب فيه وفارت فورانا يغلي منه دم القلب ويتشرفى العروق فيرتفع إلى أعلى البدن ارتفاع الماء في القدر ثم ينصب في الوجه والعينين فيحمرهما منه إذ البشرة لصفائها تحكي ماوراءها وإذا تكيف بهذه الحالة ارتعدت أطرافه واضطربت حركاته وأزبدت أشداقه واحمرت أحداقه وخرج عن حيز الاعتدال حتى لورأى نفسه سكن غضبه حياء من قبح صورته ولو كشف له عن باطنه لراه أقبح من ظاهره فإنه عنوانه النابئ عنه قال الغزالي قال بعض الأنبياء لا بليس بأى شيء تغلب ابن آدم قال آخذه عند الغضب وعند الهوى وظهر ابليس لراهب فقال له أى أخلاق بني آدم أعون لك قال الحدة فإذا كان العبد حديداً قلبناه كما تغلب الصياد الكرة (فإذا وجد أحدكم) في نفسه (شيئاً من ذلك) يعني من بوادر الغضب (فالأرض الأرض) أي فليضطجع بالأرض ويالصق نفسه فيها لتكسر حدته وتذهب حدة غضبه وفي رواية فليزق بالأرض وفي أخرى فليجاس ولا يعدو به الغضب فيجاسه في نفسه ولا يعديه إلى غيره بإيذائه والانتقام منه ، ولاستحالة هذا المعنى في حقه تعالى كان غضبه هو إرادة الانتقام فتكون صفة ذات أو الانتقام نفسه فتكون صفة فعل (ألا إن خير الرجال) ذكر الرجال وصف طردى والمراد الآدميين ذكورا أو إناثا (من كان بطيء الغضب سريع الرضا وشر الرجال من كان) بعكس ذلك (سريع الغضب بطيء الرضا فإذا كان الرجل بطيء الغضب بطيء الرضا وسريع الغضب سريع الرضا) أي الرجوع (وسريع الغضب سريع الرضا) أي فإن إحدى الحصلتين تقابل الأخرى فلا يستحق مدحا ولا ذما ومن هنا قال الراغب في الغزالي في الغضب نار تشتعل والناس يختلفون فيه فبعضهم كالخلفاء سريع الوقود سريع الخمود وبعضهم كالغضا بطيء الوقود بطيء الخمود وبعضهم سريع

كَانَ سَيِّءَ الْقَضَاءِ سَيِّءِ الْطَلَبِ ، فَإِذَا كَانَ الرَّجُلُ حَسَنَ الْقَضَاءِ سَيِّءِ الْطَلَبِ أَوْ كَانَ سَيِّءَ الْقَضَاءِ حَسَنَ الْطَلَبِ فَإِنَّهَا بِهَا ، أَلَا إِنَّ لِكُلِّ غَادِرٍ لَوَاءً يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِقَدْرِ غَدْرَتِهِ ، أَلَا وَكَبِيرُ الْغَدْرِ غَدْرُ أَمِيرٍ عَامَّةٍ ، أَلَا لَا يَمْنَعَنَّ رَجُلًا مَهَابَةُ النَّاسِ أَنْ يَتَسَكَّمَّ بِالْحَقِّ إِذَا عَلِمَهُ ، أَلَا إِنَّ أَفْضَلَ الْجِهَادِ كَلِمَةٌ حَقٌّ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ أَلَا إِنَّ مِثْلَ مَا بَقِيَ مِنَ الدُّنْيَا فِيمَا مَضَى مِنْهَا مِثْلُ مَا بَقِيَ مِنْ يَوْمِكُمْ هَذَا فِيمَا مَضَى مِنْهُ - (حم ت ك هب )  
عن أبي سعيد - (ح)

١٦١١ - أَمَامَكُمْ حَوْضٌ كَمَا بَيْنَ جَرَبَاءَ وَأَذْرَحَ - (خذ) عن ابن عمر - (ح)

الوقود بطيء الخلود وبعضهم بالعكس وهو أحدهم مالم يفيض به إلى زوال حميته وقد غيرته واختلافهم تارة يكون بحسب الأمزجة فمن كان طبعه حاراً يابساً يكثر غضبه ومن كان بخلافه يقل وتارة يكون بحسب اختلاف العادة فمن الناس من تعود السكون والهدوء وهو المعبر عنه بالذلول واللين واللين ومنهم من تعود الطيش والازعاج فيتحدث بأدنى ما يسمعه ككلب يسمع حسياً فيعوى قبل أن يعرف ما هو فأسرع الناس غضباً الصيوان والنساء وأكثرهم ضجراً الشيوخ وأجل الناس شجاعة وأفضلهم مجاهدة وأعظمهم قوة من كظم الغيظ .

(ألا إن خير الناس التجار) بضم التاء جمع تاجر (من) أى تاجر (كان حسن القضاء) أى الوفاء لما عليه من ديون التجارة ونحوها (حسن الطلب) أى سهل التقاضى يرحم المعسر وينظره ولا يضايق الموسر فى الأشياء التافهة ولا يلجئه إلى الوفاء فى وقت معين ولا من مال معين (وشر التجار من كان سيئ القضاء) أى لا يوفى لغريمه دينه إلا بكلفة ومشقة وتماطل مع يساره (سيئ الطلب) أى ملح على مديونه بالطلب من غير مرحمة ولا شفقة بل بصعوبة مع علمه باعساره إذذاك (فإذا كان الرجل) التاجر وذكرا الرجل وصف طردى لأن غالب المتجر إنما يتعاناها الرجال لا لإخراج النساء (حسن القضاء سيئ الطلب أو كان) بعكسه (سيئ القضاء حسن الطلب فإنها بها) أى فأحدى الخصلتين تقابل بالأخرى نظير ما تقدم ويخفى ذلك كله فى كل من له حق أو عليه حق وإنما خص التجار لا كثرية القضاء والتقاضى فيما بينهم (ألا إن لكل غادر لواء) أى ينصب له (يوم القيامة) لواء حقيقة (بقدر غدرته) فإن كانت كبيرة نصب له لواء كبير وإن كانت صغيرة فصغير وفى خبر أنه يكون عند إسته وقبل اللواء مجاز والمراد شهرة حاله وإذاعته بين الملا فى ذلك الموقف الأعظم (ألا وإن أ كبر الغدر غدر أمير عامة) بالإضافة (ألا لا يمتنع رجلاً مهابة الناس أن يتكلم بالحق إذا علمه) فإن ذلك يجب عليه وليست مهابة الناس عذراً فى التخلف بشرط سلامة العاقبة (ألا إن أفضل الجهاد) أى أنواعه (كلمة حق) يتكلم بها كأمر بمعروف أو نهى عن منكر (عند سلطان جائر) أى ظالم فإن ذلك أفضل من جهاد العدو لأنه أعظم خطراً كما سلف تقريره عما قريب (ألا إن مثل ما بقى من الدنيا فيما مضى منها مثل ما بقى من يومكم هذا فيما مضى منه) يعنى ما بقى من الدنيا أقصر وأقل مما سلف منها فهى ولت حذاء ولم يبق منها إلا صباية كصباية الإناء وإذا كانت بقية الشئ وإن كثرت فى نفسها قليلة بالإضافة إلى معظمه كانت خليقة بأن توصف بالقلّة ذكره الرّمحشرى (حم ت ك هب) كلهم (عن أبى سعيد) الخندرى قال صلى رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم العصر ثم قام خطيباً فلم يدع شيئاً يكون إلى قيام الساعة إلا أخبرنا به حفظه من حفظه ونسيه من نسيه وكان فيما قال أما بعد إلى آخره وفيه على بن زيد بن جدمان أوردته الذهبى فى الضعفاء وقال أحمد ويحيى ليس بشئ .

(أمامكم) بفتح الهمزة (حوض) كى تردونه يوم القيامة قيل هو الكوثر والأظهر أنه غيره وهل هو بعد الصراط وقبله قولان وجمع بالتعدد (كما بين جرباء) بفتح الجيم وسكون الراء وموحدة يقصر ويمد قرية بالشام (وأذرح) بفتح

١٦١٢ - أمان لأهل الأرض من الغرق القوس ، وأمان لأهل الأرض من الاختلاف الموالاتة لقريش ، قريش أهل الله ، فإذا خالفتها قبيلة من العرب صاروا حزب إبليس - (طب ك) عن ابن عباس - (صح)

١٦١٣ - أمان لأمي من الغرق إذا ركبوا البحر أن يقولوا بسم الله بحرها ومرساها - الآية ، وما قدروا الله - ق قدره - الآية - (ع) وابن السني عن الحسين - (ض)

١٦١٤ - أم القرآن هي السبع المثاني والقرآن العظيم - (خ) عن أبي بكر

الهمزة وسكون الذال المعجمة وضم الراء وحاء مهملة قرية بالشام أيضاً وفي الحديث حذف بينته رواية الدارقطني وهو ما بين ناحيتي حوضي كما بين المدينة وبين جرباء وأذرح . فالمسافة بين المدينة وبينهما ثلاثة أيام لا بينهما وقد غلط من قال بينهما ثلاثة أيام كما بينه صاحب القاموس اقتداء ببعض الاعلام لأن بين جرباء وأذرح ميل بل أقل بل الواقف في هذه ينظر هذه كما حرره بعض الثقات (خذ عن ابن عمر) بن الخطاب وفي الطبراني نحوه .

(أمان لأهل الأرض من الغرق) بفتح الراء مصدر (القوس) أي ظهور القوس المسمى بقوس قزح قال ابن القيم سمي به لأنه أول ما روى في الجاهلية على جبل قزح بالمزدلفة أو لأن قزح اسم شيطان ويوضح المراد بقوله القوس مارواه السدي أن علياً رضي الله عنه نظر إلى السماء فرأى قوس قزح ، فقال ما هذا ؟ قالوا قوس قزح قال لا تقولوا هذا قولوا قوس الله وأمان من الغرق وفي أجوبة على كرم الله وجهه لابن الكواهي أن القوس علامة كانت بين نوح وربه أمان لأهل الأرض من الغرق (وأمان لأهل الأرض) أي كلهم أو المراد جزيرة العرب (من الاختلاف) تفرق الكلمة والفتن (الموالاتة) المناصرة والموادة (لقريش) (١) القبيلة المعروفة أي ماداموا على سنن الاستقامة ومنهج العدالة كما يفيد قوله في الحديث المار استقيموا لقريش ما استقاموا لكم إلى آخره (فاذا خالفتها قبيلة من العرب صاروا) أي المخالفون (حزب إبليس) أي جنده «ألا إن حزب الشيطان هم الخاسرون» (قريش أهل الله) أي المؤمنون منهم خواص عباده أضيفوا إليه تشریفاً (طب) عن أحمد الأبار عن اسحق بن سعيد بن الأركون عن خلود بن دعاج عن عطاء عن ابن عباس (ك) في المناقب عن مكرم عن الأبار عن اسحق بن الأركون عن خلود بن دعاج عن عطاء (عن ابن عباس) قال الحاكم صحيح ورواه الذهبي بأنه واه وفي إسناده ضعيفان بن الأركون وخليل انتهى وحكم ابن الجوزي بوضعه ونازعه المؤلف بما حاصله أن له شاهداً من كلام ابن عباس «(أمان لأمي من الغرق إذا ركبوا البحر) في رواية الطبراني بدله السفينة وفي رواية ابن مردويه سفينة وفي رواية الفلك لكن لفظ رواية ابن السني التي عزي المؤلف إليها ركبوا ولم يذكر بحراً ولا سفينة كما ذكره النووي (أن يقولوا) أي يقرأ أو اعتد دخول السفينة أو عند سيرها قوله تعالى (بسم الله بحرها ومرساها) أي حيث تجرى وحيث ترمى (الآية) أي إلى آخرها وقوله تعالى (وما قدر والله حق قدره الآية) بكاملها أي إلى «تشركون» وترجم عليه النووي في الأذكار باب ما يقوله إذا ركب سفينة وساق الحديث عازياً لابن السني ثم قال عقبه هكذا هو في النسخ إذا ركبوا لم يقل السفينة ونقل بعضهم عن ابن عباس من قرأ الآيتين فمطب أو غرق فعلى ذلك (ع وابن السني) من طريق أبي يعلى المذكور قال حدثنا أبو يعلى أنبأنا جنادة حدثنا يحيى بن العلاء أنبأ مروان بن سالم أن أبا طلحة العقبلي (عن الحسين) بن علي يرفعه قال ابن حجر وحنادة ضعيف وشيخه أضعف منه وشيخه شيخه كذلك بالاتفاق فيهما وطلحة مجهول انتهى وفي الميزان يحيى بن العلاء قال أحد كذاب يضع الحديث ثم ساق له أخباراً هذا منها :

(أم القرآن) الفاتحة سميت به لكونها مفتحة القراءة قال الخليل كل شيء ضم إليه ما يليه سمي أمماً وهي مشتملة على

(١) قال الحكيم أراد بقريش أهل الهدى منهم والافئدة أمية وأصحابهم حالم معروف وإنما الحرمة لأهل التقوى

١٦١٥ - أم القرآن عوض من غيرها ، وليس غيرها منها عوض - (قطك) عن عبادة - (ح)

١٦١٦ - أم الولد حرة ، وإن كان سقطاً - (طب) عن ابن عباس - (ض)

١٦١٧ - أم ملدم تأكل اللحم ، وتشرب الدم ، بردها وحرها من جهنم - (طب) عن شبيب بن سعد - (صح)

كليات معاني القرآن المبدأ وهو الثناء على الله والمعاش وهو العبادة والمعاد وهو الجزاء وقال القاضي سماها أما (١) لأنها بينة في نفسها مبنية لما عداها من المشابهات، فهي كالأصل له (هي السبع المثاني) اللام للعهد قال تعالى ولقد آتيناك سبعاً من المثاني والقرآن العظيم، سميت سبعاً لأنها سبع آيات باعتبار عد البسمة آية وهو المنصور والمثاني لتكررها في الصلاة أو الانزال أو لأن غيرها يضم إليها أو لتكرر مضمونها في الصور أو مقاصدها جمع مثني أو مثناة من التثنية بمعنى التكرار فتكرر على مرور الأوقات فلا تنقطع وتدرس فلا تدرس وقيل جمع مثني بمعنى الثناء كالمحمدة بمعنى الحد لاشتغالها على الثناء فهي تثني على الله بأسمائه الحسنى وصفاته العليا أو لأنها أبدأ تدعو بوصفها المعجز إلى غرابة النظم وغزارة المعنى إلى الثناء عليها ثم علي من يتعلمها ويعمل بها ولا اختلاف بين قوله في الحديث السبع المثاني وقوله في القرآن سبعاً من المثاني لأن من اللين ذكره التوريشي (والقرآن العظيم) عطف على السبع عطف صفة الشيء على صفة أخرى له فليس هو من عطف الشيء على نفسه أو عطف على أم القرآن وإفراد الفاتحة بالذكر في الآية مع كونها جزءاً من القرآن يدل على مزيد اختصاصها بالفضيلة وفيه رد كما قال السبيلي على الحسن وابن سيرين في كراهة تسمية الفاتحة بذلك (خ عن أبي بكر) الصديق

(أم القرآن) قال الحرالي سميت به لأنها له عنوان وهو كله لها بسط وتبيان وقال القاضي لاشتغالها على المعاني التي في القرآن من الثناء على الله بما هو أهله وذكر الذات والصفات والأفعال والتعبد بالأحكام والترغيب والترهيب بالوعد والوعيد وقصة الغابرين من العصاة والمطيعين (عوض من غيرها) من القرآن وغيره (وليس غيرها منها عوض) وحيث فلا يقوم مقامها في الصلاة سورة من القرآن غيرها عند القدرة ولذلك لم يكن لها في الكتب الإلهية عدل (قط) وتقدمه إليه الكرمانى (ك عن عبادة) بن الصامت وصححه قال ابن القطان ولا ينبغي تصحيحه فيه محمد بن خلاد لا يعرف من حاله ما يعتمد عليه وععيد يروى منا كبير منها هذا الخبر الذي لا يعرف إلا من روايته

(أم الولد حرة) أى حكمها حكم الحرة في كونها لا تباع ولا ترهن ولا توهب ولا يتصرف فيها بإزالة ملك (٢) (وإن كان) الولد (سقطاً) لم تنفخ فيه الحياة بل ولو كان مخططاً خفي التخطيط بحيث لا يعرفه إلا القوابل وهذا مجمع عليه الآن وما كان من خلاف فيه من الصدر الأول فقد رضى وانقضى (طب عن ابن عباس) وفيه الحسين بن عيسى الحنفي قال الذهبي في الضعفاء له مناقير عن الحكم بن إبان قال ابن المبارك أرم به ووثقه غيره ورواه الدارقطني باللفظ المزبور عن ابن عباس قال الفريابي في اختصار الدارقطني وفيه الحسين بن عيسى الحنفي ضعيف قال ابن عدى عامة أحاديثه غرائب وفي بعضها منا دير وشيخه الحكم بن إبان قال ابن المبارك أرم به (أم ملدم) مفعول من لدمه إذا لطمه ويروى بالذال المعجمة من لدم بمعنى الزم وهي الحمى (تأكل) مضارع أكل (اللحم) أى إذا لازمت الإنسان أنحلته (وتشرب الدم) يعنى تحرقه (بردها وحرها من جهنم) أى بدل من جهنم لمن أصابته من المؤمنين كما يوضحه خبر الحمى حظ المؤمن من النار فليس المعنى على الغشية كما قديتوهم قال الزمخشري العرب تقول الحمى أنا أم ملدم آكل اللحم وأمص الدم قال المصنف ولذلك كانت شهادة وحصل المؤمن منها على الحسنى وزيادة وقد جاءت إلى خدمة

(١) واستشكل بأن كثير من السور يشتمل على هذه المعاني مع أنها لم تسم بأمر القرآن واجب بأنها سابقة على غيرها وضعا بل نزولا عند الأكثر فنزلت من تلك السور منزلة مكة من جميع القرى حيث مهدت أولاً ثم دحيت الأرض من تحتها وكما سميت أم القرى سميت هذه أم القرآن على أنه لا يلزم إفراد وجه العبه (٢) ويصح ردها إذا اشترت نفسها أو كانت مرهونة أو جانية تعلق برقيتها مال وكان المالك فيها معسراً حال الاستيلاء



١٦١٨ - أم أيمن أمي بعد أمي - ابن عساكر عن سليمان بن أبي شيخ معضلاً - (ض)

١٦١٩ - أمي يوم القيامة غر من السجود، محجلون من الوضوء - (ت) عن عبد الله بن بسر - (ح)

١٦٢٠ - أمي أمة مباركة، لا يدري أولها خير أو آخرها - ابن عساكر عن عمرو بن عثمان رسلاً - (ح)

المصطفى صلى الله تعالى عليه وسلم واستأذنت بالباب وهي واقفة لديه وسألته يبعثها إلى أحب قومه فبعثها إلى الأنصار لأنهم ذور النهي وأولوا الأبصار لتكون وقاء ووقاه لهم من النار (طب عن شيب) بشين معجمة وموحدة فثلثة (ابن سعيد) البلوي شهد فتح مصر وله صحبة قال الهيثمي فيه بقية بن الوليد وهو مدلس

(أم أيمن) برلة حاضنة المصطفى صلى الله تعالى عليه وسلم ودايته وهي أم أسامة بن زيد (أمي بعد أمي) أي في الاحترام وفي حضنها إياه فإن أمه ماتت وهو ابن ست أو سبع أو ثمان سنين فاحتضنته أم أيمن قال الزمخشري جعلها أما لأن الداية تدعى أما لقيامها مقام الأم انتهى، ماتت بعد النبي صلى الله عليه وسلم بخمسة أشهر (ابن عساكر) في التاريخ في ترجمة أسامة بن زيد (عن سليمان بن أبي شيخ مرسلًا معضلاً) (١) (أمي يوم القيامة غر) بضم المعجمة وشد الراء جمع أغر أي ذوا غرة (من السجود) أي من أثر السجود في الصلاة، قال تعالى «سبأهم في وجوههم من أثر السجود» نصب على الظرفية (محجلون من الوضوء) أي من أروضوئهم في الدنيا وقد سجدت الأمم قبلهم فلم يظهر علي جباههم وتطهروا فلم يظهر على أطرافهم من ذلك شيء فتملك إشارة هذه الأمة في الموقف يعرفون بها. ذكره الحكيم، وهذا لا تدافع بينه وبين خبر الشيخين الآتي إن أمي يدعون يوم القيامة غراً محجلين من آثار الوضوء، وما ذاك إلا لأن المؤمن يكسى في القيامة نوراً من أثر السجود، ونوراً من أثر الوضوء، نور علي نور، فمن كان أكثر سجوداً أو أكثر وضوءاً في الدنيا كان وجهه أعظم ضياءً وأشد إشراقاً من غيره فيكونون فيه على مراتب من عظم النور والأنوار لا تتزاحم، ألا ترى أنه لو أدخل سراج في بيت ملاء نوراً فإذا أدخل فيه آخر ثم آخر امتلأ بالنور من غير أن يزاحم الثاني الأول ولا الثالث الثاني وهكذا؟ والوضوء هنا بالضم وجوز ابن دقيق العيد الفتح على أنه المساء وجوز في من أن تكون سببية أو لا ابتداء الغاية، قال الراغب والأمة كل جماعة يجمعهم أمر ما دين أو زمان أو مكان سواء كان الجامع تسخيراً أو اختياراً؛ وأصل الغرة لمعة يضاء بجهة الفرس ثم استعملت في الجمال والشهرة وطيب الذكر والمراد بها هنا النور الكائن في وجوه هذه الأمة والتحجيل بياض في ثلاث من قوائم الفرس أصله المحجل بكسر الحاء الخلل والمراد به أيضاً هنا النور. ذكره جمع، وقال الأشرف غر جمع أغر وهو الأبيض الوجه والمحجل من الدواب ما قوائمه بيض مأخوذ من الحجل وهو القيد كأنه مقيد بالبياض وأصله في الخيل ومعناه إذا دعوا إلى الجنة كانوا على هذا الشبه وتمسك به الحلبي علي أن الوضوء من خصائصنا وتعبه الحافظ ابن حجر بأن في البخاري في قصة سارة قامت توضأ وتصلى وفي قصة جريج الراهب قام فتوضأ قال فالظاهر أن الخاص بنا الغرة والتحجيل لا أصل الوضوء قال وقد صرح بذلك في رواية مسلم عن أبي هريرة مرفوعاً قال سبأ ليت لأحد غيركم وله من حديث حذيفة نحوه وقد اعترض بعضهم علي الحلبي بخبر هذا وضوئي ووضوء الأنبياء قبلي، وهو حديث ضعيف لا يصح الاحتجاج به لضعفه ولاحتمال كون الوضوء من خصائص الأنبياء دون الأمم إلا هذه الأمة، إلى هنا كلام الحافظ وتقدمه إليه الكرمانى وقد اتبته سمي الشهاب ابن حجر الهيثمي ولنفسه عزاء ولا قوة إلا بالله (ت) عن عبد الله بن بسر) بضم الموحدة وسكون المهملة وقال حسن صحيح غريب

(أمي أمة مباركة لا يدري أولها خير) من آخرها (أو آخرها) خير من أولها لتقارب أوصافهم وتشابه أفعالهم كالعلم والجهاد والذب عن بيضة الإسلام وقرب نعوت بعضهم من بعض في ظواهرهم فلا يكاد يميز الناظر بينهم وإن

(١) هو ماسقط من اثنا من أي موضوع كان وإن تعددت المواضع سواء كان الساقط الصحابي أو التابعي أم غيرهما

١٦٢١ - أمي أمة مرحومة مغفور لها ، متاب عليها - الحاكم في الكنى عن أنس - (ض)

١٦٢٢ - أمي هذه أمة مرحومة ، ليس عليها عذاب في الآخرة ، إنما عذابها في الدنيا : الفتن ، والزلازل

وَالْقَتْلُ ، وَالْبَلَايَا - (دطب ك هب) عن أبي موسى - (صح)

تفاوتوا في الفضل في نفس الامر فيحكم بالخير لاولهم وآخرهم ولذا قيل هم كالحلقة المفرغة لا يدري أين طرفاها ثم إن هذا لا يناقضه خبر خير الناس قرني لانهم إنما كانوا خيراً لانهم نصروه وآووه وجاهدوا معه وقد توجد نحو هذه الافعال آخر الزمان حين يكثُر الهرج وحتى لا يقال في الأرض الله قال الكلاباذي وغيره وأما خبر خير الناس قرني فخاص بقوم منهم والمراد في قرني كالعشرة وأضرابهم وأما سوام فيجوز أن يساويهم أفاضل أو آخر هذه الامة كالذين ينصرون المسيح ويقاوتون الدجال فهم أنصار النبي وإخوانه اه (تنبيه) الامة جمع لهم جامع من دين أو زمان أو مكان أو غير ذلك فإنه يحمل يطلق تارة ويراد بها كل من كان مبعوثاً إليهم نبي آمنوا به أو لم يؤمنوا ويسمون أمة الدعوة وأخرى ، ويراد بهم المؤمنون به المذعنون له وهم أمة الاجابة وهذا المراد هنا (ابن عساكر) في تاريخه (عن عمرو بن عثمان) بن عفان بن العاص الأموي (مرسلاً) قال الذهبي و وثقة

(أمي) المجتمعون على ملتي (أمة مرحومة) أي من الله أو بعضهم لبعض (مغفور لها) من بارئها (متاب عليها) أي يتوب الله عليها ولا يتركها مصرة على الذنب ذكره المؤلف لانهم جمعهم الدين وفرقتهم الدنيا مع اجتماعهم على الإيمان والصلاة وأذاقهم الله بأسهم بينهم يقتل بعضهم بعضاً وجعله كفارة لما اجترحوه وأخرج ابن عساكر عن وهب في الزبور يادود سيأتي بعدك نبي اسمه أحمد ومحمد سيد صادق ولا أغضب عليه ولا يغضبني وأمه مرحومة أعطيهم من النوافل مثل ما أعطيت الأنبياء واقترضت عليهم الفرائض التي افترضت على الأنبياء حتى يأتوني يوم القيامة ونورهم كالأنبياء (تنبيه) قال الزركشي ما كان مجتمعاً في المصطفى صلى الله عليه وسلم من الاخلاق والمعجزات صار متفرقاً في أمته بدليل أنه كان معصوماً وأمه لإجماعها معصوم وقد أكل الله عليهم النعمة وجعلهم شهداء على الأمم قبلهم وحكم أنهم خير أمة أخرجت للناس فلا فضل يوازي فضلهم وهم الآخرون السابقون يوم القيامة أكثر أهل الجنة وإن كانوا في الأمم كالشامة (الحاكم في) كتاب (الكنى) والألقاب (عن أنس) قال ابن الجوزي قال النسائي هذا حديث منكراه ورواه عنه الطبراني في الأوسط وزاد تدخل قبورها بذنوبها وتخرج من قبورها لاذنوب عليها يحص عنها باستغفار المؤمنين لها اه قال الهيثمي فيه شيخ الطبراني أحمد بن طاهر بن حرملة كذاب

(أمي هذه) أي الموجودين الآن كما عليه ابن رسلان وهم قرنه ويحتمل إرادة أمة الاجابة (أمة مرحومة) أي جماعة مخصوصة يزيد الرحمة وإتمام النعمة موسومة بذلك في الكتب المتقدمة (ليس عليها عذاب في الآخرة) بمعنى أن من عذب منهم لا يحس بألم النار لانهم إذا دخلوا أميتوا فيها وزعم أن المراد لا عذاب عليها في عموم الاعضاء لكون أعضاء الوضوء لا تمسها النار تكلف مستغنى عنه (إنما عذابها في الدنيا الفتن) التي منها استيفاء الحد من يفعل موجه وتعجيل العقوبة على الذنب في الدنيا أي الحروب والهرج فيها بينهم (والزلازل) جمع زلزلة وأصلها تحرك الأرض واضطرابها من احتباس البخار فيها لغلظه أو لتكاثف وجه الأرض ثم استعملت في التسدائد والأهوال قال الزمخشري تقول العرب جاد بالليل يزلها يسوقها بعنف وأصابته زلازل الدهر شدائده انتهى (وَالْقَتْلُ وَالْبَلَايَا) لأن شأن الأمم السابقة يجرى على طريق العدل وأساس الربوبية وشأن هذه الأمة يجرى على نهج الفضل والألوهية فمن ثم ظهرت في بني إسرائيل النياحة والرهبانية وعاليمهم في شريعتهم الأغلال والآصار وظهرت في هذه الامة السماحة والصدقية ففك عنهم الأغلال ووضع عنهم الآصار (دطب ك هب عن أبي موسى) الأشعري قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي قال الصدر المناوي رضى الله عنه وفيه نظر فإن في سند أبي داود والحاكم وغيرهما المسعودي عبد الرحمن

١٦٢٣ - أمثل ماتداويتم به الحجامة ، والقسط البحري - مالك (حم ق ت ن) عن أنس - (صح)

١٦٢٤ - أمرؤ القيس صاحب لواء الشعراء إلى النار - (حم) عن ابن هريرة

١٦٢٥ - أمرؤ القيس قائد الشعراء إلى النار ، لأنه أول من أحكم قوافياً - أبو عروبة في الأوائل ،

ابن عبد الله الهنلي استشهد به البخاري قال ابن جبان اختلط حديثه فاستحق الترك وقال العميلي تغير فاضطرب حديثه ( أمثل ماتداويتم به ) أي أنفعه وأفضله ( الحجامة ) لمن احتمل ذلك سنا ولاق به قطراً ومرضاً ( والقسط ) بضم القاف بخور معروف وهو فارسي معرب ( البحري ) بالنسبة لمن يليق به ذلك ويختلف باختلاف البلدان والأزمان والأشخاص فهذا جواب وقع لسؤال سائل فأجيب بما يلائم حاله واحترز بالبحري وهو مكي أبيض عن الهندي وغيره وهو أسود والأول هو الأجود قال بعض الأطباء القسط ثلاثة أنواع مكي وهو عربي أبيض وشامي وهندي وهو أسود وأجودها الأبيض وهو حار في الثالثة يابس في الثانية ينفع للرعشة واسترخاء العصب وعرق النساءولين الطبع ويخرج حب القرع ويجلو الكلف لطوفاً بعسل وينفع نهش الهوام والهندي أشد حرارة ولا يتأني تقييده هنا بالبحري وصفه للأسود وهو الهندي في خبر آخر لأنه كان يذكر لكل إنسان ما يوافق غيث وصف الهندي كان الدواء يحتاج لمعالجته بما تشتد حرارته أو البصري كان دون ذلك ( مالك ) الامام المشهور في الموطأ ( حم ق ت ن عن أنس ) بن مالك ( امرؤ القيس ) سليمان بن حجر الملك الضليل عظيم شعراء الجاهلية ( صاحب لواء الشعراء ) أي حامل راية شعراء الجاهلية والمشركين قال دعبل ولا يقود الناس إلا أميرهم ورتيسهم ( إلى النار ) لانه زعيمهم وعظيمهم في الدنيا فيكون قائدهم في العقبي قال ابن سلام ليس لكونه قال مالم يقولوا ولكنه سبق إلى أشياء ابتدئها فاتبعوه عليها واقتدوا به فيها وأخرج ابن عساکر أنه ذكر امرؤ القيس للنبي صلى الله عليه وسلم فقال ذلك رجل مذکور في الدنيا منسى في الآخرة يجيء يوم القيامة معه لواء الشعراء يقودهم إلى النار قال أبو عبيد سبق امرؤ القيس العرب إلى أشياء ابتدئها فاستحسنوها وتبعهم فيها الشعراء منها استباق صحبه والبكاء على الديار ورقة التشيب وقرب المآخذ وتشبيه النساء بالطباء البيض والحليل بالعقبان والعصى وقيد الأوابد وأجاد في التشبيه وفصل بين التشيب والمعنى هذا لواء الشجرة في الدم وتقيح الشعر كما أن ثم ألوية للعز والمجد والافضال كما يجيء أن المصطفى صلى الله عليه وسلم بيده لواء الحمد فتم ألوية خزي وفضيحة قال الزبير بن بكار قيل لحسان بن ثابت من أشعر الناس قال النابغة قال ثم من قال حسبك بي مناضلاً قيل فأين أنت عن امرئ القيس قال لنا إنما أنا في ذكر الانس ( حم ) وكذا البزار كلاهما من حديث هشيم عن أبي الجهم عن الزهري عن أبي سلمة ( عن أبي هريرة ) قال الهيثمي فيه أبو الجهم شيخ هشيم بن بشير ولم أعرفه وبقية رجاله رجال الصحيح . اه . وأقول أبو الجهم ضعيف جداً قال الذهبي في الضعفاء أبو الجهم عن الزهري قال أبو زرعة وأهى الحديث .

( امرؤ القيس ) بن حجر بضم الحاء بن الحارث الكندي الشاعر الجاهلي المشهور وهو أول من قصد القصائد ( قائد الشعراء إلى النار ) أي جاذبهم إلى جهنم ( لانه أول من أحكم قوافياً ) أي أتقها وأوضح معانيها ولخصها وكشف عنها وجانب التعويض والتعقيد ، قيل كان إذا قيل أسرع وإذا مدح رفع وإذا هجا وضع قال التبريزي وأشعر المراقبة امرؤ القيس الزائد وهو أول من تكلم في نقد الشعر وقال العسكري في التصحيف أمة الشعراء سبعة امرؤ القيس هذا ثم النابغة ثم زهير ثم الأعشى ثم جرير ثم الفرزدق ثم الأخطل وسئل كثير من أشعر الناس قال الملك الضليل قيل ثم من قال الغلام القليل طرفه قيل ثم من قال الشيخ أبو عقيل يعني نفسه وقال ابن عبد البر افتتح الشعر بامرئ القيس وختم بذي الرمة وقيل لبعضهم من أشعر الناس قال امرؤ القيس إذا ركب والاعشى إذا طرب وزهير

وابن عساكر عن أبي هريرة (ض)

١٦٢٦ - امرأة ولود أحب إلى الله تعالى من امرأة حسناء لا تلد ، إلى مكاتر بكم الأمم يوم القيامة -

ابن قانع عن حرمة بن النعمان - (ح)

إذا رغب والنابعة إذا رهب وأول شعر قاله امرؤ القيس إنه راهق ولم يقل شعراً فقال أبوه هذا ليس بابني إذ لو كان كذلك لقال شعراً فقال لاثنين من جماعته خذاه واذهباه إلى مكان كذا فاذبحاه فضيا به حتى وصلا المحل المعين فشرعا ليذبحاه فبكي وقال :  
فقا نك من ذكرى حبيب ومنزل \* بسقط اللوا بين الدخول لمومل  
فرجعا به إلى أبيه وقالوا هذا أشعر من على وجه الأرض قد وقف واستوقف وبكى واستبكي وأبى الحبيب والمنزل في نصف بيت فقام إليه واعتمقه وقيله وقال أنت ابني حقاً وآخر شعر قاله امرؤ القيس إنه وصل إلى جبل عسيب وهو يوجد بنفسه فنزل إلى قبر فأخبر بأنها بنت ملك فقال

أجارتنا إن المزار قريب \* وإني مقيم ما أقام عسيب

أجارتنا إنا غريبان ههنا \* وكل غريب للغريب نسيب

قال في الزاهر أنشد عمرهذين فأعجب بهما وقال وددت أنها عشرة وإني على بذلك كذا وكذا ؛ وفي الاوائل للؤلؤف وغيره أن أول من نطق بالشعر آدم لما قتل ابنه أخاه وأول من قصد القصائد امرؤ القيس وقيل عبد الاحوص وقيل مهلهل وقيل الافوه الأودي وقيل غير ذلك ويجمع بينهما بأنه بالنسبة للقائل وقد تكلم امرؤ القيس بالقرآن قبل أن ينزل . فقال :

بتمنى المرء في الصيف الشتاء \* حتى إذا جاء الشتاء أنكره

فهو لا يرضى بحال واحد \* قتل الانسان ما أكفره

أقربت الساعة وانشق القمر \* من غزال صاد قلبي ونفر

إذا زلزلت الأرض زلزالها \* وأخرجت الأرض أثقالها

تقوم الانام علي رسلها \* ليوم الحساب ترى حالها

يحاسبها ملك عادل \* فأما عليها وإما لها

وقال

وقال

(أبو عروبة في) كتاب (الاولئ) له (وابن عساكر) في تاريخه من حديث الحسين بن فهم عن يحيى بن أكرم (عن أبي هريرة) قال يحيى قال للمأمون أريد أن أحدث فقلنا من أولى بهذا منك فصعد المنبر فأول حديث حدثنا هذا ثم نزل فقلنا كيف رأيت مجلسنا قلت أجل مجلس بفته الخاصة والعاماة قال وحياتك ما رأيت له حلاوة إنما المجلس لأصحاب الحلقات والمحارب . اه . والحسين بن فهم أوردته الذهبي في ذيل الضعفاء وقال قال الحاكم ليس بقوى ويحيى بن أكرم قال الأزدي يتكلمون فيه وقال ابن الجنيدي كانوا لا يشكون أنه يسرق الحديث (نذيه) قال القرطبي هذا الحديث وما قبله يدل على أن من كان إماماً دراساً في أمر ما هو معروف به فله لواء يعرف به خيراً كان أو شراً فلأولياء والصالحين أوبة تنويه وإكرام وإفضال كما أن للظالمين أوبة فضيحة وخزي ونكال

(امرأة ولود) أي تزوج امرأة كثيرة الولادة غير حسناء كما يدل عليه تقييده بالحسن في مقابله وتعرف البكر بأقاربها (أحب إلى الله تعالى) أي أفضل عنده (من) زوج (امرأة حسناء لا تلد) لعقمها (إني مكاتر بكم) تعليل للترغيب في نكاح الولود وإن لم تكن جميلة وتجنب العقيم وإن كانت في نهاية الجمال (الأمم) السالفة (يوم القيامة) أي أغاليم بكم كثيرة وهذا حث عظيم على الحرص على تكثير الأولاد وفي ضمنه نهى عن العزل وتوبيخ على فعله وأنه ينبغي للإنسان رعاية المقاصد الشرعية وإيثارها على الشهوات الفسائية (ابن قانع) في معجم الصحابة من طريق محمد بن سوقة عن ميمون بن أبي شيب (عن حرمة بن النعمان) .

- ١٦٢٧ - أمر النساء إلى آباهن، ورضاهن السكوت - (طب خط) عن أبي موسى - (ض)
- ١٦٢٨ - أمراً بين أمرين، وخير الأمور أوسطها - (هب) عن عمرو بن الحارث بلاغا - (ض)
- ١٦٢٩ - أمر الدم بما شئت، وأذكر اسم الله عز وجل - (حم ده ك) عن عدى بن حاتم - (صح)
- ١٦٣٠ - أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأنى رسول الله، فإذا قالوها عصموا

(أمر النساء) في الزواج أى ولاية العقد (إلى آباهن) أى الأب وأبيه وإن علا (ورضاهن السكوت) أى رضى البكر البالغ منهن سكوتها إذا زوجها الأب أو الجد بولاية الإيجاب حيث لم يقترن السكوت بنحو بقاء وفى غير ذلك لا بد من إذنها بالتطق (طب خط عن أبي موسى) الأشعري وفيه على بن عاصم قال الذهبى قال النسائي متروك وضعفه جمع (أمراً) سوغ الابتداء به تنويته المفيد لتعظيم أى عظيم والخبر قوله (بين أمرين) أى بين طرفى الإفراط والتفريط كما قال تعالى ولا تجعل يدك مغلولة إلى عنقك، الآية (وخير الأمور أوسطها) أى الذى لا ترجيح لأحد جانبه على الآخر لأن الوسط العدل الذى نسبته الجوانب كلها إليه سواء فهو خيار الشئ والعدل هو التوسط بين طرفى الإفراط والتفريط والآفات إنما تطرق إلى الإفراط والأوساط محمية بأطرافها قال

كانت هى الوسط المحمي فاكتنفت بها الحوادث حتى أصبحت طرفا

ومالك الوسط محفوظ الغلط ومتى زاغ عن الوسط حصل الجور الموقع فى الضلال عن القصد. قيل دخل عمر ابن عبد العزيز على عبد الملك فتكلم فأحسن فقال ابنه هو كلام أعد لهذا المقام ثم دخل بعد أيام فسأله عبد الملك عن نفقته فقال الحسنه بين السيتين يريد الآية فقال عبد الملك لابنه أهذا مما أعده آتفاً (حب عن عامر بن الحارث بلاغا) أى قال بلغنا ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ورواه البيهقى فى السنن عنه أيضاً وقال الذهبى فى المهذب هو منقطع أيضاً وعمرو بن الحارث فى التابعين والصحابه كثير فكان ينبغى تمييزه

(أمر الدم) أى أسله واستخرجه قال القاضى إمرار الدم لإسالته وإجراؤه بشدة وعلى هذا فقوله أمر بكسر الميم وشدة الراء من أمرأى أجرى وقول الخطابي هو غلط والصواب سكون الميم وخفة الراء من أمرى يمرى وهو الغلط لأن أصله أمرر برامين كما هو رواية ابن داوود وقال شراحه أى اجعله يمر أى يذهب وحينئذ فمن شدد أدغم فلا غلط (بما شئت) مخصوص بما استثناءه فى حديث رافع بقوله ليس السن والظفر ذكره البيضاوى (واذكر اسم الله عز وجل) أى على الذبح ندباً بأن تقول بسم الله فقط ويزيد فى الأضحية والله أكبر اللهم هذا منك وإليك فتقبل منى وترك التسمية عمداً مكروه والذبيحة حلال (حم ده ك) عن عدى بن حاتم) قال قلت يارسول الله إنا نصيد فلا نجد سكيناً إلا الظرازة وشقة العصا فذكره والظرازة جمع طرز الحجر الصلب محمداً وشقة العصا ماشق منها وهو محدد (أمرت) أى أمرنى الله إذ لا أمر سواه وحذف الفاعل تعظيماً وتفخيماً (أن) أى بأن (أقاتل) وحذف الجار من أن غير عزيز (الناس) أى بمقاتلة الناس وهذا عام خص منه من أقر بالجزية (حتى) أى إلى أن (يشهدوا) ويقروا ويدينوا أن (لا إله إلا الله) استثناء من كثرة متوهمه وجودها محال إذ مفهوم الإله كلى (وأنى رسول الله) غاية لتعلمه فكلمة التوحيد هى التى خلق الحق الخلق لها وهى العبارة الدالة على الاسلام فكل من تلفظ بها مع الاقرار بالرسالة المحمدية فسلم وظاهره بل صريحه أن قائلها مسلم وإن قلده بالمعنى الآتى فى مبحث الإيمان قال النووى رضى الله عنه وهو مذهب المحققين واشترائط معرفة أدلة المتكلمين خطأ وفى رواية للشيخين ويقوموا الصلاة ويؤتوا الزكاة (فاذا) آثرها على إن مع أن المقام لها لأن فعلهم متوقع لانه علم لإصابة بعضهم فقلهم لشرفهم أو تفاؤلاً نحو غفر الله لك (قالوها) أى كلمة الشهادتين والتزموا أحكامها (عصموا) حفظوا (منى دماهم) أى منعوا ما إذا العصمة المنعة والاعتصام

مَنْ دَمَاهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ ، إِلَّا بِحَقِّهَا ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ - (ق ٤) عن أبي هريرة ، وهو متواتر - (صح)

١٦٣١ - أَمَرْتُ بِالْوَتْرِ وَالْأَضْحَى ، وَلَمْ يَعْزَمَ عَلَى - (قط) عن أنس (ض)

الاستمساك افعال منه فلا يجعل سفك دماهم ولا أخذ أموالهم وهي كلها صح إيراد نحو البيع عليه وأريد به هنا ما هو أعم ليشمل الاختصاص (الإباحة) أي الدماء والأموال يعني هي معصومة إلا عن حق يجب فيها كفود وردة وحد وترك صلاة وزكاة وتأويل باطل وحق آدمي فالإباحة بمعنى عن أو من أي فقد عصموها إلا عن حقها أو من حقها أو الإباحة كلمة التوحيد وحقها ما تبها من الأفعال والأقوال الواجبة التي لا يتم الإسلام إلا بها فالملفوظ بكلمة التوحيد يطالب بهذه الفروض بعد فائدة النص عليه دفع توهم ان قضية جعل غايته المقاتلة وجود ما ذكر أن من شهد عصم دمه وإن جحد الأحكام وقول أبي حنيفة إن تارك الصلاة كسلا لا يقتل لظاهر هذا الحديث والخبر لا يجعل دم امرئ مسلم ولأنها أمانة بينه وبين الله ولأنها عبادة تقضى وتؤدي كصوم وزكاة وحج ولأن الاختلاف شبهة تدرأ بها الحدود ورد الأول بقوله في الحديث إلا بحقتها والصلاة من حقها والثاني ان خلف الخارج بالثلاث أمرا آخر والثالث بالنقص بالعفة فإنها أمانة ويرجم بتركها وترك الصلاة أعظم والرابع بأن استيفاء الصوم وكل عبادة يمكن بخلاف الصلاة كالإيمان ولأنه يقتل بفعل منهى عنه كزنا المحصن فيقتل بترك ما أمر به ولأن كسل الاستهانة يبيح القتال ولأن الصلاة والإيمان يشتركان في الاسم والمعنى فكما يقتل بترك الإيمان يقتل بترك الصلاة والخامس بأنه لاشبهة للفاطع وإن سلم فضيفه ومثلها مطروح لا يسقط استحقاق القتل عنه إذ لم يعد بالاستتابة ومن قتله قبلها عذر ثم دليلنا النص المزبور فانه يدل على أنه كافر واستحق عقوبة الكافر فالأول منتف فتمتعين الثاني والجمع أولى وتاركها كسلا بالنسبة إلى تاركها ججودا غير معصوم بالنسبة إلى فاعلها ثم الحكم عليهم بما ذكر إنما هو باعتبار الظاهر أما باعتبار الباطن فأمرهم ليس إلى الخلق بل (حسابهم على الله) فيما يسرونه من كفر ومعصية يعني إذا قالوا بلسانهم وبأشروا الأفعال بجوارحهم قنعت منهم به ولم أقتش عن قلوبهم وعلي بمعنى اللام فأوهمه العلاوة من الوجوب غير مراد ولئن سلم فهو للتشبيه أي هو كالواجب في تحقق الوقوع فالعصمة متعلقة بأمرين كلمة التوحيد وحقها أي حق الدماء والأموال على التقديرين والحكم إذا تعلق بوجوده شرطان لا يقع دون استكمال وقوعهما وصدوره بلفظ الأمر إيدانا بأن الفعل إذا أمر به من جهة الله لا يمكن مخالفته فيكون أكد من فعل مبتدأ من الانسان قال الرافعي وبين الشافعي أن الحديث مخرجه عام ويراد به الخاص والقصد به أهل الأوثان وهو أصل من أصول الاسلام (تنمة) ذكر الفخر الرازي عن بعضهم هنا أنه تعالى جعل العذاب عذابين أحدهما السيف من يد المسلمين والثاني عذاب الآخرة فالسيف في غلاف يرى والنار في غلاف لا ترى فقال لرسوله من أخرج لسانه من الغلاف المرتى وهو النعم فقال لا إله إلا الله أدخلنا السيف في النعم الذي يرى ومن أخرج لسان القلب من الغلاف الذي لا يرى وهو السر فقال لا إله إلا الله أدخلنا سيف عذاب الآخرة في غمد الرحمة حتى يكون واحد الواحد لا ظلم ولا جور (ق ٤) عن أبي هريرة) قال لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم واستخلف أبو بكر رضي الله عنه وكفر من العرب قال عمر لأبي بكر رضي الله تعالى عنهما كيف تقاتل الناس وقد قال المصطفى صلى الله عليه وسلم أمرت الخ فقال أبو بكر رضي الله تعالى عنه والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فإن الزكاة حق المال والله لو منعوني عقالا كانوا يؤدونه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعه (وهو متواتر) لأنه رواه خمسة عشر صحابيا

(أمرت) أمرا نديا (بالوتر) أي بصلاته بعد فعل العشاء وقبل الفجر (والأضحى) أي بصلاة الضحى و بالتضحية (ولم يعزم) كل منهما (على) أي لم يفرض ولم يوجب على وعزائم الله تعالى فرائضه التي أوجها يقال عزمت عليك أي

- ١٦٣٢ - أَمَرْتُ يَوْمَ الْأَضْحَى عِيدًا ، جَعَلَهُ اللَّهُ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ - (حم دن ك) عن ابن عمرو - (صح)
- ١٦٣٣ - أَمَرْتُ بِالسَّوَاكِ حَتَّى خَشِيتُ أَنْ يَكْتُبَ عَلَيَّ - (حم) عن وائلة - (ح)
- ١٦٣٤ - أَمَرْتُ بِالسَّوَاكِ حَتَّى خَفْتُ عَلَى أَسْنَانِي - (طب) عن ابن عباس - (ح)
- ١٦٣٥ - أَمَرْتُ بِالنَّعْلَيْنِ وَالْحَاتَمِ - الشيرازي في الألقاب (خد خط) والضياء عن أنس - (ض)

أمرت أمرًا جادًا فهذا الحديث يعارضه ما يأتي من رواية البيهقي وغيره مرفوعًا ثلاث هن علي فريضة (١) ولسم تطوع النحر والوتر وركعتا الضحى وكلا الخبرين ضعيف والشافعي رضى الله تعالى عنه وجهور أصحابه علي الوجوب لكن ذهب بعضهم إلى عدمه تمسكا بأن الخصائص لا تثبت إلا بحديث صحيح (قط عن أنس) قضية تصرف المؤلف أن يخرج الدارقطني خرجه وسلمه والأمر بخلافه بل تعقبه ببيان علته فقال هو من رواية بنية وقد تقدم تدليسه وتليينه عن عبد الله بن محرز وضعفه غير واحد وقال منكر الحديث وقال ابن أبي شيبة متروك انتهى وقال الذهبي إسناده واه (أمرت يوم الأضحى عيداً) قال الطيبي عيداً منصوب بفعل مقدر تفسيره ما بعده أى اجعله عيداً وقال ابن رسلان فيه حذف تقديره بالأضحية في يوم الأضحى إذ لا يصح الكلام إلا به إذ أمرت يتعلق الأمر فيه بالأضحية لا باليوم وفهم التقدير من إضافة يوم إليه انتهى والمراد الأمر النبوي (جعل الله لهذه الأمة) تمامه كما في أبي داود فقال رجل رأيت إن لم أجد إلا منيحة أتى أفاضى بها؟ قال لا ولكن تأخذ من شعرك وتقص من شاربك وتحلق عاتك فتلك تمام أضحيتك عند الله وفيه أن عيد الأضحى من خصائصنا وكذا الفطر، كذا قيل، وقد تمسك بظاهر الحديث قوم منهم داود كابن سيرين فذهبوا إلى اختصاص النحر باليوم العاشر دون ما بعده (حم دن ك عن ابن عمرو) بن العاص وصححه ابن حبان وغيره

(أمرت) على لسان جبريل بالألهام أو بالرؤيا (بالسواك) بكسر السين الفعل ويطلق على العود ونحوه (حتى خشيت أن يكتب علي) أى يفرض وفيه حجة لمن ذهب إلى عدم وجوب السواك عليه قال الزين العراقى والخصائص لا تثبت إلا بدليل صحيح (حم عن وائلة) بن الأسقع قال في شرح التقریب سنده حسن وقال المنذرى والهيثمى فيه ليث بن أبي سلم وهو ثقة مدلس وقد عنعنه

(أمرت) أى أمرنى الله قال القاضى إذا قال الرسول أمرت فهم أن الله تعالى أمره وإذا قاله الصحابى فهم أن الرسول أمره فإن من اشتهر بطاعة رئيس إذا قال ذلك فهم أن الرئيس أمره (بالسواك حتى خفت على أسناني) أراد ما يعم الأضراس؛ وأعلم أن لفظ رواية الطبرانى فى الكبير والأوسط فقد أمرت الخ ولم أر فيه أمرت مجرداً فإن كان فيه فى غير مظهرته وإلا فإثبات المصنف له فى هذا الحرف وهم (طب عن ابن عباس) قال الهيثمى فيه عطاء بن السائب وفيه كلام

(أمرت بالنعلين) أى بلبسهما خشية تقدر الرجلين (والحاتم) أى بلبسه فى الأصعب وباتخاذة للنختم فيه فلبس النعلين مأمور به ندباً خشية تنجس القدمين أو تقديرهما وكذا الحاتم ولو لغير ذى سلطان خلافاً لبعض الأعيان (الشيرازى فى) كتاب (الألقاب خد خط) فى ترجمة وكيع بن سفيان (والضياء) المقدسى فى المختارة وكذا الطبرانى فى الكبير والأوسط (عن أنس) قال الخطيب وتبعه ابن الجوزى ولم يروه عن يونس بن يزيد إلا عمر بن هريرة وعمر تركه أحمد وابن مهدي وقال ابن حبان يروى عن الثقات المعضلات ويدعى شيوخاً لم يرمهم انتهى وقال الهيثمى فيه

(١) ويؤخذ من أن الواجب عليه أقل الضحى لا أكثره وقياسه فى الوتر كذلك ووجوب هذه الثلاثة عليه صلى الله عليه وسلم؛ صححه الهيثمى وغيرهما وهو خصوصية له صلى الله عليه وسلم

١٦٣٦ - أَمُرْتُ أَنْ أُبَشِّرَ خَدِيجَةَ بَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ ، لِأَصْحَبٍ فِيهِ وَلَا نَصَبَ - (حم حب ك)  
عن عبد الله بن جعفر - (ض)

١٦٣٧ - أَمُرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظُمٍ : عَلَى الْجَبْهَةِ ، وَالْيَدَيْنِ ، وَالرُّكْبَتَيْنِ ، وَأَطْرَافِ الْقَدَمَيْنِ ، وَلَا نَكْفَتِ الثِّيَابَ وَلَا الشَّعْرَ - (ق د ن ه) عن ابن عباس - (صح)

عمرو بن هرون البلخي وهو ضعيف وفي الضعفاء للذهبي عمر تركوه ركذبه ابن معين انتهى وقضية صنيع المصنف أن ابن عدى والخطيب خرجاه وسكتا عليه وهو غير صواب فأما الخطيب فقد سمعت ما قال وأما ابن عدى فخرجه وقال هو باطل فإنه أوردته في ترجمة ابن الأزهري وقال إنه باطل فاقصر المصنف على عزوه لتليس فاحش (أمرت أن) بضم الهمزة مبنيا للفعول أي أمرني الله بأن (أبشر خديجة) بذت خويلد زوجته (بيت في الجنة) اعتد لها (من قصب) بفتح القاف والصاد يعني قصب اللؤلؤ هكذا جاء مفسراً في رواية الطبراني في الأوسط وله فيه أيضاً من القصب المنظومة بالدر واللؤلؤ والياقوت انتهى وقال هنا أيضاً من قصب ولم يقل من لؤلؤ مناسبة القصب لكونها أحرزت قصب السبق بمبادرتها إلى الإيمان قبل غيرها قال ابن حجر وفي القصب مناسبة أخرى من جهة استواء أكثر أنابيبه وكذا كان لخديجة من الاستواء ما ليس لغيرها إذ كانت حريصة على رضاه بكل ممكن ولم يصدر منها ما يفضيه قط كما وقع لغيرها انتهى (لاصخب فيه) أي لا اضطراب ولا ضجة خصام ولا صباح إذ ما من بيت يجتمع فيه أهله إلا فيه صباح وجلبة وقال بعضهم يجوز كون قوله لاصخب أي هو مخصوص فيها بلا مشارك إذ لا يكاد المشترك يسلم من التنازع المؤدى للصخب (ولا نصب) أي لا تعب أي لا يكون لها ثم تشاغل يشغلها عن لذائذ الجنة ولا تعب ينقصها ذكره القاضى أو المراد أن ذلك ليس ثواب أعمالها بل زيادة بعد الجزاء على أعمالها؛ (فإن قيل) كيف لم يبشرها إلا ببيت وأدى أهل الجنة له فيها مسيرة ألف عام (فالجواب) أن البيت عبارة عن القصر وتسمية الكل باسم الجزء معلوم في لسانهم فلما كانت خديجة رضى الله عنها أول من بنى بيتاً في الإسلام ولم يكن على ظهر الأرض بيت إسلام إلا بيتها عبر بلفظ البيت للنسبة أو أنها بشرت ببيت زائد على ما أعد لها، وخص القصب لجوازها قصب السبق لجاء على معنى المقابلة (حم حب ك عن عبدالله بن جعفر) قال الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبي وقال الهيثمي أحمد رجاله رجال الصحيح غير محمد بن إسحاق وقد صرح بالسماع

(أمرت) بالبناء للفعول والأمر هو الله تعالى قال القاضى عرف ذلك بالعرف والأمر للوجوب في أحد قولى الشافعى وأحمد رضى الله عنهما والثاني أنه للتدب لأن المعطوف على أسجد مندوب اتفاقاً ولأنه عليه السلام اقتصر على الجهة في قصة رفاة انتهى وبقوله عرفاً سقط النزاع فيه بخلوه من صيغة أفعال (أن أسجد على سبعة أعظم) سمي كل واحد عظماً نظراً للجملة وإن اشتمل كل على عظام فهو من تسمية الكل باسم البعض وفي رواية على سبعة أعضاء وفي أخرى آراب جمع إرب بكسر فسكون وهو العضو ثم أبدل من ذلك قوله (على الجهة) فعلى الثانية بدل من الأولى التي في حكم الطرح أو الأولى متعلقة بنحو حاصلها أي أسجد على الجهة حال كون السجود على سبعة أعضاء ذكره الكرماني دافماً به ما عساه يقال كيف يكون حرفاً واحداً بمعنى واحد متعلق بفعل واحد مكرراً قال الشافعية ويكفي جزء منها ويجب كشفه (واليدن) أي باطن الكفين لئلا يدخل تحت المنهى من اقتراس السبع ويدلله رواية مسلم بلفظ الكفين (والركبتين وأطراف) أصابع (القدمين) بأن يجعل قدميه قائمتين على بطن أصابعهما وعقبه مرتفعين ليستقبل بظهور قدميه القبلة فلو أدخل المصلى بواحدة من السبعة بطلت صلواته قطعاً في الجهة وعلى الأصح في البقية عند الشافعية وهو مذهب أحمد ويكفي وضع جزء من كل منها (ولا نكفت) بكسر الفاء والنصب أي لا نضم



١٦٣٨ - أَمَرْتُ بِالْوَتْرِ، وَرَكَعَتِي الضَّحَى، وَلَمْ يَكْتُبْ عَلَيْكُمْ - (حم) عن ابن عباس - (ض)

١٦٣٩ - أَمَرْتُ بِقَرْيَةِ تَأْكُلُ الْقُرَى، يَقُولُونَ يَثْرَبَ - وَهِيَ الْمَدِينَةُ - تَنِي النَّاسَ كَمَا يَنِي الْكَبِيرُ خَبَثَ

الْحَدِيدِ - (ق) عن أبي هريرة - (صح)

١٦٤٠ - أَمَرْتُ الرُّسُلَ أَنْ لَا تَأْكُلَ إِلَّا طَيِّبًا وَلَا تَعْمَلَ إِلَّا صَالِحًا - (ك) عن أم عبد الله بنت أخت

ولا نجتمع فهو بمعنى ولا نكف ومنه وأم نجعل الأرض كفاتاه (الثياب) عند الركوع والسجود في الصلاة (ولا الشعر) الذي للرأس، والامر بعدم كفه ما للندب وإن كان الامر بالسجود على السبحة للوجوب فالامر مستعمل في معنيه وهو جائز عند الشافعي رضي الله عنه قال الطيبي جمع الحديث بعضا من الفرض والسنة والادب تلويحا إلى ارادة الكل (تنبيه) جاء في حكمة النهى عن كف الشعر أن غرزة الشعر يقعد فيها الشيطان حالة الصلاة ففي سنن أبي داود باسناد قال ابن حجر جيد أن أبا رافع رأى الحسن بن علي يصلي وقد غرز ضفيرته في قفاه فغلقها وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ذلك مقعد الشيطان ولا يجب كشف غير الجهة بل يكره كشف الركبتين لما يحذر من كشف العورة وأما عدم وجوب كشف القدمين فلدليل لطيف وهو أن الشارع وقت المسح على الخف بمدة تقع فيها الصلاة بالخف فلو وجب كشف القدمين لوجب نزع الخف المقتضى لفض الطهارة فتبطل الصلاة ذكره ابن دقيق العيد قال في الفتح وفيه نظر (ق د ن ه عن ابن عباس) ورواه عند أيضا أحمد وغيره .

(أمرت بالوتر وركعتي الضحى ولم تكتب بمشاة تحت بغير ألف أى ذلك وفيه أن ذلك من خصائصه على أمته (حم عن ابن عباس) قال في المطامح فيه جابر الجعفي كذاب وقال الذهبي واه قال ابن حجر لكن له متابع آخر من رواية وضاح بن يحيى عن مندل عن يحيى بن سعيد عن عكرمة قال ابن جاز وضاح لا يحتج به يروى أحاديث كلها معمولة ومندل ضعيف ه (أمرت بقريه) أى أمرني الله بالهجرة إليها إن كان قاله بمكة أو باستيطانها إن كان قاله بالمدينة ذكره السهودي (تأكل القرى) أى تغلبها بالفضل حتى يكون فضل غيرها بالنسبة إليها كالعدم لا ضحلا لها في جنب عظيم فضلها كأنها تستقرى القرى تجمعها إليها أو الحرب بأن يظهر أهلها على غيرهم من القرى فيفتنون ما فيها فيأكلونه تسلطا عليها وافتتاحها بأيدي أهلها فاستعير الأكل لافتح البلاد وسلب الاموال وجلبها اليه (يقولون يثرب) أى تسميها الناس بذلك باسم رجل من العمالقة نزلها أو غيره وبه كانت تسمى قبل الاسلام (وهي) أى والحال أن اسمها اللاتق وإنما هو (المدينة) إذ هم كانوا يقولون ذلك والاسم المناسب الحقيق بأن تدعى به هو المدينة فانها تليق أن تتخذ دار إقامة وأما يثرب فمكروه بما يؤول اليه التثريب والتثريب الفساد والتوييح والملامة قال النووي رضي الله تعالى عنه فيكره تسميتها به وكان المصطفى صلى الله عليه وسلم يحب الاسم الحسن ويكره القبيح وتسميتها في القرآن يثرب إنما هو حكاية قول المنافقين والذين في قلوبهم مرض وهي (تنق الناس) أى شرارهم وهمجهم يدل عليه التشبيه بقوله (كما ينق الكير) فإنه ينق (خبث الحديد) رديته والكور يرضم الكاف موقد النار من حانوت نحو حداد والكير بالكسر زقة الذي ينفخ فيه والمراد ما بنى من طين والخبث بفتح الحين ما تبرزه النار من الجواهر المعدنية وبضم فسكون الشيء الخبيث جعل مثل المدينة وساكنيها مثل الكير وما يؤقد عليه في النار فيميزه الخبيث من الطيب فيذهب الخبيث ويبقى الطيب كما كان في زمن عمر رضي الله عنه حيث أخرج أهل الكتاب وأظهر العدل والاحتساب فزعم عياض أن ذا مختص بزمنه غير صواب قيل وفيه أنها أفضل من مكة ورجح واعترض (ق) في الحج (عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضا النسائي .

(أمرت الرسل) الظاهر أن المراد به ما يشمل الأنبياء (أن لا تأكل إلا طيباً) أى حلالا متيقن الحل فلا تأكل

شداد بن أوس - (صح)

١٦٤١ - أَمْرُنَا بِأَسْبَاحِ الْوُضُوءِ - الدارمي عن ابن عباس - (ح)

١٦٤٢ - أَمْرُنَا بِالتَّسْبِيحِ فِي أَدْبَارِ الصَّلَوَاتِ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ تَسْبِيحَةً ، وَثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ تَحْمِيدَةً ، وَأَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ تَكْبِيرَةً - (طب) عن أبي الدرداء

١٦٤٣ - أَمْرُنِي جَبْرِيلُ أَنَّ أَكْبَرَ - الحكيم (حل) عن ابن عمر

حراما ولا مافيه شبهة وإن جاز الثاني لغيرهم لأنهم لاسمو مقامهم يشدد عليهم وحسنات الأبرار سيئات المقربين وهذا ناظر إلى قوله تعالى «يا أيها الرسل كلوا من الطيبات» (ولا تعملوا إلا صالحا) فلا يفعلون غير صالح من كبيرة ولا صغيرة عمدا أو سهواً قبل النبوة أو بعدها لعصمتهم ، قال حكيم لآخر أوصني ، قال اعمل صالحا وكل طيبا (ك) في الأظعمة (عن أم عبد الله بنت أوس) الأنصاري (أخت شداد بن أوس) قالت بعثت إلى النبي صلى الله عليه وسلم بقدر لبن عند فطره فرد عليها الرسول صلى الله عليه وسلم أتى لك هذا قالت من شاة لي ، قال أتى لك الشاة قالت اشتريتها من مالي فشرب فذكره قال الحاكم صحيح فردده الذهبي بأن أبا بكر بن أبي مرزوق راويه واه انتهى ورواه أيضا الطبراني باللفظ المزبور وفيه أيضا ابن أبي مرزوق

(أمرنا) بالبناء للفعول أي أنا وأمتي (بأسباغ الوضوء) أي بإكائه علي ماشرع فيه من السنن لإتمام فروضه فإنه غير مخصوص بهم فإن إتمامه على غيرهم أيضا على ما عليه التعويل وما تقرر من أن المأمور هو وأمه هو ماقرره جمع لكن الأوجه أن المراد الأنبياء كما أفصح به في خبر هذا وضوئي ووضوء الأنبياء من قبلي قال المؤلف في الخصائص لم يكن الوضوء إلا للأنبياء دون أمهم (الدارمي) في مسنده (عن ابن عباس) وفي الباب غيره أيضا (أمرنا بالتسبيح في أدبار الصلوات) أي أعقاب الصلوات المفروضة بحيث ينسب إليها عرفا والامر هنا للتدب (ثلاثا وثلاثين تسبيحة) أي قول سبحان الله (وثلاثا وثلاثين تحميدة) أي قول الحمد لله (وأربعا وثلاثين تكبيرة) أي قول الله أكبر ، بدأ بالتسبيح لتضمنه نفي النقائص عنه تعالى ثم بالتحميد لتضمنه إثبات الكمال له ثم بالتكبير لإفادته أنه أكبر من كل شيء وإفراد كل من الثلاثة أولى من جمعها وثواب العدد المذكور يحصل وإن زاد عليه على الأصح المنصور<sup>(١)</sup> (طب عن أبي الدرداء) وإسناده حسن وقال صحيح

(أمرني جبريل) أي عن الله تعالى (أن) أي بأن (أكبر) أي أن أقدم الأكبر في السنن في مناولة السواك وترجم له البخاري وباب دفع السواك إلى الأكبر ، وذكر فيه فقيل لي كبر قال شراحه قائل ذلك له جبريل عليه السلام وقوله كبر أي قدم الأكبر في السنن ورواه في الغيلانيات بلفظ أمرني جبريل أن أقدم الأكبر وخبره أحمد والبيهقي بلفظ رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يستن فأعطاه أكبر القوم ثم قال إن جبريل أمرني أن أكبر وروى أبو داود بإسناد قال النووي صحيح وابن العراقي رد على من نازع الراجح صحته عز عائشة رضی الله عنها أوحى الله إلى في فضل السواك أن أكبر وبذلك يعلم أن حمل التكبير على قول الله أكبر في العيدين غير قويم وفيه أن السنن من الأوصاف التي يقدم بها فيستدل به في أبواب كثيرة من الفقه سيما في مورد النص وهو الارتفاع بالسواك ثم يطرد في جميع وجوه الأكرام كركوب وأكل وشرب وانتعال وطيب ومحلة ما إذا لم يعارض فضيلة السنن أرجح منها وإلا قدم الأرجح كإمامة الصلاة والإمامة العظمى وولاية النكاح وإعطاء الأيمن في الشرب ولا منافاة بين ذلك والحديث لأنه لم يدل على أن السنن يقدم به على كل شيء بل لأنه شيء يحصل به التقديم قال الحكيم السواك من حق الأسنان

(١) فيه زيادة على المشروع وقد قال صلى الله عليه وسلم من عمل صلا ليس عليه أمرنا فهو رد

١٦٤٤ — امسحوا على الخفين والخمار - (حم) عن بلال

١٦٤٥ — امسح رأس اليتيم هكذا - إلى مقدم رأسه ، ومن له أب هكذا - إلى مؤخر رأسه - (خط)

وابن عساكر عن ابن عباس (ض)

١٦٤٦ — امسك عليك بعض مالك فهو خير لك - (ق ٣) عن كعب بن مالك (صح)

لأنه يشد اللثة ويذهب الحفر فأكبرهم سناً أقدمهم خروج أسنان ومن كان أقدم فهو أحق (الحكيم) الترمذى (حل)  
من حديث نعيم بن حماد عن ابن المبارك عن أسامة بن زيد عن نافع (عن ابن عمر) بن الخطاب ظاهره أن المؤلف لم  
يره مخرجا لاشهر من هذين وهو عجب فقد خرج الطبراني في الأوسط باللفظ المذكور .

(امسحوا) جوازاً (على الخفين) في الوضوء حضراً وسفراً ولو بلا حجة ولم ينسخ ذلك حتى مات وقد  
بلغت أحاديث المسح التواتر حتى قال الكمال بن الهمام قال أبو حنيفة رضى الله تعالى عنه ما قلت بالمسح حتى جاءني فيه  
مثل ضوء النهار وعنه أخاف الكفر علي من لم ير المسح على الخفين لأن الأثار التي جاءت فيه في حين التواتر قال ابن  
تيمية ولم يكن النبي صلى الله عليه وسلم يتكلم ضد حاله التي هو عليها بل إن كانت رجلاه في الخف مسح عليهما ولم  
ينزعهما وإلا غسل قدميه ولم يلبس الخف قال وهذا أعدل الأقوال في مسألة الأفضل من المسح والغسل (والخمار)  
أى وامسحوا على الخمار أى العمامة كما في النهاية قال لأن الرجل يغطي بها رأسه كما أن المرأة تغطي بها رأسها وذلك إذا  
اعتم عمه العرب فأدارها تحت الحنك فلا يمكنه نزعها كل وقت فتصير كالخفين لكن لا بد من مسح بعض الرأس ثم  
يكللها (تنبيه) عدوا من خصائص نبينا صلى الله عليه وسلم وأمه المسح على الخف (حم) من حديث مكحول  
ابن الحارث بن معاوية الكندى وأبي جندل (عن بلال) بن رباح بموحدة مولى أبي بكر قال مكحول كان الحارث  
ابن معاوية الكندى وأبو جندل بن سهيل يتوضآن فذكر المسح على الخفين فربهما بلال المؤذن فسألاه عن ذلك  
فقال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يقول فذكره .

(امسح) ندباً (رأس اليتيم) أل فيه للعهد الذهنى على وزان وأخاف أن يأكله الذئب والمراد بعض من الحقيقة  
غير معينة ولهذا كان في المعنى كالنكرة إذ ليس المراد يتيماً معيناً ولا كل فرد من أفراد يتامى ولا ذئباً معيناً ولا  
كل ذئب (هكذا إلى مقدم رأسه) أى من المؤخر إلى المقدم (ومن) كان (له أب هكذا إلى مؤخر رأسه) أى  
من المقدم إلى المؤخر والأمر للندب لا للوجوب كما تقرر (خط) في ترجمة محمد بن سليمان الهاشمي (وابن عساكر)  
في التاريخ (عن ابن عباس) ثم قال الخطيب لا يعرف لمحمد بن سليمان غير هذا الحديث وقال ابن القطان هو محمد بن  
سليمان عن أبيه عن جده الأكبر ابن عباس وسليمان لا يعرف حاله في الحديث وكان أمير البصرة وجاء في حديث  
البرار عن ابن عباس أنه وضع كفه على مقدم رأس اليتيم مما يلي جبهته ثم أصعدها إلى وسط رأسه ثم أحدها إلى  
مقدم أوائل جبهته ومن كان له أب وضع كفه على مقدم رأسه مما يلي جبهته ثم أصعدها إلى وسط رأسه ورواه  
الطبراني في الأوسط بنحوه لكنه قال إذا لقيتم الغلام يتيماً فامسحوا رأسه هكذا إلى قدم فإذا كان له أب فامسحوا  
رأسه هكذا إلى خلف من مقدمته قال الحافظ العراقي وفيه محمد بن سليمان بن علي ضعيف .

(امسك عليك) يا كعب بن مالك الذى جاءنا ثابتاً معتذراً عن تخلفه عن غزوة تبوك مريداً للانخلاع من جميع  
ماله صدقة (بعض مالك) وانخلاع عن بعضه بأن تصدق به (فهو خير لك) من التصدق بأكمله لثلاث تضرر بالفقر  
وعدم الصبر على العاقبة فالتصدق بجميع المال غير محبوب إلا لمن قوى بقيته كالصديق ومن قاربه ممن له شدة صبر  
وكمال وثوق وقوة توكل وقليل ما هم فذلك منع كعباً من التصدق بجميع ماله دون أبي بكر رضى الله عنه وفيه دلالة  
على صحة التصدق بالمشاع إذ لم يفرق فهو حجة على مانعه (ق ٣ عن كعب بن مالك) قلت يا رسول الله إن من توبى

١٦٤٧ - أمش ميلاً عد مرِيضاً ، أمش مِيايِن أصِلحَ بَيْنَ اثْنَيْنِ ، أمشِ ثَلَاثَةَ أَمِيَالٍ زُرَّ أَخَا فِي اللَّهِ - ابن أبي الدنيا في كتاب الإخوان عن مكحول مرسلًا - (ض)

١٦٤٨ - أمشوا أمامِي ، خَلُوا ظَهْرِي لِلثَّلَاثَةِ - ابن سعد عن جابر (ض)

١٦٤٩ - أمط الأذَى عَنِ الطَّرِيقِ ؛ فَإِنَّهُ لَكَ صَدَقَةٌ - (خد) عن أبي برزة - (صح)

١٦٥٠ - أمك ، ثم أمك ، ثم أمك ، ثم أباك ، ثم الأقرب فالأقرب - (حم دت ك) عن معاوية بن

أن أنخلع من مالي صدقة لله ورسوله فذكره ه (امش) يعني اذهب وخص المشي لكونه أولى (ميلاً) ثلاثة فراسخ (عد مريضاً) مسلماً (امش) بدل مما قبله (ميلين أصلح بين اثنين) رجلين أو فئتين يعني حافظ على فعل ذلك ولو كان عليك فيه مشقة كان يمشي إلى محل بعيد فإنه قرابة مؤكدة ينبغى الاعتناء بها لمزيد فضلها (امش ثلاثة أميال زر أخا في الله) تعالى وإن لم يكن من النسب وبين به أن الثالث أفضل وأهم وآكد من الثاني وأن الثاني أفضل من الأول والامر في الكل للتدب فالليل للتكثير والمراد امش مسافة طويلة لعيادة المريض وامش ولو ضعفها للصلح وامش ولو ضعفها للزيارة (ابن أبي الدنيا) أبو بكر القرشي (في كتاب) فضل زيارة (الاخوان عن مكحول) الدمشقي (مرسلًا) ظاهر كلام المصنف أنه لم يقف عليه مسنداً وهو عجب فقد خرج به البيهقي عن أبي أمامة لكن فيه على بن يزيد الألهاني قال البخاري منكر الحديث وعمر بن واقد متروك .

(امشوا أمامِي) أى قدامى (خلوا) فرغوا (ظهري للثلاثكة) ليمشوا خلفي وهذا كالتعليل للامر بالمشي أمامه وبه يعرف أن غيره من الأمة ليس مثله في ذلك لفقد المعنى المعلل به ومن ثم عد ذلك من خصائصه ولهذا صرحوا بأن الطالب إذا مشى مع الشيخ فليكن أمامه بالليل ورواه نهاراً إلا أن يقتضى الحال خلاف ذلك لنحو زحمة قال المؤلف ومن خصائصه سير الملائكة معه حيث سار يمشون خلف ظهره (ابن سعد) في الطبقات (عن جابر) بن عبدالله قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال لأصحابه امشوا إلى آخره ورواه عنه أيضاً بهذا اللفظ أبو نعيم في الحلية وقال تفرد به الجارود بن يزيد عن سفيان

(أمط) أزل ندباً (الأذى عن الطريق) من نحو شوك وحجر وكل ما يؤذى السالك فيه ( فإنه لك صدقة ) أى توجر عليه كما توجر على الصدقة فإنه تسبب إلى سلامة من يمر عليه من الأذى فكأنه تصدق عليه بذلك فحصل له أجر الصدقة وقد جعل المصطفى صلى الله عليه وسلم الإمساك عن الشر صدقة على النفس فمأطته مندوبة ندباً مؤكداً والظاهر أن المراد الطريق المسلوك أما المهجور فليس مثله في أصل التدب أو تأكده وأنه لو كان الطريق مختصاً بنحو قطاع أو حريين أنه لا يتدب فيه ذلك بل لو قيل يطالب أن يلقى فيه ما يؤذى لكان قريباً (خد) عن أبي برزة) بفتح الموحدة والزاي بينهما راء سا كنة الأسلمى فضلة بن عبيد على الصحيح مات سنة ستين وكذا رواه عنه الديلمي كالطبراني (أمك) (١) قال ابن السيد سميت أما لأنها أصل الولد وأم كل شئ أصله كما قالوا للمكة أم القرى (ثم أمك ثم أمك) بنصب الميم في الثلاثة أى قدمها في البر يامن جئتنا تسأل عن تبرأولا قال الزين العراقي هذا هو المعروف في الرواية فهو من قبيل ويسألونك ماذا ينفعون قل العفو ويجوز الرفع هنا كما قرئ به ثم لكن يرجح النصب قوله الآتى ثم أباك إلا أن يقال إنه جاء على لغة القصر انتهى والخطاب وإن كان لواحد لكنه عام وكرره للتأكيد أو إشعاراً بأن لها ثلاثة أمثال ما لأب من البر لما تكابده وتعانيه من المشاق والمتاعب في الحمل والفصال في تلك المدة المتطاولة فهو

(١) وسببه كما في الزمى عن يزيد بن حكيم قال حدثني أبي عن جدي قال قلت يا رسول الله من أبر قال أمك فذكره وأبر بفتح المعززة ولبا

حيدة (ه) عن أبي هريرة - (صحح)

١٦٥١ - أَمَلِكْ يَدَكَ - (تخ) عن أسود بن أصرم - (ح)

١٦٥٢ - أَمَلِكْ عَلَيْكَ لِسَانَكَ - ابن قانع (طب) عن الحرث بن هشام

يجاب للتوصية بالوادة خصوصاً وتذكير لحقها العظيم مفرداً إذ لها من الحقوق ما لا يقام به كيف وبطها له وعاء وحجرها له حواء ونديها له سقاء (ثم) قدم (أباك) فهو بعد الام وقوله ثم أباك قال في الرياض نصب يفعل محذوف أى ثم بر أباك قال في رواية ثم أبوك قال وهذا واضح وقد حكى في الرعاية الإجماع على تقديمها عليه قال ابن بطلان وهذا إذا طلباً فعلاً في وقت واحد ولم يمكن الجمع وإلا وجب لأن فضل النصرة أهم ما يجب رعايته بعد فضل الترية (ثم) بعد الأب وأبيه وإن علا قدم (الأقرب) منك (فالأقرب) فتقدم الأب فالأولاد فالأخوة والأخوات فالحارم من ذوى الأرحام كالآعام والعمات قال الزين العراقي وجاء في حديث بعد الأب ثم أختك وأخاك وهل يؤخذ من تقديمه الأخت رجحان حقها في الصلة على الأخ كما ذكر في الام أو هما سواء وإنما قدمها لمناسبة قوله أمك ثم أباك كل محتتمل والأول أقرب وأراد بالبر ترك العقوق وكما أن العقوق له مراتب فالبر كذلك انتهى ويؤخذ مما تقرر أن الكلام في غير النفقة أما هي فيقدم نفسه ثم زوجته ثم ولده الصغير ثم الأم ثم الأب (تنبيه) من كلامهم الأب أعرف وأشرف والأم أرحم وأرف قال في شرح النوايح وحكمة كون الام أشفق على الولد من الأب أن خروج ماء المرأة من قدامها من بين نديها قريباً من القلب وموضع المحبة القلب والأب خروج مائه من وراء الظهر قال الإمام المرغيناني وإنما نسب الولد إلى الأب مع أنه خلق من مائهما لأن ماء الأم يتخلق منه الحسن والجمال والسمن والهزال وهذه الأشياء لا تدوم بل تزول وماء الرجل منه العظم والعصب والعروق ونحوها وهي لا تزول في عمره فلذلك نسب إليه دونها وقال الحكيم إنما صيرنا الحكم للأب لأن أصل الجسد من مائه لأن العظم والعصب والعروق منه ومن الأم اللحم والدم والشعر والجلد ونحوها والعظم والجسد واللحم كسوة قال تعالى فكسونا العظام لحماً ، فلذلك العصوية والولاية له دونها (حم ت د) كلهم (عن معاوية بن حيدة) بفتح المهملة وسكون التحتية وفتح المهملة بن معاوية القشيري جد بهز بن حكيم قال الترمذي حسن صحيح (ه عن أبي هريرة) قال قلت يا رسول الله من أحق الناس بحسن الصحبة فذكره وهو في مسلم من حديث أبي هريرة بلفظ: أمك ثم أمك ثم أباك ثم أدناك أدناك .

(أملك يدك) أى اجعلها مملوكة لك فيما عليك وباله وتبعته واقبضها عما يضرك وابسطها فيما لا ينفكك قال الطيبى هذا وما بعده من أسلوب الحكيم سأله رجل عن حقيقة النجاة فأجابته عن سببه لانه أهم بحاله وأخرجه على سبيل الامر المقتضى للوجوب زيادة في التقرير والتفريع (تخ عن أسود) ضد أبيض (بن أصرم) الحارثى عداده في أهل الشام وروايته فيهم ورواه عنه أيضاً الطبرانى قال الهيثمى وإسناده حسن

(أملك عليك) يامن سألت منا النجاة (لسانك) بأن لا تحركه في معصية بل ولا فيما لا يعينك فإن أعظم ما يطلب استقامته بهذا القلب اللسان فانه الترجمان وقد سبق أن اللسان فأكهة الانسان وإذا تعود اللسان صعب عليه الصبر عنها فبعد عليه النجاة منها ولهذا تجد الرجل يقوم الليل ويصوم النهار ويتورع عن استناده إلى وسادة حرير أو قعوده عليه في نحو وليلة لحظة واحدة ولسانه يفرى في الاعراض غيبة ونيمية وتنهيا وإزراماً ويرمى الافاضل بالجهل ويتفككه بأعراضهم ويقول على ما لا يعلم وكثيراً ممن نجده يتورع عن دقائق الحرام كقطرة خمر ورأس إبرة من نجاسة ولا يبالي بمعاشره المرء والحلوة بهم وما هنالك وما هو الا كاهل العراق السائلين ابن عمر عن دم البعوض وقد قتلوا الحسين رضى الله تعالى عنه (ابن قانع) أحمد في المعجم (طب عن الحارث بن هشام) بن المغيرة المخزومي أخو أبي جهل وهو الذى

- ١٦٥٣ - أَمَلِكْ عَلَيْكَ لِسَانَكَ ، وَلَيْسَعَكَ بَيْتُكَ ، وَأَبِكْ عَلَى خَطِيئَتِكَ - (ت) عن عقبه بن عامر - (ح)
- ١٦٥٤ - أَمَلِكُوا الْعَجِينَ ؛ فَإِنَّهُ أَعْظَمُ لِلرَّكَّةِ - (عد) عن أنس
- ١٦٥٥ - أَمَنَاءُ الْمُسْلِمِينَ عَلَى صَلَاتِهِمْ وَسُجُودِهِمْ الْمُؤَذِّنُونَ - (هق) عن أبي محذورة - (ح)
- ١٦٥٦ - أَمْنَعُ الصُّفُوفِ مِنَ الشَّيْطَانِ الصَّفِّ الْأَوَّلُ - أبو الشيخ عن أبي هريرة - (ض)

أجارته أم هاني يوم الفتح وقيل غيره مات بالشام مرابطا قال قلت يارسول الله أخبرني بأمر أعتصم به فذكره قال الهيثمي رواه الطبراني بإسنادين أحدهما جيد

(أملك عليك لسانك) أى احفظه وصنه لعظم خطره وكثرة ضرره قال ذوالنون رضى الله عنه أصون الناس لنفسه أملكهم لسانه وقال ابن مسعود أو عمر ماعلى الارض أحوج إلى طول سجن من اللسان قال حجة الإسلام رضى الله عنه معنى حفظ اللسان من الكذب فلا ينطق به فى جد ولا هزل لانه إن نطق به هزلا تداعى إلى الجد والخلف بالوعد بل ينبغى أن يكون إحسانك فعلا بلاقول والغيبة فإنها أشد من ثلاثين زنية والمراد الجدال والمنافسة وتزكية النفس واللعن والدعاء على الخلق والمزاح والسخرية والاستهزاء بالخلق ونحو ذلك انتهى قال بعض الحكماء ولا شئء أحق بالسجن من اللسان وقد جملة خلف الشفتين والاسنان ومع ذلك يكثر القول ويفتح الأبواب (وليسعك بيتك) سيما فى زمن الفتن قال الطيبى الامر فى الظاهر وارد على البيت وفى الحقيقة على المخاطب أى تعرض لما هو سب للزوم البيت من الاشتغال بالله والمؤانسة بطاعته والخلو عن الأغيار (وابك على خطيئتك) أى ذنوبك ، ضمن بكى معنى الندامة وعداه يعلى أى اندم على خطيئتك باكيا فان جميع أعضاءك تشهد عليك فى عرصات القيامة بلسان طلق ذاق تفضحك به على ملا من الخلق «يوم تشهد عليهم ألسنتهم وأيديهم وأرجلهم بما كانوا يعملون» (تمت) قال فى الحكم مانفع القلب شئء مثل عزلة يدخل فيها ميدان فكره كيف يشرق قلب وصورا الا كوان منطبعة فى مرآته أم كيف يرحل إلى الله وهو مكبيل بشهواته أم كيف يطمع أن يدخل حضرة الله وهو لم يتطهر من جنابة غفلاته أم كيف يرجو أن يفهم دقائق الاسرار وهو لم يتب من هفواته (فائدة) قال ابن الحاج عدل بعضهم عن الانعزال فى خلوته فقال وجدت لسانى كلبا عقورا قل أن يسلم منه من غاطله فخبست نفسى ليسلم المسلمون من آفاته (ت) فى الزهد (عن عقبه ابن عامر) الجهنى قال لقيت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فقلت ما النجاة فقال أملك الخ وهذا الجواب من أسلوب الحكيم سأل عن حقيقة النجاة فأجابه عن سببه لانه أهم بحاله وأولى وكان حق الظاهر أن يقول حفظ اللسان فأخرجه على سبيل الامر المقتضى للوجوب مزيدا للتقرير والاهتمام كذا قاله المصنف تبعا لتبذ الحق فى أحكامه قال ابن القطان وهو خطأ إنما هو عن أبي أمامة وسكت عنه والترمذى إنما قال حسن وهو إلى الضعف أقرب فانه من رواية يحيى بن أبوب عن عبيد الله بن زحر عن على بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة قال فى المدار وكلهم متكلم فيه (أملكوا العجين) أى أنعموا بعجنه وأجيدوه (فانه أعظم للبركة) أى أكثر لزيادة الخير والنمو فيه يقال ملكت العجين وأملكته إذا نعمت بعجنه وأجدته قال ابن الأثير أراد أن خيزه يزيد بما يحتمل من الماء بمجودة العجن انتهى وفى رواية ذكرها فى النهاية أملكوا العجين فانه أحد الربيعين (عد عن أنس) ظاهر كلام المصنف أن ابن عدى خرج وأقره والامر بخلافه فانه أورده فى ترجمة سلامة بن روح الألبى وقال قال أبو حاتم يكتب حديثه وقال أبو زرعة منكر الحديث (أمناء المسلمين على صلواتهم وسجودهم المؤذنون) أى هم حافظون عليهم دخول الوقت لأجل الصلاة والصوم فيه فتنى قصروا فيما عليهم من رعاية الوقت بتقدم أو تأخر فقد خانوا ما اتمنوا عليه من أوقات الصلوات وما يتبعها من وظائف العبادات (هق عن أبي محذورة) الجمعى المسكى المؤذن أوس وقيل سمرة .

- ١٦٥٧ - أمّوا إذا قرئ غير المغضوب عليهم ولا الضالين، ابن شاهين في السنة عن علي
- ١٦٥٨ - أميران وليسا بأمرين: المرأة تحج مع القوم فتحيض قبل أن تطوف بالبيت طواف الزيارة، فليس لأصحابها أن ينفروا حتى يستأمروها، والرجل يتبع الجنّاة فيصلّي عليها، فليس له أن يرجع حتى يستأمر أهلها - المحاملي في أماليه عن جابر - (ض)
- ١٦٥٩ - إن الله أبا علي فمن قتل مؤمناً ثلاثاً - (حم ن ك) عن عقبه بن مالك - (صح)

(أمنع الصفوف) أي أحوطها وأحرزها (من الشيطان) أي من وسوسته (الصف الأول) أي الذي يلي الإمام ولعله لكثرة الملائكة حول الإمام فبذلك يضعف سلطان الشيطان وهذا مسوق للحث على تأكيد الاهتمام بإيثاره والمحافظة على ملازمته (أبو الشيخ) عبدالله بن جعفر في الثواب وكذا الديلمي (عن أبي هريرة) وفيه محمد ابن سنان قال الذهبي في الضعفاء كذبه أبو داود وابن خراش وقال الدارقطني لأبأس به وحكيم بن سيف قال أبو حاتم صدوق لا يحتج به ووثق وهشام أبو المقدم قال النسائي وغيره متروك.

(أقنوا) بالتشديد أي قولوا آمين ندباً (إذا قرئ) بالبناء للفعول وفي نسخة للفاعل أي قرأ الإمام في الصلاة أو قرأ أحدكم خارجها (غير المغضوب عليهم ولا الضالين) أي إذا انتهى في قرامته إلى ذلك وورد في غير ما حديث تعليله بأن الملائكة تؤمن على قرامته فمن وافق تأمينة تأمين الملائكة غفر له (ابن شاهين) عمر (في السنة) أي في كتاب السنة له (عن علي) أمير المؤمنين.

(أميران) تثنية أمير وهو صاحب الأمر والولي وكل من ترعّب في مشاورته أو مؤامرتة فهو أميرك (وليسا بأمرين) الإمرة المتعارفة وبها (المرأة تحج مع القوم) الحجاج (فتحيض قبل أن تطوف بالبيت طواف الزيارة فليس لأصحابها أن ينفروا حتى يستأمروها) واستنبط منه شافعيون أن علي أمير الحاج الإمساك عن الرحيل عن مكة لأجل حائض لم تطف للإفاضة ولم ترد الإقامة بمكة قال المحب الطبري كالجموع سكت عنه أصحابنا وهو مذهب مالك ويلزم الجمال حيس الجمال لها أكثر مدة الحيض (والرجل يتبع الجنّاة فيصلّي عليها فليس له أن يرجع حتى يستأمر أهلها) يعني لا ينبغي له أن يرجع حتى يستأذنهم وانتزع منه بعض العلماء أنه لا يجوز له الانصراف بدون إذن ولي الميت وحكي عن مالك وقيدة بعض أتباعه بما إذا لم يطل وذهب الجمهور إلى خلافه محتجين بأن المصطفى صلى الله عليه وسلم جعل لمن لم يشهد الدفن قبراً فدل على جواز الانصراف قبل الدفن بغير إذن؛ وأقول ما استدلوا به لا ينهض شبهة فضلاً عن حجة إذ ليس في خبر القيراط ما يؤذن بأن شرطه أن لا ينصرف إلا بإذن وبفرض تسليمه فالجهة منفيك (المحاملي) بفتح الميم والحاء وسكون الألف وكسر الميم واللام نسبة إلى المحامل التي تحمل الناس في السفر وهو القاضي أبو عبدالله الحسين بن إسماعيل الضبي سمع البخاري والدورقي وابن الصباح وخلقاً وعنه الطبراني والدارقطني وغيرهما قال السمعي ثقة كان يحضر مجلس إملاته عشرة آلاف رجل مات سنة ثلاث وثلاثين وثلاثمائة (في أماليه) الحديثية وكذا البزار وأبو نعيم والديلمي كلهم (عن جابر) قال في الميزان تفرد به عمرو بن عبد الغفار الفقيهي وعمرو متهم بالوضع وقد سرقة آخر من الفقيهي أو الفقيهي سرقة منه وقال ابن القطان عمرو متهم بالوضع وخرجه العقيلي من حديث أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال في المطامح ومداره على أبي سفيان وغيره من الضعفاء الذين لا يحتج بهم.

(إن الله أبا علي فمن قتل مؤمناً) ظلماً يعني سأله أن يقبل توبته فامتنع أشد امتناع قال ذلك (ثلاثاً) أي

- ١٦٦٠ - إِنَّ اللَّهَ أَبِي لِي أَنْ أَزُوجَ أَوْ أَزُوجَ إِلَّا أَهْلَ الْجَنَّةِ - ابن عساكر عن هند بن أبي هالة - (ض)
- ١٦٦١ - إِنَّ اللَّهَ اتَّخَذَنِي خَلِيلًا كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا ، وَإِنَّ خَلِيلِي أَبُو بَكْرٍ - (طب) عن أبي أمامة (ض)
- ١٦٦٢ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَجَارَكُمْ مِنْ ثَلَاثِ خَلَائِلَ : أَنْ لَا يَدْعُو عَلَيْكُمْ نَبِيُّكُمْ فَتَهْلِكُوا جَمِيعًا ، وَأَنْ لَا يَظْهَرَ أَهْلَ الْبَاطِلِ عَلَى أَهْلِ الْحَقِّ ، وَأَنْ لَا تَجْتَمِعُوا عَلَى ضَلَالَةٍ - (د) عن أبي مالك الأشعري - (ض)

كرره ثلاث مرات للتأكيد هذا إن كان ثلاثاً من لفظ الصحابي فإن كان من الحديث فالمعنى سألته ثلاث مرات فامتنع وفي رواية للخطيب ما يقتضى الأول وهذا يخرج مخرج الزجر والتهويل كأنه علم أن ذلك القاتل ليس من أبواب حق الإنابة أو المراد من استحلال القتل ظلماً (حم ن ك عن عقبه بن مالك) الليثي له صحبة قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية فأغاروا على قوم فشد رجل منهم فانبهه رجل من السرية فقال إني مسلم فلم ينظر إليه فقتله فنعى الخبر إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال فيه قولاً شديداً فأناه القاتل وهو يخضب فقال ما قال الذي قال إلا تعوداً فأعرض ثم أخذ في خطبته فقال الثالثة فقل عليه النبي صلى الله عليه وآله وسلم تعرف المساء في وجهه فقال إن الله إلى آخره قال الهيثمي رجال أحمد رجال الصحيح غير بشر بن عاصم الليثي وهو ثقة وقال العراقي في أماليه حديث صحيح وقال الذهبي في الكبار على شرط مسلم .

(إن الله أبى أن أزوج) امرأة أو (أزوج) من أهلى امرأة (إلا من أهل الجنة) يعنى معنى من مصاهرة من يتختم له بعمل أهل النار فيخلد فيها وهذه بشاره جليلة لأصحابه (ابن عساكر) في التاريخ (عن هند بن أبي هالة) التميمي ولد خديجة قتل مع علي رضي الله تعالى عنه يوم الجمل شهد أحداً وغيرها وإسناده ضعيف لكن يعضده خبر الحاكم وغيره سألت ربي أن لا أزوج إلى أحد من أمتي ولا يتزوج منى أحد من أمتي إلا كان معي في الجنة

(إن الله تبارك وتعالى) قال التوربشتي تبارك تفاعل من البركة وهى الكثرة والانتساع وتبارك أى بارك مثل قاتل لكن فاعل يتعدى وتفاعل لا يتعدى ومعناه تعالى وتمظم وكثرت بركاته فى السموات والأرض إذ به تقوم وبه تستنزل الخيرات وذلك تنبيه على اختصاصه سبحانه بالخيرات الإبداعية والبركات المتوالية (اتخذنى خليلاً) قال الحرالى من المخاللة وهى المداخلة فيما يقبل التداخل حتى يكون كل واحد خلال الآخر وموقع معناها الموافقة فى وصف الرضى والسخط فالخليل من رضاه رضى خليله وفعاله فعاله وهذه رتبة لا تتال بجد ولا اجتهاد (كما اتخذ إبراهيم خليلاً) لأن الله تعالى لما علم من كل منهما أحوالاً بديعة وأسراراً غريبة عجيبة وصفات قد رضىها أهلها لمخالته ومخالطته قال ابن القيم وما ظنه بعض المخالطين أن المحبة أكمل من الخلة وأن إبراهيم خليل ومحمد حبيب فمن جهله فإن المحبة عامة والخلة خاصة والخلة هاية المحبة (وأن خليلي) من البشر (أبو بكر) (١) وأما خبر لو كنت متخذاً خليلاً لا متخذت أباً بكر فقال قبل العلم وفى رواية لابن ماجه بعد : كما اتخذ الله إبراهيم خليلاً فنزلى ومنزل إبراهيم يوم القيامة فى الجنة تجاهين والعباس بيننا مؤمن بين خليلين وفى رواية للحاكم على بدل العباس وفى الكل مقال (طب عن أبي أمامة) قال الحافظ العراقي سنده ضعيف وبينه تلميذه الهيثمي وقال فيه يحيى الخاني وهو ضعيف ، وأقول لم أرى يحيى فى سنده فلعله فى محل آخر وإنما رأيت فيه عبيد الله بن زحر ومر أن الذهبي قال له صحيفة واهية

(إن الله تعالى) حال لازمة أى متعالياً عما لا يلبق بعلى جناب قدسه (أجاركم) حاكم ومنعكم وأنقذكم وحفظكم (من ثلاث خلال) أى خصال الأولى (أن لا يدعوا عليكم نبيكم) كما دعى نوح على قومه (فهللكوا) بكسر اللام (جميعاً) أى بل كان النبي صلى الله عليه وسلم كثير الدعاء لأمته واختبأ دعوته المحجبة لأمته يوم القيامة ، والثانية (أن لا يظهر)



١٦٦٣ - إن الله أحجج التوبة على كل صاحب بدعة - ابن فيل (طس هب) والضياء عن أنس - (صح)

١٦٦٤ - إن الله تعالى إذا أحب عبداً جعل رزقه كفافاً - أبو الشيخ عن علي - (ض)

بضم أوله وكسر ثالثة (أى لا يغلب أهل) دين (الباطل) وهو الكفر وإن كثر أنصاره (على) دين (أهل الحق) وهو الإسلام وإن قلت أعوانه فلا يغلب الحق بحيث يحققه ويطاق نوره قال التوربشتى ولم يكن ذلك بحمد الله مع ما ابتلينا به من الأمر القادح والمحنة العظيمة بتسلط الأعداء علينا ومع استمرار الباطل فالحق أبلج والشريعة قائمة لم تخمد نارها ولم يندرس منارها ، وقال القاضي المراد بالظهور الظفر المؤدى إلى قمع الحق وإبطاله بالكلية ولعله أراد به أن أهل الكفر والإيمان إذا تحاربوا على الدين ولم يكن غرض سواه لم تظهر الكفار على المسلمين انتهى ، ومن ذهب إلى أن المراد لا يظهر أهل الباطل على أهل الحق مطلقاً يحتاج لملح على الظهور كل الظهور ، وقيل هو عند نزول عيسى عليه السلام فلا يبقى إلا الإسلام أو خروج المهدي وقيل المراد إظهار الحق بالحجج والبراهين والتصد أن أهل الباطل وإن ظهروا فما لأمهم إلى الأقول والخول ، والثالثة (أن لا تجتمعوا على ضلالة) قال الطيبي حرف النقي في القرائن زائد كقوله تعالى ما من معك ألا تسجد ، وفائدته توكيد معنى الفعل وتحقيقه وذلك لأن الاجارة لا تستقيم إلا إذا كانت الخلال مثبتة لامتنية وفيه أن إجماع أمته حجة وهو من خصائصهم وقضية تصرف المؤلف أن هذا هو الحديث بتامه والأمر بخلافه بل بقيته فهو لاء أجماع الله منهن ، وأن ربكم أنذركم ثلاثا الدخان يأخذ المؤمن منه كالزكمة ويأخذ الكافر فينتفخ والثانية الدابة والثالثة الدجال هكذا ساقه الحافظ ابن حجر في تخرجه المختصر وتبعه الكمال بن أبي شريف في مختصره فليعتمد (د) في الفتن وكذا الطبراني وغيره (عن أبي مالك الأشعري) قال في المنار هذا الحديث منقطع ثم اندفع في بيانه وأطال وقال المناوي فيه محمد بن اسمعيل بن عياش عن أبيه قال أبو حاتم لم يسمع من أبيه وقال المنذرى أبوه تكلم فيه غير واحد ، وقال ابن حجر في إسناده انقطاع وله طرق لا يخلو واحد منها من مقال وقال في موضع آخر سنده حسن فإنه من رواية ابن عياش عن الشاميين وهي مقبولة وله شاهد عند أحمد رجاله ثقات لكن فيه راو لم يسم ، وقال في تخرجه المختصر اختلاف في أبي مالك راوى هذا الحديث من هو فإن في الصحب ثلاثة يقال لكل منهم أبو مالك الأشعري أحدهم راوى حديث المعازف وهو مشهور بكنيته وفي اسمه خلف الثاني الحارث بن الحارث مشهور باسمه أكثر الثالث كعب بن عاصم مشهور باسمه دون كنيته حتى قال المزني في ترجمته لا يعرف له كنية وتلقب بأن الشيخين والنسائي كونه وذكر المزني هذا الحديث في ترجمة الثاني قال الحافظ وصح لي أنه الثالث لأن ابن أبي عاصم لما خرج الحديث المذكور عن محمد بن عوف قال في سياق سنده عن كعب بن عاصم الأشعري بدل أبي مالك الأشعري فدل على أنه هو إلا أن يكون ابن أبي عاصم تصرف في التسمية بظنه وهو بعيد (إن الله احتجج التوبة) منعها والحجر المنع وفي رواية للبيهقي احتجج وفي رواية له حجب (عن كل صاحب بدعة) وإن كان زاهداً متعبداً فعاقبته خطرة جدا والمراد بالبدعة هنا أن يعتقد في ذات الله وصفاته وأفعاله خلاف الحق فيعتقده علي خلاف ما هو عليه نظراً وتقليداً فإذا قرب موته فظهرت له ناصية ملك الموت اضطرب قلبه بما فيه وانكشف له بطلان بعض معتقده وقد كان قاطعاً به فيكون سبباً لبطلان بقية اعتقاداته أو شكها فإن خرجت روحه قبل أن يثبت ويعود إلى أصل الإيمان فهو من أهل النيران (ابن فيد) وفي نسخ ابن فيل أى في جزئه كما في الكبير (طس هب والضياء) في المختارة (عن أنس)

(إن الله إذا أحب عبداً جعل رزقه كفافاً) أى بقدر الكفاية لا يزيد عليها فيقطعها ولا ينقص عنها فيؤذبه فان الغنى مبطرة مباشرة والفقر مذلة مأسرة قال النزالي رحمه الله تعالى مر موسى عليه الصلاة والسلام برجل نائم على التراب متوسداً لبتوه وهو متر بعبادة فقال يارب عبدك هذا في الدنيا ضائع قال أما علمت أى إذا نظرت إلى عبدى بوجهى كله زويت

١٦٦٥ — إِنَّ اللَّهَ إِذَا أَحَبَّ إِفْعَازَ أَمْرٍ سَلَبَ كُلَّ ذِي لُبٍّ لُبَّهُ - (خط) عن ابن عباس - (ض)

١٦٦٦ — إِنَّ اللَّهَ إِذَا أَرَادَ إِمضَاءَ أَمْرٍ نَزَعَ عَقُولَ الرَّجَالِ حَتَّى يَمِضِيَ أَمْرَهُ ، فَإِذَا أَمَضَهُ رَدَّ إِلَيْهِمْ عَقُولَهُمْ

وَوَقَعَتِ النَّدْمَةُ - أبو عبد الرحمن السلي في سنن الصوفية عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده - (ض)

١٦٦٧ — إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِذَا أَنْزَلَ سَطَوَاتِهِ عَلَى أَهْلِ نَقَمَتِهِ فَوَافَتْ آجَالُ قَوْمٍ صَالِحِينَ فَاهْلَكُوا بِهَلَاكِهِمْ ،

كله زويت عنه الدنيا وقالوا قل من تكثر عليه الدنيا إلا وتكثر غفلته عن الله لأن العبد كلما كان أكثر حاجة إلى الله كان الحق على باله بخلاف ما لو أعطاه قوت سنة مثلاً فإن غفلته تكثر (أبو الشيخ) وكذا الديلمي (عن علي) أمير المؤمنين وفيه إسماعيل بن عمرو البجلي ضعفه وعلى بن هاشم غال في التشيع وعبيد الله بن الوليد ضعفه (إن الله تعالى) تفاعل من علو القدر والمنزلة هنا وأصل تفاعل التعاطي الفعل كتخاشع وكذا تفعل كتكبر وهما في حق البارئ تعالى بمعنى التفرد لا بمعنى التعالي ذكره العكبري (إذا أحب إنفاذ) بمعجمة (أمر) أي أراد إمضاءه (سلب كل ذي لب لبه) حتى لا يدرك به مواقع الصواب ويتجنب ما يوقعه في المهالك والاعطاب فهو إشارة إلى أن قضاء الله لا بد من وقوعه ولا يمنع منه عقل ولا غيره (أنشد غلام ثعلب)

إذا أراد الله أمراً بامرئ وكان ذا رأى وعقل وبصر وحيلة يعملها في كل ما  
يأتي به محتوم أسباب القدر أغراه بالجهل وأعمى عينه وسل منه عقله سل الشعر  
حتى إذا أنفذ فيه حكمه رد عليه عقله ليعتبر

(خط) وكذا أبو نعيم (عن ابن عباس) ظاهر صنيع المؤلف أن الخطيب خرج ما كتأ عليه وليس كما وهم بل  
أعله بلاحق بن حسين وقال إنه يضع وقال في موضع آخر كان كذاباً إذ كان يضع الحديث على الثقات ويسند  
المراسيل انتهى فمزوه له مع حذف ما عقبه به من هذه العلة التي هي أفصح العلل غير صواب  
(إن الله إذا أراد إمضاء أمر نزع) أي قلع وأذهب (عقول الرجال) أي الكاملين في الرجولية الراغبين في العقل  
فلذا لم يقل الناس مثلاً (حتى يمضي أمره فإذا أمضاء رده إليهم عقولهم) ليعتبروا ويعتبر بهم (ووقعت الندامة) منهم  
علي ما كان فإذا أنت أحكمت باب اليقين وجزمت بأنه لا بد من وقوع القضاء المبرم هان عليك الأمر وارتفعت  
الندامة ورضيت النفس بما أصابها هذا هو الكمال ومن لم يصل إليه فليستعمل الصبر ويمرن نفسه على الرضى بالقضاء  
وينتظر وعد الله بأن عليه صلوات من الله ورحمة وفي الصبر خير كثير (تنبيهات) قال بعضهم لا بد للعبد من  
اسدال الحجاب عليه حتى يقع في المعصية وإلا فعصيانه ربه مع الكشف وشهوده أنه يراه لا يكون أبداً وهذا من  
رحمته تقدس بعصاة الموحدين فإن مجاهرة الحق بمحرم مع شهود أنه يراه قلة احترام للجنان الإلهي يوجب تشديد  
العقاب (فائدة) سأل نافع بن الأزرق ابن عباس عن الهدهد كيف ينظر الماء تحت الأرض ولا يرى الفخ تحت  
التراب قال إذا جاء القضاء عمى البصر فصار ذلك من الأمثال عند العرب (أبو عبد الرحمن السلي في) كتابه  
(سنن الصوفية) الذي وضعه لهم (عن جعفر بن محمد) الصادق وأمه فروة بنت القاسم بن محمد وأما أسماء بنت  
عبد الرحمن بن أبي بكر فكان يقول ولدى الصديق مرتين وثقه ابن معين وقال أبو حنيفة رضى الله عنه ما رأيت أفتقه  
منه (عن أبيه) محمد الصادق (عن جده) وسبق عن الخطيب أن السلي هذا وضاع لكن فيه نزاع

(إن الله تعالى إذا أنزل سطواته) جمع سطوة (١) قهره وشدة بطشه وفي رواية ابن حبان سطوته بالإفراد (على أهل  
نقمتهم) أي المستوجبين لها (فوافت آجال قوم صالحين فاهلكوا بهلاكهم ثم يبعثون على) حسب (نياتهم وأعمالهم)

ثم يعشون على نياتهم وأعمالهم - (هب) عن عائشة - (صح)

١٦٦٨ - إن الله تعالى إذا انعم على عبد نعمة يحب أن يرى أثر النعمة عليه ، ويكره البؤس والتبؤس ،

ويغض السائل الملحف ، ويحب الحي العفيف المتعفف - (هب) عن أبي هريرة - (ح)

١٦٦٩ - إن الله تعالى إذا رضى عن العبد أتى عليه بسبعة أصناف من الخير لم يعمله ، وإذا سخط على

العبد أتى عليه بسبعة أصناف من الشر لم يعمله - (حم حب) عن أبي سعيد - (ح)

أى بعث كل واحد منهم على حسب أعماله من خير وشر فإن كانت نيته وعمله سالحة فعقباه سالحة وإلا فسئته فذلك العذاب طهرة للصالح ونقمة على الفاسق فالصالح ترفع درجاته والطالح تسفل دركاته فلا يلزم من الاشتراك فى الموت الاشتراك فى الثواب والعقاب بل يجازى كل واحد بعمله على حسب نيته ومن الحكم العدل أن أعمالهم السالحة إنما يجازين عليها فى الآخرة أما فى الدنيا فهما أصابهم من بلاء فهو تكفير لما قدموه من عمل سيئ والنقمة عقوبة للمجرم والفعل من تقم بالفتح والكسر ذكره القاضى وذهب ابن أبى جمرة إلى أن الذين يقع لهم ذلك بسبب سكوتهم عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر اه وذهب بعضهم إلى التعميم تمسكا بآية « فلا تعدوا معهم حتى يخوضوا فى حديث غيره إنكم إذا مثلهم » وأخذ منه مشروعية الحرب من الكفار والظلمة لأن الإقامة معهم من إلقاء النفس فى التهلكة (هب عن عائشة) وهو صحيح ورواه عنها أيضا ابن حبان فى صحيحه بلفظ إن الله إذا أنزل سطوته بأهل نعمته وفيهم الصالحون قبضوا معهم ثم بعثوا على نياتهم وأعمالهم

(إن الله إذا أنعم على عبد نعمة) وهى كل ملاءمة تحمد عاقبته كما سبق (يجب أن يرى أثر النعمة عليه) لأنه إنما أعطى عبده ما أعطاه ليبرزه إلى جوارحه ليكون مهاباً بها مكرماً فإذا منعه فقد ظلم نفسه وضعيها (ويكره البؤس) وهو شدة الحال والفاقة والذلة (والتبؤس) إظهار الفقر وشدة الحاجة (ويغض السائل الملحف) أى الملازم الملح (ويحب الحي العفيف) أى المنكف عن الحرام والسؤال للناس (المتعفف) أى المتكف العفة قال الحرالى التعفف تسكف العفة وهو كف ما يبسط للشهوة من الآدمى إلا بحقه ووجهه وفيه أنه يتدب لكل أحد بل يتأكد على من يقتدى به تحسين الهيئة والمبالغة فى التجمل والنظافة والملبوس بجميع أنواعه لكن التوسط نوعاً من ذلك بقصد التواضع لله تعالى أفضل من الأرفع إلا إن قصد به إظهار النعمة والشكر عليها كما اقتضاه هذا الحديث والتوسعة على العيال لكن بغير تكلف كقرض حرمة على فقير جهل المقرض حاله إلا إذا كان له ما يتيسر الوفاء منه إذا طولب (هب عن أبي هريرة) قال الذهبي فى المهذب إسناده جيد « (إن الله تعالى إذا رضى عن العبد أتى) أى أعلم ملاءمته فيثنون عليه ثم يقذف ذلك فى قلوب أهل الأرض فيثنون (عليه بسبعة أصناف من الخير لم يعمله) يعنى أنه يقدر له التوفيق لفعل الخير فى المستقبل ويثنى عليه به قبل صدوره منه بالفعل قال فى الكشاف فى تفسيره « ولينصرن الله من ينصره » وعن عثمان هذا والله ثناء قبل بلاء يريد أن الله قد أتى عليهم قبل أن يحدوثوا من الخير ما أحدثوا إلى هنا كلامه ، وقال الصرفية الجنابة لا تضر مع العناية ، وفى تفسير البغوى أن داود عليه السلام سأل الله أن يريه الميزان فأراه كل كفة كما بين المشرق والمغرب ، فقال يارب ومن يستطيع يتلأ هذه حسنات ؟ فقال يا داود إني إذا رضيت على عبدى ملاءمتها بثمره (وإذا سخط على العبد أتى عليه بسبعة أصناف من الشر لم يعمله) هذا ينبئك بأن الثناء من الله على عبده يسري رتبه فيما بينه وبينه وبما قسم له بعد لأن الخلق إنما عاينوا علانية والحق يثني عليهم بما غاب عنهم وبما

١٦٧٠ — إِنَّ اللَّهَ إِذَا قَضَىٰ عَلَىٰ عَبْدٍ قَضَاءً لَمْ يَكُنْ لِقَضَائِهِ مَرْدًا — ابن قانع عن شرحبيل بن السمط  
 ١٦٧١ — إِنَّ اللَّهَ تَعَالَىٰ إِذَا أَرَادَ بِالْعِبَادِ نِقْمَةً أَمَاتَ الْأَطْفَالَ ، وَعَقَّمَ النِّسَاءَ ، فَتُنزَلُ بِهِمُ النِّقْمَةُ ، وَلا يَسِ  
 فِيهِمْ مَرْحُومٌ — الشيرازي في الألقاب عن حذيفة ، وعمار بن ياسر معا - (ض)

١٦٧٢ — إِنَّ اللَّهَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَهْلِكَ عَبْدًا نَزَعَ مِنْهُ الْحَيَاءَ ، فَإِذَا نَزَعَ مِنْهُ الْحَيَاءَ لَمْ تَلْقَهُهُ إِلَّا مَقِيَّتًا عَمَّتًا ، فَإِذَا لَمْ تَلْقَهُهُ

سيكون منه وإنما يثنى عليه بأضعاف ما لم يعمله لما سيكون منه وذلك لأنه كما بين الرزق تفاوت في القسمة فكذا  
 بين الثناء والثناء فقسمة الرزق على التدبير في الظاهر وقسمة الثناء ومقابله على منازل العباد عند خالقهم في الباطن  
 قال ابن أقيس الثناء أعم من المدح والحمد ومقتضاه كونه ذكرًا لسانياً كالمدح والحمد أو لسانياً وخارجياً كالشكر وكل  
 ذلك محال عليه تعالى فالثناء منه بضرب تجوز وفيه حجة لمن قال إن الثناء استعمل في الخير والشر (تنمة) قال  
 الدقاق رحمه الله تعالى مر بشر بجمع من الناس فقالوا هذا رجل لا ينام الليل ولا يفطر إلا في كل ثلاثة أيام مرة  
 فبكى وقال إني لأذكر أني سهرت ليلة كاملة ولا صمت يوماً لم أفطر من ليلته ولكن الله يلقى في القلوب أكبر  
 مما يفعل العبد تفضلاً وتكرماً (حم حب) وكذا أبو يعلى (عن أبي سعيد) الخدرى قال الهيثمي رجاله وثقوا على  
 ضعف في بعضهم انتهى وقال ابن الجوزي حديث لا يصح

(إن الله إذا قضى على عبد قضاء) أى مبرماً من سعادة أو شقاوة (لم يكن لقضائه مرد) أى راد يعنى ليس هو كملوك  
 الدنيا بحال بينهم وبين بعض ما يريدونه كشفاعة أو غيرها فمن قضى له بالسعادة فهو من أهلها أو بالشقاوة فمن أهلها لا أراد  
 لقضائه بالنقض ولا معقب لحكمه بالرد وهو القادر على كل شيء وغيره عاجز عن كل شيء ، وأما خبر الدعاء يرد  
 القضاء فحل في غير السعادة والشقاوة وهو الذى قيل فيه للصطفى صلى الله عليه وسلم « ليس لك من الأمر شيء ،  
 (تنبيه) قال العارف ابن عربى رضى الله تعالى عنه القدرة من شرطها الإيجاد إذا ساعدها القضاء والإرادة فأياك  
 والعادة ولها أدى إلى نقص الألوهية مردود ومن جعل في الوجود الحادث ما ليس بمراد الله فهو عن المعرفة مردود  
 مطرود وباب التوحيد في وجهه مسدود (ابن قانع) في معجمه (عن شرحبيل) بضم المعجمة وفتح الراء وسكون المهملة  
 (ابن السمط) بكسر المهملة وسكون الميم وقيل بفتح المهملة وكسر الميم الكسندى الشامى قال في الكاشف مختلف في صحبته  
 وجزم ابن سعد بأن له وفادة وهو ضعيف مات بصفين

(إن الله إذا أراد بالعباد نِقْمَةً) بكسر أوله عقوبة (أَمَاتَ الْأَطْفَالَ وَعَقَّمَ النِّسَاءَ) أى منع المني أن ينعقد في أرحامهن  
 ولذا قال فى الصحاح أعقم الله رحمها فعممت إذا لم تقبل الولد ورحم معقومة أى مسدودة لا تلد (فتنزل بهم النِقْمَةُ) وليس  
 فيهم مرحوم) لأن سلطان الانتقام إذا نازحت الرحمة فى محلها بين يدي الله تعالى حين الوالهة فتطفي تلك النائرة فإذا  
 لم يكن فيهم مرحوم ناز السلطان بالعقوبات واعتزلت الرحمة فحلت بهم النِقْمَةُ ، فافهم أسرار كلام الشارع (١) . وهذا  
 الحديث أورده الحافظ ابن حجر بمعناه من غير عزو ثم قال ليس له أصل وعموم حديث مسلم الآتى العجب أن ناساً  
 من أمى الخ يرده وقد شوهدت السفينة ملأى من رجال ونساء وأطفال تغرق فيهلكون جميعاً ، ومثله الدار  
 الكبيرة تحترق والرفقة الكثيرة يخرج عليها القطاع فيهلكون جميعاً أو أكثرهم والبلد تهجمها الكفار فيبذلون السيف  
 فى المسلمين وقد وقع ذلك من الخوارج فالقراطة فالتتر والله المستعان . إلى هنا كلامه . وبما يقوى ما رواه خبير  
 البخارى أنهلك وبقينا الصالحون قال نعم إذا كثرت الخبث (الشيرازي فى) كتاب (الألقاب له عن حذيفة) بن النيمان  
 (وعمار بن ياسر معا) دفع به توهم أنه عن واحد منهما على الشك

(إن الله تعالى إذا أراد أن يهلك عبداً) من عباده (نزع منه الحياء) منه تعالى أو من الخلق أو منهما جميعاً (فاذا

إِلَّا مَقِيَّتًا مَمَّقَتًا نَزَعَتْ مِنْهُ الْأَمَانَةَ ، فَإِذَا نَزَعَتْ مِنْهُ الْأَمَانَةَ لَمْ تَقَهْ إِلَّا خَائِنًا مَخُونًا نَزَعَتْ مِنْهُ الرَّحْمَةَ ، فَإِذَا نَزَعَتْ مِنْهُ الرَّحْمَةَ لَمْ تَلْقَهُ إِلَّا رَجِيئًا مَلْعَنًا نَزَعَتْ مِنْهُ رِبْقَةَ الْإِسْلَامِ - (هـ) عن ابن عمر - (ض)

١٦٧٣ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِذَا أَحَبَّ عَبْدًا دَعَا جِبْرِيلَ فَقَالَ : إِنِّي أَحِبُّ فَلَانًا فَأُحِبُّهُ ، فَيُحِبُّهُ جِبْرِيلُ ، ثُمَّ يَنَادِي فِي السَّمَاءِ فَيَقُولُ : إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فَلَانًا فَأُحِبُّوهُ ، فَيُحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ ، ثُمَّ يُوَضِّعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي الْأَرْضِ ، وَإِذَا

نزع منه الحياء لم تلقه ( أى لم تجده ) ( إلا مقيتا ) فعيل بمعنى فاعل أو مفعول من المقت وهو أشد الغضب ( ممقتا ) بالتشديد والبناء للمجهول أى مبعوضا بين الناس كثيرا مغضوبا عليه عندهم وحاصله يبغض الناس ويبغضونه جدا ( فاذا لم تلقه إلا مقيتا ممقتا ) أى إلا موسوما بذلك ( نزع من الأمانة ) وأودعت فيه الحيانة ( فاذا نزع من الأمانة لم تلقه إلا خائنا ) فيما جعل أمينا عليه ( مخون ) بالتشديد والبناء للمجهول أى منسوبا إلى الخيانة بين الناس محكوما له بها عندهم إذا صار بهذا الوصف ( نزع من الرحمة ) التى هى رقة القلب والعطف على الخلق ( فاذا نزع من الرحمة لم تلقه إلا رجيا ) أى مطرودا وأصل الرجم الرمى بالحجارة فعيل بمعنى مفعول أى مرجوم ( ملعنا ) بضم الميم وفتح اللام والتشديد أى مطرودا عن منازل الاخيار ودرجات الابرار أو يلغنه الناس كثيرا وإذا صار كذلك ( نزع من ربة الإسلام ) بكسر الراء وقد تفتح وسكون الموحدة التحتية أصلها عروة فى جبل يجعل فى عنق الدابة يسكها استعير للإسلام يعنى ما يشد به نفسه من عرى الإسلام أى ما حدوده وأحكامه قال الحكيم بين به أن الحجاب الأعظم حجاب الحياء وتلك الحجب فروعها انتهى وبه عرف أن الحياء أشرف الخصال وأكل الأحوال وأس خلال الكمال لكن ينبغى أن يراعى فيه القانون الشرعى فإن منه ما يندم كحياء من أمر بمعروف وأنهى عن منكر فإنه حين لحياء ومنه الحياء فى العلم المانع للسؤال ومن ثم ورد فى خبر إن ديننا هذا لا يصلح لمستحى : أى حياء مذموما ( هـ عن ابن عمر ) ابن الخطاب وضعفه المنذرى

( إن الله تعالى إذا أحب عبدا ) أى رضى عنه وأراد به خيرا وهداه ووفقه ( دعا جبريل ) أى أذن له فى القرب من حضرته ( فقال ) له ( إنى أحب فلانا فأحبه ) أنت يا جبريل وهو بهمة قطع مفتوحة لحياء مهملة ساكنة على الفك ( فيحبه جبريل ) فالضمير فى نادى إلى الله تعالى يعنى إذا أراد الله تعالى إظهار محبة عبد يعلما أولا ( ثم ينادى ) أى جبريل ( فى السماء ) أى فى أهلها ( فيقول إن الله ) وفى رواية بدون يقول وعلما هو بكسر الهمزة على إضمار القول تحذف البصريين وعند الكوفيين على أن فى النداء معنى القول ( يحب فلانا فأحبه ) بتشديد الموحدة أتم ( فيحبه أهل السماء ) أى الملائكة ( ثم يوضع له القبول فى ) أهل ( الأرض ) أى يحدث له فى القلوب مودة ويزرع له فيها مهابة فتحبه القلوب وترضى عنه النفوس من غير تودد منه ولا تعرض للأسباب التى تكتسب لها مودات القلوب من قرابة أو صداقة أو اصطناع وإنما هو اختراع منه ابتداء اختصاصا منه لأولياته بكرامة خاصة كما يقذف فى قلوب أعدائه الرعب والهيبة إعظاما لهم وإجلالا لمكانتهم ذكره الزمخشري قال بعضهم وفائدة ذلك أن يستغفر له أهل السماء والأرض وينشأ عندهم هيبة وإعزازهم له ، والله العزة ورسوله وللمؤمنين ، قال العارف ابن عربى رضى الله تعالى عنه وإذا وقع النداء بمحبته قلبه جميع البواطن وإن أنكرته الظواهر من بعض الناس فلأغراض قامت بهم وهم فى هذا كسجودهم لله كل من فى العالم ساجد وكثير من الناس ما قال كلهم وهكذا حال هذا العبد تحبه بقاع الأرض كلها وجميع ما فيها وكثير من الناس على أصلهم فى السجود لله تعالى وفى تاريخ الخطيب فى ترجمة خير الناسج عنه إذا أحبك ذلك وعافاك وإذا أحبتك أتعبك وأبلاك قال ابن الأثير والقبول بفتح القاف المحبة والرضى بالشئ وميل النفس إليه قال الغزالي رضى الله تعالى عنه لا تستبعد رضى الله عن العبد بما يبغض به على غيره ، ألا ترى إلى قول موسى عليه

أَبْغَضَ عَبْدًا دَعَا جَبْرِيْلَ فَيَقُولُ : إِنِّي أَبْغَضُ فَلَانًا فَأَبْغَضَهُ ، فَيَبْغِضُهُ جَبْرِيْلُ ، ثُمَّ يَنَادِي فِي أَهْلِ السَّمَاءِ : إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَبْغِضُ فَلَانًا فَأَبْغِضُوهُ ، فَيَبْغِضُونَهُ ، ثُمَّ تَوَضَّعَ لَهُ الْبَغِضَاءُ فِي الْأَرْضِ - (م) عن أبي هريرة - (صح)  
 ١٦٧٤ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِذَا أَطْعَمَ نَبِيًّا طَعْمَةً فَهِيَ لِلَّذِي يَقُومُ مِنْ بَعْدِهِ - (د) عن أبي بكر - (ض)

الصلاة والسلام وإن هي إلا فتنتك ، ولهم على ذنب فأخاف أن يقتلون ، وهذا من غير موسى عليه السلام من سوء الأدب لكن من أقيم مقام الأنس يتلاطف ويحتمل ولم يحتمل من يونس عليه الصلاة والسلام مادون ذلك لكونه أقيم مقام القبض والهيبه فموقب بما عوقب به وذلك الاختلاف إما لاختلاف المقامات أو لما سبق في الأزل من التفاضل وانظر كيف احتمل إخوة يوسف عليه السلام ما فعلوه بيوسف عليه السلام ولم يحتمل للعزير كلبه واحدة سأل عنها في القدر وكان بلعم بن باعوراء من أكبر العلماء فأكل الدنيا بالدين فلم يحتمل له ذلك وكان آصف من المسرفين فعق عنه أوحى الله إلى سليمان عليه الصلاة والسلام يارأس العابدين وياحجة الزاهدين إلى كعبصيني ابن خالتك آصف وأنا أحلم عنه لئن أخذته لأتركه مثله لمن معه وبنكالا لمن بعده فخرج آصف حتى علا كثيراً ثم رفع رأسه وقال إلهي وسيدى أنت أنت وأنا أنا فكيف أتوب إن لم تتب علي وكيف أعتصم إن لم تعصمني فأوحى الله إليه صدقت يا آصف قد تبنت عليك وأنا التواب الرحيم قال الغزالي رضى الله عنه هذا كلام مدلل به عليه وهارب منه إليه فهذه سنة الله في عباده بالتقديم والتأخير على ما سبقت به المشيئة الأزلية ( وإذا أبغض عبداً ) أى أراد به شراً أو أبغده عن الهداية ( دعا جبريل فيقول إنى أبغض فلاناً فأبغضه فيبغضه جبريل ) يحتمل أن يريد عدم استغفاره له وعدم دعائه له ويحتمل إرادة المعنى الحقيقي وهو عدم الميل القلبي والنفرة منه ( ثم ينادى في أهل السماء إن الله تعالى يبغض فلاناً فأبغضوه فيبغضونه ثم توضع له البغضاء في الأرض ) أى فيبغضه أهل الأرض جميعاً فلا تميل إليه قلوبهم بل تميل عنه وينظرون إليه بعين النقص والإزراء وتسقط مهابته من النفوس وإعزازة من الصدور من غير صدور إيذاء منه لهم ولا جناية عليهم وقيل إن بغضه يلقى في الماء فلا يشربه أحد إلا أبغضه (١) ( تنبيه ) قال في الحكم إذا أراد أن يظهر فضله عليك خلق العمل فيك ونسبه إليك لانهاية لذامك إذا أرجعك إليك ولا تفرغ مدانحك إن أظهر جوده عليك لو أنك لا تصل إليه إلا بعد فناء مساوبك ومحو دعاويك لم تصل إليه أبداً لكن إذا أراد أن يوصلك إليه غطي وصفك بوصفه ونعتك بنعته فوصلك إليه بما منه إليك لا بما منك إليه (م) في الأدب (عن أبي هريرة) زاد الطبراني ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم : سيجعل لهم الرحمن وذا ، ورواه البخارى بدون ذكر البغضاء .

( إن الله إذا أطعم نبياً طعمة ) بضم الطاء وسكون العين المأكلة يقال جعلت هذه الضيعة طعمة لفلان والطعمة أيضاً وجه المكسب يقال فلان عفيف الطعمة وخيبك الطعمة إذا كان ردى الكسب وأما ضبط الكمال ابن أبي شريف رضى الله تعالى عنه الطعمة هنا بكسر الطاء وسكون العين وفتح الميم فلا يظهر وجهه وزاد في رواية بعد قوله طعمة ثم قبضه والمراد هنا التي ونحوه ( فهي للذى يقوم ) بالخلافة ( من بعده ) أى يعمل فيها ما كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يعمل لا أنها تكون له ملكاً كما ظن فلان ناقض بينه وبين خبر مارتكت بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي صدقة ذكره ابن جرير قال وفيه أن من كان مشتغلاً بشيء من مصالح المسلمين كعالم وقاض وأمير له أخذ الرزق من التي على اشتغاله به وأنه مع ذلك مأجور وفيه رد على من حرم على القسام أخذ الأجر انتهى وقال ابن حجر تملك بالحديث من قال إن سهم المصطفى صلى الله عليه وسلم يصرفه له والفاضل يصرفه في المصالح وعن الشافعي رضى الله تعالى عنه

(١) قال العلماء بحجة الله لعبدته إرادته الخير له وهدايته وإنعامه عليه ورحمته وبغضه إرادته عقابه وشقارته ونحوه وحب جبريل والملائكة يحتمل وجهين أحدهما استغفارهم له وتنازله عليه ودعاؤه له والثاني أنه على ظاهره المعروف من الخلق وهو ميل القلب إليه واشتياقه إلى لقائه وسبب ذلك كونه مطيعاً لله محبوباً له ومعنى يوضع له القبول في الأرض أى الحب في قلوب الناس ورضاهم عنه

١٦٧٥ - إن الله تعالى إذا أراد رحمة أمة من عباده قبض نبيها قبلها ، فجعله لها فرطاً وسلاماً بين يديها ،  
وإذا أراد هلكة أمة عندها ونبيها حتى ، فأهلكها وهو ينظر ، فأقر عينه بهلكتها ، حين كذبوه وعصوا  
أمره - (م) عن أبي موسى - (ص)

يصرف للمصالح وهو لا ينافي ما قبله وقال مالك يجتهد فيه الامام وأحمد يصرف في الخيل والسلاح وفي وجه يرد إلى  
الاربعة قال ابن المنذر كان أحق الناس بهذا القول من يوجب قسم الزكاة بين جميع الاصناف فان فقد صنف رد على  
الباقيين يعنى الشافعي رضى الله تعالى عنه وقال أبو حنيفة رضى الله تعالى عنه يرد مع سهم القربى إلى الثلاثة (د)  
وكذا أحمد وكأنه أهمله لذهول فاه محافظ على العزول له وتقدمه فيه حتى على الشيخين من طريق أبي الطفيل (عن أبي  
بكر) الصديق رضى الله تعالى عنه قال أبو الطفيل أرسلت فاطمة رضى الله تعالى عنها إلى أبي بكر رضى الله تعالى عنه  
أنت ورثت رسول الله صلى الله عليه وسلم أم أهله قال لابل أهله قالت فأين سهمه قال سمعته يقول فذكره قال ابن  
حجر رحمة الله فيه لفظه منكورة وهى قوله بل أهله فإنه معارض للحديث الصحيح أنه قال لانورث انتهى وقال فى  
تخرىج المختصر رجاله ثقات أخرج لهم مسلم لكنه شاذ المأث لأن ظاهره اثبات كون النبي صلى الله عليه وسلم يورث  
وهو مخالف للحديث الصحيحة المتواترة انتهى وفيه محمد بن فضيل أورده الذهبي فى ذيل الضعفاء وقال ثقة شيعى  
قال ابن سعد بعضهم لا يحتج به وقال أبو حاتم كثير الخطا والويلدين جميع قال ابن حبان لحش تفرد به الاحتجاج به .  
(إن الله تعالى إذا أراد رحمة أمة) قال ابن الكمال إذا ذكر الرحمة خصوصاً فى مقابلة الهلاك يراد بها  
الامهال والتأخير والأمة فى اللفظ واحد وفى المعنى جمع وكل جنس من الحيوان أمة ولهذا قال (من عباده)  
جمع عبد وهو الإنسان (قبض نبيها) أى أخذها بمعنى توفاه قال فى الأساس ومن المجاز قبض فلان إلى رحمة  
الله تعالى قال المولى ابن الكمال وتقدير المضاف هنا من ضيق العطن (قبأها) أى قبل قبضها (فجعله لها فرطاً) بفتح  
بمعنى الفارط المتقدم إلى الماء ليهيئ السقي وفى القاموس يقال للواحد والجمع وما تقدمك من أجر وعمل قال التلسانى  
السابق ليزيل ما يخاف منه ويأخذ الأمن للتأخر، الطيبى يريد أنه شفيح يتقدم، قال بعض المحققين والظاهر منه المرجو  
أن له صلى الله عليه وسلم شفاعته ونفعاً غير مأمته يوم القيامة فإنها لا تتفاوت بالموت قبل أو بعد ولأن الفرط هيب  
قبل الورود؛ يؤيده ما نقل من حضوره عند الموت والميت ونحوه وإن احتمل أن يكون المراد يوم القيامة ولا  
خفاء فى أن قوله فجعله الخ إشارة إلى علة التقدم فما قيل من أنهم إذا ماتوا انقطع عنهم أو الخير فى بقائهم نسل  
بعد نسل مستغنى عنه مع أن فيه ما فيه (وسلفاً بين يديها) وهو المقدم وكل عمل صالح قدمته أو الفرط والمقدم من  
الآباء والاقرباء كذا فى القاموس قال البعض وهو من عطف المرادف أو أعم وفائدة التقديم الانس والاطمئنان  
وقلة كربة الغربة ونحو ذلك إذا بلغت بلدًا مخوفًا ليس لك بها أنيس وقيل الأجر لشدة المصيبة وقد ظهر أن الاقتصار  
على الأجر المذكور من القصور انتهى وفى الكشف فى تفسير ولا تقدموا بين يدي الله ورسوله، حقيقة قولهم جلست  
بين يدي فلان أن يجلس بين الجهتين المسامتين ليمينه وشماله قريباً منه فسميت الجهتان يدين لكونهما على سمت اليمين  
مع القرب منها توسعاً كما يسمى الشئ باسم غيره إذا جاوزه وداناه قال ابن الكمال وقد جرت هذه العبارة هنا على  
سنن ضرب من المجاز وهو الذى يسميه أهل اللسان تمثيلاً (وإذا أراد هلكة أمة) بفتح الهاء واللام هلاكها (عندها  
ونبيها حي) أى وهو مقيم بين أظهرها قيدها فى قيد الحياة (فأهلكها) الفاء للتعقيب (وهو ينظر) أى والحال أن نبيها  
ينظر إلى إهلاكهم قال الجوهري النظر تأمل الشئ بالعين (فأقر عينه) الفاء للتفريع أى فرحه الله وبلغه الله أمينته .  
وذلك لأن المستبشر الضاحك يخرج من عينه ماء بارد فيقر (بهلكتها) فى حياته (حين كذبوه) فى دعواه النبوة  
والرسالة (وعصوا أمره) بعدم اتباع ما جاء به عن الله وإيماناً كان موت النبي صلى الله عليه وسلم قبل أمته رحمة

١٦٧٦ — إن الله تعالى إذا أراد أن يخلق عبداً للخلافة مسح يده على جبهته - (خط) عن أنس

١٦٧٧ — إن الله تعالى إذا أراد أن يخلق خلقاً للخلافة مسح يده على ناصيته ، فلا تقع عليه عين إلا أحبته

(ك) عن ابن عباس - (ض)

لانه يكون مصيبة عظيمة لهم ثم يتمسكون بشرعه بعده فتضاعف أجورهم وأما هلكة الأمة قبل نبيها فإنما يكون بدعائه عليهم ومخالفتهم أمره كما فعل بقوم نوح عليه السلام فالمراد من الأمة الأولى أمة الإجابة وبالثانية أمة الدعوة وفيه بشرى عظيمة لهذه الأمة حيث كانت قبضه رحمة لهم كما كان بعنه كذلك (م) في فضائل المصطفى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم (عن أبي موسى) الأشعري قال القرطبي وغيره وهذا من الأربعة عشر حديثاً المنقطعة (١) الواقعة في مسلم لأنه قال في أول سنده حدثنا عن أبي أسامة ( إن الله تعالى إذا أراد أن يخلق ) وفي نسخة يجعل ( عبداً للخلافة ) هي المرتبة التي يصلها من يقوم مقام الزاهب أي من تقدمه ( مسح يده على جبهته ) يعني ألقى عليه المهابة والقبول ليتمكن من إنفاذ الأوامر ويطاع فإن التصرف والتدبير وإقامة المعدلة قبل التهيء لمراتب الاستعداد وإيداع القابل فيه من رب العباد محال فسمح الجهة كناية عن ذلك قال الراغب والخلافة النيابة عن الغير لغية الذنوب عنه أو موته أو عجزه أو تشريف المستخلف وعلى الأخير استخلف الله أوليائه في الأرض (خط عن أنس) قضية صنع المصنف أن الخطيب خرجها ساكتاً عليه وهو تلييس فاحش فإنه خرجها وأعله فقال عقبه معني بن عبد الله أي أحد رجاله ذاهب الحديث انتهى

( إن الله إذا أراد أن يخلق خلقاً للخلافة مسح يده على ناصيته ) أي مقدم رأسه ولفظ رواية الحاكم مسح على ناصيته يمينه ( فلا تقع عليه عين ) أي لا تراه عين إنسان ( إلا أحبته ) وفي نسخة أحبه بالتذكير على إرادة صاحبها ومن لازم محبة الخلق له امتثال أوامره وتجنب نواهيه وتمسك هيئته من القلوب وإجلاله في الصدور ثم إن بعضهم قد حمل على ظاهر هذا الخبر فحمل الخليفة على الإمام والذي عليه أهل الحقيقة أن المراد به القائم بالحجة من أهل علم الظاهر والباطن أي ظهر بأسماء الحق على تقابلها قال ابن عطاء الله من أراد الله به كونه داعياً إليه من أوليائه فلا بد من إظهاره للعباد ثم لا بد أن يكسوه الحق كسوتين الجلالة والبهاء فالجلالة لتعظمه العباد فيقنوا على حدود الأدب ويمثلوا أمره ونهيه ويقوموا ببصره والبهاء ليجمعهم في قلوب عباده فينظرون إليهم بعين المحبة ليعتد بهم على الانقياد إليهم « وألقيت عليك محبة مني » ثم إن العالم وإن كان مشحوناً بالعلوم والمعارف لا يقبل كلامه إلا إن أذن الله له في الكلام فإذا أذن له فيه بهت في مسامع الخلق عبارته وجلت إشارته وخرج كلامه وعليه كسوة وحلاوة ومن لم يؤذن له يخرج مكسوف الأنوار حتى أن الرجلين ليتسكمان بالكلمة الواحدة فيقبل من أحدهما ويرد على الآخر (تنبيه) قال ابن عربي رضي الله عنه إذا أعطى الإنسان التحكم في العالم فهى الخلافة فإذا شاء تحكم وظهر كعبد القادر الكيلاني رضي الله عنه وإن شاء سلم وترك التصرف لربه في عباده مع التمسك منه كابن شبل رضي الله عنه إلا أن يقترب به أمر إلهي كداود عليه الصلاة والسلام فلا سبيل إلى رد الأمر وكعثمان رضي الله عنه الذي لم يخلع ثوب الخلافة حتى قتل لعده بما أُلحق فيه ونهى المصطفى صلى الله عليه وسلم له عن ذلك وحينئذ يجب الظهور ولا يزال مؤيداً ومن لم يؤمن به فهو مخير إن ظهر ظهر بحق وإن استتر استتر بحق والستر أولى وفي هذه الدار إعلاء فن أمر بالظهور فهو كالرسول وغيره كالنبي (ك) عن أبي بكر بن أبي دارم عن محمد بن هرون عن موسى بن عبد الله الهاشمي عن يعقوب بن جعفر عن أبيه عن أبي جعفر المنصور عن أبيه عن جده (عن ابن عباس) ثم قال

(١) قلت وليس هذا حقيقة الانقطاع وإنما هو رواية مجهول وقد وقع في حاشية بعض النسخ المتعمدة قال الجلودى حدثنا محمد بن المسيب الأريغاني قال ثنا إبراهيم بن سعد الجوهري هذا الحديث عن أبي أسامة بإسناده



١٦٧٨ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِذَا أَنْزَلَ عَاقِبَةً مِنَ السَّمَاءِ عَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ صُرِفَتْ عَنْ عِمَارِ الْمَسَاجِدِ - ابن عساکر عن أنس - (ح)

١٦٧٩ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِذَا غَضِبَ عَلَى أُمَّةٍ - وَلَمْ يَنْزِلْ بِهَا عَذَابَ خَسْفٍ وَلَا مَسْخٍ - غَلَّتْ أَسْعَارُهَا وَيَحْبَسُ عَنْهَا أَنْطَارُهَا ، وَيَلِي عَلَيْهَا أَشْرَارُهَا - ابن عساکر عن علي - (ض)

١٦٨٠ - إِنَّ اللَّهَ أَدْنَى لِي أَنْ أُحَدِّثَ عَنْ دِيكَ فَدَمَّرَتْ رَجُلَاهُ الْأَرْضَ وَعَقَبَهُ شَيْئُهُ تَحْتَ الْعَرْشِ ، وَهُوَ يَقُولُ : سُبْحَانَكَ ، مَا عَظَمَكَ ، فَيُرَدُّ عَلَيْهِ : لَا يَعْلَمُ ذَلِكَ مَرَّ حَلْفٍ بِي كَاذِبًا - أبو الشيخ في العظمة (طس)

الحاكم رواه هاشميون معروفون بشرف الأصل قال الحافظ ابن حجر رحمه الله في الأطراف إلا أن شيخ الحاكم ضعيف وهو من الحفاظ

(إن الله تعالى إذا أنزل عاقبة) أي بلاء (من السماء) أي من جهتها (على أهل الأرض) أي ساكنيها من انس وجن وغيرهما (صرفت) بالبناء للفعل أي صرفها الله (عن عمار المساجد) قال الحكيم ليس عمارها كل من انفق على مسجد فبناه أو من رقه بل من عمرها بذكره<sup>(١)</sup> وإنما يعمر مساجد الله من آمن بالله أما من عمرها وهو منكب على دنياه معرض عن خدمة مولاه فلا يستحق هذا الإكرام نفسه فضلا عن الدفع عن غيره لاجله وإن عمر ألق مسجد وقال القاضي عامر كل شيء حافظه ومدبره وممسكه عن الخلل والانتحال ومنه سمي الساكن والمقيم في البلد عامر يقال عمرت المكان إذا أقيمت فيه وسمى زوار البيت عماراً (ابن عساکر) في تاريخه (عن أنس) بن مالك وكذا رواه عنه في النوادر (إن الله تعالى إذا غضب على أمة ولم ينزل بها) أي والحال أنه لم ينزل بها (عذاب خسف) بالإضافة أي ولم يعذبها بالخسف بها ومن زعم أن المراد بالخسف هنا نقصان والهوان فقد خالف الظاهر (ولامسوخ) أي ولم يعذبها بمسوخ صورها قرودة أو خنازير أو نحوهما (غلت أسعارها) أي ارتفعت أسعار أقواتها أي (ويحبس) أي يمسك ويمنع (عنها أمطارها) فلا يمتطرون وقت الحاجة إلى المطر (ويلى عليها أشرارها) أي يؤمر عليهم أشرم سيرة وأقبحهم سريرة فيعاملونهم بالظلم والجور والعسف والقسوة والفظاظة والغلظة قال القاضي والمراد من رحمة غضبه إصابة المعروف والمكروه اللازمين لمعنيهما (ابن عساکر) في تاريخه (عن أنس) ورواه الديلمي بأوضح من هذا ولفظه إن الله تعالى إذا غضب على أمة ثم لم ينزل عليها العذاب غلت أسعارها وقصرت أعمارها ولم ترح تجارتها وحبس عنها أمطارها ولم تغزر أنهارها ولم تبيع وسلط عليها شرارها اهـ .

(إن الله أذن لي أن أحدث عن ديك) أي عن عظمة جثة ديك من خلق الله تعالى يعني عن ملك في صورة ديك وليس بديك حقيقة كما يصرح به قوله في رواية إن الله تعالى إلى ملكا في السماء يقال له الديك الخ (قد مرقت رجلاه الأرض) أي وصلت إلىها وخرقتها من جانبها الآخر قال في الصحاح مرق السهم خرج من الجانب الآخر (وعنقه مثنية تحت العرش) أي عرش الإله (وهو يقول) أي هجيره وشعاره قوله (سبحانك ما أعظمك) زاد في رواية الطبراني ربنا (فيرد عليه) أي فيجيبه الله الذي خلقه بقوله (لا يعلم ذلك) أي لا يعلم عظمة سلطاني وسطورة انتقامي (من حلف بي كاذباً)<sup>(١)</sup> فإنه لو نظر إلى كمال الجلال وتأمل بعين بصيرته في عظم المخلوقات الدالة على عظم الخالق لم

(١) كصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ومذاكرة علم قال بعضهم ويؤخذ منه أن من عمل صالحا فقد أحسن إلى جميع الناس أو سينا فقد أساء إلى جميعهم لأنه تسبب في نزول البلاء والبلاء عام والرحمة خاصة (٢) ما زجر شيء وأمنته عن التبين الكاذبة استحضار هذا الحديث

(ك) عن أبي هريرة - (صح)

١٦٨١ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى اسْتَخْلَصَ هَذَا الدِّينَ لِنَفْسِهِ ، وَلَا يَصْلُحُ لِدِينِكُمْ إِلَّا السَّخَاءُ وَحُسْنُ الْخُلُقِ ، إِلَّا فَرَّيْنُوا دِينَكُمْ بِهِمَا - (طب) عن عمران بن حصين - (ض)

يتجرأ على اسمه ويقسم به على خلاف الواقع فالجرأة على اليمين الكاذبة إنما تنشأ عن كمال الجهل بالله تعالى ومن ثم كانت اليمين الغموس من أكبر الكبائر وإن كانت علي قضيب من أراك (أبو الشيخ في العظمة) أي في كتاب العظمة له عن محمد بن العباس عن الحسن بن الربيع عن عبدالعزيز بن عبد الوارث عن حرب (طس) عن محمد بن العباس عن الفضل بن سهل عن إسحق السلولى عن اسرائيل عن معاوية عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة (ك) في الإيمان من طريق عبيد الله بن موسى عن اسرائيل عن معاوية بن إسحاق عن سعيد بن أبي سعيد (عن أبي هريرة) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وقال الهيثمي بعد ما عراه للطبراني رجاله رجال الصحيح إلا أن شيخ الطبراني محمد بن العباس بن سهل الأعرج لم أعرفه وأعادته في موضع آخر وقال رجاله رجال الصحيح ولم يستثن

(إن الله استخلص هذا الدين لنفسه) وناهيك به تفخيماً لرتبة دين الإسلام فهو حقيق بالاتباع لعلو رتبته عند الله في الدارين (ولا يصلح لدينكم إلا السخاء<sup>(١)</sup>) بالمد الكرم فإنه لا قوام لشيء من الطاعات إلا به<sup>(٢)</sup> (وحسن الخلق) بالضم السجية والطبع (ألا) بالتخفيف حرف تنبيه (فرينوا) من الزين ضد الشين (بهما دينكم) زاد في رواية ما صحبتموه ، فالسخاء السماح بالمال وحسن الخلق السماح بالنفس لمن سمح بهما أصغت إليه القلوب ومالت إليه النفوس وتلقت ما يبلغه عن الله . قال الزمخشري معنى ذلك أن مع الدين التسليم والقناعة والتوكل على الله وعلي قسمته ، فصاحبه يتفق مارزقه بسماح وسهولة فيعيش عيشاً رافقاً كما قال تعالى «فلنحيينه حياة طيبة» والمعرض عن الدين مسبول عليه الحرص الذي لا يزال يطمح به إلى إزدياد من الدنيا مسلط عليه الشح الذي يقبض يده عن الإنفاق فعبسه ضنك وحالته مظلمة اه وقال الحكيم : الإسلام بنى اسمه على السخاء والجود لأن الإسلام تسليم النفس والمال لحقوق الله وإذا جاء البخل فقد ذهب بذل النفس والمال ومن بخل بالمال فهو بالنفس أبخل ومن جاد بالنفس فهو بالمال أجود فلذلك كان البخل يمحى الإسلام ويبطله ويدرس الإيمان وينكسه لأن البخل سوء ظن بالله ، وفيه منع للحقوق وعليه الاعتقاد دون الله ولذلك جاء في خبر ما محق الإسلام محق البخل شيء قط . وكما أن في السخاء الخير كله ففي البخل الشر كله قال الحرالي كل ما اجتمعت فيه استقباحات الشرع والعقل والطبع فهو لحش وأعظمها البخل الذي هو أدوأ داء . وعليه ينبنى شر الدنيا والآخرة ويلازمه ويتابعه الحسد ويتلاحق به الشر كله<sup>(٣)</sup> (طب عن عمران بن حصين) قال الهيثمي فيه عمرو بن الحصين العقيلي وهو متروك اه وله طرق عند الدارقطني في المستجداد والخرائطي في المكارم من حديث أبي سعيد وغيره أمثل من هذا الطريق وإن كان فيها أيضاً لين كما بينه الحافظ العراقي فلو جمعها المصنف أو أثر ذلك لكان أجود .

(١) أى التلطف بالناس والرفق بهم وتحمل أذاهم وكف الأذى عنهم

(٢) وفي الفعل ثلاث لغات سخا من باب علا والثانية سخى من باب تعب والثالثة سخو من باب قرب

(٣) قال في ذيل لب الالباب في الانساب الحرالي بفتح الحاء المهملة والراء المشددة وبعد الألف لام نسبة إلى حرالة من أعمال مرسية بالاندلس منها أبو الحسن علي بن أحمد بن الحسن المفسر وفي القاموس حرالة مشدد اللام بلد بالمغرب أو قبيلة بالبربر منها علي بن أحمد بن الحسن ذو التصانيف المشهورة وفي تفسير البقاعي: الحرالي مهملتين مفتوحتين ومد وتشديد اللام اه وقد سبق أن كتب الحرالي في بعض مواضع تقدمت وهو خطأ ، والصواب « الحرالي » باللام اه

١٦٨٢ - إِنَّ اللَّهَ أَصْطَفَى كِنَانَةَ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ ، وَأَصْطَفَى قُرَيْشًا مِنْ كِنَانَةَ ، وَأَصْطَفَى مِنْ قُرَيْشٍ بَنِي هَاشِمٍ ، وَأَصْطَفَانِي مِنْ بَنِي هَاشِمٍ - (م ت) عن واثلة - (صح)

١٦٨٣ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَصْطَفَى مِنْ وَلَدِ إِبْرَاهِيمَ إِسْمَاعِيلَ ، وَأَصْطَفَى مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ بَنِي كِنَانَةَ ، وَأَصْطَفَى مِنْ بَنِي كِنَانَةَ قُرَيْشًا ، وَأَصْطَفَى مِنْ قُرَيْشٍ بَنِي هَاشِمٍ ، وَأَصْطَفَانِي مِنْ بَنِي هَاشِمٍ - (ت) عن واثلة - (صح)

(إن الله اصطفى) اختار واستخلص (كينانة) بكسر الكاف عدة قبائل أبوهم كنانة بن خزيمه (من ولد اسماعيل) فيه فضل إسماعيل عليه السلام على جميع ولد إبراهيم عليه السلام حتى إسحق عليه السلام ولا يعارضه دويشناه بإسحق نبياً من الصالحين ، تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض ، وفي الروض الانور كان لإبراهيم عليه الصلاة والسلام ستة بنين سوى إسماعيل وإسحق عليهما السلام وعبر هنا بولد وفيما يجيء بلفظ بني : إشعاراً بأنه أفضل الأفاضل لأن لفظ بني مختص بالذكور بخلاف الولد ومن ثم لو أوصى لولده دخل البنات ولبنه لا (واصطفى قريشاً من كنانة) لأن أبا قريش مضر بن كنانة قال ابن حجر وهذا ذكره لإفادة الكفاءة والقيام بشكر النعم ونهيه عن التفاخر بالآباء موضعه مفاخرة تفضي لتكبر أو احتقار مسلم (واصطفى من قريش بني هاشم) وهاشم هو ابن عبد مناف (واصطفاني من بني هاشم) فإنه محمد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم ومعنى الاصطفاء والخيرة في هذه القبائل ليس باعتبار الديانة بل باعتبار الخصال الحميدة وفيه أن غير قريش من العرب ليس كفواً لهم ولا غير بني هاشم كفواً لهم أي إلا بني المطلب وهو مذهب الشافعية قال ابن تيمية وقد أفاد الخبر أن العرب أفضل من جنس العجم وأن قريشاً أفضل العرب وأن بني هاشم أفضل قريش وأن المصطفى صلى الله عليه وسلم أفضل بني هاشم فهو أفضل الناس نفساً ونسباً وليس فضل العرب فقريش فبنو هاشم بمجرد كون النبي منهم وإن كان هذا من الفضل بل هم في أنفسهم أفضل وبذلك يثبت للنبي صلى الله عليه وسلم أنه أفضل نفساً ونسباً وإلا لزم الدور (م ت) في المتأقب عن (واثلة) ابن الاسقع ولم يخرج البخاري وخروجه عنه أبو حاتم وغيره قال ابن حجر وله طرق جمعها شيخنا العراقي في محجة القرب في محبة العرب

(إن الله اصطفى من ولد إبراهيم) وكانوا ثلاثة عشر (إسماعيل) إذ كان نبياً رسولاً إلى جرهم وعماليق الحجاز (واصطفى من ولد اسمعيل كنانة) بن ثابت (واصطفى من كنانة قريشاً) بن النضر (واصطفى من قريش بني هاشم) فهم أفضلهم وأخيرهم (واصطفاني من بني هاشم) (١) فأودع ذلك النور الذي كان في جبهة آدم عليه السلام في جبهة عبد المطلب ثم ولده وطهر الله هذا النسب الشريف من سفاح الجاهلية . واعلم أن بني إسماعيل بالأخلاق الكرام فضلوا لا باللسان العربي لحسب إذ هم أزكى الناس أخلاقاً وأطيبهم نفساً يدل عليه دعوة إبراهيم عليه السلام حيث قال «واجعلنا مسلمين لك» ثم قال «ومن ذريتنا» فإتباعاً في ذرية اسمعيل خاصة . ألا ترى لتعقيبه بقوله «وابعث فيهم رسولاً منهم» (تلييه) قال ابن تيمية قضية الخبر أن اسمعيل وذريته صفوة ولد إبراهيم فيقتضى أنهم أفضل من ولد إسحاق ومعلوم أن ولد إسحاق وهم بنو إسرائيل أفضل العجم لما فهم من النبوة والكتاب فثبت الفضل على هؤلاء فعلي غيرهم بالأولى وهذا جيد إلا أن يقال الحديث يقتضى أن اسمعيل عليه السلام هو المصطفى من ولد إبراهيم وأن بني كنانة هم المصطفون من بني إسماعيل وليس فيه ما يقتضى أن ولد إسمعيل أيضاً مصطفون على غيرهم إذا كان

(١) وبالمصطفى شرفت بنو هاشم وقال بعضهم في تفضيل الولد على الوالد

كم من أب قد علا بابن ذرى شرف كما علا برسول الله عدنان

١٦٨٤ - إِنَّ اللَّهَ أَصْطَفَىٰ مِنَ الْكَلَامِ أَرْبَعًا: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، فَمَنْ قَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ» كَتَبَتْ لَهُ عَشْرُونَ حَسَنَةً وَحُطَّتْ عَنْهُ عَشْرُونَ سَيِّئَةً. وَمَنْ قَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ» مِثْلُ ذَلِكَ، وَمَنْ قَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» مِثْلُ ذَلِكَ وَمَنْ قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، مِنْ قَبْلِ نَفْسِهِ كُتِبَتْ لَهُ ثَلَاثُونَ حَسَنَةً وَحُطَّتْ عَنْهُ ثَلَاثُونَ خَطِيئَةً - (حم ك) والضياء عن أبي سعيد وأبي هريرة معا - (ص)

١٦٨٥ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَىٰ أَصْطَفَىٰ مُوسَىٰ بِالْكَلَامِ، وَإِبْرَاهِيمَ بِالْحَلَلَةِ - (ك) عن ابن عباس - (ص)

أبوهم مصطفي وبعضهم مصطفي على بعض فيقال لو لم يكن ذا مقصود لم يكن لذكر اصطفاء اسمعيل فائدة إذ كان اصطفاؤه لم يدل على اصطفاء ذريته إذ على هذا التقدير لافرق بين ذكر اسمعيل وذكر إسحاق (ت) في المناقب (عن وائلة) بن الأسقع ثم قال الترمذي حديث صحيح

(إن الله اصطفى من الكلام أربعاً) وهي قول (سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر) فهي مختار الله من جميع كلام الآدميين (فمن قال) أي دبر الصلاة أو غيرها (سبحان الله) كتبت له عشرون حسنة وحطت عنه عشرون سيئة ومن قال الله أكبر مثل ذلك ومن قال لا إله إلا الله مثل ذلك ومن قال الحمد لله رب العالمين من قبل نفسه (١) يحتمل أن المراد به قصديه الإنشاء أو الإخبار أو قائلها لا من جهة نعمة تجددت أو نعمة اندفعت (كتبت له ثلاثون حسنة وحطت عنه ثلاثون خطيئة) وفي رواية إن الله اصطفى للملائكته من الكلام أربعاً الخ قال الطيبي ملح به إلى قوله تعالى ونحن نسيح بحمدك وتقديس لك، ويمكن أن تجعل هذه الكلمة مختصرة من قوله سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر لما مر أن سبحان الله تنزيه لذاته عما لا يليق بجلاله وتقديس لصفاته من النقائص فيندرج فيه معنى قوله لا إله إلا الله وقوله وبحمده صريح في معنى والحمد لله لأن الإضافة بمعنى اللام في الحمد ومستلزم بمعنى الله أكبر لأنه إذا كان كل الفضل والافضال لله ومن الله وليس من غيره فلا يكون أحد أكبر منه ولا يلزم منه أن يكون التسييح أفضل من التهليل إذ التهليل صريح في التوحيد والتسييح متضمن له ولأن نفي التهليل في قوله لا إله نفي لمصححاتها من الخالفية والرازقية وكونه مشبهاً ومعاقباً من الغير وقوله إلا الله إثبات له ويلزم منه نفي ما يضاد الإلَهية ويخالفها من النقائص فنطوق سبحان الله تنزيهه ومفهومه توحيد ومنطوق لا إله إلا الله توحيد ومفهومه تقديس فإذا اجتمعا دخلا في مفهوم الطرد والعكس. إلى هنا كلام الطيبي. وأخذ منه بعضهم أن الحمد أفضل من التسييح لأن في التمجيد إثبات سائر صفات الكمال والتسييح تنزيه عن سمات النقص والاثبات أكمل من السلب وادعى بعضهم أن الحمد أكثر ثواباً من التهليل ورد بأن في خبر البطاقة المشهور ما يفيد أن لا إله إلا الله لا يعدلها شيء (حم ك) في الدعاء والذكر (والضياء) في المختارة (عن أبي سعيد) الخدرى (وأبي هريرة معاً) قال الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبي قال الهيثمي ورجال أحمد رجال الصحيح

(إن الله تعالى اصطفى موسى بالكلام) أي بالتكليم له وهو في الأرض (٢) وأما محمد فوقع له ذلك في العالم العلوي

(١) أي لأن الحمد لا يقع غالباً إلا بعد سبب كأكل أو شرب أو حدوث نعمة فكأنه وقع في مقابلة ما أسدى

إليه قلباً حمد لاني مقابلة شيء زاد في الثواب

(٢) أي بلا واسطة والكلام الذي سمعه موسى عليه الصلاة والسلام كلام الله حقيقة لا مجازاً فلا يكون محمداً فلا يوصف بأنه محدث بل هو قديم لأنه الصفة الأزلية الحقيقية وهذا ما ذهب إليه الشيخ أبو الحسن الأشعري وأتباعه وقالوا كما لا يتعذر رؤية ذاته تعالى مع أنه ليس جسماً ولا عرضاً كذلك لا يتعذر سماع كلامه مع أنه ليس حرفاً ولا

١٦٨٦ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ : اْعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ - (ك) عن أبي هريرة (صح)

فتلك هي المختصة بموسى . ذكره بعض المحققين (ولإبراهيم بالخلة) أي بكرامة تشبه كرامة الخليل عند خليله كما مر ذلك مبينا (ك) في كتاب الأنبياء (عن ابن عباس) قال الخاكم على شرط البخاري وأقره الذهبي (إن الله اطلع على أهل بدر) الذين حضروا مع المصطفى صلى الله عليه وسلم بقصد إعلاء كلمة الجبار وهم ثلاثمائة وثلاثة وأربعة عشر<sup>(١)</sup> يعني نظر الله إليهم نظر رحمة وعطف وقد ارتقوا إلى مقام يقتضي الأنعام عليهم بمغفرة ذنوبهم السابقة واللاحقة (فقال) لهم (اعملوا ما شئتم) أن تعملوا (فإني قد غفرت لكم) أي سترتها فلا أؤاخذكم بها لبذلكم مهجكم في الله ونصر دينه والمراد لإظهار العناية بهم وإعلاء رتبهم والتنويه بكرامتهم والإعلام بتشريفهم وإعظامهم لا الترخيص لهم في كل فعل كما يقال للجب افعل ما شئت أو هو على ظاهره والخطاب لقوم منهم على أنهم لا يقارفون بعد بدر ذنبا وإن قارفوه لم يصروا بل يوقعون لتوبة نصوح فليس فيه تخييرهم فيما شاؤوا وإلا لما كان أكابره بمد ذلك أشد خوفا وحذرا عما كانوا قبله وبذلك سقط ما قيل إن هذا من المشكل لأنه إباحة مطلقة وهو خلاف عقد الشرع وأما الجواب بمثل أن المراد الأعمال الماضية لا المستقبلة فكأنه لا يلائم السياق يدفعه لفظ اعملوا (ك) عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضا أحمد وأبو داود باللفظ المزبور فاقتضار المؤلف على الخاكم غير جيد وفي الباب على وابن عمر وغيرهما ورواه البخاري بلفظ لعل الله أطلع على أهل بدر فقال الخ قالوا والترجي في كلام الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم للوقوع .

صوتا وذهب الشيخ أبو منصور المازيدي والاستاذ أبو اسحاق الاسفرايني أن موسى إنما سمع صوتا دالا على كلام الله أي دالا على ذلك المعنى لكن لما كان بلا واسطة الكتاب والملك خص باسم الكليم وأما نفس المعنى المذكور فيستحيل سماعه لأنه يدور مع الصوت فالقول بسماع ما ليس من جنس الحروف والأصوات غير معقول . (١) وخرج صلى الله عليه وسلم يقصد العير فأناه الخبر بانها قد سبقت ونزل جبريل وقال إن الله وعدكم إحدى الطائفتين إما العير وإما قريشاً وكان العير أحب إليهم فاستشار النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه في طلب العير وحرب النضير فقام أبو بكر فقال فأحسن ثم قام عمر فقال فأحسن ثم قام المقداد بن عمرو فقال يارسول الله امض لما أراك الله فمحن معك والله ما نقول لك كما قالت بنو إسرائيل لموسى اذهب أنت وربك فقاتلا إنا ههنا قاعدون ، ولكن اذهب أنت وربك فقاتلا إنا معكما مقاتلون ، فوالذي بعثك بالحق لو سرت بنا إلى برك الغماد يعني مدينة الحبشة لجاهدنا معك من دونه حتى تبلغه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خيراً ودعا له بخير ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أشيروا علي أيها الناس وإنما يريد الانصار فقال سعد بن معاذ والله لكأنك تريدنا يارسول الله قال أجل قال قد آمننا بك وصدقناك وشهدنا أن ما جئت به هو الحق وأعطيناك على ذلك عهدنا ومواثيقنا على السمع والطاعة فامض يارسول الله لما أردت فوالذي بعثك بالحق لو استعرضت بنا هذا البحر غطتته لخصناه معك ما تخلف منا رجل واحد وما نكره أن تلقى بنا عدونا غداً إنا لصبر عند الحرب صدق عند اللقاء ولعل الله يريك منا ما تقر به عينك فسر بنا على بركة الله ، فسر رسول الله صلى الله عليه وسلم ونشطه ذلك وقال سيروا على بركة الله فإن الله قد وعدني إحدى الطائفتين والله لكأنى الآن أنظر إلى مصارع القوم .

(٢) قال القرطبي هذا خطاب إكرام وتشريف تضمن أن هؤلاء حصلت لهم حالة غفرت بها ذنوبهم السالفة وتأهلوا أن يغفر لهم ما يستأنف من الذنوب اللاحقة ولا يلزم من وجود الصلاحية للشيء وقوعه فقد أظهر الله صدق رسوله صلى الله عليه وسلم في كل ما أخبر عنه بشيء من ذلك فانهم لم يزالوا على أعمال أهل الجنة إلى أن قارفوا الدنيا وإن قدر صدور شيء من أحدهم لبادر إلى التوبة .

١٦٨٧ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَعْطَانِي فِيمَا مَنَنَ بِهِ عَلَيَّ إِنَّي أُعْطَيْتُكَ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ ، وَهِيَ مِنْ كُنُوزِ عَرْشِي ، ثُمَّ قَسَمْتُهَا بَيْنِي وَبَيْنَكَ نَصْفَيْنِ - ابن الضريس (هب) عن أنس (ض)

١٦٨٨ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَعْطَانِي السَّبْعَ مَكَانَ التَّوْرَةِ ، وَأَعْطَانِي الرَّامَاتِ إِلَى الطَّوَّاسِينِ مَكَانَ الْإِنْجِيلِ ، وَأَعْطَانِي مَا بَيْنَ الطَّوَّاسِينِ إِلَى الْحَوَامِيمِ مَكَانَ الزُّبُورِ ، وَفَضَّلَنِي بِالْحَوَامِيمِ وَالْمُقَصَّلِ ، أَقْرَأَهُنَّ نَبِيَّ قَبْلِي - محمد بن نصر عن أنس

١٦٨٩ - إِنَّ اللَّهَ أَعْطَى مُوسَى الْكَلَامَ ، وَأَعْطَانِي الرُّؤْيَةَ ، وَفَضَّلَنِي بِالْمَقَامِ الْمَحْمُودِ ، وَالْحَوْضِ الْمُرُودِ - ابن عساكر عن جابر (ض)

١٦٩٠ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَفْتَرَضَ صَوْمَ رَمَضَانَ ، وَسَنَنْتُ لَكُمْ قِيَامَهُ ، فَمن صَامَهُ وَقَامَهُ إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا

(إن الله تعالى أعطاني فيما من به علي) أن قال لي أو قائلاً ، فيه التفات (إني أعطيتك فاتحة الكتاب) أم القرآن (وهي من كنوز عرشي) أي الخبوة المدخرة تحته (ثم قسمتها بيني وبينك نصفين) أي قسمين فإن كل ما ينقسم قسمين يسمى أحدهما نصفاً وإن كان بينهما تفاوت كما يقال الإيمان هو العلم والعمل نصف الإيمان ولا يدل ذلك أن العمل يساوي العلم ذكره الغزالي ويأتي وجه التقسيم في الأحاديث القدسية (ابن الضريس) بضم المعجمة وشد الراء الحافظ يحيى البجلي (عن أنس) ورواه عنه أيضاً الديلمي وغيره .

(إن الله أعطاني السبع مكان التوراة وأعطاني الرامات) أي السور التي امتازت بالراء فكأن الراء هي التي عينتها ولم يقل للرامات لثقله وعدم إلفه (إلى الطواسين مكان الإنجيل) قال البقاعي تأخيرها في الذكر يفيد تعظيمه بأن ما قبله مقدمات لتلقيه انتهى وظاهره أنه أفضل من التوراة وفي كلام جمع ما يخالفه (وأعطاني ما بين الطواسين) أي مع الطواسين وما بعدها (إلى الحواميم مكان الزبور وفضلني) على أصحاب هؤلاء الكتب المنزلة (بالحواميم) أي بأعطاني زيادة عليهم الحواميم (والمقصل ما قرأه نبي قبلي) يعني ما أنزلت علي نبي من قبلي فقرأه نبي من خصوصياته على الأنبياء (محمد بن نصر) المروزي في كتاب الصلاة (عن أنس) بن مالك وإسناده ضعيف لكن مما يشهد له .

(إن الله أعطى موسى الكلام) أي التكليم بمعنى أنه خصه به وهو في الأرض كما مر (وأعطاني الرؤية) لوجهه تقدس بعيني بصرى يعني خصه بها في مقابلة ما خص به موسى (وفضلني) عليه (بالمقام المحمود) الذي يحمده فيه الأولون والآخرون يوم القيامة (والحوض المورود) الذي يرده الخلائق في المحشر وإشعاره بأن الحوض من خصوصياته غير مراد لما سيجيء في خبر إن لكل نبي حوضاً فتمت أن الخصوصية في الكوثر لافي مطلق الحوض (ابن عساكر) في التاريخ (عن جابر) ورواه الديلمي باللفظ المزبور عن جابر وفيه محمد بن يونس الكريمي الحافظ قال الذهبي قال ابن عدى اتهم بالوضع وقال ابن الجوزي الحديث موضوع فيه الكريمي .

(إن الله افترض صوم رمضان) علي هذه الامة بقوله كتب عليكم الصيام فمن شهد منكم الشهر فليصمه . وكان كتبه علي أهل الإنجيل فاصابهم موتان فزادوا عشرأ قبله وعشرأ بعده فجعلوه خمسين وقيل وقع في برد وحر شديد فجعلوه بين الشتاء والربيع وزادوا عشرين كفارة للتحويل وبالجملة فالصوم عبادة قديمة أصلية ما أخلى الله أمة من افتراضها عليهم ذكره الزمخشري (وسننت لكم قيامه) أي جعلت لكم الصلاة فيه ليلا سنة (فمن صامه وقامه) سالما من المعاصي قولاً وفعلًا (إيماناً) أي تصديقاً بأنه حق طاعة (واحتساباً) لوجهه تعالى لاربابه (ويقينا) تأكيداً لقوله

وَيَقِينًا كَانَ كَفَّارَةً لِمَا مَضَى - (ن هب) عن عبد الرحمن بن عوف (ح)

١٦٩١ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَمَرَنِي أَنْ أَعْلِمَكُمْ بِمَا عَلَنِي ، وَأَنْ أُوَدِّبَكُمْ : إِذَا قُمْتُمْ عَلَى أَبْوَابِ حُجْرِكُمْ فَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ بِرَجْعِ الْحَيْثُ عَنْ مَنَارِكُمْ ، وَإِذَا وَضَعَ بَيْنَ يَدَيَّ أَحَدَكُمْ طَعَامًا فَلْيَسِّمِ اللَّهَ حَتَّى لَا يَشَارَكَكُمْ الْحَيْثُ فِي أَرْزَاقِكُمْ ، وَمَنْ اغْتَسَلَ بِاللَّيْلِ فَلْيُحَازِرْ عَن عَوْرَتِهِ ، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ فَاصَابَهُ لِمَمٌ فَلَا يُلُومُنِ إِلَّا نَفْسَهُ ، وَمَنْ بَالَ فِي مَغْتَسَلِهِ فَاصَابَهُ الْوَسْوَاسُ فَلَا يُلُومُنِ إِلَّا نَفْسَهُ ، وَإِذَا رَفَعْتُمُ الْمَائِدَةَ فَارْتَدُّوا مَا تَحْتَهَا فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ يَلْتَقِطُونَ مَا تَحْتَهَا ، فَلَا تَجْمَعُوا لَهَا نَصِيئًا فِي طَعَامِكُمْ - (الحكيم عن أبي هريرة - (ح)

١٦٩٢ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَمَرَنِي بِحَبِّ أَرْبَعَةٍ ، وَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ يَجِبُهُمْ : عَلَى مَنْهُمْ وَأَبُو ذَرٍّ ، وَالْمُقَدَّادُ ، وَسَلْمَانَ -

إيماناً أو أراد احتساباً مجزوماً به (كان كفارة لما مضى) من ذنوبه ، والمراد الصغائر ما اجتنبت الكبائر كما سيحى نظائره وقال ابن عطاء الله وقد رأينا فنظرنا كل مأمور به أو مندوب من الشارع يستلزم الجمع على الله وكل منهى عنه أو مكروه يتضمن التفرقة عنه ، فإذا مطلوبه من عباده وجود الجمع عليه لكن الطاعات هي أسباب الجمع ووسائله فذلك أمرها والمعصية أسباب التفرقة ووسائلها فلذا نهى عنها (ن هب عن عبد الرحمن بن عوف) وإسناده حسن (إن الله تعالى أمرني أن أعلمكم بما علني وأن أودبكم بما أذبنى) لاني بعثت كالأنبياء طيباً للأمراض القلبية والأخلاق الوحشية (إذا قمتم على أبواب حجركم) جمع حجرة (فادكروا اسم الله) أي قولوا بسم الله والاكل لكل إكمال البسملة فإنكم إذا ذكرتم ذلك (يوجع الحثيث) أي الفاسد المفسد الشيطان الرجيم (عن منازلكم) أي مساكنكم (وإذا وضع بين يدي أحدكم طعام) ليأكله (فليسم الله) أي فليقل بسم الله الرحمن الرحيم (حتى لا يشارككم الحثيث) إبليس أو أعم (في أرزاقكم) فإنكم إذا لم تسموا أكل معكم قال الحراني وذلك لأن كل شيء لله فما تناوله الإنسان باسمه أخذه بإذنه وما تناوله بغير اسمه أخذه على غير وجهه بغير إذنه فيشاركه الشيطان في تناوله فيتبعه المتناول معه في خلواته وشاركتهم في الأموال والأولاد، (ومن اغتسل) منكم (بالليل) أي فيه (فليحاذر عن) أي عن كشف عورته فإن لم يفعل) بأن لم يستر عورته (فأصابه لمم) طرف من الجنون كما في الصحاح (فلا يلومن إلا نفسه ومن بال في مغتسله) أي المحل المعد للاغتسال فيه (فأصابه الوسواس) أي مما تطاير من البول والماء (فلا يلومن إلا نفسه) إذ هو فاعل السبب (وإذا رفعت المائدة) التي أكلتم عليها (فارتدوا ما تحتها) من قنات الخبز وبقايا الطعام (فإن الشياطين يلتقطون ما تحتها) من ذلك (فلا تجمعوا لهم نصيباً في طعامكم) أي لا ينبغي ذلك فإنهم أعداؤكم قال الحكيم : الشيطان ممنوع من مشاركة المؤمن في مطعمه ومشربه وملبسه وسائر أموره مادام يسمى الله على كل حال فإذا ترك التسمية وجد فرصة فشاركه حتى في ضحكك . وفيه أن من حق الصالح أن لا يألو نصحاً للأجانب فضلاً عن المتصلين به وأن يحفظهم بالفوائد الدينية ولا يفرط في ذلك وأن شأن الأدب والاهتمام به متعين وقد تطابقت على ذلك الملل (تنبيه) كان المصطفى صلى الله عليه وسلم على الأمانة شفوفاً والله ناصحاً بالمؤمنين رحيماً وعزيز عليه ما عتم ، الآية حريص على المؤمنين أن يوصلهم إلى الإيمان مع زينة الإسلام وبهاء الإيمان فعملهم تناول الطعام والشراب واللباس وغير ذلك من كل ما للنفس فيه حق وقال في التنزيل : لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة ، فطهره الله وأدبه وأحيا قلبه ونفسه فقبل أدبه فصار مؤدباً مهذباً مطهراً فأمرنا بالافتداء به (الحكيم) الترمذى (عن أبي هريرة) لكنه لم يسنده كما يوهمه صنيع المصنف بل قال حدثنا الحسن بن عمر بن شقيق البصري يرفعه إلى أبي هريرة هذه عبارته (إن الله أمرني بحب أربعة) من الرجال (وأخبرني أنه يحبهم) قيل بينهم لنا يارسول الله قال (على) بن

(ت ه ك) عن بريدة - (صح)

١٦٩٣ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَمَرَنِي أَنْ أَزُوجَ فَاطِمَةَ مِنْ عَلِيٍّ - (طب) عن ابن مسعود - (ح)

١٦٩٤ - إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَسْمِيَ الْمَدِينَةَ طَيْبَةَ - (طب) عن جابر بن سمرة (ض)

١٦٩٥ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَمَرَنِي بِمُدَارَاةِ النَّاسِ ، كَمَا أَمَرَنِي بِإِقَامَةِ الْفَرَائِضِ - (فر) عن عائشة (ض)

أبي طالب (منهم) العلم الذي لا يلبس والفرد الذي لا يشبهه فلا حاجة لوصفه قال السعد التفتازاني لم يرد في الفضائل ما روى لعل رضي الله عنه (وأبوذر) الغفاري جندب بن جنادة من السابقين الأولين كان عظيماً طويلاً زاهداً متقللاً مات بالريذة سنة اثنين وثلاثين (والمقداد) بن عمرو بن ثعلبة الكندي اشتهر بابن الأسود لأنه كان في حجر الأسود ابن عبد يغوث وهو قديم الإسلام والصحة مات سنة ثلاث وثلاثين عن سبعين سنة (وسلمان) الفارسي مولى المصطفى صلى الله عليه وسلم يعرف بسلمان الخير أصله من فارس كان مجوسياً ساد في الإسلام وسبب إسلامه مشهور وصار من خيار الصحابة وفضلائهم وزهادهم وكفي بهذا الحديث له شرفاً، قالوا عاش ثلاثمائة وخمسين سنة ومات في خلافة عمر أو عثمان رضي الله عنهما (ت) وقال غريب حسن (ه ك) في فضائل الصحب عن شريك عن أبي ربيعة الإيادي عن ابن بريدة (عن بريدة) الأسلمي قال الحاكم على شرط مسلم وتعبه الذهبي بأنه لم يخرج لأبي ربيعة وهو صدوق (إن الله أمرني أن أزوج فاطمة) الزهراء رضي الله تعالى عنها (من علي) بن أبي طالب كرم الله وجهه قاله لما خطبها غيره كأبي بكر وعمر رضي الله تعالى عنهما فردّه وزوجه إياها والمختار أنه زوجها في غيبته فلما جاء أخبره بأن الله أمره بذلك فقال رضيت، ومن خصائص المصطفى صلى الله عليه وسلم أنه يزوج من شاء لمن شاء واختلاف في صداقتها كيف كان قال المحب الطبري في كتاب ذخائر العقبى في فضائل ذوى القربى يشبه أن يكون عقد فاطمة على علي رضي الله عنهما وقع على الدرع وبعث بها على ثم ردّها إليه النبي صلى الله عليه وسلم ليبيعهما فباعها وأتاه بشمها من غير أن يكون بين الحديثين الواردين في ذلك تضاداً وقد ذهب إلى مدلول كل منهما قائل به فقال بعضهم كان مهرها الدرع ولم يكن إذ ذاك لا يضا ولا صفراً وقال بعضهم كان أربعمائة وثمانين فأمر النبي صلى الله عليه وسلم أن يجعل ثلثها في الطيب (تنبه) أخذ بعضهم من هذا الخبر أن نكاح القرابة القرية ليس خلاف الأولى كما يقوله الشافعية، وأجيب بأن علياً كرم الله وجهه قريب بعيد إذ المراد بالقرابة القرية من هي في أول درجات الخوالة والعمومة، وفاطمة رضي الله تعالى عنها بنت ابن عم فهي بعيدة ونكاحها أولى من الأجنبية وأما الجواب بأن علياً رضي الله تعالى عنه لم يكن إذ ذاك كفوفاً لفاطمة سواء فطمعون فيه بأن أباه كافر وأبوها سيد البشر (طب عن ابن مسعود) قال الهيثمي رجاله ثقات (إن الله أمرني أن أسمى المدينة طيبة) بالفتح والتخفيف مؤنث طيب بالفتح لغة في طيب بكسر الطاء الراءحة الحسنة أو صاحبها أو تخفيف الطيب تأنيث الطيب بالفتح والتشديد أى الظاهرة التربة أو من النفاق أو من الشرك، سماها بذلك لأنه سبحانه طيبها بهجرته إليها وجعلها محل نصرته وموضع تربته ولها أسماء كثيرة قال ابن القيم ويكره تسميتها يثرب كراهة شديدة وإنما حكاها الله عن المنافقين (طب عن جابر بن سمرة)

(إن الله أمرني بمُدَارَاةِ النَّاسِ (١)) أى بملاطفتهم وملايبتهم وموَاخاتهم والتحبب إليهم، ويهمز ولا يهمز، والامر

(١) وقد امثل المصطفى صلى الله عليه وسلم أمر ربه فبلغ في المداراة النهاية التي لا ترتقى، وبالمداراة واحتئال الأذى يظهر الجوهر النفسى، وقد قيل لكل شيء جوهر وجوهر الإنسان العقل وجوهر العقل المداراة فسامن شيء يستدل به على قوة عقل الشخص ووفور علمه وحلته كالمداراة، والنفس لا تزال تشتمن من يعكس مرادها ويستفزه المصعب وبالمداراة تنقطع حمية النفس ويرد طيشها وفقورها



١٦٩٦ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَنْزَلَ الدَّاءَ وَالذَّوَاءَ، وَجَعَلَ لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءً، فَتَدَاوَوْا وَلَا تَدَاوَوْا بِحَرَامٍ - (د) عن أبي الدرداء (ض)

١٦٩٧ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَنْزَلَ بَرَكَاتٍ ثَلَاثًا: الشَّاةَ، وَالنَّخْلَةَ، وَالنَّارَ (طب) عن أم هانئ. - (ض)

للوّجوب بدليل قوله (كما أمرني بإقامة الفرائض) وفي رواية بدله القرآن أي أمرني بملاطفهم قولاً وفعلاً والرفق بهم وتألفهم ليدخل من يدخل منهم في الدين ويتقى المسلمون شر من قدر عليه الشقاء، ومن ثم قال حكيم هذا الأمر لا يصلحه إلا لمن من غير ضعف وشدة من غير عنف وهذه هي المداراة أما المداينة وهي بذن الدين لصلاح الدنيا فحرمة مذمومة وعلم مما تقرر أن أمره بالمداينة لا يعارض أمره بالإغلاظ على الكفار وبعثه بالسيف لأن المداراة تكون أولاً فإن لم تغد فالإغلاظ فإن لم يفد فالسيف (فر عن عائشة) وفيه أحمد بن كامل أورده الذهبي في الضعفاء وقال الدارقطني كان متساهلاً وبشر بن عبيد الدارمي قال الذهبي ضعيف جداً وقال في الميزان بشر بن عبيد كذبه الأزدي وقال ابن عدي منكر الحديث ثم ساق من مناقبه هذا الخبر

(إن الله أنزل الداء والدواء) أي ما أصاب أحد داء إلا قدر له شفاء قال الحرالي والداء ما يوهن القوى ويغير الأفعال الغاية للطبع والاختيار، والبرؤ تمام التخلص من الداء والمراد بإزالته إزال الملامكة الموككين مباشرة مخلوقات الأرض من الداء والدواء (وجعل لكل داء دواء) أي خلق ذلك وجعله شفاء يشق من الداء وحكمة تعلق الأسباب بالمسيبات لا يعلم حقيقتها إلا عالم الخفيات (فتداووا) ندباً أمر بالتداوي لمن أصابه مرض، أما السليم فلا ينبغي له التداوي<sup>(١)</sup> لأن الدواء إذا لم يصادف داء ضر قال الطبيب وقوله فتداووا مطلق له شيوع فلذلك قال (ولا تداووا بحرام<sup>(٢)</sup>) يعني أنه تعالى خلق لكل داء دواء حراماً كان أو حلالاً فلا تداووا بالحرام أي يحرم عليكم ذلك إن الله لم يجعل شفاء أمتي فيما حرم عليها، فالتداوي بمحرم محرّم والأصح عند الشافعية حل التداوي بكل نجس إلا الخمر والخمر موضع إذا وجد دواء طاهراً يعني عن النجس جمعاً بين الأخبار (فائدة) أخرج حميد بن زنجويه أن أناساً جاؤا إلى المصطفى صلى الله عليه وسلم من الأنصار فقالوا إن أغانا استسقى بطنه أفئاذن لنا أن ندأويه قال بماذا قال يهودى هنا يشق بطنه فكره ذلك وقال لا آذن، حتى جاؤه مرتين أو ثلاثاً وفي كل ذلك يأتي حتى قال افعلوا فدعوا له اليهودى فشق بطنه ونزع منه فرخاً عظيماً ثم غسل بطنه ثم خاطبه ثم داراه فصيح وبرئى فرآه المصطفى صلى الله عليه وسلم وهو مار بالمسجد فقال أليس ذلك بفلان قالوا بلى فقال ادعوه إلى فنظر إلى بطنه فوجده قد صح فقال إن الذى خلق الداء جعل له دواء إلا السام (د) في الطب (عن أبي الدرداء) قال الصدر المناوى فيه إسماعيل بن عياش وفيه مقال (إن الله تعالى أنزل بركات) أي كرامات (ثلاثاً) من السماء كما في رواية وهي (الشاة والنخلة والنار) سماها بركات وساقها في معرض الامتنان لأن الشاة عظيمة النفع في الدر والنسل وتلد الواحدة اثنين وثلاثاً بل وأربعا في بطن

(١) أي لأن الدواء إذا لم يجد في البدن ما يحلله أو وجد داء لا يوافقه أو وجد ما يوافقه ولكن زادت كيته عليه تشبث بالصحة وعبث بها في الإفساد والتحقيق أن الأدوية من جنس الأغذية فمن غالب أغذيتهم مفردات كأهل البوادي وأمراضهم قليلة جداً وطبهم بالمفردات، ومن غالب أغذيتهم مركبات كأهل المدن يحتاجون إلى الأدوية المركبة أو سبب ذلك أن أمراضهم في الغالب مركبة وهذا برهان بحسب الضياقة الطبية

(٢) وقد استدلل الإمام أحمد بهذا الحديث وحديث إن الله لم يجعل شفاء أمتي فيما حرم عليها على أنه لا يجوز التداوي بمحرم ولا بشيء فيه محرم كألبان الاتن واللحوم المحرّمات والترياق

١٦٩٨ - إِنَّ اللَّهَ أَوْحَىٰ إِلَىٰ أَنْ تَوَاضَعُوا حَتَّىٰ لَا يَفْخَرَ أَحَدٌ عَلَىٰ أَحَدٍ ، وَلَا يَبْغِيَ أَحَدٌ عَلَىٰ أَحَدٍ - (م ده)  
عن عياض بن حمار - (صح)

١٦٩٩ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَىٰ أَوْحَىٰ إِلَىٰ أَنْ تَوَاضَعُوا ، وَلَا يَبْغِيَ بَعْضُكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ - (خده) عن أنس - (صح)

١٧٠٠ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَىٰ أَيْدِي بَارِعَةَ وَزَرَءَ : اثْنَيْنِ مِنْ أَهْلِ السَّمَاءِ : جَبْرِيْلَ وَمِيكَائِيْلَ ، وَاثْنَيْنِ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ : أَبِي بَكْرٍ ، وَعُمَرَ - (طب حل) عن ابن عباس - (ض)

وتمر النخل هو الجامع بين التلذذ والتغذى وبذلك تميز عن سائر الفواكه . والنار لا بد منها لقيام نظام هذا العالم (طب عن أم هانئ) قالت دخل صلى الله عليه وسلم فقال مالي لأرى عندك من البركات شيئاً قلت وأى بركات تريده فذكره قال الهيثمي وفيه النظر بن حميد وهو متروك

(إن الله أوحى إلى) وحي لإرسال وزعم أنه وحي إلهام خلاف الأصل والظاهر بلا دليل والوحي لإعلام في خفاء (أن) أى بأن (تواضعوا) بخفض الجناح ولين الجانب وأن مفسرة (حتى لا يفخر أحد) منكم (على أحد) بتعدد محاسنه كبراً ورفع قدر نفسه على الناس تيباً وعجباً<sup>(١)</sup> قال ابن القيم والتواضع انكسار القلب لله<sup>(٢)</sup> وخفض جناح الذل والرحمة للخلق حتى لا يرى له على أحد فضلاً ولا يرى له عند أحد حقاً بل والحق له . والفخر ادعاء العظم قال الطيبي وحتى هنا بمعنى كى (ولا يبغي) بنصبه عطفاً على تواضعوا أى لا يجور ولا يتعدى (أحد) منكم (على أحد) ولو ذقياً أو معاهداً أو مؤمناً؛ والبغى مجاوزة الحد في الظلم قال الطيبي المراد أن الفخر والبغى شحناء الكبير لأن المتكبر هو الذى يرفع نفسه فوق منزلته فلا يتقاد لأحد ، قال المجد ابن تيمية نهى الله على لسان نبيه عن نوعى الاستطالة على الخلق وهى الفخر والبغى لأن المستطيل إن استطال بحق فقد افتخر أو بغير حق فقد بغى فلا يحل هذا ولا هذا فإن كان الإنسان من طائفة فاضلة كبنى هاشم أو غيرهم فلا يكن حظه استشعار فضل نفسه والنظر إليها فانه مخطفى؛ إذ فضل الجنس لا يستلزم فضل الشخص فرب حبشى أفضل عند الله من جمهور قريش ، ثم هذا النظر يوجب نقصه وخروجه عند الفضل فضلاً عن استعلائه بهذا واستطالته به . وأخذ منه أنه يتأكد للشيخ التواضع مع طلبته ، واخفض جناحك لمن اتبعك من المؤمنين ، وإذا طلب التواضع لمطلق الناس فكيف لمن له حق الصحبة وحرمة التردد وصدق المحبة لكن لا يتواضع معهم مع اعتقاد أنهم دونه فقد قال ابن عطاء الله رضى الله عنه من أثبت لنفسه تواضعاً فهو المتكبر حقاً فالتواضع لا يكون إلا عن رفعة مع عظمة واقتدار ، ليس المتواضع الذى إذا تواضع رأى أنه فوق ما صنع بل الذى إذا تواضع رأى أنه دون ما صنع اه (م ده عن عياض) بكسر أوله وتخفيف التحتية وآخره معجمة (بن حمار) بكسر المهملة وخفة الميم الجاشعي تيمى عن فى البصريين له وفادة وعاش إلى حدود الخمسين (إن الله أيدى) أى قرانى والتأييد التقوية ومنه « والسماء بيناها بأيدى » أى بقوة (بأربعة وزراء) قيل من هؤلاء الأربعة يا رسول الله ، قال : (اثنين من أهل السماء . جبريل وميكائيل ، واثنين من أهل الأرض ، أبى بكر وعمر)

(١) قال أبو يزيد : مادام العبد يظن أن فى الخلق من هو شر منه فهو متكبر قال بعضهم رأيت فى المطاف إنساناً بين يديه شاكره يمتعون الناس لأجله عن الطواف ثم رأيت بعد ذلك على جسر بغداد يسأل الناس فعميت منه فقال لى تكبرت فى موضع يتواضع فيه الناس فابتلى الله بالذل فى موضع ترتفع فيه الناس وقال بعضهم : الشرف فى التواضع ، والعز فى التقوى ، والحرية فى القناعة . (٢) وقيل التواضع الاستسلام للحق وترك الاعتراض على الحكم من الحاكم ، وقيل قبول الحق من قائله صغيراً أو كبيراً ، شريفاً أو وضيعاً ، حراً أو عبداً ، ذكراً أو أنثى .

١٧٠١ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى بَارِكٌ مَا بَيْنَ الْعَرِيشِ وَالْفَرَاتِ ، وَخَصَّ فَلَسْطِينَ بِالتَّقْدِيسِ - ابن عساكر عن زهير بن محمد بلاغا - (ض)

١٧٠٢ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى بَعَثَ رَحْمَةً مُهْدَاةً ، بَعَثَتْ بَرَفِعَ قَوْمٍ وَخَفَضَتْ آخَرِينَ - ابن عساكر عن ابن عمر (ض)

١٧٠٣ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى بَنَى الْفَرْدَوْسَ بِيَدِهِ ، وَحَظَرَهَا عَنْ كُلِّ مُشْرِكٍ ، وَعَنْ كُلِّ مُدْمِنٍ خَمْرٍ سَكْبِيرٍ - (هب) وابن عساكر عن أنس - (ض)

١٧٠٤ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى تَجَاوَزَ لِأَصْحَابِهِ عَمَّا حَدَّثَتْ بِهِ أُنْسَهَا ، مَا لَمْ تَتَكَلَّمْ بِهِ أَوْ تَعْدَلْ بِهِ - (ق ٤) عن

فأبو بكر رضى الله عنه يشبه بميكائيل عليه السلام للجنة ورأفته ؛ وعمر رضى الله عنه يشبه بجبرائيل عليه السلام لشدة صلواته في أمر الله ؛ وناهيك بها منزلة للشيخين قامعة للرافضة ، قاصمة لظهورهم ، ناعية عليهم (طب حل) وكذا الخطيب كلهم (عن ابن عباس) وفيه عندهم محمد بن محبوب الثقفى قال الخطيب سئل عنه ابن معين فقال كذابا عدو الله

(إن الله تبارك وتعالى بارك ما بين) أى فيما بين (العريش) على وزن فعيل مدينة بالشام على البحر الرومى ، حده عرضاً من مدينة برفاء التى على ساحل البحر الرومى إلى أيلة التى على ساحل بحر القازم وينسب إلى مصر وقيل إن حد مصر ينتهى إليه (والفرات) بضم الفاء وتخفيف الراء النهر المشهور الذى هو أحد أنهار الجنة ويكنى فى حقه شرفاً هذا الخبر والخبر الآتى أنه ينزل فيه كل يوم مثاقيل من الجنة (وخص فلسطين) بكسر الفاء وفتح اللام وسكون السين المهملة وكسر الطاء ، ناحية كبيرة وراء الأردن من أرض الشام فيها عدة مدن ، منها بيت المقدس والرملة وعسقلان ذكره السمعانى ، وقال ابن الأثير كورة معروفة ما بين الأردن وديار مصر وأم بلادها بيت المقدس (بالتقدیس) أى بالنظير لبقعتها لأنها أول بلادها أو قاعدتها وتحتها بيت المقدس (ابن عساكر) فى تاريخه (عن زهير بن محمد) ابن قير المروزى ، قال البغوى ما رأيت ببغداد بعد أحمد أفضل منه (بلاغاً) أى أنه قال بلغنا عن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ذلك .

(إن الله بعثنى) أرسلنى (رحمة مهداة) للمؤمنين وكذا الكفار بتأخير العذاب ؛ والهدية ما بعث على وجه الإكرام ونحوه (بعثت برفع قوم) بالسبق إلى الإيمان وإن كانوا من ضعفاء العباد (وخفض آخرين) وهم من أبى واستكبر وإن بلغ من الشرف المقام الأشرف لكنه لم ينجح فيه الآيات والنذر بمعنى أنه يضع قدرهم ويذلهم باللسان والسنان وكان عنده مزيد الرحمة للمؤمنين ، وغاية العظيمة على الكافرين ، فاعتدل فيه الإنعام والانتقام ولم يكن له همة سوى ربه فعاشر الخلق بخلقه وباينهم بقلبه (تنبيه) قال ابن عربى رضى الله تعالى عنه إن العقل يستقل بنفسه فى أمر وفى أمر لا يستقل ، فلا بد من موصل إليه مستقل فلذلك بعث الرسل وهو أعلم الخلق بالغايات والسبل (ابن عساكر) فى التاريخ (عن ابن عمر) بن الخطاب

(إن الله بنى الفردوس) أى جنته وأصله بستان فيه شجر ملتف غالبه غيب جمعه فراديس رومى معرب (بيده) تأمل هذه المناسبة كيف جعل الجنة التى بناها بيده لمن خلقه بيده ولأفضل سلالة اعتناء وتشريفاً وإظهاراً لأفضل ما خلقه بيده وشرفه وميزه بذلك عن غيره فهذه الجنة فى الجنان كآدم عليه السلام فى نوع من الحيوان (وحظرها) أى منعها وحرم دخولها (على كل مشرك) يعنى كافر بأى كفر كان وخص المشرك لغلبة الإشراف فى العرب (وعلى كل مدمن خمر سكبير) بالكسر والتشديد أى كل ملازم للخمر مداوم عليها مبالغ فى تعاطى ما يسكره ولا حاجة لتنزيله هنا على المستحل لأن الجنان كثيرة ولا مانع من حرمانه لأعلاها (هب) وابن عساكر) فى تاريخه عن (أس) وفيه أى عند البيهقى عبد الرحمن بن عبد الحميد قال الذهبى فى الضعفاء قال ابن يونس أحاديثه مضطربة ويحى بن أيوب ، فإن كان التوافق فقد قال النسائى وغيره غير قوى أو الباقى فضعفه ابن معين (إن الله تجاوز) أى عفا من جازاه يجوزه

أبي هريرة (طب) عن عمران بن حصين - (صح)

١٧٠٥ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى تَجَاوَزَ لِي عَنْ أُمَّتِي الْخَطَأَ ، وَالنَّسْيَانَ ، وَمَا اسْتَكْرَهُوا عَلَيْهِ - (ه) عن أبي ذر

(طب ك) عن ابن عباس (طب) عن ثوبان (صح)

١٧٠٦ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى تَصَدَّقَ بِفِطْرِ رَمَضَانَ عَلَى مَرِيضِ أُمَّتِي وَمَسَافِرِهَا - ابن سعد عن عائشة (ض)

إذا تعداه وعبر عليه (لامتي) أمة الإجابة وفي لفظ رواية البخاري تجاوز لي عن أمتي (عما) وفي رواية لمسلم ما (حدثت) في رواية للبخاري وسوست (به أنفسها) وفي رواية له صدورهما مع أنفسها قال النووي رحمه الله عقب إيراد هذا الحديث قال العلماء المراد به الخواطر التي لا تستقر قالوا وسواء كان ذلك الخاطر غيبة أو كفوفاً أو غيره فمن خطر له الكفر مجرد خطور من غير تعمد لتحصيله ثم صرفه في الحال فليس بكافر ولا شيء عليه اه وقوله أنفسها رفع على الفاعلية أي قلوبها قيل وهو أصوب ويدل عليه حديث إن أحدنا يحدث نفسه بل قال القرطبي إنه الرواية أي لم يؤاخذهم بما يقع في قلوبهم من القبايح قهراً وقال الأكل أنفسها بالرفع والنصب والرفع أظهر والنصب أشهر ووجهه محادثة المرء نفسه المسماة عند البلغاء بالجرید<sup>(١)</sup> (مالم تتكلم به) أي في القوليات باللسان على وفق ذلك (أو تعمل به) في العمليات بالجوارح كذلك وفي رواية لمسلم مالم يتكلموا به أو يعملوا به أي فيؤاخذوا حيثنذ بال كلام أو بالعمل فقط، ويحتمل أن يؤاخذوا به وبحديث النفس أيضاً وعليه السبكي في الخليات وإذا لم يحصل كلام ولا عمل فلا مؤاخذة بحديث النفس مالم يبلغ حد الجرم وإلا أوخذ به حتى لو عزم على ترك واجب أو فعل محرم ولو بعد سنين أمم حالاً وقال ابن العربي رضى الله تعالى عنه خلق الله القلوب سيالة مطربة على الخواطر مبالغة إلى كل طارئ عليها حاضرأ أو غائبأ ، محالاً أو جائزأ ، حقأ أو باطلا ؛ معقولا أو متخيلا ، والله الحكمة البالغة ، والحجة الغالبة ، ثم عطف بفضله فعنى عن كل ما يخطر للمرء بقلبه ، حتى يكون به مرتبطأ وعليه عازماً ، فحيثنذ يكون به في نفسه متكلماً وهو الكلام الحقيقي ، فإن خالفه القول كان هذياناً اه ، وفيه أن المجاوزة خصوصية لهذه الأمة ، وأنه إذا حدث نفسه بطلاق ولم ينطق به لا يقع ، وعليه الشافعي رضى الله تعالى عنه خلافاً لمالك وأنه لو عزم على الظهار فلا كفارة وأنه لو حدث نفسه في صلاته لم تبطل وغير ذلك (ق ٤) عن أبي هريرة طب عن عمران بن حصين (بالتصغير وفيه من طريق الطبراني المسعودي وقد اختلط وبقية رجاله رجال الصحيح ذكره الهيثمي) (إن الله تجاوز لي) أي لأجلي (عن أمتي الخطأ) أي عن حكمه أو عن إثمه أو عنهما ، وهو أقرب لفقد المرجح وعموم التناول ولا ينافيه ضمان المخطئ للمال والدية ووجوب القضاء على المصلي محدثاً أو يحدث ناسياً وإثم المكروه على القتل لخروجها بدليل منفصل والمراد بالخطأ ضد العمد وهو أن يقصد شيئاً فيخالف غير ما قصد لا ضد الصواب خلافاً لراعه لأن تعمد الإثم يسمى خطأ بالمعنى الثاني ولا تمكن إرادته هنا ولفظه يمد ويقصر (والنسيان) بكسر النون ضد الذكر والحفظ ويطلق على الترك وليس مراداً هنا (وما استكروهوا) أي الأمة وذكره نفاراً للمدلول لا للفظ (عليه) أي حملوا على فعله قهراً وشرطه قدرة المكروه على تحقيق ما هد به مما يؤثر العاقل الاقدام على المكروه عليه والمراد رفع الإثم وفي ارتفاع الحكم خلف والشافعي كالجهور على الارتفاع (ه) عن أبي ذر الغفاري (طب ك) كلاهما (عن ابن عباس) وقال الحاكم صحيح على شرطهما (طب عن ثوبان) الهاشمي مولى المصطفى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وسنده كما قال الهيثمي ضعيف فالاستاد الاول صحيح دون الثاني

(١) وفي العنقبي قلت والذي تحصل عندي من مجموع كلامهم أن الهاجس والخطر لا يؤاخذ بهما وأما حديث النفس والهم فإن صحبهما قول أو فعل يؤاخذ بهما وإلا فلا وهذا هو الذي ينبغي اعتياده بل هو الوجه الذي لا يعدل عنه إلى غيره وأما العزم فالمحققون على أنه يؤاخذ به ويخالف بعضهم اه

- ١٧٠٧ - إن الله تعالى تصدق عليكم عند وفاتكم بثلك أموالكم ، وجعل ذلك زيادة لكم في أعمالكم - (ه)  
 عن أبي هريرة (طب) عن معاذ ، وعن أبي الدرداء - (ض)  
 ١٧٠٨ - إن الله جعل الحق على لسان عمر وقلبه - (حم ت) عن ابن عمر (حم دك) عن أبي ذر (عك)  
 عن أبي هريرة (طب) عن بلال ، وعن معاوية - (صح)  
 ١٧٠٩ - إن الله تعالى جعل ما يخرج من ابن آدم مثلاً للدنيا - (حم طب هب) عن الضحاك بن سفيان (صح)

(إن الله تصدق) بفتح الصاد وشد الدال (بفطر رمضان) أى بتعاطى المفطر فيه نهاراً ترخيصاً (على مريض أمتي) أى مرضاً يشق معه الصوم لحاجته للدواء والغذاء بحسب تداعى جسمه فكان فطره رخصة لموضع تداويه واعتدائه (ومسافرهما) <sup>(١)</sup> لما يحتاجه المسافر من اعتدائه لو فور نهضته في عمله في سفره ولتلايجمع عليه كلفتان فتضاعف عليه المشقة وما جعل عليكم في الدين من حرج ، (ابن سعد) في الطبقات (عن عائشة) وهو حسن (إن الله تصدق عليكم عند وفاتكم بثلك أموالكم) أى مكسبكم من التصرف فيها حالئذ بالوصية وغيرها فتصح الوصية بالثالث ولو مع وجود وارث خاص ومخالفته (وجعل ذلك زيادة لكم في أعمالكم) فأجر الوصية بذلك من أعمال الميت التى يثاب عليها إن قبلت ، وأخذ جمع من مخاطبة الصحب بذلك وجعله زيادة في العمل أنه خاص بالمسلمين لاختصاصهم بزيادة الأعمال ومذهب الشافعية خلافه ومن خصائص نبينا صلى الله عليه وسلم أن له أن يوصى بالتصدق بجميع ماله في سائر أحواله من غير حرمة ولا كراهة لأنه لا يورث كسائر الأنبياء (ه عن أبي هريرة) وفيه حفص بن عمر الأيلي قال ابن عدى أحاديثه كلها منكورة المتن والسند وساق هذا منها (طب عن معاذ) بن جبل قال الهيثمي وفيه عتبة بن أبي حميد الضبي وثقه ابن حبان وضعفه أحمد (وعن أبي الدرداء) وكذا رواه عنه أحمد والبخاري قال الهيثمي وفيه أبو بكر بن أبي مريم وقد اختلط انتهى وساق الحافظ ابن حجر رحمه الله الحديث ثم قال وإسناده ضعيف

(إن الله جعل الحق) يعنى أجره (علي لسان عمر) فكان كالسيف الصارم والحسام القاطع قال الطيبي جعل يعنى أجرى فعداه بعلى وفيه معنى ظهور الحق واستعلانه على لسانه ، ووضع جعل موضع أجره إيداناً بأن ذلك كان خلقياً ثابتاً لازماً مستقراً (وقلبه) فكان الغالب على قلبه جلال الله فكان الحق معتملة حتى يقوم بأمر الله وينفذ بقاله وحاله وفاء بما قلده الله الخالق من رعاية هذا الدين الذى ارتضاه لهم ومن ثم جاء في خبر إن غضبه عز ورضاه حكم وذلك لأن من غلب على قلبه سلطان الحق فغضبه للحق عز للدين ورضاه عدل لأن الحق هو عدل الله فرضاه بالحق عدل منه على أهل ملته ومعنى رضاه حكم أنه إذا رضى رضى للحق قال القاضى والحق الثابت الذى لا يسوغ إنكاره يعم الأعيان الثابتة والأخلاق الصائبة والأقوال الصادقة ، من حق الأمر إذا ثبت ، ومنه ثوب محقق بحكم النسيج (ه حم ت) في المناقب (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الترمذى حسن صحيح اه . وقال المناوى رضى الله عنه فيه عنده يعنى الترمذى خارجة ابن عبد الله وضعفه أحمد (حم دك) في فضائل الصحب وصححه (عن أبي ذر) الغفارى لكن لفظ رواية هؤلاء الثلاثة من حديث أبي ذر هذا يقول به بدل قوله وقلبه كما قاله ابن حجر في الفتح في إطلاق عزو المؤلف لهم غير قويم (عك) في الفضائل (عن أبي هريرة) قال الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبي (طب عن بلال) بن رباح بفتح الراء وخفة الموحدة العبد الحيشى المؤذن أسلم فعذب فاشتراه أبو بكر رضى الله عنه فأعتقه قال الهيثمي فيه أبو بكر بن أبي مريم وقد اختلط (وعن معاوية) بن أبي سفيان ، قال الهيثمي فيه ضعفاء سليمان الشاذ كوني وغيره

(إن الله جعل) لفظ رواية أحمد والطبرانى ضرب (ما يخرج من ابن آدم) من البول والغائط (مثلاً للدنيا) قال

(١) أى سفراً يباح فيه قصر الصلاة فيباح لكل منهما الفطر مع وجوب القضاء لكن المسافر بعد تلبسه بالصوم

فلا يباح الفطر في اليوم الأول إلا إن تضرر اه

١٧١٠ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَعَلَ الدُّنْيَا كُلَّهَا قَلِيلًا ، وَمَا بَقِيَ مِنْهَا إِلَّا الْقَلِيلُ ، كَالثُّغْبِ شُرْبِ صَفْوِهِ وَبَقِيَ كَدْرُهُ  
(ك) عن ابن مسعود - (صح)

١٧١١ - إِنَّ اللَّهَ جَعَلَ هَذَا الشَّعْرَ نُسْكًَا ، وَسَيَجْعَلُهُ الظَّالِمُونَ نَكَالًا - ابن عساكر عن عمر بن  
عبد العزيز بلاغا - (ض)

١٧١٢ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَعَلَ لِكُلِّ نَبِيٍّ شَهْوَةً ، وَإِنْ شَهَوْتُمْ فِي قِيَامِ هَذَا اللَّيْلِ ، إِذَا قُمْتُمْ فَلَا يَصْلَيْنَّ أَحَدٌ  
خَافِيًا ، وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَعَلَ لِكُلِّ نَبِيٍّ طُعْمَةً ، وَإِنَّ طُعْمَتِي هَذَا الْخَمْسُ ، فَإِذَا قُبِضْتُ فَهُوَ لَوْلَاهُ الْأَمْرُ

الومخشرى معناه أن المطعم وإن تكلف الإنسان التنوق في صنغته وتطيبه وتحسينه فإنه لا محالة عائد إلى حال يستقدر  
فكذا الدنيا المحروص على عمارتها ونظم أسبابها راجعة إلى خراب وإدبار اه . وقال الديلمي هذا كناية عن البول  
والغائط يعنى ما يخرج منه كان قبل ذلك ألواناً من أطعمة طيبة وشراباً سائغاً فصارت عاقبته ماترون فالدنيا خضرة  
حلوة والنفس تميل إليها والجاهل بعاقبتها ينافس في زينتها ظاناً أنها تبقى أو هو يبقى انتهى . فشهوات الدنيا في القلب  
كشهوات الأطعمة في المعدة وسوف يجد العبد عند الموت لشهوات الدنيا في قلبه من الكراهة والنتن والقبح ما يجده  
للأطعمة اللذيذة إذا انتهت إلى المعدة غايتها وكما أن في الأطعمة كلما كانت أذ طعاماً وأكثر دسماً وحلاوة كان رجعياً  
أقدر فكذا كل شهوة في النفس أذ وأقوى فالتأذى بها عند الموت أشد كما أن تفجع الإنسان بمحبوبه إذا فقده يقوى  
بفقد محبة المحبوب وقد كان بعض الصوفية يقول لصحبه انطلقوا حتى أريكم الدنيا فيذهب إلى المزابل فيقول انظروا  
إلى ثماركم ودجاجكم وسكركم (حم طب هب عن) ابى سعيد (الضحاك بن سفيان) بن عوف بن كعب الكلابي  
صحابي معروف من عمال المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما طعامك  
قلت اللحم واللبان قال ثم يصير إلى ماذا قال إلى ما قد علقت فذكره قال الهيمى كالمندرى رجال أحمد والطبرانى  
رجال الصحيح غير علي بن جدعان وقد وثق انتهى والضحاك بن سفيان في الصحب اثنان فكان ينبغي تمييزه .

(إن الله تعالى جعل الدنيا كلها قليلاً وما بقي منها إلا القليل كالثغب) بمثابة مفتوحة وغين معجمة ساكنة الغدير  
الذى قل ماؤه (شرب صفوه وبقي كدره) يعنى أن مثل الدنيا كمثل حوض كبير مليء ماء وجعل موردا للأنام  
والأنعام فجعل الحوض ينقص على كثرة الوارد حتى لم يبق منه إلا وشل كدر في أسفله بالت فيه الدواب وغاضت  
فيه الأنعام فالعاقل لا يطمئن إلى الدنيا ولا يفتخر بها بعد ما اتضح له أنها زائلة مستحيلة وأنه قد مضى أحسنها وأنها  
وإن ساعدت مدة فالموت لا محالة يدرك صاحبها ويحترمه (ك) في الرقائق (عن ابن مسعود) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي  
(إن الله جعل هذا الشعر) أى الإشعار وهو أن يشق أحد جانبي سنام البعير حتى يسيل دمه ويجعل ذلك علامة تعرف  
أنها هدى (نسكا) أى من مناسك الحج (وسيجعله الظالمون نكالا) يتسكلون به الأنعام بل الأنعام يقال نكل به  
تنكيلاً أى جعله عبرة لغيره وما فهمه البعض من أن المراد شعر الرأس وأن المراد يجعل الظالمين له نكالا أى بحلقه  
فباطل لأن النسك هو حلق بعض الرأس وليس حلقها نكالا (ابن عساكر) في التاريخ (عن) الإمام العادل (عمر  
ابن عبد العزيز) رضى الله عنه الخليفة الأموى (بلاغاً) أى أنه قال بلغنا عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم  
ذلك وفيه مع إرساله ضعف .

(إن الله جعل لكل نبي شهوة) أى شيئاً يحبه (وإن شهوتى في قيام هذا الليل) أى في الصلاة فيه وهو التهجيد (إذا  
قمت) إلى الصلاة فيه (فلا يصلين أحد خلتى) أى فان التهجيد واجب على دونكم وبهذا أخذ جمع جم فعدوا من  
خصائصه من الواجبات عليه التهجيد والأصح أنه كان كذلك ثم نسخ (وإن الله جعل لكل نبي) من الأنبياء (طعمة)

من بعدى - (طب) عن ابن عباس - (ض)

١٧١٣ - إن الله تعالى جعل للمعروف وجوهاً من خلقه، حيب إليهم المعروف، وحبب إليهم فعالة، ووجه طلاب المعروف إليهم، ويسر عليهم إعطائه، كما يسر الغيث إلى الأرض الجذبة ليحببها، ويحيي بها أهلها وإن الله تعالى جعل للمعروف أعداء من خلقه بغض إليهم المعروف، وبغض إليهم فعالة، وحظر عليهم إعطائه كما يحظر الغيث عن الأرض الجذبة ليهلكها ويهلك بها أهلها، وما يعفوا أكثر - ابن أبي الدنيا في قضاء الحوائج عن أبي سعيد - (ح)

١٧١٤ - إن الله تعالى جعل السلام تحية لأمته، وأماناً لأهل ممتنا - (طب هب) عن أبي أمامة (ض)

بالضم أى رزقا (وإن طعمتى) جعلها الله (هذا الخمس) من النوى والغنيمة (فإذا قضت) بالبناء للجهول أى قبضنى الله أى أماتنى (فهو) أى الخمس (لولاة الأمر من بعدى) جمع وال وهو من ولى أمورهم من الخلفاء فمن دوتهم وقد سبق تقريره موضحا (طب عن ابن عباس) قال الهيثمى فيه اسحق بن عبدالله بن كيسان عن أبيه واسحق لينة أبو حاتم وأبوه وثقه ابن حبان وضعفه أبو حاتم وغيره (إن الله جعل للمعروف) أى لأجل القيام به ونشره فى العالم وهو اسم جامع لما عرف من الطاعات وندب من الإحسان (وجوها) أى جماعات فكفى بالوجه عن الذات كما فى قوله تعالى «ويبقى وجه ربك» (من خلقه) أى الآدميين بقريته قوله (حبب إليهم المعروف) أى حببهم عليه (وحبب إليهم فعالة) بكسر أوله أى أن يفعلوه مع غيرهم (ووجه طلاب) بالتشديد جمع طالب (المعروف إليهم) أى إلى قصدهم وسؤالهم لهم فى فعله معهم (ويسر عليهم إعطائه) أى سهل عليهم وهيا لهم أسبابه (كما يسر الغيث إلى الأرض الجذبة) بجيم فدل مهملة الياسة (ليحببها) فتخرج نباتها بإذن ربها (ويحيي بها) (١) أهلها) أى بما تخرج من النبات (وإن الله جعل للمعروف أعداء من خلقه) فهم بصدد منعه ما استطاعوا وعلى كل خير مانع (بغض إليهم المعروف وبغض إليهم فعالة وحظر) بالتشديد من الخطر وهو المنع والحرم (عليهم إعطائه) أى منعه عنهم وكف يدهم عنه وعسر عليهم أسبابه (كما يحظر الغيث عن الأرض الجذبة ليهلكها ويهلك أهلها) بعدم النبات ووقوع القحط، ويستفاد منه أن الله تعالى جعل هذه القلوب أوعية، فغيرها أوعاها للخير والرشاد وشرها أوعاها للبغى والفساد وقد جعل الله النفس مبدأ كل شئ أبدأه فى ذات ذى النفس فإنه تعالى يعطى الخير بواسطة وبغير واسطة ولا يجرى الشر إلا بواسطة نفس ليكون فى ذلك حجة لله على خلقه (وما يعفوا) الله (أكثر) أى أن الجذب يكون بسبب بغضهم للمعروف وشغفهم وغير ذلك من أعمالهم القبيحة وأعمالهم الرديئة ونياتهم الخبيثة ومع ذلك فالذى يعفوه الله لهم أكثر وأعظم بما يؤاخذهم به «ولو يؤاخذ الله الناس بظلمهم مترك على ظهرها من دابة» (ابن أبى الدنيا) أبو بكر (فى قضاء الحوائج) أى فى كتابه الذى ألّفه فى فضل قضائها (عن أبى سعيد) الخدرى وفيه عثمان بن سماك عن أبى هريرة العبدى قال فى اللسان عن العقيلى حديثه غير محفوظ وهو مجهول بالنقل ولا يعرف به، وقال الزين العراقى رواه الدارقطنى فى المستجاد من رواية أبى هريرة عنه وأبو هريرة ضعيف ورواه الحاكم من حديث على وصححه انتهى ورواه أيضا أبو الشيخ وأبو نعيم والديلمى من حديث أبى باللفظ المزبور .

(إن الله تعالى جعل السلام) بفتح السين المهملة (تحية لأمته) أمة الإجابة قال ابن حجر رحمه الله تعالى فيه

(١) وفى نسخ به والظاهر رجوع الضمير للغيث لكن رجعه المناوى للنبات فنسخة بها على حذف مضاف أى بنباتها

١٧١٥ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَعَلَ الْبُرْكَهَ فِي السُّحُورِ ، وَالْكَيْلِ - الشيرازى فى الألقاب عن أبى هريرة

١٧١٦ - إِنَّ اللَّهَ جَعَلَ عَذَابَ هَذِهِ الْأُمَّةِ فِي الدُّنْيَا الْقَتْلَ - (حل) عن عبدالله بن يزيد الأنصارى

١٧١٧ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَعَلَ ذُرِّيَةَ كُلِّ نَبِيٍّ فِي صُلْبِهِ ، وَجَعَلَ ذُرِّيَّتِي فِي صُلْبِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ - (طب)

عن جابر (خط) عن ابن عباس (ض)

دلالة على أن السلام شرع لهذه الأمة دون من تقدمهم لكن يحىء فى حديث خلق آدم أنه تحيته وتحية ذريته (وأمانا لاهل ذمتنا) لأن معنى السلام عليك سلامة لك منى وأمان ذكره القرطبي وسببه قال محمد بن زياد الالهاني كان أبوامامة يسلم على كل من لقيه فما علمت أحداً سبقه بالسلام إلا يهودياً مرة اختبأ خلف أسطوانة فخرج فسلم عليه فقال أبوامامة ما حملك على ذلك قال رأيتك تكثر السلام فعلمت أنه فضل فأجبت أن آخذه فقال حدثني رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره قال ابن حجر قالت طائفة منهم ابن وهب وعون يجوز ابتداء أهل الذمة بالسلام استدلالاً بهذا ونحوه لقوله تعالى لا يهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم فى الدين ، وقول إبراهيم عليه السلام لا يهيه سلام عليك ، وآية فاصفح عنهم وقل سلام ، وقال البيهقي بعد أن ساق حديث أبى أمامة هذا رأى أبى أمامة ، وحديث أبى هريرة رضى الله عنه فى الهى عن ابتدائهم أولى انتهى والجمهور على عدم جواز ابتدائهم به وحمل بعضهم المنع على ما إذا كان ابتداءهم لير سبب ولا ضرورة والجواز على اختياره قال النووى رضى الله عنه إذا اضطر إلى السلام بن خوف ترتب مفسدة فى دين أو دنيا إن لم يسلم سلم قال ابن العربى رضى الله عنه وينبئ أن السلام اسم من أسماء الله فكأنه يقول هو رقيب عليكم<sup>(١)</sup> (طب) وكذا فى الأوسط (هب) كلاهما (عن أبى أمامة) قال الهيثمى وفيه عندهما بكر بن سهل الدمياطى ضعفه للنسائى وغيره .

(إن الله جعل البركة) أى الزيادة والنماء (فى السحور) أى فى أكل الصائم وقت السحر بنية التقوى على الصوم (والكيل) أى فى ضبط الحبوب وإحصائها بالكيل كما يفسره خبر كبلوا طعامكم يبارك لكم فيه وذكر الغزالى رحمه الله تعالى وتبعه المؤلف أن الدابة ينبغى أن تلعف مكيفاً فإنها تنمو وتزيد (الشيرازى) الحافظ محمد بن منصور (فى) كتاب (الألقاب) له (عن أبى هريرة)

(إن الله جعل عذاب هذه الأمة فى الدنيا القتل) أى يقتل بعضهم بأيدى بعض مع دعائهم إلى كلمة التقوى واجتماعهم على الصلاة وجعل القتل كفارة لما اجترحوه كما بينته أخبار أخرى (حل) من حديث أحمد بن الحسين ابن إسحق الصوفى عن عبد الرحمن بن صالح عن أبى بك بن عياش عن أبى بردة (عن عبدالله بن يزيد الأنصارى) قال أبو بردة كنت عند زياد فجعلت الرأس تأتبه فأقول إلى النار فقال عبدالله أو لاتدرى يا ابن أخى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره قال أبو نعيم غريب تفرد به ابن عياش عن أبى الحصين .

(إن الله تعالى جعل ذرية كل نبي فى صلبه) أى فى ظهره (وجعل ذريتي فى صلب علي بن أبى طالب<sup>(٢)</sup>) قال الزمخشري الذرية من الذر بمعنى التفريق لأن الله تعالى ذرهم فى الأرض أو من الذر بمعنى الخلق فهو من الأول فعلية أو فعولة ذرورة قلبت الزاء الثالثة ياء ومن الثانى فعولة أو فعيلة وهى نسل الرجل وقد أوقعت على النساء كقولهم للطر سماء ومنه قول عمر حجوا بالذرية (طب عن جابر) قال الهيثمى فيه يحيى بن العلاء وهو متروك وقال

(١) وكان نطقه يقول إذا سلمت على ذى فقلت أطال الله بقاءك وأدام سلامتكم فإنما أريد الحكاية أى إن الله فعل به ذلك إلى هذا الوقت (٢) أى جعل أولاده من فاطمة دون غيرها فمن خصائصه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أن أولاد بناته ينسبون إليه . اهـ .



١٧١٨ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَعَلَهَا لَكَ لِبَاسًا وَجَعَلَكَ لَهَا لِبَاسًا، وَأَهْلِي يَرُونَ عَوْرَتِي، وَأَنَا أَرَى ذَلِكَ مِنْهُمْ -

ابن سعد (طب) عن سعد بن مسعود (ض)

١٧١٩ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَعَلَنِي عَبْدًا كَرِيمًا، وَلَمْ يَجْعَلْنِي جَبَّارًا عَنِيدًا - (ده) عن عبد الله بن بسر (ح)

١٧٢٠ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ - (م ت) عن ابن مسعود (طب) عن أبي أمامة (ك) عن ابن عمر

ابن عساكر عن جابر وعن ابن عمر - (صح)

ابن الجوزي قال أحمد يحيى بن العلاء كذاب يضع وقال الدارقطني أحاديثه موضوعة . اهـ وذكر في الميزان نحوه في ترجمة العلاء وأورد له أخباراً هذا منها (خط عن ابن عباس) قال ابن الجوزي حديث لا يصح فيه ابن المرزبان قال ابن الكاتب كذاب ومن فوّه إلى المنصور مابين مجهول وغير موثوق به انتهى وفي الميزان في ترجمة عبدالرحمن ابن محمد الحاسب لا يدري من ذا وخبره كذب رواه الخطيب ثم ساق هذا الخبر .

(إن الله جعلها) يعني زوجتك (لك لباساً وجعلك لها لباساً وأهلي يرون عورتي وأنا أرى ذلك منهم) يعني زوجاتي تحمل لهم مني ويحمل لي رؤيتها فلا يثاقى قول عائشة رضي الله تعالى عنها ما رأيت منه ولا رأيت مني ولما كانت المرأة والرجل يعتنقان ويشتمل كل منهما على صاحبه شبه باللباس أو لأن كلا منهما يستر صاحبه ويتمنع من الفجور (ابن سعد) الطبقات (طب عن سعد بن مسعود) صوابه ابن محيصة بن مسعود الانصاري قال الذهبي له ذكر وصحة وفي التقريب قيل له صحة أو رؤية وروايته مرسله . اهـ فالحديث مرسل

(إن الله جعلني عبداً كريماً) أي متواضعاً سخيّاً (ولم يجعلني جباراً) أي مستكبراً متمرداً عاتياً (عتيداً) أي جاثراً عن القصد مع العلم به (ده) في الأطلعة (عن عبد الله بن بسر) بسين مهملة له ولأبيه صحة زارهم المصطفى صلى الله عليه وسلم وأكل عندهم ودعى لهم قال كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم قصعة يقال لها الغراء يحملها أربعة رجال فلما أضخروا وسجدوا الضحى أتى بتلك القصعة قد أترد فيها فالتقوا عليها فلما كثروا جثى المصطفى صلى الله عليه وسلم فقال أعرابي ماهذه الجلسة فذكره ثم قال كلوا من جواربها وذروا ذروتها يبارك فيها انتهى فهذا بقية المتن كما هو عند

مخرجه ابى داود وابن ماجه قال النووي في رياضته إسناده جيد وقال غيره رواه ثقات

(إن الله تعالى جميل) له الجمال المطلق ومن أحق بالجمال من كل جمال في الوجود من آثار صنعته فله جمال الذات وجمال الصفات وجمال الأفعال ولولا حجاب النور على وجهه لاحترقت سبحات وجهه ما انتهى إليه من خلقه (يحب الجمال) أي التجميل منكم في الهيئة أوفى قلة إظهار الحاجة لغيره وسر ذلك أنه كامل في أسمائه وصفاته فله الكمال المطلق من كل وجه ويحب أسمائه وصفاته ويحب ظهور آثارها في خلقه فإنه من لوازم كماله وهو وتر يحب الوتر جميل يحب الجمال علم يحب العلماء جواد يحب الجود قوى يحب القوى فالمتون القوى أحب إليه من الضعيف حتى يحب أهل الحياء والوفاء شكور يحب الشاكرين صدوق يحب الصادقين محسن يحب المحسنين إلى غير ذلك (تنبه) قال ابن عربي رضي الله عنه الجمال نعت إلهي ونبه بقوله جميل على أنا نحبّه فانقسمنا فننا من نظر إلى جمال الكمال وهو جمال الحكمة فأحبه في كل شيء لأن كل شيء محكم وهو صنعة حكيم ومنا من لم يبلغ هذه الرتبة وماله علم بالجمال إلا هذا الجمال المقيد الموقوف على الفرض وهو في الشرع موضع قوله اعبد الله كأنك تراه فجاء بكاف التشبيه فمن لم يصل فهمه إلى أكثر من الجمال المقيد قيده به فأحبه لِكَمَالِهِ ولا حرج عليه لاتبائه بالمشروع على قدر وسعه ولا يكلف الله نفساً إلا وسعها فبقي حبه تعالى للجمال وهي رتبة أهل الكمال فأحبه في كل شيء فإن العالم خلقه الله في غاية الاحكام والاتقان كما قال حجة الإسلام ليس في الإمكان أبدع مما كان فالعالم جمال الله وهو الجميل المحب للجمال فمن أحب العالم بهذا النظر فما أحب إلا جمال الله إذ جمال الصنعة لا يضاف إليها بل إلى صانعها (م) في الإيمان (ت) في البر (عن ابن مسعود) قال قال رسول

١٧٢١ - إن الله تعالى جميل يحب الجمال ، ويحب أن يرى أثر نعمته على عبده ، ويغض البؤس والتبؤس - (هـ) عن أبي سعيد (ض)

١٧٢٢ - إن الله تعالى جميل يحب الجمال ، سخي يحب السخاء ، نظيف يحب النظافة - (عد) عن ابن عمر - (ض)

الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر فقال رجل إن الرجل يحب أن يكون ثوبه حسنا ونعله حسنا فقال إن الله جميل يحب الجمال الكبر بطر الحق وغمط الناس هكذا سياق مسلم والترمذي (طب عن أبي أمامة) الباهلي (ك عن ابن عمر) ابن الخطاب (وابن عساكر) في تاريخه (عن جابر) بن عبد الله (وعن ابن عمر) قال ابن مسعود قلت يا رسول الله أمن الكبر أن ألبس الحلة الحسنة فذكره ، قال الحاكم احتج بروايته وأقره الذهبي وقد وهم أئني الحاكم في استدراكه

(إن الله جميل) أى جميل الذات والأفعال كما تقرر قال الزمخشري والعرب تصف الشيء بفعل ما هو من سببه (يحب الجمال ويحب أن يرى أثر نعمته على عبده) أى أثر الجدة من فيض النعم عليه زيا وإنفاقا وشكراً لله تعالى فهو تارة يكون بالقال وتارة يكون بالحال وتارة يكون بالفعال (ويغض البؤس والتبؤس) ومن آثار جمال أفعاله تقديس الرضى من عباده باليسير من الشكر وإثابة الكثير من الأجر على قليل العمل المدخول ويجعل الحسنة عشرأ ويزيد من شاء ماشاء ويعفو عن السيئات ويستتر الزلات فعلى عباده أن يتجملوا معه فى إظهار نعمته عليهم المؤذن بقسلة إظهار السؤال لغيره والطلب ممن سواه وتجنب أضرار ذلك من إظهار البؤس والفاقة (فإن قلت) يتناق هذا الحديث ماسبق من الأمر بلبس الحسن من الثياب فى حديث (قلت) قد يقال إن ذلك يختلف باختلاف الأحوال ولكل مقام مقال وقد كان جمعقر الصادق رضى الله عنه بلبس الجبة على بدنه ولبس الثياب الفاخرة فوقها فقال له بعض من أطلع على حاله فى ذلك فقال نلبس الجبة لله والخز لك فما كان لله أخفناه ، وما كان لكم أبدينا ، ثم رأيت الغزالي رضى الله تعالى عنه قال (فإن قلت) فقد قال عيسى عليه السلام جودة الثياب خيلاء القاب ؛ وسئل نبينا صلى الله عليه وسلم عن الجمال فى الثياب أهو من الكبر فقال لا فكيف الجمع فاعلم أن الثوب الجيد ليس من ضرورته التكبر فى حق كل أحد فى كل حال كما أن الثوب الدون قد لا يكون من التواضع وعلامة المتكبر أن يطلب التجميل إذا رآه الناس ولا يبالي إذا انفرد بنفسه كيف يكون وعلامة طالب الجمال أن يحب الجمال فى كل شيء حتى فى خلوته وحتى فى ستور داره ؛ فليس ذلك من الكبر ، فقول عيسى هو من خيلاء القاب يعنى يورث ذلك ، وقول نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم ليس من الكبر يعنى الكبر لا يوجه ويجوز أن يكون منه فالأحوال تختلف (هـ) عن أبي سعيد) الخدرى وفيه أبو عبد الرحمن السلى الصوفى وسبق أنه وضاع ورواه عنه أيضاً أبو يعلى باللفظ المزبور قال الهيثمى وفيه عطية الصوفى ضعيف وقد وثق

(إن الله جميل يحب الجمال ، سخي يحب السخاء ، نظيف يحب النظافة) لما سبق أن من تخلق بشيء من صفاته ومعاني أسمائه الحسنى كان محبوباً له مقرباً عنده وتزكيت الثوب والبدن مطلوب عقلا وشرعا وعرفا ، وقد صرح الفقهاء بأن نحو الزيات والقصاب وغيرهما من الداسة ثيابهم يكونون فى أخريات المسجد ندباً قال الفاكهى وقد كانت ثياب شيخ الاسلام البرهان بن أبي شريف رضى الله عنه فى غاية النقاء والنظافة والبياض إلى حد لا يبلغه ثياب الملوك فى عصره كأنه مع ثيابه طلعة نور والنظافة بما تزيد فى المين مهابة ، وفى القاب جلالة ، وقد تهاون بذلك جمع من الفقراء حتى بلغ ثوب أحدهم إلى حد يذم عقلا وعرفا ، ويكاد يذم شرعا سول الشيطان لأحدهم فأقدمه عن التزكيت بنحو نظف قلبك قبل ثوبك ، لا تصحبه بل لتخذي له عن أمثال أوامر الله ورسوله وإقصاده عن القيام بحق جلسه ومجامع الجماعة المطلوب فيها النظافة ولو حقه لوجد نظافة الظاهر أمين على نظافة الباطن ، ومن ثم ورد أن المصطفى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لم يتسخ له ثوب نظ كفى الموادب وغيره ما قبل لأنه لا يبدو منه إلا طيب ولم يقم له ثوبه (فإن قلت)

١٧٢٣ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَوَادٌ يُحِبُّ الْجُودَ ، وَيُحِبُّ مَعَالَى الْأَخْلَاقِ وَيَكْرَهُ سَفْسَافَهَا ( هب ) عن طلحة

ابن عبيد الله ( حل ) عن ابن عباس - ( ح )

١٧٢٤ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى حَرَّمَ مِنَ الرَّضَاعِ مَا حَرَّمَ مِنَ النَّسَبِ ( ت ) عن علي - ( صحح ، ح )

١٧٢٥ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى حَرَّمَ الْجَنَّةَ عَلَى كُلِّ رَأٍ - ( حل فر ) عن أبي سعيد - ( ض )

ماسبب تعبيره في هذه الثلاثة بالجمال دون الحسن ( فالجواب ) أن الحسن إنما يوصف به ما كان مفرداً نحو خاتم حسن فإذا اجتمع من ذلك جمل وصف صاحبها بالجمال فالحسن يتعلق بالمفردات والجمال بالمركبات الجمليات ذكره السهيلي وغيره ( عد عن ابن عمر ) بن الخطاب رضى الله تعالى عنه ( إن الله جواد ) بالتخفيف أى كثير الجود أى العطاء ( يحب الجود ) الذى هو سهولة البذل والانفاق وتجنب ما لا يحمده من الأخلاق وهو يقرب من معنى الكرم والجود يكون بالعبادة والصلاح وبالسخاء بالدنيا والسماح ( ويحب معالى الأخلاق ويكره سفسافها ) أى رديتها وحقيرتها وتام الحديث عند مخرجه البيهقي ومن إعظام إجلال الله عز وجل لإكرام ثلاثة : الامام المقسط ، وذو الشيبة فى الاسلام وحامل القرآن غير الجاني عنه ولا المعالى فيه اه بنجروفه ( هب ) من حديث الحجاج بن أرطاة عن سليمان بن شميم ( عن طلحة بن عبيد الله ) بن كريب قال الزين العراقى هذا مرسل اه ولعل المصنف ظن أنه طلحة الصحابى فوهم فكما أنه لم يصب فى ذلك لم يصب فى اقتضاء كلامه أن مخرجه البيهقي خرجة ساكتاً عليه وليس كما وهم بل تعقبه بما نصه فى هذا الإسناد انقطاع بين سليمان وطلحة اه والحجاج بن أرطاة ضعفوه ( حل عن ابن عباس ) مرفوعاً وقال ابن الجوزى لا يصح .

( إن الله حرم من الرضاع ما حرم من النسب <sup>(١)</sup> ) فيه دلالة جلية على أن ابن الفحل يحرم وهو مذهب الشافعى رضى الله عنه ( ت ) فى النكاح وقال حسن صحيح ( عن علي ) أمير المؤمنين رضى الله عنه قال : يا رسول الله هل لك فى بنت عمك حمزة فإنها أجل فتاة فى قريش ؟ فقال : أما علمت أن حمزة أخى من الرضاة ثم ذكره وظاهر صنيع المصنف أنه لا يوجد مخرجا له إلا الترمذى مع أن الشافعى رضى الله تعالى عنه خرجة بل عزاه فى المنتقد شرح المجرى لمسلم وللنسائى معاً اه والله أعلم

( إن الله حرم الجنة ) أى دخولها مع السابقين الأولين ( علي كل ) إنسان مرأى لإحباطه عمله وإضرار به بدينه بشغله نفسه برعاية من لا يملك له بالحقيقة ضراً ولا نفعاً فإدام أهل الرياء متاطخين بدنسه فهم فى كبر التطهير حتى تنق أو ساخهم وأدرانهم ومن ثم كان السلف يعملون أعمال البر ويخافون أن لا تقبل منهم ويحافظون على استدامة إخلاص النية قال الشريف السهمودى كان شيخنا شيخ الإسلام فقيه العصر الشرف المناوى إذا خرج إلى دهايزه ذاهباً للدرس يقف حتى يخلص النية ويستحضرها خوفاً من الرياء ثم يخرج وكان كثيراً ما ينشد

لئن كان هذا الدمع يجرى صباية علي غير ليلي فهو دمع مضيع

ثم يبكى بكاء شديداً وقضية صنيع المصنف أن هذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته عند مخرجه أبي نعيم والدليلي معاً ليس البر فى حسن اللباس والزى ولكن البر السكينة والوقار ( حل فر عن أبي سعيد ) الخدرى وفيه سليمان بن أبي داود الحرالى قال الذهبي ضعفوه

( ١ ) والتحریم بالرضاع له شروط المذكورة فى كتب الفقه منها كون ذلك خمس رضعات وكون الطامل لم يبلغ حولين وكون اللبن انفصل من أنثى بلغت تسع سنين قمرية تقريبا

١٧١٦ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى حَرَّمَ عَلَيْكُمْ عُقُوقَ الْأُمَّهَاتِ ، وَوَادَ الْبَنَاتِ ، وَمَنْعًا وَهَاتِ وَكَرِهَ لَكُمْ قَيْلَ وَقَالَ  
وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ - (ق) عن المغيرة بن شعبه - (صح)

١٧٢٧ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى حَرَّمَ عَلَى الصَّدَقَةِ ، وَعَلَى أَهْلِ بَيْتِي - ابن سعد عن الحسن بن علي - (ض)

(إن الله تعالى حرم عليكم عقوق الأمهات<sup>(١)</sup>) خضهن وإن كان عقوق الآباء عظيماً لأن عقوقهن أفيح أوليهن أسرع  
أولغير ذلك فهو من تخصيص الشيء بالذکر لإظهار العظم موقعه، والعقوق صدور مايتأذى به من قول أو فعل غير  
معصية قال ابن حجر ما لم يتعنت الأصل وضبطه ابن عطية بوجوب طاعتهما في المباحات فعلاً وندباً وندباً في المندوبات  
(وواد) بفتح الواو وسكون الهمزة دفن (البنات) أحياء حين يولدن وكان أهل الجاهلية يفعلونه كراهة فيهن نخضهن  
للاختصاص بالحكم بهن بل لانه كان هو الواقع فوجه النهي اليه وأول من فعل ذلك قيس بن عاصم التميمي أغار  
عليه عدوه فأسر بنته واستفرشها ثم اصطالحها بخير ابنته فاخترت زوجها فألى علي نفسه أن لا تولد له بنت إلا دفنها فتبعه  
العرب (ومنعا) بسكون النون مع تنوين العين وهذه رواية البخاري لأبي ذر وفي رواية للبخاري بالسكون أيضا بغير  
تنوين قال البيضاوي وإنما لم ينون وإن كان مصدرا لأن المضاف اليه محذوف منه مراداً أي كره منع ما عنده أو  
حرم منع الواجبات من الحقوق وفي رواية للبخاري أيضاً منع بالتحريك علي بناء الماضي (وهات) بالبناء على الكسر فعل  
أمر من الإيتاء: أي حرم أخذ ما لا يحل من أموال الناس. والحاصل أنه عبر بهما عن البخل والمسألة فكره أن يمنع  
الإنسان ما عنده ويسأل ما عند غيره وهو معنى قولهم يمنع الناس رفته ويطلب رفتهم (وكره لكم قيل) كذا (وقال) فلان  
كذا ما يتحدث به من فضول الكلام فهما إما مصدران أتى بهما للتأكيد وحذف التنوين لإرادة المضاف اليه المحذوف  
أي كره لكم قيل وقال ما لا فائدة فيه أو ماضيان ونبه به علي وجوب تجنب التبرع بنقل الأخبار لما فيه من هتك الاستار  
وكشف الأسرار وذلك ليس من دأب الأخيار؛ ومن حسن إسلام المرء تركه ما لا يعينه والله سبحانه ستار والستر  
لا يحصل مع كثرة نقل الأخبار ودلّ علي إرادة النهي عن الإكثار عطفه قال علي قيل وهو من حسن الاعتبار والقول  
بأن المراد الأقرال الواقعة في الدين كأن تقول قال أهل السنة كذا والحكام ولايين الأقوى أو بقيل الجواب وقال الابتداء  
بعيد ويخص من هذا النقل لضرورة أو حاجة سيما إذا كان عن ثقة (وكثرة السؤال) عن أحوال الناس أو عن ما لا يعني  
فربما كره المسؤول الجواب فيؤدي لسكوته فيجر للحقد والضغائن أو يلجئه إلى الكذب قالوا ومنه أين كنت أو المراد  
السؤال عن المسائل العلمية امتحاناً وإظهار البراء وادعاء وغفراً ولا يحمل علي سؤال الناس من أمه والهمل كراهته وإن  
قل (وإضاعة المال) صرفه في غير حله وبدله في غير وجهه المأذون فيه شرعاً أو تعريضه للناسد والله لا يحب المفسدين  
أو السرف في إنفاقه بالتوسع في لذيذ المطاعم والمشارب ونفيس الملابس والمرائب وتمويه السقوف ونحو ذلك  
لما ينشأ عنه من غلط الطبع وقسوة القلب المبعدة عن الرب أما في طاعة فعبادة وقد نهى سبحانه عن التبذير وأرشد  
إلى حسن التدبير ولا تجعل يدك مغلولة إلى عنقك، ولا يخفى ما في هذا الحديث من المحسنات اللغظية باعتبار نسجها علي  
أحسن منوال وكثرة معانيها مع ما في اللفظ من إقلال (ق) عن المغيرة بن شعبه) ابن مسعود الثقي الصحابي المشهور  
(إن الله حرم علي الصدقة) فرضها وكذا نقلها (وعلي أهل بيتي) أي وحرم الصدقة فرضها فقط علي مؤمنى بنى  
هاشم والمطلب لأنها أوساخ الناس فلا تحمل لمحمد ولا لآل محمد كما فسره في أحاديث أخر (ابن سعد) في الطبقات  
(عن الحسن بن علي).

(١) العقوق بالضم من العق يقال عق والده إذا آذاه وعصاه وهو ضد البر والمراد به صدور ما يتأذى به الأصل  
من فرعه من قول أو فعل أه

١٧٢٨ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى حَيْثُ خَلَقَ الدَّمَ خَلَقَ الدَّوَاءَ فَتَدَاوُوا - (حم) عن أنس

١٧٢٩ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى حَيْثُ سَتَّرَ، يُحِبُّ الْحَيَاءَ وَالسَّتْرَ، فَإِذَا اغْتَسَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَرِ - (حم دن) عن يعلى

ابن أمية - (ح)

١٧٣٠ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى حَيْثُ كَرَّمَ، يَسْتَحْيِي إِذَا رَفَعَ الرَّجُلُ إِلَيْهِ يَدَيْهِ أَنْ يَرُدَّهُمَا صَفْرًا خَائِبَتَيْنِ - (حم د)

(إن الله تعالى حيث خلق الدماء) أى أوجده وقدره (خلق الدواء فتداووا) ندبا بكل طاهر حلال وكذا بغيره إن توقف البرء عليه ولم يجد غيره يقوم مقامه كما سبق والتداوى لا ينافى التوكل كما لا ينافيه دفع الجوع والعطش بالأكل والشرب وكذا تجنب المهلكات والدعاء بطلب العافية ودفع المضار وغير ذلك ودخل فيه الدماء القاتل الذى اعترف حدائق الاطباء بأن لادواء له وأقروا بالعجز عن مداواته (حم عن أنس) بن مالك قال الهيشمى رجاله رجال الصحيح خلا عمران العمى وقد وثقه ابن حبان وغيره

(إن الله تعالى حى) بكسر المثناة تحت الاولى أى ذو حياء عظيم وأصل الحياء كما سبق انقباض النفس عن القبايح خوف لحوق عار وهو فى حقه تعالى محال والقانون فى مثله حمله على الغايات دون المبادئ<sup>(١)</sup> كما سبق (ستير) بالكسر والتشديد أى تارك لحب القبايح سائر للعيوب والفضائح فعمل بمعنى فاعل وجعله بمعنى مفعول أى مستور عن العيون فى الدنيا بعيد من السوق كما لا يخفى على أهل الذوق (يحب الحياء) أى من اتصف به والمراد الحياء المحمود بدليل خبره، إن الله لا يستحي من الحق<sup>(٢)</sup> (والستر<sup>(٣)</sup>) من العبد وإن كره ما يستر عبده عليه كما يجب المغفرة وإن كره المعصية والعتق وإن كره السبب الذى يعتق عليه من النار والعتق وإن كره ما يعفو عنه من الأوزار والتوبة وإن كره المعصية التى يتاب منها والجهاد وإن كره أفعال من يجاهدوه وهذا باب واسع يضيق عنه الأسفار والليب من يدخل عليه من بابه قال التوربشتى وإنما كان الله يحب الحياء والستر لأنهما خصلتان يفضيان به إلى التخلق بأخلاق الله وقال الطيبي وصف الله بالحياء والستر تهجناً لكشف العورة وحثاً على تحرى الحياء والستر (فإذا اغتسل أحدكم فليستر<sup>(٤)</sup>) أى يستر عورته بما لا يصف اللون وجوباً إن كان بحضرتة من يحرم النظر إلى عورته وندباً فى غير ذلك ومن ثم ندبوا أن لا يدخل الماء إلا بإزار وعند الشافعية من سنن الغسل أن يستر عورته بإزار إن لم يحضر من يحرم نظره إليه بأن كان بخلوة أو حضرة من يحل نظره إليه كخاليته قالوا وأما غسله عليه السلام متجرداً فليان الجواز فإن حضره من يحرم نظره لعورته وعلم منه أنه لا يفيض بصره عنه لزمه الاستتار منه وحرم التكشف كما فى الروضة والمجموع ويجوز كشف العورة فى الخلوة لادنى غرض كال تبرد فالغسل أولى (حم د) فى الحمام (ن) فى الطهارة (عن يعلى) بفتح الياء واللام (بن أمية) تصغير أمة التيمى وفيه أبو بكر بن عياش مختلف فيه وعبد الملك بن أبي سليمان قال فى الكاشف عن أحمد ثقة يخطئ وأورده فى الضعفاء وقال ثقة له حديث منكر

(إن الله تعالى) فى رواية إن ربكم (حى) بكسر الياء الاولى (كريم) أى جواد لا يتغذ عطاؤه (يستحي

(١) أما المبدأ فهو التغيير الجسمانى الذى يلحق الإنسان من خوف كأن ينسب إلى القبيح وأما النهاية فهو أن يترك الإنسان ذلك الفعل فإذا ورد الحياء فى حق الله فليس المراد منه ذلك الخوف الذى هو مبدأ الحياء ومقدمه بل ترك الفعل الذى هو منتهاه وغايته وكذا الغضب له مقدمة وهى غليان دم القلب وشهوة الانتقام وله غاية وهى إزال العقاب بالمغضوب عليه اهـ . (٢) الستر بفتح السين أى يحب من فيه ذلك ولهذا جاء فى الحديث الحياء من الإيمان وجاء أيضاً من ستر مسلماً ستره الله اهـ . (٣) قال العلقمى وسببه كما فى أبى داود أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم رأى رجلاً يغتسل بالبراز - بفتح الباء الموحدة هو الفضاء الواسع - فصعد المنبر لحمد الله وأثنى عليه ثم قال نبى الله صلى الله عليه وسلم إن الله - فذكره اهـ .

ت د ك) عن سليمان - (ح)

١٧٣١ — إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَتَمَ سُورَةَ الْبَقَرَةِ بِآيَتَيْنِ أَعْطَانِيهِمَا مَنْ كَنَزَهُ الَّذِي تَحْتَ الْعَرْشِ ، فَتَعَلَّمُوهُنَّ وَعَلِّمُوهُنَّ

نِسَاءَكُمْ وَأَبْنَاءَكُمْ ؛ فَإِنَّهُمَا صَلَاةٌ وَقُرْآنٌ وَدُعَاءٌ - (ك) عن أبي ذر - (ح)

١٧٣٢ — إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَلَقَ الْجَنَّةَ بِيَضَاءٍ ، وَأَحَبَّ شَيْءًا إِلَى اللَّهِ الْبَيَاضُ - البزار عن ابن عباس - (ض)

إذا رفع الرجل ( يعني الإنسان وذكر الرجل وصف طردى ( إليه يديه ) سائلاً متذلاً ( أن يردّهما صفراً ) أي خاليتين ( خائبتين ) من عظائمه لكرمه والكريم يدع ما يدعه تكراً ويفعل ما يفعله تفضلاً فيعطى من لا يستحق ويدع عقوبة المستوجب والكرام المطلق هو الله فإذا رفع عبده يديه متذلاً مفتقراً حاضر القلب موقناً بالإجابة حلال المطعم والمشرب كما يفيد قوله في خبر مسلم فأني يستجاب له ومطعمه حرام ومشربه حرام يكره حرمانه وإن لم يستوجب المستول وقد يعطى الكافر ما يسأله لشدة كرمه قال الزنجشري في الفائق قوله يستحق إلى آخره جملة مستأنفة بإعادة من استؤنف عنه الحديث يعني حياؤه وكرمه يمنعه أن يخيب سائله . اهـ . وفي الكشف هو جار على سبيل التمثيل وفيه نذب رفع اليدين في الدعاء ورد علي مالك حيث كره ذلك قال ابن حجر وقد ورد في رفع اليدين أخبار صحيحة صريحة لا تقبل تأويلاً . اهـ . لكن عدم الرد لا يتوقف على الرفع إذا توفرت الشروط وإنما قيد به لأنه حال السائل المتذلل المضطر عادة ( حم د ) في الصلاة ( ت هـ ) في الدعوات ( ك ) كلهم ( عن سليمان ) الفارسي بفتح المهملة وسكون اللام قال الترمذي حسن غريب وقال الحاكم علي شرطهما ونوزع بأن فيه كما بينه الصدر المناوي وغيره جعفر ابن ميمون قال أحمد ليس بقوى لكن قال ابن حجر سنده جيد .

(إن الله تعالى ختم سورة البقرة بأيتين) وهما من قوله «أمن الرسول» إلى آخرها وقيل هن «الله ما في السموات، الخ فعلي الأول أول الآية الثانية «لا يكلف» وعلى الثانية أولها «أمن الرسول» فجعلها إلى آخر السورة آية واحدة (أعطانيهما من كنز الذي تحت العرش، فتعلموهن وعلوهن نسائكم وأبنائكم) خصهم لأهمية تعليمهم لا لإخراج غيرهم (فإنهما صلاة) أي رحمة لما فيهما من رفع الخطيئة والنسيان ورفع الإصر وتحميل ما لا يطاق وغير ذلك (وقرآن ودعاء) أي هما يشتملان على ذلك وقوله فتعلموهن بعد قوله آيتان من قوله تعالى «هذان خصمان اختصموا» ، وإن طائفان من المؤمنين اقتتلوا، (ك) في فضائل القرآن عن عبدالله بن صالح عن معاوية عن أبي الزاهرية عن جبير بن نفير (عن أبي ذر) ثم قال علي شرط البخاري فردّه الذهبي بأن معاوية لم يحتج به البخاري قال ورواه ابن وهب عن معاوية مرسلًا .

(إن الله خلق الجنة) التي هي دار الثواب (بيضاء) أي نيرة مضيئة فترابها وإن كان من زعفران لكن ذلك الزعفران له لمعان وبريق يعلوه نور وإشراق وبياض وشجورها وإن كان أخضر لكنه يتلألأ نوراً وإشراقاً (وأحب شيء إلى الله) في رواية وأحب الذي إلى الله (البيضاء) فليلبسه أحياناً كما وكفنوا فيه موتاكم وفي رواية خلق الله الجنة بيضاء وإن أحب اللون إلى الله البياض وسئل الخبر عن أرض الجنة فقال مرمرية بيضاء من فضة كأنها امرأة قيل ما نورها قال أما رأيت الساعة التي تكون فيها قبل طلوع الشمس؟ فذلك نورها إلا أنها ليس فيها شمس ولا زهرير رواه ابن أبي الدنيا بإسناد قال السهوي حسن ولا ينافيه خبر إن ترابها الزعفران لأن الأرض تنسجها بيضاء والتراب الذي هو فوق الأرض أصفر وفي خبر ابن ماجه لأهل من مشمر للجنة فإن الجنة لا خطر لها هي ورب الكعبة نور يتلألأ . واعلم أن الأشياء كلها من آثار الفضل والعدل والفضل من الجمال والعدل من الملك والقدرة فمن الجمال نشأت الرحمة وظهر العطف والفضل حتى اهتزت الجنة وربت وأشرقت بنور ربها وازينت فمن ثم كانت بيضاء نورانية مشحونة بالروح والريحان ومن الملك بدأ الغضب فأسعرت النار وأسودت فهي سوداء مظلمة من غضبه وماهي إلا نظرة وجفوة فأهل الثواب سعدوا منه بنظرة واحدة وأهل العقاب شقوا بجفوة واحدة والخلق لإيجاد الشيء على تقدير

١٧٣٣ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَلَقَ خَلْقَهُ فِي ظُلْمَةٍ فَالْتَقَى عَلَيْهِمْ مِنْ نُورِهِ ، فَمِنْ أَصَابِهِ مِنْ ذَلِكَ النُّورِ يَوْمَئِذٍ أَهْتَدَى ،  
وَمِنْ أَخْطَاءِ ضَلَّ - (حم ت ك) عن ابن عمرو - (صح)

واستواء (البراز) في مسنده (عن ابن عباس) قال الهيثمي عقب عزوه للبراز فيه هشام بن زياد وهو متروك وظاهر حال المصنف أنه لم يره مخرجا لأحد من الستة وإلا لما عدل عنه وإنه لشيء عجاب فقد خرج ابن ماجه عن ابن عباس المذكور بلفظ إن الله خلق الجنة بيضاء وأحب الزى إليه البياض فليلبسها أحيائكم وكفتموها فيها موتاكم انتهى بلفظه (إن الله خلق خلقه) أي الثقلين فإن الملائكة ما خلقوا إلا من نور ولم يخلقوا من ظلمة الطبيعة والميل إلى الشهوة والغفلة عن معالم الغيب (في ظلمة) أي كائنين في ظلمة الطبيعة فالنفس الأمارة بالسوء المجبولة بالشهوات المردية والأهواء المضلة والركون إلى المحسوسات والغفلة عن معالم الغيب وأسرار عالم القدس (فألقي) وفي رواية للحكيم بدله رش والإلقاء في الأصل طرح الشيء حيث يلقاه ثم صار في التعارف اسماً لكل طرح (عليهم من نوره) أي شيئاً من نوره ومن إما للتبيين أو للتبويض أو زائدة وكذا في من ذلك النور وهو ما نصب من الشواهد والبراهين وأنزل من الآيات والنذر (فمن) شاء الله هدايته (أصابه من ذلك النور يومئذ) فخلص من تلك الظلمة (واهدى) إلى إصابة طرق السعداء (ومن أخطأ ذلك النور) أي جاوزه وتعداه لعدم مشاهدة تلك الآيات وإبصاره تلك البراهين الجليات (ضل) أي بقي في ظلمة الطبيعة متحيراً كالأنعام كما هو حال الفجرة المتهكمين في الشهوات المعرضين عن الآيات والنذر ، أو المراد خلق الذر المستخرج من صلب آدم فغير بالنور عن الألفاظ التي هي نبشير صبح الهداية وإشراق لمع برق العناية ثم أشار بقوله أصاب وأخطأ إلى ظهور أثر تلك العناية في الإيزال من هداية بعض وضلال بعض أو معنى في ظلمته جهالا عن معرفة الله لأن العبودية لا تترك الربوبية إلا بإحداث المعرفة منها لها وهو معنى ألقي عليهم من نوره أي هدى من شاء فغير عن الهدى بالنور فلا يعرف الله إلا بالله فالدلائل لإلزام الحججة لاسبب للهداية بمجرد ما وإلا لاهتدى بها كل ناظر ولم ينظر فيها ذر عقل سليم وفهم قويم وفكر مستقيم ولم يزد ذلك إلا ضلالا قال الطيبي والتوفيق بين ما ذكر من معنى هذا الحديث وحديث كل مولود يولد على الفطرة أن الإنسان مركب من الحيوانية المقتضية العروج إلى عالم القدس وهي مستعدة لقبول فيضان نور الله الهادي ومهيؤة للتجلى بحلية الدين ومن النفسانية المسائلة إلى الخلود في الأرض والانهماك في الشهوات والركون إلى المرديات فلاحظ في هذا الحديث أن الإنسان خلق على حالة لا ينفك عنها إلا من أصابه من ذلك النور الملقى عليه وذلك الحديث لمع إلى القضاء بقوله كل مولود يولد على الفطرة واختار بعض محققى الصوفية تبعاً للحكيم الترمذي إجراء هذا الحديث على ظاهره وحمل الظلمة والنور على الحقيقة فقال خلقهم كالنجوم الدرارى ثم سلهم الضوء فوضعهم في ترابية التربة التي أراد منها إنشاء خلق آدم وقد طمس ضوءهم قلبشوا في تلك الظلمة إلى أن مضى نحو خمسين ألف سنة فصاروا في طول ذلك الليل في تلك الظلمة ثلاث أصناف فصنف منهم قال الذي ملكنا لم يدم ملكه فعجز عنا وإلا لما تركنا هنا كالمضى ، وصنف قالوا نحن هنا ننظر ما يكون وهو دائم ، وصنف صارت تلك الترابية في أفواههم فقال ما الذي رأيت منى حتى تنسبونى إلى العجز وانقطاع الملك فصارت هذه الكلمة ختما على أفواههم وهو قوله «ختم الله على قلوبهم» فالتخم لا يرفع أبداً والصنف الثاني شكوا فهم ينتظرون لما يكون فما استقرت قلوبهم فتناثرت تلك الترابية على أفواه قلوبهم لتذبذبهم مرة إقبالا ومرة إعراضاً فصارت قلوبهم والقفل قد يفتح إن شاء فذلك قوله تعالى «أم على قلوب أوقالها» ، والصنف الثالث قالوا ما ملكنا دائم ان شاء جعلها في ظلمة وإن شاء جعلها في نور فقال أتم لي عملهم فصارت هذه الكلمة مكتوبة على قلوبهم فمن أصابته يمينه فهم الاولياء ومن أصابته يده الأخرى فعامة الموحدين فتناولهم فصيروهم في قبضته وصارت هذه الكلمة مكتوبة بين أعين أقدتهم فذلك قوله «أولئك كتب في قلوبهم الإيمان» و«أولئك الذين طبع الله على قلوبهم» فهذه

١٧٣٤ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَلَقَ آدَمَ مِنْ قَبْضَةٍ قَبْضَتَهَا مِنْ جَمِيعِ الْأَرْضِ ، فَجَاءَ بَنُو آدَمَ عَلَى قَدَرِ الْأَرْضِ : جَاءَ مِنْهُمْ الْأَحْمَرُ ، وَالْأَبْيَضُ ، وَالْأَسْوَدُ ، وَبَيْنَ ذَلِكَ ، وَالسَّهْلُ ، وَالْحَزَنُ ، وَالْحَبِيثُ ، وَالطَّيِّبُ ، وَبَيْنَ ذَلِكَ -

كانت صفتهم ، فلم يزل ينقلهم من حال إلى حال حتى ظهروا في طينة آدم وأعطاهم كلهم الصورة وظهرت في الطينة ثم لما انفخ فيه أخرج أصحاب اليمين من كتفه الأيمن كهيئة الذر في صفاء وتلألؤ وأصحاب الشمال من كتفه الأيسر كالحمحممة السوداء والسابقين أمام الفريقين وهم الرسل والأنبياء والأولياء فقررهم كلهم وأخذ عهدهم وميثاقهم على الإقرار له بالعبودية ثم ردهم إلى الأصلاب ليخرجهم تناسلا من أرحام الأمهات فقال هو . في الجنة ولا أبالي وهؤلاء في النار ولا أبالي : أي لا أبالي بما يعملون من خير أو شر فأما أصحاب اليمين فصاروا بيضا من ذلك النور الذي أصابهم والآخرون سودا من الظلمة التي خلقهم فيها (رفائدة) سأل عبدالله بن طاهر أمير خراسان المأمون الحسين بن الفضل عن قوله تعالى « كل يوم هو في شأن » مع هذا الخبر فقال هي شؤون يديها ولا يبتديها فقام إليه وقبل رأسه (حم ت ك) وكذا ابن حبان (عن ابن عمرو) بن العاص قال الخاتم صحيح على شرط الشيخين وصححه أيضا ابن حبان وقال الهيثمي رواه أحمد بإسنادين رجال أحدهما ثقات وقال ابن حجر رحمه الله تعالى في فتاويه : إسناده لا بأس به وظاهر صنيع المصنف أن مخرجه لم يزيدوا فيه على ما ذكره والأمر بخلافه بل بقية الحديث عندهم فلذلك أقول جف القلم على علم الله انتهى لكن ادعى بعضهم أن قائل ذلك هو ابن عمرو فلعن المؤلف يميل إلى هذا القول فقوله ولذلك أي من أجل عدم تغير ماجرى في الأزل تقديره من إيمان وطاعة وكفر ومعصية أقول جف القلم .

(إن الله تعالى خلق آدم من قبضة) أصلها ما يضم عليه من كل شيء (قبضتها من جميع) أجزاء (الأرض) أي ابتداء خلقه من قبضته فمن ابتدائية إن كان من قبضة متعلقا بخلق وإن كان حالا من آدم تكون بيانية والقبضة هنا مطابقة الآية « والأرض جميعا قبضته يوم القيامة » في بيان تصوير عظمة الله وإن كل المكونات الآفاقية والانفسية منقادة لإرادته ومسخرة بأمره أي فليس هنا قبضة بالحقيقة بل هو تخيل لعظمة شأنه وتمثيل حسي خلقه ذكره الطيبي وغيره وقال الكمال ابن أبي شريف أخذنا من كلام بعضهم المراد بالقبض هنا حقيقة لكن إنما قبضها عزرائيل عليه السلام ملك الموت لما كان القبض بأمره تعالى نسب إليه ويشهد له ما رواه سعيد بن منصور وأبو حاتم عن أبي هريرة إن الله تعالى لما أراد أن يخلق آدم عليه الصلاة والسلام بعث ملكا من حملة العرش يأتي بتراب من الأرض فلما هوى ليأخذ منها قالت أسألك بالذي أرسلك لا تأخذ مني اليوم شيئا يكون منه للنار نصيب فتركها فلما رجع إلى ربه أخبره فأرسل آخر فقال مثل ذلك قال الذي أرسلني أحق بالطاعة فأخذ من وجهها ومن طيبها ومن خبيثها الحديث (جاء بنو آدم على قدر الأرض) أي على قدر لونها وطبها نقلق من الحمراء الأحمر ومن البيضاء الأبيض ومن سهاها سهل الخلق اللين الرقيق ومن حزنها ضده ومن ثم (جاء منهم الأبيض والأحمر والأسود وبين ذلك) من الألوان « ومن آياته خلق السموات والأرض واختلاف ألسنتكم وألوانكم » قيل خلق آدم من ستين نوعا من أنواعها وطبائعها فاختلقت بنوه كذلك ولذا وجب في الكفارة إطعام ستين ليكون بعدد الأنواع ليعم الكل بالصدقة والسهل) بفتح فسكون أي الذي فيه رفق ولين (والحزن) بفتح وسكون أي الذي فيه عنف وغلظة فالسهل من الأرض السهلة والفظ الغليظ الجافى من ضدها (والخبث والطيب وبين ذلك) أي فالخبث من الأرض السبخة والطيب من العذبة (١) ومن

(١) وما أحسن قول القائل :

الناس كالأرض ومنها هم « من خشن في اللبس أولين » فبندل تدمي به أرجل « والمد يجعل في العين وكذا جميع الدواب والوحوش فالحية أبدت بجورها حيث خانق آدم حتى لعنت وأخرجت من الجنة والفأرقض حبال سفينة نوح والغراب أبدى جوهره الخبيث حيث أرسله نوح من السفينة ليأتيه بخبر الأرض فأقبل على جيفة وتركه



(حم دت ك هق) عن أبي موسى - (ص)

١٧٣٥ - إن الله تعالى خلق الخلق لجمعلي في خير فرقوم ، وخير الفرقتين ، ثم تخير القبائل لجمعلي في خير قبيلة ثم تخير البيوت لجمعلي في خير بيوتهم ، فأخيرهم أنفسهم وخيرهم بيتاً - (ت) عن العباس بن عبد المطلب (ص)

١٧٣٦ - إن الله تعالى خلق آدم من طينة الحياية ، وعجنه بماء من ماء الجنة - ابن مردويه عن أبي هريرة - (ض)

ثم اختلفت قوى الإنسان فتقبل كل قوة منها ما يأتيها من المواد فيزيد لذلك وينقص ويصلح لذلك ويقسد ويطيب ويخيب لما ذكر من أنه أنشئ من أشياء مختلفة وطبائع شتى ، والبلد الطيب يخرج ناته يأذن ربه والذي خبث لا يخرج إلا انكدا ، ذكره البيضاوي وقال الطيبي ولما كانت الأوصاف الأربعة الأولى من الأمور الظاهرة في الإنسان والأرض أجريت على حقيقتها وتركت الأربعة الأخيرة مفتقرة إلى تأويل لأنها من الأخلاق الباطنة فان المعنى بالسهل الرفق واللين وبالخزن الخرق والعنف وبالطيب الذي يعنى به الأرض العذبة المؤمن الذي هو نفع كله وبالخبث الذي يراد به الأرض السبخة الكافر الذي هو ضرر وخسار في الدارين والذي سبق له الكلام في الحديث هو الأمور الباطنة لأنها داخلة في حديث القدر من الخير والشر وأما الظاهرة من الألوان وإن كانت مقدرة فلا اعتبار لها (حم د) في السنة (ت) في التفسير (ك هق عن أبي موسى) الأشعري قال الترمذي حسن صحيح وصححه ابن حبان وغيره . (إن الله خلق الخلق) أي المخلوقات ثم جعلهم فرقا (لجمعلي) أي صيرني تعالى (في خير فرقوم) جمع فرقة أي أشرفها (وخير الفريقين) وفي نسخ الفرقتين (ثم تخير القبائل) أي اختار خيارهم فضلا (لجمعلي في خير قبيلة) من القرب هذا بحسب الإيجاد أي قدر لإيجاد في خيرها قبيلة (ثم تخير البيوت) أي اختارهم شرفا (لجمعلي في خير بيوتهم) أي في أشرف بيوتهم قال ابن تيمية وقوله خلق الخلق يحمل شيئين أحدهما أن الخلق هم النعلان أوهم جميع ما خلق في الأرض وبنو آدم خيرهم وإن قيل بعموم الخلق حتى تدخل الملائكة أفاد تفضيل جنس بني آدم على جنس الملائكة قال والفريقان العرب والعجم ثم جعل العرب قبائل وجعل قريشا أفضلها ، ثم جعل قريشا يوتا وجعل بني هاشم أفضلها ، ويحتمل أنه أراد بالخلق بنو آدم فكان في خيرهم أما في ولد إبراهيم أبي العرب ثم جعل بني إبراهيم فرقتين بني إسماعيل وبني إسحاق وجعل العرب، عدنان وقحطان لجمعلي بني إسماعيل في بني عدنان ثم جعل بني إسماعيل أو بني عدنان قبائل لجمعلي في خيرهم قبيلة وهم قريش وأياما كان فالحديث صحيح في تفضيل العرب على العجم (فأنا) بفضل الله علي ولطفه في سابق عليه (خيرهم نفساً) أي روحا وذاتا إذ جعلني نبياً رسولا فاتحاً خاتماً (وخيرهم بيتاً) أي أصلاً إذ جئت من طيب إلى طيب إلى صلب عبد الله بنكاح لا سفاح ولم يردفه بقوله ولا نخر كما في خبر أنا سيد ولد آدم ولا نخر ، لأن هذا بحسب حال الخاطبين وصفاء قلوبهم بما يعلمه من حالهم أو أن هذا بعد ذلك والتفاضل في الأنساب والقبائل والبيوت باعتبار حسن خلقه الذات والتفاضل فيما قام بها من الصفات حتى في الأقوات والله فضل بعضكم علي بعض في الرزق ، وهذا جار في سائر المخلوقات أن فضل الله يؤتية من يشاء فلا اتجاه لما عساه يقال الإنسان كله نوع واحد ما معنى التفاضل في الأنساب (ت عن العباس بن عبد المطلب) قال قلت يا رسول الله إن قريشاً نذاكروا أحسابهم بينهم لجمعلوا مثلك مثل نخلة في كوة أي كناسة فذكره

(إن الله خلق آدم من طين الحياية) بجمع فوحدة تحتية فثناة كذلك فاعلة من جباه موضع بالشام ، وباب الحياية بدمشق معلوم ، ويعارضه ما مر أنه خلقه من جميع أجزاء الأرض ؛ وقد يجاب بأنه قبض من الحياية قبضة ومن جميع أتراب الأرض قبضة ومنزجها (وعجنه بماء من ماء الجنة) إشارة إلى أنه وإن أخرج سيعود إليها فكان من بديع فطرته وعجيب صنعه ، فأعظم بها من إكرام فلم يكن يصلح له حيثنذ مكان يليق به مع هذه المكارم إلا داره فتوجه بتاج الملك وكساه كمال الجمال وأجلسه على الأسرة بهابة وإجلال حتى جاء وقت السقوط وغلب القضاء والقدر فكان

١٧٣٧ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَلَقَ لَوْحًا مَحْفُوظًا مِنْ دُرَّةٍ بَيْضَاءَ، صَفْحَانِهَا مِنْ يَاقُوتَةٍ حُمْرَاءَ، قَلْبَهُ نُورٌ، وَكِتَابَهُ نُورٌ، اللَّهُ فِي كُلِّ يَوْمٍ سِتُونَ وَثَلَاثِينَ لِحَظَّةٍ، يَخْلُقُ وَيَرْزُقُ، وَيَمِيتُ وَيُحْيِي وَيَعِزُّ وَيَذِلُّ، وَيَفْعَلُ مَا يَشَاءُ - (طب) عن ابن عباس - (ح)

١٧٣٨ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَلَقَ الْخَلْقَ، حَتَّى إِذَا فَرَّغَ مِنْ خَلْقِهِ قَامَتِ الرَّحِمُ، فَقَالَ: مَهْ؟ فَقَالَتْ: هَذَا

ما كان (فائدة) قال بعض العارفين إذا فتح عليك بالنصرف فأت البيوت من أبوابها وإياك والفعل بالهمة بغير آله، ألا ترى إن الحق سبحانه كيف خمر طينة آدم وعجنها وسواء وعده ثم نفخ فيه من روحه وعلبه الأسماء فأوجد الأشياء على ترتيب ونظام ولوشاء أن يكون ابتداء بنير تخمر ولاعجن للفعل (ابن مردويه) في تفسيره (عن أبي هريرة) (إن الله) أى الذى لا يستطيع أحد أن يقدر قدره (خلق لوحاً محفوظاً) وهو المعبر عنه في القرآن المجيد بذلك وبالكتاب المبين وبأم الكتاب وبإمام مبين (من درة بيضاء) لؤلؤة عظيمة كبيرة في نهاية الإشراق وغاية الصفاء وفي حديث البيهقي رضى الله تعالى عنه في الشعب إنه من زبرجدة خضراء؛ وفي رواية لابن أبي حاتم إحدى وجهيه من ياقوت والآخر من زبرجدة خضراء فقد يقال إنه يتلون والبياض لونه الأصلي (صفحاتها) أى جنباتها ونواحيها قال في الصحاح صفح الشيء ناحيته وصفحة كل شيء جانبه وصفائح الباب ألواح (من ياقوتة حمراء قلبه نور وكتابه) أى مكتوبه (نور) بين به أن اللوح والقلم ليسا كألواح الدنيا المتعارفة ولا كأقلامها وكذا الكتابة وليس في هذا الخبر ذكر طول اللوح ولا عرضه ولا طول القلم وفي رواية للطبراني عن ابن عباس أن عرضه ما بين السماء والأرض وفي كنى الاسرار عن ابن عباس رضى الله عنهما أيضاً أن طول اللوح ما بين السماء والأرض وعرضه ما بين المشرق والمغرب وهو في حجر ملك يقال له ماطريون وفي تفسير الفخر الرازي من حديث البيهقي عن ابن عباس أيضاً أن اللوح بين يدي إسرافيل فإذا أذن له في شيء ارتفع ذلك اللوح فضرب جهته فنظر فإذا كان الأمر من عمل جبريل عليه السلام أمره به أو من عمل ملك الموت أمره به، الحديث، وأما القلم ففي رواية لأبي الشيخ عن ابن عمران طوله خمسمائة عام (لله في كل يوم) أى أوليلة كما في حديث ابن أبي حاتم عن أنس مرفوعاً أى مقدارهما من الزمن وإلا فليس ثم ليل ولا نهار (ستون وثلاثانة لحظة) على عدد أجزاء اليوم والليلة فإن ذلك مقسم على ثلثمائة وستين جزءاً كل جزء يسمى درجة فلما كان ذلك أقل ما يحسن بالنسبة إلينا، عبر به تقريباً لفهامنا (يخلق ويرزق ويميت ويحيي ويعز ويذل ويفعل ما يشاء) فإن كان العبد على حالة مرضية مهدياً رشيداً أدركته اللحظة على حالة مرضية فوصل إلى الأمل من نوال الخير وصرف السوء وإذا كان غاوياً فاللحظة بين القدرة والحلم فاما بطش جبار وأما عفو غفار فعلم أن الحديث إشارة إلى آثار القدرة الكاملة التي لا يقاس عليها غيرها فأخبر عليه السلام أن بيده تصريف الأمور وتكوينها على ما يشاء في أى زمن شاء وخصص الستة الأولى لاهميتها ووقوع أكثر الأعمال إليها ثم عمم (طب) وكذا الحكيم والحكيم (عن ابن عباس) قال أعنى ابن عباس لوددت أن عندي رجلاً من أهل القدر فوجأت رأسه قالوا ولم ذلك فذكره قال الهيثمي ورواه الطبراني من طريقين رجال أحدهما ثقات انتهى ولم يصب ابن الجوزي حيث حكم عليه بالوضع (إن الله خالق الخلق) أى قدر المخلوقات في عله السابق على ما هم عليه وقت وجودهم (حتى إذا فرغ من خلقه) أى قضاه وآتمه والفراغ تمثيلي وقول الأكل خالق إن كان بمعنى أوجد فالفراغ على حقيقته رد بأن الفراغ الحقيقي بعد الشغل والله سبحانه لا يشغله شأن عن شأن ثم إن ذابعد خلق السموات والأرض وإبرازها للوجود أو بعد خلقها كتباً في اللوح أو بعد انتهاء خلق أرواح بنى آدم عند قوله «ألسنت بربكم» (قامت الرحم) حقيقة بأن تجسد وتتكلم والقدرة صالحة أو هو تمثيل واستعارة إذ الرحم معنى وهو الاتصال القربي من النسب فشبهت بمن يحتاج إلى الصلة

مَقَامَ الْعَائِدِ بِكَ مِنَ اللَّطِيعَةِ، قَالَ نَبِيْعَمُ، أَمَا تَرْضِيْنَ أَنْ أَصِلَ مِنْ وَصَلِكَ، وَأَقْطَعَ مِنْ قَطْمِكَ؟ قَالَتْ . بَلَى يَا رَبِّ، قَالَ: فَذَلِكَ لَكَ - (ق ن) عن أبي هريرة - (صح)

١٧٣٩ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَلَقَ الرَّحْمَةَ يَوْمَ خَلَقَهَا مِائَةَ رَحْمَةٍ، فَأَمْسَكَ عِنْدَهُ تِسْعًا وَتِسْعِينَ رَحْمَةً، وَأَرْسَلَ فِي خَلْقِهِ كُلَّهُمْ رَحْمَةً وَاحِدَةً، فَلَوْ يَعْلَمُ الْكَافِرُ بِكُلِّ الَّذِي عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الرَّحْمَةِ لَمْ يَبِيسَ مِنَ الْجَنَّةِ، وَلَوْ يَعْلَمُ الْمُؤْمِنُ بِالَّذِي عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الْعَذَابِ لَمْ يَأْمَنْ مِنَ النَّارِ - (ق) عن أبي هريرة - (صح)

فاستماذ من القطيعة والمراد تفخيم شأنها ( فقال ) تعالى لها ( مه ) بفتح فسكون استفهام أى ماتقولين كماها قامت على هيئة الضال لشيء والقصد به إظهار الحاجة دون الاستعلام فإنه يعلم السر وأخفى وقيل زجر أى الكفى عن الالتجاء ( قالت ) بلسان القول أو الحال على ما تقرر ( هذا مقام العائد بك ) أى مقامى هذا مقام المستجير بك من القطيعة والعائد المعتصم بالشيء المستجير به ( قال ) تعالى ( نعم ) حرف إيجاب مقرر لما سبق استفهاماً كان أو خبراً ( أما ) بالتخفيف وفى رواية للبخارى ألا ( ترضين ) خطاب للرحم والهمزة للاستفهام على سبيل التقرير لما بعد لالنافية ( أن أصل من وصلك ) بأن أعطف عليه وأحسن إليه فهو كناية عن عظيم إحسانه <sup>(١)</sup> ( وأقطع من قطعك ) فلا أعطف عليه فهو كناية عن حرمان إنعامه وامتنانه ( قالت بلى يارب ) أى رضيت ( قال ) الله تعالى ( فذلك لك ) بكسر الكاف فيهما أى الحكم السابق حصل لك وصلة الرحم بالمسال ونحو عون على حاجة ودفع ضرر وطلاقة وجه ودعاء والمعنى الجامع إيصال الممكن من خير ودفع الممكن من شر وهذا إنما يطرد إن استقام أهل الرحم فإن كفروا وغفروا فقطعتهم فى الله صلتهم بشرط بذل الجهد فى وعظهم ومن ثم قتل أمين هذه الأمة أباه كافرأ غضباً لله ونصرة لدينه (ق ن عن أبي هريرة) ثم قال أبو هريرة رضى الله عنه «فهل عسيتم إن توليتم أن تفسدوا فى الأرض وتقطعوا أرحامكم، (إن الله خلق) أى قدر (الرحمة) التى يرحم بها عباده، ورحمته إرادة الإنعام أو فعل الإكرام فرجعها صفة ذاتية أو فعلية فهى حادثة من حيث إنها فعل كائن عن الإرادة (يوم خلقها مائة رحمة) قال التوربشتى رحمة الله غير متناهية فلا يعترها التقسيم والتجزئة وإنما قصد ضرب المثل للأمة ليعرفوا التفاوت بين القسطين قسط أهل الإيمان منها فى الآخرة وقسط كافة المرئيين فى الأولى لجعل مقدار حظ الفشتين من الرحمة فى الدارين على الأقسام المذكورة تنبيهاً على المستعجم وتوفيقاً على المستفهم ولم يرد به تجريد ما قد حلى عن الحد أو تعديد ما يجاوز الحد ( فأمسك عنده تسعاً وتسعين رحمة وأرسل ) وفى رواية وأزل ( فى خلقه كلهم رحمة واحدة ) نعم كل موجود فكل موجود مرحوم حتى فى أن العذاب إذ الكف عن الأشد رحمة وفضل ( فلو يعلم الكافر بكل الذى عند الله من الرحمة ) الواسعة ( لم يياس <sup>(٢)</sup> ) أى لم يقنط ( من الجنة ) أى من شمول الرحمة له فيطمع فى أن يدخل الجنة ( ولو يعلم المؤمن بالذى عند الله من العذاب لم يياس من النار ) أى من دخولها قال الطيبي سياق الحديث فى بيان صفى القهر والرحمة لله فكما أن صفاته تعالى غير متناهية لا يبلغ كنه معرفتها أحد فكذا عقوبته ورحمته فلو فرض أن المؤمن وقف على كنه صفة القهارية لظهر منها ما يقنط من ذلك الخلق طراً فلا يطمع فى جنته أحد، هذا معنى وضع ضمير المؤمن؛ ويجوز أن يراد بالمؤمن الجنس على سبيل الاستغراق فالتقدير أحد منهم ويجوز أن يكون المعنى على وجه آخر وهو أن المؤمن اختص

(١) وإنما خاطب الناس بما يفهمونه ولما كان أعظم ما يعطيه المحبوب لمحبه الوصال وهو القرب وإسعافه بما يريد ومساعدته على ما يرضيه وكانت حقيقة ذلك مستحيلة فى حق الله تعالى عرف أن ذلك كناية عن عظيم إحسانه لعبده (٢) وفى نسخة لم يامن من النار فهو سبحانه غافر الذنب شديد العقاب والمقصود من الحديث أن الشخص يبنى

١٧٤٠ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَلَقَ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ مِائَةَ رَحْمَةٍ ، كُلُّ رَحْمَةٍ طَبَاقٌ مَابَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ . فَجَدَّنَ مِنْهَا فِي الْأَرْضِ رَحْمَةً ، فِيهَا تَمُطُّ الْوَالِدَةُ عَلَى وَلَدِهَا ، وَالْوَحْشُ وَالطَّيْرُ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ وَآخَرَ تَسْعًا وَتَسْعِينَ ، فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ أَكْمَلَهَا بِهَذِهِ الرَّحْمَةِ - (حمم) عن سليمان (حمه) عن أبي سعيد - (صح)  
 ١٧٤١ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَلَقَ الْجَنَّةَ وَخَلَقَ النَّارَ ، فَخَلَقَ لِهَذِهِ أَهْلًا وَلِهَذِهِ أَهْلًا - (م) عن عائشة - (ض)

بأن يطعم في الجنة فإذا اتقى منه فقد اتقى عن الكل وكذا الكافر محتص بالقنوط فإذا اتقى القنوط عنه اتقى عن الكل انتهى وقال المظهر ورد الحديث في بيان كثرة عقوبته ورحمته ثلاثين مؤمن برحمته فيأمن عذابه وقال العلائي هذا بيان واضح لوقوف العبد بين حالي الرجاء والخوف وإن كان الخوف وقت الصحة ينبغي كونه أغلب أحواله لأن تمحض الخوف قد يوقعه في القنوط فينقله لحالة أشد من الذنوب (ق عن أبي هريرة) رضى الله عنه وفي الباب عن معاوية بن حيدة وعبادة وغيرهما .

(إن الله خلق يوم خلق السموات والأرض مائة رحمة<sup>(١)</sup>) أي أظهر تقديرها يوم أظهر تقدير السموات والأرض وفيه بشرى للمؤمنين لأنه إذا حصل من رحمة واحدة في دار الأكدار ما حصل من النعم الغزير فما ظك باقيها في دار القرار (كل رحمة طباق ما بين السماء والأرض) أي بل ما بينهما وقد مر معنى الطباقة ومقصود التعظيم والتكثير وورود ذلك بهذا اللفظ غير عزيز (لجعل في الأرض منها رحمة) قال القرطبي هذا نص في أن الرحمة يراد بها متعلق الإرادة وأنها راجعة إلى المنافع والنعم (فيها تعطف) أي تحن وترق وتشفق وفي الصحاح عطف عليه شفق وفي المصباح عطف الناقة علي ولدها عطفاً حذت (الوالدة علي ولدها) من الآدميين وكل ذي روح (والوحش والطيور) أي وغيرهما من كل نوع من أنواع ذوات الأرواح ولعل تخصيص الوحش والطيور لشدة نفورها والله أعلم بما راد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال القرطبي وحكمة ذلك تسخير القوى للضعيف والكبير للصغير حتى يتحفظ نوعه وتتم مصلحته وذلك تدير اللطيف الخبير (بعضها على بعض) وآخر تسعا وتسعين فإذا كان يوم القيامة أكملها بهذه الرحمة فالرحمة التي في الدنيا يتراحون بها أيضاً يوم القيامة قال المهلب الرحمة رحمتان رحمة من صفة الذات وهي لا تعدد ورحمة من صفة الفعل وهي هذه وقال العارف البوني رضى الله تعالى عنه الذاتية واحدة ورحمته المتعددة وهي كما في هذا الخبر مائة في الأرض منها ، واحدة يقع بها الارتباط بين الأنواع ومنها يكون حسن الطبايع والميل بين الجن والانس والبهائم كل شكل إلى شكله والتسعة والتسعون حظ الانسان يوم القيامة يتصل بهذه الرحمة فتكمل مائة فيصعد بها في درج الجنة حتى ترى ذات الرحيم وتشاهد رحمته الذاتية (حمم عن سليمان) الفارسي (حمه) عن أبي سعيد الخدري

(إن الله خلق الجنة ، وجمع فيها كل طيب (وخلق النار) وجمع فيها كل خبيث (فخلق لهذه أهلاً) وهم السعداء وحرمتها على غيرهم (ولله أهلاً) وهم الأشقياء وحرمتها على غيرهم وجمعها جميعاً في هذه الدار سبباً لوقوع الابتلاء والامتحان

له أن يكون بين حالي الرجاء والخوف (١) حصره في مائة علي سبيل التميل تسهيلات للفهم وتقليلاً لما عند الخلق وتكثيراً لما عند الله تعالى وأما مناسبة هذا العدد الخاص فثبت أن نار الآخرة تفضل نار الدنيا تسعة وستين جزءاً فإذا قوبل كل جزء برحمة زادت الرحمت ثلاثين جزءاً فالرحمة في الآخرة أكثر من النعمة فيها ويؤيده قوله تعالى في الحديث القدسي غلبت رحمتي غضبي ويحتمل أن تكون مناسبة هذا العدد الخاص لكونه مثل عدد درج الجنة والجنة هي محل الرحمة فكانت كل رحمة بإزاء درجة وقد ثبت أنه لا يدخل أحد الجنة إلا برحمة الله تعالى فمن ناله منها رحمة واحدة كان أدنى أهل الجنة منزلة وأعلام من حصلت له جميع أنواع الرحمة وهذه الرحمة كلها للمؤمنين بدليل قوله تعالى و كان بالمؤمنين رحيماً وأما الكفار فلا يبقى لهم حظ من الرحمة لا من جنس رحمت الدنيا ولا من غيرها

١٧٤٢ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى رَضِيَ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ الْبَيْسَرَ ، وَكَرِهَ لَهَا الْعُسْرَ - (طب) عن محمد بن الأدرع - (صح)

بسبب الاختلاط وجعلها دار تكليف فبعث إليهم الرسل ليبان ما كلفهم به من الأقوال والأفعال والأخلاق وأمرهم بجهاد الأشقياء فقامت الحرب على ساق فإذا كان يوم القيامة أى يوم الميعاد ميز الله الخبيث من الطيب فجعل الطيب وأهله في دارهم والخبيث وأهله في دارهم فينعم هؤلاء بطيبهم ويعذب هؤلاء بخبيثهم لانكشاف الحقائق قال اليبصوى وفيه أن الثواب والعقاب لا لأجل الأعمال بل الموجب لها هو اللطف الرباني والخذلان الإلهي المقدر لهم وهم في أصلاب آباؤهم بل وهم وآباؤهم وأصول أكوانهم بعد في العدم (تنبيه) قال العارف ابن عربي رضى الله عنه من عقائد الإسلام أن تعتقد أن الله سبحانه أخرج العالم قبضتين وأوجد لهم منزلتين فقال هؤلاء للجنة ولا أبالي وهؤلاء للنار ولا أبالي ولم يعترض عليه معترض هناك إذ لا موجود كان ثم سواه فالكل تحت تصرف أسمائه فقبضة تحت أسماء ثلاثه وقبضة تحت أسماء آلائه ولو أراد تعالى أن يكون العالم كله سعيداً لكان أو شقيماً لما كان من ذلك في شأن ولكنه لم يرد فكان كما أراد ، فمنهم شقي وسعيد ، هنا ويوم الميعاد فلا سيدل إلى تبديل ما حكم عليه القديم وقد قال في الصلاة وهي خمس ومن خسون لا يبدل القول لدى وما أنا بظلام للعبيد لتصرفي في ملكي وإنفاذ مشيئتي في ملكي وذلك لحقيقة عييت عنها الأبصار والبصائر ولم تعثر عليها الأفكار ولا الضمائر إلا بوهب إلهي وجود رحمان لمن اعنتي به من عباده وسبق له ذلك بحضرة إلهاد فعمل حين أعلم أن الألوهية أعطت هذا التقسيم وأنه من دقائق القديم فسبحان من لا فاعل سواه ولا موجود بنفسه إلا إياه والله خلقكم وما تعملون ، ولا يسأل عما يفعل وهم يسألون ، فله الحجة البالغة فلو شاء لهداكم أجمعين ، (تنبيه) قال بعضهم خلق الله الجنة والنار وجعلهما دارين لإحداهما جهة اليمين والأخرى جهة الشمال هذه كلها خير صرف وهذه كلها شر صرف وأنزل الدين للأمر والنهي على معنى الدارين ثم خلق دار الدنيا بين الدارين فالجنة من القبر إلى أعلي عليين والنار من القبر إلى أسفل سافلين روضة من رياض الجنة أو حفرة من حفرة النار فليس بعد الدنيا إلا الجنة والنار فالناس بعد الموت منهم معذب ومنهم منعم في جنة أو نار فالناس وقوف في الدنيا بين الجنة والنار حقيقة وهم لا يشعرون (م) في الإيمان بالقدر وكذا أبو داود والنسائي وإن ما جه كلهم (عن عائشة) قالت توفي صبي فقلت طوبى له عصفور من عصفائر الجنة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أولاً تدرين وفي رواية أو غير ذلك فذكره فهي عن الحكم على معين بدخول الجنة فلعله قبل عليه بأن أطفال المؤمنين في الجنة قال في الزواجر وقد أخذ بعضهم من هذا الحديث أن أطفال المؤمنين لا يقطع لهم بدخول الجنة واشتد إنكار العلماء عليه في هذه المقالة الشيعية المخالفة للقواطع والحديث ظاهره غير مراد إجماعاً وإنما هو قبل أن يعلم بأنهم مقطوع لهم بالجنة وإنما الخلاف في أطفال الكفار والأصح أنهم في الجنة أيضاً وظاهر صنيع المصنف أن مسلماً لم يروه إلا كما ذكر والأمر بخلافه بل زاد بعد قوله ولهذه أهلاً مانسه : وهم في أصلاب آباؤهم .

(إن الله تعالى) لكال رافته (رضى لهذه الأمة البيسر) فيما شرعه لها من أحكام الدين ولم يشدد عليها كما شدد على الأمم الماضية (وكره لها العسر) أي لم يرد بها ولم يجعله عزيمة عليها يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر قال الحراني واليسر عمل لا يجهد النفس ولا يتقل الجسم والعسر ما يجهد النفس ويضر الجسم ومن رفق الله بهذه الأمة ومعاملتها باليسر والعطف أن شرع لها ما يوافق كتابها وصرف عنها ما تخاف فيه لما جبلت عليه من خلافه وهكذا حال الأمر إذا شاء أن يطيعه مأموره يأمره بالأمر التي لو ترك ودواعيه لفعلمها وينها عن الأشياء التي لو ترك ودواعيه لتجنبها وبه يكون حفظ المأمور من المخالفة وإذا شاء أن يشدد على أمة أمرها بما جبلها على تركها ونهاها عما جبلها على فعله وهو من الآصار المجرولة على الأولين مخفف عن هذه الأمة بإجراء شرعها على وفق جبلتها فجعل لهم حظاً من موام كما قال المصطفى صلى الله عليه وسلم اللهم أدر الحق معه حيث دار ولهذا كان يأمر التذرع بالحرب ويكف الجبان حتى لا يظهر فيمن معه مخالفة إلا عن سوء طبع لا يزرعه وأزع الرفق وذلك قصد العلماء الربانيين في تأديب

١٧٤٣ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى رَفِيقٌ يَحِبُّ الرَّفْقَ وَيُطِى عَلَيْهِ مَا لَا يُعْطَى عَلَى الْعَنْفِ - (خدد) عن عبدالله بن مغفل

(ه حب) عن أبي هريرة (حم هب) عن علي (طب) عن أبي امامة ، البزار عن أنس - (ح)

١٧٤٤ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى زَوْجِي فِي الْجَنَّةِ مَرِيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ ، وَأَمْرَأَةُ فِرْعَوْنَ ، وَأَخْتُ مُوسَى - (طب) عن

سعد بن جنادة - (ض)

١٧٤٥ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى سَأَلَ كُلَّ رَاعٍ عَمَّا اسْتَرَعَاهُ : أَحْفَظَ ذَلِكَ أَمْ ضَيَعَهُ ؟ حَتَّى يَسْأَلَ الرَّجُلَ عَنْ أَهْلِهِ

كل مرید علی اللائق بحاله وجبلته ( طب عن محجن ) يكسر أوله وسكون المهملة وفتح الجيم ( بن الأدرع ) بفتح  
الهمزة ودال مهملة ساكنة الاسلمى نزل البصرة واختط مسجدها قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح .

(إن الله رفيق) أى لطيف بعباده يريد بهم اليسر ولا يريد بهم العسر فيكلفهم فوق طاقتهم بل يساعدهم ويلطف بهم ولا يجوز إطلاق الرفيق عليه سبحانه اسماً لأن اسماء سبحانه إنما تتلقى بالنقل المتواتر ولم يوجد ، ذكره بعض الشراح ، وأصله قول القاضي الرفق ضد العنف وهو اللطف وأخذ الأمر بأحسن الوجوه وأيسرها والظاهر أنه لا يجوز إطلاقه عليه تعالى لأنه لم يتواتر ولم يستعمل هنا على قصد التسمية وإنما أخبر به عنه تمهيداً للحكم الذى بعده انتهى لكن قال النووي الأصح جواز تسميته تعالى رفيقاً وغيره مما يثبت بخبر الواحد (يحب الرفق) بالكسر لين الجانب بالقول والفعل والأخذ بالأسهل أى يحب أن يرفق بضعكم ببعض وزعم أن المراد يحب أن يرفق بعباده لا يلائم سياق قوله (ويعطى عليه) في الدنيا من الثناء الجميل ونيل المطالب وتسهيل المقاصد وفي العقبى من الثواب الجزيل (ملا يعطى على العنف) بالضم الشدة والمشقة وكل ما في الرفق من الخير ففي العنف من الشر مثله . نيه به على وطأة الأخلاق وحسن المعاملة وكال الجمالة ووصف الله سبحانه وتعالى بالرفق إرشاداً وحثاً لتأعلى تحرى الرفق في كل أمر فهو خارج مخرج الأخبار لا التسمية كما تقرر (خدد عن عبدالله بن مغفل) بضم الميم وفتح المعجمة وشدة الفاء ابن عبدنهم بفتح النون وكسر الهاء (ه حب عن أبي هريرة حم هب عن علي) أمير المؤمنين رضى الله تعالى عنه قال الهيثمي وفيه أبو خليفة ولم يضعفه أحد ربيعة رجاله ثقات (طب عن أبي امامة) قال الهيثمي وفيه صدقة بن عبدالله السمين وثقه أبو حاتم وصدقه الجمهور وبقية رجاله ثقات (البزار) في مسنده (عن أنس) بإسناد بن قال الهيثمي رجال أحدهما ثقات وفي بعضهم خلاف وقضية صديق المؤلف أن هذا لم يخرج الشيخان ولا أحدهما وإلا لما عدل عنه وهو ذهول فقد خرج مسلم من حديث عائشة رضى الله تعالى عنها ولعله إن الله رفيق يحب الرفق ويعطى على الرفق ما لا يعطى على العنف وما لا يعطى على ما سواه قال القاضي وإنما ذكر قوله وما لا يعطى على ما سواه بعد قوله ما لا يعطى على العنف إيداناً بأن الرفق أنجح الأسباب وأنفعها بأسرها .

(إن الله زوجني في الجنة) مضافاً إلى زوجاتي اللاتي تزوجتهن في الدنيا (مريم بنت عمران) أى جعلها زوجتي فيها وأوقع الماضى موقع المستقبل لتحقق الوقوع (وامرأة فرعون) آسية بنت مزاحم (وأخت موسى) الكليم عليه السلام واسمها مريم كما قاله البيضاوى وغيره قال الحرالى خلعهن الله من الاصطفاء الأول العبرانى إلى اصطفاء عربى على حتى أنكجهن من محمد النبي العربى صلى الله عليه وسلم وهؤلاء الثلاثة مراتب في الفضل على هذا الترتيب فأفضلهن مريم اتفاقاً فأسية لأنه قيل بنيتها فأخت موسى لأنه لم يذهب إلى القول بنيتها أحد . والظاهر أن وقوع التزوج في الجنة (طب عن سعد بن جنادة) بضم الجيم وخفة النون ودال مهملة والد عطية العوفى وفد من الطائف وأسلم قال الهيثمي فيه من لم أعرفه

(إن الله تعالى سأل) إشارة إلى تحققي وقوع ذلك (كل راع عما استرعاه) أى أدخله تحت رعايته

بيته - (ن حب) عن أنس

١٧٤٦ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى سَمَّى الْمَدِينَةَ طَابَةَ - (حم م ن) عن جابر بن سمرة - (ص)

١٧٤٧ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى صَانِعٌ كُلِّ صَانِعٍ وَصَنَعَتْهُ - (خ) في خلق أفعال العباد (ك) واليهيقي في الأسماء

عن حذيفة - (ص)

(أحفظ ذلك أم ضيعه) بهمة الاستفهام زحى يسأل الرجل عن أهل بيته) أحفظهم أم ضيعهم فيعامل من قام بحق ما استرعاه عليه بمضله ويعامل من أهمله بعدله وما يعفو الله أكثر<sup>(١)</sup> قال الطيبي فيه أن الراعى يس مطلوباً لذاته وإنما أقيم لحفظ ما استرعاه فعليه أن لا يتصرف إلا بما أذن الشارع فيه وهو تمثيل ليس أطف ولا أجمع ولا أبلغ منه وزاد في رواية فأعدوا للسئلة جواباً قالوا وما جوابها قال أعمال البر خرج ابن عدى والطبراني قال ابن حجر بسند حسن واستدل به على أن المسكف يؤخذ بالتقصير في أمر من في حكمه وفيه بيان كذب الحديث الذي افتراه بعض المتعصبين لئنى أمية في آداب القضاء للكرابيدي عن الشافعي رضى الله عنه بسنده دخل الزهرى على الوليد بن عبد الملك فسأله عن حديث إن الله إذا استرعى عبداً للخلافة كتب له الحسنات ولم يكتب عليه السيئات فقال له كذب ثم تلا «يا داود إنا جعلناك خليفة في الأرض - إلى - بما نسوا يوم الحساب» فقال الوليد إن الناس ليغرونا (ن حب عن أنس) ورواه عنه أيضاً البيهقي في الشعب وفيه معاذ بن هشام حديثه في السنة لكن أورده الذهبي في الضعفاء وقال قال ابن معين صدوقاً وليس بحجة وقال غيره له غرائب وتفردات هـ (إن الله سمى) وفي رواية إن الله أمرني أن أسمى ولا تعارض لأن المراد أنه أمره باظهار تسميتها (المدينة طابة) يمنع صرفها وفي بعض روايات البخارى طابة بالنون يجعلها نكرة وهى تأنيث طاب من الطيب وأصلها طيبة قلبت الياء الفالتجر كها وانفتاح ما قبلها وكان اسمها يثرب فكرهه النبي صلى الله عليه وسلم لاستعمال التراب في معنى القبح فيبين أن الله سماها طابة لتطيب مكانها بالدين أو لخلوصها من الشرك وتطيبيها منه أو لطيب رائحتها وأمرها كلها أو لخلول الطيب بها وهو المصطفى صلى الله عليه وسلم أول كونها تنق خبثها ويبقى طيبها أول غير ذلك<sup>(٢)</sup> وتسميتها في التنزيل يثرب وقوله في حديث هذه يثرب باعتبار ما عند المنافقين أو نزول الآية سابق على التسمية (حم م ن عن جابر بن سمرة) ولم يخرج البخارى

(إن الله تعالى صانع) بالتون وعدمه (كل صانع وصنعته) أى مع صنعته فهو خالق للفاعل والفعل لقوله تعالى هو الله خلقكم وما تعملون وهذا أخذ أهل السنة وهو نص صريح في الرد على المعتزلة وكال الصنعة لا يضاف إليها وإنما يضاف إلى صانعها وهذا الحديث قد احتج به لما اشترى بين المتكلمين والفقهاء من إطلاق الصانع عليه تعالى قال المؤلف فاعتراضه بأنه لم يرد وأسمائه تعالى توقيفية غفلة عن هذا الخبر وهذا حديث صحيح لم يستحضره من اعترض ولا من أجاب بأنه مأخوذ من قوله «صنع الله» انتهى ومنعه بعض المحققين بأنه لا دليل لمصادر حوا به من اشتراط إذ لا يكون الوارد على جهة المقابلة نحو «أم نحن الزارعون» والله خير الماكرين» وهذا الحديث من ذلك القبيل وبأن الكلام في الصانع بال بغير إضافة وما في الخبر مضاف وهو لا يدل على جواز غيره بدليل قول المصطفى صلى الله عليه وسلم يا صاحب كل بحوى أنت الصاحب في السفر لم يأخروا منه أن الصاحب بغير قيد من أسماء تقدس، نعم صرح من حديث الحاكم والطبراني، اتقوا الله فإن الله فاتح لكم مصانع؛ وهذا دليل واضح للمتكلمين والفقهاء لا غبار عليه ولم

(١) أى ويرضى خصماء من شاء بجوده وكما يسأله عن أهل بيته يسأل أهل بيته عنه فظاهر الحديث أن الأحكام أولى بالسؤال عن أحوال الرعايا من سؤال الرجل عن أهل بيته (٢) أو لطيب ترابها وهوائها ومساكنها وطيب العيش بها قال بعض العلماء من أقام بالمدينة يجد من تربتها وحيطانها رائحة طيبة لا تكاد توجد في غيرها

١٧٤٨ — إن الله تعالى طيب يحب الطيب ، نظيف يحب النظافة ، كريم يحب الكرم ، جواد يحب الجود ،  
 منظفوا أفئيتكم ، ولا تشبهوا باليهود - (ت) عن سعد - (ح)

١٧٤٩ — إن الله تعالى عفو يحب العفو - (ك) عن ابن مسعود (عد) عن عبدالله بن جعفر - (ح)

يستحضره المؤلف ولو استحضره لكان أولى له مما يحتاج به في عدة مواضع قال الذهبي واحتج به من قال الإيمان صفة  
 للرحمن غير مخلوق كذا رأيت بخطه (تممة) قال الراغب سئل بقراط عن دلالة الصانع فقال دل الجسم على صانعه  
 لجمع هذه اللفظة دلالة حدوث العالم لأن الجسم يدل على أنه مصنوع ولا بد له من صانع ولم يصنع نفسه وصانعه حكيم  
 (خ في خلق أفعال) أي في كتاب خالق أفعال (العباد) وهو كتاب مفرد مستقل (ك) في الإيمان وصححه (والسبيح  
 في) كتاب الأسماء (والصفات) كلهم (عن حذيفة) مرفوعاً لكن لفظ الحاكم إن الله خالق بدل صانع ثم قال على شرط  
 مسلم وأقره الذهبي وتقييد المصنف العزو للسبيح بكتاب الأسماء يؤذن بأنه لم يخرج في كتابيه اللذان وضع لهما المصنف  
 الرمز وهما الشعب والدين وليس كذلك فقد خرج في الشعب باللفظ المزبور عن حذيفة المذكور

(إن الله تعالى طيب) بالتفصيل أي منزّه عن النقائص مقدس عن الآفات والعيوب وكل وصف خلا عن كمال أو طيب  
 الشئ أو مستلذذ الأسماء عند العارفين بها وكيف ما كان فهو من أسمائه الحسنى لصحة الخبره كالجميل قال الراغب وأصل  
 الطيب ما تسنذذ النفس والحواس والذئب من الناس من نزكى عن نجاسة الجهل والفسق وقبائح الاعمال وتحلى بالعلم  
 والإيمان ومحاسن الأفعال (يحب الطيب) أي الحلال الذي يعلم أصله وجريانه على الوجه الشرعى العارى عن ضروب  
 الحيل وشوائب الشبه فلا تغلب ولا ينبغي أن يتقربوا إليه إلا بما يناسبه في هذا المعنى وهو من خيار أموالكم (كريم يحب الكرم)  
 أي في حياته لا البخل في حياته الكريم عند موته بدليل الخبر المسار وقوله (جواد) بالتخفيف (يحب الجود) عطف خاص  
 على عام (نظيف) أي منزّه عن سمات الحدوث متعال في ذاته عن كل نقص (يحب النظافة) أي نظافة الباطن بخلوص  
 العقيدة ونفى الشرك وبجانب الهوى والأمراض القلبية من نحو غل وحقد وحسد وغيرهما وبجانبه كل مطعم وكل  
 مشرب وكل ملبس من حرام وشبهة ، ونظافة الظاهر بترك الأدناس وملابسة العبادات ومفهومه أنه يعنى ضد ذلك  
 وبه صرح في الخبر الآتى بقوله إن الله يبعث الوسخ الشعث ولا ينافيه خبر إن الله يحب المؤمن المتبذل الذى لا يبالي  
 ما لبس إذ لا يلزم من كون التوب خشناً أو بائياً أن يكون وسخاً ، فالمهمل عنه إنما هو التزين والتصنع والتعالى في اللباس  
 (فظفوا) ندباً (أفئيتكم) جمع فناء وهو انقضاء أمام الدار قال الطيبي الفاء فيه جواب شرط محذوف أي إذا تقرر  
 ذلك فظفوا كل ما أمكن تعديبه واطفوا كل ما سهل لكم نظيفه حتى أفئية الدار وهي ما أمام الدار وهو كناية عن نهاية  
 الكرم والجود فإن ساحة الدار إذا كانت واسمه نظيفة كانت ادعى لجلب الضيفان وتناوب الواردين والصادرين  
 وإليه ينظر قول الحماسي فإن يمس مهجور الفناء فرمما أقام به بعد الوفود وفود

وفي رواية بدله عذراتكم وهو بمعناه قال الزخشرى العذرة الفناء وبه سميت العذرة لإلقائها فيها كما سميت بالغائط  
 وهو المظلم (ولا تشبهوا) محذوف إحدى التابين للتخفيف وأصله تشبهوا (اليهود) في قذارتهم وقذارة أفئيتهم ،  
 ومن ثم كان للبصطفى صلى الله عليه وسلم وصحبه مزيد حرص على النظافة وقد اختار الحق سبحانه من كل جنس  
 أطيبه فاخصه لنفسه والطيب من كل شئ هو مختار دون غيره وأما خلقه فعام للنوعين وبه يعرف عنوان سعادة العبد  
 وشقاوته فإن الطيب لا يناسبه إلا الطيب ولا يسكن إلا إليه ولا يطئن إلا به وبين الطيب والخبيث كمال الانقطاع  
 ومنع الاجتماع (ت عن سعد) وحسنه ورواه من طريق أخرى عن أبي ذر وفيها شهر بن حوشب وهو ضعيف  
 والأولى سالمة منه (إن الله تعالى عفو) أي متجاوز عن السيئات (يحب العفو) لما سبق أنه سبحانه يحب أسماءه وصفاته  
 ويجب من اتصف بشئ منها وبغض من اتصف بأصداها ولذا يغض قلبى القلب والبخل والجبان والمهين واللميم قال



١٧٥٠ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى عِنْدَ لِسَانِ كُلِّ قَائِلٍ ، فَلْيَتَّقِ اللَّهَ عَبْدًا ، وَلْيَنْظُرْ مَا يَقُولُ - (حل) عن ابن عمر الحكيم  
عن ابن عباس - (ض)

١٧٥١ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَجِبُ الْغُبُورَ ، وَإِنْ هَمَّ غُبُورٌ - رسته في الإيمان عن عبدالرحمن بن رافع  
مرسلاً (ض)

١٧٥٢ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ : مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنَهُ بِالْحَرْبِ ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ

العارف ابن آدم رضى الله عنه خلا لى الطواف ليلة مطيرة فقلت بالملتزم يارب اعصمى فقيل لى كل عبادى يطلبون العصمة فاذا عصمتهم فعلى من أنفضل ولمن أغفر؟ قال الراغب رحمه الله العفو والصفح صورتا اللحم ، ومخرجاه إلى الوجود ، فالعفو ترك المواخذة بالذنب ، والصفح ترك التثريب ، واشتقاقه من تجاوز الصفحة التى أثبت فيها ذنوبه والإعراض بصفحة الوجه عن التلفت إلى ما كان فيه وهو محمود إذا كان على الوجه الذى يجب والعفو إنما يستحب إذا كانت الإساءة مخصوصة بالعاقب كمن أخذ ماله أو شتم عرضه فان عادت بالضرر على الشرع أو الناس فله ترك العفو (ك عن ابن مسعود) عيد الله (عد عن عبد الله بن جعفر)

(إن الله تعالى عند) وفي رواية ذكرها المطرزي : وراه (لسان كل قائل) أى يعلمه قال في المغرب هذا تمثيل والمعنى  
تعالى يعلم ما يقوله الإنسان ويتفوه به فمن يكون عند الشئ مهيمناً لديه محافظاً عليه (فليتق الله عبد) : نكره روع  
أو إشارة إلى قلة المتقين (ولينظر) أى يتأمل ويتدبر (ماذا يقول) أى ما يريد للنطق به هل هو عليه أو له وما يلفظ من  
قول إلا لديه رقيب عتيد، لجميع ما ينطق به مكتوب عليه مسئول عنه قال الليث مررنا براهب فنودى طويلاً فلم يجب ثم  
أشرف فقال يا هؤلاء لسانى سبع فأخاف أن أرسله فياً كلنى وقال بعض العارفين إياك والمراء فى شئ من الدين وهو  
الجدال فانك لا تخلو أن تكون فيه محققاً أو مبطلا كما يفعل الفقهاء اليوم فى مجالس مناظراتهم يلتزم أحدهم فى ذلك  
مذهباً لا يعتقده وقولا لا يرتضيه وهو يحاول به الحق الذى يعتقد أنه حق ثم تحده النفس بأن تقول له إنما تفعل  
ذلك لتنتفتح الخواطر لإقامة الباطل وما علم أنه تعالى عند لسان كل قائل وأن العاصى إذا سمع مقالته بالباطل  
وظهوره على صاحب الحق وهو عنده أنه فقيه عمل على ذلك الباطل فلا يزال الأثم عليه مادام ذلك السامع يعمل بما  
سمع منه (حل) من حديث محمد بن إسماعيل العسكري عن صهيب بن محمد بن عباد عن مهدي عن وهب بن أبى الورد  
عن محمد بن زهير (عن ابن عمر) بن الخطاب ومحمد بن زهير قال الذهبى قال الأزدي ساقط (الحكيم) الترمذى  
(عن ابن عباس) ورواه عنه أيضاً البيهقي فى الشعب والخطيب فى التاريخ باللفظ المزبور

(إن الله تعالى غيور) فعول من الغيرة الحمية والألفة وهى محال على الله تعالى لأنها هيجان الغضب يسبب ارتكاب  
ما ينهى عنه فالمراد لازمها وهو المنع والزجر عن المعصية (يجب الغيور) فى محل الرية كما يفيدته قوله فى الحديث الآتى  
غيرتان غيرة يحبها الله (وإن عمر) بن الخطاب رضى الله عنه (غيور) فهو لذلك يحبه لأن من لمح لمحا من وصف كان  
من الموصوف به باللطف لطف ووصف كل مرتبة بحسبها (رسته) بضم الراء وسكون المهملة وفتح المثناة لقب  
عبدالرحمن بن عمر الأصمى الحافظ (فى الإيمان) أى فى كتاب الإيمان له (عن عبد الرحمن بن رافع) التنوخى  
قاضى أفريقية (مرسلاً) قال فى الكاشف منكر الحديث مات سنة ١١٣

(إن الله تعالى قال من عادى) من المعادة ضد الموالة (لى) متعلق بقوله (ولياً) (١) وهو من تولى الله بالطاعة  
فتولاه الله بالحفظ والنصر ، فالولى هنا القريب من الله باتباع أمره وتجنب نهييه وإكثار النفل مع كونه لا يفتر عن

عما افترضته عليه ، وما يزال عبدى يتقرب إلى بالنوافل حتى أحبه ، فإذا أحببته كنت سمعه الذى يسمع به وبصره الذى يبصر به ، ويده التى يبطش بها ، ورجله التى يمشى بها ، وإن سألنى لأعطينه ، وإن استعاذنى لأعيدته ، وما ترددت عن شيء أنا فاعله ترددى عن قبض نفس المؤمن يكره الموت ، وأنا أكره مساءته - (خ) عن أبي هريرة (صح)

ذكره ولا يرى بقلبه سواه (فقد آذنته بالحرب) أى أعلمته بأنى سأحاربه فإن لم تفعلوا فأذنوا بحرب من الله ورسوله ، ومن حاربه الله أى عامله معاملة المحارب من التجلى عليه بمظاهر القهر والجلال وهذا فى الغاية القصوى من التهديد والمراد عادى ولياً لأجل ولايته لا مطلقاً فخرج نحو محاربه لولايته ما يأنكارها عناداً أو حسداً أو بسبه أو شتمه ونحو ذلك من عنهما لعلى والعباس رضى الله عنهما ومعاداته لولايته بما يأنكارها عناداً أو حسداً أو بسبه أو شتمه ونحو ذلك من ضروب الأذى ، وإذا علم ما فى معاداته من الوعيد علم ما فى موالاته من الثواب (وما تقرب إلى عبدى بشيء) أى بفعل طاعة (أحب إلى مما افترضته عليه) (١) أى من آدابه عيناً أو كفاية لأنها الأصل الذى ترجع إليه جميع الفروع والأمر بها جائز يتضمن أمرين الثواب على فعلها والعقاب على تركها فالفرض كالأس والنفل كالبناء عليه (ولا يزال عبدى) الإضافة للتشريف (يتقرب) وفى رواية يتحب (إلى بالنوافل) أى التطوع من جميع عنوف العبادة (حتى أحبه) بضم أوله وفتح ثالثة (فإذا أحببته) لتقربه إلى بما ذكر حتى امتلأ قلبه بنور معرفتى (كنت) أى صرت (سمعه الذى يسمع به وبصره الذى يبصر به ويده الذى يبطش بها ورجله التى يمشى بها) يعنى يجعل الله سلطان حبه غالباً عليه حتى لا يرى ولا يسمع ولا يفعل إلا ما يحبه الله عوناً له على حماية هذه الجوارح عما لا يرضاه أو هو كناية عن نصرة الله وتأييده وإعانتة له فى كل أموره وحماية سمعه وبصره وسائر جوارحه عما لا يرضاه وحقيقة القول ارتهان كلية العبد بمراضى الرب على سبيل الاتساع فإنهم إذا أرادوا اختصاص شيء بنوع اهتمام وعناية واستراق فيه ووله به ونزوع إليه سلكوا هذا الطريق ، قال : جنونى فىك لا يخفى ه ونارى فىك لا يخبر وأنت السمع والناظر والمهجة والقلب ومشائخ الصوفية رضى الله تعالى عنهم فى هذا الباب فتوحات غيبية وإشارات ذوقية ، تتهز منها العظام البالية لكنها لاتصلح إلا لمن سلك سبيلهم فعمل مشربهم بخلاف غيرهم فلا يؤمن عليه من الغلط فهوى فى مهواة الحلول والاتحاد ، والحاصل أن من تقرب إليه بالفرض ثم النفل تزيه فرقاؤه من درجة الايمان إلى مقام الاحسان حتى يصير ما فى قلبه من المعرفة يشاهده بعين بصيرته وامتلاء القلب بمعرفته يمحى كل ما سواه فلا ينطق إلا بالذكر ولا يتحرك إلا بأمره فإن نظر فيه أو سمع فيه أو بطش فيه وهذا هو كمال التوحيد (وإن سألنى لأعطينه) مسؤوله كما وقع لكثير من السلف (وإن استعاذنى) روى بنون وروى بموحدة تحتية والأول الأشهر (لأعيدته) مما يخاف وهذا حال الحب مع محبوبه وفى وعده المحقق المؤكد بالقسم إيدان بأن من تقرب بما مر لا يرد دعاؤه (وما ترددت عن شيء أنا فاعله ترددى عن قبض نفس المؤمن) أى ما أخرت وما توقفت توقف المتردد فى أمر أنا فاعله إلا فى قبض نفس عبدى المؤمن أتوقف عليه حتى يسهل عليه ويميل قلبه إليه شوقاً إلى انخراطه فى سلك المقربين والتبؤى فى أعلا عيين ، أو أراد بلفظ التردد إزالة كراهة الموت عن المؤمن بما يبتلى به من نحو مرض وفقر ، فأخذه المؤمن عما تشبث به من حب الحياة شيئاً فشيئاً بالاسباب المذكورة يشبه فعل المتردد فغير به عنه (يكره الموت) لصعوبته وشدته ومرارته وشدته انتلاف روحه لجسده وتعلقها به ولعدم معرفته بما هو صائر إليه بعده (وأنا أكره مساءته) وأريده له لأنه يورده موارد الرحمة والغفران والتلذذ

(١) دخل تحت هذا اللفظ جميع فرائض العبد والكفاية والفرائض الظاهرة فعلاً كالصلاة والزكاة وغيرها من العبادات وتركها كالزنا والقتل وغيرها من المحرمات والباطنة كالعلم بالله والحب له والتوكل عليه والخوف منه

١٧٥٣ - إن الله تعالى قال: لقد خلقت خلقاً السنتهم أحلى من العسل، وقلوبهم أمر من الصبر، في خلقت لأيتحهم فتنة تدع الحليم منهم حيران، في يغترون أم على يجترئون - (ت) عن ابن عمر - (ح)

١٧٥٤ - إن الله تعالى قال: أنا خلقت الخير والشر، فطوبى لمن قدرت على يده الخير، وويل لمن قدرت على يده الشر - (طب) عن ابن عباس (ض)

١٧٥٥ - إن الله تعالى قبض أرواحكم حين شاء، وردّها عليكم حين شاء، يا بلال قم فأذن الناس بالصلاة

بنعيم الجنان فالمراد ما رددت شيئاً بعد شيء مما أريد أن أفعله بعبدى كترددى في إزالة كراهة الموت عنه بن يورد عليه حوادث يسأم معها الحياة ويتمنى الموت كما تنى على كرم الله وجهه الموت لاختلاف رعيته عليه وقتانهم له مع كونه الإمام الحق وقد يحدث الله بقلب عبده من الرغبة فيما عنده والشرق إليه ما يشاقق به إلى الموت فضلاً عن كراهته فيأتيه وهو له مؤثر وإليه مشتاق وذلك من مكشور الطافة فسبحان اللطيف الخبير، وهذا أصل في السلوك كبير (خ) في الرقائق (عن أبي هريرة) قال في الميزان غريب جداً ولولا هيبة الجامع الصحيح أعدوه من منكرات خالد بن مخلد لغرابة لفظه وانفراد شريك به وليس بالحافظ ولم يرد هذا اثنين إلا بهذا الاستناد ولا خرجه غير البخارى

(إن الله تعالى قال لقد خلقت خلقاً) من الانس (السنتم أحلى من العسل) فيها يلقون ويداهنون (وقلوبهم أمر من الصبر) فيها يمكرون ويناقفون، وإطلاق الحلاوة والمرارة على ما ذكر مجاز. قال الزمخشري من المجاز حلا فلان في صدرى وفي عيني وهو حلوا اللقاء وحلوا الكلام وامر ومر وما أمر فلان وما أحلا (ففي خلقت) أى بعظمتى وجلالى لا بغير ذلك كما أفاده تقديم المعمول (لأيتحهم) بمنىة فوقية فتنة محتية لخاص مهملة فنون أى لا قدرن لا تاحة وانزلها بهم، والاتاحة التقدير فالمراد لا قدرن عليهم (فتنة) أى بلاء ومحنة عظيمة كما يفيد التذكير (تدع الحليم) باللام (منهم حيران) أى تترك تلك الفتنة العاقل متحيراً أى لا يقدر على دفع تلك الفتنة ولا كلف شرها (ففي يغترون أم على يجترئون) الهمزة للاستفهام الانكارى والاعتراض هنا عدم الخوف من الله تعالى وترك التوبة؛ والاجترأ الانبساط والتخضع ذكره القاضى وقال الطيبي أم متقطعة؛ أنكر أو لا اعتراهم بالله وإمامه إياهم حتى اغتروا ثم أصرب عن ذلك وأنكر عليهم ما هو أعظم منه وهو اجتراؤهم عليه وهذا تهديد أكيد ووعد شديد على التناق العملى وكل الامراض القلبية من غل وحقد وحسد وغيرها وفيه تحذير من الاعتراض به تعالى ومن سوء عاقبة الجرأة عليه (ت) في الزهد (عن ابن عمر) بن الخطاب وقال حسن غريب

(إن الله تعالى قال أنا خلقت الخير والشر فطوبى لمن قدرت على يده) وفي رواية يديه (الخير) وويل لمن قدرت على يده الشر) وذلك لأنه تعالى جعل هذه القلوب اوعية بغيرها أو عاها للخير والرشاد وشرها أو عاها للبغى والفساد وسلط عليها الهوى وامتنعها بمخالفتها لتنال بمخالفتها جنة المأوى ثم أوجب على العبد في هذه المدة القصيرة التي هي بالاضافة إلى الآخرة كساعة من نهار أو كليل ينال الأصبح حين يدخلها في بحر من البحار عصيان النفس الأمارة ومنها من الركون إلى الدنيا ولذاتها لتنال حظها من كرامته فأمرها بالصيام عن محارمه ليكون فطرها عنده يوم القيامة (طب عن ابن عباس) قال الهيثمى فيه ابن مالك بن يحيى البكرى وهو ضعيف وقال الحافظ العراقى رواه ابن شاهين أيضاً في شرح السنة من حديث أبي إمامة وسنده ضعيف

(إن الله تعالى قبض) حين شاء (أرواحكم) عن أبدانكم أيها الذين ناموا في الوادى عن صلاة الصبح وذلك بأن قطع تعلقتها عنها وأصرها فيها ظاهراً لا باطناً فالقبض مجاز عن ساق الحس والحركة الارادية لأن النائم كقبوض الروح

(حم خ دن) عر أى قتادة - (صح)

١٧٥٦ - إن الله تعالى قد حرم على النار من قال لا إله إلا الله يبتغى بذلك وجه الله - (ق) عن عثمان ابن مالك - (صح)

في سلبها عنه فهو من قبيل «الله يتوفى الأنفس حين موتها والتي لم تمت في منامها» ولا يلزم من قبض الروح الموت فالموت انقطاع تعلق الروح بالبدن ظاهراً وباطناً والنوم انقطاعه عن ظاهره فقط (حين شاء ووردها عليكم) عند اليقظة (حين شاء) وحين شاء في الموضعين ليس لوقت واحد فإن نوم القوم لا يتفق غالباً في وقت واحد بل يتتابعون فين الأول خبر عن أحيان متعددة والمراد بذلك أنه لا لوم عليكم في نومكم حتى خرج وقت الصلاة إذ ليس في النوم تقييد ولا يتأفقه أن المصطفى صلى الله عليه وسلم لما مر بعلي وفاطمة رضى الله تعالى عنهما وهما نائمان حتى طلعت الشمس أنكر عليهما فقال علي رضى الله عنه إن نواصينا بيد الله إن شاء أمأها وإن شاء أقامها فولى المصطفى صلى الله عليه وسلم وضرب يده على نغذه قائلاً «وكان الإنسان أكثر شئ جدلاً» لأن قصده بذلك حثهما على عدم التقربط بالاسترسال في النوم وهذا قاله حين نام وهو وصحبه عر الصبح في الواد حتى طلعت الشمس فسلاهم به وقال اخرجوا ابنا من هذا الوادى فإن فيه شيطاناً فلما اخرجوا قال (يا بلال قم فأذن الناس بالصلاة) كذا هو مشدد الذال أى أذن وبالموحدة فيهما في رواية البخارى وفي رواية له فأذن بالمد وحذف الموحدة من بالناس وأذن معناه أعلم والمراد به الإعلام المحض بحضور وقتها لا خصوص الاذان المشروع فإن مشروعيته كانت بعد، ذكره عياض، فلما أذن قام المصطفى صلى الله عليه وسلم فتوضأ فلما ارتفعت الشمس وابتاضت قام فضلى والانبياء وإن كانوا لاتنام فلوهم لكن صرف الله قلبه للتشريع وأما الجواب بأنه كان له حالات فتارة ينام قلبه وتارة لا: فضعفه النووي. والجواب الذى صححه أن رؤيا الشمس من وظائف البصر ضعفه جمع بأن النفوس القدسية تدرك الأشياء بلا واسطة آلة، ألا ترى إلى خير أئمتنا الصفوف فإني أراكم من خلف ظهرى قال الطيبي رحمه الله تعالى: فإن قلت كيف أسند هذه الغفلة ابتداء إلى الله ثم أسنده إلى الشيطان ثانياً؟ قلت هو من المسئلة المشهورة في خلق أفعال العباد وكسبها، وتقريرها أن الله أراد خالق الإنسان والنوم فيهم فكسب الشيطان من اكتساب ما هو جالب للغفلة والنوم من الهدوء وغيره قال في المطامح والكلام في الروح من وراء حجاب إلا في حق من كشف له عن عالم المنكوت والصحيح أن العلم بحقيقتها غير متعذر لكنه أغمض من كل المعلومات وأعسر من جميع المطلوبات جعله الله آية عظيمة من الآيات ودلالة من الدلالات يجب القطع به وأنه مخلوق وفيه الأذان للغائتة وبه قال أبو حنيفة رضى الله تعالى عنه وأحمد والشافعى رضى الله تعالى عنهما في القديم، وفي الجديد لا، وهو قول مالك رضى الله تعالى عنه واختار النووي رضى الله تعالى عنه الأول لهذا الحديث وندب الاذان قائماً بقوله قم، ذكره عياض، وورده النووي رضى الله تعالى عنه بأن المراد بقوله قم اذهب إلى محل بارز فتأد فيه للصلاة ليسمعك الناس ولا تعرض فيه للقيام حال الاذان (حم خ دن) عن أبي قتادة الأنصارى وهذا الحديث كثير الفوائد فمن أرادها فليراجع شروح الصحيح.

(إن الله قد حرم على النار) أى نار الخلود لما ثبت أن طائفة من الموحدين يعذبون ثم يخرجون بدليل أخبار الشفاعة (من قال لا إله إلا الله يبتغى بذلك وجه الله) أى يقولها خالصاً من قلبه يطلب بها النظر إلى وجه الله تعالى وظاهر الخبر الا كتماء بقوله واحدة في أى وقت كان من العمر لكن بشرط الاستمرار على اعتقاد مدلولها إلى الموت المشار إليه بخبر من كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة وأجرى بعضهم الحديث على ظاهره من إطلاق التحريم على النار وقال الكلام فيمن قالها بالإخلاص والصدق وهم فريقان أعلى وأدنى فالأدنى من يقف عند صنعه وأمره كالعييد أما صنعه فهو حكمه عليه من عز وذل وصحة وسقم وفقر وغنى بأن يحفظ جوارحه السبع عن كل ما حكم به عليه وأما أمره فأداء الواجبات وتجنب المحرمات والإعلاء أن يكون في هذين حافظاً لقلبه قد راض نفسه وماتت شهواته

١٧٥٧ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ أَمَدَّكُمْ بِصَلَاةٍ هِيَ خَيْرٌ لَكُمْ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ : الْوَتْرُ ، جَعَلَهَا اللَّهُ لَكُمْ فِيهَا بِرَّصَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى أَنْ يُطْلَعَ الْفَجْرُ - (حم دت ه قط ك) عن خارجه بن حذافة - (ض)

١٧٥٨ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ أَعْطَى كُلَّ ذِي حَقِّ حَقَّهُ ، فَلَا وَصِيَّةَ لَوَارِثٍ - (ه) عن أنس - (ح)

ورضى بأحكام الله وقتع بما أعطاه الله وفطم نفسه عن اللذات وانقاد لأمره ونهيه إعظاماً لجلاله غمدت نار شهوة النفس وخرج القلب من أسرها وقهرها فاستمسك بالعروة الوثقى أقوى واتصل بربه اتصالاً لا يجد العدو إليه سبيلاً لالقاء شرك أو شك لما لزم قلبه من ذلك النور فإذا انتهى إلى الصراط صار ذلك النور وقاية من تحت قدمه ومن فوقه ومن حوله وأمامه فإذا مر بالنار قالت له يامؤمن جز فقد اطفأ نورك لحي فهو محرم عليها وهي محرمة عليه، أما من قال لا إله إلا الله ونفسه ذات هلع وشره وشهوة غالبية فائرة بدخان لذاتها كدخان الحريق مضیعة لحقوق الله مشحونة بالكذب والغش والحيانة كثيرة الهواجس والاضطراب فليست النار محرمة عليه بل يدخلها للتطهير إلا أن يتداركه عفوه إلهي وغفر زباني (ق عن عثمان) بكسر العين المهملة وسكون المثناة فوق وبوحدة تحتية (ابن مالك) الحزرجي السالمي بدرى روى عنه أنس وغيره مات زمن معاوية قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي فقال أين مالك بن الدخشم فقال رجل ذلك منافق لا يحب الله ورسوله فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا تنقل ذلك ألا تراه قد قال لا إله إلا الله يريد بذلك وجه الله وإن الله قد حرم - إلى آخره - (إن الله قد أمدكم) بالتمشيد أى زادكم كما جاء مصرحاً به في رواية، من مد الجيش وأمدته إذا زاده، وألحق به ما يكثره قال القاضي والإمداد اتباع الثاني للأول تقوية وتأكيده من الممدد وروى زادكم (بصلاة هي خير لكم من حمر) بسكون الميم (النعم) بالتحريك الإبل وهي أعز أموال العرب وأنفسها جعلت كناية عن خير الدنيا كله كأنه قيل هذه الصلاة خير مما تحبون من عرض الدنيا وزينتها لأنها ذخيرة للأخرة «والآخرة خير وأبقى» (الوتر) بالجر بدل من صلاة والرفع خبر مبتدأ محذوف قال القاضي ولا دلالة فيه لوجوب الوتر إذ الإمداد والزيادة يحتمل كونه على سبيل الوجوب وكونه على سبيل الندب وقال غيره ليس فيه دلالة على وجوبه إذ لا يلزم أن يكون الأزاد من جنس المزيد ففي حديث البيهقي عن أبي سعيد مرفوعاً إن الله زادكم صلاة على صلاتكم هي خير لكم من حمر النعم ألا وهي الركعتان قبل الفجر وقال الطبري قوله إن الله أمدكم وأرد على سبيل الامتتان على أمته مراداً به مزيد فضل علي فإنه قيل إن الله فرض عليكم الخمس ليؤجركم بها ويثيبكم عليها ولم يكتف بذلك فشرع التهجيد والوتر ليزيدكم إحساناً على إحسان وثواباً على ثواب وإليه لمع بقوله «ومن الليل فتهجد به نافلة لك» ولفظ لك يدل على اختصاص الوجوب به فدل مفهومه على أنه غير واجب على الغير (جعلها الله لكم) أى جعل وقتها (فيما بين صلاة العشاء إلى أن يطلع الفجر) تمسك به من ذهب إلى أن الوتر لا يقضى وبه قال مالك وأحمد وسفيان وعطاء وغيرهم (حم دت ه قط ك) كلهم (عن خارجه بن حذافة) بن غانم القرشي العدوي الذي كان يعد بألف فارس قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره وهو الذي قتله عمرو بن بكر الخارجي يظنه عمرو ليلة قتل علي ثم قال الحاكم صحيح تركاه لتفرد التابعي عن الصحابي وقال ابن حجر ضعفه البخاري وقال ابن حبان منقطع ومتن باطل وقال الفريابي في اختصار الدارقطني فيه عبادة بن راشد عن أبي قرة لم يسمع منه وليس من يحتج به ولا يعرف لابن أبي قرة سماع من خارجه وقال ابن عدى لم يسمع من أبيه وليس له إلا هذا الحديث وفي الميزان حديثه عن خارجه في الوتر لم يصح وقال ابن حجر ورواه أحمد عن معاذ وفيه ضعف وانقطاع والطبراني عن عمرو بن العاص وفيه ضعف والحاكم والطحاوي عن أبي نضرة وفيه إن شيعته وهو ضعيف لكن تويع والدارقطني عن ابن عباس وفيه النضر الخراز متروك وابن حبان عن ابن عمر وأدعى أنه موضوع وقال الزار أحاديث هذا الباب كلها معلولة انتهى .

- ١٧٥٩ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ أَوْقَعَ أَجْرَهُ عَلَى قَدَرِ نَيْتِهِ - مَا كَ (حَمِ دَنَهُ حَبِ كَ) عَنِ جَابِرِ بْنِ عَتِيكَ - (صَحَّحَ)
- ١٧٦٠ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ أَجَارَ أُمَّيَّ أَنْ يَجْتَمَعَ بِلَى ضَلَالَةٍ - ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ عَنِ أَنَسِ - (ض)
- ١٧٦١ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ ، وَإِذَا قَاتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا

(إن الله تعالى قد أعطى كل ذي حق حقه) أى حظّه ونصيبه الذى فرض له المذكور فى آيات الموارث الناصحة للوصية للوالدين والأقربين (فلا وصية لوارث) ولو بدون الثلث إن كانت بمن لا وارث له غير الموصى له وإلا فموقوفة على إجازة بقية الورثة لقوله فى الخبر الآخر إلا أن تجيز الورثة كذا قرره بعضهم وقال ابن حجر المراد بعدم صحة الوصية للوارث عدم اللزوم لأن الأكثر على أنها موقوفة على إجازة الورثة وقد كانت الوصية قبل نزول آية الموارث واجبة للأقربين فلما نزلت بطلت فى الوصايا (عن أنس) قال إنى لتحت ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم يسيل على لعابها فسمعتة يقول فذكره فظاهر صنيعه حيث اقتصر على عزوه لابن ماجه أنه تفرد به من بين الستة والأمر بخلافه فقد عزاه ابن حجر وغيره لأحمد وأبى داود والترمذى وابن ماجه من حديث أبى أمامة ونحوه باللفظ المذكور بعينه قال ابن حجر وهو حسن الإسناد . اهـ . وقال فى موضع آخر سنده قوى وقال فى موضع آخر ورد من طرق لا يخلو إسناد منها من مقال لكن مجموعها يقتضى أن للحديث أصلاً بل جنح الشافعى رضى الله تعالى عنه فى الأم إلى أن هذا المتن متواتر إلى هنا كلامه وقال فى تخريج المختصر رجاله رجال الصحيح إلا سعيد بن أبى سعيد فختلف فيه فقيل هو المقبرى فلو ثبت هذا كان الحديث على شرط الصحيح لكن الأكثر على أنه شيخ مجهول وذهب الذهبى قبله فى التنقيح إلى صحته حيث قال راد أبى ابن الجوزى بل حديث صحيح .

(إن الله تعالى قد أوقع أى صير (أجره) أى أجر عبد الله بن ثابت الذى تجهز للغز مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قات قبل خروجه (على قدر نيته) أى يكتب له أجر الشهادة وإن كان مات على فراشه وهذا يحتمل كونه خصوصية لذلك الصحابى ويحتمل العموم (مالك) فى الموطأ (حم دن ه حب ك) كلهم (عن جابر بن عتيك) وفى نسخة عبيد - فليحور - ابن قيس الأنصارى من بنى غم بن سلمة صحابى جليل اختلف فى شهوده بدرأ وشهد ما بعدها .

(إن الله تعالى قد أجار) فى رواية بإسقاط قد (أمتى) أى حفظ علماءها عن (أن يجتمع على ضلالة) أى محرم ، ومن ثم كان إجماعهم حجة قاطعة فإن تنازعوا فى شىء ردوه إلى الله ورسوله إذ الواحد منهم غير معصوم بل كل أحد يؤخذ منه ويرد عليه إلا الرسول صلى الله عليه وسلم ، ونكر ضلالة لتعم وأفردها لأن الإفراد أبلغ (ابن أبى عاصم) وكذا اللالكاتى فى السنة (بن أنس) بن مالك قال ابن حجر غريب ضعيف لكن له شاهد عند الحاكم من حديث ابن عباس بلفظ لا يجمع الله هذه الأمة على ضلالة ويد الله مع الجماعة ورجال الصحيح إلا إبراهيم بن ميمون . (إن الله كتب) أى أوجب أو طلب والأول هو موضوع كتب عند أكثر أهل العرف لكن الثانى أولى لشموله للندوب وكلماته (الإحسان) مصدر أحسن وهو هنا ما حسنه الشرع لا العقل خلافاً للمعتزلة والمراد طلب تحسين الأعمال المشروعة باتباعها بمكلماتها المعتبرة شرعاً (على) أى فى ، كما فى « واتبعوا ما تنزلوا الشياطين على . لك سليمان » أو إلى (كل شىء) غير البارى قدس غنى بذاته عن إحسان كل ماسواه فشمع الحيوان آدمياً أم غيره والنبات لاحتياجه للنمو واللائكة بأن تحسن عشرتهم فلا يعل ما يكرهه الحفظ ولا يأكل ماله ربح كربه والجن بنحو نيتهم بسلام الصلاة وغير ذلك والإحسان لشياطينهم بالدعاء لهم ككفار الانس بالاسلام وفى إفهام كتب إشعار بأنه لا يتقاصر عنه من كتب عليه إلا انشرم ديبته كما ينشرم خرز القرية المكتوب فيها ، ذكره الحرالى (فاذا قتلتم) قوداً أو حداً غير قاطع طريق وزان محصن لافادة نصر آخر التشديد فيهما وغيره نحو حشرات وسباع فلا حظ لهما فى الإحسان على ما قيل لكنته غليل إذ وجوب قتلها لا ينافى إحسان كفيته ؛ وفرع هذا وما بعده على ما قبله مع أن صور الإحسان لا تحصر لكونها الغاية فى إيذاء الحيوان

الذبيحة ، وليجد أحدكم شفرته ، وليرح ذبيحته (حمم ٤) عن شداد بن اوس - (ص)

١٧٦٢ — إن الله تعالى كتب على ابن آدم حفظه من الزنا ، أدرك ذلك لا محالة ، فزنا العين النظر ، وزنا اللسان المنطق ، والنفس تمنى وتشتهى ، والفرج يصدق ذلك أو يكذبه - (ق دن) عن أبي مريرة - (ص)

فاذا طلب الاجسان اليهما فغيرهما أولى ( فأحسنوا القتلة ) بكسر القاف هيئة القتل بأن يختاروا أسهل الطرق وأخفها لإيلا ما وأسرعها زهوقا لكن تراعى المثلية في القاتل في الهيئة والآلة إن أمكن وإلا كالأوطأ وسحر فالسيف ( وإذا ذبحتم ) بهيمة تحل ( فأحسنوا الذبيحة ) بالكسر بالرفق بها فلا يصرعها بعنف ولا يجرحها لتذبح بعنف وبإحدا الآلة وتوجهها للقبلة والتسمية والإجهاز ونية التقرب بذبحها وإراحتها وتركها إلى أن تبرد وشكر الله حيث سخرها لنا ولم يسلطها علينا ولا يذبحها محضرة أخرى سببا بنتها أو أمها ( وليجد أحدكم ) أى كل ذابح ( شفرته ) بالفتح وجوبا فى الكالة وندا فى غيرها وهى السكين وشفرتها حدها فسميت به تسمية للشىء باسم جزئه ويذبحى موارثها منها حال حدها للأمر به فى خبر ( وليرح ) بضم أوله من أراح إذا حصلت له راحة ( ذبيحته ) بضمها عند الذبح ومر السكين عليها بقوة ليسرع موتها فترتاح وبالإيهال بسلخها حتى تبرد ، وعطف ذا على ما قبله لبيان فائدته إذ الذبح بآلة كالة يعذبها فراحته بذبحها بآلة ماضية والذبيحة فعيلة بمعنى مفعولة وتأوها للقتل من الوصفية إلى الاسمية قالوا وهذا الحديث من قواعد الدين (حمم عد عن شداد بن اوس) الأنصارى الخزرجى ابن أخى حسان بن أوثى العلم والحكمة

(إن الله تعالى كتب) أى قضى وقدر يقال هذا كتاب الله أى قدره ومنه كتبت عليكم الصيام ، كتبت عليكم القصاص ، قال الزمخشري سألتى بعض المغاربة ونحن بالطواف عن القدر فقلت هو فى السماء مكتوب وفى الأرض مكسوب (على ابن آدم حفظه من الزنا) أى خلق له الحواس التى بها يجد لذة الزنا وأعطاه القوى التى بها يقدر عليه ويركز فى جبلته حب الشهوات فمن للبيان وهو مع مجرد وره حال من حفظه ، ذكره القاضى (أدرك ذلك لا محالة) بفتح الميم أى أصاب ذلك ووصل إليه البتة ، ولا تنفى الجنس قال الجوهري حال كونه تغير وحال عن العهد انقلاب بحال الشىء بيننا حيز والمحالة الحيلة يقال المرء يعجز لا محالة وقولهم لا محالة أى لا بد قال البيضاوى وهذا استثناء جواب عن قال هل يخلص ابن آدم عنه قال ابن رسلان كلما سبق فى العلم لا بد أن يدركه لا يستطيع دفعه لكن يلام على صدوره منه لتمكنه من التمسك بالطاعة وبه تندفع شبه القدرية والخبرية وقال العائى الجملة الثانية مترتبة على الأولى بلا حرف الترتيب تعريضا لاستفادته إلى ذهن السامع والتقدير كتب الله ذلك وما كتبه لا بد أن يقع ( فزنا العين النظر ) إلى ما لا يحل من نحو أجنبية وأمرد (وزنا اللسان المنطق) وفى رواية النطق بدون ميم أى بما لا يجوز وإطلاق الزنا على ما بالعين واللسان مجاز لأن كل ذلك من مقدماته (والنفس تمنى) أى تمنى لحذف إحدى التاءين أى وزنا النفس تمنى (وتشتهى) أى اشتاؤها إياه (والفرج يصدق ذلك أو يكذبه) أى إن فعل بالفرج ما هو المقصود من ذلك صار الفرج مصدقا لتلك الأعضاء وإن ترك ما هو المقصود من ذلك فقد صار الفرج مكذبا ذكره القاضى وقال الطيبى سمي هذه الأشياء باسم الزنا لأنها مقدمات له مؤذنة بوقوعه ونسب التصديق والتكذيب إلى الفرج لأنه منشؤه ومكانه أى يصدق بالاثبات لما هو المراد منه ويكذبه بالكف عنه والترك قال الزمخشري فى قوله كذب عليك الحج كذب كلمة جرت مجرى المثل فى كلامهم وهو فى معنى الأمر يريد أن كذب هنا تمثيل لإرادة تلك ماسولت لك نفسك من التوافق فى الحج وكذا ما نحن فيه من الاستعارة التشيلية شبه صورة حالة الانسان من إرساله الطرف الذى هو رائد القلب إلى النظر إلى المحارم وإصغائه الأذن إلى السماع ثم انبعاث القلب إلى الاشتهاء والتنى ثم استدعائه منه فصار ما يشتهى وتمنى باستعمال الرجلين فى المشى واليدين فى البطش والفرج فى تحقيق مشتاهه فاذا مضى الانسان على ما استدعاه القلب حقق متمناه وإذا امتنع عن ذلك خيبة فيه ثم استعمل فى حال المشبه ما كان مستعملا فى جانب المشبه به من التصديق والتكذيب ليكون

١٧٦٣ — نَّ اللهُ تَعَالَى كَتَبَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ ، ثُمَّ بَيَّنَّ ذَاتَ فَرْمٍ هُمْ حَسَنَةٌ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللهُ تَعَالَى عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً ، فَإِنْ هُمْ بِهَا فَعْمَلَهَا كَتَبَهَا اللهُ عِنْدَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ ، إِلَى سَبْعِمِائَةٍ ضَعْفَ إِلَى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ ، وَإِنْ هُمْ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً ، فَإِنْ هُمْ بِهَا فَعْمَلَهَا كَتَبَهَا اللهُ تَعَالَى سَيِّئَةً وَاحِدَةً وَلَا يَهْلِكُ عَلَى اللهِ إِلَّا هَانِكُ - (ق) عن ابن عباس - (صح)

١٧٦٤ — إِنْ أُنِذِرَ تَعَالَى كَتَبَ كِتَابًا قَبْلَ أَنْ يَخْتَلِقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِأَلْفِي عَامٍ . هُوَ عِنْدَ الْعَرْشِ ، وَإِنَّهُ

قربته للتمثيل وقد نظر المحاسبي رضى الله عنه إلى هذا حيث قال وكنت متى أرسلت طرفك رائداً لعليك يوماً تعبتك المناظر رأيت الذي لا كفاة أنت قادر عليه ولا عن بعضه أنت صابر قال الطيبي والإسناد في قوله والفرج يصدقه أو يكذبه مجازي لأن الحقيقي هو أن يسند إلى الإنسان فأسنده إلى الفرج لأنه مصدر الفعل والسبب الأقوى وهذا ليس على عمومه لعصمة الخواص وقد يحتمل بقائه على عمومه بتكلف ؛ وبدأ بزنا العين لأنه أصل زنا اليد والرجل والقلب والفرج ونه بزنا اللسان بالكلام على زنا الفم بالتقيل وجعل الفرج مصدقاً لذلك إن حقق الفعل ومكذأ له إن لم يحققه فكان الفرج هو الموقع وفيه أن العبد لا يخفق فعل نفسه لأنه قد يريد الزنا فلا يطاوعه الذكر ولو كان خالفاً لفعله لم يعجز ما يريد مع استحكام الشهوة (ق د ن عن أبي هريرة) قال ابن حجر ورواه أحمد والطبراني أيضاً

(إن الله تبارك) تعاضم (وتعالى) تنزه عما لا يليق بعلا كاله (كتب الحسنات والسيئات) أى قدرهما في علوه على وفق الواقع أو أمر الحفظة بكتابتها (ثم بين) الله تعالى (ذلك) للكشفة من الملائكة حتى عرفوه واستغنوا به عن استفساره في كل وقت كيف يكتبونه (فرمهم بحسنة) أى عقد عزمه عليها (فلم يعملها) بفتح الميم (كتبها الله تعالى) للذى هم بها أى قدرها أو أمر الحفظة بكتابتها (عنده حسنة كاملة) لا تقص فيها وإن نشأت عن مجرد الميم ، والعندية للتشريف ومزيد الاعتناء . سواء كان الترك لمنافع أم لا قيل ، مالم يقصد الاعراض عنها جملة وإلا لم تكتب ، وإطلاع الملك على فعل القلب بإطلاع الله تعالى أو بأن يخلق له علماً يدرك به ذلك أو بأن يجد اللهم بها ربحاً طيبة (فإن هم بها فعلها) بكسر الميم أى الحسنة (كتبها الله) أى قدر أو أمر (عنده) تشريفاً لصاحبها (عشر حسنات) لأنه أخرجها من الميم إلى ميم العمل ومن جاء بالحسنة فله عشر أمثالها ، وهذا أقل ما وعد به من الأضعاف (إلى سبعمائة ضعف) بكسر الضاد أى مثل وقيل مئتين (إلى أضعاف كثيرة) بحسب الزيادة في الإخلاص وصدق العزم وحضور القلب وتعدى النفع والله يضاعف لمن يشاء قال في الكشاف مضاعفة الحسنات فضيل وكفاة السيئات عدل (وإن هم بسبيته فلم يعملها) بجوارحه ولا بقلبه (كتبها الله عنده) سندية تشريف (حسنة كاملة) ذكره لئلا يظن أن كونها مجرد هم ينقص ثوابها وفي خبر مسلم الكف عن الشر صدقة (فإن هم بها فعلها) بكسر الميم (كتبها الله تعالى) عليه (سيئة واحدة) لم يعتبر مجرد الميم في جانب السيئة واعتبره في جانب الحسنة تفضلاً منه سبحانه ، واستثنى البعض الحرم المكي فتضاعف فيه ، وفيه (ولا يهلك على الله إلا هالك) أى من أصر على السيئة وأعرض عن الحسنات ولم ينفع فيه الآيات والنذر فهو غير معذور فهو هالك أو من حتم هلاكه وسدت عليه سبل الهدى أو من غلبت آحاده وهو السيئات عشراته وهى الحسنات المضاعفة إلى أضعاف كثيرة ، وأعظم بمضمون هذا الحديث من مئة إذ لولاه لما دخل أحد الجنة لغلبة السيئات على الحسنات (ق عن ابن عباس) ظاهره أن كلام من الشيخين روى الكل ولا كذلك بل الجملة الأخيرة رواها مسلم فقط دون البخارى كما به عليه ابن حجر (إن الله كتب كتاباً) أى أجرى



أَنْزَلَ مِنْهُ آيَاتٍ خَمْسًا مِنْهُمَا - وَرَهُ الْبَقْرَةَ ، وَلَا يَقْرَأُ فِي دَارِ نَارٍ لَيْلًا فَيَقْرِبُهَا شَيْطَانٌ - ( ت ن ك ) عن النعمان بن بشير - ( ح )

القلم على اللوح وأثبت فيه مقادير الخلائق علي وفق ما تعلقت به إرادته أزلا إثبات الكاتب علي ماني ذهنه بقلبه علي اللوح أو قدر وعين مقادير تعييناً بتأ يستحيل خلافه ( قبل أن يخلق السموات والأرض ) جمع السموات دون الأرض وهن مثلهن لأن طبقاتها بالذات متفاوتة الآثار والحركات وقدمها الشرفها وعلو مكانها ( بأني عام ) كني به عن طول المدة وتمادي ما بين التقدير والخلق من المدد فلا يتأني عدم تحقق الأعمار قبل السماء والأعمار مجرد الكثرة وعدم النهاية بجزأ أو العدد من غير حصر فلا يتأني الزيادة ثم الظاهر أن المراد إحداث اللفظ أو ما يدل عليه في علم ملك أو في اللوح أو في كتاب كما قيل ، في صحف مكرمة الآية ولا إشكال وإن أراد الأمر الأزلي فتوجهه أن المراد بالقبلي مجرد التقدم ومن البين تقدم الأزلي علي حدوث كل حادث وما قيل إن الأزلي لا يتصف بالقبلي فهو بالمعنى المذكور ممنوع فإنه لا يقتضي وقوع المقدم في الزمن كتقدم الزمن الماضي علي المستقبل فالمعنى أنه تحقق دون خلق السماء وقد تحلل بينهما مقدار كثير فتأمله ليظهر به اندفاع ما لكثيرين هنا ( وهو عند ) وفي رواية وهو عنده فوق ( العرش ) أي عليه عند العرش والمكتوب عنده فوق عرشه تنبيهاً علي تعظيم الأمر وقيل لله ماني السموات علي مامر وجلالة قدر ذلك الكتاب فإن اللوح المحفوظ تحت العرش والكتاب المشتمل علي الحكم فوق العرش قال القاضي ولعل السبب فيه أن ماتحت العرش عالم الأسباب والمسببات واللوح يشتمل علي تفاصيل ذلك وقضية هذا العالم وهو عالم العدل المشار إليه بقوله بالعدل قامت السموات والأرض لإثابة المطيع وعقاب العاصي حسبما يقتضيه العمل من خير أو شر وذلك يستدعي غلبة الغضب علي الرحمة لكثرة موجهه ومقتضيه كما قال تعالى « ولو يؤاخذ الله الناس بظلمهم ، الآية وقبول إثابة التائب والعفو عن المشتغل بذنبه فيه كما قاله « وإن ربك لذو مغفرة للناس » أمراً خارجاً عنه مترقياً منه إلى عالم العقل الذي هو فوق العرش ، وفي أمثال هذا الحديث أسرار إفشاؤها بدعة انتهى وقيل كونه عند العرش عبارة عن كونه مستورا عن جميع الخلق مرفوعاً عن حيز الإدراك ( وأنه أنزل منه ) أي من جملة الكتاب المذكور ( الآيتين ) اللتين ( ختم بهما سورة البقرة ) أي جعلها خاتمتها وأولهما آمن الرسول ، إلى آخرها وقيل « لله ماني السموات ، علي مامر ( ولا يقْرَأُ فِي دَارِ ) يعني مكان ، داراً أو خلوة أو مسجداً أو مدرسة أو غيرها ( ثلاث ليال ) في كل ليلة منها ، وكذا في ثلاثة أيام فيما يظهر : وإنما خص الليل لأنه محل سكون الآدميين وانتشار الشياطين ( فيقربها شيطان ) فضلاً عن أن يدخلها فيقرب بنفي القرب ليفيد نفي الدخول بالأولى ومن التقرير المار عرف أنه لا تعارض بين قوله هنا بأني عام وفي خبر ابن عمر وخمسين ألف سنة علي أن اختلاف الزمنين في إثبات الأمر لا يقتضي التناقض لجواز أن لا يكون مظهر الكواثر في اللوح دفعة بل تدريجياً وفائدة التوقيت تعريفه إيانا بفضل الآيتين إذ سبق الشيء بالذكر علي غيره يدل علي اختصاصه بفضيلته ذكره القاضي تلخيصاً من كلام التبريشقي قال الطيبي وخلاصة ما قرراه ، الكواثر كتبت في اللوح المحفوظ قبل خلق السموات والأرض بخمسين ألف عام ومن جعلتها كتابة القرآن ثم خلق الله خلقاً من الملائكة وغيرهم فأظهر كتابة القرآن عليهم قبل أن يخلق السموات والأرض بأني عام وخص من ذلك هاتين الآيتين وأزلهما محتوماً بهما أولى الزهراوين ، ونظير الكتابة بمعنى الأظهار علي الملائكة قراءة طه ويس عليهم قبل خلق السموات والأرض بأني عام تنبيهاً علي جلالتهما وشرفهما قال ويجوز أن لا يراد بالزمانين التجريد بل نفس السبق فالبالغة فيه للشرف والله أعلم بحقيقة الحال قال والفاء في قوله فيقربها للتحقيب أي لا يوجد ولا يحصل قراءتهما فيتحقبهما قربان الشيطان فالنبي مسلط علي المجموع ( ت ن ك عن النعمان بن بشير ) وفيه أشعث بن عبد الرحمن قال في الكاشف قال أبو زرعة وغيره غير قوي وأورده في الضعفاء وقال قال النسائي ليس بقوي ورواه الطبراني قال الهيثمي رجاله ثقات .

- ١٧٦٥ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى كَتَبَ فِي أُمِّ الْكِتَابِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ : إِنِّي أَنَا الرَّحْمَنُ خَلَقْتُ الرَّحْمَ وَشَقَقْتُ لَهَا اسْمًا مِنْ اسْمِي ، فَمَنْ وَصَلَهَا وَصَلْتُهُ ، وَمَنْ قَطَعَهَا قَطَعْتَهُ . (طب) عن جرير - (ض)
- ١٧٦٦ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى كَتَبَ عَلَيْكُمْ السَّعْيَ فَاسْعَوْا . (طب) عن ابن عباس (ض)
- ١٧٦٧ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى كَتَبَ الْغَيْرَةَ عَلَى النِّسَاءِ ، وَالْجِهَادَ عَلَى الرِّجَالِ ، فَمَنْ صَبَرَ مِنْهُنَّ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا كَانَ لَهَا مِثْلُ أَجْرِ الشَّهِيدِ (طب) عن ابن مسعود - (ح)

(إن الله تعالى كتب في أم الكتاب) اللوح المحفوظ أو علمه الأزلي (بيل أن يخلق السموات والأرض: إني أنا الرحمن) الرحيم أي الموصوف بكمال الإنعام بجلالات الآلاء ودقائقها (خلقت الرحم) أي قدرتها (وشققت لها اسما من اسمي) لأن حروف الرحم موجودة في اسم الرحمن فهما من أصل واحد وهو الرحمة أو يقال الرحم مشتقة من الرحمة المشتق منها اسم الرحمن (فمن وصلها وصلته) أي أحسنت إليه وأنعمت عليه (ومن قطعها قطعته) أي أعرضت عنه وأبعدته عن رحمتي ولم أزد له في عمره كما سيجيء في خبر إن صلة الرحم تعمّر الديار وتزيد الأعمار قال الحكيم خلق الله الرحم بيده وشق لها اسماً من اسمه ثم أرسل حواشي قميص الرحمة من العرش ليتعلق الخلق بها فمن وصل الرحم فقد تعلق بحاشية القميص ومن قطعها قصرت يده عن حواشي القميص فانقطع عن رحمة الله ولم يبق له إلا رحمة التوحيد (تنبية) الرحم ضربان رحم قرابة وولادة ورحم إيمان وإسلام ورحم القرابة نوعان رحم يرث ورحم لا يرث ورحم تجب نفقته بالحكم كالأصول والفروع ورحم لا تجب نفقته بالحنك كالحواشي بل بالصلة والاحسان والصلة تكون بالمال وتكون بالزيارة والاحسان وبالصفح في الأقوال وبالعون في الأفعال وبالإلفة بالمحبة والاجتماع وغير ذلك من معاني التواصل هذا في الدنيا وأما فيما بعد الموت فبالاستغفار لهم والدعاء ونحو ذلك ومن الصلة للرحمن تعليمهم ما جهلوا وتنبههم على ما ينفعهم ويضرهم (طب) وكذا الأوسط (عن جرير) قال الزين العراقي وفي الحكم بن عبد الله أبو مطيع وهو متروك وتبعه الهيثمي .

(إن الله تعالى كتب) أي فرض (عليكم السعي) بين الصفا والمروة في النسك فمن لم يسع لم يصح حجه عند الثلاثة وقال أبو حنيفة رضي الله تعالى عنه واجب لاركن فيجبر بدم ويصح حجه (فاسعوا) أي اقطعوا المسافة بينهما بالمرور كما يرشد إليه قول ابن عمر رضي الله عنه في رواية ذن إذا نزل من الصفا يمشي فليس المراد بالسعي العدو كما وهم وأصل السعي الإسراع في المشي حساً أو معى ذكره الحرالي (طب عن ابن عباس) قال سئل رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم عام حج عن الرمل فذكره قال الهيثمي وفيه الفضل بن صدقة وهو ضعيف انتهى وفي الباب حديث صحيح وهو ما رواه جمع مهتم ابن المبارك من حديث منصور بن عبد الرحمن عن أمه صفية عن نسوة من بني عبد الدار قل رأينا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يشتد إلى السعي حتى إذا بلغ زقاق بني فلان استقبل الناس فقال يا أيها الناس اسعوا إن الله قد كتب عليكم السعي قال الذهبي في التتبع إسناده صحيح ورواه أيضاً الشافعي وأحمد رضي الله عنهما لكرهه عندهما عبد الله بن المؤمل فيه ضعف قال ابن حجر لكن إذا انضمت إلى رواية الطبراني تقوت (إن الله كتب الغيرة) بفتح الغين أي الحمية والإتفة (على النساء) أي حكم بوجود الغيرة فيهن علي رجالهن ومن ضارتهن فيصبرن على جهاد أنفسهن عند ثوراتها كما يصبر الرجال على جهاد الأعداء فإن لم تجاهد إحداهن نفسها وشيطانها ذهب كمال دينها وظفر بها شيطانها بتسخطها وظلمها زوجها فضرتها وربما جنت أو أهلكت نفسها فقد قالت امرأة لعمر زينب فحدثني فقال زوجها ما فعلت بل حملتها الغيرة (والجهاد على الرجال فمن صبر) القياس

١٧٦٨ — إن الله تعالى كره لكم ثلاثاً . اللغو عند القرآن ، ورفع الصوت في الدعاء ، والتخصر في الصلاة

- (عب) عن يحيى بن أبي كثير مرسلًا - (ح)

١٧٦٩ — إن الله تعالى كره لكم ستاً : العيب في الصلاة ، والمن في الصدقة ، والرفق في الصيام ، والضحك

عند القبور ، ودخول المساجد وأنتم جنب ، وإدخال العيون البيوت بغير إذن - (ص) عن يحيى بن

أبي كثير مرسلًا - (ض)

صبرت لكن ذكره رعاية للفظ من (منه إيماناً واحتساباً) أي لوجه الله تعالى وطلباً للثواب (كان لها مثل أجر الشهيد) أي إنسان قتل في معركة الكفار بسبب القتال فهذه تقابل وتجبر تلك النقيصة وهي عدم قيامهن بالجهاد الذي كتب على الرجال وفيه إشارة إلى عدم مواخذة الغير بما يصدر عنها لأنها في تلك الحالة يكون عقلها محجوراً بشدة الغضب الذي انارته الغيرة وقد أخرج أبو يعلى بسند قال ابن حجر رحمه الله لا بأس به عن عائشة رضي الله عنها مرفوعاً: إن الغيرة لا تبصر أسفل الوادي من أعلاه. وخرج بقوله من صبر من لم يصبر فإن أظهرت الضجر والسخط فلا أجر لها أصلاً وبقوله إيماناً واحتساباً من صبرت ولم تحتسب صبرها فلا يكون لها أجر شهيد لكن لها أجر في الجملة (طب) والبرار كلاهما من حديث عبيد بن الصباح عن كامل عن أبي العلاء عن الحكم عن إبراهيم بن علقمة (عن ابن مسعود) قال كنت جالساً مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ أقبلت امرأة عريانة فقام إليها رجل فألقى عليها ثوباً وضما إليه فتغير وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال أحسبها غيري ثم ذكره قال البرار لانهله إلا من هذا الوجه وعبيد لا بأس به وكامل كوفي مشهور على أنه لم يشاركه أحد في انتهى وقال الهيثمي فيه عبيد بن الصباح ضعفه أبو حاتم ووثقه البرار وبقية رجاله ثقات وقال في الميزان عبيد بن الصباح ضعفه أبو حاتم وساق هذا الخبر من مناقبه وفي اللسان أورده العقيلي في الضعفاء ولا يتابع عليه ولا يعرف إلا به اهـ . لكنه في الفتح عزاه للبرار وحده ورجالته ثقات لكن اختلف في عبيد بن الصباح منهم هكذا قال .

(إن الله تعالى كره لكم ثلاثاً) أي فعل خصال ثلاث أحدها اللغو (عند قراءة القرآن أي التكلم بالمطروح

من الأول عند تلاوته بل ينبغي الإصبات والاستماع ، وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا ، وخرج باللغو

الكلام لعائدة دينية كتفسير غريبه والبحث في نحو شيء من أحكامه (و) ثانيها (رفع الصوت في الدعاء) فإن

من تدعونه يعلم السر وأخفى وهو معكم أينما كنتم ، وفي رواية عند الدعاء أي يسن الإصبات عند دعاء الداعي وعدم

اللغو حالئذ حيث كان ذلك الدعاء مشروعاً (و) ثالثها (التخصر في الصلاة) أي وضع اليد على الخاصرة حال الصلاة

فيكره تنزيهاً ودعوى أن المراد يتوكأ على عصا فيها أو أن يقرأ من آخر السورة آية أو آيتين ، لا يكملها في فريضة

بعيد من السياق ولو كثرت اللغو حتى أدى إلى التخليط على القارئ أو كان الرفع يؤدي نحو مصل أو كان التخصر كبراً

وإعجاباً كانت الكراهة للتحريم (عب عن) أبي نصر (يحيى بن أبي كثير) ضد القليل الطائفي مولاهم يحيى بن اسم أحد

الإعلام واسم أبيه صالح أو يسار أو دينار من كبار التابعين وعبادهم (مرسلًا) قضية صنيع المصنف أنه لم يقف عليه

مستنداً وإلا لما عدل لرواية الإرسال مع ما فيها من الإعلال وهو ذهول فقد خرج الدليلي من حديث جابر مرفوعاً

(إن الله تعالى كره لكم ستاً) من الخصال أي فعلها ، أولها (العيب في الصلاة) أي اللعب أي عمل مالا فائدة

فيه (و) ثانيها : (المن في الصدقة) فإنه محبط لثوابها «لا تبطلوا صدقاتكم بالمن» (و) ثالثها (الرفق في الصيام) أي الكلام

الفاحش فيه (و) رابعها (الضحك عند القبور) فإنه يدل على فسوة القلب الموجبة للبعد عن الرب بل اللاتق لكثارت البكاء

والقراءة والدعاء (و) خامسها (دخول المساجد) عبر بصيغة الجمع ليفيد عدم اختصاص الهى ببعضها كسجده الشريف

١٧٧٠ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى كَرِهَ لَكُمْ الْبَيَانَ كُلَّ الْبَيَانِ (طب) من أنى إمامة - (ض)

١٧٧١ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى كَرِهَ لَكُمْ الْبَيَانَ كُلَّ الْبَيَانِ (طب) من أنى إمامة - (ض)

عن سهل بن سعد - (صح)

١٧٧٢ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يَبْعَثْ نَبِيًّا وَلَا خَلِيفَةً إِلَّا وَهُوَ بِطَانَتَانِ بَطْلَةٌ تَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَاهُ عَنِ الْمُنْكَرِ

وَبَطَانَةٌ لَا تَأْلُوهُ خِيَالًا؛ وَمَنْ يُوقِ بِطَانَةَ السُّوءِ فَقَدْ رُقِيَ - (خذت) عن أبي هريرة - (صح)

أو الحرم المكي أو الأقصى (وأنتم جنب) يعني دخولها بغير مكث فإنه مكروه تنزيها أو خلاف الأولى ومع اللبث حرام (و) سادسها (إدخال العيون البيوت) عمداً (بغير إذن) من أهلها يعني نظر الأجنبي إلى من في داخل بيت غيره بغير إذنه فإنه يكره تحريماً ومن ثم جاز ضرب الدار أن يخذفه ويفقأ عينه أى إن لم يندفع إلا بذلك (ص) وكذا ابن المبارك عن إسماعيل بن عياش عن عبد الله بن دينار الحصى (عن يحيى بن أبي كثير مرسل) قال ابن حجر وهو في مسند الشهاب من هذا الوجه وقال ابن طاهر عبد الله بن دينار هو الحصى وليس المدني وهذا متقطع

(إن الله تعالى كره لكم البيان كل البيان) أى التعمق والمباغة في إظهار الفصاحة في النطق وتكلف البلاغة في أساليب الكلام لأنه يجر إلى أن يرى الواحد منا لنفسه فضلاً على من تقدمه ولا يعلم المسكين أن قلة كلام السلف إنما كان ورعاً وخشية لله ولو أرادوا الكلام وإطالته لما عجزوا غير أنهم إذا ذكروا عظيمة الله تلاشت عقولهم وانكسرت قلوبهم وقصرت ألسنتهم ، والبيان جمع الفصاحة في اللفظ والبلاغة في المعنى (تنبيه) قال الزنجشیری البيان إظهار المقصود بأبلغ لفظ وهو من النهم والذكاء وأصله الكشف والظهور (طب عن أبي أمامة) قال الهيثمي فيه عفير بن معدان وهو ضعيف قال الزين العراقي ورواه ابن السني في رياض المتعلمين عن أبي أمامة بسند ضعيف

(إن الله تعالى كريم) أى جواد لا ينفد عطاؤه (يحج الكرم) لأنه من صفاته وهو يجب من تخلق بشيء منها كاسبق (ويحب معالي الأخلاق) من الحلم ونحوه من كل خلق فاضل لما ذكر (ويكرهه) لفظ رواية أبو نعيم ويغض (سفسافها) بفتح أوله المهمل أى رديها قال ابن عبد السلام الصفات الإلهية ضربان ، أحدهما يختص به كالأزلية والأبدية والغنى عن الأكوان ، والثاني يمكن التخلق به وهو ضربان . أحدهما لا يجوز التخلق بها كالعظمة والكبرياء ، والثاني ورد الشرع بالتخلق به كالكرم والحلم والحياء والوفاء فالتخلق به بقدر الامكان مرضى للرحمن مرغماً للشيطان (تنبيه) قال في الصحاح السفساف الرديء من الشيء كله والامر الحفير وقال الزنجشیری : تقول العرب شعر سفساف وكل عمل لم يحكمه عامله فقد سفسفه . وكل رجل مسفسف لئيم العظيمة ومن المجاز قولهم تحفظ من العمل السفساف ولا تسف له بعض الإسفاف .

وسام جسيات الأمور ولا تكن مسفأ إلى عادي ومنه دنيا

(طب حل ك عن سهل بن سعد) قال الحافظ. العراقي بعد ما عراه لمن ذكر خلا أبي نعيم إسناده صحيح وقال الهيثمي رجال الطبراني ثقات .

(إن الله تعالى لم يبعث نبياً ولا) استخلف (خليفة) فضلاً عن غيرها وفي رواية من خليفة كالأمراء فإنهم خلفاء الله على عباده (إلا وله بطانتان) تثنية بطانة بالكسر وليجة وهو الذى يعرفه الرجل بأسراره ثقة به ، شبه بطانة الثوب هنا كما شبه بالشعار في خبر : الانتصار شعار والناس دنار ذكوه القاضى (بطانة تأمره بالمعروف) أى ما عرفه الشرع وحكم بحسنه وفي رواية بدل بالمعروف الخير (وتنهاه عن المنكر) ما أنكره الشرع ونهى

١٧٧٣ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يَجْعَلْ شِفَاءَكُمْ فِيهَا حَرَمَ عَلَيْكُمْ - (طب) عن أم سلمة (صح)

١٧٧٤ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يَفْرِضِ الزَّكَاةَ إِلَّا لِيُطِيبَ بِهَا مَا بَقِيَ مِنْ أَمْوَالِكُمْ ، وَإِنَّمَا فَرَضَ الْمَوَارِيثَ لِتَكُونَ لِمَنْ بَعْدَكُمْ ، أَلَا أَخْبَرُكَ بِخَيْرٍ مَا يَكُونُ لِلْمَرْءِ الْمَرْءُ الصَّالِحَةُ : إِذَا نَظَرَ إِلَيْهَا سَرَّتَهُ ، وَإِذَا أَمَرَهَا أَطَاعَتْهُ ، وَإِذَا غَابَ عَنْهَا حَفِظَتْهُ - (دك هق) عن ابن عباس - (صح)

عن فعله قال ابن حجر البطانة بكسر الموحدة اسم جنس يشمل الواحد والمتعدد (وبطانة لاتألوه خبالاً) أى لا تقصر في إفساد أمره وهو اقتباس من قوله سبحانه وتعالى «يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا بطانة من دونكم لا يألونكم خبالاً» ، ومن يكن الشيطان له قريناً فساء قريناه واستشكل هذا التقسيم بالنسبة للنبي لأنه وإن جاز عقلاً أن يكون في من يداخله من يكون من أهل الشر لكنه لا يتصور من أن يصغى إليه ولا يعمل بقوله لعصمته ، وأجيب بأن في بقية الحديث الإشارة إلى سلامة النبي من ذلك وهو قوله (ومن يوق بطانة السوء) بأن يعصمه الله تعالى منها (فقد وقى) أى وقى الشر كله فهذا هو منصب النبوة الذى لا يجوز عليهم غيره وقد يحصل لغيرهم بتوفيقه تعالى وهدايته وفى الولاية من لا يقبل إلا من بطانة الشر وفيهم من يقبل من هؤلاء تارة ومن هؤلاء أخرى فإن كان على حد سواء فلم يتعرض له فى الحديث لظهوره وإن كان الأغلب عليه القبول من أحدهما فهو ملحق به إن خيراً بخير وإن شراً فشر قال ابن التين وغيره يحتمل أن يريد بالبطانتين الوزيرين ويحتمل الملك والشيطان ويحتمل النفس الأمارة واللوامة إذ لكل منهم قوة ملكية وقوة حيوانية والحل على الأعم أتم لكن قد لا يكون للبعض إلا البعض وحينئذ فعلى الحاكم أن لا يبادر بما تلقى إليه حاشيته حتى يبحث عنه وأن يتخذ لسره ثقة مأموناً فطناً عافلاً لأن المصيبة إنما تدخل على الحاكم المأمون من قبول قول غير موثوق به إذ كان هو حسن الظن فيلزمه الثبت والتدبر ويسأل الله الهداية والتبصر (خذت عن أبي هريرة) قال فى الكبير صحيح غريب وفى الباب غيره أيضاً وهو فى البخارى بزيادة ونقص

(إن الله تعالى لم يجعل شفاءكم) من الأمراض القلبية والنفسية أو الشفاء الكامل المأمون الغائبة (فيما حرم) بالبناء للفاعل ويجوز للفقول (عليكم) لأنه سبحانه وتعالى لم يحرمه إلا لخبثه ضناً بعباده وحمية لهم وصيانة عن التلطيخ بدنسه وما حرم عليهم شيئاً إلا عوضهم خيراً منه فعدوهم عما عوضه لهم إلى ما منعهم منه يوجب حرمان نفعه ومن تأمل ذلك هان عليه ترك المحرم المؤذى واعتراض عنه النافع المجدى والمحرم وإن أثر في إزالة المرض لكنه يعقب بخبثه سقماً قليلاً أعظم منه فالتداوى به ساع فى إزالة سقم البدن بسقم القلب وبه علم أنه لا تدافع بين الحديث وآية «منافع للناس» ومحل المنافع المنصوص عليها فيها على منفعة الاعتناظ فإن السكران هو والكلب واحد يلحس فى ذا مرة وذا مرة تكلف بارد (طب) وكذا أبو يعلى كما فى الدرر للمصنف (عن أم سلمة) قالت نبذت نبيذاً فى كوز فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يغلى فقال ما هذا قلت اشتكت ابنة لى فصنعت لها هذا فذكره قال الهيثمى إسناده منقطع ورجاله رجال الصحيح ورواه عنه أيضاً ابن حبان والبيهقى باللفظ المذكور قال فى المهذب وإسناده صحيح انتهى وقال ابن حجر رحمه الله ذكره ابن خالد تعليقا عن ابن مسعود قال وقد أوردته فى تعليق التعليق من طرق صحيحة

(إن الله تعالى لم يفرض الزكاة) أى لم يوجبها من الفرض وهو الجز فى الشيء لينزل فيه ما يسد فريضته حساً أو معنى ذكره الحرالى (إلا ليطيب) بالتشديد ويخفف أى بإفرادها عن المال وصرافها إلى مستحقها (ما بقى) بعد إخراج الفرض (من أموالكم) أى يخافها من الشبه والردائل فإنها تظهر المال من الخبث والنفس من البخل وهذا مأخوذ من قوله تعالى «خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيتهم بها» ومعنى التطيب أن أداء الزكاة إما أن يحل ما بقى من ماله المخلوط بحق الفقراء وإما أن يزكى من تبة مالحته به من إثم منع حق الله (وإنما فرض المواريث) زاد ابن أبى حاتم

١٧٧٥ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يَرْضَ بِحُكْمِ نَبِيِّ وَلَا غَيْرِهِ فِي الصَّدَقَاتِ حَتَّى حَكَمَ فِيهَا هُرَ بَجْرَاهَا ثَمَانِيَةَ أَجْزَاءٍ - (د) عن زياد بن الحرث الصدائى (ض)

من أموالكم (لتكون) في رواية لتبقى (لمن بعدكم) من الورثة وقوله وإنما فرض الخ معطوف على قوله إن الله لم يرض الزكاة إلا لكذا ولم يفرض الموارث إلا لتكون لمن بعدكم والمعنى لو كان مطلق الجع وضبطه محظوراً لما افترض الله الزكاة ولا الميراث (ألا) حرف تنبيه (أخبركم بخير ما يكثر) بفتح أوله (الماء) فاعل يكثر (المراة الصالحة) أى الجميلة العفيفة الدينية فإنها خير ما يكثر وادخارها أنفع من كثر الذهب والفضة قال الطيبي المراة مبتدأ والجملة الشرطية خبره ويجوز كونه خبر مبتدأ محذوف والجملة الشرطية بيان (إذا نظر إليها سرته) أى أعجبته لأنه أدعى لجماعها فيكون سبباً لصون فرجه ومجىء ولد صالح (فاذا أمرها أطاعته) في غير معصية (وإذا غاب عنها) في سقر أو حضر (حفظته) في نفسها وماله كما في خبر آخر ولابن ماجه وابن أقيم عليها أمرته قال الطيبي ووجه المناسبة بين المال والمراة تصور الانتفاع من كل منهما وأنهما نوعا هذا الجنس ولذلك استثنى الله من أتى الله بقلب سليم من قوله يوم لا ينفع مال ولا بنون، وقوله إذا غاب عنها حفظته مقابل لقوله إذا نظر إليها سرته وقوله إذا أمرها أطاعته دلالة على حسن خلقها وسبب الحديث أنه لما نزل والذين يكتزون الذهب والفضة الآية كبر ذلك على المسلمين فقال عمر أنا أفرج عنكم فقال يابى الله كبر على أصحابك هذه الآية فقال إن الله ما فرض الزكاة إلا لتطيب ما بقى من أموالكم فكبر عمر رضى الله عنه فقال ألا أخبركم إلى آخره قال القاضى لما بين لهم أنه لا حرج عليهم في كثر المال ماداموا يؤدون زكاته ورأى استبشارهم به رغبتهم عنه إلى ما هو خير وأبقى وهو المراة الصالحة الجملة فإن الذهب لا ينفع الرجل ولا يفتيه إلى إن فرغته والمراة مادامت معه رفيقته ينظر إليها ففسده ويقضى عند الحاجة منها وطره ويشاورها فيما يعن له فتحفظ سره ويستمد منها في حوائجه فتطيع أمره وإذا غاب عنها تحامى ماله وتراعى عياله ولولم يكن لها إلا أنها تحفظ بذره وتربى زرعه فيحصل بسببها ولد يكون له وزيراً في حياته وخليفة بعد وفاته لكنى (دك حق) كلهم في الزكاة (عن ابن عباس) قال الحاكم علي شرطهما وأقره الذهبي في التلخيص في الزكاة ورده في التهذيب في التفسير فقال عثمان القطان أى أحد رجاله لا أعرفه والخبر عجيب انتهى وقال في المهذب فيه عثمان أبو اليقظان ضعفوه انتهى وهذا الحديث لم أره في نسخة المصنف التى بخطه

(إن الله) أى اعلم يا من جاءنا يطلب من الصدقة إن الله قد اعتنى بأمر الصدقة وتولى قسمتها بنفسه (لم يرض بحكم نبي) مرسل (ولا غيره) من ملك مقرب أو جهيد مجتهد (في الصدقات) أى في قسمتها على مستحقيها (حتى حكم فيها هو) أى أنزلها مقسومة في كتابه واضحة جلية قال الطيبي وقوله هو تأكيد إذ ليس هنا صفة جرت على غير من هو له وحتى بمعنى إلى (بجزأها ثمانية أجزاء) مذكورة في قوله ، إنما الصدقات ، إلى آخر الآية وتام الحديث فإن كنت من تلك الأجزاء أعطيتك قال الحرالى وإذا تولى الله سبحانه إبانة حكم أنها إلى الغاية في الإفصاح وفيه رد على المزنى منا في صرفه خمسها لمن له خمس الغنيمة ورد على أبى حنيفة رضى الله عنه والثورى والحسن رضى الله عنهما في صرفها لواحد ومالك رضى الله عنه في دفعها لا أكثرهم حاجة وفيه إشارة إلى أن الزكاة على هذا النمط من خصائص هذه الأمة وأنها على الشأن عند الله لكونه تولى شرع قسمتها بنفسه ولم يكله إلى غيره وناهيك به شرفاً وقد ورد مثل هذا الخبر للموارث في خبر ضعفه ابن الصلاح بلفظه إن الله لم يكل قسمة موارثكم إلى نبي مرسل ولا إلى ملك مقرب ولكن قسمها بنفسه (د) في الزكاة (عن زياد بن الحرث الصدائى) بضم الصاد المهملة صحابى نزل مصر فقال قال رجل يارسول الله أعطنى من هذه الصدقة فذكره ثم قال فإن كنت من أهل تلك الأجزاء أعطيتك وفيه كما قال الذهبي في المهذب عبد الرحمن بن زياد وهو الإفريقى ضعيف انتهى وكذا قال المناوى ثم هذا الحديث لم أره في نسخة المصنف التى بخطه

١٧٧٦ - إن الله تعالى لم يعثني معنماً ولا متعنتاً، ولكن بعثني مسلماً ميسراً - (م) عن عائشة - (ص)

١٧٧٧ - إن الله تعالى لم يأمرنا فيما رزقنا أن نكسو الحجارة وللن والطين - (م د) عن عائشة - (ص)

١٧٧٨ - إن الله تعالى لم يجعل المسخ نسلاً ولا عقباً، وقد كانت القردة والخنازير قبل ذلك - (حم م)

عن ابن مسعود - (ص)

(إن الله لم يعثني معنتاً) أى شقاء على عباده (ولا متعنتاً) بتشديد النون مكسورة أى طالب للعنت وهو العسر والمشقة (ولكن بعثني مسلماً) بكسر اللام مشددة (ميسراً) من اليسر قال الحرالي وهو حصول الشيء عفواً بلا كلفة وهذا قاله لعائشة رضی الله عنها لما أمره الله بتخيير نساائه فبدأ بها فغيرها فاختارته وقالت يا رسول الله لا تقل إنى اخترتك (تنبيه) قال ابن عربى رضی الله تعالى عنه لما كان بعث النبي صلى الله عليه وسلم بالميزان وهو العدل فى الكون وهو معتدل لأن طبعه الحرارة والرطوبة كان من حكم الآخرة فان حركة الميزان متصلة بالآخرة إلى دخول الجنة أو النار ولهذا كان العلم فى هذه الأمة أكثر مما كان فى الأوائل وأعطى علم الأولين والآخريين لأن حقيقة الميزان تعطى ذلك وكان الكشف أسرع فى هذه الأمة من غيرها لغلبة البرد واليبس على سائر الأمم قبلها وإن كانوا أذكياء وعلما، ألا ترى هذه الأمة ترجمت علوم جميع الأمم، ولو لم يكن المترجم عالماً بالمعنى الذى دل عليه لفظ المتكلم به لما صح أن يكون هذا مترجماً ولم يتطابق عليه اسم الترجمة؟ فعلمت هذه الأمة علم من تقدم واختصت بعلوم لم تكن لهم (م عن عائشة) ورواه عنها أيضاً البيهقي فى السنن وغيره

(إن الله تعالى لم يأمرنا فيما رزقنا) أى فى الرزق الذى رزقناه (أن نكسو الحجارة واللبن) بكسر الباء (والطين) قاله لعائشة رضی الله عنها وقد رأينا أخذت غطاء فسترته على الباب فهتكه أو قطعه وفهم منه كراهة ستر نحو باب وجدار لأنه من السرف وفضول زهرة الدنيا التى نهى الله نبيه صلى الله عليه وسلم أن لا يمد عينيه إليها بقوله ولا تمدن عينيك، الآية والكراهة للتنزيه عند جمهور الشافعية لا للتحريم إذا كان غير حرير خلافاً لبعضهم وليس فى قوله لم يأمرنا بذلك ما يقتضى التحريم إذ هو لا ينافى الوجوب والتدب (م د) كلاهما فى اللباس (عن عائشة) ظاهر صنيع المؤلف أنه بما تفرد به مسلم عن صاحبه وهو ذهول فقد خرج البخارى أيضاً فى اللباس وهو فى مسلم مطولاً ولقظه عن زيد بن خالد عن أبى طلحة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا تماثيل قال أى زيد فأثبت عائشة رضی الله عنها فقالت هذا يخبرنى أن النبي صلى الله عليه وسلم قال كذا فهل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر ذلك قالت لا ولكن سأحدثكم بما رأيت رأيتته خرج فى غزاة فخذت نبطاً فسترته على الباب فلما قدم فرأى النبط عرفت الكراهة فى وجهه فذنبه حتى هتكه أو قطعه وقال إن الله الخ

(إن الله تعالى لم يجعل المسخ) أى لآدمى مسوخ قرداً أو خنزيراً (نسلاً ولا عقباً) يحتمل أنه لا يولد له أصلاً أو يولد له ولكن يقرض فى حياته يعنى فليس هؤلاء القردة والخنازير من أعقاب من مسخ من بنى إسرائيل كما توهمه بعض الناس ثم استظهر على دفعه بقوله (وقد كانت القردة والخنازير قبل ذلك) أى قبل مسخ من مسخ من الاسرائيليين فأتى لكم فى أن هذه القردة والخنازير الموجودة الآن من نسل المسوخ؟ هذا رجم بالغيب، قال السبلى وفى الحديث رد على زعم ابن قتيبة أن آل فى قوله تعالى وجعل منهم القردة والخنازير، يدل على أن القردة والخنازير من نسل أولئك الذين مسخروا؛ وقد أنكر بعض الحكماء المسخ وقال إن الانسان هو الهيكل المشاهد والبيئنة المحسوسة فإذا بطل وتعلق فى تلك الاجساد تركيب القرود وشكله كان ذلك إعداماً للإنسان وإيجاداً للقرود ويرجع حاصل المسخ على هذا إلى أنه تعالى أعدم الاعراض التى باعتبارها كانت قرداً فهذا يكون إعداماً وإيجاداً لا مسخاً، الثانى لو جوزنا ذلك لما أمنا فى كل ما نراه قرداً أو كلباً أنه كان إنساناً عاقلاً فيفضى إلى الشك فى المشاهدات، وأجيب

١٧٧٩ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يَجْعَلِي لِحَا نَا اخْتَارَ لِي خَيْرَ الْكَلَامِ كِتَابَهُ الْقُرْآنَ - الشيرازي في الالفاظ  
عن أبي هريرة (ح)

١٧٨٠ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يَخْلُقْ خَقًا هُوَ أَبْغَضُ إِلَيْهِ مِنَ الدُّنْيَا، وَمَا نَظَرَ إِلَيْهَا مِنْذُ خَلَقَهَا بَغْضًا لَهَا - (ك)  
في التاريخ عن أبي هريرة - (ض)

عن الاول بأن الانسان ليس هو تمام الهيكل لأن هذا الانسان قد يصير سميماً بعد أن كان هزيباً وبالعكس والاجزاء متبدلة والانسان المعنى هو الذي كان موجوداً والباقي غير الزائل فالانسان أمر وراه هذا الهيكل المحسوس وذلك الأمر إما أن يكون جسماً سارياً في البدن أو حالاً في بعض جوانبه كالقلب أو الدماغ أو موجود مجرد وعلي كل تقدير فلا امتناع في نفاذ ذلك السم مع تطرق المسخ إلى هذا الهيكل عند الثاني بأن الامان يحصل بإجماع الأمة فثبت بما قلنا جواز المسخ (تنبيه) قال ابن العربي رضى الله عنه قوله الممسوخ لا ينسل دعوى وهذا أمر لا يعلم بالعقل وإعناط بق معرفته الشرع وليس في ذلك أثر يعول عليه انتهى وهو غفول عجاب مع ثبوته في أصح كتاب ثم رأيت الحافظ الزين العراقي قال قال ابن العربي قوهم الممسوخ لا ينسل دعوى غلط منه مع ثبوته في مسلم (فائدة) قال الحافظ ابن العربي لتوحيق أن آدميا مسخ في صورة ما يؤكل لحمه فهل يحرم أو يحل؟ لم أر لأصحابنا فيه كلاماً وقد قال ابن العربي بحله لأن كونه آدميا زال انتهى والحديث بإضلاله يعارض هذا الحديث الآتي فقدت أمة من الأمم قال الجوهري والمسخ أى أصله تحويل الصورة إلى ما هو أقيح منها (حم م عن ابن مسعود) قال قالت أم حبيبة اللهم متعني بزوجي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأبى أنى سفيان وبأخى معاوية فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إنك لقد سألت لأجال مضرورية وآثار موطوءة وأرزاق مقسومة لا يعجل شيء منها قبل حله ولا يؤخر شيء منها بعد حله ولو سألت الله أن يعافيك من عذاب النار أو عذاب في القبر كان خيراً فقال رجل يا رسول الله القردة والخنازير هي مما مسخ فقال إن الله الخ .

(إن الله تعالى لم يجعل لي لحانا) بالتشديد أى كثير اللحن في الكلام بل لسانى لسان عربى مستقيم وصيغة المبالغة هنا ليست على بابها والمراد نفي اللحن مطلقاً وإن قل (اختار لي خير الكلام كتابه القرآن) ومن كتابه القرآن كيف يلحن لاتقصى آياته ولا تندهى على مر الزمان معجزاته قل أعجز البلقاء وأخرس الفصحاء ورفعوا رؤسهم من بدائعه وصدائعه تعجبا من القرآن خلقه ولسانه كيف يلحن (الشيرازي في الالفاظ) أى في كتاب الالفاظ له (عن أبي هريرة) قال قلنا يا رسول الله ما رأينا أفصح منك فذكره وقضية كلام المصنف أنه لم يقف عليه لاحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز مع أن الدليلي خرج مسنداً باللفظ المزبور عن أبي هريرة المذكور .

(إن الله لم يخلق خلقاً هو أبغض إليه من الدنيا) وإنما أسكن فيها عباده ليلوهم أيهم أحسن عملاً (وما نظر إليها) نظر رضى (منذ خلقها بغضاً لها) كذا هو بخط المصنف وذلك لأن أبغض الخلق إلى الله من آذى أوليائه وشغل أجيابه وصرف وجوه عباده عنه وحال بينهم وبين السير إليه والإقبال عليه والدنيا مبعوضة لا وليائه شاغلة لهم عنه فصارت بغضته له لخداعها وغرورها فهي فسة ومحنة حتى لكبار الأولياء وخواص الأصفياء لكن الله ينصرهم ويظفرهم، وقصد الخبر التنبيه على أنه لا ينبغي طلب الدنيا إلا للضرورة ولا يتناول منها إلا لتناول المضطر من الميتة إذ هي سم قاتل فالماقل يطلب منها قدر ما يسان الوجه به على تكزبه منها لكونها بغضته لله وعلى توك من سمها وحذر من غدرها وغرورها (ك في التاريخ) المشهور قال التاج السبكي ولا نظير له (عن أبي هريرة) وفيه داود بن الحبر قال الذهبي في الضعفاء قال ابن خبان يضع الحديث على الثقات والمهيم بن جهم قال أحمد والنسائي متروك ورواه البيهقي في الشعب مرسل .



١٧٨١ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يَضَعْ دَاءً إِلَّا وَضَعَ لَهُ شِفَاءً فَعَلَيْكُمْ بِالْبَّانِ الْبَقْرِ فَإِنَّهَا تَرُمُ مِنْ كُلِّ الشَّجَرِ - (حم)

عن طارق بن شهاب - (س)

١٧٨٢ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يَنْزِلْ دَاءً إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً إِلَّا الْهَرَمَ ، فَعَلَيْكُمْ بِالْبَّانِ الْبَقْرِ فَإِنَّهَا تَرُمُ مِنْ كُلِّ

شَجَرٍ - (ك) عن ابن مسعود - (س)

١٧٨٣ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يَنْزِلْ دَاءً إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ دَوَاءً ، عَلِمَهُ مِنْ عِلْمِهِ ، وَجَهَلَهُ مِنْ جَهْلِهِ ، إِلَّا النَّسَامَ وَهُوَ

المَوْتُ - (ك) عن أبي سعيد - (س)

(إن الله تعالى لم يضع) أى ينزل (داء إلا وضع له شفاء) فانه لا شئ من المخلوقات إلا وله ضد فكل داء له ضد من الدواء يعالج به قال القرطبي رحمه الله هذه الكلمة صادقة العموم لأنها خبر عن الصادق البشير عن الخالق القدير وألا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير ، فالداء والدواء خلقه والشفاء وأهلاك فعله وربط الأسباب بالمسببات حكمته وحكمه فكل ذلك بقدر لا معدل عنه والداء والدواء كلاهما بفتح الدال والمد وحكى كسر دال الدواء (فعلَيْكُمْ بِالْبَّانِ الْبَقْرِ) أى الزمواتنا ولها (فإنها ترم) بفتح المنة فوق وبضم الراء (من كل الشجر) أى تجمع منه وتأكله وفي الأشجار كغيرها من النبات منافع لا تحصى منها ما عليه الاطباء ومنها ما استأثر الله بعلمه ، واللبن يتولد منها ففيه بعض تلك المنافع فربما صادف الداء والدواء والمستعمل لا يشعر (حم عن طارق) بالقاف (ابن شهاب) بن عبد شمس البجلي صحابي يعد في الكوفيين له (إن الله تعالى لم ينزل داء إلا أنزل له شفاء إلا الهرم) أى الكبر فإنه لا دواء له ألبتة ؛ قال ابن حجر رحمه الله استثنى في الحديث الآتى الموت وهنا الهرم فسكأنه جعله شبيها بالموت والجامع بينهما نقص الصحة أو القربة إلى الموت وإفضائه إليه ويحتمل أنه استثناء منقطع والتقدير لكن الهرم لا دواء له (فعلَيْكُمْ بِالْبَّانِ الْبَقْرِ) أى الزموها (فإنها ترم من كل الشجر) قد تضمن هذا الخبر وما قبله وبعده إثبات الأسباب والمسببات وصحة علم الطب وجواز التطيب بل ندبه والرد على من أنكروه من غلاة الصوفية قال الحكيم والطبيب معذور إذا لم يدفع المقدور (ك عن ابن مسعود) عبدالله ونحوه للطحاوى وأبي نعيم من حديث ابن عباس رضى الله تعالى عنهما .

(إن الله تعالى لم ينزل داء إلا أنزل له دواء علمه من علمه وجهله من جهله) فإذا شاء الله الشفاء يسر ذلك الدواء؛ ونبه على مستعمله بواسطة أو دونها فيستعمله على وجهه وفي وقته فيبرأ ، وإذا أراد هلاكه أذهله عن دوائه وحجبه بمنايع فهلك وكل ذلك بمشيئته وحكمه كما سبق في علمه ، وما أحسن قول من قال :

والناس يرمون الطيب وإنما غلط الطيب إصابة المقدور

علق البره بموافقة الداء للدواء وهذا قدر زائد على مجرد وجوده فان الدواء متى جاوز درجة الداء في الكيفية أو الكمية نقله إلى داء آخر ومتى قصر عنها لم يف بمقاومته وكان العلاج قاصرا ومتى لم يقع المداوى على الدواء لم يحصل الشفاء ومتى لم يكن الزمن صالحاً للدواء لم ينفع ومتى كان البدن غير قابل له أو القوة عاجزة عن حمله أو ثم مانع منع تأثيره لم يحصل البرؤ ومتى تمت المصادفة حصل قال ابن حجر رحمه الله تعالى وبما يدخل في قوله جهله من جهله ما يقع لبعضهم أنه يداوى من داء بدواء فيبرأ ثم يعتربه ذلك الداء بعينه فيداويه بذلك الدواء بعينه فلا ينجع وسببه الجهل بصفة من صفات الدواء فرب مرضين تشابهها ويكون أحدهما مركباً لا ينجع فيه ما ينجع في غير المركب فيقع الخطأ وقد يكون متحداً لكن يريد الله أن لا ينجع وهنا تخضع رقاب الأطباء ولهذا قال :

إن الطيب لذو عقل ومعرفة مادام في أجل الإنسان تأخير حتى إذا ما انقضت أيام مدته حار الطيب وخانته العقاقير

١٧٨٤ - إن الله تعالى لم يحرم حرمة إلا وقد علم أنه سيطلعها منكم مطلع الأواني تمسك بحجزكم أن تهاقوا في النار كما تهاقت الفراش والذباب - (حم طب) عن ابن مسعود - (ض)

١٧٨٥ - إن الله تعالى لم يكتب على الليل صياماً، فمن صام تعنى ولا أجر له - ابن قانع والشيرازي في الالقاب عن أبي سعد الخير - (ض)

(إلا السام) بمهملة مخففاً (وهو الموت) فإنه لا دواء له والتقدير لإلاداء الموت أى المرض الذى قدر على صاحبه الموت فيه قال ابن القيم والحديث يعم أدواء القلب والروح والبدن وأدويتها وقد سمي النبي صلى الله عليه وسلم الجهل داء وجعل دواءه سؤال العلماء وفيه كالذى قبله الأمر بالتداوى ومشروعيته وقد تداوى المصطفى صلى الله عليه وسلم وأمر به صحبه لكن لم يتداوا بالأدوية المركبة بل المفردة وربما أضافوا للدنفرد ما يعاونه أو يكسر صورته قال ابن القيم وهذا غالب طب الأمم على اختلاف أجناسها وإنما عنى بالمركب الروم واليونان والأدوية من جنس الأغذية فمن غالب غذائه بالمفردات كالعرب فطبه بها فمن ثم أفرد المصطفى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم اللبن بالذكر ومن غالب غذائه المركبات فطبه بالأدوية المركبة أنفع والتداوى لا يتأفى التوكل (ك عن أبي سعيد) الحدرى ونحوه للنسائي وابن ماجه وصحبه ابن حبان .

(إن الله تعالى لم يحرم حرمة إلا وقد علم أنه سيطلعها) بفتح المثناة تحت وشدة الطاء وكسر اللام كما فى النهاية (منكم مطلع) مفتعل اسم مفعول أصله موضع الاطلاع من المكان المرتفع إلى المنخفض (١) والمراد أنه لم يحرم على البشر شيئاً إلا وقد علم أنه سيطلع على وقوعه منهم (ألا) حرف تنبيه (وإلى تمسك بحجزكم) جمع حجرة بمهملة فميم فزاي وهى محل العقدة من الإزار (أن تهاقوا) بحذف احدى التامين للتخفيف أى تهاقوا (فى النار) من الهفت السقوط وأكثر ما يستعمل "تهاقت فى الشر" كما تهاقت الفراش (٢) والذباب (فى النار الدنيا فالرسول بأوامره ونوايه شبيه لمن يأخذ بعقدة الإزار التى هى بجمع الجذب والأخذ عادة لكونها أجمع شئ يقع الجذب به ومع ذلك تغلب الشهوة على النوع البشرى ويسقط فى الحرمة كما يتساقط الفراش والذباب فى النار لتوهمه أنها نور ووعسى أن تحبوا شيئاً وهو شرككم، وأمن زين له سوء عمله فرآه حسناً، قال الحرالى والتحرير تكرار الحرمة بالكسر وهى المنع من الشئ لدناءته والحرمة بالضم المنع من الشئ لعلوه (حم طب عن ابن مسعود) قال الهيثمى فيه المسعودى وقد اختلط (إن الله تعالى لم يكتب على الليل (٣) صياماً فمن صام تعنى) بفتح المثناة فوق والمهملة ونون مشددة أى أدخل نفسه فى العناء أى المشقة (ولا أجر له) لمخالفته للشروع فيحل فيه الفطر بل يجب لحرمة الوصال علينا وذلك لأن النهار معاش فكان الأكل فيه أكلاً فى وقت انتشار الخلق وتعاطى بعضهم من بعض فيأنف عنه المرتقب والليل سبات ووقت توف وانطماس فبدأ فيه من أمر الله ما احتجبت ظهوره فى النهار وكان المنظم بالليل طاعم من ربه الذى هو وقت تجليه ينزل ربنا كل ليلة إلى سماء الدنيا فكان الطاعم فى الليل إنما أطعمه الله وسقاه فلم يقدر ذلك فى معنى صومه وإن ظهر وقوع صورته فى حسه كالناسى بل المأذون له أشرف رتبة منه ذكره الحرالى وغيره (ابن قانع) فى معجم الصحابة (والشيرازى فى) كتاب (الالقب) كلاهما من حديث عبادة بن سنى (عن أبي سعد الخير)

(١) ويحتمل أن مطلع اسم فاعل والمعنى لم يحرم الله على الآدميين حرمة إلا وقد علم الله أن بعضهم سيقع فيها (٢) جمع فراشة بالفتح دوية تطير فى الضوء وتوقع نفسها فى النار أى أخاف عليكم إن ارتكبتم ما حرم الله عليكم أن تسقطوا فى النار كما يسقط الفراش والذباب فيها فالإمسك كناية عن الأمر والنهى . (٣) يحتمل أن الياء من على مشددة وأن صياماً تمييز محمول عن المفعول وأصله لم يكتب على صيام الليل وإن كانت الرواية بعدم تشديد الياء فعلى

١٧٨٦ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمَّا خَلَقَ الدُّنْيَا أَعْرَضَ عَنْهَا ، فَلَمْ يَنْظُرْ إِلَيْهَا مِنْ هَوَانِهَا عَلَيْهِ - ابن عساكر عن

عن علي بن الحسين مرسلًا - (ض)

١٧٨٧ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمَّا خَلَقَ الدُّنْيَا نَظَرَ إِلَيْهَا ثُمَّ أَعْرَضَ عَنْهَا ، ثُمَّ قَالَ : وَعَزَى وَجَلَالِي لَا أَنْزَلْتُكَ إِلَّا

فِي شَرَارِ خَلْقِي - ابن عساكر عن أبي هريرة - (ض)

١٧٨٨ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمَّا خَلَقَ الْخَلْقَ كَتَبَ بِيَدِهِ عَلَى نَفْسِهِ : إِنْ رَحِمْتِي تَغَابَ غَضَبِي - (ت) عن أبي هريرة (صح)

صوابه كما في التقريب وغيره سعد وأبو سعيد الخير بفتح المعجمة وسكون المثناة التحتانية الانماری صحابي شامي وقيل اسمه عامر بن سعد له حديث واحد وهو هذا قال في التقريب وروى صحف من خطه بأبي سعيد الخبراني وظاهر صنيع المصنف أنه لم يره مخرجا لاحد أعلا ولا أشهر من ذكره وهو عجيب فقد خرج الترمذي في العلل عن أبي فروة الرهاوي عن معقل الكنانى عن عبادة بن سنى عن أبي سعد الخير أيضاً ثم ذكر أنه سأله البخارى فقال ما أراه إلا مرسلًا وما أرى عبادة سمع من أبي سعد قال البخارى وأبو فروة صدوق لكن ابنه محمداً روى عنه مناكير ورواه ابن منده عن أبي سعد أيضاً بلفظ إن الله لم يكتب عليكم صيام الليل فمن صام فليتعن ولا أجر له قال ابن منده غريب لا نعرفه إلا في هذا الوجه وفيه معقل الكنانى قال ابن حجر لا أعره إلا في هذا الحديث وقد ذكره البخارى وغيره ولم يعرفه إلا فيه .

(إن الله تعالى لما خلق الدنيا أعرض عنها) فيه حذف وتقديره لما خلقها نظر إليها ثم أعرض عنها بقرينة الحديث الآتى عقبه ( فلم ينظر إليها ) بعد ذلك نظر رضى وإلا فهو ينظر إليها نظر تديير ولولا ذلك لاضمحلت فلم يبق لها أثر ولا خبر وذلك ( من هوانها عليه ) أى حقارتها لما أنها قاطعة طبقى الوصول إليه وعدوة لأوليائه لأنها تزينت لهم بزینتها حتى تجرعوا مرارة الصبر فى مقاطعتها وعدوة لأعدائه . فإنها استدرجتهم بمكرها واقتنصتهم بشيكتها فوثقوا بها فغذلتهم أحوج ما كانوا إليها ؛ قيل الحكيم ما مثل الدنيا قال هى أحقر من أن يكون لها مثل وقال بعضهم من نام على محبة الدنيا ومات فى تلك النومة حشر مع مبغضى الله لم ينظر إليه منذ خلقه ( ابن عساكر ) فى التاريخ ( عن علي بن الحسين ) زين العابدين ( مرسلًا ) أرسل عن جمع كثير من الصحابة .

(إن الله تعالى لما خلق الدنيا) نظر (إليها) ثم أعرض عنها) بإقتضائها ولأوصافها الذميمة ولأفعالها القبيحة والنظر الثابت المذكور هنا هو نظر الخلق والتقدير والنظر المنى فيما قبله نظر الرضى عنها (ثم قال وعزى وجلالى لا أنزلتك) (إلا فى شرار خلقى) أى فى قلوب شرارهم ومن ثم كان أكثر القرآن مشتمل على ذمها والتحذير منها وصرف الخلق عنها وتظافرت على ذلك الكتب الإلهية وتطابقت عليه الشرائع وتواعت عليه الأمم حتى من أنكر البعث ، وأما أهل الثروة والغناء من الصدر الأول فلم تكن الدنيا فى قلوبهم بل فى أيديهم اصر فهم لها فى وجوه الطاعات وعدم شغلهم بها عن الله (تنبيه) العارف تزداد محبته فى الله سبحانه وتعالى كلما سلبه شيئاً من أمور الدنيا والآخرة لأنه أوفقه على حدود عبوديتهم ولا يتجاوزهم إلى رؤية شركتهم له فى شىء من الوجود فهم راضون عنه فى حال سلمهم كرضاهم حال نسبة الأمور إليهم (ابن عساكر) فى تاريخه (عن أبي هريرة) وفى الباب غيره أيضاً

(إن الله تعالى لما) أى حين (خلق الخلق كتب بيده على نفسه) أى أثبت فى عله الأزل قال القاضى يعنى أنه لما خلق الخلق حكم حكماً جازماً ووعده وعداً لازماً لا خلف فيه فشه حكم الجازم الذى لا يعتره نسخ ولا يتطرق

بمعنى فى (١) بفتح الهمزة وسكون اللام وضم المثناة الفوقية أى كما أنزلت حكمك والانهماك عليك الخ ووجدت فى نسخة مضبوطة بالقلم لأنزلت بضم الهمزة وكسر الزاى وفتح اللام رشدة النون

١٧٨٩ - إن الله تعالى ليؤيد الإسلام برجاله ثم من أهله - (طب) عن ابن عمرو - (ض)

١٧٩٠ - إن الله تعالى ليؤيد الدين بالرجل الفاجر - (طب) عن عمرو بن النعمان بن مقرن

إليه تغيير بحكم الحاكم إذا قضى أمراً وأراد إحكام أمر عقد عليه سجلاً وحفظه ليكون حجة باقية محفوظة عن التبديل والتحريف (إن رحمتي تغلب غضبي) أي غلبت عليه بكثرة آثارها (١) ألا ترى أن قسط الخلق من الرحمة أكثر من قسطهم من الغضب لنيلهم إياها بلا استحقاق وأن قلم التكليف مرفوع عنهم إلى البلوغ ولا يعجل بالعقوبة عليهم إذا عصوه بل يرزقهم ويقبل توبتهم وما تعلق بالرحمة والفضل أحب إليه من فعل ما تعلق بالغضب (ت) عن أبي هريرة) وورد بمعناه من عدة طرق .

(إن الله تعالى ليؤيد) يقوى وينصر من الأيد وهو القوة كأنه يأخذ معه بيده في الشيء الذي يقويه فيه وذكر اليد مبالغة في تحقق الوقوع (الإسلام برجال ما هم من أهله) أي من أهل الدين لكونهم كفاراً أو منافقين أو جباراً على نظام دبره وقانون أحكامه في الأزل ليكون سبباً لكف القوى عن الضعيف إبقاء لهذا الوجود على هذا النظام على الحد الذي حدته وهذا يحتمل أنه أراد به رجالاً في زمنه ويحتمل أنه أخبر بما سيكون فيكون من معجزاته فإنه إخبار عن غيب وقع والأول هو الملائم للسبب الآتي وقد يقال الأقرب الثاني لأن العبارة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب (طب عن ابن عمرو) بن العاص قال الهيثمي فيه عبدالرحمن بن زياد بن أنعم وهو ضعيف بغير كذب فيه

(إن الله تعالى ليؤيد هذا الدين) أي الدين الحمدي بدليل قوله في الخبر الآتي إن الله يؤيد هذا الدين (بالرجل الفاجر) واللام للعهد والمعهود الرجل المذكور أو للجنس ولا يعارضه خبر مسلم الآتي إنما لا نستعين بمشرك لأنه خاص بذلك الوقت وحجة النسخ شهود صفوان بن أمية حيناً مشركاً كما قال ابن المنير فلا يتخيل في أمام أو سلطان فاجر إذا حى بيضة الإسلام أنه مطروح النفع في الدين لفجوره فيحوز الخروج عليه وخلعه لأن الله تعالى قد يؤيد به دينه وفجوره على نفسه فيجب الصبر عليه وطاعته في غير إثم ومنه جوزوا الدعاء للسلطان بالنصر والتأييد مع جوره وهذا قاله لما رأى في غزوة حنين رجلاً يدعى الإسلام يقاتل شديداً : هذا من أهل النار فجرح فقتل نفسه من شدة وجهه فذكره والمراد بالفاجر الفاسق إن كان الرجل مسلماً حقيقة أو الكافر إن كان منافقاً أي الامام الجائر أو العالم الفاسق أو المجاهد في سبيل الله (طب عن عمر بن النعمان بن مقرن) بضم الميم فتح القاف وشدة الراء وبالنون المزني قال ابن عبد البر له صحة وأبوه من أجلة الصحابة قتل النعمان شهيداً بوقعة نهاوند سنة إحدى وعشرين ولما جاء نعيه خرج عمر فتعاه على المنبر وبكى وظاهر صنيع المصنف أن هذا لا يوجد مخرجاً في الصحيحين ولا أحدهما وهو ذهول شنيع وسهو عجب فقد قال الحافظ العراقي إنه متفق عليه من حديث أبي هريرة بلفظ إن الله تعالى يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر وقال المناوي رواه البخاري في التمر وغزوة خيبر ورواه مسلم من حديث أبي هريرة مطولاً قال شهدنا مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حيناً فقال لرجل من يدعى الإسلام : هذا من أهل النار فلما حضرنا القتال قاتل قتلاً شديداً فأصابته جراحة قيل يا رسول الله الرجل الذي قلت أنك إن من أهل النار قاتل قتلاً

(١) المراد بالغلبة سعة الرحمة وشمها للخلاق كما يقال غلب علي فلان الكرم أي هو أكثر خصاله وإلا فرحة الله وغضبه صفتان راجعتان إلى إرادة عقوبة العاصي . إثابة المطيع وصفاته تعالى لا توصف بغلبة إحداها الأخرى وإنما هو علي سبيل المجاز للمبالغة وقال الطيبي الحديث علي وزان قوله تعالى وكتب ربكم على نفسه الرحمة أي أوجب وعداً أن يرحمهم قطعاً بخلاف ما يترتب علي مقتضى الغضب من العقاب فإن الله تعالى عفو كريم يتجاوز عنه بفضله، وأنشد:

وإني وإن أوعده أو وعدته  
مخلف إيعادي ومنجز موعدتي

١٧٩١ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لِيَبْتَلِيَ الْمُؤْمِنَ ، وَمَا يَبْتَلِيهِ إِلَّا لِكِرَامَتِهِ عَلَيْهِ - الحَاكِمُ فِي الْكِنَى عَنْ أَبِي فَاطِمَةَ  
الضَّرِي - (ض)

١٧٩٢ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لِيَتَعَاهدُ عَبْدَهُ الْمُؤْمِنَ بِالْبَلَاءِ كَمَا يَتَعَاهدُ الْوَالِدُ وَلَدَهُ بِالْخَيْرِ ، وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لِيَجْحِمِي  
عَبْدَهُ الْمُؤْمِنَ مِنَ الدُّنْيَا كَمَا يَجْحِمِي الْمَرِيضَ أَهْلَهُ الطَّعَامَ - (هَب) وَابْنُ عَسَاكَرٍ عَنْ حَدِيثِهِ - (ض)

شديداً وقد مات فقال النبي صلى الله عليه وسلم في النار فكاد بعض المسلمين أن يرتاب فيهما كذلك إذ قيل إنه لم  
يمت لكن به جرحاً شديداً فلما كان الليل لم يصبر على الجراح فقتل نفسه فأخبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال الله  
أكبر أشهد أن عبداً لله ورسوله ثم أمر بلالا فنادى في الناس إنه لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة وإن الله يؤيد هذا  
الدين بالرجل الفاجر وعن رواد الترمذي في العلل عن أنس مرفوعاً ثم ذكر أنه سأله عنه البخاري فقال حديث حسن  
حدثناه محمد بن المنثري اه فعزوا المصنف الحديث للطبراني وحده لا يرتضيه المحدثون فضلاً عن يدعي الاجتهاد

(إن الله تعالى ليبتلي المؤمن) أي يختبره ويمتحنه (وما يبتليه إلا لكرامته عليه) لأن للابتلاء فوائد سنية وحكما  
ربانية منها ما لم يظهر إلا في الآخرة ومنها ما ظهر بالاستقراء كالنظر إلى قهر الربوبية والرجوع إلى ذل العبودية  
وأنه ليس لاحد مفر من القضاء ولا محيد عن القدر ولأن الله حرم الجنة على من في قلبه خبث فلا يدخلها إلا بعد  
طيبه وطهره فإنها دار الطيبين «طبتم فادخلوها خالدين» فمن تطهر في الدنيا من البليات والمصائب ولقى الله طاهراً من  
خبثه دخلها بغير تعوق ومن لم يتطهر منها فإن كانت نجاسته عينية كالكافر لم يدخلها بحال وإن كانت عارضية دخلها  
بعد تطهيره بالنار وفيه فضل الابتلاء ولا يلزم منه طلبه بل المأمور به طلب الغفو والعافية كما في أخبار مر بعضها  
ويأتي بعضها (الحاكم) أبو أحمد (في) كتاب (الكنى) بضم الكاف وكذا ابن منده وابن أبي شيبة وقاسم بن أصبغ  
كلهم من حديث عبد الله بن إياس بن أبي فاطمة الضمري عن أبيه (عن) جده (أبي فاطمة الضمري) بصرى روى  
عن كثير بن مرة وغيره قال كنت جالساً مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من يجب أن يصح ولا يسقم  
فابتدرنا فقلنا نحن يا رسول الله فعرفتنا في وجهه الكرامة فقال أمحبون أن تكونوا كالحجر الصيالة قالوا لا قال ألا تحبون  
أن تكونوا أصحاب كفارات فوالذي نفسي بيده إن الله ليبتلي المؤمن بالبلاء ما يبتليه إلا لكرامته عليه، وعبد الله وأبوه قال  
أبو يعلى في مسنده لم أعرفها وأبو فاطمة يقال له الليث ويقال له الدوسي الأزدي وقيل هما اثنان وقال الكمال ابن أبي شريف  
تبعاً لشيخه ابن حجر رحمه الله تعالى أبو فاطمة في الصحابة ثلاثة الأول الضمري الأزدي بصرى روى عنه كثير  
ابن مرة وغيره ولعله هذا والثاني الليث بصرى له صحبة وهذا أيضاً يمكن أن يقال إنه المتقدم والثالث الأنصاري الذي  
قال له المصطفى صلى الله عليه وسلم عليك بالصوم لم يصح حديثه وليس هو هذا وروى الحاكم في المستدرک بلفظ إن  
الله ليبتلي عبده المؤمن بالسقم حتى يكفر ذلك عنه كل ذنب وقال على شرطهما وأقره الذهبي

(إن الله تعالى ليتعاهد عبده المؤمن) أي المصدق بلسانه وقلبه (بالبلاء) فيصب عليه في الدنيا البلاء صبا ليصب عليه في  
في الأخرى الاجر صبا والأمراض والمصائب في الظاهر نكبة وفي الباطن تحفة إذ بذلك يرجع العبد إلى ربه ويتفكر  
أن هذا صنعه وتدييره فهي هدايا من الله سبحانه والتعهد التحفظ بالشيء وتجديد العهد به والمراد هنا المراجعة والمعاودة  
مرة بعد أخرى (كما يتعاهد الوالد ولده بالخير) فيسأله محبوبه العاجل الشاغل عنه ليصرف وجهه إليه ويحمه المكاره  
ليهرب منه إليه ويقبل بكليته عليه لأن الحبيب يحب مواجهة حبيبه ويفتح له المنهج إلى تقريبه (وإن الله ليحجمي عبده)  
أضافه إليه للتشريف (المؤمن من الدنيا) أي يمنعه منها ويقيه أن يتلوث بدنسها كيلا يمرض قلبه بداء حبا ويمارسها  
(كما يحجمي المريض أهله الطعام) لئلا يزيد مرض بدنه بتناوله فهو إنما يحجمه لعاقبة محمودة وأحوال سديدة مسعودة  
وما تقول في الوالد المشفق الغني إذا منع ولده رطبة أو تفاعحة يأكلها وهو أرمد ويسلمه إلى معلم غليظ يابس ويحبسه

١٧٩٣ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لِيَحْمِي عَبْدَهُ الْمُؤْمِنَ مِنْ أَدْنَىٰ، وَهُوَ يَحِبُّهُ، كَمَا تَحْمُونَ مَرِيضَكُمْ الطَّعَامَ وَالشَّرَابَ تَخَافُونَ عَلَيْهِ - (حم) عن محمود بن لبيد - (ك) عن أبي سعيد - (ض)

١٧٩٤ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لِيُدْفِعَ بِالْمُسْلِمِ الصَّالِحِ عَنْ مِائَةِ أَهْلِ بَيْتٍ مِنْ جِيرَانِهِ الْبَلَاءَ - (طب) عن ابن عمر - (ض)

طول النهار عنده ويضجره ويحمله إلى الحجام ليحجمه فيوجعه ويقلقه: أتراه فعل ذلك به لبخل أو هوان به أو قصد إيذاء له؟ لكن لما علم أن صلاحه فيه وأن بهذا التعب القليل يصل إلى خير كثير ونفع عظيم: وما تقول في الطبيب الخاذق المحب إذا منع المريض شربة ماء، وهو ظمآن وسقاه شربة دواء كرهه أقصده إيذاء بل هو نصيح وإحسان لما علم أن في إعطائه شهوة ساعة هلاكه رأساً والغرض من التشبيه الواقع في هاتين الجملتين بيان كمال الاعتناء والشفقة والمحبة (هب وابن عساكر) في التاريخ في ترجمة ابن الأبيض (عن حذيفة) قال إن أقر أيامى لعينى يوم أرجع إلى أهلى فيشكون الحاجة والذي نفس حذيفة بيده سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره وفيه الإيمان بن المغيرة قال الذهبي ضعفوه .

(إن الله تعالى ليحمي عبده المؤمن) من (الدنيا) أى يحفظه من مال الدنيا ومناصبها ويبعده عما يضر بدينه منها (وهو يحبه) أى والحال أنه يحبه (كما تحمون مريضكم الطعام) أى من تناول الطعام (والشراب تخافون عليه) أى لكونكم تخافون عليه من تناول ما يؤذيه منها أى والحال أنكم تخافون عليه من ذلك، وذلك لأنه سبحانه وتعالى خلق عباده على أوصاف شتى فهم القوى والضعيف والرضيع والشريف فمن علم من قلبه قوة على حمل أعباء الفقر الذى هو أشد البلاء صبر على تجرع مرارته أفقره في الدنيا ليرفعه على الأغنياء في العقبى ومن علم ضعفه وعدم احتماله وأن الفقر ينسبه ربه صرفه عنه لأنه لا يجب أن عبده ينسأه أو ينظر إلى من سواه، فسبحان الحكيم العليم (تمتة) قال في الحكم ربما أعطاك فتمك وربما منمك فأعطاك، متى فتح لك باب الفهم في المنع عاد المنع هو عين العطاء، متى أعطاك أشهدك بره ومتى منمك أشهدك فقره فهو في كل ذلك متعرف إليك ومقبل بوجود لطفه عليك إنما يؤمك المنع لعدم فهمك عن الله فيه (تنبيه) قال العارف الجليلي للنفس حالان ولا ثالث لهما حال عافية وحال بلاء فان كانت في بلاء فشأنها غالباً الخزع والشكوى والاعتراض والتهمة لله بغير صبر ولا رضى ولا موافقة بل محض سوء أدب وشرك بالخلق والأسباب وإن كانت في عافية ونعمة فالأشهر والبطر واتباع الشهوات كلما نالت شهوة تبعت أخرى وتطلب أعلا منها وكلما أعطيت ما طلبت توقع صاحبها في تعب لا غاية له وشأنها إذا كانت بلاء لا تمنى إلا كشفه وتنسى كل نعيم ولذة فإذا شفيت رجعت إلى رعونتها وأشرها وبطرها وإعراضها عن الطاعة وتنسى ما كانت فيه من البلاء فربما ردت إلى أشد ما كانت فيه من البلاء عقوبة وذلك رحمة من الله بها ليكفها عن الخلفة فالبلاء أولى بها ولو أنها لم ترجع لردائها لكنها جهات فلم تعلم ما فيه صلاحها (حم)، عن محمود بن لبيد ك عن أبي سعيد الخدرى .

(إن الله تعالى ليرفع) لفظ رواية الطبراني ليدفع بالعدل (بالمسلم الصالح عن مائة أهل بيت من جيرانه البلاء) أى بسبب كونه بين أظهرهم لكرامته على ربه أو بسبب دعائه والأول أقرب وتمام الحديث عند مخزجه الطبراني وولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الأرض، ولا يعارضه مدح البلاء فيما قبله لأن المراد به هنا الشاغل عن الله أو عبادته أو العارى عن الصبر الموقع لصاحبه في التضجر والتسخط الموجب للخذلان والأول في خلاف ذلك ويظهر بأن المراد بالمائة التكثير لا التحديد فإن حد الجوار يزيد على ما ذكر إذ حد الجوار أربعون داراً من كل جانب (طب) وكذا الأوسط (عن ابن عمر) بن الخطاب وضعفه المنذرى وقال الهيثمى فيه يحيى بن سعيد العطار وهو ضعيف وفي الميزان يحيى هذا ضعفه ابن معين وواه أبو داود وقال ابن خزيمة لا يحتج به وقال ابن عدى بين الضعف ثم أورد له هذا الخبر .

١٧٩٥ - **إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَيَرْضَى عَنِ الْعَبْدِ أَنْ يَأْكُلَ الْأَكْلَةَ أَوْ يَشْرِبَ الشَّرْبَ فَيُحْمَدُ اللَّهَ عَلَيْهَا** - (حم م ت ن) عن أنس - (صح)

١٧٩٦ - **إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَيَسْأَلُ الْعَبْدَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُسْأَلَ مَا مَنَعَكَ إِذَا رَأَيْتَ الْمُنْكَرَ أَنْ تُنْكَرَهُ ؟ فَإِذَا لَقِيَ اللَّهُ الْعَبْدَ حُجَّتَهُ قَالَ : يَا رَبِّ رَجَوْتُكَ وَفَرَّقْتُ مِنَ النَّاسِ** - (حم ه حب) عن أبي سعيد - (ح)

١٧٩٧ - **إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَيَسْتَحْكُكَ إِلَى ثَلَاثَةِ الصَّفِّ فِي الصَّلَاةِ ، وَالرَّجُلُ يُصَلِّي فِي جَوْفِ اللَّيْلِ ، وَالرَّجُلُ**

(إن الله تعالى يرضى عن العبد) المؤمن أى يرحمه ويشبهه (أن) علة يرضى أى لاجل أن (ياكل) بفتح همزة أن أى بسبب أن يأكل أو وقت أكله (الأكلة) بفتح الهمزة المرة الواحدة من الأكل أى الغدوة أو العشوة كذا اقتصر عليه جمع منهم النووي في رياضه لكن ضبطه بعضهم بالضم وقال هو اللقمة (أو يشرب الشربة فيحمد الله عليها) يعنى يرضى عنه لاجل أحد هذين الفعلين أيا كان وليس هو يشك من واو خلافا لزاعمه وفيه أن أصل سنة الحمد تحصل بأى لفظ اشتق مادة ح م د بل بما يدل على الثناء على الله والأولى كما كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يحمد به وسيأتي وهذا تنويه عظيم ب مقام الشكر حيث رتب هذا الجزاء العظيم الذى هو أكبر أنواع الجزاء كما قال سبحانه وتعالى وورضوان من الله أكبر، فى مقابلة شكره بالحمد وعبر بالمرة إشارا بأن الأكل والشرب يستحق الحمد عليه وإن قل جداً أو أنه يتعين علينا أن لا نحقر من الله شيئا، وإن قل وفيه ندى الدعاء عقبها ويسن خفض صوته به إذا فرغ لم يفرغ ورفقته لئلا يكون منعا لهم (تنبه) قال بعض الإكابر هذا قيس حمد حمدا مطيعا له طالبا حسن العمل طاهر النفس غير ملتفت إلى رشوة من ربه خائفا من قلبه فإنه إذا كان كذلك وختمه بكلمة الصدق رضى الله عنه بصدقه وأما من حمد على خلاف ذلك فحمده مدحاً ولا يحشى أن لا يستوجب الرضى فإن رضى الله عن العبد خطب جليل وشأن رفيع والحمد مع استيلاء الغفلة ترك الأدب مع الله إنما هو حمد السكارى الحيارى الذين لا يلتفت إليهم ولا يعول عليهم فهيات هيات (حم م ت ن) كلهم (عن أنس) ولم يخرج البخارى .

(إن الله تعالى ليسأل العبد يوم القيامة) عن كل شيء (حتى يسأله ما منعك إذا رأيت المنكر) هو كل ما يوجب الشرع كما سبق (أن تنكره) فى رأى إنسانا يفعل معصية أو يوقع بجهنم محذورا ولم ينكر عليه مع القدرة فهو مسئول عنه فى القيامة معذب عليه إن لم يدركه الغفوة الإلهية والغفر السبحاني وفى خبر أبي نعيم عن ابن عباس مرفوعا لا يقفن أحدكم على أحد يضرب ظلما فإن اللعنة تنزل من السماء على من حضره إذا لم يدفعا عنه ولا يقفن أحدكم على رجل يقتل ظلما فإن اللعنة تنزل من السماء على من حضره إذا لم يدفعا عنه (فإذا لقي الله العبد حجته<sup>(١)</sup>) أى ألهمه إياها (قال يارب رجوتك) أن تسامحنى من الرجاء وهو التوقع والأمل وهمزته منقلبة عن واو (وفرقت) أى خفت (من الناس) أى من أذاهم قال البيهقي هذا فيمن يخاف سطوتهم ولا يستطيع دفعها عن نفسه وإلا فلا يقبل الله معذرتة بذلك قال الغزالي فالعمل على الرجاء أغلب منه على الخوف وفى أخبار يعقوب عليه السلام إن الله أوحى إليه فرقت بينك وبين يوسف لقولك «أشأف أن يأكله الذئب وأنتم عنه غافلون» لم خفت الذئب ولم ترجئى ولم نظرت إلى غفلة إخوته ولم تنظر إلى حظي له (حم ه حب) عن أبي سعيد (الحدري قال العلاء) إنسانه لا بأس به وقال الحافظ العراقي إنسانه جيد (إن الله تعالى ليضحك<sup>(٢)</sup>) أى يدر رحمة ويجزل مشويته يقال ضحك السحاب إذا صب ماء والمراد بضحك

(١) قال فى النهاية الحجة الدليل والبرهان (٢) قال الدهيرى الضحك استعارة فى حق الرب سبحانه لأنه لا يجوز عليه تغيير الحالات فيه سبحانه وتعالى منزه عن ذلك وإتباع المراد الرضى بفعل هؤلاء والثواب عليه وحمد فعلهم لأن الضحك من أحدا إنا يكون عنده واقفه ما يرضيه وسروره به .

يُقَاتِلُ خَلْفَ الْكُتَيْبَةِ - (ه) عن أبي سعيد

١٧٩٨ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لِيَطَّلِعُ فِي لَيْلَةِ النَّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ فَيَغْفِرُ لِجَمِيعِ خَلْقِهِ ، إِلَّا لِلْمُشْرِكِ أَوْ مُشَاحِنٍ -

(ه) عن أبي موسى - (ض)

١٧٩٩ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَيُعْجَبُ مِنَ الشَّابِّ لَيْسَتْ لَهُ صَبُوةٌ (حم طب) عن عقبه بن عامر - (ح)

سبحانه لازمه إذ الضحك في هذا وما أشبهه التجلي لمن ذكر حتى يراه في الدنيا بعين بصيرته وفي الآخرة رؤية عيان كما جاء به القرآن فالضحك بمعنى الظهور والتجلي كما يقال ضحك الشيب إذا ظهر قال :

لا تعجبي يا هند من رجل ضحك المشيب برأسه فبكي

(إلى ثلاثة) من الناس الأول (الصف في الصلاة) أي الجماعة المصطفون في الصلاة على سمت واحد حسبما أمروا به (و) الثاني (الرجل) ذكره وصف طردى والمراد الإنسان يقوم (يصلي في جوف الليل) أي يتجدفه (ر) الثالث (الرجل يقاتل) الكفار (خلف الكتيبة (١)) أي يتواري عنهم بها، يقاتل من ورثها يجعلها كالترس يتقى بها والمقصود بالحديث الحديث على الاصطفاة في الصلاة لما فيه من تنظيم الثواب وعلى التهجد والجهاد (ه عن أبي سعيد) الخدرى (إن الله تعالى ليطالع في ليلة النصف من شعبان فيغفر لجميع خلقه) ذنوبهم واللام إما على بابها بتضمين يطلع معنى ينظر أو بمعنى على وفيه شمول للكبائر وفيه كلام سيحىء (إلا لمشرك) بالله معنى كافر وخص الشرك لقلبه حيثئذ (أو مشاحن) أي معاد والشحناء العداوة قال الطيبي لعل المراد البغضاء التي بين المؤمنين من قبل نفوسهم الأمانة بالسوء قال في الكشاف ولها أربعة أسماء الليلة المباركة وليلة البراءة وليلة الصك وليلة الرحمة ومن عادة الله في هذه الليلة أن يزيد فيها ماء زمزم زيادة ظاهرة (ه) من رواية ابن لهيعة عن الضحاك بن أيمن عن الضحاك بن عبد الرحمن ابن عزرب (عن أبي موسى) قال الزين العراقي وابن لهيعة حاله معروف والضحاك لا يعرف حاله ولا يعرف روى عنه غير ابن لهيعة والضحاك بن عبد الرحمن لم يسمع من أبي موسى قاله أبو حاتم وقد اختلف على ابن لهيعة أيضا انتهى ومن ثم قال ابن الجوزى حديث لا يصح

(إن الله يعجب) من الاعجاب وهو من العجب وهو كون الشيء خارجا عن نظائره من جنسه حتى يكون ندرة في صنفه قاله الحرالي (من الشاب) أي يعظم عنده قدرا فيجزل له أجره لكونه (ليست له صبوة) أي مل إلى الهوى بحسن اعتياده للخير وقوة عزمته في البعد عن الشر قال حجة الإسلام وهذا عزيز نادر فلذلك قرن بالتعجب وقال القونوى سره أن الطبيعة تنازع الشاب وتتقاضاه الشهوات من الزنا وغيره وتدعوه إليها على ذلك ظهروا وهو الشيطان فعدم صدور الصبوة منه من العجب العجيب؛ وهل الأفضل مانثا لاصبوة له لكونه لم يلبس كبيرة ونجاس ضررها وخطرها والسؤال عنها في القيامة أو من قارف الذنوب وتاب توبة نصوحا لكونه أطلع عن الشهوات لله بعد إلفه لها وتعوده لذتها ثم فارق لذته وشهوته لله؟ قولان وكلام المحاسبي يقتضى ترجيح الأول. ثم إنك قد عرفت معنى التعجب، وعبر عنه بعضهم بعبارة أخرى فقال أصله استعظام الشيء واستكباره لخروجه عن العادة وبعده من العرف وذلك مما يزه عن مثله البارى فيؤول بما ذكر فكأنه أكبر مما أتى به هذا الشاب من الأمر البعيد عن أوصاف العبد فهو على منهج المدح لمن لم يعصب؛ وقد يأتي التعجب من فعل المنكر إذا عظم وقعه وحش قبحه على جهة الإنكار (تتمة) قال العارف ابن عربى لما تعجب المتعجب مما خرج عن صورته وخالفه في سريرته ففرح بوجوده، وضحك من شهوده، وغضب لتولييه. وأبغض بعده وأحب قربه وتبشيش لتدليه فعبير بذلك تقريبا لأفهام العرب. فهذه

(١) الكتيبة عشاة فوئية فتحتية فوحدة أى يقاتل الكفار أى يتواري عنهم بها ويقاتل من ورثهم وفي نسخة



١٨٠٠ — إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لِيُمْلِي لِلظَّالِمِ ، حَتَّى إِذَا أَخَذَهُ لَمْ يَفْلِتْهُ - (ق ت ه) عن أبي موسى - (ص ح)

١٨٠١ — إِنَّ اللَّهَ لَيَنْفَعُ الْعَبْدَ بِالذَّنْبِ يُذْنِبُهُ - (ح ل) عن ابن عمر - (ض)

١٨٠٢ — إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى مُحْسِنٌ فَاحْسِنُوا - (ع د) عن سمرة

أرواح مجردة ، تنظرها أشباح مسندة فإذا بلغ الميقات وانقضت الأوقات ومارت السماء وكورت الشمس وبدلت الأرض وانكدرت النجوم وانتقلت الأمور وظهرت الآخرة وحشر الانسان وغيره في الحافرة . تنسم الأرواح ويتجلى الفتاح ويتقد المصباح ويتشعشع الراح ويظهر الورد الصراح ويزول الإلحاح (حم طب) وكذا أبو يعلى (عن عقبة بن عامر) أى الجهنى قال الهيثمى وإسناده حسن وضعفه ابن حجر فى فتاويه لضعف ابن لهيعة راويه

(إن الله تعالى ليملئ) بفتح اللام الأولى أى ليملئ والإملاء الإيهال والتأخير وإطالة العمر (لظالم) زيادة فى استدراجه ليطول عمره ويكثر ظلمه فيزداد عقابه وإنما تملئ لهم ليزدادوا إثمًا فإمهاله عين عقابه (حتى إذا أخذه) أى أنزل به نعمته (لم يفاتمه) أى لم يفلت منه أولم يفلته منه أحد أى لم يخلصه أبداً بل يهلكه لكثرة ظلمه بالشرك فإن كان مؤمناً لم يخلصه مدة طويلة بقدر جنائته ، وقول بعضهم معنى لم يفلته لم يؤخره تعقبه ابن حجر بأنه يفهم أن الظالم إذا صرف عن منصبه أو أهين لا يعود إلى غيره والمشاهد فى بعضهم بخلافه فالأولى جملة غالباً من الافلات وهو خروج من مضيق وتمام الحديث فى البخارى : ثم قرأ « وكذلك أخذ ربك إذا أخذ القرى وهى ظالمة إن أخذهم أليم شديد ، وفيه تسلية للظالم ووعيد للظالم وأنه لا يعتر بالامهال فإنه ليس ياهمال (ق) البخارى فى التفسير ومسلم فى الأدب (ث) فى التفسير (ه) فى الفتن كلهم (عن أبي موسى) الأشعرى

(إن الله ليتبع) بمشاة تحتية فتشاة فوقية فبأه موحدة أى يطالب ، كذا رأيت مضبوطاً بالقلم فى نسخ هذا الجامع لكن فى تأليف للزين العراقى مضبوطاً بالقلم ينفع بمشاة تحتية فتون فقاء من النفع ومثله فى الحلية لأبى نعيم والميزان ثم رأيت نسخة المصنف التى بخطه من هذا الجامع ينفع بتون وفاء مبيته مضبوطة وحينئذ فمعناه ينفع (العبد بالذنب) الذى (يذنبه) لأن الذنب سبب فرار العبد إلى الله من نفسه ودنياه والاستعاذة به والالتجاء إليه من عدوه والذنب لا يسقط العبد من عين الله ولا يخرج من موالاته وإنما يسقط بالإصرار وبترك التوبة والإعراض عن الله بطلب ملاذ نفسه وشهواتها وإنما الذنب آفة تلمح العبد فينكب بها ويخجل من أجلها فيبتعث من صرخته بتوبته وهى سبب الوصلة لخواص العباد والقرب إلى الله قال الدارانى ما عمل داود عملاً أتم من الخطيئة ما زال يهرب منها إلى ربه حتى وصل إليه ، وقال ابن عطاء الله ربما أفادك فى ليل القبض مالم تستفده فى إشراق نهار البسط ولا تدبرون أيهم أقرب لكم نفعاً وقال ربما فتح لك باب الطاعة وما فتح لك باب القبول وقضى عليك بالذنب وكان سبباً للوصول رب معصية أورثت ذلاً وافتقاراً خيراً من طاعة أورثت عزاً واستكباراً أه وهذا كله ليس تنويراً لارتكاب الخطايا بل المراد أنه إذا أذنب فقدم بذله وانكساره نفعه ذلك (حل عن ابن عمر) ابن الخطاب ثم قال غريب من حديث عبدالعزيز بن أبى رواد لم نكتبه إلا من حديث مضر بن نوح السلمى أه : ومضر قال فى الميزان فيه جهالة وقال العقيلى حديثه غير محفوظ وعبد العزيز بن أبى رواد قد سبق بيان حاله ورواه أبو نعيم من طريق آخر فيه عبدالرحيم بن هرون وقد قالوا كان يكذب ومن ثم قال ابن الجوزى حديث لا يصح والزين العراقى غير محفوظ .

(إن الله تعالى محسن) أى الإحسان له وصف لازم ولا يخلو موجود عن إحسانه طرقة عين فلا بد لكل مكون من إحسانه إليه بنعمة الإيجاد ونعمة الامداد (فأحسنوا) إلى عباده بالقول والفعل فان الإحسان غاية رتب الدين وأعظم أخلاق عباد الله الصالحين قال بعض العارفين أصل العبودية لله ودوران أحوالها على أمرين تعظيم قدرة الله والإحسان إلى خلق الله وقال العارف ابن العربى الإحسان صفة الله وهو المحسن المجمل والإحسان

١٨٠٣ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى مَعَ الْقَاضِي ، مَا لَمْ يَحْفَ عَمْدًا - (طب) عن ابن مسعود (حم) عن معقل بن يسار - (ض)

١٨٠٤ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى مَعَ الْقَاضِي مَا لَمْ يَجْر ، فَإِذَا جَارَ تَبَرَأَ اللَّهُ مِنْهُ ، وَالزَّمَهُ الشَّيْطَانُ - (ك حق) عن ابن

أبي أوفى - (صح)

١٨٠٥ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى مَعَ الدَّائِنِ حَتَّى يَقْضِيَ دَيْنَهُ ، مَا لَمْ يَكُنْ دَيْنُهُ فِيمَا يَكْرَهُ اللَّهُ - (تخ ه ك) عن

عبد الله بن جعفر - (صح)

١٨٠٦ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى هُوَ الخَالِقُ القَابِضُ البَاسِطُ الرَّازِقُ المَسْعُرُ وَإِنِّي لَأَرْجُو أَنَّ القِيَّ اللَّهَ وَلَا يَطْلُبُنِي أَحَدٌ

الذي به سمي العبد محسناً أن يعبد الله كأنه يراه أي يعبد على المشاهدة وإحسان الله هو مقام رؤيته عبادته في حركاتهم وتصرفاتهم وهو قوله «على كل شيء شهيد» ، وهو معكم أينما كنتم ، فشهوده لكل شيء هو إحسانه فإنه يشهده يحفظه من الهلاك فكل حال ينتقل فيه العبد فهو من إحسانه تعالى إذ هو الذي نقله ولهذا سمي الإنعام إحساناً فإنه لا ينعم عليك إلا من يملك ومن كان علمه عين رؤيته فهو محسن دائماً وقد قال الرسول صلى الله عليه وسلم فإن لم تكن تراه فإنه يراك أي فإن لم تحسن فهو المحسن (عد عن سمرة) بن جندب .

(إن الله تعالى مع القاضي) بتأييده وتسديده وإعائته في أفضيته ومعلقاتها فهي معية خاصة (مالم يحف) أي يتجاوز حدود الله التي حددها لعباده وخرج بذلك ما لو اجتهد فأخطأ فإنه معذور حيث لم يقصر في اجتهاده (عمدا) فإنه حينئذ يتخلى عنه ويتولاه الشيطان لاستغناؤه به عن الرحمن (طب عن ابن مسعود) قال الهيثمي وفيه حفص بن سليمان القاري وثقه أحد وضعفه الأئمة ونسبوه إلى الكذب والوضع (حم عن معقل بن يسار) قال الهيثمي فيه أبو داود الأعمى وهو كذاب (إن الله تعالى مع القاضي) بما ذكر (مالم يجر) أي يظلم (فإذا جار) في حكمه (تبرأ الله منه) لفظ رواية الترمذي وابن ماجه تخلى الله عنه (وألزمه الشيطان) أي صيره قرينه ملازماً له في سائر أفضيته لا ينفك عن إغوائه ومن يكن الشيطان له قريناً فساء قريناً ، وفي أصول صحيحة ولزمه الشيطان بدون همزة وبما تقر من أن المعية في هذا وما قبله وبعده معنوية لا ظرفية علم أنه من المجاز البليغ لاستحالة الجهة عليه تعالى فهو علي وزان ، إن الله مع المتقين ، إن الله مع الصابرين ، (ك) في الأحكام (حق) كلاهما (عن) عبدالله (بن أبي أوفى) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وقضية تصرف المؤلف أن هذا مما لم يخرج في شيء من الكتب الستة وإلا لما عدل عنه علي القانون المعروف والأمر بخلافه بل خرجه الترمذي وابن ماجه باللفظ المزبور عن ابن أبي أوفى المذكور لكنهما قالوا تخلى الله عنه بدل تبرأ منه قال المنذرى روه كلهم من حديث عمران القطان وصححه الحاكم وحسنه الترمذي والقطان فيه كلام معروف (إن الله تعالى مع الدائن) أي من أخذ الدين علي نفسه بإعائته علي وفاء دينه (حتى يقضى دينه) أي يوفيه إلى غريمه ولا يعارضه استعاذة المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم من الدين لأن كلامه هنا فيمن استدان لواجب أو مندوب أو مباح وله قدرة علي وقائه غالباً ويريد قضاءه كما يشير إليه قوله (مالم يكن دينه فيما يكره الله) فهو الذي يكون الله في عونته علي قضائه أما المستدين في مكروهه لله كراهة تحريم أو تنزيه أو لا يجد لقضائه سبيلاً أو نوى ترك القضاء فهو المستماذ منه (تخ ه ك) عن عبدالله بن جعفر (قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وله شواهد كثيرة .

(إن الله تعالى هو الخالق) لجميع المخلوقات لا غيره (القابض) أي الذي له هذه الصفة وهي إيقاع القبض والإقنار بمن يشاء وإن اتسعت أمواله قل الحرالي والقبض إكمال الأخذ أصله القبض باليد كلها (الباسط) لمن يشاء من عبادته وإن ضاقت حاله والبسط توسعة المجتمع إلى حد غايته (الرازق) من شاء من عبادته ماشاء (المسعر) أي الذي يرفع سعر الأقرات ويضعها فليس ذلك إلا إليه وما تولاه الله بنفسه ولم يكله إلى عبادته لا دخل لهم فيه ، قال الطيبي هذا

بِمَظْلَمَةٍ ظَلَمْتَهَا إِيَّاهُ فِي دَمٍ وَلَا مَالٍ - (حم دت ه حب هق) عن أنس - (صح)  
 ١٨٠٧ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَتَرِيحِبُ الْوَتْرَ - ابن نصر عن أبي هريرة وعن ابن عمر - (ح)

جواب علي سبيل التعليل للامتناع عن التسعير وأكد بأن وضمير الفصل وتعريف الخبر ليدل على التأكيد ثم وتب الحكم على الوصف المناسب فمن حاول التسعير فقد عارض الخالق ونازعه في مراده ومنع العباد حقهم مما أولاهم الله في الغلاء والرخص فبين أن المانع له من التسعير ما في ضمن ذلك من كونه ظلماً للناس في أموالهم لكونه تصرفاً فيها بغير إذنتهم بقوله (ولإني لأرجو) أي أو مل (أن ألقى الله تعالى) في القيامة (ولا يظنني) أي يظنني (أحد بمظلمة) بالفتح كسر اللام اسم لما أخذ ظلماً (ظلمتها إياه) أي ظلمته بها (في دم) أي في سفكه (ولا مال) أراد بالمال هذا التسعير لأنه مأخوذ من المظلوم قهراً وهو كارتس الجنابة وإنما أتى بمظلمة توطئة له ذكره الطبيب قال وعطف قوله ولا مال على قوله ولا دم وجمء بلا النافية للتوكيد من غير تكرير لأن المعطوف عليه في سياق النفي وهذا أصل في إيجاب الإمام الأعظم العدل على نفسه وأفاد أن التسعير حرام لأنه جعله مظلمة وبه قال مالك والشافعي وجوزه ربيعة وهو مذهب عمر لأن به حفظ نظام الأسعار وقال ابن العربي المالكي اخن جواز التسعير و ضبط الامر على قانون ليس فيه مظلمة لاحد من الطائفتين وما قاله المصطفى صلى الله عليه وسلم حق وما فعله حكم لكن على قوم صححت نياتهم ودياتهم أما قوم قصدوا أكل مال الناس والتضييق عليهم فباب الله أوسع وحكمه أمضى . اهـ . وفصل قوم بين الغلاء والرخص ومن مفسد التسعير تحريك الرغائب والحمل على الامتناع من البيع والجلب المؤدى إلى القحط والغلاء قال القاضى والسعر القيمة التي يقدر بها في الأسواق سميت به لأنها ترتفع والتركيب لما له ارتفاع والتسعير تقديرها (حم دت ه حب هب) في البيع كلهم (عن أنس) قال غلا السعر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا سعر لنا فذكره قال الترمذى حسن صحيح .

(إن الله تعالى وتر) أي واحد في ذاته لا يقبل الانقسام والتجزئة واحد في صفاته فلا شبيه له واحد في أفعاله فلا شريك له ، وليس كمثل شيء وهو السميع البصير ، (يحب الوتر) أي صلاته أو أعم بمعنى أنه يئيب عليه ويقبله من عامله قبولاً حسناً قال القاضى وكل ما يناسب الشيء أدنى مناسبة كان أحب إليه مما لم يكن له تلك المناسبة قال ابن عربى فتعين عليك أن تكون من أهل الوتر في جميع أفعالك حتى تطلب العدد والكمية وقد أمرك الله تعالى بقوله في الخبر الآتى فأوتروا إلى آخره فإذا اكتحلت فاكتحل وترأ في كل عين واحدة أو ثلاث فإن كل عين عضو مستقل وإذا طعمت فلا تنزع يدك إلا عن وتر وإذا شربت الماء في حسواتك اجعله وترأ حتى إنك إذا أخذك الفواق اشرب من الماء سبع حسوات تقطع هكذا تجربته وقال الحكيم الترمذى خلق الله الأشياء على محبوب الوتر واحداً وثلاثاً وخمساً وسبعاً فالعرش واحد والكرسى واحد والقلم واحد واللوح واحد والدار واحدة والسجن واحد وأبواب الجنة سبعة ثم تزيد واحداً بمحمد صلى الله عليه وسلم باب الرحمة والتوبة وهو أصل الأبواب وأبواب السجن سبعة وعمال الله مقسومون على سبعة أجزاء وظلال الآدميين سبعة والأيام سبعة وأرزاقهم سبعة وعبادتهم على سبع جوارح ثم افترض على العباد خمس صلوات وهى وتر وعدد ركعاتها سبعة عشر وهى وتر وأم القرآن آياتها وتر وأدنى القراءة واحد وهى آية وأدنى التسايح واحد فى الركوع والسجود وفرض الحج فى يوم تاسع الحجة والزكاة فى كل مائتين خمسة دراهم والعشور من كل عشرة واحد وافترض على العباد حفظ سبع جوارح وجعل التقوى فى سبعة وأسماء تسعة وتسعون والقلب وتر وخالقه وتر فأظهر الله محبوه فى عامة الأشياء فللعبد فى الوتر من النوال مالا عين رأت ولا أذن سمعت فمن صلاه كان كمن دخل محل الملك من السرير يعتذر اليه من عمل نهاره ومن تقصيره (ابن نصر) محمد فى كتاب الصلاة (عن أبي هريرة وعن ابن عمر) بن الخطاب ، قضية

- ١٨٠٨ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَتَرَى حِبَّ الْوَتْرِ ، فَأَوْتَرُوا يَا أَهْلَ الْقُرْآنِ - (ت) عن علي (ه) عن ابن مسعود
- ١٨٠٩ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَضَعَّ عَنْ أُمَّتِي الْخَطَأَ ، وَالنَّسْيَانَ ، وَمَا اسْتَكْرَهُوا عَلَيْهِ - (ه) عن ابن عباس
- ١٨١٠ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَضَعَّ عَنِ الْمُسَافِرِ الصَّوْمَ وَشَطْرَ الصَّلَاةِ - (حم ٤) عن أنس بن مالك القشيري ،  
وماله غيره - (صح)

صنيع المصنف أنه لا يوجد مخرجا لأحد من المشاهير أو لانه وجد كذلك لكن عدل عنه لكونه معلولا وهو ذهول فقد أخرجه أحمد والبخاري باللفظ المزبور عن ابن عمر المذكور ، وقال الهيثمي ولهيه رجال موثوقون (إن الله تعالى وتر) أي فرد لا من جهة العدد بل من حيث إنه غير مزدوج كما مر (بحب الوتر) أي يتقبله ويثيب عليه (فأوتروا) أي اجعلوا صلاتكم وتراً بضم الـوتر إليها أو صلوا الوتر والفاء جزاء شرط محذوف كأنه قال إذا هديتم إلى أن الله يحب الوتر فأوتروا فإن من شأن أهل القرآن السكودح في ابتغاء مرضات الله وإيثار محابه (يا أهل القرآن) أراد المؤمنين المصدقين له المنتفعين به وقد يطلق ويراد به القراءة ذكره القاضي قال العليمي وإنما خص الشاء بهم في مقام الفردية لأن القرآن ما أنزل إلا لتقرير التوحيد فكأنه قيل إن الله واحد يجب الوحدة فوحدوه يا أهل التوحيد انتهى . وزعم الخطابي أن فيه دلالة على عدم وجوب الوتر وإلا لعم غير أهل القرآن وهم عرفاء القراء والحفاظ دون العوام وأنت خير بعدم إصابته للصواب إذ لم يذهب أحد إلى ما اقتضاه كلامه من اختصاص ندب الوتر بعرفاء القرآن وحفاظه دون غيرهم بل لو ذهب إليه ذاهب لكان خارقاً للإجماع بلا دفاع والأولى أن يحمل الأمر على الندب جمعاً بينه وبين خبر هل علي غيرها قال لا إلا أن تطوع (ت) من حديث عاصم بن حمزة (عن علي) أمير المؤمنين وحسنه لكن ابن ضمرة تكلم فيه غير واحد (ه) عن ابن مسعود) وفيه إبراهيم الهجري ضعفه ابن معين وغيره واقتضاه علي غير مذبذب يؤذن بتفردهما به من بين الستة والأمر بخلافه فقد عزاه الصدر المناوي وغيره للأربعة جميعاً

(إن الله تعالى وضع عن أمتي) أمة الإجابة (الخطأ والنسيان<sup>(١)</sup>) وما استكروهوا عليه) قالوا فيه أن طلاق المكره لا يقع إلا إن نواه أو ظهرت منه قرينة اختيار قال ابن حجر حديث جليل قال بعض العلماء ينبغي أن يعد نصف الإسلام لأن الفعل إما عن قصد واختيار أولاً ، الثاني ما يقع عن خطأ أو نسيان أو إكراه وهذا القسم معفو عنه اتفاقاً وإنما اختلف هل المعفو عنه الإثم أو الحكم أو هما معا وظاهر الحديث الأخير وما خرج عنه كالقتل فبدليل منفصل (ه) في الطلاق (عن ابن عباس) قال الزيلعي سنده ضعيف ورواه الطبراني باللفظ المذكور وقال الهيثمي وفيه محمد بن مصفى وثقه أبو حاتم وفيه كلام لا يضر وبقية رجاله رجال الصحيح وقال ابن حجر أخرجه الفضل التيمي في فوائده بإسناد ابن ماجه بلفظ رفع بدل وضع ورجاله ثقات إلا أنه أعل بعلته غير قاذحة فإن من رواية الوليد عن الأوزاعي عن عطاء عن ابن عباس وقد رواه بشر بن بكر عن الأوزاعي فزاد عبيد بن عمير بن عطاء وابن عباس وأخرجه الحاكم والدارقطني انتهى ه (إن الله تعالى وضع) أي أسقط (عن المسافر) من السفر وهو إزالة الكن عن الرأس (الصوم) أي صوم رمضان (وشطر) وفي رواية للنسائي ونصف (الصلاة) أي نصف الرباعية لما يحتاجه المسافر من الغذاء لو فور نهضة في عمله في سفره وأن وقت غذائه بحسب البقاع لا بحسب الاختيار إذ المسافر متاعه

(١) قال المحققون قاعدة الفقهاء أن النسيان والجهل يسقطا الإثم مطلقاً أما الحكم فإن وقع في ترك ما مورم يسقط بل يجب تداركه أو فعل منهى ليس من باب الإلتلاف فلا شيء أو فيه إلتلاف لم يسقط الضمان فإن أوجب عقوبة كان شبهة في إسقاطها وخرج عن ذلك صور نادرة

١٨١١ - إِنْ اللهُ تَعَالَى وَكَلَّ بِالرَّحِمِ مَلَكًا يَقُولُ: أَيُّ رَبِّ نُطْفَةٍ، أَيُّ رَبِّ عِلْقَةٍ، أَيُّ رَبِّ مُضْغَةٍ، فَإِذَا أَرَادَ اللهُ أَنْ يَقْضِيَ خَلْقَهَا، قَالَ: أَيُّ رَبِّ شَقِيٍّ أَوْ سَعِيدٍ؟ ذَكَرَ أَوْ أُنْثَى؟ فَمَا الرِّزْقُ؟ فَمَا الأَجَلُ؟ فَيُكْتَبُ كَذَلِكَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ - (حمق) عن أنس - (صح)

على قلة الإيمان ووقى الله، والسفر قطعة من العذاب نفث عنه ثلاثا يجتمع على العبد كفتان فتضاعف عليه المشقة ديناً وديناً فإذا خف عنه الأمر من وجه طبيعي أخذ بالحكم من وجه آخر ديني قال القاضي والصوم منصوب عطف على شطر ولا يجوز عطفه على الصلاة لفساد اللفظ والمعنى أما لفظاً فإنه لو عطف عليه لزم منه العطف على عاملين مختلفين وهو غير جائز وأما معنى فلأن الموضوع عنهم الصوم لاشطره والمراد بالوضع وضع الآداء ليشترك فيه المعطوف والمعطوف عليه فيصح نسبه إليهما إذ الصوم غير موضوع مطلقاً فإن قضاءه واجب عليهم بخلاف شطر الصلاة قال الخطابي وقد يجمع نظم الكلام أشياء ذات عدد مسوقة في الذكر متفرقة في الحكم وذلك أن النظر الموضوع من الصلاة يسقط لا إلى قضاء الصوم يقضى قال الحافظ العراقي وفيه جواز الفطر والقصر للمسافر وإطلاق الكل وإرادة البعض لأنه قال شطر الصلاة وإنما وضع عنه شطر ثلاث صلوات على أن الشطر قد يطلق على غير النصف، وأن الصوم والإتمام كانا واجبين ثم نسخ (حم ٤ عن أنس بن مالك) الكسبي (القشيري) أبو أمية صحابي نزل البصرة قال أغارت علينا خيل رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلقت إليه وهو يأكل فقال اجلس فاصبر من طعامنا قلت إني صائم قال اجلس أحدثك عن الصلاة والصيام إن الله وضع الخ صحح الترمذي حديثه هذا وقال ماله غيره قال الحافظ العراقي وهو كما قال لا يعرف له حديث رفعه إلا هذا وأما من أطلق أنه لا يعرف إلا في هذا الحديث فغير صحيح فإنه روى له حديث آخر في جمع القرآن رواه الخطيب وغيره وفي هذا الحديث قصة وظاهر صنيع المصنف أن هذا هو الحديث بتامه والأمر بخلافه بل بقيته: وعن المرضع والحلبى هذا نص الحديث ثم إنه ليس في روايه الترمذي الصوم.

(إن الله تعالى وكل) بالتشديد من التوكل بمعنى التسليط والقيام بشأن تلك الخدمة (بالرحم) قال الحرالي هو ما تشتمل على الولد من أعضاء التناسل يكون فيه تخليقه من كونه نطفة إلى كونه خلقاً آخر (ملكاً) بفتح اللام (يقول) الملك عند استقرار النطفة في الرحم التماساً لإتمام الخلق (أى رب) أى يارب هذه (نطفة) أى منى (أى رب) هذه (علقه) قطعة من دم جامدة (أى رب) هذه (مضغ) قطعة لحم قدر ما يعضغ، وفائدة ذلك أنه يستفهم هل يتكون فيها أم لا فيقول نطفة عند كونها نطفة ويقول علقه عند كونها علقه فيقولين أربعون يوماً وليس المراد أنه يقول في وقت واحد وإلا لزم كون النطفة علقه ومضغاً في آن واحد (فإذا أراد الله) سبحانه وتعالى (أن يقضى خلقه) بفتح فسكون أى يأذن في إتمام خلقه (قال) الملك (أى رب شق أو) وفي رواية أم (سعيد) من السعداء وقدم الاستفهام عن الشقاء لكثرة ما تراه الملائكة من مخالفة البشر المستحقة بها للعذاب (ذكر أَوْ أُنْثَى) كذلك وقدم الذكر لشرفه وأصالته والخشى ذكر أَوْ أُنْثَى عند الله فليس قسماً ثالثاً يسأل عنه (فما الرزق) أى أى شيء قدره فأكتبه (فما الأجل) يعنى فأى مدة قدر أجله فأكتبه (فيكتب) بصيغة المجهول أو المعلوم (كذلك) أى مثل ما يؤمر به (في بطن أمه) أى وهو في بطنها أو والحال أنه في بطنها قبل بروزه إلى هذا العالم، فرغ ربك من ثلاث عمرك ورزقك وشق أم سعيد فيكتبه الملك في صحيفة فلا يزداد عليه ولا ينقص إلى يوم القيامة كما في رواية مسلم وفي حديث أنه يكتب بين عينيه ولا مانع من كتابته فيما (تنبه) وعلم مما تقرر أن قوله نطفة علقه مضغ بالرفع خبر مبتدأ محذوف وقال الكرماني ويجوز النصب أى جعلت المنى نطفة في الرحم أو صار نطفة أو خاضت أنت نطفة قال وقوله أذكر مبتدأ وقد يخص بثبوت أحدهما إذ السؤال فيه عن التعيين فصلح للابتداء به وروى أذكر بالانصب أى أتريد (حمق) عن أنس بن مالك.

١٨١٢ - إن الله تعالى وهب لأمته ليلة القدر ، ولم يعطها من كان قبلهم - (فر) عن أنس - (ض)  
 ١٨١٣ - إن الله تعالى وملائكته يصلون على الذين يصلون الصوف ، ومن سد فرجة رفعه الله بها  
 درجة - (حم ه حب ك) عن عائشة - (صح)

١٨١٤ - إن الله تعالى وملائكته يصلون على الصف الأول - (حم دهك) عن البراء (ه) عن عبدالرحمن  
 ابن عوف (طب) عن النعمان بن بشير ، البزار عن جابر - (ح)

(إن الله تعالى وهب لأمته) أمة الإجابة (ليلة القدر) أى خصهم بها (ولم يعطها من كان قبلهم) من الأمم السابقة فهذا كثرى صريح فى أنها من خصوصياتنا وأشار بقوله وهب إلى عظمها وكثرة المواهب والعطايا فيها وأنها خليفة أن يمن بها (فر عن أنس) وفيه إسماعيل بن أبى زياد الشامى قال الذهبى فى الضعفاء عن الدارقطنى من يضع الحديث (إن الله تعالى وملائكته يصلون على الذين يصلون) من الوصل ضد القطع (الصوف) بحيث لا يبقى فيها ما يسع واقفا أى يغفر لهم ويأمر ملائكته بأن يستغفروا لهم قال الفخر الرازى ولا يصح كونها بمعنى الدعاء لأنه غير معقول المعنى فى حقه تعالى لأن الدعاء للغير يقتضى طلب نفعه من ثالث وهو هنا محال وتقييد الصف فى الحديث الآتى بالأول للأكثرية لإخراج غيره كما يصرح به ما يأتى (ومن سد فرجة) بضم أوله خلا بين المصلين فى صف (رفعه الله بها) أى بسبب سده إياها (درجة) فى الجنة زاد فى رواية ودرت عليه الملائكة من البر وهذا وارد على منهج تأكد سد الفرج فى الصوف وكراهة تركها مع عدم العذر (تنبيه) قال ابن عربى الخلل فى الصوف طرق الشيطان والطريق واحدة وهى سبيل الله فإذا انقطع هذا الخط الظاهر من النقط ولم يتراص لم يظهر وجود للخط والمقصود وجود الخط فصوف المصلين لا تكون فى سبيل الله حتى تتصل ويتراص الناس فيها فمن لم يفعل وأدخل الخلل كان بمن سعى فى قطع سبيله ولا يكون السبيل إلا كالخط الموجود من النقط المتجاورة التى ليس بين كل نقطتين حيز فارغ لانه لا نقطه فيه وحينئذ يظهر صورة الخط فكذا الصف لا يظهر فيه سبيل الله حتى يتراص الناس فيه (حم ه حب ك) فى الصلاة (عن عائشة) قال الحاكيم صحيح على شرط مسلم وأقره الذهبى وقال مغطى حديث مختلف فى إسناده لاختلاف حال رواية إسماعيل بن عياش .

(إن الله وملائكته) أى عباده المقربين المصطفون المصفون من أدناس البشر الذين لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون (يصلون على الصف الأول) أى على أهله وهو الذى بلى الإمام أى يستغفرون لأهله قال تعالى هو يستغفرون لمن فى الأرض (١) وتسام الحديث عند أحمد وغيره قالوا يارسول الله وعلى الثانى قال وعلى الثانى اه بلفظه (حم ده) فى الصلاة (ك) كلهم (عن البراء) بن عازب ولفظ رواية أبى داود عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتخلل الصوف من ناحية إلى ناحية يسمح صدورنا ومناكبنا ويقول لا تختلفوا فتختلف قلوبكم وكان يقول إن الله وملائكته يصلون على الصف الأول قال فى الرياض إسناده حسن (ه) عن عبدالرحمن بن عوف) أحد العشرة المبشرة (طب عن النعمان بن بشير) الأنصارى (البزار) فى مسنده (عن جابر) قال الهيثمى بعد ما عزاه لأحمد والبزار وغيرهما

(١) لما روى البزار عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استغفر للصف الأول ثلاثاً ولثالثاً ومرتين ولثالث مرة فيستحب أن يتقدم الناس فى الصف الأول ويستحب إتمامه ثم الذى يليه وأن لا يشرع فى صف حتى يتم ما قبله وهذا الحكم مستمر فى صفوف الرجال وكذا فى صفوف النساء المنفردات بجماعتهم عن جماعة الرجال أما إذا وصلت النساء مع الرجال جماعة واحدة فأفضل صفوف النساء آخرها .

١٨١٥ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَمَلَائِكَتُهُ يَصَلُّونَ عَلَى مِيَامِنِ الصُّفُوفِ - (ده حب) عن عائشة - (صح)

١٨١٦ - إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يَصَلُّونَ عَلَى الْمَتَسَحِّرِينَ - (حب طس حل) عن ابن عمر - (ض)

١٨١٧ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَمَلَائِكَتَهُ يَصَلُّونَ عَلَى أَصْحَابِ الْعَمَائِمِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ - (طب) عن أبي الدرداء (ض)

رجال أحمد موثقون

(إن الله تعالى وملائكته يصلون على ميامن الصفوف) أى يستغفرون لمن عن يمين الإمام من كل صف والمراد يستغفرون لهم أولاً أو كثيراً اهتماماً بشأنهم ثم يستغفرون لمن عن اليسار لأن الاستغفار مخصوص بهم بدليل الخبر الآتى: من عمر ميسرة المسجد<sup>(١)</sup> (ده حب عن عائشة) سكت عليه أبو داود قال فى الرياض إسناده على شرط مسلم وفيه رجل مختلف فى توثيقه وقال غلطى فى شرح ابن ماجه سنده صحيح على شرط مسلم .

(إن الله تعالى وملائكته يصلون على المتسحرين) أى الذين يتناولون السحور بقصد التقوى به على الصوم لما فيه من كسر شهوة البطن والفرج الموجبة لتصفية القلب وغلبة الروحانية على الجسدية الموجبة للقرب من جانب الرب تعالى فذلك كان السحور متأكداً كد الندب جداً (حب طس حل عن ابن عمر) بن الخطاب قال الطبرانى تفرد به يحيى بن يزيد الخولانى قال الهيثمى ولم أجد من ترجمه اه وقال أبو نعيم غريب من حديث نافع لم يروه إلا عبد الله ابن سليمان المعروف بالطويل وعنه عبد الله بن عياش القتيبى تفرد به إدريس بن يحيى الخولانى وهو عند أهل مصر كبشر بن الحارث عند أهل بغداد اه ، وظاهر صنيع المصنف أنه لم يره مخرجا إلا لمن ذكر والأمر بخلافه فقد خرجه أحمد فى المسند باللفظ المذكور عن ابن عمر المازبور وقد سبق أو يحيى قول الحافظ ابن حجر إذا كان الحديث فى مسند أحمد لا يعزى لغيره من دونه وخرجه أيضا الجوهرى فى أماليه من حديث ابن عمر بلفظ غدام المؤمن السحور وإن الله وملائكته يصلون على المتسحرين قال المصنف يصل من مجموع الطرق حسن الحديث .

(إن الله تعالى وملائكته يصلون على أصحاب العمائم) جمع عمامة أى الذين يلبسون العمائم (يوم الجمعة) ويحضرون صلاتها ، وأخذ منه حجة الإسلام ندب التعمم وتأكدته فى هذا اليوم قال فان كرهه الحر فلا بأس أن ينزعها قبل الصلاة وبعدها لكن لا ينزعها فى وقت السعى من المنزل إلى الجمعة ولا فى وقت الصلاة ولا عند صعود الإمام المنبر ولا فى خطبته اه<sup>(٢)</sup> (طب) عن محمد بن عبد الله الحضرمى عن العلاء بن عمر الحنفى عن أيوب بن مدرك عن مكحول (عن أبي الدرداء) قال الزين العراقى أيوب بن مدرك كذبه ابن معين وقال تليذه الهيثمى فيه أيوب بن مدرك . قال ابن معين كذاب اه وفى الميزان واللسان عن مرة كذاب وعن النسائى متروك له مناكير ثم عد من مناكيره هذا الحديث اه وأورده ابن الجوزى فى الموضوعات وقال لأصل له تفرد به أيوب قال الأزدى هو من وضعه كذبه يحيى وتركه الدارقطنى اه ولم يتعقبه المؤلف بشئ سوى أنه قال أقصر على تضعيفه الزين العراقى وابن حجر ولم يزد على ذلك وأنت خير بما فى هذا التعقب من التعصب .

(١) قال الغزالى ينبغى لدخول المسجد أن يقصد يمينه الصف فانها يمين وبركة وإن الله تعالى يصلي على أهلها اه قلت وهذا إذا كان فيها سعة ولم يؤذ أهلها ولا تتعطل ميسرة المسجد ، فان قلت ينافى هذا الحديث قوله صلى الله عليه وسلم: من عمر ميسرة المسجد كتب له كفلان من الأجر، قلت لا منافاة لأنه قد يحصل لصاحب الميمنة ما يوازى ذلك أو يزيد ، وقد يحصل لصاحب الميسرة ما يزيد على صاحب الميمنة بسبب نيته وإخلاصه وسبب الحرص على ميمنة الإمام أن الصحابة رضى الله عنهم كانوا أحرص الناس على تحصيل القربات فلذا حث النبي صلى الله عليه وسلم على ميمنة الصف ازدحموا عليها فتعطلت الميسرة فقال ذلك (٢) ويندب للإمام أن يزيد فى حسن الهيئة

١٨١٨ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَجْمَعُ أُمَّتِي عَلَى ضَلَالَةٍ ، وَيَدُّ اللَّهُ عَلَى الْجَمَاعَةِ ، وَمَنْ شَذَّ شَذَّ إِلَى النَّارِ - (ت)

عن ابن عمر - (ح)

١٨١٩ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يُحِبُّ الْفَاحِشَ الْمُنْفَحَشَ ، وَلَا الصَّيَّاحَ فِي الْأَسْوَاقِ - (خذ) عن جابر - (ح)

١٨٢٠ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يُحِبُّ الذَّوَاقِينَ وَلَا الذَّوَاقَاتِ - (طب) عن عبادة بن الصامت - (ح)

(إن الله تعالى لا يجمع أمتي) أى علماء أمتي ولفظ رواية الترمذى لا يجمع أمتي أو قال أمة محمد وهو تردد من الراوى (على ضلالة) لأن العامة عنها تأخذ دينها ، وإليها تفزع فى النوازل فاقترضت الحكمة حفظها قال الطيبى وقوله أمة محمد أظهر فى الدراية لأن التخصص يدل على امتياز أتمته عن جميع الأمم بهذه الفضيلة فيلزم منه امتياز الفرقة الناجية المسماة بأهل السنة والجماعة من الفرق السالفة فلذلك عقبه بقوله (ويد الله على الجماعة) كناية عن الحفظ أى الجماعة المتفقة من أهل الإسلام فى كتاب الله ورواياته (ومن شذ) انفرد عن الجماعة قال الطيبى ومعنى على كغنى فوق فى قوله تعالى يد الله فوق أيديهم فهو كناية عن انصرة والغلبة لأن من بايع الإمام الحق فكأنما بايع الله ومن بايع الله فإنه ينصره ويخذل أعداءه أى هو ناصرهم ومصيرهم غالبين على من سواهم ومن فارقههم فقد خلع ربة الطاعة من عنقه وخرج عن نصرة الله فدخل النار ، فالواو فى قوله ومن شذ للعطف على معنى الحصول فى الوجود وتفويض ترتب الثانية على الأولى إلى فهم السامع الركي القطن ويحتمل أن يضمن يد الله معنى الإحسان والإنعام بالتوفيق على استنباط الأحكام وعلى الاطلاع على ما كان عليه المصطفى صلى الله عليه وسلم وصحبه من الاعتقاد (شذ إلى النار) أى إلى ما يوجب دخولها فأهل السنة والجماعة هم الفرقة الناجية ، فالشذوذ الانفراد وشذ عن الجماعة انفرد عنهم (ت عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه عنه أيضاً الضياء فى المختارة بلفظ إن الله لا يجمع هذه الأمة على ضلالة أبداً وإن يد الله مع الجماعة فاتبعوا السواد الأعظم فإنه من شذ شذ فى النار قال ابن حجر رحمه الله فى تخرىج المختصر حديث غريب خرج أبو نعيم فى الحلية واللالكائى فى السنة ورجاله رجال الصحيح لكنه معلول فقد قال الحاكم لو كان محفوظاً حكمت بصحته على شرط الصحيح لكن اختلاف فيه على معتمر بن سليمان على سبعة أقوال فذكرها وذلك مقتضى للاضطراب والمضطرب من أقسام الضعيف

(إن الله تعالى لا يحب الفاحش) أى ذا الفحش فى قوله وفعله بل يبغضه كما صرح به فى الحديث الآتى بقوله إن الله يبغض الفاحش الخ والفحش اسم لكل خصلة قبيحة وقال الحرالى اسم لكل ما يكرهه الطبع من رذائل الأعمال الظاهرة كما ينكره العقل ويستخبئه الشرع فيتفق فى حكمه آيات الله الثلاث من الشرع والعقل والطبع (المنفحش) أى الذى يتكلف ذلك ويتممه بمعنى الفاحش المنفحش صنفاً (ولا الصياح) بفتح المهملة وشذ المشاة تحت الصراخ (فى الأسواق) أى كثير الصراخ فى الشوارع والطرق وجماع الناس كما يفعله السوقة والدالون ونحوهم فيكره ذلك أما صياح نحو الدلال والمنادى ومعرف اللقطة ومنشد الضالة بقدر الحاجة فلا يكره (خذ) وكذا ابن أبى الدنيا (عن جابر) قال الزين العراقى وسنده ضعيف قال ولا بن أبى الدنيا والطبرانى عن أسامة بن زيد إن الله لا يحب الفاحش المنفحش وسنده جيد انتهى وفى مسلم من حديث عائشة إن الله لا يحب الفحش ولا المنفحش (إن الله لا يحب الذواقين ولا الذواقات) قال الزمخشرى هو استطراق النكاح وقتاً بعد وقت كلما تزوج أو تزوجت مد عينه أو مدت عينها إلى آخر أو إلى أخرى قال وهذا من المجاز وقول النهاية السريع النكاح السريع الطلاق فيه نظر لأن الحديث مصرح كما ترى بأن المذموم المبعوض أن يتزوجها أو تزوجه بقصد ذوق عسيتها أو عسيتها ثم تحصل المفارقة وقد يكون النكاح وسرعة الفراق لا لذلك وفيه أنه يكره الزوج بقصد ذلك لكنه يصح وذلك لأن مقصود النكاح النسل



١٨٢١ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَرْضَى لِعَبْدِهِ الْمُؤْمِنِ إِذَا ذَهَبَ بِصَفِيَّةٍ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ فَصَبَرَ وَاحْتَسَبَ بِثَوَابِ دُونَ الْجَنَّةِ - (ن) عن ابن عمرو - (صح)

١٨٢٢ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ ، لَا تَأْتُوا النِّسَاءَ فِي أَدْبَارِهِنَّ - (ن ه) عن خزيمه بن ثابت - (ح)

١٨٢٣ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَظْلِمُ الْمُؤْمِنَ حَسَنَةً يُعْطَى عَلَيْهَا فِي الدُّنْيَا وَيُنَافِقُ عَلَيْهَا فِي الْآخِرَةِ ، وَأَمَّا الْكَافِرُ فَيُطْعَمُ بِحَسَنَاتِهِ فِي الدُّنْيَا ، حَتَّى إِذَا أَفْضَى إِلَى الْآخِرَةِ لَمْ تَكُنْ لَهُ حَسَنَةٌ يُعْطَى بِهَا خَيْرًا - (حمم) عن أنس - (صح)

ودوام العشرة وحصول الألفة، وسرعة المفارقة مفوتة لذلك مع ما فيه من كسر القلب وتولد الضغائن، وتمسك به الحنفية على منع إباحة الطلاق لإلزامه (طب عن عبادة) بن الصامت قال الهيثمي فيه راو لم يسم وبقيته إسناده حسن (إن الله لا يرضى لعبده المؤمن إذا ذهب بصفية) الذي يصفه الود ويخلصه فعيل بمعنى فاعل أو مفعول (من أهل الأرض) يعني أماته (فصبر) العبد المؤمن على قضاء الله تعالى (واحتسب) أى طلب بفقده الاحتساب أى الثواب عند الله تعالى (بثواب دون الجنة) أى دون إدخاله إياها مع السابقين الأولين أو من غير عذاب أو بعد عذاب يستحق ما هو فوقه وهذا مرشح لما ذهب إليه ابن عبد السلام في طائفة من أن المصائب لا ثواب فيها بل في الصبر عليها لكونها ليست من كسب العبد، وذهب آخرون إلى خلافه وتأولوا هذا وما أشبهه (ن) عن ابن عمرو) بن العاص

(إن الله لا يستحي) أى لا يأمر بالحياء في الحق أو لا يفعل ما يفعله المستحي من ترك ما يستحي منه فالاستحياء هنا استعارة تبعية تمثيلية فالمراد أن الله لا يمتنع من بيان (الحق) أو من ذكره فكذا أنا لا أمتنع من إرشادى لكم وتعليمكم أمر دينكم وإن كان في لفظه استحياء وقدم ذلك توطئة وبسطاً لعذره في ذكره ما يستحي منه عادة بحضرة النساء (لا تأتوا النساء) نساهم أى تجامعوهن (في أدبارهن<sup>(١)</sup>) لأنه ليس محل الحرث ولا موضع الزرع وإذا حرم وطء الحائض بعله أن في فرجها أذى وهو دم الحيض فالدبر أولى لأن الفرج الحلال إذا حرم بطرق الأذى عليه فوضع لا يفارقه الأذى أحرى أن يحرم قال الطيبي وفي جعل قوله «إن الله لا يستحي» إلى آخره مقدمة وتمهيداً للنهي بعد إشعاره بشناعة هذا الفعل واستهجانته وكان من حق الظاهر إنى لا أستحي فأستحي إليه تعالى للبالغه والتأكيد ومن ثم اتفق الجمهور من السلف والخلف على تحريمه (ن) في عشرة النساء (ه) في النكاح (عن خزيمه) بضم المعجمة (ابن ثابت) قال المنذرى رواه بأسانيد أحدها جيد.

(إن الله تعالى لا يظلم) أى لا ينقص (المؤمن) وفي روايات مؤمناً (حسنة) أى لا يضع أجر حسنة المؤمن (يعطى) بالبناء للمفعول أى المؤمن (عليها) وفي رواية بها أى بتلك الحسنه أجرا في الدنيا وهو دفع البلاء وتوسعة الرزق وغير ذلك (ويثاب عليها في الآخرة) أى يثيبه الله أى يجازيه عليها برفع درجاته في الجنة فهو يجازى على حسناته في الدنيا وفي الآخرة (وأما الكافر) إذا عمل حسنة في الدنيا كأن فك أسيراً وأنفذ غريقاً (فيطعم بحسناته في الدنيا) أى يجازى فيها على ما فعله من القرب التي لا تحتاج لنية بنحو توسعة لوزقه ودفع مصيبة ونصر على عدو وغير ذلك؛ وقال في المؤمن يعطى وفي الكافر يطعم لأن العطاء أكثر استعماله فيما تحمد عاقبته (حتى إذا أفضى إلى الآخرة) أى صار إليها (لم تكن له حسنة يعطى بها خيراً) قال الطيبي قوله لا يظلم أى لا ينقص<sup>(١)</sup> وهو يتعدى إلى مفعولين أحدهما

(١) قال الدميري اتفق العلماء الذين يعتد بهم على تحريم وطء المرأة في دبرها قال أصحابنا لا يحل الوطء في الدبر

١٨٢٤ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يُعَذِّبُ مِنْ عِبَادِهِ إِلَّا الْمَارِدَ الْمُتَمَرِّدَ الَّذِي يَتَمَرَّدُ عَلَى اللَّهِ ، وَإِنِّي أَنْ يَقُولَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ - (ه) عن ابن عمر - (ض)

١٨٢٥ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يُغْلِبُ ، وَلَا يُخَلِّبُ ، وَلَا يُنْبِئُ بِمَا لَا يَعْلَمُ - (طب) عن معاوية - (ض)

١٨٢٦ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ أَنْزَاعًا يَنْزِعُهُ مِنَ الْعِبَادِ ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ ، حَتَّى

مؤمناً والآخرة حسنة والياء في قوله يعطى بها إن حملت على السبئية يحتاج إلى مقدرأى يعطى بسببها حسنة وإن حملت على البدل فلا وذكر في القرينة الثانية أن الكافر إذا فعل حسنة يستوفى أجرها بأكملها في الدنيا حتى لا يكون له نصيب في الآخرة والمؤمن إنما يجزى الجزاء الأوفى في الآخرة وتحرير المعنى أن الله لا يظلم أحداً على حسنة أما المؤمن فيجزيه في الآخرة الجزاء الأوفى ويفضل عليه في الدنيا وأما الكافر فيجزيه في الدنيا وماله في الآخرة من نصيب (حم م) في التوبة (عن أنس) ولم يخرج البخاري .

(إن الله تعالى لا يعذب) بتار جهنم (من عباده إلا المارِد المتتمرد) أى العاقى الشديد المفرط في الاعتداء أو العناد (الذى يتمرد على الله) فأشرك معه غيره (وأبى) أى امتنع (أن يقول لا إله إلا الله) أى مع قرينتها وبقية شروطها وهذا تكبر لا يدخل النار من في قلبه مثقال حبة من إيمان وقد عورض بخبر أخرجوا من النار من في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان ودفع التعارض بحمل الإيمان العاصم عن النار على الإيمان العلمى والعملى وخلافه على خلافه (ه عن ابن عمر) قال قالت امرأة يا رسول الله أليس الله أرحم الراحمين قال بلى قالت أو ليس أرحم بعباده من الام بولدها؟ قال بلى قالت فإن الام لاتلقى ولدها في النار فأكتب رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يبكى ثم رفع رأسه فذكره وفيه هشام بن عمار وسبق قول أبى داود فيه وإبراهيم بن أعين قال فى الكاشف ضعفه أبو حاتم وإسماعيل بن يحيى الشيبانى قال منهم وقال فى الضعفاء قال يزيد بن هارون كذاب انتهى .

(إن الله لا يغلب) بضم أوله وفتح ناله إذ لا ضد له ولا ند ولا راد لقضائه ولا معقب لحكمه فهو الغالب القادر فوق عباده (ولا يخلب) بخاء معجمة أى لا يخدع (ولا ينبأ بما لا يعلم) أى لا يخبره أحد بشئ لا يعلمه ، قل أتنبئون الله بما لا يعلم فى السموات والافى الأرض ، ولا يعزب عنه مثقال ذرة فى الأرض والافى السماء بل هو عالم بجميع الامور ظاهرها وخفيها كليها وجزئها على المذهب المنصور وقول الحكماء يعلم الجزئيات ، على الوجه الكلى لا الجزئى اطليل فى رده وحق من علم أنه تعالى موصوف بذلك أن يقف على قدم الأدب ويعمل على قضية ماهوشأنه من العجز وعدم مقاومة قهر الربوبية فى شئ ولا يخادعه فإن من خادعه فإنما يخادع نفسه (طب عن معاوية) قال الهيثمى فيه يزيد بن يوسف الصغانى ضعيف متروك .

(إن الله لا يقبض العلم) المؤدى لمعرفة الله والايمان به وعلم أحكامه ، إذ العلم الحقيقى هو ذلك (انزاعاً) مفعول مطلق قدم على فعله وهو ينزعه أى يحوإ يحوجه قيل ولا يجوز تقديمه لأنه مؤكد ورتبه التأخير لأنه كالتابع فيكون إما منصوباً بفعل يفسره ما بعده وإما مفعول لقوله لا يقبض (من) صدور (العباد) الذين هم العلماء لأنه أكرم الأكرمين وهو وهبهم إياه فلا يسترجعه (ولكن يقبض العلم) وضع الظاهر موضع المضمرة لزيادة التعظيم كما فى قوله تعالى والله الصمد بعد ، قل هو الله أحد ، (يقبض العلماء) أى بموتهم فيقبض العلم بتضييع

فى شئ من الآدميين ولا غيرهم من الحيوانات فى حال من الاحوال قال العلماء وقوله تعالى ، فأتوا حرائكم أنى شئتم ، أى فى موضع الزرع من المرأة وهو قبل المرأة التى يزرع فيها المئى لا يتغاء الولد فقيهه إباحة وطئها فى قبلها إن شاء من بين يديها وإن شاء مكبوبة وأن الدبر ليس هو موضع حرث ولا موضع زرع ، ومعنى قوله ، أنى شئتم ، أى كيف شئتم

إِذَا لَمْ يَبْقَ عَالِمًا أَخَذَ النَّاسُ رُؤْسَاءَ جَهَالًا ، فَسُئِلُوا فَأَقْتُوا بِغَيْرِ عِلْمٍ فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا - (حم ق ت ه) عن ابن عمرو - (صح)

١٨٢٧ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَقْبَلُ صَلَاةَ رَجُلٍ مُسِيئٍ إِذَا رُءِيَ - (د) عن أبي هريرة - (صح)

التعلم فلا يوجد فيمن بقي من يخلف من مضى وفي رواية للبخارى بدل هذا لكن يتزعه منهم بقصر العلماء بعلمهم وتقديره يتزعه بقبض العلماء مع علمهم فقيه نوع قلب وفي رواية لكن ذهابه قبض العلماء ومعانيها متقاربة قال ابن المنير محو العلم من الصدور جائز في القدرة لكن الحديث دل على عدم وقوعه (حتى) ابتدائية دخلت على الجملة (إذا لم يبق) بضم أوله وكسر القاف (عالما) وفي رواية يبق عالم بفتح الياء والقاف وفي رواية إذا لم يترك وعبر بإذا دون إن لإيماء إلى أنه كائن لا محالة بالتدرج (أخذ) أصله إتخذ قلبت الهمزة ناء ثم أدمغت التاء في التاء (الناس رؤساء) روى بضم الهمزة والتثوين جمع رأس وروى بفتحها وهم آخره جمع رئيس قال النووي كلاهما صحيح لكن الأول أشهر والمراد بالناس جميعهم فلا يصح أن الناس اتخذوا رؤساء جهالا ، لا عند عدم تعلم مطلقا فسقط ماتوهم من أن إذا شرطية ويلزم من انتفاء الشرط انتفاء المشروط ومن وجوده وجوده ولكنه ليس كذلك لجواز حصول الإيجاد مع وجود العالم وهذا حث على لزوم العلم (جهالا) جهلا بسيطا أو مركبا (فستلوا) بالبناء للجهول وضميره يعود إلى رؤساء (فأقتوا بغير علم) في رواية برأيهم أي استكبارا وأنفة عن أن يقولوا لا نعلم (فضلوا) في أنفسهم (وأضلوا) من أقتوه وفي رواية وضلوا عن سواء السبيل - وهذا تحذير من ترئيس الجهلة وأن الفتوى هي الرئاسة الحقيقية وذم من يقدم عليها بلا علم وأن قبض العلم موت حملته لا محوه منهم ولا يلزم من بقاء القرآن حينئذ بقاء العلم لأنه مستتب منه ولا يلزم من المستتب نفي المستتب منه والعالم وإن كان قارث فهو أحص ولا يلزم من نفي الأخص نفي الأعم وفيه جواز خلو الزمان عن مجتهد وعليه الجمهور خلافا لاكثر الحنابلة وترئيس أهل الجهول ويلزمه الحكم بالجهل وهذا كما قال الكرماني نعم القضاة الجاهلين إذ الحكم بشيء يستلزم الفتوى به ثم إن ذلك لا يعارضه خبر لاتزال طائفة أعمحل ذا علي أصل الدين وذلك على فروعه أو أنه لا يقبض العلم إلى زمن مبادئ الأشراف قبل استحكامهايتها فإذا أزلت الآزفة وأفرط قرب قيام الساعة وما أمر الله زال الكل فيحمل الخبر على زمنين مختلفين يزول التعارض من البين (تمت) قال الراغب لأشياء أو جب على الساطان من رعاية أحوال المتصددين للرياسة بالعلم فمن الإخلال بها ينتشر الشر ويكثر الأضرار ويقع بين الناس التباغض والتنافر وذلك أن السواس أربعة الأنبياء وحكمهم على الخاصة ظاهرهم وباطنهم والحكام وحكمهم على بواطن الخاصة والوعاظ وحكمهم على بواطن العامة وصلاح العالم برعاية أمر هذه السياسات لتخدم العامة الخاصة وتوس الخاصة العامة ، وفسادها في عكس ذلك ، ولما ترشح قوم للرئاسة في العلم بغير استحقاق وأحدثوا بجهولهم بدعا استغنوا بها عامة واستجلبوا بها منفعة ورياسة فوجدوا من العامة مساعدة بمشاركتهم لهم وقرب جوهرهم منهم وفتحوا بذلك طرقا منسدة ورفجوا به ستورا مسيلة وطلبوا منزلة الخاصة فوصلوها بالوقاحة وبما فهم من الشره فبدعوا العلماء وجهولهم اغتصابا لسلطانهم ومنازعة لمكانهم فأعزوا بهم أتباعهم حتى وطئوهم بأظلافهم وأخفافهم فتولد بذلك البوار والجور العام والعار (حم ق ت عن ابن عمرو) بن العاص قال أحمد قال ذلك في حجة الوداع وفي الباب عن أبي أمامة أيضا وزاد فقال أعرابي يابني الله كيف يرفع العلم منا وبين أظهرنا المصاحف وقد تعلمنا ما فيها وعلمناها أبناءنا ونساءنا وخدمنا؟ فرفع رأسه وهو غضب فقال هذه اليهود والنصارى بين أظهرهم المصاحف لم يتعلموا منها فيما جاءهم أنبياءهم انتهى فأفاد أن بقاء الكتب بعد رفع العلم بموت العلماء لا يغني عن ليس بعالم شيئا ، قال ابن حجر قد اشتهر هذا الحديث من رواية هشام فوقع لنا من روايته أكثر من سبعين نفسا عنه

(إن الله تعالى لا يقبل صلاة رجل مسئل إزاره) أي مرخيه إلى أسفل كعبه أي لا يثيب رجلا على صلاة أرخى

١٨٢٨ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَقْبَلُ مِنَ الْعَمَلِ إِلَّا مَا كَانَ لَهُ خَالِصًا ، وَأَبْتَعِي بِهِ وَجْهَهُ - (ن) عن أبي أمامة (ح)

١٨٢٩ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَقْبَلُ صَلَاةَ مَنْ لَا يُصِيبُ أَنْفَهُ الْأَرْضَ - (ط) عن أم عطية - (ض)

١٨٣٠ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَقْبَلُ مِنْ أُمَّةٍ لَا يُعْطُونَ الضَّعِيفَ مِنْهُمْ حَقَّهُ - (ط) عن ابن مسعود - (ض)

فيها إزاره اختيالاً وعجباً وهذا قاله لمن رآه يصلي كذلك وأمره بأن يتوضأ أي ويعيد ، وذلك لأن الصلاة حال تواضع وإسبال الإزار فعل متكبر فتعارضاً قال ابن عربي وأمره له بإعادة الوضوء أدب وتأكيد عليه ولأن المصلي يتأجج ربه والله لا ينظر إلى من جر إزاره ولا يكلمه فلذلك لم يقبل صلاته بمعنى أنه لا يثيبه عليها وقال الطيبي سر الأمر بالتوضؤ وهو متظهر أن يتفكر الرجل في سبب ذلك الأمر فيقف على ما ارتكبه من الشناعة وأنه تعالى بركة أمر رسوله صلى الله عليه وسلم وطهارة الظاهر يطهر باطنه من التكبر والخيلاء لأن طهارة الظاهر تؤثر في طهارة الباطن فعلى هذا ينبغي أن يعبر كلام المصطفى صلى الله عليه وسلم على أنه تعالى لا يقبل صلاة المتكبر المختال (د) في الصلاة واللباس (عن أبي هريرة) قال بينما رجل يصلي إذ قال له النبي صلى الله عليه وسلم أذهب فتوضأ فقبل له في ذلك فقال إنه كان يصلي وهو مسبل إزاره وإن الله تعالى لا يقبل الخ؛ قال النووي في رياضته إسناده صحيح على شرط مسلم لكن أعله المنذرى فقال فيه أبو جعفر رجل من المدينة لا يعرف

(ان الله لا يقبل من العمل الا ما كان خالصا) بأن لا يشرك العاقل في عبادة ربه أحداً (وابتغى به وجهه) فمن أراد بعمله الدنيا وزينتها دون الله والآخرة فغظه ما أراد وليس له غيره ، وسبب هذا الحديث أن أبا أمامة قال يارسول الله أرأيت رجلاً غزاً يلبس الأجر والذكر ماله؟ فقال لا شيء له فأعادها ثلاثاً يقول لا شيء له ثم ذكره ؛ وبه نوزع كثيرون في قولهم لو أضاف إلى قصد إعلاء كلمة الله سبباً من الأسباب الدنيوية لم يضر حيث وقع ضمناً لا مقصوداً ، وقول الآخرين إذا كان أصل الباعث الإعلاء لا يضر العارض الطارئ . قال ابن حجر ويمكن حمل الحديث على من قصد الأمرين معاً فلا يخالف ما ذكره وقد قال ابن أبي جرة ذهب المحققون إلى أنه إذا كان الباعث الأول قصد الإعلاء لم يضر ما انضاف إليه (تنبيه) قال بعض العارفين هذا الحديث قطع ظهور العاملين ولم يبق لهم معه تعلق بعمل وقد انكشف بالخبر والعيان أن شرط العمل بالإخلاص وهذا الحديث من أقوى أدلة من قال لا ثواب في عمل إلا إن خلص كله من الرياء وأنه لا يعتبر غلبة الباعث الذي عليه الإمام الغزالي (ن عن أبي أمامة) قال قلت يارسول الله أرأيت رجلاً غزاً يلبس الأجر والذكر ماله؟ فقال لا شيء له فأعادها ثلاثاً يقول لا شيء له ثم ذكره قال العلاء والحديث صحيح صححه الحاكم وقال المنذرى إسناده جيد وقال الحافظ العراقي حسن وقال ابن حجر جيد وعدل المصنف عن عزوه لابن داود كما فعل عبد الحق لقول ابن القطان إنه ليس عنده لكن أطلق ابن حجر في الفتح عزوه له

(إن الله لا يقبل صلاة من لا يصيب أنفه الأرض) في السجود فوضع الأنف واجب أو مندوب؟ على قولين فيه فمن أوجه أجرى الحديث على ظاهره وأبطل الصلاة بالإخلال به ومن ندبه حمل الحديث على أن القبول المنفي هو كمال القبول لا أصله (ط) عن أم عطية (الانصارية الخاتمة قال الهيثمي فيه سليمان القافلاني وهو متروك

(إن الله لا يقبل من أمة) أي جماعة (لا يعطون الضعيف منهم) في رواية فيهم (حقه) وذلك لأن الله سبحانه وتعالى جعل الحق ليقضى الوفاء بقيام التوحيد والالتقياد له فإذا وجدهم الحق معظمين له قائمين بوفائه رجع إلى الله تعالى مثنياً عليهم فرجع من الله بالتقديس اليهم والإمداد بالإرشاد حتى يزدادوا قوة على القيام به ومن وجدته الحق غير معظم له رجع إلى الله ليشكوه والرحمة تلتق الحق بين يدي الله تعالى مراقبة للحق فكلما جاء الحق يشكوه من الخلق حنت الرحمة في محامها حنين الواهة فيسكن سلطان الغضب ولولا شأن الرحمة نار السلطان فدمر العباد والبلاد فإذا

١٨٣١ - إن الله تعالى لا ينام ، ولا ينبغي له أن ينام ، يخفض القسط ويرفعه ، يرفع إليه عمل الليل قبل عمل النهار وعمل النهار قبل عمل الليل ، حجابه النور ، لو كشفه لأحرقت سبحات وجهه ما انتهى إليه بصره من خلقه ( م ه ) عن أبي موسى ( صح )

جاء الحق يشكو مؤذياً معانداً جباراً ثار السلطان بالعقوبات فاعتزلت الرحمة فإن المعاند مبارز قرب قوم تحل منهم العقوبة في طرفة عين ورب آخرين رأسهم مظلمة سنين حتى يقع عليهم وهم في غفلتهم لاهين ( طب عن ابن مسعود ) قال الهيثمي فيه أبو سعيد البقال وهو ضعيف وظاهره أنه لا يوجد مخرجا في شيء من الستة وإلا لما عدل عنه على القانون المعروف والأمر بخلافه فقد خرج ابن ماجه بلفظ لا يؤخذ لضعيفهم من شديدهم ورواه الشافعي رضى الله عنه بلفظ الطبراني مصرحا بالسبب فقال إن المصطفى صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة أقطع الناس الدور فقال حتى من بني زهرة نكب عنا ابن أم معبد يعنون ابن مسعود أى اطرفه عنا يارسول الله ويحتمل أن الأمر لابن مسعود علي حذف حرف النداء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يعثنى الله إذن؟ إن الله الخ أى إن خفتم شره وأذى مجاورته فإنتى آخذ للضعيف من القوى حقه أو أراد أن ابن مسعود هو الضعيف وهذا حقه فلم تأمروته بالانصراف عنكم انتهى قال ابن حجر ورواه ابن ماجه وابن خزيمة وابن حبان عن جابر وغيرهما

( إن الله تعالى لا ينام ) أى يستحيل عليه النوم لأنه انغمار وغلبة على العقل يسقط به الإحساس لاستراحة القوى والحواس وهو منزعه عنه ومن كان بريئا من ذلك لا يشغله شأن عن شأن ( لا ينبغي له أن ينام ) قال الأشرقي لما كانت الكلمة الأولى تدل بظاهاها على عدم صدور النوم منه سبحانه أكدها بالثانية الدالة على نفي جواز صدوره عنه إذ لا يلزم من عدم الصدور عدم جواز الصدور وذلك لأنه تعالى لو نام لم تستمسك السماء والأرض هكذا علله به في حديث رواه الموصلي عن أبي هريرة مرفوعا: وقع في نفس موسى عليه الصلاة والسلام هل ينام الله عز وجل فأرسل الله إليه ملكا أعطاه قارورتين في كل يد قارورة وأمره أن يستحفظ بهما فجعل ينام وتكاد يدها تلتقيان ثم يستيقظ فيحبس إحدهما على الأخرى حتى نام نومة فاصطكت يدها فانكسرت القارورتان فضرب الله مثله إن الله عز وجل لو كان ينام لم تستمسك السماء والأرض انتهى وفيه أمية بن شبل ذكره في الميزان ولم يذكر أن أحدا وضعفه وإنما ذكره هذا الحديث وضعفه به ورده الهيثمي بأن ابن حبان ذكره في الثقات وحيث أنه فهو صحيح ( يخفض القسط ويرفعه ) أى ينقص الرزق باعتبار ما كان يمنحه قبل ذلك ويزيد بالنظر إليه بمقتضى قدره الذى هو تفصيل لقضائه الأول فمحصوله يقلل لمن يشاء ويكثر لمن يشاء بالقسط أو أراد بالقسط العدل الذى يرفع بعدله الطائع ويخفض العاصي وهو إشارة إلى آثار القدرة الكاملة التى لا يقاس عليها غيرها فهو إخبار بأن يده تصاريف الأمور وتكوينها على ما يشاء وأى زمن شاء وأشار بنوعى الرفع والخفض إلى أن قدرته لا تتعلق بشيء واحد بل يظهر عنها المتضادات والمختلفات والمثابلات كذا في المطامح وقال التوربشتي فسر بعضهم القسط بالرزق أى يقتره ويوسعه عبره عنه لأنه قسط كل مخلوق وبعضهم بالميزان ويسمى قسطاً لما يقع به من المعدل في القسمة وهو أولى الخبر يرفع الميزان ويخفضه ويحتمل أن المراد من رفع الميزان ما يوزن من أرزاق العباد النازلة من عنده وأعمالهم المرتفعة إليه ويحتمل أنه إشارة إلى أنه تعالى كل يوم هو في شأن وأنه يحكم في خلقه بميزان العدل وبين المعنى بما شوهد من وزن الوزن الذى يزن فيخفض يده ويرفعها وهذا يناسب قوله ولا ينبغي له أن ينام أى كيف يجوز عليه ذلك وهو الذى يتصرف أبداً في ملكه بميزان العدل ( يرفع ) بصيغة المجهول ( إليه ) أى إلى خزائنه كما يقال حل المسال إلى الملك فيضبط إلى يوم الجزاء أو يعرض عليه وإن كان أعلم به ليأمر ملائكته بإمضاء ما مضى لفاعله جزاء له على فعله ( عمل الليل قبل عمل النهار ) أى قبل أن يؤتى بعمل النهار الذى بعده ( وعمل النهار قبل عمل الليل ) الذى بعده وبه خص عموم خبر ما في رواية لمسلم عمل

١٨٣٢ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَنْظُرُ إِلَى صُورِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ، وَلَكِنْ إِنَّمَا يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ - (م ه)  
عن أبي هريرة - (ص)

النهار بالليل ومعناه يرفع إليه عمل النهار في أول الليل الذي بعده وعمل الليل في أول النهار الذي بعده فإن الحفظة يصعدون بأعمال الليل بعد انقضائه في أول النهار ويصعدون بأعمال النهار بعد انقضائه في أول الليل<sup>(١)</sup> وفيه تعجيل إجابته لمن دعاه وحسن قبوله لمن عمل له (حجابه النور) أى تحيرت البصائر والأبصار وأرتجت طرق الأفكار دون أنوار عظمته وكبرياته وأشعة عزه وسلطانه فهى الحجب التى تحول بين العقول البشرية وما وراها وفي رواية لمسلم النار بدل النور قال الطيبي وهذا استئناف جواب عن قال لم لا نشاهد الله فقال هو محتجب بنور عزته وأشعة عظمته وذلك الحجاب هو الذى تدهش دونه العقول وتذهب الأبصار وتحير البصائر لحجابه خلاف الحجب المهودة فكيف يشاهد (لو كشفه) بتذكير الضمير أى النور، هذه هى الرواية وفي بعض النسخ كشفها وهو تحريف من النساخ استئناف جواب لمن قال لم لا يكشف الحجب (لأحرق سبحات) بضم السين والياء جمع سبحة وهى العظمة (وجهه) أى ذاته قال القاضى وهى الأنوار التى إذا رآها الملائكة المقربون سبحوا لما يروعون من الجلال والعظمة (ما انتهى إليه) أى إلى وجهه (بصره) الفهمير فيه راجع إلى ما و (من خلقه) بيان له وقيل سبحات وجهه جلالة يعنى لو كشفت فتجلى ما وراها لأحرقت عظمة جلال ذاته وأنت ما انتهى إليه بصره من خلقه لعدم إطاقته وهو يعد فى دار الدنيا منتمس فى الشهوات متألف بالمحسوسات محجوب بالشواغل البدنية والعوائق الجسدية عن حضرته والاتصال بها ومشاهدة جمالها ذكره القاضى وقال الزمخشرى السبحات جمع سبحة كغرفات وغرفة والسبحة اسم لما يسبح به ومنها يسبح العجوز لأنها تسبح بهن والمراد صفات الله التى يسبح بها المسبحون من إجلاله وعظمته وقدرته والنور الآيات البينات التى نصبها لإعلاما لتشهد له وتطرق الى معرفته والاعتراف به فشهدت بالنور فى إنارتها وهدايتها انتهى وقال البعض أراد بما انتهى إليه جميع المخلوقات من سائر العوالم السفلية والعلوية لأن بصره تعالى محيط بالكل يعنى لو كشف الحجاب عن ذاته لاضمحت جميع مخلوقاته وهذا كله تقريب لأفهام العباد لأن كون الشيء ذا حجاب من أوصاف الجسم والحق سبحانه منزه عن ذلك ثم إن هذا قد تمسك به بعض أهل الاعتزال لمذهبهم من عدم رؤية الله فى الآخرة وأجيب بأن المراد منه مرتبة الألوهية والله تعالى لا يرى بها إنما يرى بمرتبة الربوبية (تمة) قال فى الحكم الحق ليس بمحجوب إنما المحجوب أنت عن النظر إليه إذ لو حجبه شئ لستره ما حجبه ولو كان له سائر لكان لوجوده حاصر وكل حاصر لشيء فهو له قاهر وهو القاهر فوق عباده، كيف يتصور أن يحجبه شئ وهو الذى أظهر كل شئ كيف يتصور أن يحجبه شئ وهو الذى ظهر بكل شئ وهو الذى ظهر لشيء فى ظهور ذلك الشئ كيف يتصور أن يحجبه شئ وهو الظاهر قبل وجود كل شئ كيف يتصور أن يحجبه شئ وهو أظهر من كل شئ (م) فى الأيمان (ه) فى السنة (عن أبى موسى) الأشعري واسمه عبد الله بن قيس قال قام قينا رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم بخمس كلمات فقال إن الله الخ .

(إن الله تعالى لا ينظر إلى صوركم) أى لا يجازيكم على ظاهرها (ولا إلى أموالكم) الخالية من الخيرات أى لا يثيبكم عليها ولا يقربكم منه (ولكن إنما ينظر إلى قلوبكم) التى هى محل التقوى وأوعية الجواهر وكثوز المعرفة (وأعمالكم)

(١) ولا تعارض بينه وبين ما يأتى أن الأعمال تعرض يوم الاثنين والخميس لأن هذا العرض يوم الاثنين والخميس عرض خاص كما فى خبر إن الله تكفل برزق طالب العلم فهو تكفل خاص وإلا فالبايى تكفل بأرزاق جميع الخلائق وما من دابة فى الأرض إلا على الله رزقها، ووجه الجمع أن الأعمال تعرض كل يوم فإذا كان الخميس عرضت عرضاً آخر يطرح منها ما ليس فيه ثواب ولا عقاب أى من الأعمال المباحة نحو أكل وشرب ويثبت ما فيه ثواب وعقاب .

١٨٢٣ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَنْظُرُ إِلَى مَنْ يَجْرُ إِزَارَهُ بَطْرًا (م) عن أبي هريرة - (صح)

١٨٢٤ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَنْظُرُ إِلَى مُسْبِلِ إِزَارِهِ - (حم ن) عن ابن عباس - (صح)

١٨٢٥ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَنْظُرُ إِلَى مَنْ يَخْضِبُ بِالسَّوَادِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - ابن سعد عن عامر مرسلًا - (ض)

١٨٢٦ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَهْتِكُ سِتْرَ عَبْدٍ فِيهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ - (عد) عن أنس (ض)

وفمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملاً صالحاً فمعنى النظر هنا الإحسان والرحمة والعطف ومعنى نفيه نفي ذلك فعبء عن الكائن عند النظر بالنظر مجازاً وذلك لأن النظر في الشاهد دليل المحبة وترك النظر دليل البغض والكراهة وميل الناس إلى الصور المعجبة والأموال الفاتنة والله منزّه عن ذلك فجعل نظره إلى ما هو السروال وهو القلب والعمل ، والجمال قسبان ظاهري وباطني كجمال علم وعقل وكرم وهذا هو محل نظر الله من غيره وموضع محبته فيرى صاحب الجمال الباطني فيكسوه من الجمال والمهابة والحلاوة بحسب ما اكتسبت روحه من تلك الصفات فإن المؤمن يعطى حلاوة ومهابة بحسب إيمانه فمن رآه هابه ومن خالطه أخبه وإن كان أسود مشوها وهذا أمر مشهود بالعيان (تنبية) قال الغزالي قد أبان هذا الحديث أن محل القلب موضع نظر الرب فيعجبنا بمن يهتم بوجهه الذي هو نظر الخلق فيغسله وينظفه من القدر والدنس ويزينه بما أمكن لئلا يطلع فيه مخلوق على عيب ولا يهتم بقلبه الذي هو محل نظر الخالق فيظهره ويزينه لئلا يطلع ربه على دنس أو غيره فيه انتهى (م) في الأدب وغيره (ه) في الزهد (عن أبي هريرة) ورواه مسلم عنه أيضا بلفظ إلى أجسادكم ولا إلى صوركم ولكن ينظر إلى قلوبكم .

(إن الله تعالى لا ينظر) نظر مشوبة أو رحمة أو لطف أو عناية فعبء عن المعنى الكائن عند النظر به لأن من نظر إلى متواضع رحمه أو إلى منكر مقتته وفي رواية للشيخين زيادة يوم القيامة (إلى من يجر إزاره) وفي رواية ثوبه أي يسبله إلى تحت كعبيه (بطراً) أي للكبر فهو حرام متوعد عليه بالتأثر في عدة أخبار ويفهم منه أن جره إذا لم يكن بطراً لا يحرم بل يكره وسبل الإزار والسراويل والقميص والجبّة ونحو ذلك مثله قال العراقي بل ورد في حديث دخول العامة (م) من حديث زياد (عن أبي هريرة) سمعت أبا هريرة ورأى رجلاً يجر إزاره فجعل يضرب على الأرض برجله وهو أمير على البحرين وهو يقول جاء الأمير قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله تعالى إلى آخره وظاهر صنيعه تفرد مسلم به عن صاحبه وهو وهم بل روياه معاً في اللباس وكذا مالك آخر الموطأ .

(إن الله تعالى لا ينظر) نظر رحمة إلى مسبل إزاره) إلى أسفل الكعبين أي بطراً كما قيده به في الرواية الأولى فإسباله للبطر ولا للخيلاء مكروه لأحرام والكلام في إسبال غير ضرورة ، هذا في حق الرجل وأجمعوا على حل الإسبال للبرأة (١) (حم ن عن ابن عباس) هـ (إن الله تعالى لا ينظر) نظر رحمة (إلى من يخضب) أي يغير لون شعر نحو لحيته أو رأسه لما ارتكبه من الغش والخديعة (بالسواد يوم القيامة) وهذا وعيد شديد يفيد التحريم وموضعه فيما لو خضبه به لغير الجهاد أما خضبه للجهاد فجائز وأخرج بالسواد غيره كصفرة فهو جائز بل مطلوب محبوب (ابن سعد) في الطبقات (عن عامر مرسلًا) عامر في التابعين كثير فكان ينبغي تمييزه .

(إن الله لا يهتك) أي لا يرفع (ستر عبد) من عباده (فيه مثقال ذرة من خير) أي شيء قليل منه جداً بل يتنزل

(١) وأما القدر المستحب فيما ينزل إليه طرف القميص والإزار فنصف سابقين والجائز بلا كراهة ماتحتة إلى الكعبين وأما الأحاديث المطلقة بأن ماتحت الكعبين في النار فالمراد به ما كان للخيلاء لأنه مطلق فوجب حمله على المقيد وبالجملة يكره كلما زاد على الحاجة المعتادة في اللباس من الطول والسعة وأجمع العلماء على جواز الإسبال للنساء وقد صح الإذن من النبي صلى الله عليه وسلم لمن في إرخاء ذيولهن ذراعاً .

١٨٣٧ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يُؤَاخِذُ الْمَزَاحَ الصَّادِقَ فِي مَزَاحِهِ - ابن عساكر عن عائشة - (ض)

١٨٣٨ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُؤَيِّدُ هَذَا الدِّينَ بِأَقْوَامٍ لَا خَلْقَ لَهُمْ (ن حب) عن أنس (حم طب) عن أبي بكر

١٨٣٩ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُيَاهِي بِالطَّائِفِينَ - (حل هب) عن عائشة (ض)

١٨٤٠ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُيَاهِي مَلَائِكَتَهُ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ بِأَهْلِ عَرَفَةَ ، يَقُولُ : انظُرُوا إِلَيَّ عِبَادِي ، أَتَوْنِي شُعْتًا

غَيْرًا - (حم طب) عن ابن عمرو - (ح)

عليه بستر قبائح في هذه الدار ومن ستره فيها لم يفضحه في يوم القرار كما جاء في عدة أخبار وقيل للفضيل إن قال لك ربك يوم القيامة ما غرك بربك الكريم ما تقول قال أقول غرتني ستورك المرخاة قال الرخشي ومن المجاز هتك الله ستر التاجر فضحه وقبحهم فهتكوا أستارهم وتهتك في البطالة اعلم نفسه فيها ورجل مهتك لا يبالي بهتك ستره (عد عن أنس) وفيه الربيع بن زيد وقال النسائي متروك وقال ابن عدى عامة ما يرويه لا يتابع عليه ثم ساق له هذا الخبر فما أرومه صنيع المصنف من أن مخرجه رواه وأقره غير صواب .

(إن الله لا يؤاخذ المزاح) أي الكثير المزاح الملائف بالقول والفعل الممازح (الصادق في مزاحه) أي الذي لا يشوب مزاحه بكذب أو بهتان بل يخرج على ضرب من التورية ونحوها كقول المصطفى صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة عجوز وذلك الذي في عينه بياض ونحو ذلك (ابن عساكر) في تاريخه (عن عائشة) قضية كلام المصنف أنه لم يره مخرجا لأحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز مع أن الديلمي خرج مسنداً باللفظ المزبور من حديث عائشة رضى الله تعالى عنها .

(إن الله تعالى يؤيد هذا الدين) دين الإسلام قال الحرالي والأيد تضعيف القوة الباطنة وقال الراغب الأيد القوة الشديدة ومنه قيل للأمير المعظم مؤيد (بأقوام) جمع قوم (لاخلق لهم) أي لأوصاف حميدة يتلبسون بها قال حجة الإسلام ومنهم عالم طالب للرياسة والقبول وإقامة الجاه ونيل الثروة والعز والوقار وهو في نفسه هالك ويصلح بسببه الدين والخلق إذا كان يدعو إلى رفض الدنيا ظاهراً وينشر الشريعة ويقوم نوايس الشعائر الدينية فهو بمقوت عند الله ويظن أنه عنده بمكان اه وقال بعضهم العبد وإن وقع على يديه تأييد للدين ونفع للعباد بالافتاء والتدريس والتأليف فهو جاهل بخاتمة أمره هذا إذا سلم حال حياته من نحو عجب وشفوف علي الناس بعلمه وإلا حاله ظاهر اه (ن حب عن أنس) بن مالك (حم طب عن أبي بكر) قال الحافظ العراقي إسناداه جيد وقال الهيثمي رجال أحمد ثقات .

(إن الله تعالى يياهي) ملائكته (بالتائفين) بالكعبة أي يظهر لهم فعلهم ويعرفهم أنهم من أهل الحضرة لديه وأهل المباهاة المفاخرة والله سبحانه مزه عنها فيقول بما ذكر (حل هب) وكذا الخطيب (عن عائشة) قال أبو نعيم لم يروه عن عطاء إلا عائذ بن بشير ولا عنه إلا محمد بن السماك اه وابن السماك قال ابن نمير ليس حديثه بشيء .

(إن الله تعالى يياهي ملائكته عشية عرفة بأهل عرفة) أي الواقفين بها ثم بين تلك المباهاة بقوله (يقول انظروا إلى عبادي) أي تأملوا حالهم وهياتهم (أتوني) أي جاءوا إلى بيتي لإعظامي وتقرباً لما يقربهم مني (شعناً) أي متغيرين الأبدان والشعور والملابس لقلته تعهدهم بالادهان والإصلاح والشعث الوسخ في بدن أو شعر (غبراً) أي من غير استحداد ولا تظف قد ركهم غبار الطريق قال في المطامح وذا يقتضى الغفران وعموم التكفير لأنه لا يياهي بالحاج إلا وقد أظهر من كل ذنب إذ لا تياهي الملائكة وهم مطهرون إلا بمطهر فينتج أن الحج يكفر حق الحق وحق الخاق حتى الكبائر والسيئات ولا حجر على الله في فضله ولا حق بالحقيقة لغيره وفيه أفضلية عرفة



١٨٤١ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُبَاهِي بِالشَّابِّ الْعَابِدِ الْمَلَائِكَةَ . يَقُولُ : انظُرُوا إِلَى عَبْدِي ، تَرَكَ شَهْوَتَهُ مِنْ أَجْلِي  
ابن السني (فر) عن طلحة - (ض)

١٨٤٢ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَدْتَلِي عَبْدَهُ الْمُؤْمِنَ بِالسَّقْمِ حَتَّى يُكْفِرَ عَنْهُ كُلَّ ذَنْبٍ - (طب) عن جبير بن مطعم  
(ك) عن أبي هريرة - (ح)

حتى على التحر وهو ما عليه الأكثر فلو قال أنت طالق في أفضل الأيام لم تطلق إلا يومه قال القاضي وإنما سمي  
الموقف عرفه لأنه نعمت لإبراهيم عليه السلام فلما أبصره عرفه أو لأن جبريل كان يدور في المشاعر فلما رآه قال  
قد عرفت أو لأن آدم وحواء عليهما السلام التقيا فيه فتعارفا أو لأن الناس يتعارفون فيه (حم طب عن ابن عمرو)  
ابن العاص ورواه الحاكم من حديث أبي هريرة بنحوه قال الهيثمي رجال أحمد موثوقون

(إن الله تعالى يباهي بالشاب) هو الذي لم يصل إلى حد الكهولة (العابد) لله تعالى (الملائكة) يقول انظروا إلى  
عبدى هذا الشاب (ترك شهوته من أجلى) أى فهر نفسه فصام نهاره وقام ليله وشغل بالعبادة عن التبسط في الملاذ  
والتوسع في المطاعم والمشارب والملابس وكفها عن لذاتها ابتغاء لرضائى وأما أتم أيها الملائكة فلا تقاسون تجرع  
مرارات مخالفة النفس والهوى لكونكم ليس في أحد منكم خلط ولا تركيب بل كل منكم وحدانى الصفة مجبول  
على الطاعة (ابن السني) في عمل يوم وليلة (فر عن طلحة) بن عبيد الله أحد العشرة المبشرة وفيه يحيى بن بسطام قال  
الذهبي في الضعفاء قال ابن حبان لا تحل الرواية عنه ويزيد بن زياد الشامى قال في الضعفاء قال البخارى منكر الحديث  
وقال النسائي متروك .

(إن الله تعالى يبتلى) أى يختبر ويمتنح (عبده المؤمن) القوى على احتمال ذلك (بالسقم) بضم فسكون أى المرض  
(حتى يكفر عنه كل ذنب) فيجب على العبد أن يشكر الله على البلاء لأنه في الحقيقة نعمة لانقمة لأن عقوبة الدنيا  
منقطعة وعقوبة الآخرة دائمة ومن عجلت عقوبته في الدنيا لا يعاقب في العقبى قال القرطبي والمكفر بالمرض الصغار  
يشترط الصبر أما الكافر فقد يزداد له بالبلاء في المال والولد وقد يخفف عنه به عقوبة غير الشرك (تنبه) قال العارف  
الجيلاني رضى الله تعالى عنه قد يقرب الله عبده المؤمن ويحتنيه ويفتح قبالة عين قلبه باب الرحمة والمنة والإنعام فيرى  
بقبله مالا عين رأت ولا أذن سمعت من مطالعة العيوب في ملك السماء والأرض ومن تقرب ولام لطيف ووعد  
جميل ودلال وإدلال وإجابة دعاء وتصديق وعد وكلمات حكمة تومى إلى قلبه من بعد فتظهر على لسانه ويسبغ على  
قلبه نعمة الدينوية والدينية ويديم ذلك عليه برهة حتى إذا اطمأن لذلك واعتبر به وظن دوامه فتح عليه بابا من البلاء  
والحنن في نفسه وأهله وماله وقلبه فينقطع كلما كان فيه من نعم فيبقى متحيرا حزينا مكسورا مقطوعا به إن نظر إلى  
ظاهره رأى ما يسوؤه أو إلى قلبه وباطنه وجد ما يحزنه وإن سأل الله كشف ما به من البلاء لم ترج إجابته وإن طلب  
وعدا جميلا لم يجده سريعا وإن وعد بشيء لم يصل إليه وإن رأى رؤيا لم يظفر بتعبيرها وتصديقها وإن رام الرجوع  
إلى الخلق لم يجد إليه سبيلا وإن عمل برخصة تسارع إليه العقاب وسلطات أيدي الخلائق على جسمه وألستهم  
على عرضه وإن طلب الإقالة لم يقل أو الرضى أو التمتع بما هو فيه من البلاء لم يعط وحينئذ تأخذ النفس في الذوبان  
والهوى في الزوال والأمان والإرادات في الرحيل والا كوان كلها في التلاشى ويدام ذلك عليه مدة حتى تفتى جميع  
أوصافه البشرية فاذا صار روحا مجردا تعطف الحق عليه يسمع النداء من باطنه . اركض برجلك هذا مغتسل بارد  
وشراب ، وحينئذ يطر الله على قلبه ماء رحمته ورأفته ولطفه ومنته وبزيل عنه سائر البلاء ويطلق السنة خلفه بمدحه  
والثناء عليه ويذل له الرقاب وتسخر له الملوك والأرباب (طب عن جبير بن مطعم ك عن أبي هريرة) قال الهيثمي  
في سند الطبراني عبدالرحمن بن معاوية ابن الحويرث ضعفه ابن معين ووثقه ابن حبان

١٨٤٣ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَبْتَلِي الْعَبْدَ فِيمَا أَعْطَاهُ ، فَإِنْ رَضِيَ بِمَا قَسَمَ اللَّهُ لَهُ بَوْرِكَ لَهُ فِيهِ وَوَسَعَهُ ، وَإِنْ لَمْ

يَرْضَ لَمْ يَبَارِكْ لَهُ وَلَمْ يَزِدْ عَلَى مَا كُتِبَ لَهُ - (حم) وابن قانع (هب) عن رجل من بنى سليم - (ص)

١٨٤٤ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَبْسُطُ يَدَهُ بِاللَّيْلِ لِيَتُوبَ مَسِيءُ النَّهَارِ ، وَيَبْسُطُ يَدَهُ بِالنَّهَارِ لِيَتُوبَ مَسِيءُ اللَّيْلِ ، حَتَّى

تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا - (حم م) عن أبي موسى - (ص)

١٨٤٥ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَبْعَثُ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ عَلَى رَأْسِ كُلِّ مِائَةٍ سَنَةٍ مِنْ مُجَدِّدٍ لَهَا دِينَهَا - (دك) والبيهقي في

(إن الله تعالى يتلى) أى يتمحن ويختبر (العبد فيما أعطاه) من الرزق (فإن رضى بما قسم الله له) أى بالذى قسم له منه أو بقسمة الله (بورك له) بالبناء للفعول يعنى بارك الله له فيه (ووسعه) عليه (وإن لم يرض) به (لم يبارك له) فيه (ولم يزد على ما كتب له) أى قدر له فى الأزل أو فى بطن أمه لأن من لم يرض بالمقسوم كأنه سخط على ربه حيث لم يقسم له فوق ما قسم فاستحق حرمانه من البركة لكونه يرى نفسه أهلاً لاكثر مما قدر له واعترض على الله فى حكمته قال بعضهم وهذا الداء قد كثر فى أبناء الدنيا فترى أحدهم يحتقر ما قسم له ويقلله ويقبحه ويعظم ما يبد غيرهِ ويكثره ويحسنه ويجهد فى المزيد دائماً فيذهب عمره وتنحل قواه ويهرم من كثرة الهم والتعب فيتعب بدنه ويفرق جبينه وتسود صفحته من كثرة الآثام بسبب الانهماك فى التحصيل مع أنه لا ينال إلا المقسوم نخرج من الدنيا مفلساً لاهو شاكر ولا نال ما طلب (حم و) عبد الباقي (ابن قانع) فى معجم الصحابة (هب) كلهم (عن) عبدالله بن الشخير عن (رجل من بنى سليم) قال عبد الله لا أحسبه إلا رأى النبي صلى الله عليه وسلم وإبهام الصحابي غير قادح لأنهم كلهم عدل كما مر قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح

(إن الله تعالى يبسط يده بالليل) أى فيه (ليتوب مسيء النهار) بما اجترح فيه وهو إشارة إلى بسط يد الفضل والإنعام لا إلى الجارحة التى هى من لوازم الأجسام فالبسط فى حقه عبارة عن التوسع فى الجود والتنزه عن المنع عند اقتضاء الحكمة (ويبسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل) يعنى يقبل التوبة من العصاة ليلاً ونهاراً أى وقت كان فيسقط اليد عبارة عن قبول التوبة ومن قبل توبته فداء بأهل الأديان يوم القيامة كما مر ويحجى فى خبر وفيه تنبيه على سعة رحمة الله وكثرة تجاوزه عن المذنبين ولا يزال كذلك (حتى تطلع الشمس من مغربها<sup>(١)</sup>) فإذا طلعت منه غلق باب التوبة قال فى المطامح ومن أنكر طلوعها من مغربها كفر وسمعت عن بعض أهل عصرنا أنه ينكره نعوذ بالله من الخذلان انتهى وأنت خير بأن جزمه بالتكفير لا يكاد يكون صحيحاً سيما فى حق العامة لأنه لم يبلغ مبلغ المعلوم من الدين بالضرورة ومجرد وروده فى أخبار صحاح لا يوجب التكفير فتدبر (حم م) فى التوبة (عن أبي موسى) الأشعري ورواه عنه أيضاً النسائي فى التفسير ولم يخرج به البخارى

(إن الله تعالى يبعث لهذه الأمة) أى يقيض لها (على رأس كل مائة سنة) من الهجرة أو غيرها على ما سبق تقريره والمراد الرأس تقريباً من) أى رجلاً أو أكثر (يُجدد<sup>(٢)</sup> لها دينها) أى يبين السنة من البدعة ويكثر العلم وينصر

(١) قال الثورى معناه يقبل التوبة من المسيئين نهاراً وليلاً حتى تطلع الشمس من مغربها ولا يختص قبولها بوقت وبسط اليد استعارة فى قبول التوبة للمسيء وقال المناوى يعنى يبسط يد الفضل والإنعام لا يد الجارحة فإنها من لوازم الأجسام فإذا طلعت الشمس من مغربها أغلق باب التوبة

(٢) قال العلقمى معنى التجديد إحياء ما اندرس من العمل من الكتاب والسنة والأمر بمقتضاها واعلم أن المجدد إنما هو بغلبة الظن بقرائن أحواله والانتفاع بعلمه

المعرفة عن أبي هريرة - (صح)

١٨٤٦ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَبْعَثُ رِيحًا مِّنَ الْيَمِينِ أَلْيَنُ مِنَ الْحَرِيرِ ، فَلَا تَدْعُ أَحَدًا فِي قَلْبِهِ مَثْقَالُ حَبَّةٍ مِّنْ إِيْمَانٍ إِلَّا قَبَضَتْهُ - (ك) عن أبي هريرة

أهله ويكسر أهل البدعة ويذلهم قالوا ولا يكون إلا عالماً بالعلوم الدينية الظاهرة والباطنة قال ابن كثير قد ادعى كل قوم في إمامهم أنه المراد بهذا الحديث والظاهر أنه يعم جملة من العلماء من كل طائفة وكل صنف من مفسر ومحدث وفقهه ونحوى ولغوى وغيرهم ومر تعيين المبعوث على كل قرن وأن المؤلف ذكر أنه المجدد التاسع وصرح به في قصيدة بقوله :

الحمد لله العظيم المنه	المانع الفضل لأهل السنة	ثم الصلاة والسلام نلتمس
على نبي دينه لا يندرس	لقد أتى في خبر مشتهر	رواه كل عالم معتبر
بأنه في رأس كل مائة	يبعث ربنا لهذى الأمة	منأ عليها عالماً يحدد
دين الهدى لأنه يجتهد	فكان عند المائة الأولى عمر	خليفة العدل ياجماع وقر
والشافعي كان عند الثانيه	لما له من العلوم الساميه	وابن سريج ثالث الأئمه
والاشعري عده من أمته	والباقلائي رابع أوسهل او	الاسفراينى خلف ود حكوا
والخامس الخبر هو الغزالي	وعده مافيه من جدال	والسادس الفخر الإمام الرازى
والرافعى مثله يوازى	والسابع الراقى إلى المراقى	ابن دقيق العيد باتفاق
والثامن الخبر هو البلقينى	أو حافظ الانام زين الدين	والشرط في ذلك أن تمضى المائه
وهو على حياته بين الفشه	يشار بالعلم إلى مقامه	وينصر السنة في كلامه
وأن يكون جامعاً لكل فن	وأن يعم عليه أهل الزمن	وأن يكون في حديث قدوى
من أهل بيت المصطفى وقدوى	وكونه فرداً هو المشهور	قد نطق الحديث والجمهور
وهذه تاسعة المثين قد	أتت ولا يتخلف ما الهادى وعد	وقد رجوت أنى المجدد
فيها بفضل الله ليس يحدد	وآخر المثين فيما يأتى	عيسى نبي الله ذو الآيات
يحدد الدين لهذى الامه	وفي الصلاة بعضنا قد أمته	مقرر لشرعنا ويحكم
بحكنا إذ فى السماء يعلم	وبعده لم يبق من مجد	ويرفع القرآن مثل ما بدى

وفي حديث لآبى داود المجدد منا أهل البيت أى لأن آل محمد صلى الله عليه وسلم كل تقى (د) فى الملاحم (ك) فى الفتن وصححه (والبيهقى فى) كتاب (المعرفة) له كلهم (عن أبي هريرة) قال الزين العراقى وغيره سنده صحيح ومن ثم رمز المؤلف لصحته

(إن الله يبعث ريحاً من اليمين) وفى رواية من الشام ولا تنافى أنها ريح شامية يمانية أو لأن مبدأها من حد الإقليمين ثم تصل للآخر وتنشر عنه وزعم أن اليمين يضم فسكون وأن المراد البركة يرده ذكر الشام فى الرواية الأخرى (ألين من الحرير) فى هذا الوصف إشارة إلى الرائق بالمؤمنين فى قبض أوراخهم وفيه أن استعمال الريح فى الشر غالبى لا كلوى (فلا تدع) أى ترك (أحداً فى قلبه مثقال حبة) فى رواية ذرة (من إيمان) أى وزنها منه والمثقال معروف لكن ليس المراد به هنا حقيقته بل غير به لأنه أقل ما يوزن به عادة غالباً (إلا قبضته) أى قبضت روحه بمعنى أنه يحصل قبضه مع هبوبها فلا ينافى أن القابض ملك الموت عليه السلام ولا يعارضه خبر لا تزال طائفة من أمتى الخ لأن معناه حتى يقبضهم الريح الطيبة قرب القيامة وفيه أن الإيمان يزيد وينقص وأن المؤمنين يرفق بهم لسكن هذا غائبى وإلا فكم من سعيد صعب عليه الموت وشقى سهل عليه (ك) عن أبي هريرة، وقال صحيح .

١٨٤٧ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَبْغُضُ السَّائِلَ الْمُلْحَفَ - (حل) عن أبي هريرة - (ض)

١٨٤٨ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَبْغُضُ الطَّلَاقَ ، وَيُحِبُّ الْعَتَاقَ - (فر) عن معاذ بن جبل - (ض)

١٨٤٩ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَبْغُضُ الْبَلِيغَ مِنَ الرِّجَالِ ، الَّذِي يَتَخَلَّلُ بِلِسَانِهِ تَحَلُّلَ الْبَاقِرَةِ بِأَسْنَانِهَا - (حمدت)

عن ابن عمرو - (ح)

(إن الله تعالى يبغض السائل الملحف) أى الملح الملازم أخذاً من اللحاف الذى يشتمل به الإنسان ويتغطى به للزومه ما يغطيه ومنه لاحفه أى لازمه قال الحرالى هو لزوم ومدافعة فى الشيء من حروف الحلق الذى هو انتهاء الخبر إلى الغاية كذلك اللحف هو انتهاء السؤال إلى الغاية انتهى وفى الفردوس قيل المراد هنا بالملحف من عنده غداء وهو يسأل العشاء وقد ذم الله تعالى السائل إلحافاً فى ضمن ثنائه على ضده بقوله « لا يسألون الناس إلحافاً ، ( حل عن أبي هريرة ) وفيه ورقاء فإن كان اليشكرى فقد لينه ابن القطان والأسدى فقال يحيى ما كان بالذى يعتمد عليه وقد أوردهما معا الذهبى فى الضعفاء .

(إن الله تعالى يبغض الطلاق) أى قطع النكاح بلا عذر شرعى (ويحب العتاق) لما فيه من فك الرقة وتثبت به من قال لا يحل الطلاق إلا لضرورة يعنى عند قيام الحاجة إلى الخلاص وهو مذهب الحنفية وقال الشافعى هو مباح أصالة وقد تجرى فيه الأحكام الخمسة (فر) من جهة محمد بن الربيع عن أبيه عن حميد بن مكحول (عن معاذ بن جبل) قال السخاوى وهو ضعيف منقطع فكحول لم يسمع معاذاً وحميد مجهول وقيل عنه عن مكحول عن خالد بن معدان عن معاذ وكلها ضعيفة والحل فيه كما قال الجوزى على حميد .

(إن الله تعالى يبغض البليغ من الرجال) أى المظهر للتفصح تها على الغير وتفاسحاً واستعلاءً ووسيلة إلى الاقتدار على تصغير عظيم أو تعظيم حقير أو بقصد تعجيز غيره أو تزوين الباطل فى صورة الحق أو عكسه أو إجلال الأحكام له ووجاهته وقبول شفاعته فلا ينافى كون الجمال فى اللسان ولا أن المروءة فى البيان ولأنه زينة من زينة الدنيا وبها من بهائها ولا يناقض هذا «خاق الإنسان علم البيان، لأن جعله من نعم الوهاب آية أن موضع البغض ما كان على جهة الإعجاب والتعظيم فمن فهم تناقض الخبر والآية فقد وهم وإلى ذلك المعنى المراد يشير قوله (الذى يتخلل بلسانه تحلل الباقرة) جماعة البقر (بلسانها) أى الذى يتشدد بلسانه كما تتشدد البقرة ووجه الشبه إدارة لسانه حول أسنانه وفه حال التكلم كما تفعل البقرة بلسانها حال الأكل وخص البقرة من بين البهائم لأن سائرها تأخذ النبات بأسنانها والبقرة لا تتحش إلا بلسانها ذكره جمع أخذاً من قول التوربشتى ضرب للمعنى مثلاً يشاهده الراؤون من حال البقرة ليكون أثبت فى الضمائر وذلك أن كل دابة تأخذ النبات بأسنانها والبقرة بلسانها يضرب بها المثل لأنهم كانوا فى مغزاهم كالبقرة التى لا تستطيع أن تميز فى رعيها بين الرطب والشوك والحلو والمر بل تلف الكل بلسانها لفا فكذا هؤلاء لا يميزون فى ما كلهم بين الحلال والحرام «سماعون للكذب أ كالون للسحت ، وقال القاضى شبه إدارة لسانه حول الأسنان والفم حال التكلم تفاسحاً بما يفعل البقر وما ذكر من أن الرواية يتخلل بجماء معجمة هو المشهور وفى بعض نسخ المصاييح يتجلل بالجميم قال القاضى فىكون تشبيهاً له فى تكلمه بالهجر وحش الكلام بالجلالة فى تناول النجاسات ؛ وبغض الله إرادته عقاب من أبغضه وإيقاع الهوان به قال الغزالى مر بعض السلف بقاص يدعو بسجع فقال له أعلى الله تتبالغ ؟ ادع بلسان الذلة والافتقار لابلسان الفصاحة والانطلاق قال فى الأذكار فىكره التعبير فى الكلام بالتشدد وتكاف السجع والفصاحة والتصنع بالمقامات التى يعتادها المتفاسحون وزخارف القول فكله من التكلف المذموم وكذا تحرى دقات الأعراب ووحش اللغة حال مخاطبة العوام قال بعض العارفين لا تقاوم فصاحة الذات إعراب الكلمات ألا ترى كيف جعل الله موسى أفضل من أخيه عليهما السلام لفصاحة ذاته وكان هرون عليه السلام

١٨٥٠ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُبْغِضُ الْبَذْحِينَ الْفَرَحِينَ - (فر) عن معاذ بن جبل - (ض)

١٨٥١ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُبْغِضُ الشَّيْخَ الْغَرِيبَ - (عد) عن أبي هريرة - (ض)

١٨٥٢ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُبْغِضُ الْغَنَى الظُّلُومَ ، وَالشَّيْخَ الْجُهُولَ ، وَالْعَائِلَ الْمُخْتَالَ - (طس) عن علي

أفصح منه في لقطه وبلاغته « الله أعلم حيث يجعل رسالته » والله در القائل :

سر الفصاحة كامن في المعدن لخصائص الأرواح لالأسن

وقال : يامن أعرب فما أعرب ، وعبر فما عبر ، وأثار المعنى ، وما أنار المعنى ، هل الجنان ، لمن أصلح الجنان ، أم لمن أتى بالإعراب في الإعراب ؟ وقال بعضهم : لسان فصيح معرب في كلامه فيأليه في موقف الحشر يسلم وما ينفع الإعراب إن لم يكن تقي وماضراً ذاتقوى لسان معجم

(تنبيه) البلاغة عند المتقدمين أن يبلغ بعبارة لسانه كنهه ما في جنانه أو إيصال المعنى إلى الغير بأحسن لفظ أو الإيجاز مع الإفهام والتصرف من غير إضمار في الكلام أو قليل لا يهيم وكثير لا يسأم أو لإجمال اللفظ واتساع المعنى أو تقليل اللفظ وتكثير المعنى أو حسن الإيجاز وإصابة الحقيقة والمجاز أو سهولة اللفظ مع البديهة أو لمحة دالة أو كلمة تكشف البغية أو الإيجاز من غير عجز والإطناب من غير خطأ أو النطق في موضعه والسكوت في موضعه أو معرفة الفصل والوصل أو الكلام الدال أوله على آخره وعكسه أقوال وفي عرف أهل المعاني والبيان مطابقة الكلام لمقتضى الحال مع الفصاحة وهي خلوه عن التعقيد (حم د) في الأدب (ن) في الاستئذان (عن ابن عمرو) بن العاص قال الترمذى حسن غريب هـ . وإنما لم يصححه لأن فيه عمر بن علي المقدمي قال في الكاشف كان مدلساً موثقاً وهذا الحديث رواه العسدرى عن ابن عمر ونحوه وزاد في آخره لفظة فقال إن الله عز اسمه يبغض الرجل البليغ الذي بلغت لسانه كما بلغت الباقر بلسانها الخلاوة (إن الله تعالى يبغض البذخين) بياء موحدة وذال وخاء معجمتين اسم فاعل من البذخ الفخر والتطاول (الفرحين) فرحاً مطعياً لأفرح سرور بفضل الله وإنعامه كما يدل عليه تعقيبه بقوله (المرحين) من المرح وهو الخيلاء والتكبر الذين اتخذوا الشماخة والكبر والأشر والبطر والاستغراق في اللهو والفرح بما أتوا ديدناً وشعاراً ومن فرح بحظ من الدنيا وعظم في نفسه اختال وافتخر به وتكبر على الناس وقضية كلام المصنف أن هذا هو الحديث بتأمله والامر بخلافه بل بقيته عند مخرجه الديلى نفسه ويحب كل قلب حزين (فر عن معاذ بن جبل) وفيه إسماعيل بن أبي زياد الشامي قال في الميزان قال الدارقطنى متروك يضع الحديث (تنبيه) علاج من استخفه الفرح إكثار ذكر الموت واستحضار قبح الدنيا وسرعة زوالها وكدها .

(إن الله تعالى يبغض الشيخ الغريب) بكسر الغين المعجمة أى الذى لا يثيب أو الذى يسود شبيهه بالخضاب ذكره الزمخشرى وعلى الأول فالمراد به من يعمل عمل من لحيته سوداء يعنى عمل الشباب من اللهو واللعب والخفة والطيش والإكباب على الشهوات والاسترسال في اللذات (عد) وكذا الديلى (عن أبي هريرة) وفيه رشدين فإن كان ابن سعد فقد ضعفه الدارقطنى أو ابن كريب فضعفه أبو زرعة .

(إن الله تعالى يبغض الغنى الظلوم) أى كثير الظلم لغيره بمعنى أنه يعاقبه وليس المراد أنه لا يبغض الفقير الظلوم بل المراد أن كثرة الظلم مع الغنى أشد قبحاً وأعظم جرماً وأكثر عذاباً وعبر بصيغة المبالغة إشارة إلى أن من وقع منه هفوة من ظلم لا يكون مبعوضاً (والشيخ الجهول) أى الجاهل بالفروض العينية التى يلزمه تعلمها أو الذى يفعل فعل الجهال وإن كان عالماً وليس المراد أنه لا يبغض الشاب الجهول بذلك بل بيان أن جهل الشيخ الذى وصل إلى حال الإنابة وأعذر الله إليه في العمر وأشرف على القدوم على الآخرة أقبح لاغتراره بالله تعالى وتماديه في غفلته (والعائل المختال) بخاء معجمة أى الفقير الذى له عيال محتاجون وهو يختال أى يتكبر عن تعاطى ما يقوم

١٨٥٣ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُبْغِضُ الْفَاحِشَ الْمُتَفَحِّشَ - (حم) عن أسامة بن زيد - (ح)

١٨٥٤ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُبْغِضُ الْمُعْبَسَّ فِي وَجْهِهِ إِخْوَانَهُ - (فر) عن علي

١٨٥٥ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُبْغِضُ الْوَسِخَ وَالشَّعْثَ - (هب) عن عائشة - (ض)

١٨٥٦ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُبْغِضُ كُلَّ عَالِمٍ بِالدُّنْيَا جَاهِلٍ بِالْآخِرَةِ (ك) في تاريخه عن أبي هريرة - (ح)

١٨٥٧ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُبْغِضُ الْبَخِيلَ فِي حَيَاتِهِ ، السَّخِيَّ عِنْدَ مَوْتِهِ - (خط) في كتاب البخلاء عن علي

بأودهم ويهمل أمرهم ويضيعهم وكفى بالمرء إثماً أن يضيع من يعول ، ولم يعبر فيه بصيغة المبالغة لعظم جرم التكبر وشر عاقبته لما فيه من منازعة الله في ذاته فالقليل منه ليس في محل العقوب كما في ذينك (طس عن علي) أمير المؤمنين قال الحافظ العراقي سنده ضعيف وبينه تليذه الهيثمي فقال فيه الحارث الأعور وهو ضعيف .

(إن الله يبغض الفاحش المتفحش) قال القرطبي الفاحش المحجول علي الفحش الذي يتكلم بما يكره سماعه مما يتعلق بالدين أو الذي يرسل لسانه بما لا ينبغي وهو الجفاء في الأقوال والأفعال والمتفحش المتعاطي لذلك المستعمل له وقيل الفاحش المتلبس بالفحش والمتفحش المتظاهر به لأنه تعالى طيب جميل فيبغض من لم يكن كذلك قال تعالى «ولا تقربوا الفواحش ما ظهر منها وما بطن» قال الفخر الرازي وقد عاتب الله تعالى نوحا عليه الصلاة والسلام عند دعائه علي قومه بالهلاك «وقال المؤمنون بعضهم أولياء بعض» ولم يقل أعداء بعض وقال لموسى وهرون عليهما الصلاة والسلام «قولا له قولا لينا» (حم عن أسامة بن زيد) قال الهيثمي رواه بأسانيد أحدها رجاله ثقات

(إن الله يبغض المعبس) بالتشديد (في وجوه إخوانه) أي الذي يلقاهم بكرهه عابسا وفي إلفهامه إرشاد إلى الطلاقة والبشاشة مع الإخوان (فر عن علي) أمير المؤمنين وفيه محمد بن هارون الهاشمي أورده الذهبي في الضعفاء وقال قال الدارقطني ضعيف عن عيسى بن مهران قال في الضعفاء كذاب رافضي

(إن الله تعالى يبغض الوسخ) الذي لا يتعهد بدنه ولا ثيابه من الوسخ (والشعث) لأنه تعالى نظيف يحب النظافة ويحب من خلقه من تخلق بها ويكره أصدادها قال في المصباح والوسخ ما يعلو الثوب وغيره من قلة التعهد وتوسخت يده تطلخت بالوسخ قال الزحخشري ومن المجاز لا تأكل من أوساخ الناس ولا يعارضه خبر إن الله يحب المؤمن المتبذل لأن المراد به تارك التزين تواضعا كما يأتي (هب عن عائشة) رضى الله عنها وفيه محمد بن الحسين الصوفي وقد سبق أنه كان وضاعا وخالد بن حجاج قال الذهبي في الضعفاء قال أبو حاتم كذاب

(إن الله تعالى يبغض كل عالم بالدنيا) أي بما يبعده عن الله من الامعان في تحصيلها (جاهل بالآخرة) أي بما يقربه إليها ويدينه منها لأن العلم شرف لازم لا يزول دائم لا يمل ومن قدر على الشريف الباقي أبد الآباد ورضى بالحسبي القاني في أمد الآماد جدير بأن يبغض لشقاوته وإدباره ولو لم يكن من شرف العلم إلا أنه لا يمتد إليه أيدي السراق بالأخذ ولا أيدي السلاطين بالعزل لكني فكيف وهو بشرطه المتكفل بسعادة الدارين (ك) في تاريخه عن أبي هريرة وفيه أبو بكر النهشلي شيخ صالح تكلم فيه ابن حبان

(إن الله تعالى يبغض البخيل) مانع الزكاة أو أعم (في حياته السخى عند موته) لأنه مضطر في الجود وحينئذ لا يختار لعلمه أن دنياه قد أدبرت وأن إمساك المال لا ينفعه حينئذ لكن إن فعل أنيب ثوابا أنقض من ثوابه حال الصحة (خط في كتاب البخلاء) أي في الكتاب الذي ألفه في ذم البخلاء (عن علي) أمير المؤمنين وهو مما يبغض له الدليلي لعدم وقوفه له علي سنده

١٨٥٨ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُبْغِضُ الْمُؤْمِنَ الَّذِي لَا زَبْرَ لَهُ - (عن) عن أبي هريرة - (ض)

١٨٥٩ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُبْغِضُ ابْنَ السَّبْعِينَ فِي أَهْلِهِ ، ابْنِ عَشْرِينَ فِي مَشِيئَتِهِ وَمَنْظَرِهِ - (طس) عن أنس (ض)

١٨٦٠ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَتَجَلَّى لِأَهْلِ الْجَنَّةِ فِي مَقْدَارِ كُلِّ يَوْمٍ جُمُعَةً عَلَى كَثِيبٍ كَأَفُورٍ أَيْضًا - (خط)

عن أنس - (ض)

١٨٦١ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُحِبُّ إِذَا عَمِلَ أَحَدُكُمْ عَمَلًا أَنْ يُتَّقَنَهُ - (هب) عن عائشة - (ض)

(إن الله تعالى يبغض المؤمن الذي لا زبر له) بزى فوحدة فراء أى لا عقل له بزبره أى ينهيه عن الأثم أو لا عقل له يعتد به أو يحتفل به أو لا تماسك له عن الشهوات فلا يرتدع عن فاحشة ولا ينزجر عن محرم كذا قرره جمع لكن في الميزان يعنى الشدة في الحق وروى بذيال معجزة أى لا نطق له ولا لسان يتكلم به لضعفه أو لا فهم له أو لا اتقان له ذكره ابن الأثير وفي رواية بدل المؤمن الضعيف الذى لا زبر له (عق عن أبي هريرة) ظاهر صنيع المصنف أن العقيلي خرج به وأقره والأمر بخلافه فانه أورده في ترجمة مسمع الأشعري وقال لا يتابع عليه ولا يعرف بالنقل وتبعه في اللسان كأصله

(إن الله يبغض ابن السبعين) من السنين (في أهله) كناية عن شدة التواني ولزوم التكاسل والتقاعد عن قضاء حوائجهم (ابن عشرين) من السنين (في مشيئته) بكسر الميم (ومنظرة) أى من هو في مشيئته وهيئته كالشباب المعجب بنفسه الفرح بحياته الطائش في أحواله ولفظ رواية الطبراني قيا وقفت عليه من النسخ بتعريف السبعين والعشرين (طس) وكذا الديلمي (عن أنس) وقال أعنى الطبراني لا يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا بهذا الإسناد وقال الهيثمي وفيه موسى بن محمد بن إبراهيم بن الحارث وهو ضعيف

(إن الله تعالى يتجلى) بالجيم (لأهل الجنة) في الجنة (في مقدار كل) يوم (جمعة) من أيام الدنيا (على كثيب كافور) بالإضافة وبدونها (أبيض) فيرونه عياناً وذلك هو يوم عيد أهل الجنة وإنما قال في مقدار ولم يكتب بقوله في كل يوم جمعة لأن الجنة ليس فيها نهار ولا ليل كالدينا قال العارف ابن عربي إذا وجد الشيء في عينه جاز أن يراه ذو العين بعينه المقيدة بوجهه الظاهر وجفنه ولو كانت الرؤية تؤثر في المرء لأحلتها فقد بان المطالب كما ذكرناها. اهـ. وخص المؤلف الرؤية في الآخرة بالذكور بدليل أنهم يرجعون إلى نساءهم فيعجبون بما زيد لهم من النور وخالف الشمس الجوزى وقال ظاهر صحاح الأخبار العموم ووقع بينهما تنازع أدى إلى تقاطع وألف فيه المؤلف تأليفا سماه إسبال الكساء على النساء استدل فيه بأخبار وآثار ضعيفة لا يحتاج بها (خط) عن الحسن بن أبي الحسين الوراق عن عمر بن أحمد الواعظ عن جعفر بن محمد العطار عن جده عبد الله بن الحكم عن عاصم عن حميد الطويل (عن أنس) بن مالك حكم ابن الجوزى برضعه وقال لا أصل له ، جعفر وجده وعاصم مجهولون وتبعه على ذلك المؤلف في مختصر الموضوعات فأقره ولم يتعقبه

(إن الله تعالى يحب إذا عمل أحدكم) أيها المؤمنون (عملاً أن يتقنه) أى يحكمه كما جاء مصرحاً به في رواية العسكري فعلى الصانع الذى استعمله الله في الصور والآلات والعدد مثلاً أن يعمل بما عليه الله عمل إتقان وإحسان بقصد نفع خلق الله الذى استعمله في ذلك ولا يعمل على نية أنه إن لم يعمل ضاع ولا على مقدار الأجرة بل على حسب إتقان ما تقتضيه الصنعة كما ذكر أن صانعاً عمل عملاً تجاوز فيه ودفعه لصاحبه فلم يتم ليته كراهة أن يظهر من عمله عملاً غير متقن فشرع في عمل بدله حتى اتقن ما تعطيه الصنعة ثم غدا به لصاحبه فأخذ الأول وأعطاه الثاني فشكره

١٨٦٢ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُحِبُّ مِنَ الْعَامِلِ إِذَا عَمَلَ أَنْ يُحْسِنَ - (هب) عن كليب - (ض)

١٨٦٣ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُحِبُّ إِعَانَةَ اللَّهِفَّانَ - ابن عساكر عن أبي هريرة - (ح)

١٨٦٤ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُحِبُّ الرَّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ - (خ) عن عائشة - (ص)

فقال لم أعمل لأجلك بل قضاء لحق الصنعة كرامة أن يظهر من عملي عمل غير متقن فتقصر الصانع في العمل لنقص الأجرة فقد كفر ما علمه الله وربما سلب الاتقان (تنبيه) ما ذكر في شرح هذا الحديث هو ما لبعض الأئمة لكني رأيت في رواية ما يدل على أن المراد بالاتقان الإخلاص ولفظها إن الله لا يقبل عمل امرئ حتى يتقنه قالوا يارسول الله وما اتقانه قال يخلصه من الرياء والبذعة (هب عن عائشة) وفيه بشرى السرى تكلم فيه من قبل ترجمه وكان ينبغي للمصنف الإكثار من مخرجه إذ مهم أبو يعلى وابن عساكر وغيرهما.

(إن الله يحب من العامل) أى من كل عامل (إذا عمل) عملاً في طاعة (أن يحسن) عمله بأن لا يبقى فيه مقالاً لقائل ولا مفرجاً لغائب قال الراغب العاقل من تحرى الصدق في صناعته وأقبل على عمله وطلب مرضاة ربه بقدر وسعه وأدى الأمانة بقدر جهده ولم يشتغل عن عبادة ربه كما قال تعالى «لأنهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله» (تنبيه) قال النووي المحبة الميل ويستحيل أن يميل الله تعالى أو يمال إليه وليس بنى جنس ولا طبع فيوصف بالشوق الذى تقتضيه الطبيعة البشرية فحبه للعبد لإرادته تنعيمه أو هي لإعنامه فعلى الأول صفة معنى وعلى الثانى صفة فعل وأما محبة العبد لله تعالى فأرادته أن يحسن إليه اه (هب) من حديث قطبة بن العلاء بن المنهال عن أبيه عن عاصم بن كليب (عن) أبيه (كليب) بن شهاب الحرى قال العلاء قال لي محمد بن سوقة اذهب بنا إلى رجل له فضل فانطلقنا إلى عاصم بن كليب فكان مما حدثنا أن قال حدثني أبي كليب أنه شهد مع أبيه جنازة شهدها مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم وأنا غلام أعقل وأفهم فأنهى بالجنازة إلى القبر ولم يمكن لها فجعل رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم يقول سووا في حد هذا حتى ظن الناس أنه سنة فالتفت إليهم فقال أما إن هذا لا ينفع الميت ولا يضره ولكن إن الله الخ وقطبة ابن العلاء أوردته الذهبى في الضعفاء وقال ضعفه النسائى وقال أبو حاتم لا يحتج به قال أعنى الذهبى والده العلاء لا يعرف وعاصم بن كليب قال ابن المدينى لا يحتج بما انفرد به اه وكليب ذكره ابن عبد البر في الصحابة وقال له ولأبيه شهاب صحبة لكن قال في التقریب وهم من ذكره في الصحابة بل هو من الثالثة وعليه فالحديث مرسل . (إن الله يحب إعانة اللهفان) أى المكروب أى إعانته ونصرته يقال تلهف على الشيء ولهف إذا حزن وتحسر عليه فهو لهفان ولهوف ولهيف أى مكروب ويورد في فضل إعانته أخبار وآثار تحمل من له أدنى عقل على بذل الوسع فيها واستفراغ الجهد فى المحافظة عليها ويسمى بك كثير من ذلك فى أحاديث هذا الجامع (ابن عساكر) فى التاريخ (عن أبي هريرة) قضية صنيع المصنف أنه لم يره لاشهر ولا أحق بالعزو منه إليه وهو عجيب فقد رواه أبو يعلى وكذا الديلمى من حديث أنس باللفظ المزبور

(إن الله تعالى يحب الرفق) بكسر فسكون لين الجانب بالقول والفعل والاختد بالاسهل والدفع بالاخف (فى) الأمر كله) فى أمر الدين وأمر الدنيا حتى فى معاملة المرء نفسه ويتأكد ذلك فى معاشرته من لابد للانسان من معاشرته كزوجته وخادمه وولده فالرفق محبوب مطلوب مرغوب وكل مافى الرفق من الخير فى العنف مثله من الشر وهذا قاله لما قالت اليهود لعائشة رضى الله تعالى عنها عندها للسام عليك قالت بل عليكم السام واللعنة (تنبيه) عرف فى شرح الرسالة العضية الرفق بأنه حسن الانقياد الى ما يؤدى الى الخيل (خ عن عائشة) قضية كلام المصنف أن هذا مما انفرد به البخارى عن صاحبه وهو ذهول عجيب فقد رواه مسلم أيضاً باللفظ المزبور عن عائشة المذكورة فى كتاب الاستئذان لكن الإنسان محل النسيان .



١٨٦٥ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُحِبُّ السَّهْلَ الْمُطْلَقَ - الشيرازى (هب) عن أبي هريرة - (ض)

١٨٦٦ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُحِبُّ الشَّابَّ النَّائِبَ - رواه أبو الشيخ عن أنس - (ض)

١٨٦٧ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُحِبُّ الشَّابَّ الَّذِي يُفْنِي شَبَابَهُ فِي طَاعَةِ اللَّهِ - (حل) عن ابن عمر - (ض)

١٨٦٨ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُحِبُّ الصَّمْتَ عِنْدَ ثَلَاثٍ : عِنْدَ تَلَاةِ الْقُرْآنِ وَعِنْدَ الزَّحْفِ ، وَعِنْدَ الْجَنَازَةِ -

(طب) عن زيد بن أرقم - (ض)

١٨٦٩ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُحِبُّ الْعَبْدَ التَّقِيَّ الْغَنِيَّ الْخَفِيَّ - (حم م) عن سعد بن أبي وقاص - (صح)

(إن الله يحب السهل) في قوله وفعله أى المتهازل الوجه البسام والمتيسر فى أمره غير المتعسر فتراه سهلا فى دنياه فى بيعه وشرايه وأخذه وعطائه فيشعر بحقارة الدنيا وتراه سهلا فى معاشرته الخلق لين الجانب حسن الصحبة ذارفق لهم وكذا فى أمر الدين سهل الاتقياد إلى طاعة ربه قال بعضهم المؤمن أسهل شئ وأيسره فاذا تعرض لدينه كان كالجليل (المطلق) وفى نسخ الطابق والأول هو ما فى خط المؤلف يعنى طلق الوجه ظاهر البشر لأن الله سبحانه يحب أسماءه وصفاته ويحب المتخلق بشئ منها والسهولة والطلاقة داخلان فيما تسمى به إذ هما من الحلم والرحمة وفى رواية الطلق يقال رجل طلق الوجه وطلق الوجه إذا كان فى وجهه طلاقة وبشاشة وقال أبو زيد رجل طلق الوجه متهلل بسام (الشيرازى) وكذا الديلمى (هب) كلهم (عن أبي هريرة) قال الحافظ العراقى بعد ما عراه للبيهق وسنده ضعيف انتهى وذلك لأن فيه أحمد بن عبد الجبار البلخى أورده الذهبى فى الضعفاء وقال مختلف فيه وحديثه مستقيم قال الدارقطنى وغيره متروك (إن الله يحب الشاب) وهو من بلغ ولم يجاوز ثلاثين سنة (الثائب) أى الراجع إلى الله تعالى عن قبيح فعله وقوله لأن الشيبه حال غلبة الشهوة وحدة النفس وقوة الطبع وضعف العقل وقلة العلم فأسباب المعصية فيها قووية وأسباب العصمة ضعيفة فتغلب الشاب فيواقع المنهى فإذا تاب مع قوة الداعى استوجب محبة الله له ورضاه عنه مكابدة للنفس والشيطان (أبو الشيخ) فى الثواب (عن أنس) قال الزين العراقى سنده ضعيف

(إن الله تعالى يحب الشاب الذى يقضى شبابه) أى يصرفه كله (فى طاعة الله تعالى) لأنه لما تجرع مرارة الصبر وحبس نفسه عن لذاتها فى محبة الله ورجاء ما عنده من الثواب جوزى بمحبة الله له والجزاء من جنس العمل ومن ثم كان صبر السلطان على ترك الظلم والفتى على الشهوات أفضل من صبر غيرهما على ذلك (حل عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه محمد بن الفضل بن عطية قال الذهبى فى الضعفاء تركوه وأهمله بعضهم وسالم الأفاطس قال ابن حبان ينفرد بالمعضلات (إن الله تعالى يحب الصمت) أى السكوت حيث لا ضرورة إلى الكلام (عند ثلاث) من الأشياء الأولى (عند تلاوة القرآن) أى شئ منه ليتدبر معانيه ويتأمل أحكامه قال تعالى « وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا (و) الثانى (عند الزحف) أى عند التقاء الصفوف فى الجهاد لأن السكوت أهيب وأرهب ولهذا كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يكره الصوت عند القتال كما يأتى وذلك لأن الساكن الساكت أهيب وأرهب (و) الثالث (عند الجنائز) أى عند المشى معها والغسل والصلاة عليها وتشيعها إلى أن تقبر ومن ثم كان المصطفى صلى الله عليه وسلم إذا شهد جنازة أكثر الصمات وأكثر حديث نفسه وكان إذا تبع جنازة علا كربه وأقل الكلام ولا يعارض ذلك خبراً كثيراً فى الجنائز من قول لا إله إلا الله لأن المراد أنه يقوله سرا (طب) وكذا أبو يعلى (عن زيد بن أرقم) قال ابن الجوزى قال أحمد ليس بصحيح وقال ابن حجر فى سنده راو لم يسم وآخر مجهول وقال الهيثمى فيه رجل لم يسم (إن الله تعالى يحب العبد) المؤمن (التقى) بمشاة فوقية من يترك المعاصى امتثالاً للأمر به واجتناباً للمنهى عنه وهو

١٨٧٠ — إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُحِبُّ الْعَبْدَ الْمُؤْمِنَ الْمُفْتِنَ التَّوَّابَ - (حم) عن علي - (ض)

١٨٧١ — إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُحِبُّ الْعَطَّاسَ ، وَيَكْرَهُ التَّثَاؤِبَ - (خدت) عن أبي هريرة - (صح)

١٨٧٢ — إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُحِبُّ الْمُؤْمِنَ الْمُتَبَدِّلَ ، الَّذِي لَا يَبَالِي مَا يَلْبَسُ - (هب) عن أبي هريرة (ض)

فَعِيلٌ مِنَ الْوَقَايَةِ تَأْوُهُ مَقْلُوبَةٌ عَنْ وَאו وَقِيلَ هُوَ الْمُبَالِغُ فِي تَجَنُّبِ الذَّنُوبِ (الغنى) غَنَى النَّفْسَ كَمَا جَزَمَ بِهِ فِي الرِّيَاضِ وَهُوَ الْغَنَى الْمَحُوبُ وَأَشَارَ الْبَيْضَارِيُّ وَعِيَاضُ وَالطَّبِيُّ إِلَى أَنَّ الْمُرَادَ غَنَى الْمَالِ وَالْمَالُ غَيْرُ مَحْذُورٍ لَعَيْتَهُ بَلْ لِكَوْنِهِ يَعُوقُ عَنِ اللَّهِ فَكَمْ مِنْ غَنَى لَمْ يَشْغَلْهُ غَنَاهُ عَنِ اللَّهِ وَكَمْ مِنْ فَقِيرٍ شَغَلَهُ فَقْرُهُ عَنِ اللَّهِ فَالْتَحَقِيقُ أَنَّهُ لَا يَبْطَلِقُ الْقَوْلَ بِتَفْضِيلِ الْغَنَى عَلَى الْفَقْرِ وَعَكْسَهُ (الحنفي) بِجَهْدِ مَعْجَمَةِ أَيْ الْحَامِلِ الذِّكْرُ الْمُعْتَزَلُ عَنِ النَّاسِ الَّذِي يَخْفَى عَلَيْهِمْ مَكَانُهُ لِيَتَفَرَّغَ لِلتَّعْبُدِ قَالَ ابْنُ حَجَرٍ وَذَكَرَ لِتَتِمِّمِ إِشَارَةً إِلَى تَرْكِ الرِّيَاءِ وَرَوَى بِمَهْمَلَةٍ وَمَعْنَاهُ الْوَصُولُ لِلرَّحْمِ اللَّطِيفِ بِهِمْ وَبِغَيْرِهِمْ مِنَ الضَّعْفَاءِ قَالَ الطَّبِيُّ وَالصَّفَاتُ الثَّلَاثَةُ الْجَارِيَةُ عَلَى الْعَبْدِ وَارْدَةٌ عَلَى التَّفْضِيلِ وَالتَّمْيِيزِ فَالْتَقَى مَخْرَجٌ لِلْعَاصِي وَالْغَنَى لِلْفَقِيرِ وَالْحَنْفِيُّ عَلَى الرَّوَايَتَيْنِ لَمَّا يَضَادُّهَا فَإِذَا قُلْنَا إِنَّ الْمُرَادَ بِالْغَنَى غَنَى الْقَلْبِ اشْتَمَلَ عَلَى الْفَقْرِ الصَّابِرِ وَالْغَنَى الشَّاكِرِ مِنْهُمْ وَفِيهِ عَلَى الْأَوَّلِ حُجَّةٌ لِمَنْ فَضَّلَ الْإِعْتَزَالَ وَآثَرَ الْخَوْلَ عَلَى الْإِشْتِهَارِ . قَالَ بَعْضُ الْعَارِفِينَ طَرِيقَ الْقَوْمِ لَا تَصْلُحُ إِلَّا لِمَنْ كُنْتَ بِأَرْوَاحِهِمْ الْمَزَابِلَ ؛ وَقِيلَ لَيْسَ الْخَوْلُ بِعَارٍ عَلَى امْرَأٍ ذِي كَمَالٍ قَلِيلَةَ الْقَدْرِ تَخْفَى وَتَلْكَ خَيْرَ اللَّيَالِي (حم م) فِي آخِرِ صَحِيحِهِ (عَنْ سَعْدِ) بْنِ أَبِي وَقَاصٍ كَانَ فِي إِبِلِهِ لِحَاءٌ ابْنُهُ فَقَالَ نَزَلَتْ هَهُنَا وَتَرَكْتُ النَّاسَ يَتَنَازَعُونَ الْمَلِكَ فَضَرَبَ سَعْدٌ فِي صَدْرِهِ وَقَالَ اسْكُتْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فَنَذَرُهُ وَلَمْ يَخْرُجْهُ الْبَخَارِيُّ (إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُحِبُّ الْعَبْدَ الْمُؤْمِنَ الْمُفْتِنَ) بِفَتْحِ التَّاءِ مُشَدَّدَةً مُبْدِئًا لِلْفِعُولِ أَيْ الْمَمْتَحِنِ بِالذَّنْبِ (التَّوَّابِ) أَيْ الْكَثِيرِ التَّوْبَةِ أَيْ الَّذِي يَتُوبُ ثُمَّ يَعُودُ ثُمَّ يَتُوبُ ثُمَّ يَعُودُ ثُمَّ يَتُوبُ وَهَكَذَا قَالَ الْحَرَامِيُّ وَهَذَا تَأْنِيسٌ لِقُلُوبِ الْمَجْرُوحِينَ مِنْ مَعَاوَدَةِ الذَّنْبِ بَعْدَ التَّوْبَةِ مِنْهُ وَقَالَ ابْنُ عَرَبٍ يَرِيدُ أَنْكَ إِذَا كُنْتَ مِنَ التَّوَّابِينَ عَلَى مَنْ أَسَاءَ فِي حَقِّكَ كَانَ اللَّهُ تَوَّابًا عَلَيْكَ فِيمَا أَسَأْتَ مِنْ حَقِّهِ فَارْجِعْ عَلَيْكَ بِالْإِحْسَانِ فَمَنْ أَسَاءَ إِلَيْهِ أَحَدٌ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ تَعَالَى فَرَجِعْ عَلَيْهِ بِالْإِحْسَانِ إِلَيْهِ فِي مَقَابَلَةِ إِسَاءَتِهِ فَهُوَ التَّوَّابُ الْمَحْبُوبُ إِلَى اللَّهِ هَكَذَا فَلْتَعْرِفْ حَقَائِقَ الْأُمُورِ لَا أَنَّهُ تَعَالَى يَخْتَبِرُ عَبْدَهُ بِالْمَعَاصِي حَاشَ اللَّهُ أَنْ يُضَافَ مِثْلُ هَذَا إِلَيْهِ وَإِنْ كَانَتْ الْأَفْعَالُ كُلُّهَا لِلَّهِ تَعَالَى مِنْ حَيْثُ كَوْنِهَا أَفْعَالًا وَمَا هِيَ مَعَاصِي إِلَّا مِنْ حَيْثُ حَكَمَ اللَّهُ فِيهَا بِذَلِكَ فَأَفْعَالُ اللَّهِ كُلُّهَا حَسَنَةٌ مِنْ حَيْثُ هِيَ أَفْعَالُهُ فَافْهَمِ (حم) وَكَذَا أَبُو يَعْلَى وَالدَّبَلِيُّ (عَنْ عَلِيٍّ) أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ قَالَ الْهَيْثَمِيُّ وَفِيهِ مَنْ لَمْ أَعْرِفْهُ أَنْتَهَى وَقَالَ شَيْخُهُ الزُّيْنُ الْعِرَاقِيُّ سَنَدُهُ ضَعِيفٌ (إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُحِبُّ الْعَطَّاسَ) أَيْ سِيْبَهُ الَّذِي لَا يَنْشَأُ عَنْ زَكَامٍ لِأَنَّهُ الْمَأْمُورُ فِيهِ بِالتَّحْمِيدِ وَالتَّشْمِيتِ وَيَحْتَمِلُ التَّعْمِيمَ كَمَا فِي الْفَتْحِ وَهُوَ يَفْتَحُ الْمَسَامَ وَيَخْفِضُ الدِّمَاغَ إِذَا بِهِ تَنَدَّفَعُ الْأَبْحَرَةُ الْمُحْتَبَسَةُ فِيهِ وَيَخْفِضُ الْغِذَاءَ وَهُوَ أَمْرٌ مَنُذُوبٌ إِلَيْهِ لِأَنَّهُ يَعِينُ صَاحِبَهُ عَلَى الْعِبَادَةِ وَيَسْهَلُ عَلَيْهِ الطَّاعَةَ وَمَنْ ثُمَّ عَدَهُ الشَّارِعُ نِعْمَةً يَحْمَدُ عَلَيْهَا كَمَا سَبَقَ (وَيَكْرَهُ التَّثَاؤِبَ) بِالْهَمْزِ وَقِيلَ بِالْوَاوِ وَهُوَ نَفْسٌ يَنْفَتِحُ مِنْهُ الْقَمُّ بِلَا قَصْدٍ وَذَلِكَ لِأَنَّهُ يَكُونُ عَنِ امْتِلَاءِ الْبَدَنِ وَثِقَلِهِ وَكَثْرَةِ الْغِذَاءِ وَمِيلِهِ إِلَى الْكَسَلِ فَيُطِيطُ صَاحِبَهُ عَنِ الطَّاعَةِ فَيَضْحَكُ مِنْهُ الشَّيْطَانُ وَهَذَا سُنُّ الشَّرْعِ كَضَمُّهُ وَرَدَهُ مَا أَمَكْنَ (خ) فِي آخِرِ الْأَدَبِ مِنَ الصَّحِيحِ (د) فِي الْأَدَبِ (ت) فِي الْإِسْتِذْنَانِ (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ) وَرَوَاهُ عَنْهُ أَيْضًا ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزَادَ فِي الصَّلَاةِ وَظَاهَرَ صَنِيعَ الْمُصَنِّفِ أَنَّ ذَا عَمَّا تَفَرَّدَ بِهِ الْبَخَارِيُّ عَنْ صَاحِبِهِ وَهُوَ هُوَ بَلْ رَوَاهُ مَعًا ثُمَّ إِنَّ هَذَا لَفِظُ أَبِي دَاوُدَ أَمَّا الْبَخَارِيُّ فَزَادَ عَقِبَ يَكْرَهُ التَّثَاؤِبَ وَإِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ وَحَمِدَ اللَّهَ كَانَ حَقًّا عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ سَمِعَهُ أَنْ يَقُولَ لَهُ يَرْحَمُكَ اللَّهُ وَأَمَّا التَّثَاؤِبُ فَإِنَّمَا هُوَ مِنَ الشَّيْطَانِ فَإِذَا تَنَابَ أَحَدُكُمْ فَلْيَرُدَّهُ مَا اسْتَطَاعَ فَإِنْ أَحَدُكُمْ إِذَا تَنَابَ ضَحِكَ مِنْهُ الشَّيْطَانُ أَنْتَهَى فَاقْتَصَرَ الْمُصَنِّفُ عَلَى بَعْضٍ وَحَذَفَ بَعْضَ غَيْرِ صَوَابٍ

(إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُحِبُّ الْمُؤْمِنَ الْمُتَبَدِّلَ) بِالْبِنَاءِ لِلْفَاعِلِ أَيْ التَّارِكِ لِلزَّيْنَةِ تَوَاضَعًا وَزَادَ فِي رِوَايَةِ الْمُخْتَرَفِ أَيْ الَّذِي

١٨٧٣ - إن الله تعالى يحب المؤمن المحترف - الحكيم (طب هب) عن ابن عمر - (ض)

له صناعة يكتسب منها فإن قعود الرجل فارغاً من غير شغل أو اشتغاله بما لا يعنيه من سفه الرأي وسخافة العقل واستيلاء الغفلة وكان ابن مهران يحدث أصحابه علي الكسب ويقول لم حصلوا قوتكم ثم أغلقوا عليكم بيوتكم وقالوا له مرة إن هنا أقواماً يقولون نجلس في بيوتنا حتى يأتينا رزقنا فتعال هؤلاء قوم حق هذا لا يصح إلا لمن كان له يقين كيقين إبراهيم وفسر المبتذل بقوله (الذي لا يبالي باللبس) أهو من الثياب الفاخرة أو من أدنى اللباس وأقله قيمة لأن ذلك هو أدب الانبياء وشأن الأولياء ومنهج الحكماء قال بعضهم اللبس من الثياب ما يخدمك ولا يستخدمك وقال العتيبي أخزى الله من ترفعه هيئة ثيابه وماله لا أكبراه همته ونفسه وإنما الهيئة للأدنياء والنساء والذين باللباس للرجال من المعاييب والمذام، إذ هو من صفات ربات الحجال قال الغزالي الذين ينظفون ثيابهم ويزينونها ويطلبون الثياب الرفيعة والسجادات الملونة لافرق بينهم وبين العروس التي تزين نفسها طول النهار ولا فرق بين أن يعبد الإنسان نفسه أو يعبد صنماً، ومن راعى في ثوبه شيئاً غير كونه حلالاً وظاهره أبيض يلتفت إليه قلبه فهو مشغول بنفسه، فعلى الرجل أن يجتنب ذلك ويأنتف منه ويربأ بنفسه عنه ويعيش مخشوشاً متمعدداً أو إن أراد أن يزين نفسه زينها من باطنه بلباس التقوى وقال حجة الإسلام اللبس ما يدفع الحرو البرد ويستر العورة وهو كساء يغطي به رأسه وأوسطه قميص وقلنسوة وبعلان، وأعلاء أن يكون معه منديل وسراويل روى أن يحيى بن زكريا عليهما الصلاة والسلام لبس المسنوح حتى نقب جلده فقالت له أمه اللبس مكان المسح جبة من صوف ففعل فأوحى الله إليه يا يحيى آثرت علي الدنيا فبكي وزنها وعاد لما كان وقال أحمد بلغ أريس من العرى إلى أن جلس في قوصره قال أحمد الغزالي وكانت قيمة ثوبي رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة دراهم واحتذى نعلين جديدتين فأعجبهما حسنها فخر ساجداً وقال تواضعت لربي خشية أن يمقتني ثم خرج بهما إلى أول مسكين لقيه فأعطاه إياهما، وعد علي قيص عمر رضي الله عنه اثني عشر رقعة من آدم، واشترى علي كرم الله وجهه ثوباً بثلاثة دراهم فلبسه وهو خليفة وقطع كفيه من رسغه وقال الحمد لله الذي هذا من ريشه وفي تاريخ ابن عساكر أن عمر رضي الله عنه لما قدم الشام تلقته الجنود وعليه إزار وخفان وعمامة وهو أخذ برأس راحلته يخوض الماء وقد خلج خفيه فجعلهما تحت إبطه فقيل له يا أمير المؤمنين الآن تلقاك الجنود وبطارقة الشام وأنت علي هذا حال قال إنا قوم أعزنا الله بالإسلام فلن نلتبس العز بغيره (هب) من حديث ابن لميعة عن عقيل بن يعقوب بن عتبة عن المغيرة بن الاخنس (عن أبي هريرة) ثم قال أعى البيهقي كذا وجدته في كتابي والصواب عن يعقوب بن المغيرة مرسل انتهى وعزاه المنذرى البيهقي وضمنه .

(إن الله تعالى يحب المؤمن المحترف) أي المتكلف في طلب المعاش بنحو صناعة وزراعة وتجارة وذا لا يتنافى التوكل . مر عمر رضي الله عنه بقوم فقال ما أتم قالوا متوكلون قال لا بل أتم متأكلون إنما المتوكل من التي حبه في الارض وتوكل على ربه فليس في طلب المعاش والمضى في الاسباب على تدبير الله ترك التفويض والتوكل بالقلب إنما ترك التوكل إذا غفل عن الله وكان قلبه مجحوباً فإذا اشتغل بالمعاش وطلبه بقلب غافل عن الله تعالى فصار قننة عليه وأخرج البيهقي عن ابن الزبير قال أشرف شيء في العالم البطالة وذلك أن الإنسان إذا تعطل عن عمل يشغل باطنه بما يحسب يستعين به على دينه كان ظاهره فارغاً ولم يبق قلبه فارغاً بل يشغله الشيطان ويبيض ويفرخ فيتوالد فيه نسله توالداً أسرع من توالد كل حيوان ومن ثم قيل الفراغ للرجل غفلة وللنساء غلظة وفي الحديث ذم لمن يدعى التصوف ويتعطل عن المكاسب ولا يكون له علم يؤخذ عنه ولا عمل في الدين يقتدى به ومن لم ينفع الناس بحرفة يعملها يأخذ منافعهم ويضيق عليهم معاشهم فلا فائدة في حياته لهم إلا أن يكدر الماء ويغلي الاسعار ولهذا كان عمر رضي الله تعالى عنه إذا نظر إلى ذي سبيل سأل: أله حرفة؟ فإذا قيل لا سقط من عينه ومما يدل علي قبح من هذا صنيعه ذم من يأكل مال نفسه إسرافاً وبداراً فما حال من أكل مال غيره ولا ينيله عوضاً ولا يرد عليه بدلاً؟ قال العارف البرهان

١٨٧٤ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُحِبُّ الْمُدَاوِمَةَ عَلَى الْإِخَاءِ الْقَدِيمِ ، فِدَاوُمُوا عَلَيْهِ - (فر) عن جابر - (ض)

١٨٧٥ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُحِبُّ حِفْظَ الْوُدِّ الْقَدِيمِ - (عد) عن عائشة - (ض)

المتبولي حكم الفقير الذي لاحرفة له كالبومة الساكنة في الخراب ليس فيها نفع لاحد ولما ظهر المصطفى صلى الله عليه وسلم بالرسالة لم يأمر أحداً من أصحابه بترك الحرفة وقال العارف الخواص رضى الله عنه الكامل من يسلك الناس وهم في حرفهم لانه ما ثم سبب مشروع إلا وهو مقرب إلى حضرة الله تعالى وإنما يبعد الناس من الحضرة الإلهية عدم إصلاح نيتهم في ذلك الأمر علماً أو عملاً (الحكيم) الترمذى (طب هب) كلهم (عن ابن عمر) بن الخطاب رضى الله عنه قال الهيمى بعد ما عزاه للطبراني في الكبير والأوسط فيه عاصم بن عبدالله وهو ضعيف اه وظاهر صنيع المصنف أن مخرجه البيهقي خرجه وسكت عليه والأمر بخلافه بل تعقبه بقوله تفرد به أبو الربيع عن عاصم وليس بالقويين انتهى وقال ابن الجوزى حديث لا يصح وقال في الميزان أبو الربيع السمان قال أحمد مضطرب الحديث والنسائي لا يكتب حديثه والدارقطنى متروك وقال هشيم كان يكذب ثم أورد له مما أنكر عليه هذا الحديث انتهى ونقل الزين العراقي والزر كشي تضعيفه عن ابن عدى وأقره وقال المصنف في سنده متروك قال السخاوى لكون له شواهد (إن الله تعالى يحب المداومة) أى الاستمرار والملازمة (على الإخاء) بكر أوله والمد (القديم فداوموا عليه) ندباً بتعهد من آختموه في الله منذ زمان ولا تتسبوا في قطعه بالجفاء وعدم الوفاء وقال ابن الأثير وفي حديث معاوية عليك بصاحبك الاقدم فإنك تجده على مودة واحدة وإن قدم العهد وانتاطت البلاد أى بعدت ولذلك عدوا من حق الصحبة ففظ المودة القديمة والأخوة السالفة؛ ودخلت امرأة على المصطفى صلى الله عليه وسلم فأدناها وقربها وسألها عن حالها فقالت له عائشة رضى الله عنها في ذلك فقال إنما كانت تأتينا أيام خديجة وسيجيء ذلك قال الحكيم من أحب أن تدوم له المودة في القلوب فليحفظ مودة إخوانه القديما . وما أحسن مودة إخوان الصلاح ، وما أجل خدمة أرباب الفلاح ، فمن فاز بدهم حاز النجاح ، ومن حرمه فانه الرباح ، والله دَرّ من قال من أهل الأدب في معنى هذا الأدب :

ماذاقت النفس على شهوة أذت من حب صديق أمين  
من فاته ودّ أخ صالح فذلك المغبون حق اليقين

وقد أفاد هذا الحديث ندب زيارة الإخوان وتهديم ووفاء حقوقهم غيبة وحضوراً لله تعالى حتى يعظم من انتسب إليهم بوجه من وجوه الطاعة واجتمع بهم برهة من الزمان ولوساعة (فر) من حديث سفيان بن عيينة عن ابن المنكدر (عن جابر) قال في اللسان هذا منكر بمرّة ولا أظن ابن عيينة سفيان حدث به فقط .

(إن الله تعالى يحب حفظ الود) أى الحب الشديد المتأكد (القديم) قدما نسبيا وهذا وارد على منهج تأكد زيارة الإخوان في الله وتفقد حالهم والاهداء إليهم واصطناع المعروف معهم ومعاملتهم بما يوجب دوام الوداد فإن ذلك مما يرضى رب العباد ويعامل فاعله بالإسعاد وعدم البعاد قال الغزالي وهذا وما قبله في حق الأصدقاء المتواخين أما المعارف فاحذر منهم فإنك لا ترى الشر الا من تعرفه أما الصديق فيعينك وأما الجهول فلا يتعرض لك وإنما الشر كله من المعارف الذين يظهرون الصداقة بالسنهم فأقلل من المعارف ما قدرت وأبعد ما أمكن فإن ابتليت بهم في نحو مدرسة أو سوق فيجب أن لا تستضعف منهم أحداً فإنك لا تدري لعله خير منك ولا تنظر إليهم بعين التعظيم لهم في دنياهم فتهلك وإياك أن تبذل لهم دينك لتنال من دنياهم فلم يفعل ذلك أحد إلا صغر في أعينهم فإن عادوك فلا تقابلهم بالعداوة فانه يطول عنائك معهم وإياك وثناءهم عليك في وجهك وإظهارهم الود لك فإنك إن طلبت حقيقته لم تجد في المسائة واحداً ولا تطمع أن يكونوا لك في العلن والسر سواء ولا تغضب منهم فإنك إن أنصفت وجدت من نفسك كذلك حتى في أعدائك وأقاربك (عد) عن عائشة

١٨٧٦ - إن الله تعالى يحب الملحين في الدعاء - الحكيم (عد هب) عن عائشة - (ض)

١٨٧٧ - إن الله تعالى يحب الرجل له الجار السوء يؤذيه فيصبر على أذيه ويحتسبه حتى يكفيه الله بحياة

أو موت - (خط) وابن عساكر عن أبي ذر - (صح)

١٨٧٨ - إن الله تعالى يحب أن يعمل بفرائضه - (عد) عن عائشة (ض)

١٨٧٩ - إن الله تعالى يحب أن تؤتى رخصه ، كما يحب أن تؤتى عزائمه - (حم هق) عن ابن عمر (طب)

(إن الله تعالى يحب الملحين في الدعاء) أي الملارمين له جمع ملح وهو الملازم لسؤال ربه في جميع حالاته اللاندياب كرم ربه في فاقتة ومهماته لا تقطعه المحن عن الرجوع إليه ولا النعم عن الأقبال عليه لأن دعاء الملح دائم غير منقطع فهو يسأل ولا يرى إجابة ثم يسأل ثم يسأل فلا يرى وهكذا فلا يزال يلح ولا يزال رجاءه يتزايد وذلك دلالة على صحة قلبه وصدق عبوديته واستقامة وجهته فقلب الملح معلق دائماً بشيئته واستعماله اللسان في الدعاء عبادة وانتظار مشيئته للقضاء به عبادة فهو بين عبادتين سريتين ووجهتين فاضلتين فلذلك أحبه الله تعالى وهذا عام خص منه الخواص في مقام الابتلاء فمقام التسليم لهم فيه أفضل لكونه أدل على قوى أنفسهم ورضاهم بالقضاء والدعاء في مثل ذلك الموطن فيه من الهلع ما لا يخفى يرشدك إلى ذلك ما ذكره المفسرون إن إبراهيم عليه الصلاة والسلام لما ألقى في النار جاءه جبريل عليه الصلاة والسلام فقال ألمك حاجة قال أما إليك فلا ، حسب من سؤالي علمه بحالي ، هكذا فافهم (الحكيم) الترمذي (عد هب) وكذا أبو الشيخ كما في درر المصنف كلهم (عن عائشة) قال ابن حجر رحمه الله تعالى تفرد به يوسف بن سفر عن الأوزاعي وهو متروك وكأن بقية دلسه اه وعزاه في موضع آخر إلى الطبراني في الدعاء ثم قال سنده رجاله ثقات إلا أن فيه عتنة ، (إن الله يحب الرجل) ذكر الرجل وصف طردى فليس هو هنا للاحتراز (له الجار) يظهر أن المراد به هنا من قرب من منزلك عرفاً لا ما عليه عرف الفقهاء من أنه أربعون داراً من كل جانب (السوء يؤذيه) بقول أو فعل (فيصبر على أذاه) امتثالاً لأمر الله تعالى بالصبر في مثله (ويحتسب) أي يقول كلما آذاه حسبنا الله ونعم الوكيل وفي واية يحتسبه أي يحتسب صبره على آذاه (حتى) أي إلى أن ويجوز كونها عاطفة (يكفيه الله) إياه (بحياة أو موت) أي بأن ينتقل أحدهما عن صاحبه في حال الحياة أو موت أحدهما (خط) وكذا الديلمي (وابن عساكر) في التاريخ (عن أبي ذر) قال ابن الجوزي هذا لا يصح قال يحيى عيسى بن إبراهيم أي أحد رواته ليس بشيء وبقية كان مدلساً يسمع من المتروكين والمجهولين فیدلس .

(إن الله تعالى يحب أن يعمل بفرائضه) أي واجباته هذا ما وقفت عليه في نسخ الجامع والذي رأيت في كلام الناقلين عن الكامل لابن عدى رخصه بدل فرائضه فليحذر وفي حديث آخر ما تقرب إلى المتقربون بمثل أداء ما أقرضته عليهم ولعلمها حديثان (عد عن عائشة) قال ابن طاهر وغيره ما محصوله رواه عنها باسنادين في أحدهما الحكم بن عبيد الله بن سعد الأيلي وهو ضعيف جداً كما بينه ابن عدى نفسه وفي الآخر عمر بن عبيد البصرى وعامة ما يرويه لا يتابع عليه .

(إن الله تعالى يحب أن تؤتى رخصه) جمع رخصة وهي مقابل العزيمة (كما يحب أن تؤتى عزائمه) أي مطالباته الواجبة فان أمر الله تعالى في الرخصة والعزيمة واحد فليس الأمر بالوضوء أولى من التيمم في محله ولا الاتمام أولى من القصر في محله فيطلب فعل الرخص في مواضعها والعزائم كذلك فإن تعارضتا في شيء واحد راعى الأفضل ، قال

عن ابن عباس وعن ابن مسعود - (ض)

١٨٨٠ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُحِبُّ أَنْ يَرَى أُمَّرُؤَهُ عَلَى عِبْدِهِ - (ت ك) عن ابن عمرو - (ح)

١٨٨١ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُحِبُّ أَنْ يَقْبَلَ رِخْصَةً ، كَمَا يُحِبُّ الْعَبْدُ مَغْفِرَةَ رَبِّهِ - (طب) عن أبي الدرداء ورواه

وأبي أمامة وأنس

١٨٨٢ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُحِبُّ أَنْ يَرَى عِبْدَهُ تَعَبًا فِي طَلَبِ الْحَلَالِ - (فر) عن علي - (ض)

القاضي ، والعزيمة في الأصل عقد القلب على الشيء ، ثم استعمل لكل أمر محتوم وفي اصطلاح الفقهاء الحكم الثابت بالإمالة كوجوب الصلوات الخمس وإباحة الطيبات قال ابن تيمية ولهذا الحديث وما أشبهه كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يكره مشاهبة أهل الكتاب فيما عليهم من الآصار والأغلال ، يزجر أصحابه عن التبتل والترهب (ح) عن ابن عمر بن الخطاب (طب) عن ابن عباس امر فوعا باللفظ المزبور وعن ابن مسعود) بشجوه قال ابن طاهر وقفه عليه أصح . (إن الله يحب أن يرى) بالبناء للمجهول (أمر نعمته) أي إنعامه (على عبده) قيل معنى يرى مزيد الشكر لله تعالى بالعمل الصالح والثناء والذكر له بما هو أهله والعطف والرحم والاتفاق من فضل ما عنده في القرب «وأحسن كما أحسن الله إليك» والخالق كلهم عيال الله وأحبهم إليه أنفعهم لعياله فيرى في أثر الجدة عليه زيا وانفاقا وشكرًا ، هذا في نعمة الله ، أما في النعمة الدينية فأن يرى على العبد نحو استعماله لأعلم فيما أمر به وتهديب الأخلاق ولين الجانب والحلم على السفية وتعليم الجاهل ونشر العلم في أهله ووضعها في محله بتواضع ولين جانب في أهبة واحتشام وفي ولاية الأمور بالرفق بالرعية وإقامة نوايس العدل فيهم ومعاملتهم بالانصاف وترك الاعتساف لي غير ذلك من سائر ما يجب عليهم ، ويضطر ذلك في كل نعمة مع أن نعمة تعالى لا تحصى (ت ك عن ابن عمرو) ابن العاص قال الترمذي حسن وفي الباب عمران بن الحصين وأبو هريرة وجابر وأبو الأحوص وأبو سعيد وغيرهم (إن الله يحب أن تقبل) في رواية تفعل وهي مبنية للمراد بالقول (رخصه كما يحب العبد مغفرة ربه) أي ستره عليه بعدم عقابه فيندى استعمال الرخصة في مواضعها عند الحاجة لها سيما العالم يقتدى به وإذا كان من أصر على مندوب ولم يعمل بالرخصة فقد أصاب منه الشيطان فكيف بمن أصر على بدعة فيندى الأخذ بالرخصة الشرعية فإن الأخذ بالعزيمة في موضع الرخصة تطع كمن ترك التجم عند العجز عن استعمال الماء فيفضى به استعماله إلى حصول الضرر (طب عن أبي الدرداء ورواه) بن الاسقع (وأبي أمامة) الباهلي (وأنس) بن مالك قال الطبراني لا يروى إلا بهذا الإسناد تفرد به اسمعيل بن العطار

(إن الله يحب أن يرى عبده تعبا) بفتح فكسر أي حياءني (طلب) الكسب (الحلال) يعني أنه يرضى عنه ويضاعف له الثواب أي أن قصد بعمله التقرب لتضمنه فوائد كثيرة كما يصل النفع إلى الغير بإجراء الأجرة إن كان العمل نحو اجارة وإصال النفع إلى الناس بثمنه أسياهم إن كان نحو خياطة أو زرع وكالسلامة من البطالة والهوى وكسر النفس ليقبل طغيانها وكالتعفف عن ذل السؤال وإظهار الحاجة لكن شرطه اعتقاد الرزق من الرزاق لا من الكسب قال ابن الأثير وفي حديث آخر إنى لأرى الرجل يعجبي فأقول له : هل لك حرفة فإن قال لا سقط من عيني (تنبه) قال الراغب الاحتراف في الدنيا وإن كان مباحاً من وجه فهو واجب من وجه لأنه لما لم يكن للإنسان الاستقلال بالعبادة إلا بإزالة ضروريات حياته فإنزالتها واجبة إذ كل ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب فإذا لم يكن له بد إلا بتعب من الناس فلا بد أن يعوضهم تعباً له وإلا كان ظالماً لهم ومن تعطل وتبطل أنسلخ من الإنسانية بل من الحيوانية وصار من جنس الموتى (فر عن علي) أمير المؤمنين قال الحافظ العراقي فيه محمد بن

١٨٨٣ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُحِبُّ أَنْ يُعْنِيَ عَنْ ذَنْبِ السَّرِيِّ - ابن أبي الدنيا في ذم الغضب . وابن لال  
عن عائشة - (ض)

١٨٨٤ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُحِبُّ مَنْ عَبَّادَهُ الْغَيُورَ - (طس) عن علي - (صح)

١٨٨٥ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُحِبُّ سَمَّحَ الْبَيْعِ ، سَمَّحَ الشَّرَاءِ ، سَمَّحَ الْقَضَاءِ - (تك) عن أبي هريرة - (صح)

١٨٨٦ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُحِبُّ مَنْ يُحِبُّ التَّمْرَ - (طب عد) عن ابن عمرو - (ص)

١٨٨٧ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُحِبُّ عَبْدَهُ الْمُؤْمِنَ الْفَقِيرَ الْمُتَعَفِّفَ أَبَا الْعِبَالِ - (ه) عن عمران - (ح)

سهل العطار قال الدارقطني يضع الحديث انتهى فكان ينبغي للمصنف حذفه

(إن الله يحب أن يعنى) بالبناء للفعول (عن ذنب السري) أى الرئيس المطاع أو المطيع له والجمع سراة وهو جمع عزيز إذ لا يجمع فعيل على فعلة وقيل هو الشريف وفي خبر أم زرع فنكحت بعده سرياً وأياماً كان فهو بمعنى خبر أقبلوا ذوى الهيئات عشراتهم إلا الحدود فيأتى هنا مامر ثم العفو نحو الجريمة من عفا إذا درس (ابن أبي الدنيا) أبو بكر (في) كتابه المؤلف (في ذم الغضب وابن لال) أبو بكر في مكارم الأخلاق كلاهما (عن عائشة) وفيه هاتم بن يحيى بن المتوكل قال الذهبي في الضعفاء خرج ابن حبان وي زيد بن عياض قال النسائي وغيره متروك إن الله تعالى يحب من عباده الغيور) صيغة مبالغة أى كثير الغيرة والمراد الغيرة المحبوبة فإن غيرة العبد على محبوبه نوعان غيرة ممدوحة يحبها الله تعالى وهى ما كان عند قيام ربه ومدمومة يكرهها وهى ما كان عند عدمها بل بمجرد سوء الظن وهذه تفسد الحب وتوقع العداوة بين المحبين (طس عن علي) أمير المؤمنين قال الهيثمي فيه المقدم بن داود وهو ضعيف

(إن الله تعالى يحب) من عباده رجلاً (سمح البيع) أى سهله (سمح الشراء) أى التفاضى كما سبق موضحاً ومقصود الحديث الحث على تجنب المضايقة في المعاملات واستعمال الرفق وتجنب العسر قال ابن العربي إنما أحبه لشرف نفسه وحسن خلقه بما ظهر من قطع علاقة قلبه بالمال الذى هو معنى الدنيا وإفضاله على الخلق الذين هم عيال الله ونفحة لهم فلذلك استوجب محبة الله (تك) فى البيوع (عن أبي هريرة) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وقال الترمذى فى العلال سألت عنه محمداً يعنى البخارى فقال هو حديث خطأ رواه إسماعيل بن غلبه عن يونس عن سعيد المقبرى عن أبي هريرة قال وكنت أفرح به حتى رواه بعضهم عن يونس عن حدثه عن سعيد عن أبي هريرة رضى الله عنه كذا قال

(إن الله تعالى يحب) من عباده (من يحب التمر) بمثناة فوقية أى آكاه ولهذا كان أكثر طعامه يعنى المصطفى صلى الله عليه وسلم المساء والتمر كما قاله حجة الإسلام وفى الصحيح عن عائشة رضى الله عنها توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد شبعنا من الأسودين التمر والماء (طب) وكذا الديلمي (عد) كلهم (عن ابن عمرو) بن العاص قال الهيثمي رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط وفيه إبراهيم بن أبي حنيفة وهو متروك وقال غيره فيه يحيى بن خالد قال فى الميزان مجهول وإبراهيم بن أبي حنيفة مختلف فيه وابن لهيعة وفيه ضعف

(إن الله يحب عبده المؤمن الفقير المتعفف) أى المبالغ فى العفة عن السؤال مع وجود الحاجة لطموح بصر بصيرته عن الخلق إلى الخالق وتوجهه إلى سؤال الرزق من الرزاق وإنما يسأل إن سأل على جهة العرض والتلويح الخفى كما كان أبو هريرة رضى الله عنه يستقرئ غيره الآية ليضيفه وهو أعرف بها ممن يستقرئه فلا يفهم مراده إلا

١٨٨٨ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُحِبُّ كُلَّ قَلْبٍ حَزِينٍ - (طب ك) - ابن أبي الدرداء - (ح)

١٨٨٩ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُحِبُّ مَعَالِيَ الْأُمُورِ وَأَشْرَافَهَا وَيَكْرَهُ سَفْسَافَهَا - طب عن الحسن بن علي (ح)

المصطفى صلى الله عليه وسلم فالتعبير بالتعفف يفيد الاجتهاد في العفة والمبالغة فيها (أبا العيال) يعنى كافهم أبا كان أو جداً أو نحو أخ أو ابن عم أو أم أو جدة لكنه لما كان القائم على العيال يكون أبا غالباً خصه وفي ضمنه إشعار بأنه يندب للفقير ندباً مؤكداً أن يظهر التعفف والتجمل ولا يظهر الشكوى والفقر بل يستره قال تعالى يحسبهم الجاهل أغنياء من التعفف، وقال سفيان أفضل الأعمال التجمل عند المحتمة وقال بعضهم ستر الفقر من كنوز البر قال الغزالي رحمه الله تعالى ومن آداب الفقير أن لا يتواضع لغنى لغناه بل يتكبر عليه، قال علي كرم الله وجهه تواضع الغنى للفقير رغبة في الثواب حسن وأحسن منه تيب الفقير على الغنى ثقة بالله (ه) في الزهد (عن عمران بن حصين) قال الخافظ العراقي سنده ضعيف انتهى وذلك لأن فيه حماد بن عيسى قال الذهبي ضعفه وموسى بن عبيد قال في الكشف ضعفه وفي الضعفاء عن أحمد لا تحل الرواية عنه قال السنخاوى لكن له شواهد

(إن الله تعالى يحب كل قلب حزين) أى لير كثير العفف والرحمة أى منكسر من خشية الله تعالى ومهتم بأمر دينه خائف من تقصيره بأن يفعل معه من الإكرام فعل المحب مع حبيبه والله تعالى ينظر إلى قلوب العباد فيحب كل قلب تخلق بأخلاق المعرفة كالخوف والرجاء والحزن والمحبة والحياء والرفقة والصفاء فلذلك يحب القلب ذا رأى فيه الحزن على التقصير والفرح بالطاعة وقيل تواضاً داود عليه السلام فقال رب طهرت بدنى بالماء فم أظهر قلبى فأوحى الله إليه طهره بالهموم والأحزان وقيل عمارة القلب بالأحزان والقلب الذى لا حزن فيه كالبيت الحرب فليس مراد المصطفى صلى الله عليه وسلم القلب الحزين على الدنيا فذلك يبغضه الله تعالى ففى خبر من أصبح حزينا على الدنيا أصبح ساخطاً على ربه قال والحزين هنا ضد القاسى قال حجة الإسلام قال ابن مذعور رأيت الأوزاعى فى النوم فقلت له دلنى على عمل أتقرب به إلى الله تعالى قال ما رأيت هناك درجة أرفع من درجة العلماء ثم المحرونين (طب ك) فى الرقائق من حديث أبى بكر بن أبى مریم عن ضمرة عن ابن الدرداء قال الحاکم صحيح ورواه الذهبى بأنه مع ضعف أبى بكر منقطع انتهى وقال الهيثمى إسناد الطبرانى حسن

(إن الله تعالى يحب معالى الأمور وأشرفها) وهى الأخلاق الشرعية والخصال الدينية لا الأمور الدنيوية فإن العلو فيها نزول (ويكره) فى رواية البيهقى ويغض (سفسافها) بفتح أوله أى حقيرها ورويتها فنأصف من عبيده بالأخلاق الزكية أحبه ومن تحلى بالأوصاف الرديئة كرهه (١) وشرف النفس صونها عن الرذائل والدنایا والمطامع الفاطعة لاعناق الرجال فرباً بنفسه أن يلقبها فى ذلك وليس المراد به التيه فإنه يتولد من أمرين خبيثين إعجاب بنفسه وازدراء بغيره والأول يتولد من خلقين كريمين إعزاز النفس وإكرامها وتعظيم مالكمها فيتولد من ذلك شرف النفس وصيانتها وقد خلق سبحانه وتعالى لكل من القسمين أهلاً ما مر أن بى آدم تبعون للربة التى خلقهم منها فالربة الطيبة نفوسها على كريمة مطبوعة على الجود والسعة واللين والرفق لا كرازة ولا يوسة فيها فالربة الخبيثة نفوسها التى خلقت منها مطبوعة على الشقوة والصعوبة والشح والحقد وما أشبهه (تذره) علم مما تقرر أن العبد إنما يكون فى صفات الإنسانية التى فارق بها غيره من الحيوان والنبات والجماد بارتقائه عن صفاتها إلى معالى الأمور وأشرفها التى هى صفات الملائكة حينئذ ترفع

(١) والإنسان يضارع الملك بقوة الفكر والتميز ويضارع البهيمة بالشهوة والدناءة فمن صرف همه إلى اكتساب معالى الأخلاق أحبه الله تحقيق أن يلتحق بالملائكة اظهاره أخلاقه ومن صرفها إلى السفاسف ورذائل الأخلاق التحق بالبهائم فيصير إما ضارباً ككلب أو شرهاً كخنزير أو حة وداً كجمل أو متكبراً كتمر أو رواقاً كغلب أو جامعاً لذلك ككسبان



١٨٩٠ - إن الله تعالى يحب أبناء الثمانين - ابن عساكر عن ابن عمر - (ض)

١٨٩١ - إن الله تعالى يحب أبناء السبعين ، ويستحي من أبناء الثمانين - (حل) عن علي - (ح)

١٨٩٢ - إن الله تعالى يحب أن يحمد - (طب) عن الأسود بن سريع - (ض)

١٨٩٣ - إن الله تعالى يحب الفضل في كل شيء ، حتى في الصلاة - ابن عساكر عن ابن عمرو - (ض)

١٨٩٤ - إن الله تعالى يحب أن تؤتى رخصه ، كما يكره أن تؤتى معصيته - (حم - هب) عن

ابن عمر - (صح)

همته إلى العالم الرضواني وتنساق إلى الإلإ الرحاني (تفسيره) قال بعض الحكماء بالهمم العالية والقرائح لزكية تصفو القلوب لي نسيم العقل الروحاني وترقى في ملكوت الضياء والقدرة الخفية عن الابصار المحيطة بالانظار وترتفع في رياض الآلاب المصفاة من الأدناس وبالأفكار تصفو كدر الأخلاق المحيطة بأقطار الهياكل الجسمانية فعند الصفو ومفارقة الكدر تهبش الأرواح التي لا يصل إليها انحلال ولا اضمحلال (طب عن الحسين بن علي) أمير المؤمنين قال الهيشي فيه خالد بن لياس ضعفه أحمد وابن معين والبخاري والنسائي وبقية رجاله ثقات وقال شيخه العراقي رواه البيهقي متصلا ومتفصلا ورجالها ثقات اه .

(إن الله تعالى يحب أبناء الثمانين) أي من بلغ من العمر ثمانين سنة من رجل وامرأة والمراد من المؤمنين كما هو بين (ابن عساكر) في تاريخه (عن ابن عمر) بن الخطاب .

(إن الله يحب أبناء السبعين) من الستين (ويستحي من أبناء الثمانين) أي يعاملهم معاملة المستحي فليس المراد هنا حقيقة الحياة الذي هو انقباض عن الرذائل لأنه سبحانه وتعالى منزه عن الوصف به بل ترك تعذيبهم (حل عن علي) أمير المؤمنين رضي الله تعالى عنه وفيه محمد بن خلف القاضي قال الذهبي عن ابن المناوي فيه لين وأبان بن ثعلب قال ابن عدى غال في التشيع لا بأس به .

(إن الله يحب أن يحمد) بالبناء للفعول أي يحب من عبده أن يثنى عليه بجميع صفاته الجميلة الجميلة من ملكة واستحقاقه لجميع الحمد من الخالق ، فأخبر أنه تعالى يحب الحمد وفي رواية إن الله تعالى يحب أن يمدح وفي أخرى لاشيء أحب إليه المدح من الله ولذلك مدح نفسه ، واستنيط منه عبد اللطيف البغدادي جواز قول مدحت الله وتعقبه الزركشي بأنه غير صريح لاحتمال كون المراد إن الله يحب أن يمدح غيره ترغيبا للعبد في الازدياد مما يقتضى المدح لأن المراد يحب أن يمدحه غيره قال بعضهم وما اعترض به علي عدم الصراحة بإبداء الاحتمال المذكور ليس من قبل نفسه بل ذكره البهاء السبكي في شرح التلخيص (طب عن الأسود بن سريع) فتوح السنين ابن حمير عبادة التلحى السعدى أول من قص بجامع البصرة فكان شاعرا بليغا مفوها مات في أيام الجمل وقيل سنة اثنين وأربعين

(إن الله يحب الفضل) بضاد معجمة أي الزيادة (في كل شيء) من الخير (حتى في الصلاة) فإكثر العبد إياها محبوب عند الله إذ هي خير موضوع كما سيجيء في حديث وفي نسخ النصل بصاد مهملة وعليه فالعنى يحب الفضل بين الكلمات حتى في الصلاة بأن يقف إذا قرأ الفاتحة على رؤس الآي كما كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يفعل ويفصل الاعتدال عن الركوع والسجود عن الاعتدال وهكذا وقد ندبوا في الصلاة تسع سكتات (ابن عساكر) في التاريخ (عن ابن عمرو) بن العاصي .

(إن الله يحب أن تؤتى رخصه) جمع رخصة وهي تسهيل الحكم على المكلف لغذر حصل وقيل غير ذلك لما فيه من دفع التكبر والترفع من استباحة ما أباحت الشريعة ، ومن أنف ما أباحه الشرع وترفع عنه فسد دينه فأمر بفعل

١٨٩٥ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُحِبُّ أَنْ تُعَدَّلُوا بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ ، حَتَّى فِي الْقَبِيلِ - ابن النجار عن النعمان بن بشير - (ض)

١٨٩٦ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُحِبُّ النَّاسَكَ النَّظِيفَ - (خط) عن جابر - (ض)

١٨٩٧ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُحِبُّ أَنْ يُقْرَأَ الْقُرْآنُ كَمَا أَنْزَلَ - السجزي في الإبانة عن زيد بن ثابت - (ض)

الرخصة يدفع عن نفسه تكبرها ، يقتل بذلك كبرها ويظهر النفس الأمانة بالسوء على قبول ماجاء به الشرع ومفهوم محبته لإتيان الرخص أنه يكره تركه فأكد قبول رخصته تأكيداً يكاد يوجب بالوجوب بقوله ( كما يكره أن تؤتى معصيته ) وقال الغزالي رحمه الله هذا قاله تطيباً لقلوب الضعفاء حتى لا ينهى بهم الضعف إلى اليأس والقنوط فيتركوا الميسور من الخير عليهم لعجزهم عن منتهى الدرجات فما أرسل إلا رحمة للعالمين كلهم على اختلاف درجاتهم وأصنافهم اه قال ابن حجر رحمه الله وفيه دلالة على أن القصر للمسافر أفضل من الإتمام <sup>(١)</sup> (حم حب هب) وكذا أبو يعلى والبراز كلهم (عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه عنه أيضاً الطبراني قال الهيثمي رحمه الله رجال أحمد رجال الصحيح وسند الطبراني حسن انتهى

(إن الله تعالى يحب أن تعدلوا) من العدل ضد الجور (بين أولادكم) في كل شيء (حتى في القبيل) بضم ففتح جمع قبيلة أي حتى في تقبيل أحدكم لولده فلا يميز بعضهم على بعض ولو بقبلة فيتأكد التسوية بينهم لما في عدمها من إيرات الضغائن والتباغض والتحاسد (ابن النجار) في التاريخ (عن النعمان بن بشير) الأنصاري

(إن الله يحب الناسك) أي المتعبد (التظيف) أي التقى البدن والثوب فإنه تعالى نظيف يحب النظافة كما سلف تقريره والله سبحانه وتعالى يحب أن يرى على عبده الجمال الظاهر كما يحب أن يرى عليه الجمال الباطن بالتقوى قال في المواهب الجمال في اللباس والهئية ثلاثة نوع يحمد ونوع يذم ونوع لا ولاء ؛ فالمحمود ما كان لله تعالى وأعان على طاعته كالماضن غيظ عدوه وإعلاء كلمته ومنه التجميل للوفود ولهذا كان المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم يتجمل للوفود ، والمذموم ما فيه خيلاء ونخر ، وما عدا ذلك مباح لتجرده عن قصد ، مذموم شرعاً . وكتب بعضهم إلى ملك بلغني أنك تأكل الرقاق وتلبس الرقاق فأجابه

حسن ثيابك ما استطعت فإنها زين الرجال بها تعز وتكرم  
ودع التواضع في الثياب تخشنا فأنه يعلم ما أسر وتكتم  
فراثت ثوبك لا يزيدك رفعة عند الإله وأنت عبد مجرم  
وجديد ثوبك لا يضرك بعد أن تخشى الإله وتتي ما يحرم

فبغني لكل عاقل تظيف ثوبه عن الدنس الحسى وقلبه عن الدنس المعنوى ويلحظ استحسان النظافة الحسية وحسن روتق المتصف بالنظافة المعنوية ويأخذ قولهم ما من أمر معنوى إلا وجعل له مثال حسى يدل عليه (خط عن جابر) بن عبد الله

(إن الله تعالى يحب أن يقرأ) بالبناء للمجهول (القرآن) أي أن يقرأه عباده المؤمنون (كما أنزل) بالبناء للمفعول أو الفاعل أو من غير زيادة ولا نقص فلا يزيد القارئ حرفاً ولا ينقص حرفاً ولا يقرأه بالألحان والتقطيع كما يفعله قراء زمننا (السجزي) أبو نصر (في الإبانة) أي في كتاب الإبانة عن أصول الديانة له (عن زيد بن ثابت)

(١) والرخص عند الشافعية أقسام : ما يجب فعلها كأكل الميتة للضطر والفطر لمن خاف الهلاك بعطش أو جوع وما يندب كالقصر في السفر وما يباح كالسلم وما الأولى تركه كالجمع والتميم لقادر وجد الماء بأكثر من ثمن مثله وما يكره فعله كالقصر في أقل من ثلاث فالحديث منزل على الأولين .

١٨٩٨ - إن الله تعالى يحب أهل البيت الحصب - ابن أبي الدنيا في قرى الضيف عن ابن جريج معضلاً (رض)

١٨٩٩ - إن الله تعالى يحب أن يرى أثر نعمته على عبده ، ومشربه - ابن أبي الدنيا فيه عن

علي بن زيد بن جذعان مرسلًا - (ح)

١٩٠٠ - إن الله تعالى يحشر المؤذنين يوم القيامة أطول الناس أعناقًا بقولهم : لا إله إلا الله - (خط)

عن أبي هريرة - (ض)

١٩٠١ - إن الله تعالى يحمي عبده المؤمن كما يحمي الراعي الشفيق غنمه عن مراتع الهلكة - (هب)

عن حديفة - (ض)

(إن الله يحب أهل البيت الحصب) ككتف أو كجمل أي الكثير الخير الذي وسع الله على صاحبه فلم يقتر على عياله بل وأساهم بماله ، ولم يضيق عليهم ، وقرى الضيف وأطعم الجار (ابن أبي الدنيا) أبو بكر (في) كتاب فضل (قرى الضيف عن) عبد الملك بن عبد العزيز بن (جريج) بضم الجيم وفتح الراء المسكى الفقيه أحد الأعلام أول من صنف في الإسلام (معضلاً) .

(إن الله تعالى يحب أن يرى) بضم الياء وفتحها فعلى الضم الروية تعود للناس وعلى الفتح تعود إلى الله لأنه يرى الأشياء على ما هي عليه فيرى الموجود موجودا والمعدوم معدوما (أثر نعمته على عبده) لأنه سبحانه يحب ظهور أثر نعمته على عبده فانه من الجمال الذي يحبه وذلك من شكره على نعمه وهو جمال باطن فيحب أن يرى على عبده الجمال الظاهر بالنعمة والجمال الباطن بالشكر عليه ولاجل محبته تعالى للجمال أنزل لعباده لباسا يحمل ظواهرهم ويقوى تجمل بواطنهم فهو يحب لعبده التجمل حتى ر في مأكله ومشربه) أي مأكله ومشروبه حتى يرى أثر الجدة عليه وعلى من عليه مؤتته من زوجة وخدام وغيرهما قوتا وملبسا ومسكنا وغير ذلك مما يليق بأمثاله وأمثالهم عرفا (تنبيه) كثير من أرباب النفوس يتعلق بهذا الخبر فيبرز منه تفاخر مذموم في قالب التحدث بالنعمة وهو باعتبار حاله ظاهر معلوم وإن خفي على أرباب الرسوم فلا يخفي على أرباب القلوب والنهوم ، نعم قد يصدر عن بعض فصحاء الحضرة الإلهية المترجمون عن لسان المواهب الاختصاصية نفثة مصدر لكونها مطابقة مقتضى الحال فيعذرون فمن ذلك قوله في الفتوحات شاهدت جميع الأنبياء وأشهدني الله جميع المؤمنين ورأيت مراتب الجاعة كلها فعلت أقدارهم واطلعت على جميع ما آمنت به بجملا مما هو في العالم العلوي ولم أسأله أن يخصني بمقام لا يكون لمتبع أعلامته فلو أشرك جميع الخلق لم أتأثر فإني عبد محض لا أطلب التفوق على عباده بل آتمى أن يكون العالم كله في أعلى المراتب فخصني بخاتمة لم تحظر بيالي ولا أذكره للفخر بل للتحدث بالنعمة وإيسمع صاحب همة فتحدث به همة استعمال نفسه فيما استعمالها فينال درجتي ولاضيف إلا في المحسوس انتهى (ابن أبي الدنيا) أبو بكر (فيه) أي في قرى الضيف (عن علي بن زيد ابن) عبد الله بن (جذعان) بضم الجيم وسكون المعجمة التيمى البصرى أصله حجازى ويعرف بعلي بن زيد بن جذعان ينسب أبوه إلى جد جده إذ هو علي بن زيد بن عبد الله بن أبي مليكة بن عبد الله بن جذعان بن عمر بن كعب الضيرير أحد حفاظ البصرة (مرسلًا) أرسل عن جمع من الصحابة قال الدارقطني فيه لين وفي التقريب ضعيف

(إن الله تعالى يحمي عبده المؤمن) أي يمنعه مما يضره (كما يحمي الراعي الشفيق) أي الكثير الشفقة أي الرحمة والرافة (غنمه عن مراتع الهلكة) بالتحريك وذلك من غيرته تعالى علي عبده فيحميه مما يضره في آخرته ويحتمل أن المراد يحميه من الدنيا ودوام الصحة ، ورب عبد تكون الخيرة له في الفقر والمرض ولو كثر ماله وصح لبطر وطمع وإن الإنسان ليطنخي أن رآه استنق قلب الغزالي رحمه الله تعالى . فتأمل إذا حبس عنك رغيفاً أو درهما فتعلم أنه يملك

١٩٠٢ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُخَفِّفُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ طُولَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ كَوَقْتِ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ - (هب)  
عن أبي هريرة - (ح)

١٩٠٣ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُدْخِلُ بِالسَّهْمِ الْوَاحِدِ ثَلَاثَةَ نَهْرٍ الْجَنَّةِ : صَانِعُهُ يَحْتَسِبُ فِي صَنْعَتِهِ الْخَيْرَ ، وَالرَّامِيَ بِهِ ، وَمَنْبِلُهُ - (حم ٣) عن عتبة بن عامر - (ض)

١٩٠٤ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُدْخِلُ بِقُقْمَةِ الْخَزِيرِ وَقَبْصَةِ التَّمْرِ وَمِثْلِهِ مِمَّا يَنْفَعُ الْمَسْكِينِ ثَلَاثَةَ الْجَنَّةِ : صَاحِبَ

ماتريد ويقدر علي إيصاله إليك وله الجود وله الفضل ويعلم حالك لا يخفى عليه شيء فلا عدم ولا عجز ولا خفا ولا بخل تعالى عن ذلك فإنه أغنى الاغنياء وأقدر القادرين وأعلم العلماء وأجود الأجودين فتعلم أنه لم يمنعك إلا للصلاح : كيف وهو يقول « وهو الذي خلق لكم ما في الأرض جميعا » وإذا ابتلاك بشدة فإنه غنى عن امتحانك وإبتلاكك عالم بالك بصير بضعفك وهو رؤوف رحيم فلم ينزله بك إلا للصلاح لك جهاته ( هب عن حذيفة ) بن اليمان وفيه الحسين الجعفي قال الذهبي مجهول منهم .

( إن الله تعالى يحشر ) أى يجمع ( المؤذنين ) في الدنيا ( يوم القيامة <sup>(١)</sup> ) أطول الناس أعناقاً ( أى أكثرهم رجاء ( بقولهم لا إله إلا الله ) أى بسبب إكثارهم من النطق بالشهادتين في التأذين في الأوقات الخمس وفيه إيماء إلى أن سبب نيلهم هذه المرتبة إكثار النطق بالشهادة فيفيد أن من داوم عليها حشر كذلك وإن لم يكن مؤذناً ( خط ) في ترجمة عبيد الله الأنصارى ( عن أبي هريرة ) وفيه عيد الرحمن الوفاص قال الذهبي ضعفه الأزدي

( إن الله تعالى يخفف على من يشاء من عباده ) المؤمنين ( طول يوم القيامة ) حتى يصير عنده في الخفة ( كوقت صلاة مكتوبة ) أى مقدار صلاة الصبح كما في خبر آخر وهذا تمثيل لمزيد السرعة والمراد لمحبة لا لتكاد تترك وخص المثل بقدر وقت الصلاة لأن عادة البليغ الضارب للمثل أن ينظر إلى ما يستدعيه حال الممثل له ويستجره إليه وصفة حال السعداء في غالب الأحيان التلبس بأفضل العبادات بعد الإيمان وجاء في خبر أن بعضهم لا يقف في الموقف ( هب عن أبي هريرة ) وفيه نعيم بن حماد أوردته الذهبي في الضعفاء وقال أحمد ثقة وقال النسائي غير ثقة وقال ابن عدى والأزدي قالوا كان يضع الحديث .

( إن الله تعالى يدخل ) بضم أوله وكسر ثالثة ( بالسهم الواحد ) الذى يرمى إلى أعداء الله بقصد إعلاء كلمة الله ( ثلاثة نهر الجنة صانعه ) دخل فيه صانع مفرداته كما يتناول صانع تركيبه فكل من حارل من أمره شيئاً فهو من صناعه لكن إنما يدخل إذا كان ( يحتسب في صناعته الخير ) أى الذى يقصد بعمله الإعانة على جهاد أعداء الله لإعلاء كلمة الله ويقتل أن المراد المتطوع بعمله للمجاهد بغير أجره قال الزين العراقى والأول أولى وقال ابن حجر رحمه الله هذا أعم من كونه متطوعاً أو بأجرة لكن لا يحسن إلا من متطوع ( والرأى ٤ ) فى سبيل الله ( ومنبله ) بالتشديد مناولة للرأى ليرمى به احتساباً منه يقوم بحجته أو خالفه فيناوله لإياه أو يجمع له السهام إذا رماها ويردها إليه وفيه فضل الرمى وأنه أولى ما استعداد به للعدو بعد الإيمان ( حم ٣ ) فى الجهاد ( عن عتبة بن عامر ) وفيه خالد بن زيد قال القطان وهو مجهول الحال فالحديث من أجله لا يصح اهـ .

( إن الله تعالى يدخل ) بضم أوله وكسر ثالثة والذى وقفت عليه فى الأصول الصحيحة ليدخل ( بلقمة الخبز ) أى بقدر ما ياتق من ( وقبصة التمر ) بفتح القاف وضما وسكون الموحدة وبضاد مهملة ما يناوله الإنسان برؤس أنامله الثلاث للسائل ، ذكره المنذرى ( ومثله ) أى ومثل كل مما ذكر ( بما ) أى من كل ما ( ينفع المسكين ) وإن لم ( ١ ) يوم ظرف ليحشرو نصب أطول على الحال وأعناقاً على التمييز أى أكثرهم رجاء أو هو كناية عن عدم الافتضاح

الْبَيْتِ الْأَمْرِيهِ ، وَالزَّوْجَةَ الْمُصْلِحَةَ ، وَالْخَادِمَ الَّذِي يُنَاوِلُ الْمُسْكِينَ - (ك) عن أبي هريرة

١٩٠٥ - إِنْ اللَّهُ تَعَالَى يَدْخُلُ بِالْحِجَّةِ الْوَاحِدَةِ ثَلَاثَةَ نَفَرٍ الْجِسَّةِ . الْمَيْتِ ، وَالْحَاجِّ عَنْهُ ، وَالْمُنْفَذِ لِذَلِكَ -

(عدهب) عن جابر - (ض)

١٩٠٦ - إِنْ اللَّهُ تَعَالَى يَدْنُو مِنْ خَلْقِهِ فَيَغْفِرُ لِمَنْ أَسْتَغْفَرَ إِلَّا الْبَغِيَّ بِفَرْجِهَا ، وَالْعَشَّارَ - (طب عد) عن

عثمان ابن أبي العاصي - (ح)

يكفه كقبصة زبيب أو قطعة لحم أو غير ذلك ففي ذكر النفع إشارة إلى أن اللقمة والقبصة لا بد أن يكون لهما وقع في الجملة وأن ما يثير الشهوة ولا يقع موقعا البتة لا أثر له (ثلاثة الجسة) أي مع السابقين الأولين أو من غير سبق عذاب أو شديد (صاحب البيت) أي اسكن الذي تصدق بذلك على الفقير منه (الأمريه) أي الذي أمر بالتصدق عليه به (والزوجة المصلحة) للخبز أو الطعام بالطبخ والطحن والتهيئة وغير ذلك ومن في معنى الزوجة نحو الام كذلك (والخادم الذي يناول المسكين) أي الذي يناول الشيء المتصدق به إلى المتصدق عليه والخادم مثال وخصه نظراً إلى أنه المناول غالباً وإلا ففي معناه كل مناول وتمام الحديث كما في المستدرک ثم قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم الحمد لله الذي لم ينس خدمنا اه . فحذف المصنف لذلك غير صواب وقوله لم ينس خدمنا أي من الثواب (ك) في الأطعمة من حديث سويد بن عبد العزيز عن ابن عجلان عن المقبري (عن أبي هريرة) وقال علي شرط مسلم فتعقبه الذهبي فقال سويد متروك .

(إن الله يدخل) بضم أوله وكسر ثالثه (بالحجة الواحدة) أي بسببها (ثلاثة نفر) بفتح النون والقاء (الجنة الميت) المحجوج عنه (والحاج عنه والمنفذ) بضم الميم ومعجمة مشددة (لذلك) قال البيهقي يعني الوصي وهذا فيه شمول لما إذا تطوع بالحج وما لو حج بأجرة على قياس ما قبله ويؤيده ما رواه ابن عدي من حديث معاذ مثل الذي يحج عن أمي مثل أم موسى كانت ترضعه وتأخذ الكراء من فرعون قال ابن عدي مستقيم الاستناد منكر المتن قال الزين العراقي ولا يشك أن من قصد الإعانة يكرن شريكا في الأجر فان المباح يصير قرينة بالنية وفيه رد علي من منع حج المرأة عن الرجل والحج عن الغير مطلقا وحكى عن مالك والذي عليه الشافعي جوازه كالجمهور ، وعن عليه فرض ولو قضاء أو نذرا وإن لم يوص به أو عن أوصى به ولو تطوعا وعن حيي معضوب بن (عد) عن علي بن أحمد بن حاتم عن إسحق بن إبراهيم السخيتاني عن إسحق بن بشر عن ابن معشر عن محمد بن المنكدر عن جابر (هب) من هذا الوجه (عن جابر) قال الذهبي فيه أبو معشر ضعيف اه وسبقه ابن القطان فقال أبو معشر ضعفه الاكثراه وأورده ابن الجوزي من هذا الطريق في الموضوعات وقال إسحق يضع ولم يتعقبه المؤلف إلا بأن البيهقي خرجه واقتصر علي تضعيفه وبأن له شاهداً .

(إن الله تعالى يدنو من خلقه) أي يقرب منهم قرب كرامة ولطف ورحمة لا قرب مسافة كما هو بين والمراد ليلة النصف من شعبان كما في رواية أخرى أو كل ليلة إذا بقي من الليل كما ثلثة في رواية أخرى ولا يصح حمله يوم القيامة إذ لا فائدة للاستغفار ولا للتوبة فيه (فيغفر لمن استغفر) أي طلب منه الغفران بأن تاب (إلا البغي بفرجها) أي الزانية وزاد قوله بفرجها دفعا لتوهم إرادة نحو زنا العين واللسان أي الزانية (والعشار) بالتشديد أي المكاس ويقال العاشر والعشور المكوس وهذا وعيد شديد يفيد أن المكس من أكبر الكبائر وأجر الفجور ووجه استثنائها أن الزانية سعت في إفساد الإنسان واختلاط المياه والمكاس قد فهم الخلق بأخذ ما ليس عليهم جبرا (طب عد) عن عثمان ابن أبي العاصي قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح إلا أن فيه علي بن زيد فيه كلام وللحديث طرق تأتي فيما يناسبها .

١٩٠٧ - إن الله تعالى يدني المؤمن فيضع عليه كفه ويسره من الناس ، ويقرره بذنوبه ، فيقول : أتعرف ذنب كذا ؟ تعرف ذنب كذا ؟ فيقول : نعم أي رب ، حتى إذا قرره بذنوبه ورأى في نفسه أنه قد هلك قال : فإني قد سترتها عليك في الدنيا ، وأنا أغمرها لك اليوم ، ثم يعطى كتاب حسنة يمينه ، وأما الكافر والمنافق فيقول الأشهاد : هؤلاء الذين كذبوا على ربهم ، الألعنة الله على الظالمين ، - (حم) ق ن ه ) عن ابن عمر

١٩٠٨ - إن الله تعالى يرضى لكم ثلاثاً ويكره لكم ثلاثاً ، فرضى لكم : أن تعبدوه ولا تشركوا به

(إن الله تعالى يدني المؤمن) أي يقربه منه بالمعنى المقرر فيما قبل (فيضع عليك كفه) أي ستره فيحفظه (ويسره) به (من الناس) أهل الموقف صيانة له عن الحزى والتفضيح مستعار من كنف الطائر وهو جناحه يصون به نفسه ويستتر به بيضه (ويقرره بذنوبه) أي يجعله مقراً بها بأن يظهرها له ويلجئه إلى الإقرار بها (فيقول) تعالى له (أتعرف ذنب كذا كذا أتعرف ذنب كذا) مرتين (فيقول) المؤمن (نعم) أعرفه وفي رواية أعرف (أي رب) أي يارب أعرف ذلك وهكذا كلما ذكر له ذنبا أقر به (حق إذا قرره بذنوبه) أي جعله مقراً بها كلها بأن أظهر له ذنوبه وألجأه إلى الإقرار بها (ورأى في نفسه) أي علم الله في ذاته (أنه) أي المؤمن (قد هلك) باستحقاقه العذاب لافتراره بذنوب لا يجدها مدفأة ولا عا جواباً منجماً ويجوز كون الضمير في رأى للمؤمن والواو فيه للحال ذكره القاضي (قال) أي الله (فإني) أي فاذ قد أقررت وخفتني إلى (قد سترتها) أي الذنوب (عليك في الدنيا) هذا استئناف جواب عن قال ماذا قال الله (وأنا أغمرها لك اليوم) قدم أنا ليفيد الاختصاص إذ الذنوب لا يغفرها غيره ولم يقل أنا سترتها عليك لأن السر في الدنيا كان باكتساب من العبد أيضاً قال الغزالي رحمه الله تعالى وهذا إنما يرجى لعبد مؤمن ستر على الناس عيوبهم واحتمل في حق نفسه تقصيرهم ولم يذكروهم في غيبهم بما يكرهون فهو جدير بأن يجازى بذلك (ثم يعطى) بالبناء للجهول أي يعطى الله المؤمن إظهاراً لكرامته وإعلاماً بنجاته وإدخالاً للكمال السرور عليه وتحقيقاً لقوله تعالى وفأما من أوق كتابه يمينه ، (كتاب حسنة يمينه) أي بيده اليمنى (وأما الكافر) بالإنفراد (والمنافق) بالإنفراد وفي رواية للبخاري والمنافقون بالجمع (فيقول الأشهاد) جمع شهيد جمع شاهد أي الحاضرون يوم القيامة الأنبياء والملائكة والمؤمنون والمراد أهل المحشر لأنه يشهد بعضهم على بعض (هؤلاء) إشارة إلى الكافرين والمنافقين (الذين كذبوا على ربهم ، الألعنة الله على الظالمين) وفيه رد على المعتزلة المانعين مغفرة ذنوب غير الكفار وعلى الخوارج حيث كفروا بالمعاصي والمراد بالذنوب هنا الحقوق المتعلقة بالخلق بدليل ما روى إذا خلاص المؤمنون من النار احتبسوا بقنطرة بين الجنة والنار يتقاضون مظالم كانت عليهم في الدنيا حتى إذا هذبوا وتقوا أذن لهم في دخول الجنة . وأل في المؤمن عهدية لاجنسية والمعهود من لم يتجاهر في الدنيا بالمعاصي بل استتر بستر الله وإلا فلا بد من دخول جماعة من عصاة المؤمنين النار (حم ق) البخاري في المظالم في التوبة (ن) في التفسير (ه) في السنة كلهم (عن ابن عمر) بن الخطاب

(إن الله يرضى لكم ثلاثاً) من الخصال (ويكره لكم ثلاثاً) يعني يأمركم بثلاث وينهاكم عن ثلاث إذ الرضى بالشئ يستلزم الأمر والأمر بالشئ يستلزم الرضى به فيكون كناية وكذا الكلام في الكراهة ، وأتى باللام في الموضوعين ولم يقل يرضى عنكم ويكره منكم رمز إلى أن فائدة كل من الأمرين عائدة لعباده فالأولى ما أشار إليها بقوله (فيرضى لكم) الفاء فيه تفسيرية (أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً) في عبادته فهذه واحدة خلافاً لقول النوري

شَيْئًا ، وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا ، وَأَنْ تَصْحُوا مِنْ وَلَاهِ اللَّهِ أَمْرًا ، وَيَكْفُرَهُ لَكُمْ : قِيلَ وَقَالَ ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ - (حم م) عن أبي هريرة - (صح)

١٩٠٩ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَرْفَعُ بِهَذَا الْكِتَابِ أَقْوَامًا ، وَيَضَعُ بِهِ الْآخَرِينَ - (م ه) عن عمر - (صح)

١٩١٠ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَزِيدُ فِي عُمُرِ الرَّجُلِ بِبِرِّهِ وَالِدِيَّةٍ - ابن منيع (عد) عن جابر - (ض)

١٩١١ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَسْأَلُ الْعَبْدَ عَنْ فَضْلٍ عَلَيْهِ كَمَا يَسْأَلُهُ عَنْ فَضْلٍ مَالِهِ - (طس) عن ابن عمر (ض)

ثنتان (و) الثانية (أن تعتصموا بحبل الله جميعاً) أى القرآن ، يرشدك إلى ذلك خبر القرآن حبل الله المتين والحديث يفسر بعضه بعضاً فمن فسره بعهد الله أو اتباع كتابه كأنه غفل عن ذلك ولا يعطر بعد عروس والاعتصام به التمسك بآياته والمحافظة على العمل بها (ولا تفرقوا) بحذف إحدى التامين وهذا نفي عطف على تعتصموا أى لا تختلفوا فى ذلك الاعتصام كما اختلف أهل الكتاب أو هو نهى عن أن يكون ما قبله من الخبر بمعنى الأمر يعنى اعتصموا ولا تفرقوا وكذا اللام فى قوله ولا تفرقوا (و) الثالثة (أن تناصحوا من ولاه الله أمركم) أى من جعله والى أمركم وهم الامام ونوابه والمراد بمناصحتهم ترك مخالفتهم والدعاء عليهم والدعاء لهم ومعواتهم على الحق والتلطف فى إعلامهم بما غفلوا عنه من حق الحق والخلق ولم يؤكد هنا بقوله ولا تخالفوا إشعاراً بأن مخالفتهم جائزة إذا أمروا بمعصية (ويكره لكم قيل وقال) مصدران أريد بهما المفاولة والخوض فى أخبار الناس أو ماضيان كما سبق (وكثرة السؤال) عن الاخبار وقيل من الاموال وقد سبق ما فيه (إضاعة المال) <sup>(١)</sup> بصرفه فى غير وجهه الشرعى وقد سبق من ذلك ما فيه بلاغ (رفائدة) حكى أن الاضعة لما أراد الرشيد مجالسته قال له اعلم أنك أعلم منا ونحن أعقل منك فلا تعلقنا فى ملاء ولا نذرنا فى خلاء وارتكنا حتى نبدأك بالسلام ثم إذا بلغت فى الجواب حد الاستحراق لا تزد إلا باستدعاء ، وإذا وجدتنا خرجنا عن الحق فأرجعنا ما استطعت من غير تقريب على خطيئتنا ولا إضجار بطول التردد إلينا لثلاثون فى أعيننا فلا نعتنى بقولك يا أبا محمد إنه لن تهلك أمة مع التناصح ولن يهلك ملك مع الاستشارة ولن يهلك قلب مع التسليم (حم م) عن أبي هريرة

(إن الله تعالى يرفع بهذا الكتاب) أى بالايان بالقرآن وتعظيم شأنه والعمل بمقتضاه مخلصاً (أقواماً) أى درجة أقوام ويشرفهم ويكرمهم فى الدنيا والآخرة (ويضع) أى ويحقق ويخفض ويذل (به آخرين) وهم من لم يؤمن به أو آمن ولم يعمل به مخلصاً وآخرين بفتح الحاء اسم على أفعل والائى أخرى أى يخفض ويذل به قوما آخرين وهم من أعرض عنه ولم ياتم به أو قرأه أو عمل به مراتباً فيضعه أسفل السافلين لقوله تعالى «والذين يمشون السبلات لهم عذاب شديد ومكر أولئك هو يبور» وعدل عن أن يضع به أقواماً إلى آخرين إشارة عن تأخرهم عن منازل القرب ودرجات الأبرار (م) فى الصلاة (ه) فى السنة (عن عمر) بن الخطاب ولم يخرج به البخارى

(إن الله تعالى يزيد فى عمر الرجل) ذكره وصف طردى والمراد الإنسان (ببره والديه) أى أصليه وإن عليا يعنى بإحسانه اليهما وطاعته إياهما فى كل مندوب أو مباح والمراد أنه يبارك له فى عمره أو هو فى المعلق كما يأتى (ابن منيع) فى معجم الصحابة (عد) كلاهما (عن جابر) وفيه الكلي وهو محمد بن السائب قال فى الكشاف قال البخارى تركه القطان وابن مهدي وفى الضعفاء رماه بالكذب زائدة والتميمى والجوزجاني وابن معين وابن حبان وغيرهم . (إن الله تعالى يسأل العبد) يوم القيامة (عن فضل عليه) أى عما فضل منه عن العمل به لخاصة نفسه هل أغاث

(١) وسبب النهى أنه إفساد والله لا يحب الفساد ولأنه إذا ضاع ماله تعرض لما فى أيدي الناس

١٩١٢ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُسَعِّرُ جَهَنَّمَ كُلَّ يَوْمٍ فِي نِصْفِ النَّهَارِ، وَيُخْتَبِئُهَا فِي يَوْمٍ بِلِجْمَةٍ - (طب) عن وائلة - (ض)

١٩١٣ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَطَّلِعُ فِي الْعِيدَيْنِ إِلَى الْأَرْضِ فَاَبْرُزُوا مِنَ الْمَنَارِلِ تَلْحَقُكُمْ الرَّحْمَةُ - ابن عساكر عن أنس - (ض)

١٩١٤ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُبَاقِي الْأَمِيِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَا لَا يُعَاقِبُ الْعُلَمَاءَ - (حل) والضياء عن أنس - (ض)

بجاءه الماهوف وأبلغ الحكام حاجة من لا يستطيع إبلاغ حاجته ونحو ذلك (كما يسأله عن فضل ماله) هل أنفق منه على المحتاج وأطعم الجائع وكسا العريان وفك العاني وفك الأسير ونحو ذلك وهذا حث شديد على تجنب البخل بعله أو بجاهه وأن عليه إعانة عيال الله بشفاعته وتعليمه وغير ذلك (طص عن ابن عمر) بن الخطاب رضئ الله عنه وفيه يوسف بن يونس الأفسس قال الذهبي جرحه ابن عدى

(إن الله تعالى يسعر) أى يشدد لهب (جهنم كل يوم في نصف النهار) أى وقت الاستواء (ويختبئها في يوم الجمعة) لما خص به ذلك اليوم من عظيم الفضل وتفضيله على سائر الأيام ولعظم صلاة الجمعة الواقعة فيه حالئذ ومن ثم ذهب الشافعية إلى عدم انعقاد صلاة لا سبب لها في وقت الاستواء وحرمتها إلا يوم الجمعة فتتعد ولا تحرم وساعة الإجابة مهمة في يوم الجمعة فلا يناسب المنع من العبادة والدعاء رجاء مصادقتها (طب عن وائلة) بن الأسقع قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بال يوم الجمعة يؤذن قبلها بالصلاة نصف النهار وقد نهي في سائر الأيام فذكره قال الهيثمي فيه بشر بن عون قال ابن حبان روى مائة حديث كلها موضوعة انتهى فكان على المصنف حذفه من الكتاب (إن الله يطالع في العيدين) الفطر والأصحى (إلى الأرض) أى إلى أهلها لإطلاعها خاصاً مقتضياً لشمول الرحمة وإدراج البر والمراد أهل الأرض من المؤمنين (فأبرزوا من المنارل) إلى مصلى العيد ندباً (تلتحقكم) أى لتلتحقكم (الرحمة) فإن نظره إلى عباده نظر رحمة ومثوبة والخطاب للرجال وكذا للعجائز بإذن أزواجهن فيحضرن مصلى العيد مبتدلات لهذا الحديث (ابن عساكر) في التاريخ (عن أنس) ورواه عنه أيضاً الديلمي في الفردوس وفيه ضعف

(إن الله تعالى يعاقب الاميين) أى الجاهلين الذين لم يقصروا في تعلم ماوجب عليهم (يوم القيامة) الذى هو مثل الجزاء (ما) وفي روايه بما (لا يعاقب العلماء) الذين لم يعملوا بما علموا لأن اجاهل يهيم على رأسه كالبهيم ليس عنده رادع يردعه ولا زاجر يكفه فإذا لم يقصر فهو معذور والعالم إذا ركب هواه ردعه عليه وكفه فإن لم يقدر فيه ذلك فقد ألقي نفسه في المهالك بكل ما قبح من سائر الناس فهو من العلماء أقبح لأن زيادة قبح المعصية يتبع زيادة الفضل والمرتبة وزيادة النعمة على العاصي تتبع المعصية وليس لاحد من الالام مثل فضل العلماء الكرام ولا على أحد نعمة من النعم ما لله عليهم منها والجزاء يتبع الفعل وكون الجزاء عقاباً يتبع كون الفعل قبيحاً حتى ازداد قبحاً ازداد عقابه شدة فلذا كان العاصي العالم أشد عذاباً من العاصي الجاهل ومن ثم فضل حد الحر على العبد حتى أن أبا حنيفة لا يرى رجم الكافر وعلهم لا يغنى عنهم شيئاً وكيف يغنى وهو سبب مضاعفة العذاب والداعى إلى تشديد الامر عليهم ؟ أفاده كله الزمخشري (حل) من حديث عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه عن سيار بن حاتم بن جعفر بن سليمان الضبي عن ثابت عن أنس (والضياء) المقدسى في المختارة من هذا الطريق (عن أنس) بن مالك ثم قال أبو نعيم حديث غريب تفرد به سيار عن جعفر قال عبد الله قال أنى هذا حديث منكر انتهى وأورده ابن الجوزى في الواهيات وأورده الضياء في المختارة وصححه قال المؤلف في مختصر الموضوعات وهما طرفا تقيض انتهى ورواه عنه أيضاً البيهقي ثم قال قال عبد الله بن أحمد هذا حديث منكر حدثني به أبى وما حدثني به إلا مرة



١٩١٥ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُعْجِبُ مِنْ سَائِلٍ يُسْأَلُ غَيْرَ الْجَنَّةِ ، وَمَنْ مَعْطَى يُعْطَى لِغَيْرِ اللَّهِ ، وَمَنْ مَتَعُوذٍ يَتَعَوَّذُ مِنْ غَيْرِ النَّارِ - (خطه) عن ابن عمرو

١٩١٦ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُعَذِّبُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُعَذِّبُونَ النَّاسَ فِي الدُّنْيَا - (جم م د) عن هشام بن حكيم - (حم هب) عن عياض بن غنم - (صح)

١٩١٧ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُعْطَى الدُّنْيَا عَلَى نِيَّةِ الْآخِرَةِ ، وَأَبَى أَنْ يُعْطَى الْآخِرَةَ عَلَى نِيَّةِ الدُّنْيَا - ابن المبارك عن أنس - (ض)

(إن الله تعالى يعجب) يعجب إنكار (من سائل) أى طالب (يسأل غير الجنة) التى هى أعظم المطالب وأجل المواهب (ومن معطى يعطى لغير الله) من مدح مخلوق والثناء عليه فى المحافل ونحو ذلك لأن ذلك لا يرضاه عاقل لنفسه فإن من كان له جوهر نفيس يمكنه أن يأخذ فى ثمنه ألف ألف دينار فباعه بفلس أليس يكون ذلك عجباً وخسراناً عظيماً وغبناً فظيماً ودليلاً بيننا على خسة الهمة وقصور العلم وسفاهة الرأى وقلة العقل فما يتناه العبد بعلمه من الخلق من مدحة وحطام بالإضافة إلى رضى مولاه وشكره وثنائه وثوابه أقل من فلس فى جنب الدنيا وما فيها فعجيب أن تفوت نفسك تلك الكرامات الشريفة بهذه الأمور الدنيئة الحقيرة (ومن متعوذ يتعوذ من غير النار) التى قصم ذكرها الظهور وصغر الوجوه وقطع القلوب وأذاب الأكباد وأدمى عيون العباد. ذكر عند الحسن أن آخر من يخرج من النار رجل يقال له هناد أو غيره عذب ألف عام ينادى يا حنان يا منان ، فبكى الحسن وقال ليتنى كنت هناداً فنجبوا منه قال ويحكم أليس يوماً يخرج ؟ فالطامة الكبرى والمصيبة العظمى هى الخلود (خطه عن ابن عمرو) بن العاص (إن الله تعالى يعذب يوم القيامة الذين يعذبون الناس فى الدنيا) ظلماً بخلافه بحق كقود وحد وتعزير والمراد أن لهم مزيد مزية على غيرهم من عصاة المؤمنين الذين يعذبهم بذنوبهم وقد يدرك العفو من شاء الله مهم فلا يعذب أصلاً ، وذكر الدنيا مع أنه لا يكون إلا فيها تنعيم أو للقبالة (حم م) فى الأدب (عن هشام بن حكيم) بن حزام القرشى الأزدي صحابي ابن صحابي مات قبل أبيه وهو من زعم أنه قتل بأجنادين (حم هب عن عياض بن غنم) وسببه كافي مسلم مر هشام على أناس من الانباط قد أقيموا فى الشمس وصب على رؤسهم الزيت فقال ما هذا فقيل يعذبون فى الخراج أو الجزية فقال أشهد أنى سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يقول وسأقه ولم يخرججة البخارى وقال زين الحفاظ العراقى إسناد أحمد صحيح .

(إن الله تعالى يعطى الدنيا على نية الآخرة<sup>(١)</sup>) لأن أعمال الآخرة كلها محبوبة له تعالى فإذا أحب عبداً أحبه الوجود الصامت كله والناطق إذ الخاق كلهم تبع للخالق إلا من حفت عليه اشفاوة ومن جملة الصامت الدنيا فهى تهزل خلف الزاهد فيها الراغب فى الآخرة ولو تركها لتبته خادمة له والراغب فى الدنيا بالعكس فهرب الآخرة منه فإنه تعالى يفيض الدنيا وأهلها ومن أبغضه تعاصت عليه الدنيا وتعسرت وأتعبته فى تحصيلها لأنها مملوكة لله فهين من عصاه وتكرم من أطاعه «ومن بين أدفا له من مكرم» فلذا قال (وأبى) أى امتنع أشد امتناع عن (أن يعطى الآخرة على نية الدنيا) «من كان يريد حرث الآخرة زد له فى حرثه» فإذا أنت أخلصت النية وجردت الهمة للآخرة حصلت لك الدنيا والآخرة جميعاً وإن أردت الدنيا ذهب عنك الآخرة حالاً وربما تال الدنيا كما تريد الآخرة وإن نلتها فلا تبقى لك فتكون قد خسرت الدنيا والآخرة قال الطيبى أشار بالدنيا إلى الأرزاق وبالدين

(١) فمن اشتغل بأعمال الآخرة سهل عليه حصول رزقه «ومن يتق الله يجعل له مخرجاً ويرزقه من حيث لا يحتسب»

١٩١٨ - إن الله تعالى يغار للمسلم قليغراً - (طس) عن ابن مسعود (ض)

١٩١٩ - إن الله تعالى يغار، وإن المؤمن يغار، وغيره الله أن يأتي المؤمن ما حرم الله عليه - (حم ق ت) عن أبي هريرة - (صح)

إلى الأخلاق يشعر بأن الرزق الذي يقابله الخلق هو الدنيا وليس من الدنيا في شيء. وأن الأخلاق الحميدة ليست غير الدين انتهى وفي المدخل خبر من بدأ بحظه من الدنيا فاته حظها من الآخرة ولم ينله من دنياه إلا ما قسم له ومن بدأ بحظه من آخرته نال من آخرته ما أحب ولم ينل من دنياه إلا ما قسم له قال ابن عيينة أوحى الله إلى الدنيا من خدمك فألتقيه ومن خدمني فأخدمه (ابن المبارك) في الزهد (عن أنس) ظاهر حال المصنف أنه لم يره لأحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز وهو عجيب فقد خرج الدبلي في الفردوس مسنداً باللفظ المزبور عن أنس.

(إن الله تعالى يغار للمسلم) أي يغار عليه أن يتبع شيطانه وهواه وجمع دنياه لأنه حبيبه وغيرته زجره عن ذلك (فليغراً) أي المسلم على جوارحه أن يستعملها في المعاصي فالله سبحانه يغار على قلب عبده المسلم أن يكون معطلاً من حبه وخوفه ورجائه فإنه خلقه لنفسه واختاره من خلقه كما في الخبر الإلهي: ابن آدم خلقتك لنفسى وخلقت كل شيء لك فبحق عليك لا تشتغل بما خلقته لك عما خلقتك له؛ وفي أثر آخر: خلقتك لنفسى وخلقت كل شيء لك فلا تلعب وتكفلك برزقك فلا تمعب. ويغار على لسانه أن يتعطل عن ذكره ويشغل بذكر غيره ويغار على جوارحه أن تتعطل عن طاعته وتشتغل بمعصيته فيقبح بالعباد أن يغار مولاه على قلبه وجوارحه وهو لا يغار عليها وإذا أراد الله بعبده خيراً سلط على قلبه إذا عرض عنه واشتغل بغيره أنواع العذاب حتى يرجع قلبه إليه وإذا اشتغلت جوارحه بغير طاعته ابتلاها بأنواع البلاء واعلم أن ما ذكر من سياق الحديث هو ما وقعت عليه في نسخ الكتاب والذي وجدته في الطبراني إنما هو ظاهر بلفظ إن الله يغار لعبده المؤمن فليغراً لنفسه (تنبيه) قال ابن العربي أشد المؤمنين غيرة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولذلك كان شديداً في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واتقاه الله ولم يأخذه فيه لومة لائم وصحبه تابعوه في الغيرة (طس) وكذا أبو يعلى (ع ابن مسعود) قال الهيثمي فيه عبد الأعلى على بن عامر التلعلي وهو ضعيف ورواه عنه أيضاً الدارقطني قال ابن القطان والحديث لا يصح فإن فيه أبا عبيدة عن أمه زوج ابن مسعود ولا يعرف لها حال وليست زينب امرأة عبد الله الثقفية لأن تلك صحابية وابن مسعود عاش بعد النبي صلى الله عليه وسلم إلى سنة ثنتين وثلاثين فلا يبعد أن يتزوج غير صحابية

(إن الله تعالى يغار) على عبده المؤمن (وإن المؤمن يغار وغيره الله) هي (أن يأتي المؤمن) أي يفعل (ما حرم الله عليه) ولذلك حرم الفواحش وشرع عليها أعظم العقوبات وأشنع القتلات وشدة غيرته على إمامته وعييده فإن عطلت هذه العقوبات شرعاً أجزاها سبحانه قدراً ومن غيرته تعالى غيرته على توحيديه ودينه وكلامه أن يحظى به غير أهله لحال بينهم وبينه غيرته عليه وجعل على قلوبهم أكنة أن يفقهوه، وما ذكر من أن الرواية أن يأتي المؤمن ما حرم الله عليه هو ما لا أكثر لكنه في مسلم بلفظ ما حرم الله عليه بالبناء للفاعل وزيادة عليه والضمير للمؤمن وفي رواية أبي ذر أن لا يأتي بزيادة لا قال الصغاني والصواب حذفها وقال الطيبي تقديره غيره الله ثابتة لاجل أن لا يأتي قال الكرمانى وتقدير أن لا يستقيم المعنى بآيات لا فذلك دليل على زيادتها وقد عهدت زيادتها كثيراً في الحديث تحذير شديد من اقتحام حرم المعاصي والآثام المؤدية للهلاك والطرده عن دار السلام (تنبيه) من غيرة الحق تعالى على الأكبر أنهم إذا ساكنوا شيئاً سواه أو لاحظوا غيره شوش عليهم وامتحنهم حتى تصفو أسرارهم له كما فعل يوسف عليه الصلاة والسلام حين قال للذي ظن أنه ناج منهما اذكريني عند ربك أي ملك مصر فلبث في السجن لذلك ما لبث وإبراهيم عليه الصلاة والسلام لما أعجبه إسماعيل عليه السلام أمر بذبحه ونظر بعض الأولياء إلى شاب نظراً فاذا كف من الهوى

١٩٢٠ - إن الله تعالى يقبل الصدقة ، ويأخذها يمينه فير بها لأحدكم كما ير بي أحدكم مهره ، حتى إن اللقمة لتصير مثل أحد - (ت) عن أبي هريرة - (ص)

١٩٢١ - إن الله تعالى يقبل توبة العبد ما لم يغرغ - (حم ت ه حب ك هب) عن ابن عمر - (ح)

قد لطمه وسقطت عينه وسمع صوتا لطمه بنظرة وإن زدت زدناك وذلك لعلو قدره عنده (حم ق) في التوبة (ت) في النكاح (عن أبي هريرة) لإطلاقه عزوا حديث بجملة إلى الشيخين غير سديد قال الحافظ العراقي لم يقل البخاري والمؤمن يغار اه وقال الصدر المناوي أخرجه البخاري لإلا قوله وأن المؤمن يغار وكذا الترمذي اه وقال ابن حجر زاد مسلم أى على البخاري وأن المؤمن يغار (إن الله يقبل الصدقة ويأخذها يمينه) كناية عن حسن قبولها لأن الشيء المرضي يلقى باليمين عادة قال .

الم أك في يميني يدك جعلتني فلا تجعلني بعدها في شمالك

ذكره القاضي وقال غيره ذكر اليمين لأنها عرفا لما عز والشمال لما هان والله تعالى منزه عن الجارحة . وقيل المراد يمين الذي يدفع إليه الصدقة وأضيفت له تعالى لفصد الاختصاص أى أن الصدقة فيها لله تعالى (فيربها لأحدكم) يعنى يضعف أجرها أى يزيد في كميته عنها فيكون أثقل في الميزان (ه) كما ير بي أحدكم تمثيل لزيادة التهميم (مهرة) صغير الخيل وفي رواية فلوه يفتح الفاء وضم اللام وشدة الواو ويقال بكسر فسكون مخففاً وهو المهر وقيل كل عظيم من ذات حافر وفي رواية قصيله وذلك لأن دوام نظر الله إليها يكسوها نعم الكمال حتى ينتهي بالتضعيف إلى حال تقع المناسبة بينه وبين ما قدم نسبة ما بين المهر إلى الخيل وخصه بضرب المثل لأنه يزيد زيادة بينه ولأن الصدقة تنجح عمله ولأنه حينئذ يحتاج للتربة وصاحبه لا يزال يتهدده وإذا أحسن القيام به وأصلحه انتهى إلى حد الكمال وكذا عمل الأدمى سما الصدقة التي يحاذيها الشيطان ويتشبث بها الهوى ويقتفيها الرياء فلا تكاد تخلص إلى الله إلا وسومة بنقائص لا يجبرها إلا نظر الرحمن فإذا تصدق العبد من كسب طيب مستعد للقبول فتح لها باب الرحمة فلا يزال نظر الله إليها يكسبها نعم الكمال ويوفى فيها حصة الثواب حتى تنتهي بالتضعيف إلى نصاب تقع المناسبة بينه وبين ما قدم من العمل وقوع المناسبة بين اللقمة كما أشار إليه بقوله (حتى أن اللقمة لتصير مثل أحد) بضم الهمة الجبل المعروف قال في الكشف هذا مثل ضرب لكون أصغر صغير يصير بالتربة أكبر كبير اه والقول بأنه يعظم ذاتها حقيقة ليثقل في الميزان غير سديد الأثرى إلى خبر البطاقة التي فيها الشهادة حيث توضع في الميزان فتثقل على سائر الأعمال فلا حاجة في الرجحان إلى تعظيم الذوات وخص التربة بالصدقة وإن كان غيرها من العبادات يزيد أيضا بقبوله رمزا إلى أن الصدقة فرضا كانت أو نفلا أحوج إلى تربة الله وزيادة النواب ومشقتها على النفوس بسبب الشح وحب المال (تنبيه) قال ابن اللبان نسبة الأيدي إليه تعالى استعارة لحقائق أنوار علوية يظهر عنها تصرفه وبطشه بدأ وإعادة وتلك الأنوار متفاوتة في روح القرب وعلي حسب تفاوتها وسعة دوارها تكون رتبة التخصيص لما ظهر عنها فنور الفضل باليمن ونور العدل باليد الأخرى وهو سبحانه منزه عن الجارحة (ت) عن أبي هريرة) ورواه الطبراني عن عائشة قال الهيثمي ورجاله رجال الصحيح وقال الذهبي أخرجه الشيخان بمعناه (إن الله يقبل توبة العبد) أى رجوعه إليه (مالم يغرغ) أى تصل روحه حلقومه فيكون بمنزلة الشيء الذي يغرغ به لأنه لم يعان ملك الموت ولم ييأس من الحياة فتصح توبته بشروطها فإن وصل لذلك لم يمتد بها لقوله تعالى وليست التوبة للذين يعملون السيئات الآية ، ولأن من شرط التوبة العزم على ترك الذنب المكتوب عنه وعدم المعاودة عليه وذلك إنما يتحقق مع تمكن التائب منه وبقاء الأوان الاختياري ذكره القاضي وكما أن من وصل لتلك الحالة لا تقبل توبته لا ينفذ تصرفه وجزم الطبيب كما يظهر بصحة إصابته ووصيته وتحليله ممنوع منهما كيف وقد عين ملك

١٩٢٢ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ لِأَهْرَنَ هَلِ النَّارُ عَذَابًا . لَوْ أَنَّ نِكَ مَائِ الْأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ كُنْتَ تَقْتَدِي بِهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : فَقَدَسَا لَتَك مَاهُو أَهْرَنُ مِنْ هَذَا وَأَنْتَ فِي صُلبِ آدَمَ أَنَّ لَا تُشْرِكَ بِي شَيْئًا فَأَيَّتَ إِلَّا الشَّرْكَ - (ق) عن أنس (ص)

١٩٢٣ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ : إِنَّ الصَّوْمَ لِي ، وَأَنَا أَجْزَى بِهِ ، إِنَّ لِلصَّائِمِ فَرْحَتَيْنِ : إِذَا أَفْطَرَ فَرِحَ ، وَإِذَا لَقِيَ اللَّهَ تَعَالَى فَجَزَّاهُ فَرِحَ ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَخُلُوفٌ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمَسْكِ - (حم) م ن ( عن أنى هريرة وأبى سعيد معا - (ص)

الموت وليس من الحياة ومعاينته اليأس مثل الغرغرة ولذلك لم ينفع فرعون إيمانه حينئذ (حم ت) في الدعوات (ه) في الزهد (حب ك) في التوبة (هب) كلهم (عن ابن عمر) بن الخطاب قال المزي ووه من قال ابن عمرو ابن العاص اه قال الترمذي حسن غريب ولم يبين لم لا يصح قال ابن الفطان وذلك لأن فيه عبدالرحمن بن ثابت وثقه أبو حاتم وقال أحد أحاديثه منا كبير ونقل في الميزان تضعيفه عن ابن معين وثوقه عن غيره ثم أورد من منا كبره أخبارا هذا منها . (إن الله تعالى يقول) يوم القيامة (ألهون) أى أسهل (أهل النار) وفي خبر سيحى أنه أبو طالب (عذابا لو أن لك مافى الأرض من شيء) أى لو ثبت لأن لو تقتضى الفعل الماضى وإذا وقعت أن المفتوحة بعد لو وجب حذف الفعل لأن مافى أن من معنى التحقق والثبات منزل منزلة الفعل المحذوف (كنت تقتدى به) من النار وهو بالقاء من الافتداء وهو خلاص نفسه مما وقع فيه بدفع ما يملكه وهذا إلماح لقوله ولو أن لهم مافى الأرض جميعا ومثله معه لاقتدوا به، قال عبر بالماضى لتحقق الوقوع (نعم) أفعل ذلك قال الله تعالى (فقد سألتك ماهو أهون من هذا) أى أمرتك بما هو أهون عليك منه وإلا يكون الشيء واقعا على خلاف إرادته وهو محال وربما تقرر من أن الإرادة بمعنى الأمر يسقط احتجاج المعتزلة به زاعمين أن المعنى أردت منك التوحيد مخالفت مرادى قال الطيبي والإرادة هنا أخذ الميثاق فى قوله سبحانه «وإذ أخذ ربك من بنى آدم من ظهورهم ذريتهم» بقرينة قوله (وأنت فى صلب) أريك آدم عليه السلام حين أخذت الميثاق (أن) أى بأن (لا تشرك بى شيئا فأيتت) إذ أخرجتك إلى الدنيا (إلا الشرك) أى فامتنعت إلا أن تشرك بى من لا يستطيع لك ولا لنفسه نفعا ولا ضرا إشارة إلى قوله تعالى «أو تقولوا إنما أشرك أبائنا، من قبل ويحمل الإباء هنا على نقض العهد وهذا استثناء مفرغ وحذف المستثنى منه مع أنه كلام موجب لأن فى الإباء معنى الامتناع فيسكرون نفيا معنى أى ما اخترت إلا الشرك (رق عن أنس) (إن الله يقول إن الصوم لى) أى لا يتعبد به أحد غيرى أو هو سر بينى وبين عبدى (وأنا أجرى به) صاحبه بأن أضعف له الجزاء من غير عدد ولا حساب (إن للصائم فرحتين إذا أفطر فرح) قال القاضى ثواب الصوم لا يقدر قدره ولا يقدر على إحصائه إلا الله فلذلك يتولى جزاءه بنفسه ولا يملكه إلى ملائكته والموجب لاختصاص الصوم بهذا الفضل أمران أحدهما أن جميع العبادة مما يطلع عليه العباد والصوم سر بينه وبين الله يفعله خالصا لوجهه ويعامله به طابا لرضاه الثانى أن جميع الحسنات راجعة إلى صرف المال فيما فيه رضاه والصوم يتضمن كسر النفس وتعريض البدن للنقص والتحول مع مافيه من الصبر على مفضض الجوع وحرقة العطش فيبته وبينهما أمد بعيد لفرأغه بغير قاطع أو لخلوصه لله أو بتوفيق الله له أو صومه وعونه ويحتمل أن يريد بفطره يوم موته فإن المؤمن صام عن لذاته المحرمة طول عمره فدهره فى ذلك يوم موته وفطره فى آخره وذلك حين فرحه بما يرى مما أعد الله له من الكرامات (وإذا لقي الله تعالى جزاه فرح والذى نفس محمد بيده) أى بقدرته وإرادته (لخلوف فم الصائم) بضم الخاء تغير ريحه لخلو المعدة عن الطعام قال النووي هذا الصواب الذى عاينه الجمهور وكثير يرويه بفتحها قال الخطا بن وهو خطأ (أطيب عند الله) يوم القيامة كما فى خبر

١٩٢٤ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ : أَنَا تَالِكُ الشَّرِيكَيْنِ ، مَا لَمْ يَخْنِ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ ، فَإِذَا خَانَهُ خَرَجَتْ مِنْ بَيْنَهُمَا - (دك) عن أبي هريرة (ح)

١٩٢٥ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ : يَا بَنَ آدَمَ ، تَفَرَّغْ لِعِبَادَتِي أَمَلًا صَدْرَكَ غَنَى ، وَأَسَدَّ فِقْرَكَ ، وَإِلَّا تَفَعَّلَ مَلَأْتُ يَدَيْكَ شُغْلًا ، وَلَمْ أَسَدِّ فِقْرَكَ - (حم ت ه ك) عن أبي هريرة - (ح)

مسلم أو الدنيا كما يدل عليه خبر آخر ولا مانع من إرادتهما (من ربح المسك) عند الخلق قال البيضاوي تفضيل لما يستكره من الصائم على أطيب ما يستلذ من جنسه وهو المسك ليقاس عليه ما فوقه من آثار الصوم ونتائجه وقال غيره خصه لأنهم يؤثرونه على غيره وهو استعارة لجريان عادتنا بتقريب الروائح الطيبة منا فاستعير ذلك لتقريبه من الله تعالى وفي تعليق القاضي إن للأعمال ريحا تفوح يوم القيامة فربح الصوم منها كالمسك قال ابن حجر انفقوا على أن المراد من سلم صيامه عن الإثم وفي هذا الحديث وما قبله وما بعده رد علي من كره أن يقال إن الله يقول وقال إنما يقال قال كأنه كره ذلك لكونه لفظا مضارعا (حم م ت) في الصوم (عن أبي هريرة وأبي سعيد معا) بالفاظ متقاربة (إن الله تعالى يقول أنا تالك الشريكين) بالمعونة وحصول البركة والنماء (مالم يخن أحدهما صاحبه) بترك أداء الأمانة وعدم التحرز من الحيانة (فإذا خانته) بذلك (خرجت من بينهما) يعنى نزع البركة من مالهما قال الطيبي فشركة الله لهما استعارة كأنه جعل البركة بمنزلة المال المخلوط فسمى ذاته تالكا لهما وقوله خرجت ترشيح للاستعارة وفيه ندب الشركة وأن فيها البركة بشرط الأمانة وذلك لأن كلا منهما يسعى في نفع صاحبه والله في عون العبد مادام في عون أخيه كما في خبر آخر (د) في البيع (ك) وصححه (عن أبي هريرة) سكت عليه أبو داود وصححه الحاكم وأعله ابن القطان بالجهل بحال سعيد بن حبان في الثقات لكن أعله ابن القطان بالإرسال فلم يذكر فيه أبا هريرة وقال إنه الصواب نقله ابن حجر ورواه الدارقطني باللفظ المزبور عن أبي هريرة نعم قال لم يسند أحد إلا أبو همام الأهوازي وحده (إن الله تعالى يقول يا ابن آدم تفرغ لعبادتي) أى تفرغ عن مهماتك لطاعتي ولا تشتغل باكتساب ما يزيد على قوتك وقوت عموئك فانك إن اقتصرت على ما لا بد منه واشتغلت لعبادتي (أملا صدرك) أى قلبك الذى فى صدرك (غنى) وذلك هو الغنى على الحقيقة لأن ما هنا فيمن يهتم بما زاد على كفاية نفسه وعمونه على وجه الكفاية كما تقرر (وأسد) بسين مهملة (فقرك) يعنى تفرغ عن مهماتك لعبادتي أقص مهماتك ومن قضى الله مهماته استغنى عن خلقه لأن الغنى على الإطلاق وهو المعنى بقوله أملا صدرك غنى وبما تقرر من أن المأمور به التفرغ عن اكتساب ما يزيد على الكفاية علم أنه لا تدافع بينه وبين نحو خبر أعظم الناس هما الذى يهتم بأمر دنياه وآخرته (وإن لم تفعل) ذلك (ملأت يديك شغلا) بضم الشين وبضم العين وتسكن للتخفيف وشغلت به بالبناء للفعل تلهيت به وخص اليمين لأن مزاولته الاكتساب هما (ولم أسد فقرك) أى وإن لم تتفرغ لذلك واشتغلت بغيرى لم أسد فقرك لأن الخلق فقراء على الإطلاق فتزيد فقرا على فقرك وهو المراد بقوله ملأت يديك الخ ذكره الطيبي قال العلاء أمر الله فى هذا الخبر بالتفرغ لعبادته ومن جملة ذلك أن لا يكون فى القلب شاغل عن الأقبال على طاعته وقد صرح المصطفى صلى الله عليه وسلم فى غير ما خبر بأن الفراغ من النعم التى لا يلبق إهمالها قال ابن عطاء الله فرغ قلبك من الأغبار يملأه من المعارف والأسرار زبما وردت عليك الأنوار فوجدت القلب محشوا بصور الآثار فارتحلت من حيث نزلت لا تستنبط منه النوال ولكن استنبط من نفسك وجود الأقبال وقال الخذلان كل الخذلان أن تتفرغ من الشواغل ثم لا تتوجه إليه ويقل عواتقك ثم لا ترحل إليه (حم ت دك) عن أبي هريرة) رضى الله عنه قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي فى التلخيص لكنه فى كتاب الزهد نقله عن التوراة بهذا اللفظ ثم قال وروى مرفوعا ولا يصح انتهى وفيه عند الترمذى

١٩٢٦ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ : إِذَا أَخَذْتُ كَرِيْمَتِي عَبْدِي فِي الدُّنْيَا لَمْ يَكُنْ لَهُ جَزَاءٌ عِنْدِي إِلَّا الْجَنَّةُ -  
(ت) عن أنس - (ح)

١٩٢٧ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ : أَيْنَ الْمُتَحَابُّونَ بِجَلَالِي ؟ الْيَوْمَ أَظْلَهُمْ فِي ظِلِّي يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلِّي - (حم م) عن أبي هريرة (صح)

١٩٢٨ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ : أَنَا مَعَ عَبْدِي مَاذَا كَرُنِي ، وَتَحَرَّكْتُ فِي شَفَاتِيهِ - (حم هـ) عن أبي هريرة (صح)

١٩٢٩ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ : إِنَّ عَبْدِي كُلَّ عَبْدِي الَّذِي يَذُرُّ كَرُنِي ، هُوَ مُلَاقٍ قَرْنَهُ - (ت) عن حمارة

أبو خالد الوالبي عن أبيه وأبوه لا يعرف كما في المنار وزائد بن نسيط لا يعرف أيضا  
(إن الله تعالى يقول إذا أخذت كريمة عبدى) أى أعميت عينيه يعنى جارحتيه الكريمتين عليه وكل شىء يكرم عليك فهو كريمك وكريمتك والاضافة للتشريف فيفيد أن السلام فى المؤمن وفى رواية عبدى المؤمن (فى الدنيا لم يكن له جزاء عندى) يوم القيامة (إلا الجنة) أى دخولها مع السابقين أو بغير عذاب لأن فقد العينين من أعظم البلايا ولذا سماها فى خبر آخر حبيبتين لأن الاعمى كالميت يمشى على وجه الأرض وهذا مقيد بالصبر والاحتساب كما يأتى فى خبر فى هذا الكتاب وظاهر الأحاديث أنه يحشر بصيرا وأمامه من كان فى هذه أعمى فهو فى الآخرة أعمى ، فهو فى عمى البصيرة وما هنا فى عمى البصر وأما خبر من مات على شىء بعثه الله عليه فالمراد من الأعمال والأحوال الصالحة والطالحة (ت عن أنس) ورواه أبو يعلى عن ابن عباس قال الهيمى ورجاله ثقات

(إن الله تعالى يقول يوم القيامة أين المتحابون بجلالى) أى لعظمتى فالباء بمعنى اللام أوفى وخص الجلال بالذكر لدلالته على الهيبة والسلطة أى المنزهون عن شوائب الهوى والنفس والشيطان فى المحبة فلا يتحابون إلا لأجل ولوجهى لا لشىء من أمور الدنيا (اليوم أظلمهم فى ظلى) أى ظل عرشى كما جاء مصرحاً به فى خبر آخر وإضافة الظل إليه إضافة تشريف وملك والمراد أنه فى ظله من الحر ووهج الموقف وقيل عبارة عن الراحة والتعم يقال هو فى عيش ظليل أى طيب وقوله (يوم لا ظل إلا ظلى) يدل من اليوم المتقدم أى لا يكون من له ظل مجازاً كفى الدنيا (١) (حم م) فى الأدب (عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضا مالك فى الموطأ وكأن المصنف ذهل عنه فانه حريص على البداء بالعزو إليه فيما فيه ولم يخرج البخارى

(إن الله تعالى يقول أنا مع عبدى) بالرحمة والتوفيق والهداية (ما ذكرنى) أى مدة ذكره لى فى نفسه فما مصدرية ظرفية (و) ما (تحركت بى) أى بذكرى (شفتاه) فهو مع من يذكره بقلبه ومع من يذكره بلسانه لكن معيته مع الذكر القلبى أتم وخص اللسان لإفهامه دخول الاعلى بالاولى لكن محبته وذكره لما استولى على قلبه وروحه صار معه وجليسه ولزوم الذكر عند أهل الطريق من الأركان الموصلة إلى الله تعالى وهو ثلاثة أقسام ذكر العوام باللسان وذكر الخوص بالقلب وذكر خواص الخواص بفنائهم عن ذكرهم عند مشاهدة مذكورهم حتى يكون الحق مشهوداً لهم فى كل حال قالوا وليس للسافر إلى الله فى سلوكه أنفع من الذكر المفرد القاطع من الافئدة الاغيار وهو الله وقد ورد فى حقيقة الذكر وآثاره وتجلياته ما لا يفهمه إلا أهل الذوق (حم هـ) عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضاً ابن حبان والحاكم عن أبي الدرداء وصححه

(إن الله تعالى يقول إن عبدى كل عبدى) أى عبدى حقاً المتمحض فى العبودية الفائز بشرف كمال العبودية

(١) وفى العزيمى أنه حال من ظلى المذكور قبله أى أظلمهم فى ظلى حال كونه كائناً يوم لا ظل إلا ظلى، هذا هو الظاهر

ابن زعكرة - (ح)

١٩٣٠ - إن الله تعالى يقول: إن عبداً أحسجت له جسمه، ووسعت عليه في معيشته، تمضى عليه خمسة

أعوام لا يفد إلى محروم - (ع حب) عن أبي سعيد - (ض)

١٩٣١ - إن الله تعالى يقول: أنا خير قسيم لمن أشرك بي، من أشرك بي شيئاً فإن عمله قليله وكثيره

لشريكه الذي أشرك بي، أنا عنه غنى - الطيالسي (حم) عن شداد بن أرس - (ح)

(الذي يذكرني وهو ملاق قرنه) بكسر القاف وسكون الراء أى عدوه المقارن له المكافئ له في القتال فلا يغفل عن ذكر ربه حتى في حالة معاينة الهلاك ولا يشغله ما هو فيه من الاستشراف إلى الموت عن لزوم ذكر ربه بقلبه ولسانه . والقرن من يقاومك في علم أو قتال أو غير ذلك ، والجمع أقران كحمل وأعمال (ت) من حديث عفير بن معدان (عن) أبي عدى (غمارة) بضم المهملة وفي آخره هاء (ابن زعكرة) قال في الأذكار وزعكرة بفتح الزاى والكاف وسكون العين المهملة قال في التقريب كأصله صحابي له حديث الأزدي وقيل الكندي الجمعي الشامي قال ابن حجر ولا يعرف له إلا هذا الحديث قال أعني ابن حجر وهو حسن غريب وقول الترمذي ليس لإسناده بقوى يريد ضعف عفير لكن وجدت له شاهداً قوياً مع إرساله أخرجه البغوى فلذلك حسنته وقول الترمذي غريب أراد غرابته من جهة تفرد عفير بوصله وإلا فقد وجد من وجه آخر . اه .

(إن الله يقول إن عبداً) مكلفاً أحسجت له جسمه ووسعت عليه في معيشته) أى فيما يعيش فيه من القوت وغيره (تمضى عليه خمسة أعوام لا يفد إلى) أى لا يزور بيتي وهو الكعبة (لمحروم) أى يقضى عليه بالحرمان من الخير أو من مزيد الثواب وعموم الغفران بحيث يصير كيوم ولدته أمه لدلالته على عدم حبه لربه وعادة الأنجاب زيارة معاهد الأحياء وأطلالهم وأما كتبهم وخطابهم ، وأخذ بقضية هذا الحديث بعض المجتهدين فأوجب الحج على المستطيع في كل خمسة أعوام وعزى ذلك إلى الحسن قال ابن المنذر كان الحسن يعجبه هذا الحديث وبه يأخذ فيقول يجب على الموسر الصحيح أن لا يترك الحج خمس سنين اه وقد اتفقوا على أن هذا القول من الشذوذ بحيث لا يعاب به قال ابن العربي قلنا رواية هذا الحديث حرام فكيف بإثبات الحكم به وقال البيهقي ورد هذا موقوفاً ومرسلاً جاء عن أبي هريرة بسند ضعيف (ع حب عن أبي سعيد) الخدرى وفيه صدقة بن يزيد الخراساني ضعفة أحمد وقال ابن حبان لا يجوز الاشتغال بحديثه ولا الاحتجاج به وقال البخارى منكر الحديث ثم ساق له في الميزان هذا الخبر وفي اللسان قال البخارى عقبه هذا منكر وكذا قال ابن عدى اه ورواه الطبراني من حديث أبي هريرة بلفظ إن الله تعالى يقول إن عبداً أحسجت له بدنه وأوسعت عليه في الرزق ثم لم يفد إلى بعد أربعة أعوام لمحروم قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح اه وبه يعرف أن اقتصار المصنف على الطريق الذي آثره غير جيد .

(إن الله تعالى يقول أنا خير قسيم) أى قاسم أو مقاسم (لمن أشرك بي) بالبناء للمفعول (من أشرك بي شيئاً) أى في عمل من الأعمال (فإن عمله قليله وكثيره لشريكه الذي أشرك بي) بالبناء للفاعل أو المفعول (أنا عنه غنى) والله غنى عن العالمين قال أبو البقاء قليله وكثيره بالنصب على البدل من العمل وإن شئت على التوكيد ويجوز رفعه على الابتداء ولشريكه خبره والجملة خبر إن وتمسك به ابن عبد السلام كالحاسبي في ذهابها إلى أن العمل لا يرتب عليه ثواب إلا إذا خلاص لله كله ومختار الإمام والغزالي اعتبار غلبة الباعث فان غلب باعث الآخرة أئيب بقدره وإلا فلا وجرى عليه الفخر الرازي فقال للعمل تأييري القلب فإن خلا المؤمن عن العارض خلا الأثر عن الضعيف وإن قارنه فإن تساوى باسقاط وإن غاب أحدهما فالحكم له قال والجواب عن الحديث أن لفظ الشرك محمول على تساوى الداعيين وعنده ينحط كل بالآخر قال ابن عطاء الله

١٩٣٢ - إِنْ اللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ فَيَقُولُونَ: لِيَبِّكَ رَبَّنَا وَسَعْدِيكَ، وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ، فَيَقُولُ: هَلْ رَضَيْتُمْ؟ فَيَقُولُونَ: وَمَا لَنَا لَا نَرْضَى وَقَدْ أَعْطَيْتَنَا مَا لَمْ تُعْطِ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ؟ فَيَقُولُ: أَلَا أُعْطَيْتُكُمْ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ؟ فَيَقُولُونَ: يَا بَّ وَآيَ شَيْءٍ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ؟ فَيَقُولُ: أَحَلُّ عَلَيْكُمْ رِضْوَانِي فَلَا أَسْخَطُ عَلَيْكُمْ بِهِ أَبَدًا - (حمق ت) بن أبي سعيد (ص)

وكما لا يحب الله العمل المشترك لا يحب القلب المشترك لأن القلب بيت الرب والرب يكره أن يكون في بيته غيره فالعمل المشترك لا يقبله والقلب المشترك لا يقبل عليه ومن يشرك بالله فكأنما سخر من السماء فتخطفه الطير أو تهوى به الريح في مكان صحيح قال الغزالي قيل للخوارج قدم ابن آدم فأنه قال: لا، لأن النبي شيطاناً مارداً أحب إلى من لقائه فاستنكروا ذلك فقال إذا لقيته أخاف أن أتزين له فإذا لقيت شيطاناً امتنع منه قال الغزالي رضى الله تعالى عنه ولقي شيخى الإمام بعض العارفين فتذاكرا ملياً فقال الإمام ما أظنى جلست مجلساً أنا له أرجى من هذا فقال العارف ما جلست مجلساً أنا له أخوف من مجلسى هذا ألتت تعتمد إلى أحسن علوك فتظهرها لى وأنا كذلك فقد وقع الرياء فبكى الإمام ملياً حتى أغشى عليه قال البعض ومن أدوية الرياء التفكر في أن الخلق كلهم لا يقدرون على نفعه بما لم يقضه الله له ولا على غيره ما لم يقدره الله له (الطيالسى) أبوداود (حم عن شداد بن أوس) قال الهيثمى فيه شهر بن حوشب وثقه أحمد وغيره وضعفه غير واحد وبقية رجاله ثقات .

(إِنْ اللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ) وهم فيها (يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ فَيَقُولُونَ لِيَبِّكَ) أى إجابة بعد إجابة لك يا (ربنا) من الب بالمكان أقام أى نقيم لامثال أمرك إقامة كثيرة (وسعديك) بمعنى الإسعاد وهو الإعانة أى أطلب منك إسعاداً بعد إسعاد (والخير فى يدك) أى فى قدرتك ولم يذكر الشر لأن الأدب عدم نسبه إليه صريحاً (فيقول) سبحانه وتعالى لهم (هل رضىتم بما صرتم إليه من النعيم المقيم (فيقولون وما لنا) أى أى شىء لنا (لانرضى) وهو حال من الضمير فى الظرف، والاستفهام لتقدير رضاه (وقد أعطيتنا) وفى رواية وهل شىء أفضل مما أعطيتنا؟ أعطيتنا (ما لم تعط أحداً من خلقك) الذين لم تدخلهم الجنة (فيقول) تعالى (ألا) بالتخفيف (أعطيكم) بضم الهمزة وفى رواية أنا أعطيكم (أفضل من ذلك) الذى أتم فيه من النعيم (فيقولون يارب أى شىء أفضل من ذلك) قال يارب فى الموضوعين (ولم يقل ربنا مع كون الجمع المذكوراً قبله إشعاراً بأن ذلك قول كل واحد منهم لا أن طائفة تكلموا وطائفة سكتوا إذ الكلام من كل واحد أدل على حصول الرضى (فيقول أحل) بضم أوله وكسر الهملة أى أنزل (عليكم رضوانى<sup>(١)</sup>) بكسر أوله وضمه أى رضائى ورضاه سبب كل سعادة وفيه أن النعيم الحاصل لأهل الجنة لا يزيد على رضى الله (فلا أسخط عليكم بعده أبداً) مفهومه أن الله تعالى لا يسخط على أهل الجنة لأنه مفضل عليهم بالإعانة كلها دنيوية وأخروية فظاهر الحديث أن الرضى أفضل من اللقاء وأجيب بأنه لم يقل أفضل من كل بل أفضل من الإعطاء واللقاء يستلزم الرضى فهو من إطلاق اللازم وإرادة الملزوم وفيه أن السعادة أى الروحانية أفضل من الجسمانية ونعمة للؤمنين عظيمة وهى سماع كلام رب العالمين وأعظم منه خطابهم إياه بتقريره نعمه عليهم وتعريفه إياهم فضله لديهم وإن رضى الله أفضل من نعيم الجنة (حمق ت عن أبي سعيد) الخدرى .

(١) فى حديث جابر قال رضوانى أكبر وفيه تلميح بقوله تعالى ورضوان من الله أكبر، لأن الله رضاه سبب كل نول وسعادة وكل من علم أن سيده راض عنه كان أقر لعينه وأطيب لقلبه من كل نعيم لما فى ذلك من التعظيم والتكريم وفى هذا الحديث أن النعيم الذى حصل لأهل الجنة لا مزيد عليه اه



١٩٣٣ - إن الله تعالى يقول : أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي ، إِنَّ خَيْرًا لِّخَيْرٍ ، وَإِنْ شَرًّا فَنُفِرَ - (طس حل) عن وائلة - (صح)

١٩٣٤ - إن الله تعالى يقول يوم القيامة : يَا بَنِي آدَمَ . مَرَضْتُ فَلَمْ تَعُدُّنِي ، قَالَ : يَا رَبِّ ، كَيْفَ أَعُودُكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ ؟ قَالَ : أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ عَبْدِي فَلَانًا مَرَضَ فَلَمْ تَعُدَّهُ ؟ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ عُدْتَهُ لَوَجَدْتَنِي عِنْدَهُ ؟ يَا بَنِي آدَمَ ، اسْتَطَعْتُمْ أَنْ تَطْعَمَنِي فَقَالَ : يَا رَبِّ وَكَيْفَ اطْعَمْتُكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ ؟ قَالَ : أَمَا

( إن الله تعالى يقول أنا عند ظن عبدي بي ) أى أعامله على حسب ظنه وأفضل به ما يتوقعه منى فليحسن رجاؤه أو أنا قادر على أن أعمل به ما ظن أنى أعامله به فالمراد الحث على تغليب الرجاء على الخوف والظن على بابه ذكره الفاضل قال ويمكن تفسيره بالعلم والمعنى أنا عند يقينه بي وعلمه بأن مصيره إلى وحسابه على وأن ما قضيت من خير وشرف فلا مرد له لا معطى لما منعت ولا راد لما أعطيت أى إذا تمكن العبد في مقام التوحيد ورسوخ في مقام الإيمان والوثوق به سبحانه وتعالى قرب منه ورفع دونه الحجاب بحيث إذا دعاه أجاب وإذا سأله استجاب إلى هنا كلامه ، وجزم بعض المتأخرين بثاني احتماليه فقال معناه عند يقينه بي فالاعتماد على الوثوق بوعدى والرهبة من وعيدى والرغبة فيما عندى أعطيه إذا سألتى وأستجيب له إذا دعانى كل ذلك على حسب ظنه وقوة يقينه والظن قد يرد بمعنى اليقين قال الله تعالى الذين يظنون أنهم ملاقوا ربهم ، أى يوقنون (إن خيراً نجييراً وإن شراً فشر) أى إن ظن بي خيراً أفعل به خيراً وإن ظن بي شراً أفعل به شراً قال ابن القيم وأعظم الذنوب عند الله تعالى إسائة الظن به فإن من أساء الظن به ظن به خلاف كماله الاقدس وظن به ما يناقض أسماه وصفاته ولهذا تواعد عليه بما تواعد به غيره فقال دعليهم دائرة السوء وغضب الله عليهم ولعنهم وأعد لهم جهنم ، وقال وذلكم ظنكم الذى ظنتم بربكم أرداكم قال الكرماني وفيه إشارة إلى ترجيح جانب الرجاء على الخوف أى لأن العاقل إذا سمعه لا يعدل إلى ظن إيقاع الوعيد وهو جانب الخوف بل إلى ظن وقوع الوعد وهو جانب الرجاء وهو كما قال المحققون مقيد بالمختصر وفي غيره أقوال نالها الاعتدال (تم) قال ابن عطاء الله يخرج لحسن الظن به لمن من به عليه فمن وجده لم يفقد من الخير شيئاً ومن فقدته لم يجد منه شيئاً لا يجد غداً عند الله لك أنفع منه ولا أجدى ولا تجد الآن أدل على الله ولا أهدى بملك عن الله بما يريد أن يصنعه معك وبيشرك ببشائر لا يقرأ سطورها العينان ولا يترجم عنها لسان (فائدة) قال سليمان بن علي أمير البصرة لعمر بن عبيد ماتقول في أموالنا التي تعرفها في سبيل الخير فأبطأ في الجواب يريد به وقار "علم ثم قال من نعمة الله على الأمير أنه أصبح لا يجمل أن من أخذ الشيء من حقه ووضع في وجهه فلا تبعه عليه غداً قال الأمير نحن أحسن ظناً بالله منكم فقال أفسم على الأمير بالله هل تعلم أحداً أحسن ظناً بالله من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا قال فهل علمت أنه أخذ شيئاً قط من غير حله ووضع في غير حقه قال اللهم لا قال حسن الظن بالله أن تفعل ما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم (طس حل عن وائلة) بن الاستقع وهو في الصحيحين بدون قوله إن الخ

(إن الله تعالى يقول يوم القيامة يا بنى آدم) خطاب معاتبه لا مناقشة ومعاقبة (مرضت فلم تعدنى) أضاف المرض إليه والمراد العبد تشريفاً له وتقريباً (قال يا رب كيف أعودك وأنت رب العالمين) حال مقرر للإشكال الذى تضمنه معنى كيف أى أن العيادة إنما هى للريض العاجز وذلك على المسالك الحقيقى محال فكيف أعودك وأنت القادر القاهر القوى المتين (قال أما علمت أن عبدي نلانا مرض فلم تعده أما علمت أنك لو عدته لوجدتني عنده) أى وجدت ثوابي وكرامتي في عيادته قال في المطامح هذا خرج مخرج التنبيه على شرف المؤمن والتعريف بحظوته عند

علمت أنه استطعمك عبدي فلان فلم تطعمه ؟ أما علمت أنك لو أطعمته لوجدت ذلك عندي ؟ يابن آدم ،  
استسقيتك فلم تسقي ، قال : يارب كيف أسقيك وأنت رب العالمين ؟ قال : استسقاك عبدي فلان فلم  
تسقه : أما إنك لو سقيته لوجدت ذلك عندي - ( م ) عن أبي هريرة - ( صح )

١٩٣٥ - إن الله تعالى يقول : إني لأهم بأهل الأرض عذاباً فإذا نظرت إلى عمار بيوتى والمتحابين في

ربه وحث الخلق على المرافعة لذاته والتعجب فيه والإحسان لوجهه فأخبر المصطفى صلى الله عليه وسلم عن ربه أن  
عبادة المؤمن لأخيه عبادة لله تعالى من حيث إنها إنما فعلت لوجهه المجاز والاستعارة في كلامهم باب واسع  
( يابن آدم استطعمتك فلم تطعمنى قال يارب كيف لمعمك وأنت رب العالمين ) أى كيف أطعمك والإطعام إنما  
يحتاج إليه الضعيف الذى يتقوت به فيقيم به صلبه ويصلح به عجزه وأنت مربى العالمين ( قال أما علمت أنه استطعمك  
عبدي فلان فلم تطعمه أما علمت أنك لو أطعمته لوجدت ذلك عندي ) قال فى العيادة لوجدتني عنده وفى الاطعام  
وكذا السقى لوجدت ذلك عندي إرشاداً إلى أن الزيارة والعبادة أكثر ثواباً منهما وقال السبكي رضى الله عنه سر  
ذلك أن المريض لا يروح إلى أحد بل يأتي الناس إليه فناسب قوله لوجدتني عنده بخلاف ذنك فإنهما قد يأتيان  
لغيرهما من الناس ( يابن آدم استسقيتك فلم تسقني قال يارب كيف أسقيك وأنت رب العالمين ) أى كيف أسقيك  
ولما يظلم ويحتاج للشرب العاجز المسكين المحتاج لتعديل أركانه وطيبته وأنه غنى منزه متعال عن ذلك كله  
( قال استسقاك عبدي فلان فلم تسقه أما إنك لو سقيته لوجدت ذلك عندي ) أى ثوابه وقال الكلاباذى جعل الله  
أوصاف المؤمنين صفة فقال مرضت واستسقيتك واستطعمتك لأن الوصلة إذا استحكت والمودة إذا تآكدت  
صار فعل كل واحد من المتواصلين فعل الآخر وكلما فعله الحبيب فهو سر حبيبه ، ألا ترى قيسا المجنون كان إذا أراد  
أن يسكن ما به ذكرت له ليلى فينجلى ما هو فيه ويتكلم بأحسن كلام فيقال له أنتحب ليلى فيقول لا فيقال لم فيقول  
الحبة ذريعة الوصلة وقد وقعت الوصلة فسقطت الذريعة فأنا ليلى وليلى أنا ، وقال :

أنا من أهوى ومن أهوى أنا نحن روحان حللنا بدنا  
فإذا أبصرتنى أبصرته وإذا أبصرته كنت أنا

( تمة ) سئل بعض العارفين عن تنزلات الحق فى إضافة الجوع والظما لنفسه هل الأولى إبقاؤها على ماوردت  
أو تأويلها كما أرها الحق لعبده حين قال كيف أطعمك الخ ؟ فقال الواجب تأويلها للعوام لئلا يقعوا فى جانب الحق  
بارتكاب محظور وانتهاك حرمة وأما العارف فعليه الإيمان بها على حده ما يعمله الله لا على حد نسبتها للخلق  
لاستحاله وحقيقته تعالى مخالفة لسائر الحقائق فلا يجتمع قط مع خلقه فى جنس ولا نوع ولا شخص ولا تلحقه  
صفة أشبه لأنها لا تكون إلا لمن يجتمع مع خلقه فى حال من الاحوال ولذا أبقاها الساف على ظاهرها لئلا يفوتهم  
كمال الإيمان لانه ما كفهم إلا بالإيمان به لا بما أولود فقد لا يكون مراداً للحق فالأدب إضافتها إليه كل ما أضافه  
لنفسه تعالى كما قيل :

إذا نزل الحق من عزه إلى منزل الجوع والمرحمه  
فخذته على حده ماقاله فإن به تحصل المكرمه  
ولا تلقينه على جاهل فتحصل فى موطن المذمه

( م ) فى الأدب ( عن أبي هريرة ) ورواه عنه أيضا الترمذى فى الزهد ولم يخرجه البخارى  
( إن الله تعالى يقول إني لأهم بأهل الأرض عذاباً ) كقحط وجوع وفتن توجب قتلا ونحو ذلك ( فإذا نظرت

والمستغفرين بالأسحار صرفت عذابي عنهم - (حب) عن أنس - (ض)

١٩٣٦ - إن الله تعالى يقول: إني لست على كل كلام الحكيم أقبل. ولكن قبل على همه وهواه، فإن كان همه وهواه فيما يحب الله ويرضى جعلت صمته حمداً لله وقاراً وإن لم يتكلم - ابن النجار عن المهاجر ابن حبيب (ض)

١٩٣٧ - إن الله تعالى يكتب للمريض أفضل ما كان يعمل في صمته، مادام في وثاقه، وللمسافر أفضل ما كان يعمل في حضره - (طب) عن أبي موسى

إلى عمار بيوتى) أى عمار المساجد التى هى بيوت الله بالذكر والتلاوة والصلاة وأنواع العبادة (والمحتاجين فى) أى لأجل لا لغرض دنيوى (والمستغفرين بالأسحار) أى الطالبين من الله المغفرة فيها (صرفت عذابي عنهم) أى عن أهل الأرض إكراماً لهؤلاء ويحتمل عود الضمير إلى هؤلاء فقط لكن يؤيد الأول خبر لولا شيوخ رجع وأطفال رضع وبهائم رجع لصب عليكم العذاب صبا وليس المراد بالهم هنا حقيقة من العزم على الشيء ولا الإرادة والالم يتخلف وقوعه بل ذكر تقريبا لفهامنا وحأ لنا على هذه الخصال الفاضلة وخصها لما فى الأولى من إقامة شعائر الدين وفى الثانية من الائتلاف والاجتماع على نصره وفى الثالثة من محور الذنوب أو فأولا ولأن الاستغفار محبة للذنوب كما فى خبر يأتى فلذلك كانت صارفة للعذاب (حب عن أنس) وفيه صالح المرى أورده الذهبى فى الضعفاء والمروكين وقال قال النسائى وغيره متروك

(إن الله تعالى يقول إني لست على كل كلام الحكيم أقبل) أى أئيب (ولكن أقبل على همه) أى عزمه ونيته (وهواه) أى ما يميل إليه (فإن كان همه وهواه فيما يحب الله ويرضى جمع بينهما للتأكيد وإلا فأحدهما كاف (جعلت صمته) أى سكوته (حمداً لله) أى بمنزلة ثنائه على الله تعالى باللسان (ووقاراً - إن لم يتكلم) أى وإن كان همه وهواه فيما لا يحبه ولا يرضاه فلا أجعل صمته كذلك بل إنما يعاتب أو يعاقب عملاً بنيته وحذف الشرط الثانى وجزاه لفهمه بما قبله ولم يأت به بالمنطوق تحميراً لشأن من قام به رفاهه إيماء إلى علو مقام الفكر ومن ثم قال الفضيل: الفكر مخ العبادة وقال الحسن من لم يكن كلامه حكمة فهو لغو ومن لم يكن سكرته فكرة فهو سهو وقال وهب ما طال ففكر امرئ قط إلا علم وما علم إلا عمل وقال الدارائى الفكر فى الدنيا حجاب عن الآخرة وعقوبة لأهل الولاية والفكر فى الآخرة يورث الحكمة ويحيى القلوب وقال الجنيد أشرف المجالس الجلوس مع الفكر فى ميدان التوحيد والتسليم تنسيم المعرفة والشرب بكأس المحبة من بحر الوداد وقال الشافعى رضى الله تعالى عنه استعينوا على الكلام بالصمت وعلى الاستنباط بالمسكروحة وصحة النظر فى الأمور نجاة من الغرور (ابن النجار) فى التاريخ (عن المهاجر ابن حبيب) لم أره فى الصحابة فى أسد الغابة ولا فى التجريد

(إن الله يكتب للمريض) أى يأمر الكرام الكتابين أن يكتبوا له - لمرضه (أفضل ما كان يعمل فى صمته مادام فى وثاقه) أى مرضه (والمسافر أفضل ما كان يعمل فى حضره) إذا شغله السفر عن ذلك العمل والمراد السفر الذى ليس بمعصية بل كان سفر طاعة كحج وجزو وكذا المباح كسفر لتجارة حسبما شمله الحديث قال ابن حجر رحمه الله هذا فى حق من كان يعمل طاعة فمنع منها وكانت نيته لولا المانع أن يدوم عليها لأنه أعاقه (طب عن أبي موسى) الأشعري

٩٣٨ - إن الله تعالى يكره فوق سمائه أن يخطأ أبو بكر الصديق في الأرض - الحرث (طب) وابن شاهين في السنة عن معاذ (ض)

١٩٣٩ - إن الله تعالى يكره من الرجال الرفيع الصوت ، ويحب الخفيض من الصوت - (هب) عن أبي أمامة - (ض)

١٩٤٠ - إن الله تعالى يلوم على العجز ، ولكن عليك بالكيس ، فإذا غلبك أمر فقل : حسبي الله ونعم

وإن الله يكره فوق سمائه) خص الفوقية إماماً إلى أن كراهته لذلك أمر متعارف مستفيض بين الملا الأعلام وسكان السموات العلى ولا تعلق لهذا بما يقع في النفوس من تصور المكابية تعالى الله عن صفات المحدثات فإنه تعالى مبين لجميع خلقه متسلط على كل شيء بقهره وقدرته سبحانه (أن يخطأ) بالبناء للجهد (أبو بكر الصديق) أى يكره أن ينسب أحد من الأمة إلى الخطأ (في الأرض) لكمال عقله وإصابته للصواب فيما يشير به ويراه ومناصحته لئيبه صلى الله عليه وسلم وإخلاص سريره كيف وقد انتصب لناواة المشركين وذبح عن المصطفى صلى الله عليه وسلم وحده ولم يهب شرق الدنيا وغربها وجاد بجهته في الله تعالى ولما مات أبو طالب انتهز قريش الفرصة واجتمعوا على المصطفى صلى الله عليه وسلم أن يقتلوه قاتلين أنت الذى تهانا أن نعبد ما يعبد آباؤنا فلم يعنه إلا الصديق رضى الله تعالى عنه فنأدى بأعلا صوته أنتقلون رجلاً أن يقول ربى الله؟ فومن آل فرعون الذى أتى عليه الله كان يكتم إيمانه وأبو بكر رضى الله عنه بذل نفسه لمحاول إظهاره وإعلانه . وكراهته لتخطئته إنما هو في حق غير المعصوم فلا ينافى قول المصطفى صلى الله عليه وسلم له في تعبيره للرؤيا كما في البخارى أصبت بعضاً وأخطأت بعضاً (الحرث) بن أبى أسامة في مسنده عن أحمد بن يونس عن أحمد بن بن أبي الحرث الوراق عن بكر بن خنيس عن محمد بن سعيد عن عبادة بن عبد الرحمن بن غنم عن معاذ (طب) عن الحسن بن العباس عن سهل بن عثمان عن أبي يحيى الحماني عن أبي العطف جراح بن المنهال عن الوضين عن عطاء عن عبادة عن ابن غنم عن معاذ (وابن شاهين) في كتاب (السنة) عن إبراهيم بن حماد عن عبد الكريم بن هيثم عن الحماني فما فوقه من ذكر (عن معاذ) بن جبل قال لما أراد النبي صلى الله عليه وسلم أن يسرحني إلى اليمن استشار نلساً من أصحابه فتسكلم كل برأى فقال ماترى يا معاذ قلت أرى ما قال أبو بكر رضى الله عنه فذكره قال الهيثمي وفيه أبو العطف لم أر من ترجمه يروى عن الوضين بن عطاء وبقية رجاله موثوقون انتهى وأورده ابن الجوزى في الموضوع وقال تفرد به أبو الحرث نصر بن حماد عن بكر بن جيش وقال يحيى نصر كذاب ومحمد بن سعيد هو المصلوب كذاب يضع ، إلى منا كلامه ، وبازعه المؤلف علي عاده فلم يأت بطائل

(إن الله يكره من الرجال الرفيع الصوت) أى الشديد الصوت (ويحب الخفيض من الصوت) ولهذا أوصى الله نبيه به صلى الله عليه وسلم في قوله : واغضض من صوتك إن أنكر الأصوات لصوت الحميره قدشبهه الراغبين أصواتهم بالخير وتمثيل أصواتهم بالنفاق مألغة شديدة في الدم والتهجين وإفراط في التثبط عن رفع الصوت والترغيب عنه وتنبه على أنه من كراهة الله بمكان ذكره الزمخشري ، وإذا كره من الرجال فمن النساء أولى (هب عن أبي أمامة) ظاهر صنيع المؤلف أن البيهقي خرج ما كنا عليه والأمر بخلافه بل عقبه بقوله تفرد به مسلمة بن علي وليس بالقوى انتهى ومسلمة أورده الذهبي في الضعفاء المتركبين وقال قال الدارقطني وغيره متروك وفيه أيضاً نعم بن حماد وثقه أحمد وقال الأزدي وإن عدى قالوا كان يضع الحديث

(إن الله تعالى يلوم على العجز<sup>(١)</sup>) أى على التقصير والتهاون في الأمور وهذا قاله لمن ادعى عليه عنده لحسبل<sup>(٢)</sup>

(١) أى عدم الداعية الحازمة التى يسمى بها مكتسباً وإن كانت القدرة لله تعالى (٢) وسببه أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى بين رجلين فقال المقضى عليه لما أدبر حسبي الله ونعم الوكيل فذكره أى أنت مقصر بترك الأشهاد والاحتياط

الوكيل - (د) عن عوف بن مالك

١٩٤١ - إن الله تعالى يمهّل حتى إذا كان ثلث الليل الآخر نزل إلى سماء الدنيا، فأدى: هل من مستغفر؟

هل من تائب؟ هل من سائل؟ هل من داع؟ حتى ينفجر الفجر - (حمم) عن أبي سعيد وأبي هريرة معه معا - (صح)

١٩٤٢ - إن الله تعالى ينزل ليلة النصف من شعبان إلى سماء الدنيا فينفر لأكثر من عدد شعر غم كلب -

(حمم ت ه) عن عائشة - (ح)

تعريضا بأنه مظلوم أى أنت مقصر بترك الاحتياط وعدم رعاية ما أقام الله لك من الأسباب وترك التدبير بالشهاد وإقامة الحجّة وغير ذلك مما يوجب الغلبة وثبوت الحق والعجز وإن كان صفة وجودية قائمة بالعاجز لكن العدم ملام عليه لما ذكر (ولكن عليك بالكيس) بفتح فسكون ويطلق علي معان منها الرفق فمعناه عليك بالعمل في رفق بحيث تطيق الدوام عليه كذا قرره في الأذكار وقال غيره ضد الحق يعنى التيقظ في الأمور وإتيانه من حيث يرجى حصوله (فاذا غلبك أمر) بعد الاحتياط ولم تجد إلى الدفع سيلا (فقل) حينئذ (حسبي الله ونعم الوكيل) أى الموكل اليه لعذرك حينئذ وحاصل معنى الاستدراك لا تكن عاجزا وتقول حسبي الله ولكن كن يقظا حازما فإذا غلبك أمر فقل ذلك إذ ليس من التوكل ترك الأسباب وإغفال الحزم في الأمور بل علي العاقل أن يتكيس في الأمور بأن يتيقظ فيها ويطلب ما يعين له بالتوجه إلى أسباب جرت عادة الله علي ارتباط تلك المطالب بها ويدخل عليها من أبوابها ثم إن غلبه أمر وعسر عليه مطلوب ولم يتيسر له طريق كان معذورا فليقل حسبي الله ونعم الوكيل فإن الله تعالى يأخذ بشارك وينصرك على خصمك (د) في القضاء عن بجير عن ابن معدان عن سيف (عن عوف بن مالك) قال الذهبي في المذهب سيف لا يعرف ورواه عنه أيضا النسائي في اليوم والليلة قال في المنار وفيه سيف الشامي وهو لا يعرف

(إن الله تعالى يمهّل حتى إذا كان ثلث الليل الآخر) بالرفع صفة ثلث وفي رواية الثلث الأول وأخرى النصف وجمع باختلاف الأحوال يعنى يكون أوقات الليل في الزمان والآفاق تقدم الليل عند قوم وتأخره عند آخرين (نزل) وفي رواية للبخارى ينزل (إلى السماء الدنيا) أى القربى قيل المراد نزول رحمة ومزيد لطف وإجابة دعوة وقبول معذرة كما هو ديدن الملوك الكرماء والسادات الرحماء إذا نزلوا بقرب قوم مستضعفين ملهوفين لانزول حركة وانتقال لاستحالة عليه تقدس فهو نزول معنوى ويمكن حمله على الحس ويكون راجعا إلى أفعاله لا ذاته وقيل المراد بنزوله نزول رحمته وانتقاله من مقتضى صفة الجلال التي تقتضى الغضب والانتقام إلى مقتضى صفة الإكرام المقتضية للرحمة والإنعام (فنادى هل من مستغفر) فأغفر له (هل من تائب) فأتوب عليه (هل من سائل) فيعطى، وفيه توبيخ لهم على غفلتهم عن السؤال (هل من داع) فاستجيب له ولا يزال كذلك (حتى ينفجر الفجر) جمع بينهما للتأكيد إن كانتا بمعنى وإلا فلأن المطلوب دفع مالا يلائم أو جلب الملائم وهو إما دنيوى أو دينى فأشير بالاستغفار إلى الأول وبالسؤال إلى الثانى وبالنداء إلى الثالث وخص آخر الليل لأنه وقت التعرض لنفحات الرحمة وزمن عباده المخلصين ولأنه وقت غفلة واستغراق نوم والتذاذ به ومفارقة اللذة والدعة صعب سيما لاهل الرفاهية فمن أثر القيام لمناجاته والتضرع إليه فيه دل علي خلوص نيته وصحة رغبته فيما عند ربه فلذلك خص ذلك الوقت بالنزول الإلهي الرحمان وفيه أن النداء في الثلث الأخير مجاب وتخلقه في البعض لخلل في الداعي أو النداء (حمم م عن أبي هريرة وأبي سعيد معا) ورواه أيضا البخارى في مواضع من صحيحه بألفاظ متقاربة المعنى

(إن الله تعالى ينزل) بفتح أوله (ليلة النصف من شعبان) أى ينزل أمره أو رحمته علي ما تقرر قال القاضى لما ثبت بالقواطع العقلية أنه تعالى منزّه عن الجسمية والتجزؤ والحلول امتنع عليه النزول علي معنى الانتقال من موضع

١٩٤٣ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَنْزِلُ عَلَى أَهْلِ هَذَا الْمَسْجِدِ - مَسْجِدِ مَكَّةَ - فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ عَشْرِينَ وَمِائَةَ رَحْمَةٍ سِتِّينَ لَطَّافِينَ وَأَرْبَعِينَ لِلْمُصَلِّينَ ، وَعَشْرِينَ لِلنَّاظِرِينَ - (طب) والحاكم في المكنى وابن عساكر عن ابن عباس - (ض)

أعلا إلى أخفض منه بل المعنى به علي ما ذكره أهل الحق دنو رحمته ومزيد لطفه علي العباد وإجابة دعوتهم وقبول معذرتهم كما هو ديدن الملوك والسادة الرحماء إذا نزلوا بقرب قوم محتاجين ملهوفين مستضعفين فقوله ( إلى سماء الدنيا) أى ينتقل من مقتضى صفات الجلال المتقضية للألذفة من الأردال وعدم المبالاة وقهر العداوة والانتقام من العصاة إلى مقتضى صفات الإكرام المتقضية للرحمة والرافقة وقبول المعذرة والطلب بالمحتاج واستعراض الحوائج والمسائلة والتخفيف في الأوامر والنواهي والاعضاء عما يبدو من المعاصي والتركيب في سماء الدنيا من قبيل مسجد الجامع والقياس السماء الدنيا كما في الحديث المتقدم (تنبيه) قال بعض العارفين رعى الله عنه ما من ليلة إلا وينزل من السماء في الثلث الأخير فتوح رباني ومدد فيلقطه أهل التسليم ثم أهل التفويض ثم تقع الإفاضة من هؤلاء على أصحاب الدوائر العلية أقطاب الأفلاك الكلية ثم تقع مهمهم علي الحفظلة والنواب وولاية الأمر ثم منهم علي الملكين والصالحين والعلماء العاملين من حضر فتح الباب وتنزل الأمداد فإن الهدية لمن حضر قال وأما الناثمون في الثلث الآخر فنصيبهم عند أخذ الرجال الخمس المعروفين بين الأولياء فإنه يأخذ لكل من غاب نصيباً عند صلاة الصبح إما قبل فراغه أو معه ومن تخلف عن اليقظة عند صلاة الصبح فإن نصيبه يعطاه في أسبابه الدنيوية إذا رضى بإقامة الله له فيها وما بقى بعد ذلك فهو حظ الانعام وأمثالهم من العوام الغافلين عن الأسباب (فيغفر لاكثر من عدد شعر غم كلب) قال الزين العراقي مزية ليلة نصف شعبان مع أن الله تعالى ينزل كل ليلة أنه ذكر مع النزول فيها وصف آخر لم يذكر في نزول كل ليلة وهو قوله فيغفر لاكثر من عدد شعر غم كلب وليس ذا في نزول كل ليلة ولأن النزول في كل ليلة مؤقت بشرط الليل أولئك وفيها من الغروب وخص شعر غم كلب لأنه لم يكن في العرب أكثر غمنا منهم وورد في حديث آخر استثناء جماعة من المغفرة (تنبيه) قال المجد ابن تيمية ليلة نصف شعبان روى في فضائها من الأخبار والآثار ما يقتضى أنها مفضلة ومن السلف من خصها بالصلاة فيها وصوم شعبان جاءت فيه أخبار صحيحة أما صوم يوم نصفه مفرداً فلا أصل له بل يكرهه قال وكذا اتخاذها موسماً تصنع فيه الاطعمة والحلوى وتظهر فيه الزينة وهو من المواسم المبتدعة التي لا أصل لها (حم ت) في الصوم (ه) في الصلاة من حديث الحجاج بن أرطاة عن يحيى بن أبي كثير عن عروة (عن عائشة) قال لا يعرف إلا من حديث الحجاج وسمعت محمداً يعنى البخارى يضعف هذا الحديث وقال يحيى لم يسمع من عروة والحجاج لم يسمع من يحيى اه قال الدارقطنى إسناده مضطرب غير ثابت وقال الزين العراقي ضعفه البخارى بالانقطاع في موضعين قال ولا يصح شيء من طرق هذا الحديث قال ابن دحية رحمه الله لم يصح في ليلة نصف شعبان شيء ولا نطق بالصلاة فيها ذو صدق من الرواة وما أحدثه إلا متلاعب بالشرعة المحمدية راغب في زى الجوسية اه .

(إن الله تعالى ينزل على أهل هذا المسجد أى (مسجد مكة) وفي رواية ينزل على هذا البيت قال الطبري ولا تضاد بين الروايتين فقد يراد بمسجد مكة البيت ويطلق عليه مسجد بدليله قول وجهك شطر المسجد الحرام، أو أراد بالتنزيل على البيت التنزيل على أهل المسجد اه وقوله مسجد مكة يحتمل كونه تفسيراً من روايه أدرجه ويحتمل أنه من المرفوع قيل ويصدق على ما هو عليه اليوم من السعة والزيادة (في كل يوم وليلة عشرين ومائة رحمة ستين) منها (للطائفين) بالبيت (وأربعين للمصلين) بالمسجد (وعشرين للناظرين) إلى الكعبة وفي رواية للطبراني في الكبير عن ابن عباس أيضاً مرفوعاً ستون منها للطائفين وأربعون للعالمين حول البيت وعشرون منها للناظرين للبيت وفي

١٩٤٤ - إن الله تعالى ينزل المعونة على قدر المؤونة ، وينزل الصبر على قدر البلاء - (عبد وابن لال عن أبي هريرة - اض)

رواية للبيهقي في الشعب عنه أيضا ينزل الله كل يوم مائة رحمة : ستين منها للطائفين بالبيت وعشرين على أهل مكة وعشرين على سائر الناس قال في الاتحاف والأحاديث في ظاهرها تخالف ويحتمل أنه أراد بالعا كفين المصلين فلا تخالف وأما حديث المائة ففيه إثبات عشرين لأهل مكة وعشرين للناس وهو لا يتنافى الخبرين قبله إذ فيه إثبات ستين للطائفين ولا تعرض فيه لعاكف ولا مصل ولا ناظر ويحتمل أن للطائف أربعين وللصلي أربعين ويكون كل حديث على ظاهره ولا يلزم من عدم التعرض لذكره في الحديث الآخر أنه ليس له شيء كما لا يلزم من عكسه العكس وليس في الحديث صيغة حصر فتكون الرحمت النازلة مائة وستين وهذا أقرب والقسمة على كل فريق على قدر العمل لا على مسماه على الأظهر اه وقال المحب الطبري في القسمة وجهان الأول على المسمى بالسوية لا على العمل فله كثرة وما زاد على المسمى فله ثواب من غير هذا الوجه الثاني قسمتها على العمل لأن الحديث ورد في سياق الحث والتحضيض فلا يستوى فيه عامل الأقل والأكثر ولأن الرحمت متنوعة بعضها أعلا من بعض فرحمة يعبر بها عن المغفرة وأخرى عن العصمة وأخرى عن الرضى وأخرى عن القرب وأخرى عن تبوء مقعد صدق وأخرى عن النجاة من النار إلى غير نهاية إذ لا معنى للرحمة إلا العطف فتارة يكون بعممة وتارة بدفع نقمة وكلاهما ينوع إلى غير نهاية ومع ذلك يفرض التساوي بين مقل ومكثر ومخلص وغيره وحاضر القلب وساه وخاشع وغيره فالأرجح أن ينال كل بقدر عمله ما يناسبه من الأنواع قال ويحتمل أن يحصل لكل طائف ستون ويكون العدد بحسب عمله في ترتيب أعلى الرحمت وأوسطها وأدناها ويحتمل أن جميع الستين بين كل الطائفين والأربعين بين المصلين والعشرين بين الناظرين وتكون القسمة على حسب أحوالهم في العدد والوصف حتى يشترك الجم الغفير في الرحمة الواحدة وينفرد الواحد برحمت وفي الحديث فضل الطواف على الصلاة والصلاة على النظر إذا تساوا في الوصف فيخصص به عموم خبر واعلموا أن خير أعمالكم الصلاة والصلاة خير موضوع وخرج بقوله إذا تساوا في الوصف ما لو اختلف وصف المتعبدين فكان الطائف ساهياً غافلاً والمصلي أو الناظر خاشعاً فالحاشع أفضل وقال كثير في توجيه الحديث إن المائة وعشرين قسمت ستة أجزاء فجعل جزء للناظرين وجزآن للمصلين لأن المصلي ناظر غالباً والطائف لما اشتمل على النظر وصلاة ركعتيه كان له ثلاثة أجزاء وفيه نظر لأن الطائف الاعنى وكذا المصلي لهما ما ثبت لهما وإن لم ينظرا وكذا لو تعدد ترك النظر فيهما لا يتص حظه وأما النظر في الطواف فإن لم يقترن بقصد تعبد فلا أثر له وإن قصد نال به أجر الناظرين زائداً على أجر الطواف (طب) وكذا الخطيب في التاريخ والبيهقي في الشعب (والحاكم في الكنى) أى في كتاب الكنى (وابن عساكر في التاريخ كلهم) (عن ابن عباس) ظاهر صنع المصنف أن ابن عساكر خرج وسكت عليه والأمر بخلافه فإنه أورده في ترجمة عبد الرحمن بن السفر من حديثه ونقل عن ابن منده أنه متروك وتبعه الذهبي وقال ابن الجوزي حديث لا يصح فقيه من طريق يوسف بن السفر تفد به وهو كما قال الدارقطني والنسائي متروك وقال الدارقطني يكذب وابن حبان لا يحل الاحتجاج به وقال يحيى ليس بشيء انتهى ومنه أخذ الهيثمي قوله بعد ما عراه للطبراني فيه يوسف بن السفر وهو متروك

( إن الله تعالى ينزل المعونة على قدر المؤونة ) وشاهده ما في الكتب القديمة أخرج البيهقي أوحى الله إلى داود عليه الصلاة والسلام يا داود اصبر على المؤنة تأتيك المعونة ( وينزل الصبر ) أى حبس النفس على المسكاره ( على قدر البلاء ) لأن صفة العبد الجزع والصبر لا يكون إلا بالله فمن عظمت مصيبتة أفيض عليه الصبر بقدرها وإلا لهلك هلعاً ( عبد وابن لال ) أبو بكر في مكارم الاخلاق وكذا البيهقي في الشعب وكان المؤلف أغفله ذهولا كلهم ( عن أبي هريرة ) رفته عبد الرحيم بن راشد أورده الذهبي في الضعفاء وقال ضعفه الخطيب عن وهب بن وهب قال أحمد وغيره

١٩٢٥ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَنْهَى عَنْ أَنْ تَحْلِفُوا بِأَبَائِكُمْ - (حم ق ٤) عن ابن عمر - (صح)

١٠٤٦ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُوصِيكُمْ بِأُمَّهَاتِكُمْ ثَلَاثًا، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُوصِيكُمْ بِأَبَائِكُمْ مَرَّتَيْنِ، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُوصِيكُمْ

بِالْأَقْرَبِ فَالْأَقْرَبُ - (خده ط ك) عن المقدم - (ح)

١٩٤٧ - إِنَّ اللَّهَ يُوصِيكُمْ بِالنِّسَاءِ خَيْرًا، فَإِنَّ أُمَّهَاتِكُمْ، وَبَنَاتِكُمْ، وَخَالَاتِكُمْ، إِنَّ الرَّجُلَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ

كذاب لكن يأتي ما يقويه بعض قوة .

(إن الله بهاكم أن تحلفوا بأبائكم) لأن الحلف بشيء يقتضى تعظيمه والعظمة حقيقة إنما هي لله وحده ولا يعارضه خبر أفلح وأبيه إن صدق لأن تلك كلمة جرت على لسانهم للتأكيد لا للقسم فيكره الحلف بغير الله تنزيهاً عند الشافعية وعلى الأشهر عند المالكية وتجريماً عند الظاهرية وعلى الأشهر عند الحنابلة قال في المطامح وتخصيص الآباء خرج علي مقتضى العادة وإلا الحقيقة الهى عامة في كل معظم غير الله وظاهر إضافة النهى إلى الله تعالى أنه تلقاه عنه لادخل للاجتهاد فيه (حم ق) في الإيمان والنذور (٤ عن عمر) بن الخطاب رضى الله عنه قال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أدرك عمر وهو يحلف بأبيه فذكره .

(إن الله يوصيكم بأمهاتكم) أى من النسب قاله (ثلاثاً) أى كثر الله الوصية بهم ثلاث مرات لمزيد التأكيد (١) ثم قال في الرابعة (إن الله يوصيكم بأبائكم) من النسب وإن علواً قاله (مرتين) إشارة إلى تأكده لما علم من التربية والنصرة وأن ذلك التأكيد دون تأكيد حق الأمهات لتعبيّن وخدمتهن ومقاساة المشاق في الحمل والوضع والرضاع والتربية ثم قال (إن الله يوصيكم بالأقرب فالأقرب) من النسب قال ذلك مرة واحدة إشارة إلى أن حقهن وإن كان متأكداً فهو دون تأكيد حق الأبوين وكرر الفعل مع المؤكد حثاً على الاهتمام بالوصية ولم ينص في الأخيرة على عدد لفهمه مما قبله قال الشافعية فيقدم في البر الأم فالأب فالأولاد فالأجداد فالجدات فالإخوة والأخوات ويقدم من أدلى بأبوين على من أدلى بواحد ثم تقدم القرابة من ذوى الرحم وتقدم منهم المحارم على غير المحارم ثم سائر العصابات ثم المصاهرة ثم الولاء ثم الجوار وهذا الترتيب حيث لا يمكن إيصال البردفة واحدة كما مر وإنما قدم الولد الصغير في النفقة لأن مبنى التقديم فيها على الاحوجية مع الاقربى بدليل عدم دخول حجب النقصان فيه مع وجود الأبوين (خده ط ك عن المقدم) بن معديكرب وفيه إسماعيل بن عياش قال الحاكم إنما نتم عليه سوء الحظ فقط وقال الهيثمى هو ضعيف قال ابن حجر وأخرجه البيهقي بإسناد حسن

(إن الله يوصيكم بالنساء خير) (٢) كرهه ثلاثاً ووجهه بقوله (فإنهن أمهاتكم) أى منهن أمهاتكم وكذا ما بعده (وبناتكم وخالاتكم) اقتصر عليه إشارة إلى أن جهة الأم آكد وإن شاركتها العيات في أصل الوصية (إن الرجل من أهل الكتاب) (التوراة والإنجيل) يعنى من اليهود والنصارى (يتزوج امرأة وما تعاق) (٣) يداها الحظيظ) كناية عن شدة فقرها بحيث لا تملك حتى ما لا قيمة له كالخيط والتصد به المبالغة (فما يرغب واحد منهما عن صاحبه) حتى

(١) وسبب تقدم الأم في البر كثرة تعبا عليها وشفتها وخدمتها وحصول المشاق من حملها ثم وضعه ثم إرضاعه ثم تربيته وخدمته ومعالجة أوساخه وتمريضه وغير ذلك (٢) أى بأن تحسنوا إليهن بإحسان معاشرتهن وتوفوهن ما يجب لمن (٣) تعاق بفتح المشاة الفوقية وضم اللام أى لا يكون في يدها شيء من الدنيا حتى يموتاً كما في رواية، يعنى أهل الكتاب يزوج أحدهم المرأة الفقيرة جداً فيصبر عليها ولا يفارقها إلا بالموت فافعلوا ذلك تدباً إلا لعذر كأن كانت سيئة الخلق فلا تكره المفارقة .



يَتَزَوَّجُ الْمَرَأَةَ وَمَا تَعَلَّقُ يَدَاهَا الْخَيْطُ ، فَمَا يَرْغَبُ وَاحِدٌ مِنْهُمَا عَنْ صَاحِبِهِ - (ط) عن المقدم - (ح)  
 ١٩٤٨ - إِنَّ الْإِبِلَ خُلِقَتْ مِنَ الشَّيَاطِينِ ، وَإِنَّ وِرَاءَ كُلِّ بَعِيرٍ شَيْطَانًا - (ص) عن خالد بن معدان  
 مرسل - (ض)

١٩٤٩ - إِنَّ الْأَرْضَ لَتَتَّجِعُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مِنَ الَّذِينَ يَلْبَسُونَ الصُّوفَ رِيَاءً - (فر) عن ابن عباس - (ض)

يموت كما في رواية إن أهل الكتاب يتدينون بذلك يتزوج الواحد منهم المرأة من صغرها وقلة رفقها فيصير عليها ولا يفارقها إلا بالموت فأراد حث أصحابه على الوصية بالنساء والصبر عليهن كذا في النهاية (ط) من حديث يحيى ابن جابر (عن المقدم) بن معديكرب قال إن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قام في الناس فحمد الله وأثنى عليه ثم ذكره قال الهيثمي رجاله ثقات إلا أن يحيى لم يسمع من المقدم ورواه عنه أيضاً أحمد وأبو يعلى فاقصر المصنف على الطبراني غير حميد .

(إن الإبل) بنوعها عرباً وبخاق (خلقت من الشياطين وإن وراء كل بعير شيطاناً) قال ابن جرير معناه أنها خلقت من طباع الشياطين وأن البعير إذا نفر كان نفاؤه من شيطان يعدو خلفه فينفره ألا ترى إلى هيئتها وعينها إذا نفرت؟ انتهى (١) وقال الزنجشري عن الجاحظ زعم بعضهم أن الإبل فيها عرق من سقاد الجن بهذا الحديث وغلطوا وإنما ذلك لأن للشيطان فيها متسعاً حيث سبقت أولاً إلى إغراء المسالكين على إخلالهم بشكر النعمة العظيمة فيها فلما زواها عنهم لكفرانهم أغرتهم أيضاً على إغفال ما لهم من حق جميل الصبر على الرزية بها وسولت لهم في الجانب الذي يستعملون فيه نعمتي الركوب والطلب أنه الآثام وهو بالحقيقة الأيمن انتهى (ص عن خالد بن معدان) بفتح الميم وسكون المهملة وفتح النون الكلاعي ثقة عابدناusk مخلص يسبح الله كل يوم أربعين ألف تسبيحة سوى ما يقرأ (مرسلاً) أرسل عن ابن عمرو وعمرو وثوبان وغيرهم

(إن الأرض لتتجع إلى الله تعالى) بعين مهملة مكسورة وجيم أي ترفع صوتها بالشكاية إليه بلسان الحال أو القال والقدرة صالحة (من الذين يلبسون الصوف رياء) أي القوم الذي يلبسونه إيهاماً للناس أنهم من الصوفية الصلحاء الزهاد ليعتقدوا ويفتقدوا ويحترموا ويعظموا ولذلك كره مالك كما قال ابن بطال لبس الصوف لمن وجد غيره لما فيه من الشهرة بالزهد لأن إخفاء العمل أولى قال ولم ينحصر التواضع في لبسه بل في القطن وغيره ما هو بدون ثمنه لكن يأتي في إخبار الترغيب في لبسه أي إذا خلا عن الرياء واقترب به قصد صالح وبه يرتفع التعارض ويحصل الجمع والحديث المشروح فيما اقترب رياء أو جعله نصيدة للحطام أو طريقاً للتوقير والاعظام أو غير ذلك من المقاصد للفاسدة دخل فرده السنجي علي الحسن وعليه كساء صوف وعلي الحسن حلة لجعل يلبسها فقال له الحسن مالك؟ ثيابي ثياب أهل الجنة وثيابك ثياب أهل النار بلغني أن أكثر أهل النار أصحاب الأكسية ثم قال الحسن جعلوا الزهد في ثيابهم والكبر في صدورهم والذي يحصف به لأحدهم أعظم كبراً من صاحب الطرف بمطروفه ولذلك أشار ذو النون بقوله :

تصوف فازدهى بالصوف جهلاً وبعض الناس يلبسه مجانه يريك مهانة ويريد كبراً وليس الكبر من شأن المهانة  
 تصوف كي يقال له أمين وما معنى تصوفه الأما ولم يرد الإله به ولكن أراد به الطريق إلى الخيانة  
 قال في عين العلم المختص من الأحياء والرياء طلب المنزلة عند غيره تعالى بالعبادة وفي لباب الأحياء والقول الحق فيه أنه طلب الجاه ويكون الرياء بالقول والعمل والهيئة والملبس كظهور التحول وإبقاء أثر السجود ولبس الصوف

(١) إذا أدركتم ركوباً فسموا الله ، فإن التسمية تطرد ذلك الشيطان . اهـ .

١٩٥٠ - إِنَّ الْأَرْضَ لَتَنَادِي كُلَّ يَوْمٍ سَبْعِينَ مَرَّةً يَا بَنِي آدَمَ كُلُوا مَا شِئْتُمْ وَاشْتَبِهْتُمْ ، فَوَاللَّهِ لَا كَانَ لِحُومِكُمْ وَجُلُودِكُمْ - الحكيم عن ثوبان - (صح)

١٩٥١ - إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا ، وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ ، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ (م) عن أبي هريرة (ت) عن ابن مسعود (ه) عن أنس (ط) عن سلمان وسهل بن سعد وابن عباس - (صح)

والوعظ وتطويل الصلاة وتكثير التلامذة وقد أجمع علي تحريمه ( فر عن ابن عباس ) ورواه عنه أيضا الحاكم وعنه ومن طريقه خرجه الديلمي مصرحا ، فعز والمصنف الحديث للفرع واضرا به عن الأصل صفحا تقصيرا أو قصورا وفي الميزان ما محصوره أنه خبر باطل . اه . ولعله لأن فيه سهل بن عمار قال في الضعفاء رماه الحاكم بالكذب وعباد ابن منصور وقد ضعفوه .

(إن الأرض لتنادي كل يوم) من علي ظهرها من الآدميين (سبعين مرة) بلسان الحال ولا مانع من كونه بلسان الحال إذ الذي خلق النطق في لسان الإنسان قادر علي أن يخلق في كل جزء من الجسد وقياس نظائره أنه أراد بالسبعين التكثير لا التحديد جريا علي عادتهم في أمثاله (يا بني آدم كلوا ما شئتم) أن تأكلوا من الأطعمة اللذيذة (واشتبهتم) أي توسعوا في الاسترسال مع الشهوات والإكباب علي اللذات فالعطف من قبيل علفتها تبنياً وماء بارداً وهذا أمر وارد علي منهج التهكم نحوه اعلموا ما شئتم ، (فوالله) إذا صرتم في بطني (لأن لحمكم وجلودكم) أي لأذنين لحمكم وجلودكم وجميع أجزائكم واقصر عليهما لأههما المعظم فهذا منسوخ متوعد والأرض لا تتسخط علي الأبناء والأولياء بل تتفخر بكونهم علي ظهرها فإذا صاروا يبطها ضمنهم ضمة الوالدة الوالهة الواجدة علي ولدها ، فالنداء لمن أكل منها بشهوة ونعمة لأنها سخرت لنا لنشكره لا لنكفره فالكفور محبوب والكفور بمقوت فإذا غفل عن ذلك فقد أكل منها بغير حق فسلطت عليه لتأكله كما أكل منها بغير حق فمن أكل بالله والله وفي الله فالأرض أذل وأقل من أن تجترئ عليه (الحكيم) الترمذي (عن ثوبان) مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم (إن الإسلام بدأ) ضبطه النووي بالهمز من الابتداء في تاريخ قزوين للرافعي إن قرئ بغير همز فظاهر ، يقال بدأ الشيء يبدو أي ظهر (غريباً) أي في قلة من الناس ثم انتشر (وسيعود) أي وسيلحقه النقص والخلل حتى لا يبقى إلا في قلة (كما بدأ غريباً) هكذا ثبتت هذه اللفظة في رواية ، ثم المراد أنه لما بدأ في أول وهلة نهض بإقامته والذب عنه ناس قليلون من أشياخ الرسول ونزاع القبائل فشردهم عن البلاد ونفروهم عن عقر الديار يصبح أحدهم معتزلاً مهجوراً ويبيت متبوءاً كالغريب ثم يعود إلى ما كان عليه لا يكاد يوجد من القائمين به إلا الأفراد ويحتمل أن المماثلة بين الحالة الأولى والأخيرة قلة ما كانوا يتدينون به في الأول وقلة من يعملون به في الآخر ثم إنه أكد ذلك بقوله كما بدأ ولم يكتف بقوله وسيعود غريباً لما في الموصول من ملاحظة التحويل وأراد بالإسلام أهله لدلالة ذكر الغريب بعده ، ذكره جمع ، وقال الطيبي إما أن يستعار الإسلام للسلمين فالغربة هي القرينة فيرجع معنى الوحدة والوحشة إلى نفس المسلمين وإما أن يجري الإسلام علي الحقيقة فالسلام فيه تشبيه الوحدة والوحشة باعتبار ضعف الإسلام وقلته ؛ فعليه غريباً إما حال أي بدأ الإسلام مشابهاً للغريب أو مفعولاً مطلقاً أي ظهر ظهور الغريب حين بدأ فريداً وحيداً ثم أتته نوره فانبت في الآفاق فبلغ مشارق الأرض ومقاربها ثم يعود في آخر الأمر فريداً وحيداً شريداً إلى طيبة (فطوبى) فعلى من الطيب أي فرحة وفرقة دين أو سرور وغبطة أو لجنة أو شجرة في الجنة (للغريب) أي المسلمين المتمسكين بحبله المتشدين بذيله الذين كانوا في أول الإسلام ويكونون في آخره وإنما خصهم بها لصبرهم علي أذى الكفار وأولاً وآخرًا ولزومهم دين

١٩٥٢ - إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ جَدْعًا ، ثُمَّ ثَنِيًا ، ثُمَّ رِبَاعِيًّا ، ثُمَّ سَدِيسًا ، ثُمَّ بَازِلًا - (حم) عن رجل (ص)

١٩٥٣ - إِنَّ الْإِسْلَامَ تَطَيَّفٌ فَتَنْظَفُوا ، فَإِنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا تَطَيَّفٌ - (خط) عن عائشة - (ض)

الإسلام ذكره ابن الأثير وزاد الترمذى بعد الغرباء الذين يصلحون ما أفسد الناس بعدى من سنتى وفى خبر آخر قيل من الغرباء قال النزاع من القبائل أى الذين نزعوا عن أهلهم وعشيرتهم قيل وهم أصحاب الحديث يعنى كون الإسلام غريب ليس منقصة عليهم بل سبب لتقريبهم فى الآخرة اه وهو تخصيص بغير مخصص قال الكللابى وإذا صار الأمر إلى هذا كان المؤمن فيهم كالمؤمن فى زمن المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم فإن النزاع من القبيلة مهاجر مفارق لاهله ووطنه (م ه عن أبى هريرة) لكن انظرة رواية مسلم فى كتاب الإيمان من حديث أبى هريرة بدأ الإسلام غريباً وسيعود كما بدأ فطوبى للغرباء وفى رواية له من حديث ابن عمر إن الإسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً كما بدأ وهو يآرز بين المسجدين كما تآرز الحية فى جحرها انتهى بنصه ويتأمله يعرف أن المؤلف تساهل وعزوه لمسلم باللفظ المزبور عن أبى هريرة (ت ه عن ابن مسعود) عبدالله ه عن أنس بن مالك (طب) عر سلمان الفارسى (وسهل ابن سعد) الساعدى (وابن عباس) ترجمان القرآن ولم يخرججه البخارى وذكر الترمذى فى العلل أنه سأل عنه البخارى قال حديث حسن .

(إن الإسلام بدأ جدعاً) بجمع وذال معجمة أى شاباً قتيواً الفنى من الإبل ما دخل فى الخامسة ، ومن يقر ومعر فى الثانية ، وضأن ماتم له عام (ثم ثنياً) هو من الإبل ما دخل السادسة ومن البقرات ثلثة (رباعياً) بالتخفيف وهو من الإبل ما دخل فى السابعة (ثم سديساً) من الإبل ما دخل فى الثامنة (ثم بازلاً) من الإبل ما دخل فى التاسعة وحينئذ تكتم قوته قال عمر وما بعد البزال إلا النقصان أى فالإسلام استكمل قوته وبعد ذلك يأخذ فى النقص واعلم أن الأرض كانت قبل بعثة النبي صلى الله عليه وسلم مظلمة مطبقة وأنوار الإيمان غائبة عن الأرض موجودة عند الملائكة وأهل الإيمان بالغيب فلما أرسل الله رسوله صلى الله عليه وسلم طلعت بظهوره شمس الإيمان بمكة فاستنار به من قبل من نوره بالإيمان به فلم يزل الدين يظهر شيئاً فشيئاً لكن بحكم الضعف لأنه طلع فى سحاب متراكم بعضه على بعض فلم يزل كذلك مرة يظهر ومرة يخفى حتى هاجر من هاجر من أصحابه وبقى المستضعفون بمكة حتى ظهر المصطفى صلى الله عليه وسلم بالمدينة وافتتح الأفطار شيئاً بعد شيء حتى فتح مكة واتصل النور وافتتح حتى توفى وبقى الفتح ظاهراً حتى غمر الأرض بوجود نوره عند خلفائه والقائمين به من بعده فلما ضعف الإيمان الذى هو النور بقبضه عن الخلق لمخالفاتهم ظهر سلطان الليل حتى أتى وعيد الله (حم) من حديث علقمة بن عبد الله المزنى (عن رجل) أى قال حدثنى رجل قال كنت فى مجلس فيه عمر بالمدينة فقال لرجل من القوم كيف سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينعت للإسلام قال سمعته يقول فذكره قال الهيشمى وفيه راو لم يسم وبقيته رجاله ثقات

(إن الإسلام نظيف) نقي من الدنس : فتنظفوا) أى تقوا ظواهركم من دنس نحو مطعم وملابس حرام وملابسة قدر وبواطنكم بإخلاص العقيدة ونقي الشرك ومجانبة الأهواء وقلوبكم من نحو غل وحقد وحسد (فإنه لا يدخل الجنة إلا نظيف) أى طاهر الظاهر والباطن ومن لم يكن كذلك طهرته النار ثم لا بد من حشر عصاة الموحدين مع الأبرار فى دار القرار فالنقى الدخول الأولى (خط عن عائشة) وفيه ضعف

(إن الأعمال) أى الأعمال القولية والفعلية (ترفع) إلى الله تعالى (يوم الاثنين و) يوم الخميس) أى ترفع فى كل اثنين وخميس (فأحب أن يرفع عملى وأناصأهم) أخذ منه القسطلانى تبعاً لشيخه البرهان ابن أشرىف مشروعية الاجتماع للصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم فى ليلة الجمعة والاثنين كما يفعل فى الجامع الأزهر ورفع الصوت بذلك لأن الليلة ملحقة باليوم ولأن اللام فى الأعمال للجنس فيشمل الذكر والصلاة والسلام على النبي صلى الله عليه وسلم والدعاء

١٩٥٤ - نَ الْأَعْمَالِ تُرْفَعُ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ الْخَمِيسِ ، فَأَجِبْ أَنْ يَرْفَعَ عَمَلِي وَأَنَا صَائِمٌ - الشيرازي في  
اللقاب عن أبي هريرة (هـ) عن أسامة بن زيد - (ح)

١٩٥٥ - إِنَّ الْإِمَامَ الْعَادِلَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِ تَرْكٍ عَلَى يَمِينِهِ ، فَإِذَا كَانَ جَانِبًا نَقَلَ مِنْ يَمِينِهِ عَلَى يَسَارِهِ -  
ابن عساكر عن عمر بن عبد العزيز بلاغا - (ح)

١٩٥٦ - إِنَّ الْأَمِيرَ إِذَا ابْتَنَى الرِّيْبَةَ فِي النَّاسِ أَفْسَدَهُمْ - (دك) عن جبير بن نفير ، وكثير بن مرة ،  
والمقدم ، وأبي أمامة (ح)

١٩٥٧ - إِنَّ الْإِيْمَانَ لِيَخْلُقُ فِي جَوْفِ أَحَدِكُمْ كَمَا يَخْلُقُ الثُّوبُ ، فَاسْأَلُوا اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يُجَدِّدَ الْإِيْمَانَ فِي

الاسما في ليلة الاثنين فها ليلة مولده صلى الله عليه وسلم وقد قال ابن مرزوق إنها أفضل من ليلة القدر انتهى ؛ وأقول  
لا يخفى ما في الأخذ المذكور من البعد والتعسف ( الشيرازي في الألقاب ) أي في كتاب الألقاب (عن أبي هريرة  
هب عن أسامة بن زيد) وراه أبو داود والنسائي والترمذي بلفظ تعرض الأعمال في يوم الاثنين والخميس فأحب  
أن يعرض علي وأنا صائم

(إن الامام) الاعظم (العادل) بين رعيته وهو الذي لا يعيل به الهوى فيجور في الحكم ، والعدل القصد في الامور  
(إذا) مات (ووضع في قبره) علي شقه الأيمن (ترك علي يمينه) أي لم تحوله عنه الملائكة مادام فيه (فإذا كان جانبا  
نقل من يمينه على يساره) أي واضجع على يساره فإن اليمين يمن وبركة هو مختار الله ومحجوبه فهو للأبرار ، والشمال  
يتشام به فهو للفقار والظاهر أن المراد بالإمام العادل ما يشمل الامام الاعظم ونوابه (ابن عساكر) في التاريخ (عن  
عمر بن عبدالعزيز) الاموي الإمام العادل (بلاغا) أي أنه قال بلغنا عن النبي صلى الله عليه وسلم ذلك

(إن الامير إذا ابتنى الريبة) أي طلب الريبة أي التهمة في الناس بنية فضأحهم أفسدهم وما أمهاتهم وجاهرهم بسوء  
الظن فيهم فيؤدبهم ذلك إلى ارتكاب ما ظن بهم ، رموا به ففسدوا . ومقصود الحديث حث الإمام علي التفاضل وعدم  
اتباع العورات فإن بذلك يقوم النظام ويحصل الانتظام والانسان قل ما يسلم من عيبه فلو عاملهم بكل ما قالوه أو فعلوه  
اشتدت عليهم الأوجاع واتسع المجال بل يستر عيوبهم ويتعافى ويصفح ولا يتبع عوراتهم ولا يتجسس عليهم وعن  
ابن مسعود أنه قيل له هذا فلان تقطر لحيته نخراً فقال إنا قد نهينا عن التجسس ولكن إن ظهر لنا شيء نأخذ به قال  
النووي حديث صحيح رواه أبو داود بإسناد على شرط الشيخين

(تشبيه) عدوا من ثمرات سوء الظن المنهى عنه التجسس فإن القلب المريض لا يقع بالظن فيتطلب التحقيق  
فيشتعل بالتجسس فيقع في سوء الظن بالنم (د) في الأدب (ك) في الحدود كلاهما من رواية إسماعيل بن عياش  
(عن جبير بن نفير) بنون وفام مصغران مالك الحضرمي الحمصي ثقة جليل أسلم في حياة النبي صلى الله عليه وعلى آله  
وسلم باليمن وروى عن أبي بكر وعمر ولأبيه صحة قال في التقريب لأنه ما وفد إلا في عهد عمر . وقال أبو زرعة :  
جبر هذا عن أبي بكر مرسل ( وكثير بن مرة ) الحضرمي الجهني الحمصي قال الذهبي أورده عبدان في الصحابة  
وهو تابعي مشهور قد أرسل ، انتهى ؛ وسبقه ابن الأثير في الأسد فقال عن أبي موسى كثير هذا حديثه مرسل ولم  
يذكره في الصحابة غير عبدان وفي التقريب كثير ثقة من الثالثة (والمقدم وأبي أمامة) ورواه أيضا أحمد  
والطبراني فهما ورجاله ثقات ذكره الهيثمي

(إن الإيمان ليخلق) أي يكاد أن يبلى (في جوف أحدكم) أيها المؤمنون (كما يخلق الثوب) وصفه على طريق

قُلُوبِكُمْ - (طب ك) عن ابن عمرو (ح)

١٩٥٨ - إِنَّ الْإِيمَانَ لِيَأْرُزُ إِلَى الْمَدِينَةِ كَمَا تَأْرُزُ الْحَبَّةُ إِلَى جُحْرهَا - (حم ق ه) عن أبي هريرة - (صح)

١٩٥٩ - إِنَّ الْبَرَكَةَ تَنْزِلُ فِي وَسْطِ الطَّعَامِ فَكُلُوا مِنْ حَافَاتِهِ، وَلَا تَأْكُلُوا مِنْ وَسْطِهِ - (ت ك) عن ابن عباس - (صح)

١٩٦٠ - إِنَّ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ الصُّورُ لَا تَدْخُلُهُ الْمَلَائِكَةُ - مالك (ق) عن عائشة (صح)

الاستعارة شبه الإيمان بالشيء الذي لا يستمر على هيئته والعبد يتكلم بكلمة الإيمان ثم يندسها بسوء أفعاله فإذا عاد واعتذر فقد جدد ما أخلق وطهر مادنس (فاسألوا الله تعالى أن يحدد الإيمان في قلوبكم) حتى لا يكون لقلوبكم وجهة لغيره ولا رغبة لسواه ولهذا قال معاذ لبعض صحبه اجلس بنا تؤمن أى تذكره ذكراً يملأ قلوبنا وكان الصديق يقول كان كذا لا إله إلا الله فقلت كذا لا إله إلا الله فلا يتكلم بكلمة إلا ختمها به (طب) عن ابن عمر بن الخطاب قال الهيثمي وإسناده حسن (ك عن ابن عمرو) بن العاص قال الحاكم ورواه ثقات وأقره الذهبي وقال العراقي في أماليه حديث حسن من طريقه

(إن الإيمان ليأرز) بلام التوكيد ثم همزة ساكنة ثم راء مهملة ثم زاي معجمة أى لينضم و يلتجئ (إلى المدينة) النبوية يعنى يجتمع أهل الإيمان فيها وينضمون إليها وفيه أن الإيمان يزيد وينقص (كما تأرز الحية إلى جحرها) يضم الجيم أى كما تنضم وتلجأ إليه إذا انتشرت في طلب ما تعيش به فراجعها إلى جحرها فكذلك أهل الإيمان يقال أرزت الحية إذا رجعت إلى ذنبا القهقري شبه انضمامهم إليها بانضمام الحية إذا رجعت لأن حركتها أشق ماشياً على بطنها والهجرة إليها كانت مشقة كما يشير إليه لفظ يأرز الذى حرّوفه شديدة دون تنضم قال القاضى معناه أن الإيمان أولاً وآخراً بهذه الصفة لأن في أول الاسلام كان كل من خلاص إيمانه وصح إسلامه جاء المدينة مهاجراً متروطناً أو متشوقاً إلى رؤية المصطفى صلى الله عليه وسلم ومتعلماً منه ومستقرباً ثم بعد هذا في زمن الخلفاء كذلك ثم من بعدهم من العلماء لاخذ السنن عنهم ثم في كل وقت إلى زمننا زيارة قبره الشريف والتبرك بمشاهدة آثاره وآثار أصحابه فلا يأتيها إلا مؤمن ثابت الإيمان وفي التشبيه رمز إلى أنهم ينضمون إليها بلا عوج كدخول الحية جحرها فإنه بلا عوج، قيل وأراد بالمدينة جميع الشام لأنها منه وخصها لشرفها؛ ثم قيل إن ذا يعم كل زمن وقيل يختص بحياته ثم القرون الثلاثة بعده وفيه صحة مذهب أهلها وسلامتهم من البدع إلى آخر زمن الخلفاء الراشدين (حم ق ه عن أبي هريرة) ورواه مسلم من طريق أخرى بلفظ ليأرز بين المسجدين ورواه البوصى في المعجم بلفظ ليأرزنى الاسلام إلى ما بين المسجدين وفي الباب سعد بن أبي وقاص وغيره

(إن البركة تنزل في وسط الطعام) بسكون السين قال الحافظ العراقي يحتمل إرادة الامداد من الله تعالى (فكلوا) ندباً (من حافاته) أى جوانبه وأطرافه كل بأكل مما يليه (ولانا كلوا من وسطه<sup>(١)</sup>) ندباً لكونه محل تنزلات البركة قال ابن العربي البركة في الطعام تكون بمعان كثيرة منها استمرار الطعام ومنها صيافته عن مرور الأيدي عليه فتقدر النفس منه ومنها أنه إذا أخذ الطعام من الجوانب يتيسر عليه شيئاً فشيئاً وإذا أخذ من أعلاه كان مايق بعده دونه في الطيب ومنها ما يخلق الله من الاجزاء الزائدة فيه (ت ك) في الأطعمة (عن ابن عباس) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي (إن البيت) يعنى الموضع (الذى فيه الصور) أى ذوات الأرواح وإن لم يكن فما ظل عند الجمهور لاصورة

(١) أى في ابتداء الأكل أى يكره ذلك تنزيهاً والخطاب للجماعة أما المنفرد فياً كل من الحافة التي تليه، وعليه

تنزل رواية حافته بالافراد

١٩٦١ - إِنَّ الْبَيْتَ الَّذِي يَذْكُرُ اللَّهُ فِيهِ لِيُضِيءَ لِأَهْلِ السَّمَاءِ كَمَا تُضِيءُ النُّجُومُ لِأَهْلِ الْأَرْضِ - أبو نعيم  
في المعرفة عن سابط - (ض)

١٩٦٢ - إِنَّ الْحِجَامَةَ فِي الرَّأْسِ دَوَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ : الْجُنُونِ وَالْجُدَامِ ، وَالْعَشَا ، وَالْبَرَصِ ، وَالصَّدَاعِ -  
(طب) عن أم سلمة - (ض)

١٩٦٣ - إِنَّ الْحَيَاءَ وَالْإِيمَانَ فِي قَرْنٍ ، فَإِذَا سَلِبَ أَحَدُهُمَا تَبِعَهُ الْآخَرُ - (هب) عن ابن عباس - (ض)

ملا روح فيه كشجر (لاتدخله الملائكة) ملائكة الرحمة والبركة ، لالحفظة فإنهم لا يفارقون وذلك زجر لصاحب البيت ولأن في اتخاذها تشبهاً بالكفار فإنهم يتخذونها في بيوتهم ويعظمونها فتصوير ماله روح حرام كما مر ويحيى ، وشمل الحديث الصور الممتنة كالتي على البسط وبه صرح الخطابي لكن نازع فيه بعضهم وإذا حصل الوعيد لصانها فهو حاصل لمستعملها لأنها لم تصنع إلا لتستعمل فالصانع سبب والمستعمل مباشر فهو أولى (مالك) في الموطأ (ق) عن عائشة (قالت اشتريت نمرقة فيها تصاوير فلما رآها رسول الله صلى الله عليه وسلم قام على الباب فلم يدخل فعرف أو عرفت في وجهه الكراهة فقلت يا رسول الله أتوب إلى الله وإلى رسوله فماذا أذنبت قال فما بال هذه النمرقة ؟ قلت اشتريتها لك تقعد عليها وتتوسدها فقال إن أصحاب هذه الصور يعذبون فيقال لهم احيوا ما خلقتم ثم قال إن البيت الخ (إن البيت الذي يذكرك الله فيه) بأي نوع من أنواع الذكر (ليضيء لأهل السماء) أي الملائكة (كما تضيء النجوم لأهل الأرض) أي كضياءها لمن في الأرض من الأدميين وغيرهم من سكانها ثم يحتمل أن المراد بضيء حالة الذكرفيه ويحتمل دوام الإضاءة وعبر بالمضارع ليفيد التجدد والحدوث وهذه الإضاءة إما حقيقة أو من مجاز التشبيه كما حكى عن القرطبي والإضاءة فرط الإنارة والإشراق فهي أعلى من النور بدليل جعل الشمس ضياء والقمر نوراً (أبو نعيم في المعرفة) أي في كتاب معرفة الصحابة (عن سابط) بن أبي حمصة بن عمرو بن وهب بن حذافة بن حرقم القرظي والد عبد الرحمن . (إن الحجامة في الرأس) أي في وسطه (دواء من كل داء) وأبدل منه قوله (الجنون والجذام) بضم الجيم الداء المعروف (والعشا) بفتح العين والقصر أي ضعف البصر أو عدم الإبصار ليلاً والظاهر أن المراد هنا الأول قال في الصحاح وغيره العشا مقصور الأعشى وهو من لا يبصر بالليل ويبصر بالنهار والعشوى الناقصة التي لا تبصر أمامها فهي تخبط بيديها كل شيء وركب فلان العشوى إذا خبط أمره على غير بصيرة وعشا إلى النار إذا استدلت عليها يبصر ضعيف وعشا عنه عرض ومنه قوله تعالى ومن يعيش عن ذكر الرحمن ، وفسر بعضهم الآية بضعف البصر يقال عشا يعشو إذا ضعف بصره (والبرص) الأبيض والأسود على ما اقتضاه الإطلاق وهو يرعى في البشرة يخالف لونها وسببه سوء مزاج الإنسان وخلل في طبيعته كما ذكر الأطباء أن من اقتصد فأكل مالاً فأصابه بهق أو جرب فلا يلوم إلا نفسه (والصداع) وجع الرأس كما في الصحاح وغيره ويرى أن هذا ونحوه مخصوص بأهل الحجاز وما يجرى مجراه من الأقطار الحارة (طب عن أم سلمة) أم المؤمنين .

(إن الحياء والإيمان في قرن) لا ينفك أحدهما عن الآخر أي مجموعان متلازمان (فإذا سلب أحدهما تبعه الآخر) أي إذا نزع من العبد الحياء تبعه الإيمان وعكسه وأصل السلب بالسكون الأخذ قال في البارع والسلب بالفتح كل ما على الإنسان من لباس قال الزمخشري ومن الحجاز سلبه فواده وعقله واسلبه وهو مسلوب العقل وشجرة سلب أخذ ورقها وثمرها وناقاة سلوب أخذ ولدها (هب عن ابن عباس) وفيه محمد بن يونس السكري الحافظ قال ابن عدى اتهم بالوضع وقال ابن حبان كان يضع على الثقات قال الذهبي قلت انكشفت عندي حاله والمعلني بن الفضل أورده الذهبي في الضعفاء وقال له مناكير .

١٩٦٤ - إِنَّ الْحَيَاءَ وَالْإِيمَانَ قُرْنَا جَمِيعًا ، فَإِذَا رُمِعَ أَحَدُهُمَا رُفِعَ الْآخَرُ - (ك ه ب) عن ابن عمر - (ض)

١٩٦٥ - إِنَّ الْخِصْلَةَ الصَّالِحَةَ تَكُونُ فِي الرَّجُلِ فَيُصَلِّحُ اللَّهُ لَهُ بِهَا عَمَلَهُ كُلَّهُ ، وَظُهُورُ الرَّجُلِ لَصَلَاتِهِ

يُكَفِّرُ اللَّهُ بِهِ ذُنُوبَهُ ، وَتَبْقَى صَلَاتُهُ لَهُ نَافِلَةً - (ع ط س ه ب) عن أنس - (ح)

١٩٦٦ - إِنَّ الدَّالَّ عَلَى الْخَيْرِ كَفَاعِلُهُ - (ت) عن أنس - (ض)

١٩٦٧ - إِنَّ الدُّنْيَا مَلْعُونَةٌ ، مَلْعُونٌ مَا فِيهَا ، إِلَّا ذَكَرَ اللَّهُ وَمَا وَالَاهُ ، وَعَالِمًا ، أَوْ مَتَعَلِمًا - (ه ت) عن

(إن الحياء والإيمان قرنا جميعاً) ببناء قرنا للدفعول أى جمعهما الله تعالى ولازم بينهما حثياً وجد أحدهما وجد الآخر: قال في الصحاح وغيره قرن الشيء بالشيء وصله به وقرن بينهما جمعهما والاسم القران بالكسر قال الزمخشري ومن المجاز هي قرينة فلان لامراته وهن قرانته أى زوجاته ( فإذا رفع أحدهما رفع الآخر ) ومن أمثالهم وجه بلا حياء عود قشر ليطه أوسراج في سليطة ، ومحصول الخبر أن عدم الحياء يدل على عدم الإيمان وقلته تدل على ضعفه وكثرته على قوته (ك ه ب عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه جرير بن حازم أورده الذهبي في الضعفاء وقال تغير قبل موته (إن الخصلة) بفتح الخاء المعجمة (الصالحة) من خصال الخير (تكون في الرجل) ذكر الرجل غالبى والمراد الإنسان في هذا وفيما بعده ( فيصلح الله له ما عمله كله ) (١) وظهور الرجل) بضم الطاء أى وضوؤه وغسله من الجنابة ومن الخبث (صلاته) أى لأجلها ( يكفر الله به ذنوبه ) أى صغائرته (وتبقى صلته له نافلة) أى زيادة في الأجر وإذا كان هذا في خصلة واحدة فكيف إذا اجتمع فيه خصال كثيرة ومقصود الحديث أن الطهارة من حدث أو خبث للقيام إلى الصلاة فرضها ونفلها يكفر الله به الخطايا والمراد بها الصغائر لا الكبائر كما سيحىء تحقيقه وظاهر الحديث أن الوضوء المجدد ليس من المكفرات والنفل التطوع ومنه نافلة الصلاة كما في الصحاح ، وغيره وقال الزمخشري تنفل المصلى تطوع وهو يصلى النافلة والنوافل وتنفل على أصحابه أخذ من النفل أكثر مما أخذوا (ع ط س ه ب) عن أنس) قال الهيثمى فيه بشار بن الحكم ضعفه أبو زرعة وابن حبان . قال ابن عدى أرجو أنه لا بأس به .

(إن الدال على الخير كفاعله) يعنى فى مطلق حصول الثواب وإن اختلف الكم والكيف كما يأتى قال الراغب والدلالة ما يتوصل به إلى معرفة الشيء وقال الزمخشري دللته على الطريق أهديته إليه قال ومن المجاز الدال على الخير كفاعله ودله على الصراط المستقيم اه ، ويدخل فى ذلك دخولا أوليا وأولياً من يعلم الناس العلم الشرعى بتدريس أو افتاء (ت) واستخبره (ع ط س ه ب) عن أنس : قال جاء النبى صلى الله عليه وسلم رجلاً يستحمه فلم يجد ما يحمله فدله على آخر فحمله فأتى النبى صلى الله عليه وسلم فاخبره فذكره وهذا رواه أحمد أيضاً قال الهيثمى رفيه ضعف ومع ضعفه لم يسم الرجل (٢) . (إن الدنيا ملعونة) (٣) ، أى مطرودة مبعودة عن الله تعالى فانه مانظر إليها منذ خلقها (ملعون ما فيها) مما شغل عن

(١) كما يصلح النحاس ونحوه بالا كسيز بوضع عليه ؛ لينظر كيف الإصلاح هل هو ترك المؤاخذة على السيئات بسبب الخصلة الحميدة أم قلبها حسنة والأناثة عليها ؟ كل محتمل وظاهر قوله تعالى ، فأولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات ، يرجح الثانى وإذا كان هذا فيمن حوى خصلة واحدة من الخصال الحميدة فبالك بمن حوى على خصال كثيرة من ذلك اه  
(٢) قيل أوحى الله جل جلاله إلى داود عليه الصلاة والسلام ياد داود إن كنت تحببى فأخرج حب الدنيا من قلبك فإن حبى وحبها لا يجتمعان فى قلب واحد ، ذكره الفسنى  
(٣) قال العلقمى قال الدميرى قال أبو العباس القرطبى لا يفهم من هذا الحديث إباحة لعن الدنيا وسبها مطلقاً لما روينا من حديث أبى موسى الأشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا الدنيا فنعم مطية المؤمن

١٩٦٨ - إِبْنُ الدِّينِ النَّصِيحَةُ : لِلَّهِ ، وَلِكِتَابِهِ ، وَلِرَبِّهِ ، وَلِأُمَّةِ الْمُسْلِمِينَ ، وَعَامَّتِهِمْ - (حم م دن) عن

الله تعالى وأبعد عنه لا ما قرب إليه فانه محمود محبوب كما أشار إليه قوله (إلا ذكر الله وما والاه) أى ما يحبه الله من الدنيا وهو العمل الصالح والمرواة المحبة بين اثنين وقد تكون من واحد وهو الراد هنا (وعالما أو متعلما) بنصهما عطفاً على ذكر الله تعالى ووقع للترمذى عالم أو متعلم بلا ألف لالكونهما مرفوعين لأن الاستثناء من موجب بل لأن عادة كثير من المحدثين اسقاط الألف من الخط قال الحكيم نه بذكر الدنيا وما معها على أن كل شيء أريد به وجه الله فهو مستثنى من اللعنة وما عداه ملعون فالأرض صارت سبياً لمعاصي العباد بما عليها فعدت عن ربها بذلك إذ هي ماهية لعباده وكلما بعد عن ربه كانت منزع البركة (ت ه) في الزهد (عن أبي هريرة) وقال حسن غريب قال المناوى وسندهما جيد (إن الدين) بكسر الدال وهودين الاسلام (النصيحة) (١) أى هو عماده وقوامه : كالحج عرفة ، فالخبر مجازى بل حقيقى ذالنصيحة لم تبق من الدين شيئاً كما سيحىء ، قال بعض وهى تحرى الإخلاص قولاً وفعلًا وبذل الجهد فى اصلاح المتصوح له ؛ وهذه الكلمة مع وجازتها فى كلامهم أجمع منها ؛ ثم لما حكم بأن النصيحة

الدنيا عليها يبالغ الخير وبها ينجو من الشر ، إذا قال العبد لعن الله الدنيا قالت الدنيا لعن الله اعصاناً لربه وهذا يقتضى المنع من سب الدنيا ولعنها ووجه الجمع بينهما أن المباح لعنه من الدنيا ما كان مبعداً عن الله وشاغلاً عنه كما قال بعض السلف كل ما شعلك عن الله من مال وولد فهو عليك مشوم وهو الذى نبه على ذمه بقوله تعالى ، إنما الحياة الدنيا لعب ولهو وزينة وتفاخر بينكم وتكاثر فى الأموال والأولاد ؛ وأما ما كان من الدنيا يقرب من الله ويعين على عبادة الله جل جلاله فهو المحمود بكل لسان والمحبوب لكل إنسان فمثل هذا لا يسب بل يرغب فيه ويحب وإليه الإشارة بقوله صلى الله عليه وسلم إلا ذكر الله وما والاه اه

(١) ما ذكر من الأوصاف فى النصيحة لله فإنها راجعة إلى العبد فى نصحه نفسه فان الله غنى عن نصيح الناصح ؛ ولكتاب : أى بالايان به بأنه كلامه تعالى وتنزيله لا يشبهه شيء من كلام الخلق ولا يقدر على مثله أحد وتبعضه وتلاوته حق تلاوته وتحسينها والخشوع عندها وإقامة حروفه فى التلاوة والذب عنه عند تأويل المحرفين وطعن الطاعنين والتصديق بما فيه والوقوف مع احكامه وتفهم علومه والاعتبار بمواعظه والتفكر فى معانيه والعمل بمحكمه والتسليم لتشابهه والبحث عن عمومته وخصوصه وناسخه ومنسوخه ونشر علومه والدعاء إليه وإلى ما ذكرنا من نصيحته ؛ ولرسوله صلى الله عليه وسلم أى بالايان بجميع ما جاء به وطاعته فى أمره ونهيه وموالاة من والاه ومعاداة من عاداه وإحياء طريقته وسنته ونفى التهمة عنها والفهم فى معانيها والدعاء إليها وإجلالها والتأدب عند قراءتها والإمساك عند الكلام فيها بغير علم وإجلال أهلها لا تناسبهم إليها والتخلق بأخلاقه صلى الله عليه وسلم ومحبة أهل بيته وأصحابه رضوان الله عليهم أجمعين ومجانبة من ابتدع فى سنته أو تعرض لاحد من أصحابه رضوان الله عليهم ؛ ولأئمة المسلمين أى بتأليف قلوب الناس لطاعتهم وأداء الصدقات لهم كما ذكر المناوى وهذا على أن المراد بالأئمة الولاية وقيل هم العلماء فنصيحتهم قبول ما رووه وتقليدهم فى الاحكام وحسن الظن بهم ؛ وعامتهم كفى الشرح إلى أن قال وتوقير كبيرهم ورحمة صغيرهم والذب عن أموالهم وأعراضهم وأن يجب لهم ما يجب لنفسه ويكره لهم ما يكره لنفسه وحتمهم على التخلق بجميع ما ذكر من أنواع النصيحة قال ابن بطال فى هذا الحديث أن النصيحة تسمى ديناً وإسلاماً وأن الدين يقع على العمل كما يقع على الفعل قال النووى والنصيحة فرض كفاية وهى لازمة على قدر الطاقة إذا علم الناصح أنه يقبل نصحه ويطاع أمره وأمن على نفسه المكروه فان خشى أذى فهو فى سعة الله اه .



تميم الدارى (تن) عن أبي هريرة (حم) عن ابن عباس (صح)

هى الدين قال مفسراً مبينا (لله) بالإيمان به ونفى الشريك ووصفه بجميع صفات الكمال والجلال وتزويجه عن جميع مالا كمال فيه وتجنب معصيته والحب والبغض فيه والاعتراف بنعمته وشكره عليها والشفقة على خلقه والدعاء إلى ذلك ، فمن النصيحة لله أن لا تدخل في صفاته ما ليس منها ولا تنسب إليه ما ليس له برأيك فتعنتده على خلاف ما هو عليه فإنه غش والأشياء كلها بخلاف البارى تعالى لأنها محدثة وهو قديم وجاهلة وهو عليم وعاجزة وهو قدير وعبيده وهورب وفقيرة وهو غنى ومحتاجة إلى مكان وهو غير محتاج إليه فمن شبهه بشيء من خلقه فقد أدخل الغش في صفاته ولم ينصح له ومن أضاف شيئاً إلى مخلوقات بما هو عليه فقد غشها (ولكتابها) مفرد مضاف فيعم سائر كتبه وذلك يبذل جهده في الذب عنه من تأويل الجاهل وانتحال المطالبين بالوقوف عند أحكامه (ورلسوله) بالإيمان بما جاء به ونصرتة حيا وميتا وعظام حقه وبث دعوته ونشر سنته واللطيف في تعليمها وتعليمها والتأديب بأدابه وتجنب من تعرض لأحد من آله وأصحابه (ولأئمة المسلمين) الخلفاء ونوابهم بعمارتهم على الحق وإطاعتهم فيه وأمرهم به وتذكيرهم برفق وإعلامهم بما غفلوا عنه من حق المسلمين وترك الخروج عليهم والدعاء بصالحهم (وعامتهم) بإرشادهم لما يصلح آخرهم وديانهم وكف الأذى عنهم وتعليمهم ما جهلوه وستر عورتهم وسد خلتهم وأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر برفق وشفقة ونحو ذلك فبدأ أولاً بالله لأن الدين له حقيقة وثى بكتابه الصادع ببيان أحكامه المعجز يديع نظامه وتلك بما يتلو كلامه في الرتبة وهو رسوله الهادى لديته الموقف على أحكامه المفصل لجل شريعته وربيع بأولى الأمر الذين هم خلفاء الانبياء القائمون بسنتهم ثم خمس بالتعميم (تنبيه) قال ابن عربى : إذا عرف من شخص المخالفة واللجاج وأنه إذا دل على أمر فيه نصيحته عمل بخلافه فالنصح عدم النصح بل يشير عليه بخلاف ذلك فيخالفه فيفعل ما يندبغى قال وهذه نصيحة لا يشعر بها كل أحد وهى تسمى علم السياسة فإنه يسوس به النفوس الجوحة الشاردة عن طريق مصالحها قال فمن ثم قلنا إن الناصح في دين الله يحتاج إلى علم وعقل وفكر صحيح وروية حسنة واعتدال مزاج وتؤدة فإن لم يكن فيه هذه الخصال فالخطأ أسرع اليه من الاصابة وما في مكارم الاخلاق أدق ولا أخفى ولا أعظم من النصيحة<sup>(١)</sup> (حم م) في الإيمان (د) في الأدب (ن) في البيعة كلهم (عن تميم) بن أوس (الدارى) نسبة إلى الدار ابن هانئ بطن من لحم كان نصرانياً فوفد على النبي صلى الله عليه وسلم وأسلم وكان صاحب ليل وقرآن قال أنس اشترى حلة بألف يخرج فيها إلى الصلاة وهو أول من نص ياذن عمر (ت ن) عن أبي هريرة حم (عن ابن عباس) قالوا هذا الحديث وإن أوجز لفظاً أظن معنى لأن سائر الأحكام داخله تحت كلمة منه وهى لكتابها لاشتماله على أمور الدين أصلاً وفرعاً وعملاً واعتقاداً فمن آمن به وعمل بمضمونه جمع الشريعة بأسرها وما فرطنا في الكتاب من شيء ولم يوفه حقه من جملة ربح الاسلام بل هو الكل

(١) وإذا رأى من يفسد - لاته ووضوءه أو غير ذلك ولم يعلمه فقد غشه وعليه الأثم قال الشرخينى في شرح الأربعين سواء كان هناك غيره يقوم بذلك أم لا وقد ذكر الخطابى ذلك فقال اختلف إذا كان هناك من يشارك في النصيحة فهل يجب عليك النصيحة سواء طلبت منك أم لا كمن رأته يفسد صلاته فقال الغزالى يجب عليك النصيح وقال ابن العربى لا يجب والأول هو المرجح عند الأكثر وتسن أن تكون النصيحة باللين والرفق قال الشافعى رضى الله تعالى عنه من وعظ أخاه سراً فقد نصحه ومن وعظه علانية فقد فضحه وشأنه وقال الفضيل المؤمن يستر وينصح والفاجر يهتك ويعير وقد حكى أن الحسن والحسين رضى الله عنهما وعر والديهما وعلى جدهما أفضل الصلاة وأتم التسليم . ترا بشخص يفسد وضوءه فقال أحدهما لآخيه تعال برشد هذا الشيخ فقال يا شيخ إنا نريد أن نتوضأ بين يديك حتى ننظر أيننا وتعلم من يحسن منا الوضوء ومن لا يحسنه ففعلاً ذلك فلما فرغنا من وضوءهما قال أنا والله الذى لا أحسن الوضوء وأما أنتما فكل واحد مكا يحسن وضوءه ، فانتفع بذلك منكما من غير تعنت ولا توبيخ

١٩٦٩ - إن الدين يسر، ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه، فسددوا، وقاربوا، وأبشروا، واستعينوا بالغدوة، والروحة، وشيء من الدلجة - (حن) عن أبي هريرة - (صح)

(إن الدين) بكسر الدال (يسر) أى دين الاسلام ذو يسر تقيض العسر أو هو يسر مبالغة لشدة اليسر وكثرته كأنه نفسه بالنسبة للأديان قبله لرفع الإصر عن هذه الأمة (ولن يشاد) أى يقاوم (الدين أحد إلا غلبه) (١) أى لا يتعمق أحد في العبادة ويترك الرفق كالرهبان في الصوامع إلا عجز فغلب لما غلب عليه العبد من العجز والمعجز والمعبود من عظيم الامر وليس المراد ترك طلب الاكمل في العبادة فانه محمود بل منع الإفراط المؤدى لللال واعلم أن لفظة أحد ثابتة في خط المؤلف وهي ساقطة في جمهور نسخ البخارى قال ابن حجر في روايتنا بإسقاط الفاعل وثبت في رواية ابن السكن وفي رواية الأصيلي وعليه فالدين منصوب وأما علي رواية الجمهور فروى بنصبه علي المفعولية وأضمر الفاعل للعلم به وروى برفعه وبناء يشاد لما لم يسم فاعله ذكره في المطالع وردده النووى بأن أكثر الروايات بالنصب وجمع بأنه بالنسبة لرواية المغاربة والمشاركة (فسددوا) الزموا السداد وهو الصواب بلا إفراط وبلا تقريط (وقاربوا) بموحدة تحية لابنون أى لا تبدأوا النهاية بل تقربوا منها (وأبشروا) بهمة قطع قال الكرماني وجاء في لغة أبشروا بضم الشين من البشر بمعنى الابشار أى أبشروا بالثواب على العمل الدائم وإن قل وأبهم المبشر به تعظيماً وتفخيماً (واستعينوا بالغدوة والروحة) بفتح أولها أى واستعينوا على مداومة العبادة بإيقاعها في وقت النشاط كأول النهار وبعد الزوال وأصل الغدوة السير أول النهار والروحة السير بعد الزوال (وشيء من الدلجة) بضم وسكون قال الزركشى والكرماني كذا الرواية ويجوز فتحهما لغة أى واستعينوا عليها بإيقاعها آخر الليل أو الليل كله بديل تعبيره بالتعبير وهذه أطيب أوقات المسافر لأن المصطفى صلى الله عليه وسلم خاطب مسافراً فنبهه على أوقات نشاطه وحسن هذه الاستعارة أن الدنيا بالحقيقة دار نقلة للأخرة وهذه الأوقات أروح ما يكون فيها البدن للعبد ذكره بعض الشراح وقال البيضاوى الروحة والغدوة والنجلة استعير بها عن الصلاة في هذه الأوقات لأنها سلوك وانتقال من العادة إلى العبادة ومن الطبيعة إلى الشريعة ومن الغيبة إلى الحضور وقال الكرماني كأن المصطفى صلى الله عليه وسلم يخاطب مسافراً انقطع طريقه إلى مقصده فنبهه على أوقات نشاطه التي ترك فيها عمله لأن هذه أوقات المسافر على الحقيقة فالدينا دار نقلة وطريق إلى الآخرة فنبه الأمة على اغتنام أوقات فرصهم (خ ن) في الايمان (عن أبي هريرة) قال جمع هذا الحديث من جوامع الكلم

(١) قال ابن المير في هذا الحديث دلم من اعلام النبوة فقد رأينا ورأى الناس قبلنا أن كل متطع في الدين يتقطع اه قال في الفتح وليس المراد منع طلب الاكمل في العبادة فانه من الامور المحموده بل منع الإفراط المؤدى إلى اللال والمبالغة في التطوع المفضى إلى ترك الأفضل أو إخراج الفرض عن وقته كمن بات يصلى الليل ويغالب النوم إلى ن غلبته عيناه في آخر الليل فنام عن صلاة الصبح أى عن وقت الفضيلة إلى أن خرج الوقت وفي حديث محمد بن الأذرع عند احمد إنهم ان تناولوا هذا الامر بالمبالغة وخير دينكم أيسره، وقد يستفاد من هذا الإشارة إلى الاخذ بالرخصة الشرعية فان الأخذ بالعزيمة في موضع الرخصة تنقطع كمن يترك التيمم عند العجز عن استعمال الماء فيفضى به استعمال الماء إلى حصول الضرر وليس في الدين على هذه الرواية إلا التعصب وفي رواية ولن يشاد الدين إلا غلبه باضمار الفاعل للعلم به وحكى صاحب المطالع أن أكثر الروايات برفع الدين على أن يشاد مبنى لما لم يسم فاعله وعارضه النووى بأن أكثر الروايات بالنصب قال ابن حجر ويجمع بين كلامهما بالنسبة إلى روايات المشاركة والمغاربة .

١٩٧٠ - إِنَّ الذِّكْرَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُضَعَّفُ فَوْقَ النَّفَقَةِ سَبْعِمِائَةً ضَعْفًا - (حم طب) عن معاذ بن أنس - (ض)

١٩٧١ - إِنَّ الرَّجُلَ لِيَعْمَلُ عَمَلَ الْجَنَّةِ فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لِيَعْمَلُ عَمَلَ النَّارِ

فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ - (ق) عن سهل بن سعد ، زاد (خ) وَوَأَمَّا الْأَعْمَالُ بِخَوَاتِمِهَا - (صح)

(إن الذكر في سبيل الله يتضاعف) بالتضعيف وتركه (فوق النفقة سبعمائة ضعف) أي أجر ذكر الله في الجهاد يعدل ثواب النفقة فيه ويزيد سبعمائة ضعف وهذا تنويه عظيم بشأن الذكر وتفضيم بليغ لفضله وتحذير من إهماله فإنه أحد السلاحين بل أحد السنانين (حم طب عن معاذ بن أنس) الجهني والد سهل (إن الرجل) <sup>(١)</sup> بضم الجيم وفيه لغة بسكونها ذكر الرجل وصف طردى والمراد المكلف رجلاً امرأة إنسياً أم جنياً وكذا يقال فيما بعده (ليعمل عمل) أهل الجنة من الطاعات (فيما يبدو للناس) أي فيما يظهر لهم <sup>(٢)</sup> قال الزركشي وهذه زيادة حسنة ترفع الإشكال من الحديث (وهو من أهل النار) بسبب دسيمة باطية لا يطلع الناس عليها <sup>(٣)</sup> (وإن الرجل ليعمل عمل) أهل النار من المعاصي (فيما يبدو) أي يظهر (للناس وهو من أهل الجنة) لخصلة خير خفية تغلب عليه آخر أثر عمره فتوجب حسن الخاتمة أما باعتبار ما في نفس الأمر فالأول لم يصح له عمل قط لأنه كافر باطناً وأما الثاني فعمله الذي لا يحتاج لنية صحيح وما يحتاجها باطل من حيث عدم وجودها ، قال النووي فيه التحذير من الاغترار

(١) وسببه عن سهل بن سعد الساعدي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم التقى هو والمشركون فاقبلوا فلما مال إلى رجوع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى عسكره ومال الآخرون إلى عسكرهم بعد فراغ القتال في ذلك اليوم وفي أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل لا يدع لهم شاذة ولا فاذة إلا تبعها يضربها بسيفه - وشاذة وفاذة بتشديد المعجمة : ما انفرد عن الجماعة ، وهما صفة لمحدرف أي نسمة شاذة ولا فاذة - فقال - أي بعض القوم - ما أجزأ اليرم أحدكما أجزأ فلان - أي ما أغنى - فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما إنه من أهل النار فقال رجل أما أصحابه قال نخرج معه كلما وقف وقف معه فإذا أسرع أسرع معه قال لجرح الرجل جرحاً شديداً فاستعجل الموت فجعل نصل سيفه بالأرض وذؤابته بين يديه ثم تحامل على سيفه فقتل نفسه فخرج الرجل الذي تبعه إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال أشهد أنك رسول الله قال صلى الله عليه وآله وسلم وما ذاك ؟ قال الرجل الذي ذكرته آتفاً إنه من أهل النار ، فأعظم الناس ذلك فقلت أنا لكم به فخرجت في طلبه ثم جرح جرحاً شديداً فاستعجل الموت فوضع نصل سيفه والأرض وذؤابته بين يديه ثم تحامل عليه فقتل نفسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الرجل فذكره وقد استشكل ما ذكر من كون الرجل من أهل النار بأنه لم يتبين منه إلا قتل نفسه وهو بذلك عاص لا كافر وأجيب بأنه يحتمل أن يكون النبي صلى الله عليه وآله وسلم أطلع علي كفرة في الباطن وأنه استحل قتل نفسه اه

(٢) قال العلقمي قال شيخ شيوخنا هو محمول على المناق والمرائي اه

(٣) كما وقع لبرصيصا العابد ؛ حكى أنه كان له ستون ألفاً من التلامذة وكانوا يشون في الهواء وكان يعبد الله تعالى حتى تعجبت منه الملائكة فقال لهم الله تعالى لماذا تتعجبون منه إنني أعلم ما لا تعلمون في علمي أنه يكفر ويدخل النار أبد الآبدين فكان الأمر كما قال الله تعالى ، وقصته مشهورة . وكسحرة فرعون عاشوا كفاراً ثم ختم لهم بالإيمان ، قال قتادة كانوا أول النهار كفاراً سحرة وفي آخره شهداء بروة ، ثم إن من لطف الله تعالى وسعة رحمته أن انقلاب الناس من الشر إلى الخير كثير وأما انقلابهم من الخير إلى الشر ففي غاية الندرة ونهاية القلة ولا يكون إلا لمن أصر على الكبار ، قال بعضهم ومن علامة البشرية للبيت أن يصفر وجهه ويعرق جبينه وتذرف عيناه دموعاً ، ومن علامات السوء والعياذ بالله تعالى أن تحمر عيناه وتزبد شفتاه ويغط كغطيط البكر اه

١٩٧٢ - إن الرجل ليعمل الزمن الطويل بعمل أهل الجنة، ثم يختم له عمله بعمل أهل النار، وإن  
الرجل ليعمل الزمن الطويل بعمل أهل النار، ثم يختم عمله بعمل أهل الجنة - (م) عن أبي هريرة - (ص)  
١٩٧٣ - إن الرجل ليتكلم بالكلمة من رضوان الله تعالى، ما يظن أن تبلغ ما بلغت، فيكتب الله له  
بها رضوانه إلى يوم القيامة وإن الرجل ليتكلم بالكلمة من سخط الله، ما يظن أن تبلغ ما بلغت فيكتب  
الله عليها سخطه إلى يوم القيامة - لك (حمت ن ه حب ك) عن بلال بن الحرث - (ص)

بالاعمال وأن لا يتكل عليها ولا يركز إليها مخافة من انقلاب الحال للقدر السابق وكذا ينبغي للعاصي أن لا يقنط من  
رحمة ربه (ق عن سهل) بن سعد الساعدي (زاد خ) في روايته على مسلم (رإنما الاعمال بخواتيمها) فعمل الخاتمة سعادة  
الآخرة وشقاؤها؛ قيل ولا تنكشف إلا بدخول الجنة وقيل بل تسببين في أول منازل الآخرة وقال الزمخشري هذا  
تذليل للكلام السابق مشتمل على معناه لمزيد التقدير أي إن العمل السابق غير معتبر والمعتبر العمل الذي ختم به اه  
(إن الرجل ليعمل الزمن الطويل بعمل أهل الجنة ثم يختم له عمله بعمل أهل النار) أي يعمل عمل أهل النار في آخر  
عمره فيدخلها قال الأكل والزمن الطويل هو مدة العمر وهو منصوب على الظرفية (وإن الرجل ليعمل الزمن الطويل  
بعمل أهل النار ثم يختم له بعمل أهل الجنة) أي يعمل عمل أهل الجنة في آخر عمره فيدخلها واقتصر هنا على ذين  
مع أن الأقسام أربعة لظهور حكم القسمين الآخرين من عمل بعمل أهل الجنة والنار من أول عمره إلى آخره وقد  
اختلف السلف فهم من راعى حكم السابقة وجعلها نصب عنه . منهم من راعى حكم الخاتمة وجعلها نصب عنه قيل  
والأول أولى لأنه تعالى سبق في علمه الأزل سعيد العالم . رشيه ثم رتب على هذا السبق الخاتمة عند الموت بحسب صلاح  
العمل وفساده عندها وعلى الخاتمة سعادة الآخرة وشقاؤها (م عن أبي هريرة) وفي الباب أنس وابن عمر  
وعائشة وغيرهم .

(إن الرجل ليتكلم بالكلمة من رضوان الله تعالى) بكسر الراء أي مما يرضيه ويحبه (ما) نافية (يظن أن تبلغ  
ما بلغت) من رضى الله بها عنه (فيكتب الله له بها رضوانه إلى يوم القيامة) أي بقية عمره وحتى يلقاه يوم القيامة  
فيقبض على الإسلام ولا يعذب في قبره ولا يمان في حشره (وإن الرجل ليتكلم بالكلمة من سخط) بضم فسكون (الله)  
أي مما يسخط الله أي يفضيه (ما يظن أن تبلغ ما بلغت) من سخط الله (فيكتب الله بها عليه سخطه إلى يوم القيامة  
بأن يختم له بالشقاوة ويصير معذبا في قبره مهانا في حشره حتى يلقاه يوم القيامة فيورده النار وبئس الورد المورود  
قال الطيبي ومعنى كتبه رضوانه ترفيقه لما يرضى الله من الطاعات والمسارعة إلى الخيرات فيعيش في الدنيا حيدا  
وفي البرزخ يصاب من عذاب القبر ويفسح له قبره ويقال له تم كنومة العروس الذي لا يوظفه إلا أحب أهله إليه  
ويحشر يوم القيامة سعيدا ويظله الله في ظله ثم يأتي بعد ذلك من الكرامة والتعظيم المقيم في الجنة ثم يفوز بلقاء الله  
ما كل ذلك دونه وعكسه قوله فيكتب الله عليه بها سخطه وأظيره قوله تعالى لإبليس وإن عليك لعنتي إلى يوم الدين،  
قال الشافعي ينبغي للبر أن يتفكر فيما يريد أن يتكلم به ويتدبر عاقبته فإن ظه له أنه خير محقق لا يترتب عليه مفسدة  
ولا يجوز إلى منهي عنه أتى به وإلا سكت واختلف في قوله سبحانه وتعالى «ما يلفظ من قول إلا لديه رقيب عتيد»  
فقال يشمل المباح فيكتب وقيل لا يكتب إلا ما فيه ثواب أو عقاب (مالك) في الموطأ (حمت ن ه حب ك) من  
حديث علقمة بن أبي وقاص (عن بلال بن الحارث) المزني الصحابي وفد على المصطفى صلى الله عليه وسلم في مزينة  
وأقطعه العتيق وأصل ذلك أن علقمة مر برجل من أهل المدينة له شرف وهو جالس بسوق المدينة فقال علقمة

١٩٧٤ - إِنَّ الرَّجُلَ لِيُوضِعَ الطَّامِمَ بَيْنَ يَدَيْهِ فَمَا يَرْفَعُ حَتَّى يُغْفَرَ لَهُ ، يَقُولُ بِسْمِ اللَّهِ ، إِذَا وَضِعَ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ إِذَا رُفِعَ - الضياء عن أنس - (ض)

١٩٧٥ - إِنَّ الرَّجُلَ لِيُحْرِمَ الرِّزْقَ بِالذَّنْبِ يُصِيْبُهُ ، وَلَا يَرُدُّ الْقَدْرَ إِلَّا الدُّعَاءَ ، وَلَا يَزِيدُ الْعُمَرَ إِلَّا الْبِرَّ - (ح) عن ثوبان - (ح)

يا فلان إن لك حرمة وإن لك حقا وإنى رأيتك تدخل على هؤلاء الأمراء فتتكلم عندهم وإنى سمعت بلال بن الحرث يقول فذكره ثم قال علقمة انظر ويحك ما تقول وما تتكلم به فرب كلام قد منعه من ذلك .

(إن الرجل ليوضع الطعام) ومثله الشراب (بين يديه) ليأكل أو يشرب (فما يرفع يده حتى يغفر له) قيل يا رسول الله وبم ذاك قال (يقول بسم الله) إذا وضع (لحمد لله إذا رفع) أى يغفر له بسبب قوله عند ابتداء الأكل بسم الله وعند فراغه منه الحمد لله والمراد غفران الصغائر عند الشروع فى الأكل والحمد عند الفراغ منه سنة مؤكدة وإنما أناطهما فى الحديث بالوضع والرفع لكون الوضع يعقبه الشروع فى الأكل بلا فاصل غالبا والفراغ يعقبه الرفع كذلك لأن التسمية والحمد يطلبان عند الوضع والرفع (تنبيه) عدوا من خصائص هذه الأمة أن المائدة توضع بين أيديهم فمما يرفعونها حتى يغفر لهم (الضياء) المقدسى فى المختارة وكذا الطبرانى فى الاوسط من رواية عبد الوارث مولى أنس (عن أنس) بن مالك قال الزين العراقى وعبد الوارث ضعيف وفيه أيضا عيب بن العطار ضعفه الجمهور

(إن الرجل) يعنى الإنسان (ليحرم) بالبناء للفعول أى يمنع وحذف الفاعل فى مقام متع الرزق أنسب (الرزق) أى بعضه يعنى ثواب الآخرة أو نعم الدنيا من نحو صحة ومال بمعنى محق البركة منه (بالذنب يصيبه) وفى رواية بذنبه أى بشرم كسبه للذنب ولو بأن تسقط منزلته من القلوب ويستولى عليه أعداؤه أو ينسى العلم حتى قال بعضهم إنى لأعرف عقوبة ذنبى فى سوء خلقى حمارى ، وقال آخر أعرفه من تغير الزمان وجفاء الإخوان ؛ ولا يقدح فيه ما يرى من أن الكفرة والفسقة أعظم مالا وصحة من العلماء لأن الكلام فى مسلم يريد الله رفع درجته فى الآخرة فيعقبه من ذنوبه فى الدنيا ، فاللام فى الرجل للعهد والمعهود بعض الجنس من المسلمين ذكره المظهر وبه عرف أنه لاتناقض بينه وبين خبر إن الرزق لا ينقصه المعصية ولهذا وجه بعضهم الخبر بأن الله لطائف يحدثها للؤمن ليصرف وجهه إليه عن اتباع شهوته والانهماك فى نهمته فإذا اشتغل بذلك عن ربه حرم رزقه فيكون زجراً له إليه عما أقبل عليه وتأديباً له أن لا يعود لمثله كظفل دعت أمه فأعرض عنها فيعدو إلى الوضيعر فيقع فيقوم ويعدر إليها راجعاً ، قال بعضهم واعلم أن من الحوادث ما ظاهره عنف وباطنه لطف كحرمان الرزق بما يصيبه من الذنب فإن العبد إذا أعرض عن ربه واشتغل بما أسبغ عليه من نعمه وأحب إقباله عليه حرمه سعة ما بسط له ليخاف فيرتدع ويضيق عليه جهات الرزق فيلجأ إليه ويقبل بالتضرع إليه ومن أراد به غير ذلك زاده على ذنبه نعماً ليزداد إغراضاً وشغلاً ؛ فإن قيل كيف يحرم الرزق المقسوم ؟ قلنا يحرم بركته أو سعته أو الشكر عليه ذكره بعضهم وقال القونوى الذنوب كلها نجاسات باطنه وإن كان لبعضها خواص تعدى من الباطن إلى الظاهر وهو ما أشار إليه بهذا الحديث ؛ ولهذا الحديث سر آخر وهو أن الحرمان قد يكون بالنسبة إلى الرزق المعنوى والروحانى وقد يكون من الرزق الظاهر المحسوس (ولا يرد القضاء إلا الدعاء) (١)

(١) بمعنى تهويله وتيسير الأمر فيه حتى يكون القضاء النازل كأنه لم ينزل وفى الحديث الدعاء ينفع مما نزل وما لم ينزل أما نفعه مما نزل فصبره عليه ورضاه به وما لم ينزل فهو أن يصرفه عنه أو عنده قبل النزول بتأييد من عنده حتى يخفف عنه أعباء ذلك إذا نزل به فينبغى للإنسان أن يكثُر من الدعاء قال الغزالي فإن قيل ما فائدة الدعاء مع أن القضاء لا مرد له ؟ فاعلم أن من جملة القضاء رد البلاء بالدعاء فالدعاء سبب لرد البلاء ووجود الرحمة كما أن البذر

١٦٧٦ - إن الرجل إذا نزع ثمره من الجنة عادت مكانها أخرى - (طب) عن ثوبان - (٥٥)

١٦٧٧ - إن الرجل إذا نظر إلى امرأته ونظرت إليه نظر الله تعالى إليهما نظرة رحمة ، فإذا أخذ بكفها

تساقطت ذنوبهما من خلال أصابعهما - ميسرة بن علي مشيخته ، والرافعي في تاريخه عن أبي سعيد - (٥٥)

١٩٧٨ - إن الرجل لينصرف وما كتب له إلا عشر صلواته ، تسعها ، ثمنها ، سبعها ، سدسها ، خمسها ،

بمعنى أن الدوام على الدعاء يطيب ورود القضاء فكأنه رده ذكره أبو حاتم وهو معنى قول البعض رده للقدر تهوينه حتى يصير القضاء النازل كأنه ما نزل ثم المراد أن الدعاء أعظم أسباب رده فبالنسبة لذلك حصره فيه وإلا فالصدقة تشاركه بدليل باكروا بالصدقة فإن البلاء لا يتخطاها ويأتى نظيره في الحصر المذكور في قوله ( ولا يزيد في العمر إلا البر ) لأن البر يطيب عيشه فكأنه يزيد في عمره والذنب يكدر صفاء رزقه فكلمة فكر في عاقبة أمره فكأنه حرمه أو المراد الزيادة بالنسبة لمالك الموت أو اللوح لالما في علمه تقديس فإنه لا يتبدل ( حم ن ه ح ب ك عن ثوبان ) مولى المصطفى صلى الله عليه وسلم قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي ثم العراقي وقال المنذرى رواه النسائي بإسناد صحيح

( إن الرجل ) الإنسان ( إذا نزع ثمرة من ) ثمار أشجار ( الجنة ) أى قطفها من شجرها لياكلها والنزع القلع أى بقوة كما يفيد قول الزمخشري نزع الشيء من يده جذبه ورجل منزع شديد النزع ( عادت مكانها أخرى ) حالا بأن يخلق الله تعالى مكان كل ثمرة تقطف ثمرة أخرى ابتداء أو بأن يتولد من الشجرة مثلها حالا لتصير الأشجار مزينة بالثمار أبدا موفرة لها دائما ترى شجرة عريانة من ثمرها كما في الدنيا وذلك أفرط لا بهاج أهلها واعتباطهم حيث يتناول الثمرة لياكلها فما هى بواعله إلى فيه حتى يدل الله مكانها مثلها وبذلك يتحقق مقدار الغبطة ويقين موقع النعمة حق التبيين ( طب ) وكذا الحاكم ( عن ثوبان ) وكذا رواه عنه البزار لكنه قال أعيد في مكانها مثلها على الثانية قال الهيثمي رجال الطبراني وأحد إسنادى الزوار نعمت

( إن الرجل إذا نظر إلى امرأته ) بشهوة أو غيرها على ما اقتضاه الإطلاق والأقرب أن المراد نظر إليها شاكرا لله تعالى أن أعطاه إياها من غير حول منه ولا قوة أو نظر إليها للتحرك عنده داعية الجماع فيه فيجامعها فتعفه عن الزنا أو تأتى بولد يذكر الله تعالى ويتكثر به الأمم امثالاً لأمر الشارع إلى غير ذلك من المقاصد الدينية التى يترتب عليها الثواب ويظهر أن المراد الحليلة الموطوءة منها زوجة أو سريه ( ونظرت إليه ) كذلك ( نظر الله تعالى إليهما ) نظر رحمة ( أى صرف لها حظاً عظيماً منها ) ( فإذا أخذ بكفها ) لصاحبها أو يقبلها أو يعانقها أو يحامدها وعبر عن ذلك بالأخذ باليد استحياء لذكره لأنه أشد حياء من العذراء فى خدرها ( تساقطت ذنوبهما من خلال أصابعهما ) أى من بينهما قال الراغب والحلل الفرجة بين الشيتين أو الأشياء ومنه وجاسوا خلال الديار وتساقت ذنوب من بين الأصابع كناية عن كونه لا يفارق كفه كفها إلا وقد شملت ذنوبها المغفرة والمراد الصغائر لا الكبائر يجيئ ( ميسرة بن علي فى مشيخته ) المشهورة ( والرافعي ) إمام الدين عبدالكريم القزويني ( فى تاريخه ) أى تاريخ قزوین ( عن أبي سعيد ) الخدرى رضى الله عنه .

( إن الرجل لينصرف ) من الصلاة ( وما كتب له ) من الثواب ( الا عشر صلواته تسعها ) يضم التاء أوله وهو وما بعده بدل مما قبله يدل تفصيل ( ثمنها سبعها سدسها خمسها ربعها ثمنها نصفها ) أراد أن ذلك يختلف باختلاف الأشخاص بحسب الخشوع والتبذير ونحو ذلك مما يقتضى المكان كما فى صلاة الجماعة خمس وعشرون وسبع وعشرون

رُبُّهَا، ثُمَّهَا، نَصْفُهَا - (حم د ح ب) عن عمار بن ياسر - (صح)

١٦٧٩ - إِنْ الرَّجُلُ إِذَا دَخَلَ فِي صَلَاتِهِ أَقْبَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ بِوَجْهِهِ، فَلا يَصْرِفُ عَنْهُ حَتَّى يَنْقَلِبَ، أَوْ يَحْدُثَ حَدَّثَ سُوءَ (ه) عن حذيفة - (صح)

وبدأ بالعشر لأنه أقل الكسور قال الغزالي والصلاة قد يحسب بعضها ويكتب بعضها دون بعض كما دل عليه هذا الخبر، والفقهاء يقولون الصحة لا تتجزأ ولكن ذلك له معنى آخر وفي بعض الروايات إن العبد ليس له من صلاته إلا ما عقل أي فيكتب له منها ما عقل فقط وذلك فضل عظيم عند الله لأن صلاته كانت في موجب الأدب أسرع إلى العقوبة منها إلى أن يكتب له ما عقل إذ لا يدري بين يدي من هو حتى يلتفت إلى غيره بقلبه وهو واقف راجع ساجد بحمده قال الحسن البصري كل صلاة لا يحضر فيها القلب فهي إلى العقوبة أسرع وقال بعضهم كل صلاة كانت منك عن ظهر غيب مختلط بأنواع العيوب وبدن نجس بأقدار الذنوب ولسان متلطف بأبواع المعاصي والفضول لا تصلح أن تحمل إلى تلك الحضرة العلية، وقال إمام الحرمين انظر أيها العاقل هل وجهت قط صلاة من صلواتك إلى السماء كأداة بعثتها إلى بيوت الأغنياء وقال الوراق ما فرغت قط من صلاة إلا استجيت حين فرغت منها أشد من حياء امرأة فرغت من الزنا، وعلم مما تقرر أن مقصود الخبر الزجر عن كل ما ينقص الثواب أو يبطله بالأولى، وتمسك به من جعل الخشوع شرطاً للصحة كالغزالي وأجيب بأن الذي أبان عنه الخبر هو أنه لا يثاب إلا على ما عمل بقلبه وأما الفرض فيسقط والذمة تبرأ بعمل الجوارح (١) (حم د ح ب عن عمار بن ياسر) بشاة تحمية ومهملة قال العراق إنسانه صحيح ولفظ رواية النسائي إن الرجل يصلي ولعله أن لا يكون له من صلاته إلا عشرها أو تسعها أو ثلثها أو سبعة حتى انتهى إلى آخر العدد وفي رواية له أيضاً منكم من يصلي الصلاة كاملة ومنكم من يصلي النصف والثلث والرابع حتى بلغ العشر قال الحافظ الزين العراقي رجاله رجال الصحيح وسبب الحديث كما في رواية أحمد أن عمار بن ياسر صلي صلاة فأخف بها فتميل له يا أبا القطن خفت فقال هل رأيت مني نقصت من حدودها شيئاً قالوا لا قال قد بادرت سهو الشيطان إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذكره (إن الرجل إذا دخل في صلاته) أي أحرم بها لإحراماً صحيحاً (أقبل الله عليه بوجهه) (٢) أي برحمته وفضله

(١) وفي هذا الحديث الحث الأكيد والحض الشديد على الخشوع والخضوع في الصلاة وحضور القلب مع الله تعالى وأص على الإتيان لسنن والآداب الزائدة على الفرائض والشرط فإن الصلاة لا تنفع صحيحة ويكتب للمصلي فيها أجر كالعشر والتسع إلا إذا أتى بهما أي بالفرائض والشروط كاملين فمتى أدخل بفرض أو شرط منها لم تصح ولم يكتب له أجر أصلاً ويدل على هذا قول عمار في أول الحديث هل رأيت مني شيئاً من حدودها وقوله إنى بادرت سهو الشيطان يدل على أن ذهاب تسعة أعشار فضل الصلاة من وسوسة الشيطان وذكره شيئاً من الأمور الدنيوية واسترساله في ذكره ومن أعرض عما يذكره به الشيطان ولم يسترسل معه لا ينقص من أجره شيء كما دل عليه قوله صلى الله عليه وسلم إن الله تعالى تجارز عن أمي ما حدثت به أنفسها وهذا العشر الذي يكتب للمصلي يكمل به تسعة أعشار من التطوعات كما روى أبو يعلى عن أنس رضي الله تعالى عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن أول ما يحاسب به الصلاة يقول الله انظروا في صلاة عدي فإن كانت كاملة حسب له الأجر وإلا كانت ناقصة يقول انظروا هل لعبدي من التطوع فإن كان له تطوع تمت الفريضة من التطوع وهذا كله حيث لا عذر له فأما من سمع بكاء صبي يخفف لأجله فله الأجر كاملاً (٢) بإلفه وإحسانه، وحق من أقبل الله عليه برحمته أن يقبل عليه بطرح الشواغل الدنيوية والوسواس المفقوت لثواب الصلاة

١٩٨٠ - إن الرجل لا يزال صحة رأيه مانصحه لمستشيريه ، فإذا غش مستشيريه سلبه لله تعالى صحة رأيه .

ابن عساكر عن ابن عباس - (ض)

١٩٨١ - إن الرجل ليسألني الشيء فأمنعه حتى تشمعوها وتؤجروا - (طب) عن معاوية

١٩٨٢ - إن الرجل ليعمل - أو المرأة بطاعة لله تعالى ستين سنة ، ثم يحضرهما الموت فصاران في

الوصية فيجب هماً النار - (د) عن أبي هريرة - (صح)

(فلا ينصرف عنه حتى ينقلب) بقاف وموحدة أى ينصرف من صلاته قال فى الصحاح المنقلب يكون زماناً ومصدراً كالمنصرف وقلمهم صرفهم قال الزمخشري قلبه قلباً حرله من وجهه ومن المجاز قلب المعلم الصبيان صرفهم إلى بيوتهم (أو يحدث) أى يحدث أمراً محالماً للدين أو المراد الحديث النافض والأول أولى بقرينة قوله (حدث سوء) فالمنعنى مالم يحدث سوءاً ، قال الغزالي وإقال الله عليه كناية عن مكاشفة كل مصل على قدر صفاته عن كعد رات الدنيا ويختلف ذلك بالقوة والضعف والقلة والكثرة والجلالة والخفاء حتى ينكشف لبعضهم الشيء بعينه وللبعض مثال ويختلف بما فيه المكاشفة فبعضهم ينكشف له من صفات الله وبعضهم من أفعاله وبعضهم من دقائق علوم المعاملة إلى غير ذلك وقال القنوي الصلاة محل المناجاة ومعدن المصافاة والله تعالى هو النور وحقيقة العبد ظلماتية ، فالذات المظلمة إذا واجهت الذات البيرة وقابلتها بمحاذاة صحيحة فإنها تكتسب من أنوار الذات البيرة ؛ ألا ترى القمر الذى هو فى ذاته مظلم كثيف كيف يكتسب النور من الشمس بالمقابلة وكيف يتفاوت اكتسابه للنور بحسب التفاوت الحاصل فى المحاذاة والمقابلة فإذا تمت المقابلة وسحت المحاذاة كمل اكتساب النور فإن تفتنت لذلك عرفت تفاوت حظوظ المصلين من ربهم فى صلاتهم وعرفت سر قوله عليه الصلاة والسلام جعلت قرة عيني فى الصلاة (هـ) عن حذيفة (ابن اليان)

(إن الرجل لا يزال فى صحة رأيه) أى عقله المكتسب (مانصحه لمستشيريه) أى مدة دوام نصحه له قال الزمخشري : المشورة والمشاورة استخراج الرأى من شرف العسل استخراجته (فإذا غش مستشيريه سلبه الله صحة رأيه) فلا يرى رأياً ولا يدبر أمراً إلا انعكس عليه وكان تدميره فى تدميره عقوبة له على خبث ما ارتكبه من غش أخيه المسلم الذى فوض أمره إليه وجعل معوله عليه (ابن عساكر) فى ترجمة مالك بن الهيثم أحد دعاة بنى العباس (عن ابن عباس) ثم نقل أعي ابن عساكر عن بعضهم ما محصوله أن مالكا هذا كان من الإباجية الذين يرون إباجة المحارم ولا يقولوا بصلاة ولا غيرها وفيه على بن محمد المدائني قال لذهي قال ابن عدى ليس بقوى .

(إن الرجل ليسألني الشيء) أى من أمور الدنيا . كذا قيل ولا دليل عليه (فأمنعه حتى تشمعوها فتؤجروا) الظاهر أنه أراد بالمنع السكوت انتظاراً للشفاعة لا المنع باللفظ كما سيبيء فى عدة أخبار أنه ماسئ فى شيء فقال لافط ، والمنع ضد الإعطاء والشفاعة المطالبة بوسيلة أو زمام والأجر الإثابة والمثيب هو الله تعالى (طب عن معاوية) بن أبي سفيان (إن الرجل ليعمل أو المرأة) لتعمل (بطاعة الله ستين سنة) مثلاً (ثم يحضرهما الموت فيضاران) بالتشديد أى يوصلان الضرر إلى وارثيهما (فى الوصية) بأن يزيدا على الثلث أو يقصدا حرمان الأقارب أو يقزبا بدين لا أصله (فتجب لهما النار) أى يستحقان دخول نار جهنم إن لم يدركهما الله بعفوه ثم قرأ أبو هريرة : من بعد وصية يوصى بها أو دين غير مضار ، وأخذ بظاهره مالك فأبطل المضارة فيها وإن لم يقصدها قال البعض والمضارة فى الوصية من الكباثر (د) فى الوصية حديث شهر بن حوشب (عن أبي هريرة) رضى الله عنه قال الترمذى حسن غريب انتهى وشهر أورده الذهبي فى الضعفاء وقال ابن عدى لا يحتج به ووثقه ابن معين .



١٩٨٣ - إن الرجل ليتكلم بالكلمة لا يرى بها بأساً يهوى بها سبعين خريفاً في النار - (ت ه ك) عن أبي هريرة

١٩٨٤ - إن رجل ليتكلم بالكلمة لا يرى بها بأساً ليضحك بها القوم ، وإنه ليقع بها بعد من السماء

- (حم) عن أبي سعيد - (ح)

١٩٨٥ - إن الرجل إذا مات بغير مولده قيس له من مولده إلى من طلع أثره في الجنة - (زه) عن ابن عمر - (صح)

١٩٨١ - إن الرجل إذا صلى مع الإمام حتى ينصرف كتب له قيام ليلة - (حم ٤ حب) عن أبي ذر - (ح)

(إن الرجل ليتكلم بالكلمة الواحدة لا يرى بها بأساً) أى سواء أيعنى لا يظن أنها تعد عليه ذنباً ولا أنه يؤخذ بها ، وتحسونه حيناً وهو عند الله عظيم ، (يهوى بها) أى يسقط بسببها (سبعين خريفاً في النار) لما فيها من الأوزار التي ليس عند العاقل المسكين منها إشعار والمراد أنه يكون دائماً في الصعود والهوى ذكره القاضي والمروى فعلى العاقل أن يميز بين أشكال الكلام قبل نطقه ، فما كان من حظوظ النفس وإظهار صفات المدح ونحو ذلك تجنبه ومن آمن بهذا الخبر حق إيمانه اتقى الله في لسانه وقلل كلامه حسب إمكانه سيما فيما يهوى عن الكلام فيه كبعد العشاء إلا في خير قال الغزالي اللسان إنما خلق لك لتكثر به ذكر الله وتلاوة كتابه وترشد به الخلق إلى طريقه أو تظهر به مافي ضميرك من حاجات دينك وديناك فإذا استعملته لغير ما خلق له فقد كفرت نعمة الله فيه وهو أغاب أعضائك عليك ولا يكب الناس في النار إلا حصائد ألسنتهم فاستظهر الغاية توتك حتى لا يكبك في قعر جهنم انتهى والهوى بضم الهاء وفتحها السقوط من أعلى إلى أسفل ذكره أبو زيد وغيره والحريف هنا عبارة عن السنة والمراد بالسبعين التكثير لا التحديد (ت ه ك عن أبي هريرة) .

(إن الرجل ليتكلم بالكلمة لا يرى بها بأساً ليضحك بها القوم) أى يريد أن يضحكهم (وإنه ليقع بها بعد من السماء) أى يقع بها في النار أبعد من وقوعه من السماء إلى الأرض قال الغزالي المراد به مافيه غيبة مسلم أو إيذاؤه دون محض المزاح انتهى فعلى العاقل ضبط جوارحه فإنها رعاياه وهو مستول عنها جارحة جارحة ، إن السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مشغولاً ، وإن من أكثر المحاصي عدداً وأسرها وهو آثام اللسان إذ آفاته تزيد على العشرين ومن ثم قال تعالى «وقولوا قولاً سديداً» (تنبية) أخذ الشافعية من هذا الخبر وما أشبهه أن اعتياد أكثر حكايات أضحك أو فعل خيالات كذلك غارم للرومة راد للشهادة وصرح بعضهم بأنه حرام وآخرون بأنه كبيرة تسمى بهذا الخبر وفرضه البعض في كلمة في الغير يباطل يضحك بها أعداءه لأن فيه حينئذ من الإيذاء ما يربو على كثير من الكبائر (حم عن أبي سعيد) الحندري قال الهيثمي فيه أبو إسرائيل إسماعيل بن خليفة وهو ضعيف .

(إن الرجل إذا مات بغير مولده) أى بأرض غير الأرض الذي ولد بها يعنى مات غربياً (قيس له) بالبناء المفعول يعنى أمر الله الملائكة أن تقيس أى تدرع له من مولده أى المكان الذي ولد فيه (إلى من طلع) بفتح الطاء (أثره) أى إلى موضع قطع أجله سمي الأجل اثرأ لأنه يتبع العمر قال : والمرء ما عاش معدود له أجل لا ينتهي العمر حتى ينتهي الأجل وأصله من اثر مشيه في الأرض فإن مات لا يبق له أثر فلا يرى لأقدامه اثر وقوله (في الجنة) متعلق بقيس يعنى من مات في غربة يفسح له في قبره مقدار ما بين قبره وبين مولده ويفتح له باب إلى الجنة ومن الدين أن هذا الفضل العظيم لمن لم يعص بغيرته (ن ه عن ابن عمرو) بن العاص قال مات رجل بالمدينة عن ولد بها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليته مات في غير مولده فقيل له لم؟ فقال ذلك .

(إن الرجل إذا صلى مع الإمام) أى اقتدى به واستمر (حتى ينصرف) من صلاته (كتب) وفي رواية حسب (له قيام ليلة) قال في الفردوس يعنى التراويح اهـ . ولم يطعن عليه ابن رسلان فبحثه حيث قال يشبه اختصاص هذا

١٩٨٧ - إِنَّ الرَّجُلَ مِنْ أَهْلِ عِلْيَيْنَ لِيَشْرِفَ عَلَى أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيُضِيَ الْجَنَّةَ لَوَجْهَهُ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دَرِيٌّ - (د) عن أبي سعيد - (صح)

١٩٨٨ - إِنَّ الرَّجُلَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ لَيُعْطَى قُوَّةَ مِائَةِ رَجُلٍ فِي الْأَكْلِ وَالشَّرْبِ وَالشَّهْوَةِ وَالْجَمَاعِ . حَاجَةٌ أَحَدُهُمْ عَرَقٌ يَفِيضُ مِنْ جِلْدِهِ فَإِذَا بَطْنُهُ قَدْ ضَمَرَ - (طب) عن زيد بن أرقم - (ح)

الفضل بقيام رمضان لأنه ذكر الصلاة مع الإمام ثم أتى بحرف يدل على الغاية فدل على أن هذا الفضل إنما يأتي إذا اجتمعوا في صلوات يقتدى بالإمام فيها وهذا لا يأتي في الفرائض المؤداة (حم ت عن أبي ذر حب) قال صمنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم رمضان فلم يقم بنا شيئاً من الشهر حتى مضى سبع فقام بنا حتى ذهب ثلث الليل فلما كانت السادسة لم يقم شيئاً فلما كانت الخامسة قام بنا حتى ذهب الليل فقلت يا رسول الله لو نقلنا قيام هذه الليلة فذكره وهو بعض حديث طويل قال الترمذى حسن صحيح -

(إن الرجل من أهل عليين) أعلى الجنة وأشرفها من العلو وكما علا الشيء وارتفع عظم قدره ولذا قال تعالى معظماً قدره ووما أدراك ما عليون، ويدل عليه قوله (ليشرف) بضم الياء وكسر الراء (على) من تحته من (أهل الجنة) ويدل له خبر الترمذى إن أهل الجنة العلاء ليراهم من تحتهم كأترون الكوكب، قال الراغب: عليون اسم أشرف الجنان (فتضىء الجنة) أى تستدير استنارة مفرطة (بوجهه) أى من أجل إشراق إضاءة نور وجهه عليها (كأنها) أى كأن وجوه أهل عليين (كوكب) أى كالكوكب (درى) نسبة للدر ليياضه وصفائه أى كأنها كوكب من در فى غاية الإشراق والصفاء والاضاءة وعلم من هذا أن الجنة طبقات بعضها فوق بعض وأن أنفسها وأغلاها أعلاها فى الاضاءة والاضاءة فرط الانارة كمامر والكوكب النجم يقال كوكب وكوكبة كما قالوا يياض ويياضه وعجوز وعجوزة وكوكب الروضة نورها ذكره فى الصحاح قال الرخشى ومن المجاز در لكوكب طلع كأنه بدر الظلام ودارت النار أضامات (ه عن أبي سعيد) الخندرى قال فى التقريب إسناده صحيح

(إن الرجل من أهل الجنة يعطى قوة مائة رجل فى الأكل والشرب والشهوة) خصها لأن ماعداها راجع إليها إذ الملبس والمسكن من الشهوة (والجماع) فإن قلت كثرة الأكل والشرب فى الدنيا جمع على ذمه فكيف تمدح أهل الجنة فيها بكثرتهم؟ قلت إنما كان مذموماً فى الدنيا لما ينشأ عنه من الفتور والتوانى والتناقل عن فعل العبادات ولما ينشأ عنه من الأمراض من نخمة وقولنج وغيرهما ولما يكسبه كثرة الأكل من الضراوة وأهل الجنة مأمونون من ذلك كله وكل ما فى الجنة من أكل وغيره لا يشبه شيئاً مما فى الدنيا إلا فى مجرد الاسم، ألا ترى إلى قوله (حاجة أحدهم) كنى عن البول والغائط (عرق) بفتح أوله (يفيض من جلده) أى يخرج من مسامه (فإذا بطنه فدضم) بفتح أى انهمضم وانضم، جعل الله سبحانه لهم أسباباً لتصرف الطعام من الجشاء والعرق الذى يفيض - بفتح أوله - من جلودهم فهذا سبب إخراجه وذلك سبب إضاحه وقد جعل فى أجوافهم من الحرارة ما يطبخ الطعام ويلطفه ويهيئه لخروجه عرقاً أو جشاءً إلى غير ذلك من الأسباب التى لاتم المعيشة إلا بها والله سبحانه خالق السبب والمسبب وهورب كل شئ والأسباب مظهر أفعاله وحكمه لكنها مختلفة الأحكام فى الدارين فأفعاله فى الآخرة واردة على أسباب غير الأسباب المعهودة والمألوفة فى الدنيا وربما لا يتأمل القاصر ذلك فينكره جهلاً وظلماً إذ ليست قدرته قاصرة على أسباب أخرى ومسببات تنشأ منها كما لم تقصر قدرته فى هذا العالم المشهود عن أسبابه ومسبباته وليس ذابهاون عليه من ذلك بل النشأة التى أنشأها بالعيان أعجب من النشأة الثانية الموعود بها لإخراج الأشرية التى هى غذاء ودواء وشراب ولذة من بين فرث ودم ومن فم ذباب أعجب من إجرائها أنهاراً فى الجنة بأسباب أخر وإخراج جوهر الذهب

١٩٨٩ - إِنَّ الرَّجُلَ لَيُنْدِرُكَ بِحُسْنِ خُلُقِهِ دَرَجَةَ الْقَائِمِ بِاللَّيْلِ الظَّامِءِ بِالْهَوَاجِرِ - (طب) عن أبي أمامة - (ض)

١٩٩٠ - إِنَّ الرَّجُلَ لَيُنْجِمُهُ الْعَرَقُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَقُولُ: رَبِّ أَرْحِنِي وَلَوْ إِلَى النَّارِ - (طب) عن ابن مسعود - (ح)

١٩٩١ - إِنَّ الرَّجُلَ لَيَطْلُبُ الْحَاجَةَ فَيَزِيهَهَا اللَّهُ تَعَالَى عَنَّهُ ، لِمَا هُوَ خَيْرٌ لَهُ ، فَيَتِمُّ النَّاسُ ظِلْمًا لَهُمْ فَيَقُولُ: مَنْ شَبَّعَنِي - (طب) عن ابن عباس - (صح)

والفضة في عروق الجبال أعجب من إنشائها هناك من أسباب آخر وإخراج الحرير من لعاب دود القز وبنائها على نفسها القباب الملونة أعجب من إخراجها من شجرة هناك وجريان البحار بين السماء والأرض فوق السحاب أعجب من جريانها في الجنة بغير أخذود ومن تأمل آيات الله الدالة على كمال قدرته وبديع حكمته ثم وازن بينها وبين ما أخبر في الآخرة وجدتهما عن مشكاة واحدة (طب عن زيد بن أرقم) قال الهيثمي رواه ثقات .

(إن الرجل) في رواية ابن الأوزاعي (ليندر بك بحسن خلقه درجة) أي مثل درجة أي منزلة (القائم بالليل) أي المتجهديه (الظامئ الهواجر) أي العطشان في شدة الحر بسبب الصرم لأنهما يجاهدان أنفسهما في مخالفة حظهما من الطعام والشراب والذكاح والنوم والسيام يمنع من ذلك والنفس أمارة بالسوء تدعو إلى ذلك لأن الطعام يتقوى وبالزوم ينمو ، فالصائم والقائم يجاهدان بذلك ومن جمعهما فكانه يجاهد نفساً واحدة ومن حسن خلقه يجاهد نفسه في تحمل أفعال مساوئ أخلاق الناس لأن الحسن الخلق لا يحمل غيره ، خلقه وأنتاله ويتحمل أفعال غيره وخلقته وهو جهاد كبير فأدرك ما دركه الصائم فاستويا في الدرجة قال الغزالي رضى الله عنه ولا يتم لرجل حسن خلقه حتى يتم عقله فتند ذلك يتم إيسانه ويطيع ربه ويعصى عدوه إبليس (طب عن أبي أمامة) قال الهيثمي فيه عفير بن معدان وهو ضيف انتهى ورواه الحاكم من حديث أبي هريرة وقال على شرطهما وأقره الذهبي فلو أثره المصنف لصحته كان أولى من إثاره هذا لضعفه

(إن الرجل) وفي رواية الطبراني وأبي يعلى الكافر (ليلجمه العرق) أي يصل إلى فيه فيصير كاللجام قال النووي يحتمل عرق نفسه وغيره ويحتمل عرقه فقط لتراكم الأحوال ودنو الشمس من الرؤوس (يوم القيامة) من شدة الهول وذلك يختلف باختلاف الناس فبعضهم يكون ذلك اليوم عليه مقدار خمسين ألف سنة وبعضهم يكون عليه لحظة لطيفة لصلاة الصبح كما زاد في رواية الطبراني وأبي يعلى والبيهقي في الشعب عن ابن عمرو وغيره أن هذا في الكافر وعورض بما في بعض الطرق من أن الناس يتفاوتون فيه بحسب أعمالهم والأخبار كالصريح في ذلك كله في الموقف وقد ورد أنه يقع مثله لمن يدخل النار قال ابن أبي حمزة وظاهر الخبر تعميم الناس بذلك لكن دلت أحاديث أخر على تخصيصه البعض ويستثنى الأنبياء والشهداء ومن شاء الله فأشدهم في العرق الكفار وأصحاب الكبائر ثم من بعدم والمسلبون منهم قليل بالنسبة للكفار (فيقول رب) بحذف حرف النداء للتخفيف وفي رواية بإثبات حرف النداء (أرحني) من طول الوقوف على تلك الحالة (ولو) بإرساله (إلى النار) زاد في رواية وهو يعلم ما فيها من شدة العذاب ؛ وفيه إشارة إلى طول وقوفهم في ذلك الموقف في مقام الهيبة وتمادى حبسهم في مشهد الجلال والعظمة (طب) وكذا الأوسط (عن ابن مسعود) قال الهيثمي رجال الكبير رجال الصحيح وقال المنذرى إسناده جيد

(إن الرجل ليطلب الحاجة) أي الشيء الذي يحتاجه من جعل الله حوائج الناس إليه كالإمام الأعظم أو بعض نوابه (فيزويها) بتحتية فزاي أي يصرها الله (عنه) فلا يسهل له قال الزمخشري زوى الميراث عن ورثته عدل به عنهم

١٩٩٢ - إِنَّ الرَّجُلَ لَتَرْفَعُ دَرَجَتَهُ فِي الْجَنَّةِ فَيَقُولُ : أَنَّى لِي هَذَا ؟ فَيَقَالُ : بِاسْتِغْفَارٍ وَلَدَكَ لَكَ - (حم هـ ق)  
عن أبي هريرة - (ح)

١٩٩٣ - إِنَّ الرَّجُلَ أَحَقُّ بِصَدْرٍ دَابَّتْهُ ، وَصَدْرٍ فَرَّاشَهُ ، وَأَنْ يُؤَمَّ فِي رَحْلِهِ - (طب) عن عبد الله بن حنظلة - (ض)

١٩٩٤ - إِنَّ الرَّجُلَ لِيَبْتَاعَ الثَّوبَ بِالدِّينَارِ وَالدِّرْهَمِ ، أَوْ بِنِصْفِ الدِّينَارِ . فَيَلْبَسُهُ فَمَا يَلْبِغُ كَعَمِيهِ حَتَّى يَغْفِرَ لَهُ مِنَ الْحَمْدِ - ابن السني عن أبي سعيد - (ض)

(لما هو خير له) وهو أعلم بما يصاح به عبده «وعسى أن تكرهوا شيئا وهو خير لكم وعسى أن تحبوا شيئا وهو شر لكم» (فيتهم الناس ظلماً لهم) بذلك الاتهام وفي نسخ فيتهم الإنسان ظالماً له وهو تحريف فإن الأول هو الذي وقفت عليه في نسخة المصنف بخطه (فيقول من شعبي) بفتح الشين المعجمة والباء الموحدة والعين منبسط المصنف بخطه يعني من تزين بالباطل وعارضني فيما سأله من الأمير مثلاً ليغيطي بذلك ويدخل الأذى بالضرر على بمعارضته ، ففي لسان العرب وغيره ما محصوره تشيع تزين بالباطل كالمراة تكون للرجل ولها ضرائر فتشيع بما تدعى من الخطوة عند زوجها بأكثر مما عنده لها تريد بذلك غيظ جارتها وإدخال الأذى عليها قال وكذلك هذا في الرجال ومقصود الحديث أنه ليس بيد أحد من الخلق نفع ولا منع وإنما الفاعل هو الله (طب عن ابن عباس) قال الهيثمي فيه عبد الغفور أبو الصياح وهو متروك

(إن الرجل) يعني الإنسان المؤمن ولو أتى (لترفع درجته في الجنة فيقول أتى هذا) أي من أين لي هذا ولم أعمل عملاً يقتضيه وفي نسخة أتى لي ولفظ لي ليس في خط المصنف (فيقال) أي تقول له الملائكة أو العلماء هذا (باستغفار ولدك لك) من بعدك ، دل به على أن الاستغفار يحط الذنوب ويرفع الدرجات وعلى أنه يرفع درجة أصل المستغفر إلى ما لم يبلغها بعمله فما بالاك بالعامل المستغفر ولو لم يكن في النكاح فضل إلا هذا لكفى وكان الظاهر أن يقال لا استغفار لي طابق اللام في لي لكن سدد عنه أن التقدير كيف حصل لي هذا فقيل حصل لك باستغفار ولدك وقيل إن الابن إذا كان أرفع درجة من أبيه في الجنة سأل أن يرفع أبوه إليه فيرفع وكذلك الأب إذا كان أرفع وذلك قوله سبحانه وتعالى «لا تدرون أيهم أقرب لكم نعماً» (حم ه هق عن أبي هريرة) قال الذهبي في المهذب سنده قوى وقال الهيثمي رواه البزار والطبراني بسند رجاله رجال الصحيح غير عاصم بن مهدي وهو حسن الحديث

(إن الرجل أحق بصدر دابته) بأن يركب على مقدم ظهرها ويردف خلفه ولا يعكس (وصدر فراشه) بأن يجلس في أرفع تكمرته فلا يتقدم عليه في ذلك نحو ضيف ولا زائر إلا بإذنه (وأن يؤم في رحله) أي أن يصلي إماماً بمن حضر عنده في منزله الذي يسكنه بحق فإذا دخل إنسان على آخر في منزله لنحو زيارة أو ضيافة وحضرت الصلاة فصاحب المنزل أولى بالتقدم للإمامة ويستثنى الوالي في محل ولايته والقراش بالكسر فعال بمعنى مفعول ككتاب بمعنى مكتوب وجمعه فرش ككتاب وكتب وهو فرش أيضاً تسمية بالمصدر والرحل مسكن الإنسان ومأواه كما في الصحاح وغيره (طب عن عبد الله بن حنظلة) بن أبي عامر الراهب الأنصاري له رواية وأبوه أصيب يوم أحد استشهد عبد الله يوم الحرة وكان أمير الأنصار فيها

(إن الرجل ليبْتَاعَ الثَّوبَ بِالدِّينَارِ وَالدِّرْهَمِ) الواء بمعنى أو (أو بنصف الدينار) مثلاً والمراد بشيء خفيف وفي نسخة المصنف بخطه أو بالنصف الدينار بزيادة ال ، والظاهر أنه سبق قلم (فيلبسه فما يبلغ كعبيه) أي ما يصل إلى عظميه الناتين عند مفصل الساق والقدم وفي رواية بدل كعبيه نديه (حتى يغفر له) أي يغفر الله له ذنوبه والمراد الصغائر (من

١٩٩٥ - إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا رَضِيَ هَدَى الرَّجُلِ وَعَمَلَهُ فَهُوَ مِثْلُهُ - (طب) عن عقبة بن عامر (ض)

١٩٩٦ - إِنَّ الرَّجُلَ لِيُصَلِّيَ الصَّلَاةَ وَلَمَّا فَاتَهُ مَتَهَا أَفْضَلَ مِنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ - (ص) عن طالق بن حبيب (ض)

١٩٩٧ - إِنَّ الرَّحْمَةَ لَا تَنْزِلُ عَلَى قَوْمٍ فِيهِمْ قَاطِعٌ رَحِمٍ - (خذ) عن ابن أبي أوفى - (ض)

١٩٩٨ - إِنَّ الرِّزْقَ لِيَطْلُبُ الْعَبْدَ أَكْثَرَ مِمَّا يَطْلُبُهُ أَجَلُهُ - (طب عد) عن أبي الدرداء - (ح)

(الحمد) أى من أجل أو بسبب حمده لله على ذلك وفيه منقبة عظيمة للحمد حيث أوقع في مقابلته هذا الجزاء العظيم وهو المغفرة فيسن مؤكداً لمن لبس ثوباً جديداً أن يحمد الله على تيسيره له، وأولى صيغ الحمد هنا ما جاء عن المصطفى صلى الله عليه وسلم في الحديث الآتى في الكفاف وتحصل السنة بأى شيء كان من صيغته ولو بلفظ الحمد لله فقط (ابن السنى عن أبي سعيد) الحدرى

(إن الرجل إذا رضى هدى الرجل) بفتح الهاء وكسرها وسكون الدال أى وصفه وطريقته وفى الصحاح يقال ما أحسن هديته بكسر الهاء وفتحها أى سيرته ومنه خبر اهدوا بهدى عمار وما أحسن هديه (وعمله) أى ورضى عمله (فهو مثله) فى الخير أوضده فإن كان محموداً فهو محموداً أو مذموماً فمذموم واستعمال الهدى فى الثانى مجاز؛ ومقصود الحديث الحث على التباعد عن أهل الفسوق ومهاجرتهم بالقلوب والتصریح بعدم الرضى بأفعالهم (طب عن عقبة ابن عامر) قال الهيثمى فيه عبد الوهاب الضحاك وهو متروك

(إن الرجل ليصلى الصلاة) أى فى آخر وقتها (ولما فاته منها) من أول وقتها (أفضل من أهله وماله) اللذين هما أعر الأشياء عليه وفى رواية بدله خير من الدنيا وما فيها قال الغزالي فينبغى المبادرة لحيازة فضيلة أول الوقت لهذا الحديث (ص عن طالق) بفتح المهملة وسكون اللام (ابن حبيب) العنزى بفتح المهملة والنون الزاهد البصرى قال فى الكاشف روى عن جندب وابن عباس وغيرهما قال أبو حاتم صدوق يرى الارحاء وفى التقريب كأصله صدوق عابد رعى بالإرجاء من الطبقة الثالثة انتهى فالحديث مرسل وكان الأولى للمصنف التنبيه عليه؛ وقضية صنيع المصنف أنه لم يقف عليه مستنداً وهو قصور فقد خرجه ابن منيع والديلى من حديث أبي هريرة باللفظ المزبور قال فى الفردوس وفى الباب ابن عمر أيضاً

(إن الرحمة لا تنزل على قوم فهم قاطع رحم) أى قرابة له بنحو إبناء وهجر، أراد بالقوم الذين يساعدونه على قطعها ولا ينكرون عليه وهو على العموم والمراد بالرحمة المطر فيحبس عنهم بشؤم القاطع وهذا وعيد عظيم مؤذن بأن طبيعة الرحم من الكبائر ومن ثم عدما كثيرون منها وفى رواية بدل الرحمة إن الملائكة إلى آخر ما ذكرنا، وعليه قال فى الاتحاف المراد بهذا ملائكة الزيارة والرحمة الذين يسبحون فى الأرض لمثل ذلك ثم يحتمل تخصيص هذا بما إذا علموا حاله فلم يمنعه ولم يخرجوه من بينهم ويحتمل أنه لحديث لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب وهو أقرب لظاهر الخبر وسره أن شأن القاطع غالباً يظهر سرائره فعدم العلم بحاله لا يكون عذراً بل هو دليل على عدم اعتناء أولئك القوم بالأمور الدينية وأنهم لا يفتقدون بعضهم بأمره فى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر وفيه إشارة إلى طلب هجر القاطع فى المجلس وينبغى ترك مجاورته لمن تيسر له ذلك وأنه لا يرافقه فى سفره ونحوه (خذ عن ابن أبي أوفى) ورواه عنه أيضاً الطبرانى وضعفه المنذرى وقال فلهيثمى فيه أبو داود المحاربى وهو كذاب

(إن الرزق ليطلب العبد) أى الإنسان (أكثر مما يطلبه أجله) أى غاية عمره قال البيهقى معناه أن ما قدر من الرزق يأتيه ولا بد فلا يجاوز الحد فى طلبه فالاهتمام بشأنه والحرص على استزادته ليس نتيجة إلا شغل القلوب عن خدمة علام الغيوب والمعنى عن مرتبة العبودية وسوء الظن بالحضرات الرازقية قال ابن عطاء الله اجتهدك فيما ضمن لك

١٩٩٩ - إِنَّ الرِّزْقَ لَا تَنْقُصُهُ الْمَعْصِيَةُ ، وَلَا تَزِيدُهُ الْحَسَنَةُ ، وَتَرَكُ الدُّعَاءَ مَعْصِيَةٌ - (طص) عن أبي سعيد - (ض)

٢٠٠٠ - إِنَّ الرِّسَالَةَ وَالنَّبُوَّةَ قَدْ انْقَطَعَتْ ، فَلَا رَسُولَ بَعْدِي وَلَا نَبِيَّ ، وَلَكِنَّ الْمُبَشِّرَاتُ رُؤْيَا الرَّجُلِ الْمُسْلِمِ ، وَهِيَ جِزءٌ مِنْ أَجْزَاءِ النَّبُوَّةِ - (حمك) عن أنس - (صح)

٢٠٠١ - إِنَّ الرُّؤْيَا تَقَعُ عَلَى مَا تَعْبُرُ ، وَمِثْلُ ذَلِكَ مِثْلُ رَجُلٍ رَفَعَ رِجْلَهُ فَهُوَ يَنْتَظِرُ مَتَى يَضَعُهَا ، فَإِذَا رَأَى

وتقصيرك فيما طلب منك دليل على انطماس بصيرتك وبما عزاه الطوسي رحمه الله وغيره لعلى كرم الله وجهه ورضى عنه وأرضاه

حقيق بالتواضع من يموت ويكفي المرء من دنياه قوت صنيع مليكنا حسن جميل وما أرزاقه عنا تقوت فيا هذا سترحل عن قليل إلى قوم كلامهم السمكوت وهذا الخبر لا تعارض بينه وبين خبر استزلوا الرزق بالصدقة لأن ما هنا في المتحتم في العلم الأزلي وذلك بالنظر لما في صحف الملائكة أو اللوح (طب بعد عن أبي الدرداء) وكذا البيهقي في الشعب والدارقطني في العلل وأبو الشيخ في الثواب والعسكري والبخاري وقال الدارقطني والبيهقي وبقه أصبح من رفعه وقال ابن عدى وهذا الإسناد باطل (إن الرزق لا تنقصه المعصية ولا تزيده الحسنه) بالنسبة لما في العلم القديم الأزلي كما سبق تقريره موضحا وعدم تنقيص الرزق بالمعصية أمر مستفيض بين الملتين وغيرهم . حكى أن كسرى غضب على بعض مرآزبه فاستومر في قطع عظامه فقال يحط من مرتبته ولا ينقص من صلته فإن الملوک تؤدب بالهجران ولا تعاقب بالحرمان (وترك الدعاء) أى الطلب من الله (معصية) لما في خبر آخر إن من لم يدع الله يغضب عليه . ولذا قيل :

الله يغضب إن تركت سؤاله وبنى آدم حين يسأل يغضب

والمراد أنه يقرب من المعصية لكرهته (طص عن أبي سعيد) الخدرى قال الهيثمى وفيه عطية العوفى وهو ضعيف قال السخاوى سنده ضعيف .

(إن الرسالة والنبوته) وفيه أنهما متغايران (قد انقطعت) أى كل منهما (فلا رسول بعدى) يعث إلى الناس بشرع جديد فخرج عيسى عليه السلام (ولانبي) يوحى إليه ليعمل لنفسه قال أنس راوى الحديث لما قال ذلك شق على المسلمين فقال (ولكن) الذى لا ينقطع هو (المبشرات) بكسر المعجمة فقالوا يا رسول الله وما المبشرات؟ قال (رؤيا الرجل) يعنى الإنسان رجلا أو غيره (المسلم فى منامه) وفى رواية بدل المسلم الصالح (وهى جزء من أجزاء النبوة) أى خصلة من خصال الأنبياء التى بها يعلمون الوحى ومرآنها جزء من ستة وأربعين جزءا وأقل وأكثر وجمع باختلاف قرب الأشخاص من أخلاق الحضرة النبوية وهذه قاعدة لا يحتاج فى إنباتها إلى شىء لانقضاء الإجماع عليها ولا التفات إلى ما زعمه بعض فرق الضلال من أن النبوة باقية إلى يوم القيامة وبنوا ذلك على قاعدة الأوائل أن النبوة مكتسبة ورمى بذلك جمع من عظام الصوفية كالإمام الغزالى افتراه عليه الحسدة وقد تبرأ رحمه الله من القول به وتصل منه فى كتبه وأما عيسى عليه الصلاة والسلام فقد أجمعوا على نزوله نبيا لكنه بشرىة نبينا صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وذكر ابن بريزة عن عصرية بن عربى أن زوجة عيسى عليه الصلاة والسلام ولدت فى زمنه انتهى أقول وهذه دعوى قديتين بطلانها فإن ابن عربى من القرن السادس ونحن الآن فيما بعد الألف وهذا مما يقوى الريبة فى أقاويل ابن عربى (حمك) فى الرؤيا (عن أنس) قال الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبى .

(إن الرؤيا تقع على ما تعبى) بالتشديد أى تفسر قال فى الصحاح عبر الرؤيا فسرهما وعبرها أيضا تعبيرا (ومثل

أحدكم رؤيا فلا يحدث بها إلا ناصحا أو عالما - (ك) عن أنس - (ص)

٢٠٠٢ - إن الرقى والتائم والتولة شرك - (حم ده ك) عن ابن مسعود - (ص)

ذلك مثل رجل رفع رجله فهو ينتظر متى يضعها فإذا رأى أحدكم رؤيا فلا يحدث بها إلا ناصحا أو عالما) أى بتأويلها وسيجيء توجيهه (تنبيه) قال ابن عربى لله تعالى ملك موكل بالرؤيا يسمى الروح وهو دون السماء الدنيا ويده صورة الاجساد التى يدرك التائم فيها نفسه وغيره وصور ما يحدث من تلك الصور من الاكوان فإذا نام الإنسان أو كان صاحب غيبة وفناء أو قوة إدراك لا تتحجبه المحسوسات فى يقظته عز إدراك ما يبد هذا الملك من الصور فيدرك ما يدركه التائم لأن اللطيفة الإنسانية تتقل بقواها من حضرة المحسوس إلى حضرة الخيال المتصل بها الذى محله مقدم الدماغ ليفيض عليها ذلك الروح الموكل بالصور من الخيال المنفصل عن الإذن الإلهى ما يشاء الحق أن يريه لهذا التائم ومن ذكر معه من المعانى متجسدة فى الصور التى بيد هذا الملك فهنا ما يتعان بالله وما يوصف به من الاسماء فيدرك الحق فى صورة أو القرآن أو العلم أو الرسول الذى هو على شرعه فيما يحدث له أى ثلاث مراتب أو واحداتها (أحدها) أن يكون الصورة المدركة راجعة للرقي بالنظر إلى منزلة ما من منزله أو صفاته الراجعة إليه فتلك رؤيا الأمر على ما هو عليه بما يرجع إليه (الثانية) أن تكون الصورة المرئية راجعة لحال الرقي فى نفسه (الثالثة) أن تكون راجعة إلى الحق المشروع والتاموس الموضوع أى ناموس كان فى تلك البقعة التى رأى تلك الصورة فيها فى ولاية أمر ذلك الإقليم القائم بناموسه وما ثم رتبة رابعة، فالأولى حسية كاملة لا تتصف بتبجح ولا نقص والآخران قد تظهر الصورة فيها بحسب الأحوال من حسن وقبح ونقص وكال فإن كان من تلك الصورة خطاب فهو بحسب ما يكون الخطاب وبقدر ما يفهم منه فى رؤياه ولا يعول على التعبير فى ذلك بعد الرجوع إلى عالم الحس إلا إن كان عالما بالتعبير أو يسأل عالما به وينظر حركة الرائي مع تلك الصورة من أدب واحترام وغير ذلك فإن حاله بحسب ما يصدر عنه من معاملته لتلك الصورة فإنها صورة حق بكل وجه وقد يشاهد الروح الذى يبد الصورة وقدلا، وباعدا هذه الصورة فليست إلا من الشيطان إن كان فيه تحزين أو مما يحدث به المرء نفسه فى يقظته فلا يعول عليها ومع ذلك إذا عبرت كان لها حكم ولا بد يحدث لها ذلك من قوة التعبير لا من نفسها وذلك أن الذى يعبرها لا يعبرها حتى يصورها فى خياله من المتكلم فقد انتقلت تلك الصورة عن المحل التى كانت فيه حديث نفس أو تحزين شيطان إلى حال العابر لها وما هى له حديث نفس فيتحكم على صورة محققة ارتسمت فى ذاته فيظهر لها حكم أحدثه حصول تلك الصورة فى نفس العابر كما جاء فى نفس قصة يوسف عليه السلام مع الرجلين وكانا كذبا فلما تخيلا ذلك وقصاه على يوسف عليه السلام حصل فى خياله صورة من ذلك ولم يكن يوسف حدث بذلك نفسه وصارت حقا فى حقه فكأنه هو الرائي لتلك الرؤية لذلك الرجل وقاما له مقام الملك الذى يبد صورة الرؤيا فلما عبرها لها قالا ما رأينا شيئا فقال وقضى الأمر، فخرج الأمر فى الحس كما عبر (ك) عن أنس بن مالك .

(إن الرقى) أى التى لا يفهم معناها إلا التعموذ بالقرآن ونحوه فإنه محمود مدوح (والتائم) جمع تيمة وأصلها خرزات تعلقها العرب على رأس الولد لدفع العين توسعوا فيها فسموا بها كل عوذة (والتولة) بكسر التاء وفتح الواو كعنبه ما يجب المرأة إلى الرجل من السحر (شرك) أى من الشرك سماها شركا لأن المتعارف منها فى عهده ما كان معهودا فى الجاهلية وكان مشتملا على ما يتضمن الشرك أو لأن اتخاذها يدل على اعتقاد تأثيرها ويفضى إلى الشرك ذكره القاضى وقال الطيبي رحمه الله المراد بالشرك اعتقاد أن ذلك سبب قوى وله تأثير وذلك ينافى التوكل والانخراط فى زمرة الذين لا يسترقون ولا يتطيرون وعلى زبهم يتوكلون لأن العرب كانت تعتقد تأثيرها وتقصد بهادفع المقادير المكتوبة عليهم فطلبوا دفع الأذى من غير الله تعالى وهكذا كان اعتقاد الجاهلية فلا يدخل فى ذلك ما كان بأسماء الله

- ٢٠٠٣ - إن الركن والمقام ياقوتان من ياقوت الجنة ، طمس الله تعالى نورهما ولو لم يطمس نورهما لأضاءتا ما بين المشرق والمغرب - (حم ت حب ك) عن ابن عمرو - (ح)
- ٢٠٠٤ - إن الروح إذا قبض تبعه البصر - (حم م ه) عن أم سلمة - (صح)
- ٢٠٠٥ - إن الزناة يأتون تشتعل وجوههم ناراً - (طب) عن عبد الله بن بسر - (ض)

وكلامه ولا من علقها بذكر تبركا الله عالما أنه لا كاشف إلا الله فلا بأس به (حم د ه ك هب) في الطب عن ابن مسعود قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي .

(إن الركن والمقام) مقام إبراهيم الخليل عليه الصلاة والسلام بحذاء الكعبة (ياقوتتان من ياقوت) وفي نسخة يواقيت والاول هو ماني خط المؤنّف (الجنة) أي أصلهما ذلك (طمس الله تعالى نورهما) أي ذهب به لكون الخلق لا يتحملونه كما أطفأ حر النار حين أخرجت من جهنم بغسلها في البحر مرتين (ولو لم يطمس نورهما لأضاءتا ما بين المشرق والمغرب) أي والخلق لا تطيق مشاهدة ذلك كما يدل له قول ابن عباس في الحجر لولا ذلك ما استطاع أحد النظر إليه فطمس نورهما من ضرورة بقاء أهل الأرض والطمس الحو والتغيير كما في الصحاح قال الرخشري ومن المجاز رجل طمس القلب ميتة لا يعي شيئا ونجم طامس ذاب الضوء (حم ت حب ك) عن ابن عمرو (بن العاص قال الحاكم تفرد به أيوب بن سويد وتعقبه الذهبي بأن أيوب ضعفه أحمد وتركه النسائي اه وأشار الترمذى إلى أن وقفه علي ابن عمرو أشبه (إن الروح إذا قبض تبعه البصر) فينبغي تبعه لئلا يفتق منظره قال القاضي يحتمل أن الملك المتوفى للخصتر يتمثل له فينظر إليه نظرا شزرا ولا يرتد إليه طفه حتى تفارقه الروح وتضمحل بقايا القوى ويبتل البصر على تلك الهيئة فهو علة للشق ويحتمل كونه علة للإغماض لأن الروح إذا فارقت تتبعه الباصرة في الذهاب فلم يبق لانتفاح بصره فائدة انتهى وقول النووي معناه إذا خرج الروح من الجسد تبعه البصر ناظرا أين تذهب تعقبه السيوطي بأنه يبصر مادام الروح في البدن فإذا فارقه تعطل الإبصار كما يتعطل الإحساس قال والذي ظهر لي بعد النظر ثلاثين سنة أن يجاب بأحد أمرين الأول أن ذلك بعد خروج الروح من أكثر البدن وهي بعد باقية في الرأس والعين فإذا خرج من الفم أكثرها ولم تنته كلها نظر البصر إلى القدر الذي خرج وقد ورد أن الروح على مثال البدن وقدر أعضائه فإذا خرج بقيتها من الرأس والعين سكن النظر سيكون قوله إذا قبض معناه إذا شرع في قبضه ولم ينته ، الثاني أن الروح لها اتصال بالبدن وإن كانت خارجة عنه نيرى ويسمع ويعلم ويرد السلام ويكون هذا الحديث من أقوى الأدلة على ذلك اه وقد مزت الإشارة إلى رد ذلك وبيان الأصوب فيه ، والروح قد خاض سائر الفرق غمرة الكلام فيها فاظفروا بظائل ولا رجعوا بنائل وفيها أكثر من ألف قول قال ابن جماعة وليس فيها قول صحيح بل هي قياسات وتخيلات عقلية وجمهور أهل السنة على أنها جسم لطيف يخالف الأجسام بالمساهية والصفة متصرف في البدن حال فيه جلول النار في المحجم والزيت في الزيتون يعبر عنه بأنا وأنت وذهب الإمام والغزالي وكبير من الصوفية إلى أنه مجرد غير حال في البدن يتعلق به تعلق العاشق بالمعشوق ويدير أمره على وجه لا يعلمه إلا الله (حم م ه) عن أم سلمة (زوجة المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم) قالت دخل النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم على أبي سلمة وقد شق بصره فأغضته ثم ذكره فضج الناس من أهله فقال لاندعوا على أنفسكم إلا بخير فإن الملائكة يؤمنون على ما تقولون ثم قال اللهم اغفر لأبي سلمة وارفع درجته في المهديين واخلفه في عقبه في الغابرين واغفر لنا وله يا رب العالمين وافسح له في قبره ونور له فيه : رواه مسلم

(إن الزناة يأتون) يوم القيامة إلى الموقف (تشتعل) أي تضطرم (وجوههم) أي ذواتهم والتعبير بالوجه عن الذات



٢٠٠٦ - إن الساعة لا تقوم حتى تكون عشر آيات : الدخان ، والدجال ، والدابة وطلوع الشمس من مغربها . وثلاثة خسوف : خسف بالمشرق ، وخسف بالمغرب ، وخسف بجزيرة العرب ، ونزول عيسى وفتح يأجوج ومأجوج ، ونار تخرج من قعر عدن تسوق الناس إلى المحشر تبيت معهم حيث باتوا وتقيل معهم حيث قالوا - (حرم ٤) عن حذيفة بن أسيد (صح)

٢٠٠٧ - إن السحور بركة أعطاكموها الله ، فلا تدعوها - (حمن) عن رجل - (صح)

شائع غير عزيز ولا مانع من إرادة الوجه فقط وإن كان الأول أشبه (نارا) لأنهم لما تزعوا لباس الإيمان عاد تنور الشهوة الذي كان في قلوبهم تنورا ظاهرا يحمى عليه بالنار لوجوههم التي كانت ناظرة إلى المعاصي ، وهذا تهديد شديد قصد به الردع لكون القوم كانوا حديثي العهد بجاهلية وكان الزنا في الجاهلية متعارفا لانكسر فيه ولا عار عليه بينهم مع أن في طيه فساد الجمهور وخراب المعمور وخط الأنساب (طب عن عبد الله بن بسر) بيا موحدة مضمومة وسين مهملة وعبد الله بن بسر في الصحابة اثنان مازني وبصرى والمراد هنا الثاني وكان ينبغي المؤلف تمييزه قال الهيثمي وفيه محمد بن عبد الله بن بسر ولم أعرفه وبقية رجاله ثقات وقال المنذرى في إسناده نظر .

(إن الساعة) أى القيامة (لا تقوم حتى تكون) أى يوجد فتكون تامة (عشر آيات) أى علامات بل أكثر من ذلك بكثير كما فى أخبار آخر وإنما اقتصر عليها هنا لأنها أكبرها (الدخان) بالتخفيف بدل من عشر أو خبر مبتدأ محذوف وفى رواية يملأ ما بين المشرق والمغرب (والدجال) من الدجل وهو السحر أى المسيح فإنه سيأخذ يقطع نواحي الأرض فى زمن قليل (والدابة) التى تجلج وجه المؤمن بالعصى وتخطم أنف الكافر (وطلوع الشمس من مغربها) لا يقدح فيه قول الهيوليين إن الفلكيات بسيطة لا تختلف ولا يتطرق إليها خلاف ما هى عليه لأنه لا مانع من انطباق منطقة البروج على معدل النهار بحيث يصير المشرق مغربا وعكسه (وثلاثة خسوف) جمع خسف وخسف المكان ذهابه فى الأرض وغيوبته فيها (خسف بالمشرق وخسف بالمغرب وخسف بجزيرة العرب) مكة والمدينة واليامة والين على ما حكى عن مالك رضى الله تعالى عنه سميت به لأنه يحيط بها بحر الهند وبحر القلزم ودجلة والفرات (ونزول عيسى) عليه السلام من السماء إلى الأرض حكما عدلا (وفتح يأجوج ومأجوج) أى سدهما - بالهمز - صنف من الناس (ونار تخرج من قعر عدن) أى من أسفلها وأساسها قال فى المصباح قعر الشيء نهاية أسفله ، وعدن بالتحريك مدينة باليمن وقعرها أقصى أرضها (تسوق الناس) وفى رواية ترحل الناس وفى أخرى تطرد الناس (إلى المحشر) أى محل الحشر للحساب وهو الشام قال الخطابي هذا قبل قيام الساعة يحشر الناس أحياء إلى الشام بدليل قوله (تبيت معهم حيث باتوا وتقيل معهم حيث قالوا) وهذا الحشر آخر الأشراف كما فى مسلم وما ورد مما يخالفه مؤول قال ابن حجر رحمه الله تعالى ويترجح من مجموع الأخبار أن أول الآيات المؤذنة بتغيير أحوال العالم الأرضى الدجال فنزول عيسى عليه السلام وغروج يأجوج ومأجوج وكلها سابقة على طلوع الشمس ، وأولها المؤذن بتغيير أحوال العالم العلوى طلوع الشمس وخروج الدابة فى يومه أو يقرب منه وأول أشراف الساعة نار تخرج من المشرق (حرم عد عن حذيفة بن أسيد) بفتح الهمة الغنارى أبى سريحة بهمليتين مفتوح الأولى صحابي بايع تحت الشجرة ومات بالكوفة وروى له الجماعة قال حذيفة كان المصطفى صلى الله عليه وسلم فى عرفة ونحن فى أسفل منه فاطلع علينا فقال ما تذكرون ؟ قلنا الساعة ، فذكره .

(إن السحور بركة) بفتح السين وضمها أى زيادة خير ونمو وعظم ثواب (أعطاكموها الله) أى خصكم بها على جميع الأمم (فلا تدعوها) أى لا تتركوها لمزيد فضلها فالتسحر سنة مؤكدة بل هذا الحديث يدل على كراهة تركه

٢٠٠٨ - إِنَّ السَّعَادَةَ كُلَّ السَّعَادَةِ طَوْلُ الْعُمَرِ فِي طَاعَةِ اللَّهِ (خط) عن المطلب عن أبيه - (ح)

٢٠٠٩ - إِنَّ السَّعِيدَ لَمَنْ جَنَّبَ الْفِتْنََ وَلَمَنْ ابْتَلَى فُصْبِرَ - (د) عن المقدم - (ح)

٢٠١٠ - إِنَّ السَّقَطَ لِيَرَاغِمَ رَبَّهُ إِذَا دَخَلَ أَبْوَابَ النَّارِ ، فَيَقَالُ : أَيُّهَا السَّقَطُ الْمُرَاغِمُ رَبَّهُ أَدْخَلَ أَبُو بَكْرٍ

الْجَنَّةَ ، فَيَجْرَهُمَا بِسَرِّهِ حَتَّى يُدْخِلَهُمَا الْجَنَّةَ - (ه) عن علي - (ض)

قال عياض وكان في صدر الإسلام بمنازعه . وقضية قاعدته أن ما كان ممنوعاً ثم جاز وجب أنه واجب ولعل الصارف عن الوجوب الإجماع أو عدم مواظبة الرسول صلى الله تعالى عليه وآله وسلم (حم عن رجل) من الصحابة لم يبين اسمه وإبهامه غير قادح لأن الصحابة عدول .

(إن السعادة كل السعادة طول العمر) بضم العين وفتح (في طاعة الله) أي السعادة التامة العظيمة الكاملة قال فيه الكمال التي في ضمنها كل السعادة فإنه كل ما طال عمره ازداد من الطاعة فتكثر حسناته وتضاعف درجاته في الجنان وازداد قرباً من رضى الرحمن وفي إبهامه أن الشقاوة كل الشقاوة طول العمر في معصية الله تعالى فإنه كلما طال ازداد من المعاصي فتكثر ذنوبه فتورده النار وبأس الورد المورود (خط عن المطلب) بن ربيعة بن الحارث الهاشمي (عن أبيه) ربيعة وله ولأبيه صحبة كما في الكاشف وسبقه بذلك ابن الحارث مع الإيضاح فقال ربيعة بن الحارث ابن عبد المطلب القرشي الهاشمي ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم وهو الذي قال فيه المصطفى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم نعم الرجل ربيعة لو قصر شعره وشمر ثوبه ، وابنه المطلب كان غلاماً على عهد المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم وقيل كان رجلاً سكن دمشق وقدم مصر ثم إن فيه ابن طيبة وفيه ضعف .

(إن السعيد لمن جنب) بضم الجيم وتشديد التون (الفتن) يعني بعدتها ووفق لزوم بيته ، وكرره ثلاثاً مبالغة في تأكيد المبالغة عنها (ولمن ابتلي) أي بتلك الفتن هو بفتح اللام جواب قسم في صدر الحديث ومن بفتح الميم شرطية وابتلي في محل جزم بها (فصبر) معطوف عليه أي صبر علي ما وقع في الفتن وصبر علي ظلم الناس له وتحمل أذاهم ولم يدفع عن نفسه وقضية كلام المصنف أن ذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل يقينه عند أبي داود فواها ثم واهما أي طوبى له لما حصل أي فواها له ما أطيبه (د) الفتن (عن المقدم) بن معديكرب الكندي وفي نسخة المقدم قال وإيم الله لقد سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم يقول فذكره .

(إن السقط) بتثنية السين الولد يسقط من بطن أمه قبل تمامه وفي الإحياء بدله الطفل قالوا ولا أصل له (ليراعم) بتحية وغين معجمة أي يحاج ويغاضب (ربه) يعني يتدل على ربه والمرامضة المغاضبة قال الفارسي وأما بالزاي فهو الغضب مع كلام (إذا دخل أبواب النار) نار جهنم قال الطيبي هذا تخييل على نحو حديث الشيخين إن الله تعالى خالق الخلق حتى إذا فرغ منهم قامت الرحم فأخذت بحقوق الرحمن فقال له قالت هذا مقام العائذ من القطيعة الحديث (فيقال) أي تقول الملائكة أو غيرهم يأذن ربهم (أيها السقط المراعم ربه) المدلل عليه (أدخل أبو بكر الجنة) أي أخرجهما من النار وأدخلهما الجنة (فيخرجهما بسرره) بفتح السين والراء ما يبقى بعد القطع من السرة بأن يعاد المقطوع إليه فيتمسكان به فيجرهما به (حتى يدخلهما الجنة<sup>(١)</sup>) ويحتمل أن الارتباط المعنوي والكلام في المسلمين قال الطيبي هذا تميم ومبالغة للكلام السابق ولهذا صدره المصطفى صلى الله عليه وسلم بالتقسيم أي إذا كان السقط الذي لا يؤبه به يجر أبو به بما قد قطع من العلاقة بينهما فكيف بالولد المدلوف الذي هو فلذة الكبد وقررة العين وشقيق النفس ؟ وهل مثل الآبوين الجدات والأجداد ؟ لم أر في الروايات ما يدل عليه وفضل الله واسع

(١) أي يشفع لأبويه المسلمين فيقبل الله شفاعته فيأمر بإخراجهما من النار وإدخالهما الجنة

٢٠١١ - إِنَّ السَّلَامَ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى وَضِعَ فِي الْأَرْضِ ، فَأَفْشَوْا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ - (خذ عن

أنس) - (ح)

١٠١٢ - إِنَّ السَّمَوَاتِ السَّبْعَ وَالْأَرْضِينَ السَّبْعَ وَالْجِبَالَ لَتَلْعَنُ الشَّيْخَ الزَّانِي ، وَإِنَّ فُرُوجَ الزَّنَاةِ لِيُوْذِي

أَهْلَ النَّارِ تَنْ رِيحَهَا - البزار عن بريدة - (ض)

٢٠١٣ - إِنَّ السَّيِّدَ لَا يَكُونُ بُحَيْلًا - (خط) في كتاب البخلاء عن أنس - (ض)

(ه عن علي) أمير المؤمنين كرم الله وجهه ورضي الله تعالى عنه جزم الحافظ العراقي بضعفه وسببه أن فيه مندل العزري قال في الكاشف بضعفه أحمد .

(إن السلام اسم من أسماء الله تعالى وضع) بالبناء للفعول أي وضعه الله (في الأرض) لتعملوا به (فأفشوا السلام بينكم) أي أظهره ندباً مؤكداً فإن في إظهاره الإيدان بالأمان والتحابب والتواصل بين الإخوان وإرغام الشيطان . وللسلام فوائد كثيرة أفردت بالتأليف ثم قيل معنى السلام عليكم أي معكم وقيل معناه الله مطلع عليكم فلا تغفلوا وقيل معناه اسم السلام عليكم أي اسم الله عليكم إذ كان اسم الله يذكر على الأعمال توقفاً لاجتماع معاني الخيرات فيه وانتفاء عوارض الفساد عنه وقيل معناه السلامة لكم كأن المسلم بسلامه علي غيره معلم له بأنه مسلم له لا يخافه وقيل معناه الدعاء له بالسلامة (خذ عن أنس) وفي الباب عن أبي هريرة بلفظ إن السلام اسم من أسماء الله تعالى وضعه في الأرض تحية لأهل ديننا وأماناً لأهل ملتنا رواه الطبراني في الصغير .

(إن السموات السبع والأرضين السبع والجبال لتلعن الشيخ الزاني) يعني يدعون عليه بالطرد والبعد عن رحمة الله بلسان الحال والقال بأن يخلق الله لها قوة النطق بذلك علي الخلاف المعروف في نظائره والذي خاق النطق في جارحة اللسان قادر على خلقه في غيرها ومثل الزاني اللائط بالاولى وسر ذلك أن الزنا من الشيخ لا عذر له فيه البتة لأن شهوته قد ضعفت وقواه انحطت فوقع الزنا منه ليس إلا لكونه مفسداً بالطبع فالفساد ذاتي له يستحق بسبه الطرد والإبعاد وأما الشاب فله فيه عذر ما لمنازعة الطبيعة وغلبة الشهوة عليه والشيخة الزانية كالشيخ الزاني (وإن فروج الزناة) من الرجال والنساء (ليؤذي أهل النار تن ريحها) وإذا أذى أهل النار شغل حواسهم بما هم فيه من العذاب عن التمس وغيره فما بالك بغيرهم لو شمروه؟ وكفي بذلك وعيداً (البزار) في مسنده (عن بريدة) ابن الحصيب وضعفه المناوي وقال الهيثمي فيه صالح بن حبان وهو ضعيف انتهى وأورده في اللسان من حديث أبي هريرة بلفظ إن السموات السبع والأرضين السبع لتلعن العجوز الزانية والشيخ الزاني وقال إنه من منكرات حسين بن عبد الأول

(إن السيد) أي المقدم في الأمور والمعطى الولايات قال في الكشاف السيد الذي يفوق قومه في الشرف (لا يكون بحيلة) أي لا ينبغي له ذلك أو لا ينبغي أن يسود ولهذا قال الماوردي عن الحكماء سؤدد بلا جود كملك بلا جنود وقال الجود حارس الاعراض ومن جاد ساد ، من أضعف ازداد . جود الرجل يحبه إلى أزداده وبخله يبغضه إلى أولاده وخير الأموال ما استرق حراً وخير الأعمال ما استحق شكراً قال الراغب البخل إمساك المقتنيات عما لا يحق حبسها عنه ويقابله الجود ، والبخل هو الذي يكثر من البخل كالرحيم من الراحم والبخل ضربان بخل بمقتنيات نفسه وبخل بمقتنيات غيره وهو أكثره ذما انتهى وقيل لأنه ما يستحق السيادة من لا يشع ولا يشاحح فلا يصانع ولا يخادع ولا تغيره المطامع ، قال الفزالي البخل منع الواجب والواجب قسبان واجب بالشرع وواجب بالمرءة والواجب بالمرءة ترك المضايقة والاستقصاء في المحقرات وتختلف ذلك باختلاف الأشخاص والأحوال

٢٠١٤ - إِنَّ الشَّمْسَ يَرَى مَا لَا يَرَى الْعَائِبُ - ابن سعد عن علي - (ض)

٢٠١٥ - إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ ثَوْرَانِ عَقِيرَانِ فِي النَّارِ - الطيالسي (ع) عن أنس - (ض)

٢٠١٦ - إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ، وَلَا لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنَّهُمَا آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ يُخَوِّفُ اللَّهُ بِهِمَا عِبَادَهُ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَصَلُّوا وَادْعُوا حَتَّى يَنْكَسِفَ مَا بَيْكُمْ - (خن) عن أبي بكره (قوله)  
عن أبي مسعود (قن) عن ابن عمر (ق) عن المغيرة - (صح)

فمن أدى واجب الشرع وواجب المروءة اللانقطة به فقد برئ من البخل لكن لا يتصف بصفة الجود والسخاء مالم يندل زيادة على ذلك لطلب الفضيلة ونيل الدرجات (خط في كتاب البخلاء) أى الكتاب الذى ألفه فيما ورد في ذمهم (عن أنس) بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لى سلمة من سيدكم؟ قالوا حر بن قيس وأنا لتبخله فذكره

(إن الشاهد) أى الحاضر (يرى) من الرأى فى الأمور المهمة لامن الرؤيا (ملا يرى الغائب) أى الحاضر يعلم مالا يعلمه الغائب إذ ليس الخبر كالمعاينة وهذا قاله لعلى كرم الله وجهه لما أرسله لقتل العليج الذى كان يتردد إلى مارية ليقته فقال له على يا رسول الله أمض كيف كان فقال له إن الشاهد الخ فكشف له عن سوءته فرآه خصيا محبوباً فتركه (ابن سعد) فى الطبقات (عن على) أمير المؤمنين

(إن الشمس والقمر ثوران) بالثاء المثلثة (عقيران) أى معقوران يعنى يكونان كالزومنين (فى النار) لأنهما خلقا منها كما جاء فى خبر آخر فردا إليها أو يجعلان فى النار ليعذب بهما أهلها فلا يرحان كأنهما زمانان عقيران فسقط قول بعض المشككين على الأصول الإسلامية ما ذنهما حتى يعذبا وما هذا إلا كرجل قال فى قوله سبحانه «واتقوا النار التى وقودها الناس والحجارة» ما ذن الحجارة؟ والثور الذكركم من البقر والآتى ثورة والمعقور المائت بالجراحات (الطيالسي) أبو داود فى مسنده ع) كلاهما معاً عن درست بن زياد عن يزيد بن أبان الرقاشى (عن أنس) بن مالك وأورده ابن الجوزى فى الموضوعات وقال درست ليس بشئ. وتعبه المؤلف بأنه لم يهتم بكذب وبأن له متابعا (إن الشمس والقمر) آيتان من آياته تعالى (لا ينكسفان) بالكاف وفى رواية للبخارى بالخاء وهو بفتح الياء قال الزركشى عن ابن الصلاح وقد منعوا أن يقال ينكسفان بالضم لموت أحد) من الناس أو من العظماء وهذا قاله يوم مات ابنه إبراهيم فكسفت الشمس فقالوا كسفت آوته (ولا لحياته) ذكره دفعا لتوهم أنه إذا لم يكن لموت أحد من العظماء فيكون لإيجاده قال الأكل كغيره وانكسافهما عبارة عن عدم إضاءتهما عالم العناصر مما يلينا فى الوقت الذى من شأنهما أن لا يعنيا فيه وسبب كون كسوف الشمس توسط القمر بينهما وبين أبصارنا لأن جرم القمر كد مظلم فيجب ماوراه عن الأبصار وقله دون فلك الشمس فإذا وجدنا الشمس بأبصارنا والقمر بيننا وبينها اتصل بخروط الشعاع الخارج عن الأبصار أولا بالقمر ثم يتعدى إلى الشمس فتكسف كلا أو بعضاً وسبب نخسوف القمر توسط الأرض بينه وبين نور الشمس فيقع فى ظل الأرض. يبقى ظلامه الأصلي فيرى منخسفاً (ولكنهما آيتان) أى علامتان لقرب يوم القيامة أو لعذاب الله أو لكونهما مسخرين بقدرته (من آيات الله) الدالة على وحدانيته وعظيم قدرته (يخوف الله بهما) أى بكسوفهما (عباده) من سطوته وكونه تخويفاً لا ينافى ما قدره أهل الهيئة فيه لأن الله أفعالا على حسب العادة وأفعالا خارجة عنه وقدرته حاكمة على كل سبب ومسبب بعضهما على بعض فالعلماء بالله لقوة اعتقادهم فى عموم قدرته على خرق العادة إذا وقع شئ غريب خافوا لقوة ذلك الاعتقاد وذا لا يمنع أن ثم أسباب

٢٠١٧ - إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ إِذَا رَأَى أَحَدُهُمَا مِنْ عَظْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى شَيْئًا حَادٍ عَنْ مَجْرَاهُ فَانْكَسَفَ -  
ابن النجار عن أنس - (صح)

٢٠١٨ - إِنَّ الشَّهْرَ يَكُونُ تِسْعَةً وَعِشْرِينَ يَوْمًا - (خ ت) عن أنس (ق) عن أم سلمة (م) عن جابر  
وعائشة - (صح)

تجرى عليها العادة إلا إن شاء الله خرقتها (فاذا رأيتم) أى علمتم (ذلك) أى كسوف واحد منهما لاستحالة تقارنهما في الوقوع عادة وفي رواية للبخارى رأيتموها أى الكسفة أو الآية وفي أخرى رأيتموها بالثنية (فصلوا) صلاة الكسوف بكيفية الميمنة في الفروع ويجزئ عنهما ركعتان كسنة الصبح (وادعوا) الله ندبا (حق) غاية للجموع من الصلاة أو الدعاء (ينكشف ما بكم) بأن يحصل الانجلاء التام والامر فبهما للندب وإنما أمر بالدعاء لأن النفوس عند مشاهدة الخارق تعرض عن الدنيا وتوجه للحضرة العليا فيكون حينئذ أقرب للاجابة لا يقال هذا يدل على تكرار صلاة الكسوف إذا لم ينجل وهو غير مشروع لانا نقول المراد مطلق الصلاة وقد يراد صلاة الكسوف وتكون الغاية للجموع الأمرين بأن يمتد الدعاء إلى الانجلاء وفيه أنه يسن عند الكسوف الدعاء بكشفه وصلاة تحضه وأنها تسن جماعة وأن الكواكب لا أصل لها ولا تأثير استقلالها بل بأمر الله تعالى (خ ن عن أبي بكر) ق ن ه عن أبي مسعود (البدري) (ق ن عن ابن عمر) عن المغيرة قال ابن حجر هذه طرق كلها تفيد القطع لمن اطلع عليها من أهل الحديث فإن المصطفى صلى الله عليه وسلم قاله فيجب تكذيب من زعم أن الكسوف لموت أحد أو حياته .

(إن الشمس والقمر إذا رأى أحدهما من عظمة الله تعالى شيئاً) نكره للتقليل أى شيئاً قليلاً جداً إذ لا يطبق مخلوق النظر إلى كثير منها وإلا لفتى وتلاشى (حاد عن مجراه) أى مال وعدل عن جهة جريه (فانكسف) لئسدة ماغلب عليهما من الجلال قال الطبري في إحكامه وللکسوف فوائد منها ظهور التصرف في هذين الخالقين العظمين وإزعاج القلوب الغافلة وإيقاظها ويرى الناس أئموذج القيامة وكونهما يفعل بهما ذلك ثم يعادان فيكون تنبها على خوف المكر ورجاء العفو والإعلام بأنه قد يؤخذ من لا ذنب له فكيف من له ذنب وقال الرعشري قالوا حكمة الكسوف أنه تعالى ما خلق خلقاً إلا قبض له تغييره أو تبديله ليستدل بذلك علي أن له مسيراً ومبدلاً ولأن النيرين يعبدان من دون الله تعالى فقضى عليهما بسلب النور عنهما لأنهما لو كانا معبودين لدعما عن نفسيهما ما يغيرهما ويدخل عليهما (ابن النجار) في التار يخ (عن أنس) بن مالك .

(إن الشهر) أى العربى الهلالى (يكون تسعة وعشرين يوماً) كما يكون ثلاثين ومن ثم لو نذر شهراً معيناً فكان تسعاً وعشرين لم يلزمه أكثر واللام في الشهر عهدية والمعهود أنه حلف لا يدخل علي بعض نساته شهراً فضى تسع وعشرون فدخل فقل له فقال إن الشهر أى المحلوف عليه يكون الخ وسبب الحلف قصة مارية وتحريم العسل في قوله تعالى وبأيتها النبي لم تحرم الآية أو أهديت له هدية قسمها فلم ترض زينب نصيها فزادها فلم ترض فقالت عائشة رضى الله تعالى عنها قد أعت وجهك ترد عليك أو أنهم سأله النفقة أو غير ذلك لحلف لا يدخل عليهن وجلس في مشربة له قال الخطابي إنما لم يلزمه أكثر من ذلك لأنه كان عين الشهر وإلا فلو نذر صوم شهر بغير تعيين لزمه ثلاثون وهذا نص في الحلف على البعد من النساء قال الحرالى والشهر هو الهلال الذى شأنه أن يدور دورة من حين يهل إلى أن يهل ثانياً سواء كانت عدة أيامه تسعاً وعشرين أو ثلاثين كلا العديدين في صحة التسمية بالشهر واحد فهو شائع في فردين متزايدى العدد (تنبيه) قال جمع من خصائص هذه الأمة الأشهر الهلالية (خ ت عن أنس) بن مالك (ق عن أم سلمة) أم المؤمنين (م عن جابر) بن عبدالله (وعائشة) أم المؤمنين لكن لفظهما إن الشهر تسع وعشرون بحذف يكون ولا بد من تقديرها ليكون عشرين خبرها ، ذكره أبو زرعة

٢٠١٩ - إِنَّ الشَّيْطَانَ تَعْدُو بِرَايَاتِهِ إِلَى لَأَ - وَأَوْ يَفِدْخُلُونَ مَعَ أَوَّلِ دَاخِلٍ ، وَيَخْرُجُونَ مَعَ آخِرِ خَارِجٍ  
(طب) عن أبي أمامة (ض)

٢٠٢٠ - إِنَّ الشَّيْخَ يَمْلِكُ نَفْسَهُ - (حم طب) عن ابن عمرو - (ض)

٢٠٢١ - إِنَّ الشَّيْطَانَ يُحِبُّ الْحُمْرَةَ ، فَأَيَّاكُمْ وَالْحُمْرَةَ ، وَكُلُّ ثَوْبٍ ذِي شَهْرَةٍ - الْحَاكِمُ فِي السُّكْنَى وَابْنُ قَانِعٍ  
(عدهب) عن رافع بن يزيد - (ض)

(إن الشياطين) جمع شيطان من شطن بعدد عن الرحمة أو الصلاح ، أو شاط بمعنى احترق (تعدو برآياتها) أى تذهب أول النهار بالوثب وأعلامها إلى (الأسواق) أى مجامع البيع والشراء (فيدخلون) ها (مع أول داخل) إليها (ويخرجون) منها (مع آخر خارج) منها فلما كانت عادة الراية استعمالها في معركة القتال استعيرت هتلتعارك الناس عند البيع والشراء وحلفهم الأيمان السكاذبة لرواجها واحتمال أنها رايات حقيقة حجت ، ورؤيتها عنا بعيدة ، والمراد أنهم لا يفارقون السوق مادام الناس فيه لاغوائهم أهلهم ووسوستهم لهم بالغش والخدبة والحياة ونفاق السلعة باليمين السكاذب ونحو ذلك ولهذا مزيد يأتى على الأثر والقصص التحذير من دخوله إلا لضرورة (طب عن أبي أمامة) الباهلي قال الهيثمي وفيه عبد الوهاب بن الضحاك وهو متروك .

(إن الشيخ) أى من وصل إلى حد الشيخوخة يملك نفسه) أى يقدر على كف شهوته وقع لذته فيصير حاكماً عليها ومن قدر على منع نفسه مما لا ينبغي فلا حرج عليه في التقييل وهو صائم (حم طب عن ابن عمرو) ابن العاص قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فجاء شاب فقال يا رسول الله أقبل وأنا صائم قال لا تجاء شيخ فقال أقبل وأنا صائم قال نعم فظنر بعضنا إلى بعض فقال قد علمت لم نظر بعضكم لبعض إن الشيخ الخ قال الهيثمي فيه ابن لهيعة والكلام فيه معروف

(إن الشيطان) من شطن بعد أو شاط هلك والمراد إما إبليس فاللام للعهد وإما نوعيه فللاجنس (يحب الحمرة) أى يميل ميلاً شديداً إليها (فأياكم والحمرة) أى احذروا لبس المصبرغ بها لئلا يشارككم الشيطان فيه لعدم صبره عنه (وكل ثوب ذي شهرة) أى صاحب شهرة يعنى المشهور بمزيد الزينة والنعموة أو مرید الحشونة والرئاسة فإن قلت قد ذكر علة النهى عن لبس الأحمر وهو محبة الشيطان فما باله لم يذكر علة ذى الشهرة قلت إنه تركه لعله من ذلك بالأولى فإنه إذا كان الأحمر محبوباً للشيطان فذو الشهرة محبوب له أكثر لأنه أعرق في الزينة وفيه مفسد لا توجد في الأحمر البحت القاني ، والخطاب للرجال وهذا من أدلة من ذهب إلى تحريم لبس الأحمر (الحاكم في السكني) أى في كتاب السكني وكذا ابن السكن وابن منده (وابن قانع) في معجم الصحابة (عدهب) من طريق أبي بكر الهذلي قال ابن حجر رحمه الله تعالى وهو ضعيف (عن رافع بن يزيد) كذا بخط المصنف وهو الموجود في الشعب وغيرها وفي نسخة رافع بن خديج وهو خطأ بل هو رافع بن يزيد الثقفى قال ابن السكن لم يذكر في حديثه سماعاً ولا رؤية ولست أدري أهو صحابي أم لا ولم أجد له ذكر إلا في هذا الحديث وقال الجوزقاني في كتاب الأباطيل هذا حديث باطل وإسناده منقطع قال ابن حجر في الإصابة وقوله مردود فإن أبا بكر الهذلي لم يوصف بالوضع وقد وافقه سعيد ابن بشير وغايته أن المتن ضعيف أما حكمه عليه بالوضع فمردود انتهى وقال في الفتح الحديث ضعيف وبالغ الجوزقاني فقال إنه باطل وقد وقت على كتاب الجوزقاني وترجمه بالأباطيل وهو بخط ابن الجوزي وقد تبمه على أكثره في الموضوعات لكن لم يوافق علي هذا الحديث ولم يذكره فيها فأصاب انتهى ورواه الطبراني أيضاً باللفظ المزبور عن رافع المذكور قال الهيثمي وفيه أبو بكر الهذلي وهو ضعيف ثم إن فيه يوسف بن سعيد . قال الذهبي : مجهول

٢٠٢٢ - إن الشيطان ذئب الإنسان كذئب الغم ، يأخذ شاة القاصية والنأحية ، فأياكم والشباب ،  
وعليكم بالجماعة والعامّة والمسجد - (حم) عن معاذ - (ح)

٢٠٢٣ - إن الشيطان يحضر أحدكم عند كل شيء من شأنه ، حتى يحضره عند طعامه ، فإذا سقطت من  
أحدكم للقمة فليمط ما كان بها من أذى ثم ليأكلها ولا يدعها للشيطان ، فإذا فرغ فليعلق أصابعه ، فإنه لا يدري

(إن الشيطان ذئب الانسان كذئب الغم) أى مفسد للانسان أى ياغوائه ومهلك له كذئب أرسل في قطع من  
الغم ( يأخذ الشاة القاصية ) أى البعيدة عن صواباتها وهو حال من الذئب والعامل معنى التشبيه وهو تمثيل مثل  
حالة مفارقة الجماعة واعتزاله عنهم ثم تسلط الشيطان عليه بحالة شاة شادة عن الغم ثم افتراس الذئب إياها بسبب  
انقطاعها ووصف الشاة بصفات ثلاث فالشاة هى النافرة والقاصية هى التى قصدت البعد لاعتن تنفير (والناحية)  
بجاء مهملة التى غفل عنها بقيت فى جانب منها فإن الناحية هى التى صارت من ناحية الأرض ولما انتهى التميل حذر  
فقال (ولياكم والشعاب) أى احذروا التفرق والاختلاف فى الصحاح شعب الشيء فرقه وشعبه أيضا جمعه فهو  
من الاضداد ، وفى الأساس الشعب الطريق والنهروظى أشعب متباين القرنين جداً وتشعبهم الفتنة (وعليكم بالجماعة)  
تقرير بعد تقرير وتأكيده بعد تأكيده أى الزمواها وكونوا مع السواد الأعظم فإن من شذ شذ إلى النار (والعامّة)  
أى السواد الأعظم من المؤمنين (والمسجد) أى لزومه فانه يجمع الاخيار وموطن الابرار وأحب البقاع إلى الله تعالى  
ومنه يفر الشيطان فيعدو إلى السوق وينصب كرسيه وسطه ويركز رايته ويبيت جنوده ويقول دونكم من رجال  
مات أبوهم وأبوكم حتى ، فمن بين مطفف في كيل وطائش فى وزن ومثقف سلتمه يمين مفتراة ويحمل عليهم بجنوده حلة  
فيهمهم ويقلبهم إلى المكاسب الرديئة وإضاعة الصلوات ومنع الحقوق فلا يزال هذا دأب الشيطان مع أهل الغفلة  
من أول دخول أولهم إلى آخر خروج آخرهم فهذا ما أشار إليه المصطفى صلى الله عليه وسلم بقوله فى الحديث السابق  
والدواء النافع من ذلك لداخله تقوى الله ولزوم الذكر المشهور المندوب لداخل السوق الذى يكتب لقائه فيه ألف  
ألف حسنة ويحط عنه ألف ألف خطيئة ويرفع له ألف ألف درجة (حم) من حديث العلامة بن زياد ( عن معاذ )  
ابن جبل قال الحافظ العراقي رحمه الله تعالى إن فى انقطاعاً اه ، وبينه تليذه الهيشنى فقال العلامة لم يسمع من معاذو الرجال ثقات  
( إن الشيطان يحضر أحدكم عند كل شيء من شأنه ) أى من أمره الخاص به أو المشارك فيه غيره فإنه يصدد  
أن يغايظ الإنسان المؤمن ويكايده ويناقضه حتى يفسد عليه شأنه فى كل أمورهِ قال ابن العربي لا يخلو أحد من  
الخلق عن الشيطان وهو موكل بالانسان يداخله فى أمره كله ظاهراً وباطناً عبادة وعادة ليكون له منه نصيب (حتى  
يحضره عند طعامه ) أى عند أكله للطعام وشربه للشراب ( فإذا سقطت ) أى وقعت ( من أحدكم اللقمة ) حال  
الأكل ( فليمط ما كان بها من أذى ) أى فليزول ما عليها من تراب أو غيره ، والاماطة التنحية قال فى الصحاح أماطه  
نحاه ومنه إماطة الأذى عن الطريق ( ثم ليأكلها ) ندبا أو يطعمها غيره ( ولا يدعها للشيطان ) أى لا يتركها له ( فإذا فرغ )  
من الأكل ( فليعلق أصابعه ) أى يلعسها (١) قال فى الصحاح لعلق الشيء لحسه وبابه فهم والملقعة بالكسر واحدة الملاعق  
والملقعة بالضم اسم ما تأخذه الملقعة واللقعة بالفتح المرة الواحدة واللعوق اسم ما يعلق اه وزاد فى روايات أو يعلقها  
غيره من لا يتقدر ذلك ( فإنه لا يدري فى أى طعامه تكون البركة ) أى الساقط أم فى ما فى القصعة أم فى ما على الأصابع ؟ قال  
المحقق أبو زرعة الظاهر أن المراد هنا وفيما مروى به بالشيطان الجنس فلا يخص بواحد من الشياطين والشيطان

(١) والأمر بالأكل للتدب ومحلّه إذا لم تتنجس أما إذا تتنجست وتعذر غسلها فينبغى له أن يطعمها لنحوهرة

فِي أَيِّ طَعَامِهِ تَكُونُ الْبُرُكَةُ - (م) عن جابر - (صح)

٢٠٢٤ - إِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْتِي أَحَدَكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَيَأْبِسُ عَلَيْهِ حَتَّى لَا يَدْرِي كَمْ صَلَّى ، فَإِذَا وَجَدَ ذَلِكَ أَحَدَكُمْ

فَأَيْدِيهِمْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ قَبْلَ أَنْ يَسْلُمَ ثُمَّ يَسْلُمُ - (ت) عن أبي هريرة - (ح)

٢٠٢٥ - بَنَ الشَّيْطَانُ قَالَ : وَعَزَّكَ يَا رَبُّ لِأَبْرَحَ أَعْوَى عَبْدَكَ مَا دَامَتْ أَرْوَاحُهُمْ فِي أَجْسَادِهِمْ ، فَقَالَ

الرَّبُّ وَزَيَّ وَجَلَالِي لِأَزَالُ أَغْفِرُ لَهُمْ مَا سَتَغْفِرُونَ - (حم) عن أبي سعيد - (صح)

كل عات متمرده . هب من الجن والإنس والدواب لكن المراد هنا شياطين الجن خاصة ويحتمل اختصاصه بالشیطان الأكبر إبليس وفيه ترك الكبر وتغيير عادة الأكبر ، إمطة الأذى عن المأكول والمشروب وارتغام الشيطان بلق الاصابع ، أكل المتناثر ، إطابة الطعام حساً ومعى (م عن جابر) بن عبدالله ورواه عنه أيضاً أبو يعلى وغيره . (إن الشيطان يأتي أحدكم في صلاته) أي وهو فيها (فيلبس) بتخفيف الباء المرحدة المكسورة أي يخالط (عليه) حتى لا يدري أي يعلم (كم صلى) من الركعات (فإذا وجد ذلك أحدكم فليسجد) (١) للسهر ندبا عند الشافعي ووجوباً عند أبي حنيفة وأحمد (سجدين) فقط وإن تعدد السهو (هو جالس قبل أن يسلم ثم يسلم) من الصلاة وبعد أن يتشهد سواء كان سهوه بزيادة أو نقص وهذا كما ترى نص صريح شاهد للشافعي في ذمابه إلى أن محل سجود السهو قيل السلام ورد على أبي حنيفة في جملة بعده . طلقاً ومالك رضى الله تعالى عنه في قوله إنه للزيادة يكون بعده وللنقص قبله وفيه أن سجود السهو سجدة واحدة فقط وهو إجماع ، أما الخبر الآتي كل - هو سجدة واحدة بعد ما يسلم فتضعيف لا يقارم هذا الحديث الصحيح (ت) عن أبي هريرة) قال الحافظ العراقي في شرح الترمذي إسناده جيد

(إن الشيطان) انظر رواية أحمد إن إبليس بدل الشيطان (قال وعزتك) أي قوتك (بارب لأبرح) أغوى (٢) أي لأزال أضل (عبادك) الآدميين المكذبين يعنى لا يجتهدون ويغفونهم بأي طريق ممكن (مادامت أرواحهم في أجسادهم) أي مدة دوامها فيها (فقال الرب وعزتي وجلالي لأزال أعمر لهم ما استغفروني) أي طلبوا من الغفران أي السترن لذنوبهم مع الدم على ما كان منهم والاقلاع والخروج من المظالم والعزم على عدم العود إلى الاسترسال مع اللعن وظاهر الخبر أن غير المخلصين نجون من الشيطان وليس في آية ولا غويتهم أجمعين إلا عبادك منهم المخلصين ، ما يدل على اختصاص البقرة بهم كما هم لأن قيد قوله تعالى «ومن اتمك» أخرج العاصين المستغفرين إذ معناه من اتبعك واستمر على المتابعة ولم يرجع إلى الله ولم يستغفر ثم وإشعار الخبر توهين لكيد الشيطان ووعد كريم من الرحمن بالغفران قال حجة الاسلام لكر إياك أن تقول إن الله يغفر الذنوب للعصاة فأعصى وهو غي عن عملي فان هذه كلمة حق أريد بها باطل وصاحبها ملقب بالخماقة بنص خبر : الاحق من أتبع نفسه هواها وتمنى على الله الاماني ، وقولك هذا يضاهي من يريد أن يكون فقيهاً في علوم الدين فاشتغل عنها بالبطالة وقال إنه تعالى قادر على أن يفيض على قلبي من العلوم ما فاضه على ثلوب أنبيائه وأصفيائه بغير جهد وتعلم فمن قال ذلك ضحك عليه أرباب البصائر وكيف تطلب المعرفة من غير سعي لها والله يقول «وأن ليس للإنسان إلا ما سعى» ، وإنما تجزون ما كنتم تعملون ، (حم) عن أبي سعيد) الخدرى قال الهيثمي أحد إسناده أحمد رجاله رجال الصحيح وكذا أحد إسناده أبي يعلى ورواه عنه الحاكم أيضاً وقال صحيح وأقره الذهبي .

(١) أي فليتن على اليقين وهو الأقل ويكمل صلاته ويسجد

(٢) بفتح همزة أب ح وضم همزة أغوى أي لأزال أضل بن آدم أي إلا المخلصين منهم ويحتمل العموم ظناً منه إفادة ذلك .



٢٠٢٦ - إِنَّ الشَّيْطَانَ لَمْ يَلْقَ عَمْرٌ مِّنْذَ اسْمٍ إِلَّا خَرَّ لَوَجْهِهِ - (ط) عن سديّة - (ح)

٢٠٢٧ - إِنَّ الشَّيْطَانَ لِيَأْتِي أَحَدَكُمْ وَهُوَ فِي صَلَاتِهِ فَيَأْخُذُ بِشَعْرَةٍ مِنْ دُبُرِهِ فَيَمْدُهَا فَيُرِي أَنَّهُ أَحَدٌ ، فَلَا

يَنْصَرِفُ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا - (حم ع) عن أبي سعيد

٢٠٢٨ - إِنَّ الشَّيْطَانَ إِذَا سَمِعَ النَّدَاءَ بِالصَّلَاةِ أَحَالَ لَهُ ضُرَاطًا ، حَتَّى لَا يَسْمَعَ صَوْتَهُ ، فَإِذَا سَكَتَ رَجَعَ

فَوْسُوسًا ، فَإِذَا سَمِعَ الْإِقَاءَةَ ذَهَبَ حَتَّى لَا يَسْمَعَ صَوْتَهُ ، فَإِذَا سَكَتَ رَجَعَ فَوْسُوسًا - (م) عن أبي هريرة - (صح)

إن الشيطان لم يلق عمر بن الخطاب (منذ أسلم إلا خَرَّ) أي سقط (لوجهه) هيبته منه وخافته له لاستعداده له ومناصبته إياه لأنه لما طلعت عليه شمس النبوة وأشرفت عليه أنوار الرسالة ليس لامة الحرب وتحلى بأنواع الأسلحة وحل في حومة الحرب بين باعث الدين وداعي الهوى والشيطان فكان القهر والغلبة لداعي الدين فرد جيش الشيطان مغلوباً فكان إذا لقيه بعد ذلك استسلم له فاتخذه عبارة عن ذلك يحتمل الحقيقة وهكذا حال الأكارب معه حتى قال أبو حازم ما للشيطان حتى يهاب فوائده لقد أطبع فما نفع وعصى فما ضر وكان بعض العارفين يتمثل له الشيطان بصورة حية في محل سجوده فإذا أراد السجود نحاه بيده ويقول والله لولا نبتك لم أزل أسجد عليك وقال بعض العلماء لولا أن الحق سبحانه أمرنا بالاستعاذة منه ما استعدت منه لحقارته (ط) من طريق الأوزاعي وكذا ابن منده وأبو نعيم (عن سديّة) بالتصغير الأنصارية قيل هي مولاة حفصة بنت عمر قال الهيثمي ولا يعلم للأوزاعي سماع من أحد من الصحابة ورواه في الأوسط عن الأوزاعي عن سالم عن سديسة وهو الصواب وإسناده حسن إلا أن عبد الرحمن بن الفضل بن موفق لم أعرفه وبقية رجاله وثقوا

(إن الشيطان ليأتي أحدكم وهو في صلاته فيأخذ بشعرة من دبره فيمدها فيرى) أي يظن المصلي (أنه أحدث) بخروج ريح من دبره فإذا وقع ذلك (فلا ينصرف) من صلاته أي لا يتركها ليتطهر ويستأنف (حتى يسمع صوتاً) أي صوت ريح يخرج منه (أو يجد ريحاً) أو يشم رائحة خرجت منه وهذا مجاز عن تيقن الحدث لأنها سبب للعلم به فالمدار على تيقن الحدث بذلك أو بغيره ولا يشترط السماع والشم بإجماع المسلمين كما في الديباج لأنه قد يكون أصم أو أختم فقد كثر ذلك إنما هو جرى على الغالب أو خروج علي سؤال وفيه أن خروج الخارج من قبل أو دبر يوجب الحدث بخلاف الشك فيه وهذا أصل قاعدة عظيمة وهي أن التيقن لا يرفع بالشك والمراد به مطلق التردد الشامل للظن والوهم فيعمل باليقين استصحاباً له فمن تيقن الظن وشك في ضده أخذ بالظن به في صلاة أم لا وإنما ذكر الصلاة لذكرها في سؤال سائل فلا يعتبر في الحكم كما لا يعتبر فيه كونه في المسجد كما جاء في رواية والكلام على القاعدة المذكورة مبسوط في كتب الفقه وهذا أصل قاعدة إن اليقين لا يرفع بالشك (تنبيه) قال الغزالي الشيطان يأتي ابن آدم من قبل المعاصي فإن امتنع آتاه من وجه النصح حتى يلقى في بدعة فإن أبي أمره بالتحرج الشدة حتى يحرم ما ليس بحرام فإن أبي شكك في وضوئه وصلاته حتى يخرج عن العلم فإن أبي خفف عليه أعمال البر حتى يراه الناس صابراً غفياً فيميل قلبه إليهم ويعجب بنفسه وبه يهلكه وعنده يشد - أجه لأنه آخر درجاته ويعلم أنه لو جاوزه أفلت منه إلى الجنة (حم ع عن أبي سعيد) الخدرى قال الهيثمي فيه علي بن زيد اختلف في الاحتجاج به

(إن الشيطان) في رواية مسلم إن إبليس وهو نص صريح في أن المراد بالشيطان هنا إبليس ولا اتجاه لترديد أمير المؤمنين في الحديث: الحفظ ابن حجر بقوله المراد بالشيطان إبليس أو جنس الشيطان لأنه الشيطان الأكبر كما قاله الحافظ العراقي (إذا سمع النداء بالصلاة) أي الأذان لها (حال) قال في المصباح حال حولاً من باب قال إذا مضى

٢٠٢٩ - إِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْتِي أَحَدَكُمْ فَيَقُولُ : مَنْ خَلَقَ السَّمَاءَ ؟ فَيَقُولُ : اللَّهُ ، فَيَقُولُ : مَنْ خَلَقَ الْأَرْضَ ؟ فَيَقُولُ : اللَّهُ ، فَيَقُولُ : مَنْ خَلَقَ اللَّهَ ؟ فَيَقُولُ : فَأَيُّ ذَا وَجَدَ ذَلِكَ أَحَدَكُمْ فَلْيَقُلْ مَا آمَنْتُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ (طَب) عَنْ ابْنِ عَمْرٍو - (ح)

ومنه قيل للعام بل ولم يرض حول لانه سيعضى وقال الزمخشري رحمه الله حال عن مكانه يحول (له) أى حالة كونه له وفي رواية حوله بحاء مهمله أى ذهب هارباً كذا في نسخة المؤلف وفي نسخ أحاديث الهمة (ضراط) حقيق يشغل نفسه به عن سماع الأذان والجملة حال إن لم تكن يواو اكتفاء بالضمير كافي «اهبطوا بضعكم بضع عدو» (حتى) أى كى (لا يسمع صوته) أى صوت المؤذن بالتأذين لما اشتمل عليه من قواعد الدين وإظهار شرائع الإسلام والقول بأن المراد حتى لا يشهد للمؤذن بما سمعه إذا استشهد يوم القيامة اعتراضوه (فإذا سكنت) أى فرغ المؤذن من الأذان (رجع) الشيطان (فوسوس) للمصلين والوسوسة كلام خفي ياقبه في القلب وإنما يحى عند الصلاة مع ما فيها من القرآن لأن غالبها سر ومناجاة فله تطرق على إفسادها على فاعلها وإفساد خضوعه بخلاف الأذان فإنه يرى اتفاق كل المؤذنين على الإعلام وعموم الرحمة لهم مع بأسه من رد ما أعلنوا به عليهم وبذكر عصيانه ومخالفته فلا يملك الحدوث (فإذا جمع الإقامة) للصلاة (ذهب) أى وله ضراط وتركه اكتفاء بذكره فيما قبله فيشغل نفسه به لثقل الأذان والإقامة عليه (حتى لا) أى لئلا (يسمع صوته فإذا سكنت) المقيم (رجع) الشيطان (فوسوس) إليهم وفيه فضل الأذان والإقامة إذ لولاه لما تأذى مهما الشيطان وحقارة الشيطان وهوانه على أهل الإيمان ولو ناصبوه واستعدوا له لآعيوه تبعاً وأبعده هرباً لانه إذا حصل له من الأذان ما ذكر وهو بلا قصد له فكيف بمن قصده واستعد له ، بيد أن الأكبر لا يبالون به لعدم السلطان له عليهم فهو يروض نفسه على ضرهم فلا يقدر ويضر نفسه كالفرش يأمن النار فلم يلم بها فتجرحه قال أبو زرعة والظاهر أن هربه إنما يكون من أذان شرعى مستجمع للشروط وأقع بمحله أريد به الإعلام بالصلاة فلا أثر لمجرد صورته وقال الغزالي قوت الشيطان الشهوات فمن كان قلبه خالياً عنها انزجر عنه بمجرد كرم الله كما لو وقف عليك كلب جائع وليس عندك ما يؤكل فبمجرد أن تقول له اخسأ أندفع وإن كان عندك ذلك هجم ولم يندفع بمجرد الكلام فالشهوة إذا غلبت على القلب تدفع حقيقة الذكر إلى حواشي القلب ولم يتمكن من سوء يدها فيستقر الشيطان فيه والقابض الخالية من الهوى والشهوات يطررها الشيطان لا للشهوات بل لخلوها بالغفلة عن الذكر فإذا عاد إلى الذكر خنس الشيطان وإن كنت تقول الحديث، ورد مطلقاً بأن الذكر والصلاة يطرده الشيطان ولم تفهم أن أكثر عموماً الشرع مخصوصة بشروط يعرفها علماء الدين فانظر لنفسك فليس الخبر كالعناية وتأمل أن منتهى ذكرك صلاتك فراقب قلبك وانظر كيف يجاذبه الشيطان إلى الأسواق وحساب المعاملين وكيف يربك في أودية الدنيا ومهالكها حتى أنك لا تذكر ما نسيت من فضول الدنيا إلا في صلاتك ولا يزدحم الشيطان على قلبك إلا فيها والصلاة محك القلوب وكما أن الله تعالى قال «ادعوني أستجب لكم» وأنت تدعو فلا يستجيب فكذا تذكر الله ولا يهرب الشيطان عنك لفقد الشروط في الذكر والدعاء (م عن أبي هريرة) وفي الباب غيره أيضاً .

(إن الشيطان يأتى أحدكم فيقول) موسوساً مستدرجاً من رتبة إلى رتبة ليوقع المكلف في الشك في الله تعالى (من خلق السماء؟ فيقول الله فيقول من خلق الأرض؟ فيقول الله فيقول من خلق الله؟) رواية البخارى من خلق ربك (فإذا وجد ذلك أحدكم) في نفسه (فليقل) بقلبه ولسانه راداً على الشيطان (آمنت بالله ورسوله) فإذا لجأ الإنسان إلى الله في دفعه أندفع بخلاف ما لو اعترض إنسان بذلك فإنه يمكن قطعه بالبرهان والفرق أن الأدمى يقع منه سؤال وجواب والحال معه محصور بخلاف الشيطان كلما أزم حجة زاغ لغيرها (تنبيه) قال العارف ابن عربى رضى الله عنه لامتناسبة

٢٠٣٠ - إن الشيطان يأتي أحدكم فيقول: من خلقك؟ فيقول: الله، فيقول: فمن خلق الله؟ فإذا وجد

أحدكم ذلك فليقل «أمنت بالله ورسوله» فإن ذلك يذهب عنه - ابن أبي الدنيا في مكايد الشيطان عن عائشة - (ح)

٢٠٣١ - إن الشيطان واضع خطمه على قلب ابن آدم، فإن ذكر الله تعالى خنس، وإن نسي الله التقم قلبه - ابن أبي (ع هب) عن أنس رضى الله عنه - (ض)

بين الواجب والممكن وأنى للبقيد معرفة المطلق وذاته لا تقتضيه وكيف يمكن أن يصل الممكن إلى معرفة الواجب بالذات وما من وجه للممكن إلا ويجوز عليه العدم والافتقار فلو جمع بين الواجب لذاته وبين الممكن بوجه جاز على الواجب ما جاز على الممكن من ذلك الوجه وذلك في حق الواجب محال فإثبات وجه جامع بينهما محال فلم نصل إلى معرفته سبحانه إلا بالعجز عن معرفته لانا طلبنا أن نعرفه كما نطلب معرفة الأشياء كلها من جهة الحقيقة التي المعلومات عليها فلما علمنا أن ثم موجوداً لا مثل له ولا صورة في الذهن ولا يدرك فكيف يضبطه العقل فنحن نعلم أنه موجود واحد في ألوهيته وهذا هو العلم الذي طلب منا غير عالمين بحقيقة ذاته التي يعرف سبحانه عليها (طب عن ابن عمرو) بن العاص قال الهشمر رجاله رجال الصحيح خلا أحمد بن محمد بن نافع الطحان شيخ الطبراني وهذا الحديث رواه مسلم من حديث أبي هريرة رضى الله تعالى عنه بلفظ يأتي الشيطان أحدكم فيقول من خلق السماء من خلق الأرض فيقول الله فيقول من خلق الله فمن وجد من ذلك شيئاً فليقل آمنت بالله ورسوله .

(إن الشيطان يأتي أحدكم) أيها المخاطبون بأى صفة كنتم (فيقول من خلقك فيقول الله فيقول فمن خلق الله فإذا وجد أحدكم ذلك فليقل آمنت بالله ورسوله) أى قل أخالف عدو الله المعاند وأومن بالله وبما جاءه رسوله (فإن ذلك يذهب عنه) لأن الشبهة منها ما يندفع بالإعراض عنها ومنها ما يندفع بقلعه من أصله تطلب البراهين والنظر في الأدلة مع إمداد الحق بالمعرفة والوسوسة لا تعطى ثبوت الخواطر واستقرارها فلذا أحاطهم على الإعراض عنها قال الغزالي من مكايد الشيطان حمل العوام ومن لم يمارس العلم ولم يتبحر فيه على التفكير في ذات الله وصفاته في أمور لا يبلغها حد عقله حتى يشكك في أمر الدين أو يخيل إليه في الله خيالاً يتعالى الله عنه فيصيريه كافراً أو مبتدعاً وهوبه فرح مسرور متبجح بما وقع في صدره يظن أن ذلك هو المعرفة والبصيرة وأنه انكشف له ذلك بذكائه وزيادة عقله وأشد الناس حفا أقوام اعتقاداً في عقل نفسه وأتق الناس عقلاً أشدهم اثماً لنفسه وظنه وأحرصهم على السؤال من العلماء والنبي لم يأمره في علاج هذا الوسواس بالبحث فإن هذا وسواس يجده العوام دون العلماء وإعسا حق العوام أن يؤمنوا ويسلموا ويشتهلوا بعبادتهم ومعاشهم وتركوا العلم للعلماء فإن العاصي إذا زنى أو سرق خير له من أن يتكلم في العلم بالله بغير إتيان وإلا وقع في الكفر من حيث لا يدري كمن يركب لجة البحر ولا يعرف السباحة ، ومكايد الشيطان فيما يتعلق بالعقائد والمذاهب لا تحصر (ابن أبي الدنيا) أبو بكر القرشي في كتابه (مكايد الشيطان عن عائشة) قضية كلام المصنف أنه لم يره يخرجاً لأحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز والإلماء أبعد النجعة عازياً لابن أبي الدنيا وهو عجيب فقد خرج الإمام أحمد وأبو يعلى والبخاري قال الحافظ العراقي ورجاله ثقات .

(إن الشيطان واضع خطمه) أى فمه وأنفه والخطام من الطائر منقاره ومن الدابة مقدم أنفها وفها وعلى قلب ابن آدم فإن) وفي نسخة فإذا والأولى هي الثابتة بخط المصنف (ذكر الله تعالى خنس) انقبض وتأخر (وإن نسي الله التقم قلبه) فبعد الشيطان من الإنسان على قدر ملازمته للذكر والناس في ذلك متفاوتون ولهذا تجنب أولياء الرحمن

٢٠٣٣ - إن الشيطان عرض لي فشد على ليقطع الصلاة علي ، فأمكنني الله تعالى منه ، فدعته ولقد هممت أن أوثقه إلى سارية حتى أصبحوا فنظروا إليه ، فذكرت قول سليمان رب هب لي ملكاً لا ينبغي لأحد من بعدي ، فرده الله خاسئاً - (ح) عن أبي هريرة - (صح)

قال أبو سعيد الخزاز رأيت إبليس فأخذ عني ناحية فقلت تعال فقال إيش أعمل بكم لزمتم الذكر وطرحتم ما أحادع به قلت ما هو قال الدنيا فولى عني ثم التفت وقال بقي لي فيكم لطيفة قلت ما هي قال السماع وصحبة الأحداث قال الغزالي مهما غلب على القلب ذكر الدنيا ومقتضيات الهوى وجد الشيطان بحالاً فوسوس ومهما انصرف القلب إلى ذكر الله ارتحل الشيطان وضاق بحاله وأثرت القلوب قد اقتتجها جند الشيطان وملكوها ومبدأ استيلائه اتباع الهوى ولا يمكن فتحها بعد ذلك إلا بتغذية القلب عن قوت الشيطان وهو الهوى والشهوات وعمارتها بذكر الله وقال الحكيم قد أعطى الشيطان وجنده السبيل إلى فتنة الآدمي وتزيين مافي الأرض له طمعاً في غوايته فهو يهيج النفوس إلى تلك الزينة تهييجاً يززع أركان البدن ومستقر القلب حتى يزرعه عن مقره ولا يعتصم الآدمي بشيء أوثق ولا أحسن من الذكر لأنه إذا حاج الذكر من القلب حاجت الأنوار فاشتعل الصدر بنار الأنوار وهيج العدو نار الشهوات فإذا رأى العدو هيجان الذكر من القلب ولي هاربا ونحمت نار الشهوة وامتلا الصدر نوراً فبطل كيدُه ﴿تذيه﴾ قال الغزالي أهل المكاشفة من أرباب القلوب يتمثل لهم الشيطان بمثال في اليقظة فيراه الواحد منهم بعينه ويسمع كلامه ويقوم ذلك بمقام حقيقة صورته كما يكشف في المنام للصالحين وإنما المكاشف في اليقظة هو الذي انتهى إلى رتبة لا يمنع اشتغال الحواس بالدنيا عن المكاشفة التي تكون في النوم فيرى في اليقظة ما يراه النائم كما روى عن ابن عبد العزيز أن رجلاً سأل ربه أن يريه موضع الشيطان من قلب الآدمي فرأى في النوم جسد رجل يشبه البلور يرى داخله من خارجه والشيطان بصورة ضفدع قاعد على منكب الأيسر له خرطوم طويل أدخله في منكبته إلى قلبه يوسوس إليه فإذا ذكر الله خنس ومثل هذا قد يشاهد في اليقظة وقد رآه بعض المكاشفين بصورة كلب جائم على جيفة يدعو الناس إليها أو لقصد أن يصدق بأن الشيطان ينكشف لأرباب القلوب وكذا الملك؛ إلى هنا كلامه (ابن أبي الدنيا) في المكائد (ع هب) كلهم (عن أنس) قال الهيشمي فيه عند أبي يعلى بن أبي عمارة وهو ضعيف

(إن الشيطان) أي عدو الله إبليس كما جاء مصرحاً به في رواية مسلم (عرض لي) أي ظهر وبرز لي في صورة هر كما جاء في رواية أخرى (فشد) أي حمل (علي) في رواية أن عفريتاً من الجن تفلت علي بمروره بين يدي وإليه ذهب أحمد لأن المصطفى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لحكم بقطع الصلاة بمرور الكلب الأسود فقيلاً ما بال الأحمر والأبيض من الأسود قال الكلب الأسود شيطان الكلاب والجن يتصورون بصورته ويحتمل كون قطعها بأن يصدر من العفريت أفعال تحوج إلى دفع منافية للصلاة فيقطعها بتلك الأفعال (ليقطع الصلاة) الليلية وأخر لفظ علي ليفيد أن التسليط على إرادة القطع إنما هو على ظاهر الصلاة (علي) فأمكنني الله تعالى منه) أي جعلني غالباً عليه (قدعته) بذال معجمة وعين مهملة مخففة وفوقية مشددة أي خنقته خنقاً شديداً قال ابن الأثير والدعت بذال ودال الدفع العنيف والعكر في التراب وإنكار الشافعي رضي الله تعالى عنه رؤية الجن محمول على رؤيتهم على صورهم الأصلية بخلاف رؤيتهم بعد التصور في صورة أخرى علي أن الكلام في غير المعصوم (ولقد هممت) أي أردت (أن أوثقه) أي أقيده (إلى سارية) من سوارى المسجد (حتى أصبحوا) أي تدخلوا في الصباح (فنظروا إليه) موثقاً بها وفي رواية أو تنظروا إليه على الشك (فذكرت قول) زاد في رواية أخى (سليمان) عليه السلام قال الحرالي يقال هو من السلامة وأنه من سلامة مقدرة من تعلقه بما خوله الله من ملكه وهذا من فضل رب لييلوني

٢٠٣٣ - إِنَّ الشَّيْطَانَ إِذَا سَمِعَ الدَّاءَ بِالصَّلَاةِ ذَهَبَ حَتَّى يَكُونَ كَمَا كَانَ الرُّوحَانِ - (م) عن أبي هريرة - (ص)

٢٠٣٤ - إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ آيَسَ أَنْ يَعْبُدَهُ الْمُصَلُّونَ ، وَلَكِنَّ فِي التَّحْرِيشِ بَيْنَهُمْ - (حمم) عن جابر

أشكر أم أكفر» وهو واحد كمال في ملك العالم المشهور من الأركان الأربعة ومافيهما من المخلوقات (رب هب لي ملكا لا ينبغي لأحد من بعدي) فاستجيب دعاؤه (فردده الله) أي دفعه الله وطرده (خاسئاً) أي صاغراً مهيناً ولم أحب أن أشارك سليمان عليه السلام في ذلك لئلا يكون دعوتي مدخرة لأمتي وهي من خسأت الكلب فانخسأ أي زجرته فانزجر قال الحكيم وجه خصوصية سليمان عليه الصلاة والسلام أن غيره من الحكام أمر أن يحكم بالظاهر بشاهدين وعين المتكر وزبما شهد زوراً وحلف كاذباً والذي سأله سليمان عليه الصلاة والسلام فأعطيه الحكم بما يصادف الحق باطناً فكان يحكم بين الوحش والطيور والانس والجن قال الإمام الرازي رحمه الله تعالى والجن أجسام لطيفة فيحتمل أن تصور بصورة يمكن ربطه معها حتى يعود لما كان عليه قال الغزالي وفي الحديث إشارة إلى أنه لا يخلو قلب عن أن يكون للشيطان فيه جولان بالسوسة (خ عن أبي هريرة) قضية صنع المصنف أنه مما تفرد به مسلم عن صاحبه والأمر بخلافه بل رواه معاني الصلاة عن أبي هريرة عنه بلفظ ان عفريتاً من الجن تلتق البارحة ليقطع على صلاتي إلى آخر ما هنا

(إن الشيطان إذا سمع النداء بالصلاة ذهب حتى يكون مكان الروحاء) بفتح الراء والمد بلد على نحو ستة وثلاثين ميلاً أو أربعين من المدينة أي يعبد الشيطان من المصلي بعد ما بين المكانين أو التقدير يكون الشيطان مثل الروحاء في الخمود والبعد ذكره الطيبي وذلك لئلا يسمع صوت المؤذن وقصد الشارع بهذا الحديث الإرشاد إلى طريق محاربة الشيطان فإن الانسان يصدد عبادة الحق ودعوة الحق إليه بفعله والشيطان أبداً يصدد أن يناقضك ويكابدك وعليك أن تنتصب لمحاربتة وقهره وإبعاده فمن أعظم ما يقهره ويبعده ويزجره الأذان وملازمة الذكر في جميع الأحيان (تنبيه) قال العارف ابن عربي في توجيهه إدبار الشيطان عند الأذان حكته أن الله تعالى قد أمر الخلائق بإشهادهم على أنفسهم بالبرائة من الشرك ألا ترى إلى قول هود عليه السلام لقومه «أشهد الله وأشهدوا أني بريء مما تشركون» فأشهدهم مع كونهم مكذبين به على أنفسهم بالبرائة من الشرك والإقرار بالاحدية لما علم أنه سبحانه وتعالى سيوقف عباده بين يديه ويسألهم عما هو عالم به لاقامة الحججة عليهم أو لهم حتى يؤدي كل شاهد شهادته فلذلك شهد للمؤذن مدى صوته من رطب ويابس وكل من سمعه ولذلك يدبر الشيطان عند الأذان وله ضراط لئلا يسمع المؤذن بالشهادة فيلزمه أن يشهد له فيصير بتلك الشهادة من جملة من يسعى في سعادة المشهود له وهو عدو محض لعنه الله (م) عن أبي هريرة (إن الشيطان قد آيس) في رواية آيس (أن يعبد المصلون) أي من أن يعبد المومنون يعني من أن تعبد الأصنام «ياأبت لا تعبد الشيطان» قال البيضاوي رحمه الله تعالى عبادة الشيطان عبادة الصنم بدليل لجعل عبادة الصنم عبادته لانه الأمر به الداعي اليه وعبر عن المؤمنين بالمصلين كما في حديث نهيت عن قتل المصلين لان الصلاة هي الفارقة بين الإيمان والكفر وأظهر الأفعال الدالة على الإيمان فالمراد أن الشيطان آيس أن يعود أحد من المؤمنين إلى عبادة الصنم ويرتد إلى شركه في جزيرة العرب وارتداد بعض العرب لا ينافي بأسه فلا يرد نقضاً أو لانهم لم يعبدوا الصنم أو لان المراد أن بين المصلين لا يجمعون بين الصلاة وعبادة الشيطان (ولكن في التحريش بينهم) خبر مبتدأ محذوف أي وهو في التحريش أو ظرف لمقدر أي يسعى في التحريش أي في إغراء بعضهم على بعض وحملهم على الفتن والحروب والشحناء قال القاضي والتحريش الإغراء على الشيء بنوع من الخداع من حرش الضب الصياد خدعه وله من دقائق الوسواس ما لا يفهمه إلا البصراء بالمعارف الالهية، قال بعض الأئمة إنما خص جزيرة العرب لانها مهبط الوحي وهو ما بين حفر أبي موسى الأشعري إلى أقصى اليمن طولاً وما بين رمل يبرين إلى منقطع السناوة موضع بالبادية

٢٠٣٥ - إِنَّ الشَّيْطَانَ حَسَّاسٌ لِحَاسٍ فَأَحْذَرُوهُ عَلَى أَنْفُسِكُمْ، مَنْ بَاتَ وَفِي يَدِهِ رِيحٌ عَمَرَ فَأَصَابَهُ شَيْءٌ فَلَا يُلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ - (ت ك) عن أبي هريرة - (عز)

من طريق الشام عرضاً وسميت جزيرة لأن البحار والأنهار اكتفتها من أكثر الجهات كبحر البصرة وعمان وعدن وبحر الشام والنيل ودجلة والفرات قال أهل الهيئة جملة ولاية العرب وأحياتهم من الحجاز واليمن والطائف وغيرها وبواديهم واقعة بين الضلع الغربي من بحر فارس والشرقي من بحر القلزم فلهاذا تسمى العبارة الواقعة بينهما جزيرة العرب وقال الطيبي لعل المصطفى صلى الله عليه وسلم أخبر بما يكون بعده من التحريش الواقع بين محبه آيس أن يعبد فيها لكن طمع في التحريش وكان كما أخبر فكان معجزة والتحريش الإغراء على الشيء كما مر من حرش الصياد أى يخذلهم ويغري بعضهم على بعض لما ذكر العادة أو لا سماهم المصلين تعظيماً لهم ولما ذكر الفتنة أخرجه مخرج التحريش وهو الإغراء بين الهائم توهيناً وتحقيراً لهم قال حجة الإسلام روى أن إبليس تمثل لعيسى عليه السلام فقال قل لا إله إلا الله فقال كلمة حق ولا أقولها بقولك وذلك لأن له تحت الخبير تليسات لا تنتاهى وبه تهلك العلماء والعباد والزهاد والفقراء والأغنياء وأصناف الخلق ممن يكرهون ظاهر الشر ولا يرضون لأنفسهم الخوض في المعاصي المكشوفة قال الحجة وقد انتشر الآن تلبسه في البلاد والعباد والمذاهب والأعمال لحق العبد أن يقف عند كل هم يخطر له ليعلم أنه لمة ملك أو لمة شيطان وأن يمضى النظر فيه بنور البصيرة لانهوى من الطمع بل بنور اليقين وإن الذين اتقوا إذا مسهم طائف من الشيطان تذكروا فإذا هم مبصرون، (حم م) في صفة عرش إبليس (ت) في الزهد (عن جابر) ولم يخرج البخاري وظاهر صنيع المصنف أن مسلماً لم يخرج إلا هكذا بغير زيادة ولا نقص والأمر بخلافه بل زاد بعد قوله المصلون في جزيرة العرب ذكره في أواخر صحيحه وكأنه سقط من القلم

(إن الشيطان حساس) بحاء مهملة وتشديد السين بضبط المصنف قال الحافظ الزين العراقي المشهور في الرواية بحاء مهملة أى شديد الحس والإدراك كما في النهاية ويجوز من جهة المعنى كونه بالجيم من تجسس الأخبار تفحص ومنه الجاسوس وفرق بعضهم بينهما بأنه بالجيم أن يطلب لغيره وبالحاء لنفسه وقيل بالجيم في الشر وبالحاء في الخير (لحاس) بالتشديد بضبط المصنف أى يلحس بلسانه ما يتركه الآكل على يده من الطعام فأحذروه على أنفسكم) أى خافوه عليها فاعسلوا أيديكم بعد فراغ الأكل من أثر الطعام غسلًا جيداً فإنه (من بات وفي يده ريح عطر) بعين معجمة وهم مفتوحتين ريح اللحم وزهوته (فأصابه شيء) للبراز فأصابه خبل ولغيره لم وهو المس من الجنون وفي أخرى فأصابه وضح أى برص والمراد فساد شيء من أعضائه إما بالحبل أو اللحم أو الوضح (فلا يلومن إلا نفسه) فإننا قد أروضنا له البيان حتى صار الأمر كالعيان ومن حذر فقد أندر فمن لم يفته بعد ذلك فهو الضار لنفسه قال ابن عربي رضى الله عنه أخبر المصطفى صلى الله عليه وسلم أن الشيطان يتصل بالإنسان بسبب الغمر فيتحسس به ويتلحسه ويتصل به فلا يسلم من أن يشاركه في بدنه فيصيبه منه داء أو جنون فليجتهد في إزالة الغمر (تنبيه) قال في البحر أخبر أنه يلحس الرائحة والغمر دون العين وعليه فشاركته للناس في الأكل وإنما هي مشاركة في رائحة طعامهم دون عينه وقد يكون مشاركته لهم بذهاب البركة منه لعدم التسمية عليه، إلى هنا كلامه، وشنع عليه ابن العربي رضى الله عنه فقال من زعم أن أكله إنما هو الشم فقد حاد ووقع في حباله الإلحاد بل يأكل ويشرب وينسكح ويولد له قال ومن زعم أن الجن والشياطين بسائط فأنما أراد أنهم لا يقنون وهم يقنون وقول الحديث إنه حساس لحاس ليس فيه ما يقتضى عدم الأكل بل يشم ويأكل وله لذة في الشم كذتنا في اللقمة في كل طعمه (ت ك) في الأطعمة (عن أبي هريرة) قال الحاكم على شرطهما وأغتر به المصنف فلم يمرض لضعفه وما درى أن الذهبي رده عليه رداً شنيعاً بل هو موضوع فإن فيه يعقوب بن الوليد كذبه أحمد والناس انتهى وقال الذهبي في موضع آخر يعقوب بن الوليد

٢٠٢٦ - إِنْ الشَّيْطَانِ يَجْرِي مِنْ ابْنِ آدَمَ يَجْرِي الدَّمُ - (حمق د) - عن أنس (ق د ه) عن صفية - (صح)

الأزدي هذا كذاب واتهم فلا يحتج به قال لكن رواه البيهقي والبعري من وجه آخر من حديث زهير بن معاوية عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة وقال البعري في شرح السنة حديث حسن وهو كقول سهيل بن أبي صالح وإن كان قد تكلم فيه لكنه مقارب فهو من هذا الوجه حسن

(إن الشيطان) أي كيد (يجري من ابن آدم) أي فيه (يجري الدم) في العروق المشتملة على جميع البدن قال القاضي وهذا إما مصدر أي يجري مثل جريان الدم في أنه لا يحس مجريه كالدم في الأعضاء ووجه الشبه شدة الاتصال فهو كناية عن تمكنه من الوسوسة أو ظرف ليجري ومن الإنسان حال منه أي يجري يجري الدم كائنا من الإنسان أو بدل بعض من الإنسان أي يجري في الإنسان حيث يجري فيه الدم انتهى وقال الطيبي عدى يجري عن على تضمنته معنى التمكن أي يتمكن من الإنسان في جريانه في عروقه يجري الدم وقوله يجري الدم يجوز كونه مصدراً ميمياً وكونه اسم مكان وعلى الأول فهو تشبيه شبه كيد الشيطان وجريان وسوسته في الإنسان بجريان دمه وعروقه وجميع أعضائه والمعنى أنه يتمكن من إغوائه وإضلاله تمكناً تاماً ويتصرف فيه تصرفاً لا مزيد عليه وعلى الثاني يجوز كونه حقيقة فإنه تعالى قادر على أن يخلق أجساماً لطيفة تسرى في بدن الإنسان به سريان الدم فيه فإن الشياطين مخلوقة من نار السموم والإنسان من صلصال وحمأ مسنون والصلصال فيه نارية وبه يتمكن من الجري في أعضائه بدليل خبر البخاري معلقاً الشيطان جائم على قلب ابن آدم فاذا ذكر الله خنس وإذا غفل وسوس ويجوز كونه مجازاً يعني أن كيد الشيطان وسوسته تجري في الإنسان حيث يجري منه الدم من عروقه والشيطان إنما يستحوذ على النفوس وينفذ وساوسه في قلوب الأخيار بواسطة النفس الأمارة بالسوء ومركبها الدم ومنشأ قواها منه فعلاجه سد المجاري بالجوع والصوم لأنه يجمع الهوى والشهوات التي هي أسلحة الشيطان وقال ابن الكمال هذا تمثيل وتصوير أراد تقرير أن للشيطان قوة التأثير في السرائر فإن كان متفرداً منسكراً في الظاهر فالهـرغبة روحانية في الباطن بتحريك تبعات القوى الشهوانية في المواطن قال أعني ابن الكمال ومن لم يتذبه لحسن هذا التمثيل ضل في رد ذلك المقال وأضل حيث قال وفيما أغريتي لأقدن لهم صراطك المستقيم ثم لأنهم من بين أيديهم ومن خلفهم وعن أيامهم وعن شمائلهم كالدلالة على بطلان ما يقال إنه يدخل في بدن الآدمي ويخالطه لأنه إذا أمكنه ذلك لكان ما يذكره في باب المبالغة أحق أما إنه ضل فأنه لم يدر أن الكلام المذكور مأخوذ من مشكاة النبوة مصبوب في قالب التمثيل والغرض منه بيان أن الشيطان منفور محذور منه في الظاهر مطبوع متبوع في الباطن والغرض من التمثيل المنقول عنه بيان كمال اهتمامه في أمر الإغواء وتصوير قوة استيلائه على ابن آدم من جميع الجهات وكل من التمثيلين على أبلغ نظام واحسن وجه من الانطباق على مقتضى التمام وأما أنه أضل فلأن الفخر الرازي ذلك الإمام الهام نقله عنه نقل قبول حيث قال قال القاضي هذا القول من إبليس كالدلالة على بطلان ما يقال إنه يدخل في بدن الآدمي اه وفيه دليل على أن الاجتهاد في نفي التهمة واجب وجوب إنفاء التهمة الذنوب في مواقعها ووجود الشياطين وهم مرده الجن وقد نطق القرآن العظيم به وإنما خالف فيه الفلاسفة الضالون ومن اتقى فيه أمرهم كالمعتزلة (حمق د ه عن أنس) بن مالك (ق د عن صفية) بذتحي النظرية أم المؤمنين من ذرية هرون عليه السلام وهذا قاله وقد انطلق معها فمر به رجلان من الأنصار فدعاها فقال إنها صفية قال سبحان الله فذكره قال الغزالي فانظر كيف أشفق على ديها فخرسها وكيف أشفق على أمته فعملهم طريق التحرز من التهم حتى لا يتساهل العالم الورع المعروف بالدين في أحواله فيقول مثلي لا يظن به إلا خيراً إعجاباً منه بنفسه فإن أروع الناس وأتقاهم وأعلمهم لا ينظر الناس كلهم إليه بعين واحدة بل بعين الرضى بعضهم ، وبعين السخط بعضهم فيجب التحرز عن تهمة الأشرار .

٢٠٣٧ - إِنَّ الشَّيْطَانَ لَيَفْرِقُ مِنْكَ يَا عُمَرُ - (حم ت ح ب) عن بريدة - (ص)

٢٠٣٨ - إِنَّ الصَّائِمَ إِذَا أَكَلَ مِنْ عِنْدِهِ لَمْ تَزَلْ تُصَلِّي عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ ، حَتَّى يَفْرَغَ مِنْ طَعَامِهِ - (حم ت ه ب)  
عن أم عمارة - (ح)

٢٠٣٩ - إِنَّ الصَّالِحِينَ يُشَدِّدُ عَلَيْهِمْ ، وَإِنَّهُ لَا يُصِيبُ مُؤْمِنًا نَكْبَةً مِنْ شَوْكَةٍ فَمَا فَوْقَ ذَلِكَ إِلَّا حَطَّتْ عَنْهُ  
بِهَا خَطِيئَتُهُ ، وَرُفِعَ لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ - (حم ح ك ه ب) عن عائشة - (ص)

٢٠٤٠ - إِنَّ الصُّبْحَةَ تَمُتُّ بِعِصِّ الرَّزْقِ - (حل) عن عثمان بن عفان (رض)

(إن الصائم إذا أكل) بالبناء للفعول أى أكل أحد (عنده) نهراً (لم تزل تصلى عليه الملائكة) أى تستغفر له (حتى يفرغ) الأكل عنده (من طعامه) أى من أكل طعامه فإن حضور الطعام عنده يهيج شهوته للأكل فلما قمع شهوته وكف نفسه امتثالاً لأمر ربه ومحافظة على ما يقربه إليه ويرضيه عنه عجت الملائكة من إذلاله لنفسه في طاعة ربه فاستغفروا له؛ وفي الحديث شمول لصوم الفرض والنفل وقصره على الفرض لادليل عليه ولا ملجأ إليه (حم ت ه ب عن أم عمارة) بنت كعب الأنصارية صحابية روى عنها حفيدة عباد بن تميم وغيره قالت دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم فقدمت إليه طعاماً فقال كلى فقالت إنى صائمة فذكره قال الترمذى حسن صحيح وقضية صنيع المصنف أن الترمذى تفرد بإخراجه من بين الستة والأمر بخلافه بل رواه النسائي وابن ماجه ،

(إن الصالحين) جمع صالح وهو القائم بحقوق الله وحقوق خلقه وقول القاضي البيضاوى هو الذى صرف عمره في طاعة الله وماله في مرضاته ليس على ما ينبغي لاقتضائه أنه من صرف صدره من عمره في عمل المعاصى ثم تاب توبة صحيحة وسلك طريق السلوك وقام بحق خدمة ملك الملوك لا يسمى صالحاً ومن البين أنه في حين السقوط (يشدد عليهم) بالبناء للفعول أى يشدد الله عليهم ويتليهم ليرفع درجاتهم لما مر غير مرة أن أشد الناس بلاء الأمثل فالأمثل (وإنه) أى الشأن (لا يصيب مؤمناً نكبة) أى مصيبة كما في المصباح (من شوكة فما فوقها) إلا حطت عنه بها خطيئته ورفع له بها درجة (أى منزلة عالية في الجنة وقد تقدم أنه لا بدع في كون الشيء الواحد حاطاً ورافعاً قال الطيبي والصالح استقامة الشيء على حالة كاله كما أن الفساد ضده ولا يحصل الصلاح الحقيقي إلا في الآخرة لأن الأحوال العاجلة وإن وصفت بالصلاح لا تخلو من شوب فساد وخلل والاستقامة الناقصة لا تكون إلا لمن فاز بالقدح الملقى (حم ح ب ك) في الرقاق (ه ب) كلهم (عن عائشة) رضى الله تعالى عنها قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي قال الهيثمى رجال أحمد ثقات

(إن الصبحة) بالضم أى تناول ما لا ينبغي وقت الصباح أو النوم وقته ولو بمد الصلاة (تمتع بعض الرزق) أى حصوله حقيقة أو بمعنى عدم البركة فيه على ما مر وفي رواية بإسقاط بعض أما على الأول فإن من افتتح النهار بخير كان في بقية ميموناً مباركاً له من الله عون على رزقه وأما على الثاني فلاه قد ورد أن ما بين الفجر وطلوع الشمس ساعة تقسم فيها الأرزاق وليس من حضر القسمة كمرغاب عنها ولأن من نام حتى أصبح أصبح وهو خبيث النفس كسلان ليس له مهنة في تماطى معاشه فيتعصر بذلك محصوله وهذا يكاد أن يكون محسوساً (حل) من حديث الحسن بن على الطوسى عن محمد بن أسلم عن حسين بن الوليد عن سليمان بن أرقم عن الزهرى عن ابن المسيب (عن عثمان بن عفان) وهكذا رواه عن العطرف .



٢٠٤١ - إِنَّ الصَّبْرَ عِنْدَ الصَّدَةِ الْأُولَى - (حم ق ٤) عن أنس - (صح)

٢٠٤٢ - إِنَّ الصَّخْرَةَ الْعَظِيمَةَ لَتُنَاقَى مِنْ شَفِيرِ جَهَمٍ قَهْوِيٍّ بِهَا سَبْعِينَ عَامًا أَتَقَضَى إِلَى قَرَارِهَا - (ت)  
عن عتبة بن غزوان - (ح)

٢٠٤٣ - إِنَّ الصُّدَاعَ وَالْمَلِيلَةَ لَا يَزَالَانِ بِالْمُؤْمِنِ وَإِنْ ذُنُوبُهُ مِثْلُ أَحَدٍ فَمَا يَدَعَا نُهُ وَعَلَيْهِ مِنْ ذُنُوبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ - (حم طب) عن أبي الدرداء

(إن الصبر) أي المحمود صاحبه أو الكامل ما كان (عند الصدمة الأولى) أي الوارد على القلب غيب المصيبة إذ لفجأتها وروعة تزعج القلب بصدمة فإن صبر للصدمة الأولى انكسرت حدتها وضعفت قوتها فهان عليه استدامة الصبر وأما إذا أوردت بعد طول الأمل فقد توطن عليها وبطئها ويصير صبره كالاضطراري فعبى الخبر كما قال أبو عبيد ان كل ذي رزية قصاره الصبر لكن إنما يحمد على صبره عند حدة المصيبة وحرارتها والصبر حبس النفس على مقتضى الشرع وهو لفظ عام ربما خولف بين أسمائه بحسب اختلاف مواقفه فحبس النفس لمصيبته يسمى صبراً لا غير ويقال له الجزع وحبسها في محاربة تسمى شجاعة ويقال له الجبن وفي إمساك عن كلام يسمى صمتاً وكتباناً ويقال له التلقى وهكذا (حم ق ٤ عن أنس) قال من النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بامرأة تسبى عند قبر فذكره ولام المصنف صريح في أن الجماعة كلهم روه ورأيت الصدر المناوي استثنى منهم ابن ماجه .

(إن الصخرة) بسكون الخاء وفتحها الحجر العظيم كما يفيد قول الصحاح وغيره الصخر الحجارة العظام والواحدة صخرة بسكون الخاء وفتحها اه فقوله العظيمة صفة كاشفة (لتناقى من شفير جهنم) أي حرفها وساحلها وشفير كل شيء حرفه ومنه شفر النفس الفرج كما في المصاح وشفير النهر والبر والقبر كما في الأساس (قتهوى بها) وفي نسخة فيها والاول هو ما في خط المصنف (سبعين عاماً) وفي نسخة خريفاً والاول هو الاثبت في خط المصنف (ما تقضى إلى قرارها) أي ما تصل إلى قعرها أراد وصف عمقها بأنه لا يكاد يتناهى فالسبعين للتكثير لالتحديد جرياً على عادتهم في تخاطبهم من إرادة مجرد التكثير لخصوص العدد (ت عن عتبة) بضم أوله فتنة فوقية سا كنة (ابن غزوان) بفتح المعجمة وسكون الزاي الماضي صحابي جليل بدرى أسلم بعد ستة رجال وكان أحد الرماة وهو الذي اختط البصرة .

(إن الصداع) أي وجع بعض أجزاء الرأس أو كله فسامنه في أحد شقيقه لازماً سمي شقيقة أو شامل لكلاهما لازماً سمي بيضة وخوردة وأنواعه كثيرة وأسبابه مختلفة وحقبة الصداع سخونة الرأس واحتقان البخار فيها وهو مرض الأنبياء عليهم الصلاة والسلام وكان أكثر مرض المصطفى صلى الله عليه وسلم منه (والمليلة فعيلة من التمل وأصلها من الملة التي يخبز فيها فاستعيرت لحرارة الحمى ووجعها وقال المنذرى المليلة الحمى التي تكون في العظم (لا يزالان) بالمؤمن ون ذنوبه مثل أحد) بضم الهمزة والحاء الجبل المعروف (فما يدعاه) أي يتركه (وعليه من ذنوبه) مثقال) أي ما يثقل أي يوازن (حبة من خردل) بل يكفر الله عنه جميع ذنوبه . وخص الخردل بالذكر لكمال المبالغة ذهو أصغر الحبوب قدراً ؛ ولما نظر إلى هذا أبي بن كعب قال لعواده وقد قالوا له كيف يجردك يا أبا إسحق قال بخير جسد أذيب وأخذ بذنبي إن شاء ربه عذبه وإن شاء رحمه وإن بعثه بعثه خلقاً جديداً لا ذنوب له وقال ابن العربي من فضله سبحانه على عباده أن خلق العصية وقدرها ثم عصها وكفرها بحكمته وكفارة الأمراض والأوصاب للسيئات إن كانت صفراً مسجماً مسجماً وإذ كانت كثراً وزناً ووزناً وإر كان الكل بالميزان لكن الصفائر لا يثبت لها مع الحسنات وأما الكبائر فلا تدبرها من أصل الله تعالى في تقديره اسم للذنوب وأجر الطاعة ويقابل بينهما

٢٠٤٤ - إِنَّ الصَّدَقَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ . وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لِيَصْدُقَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ صَدِيقًا ، وَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ . وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ . وَإِنَّ الرَّجُلَ لِيَكْذِبَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَابًا - (ق) عن ابن مسعود - (ص)

٢٠٤٥ - إِنَّ الصَّدَقَةَ لَا تَزِيدُ الْمَالَ إِلَّا كَثْرَةً - (ع) عن ابن عمر - (ض)

في الوزن بحسب عمله فيسقط ما يستقط ويبقى ما يبقى بحسب الكبيرة (حم طب عن أبي الورداء) قال المنذرى فيه ابن الهيعة وسهل بن معاذ وقال الهيثمي فيه ابن الهيعة وهو ضعيف .

(إت الصدق) الذي هو الإخبار علي وفق الواقع وقال الحرالي مطابقة أقواله وأفعاله لباطن حاله في نفسه وعرفان قلبه (يهدي) بفتح أوله أي يوصل صاحبه (إلى البر) بالكسر اسم يجمع الخير كله وقيل هو التوسع في الخير وقيل اكتساب الحسنات واجتناب السيئات (وإن البر يهدي) بفتح أوله أي يوصل صاحبه (إلى الجنة) يعني أن الصدق الذي يدعو إلى ما يكون برأ مثله وذلك يدعو إلى دخول الجنة فهو سبب لدخولها ومصداقه « إن الأبرار لفي نعيم » (وإن الرجل) ذكر الرجل وصف طردى والمراد الإنسان المؤمن (ليصدق) أي يلزم الصدق (حتى يكتب عند الله صديقاً) بكسر فتشديد المبالغة والمراد يتكرر منه الصدق ويدوم عليه حتى يستحق اسم المبالغة فيه ويشتهر بذلك عند الملأ الأعلى قولاً وفعلًا واعتقاداً ثم يوضع له ذلك في قلوب أهل الأرض كما في رواية فالمراد بالكتابة الكتابة في اللوح أو في صحف الملائكة قال الطيبي حتى للتدرج (وإن الكذب) أي الإخبار بخلاف الواقع (يهدي إلى الفجور) الذي هو هتك ستر الديانة والميل إلى الفساد والانبعاث في المعاصي وهو اسم جامع لكل شر (وإن الفجور يهدي إلى النار) أي يوصل إلى ما يكون سبباً لدخولها وذلك داع لدخولها (وإن الرجل ليكذب) أي يكثر الكذب (حتى يكتب عند الله كذاباً) <sup>(١)</sup> بالثشديد صيغة مبالغة أي يحكم له بذلك ويستحق الوصف بمنزلة الصديقين وثوابهم في الأولى أو الكذابين وعقابهم في الثاني فالمراد إظهاره لخلقه بالكتابة فيما ذكر ليشتهر في الملأ الأعلى وتلقى في قلوب أهل الأرض كما تقرر ويوضع علي ألسنتهم كما يوضع القبول والبغضاء في الأرض ذكره العلامة وغيره ، وعزوه لابن حجر رحمه الله قصور قال البعض فالمضارعان وهما يصدق ويكذب للاستمرار ومن ثم كان الكذب أشد الأشياء ضرراً والصدق أشدها نفعاً ولهذا علت رتبته علي رتبة الإيمان لأنه إيمان وزيادة « يأبها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين » وفيه كما قال النووي حث علي تحري الصد والاعتناء به فإنه إذا اعتنى به أكثر منه فعرف به وتحذير من الكذب والتساهل فيه فإنه إذا تساهل فيه أكثر منه وعرف به (تمت) قال الراغب الصدق أحد أركان بقاء العالم حتى لو توم مرتفعاً لما صح نظامه وبقاؤه وهو أصل المحمودات وركب النبوات ونتيجة التقوى ولولاه لكانت أحكام الثمرائع والأصناف بالكذب انسلخ من الإنسانية لخصوصية الإنسان بالنطق ومن عرف بالكذب لم يعتمد نطقه وإذا لم يعتمد لم ينفع صار هو والبهيمة سواء بل يكون شراً من البهيمة فإنها وإن لم تتفجع بإسماها لا تصر والكاذب يصر ولا ينفع (ق) عن ابن مسعود) وهم الحاكم حيث استدركة (إن الصدقة) القرض أو النقل (لا تزيد المال إلا كثرة) في الثواب بإضعافه أضغافاً كثيرة أو في البركة ودفع العوارض فهو تنبيه علي ما يفاض عليه من الخيور الإلهية فالمراد الزيادة المعنوية لما أن الخير الإلهي يصدر من حيث لا يحس إلا الحسية كما ظه بهض الحاسرين أضامين حيث قيل له ذلك فقال بيني وبينك الميزان (عد عن ابن عمر) بن الخطاب .

(١) قال في الفتح المراد بالكتابة الحكم عليه بذلك وإظهاره المخلوقين من الملأ الأعلى وإتمام ذلك في قلوب أهل الأرض

٢٠٤٦ - إن الصدقة على ذي قرابة يضعف أجرها مرتين - (طب عن أروأمة - رض)

٢٠٤٧ - إن الصدقة لتطفي غضب الرب، وتدفع ميتة السوء - (ت حب) عن أنس (ض)

٢٠٤٨ - إن الصدقة لا تنبغى لآل محمد، إنما هي أوساخ الناس - (حمم) عن عبد المطلب بن ربيعة - (صح)

٢٠٤٩ - إن الصدقة لتطفي عن أهلها حر القبور، وإنما يستظر المؤمن يوم القيامة في ظل صدقته -

(طب) عن عقبه بن عامر - (ض)

(إن الصدقة على ذي قرابة) أي صاحب قرابة وإن بعد (يضعف) لفظ رواية الطبراني يضاعف (أجرها مرتين) لأنها صدقة وصلة وفي كل منهما أجر علي حدته والمقصود أن الصدقة على القريب أولى وأكثر من الصدقة على الأجنبي وإن كان القريب كاشعاً كما صرح به في عدة أخبار (طب عن أبي أمامة) قال الهيثمي فيه عبد الله بن زحر وهو ضعيف (إن الصدقة لتطفي غضب الرب) أي سخطه على من عصاه وإعراضه عنه ومعاقبته له (وتدفع ميتة السوء) بكسر الميم بأن يموت مصراً على ذنب أو قانظاً من رحمة الله أو محتوماً له بسوء عمل أو محو لديغ أو غريق أو حريق أو نحوهما مما استعاذ منه المصطفى صلى الله عليه وسلم ذكره الحكيم وعزوه للعراق في قصور (ت) في الزكاة (حب عن أنس) بن مالك قال الترمذي غريب قال عبد الحق ولم يبين المانع من صحته وعلته ضعف راويه أبي خلف إذ هو منكر الحديث قال ابن القطان فالحديث ضعيف لا حسن انتهى وجزم العراقي بضعفه قال ابن حجر أعله ابن حبان والعقبلي وابن طاهر وابن القطان وقال ابن عدى لا يتابع عليه .

(إن الصدقة) عرفها باللام العهدية لتفيد أن المراد الصدقة المعهودة وهي الفرض (لا تنبغى) أي لا تستقيم ولا تحسن ولفظ ينبغى في استعمالهم صالحة للندب وللوجوب ولا ينبغى للكراهة وللتحريم فتارة يريدون به هذا وأخرى هذا والقرينة محكمة وهو هنا للتحريم (آل محمد) أي محمد وآله وهم مؤمنو بي هاشم والمطلب إطلاق الآل على الإنسان وآله شائع سائغ ونبه علي أن نلة التحريم الكرامة بقوله (إنما هي أوساخ الناس) أي أدناسهم وأقذارهم لأنها تظهر أدناسهم وتزكي أموالهم ونفوسهم، وخذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيتهم بها، فهي كغسالة الأوساخ فهي محرمة عليهم يعمل أو غيره حتى من بعضهم لبعض ومن زعم استثناءه فقد أبعد ومستنده خبر مرسل ضعيف وقد سأل بعض الآل عمر أو غيره جملاً من الصدقة فقال أحب أن رجلاً يادنا في يوم حار غسل ما حثت رغبته فشرته فغضب وقال أتقول لي هذا قال إنما هي أوساخ الناس يغسلونها قال الطيبي وقد اجتمع في هذا التركيب ما لغات شتى حيث جعل المشبه به أوساخ الناس للتهجين والتقييح بتغير أو استئذار وجل حضرة الرسالة ومنع الطهارة أن ينسب إلى ذلك ولذلك جرد عن نفسه الطاهرة من يدعى محمداً كأنه غيره وهو هو فإن الطيبات للتطهير ولا يزال كيف أباحها لبعض أمته ومن كمال إيمان المرء أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه لأننا نقول ما أباحها لهم عزيمته بل اضطرارا وكأحاديث نراها ناهية عن السؤال فعلى الحازم أن يراها كالميتة فمن اضطر غير باغ ولا عاد فلا إثم عليه، (حمم) في الزكاة (عن المطلب) بضم الميم وشد الطاء (بن ربيعة) ابن الحارث الهاشمي له صحة وفيه قصة ولم يخرج البخاري ولا خرج عن المطلب لكنه أخرج تحريم الصدقة على الآل عن أبي هريرة .

(إن الصدقة لتطفي عن أهلها) أي عن المتصدقين بها لوجه الله تعالى (حر القبور) أي محل الدفن، خصها بذلك لأنها إذا وقعت في يد جيمان أطفأت عنه تلهب الجوع وتحرقه وإيلام الجوع البالغ أشد من إيلام حرق النار فكما أخذ المتصدق حر الجوع يجازى بمثله إذا صار مجذولاً في القبور جزاء وفاقا ولأن الخالق عيال الله وهي إحسان إليهم والعادة أن الاحسان إلى عيال الإنسان يطفي غضبه وإنما حر النار من غضبه (وإنما يستظل المؤمن يوم القيامة

٢٠٥٠ - إن الصدقة يبتغى بها وجه الله تعالى . والهدية يبتغى بها وجه الرسول وقضاء الحاجة - (طب)  
عن عبدالرحمن بن علقمة - (ض)

٢٠٥١ - إن الصدقة لا تحل لنا ، وإن مولى القوم منهم - (تذك) عن أبي رافع - (ص)

٢٠٥٢ - إن الصعيد الطيب طهور للذرة المسلم ، ما لم يجد الماء ، ولو إلى عشر حجج : فإذا وجدت الماء فأمسه بشرتك - (حمدت) عن أبي ذر - (ح)

من وهج الشمس في الموقف (في ظل صدقته) كأن صدقته تجسد كالطود العظيم فيكون في ظله أو هو مجاز وقال العامري ليس المراد بها ظله من حر الشمس فقط بل تمنعه من جميع المكاره وتستره من النار إذا واجهته وتوصله إلى جميع المحاب من قولهم فلان في ظل فلان وتمسك به من فضل الغنى الشاكر على الفقير الصابر ولولم يكن في فضل الصدقة إلا أنها لما تفاعرت الاعمال كان لها الفضل عليهن الكفى (طب عن عقبة بن عامر) قال الهيثمي فيه ابن طيبة والكلام فيه معروف

(إن الصدقة يبتغى) بالبناء للجهول أى يراد (بها) من المتصدق (وجه الله تعالى) من سدة خلة فقير أو صلة رحم مسلم أو كافر تجوز الصدقة عليه فرأى أخاص في تلك الإرادة فقد قرعنا بالجزاء عليها وجعلها كالغسالة لذنوبه (والهدية يبتغى بها وجه الرسول) أى النبي صلى الله عليه وسلم (وقضاء الحاجة) التى قدم الوفد عليه فيها فهى من أجل حق المال لأنها من فوق رتبة المهدي والهبة للثل أو الدون والهبة تملك عين في الحياة بما فإن انضم إلى التملك قصد إكرام المعطى فهى هدية أو قصد ثواب الآخرة فصدقة وكلها مندوبة (طب عن عبد الرحمن بن علقمة) بفتح المهمله والقاف ويقال ابن أبي علقمة الثقفى قال قدم وفد ثقيف على النبي صلى الله عليه وسلم ومعهم هدية فقال ما هذه قالوا صدقة قال إن الصدقة يبتغى بها وجه الله وإن الهدية يبتغى بها وجه الرسول صلى الله عليه وسلم وقضاء الحاجة فقال لأبل هدية فقبلها منهم انتهى وبه يتضح معنى الحديث ولولاه لكان مغلقا وعبدالرحمن هذا ذكر أنه كان في وفد ثقيف وقال أبو حاتم هو تابعى لاصحبه له ذكره ابن الأثير وغيره واختصره الذهبي فقال مختلف في صحبته

(إن الصدقة) أى المفروضة وهى الزكاة كما يدل عليه تعريفها (لا تحل لنا) أهل البيت لأنها طهورة وغسول تعافها أهل الرتب العلية والمقامات الرفيعة السنية (وإن مولى القوم) أى عتيقهم والمولى أيضا الناصر والحليف والمعنى وغير ذلك لكن المراد هنا الأول (منهم) أى حكمه حكمهم وكما لا تحل الزكاة لنا لا تحل لمعتننا قال في المظهر هذا ظاهر الحديث لكن قال الخطابي مولى نبي هاشم لاحظ لهم في سهم ذى القرنى فلا يحرمون الصدقة وإنما نهى عن ذلك تنزيها لهم وقال مولى القوم منهم على سبيل التشبيه في الاستئذان منهم والاقتران بسيرتهم فى اجتناب مال الصدقة التى هى أوساخ الناس فكان المصطفى صلى الله عليه وسلم يكفيه مؤنته فنهى عن أخذ الزكاة (تذك) فى الزكاة (عن أبي رافع) مولى النبي صلى الله عليه وسلم قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم رجلا على الصدقة فقال استصحبني كما تصيب منها فانطلقت إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأسألته فدكره قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبي فظاهر صنيع المصنف أنه لم يره لأحد أعلى من الثلاثة وهو عجيب فقد رواه الإمام أحمد وكأنه ذهل عنه

(إن الصعيد الطيب) أى التراب الخالص الطاهر (طهور) بفتح الطاء أى مطهر أى كاف فى التطهير (للبرء المسلم) واحتج به داود على مذهبه أن التيمم يرفع الحدث قال الباقر المراء به أنه قائم مقام الطهور فى إباحة الصلاة ولو كان طهورا حقيقة لم يحتج الجنب بعد التيمم أن يغتسل (عالم يجد الماء) بلا مانع حتى أوشرعى (ولو إلى عشر حجج) أى سنين ، قاله لمن يعزب عن الماء ومعه أهله فيجنب (فإذا وجدت الماء) بلا مانع (فأمسه) كذا بخط المصنف وفى رواية

٢٠٥٣ - إِنَّ الصَّغَا الزَّلَالَ الَّذِي لَا تُثَبِّتُ عَلَيْهِ أَقْدَامُ الْعُلَمَاءِ الطَّمَعُ - ابن المبارك ، وابن قانع عن سهيل ابن حسان - (ض)

٢٠٥٤ - إِنَّ الصَّلَاةَ وَالصِّيَامَ وَالذِّكْرَ يُضَاعَفُ عَلَى الْفَقْةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى بِسَبْعِمِائَةٍ ضَعْفٍ - (دك)

فأصبه (بشرتك) أى أوصله إليها وأسله عليها في الطهارة من وضوءه أو غسل وفي رواية الترمذى فاذا وجد الماء فليمسه بشرته فان ذلك خير فأفاد أن التيمم ينقضه رؤية الماء إذا قدر على استعماله لأن القدرة هي المرادة بالوجود الذى هو غاية الظهور بالتراب والمراد بالصعيد في هذا الحديث وما شبهه تراب له غبار فلا يجزىء التيمم بغيره عند الشافعية لغير جعلت لى الأرض مسجدا وترابها ظهورا ولم يشترط الحنفية الغبار بل أجازوا الضرب على الصخر (م د ت عن أبي ذر) قال الترمذى حسن صحيح

(إن الصفا) بالقصر أى الحجارة الملبس واحدتها صفاة كحصى وحصاة أو الحجر الأملس فهو يستعمل في الجمع والمفرد فاذا استعمل في الجمع فهو الحجارة أو في المفرد فالحجر (الزلال) بتشديد اللام الأولى بضبط المؤلف أى مع فتح الزاى وكسرهما والكسر كما في المصباح أفصح أرض مزلة تزل بها الأقدام والمزلة المكان الرحب (الذى لا تثبت عليه) أى لا تستقر (أقدام العلماء الطمع) (١) فانه يذهب الحكمة من قلوبهم كما أتى في خبر والشيطان طلاع رسا لدعائهم له يشغلهم عن ذكر الله وصرف زمزمهم بعدهم في المنازعات والمكدرات وطول المهوم في التدبيرات حتى تنقض أعمارهم وهم على تلك الحال فيكون عليهم عليهم وبالاد حتى إذا أخذت الأرض زخرفها وازينت وظن أهلها أنهم قادرون عليها أتاهم أمرنا وعدم الطمع والزهد في الدنيا لما كان ملكا حاضرا حسدهم الشيطان عليه فصددهم عنه وصيرهم بالطمع عبيدا لبطونهم وفروجهم حتى صار أحدهم مسخرا له كالهيمة يقوده بزمام طمعه إلى حيث يهوى ، قال الشافعى رضى الله تعالى عنه كتب حكيم الحكيم قد أوتيت علما فلا تدنس علمك بظلمة الذنوب والطمع فتبقى في الظلمة يوم يسعى أهل العلم بنور علمهم ، وقال الراغب : العالم طيب الدين والدنيا داء الدين فاذا جر الطيب الداء إلى نفسه فكيف يداوى غيره ، وقال : من أبواب الشيطان العظيمة الطمع فاذا غلب الطمع على القلب لم يزل الشيطان يحسن إليه التصنع والتزين لمن طمع فيه بأنواع الرياء والتلبس حتى يصير المطموع فيه كأنه معبوده فلا يزال يتفكر في حيلة التودد والتعجب إليه ويدخل كل مدخل للوصول إلى ذلك وأقل أحواله الثناء عليه بما ليس فيه والمداهنة فيه بترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وقد روى صفوان ابن سليم أن إبليس تمثل لعبد الله بن حنظلة وقال احفظ عني شيئا قال لا حاجة لى به قال تنظر فان كان خيرا اقبله وإلا فلا : لا تسأل إلا الله سؤال رغبة وانظر كيف تكون إذا غضبت وقال بعضهم الطمع هو الذى يذل الرقاب ويسود الوجه ويميت القلوب وعلاجه سلوك طريق القناعة ويحصل بسد باب التوسعات والاقصار على ما لا بد منه ما كلا ومشربا ومسكنا وملبسا وتحوذ ذلك قال أبو جعفر البغدادي ست خصال لا تحسن بست رجال لا يحسن الطمع في العلماء ولا العجلة في الأمراء ولا الشح في الأغنياء ولا الكبر في الفقراء ولا السفه في المشايخ ولا اللؤم في ذوى الاحساب (ابن المبارك) في الزهد (وابن قانع) في المعجم كلاهما عن ابن معين (عن سهيل) بالتصغير وفي نسخة سهل والاول هو ما في خط المصنف (ابن حسان) الكلبى (مرسلا) وظاهر صنيع المصنف أنه لم يقف عليه مستندا وإلا لما عدل لرواية إرساله ورواه ابن عدى والديلمى موضولا من حديث أسامة بن زيد وابن عباس وأورده ابن الجوزى في الموضوعات. (إن الصلاة والصيام والذكر) أى التلاوة والتسبيح والتكبير والتهليل والتحميد (يضاعف) ثوابه (على) ثواب

(١) وهذا كناية عما يزلهم ويمتدحهم الثبات على الاستقامة فالعلماء أحق الخلق بترك الطمع وبالزهد في الدنيا لأن الخلق يتبعونهم ويقتدون بهم .

عن معاذ بن أنس (صح)

٢٠٥٥ - إِنَّ الصَّلَاةَ قُرْبَانُ الْمُؤْمِنِ - (عد) عن أنس - (ض)

٢٠٥٦ - إِنَّ الضَّاحِكَ فِي الصَّلَاةِ ، وَالْمُتَلَفِّتِ ، وَالْمُفَقِّعِ أَصَابِعَهُ بِمَنْزِلَةٍ وَاحِدَةٍ - (حم طب هق) عن معاذ بن أنس - (ض)

(الشفقة في سبيل الله تعالى<sup>(١)</sup>) أي في جهاد أعداء الله لإعلاء كلمة الله (بسبعمائة ضعف) على حسب ما اقترن به من إخلاص النية والخشوع وغير ذلك وفي بعض الروايات إن الصوم بضاعف فوق ذلك بما لا يعلم قدر ثوابه إلا الله لأنه أفضل أنواع الصبر وإنما يوفى الصابرون أجرهم بغير حساب وفي خبر من قال سبحان الله كتب له مائة ألف حسنة وأربعة وعشرين ألف حسنة وما ذكر بالنسبة للصلاة والصوم ظاهر وأما الذكر فالظاهر أنه خرج جواباً لسؤال سائل عجز عن الجهاد أو فقير ليس معه ما ينفقه فأخبره بأن ثواب العبادة في حقه يربو على ثواب ذى المال الصارف له في شؤون الغزو ومتعلقاته وذلك يختلف باختلاف الأشخاص والأحوال بل قد يعرض للجهاد ما يصيره أفضل من الصلاة والصيام وباقي أركان الإسلام كما مر (دك) في الجهاد عن (معاذ بن أنس) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي . (إن الصلاة قربان المؤمن) أي يتقرب بها إلى الله تعالى ليعود بها وصل ما انقطع وكشف ما انحجب وهي أعظم العبادات المتعلقة بالإيمان المثابر عليها سابق الخوف المبادر لها تشوقاً بصدق المحبة فالعابد من ساقه الخوف إليها والعارف من قاده الحب إليها وهي بناء وعمود وأركان وحظيرة محرطة فالعمود الإيمان وإفراد التذلل إلى الله تعالى توحيداً «اعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً» وهو أول ما أقام الله من بناء الدين ولم يفرض غيره نحو عشر سنين ثم لما دخل الإسلام من لا يبعثه الحب على الصلاة فرضت الخمس فاستوى في فرضها الحب والخائف وسن النبي صلى الله عليه وسلم التطرع على ما كان أصلها ، ذكره الحرالي ، قال القاسمي والقربان اسم لما يتقرب إلى الله تعالى كما أن الحلوان اسم لما يحل أي يعطى وهو في الأصل مصدر ولذلك لم يثن اه . وغير الصلاة من العبادات يتقرب به أيضاً لكن المراد هنا أن شأن المؤمن الكامل وهو المتقون أن يكون اهتمامه بالتقرب بها لكونها أفضل القرب وأعظم الثمرات وبذلك تحصل الملازمة بين قوله هنا المؤمن وقوله في الخبر الآتي الصلاة قربان كل تقى<sup>(٢)</sup> (عد عن أنس) بن مالك بإسناد ضعيف لكن يقويه الخبر الآتي الصلاة قربان كل تقى .

(إن الضاحك في الصلاة) فرضها ونفلها (والمتلفت) فيها عن يمينه أو يساره بعنقه (والمفقع أصابعه) أصابع يديه أو رجليه (بمنزلة واحدة) حكماً وجزاءً ومذهب الشافعي أن الثلاثة مكروهة تنزيهاً ولا تبطل بها الصلاة ما لم يظهر من الضحك حرفان أو حرف مفهم أو يتراعى مما بعده ثلاثة أفعال وما لم يتحول صدره عن القبلة ولا بعلمت صلاته ، وتفقع الأصابع فرقعتها وقد كرهه السانف كإبن عباس وغيره وصرح النووي بكراهته لقاصد المسجد أيضاً قياساً على التشبيك (حم طب هق عن معاذ بن أنس) قال الحافظ العراقي في شرح الترمذي فيه ابن طيعة يرويه عن زياد بن فائد وزياد ضعيف قال الهيثمي فيه ابن طيعة وفيه كلام معروف عن زياد بن فائد وهو ضعيف

(١) أي يضاعف ثواب كل منها على ثواب الشفقة في جهاد أعداء الله لإعلاء كلمة الله

(٢) ولا يعارض عموم قوله هنا المؤمن قوله في حديث كل تقى لأن مراده أنها قربان للناقص والكامل وهي للكامل أعظم لأنه يتسع فيها من ميادين الأبرار ويشرق له من شوارق الأنوار ما لا يحصل لغيره ولذلك رؤى الجنيد فقيل له ما فعل الله بك قال طاحت تلك الإشارات وغابت تلك العبارات وفنيت تلك العلوم وبليت تلك الرسوم وما نفعنا إلا ركعات كنا نركعها عند السحر .

٢٠٥٧ -- إن الطير إذا أصبحت سبحت ربها ، وسألته قوت يومها - (خط) عن علي - (ض)

٢٠٥٨ -- إن الظلم ظلمات يوم القيامة - (قت) عن ابن عمر - (صح)

٢٠٥٩ -- إن العار ليلزم المرء يوم القيامة حتى يقول : يارب لإرسالك بي إلى النار أيسر علي مما التي ، وإنه ليعلم ما فيها من شدة العذاب - (ك) عن جابر - (ح)

(إن الطير) بسائر أنواعها (إذا أصبحت) أي دخلت في الصباح (سبحت ربها) بلسان القال كما يعلم من خطاب الطير لسليمان وفهمه وفهم غيره أيضاً من بعض الأولياء لكلاهما. وإن من شيء إلا يسبح بحمده» (وسألته قوت يومها) أي طلبت منه تيسير حصول ما يمسك ريقها ويقوم بأودها من الأكل ذلك اليوم لعلمها بالإلهام الإلهي أن ما من دابة في الأرض إلا على الله رزقها وأنه لا رزاق غيره ، ومفهوم الحديث أنه إذا كانت الطير كذلك فالأدعي العاقل ينبغي أن يسأل الله تعالى ذلك في كل صباح ومساءً وأن يكثر في طلب رزقه فإن الصبحة تمنع الرزق قال القاضي والطيور مصدر سمي به أو جمع كصحب (خط) في ترجمة عبيد بن الهيثم الأنماطي عن الحسين بن علوان عن ثابت بن أبي صفية عن علي بن الحسين عن أبيه (عن علي) أمير المؤمنين قال ثابت كنا مع علي بن الحسين بمسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فر بنا عصفير يصحن فقال أتدرون ما تقول قلنا لا قال أما إني لأعلم الغيب لكن سمعت أبي عن جدي أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره والحسين بن علوان أورده الذهبي في الضعفاء وقال متهم متروك

(إن الظلم) في الدنيا (ظلمات) بضم اللام وتفتح وتسكن وجمعها لكثرة أسبابها (يوم القيامة) حقيقة بحيث لا يهتدى صاحبه يوم القيامة بسبب ظلمه في الدنيا ، أن المؤمن يسعى بنوره المسبب عن إيمانه في الدنيا أو مجازاً عما يناله في عرصات من الشدائد والكروب ، هو عبارة عن الأذكال والعقوبات بعد دخول النار ويدل على الأول قول المنافقين للمؤمن «انظر وانفتح من نوركم» ووحد المبتدأ وجمع الخبر إيماء إلى تنوع الظلم وتكثر ضرره كما سبق ، ثم هذا تحذير من وخائمه عافية الظلم لكل من ظلم غيره أو نفسه بذنب يقترفه وقد تطابقت المثل والنخل علي علي تفتيح الظلم (١) ، ومن أحسن ما قيل

إذا ظالم استحسن الظلم مذنباً ورج عتوا في قبح اكتسابه فكله إلى رب الزمان فإنه

ستبدي له ما لم يكن في حسابه فكم قد رأينا ظالماً متجبراً يرى النجم تهباً تحت ظل ركابه

فلما تبادى واستطال بظلمه أتاحت صروف الحادثات بيايه

وعوقب بالظلم الذي كان يقنئى وصب عليه الله سوط عذابه

ويكفي في ذمه «وقد خاب من حمل ظلاماً» (قت) عن ابن عمر) بن الخطاب (إن العار) أي ما يتعير به الإنسان زاد في رواية والنخزية (٢) ، ليلزم المرء يوم القيامة حتى يقول يارب لإرسالك بي) وفي نسخة لي والأول هو ما في خط المصنف (إلى النار) نار جهنم (أيسر علي مما التي) من الفضيحة والخزي مغرور في أسفه (وإنه ليعلم ما فيها من شدة

(١) قال العلقمي الظلم يشتمن على معصيتين أخذ حق الغير بغير حق ومبارزة الرب بالخالفة والمعصية فيه أشد من غيرها لأنه لا يقع غالباً إلا بالضعيف الذي لا يقدر على الانتصار وإنما ينشأ الظلم من ظلمة القلب لأنه لو استنار بنور الهدى لا اعتبر فإذا سعى المتقون بنورهم الذي حصل لهم بسبب التقوى اكتنفت ظلمات الظلم الظالم حيث لا يبقى عنه ظلمه شيئاً (٢) أي من القبائح التي فعلها في الدنيا كغادر ينصب له لواء غدره عند إسته والغال من الغشيمة نحو بقرة يأتي وهو حامل لها وغير ذلك

٢٠٦٠ - إن العبد ليتكلم بالكلمة من رضوان الله لا يأتى لها بالآيرفعه الله بها درجات ، وإن العبد  
 ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يأتى لها بالآيهوى بها فى جهنم - (حم خ) عن أبى هريرة - (ص)  
 ٢٠٦١ - إن العبد ليتكلم بالكلمة ما يتبين فيها يزل بها فى النار أبعد ما بين المشرق والمغرب - (حم ق)  
 عن أبى هريرة - (ص)

العذاب) لكنه يرى أن ما هو فيه أشد وأكثر إبلاماً لكثرة ما يقاسيه من نشر فضائحه على رؤوس الأشهاد فى ذلك الموقف الحافل الهائل الجامع الأولين والآخرين وهذا فىمن سبق عليه الكتاب بالشقاء والعذاب وأما من كتب فى الأزل من أهل السعادة فيدينه الله تعالى منه ، يعرفه ذنوبه ويقول له ألسنت عملت كذا فى يوم كذا وكذا فى وقت كذا فيقول بلى يارب حتى إذا فرره بها ، اعترف بجميعها يقول له فإنى سترتها عليك فى الدنيا أنا أسترها عليك اليوم كما جاء فى خير آخر فلا يلحقه عار ولا فضيحة (ك) فى الأحوال من حديث الفضل بن عيسى الرقاشى عن ابن المنكدر (عن جابر) وقال صحيح وتعبه الذهبى بأن الفضل واه فأنى له الصحة؟ وفى الميزان عن بعضهم لو ولد الفضل أخرس لكان خيراً له ثم ساق الحديث ومن منا كيره هذا الخبر وقال الهيثمى وواه أبو يعلى أيضاً وفيه الفضل بن عيسى الرقاشى وهو يجمع على ضعفه

(إن العبد) أى الإنسان حراً أو قنأ (ليتكلم) فى رواية يتكلم بحذف اللام (بالكلمة<sup>(١)</sup>) اللام للجنس حال كونها (من رضوان الله) أى من كلامه فيه رضى الله تعالى بكلمة يدفع بها ظلمة (لا يأتى) بضم الياء وكسر القاف حال من الضمير فى يتكلم (لها بالآ) أى لا يأتى ملها ولا يلتفت إليها ولا يعتد بها بل يظنها قليلة وهى عند الله عظيمة (يرفعه الله بها) أى بسببها (درجات) استئناف جواب عن قال ماذا يستحق المتكلم بها (وإن العبد ليتكلم بالكلمة) الواحدة (من سخط الله) أى مما يفضبه ويوجب عقابه (لا يأتى) بضبط ما قبله (لها بالآيهوى بها) بفتح فسكون فكسر أى يسقط بذلك الكلمة (فى جهنم) وتحمسونه هيناً وهو عند الله عظيم ، وهذا حث على التدبر والتفكير عند التكلم فإن الشيطان يزين الشر فى صورة الخير (تنبيه) قال الغزالى عليك بالتأمل والتدبر عند كل قول وفعل فقد يكون فى جزع فظنه أضرعاً وابتهالاً وتكون فى رياء محض وتحمسه حمداً وشكراً ودعوة للناس إلى الخير فتعد على الله المعاصى بالطاعات وتحمس الثواب العظيم فى موضع العقوبات فتكون فى غرور شنيع وغفلة قبيحة مغضبة للجبار موقعة فى النار وبئس القرار (حم خ) فى الرقاق (عن أبى هريرة) ورواه عنه أيضاً النسائى ورواه الحاكم متروكاً لبيان السبب فقال كان رجل بظال يدخل على الأمرء فيضحكهم فقال له علقمة ويحك لم تدخل على هؤلاء فتضحكهم فإنى سمعت بلال بن الحارث يحدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذكره .

(إن العبد ليتكلم بالكلمة ما يتبين ما فيها) بشارة تحية ، ضومرة فشارة فوقية مفتوحة فموجدة تحية مشددة مكسورة فنون هكذا ضبطها الزمخشرى قال وتبين دقق النظر من التباينة وهى الفطنة والمراد التعمق والإغماض فى الجدل وأدى ذلك إلى التكلم بما ليس بحق ومنه حديث سالم كنا نقول فى الحامل المتوفى عنها زوجها إنه ينفق عليها من كل المال حتى يتبين ما يتبين أى دققم النظر حتى قاتم غير ذلك إلى هنا كلامه قال بعض المحققين أخذاً من كلام القاضى وتبين حال لأن الكلمة معرفة والجملة نكرة فلا تكون صفة للمعرفة انتهى وما ذكر من أن الرواية يتبين هو ما فى كلام هؤلاء الأجلة الاكابر لكنى وقفت على نسخة المصنف بخطه فوجدتها يتبين وكذا أوردها الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى يتبين ما فيها وقال معناه لا يتطلب معناها أى لا يثبتها بفكره حتى يثبتها فلا يقولها إلا إن

(١) أى الكلام المشتمل على ما يفهم الخير أو الشر سواء طال أم قصر كما يقال كلمة الشهادة



٢٠٦٢ - إن العبد إذا وم يصلي أن يدنوه كلها فوضعت على رأسه وعاتقيه ، فكذلك ركع أو سجد تساقط عنه - (طب حل حق) عن ابن عمر - (ض)

٢٠٦٣ - إن العبد إذا نصح لسيده واحسن عبادة ربه كان له أجره مرتين - مالك (ح. ق. د) عن ابن عمر (صح)

ظهرت المصلحة في القول وقال بعضهم ما يتبها بعبارة واضحة وفي رواية مسلم ما يتبين ما فيها قال وهذه أوضح ، وما الأولى نافية والثانية موصولة أو موصوفة (يزل) بفتح أوله وكسر الزاي يسقط في رواية مسلم بدل يزل يهوى (بها في النار) نار جهنم (أبعد ما) وفي رواية مما (بين المشرق والمغرب) يعني أبعد قعراً من البعد الذي بينهما والقصد به الحث على قلة الكلام وتأمل ما يراد بالطق به فإن كثيراً من الكلام الذي يؤخذ به العبد يسيره الهوى وتحول بين العبد وبين عاقبته النفس والشيطان ، يزينا له أنه لا ذنوب إلا الذنوب التي في ذكره في ذلك الكلام وأن كلامه كله في نهاية التمام قال أهل السلوك وطريق التوبة منها أن تذكر أرقاته الماضية كم فيها من حق ضيعه أو ذنب ركبته ويتأمل في منطقته ولحظه واستماعه وبطشه وحق من عليه حق له فيتدارك الممكن مما ذكره (تأنيه) قال ابن عربي الحروف نوعان رقية فإذا رقت صحبتها أرواحها وحياتها وإذا محى الحرف انتقلت روحه إلى البرزخ مع الأرواح فثوت الشكل زواله بالحو ولفظة تتشكل في الهوى فإذا تشكلت قامت بها أرواحها ولا يزال الهوى يمسك عليها تشكها وإن انقضى عملها فإن عملها إنما يكون في أول التشكل ثم تلحق بسائر الأمم فيكون شغلها بتسييح ربه ولو كانت كلمة كفر فوبالها يعود على المتكلم بها لا عليها وهذا معنى ما نفع به هذا الحديث لجعل العقوبة للتلفظ بها بسببها وما يعرض إليها فهذا القرآن يقرأ على جهة القرية إلى الله وفيه ما قالت اليهود والنصارى في حق الله تعالى من الكفر وهي كلمات يتعبد بتلاوتها وتتولى يوم القيامة عذاب أصحابها والحروف الهوائية اللفظية لا يدركها موت بخلاف الرقية لأن كل الرقى يقبل التغيير والزوال لأنه يحمل يقبل ذلك ، واللفظي في عمل لا يقبله فلماذا كان له القاء فالجو كله مملوء من كلام العالم يراه صاحب الكشف صوراً قائمة (حم ق عن أبي هريرة) وفي الباب غيره أيضاً .

(إن العبد) أي الإنسان المؤمن (إذا قام يصلي) فرضاً أو نفلاً (أق) بالبناء للمفعول أي جاءه الملك أو من شاء الله من خلقه بأمره (بدنوه كلها) ظاهره يشمل الكبائر وقياس مبيح في نظائره استثناءها (فوضعت على رأسه وعاتقيه) تثنية عاتق وهو ما بين المنكب والعنق وهو محل الرداء ويذكر ويؤنث ثم يحتمل أن الموضوع الصحف التي هي فيها ويحتمل أن تجسد ويحتمل أنه مجاز على التشبيه (فكلمها ركع أو سجد تساقطت عنه) حتى لا يبقى عليه ذنب وذكر الركوع والسجود ليس للاختصاص بل تحقيقاً لوجه التشبيه فإن من وضع شيء على رأسه لا يستقر إلا مادام متصباً فإذا انحنى تساقط فالمراد أنه كلما أتم ركناً من الصلاة سقط عنه ركن من الذنوب حتى إذا أتمها تكامل السقوط وهذا في صلاة متوفرة الشروط والأركان والخشوع كما يؤذن به لفظ العبد والقيام إذ هو إشارة إلى أنه قام بين يدي ملك الملوك مقام عبد حقير ذليل ومن لم يكن كذلك فصلاته التي هي أعظم الطاعات أعظم إبعاده له عن الله من الكبائر (طب حل حق عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيشي فيه حديث لله بن صالح كاتب الليث ضمه الجماعة أحد وغيره .

(إن العبد) أي القن (إذا نصح لسيده أي قام بمصالحة عوجه الخلوص وامثل أمره وتجنب نهيته وينال صحته ونصحت له قال الطيبي واللام مزيدة للبالغه قل انكر ما زاد الصبح كما، جامعة معادها حيازة الحظ للصوت وهي إرادة صلاح حاله وتخليصه من الخلل وتصفية النفس (وأحسن عبادة ربه) المتوجهة عليه بأن أقامها بشروطها وواجباتها وما يمكنه من مندوباتها بأن لم يفوت حق سيده (ذكر له أنبرد مرتين) لقيامه بالحفير وانكساره بلرق قال البيهقي وليس الأجران متساويين لأن طاعة الله أوجب من طاعة الخلق ورده أبو زرعة بأن طاعة الخلق هنا من طاعة الله ثم التخصيف يخص بالعمل الذي يتعد فيه طاعة الله وطاعة السيد فيعمل عملاً واحداً يؤجر عليه

٢٠٦٤ - إن العبد ليذنب الذنب فيدخل به الجنة ، يكون نصب عينيه تائباً فأراد حتى يدخل به الجنة - ابن

المبارك عن الحسن مرسل (ح)

٢٠٦٥ - إن العبد إذا كان همه الآخرة كف الله تعالى عليه ضيعته ، وجعل غناه في قلبه ، فلا يصبح

إلا غنياً ، ولا يئسى إلا غنياً ، وإلا كان همه الدنيا أفشى الله تعالى ضيعته ، وجعل فقره بين عينيه ، فلا يئسى

إلا فقيراً ، ولا يصبح إلا فقيراً - (حم) في الزهد عن الحسن مرسل - (ض)

٢٠٦٦ - إن العبد إذا صلى في العلانية فأحسن وصلى في السر فأحسن قال الله تعالى : هذا عبدي حقاً -

باعتبارين أما العمل المخالف الجهة فلا يخص العبد بتضعيف الأجر فيه على الحر فالمراد ترجيح العبد المؤدى للحقين على العبد المؤدى لاجرهما (مالك) في المرطأ (حم) ق د عن ابن عمر) بن الخطاب .

(إن البدي أي الإنسان (ليذنب) أي يقع ويفعل (الذنب فيدخل به) بسببه (الجنة) لأن الذنب مستجاب للتوبة والاستغفار الذي هو موقع محبة الله وإن الله يحب التوابين ، والله لا يدخل من يحبه النار (يكون نصب عينيه) أي مستحضراً استحضاراً تاماً كأنه يشاهده أبداً تائباً إلى الله تعالى فأراد منه إليه حتى يدخل به الجنة لأنه كلما ذكره طار عقله حياء وحشمة من ربه حيث فعله وهو بمرأى منه ومسمع فيجد في توبته ويتضرع في إنابته بخاطر متعكس وقلب حزين والله يحب كل قلب حزين كما مر في خبر ومن أحبه أدخله جنته ورفع منزلته قال الداراني ماعمل داود عملاً أنفع له من الخطيئة مازال يهرب منها إلى الله حتى اتصل بالله وإنما يخلى الله بين المؤمن والذنب ليوصله إلى هذه الدرجة ويحل هذه الرتبة فيجذبه إلى نفسه ويؤديه في كنفه ويصونه عن سواه ولا يعارض ما تقرر خبر الذنب شؤم لأنه شؤم على من لم يوفق للتوبة والإنابة (ابن المبارك) في الزهد عن المبارك بن فضالة (عن الحسن) يعني البصري (مرسل) ولا يني نعيم نحوه . (إن العبد إذا كان همه الآخرة) أي عزمه أي ما يقربه إليها (كف الله تعالى) أي جمع (عليه ضيعته) أي ما يكون منه معاشه كصناعة وتجارة وزراعة أو راد رداً الله عليه ماضع له أي ما هو منزل منزلته (وجعل غناه في قلبه فلا يصبح إلا غنياً) بالله (ولا يئسى إلا غنياً) به لأن من جعل غناه في قلبه صارت همه الآخرة وأتاه ما قدر له من الدنيا في راحة من يديه وفراغ من سره والصبح والمساء كناية عن الدوام والاستمرار (وإذا كان همه الدنيا أفشى الله) أي يكثر تعالى (عليه ضيعته) ليشغل عن الآخرة فيصير قد تشعبت المهوم قلبه وتوزعت أفكاره فيبقى متحيراً ضائعاً لا يدري من يطلب رزقه ولا من يلتمس رفته ، فهمه شعاع وقلبه أوزاع (وجعل فقره بين عينيه) يشاهده (فلا يئسى إلا فقيراً ولا يصبح إلا فقيراً) خص المساء والصبح لهما وقت الحاجة للثقوت غالباً وإلا فالمراد أن غناه يكون حاضرأ أبداً وفقره كذلك والدنيا فقر كلها لأن حاجة الراغب فيها لا تنقضي فهي كداء الظلم كلما زاد صاحبه شرباً ازداد ظمأً فمن كانت الدنيا نصب عينيه صار الفقر بين عينيه وتفرق سره وتشقت أمره وتعب بدنه وشرعت نفسه وازدادت الدنيا منه بعداً وهو لها أشد طلباً فمن رأى نفسه ماثلة إلى الآخرة فليشكر ربه على ذلك ويسأله الازدياد من توفيقه ومن وجد نفسه طامحة إلى الدنيا فليتب إلى الله ويستغيث به في إزالة الفقر من بين عينيه والحرص من قلبه والتعب من بدنه قال ابن القيم ولولا سكرة عشاق الدنيا لاستغاثوا من هذا العذاب على أن أكثرهم لا يزال يشكو ويصرخ منه ومن عذابهم اشتغال القلب والبدن بتحمل أنكد الدنيا ومجاذبة أهلها إياها ومقاساة معاداتهم ومن أحب الدنيا فليوطن نفسه على تحمل المصائب ، ومحب الدنيا لا ينفك من ثلاث هم لازم وتعب دائم وحسرة لا تنقضي (حم) في الزهد) أي في كتاب الزهد له (عن الحسن مرسل) وهو البصري (إن العبد إذا صلى) فرضاً أو نقلاً (في العلانية) بالتخفيف كما في المصباح أي حيث يراه الناس وإعلان الشيء.

(ه) عن أبي هريرة - (ض)

٢٠٦٧ - إن العبد ليؤجر في نَفَقَتِهِ كُلِّهَا إِلَّا فِي الْبِنَاءِ - (ه) عن خباب - (ض)

٢٠٦٨ - إن العبد ليتصدق بالكسرة تربو عند الله حتى تكون مثل أحد - (طب) عن أبي برزة - (ض)

٢٠٦٩ - إن العبد إذا لعن شيئاً صعدت اللعنة إلى السماء، فتخلق أبواب السماء دونها، ثم تهبط إلى الأرض فتخلق أبوابها دونها، ثم تأخذ يميناً وشمالاً فإذا لم يجد مساعاً رجعت إلى الذي لعن، فإن كان

إظهاره وعلن ظهر وأمر علان ظاهر (فأحسن) صلاته (١) (وصلى في السر) أى حيث لا يراه الناس وهو ضد العان (فأحسن قال الله تعالى) مظهراً لثنائه على ذلك العبد بين الملا الأعلى ناشراً لفضله منوها برفع درجته إلى مقام العبودية الذى هو آخر المقامات وأسى الدرجات (٢) (هذا عبدى حقاً) مصدر مؤكد أى حق ذلك حقاً وأراد بالإحسان فيها أن يصلحها محتملاً لمشاهداً محافظاً على ما يجب فيها من إخلاص القلب وحفظ النيات ودفع الوسواس ومراعاة الآداب والاحتراس من المنكاره مع الخشية والخشوع واستحضار العلم بأنه انتصب بين يدي جبار السموات ليسأل فك الرقاب من سخطه (ه عن أبي هريرة) رفيه بقيه وقد سبق عن ورقاه اليشكري وقد أوردده الذهبي في الضعفاء وقال لينة ابن القطان (إن العبد ليؤجر في نفقته كلها) أى فيما ينفقه على نفسه وعلى من عليه مؤنته (إلا في البناء) الذى لا يحتاجه أو المزخرف أما بيت يقيه من نحو حر ويرد ولس أو جهة قرية كمسجد ومدرسة ورباط وحرض ومصلى عيد ونحوها فطلوب محبوب وفاعله على الوجه المطلوب شرعاً محتسباً مأجوراً لأن المسكن كالفداء في الاحتياج اليه وفضل بناء المساجد ونحوها معروف وعلى الزائد على الحاجة ينزل خبر القبة السابق وما ذكر من أن اللفظ إلا في البناء هو ما في خط المصنف فمن زعم أنه إلا في البنيان لم يصب وإن كانت رواية (ه عن خباب) بن الأرت

(إن العبد ليتصدق بالكسرة) من الخبز ابتغاء وجه الله (تربو) أى تزيد (عند الله حتى تكون) في العظم (مثل أحد) بضم تين الجبل المعروف قال في المطامح المراد به كثرة جزائها والثواب المترتب عليها لأنها تكون كالجبل حقيقة لأنها تفتى وتنفضى عند تناولها ويحتمل أن يخلق الله مثلاً من جنسها على صفة خبز الجنة (طب عن أبي برزة) قال الهيمى فيه سوار بن مصعب وهو ضعيف

(إن العبد إذا لعن شيئاً) آدمياً أو غيره بأن دعى عليه بالطرد والبعث عن رحمة الله تعالى (صعدت) بفتح فكسر (اللعنة إلى السماء) لتدخلها (فتخلق أبواب السماء دونها) لأنها لا تفتح إلا لعمل صالح إليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه، (ثم تهبط) أى تنزل (إلى الأرض) لتصل إلى سبعين (فتخلق أبوابها دونها) أى تمنع من النزول (ثم تأخذ يميناً وشمالاً) أى تحير فلا تدري أين تذهب (فإذا لم يجد مساعاً) أى مسلماً وسبيلاً تنهى إليه محل تستقر فيه (رجعت إلى الذي لعن) بالبناء للفعول بضم المصنف (فإن كان لذلك) أى اللعنة (أهلاً) رجعت إليه فصار مطروداً مبعوداً فإن لم يكن أهلاً لها (رجعت) بإذن ربها (٣) (إلى قائلاً) لأن اللعن طرد عن رحمة الله فمن طرد ما هو أهل لرحمة

(١) بأن أتى بما يطلب فيها من أركان وشروط ومستحبات من خشوع ونحوها كان واقفاً عند حدود الله بمثابة الأوامر مجتنباً لمناهيه (٢) أى فيجبونه ثم تقع محبته في قلوب أهل الأرض فهذا هو العبد الذى يوصف بأنه قائم على قدم الطاعة (٣) قوله بإذن ربها: والدليل عليه ما رواه الإمام أحمد بسند جيد عن ابن مسعود قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن اللعنة إذا وجهت إلى من وجهت إليه فإن أصابت عليه سيلاً أو وجدت فيه مسلماً وقعت عليه وإلا قالت يارب وجهت إلى فلان فلم أجد فيه مسلماً ولم أجد عليه سيلاً، فيقال أرجعى من حيث جئت، يعنى إلى قائلاً

لَدَلَّكَ أَهْلًا وَإِلَّا رَجَعْتَ إِلَى قَاتِلِهَا - (د) عن أبي الدرداء - (ح)  
 ٢٠٧٠ - إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا أَخْطَأَ خَطِيئَةً نُسِكتَتْ فِي قَلْبِهِ نُسْكَتَةٌ سُودَاءٌ، فَإِنْ هُوَ نَزَعَ وَاسْتَغْفَرَ وَتَابَ صُقِلَ  
 قَلْبُهُ وَإِنْ عَادَ زِيدَ فِيهَا حَتَّى تَعْلُوَ عَلَى قَلْبِهِ، وَهُوَ الرَّانُ الَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا  
 يَكْسِبُونَ - (حمت ن ه حب ك هب) عن أبي هريرة - (ص)

عن رحمته فهو بالطرد والابعاد عنها أحق وأجدر؛ ومحصول الحديث التحذير من لعن من لا يستوجب اللعنة والوعيد  
 عليه بأن يرجع اللعن إليه وإن في ذلك لعبرة لأول الابصار، (د) في الأدب عن أبي الدرداء ورواه عنه أيضا الطبراني  
 في الأوسط وفيه عنده داود بن المحرر ضعيف ولما عزاه ابن حجر في الفتح إلى أبي داود وقال سنده جيد وله شاهد  
 عند أحمد من حديث ابن مسعود بسند حسن وآخر عند أبي داود والترمذي عن ابن عباس ورواه ثقات ولكنه  
 أعل بالإرسال، هكذا قال

(إن العبد) في رواية إن المؤمن (إذا أخْطَأَ خَطِيئَةً) في رواية أذنب ذنبا (نسكتت) بنون مضمومة وكاف مكسورة ومثناة فوقية  
 مفتوحة (في قلبه) لأن القلب كالكف يقبض منه بكل ذنب أصع ثم يطبع عليه (نسكتة) أي أثر قليل كمنقطة (سوداء) في صقيل كمرآة  
 وسيف وأصل النسكتة نقطة بياض في سواد وعكسه قال الحرالي وفي إشعاره إعلام بأن الجزاء لا يتأخر عن الذنب وإنما يخفى  
 لوقوعه في الباطن وتأخره عن معرفة ظهوره في الظاهر (فإن هُوَ نَزَعَ) أي ألقى عنه وتركه (واستغفر الله وتاب) إليه  
 توبة صحيحة ونص على الإقلاع والاستغفار مع دخولهما في مسمى التوبة إذ هما من أركانها اهتماماً بهما (صقل) وفي  
 نسخة سقل بسين مهملة أي رفع الله تلك النسكتة فينجلي (قلبه) بنور دكشدهس خرجت عن كسوفها فتجلت (وإن عاد)  
 إلى ذلك الذنب أو غيره (زيد) بالبناء للفعول (فيها) نسكتة أخرى وهكذا (حتى تعلو على قلبه) أي تغطيه وتغمره  
 وتستر سائر كمرآة علاها الصدا فستر سائرهما وتصير كمنخل وغربال لا يعي خيراً ولا يثبت فيه خير ومن ثم قال  
 بعض السلف المعاصي بريد الكفر أي رسوله باعتبار أنها إذا أورثت القلب هذا السواد وعمته يصير لا يقبل خيراً فقط  
 فيقسو ويخرج منه كل رافة ورحمة وخوف فيرتكب ما شاء ويفعل ما أراد ويتخذ الشيطان ولياً من دون الله  
 فضله ويغويه ويعده ويمنيه ولا يقنع منه بدون الكفر ما وجد إليه سبيلاً ومن يتخذ الشيطان ولياً من دون الله فقد  
 خسر خسرانا مبيناً (رهو الران) أي الطبع<sup>(١)</sup> (الذي ذكره الله) تعالى في كتابه بقوله عز قاتلوا كلاب ران) أي غلب  
 واستولى (على قلوبهم) الصدا والدنس (ما كانوا يكسبون) من الذنوب قال القاضي المعنى بالقصد الأول في  
 التكليف بالعمل الظاهر والأمر بتحسينه والنهي عن قبيحه هو ما اكتسب النفس منه من الأخلاق الفاضلة والهيئات  
 الذميمة فمن أذنب ذنبا أثر ذلك في نفسه وأورث لها كدورة فإن تحقق قبحه وتاب عنه زال الأثر وصارت النفس  
 صقيلة صافية وإن انهمك وأصر زاد الأثر وفشئ في النفس واستعمل عليها فصار طبعاً وهو الران، وأدخل التعريف  
 على الفعل لما قصد به حكاية اللفظ فأجرى مجرى النفس وشبه تأثر النفس بأقتراف الذنوب بالنسكتة السوداء من حيث  
 كونها يضادان الجلاء والصفاء وأنت الضمير الذي في كانت العائد لما دل عليه أذنب لتأنيها على تناول السيئة.  
 إلى هنا كلامه، قال الطيبي وروى نسكتة بالرفع على أن كان تامة فلا بد من الرجوع أي حدث نسكتة منه أي من الذنب  
 قال المظهرى وهذه الآية نازلة في حق الكفار لكن يسود قلبه بها فيشبه الكفار في أسوداده فقط وقال الحكميم: الجوارح مع  
 القلب كالسواقي تصب في بركة وهي توصل إلى القلب ما يجري فيها فإن أجرى فيها ماء الطاعة وصل إلى القلب فصفوا،

(١) قال العلقمي هو شيء يعلو على القلب كالغشاء الرقيق حتى يسود ويظلم

٢٠٧١ - إن العبد ليعمل الذنب فإذا ذكره أحزنه ، وإذا نظر الله إليه قد أحزنه غفر له ما صنع قبل

أن يأخذ في كفرته ، بلا صلاة ولا صيام - (حل) وابن عساكر عن أبي هريرة - (ض)

٢٠٧٢ - إن العبد إذا وضع في قبره وتولى عنه أصحابه حتى إنه يسمع قرع نعالم آتاه ملكان فيقعدانه

أوما المعصية كدر وأسود فلا يسلم القلب إلا بكف الجوارح وأعظمها غرض البصر عما حرم وقال الغزالي القلب كالمراة ومنه الآثار المدمومة كدخان مظلم يتصاعد إلى مرآة القلب فلا يزال يترام عليه مرة بعد أخرى حتى يسود ويظلم ويصير محجوبا عن الله تعالى وهو الطبع والرین ومهما تراكت الذنوب طبع على القلب وعند ذلك يعنى عن إدراك الحق وصلاح الدين ويستهن بالآخرة ويستعظم أمر الدنيا ويهتم بها وإذا قرع سمعه أمر الآخرة وأخطارها دخل من أذن وخرج من أخرى ولم يستقر في القلب ولم يحركه إلى التوبة وأولئك يشوا من الآخرة كما ينس الكفار من أصحاب القبور ( تنبيه ) قيل لحكيم لم لاتعظ فلانا قال ذاك على قلبه قفل ضاع مفتاحه فلا سبيل لمعالجة فتوجه ( فائدة ) قال حجة الاسلام لا يذنب العبد ذنبا إلا ويسود وجه قلبه فان كان من السعداء ظهر السواد على ظاهره لينزجر ولا أخفى عنه لينهمك ويستوجب النار ( حم ت ن ) في التفسير ( هـ ) في الزهد ( ح ك ه ب ) كلهم عن أبي هريرة ) وصححه الترمذى وقال الذهبي في المذهب إسناده صالح

( إن العبد ) أى المؤمن ( ليعمل الذنب ) الصادق بالكبيرة والصغيرة ( فإذا ذكره أحزنه ) أى أسف على ما كان منه وندم ( وإذا نظر الله إليه قد أحزنه غفر له ما صنع ) من الذنب ( قبل أن يأخذ في كفرته ) أى يشرع فيما يكفره ( بلا صلاة ولا صيام ) لأن العبد المؤمن يرى ذنوبه كأنها فى أصل جبل يخاف أن يقع عليه والفاجر يرى ذنوبه كذباب يقع على أنفه قال به هكذا فطار ومن يرى ذنوبه كأنها فى أصل جبل يكون فى غاية الخذر منها فإذا صدرت منه هفوة اشتعلت نار الخوف والحزن فى قلبه ومع ذلك لا يرجو لغفرها سوى ربه فهذا عبد أوام مقبل على ربه متبرئ مما سواه نازح عن المظالم فار من المآثم وهو الذى أراد الله من عباده ليغفر له قبل الاستغفار اللسانى هكذا فافهم ( حل وابن عساكر ) فى التاريخ كلاهما عن عيسى بن خالد اليماني عن صالح المري عن هشام بن محمد ( عن أبي هريرة ) ثم قال أبو نعيم غريب من حديث هشام وصالح لم يكتبه من حديث عيسى انتهى وقال الحافظ العراقى فيه صالح المري رجل صالح لكنّه مضعف فى الحديث

( إن العبد ) المؤمن المخلص ( إذا وضع فى قبره ) بالبناء للفعول ( وتولى عنه ) أى أعرض ( أصحابه ) المشيعون له من أهله وأصدقائه ( حتى إنه ) بكسر همزة إن لوقوعها بعد حتى الابتدائية ( يسمع قرع نعالم ) أى صوتها عند الرموس قال القاضى يعنى لو كان حيا فإن جسده قبل أن يأتية الملك فيقعد ميت لاحس فيه انتهى وسيجىء ما ينازع فيه قال الطيبي وقوله ( آتاه ) جواب الشرط والجملة خبر إن وقوله وإنه يسمع قرع نعالم إما حال بحذف الواو أو كأحد الوجهين فى قوله تعالى « ويوم القيامة ترى الذين كذبوا الآية ( ملكان ) بفتح اللام منكر وتكبير بفتح كاف الأول وكلاهما ضد المعروف سيما به لانها لا يشبه خلقها آدمى ولا ملك ولا غيرها وهما أسودان أزرقان (١) جعلهما الله نكرة للمؤمن ليصره ويثبته وعذاباً على غيره ( فيقعدانه ) (٢) حقيقة بأن

(١) أعينهما مثل قدور النحاس وأنيابهما مثل صياصى البقر وأصواتهما مثل الرعد يحفران الارض بأنيابهما ويطنان فى أشعارهما معهما مرزبة لو اجتمع عليها أهل منى لم يقلوها

(٢) قوله فيقعدانه : زاد فى حديث البراء . فتعاد روحه فى جسده ظاهره فى جميع الجسد لكن سئل الحافظ عن ذلك فأجاب بأن ظاهر الخبر أنها تحمل فى النصف الأعلى انتهى قلت ويمكن أن يقال قوة حلولها فى النصف الأعلى

فَيَقُولَانِ لَهُ : مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ ؟ مُحَمَّدٌ . فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ فَيَقُولُ : أَشْهَدُ أَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ . فَيَقَالُ  
 أَنْظَرْ إِلَى مَقْعَدِكَ مِنَ النَّارِ قَدْ أَبْدَلَكَ اللَّهُ بِهِ مَقْعَدًا مِنَ الْجَنَّةِ . فَيَرَاهُمَا جَمِيعًا ، وَيَفْسَحُ لَهُ فِي قَبْرِهِ سَبْعُونَ

يوسع اللحد حتى يجلس فيه زاد في رواية فتعاد روحه في جسده وظاهره في كله ونقله المصنف في أرجوزته عن الجمهور لكن قال ابن حجر ظاهر الخبر في النصف الأعلى وجمع بأن مقرها في النصف الأعلى ولها اتصال بياقه وقيل وجزم به القاضي والمراد بالإقعاد التنيه والإيقاظ عما هو عليه بإمادة الروح فيه أجرى الإقعاد مجرى الاجلاس وقد يقال اجلسه من نومه إذا أيقظه والحديث ورد ههنا والظاهر أن لفظ الرسول في جلسانه وبعض الرواة أبدله يقعدانه فإن الفصحاء يستعملون الإقعاد إذا كان من قيام والإجلاس إذا كان من اضطجاع وهو في ذلك تابع للأثر حيث قال عقب قوله يقعدانه وفي حديث البراء في جلسانه وهو أولى بالاختيار لأن الفصحاء إنما يستعملون القعود في مقابلة القيام فيقولون القيام والقعود ولا تسمعهم يقولون القيام والجلوس يقال قعد عن قيامه وجلس عن مضجعه واستلقائه وحكى أن نصر بن جميل دخل على المأمون فلم يقل له اجلس فقال يا أمير المؤمنين لست بمضطجع فأجلس فقال كيف أقول قال أقصد فالخيار من الروايتين الاجلاس لموافقته لدقيق المعنى وتصحيح الكلام وهو الاجدر ببلغة المصطفى صلى الله عليه وسلم ولعل من روى فيقعدانه ظن أن اللفظين بمعنى ولهذا أنكروا رواية الحديث بالمعنى خشية أن يزل في الالفاظ المشتركة فيذهب عن المعنى المراد ورده الطيبي بأن الأقرب الترادف وأن استعمال القعود مع القيام والجلوس مع الاضطجاع مناسبة لفظية ونحن نقول به إذا كانا مذكورين معاً نحو الذين يذكرون الله قياماً وقعوداً وعلى جنابهم لا إذا لم يكن أحدهما مذكوراً ، ألا ترى إلى حديث يحيى جبريل عليه السلام إلى النبي صلى الله عليه وسلم بعد قوله إذ طلع علينا ولا خفاء أنه عليه الصلاة والسلام لم يضطجع بعد الطلوع عليهم وكذا لم يرد في نص الحديث الاضطجاع ليوجب أن يذكر معه الجلوس (فيقولان له) الظاهر أن أحدهما يقول (١) لحصول الاكتفاء به لكر لما كان كل منهما يصدد القول نسب إليهما جميعاً (ما كنت) في حياتك (تقول) أي أي شيء تقوله (في هذا الرجل (٢) لمحمد) أي في محمد صلى الله عليه وسلم وقاله الطيبي قوله لمحمد بيان من الراوى للرجل أي لأجل محمد ولم يقولا رسول الله أو النبي امتحاناً له واغراباً على المسئول لئلا يتلقى تعظيمه منهما فيقول تقليداً لإعتقاداً وفهم بعض من لفظ الإشارة أنه يكشف له عن النبي صلى الله عليه وسلم حتى يراه عياناً فيقال ما تقول في هذا وأبطله ابن جماعة بأن الإشارة تطلق في كلامهم على الحاضر والغائب كما يقول المرء لصاحبه ما تقول في هذا السلطان وهما لم يراه (فأما المؤمن) أي الذي قبض على الإيمان (فيقول) بعزم وجزم من غير تعلم ولا توقف (أشهد أنه عبد الله ورسوله) إلى كافة الثقلين (فيقال) أي فيقول له الملكان المذكوران أو غيرهما (انظر إلى مقعدك من النار في أبي داود فيقال له هذا بينك كان في النار ولكن الله عصمك ورحمك) قد أبدلك الله به مقعداً من الجنة (أي محل قعودك فيها) (فيراها جميعاً) أي يرى مقعده من النار ومقعده من الجنة فيزداد فرحاً إلى فرح ويعرف نعمة الله عليه بتخليصه من النار وإدخاله الجنة وأما الكافر فيزداد غمًا إلى غم وحسرة إلى حسرة بتفويت الجنة وحصول النار له (ويفسح له في قبره) أي يوسع له فيه (سبعون ذراعاً) (٣) يعني شيئاً شيراً جداً فالسبعين

ولها اتصال بالنصف الأسفل لكن مقرها وقوتها في الأعلى (١) أي مع حضور الآخر (٢) قوله في هذا الرجل زاد أبو داود في أوله ما كنت تعبد فإن هداه الله قال كنت أعبد الله فيقال له ما كنت تقول في هذا الرجل فالاقصر على البعض من بعض الرواة قال ابن مردويه فما يسأل عن شيء غيرهما من التكليفات ويؤيده ما روى عن ابن عباس في قوله تعالى وثبت الله الذين آمنوا الآية قال الشهادة يسألون عنها في قبورهم بعد موتهم قيل لعكرمة ما هو قال يسألون عن الإيمان بمحمد وأمر التوحيد انتهى (٣) زاد ابن حبان في سبعين أي توسعة عظيمة جداً

ذراعاً، ويملاً عليه حضراً إلى يوم يعثرون. وأما الكافر أو المنافق فيقال له: ما كنت تقول في هذا الرجل؟ فيقول: لا أرى. كنت أقول ما يقول الناس، فيقال له: لا دريت ولا تليت، ثم يضرب بمطراق من حديد ضربة بين أذنيه، فيصيح صيحة يسميها من يليه غير الثقلين، ويضيق عليه قبره حتى تختلف أضلاعه - (حمق دن) عن أنس - (ص)

للكثير لا للتحديد كما في نظائره (ويملاً عليه حضراً) أي ربحاناً ونحوه ويستمر كذلك (إلى يوم يعثرون) من القبور (وأما الكافر) أي المعلن بكفره (أو المنافق) الذي أظهر الإسلام وأبطن الكفر وهذا شك من الراوي أو بمعنى الواو قال ابن حجر والروايات كلها بجمعة على أن كلا مهما يسأل انتهى وفيه رد لقول ابن عبد البر لا يسأل الكافر لكن رجحه المصنف في أرجوزته قيل والسؤال من خصائص هذه الأمة وقيل لا وقيل بالوقف وقيل والمؤمن يسأل سبعا والمنافق أربعين صباحاً (فيقال له ما كنت تقول في هذا الرجل فيقول لا أدري كنت أقول ما يقول الناس فيقال له (١) لا دريت) بفتح الراء (ولا تليت) من الدراية والتلاوة أصله تلوت أبدلت الواو ياء لمزاوجة دريت ومجموع ذلك دعاء عليه أي لا كنت دارياً ولا تالياً (٢) أو إخبار له أي لا علمت بنفسك بالاستدلال ولا اتبعت العلماء بالتقليد فيما يقولون ذكره ابن بطال وغيره وقال الخطابي هكذا يرويه المخدثون وهو غلط وصواباً أتليت بوزن أفعلت من قولك أي ما أتلوت أي ما استطعت، ثم يضرب) بالبناء للجهول يعني يضربه المملكان اللذان يليان فنته (بمطراق) في رواية بمطرفة بكسر الميم أي بمرزبة كما عبر بها في سنن أبي داود (من حديد (٣) ضربة بين أذنيه فيصيح صيحة يسميها من يليه) ظاهره المملكان فقط وليس مراداً بقريته قوله (غير الثقلين) الجن والانس وبقرينة خبر أحمد فيسمعه خلق الله كلهم غير الثقلين والمنطوق مقدم على المفهوم وحكمة عدم سماع الثقلين الابتلاء فلو سماع صار الإيمان ضرورياً وأعرضوا عن نحو المعاش ع ما يتوقف عليه بقاء الشخص والنوع فيبطل معاشهم ويضيق عليه قبره حتى تختلف أضلاعه) وأصل الثقل المتاع المحمول على الدابة وقيل لهما الثقلان لاهما قطان الأرض فكأنهما ثقلاها ذكره الرمحشري قال القاضي وظاهر الخبر أن السؤال إنما يكون فيمن قبره غير فمعزل عنه ويشهد له خبر لولا أن لاتدافتوا لدعوات الله أن يسمعكم من عذاب القبر قلت بل هو أمر يشمل الاموات ويعمهم حتى من أكله سبع أو طير وتفرق شرقاً وغرباً فإنه تعالى يعلق روحه الذي فارقه بجزته الأصلي السابق من أول عمره إلى آخره المستمر على حالتي النمو والذبول الذي تتعلق به الأرواح أولاً فيحى ويحيى بحياته سائر أجزاء البدن ليسأل فيثاب أو يعذب ولا يستبعد ذلك فإنه تعالى عالم بالجزئيات فيعلم الأجزاء انفصالها ومواقعها ومحالها ويميز بين الأصلي وغيره ويقدر على تعليق الروح بالجزء الأصلي منها حال الانفراد تعليقه به حال الاجتماع فإن البيضة عندنا ليست شرطاً للحياة بل لا يستبعد تعليق ذلك الروح الشخص الواحد في آت واحد من تلك الأجزاء المنفردة في المشارق والمغارب فإن تعلقه ليس على سبيل الحلول حتى يمنعه الحلول وفيه حل المشى بين القبور بنعل لكن يكره كذا قيل واستثنى من السؤال جماعة (٤) ووردت أخبار بإعفائهم عنه (تنبيه) قال جدى نقلاً عن شيخه العراقي

(١) أي يقول له المملكان أو غيرها (٢) والمعنى لافهمت ولا قرأت القرآن أولادريت ولا اتبعت من يدرى

(٣) أي متخذة منه وتقدم أنه لو اجتمع عليها أهل منى لم يقلوها

(١) الأول الشهيد. الثاني المرابط. الثالث المطعون وكذا من مات في زمن الطاعون بغير الطعن إذا كان صابراً محتسباً الرابع الصديق. الخامس الاطفال. السادس الميت يوم الجمعة أو ليلتها. السابع القارئ كل ليلة تبارك الذي بيده الملك، وبعضهم ضم إليها السجدة. الثامن من قرأ في مرضه الذي يموت فيه قل هو الله أحد

٢٠٧٣ - بِنَ الْعَبْدِ آخَذَ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى أَدَبًا حَسَنًا ، إِذَا وَسَّعَ عَلَيْهِ وَسَّعَ ، إِذَا أَمْسَكَ عَلَيْهِ أَمْسَكَ - (حل)  
عن ابن عمر - (ض)

٢٠٧٤ - إِنَّ الْعُجْبَ لِيَحْبِطُ عَمَلَ سَبْعِينَ سَنَةً - (فر) عن الحسين بن علي (ض)

ظاهر الخبر أن الملكين يأتيان المؤمن والموافق على صفة واحدة وهو اللائق بالامتحان والاختبار (تنبيه) قال ابن عربي من أفسد شيئاً بعد إنشائه جاز أن يعيده كما يراه إذا قامت اللطيفة الروحانية بجزء من الانسان فقد صح عليه اسم الحيوان والثائم يرى ما لا يراه اليقظان وهو إلى جانبه (حم ق دن عن أنس) بن مالك (إن العبد) أي المؤمن ذا البصيرة (أخذ عن الله أدبا حسنا) وهو أنه (إذا وسع عليه) أي وسع الله عليه في رزقه (وسع) على نفسه وعياله (وإذا أمسك) الله (عليه) أي ضيق رأسك) لعلمه بأن مشيئة الله في بسط الأرزاق وإضافتها تابع للحكمة والمصلحة فهو يتلقى ما قسم له بالرضى ويجرى على منواله في الاتساع والانجماع قال مجاهد من كان عنده من هذا المال ما يقيمه فليقتصد<sup>(١)</sup> أي في الاتفاق فإن الرزق مقسوم ولعل ما قسم له قليل وهو ينفق نفقة الموسع عليه فينفق جميع ما في يده ثم يبقى طول عمره في فقر ولا يتأولن وما أنفقتم من شيء فهو يخلفه، فإن هذا في الآخرة (حل) من حديث جعفر بن كزال بن إبراهيم بن بشير المكي عن مقارية بن عبد الكريم عن أبي حمزة (عن ابن عمر) ثم قال أبو نعيم غريب من حديث معاوية مسندا متصلا مرفوعا وإنما يحفظ من قبل الحسن انتهى وجعفر بن محمد بن كزال قال الذهبي قال الدارقطني ليس بقوى وإبراهيم بن بشير المكي ضعيف ومعاوية قال أبو حاتم لا يحتج به ورواه البيهقي أيضا من هذا الوجه ثم قال هذا حديث منكر (إن العجب) بضم فسكون وهو نظر الانسان إلى نفسه بعين الاستحسان (ليحبط) بضم التحتية أي يفسد ويهدم (عمل سبعين سنة) أي مدة طويلة جدا فالمراد بالسبعين التكثير على وزان ما قيل وفي سلسلة ذرعاها سبعون ذراعا، وذلك لأن المعجب يستكثر فعله ويستحسن عمله فيكون كمن أصابه عين فأنلقته ولهذا قال الحكماء العجب إسابة العمل بالعين وسبغىء خبر إن العين تدخل الرجل القبر فكما أن العين تبتت الإنسان فكذا تبتت أعماله وتبطل أفعاله وربما استحكمت الغفلة على الانسان فرأى طاعته بحوله وقوته ولا يرى لله عليه منة في إحداث القوة لها وخلق الاستطاعة لكسبها فإن الذي يدخل عليه في اعتقاده أكثر مما يدخل عليه من العجب بأفعاله قال بعض العارفين من أعجبه نفسه وأحوالها لا يثبت له قدم في العبودية لأنه مرأه في أفعاله وأحواله فهو واقف مع وجوده وإيجاده وعزه في نفسه فهو لا ينتفع بعلم ولا ينفعه عمل قال الغزالي والناس في العجب ثلاثة أصناف صنف هم المعجبون بكل حال وهم القدرية والمذلة الذين لا يرون لله عليهم منة في أحوالهم ويشكرون العون والتوفيق الخاص لشبه استولت عليهم وصنف هم الذاكرون المنة بكل حال وهم المستقيمون لا يعجبون بشيء من الأعمال وذلك لبصيرة أكرموا بها وتأيد خصوا به وصنف مخلطون وهم عامة أهل السنة تارة يذكرون منة الله ونارة يغفلون فيعجبون لمكان الغفلة المعارضة والفترة في الاجتهاد والتقص في البصيرة إلى هنا كلام الغزالي ثم نقل ذلك عن شيخه إمام الحرمين أن العجب يذهب إضعاف العمل فقط (تنبيه) قال في الماهج، عرف بعضهم العجب بأنه استعظام المنمة مع نسيان إضافتها للمنعم ويتولد الكبر منه ومن آفاته نسيان الذنوب اقله الاستغناء بسبب إعجابيه بنفسه والعمى عن آفات الأعمال فيضيع عمله لأنه إذا لم يفتقده لم يخرج من شوائب الإبطال فلذلك قال إنه يحبطه قالوا والمعجب يمنعه إعجابيه من الاستفادة والاستشارة واستماع النصيح ويجره إلى احتقار الخلق والعمى عن وجه الصواب في دينه ودنياه (فر) عن الحسين بن علي أمير المؤمنين وفيه موسى بن إبراهيم المروزي أورده الذهبي في الضعفاء وقال قال الدارقطني متروك.

(١) أي ينبغي له أن ينفق بقدر ما رزقه الله من غير ضجر ولا قلق ويعلم أن مشيئة الله في بسط الرزق وضيقة الحكمة ومصلحة



- ٢٠٧٥ - إِنَّ الْعُرَافَةَ حَقٌّ . وَلَا يَدُّ لِلنَّاسِ مِنَ الْعُرَافَةِ . وَلَكِنَّ الْعُرَافَةَ فِي النَّارِ - (د) عن رجل - (ض)
- ٢٠٧٦ - إِنَّ الْعُرُقَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَيَذْهَبُ فِي الْأَرْضِ سَبْعِينَ بَاعًا ، وَإِنَّهُ لَيَبْلُغُ إِلَى أَفْوَاهِ النَّاسِ ، أَوْ إِلَى آذَانِهِمْ - (م) عن أبي هريرة (ص)
- ٢٠٧٧ - إِنَّ الْعَيْنَ تَتَوَلَّعُ بِالرَّجُلِ يَاذَنُ اللَّهُ تَعَالَى حَتَّى يَصْعَدَ حَالِقًا . ثُمَّ يَرُدُّ مِنْهُ - (حم ع) عن أبي ذر - (ص)

(إن العرافة) بالكسر وهي تدبر أمر القوم والقيام بسياساتهم والعريف هو القيم بأمر القوم الذي عرف بذلك وشهر (حق) أي أمر ينبغي أن يكون لما تدعو إليه المصلحة بل الضرورة (ولابد للناس) في انتظام شملهم واجتماع كلتهم (من العرفاء) ليتعرف الأمير من العريف حال من جعل قيا عليه من قبيلة أو أهل محلة ليرتب البعوث والأجناد (ولكن العرفاء في النار) أي عاملون فيما يقودهم إليها أو المراد الذين لم يعدلوا وعبر بصيغة العموم لإجراء للغالب مجرى الكل ومقصوده التحذير من التعرض الرياسة والتأمر على الناس لما فيه من الفتنة التي قلما يسلم منها عريف ووضع الظاهر موضع المضمهر إيذاناً بأن العرافة على خطر ومباشرها على شفا جرف هار (د) في الخراج من حديث غالب القطان (عن رجل) من الصحابة وفيه قصة قال الصدر المناوي فيه مجاهيل .

(إن العرق) بالتحريك الرشح من البدن (يوم القيامة) في الموقف (ليذهب في الارض سبعين باعاً) أي ينزل فيها من كثرتة شيء كثير جداً فالسبعين للتكثير لا للتحديد على مامر (وإنه ليبلغ إلى أفواه الناس) أي يصل إلى أفواههم فيصير لهم بمنزلة اللجام فيمنعهم من الكلام (وإلى آذانهم) بأن يغطي الأفواه ويعلو عليها إذ الأذن أعلى من الفم فيكون الناس على قدر أعمالهم ، فمنهم من يلجده فقط ومنهم من يزيد فيبلغ إلى أذنيه ثم يحتمل أن المراد عرق نفسه خاصة ويحتمل غيره كما مر فيشدد على بعض ويخفف عن بعض وهذا كله لتراحم الناس وانضمام بعضهم لبعض حتى صار العرق يجري كالسيل واستشكل بأن الجمع إذا وقعوا في ماء على أرض معتدلة فتغطيهم على السواء وأجيب بأن ذلك من الخوارق الواقعة يوم القيامة وسبب كثرتة تراكم الأحوال ودور الشمس من رؤوسهم . قال الغزالي : وكل عرق لم يخرج من التعب في سبيل الله من حج وجهاد وصيام وقيام وتردد في قضاء حاجة مسلم وتحمل مشقة في أمر معروف ونهى عن منكر يستخرجه الحياء والخوف في صعيد يوم القيامة (م عن أبي هريرة) وفي الباب غيره أيضاً .

(إن العين) أي عين العائن من الانسان أو الجبان (لتولع) بالبناء للفعول أي تعاق (بالرجل) أي الكامل في الرجولية فالمرأة ومن هو في سن الطفولية أولى (ياذن الله تعالى) أي بتمكينه وإقداره (حتى يصعد حالقاً) بحاء مهملة أي جبلاً عالياً (ثم يتردى) أي يسقط رمته) لأن العائن إذا تكيفت نفسه بكيفية رديئة انبعث من عينه قوة سمية تتصل به فتضره وقد خلق الله تعالى في الأرواح خواص تؤثر في الأشباح لا ينكرها عاقل ، ألا ترى الوجه كيف يحمر لرؤية من يحتمسه ويصفر لرؤية من يحافه وذلك بواسطة تأثير الأرواح ، واشددة ارتباطها بالعين نسب الفعل إليها وليست هي الفاعلة بل التأثير المروح لحسب ، قال ابن القيم ومن وجه بأن الله تعالى أجرى العادة بخلق ما يشاء عند مقابلة عين العائن من غير تأثير أصلاً فقد سد على نفسه باب العمال والتأثيرات والأسباب وخالف جميع العقلاء (تنمة) قالوا قد تصيب الإنسان عين نفسه قال الغساني نظر سليمان بن عبدالمك في المرأة فأعجبته نفسه فقال كان محمد صلى الله عليه وسلم نبياً وكان أبو بكر صديقاً وعمر فاروقاً وثمان حبيباً ومعاوية حليماً وي زيد صبوراً وعبدالمك سائساً والوليد جباراً وأنا الملك الشاب فما دار عليه الشهر حتى مات (حم ع عن أبي ذر) قال الهيثمي رجال أحمد ثقات

٢٠٧٨ - إِنْ الْعَادِرُ يَنْصُبُ لَهُ لَوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُقَالُ : أَلَا هَذِهِ غَدْرَةُ فُلَانٍ بِنِ فُلَانٍ - مَالِكٌ ( ق د ت )  
عن ابن عمر - ( صح )

٢٠٧٩ - بِنَ الْغَسَلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ لَيْسَلُ الْخَطَايَا مِنْ أَصُولِ الشَّعْرِ اسْتِلَالًا - ( طب ) عن أبي أمامة - ( صح )

٢٠٨٠ - إِنْ الْغَضَبَ مِنَ الشَّيْطَانِ ، وَإِنَّ الشَّيْطَانَ خُلِقَ مِنَ النَّارِ ، وَإِنَّمَا تُطْفَأُ النَّارُ بِالْمَاءِ ، فَإِذَا غَضِبَ

أَحَدُكُمْ فَلْيَتَوَضَّأْ - ( حمد ) عن عطية العوفي - ( ح )

٢٠٨١ - إِنْ الْفِتْنَةَ تَحْيَى ، فَتَنْسِفُ الْعِبَادَ نَسْفًا ، وَيُنَجِّوُ الْعَالَمَ مِنْهَا بَعْلَهُ - ( حل ) عن أبي هريرة - ( ض )

ورواه عنه أيضاً الحارث بن أبي أسامة والديلمي وغيرهما

( إن الغادر ) أى المعتال لدى عهد أو أمان ( ينصب ) فى رواية يرفع ( له لواء ) أى علم ( يوم القيامة ) خلفه تشهيراً له بالعدو وإخزاء وتفضيحاً على رؤس الأشهاد ( فيقال ) أى ينادى عليه فى ذلك المحفل العظيم ( ألا ) إن ( هذه غدرة فلان ) أى علامة على غدرة فلان ( ابن فلان ) ويرفع فى نسبه حتى يتميز عن غيره تمييزاً تاماً وظاهره أن لكل غدرة لواء فيكون للواحد ألوية بعدد غدراته ، وحكمة نصب اللواء أن العقوبة تقع غالباً بضد الذنب والعدو حتى فاشتمرت عقوبته بإشهار اللواء ( مالك ) فى الموطأ ( ق د ت ) عن ابن عمر ( بن الخطاب ) ( إن الغسل يوم الجمعة ) بنيتها لأجلها ( ليسل ) أى يخرج ( الخطايا ) أى ذنوب المغتسل لها ( من أصول الشعر استلالاً ) أى يخرجها من منابتها خروجاً وأكده بالمصدر إشارة إلى استقصائه جميع الذنوب بحيث لا يبقى منها شيئاً إلا أنه سيمر بك ما تعلم منه أن هذا وأمثاله منزل على الصغار فلا تغفل والاستلال الإخراج قال فى الصحاح وغيره النسل من الهم خرج وسل السيف من غمده واستله أخرجه ( طب عن أبي أمامة ) قال الهيثمى رجاله ثقات .

( إن الغضب من الشيطان ) بمعنى أنه المتحرك له الباعث إليه ليردى الآدمى ويعقوبه ويبعده عن نعمة الله ورحمته ( وإن الشيطان خاق ) بالبناء للمفعول وحذف الفاعل للعلم به ( من النار ) لأنه من الجان الذى قال الله تعالى فهم جعل شيطانا ( وإنما تطفئ ) أى تخمد ( النار بالماء ) لأنه ضدها ( فإذا غضب أحدكم فليتوضأ ) ندباً مؤكداً وضوءه للصلاة وإن كان متوضئاً والغسل أفضل قال القاسمى أراد أن يقول إذا غضب أحدكم فليستعذ من الشيطان فإن الغضب من الشيطان فصور حالة الغضب ومباشأه ثم أُرشد إلى تسكينه فأخرج الكلام هذا المخرج ليكون أجمع وأنفع وللوانع أزجر وأردع وهذا التصوير لا يمنع من إجرائه على الحقيقة لأنه من باب الكناية قال ابن رسلان وورد الأمر بالاعتسال فيحمل على الحالة التى يشتد الغضب فيها جداً وهذا تحذير شديد من الغضب ولا ينافيه قول إمامنا الشافعى من استغضب فلم ينضب فهو حمار ومن استرضى فلم يرض فهو جبار لأن القوة الغضبية محلها للقلب ومعناها غلبان دمه لطلب الانتقام فمن فرط فيها حتى انعدمت بالكلية أو ضعفت أو أفرط حتى جاوز حدها الشرعى ذم ذمأً شديداً ومحمل كلام الشافعى الأول والحديث الثانى وسبب ذم الأول استلزامه انعدام الغيرة والحية والألفة مما يؤنف منه ( حمد د ) فى الأدب ( عن عطية ) بفتح أوله وكسر المهملة الثانية وشدا المثناة تحت ابن عروة ( العوفي ) صحابى نزل الشام قال فى التقريب له ثلاثة أحاديث وسكت عليه هو والمنذرى .

( إن الفتنة ) أى البلاء والشدة والمحنة ( تحيى ) فتنسف العباد نسفاً أى تهلكهم وتبيدهم واستعمال النسف فى ذلك ونحوه مجاز قال الزمخشرى من المجاز نسفت الريح التراب وנסفوا البناء فلعوه من أصله ( وينجو العالم منها بعلمه )

٢٠٨٢ - إِنَّ الْفَحْشَ وَالْفَحْشَ لَيْسَا مِنَ الْإِسْلَامِ وَشَيْءٌ وَإِنْ أَحْسَنَ النَّاسُ إِسْلَامًا أَحْسَنَهُمْ خَلْقًا - (حم)  
ع طب) عن جابر بن سمرة - (صح)

٢٠٨٣ - إِنَّ الْفَخْذَ عَوْرَةٌ - (ك) عن جرهد - (صح)

الفتنة الاختبار ، والعلم الذي ينجي من هذه الفتنة قد يكون بأنواع فتن النفوس بأسباب الدنيا كل ونساء وجاء فهذه أصول فتن الدنيا وقد تكون فتنه القلوب بالبدع والأهواء فيتبوع إلى بضع وسبعين فرقة كل فرقة تدعو إلى هوى وكلها في النار إلا واحدة فتجىء فتن الدنيا إلى النفوس وفتن الدين إلى القلوب فكاد يستأصل إهلاكها والعالم الناجي بعلمه العالم بالله العامل بتقواه وعلمه الذي ينجو به العلم بعظمة الله علم وجد بالقلب لا علم عقيدة لحسب علامته دوام الهيئة والحشية وثمراته تقوى الله بالعمل بالكتاب والسنة وترك الهوى أى العالم بعلم طريق الآخرة فإن الفتنة نوعان فتنة الشهوات وهى العظمى وفتنة الشهوات فالأولى من ضعف البصيرة وقلة العلم سيما إذا قارنه نوع هوى ومن هذا القسم فتنة أهل البدع فإنما ابتدعوا لاشتباه الحق عليهم بالباطل والهوى بالضلال ولو اتقنوا العلم بما بعث الله به رسوله وتجردوا عن الهوى لما ابتدعوا . والثانية : من النفس ، فالأول فساد من جهة الشهوات والثانى من جهة الشهوات وأصل كل منهما من تقديم الرأى على الشرع فالأول أصل فتنة الشبهة والثانى أصل فتنة الشهوة ففتنة الشهوات إنما تدفع بكامل البصيرة واليقين وفتنة الشهوات إنما تدفع بكامل العقل والصبر والدين فمن ثم كان العالم من الناجين وما عداه من الهالكين (حل) من حديث عطية بن بقية بن الوليد عن أبيه عن إبراهيم بن آدم عن أبي إسحاق الهمداني عن عمارة الأنصاري (عن أبي هريرة) ثم قال غريب من حديث أبي إسحاق لم يكتبه إلا من حديث عطية .

(إن الفحش والفحش) أى تكلف إيجاد الفحش أى القبح شرعا (ليس من الإسلام فى شىء وإن أحسن الناس إسلاما أحسنهم خلقا) بالضم لأن حسن الخلق شعار الدين وحلية المؤمنين فكلما ارتقى الإنسان فى درجات حسن الخلق ارتقى فى معارج الإيمان ولهذا قال التاج ابن عطاء الله رضى الله تعالى عنه ما ارتفع من ارتفع إلا بالخلق الحسن ولم ينل أحد كماله إلا المصطفى صلى الله عليه وسلم وأقرب الخلق إلى الله تعالى السالكون آثاره بحسن الخلق (حم) ع طب) وكذا ابن أبي الدنيا (عن جابر بن سمرة) قال كنت فى مجلس فى النبى صلى الله عليه وسلم وسمرة وأبو أمامة فقال إن الفحش الخ قال الحافظ العراقى إسناده صحيح وقال الهيثمى رجاله ثقات وقال المنذرى بعد عزوه لهم إسناده أحمد جيد .

(إن الفخذ عورة) أى من العورة سواء كان من ذكر أو أنثى حرا أو قنأ فيجب ستر ما بين السرة والركبة (١) ويحرم النظر إليه من ذكر أو أنثى إلا الخليل لكن يحل نظر العورة من صغير أو كبيرة لا تشتهى إلا الفرج عند الشافعية (ك) فى اللباس (عن جرهد) بضم الجيم وآخره مهملة الأسلمى مدنى له صحة وكان من أهل الصفة وسببه أن النبى صلى الله عليه وسلم أبصره وقد انكشف فخذه فى المسجد وعليه برد فذكره قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وقضية تصرف المؤلف أنه لا يوجد مخرجا لاحد من الستة وإلا لما عدل عنه على القانون المعروف وهو عجيب فقد رواه أبوداود فى الحمام عن جرهد المذكور وكان من أصحاب الصفة قال جاس رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عندنا ونخذى مكشوفة قال أما علمت أن الفخذ عورة وخرجه البخارى فى تاريخه الكبير والترمذى فى الاستئذان

(١) أى فيجب ستر ما بين السرة والركبة فى حق الذكر والأمة فى الصلاة وأما الحرمة فيجب ستر جميع بدنهما معا الوجه والكفين فى الصلاة ومطلقا خارجا وكذا الأمة والرجل أى عورة كل منهما جميع بدنه بالنسبة للأجانب فى حق الأنثى والأجنبيات فى حق الذكر وأما فى الخلو فهورة الأنثى ولو أمة ما بين السرة والركبة وعورة الذكر السوءتان

٢٠٨٤ - إن القاضى العدل ليجاء به يوم القيامة فيلقى من شدة الحساب ما يمتحن أن لا يكون قضى بين اثنين في ثمرة - (قط) والشرازى فى الاقاصى - عن عائشة - (ض)

٢٠٨٥ - إن القبر أول منازل الآخرة ، فإن نجا منه فما بعده أيسر منه ، وإن لم ينج منه فما بعده أشد منه - (ت ه ك) عن عثمان بن عفان - (ح)

٢٠٨٦ - إن القلوب بين أصبعين من أصابع الله يقبلها - (حم ت ك) عن أنس - (صح)

فإضراب المصنف عن ذلك صفحا واقتصاره على الحاكم وحده قصور وتقصير مستبين فلا تكن من المتعصبين .  
(إن القاضى العدل) أى الذى يحكم بالحق (ليجاء به يوم القيامة) إلى الموقف (فيلقى من شدة الحساب ما) أى أمرا عظيما (بمعنى أن لا يكون قضى) أى حكم (بين اثنين) أى خصمين حتى ولا (فى) شىء تافه جدا نحو (ثمرة) أو حبة بر أو زبيب لما يرى من ذلك الهول لكن ذلك لا يدل على انحطاط درجة العادل فمنزلة الولاية منزلة شديدة المقاساة أولا والسلامة والغنيمة آخرها للعادل ومنزلة العطب لغيره (قط) (١) (و) (الشرازى فى) كتاب (الاقاصى) والكنى (عن عائشة) قال ابن الجوزى حديث لا يصح فيه عمران بن حطان قال العقيلي لا يتابع على حديثه .

(إن القبر أول منازل الآخرة فإن نجا) الميت (منه) أى من القبر أى من عذابه ونكاله (فما بعده) من أهوال المحشر والموقف والحساب والصراط والميزان وغيرها (أيسر) عليه (منه) وإن لم ينج منه) أى من عذابه (فما بعده) مما ذكر (أشد منه) عليه فما يراه الإنسان فيه عنوان ماسيصر إليه ولا ينافيه قوله تعالى «ولنما توفون أجوركم» أى على طاعتكم ومعصيتكم يوم القيامة لأن كلبه التوفية يزيل هذا الوم إذ المعنى أن توفية الأجور وتكميلها يكون ذلك اليوم وما يكون قبل ذلك فبعض الأجور ، ذكره فى الكشاف (ت ه ك) فى الجنائز عن عبد الله بن بجير عن هانى مولى عثمان (عن عثمان بن عفان) صححه الحاكم فاعترضه الذهبي بأن ابن بجير ليس بعمدة ومنهم من يقويه وهانى روى عن جمع لكن لا ذكر له فى الكتب الستة .

(إن القلوب) أى قلوب بنى آدم جمع قلب وليس المراد بها هنا اللحم الصنوبرى الشكل القار فى الجانب الأيسر من الصدر فإنه موجود فى الهائم بل لطيفة ربانية روحانية لها بذلك القلب الجسمانى تعلق وتلك اللطيفة هى حقيقة الإنسان وهى المدرك والمخاطب والمطالب والمعاقب وهذه اللطيفة علاقة بالقلب الجسمانى وقد تحيرت عقول الأكثر فى كيفية التعلق وأن تعلقها به يضاهى تعلق الأعراض بالأجسام والأوصاف بالمرصوفات أو تعلق المستعمل للألة بالألة أو تعلق المتمكن بالمكان وتحقيق التعلق متعلق بعلوم المكاشفة لا بالعلوم النظرية (بين أصبعين من أصابع الله يقبلها) حيث شاء أى يصرفها إلى ما يريد بالعبد بحسب القدر الحاوى عليه المستند إلى العلم الأزلى بحسب خلق تلك الدواعى والصوارف فتصرفه سبحانه وتعالى فى خلقه إما ظاهر بخلق مخرق العادات كالمعجزة أو بنصب الأدلة كالأحكام التكليفية وإما باطن بتقدير الأسباب نحو ولوتوا عدتم لاختلفتم فى المعادة أو بخلق الدواعى والصوارف نحو ذلك زينا لكل أمة عملهم ، «ونقلب أفئدتهم» «ويقلب القلوب ثبت قلبى على دينك» أى طاعتك وغير بالتثنية دون الجمع إشارة إلى أن الأصبعين هما ظهور القدرة الربانية بظهور الخير والشر فى قلب العبد لا أن الله جارحة تعالى عن ذلك وعبر بالأصبعين دون اليدين لأن أسرع انقلاب ما قبلته الأصابع لصغر حجمها لحركتها أسرع من حركة اليد وغيرها فلما

(١) قوله قط أى فيما مضى من عمره فهى ظرف لما مضى من الزمان وفيها لغات أشهرها فتح القاف وضم الطاء المشددة ؛ وإذا كان هذا فى القاضى العدل وفى الشىء اليسير فما بالك بغير العدل والشىء الكثير ، وكون قط ظرفا هو مافى كثير من النسخ ، وظاهر مافى كلام المتن أنها رمز للدائرة طنى فإنه ذكر قط والشرازى - بواو العطف -

٢٠٨٧ - إِنَّ الْكَافِرَ لَيُسْحَبُ لِسَانُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَرَأَاهُ الْفَرَسِيخُ أَوِ الْفَرَسِيخِينَ يَتَوَطَّؤُهُ النَّاسُ - (حم ت)  
عن ابن عمر - (ح)

٢٠٨٨ - إِنَّ الْكَافِرَ لَيُعْظَمُ حَتَّىٰ إِنَّ ضُرْسَهُ لَأَعْظَمُ مِنْ أُحُدٍ ، وَفَضِيلَةُ جَسَدِهِ عَلَىٰ ضُرْسِهِ كَفَضِيلَةِ جَسَدِ أَحَدِكُمْ عَلَىٰ ضُرْسِهِ - (هـ) عن أبي سعيد (ح)

كان تقليب الله قلوب عباده أسرع شيء خاطب المصطفى صلى الله عليه وسلم العرب بما تعقل قال الكمال ابن أبي شريف وقوله كيف يشاء نصب على المفعول المطلق من قوله يقلبها والتقدير تقليباً يريد هذا من أحاديث الصفات ، وللناس في تلقيها مذهبان أحدهما أن الإيمان بها واجب كالإيمان بمتشابه القرآن والبحث فيها بدعة وعليه أكثر السلف الثاني أن البحث عنها واجب وتأويلها بنحو ما تقرّر متعين فراراً من التعطيل ، وإمام هذه الطائفة المرتضى والخبر ومن على قدمهما من فقهاء الصدر الأول لأن الله سبحانه لم ينزل من المتشابه ما أنزل إلا ليعلم ورسوله لم يقل ما قال إلا ليفهم وبمعرفة المتشابه يتميز الفاضل من المفضول والعالم من المتعلم والحكيم من المتعجرف ومن آمن بالأخبار على ما جاءت به حيث ألبس عليه كنهه معرفتها لا يجب عليه أن يردها رد منكر لها بل يؤمن ويسلم ويكلمها إلى الله ورد متشابه التنزيل والسنة طريق هين يستوى فيه العالم والجاهل والسفيه والعاقل وإنما يظهر الفضل بالبحث واستخراج الحكمة والخم على ما يوافق الأصول والعقول (حم ت ك عن أنس) بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر أن يقول يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك فقلت يا رسول الله أماناً بذلك وبما جئت به فهل تخاف علينا فقال نعم فذكره قال الصدر المناوي رجاله رجال مسلم في الصحيح

(إن الكافر ليسحب لسانه) أي يحرقه وخص لتلفظه بكلمة الكفر (يوم القيامة وراه الفرسخ والفرسخين يتوطؤه الناس) أي أهل الموقف فيكون ذلك من العذاب قبل دخوله دار العقاب ، والقصد بهذا الخبر بيان عظم جنة الكافر في الموقف وأن له من العذاب ألواناً ، والسحب الجر على الأرض يقال سحبه على الأرض سحبا من باب نفع جررتة فانسحب وسمى السحاب سحاباً لانسحابه في الهواء ، والفرسخ ثلاثة أميال هاشمية وهو فارسي معرب والوطء الدوس بالرجل يقال وطئته برجلي أطؤه وطأ إذا علوته ووطئ زوجته جامعها لأنه استعمال . قال الزمخشري : ومن المجاز وطئه العدو ووطأة منكرة وفلان وطئ الخلق (حم ت) في صفة جهنم (عن ابن عمر) ابن الخطاب وقال الترمذي غريب قال في المنار ولم يبين لم لا يصح وذلك لأنه من رواية الفضل بن يزيد وهو ثقة عن أبي المخارق عن ابن عمر وأبو المخارق هو معن العبدى وهو ضعيف انتهى ، وقال العراقي سنده ضعيف إذ أبو المخارق لا يعرف وقال ابن حجر في الفتح سنده ضعيف .

(إن الكافر ليعظم) أي لشكرك جهنمه في الآخرة (حتى إن ضرسه لأعظم من أحد) أي حتى يصير ضرسه أكبر من جبل أحد (وفضيلة جسده) أي زيادته وعظمه (على ضرسه كفضيلة جبل أحد على ضرسه) (١) فإذا كان ضرسه مثل جبل أحد جهنمه مثله سبعين مرة أو أكثر وقد استبعد هذا الخبر وما قبله قوم من الذين اتبعوا أهواءهم بغير علم ولا هدى إعجاباً برأيهم وتحكماً على السنة بعقول ضعيفة وأفهام سخيفة ومدروا أن الله سبحانه وتعالى لم يبن أمور الدنيا على عقول البشر بل أمر ونهى بحكمته ووعد وواعد بمشيئته ولو كان كل مالا تدركه

(١) أي نسبة زيادة جسد الكافر على ضرسه كنسبة زيادة جسد أحدكم على ضرسه وأمر الآخرة وراه طور

العقول فتؤمن بذلك ولا تبحث عنه

٢٠٨٩ - إنَّ الَّذِي تُوْرَثُ الْمَالُ غَيْرَ آلِهِ عَلَيْهِ نِصْفُ نَذَابِ الْأُمَّةِ - (عب) عن ثوبان - (ض)

٢٠٩٠ - إنَّ الَّذِي أَنْزَلَ الدَّمَ أَنْزَلَ الشِّفَاءَ - (ك) عن أبي هريرة - (صح)

٢٠٩١ - إنَّ الَّذِي يَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَيُفْرَقُ بَيْنَ اثْنَيْنِ بَعْدَ خُرُوجِ الْإِمَامِ كَالْجَارِ قِصْبَهُ فِي النَّارِ - (حم طبعك) عن الأرقم - (ح)

العقول غير مقبول لاستحالات أكثر واجبات الشرائع ، ألا ترى أنه تعالى أوجب غسل جميع البدن من المني وهو طاهر ، وأوجب غسل الأعضاء الأربعة من الغائط فقط وهو نجس متين وأوجب بخروج يسير ما أوجب بخروج ريح يسير فأبى عقل يساوى مالا عين له ماله عين قائمة بمحل واحد وأوجب قطع يد السارق في ربع دينار وقطعه في مائة ألف قطار والقطع فيهما سواء وأوجب الأم الثلث فإذا كان للولد أخوة فالسدس من غير أن يرث الإخوة من ذلك شيئا فبأبى عقل يدرك هذا إلا تسليما للشارع ؟ وهذا باب واسع يطول تتبعه وإذا كان هذا في أمور الدنيا فما بالك بأمر الآخرة التي ليس معها شيء على نمط ما في الدنيا ولا يشبهه إلا في مجرد الاسم (ه عن أبي سعيد) الخدرى (إن) المرأة التي تورث المال غير أهلها نصف عذاب (هذه الأمة) يعني أن المرأة إذا زنت وأتت بولد ونسبته إلى حليها ليلتحق به . يثبت بينهما التوارث وغيره من الأحكام عليها عذاب عظيم لا يقدر قدره ولا يكتبه كنهه وليس المراد أن عليها نصف عذاب هذه الأمة حقيقة بالتحديد بل المراد مزيد الزجر والتحويل ورفض عظم عذابها وإلا فمعلوم أن إثم من قتل مائة مسلم ظلما أشد عذابا منها ومن دل الكفار على عقوبات المسلمين فاستأصلوهم بالقتل والسبي والزنى بالنساء عالما بأن ذلك كله سيكون من دلالته كابن العلقمى وزير الخليفة المعتصم الذي أغرى التتار عليه وعلى أهل الإسلام حتى كان منهم ما كان في بغداد وما والاها أعظم عذابا منها (هب عن ثوبان) مولى النبي صلى الله عليه وسلم .

(إن الذي أنزل الدماء) وهو الله تعالى (أنزل الشفاء) أي أنزل ما يحصل به الشفاء من الأدوية أو أنزل ما يستشفى به منه وما من شيء إلا وله ضد وشفاء الضد بضده وإنما يتعدى استعماله بالجهل بعينه أو بفقدته أو قيام موانع أخر وكذا المرض والدواء ما يتداوى به كما مر والشفاء البرء من العلة (ك عن أبي هريرة) وصححه .

(إن) الرجل (الذي يتخطى رقاب الناس يوم الجمعة) عند جلوسهم بمحلها لاستماع الخطبة والصلاة (ويفرق بين اثنين) قعدا لذلك بجلوسه بينهما (بعد خروج الإمام) ليصعد المنبر للخطبة (كالجار قصبه) بضم القاف أي أمعاه والجمع أفضاب وقيل هو ما أسفل البطن من الأمعاء (في النار) أي له في الآخرة عذاب شديد مثل عذاب من يكون في النار وهو يجر أمعاه فيها بمعنى أنه يستحق ذلك وقد يعنى عنه وهذا وعيد شديد يفيد تحريم التخطى والتفريق بين اثنين فإن رأى فرجة لا يبلغها إلا به جاز له أن يتخطى صفيين لأكثر فيحرم كما نص عليه الشافعى رضى الله تعالى عنه واختار في الروضة خلا - ترجيحه في المجموع الكراهة (١) والتفريق صادق بأن يزحزح رجلين عن مكانهما

(١) واعتمد الرملى في التفريق أنه مكروه ووافقه الخطيب الشربى فقال يكره تخطى الرقاب إلا لإمام أو رجل صالح لأن الصالح يتبرك به ولا يتأذى بتخطيه وألحق بعضهم بالرجل الصالح الرجل العظيم ولو في الدنيا قال لأن الناس يتساحون بتخطيه ولا يتأذون به أو وجد فرجة لا يصلها إلا بتخطى واحد أو اثنين أو أكثر وإن لم يرج سدها فلا يكره له وإن وجد غيره لتقصير القوم باخلاؤها لكن يسر له إن وجد غيرها أن لا يتخطى فإن رجى سدها كأن يتقدم أحد إليها إذا أقيمت الصلاة كره .

٢٠٩٢ - إِنْ الَّذِي يَأْكُلُ أَوْ يَشْرَبُ فِي آيَةِ الْفِضَّةِ وَالذَّهَبِ إِلَّا مَا يَجْرُجُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ - (م هـ) عن أم سلمة ، زاد (طب) (إِلَّا أَنْ يَتُوبَ) - (صح)

٢٠٩٣ - إِنْ الَّذِي لَيْسَ فِي جَوْفِهِ شَيْءٌ مِنَ الْقُرْآنِ كَالْبَيْتِ الْحَرْبِ - (حم ت ك) عن ابن عباس - (صح)

٢٠٩٤ - إِنْ الَّذِينَ يَصْنَعُونَ هَذِهِ الصُّورَ يَعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَقَالُ لَهُمْ : أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ - (ق ن)

ويجلس بينهما (حم طب ك) في المناقب (عن الأرقم) بن أبي الأرقم قال الحاکم صحيح وعلقه الذهبي بأن هشام بن زياد أحد رجاله واه وعلقه الهيثمي على أحمد والطبراني بأن فيه هشام بن زياد وقد أجمعوا على ضعفه اه وساقه في الميزان من مناكير رشدين ه (إن) المكلف (الذي يأكل أو يشرب في آية الفضة والذهب) عبر بني دون من لأن المحرم الأكل أو الشرب وأضماً فاه فيه لا يتبعها منه (١) (إنما يجر) بضم التحتية وفتح الجيم (٢) (في بطنه نار جهنم) أي يرددها فيه من جر جر الفعل إذا ردد صورته في حنجرتة ذكره في الفائق وفي رواية ناراً أي قطعة هائلة من نار جهنم جعل صوت شرب الإنسان الماء في هذه الآنية ليكون استعمالها محرماً موجباً لاستحقاق العقاب بجر جر نار جهنم في بطنه ، وفي رواية ناراً من جهنم ، وهي أبلغ زيادة التنوين الذي للتهويل (تنبيه) قال الغزالي : النقد ليس في عينه غرض وخلق وسيلة لكل غرض فمن اقتناه فقد أبطل الحكمة وكان كمن حبس الحاکم في سجن وأضاع الحكم وما خلق النقد لإنسان فقط بل لتعرف به المقادير فأخبر تعالى الذين يعجزون عن قراءة الأسطر الإلهية المكتوبة على صفحات الموجودات بخط إلهي لا حرف قبله ولا صوت له الذي لا يدرك بالبصر بل بالصيرة أخبر هؤلاء العاجزين بكلام سمعوه وفهموه من رسوله حتى وصل إليهم بواسطة الحرف والصوت المعنى الذي عجزوا عن إدراكه ، فقال دو الذين يكفون الذهب والفضة الآية وكل من اتخذ النقد آية فقد كفر النعمة وكان أسوأ حالاً من كثره فاه كمن سخر الحاکم في نحو حياكة أو كنس فالحبس أهون فإن الخنزف يقوم مقامه في حفظ الأطعمة والمائعات ففاعله كافر للنعمة بالنقد فمن لم ينكشف له هذا قيل له الذي يأكل أو يشرب فيه إنما يجر جر في بطنه نار جهنم ، وأفاد حرمة استعماله على الذكور والإناث وعللة التحريم العين مع الخيلاء (م هـ عن أم سلمة) ورواه عنه البخاري في الأشربة بدون ذكر الأكل والذهب (زاد طب) في روايته (إلا أن يتوب) توبة صحيحة عن استعماله فاه لا يجر جر حينئذ في نار جهنم

(إن) الإنسان (الذي ليس في جوفه شيء من القرآن كالبيت الحرب) قال الطيبي أراد بالجوف هنا القلب إطلاقاً لاسم المحل على الحال قال تعالى وما جعل الله لرجل من قلبين في جوفه (فائدة) ذكره تصحيح التشبيه بالبيت الحرب بجر جر الإنسان الخالي عما لا بد منه من التصديق والاعتقاد الحق والتفكير في آلاء الله ومحبه (حم ت ك عن ابن عباس) قال الترمذي حسن صحيح وقال الحاکم صحيح وفاتها أن فيه قابوس ابن أبي ظبيان ضعيف كما بينه ابن القطان والراوي عن قابوس جرير وفيه مقال فالصحة له محال ومن ثم استدركه الذهبي على الحاکم وقال قابوس ابن وقال النسائي غير قوي . (إن) المصورين (الذين يصنعون هذه الصور) أي التماثيل ذوات الأرواح (يعذبون يوم القيامة) في نار جهنم

(١) هذا التعليل فيه نظر فتدبر. اه (٢) أي الأولى وسكون الراء بعدها جيم مكسورة أي يردداً ويصب في بطنه نار جهنم بنصب نار على أنه مفعول به والفاعل ضمير الشارب والجر جر بضم الجيم بمعنى الصب وجاء الرفع على أنه فاعل والجر جر تصويت في البطن أي تصوت في بطنه نار جهنم وفي الحديث تحريم الأكل والشرب في آية الذهب والفضة على كل مكلف رجلاً كان أو امرأة ويلحق بهما مافي معناهما مثل التطيب والاكتحال وسائر وجوه الاستعمال وكما يحرم استعمال ما ذكر يحرم اتخاذه بدون استعماله

عن ابن عمر - (صح)

٢٠٩٥ - إن الماء طهور لا ينجسه شيء - (حم ٣ قط هق) عن أبي سعيد - (صح)

٢٠٩٦ - إن الماء لا ينجسه شيء إلا ما غلب على ريحه وطعمه ولونه - (ه) عن أبي أمامة - (صح)

٢٠٩٧ - إن الماء لا ينجب - (د ت ه ب ك هق) عن ابن عباس - (صح)

(يقال لهم أحيوا ما خلقتم، أمر تعجيز أي اجعلوا ما صورتم حياته ذاروح<sup>(١)</sup>) ونسب الخلق إليهم تهكما واستهزاء وهذا يؤذن بدوام تعذيب المصور لتكليفه نفخ الروح وليس بنافخ وهو علي بابة إن استحلت التصوير لكفره وإلا فهو زجر وتهديد إذ دوام التعذيب إما للكفار (ق ن عن ابن عمر) بن الخطاب .

(إن الماء طهور) أي طاهر في نفسه مطهر لغيره (لا ينجسه شيء) مما اتصل به من النجاسات قال الرافعي أراد مثل الماء المشلول عنه وهو ماء بر بضاعة كانت واسعة كثيرة الماء وكان يطرح فيها من الانجاس مالا يغيرها فإن فرض تغير الكثير بنجس نجسه إجماعاً وقال الولي العراقي رحمه الله تعالى ال نلاستفراق أو للمهد أي الماء المشلول عنه وهو ماء بر بضاعة ويعلم حكم غيره بالأولى أو لبيان الجنس أي أن هذا هو الأصل في الماء وطهور بفتح الطاء علي المشهور لأن المراد به الماء وجاء في رواية ولا يثبت الواو واستدل به المالكية علي قولهم الماء لا ينجس إلا بالتغير وخصه الشافعية والحنابلة بخبر القلتين كما مر وأجمعوا علي نجاسة المتغير (حم ٣ قط هق عن أبي سعيد) الخدرى قال قيل يا رسول الله إنا نتوضأ من بر بضاعة<sup>(٢)</sup> وحى تلقى فيها الحيض ولحوم الكلاب والتين فذكره وحسنه الترمذى وصححه أحمد وابن معين والبقوى وابن حزم وغيرهم من الجهابذة قال الحافظ ابن حجر رحمه الله ففني الدارقطى أي في العلل ثبوته باطل .

(إن الماء) في رواية طهور (لا ينجسه شيء) نجس وقع فيه (إلا ما) أي نجس (غلب علي ريحه وطعمه ولونه) الواو مانعة خلولا جمع وفيه كالذي قبله أن الماء يقبل التنجيس وأنه لا أثر لملاقاته حيث لا تغير أي إن كثر الماء والتمسك بالأصل حتى يتيقن بتحقق رافعه (نبيه) هذا الحديث كالذي قبله قد مثل به أصحابنا في الأصول إلى أن العام الوارد علي سبب خاص يعتبر عمومه عند الأكثر ولا يقصر علي السبب لوروده فيه فان سبب الحديث ما تقرر من أنه سئل أتوضأ من بر بضاعة وهي باقى فيها ما ذكر فقال إن الماء طهور لا ينجسه شيء أي بما ذكر وغيره وقيل بما ذكر وهو ساكت عن غيره (ه عن أبي أمامة) ورواه الدارقطى والبيهقى بدون ولونه وظاهر عدم رمز المصنف إليه بالضعف يوم أنه لا ضعف فيه وليس كذلك بل جزم بضعفه جمع منهم الحافظ العراقي ومغناطى في شرح ابن ماجه نفسه فقال ضعيف لضعف رواه الذين منهم رشدين بن سعد الذى قال فيه احد لا يبالى عن روى وأبو حاتم منكر الحديث وقال النسائى متروك ويحيى واه وأشار الشافعى إلى ضعفه واستغنى عنه بالإجماع (إن الماء لا ينجب) بضم أوله<sup>(٣)</sup> أي لا ينتقل له حكم الجنابة وهو المنع من استعماله باغتسال الغير منه وحققته لا يصير بمثل هذا الفعل إلى حالة ينجب فلا يستعمل وأما تفسير لا ينجب بلا ينجس فرده ابن دقيق العيد بأنه تفسير للأعم

(١) واستدل به علي أن أفعال العباد مخلوقة لله تعالى للحوق الوعيد بمن تشبه بالخالق فدل علي أن غير الله ليس بخالق حقيقة، وقد أجاب بعضهم بأن الوعيد وقع علي خلق الجواهر ورد بأن الوعيد لاحق باعتبار الشكل والهيئة وليس ذلك به وهر وأما استثناء غير ذى الروح فورد مورد الرخص (٢) بضم الباء وكسرها بر معرفة بالمدينة والضاد معجمة، والحيض بكسر الحاء المهملة وفتح المشاة التحتية وشدها أي خرق الحيض وفي رواية بالصاد المهملة أي الخرق التي يمسح بها دم الحيض، وعذر الناس بفتح العين المهملة وكسر الذال المعجمة جمع عذرة وهي العاتق (٣) أي وكسر النون ويجوز فتحها مع ضم النون. قال النووى والأول أفصح وأشهر



٢٠٩٨ - إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَيُدْرِكُ مَحْسَنَ الْخَلْقِ دَرَجَةَ أَقَامِمِ الصَّائِمِ - (دجب) عن عائشة - (ح)

٢٠٩٩ - إِنَّ الْمُؤْمِنَ تَخْرُجُ نَفْسُهُ مِنْ بَيْنِ جَنبَيْهِ وَهُوَ يَحْمَدُ اللَّهَ تَعَالَى - (هب) عن ابن عباس - (ض)

بالأخص ويحتاج إلى دليل وأل في الماء للاستغراق خص منه المتغير بدليل وهو الاجماع أو للهدأى الماء المهورد بالتطهر منه فانه قال لميمونة لما اغتسلت في جفنة فجاء ليغتسل منها فقالت إني كنت جنباً (١) وفيه حذف أى كنت جنباً حالة استعمال الماء ثم حذف منه أيضاً مقصود هذا الإخبار وهو أنه هل يمنع استعماله أم لا قال الولي العراقي وقوله الماء لا يجنب نكرة في سياق النفي فيعم والقياس يخصصه بالجنبه أى لا تحصل له بسبب الجنبه منع من التطهير كما مر عن الخطابى ومع ذلك لا يختص الحكم بالجنبه بل كل حدث وخبث كذلك لأن العبرة بعموم اللفظ قال وقوله لا يجنب كالتصريح بالرد على من قال العلة في إفساد الماء باستعماله انتقال المنع إليه وفيه جواز العمل بالأصل وطرح الاحتمال فإنه ينبغي لمن علم حال شيء خفى على غيره بيانه له وإن عظم قيل وظهورية المستعمل وهو غير سديد إذا اغتسل كما يحمل كونه فيها يحتمل كونه منها والدليل إذا تطرقه الاحتمال سقط به الاستدلال على أنه صرح في رواية البيهقي والدارقطنى وغيرهما بأنه كان منها ونصه فضل من غسلها فضل فأراد أن يتوضأ به فقالت يا رسول الله إني اغتسلت منه فذكره وفيه صحة التطهير بفضل المرأة وإن حلت به وبه قال الأئمة الثلاثة وخالف أحمد وأن الشرط في التطهر الإساع فلا يقدر ماؤه إلا بدأ قال القشيري والعام لا يخص بسببه علي الخمار فإذا حمل لا يجنب علي أنه لا يعلق به منع بسبب الجنبه دل علي حل استعماله في حدث وخبث معاً وإن كان سبب الحكم طهر الحدث (د ت ه ح ك) وصححه (هق) كلهم (عن ابن عباس) قال اغتسل بعض أزواج النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم في جفنة فأراد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يتوضأ منه فقالت إني كنت جنباً فذكره قال الترمذى حسن صحيح وصححه النووي في شرح أبي داود وظاهر اقتصار المصنف علي عزوه لهؤلاء أنه لم يره مخرباً لغيرهم وهو عجب فقد خرجه أحمد والنسائى وابن خزيمة، وصححه والدارمى وغيرهم كلهم عن الخبر.

(إن المؤمن) وفي رواية إن العبد (ليدرك بحسن الخلق) أى ببسطة الوجه وبذل المعروف وكف الأذى (درجة القائم الصائم) في أشد الحر والمهجد ليلاً وهو راقد علي فراشه لأنه قد رفع عن قلبه الحجب فهو يشهد، شاهد القيامة بقلبه ويعد نفسه ضيقاً في بيته وروحه عارية في بدنه لكن لا يكون حسن الخلق محموداً في كل حال ولا الغضب مذموماً كذلك بل كل منهما محتاج إليه في حينه فمن رزق كمالاً يضع كل شيء في محله فطوبى له وإلا فليعالج نفسه ويهذبها بالرياضة فمن جبل علي قلة الغضب ورزاقه الطبع والرأفة فلا يجفو ولا يغظ وعلي البدل فلا يمسك وكذا سائر الاخلاق لزيادة بعض الأمشاج من حرارة وبرودة ويوسة ورطوبة علي بعض فالرياضة محتاج إليها لتعديل الاخلاط فالمحمول علي الرزاقه وقلة الغضب عليه أن يرض نفسه علي اكتساب الحركة والغضب كما علي الطائش أن يروضها علي اكتساب الحلم والرزاقه فالواجب أن لا يستخف الرذائل فيمبل إليها ولا يستثقل الفضائل فيخيد عنها بل يكون فيه حلم وغضب ورزاقه وخفة ورجد وهزل ولا يجرى علي طبعه وعادته (د) في الأدب (ح) كلاهما (عن عائشة) ورواه عنها أيضاً البغوى في شرح السنة وغيره وعزاه المنذرى إلى أبي الشيخ عن علي وضعفه.

(١) توهاً منها أن الماء صار مستعملاً وفي رواية أبي داود ونهى أن يتوضأ الرجل بفضل وضوء المرأة قال الخطابى وجه الجمع بين الحديثين إن ثبت هذا أن النهى إنما وقع عن التطهير بفضل ما تستعمله المرأة من الماء وهو ماسال أو فضل عن أعضائها عند التطهير به دون الفضل الذي يستقر في الإناث ومن الناس من جعل النهى في ذلك علي الاستحباب دون الإيجاب وكان ابن عمر رضى الله عنه يذهب إلى أن النهى إنما هو إذا كانت جنباً أو حائضاً فإذا كانت طاهرة فلا بأس به.

٢١٠٠ - إِنَّ الْمُؤْمِنَ يُضْرَبُ وَجْهَهُ بِالْبَلَاءِ كَمَا يُضْرَبُ وَجْهَ الْبَعِيرِ - (خط) عن ابن عباس - (ض)

٢١٠١ - إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَنْضِي شَيْطَانَهُ كَمَا يَنْضِي أَحَدُكُمْ بَعِيرَهُ فِي السَّفَرِ - (حم) والحكيم وابن أبي الدنيا في

مكاييد الشيطان عن أبي هريرة

٢١٠٢ - إِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا أَصَابَهُ السَّقَمُ ثُمَّ أَعْفَاهُ اللَّهُ مِنْهُ كَانَ كَفَّارَةً لِمَا مَضَى مِنْ ذُنُوبِهِ ، وَمَوْعِظَةً لَهُ

(إن المؤمن تخرج نفسه من بين جنبيه) أى تزهرق روحه من جسده فيموت (وهو) أى والحال أنه (يحمد الله تعالى) إنما حمده حال قبض أعرشيه منه لموت شهواته حالئذ إذ هو إنما يحب الحياة بالشهوة المركبة فيه فيتلذذ بها فإذا انقطعت الشهوة وخلصت الروح من آفات النفس حمد الله على خلاصه من السجن (هب عن ابن عباس) رضى الله عنه وفي الباب غيره .

(إن المؤمن يضرب وجهه بالبلاء كما يضرب وجه البعير) هذا عبارة عن كثرة إيراد أنواع المصائب وضروب المحن والفتن فضرب الوجه هنا مجاز عن ذلك ، قال الزمخشري ومن المجاز ضرب على يده إذا أفسد عليه أمراً أخذ فيه ، ثم علم أنه تعالى إنما يصير المؤمن عرضة للبلاء لكرامته عليه لما في الابتلاء من تمحيص الذنوب ورفع الدرجات والحسك لا يفعل شيئاً إلا لغرض صحيح وحكمة بالغة وإن غفل عنها الغافلون ولم يتوصل لإدراكها العاقلون (خط) في ترجمة أبي القاسم الصفار (عن ابن عباس) وفيه مجاشع بن عمرو قال الذهبي قال ابن حبان يضع الحديث ومطير الوراق أورده الذهبي في الضعفاء وقال ثقة لين .

(إن المؤمن ينضى) بنون ساكنة وضاد معجمة مكسورة وفي رواية ينضى (شيطانه) أى يزيله ويجعله نضوا أى مهزولاً لكثرة إذلاله له وجعله أسيراً تحت قهره وتصرفه من أعز سلطان الله أعزه الله وسلطه على عدوه وحكم عكسه عكس حكمه فظهر أن المؤمن لا يزال ينضى شيطانه (كما ينضى أحدكم بعيره في السفر) لأنه إذا عرض لقلبه اجترز عنه بمعرفة ربه وإذا اعترض لنفسه وهى شهواته اجترز بذكر الله فهو أبداً ينضوه بالبعير يتجشم في سفره أُنقال حمولته فيصير نضوا لذلك وشيطان المؤمن يتجشم أُنقال غيظه منه لما يراه من الطاعة والوفاء لله فوقف منه بمزجر الكلب ناحية وأشار بتعبيره ينضى دون يملك ونحوه إلى أنه لا يتخلص أحد عن شيطان مادام حساً فانه لا يزال يجاهد القلب ويتنازع والعدو لا يزال يجاهده بمجاهدة لا آخر لها إلا الموت لكن المؤمن الكامل يقوى عليه ولا يتقاد له ومع ذلك لا يستغنى قط عن الجهاد والمدافعة مادام الدم يجرى في يده فانه مادام حياً فأبواب الشياطين مفتوحة إلى قلبه لا تنغلق وهى الشهوة والغضب والحدة والطمع والثروة وغيرها ومهما كان الباب مفتوحاً والعدو غير عاقل لم يدفع إلا بالحراسة والمجاهدة قال رجل للحسن يا أبا سعيد أبنام إبليس فتبسم وقال لولنا لو وجدنا راحة فلا خلاص للمؤمن منه لكنه بسبيل من دفعه وتضعيف قوته وذلك على قدر قوة إيمانه ومقدار إيقانه قال قيس بن الحجاج قال لى شيطاني دخلت فيك وأنا مثل الجزور وأنا الآن كالعصفور ، قلت ولم ذا ؟ قال أذنبتى بكتاب الله . وأهل التقوى لا يتعذر عليهم سد أبواب الشياطين وحفظها بالحراسة أعنى الأبواب الظاهرة والطرق الخفية التى تفضى إلى المعاصى الظاهرة وإنما يتعذرون في طريقة الغامضة (حم) والحكيم) الترمذى (وابن أبي الدنيا) أبو بكر (في) كتاب (مكائد الشيطان) كلهم (عن أبي هريرة) قال الهيثمى تبعاً لشيخه الحافظ العراقي فيه ابن طيبة وأقول فيه أيضاً سعيد بن شرحبيل وأورده الذهبي في الضعفاء وعده من المجاهيل وفي الميزان قال أبو حاتم مجهول وموسى بن وردان ضعفه ابن معين ووثقه أبو داود

(إن المؤمن إذا أصابه سقم) بضم فسّمون وبفتحين أى مرض (ثم أعفاه الله منه) أى خلاصه منه بالشفاء وفي رواية ثم أعنى بالبناء للمجهول (كان) مرضه (كفارة لما مضى من ذنوبه) فيه شمول للكبائر والصغائر (وموعظة له فيما

فَمَا يُسْتَقْبَلُ ، وَإِنَّ الْمُنَاقِقَ إِذَا مَرِضَ ثُمَّ أَعْنَى كَانَ كَالْبَعِيرِ عَقْلَهُ هَلَهُ ثُمَّ أَرْسَلُوهُ فَلَمْ يَدْرِ لِمَ عَقَلُوهُ ، وَلَمْ يَدْرِ لِمَ أَرْسَلُوهُ - (د) عن عامر الرام - (ح)

٣١٠٣ - إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَا يَنْجَسُ - (ق ٤) عن أبي هريرة (حم م د ن ه) عن حذيفة (ن) عن ابن مسعود (طب) عن أبي موسى - (صح)

٣١٠٤ - إِنَّ الْمُؤْمِنَ يُجَاهِدُ بِسَيْفِهِ وَنَسَائِهِ - (حم طب) عن كعب بن مالك - (صح)

يستقبل) لأنه لما مرض عقل أن مرضه مسبب عن إقترافه الذنوب فأقطع عنها فكان كفارة لها فوضع المسبب الذي هو الكفارة موضع السبب الذي هو التنبيه والندم تمييزاً على تيفظه وبعد غور إدراكه ليقابل نسبه البلادة إلى المنافق (١) المذكور في قوله (وإن المنافق) الذي يظهر الإسلام ويبطن الكفر (إذا مرض ثم أعنى) من مرضه (كان كالبعير عقله أهله) أى أصحابه (ثم أرسلوه) أى أطلقوه من عقاله (فلم يدري لم عقلوه) أى لآى شئ فعلوا به ذلك (ولم يدري لم أرسلوه) أى فهو لا يتذكر الموت ولا يتعظ بمرضه ولا يتيقظ من غفلاته بشغل قلبه بحب الدنيا واستغراقه في شهوته ورسوخه فيما هو عليه من غياوة البهيمة فلا ينجح فيه سبب الموت ولا يذكر حسرة الموت فلذا شبهه بالبعير المرسل بعد القيد في كونه لا يدري فيم قيد وفيم أرسل لحقه إذا مرض عقل أن مرضه بسبب ذنوبه فاذا عوفى لم يعد فلما لم يتنبه جعل كالبهيمة أو لك كالأنعام بل هم أضل، ثم إن للحديث عند مخرجه أبي داود تمة وهى : فقال رجل من حوله يا رسول الله وما الأسقام والله ما مرضت قط قال قم عنا فليست منا (د) في الجنائز (عن عامر الرام) أخى الخضر قال محمد بن سلمة قال إني لبيلاذنا إذ رفعت لنا رايات وألوية فقلنا ما هذا قالوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتيننا وهو جالس تحت شجرة قد بسط له كساء وقد اجتمع إليه أصحابه فجلس إليهم قد ذكر الأسقام فقال إن المؤمن الخ وفيه زيادة ذكرها البغوى في الدعوات في المصاييح قال المنذرى في إسناده راو لم يسمه (إن المؤمن) في رواية المسلم (لا ينجس) زاد الحاكم حيا ولا ميتا (٢) أما الحى فاجماعا ، قال الفاكهوى حتى الجنين إذا ألقته أمه وعليه رطوبة فرجها وأما الميت فعلى الصحيح عند الشافعية والمالكية انتهى ، وذكر المؤمن وصف طردى فالكافر كذلك خلافاً لنعمان والمراد بنجاسة المشركين في الآية نجاسة الاعتقاد أو تجنهم كالنجس ومفهوم الخبر متروك لمانع (٣) (تنبيه) قال القاضى يمكن أن يحتج بالحديث على من قال الحدث نجاسة حكمة وإن من وجب عليه وضوء أو غسل فهو نجس حكماً (ق ٤ عن أبي هريرة) قال لقيني النبي صلى الله عليه وسلم وأنا جنب فأخذ بيدي فمشيت معه حتى بعد فأنسلت أى مضيت بتمهل فاغتسلت ثم جئت فقال أين كنت قلت لقيتني وأنا جنب فذكرت أن أجالسك فذكره ولفظ رواية مسلم سبحان الله إن المؤمن لا ينجس وفيه حل مصالحة الجنب ومخالطته وطهارة عرقه وجواز تأخيره للغسل وأن يسعى في حوائجه (حم م د ن ه عن حذيفة) بن إيمان (ن) عن ابن مسعود طب عن أبي موسى الأشعري واللفظ للبخارى . (إن المؤمن يجاهد بسيفه) الكفار (ولسائه) الكفار وغيرهم من الملحدين والفرق الزائفة باقامة الحججة ونصب

(١) أى النفاق الحقيقى ويحتمل أن المراد العملى (٢) فيه رد على من قال إنه ينجس بالموت (٣) وتمسك بمفهوم الحديث بعض أهل الظاهر فقال إن الكافر نجس العين وقواه بقوله تعالى وإنما المشركون نجس، وأجاب الجمهور عن الحديث بأن المراد أن المؤمن طاهر الأعضاء لاعتياده بمجانبة النجاسة كما يحتجب النجس وحجتهم أن الله تعالى أباح نكاح نساء أهل الكتاب ومعلوم أن عرقهن لا يسلم منه من يضاجهن ومع ذلك فلم يجب عليه من غسل الكتانية إلا مثل ما يجب عليه من غسل المسئلة فدل على أن الأدمى ليس نجس العين إذ لا فرق بين الرجال والنساء .

٢١٠٥ - إِنَّ الْمُؤْمِنِينَ يَشُدُّ عَلَيْهِمْ ؛ لِأَنَّهُ لَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ نَكْبَةٌ مِنْ شَوْكَةٍ فَمَا فَوْقَهَا وَلَا وَجَعٌ إِلَّا رَفَعَ اللَّهُ لَهُ بِه دَرَجَةً ، وَحَطَّ عَنْهُ خَطِيئَةٌ - ابن سعد (ك هب) عن عائشة - (صح)

٢١٠٦ - إِنَّ الْمُتَحَابِّينَ فِي اللَّهِ فِي ظِلِّ الْعَرْشِ - (ط ب) عن معاذ - (ح)

٢١٠٧ - إِنَّ الْمُتَشَدِّقِينَ فِي النَّارِ - (ط ب) عن أبي أمامة - (ض)

٢١٠٨ - إِنَّ الْمَجَالِسَ ثَلَاثَةٌ : سَلَامٌ ، وَغَانِمٌ ، وَشَاجِبٌ - (حم ع ح ب) عن أبي سعيد - (ح)

٢١٠٩ - إِنَّ الْمُخْتَلَعَاتِ وَالْمُنْتَزِعَاتِ هُنَّ الْمُنَافِقَاتُ - (ط ب) عن عقبه بن عامر - (ح)

البراهين وغير ذلك أو أراد بالجهاد باللسان هجر الكفر وأهله وهذا إلى ظاهر الأخبار أقرب ، ومقصود الحديث أن المؤمن شأنه ذلك فلا ينبغي أن يقتصر على جهاد أعداء الله باللسان بل يضم إليه الجهاد باللسان (حم ط ب عن كعب بن مالك) قال لما نزلت ، والشعراء يتبعهم الغاوون ، أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت ماترى في الشعر قد كره قال الهيشمى رواه أحمد بأسانيد رجال أحدها رجال الصحيح .

(إن المؤمنين يشدد) بضم أوله (عليهم) لفظ رواية الحاكم إن المؤمن يشدد عليه (لأنه لا يصيب المؤمن نكبة) بنون وكاف وموحدة (من شوكه فما فوقها ولا رجوع إلا رفع الله لها درجة) في الجنة (وحط عنه) أى محى عنه بسببه (خطيئة) من خطاياها وسبق أنه لا مانع من كون الشيء الواحد رافعاً وحاطاً ومر أن النكبة ما يصيب الإنسان من المصائب والشوكه معروفة (ابن سعد) في الطبقات (ك) في الجنايز (هب) كلهم (عن عائشة) قالت طرقت رسول الله صلى الله عليه وسلم وجعل فجعل يتقلب على فراشه فقلت يا رسول الله لو صنع هذا بعضنا لخشى أن تجده عليه قد كره قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبي .

(إن المتحابين في الله) يكونون (في ظل العرش) يوم القيامة زاد الحاكم في روايته يوم لا ظل إلا ظله ومعلوم أن الكلام في المؤمنين (ط ب عن معاذ) بن جبل ورواه الحاكم أيضاً وقال على شرطهما وقال العراقي وهو عند الترمذى عن معاذ بن نفع آخر .

(إن المتشدين) بثناة فوقية وشين معجمة أى المتوسعين في الكلام من غير احتياط وتحرزاً أو الذين يلون أشداقهم به (في النار) أى سيكونون يوم القيامة في نار جهنم جزاء لهم بتفصيحهم على رسم وازدرايمهم بخلقه أى أنهم يستحقون دخولها وقد يدركهم العفو (ط ب عن أبي أمامة) قال الهيشمى فيه عفير بن معدان ضعيف .

(إن المجالس) أى أهلها (ثلاثة) أى ثلاثة أنواع (سالم وغانم وشاجب) بمعجمة وجم أى هالك يقال شجب يشجب إذا هلك يعنى إما سالم من الأثم وإما غانم للأجر وإما هالك آثم ذكره الزمخشري وظاهر صنيع المصنف أن هذا هو الحديث بكاله والأمر بخلافه بل تمته كما في الميزان واللسان وغيرهما فالغانم الذاكروالسالم الساكت والشاجب الذى يشغب بين الناس (جم ع ح ب عن أبي سعيد) الخدرى .

(إن النساء) (المختلعات) أى اللاتي يطلبن من أزواجهن الخلع ويبدن لأجله المال بلاعذر (والمنتزعات) أى الجاذبات أنفسهن من أزواجهن بأن يردن قطع الوصلة بالفراق يقال نزع الشيء من يده جذبه ويحتمل أن المراد النساء اللاتي يابن الزوج من قومهن ويؤثرن عليهن الأجانِب قال الزمخشري من المجاز نساء نرائع تزوجن في غير عشائرن وعنده نزع ونزيعه نجيب ونجبية من غير بلادة اه (هن المنافقات) أطلق عليهن اسم النفاق لمزيد الزجر والتهويل والتحذير من الوقوع في ذلك فيكره للمرأة الخلع إلا لعذر كالشقاق وكراهتها للزوج لتسح خلق أو خلق ذنبوى أو دىنى أه

٢١١٠ - إِنَّ الْمَرْءَ كَثِيرُ بَأْخِيهِ وَأَبْنُ عَمِّهِ - ابن سعد عن عبد الله بن جعفر - (ح)

٢١١١ - إِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضَلْعٍ لَنْ تَسْتَقِيمَ لَكَ عَلَى طَرِيقَةٍ ، فَإِنْ اسْتَمَعْتَ بِهَا اسْتَمَعْتَ بِهَا وَبِهَا

عَوْجٌ ، وَإِنْ ذَهَبَتْ تَقِيمُهَا كَسَرْتَهَا : وَكَسَرَهَا طَلَّقَهَا - (م ت) عن أبي هريرة - (صح)

٢١١٢ - إِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضَلْعٍ ، وَإِنَّكَ إِنْ تَرَدَّ إِقَامَةَ الضَّلْعِ تَكْسَرَهَا ، فَدَارَهَا تَعَشَّ بِهَا - (حم)

خوف تقصيرها في بعض حقه أو قصدها سرفاً أو نحو ذلك (طب عن عقبه بن عامر) الجهني وفيه قيس بن الربيع وثقه النووي وضعفه شعبة وبقية رجاله رجال الصحيح ذكره الهيثمي .

(إن المرء كثير بأخيه وابن عمه) أي يتقوى بنصرتهما ويعتضد بهما فهما وإن كان قليلاً في نفسه بانفراد فانه يكثر بأخيه وابن عمه إذا ظاهراه على الأمر وساعدها عليه فكانه كان قايلاً حين انفراده كثيراً باجتماعه معهما وسيأتي لهذا مزيد بيان (ابن سعد) في الطبقات (عن عبد الله بن جعفر) بن أبي طالب المشهور بالجود الخارق الأجنبي والأقارب . (إن المرأة خلقت) بالبناء للفعول أي خلقها الله (من ضلع) بكسر ففتح واحد الأضلاع استعير للعوج صورة أو معنى (لن تستقيم لك) أي الرجل (على طريقة) واحدة (فإن استمعت بها استمعت بها وبها عوج<sup>(١)</sup>) ليس منه بد (وإن ذهبت تقيمها) أي قصدت أن تسوي أعوجاجها وأخذت في الشروع في ذلك (كسرتها) قال في المصباح ذهب مذهب فلان قصد قصده وطريقته وذهب في الدين مذنباً رأى فيه رأياً قال الزمخشري ومن المجاز ذهب فلان مذنباً حسناً وفلان يذهب إلى قول الحنفية أي يأخذ به ثم فسر كسرها بقوله (وكسرها) هو (طلاقها) إشعاراً باستحالة تقويمها أي إن كان لابد من المكسر فكسرها طلاقها وهذا حث على الرفق بالنساء والصبر على عوجهن وتحمل ضعف عقولهن وأنه لا مطمع في استقامتهن وفيه رمز إلى التقويم برفق بحيث لا يبالغ فيه فيكسر ولا يتركه على عوجه وإلى ذلك يشير قوله سبحانه وتعالى « قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَاراً » فلا يتركها على الأعوجاج إذا تعدت ما طبع عليه من النقص إلى تعاطي المعصية بمباشرتها أو بترك الواجب بل المراد تركها على عوجها في الأمور المباحة فقط وفيه نداء المادارة لاستمالة النفوس وتألف القلوب وسياسة النساء بأخذ العفو عنهن والصبر عليهن وأن من رام تقويمهن فانه النفع بهن مع أنه لا غنى له عن امرأة يسكن إليها (تنبه) قال ابن عربي لما خلق الله جسم آدم ولم يكن فيه شهوة نكاح وقد سبق في علم الحق إيجاد التناسل في هذه الدار لبقاء النوع استخرج من ضلعه القصير حواء فقصرت بذلك عن درجة الرجل وللرجال عليهن درجة فلا تلحق بهم أبداً وكانت من الضلع للانحناء الذي في الضلوع لتحنو علي ولدها وزوجها فحنو الرجل عليها حنوه على نفسه لأنها جزءها وحنوها عليه لكونها خلقت من الضلع والضلع فيه انحناء وانعطاف وعمر الله المحل من آدم الذي خرجت منه بالشهوة إليها للابتنى في الوجود خلاه فلما عمره بالهوى حن إليها حينئذ لنفسه لأنها جزء منه فحنن إليه لكونه موطنها الذي نشأت فيه فحبها حب وطنها وحبه حب نفسه فلذلك ظهر حب الرجل لها لكونها عينه وأعطيت القوة المعبر عنها بالحياة في محبة الرجل فقويت على الإخفاء وصور في ذلك الضلع جميع ماصور في جسم آدم ونفخ فيها من روحه فقامت حية ناطقة محلل الحرت لوجود الإنبات فسكن إليها وسكنت إليه فكانت لباساً له وكان لباساً لها فبارك الله أحسن الخالقين ، (م) في النكاح (ت) كلاهما (عن أبي هريرة) وفي الباب غيره أيضاً .

(إن المرأة خلقت من ضلع) بفتح اللام وقد تسكن (وإنك إن ترد إقامة الضلع تكسرها) فإن ترد إقامة

(١) وبها عوج : ضبط بالفتح وبالكسر وهو أرجح قال شيخنا قال أهل اللغة العوج بالفتح في الأجسام المرئية وبالكسر في المعاني غير المرئية كالرأى والكلام .

حب ك) عن سمرة - (صح)

٢١١٣ - إن المرأة تقبل في صورة شيطان ، وتدبر في صورة شيطان ، فإذا رأى أحدكم امرأة فأعجبته فليأت أهله ؛ فإن ذلك يرد مافي نفسه - (حم م د) عن جابر - (صح)

٢١١٤ - إن المرأة تنكح لدينها ، ومالهها ، وجمالها ، فعليك بذات الدين تربت يداك - (حم م ت ن) عن جابر - (صح)

المرأة تكسرها وكسرها طلاقها (فدارها تعش بها) أى لاطفها ولايتها فإنك بذلك تبلغ ما تريده منها من الاستمتاع بها وحسن العشرة معها الذى هو أهم المعيشة وفيه إشعار بكرامة الطلاق بلا سبب شرعى والمداراة كما فى الصباح وغيره الملاطفة والملاينة يقال داريته مداراة لاطفته ولايته وعليك بالمداراة وهى الملاطفة (حم حب ك عن سمرة) بن جندب قال الحاكم صحيح وأقره .

(إن المرأة تقبل فى صورة شيطان) أى فى صفته شبه المرأة الجميلة بالشيطان فى صفة الوسوسة والإضلال يعنى أن رؤيتها تثير الشهوة وتقيم الهمة فنسبها للشيطان لكون الشهوة من جسده وأسبابه والعقل من جند الملائكة والكل جند الله والعقل حزب الله «ألا إن حزب الله هم المفلحون» فالمراد أنها تشبه الشيطان فى دعائه إلى الشر ووسوسته وتزيينه قال الطيبى جعل صورة الشيطان ظرفا لإقبالها مبالغة على سبيل التجريد لأن إقبالها داع للإنسان إلى استراق النظر إليها كالشيطان الداعى للشر (وتدبر فى صورة شيطان) لأن الطرف رائد القلب فيتعلق بها عند الإدبار أيضاً بتأمل الخصر والردف وما هنالك خص إقبالها وإدبارها مع كون رؤيتها من جميع جهاتها داعية إلى الفساد لأن الإضلال فيما أكثر وقدم الإقبال لكونه أشد فسادا لحصول المواجهة به (فإذا رأى أحدكم امرأة فأعجبته) أى استحسناها لأن غاية رؤية المتمعجب منه استحسانه (فليأت أهله) أى فليجامع حليلته (فإن ذلك) أى جماعها (يرد مافي نفسه) بمشاة تحتية أى يعكسه ويغلبه ويقهره وقال فى النهاية وروى بموحدة مر البر وأرشدهم إلى أن أحدهم إذا تحركت شهوته واقع حليلته تسكيناً لها وجمعاً لقلبه ردفعاً لوسوسة اللعين وهذا من الطب النبوى وهذا قاله لمارى امرأة فأعجبته فدخل على زينب رضى الله تعالى عنها فقضى حاجته منها وخرج فذكره قال ابن العربى هذا حديث غريب المعنى لأن ماجرى للمصطفى صلى الله عليه وسلم كان سرأ لم يعله إلا الله تعالى فأذاعه عن نفسه تسلية للخلق وتعليلها وقد كان آديا وذا شهوة لكنه كان معصوماً عن الزلة وما جرى فى خاطره حين رأى المرأة أمر لا يؤاخذ به شرعا ولا ينقص منزلته وذلك الذى وجد فى نفسه من الإعجاب بالمرأة هى جملة الآدمية ثم غلبها بالعصمة فانطقت وقضى من الزوجة حق الإعجاب والشهوة الآدمية بالاعتصام والعفة قال ابن العربى وفيه رد على الصوفية الذين يرون إماتة الهمة حتى تكون المرأة عند الرجل إذا نطح فيها يكدار يضرب فيه والرهبانية ليست فى هذا الدين (حم م) كلهم فى النكاح (عن جابر) ورواه عنه النسائى ولم يخرج البخارى

(إن المرأة تنكح لدينها) أى صلاحها (ومالهها وجمالها فعليك بذات الدين) ولا تلتفت لذنيك فى جنبه لانه الأهم الواجب التقديم (تربت يداك) أى افتقرنا إن لم تفعل قال الزمخشري من المجاز تربت يداك أى خابت وخسرت انتهى قالوا وهذه الكلمات التى جاءت عن العرب صورتها دعاء ولا يراد بها الدعاء بل الحث والتحريض وأخذ منه المالكية أن المرأة تجبر على أن تجهز بقدر صداقتها وزعموا أن عليا رضى الله تعالى عنه قضى بذلك (حم م ت ن عن جابر) قال تزوجت امرأة ثيبا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فهلا بكرا تلاعبها وتلاعبك قلت إن لى أخوات نكحيت أن تدخل بينى وبينهن قال فذاك إذن ثم ذكره \* (إن المسألة) أى الطالب من الناس أن يعطوه من أموالهم شيئا

٢١١٥ - إن المسألة لا تحل إلا لأحد ثلاثة : لذى دم موجع أو لذى غرم مقطع ، أو لذى فقر مدقع - (حم ٤) عن أنس - (ح)

٢١١٦ - إن المسجد لا يحل لجنب ، ولا حائض - (ه) عن أم سلمة - (ض)

٢١١٧ - إن المسلم إذا عاد أخاه المسلم لم يزل في محرقة الجنة حتى يرجع - (حم م) عن ثوبان - (صح)

٢١١٨ - إن المظلومين هم المفلحون يوم القيامة - ابن أبي الدنيا في ذم الغضب . ورسته في الإيمان عن أبي صالح الخنفي مرسلًا - (ض)

٢١١٩ - إن المعروف يصلح إلا لذى دية ، أو لذى حسب ، أو لذى حيلم - (طب) وابن عساكر

( لا تحل ) حلا مستوى الطرفين وقد تحرم وقد تجب ( إلا لأحد ثلاثة لذى دم موجع ) اسم فاعل من أوجع يعنى ما يتحملة الإنسان من الدية فإن لم يتحملها وإلا قتل فيوجهه القتل (أولذى غرم مقطع) بضم الميم وسكون الفاء وظاء معجمة مكسورة وعين مهملة : شديد شنيع ، والمراد به ما استدانه لنفسه وعباله (أولذى فقر مدقع) بالقاف أى شديد يفضى بصاحبه إلى الدعاء وهى اللصوق بالتراب من شدة الفقر وقيل هو سوء احتمال الفقر وهذا قاله فى حجة الوداع وهو واقف بعرفة فأخذ أعرابي بطرف رداءه فسأله إياه فأعطاه ثم ذكره قال النووى اتفقوا على النهى عن السؤال بلا ضرورة وفى سؤال القادر على الكسب وجهان أحدهما يحرم والثانى يجوز بكرهه بشرط أن لا يبلع ولا يذل نفسه زيادة على ذل السؤال ولا يؤذى فإن فقد شرط منها حرم (حم ٤) عن أنس قال المناوى وغيره فيه الاخضر بن عجلان قال ابن معين صالح وقال أبو حاتم يكتب حديثه -

(إن المسجد لا يحل) المكث فيه (لجنب ولا حائض) ومثلهما النفساء فيحرم مكث كل منهم فيه عند الائمة الاربعة ويباح عبوره وهو حجة على المزني وداود وابن المنذر في زعمهم جوازه مطلقا أو بشرط الوضوء على الخلاف بينهم (ه عن أم سلمة) قالت دخل رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم صرحا هذا المسجد فنادى بأعلا صوته فذكره (إن المسلم إذا عاد أخاه المسلم) فى مرضه أى زاره فيه وتعهده حاله (لم يزل فى محرقة الجنة) أى فى بسايتها الزهية وروضاتها البهية ، شبه ما يحوزه العائد من الثواب بما يحوزه المخترف من الثمر ، قال شمر : المحرقة سكة بين صفيين من نخل يخترف من أيهما شاء والخريف يفتح فكسر البستان من نخل (حتى يرجع) أى حتى يذهب إلى العيادة ثم يعود إلى محله ، وفيه إيدان بأنه كل ما كان محل المريض أبعد كانت العيادة أكثر ثوابا لكن ما يوهمه من فضل طول المكث عند المريض غير مراد كما بينته أخبار الأمر بالتخفيف وقضية صنيع المؤلف أن هذا هو الحديث بتامه والأمر بخلافه بل بقيته عند مسلم وغيره قيل يارسول الله ما محرقة الجنة قال جناها (حم م) فى الأدب (ت) فى الجنائز (عن ثوبان) ولم يخرججه البخارى ولا خرج فى صحيحه عن ثوبان (إن المظلومين) فى الدنيا (هم المفلحون) أى الفاترون (يوم القيامة) بالأجر الجزيل والنجاة من النار ورفع الدرجات فى دار الاختيار والانتقام لهم عن ظلمهم والاختار بآثارهم عن نبي عليهم (ابن أبى الدنيا) أبو بكر (فى) كتاب (ذم الغضب) له (ورسته) بضم الراء بضبط المصنف (فى) كتاب (الإيمان) له كلاهما (عن أبى صالح) عبد الرحمن بن قيس تابعى جليل (الخنفي) بفتح الحاء والنون نسبة إلى بنى خنيفة قبيلة كبيرة من ربيعة بن نزار ينسب إليها خلق كثير (مرسلًا)

(إن المعروف) قال فى المصباح وهو الخير والرفق والإحسان (لا يصلح إلا لذى دين) بكسر الدال أى لصاحب قدم

(١) بفتح الميم والراء بينهما خاء معجمة ساكنة وقيل المحرقة الطريق أى أنه على طريق يؤديه إلى طرق الجنة

عن أبي أمامة - (ض)

٢١٢٠ - إن المعونة تأتي من الله للعبد على قدر المؤنة ، وإن الصبر يأتي من الله على قدر المصيبة -  
الحكيم والبخاري والحاكم في الكنى (هب) عن أبي هريرة - (صح)

٢١٢١ - إن المقسطين عند الله يوم القيامة على منابر من نور عن يمين الرحمن ، وكلنا يديه يمين ، الذين  
يعدلون في حكمهم ، وأهلهم ، وما ولوا - (حم م ن) عن ابن عمرو

راسخ في الإسلام (أو لذي حسب) بفتحين أي لصاحب ما ترجمه ومناقب شريفة (أو لذي حلم) بكسر فسكون أي صاحب تثب واحتمال وغفروأناة ؛ والظاهر أن مقصود الحديث أن المعروف لا يصدر إلا من اتصف بهذه الأوصاف أو بعضها ويحتمل أن المراد لا يليق فعله إلا مع من اتصف بذلك بخلاف نحو فاسق وذو ذم ولئيم وأحمق (طب وابن عساكر) في التاريخ (عن أبي أمامة) قال الهيثمي فيه عند الطبراني سليمان بن سلة الجنازى وهو متروك انتهى فكان ينبغي للمصنف الإشارة لضعفه واستيعاب مخرجه إشارة إلى اكتسابه بعض القوة ، إذ منهم البيهقي رواه باللفظ المزبور عن أبي أمامة وقال في إسناده من يجهل

(إن المعونة تأتي من الله للعبد على قدر المؤنة) يريد أن العبد إذا ما القيام بمؤنة من تلزمه مؤنته شرعاً فإن كانت تلك المؤنة قليلة قل له وإن كانت كثيرة وتحملها على قدر طاقته وقام بحققها وعان من فنون الدنيا ما أمره لاجلها أمده الله بمعونته ورزقه من حيث لا يحتسب بقدرها وعماد ذلك طلب المعونة من الله تعالى بصدق إخلاص فهو حينئذ مجاب فيما طلب من المعونة فمن كانت عليه مؤنة شيء فاستعان الله عليها جابه المعونة على قدر المؤنة فلا يقع لمن اعتمد ذلك بحجز عن مرام أبدأ ، وفي ذلك تدب إلى الاعتصام بحول الله وقوته وتوجيه الرغبات إليه بالسؤال والابتهال ونهى عن الإمساك والتقتير على العيال<sup>(١)</sup> (وإن الصبر يأتي من الله) للعبد المصاب (على قدر المصيبة) فإن عظمت المصيبة أفرغ الله عليه صبراً كثيراً لئلا يهلك جزعاً وإن خفت خفف بقدرها . أوحى الله إلى داود عليه الصلاة والسلام ياد داود اصبر على المؤنة تأتلك المعونة وإذا رأيت لى طالباً فكن له خادماً ؛ والمعونة كما في الصحاح وغيره الإعانة وفي المصباح كغيره العون الظهر . الاسم المعونة والمعانة أيضاً بالفتح . وزن المعونة مفعلة بضم العين . بعضهم يجعل الميم أصلية وقيل هي فعوله وقال الزمخشري تقول أي العرب إذا قلت المعونة كثرت المؤنة وفي الصحاح المؤنة تمز ولا تمز ومانت القوم احتملت مؤنتهم وفي المصباح المؤنة الثقل وفيها لغات والمراد أن من احتاج إلى مؤنة كثيرة لكثرة عياله يفاض عليه من المعونة بما يقوم بهم ومن قلت عياله اقتصر عليه بقدر حاجياتهم والحكيم) الترمذي في النوادر (والبخاري) في المسند (والحاكم في) كتاب (الكنى) والألقاب (طب) كلهم (عن أبي هريرة) قال الهيثمي وفيه طارق بن عمار قال البخاري لا يتابع علي حديثه وبقية رجاله ثقات وقال المنذرى رواه صحيحهم في الصحيح إلا طارق بن عمار ففيه كلام قريب ولم يترك قال والحديث غريب

(إن المقسطين) أي العادلين يقال قسط أي جار وهو أن يأخذ قسط غيره أي نصيبه وأقسط إذا عدل والهجرة للسلب (عند الله) عندية تعظيم وتكريم لاعندية مكان . تعالى الله عما يقول الظالمون (يوم القيامة) يوم ظهور الجزاء وعمل التجلي (علي منابر) جمع منبر سمي منبراً لارتفاعه (من نور) من أجسام نورانية حقيقة أو هو كناية عن الدرجات العلية الرفيعة (عن يمين الرحمن) شبههم في دنوهم من الله وعلو منزلتهم بمن يجلس على الكراسي عن يمين

(١) أي فلا يخشى الإنسان الفقر من كثرة العيال فإن الله يعينه على مؤنتهم بل يتدب له أن يعمل على ما فيه تكثيرهم

اعتماداً على الله



٢١٢٢ - إن المكثرين هم الملقون يوم القيامة إلا من أعطاه الله تعالى خيراً فنفع فيه يمينه ، وشماله ، وبين يديه ، ووراءه ، وعمل فيه خيراً - (ق) عن أبي ذر - (صح)

٢١٢٣ - إن الملائكة لتضع أجنحتها لطالب العلم رضا بما يطلب - الطيالسي عن صفوان بن عسال - (ح)

الملك فانه يكون أعظم النار قدرا وأرفعهم منزلة ثم نزهه سبحانه عما يسبق إلى فهم من لم يقدر الله حق قدره من مقابلة اليمين باليسار وكشف عن حقيقة المراد بقوله (وكلنا يديه يمين) أى ليس فيما يضاف إلى الله تعالى من صفة اليدين شمال وتثنية اليدين للاستيعاب كقوله ثم ارجع البصر كرتين، ليك وسعدك والخير كله بيدك . وقال القاعى إنما قال وكلنا يديه يمين دفعا لترهم من يتوهم أن له يميناً من جنس إيماننا التي يقابلها يسار وأن من سبق إلى التقرب إليه حتى فاز بالوصول إلى مرتبة من مراتب الزواني من الله فاق غيره عن أن يفوز بمثله كاسابق إلى محل من مجلس السلطان بل جهاته وجوانبه التي يتقرب إليها العباد سواء (الذين يعدلون) صفة كاشفة للقسطين أو صفة مادحة أو بدل منه أو استئناف كأنه قيل من هؤلاء الذين فازوا بالقدح المعلى قيل الذين يعدلون (في حكمهم) أى فيما قلدوا من خلافة أو إمارة أو قضاء (وأهلهم) أى وفي القيام بالواجب لأهلهم من الحقوق على أى تفسير فسر الأهل من أزواج وأولاد وأرقاء وأقارب وأصحاب أو المجموع قال البعض والعدل عبارة عن التوسط بين طرفي الإفراط والتفريط وذلك واجب الرعاية في كل شيء (وما ولوا) بالتخفيف بصيغة المعلوم من الولاية كنظر على وقف أو يتم أو صدقة ؛ وأصله وليوا فاعل وروى ولوا بشد اللام على بناء المجهول أى جعلوا والين عليه فقدم قوله في حكمهم ليشمل من يده أزمة الشرع ثم أردفه بالأهل لتناول كل من في مؤنثه أقارب أو عيال وختم بقوله وما ولوا ليستوعب كل من تولى شيئاً من الأمور فيشمل نفسه بأن لا يضيع وقته في غير ما أمر به (تنبيه) قال الطيبي قوله عند الله خبر إن أى المفسطين مقربون عند الله وعلى منابر يجوز كونه خبراً بعد خبر وحالا من الضمير المستقر في الظرف ومن نور صفة مخصصة لبيان الحقيقة وفي عن يمين الرحمن صفة أخرى لمنابر ويجوز كونه حالا بعد حال علي التداخل (حم م) في المغازى (ن) في القضاء (عن ابن عمرو بن العاص) ولم يخرج البخارى .

(إن المكثرين) مالا (هم الملقون) ثواباً وفي رواية إن الاكثرين هم الأفلون (يوم القيامة) وحذف تمييز المكثرين والمقلين ليعم هذا المقدر وغيره مما يناسب المقام وهذا في حق من كان مكثراً ولم يتصدق كما دل عليه بقوله (إلا من أعطاه الله خيراً) أى مالا حالاً لقوله تعالى (إن ترك خيراً) (فنفخ) بنون وفاء ومهمله أى أعطى كثيراً بلا تكلف (فيه يمينه وشماله وبين يديه ووراءه) يعنى ضرب يديه بالمطاطة لفقير الجهات الأربع ولم يذكر ما بقى من الجهات وهو فوق وتحت لندرة الاعطاء من قبلها وإن كان ممكناً وفسر بعضهم الانفاق من وراء بالوصية وليس قيدا فيه بل القصد الصحيح الاخفاء (وعمل فيه خيراً) أى حسنة بان صرفه في وجوه البر وضرور القربات ؛ وفي سياقه جناس تام في قوله أعطاه الله خيراً وفي قوله وعمل فيه خيراً فمعنى الخير الأول المال والثاني القرية فن وفق لذلك هو الذى يرجى له الفلاح والنجاح وأما من أعطى مالا ولم يهتم فيه ذلك فهو من الهالكين وظاهر صنيع المؤلف أن هذا هو الحديث بكامله والأمر بخلافه بل بقيته وقليل ما هم (ق) عن أبي ذر (الغفارى) .

(إن الملائكة) يحتمل أن المراد الكرك ويحتمل من في الأرض منهم (لتضع أجنحتها) جمع جناح بالفتح وهو للطائر بمنزلة اليد للإنسان (١) قال الزمخشري ومن الجواز خفض له جناحه (لطالب العلم) الشرعى للعمل به وتعليمه من لا يعلمه لوجه الله تعالى (رضى بما يطلب) وفي رواية بما يصنع وروض اجنتها عبارة عن حضورها مجلسه

٢١٢٤ - إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَتَصْفَحُ رُكَّابَ الْحِجَّاجِ وَتَعْتَقُ الْمَشَاةَ - (هب) عن عائشة - (ض)

٢١٢٥ - إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَتَفْرَحُ بِذَهَابِ الشِّتَاءِ رَحْمَةً لِّمَا يَدْخُلُ عَلَى فَقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ فِيهِ مِنَ الشَّدَةِ - (طب)

عن ابن عباس - (ض)

أو توقيره وتعظيمه . أو إعادته على بلوغ مقاصده أو قيامهم في كيد أعدائه وكفايته شرهم أو عن تواضعها ودعائها له يقال للرجل المتراضع خاضع الجناح قال السيد السهمودي والأقرب كونه بمعنى ماينظم هذه المعاني كلها كما يرشد إليه الجمع بين ألقاب الروايات وذلك لأنه سبحانه وتعالى أزمها ذلك في آدم عليه السلام لما أخبرهم أنه جاعل في الأرض خليفة فسأله على جهة الاستعظام لخلق أن خاقا يكون منهم انفساد وسفك الدماء كيف يكون خليفة فقال وإني أعلم ما لا تعلمون ، وقال لآدم عليه السلام أنبئهم بأسمائهم فلما أنبأهم تصاغرت الملائكة فرأت فضل آدم فألزمتها الخضوع والسجود لفضل العلم فسجدت فتأدبت فكلما ظهر علم في بشر خضعت له وتواضعت إعظاما للعلم وأهله هذا في طلابه فكيف بأحابره (فائدة) روى النووي في بستانه بإسناده عن زكريا الساجي كنا نمشي في أزقة البصرة إلى بعض المحدثين فأسرعنا المشي ومعنا رجل ماجن فقال ارفعوا أرجلكم عن أجنحة الملائكة لانكسروها - كالمستزئ - فما زال عن موضعه حتى جفت رجلاه وسقط قال الحافظ عبدالقادر الراوي إسناد هذه الحكاية كالأخذ بالدين أو كراى العين لأن رواها أعلام ورواها إمام ، ثم قال النووي بالإسناد إلى الحافظ محمد بن طاهر المقدسي عن أبي داود قال كان في أصحاب الحديث خليع سمع بحديث إن الملائكة تضع أجنحتها الخ فجعل في نعله ورجله مسامير حديد وقال أريد أطو أجنحة الملائكة فأصابته الأكلة في رجله قال وذكر الامام أبو عبدالله محمد بن اسماعيل بن محمد بن الفضل التيمي في شرح مسلم هذه الحكاية وقال فيها فشلت يده ورجلاه وسائر أعضائه (الطيالسي) أبو داود (عن صفوان بن عسال) بمهملتين مشدد : المرادى نزيل الكوفة روى عنه ابن مسعود مع جلالته وظاهر صنيع المصنف أنه لا يوجد تغير الطيالسي من هو أشهر وأحق بالزور وهو تقصير أو قصور بل رواه الصديق الثاني للإمام أحمد الشيباني وابن حبان والحاكم (إن الملائكة لتصفح) أى بأيديها أيدي (ركاب) جمع راكب (الحجاج) حجا مبرورا وسبق أن المصاحفة لصاق صفحة الكف بالكف وإقبال بالوجه على الوجه (وتعتق) أى تضم وتلتزم (المشاة) منهم مع وضع الأيدي على العنق والظاهر أن هذا كناية عن مزيد ابتهاهم لهم في الاستغفار والدعاء وأنهم للشاة أكثر استغفارا ودعاء ولا مانع من كونه حقيقة ولا يقدر فيه عدم . مشاهدتنا لأن الملائكة أنوار هفاة وفيه إيذان بان الحج ماشيا أفضل وبه قال جمع وفضل آخرون الركوب ، ومقصود الحديث الترغيب في الحج والازياد منه وهل مثل الحاج المعتمر ؟ فيه تأمل (هب عن عائشة) قضية صنيع المصنف أن يخرج البيهقي خرجة وسكت عليه والأمر بخلافه بل تعقبه بقوله هذا إسناد فيه ضعف هذه عبارته فخذفه لذلك من كلامه من سوء التصرف وسبب ضعفه أن فيه محمد بن يونس فإن كان الجمال فهو يسرق الحديث كما قال ابن عدى وإن كان المحاربي فمتروك الحديث كما قال الأزدي وإن كان القرشي فوضاع كذاب قال ابن حبان (إن الملائكة لفرح) أى تسرو وترضى من الفرح وهولدة القلب بئيل مراده (بذهاب الشتاء) أى بانتضاء فصل الشتاء (رحمة) مهم (لما يدخل على فقراء المسلمين) وفي رواية رحمة للساكين وفي رواية لما يدخل على فقراء أمي (فيه من الشدة) أى من شدة مقاساة البرد لفقدهم مايتقون به ولما يلحقهم من مشقة التطهر بالماء البارد فيه ولذلك قال الزمخشري عن بعض التابعين وضوء المؤمن في الشتاء يدل عبادة الرهبان كلها وعن بعضهم البرد عدو الدين وتقول العرب الشتاء ذكر والصيف أنثى لقسوة الشتاء وشدة غلظته ولين الصيف وسهولة شكيمته قال الزمخشري وعادتهم أن يذكروا الشتاء في كل صعب قاس والصيف وإن تلتقى قيظه وحي صلاؤه وعظم بلاؤه فهو بالإضافة إلى الشتاء هوله هين على الفقراء لما يلقونه فيه من النرح والبؤس ولهذا قيل لبعضهم ما أعددت للبرد قال

٢١٢٦ - إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ تَمَاثِيلٌ أَوْ صُورَةٌ - (حم ت حب) عن أبي سعيد - (صح)

٢١٢٧ - إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ - (ه) عن علي - (صح)

طول الرعدة وفضاظة الشدة وقال الأصمعي رأيت أعرابياً قد حفر قبراً وقرأ فيه في أول الشتاء قلت ما سيرك كذلك قال شدة البرد ثم قال  
يارب هذا البرد أصبح كالخا وأنت بصير عالم ما أعلم لأن كنت يوماً في جهنم مدخلي ففي مثل هذا اليوم طابت جهنم  
وقال بعضهم

شتاء تقاص الأشداق منه وبرد يجعل الولدان شيباً وأرض تزلق الأقدام فيها فما يمشى بها إلا الديببا  
وقال أبو عوانة الشتاء في أوله أضر منه في آخره قال علي كرم الله وجهه توقوا البرد في أوله وتلقوه في آخره فإنه يفعل  
بالأبدان كفعله في الأشجار أوله يحرق وآخره يورق، وأخرج المقرئ بسنده عن ابن عمر يرفعه خير صيفكم أشده  
حرأ وخير شتائكم أشده برداً وإن الملائكة لتبكي في الشتاء رحمة لبي آدم، وأخرج أيضاً عن قتادة لم ينزل عذاب  
قط من السماء على قوم إلا اعتد انسلاخ الشتاء. وعن عمر بن العلاء إني لأبغض الشتاء لنقص الفروض وذهاب الحقوق  
وزيادة الكلفة على الضعفاء. دخل أعرابي خراسان فلقى الشتاء فأقام بسمرقند فلما طاب الزمان عاد إلى البصرة فسأله  
أميرها عن خراسان فقال الجنة في الصيف جهنم في الشتاء فقال صف لي الشتاء بها قال تهب الرياح وتضجر الأرواح  
وتدوم الغيوم وتسقط الثلوج ويقل الخروج وتفور الأنهار ونجف الأشجار والشمس مريضة والعين غضيضة  
والوجوه عابسة والأغصان ناعسة والمياه جامدة والأرض هامدة وأهلها يفرشون اللبود ويلبسون الجلود نيرانهم  
تنور ومرجلهم تفور لحام صفر من الدخان وثيابهم سود من النيران فالواشي من البرد كالفراش المشوث والجال  
من الثلج كالعن المنفوش فأما من كثرت نيرانه وخفت ميزانه فأه هاوية وما أدراك أهيه نار حامية فقال الأمير  
ما تركت عذاباً في الآخرة إلا وصفته لنا في الدنيا. وقال كعب الأحبار: أوحى الله تعالى إلى داود عليه الصلاة والسلام  
أن تأهب للعدو وقد أضلك قال يارب ومن عدوي وليس يحضرنى قال الشتاء وعن الأصمعي كانت العرب تسمى  
الشتاء الفاضح فقيل لامرأة منهم أيما أشد عليكم: القيط أم التز؟ فقالت ياسبحان الله من جعل الرأس كالأذى جعلت  
الشتاء بؤساً والقيظ أذى. ثم إن هذا الحديث لا يعارضه خبر الديلمي عن أنس بن الملائكة لتفرح المتعبدين في أيام  
الشتاء نهار قصير للصائم وليل طويل للقائم اه لأن جهة الفرح والتروح مختلفة (طب عن ابن عباس) قال الهيمى في  
رجالته معلى بن ميمون متروك وفي الميزان معلى بن ميمون ضعيف الحديث قال النسائي والدرقطنى متروك وأبو حاتم  
ضعيف الحديث وابن عدى أحاديثه مناكير ثم ساق بها هذا الحديث وفيه أيضاً في ترجمة سعيد بن وهيم إنه خبر منكر  
وفي اللسان عن العقيلي غير محفوظ قال ولا يصح في متنه شيء.

(إن الملائكة) أي ملائكة الرحمة أو الطائفة على العباد للزيارة واستماع الذكرو ونحوهم لا المكتبة فاهم لا يفارقون  
المكلف طرفة عين وكذا ملائكة الموت لا تدخل بيتاً يعي مكاناً بيتاً أو غيره فيه تماثيل جمع تماثيل، هي الصورة المصورة كما  
في الصحاح وغيره فالعطف للفسير في قوله (أو صورة) أي صورة حيران تام الخلفة لحرمة التصوير ومشايبته  
بيت الاصنام وذلك لأن المصور يجعل نفسه شريكاً لله في التصوير وهذا يفيد تحريم اتخاذ ذلك وتشديد النكير في  
شأنه وقد ورد في النهي أحاديث كثيرة (حم ت حب عن أبي سعيد) الخدرى.

(إن الملائكة لا تدخل بيتاً) يعنى محلاً (فيه كلب) لنجاسته فأشبه المبرز وهم متزهون عن محل الأقدار إذ هم  
أشرف خلق الله وهم المكرمون المتمكنون في أعلى مراتب الظهارة وبينهما تضاد كما بين النور والظلمة ومن سوى  
نفسه بالكلاب لحقيق أن تنفر منه الملائكة؛ وتعليقهم بذلك يعرئك أنه لا اتجاه لرعم البهض أنه خاص بكتاب يحرم

٢١٢٨ - إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَاتَحْضُرُ جَنَازَةَ الْكَافِرِ بَحِيرٍ ، وَلَا الْمُسْتَضْمِحِ بِالزَّعْفَرَانِ ، وَلَا الْجَنْبِ - (حم د)  
ع عمار بن ياسر - (ح)

اقتناؤه بخلاف كلب نحو صيد أو زرع والكلب في الأصل اسم لكل سبع عقور ومنه خبر أما يخاف أن يأكله كلب الله لجاء الأسد فاقتلع هامته ثم غلب على هذا النوع الناجح (ولا صورة) لأن الصورة فيها منازعة لله تعالى وهو الخالق المصور وحده فعدم دخولهم مكاناً هما فيه لاجل عصيان أهله (تنبيه) قال الغزالي القلب بيت هو منزل الملائكة ومهبط آثارهم ومحل استقرارهم والصفات الرديشة كالغضب والشهوة والحقد والحسد والكبر والعجب وأخواتها كلاب ناجحة فأين تدخله الملائكة وهو مشحون بالكلاب قال ولست أقول المراد بلفظ البيت القلب وبالكلب الغضب والصفات المذمومة بل أقول هو تنبيه عليه ودخول من الظواهر إلى البواطن مع تقرير الظواهر فهذه الدقيقة فارق الباطنية فإن هذا طريق الاعتبار ومسلك الأئمة الأبرار ، ومعنى الاعتبار أن تعبر بما ذكر إلى غيره فلا تقتصر عليه أي ما ذكر قال ولا تظن أن هذا الانموذج وطريق ضرب الأمثال رخصة مني في دفع الظواهر واعتقاداً في إبطالها حتى أقول مثلاً لم يكن مع موسى نعلان ولم يسمع الخطاب بقوله داخل نعليك، وحاش لله فإن إبطال الظواهر رأى الباطنية الذين نظروا بالعين العوراء إلى أحد العالمين ولم يعرفوا الموازنة بين العالمين ولم يفهموا وجهه كما أن إبطال الأسرار مذهب الحشوية فالذي يجرد الظاهر حشوى والذي يجرد الباطن باطنى والذي يجمع بينهما كامل ولذلك ورد للقرآن ظاهر وباطن وحد ومقطع بل أقول فهم موسى عليه السلام من الأمر بخلع النعلان إطراح الكونين فامتثل الأمر ظاهراً لخالع نعليه وباطناً بطرح العالمين فهذا هو الاعتبار أى العبور من الشيء إلى غيره ومن الظاهر إلى السر، وفرق بين من يسمع قول المصطفى صلى الله عليه وسلم هنا الملائكة لا تدخل بيتاً فيه كلب فيقتى الكلب في البيت ويقول ليس الظاهر مراداً بل المراد تخلية بيت القلب عن كلب الغضب لأنه يمنع المعرفة التي هي من أنوار الملائكة إذ الغضب غرل العقل ؛ وبين من يمتثل الأمر في الظاهر ثم يقول الكلب ليس كلباً لصورته بل لمعناه وهو السبعية والضراوة وإذا كان حفظ البيت الذي هو مقر الشخص والبدن واجباً عن صورة الكلب فلأن يجب حفظ بيت القلب وهو مقر الجوهر الحقيقي الخاص عن سر الكلية أولى فأنا أجمع بين الظاهر والسر فهذا هو الكمال وهو المعنى بقولهم الكامل من لا يظني نور معرفته نور ورعه انتهى كلام الغزالي وذكر الدخول والبيت غالبى وهذا اللفظ عام لكن خص بما هو غير متبذ يوطأ ويداس فإن الرخصة وردت فيه (ه عن علي) أمير المؤمنين رضى الله تعالى عنه وهو بمعناه في مسلم من حديث ابن عباس

(إن الملائكة لا تحضر جنازة الكافر) الإنسان (بحير) (١) فعل معه فجحده (ولا المتضمخ) أى الإنسان المتلطح (بالزعفران) لحرمة ذلك على الرجل لما فيه من الرعونة والتشبه بالنساء وقرن بالكافر لاتباعه هو وهو مخالفته (ولا الجنب) الذى اعتاد ترك الغسل تهاوناً به حتى يمر عليه وقت صلاة ولم يغتسل لاستخفافه بالشرع ومن امتنع عن عبادة ربه وتقاعد عنها فهو ملحق بمن عبد غير الله تغليظاً لأن الخلق إنما خلقوا لعبادته فليس المراد أى جنب كان

(١) قوله بخير أى يبشر بل يوعده بالعباد الشديده والهوان الويل ويحتمل أن الباء في قوله بخير ظرفية بمعنى في كقوله تعالى ، نجيناهم بسحره أى في سحر أى لا تحضر الملائكة جنازة الكافر إلا في حضور شر ونزول بؤس به وقال المناوى لا تحضر جنازة الكافر بخير فعل معه فستره وأنكره ، وقيل الذى لا تحضره الملائكة هو الذى لا يتوضأ بعد الجنابة وضوءاً كاملاً وقيل هو الذى يتهاون في غسل الجنابة فيمكث من الجمعة إلى الجمعة لا يغتسل إلا للجمعة ويحتمل أن يراد الجنب الذى لم يستعذ بالله من الشيطان عند الجماع ولم يقل ما وردت به السنة اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا فإن لم يقله يحضره الشيطان ومن حضرته الشيطان تباعدت عنه الملائكة .

٢١٢٩ - إن الملائكة لا تزال تصلّي على أحدكم مادامت مائدته موضوعة - الحكيم عن عائشة - (ض)

٢١٣٠ - إن الملائكة صلت على آدم فكبرت عليه أربعاً - الشيرازي عن ابن عباس - (ح)

٢١٣١ - إن الموت فزع ، فإذا رأيتم الجنائزة فقوموا - (حم م د) عن جابر - (صح)

لما ثبت أن المصطفى صلى الله عليه وسلم كان ينام جنباً ويطوف على أسنانه بغسل واحد وزعم أن المراد بالجنب من زنا : بعيد من السياق وتقييد للإطلاق بلا دليل قال القاضى والجنب الذى أصابته الجنابة يستوى فيه المذكور والمؤنث والواحد والجمع لجرىانه مجرى المصدر (حم د عن عمار بن ياسر) بمشاة تحية ومهملة مكسورة (١)  
 (إن الملائكة لا تزال تصلّي على أحدكم) أى تستغفر له ( ما دامت مائدته موضوعة ) أى مدة دوام وضهما للأضياف ونحوهم والمائدة ما يمد ويبسط عليه الطعام كمنديل وثوب وسفرة قال القاضى المائدة الخوان إذا كان عليه طعام من ماد الماء يمد إذا تحرك أو ماذة إذا أعطاه كأنه يمد من يقدم عليه ونظيره شجرة مطعمة انتهى وظاهر الخبر أن الأكل على المائدة محبوب لا مرهوب ؛ وكأنى بك تقول يشكل بقولهم لم يأكل المصطفى صلى الله عليه وسلم على خوان فنقول كلا لا إشكال إذ المائدة ما يمد الأكل عليه كما تقرر وأما الخوان فهو المرتفع من الأرض بقوامه والسفرة ما أسفر عما فى جوفه لأنها مضمونة بمعالقها ثم إن سؤال الملائكة ربهم أن يغفر لعبده من الأسباب الموجبة للمغفرة له فهو سبحانه نصب الأسباب التى يفعل بها ما يشاء بأوليائه وأعدائه وجعلها أسباباً لإرادته كما جعلها أسباباً لوقوع مراده فمنه السبب والمسبب وإذا أشكل عليك ذلك فانظر إلى الأسباب الموجبة لمحبهه وغضبه فهو يحب ويرضى ويغضب والكل منه وإليه وهذا باب عظيم من أبواب التوحيد وفيه حث على الجود وكثرة الإطعام (الحكيم) الترمذى فى النوادر (عن عائشة) ورواه عنه أيضاً الطبرانى فى الأوسط باللفظ المذكور عن عائشة ، فاقصر المؤلف على الحكيم غير مرضى وجزم الحافظ العراقى كالمندرى بضعفه وقال البيهقى فى الشعب بعد ما خرجه تفرد به بندار بن علي .

(إن الملائكة صلت على آدم) أى بعد موته صلاة الجنائزة ( فكبرت عليه أربعاً ) من التكبيرات وهذا يوضحه ما رواه الحاكم عن رفة لما أحضر آدم قال لبنيه انطلقوا فاجنوا لى من ثمار الجنة فخرجوا فاستقبلتهم الملائكة وقالوا ارجعوا فقد كفيتم فرجعوا معهم فلما رأتهم حواء ذعرت وجعلت تدنو إلى آدم عليه الصلاة والسلام وتلتصق به فقال إليك عنى فمن قبلك أتيت خلى بينى وبين ملائكة ربى فقبضوا روحه ثم غسلوه وحفظوه وكفنوه وصلوا عليه ثم حفروا له ودفنوه ثم قالوا يا بنى آدم هذه سنتكم فى موتاكم فافعلوا ، وفيه أن صلاة الجنائزة ليست من خصائصنا لكن حملها بعضهم على الأصل لا الكيفية ( الشيرازى ) فى الألقاب ( عن ابن عباس ) ورواه عنه أيضاً الخطيب باللفظ المذكور ورواه الطبرانى بلفظ إن الملائكة غسلت آدم عليه الصلاة والسلام وكبرت عليه أربعاً وقالوا هذه سنتكم يا بنى آدم ورواه الدارقطنى عن أبى بن كعب بلفظ إن الملائكة صلت على آدم فكبرت عليه أربعاً وقالوا هذه سنتكم يا بنى آدم . قال القرطابى وفيه داوود بن المحبر وضاع عن رحمة بن مصعب قال ابن معين ليس بشئ وله طريق أخرى فيها خارجه .

(إن الموت فزع) بفتح الزاى قال البيضاوى مصدر وصف به للمبالغة أو تقديره ذو فزع أى خوف قال

(١) قال قدمت على أهلى ليلاً وقد تشققت يداى أى من كثرة العمل فخلقونى بزعفران فقدمت على النبى صلى الله عليه وسلم فسلمت فلم يردّ علىّ ولم يرحب بى وقال اذهب فاغسل هذا عنك فذهبت فغسلته ثم جئت وقد بقى علىّ منه درع - بالدال والعين المهملتين - أى لطخ من بقية لون الزعفران لم يعمه كل الغسل فسلمت عليه فردّ علىّ ولم يرحب بى وقال اذهب فاغسل هذا عنك فذهبت فغسلته ثم جئت فسلمت عليه فردّ علىّ ورحب بى وقال إن الملائكة : فذكره

٢١٣٢ إن الموتى ليعذبون في قبورهم، حتى إن البهائم لتسمع أصواتهم - (ط) عن ابن مسعود - (ح)

٢١٣٣ - إن الميت ليعذب ببيكاه الحي - (ق) عن عمر - (صح)

ويؤيد الثاني رواية إن للموت فزعا أخرجه ابن ماجه عن ابن عباس قال وفيه تنبيه على أن تلك الحالة ينبغي لمن رآها أن يقلل الأمل من أجلها ويضطرب ولا يظهر منه عدم الاحتفال والمبالاة ( فاذا رأيتم الجنائز فقوموا ) ندباً لتحويل الموت قال القاضي الباعث على القيام أحد أمرين إما ترجيب الميت وتعظيمه وإما تهويل الموت وتفظيحه والتنبيه على أنه بحال ينبغي أن يقلق ويضطرب من رأى ميتاً استشعراً منه ورعباً ويشهد للثاني قوله فاذا رأيتم الخ لأن ترتب الحكم على الوصف سيما إذا كان بالغاً يدل على أن الوصف علة للحكم انتهى وفي رواية إن المصطفى صلى الله عليه وسلم قام لجنائز فقالوا يا رسول الله يهودى قال أليس نفساً قال النووى فى شرح مسلم ومشهور مذهبا أن القيام غير مستحب قالوا هو أن المصطفى صلى الله عليه وسلم كان يقوم ثم تركه وبه أى بمذهب الشافعى قال مالك وأحمد وقال أبو حنيفة يكره القعود حتى توضع وفى المحيط للحنفية الأفضل أن لا يقعد حتى يهال عليها التراب ( حم م ه ) فى الجنائز ( عن جابر ) قال مرت جنازة فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقمنا معه فقلنا يا رسول الله إنها يهودية فذكره ولم يخرج البخارى بهذا اللفظ .

(إن الموتى ليعذبون) أى من يستحق العذاب منهم (فى قبورهم) فيه شمول للكفار ولعصاة المؤمنين (حتى إن البهائم) جمع سيمية والمراد بها هنا ما يشمل الطير (لتسمع أصواتهم) وخصوصاً بذلك دوننا لأرطه. قوة يمتنون بها عند سماعه بخلاف الإنس وصياح الميت بالقبور عقوبة معروفة قد وقعت فى الأمم السالفة وقد تظاهرت بالدلائل من الكتاب والسنة على ثبوت عذاب القبر وأجمع عليه أهل السنة وصح أن النبي صلى الله عليه وسلم سمعه بل سمعه آحاد من الناس قال الدماميني رحمه الله وقد كثرت الأحاديث فيه حتى قال غير واحد إنها متواترة لا يصح عليها التواطؤ وإن لم يصح مثلها لم يصح شيء من أمر الدين وليس فى آية ولا يذوقون فيها الموت إلا الموتة الأولى، ما يعارضه لأنه أخبر بحياة الشهداء قبل القيامة وليست مرادة بقوله ولا يذوقون فيها الآية فكذلك حياة القبور قبل الحشر وأشكل ما فى القصة أنه إذا ثبتت حياتهم لزم ثبوت موتهم بعد هذه الحياة ليجتمع الناس كلهم فى الموت وينافيه قوله ولا يذوقون فيها الآية وجوابه أن معنى قوله لا يذوقون فيها الموت، أى ألم الموت فيكون الموت الذى يعقب الحياة الآخروية بعد الموت الأول لا يذوق ألمه (ط) عن ابن مسعود) قال الهيثمى سنده حسن وقال المنذرى إسناده صحيح .

(إن الميت ليعذب ببيكاه الحي) والمعنى هو البكاء المذموم بأن افتقرن بنحو ندب أو نوح وكان متسبباً عن وصيته (١) أو أراد بالميت المشرف على الموت والتعذيب أنه إذا احتضر والناس حوله يصرخون ويفجعون يزيد كربه وتشتد عليه سكرات الموت فيصير معذباً به قال العراقى والأولى أن يقال سماع صوت البكاء هو نفس العذاب كما أن العذاب ببيكاه الأطفال فالحديث على ظاهره بغير تخصيص وصوبه الكرماني وقال فى باقى الوجوه تكلف وقيل أراد بالتعذيب توبيخ الملائكة له بما يوصفه أهله به أو تألمه بما يقع من أهله قال بعض الأعاظم وبما تقرّر عرف خطأ من حد عند ماسم «ولانز وازرة ووزر أخرى» أو غلط رواية هذا الخبر وما هو على نحوه من صحاح الأخبار التى رواها الإعلام عن الإعلام إلى الفاروق وابنه وغيرهما، قال ابن تيمية : وعائشة أم المؤمنين لها مثل هذا نظائر ترد الحديث بنوع من التأويل والاجتهاد واعتقادها بطلان معناه ولا يكون الأمر كذلك إلى هنا كلامه. (ق) عن عمر) بن الخطاب لكنه فى البخارى بعض حديث ولفظه إن الميت ليعذب ببيكاه أهله عليه ومسلم رواه مستقلاً بهذا اللفظ لجمعه فى الجمع بين الصحيحين من أفراد مسلم سهو نشأ عن عدم تأمل ما فى البخارى لكونه فى ذيل حديث قال المصنف هذا متواتر (١) أى كما هو عادة الجاهلية كقول طرفة بن العبد لزوجه : إذا مت فإني منى بما أنا أهله . وشق على الجيب يألم معبد

٢١٣٤ - إن الميت يعرف من يحمله ، ومن يغسله ، ومن يدليه في قبره - (حم) عن أبي سعيد - (ض)

٢١٣٥ - إن الميت إذا دفن سمع خفق نعالهم إذا ولوا عنه منصرفين - (طب) عن ابن عباس - (ح)

(إن الميت) ولو أعمى (يعرف من يحمله) من محل موته إلى مغتسله (ومن يغسله) ومن يكفنه (ومن يدليه في قبره) ومن يلحده فيه وغير ذلك وإنما به بالمذكورات على ما سواها وذلك لأن الموت ليس بعدم محض والشعور باق حتى بعد تمام الدفن حتى أنه يعرف زائره كما في عدة آثار بل في بعض الأخبار ونقل القرطبي عن ابن ديار أنه ما من ميت يموت إلا وروحه في يد ملك ينظر إلى بدنه كيف يغسل ويكفن وكيف يمشى به وكيف يقبر قال ويقال له على سريره اسمع ثناء الناس عليك ذكره أبو نعيم وحكى النووي في بستانه أن الفقيه محمدا الثوري مات فقراً له ختمة قرآن فرآه فقال له أنت في الجنة قال اليوم لا ندخلها بل نتنعم في غيرها أي وإنما ندخلها بعد الساعة فلا يدخلها اليوم إلا الأنبياء والشهداء قال فقلت له جاء أن الروح ترجع للبدن قبل سؤال منكر ونكير فهل رجوعها للبدن بعد الوضع في القبر أو قبله حال حمل الميت على التعش قال بعد الوضع في القبر فإن قلت هذا يناقضه خبر إن الروح إذا قضت صعدت إلى الملائكة حتى تجاوز السموات السبع فتوقف بين يدي الله وتسجد له قلت لا تعارض لإمكان أن يصعد بها حتى يقضى الله فيها قضاءه ثم يهبط ليشهد غسله وحمله ودفنه وإنما يغلط أكثر الناس في هذا وأمثاله حيث يعتقد أن الروح من جنس ما يهبط من الأجسام التي إذا شغلت مكاناً لا يمكن أن تكون بغيره بل الروح لها اتصال بالبدن والقبر وجرهما في السماء كشعاع الشمس ساقط بالأرض وأصله متصل بالشمس (تنبيه) قال الغزالي إنما يشاهد غسله ودفنه من كان على شريعتنا أما المشرك فلا يرى شيئاً من ذلك لأنه قد هوى به وأخرج ابن أبي الدنيا عن امرأة أيوب بن عتبة قالت رأيت سفيان بن عيينة في النوم فقال جزى الله أخى أيوب عنى خيراً فإنه يزوره كثيراً وقد كان عندي اليوم فقال أيوب نعم حضرت اليوم جنازة فوهبت لقبره وألقى الحافظ ابن حجر بأن الميت يعلم من يزوره فإن الأرواح مأذون لها في التصرف وتأوى إلى محلها في عليين أو سجين ومن يستبعد ذلك قياسه له على المشاهدة من أحوال الدنيا وأحوال البرزخ لا تناس على ذلك (حم) عن أبي سعيد الخدري قال الهيثمي فيه رجل لم أجد من ترجمه اه وظاهر حاله أنه لم يرف فيه من يحمل عليه إلا ذلك للجهول وهو غير مقبول فيه إسماعيل بن عمرو الجلي أوردته الذهبي في الضعفاء وقال ضعفوه عن فضيل بن مرزوق وقال أعنى الذهبي وضعفه ابن معين عن عطية فإن كان العوفي فضعفوه أيضاً وابن عارض فلا يعرف أو الطفاوى فضعفه الأزدي وغيره

(إن الميت إذا دفن سمع خفق نعالهم) أي قعقة نعالهم أي المشيعين له (إذا ولوا عنه منصرفين) في رواية مدبرين زاد أبو نعيم في روايته فإن كان مؤمناً كانت الصلاة عند رأسه والصيام عن يمينه والزكاة عند يساره وفعل الخيرات عند رجله انتهى قال ابن القيم والحديث نص في أن الميت يسمع ويدرك وقد تواترت الأخبار عنهم بذلك وإذا كان يسمع قرع النعال فهو يسمع التلقين فيكون مطلوباً واتصال العمل به في سائر الأعصار والأمصار من غير إنكار كاف في طلبه وعورض بقوله تعالى «وما أنت بمسمع من في القبور» وأجيب بأن السماع في حديثنا مخصوص بأول الوضع في القبر مقدمة للسؤال فيه (تنبيه) ألقى الحافظ ابن حجر بأن الميت إنما يسأل قاعداً وأن الروح إنما تلبس الجنة حال السؤال في النصف الأعلى فقط وبأن روح المؤمن بعد السؤال في عليين وروح الكافر في سجين ولكل روح اتصال يديتها وهو اتصال معنوي لا يشبه الاتصال في حال الحياة بل أشبه شيء به حال النائم ويشبه بعضهم بشعاع الشمس بالنسبة إليها وبه جمع ما افترق من الأخبار أن محل الأرواح في عليين وفي سجين ومن كون الأرواح عند أفنية قبورها كما نقله ابن عبد البر عن الجمهور وبأن الميت يسمع التلقين لوجود الاتصال المذكور ولا يقاس على حال الحي إذا كان يقعر بئر مردوم مثلاً فإنه لا يسمع كلام من هو على البئر (طب) عن ابن عباس (رضي الله عنه قال الهيثمي رجاله ثقات .

٢١٣١ - إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوْا الظَّالِمَ سَلِمُوا بِأَيْدِيهِمْ وَأَوْشَكَ أَنْ يَعْصِمَهُمُ اللَّهُ بِعِقَابٍ مِنْهُ - (دت ه)  
عن أبي بكر - (صح)

٢١٣٧ - إِنَّ النَّاسَ دَخَلُوا فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا وَسَيَخْرُجُونَ مِنْهُ أَفْوَاجًا - (حم) عن جابر - (ح)

٢١٣٨ - إِنَّ النَّاسَ لَكُمْ تَبَعٌ وَإِنَّ رِجَالًا يَأْتُونََكُمْ مِنْ أَقْطَارِ الْأَرْضِ يَتَفَقَّهُونَ فِي الدِّينِ فَإِذَا أَتَوْكُمْ

(إن الناس) المطيقين لإزالة الظلم مع سلامة العاقبة (إذا رأوا الظالم) أي علوا بظلمه (فلم يأخذوا على يديه) أي لم يمنعوه من الظلم بفعل أو قول قال ابن جرير وخص الأيدي لأن أكثر الظلم بها كقتل وجرح وغصب (أوشك) بفتح الهمزة والشين أي قارب أو أسرع (أن يعصمهم الله بعقاب منه) إما في الدنيا أو الآخرة أو فيهما لتضييع فرض الله بغير عذر وزاد قوله منه زيادة في التهويل والزجر والتحذير وقد أفاد بالخبر أن من الذنوب ما يجعل الله عقوبته في الدنيا ومنها ما يمهله إلى الآخرة والسكرت على المنكر يتعجل عقوبته في الدنيا بنقص الاموال والانسف والثرات وركوب الذل من المظلة للخلق وقد تبين بهذا أن الامر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض كفاية لا عين؛ إذ القصد إيجاد مصلحة أو دفع مفسدة لا تكليف فرد فرد فإذا أطبقوا على تركه استحقوا عموم العقاب لهم وقد يعرض ما يصيره فرض عين وأما قوله تعالى: **عَلَيْكُمْ أَنْفُسِكُمْ** فعناه إذا فعلتم ما كلفتم به لا يضركم تقصير غيركم (١) وفيه تحذير عظيم لمن سكت عن النهي فكيف بمن داهى فكيف بمن رضى فكيف بمن أعان؟ نسأل الله السلامة. أخرج ابن أبي الدنيا في كتاب الامر بالمعروف أوحي الله إلى يوشع عليه السلام إني مهلك من قومك أربعين ألفاً من خيارهم وستين ألفاً من شرارهم فقال يارب هؤلاء الأشرار فما بال الأخيار قال لهم لم يفضوا الغضي وكاوا يؤاكلونهم ويشاركونهم؛ واعلم أنه قد يقوم كثرة رؤية المنكر مقام الارتكاب فيسلب القلوب نور التمييز والإنكار لأن المنكرات إذا كثرت ورودها على القلب وتكررت في العين شهودها ذهبت عظمتها من القلوب شيئاً فشيئاً إلى أن يراها الإنسان فلا يخطر باله أنها منكر ولا يمر بفكره أنها معاصي لتألف القلوب بها (دت ه) كلهم في الفن (عن أبي بكر) الصديق قال أبو بكر يا أيها الناس إنكم تقرأون هذه الآية **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسِكُمْ** الآية وإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن الناس الخ قال النووي رضى الله عنه في الأذكار والرياض أسانيد صححة رواه عنه أيضاً النسائي في التفسير واللفظ لأبي داود.

(إن الناس دخلوا في دين الله) أي طاعته التي يستحقون بها الجزاء (أفواجا) جمع فوج وهو الجماعة من الناس وقيل زمراً أمة بعد أمة وقيل قبائل (وسيجرجون منه أفواجا) كما دخلوا فيه كذلك وهذا من جنس الخبر المار إن الإسلام بدأ غريباً وسيعود كما بدأ فطوبى للغريباء (حم) من حديث شداد بن أبي عمار قال حدثني جار لجابر (عن جابر) قال قدمت من سفر فجاءني جابر ليسم عليّ فجعلت أحدثه عن افتراق الناس وما أحدثوا لجعل يبكي ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره قال الهيثمي وجار جابر لم أعرفه بوجه رجاله رجال الصحیح

(إن الناس لكم تبع) (٢) أي تابعون فوضع المصدر موضع مبالغة نحو رجل عدل ذكره الطيبي وقال المظهر لكم خطاب للصحب (وإن رجالاً يأتونكم) عطف على إن الناس (من أقطار الأرض) أي جوانبها ونواحيها جمع قطر بالضم وهو الجانب والناحية (يتفقهون في الدين) جملة استثنائية لبيان علة الإتيان أو حال من الضمير المرفوع في يأتونكم (فاذا أتوكم فاستوصوا بهم

(١) أي وبما كلف به الامر بالمعروف والنهي عن المنكر فإذا فعله ولم يمثل المخاطب فلا عتب بعد ذلك على الفاعل لكونه أدى ما عليه فإنما عليه الأمر والنهي (٢) وأوله كما في الترمذي عن هارون قال كنا ذاتي أباسميد فيقول مرحباً بوضعية رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: إن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن الناس الخ



فاستوصوا بهم خيراً - (ت ه) عن أبي سعيد - (ص)

٢١٣٩ - إن الناس يجلسون من الله تعالى يوم القيامة على قدر رواحهم إلى الجمعات : الأول ، ثم الثاني ،

ثم الثالث ، ثم الرابع - (ه) عن ابن مسعود - (ض)

خيراً) أى اقبلوا وصيقي فيهم يعنى الناس يأتونكم من أقطار الأرض وجوانبها يطلبون العلم منكم بعدى لانكم أخذتم أفعالي وأقوالى واتبعتمونى فيها فاذا أتوكم فاستوصوا بهم خيراً وأمرهم بالخير وعظومهم وعلوم الدين ، والاستيضاء قول الوصية وبمعنى التوصية أيضاً تعدى بالباء قال البيضاوى وحقيقة استوصوا اطلبوا الوصية والنصيحة لهم من أنفسكم وقال الطيبي هذا من باب التجريد أى ليجرد كل واحد منكم شخصاً من نفسه ويطلب منه الوصية فى حق الطالبين ومراعاة أحوالهم والمراد حق على جميع الناس فى مشارق الأرض ومغاربها متابعتكم وحق عليهم أن يأتوكم جميعاً ويأخذوا عنكم أمرديهم فاذا لم يتمكنوا منه فعليهم أن يستنفروا رجالاً يأتونكم ليتفقهاوا فى الدين وليندروا قومهم إذا رجعوا اليهم فالتعرف فى الناس لاستغراق الجنس والتنكير فى رجالاً للذوع أى رجالاً صفت نباتهم وخلصت عقائدهم بضربون أكباد لإبل لطلب العلم وإرشاد الخلق وفى تصدير الجملة الشرطية باذا التحقيقية تحقيق للوعد وإظهار للاخبار عن الغيب ولهذا قال العلائى ذا من معجزاته إذ هو إخبار عن غيب وقع وقد حفظ الله بذلك الدين وكان بعض الصحب إذا أتاه طالب قال مرحباً بوصية رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ومنه أخذ أنه ينبغى أن يكون الطالب عنده أعز الناس عليه وأقرب من أهله اليه ولذلك كان علماء السلف يلقون شريك الاجتهاد لصيد طالب ينفع الناس فى حياتهم وبعدهم وأن يتواضع مع طلبته ويرحب بهم عند إقبالهم عليه ويكرمهم ويؤنسهم بسؤاله عن أحوالهم ويعاملهم بطلاقة وجه وظهور بشر وحسن ود ويزيد فى ذلك لمن يرجى فلاحه ويظهر صلاحه ومن ظهرت أهليته من ذوى البيوت ونحوهم (ت ه عن أبي سعيد) الخدرى قال ابن القطان ضعيف فيه أبوهارون العبدى كذاب قال شعبة لأن أقدم فيضرب عنقى أحب إلى من أن أقول حدثنا أبوهارون العبدى وقال الذهبي تابعى ضعيف وقال مغلطاي ورد من طريق غير طريق الترمذى حسن بل صحيح انتهى وبذلك يعرف أن المصنف لم يصب فى إثارة هذا الطريق المعلوم واقتصاره عليه

(إن الناس يجلسون من الله تعالى يوم القيامة على قدر رواحهم إلى الجمعات) أى على حسب غدرهم اليها والرواح يكون بمعنى الغدو كما هنا وبمعنى الرجوع وقد طابق بينهما فى آية دغدوها شهر ورواحها شهر أى ذهابها ورجوعها ومن فهم أن الرواح لا يكون إلا فى آخر النهار فقد وهم فالميكرون اليها فى أول الساعة أقربهم إلى الله تعالى ثم من يليهم على الترتيب المعروف وهذا حث عظيم على التكبير للجمعة ورد لقول من زعم عدم سن التكبير لها كالك ونقص على تفاوت مراتب الناس فى الفضل بقدر أعمالهم (الأول ثم الثاني ثم الثالث ثم الرابع) وهذا قال أبو زرعة فيه إن مراتب الناس فى الفضيلة فى الجمعة وغيرها بحسب أعمالهم وهو من بات قوله تعالى إن أكرمكم عند الله أتقاكم وهو صريح فى رد ذهاب مالك إلى أن تأخير الذهاب إلى الزوال أفضل وقد أنكر عليه غير واحد من الأئمة منهم أحمد بن حنبل وبعض أتباعه كابن حبيب (ه) عن كثير عن عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبى رواد عن معمر بن الأعمش عن إبراهيم بن علقمة (عن ابن مسعود) قال علقمة خرجت مع ابن مسعود إلى الجمعة فوجد ثلاثة نفر سبقوه فقال رابع أربعة؟ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره وعبد المجيد هذا خرج له مسلم والأربعة لكن أورده الذهبي فى

(١) فائدة : روى البيهقى فى الشعب والبخارى فى التاريخ عن أيوب بن المتوكل قال كان الخليل بن أحمد إذا استفاد من أحد شيئاً أراه أنه استفاد منه وإذا أفاد إنساناً شيئاً لم يره أنه أفاده ، وثبت أيضاً عن الشافعى كان يقول وددت أن يؤخذ هذا العلم عنى ولا ينسب الى

٢١٤٠ - إِنَّ النَّاسَ لَا يَرْفَعُونَ شَيْئًا إِلَّا وَضَعَهُ اللَّهُ تَعَالَى - (هب) عن سعيد بن المسيب مرسلًا - (ض)

٢١٤١ - إِنَّ النَّاسَ لَمْ يُعْطُوا شَيْئًا خَيْرًا مِنْ خُلُقِ حَسَنِ - (طب) عن أسامة بن شريك - (ض)

٢١٤٢ - إِنَّ النَّبِيَّ لَا يَمُوتُ حَتَّى يُؤْمَهُ بِعُضِّ أُمَّتِهِ - (حم ع) عن أبي بكر - (ح)

٢١٤٣ - إِنَّ النَّذْرَ لَا يَقْرُبُ مِنْ ابْنِ آدَمَ شَيْئًا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ تَعَالَى قَدْرَهُ لَهُ ، وَلَكِنَّ النَّذْرَ يُوَافِقُ الْقَدَرَ ،

فَيُخْرِجُ ذَلِكَ مِنَ الْبَخِيلِ مَا لَمْ يَكُنِ الْبَخِيلُ يُرِيدُ أَنْ يُخْرِجَ - (مه) عن أبي هريرة - (ح)

الضعفاء وقال ابن حبان يستحق الترك وقال أبو داود داعية إلى الإرجاء ثقة

(إن الناس لا يرفعون شيئاً) أى بغير حق أو فوق منزلته التى يستحقها (إلا وضعه الله تعالى) أى فى الدنيا والآخرة هذا هو المتبادر من معنى الحديث مع قطع النظر عن ملاحظة سببه وهو أن ناقة المصطفى صلى الله عليه وسلم العضاء أو القصوى كانت لاتسبق لجاه أعرابي على قعود فسبها فشق ذلك على المسلمين فذكره فالملائم للسبب أن يقال فى قوله لا يرفعون شيئاً أى من أمر الدنيا وبه جاء التصريح فى رواية (هب عن سعيد بن المسيب) بفتح التحتية على المشهور وقيل بكسرها المخزومى أحد الأعلام (مرسلًا) أرسل عن عمر وغيره وجلالته معروفة وإسناده صحيح

(إن الناس لم يعطوا) بالبناء للمفعول (شيئاً) من الخصال الحميدة (خيراً من خلق) بالضم (حسن) فإن حسن الخلق يرفع صاحبه إلى درجات الأخيار فى هذه الدار ودار القرار قال حجة الاسلام لاسيلى إلى السعادة الآخروية إلا بالإيمان وحسن الخلق فليس للإنسان إلا ما سعى وليس لأحد فى الآخرة إلا ما تروى من الدنيا وأفضل زادها بعد الإيمان حسن الخلق وبحسن الخلق ينال الإنسان خير الدنيا والآخرة وقال بعض الحكماء لحسن الخلق من نفسه فى راحة والناس منه فى سلامة والسبب الخلق من نفسه فى عناء والناس منه فى بلاء وقال بعضهم عاشراً أهلك بحسن الاخلاق فإن السوء فيهم قليل وإذا حسنت أخلاق المرء كثير مصادقوه وقل معادوه تسهلت عليه الأمور الصعاب ولانت له القلوب الغضاب وقال الحكماء فى سعة الاخلاق كنوز الأرزاق قال الماوردى وحسن الخلق أن يكون سهل العريكة لين الجانب طاق الوجه قليل النفور طيب الكلام (طب عن أسامة بن شريك) الثعلبى بالمائة والمهملة الذيبانى الصحابى قال ابن حجر تفرد بالرواية عنه زياد بن علاقة على الصحيح .

(إن النبي) صلى الله عليه وسلم آل عهدية أو جنسية أراد به هنا الرسول بقريته قوله (لا يموت حتى يؤمه بعض أمته) والنبي غير الرسول لأمة له والمراد لا يموت حتى يصلى به بعض أمته إماماً وقداماً بالمصطفى صلى الله عليه وسلم أبو بكر الصديق بل وعبدالرحمن بن عوف فى تبوك فى الصبح (حم ع عن أبي بكر) الصديق .

(إن النذر) (١) بمعجمة وهو كما قال الراغب إيجاب ما ليس بواجب لحدوث أمر (لا يقرب) بالتشديد أى يذنى (من ابن آدم) وفى رواية البخارى لا يقدم (شيئاً لم يكن الله تعالى قدره له) هذا إشارة إلى تعليل النهى عن النذر (ولكن النذر يوافق القدر) أى قد يصادف ما قدره الله فى الأزل (فيخرج ذلك من) مال (البخيل) ما لم يكن البخيل يريد أن يخرج) قال البيضاوى عادة الناس النذر على تحصيل نفع أو دفع ضرر فنهى عنه لأنه فعل البخل إذ السخى إذا أراد التقرب بادر والبخيل لا تطاوعه نفسه بإخراج شيء من يده إلا بعوض فيلتزمه فى مقابلة ما سيحصل له فيعلمه على جاب نفع أو دفع ضرر فلا يعطى إلا إذا لزمه النذر والنذر لا يقضى من ذلك شيئاً فلا يسوق له قدراً لم يكن مقدوراً ولا يرد شيئاً من القدر (مه) فى الإيمان والنذور (عن أبي هريرة) وخرجه

(١) النذر لغة الوعد بخير أو شر وشرعا قبل الوعد بخير خاصة وقيل التزام قرابة لم تكن واجبة علينا

٢١٤٤ - إِنَّ النَّذْرَ لَا يَقْدَمُ شَيْئًا وَلَا يُؤَخَّرُ ، وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ - (حم ك) عن ابن عمر - (صح)

٢١٤٥ - إِنَّ النَّهْيَةَ لَا تَحُلُّ - (ه حب ك) عن ثعلبة بن الحكم - (ح)

٢١٤٦ - إِنَّ النَّهْيَةَ لَيْسَتْ بِأَحْلَ مِنَ الْمَيْتَةِ - (د) عن رجل - (صح)

٢١٤٧ - إِنَّ الْهَجْرَةَ لَا تَنْقَطِعُ مَا دَامَ الْجِهَادُ - (حم) عن جنادة - (صح)

٢١٤٨ - إِنَّ الْهُدَى الصَّالِحَ ، وَالسَّمْتَ الصَّالِحَ ، وَالْاِقْتِصَادَ جُزْءٌ مِنْ خَمْسَةِ وَعِشْرِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبْوَةِ

البخارى بمعناه (إن النذر) قال الحرالى وهو إبرام العدة بخير مستقبل فعله أو يرتقب له ما يلتزم به وهو أدنى الإنفاق سيما إذا كان على وجه الاشتراط (لا يقدم شيئا ولا يؤخر<sup>(١)</sup>) شيئا من المقدور (وإنما يستخرج به من البخيل) بل مثاله في موافقة القدر الدعاء فان الدعاء لا يرد القضاء لكن منه القدر لكن الدعاء منذور والنذر مندوب (حم ك) في النذر (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبي .

(إن النهية) ككفرقة اسم للنهوب من الغنيمة أو غيرها لكن المراد هنا الغنيمة (لا تحل) لأن التاهب إنما يأخذ على قدر قوته لا على قدر استحقاقه فيؤدى إلى أن يأخذ بعضهم فوق حظه ويبخس بعضهم حظا وإنما لهم سهام معلومة للفرس سهمان وللراجل سهم فإذا اتهموا الغنيمة بطلت الغنيمة وفانت التسوية واستثنى من ذم النهية انتهاب الثار في العرس لخبر فيه<sup>(٢)</sup> (ه حب ك عن ثعلبة) بفتح المثناة بلفظ الحيوان المشهور (بن الحكم الليثى صحابي شهد حنيننا ونزل الكوفة قال أصبنا غنا للعدو فاتهبناها فنصبنا قدورنا فأمر النبي صلى الله عليه وسلم بالقدور فأكفشت ثم ذكره ورواه الطبرانى بلفظه عن ابن عباس قال الهيثمى ورجاله ثقات .

(إن النهية) من القيامة ومثلها غيرها من كل حق للغير إذ العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب (ليست بأحل من الميتة) أى ما يأخذه فوق حقه باختطافه من حق أخيه الضعيف عن مقاومته حرام كالميتة فليس بأحل منها أى أقل وإنما منها فى الأكل بل هماسيان ولو وجد مضطر ميتة وطعام غيره قدم الميتة (د عن رجل) من الأنصار وسبق أن جهالة الصحابي لا تضر لانهم عدول (إن الهجرة) أى التقلبة من دار الكفر إلى دار الإسلام (لا تنقطع) أى لا ينتهى حكمها (مادام الجهاد) باقيا كذا هو بخط المصنف مادام الذى وقفت عليه بخط الحافظ ابن حجر فى الإصابة معزوا لاحد ما كان ولعله الصواب فيكره الإقامة بدار الكفر إلا لمصلحة دينية (حم) من طريق يزيد عن أبي الخير عن حذيفة البارقي (عن جنادة) بضم الجيم وخفة النون بضبط المصنف كغيره وهو ابن أبي أمية الأزدي قال جنادة إن رجلا من الصحابة قال بعضهم إن الهجرة قد انقطعت فاختلّفوا ذلك فانطلقت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إن الهجرة النخ قال فى الكاشف جادة مختلف فى صحته وفى الإصابة بعد مساق له هذا الحديث وحديث آخر والخبران صحيحان دالان على صحة صحته اه وقال الهيثمى ورجاله رجال الصحيح . (إن الهدى الصالح) بفتح الهاء وقد تكسر وسكون الدال الطريقة الصالحة قال الخطابى وهدى الرجل حاله

(١) وقال النووى إنه منهى عنه قال المتولى إنه قربة وهو قضية قول الراقى إنه قربة فلا يصح من الكافر وقول النووى النذر عمد فى الصلاة لا يبطؤها لأنه مناجاة لله كالدعاء وأجيب عن النهى بحمله على ما ظن أنه لا يلتزم بما التزمه وقال ابن الرقمة هو قربة فى البر (٢) هو مارواد البيهقي عن جابر رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم حضر فى إملاك - أى نكاح - فأتى بأطباق عليها جوز ولوز وتمر فنثرت فقبضنا أيدينا فقال مالكم لانا تكون فقالوا إنك نهيت عن النهى فقال إنما نهيتكم عن نهى العساكر فخذوا على اسم الله قال فجاذبنا وخذبناه

(حم د) عن ابن عباس - (ض)

٢١٤٩ - إن الود يورث ، والعداوة تورث - (طب) عن عفير (ض)

٢١٥٠ - إن الولد مبخله مجبنة - (ه) عن يعلى بن مرة (صح)

٢١٥١ - إن الولد مبخله مجبنة بجهلة محزنة - (ك) عن الأسود بن خلف (طب) عن خولة بنت حكيم - (صح)

٢١٥٢ - إن اليدين يسجدان كما يسجد الوجه ، فإذا وضع أحدكم وجهه فليضع يديه ، وإذا رفعه

وسيرته (والسمت الصالح) الطريق المقاد (والاقتصاد) أى سلوك القصد فى الامور والدخول فيها برفق وعلى سبيل تمكن لإدامته (جزء من خمسة وعشرين جزءاً) فى رواية أكثر وفى أخرى أقل وسيجيء (من النبوة) أى هذه الخصال منحها الله أنبيائه فهى من شمائلهم وفضائلهم فاقدموا بهم فيها لأن النبوة تنجزاً ولا أن جامعها يكون نبياً إذ النبوة غير مكتسبة (١) وتأنيت خمس على معنى الخصال (حم د عن ابن عباس) قال فى المنار فيه قابوس بن ظبيان ضعيف محدود فى القربة وفى المهذب فيه قابوس ضعيف

(إن الود) أى المودة يعنى المحبة (يورث والعداوة تورث) أى يرثها الابناء عن الآباء وهكذا ويستمر ذلك فى السلالة جيلاً بعد جيل وقرناً بعد قرن وهذا شئ كالحسوس وإطلاق الإرث على غير المال ونحوه من التركة التى يخلفها المورث مجاز كما يفيد قول الزمخشري من المجاز أورثته كثرة الأكل التخيم والأدواء وأورثته الحمى ضعفاً وهو فى إرث مجد والمجد متوارث بينهم (طب عن عفير) بالتصغير رجل من العرب كان يغشى أبا بكر فقال له أبو بكر ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الود فذكره ورواه عنه أيضاً الحاكم باللفظ المزبور وصححه فتمقبه الذهبى بأن فيه يوسف بن عطية هالك

(إن الولد مبخله مجبنة) بفتح الميم فهى مفعلة أى يحمل أبويه على البخل ويدعوها إليه حتى يخلا بالمال لأجله ويتركها الجهاد بسببه قال الماوردى أخيراً بهذا الحديث أن الجذر على الولد يكسب هذه الأوصاف ويحدث هذه الاخلاق وقد ذكره قوم طلب الولد كراهة لهذه الحالة التى لا يقدر على دفعها من نفسه للزومها طبعاً وحدثها حتماً . قيل لحيى بن زكريا عليهما الصلاة والسلام مالك تذكره الولد قال مالى وللولد إن عاش كدنى وإن مات هدى (ه) عن يعلى) بفتح التحتية وسكون المهملة وفتح اللام (ابن مرة) بضم الميم وشذ الراء ابن وهب بن جابر الثقفى ويقال العامرى قال جاء الحسن والحسين يسعيان إلى النبي صلى الله عليه وسلم فضمهما وذكره قال الحافظ العراقى إسناده صحيح (إن الولد مبخله) بالمال عن إنفاقه فى وجوه القرب (مجبنة) عن الهجرة والجهاد (مجهلة) لكونه يحمل على ترك الرحلة فى طلب العلم والجد فى تحصيله لاهتمامه بتحصيل المال له (محزنة) يحمل أبويه على كثرة الحزن لكونه إن مرض حزناً وإن طلب شيئاً لا قدرة لها عليه حزناً فأكثر ما يفوت أبويه من الفلاح والصلاح بسببه فإن شب وعق فذلك الحزن الدائم والههم السرمدى اللازم (ك) فى الفضائل (عن الأسود بن خلف) ابن عبد يغوث القرشى من مسلمة الفتح قال الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبى وقال الحافظ العراقى إسناده صحيح (طب عن خولة) بفتح المعجمة ويقال لها أيضاً خويلة بالتصغير (بنت حكيم) ابن أمية السلمية يقال لها أم شريك صحابية مشهورة يقال لها الواهة نفسها وقيل بل غيرها قالت أخذ النبي صلى الله عليه وسلم حسناً فقبله ثم ذكره قال الذهبى إسناده قوى

(١) أى بالأسباب وإنما هى كرامة من الله تعالى لمن أراد إكرامه بها من عباده وقد ختمت بحمد صلى الله عليه وسلم وانقطعت بعده ويحتمل وجهاً آخر وهو أن من اجتمعت له هذه الخصال لقيه الناس بالتعظيم والتوقير وألبسه الله تعالى لباس التقوى الذى يلبسه أنبياءه فكانت جزء من النبوة

فَلْيَرْفَعَهُمَا - (د ن ك) عن ابن عمر (صح)

٢١٥٣ - إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لَا يَصْبِعُونَ ، نَخَالُفُوهُمْ - (ق د ن ه) عن أبي هريرة - (صح)

٢١٥٤ - إِنَّ آدَمَ قَبْلَ أَنْ يُصِيبَ الذَّنْبَ كَانَ أَجَلُهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ ، وَأَمَلُهُ خَلْفَهُ ، فَلَمَّا أَصَابَ الذَّنْبَ جَعَلَ اللَّهُ

تَعَالَى أَمَلَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ وَأَجَلَهُ خَلْفَهُ ، فَلَا يَزَالُ يُؤْمَلُ حَتَّى يَمُوتَ - ابن عساکر عن الحسن مرسلًا - (ض)

٢١٥٥ - إِنَّ آدَمَ خَلَقَ مِنْ ثَلَاثِ تُرَابَاتٍ : سَوْدَاءَ ، وَبَيْضَاءَ ، وَحُمْرَاءَ - ابن سعد عن أبي ذر (ض)

٢١٥٦ - إِنَّ أَبْجَلَ النَّاسِ مَنْ ذُكِرَتْ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ - الحارث عن عوف بن مالك - (ض)

(إنَّ اليدين يسجدان كما يسجد الوجه) أى تخضع وتذل كما يخضع ويذل الوجه (فإذا وضع أحدكم وجهه) يعنى جبهته على الأرض فى السجود (فليضع يديه) على الأرض فى سجوده (فإذا رفعه فليرفعهما) فوضع اليدين واجب فى السجود وهو الأصح عند الشافعية وأراد باليدين بطون الراحتين والأصابع ويجب أيضاً وضع الركبتين وأطراف القدمين كما مر (د ن ك) فى الصلاة (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبى

(إنَّ اليهود) جمع يهودى كروم وروى أصله اليهوديين حذف ياء النسبة (والنصارى) جمع نصرانى بفتح النون قال الملوى : اليهودى أصله من آمن بموسى عليه الصلاة والسلام والتزم أحكام التوراة ، والنصرانى من آمن بعبسى عليه الصلاة والسلام والتزم أحكام الإنجيل ثم صار اليهودى من كفر بما أنزل بعد موسى عليه الصلاة والسلام والنصارى من كفر بما أنزل بعد عيسى عليه الصلاة والسلام (لا يصبغون) لحائهم وشعورهم وهو يضم الباء وفتحها لغتان (نخالفوهم) بأن تصبغوها ندباً وقيل وجوباً بتجر حناء أو غيره مما لاسواد فيه : ولا يعارضه النهى عن تغيير الشيب لأن الأمر بالتغيير لمن كان شبيهة نقياً كأبى قحافة والد الصديق والهى لمن شعث فقط وكان شعره بشماً وعليه نزل اختلاف السلف وفيه ندب خضب الشيب للرجل والمرأة لكن بحمرة أو صفرة لابسوا فيحرم إلا للجهاد (ق) فى اللباس (د) فى الرجل (ت) فى الزينة (ه) فى اللباس (عن أبي هريرة) وفى الباب غيره أيضاً

(إنَّ آدم قبل أن يصيب الذنب) وهو أكله من الشجرة التى نهى عن قربها بقوله تعالى ولا تقربا هذه الشجرة (كان أجله) أى كان دنو أجله واستحضاره للموت (بين عينيه) وكان الموت نصب عينيه (وأمله خلفه) أى لا يشاهده ولا يستحضره (فلما أصاب الذنب جعل الله تعالى أمله بين عينيه وأجله خلفه فلا يزال يؤمل حتى يموت) وهكذا حال بنيه ، وطول الأمل موقع فى الزلل (ابن عساکر) فى التاريخ (عن الحسن) البصرى (مرسلًا) وإسناده ضعيف .

(إنَّ آدم خلق) بالبناء للفعول أى خلقه الله (من ثلاث ترابات) بضم فسكون جمع تربة (سوداء وبيضاء وحمراء) فمن جاء بنوه كذلك فيهم الأسود والأحمر والأبيض يتبع كل منهم الطينة التى خلق منها (ابن سعد) فى الطبقات (عن أبي ذر) الغفارى .

(إنَّ أبجَلَ الناس من ذكرت عنده فلم يصل عليّ) أى يدعو لى بلفظ الصلاة مع السلام وقد جاء البخيل ليس من يبخل بماله ولكن من يبخل بما لغيره فهو كمن أبغض الجود حتى لا يحب أن يجاد عليه فن لم يصل على النبي صلى الله عليه وسلم إذا ذكر عنده منع نفسه أن يكتال بالمكيال الأوفى ، فهل تجد أحداً أبخل من هذا ؟ (الحارث) بن أسامة

٢١٥٧ - إن أبخل الناس من بخل بالسلام ، وأعجز الناس من عجز عن الدعاء - (ع) عن أبي هريرة - (ض)

٢١٥٨ - إن أبر البر أن يصل الرجل أهل ودياره ، بعد أن يولى الأب - (حم خدمت) عن ابن عمر - (صح)

وكذا الدبلي (عن عوف بن مالك) وفيه رجل مجهول وآخر مضعف رواه ابن عساكر عن أبي ذر بسند ضعيف أيضاً (إن أبخل الناس من بخل بالسلام) ابتداءً أو جواباً لأنه لفظ قليل لا كلفة فيه وأجر جزيل لمن بخل به مع عدم كلفة فهو أبخل الناس ومن ثم قيل :

إذا ما بخلت برد السلام فأنت يبذل السدا أبخل

(وأعجز الناس من عجز عن الدعاء) أي الطلب من الله تعالى حيث سمع قول ربه في كتابه «ادعوني» فلم يدعه مع حاجته وفاقته وعدم المشقة عليه فيه والله سبحانه وتعالى لا يخيب من سأله واعتمد عليه فمن ترك طلب حاجاته من الله تعالى مع ذلك فهو أعجز العاجزين (ع) وكذا ابن حبان والاسماعيلي والبيهقي في الشعب كلهم (عن أبي هريرة) موقوفاً وفيه اسماعيل بن زكريا أورده الذهبي في الضعفاء قال مختلف فيه وهو شيعي غال

(إن أبر) وفي رواية من أبر (البر) أي الإحسان جعل البر باراً ببناء أفعل التفضيل منه وإضافته إليه مجازاً والمراد منه أفضل البر فأفعل التفضيل الزيادة المطلقة قال الأكل أبر البر من قبيل جل جلاله وجد جده يجعل الجد جاداً وإسناد الفعل إليه (أن يصل الرجل أهل ودياره) بضم الواو بمعنى المودة (بعد أن يولى الأب) بكسر اللام المشددة أي يدبر يموت أو سفر قال الثوربشني وهذه الكلمة مما تخط الناس فيها والذي أعرفه أن الفعل مسند إلى أبيه أي بعد أن يموت أو يغيب أبوه من ولى يولى ، قال الطيبي : وفي جامع الأصول والمشارك : يولى بضم الياء وفتح الواو وكسر اللام المشددة والمعنى أن من جملة المبرات الفضلى مبرة الرجل أحباء أبيه فان مودة الآباء قرابة الأبناء أي إذا غاب أبوه أو مات يحفظ أهل وده ويحسن إليهم فإنه من تمام الإحسان إلى الأب قال الحافظ العراقي رحمه الله جعله أبر البر أو من أبره لأن الوفاء بحق الوالدين والأصحاب بعد موتهم أبلغ لأن الحى يحامل والميت لا يستحي منه ولا يحامل إلا بحسن العهد ويحتمل أن أصدقاء الأب كانوا مكفمين في حياته بإحسانه وانقطع بموته فأمر بنيه أن يقوموا مقامه فيه وإنما كان هذا أبر البر لاقتضائه الرحمة والثناء على أبيه فيصلى لروحه راحة بعد زوال المشاهدة المستوجبة للحياة وذلك أشد من بره له في حياته وكذا بعد غيبته فانه إذا لم يظهر له شيء يوجب ترك المودة فكأنه حاضر فيبقى وده كما كان وكذا بعد المعادة رجاء عود المودة وزوال الوحشة وإطلاق التولية على جميع هذه الأشياء إما حقيقة فيكون من عموم المشترك أو من التواطئ أو بعضها فيكون من اجمع بين الحقيقة والمجاز ونبه بالأب على بقية الأصول وقياس تقديم الشارع الأم في البر كون وصل أهل ودها أقدم وأهم ومن البين أن الكلام في أصل مسمٍ أما غيره فيظهر أنه أجنبي من هذا المقام نعم إن كان حياً ورجاً ببر أصدقائه تألفه للاسلام تأكد وصله وفي معنى الأصول الزوجة فقد كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يصل صويحبات خديجة بعد موتها قائلاً حسن العهد من الإيمان وألحق بعضهم بالأب الشيخ ونحوه (حم خدمت عن ابن عمر) بن الخطاب مر به أعرابي وهو راكب حمار فقال ألسنت ابن فلان قال بلي فأعطاه حماره وعمامته فتميل له فيه فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره وفي رواية لمسلم أنه أعطاه حماراً كان يركبه وعمامة كانت على رأسه فقالوا له أصلحك الله إنه من الأعراب وانهم يرضون باليسير فقال إن أبا هذا كان وداً لعمر وإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره وفي رواية لأبي داود عن أبي أسيد بينما نحن جلوس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ جاءه رجل فقال يا رسول الله هل بقي من بر أبوي شيء أبرهما به بعد موتهما قال نعم الصلاة عليهما والاستغفار لهما وإنفذ عهدهما من بعدهما وصلة الرحم التي لا توصل إلا بهما وإكرام صديقهما

٢١٥٩ - إن إبراهيم حرم بيت الله وأمنه . وإن حرمت المدينة ما بين لابتيها : لا يقلع عضاها ، ولا يصاد صيدها - (م) عن جابر - (صح)

٢١٦٠ - إن إبراهيم أبني ، وإنه مات في الثدي ، وإن له ظئرين يكملان رضاعه في الجنة - (حمم) عن أنس - (صح)

(إن إبراهيم) الخليل عليه الصلاة والسلام (حرم بيت الله) الكعبة وما حولها من الحرم كما بينه رواية مسلم بدله حرم مكة (وأمنه) بالتشديد أى صيره مأمناً يعنى حرماً بإذن الله أى أظهر حرمتها بأمره فإسناد التحريم إليه من حيث التبليغ والإظهار لا من حيث الإيجاد فإن الله تعالى حرّمها قبل ذلك كما يصرح به خبر الشيخين أو أنه دعى الله تعالى فخرمها بدعوته ولا يناقيه خير إن الله حرم مكة يوم خلق السموات والأرض لأنها كانت محرمة يومئذ فلما رفع البيت المعمور من الطوفان أندرست حرمتها ونسيت معاهدها فأظهر الله إحياءها على يد إبراهيم عليه الصلاة والسلام وبدعوته <sup>(١)</sup> (وإن حرمت المدينة) فعيلة من مدن بالمكان أقام والمراد البلدة النبوية كما سبق (ما بين لابتيها) ثنية لابة وهي الحرة وهي أرض ذات حجارة سوداء نخرة كأنها حرقت بنار وأراد ههنا حرثان يكثفانها (لا يقطع عضاها) بكسر العين المهملة وتخفيف الضاد المعجمة جمع عضاة شجرة أم غيلان أو كل شجر له شوك (ولا يصاد صيدها) في أبي داود ولا ينفّر صيدها أى لا يزجج فإتلافه أولى لكن لا يضمن صيد المدينة ولا نباتها لأن حرماً غير محل للنسك <sup>(٢)</sup> (م) في الحج (عن جابر) ولم يخرج البخاري

(إن إبراهيم أبني) من مارية القبطية ولدته في ذى الحجة سنة ثمان من الهجرة قال ابن الكمال هذا ليس بإخبار عن مفهومه اللغوي لأنه خال عن فائدة الخبر ولازمها بل عن مفهومه العقلي نظير أنها لابنة أبي بكر وقال الأكل نزل المخاطبين العالمين بكونه ابنه منزلة المنكر الجاهل وهو الذى يسميه البيانيون تجاهل العارف لتكته هي التلويح بأن إبراهيم ابن ذلك النبي الهادي جزء منه فلذلك تميز على غيره بما سيذكر (وإنه مات في الثدي) أى في سن رضاع الثدي وهو ابن ستة عشر شهراً أو ثمانية عشر قال القرطبي ، هذا القول أخرجه فرط الشفقة والرحمة والحزن (وإن له ظئرين) بكسر الظاء مهموزاً أى مرضعتين <sup>(٣)</sup> (يكملان رضاعه في الجنة) يتام سنتين لكونه مات قبل كمال جسمانيته وأكد الظئرين بأن واللام تنزيلاً للمخاطب منزلة المنكر أو الشاك لكون الظئر بعد المفارقة مظنة الإنكار لمخالفة العادة وقدم الظئر إشارة إلى أنه حكم خاص بولده لا بأن ولا يكون لغيره وجعل القائم نخرة الرضاع متعدداً لإيماء لكامل العناية بكاله فإن الولد المعتى به له ظئر ليلاً وظئر نهاراً والأقوم أن رضاعه في النشأة الجنائية

(١) وحرم مكة من طريق المدينة على ثلاثة أميال ومن طريق العراق والطائف على سبعة ومن طريق الحمرانة على تسعة ومن طريق جدة على عشرة كما قال

وللحرم التحديد من أرض طيبة ثلاثة أميال إذا رمت اتقانه  
وسبعة أميال عراق وطائف وجدة عشر ثم تسع جعرانه

وزاد الدميري

ومن بين سبع وركز لها اهتدى فلم يعد سبل الجبل إذ جاء تيمانه

(٢) وللمدينة لابنان شرقية وغربية وهي بينهما فخرهما ما بينهما عرضاً وما بين جبلها طولاً وهما غير وثور

(٣) أى من الحور قال في المصباح الظئر بهزة ساكنة ويجوز تخفيفها الناقة تعطف على غير ولدها ومنه قيل

للرأة الأجنبية تحضن ولد غيرها ظئر وللرجل الحاضن ظئر أيضاً

٢١٦١ - إن أبيض الخاق إلى الله تعالى العالم يزور العمال - ابن لال عن أبي هريرة - (ض)

٢١٦٢ - إن أبيض عباد الله إلى الله العفريت الثفريت ، الذي لم يرزأ في مال ولا ولد - (هب) عن أبي عثمان النهدي مرسلًا - (ض)

بأن أعقب موته دخوله الجنة وتمام رضاعه باثنين من الحور أو غيرهن ومن زعم أنه في البرزخ وأنه أودع هشة يقتدر بها على الارتضاع فيه فقد أبعده كل البعد وقد عسر علي بعض الخوض في هذا المقام فجعله من المتشابه الذي اختص بعلمه العلام قال بعضهم وهذا يدل على أن حكم إبراهيم حكم الشهيد فإنه تعالى أجرى عليه رزقه بعد موته كما أجره على الشهيد حيث قال «أحياء عند ربهم يرزقون» قال القرطبي وعليه فمن مات من صغار المسلمين بسبب من أسباب الشهادة السبعة كان شهيداً ويلحق بالشهداء الكبار وإن لم يبلغ سنهم ولا كلف تكليفهم قال فمن قتل من الصغار في الحرب حكمه حكم الكبير ولا يغسل ولا يصلي عليه وفيه أنه سبحانه وتعالى يكمل لأهل السعادة بعد موتهم النقص الكائن في الدنيا حتى إن طالب العلم أو القارئ إذا مات كمل له حصوله بعد موته ذكره ابن القيم وغيره (حم م عن أنس) قال ما رأيت أحداً رحم بالعيال من رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إبراهيم مريضاً في العوائق فينطاق ونحن معه فيدخل البيت وإنه ليدخل فيأخذه فيقبله ثم يرجع فلما مات ذكره

(إن أبيض الخاق إلى الله العالم) الذي يزور العمال الذين يعملون ما لا يحل لأن زيارتهم توجب مداونتهم والتشبه بهم والانحلال إلى بيع الدين بالدنيا ولما خالط الزهري السلاطين كتب إليه بعض الصالحين عافاك الله قد أصبحت بحال ينبغي لمن عرفك أن يرحمك ويدعوك وأيسر ما ارتكبت وأخف ما احتملت أنك أنست وحشة الظالم وسهلت سبيل الغي بدنوك منه ، اتخذك قطباً يدور عليك رحا باطلهم وجسراً يعبرون عليك إلى بلائهم وسلباً يصعدون فيك إلى ضلالهم يدخلون بك الشك على العلماء ويقودون بك قلوب الجهلاء فما أيسر ما عمروا عليك في جنب ما خربوا عليك فدا ودينك فقد دخله سقم ولا يخفى على الله من شيء والسلام ؛ وقال حكيم : الذناب علي العذرة أحسن من عالم على أبواب هؤلاء (تنبيه) قال الغزالي العالم المحتاج إليه في الدين محتاج في صحة الخلق إلى أمرين شديدين أحدهما صبر طويل وحلم عظيم ونظر لطيف واستغاثة بالله دائمة الثاني أن يكون في هذا المعنى منفرداً عنهم فإن كان بالشخص معهم وإن كبره كلمهم أو زاروه وعظهم وشكرهم أو أعرضوا عنه اغتم ذلك فإن كانوا في خير وحق ساعدهم وإن صاروا إلى لغو وشراهاجرهم بل زجرهم إن رجي قبولهم ثم يقوم بحققهم من نحو زيارة وعبادة وقضاء حاجة ما أمكنه ولا يطالهم بما فانه ولا يرجوها منهم ولا يريهم من نفسه استيحاشاً لذلك ويأسطهم بالبذل إذا قدر وينقبض عنهم في الأخذ إن أعطى ويتحمل أذاهم ويظهر لهم البشر ويتجمل لهم بظاهره ويكتم حاجته عنهم فيقاسيها ويعالجها فيسهل ثم يحتاج مع ذلك أن ينظر لنفسه خاصة ويجعل لها حظاً من العبادة ، وله في المعنى آيات وهي

فان كنت في هدى الأئمة راغباً فوطن علي أن ترتكب الوقائع لسانك مخزون وطرفك ملجم  
وسرك مكرم لدى الرب ذائع بنفس وقور عند كل كرهية وقلب صبور وهو في الصدر قانع  
وذكرك مغموم وبابك مغلق وثغرك بسام وبطنك جائع وقلبك مجروح وسوقك كاسد  
وفضلك مدفون وطعنك شائع وفي كل يوم أنت جارع غصة من لدهر والإخوان والقلب طائع

نهارك شل الناس من غير منة وليلك سوق غاب عنه الطلائع

(ابن لال) أبو بكر أحمد بن علي الفقيه وكذا الديلمي (عن أبي هريرة) وفيه محمد بن إبراهيم السباح شيخ ابن ماجه قال الذهبي قال البرقاني سألت عنه الدارقطني فقال كذاب وعصام بن رواد العسقلاني قال في الميزان لينة الحاكم وبكير الدماماني منكر الحديث .

(إن أبيض عباد الله إلى الله العفريت) بكسر أوله أي الشرير الخبيث من بني آدم (الثفريت) أي القوى في شيطنته



٢١٦٣ إن إبليس يضع عرشه على الماء، ثم يبعث سراياه، فإدناهم منه منزلة أعظمهم فتنة، ويجيء أحدهم فيقول: فعلت كذا وكذا، فيقول: ما صنعت شيئاً، ويجيء أحدهم فيقول: ما تركته حتى فرقت بينه وبين أهله، فيدينه منه، ويقول نعم أنت - (حم م) عن جابر - (صح)

٢١٦٤ - إن إبليس يبعث أشد أصحابه وأقوى أصحابه إلى من يصنع المعروف في ماله - (طب) عن ابن عباس - (ض)

قال الزنجشري العفر والعفرية والعفريت القوى المتشيطان الذي يعقر قرنه واليامق العفريت والعفارية للإلحاق وحرف التأنيث فهما للمالعة والثاء في عفريت للإلحاق كقتديل (الذي لم يرزأ) أي لم يصب بالرزايا (في مال ولا ولد) بل لا يزال ماله موفراً وولده باقون وذلك لأن الله سبحانه وتعالى إذا أحب عبداً ابتلاه قال كعب في بعض الكتب السماوية لولا أن يحزن عدى المؤمن لعصبت الكافر بعصاة من حديد لا يصدع أبداً وخرج ابن أبي الدنيا وغيره أن رجلاً قال يارسول الله ما الأسقام قال أو ما سقمت قط قال لا قال قم عنا فليست منا، قال ابن عربي هذا إشارة إلى أنه ناقص المرتبة عند ربه وعلامة ذلك صحة بدنه على الدوام وهذا خرج مخرج الغالب أو علم من حال ذلك في نقصانه ما أخبر عنه وطاق خالد بن الوليد زوجته ثم أحسن عليها الثناء فقيل لم طلقها قال ما فعلته لأمر ابني ولا ساءني لكن لم يصبا عندي بلاء والرزية كما في المصباح المصيبة وقال الزنجشري النقصان والضرر (هب عن أبي عثمان النهدي مرسلًا) واسمه عبد الرحمن بن مل بثلاث الميم وشدة اللام ابن عمرو بن عدى والنهدي بفتح النون وسكون الهاء وبالهملة الكوفي نزيل البصرة أسلم علي عهد المصطفى صلى الله عليه وسلم ولم يجاهد ولم يره.

(إن إبليس) أي الشيطان من أبلس إذا أيسر فإذا هم مبلسون» (يضع عرشه) أي سريره ملكه يحتل أن يكون سريراً حقيقة يضعه (على الماء) ويجلس عليه وكونه تمثيلاً لتفرغته وشدة عتوه ونفوذ أمره بين سراياه وجيوشه (١) وأياً ما كان فيظهر أن استعمال هذه العبارة الهائلة وهي قوله عرشه تمكماً وسخرية فإنها استعملت في الجبار الذي لا يغالب «وكان عرشه على الماء» والقصد أن إبليس مسكنه البحر (ثم يبعث سراياه) جمع سرية وهي القطعة من الجيش (فإدناهم منه) أي أقربهم (منزلة) وهو مبتدأ (أعظمهم فتنة) خبره (يجيء أحدهم) بيان لمن هو أدنى منه ولمن هو أبعد (فيقول فعلت كذا وكذا) أي وسوست بنحو قتل أو سرقة أو شرب (فيقول) له (ما صنعت شيئاً) استخفافاً بفعله فنكره في سياق النفي (ويجىء أحدهم فيقول) له (ما تركته) يعني الرجل (حتى فرقت بينه وبين أهله) أي زوجته (فيدينه منه) أي يقربه منه وأوقعه مخبراً عنه وحذف الخبر وهو صنعت شيئاً لادعاء أنه هو المتعين لإسناد الصنع العظيم المدلول بالتوين عليه أيضاً (ويقول) مادحاً أشأ كراً له (نعم أنت) بكسر التون وسكون العين علي أنه من أفعال المدح كذا جرى عليه جمع قال بعض المحققين ولعله خطأ لأن الفاعل لا يحذف وإضماره في أفعال المدح لا ينفصل عن نكرة منصوبة مفسرة وإنما صوابه بفتح التون على أنه حرف إيجاب ثم إن هذا تهويل عظيم في ذم التفريق حيث كان أعظم مقاصد اللعين لما فيه من انقطاع النسل وانصرام بني آدم توقع وقوع الرنا الذي هو أعظم الكبائر فساداً وأكثرها معرفة كيف وقد استعظمه في التنزيل بقوله «يتعلمون منهما ما يفرقون به بين المرء وزوجه» (حم م) في أواخر صحيحه (عن جابر) زاد مسلم في روايته بعد قوله نعم أنت قال أراه قال فيأترمه ولم يخرج البخاري (إن إبليس) عدو آدم وبنه (يبعث) أي يرسل (أشد أصحابه) في الإغواء والإضلال (وأقوى أصحابه) على الصد عن سبيل الهدى (إلى من يصنع المعروف) أي ما ارتضاه الشرع وندب إليه (في ماله) كأن يتصدق منه أو

(١) والمراد جنوده وأعدائه أي يرسلهم إلى إغواء بني آدم واقتنائهم وإيقاع البغضاء والشور بينهم.

- ٢١٦٥ - إِنَّ ابْنَ آدَمَ لِحَرِيصٍ عَلَى مَآمِنٍ - (فر) عن ابن عمر - (ض)
- ٢١٦٦ - إِنَّ ابْنَ آدَمَ إِنْ أَصَابَهُ حَرٌّ قَالَ: حَسَّ ، وَإِنْ أَصَابَهُ بَرْدٌ قَالَ: حَسَّ - (حم طب) عن خولة - (ض)
- ٢١٦٧ - إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ ، وَلَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِتْنَتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ - (حم خ ٣) عن أبي بكر - (صح)

يصلح ذات البين أو يعين في نائبة أوفيك رقة أو يبنى مسجداً أو نحو ذلك من وجوه القرب فيوسوس إليه ويخوفه عاقبة الفقر ويمد له في الأمل ويحذره من عاقبة الحاجة إلى الناس حتى يصد عنه الصرف منه في الطاعات (طب عن ابن عباس) قال الهيثمي فيه عبدالحكيم بن منصور وهو متروك اهـ . وأورده الذهبي في الضعفاء وقال منهم تركوه .

(إن ابن آدم لحريص علي مامنع) أي شديد الحرص علي تحصيل مامنع منه باذلاً للجهد فيه لما جبل وطبع عليه من شدة محبته للمنع وهذا شيء كالحسوس معروف بالوجدان لا يحتاج إلى برهان (فر) من حديث يوسف بن عطية عن هارون بن كثير عن زيد بن أسلم عن أبيه (عن ابن عمر) ابن الخطاب ورواه عنه أيضاً الطبراني وعبدالله بن أحمد ومن طريقهما أورده الديلمي مصرحاً فكان عزوه إليهما لكونهما الاصل أولى ، ثم إن يوسف بن عطية الصنفار أورده الذهبي في الضعفاء وقال ضعفه أبو زرعة والدارقطني وهارون بن كثير مجهول كما ذكره أيضاً ولهذا قال السخاوي سنده ضعيف قال وقوله ابن أسلم تحريف والصواب سالم والثلاثة مجهولون ولهذا قال أبو حاتم هذا باطل اهـ .

(إن ابن آدم إن أصابه حر قال حس) بكسر الحاء المهملة وشد السين المهملة يقولها الإنسان إذا أصابه مامضه وأحرقه غفلة بكثرة وضربه كاوه (وإن أصابه برد قال حس) يعني من قلقه وجزعه أنه إن أصابه الحر تألم وتشوش وتضجرولق وإن أصابه البرد فكذلك ومن ثم قال امرئ القيس :

يتمنى المرء في الصيف الشتاء فإذا جاء الشتاء أنكره  
فهو لا يرضى بحال واحد قتل الإنسان ما أكفره

(حم طب عن خولة) بنت قيس الانصارية تزوجها حمزة فكان النبي صلى الله عليه وسلم يزور حمزة بيتهما قالت أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت بلقي أنك تحدث أن لك يوم القيامة حوضاً قال نعم وأحب الناس إلى أن يروى منه قومك فقدمت إليه برمة فيها حزيرة فوضع يده فيها لياً كل فاحترقت أصابعه قال حس ثم ذكره قال الهيثمي رجال أحمد رجال الصحيح ورواه الطبراني بإسنادين أحدهما رجاله رجال الصحيح

(إن ابني هذا) يعني الحسن بن علي (سيد) في رواية السيد باللام أي حلیم كريم محتمل ، قال في النهاية السيد يطلق على الرب وعلى المالك والشريف والفاضل والكريم والحليم ومحتمل اذى قومه والزوج والرئيس والمقدم وهو من السودد وقيل من السواد لكونه يرأس على السواد العظيم من الناس أي من الأشخاص العظيمة (ولعل الله) أي عساه واستعمال لعل في محل عسى مستفيض لاشتراكهما في الرجاء (أن يصلح به) يعني بسبب تكرمه وعزله نفسه عن الخلافة وتركها كذلك لمعاوية (بين فتنين عظيمتين من المسلمين) وكان ذنب، فلما بويع له بعد أبيه وصار هو الإمام الحق مدة ستة أشهر تكلمة للتلايين سنة التي أخبر المصطفى صلى الله عليه وسلم انها مدة الخلافة وبعدها يكون ملكاً عضواً ثم سار إلى معاوية بكتائب كأمثال الجبال وبايعه منهم أربعون ألفاً علي الموت فلما تراءى الجمعان علم أنه لا يغلب أحدهما حتى يقتل الفريق الآخر فنزل له عن الخلافة لاقلة ولالدلة بل رحمة للأمة واشترط على معاوية شروطاً ألزمها ، قال ابن بطال وغيره: لم يوف له بشيء منها فصار معاوية من يومئذ خليفة ولما خيف من طول عمر الحسن رضي الله تعالى عنه أرسل يزيد إلى زوجته جعدة إن هي سمته تزوجها ففعلت فأرسلت تستنجز فقال إنما نرضك له فكيف نرضاك لنا . وفيه منقبة للحسن رضي الله تبارك وتعالى عنه ورد على الخوارج

٢١٦٨ - إِنَّ أَبْوَابَ الْجَنَّةِ تَحْتَ ظِلِّ السُّيُوفِ - (حم م ت) عن أبي موسى - (صح)

٢١٦٩ - إِنَّ أَبْوَابَ السَّمَاءِ تَفْتَحُ عِنْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ ، فَلَا تَرْتَجُ حَتَّى يُصَلِّيَ الظُّهْرَ ، فَأَحَبُّ أَنْ يَصْعَدَ لِي

فِيهَا خَيْرٌ - (حم) عن أبي أيوب - (صح)

٢١٧٠ - إِنَّ اتِّقَاكُمْ وَأَعْلَمَكُمْ بِاللَّهِ أَنَا - (خ) عن عائشة - (صح)

الزاعمين كفر على كرم الله وجهه وشيعته ومعاوية ومن معه لقوله من المسلمين وأخذ منه جواز النزول عن الوظائف الدينية والدينية بمال وحل أخذ المال وإعطائه على ذلك مع توفر شروطه (حم خ م) من حديث الحسن رضى الله عنه (عن أبي بكر) بفتح الموحدة وسكون الكاف وقد تفتح وفي سماعه منه خلف والأصح أنه سماع .

(إن أبواب الجنة تحت ظلل السيوف) كناية عن الدنو من العدو في الحرب بحيث تملوه السيوف فيصير ظلها عليه وقال أبواب الجنة ولم يقل الجنة لأن المراد أن الجهاد طريق لذلك وهذا التعبير أدل عليه وفيه دلالة على فضل الجهاد (حم م ت) عن أبي موسى

(إن أبواب السماء) كذا بخط المصنف فمن قال الجنة لم يصب (تفتح عند زوال الشمس) أى ميلها عن وسط السماء المسمى بلوغها إليه بحالة الاستواء (فلا ترتج) بمثابة فوقية وجم مخنفة والبناء للفعول لا تنقل قال الرخشي وغيره أرتج الباب أغلقه إغلاقاً وثيقاً ومن المجاز صعد المنبر فأرتج عليه إذا استغلق عليه الكلام (حتى يصل الظهر) ليصعد إليها عمل صلاته (فأحب أن يصعد لي) عمل (فيها) أى فى تلك الساعة التى السماء فيها مفتحة الأبواب (خير) أى عمل صالح وتسامه عند منخرجه أحمد عن أبي أيوب قلت يارسول الله تقرأ فيهن كهن قال نعم قلت ففيها سلام فاصل قال لا والمراد بالزوال هنا الميل كما تقرر فلا تعارض كراهة الصلاة حال الاستواء (حم عن أبي أيوب) الأنصارى قال ابن الجوزى فيه عبيدة بن مغيث ضعفوه .

(إن اتقاكم) أى أكثركم تقوى (وأعلمكم) أى أكثركم علماً (بأنه أنا) لأن الله سبحانه وتعالى جمع له بين علم اليقين وعين اليقين مع الخشية القلبية واستحضار العظمة الإلهية على وجه لم يجتمع لغيره وكلما ازداد علم العبد بربه ازداد تقواه وخوفه منه ومن عرف الله صفاته له العيش وهابه كل شيء فنعناه ماأما عليه من التقوى والعلم أوفر وأكثر من تقواكم وعلمكم فلا ينبغي لأحد أن يتشبه بى ذكر القاضى وقال القرطبى إنما كان كذلك لما خص به فى أصل خلقته من كمال الفطنة وجودة القريحة وسداد النظر وسرعة الإدراك ولما رفع عنه من موانع الإدراك وقواطع النظر قبل تمامه ومن اجتمعت له هذه الأمور سهل الله عليه الوصول إلى العلوم النظرية وصارت فى حقه كالضرورة ثم إنه تعالى قد أطلعه من علم صفاته وأحكامه وأحوال العالم على ما لم يطلع عليه غيره وإذا كان فى علمه بالله تعالى أعلم الناس لزم أن يكون أخشاهم لأن الخشية منبعثة عن العلم ، إنما يخشى الله من عباده العلماء ، قال الكرمانى وقوله اتقاكم إشارة إلى كمال القوة العملية وأعلمكم إلى كمال القوة العلية والتقوى على مراتب وقاية النفس عن الكفر وهو للامة وعن المعاصى وهو للخاصة وعمما سوى الله وهو لخاص الحواص والعلم بالله يشمل ما بصفاته وهو المسمى بأصول الدين وبأحكامه وهو فروع الدين وما بكلامه وهو علم القرآن وتعلقاته وما بأفعاله وهو معرفة حقائق الاشياء ولما كان المصطفى صلى الله عليه وسلم جامعاً لأنواع التقوى حاوياً لأقسام العلوم ما خصص التقوى ولا العلم وقد يقصد بالحدف إفادة العلوم والاستفراق اه وقال بعضهم ظاهر الحديث تمييزه فى كل فرد فرد من أوصاف التقوى والعلم فأما التقوى فلا نزاع وأما العلم بالله فقد أخذ بعض شراح الشفا من قوله أعلمكم ولم يقل أعلم خلق الله أن ذلك يخرج علم جبريل بالله فإنه أمين الوحي وملازم الحضرة الإلهية ثم إن المعرفة غير ممكنة بكنه الحقيقة لجميع الخلق رضى الخبر سبحانه ما عرفناك حق معرفتك (خ عن عائشة) قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا

- ٢١٧١ - **إِنَّ أَحَبَّ عِبَادِ اللَّهِ إِلَى اللَّهِ أَنْصَحُهُمْ لِعِبَادِهِ** - (عم) في زوائد الزهد عن الحسن مرسلًا
- ٢١٧٢ - **إِنَّ أَحَبَّ عِبَادِ اللَّهِ إِلَى اللَّهِ مَنْ حَبَّبَ إِلَيْهِ الْمَعْرُوفَ ، وَحَبَّبَ إِلَيْهِ فَعَالَهُ** - ابن أبي الدنيا في قضاء الحوائج وأبو الشيخ عن أبي سعيد - (ض)
- ٢١٧٣ - **إِنَّ أَحَبَّ مَا يَقُولُ الْعَبْدُ إِذَا اسْتَيْقَظَ مِنْ نَوْمِهِ : سُبْحَانَ الَّذِي يُحْيِي الْمَوْتَى ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ** - (خط) عن ابن عمر
- ٢١٧٤ - **إِنَّ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَأَدْنَاهُمْ مِنْهُ مَجْلِسًا إِمَامٌ عَادِلٌ ، وَأَبْغَضُ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ**

أمرهم من الأعمال بما يطيقون فقالوا إنا لسنا كهيتك إن الله غفر لك فيغضب حتى يعرف الغضب في وجهه ثم يقول هذا (إن أحب عباد الله إلى الله) أي من أحبهم إليه (أنصحهم لعباده) أي أكثرهم نصحا لهم فإن النصيح هو الدين ولهذا قال بعض العارفين لبعض أوصيك بالنصح بالكلمة لأهله فإنهم يجيئون به ويترددونه ويأبى إلا أن يحوطهم وينصحهم وإضافة العباد إليه تلويح بأن المراد من آمن منهم (عم في زوائد الزهد) أي فيما زاد على كتاب الزهد لأبيه (عن الحسن) البصري (مرسلا) .

(إن أحب عباد الله إلى الله من حبيب) أي إنسان حبب الله إليه (المعروف وحبب إليه فعالة) لأن المعروف من أخلاق الله وإنما يفيض من أخلاقه على أحب خلقه إليه فإذا أهدى العبد المعروف كان ذلك دلالة على حب الله له ناهيك بهارته والفعال ككتاب وشعاب جمع فعل وكسلام وكلام الوصف الحسن والقيح فيقال هو قبيح الفعال كما يقال هو حسن الفعال ويكون مصدرا فيقال فعل فعلا كذهب ذهابا كما في المصباح والحب الأول للبروف من حيث هو والثاني من حيث الاتيان به والثاني ينشأ عن الأول فالأول منبوعه وأسه وأفاد بإضافة العباد إليه المؤذنة بالشرية أن الكلام في أهل الايمان لا الكفر إذ لا أحب لهم فضلا عن الاحية (ابن أبي الدنيا) أبو بكر (في) كتاب فضل (قضاء الحوائج) للناس (وأبو الشيخ) في الثواب (عن أبي سعيد) الخدرى وفيه الوليد بن شجاع أورده الذهبي في الضعفاء وقال ثقة قال أبو حاتم لا يحتج به

(إن أحب ما يقول العبد إذا استيقظ من نومه سبحان الذي يحيى الموتى وهو على كل شيء قدير) وظاهر الحديث أن هذه الكلمات مطلوبة عند الاستيقاظ مطلقا قال الغزالي رحمه الله تعالى هذا أول الأوراد النهارية وهي سبعة قال ويلبس ثوبه وهو في الدعاء وينوي به ستر العورة امثالا لأمر الله واستعانة على عبادته من غير قصد رياء ودعوته (خط) من حديث عثمان بن عبد الرحمن الوقاصى عن الزهرى عن نافع (عن ابن عمر) بن الخطاب وقضية صنيع المصنف أن يخرج الخطيب سكت عليه وأقره وهو تليس فاحش فانه عقبه ببيان حاله ونقل عن ابن معين أن الوقاصى هذا لا يكتب حديثه كان يكذب انتهى وقال في الضعفاء تركوه

(إن أحب الناس إلى الله يوم القيامة) أسعدهم بمحنته يومها (وأدناهم منه مجلسا) أي أفرهم من محل كرامته وأرفعهم منزلة (إمام) مؤمن (عادل) لامتثال قول ربه إن الله يأمر بالعدل والاحسان (وأبغض الناس إلى الله وأبعدهم منه إمام جائر) في حكمه على رعيته فان الله يبغض الظلم ويبغض الظالمين ويعاقبهم والمراد بالامام هنا ما يشمل الامام الاعظم ونوابه (حم ت عن أبي سعيد) ثم قال الترمذى لا نعرفه مرفوعا إلا من هذا الوجه انتهى وفيه عبد الله بن صالح كاتب الليث كذبه حرزة وخولف وفضيل بن مرزوق الوقاصى أورده الذهبي في الضعفاء وقال ضعفه ابن معين وغيره وعطية العوفى قال ابن القطان مضعف وقال الذهبي ضعفه قال ابن القطان والحديث حسن لا صحيح

اللَّهِ تَعَالَى ، وَابْعَدَهُمْ مِنْهُ إِمَامًا جَائِزًا - (حمت) عن أبي سعيد - (ح)

٢١٧٥ - إِنْ أَحَبَّ أَسْمَائِكُمْ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى «عَبْدُ اللَّهِ» وَ«عَبْدُ الرَّحْمَنِ» (م) عن ابن عمر - (صح)

٢١٧٦ - إِنْ أَحَدًا جَبَلٌ يَجِبُنَا وَنَحْبُهُ - (ق) عن أنس - (صح)

٢١٧٧ - إِنْ أَحَدًا جَبَلٌ يَجِبُنَا وَنَحْبُهُ ، وَهُوَ عَلَى تُرْعَةٍ مِنْ تُرْعِ الْجَنَّةِ ، وَعَيْرٌ عَلَى تُرْعَةٍ مِنْ تُرْعِ النَّارِ - (ه) عن أنس - (ض)

(إن أحب أسمائكم إلى الله عبد الله وعبد الرحمن) وذلك لأن الله سبحانه وتعالى الأسماء الحسنی وفيها أصول وفروع فالأصول أصول والأصول هي الصفات السبع وأصول الأصول ما ينتهي إليه الأصول وهي اسمان : الله ، الرحمن ، وكل منهما يشتمل على الأسماء كلها ولذلك حمت العزة أن يتسمى بأحدهما أحد غير الله وما ورد من رحمان اليمامة فذاك مضاف إلى اليمامة والمطلق منه عن الإضافة منزه عن القول بالاشتراك ؛ وهذيان شاعر بنى حنيفة بقوله : وأنت غيث الوري لازلت رحمانا تعنت وتعال في الكفر لا يبرد لأن الكلام في أنه لم يتسم به أحدا ابتداءً ، وإطلاقه لم يكن على غير من هو متسم به ويختص الاسم الرحمن لا باعتبار الأسماء الداخلة تحته بأنه المتحرك بحركة له أزيلية أبدية ديمومية تعطى الصور المعنوية والروحانية والمثالية والخيالية والحسية في أنواع غير متناهية للعدد وباعتبار دخولها تحته أقرب ما ينسب إليه حركة وجود متعين به ومنه وفيه الموجودات بأسرها فإذا انتهى موجود منها إلى حد طوره صار القهقري إلى الاسم الاعظم «الآل إلى الله أصير الأمور» فعلى هذا التقدير اسم الباسط هو صاحب العطاء الصادر عن الرحمن واسم القابض هو صاحب الرد إلى اسم الله ويتبين من هذا دخول الأسماء تحت الأسمين العظمين قال المناوي وتفضيل التسمية بهذين محمول على من أراد التسمية بالعبودية فتقديره أحب أسمائكم إلى الله إذا تسميتم بالعبودية عبد الله وعبد الرحمن لأنهم كانوا يسمون عبد شمس والدار ولا ينفان أن اسم أحمد ومحمد أحب إلى الله من جميع الأسماء فإنه لم يختر لنبه إلا ما هو الأحب إليه هذا هو الصواب ولا يجوز حمله على الإطلاق ، إلى هنا كلامه (تنبيه) يلحق بهذين الأسمين ما كان مثلهما كعبد الرحيم وعبد الملك وعبد الصمد (م) في الأسماء (عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه عنه أيضا أبو داود والترمذي

(لأن أحدا) بضم الحاء وسكونها (جبل) معروف بالمدينة كما مر غير مرة (يجبنا ونحبه) حقيقة أو مجازا على ما مر قال الطيبي الظاهر أنه أراد جميع أرض المدينة وخصه لأنه أول ما يبدوله (ق عن أنس) بن مالك رضى الله عنه (إن أحدا جبل يجبنا ونحبه وهو على ترعة من ترع الجنة) أى على باب من أبوابها (وعير) أى وجبل عير وهو معروف هناك (على ترعة من ترع النار) أى على باب من أبوابها وقد سبق تقريره عن الشريف السهمودي بما فيه بلاغ فلا تغفل ؛ والترعة كما في الصحاح بوزن الجرعة الباب وقيل الروضة وقيل الدرجة وقيل غير ذلك (ه) عن هناد بن السرى عن عبدة عن محمد بن إسحاق عن عبد الله بن مكثف (عن أنس) بن مالك قال المؤقف وعبد الله بن مكثف ضعيف لكن يزيد هنا بيانا فيقول قال العارف بن عربي محققوا أهل النظر والأدلة المقصودة على الحراس والضروريات والبديهيات يقولون إنه إذا جاء عن نبي أن جبلا أو حجرا أو ذراعا أو جذع نخلة أو هيمة كلمة فمعناه خلق الله فيه الحياة والعلم في ذلك الوقت بحيث يتكلم ويكلم ويفهم ما يخاطب به والأمر عندنا ليس كذلك بل العالم كله حتى ناطق من جهة الكشف وسر الحياة في جميع العالم حتى أن كل من سمع المؤذن من رطب ويابس يشهد له حقيقة بلا شبهة ومن أراد أن يقف على ذلك يسلك طريق الرجال ويلزم طريق الخلوة والذكر فإن الله سيطعه على ذلك عينا فيعلم أن الناس في عما عن إدراك هذه الحقائق انتهى

٢١٧٨ - **إِنْ أَحَدُكُمْ إِذَا كَانَ فِي صَلَاتِهِ فَإِنَّهُ يَنَاجِي رَبَّهُ ، فَلَا يَبْزُقَنَّ بَيْنَ يَدَيْهِ ، وَلَا عَنْ يَمِينِهِ ، وَلَا كُنْ عَنْ يَسَارِهِ ، وَتَحْتَ قَدَمِهِ - (ق) عن أنس (صح)**

٢١٧٩ - **إِنْ أَحَدُكُمْ يَجْمَعُ خَلْقَهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا نُظْفَةً ثُمَّ يَكُونُ عَاقِبَةً مِثْلَ ذَلِكَ ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ ، ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ إِلَيْهِ مَلَكًا ، وَيَوْمَ بَارِعِ كَلِمَاتٍ ، وَيُقَالُ لَهُ : أَكْتُبْ عَمَلَهُ وَرِزْقَهُ ، وَأَجَلَهُ**

(إن أحدكم) أيها المؤمنون (إذا كان في صلاته) المفروضة أو النافلة (فإنه يناجي ربه) أي يخاطبه ويسارره ومناجاته لربه من جهة إتيانه بالذكر والقراءة ومناجاة ربه له من جهة لازم ذلك وهو إرادة الخير مجازاً (فلا يبزقن) بنون التوكيد (بين يديه) أي لا يكون بزاقه إلى جهة القبلة لأنه استخفاف عادة فلا يليق بتعظيم الجهة وفي رواية للشيخين بدل بين يديه قبل القبلة وفي رواية أو تحت (ولا عن يمينه) أي لا يبزقن على ما في يمينه فعن بمعنى على تشريفاً لها لأن فيها ملائكة الرحمة ولهم منزلة على ملائكة العذاب ألا ترى أن كاتب الحسنات أمير على كاتب السيئات والنهي يعم المسجد وغيره (ولكن) يبصق (عن يساره وتحت) وفي رواية أو تحت (قدمه) أي اليسرى وتام الحديث عند الشيخين ثم أخذ طرف رده فبصق فيه ثم رد بعضه على بعض والأمر بالبصاق عن يساره أو تحت قدمه خاص بغير من بالمسجد أما من فيه فلا يبصق إلا في نحو ثوبه وفي الحديث إشارة إلا أن قلب المصلي ينبغي كونه فارغاً من غير ذكر الله وفيه جواز الفعل القليل في الصلاة وطهارة البصاق (ق عن أنس) بن مالك قال رأى النبي صلى الله عليه وسلم نخامة في القبلة فشق ذلك عليه حتى روى في وجهه ثم قام فحك يده ثم ذكره

(إن أحدكم) معشر الآدميين (بجمع خلقه) أي مادة خلق أحدكم أو ما يخلق منه أحدكم<sup>(١)</sup> وأحد هنا بمعنى واحد لا بمعنى أحد التي للعموم لأن تلك لا تستعمل إلا في النفي ويجمع من الإجماع لا من الجمع يقال أجمعت الشيء أو جعلته جميعاً والمراد يجوز ويقرر مادة خلقه (في بطن) يعني رحم (أمه) وهو من قبيل ذكر الكل وإرادة البعض وهو سبحانه وتعالى يجعل ماء الرجل والمرأة جميعاً (أربعين يوماً) لتتخمر فيها حتى يتهيأ للخلق وهو فيها (نظفة) وذلك بأن أودع في الرحم قوتين قوة انبساط ينسبط بها عند ورود مني الرجل عليه فيأخذها ويتخلط مع منيها وقوة انقباض يقبضها بها لئلا ينزل منه شيء فإن المنى ثقيل بطبعه وفم الرحم منسكوس وهل هذه الحركة إرادية فيكون الرحم حيواناً؟ الظاهر لا؛ وأودع في مني الرجل وهو النخين الأبيض قوة الفعل وفي منيها وهو الرقيق الأصفر قوة الانفعال فعند الامتزاج يصير مني الرجل كالأنفحة الممتزجة بلبن وما قيل إن في كل من مني الرجل والمرأة قوة فعل وانفعال فلا ينافيه لجواز كون قوة الفعل في مني الرجل وقوة الانفعال في مني المرأة أكثر فاعتبر الغالب وإن امتزجا ومضى عليه أربعون يوماً لحكمة خفيت عن أكثر المدارك أفاض عليهما صورة خلاف صورة المنى وهو المشار إليه بقوله (ثم) عقب هذه الأربعين (يكون عاقبة) قطعة دم غايط جامد (مثل ذلك) فإذا مضى عليه أربعون يوماً أفاض عليها صورة خلاف صورة العاقبة وإليه الإشارة بقوله (ثم) عقب الأربعين الثانية (يكون) في ذلك المحل (مضغاً) قطعة لحم بقدر ما يعضغ (مثل ذلك) الزمن وهو أربعون (ثم) بعد انقضاء الأربعين الثالثة (يرسل الله الملك) المعهود الموكل بالمضغ أو بالرحم ويجوز كونه ملكاً موكلًا بهما أو كون لكل ملك ومعنى إرساله إياه أن يأمره بالتصرف فيه كذا ذكره الأكل وقال بعض الشراح المراد ملك النفوخات كما جاء مصرحاً به في خبر رواه ابن وهب قال فيه عهدية فيبعث إليه حين يتكامل بنيانه وتشكل أعضاؤه (فينفخ فيه الروح) وهي ما يحيي بها الإنسان وإسناد النفخ إليه مجاز عقلي لأنه من أفعال الله كالخلق وكذا ما ورد من قوله صورته أي الملك وخلق سمعه وبصره ونحو ذلك وفي الحديث

(١) وهو المنى بعد انتشاره في سائر البدن

وشقى أو سعيد ، ثم ينفخ فيه الروح ، فإن الرجل منكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها

إيماء إلى أن التصوير يكون في الأربعين الثالثة قال الخطابي روى عن ابن مسعود في تفسير هذا الحديث أن النطفة إذا وقعت في الرحم وأراد الله أن يخلق منها بشر أطارت في المرأة تحت كل ظفر وشعر ثم تمسك أربعين ليلة ثم تنزل دماً في الرحم فذلك جمعها قال الطبري : الصحابة أعلم بتغيير مسموعه وأحقهم بتأويله وأولاهم بالصدق وأكثرهم احتياطاً للتوقن عن خلاف ؛ وقال ابن القيم ما ذكر من تنقل الخلق في كل أربعين إلى طور هو ما دل عليه الوحى وما وقع في كلام أهل الطب والتشريح مما يخالفه لا يعمل عليه إذ غاية أمرهم أنهم شرحو الاموات فوجدوا الجنين في الرحم على صفة أخبروا بها على طريق الحدس والنظام الطبيعى ولا علم لهم بما وراء ذلك من مبدأ الخلق وتغير أحوال النطفة ثم الكلام في الروح طويل فمن ذاهب إلى أنه عرض ، اذ لو كان جوهرًا والجواهر متساوية في الجوهرية لزوم للروح روح آخر وهو فاسد ومن ذاهب إلى أنه جوهر فرد متحين وزعموا أنه خلاف الحياة القائمة بالجسم الجوال وأنه حاصل للصفات المعنوية وهو كذلك لأن الجوهر الفرد هو الجزء الذى لا يتجزأ لا كسراً ولا قطعاً ولا وهماً ولا فرضاً وصدور المعاني الخارقة للعقول عن مثل ذلك مستحيل وقيل هو صورة لطيفة بصورة الجسم في داخل الجسم تقابل كل جزء منه وعضو نظيره وهو خيال وقيل جسم لطيف سار بالبدن سريان ماء الورد فيه وقال الغزالي جوهر محدث قائم بنفسه غير متحين وأنه ليس داخل الجسم ولا خارجاً عنه ولا متصلاً ولا منفصلاً لعدم التحيز الذى هو شرط الكون في الجهات واعترض بأنه يلزم خلو الشيء عن الشيء وضده وتركب الباري لأنه إذا كان غير متحين كان مجرداً فشارك الباري في التجرد وامتناز عنه بغيره والتركب على الله محال وبأنه متناقض لأنه جعله الله من عالم الامر لا من عالم الخلق محتجاً بقوله « قل الروح من أمر ربي » وإذا لم يكن مخلوقاً لم يكن محدثاً وقد قال إنه محدث وأجيب عن الاول بأن الشيء يجوز أن يتخلو من الضدين إذا كان كل منهما مشروطاً بشرط فإنه إذا انعدم الشرط انعدم المشروط كما يقال في الجماد لا عالم ولا جاهل لأن الشرط الصحيح لقيام العالم أوضده بالجسم هو الحياة وقد انتفت في الجماد فكذا شرط الدخول والخروج في الاتصال والانفصال هو التحيز إذا لم يكن الجوهر متحيزاً لا يتصف بشيء من ذلك وعن الثاني بأن الاشتراك في العوارض لا يوجب التركب سيما في السلب وعن الثالث بأن مقصوده ليس نفي كونه مخلوقاً بل اطلاع على تسميته كل ما صدر عن الله تعالى بلا واسطة الامر العزيز بعالم الامر وعلى تسمية كل ما صدر عنه تعالى عن سبب متقدم من غير خطاب بالامر الذى هو الكلمة بعالم الخلق الإله الخالق والامر فلا مشاحة في ذلك ( ويؤمر ) بالبناء للفعول أى يأمر الله الملك ( بأربع كلمات ) أى بكتابة أربع قضايا مقدره وكل قضية تسمى كلمة قولاً كان أو فعلاً وهو عطف على قوله علاقة لا على ينفخ وإلا لزم كون الكتابة في الأربعين الثالثة وليس مراداً كما يشير إليه خبر مسلم ( ويقال له ) أى يقول الله للملك ( اكتب ) أى بين عيذه كما في خبر البزار ( أجله ) أى مدة حياته ( ورزقه ) كما وكيفاً حراماً وحلالاً ( وعمله ) كثيراً أو قليلاً وصالحاً أو فاسداً ( وشقى ) وهو من استوجب النار ( أو سعيد ) من استوجب الجنة حيثما اقتضته الحكمة وسبقت به الكلمة وقدم الشقى لأنه أكثر ذكره الطيبى قال القاضى وكان الظاهر أن يقول وشقاوته وسعادته ليناسب ما قبله فعدل عنه حكاية لصورة ما يكتبه الملك قال الطيبى حق الظاهر أن يقال يكتب شقاوته وسعادته فعدل اما حكاية لصورة ما يكتب لأنه يكتب شقى أو سعيد والتقدير أنه شقى أو سعيد فعدل لأن الكلام مسوق إليهما والتفصيل وارد عليهما والحاصل أنه ينقش فيه ما يليق به من الاعمال والأرزاق حسبما اقتضته حكمته وسبقت به كلمته فمن وجده مستعداً لقبول الحق واتباعه ورآه أهلاً للخير وأسباب الصلاح متوجهة إليه اثبتته في عداد السعداء وكتب له أعمالاً صالحة تناسب ذلك ومن وجده جافياً قامى القلب ضارياً بالطبع منائياً عن الحق أثبت ذكره في ديوان الاشقياء الهالكين وكتب له ما يتوقع فيه من الشرور والمعاصى هذا إذا لم يعلم من حاله وقوع ما يقتضى تغير ذلك وإلا كتب له أو آخر

إِلَّا ذَرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، فَيَدْخُلُ النَّارَ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذَرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَيَدْخُلُ الْجَنَّةَ - (ق ٤)

عن ابن مسعود - (صح)

أمره وحكم عليه بوفق ما يتم به عمله فإن ملاك العمل خواتمه ذكره القاضى وقوله ثم يقال له وفي رواية ثم يؤمر قال ابن العربي هذه هي القاعدة العظمى لانه لو أخرج فمقال أجله كذا ورزقه كذا وهو شقى أو سعيد ما تغير خبره أبداً لان خبر الله يستحيل أن يوجد بخلاف محبته لرجوب الصدق له لكنه يأمر بذلك كله والله أن ينسخ أمره ويقلب ويصرف العباد فيه من وجه إلى وجه فافهمه فإنه نفيس وفيه يقع المحو والتبديل أما في الخبر فلا أبداً (ثم ينفخ فيه الروح) بعد تمام صورته (فوالذى) في رواية فوالله الذى (لا إله غيره) وهو شروع في بيان أن السعيد قد يشقى وعكسه وذلك مما لا يطالع عليه أحد أما التقدير الأزلى فلا تغير فيه (وإن الرجل منكم ليعمل بعمل أهل الجنة) من الطاعات الاعتقادية قولية أو فعلية (حتى ما يكون) حتى هي الناصبة وما نافية غير مانعة لها من العمل ذكره الطيبي وتعقب بأن الوجه أنها عاطفة ويكون بالرفع عطفاً على ما قبله وما ذكر من أن لفظ الحديث ما يكون هو ما في نسخ كثيرة لكن وثقت على نسخة المصنف فرأيت بخطه لم يكن هكذا كتب ولعله سبق قلم (بينه وبينها إلا ذراع) تصوير لغاية فربه من الجنة (فيسبق عليه الكتاب) قال الطيبي والقاء للتعقيب يدل على حصول سبق بلا مهلة ضمن يسبق معنى يغلب أى يغلب عليه الكتاب سبقاً بلا مهلة والكتاب بمعنى المكتوب أى المقدر أو بمعنى التقدير أى التقدير الأزلى واللام للعهد (فيعمل بعمل) الباء فيه وفيما قبله زائدة أى يعمل عمل (أهل النار فيدخل النار) تفرغ على ما مهده من كتاب السعادة والشقاوة عند نفخ الروح مطابقين لما في العلم الأزلى لبيان أن الخاتمة إنما هي على وفق الكتابة ولا عبرة بظواهر الاعمال قبلها بالنسبة لحقيقة الأمر وإن اعتد بها من حيث كونها علامة (وإن الرجل ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع) يعنى شيء قليل جداً (فيسبق عليه الكتاب) كتاب السعادة (فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخل الجنة) بحكم القدر الجارى المستند إلى خلق الدواعى والصوارف في قلبه إلى ما يصدر عنه من أفعال الخير فمن سبقت له السعادة صرف قلبه إلى خير ينحتم له به وعكسه عكسه وحينئذ فالعبرة بالخاتمة قال ابن عطاء الله ربما يعطى الحق عبده والعطاء عين السلب والمنع وربما يمنع والمنع عين العطاء إذ لا تبديل لما أراد في عالم القدم تمت الكلمة ونفذ القلم بما حكم الأتري إلى سحرة فرعون كان منعهم عين العطاء وحجابهم عين الوصول وإبليس أعطى العلم وقوة العبادة وكان العطاء عين المنع والقطيعة وبلغام أعطى الاسم الأعظم وكان العطاء عين المنع وسبب الحجاب؟ وفريق في الجنة وفريق في السعير، فالخاتمة مرتبطة بالسابقة فن زعم أن الصوفية عولوا على السابقة والفقهاء على الخاتمة وأنهما متباينان فقد وهم وفيه أنه سبحانه وتعالى لا يجب عليه الأصلاح خلافاً للمعتزلة وأنه يعلم الجزئيات خلافاً للحكماء وأن الخير والشر بتقديره خلافاً للقدرية وأن الحسنات والسيئات أمارات لا موجبات وأن مصير الأمور في العاقبة إلى ما سبق به القضاء وجرى به القدر وأن العمل السابق غير معتبر بل الذى ختم به وفيه حث على لزوم الطاعات ومراقبة الاوقات خشية أن يكون ذلك آخر عمره وزجر عن العجب والفرح بالأعمال قرب متكل مغرور فإن العبد لا يدرى ما يصيبه في العاقبة وأنه ليس لأحد أن يشهد لأحد بالجنة أو النار وأنه تعالى يتصرف فى ملكه بما يشاء وكله عدل وصواب «لا يسأل عما يفعل» (ق ٤ عن ابن مسعود) حديث عظيم الفوائد وأنكار عمرو بن عبيد من زهاد القدرية له من ترهاته وخرافاته وقول الخطيب الحافظ هو والله الذى لا إله إلا هو من كلام ابن مسعود تعقبه .



٢١٨٠ - إِنْ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ يُصَلِّي لِمَا يَنْجِي رَبَّهُ ، فَلْيَنْظُرْ كَيْفَ يَنْجِيهِ ؟ - (ك) عن أبي هريرة (صح)

٢١٨١ - إِنْ أَحَدَكُمْ مَرَّ آتُ أَخِيهِ ، فَإِذَا رَأَى بِهِ آذَى فَلْيَمِطْهُ عَنْهُ - (ت) عن أبي هريرة

٢١٨٢ - إِنْ أَحْسَبَ أَهْلَ الدُّنْيَا الَّذِينَ يَذْهَبُونَ إِلَيْهِ : هَذَا الْمَالُ (حم ن حب ك) عن بريدة - (صح)

(إن أحدكم إذا قام يصلي) فرضاً أو نفلاً (لئما) وفي رواية بدله فإنه (ينجى ربه) أى يخاطبه ويسارره ومناجاته لربه من جهة إتيانه بالذكر والقراءة ومناجاة ربه له من جهة لازم ذلك وهو إرادة الخير مجازاً (فلينظر كيف ينجيه) أى فليتأمل في جواب ما ينجيه من القول على سبيل التعظيم والتبجيل ومواظاة القلب اللسان والإقبال على الله تعالى بشرائره والإخلاص في عبادته وتفريغ القلب للذكر والتلاوة والتدبر فلا يلبق لعافل أن يتلقى شكر هذه النعمة الخطيرة السنية التي هي مناجاة هاتيك الحضرة العلية بشغل القلب بشيء من الدنيا الدنية قال الطيبي وقوله لئما ينجى ربه تعليل للنهي شبه العبد وتوجهه إلى الله تعالى في الصلاة وما فيها من القراءة والأذكار وكشف الأسرار واستئزال الرحمة مع الخشوع والخضوع بمن ينجى مولاه ومالكه فمن شرائط حسن الأدب أن يقف محاذيه ويطرق رأسه ولا يمد بصره إليه ويراعى جهة إمامه حتى لا يصدر منه في تلك الجهات شيء. وإن كان الله تعالى منزهاً عن الجهات لأن الآداب الظاهرة والباطنة مرتبط بعضها ببعض وفيه حث على إخلاص القلب وحضوره وتفريغه لما في صلاته من ذكر وغيره وإن الصلاة أفضل الأعمال لأن المناجاة لا تحصل إلا فيها (ك) عن أبي هريرة) ورواه أحمد والنسائي والبيهقي بلفظ إن المصلي ينجى ربه فلينظر ما ينجيه به .

(إن أحدكم مرآة أخيه) أى هو بمنزلة المرآة التي يرى فيها ما به من شعث فيصلحه (فإذا رأى به) أى علم بملبسه أو بنحوه (أذى) أى قدراً كخاط وبتراب (فليمطه عنه) أى فليزله عنه ندباً فان بقاءه يشينه والظاهر أن المراد بالأذى الحسى والمعنوى أيضاً فيشمل ما لو رأى بعرضه ما يشينه فيزيله عنه بإرشاده له إلى ذلك لكن يبعده زيادة ما في بعض الروايات وليره إياه إلا أن يقال أراد برؤياه ما يعم توقيفه عليه ليجتنبه وعلى الثاني اقتصر سلفنا الصوفية حيث قالوا معنى الحديث إن المؤمن في إراء عيب أخيه كالمرآة المجلوة الحاكية لكل ما ارتسم فيها من الصور وإن دق فالؤمن إذا نظر إلى أخيه يستشف من وراة أقواله وأفعاله وأحواله تعريفات وتلويحات من الله تعالى فأى وقت ظهر من المؤمنين المجتمعين في عقد الأخوة عيب قاذح نافروه لأن ذلك يظهر بظهور النفس وظهورها من تضييع حق الوقت فعملوا بذلك خروجهم من دائرة الجمعية وعقد الأخوة فنافروه ليرجع قال رويم لانزال الصوفية بخير ما تنافروا فإذا اصطالحوا هلكوا فهو إشارة إلى تفقد بعضهم أحوال بعض فينبغى أن لا يسامح بعضهم بعضاً في فعل ما يخالف الصواب أو إهمال دقيق الآداب فان بذلك تصدأ مرآة القلوب ولا يرى فيها الخلل والعيوب قال عمر في مجلس فيه المهاجرون والأنصار أرايتم لو ترخصت في بعض الأمور ما ذا كنتم فاعلين وكرره فلم يميموا فقال بشر بن سعد لو فعلت قومناك تقويم القدح فقال أتمم إذن أتمم إذن (ت) عن أبي هريرة).

(إن أحساب أهل الدنيا) جمع حسب بمعنى السكرم والشرف والمجد سبهم أهل الدنيا لشغفهم بها وطمانيتهم اليها كما يشغف الرجل بأهله ويأنس اليهم فصاروا أهلاً لها وهى لهم أهل وصارت أموالهم أحساباً لهم يفتخرون بها ويحتسبون بكثيرها عوضاً عن افتخارها وعن الأحساب بأحسابهم وأعرضوا عن الافتخار بنسب المتقين (الذين يذهبون إليه هذا المال) قال الحافظ العراقي كذا وقع في أصلنا من مسند أحمد الذين وصوابه الذى وكذا رواه النسائي كثيره والوجه إن أحساب أهل الدنيا الذين يذهبون اليها فيوتى بوصف الأحساب مؤثماً لأن الجوع مؤثمة وكأنه روعى في التذكير المعنى دون اللفظ وأما الدين فلا يظهر وجهه إذ ليس وصفاً لأهل الدنيا بل لأحسابهم إلا أن يكون اكتسبه بالمجاورة ثم الحديث يحتمل كونه خرج مخرج الذم لان الأحساب لئما هى بالانساب لا بالمال فصاحب

- ٢١٨٣ - إِنَّ أَحْسَنَ الْحَسَنِ الْخُلُقِ الْحَسَنُ - المستغفرى فى مسألاته وابن عساكر عن الحسن بن على - (ض)
- ٢١٨٤ - إِنَّ أَحْسَنَ مَا غَيَّرْتُمْ بِهِ هَذَا الشَّيْبَ الْحَنَاءُ وَالْكُتْمُ - (حم ٤ حب) عن أبى ذر (صح)
- ٢١٨٥ - إِنَّ أَحْسَنَ مَا زُرْتُمْ بِهِ اللَّهُ فِي قُبُورِكُمْ وَمَسَاجِدِكُمُ الْبَيَاضُ - (ه) عن أبى الدرداء - (ض)

النسب العالى هو الحبيب ولو فقيراً ووضع النسب غير حبيب وإن أثرى وكثر ماله جداً وكونه خرج مخرج التقرير له والاعلام بصحته وإن تفاخر المرء بأبائه انقضوا مع فقره لا يحصل له حسب وإنما حسبه وشرفه بماله فهو الرفع لشأنه فى الدنيا ويتخرج على ذلك اعتبار المال فى الكفاة وعدمه. إلى هنا كلامه. وقال ابن حجر يحتمل أن يكون المراد بالحديث أنه حسب من لا حسب له فيقوم النسب الشريف لصاحبه مقام المال لمن لا نسب له (حم ن ك حب عن بريدة) قال الحاكم صحيح على شرطهما وأقره الذهبى وصححه ابن حبان.

(إن أحسن الحسن الخلق الحسن) أى السجية الحميدة التى تورث الاتصاف بالملكات الفاضلة مع طلاقة وجه وانبعثت نفس والملاطفة إذ به ائتلاف القلوب واتفاق الكلمة وانتظام الأحوال وملاك الأمر (تنبيه) فى المواهب: الخلق أى الحميد ملكة نفسانية يسهل على المتصف بها الإتيان بالأفعال الحميدة والسجايا المرضية المدركة بالبصيرة لا بالصر وفى الرسالة العضدية الخلق أى من حيث هو الشامل للحميد وغيره ملسكة تصدر عنها الأفعال النفسانية بسهولة من غير روية قال ويمكن تغييره لدلالة الشرع واتفاق العقلاء على إمكانه وقال الغزالي فى الميزان وتبعه زروق فى قواعد الشريعة والحقيقة الخلق هيئة راسخة فى النفس تنشأ عنها الأمور بسهولة لحسنها حسن وقيحها قبيح وقال ابن سينا فى كتاب تهذيب الأخلاق الخلق حال للنفس داعية إلى أفعالها من غير فكر ولا روية وتنقسم هذه الحال إلى قسمين قسم من أصل المزاج كالحال التى بسببها يجب الإنسان من أقل شئ. كالفرع من صوت يطرق سمعه أو من خبر يسمعه وكالحال التى بسببها يضحك كثيراً من أدنى عجب أو يغم أو يحزن من أيسر شئ. وقسم مستفاد من التدبير والعادة وربما كان مبدؤه بروية وفكر ثم يستمر حتى يصير ملسكة وخلقاً قال وقال قوم ليس شئ من الأخلاق طبيعياً وإنما ينتقل اليه بالتأدب والمواعظ سريعاً أو بطيئاً وقال قوم منه غريزى ومنه مكتسب وهو كذلك (تنبيه) قال الغزالي: جمع بعضهم علامات حسن الخلق فقال: أن يكون كثير الحياء، قليل الأذى، كثير الصلاح، صدوق اللسان، قليل الكلام، كثير العمل، قليل الزلل، قليل الفضول، بروصول، وقور صبور، شكور حلیم، رفيق، عفيف، شفيق، لا لعان، ولا سباب، ولا نمام، ولا مغتاب، ولا عجول، ولا حقود، ولا بخيل، ولا حسود (المستغفرى) أبو العباس (فى مسألاته) أى فى أحاديثه المسألة (وابن عساكر) فى تاريخه كلاهما من حديث العلاء بن الحسن عن الحسن بن الحسن (عن الحسن) أمير المؤمنين (بن على) أمير المؤمنين ثم قال أعتى ابن عساكر الحسن الأول هو ابن حسان السمنى والثانى ابن دينار والثالث البصرى اه وابن دينار أورده الذهبى فى الضعفاء وقال قال النسائى وغيره متروك

(إن أحسن ما غيرتم به هذا الشيب) وهو بياض الشعر (الحناء) بكسر فتشديد فهد (والكتم) بالتحريك نبت يخلط بالوسمة ويختضب به ذكره فى الصحاح ورقه كورق الزيتون وله ثمرة قدر الفلفل وليس هو ورق النيل كما وهم ولا يشكل بالنهى عن الخضاب بالسواد لأن الكتم إنما يسود منفرداً فإذا ضم للحناء صير الشعر بين أحمر وأسود والمنهى عنه الأسود البحت وقيل الواو بمعنى أو على التخيير والتعاقب لا لجمع وهنا أجوبة مدخولة فأحذرهما (حم ٤ حب عن أبى ذر) قال الترمذى حسن صحيح.

(إن أحسن ما زرتهم به الله) يعنى ملائكتهم (فى قبوركم) إذ اصرتهم إليها بعد الموت (ومساجدكم) مادمتهم باقين فى الدنيا (البياض) أى البياض البالغ البياض من الثياب أى ونحوها من كل ملبوس فأفضل ما كفن به المسلم البياض وأفضل

٢١٨٦ - إن أحسن الناس قراءة من إذا قرأ القرآن يتحزن فيه - (طب) ق ابن عباس - (ض)

٢١٨٧ - إن أحق ما أخذتم عليه أجرًا كتاب الله - (خ) عن ابن عباس - (صح)

٢١٨٨ - إن أحق الشروط أن توفوا به ما استحلتم به الفروج - (حم ق ٤) عن عتبة بن عامر - (صح)

٢١٨٩ - إن أخاصداه هو أذن. ومن أذن فهو يقيم - (حمدت ه) عن زياد بن الحرث الصدائي - (صح)

ما يلبس يوم الجمعة لصلاتها البياض وإنما فضل لبس الأرفع منه يوم العيد ولو غير أبيض لأن القصد يومئذ إظهار الزينة وإيثار النعمة وهما بالأرفع أليق (ه عن أبي الدرداء).

(إن أحسن الناس قراءة من إذا قرأ القرآن يتحزن فيه) أى يقرؤه بحزن وتخشع وبكاء فإن لم يبك تباكى إذ بذلك يتخشع القلب فتزل الرحمة قال الزمخشري ومن المجاز صوت حزين رخيم (طب عن ابن عباس).

(إن أحق ما أخذتم عليه أجرًا كتاب الله) فأخذ الأجرة على تعليمه جائز كالإسقاط لاجراءته وأما خبر إن كنت تحب أن تطوق طوقاً من نار فاقبلها أى الهدية على تعليمه فيزل على أنه كان متبرعاً بالتعليم ناوياً الاحتساب فكره تضييع أجره وإبطال حسنته فلا حجة فيه للحنفية الماسعين أخذ الأجر لتعليمه وقياسه على الصوم والصلوات فاسد لأنهما محتصان بالفاعل وتعليم القرآن عبادة متعددة لغير المتعلم ذكره القرطبي قال ابن حجر في هذا الخبر إشعار بنسخ الخبر الآتى من أخذ على تعليم القرآن قوساً فلهذا الله قوساً من نار (ح) فى الطب بلفظه وفى الإجارة معناه (عن ابن عباس) قال لما رقى بعض مسافرين على لديغ بالحمد فبرأ فأعطوه شيئاً فكرهه أصحابه قائلين أخذت على تعليم القرآن أجراً فلما قدموا سأل النبي صلى الله عليه وسلم فذكره قال ابن حجر وهم من عزاء المتفق عليه وهذا المتن أووده ابن الجوزى فى الموضوعات وقمع المزائف عليه وأبرق وأرعد وما ضره ذلك شيئاً فإنه أعنى ابن الجوزى أووده بسند غير سند البخارى وقال إنه من ذلك الطريق موضوع وليس حكمه على المتن.

(إن أحق الشروط أن توفوا به) نصب على التمييز أى وفاء أو مجرور بحرف الجر أى بالوفاء (ما استحلتم به الفروج) خبره يعنى الوفاء بالشروط حق وأحق الشروط بالوفاء الذى استحلتم الفروج وهو المهر والنفقة ونحوهما فإن الزوج التزمها بالعقد فكانها شرطت هذا ما جرى عليه القاضى فى تقريره ولا يخفى حسنة قال الرافعى رحمه الله وحمله الأكثر على شرط لا ينافى مقتضى العقد كشرط المعاشرة بالمعروف ونحو ذلك مما هو من مقاصد العقد ومقتضياته بخلاف ما يخالف مقتضاه كشرط أن لا يتزوج أو يتسرى عليها فلا يجب الوفاء به وأخذ أحمد رضى الله عنه بالعموم وأوجب الوفاء بكل شرط (حم ق ٤) فى النكاح (عن عتبة بن عامر).

(إن أخاصداه) أى الذى هو من قبيلة صداء بضم الصاد والتخفيف والمدح من اليمن زياد بن الحارث تابع النبي صلى الله عليه وسلم وشهد فتح مصر سماه أخاك لكونه منهم تقول العرب يا أخا بنى تميم يريدون يا واحداً منهم ومن بيت الحماسة حيث قال فيهم واصفهم.

لا يسألون أخاه حين يندبهم فى النائبات على ما قال برهانا

أفاده الزمخشري (هو أذن) للصلاة (ومن أذن) لها (فهو) الذى يقيم لا غيره أى هو أحق بالإقامة عن لم يؤذن لكن لو تعدى غيره وأقام اعتدبها ولا تعادوفيه أن نظر الإقامة إلى الإمام فلو أقام بغير إذنه أجزاء وأما الأذان فنظره إلى المؤذن وفيه جواز ذكر الإنسان بما يميزه ولو غير اسمه وكنيته إذا لم يؤم نفعاً (حم دت ه) فى الأذان (عن زياد ابن الحارث الصدائي) قال أمرنى المصطفى صلى الله عليه وسلم أن أؤذن فى صلاة الفجر فأذنت وأراد بلال أن يقيم فذكره واللفظ للترهذى وقضية صديق المصنف أن يخرجيه روه ساكتين عليه والأمر بخلافه بل تعبه الترمذى

٢١٩٠ - إِنَّ أَخَوْفَ مَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الْأُمَّةُ الْمُضَلُّونَ - (حم طب) عن أبي الدرداء - (ض)

٢١٩١ - إِنَّ أَخَوْفَ مَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي كُلِّ مَنْافِقٍ يَلِيمُ اللِّسَانَ - (حم) عن عمر - (صح)

بأنه إنما يعرف من حديث الأفریقی وهو ضعيف عندهم اه قال المناوی وقد ذكره النووی فی الأحادیث الضعيفة اه وقال الذهبي رواه أبو داود ومن حديث الأفریقی عن زياد بن نعيم عن زياد الصدائي والأفریقی ضعيف وزياد لا يعرف لكن صرح ابن الأثير بأن زياد بن الحارث صحابي معروف وقال نزل مصر وباع النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم وأذن بين يديه .

(إن أخوف ما أخاف) قال أبو البقاء أخوف اسم إن وماتكرة موصوفة والعائد محذوف تقديره إن أخوف شيء أخافه (على أمتي) أمة الإجابة (الأمّة) جمع إمام وهو مقتدى القوم ورئيسهم ومن يدعومهم إلى قول أو فعل أو اعتقاد (المضلون) يعني إذا استقصيت الأشياء المخرفة لم يوجد أخوف منه قال في المطامح كان صلى الله عليه وسلم حريصا على إصلاح أمة راغبا في دوام خيرتها تخاف عليهم فساد الأمّة لأن بفسادهم يفسد النظام لكونهم قادة الأنام فإذا فسدوا فسدت الرعية وكذا العلماء إذا فسدوا فسد الجمهور من حيث أنهم مصابيح الظلام انتهى وساق العلائي بسنده إلى ابن عمر أنه قيل له ما يهدم الإسلام قال زلة عالم وجدال منافق بالكتاب وحكم الأمّة المضلين ومن هذا الجنس ما في الكشاف عن الحجاج أنه قيل له إنك حسود فقال أحسد مني من قال دهب لي ملكا لا ينبغي لأحد من بعدي، وهذا من جرأته على الله وشيطنته كما حكى أنه قال طاعتنا أوجب من طاعة الله لأنه شرط في طاعته فقال اتقوا الله ما استطعتم وأطاعنا فقال وأولى الأمر منكم ومن ضلالهم وضلالهم ما نقل عن بعض خلفاء بني مروان أنه قال لابن عبد العزيز أو الزهري بلغنا أن الخليفة لا يجرى عليه القلم ولا تكتب عليه معصية فقال يا أمير المؤمنين الخفاء أفضل أو الأنبياء قال تعالى ويداود إنا جعلناك خليفة في الأرض فاحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله، ولما مات ابن عبد العزيز أراد القائم من بعده أن يمشي على نمطه حتى شهد له أربعون شيئا بأن الخليفة لا حساب عليه ولا عقاب (حم طب عن أبي الدرداء) قال الهيثمي فيه راويان لم يسميا .

(إن أخوف ما أخاف على أمتي) قال الطيبي أضاف أفعال إلى ما هو نكرة موصوفة ليدل على أنه إذا استقصى الأشياء المخرفة لم يوجد أخوف من قول (كل منافق عليم اللسان) أي كثير علم اللسان جاهل القلب والعمل اتخذ العلم حرقا يتأكل بها ذاهية وأبهة يتعزز ويتعظم بها يدعو الناس إلى الله ويفر هومته ويستقبح عيب غيره ويفعل ما هو أقبح منه ويظهر للناس التمسك والتعبد ويسارر ربه بالعظام إذا خلا به ذنب من الذناب لكن عليه ثياب فهذا هو الذي حذر منه الشارع صلى الله عليه وسلم هنا حذرا من أن يخطئك بحلاوة لسانه ويحركك بنار عصيانه ويقتلك بنتن باطنه وجنانه قال الزمخشري رحمه الله والمنافقون أخطب الكفرة وأبغضهم إلى الله تعالى وأمقتهم عنده لأنهم خلطوا بالكفر تمويها وتديلا وبالشكر استهزاء وخداعا ولذلك أنزل فيهم إن المنافقين في الدرك الأسفل انتهى وكان يحيى بن معاذ يقول لعلماء الدنيا يا أصحاب القصور قصوركم قصيرة ويوتكم كسروية وأبوابكم ظاهرة وأخفافكم جالوتية ومرابكم قارونية وأرائكم فرعونية وما تمكم جاهلية ومذاهبكم شيطانية فإين الحمدية والعالمية وأكثر علماء الزمان ضربان ضرب منسكب على حطام الدنيا لا يمل من جمعه وتراه شهرة ودهره يتقلب في ذلك كالهج في المزابيل يطير من عذرة إلى عذرة وقد أخذت دنياه بمجامع قلبه ولزمه خوف الفقر وحب الإكثار واتخذ المسال عدة للنوائب لا يتنكر عليه تغلب الدنيا وضرب هم أهل تصنع ودهاء وخداع وتزين للخلق وتعلق للحكام شحا على رئاستهم يلتقطون الرخص ويخادعون الله بالحيل ديدنهم المداهنة وساكن قلوبهم المنيطمأنيتهم إلى الدنيا

٢١٩٢ — إِنَّ أَخَوْفَ مَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي عَمَلٌ قَوْمِ لُوطٍ - (حم ت ك) عن جابر - (ض)

٢١٩٣ — إِنَّ أَخَوْفَ مَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الْإِشْرَاقُ بِاللَّهِ ، أَمَا إِنِّي لَسْتُ أَقُولُ : يَعْْبُدُونَ شَمْسًا وَلَا قَمَرًا

وسكونهم إلى أسبابها اشتغلوا بالأقوال عن الأفعال وسيكافئهم الجبار المتعال (حم عن عمر) بن الخطاب ورواه عنه أيضا البزار وأبو يعلى قال المنذرى رواه محتج بهم في الصحيح وقال الهيثمي رجاله موثوقون انتهى (إن أخوف ما أخاف على أمتي) قال الطيبي أضاف أفعال إلى ما وهى نكرة موصوفة ليدل على أنه إذا استقصى الأشياء المخوفة شيئا بعد شيء لم يجد أخوف من (عمل قوم لوط) عبر به تلويحا بكونهم الفاعلين لذلك ابتداء وأنه من أقبح القبيح لأن كل ما أوجده الله في هذا العالم جعله صالحا لفعل خاص فلا يصلح له سواء وجعل الذكر للفاعلية والآنثى للمفعولية وركب فيهما الشهوة للتناسل وبقاء النوع فمن عكس فقد أبطل الحكمة الربانية وقد أطابق على ذمه وقبحه شرعا وعقلا وطبعيا أما شرعا فلاية هو أمرنا عليهم حجارة، روى أن جبريل عليه السلام رفع قرى قوم لوط على جناحه حتى سمع أهل السماء نباح كلابهم وصياح ديكهم ثم قلبها وأمطر عليهم الحجارة وأما عقلا فلاية تعالى خلق الإنسان أفضل الأنواع وركب فيه النفس الناطقة المسماة بالروح بلسان الشرع والقوة الحيوانية لمعرفة تعالى ومعرفة الأوامر العالية التي منها معرفة وجه حكته وفي ذلك إبطال حكته كما تقرر، وأما طبعيا فلأن ذلك الفعل لا يحصل إلا بمباشرة فاعل ومفعول به والتبع الطبيعي هو ما لا يلتم الطبع وهذا الفعل لا يلتم طبع المفعول به إلا لأحد أمرين إما فيضان صورة الأثمة عليه وإما لتولد المادة المنفرد فيحصل تأكل ورعدة بالمحل تسكن بالفعل به وذلك تقيصة لا يلتم طبع الفاعل إلا بجعل النفس الناطقة تابعة للقوة الحيوانية وهو نقص لا يكتنه كنه ثم هل الواط أغظ أم الزنا ؟ أقوال ثالثا هم سواء وللخلاف فوائد منها ما لورأى رجلا يلوط وآخر يزني وبدفع أحدهما بفوت الآخر فأيهما يقدمه ؟ (حم ت ك) كلهم في الحدود (عن جابر قال الترمذى حسن غريب إنما نعرفه من هذا الوجه انتهى وفيه عبدالله بن محمد بن عقيل احتج به أحمد وقال ابن خزيمة لا يحتج به ولينه أبو حاتم

( إن أخوف ما أخاف على أمتي الإشراف بالله ) قيل أشرك أمتك من بعدك قال نعم (أما) بالتخفيف (إنى لست أقول يعبدون شمسا ولا قمرًا ولا وثنا) أى صنًا (ولكن أعمالا غير الله) أى رياء وسمعة (وشهوة خفية) قال الأزهرى استحسّن أن أصيب الشهوة الخفية وأجعل الواو بمعنى مع أى الرياء مع الشهوة الخفية للمصاحي فكأنه يرأتى الناس بترك المعاصي والشهوة في قلبه مخبأة وقيل الرياء مظهر من العمل والشهوة الخفية يجب اطلاع الناس على العمل وسئل الحسن عن الرياء أهو شرك قال نعم أما تقرأ « فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملا صالحا ولا يشرك بعبادة ربه أحدا » وقال العارف الجليل الذى يملك نفسه مالك والذى يملكه هو هو مملوك ومن لم يكن الغالب على قلبه ربه فإنما يعد هو ونفسه ثم هذا الخبر لا يناقضه وما أدري ما يفعل بي ولا بكم، لجل هذا على المخاطبين المخصوصين بهذا الخطاب وأنه من قيل الكشف له وذلك على الأعم وما قيل الكشف وفي الأسرائيليات أن حكما صنف ثلثمائة وستين كتابا في الحكمة حتى وصف بها فأوحى الله إلى نبيهم قل له قد ملأت الأرض نفاقا ولم تردنى بشيء من ذلك ولا أقبل منه شيئا فندم وترك وخالط العامة وتواضع فأوحى الله إليه قل له الآن قد وافقت رضاي (تنمة) قال ابن عطاء الله إرادتك التجريد مع إقامة الله إياك في الأسباب من الشهوة الخفية وإرادتك الأسباب مع إقامة الله إياك في التجديد انحطاط عن المهمة العلية (هـ) من رواية داود ابن الجراح عن عامر بن عبد الله عن الحسن بن ذكوان عن عبادة (عن شداد بن أوس) ورواد ضعفه الدارقطنى وعامر قال المنذرى لا يعرف والحسن بن ذكوان قال أحمد أحاديثه بواطيل قال الحافظ العراقي ورواه أحمد عن شداد أيضا وزاد فيه قيل ما الشهوة الخفية قال يصبح أحدهم صائما فتعرض له شهوة من شهوات الدنيا فيترك صومه ويفطر ثم قال أئنى العراقى حديث لا يصح لعله فيه خفية وعبدالوهاب بن زياد وهو ضعيف قال وبتقدير صحته فباطال صومه

وَلَا وَتَدَّ، وَلَكِنْ أَعْمَالًا لَغَيْرِ اللَّهِ، وَشَهْوَةً خَفِيَّةً - (ه) عن شداد بن أوس - (ض)

٢١٩٤ - إِنْ أَدْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْزِلَةً لِمَنْ يَنْظُرُ إِلَى جَنَانِهِ، وَأَزْوَاجِهِ، وَنَعْمِهِ، وَخُدَمِهِ، وَسِرْرِهِ مَسِيرَةَ

أَلْفِ سَنَةٍ. وَأَكْرَمُهُمْ عَلَى اللَّهِ مَنْ يَنْظُرُ إِلَى وَجْهِهِ الْكَرِيمِ غُدُوَّةً وَعَشِيَّةً (ت) عن ابن عمر - (ض)

٢١٩٥ - إِنْ أَدْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْزِلًا لِرَجُلٍ لَهُ دَارٌ مِنْ لَوْلُؤَةٍ وَاحِدَةٍ، مِنْهَا غُرْفَةٌ وَأَبْوَابُهَا - هُنَادِي فِي الزُّهْدِ

عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمِيرٍ مَرْسَلًا - (ض)

٢١٩٦ - إِنْ أَرْحَمَ مَا يَكُونُ اللَّهُ بِالْبَيْدِ إِذَا ضَعَّ فِي حُفْرَتِهِ - (ف) عن أنس - (ض)

لأجل شهوته مكروه بخلافه لأمر مشروع من زائر وعارض فلا تعارض بينه وبين حديث: الصائم المتطوع أمير نفسه إن شاء صام وإن شاء أفطر

(إن أدنى أهل الجنة منزلة) زاد في رواية وليس فيهم دنى (من ينظر إلى جنانه) بكسر الجيم جمع جنة بفتحها (وأزواجه ونعمه) بفتح النون والعين لإبله وبقره وغنمه أو هو بكسر النون وفتح العين جمع نعمة كسدره وسدر والنعمة بالفتح اسم من التمتع وهو التعميم (وخدمه) بالتحريك جمع خادم غلاما كان أو جارية والخادمة بالهاء في المؤنث قليل (وسرره) بضمين جمع سرير وجمعه أيضا أسرة وقد يعبر بالسريير عن الملك والنعمة كما في الصحاح وغيره (مسيرة ألف سنة) ذكره الطيبي (وأكرمهم على الله) أي أعظمهم كرامة عنده وأوسعهم ملكا (من ينظر إلى وجهه غدوة وعشية) تمامه ثم قرأ رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم دوجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة، قال البعض ولم يرد به التوقيت إذ لا غدوة ثم ولا عشية وإنما اختص الأكرام بكثرة النظر لأنه لاشيء يقارم تجليه ولولا تقويته لهم لصاروا دكا كالجبال لكنه قوامم ليستوفوا لذة النظر فينسيهم ذلك كل نعيم كانوا فيه وذلك هو الفوز العظيم، وفيه أنه تعالى يراه المؤمنون في الجنة بمعنى حصول الحالة الإدراكية الحاصلة عند النظر إلى القمر من غير جهة ولا مقابلة وفيه أن الرؤيا يرجى نيلها بالمحافظة على العبادة في هذين الوقتين أي طرفي النهار ذكره ابن حجر (ت) في صفة الجنة (عن ابن عمر) بن الخطاب قال المناوي وغيره وفيه وبر بن أبي فاخنة قال الذهبي واه اه وأقول فيه أيضا لبابة بن سوار قال في الكاشف صدوق يرى الإرجاء وقال أبو حاتم لا يحتج به وقال ابن حجر في الفتح في سنده ضعيف

(إن أدنى أهل الجنة منزلا لرجل له دار من لؤلؤة واحدة منها غرفها) جمع غرفة (وأبوابها) أي وجدرها وسائر أجزائها وليس ذلك بعيد إذ هو القادر على كل شيء فيكرم أهل الجنة ما لا يخطر بقلب ولا يدرك بعقل وأحوال الجنة لا تقاس بأحوال الدنيا (هناد) بن إبراهيم النسفي روى الكثير قال السمعاقي الغالب على روايته المناكير ولعله ماروى في مجموعاته حديثا صحيحا إلا ما شاء الله وهو تليذ المستغفرى مات سنة خمس وستين وأربعمائة (في الزهد) أي في كتاب الزهد له (عن عمير) بضم المهملة وفتح الموحدة (بن عمير) مصغر عمر بن قتادة الليثي مرادف الأسود قاضي مكة ولد في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ومات قبل ابن عمير (مرسلا) أرسل عن عمر وأبي وطائفة وذكر ثابت البناني أنه قص علي عهد عمر واستبعده الذهبي.

(إن أرحم ما يكون الله بالعبد) أي أرحم حال يكون الله رجيا بالعبد فيها حال العبد (إذا وضع في حفرته) أي إذا الحد في لحده لأن أعظم فاقة يجدها العبد في ذلك الحال وأشد اضطرابا كان ويكون له الآن وفي الاستقبال ومن وصل إلى هذه الرتبة في الاضطراب وقطع النظر عما سوى الملك الغفار أفيض عليه من بحر الرحمة الزخار

٢١٦٧ - إن أرواح الشهداء في طير خضر تعلق من ثمر الجنة - (ت) عن كعب بن مالك

٢١٦٨ - إن أرواح المؤمنين في السماء السابعة ينظرون إلى منازلهم في الجنة - (فر) عن أبي هريرة

وظاهره أن المراد بالعبء المؤمن لا الكافر (فر عن أنس) وفيه نوح بن سالم قال الذهبي قال ابن معين ليس بشيء .  
 (إن أرواح الشهداء في طير خضر) أى يكون الطائر طرفا لها لقوله في خبر أبي داود في أجواف طير وليس هذا  
 بخصر ولا بحبس لأنها إما أن توسع عليها كالفضاء أو يجعل في تلك الحواصل من النعيم ما لا يوجد في فضاء واسع  
 والمراد أنها نفسها تكون طيرا بأن تمثل بصورته كتمثل الملك بشرا سويا وتحقيقه أن الأرواح بعد مفارقة البدن  
 مجردة فهي في غاية اللطافة وما كان كذلك فظهوره وتعيينه في حقيقة كل متعين ومرتبة وعالم إنما يكون بحسب قابلية  
 الأمر المعين والمرتبة المقتضية تعينه وظهوره فيها ويعرف بهذا سر تجسد الأرواح الملكية وكون جبريل يسعه أدنى  
 جزء من الأرض كحجرة عائشة رضى الله عنها مع أن له ستائة جناح كل جناح يسد الأفق وعلى الأول فالأرواح  
 تنتقل إلى جسم آخر وعليه اتفق العقلاء لكن هل تكون مدبرة لذلك الجسم ؟ قال كثير من أهل السنة نعم وقال  
 الحكماء لا يصح ذلك وإلا لكان تناسخا وإنما تستعمل تلك الأجرام لإمكان التخيل فيتخيل الصور التي كانت معتقدة  
 عنده فإن كان اعتقاده في نفسه وأفعاله خيرا شاهدت الخيرات الآخروية على حسب ماتخيلتها وإلا شاهدت العقاب  
 كذلك وجعلوا فائدة التعلق الإنشاء بهم إلى الاستعداد للاتصال المسعد الذى للعارفين الفائزين وأحالوا كون الجسم  
 من جنس ما كانت فيه لئلا يلزم التناسخ ووافق محققو الصوفية على جواز كونها مدبرة لذلك الجسم ومنعوا التناسخ  
 لأن لزومه على عدم تقدير عودها إلى جسم نفسها الذى كانت فيه والعود حاصل في النشأة الجنائية وإنما هذا التعلق  
 في النشأة البرزخية (تعلق) بضم اللام أى تأكل تلك الطير بأفواهها (من ثمرة الجنة) فتجد بواسطة ريح الجنة ولذتها  
 وبهجتها وسوددها مالم تحط به العقول ، قال الطيبي : الظاهر أن يقال تعلق بشجر الجنة وتعديته بالباء تفيد الاتصال  
 والإلحاق ولعله كنى به عن الأول لأنها إذا اتصلت بشجر الجنة وتشبثت بها أكلت من ثمارها ووصف الطير بالخنزرة  
 يحتمل أن يراد به كون لونها كذلك فيحتمل أن يرادها غضة ناعمة . قال ابن القيم : وذا صريح في دخول الأرواح  
 الجنة قبل القيامة وبه يمنع قول المعتزلة وغيرهم إن الجنة والنار غير مخلوقتين الآن (تنبيه) قال العلم اللقبني قال  
 السبكي رضى الله عنهما سمعت عمى يعنى أبا البقاء يقول كنا حاضرين في الدرس عند قاضى القضاة ابن بنت الأعر وهو  
 ياقى في حديثه إن أرواح الشهداء ، الخ فحضر العلم العراقي فاستقر جالسا حتى قال على وجه السؤال لا يخلو إما أن  
 يحصل للطير الحياة بتلك الأرواح أم لا والأول عين ماتقوله التناسخية والثانى مجرد حبس الأرواح وسجن فأجاب  
 التاج السبكي بأن نلتزم الثانى وله يلزم كونه مجرد حبس وسجن لجواز أن يقدر لها في تلك الحواصل من السرور  
 والنعيم ما ليس في الفضاء الواسع (عجيب) رأيت في تذكرة المقرئى بخطه في ترجمة الشاطبى عن المهلبى أن رجلا  
 من أشياخ البلد جاءه فقال أخبرك بأستاذ بعجيب مات لى جار قرأته البارحة في النوم فقلت له مالقيت قال خيرا  
 فأعلمك أن زوجتى يكتب صدقاتها غدا وتحضره أنت وأنا قلت كيف تحضر وأنت ميت قال إذا مشيت لحضور الصداق  
 تجرد في وسط الدار شجرة ربحان فإذا رأيت على غصن منها طير أخضر فهو أنا فلما أصبحت جاني رجلا فقال  
 جارك فلان يزج ابنته فدخلت الدار قرأت الشجرة وجلست حذاءها وكتبت الصداق ووقع خلاف في بعض الشروط  
 وإذا طائر صغير أخضر نزل على أعصابها ثم ذهب فقال أهل المجلس مالك لا تصلح بين الجماعة فقلت شغلنى أمر عجيب  
 وأخبرتهم خلفت المرأة أن لا تزوجت أبدا (ت) عن كعب بن مالك) ورواه عنه أيضاً الطبرانى قال الهيثمى وفيه محمد  
 ابن إسحق وهو مدلس وبقية رجاله رجال الصحيح .

(إن أرواح المؤمنين في السماء السابعة ينظرون إلى منازلهم في الجنة) وذلك لأنهم لما بذلوا أبدانهم حتى مزقتها

٢١٦٩ - إن أزواج أهل الجنة ليغنين أزواجهن بأحسن أصوات ماسمها أحد قط (طس) عن ابن عمر  
 ٢٢٠٠ - إن أشد الناس عذاباً يوم القيامة المصورون - (حمم) عن ابن مسعود (صح)

أعداء الله شكر لهم ذلك بأن رفع محل أرواحهم وأدى مقعدها قال في المطالع الأصح ما ذكر في هذا الجزء من أن مقر الأرواح في السماء وأما في حواصل طير ترتفع في أشجار الجنة ولعلها مراتع مختلفة تكون الأرواح فيها بحسب درجاتها فالأعلى للأعلى وقال في النوادر الأرواح شأها عجيب هي خفيفة سماوية وإنما ثقلت بظلمة الشهوات فإذا ربيحت النفس وتخلص الروح منها وصفت من كدورة النفس عادت لحفتها وطهارتها قال القاضي وفيه وما قبله أن الإنسان غير الهيكل المحسوس بل هو مدرك بذاته لا يفنى بوفاة البدن ولا يتوقف عليه إدراكه وتأمله والتذاهد وقال الغرالي رحمه الله تعالى الروح يطلق لعنبرين أحدهما جسم لطيف منبجته نجوم القلب الجسماني ويتشرب بواسطة العروق الضواريب إلى جميع أجزاء البدن وجريانه في البدن وفيضان أنوار الحياة والحس منه على أعضائه يضاهي فيضان النور من السراج الذي يدار في زوايا البيت فإنه لا ينتهي إلى جزء من البيت إلا ويستتيره به فالحياة مثالها النور الحاصل في الحيطان والروح مثله السراج وسريان الروح وحرركته في الباطن مثال حركة السراج في زوايا البيت يتحرك بحركته والأطباء إذا أطلقوا الروح أرادوا هذا وهو بخار لطيف نضجت حرارة القلب وليس من غرض أطباء الدين شرحه بل المتعلق به غرضهم المعنى الثاني وهو اللطيفة العالية المدركة من الإنسان وهو أمر رباني عجيب يعجز أكثر العقول والافهام عن إدراكه وقال ابن الزمكاني اختلف العقلاء في النفس والروح ويعنون به الذي يشير إليه كل أحد بقوله أنا ومنهم من يخص اسم النفس بهذا الروح بغيره وقد اضطربت المذاهب في ذلك اضطراباً كثيراً ومن يقول الروح هي النفس يحتاج بقول بلال أخذ بنفسي الذي أخذ بنفسك مع قول النبي صلى الله عليه وسلم إن الله قبض أرواحنا وقوله تعالى والله يتوفى الأنفس حين موتها والتي لم تمت في منامها فم يفرق بين الروح والنفس وفيه نظر والقول بأنها غير الروح يحتاج بخبر إن الله خلق آدم عليه السلام وجعل فيه نفساً وروحاً فمن الروح عفافه وفهمه وحله وسخاؤه ورقاره ومن النفس شهوته وطيشه وسفهه وغضبه وقال تعالى عن عيسى عليه الصلاة والسلام وتعلم ما في نفسي ولا أعلم ما في نفسك ولا يحسن ذكر أحدهما في محل الآخر وقد جمع السهيلي بين الظواهر المختلفة بأن الروح مشتق من الريح وهو جسم هوائي لطيف به الحياة فإذا حصلت به الحياة كان روحاً حتى يكتب أخلاقاً ويقبل على مصالح الجسد فيسمى نفساً وبه يحصل الجواب عن الاحتجاج بالحدين الفارق بين الروح والنفس ثم نبه على التوسع في النفس حتى يطلق على الجسد والروح وحاصل ما ذكره يرجع إلى أن الروح لا يقال هي النفس مطلقاً بل يفصل كما ذكر ( فر عن أبي هريرة ) وفيه محمد بن سهيل قال البخاري يتكلمون فيه وحفص بن سالم أبو مقاتل السمرقندي قال الذهبي متروك وأبو سهل حسام بن مصك متروك .

(إن أزواج أهل الجنة) زاد في رواية من الجور (ليغنين أزواجهن بأحسن أصوات ماسمها أحد قط) أي بأصوات حسان ماسم في الدنيا مثلها أحد قط ؛ وتسام الحديث وإن مما يغنين به . نحن الخيرات الحسان أزواج قوم كرام وفي رواية وإن مما يغنين به : نحن الخالات فلا يمتته . نحن لآمنات فلا يخفنه ، نحن المقيمات فلا يظننه انتهى ، فما اقتضاه صنيع المصنف من أن ما ذكره هو الحديث بكامله غير جيد (طس) وكذا في الصغير (عن ابن عمر) ابن الخطاب قال المنذرى والهيثمي ورجالهما رجال الصحيح .

(إن أشد) وفي رواية لمسلم إن من أشد زيادة من (الناس عذاباً) نصب على التمييز (يوم القيامة) الذي هو يوم وقوع الجزاء (المصورون) الصورة حيوان تام في نحو ورق أو قرطاس أو حجر أو مدر لأن الأصنام التي كانت تعبد



٢٢٠١ - إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ نَدَامَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ بَاعَ آخِرَتَهُ بَدْنِيًّا غَيْرَهُ (نخ) عن أبي أمامة - (صح)

٢٢٠٢ - إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ تَصَدِيقًا لِلنَّاسِ أَصْدَقُهُمْ حَدِيثًا، وَإِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ تَكْذِيبًا أَكْذِبُهُمْ حَدِيثًا -

أبو الحسن القزويني في أماليه عن أبي أمامة (رض)

٢٢٠٣ - إِنَّ أَطْيَبَ طُعَامِكُمْ مَا سَتَّهُ النَّارُ - (ع طب) عن الحسن بن علي - (صح)

٢٢٠٤ - إِنَّ أَطْيَبَ الْكَسْبِ كَسْبُ التُّجَّارِ الَّذِينَ إِذَا حَدَّثُوا لَمْ يَكْذِبُوا، وَإِذَا اتَّمَعُوا لَمْ يَخُونُوا، وَإِذَا

كانت بصورة الحيوانات وشمل النهي التصوير على ما يداس ويمتن كبساط ووسادة وآنية وظرف ونمط وستر وسقف وغيرها ومن فهم اختصاص النهي بغير الممتن فقد وهم وعجب من الإمام الطيبي مع كونه شافعيًا وقع فيما ذهب إليه هذا القائل مع كون منقول مذهبه خلافه وخرج بالحيوان غيره كشجر وبالتمام مقطوع نحو رأس مما لا يعيش بدونه وبتصويره علي ما ذكر اسمه على نحو مائع أو هواء قال الحرالي والتصوير إقامة الصورة وهي تمام المبادئ التي يقع عليها حسن الناظر لظهورها فصورة كل شيء تمام بدوه (حرم) من حديث مسلم بن صبيح عن مسروق (عن ابن مسعود) قال مسلم كنت مع مسروق في بيت فيه تماثيل مريم فقال مسروق هذي تماثيل كسرى فقلت في هذا تماثيل مريم فقال أما إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بواسطة ابن مسعود فذكره

(إن أشد الناس ندامة يوم القيامة رجل) ذكر الرجل وعنف طردى والمراد مكلف (باع آخرته بدنيا غيره) أى استبدل بحظه الآخرى حصول حظ غيره الدنيوى وآثره عليه فأعظم بذلك من سفاهة وأصل الاشتراء بذل الثمن ليحصل ما يطلب من الأعيان ثم استعير للأعراض عما في يده محصلا به غيره هبه من المعاني أو الأعيان ثم توسع فيه فاستعمل للرغبة عن الشيء طمعا في غيره ثم إن هذا البائع يسمونه أخس الأخصاء قال

أكلت نفسى كل يوم وليلة هموم هوى من لا أفوز بخيره

كما سود القصار بالشمس وجهه حريصا على تبييض أثواب غيره

(نخ عن أبي أمامة) وإسناده حسن

(إن أشد الناس تصديقا للناس أصدقهم حديثا وإن أشد الناس تكذيبا) للناس (أكذبهم حديثا) فالصدق يحمل كلام غيره على الصدق لاعتقاده قبح الكذب وإن المؤمن لا يعتمد القبيح والكذاب يتهم كل مخبر بالكذب ويكاد يجزم به لكونه ديدنه وعادته وشأنه فلا يستبعد حصوله من غيره بل يستقر به بل يقطع به (١) (أبو الحسن القزويني) بفتح القاف وسكون الزاى نسبة إلى قزوين إحدى المدائن العظيمة المشهورة خرج منها جماعة من أكابر العلماء في كل فن منهم أبو الحسن هذا وهو علي بن عمر الحرابي من أهل بغداد وكان زاهدا عابدا من الأبدال وروى عن ابن مكرم وغيره وعنه خلق منهم الخطيب (في) كتاب (أماليه) الحديثية (عن أبي أمامة) الباهلي (إن أطيب طعامكم) أى الأذة وأشبهه وأوفقه الأبدان (ما) أى شيء ما أكل (مسته النار) أى أفضت إليه وأصابته وأثرت فيه بنحو شيء أوطخ أو عقد أو قلى أو غير ذلك قال في المصباح وغيره مسسته أفضت إليه يدي بلا حائل كذا قيدوه ومس الماء الجسد مسا أصابه (٢) (ع طب عن الحسن بن علي) أمير المؤمنين كرم الله وجهه

(إن أطيب الكسب) أى من أطيبه (كسب التجار) قال الحرالي الكسب ما يجرى من الفعل والعمل والآثار

(١) قال الشيخ لأن الإنسان يقلب عليه حالة نفسه ويظن أن الناس مثله وأشار هنا إلى الإلماح بما في قصة

آدم فيما ذكره الله بقوله «وقاسمهما إني لسكا لمن الناصحين» وأنهما قبلا منه ذلك لظنهما أنه لا يحلف بالله كاذبا

(٢) قال الشيخ والكلام في اللحم لقضية السبب حيث تشاوروا وعليه فذكره وفي أخرى أنه حضر اللحم فذكره

وَعَدُوا لَمْ يُخْلَفُوا، وَإِذَا اشْتَرَوْا لَمْ يَذْمَوْا، وَإِذَا بَاعُوا لَمْ يُطْرُوا، وَإِذَا كَانَ عَلَيْهِمْ لَمْ يَمْطُلُوا وَإِذَا كَانَ لَهُمْ لَمْ يَعْسَرُوا - هب عن معاذ (ض)

٢٢٠٥ - إِنْ أَطِيبَ مَا أَكَلْتُمْ مِنْ كَسْبِكُمْ، وَإِنْ أَوْلَادُكُمْ مِنْ كَسْبِكُمْ (تخ ت ن ه) عن عائشة (صح)  
 ٢٢٠٦ - إِنْ أَعْظَمَ الذُّنُوبَ عِنْدَ اللَّهِ أَنْ يَلْقَاهُ بِهَا عَبْدٌ - بَعْدَ الْكِبَائِرِ الَّتِي نَهَى اللَّهُ عَنْهَا - أَنْ يَمُوتَ الرَّجُلُ

على إحساس بمنة فيه وقوة عليه (الذين إذا حدثوا) أي أخبروا عن السلعة وشأها (لم يكذبوا) في أخبارهم للمشتري بشيء من ذلك (وإذا ائتمنوا) أي وإذا ائتمنهم المشتري ونحوه في نحو كونه استخبره عن الشراء بما قام عليه أو كم رأس ماله (لم يخونوا) فيما ائتمنوا عليه (وإذا وعدوا) بنحو وفاء ديون التجارة (لم يخلفوا) اختيارا (وإذا اشتروا) سلعة (لم يذمو) ها (وإذا باعوا) سلعة (لم يطروا) (١) أي لم يتجاوزوا في مدحها الحد في الكذب فكسب التجار من أطيب الكسب بشرط مراعاة هذه الأوصاف فإذا فقد منها شيء فهو من أخيشه كما هو عادة غالب التجار الآن (وإذا كان) عليهم ديون لم يملطوا (٢) أربابها أي يسوفوا وإذا كان (لهم) ديون وتقاضوها (لم يعسروا) أي يضيقوا أو يشددوا فهذه خصال الحفاظين لحدود الله الذين أخذ الله عليهم في البيعة وأعطاهم الجنة أمان نفوسهم ولا يقدر على الوفاء بها إلا من وثق بضامن الرزق في شأن الرزق وسقط خوفه وسكنت نفسه وزال عن قلبه محبة الرزق من أين وكيف وعندها يستحق اسم التقوى ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب، (٣) (هب عن معاذ) وفيه ثور بن يزيد الكلاعي الحمصي أورده الذهبي في الضعفاء وقال ثقة مشهور بالقدر أخرجوه من حصن وحرقوا داره (إن أطيب ما أكلتم) أي أحله وأهناه (من كسبكم) يعني إن أطيب أكلكم بما كسبتموه بغير واسطة لقربه للتوكل وتعدى نفعه وكذا بواسطة أولادكم كما بينه بقوله (وإن أولادكم من كسبكم) لأن ولد الرجل بعضه وحكم بعضه حكم نفسه ويسمى الولد كسبا مجازاً وذلك لأن والده سعى في تحصيله والكسب الطلب والسعى في الرزق ونفقة الأصل الفقير واجبة على فرعه عند الشافعي رضي الله عنه قال وقوله من كسبكم خبر إن ومن ابتدائية يعني إن أطيب أكلكم مبتدئا بما كسبتموه بغير واسطة أو بواسطة من كسب أولادكم (تخ ت ن ه) في البيع الا الترمذي ففي الاحكام (عن عائشة) لكن لفظ أبي داود وابن ماجه، إن أطيب ما يأكل الرجل من كسبه وإن ولده من كسبه والحديث حسنه الترمذي وصححه أبو حاتم وأبو زرعة وأعله ابن القطان بأنه عن عمارة عن عمته وتارة عن أمه وهما لا يعرفان .

(إن أعظم الذنوب) أي من أعظمها على وزان قولهم فلان أعقل الناس أي من أعقلهم (عند الله أن يلقاه بها عبد) أي أن يلقى الله بها ملتبسا (بعد الكبائر التي نهى الله عنها) في القرآن والسنة (أن يموت الرجل وعليه دين) جملة حاله (لا يدع) أي لا يترك (له قضاء) (١) قال الطيبي قوله أن يلقاه خبر إن وأن يموت بدل منه لأنك إذا

(١) يطروا بضم المشاة التحتية وسكون الطاء من الإطراء وفي القاموس أطراه أحسن التناء عليه

(٢) قال في المصباح مطات الحديدية مطلا من باب قتل مددتها وطولتها وكل ممدود ممتول ومنه مطله بدينه مطلا سوفه ومد الوفاء مرة بعد أخرى

(٣) قال العلقمي أصول المكاسب الزراعة والصناعة والتجارة وأفضل ما يكتبه من الزراعة لأنها أقرب إلى التوكل ولأنها أعم نفعاً ولأن الحاجة إليها أعم وفيها عمل بالبدن أيضاً ولأنه لا بد في العادة أن يؤكل منها بغير عوض فيحصل له أجر وإن لم يكن ممن يعمل بيده بل يعمل غلبانه وأجراؤه فالكسب بها أفضل ثم الصناعة لأن الكسب فيها يحصل بكد اليدين ثم التجارة لأن الصحابة كانوا يكتبون بها (٤) وهذا محمول على ما إذا قصر في الوفاء أو استدان لمعصية

وَعَلَيْهِ دِينَ لَا يَدْعُ لَهُ قَضَاءٌ - (حم د) عن أبي موسى - (ح)

٢٢٠٧ - إِنَّ أَعْظَمَ النَّاسِ خَطَايَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَكْثَرُهُمْ خَوْضًا فِي الْبَاطِلِ - ابن أبي الدنيا في الصمت عن قتادة مرسلًا - (ح)

٢٢٠٨ - إِنَّ أَعْمَالَ الْعِبَادِ تُعْرَضُ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ وَيَوْمَ الْخَمِيسِ - (حم د) عن أسامة بن زيد

٢٢٠٩ - إِنَّ أَعْمَالَ بَنِي آدَمَ تُعْرَضُ عَلَى اللَّهِ عَشِيَةَ كُلِّ خَمِيسٍ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ ، فَلَا يَقْبَلُ عَمَلٌ قَاطِعٌ رَحِمَ - (حم خد) عن أبي هريرة - (ح)

قلت إن أعظم الذنوب عند الله موت الرجل وعليه دين استقام ولأن لقاء العبد ربه إنما هو بعد الموت ورجل مظهر أقيم مقام العبد أولاً استبعاد ملاقاته مالكة هذا الشين ثم إعادته بالنظر رجل وتنكيره تحميراً وتوحيماً له وإنما جملة هنا دون الكبار لأن الاستدانة لغير معصية غير معصية والقائم بعدم وفائه بسبب عارض من تضييع حق الآدميين وأما الكبار فلهذا لذاتها (حم د) في البيوع (عن أبي موسى) الأشعري ولم يضعفه فهو صالح وسنده جيد (إن أعظم الناس) أي من أعظمهم (خطايا) جمع خطيئة وهو الإثم والذنب (يوم القيامة) يوم وقوع الجزاء (أكثرهم خوضاً في الباطل) أي مشياً فيه إذ ما يلفظ من قول إلا لديه رقيب عتيد، وكم من كلمة لا يلقى لها الخائض باليهوى بها في نار جهنم سبعين خريفاً كما سبق قال في المصباح خاض الرجل في الماء متى فيه وخاض في الأمر خاض في الباطل دخل فيه : وقال الزمخشري من المجاز خاضوا والحديث وتخاضوا فيه وهو يخوض مع الخائضين أي يبطل مع المبطلين (ابن أبي الدنيا) أبو بكر (في الصمت) أي في كتابه الذي ألفه في فضل الصمت (عن قتادة) ابن دعامة (مرسلًا)

(إن أعمال العباد تعرض<sup>(١)</sup>) زاد في رواية علي رب العالمين (يوم الاثنين ويوم الخميس) فليستح عد أن يعرض علي من أنعم عليه من عمله مانهاه عنه ولا يعارضه خبر رفع عمل الليل دل النهار والنهار قبل الليل لأنها تعرض كل يوم ثم تعرض أعمال الجمعة كل اثنين وخميس ثم أعمال السنة وشعبان فيعرض عرضاً بعد عرض ولكل عرض حكمة استأثر بها الله أو اطاع عليها من شاء أو المراد تعرض في اليوم تفصيلاً ثم في الجمعة جملة أو عكسه (حم د) عن أسامة ابن زيد) : قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصوم الاثنين والخميس فمثل قد كره .

(إن أعمال بني آدم تعرض على الله عشية كل) يوم (خميس ليلة الجمعة فلا يقبل عمل قاطع رحم) أي قريب بنحو إسامة أو هجر فعله لا ثواب فيه وإن كان صحيحاً وسبق أنه لا تلازم بين الصحة وعدم القبول وهذا وعيد شديد يفيد أن قطعها كبيرة أي إن كان بما ذكر بخلاف قطعها بترك الإحسان أو نحوه فليس بكبيرة بل ولا صغيرة كما قاله العلامة الولي العراقي ويحتمل كونه صغيرة في بعض الأحوال والعشية ما بين المشايخ أو آخر النهار أو من الزوال إلى الصباح أو أول ظلام الليل أو غير ذلك وهي مؤنثة وربما ذكرت على معنى العشي قال في الاتحاف ذكر العرض في الوقت المذكور يفهم أنه لا يقع في غيره وليس مراداً لما ورد أن الأعمال تعرض يوم الاثنين والخميس وعليه فذكر العرض المتعلق بهذا في عشية الخميس لاحتتمال التخصيص بهذا العمل بترك العشية ويحتمل وهو أقرب أن الحكم بعدم القبول يؤخر إلى ليلة الجمعة في العشية المذكورة فإن رجع إلى الحق وتاب قبل العمل عشية الخميس وإلا ردد وفيه إشارة إلى أن الشخص ينبغي له تفقد نفسه في تلك العشية ليلقى ليلة الجمعة على وجه حسن (حم خد عن أبي هريرة) قال الهيثمي كالمندري رجاله ثقة

(١) ومعنى العرض هنا الظهور وذلك أن الملائكة تقرأ الصحف في هذين اليومين

٢٣١٠ - **إِنَّ أَغْبَطَ النَّاسِ عِنْدِي لِمُؤْمِنٍ خَفِيفٍ الْحَاذِرِ حَظَّ مِنَ الصَّلَاةِ ، أَحْسَنَ عِبَادَةَ رَبِّهِ ، وَأَطَاعَهُ فِي السَّرِّ ، وَكَانَ غَامِضًا فِي النَّاسِ لَا يُشَارُ إِلَيْهِ بِالْأَصَابِعِ ، وَكَانَ رِزْقُهُ كَمَا قَامَ فَصَبَرَ عَلَى ذَلِكَ عَجَلَتْ مِنْ يَدَيْهِ ، وَقَلَّتْ بَوَاكِيهِ ، وَقَلَّ تَرَاتُّهُ - (حم ت ه ك) عن أبي أمامة - (ص)**

٢٣١١ - **إِنَّ أَفْضَلَ الضَّحَايَا أَغْلَاهَا وَأَثْمَنَهَا - (حم ك) عن رجل - (ص)**

(إن أغبط الناس عندي) في رواية إن أغبط أوليائي أي أحسنهم حالاً لمؤمن خفيف الحاذر بحاء مهملة وذال معجمة مخففة أي قليل المال خفيف الظهر من العيال (ذو حظ من الصلاة) أي ذورا حة من متاجاة الله فيها واستغراق في المشاهدة ومنه خبر أرحنا يابلال بالصلاة (أحسن عبادة ربه) تعميم بعد تخصيص والمراد إجادتها على الإخلاص وعليه فقوله (وأطاعه في السر) عطف تفسيري على أحسن (وكان غامضاً في الناس) أي منمورا غير مشهور (لا يشار إليه) أي لا يشير الناس إليه (بالأصابع) بيان وتقرير لمعنى الغموض (وكان رزقه كفافاً) أي بقدر الكفاية لا يزيد ولا ينقص (فصبر على ذلك) بين به أن ملاك ذلك كله الصبر وبه يقوى على الطاعة وأولئك يجزون العرفة بمصبروا (عجلت منيته) أي سلت روحه بالمعجل لقلته تعلقه بالدنيا وغلبة شغفه بالآخرة (وقل ترأته<sup>(١)</sup>) وزاد في رواية وقلت بواكبه : أي لقلته عياله وهوانه على الناس وعدم احتفالهم به قال ابن عربي هؤلاء هم الرجال الذين حلوا من الولاية أقصى درجاتها رجال اقتطعهم الله إليهم وصانهم وحببهم في خيام صون الغيرة وليس في وسع الخلق أن يقوموا بمالهذه الطائفة من الحق عليهم لعلو مناصبهم فحس ظواهرهم في خيمات العادات والعبادات من الأعمال الظاهرة لا يعرفون بمخرق عادة ولا يعظمون ولا يشار إليهم بالصلاح الذي في عرف العامة فهم الانقياء الأمناء في العالم الغامضون في الناس والأولياء الأكار إذا تركوا أنفسهم لم يختر أحد منهم الظهور أصلاً لعلهم بأنه تعالى إنما خلقهم له فشغلوا أنفسهم بما خلقوا له فإن أظهرهم الحق بغير اختيار منهم بما يجعل في قلوب الخلق لهم فذلك إليه ما لهم فيه عمل وإن سترهم فلم يجعل لهم في قلوب الناس قدراً يعظمونهم من أجله فذلك إليه سبحانه فلا اختيار لهم مع اختيار الحق فإن خيرهم اختاروا السر والانتطاع إليه (تمت) قال ابن عطاء الله لا تنسب نفسك لعفاف ولا لتقلل وكفاف ولكن اشهد فضل الله عليك (حم ت ه ك) في الأطمعة وصححه (عن أبي أمامة) قال ابن القطان وأخطأ من عزاء الأبي هريرة قال في المنار وهو ضعيف إذ يرويه عبد الله بن زحر عن علي بن يزيد عن القاسم وهم ضعفاء اه. قال الذهبي عقب تصحيح الحاكم له بل هو إلى الضعف ما هو قال الحافظ العراقي رواه الترمذي وابن ماجه بإسنادين ضعيفين وقال ابن الجوزي حديث لا يصح رواه ما بين مجاهيل وضعفاء ولا يبعد أن يكون معولهم اه.

(إن أفضل الضحايا) جمع أضحية وضحية (أغلاها) بين معجمة (وأثمنها) أكثرها شجماً ولحماً يعني التضحية بها أكثر ثواباً عند الله تعالى من الهزيمة كما سبق تقريره قال الشافعية والاسمين أفضل من العدد وكثير اللحم غير الردي خير من كثير اللحم (تنبيه) قال في المصباح الأضحية فيها لغات ضم الهمزة في الأكثر وهي في تندير أفعولة وكسرها اتباعاً لكسرة الحاء والجمع أضاحي والثالثة ضحية والجمع ضحايا كعطية وعطايا والرابعة أضحاه بفتح الهمزة

(١) أي المال الذي خلفه وهذا صفة أويس القرني وأضرابه من أهل الظاهر وفي الأولياء من هو أرفع درجة من هؤلاء وهو عبد قد استعمله الله فهو في قبضته به ينطق وبه يصر وبه يسدع وبه يبطش جعله صاحب لواء الأولياء وأمان أهل الأرض ومنظر أهل السماء وخاصة الله وموقع نظره ومعدن سره وسوطه يؤدب به خلقه ويحيى القلوب الميتة برؤيته وهو أمير الأولياء وقائدهم والقائم بالثناء على ربه بين يدي المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم يباهى به الملائكة وهو انقلب

٢٢١٢ - إِنَّ أَفْضَلَ عَمَلِ الْمُؤْمِنِ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ - (طب) عن بلال - (ض)

٢٢١٣ - إِنَّ أَفْضَلَ عِبَادِ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْحَمَادُونَ - (طب) عن عمران بن حصين - (ض)

٢٢١٤ - إِنَّ أَفْوَاهَكُمْ طُرُقٌ لِلْقُرْآنِ فَطَيَّبُوهَا بِالسَّوَاكِ - أبو نعيم في كتاب السواك والسجزي في

الإبانة عن علي - (ض)

٢٢١٥ - إِنَّ أَقْلَ سَاكِنِي الْجَنَّةِ النَّسَاءُ - (حم م) عن عمران بن حصين - (صح)

٢٢١٦ - إِنَّ أَكْبَرَ الْإِثْمِ عِنْدَ اللَّهِ أَنْ يَضِيعَ الرَّجُلُ مِنْ يَقْوَتِهِ - (طب) عن ابن عمرو - (ض)

والجمع أصحى ومنه عيد الأضحى وصحى تضحية ذبح الأضحية وقت الأضحى هذا أصله ثم كثر حتى قيل صحى في أى وقت شاء من أيام التشريق (حم ك عن رجل) من الصحابة .

(إن أفضل عمل المؤمن الجهاد في سبيل الله) أى يقصد أن تكون كلمة الله هي العليا وكلمة الذين كفروا السفلى يعنى هو أكثر الاعمال ثواباً وسبق الجمع بينه وبين نحو خبر أفضل الاعمال الصلاة (طب عن بلال) المؤذن (إن أفضل عباد الله يوم القيامة) الذى هو يوم الجزاء وكشف الغطاء ونتيجة الأمر (الحامدون) لله أى الذين يكثرون حمد الله أى وصفه بالجليل المستحق له من جميع الخلق على السراء والضراء فهو المستحق للحمد من كافة الأنام حتى في حال الانتقام قال في الكشف والتحميد في الجنة على وجه اللذة لا الكلفة (طب عن عمران بن حصين) بالتصغير (إن أفواهكم طرق للقرآن) أى للنطق بحروف القرآن عند تلاوته (فطيبوها بالسواك) أى نظفوها لأجل ذلك باستعمال آلة السواك المعروفة إظهاراً لشرف العبادة ولأن الملك يضع فمه على قم القارئ فيتأذى بالريح الكريهية قال الغزالي: وينبغي أن ينوى بالسواك تطهير فمه للقراءة وذكر الله في الصلاة هذا لفظه (تنبيه) أخذ بعض الصوفية من هذا أنه كما شرع تنظيف الأفواه للقراءة من الدنس الحسى يشرع من القدر المعنوى فيتأكد لحلمة القرآن صون اللسان عن نحو كذب وغيبة ونميمة وأكل حرام لإجل لا لكلام الملك العلام ولهذا قال بعضهم طهروا أفواهكم للقراءة فإن من يدنس فمه بطعام أو كلام حرام كمن يكتب القرآن على نجاسة والقوم يشهدون القدر الحكيم كالحسى فيرون تضحك اللسان مثلاً بدم اللثة أخف من تضحكه بغية ونميمة (أبو نعيم) الحافظ (في كتاب) فضل (السواك) له (والسجزي في) كتاب (الإبانة) عن أصول الديانة (عن علي) أمير المؤمنين وهو عند أبي نعيم من حديث بحر ابن كثير السقا قال الذهبي في الضعفاء اتفقوا على تركه عن عثمان بن عمر وابن ساج أورده أيضاً في الضعفاء وقال تكلم فيه عن سعيد بن جبير عن علي قال الديلمي وسعيد لم يدرك علياً اه . فعلم أن فيه ضعفاً وانقطاعاً ورواه ابن ماجه موقوفاً على علي وهو أيضاً ضعيف وقد بسط مغالطى ضعفه ثم أفاد أنه وقف عليه من طرق سالمة من الضعفاء عن علي مرفوعاً بلفظ إن العبد إذا قام يصلى وقد تسوك أتاه الملك فقام خلفه فلا يخرج من فيه شيء إلا دخل جوف الملك فطهروا أفواهكم بالسواك اه

(إن أقل ساكني الجنة النساء) أى في أول الامر قبل خروج عصائهن من النار فلا دلالة فيه على أن نساء الدنيا أقل من الرجال في الجنة وقال بعض المحققين القلة يجوز كونها باعتبار ذواتهن إذا أريد ساكني الجنة المتقدمين في دخولها وكونها باعتبار سكنها بأن يجلسن في النار كثيراً فيكون سكنها في الجنة قليلاً بالنسبة لمن دخل قلبهن وإنما قلنا ذلك لأن السكنى في الجنة غير متناهية فلا توصف بقلة ولا كثرة (حم م عن عمران بن حصين) (إن أكبر الإثم عند الله) أى أعظمه عقوبة عليه (أن يضيع الرجل) ذكر الرجل غالباً والمراد كل من تلزمه نفقة غيره (من

٢٢١٧ - إن أكثر الناس شبعاً في الدنيا أطولهم جوعاً. يوم القيامة - (ه ك) عن سليمان (ص)

٢٢١٨ - إن أكثر شهداء أمي لأصحاب الفرس، ورب قتيل بين الصفيين. الله أعلم بنبيته - (حم) عن

يقوت) أي من عليه قوته أي تلزمه مؤنته من نحو زوجة وأصل وفرع وخادم بترك الانفاق عليهن مع اليسار وقد الأعداء والمراد أن ذلك من أكبر الآثام لا الأكبر مطلقاً قتلهم أكبر جرماً من عدم إنفاقهم وتجويعهم وتقدم لذلك نظائر (طب عن ابن عمرو) بن العاص .

(إن أكثر) بناء مثلثة (الناس شبعاً في الدنيا أطولهم جوعاً يوم القيامة) لفظ رواية ابن ماجه فيما وقفت عليه في الآخرة بدل القيامة فليحرر فإن بعض الناس يعذب يوم القيامة بالجوع وبعضهم يؤذّن له في الأكل من أرض المحشر التي هي خبزة يضاء ومقصود الحديث التنفير من الشبع لسكونه مذموماً فإن من كثّر أكله كثّر شره فكثّر نومه فتأيد ذهنه ففساد قلبه فكسل جسمه ومحقت بركة عمره ففقر عن عبادة الودود فطرد يوم القيامة عن مناهل الورد فإن لم يحفه لطف المعبود ورد النار وبئس الورد المورد وحكم عكسه عكس حكمه فمن اشتغل قلبه بما يصير إليه من الموت وما بعده منعه شدة الخوف وكثرة الفكر والإشفاق على نفسه من استيفاء شهوته فجاء يوم القيامة شبعان وفوائد الجوع العاجلة والآجلة المتكفلة بالرفعة في النار لا تحصي فإن أردت الوقوف عليها فعليك بتحوّل الإحياء ولا يعارضه خبر أنهم أكلوا عند أبي الهيثم حتى شبعوا لأن المنهى عنه الشبع المتقل للبعد المطع بصاحبه عن العبادة كما تقرر والقسطاس المستقيم ما قاله المصطفى صلى الله عليه وسلم فإن كان ولا بد فثقل لطفاه وثلث لشرابه وثلث لنفسه (تنبيه) ذكروا أن مراتب الشبع تنحصر في سبعة الأول ما تقوم به الحياة والثاني يزيد حتى يصوم ويصلي من قيام وهذا واجب الثالث أن يزيد حتى يقدر على أداء النوافل الرابع أن يزيد حتى يقدر على التكسب وهذا مندوبان الخامس أن يملأ الثلث وهذا جائز السادس أن يزيد عليه وبه يثقل البدن ويكثر النوم وهذا مكروه السابع أن يزيد حتى يتضرر وهو البطنة المنهى عنها وهذا حرام . قال ابن حجر ويمكن دخول الثالث في الرابع والأول في الثاني (خاتمة) قال العارف ابن عربي أركان الطريق أربعة الصمت والجوع والعزلة والسهر وينشأ عن هذه الأربعة معرفة الله والنفس والدنيا والسيطان فإذا اعتزل الإنسان عن الخلق وعن نفسه وصمت عن ذكره بذكره وأعرض عن الغذاء الجسماني وسهر عند نوم التأمين واجتمعت فيه هذه الخصال الأربعة تبدلت بشرته ملكية وعبوديته سيادة وعقله حساً وغيبته شهادة وباطنه ظاهراً وإذا رحل عن موضع وترك بدله فيه حقيقة روحانية يجتمع إليها أهل ذلك الموطن فإن ظهر شوق من أناسي ذلك الموطن شديد لذلك الشخص تجسدت لهم تلك الحقيقة الروحانية التي كهابدهم فكلمتهم وكتبته وهو غائب (ه ك عن سليمان) وفيه عند ابن ماجه محمد بن الصباح قال في الكاشف وثقه أبو زرعة وله حديث منكر وزيد بن وهب قال في ذيل الضعفاء ثقة مشهور وقال النسوي في حديثه خلل كبير وقال ابن حجر أخرجه ابن ماجه عن سليمان بسنتين وأخرجه عن ابن عمر بنحوه وفي سنده مقال وأخرجه البزار عن أبي جحيفة بسند ضعيف .

(إن أكثر) بمثائه بخط المؤلف (شهداء أمي لأصحاب الفرس) أي الذين يألفون النوم على الفراش ولا يهاجرون الفراش ويتصدون للغزو . قال الحكيم هؤلاء قوم اطمانت نفوسهم إلى ربهم وشغلوا به عن الدنيا وتمنوا لقاءه فإذا حضرهم الموت جادوا بأنفسهم طويلاً وبنلوا له إيثارا لمحبته على محبتها فهم ومن قتل في معركة الكفار سيان فينالون منازل الشهداء لأن الشهداء بذلوا أنفسهم ساعة من نهار وهؤلاء بذلوا طول الأعمار (ورب قتيل بين الصفيين) في قتال الكفار بسببه والله أعلم بنبيته) هل هي نية إعلاء كلمة الله وإظهار دينه أو ليقال شجاع بأسل أو ليتال حظاً وافرأ من الغنائم أو يكثر ماله أو يطلب الملك والرياسة وغير ذلك من المقاصد التي لا يطلع عليها إلا المطلع على الضمائر

ابن مسعود - (ض)

٢٢١٩ - **إِنَّ أَمَامَكُمْ عَقِبَهُ كَثُودٌ لَا يَجُوزُهَا الْمُتَقَلِّبُونَ** - (ك هـ) عن أبي الدرداء - (صح)

٢٢٢٠ - **إِنَّ أُمَّتِي يُدْعُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرًّا مَحْجَلِينَ مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ**، **فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ**

(تنبيه) عدوا من خصائص هذه الأمة أنهم يقبضون على فرشهم وهم شهداء عند الله (حم عن ابن مسعود) جزم المصنف بعزوه لأحمد عن ابن مسعود غير جيد وذلك لأن أحد إنما قال عن إبراهيم بن عبيد بن رفاعة أن أبا محمد أخبره وكان من أصحاب ابن مسعود أنه جدته عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك قال الهيثمي هكذا رواه أحمد ولم أره ذكر ابن مسعود والظاهر أنه مرسل وفيه ابن لهيعة وبقية رجاله ثقات اه نعم قال ابن حجر في الفتح الضمير في قوله أنه لابن مسعود فإن أحد خرجه في مسند ابن مسعود قال ورجال سنده موثقون .

(إن أمامكم) في رواية وراه كم (عقبه) أى جبل (كثود) بفتح الكاف أى شاقة المصعد (لا يجوزها المتقلبون) من الذنوب المتضمنون بأدناس العيوب أى لإلحاشفة عظيمة وكرب شديد بل من طهر قلبه عن الأخلاق الذميمة وعمره بالتحصيل الحيدة وكلما غدا لمطلب وشرف صعب مسلحة وطال منهجه وكثرت عقباته وشقت مقاساته وتلك العقبة هى الموت ثم البعث ثم الوقوف بين يدي الله ثم الحساب ثم الجنة أو النار . قال ذو النون حق لابن آدم أن تبكى عليه السموات والأرض لحفاء السابقة وإبهام العاقبة ومطالبة الشريعة وثقل التكليف وسقوط العذر وكثرة ما أمامه من العقبات وكما أن أمام ابن آدم عقبات أخروية فأمامه قلبها عقبات دنيوية . قال حجة الاسلام : وهى سبع مرتبة عقبة العلم وعقبة التوبة وعقبة العوائق وعقبة البواعث وعقبة القوادح وعقبة الحد والشكر وشرح ذلك بما لا يحتمل المقام بعضه (هـ ك) فى الفتن عن أم الدرداء (عن أبي الدرداء) وقال صحيح وأقره الذهبي وسببه كما فى الطبراني قالت أم الدرداء لآبى الدرداء مالك لا تطلب كما يطلب فلان وفلان قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فساقه ثم قال فأما أحب أن أتخفف لتلك العقبة قال الهيثمي رجاله ثقات .

(إن أمتي) أمة الإجابة لا الدعوة والمراد المتوضون منهم (يدعون) بضم أوله أى يتادون أو يسمون قال الراغب الدعاء كالدعاء لكن النداء قد يقال إذا قيل يا من غير أن ينضم إليه الاسم والدعاء لا يكاد يقال إلا إذا كان معه الاسم نحو يا فلان وقد يستعمل كل مهما محل الآخر ويستعمل استعمال التسمية كدعوت ابن زيد أى سميت (يوم القيامة) أى موقف الحساب أو الميزان أو الصراط و الحوض أو غير ذلك (غرا) بضم فتشديد جمع أغر أى ذو غرة والغرة بالضم بياض بجهة الفرس فوق الدوم شبه به ما يكون لهم من النور فى الآخرة وغرا منصوب على المفعولية ليدعون أو حال أى أنهم إذا دعوا يوم التنادى على رؤس الأشهاد نودوا بهذا الوصف أو كانوا على هذا النعت قال الطيبي ولا تبعد التسمية باعتبار الوصف الظاهر كما يسمى رجل به حمرة الأحمر المناسبة بين الاسم والمسمى (محجلين) من التحجيل وهو بياض فى قوائم الفرس أو فى ثلاث منها أر فى غيره قل أو كثر بعد ما يجاوز الأرساغ ولا يجاوز الركبتين من آثار الوضوء) بضم الواو وجزز القشيري فتحها على أنه الماء ولادلالة فى هذا على أن الوضوء من خصائص بل الغرة والتحجيل خاصة بدليل ما رواه البخارى فى قصة سارة<sup>(١)</sup> فقامت فتوضأ وقصة جريج الرائب قام فتوضأ وأما خبر هذا وضوئى ووضوء الأنبياء من قبلى مع احتمال أنه من خصائص الأنبياء لا أنهم كما مر بسطه فضيف (فمن استطاع) أى قدر إنكم) أيها المؤمنون (أن يطيل غرته) أى وتحججه على وزن سراويل تقيكم الحر

(١) أى مع الملك الذى أعطاهما هاجر أن سارة لما هم الملك بالدوم منها قامت فتوضأ وتصلى وفى قصة جريج الرائب أيضاً أنه قام فتوضأ وصلى ثم كلم الغلام فالظاهر أن الذى اختصت به هذه الأمة هو الغرة والتحجيل لا أصل الوضوء .

فليفعل - (ق) عن أبي هريرة - (ص)

٢٢٢١ - إن أمي لن تجتمع على ضلالة فإذا رأيتم اختلافا فعليكم بالسواد الأعظم - (ه) عن أنس - (ص)

٢٢٢٢ - إن أمر هذه الأمة لا يزال مقاربا ، حتى يتكلموا في الولدان والقدر - (ط) عن ابن عباس - (ض)

٢٢٢٣ - إن أمين هذه الأمة أبو عبيدة بن الجراح ، وإن حبر هذه الأمة عبد الله بن عباس - (خط)

عن ابن عمر - (ض)

واقصر على الغرة لشمولها للتججيل على ما عليه كثير أو لأن محلها أشرف الأعضاء وأول ما يقع عليه النظر وزعم أنه كفى بالغرة عن التججيل لعدم إمكان غسل زيادة في الوجه رد باستلزامه قلب اللغة وما نفاه ممنوع بإمكان غسله إلى صفحة العنق ومقدم الرأس ونقل الرافي عن بعضهم أن الغرة تطلق على الغرة والتججيل معاً متوقف على ثبوت وروده وأنى به (فليفعل) أى فليفعل الإطالة بأن يغسل مع وجهه من مقدم رأسه وعنقه زائداً على الواجب وما فوق الواجب ن يديه ورجليه واعلم أن الاستطاعة إذا أضيفت للمبد فهى والقدرة والقوة بمعنى عند أهل الأصول وهى نوعان أحدهما سلامة الأسباب والآلات وهى متقدمة على الفعل لإجماعاً وحدها التهور لتنفيذ الفعل عن إرادة المختار والثانى حقيقة القدرة وهى نوع جده يترتب على إرادة الفعل إرادة جازمة مؤثرة في وجوده والاستطاعة هنا من الطراز الأول ومعناه من قدر منكم أنت يعرف ويشتهر في عرصات القيامة وينادى بذلك فليفعل تلك الإطالة لحذف المفعول اختصاراً وفيه رد على من منع ندب إطالتهما كالأمة الثلاثة وأوبلهم الإطالة المطلوبة بإدامة الموضوع عورض بأن الراوى أدرى بما روى كيف وقد صرح برفعه إلى الشارع ونقل ابن تيمية وابن القيم وابن جماعة عن جمع من الحفاظ أن قوله فن استطاع إلى آخره زيادة مدرجة من كلام أبي هريرة وقال ابن حجر لم أر هذه الجملة في رواية أحد ممن روى الحديث من الصحابة وهم عشرة ولا ممن رواه عن أبي هريرة غير زيادة نعيم هذه (ق) في الطهارة (عن أبي هريرة) لكن قال مسلم يأتون بدل يدعون وسببه كافى مسلم أن نعيم بن عبد الله رأى أبا هريرة يتوضأ فغسل وجهه ويديه حتى كاد يبلغ المنكبين ثم غسل رجله حتى بلغ إلى الساقين ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول فذكره (إن أمي) أى أمة الإجابة (إن) وفى لفظ لا تجتمع على ضلالة) ومن ثم كان إجماعهم حجة (فإذا رأيتم اختلافاً) فى أمر الدين كالعقائد والدنيا كالتنازع فى شأن الإمامة العظمى أو نحو ذلك (فعليلكم بالسواد الأعظم) من أهل الإسلام أى الزموا متابعة جماهير المسلمين فهو الحق الواجب والقرض الثابت الذى لا يجوز خلافه فن خالف مات ميتة جاهلية (ه) عن أنس) بن مالك ورواه عنه أيضاً الدارقطنى فى الأفراد وابن أبى عاصم واللالكائى قال ابن حجر رحمه الله تعالى حديث تفرد به معاذ بن رفاعه عن أبى خلف ومعاذ صدوق فيه لين وشيخه ضعيف (إن أمر هذه الأمة لا يزال مقارباً) وفى رواية بدله موافياً (حتى يتكلموا فى الولدان والقدر) بالتحريك أى إسناد أفعال العباد إلى قدرهم وأما الولدان فيحتمل أنه أراد بهم أولاد المشركين هل هم فى النار مع آبائهم أو فى الجنة ويحتمل أن المراد البحث عن كيفية حال ولدان الجنان ويحتمل أنه كناية عن اللواط ولم أر فى ذلك شيئاً (ط) وكذا البزار (عن ابن عباس) قال الهيمى بمد ما عزاه لها رجال البزار رجال الصحيح اه وقضيت أن رجال الطبرانى ليسوا كذلك فلو عزاه المصنف للبزار لكان أولى

(إن أمين هذه الأمة) أى الثقة الرضى (أبو عبيدة) عامر (بن الجراح) قد شاركه غيره من الصحب فى الأمانة لكن المصطفى صلى الله عليه وسلم خص بعضهم بصفات غلبت عليه وكان أخص بها وناهيك بمن قال عمر رضى الله



٢١٢٤ - إن أناساً من أمي يأتون بعدي يود أحدهم لو اشترى رؤيتي بأهله وماله (ك) عن أبي هريرة (صح)  
 ٢٢٢٥ - إن أناساً من أمي يستفقهون في الدين ويقرءون القرآن ويقولون: نأى الأمراء فنصيب من دنياهم، ونعتزلهم بديننا ولا يكون ذلك: كما لا يجتني من القتاد إلا الشوك، كذلك لا يجتني من قرههم إلا الخطايا - (ه) عن ابن عباس - (صح)

٢٢٢٦ - إن أناساً من أهل الجنة يطلعون إلى أناس من أهل النريف يقولون: بيم دخلتم النار هو الله ما دخلت

عنه في حقه عند عهده بالخلافة لو كان حياً<sup>(١)</sup> لاستخلفته<sup>(٢)</sup> (وإن خبر هذه الأمة) بفتح الحاء وكسرهما والفتح أفصح أي عالمها (عبد الله ابن عباس) ترجمان القرآن يف لا وقد دعا له المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم بقوة اللهم فقعه في الدين وعله التأويل (خط عن) عبد الله (ابن عمر) ابن الخطاب وفيه كثر بن حكيم قال الذهبي في الضعفاء تركوه وضعفوه اه وساقه في الميزان في ترجمة الحسن بن محمد البغدادي وقال هذا باطل وقال في اللسان هذا لا ذنب فيه للحسين والحل فيه على كثر فإنه منهم بالكذب

(إن أناساً من أمي) أمة الإجابة (يأتون بعدي) أي بعدموت (يود) أي يحب ويتمنى (أحدهم لو اشترى رؤيتي بأهله وماله) هذا من معجزاته إذ هو إخبار عن غيب وقع وقد وجد في كل عصر من يود ذلك ممن لا يحصى حتى قال بعض الأكابر لو حجب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم طرفه عين ما عشت ذلك اليوم (ك) في المناقب (عن أبي هريرة) وقال صحيح وأقره الذهبي (إن أناساً من أمي سيفقهون في الدين) أي يتفقهون في أحكامه فيصيرون فقهاء (ويعرأون القرآن ويقولون) أي يقول بعضهم لبعض (نأى الأمراء) أي ولاة أمور الناس (فنصيب من دنياهم) حظاً يعود نفعه علينا (ونعتزلهم بديننا) فلا نوافقهم على ارتكاب المعاصي (ولا يكون ذلك) أي السلامة من ارتكاب الآثام مع مخالطتهم والاصابة من دنياهم (كما لا يجتني من القتاد) شجر كثير الشوك ينبت بنجد وتهامه وفي المثل دونه خرط القتاد (إلا الشوك كذلك لا يجتني من قرههم إلا الخطايا) لأن الدنيا خضرة حلوة وزمامها بأيدي الأمراء ومخالطهم لا ينفك عن التكلف في طلب مرضاتهم واستمالة قلوبهم وتحسين حالهم لهم مع ما هم عليه من الظلم وذلك هو السهم القاتل فخالطتهم مفتاح لعدة شرور قال الغزالي إذا مالت قلوب العلماء إلى الدنيا وأهلها سلمها الله يتابع الحكمة وأطقاً مصايح الهدى من قلوبهم (د عن ابن عباس) وفي الباب غيره أيضاً.

(١) أي لأنه توفي في طاعون عمواس بالأردن وقبره ببيسان وصلي عليه معاذ بن جبل وذلك سنة ثمان عشرة من خلافة عمر وهو ابن ثمان وخمسين سنة وكان رضى الله عنه يسير في العسكر فيقول لأرب مبيض لثيابه مدنس لدينه لأرب مكرم لنفسه وهو لها مهين بادروا السيئات القديمات بالحسنات الحادثات فلو أن أحدكم عمل من السيئات ما بينه وبين السماء ثم عمل حسنة لعلت فوق سيئاته حتى تقهرهن ولما قدم عمر الشام تلقاه الناس وعظما أهل الأرض فقال عمر ابن أخي قالوا من قال أبو عبيدة قالوا الآن يأتك فلما أتاه نزل فاعتقه ثم دخل عليه بيته فلم ير في بيته إلا سيفه وترسين ورحلة فقال له عمر ألا اتخذت ما اتخذت؟ فقال يا أمير المؤمنين هذا يباع في المقلب وقال عمر لا صحابه تمنوا فقال رجل أتمنى أن لي هذه الدار مملوءة ذهباً أنفقه في سبيل الله عز وجل، أتمنى لو أنها مملوءة أو لؤلؤاً وزبرجداً وجوهرأ أنفقه في سبيل الله وأصدق به ثم قال تمنوا فقالوا ماندرى يا أمير المؤمنين فقال عمر أتمنى لو أن هذه الدار مملوءة رجالاً مثل أبو عبيدة بن الجراح اه من صفة الصفوة لابن الجوزي

(٢) تتمته كما في صفة الصفوة فإن سأل الله عز وجل لم استخلفته على هذه الأمة قلت إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن لكل نبي أمينا وأميني أو عبيدة بن الجراح

الجنة إلا بما تعلمنا منكم؟ فيقولون: إنا كنا نقول ولا نفعل - (طب) عن الوليد بن عقبة - (ض)

٢٢٢٧ - إن أنواع البر نصف العبادة، والنصف الآخر الدعاء - ابن صصري في أماليه عن أنس (ض)

٢٢٢٨ - إن أهل الجنة يأكلون فيها، ويشربون، ولا يتفلون، ولا يبولون، ولا يتغوطون، ولا يمتخطون

ولكن طعامهم ذلك جشاء ورشح كرشح المسك، يلهمون التسبيح والتحميد، كما تلهمون أنتم النفس

(إن أناساً من أهل الجنة يطلعون على أناس من أهل النار فيقولون بيم دخلتم النار فوالله ما دخلنا الجنة إلا بما تعلمنا منكم فيقولون إنا كنا نقول ولا نفعل) أى تأمر بالمعروف ولا تأتروا ونهى عن المنكر ونأتيه والحديث ناع على من يعظ غيره ولا يعظ بنفسه بسوء صنيعه وخبث فعله<sup>(١)</sup> ولهذا قال عيسى عليه السلام مثل الذى يتعلم ولا يعمل كمثل امرأة زنت في السر فحملت فظهر حمانها فافتضحت فكذلك من لا يعمل بعلمه يفضح الله يوم القيامة على رؤس الأشهاد وروى أن رجلاً كان يخدم موسى عليه السلام وكان يعظه فلم يتعظ فدعا عليه فخرج فقده فلم يجد له أثراً حتى جاء رجل ويده خنزير يجبل في عنته فقال أتعرف فلانا؟ هو ذا، فسأل موسى عليه الصلاة والسلام ربه أن يرده لحاله فيسأله فأوحى الله إليه لودعرتني بما دعاني آدم فمن دونه ما أجتك فيه لكن أخبرك أنه كان يطلب الدنيا بالدنيا، قال العارف البسطامى عملت في المجاهدة ثلاثين سنة فما وجدت شيئاً أشد علي من العلم وخطره قال الغزالي رحمه الله وإياك أن يزبن لك الشيطان فيقول إذا كان ورود هذا الخطر العظيم في العلم فتركه أولى فلا تظن ذلك فقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال اطلعت ليلة المعراج على النار فرأيت أكثر أهلها الفقراء قالوا من المال؟ قال لا من العلم، فمن لم يتعلم العلم لا يمكنه إحكام العبادة والقيام بحقوقها ولو أن رجلاً عبد الله بعبادة ملائكة السماء بغير علم كان من الخاسرين فتشمر في طلب العلم والتأقن والتدريس واجتنب الكسل والملال وإلا فأنت في خطر الضلال (طب عن الوليد بن عقبة) بضم المهملة وسكون القاف وهو ابن أبي معيط الأموي أخو عثمان لأمه من الطلقاء استعمله النبي صلى الله عليه وسلم على صدقات بني المصطلق وولى الكوفة ولما قتل أخوه اعتزل الفتنة بالرقعة قال الهيثمي وفيه أبو بكر بن حكيم الداهري ضعيف جداً انتهى وسبقه الذهبي فقال الداهري منهم

(إن أنواع البر نصف العبادة والنصف الآخر الدعاء) أى الصلاة فهى أعظم أنواع البر بحيث بلغت لعظمتها أنه لو وضع ثوابها في كفة ووضع ثواب جميع أنواع العبادات في كفة لعادلتها وحدها واحتمال لإجرائه على ظاهره من إرادة حقيقة الدعاء يحتاج إلى تعسف في التوجيه<sup>(٢)</sup> (ابن صصري في أماليه) الحديثية (عن أنس) بن مالك

(إن أهل الجنة يأكلون فيها ويشربون) أى يتنعمون فيها بالأكل وغيره تنعماً لا آخر له على هيئة نعيم الدنيا لكن لا نسبة بينهما في اللذة والنفاسة (و) لكن (لا يتفلون) بكسر الفاء وضماً يبصقون (ولا يبولون ولا يتغوطون) كالأهل الدنيا (ولا يمتخطون) أى لا يكون لهم محتاط (ولكن طعامهم ذلك) أى رجميع طعامهم الذى يطعمونه (جشاء) كغراب صوت مع ربح يخرج من الفم عند الشبع (ورشح كرشح المسك) وعرق يخرج من أبدانهم رائحته كرائحة المسك في الذكاه يعنى أن العرق الذى يترشح منهم ريحه كالمسك وهو قائم مقام التغوط والبول من غيرهم لما كانت أغذية الجنة في غاية اللطافة والاعتدال لا عجم لها ولا ثقل لم تكن لها فضلاً تستقدر بل تستطاب وتستلذ فغير عنها بالمسك الذى هو أطيب طيب الدنيا قال السهوي وهذه الصفات لا تختص بالزمرة الأولى التى اقتصر عليها في إحدى روايات

(١) وفي قصة الاسراء أن النبي صلى الله عليه وسلم مر بأناس تقرض شفاهم وأسئلتهم بالمقاريض فقال صلى الله عليه وسلم من هؤلاء فقال له جبريل هؤلاء خطباء السوء من أمك يقولون ما لا يفعلون (٢) وحمله العزيزى على ظاهره فإنه قال فلو وضع ثوابه في كفة ووضع ثواب جميع العبادات في كفة لعادتها وهذا خرج على منهج المبالغة في مدحه والحث عليه

- (حم م د) عن جابر (صح)

٢٢٢٩ - إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَيَتَرَاءَوْنَ أَهْلَ الْغُرْفِ فِي الْجَنَّةِ كَمَا تَرَاءَوْنَ الْكُوكَبَ فِي السَّمَاءِ - (حم ق)

عن سهل بن سعد

٢٢٣٠ - إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَيَتَرَاءَوْنَ أَهْلَ الْغُرْفِ مِنْ فَوْقِهِمْ كَمَا تَرَاءَوْنَ الْكُوكَبَ الدَّرِّيَّ الْغَائِبَ فِي الْأَفْقِ

الصحيح قال ونعيم أهل الجنة ولباسهم وطعامهم ليس عن دفع ألم يعذبهم فليس أكلهم عن جوع ولا شربهم عن ظمأ ولا تطيبهم عن نتن وإنما هي لذات متوالية ونعم متتابعة وحكمته أنه تعالى نعمهم في الجنة بنوع ما كانوا ينتعمون به في الدنيا وزادهم عليه ما لم يعلمه إلا هو (يلهمون التسييح والتحميد) أي يوفقون لهما والإلهام لقاء شيء في النفوس يبعث على فعل أو ترك (كما تلهمون) بمثابة فوقية مضمومة بضبط المصنف أي تسيحهم وتحميدهم يجرى مع الانفاس كما تلهمون أتم (النفس) بفتح الفاء بضبط المصنف وفي نسخة التنفس زيادة تاء قبل النون وهي من زوائد النسخ إذ لا وجود لها في خط المصنف يعني لا يتعبون من التسييح والتلهيل كما لا تعبون أتم من التنفس ولا يشغلهم شيء عن ذلك كالملائكة أو أراد أنها تصير صفة لازمة لا ينفكون عنها كالتنفس اللازم للحيوان وسر ذلك أن قلوبهم قد تنورت بمعرفته وأبصارهم تنعمت برؤيته وغمرتهم سوابغ نعمته فامتلات قلوبهم بحبته وألسنتهم ملازمة لذكره رهينة لشكره ومن أحب شيئاً أكثر من ذكره (حم م د عن جابر) قال جاء رجل من اليهود إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال تزعم أن أهل الجنة يأكلون ويشربون قال نعم قال إن الذي يشرب يكون له الحاجة الجنة طهارة فذكره (إن أهل الجنة يتراءون) بفتح التحتية والفوقية فهمزة مفتوحة فتحية مضمومة بوزن يتفاعلون (أهل الغرف) أي ينظرون أهل الغرض جمع غرفة وهو بيت صغير فوو الدار والمراد هنا القصور العالية في الجنة (كما يتراءون) بفتح التحتية والفوقية والهمزة بعدها تحتية (١) وفي رواية للبخاري تراءون بفوقيتين بغير تحتية بعد الهمزة (الكواكب في السماء) يريد أنهم يضيئون لأهل الجنة إضاءة الكواكب لأهل الأرض قال الزمخشري والتراوى تفاعل من الرؤية وهي على وجوه يقال تراءى القوم إذا رأى بعضهم بعضاً وتراءى لي الشيء ظهر لي حتى رأيت تراءى القوم ادلال إذا رأوه بأجمعهم (حم ق عن سهل بن سعد) الساعدي .

(إن أهل الجنة ليرآون أهل الغرف من فوقهم كما تراءون) أتم يأهل الدنيا فيها (الكواكب الدرري) بضم فكسر مشدداً نسبة إلى الدر لصفاء لونه وخلوص نوره (الغابر) بموحدة من الغبور أي الباقي في الأفق وهو من الأضداد ويقال للماضي وللباقي غابر والمراد الباقي بعد انتشار الفجر وحيث تدرى أضواء وفي الموطأ بالهمز بدل الموحدة من الغبور وهو السقوط والذهاب يعني الذهاب الذي قد تدلى للغروب ودنا منه وانحط إلى الجانب الغربي وفي الترمذي الغارب بتقديم الراء على الموحدة وفي التمثيل به دون بقية الكواكب المسامنة للرس وهي أعلى (فائدتان) إحداهما بعده عن العيون والثانية أن الجنة درجات بعضها أعلى من بعض . إن لم تسامت العليا السقلى كالبياتين الممتدة من رأس الجبل إلى ذيله ذكره ابن القيم وبه يعرف أن مازعمة التوربشتي من أن رواية الهمز تصحيف لما فيها من الركاكة لأن الساقط في الأفق لا يراه إلا بعض الناس وما الجنة يراه جميع أهلها غملة عن هذا التوجيه الوحيه ومما يصرح برده خبر أحمد إن أهل الجنة ليرآون في الجنة كما تراءون أو ترون الكواكب الدرري الغارب في الأفق الطالع في الدرجات فقوله الطالع صفة للكواكب وصفه بكونه غارباً وبكونه طالماً وقد صرح في هذا خبر ابن المبارك عن أبي هريرة: إن أهل الجنة ليرآون في الغرف كما يرى الكواكب الشرقى والكواكب الغربى في الأفق في تفاضل الدرجات

(١) وفي العزيزي بحذف حرف المضارعة وهو المثناة الفوقية كذا ضبطه الشيخ في الحديث الآتي وهو ما في

كثير من النسخ وقال المناوي في شرحه الصغير بفوقيتين

مَرَّ الْمَشْقَى أَوْ الْمَغْرَبُ ، لِتَفَاضُلِ مَا بَيْنَهُمْ - (حم ق) عن أبي سعيد (ت) عن أبي هريرة - (صح)  
 ٢١٣١ - إِنَّ أَهْلَ الدَّرَجَاتِ الْعُلَا لِيَرَاهُمْ هُوَ أَسْفَلُ مِنْهُمْ كَمَا تَرَوْنَ لِكَوْكَبِ الطَّلَعِ فِي أَفْقِ السَّمَاءِ ،  
 وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ مِنْهُمْ وَأَنْعَمًا - (حم ت ه حب) عن أبي سعيد (طب) عن جابر بن سمرة ، ابن عساكر  
 عن ابن عمرو ، وعن أبي هريرة - (صح)  
 ٢٢٣٢ - إِنَّ أَهْلَ عِلِّيِّينَ لَيُشْرَفُونَ عَلَى الْجَنَّةِ فَيُضِيءُ وَجْهَهُ لَأَهْلِ الْجَنَّةِ كَمَا يُضِيءُ الْقَمَرُ لَيْلَةَ الْبَدْرِ  
 لِأَهْلِ الدُّنْيَا وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ مِنْهُمْ وَأَنْعَمًا - ابن عساكر عن أبي سعيد - (صح)

(في) رواية لمسلم من (الافق) متعلق بمحذوف أى قريبه أو هو بيان للمحل الذى يقربه الكوكب والافق بضمتين  
 أو بضم فسكون كعسر وعسر كما فى الصحاح وغيره فمن اقتصر على الاول كالمصباح لم يصب الناحية من السماء  
 أو الارض والاول هو المراد هنا (من المشرق والمغرب) شبه رؤية الراى فى الجنة صاحب الغرفة برؤية الراى  
 الكوكب المضى فى جانب الشرق والغرب فى الإضاءة مع البعد (لتفاضل ما بينهم) يعنى يرى أهل الغرف كذلك  
 لتزايد درجاتهم على من عداه وإنما قال من المشرق أو المغرب ولم يقل فى السماء أى فى كبدها لأنه لو قيل فى السماء  
 كان القصد الاولى بيان الرفعة ويلزم منه البعد وفى ذكر المشرق والمغرب التقصد الاول منه البعد ويلزم منه الرفعة  
 وفيه سميت من معنى التقصير بخلاف الاول فإن فيه نوع اعتذار. ذكره الطيبي (حم ق) فى صفة الجنة (عن أبي سعيد)  
 الخدرى (ت عن أبي هريرة) وحسنه وقضية صنع المؤلف أن ما أورده هو الحديث بتامه والأمر بخلافه بل بقيته  
 فى صحيح البخارى قالوا يارسول الله تلك منازل الانبياء لا يبلغها غيرهم قال بلى والذى نفسى بيده رجال آمنوا بالله  
 وصدقوا المرسلين انتهى بنصه .

(إن أهل الدرجات العلى ليراهم من هو أسفل منهم) منزلة (كما ترون الكوكب الطالع فى أفق السماء) أى طرفها  
 (وإن أبا بكر) الصديق (وعمر) الفاروق (منهم وأنعمًا) أى زادا فى الرتبة وتجاوزا تلك المنزلة فقوله وأنعمًا عطف  
 على المقدر فى منهم أى أهما استقرا منهم وأنعمًا وقيل أراد بأنعمًا صارا إلى النعم (١) وسيلقاك لهذا تنم على الأثر  
 (حم ت ه حب عن أبي سعيد) الخدرى (طب عن جابر بن سمرة) قال الهيثمى فيه الربيع بن سهل الواسطى ولم  
 أعرفه وبقية رجاله ثقات (ابن عساكر) فى تاريخه (عن ابن عمرو) بن العاص (وعن أبي هريرة) رضى الله عنهما  
 وذكر الدبلى أن الشيخين خرجاه .

(إن أهل عليلين يشرف) أى ينظر ويعلو (أحدهم على الجنة) أى لينظر إليها من محل عال قال فى الصحاح وغيره  
 الشرف العلو والمكان العالى وجل مشرف أى عال وأشرف عليه اطلع من فوق (فيضىء وجهه لأهل الجنة كما يضىء القمر  
 ليلة البدر لأهل الدنيا) فأصل ألوان أهل الجنان البياض كالأوسط والصغير للطبرانى بسند حسن عن أبي هريرة مرفوعا  
 فى وصفهم جرد مرد بيض جعد مكحلون أبناء ثلاث وثلاثين وعند الطبرانى من حديث ابن عمر جاء رجل من الحبشة إلى رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم سل واستفهم فقال فضلتم علينا بالصور والألوان والنبوة أفرأيت  
 إن آمنت بمثل ما آمنت به وعملت بمثل ما عملت به إنى لكائن معك فى الجنة قال نعم الذى نفسى بيده إنه ليرى بياض  
 الاسود فى الجنة من مسيرة ألف عام (وإن أبا بكر وعمر منهم) أى من أهل عليلين (وأنعمًا) قال الزمخشري كلمة نعم  
 استعملت فى حمد كل شىء واستجداته وتفضيله على جنسه ثم قيل إذا عملت عملا فأنعمه أى فأجده وجمى به على وجه

(١) أى ودخلا فيه كما يقال أشمل إذا دخل فى الشمال وفى بعض طرق الحديث قيل ما معنى وأنعمًا قال وأهل ذلك هما

٢٢٣٣ - إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ يَتَزَاوَرُونَ عَلَى النَّجَائِبِ بِيضٍ كَأَهْنِ الْيَاقُوتِ ، وَلَيْسَ فِي الْجَنَّةِ شَيْءٌ مِنَ الْبِهَائِمِ إِلَّا الْإِبِلَ وَالطَّيْرَ - (طب) عن أبي أيوب - (ض)

٢٢٣٤ - إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ يَدْخُلُونَ عَلَى الْجِبَارِ كُلِّ يَوْمٍ مَرَّتَيْنِ فَيَقْرَأُ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنَ ، وَقَدْ جَلَسَ كُلُّ امْرِئٍ مِنْهُمْ مَجْلَسَهُ الَّذِي هُوَ مَجْلَسُهُ عَلَى مَنَابِرِ الدَّرِّ وَالْيَاقُوتِ وَالزَّمْرَدِ وَالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ بِالْأَعْمَالِ ، فَلَا تَقْرَأُ أَعْيُنُهُمْ قَطُّ كَمَا تَقْرَأُ بِذَلِكَ ، وَلَمْ يَسْمَعُوا شَيْئًا أَعْظَمَ مِنْهُ وَلَا أَحْسَنَ مِنْهُ ، ثُمَّ يَنْصَرِفُونَ إِلَى رِحَالِهِمْ وَقِرَّةِ أَعْيُنِهِمْ بِأَعْيُنٍ إِلَى مَثَلِهَا مِنَ الْعَدَدِ - الْحَكِيمِ عَنْ بَرِيدَةَ - (ض)

يشئ عليه بنعم العمل هذا ومنه دق الدراهم دقاً ناعماً ودقة فأنعم دقة ومنه قوله هنا وأنعما أى فضلاً وزاد على كونها من جملة أهل عليين انتهى (ابن عساكر) في التاريخ (عن أبي سعيد) الخدرى .

(إن أهل الجنة يتزاورون) أى يزور بعضهم بعضاً فيها (على النجائب) جمع نجية قال الأزهري وهى عناق الإبل التى يسابق عليها انتهى وبه يتبين سر تعبيره بالنجائب دون النوق (بيض) صفة النجائب (كأهْنِ الياقوت) أى الأبيض إذ هو أنواع (وليس فى الجنة شئ من البهائم) جمع بهيمة (إلا الإبل والطيور) أى بسائر أنواعها، فإن قلت: سيحىء فى خبر إن فيها الخيل أيضاً وذلك يعارض الحصر المذكور هنا، قلت: ويمكن التوفيق بأها جنان متعددة فبعضها ليس فيها من البهائم إلا ذئبك وبعضها فيه خيل فقط والبعض فيه الكلب والبهيمة تطلق ويرادها كل ذات أربع من دواب البر والبحر ويطلق ويراد كل حيوان لا يميز (طب عن أبي أيوب) الأنصارى قال الهيثمى رحمه الله وفيه جابر بن نوح وهو ضعيف (إن أهل الجنة يدخلون على الجبار) سبحانه (كل يوم مرتين) أى فى مقدار كل يوم من أيام الدنيا مرتين فإن قلت ما حكمة تعبيره هنا بالجبار دون غيره من الأسماء والصفات قلت لأن الجبار إما من الجبر الذى هو تلافى الأمر عند اختلاله وهو تلافى خلل المؤمنين بالعفو عن مسيئتهم ورفع درجات مقصريهم فى الأعمال وإما من الإجبار الذى هو إنفاذ الحكم فهو أعلى العباد فهو إشارة إلى أنهم يؤذن لهم فى العروج إلى حضرة عالية المنار رفيعة القدر وبذلك علم أن الدخول لا فى مكان بل تجوز به على مشاكلة مال للملوك (فيقرأ عليهم القرآن) زاد فى رواية فإذا سمعوه منه كأنهم لم يسمعه قبل ذلك (وقد جلس كل امرئ منهم مجلسه الذى هو مجلسه) أى الذى يستحق أن يكون مجلساً له على قدر درجته (على منابر) جمع منبر (الدَّرِّ والياقوت والزمرذ<sup>(١)</sup> والذهب والفضة) يحتتمل أن المراد أن المنابر منها ما هو لؤلؤ ومنها ما هو ياقوت وهكذا وأن المراد كل منبر مركب من جميع المذكورات ولا مانع أن المراد أن منها ما هو بسيط ومنها ما هو مركب ثم إن جلوسهم عليها يكون (بالأعمال) أى بحسبها فمن يبلغ به عمله أن يكون كرسية ذهباً جلس على الذهب ومن يقصر عنه يكون على الفضة وهكذا فرفع الدرجات فى الجنة بالأعمال ونفس الدخول بالفضل (فلا تقرأ أعينهم قط) أى تسكن سكوت سرور (كما تقرأ بذلك) أى بجلوسهم ذلك المجلس وسماعهم للقرآن قال فى الصحاح وغيره قرت عينه تقرأ بكسر القاف ويفتحها ضد سخنت وأقر الله عينه أعطاه حتى تقرأ فلا يطمح إلى ما فوقه ويقال حتى تبرد ولا تسخن فللسرور دمة باردة وللحزن دمة حارة وفى المصباح قرت العين قررة بالضم وقرورا بردت سرورا قال الزمخشري ومن المجاز قرت عينه وأقر الله بها عينه ويقر عينى أن أراك انتهى . (ولم يسمعوا شيئاً أعظم منه) فى اللذة والسرور والطرب (ولا أحسن منه) فى ذلك (ثم ينصرفون) راجعين (إلى رحالهم) جمع رحل وهو المنزل (وقرة أعينهم) أى سرورهم ولذتهم بما هم فيه من النعيم المقيم (ناعمين) أى متعنين

(١) الزمرذ بثقل الراء مضمومة والذال معجمة هو الزبرجد والذال المهملة تصحيف الواحدة زمرذة

٢٢٣٥ - إِنْ أَهْلَ الْجَنَّةِ لِيَحْتَجُونَ إِلَى الْعَمَاءِ فِي الْجَنَّةِ ، رَدَّتْ أَيْمَهُمْ يَزُورُونَ أَنَّهُ تَعَالَى فِي كُلِّ جُمُعَةٍ ،  
فَيَقُولُ هُمْ : تَمَنَّا عَلَى مَا شِئْتُمْ ، مَيَلَفُونَ إِلَى أَعْدَائِهِمْ فَيَقُولُونَ : نَأَذَا تَتَمَنَّى ؟ فَيَقُولُونَ : تَمَنَّا عَلَيْهِ كَذَا وَكَذَا  
فَهُمْ يَحْتَجُونَ إِلَيْهِمْ فِي الْجَنَّةِ كَمَا يَحْتَجُونَ إِلَيْهِمْ فِي الدُّنْيَا - ابن عساكر عن جابر - (ض)

٢٢٣٦ - إِنْ أَهْلَ الْفِرْدَوْسِ يَسْمَعُونَ أَطِيطَ الْعَرْشِ - ابن مردويه عن أبي أمامة - (ض)

٢٢٣٧ - إِنْ أَهْلَ الْبَيْتِ يَتَّبِعُونَ فِي النَّارِ حَتَّى آيَقَ مِنْهُمْ حَرٌّ وَلَا عَبْدٌ وَلَا أَمَةٌ ، وَإِنْ أَهْلَ الْبَيْتِ يَتَّبِعُونَ

(إلى مثلها) أى إلى مثل تلك الساعة (من الغد) فيدخلون على الجبار أيضا وهكذا إلى مالا نهاية له فإن قلت قوله هنا يدخلون عليه في كل يوم مرتين ويقرأ عليهم إلى آخره قديعارضه ما في الخبر المار أنهم إنما يدخلون عليه في كل أسبوع مرة يوم الجمعة قلت قد يمكن الجواب بأن الدخول اليومي للجلوس بالحضرة وسماع القراءة مع وجود الحجاب عن النظر والدخول الأسبوعي للرؤية فلا تعارض أو أن ذلك يختلف باختلاف الأشخاص والمقامات قال ابن عطاء الله قال البسطامي إن في الجنة أناسا إذا حجب المولى عنهم طرفه عين استغاثوا كما يستغيث أهل النار من النار (الحكيم) الترمذي في النوادر (عن بريدة) بن الحبيب الأسلمي \* (إن أهل الجنة ليحتاجون إلى العلماء) أراد علماء طريق الآخرة (وذلك أنهم يزورون الله في كل جمعة) أى مقدارها من الدنيا وهذه زيارة النظر كما تقرر وتلك زيارة سماع القرآن ولم أر من تعرض لذلك (فيقول لهم تمنوا على ما شئتم فليفتنون إلى العلماء) أى يعطفون عليهم ويصرفون وجوههم إليهم قال في المصباح التفت بوجهه ولفته صرفه إلى ذات البين أو الشمال وقال الزمخشري لفت رداه على عنقه عطفه (فيقولون ماذا تمنى فيقولون تمنوا عليه كذا وكذا) الظاهر أن المراد أنهم يقولون لطائفة تمنوا عليه كذا وكذا فيأمرون كل طائفة بسؤال يليق بحالهم ويختلف ذلك باختلاف طبقاتهم ومقاماتهم (فهم يحتاجون إليهم في الجنة كما يحتاجون إليهم في الدنيا) (١) قال حجة الاسلام رحمه الله تعالى فيه إشارة إلى أن ما كل أحد يحسن أن يتمنى على الله ولا أن يدهيه في الدنيا والآخرة فالأولى أن لا يجاوز الإنسان في طلبه المأثور فإنه إذا جاززه ربما اعتدى فسأل الله مالا يقتضيه مصلحته (ابن عساكر) في ترجمة صفوان الثقفي (عن جابر) وفيه مجاشع بن عمر قال ابن معين أحد الكذابين وقال البخاري مشكر مجهول وأورد له في الميزان هذا الخبر ثم قال وهذا موضوع ومجاشع هو راوى كتاب الأهوال والقيامة وهو جزآن كله موضوع انتهى وقضية صنيع المصنف أنه لم يره مخرجا لاحد ممن وضع لهم الرموز وهو يجب فقد خرج الدليل باللفظ المزبور عن جابر المذكور

(إن أهل الفردوس) هو وسط الجنة وأعلاها (يسمعون أطييط) أى تصويت (العرش) لانه سقف الفردوس كما في خبر آخر والحديث مسوق لبيان غاية رفعة الفردوس وأهله وأنهم في أسنى المناصب وأرفع المراتب الأطييط صهيل نحو الخيل أو حنين أصوات الإبل والخيل يقولون شجاني أطييط الركاب وفي الحديث أيضا ليأتين على باب الجنة زمان وله أطييط قال الزمخشري ومن المجاز أظت بكم الرحم أى رقت وحننت (ابن مردويه) في تفسيره (عن أبي أمامة) (الباهلي) (إن أهل البيت) من بيوت الدنيا (يتتابعون) أى يقع أثر بعضهم على بعض (في النار) أى في نار جهنم يوم القيامة

(١) قال الشيخ وفي الدور للؤلؤ بعد ذكر هذا وأخرج ابن عساكر عن سليمان بن عبد الرحمن قال بلغني أن أهل الجنة يحتاجون إلى العلماء في الجنة كما يحتاجون إليهم في الدنيا فتأتيهم الرسل من قبل ربهم فيقولون سلوا ربكم فيقولون ما ندرى ما نسأل ثم يقول بعضهم لبعض اذهبوا بنا إلى العلماء الذين كانوا إذا أشكل علينا في الدنيا شيء أتيناهم فيأتون العلماء فيقولون إنه قد أتانا رسل ربنا تأمرنا أن نسأل فما ندرى ما نسأل فيفتح الله على العلماء فيقولون لهم سلوا كذا سلوا كذا فيسألون فيعطون

فِي الْجَنَّةِ حَتَّى مَا يَبْقَى مِنْهُمْ حَرٌّ وَلَا عَبْدٌ وَلَا أَمَةٌ - (طب) عن أبي جحيفة - (ض)

٢٢٢٨ - إِنَّ أَهْلَ النَّارِ لَيَكُونُونَ حَتَّى لَوْ أُجْرِيَتِ السَّمَنُ فِي دُمُوعِهِمْ لَجَرَّتْ ، وَلَإِنَّهُمْ لَيَكُونُونَ لَدَمٍ - (ك)  
عن أبي موسى - (صح)

٢٢٢٩ - إِنَّ أَهْلَ النَّارِ يَعْظُمُونَ فِي النَّارِ حَتَّى يَصِيرَ مَا بَيْنَ شَحْمَةِ أُذُنِ أَحَدِهِمْ إِلَى عَاتِقِهِ مَسِيرَةَ سَبْعِمِائَةِ  
عَامٍ ، وَغُلْظُ جِلْدِ أَحَدِهِمْ أَرْبَعِينَ ذِرَاعًا ، وَضَرْسُهُ أَعْظَمُ مِنْ جَبَلِ أَحَدِ (طس) عن ابن عمر - (ح)

٢٢٣٠ - إِنَّ أَهْلَ الْبَيْتِ لَيَقْلُ طَعْمَهُمْ فَتَسْتَنْزِرُ بِيوتَهُمْ - (طس) عن أبي هريرة (ض)

(حتى لا يبقى منهم حر ولا عبد ولا أمة) إلا دخلها وإن أهل البيت يتتابعون في الجنة حتى ما في رواية حتى لا يبقى منهم حر ولا عبد ولا أمة إلا دخلها وذلك لأن لكل مؤمن صالح يوم القيامة شفاعاة فإذا كان في أهل البيت من هو موسوم بالصلاح شفع في أهل بيته فأدخلوا الجنة فإذا لم يكن فيهم من هو كذلك عنهم العقاب ولا لهم غالباً يتطابقون في الاعتقاد والأعمال وذلك الارتباط كما يكون في الدنيا يكون في الآخرة والأول أوجه (طب) عن أبي جحيفة) بالتصغير واسمه وهب بن عبدالله قال أخبرني أن أهل الجنة إلى آخره هذا لفظ رواية الطبراني وظاهره أنه غير مرفوع خلاف ما جرى عليه المصنف من رفعه لكن هذا مما لا مجال للرأى فيه فالإخبار إما من النبي صلى الله عليه وسلم أو من صحابي عنه قال الهيثمي رواه الطبراني من طريق كثير ولم ينسبه عن أبي جحيفة ، ولم أعرف كثيراً هذا وبقية رجاله ثقات

(إن أهل النار) نار جهنم (ليكون) أي بكاء الحزن (حتى لو أجزيت) بالبناء للدجول (السفن) جمع سفينة وهي معروفة (في دموعهم لجزت) لكثرتها ومصيرها كالبحر العجاج الجري إسراراً كالكثير من دموعها (ولأنهم ليكون الدم) أي يكون بدموع لونها لون الدم لكثرة حزمهم وطول عذابهم وهل هذا البكاء قبل دخولهم النار أو بعده ومن الذين أن المراد بأهل النار بحيث أطلقوا الكفار الذين هم مخلدين لا من يدخلها من عصاة المؤمنين وبمثل هذا يقال في الخبر الآتي وما أشبهه (ك) في الأحوال (عن أبي موسى) الأشعري وقال صحیح وأقره الذهبي

(إن أهل النار يعظمون في النار) أي في جهنم (حتى يصير ما بين شحمة أذن أحدهم إلى عاتقه) أي محل الرداء من منكبه يذكر ويؤث في الصحاح (مسيرة سبعمائة عام) يظهر أن المراد التكثير لا التحديد وكلم له من نظير (وغلظ جلد أحدهم أربعين ذراعاً وضرسه) أي كل ضرس من أضراسه (أعظم) قدرأ (من جبل أحد) أي أكبر منه وسبق أن أمور الآخرة لا تجول فيها العقول وإنما علينا التسليم والقبول (طب) عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه أيضاً عنه أحمد وغيره وكأنه أغفله ذهب لا تقولهم إن الحديث إذا كان في مسند أحمد لا يعزى لغيره قال الهيثمي وفي أسانيد يحيى القات وهو ضعيف وبقية رجاله أوثق منه

(إن أهل البيت ليقل طعامهم) يضم فسكون أي أكلهم للطعام والطعم بالضم الطعام اسم لما يؤكل (فتستنزير بيوتهم) أي تشق وتضيء والظاهر أن المراد بقلة الطعام الصيام ويحتمل الإطلاق وإن كان الأول أقرب ويحتمل أن المراد بالبيوت الأبدان ويحتمل حمله على ظاهره ويكون ذلك لإلف الأرواح النورانية لهم (طس) عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضاً أبو الشيخ والديلمي والعقيلي وفيه الحسن بن ذكوان قال الذهبي في الضعفاء قال أحمد أحاديثه أبطل وفيه عبدالله بن المطلب قال العقيلي مجهول وحديثه منكر غير محفوظ ولهذا أورده ابن الجوزي في الموضوعات وتبعه على ذلك المؤلف في مختصرها فلم يتمقب الحكم بوضعه بشيء بل أقره

٢٢٢١ - إِنَّ أَمْرَ الْبَيْتِ إِذَا تَوَاصَلُوا أَجْرَى اللَّهُ تَلَى عَلَيْهِمُ الرِّزْقَ وَكَأْوَانِي كَنَفِ اللَّهِ - (عد) وابن عساكر عن ابن عباس - (ض)

٢٢٤٢ - إِنَّ أَهْلَ السَّمَاءِ لَا يَسْمَعُونَ شَيْئًا مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ إِلَّا لِأَذَانٍ - أبو أمية الطرسوسى فى مسنده (عد) عن ابن عمر - (ض)

٢٢٤٣ - إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ إِذَا جَاءَهُمْ نِسَاءُهُمْ دُرٌّ أَبْكَارًا - (طص) عن أبى سعيد - (ض)

(إن أهل البيت إذا تواصلوا) أى وصل بعضهم بعضا بالإحسان والبر والتحاب، والتواصل ضد التهاجر (أجرى الله تعالى عليهم الرزق) أى يسره لهم ووسعه عليهم ببركة الصلة (وكانوا في كنف الله) أى حفظه ورعايته ولفظ رواية ابن لال كنف الرحمن ويظهر أن المراد بأهل البيت هنا القائل فيه حيث عظم على لمة الرحم وأنها توسعة للرزق وأنها عند الله بمكان والكنف بفتح الحين الجانب والساتر قال الرخشى وتكنفوه واكتنفوه أحاطوا به من كل جانب وكنفته حفظته وكانفته عاوته ومن المجاز قولهم فى حفظ الله وكنفه (عد وابن عساكر) فى التاريخ عن ابن عباس) ورواه عنه أيضا ابن لال والحاكم والبيهقى فاقصر المصنف على ذلك غير جيد لإيهامه ثم إن فيه هشام ابن عمار عن إسماعيل بن عياش وقد سبق ما فيها من المقال

(إن أهل السماء) أى جنسها الصادق بجميع السموات (لا يسمعون شيئا من أهل الأرض) أى لا يسمعون شيئا من أصواتهم بالعبادة (إلا الأذان) للصلاة فإن صوت المؤذنين يبلغه الله إلى عنان السماء حتى يسمعه أهل الملا الأعلى جميعاً لكونه يحبه كثيراً؛ فإن قلت القرآن أفضل الكلام مطلقاً فبالهم لا يسمعون؟ قلت قد يجاب بأن عظم رتبته اقتضت أن لا يصعد إلا وملائكة يشيعونه فإن فى بعض الأخبار إشعاراً بأن الملائكة تشيعه لخبر إن القارى إذا لم يقوم القراءة فومه الملك ثم رفعه (أبو أمية) محمد بن إبراهيم بن مسلم بن سالم (الطرسوسى) بفتح الطاء والراء وضم المهملة وسكون الواو ونسبته إلى طرسوس مدينة مشهورة على ساحل البحر الشامى وأبو أمية بغدادى أكثر الإقامة بطرسوس فنسب إليها مات سنة ثلاث وسبعين ومائتين (فى مسنده عد) وكذا أبو الشيخ والديلمى كلهم (عن ابن عمر) بن الخطاب قال ابن الجوزى حديث لا يصح فيه يحيى بن عبيد الله الوصافى قال يحيى ليس بشىء والنساقى متروك (إن أهل الجنة) أى الرجال مهم (إذا جامعوا نساءهم) من الآدميين والحرور أى طمشون (عادوا أبكاراً) لفظ رواية الطبرانى عدن أبكاراً وهو القياس فقول المؤلف عادوا سبق قلم فى كل مرة افتضاض جديد لكن يظهر أن ذلك الافتضاض لا تألم فيه للراءة ولا كلفة على الرجل كما فى الدار الدنيا فإن تلك الدار لا ألم فيها ولا عناء ولا مشقة وأقول يظهر أنه ليس المراد أن الواحدة منهم ينسد فرجها كما كان لحسب إذ ليس فى ذلك كبير شأن بل أن تعود متصفة بجميع صفات العروس البكر من حيث صغرها وكثرة حياتها ومزيد تعطرها وكبرها أتق رحماً وأعذب فاعاً وأضيق مسلكاً وأسخر فرجاً وأنها تلاعبه ويلاعبها وبعضها وتعضه إلى غير ذلك من أوصاف البكر المذكورة فى الأخبار وأما مجرد انسداد الفرج بجلدة تزول بأذى تحامل عليها بالذكر فلا أثر له هكذا فافهم (عجبة) ذكر العارف ابن العربى أن أهل الجنة ينكحون جميع نساءهم وجواربهم فى آن واحد نكاحاً حسياً بإيلاج ووجود لذة خاصة بكل امرأة من غير تقدم ولا تأخر قال وهذا هو النعيم الدائم والأقنطار الإلهى والعقل يعجز عن إدراك هذه الحقيقة من حيث فكره وإنما يدركه بقوة إلهية فى قلب من شاء من عباده والله على كل شىء قدير (طص عن أبى سعيد) الخدرى قال الطبرانى لم يروه عن عاصم إلا شريكاً تفرد به يعلى. قال الهيثمى فيه يعلى بن عبد الرحمن الواسطى وهو كذاب انتهى.



٢٢٤٤ - إنَّ أَهْلَ الْمَعْرُوفِ فِي الدُّنْيَا هُمُ أَهْلُ الْمَعْرُوفِ فِي الْآخِرَةِ ، وَإِنَّ أَهْلَ الْمُنْكَرِ فِي الدُّنْيَا هُمُ الْمُنْكَرِ فِي الْآخِرَةِ - (طب) عن سلمان ، وعن قبيصة بن برمة ، وعن ابن عباس - (حل) عن أبي هريرة (خط) عن علي ، وأبي الدرداء - (من)

٢٢٤٥ - إنَّ أَهْلَ الْمَعْرُوفِ فِي الدُّنْيَا هُمُ أَهْلُ الْمَعْرُوفِ فِي الْآخِرَةِ ، وَإِنَّ أَوَّلَ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولًا هُمُ أَهْلُ الْمَعْرُوفِ - (طب) عن أبي أمامة

(إنَّ أَهْلَ الْمَعْرُوفِ فِي الدُّنْيَا) أى مالا ينكره الشرع (هم أهل المعروف فى الآخرة) التى مبدؤها ما بعد الموت قال العسكرى المعروف عند العرب ما يعرفه كل ذى عقل ولا ينكره أهل الفضل ثم كثر فصار اصطلاح الخير معروفا يقال أنالى معروفه وقسم لى من معروفة قال حاتم \* وأبذل معروف له دون منكر \* (وإنَّ أَهْلَ الْمُنْكَرِ فِي الدُّنْيَا) أى ما أنكره الشرع ونهى عنه هم (أهل المنكر فى الآخرة) يقول إن ما يفعله العبد من خير أو شر فى هذه الدار له نتائج تظهر فى دار البقاء لأنها محل الجزاء وجزاء كل إنسان بحسب عمله وكل معروف أو منكر يجازى عليه من جنسه وكل إنسان يحشر على ما كان عليه فى الدنيا ولهذا ورد أن كل إنسان يحشر على ما مات عليه<sup>(١)</sup> وقال الحكماء إن الأرواح الحاصلة فى الدنيا المفارقة عن أبدانها على جهاتها تبقى على تلك الحالة الجاهلية فى الآخرة وأن تلك الجهالة تصير سبباً لأعظم الآلام الروحانية (طب عن سلمان الفارسى) قال ابن الجوزى حديث لا يصح قال أحمد تركت حديث هشام<sup>(٢)</sup> بن لاحق تركه أحمد وقواه النسائى وبقية رجاله ثقات (وعن قبيصة) بفتح القاف وكسر الموحدة وبالمهمله (بن برمة) بضم الموحدة وسكون الراء ابن معاوية الاسدى قال كنت جالسا عند النبي صلى الله عليه وسلم فسمعتة يقول فذكره قال أبو حاتم قبيصة هذا لا يصح له صحبة قاله الذهبي يعنى حديثه مرسل انتهى وفى التقريب مختلف فى صحته وذكره ابن حبان فى ثقات التابعين قال الهيثمى وفيه علي بن أبي هاشم (وعن ابن عباس) وفيه عبد الله بن هارون القروى وهو ضعيف ذكره الهيثمى (حل) عن أبي هريرة خط عن علي (أمير المؤمنين قال ابن الجوزى وهذا لا يصح إذ فيه محمد بن الحسين البغدادي كان يسمى نفسه لاحقا وقد وضع على رسول الله صلى الله عليه وسلم مالا يحصى ذكره الخطيب وأبي الدرداء وفيه هند أم ابن قتيبة قال الجوزى مجهول

(إنَّ أَهْلَ الْمَعْرُوفِ فِي الدُّنْيَا هُمُ أَهْلُ الْمَعْرُوفِ فِي الْآخِرَةِ)<sup>(٣)</sup> قال ابن العربي حقيقة المعروف المعلوم لكنه أطلق فى العربية على خير منعمة يستحمدها جميع الناس مما يجب على المرء فعله أو يستحب ومعنى تسميته بذلك أنه أمر لا يجمل ومعنى لا يختلف فيه كل أحد (وإنَّ أَوَّلَ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولًا) أى من أولهم دخولا الجنة أهل المعروف) وذلك لأن الدنيا مزرعة الآخرة والآخرة أعواض ومكافآت؛ روى أن أقواماً من الأشراف فن دونهم اجتمعوا بباب عمر نخرج الإذن لبلال وسلمان وصهيب فشق على أبي سفيان واضرا به فقال سهيل بن عمرو وكان أعقلهم إنما أتيتم من قبلكم دعوا ودعينا فأسرعوا وأبطأنا وهذا باب عمر فكيف التفاوت فى الآخرة؟ ولئن حسدتموه على باب عمر لما أعد لهم فى الجنة أكثر (نتيجه) قال القيصرى: المنكر والمعروف ضدان كالليل والنهار إذا ظهر هذا غاب هذا. وفى

(١) فالدنيا مزرعة للآخرة وما يفعله العبد من خير وشر تظهر نتيجته فى دار البقاء.

(٢) أى أحد رجاله وقال ابن حبان لا يجوز الاحتجاج به انتهى وقال الهيثمى فيه هشام بن لاحق

(٣) يحتمل أن المراد أنهم يشفقون لغيرهم فيصدر عنهم المعروف فى الآخرة كما صدر عنهم فى الدنيا أو المراد

هم أهل الفضل المعروف معهم فى الآخرة أى يجازيهم الله على معروفهم ولا مانع من الجمع

٢٢٤٦ - إن أهل الشَّبَعِ في الدنيا هم أهل الجُوعِ غداً في الآخرة (طب) عن ابن عباس - (ح)

٢٢٤٧ - إن أوثق عرى لإسلام أن تُحبَّ في الله، وتبغضَ في الله - (حم ش هب) عن البراء - (ح)

٢٢٤٨ - إن أولى الناس بالله من بدأهم بالسَّلام - (د) عن أبي أمامة - (ص)

٢٢٤٩ - إن أولى الناس بي يوم القيامة أكثرهم على صلاة - (تخ ت حب) عن ابن مسعود - (ص)

ذلك حكمة عظيمة لمن تفتن لها فإن المعروف مأخوذ من العرف الذي هو العادة التي عرفها الناس والمنكر هو الذي أنكرته العقول والقلوب عند رؤيته فللمنكر لا أصل له فإنه مجهول ومنكور في أصل الحلقة فإن المعروف الحق الذي لم يزل ولا يزال هو الله ومخلوقاته في الملك والملكوت والعرش والجبروت لم تعرف إلا إياه ربا ولم تعرف طاعة إلا طاعته فكان التعبد لله والمعروف فقط فلما خلق آدم عليه السلام وخاق وإبليس وذريتهما وحدثت المعاصي عن الثقلين صار العصيان منكراً أى أنكره العقل لأنه لم يألفه ولم يعهده ولا له أصل في العرف المتقدم ولهذا إذا كان المنكر مخفياً غير ظاهر لا يضر غير صاحبه الذى ظهر على قلبه وجوارحه فقط لأنه شبيه بأصله لم يعرفه أحد فاذا ظهر وفشى وجب تغييره ورده إلى أصله بإنكار النفس واللسان واليد حتى لا يبق إلا المعروف الذى لم يزل معروفاً قديماً وحديثاً (طب عن أبي أمامة) الباهلى

(إن أهل الشَّبَعِ في الدنيا هم أهل الجُوعِ غداً في الآخرة) يعنى في الزمن اللاحق بعد الموت وذلك لأن البطنة تذهب الفطنة وتنوم وتثبط عن الطاعات فيأتى يوم القيامة وهو جيعان عطشان وأهل الجوع في الدنيا ينهضون للعبادة فيتزودون منها الآخرة فيأتون يوم القيامة وقد قدموا زادهم فلقوه وأهل الشَّبَعِ في الدنيا يقدمون ولا زاد لهم ولهذا قال الداراني مفتاح الدنيا الشَّبَعِ ومفتاح الآخرة الجوع وأمثلة كل خير في الدارين الخوف (طب عن ابن عباس) قال المنذرى إسناده حسن وقال الهيثمى فيه يحيى بن سليمان القرشى الحضرمى وفيه مقال وبقية رجاله ثقات (إن أوثق) أى من أوثق (عرى الإسلام) أى أكثرها وثاقه أى قوة وثباتاً (أن تحب في الله وتبغض في الله) (١) أى لا تجلسه لامللة والوثيق كما في الصحاح الشيء المحكم وفى المصباح وثق الشيء وثاقه قوى وثبت فهو وثيق ثابت محكم والعرى جمع عروة وعروة القميص معروفة وعروة الكوز أذنه قال فى المصباح وقوله عرى الإسلام على التشبيه بالعروة التى يستمسك بها وقال الزنجشبرى تستعار العروة لما يوثق به ويعول عليه (حم ش هب عن البراء) ابن عازب قال الهيثمى فيه ليث بن سليم ضعفه الأكثر

(إن أولى الناس بالله) أى من أخصهم برحمته وغفرانه والقرب منه فى جنانه من الولي القرب (من بدأهم بالسَّلام) أى أقربهم من الله بالطاعة من بدأ أخاه المسلم بالسَّلام عند ملاقاته لأنه السابق إلى ذكر الله والسَّلام تحية المسلمين وسنة المرسلين قال فى الأذكار وينبغى لكل أحد من المتلاقيين أن يحرص على أن يبتدئ بالسَّلام لهذا الحديث (٢) اه (د عن أبي أمامة) صدى بن عجلان الباهلى قيل يارسول الله الرجلان يلتقيان أيهما يبدأ بالسَّلام فذكره قال فى الأذكار والرياض إسناده جيد وظاهر صنيع المصنف أن أبا داود قد تفرد به من بين السنة والأمر بخلافه بل رواه الترمذى وابن ماجه - (إن أولى الناس بي يوم القيامة) أقربهم منى يوم القيامة وأولاهم بشفاعتى وأحقهم بالإفاضة من أنواع الخيرات ودفع المكروهات (أكثرهم على صلاة فى الدنيا لأن كثرة الصلاة تدل على نصوح العقيدة وخلوص

(١) فالمراد محبة الصالحين وبعض الكافرين والحالة الغير المرضية من المسلمين

(٢) روى إذا مر الرجل بالقوم فسلم عليهم فردوا عليه كان له عليهم فضل لأنه ذكرهم بالسَّلام وإن لم يردوا عليه وذل عليه ملاخير منهم وأطيب

٢٢٥٠ - إن أول ما يجازى به المؤمن بعد موته ، أن يغفر لجميع من تبع جنازته - عبد بن حميد البزار (هب) عن ابن عباس - (ض)

٢٢٥١ - إن أول الآيات خروجا طلوع الشمس من مغربها ، وخروج الدابة على الناس ضحى ، فأيهما ما كانت قبل صاحبتهما فالأخرى على أثرها قريبا - (حم م ده) بن ابن عمرو - (صح)

٢٢٥١ - إن أول هذه الأمة خيارهم ، وآخرها شرارهم ، مختلفين متفرقين فمن كان يؤمن بالله واليوم

الآخرة وصدق المحبة والمداومة على الطاعة والوفاء بحق الواسطة الكريمة ومن كان حظه من هذه الخصال أوفر كان بالقرب والولاية أحق وأجدر قالوا وهذه منقبة شريفة وفضيلة منيفة لا تتابع الأرواح السنة فيلها من منة (١) (تخ حب عن ابن مسعود) وقال الترمذي حسن غريب وقال ابن حبان صحيح وفيه موسى بن يعقوب الزمعي قال النسائي ليس بقوى لكن وثقه ابن معين وأبو داود وساق له ابن عدي عدة أحاديث استسكرها وعد هذا منها

(إن أول ما يجازى به) العبد (المؤمن بعد موته) على عمله الصالح (أن يغفر) بالبناء للذم والنجاة وهو الله تعالى (جميع من تبع جنازته) أي شيعتها من ابتداء خروجها إلى انتهاء دفنه وفي رواية بدل من تبع جنازته من شيعته وبه يعلم أن المراد من تبع من شيع وإن كان أمامه لآخلفه وفيه شمول للكبار وفضل الله واسع لكن قياس نظائره الصغار وإذا كان مما يجازى به الغفران لغيره لأجله فالغفران له هو من باب أولى وهل اللام للاستغراق أو الجنس فيشمل حتى الفاسق المصر أوهى للعهد والمعهود المؤمن الكامل أو التائب احتمالات ويظهر أن الكلام في الرجال لقوله للنساء في الخبر المار أرجعن مازورات غير ماجورات (عبد بن حميد والبزار) في مسنده (هب) عن ابن عباس) وضعفه المنذري قال الهيثمي فيه مروان بن سالم الشامي ضعيف وفي الميزان مروان بن سالم قال الدارقطني متروك والشيخان وأبو حاتم منكر الحديث ثم ساق له مناكير ذامنها وقال عقبه هذا منكره وأورده ابن الجوزي في الموضوعات

(إن أول الآيات) أي علامات الساعة (خروجها) أي ظهوراً تمييز (طلوع الشمس من مغربها) قال ابن كثير أي أول الآيات التي ليست مألوفة وإن كان الدجال ونزول عيسى عليه السلام وأجوج قبلها لأنها أمور مألوفة إذ هم مثلهم بشر (وخروج الدابة) (٢) هذا غير مألوف أيضا فإنها تخرج (على الناس ضحى) بضم الضاد وقتها على شكل غريب غير معهود وتخطب الناس وتسمهم بالإيمان أو الكفر وذلك خارج من مجازي العادات (فأيهما كانت قبل صاحبتهما فالأخرى على أثرها) بفتح الهمة أي عقبها وقد بقي منها بقية (قريبا) صفة لمصدر محذوف تأكيذا لما قبله أي فالأخرى تحصل على أثرها حصولا قريبا فطلوع الشمس أول الآيات السماوية والدابة أول الآيات الأرضية بالمعنى المذكور وحكمة جعل طلوعها من مغربها آية مقاربة قيام الساعة الإيماء إلى قرب طلوع جميع الأرواح من الأشباح ذكره الحرالي (حم م ده) في الفتن كلهم (عن ابن عمرو) بن العاص لم يخرج البخاري بهذا اللفظ. (إن أول هذه الأمة خيارهم وآخرها شرارهم) أي في العقائد والمذاهب والآراء والأقوال والأفعال

(١) إذ ليس من هذه الأمة قوم أكثر صلاة عليه منهم وقال أبو نعيم هذه منقبة شريفة يختص بها رواية الأثر ونقلتها لأنه لا يعرف لعصابة من العلماء من الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم أكثر ما يعرف لهذه العصابة نسخا وذكرنا (٢) وذلك أول الآيات الأرضية كما أن طلوع الشمس من مغربها على خلاف عاداتها المألوفة أول الآيات السماوية وروى أنها جمعت من كل حيوان فرأسها رأس ثور وعينها عين خنزير وأذنها أذن فيل وقرنها قرن إبل وعنقها عنق نعامة وصدرها صدر أسد ولونها لون نمر وخاصرتها خاعرة هر وذنبها ذنب كبش وقوائمها قوائم بعير بين كل مفصل اثني عشر ذراعا

الْآخِرِ فَتَنَاتِهِ مِنْهُ وَهُوَ يَأْتِي إِلَى النَّاسِ مَا يَحِبُّ أَنْ يُزَوِّقَ إِلَيْهِ - (ط) عن ابن مسعود - (ح)  
 ٢٢٥٣ - إِنَّ أَوَّلَ مَا يُسْأَلُ عَنْهُ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ النَّعِيمِ أَنْ يُقَالَ لَهُ : أَلَمْ نُصِحِّحْ لَكَ جِسْمَكَ ، وَنَزَوِّبِكَ

مِنَ الْمَاءِ الْبَارِدِ ؟ (ت) عن أبي هريرة - (ص)

٢٢٥٤ - إِنَّ بَابَ الرِّزْقِ مَفْتُوحٌ مِنْ لُدُنِ الْعَرْشِ إِلَى قَرَارِ بَطْنِ الْأَرْضِ ، يَرْزُقُ اللَّهُ كُلَّ عَبْدٍ عَلَى قَدْرِ

مَهْنَتِهِ وَمَهْمَتِهِ - (حل) عن الزبير - (ض)

وهذا منصوب على الحال أو المعنى فإنهم لا يزالون كذلك (متفرقين) عطف تفسير وقد يدعى أن بينهم ما عموماً وخصوصاً (فمن كان يؤمن بالله واليوم الآخر) أي بكل ما بعد الموت (فتنأته منيته) أي فليجئ إليه الموت (وهو) أي والحال أنه (يأتي إلى الناس ما يحب أن يؤتى إليه) أي يفعل معهم ما يحب أن يفعلوه هم معه وبذلك تنتظم أحوال الجمهور ويرتفع الخلاف والتفرق وتزول الضغائن من الصدر (طب عن ابن مسعود) قال الهيثمي فيه المفضل بن معروف ولم أعرفه وبقيته رجاله ثقات

(إت أول) أي من أول (ما يسأل عنه العبد) قال الطيبي ما مصدرية (يوم القيامة من النعيم أن يقال) أي أن سؤال العبد هو أن يقال (له) من قبل الله تعالى (لم أصح لك جسمك أي جسديك وصحنته أعظم النعم بعد الإيمان (ونزوبك<sup>(١)</sup>) من الماء البارد) الذي هو من ضرورة بقائك ولولاه لفتيت بل العالم بأسره ولهذا كان جديراً بالسؤال عنه والامتنان به وهذا هو المراد بقوله تعالى وشم لتسألن يومئذ عن النعيم، وقيل هو شيع البطون وبرد الشراب ولذة النوم وقيل الصحة والفراغ وقيل سلامة الحواس وقيل الغذاء والعشاء وقيل تخفيف الشرائع وتيسير القرآن، وقيل ما سوى كثر يأويه وكسرة تقويه وكسوة تغنيه يسأل عنها ويحاسب عليها وقيل (ت) في التفسير (ك) في الاطعمة (عن أبي هريرة) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وقال المناوي سند الترمذي جيد

(إن باب الرزق مفتوح من لدن العرش) أي من عنده (إلى قرار بطن الأرض) أي السابعة (يرزق الله كل عبد) من إنس وجن (على قدر همته ومهنته) في الإنفاق على من يؤمنه ووجوه القرب فمن قلل قلل له ومن كثر كثر له (كافي خير آخر وفي رواية بدل يرزق الخ ينزل الله تعالى إلى عباده أرزاقهم على قدر نفقاتهم فمن قلل قلل له ومن كثر كثر له وظاهر صنع المؤلف أن هذا هو الحديث بكامله والأمر بخلافه بل بقيته إن الله تعالى لا يحب السخاء ولو بقلق تمرة ويحب الشجاعة لو بقتل الحية والعقرب اه بنصه ولدن ظرف بمعنى عند ذكره بعضهم وقال بعض المحققين ولدن من وعند الظرف المسكانية لكن فرق النجاة بينهما بأن عند يجوز كونه بحضرة وفي ملكه ولدن مختص بالحضرة قال في المصباح وقرار الأرض المستقر الثابت والهمة بالكسر أول العزم وقد يطلق على العزم القوى فيقال له همة عالية والهمة ولوع الهمة بالشئ والهم بفتح الحين لإفراط الشهوة كما في الصحاح وغيره (حل) وكذا ابن عدى كلاهما عن علي ابن سعيد بن بشير عن أحمد بن عبد الله بن زافع بن ثابت بن عبد الله بن الزبير عن هشام بن عمار عن فاطمة بنت المنذر عن أسماء بنت أبي بكر (عن الزبير) بن العوام قالت أسماء قال لي الزبير مررت برسول الله صلى الله عليه وسلم فحذ عمامتي بيده فالتفت إليه فقال يا زبير إن باب الرزق الخ أوردته ابن الجوزي في الموضوعات وقال لي عبد الله يروي الموضوعات عن الأئمة اه وأقره على ذلك المؤلف في مختصر الموضوعات (إن بني إسرائيل) أولاد يعقوب العبد المطيع ومعناه (١) هو بائبات الياه فيحتمل أنه معطوف على المجزوم وفيه إثبات حرف العلة مع الجازم وهو لغة ويحتمل أنه منصوب بعد واو المعية

٢٢٥٥ - إِنْ بَنَى إِسْرَائِيلَ لِمَا هَلَكُوا قَصُورًا - (طب) والضياء عن خباب - (صح)

٢٢٥٦ - إِنْ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ كَذَابَيْنِ فَاحْذَرُوهُم - (حم م) عن جابر بن سمرة - (صح)

٢٢٥٧ - إِنْ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ لَيَّامًا يَنْزِلُ فِيهَا الْجَهْلُ ، وَيَرْفَعُ فِيهَا الْعِلْمُ ، وَيَكْثُرُ فِيهَا الْهَرَجُ ، وَالْهَرَجُ

الْقَتْلُ - (حم ق) عن ابن مسعود وأبي موسى - (صح)

٢٢٥٨ - إِنْ بُيُوتَ اللَّهِ تَعَالَى فِي الْأَرْضِ الْمَسَاجِدُ ، وَإِنَّ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُكْرِمَ مَنْ زَارَهُ فِيهَا - (طب)

عبد الله فإسرا هو العبد أو الصفوة وإيل هو الله ، عبرى غير مشتق (لما هلكوا قصوا) أى لما هلكوا بترك العمل أخذوا إلى القصر وعولوا عليها واكتفروا بها وفي رواية لما قصوا هلكوا أى لما اتكوا على القول وتركوا العمل كان ذلك سبب إهلاكهم وكيفما كان ففيه تحذير شديد من علم بلا عمل (طب والضياء) المقدسى فى المختارة (عن خباب) بالتشديد ابن الأرت بالثناة ورواه لفظ لما قصوا ضلوا ثم حسنه قال عبد الحق وليس مما يحتاج به

(إن بين يدي الساعة) أى أمامها مقدما على وقوعها (كذابين) قيل هم نقلة الأخبار الموضوعية وأهل العقائد الزائفة وغيرهم من ينسب نفسه إلى العلم وهو كالرجال فى الجدال وإبليس فى التلبس (فاحذروهم) أى خافوا شرفقتهم واستعدوا وتأهبوا لكشف عوارهم وهتك أستارهم وتزييف أقوالهم وتقييح أفعالهم ليحذرهم الناس ويور ماجاءوا به من الالباس والبأس وقيل أراد المرعفين للإمامة الموعودة الخاتمة لدائرة الولاية المدعين للشيرة وقيل غير ذلك والحمل على الأعم أفيد وأتم (حم م) فى الفتن (عن جابر بن سمرة) عزو المصنف ذلك بجملة لمسلم غير شديد فإن قوله فاحذروهم ليس فى مسلم بل جاء فى رواية غيره ونوزع فيه بأنه من قول جابر لا من تنمة الحديث

(إن بين يدي الساعة) أى أمام قيامها (لأياما) نكرها لمزيد النهويل وقرنه باللام لمزيد التأكيد (ينزل فيها الجهل) يعنى به الموانع الممانعة عن الاشتغال بالعلم (ويرفع فيها العلم) بموت العلماء فكلمات عالم يرفع العلم بالنسبة إلى فقد حامله وينشأ عن ذلك الجهل بما كان ذلك العالم يتفرد به عن بقية العلماء (ويكثر فيها الهرج) يسكون الراء (والهرج) هو (القتل) (١) وفى رواية والهرج بلسان الحبشة القتل وأصله لغة الفتن والاختلاف والاختلاط كما فى الصحاح (٢) قال ابن بطال وجميع ما تضمنه هذا الحديث من الأشراف قدر رأينا عيانا فقد نقص العلم وظهر الجهل وعمت الفتن وكثر القتل قال ابن حجر يظهر أن الذى شاهده كان منه الكثير مع وجود مقابله والمراد من الحديث استعمال ذلك حتى لا يبقى مما يقابله إلا النادر والواقع أن هذه الصفات وجدت مبادئها من عصر الصحابة ثم صارت تكثر فى بعض الأماكن دون بعض وكلما مضت طبقة ظهر البعض الكثير فى التلىها وإليه يدير الحديث الآتى لا يأتى زمان إلا الذى بعده شر منه، وفيه حث على اقتباس العلوم الدينية قبل هجوم تلك الأيام الدينية الرديئة عن (حم ق عن ابن مسعود) (أبى موسى) الأشعري أيضاً .

(إن بيوت الله تعالى) أى الأماكن التى يختارها ويصطفها لتنزلات رحمته وملائكته (فى الأرض) هى

(١) ونسب التفسير لآبى موسى وأصل الهرج فى اللغة العربية الاختلاط يقال هرج الناس اختلطوا واختلقتوا وأخطأ من قال نسبة تفسير الهرج بالقتل للسان الحبشة وهم من بعض الرواة وإلا فهى عربية صحيحة ووجه الخطأ أنها لا تستعمل فى اللغة العربية بمعنى القتل وكثيراً ما يسمون الشئ باسم ما يؤول إليه واستعمالها فى القتل بطريق الحقيقة هو بلسان الحبشة (٢) وذكر صاحب المحكم معانى أخر أى الهرج وجموعها سعة القتل وكثرة القتل والاختلاط والفتنة فى آخر الزمان وكثرة النكاح وكثرة الكذب وكثرة النوم وما يرى فى النوم غير منضبط وعدم الإلتقان للشئ وقال الجوهري أصل الهرج الكثرة فى الشئ يعنى حتى لا ينتهى

عن ابن مسعود - (ض)

٢٢٥٩ - إِنَّ تَحْتَ كُلِّ شَعْرَةٍ جَنَابَةٌ فَأَغْسِلُوا الشَّعْرَ ، وَأَنْقُوا الْبَشْرَةَ - (دته) عن أبي هريرة - (ض)

٢٢٦٠ - إِنَّ جُزْأً مِنْ سَبْعِينَ جُزْأً مِنْ أَجْزَاءِ النَّبْوَةِ : تَأْخِيرُ السُّحُورِ وَتَبْكِيرُ الْفُطُورِ ، وَإِشَارَةُ الرَّجْلِ

يَأْصِبُهُ فِي الصَّلَاةِ - (عب عد) عن أبي هريرة (ض)

المساجد (وإن حقاً على الله أن يكرم من زاره) يعني من عبده (فيها) حق عبادته وقد ورد هذا بمعناه من كلام الله في الكتب السماوية القديمة، قال حجة الاسلام، قال الله تعالى في بعض الكتب: إن يوتى في أرضي المساجد وإن زواري فيها عمارها فطوبى لعبد تطهر في بيته ثم زارني في بيتي لحني على المزور أن يكرم زائره (طب عن ابن مسعود) عبد الله (إن تحت كل شعرة) من بدن الانسان (جنابة) قال الخطابي ظاهره يوجب نقض الضفائر لغسل الجنابة أو نحوها إذ لا يتيقن غسل شعره كله إلا بنقضها اه أي فإن فرض وصول الماء بदन النقص لم يجب عند الشافعية ومذهبهم أيضاً أنه لا يجب غسل باطن شعر انعقد بنفسه (فأغسلوا الشعر) قال مغلطي حمله الشافعي في القديم علي ما ظهر دون ما بطن من داخل القدم والأنف اه (وانقوا البشرة) بالنون <sup>(١)</sup> قال الطيبي علل الوصف بالظرف وهو لفظه تحت ثم رتب عليه الحكم بالفاء وعطف عليه وأنقوا للدلالة علي أن الشعر قد يمنع وصول الماء كما أن الوسخ يمنع ذلك فإذا ن يجب استقصاء الشعر بالغسل وتقية البدن عن الوسخ ليخرج المكلف عن العهدة يقيها قال البيهقي وفيه دليل على وجوب استعمال الماء الناقص وتكميله بالتيمم <sup>(٢)</sup> قال ابن عينة والمراد بإبقاء البشرة غسل الفرج وتنظيفه كسني عنه بها (دته عن أبي هريرة) ظاهر صنيعة أن يخرج به خرجوه ساكتين ولم يطعنوا في سنده والأمر بخلافه فقد قال أبو داود فيه الحارث بن وجيه حديثه منكر وهو ضعيف وقال الترمذي حديثه غريب وهو شيخ ليس بذلك وقال الدارقطني غريب تفرد به مالك بن دينار وعنه الحارث المذكور وجزم البغوي بضعف الحديث جداً وقال ابن حزم خبر لا يصح وقال الذهبي فيه الحارث بن وجيه وهو ضعيف جداً قال الشافعي هذا الحديث غير ثابت وقال البيهقي أنكروه البخاري وغيره إلى هنا كلامه وبعد أن استبان لك شدة ضعفه علمت أن المصنف لم يصب في إثارة وإهمال ما هو بمعناه وهو حديث صحيح كما جزم به ابن حجر وهو خبر أبي داود وابن ماجه عن علي مرفوعاً: من ترك موضع شعرة من جنابة لم يغسلها فعل به كذا وكذا الحديث بتمامه

(إن جزءاً من سبعين جزءاً من النبوة) وفي رواية أقل فالعدد إما للسالفة في أكثره أو مختلف باختلاف الناس وقد مرّ (تأخير السحور) بضم السين أي تأخير الصائم الأكل ببيته إلى قبيل الفجر ما لم يقع في الشك (وتبكير الفطور) يعني مبادرة الصائم إلى الفطر بعد تحقق الغروب (وإشارة الرجل) يعني المصلي ولو أنثى أو خنثى فذكر الرجل وصف طردى (بأصبعه في الصلاة) لعل المراد به رفع السبابة في التشهد عند قوله إلا الله فاه مندوب وهل يحركها وجهان للشافعية الأصح عندهم المنع قال الفارسي والتبكير هنا الإسراع والتعجيل ولم يرد تكرار الغدو والصبح (عب عد) وكذا الطبراني (عن أبي هريرة) وفيه عمرو بن راشد عن يحيى بن أبي كثير عن أبي حازم قال في الميزان عمرو أو أبو حازم لا يعرف.

(١) والقاف من الانتقاء والبشرة ظاهر الجلد أي اجعلوه نقياً بأن يغمره الماء بعد إزالة المانع وقيل المراد بإبقاء البشرة غسل الفرج وتنظيفه كسني عنه بالبشرة

(٢) واحتج بعضهم في إيجاب المضمصة بقوله وأنقوا البشرة وزعم أن داخل القدم من البشرة وهذا خلاف قول أهل اللغة لأن البشرة عندهم هي ما ظهر من البدن فيأشره البصر من الناظر إليه

٢٢٦١ - إن جهنم تسجر إلا يوم الجمعة - (د) عن أبي قتادة - (صح)

٢٢٦٢ - إن حسن الخلق ليذيب الخطيئة كما تذيب الشمس الجليد - الخرائطي في مكارم الاخلاق  
عن أنس - (ض)

٢٢٦٣ - إن حسن الظن بالله من حسن عبادة الله - (حم ت ك) عن أبي هريرة - (صح)

٢٢٦٤ - إن حسن العهد من الإيمان - (ك) عن عائشة - (صح)

(إن جهنم<sup>(١)</sup> تسجر) بسين مهملة لجيم توقد ومنه البحر المسجور، وإذا البحار سجرت، (إلا يوم الجمعة) بالنصب أى فإما لا تسجر فيه وسره أنه أفضل الأيام عند الله، يقع فيه من العبادة والابتهاال ما يمنع من سجر جهنم فيه ولذا تكون معاصي أصل الإيمان فيه أقل منها في غيره حتى إن أهل القصور ليمتحنون فيه مما لا يتمتعون منه في غيره قال البعض والظاهر أن المراد منه سجر جهنم في الدنيا وأما توقد في كل يوم إلا يوم الجمعة وأما يوم القيامة فانه لا يفتقر عذابها ولا يخفف عن أهلها الذين هم أهلها يوماً ما (في تنبيهه) قال القرطبي عقب إيراده هذا الحديث ولهذا المعنى كانت النافلة جائزة في يوم الجمعة عند قائم الظهيرة دون غيرها من الأيام (د عن أبي قتادة) الأنصارى ظاهر سكوت المصنف عليه أن مخرجه أقره والامر بخلافه بل أعله بالانقطاع كما نقله الجافظ العراقى وغيره وأقره فسكوت المصنف عنه غير صواب.

(إن حسن الخلق) بالضم (ليذيب الخطيئة) أى يمحو أثرها ويقطع خبرها (كما تذيب الشمس) أى حرارة ضرئها (الجليد)<sup>(٢)</sup> وهو كما في الصحاح ندى يسقط من السماء فيجمد على الأرض قال الزمخشري ومن المجاز لك جامد هذا المال وذائبه قال الغزالي الخلق الحسن أفضل أعمال الصديقين وهو على التحقيق شطر الدين وهو ثمرة مجاهدة المتقين ورياضة المتعمدين والأخلاق السيئة هى السموم القاتلة والهلكات الدامغة والمخازى الفاضحة والردائل الواضحة (الخرائطي في) كتاب (مكارم الأخلاق عن أنس) بن مالك ه (إن حسن الظن بالله) أى بأن يظن أن الله يغفر له ويعفو عنه (من حسن عبادة الله) تعالى أى حسن ظنه به من جملة حسن عبادته فيظن أنه يعطف على ضعفه ويفقره ويكشف ضره ويفقر ذنبه بجميل صفحه فيعلق آماله به لا بغيره ويحتمل أن معنى من حسن العبادة أنه كلما أحسن الأدب في عبادة ربه حسن ظنه بأنه يقلها وكل ما شاهد توفيقه له فلها حسن ظنه في عفوه عن زلها ومن لا يحسن أدبه في خدمة ربه يتروم أنه يحسن الظن وهو مغرور ولا يغرنكم بالله الغرور، فيراه يأتي بصورة عبادة بغير أدب ويؤمل القبول ويسئ الظن بسيدته في ضمان رزقه فيحرص عليه ويأخذه من غير حله ويسئ الظن به في الشدائد فيفزع إلى غيره ويسئ الظن به في الخلق فلا ينفق في طاعته ويحقق ظن عدوه وشيطانه فيستجيب له في بخله فهو مطلوب محبوب لكن مع ملاحظة مقام الخوف فيكون باعث الرجاء والخوف في قرن أى إن لم يقبل القنوط وإلا فالرجاء أولى ولا أمن من المكر وإلا فالخوف أولى ثم هذا كله في الصحيح أما المريض لاسيما المحتضر فالأولى في حقه الرجاء (جم ت ك) في التوبة (عز أبي هريرة) قال الحاكم على شرط مسلم رآقره الذهبي عليه

(إن حسن العهد) أى الوفاء والخفارة ورعاية الحرمة (من الإيمان) أى من أخلاق أهل الإيمان ومن خصائهم أو من شعب الإيمان ويكفي الموفى بالعهد مدحا وشرفا قول من علت كلمته والمرفون بههدم إذا عاهدوا وقد

(١) وأوله كما في أبي داود عن أبي قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كر الصلاة نصف النهار أى وقت الاستواء إلا يوم الجمعة وقال إن جهنم تسجر إلا يوم الجمعة (٢) الجليد بالجيم وآخره مهملة بوزن فعمل الماء الجامد يكون في البلاد الشديدة البرد والمراد بالخطيئة الصغيرة

٢٢٦٥ - إن حقاً على الله تعالى أن لا يرتفع شيء من أمر الدنيا إلا ووضعه - (حم خدن) عن أنس (صح)  
 ٢٢٦٦ - إن حقاً على المؤمنين أن يتوجه بعضهم لبعض ، كما يالم الجسد الرأس - ابو الشيخ في التوشيح  
 عن محمد بن كعب مرسل - (ح)

تظافرت على حسن العهد مع الاخوان والحلان أهل الملل والنحل وأعظم الناس وفاء بذلك ومحافظة عليه وإن تقادم  
 عهده :الصوفية؛وأشد بعضهم بحضرة العارف الشاذلي

وأى المجنون في اليباء كلباً بجر له من الإحسان ذيبلاً فلاموه لذاك وعنفوه  
 وقالوا ألم أتلك السكب نبيلاً فقال دعوا الملامة إن عيني وأته مرة في حى ليلى

فقال له كرر فلم يزل يتواجد ويتحجب ثم قال جزاك الله خيراً يا بنى على وفائك بعهدك إن حسن العهد من الإيمان  
 والعهد لغة له معان منها حفظ الشيء ومراعاته حالاً بعد حال والمراد هنا عهد المعرفة المتقدمة (ك) في الإيمان  
 (عن عائشة) قالت جاءت إلى النبي صلى الله عليه وسلم عجوز فقال من أنت قالت جثامة المزنية قال بل أنت  
 حسانة المزنية كيف حالكم كيف كنتم بعد ذا قالت بخير فلما خرجت قلت تعجب هذا الاقبال على هذه قال إنها كانت  
 تأتينا أيام خديجة وإن حسن العهد من الإيمان قال الحاكم على شرطهما ولا علة له وأقره الذهبي

(إن حقاً على الله أن لا يرتفع شيء من أمر الدنيا إلا ووضعه) أى أن عدم الارتفاع حق على الله تعالى فعمل متعلق  
 بحقاً وأن لا يرتفع خبر إن وأن مصدرية فتكون معرفة والاسم نكرة ويمكن أن يقال على صفة حقاً أى حق ثابت  
 على الله قاله الطيبي وهذا قاله صلى الله عليه وسلم لما سقت ناقته العضباء كانت لا تسبق<sup>(١)</sup> وهذا تزهد في الدنيا  
 وحث على التواضع وهوانها عند الله تعالى وتنبه على ترك الفخر والمباهاة وأن كل ما هان على الله فى محل الصنعة قال  
 بعض العارفين إن كنت أنت ذلك الشيء فانتظر وضع الله إياك وما أخاف على من هذه صفته إلا أنه تعالى إذا وضعه  
 يضعه فى النار؛ قال ابن بطال فيه هوان الدنيا على الله والتنبه على ترك المباهاة والفخر وأن كل شيء هان على الله فى  
 محل الصنعة فحق على كل ذى عقل أن يزهد فيها. حكى نجلين تنازعا فى جدار فأناطق الله لينة منه فقالت كنت ملكاً  
 ألف سنة ثم صرت رمياً لهما فأخذت فأخذت منى خزفاً فانسكرت فاتخذت منى لبناً وأنا فى هذا الجدار منذ كذا فلم  
 تنازعا قال الونى سره أنه لما كان من ملوك الدنيا الفانية جعله الله فى أحقر الدرجات إذ الاكثرون هم الأقلون  
 والأعظمون هم الأحقرون يوم القيامة (حم خ) فى الجهاد (د) فى الادب (ن) كلهم (عن أنس) بن مالك وأما ما اشتهر  
 على الالسة من خبر ما عز شيء إلا وهان فلا أصل له كما قال السخاوى وما ذكره فى معناه (إن حقاً على المؤمنين  
 أن يتوجه) أى يتألم (بعضهم لبعض) مما ناله بنحو مصيبة (كما يالم الجسد الرأس) أى كما يالم وجع الجسد الرأس  
 فإن الرأس إذا اشتكى اشتكى البدن كله بالحمى وغيرها فكذلك المؤمنون حقاً إذا اشتكى بعضهم حق لهم التألم لاجله  
 كلهم فالمؤمنون بأجمعهم جسد واحد كإنسان. احد اشتكى بعضه فتداعى كله فكذا المؤمن إذا أصيب أخوه بمصيبة  
 فسكانه أصيب بها فيتألم لتألمه ومتى لم يفعل ذلك المؤمن مع المؤمنين فثابت أخوة الإيمان بينه وبينهم فانه تعالى  
 قد واخى بين المؤمنين كما واخى بين أعضاء جسد الإنسان (أبو الشيخ) فى كتاب (التوبيخ عن محمد بن كعب القرظي)  
 بضم القاف وفتح الراء وبالمعجمة المدنى من خلفاء الأوس وأبوه من سبي بنى قريظة (مرسلاً) أى هو تابعى أرسل  
 عن أبى ذر وأبى هريرة وعائشة وابن الأرقم وغيرهم قال فى الكاشف ثقة حجة .

(١) وفى الحديث اتخاذا الأبل للركوب والمسابقة عليها وفيه التزهيد فى الدنيا للإرشاد إلى أن كل شيء منها  
 لا يرتفع إلا التضع وفيه حسن خلق النبي صلى الله عليه وسلم وتواضعه لكونه رضى أن أعرأياً يسابقه وعظمته فى  
 صدور أصحابه



٢٢٦٧ - إن حوضي من عدن إلى عمان البلقاء، ماؤه أشد بياضاً من اللبن، وأحلى من العسل، أكوابه عدد النجوم، من شرب منه شربة لم يظلم بعدها أبداً، أول الناس وروداً عليه فقراء المهاجرين: الشعث رموساً، الدانس ثياباً. الذين لا ينكحون المتنعمات، ولا تفتح لهم السدود، الذين يعطون الحق الذي عليهم ولا يعطون الذي لهم - (حمت هك) عن ثوبان - (صح)

٢٢٦٨ - إن خيار عباد الله الذين راعون الشمس والأمر والنجوم والأظلة لذكر الله - (طب ك) عن

(إن حوضي من عدن) بفتحين بلد بالعين مشتق من عدن بالمكان أقام (إلى عمان) بفتح العين وشد الميم مدينة قديمة من أرض الشام (البلقاء) أى بالبلقاء بضم وتخفيف موضع عند البحرين وفي رواية بدل هذا من أيلة إلى عدن وفي أخرى ما بين أذرح وجرباء وفي رواية ما بين الكعبة وبيت المقدس (ماؤه أشد بياضاً من اللبن وأحلى من العسل) لم يقل من السكر لأنهم لم يكونوا يعرفونه ولا كان يبلادهم مع ما تميز به العسل من المنافع التي لا تنكاد تحصى (أكواب) جمع كوب بالضم الكوز المستدير الرأس الذي لا أذن له (عدد النجوم) أى نجوم السماء (من يشرب منه شربة لم يظلم) (١) بعدها أبداً) قال القرطبي ظاهره أن الشرب منه بعد الحساب والنجاة من الأحوال إذ من وصل لمحل فيه النبي صلى الله عليه وسلم كيف يعادل الحساب أو يذوق تكال العذاب، فالقول به أوهى من السراب أول الناس وروداً عليه فقراء المهاجرين الشعث رؤساء أى الغبرة رؤسهم (الدانس ثياباً) أى الوسخة أثوابهم (الذين لا ينكحون) النساء (المتنعمات) بمثابة فنون فعين مهمل شديدة وفي رواية المتنعمات بنون فعين مشددة وما ذكره من أن لفظ الحديث المتنعمات أو المتنعمات هو ما في نسخ لا تحصى لكن رأيت في نسخة المصنف بخطه المتنعمات والظاهر أنه سبق فلم (ولا تفتح لهم السدود) جمع سدة وهى كالظلة على الباب لوقاية نحو طر أو الباب نفسه أو الساحة أمامه أو الصفة أو السقيفة وأيضاً كان فالراد لا يؤذن لهم في الدخول على الكبراء ولا يؤهلون لمجالسة نحو الأمراء (الذين يعطون الحق الذي عليهم ولا يعطون) بضم أوله يضبط المصنف (الذي لهم) أى الحق الذي لهم لضعفهم وإزراء الناس بهم واحتقارهم لهم (تنبيه) في فروع الحنابلة أب في قوله ماؤه أشد بياضاً من اللبن دليل على خلاف ما عليه قوم أن الماء لالون له ذكره ابن هبيرة (تنبيه) قال القرطبي أخذنا من كلام حجة الاسلام ظن بعضهم أن التجديد أن في أحاديث واضطراب واختلاف وليس كذلك وإنما تحدث المصطفى صلى الله عليه وسلم بحديث الحوض مرات وذكر فيها تلك الالفاظ المختلفة مخاطباً لكل قوم بما يعرفه من مسافات مواضعها فقال لأهل الشام ما بين أذرح وجرباء لأهل اليمن من عدن إلى عمان وهكذا وتارة يقدر بالزمان فيقول مسيرة شهر والمعنى المراد أنه حوض كبير متسع الأرجاء والزوايا فكان ذلك يحسب من حضره من يعرف ذلك الجهات وليس الحوض على وجه هذه الأرض بل وجوده في الأرض المبعدة على مسافة هذه الأقطار وهى أرض يضاء كالفضة لم يسفك فيها دم ولم يظلم على ظهرها أحد (حمت هك) عن ثوبان) مولى النبي صلى الله عليه وسلم وقد حضر ابن عبدالعزيز أبا سلام الحبشى على البريد حتى شافه بهذا الحديث فقال عمر رضى الله عنه لكنى نكحت المنهات وفتحت لى السدود لاجرم لأغسل رأسى حتى يشمت ولا توبى الذى على جسدى حتى يتسخ . (إن خيار عباد الله) أى من خيارهم (الذين راعون الشمس والقمر والنجوم والأظلة) أى يتراصدون دخول

(١) الظلمة مهموز العطش قيل إن الشرب منه يكون بعد الحساب الخ وقيل لا يشرب منه إلا من قدر له بالسلمة من النار ويحتمل أن من شرب منه من هذه الأمة وقدر عليه دخول النار لا يعذب فيها بالعطش بل يكون عذابه يفر. ذلك لأن ظاهر الحديث أن جميع الأمة تشرب منه إلا من ارتد وصار كافراً والعباد بالله

ابن أبي أوفى - (ص)

٢٢٦٩ - إن خيار عباد الله الموفون المطيبون - (طب حل) من أبي حميد الساعدي (حم) عن عائشة (ض)

٢٢٧٠ - إن خياركم أحسنكم قضاء - (حم خ نه) عن أبي هريرة - (م)

٢٢٧١ - إن ربك ليعجب من عبده إذا قال: رب اغفر لي ذنوبي، وهو يعلم أنه لا يغفر الذنوب غيري

(دت) عن علي - (صح)

الاوراق بها (لذكر الله) أي لأجل ذكره (تعالى) من الأذان للصلاة ثم لإقامتها وإيقاع الأوراد في أوقاتها المحبوبة وقال في البرهان في المراعاة أمور ظاهرة وأمور باطنة أما الظاهرة فالرؤية بحاسة البصر في الطلوع والتوسط والغروب والحركة فإذا تأمله المتأمل ذكر الله وسبحه ومجده بتحقيق سبأ إذا أطلعه الله على أسرار نتائجها وأفعالها ومن اشتغل عنهما يدل على أحكام القدرة الأزلية في المصنوعات المترتبة على الأسباب وعن علي أن رجلاً أتاه فقال أريد الخروج لتجارة وكان في محاق الشهر فقال تريد أن يحق الله تجارتك استقبل الشهر بالخروج (طب ك) في الإيمان (عن ابن أبي أوفى) قال ١-١ كم صحيح وأقره الذهبي وقال الهيثمي رجال الطبراني موثقون وقال المنذري رواه ابن شاهين وقال تفرده ابن عيينة عن مسعود وهو حديث غريب صحيح .

(إن خيار عباد الله) أي من خيارهم (الموفون) الله بما عاهدوه (المطيبون) بالبناء المفعول أي القوم الذين غمّسوا أيديهم في الطيب وتحالفوا عليه وذلك أن نبي هاشم وزهرة وتميم اجتمعوا في الجاهلية في دار ابن جدعان وغمّسوا أيديهم في الطيب وتعاهدوا وتعاقدوا على إغاثة المهوف ونصر المظلوم وحضر ذلك معهم المصطفى صلى الله عليه وسلم وهو حين ذلك طفل فوفوا بما عاهدوا الله عليه فأتى في هذا الخبر عليهم بإخباره بأنهم من خيار الخاق الموفين بالعهود والظاهر أنهم أدركوا البعثة وأسلموا ويحتمل أنه أراد بالمطيبين هنا من جرى على منجهم من أمنه في الوفاء بالعهود (طب حل) عن أبي حميد الساعدي (حم عن عائشة) .

(إن خياركم) أي من خياركم (أحسنكم قضاء) للدين أي الذين يدفعون أكثر مما عليهم ولم يطلوا رب الدين ويوفوا به مع اليسار ومفهومه أن الذي يظل ليس من الخيار وهو ظاهر لأن المظل للغي ظلم محرم بل هو كبيرة إن تكرر بل قال بعضهم وإن لم يتكرر وقوله قضاء تمييز وأحسنكم خبر خياركم واستشكاله بأن المبتدأ بلفظ الجمع والخبر بالافراد مع أن التتابع بينهما واجب مجاب باحتمال كونه مفرداً بمعنى المختار وبأن أفعل التفضيل المضاف المقصود به الزيادة ويجوز فيه الافراد والمطابقة لمن هو له والمراد الخيرية في المعاملات (حم خ نه) عن أبي هريرة) قال كان لرجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم سن من الإبل فتقاضاه فقال أدطوه فلم يجدوا إلا سناً فوقها فقال أعطوه فقال أوفيتني أوفى الله بك فقال النبي صلى الله عليه وسلم إن خياركم فذكره .

(إن ربك) تعالى (ليعجب) من العجب ومعناه الحقيقي مستحيل عليه تقدس وتعالى كما سبق فيقول كما يليق بالمقام (من عبده إذا قال) في دعائه (رب اغفر لي ذنوبي) فيقول الله تعالى قال عبدي ذلك (وهو) أي والحال أنه (يعلم أنه لا يغفر الذنوب غيري) أي فإذا دعاني وهو يعتقد ذلك غفرت له ولا أبالي ووجه التعجب هنا أن المؤمن أعرض عن الأسباب مع قربها منه وقصر نظر عين بصيرته على سببها وجاهد النفس والشيطان في استدعائها من طلب الغفران من الأوثان فالمعجب من صبره مع ضعفه على محاربة العدا حتى لم يشرك بعبادة ربه أحداً (د) في الجهاد (ت) في الدعوات (عن علي) أمير المؤمنين قال الترمذي حسن صحيح وظاهر صنيع المصنف أن ذنبك تفردا بإخراجه من بين السنة والأمر بخلافه بل رواه النسائي أيضاً .

٢٢٧٢ - إن رجلاً يتخوضون في مال الله بغير حق ، فلهم النار يوم القيامة - (خ) عن خولة - (صح)

٢٢٧٣ - إن روح القدس نفث في روعي أن نفساً لن تموت حتى تستكمل أجلها ، وتستوعب رزقها ، فاتقوا الله ، وأجملوا في الطلب ، ولا يحملن أحدكم استبطاء الرزق أن يطلبه بمعصية الله ؛ فإن الله تعالى لا ينال ما عنده إلا بطاعته - (حل) عن أبي امامة - (ص)

(إن رجلاً يتخوضون) بمجمعتين من الخوض المشى في الماء وتحريكه ثم استعمل في التصرف في الشيء أى يتصرفون (في مال الله) الذى جملة لمصالح المسلمين من نحو فء وغنمة (بغير) قسمة (حق) بل بالباطل بلا تأويل صحيح واللفظ وإن كان أعم من أن يكون بقسمة أو غيرها لكن تخصيصه بالقسمة هو مادلت عليه أخبار آخر (فلهم النار) أى نار جهنم (يوم القيامة<sup>(١)</sup>) خبر إن محذوف وأدخل الفاء لأن اسمها نكرة موصوفة بالفعل وفيه ردع للزلاة أن يتصرفوا في بيت المال بغير حق قال الراغب الخوض الشروع في الماء والحدور فيه ويستعار في الأمور وأكثر ماورد فيما يذم شرعاً بنحوه ذرم في خوضهم يلعبون ، اه وقال الزمخشري من المجاز خاضوا في الحديث وتجاوزوا فيه وهو يخوض مع الخائضين أى يطل مع المبتلين (خ) في الجنس (عن خولة) الانصارية زوجة حمزة ابن عبد المطلب أو غيرها وليس لها في البخارى إلا هذا الحديث ولم يخرجها مسلم .

إن روح القدس أى الروح المقدسة وهو جبريل عليه السلام سمي به لأنه يأتي بما فيه حياة القلب فإنه المتولى لإنزال الكتب الإلهية التى بها تحيا الأرواح الربانية والقلوب الجسمانية فهو كالمبدأ لحياة القلب كما أن الروح مبدأ حياة الجسد وأضيف إلى القدس لأنه يجول على الظهارة والنزاهة من العيوب وخص بذلك وإن كانت جميع الملائكة كذلك لأن روحانيته أتم وأكمل ذكره الإسم الرازى قال وإطلاو الروح عليه مجاز لأن الروح هو المتردد في مخارق الإنسان ومناقذه وجبريل عليه السلام لا كذلك قسميته بالروح على مهب التشبيه من حيث أن الروح كما أنه سبب حياة الإنسان لجبريل سبب حياة القلوب بالعلوم والمعارف وقال الحرالى الروح لمحة من لمحات أمر الله وأمر الله قيومته في كليته خلقاً وملكوتاً فما هو قوام الخالق كله هو الإله الحق وما هو قوام صورته من جملة الخلق هو الروح الذى هو لمحة من ذلك الأمر وتقيام عالم الملكوت وخصوصاً حلة العرش بعالم الملكوت وخصوصاً أمر الدين الباقى سماه الله روحاً ومن أخصهم روح القدس والقدس الظهارة العملية الدائمة التى لا يلحقها نجس ظاهر ولا رجس باطن (نفث) بقاء ومثلثة نقل بغير ريق (فروعى) يضم الراء أى أتى الوحي فى خلدى وبالى أو فى نفسى أو قلبى أو عقلى من غير أن أسمعه ولا أراه والنفث ما يلقى الله إلى نبيه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم إلهاماً كشفياً بمشاهدة عين اليقين . أما الروح بفتح فهو الفزع لا دخل له هنا (إن نفساً لن تموت حتى تستكمل أجلها) الذى كتبه لها الملك وهى فى بطن أمها فلا وجه له لوله وانتهب والحرص والصب إلا عز شك فى الوعد (وتستوعب رزقها) كذلك فإنه سبحانه وتعالى قسم الرزق وقدره لكل أحد بحسب إرادته لا يتقدم ولا يتأخر ولا يزيد ولا ينقص بحسب علمه القديم الأزلى ولهذا سئل حكيم عن الرزق فقال إن قسم فلا تعجل وإن لم يقسم فلا تتعب (فاتقوا الله) أى تموا بضمانه لكنه أمرنا بعداً بطلبه من حله فهذا قال (وأجملوا فى الطلب) بأن تطأوه بالطرق الجبلية المحملة بغير كد ولا حرص ولا تهافت على الحرام والشبهات (ولا يحملن أحدكم استبطاء الرزق) أى حصوله أن يطلبه بمعصية<sup>(٢)</sup> فإن الله تعالى لا ينال ما عنده من الرزق

(١) فيه إشعار بأنه لا ينبغي التخوض فى مال الله ورسوله والتصرف فيه بمجرد التشبهى

(٢) أى على طلبه بمعصيته فلا يطأوه بها وإن أبطأ عليكم وهذا وارد مورد الحث على الطاعة والتنفير من المعصية فليس مفهومه مراداً .

٢٢٧٤ - إِنَّ رُوحِي الْمُؤْمِنِينَ تَلْتَقِي عَلَى مَسِيرَةِ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ، وَمَا رَأَى وَاحِدٌ مِنْهُمَا وَجْهَ صَاحِبِهِ - (خُد ط) - (عن ابن عمرو - (ض))

وغيره (الإبطاعته) قال الطيبي رحمه الله والاستبطاء هي الإبطاء والسير للبالغة وفيه أن الرزق مقدر مقسوم لا يدمن وصوله إلى العبد<sup>(١)</sup> لكنه إذا سعى وطالب على وجه مشروع وصنف بأنه حلال وإذا طاب بوجه غير مشروع فهو حرام فقوله ما عنده إشارة إلى أن الرزق كله من عند الله الحلال والحرام وقوله أن يطلبه بمعصية إشارة إلى ما عنده الله إذا طلب بمعصية سمي حراماً وقوله إلا بطاعته إشارة إلى أن ما عنده الله إذا طلب بطاعته مدح وسبي حلالاً وفيه دليل ظاهر لأهل السنة أن الحرام يسمى رزقاً والكل من عند الله تعالى خلافاً للمعتزلة روى أنه لما نزل قوله سبحانه وتعالى وفي السماء رزقكم وما تعدون فغرب السماء والأرض إنه لحق مثل ما أنتم تنطقون ، قالت الملائكة هلكت بنو آدم أغضبوا الرب حتى أقسم لهم على أرزاقهم قال الرافعي رحمه الله واحتج به الشافعي رضي الله عنه على أن من الوحي ما يتلى قرآناً ومنه غيره كما هنا وله نظائر انتهى ثم إن النفث المذكور هو أحد أنواع الوحي فإنه ستة أنواع أحدها كان يأتيه كصائفة الجرس وهو أشد ، جاءه مرة فغذاه على فخر بن ثابت فقتل علي زيد حتى كاد يرض تغذاه ، الثاني يتمثل له الملك رجلاً فيكلمه الثالث الرؤيا النومية الرابع الإلقاء في القلب الخامس يأتيه جبريل عليه السلام في صورته الأصلية له ستائة جناح تسد أفق السادس يكلمه الله تعالى كما كلمه ليلة الإسراء وهو أسمى درجاته (تذنيه) جعلهم نفع الروح في الرزق من أقسام الوحي وذن باختصاصه بالأنبياء لكن صرح العارف ابن عربي رضي الله عنه بأنه يقع للأولياء أيضاً وعبارته العلوم ثلاث مراتب علم العقل وهو كل علم يحصل ضرورية أو عقب نظر في دليل بشرط العثور على وجه ذلك الدليل الثاني علم الأحوال ولا سبيل له إلا بالرزق فلا يمكن عاقل وجدانه ولا إقامة دليل معرفة كالعلم بحلاوة العسل ومرارة الصبر ولذة الجوع والوجد والشوق فهذه علوم لا يعلمها إلا من يتصف بها وينذوقها الثالث علم الأسرار وهو فوق طور العقل وهو علم نفث روح القدس في الروح ويختص به النبي والولي وهو نوعان والعالم به يعلم العلوم كلها ويستغرقها وليس أصحاب تلك العلوم كذلك انتهى (حل عن أبي أمامة) الباهلي ورواه عنه أيضاً الطبراني ورواه ابن أبي الدنيا والحاكم عن ابن مسعود ورواه البيهقي في المدخل وقال منقطع

(إن رُوحِي الْمُؤْمِنِينَ) ثنية مؤمن (تلتقي) (٢) كذا هو بخط المصنف لكن لفظ رواية الطبراني ليلتقيان (على مسيرة يوم وليلة) أي على مسافتها (وما رأى) والحال أنه ما رأى (واحد منهما وجه صاحبه) في الدنيا أي ذاته فإن الأرواح إذا خلصت من كدورات النفس وخلعت ملابس اللذات والشهوات وترحلت إلى مأمته بدت وانفكت من هذه القيود بالموت تصير ذات سطوع في الجو فنجول وتحول إلى حيث شاءت على أقدارهم من السنين لمثل الله أيام الحياة فإذا تردت هكذا سمعت وأبصرت أحوال الدنيا والملائكة فإذا ورد عليهم خبر ميت من الأحياء تلقاه من بينه وبينه تعارف بالمناسبة وإن لم يره في الدنيا في ذلك القضاء على تلك المسافات وأكثر وتحدث معه وسأله عن الأخبار فسبحان الواحد القهار قال في علم الهدى: الاجتماع في عالم الأرواح أبلغ بلانهاية له من الاجتماع في عالم الأجسام وخرج بالمؤمنين الكافرين لأنهما مشغولان بالعذاب بل جعل ابن القيم الكلام في الأرواح المنعمة قال أما المنذبة ولو من المؤمنين فهم في شغل بما هم فيه عن التلاقى فالمنعمة المرسله غير المحبوسة هي التي تتلاقى وتزاور وتتذكر ما كان منها في الدنيا وما يكون من أهل الدنيا ويكون كل ذي روح مع رفيقها الذي على مثل عملها (خُد

(١) فائدة: ذكر المقرئ أن بعض الثقات أخبره أنه سار في بلاد الصعيد على حائط العجوز ومعه رفقة فافتتح أحدهما منها لبنة فإذا هي كبيرة جداً فسقطت فأنفقت عن حبة قول في غاية الكبر وكبروها فوجدوها سالمة من السوس كأنها كما حصدت فأكل كل منهم قطعة فكانت ادخرت لها من زمن فرعون فإن حائط العجوز ببيت عقب غرقه فلن تموت نفس حتى تستوفي رزقها (٢) أي كل منهما بعد الموت بالأخرى .

٢٢٧٥ - **إِنَّ زَاهِرًا بَادَيْتَنَا ، وَنَحْنُ حَاضِرُوهُ - البغوي عن أنس (ض)**

٢٢٧٦ - **إِنَّ سَاقَ الْقَوْمِ آخِرُهُمْ شَرِبًا - (حمم) عن أبي قتادة**

٢٢٧٧ - **إِنَّ دَسْبَحَانَ اللَّهِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ ، تَنْفُضُ الْخَطَايَا كَمَا تَنْفُضُ الشَّجْرَةَ وَرَقَهَا**

- (حم خد) عن أنس - (ح)

٢٢٧٨ - **إِنَّ سَعْدًا ضَغَطَ فِي قَبْرِهِ ضَغْطَةً فَسَأَلَتْ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْهُ - (طب) عن ابن عمر - (ح)**

طب عن ابن عمرو) بن العاص ورواه عنه أيضاً أحمد قال الهيثمي ورجاله وثقوا علي ضعف فيهم اه. وأقول فيه ابن طيبة وفيه ضعف ودراج قال الذهبي ضعفه أبو حاتم وقال أحمد أحاديثه مناكير .

(إن زاهراً) بن حرام بالفتح والراء كان بدوياً من أشجع الناس لا يأتي النبي صلى الله عليه وآله وسلم إلا أنه بطرفة أو تحفة من البادية (باديتنا) أي ساكن باديتنا أو يهدى إلينا من صنوف نبات البادية وأواع ثمارها فصار كأنه باديتنا أو إذا تذكرنا البادية سكن قلبنا بمشاهدته أو إذا احتجنا متاع البادية جاء به إلينا فأعتانا عن الرحيل أو دو من إطلاق اسم المحل على الحال أو تاؤه لبالغة وأصله باديتنا ويؤيده أنه جاء في رواية كذلك (ونحن حاضرؤه) أي تجهزه بما يحتاجه من الحاضرة أو أنه لا يقصد بالرجوع إلى الحاضرة إلا مخالطتنا وكان النبي صلى الله عليه وسلم يحبه وكان ذمياً فأتاه النبي صلى الله عليه وسلم وهو يبيع متاعه فاحتضنه من خلفه وهو لا يبصره فقال أرسلني من هذا فعرفه فجعل لا يألو ما ألصق ظهره بصدري وجعل النبي صلى الله عليه وسلم يقول من يشتري هذا العبد فقال إذن يارسول الله تجدني كاسداً قال لكنك عند الله لست كاسداً (البغوي) في المعجم (عن أنس) ورواه عنه أيضاً الترمذي وأحمد وأبو يعلى والبراري وغيرهم وقال الهيثمي ورجال أحمد رجال الصحيح اه. فما أوهمه عدول المصنف للبغوي واقتضاره عليه من عدم وجوده لأحد من المشاهير الكبار غير صواب .

(إن ساق القوم) ماء أول لبناً وألحق بهما ما يفرق علي جمع كلمهم وفاكهة ومشوم (آخرهم شرباً) وتناولوا لما ذكر أي تأخير الشرب إلى أن يستوعبهم بالسقي أبلغ في الأدب وأدخل في مكارم الأخلاق وحسن العشرة وجعل المصاحبة وهذا قاله لما عطشوا في سفر فدعا بماء قليل لجعل المصطفى صلى الله عليه وسلم يصب وأبو قتادة يسقى حتى ما يبق غيرهما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبق قتادة اشرب فقال لا أشرب حتى تشرب فذكره (حمم عن أبي قتادة) الأنصاري

(إن سبحان الله) أي قول سبحان الله بإخلاص وحضور ذهن وهكذا في الباقي (والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر تنفض) أي تسقط (الخطايا) عن قائلها (كما تنفض) تسقط (الشجرة ورقها) عند إقبال التماسل به تحميقاً لمحو جميع الخطايا وسيجيء ما يعلم به أن المراد بهذا وما أشبهه الصفات لا الكبائر والتنفض كما في الصحاح وغيره تحريك الثوب ونحوه ليزول عنه الغبار ونفض الورق من الشجر حركة ليسقط واستعمال التنفض هنا مجاز قال الزمخشري من المجاز نفضته الحمى وانتفض من الرعدة وانتفض القوم في زادهم وثوب تافض قد ذهب صبغه ونفض من مرضه نفوضاً برئ منه (حم خد عن أنس) بن مالك (إن سعداً) أي ابن معاذ سيد الأنصار (ضغط) بالبناء للفعول بضبط المصنف أي عصر وضيق عليه (في قبره) حين دفن (ضغطة فسألت الله أن يخفف عنه) فاستجاب دعائي وروخني عنه كما في خبر آخر وإذا كان هذا لمعاذ زعيم الأنصار المقتول شهيداً بسهم وقع في أحلكه في غزوة الخندق فما بالك بغيره؟ نسأل الله السلامة قال في الصحاح ضغطه زحمة إلى حائط ونحوه ومنه ضغطة القبر بالفتح وأما الضغطة بالضم فالشددة والمشقة وقال الزمخشري ضغط الشيء عصره وضيق عليه وأعوذ بالله من ضغطة القبر وضغطته إلى الحائط وغيره فانضغط وقال ومن المجاز فعل ذلك الأمر ضغطة قهراً واضطراراً (طب عن ابن عمر) بن الخطاب

٢٢٧٩ - إن سورة من القرآن ثلاثون آية شفعت لرجل حتى غفر له ، وهي «تبارك الذي بيده الملك» -

(حم ٤ حب ك) عن أبي هريرة - (صح)

٢٢٨٠ - إن سياحة أمتي الجهاد في سبيل الله - (دك هب) عن أبي أمامة - (صح)

٢٢٨١ - إن شرار أمتي أجروهم على صحابتي - (عد) عن عائشة - (ض)

(إن سورة من القرآن) أى من سورة والسورة الطائفة من القرآن كما سبق (ثلاثون) فى رواية ماهى إلا ثلاثون (آية شفعت لرجل) أى فيه وقد كان لازم على قراتها فما زالت تسأل الله فيه وفى رواية بدل لرجل لصاحبها (حتى غفر له) حتى أخرجه من النار (وهى) سورة (تبارك) تعالى عن كل النقائص (الذى بيده) بقبضته قدرته (الملك) أى التصرف فى كل الأمور وفى الإيهام أو الإلزام البيان بقوله وهى تبارك نوع تفضيم وتعظيم لشأها إذ لو قيل إن سورة تبارك شفعت الخ لم تكن بهذه المثابة والتكبير فى رجل للإفراد أى شفعت لرجل من الرجال ولو ذهب إلى أن شفعت بمعنى تشفع كما فى ونادى أصحاب الجنة، لكان له اتجاه وهذا حث لكل أحد على مواظبة قراتها لينال شفاعتها ثم إثبات الشفاعة للقرآن إما على الحقيقة أو على الاستعارة والاول هو ما عليه أهل الحقيقة فقد قال العارف ابن عربى رضى الله عنه الحروف أمة من الامم مخاطبون ومكلمون وفيهم رسل من جنسهم ولهم أسماء من حيث هم ولا يعرف هذا إلا أهل الكشف من طريقنا وعالم الحروف أفصح العالم لسانا وأرضحا بياننا وهم على أقسام كأقسام العالم المعروف فى العرف إلى هنا كلامه وهذا الحديث احتج به من ذهب إلى أن البسمة ليست آية من القرآن لإجماع القراء على أنها ثلاثون آية غير البسمة وأجيب بأن المراد ما بعد البسمة لأنها غير مختصة بهذه السورة وباحتمال أن يكون ذلك قبل نزول البسمة وبأن راوى الخبر أبو هريرة وهو من ثبت البسمة فهو أعلم بتأويله (حم عد حب ك عن أبي هريرة) قال الرمذى حسن قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى وورد فى فضل هذه السورة أحاديث صالحة للاحتجاج حتى فى غير الفضائل منها مارواه ابن حجر رحمه الله فى أماليه عن عكرمة وقال حسن غريب قال لرجل ألا أطرفك بحديث تفرح به اقرأ تبارك الذى بيده الملك احفظها وعلما أهلك وولدك وجيران بيتك فإنها المنجية والمجادة تجادل وتخصم يوم القيمة عند ربها وتطلب إليه أن تنجيه من النار إذا كانت فى جوفه وينجى الله بها صاحبها من عذاب القبر قال ابن عباس رضى الله عنهما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وددت أنها فى قلب كل إنسان من أمتي قال الحافظ حسن غريب وظاهر سياقه وقفه لكن آخره يشعر برفعه

(إن سياحة) بمثابة تحمية (أمتي) ليست هى مفارقة الوطن وهجر المؤلفات وترك اللذة والجمعة والجماعات والذهاب فى الارض والانتطاع عن النساء وترك الكاح للخيل للعبادة بل هى الجهاد فى سبيل الله أى قتال الكفار بقصد إعلاء كلمة الجبار وهذا وقع جوابا لسائل شجا بسل استأذنى فى السياحة فى زمن تعين فيه الجهاد أما السياحة لغير من ذكر فى غير ما زبر فى المسالوات والانسلاخ عن رعونات النفس وتجرع فرقة الوط والأهل والغربة لمن يصبر على ذلك محتسبا فاطما من قبله العلائق الشاغلة من غير تضييع من يعوله ففضلها لا ينكر فتدبره (دك هب) عن أبي أمامة قال قال رسول الله ائذن لى فى السياحة فذكره ، قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى ، قال النووى رحمه الله فى وياضة ثم العراقى إنساده جيد

(إن شرار أمتي) أى من شرارهم (أجرؤهم على صحابتي) أى من شرارهم من يتجرأ عليهم ويذكروهم عمالا يابق بعلى منصهم ويطلق لسانه بدمهم أو الطعن فيهم فإن ذلك حرام شديد التحريم فالجراة عليهم علامة على كون المجرئى من الأشرار والتأدب معهم علامة على كون فاعله من الأخيار قالوا والحق تعظيم جمع الصحب والكف عن الطمن فيهم سيما المهاجرين والأنصار لما رددى الكتاب والسنة من الثناء عليهم وتوقف على المرتضى عن يبعة أبي بكر رضى الله عنه كان لحنه وعن نصره عثمان لعدم رضاه وعن قبول

٢٢٨٢ - إن شر الرعاء الحطمة - (حم م) عن عائذ بن عمرو - (ص)

٢٢٨٣ - شر الناس منزلة عند الله يوم القيامة من يخاف الناس من شره - (طس) عن أنس (ص)

٢٢٨٤ - إن شر الناس منزلة عند الله يوم القيامة من تركه الناس اتقاء خشه - (ق دت) عن عائشة (ص)

يبعثه لا عظام الحادثة وعن قصاص القتلى لشركتهم أو لأنه رأى عدم مؤاخذه بغاة لما أتلفوا من الدم والمال وتوقف الجماعة عن الخروج معه إلى الحروب كان لاجتهاد منهم وعدم إلزام منه لالنزاع في إمامته والمصيب في حرب الجمل والخوارج على المخالفون بغاة لا كفر ولا فسقة لما لهم من الشبهة (عد عن عائشة) أم المؤمنين بسند ضعيف (إن شر الرعاء) بالكسر والمد جمع راع والمراد هنا (الأمراء الحطمة) كلزهر الذي يظلم رعيته ولا يرحمهم من الحطم الكسر يقال راع حطمة إذا كان قليل الرحمة بالاشبه وهذا من أمثال المصطفى صلى الله عليه وسلم استعار للوالى الرعى واتبعه بما يلائم المستعار منه من صفة الحطم وقيل هو الأكل الحريص الذى يأكل ما يرى ويقضمه فإن من هذا دأبه يكون دين النفس ظالما بالطبع شديد الطمع فيما فى أيدي الناس (١) (حم م) فى المنافب (عن عائذ) بعين مهملة ومثناة تحتية وذال معجمة (عمر) تصغير عمر بن محمد بيعة الرضوان وكان من صالحى الصحب دخل على ابن زياد قال أى بنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره ثم قال إياك أن تكون منهم فقال اجلس إنما أنت من نخالة أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال وهل لهم نخالة إنما النخالة من بعدهم

(إن شر الناس منزلة عند الله يوم القيامة من يخاف الناس شره) فإن قيل الناس عام فى قوله إن شر الناس فيلزم كون المسلم الذى يخاف شره أدنى منزلة من الكافر فالجواب أن من فى قوله من يخاف عام يتناول المسلم والكافر لأن الكفار كلهم أعداء يتقى شرهم فالمسلم الذى يخاف شره مشارك للكافر فى كونه شر الناس غايته أن الكافر أشد شراً كما يقال أحسن الأشياء العلم مع أن بعض أفرادها كالشرعى أحسن فالمراد من قوله شر الناس أى من شرهم مخذوفات من وهى مرادة كذا قرره الأكل وأولى منه قول ابن الكمال أن الشرع خارج عن حيز الخير بالكلية بقوله عند الله فإنه بمنزلة عن الدنيا منه بالكلية على ما يقع الإصحاح عنه فى الخبر المشار بقوله إن الله يدنى المؤمن الخ انتهى وعليه فلا حاجة لتقدير ولا إضمار (طس عن أنس) بن مالك أن رجلاً أقبل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأتوا عليه شراً فرحب به فلما قام قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك قال الهيثمى فيه ابن مطر ضعيف جداً انتهى وفى الميزان عث بن هذا ضعفه أبو داود وغيره وقال البخارى منكر الحديث ثم ساقه أخبار أهذامها (إن شر الناس منزلة عند الله يوم القيامة من ترك الناس اتقاء خشه) أى لاجل قسح فعله وقوله أو لاجل اتقاء خشه أى مجاوزة الحد الشرعى قولاً أو فعلاً وهذا أصل فى نذب المداراة إذا ترتب عليها دفع ضرر أو جلب نفع بخلاف المداهنة فحرام مطلقاً إذ هى بذل الدين لصالح الدنيا والمداراة بذل الدنيا لصالح دين أو دنياً بنحو فبق بجاهل فى تعليم وبفاسق فى نهى عن منكر وتركه إعلاظ وتألف ونحوها مطلوبه محبوبة إن ترتب عليها نفع فإن لم يرتب عليها نفع بأن لم يتقى شره بها كما هو معروف فى بعض الآم فلا تشرع فكل جان يذمر ولا كل ذنب يغفر

ووضع الندا فى موضع السيف بالعدا مضر كوضع السيف فى موضع الندا

(تنبيه) قال بعضهم أخذ من هذا الخبر وما قبله أن ملازمة الرجل الشر والنمخش حتى يخشاه الناس اتقاء لشره من الكبار (ق د) ثلاثهم فى الأدب (ت) فى البر كلهم (عن عائشة) رضى الله عنها قالت استأذن رجل أى وهو عيينة بن حصن على رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما رآه قال بئس أنتم العشيرة وبئس ابن العشيرة فلما جلس

(١) وقيل هو العنيف الذى لارفق عنده وفى النهاية هو العنيف برعاية الإبل فى السوق والإيراد

٢٢٨٥ - إنَّهَا بِأَسْمِ شَيْطَانٍ - (هـ) - عن عائشة - (ض)

٢٢٨٦ - إنَّ شَهْدَةَ الْبَحْرِ عِنْدَ اللَّهِ أَفْضَلُ مِنْ شَهْدَةِ الْبَرِّ - (ط) عن سعد بن جنادة - (ض)

٢٢٨٧ - إنَّ شَهْرَ رَمَضَانَ مَعْقُوقٌ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ، لَا يُرْفَعُ إِلَّا بِزَكَاةِ الْفِطْرِ - ابن صصري في أماليه

عن جرير - (ض)

٢٢٨٨ - إنَّ صَاحِبَ السُّلْطَانِ عَلَى بَابِ عَنَتٍ إِلَّا مَنْ عَصَمَ اللَّهُ - الباوردي عن حميد - (ح)

انبسط له فلما انطلق سأله عائشة فذكره

(إن شهاباً اسم شيطان) يحتمل إبليس ويحتمل غيره أى فلا ينبغي التسمي به قال ابن القيم فيكره التسمي بأسماء الشياطين لذلك وسيجيء لها مزيد تقرير فيما بعد إن شاء الله تعالى والشهاب كما في الصحاح وغيره شعبة من النار ساطعة فهو اسم مناسب لمسامه (١) (هب عن عائشة) رضى الله عنها قالت سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلاً يقول له شهاب قال بلى أنت هشام سم ذكره .

(إن شهداء البحر) أى من مات بسبب قتال الكفار فيه (أفضل عند الله من شهداء البر) أى أكثر ثواباً وأرفع درجة عنده منهم لأن ركب البحر يتعرض للهلاك من وجهين قتال الكفار والفرق فهو على النفس أشق ولم يكن العرب تألفه بل ولا تعرفه فثمنهم عليه وبين لهم أفضليته على ما ألفوه لما فيه من المشقة وبما تقرر علم أنه ليس المراد بشهد البحر الغريق لأن هيب المعركة أفضل اتفاقاً واحتج به من فضل غزاة البحر على البر قال ابن عبد البر ولا تقوم به حجة لضعفه قال الراغب والبحر كل مكان واسع جامع للماء الكثير اه وفي كشف ما محصوره أنه حيث أطلق إنما يراد به المسالخ اه لكن الظاهر أن المراد في الحديث ما يشمل الأسمار العظام كالنيل (ط) عن سعيد بن جنادة) بضم الجيم وتخفيف النون قال الهيثمي وفيه من لم أعرفهم

(إن شهر رمضان معلق بين السماء والأرض) أى صومه كما في الفردوس (لا يرفع إلى الله تعالى رفع قول (إلا) مصحوباً (بزكاة الفطر) أى بإخراجها لقبوله والإثابة عليه متوقفة على إخراجها على ما قضاه ظاهر اللفظ ويحتمل أن المراد لا يرفع رفقاً تاماً مرضياً بل بعضاً منه ويناب عليه ثواباً لا يبلغ ثواب من أدى زكاة الفطر بل يكون دونه في الجزالة (ابن صصري) قاضى القضاة (في أماليه) الحديثية عن جرير) قضية كلام المصنف أنه لم يره مخرجا لأحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز وهو عجب فقد خرجته الدليلى بالهظ المزبور عن جرير المذكور وفيه ضعف

(إن صاحب السلطان) أى ذا السلطان وهو الوالى والمراد المصاحب له المدخل فى الامور (على باب عننت) أى واقف على باب خط شاق وودى إلى الهلاك قال فى الصحاح : العنت الوقوع فى أمر شاق وذلك لأن صحبته تحوج إلى مراعاته ومراعاته ومدامته والثاء عليه بما هو مرتكبه (إلا من عصم الله) أى حفظه ووقاه فمن أراد السلامة لدينه فليجتنب الامراء أو فليجتنب قهرهم ويفر منهم كما يفرون الاسد (٢) لئلا يذوقوا احتقار السلطان ولو ظاهراً فاسقاً قال عمرو بن العاص إمام غشوم - ير من فتنه تدوم - وقال سهل رضى الله عنه من أنكر إمامة السلطان فهو زنديق من دعاه يجبه فهو مبتدع ومن أتاه من غير دعوى فهو جاهل يريد البطل (الباوردي) بفتح الموحدة وسكون الراء وآخره دال مهملة نسبة إلى لدة بخراسان يقال ذا أيورد كما مر (ع حميد) هو فى الصحابه كثير فكان ينبغي تمييزه

(١) ونهى عن التسمي بالحياب وقال إنه اسم شيطان فيكره التسمي بأسماء الشياطين وفى ابن شيبه عن مجاهد عطس رجل عند ابن ر فقال أشهب قال له أشهب شيطان وضعه إبليس بين العطسة والحمدلة

(٢) ومن ثم قيل لمخالط السلطان ملاعب الثعبان .



٢٢٨٩ - **بْنِ صَاحِبِ الدِّينِ لَهُ سُلْطَانٌ عَلَى صَاحِبِهِ حَتَّى يَقْضِيَهُ** - (ه) عن ابن عباس (ض)

٢٢٩٠ - **إِنَّ صَاحِبَ السُّكَنِ فِي النَّارِ** - (حم طب) عن رويغ بن ثابت - (صح)

٢٢٩١ - **إِنَّ صَاحِبَ الشِّمَالِ لِيرْفَعُ الْقَلَمَ سِتَّ سَاعَاتٍ عَنِ الْعَبْدِ الْمُسْلِمِ الْمُخْطِئِ** ، فَإِنْ نَدِمَ وَاسْتَغْفَرَ اللَّهَ مِنْهَا أَقَامَهَا ، وَإِلَّا كُتِبَتْ وَاحِدَةً - (طب) بن أبي أمامة - (ض)

٢٢٩٢ - **إِنَّ صَاحِبِي الصُّورِ بِأَيْدِيهِمَا قَرْنَانٌ** ، يَلَاحِظَانِ النَّظَرَ مَتَى يُؤْمَرَانِ - (ه) عن أبي سعيد

٢٢٩٣ - **إِنَّ صَدَقَةَ السَّرِّ تُؤْتِي غَضَبَ الرَّبِّ** ، وَإِنَّ صَلَاةَ الرَّحِمِ تَزِيدُ فِي الْعُمُرِ - وَإِنَّ صَدَقَةَ الْمَعْرُوفِ

(ن صاحب الدين) بفتح الدال (له سلطان) أى سلاطة ونفاذ حكم (على صاحبه) أى المديون المومر من السفر (د عن ابن عباس) رضى الله عنهما قال : جاء رجل يطلب نبي الله صلى الله تعالى عليه وسلم يدين أو يحق فتكلم بعض الكلام فهم أصحابه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكره (إن صاحب المكس في النار) يعنى العاشر الذى يأخذ المكس من قبل السلطان يكون يوم القيامة في نار جهنم أى مخلداً فيها إن استحله لأنه كافر وإلا فيعذب فيها مع عصاة المؤمنين ماشاء الله ثم يخرج ويدخل الجنة وقد يعنى عنه ابتداء (حم طب) من حديث أبي الخير رويغ بالفاء (ابن ثابت) ابن السكس بن عدى ابن حارثة الانصارى المدنى صحابى سكن مصر وولى أمرة بركة قال أبو الخير عرض مسلمة بن عبد وكان أميراً على مصر على رويغ أن يولىه العشور فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره قال الهشمى وفيه ابن لهيعة والكلام فيه معروف

(إن صاحب الشمال) وهو كاتب السبئات (ليرفع القلم) ست ساعات يحتمل أن المراد الفلكية ويحتمل غيرها (عن العبد المسلم المخطوء) فلا يكتب عليه الخطيئة قبل مضيتها بل يمهله (فإن ندم) على فعله المعصية واستغفر الله منها) أى طالب منه أن يغفرها له وتاب توبة صحيحة (ألقاها) أى طرحها فلم يكتبها (وإلا) أى وإن لم يندم ويستغفر كتبت بالبناء للمفعول يعنى كتبها كاتب الشمال (وحدة) أى خطيئة واحدة بخلاف الحسنة فانها تكتب عشراً ذلك تخفيف من ربكم ورحمة وهذه إحدى روايات الطبرانى ولفظ الرواية الأخرى ستجىء في حرف الصاد وفى أثر ثله الغزالي مامن عبد يهوى إلا استأذن مكانه من الأرض أن يخسف به وسقفه من السماء أن يسقط عليه كسفاً ويقول لها الله كفاغته وأهلا فانه كما لم يخفاه ولو خافته لم يرحمها وأخبر الله بالمال والملك والجاه فأبذل حسنته لذلك وفى قوله تعالى وإن الله يسكن السموات والأرض أنزولاً (طب عن أبي أمامة) قاله الهشمى رواه الطبرانى بأسانيد أحدها رجاله وثقوا

(إن صاحبى الصور) هما الملكان الموكلان به قل ابن حجر اشهر أن صاحب الصور لإسرا قبل عليه الصلاة والسلام ونقل الحلي فيه الإجماع فأنه يرفع على الآمر لذلك أفرد بذلك الرواية وإن كانا اثنين (بأيديهما قرنان) ثنية قرن بالتحريك ما ينفخ فيه والمراد بيد كل واحد منهما قرن (بلا حظان النظر متى يؤمران) بالانفخ فيهما من قبل الله تعالى أى هما متوقعان بوز الأمر بالنفخ في كل وقت متأهبان مستعدان لذلك (١) واللحاظ النظر بتؤخر العين (ه عن أبي سعيد) الحندرى وفيه عباد بن عوام قال فى الكشاف قال أحمد حديثه عن ابن أبي عروبة مضطرب

(إن صدقة السر تطفئ غضب الرب) فهى أفضل من صدقة العلن وإن تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم وفائدة

(١) أى لعلهما يقرب الساعة قال الشيخ بعد كلام وفى أبى الشيخ عن وهب خالق الله الصور من لؤلؤة يضاء فى صفاء الزجاج وفى أبى داود والترمذى وحسنه والنسائى وغيرهم أن أعرابياً سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن

تَقَى مَصَارِعَ السُّوءِ ، وَإِنَّ قَوْلَهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، تَدْفَعُ عَنْ قَاتِلِهَا تِسْعَةَ وَتِسْعِينَ بَابًا مِنَ الْبَلَاءِ أَدْنَاهَا أَلْهَمُ  
- ابن عساكر عن ابن عباس - (ض)

٢٢٩٤ - إِنْ طُوِلَ صَلَاةَ الرَّجُلِ وَقَصُرَ خُطْبَتُهُ مِثْنَةً مِنْ فِقْهِهِ ، فَاطِيلُوا الصَّلَاةَ ، وَأَقْصَرُوا الْخُطْبَةَ ، وَإِنْ  
مِنَ الْبَيَانِ لَسِحْرًا - (حمم) عن عمار بن ياسر - (صح)

٢٢٩٥ - إِنْ عَامَّةَ عَذَابِ الْقَبْرِ مِنَ الْبَوْلِ . فَتَنْزَهُوا مِنْهُ - عبد بن حميد ، والبيزار (طب ك) عن

الإخفاء الخلوص من آفة الرياء والسمعة وقد بالغ في قصد الإخفاء جمع حتى اجتهد أن لا يعرف القابض من المعطى  
توسلا إلى إطفاء غضب الرب (وإن صلة الرحم) أى الإحسان إلى القرابة (تزيد في العمر) أى هى سبب لزيادة  
البركة فيه (وإن صنائع المعروف) جمع صنيعه وهى كما فى المصباح وغيره ما اصطنعت من خير (تقى مصارع السوء)  
أى تحفظ منها (وإن قول لا إله إلا الله تدفع عن قاتلها) أى قاتل كلمة الشهادة وكان القياس قاتله لأن الضمير فيه  
للقول لكن أنه باعتبار الشهادة أو الكلمة (تسعة وتسعين) بتقديم التاء على السين فهى (بابا) يعنى نوعا (من البلاء)  
أى الامتحان والافتتان (أدناها) أى أقل تلك الأنواع (الهمم) فالمداومة عليها تزيل الهم والغم وتملأ القلب سرورا  
وانشراحا وفرحا وانبساطا والظاهر أن المراد بالتسعة وتسعين التكثير لا التحديد على منوال ما مر غير مرة (ابن عساكر)  
فى التاريخ (عن ابن عباس) ورواه الطبرانى فى الأوسط عن معاوية بن حيدة بسند ضعيف

(إن طول صلاة الرجل وقصر خطبته) بضم الخاء طول صلاته بالنسبة إلى قصر خطبته فليس المراد طولها فى نفسها  
بحيث يشق على المقتدين فلا تعارض بينه وبين الأخبار الأمرة بالتخفيف (مِثْنَةً) يفتح الميم ثم همزة مكسورة  
ثم نون مشددة مفعلة بنيت من إن المكسورة المشددة فإنها لشدة مشابهتها الفعل لفظا ومعنى أجريت مجراه فى بناء  
الكلمة منها ومن أغرب ما قيل فيها إن الهمزة بدل من ظاء المظنة وميمها فى ذلك كلمة زائدة وقيل أصلية (من فقهم)  
أى علامة يتحقق فيها فقهم وحقيقتها مكان لقول القائل إنه فقيه (فأطيلوا) أيها الأمة (الصلاة) أى صلاة الجمعة (وأقصر  
الخطبة) ندبا لأن الصلاة أصل مقصود بالذات والخطبة فرع عليها وتوطئة ومقدمة لها ومن القضايا الفقهية إثار  
الأصل على الفرع بالزيادة والفضل (وإن من البيان سحرا) أى منه ما يصرف قلوب السامعين إلى قبول ما يستمعون  
وإن كان غير حق قيل هذا ذم لتزيين الكلام وتعبيره بعبارة يتحير فيها السامعون كما يتحيرون بالسحر وكما يكتب  
الإثم بالسحر يكتب بعض البيان والمراد بطول صلاة الجمعة أنها أطول من خطبتها وإلا فهى قصيرة كخطبتها الخبر  
منسلم كانت صلاته قصداً وخطبته قصداً أى بين الطول الظاهر والتخفيف المباح وقصد كل شىء تحسينه وقصر الخطبة  
مندوب وأوجه الظاهرية قال ابن حزم شاهدت خطيب قرية أطال الخطبة فأخبرنى ببعض الوجوه أنه يال فى ثيابه  
إذ لم يمكنه الخروج من المقصورة (حمم) فى الجمعة من حديث أبى وائل (عن عمار بن ياسر) قال أبو وائل خطبنا  
عمار فأرجز وأبلغ فقلنا يا أبا اليقظان أوجزت وأبلغت قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول وسأفه  
ولم يخرج البخارى إلا قوله إن من البيان سحرا  
(إن عامة عذاب القبر) يعنى معظمه وأكثره (من البول) أى من التصغير فى التحرز عنه لأن التطهير منه مقدمة

الصور فقال قرن ينفخ فيه ولفظ الطبرانى كيف أنتم وصاحب الصور قد التقمه ينتظر متى يؤمر وفى رواية قد التقم  
القرن الخ ثم قال للعرش خذ الصور فأخذه وفيه ثقب بعدد روح كل مخلوق ونفس منفوسة لا تخرج روحان من ثقب  
واحد وفى وسطه لؤلؤة كاستدارة السماء والأرض وإسرافيل واضع فم على تلك اللؤلؤة

ابن عباس - (صح)

٢٢٩٦ - إن عدد درج الجنة عدد آي القرآن ، فمن دخل الجنة ممن قرأ القرآن لم يكن فوقه أحد -

ابن مردويه عن عائشة - (صح)

٢٢٩٧ - إن عدة الخلفاء بعدى عدة نبيهم موسى - (عد) وابن عساكر عن ابن مسعود - (ض)

للصلاة التي هي أفضل الأعمال البدنية وأول ما يخاطب به في الدنيا بعد الإيمان وأول ما يحاسب عليه يوم القيامة والقبر أول درجات الآخرة وهو مقدمة لها فتاسب أن يعد في مقدمة الآخرة على مقدمة الصلاة التي هي أول ما يحاسب عليه في الآخرة (فتزوها) تحرزوا أن يصيبكم وتظفروا (منه) ما استطعتم بحيث لا تنتهوا إلى الوسواس المذموم (١) وما شدد على الأمم السابقة أنه كان على أحدهم إذا أصاب البول بدنه أن يقرضه بمقراض والتزوه التباعد عن الشيء ومنه فلان يتزه عن الأقدار أي يبعد نفسه منها قال الزمخشري ومن المجاز رجل زه وزيه عن الريب وهو يتزه عن المطامع (ابن حميد والبراز) في مسنده (طب) وكههم (عن ابن عباس) وفي الباب غيره أيضا قال الولي العراقي : وفي إسناده ضعف لكن يقويه مارواه ابن أبي شيبة من رواية حسرة حدثني عائشة رضی الله عنها قالت دخلت على امرأة من اليهود فقالت إن عذاب القبر من البول قلت كذبت قالت بلى إنه يقرض منه الجلد والثوب فيخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الصلاة وقد ارتفعت أصواتنا فقال ما هذا فأخبرته فقال صدقت .

(إن عدد درج الجنة عدد آي القرآن) جمع آية (فمن دخل الجنة ممن قرأ القرآن) أي جميعه (لم يكن فوقه أحد) وفي رواية يقال له اقرأ وارق فإن منزلتك عند آخر آية قرأها أي عند حفظك أو آخر تلاوتك لمحفوظك وهذا صريح في أن درج الجنة تزيد على مائة درجة وأما خبر الجنة مائة درجة فيحتمل كون المائة من جملة الدرج وكونها نهاية هذه المائة وفي ضمن كل درجة درج دونها قالوا وهذه القراءة كالتمسيح للملائكة لا تشغلهم عن لذاتهم بل هي كالمستلذذ الأعظم ودون ذلك كل مستلذذ (ابن مردويه) في تفسيره (عن عائشة) رضی الله عنها .

(إن عدة الخلفاء) أي خلفاء الذين يقومون (من بعدى) بأمر الأمة (عدة نبيهم) أي اثني عشر قال عياض لعل المراد باثني عشر في هذا الخبر وما أشبهه أنهم يكونون في مدة عزة الخلافة وقوة الإسلام واستقامة أموره والاجتماع على من يقوم بالخلافة وقد وجد هذا فيمن اجتمع عليه الناس إلى أن اضطرب أمر بني أمية ووقعت الفتن بينهم إلى أن قامت الدولة العباسية فاستأصلوهم قال الحافظ ابن حجر هذا أحسن ما قيل هنا وأرجحه لتأييده بقوله في بعض طرقه الصحيحة كلهم يجتمع عليه الناس والمراد باجتماعهم لبيعتهم والذين اجتمعوا عليه الخلفاء الثلاثة ثم على إلى أن وقع أمر الحكيمين بصفين قسمي معاوية من يومئذ بالخلافة ثم اجتمعوا عليه عند صلح الحسن ثم علي ولده يزيد ولم ينتظم للحسين أمر بل قتل قيل ذلك ثم لمسامات يزيد اختلفوا إلى أن اجتمعوا على عبد الملك بعد قتل ابن الزبير ثم أولاده الأربعة الوليد فسلیمان فيزيد فهشام وتخلل بين سليمان ويزيد بن عبد العزيز فهو لاسبعة بعد الخلفاء الراشدين والثاني عشر الوليد بن يزيد اجتمعوا عليه بعد هشام ثم قاموا عليه فقتلوه فتغير الحال من يومئذ ولم يجتمع الناس على خليفة بعد ذلك لوقوع الفتن بين من بقي من بني أمية والخروج المغرب عن العباسيين بتغلب مروان بن علي الأندلس إلى أن تساموا بالخلافة وانقرض الأمر إلى أن لم يبق من الخلافة إلا مجرد الاسم بعد فانه كان يخطب لعبد الملك في جميع الأقطار شرقا غربا يمينا وشمالا مما غاب عليه المسلمون وقيل المراد وجود اثني عشر

(١) فلا استبراء عقب البول مندوب وقيل واجب والقول بالوجوب محمول على ما إذا غلب على ظنه بقاء شيء .

٢٣٩٨ - إِنَّ عَظَمَ الْجَزَاءَ مَعَ عَظَمِ الْبَلَاءِ ، وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِذَا أَحَبَّ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ ، فَمَنْ رَضِيَ فَلَهُ الرِّضَا وَمَنْ سَخِطَ فَلَهُ السُّخْطُ ( ت ه ) عن أنس - ( ح )

٢٣٩٩ - إِنَّ عُلَمَاءًا لَا يَنْتَفِعُ بِهِ كَكَتَبُ لَا يَنْفَعُ مِنْهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ - ابن عساكر عن أبي هريرة - ( ض )

خليفة في جميع مدة الإسلام إلى يوم القيامة يعملون بالحق وإن لم يتوالوا ويؤيده قوله في رواية كلهم يعمل بالمهدي ودين الحق وعليه فالمراد بالاثني عشر الخلفاء الأربعة والحسن ومعاوية وابن الزبير وعمر بن عبدالعزيز وضم بعضهم إليهم المهدي العباسي لأنه منهم كعمر بن عبدالعزيز في الأمويين والظاهر العباسي لما أوتي من العدل ويبقى الاثنان المنتظران أحدهما المهدي وحمل بعضهم الحديث علي من يأتي بعد المهدي لرواية ثم بلى الأمر بعده اثني عشر رجلاً<sup>(١)</sup> ستة من ولد الحسن وخمسة من ولد الحسين وآخر من غيرهم لكن هذه الرواية ضعيفة جداً وما ذكر من أن لفظ الحديث بنو إسرائيل هرما في نسخ لا يحصى فتبعهم ثم رأيت نسخة المصنف التي بخطه موسى بدل بنو إسرائيل (عد وابن عساكر) في التاريخ (عن ابن مسعود) عبد الله قال سألتنا رسول الله صلى الله عليه وسلم كم تلك هذه الأمة من خليفة فذكره .

(إن عظم الجزاء) أي كثرته (مع عظم البلاء) بكسر المهملة وفتح الظاء فيهما ويجوز ضمها مع سكون الظاء فمن بلاؤه أعظم لجزاؤه أعظم (وإن الله تعالى إذا أحب قوما ابتلاهم) أي اختبرهم بالحن والرزيا وهو أعلم بما لهد قال لقمان لابنه يابني الذهب والفضة يختبران بالنار والمؤمن يختبر بالبلاء (فمن رضى) قضاء بما ابتلي به (فله الرضى) من الله تعالى وجزيل الثواب (ومن سخط) أي كره قضاءه ولم يرضه (فله السخط)<sup>(٢)</sup> منه تعالى وأليم العذاب ومن يعمل سواء يجزيه ، وقوله ومن رضى فله الرضى شرط وجزاء أفهم منه أن رضى الله تعالى مسبوق برضى العبد ومحال أن يرضى العبد عن الله إلا بعد رضى الله عنه كما قال درضى الله عنهم ورضوا عنه، ومحال أن يحصل رضى الله ولا يحصل رضى العبد في الآخرة فمن الله الرضى أزلاً وأبداً وفيه جنوح إلى كراهة اختيار الصحة على البلاء والعافية على السقم ولا ينافيه ماسر ويجي من الأمر بسؤال العافية وأنها أفضل الدعاء لأنه إنما كرهه لأجل الجرائم واقتراف العظائم كيلا يلقوا ربهم غير مطهرين من دنس الذنوب فالأصلح لمن كثرت خطاياها السكوت والرضى ليخف والتطهير بقدر التحيص والأجر بقدر الصبر ذكره ابن جرير ( ت ) في الزهد ( ه ) في الفتن كلاهما من حديث سعد بن سنان (عن أنس) وقال الترمذي حسن غريب قال في المنار ولم يبين لم لا يصح وذلك لأن سعد بن سنان قال البخارى فيه نظر ووهته أحداه وقال الذهبي سعد هذا ليس بحجة .

( إن علماً ) ما شأنه الانتفاع به ( لا ينتفع به ) بالبناء للفعول أي لا ينتفع به الناس أو لا ينتفع به صاحبه ( ككتنز لا ينتفع في سبيل الله ) في كون كل منهما يكون وبالاعلى صاحبه لأن غير النافع حجة على صاحبه ولهذا استأذ منه المصطفى صلى الله عليه وسلم في غير ما حديث قال الرمخشري ومن المجاز معه كمن كنوز العلم قال زهير ومن يستبح كمنزاً من العلم يعظم ويقولون هذا كتاب مكتنز بالفوائد ( ابن عساكر ) في تاريخه ( عن أبي هريرة ) وفي الباب غيره أيضاً .

(١) وحله الشيعة والامامية علي الاثني عشر إماماً علي ثم ابنه الحسن ثم أخوه الحسين ثم ابنه زين العابدين ثم ابنه محمد الباقر ثم ابنه جعفر الصادق ثم ابنه موسى الكاظم ثم ابنه علي الرضى ثم ابنه محمد التقي ثم ابنه علي النقي بالنون ثم ابنه حسن العسكري ثم ابنه محمد القائم المنتظر المهدي وأنه اختفى من أعدائه وسيظهر فيملاً الدنيا قسطاً كما ملئت جوراً وأنه عندهم لا امتناع من طول حياته كعيسى والحضر وهذا كلام متهافت ساقط

(٢) والمقصود الحث على الصبر على البلاء بعد وقوعه لا الترغيب في طلبه للنهي عنه .

٢٣٠٠ - إنَّ عَمَّارَ بَيوتِ اللَّهِ هُمُ أَهْلُ اللَّهِ - عبد بن حميد (ع طس هق) عن أنس

٢٣٠١ - إنَّ عَمَّ الرَّجُلِ صِنوُ أَبِيهِ - (طب) عن ابن مسعود - (ض)

٢٣٠٢ - إنَّ غَلَاءَ أَسْعَارِكُمْ وَرِخَصَهَا بِيَدِ اللَّهِ ، إِنْ لَارَجُوا أَنَّ الْقِيَّ اللَّهُ وَلَيْسَ لِأَحَدٍ مِنْكُمْ قَبْلِي مِظْلَبَةٌ فِي

مَالٍ وَلَا دَمٍ - (طس) عن أنس (ض)

٢٣٠٣ - إنَّ غَلْظَ جِلْدِ الْكَافِرِ اثْنَيْنِ وَأَرْبَعِينَ ذِرَاعًا بِذِرَاعِ الْجَبَّارِ ، وَإِنَّ ضَرْسَهُ مِثْلُ أَحَدٍ ، وَإِنَّ

مَجْلِسَهُ مِنْ جَهَنَّمَ مَا بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ - (ت ك) عن أبي هريرة (صح)

(إنَّ عَمَّارَ) كزوار (بيوت الله) أى المحيين للمساجد بالذكر والتلاوة والاعتكاف ونحو ذلك من صنوف العبادات وزعم أن المراد بعمارتها بناؤها أو إصلاحها أو ترميمها سبق ما ينازع فيه (هم أهل الله) أى خاصته وأحباؤه من خلقه الداخلين فى حزبه، ألا إن حزب الله هم المفلحون، قال سيويه: أهل الرجل هم الذين يؤول أمرهم إلى المضاف إليه (عبد بن حميد ع طس هق) كلهم (عن أنس) بن مالك قال الزين العراقى فى شرح الترمذى بعد عزوه لأبى يعلى والبخارى والطبرانى فيه صالح بن بشير المرى ضعيف فى الحديث وهو رجل صالح وقال الهيثمى فيه صالح المرى وهو ضعيف وأقول فيه عند البيهقى هاشم بن القاسم أورده الذهبى فى الضعفاء وقال ابن عروبة كبير وثير (إن عم الرجل صنو أبيه) أى أصله وأصله شىء واحد والصنو بكسر فسكون واجد الصنوين وهو نخلتان فى أصل واحد وقيل الصنوا المثل فاستعمل لفظ الصنو دون المثل رعاية للأدب وكيفما كان استعمال الصنو فى العم من قبيل المجاز قال الزمخشرى من المجاز هو شقيقه وصنوه، قال:

أتركنى وأنت أخى وصنوى هـ فى الناس للأمر العجيب

وربكتان صنوان متقاربتان وتصغيره صنى (طب عن ابن مسعود) عبدالله وفى الباب عن عدة من الصحابة .  
(إن غلاء أسعاركم) أى ارتفاع أثمان أقواتكم (ورخصها بيد الله) أى بأرادته وتصريفه يفعل ما يشاء من غلاء ورخص وتوسيع وتقدير وخصب وجذب لأراد لقضائه ولا معقب لحكمه فلا أسعر ولا أمر بالتسعير بل أنهى عنه (إنى لأرجو) أى أوصل (أن ألقى الله) إذا توفانى (وليس لأحد منكم) أيها الأمة (قبلى) بكسر ففتح وزان عنب (مظلبة) بفتح الميم وكسر اللام (فى مال ولا دم) وفى التسعير ظلم لرب المال لأنه تحجير عليه فى ملكه فهو حرام فى كل زمن فلا أفعله وهذا مذهب الشافعى ومع ذلك إن وقع من الامام عذر مخالفته للافتيات قال فى الصحاح وغيره والمظلة بفتح اللام ما يطلبه عند الظالم وهى اسم ما أخذ منك (طب عن أنس) بن مالك (إن غلظ جلد الكافر) أى ذرع ثخاته (اثنتين وأربعين ذراعاً بذراع الجبار) قيل هو اسم ملك من الملائكة قال الإمام الرازى وغيره ربما أضيف الشىء إلى الله تعالى والمراد إضافته إلى بعض خواص عباده لأن الملك ينسب إليه ما يفعله خواصه على معنى التشرىف لهم والتبويه بقدرهم (وإن ضرسه مثل أحد) أى مثل مقدار جبل أحد (وإن مجلسه) أى موضع مقعده (من جهنم) أى فيها (ما بين مكة والمدينة) أى مقدار ما بينهما من المسافة وسبق أن هذا مما تحول فيه الأفهام وأنه يجب علينا التسليم واعتقاد ما قاله الشارع وإن لم ندركه عقولنا القاصرة وليست أحوال الدنيا

٢١٠٤ - إن فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام - (حم ق ت ن ه) عن أنس (ن)  
عن أبي موسى (ز) عن عائشة

٢٣٠٥ - إن فقراء المهاجرين يسبقون الأغنياء يوم القيمة إلى الجنة بأربعين خريفاً - (م) عن  
ابن عمرو - (صح)

٢٣٠٦ - إن فقراء المهاجرين يدخلون الجنة قبل أغنيائهم بمقدار خمسمائة سنة - (ه) عن أبي سعيد - (صح)

كأحوال الآخرة (ت) في صفة جهنم (ك) في الأحوال (ع) أبي هريرة) وقال الترمذي حسن صحيح غريب وقال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبي

(إن فضل عائشة) بنت الصديق الصديقة (علي النساء) أي على نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين في زمنها  
ومن أطلق نساءه ورد عليه خديجة وهي أفضل من عائشة رضي الله عنها على الصواب لتصريح المصطفى صلى الله  
عليه وسلم بأنه لم يرزق خيراً من خديجة ولخبر ابن أبي شيبة فاطمة سيدة نساء أهل الجنة بعد مريم وآسية وخديجة فإذا  
فضلت فاطمة فعائشة أولى ومن قول بنسائه زمنها ورد عليه فاطمة وفي شأنها قال أبوها ما سمعت وقد قال جمع من السلف والخلف  
لا تعدل بضعة المصطفى صلى الله عليه وسلم أحداً من البعض به يعلم أن بقية أولاده كفاطمة رضي الله عنها (كفضل الثريد) بفتح المثناة  
أن يرثها الخبز بماء اللحم وقد يكون معه لحم (علي سائر الطعام) من جنسه بلا تمييز الثريد من نفعه وسهولة مساعه وتيسر تناوله  
وبلوغ الكفاية منه بسرعة واللذة والقوة وقلة المونة في المضغ فشبّهت به لما أعطيت من حسن الخلق وعذوبة المنطق  
وجودة الذهن ورزانة الرأي ورصانة العقل والتحبب إلى البعل وغير ذلك (حم ق ت ن ه) عن أنس (ن) بن مالك (ن)  
عن أبي موسى (ع) الأشعري (عن عائشة) أم المؤمنين

(إن فقراء المهاجرين) الذين هاجروا من أرض الكفر إلى غيرها فراراً بدينهم (يسبقون الأغنياء يوم القيامة إلى  
الجنة) أي إلى دخولها لعدم فضول الأموال التي يحاسبون على مخارجها ومصارفها (بأربعين خريفاً) أي سنة وهذا  
لا تعارض بينه وبين قوله في الخبر الآتي خمسمائة سنة لاختلاف مدة السبق باختلاف أحوال الفقراء والأغنياء  
فمنهم سابق بأربعين ومنهم بخمسمائة كما يتفاوتت مكث عصاة الموحدين في النار باختلاف جرائمهم وهذا كما ترى أعم،  
واقعد من فرق البعض بأن الفقير الحر يص يتقدم على الغني بأربعين سنة الزاهد بخمسمائة سنة أو أراد بالأربعين الكثير  
لالتحديد وأن خبر الخمسمائة متأخر ويكون الشارع زاد في زمن سبق الدخول ترغيباً في الصبر على الفقر، لكن  
ينبغي أن تعلم أن سبق الدخول لا يستلزم رفع المنزلة فقد يكون بعض المتأخرين أرفع درجة من السابقين يرشده إليه أن  
من يحاسب أفضل من السبعين ألفاً الداخلين بغير حساب فالمرتبة مرتبان مرتبة سقى ومرتبة رفعة وقد يجتمعان وينفردان  
ويحصل لواحد البت والرفعة بعدمها آخر ويحصل لآخر واحد فقط بحسب مقتضى (م) في الزهد من حديث عبد الرحمن (عن  
ابن عمرو) بن العاصي قال الجليل جاء ثلاثة نفر إلى ابن عمرو فقالوا له والله ما نقدر على شيء لانفقة ولادابة ولا متاع  
فقال لكم ما شئتم إن شئتم رجعتنم لنا فأعطيناكم ما يسر الله وإن شئتم ذكرنا أمركم للسلطان وإن شئتم صبرتم فإني  
سمعت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يقول فذكره

(إن فقراء المهاجرين) في رواية فقر المؤمنين وهي أعم (يدخلون الجنة قبل أغنيائهم بمقدار خمسمائة سنة) ويدخل  
فقراء كل قرن قبل أغنيائهم بالقدر المذكور ذكره القرطبي ثم الأغنياء إن أحسنوا في فضول أموالهم كانوا بعد الدخول  
أرفع درجة من كثير من الفقراء كما تقرر والمراد في هذا وما قبله من الأفضل له عما وجب عليه من نفقته ونفقة  
مونه على الوجه اللائق، إن لم يكن من أهل الكفاة ولا الفناء ذكره ابن تيمية وغيره (تتمه) أخرج العسكري عن

٢٣٠٧ - إِنْ فَنَاءَ أُمَّتِي بَعْضُهَا بِبَعْضٍ - (قط) في الافراد عن رجل - (ض)

٢٣٠٨ - إِنْ فُلَانًا أَهْدَى إِلَى نَاقَةٍ فَعَوَّضْتُهُ مِنْهَا سِتَّ بَسْكَرَاتٍ فَظَلَّ سَاحِطًا ، لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ لَا أَقْبَلَ هَدِيَّةَ  
إِلَّا مِنْ قُرَشِيٍّ ، أَوْ أَنْصَارِيٍّ أَوْ ثَقَفِيٍّ ، أَوْ دَوْسِيٍّ - (حم ت) عن أبي هريرة (صه)

٢٣٠٩ - إِنْ فَاطِمَةَ أَحْصَنْتَ فَرَجَهَا حَرَّمَهَا اللَّهُ وَذُرْبَتَهَا عَلَى النَّارِ - البزار (ع طبك) عن ابن مسعود

نصر بن جرير أن أبا حنيفة رضى الله عنه سئل عن حديث يدخل فقراه أمي الجنة قبل الاغنياء بنصف يوم فقال المراد الاغنياء من غير هذه الامة لان في اغنياء هذه الامة مثل عثمان بن عفان والزبير وابن عوف رضى الله عنهم قال نصر فذكرته لعبد الواحد بن زيد فقال لا يسأل أبو حنيفة عن هذا إنما يسأل عن المدبر والمكاتب ونحوه (ه عن أبي سعيد) الخدرى

(إن فناء أمتي) قال في الصحاح في الشيء بالكسر فناء وتقانوا أفني بعضهم بعضا في الحروب (بعضها ببعض) أى أن اهلاكم بقتل بعضهم بعضا في الحروب بينهم فان نبههم سأل الله أن لا يسلط عليهم عدوا من غيرهم (قط في) كتاب (الافراد عن رجل) من الصحابة وإيهامه غير قادح لأن الصعب كلهم عدول قال ابن حجر رحمه الله في تخرىج الهداية لإيهام الصحابي لا يصير الحديث مرسلا

(إن فلانا أهدي إلى ناقة) فعل ماض من الهدية (فعوضته منها) أى عنها (ست بسكرات) جمع بكرة بفتح فسكون والبكر من الإبل بمنزلة النقي من الناس والبكرة بمنزلة الفتاة (فظل ساحطا) أى غضبانا كرها لذلك التعويض طالبا الأكثر منه قال في الصحاح سخط غضب وفي الصحاح عطاء سخوط أى مكروه (لقد هممت) أى أردت وعزمت قال في الصحاح هم بالشيء أراده (أن لا أقبل هدية) من أحد (إلا من قرشي أو أنصاري أو ثقفى أو دوسى) لأنهم لمكارم أخلاقهم وشرف نفوسهم وإشراق النور على قلوبهم دقت الدنيا في أعينهم فلا تطمع نفوسهم إلى ما ينظر إليه السفلة والرعاع من المكافأة على الهدية واستكثار العوض وقد كان المصطفى صلى الله عليه وسلم أكرم الخلق ويعطى عطاء من لا يخاف الفقر ولا يستكثر مكافأة ذلك الإنسان بستين فضلا عن ستة ولكنه رأى غيره في ذلك الوقت أحوج وبالتضعيف لذلك حتى يرضى يفوت حق غيره (حم ت) في آخر الجامع (عن أبي هريرة) قال خطب رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم لحمد الله وأثنى عليه ثم ذكره ورواه أبو داود مختصرا

(إن فاطمة) بنت النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم (أحصنت) في رواية حصنت بغير ألف (فرجها) صانته عن كل محرم من زنا وسحاق ونحو ذلك (لحرمها) أى بسبب ذلك الإحصان حرّمها (الله وذربتها على النار) أى حرم دخول النار عليهم فأما هي وابناها فالمراد في حقهم التحريم المطلق وأما من عداهم فالحرم عليهم نار الخلود وأما الدخول فلا مانع من وقوعه للبعض للتطهير هكذا فافهم وقد ذكر أهل السير أن زيد بن موسى الكاظم بن جعفر الصادق رضى الله عنهم خرج على المأمون فظفر به فبعث به لآخيه على الرضى فويخه الرضى وقال له يا زيد ما أنت قائل لرسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سفكت الدماء وأخفت السبل وأخذت المال من غير حله غرك أنه قال إن فاطمة أحصنت فرجها حرّمها الله وذربتها على النار إن هذا لمن خرج من بطنها كالحسن والحسين لآلى ولا لك والله ما نالوا ذلك إلا بطاعة الله تعالى فإن أردت أن تنال بمعصية الله ما نالوه بطاعته إنك إذن لا تكرم على الله منهم وروى أبو نعيم والخطيب بسندهما محمد بن مرثد كنت ببغداد فقال محمد بن مرثد هل لك أن أدخلك على علي الرضى فأدخلني فسلمنا وجلستنا فقال له حديث إن فاطمة أحصنت فرجها الخ قال خاص للحسن وللحسين (تنبيه) قال ابن حجر يدل لتفضيل بناته على زوجاته خبر أبي يعلى عن عمر مرفوعا تزوج حفصة خير من عثمان وتزوج عثمان

٢٣١. - إن فسّطط المسلمين يوم الملاحمة بالعوطة إلى جانب مدينة يقال لها دمشق ، من خير مدائن

الشام - (د) عن أبي الدرداء - (ع)

٣٣١١ - إن في الجمعة لساعة لا يرافها بعد وسلم وهو قائم يصلي يسأل الله فيها خيراً إلا أعطاه الله

إياه - مالك (حم منة) عن أنى هيرة - (ص)

خيراً من حفصة (البرار) في مسنده عن محمد بن عقبة السدوسى عن معاوية بن هشام عن عمرو بن غياث عن عامر عن زر عن ابن مسعود ثم قال أعى البرار لا نعلم من رواه هكذا إلا عمرو ولم يتابع عليه وقال العقيلي في الحديث نظر وقال ابن الجوزى موضوع مداره على عمرو بن غياث وقد ضمه الدارقطنى وكان من شيوخ الشيعة (ع طب ك) في فضائل أهل البيت (عن ابن مسعود) قال الحاكم صحيح . قال الذهبي لا بل ضعيف تفرد به معاوية وفيه ضعف عمرو بن غياث وهو واه بكرة اه لكر له شواهد منها خبر البرار والطبراني أيضاً إن فاطمة حصنت فرجها وإن الله أدخلها يا حصان فرجها وذريتها الجنة قال الهيثمى فيه عمرو بن غياث ضعيف .

(إن فسّطط المسلمين) يضم الفاء أصله الخيمة والمراد حصنهم من الفتن (يوم الملاحمة) أى الوقعة العظيمة في الفتنة كما في الصحاح (بالعوطة) بالضم وهى كما في الصحاح موضع بالشام كثير الماء والشجر وهى عوطة دمشق ولهذا قال (إلى جانب مدينة يقال لها دمشق) بكسر ففتح وهى قصبة الشام كما في الصحاح سميت باسم دماشاق بن عمرو بن كنعان (من خير مدائن الشام) أى هى من خيرها بل هى خيرها ولا يقدر فيه من لأن بعض الأفاضل قد يكون أفضل بدليل خبر عائشة رضى الله تعالى عنها كان أى النبى صلى الله عليه وسلم من أحسن الناس خلقاً مع كونه أحسنهم قال ابن عساکر دخلها عشرة آلاف عين رأت رسول الله صلى الله عليه وسلم (د) فى الملاحم (عن أبي الدرداء) وروى من طرق أخرى .

(إن فى الجمعة) أى فى يومها (الساعة) أهمها كلية القدر والاسم الأعظم حتى تتوافر الدواعى على مراقبة ساعات ذلك اليوم وفى خبر يحمى إن لربكم فى أيام دهركم محفات فتعرضوا لها ويوم الجمعة من تلك الأيام فيذنبى التعرض لها فى جميع نهاره بحضور القلب ولزوم الذكر والدعاء والنزوع عن وسواس الدنيا فمساها يحظى بشيء من تلك النفحات والأصح أن هذه الساعة لم ترفع وأنها باقية وأنها فى كل جمعة لا فى جمعة واحدة من السنة خلافاً لبعض السلف وجاء تعيينها فى أخبار ورجع النووى منها خبر مسلم أنها ما بين جلوس الإمام على المنبر إلى انقضاء الصلاة ورجح كثيرون منهم أحمد وحكاه الزملى كانى عن نص الشافعى أنها آخر ساعة فى يوم الجمعة وأطيل فى الانتصار له ووراء ذلك أربعون قولاً أضربنا عن حكايتها لقول بعض المحققين ما عدا القولين موافق لها أو لأحدهما أو ضعيف الإسناد أو موقوفاً استند قائله إلى اجتهاد لا توقيف وحقيقة الساعة المذكورة جزء مخصوص من الزمن وتطلق على جزء من انى عشر جزءاً من مجموع النهار أو على جزء ما غير مقدر منه أو على الوقت الحاضر وفى خبر مرفوع لآبى داود ما يصرح بالمراد وهو يوم الجمعة اثنتى عشرة ساعة الخ (لا يوافقها) أى يصادفها (عبد مسلم) يعنى انسان مؤمن عبد أو أمة حر أو فن قال الطيبي وقوله لا يوافقها صفة لساعة أى ساعة من شأنها أن يتقرب لها وتغنم الفرصة لا دراكها لأنها من نفحات رب رؤف رحيم وهى كالبرق الخاطف فن وافقها أى تعرض لها واستغرق أوقاته متروكاً للعنانها فوافقها قضى وطره منها . قال الشاعر :

فأنالى كل المنى بزيارة كانت مخالسة كخطفة طائر  
فلواستطعت إذن خلعت على الدجا فلطول ليلتنا سواد الناظر

(وهو قائم) جملة اسمية حالية (يصلى) جملة فعلية حالية (فيسأل) حال ثالثة (الله تعالى) فيها (خيراً) من خيبر



٢٣١٢ - إن في الجنة باباً يقال له الريان، يدخل منه الصائمون يوم القيامة، لا يدخل منه أحد غيرهم  
يقال: أين الصائمون؟ فيقومون فيدخلون منه، فإذا دخلوا أغلق فلم يدخل منه أحد. (حم ق) عن  
سهل بن سعد. (صح)

٢٣١٣ - إن في الجنة لعمداً من ياقوت، عليها غرف من زبرجد، لها أبواب مفتحة. تضىء كما يضىء  
الكوكب الدرى، يسكنها المتحابون في الله تعالى، والمتجالسون في الله تعالى، والمتلاقون في الله.

الدنيا والآخرة وفي رواية للبخارى شيئاً أى مما يليق أن يدعو به المؤمن ويسأل فيه ربه تعالى وذكر قائم غالبى  
فالقاعد والمضطجع كذلك (إلا أعطاه إياه) تمامه عند البخارى وأشار النبي صلى الله عليه وسلم بيده يقللها وفيه تغليب  
الصلاة على ما قبلها وهى الخطبة بناء على القول الأول وأما على الثانى فمعنى يصلى يدعو ومعنى قائم ملازم ومواظب  
كقوله تعالى وماذمت عليه قائماً، واستشكل حصول الإجابة لكن دعاء مع اختلاف الزمن باختلاف البلاد والمصلى  
وساعة الإجابة معلقة بالوقت فكيف يتفق مع الاختلاف وأجيب باحتمال كونها متعلقة بفعل كل مصل (مالك) فى  
الموطأ (حم م ن ه عن أبي هريرة) ظاهر صنيع المصنف أن ذا ما تفرد به مسلم عن صاحبه وهو وهم فقد رواه البخارى  
عن أبي هريرة أيضاً مع تغيير لفظى يسير وذلك لا يقدح ولهذا قال الحافظ العراقى فى المعنى هو متفق عليه

(إن فى الجنة باباً) لم يقل للجنة إشعاراً بأن فى الباب المذكور من النعيم والراحة ما فى الجنة فيكون أبلغ فى التشويق  
إليه (يقال له الريان) بفتح الراء وشدة المثناة التحتية فعلان من الرى وهو باب يسقى منه الصائم شراباً طهوراً قبل  
وصوله إلى وسط الجنة ليذهب عطشه وفيه مزيد مناسبة وكال علاقة بالصوم واكتفى بالرى عن الشبع لدلالته  
عليه أو لأنه أشق على الصائم من الجوع (يدخل منه) إلى الجنة (الصائمون يوم القيامة) يعنى الذين يكثرون الصوم  
لتنكسر نفوسهم لما تحملوا مشقة الظم فى صومهم خصوا بباب فيه الرى والأمان من الظم قبل تمكنهم ومن ثم  
كان مختصاً بهم (لا يدخل منه أحد غيرهم) كرر نفي دخول غيرهم تأكيداً (يقال) أى يوم القيامة فى الموقف والقائل  
الملائكة أو من أمره الله من خلقه (أين الصائمون) المكثرون للصيام (فيقومون) فيقال لهم ادخلوا الجنة (فيدخلون  
منه فإذا دخلوا) منه أى دخل آخرهم (أغلق) بالبناء للفعول (فلم يدخل منه) بعد ذلك أحد أى لم يدخل منه غير  
من دخل ولا يناقضه أن المتشهد عقب الوضوء تفتح له أبواب الجنة الثمانية يدخل من أيها شاء لجواز أن يصرف الله  
مشيئة ذلك المتشهد عن دخول باب الريان إن لم يكن من مكثرى الصوم ذكره البعض وذكر أن المراد بالصائمين  
أمة محمد صلى الله عليه وسلم سموا به لصيامهم رمضان فعنه لا يدخل من الريان إلا هذه الأمة بعيد متكلف  
(فائدة) ذكر الطالقانى فى حظائر القدس لرمضان ستين اسماً (حم ق) فى صفة الجنة (عن سهل بن سعد) الساعدى

(إن فى الجنة لعمداً) بضمين وبفتحتين جمع عمود وهو معروف والعماد الابنية الرفيعة وما يستند به (من ياقوت)  
أحمر وأبيض وأصفر (عليها غرف) جمع غرفة بالضم وهى كما فى الصحاح العلية (من زبرجد) كسفرجل جوهر  
معروف (لها أبواب مفتحة تضىء) يعنى تلك الغرف ومن أرجعه للأبواب فقد أبعد وإن كان أقرب (كما يضىء  
الكوكب الدرى) قالوا يارسول الله من يسكنها قال (يسكنها المتحابون فى الله والمتجالسون فى الله) لنحو ذكر أو قراءة  
أو علم أو غيرها (والمتلاقون فى الله) أى المتعاونون على أمر الله فأعظم بمجة الله من خصلة من ثمراتها استحقاق  
السكنى بهاتيك المساكن (ابن أبى الدنيا) أبو بكر (فى كتاب) فضل زيارة (الإخوان) هب عن أبى هريرة) ورواه  
عنه أيضاً البزار وضعفه المنذرى وذلك لأن فيه يوسف بن يعقوب القاضى أورده الذهبى فى الضعفاء وقال مجهول  
وحيد بن الأسود أورده فيهم وقال كان عفان يحمل عليه ومحمد بن أبى حميد ضعفوه وحينئذ فتعصيب الهيشمى الجنابة

ابن أبي الدنيا في كتاب الإخوان (هب) عن أبي هريرة - (ض)  
 ٢٣١٤ - إن في الجنة غرقاً يرى ظاهرها من باطنها، وباطنها من ظاهرها. أعدّها الله تعالى لمن أطعم  
 الطعام، والأذن الكلام، وتابع الصيام، وصلى بالليل والناس نياماً - (حم حب هب) عن أبي مالك  
 الأشعري (ت) عن علي - (صح)

٢٣١٥ - إن في الجنة مائة درجة لو أن العالمين اجتمعوا في إحداهن لوسعتهم - (ت) عن أبي سعيد - (ح)

برأس الأخير حدوده ليس على ما ينبغي

(إن في الجنة غرقاً يرى) بالبناء للمفعول أي يرى أهل الجنة (ظاهرها من باطنها وباطنها من ظاهرها) لكونها  
 شفاقة لا تحجب ما وراءها قالوا لمن غي يارسل الله قال (أعدّها الله تعالى) أي هيأها (لمن أطعم الطعام) في الدنيا للعيال  
 والفقراء والأضياف والإخوان ومحوم (وألان الكلام) أي تملق للناس واستعطفهم قال في الصحاح اللين ضد  
 الخشونة وقد لان الشيء ليناً وألينه صيره ليناً وقد ألانه أيضاً على النقصان والتمام وتلين تملق انتهى وحقيقة اللين  
 كما قاله ابن سيناء كيفية تقتضي قبول الغمز إلى الباطن ويكون للشيء بها قوام غير سيال فينتقل عن وضعه ولا يمتد  
 كثيراً ولا يتفرق بسهولة وضده الصلابة قال الطيبي جعل جزءاً من تल्पف في الكلام الغرقة كما في قوله  
 تعالى أولئك يجزون الغرفة «وعباد الرحمن الذين يمشون على الأرض هونا، الآية وفيه إيذان بأن لين  
 الكلام من صفات الصالحين الذين خضعوا لبارئهم وعاملوا الخلق بالرفق في الفعل والقول ولذا جعلت جزءاً من إطعام  
 الطعام كما في قوله تعالى «والذين إذا أنفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا، فدل على أن الجواد شأنه توخي القصد في الإطعام  
 والبذل ليكون من عباد الرحمن وإلا كان من إخوان الشيطان (وتابع الصيام) قال ابن العربي غني به الصيام المعروف  
 كرمضان والأيام المشهود لها بالفضل على الوجه المشروع مع بقاء القوة دون استيفاء الزمان كله والاستيفاء القوة  
 بأسرها وإنما يكسر الشهوة مع بقاء القوة وقال الصوفية الصيام هنا الإمساك عن كل مكروه فيمسك قلبه عن اعتقاد  
 الباطل ولسانه عن القول الفاسد ويده عن الفعل المذموم وفي رواية وواصل الصيام<sup>(١)</sup> وفي أخرى وأقضى السلام (وصلي  
 بالليل) أي تهجد فيه (وإناس نيام) وهذاثناء على صلاة الليل وعظم فضلها عند الله تعالى وجعل الغرقة جزءاً من  
 صلي بالليل كما في قوله تعالى «والذين يبيتون لربهم سجداً وقياماً، فأوماً به إلى أن التهجد ينبغي أن يتجرى في قيامه  
 الإخلاص ويحتمل الرياء لأن البيوتة للرب لم تشرع إلا لإخلاص العمل لله ولم يذكر الصيام في التنزيل استغناء  
 بقوله بما صبروا» لأن الصيام صبر كله، هذا ما قرره شارحون لكن في رواية البيهقي قيل يارسول الله وما إطعام الطعام  
 قال من قات عياله قيل وما وصال الصيام قال من صام رمضان ثم أدركه رمضان فصامه قيل وما إفتاء السلام  
 قال مصالحة أخيك قيل وما الصلاة والناس نيام قال صلاة العشاء الآخرة اه. وهو وإن ضعفه ابن عدى لكن أقام  
 له شواهد يعتضد بها ومع ملاحظته لا يمكن التفسير بغيره (حم حب هب عن أبي مالك الأشعري) قال الهيثمي  
 رجال أحمد رجال الصحيح غير عبدالله بن معاذ ووثقه ابن حبان (ت عن علي) أمير المؤمنين رضي الله عنه قال الترمذي  
 غريب لا نعرفه إلا من حديث عبدالرحمن بن إسحق وقد تكلم فيه من قبل حفظه اه. ولهذا جزم الحافظ العراقي  
 بضعف سنده وكثيراً ما يقع للمصنف عزو الحديث لمخرجه ويكون مخرجه قد عقبه بما يقدرح في سنده فيحذف  
 المصنف ذلك ويقتصر على عزوه له وذلك من سوء التصرف.

(إن في الجنة مائة درجة) أي درجات كثيرة جداً ومنازل عالية شاحخة فالمراد بالمائة التسكثير لا التحديد فلا

(١) ويمكن في متابعة الصيام مثل حال أبي هريرة وابن عمر وغيرهما من صوم ثلاثة أيام من كل شهر أوله

٢٣١٦- إِنَّ فِي الْجَنَّةِ بَحْرَ الْمَاءِ وَبَحْرَ الْعَسَلِ ، وَبَحْرَ اللَّبَنِ . وَبَحْرَ الْخَمْرِ ، ثُمَّ تَشْتَقِقُ الْأَنْهَارُ بَعْدَ - (حمت) عن معاوية بن حيدة - (ص)

٢٣١٧- إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَمَرَاغًا مِنْ مَسْكَ مِثْلَ مَرَاغِ دَوَابِكُمْ فِي الدُّنْيَا - (طب) عن سهل بن سعد - (ض)

٢٣١٨- إِنَّ فِي الْجَنَّةِ شَجْرَةً يَسِيرُ الرَّابُّ الْجَوَادُ الْمُضْمَرُ السَّرِيعُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ عَامٍ مِائَةَ طَعْمَهَا - (حم) م خ ت) عن أنس (ق) عن سهل بن سعد (حم ق ت) عن أبي سعيد ق - ه . عن أبي هريرة - (ص)

تدافع بينه وبين خبر إن عدد آي القرآن على قدر درج الجنة وقيل الحصر في المائة للدرج الكبار المتضمنة للصغار والدرجة المرقاة (لوان العالمين) بفتح اللام أي جميع المخلوقات (اجتمعوا) جميعاً (في إحداهن) لو سعتهم جميعهم لسعتها المفرطة التي لا يعلم كنه مقدارها الذي كونها والقصد بيان عظم الجنة (١) وأن أهلها لا يتنافسون في مساكنها ولا يتزاحون في أماكنها كما هو واقع لهم في الدنيا (ت عن أبي سعيد) قال الترمذي حسن صحيح (إن في الجنة بحر الماء) غير آسن (وبحر العسل) أي المصقى (وبحر اللبن) أي الذي لم يتغير طعمه (وبحر الخمر) الذي هولدة للشاربين (ثم تشقق الأنهار بعد) قال الطبري رحمه الله تعالى يريد بالبحر مثل دجلة والفرات وبحرهما وبالنهر مثل نهر معقل حيث تشقق منها جداول وخص هذه الأنهار بالذكر لكونها أفضل أشربة النوع الإنساني فالماء لريهم وطهورهم والعسل لشفائهم ونفعهم واللبن لقوتهم وغذائهم والخمر لذتهم وسرورهم وقدم الماء لأنه حياة النفوس وثى بالعسل لأنه شفاء للناس وثالث باللبن لأنه الفطرة وختم بالخمر لإشارة إلى أن من حرمه في الدنيا لا يحرمه في الآخرة (حم ت عن معاوية بن حيدة) بفتح الحاء المهملة بن معاوية بن كعب القشيري صحابي نزل البصرة .

(إن في الجنة لمرآغا من مسك) أي محلاً منبسطاً مملوئاً منه مثل المحل المملوء من التراب المعد لترغ الدواب أي تمكهم وتقلبهم فيه في الدنيا فلماذا قال (مثل مراغ دوابكم في الدنيا) في سعته وتكثيره وسهولة وجدانه لكل أحد وإنما شبهه به لأن الإنسان بالمألوف أنس وبالمهود أميل فليس في الجنة شيء يشبهه ما في الدنيا كما يحى في خبر (٢) قال في الصحاح مرغه في التراب تمريراً أي معك فتمعك والموضع متمرغ ومراغ ومرارغة وقال الزمخشري مرغته تمريراً إذا أشبعت رأسه وجسده دهناً ومن المجاز فلان يتمرغ في النعيم يتقلب فيه (طب) وكذا الأوسط (عن سهل بن سعد) قال المنذرى إسناده جيد وقال الحافظ الهيثمي رجالها ثقات .

(إن في الجنة لشجرة) قيل هي شجرة طوبى ويحتاج لتوقيف والشجر من النبات ما قام على ساق أو ما سماه بنفسه دق أو جل قاوم الشتاء أو عجز عنه ذكره في القاموس فشمّل شجر البلح وغيره (يسير الراكب) الفرس

ومثما من أوسطه وآخره والاثنين والخميس وعشر ذى الحجة ونحو ذلك (١) والله تعالى يقول وعرضها السموات والأرض، و«كعرض السماء والأرض»، وإذا كان هذا عرضها فما بالك بالطول (٢) أي يتمرغ فيه أهلها كما يتمرغ الدواب في التراب واحتمال أن المراد أن الدواب التي تدخل الجنة تتمرغ فيه بعيد وفي النهاية في الجنة مراغ المسك أي الموضع الذي يتمرغون فيه من ترابها والتمرغ التقلب في التراب وظاهر أن ذلك من باب ظهور الشرف وكال المقابلة وإن كانت دوابهم غير محتاجة لذلك لأن التمرغ لإزالة التعب عنها وهي ليس عليها تعب لكن ربما يقال إن ذلك لنحو دواب الجهاد التي تدخل الجنة مجازاة لأصحابها من باب تتميم اللذة لهم فإن أعمالهم تكون بين أيديهم تسرم رؤيتها ومنها تلك الدواب أي لكونهم جاهدوا عليها وأشار إليه بعض من تكلم على دواب الجنة وقد ثبت دخول بعض الدواب الدنيوية الجنة انتهى .

٢٣١٩- إن في الجنة مالا عين رأت ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب أحد - (طب) عن سهل  
ابن سعد - (ض)

(الجواد<sup>(١)</sup>) بالتخفيف أى الفائق أو السابق الجيد وفي رواية المجود الذى يجود ركض الفرس (المضمر<sup>(٢)</sup>) بضاد معجمة مفتوحة وميم مشددة أى الذى قل علفه تدريجاً ليشتد جريه قال الزركشى هو ينصب الجواد وفتح الميم الثانية من المضمر ونصب الراء نعت لمفعول الراكب وضبطه الأصمبلى بضم المضمر والجواد صفة للراكب فيكون على هذا بكسر الميم الثانية وقد يكون على البدل (في ظلها<sup>(٣)</sup>) أى راحتها ونعيمها إذا الجنة لا شمس فيها ولا أذى (مائة عام) في رواية سبعين<sup>(٤)</sup> (ما يقطعها) زاد أحدوهى شجرة الخلد والجملة حال من فاعل يسير يعنى لا يقطع الراكب المواضع التى تسترها أغصان الشجرة وفي ذكر كبر الشجرة رمز إلى كبر الثمرة ومن ثم ورد أن نبقها كقلال هجر وذابن لفضل المؤمن وأجلب مسرته فحين أبصر شجر الرمان مثلاً في الدنيا وحجم ثمرها وأن قدر السكرى من الشجر لا يبلغ مساحتها عشرة أذرع وثمرها لا يفضل على أصغر بطيخة ثم أبصر شجرة في ذلك القدر وثمرة منها تشبع أهل دار كان أفرط لا بهاجه واغتباطه وأزيد لاستعجابها واستغرابه وأبين لكنته النعمة وأظهر للزينة من أن يفجأ ذلك الشجر والنور على ما سلف له به عهد وتقدم له ألف فيأبصاره لها على ذلك الحجم دليل على تمام النضل وتناهى الأمر وأن ذلك التفاوت العظيم هو الذى يستوجب تعجبهم ويستدعى تحجبهم في كل أوان فسبحان الحكيم المنان، واستشكل هذا الحديث بأن من أين هذا الظل والشمس قد كورت وما في الجنة شمس؟ وأجاب السبكي بأنه لا يلزم من تكوير الشمس عدم الظل وإنما الناس ألقوا أن الظل ما تنسخه الشمس وليس كذلك بل الظل مخلوق لله تعالى وليس بعدم بل هو أمر وجودى له نفع في الأبدان وغيرها (حم خ ت عن أنس) بن مالك (ق عن سهل) بن سعد (حم ق ت عن أبي سعيد) الخدرى (ق ت ه عن أبي هريرة).

(إن في الجنة مالا عين رأت) في دار الدنيا (ولا أذن سمعت) فيها (ولا خطر على قلب أحد)<sup>(٥)</sup> فلا تعلم نفس ما أخفى لهم من قرة أعين، أخفوا ذكره عن الأغيار والرؤوم فأخفى ثوابهم عن المعارف والفهوم وقد أشهد الله عياده في هذه الدار آثاراً من آثارها وأنموذجاً منها من الروائح الطيبة واللذة والمناظر البهية والمناكح الشبية وفي خبر أبى نعيم يقول الله للجنة طيبى لا هلك فزاد طيباً فذلك البرد الذى يجده الناس في السحر من ذلك كما جعل سبحانه وتعالى نار الدنيا وغمرها وأحزائها وآلامها مذكرة بنار الآخرة وأخبر المصطفى صلى الله عليه وسلم أن شدة الحر والبرد من أنفاس جهنم فلا بد أن يشهد عياده أنفاس جهنم وما يذكرهم بها (تنبيه) استشكل هذا الحديث بما في حديث أبى داود وغيره أنه تعالى لما خلق الجنة أرسل جبريل عليه السلام إليها فقال انظر إليها وإلى ما أعددت لى أهلها فيها الحديث فقد رآته عين وأجيب بتمامه أن المراد من نظر جبريل عليه السلام لما أعده الله لاهلها فيها ما أعده لعامتهم فلا يتمتع أنه يعد فيها لبعضهم ما لم ينظر إليه جبريل عليه السلام وبأن المراد عين البشر لا الملائكة وسيجى بسطه (طب) وكذا البزار (عن سهل بن سعد) قال الهيثمى بعد ما عزاه لها رجال البزار رجال الصحيح اه وقضيته أن رجال الطبرانى ليسوا منهم فلو عزاه المصنف للبزار كان أجود.

(١) الجواد بالنصب على أنه مفعول الراكب أو بالجر بالإضافة أى الفائق الجيد (٢) المضمر هر أن يعلف حتى يسمن ويقوى على الجرى ثم يقل العلف بقدر القوت ويدخل بيتنا ويفشى بالجلال حتى يحمى فيعرق فإذا جف عرقه قل نخه وقوى على الجرى (٣) وقيل معنى ظلها ناحيتها وأشار بذلك إلى امتدادها (٤) ولا تعارض لأن المراد التكثير لا التحديد أو أن بعض أغصانها سبعين وبعضها مائة (٥) أى لم يدخل تحس علم أحد، كنى بذلك عن عظيم نعيمها القاصر عن كنهه علنا الآن وسيظهر لنا بعد إزاداته

٢٢٢٠ - إن في الجنة لسوقاً ما فيها شراء ولا بيع إلا الصور من الرجال والنساء ، فإذا اشتهى الرجل صورة دخل فيها - (ت) عن علي - (صح)

٢٢٢١ - إن في الجنة داراً يقال لها «دار الفرح» ، لا يدخلها إلا من فرح الصبيان - (عد) عن عائشة - (ض)

(إن في الجنة لسوقاً) يذكر ويؤنث والتأنيث أفصح والمراد به هنا مجتمع مجتمع فيه أهل الجنة وقد حفته الملائكة بما لا يخطر بقلب بشر يأخذون مما يشتهون بلا شراء وهو أنواع الالتذاذ كما قال (ما فيها شراء ولا بيع إلا الصور من الرجال والنساء فإذا اشتهى الرجل صورة دخل فيها) (١) أراد بالصورة الشكل والهيئة أي تغيير أوصافه بأوصاف شبيهة بتلك الصورة فالدخول مجاز عن ذلك وأراد به التزيين بالحمل والحلال وعليها فالتغيير الصفة لا الذات ذكره الطيبي وقال القاضي له معنيان أحدهما أنه أراد بالصورة الهيئة التي يختار الإنسان أن يكون عليها من التزيين ، الثاني أنه أراد الصورة التي تكون للشخص في نفسه من الصور المستحسنة فإذا اشتهى صورة منها صور الله بها وبدلها بصورته فتتغير الهيئة والذات قال وظاهره يستدعي أن الصور تباع وتشتري في ذلك السوق لأن تقدير الكلام إلا بيع الصور وشراءها وإلا لما صح الاستثناء فلا بد لها من عوض تشتري به وهو الإيمان والعمل الصالح على ما دل عليه نص الكتاب والسنة الدالة على تفاوت الهيئات والحلي في الآخرة بحسب الأعمال فجعل اختيار العبد لما يوجب صورة من الصور التي تكون لأهل الجنة اختيار لها وإتيانها بها ابتغاء له وجعله كالمتملك لها المتمكن منها متى شاء ونوزع فيه بما لا يجدى (فائدة) قال ابن عربي حدثني أوجد الدين الكرمانى قال كنت أخدم شيخاً وأنا شاب فرض بالبطن وكان في مغارة فلما عشتا تسكرت قلت ياسيدى أتركنى أطلب لك دواء من صاحب المارستان فلما رأى احتراقى قال اذهب إليه فذهب إليه فاذا هو قاعد في الخيمة ورجال قائمون بين يديه ولا يعرفنى فرأى واقفاً بين يديه مع الناس فقام إلى وأخذ ييدى وأكرمى وأعطانى الدواء وخرج معى في خدمتى فجئت الشيخ وأعطيته الدواء وذكرت له كرامة أمير المارستان فقال لى يا ولدى انى اشفتك عليك لما رأيت من احترافك من أجلى فأذنت لك ثم خفت أن يخرجك الأمير بعدم إقباله عليك فتجردت من هيكلى ودخلت في هيكل ذلك الأمير وقعدت في محله فلما جئت أكرمك وفعلت معك ما رأيت ثم عدت إلى هيكلى هذا ولا حاجة لى في هذا الدواء (ت) فى صفة الجنة (عن علي) أمير المؤمنين وقال غريب انتهى وضعفه المنذرى وذلك لأن فيه عبدالرحمن بن إسحاق قال الذهبى ضعفوه وأورده ابن الجوزى فى الموضوعات وددن عليه ابن حجر ثم قال ودوفى القلب منه شيء والمصنف بما محصوله أن له شواهد .

(إن فى الجنة داراً) أى عظيمة جداً فى النفاسة فالتشكيير للتعظيم (يقال لها دار الفرح) أى تسمى بذلك بين أهلها (لا يدخلها) من المؤمنين أى دخول سكنى بها كما يقتضيه الترغيب (الامن فرح) بالتشديد الصبيان يعنى الاطفال ذكوراً أو إناثاً فليس المراد الذكور فحسب وتفریحهم مثل أن يطفهم بشيء من الباكورة ويزينهم فى المواسم ويأتى إليهم بما يستعذب ويستقرب فيه شمول لصيانته وصبيان غيره لكن ابدأ بمن تعول (تنبیه) قال الراغب الفرق بين الفرح والمرور أن السرور انشراح الصدر بلذة فيها طمأنينة الصدر عاجلاً وأجلاً والفرح انشراح الصدر بلذة عاجلة غير آجلة وذلك فى اللذات البدنية الدنيوية وقد يسمى الفرح سروراً وعكسه لكن على نظر من لا يعتبر الحقائق ويتصور أحدها بصورة الاخذ (عد) عن أحمد بن حفص عن سليم بن شبيب عن عبد الله بن يزيد المقرئ عن ابن لهيعة عن هشام بن عروة (عن عائشة) أورده ابن الجوزى من هذا الوجه فى الموضوعات وقال ابن لهيعة ضعيف

(١) قال ابن حجر قوله دخل فيها: الذى يظهر لى أن المراد به أن الصورة تتغير فتصير شبيهة بتلك الصورة لا أنه يدخل فيها حقيقة والمراد بالصورة الشكل والهيئة .

- ٢٣٢٢ - إِنَّ فِي الْجَنَّةِ دَارًا يُقَالُ لَهَا دَارُ الْفَرَحِ ، لَا يَدْخُلُهَا إِلَّا مَنْ فَرِحَ بِتَأْمِي الْمُؤْمِنِينَ - حمزة بن يوسف السهمي في معجمه ، وابن النجار عن عقبة بن عامر - (ض)
- ٢٣٢٣ - إِنَّ فِي الْجَنَّةِ بَابًا يُقَالُ لَهُ الضُّحَى ، فَإِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ نَادَى مُنَادٌ : أَيُّ الدِّينِ كَانُوا يَدِيمُونَ عَلَى صَلَاةِ الضُّحَى ؟ هَذَا بِأَبْوَابِكُمْ فَادْخُلُوهُ بِرَحْمَةِ اللَّهِ - (طس) عن أبي هريرة
- ٢٣٢٤ - إِنَّ فِي الْجَنَّةِ بَيْتًا يُقَالُ لَهُ بَيْتُ الْأَسْحِيَاءِ - (طس) عن عائشة (ض)
- ٢٣٢٥ - إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لِنَهْرًا مَا يَدْخُلُهُ جَبْرَيْلٌ مِنْ دَخَلَةٍ فَيُخْرِجُ مِنْهُ فَيَنْفُضُ إِلَّا خَاقَ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ كُلِّ

وأحمد بن حفص منكر الحديث انتهى وفي الميزان أحمد بن حفص السعدي شيخ ابن عدى صاحب مناكير وقال ابن عدى هو عندي لا يعتمد الكذب .

(إن في الجنة دارا يقال لها دار الفرح) أي وهي على غاية من النفاسة والبهجة بحيث تعد من الفرائد وتتميز على غيرها بفضل حسن كما يفيد السياق ( لا يدخلها إلا من ) أي إنسان ( فرح بتأمي المؤمنين ) بشيء مما مر لأن الجزء من جنس العمل فن فرح من ليس له من يفرحه فرحه الله باسكان تلك الدار العلية المقدر الرفيعة المنار فان قلت ظاهر التقييد هنا باليتيم أن المراد بالصبيان فيما قبله اليتامى دون غيرهم قلت الاقعد أن يرادهم مطلق الصبيان وتكون الدار غير هذه لكن تذكر هذه الدار أنفس لأن تفريح اليتامى أفضل وإن كان تفريح كل شيء فاضلا ( حمزة ) أبو القاسم ( بن يوسف ) بن إبراهيم بن موسى ( السهمي ) بفتح السين المهملة وسكون الهاء نسبة إلى سهم بن عمرو وهو الجرجاني الحافظ له تصانيف معروفة ( في معجمه ) أي معجم شيوخه ( وابن النجار ) في تاريخه أي تاريخ بغداد كلاهما جميعا عن محمد بن القاسم القزويني عن أبي الحسن الوراق عن علي بن عبدالله عن محمد بن أحمد بن يزيد الحراني عن محمد بن عمرو بن خالد عن أبيه عن ابن طبيعة عن ابن غسانة ( عن عقبة بن عامر الجهني )

( إن في الجنة بابا يقال له الضحى ) أي يسمى باب الضحى ( فاذا كان يوم القيامة نادى مناد ) من قبل الله تعالى من الملائكة أو غيرهم ( أين الذين كانوا يديمون على صلاة الضحى ) في الدنيا فيأتون فيقال لهم ( هذا بابكم ) أي الذي أعد الله لكم ( فادخلوه ) فرحين مسرورين ( برحمة الله ) لا بأعمالكم فالمدامومة على صلاة الضحى لا توجب الدخول منه ولا بد وإنما الدخول بالرحمة لما تقرر في غير ما موضع أن العمل الصالح غير موجب للدخول بل إنما يحصل به الاستعداد للذي يتفضل عليه ، إن رحمة الله قريب من المحسنين ، وهذا تنويه عظيم بصلاة الضحى وهي سنة وما ورد مما يخالفه مؤول ( طس عن أبي هريرة ) قال الهيثمي وفيه سليمان بن داود النيسابى قال ابن عدى وغيره بتروك .

( إن في الجنة بيتا يقال له بيت الأسخياء ) أي يسمى بين أهل الجنة والملائكة بذلك والسخى الكريم والمراد أن لهم فيها بيتا عظيم الشأن يختص بهم دون غيرهم وقياس ما سبق فيما قبله أن يقال لا يدخله إلا الأسخياء والسخاء بالمد الجود والكرم ومقصود الحديث الحث على السخاء وتجنب البخل ( طس عن عائشة ) وقال تفرد به جحدري بن عبد الله وقال الهيثمي ولم أجد من ترجمه

( إن في الجنة نهرا ) بفتح الهاء في اللغة العالية وهو المجرى الواسع فوق الجدول ودون البحر ذكره الزمخشري وقال غيره هو ما بين حافتي الوادي سمي به لسعة ضوئه ( ما يدخله جبريل من دخلة ) بكسر الميم جار ومجرور الجار زائد أي مرة واحدة من الدخول ضد الخروج ( فيخرج منه فينتفض إلا خلق الله تعالى من كل فطرة تقطر منه

قَطْرَةٌ تَقَطُّرُ مِنْهُ مَلَكًا - أبو الشيخ في العظمة عن أبي سعيد - (ض)

٢٣٢٦ - إن في الجنة نهرًا يقال له رَجَبٌ، أشدُّ بياضًا من اللَّبَنِ وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ، مَنْ صَامَ يَوْمًا

مِنْ رَجَبٍ سَقَاهُ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ النَّهْرِ - الشيرازي في الالقباب (هب) عن أنس - (ض)

٢٣٢٧ - إن في الجنة درجة لا ينالها إلا أصحابُ الهُمومِ - (فر) عن أبي هريرة

٢٣٢٨ - إن في الجمعة ساعة لا يجمع فيها أحدٌ إلا مات - (ع) عن الحسين بن علي - (ض)

ملكا) يعني ما ينغمس فيه جبريل عليه السلام انغماسة فيخرج منه فينتفض انتفاضة إلا خلق الله تعالى من كل قطرة تقطر منه من الماء حال خروجه منه ملكا يسبحه دائما فقوله إلا الخ و محط الفائدة وهذا الحديث يوضحه مارواه العقيلي بسند ضعيف عن أبي هريرة رضى الله عنه مرفوعا في السماء بيت يقال له المعمور بحيال الكعبة وفي السماء الرابعة نهر يقال له الحيوان يدخل فيه جبريل عليه السلام كل يوم فينغمس فيه انغماسة ثم يخرج فينتفض انتفاضة فيخرج منه سبعون ألف قطرة فيخلق الله تعالى من كل قطرة ملكا يؤمرون أن يأتوا البيت المعمور فيصلون فيه ثم يخرجون فلا يعودون إليه أبدا فيتولى عليهم أحدهم ثم يؤمر أن يقف بهم من السماء موقفاً يسبحون الله تعالى فيه إلى أن تقوم الساعة انتهى قال ابن الجوزي موضوع فقال المؤلف ما هو بموضوع قال ابن حجر رحمه الله واستدل به على أن الملائكة أكثر المخلوقات لأنه لا يعرف من جميع العوالم من يتجدد من جنسه كل يوم سبعون ألفاً غير مائت من الملائكة في هذا الخبر (أبو الشيخ) الأصهباني (في العظمة) أى في كتاب العظمة له عن إبراهيم ابن محمد بن الحسن عن ابن عبد الله الخزومي عن مروان بن معاوية الفزاري عن زياد بن المنذر عن عطية (عن أبي سعيد) الخدرى ورواه عنه أيضاً الحاكم والديلمى قال المؤلف وزياد بن المنذر وضعفه أبو حاتم

(إن في الجنة نهرًا) من ماء (يقال له رجب) أى يسمى ذلك بين أهلها (أشد بياضاً من اللبن وأحلى من العسل من صام يوماً من شهر رجب سقاه الله من ذلك النهر) فيه إشعار باختصاص ذلك الشرب بعصومه وهذا تنويه عظيم بفضل رجب ومزية الصيام فيه وفيه كالذى قبله رمز إلى فضل الأهار وأنها أعظم ماء من الله به على عباده في الدارين قال الزمخشري أنه البساتين وأكرمها منظرًا ماء أشجاره مظلة والأهار في خلالها مطردة ولولا أن الماء الجارى من النعمة العظمى واللذة الكبرى وأن الجنان والرياض وإن كانت آتق شئ وأحسنه لاتروق النواظر وتمهج النفوس وتجلب الأريحية والنشاط حتى يجرى فيها الماء وإلا كان الأنفس الأعظم فانتأ والسرور الأوفر مفقوداً (الشيرازي في) كتاب (الالقباب هب عن أنس) قال ابن الجوزي هذا لا يصح وفيه مجاهيل لا يدري من هم انتهى وفي الميزان هذا باطل .

(إن في الجنة درجة) أى منزلة عالية (لا ينالها إلا أصحاب الهوموم) يعنى في طلب المعيشة كذا في الفردوس والمهم بالفتح الحزن والقلق وأهمنى الأمر بالألف أفلقنى وهمنى هما من باب قتل مثله وأهم الرجل بالأمر قام به كذا في المصباح قال الزمخشري تقول أى العرب أهمه الأمر حتى أهرمه أى أذابه ووقعت السوسة في الطعام فهمته هما أى أكلت لبابه وأهم به ونزل به مهم ومهمات (فر عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضاً أبو نعيم وعنه أورده الديلمى فلو عزاه المصنف إليه لكان أولى

(إن في الجمعة ساعة) أى لحظة قبل وليس المراد هنا الفلكية (لا يجمع فيها أحد إلا مات) أى بسبب الحجم وقوله في الجمعة أى في يومها ويحتمل أن المراد في ساعة من الأسبوع جميعه فالاول أقرب وفي الخبر ما يدل عليه

٢٣٢٩ - إن في الحَجْمِ شفاءً - (م) عن جابر - (ص)

٢٣٣٠ - إن في الصَّلَاةِ شُغْلًا - (ش حم قده) عن ابن مسعود - (ص)

٢٣٣١ - إن في اللَّيْلِ لَسَاعَةً لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى فِيهَا خَيْرًا مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ إِلَّا

(ع) عن يحيى بن العلاء عن زيد بن أسلم عن طلحة بن عبيد (عن الحسين بن علي) فيه يحيى بن العلاء وهو كذاب وقال الذهبي في التتبع في إسناده مثل يحيى بن العلاء وهو متروك انتهى وقال في الميزان يحيى بن العلاء البجلي ضعفه جماعة وقال الدارقطني متروك وقال أحمد كذاب يضع الحديث ثم سرد له مما أنكر عليه أخباراً هذا منها انتهى وحكم ابن الجوزي بوضعه فقال موضوع تعقبه المؤلف بأنه رواه البيهقي من حديث ابن عمر بلفظ إن في الجمعة ساعة لا يحتجم فيها من يحتجم إلا عرض له داء يشفي منه وقال عطاء أحد رجاله ضعيف

(إن في الحجْمِ شفاء) أي من غالب الأمراض لغالب الناس في قطر مخصوص في زمن مخصوص هكذا فافهم كلام الرسول ولا عليك من ضعف العقول فإن هذا وأشباهه يخرج جواباً لسؤال معين يكون الحجْم له من أنفع الأدوية ولا يلزم من ذلك الاطراد (م) من حديث عاصم (عن جابر) بن عبد الله قال عاصم إن جابر بن عبد الله عاد المقنع ثم قال لا أبرح أحتجم حتى يحتجم فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره

(إن في الصلاة شغلاً) وفي رواية لشغلاً باللام قال القرطبي اكنفي بذكر الموصوف عن الصفة فكأنه قال شغلاً كافيًا أو مانعاً من الكلام وغيره وقال غيره تنكيره يحتمل التنوع أي أن شغل الصلاة قراءة القرآن والتسبيح والدعاء لا الكلام أي شغلاً أي شغل لأنها مناجاة مع الله واستغراق في خدمته فلا تصلح للشغل فإن قيل فكيف حمل المصطفى صلى الله عليه وسلم أمامة بنت أبي العاص في صلواته على عاتقه وكان إذا ركع وضعها وإذا فجع من السجود أعادها قلنا إسناده الخلل والوضع والرفع إليه مجاز فإنه لم يعتمد حملها الكفا على عاداتها تتعلق به وتجلس على عاتقه وهو لا يدفعها فإذا كان علم الخبيصة يشغله عن صلواته حتى استبدل بها فكيف لا تشغله هذه؟ قال بعض الأولياء : وقل من يشغل برعاية مخارج الحروف والترقيق والتفخيم الإدغام والإقلاب ونحو ذلك إلا اشتغل عن الصلاة وفاته الحضور مع الله الذي هو روحها لأن النفس ليس في إمكانها الاشتغال بشيئين معا وقال الغزالي : بين هذا الخبر أن الاستئناس بالناس من علامات الإفلاس فإذا رأيت نفسك معرضة عن الصلاة متطلعة إلى كلام الناس وملاقاتهم بلا حاجة فاعلم أنه فضول ساقه الفراغ إليك فإذا أعطيت الصلاة حقها وجدت حلاوة المناجاة واستأنست بها واشتغلت عن الخلق واستوحشت من صحبتهم والمصلون وأفدون إلى باب الملك فهم من يقرع الباب بأنامل فقره معتذراً من ذنوبه مؤملاً أن يفتح له باب الغفر ليطفئ نيران مخالفته وهم الظالمون ومنهم من يقرع بأنامل رجائه لقبول العمل وجزيل البر والثواب - وهم المقتصدون ومنهم من يقرع بأنامل التعظيم متدلاً مغضياً عن ملاحظة الأسباب ليفتح له بالإذن ويرفع الحجاب فيرشدك أن يفتح له رش حم قده عن ابن مسعود) قال : كنا نسلم على النبي صلى الله عليه وسلم وهو في الصلاة فيرد علينا فلما رجعنا من عند النجاشي سلمنا فلم يرد ثم ذكره، وقضيته أن تحريم الكلام في الصلاة كان بمكة قبل الهجرة فإن ابن مسعود إنما قدم من الحبشة إلى مكة قبلها ويعارضه حديث زيد بن أرقم عند الشيخين كنعان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يكلم أحداً صاحبه بحاجته حتى نزلت وقوموا لله قانتين، فأمرنا بالسكوت ونهينا عن الكلام قال ابن أرقم مدني فظاهر حديثه أن تحريم الكلام في الصلاة كان في المدينة بعد الهجرة وأجيب بأن ابن أرقم لم يبلغه تحريم ذلك إلا حين نزول الآية فيكون نزولها غاية لعدم بلوغ النهي عن الكلام لهم لعدم النهي على الإطلاق .

(إن في الليل لساعة) يحتمل أن يراد بها الساعة النجومية وأن يراد جزؤ منها ونكرها حثاً على طلبها بإحياء الليالي



أعطاه إياه ، وذلك كل ليلة - (حمم) عن جابر - (صح)

٢٣٢٢ - إن في المعارض لمدوحة عن الكذب - (عدهق) عن عمران بن حصين - (ض)

٢٣٢٣ - إن في المال لحقا سوى الزكاة - (ت) عن فاطمة بنت قيس - (ض)

(لا يوافقها) أى يصادفها (عبد) في رواية رجل (مسلم يسأل الله تعالى فيها خيرا من أمر الدنيا والآخرة إلا أعطاه إياه وذلك كل ليلة) أى ذلك المذكور يحصل كل ليلة فلا يختص ببعض الليالي بل كائن في جميعها قيل تلك الساعة في الثلث الأخير الذى يقول فيه الله من يدعونى فأستجيب له وقيل وقت السحر وقيل مطلقة وجزم الغزالي بأنها مهمة في جميع الليالي كلية القدر في رمضان وحكمة لإبهامها توفر الدواعى على مراقبتها والاجتهاد في الدعاء في جميع ساعات الليل كما قاله في إبهام حكمة ليلة القدر (حمم) في الصلاة (عن جابر) ولم يخرج به البخارى

(إن في المعارض) جمع معراض كفتحاح من التعريض وعرفه المتقدمون بأنه ذكر لفظ محتمل يفهم منه السامع خلاف ما يريد المتكلم والمتأخرون كالولى التفتازانى بأنه ذكر شيء مقصود بلفظ حقيقى أى مجازى أو كنانى ليدل به على شيء آخر لم يذكر في الكلام (لمندوحة) بفتح الميم وسكون النون ومهملتين بينهما واو سعة وفسحة من التدح وهو الأرض الواسعة (عن الكذب) أى فيها سعة وفسحة وغنية عنه كقولك للرجل سمعت من تكبره يدعو لك ويدكرك بخير ويريد به عند دعائه للسئدين فإنه داخل فيهم قال الغزالي والحديث فيما إذا اضطر الانسان إلى الكذب أما إذا لم يكن حاجة ولا ضرورة فلا يجوز التعريض والتصريح جميعا لكن التعريض أهون قال البيهقى بين بالحديث أن هذا لا يجوز فيما يرد به ضررا ولا يضر الغير أى كقول ابن جبير للحجاج حين أراد قتله وقال له ماتقول قال قاسط عادل فقال الحاضر من ما أحسن ما قال ظنوا أنه وصفه بالقسط والعدل قال الحجاج يا جاهلة سماني مشركا ظالما ثم نبي وأما القاسطون الآية وهم الذين كبروا برهم يعدلون ولم يزل السلف يتحرون التباعد عن الكذب بالتعريض فكان بعضهم يقول لخادمه إذا جاء من يطلبه ولا غرض له بإقبيه قل له ما هو هوون يريد به الهاون الذى يدق فيه وكان الشعبي يقول لخادمه دور بأصبعك دارة في الحائط وقل له ما هو في الدار وكان الجارحى يقول إذا أنكر ما قاله الله يعلم ما قلته بتوم النقي بحرف ما ويريد أنه موصول (عد) من حديث أبى إبراهيم الترمذى عن داود بن الزبرقان عن سعد بن أبى عروبة عن قتادة عن زرارة بن أبى أوفى عن عمران بن حصين مرفوعا ثم قال ابن عدى لأعلم أحدا رفعه غير داود (هق) وكذا ابن السى كما في الدرر (عن عمران بن حصين) موقوفا قال البيهقى الصحيح هكذا ورواه أبو إبراهيم عن داود الزبرقانى عن ابن أبى عروبة فرفعه قال الذهبى داود تركه أبو داود انتهى وتخصيص ذلك بالمرزوم يوم أنه لا يعرف لاشهر منهما ولا أحق بالمرزوم وهو غفلة فقد خرج به باللفظ المرزوم عن عمران المذكور البخارى في الأدب المفرد

(إن في المال لحقا سوى الزكاة) كفسكك الأسير وإطعام المضطر وسقى الظمآن وعدم منع الماء والملح والنار وانقاذ محترم أشرف على الهلاك ونحو ذلك قال عبد الحق فهذه حقوق قام الإجماع على وجوبها وإجبار الأغبيا عليها فقول الضحاك نسخت الزكاة كل حق مالى ليس فى عمله وما تقرر من حمل الحقوق الخارجة عن الزكاة على ما ذكر هو اللائق الموافق لمذهب الجمهور وله عند جمع من السلف محامل لا تلائم ماعليه المذاهب المستعملة الآن فذهب أبو ذر إلى أن كل مال مجموع يفضل عن القوت وسداد العيش فهو كنز وأن آية الوعيد نزلت فيه وعن على كرم الله وجهه أربعة آلاف نفقة وما فوقها كنز وتأول عياض كلام أبى ذر على أن مراده الإنكار على السلاطين الذين يأخذون لأنفسهم من بيت المال ولا ينفقونه فى وجوهه وقول النووى هذا باطل لأن سلاطين زمنه لم تكن هذه صفتهم ولم يخونوا إذ منهم الخلفاء الأربعة رده الزين العراقى بأنه أراد بعض نواب الخلفاء كعناوية وقد وقع بينه

- ٢٣٣٤ - إِنَّ فِي أُمَّتِي خَسْفًا، وَمَسْخًا، وَقَذْفًا - (طب) عن سعيد بن أبي راشد - (ض)
- ٢٣٣٥ - إِنَّ فِي تَقِيفٍ كَذَابًا، وَمَبِيرًا - (حم) عن أسماء بنت أبي بكر - (صح)
- ٢٣٣٦ - إِنَّ فِي مَالِ الرَّجُلِ فِتْنَةً، وَفِي زَوْجَتِهِ فِتْنَةٌ، وَوَلَدِهِ - (طب) عن حذيفة - (صح)
- ٢٣٣٧ - إِنَّ فِيكَ لَخَصْلَتَيْنِ يَجِبُهُمَا اللَّهُ تَعَالَى: الْحِلْمُ وَالْإِنَاءَةُ - (م) عن ابن عباس - (صح)

وبين أبي ذر بسبب ذلك ما أوجب نقله إلى المدينة وهذا الحديث له عند مخرجه الترمذى تمة وهي ثم تلاء ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب، الآية وطريق الاستدلال بها أنه تعالى ذكر إيتاء المال في هذه الوجوه ثم قفاه بإيتاء الزكاة فدل على أن في المال حقا سوى الزكاة قال الطيبي والحق حقان حق يوجهه الله على عباده وحق يلتزمه العبد على نفسه الزكية الموقاة عن الشح الذى جلبت عليه واليه الإشارة بقوله على حبه أى الله أوجب الطعام وأنشد تعود بسط الكف حتى لوانه نناها لقبض لم تطعه أنامله

(ت) فى الزكاة (عن فاطمة بنت قيس) الفهرية من المهاجرات تأخرت وفاتها ثم قال أعنى الترمذى أبو حمزة ميمون الأعرابي أى أحد رواه ضعيف انتهى وقال البيهقي تفرد به ميمون الأعرابي وهو مجروح ومن ثم من المصنف لضعفه (إن فى أمتي) عام فى أمة الإجابة والدعوة (خسفا) لبعض المدن والقرى أى غورا وذهابا فى الأرض بما فيها من أهلها (ومسحا) أى تحول صور بعض الآدميين إلى صورة نحو كلب أو قرد (وقذفا) أى رميها بالحجارة من جهة السماء يعنى يكون فيها ذلك فى آخر الزمان وقد تمسك بهذا ونحوه من قال بوقوع الخسف والمسح فى هذه الأمة وجعله المانعون مجازا عن مسخ القلوب وخسفها (طب) وكذا البزار (عن سعيد بن أبي راشد) الجمعى يقال قتل باليامة قال الهيثمى وفيه عمرو بن جمح وهو ضعيف (إن فى تقيف) القبيلة المعروفة المشهورة (كذابا) هو المختار بن أبي عبيد بن مسعود الثقفى قام بعد وفاة الحسين ودعا الناس إلى الطلب بثأره وغرضه من ذلك أن يصرف إلى نفسه وجوه الناس ويتوصل به إلى تحصيل الإمارة وكان طالبا للديناذ كره شارحون ومبيرا) أى مهلكا لجمع عظيم من سلف هذه الأمة من أباى غيره أهل مكة أو المراد به الحجاج قال المصنف اتفقوا على أن المراد بالكذاب هنا المختار بن عبيد المدعى النبوة أن جبريل عليه السلام يأتيه قتله ابن الزبير، وبالخير الحجاج وقال ابن العربى الحجاج ظالم معتدى ماعون على لسان المصطفى صلى الله عليه وسلم من طرق خارج عن الإسلام عندى باستخفافه بالصحابة كابن عمر وأنس كذا ذكره فى المعارضه (م عن أسماء بنت أبي بكر) الصديق أم ابن الزبير لما صلب الحجاج ابنها أرسل إليها فلم تأته فأتابها فقال كيف رأيت الله صنع بعدوه قالت رأيتك أفسدت عليه دنياه وأفسد عليك آخرتك سميت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكرته .

(إن فى مال الرجل) ذكر الرجل غالبى (فتنة) أى بلاء ومحنة وفى هنا سببية (وفى زوجته فتنة و) فى (ولده) فتنة كما نطق به نص القرآن فى غير ما كان ومر توجيهه بما محصوله أنهم يوقعونه فى الإثم والعدوان ويقربونه من سخط الرحمن (طب عن حذيفة)

(إن فىك) ياشعج واسمه المنذر بن عائد (لخصلتين) تثنية خصلة (يحبها الله تعالى) ورسوله قال وماهما يارسول الله قال (الحلم) أى العقل وتأخير مكافأة الظالم أو العفو عنه أو غير ذلك (والإناءة) التثبت وعدم العجلة وسببه أن قدم عليه فى وفد عبد القيس فابتدر رسول الله صلى الله عليه وسلم القوم بنياى سفرهم وتخلف الأشعج وهو أصغرهم حتى أتاهم وجمع مائة ولس وبنين أبيضين ومشى فقبل يده فذكره فقال يارسول الله أنا أتخلق بهما أم الله جبلتني عليهما قال بل الله جبلك لحمد الله وهذا لا يناقضه الهى عن مدح المرء فى وجهه لأن ما كان من النبوة فهو وحى والوحى لا يجوز كتبه أو أن المصطفى صلى الله عليه وسلم علم من حال الأشعج أن المدح لا يلحقه منه إعجاب فأخبره بأن ذلك

٢٣٣٨ - إن قبر إسماعيل في الحجر - الحاكم في السكبي عن عائشة

٢٣٣٩ - إن قدر حوضي كما بين أيلة وصنعاء من اليمن ، وإن فيه من الأباريق كعدد نجوم السماء - (حمق) عن أنس - (صح)

٢٣٤٠ - إن قذف المحصنة ليهدم عمل مائة سنة - البزار (طب ك) عن حذيفة - (ح)

٢٣٤١ - إن قريشاً أهل أمانة ، لا يبيغهم العثرات أحد إلا كبه الله لمنخريه - ابن عساكر بن جابر (خدطب) عن رفاعه ابن رافع (ح)

ع- يحبه الله ليزداد لروماً ويشكر الله على ما منحه (م) في الإيمان (ت) في البر عن ابن عباس (إن قبر إسماعيل) النبي ابن ابراهيم الخليل عليهما الصلاة والسلام (في الحجر) بالكسر هو الحوط عند الكعبة بقدر نصف دائرة فهو مدفون في ذلك الموضع بخصوصه ولم يثبت أنه نقل منه لغيره (ا) كفي السكبي أي في كتاب السكبي عن عائشة أم المؤمنين (إن قدر حوضي) مفرد الحياض (كما بين أيلة) مدينة بطرف بحر القلزم من طرف شام كانت عامرة وهي الآن خراب يمر بها حجاج مصر وغزة وغيرهم فيكون أمامهم (وصنعاء اليمن) احترز عن صنعاء الشام وري كما بين صنعاء وأيلة (وإن فيه من الأباريق أي ظروفًا كائنة من جنس الأباريق من بيانية كعدد نجوم السماء) في رواية البخاري كنجوم السماء وهو مبالغة وإشارة إلى كثرة العدد عند جمع لكر صوب النوى أنه على ظاهره ولا مانع منه عقلاً ولا شرعاً (حمق عن أنس) بن مالك :

(إن قذف المحصنة) أي رميها بالزنا والمحصنة العفيفة (لهدم) أي يسقط ويحبط (عمل مائة سنة) أي يحبط من الأعمال الحسية التي قدمها القاذف كل مائة سنة بفرض أنه عمر وأعيد مائة عام وهذا تغليظ شديد حيث عظيم على حفظ اللسان عن ذلك والظاهر أن اراد بالمائة الكثير لا التحديد قياساً على نظائره المارة ومن هذا الوعيد الشديد أخذاه كبيرة (البزار) في سننده (طب ك عن حذيفة) ابن اليماني قال الهيثمي فيه ليث ابن سليم وهو ضعيف وقد يحسن حديثه وبقيه رجاله رجال الصحيح .

(إن قريشاً أهل أمانة) قال الرافي يجوز أنهم ائتمنوا على التقدم للإمامة وأن المراد أن توقيهم واحترامهم ومحبتهم ومكاتبهم من المصطفى صلى الله عليه وسلم أمانة أئتمن عليها الناس أو المراد قوة أمانتهم وكما لها يرشد إليه خبر علي أمانة الأمير من قريش يعدل أمانة اثنين من غيرهم (لا يبيغهم) أي لا يطلب لهم (العثرات) جمع عثرة وهي الخصلة التي من شأنها العثر أو الخرور (أحد) من الناس (إلا كبه الله) أي قلبه (لمنخريه) أي صرعه أو ألقاه على وجهه يعني أذله وأهانته وخص المنخرين جرياً على قولهم رغم أنفه وأرغم الله أنفه أي ألقاه في الرغام واللام في المنخرين لام التخصيص فيفيد أن الكب لها خاصة وهذا كناية عن خذلان عدوهم ونصرهم عليه كيف وقد طهر الله قلوبهم وقربهم وهم وإن تأخر إسلامهم فقد بلغ فيهم المبلغ العلي (ابن عساكر) في التاريخ (عن جابر) بن عبد الله (خط طب عن رفاعه) بكسر الراء وفتح الفاء مخففة (ابن رافع) ضد الخافض الأنصاري المدني له رواية قال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعمر اجمع لي قومي بجمعهم ثم دخل عليه فقال أدخلهم عليك أو تخرج إليهم قال بل أخرج إليهم فقال هل فيكم من أحد غيركم قالوا نعم حلفوا أنا منا وبنو إخواننا وبنو حلفائنا منا وبنو إخواننا منا وبنو إخواننا منا وبنو إخواننا منا وأنتم لا اسمعون أو لياق منكم المتقون فإن كنتم أولئك فذاك وإلا فانظروا لا يأتى الناس بالأعمال يوم القيامة وتأتون بالانقال فيعرض عنكم ثم رفع يديه وقال يا أيها الناس الخ ما هنا قلها ثلاثاً قال الهيثمي رواه أحمد والطبراني والبزار ورجال أحمد وأحد إسنادي الطبراني ثقات .

٢٣٤٢ - إن قلب ابن آدم مثل العصفور ، يتقلب في اليوم سبع مرات - ابن أبي الدنيا في الاخلاص (كهب) عن أبي عبيدة - (ض)

٢٣٤٣ - إن قلب ابن آدم بكل واد شعبة ، فمن أتبع قلبه الشعب كلها لم يبالي الله بأى واد أهلكه ، ومن توكل على الله كفاه الشعب - (ه) عن عمرو بن العاص (ض)

٢٣٤٤ - إن قلوب بني آدم كلها بين أصبعين من أصابع الرحمن كقلب واحد يصفه حيث شاء - (حم)

(إن قلب ابن آدم) أى ما أودع فيه (مثل العصفور) الطائر المعروف (يتقلب في اليوم سبع مرات) الظاهر أن المراد بالسبع تكثير التقلب لا التحديد أخذاً من نظائره ثم الكلام في قلب الإنسان لاني مطلق الحيوان كأنطق به الخبر وخصه لأنه محل المعارف والعلوم والأفعال الاختيارية وإدراك الكليات والجزئيات والحيوان وإن وجد فيه شكله وقام به ما يدرك مصالحه ومنافعه ويميز به بين مفاسده ومضاره لكنه إدراك جزئى طبيعى وشتان ما بينه وبين إدراك العلميات والاعتقادات ، وهذا المعنى امتاز عن بقية الأعضاء وكان صلاحها بصلاحة وفسادها بفسادها (ابن أبي الدنيا) أبو بكر (في) كتاب (الإخلاص ك) في الرقائق (هب عن أبي عبيدة) بن الجراح رضى الله عنه قال الحاكم على شرط مسلم وردّه الذهبي وقال فيه انقطاع

(إن قلب ابن آدم بكل واد) قال الطيبي لا بد فيه من تقدير أى في كل واد له (شعبة) من شعب الدنيا يعنى أن أنواع المتفكر فيه بالقلب متكررة مختلفة باختلاف الأغراض والشهوات والنيات وإذا كانت القلوب كثيرة الالتفات سريعة التقلب والحركات فلا بد للعبد من جمع همهته عن بعض الجهات والأعراض عن غيرها لئلا يتبدد همه (فمن) جعل همه الآخرة فاز ومن خالف (وأتبع قلبه الشعب) وتشعب القلب همومه المتشعبة وأمانيه وأوديته طرق الهوى إلى أنواع شهوات الدنيا (كلها لم يبالي الله تعالى بأى واد أهلكه) لا اشتغاله بذيابه وإعراضه عن مولاه (ومن توكل على الله كفاه الشعب) أى كفاه مؤنة حاجاته المتشعبة المختلفة فإذا قطع العبد شغل جوارحه عن الدنيا في وقت فكرته وتقيده ومنع قلبه من التشتت في ميادين الأمور الدنيوية اجتمع همه وحضر عقله فاذا حضر له ذلك ثم تفكر بالتوكل على الرحمن لاعلى عقله فتحت له الفكرة باب الفهم لكلام ربه ومعرفته ومواقع وعده ووعيده «إن في ذلك لذكرى لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد» قيل باع «ابن عمر حاراً له وقال كان لنا موافقاً لكنه أذهب شعبة من قلبي فبعته لذلك والشعبة الطائفة والقطعة من الشيء قال الرخشى شعبة الشيء ما تشعب منه أى تفرع كغصن الشجرة وشعبة الجبال ما تفرق من رؤسها فأصل الشعب وما اشتق منه للتفريق وإنما قيل لضد وهو الملامة لوقوعها عقب التفريق أو بعده اه . وقد أبان الخبر أن القلب هو محل العلوم والمعارف والأفعال الاختيارية وأن الحواس معه كالحجاب مع الملك لأنها تدرك المعلومات ثم تؤديها إليه ليحكم عليها ويتصرف فيها فهى آلات وخدمة له وهى معه كملك مع رعيته وهو محل العقل عند الأكثر «أفلم يسيرا في الأرض فتكون لهم قلوب يعقلون بها» ولكن تعمى القلوب، وبه رد على القائلين بأنه في الدماغ كأى حنيفة والأطباء (ه عن عمرو بن العاص) وفيه صالح بن رزين قال في الميزان حدث بحديث منكر ثم ساق هذا الخبر

(إن قلوب بني آدم كلها بين أصبعين) أى هو سبحانه قادر على تقلب القلوب باقتدار تام كما يقال فلان بين أصبعي ويراد به كمال التصرف فيه فهو تمثيل أو أراد بالأصبعين الداعيتين لأن القلب صالح ليله إلى الإيمان والكفر ولا يميل لأحدهما إلا عند حدوث داعية وإرادة يحدثها الله تعالى قال الطيبي وفي جمع القلوب إشارته برأفته ورحمته على أمته (من أصابع الرحمن) نسب تقلب القلوب إليه تعالى إشعاراً بأنه تولى بنفسه أمر قلوبهم ولم يكلف لأحد من ملائكته وخص الرحمن تعالى بالذكر إيداناً بأن ذلك لم يكن إلا لحض رحمته وفضل نعمته كي لا يطلع أحد غيره على

(م) عن ابن عمر - (صح)

٢٣٤٥ - إِنَّ كَذِبًا عَلَىٰ لَيْسَ كَكَذِبٍ عَلَىٰ أَحَدٍ ، فَمَنْ كَذَبَ عَلَىٰ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ - (ق)

عن المغيرة (ع) عن سعيد بن زيد - (صح)

٢٣٤٦ - إِنَّ كَسْرَ عَظْمِ الْمُسْلِمِ مِثْلُ كَكْسْرِ حَيًّا - (عب ص ده) عن عائشة - (صح)

٢٣٤٧ - إِنَّ كُلَّ صَلَاةٍ تَحَطُّ مَا بَيْنَ يَدَيْهَا مِنْ خَطِيئَةٍ - (حم طب) عن أبي أيوب - (ح)

٢٣٤٨ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَىٰ عَتَقَهُ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ لِكُلِّ عَبْدٍ مِنْهُمْ دَعْوَةً مُسْتَجَابَةً - (حم) عن أبي هريرة ، أو

سرايرهم ولا يكتب عليهم ما في ضمائرهم ذكره القاضي واعتراضه بأنه جاء في رواية من أصابع الله فلا يتم ما ذكره في حين الرد لأن عدم إشعار إحدى الروايتين بفائدة زائدة لا ينافي إشعار الأخرى (كقلب واحد يصرفه حيث) وفي رواية كيف (يشاء) أى يتصرف في جميع قلوبهم كتصرفه في قلب واحد لا يشغله قلب عن قلب أو معناه كتصرف واحد منكم في قلب واحد فهو إشارة إلى تمام قدرته على تصرفها ولا يشغله شأن عن شأن قال الطيبي وليس المراد أن تصرفه في القلب الواحد أسهل عليه من التصرف في القلوب كلها فإن ذلك عنده تعالى سواء وإنما أمره إذا أراد شيئاً أن يقول له كن فيكون ، لكن ذلك راجع إلى العباد وإلى ما شاهدوه وعرفوه فيما بينهم كقوله سبحانه «وهو أهون عليه» أى أهون فيما يجب عندكم وينقاس على أصولكم وتقتضيه عقولكم وإلا فلا ابتداء والإنشاء عنده سواء قال الإمام الرازى وهذا عبارة عن كون القلب مقهوراً محدوداً مقصوراً محصوراً مغلوباً متناهياً وكلما كان كذلك امتنع أن يكون له إحاطة بما لا نهاية له إلا إحاطة بحلاله متعذرة وفيه أن المؤمن ينبغي كونه بين الخوف والرجاء (حم م) في الإيمان بالقدر وكذا النسائي (عن ابن عمرو) بن العاص وتمامه عند مسلم ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «اللهم مصرف القلوب صرف قلوبنا على طاعتك»

(إن كذباً على) بفتح الكاف وكسر المعجمة (ليس ككذب) بكسر الذال (على أحد) غيرى من الأمة فإن الكذب عليه أعظم أنواع الكذب لأدائه إلى هدم قواعد الدين وإفساد الشريعة وإبطال الأحكام (فمن كذب على متعمداً) أى غير مخطئ في الإخبار عنى بالشئ على خلاف الواقع (فليتبوا) أى فليتخذ لنفسه (مقعداً من النار) مسكنه أمر بمعنى الخبر أو بمعنى التحذير أو التهمك أو الدعاء على فاعل ذلك أى بواه الله ذلك واحتمال كونه أمراً حقيقة والمراد من كذب على فليأمر نفسه بالتبوء بعيد وهذا وعيد شديد يفيد أن الكذب عليه من أكبر الكبائر بل عده بعضهم من الكفر قال الذهبي وتعمد الكذب عليه من أكبر الكبائر بل عده بعضهم من الكفر وتعمد الكذب على الله ورسوله في تحريم حلال أو عكسه كفر محض قال ولاح من هذا الخبر أن رواية الموضوع لا تحل (ق عن المغيرة) بن شعبة (ع عن سعيد بن زيد) ورواه أيضاً الزار وأبو يعلى وكثيرون

(إن كسر عظم المسلم ميتاً ككسره حياً) في الإثم وبه صرح في رواية وهذا قاله الحفار أخرج عظاماً أو عضداً فذهب ليكسرها وخرج بقولهم في الإثم القصاص فلو كسر عظم ميت أو فقراً عينه فلا قود بل يؤدب لجرأته على المشلة (عب ص ده عن عائشة) أم المؤمنين

(إن كل صلاة تحط ما بين يديها من خطيئة) يعنى تكفر ما بينها وبين الصلاة الأخرى من الذنوب كما يوضحه روايات أخر والمراد الصغائر وعلى هذا التقرير فالمراد بالصلاة المفروضة (حم طب عن أبي أيوب) الأنصارى قال الهيثمى وإسناده حسن

(إن لله تعالى عتقاً) من النار (في كل يوم وليلة) يعنى من رمضان كما جاء في رواية أخرى (لكل عبد منهم) أى لكل إنسان

أبي سعيد سمويه عن جابر - (صح)

٢٣٤٩ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى عِبَادًا يَعْرِفُونَ النَّاسَ بِالتَّوَسُّمِ - الْحَكِيمِ ، وَالْبِزَارِ عَنِ أَنَسِ - (ح)  
 ٢٣٥٠ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى عِبَادًا اخْتَصَمَهُمْ بِجَوَائِحِ النَّاسِ ، يَفْرَعُ النَّاسُ إِلَيْهِمْ فِي حَوَائِجِهِمْ ، أَوْلَيْكَ الْآمِنُونَ  
 مِنْ عَذَابِ اللَّهِ - (طب) عن ابن عمر - (ح)

من أولئك العتقاء (دعوة مستجابة) أي عند فطره أو عند بروز الأمر بعنقه وهذه منقبة عظيمة لرمضان وصومه وللدعاء والداعي (نتيجه) قال الحكيم دعاء كل إنسان إنما يخرج على قدر ما عنده من قوة القلب فربما يخرج شديد النور بمنزلة شمس تطلع وقد يخرج دعاء بمنزلة قر يطلع ودعاء يخرج بعض تقصير فنوره كالكواكب (حم عن أبي هريرة أو أبي سعيد) الخدرى شك الأعمش (سمويه عن جابر) قال الهيثمي رجال أحمد رجال الصحيح كذا ذكره في موضع وأعاده في آخر وقال فيه أبان بن أبي عياش متروك

(إن لله عبداً يعرفون الناس) أي أحوالهم وضمائرهم (بالتوسم) أي التفرس غرقوا في بحر شهوده لجاد عليهم بكشف الغطاء عن قلوبهم فأبصروا بها بواطن الناس واطلعوا على ضمائرهم وأما من شغل بنفسه ودواهاها فليس من أهل هذا الباب بل فراسته خدعت نفسه له حتى تدسه في التراب وتمازج الحديد ثم قرأ، إن في ذلك آيات للذين يتوسمون، (تمة) قال الداراني القلب بمنزلة قبة مضروبة حولها أبواب مغلقة فأى باب فتح من القلب بعمله انفتح له باب إلى جهة الملكوت والملا الأعلى وينفتح ذلك الباب بالمجاهدة والورع والإعراض عن الشهوات ولذلك كتب عمر إلى أمراء الأجناد احفظوا ماتسمعون من المطيعين فإنه يتجلى لهم أمور صادقة ، وقال بعضهم يد الله على أفواه العلماء لا ينطقون إلا بما هيأه الله لهم من الحق وقال آخر لو شئت لقلت إن الله يطلع الخاشعين علي بعض سره وقال الجنيد المحدث إذا قرن بالقديم اضمحل ولم يبق له أثر وشتان بين من ينطق عن درسه أو نفسه وبين من ينطق عن ربه « وما ينطق عن الهوى، وقال ابن عربي لا تنكر على الصوفية النطق عن الغيب مع إيمانك بالمثال المحسوس: أن المرأة إذا صقلت وجلى عنها الصدأ وتجلت صورة الناظر فيها أليس يرى نفسه حسناً أو قبيحاً فإن جاء أحد خلفه تجلت صورته في المرأة فأبصره على أية صورة هو ولم يره بعينه المعهودة فن عمداً إلى امرأة قلبه فجلاها من صدأ الاغيار وأماط عنها كل حجاب يحجبها عن تجلى صور المعقولات والمغيبات بأنواع الرياضات والمجاهدات صفت وتجلي فيها كل ما قابلها من المغيبات فنطق علي شاهد ووصف مارأي، ما كذب الفؤاد مارأي، (الحكيم) الترمذي في نوادره (والبزار) في مسنده وكذا الطبراني وأبو نعيم وان جرير وابن السنن (عن أنس) قال الهيثمي إسناده حسن وتبعه السخاوي لكن في الميزان عن أبي حاتم في ترجمة بشر بن الحكم أنه روى خبراً منكراً وهو هذا والله أعلم (إن لله تعالى عبداً اختصهم بجوائح الناس) أي بقضائهم ولفظ رواية الطبراني بدل عبداً اختصهم إلى آخره:

خلقاً خلقهم لجوائح الناس (يفزع الناس إليهم) أي يلجئون إليهم ويستغيثون بهم (في حوائجهم أولئك الآمنون من عذاب الله) أضافهم إليه إضافة اختصاص وخصهم بالنيابة عنه في خلقه وجعلهم خزائن نعمه الدينية والدنيوية لينفقوا على المحتاجين فيجب شكر هذه النعمة ومن شكرها بذلها للطالبيين وإغاثة المهوفين ليحفظ أصول النعم وتثمر الزيادة من المنعم كما خص قوماً بحجج العلوم الدينية في العقائد وبعلم شريعة المصطفى صلى الله عليه وسلم ومعرفة الحلال والحرام في الفروع الفقهية فإن هؤلاء قوم عرفوا الله معرفة التوحيد واعترفوا له باللسان وقبلوا العبودية وقاموا بحقوق الخلق إعظاماً لجلال الحق فجوزوا بالأمان من عذاب النيران وهذا يوضح خبر الطبراني أيضاً إن لله عبداً استخصهم لنفسه لقضاء جوائح الناس وآلى علي نفسه أن لا يعذبهم بالنار فإذا كان يوم القيمة أجلسوا علي منابر من نور يتحداثون إليه والناس في الحساب، (طب عن ابن عمر) ابن الخطاب قال الهيثمي فيه شخص ضعفه

٢٣٥١ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى عِنْدَ كُلِّ فِطْرِ عِتْقَاءَ مِنَ النَّارِ ، وَذَلِكَ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ - (هـ) عن جابر (حم ط هـ)  
عن أبي أمامة (ح)

٢٣٥٢ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَوَامًا يَخْتَصِمُ بِالنَّعْمِ لِمَنَافِعِ الْعِبَادِ ، وَيَقْرَأُ فِيهِمْ مَا بَدَّلُوها ، فَإِذَا مَنَعُوها نَزَعَهَا مِنْهُمْ خَوَّلَهَا إِلَى غَيْرِهِمْ - ابن أبي الدنيا في قضاء الحوائج - (ط ب حل) عن ابن عمر - (ح)

٢٣٥٣ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى تِسْعَةٌ وَتِسْعِينَ اسْمًا ، مِائَةٌ إِلَّا وَاحِدًا ، مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ - (ق ت هـ) عن

الجمهور وأحمد بن طارق الراوي عنه لم أعرفه وبقية رجاله رجال الصحيح

(إن لله تعالى عند كل فطر) أى وقت فطر كل يوم من رمضان وهو تمام الغروب (عتقاء) من صائى رمضان (من النار) أى من دخول نار جهنم (وذلك) يعنى العتق المفهوم من عتقاء (فى كل ليلة) أى من رمضان كما جاء مصرحاً به فى روايات أخر وهذا أيضاً معلم بعظم فضل الشهر وصومه (هـ عن جابر) بن عبدالله (حم ط ب عن أبي أمامة) قال الهيثمى رجال أحمد والطبرانى موثوقون انتهى وقال البيهقى عقب تحريجه هذا غريب ومن رواية الأكارب عن الأضاغر وهى رواية الأعمش عن الحسين بن واقد اهـ . وأورده ابن الجوزى فى الموضوعات ولكن رد.

(إن لله تعالى أقواماً يختصمهم بالنعم لمنافع العباد) أى لأجل منافعهم (ويقرأها فيهم ما بدلوها) أى مدة درام إعطائهم منها للمستحق (فإذا منعوها نزعها منهم نحوها إلى غيرهم) لمنهم الإعطاء للمستحق ، إن الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم ، فالعاقب الحازم من يستديم النعمة ويدأوم على الشكر والإفضال منها على عباده واكتساب ما يفوز به فى الآخرة وما يتبع فيما آتاك الله الدار الآخرة ولا تنس نصيبك من الدنيا وأحسن كما أحسن الله إليك ، (ابن أبي الدنيا) أبو بكر (فى قضاء الحوائج) أى كتابه المؤلف فى فضل قضاء حوائج الناس (ط ب حل) وكذا البيهقى فى الشعب والحاكم بل وأحمد ولم يحسن المصنف بإسماله (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الحافظ العراقى وتبعه الهيثمى فيه محمد بن حسان السبجى وفيه لين ووثقه ابن معين يرويه عن أبي عثمان عبد الله بن زيد الحمصى وقد ضعفه الأزدي

(إن لله تسعة وتسعين اسماً) منها ماهو ثبوتى ومنها ماهو سلبى ومنها ماهو باعتبار فعل من أفعاله لكنها توقيفية على الأصح فلا يجلب اختراع اسم أو وصف له إلا يقرآن أو خبر صحيح مصرح به لا بأصله الذى اشتق منه فحسب ولم يذكر لنحو مقابلة أو مشاكلة (مائة إلا) اسماً (واحداً) بدل من اسم إن أو تأكيد وأنصب بتقدير أعنى وزاده حذراً من تصحيف تسعة وتسعين بسبعة وسبعين أو مبالغة فى المنع عن الزيادة بالقياس (من أحصاها) حفظها أو أطاق القيام بحفظها أو عرفها أو أحاط بمعانيها أو عمل بمقتضاها بأن وثق بالرزق إذ قال الرزاق مثلاً وهكذا وعدّها كلمة تبركا وإخلاصاً والفضل للمتقدم وسيجيء ما يؤيده (دخل الجنة) مع السابقين الأولين أو بغير سبق عذاب وليس فى الخبر ما يفيد الحصر فى هذا العدد لأن قوله من أحصاها صفة تسعة وتسعين ويدل لعدم الحصر خبر أسألك بكل اسم سميت به نفسك أو أنزلته فى كتابك أو علمته أحداً من خلقك أو استأثرت به فى علم الغيب عندك وخصها لأنها أشهرها أو أظهرها معنى أو لتضمنها معانى ما عداها أو لأن العدد زوج وفرد والفرق أفضل ومنتهى الأفراد بلا تكرار تسعة وتسعون أو غير ذلك كما سبق توضيحه (فائدة) قال العارف ابن عربى الذى يختص به أهل الله تعالى على سبع مسائل من عرفها لم بعض عليه شئ من علم الحقائق وهى معرفة أسماء الله تعالى ومعرفة التجليات ومعرفة خطاب الحق عباده بلسان الشرع ومعرفة كمال الوجود ونقصه ومعرفة الإنسان من جهة حقائقه ومعرفة الخيال ومعرفة العلل والأدوية (ق ت هـ عن أبي هريرة وابن عساكر) فى التاريخ (عن عمر) بن الخطاب .

(إن لله تعالى تسعة وتسعين اسماً) بالنصب على التمييز أى من جملة أسمائه هذا التقدير فليس فيه نفي غيرها وقد

أبي هريرة - ابن عساكر عن عمر (صح)

٣٢٥٤ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى تَسْعَةٌ وَتَسْعِينَ اسْمًا ، مِائَةٌ إِلَّا وَاحِدًا ، لَا يَحْفَظُهَا أَحَدٌ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ ، وَهُوَ

وَتَرْيْحُ الْوَتْرِ - (ق) عن أبي هريرة - (صح)

٣٢٥٥ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى مَلَائِكَةٌ سَيَّاحِينَ فِي الْأَرْضِ يَبْلُغُونِي مِنْ أَمْرِ السَّلَامِ - حم ن (حب ك) عن

ابن مسعود - (صح)

٣٢٥٦ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى مَلَائِكَةٌ يَزُولُونَ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ يَحْسُونَ الْكَلَالَ عَنْ دَوَابِّ الْغَزَاةِ . إِلَّا دَابَّةً فِي عُنُقِهَا

جرس - (طب) عن أبي الدرداء - (ح)

نقل ابن عربي إن الله تعالى ألف اسم قال وهذا قليل فيها ولو كان البحر مداداً لأسماء ربي لنفد البحر قبل أن تنفذ أسماء ربي ولو جئنا بسبعة أبحر مثله مدداً، وإنما خص هذه لشهرتها ولما كانت معرفة أسمائه توقيفية لا أعلم إلا من طريق الوحي والسنة ولم يكن لنا التصرف فيها بما لم يهتد إليه مبلغ علمنا ومنتهى عقولنا وقد هيئنا عن إطلاق ما لم يرد به توقيف وإن جؤزه العقل وحكم به القياس فالنقصان عنه كالزيادة غير مرضى وكان الاحتمال في رسم الخط واقعاً باشتباه سعة وتسعين في زلة الكاتب وهفوة القلم بسبعة وتسعين أو تسعة وسبعين فينشأ الاختلاف في المسموع من المستطور أكده حسماً للعادة وإرشاداً للاحتياط بقوله (مائة) بالنصب على البدل (إلا) اسماً (واحداً) وفي رواية للبخاري إلا واحدة بالتأنيث ذهاباً إلى معنى التسمية أو الصفة أو الكلمة (لا يحفظها أحد إلا دخل الجنة) فيه دلالة على أن معنى أحصاها في الخبر المار حفظها وبه صرح البخاري (وهو وتر) أي فرد (يحب الوتر) أي يفضل الوتر في كثير من الاعمال والطاعات كما ينبئ عنه جعل الصلاة خمساً والطهارة ثلاثاً والطواف سبعمائة والصوم في السنة شهراً واحداً والحج في العمر مرة واحدة والزكاة في الحول مرة وعدد ركعات الصلاة في الحضر سبع عشرة وفي السفر إحدى عشر وقيل معناه يحب الوتر أي المخلص في عبادته الذي تفرد تعالى بها وقيل غير ذلك (ق) عن أبي هريرة (رضي الله تعالى عنه وفي الباب غيره .

(إن الله تعالى ملائكة) جمع ملك ونكره علي معنى (بعض صفته كذلك) (سباحين) بسين مهملة من السياحة وهي السير يقال ساح في الأرض يسبح سياحة إذا ذهب فيها أصله من السبح وهو الماء الجاري المنبسط (في الأرض) في مصالح بني آدم وفي رواية بدله في الهراء (يلغونني من) في رواية عن (أمتي) أمة الإجابة (السلام) ممن يسلم على منهم وإن بعد قطره وتناثرت داره أي فيرة عليهم سماعه منهم كما بين في خبر آخر وهذا التعظيم للمصطفى صلى الله عليه وسلم وإجلالاً لمنزله حيث سخر الملائكة الكرام لذلك قال السبكي قال ابن بشار تقدمت إلى قبر النبي صلى الله عليه وسلم فسلمت فسمعت من داخل الحجر الشريفة وعليك السلام (حم ن) في الصلاة (حب ك) في التفسير كلهم (عن ابن مسعود) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وقال الهيثمي رجاله رجال الصحيح قال الحافظ العراقي الحديث متفق عليه دون قوله سباحين

(إن الله تعالى ملائكة يزلون في كل ليلة) من السماء إلى الأرض (يحسون الكلال عن دواب الغزاة) أي يذهبون عنها التعب والنصب بحسبها وإسقاط التراب عنها وفي رواية يحسرون أي يكشفون (الإدانة) فرساً أو نحوها بما أعد للكر والفر أو الحمل لمتعلقات الغزو (في عنقها جرس) بالتحريك وروي بسكون الراء أي جلجل أي صوت جلجل فإن الملائكة لا تدخل مكاناً فيه ذلك وهذا زجر شديد عن تعليق الجلاجل بالدواب فيكره ذلك تنزيهاً ولا فرق بين الجرس الكبير والصغير خلافاً لبعضهم (طب) من رواية عباد بن كثير عن ليث بن أبي سليم عن يحيى



٢٣٥٧ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى مَلَائِكَةً فِي الْأَرْضِ تَنْطِقُ عَلَى السُّنَّةِ بَنَى آدَمَ بِمَا فِي الْمَرْءِ مِنَ الْخَيْرِ وَالشَّرِّ -  
(ك هب) عن أنس - (ص)

٢٣٥٨ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى مَلَكَ يُنَادِي عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ : يَا بَنِي آدَمَ قُومُوا إِلَيَّ نِيرَانِكُمُ الَّتِي أَوْقَدْتُمُوهَا عَلَى  
أَنْفُسِكُمْ فَأَطْفِئُوهَا بِالصَّلَاةِ - (طب) والضياء عن أنس - (ض)

٢٣٥٩ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى مَلَكَ مُوَكَّلًا بِمَنْ يَقُولُ : يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ فَمَنْ قَالَهَا قَالَ لَهُ الْمَلِكُ : إِنَّ أَرْحَمَ  
الرَّاحِمِينَ قَدْ أَقْبَلَ عَلَيْكَ فَسَلِّ - (ك) عن أبي أمامة - (ص)

عن عباد عن أم الدرداء (عن أبي الدرداء) قال الزين العراقي رحمه الله في المعنى سندُه ضعيف وبينه في شرح  
الترمذى فقال وعباد بن كثير ضعيف وقال تليذه الهيثمي فيه ليث بن أبي سليم وهو مدلس وبقية رجاله ثقة وفي  
بعضهم كلام لا يدفع عدالته .

(إن لله تعالى ملائكة في الأرض تنطق على السنة بنى آدم) أى كأنها تركب ألسنتها على ألسنتهم كما فى التابع  
والمتبوع من الجن (بما فى المرء من الخير والشر) لأن مادة الظهارة إذا غلبت فى شخص واستحكمت صار مظهرأ  
للأفعال الجميلة التى هى عنوان السعادة فيستفيض ذلك على الألسنة وضده من استحمت فيه مادة الخبث ومن ثم  
لم تزل سنة الله جارية فى عبده بإطلاق الألسنة بالثناء والمدح لطيبين الأختيار وبالثناء والذم للخبيثين الأشرار ليعيز  
الله الخبيث من الطيب فى هذه الدار وينكشف الغطاء بالكلية يوم القرار (ك) فى الجهاد (هب عن أنس) قال مرآ  
بجنازة فأنشأ عليها خيراً فقال وجبت أى الجنة ومر بأخرى فأنشأ عليها شراً فقال وجبت أى النار فستل عنه  
فذكره قال الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبى

(إن لله تعالى ملكاً ينادى عند كل صلاة) أى مكتوبة ولا يلزم من ذلك سماعنا لدائه بعد ذلك بإخبار الشارع  
(يا بنى آدم قوموا إلى نيرانكم التى أوقدتموها على أنفسكم) يعنى خطاياكم التى ارتكبتموها وظلمتم بها أنفسكم حتى  
أعدت لكم مقاعد فى جهنم التى وقودها الناس والحجارة (فأطفئوها بالصلاة) أى انمحو أثرها بفعل الصلاة فإنها  
مكفرة للذنوب وفى رواية بالصدقة وفعل القربات بمحو الخطيئات وفى هذا من تعظيم حرمة الصلاة والصدقة وتأكيد  
شأنها بما لا يخفى توقعه فى الدين فلم أن فعل القربات تمحو الخطيئات . أخرج الحكيم عن نافع قال خرجت عتق من  
النار لا تمز على شىء إلا أحرقتة فأخبر بها عمر رضى الله عنه فصعد المنبر وقال أيها الناس أطفئوها بالصدقة فجاء ابن  
عوف بأربعة آلاف فقال ابن عمر ماذا صنعت خسرت الناس فتصدقوا فطفئت فقال: عمر لو لم تفعل لذهبت حتى  
أنزل عليها (طب والضياء) المقدسى (عن أنس) قال الهيثمي فيه أبان بن أبى عياش ضعفه شعبة وأحمد ويحيى

(إن لله تعالى ملكاً موكلاً) لفظ رواية الحاكم إن ملكاً موكلاً كذا رأيت به بخط الذهبى وغيره من  
الحفاظ (بمن يقول يا أرحم الراحمين) أى بمن يتلفظ بها ثلاثاً عن صدق وإخلاص بطابفة القلب واللسان (فمن  
قالها) كذلك (ثلاثاً) من المرات (قال له الملك) الموكل به (إن أرحم الراحمين قد أقبل عليك) أى بالرحمة  
والرأفة واستجابة الدعاء (فسله) فإنك إن سألته أعطاك سؤلك وهل المراد أن كل إنسان يقول  
ذلك يوكل به ملك مخصوص أو ملك واحد موكل بالكل الأقرب الأول لكثرة قائل ذلك فى خلق الله  
تعالى وتفرقهم فى الأقطار وتواصل ذلك القول أمام الليل وأطراف النهار وهذا حث على لزوم الدعاء عقب  
قول ذلك (ك) من حديث كامل بن طلحة عن فضالة (عن أبي أمامة) ثم صححه وتعقبه الذهبى وقال فضالة ليس  
بشئ فأين الصحة ؟ .

٢٢٦٠ - إنَّ لله تَعَالَى مَلَكًا لَوْ قِيلَ لَهُ التَّقَمِ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ وَالْأَرْضِينَ بِلِقَمَةٍ وَاحِدَةٍ لَفَعَلَ ، تَسْبِيحُهُ وَسُبْحَانُكَ حَيْثُ كُنْتَ ، - (طَب) عن ابن عباس - (ح)

٢٢٦١ - إنَّ لله تَعَالَى مَا أَخَذَ ، وَلَهُ مَا عَطَى ، وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِأَجَلٍ مُّسَمًّى - (حَم ق د ن ه) عن أسامة ابن زيد - (صَح)

٢٢٦٢ - إنَّ لله تَعَالَى رِيحًا يَبْعَثُهَا عَلَى رَأْسِ مِائَةِ سَنَةٍ تَقْبِضُ رُوحَ كُلِّ مُؤْمِنٍ - (ع) والرويانى ، وابن قانع (ك) والضياء عن بريدة - (صَح)

٢٢٦٣ - إنَّ لله تَعَالَى فِي كُلِّ يَوْمٍ جُمُعَةٍ سِتِّمِائَةِ أَلْفٍ عَتِيقٍ يَعْثَقُهُمْ مِنَ النَّارِ ، كُلُّهُمْ قَدْ اسْتَوْجَبُوا النَّارَ -

(إنَّ لله تَعَالَى مَلَكًا لَوْ قِيلَ لَهُ) أى لو قال الله له (التقم) أى ابتلع (السموات السبع والأرضين) السبع من فيهما (بلقمة واحدة لفعل) أى لا يمكنه فعل ما أمره به بلا مشقة لعظم خلقه (تسبيحه سبحانك) أى أنزهك يا الله (حيث كنت) وهذا مسوق لبيان عظم أجرام الملائكة وعظيم خلق الله تعالى وباهر سلطانه وأنه سبحانه ليس يتصل بهذا العالم كما أنه غير منفصل عنه قال في المصباح واللقمة اسم لما تلقم في مرة كجردة اسم لما يجرع في مرة ولقمة الشيء لقما من باب تعب والتقمته أكلته بسرعة (طَب) وكذا فى الأوسط (عن ابن عباس) وقال تفرد به وهب ابن رزق قال الهيثمى ولم أر من ذكر له ترجمة .

(إنَّ لله تَعَالَى مَا أَخَذَ) من الأولاد وغيرهم لأن العالم كله ملكه فلم يأخذ ما هو للخلق بل ما هو له عندهم فى معنى العارية (وله ما أعطى) أى ما بقى لنا فإذا أخذ شيئاً فهو الذى كان أعطاه فإن أخذه وأخذ ما له فلا ينبغي الجزع لأن مستوى الأمانة يقبض عليه الجزع لاستعادتها وما فيها مصدرية أو موصولة وقدم الأخذ وإن تأخر فى الواقع لأنه فى بيان ما قبض ثم أكد هذا المعنى بقوله (وكل شيء) بالرفع على الابتداء وروى بالنصب عطفاً على اسم إن أى كل شيء من الأخذ والإعطاء أو من الأتس أو بما هو أعم فجنح وكل ما بأيدينا ملكه وفى ملكه وسلطانه يتصرف كيف يشاء (عنده) أى فى علمه (بأجل مسمى) أى معلوم مقدر فلا يتقدم شيء قبل أجله ولا يتأخر عنه فإذا انتهى أجله انقضى وجاء غيره وإنما قال المصطفى صلى الله عليه وسلم معرفاً إيماناً بما الأمر عليه ليسم الأمر إليه فيرزق درجة التسليم والتفويض مع بذل المجهود فيما يحبس منا أن يرجع فيه إليه بحسب الحال فى المخالفة بالتوبة والاستغفار وفى الموافقة بالشكر وطلب الإقامة على الموافقة ومن استحضر ذلك هانت عليه المصائب وتصر على فقد الحبايب وهذا قاله لابنته حين أرسلت تدعوه إلى ابن لها فى الموت فأرسل يقرئها السلام ويقول لها ذلك فعلها به حقيقة التوحيد وهذه الحقيقة توجب السكوت تحت مجارى الأقدار قال النووى رحمه الله هذا الحديث من أعظم قواعد الإسلام المشتملة على مهمات كثيرة من أصول الدين وفروعه والآداب والصبر على النوازل كلها والهموم والاسقام وغير ذلك من الأعراض (حَم ق د ن ه) كلهم فى الجنائز (عن أسامة بن زيد) بالألف متقاربة .

(إنَّ لله تَعَالَى رِيحًا يَبْعَثُهَا) أى يرسلها (على رأس مائة سنة) تمضى من ذلك القرن (تقبض روح كل مؤمن) ومؤمنة المراد أن ذلك يكون فى آخر الزمان على رأس قرن من القرون لأنه يكون على رأس مائة سنة من قوله قال المؤلف هذه المائة قرب الساعة وابن الجوزى ظن أنها المائة الأولى من الهجرة وليس كذلك (ع والرويانى) فى مسنده (وابن قانع) فى معجمه (ك) فى الفتن (والضياء) فى المختارة كلهم (عن بريدة) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى وقال الهيثمى رواه البزار أيضاً ورجاله رجال الصحيح اه وأخطأ ابن الجوزى فى حكمه بوضعه .  
(إنَّ لله تَعَالَى فِي كُلِّ يَوْمٍ جُمُعَةٍ) قيل أراد بالجمعة الأسبوع عبر عن الشيء آخره لأنه بما يتم به ويوجد عنده (ستائة ألف عتيق)

(ع) عن أنس - (ض)

٢٣٦٤ - إنَّ لله تَعَالَى مائةَ خَلْقٍ وَسَبْعَةَ عَشَرَ خُلُقًا، مِنْ أَنَاةٍ بِخَلْقِ مَنَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ - الحكيم (ع هب  
 ب) عن عثمان بن عفان - (ح)

يحتمل من الآدميين (ويحتمل من غيرهم أيضا كالجن يعتمدهم من النار) أى من دخول نار جهنم يوم القيامة كلهم قد استوجبوا (النار) أى دخولها بقتضى الوعيد والظاهر أن المراد بالسائة ألف التكثير وأهم فوق ذلك بكثير ورحمته سقت غضبه فإن فرض إرادة التحديد فجملة ذلك ثمانية عشر ألف إن كان رمضان كاملا فإن كان ناقضا فيكون سبعة عشر ألف وأربعمائة ألف (ع عن أنس) ورواه عنه من طريق أخرى ابن عدى وأبو يعلى وابن حبان فى الضعفاء والبيهقى فى الشعب قال الدارقطنى فى العلل والحديث عن ثابت انتهى وأقره عليه الحافظ العراقى وأورده فى الميزان فى ترجمة أزور بن غالب التيمى من حديثه وقال منكر الحديث أتى بما لا يحتتمل فكذب وفى اللسان بعدما ساق الحديث قال أبو زرعة ليس بقوى وقال الساجى منكر الحديث وقال ابن حبان لا يحتتمل به إذا انفرد كان يخطئ ولا يعلم .

(إن لله تعالى مائة خلق) أى وصف (وسبعة عشر) وفى رواية ستة عشر وفى أخرى بضعة عشرة خلقا بالضم فهما وفى رواية بدل خلقا شريعة (من أناة) يوم القيامة (يخلق منها) أى واحد (دخل الجنة) قال الحكيم كأنه يريد أن من أناة يخلق واحد منها وهب له جميع سيئاته وغفر له سائر ذنوبه وفى خبر أن الأخلاق فى الخزان فإذا أراد الله بعد خير أمته خلقا منها ألا ترى أن المفرط فى دينه المضيع لحقوقه يموت وهو صاحب خلق من هذه الأخلاق فتنتطق الألسنة بالثناء عليه فأخلاق الله أخرجها لعباده من باب القدرة وخزنها لهم فى الخزان وقسمها بينهم على قدر منازلهم عنده فهم من أعطاهم منها واحدة ومنهم من أعطاهم خمسة وعشرا وأكثر أو أقل فمن زاد منها ظهر منه حسن معاملة الخلق والخالق على قدر تلك الأخلاق ومن نقصه منها ظهر عليه بقدره فهذه الأخلاق وأكثرها مما سمى به والذى لم يسم به داخل فيما سمى به لأن اللين والرزانة من الحلم والرفق والرحمة من البراة فمنحه الله إياه واحدة من هذه الأخلاق أن يعطيه بوزن ذلك الاسم فيشرق نوره على قلبه وفى صدره فيصير لنفسه بذلك الخلق بصيرة فيعتادها ويتخلق بها فحقيق بمن أكرمه بذلك أن يهب له مساويه ويستره بعفوه ويدخله جنته وقد عد فى بعض الروايات من تلك الأخلاق كظم الغيظ والعفو عند القدرة والصلة عند القطيعة والحلم عند السفه والوقار عند الطيش ووفاء الحق عند الجحود والإطعام عند الجوع والقطيعة عند المنع والإصلاح عند الإفساد والتجاوز عن المسئى والعطف على الظالم وقبول المعذرة والإجابة للحق والتجافى عن دار الغرور وترك التماذى فى الباطل فإذا أراد الله بعد خيرا وفقه لذلك الأخلاق وإن أراد به شرا خلق بينه وبين أخلاق إبليس التى منها أن يغضب فلا يرضى ويسمع فيحقد ويأخذ فيشره ويلعب فيلهو (تمت) قال ابن عربى سئل الجنيد عن المعرفة والعارف فقال لون الماء لون إنائه أى هو متخلق بأخلاق الله تعالى حتى كأنه هو وما هو هو (تنبيه) لم يصرح فى هذا الحديث فى أى مكان هذه الأخلاق ولم يصرح بأن الآتى بشيء من هذه الأخلاق شرطه الإسلام وقد بين ذلك فى حديث آخر روى الطبرانى عنه فى الأوسط مرفوعا . إن لله عز وجل لوحا من زبرجدة خضراء تحت العرش كتب فيه أنا الله لا إله إلا أنا أرحم الراحمين خلقت بضعة عشر وثلاثمائة خلق من جاء بخلق منها مع شهادة أن لا إله إلا الله دخل الجنة . وإسناده حسن ولا منافاة بين قوله فى الحديث المشروح مائة وقوله فى الحديث ثلثمائة لانا إن قلنا أن مفهوم العدد ليس بحجة فالقليل لا ينق الكثیر ولا فيمكن أن يقال إن منها مائة وسبعة عشر أصول والباقي متشعبة عنها داخل تحتها فأخبر مرة بالأصول وأخرى بها وما تفرع عنها (الحكيم) الترمذى (ع هب) من حديث عبد الواحد بن زيد عن عبد الله بن راشد مولى عثمان (عن عثمان) ابن عفان ثم قال سمى البيهقى هكذا رواه عبد الواحد بن زيد البصرى الزاهد وليس بقوى فى الحديث وقد خولف فى إسناده ومثته اه ولما عزاه الهيمى إلى أبى يعلى قال فيه عبد الله بن راشد ضعيف اه وقال فى اللسان قال ابن عبد البر عبد الواحد بن زيد الزاهد أجمعوا على تركه وقال ابن حبان يقلب الاخيار من سوء حفظه وكثرة رمه

٢٣٦٥ - إِنَّ اللَّهَ مَلَكَ أَعْطَاهُ سَمْعَ الْعِبَادِ ، فَلَيْسَ مِنْ أَحَدٍ يُصْنَعُ عَلَيَّ إِلَّا أْبْلَغْنِيهَا ، وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي أَنْ لَا يُصَلِّيَ عَلَيَّ عِنْدَ صَلَاةٍ إِلَّا صَلَّى لِي عَشْرًا مِثْلَهَا - (ط) عن عمار بن يام - (ض)

٢٣٦٦ - إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ تَسْعَةٌ وَتِسْعِينَ اسْمًا ، مِائَةٌ غَيْرَ وَاحِدَةٍ ، إِنَّهُ وَرَجَبُ الْوَتْرِ ، وَمَا مِنْ عَبْدٍ يَدْعُو بِهَا إِلَّا وَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ - (حل) عن علي (ض)

٢٣٦٧ - إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ تَسْعَةٌ وَتِسْعِينَ اسْمًا مِنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ ، هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ

فاستحق الترك اه وعبد الله بن راشد ضعفه وبه أعل الهيثمي الخبر كما تقرر لكنه عصب احتجاية برأسه وحده فلم يصب . (إن لله تعالى ملكا أعطاه سمع العباد) أي قوة يقتدر بها علي سماع ما ينطق به كل مخلوق من إنس وجن وغيرهما (فليس من أحديص علي) صلاة (إلا) سمعها و(أبلغنيها) وإني سألت ربي أن لا يصلي علي عبد) أي إنسان (صلاة) واحدة (إلا صلى عليه عشر أمثالها) هذه إحدى الروايتين للطبراني عن عمار وفي رواية ثانية له عنه إن لله ملكا أعطاه أسماء الخلائق كلها وهو قائم علي قبري إذا مت إلى يوم القيامة فليس أحد من أمتي يصلي علي صلاة إلا سماه باسمه واسم أبيه وقال يا محمد صلي عليك فلان فيصلي الرب تعالي وتبارك عليه بكل واحدة عشرة (ط) عن عمار بن ياسر) قال الهيثمي فيه نعيم بن ضمضم ضعيف وابن الخيمري لم أعرفه وبقية رجاله رجال الصحيح .

(إن لله عز وجل تسعة وتسعين اسماً) الاسم كلمة وضعت بإزاء مسمى متى أطلقت فهم منها ذلك المسمى (مائة غير واحدة) قال الرافعي في أماليه قاله دفعاً لثروهم أنه للتقريب ودفعاً للاشتباه وقال البيضاوي فائدة التأكيد المبالغة في المنع عن الزيادة بالقياس أو لئلا يلبس تسعة وتسعين بسبعة وتسعين أو تسعة وتسعين من زلة الكاتب وهفوة القلم فينشأ الاختلاف في المسموع من المسطور وتأنيث واحدة لإرادة الكلمة أو الصفة أو التسمية وهذا العدد لا يدل على الحصر هنا فقد ثبت في الكتاب الرب المولى ، النصير ، المحيظ ، الكافي ، العلام وغير ذلك وفي ، السنة الحنان المسان الجميل وغيرها وخصها بالذكر لكونها أشهر لفظاً وأظهر معنى وهذا ذكره القاضي وسيجيء عن الطيبي ما يردّه (إنه وتر) أي فرد (رحب الوتر) أي يشيب عليه ويرضاه وبقوله (وما من عبد) أي إنسان (يدعو) الله بها أي بهذه الأسماء (إلا وجبت له الجنة) أي دخولها مع السابقين أو بغير سبق عذاب بشرط صدق النية وخلوص الطوية (تنبيه) قال ابن عربي كل حكم ثبت في باب العلم الإلهي للذات إنما هو للألوهية وهي أحكام ونسب وإضافات وسلوب فالكثرة في النسب لافي العدد وهنا زل قدم من شرك بين من يقبل التشريك ومن لا يقبله عند كلاهم في الصفات واعتدوا فيه على الأمور الجامعة التي هي الدليل والحقيقة والعلة والشرط وحكروا بها غائباً وشاهدت فأما شاهدت فقد يسلم وأما غائباً فلا (حل عن علي) أمير المؤمنين رضي الله عنه

(إن لله عز وجل تسعة وتسعين اسماً) بتقديم التاء على السين فيهما (من أحصاها) أي من قرأها كلمة كلمة علي منهج الترتيل كأنه يعدها أو من عها وتدبر معانيها واطلع علي حقائقها أو من أطاها أي أطاق القيام بحقتها والعمل بمقتضاها بأن تأمل معانيها واستعمل نفسه فيما يناسبها فالعني الأول عام والثاني خاص وثالث أضخص ولذا قبل الأول للعوام والثاني للعلماء والثالث للأولياء (دخل الجنة) يعني من أتى عليها حصراً وتعداداً وعلماً وإيماناً فدعا الله بها وذكره وأثنى عليه استحق بذلك دخول الجنة قال القاضي وأسماء الله عايشة أن يطلق عليه سبحانه بالنظر إلى ذاته واعتبار صفة من صفاته السلبية كالندوس والأول ، أو الحقيقية كالعليم والقادر ، أو الإضافية كالخديد والملك . أو باعتبار فعل من أفعاله كالخالق والرازق وهو الله) علم حال علي الإله الحق دلالة جامعة لجميع معاني الأسماء الآتية بعده قيل أصله لاها بالسريانية فعرّب وقيل عربي وضع لذاته وصف في أصله لكنه غالب عليه فلم يستعمل في غيره ولا في الكفر

الرَّحِيمُ، الْمَلِكُ، الْقُدُّوسُ السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ الْمُهِمَّنُ، الْعَزِيزُ الْجَبَّارُ، الْمُتَكَبِّرُ، الْخَالِقُ، الْبَارِي الْمَصُورُ

كما مر تفصيله (الذي لا إله إلا هو) صفته (الرحمن الرحيم) اسمان ببناء من الرحمة وهي لغة رقة تقتضى الإنعام على من رقت له فرحمة الله إما إرادة الإنعام ودفع الضر وإما نفس الإنعام والدفع والرحمن أبلغ لزيادة بنائه كما سلف فراجع وحظ العارف من هذين الاسمين أن يتوجه بشرائره إلى جناب قدسه فيتوكل عليه ويلتجئ فيما يعن له إليه ويشغل سره بذكره استبداداً به عن غيره ويرحم عباد الله فيعاون المظلوم ويدفع الظالم عن ظلمه بالتى هي أحسن وبينه العاقل وينظر إلى العاصي بعين الرحمة لا الأزدراء (الملك) ذو الملك والمراد به القدرة على الإيجاد والاختراع من قولهم فلان يملك الانتفاع بكذا إذا تمكن منه أو المتصرف فى الأشياء بالخلق والإبداع والإمامة والإحياء (القدوس) المنزه عن سيات التقص وموجبات الحدوث فعول من القدس وهو الطهارة . قال بعضهم: حقيقة القدس الاعتلاء عن قبول التغيير ، ومنه الأرض المقدسة لأنها لا تتغير بملك الكافر كما يتغير غيرها من الأراضى والقدوس هو الذى لا يجوز عليه نقص فى ذات ولا وصف ولا فعل ولا اسم وبذلك يتصف الملك على الإطلاق وإنما أتبع هذا الاسم اسم الملك لما يعرض للبلوك من تغير أحوالهم يتحو جور وظلم وغيرهما فأبان أن ملكه ملك لا يعرض له تغير أصلاً (السلام) المسلم عباده من المهالك أو المسلم عليهم فى الجنة أو ذو السلامة من كل آفة ونقص وهو مصدر نعت به وقيل مالك تسليم العباد من المخاوف والمهالك وقيل ذو السلام على المؤمنين فى الجنان بدليل « سلام قولاً من رب رحيم ، (المؤمن) أى المصدق رسله بقوله الصدق أو الذى آمن البرية بخلق أسباب الأمان وسد طرق المخاوف وإفادة آيات تدفع بها المضار ، أو الذى يؤمن الأبرار يوم العرض من الفزع الأكبر (المهمن) الرقيب المبالغ فى المراقبة والحفظ من هيمن الطير إذا نشر جناحه على فرخه وصوناً له أو معناه الشاهد أى العالم أو الشاهد على كل نفس بما كتبت وقيل أصله مؤمن قلبت الهمزة هاء ومعناه الأمين الصادق أو القائم على خلقه بأعمالهم وأرزاقهم وآجالهم . قال الحرالى : وهذا من الأسماء التى علت بعلو معناها عن مجاز الاشتقاق وهو اسم جامع لما يرجع لمعنى العلم والكلام (العزیز) ذو العزة أو المعزز أو الرفيع أو النفيس أو العديم النظير أو القاهر لجميع الممكنات قولاً وفعلًا وفسره إمام الحرمين بالغلبة . قال بعضهم : ويكنى به عن التمكن من إمضاء الأحكام بإمضاء القدرة وإحاطة العلم بحكم الترتيب على مقتضى اسم الملك فهو اسم جامع لمعنى القدرة (الجبار) من الجبر وهو إصلاح الشيء بضرب من القهر ثم يطلق تارة فى الإصلاح المجزء نحو ما جابر كل كسير وتارة فى القهر المجزء ثم تجوز فيه ليجرد العولان القهر مسبب عنه فقيل معناه المصاحح لأمور خلقه على ما يشاء لا انتفكك لهم عما شاء من الأخلاق والأعمال والأرزاق والآجال وقيل معناه المتعالى عن أن يناله كيد الكافرين ويؤثر فيه قصد القاصدين (المتكبر) ذو الكبرياء وهو الملك أو الذى يرى غيره حقيراً بالإضافة إليه فينظر إلى غيره نظر المالك إلى عبده وهو على الإطلاق لا يتصور إلا الله تعالى وتقدس فإنه المنفرد بالعظمة والكبرياء بالنسبة لكل شيء من كل وجه ولذلك لا يطلق على غيره إلا فى معرض الذم (الخالق) من الخلق وأصله التقدير المستقيم فتبارك الله أحسن الخالقين أى المقدرين «وتخلقون إسكاه أى تقدرون كذباً ويستعمل بمعنى الإبداع والإيجاد الشيء من غير أصل كقوله تعالى «خلق الله السموات والأرض» بمعنى التكوين نحو خلق الإنسان من نطفة فأنه خالق كل شيء بمعنى أنه مقدره أى موجوده من أصل أو غير أصل (البارى) من البرء وأصله خلوص الشيء من غيره إما على منهج التقصى كبرى فلان من مرضه والمديون من دينه أو على سبيل الإنشاء منه ومنه برأ الله النسمة وهو البارئ لها وقيل البارئ الذى خلق الخلق برئ من التفاوت والتناظر المختلفين بالنظام الأكل يميز بعضها عن بعض بالأشكال المختلفة (المصور) مبدع صور المخترعات ومزيناها بحكمته فهو من معانى الحكيم والمعرفة بهذه الأسماء الثلاثة تنبئ التدبير والاختيار لقوله تعالى «وربك يخلق ما يشاء ويختاره ما كان لهم الخيرة أى ما جعلناها لهم لأن الذى يخلق ما يشاء هو الذى يختار ما يشاء فيهبى كل مخلوق لما أعد له ويظهره فى الصورة التى شاء أن يركبها فيها

الغفار، القهار، الوهاب، الرزاق، الفتح، العليم، القابض، الباسط، الخافض، الرفع، المعز، المذل، السميع البصير، الحكيم، العدل، النظيف، الخير، الخليم، العظيم، الغفور، الشكور، العلي، الكبير، الحفيظ، المقيت، الحسيب، الجليل الكرم، الرقيب المحيب الواسع، الحكيم الودود المجيد، الباعث، الشهيد،

(الغفار) من الغفر وهو ستر الشيء بما يصونه ومعناه ستار القبائح والذنوب بإسبال الستر عليها في الدنيا وترك المؤاخذه بها والغفر عنها في العقبي وقال الحرالي من الغفر وهو ستر ما يقتضى العلم غيبة وترك العقاب يلحقه من معنى الغفو (القهار) الذى لا موجود إلا وهو مهوور تحت قدرته ومسخر بقضائه وقوته أو الذى أذل الجبابرة وقسم ظهورهم بالإهلاك (الوهاب) كثير النعم دائم العطاء (الرزاق) خالق الأرزاق والأسباب التى يتمتع بها والرزق هو المنتفع به وكل شيء ينتفع به فهو رزق هبة مباحاً أو حراماً (الفتاح) الحاكم بين الخلائق من الفتح بمعنى الحكيم أو مبدئ الفتح قال فى الكشف والفتح الحاكم لأنه يفتح المستغلق وقيل هو الذى يفتح خزائن الرحمة على أصناف البرية وقيل مبدع الفتح والنصر (العليم) لكل معلوم أو البالغ فى العلم فعله تعالى شامل لجميع المعلومات محيط بها سابق على وجودها (القابض) الذى يضيق الرزق على من أراد (الباسط) الذى يوسع لمن يشاء وقيل الذى يقبض الأرواح عن الأشباح عند المات وينشر الأرواح فى الأجساد عند الحياة (الخافض) الذى يخفض الكفار بالخزى والصغار (الرفع) الذى يرفع المؤمنين بالنصر والإعزاز فيخفض أعداءه بالإذلال والابعاد ويرفع أوليائه بالتقريب والإسعاد (المعز) الذى يجعل من يشاء مرغوباً فيه والإعزاز الحقيقي تخليص المرء عن ذل الحاجة واتباع الشهوة وجعله غالباً على أمره قاهراً على نفسه (المذل) الذى يجعل من يشاء مرغوباً عنه والإذلال الحقيقي ضد الإعزاز الحقيقي (السميع) مدرك كل مسموع (البصير) مدرك جميع المبصرات وهما فى حقه صفتان تنكشف بهما المسموعات والمبصرات إنكشافاً تاماً (الحكم) الحاكم الذى لا راد لقضائه ولا معقب لحكمه ومرجع الحكم إما إلى القول الفاصل بين الحق والباطل وإما إلى المميزين الشق والسعيد بالعقاب والثواب وقيل أصله المنع وسمى العلم حكماً لأنها تمنع صاحبها عن شيم الماهل (العدل) العادل البالغ فى العدل وهو الذى لا يفعل إلا ما له فعله (اللطيف) أى الملتطف كالجبل بمعنى المجمعل أو العلم بخفيات الأمور ودقائقها وما لطف منها أو المحسن الموصل للنتائج برفق وقال الحرالي اللطيف، من اللطف وهو إخفاء الأمور فى صور أضعافها من نحو ما أخفى ليوستف عليه الصلاة والسلام أناله الملك فى لباس ثوب الرق حتى قال «إن ربى لطيف لما يشاء» (الخير) العليم بواطن الأمور من الخبرة وهو العلم بالخفايا الباطنة أو المتمكن من الأخبار عما عليه (الخليم) الذى لا يستفزه غضب ولا يحمله غيظ على استعجال عقوبة وتسارع إلى الانتقام (العظيم) من عظم الشيء إذا كبر عظمت ثم استعير لكل جسم كبير المقدار كبراً يملأ العين كالقيل والجل أو كبراً يمنع إحاطة البصر بجميع أقطاره كالسما والارض ثم لكل شيء كبير القدر على الرتبة وعلى هذا القياس والعظيم المطلق البالغ إلى أقصى مراتب العظمة هو الذى لا يتصوره عقل ولا يحيط بكنهه بصر ولا بصيرة هو الله سبحانه (الغفور) كثير المغفرة وهى صيانة العبد عما يستوجه من الانتقام بالتجاوز عن ذنبه من الغفر وهو لباس الشيء ما يصونه عن الدنس قيل والغفار أبلغ منه لزيادة بنائه وقيل الفرق بينهما أن المبالغة فى الغفور من جهة الكيفية وفى الغفار من جهة الكمية (الشكور) الذى يعطى الثواب الجزيل على العمل القليل أو المثنى على عباده المطيعين أو المجازى عباده على شكرهم (العلی) فعيل من العلو وهو البالغ فى علو المرتبة إلى حيث لا رتبة إلا وهى منحة عنه (الكبير) تقيض الصغير وهما فى الاصل يستعملان فى الاجسام باعتبار مقاديرها ثم لعل الرتبة ودانها والله تعالى كبير بالمعنى الثانى إما باعتبار أنه كل الموجودات وأشرفها وإما باعتبار أنه كبير عن مشاهدة الحواس وإدراك العقول (الحفيظ) الحافظ جداً يحفظ الموجودات من الزوال والاختلال مدة ماشاء

الحق ، الوكيل ، القوي ، الستير اولى . الحميد المحصي ، المبدئ ، المعيد ، المحي المميت الحى ، القيوم الواجد  
(المقيت) خالق الاقوات البدنية والروحية وموصلها إلى الاشباح والارواح أو المقتدر أو الحافظ للشيء . أو المشاهده  
(الحسيب) الكافي في الامور من أحسنى إذا كفى فعيل بمعنى مفعول كالاثم أو المحاسب يحاسب الخلائق يوم القيامة  
فعيل بمعنى فاعل وقيل الشريف والحسب الشرف ( الجليل ) المنعوت بنعوت الجلال وهو من الصفات التنزيهية  
كالتدوس قاله الإمام الرازى والفرق بينه وبين الكبير والعظيم أن الكبير الكامل في الذات والجليل الكامل في الصفات  
والعظيم الكامل فيهما ( الكريم ) المتفضل الذى يعطى من غير مسألة ولا وسيلة أو المتجاوز الذى لا يستصهى فى  
العقاب أو المقدس من النقائص والعيوب ( الرقيب ) الذى يراقب الأشياء ويلاحظها فلا يعزب عنه مثقال ذرة فى  
الأرض ولا فى السماء ( المحيب ) للداعى إذا دعاه (الواسع) الغنى الذى وسع غناه مفاقر عباده ووسع رزقه كافة خلقه  
أو المحيط علمه بكل شيء ( الحكيم ) ذو الحكمة وهى عبارة عن كمال العلم وإحسان العمل والإتقان فيه وقد يستعمل  
بمعنى العليم والمحكم أو هو مبالغة الحاكم (الودود) مبالغة الود ومعناه الذى يحب الخير لجميع الخلائق ويحسن إليهم فى  
جميع الاحوال والمحب لأولياته (المجيد) مبالغة الماجد من الجود وهو سعة الكرم ( الباعث ) لمن فى القصور للشهور  
أو باعث الارزاق لعباده والأولى تفسيره بالأعم (الشهيد) من الشهود وهو الحضور ومعناه العليم بظواهر الأشياء  
وما يمكن مشاهدته كما أن الخير العالم بواطنها وما يتعذر الإحساس به أو مبالغة الشاهد والمعنى يشهد على الخلق  
يوم القيامة (الحق) الثابت وفى مقابله الباطل الذى هو المعدوم أو الحق أى المظهر للحق ( الوكيل ) القائم بأمر  
العباد وقال الحرالى من الوكالة وهى تولى الترتيب والتدبير إقامة وكفاية أو تلقيا وترفها فهو سبحانه الوكيل على كل  
شيء بحكم إقامته له ( القوى ) الذى لا يلحقه ضعف فى ذاته ولا صفاته ولا أفعاله فلا يمسه نصب ولا لعب ولا  
يدركه قصور ولا تعب والقوة تطلق على معان مترتبة أقصاها القدرة التامة البالغة إلى الكمال والله سبحانه وتعالى  
قوى بهذا المعنى أو الذى لا يستولى عليه العجز بحال وقال الحرالى : للقوى من القوى وهى وسط ما بين الحول وظاهر  
القدرة لأن أول ما يوجد فى الباطن من منة العمل يسمى حولا ثم يحس به فى الأعضاء مثلا يسمى قوة وظهور  
العمل بصورة البطش والتنازل يسمى قدرة ولذلك كان فى كلمة لاحول ولا قوة إلا بالله رجوع بالامور والأعمال  
الظاهرة إلى مستند أمر الله انتهى وأبان بهذا أن القوة أمر زائد على القدرة ومثله فى الخلائق ليقرب فهمه وإلا فتعالى  
ربنا عن الاتصاف بصفات الأجسام من الأعضاء والإحساس والظاهر والباطن فى وصفه (المتين) الذى له كمال القوة  
بمحيط لا يعارض ولا يشارك ولا يدانى ولا يقبل الضعف فى قوته ولا يمانع فى أمره بل هو الغالب الذى لا يقابل  
ولا يغلب ولا يحتاج فى قوته لمادة ولا سبب (الولى) المحب الناصر أو متولى أمر الخلائق (الحميد) المحمود المستحق  
للثناء وقال الحرالى من الحمد وهو ثبوت مقتضيات الثناء المستغرق الذى لا يشذ عنه وصف ولا يعقبه تطرق بدم  
(المحصى) العالم الذى يحصى المعلومات ويحيط بها إحاطة العاد بما يعده وقيل هو القادر قال الحرالى من الإحصاء  
وهو الإحاطة بحساب الأشياء وما شأنه التعداد ( المبدئ ) المظهر من العدم إلى الوجود (المعيد) الذى يعيد المعدوم  
وقال الحرالى : الوارد فى الكتاب من مضمون هذين الاسمين صيغة الفعل فى قوله ، إنه هو يبدئ ويعيد ، فيبدئ من  
الإبداء وهو الإظهار على وجه التطويل المهيئ للإعادة فهو سبحانه وتعالى بدأ الخلق على نحو ما يعيدهم عليه فهو بذلك  
المبدئ والمعيد (المحي) ذو الحياة وهو الفعال الدراك معطى الحياة لمن شاء حياته (المميت) خالق الموت ومسلطه على  
من يشاء قال الحرالى والوارد فى الكتاب من مضمون هذين الاسمين صيغة الفعل فى «لا إله إلا هو يحيى ويميت» ، فيحيى  
من الإحياء وهو الاظهار من غيب عن تكامل تكون الأمانة على مظهر تكامله عوداً من نهاية ذلك التكامل تعنيا  
إلى بعض ذلك الغيب الذى هو مبدأ التكامل أى تخليقة الحياة تكامل فى الظهور وحقيقة الموت تراجع إلى الغيب (الحى  
القيوم) القائم بنفسه المقيم لغيره على الدوام على أعلى ما يكون من القيام فإن قوامه بذاته وقوام كل شيء به فيعمل

المُجَادُ ، الوَاحِدُ ، الصَّمَدُ ، القَادِرُ ، المَقْتَدِرُ ، المَقْدَمُ ، المُوَخَّرُ ، الأوَّلُ ، لآخِرُ ، الظَّاهِرُ ، البَاطِنُ ، الوَالِيُ  
الْمُتَعَالِيُ ، البرُّ ، التَّوَابُ ، المُنْتَقِمُ ، العَفْوُ ، الرِّمْفُ ، مَالِكُ الْمُلْكِ ، ذُو الْجَلَالِ ، وَالْإِكْرَامِ ، المُنْقَسَطُ ،

للبالغة (الواحد) الذي يجد كل ما يريد ويطلبه ولا يفوته شيء أو الغنى مأخوذ من الوجد (المجايد) يعني المجيد إلا أن في المجيد مبالغة ليست في المايد (الواحد) المتعال عن التجزئ فإن الوحدة تطلق ويراد بها عدم التجزئة والانقسام ويكره إطلاق الواحد بهذا المعنى والله تعالى من حيث تعاليه عن أن يكون له مثل فيطرق ذاته التعدد والاشتراك أحدهم من حيث أنه منزعه عن التركيب والمقادير لا يقبل التجزئة والانقسام واحد وقال الأزهرى الفرق بين الواحد والأحد أن الأحد نبي لنبي ما يذكر معه من العدد تقول ما جاءني أحد والواحد اسم نبي لمفتتح العدد تقول جاءني واحد من الناس ولا تقول جاءني أحد قالوا أحد منفرد بالذات في عدم المثل والنظير والأحد منفرد بالمعنى (الصمد) السيد سمي به لأنه يصمد إليه في الحوائج ويقصد في الرغائب وقال الحرالي الصمد اسم مطلق وهو الملجأ الذي لا يمكن الخروج عنه لإحاطة أمره فهو راجع إلى اسم الله ومن عرف أنه الصمد لم يصمد لغيره وكان غنياً به في كل أحواله وقال الزجاج الصمد السيد الذي انتهى إليه السؤدد فلا سيد فوقه (القادر) المتمكن من الفعل بلا معالجة ولا واسطة وقال الحرالي من القدرة وهي ظهور الأشياء في العيان والشهادة (المقتدر) من الاقتدار وهو الاستيلاء على كل من أعطاه حظاً من قدرته ذكره الحرالي وقال القاضي معناهما ذر القدرة إلا أن المقتدر أبلغ لما في البناء من معنى التكلف والاكتساب فإن ذلك وإن امتنع في حقه تعالى حقيقة لكنه يفيد المعنى مبالغة (المقدم المؤخر) هو الذي يقدم بعض الأشياء على بعض إما بالذات كتقديم البسائط على المركبات أو الوجود كتقديم الأسباب على المسببات أو بالشرف كتقديم الأنبياء والصلحاء على من عداهم وإما بغير ذلك وقال الحرالي هما من التقديم والتأخير وهو لإحكام ترتيب الأشياء بعضها على بعض لذلك بزلا منزلة اسم واحد (الأول والآخر) قال الحرالي هما اسماً إحاطة بتقديم الأول على أول وإحاطة الآخر بكل آخر فيه البدء أو إليه الانتهاء فليس قبله شيء ولا بعده شيء بل هو مبدأ الوجود ومنتهاه منه بدأ وإليه يعود (الظاهر الباطن) أي الظاهر وجوده بآياته ودلالته المثبتة في أرضه وسمائه إذ ما من ذرة في السموات ولا في الأرض إلا وهي شاهدة باحتياجها إلى مدير دبرها ومقدر قدرها والباطن بذاته المحتجب عن نظر العقل بحجب كبريائه (الوالي) الذي تولى الأمور وملك الجهور (المتعالى) البالغ في العلاء المرتفع عن النقائص (البر) المحسن الذي يوصل الخيرات لمن كتبها له بطعام وإحسان وقال الحرالي البر اسم مطلق لكونه على بناء فعل وليس من أبنية الاشتقاق والجارى على الاشتقاق منه بار ولم يحفظ من أسماء الله تعالى وهو تمام الاكتفاء بما به الترية من مقتضى اسم الرب (التواب) الذي يرجع بالإلحاح على كل مذنب حل عقد أصره ورجع إلى التزام الطاعة بقبول توبته من التوب وهو الرجوع أو الذي يوفق المذنبين للتوبة فسمى المسبب للشيء بأسم المباشر له (المنتقم) المعاقب للعصاة على ذنوبهم افتعال من تقم الشيء إذا كرهه غاية الكراهة قال ابن العربي الألوهية تقتضى أن يكون في العالم بلاء وعافية فليس لإزالة المنتقم من الموجود أولى من إزالة الغافر والعفو والمنعم ولو بقي من الأسماء ما لا يحكم له لكان معطلاً والتعطيل في الألوهية محال فعدم أرو الأسماء محال (العفو) الذي يحو السيئات ويتجاوز عن المعاصي وهو أبلغ في العفو لأن العفو يبنى عن السر والعفو يبنى عن المحو وأصل العفو القصد لتناول الشيء سمي به المحو لأنه قصد لإزالة المحو (الرموف) ذو الرأفة وهي شدة الرحمة وهو أبلغ من الرحيم بمرتبة ومن الراحم بمرتبتين (مالك الملك) الذي يتفد مشيئته في ملكه تجرى الأمور فيه على ما يشاء أو هو الذي له التصرف المطلق في علو ملكه ومالك بلا حصر ولا تردد ولا استثناء ولا توقف (ذو الجلال والإكرام) الذي لا شرف ولا كمال إلا وهو له ولا كرامة ولا مكرومة إلا وهي منه (المقسط) الذي ينصف للمظلومين ويدبر بأس الظلمة عن المستضعفين يقال



الْجَامِعُ الْغَنِيُّ، الْمُنْتَفَعِيُّ الْمَبَانِعِ، الضَّارُّ، النَّافِعُ النُّورُ، الْهَادِي الْبَدِيعُ، الْبَاقِي، الْوَارِثُ، الرَّشِيدُ، الصُّبُورُ،  
٢٣٦٨ - إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا مِنْ أَحْصَاهَا كُلُّهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ، أَسْأَلُ اللَّهَ الرَّحْمَنَ الرَّحِيمَ إِلَهَ الرَّبِّ،

قسط إذا جار واقسط إذا عدل أو أزال الجور وقال الحرالي من القسط وهو القيام بأتم الوزن وأعدل التكافؤ (الجامع) المؤلف بين أشات الحقائق المختلفة والمتضادة متزاوجة ومتدرجة في الاتساق والأوافق أو الجامع لاوصاف الحد والشأن (الغنى) المستغنى عن كل شيء (المغنى) معطى كل شيء ما يحتاجه (نيهطى) من شاء ماشاء لا مانع لما أعطى (المانع) الدافع لأسباب الهلاك والنقصان في الابدان والاديان أو من المنعة أى يحوط أوليائه وينصرهم أو من المنع أى يمنع من يستحق المنع (الضار النافع) الذى يصدر عنه النفع والضرر إما بواسطة أو بغيره (النور) الظاهر بنفسه المظهر لغيره (الهادى) والذى أعطى كل شيء خلقه ثم هدى، خاصته إلى معرفة ذاته فاطلعوا بها على معرفة مصنوعاته وهدى عامة خلقه إلى مخلوقاته فاستشهدوا بها على معرفة ذاته وصفاته (البديع) المبدع وهو الآتى بما لم يسبق إليه أو الذى لم يعهد مثله (الباقى) الدائم الوجود الذى لا يقبل الفناء (الوارث) الباقى بعد فناء العباد فيرجع إليه الأملاك بعد فناء الملاك (الرشيد) الذى ينساق تدييره إلى غاية السداد من غير استشارة ولا إرشاد أو مرشد الخلق إلى مصالحهم فعيل بمعنى فاعل وقال الحرالي الرشيد من الرشد وهو التولى بأمر لا يناله تعقب ولا يلحقه استدراك (الصبور) الذى لا يستعجل فى مؤاخذه العصاة أو الذى لا تحمله العجلة على المنازعة إلى الفعل قبل أوانه وهو أعم من الأول وفارق الخليم بأن الصبور يشعر بأنه يعاقب فى العقبي بخلافه وأصل الصبر حبس النفس عن المراد فاستعبر لمطلق التأنى فى الفعل قال الحرالي الصبور من الصبر وهو احتمال الأذى الذى هو وصف المتزهد بما يتزهد عنه ولاستحقاق التنزيه والتسبيح كان ذلك فى حقه سبحانه وتعالى أشد (ت) فى الدعوات (حب ك هب) كلهم (عن ابن هريرة) قال التانى غريب لانعلم ذكر الاسماء إلا فى هذا الخبر وذكره آدم ابن أبى إياس بسند آخر ولا يصح انتهى قال النووى فى الأذكار انه أى حديث الترمذى هذا حديث حسن وقدم المصنف هذه الرواية على ما بعدها لأنها أرجح الثلاثة وعليها شرح الأكثر (إن لله تسعة وتسعين اسماً) بتقديم التاء على السين فيما قال بعضهم مفهوم الاسم قد يكون نفس الذات والحقيقة وقد يؤخذ باعتبار الأجزاء وقد يكون مأخوذاً باعتبار الصفات والأفعال والسلوب والإضافات ولاخفاء فى تكثير أسماء الله تعالى بهذا الاعتبار وامتناع ما يكون باعتبار الجزء لتنزهه سبحانه عن التركيب (من أحصاها كلها) علماً وإيماناً أو عدالها حتى يستوفى فلا يقتصر على بعضها بل يثنى على الله تعالى ويدعوه بكلها أوفى رواية لابن مردويه بدل من أحصاها من دعاها (دخل الجنة) مع السابقين الأولين أو بغير عذاب (أسأل الله) أى أطلب من الذات الواجب الوجود لذاته قال ثعلب مفرد فيه توحيد مجرد وخاصيته زيادة اليقين بتيسير المقاصد المحمودة فى الذات والصفات والأفعال فقد قالوا من داومه كل يوم ألف مرة بصيغة يا الله ياهورزقه الله كمال اليقين وفى الأربعين الادريسية يا الله المحمود فى كل فعالة قال السهروردى من تلاه يوم الجمعة قبل الصلاة على طهارة ونظافة خاليسراً مائتى مرة بسر الله له مطلوبه وإن كان ما كان وإن تلاه مريض أعجز الأطباء علاجه برئ ما لم يكن حضر أجله (الرحمن) فعلان من الرحمة التى هى ظهور أمره تعالى فى الخلق بنوع من الرفق وخاصيته على وفق معناه صرف المكروه عن ذاكره وحامله ويذكر مائة مرة بعد كل صلاة فى جمعية وخلوة فيخرج الغفلة والنسيان وفى الأربعين الادريسية يارحمن كل شئ موراخه قال يكتب بزعفران ممسك ويدفن فى بيت من أخلاقه شرسة ضيقة تتبدل طباعه ويظهر فيه الحياء والرحمة والعطف والمسكنة (الرحيم) فعيل من الرحمة قيل وهو أبلى مما قبله فى الصيغة لأن مقتضاه الامداد وهو بعد اليجاد فله متعلقان فى الاثر ووجهان فى المعنى ولما كانت صورة الامداد يظهر أثرها من الخلق جاز إطلاق هذا الاسم عليهم على وجه يليق بهم واختص بالمؤمنين وكان بالمؤمنين رحيماء وإمداد الكافر إنما هو استدراج وإنما نلى لهم ليزدادوا

الملك، القدس، السلام المؤمن المهيم، العزيز الجبار، المتكبر، الخالق، الباري، المصور، الحكيم العليم

إنما إمداد الكافر نعمة وإمداد المؤمن رحمة وخاصيته رقة القلوب ورحمة الخلق فمن دأومه كل يوم مائة مرة كان له ذلك فمن خاف الوقوع في مكروه ذكره مع ما قبله وحمله قال السهروردي إذا كتب وحل في ماء وصب في أصل شجرة ظهرت بركتها ومن شرب الماء اشتاق لكتابه (الإله) المنفرد بالالوهية قال الاقليشي الصحيح أن الله وإله اسمان على حيالهما وأن الله يتسمى بإله ولا يتسمى بلاء وإن كان يجوز كون أصل الله إله فقد انتقل حكمه وثبت الله اسما له وثبت له أيضا إله فالإله هو الذي يأله إليه كل شيء أي يلجأ ولذلك يضاف إلى كل موجود في الوجود والله هو الذي تأله إليه العقول العالمة به أي تتحير (الرب) المالك أو السيد أو القائم بالأمر والمصلح أو المربي (المالك) المتصرف في المخلوقات بالتقضايا والتدبيرات دون احتياج ولا حرج ولا مشاركة غير مع وصف العظمة والجلال ومن علم أنه الملك الحق الذي ينتهي الآمال إليه جعل همته وفعاليه فلم يتوجه في كل أموره لإلايه وخاصة صفاء القلب وحصول الغنى ونحو الامرة فمن واطبه وقت الزوال كل يوم مائة مرة صفا قلبه وزال كدره ومن قرأه بعد الفجر كل يوم مائة وعشرين مرة أغناه الله من فضله (القدوس) فعول من القدس صيغة مبالغة وحقيقته الاعتلاء عن قبول التغير وخاصيته أن يكتب سوح قدوس رب الملائكة والروح على خبز أثر صلاة الجمعة فأكله بعد ذكر ما وقع عليه يفتح الله له العبادة ويسله من الآفات وزيادة (السلام) ذو السلامة من كل آفة ونقص وحقيقة السلامة استواء الأمر والتوسط بين طرفي ظهور الرحمة والمحنة وتوسط حال بين منعم عليه ومتنعم منه وخاصيته صرف المصائب والآلام حتى إذا قرئ على مريض مائة وإحدى وعشرين مرة برئ مالم يحضر أجله أو خفف عنه (المؤمن) المصدق لمن أخبر عنه بأمره بإظهار دلائل صدقه قال إمام الحرمين وهو جمع إلى التأمين بجمع القول والفعل ونسق بالسلام لما يدمعني التأمين على السلام لما فيه من الأقبال والقبول وخاصيته وجود التأمين وحصول الصدق والتصديق ومن خاصيته أن يذكره الخائف سنا وثلاثين مرة يأمن على نفسه وما له ويراد بحسب القوة والضعف (المهيم) الشاهد المحيط بداخلة ما شهد فيه ومن عرف أنه المهيم خضع تحت جلاله وراقبه في كل أحواله وخاصيته الحصول على شرف الباطن وعزته برفع الهمة وعلوها تقرأ مائة مرة بعد الغسل والصلاة بخلوة وجمع خاطر لما يريد (العزيز) الممتع عن الإدراك الغالب على أمره المرتفع عن أوصاف الخلق ومن عرف أنه العزيز رفع همته عن الخلق قال المرسي والله ما رأيت العز إلا في رفع الهمة عن الخلائق وقال ابن عطاء الله يقال لك إذا استندت لغير الله فقصدته أنظر إلى إلهك الذي ظلت عليه عاكفا وخاصيته وجود الغنى والعز صورة أو حقيقة أو معنى فمن ذكره أربعين يوماً كل يوم أربعين مرة أغناه الله وأعزه ولم يحوجه لاحد (الجبار) من الجبر الذي هو تلافى الأمر عند اختلاله أو من الاجبار الذي هو إنفاذ الحكم وخاصيته الحفظ من ظلم الجبارة والمعتدين سفراً وحضراً يذكر صباحاً ومساءً (المتكبر) المظهر كبريائه لعباده بظهور أمره حتى لا يبقى كبرياء لغيره قال إمام الحرمين وهو اسم جامع لمعاني التنزيه وهو من الأسماء الذي جات القنطرة على اعتقاد معناه كما جبلت على الادمان لاسم الله وخاصيته الجلالة والبركة حتى أن من ذكره ليلة دخوله بزوجه عند دخوله عليها وقبل جماعها عشر أرزق ولدأ ذكرأ صالحاً (الخالق) موجد الكائنات وممدها ومشيدها وقيومها والتخليق إيجاد الممكن وإبرازة للوجود فهو من معاني القدرة وخاصيته أن يذكر في جوف الليل فينور قلب ذا كره ووجهه (البارئ) المهيم كل يمكن لقبول صورته في خلقه فهو من معاني الإرادة وخاصيته أن يذكر سبعة أيام متوالية كل يوم مائة مرة للسلامة من الآفات (المصور) معطى كل مخلوق ماله من صورة وجوده بحكمته فهو من معاني الحكيم بهذه الثلاثة ظهر الوجود وخاصيته الإعانة على الصنائع العجيبة وظهور الثمار حتى أن العاقر إذا ذكرته كل يوم إحدى وعشرين مرة على صوم بعد الغروب وقبل الفطر سبعة أيام وتقطر على ماء زال دقمةها ويصور الولد في رحمها (الحكيم) المحكم الأشياء حتى صدرت متقنة على وفق علمه وإرادته بقضاء وقدره وخاصيته دفع الدواهي وفتح باب الحكمة (العليم) بمعنى

السَّمِيعَ، البَصِيرَ، الحَيَّ، القَيُّومَ؛ الوَاسِعَ اللطيفَ، الحَيِيرَ، الحَنَانَ، المَنَّانَ البَدِيعَ الوُدُودَ، العَفُورَ، الشُّكُورَ  
المُجِيدَ، المُبْدِيَّ، المُعِيدَ، النُّورَ، البَارِيَّ، الأوَّلَ، الآخِرَ الظَّاهِرَ البَاطِنَ، العَفُوَّ، العَفَّارَ، الوَهَّابَ، الفَرْدَ

العالم والعالم من قام به العلم وهو صفة معنوية متعلقة بالمعلومات واجبة وجائزة ومستحيلة وخاصيته تحصيل العلم والمعرفة فمن لازمه عرف الله حق معرفته على الوجه اللائق به (السميع) الذي انكشف كل موجود لصفة سمعه فكان مدركا لكل مسموع من كلام وغيره وخاصيته إجابة الدعاء فمن قرأه يوم الخميس بعد صلاة الضحى خمسمائة مرة كان مجاب الدعاء (البصير) المدرك لكل موجود برؤيته وخاصية وجود التوفيق فمن قرأه قبل صلاة الجمعة مائة مرة فتح الله عين بصيرته ووقفه لصالح القول والعمل (الحَيَّ) الموصوف بالحياة التي لا يجوز عليها فناء ولا موت ولا يعترها قصور ولا عجز ولا تأخذه سنة ولا نوم وخاصيته ثبوت الحياة في كل شيء (القَيُّوم) القائم بنفسه الذي لا يفتقر إلى غيره قال الحرالي من القيام مؤكداً بصيغة المبالغة فيقول إنباء عن القيام بالأمور أولها وآخرها باطنها وظاهرها وخاصيته حصول القيام والقيومية ذاتاً ووصفاً قولاً وفعلًا فمن ذكره مجرداً ذهب عنه النوم (الواسع) الذي وسع عليه ورحمته كل شيء وقال الحرالي من السعة وهي إحاطة الأمر بكل ماشأته الإحاطة من معنى القعدة والعلم والرحمة وسع كل شيء رحمة وعلماً وخاصيته حصول السعة والجاه وسعة الصدر والقناعة والسلامة من نحو حرص وغل وحقد وحسد لذا كره الملازم (اللطيف) بمعنى الحنفي عن الإدراك أو العلم بالخفيات وخاصيته دفع الآلام فمن ذكره عدده الواقع عليه وهو يشاهد الجلالة أثر في المقام ومن ذكره كل يوم مائة مرة أو مائة وثلاثين أو ثمانين مرة توسع عليه ماضق وكان مطرفاً به (الحَيِير) العليم بدقائق الأمور التي لا يصل إليها غيره إلا بالاختيار أو الاحتيال وقال الحرالي هو من الخبرة أي إظهار ما خفي في الأشياء إظهار وفاء وخاصيته حصول الإخبار بكل شيء فمن ذكره سبعة أيام أتمته الروحانية بكل خير يريد من أخبار السنة والمالوك وأخبار القلوب ومن كان في يد إسان يؤذيه فليكثر قراءته (الحَنَانَ) بالتشديد الرحيم بعباده من قولهم فلان يتحنن على فلان أي يرحم ويتعطف عليه (المَنَّان) الذي يشرف عباده بالامتنان بماله من عظيم الإنعام والإحسان (البَدِيع) المبدع أو الذي لا مثل له وخاصيته قضاء الخوائج ودفع الجوائح فمن قرأه سبعمائة ألف مرة كان له ذلك (الودود) كثير الودعة لعباده والتودد لهم بوار النعم وصرف النقم وإيصال الخيرات ودفع المضرات وخاصيته ثبوت الودع سيما بين الزوجين فمن قرأه ألف مرة على طعام وأكاه مع زوجته غلبتها محبته ولم يمكها سوى طاعته (العَفُور) هو من معنى العفارة إلا أن العفارة يقتضى العموم في الأزمان والأفراد والعفور يقتضى المبالغة في كثرة ما يعفو وخاصيته دفع الألم حتى أنه يكتب للمعموم ثلاث مرات فيراً وإن كتب سيد الاستغفار وجرع از صعب عليه الموت انصاق لسانه وسهل عليه الموت ذكره البلائي وجرب (الشُّكُور) المجازي بالخير الكثير على العمل اليسير وقال الحرالي من الشكر وهو إظهار مستبطن الخير فعلاً أو قولاً وخاصيته التوسعة ووجود العافية في البدن وغيره بحيث لو كتبه من به ضيق نفسي أو تعب في البدن ونزل في الجسم وتوسع به وشرب منه برئ (المُجِيد) ذو الشرف الكامل والملك الواسع الذي لا غاية له ولا يمكن الزيادة عليه ولا الوصول إلى شيء منه وخاصيته تحصيل الجلالة والمجد والظاهرة ظاهراً وباطناً حتى في عالم الأبدان والصور فقد قالوا إذا صام الأبرص أيام البرص وقرأه كل يوم عند الفطر كثيراً برئ بسبب أو بلا سبب، وقيل إن البرص إذا جاوز خمسين سنة لا يبرأ لسريانه في كلية التركيب فلا يزول إلا بتحول الذات وذلك متوافق على الموت (المُبْدِي) مظهر الكائنات من العدم الغيب إلى الوجود العيني وخاصيته يقرأ على بطن الحامل سحراً تسعاً وعشرين مرة يثبت ما في بطنها ولا ينزلق (المُعِيد) مرجع الأكوان بعد العدم وخاصيته أن يذكر مراراً لتذكّر المحفوظ إذا نسي شيئاً إذا أضيف له الأوَّل (النور) مظهر الأعيان من العدم إلى الوجود. قال الحرالي:

الأحد ، الصمد ، الوكيل الكافي ، الباقي ، الحريد ، المقيت ، الدائم المتعالي ، ذا الجلال ، والإكرام ، الولي

هو مظهر المظاهر المبين لذات كل شيء وفرقانه على أتم ما شأنه أن يبين ويظهر وخاصيته تنوير القلب لذا كره وجوارحه (البارئ) من يخرج الأشياء من العدم إلى الوجود (الأول) الذي لا مفتوح لوجوده (الآخر) الذي لا مختتم له ثبوت قدمه واستحالة عدمه فكل شيء منه بدأ وإليه يعود وخاصية الآخر الأول جمع الشمل فإذا واطبه مسائر كل يوم جمعة ألفاً أنجمع شمله وخاصيته صفاء الباطن عما سواه تعالى فإذا واطبه كل يوم مائة خرج من قلبه ما سواه تعالى (الظاهر الباطن) الواضح الربوبية بالدلائل المحتجب عن التكيف والأوهام فهو الظاهر من جهة التعريف الباطن من جهة التكيف قال في الحكم أظهر كل شيء لانه الباطن وطوى وجود كل شيء لانه الظاهر وخاصية الأول إظهار نور الولاية على قلب قارئه وقالبه ، والثاني وجود الإنسان قرأه كل يوم ثلاث مرات في كل مرة ساعة زمانية (العفو) الذي يترك المؤاخذه بالذنب حتى لا يبق له أثر فحفظوا أثره أي يتدرس ويذهب ويؤخذ من قولهم عفا الأثر إذا ذهب وخاصيته أن من أكثر ذكره فتح له باب الرضى (العفار) الكثير المغفرة لعباده والمغفرة السر على الذنوب وعدم المؤاخذه وخاصيته وجود المغفرة فمن ذكره أثر صلاة الجمعة مائة مرة ظهرت له آثار المغفرة (الوهاب) من الهبة وهي العطية بلا سبب سابق ولا استحقاق ولا مقابلة ولا جزاء وفي صيغته من المألغة ما لا يخفى وخاصيته حصول الغنى والقبول والهيبة والإجلال لذا كرهه ومن داومه في سجود صلاة الضحى فله ذلك ويذكر مع اسمه الكريم ذى الطول الوهاب للبركة في المال والجاه (الفردي) الذي لا شفيع له من صاحبة أو ولد لعدم مجانسته غيره وخاصيته ظهور عالم القدرة وآثارها حتى لو ذكره ألفاً في خلوة وطهارة ظهرت له من ذلك عجائب وغرائب بحسب قوته وضعفه (الأحد) الذي انقسامه مستحيل قال الافليشى الفرق بينه وبين الواحد أن الواحد هو الذي ليس بمنقسم ولا متحيز فهو اسم لعين الذات فيه سلب الكثرة عن ذاته والإحد وصفاً لذاته فيه سلب النظير والشريك عنه فافترقا وقال السهيلي أحد أبلغ وأعم الاترى أن ما في الدار أحد وأبلغ من ما فيها واحد وقال بعضهم قد يقال إنه الواحد في ذاته وصفاته وأفعاله والاحد في وحدانيته إذ لا يقبل التغير ولا التشبه بحال (الصمد) الذي يصمد إليه في الحوائج أي يقصد فيها وخاصيته حصول النجاح والصلاح فمن قرأه عند السحر مائة وخمسة وعشرين مرة كل يوم ظهر عليه آثار الصدق والصدقية (الوكيل) المتكفل بمصالح عباده الكافي لهم في كل أمر . وقال الحرالي : من الوالاة وهي تولى الترتيب والتدبير إقامة وكفاية أو تليقا وترفيها وخاصيته نفي الجوائح والمصائد فمن خاف ريحا أو صاعقة فليكثر منه فإنه يصرف عنه ويفتح أبواب الخير والرزق (الكافي) عبده بإزالة كل جائحة وحده (الحسيب) من الحسب بالتحريك السؤدد والشرف الكامل أو من الحسب الذي هو الاكتفاء أي المعطى لعباده كفايتهم من قولهم حسبي أي يكفيني أو من الحساب أي المحاسب لعباده على أعمالهم وخاصيته وقوع الأمن بين ذرى الأنساب والقرابات فيقرأه من يخاف عليه من قريبه كل يوم قبل الطلوع وبعد الغروب سبعا وسبعين مرة فإن الله يؤتمنه قبل الأسبوع ويكون الابتداء يوم الخميس (الباقي) الذي لا يجوز عليه العدم ولا الفناء وخاصيته أن من ذكره ألف مرة تخلص من ضده وهمه وغمه (الحمد) الموصوف بالصفات العلية التي لا يصح معها الحمد لغيره ولا يثنى عليه حقيقة سواء وخاصيته اكتساب الحمد في الأخلاق والأفعال والأقوال (المقيت) معطى كل موجود ما قام به قوامه من صفات والقوة الحسية والمعنوية وخاصيته وجود القوت والقوة فالصائم إذا قرأه وسب على التراب وبله ثم شمه قواه على ما هو به ومن قرأه على كوز سبعا ثم كتب عليه سب في السفر أمن وحشة السفر سيما إن أضاف إليه قراءة سورة قريش صا - وتدجربت لذلك وللأمن فيه (الدائم) الذي لا يقبل الفناء فلا تنقضه لديموميته قال الافليشى رخصت ذات سلبى كالباقي إلا أن في الدائم زيادة معنى وهو أن الدائم الباقي على حالة واحدة وثبوت الدوام له ضرورى ومائت قدمه استحاله عدمه وقال بعضهم الدائم هو الذي لا انصرام لوجوده ولا انقطاع لبقائه (المتعالي)

النَّصِيرَ ، الْحَقَّ ، الْمُبِينِ الْمُتَيْبِ ، الْبَاعَثِ ، الْمُجِيبِ ، الْمُجِيبِ ، الْمُحْيِي ، الْمُمِيتِ ، الْجَمِيلِ ، الصَّادِقِ ، الْحَفِيظِ الْمُحِيطِ ، الْكَبِيرِ الْقَرِيبِ ، الرَّقِيبِ ، الْفَتَّاحِ ، التَّوَّابِ ، الْقَدِيمِ ، الْوَتْرِ ، الْفَاطِرِ ، الرَّزَّاقِ الْعَلَامِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ ، الْغَنِيِّ الْمَالِكِ

المرتفع في كبريائه وعظمته وعلو مجده عن كل ما يدرك أو يفهم من أوصاف خلقه وخاصيته وجود الرفعة وصلاح الحال حتى أن الحائض إذا لازمته أيام حيضها أصلح الله حالها ( ذا الجلال والإكرام ) الذي له العظمة والكبرياء والإفضال التام وخاصيته وجود العزة والكرامة وظهور الجلالة ( الولي ) المتولى لأمر عباده المختصين بإحسانه والله ولي المتقين ، والله ولي الذين آمنوا يخرجهم من الظلمات إلى النور ، وخاصيته ثبوت الولاية الملازمة حتى أنه يحاسب حساباً يسيراً وتيسير أموره حتى أن من ذكره كل يوم جمعة ألفاً نال مطالبه ( النصير ) كثير النصر لأوليائه نعم المولى ونعم النصير ( الحق ) الثابت الوجود علي وجه لا يقبل الزوال ولا العدم ولا التغيير والكل منه وإليه فكل شيء دونه باطل إذ لا حقيقة لمن دونه من ذاته ولا في ذاته . ألا كل شيء ما خلا الله باطل . وخاصيته أن يكتب في كاغد مربع علي أركانه الأربع ويجعله في كفه سحراً ويرفعه إلى السماء يكديه الله ما أهمله ( المبين ) المظهر للضوابط المستقيم لمن شاء هدايته من خلقه ومن لازم لإله إلا الله الملك الحق المبين كل يوم مائة مرة استغنى من فقره وحصل علي تيسير أمره ( الباعث ) مثير الساكن في حالة أو وصف أو حكم أو نوم أو غيره فهو باعث الرسل بالأحكام والمولى للقيام والقائم باليقظة من المنام وخاصيته بعث عالم الغيب فن وضع يده علي صدره عند النوم وقرأه مائة مرة نور الله قلبه ورزقه العلم والحكمة ( المجيب ) الذي يسعف السائل بمقتضى فضله حالاً وما لا بأن يعطيه مراده وما هو أفضل أو أسلم أو أصلح في علمه وخاصيته إسراع الإجابة بأن يذكر مع الدعاء سيماح اسمه الصريح ( المحيي ) خالق الحياة ومعطيها الكل من شاء حياته علي وجه يريد ومديها لمن شاء دوامها له كإشياء بسبب وغيره وخاصيته وجود الألفه من خاف الفراق أو الحسب فليقرأه علي يده ( المميت ) خالق الموت ومسأله علي من شاء من الأحياء متى شاء وكيف شاء بسبب وبدونه وقد يكون من ذلك في المعاني وجهها فيحيي القلوب بتور المعرفة كما أحيى الأجسام بالآرواح ويميتها بعارض الغفلة ونحوها وخاصيته أن يكثر منه المسرف والذي لم تطاوعه نفسه علي الطاعة ( الجميل ) في ذاته وصفاته وأفعاله قال الأقبليشي وهو صفة ذاتية سلبية إذ الجميل من الخالق من حسنت صفاته وانتفى عنه الشين وقد يكون صفة فعل بمعنى يجمل ( الصادق ) في وعده وإيماده ( الحفيظ ) مدبر الخلائق وكالتوهم عن المهالك أو العالم بجميع المعلومات علماً لا تغير له ولا زوال وخاصيته أنه ماحله أحد ولا ذكره في مواضع الاحتمال إلا وجد بركته لوقته حتى أن من علقه عليه لونام بين السباع لم تضره ( المحيط ) بجميع مخلوقاته وبما كان وما يكون منهم من الظواهر والبواطن ( السكبير ) الذي يصغر عند ذكر وصفه كل شيء سواه فهو يحتقر كل شيء في جنب كبريائه وخاصيته افتتح باب العلم والمعرفة لمن أكثر ذكره وإن قرئ علي طعام أو كله الزوجان تصالحا وتوافقا ( القريب ) من لا مسافة تبعد عنه ولا غيبة ولا حجب يمنع منه ( الرقيب ) الذي لا يغفل ولا يذهل ولا يجوز عليه ذلك فلا يحتاج لمدير ولا منبه وخاصيته جمع الضوال وحفظ الأهل والمال فصاحب الصلاة يكثر قرأته فيجمع عليها ويقرأه من خاف علي الجنين في بطن أمه سبع مرات فيثبت ومن أراد سفرأ يضع يده علي عنقه من يخاف عليه المنكر من أهل أولاد ويقول سبعاً يأمن عليه ( الفتاح ) المتفضل بإظهار الخير والسعة علي أثر ضيق وانفلاق وخاصيته تيسير الأمور وتنوير القلب والتحكيم من أسباب الفتح فمن قرأه إثر صلاة الفجر إحدى وسبعين مرة ويده علي صدره ظهر عليه . سره وتيسر أمره وفيه سر تيسير الرزق ( التواب ) الذي يكثر منه التوبة علي عباده وخاصيته دفع الظلم وتحقيق التوبة ومن قرأه ثلاثاً وسبعين مرة ثلاثاً وستين مرة تحققت توبته ومن قرأه علي ظالم عشر مرات خالص منه مظلومه ( القديم ) الذي لا ابتداء لوجوده . المنفرد بالتوحيد ( الفاطر ) المخترع المبدع فاطر السموات والأرض وهو من صفات الفعل ( الرزاق ) بمد كل كأن بما يتحفظ به صورته . فإمداد الأجسام بالأغذية والعقول بالعلم والقلوب بالفهم والآرواح بالتجليات وخاصيته سعة الرزق يقرأ قبل صلاة الفجر في كل

المقتدر، الأكرم، الرؤوف، المدبر، المالك، القاهر، الهادي، الشاكر، الكريم، الرفيع، الشهيد،  
الواحد، الطول، المعارج، الفضل، الخلاق، الكفيل، الخليل، وأبو الشيخ، وابن

ناحية من نواحي البيت عشرأ يبدأ باليمين من جهة القبلة ويستقبلها في كل ناحية إن أمكن (العلام) البالغ في العلم لكل معلوم وخاصيته تحصيل العلم والمعرفة فمن واطبه عرف الله حق معرفته (العلي) المرتفع عن مدارك العقول ونهاياتها في ذاته وصفاته وأفعاله فليس كذاته ذات ولا كصفته صفة ولا كاسمه اسم ولا كفعله فعل وخاصيته الرفع من أسافل الأمور إلى أعاليها فيكتب ويعلق على الصغير فيبلغ وعلى الغريب فيجتمع شمله وعلى الفقير فيجد غنى (العظيم) الذي يحتقر عند ذكر وصفه كل شيء سواه فهو العظيم على الاطلاق وخاصيته وجود العافية والبر من المرض لمن يكثر من ذكره ولم يكن حضر أجله (الغني) الذي لا يحتاج إلى شيء في ذاته ولا في صفاته ولا أفعاله إذ لا يلحقه نقص ولا يعثره عارض وخاصيته وجود العافية في كل شيء فمن ذكره علي مرض أو بلاء في بدنه أو غيره أذهب الله عنه وفيه سر الغنى ومعنى الاسم الأعظم لمن أهل له (المعنى) معطى الغنى أى الكفاية لمن شاء من عبده وخاصيته وجود الغنى فيقرأه الآيس من الخلق كل يوم ألف مرة يغنيه الله وإن قرأه عشر جمع كل ليلة جمعة عشرة آلاف ظهر الأثر على أثرها (المليك) مبالغة من المالك لأن فعلا في اللسان مصوغ للبالغة في اسم الفاعل (المقتدر) بمعنى القادر أو أخص كما مر وخاصيته وقوع التدبير من مولاه له فمن قرأه عند انتباهه من نومه نظراً دبره الله فيما يريد حتى لا يحتاج إلى تدبير (الاکرم) أى الاكثر كرماً من كل كريم (الرؤوف) من الرأفة وهي أشد الرحمة فالرأفة باطل الرحمة الرحمة من أخص الاوصاف الإرادية لأن الرحمة إرادة كشف الضرر ودفع السوء بنوع عطف والرأفة بزيادة لطف ورفق وخاصيته أن من ذكره عند الغضب عشرأ وصلى على النبي صلى الله عليه وسلم مثلها سكن غضبه وكذا من ذكر بحضرة (المدبر) لأسرار خلقه بما تحارفيه الأبواب وهو اسم فاعل من دبر يدبر إذا نظر في عواقب الأمور وخاصيته وقوع التدبير من الله تعالى له فمن لازمه شهد أن التدبير في ترك التدبير (المالك) وهو اسم جامع لمعاني الصفات العلاء وإحاطة العلم والافتدال بحيث لا يعزب عن علمه شيء مما هو ملكه ولا يعجز عن إنفاذ ما يقتضيه حكمه ومن فسره بالخلق أخذ طرفاً من معناه وكذا من فسره بالقدرة وخاصيته غناء القلب والتخلص عن شوائب الكدر لمن داوم ذكره (القاهر) من القهر وهو الاستيلاء على الشيء من جهة أمر ظاهره من جهة الملك والسلطان وباطنه من جهة علو المكانة وقيام الحجية ذكره الحرالي وأشار بآخره إلى قوله تعالى وهو القاهر فوق عباده ، وخاصيته إذهاب حب الدنيا وعظمة ماسوى الله من قلبه وضعف النفس عن التعلقات الدنيوية فمن أكثر ذكره حصل له ذلك وظهرت له آثار النصر على عبده بقهره الهادي) مرشد العباد أمراً وتوفيقاً فهو الذى أعطى كل شيء خلقه ثم هدى، وخاصيته هداية قلب حامله وذا ذكره وإن ذا كره يرزقه التحكم في البلاد وله رضع ومادة واختصاص (الشاكر) الثانى بالجمل على من فعله من عباده الميثب عليه من بحر إمداده وإنعامه (الكريم) الرفيع القدر عظيم الشأن ومنه أن هذا الأملاك كريم وهذا كرم الذات وكرم الافعال البناء بالنوال قبل السؤال والاعطاء بلاحد ولا زوال وهو تعالى كريم ذاتاً وصفاتاً وأفعلاً وخاصيته وجود الكرم والإكرام فمن دارم ذكره عند النوم أوقع الله في القلوب إكرامه (الرفيع) البالغ في ارتفاع المرتبة (الشهيد) الحاضر الذى لا يغيب عنه معلوم ولا مرئى ولا مسموع ولا يحتاج فيه إلى تعريف بل هو المعروف لكل شيء وأولم يكف بربك أنه على كل شيء شهيد، وخاصيته الرجوع عن الباطل إلى الحق حتى أنه إذا أخذ من جهة الولد العاق شعراً وقرأ عليه أو على الزوجة كذلك ألفاً صلح حالهما (الواحد) المنفردى ذاته وصفاته وأفعاله فهو أحد في ذاته لا ينقسم ولا يتجزأ واحد في صفاته لا يشبه شيئاً ولا يشبهه شيء واحد في أفعاله لا شريك له ولا نظير وخاصيته إخراج الخلق من القلب فمن قرأه ألف مرة أخرج الخلاق

مردويه معاً في التفسير ، أبو نعيم في الاسماء الحسنى عن أبي هريرة - (ض)

٣٣٦٩ إن لله عز وجل تسعة وتسعين اسماً مائة إلا واحداً؛ إنه وتر يحب الوتر ، من حفظها دخل الجنة . الله ، الواحد ، الصمد ، الأول ، الآخر ، الظاهر ، الباطن ، الخالق ، الباري ، المصور ، الملك ، الحق ، السلام ، المؤمن ، المهيمن ، العزيز ، الجبار ، المتكبر ، الرحمن الرحيم اللطيف ، الخبير ، السميع البصير العليم ، العظيم ، البار ، المتعالي ، الجليل ، الجليل ، الخي ، القيوم ، القادر ، القادر ، العلي ، الحكيم ،

من قلبه فكفى خرف الخلق وهو أصل كل بلاء ( ذو الطول ) الإضافة لذلك إذ الطول اتساع الغنى والفضل يقال طال عليهم يطول إذا أفضل فلما كان يطول علي عباده بطوله ويوسعهم بجزيل عطائه سمى به ( ذا المعارج ) أى المصاعد قال الاقليشى والأظهر أن الإضافة ملكية أو تكون المعارج المراقى الموضوعة لعروج الملائكة ومن يعرج عليها إلى الله ويحتمل كونه من إضافة الصفة إلى الموصوف فتكون المعارج الدرجات العالية والأوصاف الفاضلة التي استحقتها لذاته ( ذا الفضل ) الزيادة في العطاء ( الخلاق ) الكثير المخلوقات ( الكفيل ) المتكفل بمصالح خلقه ( الجليل ) من له الأمر النافذ والكلمة المسموعة وتعودت الجلال كالمالك والغنى إلى هنا تم الكلام على شرح ما في هذا الخبر من الاسماء قال الحافظ ابن حجر هذا يخالف سياق الترمذي في الترتيب والزيادة والنقصان وإنما ترك العاطف بين هذه الاسماء في هذا الخبر وما قبله إشعاراً باستقلال كل من الصفات الكافية بقصد من ذكره ولأن شيئاً منها لا يؤدي جميع مفهوم اسم الذات العلم وقد يذكّر بالعطف المناسبة والتصريح بالاجتماع وقد نذكر في بعض وتترك في بعض تفشياً فإنه يجب توجه الذهن أول زيادة مناسبة وكما علاقة ( ك ) من حديث عبد العزيز بن الحصين عن أبي أيوب وعن هشام بن حسان جميعاً عن ابن سيرين عن أبي هريرة ( وأبو الشيخ ) الأصبهاني ( وابن مردويه معاً في التفسير ) أى تفسير القرآن ( وأبو نعيم ) الحافظ ( في الاسماء الحسنى ) أى في شرحها كلهم ( عن أبي هريرة ) قال الحاكم وعبد العزيز ثقة وتعقب الحافظ ابن حجر فقال بل هو متفق علي ضعفه وهاه الشيخان وابن معين اه وفي الميزان عن البخارى ليس بالقوى عندهم وعن ابن معين ضعيف وعن مسلم ذاهب الحديث وعن ابن عدى الضعيف على رواياته بين ثم ساق له بما أنكر عليه هذا الحديث .

( إن لله ) تعالى ( تسعة وتسعين اسماً مائة إلا واحداً ) بدل من تسعة وتسعين وفائدته التأكيد والمبالغة في التقدير والمنع من الزيادة في القياس ذكره بعضهم قال أبو البقاء روى مائة بالنصب بدل من تسعة وتسعين وبالرفع بتقدير هي مائة وقوله إلا واحداً منصوب على الاستثناء وبالرفع علي أن تكون إلا بمعنى غير فتكون صفة لمائة وروى مائة إلا واحدة قال الطيبي أنت ذهاباً إلى معنى التسمية أو الصفة أو الكلمة وبين وجه كونهما إلا واحداً بقوله ( إنه وتر ) أى فرد ( يحب الوتر ) أى يرضاه ويحبه لنفسه فشرع لنا وترين وترأً بالهار وهو صلاة المغرب وترأً بالليل ليكون شفعاً لأن الوترية في حق المخلوق محال قال تعالى : ومن كل شيء خلقنا زوجين ، حتى لا تنبغى الاحدية إلا لله تعالى ( من حفظها دخل الجنة الله ) اسم جامع محيط بجميع الاسماء وبمعانيها كلها ( الواحد ) في ذاته وصفاته وليس كمثل شيء ، ومن عرف أنه الواحد أفرد قلبه له فلا يرى في الدارين إلا هو وبه يتضح التحلق فيكون واحداً في عمره بل في دهره وبين أبناء جنسه .

إذا كان من تهواه في الحسن واحداً فكأن واحداً في الحب إن كنت تهواه

( الصمد ) من له دعوة الحق وكل كمال مطلق ومن عرف أنه الصمد لم يصمد غيره وكان غنياً به في كل أحواله ( الأول ) السابق على الأشياء كلها ( الآخر ) الباقي وحده بعد فناء خلقه فلا ابتداء ولا انتهاء لوجوده ومن عرف أنه الأول غاب عن كل شيء به ومن عرف أنه الآخر رجع في كل شيء إليه ( الظاهر ) لذاته وصفاته عند أهل البصيرة أو العالم

القريب ، الحبيب ، الغني . الوهاب ، الودود ، شكور ، المسجد ، لواجد ، لوالى ، الراشد ، المغفور الغفور  
 الخليم ، الكريم ، التواب ، الرب ، المجيد ، الولي الشهيد ، المبين ، البرهان ، الرموف ، الرحيم ، المبدي ،  
 المعيد ، الباعث ، الوارث . القوي ، الشديد ، الضار ، النافع ، الباقي ، الوافي ، الخافض ، الرفع ، القابض  
 الباسط ، المعز ، المذل ، المقسط ، الرزاق ، ذو القوة ، المتين القائم ، الدائم ، الحافظ ، الوكيل ،  
 الباطن ، السامع ، المعطي ، المحي ، المميت ، المانع ، الجامع ، الهادي ، الكافي ، الابد ، العالم ، الصادق ،  
 النور ، المنير التام ، القديم الوتر ، الاحد ، الصمد ، الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد - (ه) عن  
 أبي هريرة (ض)

٢٣٧٠ - إن الله تعالى مائة اسم غير اسم من عا بها استجاب الله له - ابن مردويه عن أبي هريرة - (ض)

١٣٧١ - إن الله تعالى عباد يضر بهم عن القتل ، ويطول أعمارهم في حسر العمل ، ويحسن أرزاقهم ،  
 ويحييهم في عافية ويقبض أرواحهم في عافية على الفرس فيعطيهم منار الشهداء (طب) عن ابن مسعود (ض)

٢٣٧٢ - إن الله تعالى صنائر من حلقه ، يغدوهم في رحمته ، يحييهم في عافية ، ويميتهم في عافية ، وإذا  
 توفاهم توفاهم إلى جنته ، أولئك لذير تمر عليهم أمنن كقطع الليل المظلم وهم بها في عافية (١) - (طب حل)

عن ابن عمر

٢٣٧٣ - إن الله تعالى عند كل بدعة كيد بها الإسلام وأهله ريباً صالحاً يذب عنه ، ويتكلم بعلاماته ،  
 فأغتموا حضور تلك المجالس بالذب عن الضعفاء ، وتوكلوا على الله وكفى بالله وبيلاً (٢) - (حل عن أبي هريرة)

٢٣٧٤ - إن الله تعالى أهلين من الناس ، أهل القرآن هم أهل الله وخاصته - (حمه ذلك) عن أنس (صح)

بالظواهر المتجلى للبصائر الباطن المحفى كنه ذاته وصفاته عما سواه \* (حل) عن زكريا ابن الصلت  
 عن عبد السلام بن صالح عن عباد بن العوام عن عبد الغفار المدني عن ابن المسيب (عن أبي هريرة) قال تفرد به عبد الغفار  
 وقال الحافظ العراقي فذيل الميزان لم أر من تكلم فذكر يا باضمف وإنما الآفة من شيخه المذكور وأقره ابن حجر في اللسان  
 (إن الله تعالى أهلين من الناس) قلوا ومن هم يبارسول الله قال (أهل القرآن) وأكده ذلك وزاده أيضاً وتقريراً  
 في النفوس بقوله (هم أهل الله وخاصته) أى الذين يخلصون بخدمته قل المسكرى هذا على الجواز والتوسع فإنه لما  
 قريب واختتمهم كانوا كأهله ومنه قبل لأهل مكة أهل الله لما كانوا سكن بيته وما حوله كانوا كأهله (حمه ذلك)

\* هنا يباح بجميع الأصول بمقدار شرح أربعة أحاديث

- (١) حصل هذا الحديث وما قبله ان الرسول صلى الله عليه وسلم يخبر أن الله سبحانه وتعالى عباداً بينهم من أن يقتلوا لمكاتهم عنده ويطلب  
 أعمارهم في الإهمال الصالحة ويوسع أرزاقهم من الحلال الخالص ويحييهم في أمان من الدين بصرف قلوبهم عنها فهم يتقبلون في طاعة ليل هار ، وقد  
 جادوا بأرواحهم لربهم ، يقبضهم الله وهم على فرثهم ، ولكنه يلقمهم منازل الشهداء ، ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء ،
- (٢) حصل هذا الحديث : أن الله تعالى عباداً تولاهم يدافعون عن الإسلام ويذبون عنه ويدافعون عن المسلمين ويهايون البدع ، وأمرنا  
 سبحانه وتعالى بالحرص هل مجالس هؤلاء أعياد ونعمهم والدفاع عنهم وتأيد الحق وأن لا تخشى في الله لومة لائم ، وأمرنا بالتوكل عليه والاعتد  
 عليه . ووعدنا بالنصر ، والله لا يخلف الميعاد . اه



٢٣٧٥ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى آتِيَةٌ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ، وَآيَةٌ رَبِّكُمْ فُلُوبُ عِبَادِهِ الصَّالِحِينَ، وَأَحِبُّهَا إِلَيْهِ لِيُنْهَى رَفْعُهَا - (طب) عن أبي عنبه - (ض)

٢٣٧٦ - إِنَّ الْإِسْلَامَ ضَوْيٌّ وَمَنَارٌ كَمَنَارِ الطَّرِيقِ (ك) عن أبي هريرة - (صح)

٢٣٧٧ - إِنَّ الْإِسْلَامَ ضَوْيٌّ وَعَلَامَاتُ كَمَنَارِ الطَّرِيقِ، رَأْسُهُ وَجَمَاعَةُ شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنْ مُحَمَّدٌ عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، تَمَامُ الْوُضُوءِ. (ط) عن أبي الدرداء - (ض)

عن أنس) قال إذا لم يروى من ثلاثة أوجه هذا أجودها اه وفي الميزان رواه النسائي وابن ماجه من طريق ابن مهيدي عن عبدالرحمن بن بديل وأحمد عن عبدالصمد عن ابن بديل تفرد به وقد ضعفه يحيى ووهاه ابن حبان وقواه غيرهما (إن لله تعالى آتية) جمع إناء وهو وعاء الشيء (من أهل الأرض) من الناس أو من الجنة والناس أو أعم (وآية ربكم) في أرضه (قلوب عباده الصالحين) أي القائمين بما عليهم من حقوق الحق والخلق بمعنى أن نور معرفته تملأ قلوبهم حتى تفيض على الجوارح وأما حديث ما وسعني أرضي ولا سمائي ووسعني قلب عبدي المؤمن فلا أصل له (وأحبها إليه) أي أكثرها حبا عنده (اليها وأرقها) فإن القلب إذا لان ورق وانجلى صار كالمرآة الصقيلة فإذا أشرفت عليه أنوار الملكوت أضاء الصدر وامتلا من شعاعها فأبصرت عين الفؤاد باطن أمر الله في خلقه فيؤديه ذلك إلى ملاحظة نور الله تعالى فإذا لاحظته فذلك قلب استكمل الزيتة والبهاء بما رزق من الصفاء فصار محل نظر الله من بين خلقه فكلما نظر إلى قلبه زاده به فرحا وله حبا وعزاً واكتشفه بالرحمة وأراحه من الزحمة وملاه من أنوار العلوم قال حجة الإسلام وهذه الأورار مبذولة بحكم الكرم الرحمانى غير مضمون بها على أحد فلم تحتجب عن القلوب لبخل ومنع من جهة المنعم تعالى عن البخل والمنع بل الخبث وكدورة وشغل من جهة القلوب لما تقرر أن القلب هو الآتية والآتية مادامت مملوءة بالماء لا يدخلها الهواء، والقلوب مشغولة بهير الله لا تدخلها المعرفة بجلال الله (طب عن أبي عنبه) بكسر المهملة وفتح النون والموحدة الخولاني اسمه عبدالله بن عنبه أو عمارة صحابي له حديث قيل أسلم في عهد المصطفى صلى الله عليه وسلم ولم يره بل صحب معاذ بن جبل ونزل بجمص ومات في خلافة عبدالملك على الصحيح قال الهيثمي إسناده حسن وقال شيخه العراقي فيه بقية بن الوليد وهو مدلس لكنه صرح بالتحديث فيه

(إن للإسلام ضوى) بفتح الضاد المعجمة والتنوين كذا ذكره البعض لكن في النهاية الجزم بأنه بصاد مهملة أي أعلاما منصوبة يستدل بها عليه واحدها ضوة كقوة قال في الفردوس والنهاية والصوى أعلام منصوبة من الحجارة في القياقي والمقاويز يستدل بها على الطريق وفي المصباح الضوة العلم من الحجارة المنصوبة في الطريق والجمع ضوى كمدية ومدى وقال الزمخشري الضوى والاضوى حجارة مركومة جعلت أعلاما قال ومن المجاز إن للإسلام صوى ومنار كمنار الطريق انتهى (ومنارا) أي شرائع يهتدى بها (كمنارة الطريق) أراد أن الإسلام طرائق وأعلاما يهتدى بها وهي واضحة الظاهر وأما معرفة حقائقه وأسراره فأبما يدركها أولو الآليات والبصائر الذين أشرق نور اليقين على قلوبهم فصار كالمصباح فاجملا له حقيقة الحق ولاح وأما المسكب على الشهوات المحجوبة بالذات فقلبه مظلم لا يبصر تلك الأسرار وإن كانت عند أولئك كالشمس في رابعة النهار ولهذا قال ربيع بن خيثم إن على الحق نورا وضوءا كضوء النهار نعرفه وعلى الباطل ظلمة كظلمة الليل ننكرها (ك) في الإيمان من حديث خالد بن معدان (عن أبي هريرة) قال الحاكم غير مستبعدا في خالد أبا هريرة وكتب الذهبي على حاشيته بخطه مانصه قال ابن أبي حاتم خالد عن أبي هريرة متصل قال أدرك أبا هريرة ولم يذكر له سماع

(إن للإسلام ضوى وعلامات كمنار الطريق) فلا تضدكم الأهواء عما صار شهيراً لا يخفى على من له أدنى بصيرة

٢٣٧٨ - إِنَّ لِلتَّوْبَةِ بَابًا عَرَضَ مَا بَيْنَ مِصْرَاعَيْهِ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ ، لَا يَفْتَلِقُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا - (طب) عن صفوان بن عسال - (ض)

٢٣٧٩ - إِنَّ لِلْحَاجِّ الرَّا كِبِ بِكُلِّ خَطْوَةٍ تَخْطُوهَا رَاحِلَتُهُ سَبْعِينَ حَسَنَةً ، وَلِلْمَاشِي بِكُلِّ خَطْوَةٍ يَخْطُوهَا سَبْعِمِائَةَ حَسَنَةً - (طب) عن ابن عباس - (ض)

(ورأسه) بالرفع بضبط المصنف أى أعلاه (وجاعه) بالرفع وبكسر الجيم والتخفيف أى جمعه ومظنته (شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبده ورسوله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وإتمام الوضوء) أى سبوغه بمعنى إسباغه بتوفيقه وشروطه وفروضه وسنته وآدابه فهذه هى أركان الإسلام التى بنى عليها (طب عن أبى الدرداء) وفيه عبد الله بن صالح كاتب الليث وقد سبق قول ابن أبى حاتم فيه أنه منكر الحديث جدا عن معاوية بن صالح وقد أورده الذهبى فى الضعفاء وقال قال أبو حاتم لا يحتج به

(إن للتوبة بابا عرض ما بين مصراعيه) أى شطريه والمصراع من الباب المشطر كما فى المصباح وغيره (ما بين المشرق والمغرب لا يفتلق حتى تطلع الشمس من مغربها) يعنى أن أمر قبول التوبة هين والناس فى سعة منه مالم تطلع الشمس من مغربها فإن باباً سعته ماذكر لا يتضابق عن الناس إلا أن يفتلق وفى بعض الروايات ذكر أن ذلك الباب بالمغرب ولعله لما رأى أن سد الباب إنما هو من قبيل المغرب جعل فتح الباب أيضاً من ذلك الجانب وتحديد عرضه بذلك مبالغة فى التوسعة أو تقدير لعرض الباب بمقدار يتسع بحرم الشمس فى طلوعها ذكره القاضى البيضاوى وقال القنوى باب التوبة كناية عن عمر المؤمن واختصاصه بسبعين سنة إشارة إلى ما فى الحديث الآخر: أعمار أمتى ما بين الستين والسبعين وإنما ذكر العرض، دون الطول لأن العرض دائماً أقل منه والإنسان أجلا من متناه وهو مقدار عمره فى هذه النشأة والدار وأجل آخر وهو روحانى يعمله الحق مخصوص بالنشأة الآخروية فى جنه أو نار غير منتناه وإليه أشار بقوله وأجل مسمى عنده، ولهذا يقولون للعالم طول وعرض فعرضه عالم الاجسام وطوله عالم الأرواح وغلق الباب كناية عن انتهاء العمر وإليه أشار بخبر إن الله يقبل توبة العبد مالم يغفر قال وأما طلوع الشمس من مغربها بالنسبة للنشأة الإنسانية فكناية عن مفارقة الروح البدن فإن الروح زمن تعلقه بالبدن متصنع بأحكامه ومقيد بصفاته فإذا جاء الموت طلع من حيث غرب قال واست أقول لأمعنى للحديث غير هذا بل أقول لما كانت النشأة الإنسانية نسخة من نشأة العالم وأخبرت الشريعة بأن الشمس تطلع من مغربها عند قرب الساعة كناية عن موت ما يقبل الموت من العالم وكانت الشمس بالنسبة إلى جسم الإنسان وجب أن لا يثبت فى العالم الخارج عن الإنسان وصف ولا حكم إلا وتكون النسخة الإنسانية له مثل ونظير (طب عن صفوان بن عسال) بمهملتين المرادى صحابي معروف نزل الكوفة

(إن للحاج) ومثله المعتمر (الراكب بكل خطوة تخطوها راحلته سبعين حسنة) من حسنات الحرم (وللماشي بكل خطوة يخطوها سبعائة حسنة) المراد التكثير وأن خطوة الماشي نسبتها لخطوة الراكب فى الأجر نسبة السبعائة إلى السبعين فتواب خطوة الراكب عشر تواب خطوة الماشي وهذا كما ترى صريح فى أن الحج ماشياً أفضل وبه أخذ جمع وهو وجه عند الشافعية وذلك لكثرة الأجر بكثرة الخطا وعكس آخرون لكون الركوب أبعد عن الضجر وأقل للأذى وأقرب للسلامة وفى ذلك تمام حجه وتوسط آخرون بحمل الأول على من سهل عليه المشى والثانى على خلافه والمصحح عند الشافعية الثانى بإطلاقه (طب) من حديث سعيد بن جبير (عن ابن عباس) قال سعيد كان ابن عباس يقول ابنه اخرجوا حاجين من مكة مشاة حتى ترجعوا إلى مكة فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول

٢٣٨٠ - إِنَّ الزَّوْجَ مِنَ الْمَرْأَةِ لَشُعْبَةٌ مَاهِي لَشَيْءٍ - (ه ك) عن محمد بن عبد الله بن جحش (صح)

٢٣٨١ - إِنَّ لِلشَّيْطَانِ كُحْلًا وَلَعُوقًا ، فَإِذَا كَحَلَ الْإِنْسَانَ مِنْ كُحْلِهِ نَامَتَ عَيْنَاهُ عَنِ الذِّكْرِ ، وَإِذَا لَعَقَهُ

مِنْ لَعُوقِهِ ذَرَبَ لِسَانَهُ بِالشَّرِّ - ابن أبي الدنيا في حكايد الشيطان (طب هب) عن سمرة - (ض)

٢٣٨٢ - إِنَّ لِلشَّيْطَانِ كُحْلًا وَلَعُوقًا وَأَشُوقًا : أَمَّا لَعُوقُهُ فَأَلْكَاذِبُ وَأَمَّا أَشُوقُهُ فَالغَضَبُ ، وَأَمَّا كُحْلُهُ

فَالنَّوْمُ - (هب عن أنس) (ض)

فذكره وفيه يحيى بن سليم فإن كان الطائفي فقد قال النسائي غير قوي ووثقه ابن معين وإن كان الفزاري فقال البخاري فيه نظر عن محمد بن مسلم الطائفي وقد ضعفه أحمد .

(إن للزوج من المرأة لشعبة) بفتح لام التأكيد أى طائفة كثيرة وقدر عظيم من المودة وشدة اللصوق إذ للشعبة كما مر الطائفة من الشيء وغصن الشجر المتفرع عنها (ماهى لشيء) أى ليس مثلها لقريب ولا لغيره وهذا قاله لما قيل لحمته بنت جحش قتل أخوك فقالت يرحمك الله واسترجعت فقبل قتل زوجك فقالت واحزناه فذكره (ه ك) عن محمد بن عبد الله بن جحش (بفتح الجيم وسكون المهملة وبالمعجمة الاسدى هاجر مع أبيه قال الذهبي في المهذب قلت غريب انتهى ثم إن فيه عند ابن ماجه إسحاق بن محمد الفروي قال في الكاشف وهاه أبو داود وتناقض أبو حاتم فيه (إن للشيطان كحلا) أى شيئاً يجعله فى عيني الإنسان (ولعوقا) شيئاً يجعله فى فيه ليندأق لسانه بالفحش واللعوق بالفتح ما يؤكل بالملقعة (فإذا كحل الإنسان من كحله نامت عيناه عن الذكر وإذا لعقه من لعوقه ذرب) أى فضح وخش (لسانه بالشر) حتى لا يبالي ما قال وقال فى الفردوس قوله ذرب أى انبسط بالشر قال الغزالي وينشأ عن ذلك الوقاحة ، والخبث ، والتبذير ، والتفتير ، والمجانة ، والعبث ، والملاق ، والحسد ، والتهور ، والصفاء ، والاستشاطعة والمسكر ، والحديعة ، والدهاء ، والحيلة ، والتليس ، والشح ، وأمثالها فإن قهره الانسان بقوة العلم والبصيرة ورد نفسه إلى الاعتدال وأزعمها صفات الكمال عادت إلى صفة الصبر والحلم والاحتمال والعفو والشفقة والشهامة والوقار وغيرها ، وفى الحديث إشعار بأن لزوم الذكر يطرد الشيطان ويجلو مرآة القلب وينور البصيرة ، إن الذين اتقوا إذا مسهم طائف من الشيطان تذكروا فإذا هم مبصرون ، فأخبر أن جلاء القلب وإبصاره يحصل بالذكر وأنه لا يتمكن منه إلا الذين اتقوا فالتقوى باب الذكر والذكر باب الكشف والكشف باب الفوز الاكبر وهو الفوز بقاء الله تعالى (ابن أبي الدنيا) أبو بكر (فى) كتابه (مكائد الشيطان طب هب عن سمرة) بن جندب قال الحافظ العراقي فى سنده ضعيف وبينه تلميذه الهيثمى فقال فيه الحكم بن عبد الله القرشى وهو ضعيف اه . وأقول تصديه الجنابة برأس الحكم وحده مع وجود من هو أشد جرحاً منه فيه غير صواب كيف وفيه أبو أمية الطرسوسى المخطوط وهو كما قال الذهبي فى الضعفاء منهم أى بالوضع وهو أول من اختط داراً بطرسوس وفيه الحسن بن بشر الكوفي أورده الذهبي فى الضعفاء وقال ابن خراش منكر الحديث .

(إن للشيطان كحلا ولعوقا وأشوقا) بالفتح أى ما ينشقه الإنسان إنشاقاً وهو جعله فى أنفه ويلعقه إياه ويدسم به أذنيه أى يسد يعنى أن وسأوسه ما وجدت منفذاً إلا دخلت فيه ذكره كله الزمخشري (أما لعوقه فالكذب) أى المحرم شرعاً (وأما أشوقه فالغضب) أى لذيير الله (وأما كحله فالنوم) أى الكثير المقوت للقيام بوظائف العبادات الفرضية والنفسية كالتمجيد قال الغزالي ومن طاعة الشيطان فى الغضب ينتشر إلى القلب صفة البذاءة والبذخ والكبر والعجب والاستهزاء والفخر والاستخفاف وتحقير الخلق وإرادة الظلم وغيرها فإن قهره ودافعه عادت نفسه إلى

٢٣٨٣ - إِنَّ لِلشَّيْطَانَ مَصَالِي وَغُورُخًا ، وَإِنَّ مِنْ مَّصَالِيهِ وَغُورُخِهِ الْبَطْرُ بِنِعْمِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَالْفَخْرُ بَعْطَاءُ اللَّهِ ، وَالْكِبْرُ عَلَى عِبَادِ اللَّهِ وَاتِّبَاعُ الْهَوَى فِي غَيْرِ ذَاتِ اللَّهِ - ابن عساكر عن النعمان بن بشير - (ض)

٢٣٨٤ - إِنَّ لِلشَّيْطَانَ لِمَّةً بَابِنِ آدَمَ ، وَلِلْمَلِكِ لِمَّةً ، فَأَمَّا لِمَةُ الشَّيْطَانِ فَيَايَعَادُ بِالشَّرِّ ، وَتَكْذِيبُ الْحَقِّ وَأَمَّا لِمَةُ الْمَلِكِ فَيَايَعَادُ بِالْخَيْرِ ، وَتَصْدِيقُ الْحَقِّ ، فَمَنْ وَجَدَ ذَلِكَ فَلْيَعْلَمْ أَنَّهُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى ، فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ ، وَمَنْ وَجَدَ الْآخَرَ فَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ - (تن حب) عن ابن مسعود - (صح)

حد الواجب من الصفات الشريفة ( هب عن أنس ) وفيه عاصم بن علي شيخ البخاري قال يحيى لاشيء وضعفه ابن معين قال الذهبي وذكر له ابن عدى أحاديث مناكير والربيع بن صبيح ضعفه النسائي وقواه أبو زرعة ويزيد الرقاشي قال النسائي وغيره متروك

(إن للشيطان مصالي) هي تشبيه الشرك جمع مصلاة وأراد ما يستغربه الإنسان من زينة الدنيا وشهواتها (وغورخا) جمع فوخ آلة يصاد بها (وإن) من (مصاليه وغورخه البطر بنعم الله) أي الطغيان عند النعمة (والفخر بَعْطَاءُ الله) أي ادعاء العظم والشرف (والكبر على عباد الله) أي التعظيم والترفع عليهم (واتباع الهوى) بالقصر (في غير ذات الله) فهذه الخصال أخلاقه وهي غورخه ومصائده التي نصبها لبني آدم فإذا أراد الله بعبد شراً خلا بينه وبين الشيطان فتحلى بهذه الأخلاق فوقع في شبكته فكان من الهالكين ومن أراد به خيراً أيقظه ليتجنب تلك الخصال ويتباعد عنها ليصير من أهل السكأن (ابن عساكر) في التاريخ (عن النعمان بن بشير) قضية صنيع المصنّف أنه لم يره مخرجاً لأشهر من ابن عساكر وهو عجب فقد خرج به البيهقي في الشعب باللفظ المزبور عن النعمان المذكور وفيه اسماعيل بن عياش أورده الذهبي في الضعفاء وقال مختلف فيه .

(إن للشيطان لمة) بالفتح قرب وإصابة من الإلصاق وهو القرب (بابن آدم وللملك لمة) المراد بها فيما ماقع في القلب بواسطة الشيطان أو الملك (فأما لمة الشيطان فَيَايَعَادُ بِالشَّرِّ وَتَكْذِيبُ الْحَقِّ وَأَمَّا لِمَةُ الْمَلِكِ فَيَايَعَادُ بِالْخَيْرِ وَتَصْدِيقُ الْحَقِّ) فإن الملك والشيطان يتعاقبان على القلب تعاقب الليل والنهار فمن الناس من يكون ليله أطول من نهاره وآخر بضده ومنهم من يكون زمنه نهاراً كله وآخر بضده ؛ قال القاضي والرواية الصحيحة إيعاد على زنة لإفعال في الموضوعين (فمن وجد ذلك) أي إلصاق الملك (فليعلم أنه من الله) يعني مما يحبه ويرضاه (فليحمد الله) على ذلك (ومن وجد الأخرى) أي لمة الشيطان (فليتعوذ بالله من الشيطان) تماماً ثم قرأ والشيطان يمدك الفقر ويأمرك بالفحشاء، اه قال القاضي والإيعاد وإن اختص بالشعر عرفاً يقال أوعد إذا وعد وعداً شراً إلا أنه استعمل في الخير للازدواج والأمن من الاشتباه بذكر الخير بعده اه ونسب لمة الملك إلى الله تعالى تنوياً بشأن الخير وإشادة بذكره في التمييز بين اللتين لا يمتدى إليه أكثر الناس والخواطر بمنزلة البذر فمنها ما هو بذر السعادة ومنها ما هو بذر الشقاوة وسبب اشتباه الخواطر أربعة أشياء لا خامس لها كما قاله العارف السهروردي ضعف اليقين أو قلة العلم بمعرفة صفات النفس وأخلاقها أو متابعة الهوى بخرم قواعد التقوى أو محبة الدنيا ومالها وجاهاها وطلب المنزلة والرفعة عند الناس فمن عصم من هذه الأربعة فرق بين لمة الملك ولمة الشيطان ومن ابتلى بها لم يفرق وانكشف بعض الخواطر دون بعض لوجود هذه الأربعة دون بعض وأنفقوا على أن كل من أكل من الحرام لا يفرق بين الوسوسة والالهام (تنبيه) قال الغزالي الآثار الحاصلة في القلب هي الخواطر سميت به لأنها تخطر بعد أن كان القلب غافلاً عنها والخواطر هي الحركة للإرادات وتنقسم إلى ما يدعو إلى الشر أعني ما يضرب في العاقبة وإلى ما يدعو إلى

٢٣٨٥ - إِنَّ لِلصَّائِمِ عِنْدَ فِطْرِهِ لِدَعْوَةٍ مَاتِرْدٍ - (هـ ك) عن ابن عمرو - (ص)

٢٣٨٦ - إِنَّ لِلطَّاعِمِ الشَّاكِرِ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ مَالِ الصَّائِمِ الصَّابِرِ - (ك) عن أبي هريرة - (ص)

الخير أى ما ينفع فى الآخرة فهما خاطران مختلفان فافتقر إلى اسمين مختلفين فالخاطر المحمود يسمى إلهاماً والمذموم يسمى وسواساً وهذه الخواطر حادثة وكل حادث لابد له من سبب ومهما اختلفت الحوادث دلت على اختلاف الأسباب فهما استنار حيطان البيت بنور النار وأظلم سقفه واسود علم أن سبب السواد غير سبب الاستنارة وكذا الأنوار فى القلب وظلماته سببان فسبب الخاطر الداعى للخير يسمى ملكاً والداعى للشر شيطاناً واللفظ الذى به تيمى القلب لقبول لمة الملك يسمى توفيقاً واللفظ الذى به تيمى القلب لقبول وسواس الشيطان إغواء وخذلانا فان المعانى مختلفة، ففترة إلى أسامى مختلفة والملك عبارة عن خلق خلقه الله شأنه إفاضة الخير وإفاضة العلم وكشف الحق والوعد بالمعروف والشيطان عبارة عن خلق شأنه الوعيد بالشر والأمر بالفحشاء فالوسوسة فى مقابلة الإلهام والشيطان فى مقابلة الملك والتوفيق فى مقابلة الخذلان وإليه يشير آية «ومن كل شئ خلقنا زوجين» والقلب متجاذب بين الشيطان والملك فرحم الله عبداً وقف عندهم فما كان لله أمضاه وما كان من عدوه جاهده والقلب بأصل الفطرة صالح لقبول آثار الملائكة وآثار الشياطين صلاحاً متساوياً لكن يرجع أحدهما باتباع الهوى والاكباب على الشهوات والأعراض عنها ومخالفتها واعلم أن الخواطر تنقسم إلى ما يعلم قطعاً أنه داعى إلى الشر فلا يخفى كونه وسوسة وإلى ما يعلم أنه داعى إلى الخير فلا يشك كونه إلهاماً وإلى ما يتردد فيه فلا يدري أنه من لمة الملك أو لمة الشيطان فإن من مكابد الشيطان أن يعرض الشر فى معرض الخير والتميز بينهما غامض فحق العبد أن يقف عند كل هم يخاطر له ليعلم أنه لمة الملك أو لمة الشيطان وأن يمتحن النظر فيه بنور البصيرة لا بهوى الطبع ولا يطلع عليه إلا بنور اليقين وغزارة العلم وإن الذين اتقوا إذا مسهم طائف من الشيطان تذكروا (ت ن) كلاهما فى التفسير (حب عن ابن مسعود) قال الترمذى حسن غريب لا نعله مرفوعاً إلا من حديث أبي الأحوص وسندهما سند مسلم إلا عطاء ابن السائب فلم يخرج له مسلم إلا متابعة .

(إن للصائم عند فطره لدعوة ماترد) ولهذا كان ابن عمر راويه يقول عند فطره يا واسع المغفرة اغفر لى . قال الحكيم : خصت هذه الآلة فى شأن الدعاء فقيل : ادعوتى أستجب لكم ، وإنما ذلك للأنبياء . فأعطيت هذه الأمة ما أعطيت الأنبياء عليهم السلام فلما خلطوا فى أمورهم لما استولى على قلوبهم من الشهوات حجبت قلوبهم والصوم يكف الشهوات فإذا ترك شهوته صفا قلبه وتوالت عليه الأنوار فاستجيب له ثم إن هذا الحديث ونحوه إنما هو فى من أعطى الصوم حقه من حفظ اللسان والجنان والأركان ، فقد ورد عن سيد ولد عدنان فيما رواه الحكيم الترمذى إن على أبواب السماء حجباباً يردون أعمال أهل الكبر والحسد والغيبة (هـ ك) فى الزكاة من حديث إسحاق بن عبد الله عن ابن أبي مليكة (عن ابن عمرو) بن العاص قال الحاكم : إن كان إسحاق مولى زائدة فقد روى له مسلم وإن كان ابن أبي فروة فواه (إن للطاعم) أى تناول الطعام المفطر الذى لم يصم نفلاً (الشاكِر) لله سبحانه على ما أطعمه (من الأجر) أى الثواب فى الآخرة (مثل ما) أى مثل الأجر الذى (للصائم الصابر) على الجوع والظما ابتغاء رضى الله تعالى ورجبة فيما عنده أو المراد الصابر على البلاء مع صومه ، وقال الكرماني : التشبيه هنا فى أصل الثواب لا الكمية والكيفية والتشبيه لا يستلزم المماثلة من كل وجه . وقال الطيبي : ربما توهم متوهم أن ثواب الشكر يقصر عن ثواب الصبر فأزبل توهمه ووجه الشبه اشتراكهما فى حبس النفس فالصابر يحبس نفسه على طاعة المنعم والشاكر يحبس نفسه على محبته وفيه حث على شكر الله على جميع نعمه إذ لا يختص بالأكل وتفضيل الفقير الصابر على الغنى الشاكر لأن الأصل أن المشبه به أعلى درجة (ك) فى الأظعمة (عن أبي هريرة) ولم يصححه بل سكت عليه ورواه البخارى معلقاً

٢٣٨٧ - إنَّ لِلْقَبْرِ ضَغْطَةً ، لَوْ كَانَ أَحَدٌ نَاجِيًا مِنْهَا بِنَجْمِ سَعْدِ بْنِ مَعَاذٍ - (حم) عن عائشة - (صح)

٢٣٨٨ - إنَّ لِلْقَرَشِيِّ مِثْلَ قُوَّةِ الرَّجُلَيْنِ مِنْ غَيْرِ قَرَيْشٍ - (حم حب ك) عن جبير - (صح)

٢٣٨٩ - إنَّ لِلْقُنُوبِ صَدَأً كَصَدَأِ الْحَدِيدِ ، وَجَلَاؤُهَا الْإِسْتِغْفَارُ - الْحَكِيمُ (عد) عن أنس - (ض)

(إن للقبْرِ ضغطة) أى ضيقاً لا ينجو منه صالح ولا طالح. لكن الكافر يدوم ضغطة والمؤمن لا ، والمراد به التقاء جانبيه على الميت (لو كان أحد ناجياً منها نجماً) منها (سعد بن معاذ) إذ ما من أحد إلا وقد ألم بخطيئة فإن كان صالحاً فهذه جزاؤه ثم تدركه الرحمة ولذلك ضغط سعد حتى اختلفت أضلعه كما فى رواية وحتى صار كالشعرة كما فى أخرى لعدم استيرائه من البول كما ورد وقيل أصل ذلك أن الارض أمهم : منها خلقوا فغابوا عنها طويلاً فتضمهم ضمة والدة غاب عنها ولدها فالؤمن برفق والمعاصى بعنف غضباً عليه (حم عن عائشة) قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح وقال شيخه العراقى إسناده جيد

(إن للقرشى) أى الواحد من سلالة قریش (مثل قوة الرجلين من غير قریش) من طبقات العرب . قال الزهرى : عنى بذلك بل الرأى وشدة الحزم وعلو الهمة وشرف النفس والقرش الجمع يقال قرشه يقرشه قرشاً جمعته من هنا وههنا وضم بعضه إلى بعض ومنه قریش لتجمعهم فى الحرم ، أو لأنهم كانوا يتقشون البياعات فيشترون أو لأن الضر بن كنانة اجتمع فى ثوبه يوماً فقالوا تقرش أو لانه جاء إلى قومه كأنه جميل قرش أى شديد ، أو لأن قصباً كان يقال له القرش أو لأنهم كانوا يقيسون الحاج فيستدون خلفها أو لغير ذلك (حم حب ك) فى الفضائل (عن جبير) بالتصغير قال الحاكم صحيح وقال الذهبى فى المذهب صحيح ولم يخرجه وقال الهيثمى رجاله رجال الصحيح (إن للقلوب صدأ كصدأ الحديد) وفى رواية البيهقى كصدأ النحاس أى وهو أن يركبها الزين بمباشرة الاثم فيذهب بجلاتها كما يعلو الصدأ وجه المرأة ونحوها ، شبه القلوب فى صدأها وهو قسوتها لما يعلوها من ظلمة الذنوب ورين الهوى وغين الغفلة بالمرأة إذا ركبها الصدأ ياهمال الجلاء لا يرى فيها الناظر ما غاب عنه وكذا القلب كلما صفام من كدورات أخلاق النفس والطبع ورق يدوام الموعظة والذكر والتجلى عز وجهه ظلمات الهوى والغفلة وزايله رين الذنب والغفلة نظر إلى عالم الغيب بنور الإيمان إلى أن يرتقى إلى درجات الإحسان فيعبد الله كأنه يراه ويرى الجنة والنار وما فيها فيقبل على ربه وعمارة أخراه وجلاء ذلك الصدأ هو الاستغفار كما قال (وجلاؤها الاستغفار) أى طلب غفران الذنوب أى سترها وعدم المؤاخذة بها لأن العبد بايع الله يوم الميثاق أن يطيعه فلما دنس قلبه بدنس المخالفة خرج من ستره فتعرى فأذن له ربه بالتوبة فلما ظلمها مضطرا واستغفر المرة بعد المرة طهر قلبه من الدنس وانجلت مرآته لكن ينقص نوره كالمرأة التى يتنفس فيها ثم تسمع فإنها لا تخلو عن كدورة وذلك لأن القلب أعى لطيفة المدبرة لجميع الجوارح المطاعة الخدومة من جميع الاعضاء وهى بالإضافة إلى حقائق المعلومات كالمرأة بالإضافة إلى صور المتلونات فكما أن المرأة إذا علاها الصدأ والكدر أظلمت واحتاجت للجلاء فكذلك القلب مرآة تكدره المعاصى والخبث الذى يترأى على وجهه من كثرة الشهوات لأن ذلك يمنع صفاءه فيمنع ظهور الحق فيه بقدر ظلمته وتراكمه وجلاؤه الاستغفار وسلوك طريق الأبرار فإذا وقع ذلك عاد القلب كما كان قبل العصيان لكن ليست المرأة التى تدنس ثم تسمع كالمصقلة التى لم تدنس قط ذكره الغزالى وقال ابن عربى القلب مرآة مصقولة لاتصدأ أبداً وإطلاق الصدأ عليها هذا الحديث ليس المراد به أنه طخأ طاع على وجه القلب بل لما تعلق واشتغل بعلم سباب عن العلم بالله كان تعلقه بغير الله صدأ على وجهه لكونه المانع من تجلى الحق إليه لأن الحضرة الإلهية متجلية دائماً لا يتصور فى حقها حجاب عتافلاً لم يقبلها هذا القلب من جهة الخطاب الشرعى المحمود لقبوله غيرها عبر عن قبول الغير بالصدأ والكن والقفل والعنى والرأى ونحوها فالقلوب أبداً لم تزل مفطورة على الجلاء مصقولة صافية فكل قلب تجلّت

٢٢٩٠ - إِنَّ الْمُؤْمِنَ فِي الْجَنَّةِ لَخَيْمَةٌ مِنْ لُؤْلُؤَةٍ وَاحِدَةٍ مَجُوفَةٌ طُولُهَا سِتُونَ مِيلاً، لِلَّذِينَ فِيهَا أَهْلُونَ، يَطُوفُ عَلَيْهِمُ الْمُؤْمِنُونَ فَلَا يَرَى بَعْضُهُمْ بَعْضًا - (م) عن أبي موسى - (صح)

٢٢٩١ - إِنَّ لِلْمُسْلِمِ حَقًّا إِذَا رَأَاهُ أَخُوهُ أَنْ يَتَزَحَّرَ لَهُ - (هب) عن واثلة بن الخطاب (ض)

٢٢٩٢ - إِنَّ لِلْمَلَائِكَةِ الَّذِينَ شَهِدُوا بَدْرًا فِي السَّمَاءِ لَفَضْلًا عَلَيَّ مَنْ تَخَلَّفَ مِنْهُمْ - (طب) عن رافع ابن خديج - (ض)

٢٢٩٣ - إِنَّ لِلدَّهَّاجِرِينَ مَنَابِرَ مِنْ ذَهَبٍ يَجْلِسُونَ عَلَيْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَدْ آمَنُوا مِنَ الْفِرْعَ - البزار (ك)

فيه الحضرة الإلهية من حيث هو يا قوت أحر الذي هو التجلي الذاتي فذلك قلبه المشاهد الكامل الذي لأحد فوقه في تجل من التجليات ودونه تجلي الصفات ودونهما تجلي الأفعال من حيث كونها من الحضرة الإلهية ومن لم يتجل له منها فذلك القلب الغافل عن الله المطرود عن قربته انتهى قال الراغب: والاستغفار استفعال من الغفران وأصله من الغفر وهو إلباس الشيء ما يصونه من الدنس ومنه قيل اغفر ثوبك في الوعاء فإنه اغفر للوسخ والغفران والمغفرة من الله تعالى أن يصون العبد عن أن يمسه ألم العذاب (الحكيم) الترمذي (عد) كلاهما (عن أنس) ورواه عنه باللفظ المزبور والبيهقي في الشعب والطبراني في الأوسط والصغير قال اغشس وفيه الوليد بن سلمة الطبراني وهو كذاب اه (إن للمؤمن في الجنة خيمة) بفتح لام التركيد أي بيتاً شريف المقدار على المنار وأصل الخيمة بيت تبنيه العرب من عيدان الشجر (من لؤلؤة) بهمزتين وبجذفهما وبإثبات الأولى لا الثانية وعكسه (واحدة) تأكيد (مجوفة) واللؤلؤ معروف (طولها ستون ميلاً) أي في السماء وفي رواية عرضها ثلاثون ميلاً ولا معارضة إذ عرضها في مساحة أرضها وطولها في العلو نعم ورد طولها ثلاثون ميلاً وحينئذ يمكن الجمع بأن ارتفاع تلك الخيمة باعتبار درجات صاحبها (للمؤمن فيها أهلون) أي زوجات من نساء الدنيا والخور (يطوف عليهم المؤمن) أي جماعهن وما هنالك (فلا يرى بعضهن بعضاً) أي من سعة الخيمة وعظمتها ثم إن ما ذكر من كون تلك الخيمة في النفاسة والصفاء كاللؤلؤة لأنها منه حقيقة فهو من قبيل قوارير من فضة، والقارورة لا تكون فضة بل المراد أن يابضها كالفضة إلى هنا كلامه وفيه ما فيه إذ لا مانع شرعاً ولا عقلاً من إجرائه على ظاهره والفاعل المختار لا يعجزه جعل الخيمة لؤلؤة مجوفة وزعمه أن الخيمة لا تكون إلا من كرباس بخلاف القصر واللؤلؤ تحكم ظاهر والفرق هلل بالمره (م عن أبي موسى) الأشعري (إن للمسلم حقاً) وذلك الحق أنه (إذا رآه أخوه) في الإسلام وإن لم يكن من النسب (أن يتزحرح له) أي يتحنى عن مكانه ويجلسه بحبه إكراماً له فيندب ذلك لاسيما إن كان عالماً أو صالحاً أو من ذوى الولاية لأن في ترك ذلك مفساد لا تحفى (هب عن واثلة) بكسر المثناة (ابن الخطاب) العدوي من رهط عمر له صحبة وحديث، سكن دمشق قال واثلة: دخل رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو بالمسجد قاعداً فتزحرح له فقال رجل يا رسول الله إن في المكان سعة فذكره وفيه إسماعيل بن عياش أورده الذهبي في الضعفاء وقال مختلف فيه وليس بقوى ومجاهد بن فرقد قال في اللسان حديثه منكر تكلم فيه انتهى

(إن للملائكة الذين شهدوا بدراً) أي حضروا وقعة بدر التي أعز الله بها الإسلام وخذل بها أهل الشرك (في السماء لفضلاً) أي زيادة في رفعة المقام ومزيد الإعظام والاحترام والشرف (على من تخلف منهم) عن شهودها وقد ورد في الثناء على أهل بدر أخبار كثيرة (طب عن رافع بن خديج) بفتح المعجمة وكسر الدال المهملة الحارثي الأنصاري الأوسي قال الهيثمي فيه جعفر بن مقلص لم أعرفه وبقية رجاله ثقات وفي الحديث قصة (إن للهاجرين) الذين هاجروا

عن أبي سعيد - (صح)

٢٣٩٤- إن للوضوء شيطانا يقال له «الولهان» فاتقوا وسواس الماء - (ت ه ك) عن أبي - (صح)

من بلاد المآثم إلى بلاد الطاعات (منابر) جمع منبر بكسر الميم أى شئ مرتفع قال ابن فارس كل شئ رفع فقد بر ومنه المنبر لارتفاعه وكسرت الميم على التشبيه بالآلة (من ذهب يجلسون عليها يوم القيامة) والحال أنهم (قد أمنوا من الفزع) وهو أشد أنواع الخوف هدا أصله والظاهر أنه هنا بمعنى . طلق الخوف لا بقيد الشدة فتدبر قال راويه أبو سعيد والله لو جوت بها أحدا لجهت بها قومي (اليزار) في مسنده (ك) في مستدركه كلاهما (عن أبي سعيد) الخدرى قال الهيثمى رواه اليزار عن شيخه حمزة بن مالك عن أبي حمزة ولم أعرفه وبقية رجاله ثقات

(إن للوضوء شيطانا يقال له الولهان) بفتح الواو مصدر معناه المتحير من شدة العشق سمي به هذا الشيطان لإغوائه الناس في التحير في الوضوء والطهارة حتى لا يعلموا هل عم الماء العضو أم لا ولم غسل مرة ونحو ذلك من الشكوك والاهام (فاتقوا وسواس الماء) أى احذروا وسوسة الولهان فوضع الماء موضع ضميره مبالغة في كمال وسواسه في شأن الماء وإيقاع الناس في التحير حتى يتحيروا هل وصل الماء إلى أعضاء الوضوء والغسل أو لم يصل وهل غسل مرة أو أكثر وهل هو طاهر أو نجس أو بلغ قلتين أم لا وغير ذلك والوسواس بالفتح اسم من وسوست إليه نفسه إذا حدثته وبالكسر مصدر قال في المصباح ويقال لما يخاطر بالقلب من شر ولما لاخير فيه وسواس قال الغزالي من وهن علم الرجل ولوعه بالماء الطهور وقال ابن آدم أول ما يبدأ الوسواس من قبل الطهور وقال أحمد من فقه الرجل قلة ولوعه بالماء وقال المروزي وضأت أبا عبد الله بن العسكرى فسترته من الناس لئلا يقولوا لا يحسن الوضوء لقلته صبه الماء وكان أحمد يتوضأ فلا يكاد يبيل الثرى ومن فاسد وسواس الماء شغل ذمته بالزائد على حاجته فيما لو كان لغيره كوقوف أو نحو حمام فيخرج منه وهو مرتهن الذمة بما زاد حتى يحكم بينه وبين صاحبه رب العباد انتهى (نتيجه) ظاهر الخبر أن لكل نوع من المخالقات والوساوس شيطانا يخصه ويدعو إليه قال الغزالي واختلاف المسيات يدل على اختلاف الأسباب قال مجاهد لا بليس خمسة أولاد جعل كل واحد منهم على شئ وهم شبر والأعور وسوط وداسم وزنبور فشبر صاحب المصائب الذى يأمر بالثبور وشق الجيوب ولطم الخنود ودعوى الجاهلية والأعور صاحب الزنا يأمر به ويزينه لهم وسوى صاحب الكذب وداسم يدخل مع الرجل على أهله يريه العيب فيهم ويغضبه عليهم وزنبور صاحب السوق وشيطان الصلاة يسمى خنزب والوضوء يسمى الولهان وكما أن الملائكة فيهم كثرة ففى الشياطين كثرة (تتمه) الوسوسة من آفات الطهارة وأصلها جهل بالسنة أو خيال في العقل ومتبعها متكبر منذ نفسه يسمى الظن بعباد الله معتمد على عمله معجب به وقوته وعلاجها بالتلهى عنها والإكثار من سبحان الملك الخلاق وإن يشأ يذهبكم ويأت بخناق جديد وما ذلك على الله بعزيزه كذا فى النصائح قال الحكيم فأما القلوب التى ولجها عظمة الله وجلاله فهابت واستقرت فقد اتقى عنهم وسواس نفوسهم ووسواس عدوهم قال ومن هنا أنب رسول الله صلى الله عليه وسلم على أهل الوسوسة فقال هكذا خرجت عظمة الله من قلوب بنى إسرائيل حتى شهدت أبدانهم وغابت قلوبهم ثم روى حديثا أن رجلا أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إني أدخل فى صلاتي فلم أدرك على شفع أم علي وتر من وسوسة أجدها فى صدرى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا وجدت ذلك فاطعن ذلك أصبعك هذه معنى السبابة فى غنك اليسرى وقل بسم الله فإنها سكنين الشيطان أو مديته (ت ه) وفيه كراهة الاسراف فى الوضوء قال النووي أجمعوا على النهى عن الاسراف فيه وإن كان على شط بحر فيكره تنزيها وقيل تحريما (ه ك عن أبي) قال الترمذى غريب ليس إسناده بالقوى لأنعم أحدا أسنده غير خارجه بن مصعب انتهى وقد رواه أحمد وابن خزيمة أيضا فى صحيحة من طريق خارجه قال ابن سيد الناس ولا أدري كيف دخل هذا فى الصحيح قال ابن أبي حاتم فى العلل كذا رواه خارجه وأخطأ فيه وقال أبو زرعة رفعه منكر وقال جدى فى أماليه هذا حديث فيه ضعف وخارجه



٢١٩٥ - إِنَّ لِابْلِيسَ مَرَدَّةً مِنَ الشَّيَاطِينِ يَقُولُ لَهُمْ : عَلَيْكُمْ بِالْحُجَّاجِ وَالْمُجَاهِدِينَ فَاضْلَوْهُمْ عَنِ السَّبِيلِ - (طب) عن ابن عباس - (ض)

٢٢٩٦ - إِنَّ لِحَبْرَتِهِمْ أَبَابًا لَا يَدْخُلُهُ إِلَّا مَنْ شَفَى غَيْظَهُ بِمَعْصِيَةِ اللَّهِ - ابن أبي الدنيا في ذم الغضب عن ابن عباس

٢٢٩٧ - إِنَّ لِحَبْرَتِهِمْ أَبَابًا لَا يَدْخُلُهُ إِلَّا مَنْ شَفَى غَيْظَهُ بِمَعْصِيَةِ اللَّهِ - ابن أبي الدنيا في ذم الغضب عن ابن عباس - (ض)

ضعيف جدا وليس بالقوى ولا يثبت في هذا شيء انتهى وذلك لأن فيه خارقة بن مصعب وهاه أحد وكذبه ابن معين وذكر في الميزان أنه انفرد بهذا الخبر وقال في التفتيح وهو جدا وقال ابن حجر خارقة ضعيف جدا وقال أبو زرعة رفعه منكر وظاهر صنيع المصنف أنه لم يخرج غير الترمذى وإلا لذكره تقوية له لضعفه وليس كذلك بل رواه عبد الله بن أحمد في زوائد المسند

(إن لابليس مرده) بالتحريك جمع مازد وهو العاقى (من الشياطين يقول لهم عليكم بالحجاج والمجاهدين فاضلوا عن السبيل) أى الطريق يذكر ويؤنك والتأنيث أغلب لأن شأنه هو وجنده الصد عن طريق الهدى والمناهج الموصلة إلى ديار السعداء والأمر بالفحشاء والمنكر ثم يحتمل أن المراد الإضلال عن الطرق الحسية فيما لو خرج واحداً وشرذمة منفردون ويحتمل أن المراد المعنوية بأن يقول للحجاج أتصح وتذرأرضك وسماك وزوجك وولدك مع طول الشقة وكثرة المشقة وللجهاد أتجاهد فتقاتل وتقتل وتنكح نساؤك ويقسم مالك فيقع التطارد بين حزب الشيطان وأمر الرحمن في معركة القلب إلى أن يلب أحدهما (طب عن ابن عباس) وفيه شيبان بن فروخ أوردته الذهبي في الذيل وقال ثقة قال أبو حاتم يرى القدر اضطر الناس إليه بأخذه عن نافع بن أبي هريرة قال الناسى وغيره غير ثقة

(إن جهنم) قال القاضي علم لدار العقاب وهى فى الأصل مرادف للتاروقيل معرب (باباً) أى عظيم المشقة وعمر الشقة (لا يدخله) أى لا يدخل منه (إلا من شفا غيظه بمعصية الله) أى أزال شدة حنقه وإبراء علة غضبه بإيصال المكروه إلى المعتاظ عليه على وجه لا يجوز شرعاً قال فى المصباح وغيره شفى الله المريض يشفيه شفاء واستشفيت بالعدو وشفيت به من ذلك لأن الغضب الكامن كالداء فإذا زال بما يطلبه الإنسان من عدوه فكأنه برئ من دائه وأصل الغيظ الغضب المحيط بالكبد وهو أشد الحنق وفى رواية بدل قوله بمعصية الله بسخط الله قال الغزالي وعدد أبواب جهنم بعدد الأعضاء السبعة التى بها يعصى العبد بعضها فوق بعض الأعلى جهنم ثم سقر ثم اظلى ثم الحطمة ثم السمير ثم الجحيم ثم الهاوية فانظر الآن فى عنق الهاوية فإنه لا حد لعتمها كالأحد لعمق حد شهوات الدنيا وقال الحكيم الإنسان جبل على أخلاق سبعة : الشرك والشك والغفلة والرغبة والرغبة والشهوة والغضب . فأى خلق منها استولى على قلبه نسب إليه دون البقية ولذلك جعل لجهنم سبعة أبواب بعدد هذه الأخلاق وأهلها مقسومون على هذه السبعة فكل جزء منهم إنما صار جزءاً بخاق من هذه الأخلاق المستولية عليهم وبما يحققه قولهم فى هذا الحديث إن جهنم باباً لا يدخله إلا من شفا غيظه بسخط الله وقوله فى حديث آخر لجهنم سبعة أبواب باب منها لمن سل سيفه على أتقى وإذا ولج الإيمان القلب فى هذه السبعة منه أو بعضها بقدر قوة الإيمان وضعفه فإن اتفت كلها صارت أبواب جهنم كلها مسدودة دونه أو بعضها لما يناسبه (ابن أبى الدنيا) أبو بكر (فى ذم الغضب) أى فى كتاب ذمه (عن ابن عباس) قال الحافظ العراقى سنده ضعيف ورواه عنه أيضاً البراز من حديث قدامة بن محمد عن إسماعيل ابن شيبه قال الهيمى وهما ضعيفان وقد وثقا وبقية رجاله رجال الصحيح (إن لجواب الكتاب حقاً كرز السلام) يعنى إذا أرسل إليك أخوك المسلم كتاباً يتضمن السلام عليك فيه فحق عليك

٢٣٩٨ - إن لرَبِّكُمْ فِي أَيَّامِ دَهْرِكُمْ نَفَحَاتٍ ، فَمَعْرُضُوا لَهُ لَعَلَّه أَنْ يُصَيِّبَكُمْ نَفْحَةً مِنْهَا فَلَا تَشْقَوْنَ بَعْدَهَا  
أَبْدًا - (طب) عن محمد بن مسلمة - (ض)

٢٣٩٩ - إِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالًا - (حم) عن عائشة (حل) عن أبي حميد الساعدي - (صح)

٢٤٠٠ - إِنَّ لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ عِنْدَ كُلِّ خِثْمَةٍ دَعْوَةً مُسْتَجَابَةً وَشَجَرَةً فِي الْجَنَّةِ لَوْ أَنَّ غَرَابًا طَارَ مِنْ أَصْلَاهَا  
لَمْ يَنْتَهَ إِلَى فَرْعِهَا حَتَّى يَدْرِكَهُ الْهَرَمُ - (خط) عن أنس - (ض)

رد سلامه بمكاتبة مثله و مراسلة أو إخبار ثقة و بوجوب ذلك صرح بعض الشافعية وهذا من المصطفى صلى الله عليه وسلم شرع للإيتاس فإن السلام تحية من الغائب وقلما يخلو كتاب من سلام وفيه تجديد لعهد المودة لثلاث تخلق بعد الدار و طول المدة (فرعن ابن عباس) ورواه أيضاً ابن لال و من طريقه و غنه أوردته الديلمي فلو عزاه له لكان أولى ثم إن فيه جريبير بن سعيد قال في الكاشف تركوه عن الضحاك و قد سبق قال ابن تيمية و المحفوظ وقفه

(إن لرَبِّكُمْ فِي أَيَّامِ دَهْرِكُمْ نَفَحَاتٍ) أي تجليات مقربات يصيب بها من يشاء من عبادته و النفحة الدفعة من العطية (فمعرضوا لها) بتطهير القلب و تزكيتة عن الخبث و الكدورة الحاصلة من الأخلاق المذمومة ذكره الغزالي ( أن يصيبكم نفحة منها فلا تشقون بعدها أبداً) فإنه تعالى كملك يدر الأرزاق على عبيده شهراً شهراً ثم له في خلال ذلك عطية من جوده فيفتح باب الخزائن و يعطى منها ما يعم و يستغرق جميع الأرزاق الدارة فمن وافق الفتح استغنى للأبد و تلك النفحات من باب خزائن الممن و أبهم وقت الفتح هنا ليتعرض في كل وقت فمن داوم الطلب يوشك أن يصادف وقت الفتح فيظفر بالغنى الأكبر و يسعد السعد الأخر و كم من سائل سأل فرد مراراً فإذا وافق المستول قد فتح كيسه لينفق ما يردده و إن كان قد رده قبل (طب) قيل إنما ذكره في الأوسط فليحجر (عن محمد بن مسلمة) بفتح الميم و اللام بن سلمة الأنصاري الخزرجي الحارثي شهد بدرأ و المشاهد لابنوك و كان من فضلاء الصحابة قال الهيثمي فيه من لم أعرفهم و من أعرفهم و ثقوا انتهى و رواه عنه الحكيم أيضاً

(إن لصاحب الحق) أي الدين (مقالاً) أي صولة الطلب و قوة الحججة قاله لأصحابه لما جاءه رجل تقاضاه فأغلظ له فهموا به فقال دعوه و ذكره و أخذ منه الغزالي أن المظلوم من جهة القاضى له أن يظلم إلى السلطان و ينسبه إلى الظلم و كذا يقول المستفتى للفتى تد ظلمني أبي أو أخى أو زوجي فكيف طريق في الخلاص و الأولى التعريض بأن يقول ما قولكم في رجل ظلمه أبوه أو أخوه قال لكن التعيين مباح لما ذكر (حم) عن عائشة حل عن أبي حميد الساعدي بكسر المهملة قضية صنيع المصنف أن هذا ليس في أحد الصحيحين و إلا لما عدل عنه وهو ذهول عجيب فقد قال المحافظ العراقي ثم السخاوى وغيرهما إنه منفق عليه من حديث أبي هريرة رضى الله عنه بلفظ لصاحب الحق مقال قال السخاوى وهو من غرائب الصحيح و عزاه لها بلفظ ما هنا الديلمي في الفردوس و أعجب من ذلك أن المصنف جزم في الدرر يزوه للشيخين بلفظ : إن لصاحب الحق مقالاً ، و ما هذه إلا غفلة عجيبة

(إن لصاحب القرآن) أي قارئه حق قراءته بتلاوته و تدبر معناه (عند كل خثمة) يختمها من القرآن (دعوة مستجابة) قال التوريشتي الصحبة للشيء الملازمة له إنساناً أو حيواناً مكاناً أو زماناً و تكون بالبدن و هى الأصل و بالعناية و الهمة و صاحب القرآن هو ملازمه بالهمة و العناية و يكون ذاتارة بنحو حفظ و تلاوة و تارة بتدبير و عمل فإن قلنا بالاول فالمراد من الدرجات بعضها دون بعض و المنزلة التي في الحديث ما يتاله العبد من الكرامة على قدر منزلته في الحفظ و التلاوة لا غير ، أو بالثاني وهو أتم الوجوهين و أحقهما فالمراد بالدرجات سائرهما فلا يستطيع أحد أن يتلو آية إلا وقد أقام ما يجب عليه فيها و استكمال ذلك للمصطفى صلى الله عليه وسلم ثم من بعده علي مراتبهم في الدين انتهى ، و ناقشه

٢٤٠١ - إن لغة إسماعيل كانت قد درست فأتى بها جبريل لحفظها - العظريف في جزئه ، وابن عساكر عن عمر - (ض)

٢٤٠٢ - إن لقارئ القرآن دعوة مستجابة ، فإن شاء صاحبها تعجلها في الدنيا ، وإن شاء أخرها إلى الآخرة - ابن مردويه عن جابر - (ض)

٢٤٠٣ - إن لقمان الحكيم قال «إن الله إذا استودع شيئاً حفظه» - (حم) عن ابن عمر - (ض)

٢٤٠٤ - إن لك من الأجر على قدر نصيبك ونفقتك - (ك) عن عائشة - (صح)

في بعضه الطيبي ثم قال والذي نذهب إليه أن سياق الحديث تحريض لصاحب القرآن على التحوى في القراءة والإيمان في النظر فيه والملازمة له والعمل بمقتضاه وكل هذه الفوائد يعطيها معنى الصاحب (وشجرة في الجنة لو أن غراباً طار من أصلها لم ينته إلى فرعها حتى يدركه الهرم) أى الكبر والضعف والشيخوخة قيل يضرب الغراب مثلاً في طول العمر لأنه تطول حياته أكثر من غيره من الطيور شبه بعد طولها بعد مسافة غراب طار من أول عمره إلى آخره هذا بحسب العرف وإلا فلا مناسبة بين البدين (خط) في ترجمة عبد الله بن صديق (عن أنس) وفيه يزيد الرقاشي . قال أحمد لا يكتب حديثه وأبو عصمة وابن حبان لا يجوز الاحتجاج به ومن ثم قال ابن الجوزى حديث لا يصح (إن لغة إسماعيل) بن إبراهيم الخليل جد المصطفى صلى الله عليه وسلم (كانت قد درست) أى عفت وخفيت آثارها قال في الصحاح درس الرسم عني وفي المصباح وغيره درس المنزل دروساً عني وخفيت آثاره وربيع دارس الرسم ودرسته الرياح تكررت عليه فعفته . قال الرمثري رحمه الله ومن الجاز درس الحنطة داسها ودرس الثوب أخلقاه والمراد هنا خفيت آثارها فلم يبق شيء في الأرض من البشر من ينطق بها على وجهها (فأتانى بها جبريل) عليه السلام (لحفظها) فلذلك جاز قصب السبق في النطق باللغة التي هي أفصح اللغات وصار باعثاً للتصدى للبلاغة التي هي أعمّ البلاغات وأخف بلغاء العرب كافة ؛ فلم يدع شعباً من شعوبهم ولا بطناً من بطونهم ولا نخداً من نخداهم من شعراء مقلتين وخطباء مصاقع يرمون في حدق البيان عند هدر الشقاشق ويصيرون الأعراس بالكلم الرواشق إلا أعجزه وأذله وحيه في أمره وأعله (العظريف في جزئه) الحديثي (وابن عساكر) في التاريخ (عن عمر) بن الخطاب (إن لقارئ القرآن دعوة مستجابة) عند ختمه (فإن شاء صاحبها تعجلها) بالثناء الفوقية (في الدنيا) أى دعا الله تعالى أن يعجلها له فيها فيعجلها (وإن شاء أخرها) بالتشديد (إلى الآخرة) والله خير وأبقى والظاهر أن المراد بهذا أن يؤذن له في الشفاعة يوم القيامة لمن أحب (ابن مردويه) في التفسير (عن جابر) بن عبد الله

(إن لقمان الحكيم) أى المتقن للحكمة وقدمر تعريفها (قال إن الله إذا استودع شيئاً حفظه) لأن العبد عاجز ضعيف والأسباب التي أعطيا عاجزة ضعيفة مثله فإذا تبرأ العبد من الأسباب وتحلى من وبالها وتحلى بالاعتراف بالضعف واستودع الله شيئاً فهذا منه في ذلك الوقت تحلى وتبرى من حفظه ومراقبته فيكلاًه الله ويرعاه ويحفظه والله خير حفظاً وأخرج الحكيم عن ابن عمر أن عمر عرض الناس فإذا برجل معه ابنة فقال عمر رضى الله عنه ما رأيت غراباً أشبه بهذا منك . قال والله يا أمير المؤمنين ولدت أمه في القبر فاستوى قاعداً ، فقال حدثني ، فقال غزوت وأمه حامل فقالت تدعى جاملا معقلا قلت أستودع الله ما في بطنك فلما قدمت وجدتها ماتت فبت عند قبرها وبكيت فرفعت لى نار عليه فقلت إنا لله أما والله كانت عفيفة صوامة قوامة فأتملت فإذا القبر مفتوح وهويدب حولها ونوديت : أيها المستودع ربه وديعته خذ وديعتك أما لو استودعته وأمه لوجدتهما . فأخذته فعاد القبر كما كان (حم) عن ابن عمر) بن الخطاب (إن لك) بكسر الكاف خطاباً لعائشة رضى الله عنها لما كانت معتمرة (من الأجر) أى أجر نسكك (على قدر

٢٤٠٥ - إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينًا ، وَإِنَّ أَمِينَ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَبُو عَبِيدَةَ بْنُ الْجِرَاحِ - (خ) عن أنس - (صح)

٢٤٠٦ - إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ حَكِيمًا ، وَحَكِيمُ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَبُو الدَّرْدَاءِ - بن عساكر عن جبير بن نفير مرسلًا (ض)

٢٤٠٧ - إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ فِتْنَةً ، وَإِنَّ فِتْنَةَ أُمَّتِي الْمَالُ - (تك) عن كعب بن عياض

٢٤٠٨ - إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ سِيَاحَةً ، وَإِنَّ سِيَاحَةَ أُمَّتِي الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَإِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ رَهَابَانِيَّةً ، وَرَهَابَانِيَّةُ

أُمَّتِي الرِّبَاطُ فِي نَجْرِ الْعُدُوِّ - (طب) عن أبي أمامة - (ض)

نصبك) بالتحريك أى تعبك ومشقتك (ونفقتك) لأن الجزاء على قدر المشقة . قال النووي : ظاهره أن أجر العباداة بقدر النصب والنفقة قال ابن حجر وهو كما قال لكن لا يطرد قرب عبادة أخف وأكثر ثواباً كقيام ليلة القدر بالنسبة لغيرها وأمثله قد أكثر من تعدادها ابن عبد السلام وغيره (ك) فى الحج (عن عائشة) وقال على شرطهما وأقره الذهبي (إن لكل أمة أميناً) أى ثقافياً تعول النفس عليه وتسكن القلوب إليه (وإن أمين هذه الأمة) الذى له الزيادة من الامانة هو (أبو عبيدة) عامر بن عبد الله (بن الجراح) بن هلال بن أهيب بن ضبة بن الحارث بن فهر، فهو يجتمع مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى فهر وخصه بامانة هذه الأمة لأن عنده من الزيادة فيها ما ليس لغيره كما خص الحياء بعثمان رضى الله تعالى عنه والقضاء بعلي كرم الله وجهه قال أبو نعيم أبو عبيدة وهو الامين الرشيد ، العامل الزهيد الامين للأمة كان الأجانب من المؤمنين وديداً وعلى الأقارب من المشركين شديداً فيه تولت ولا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله، الآية (خ) فى فضائله (عن أنس) ظاهر صنيع المصنف أن ذمما تفرد به البخارى عن صاحبه وهو ذهول بل خرجه مسلم فى فضائل أبي عبيدة عن أنس بلفظ إن لكل أمة أميناً وإن أميننا أيتها الأمة أبو عبيدة بن الجراح .

(إن لكل أمة حكيماً وحكيم هذه الأمة أبو الدرداء) عويمر بن زيد بن قيس الخزرى وقيل اسمه عامر وعويمر لقب كان آخر أهل داره إسلاماً وحسن إسلامه وكان فقيهاً عالماً عاقلاً حكيماً بشهادة المصطفى صلى الله عليه وسلم كما ترى أخى بينه وبين سلمان الفارسى شهد ما بعد أحد وفى أحد خلف وكان يدفع الدنيا بالصدر والراحتين ولى قضاء دمشق فى خلافة عثمان ومات بعده بقليل وقيل غير ذلك (ابن عساكر) فى التاريخ (عن جبير بن نفير) بتصغيرهما الحضرمى (مرسلًا) أرسل عن خالد بن الوليد وعبادة وأبي الدرداء

(إن لكل أمة فتنة) أى امتحاناً واختياراً وقال القاضى أراد بالفتنة الضلال والمعصية (وإن فتنة أمتي المال) أى الالتئام به لأنه يشغل البال عن القيام بالطاعة وينسى الآخرة قال سبحانه وتعالى «إنما أموالكم وأولادكم فتنة» وفيه أن المال فتنة وبه تمسك من فضل الفقر على الغنى قالوا فلو لم يكن الغنى بالمال إلا أنه فتنة فقل من سلم من إصابتها له وتأثيرها فى دينه لكتفى (ت) فى الزهد (ك) فى الرقاق وكذا ابن حبان كلهم (عن كعب بن عياض) الأشعري صحابى نزل الشام قال الترمذى حسن غريب وقال الحاكم صحيح وأقره الذهبي فى التلخيص لكن قال فى اللسان عن العقيلي لأصل له من حديث مالك ولا من وجه يثبت اهـ وخرجه ابن عبد البر وصححه .

(إن لكل أمة سياحة) أى ذهاباً فى الأرض ورفاق وطن (وإن سياحة أمتي الجهاد فى سبيل الله) أى هو مطلوب منهم كما أن السياحة المطلوبة فى دين النصرانية فهو يعدلها فى الثواب بل يزيد عليها (وإن لكل أمة رهبانية) أى تتبلا وانقطاعاً للعبادة يقال ترهب الراهب انقطع للعبادة والراهب عابد النصارى (ورهبانية أمتي الرباط فى نحو العدو) أى ملازمة الثغور بقصد ملاقات أعداء الدين ومقاتلتهم بالضرب على أعناقهم وصدورهم والرباط كما فى الصحاح وغيره

٢٤٠٩ - إن لكل أمة أجلاً ، وإن لأمّتي مائة سنة فإذا مرت على أمّتي مائة سنة أتاهها ما وعدها الله -  
(طب) عن المستورد بن شداد - (ح)

٢٤١٠ - إن لكل بيت باباً وباب القبر من تلقاء رجله - (طب) عن النعمان بن بشير - (ض)

٢٤١١ - إن لكل دين خلقاً ، وإن خلق الإسلام الحياء - (ه) عن أنس وابن عباس - (ض)

٢٤١٢ - إن لكل ساع غاية ، وغاية ابن آدم الموت ، فعليكم بذكر الله ؛ فإنه يسهلكم ويرغبكم في الآخرة -  
- البغوي عن جلاس ابن عمرو - (ض)

ملازمة ثغر العدو والنحر موضع القلادة من الصدر . قال في المصباح ويطلق النحور على الصدور ويقال ضرب نحرة ونحورهم ومنه نحر البعير طعن في نحرة (طب عن أبي أمامة) قال الحافظ العراقي سنده ضعيف ويدينه تلميذه الهيثمي ، وقال فيه عفير بن معدان وهو ضعيف اه .

(إن لكل أمة أجلاً) أى مدة من الزمن قال في الصحاح أجل الشيء مدته وفي المصباح أجل الشيء مدته ووقته الذى يحل فيه (وإن لأمّتي) من الأجل (مائة سنة) أى لا تتظام أحوالها (فإذا مرت) أى مضت وانقضت يقال من الدهر مرأ ومروراً ذهب (على أمّتي مائة سنة أتاهها ما وعدها الله) عز وجل من انقراض الاعمار والتحول من هذه الدار إلى دار القرار قال أحد رواة ابن طيبة يعنى بذلك كثرة الفتن والاختلاق وعدم الانتظام (طب عن المستورد بن شداد) قال الهيثمي فيه ابن طيبة وهو حسن الحديث على ضعفه .

(إن لكل بيت باباً وباب القبر من تلقاء رجله) أى من جهة رجلي الميت إذا وضع فيه وهذا يقتضى أنه ينبغى جعل بابه كذلك أى ينبدب ذلك وعليه العمل فى الأعصار والأمصار (طب عن النعمان بن بشير) بفتح الموحدة وكسر المعجمة .

(إن لكل دين خلقاً) أى طبعاً وسجية (وإن خلق الإسلام الحياء) أى طبع هذا الدين وسجيته التى بها قوامه أو مروءة هذا الدين التى بها جماله الحياء فالحياء أصله من الحياة فإذا حي القلب بالله تعالى فكما ازداد حياؤه بالله ازداد منه حياة ألا ترى أن المستحى يعرق فى وقت الحياء ففرقة من حرارة الحياة التى هاجت من الروح فن هيجانه تفور الروح فيعرق منه الجسد ويعرق منه أعلاه لأن سلطان الحياة فى الوجه والصدر وذلك من قوة الإسلام لأن الإسلام تسليم النفس والدين خضوعها وانقيادها فلذلك صار الحياء خلقاً للإسلام فيتواضع ويستحى ، ذكره الحكيم ، يعنى الغالب على أهل كل دين سجية سوى الحياء والغالب على أهل ديننا الحياء لأنه متمم لمكارم الاخلاق وإنما بعث المصطفى صلى الله عليه وسلم لإتمامها ولما كان الإسلام أشرف الأديان أعطاه الله أسنى الاخلاق وأشرفها وهو الحياء (ه عن أنس وابن عباس) قال ابن الجوزى حديث لا يصح وقال الدارقطنى حديث غير ثابت

(إن لكل ساع غاية) أى لكل عامل منتهى وأصل السعى كما فى المصباح التصرف فى كل عمل ومنه وأن ليس للإنسان إلا ماسعى ، إلا ما عمل وفى النهاية غاية كل شىء مداه ومنتهاه (وغاية ابن آدم الموت<sup>(١)</sup>) فلا بد من انتهائه إليه وإن طال عمره أخبر أن مدة العمر سفر إلى الآخرة فلا يضيع الإنسان مدة مهلته وأن كل ساع يسعى إما فى فكاك رقبته أو هلاكها كما قال فى الخبر الآخر فبائع نفسه فوبقها فبشترى نفسه فتمتقها (فعليكم بذكر الله) أى الزموه باللسان والقلب (فإنه يسهلكم) كذا فى كثير من النسخ فتبعها ثم رأيت فى نسخة المصنف بخطه يسهلكم (ويرغبكم

(١) وكذا كل ذى روع وإنما خص ابن آدم تنبيهاً على أنه لا ينبغى أن يضيع زمن مهلته بل يتنبه من غفلته .

٢٤١٣ - إِنَّ لِكُلِّ شَجَرَةٍ ثَمْرَةً، وَثَمْرَةُ الْقَلْبِ الْوَلَدُ - البزار عن ابن عمر - (ض)

٢٤١٤ - إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ أَنْفَةً، وَإِنَّ أَنْفَةَ الصَّلَاةِ التَّكْبِيرَةُ الْأُولَى فَحَافِظُوا عَلَيْهَا - (رش طب) عن

أبي الدرداء - (ح)

٢٤١٥ - إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ بَابًا، وَبَابُ الْعِبَادَةِ الصِّيَامُ - هناد عن ضمرة بن حبيب مرسلًا - (ض)

في الآخرة) أي يجرمكم إلى إرادة الأعمال الآخروية بأن يوفقكم لإرادة فعلها والمحافظة على حيازة فضلها قال في الصحاح وغيره رغب فيه أرادته وبابه طرب (البعري) في معجم الصحابة من طريق علي بن قرين عن زيد بن هلال عن أبيه هلال بن قطبة (عن جلاس) بفتح الجيم وشد اللام (ابن عمرو) الكندي قال وفدت في نفر من قومي على رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما أردنا الرجوع قلنا أوصنا يابني الله فذكره . اه . وقال في الإصابة علي بن قرين ضعيف جداً من فرقة لا يعرفون .

(إن لكل شجرة ثمرة وثمرتها القلب الولد) صادق بالذكر والآثي وتسماه عند خزيه البزار وغيره إن الله لا يرحم من لا يرحم ولده والذي نفسى بيده لا يدخل الجنة إلا بالرحمة قلنا يارسول الله قلنا رحيم قال ليست الرحمة أن يرحم أحدكم خاصته حتى يرحم الناس أجمعين اه . قيل ذبح رجل عجلاً بمحضرة أمه فأبى الله يده فبينا هو ذات يوم إذ سقط فرخ من وكرة وأبواه يبصبان له فرجه فرده لوكره فرجه الله ورد عليه يده (البزار) في مسنده (عن ابن عمر) ابن الخطاب قال الهيشمي فيه أبو مهدي سعيد بن سنان ضعيف متروك وقال العلاءي فيه سعيد بن سنان ضعيف جداً بل متروك (إن لكل شيء أنفة) بضم الهمزة وفتحها قال بعض محققى شراح المصايح والصحيح الفتح أي لكل شيء ابتداء وأول قال الزمخشري كأن التاء زيدت على أنف كقولهم في الذنب ذنبه جاء في أمثالهم إذا أخذت بذنبه الضب أغضبه قال وعن الكسائي أنفة الصبا ميعته وأوليته قال :

عذرتك في سلى بأنفة الصبا وميعته إذ تزدهيك ظلها

(وإن أنفة الصلاة التكبيرة الأولى لحافظها عليها) أي دارموا على حيازة فضلها لكونها صفوة الصلاة كما في خبر البزار ولأن من حافظ عليها أربعين يوماً كتب له براءة من النار وبراءة من النفاق كما في خبر ضعيف وإنما يحصل فضلها بشهود التكبير مع الإمام والإحرام معه عقب تحرمة فإن لم يحضرها أو تراخى فاتته لكن يغتفره وسوسة خفيفة (رش طب عن أبي الدرداء) قال الحافظ ابن حجر في إسناده مجهول وقال الهيشمي هو موقوف وفيه رجل لم يسم قال ابن حجر والمنقول عن السلف في فضل التكبيرة الأولى آثار كثيرة .

(إن لكل شيء باباً وباب العبادة الصيام) لانه يصنى الذهن ويكون سبباً لإشراق النور على القلب ومن فوائده سكون النفس الأتارة وكسر سورتها عند الفضول بالجرارح لإضعافه حركتها في مطلوباتها ومنه العطف على المساكين فإنه لما ذاق الجوع في بعض الأحيان ذكر من هذا حاله في كلها أو جلها فتسارع إلى الرقة عليه فبادر بالإحسان إليه فتال من الجراء ما أعدده الله له ولديه ومنها واقفة الفقراء بتحمل ما يتحملونه أحياناً وفي ذلك رفع حاله عند الله تعالى كما ذكر عن بشر الحافي أنه وجد في الشتاء يرعد وثوبه معلق فقيل له في مثل هذا الوقت تنزع الثوب فقال الفقراء كثير ولا طاقة لي بمواساتهم بالثياب فأواسهم بتحمل البرد كما يتحملونه (هناد عن ضمرة بن حبيب) ابن صهيب الزبيدي بضم الزاى أبو عقبة المصري تابعي ثقة (مرسلًا) قال الحافظ العراقي وأخرجه ابن المبارك في الزهد وأبو الشيخ في الثواب من حديث أبي الدرداء بسند ضعيف اه فما اقتضاه صنيع المصنف من أنه لم يقف عليه مستنداً وإلا لما عدل للرواية مرسله مع ضعفهما جميعاً غير شديد

٢٤١٦ - إن لكل شيء توبة إلا صاحب سوء الخلق ، فإنه لا يتوب من ذنب إلا وقع في شرمته .  
(خط) عن عائشة - (ح)

٢٤١٧ - إن لكل شيء حقيقة ، وما بلغ عبد حقيقة الإيمان حتى يعلم أن ما أصابه لم يكن ليخطئه ،  
وما أخطئه لم يكن ليصيبه - (حم ط) عن أبي الدرداء رضى الله عنه - (ح)

٢٤١٨ - إن لكل شيء دعامة ، ودعامة هذا الدين الفقه ، ولفقيه واحد شدد على الشيطان من ألف عابد

(إن لكل شيء توبة إلا صاحب سوء الخلق فإنه لا يتوب من ذنب إلا وقع في شرمته) أى أشد منه شراً فإن  
سوء خلقه يجنى عليه ويعسى عليه طرق الرشاد حتى يوقعه في أقبح مما تاب منه ولهذا عبت بعضهم بالفرزدق وهو  
صبي لم يبلغ الحلم فقال له أيسرك أن لك مائة ألف وأنت أحق قال لا قال ولم قال لثلاثي يجنى على سوء خلقى جناية  
فيضيع المائة ألف ويبقى حتى على (خط عن عائشة) وفيه محمد بن إبراهيم التيمي وثقوه إلا أحد فقال في حديثه  
شيء يروى أحاديث منكورة .

(إن لكل شيء حقيقة) أى كلها (وما بلغ عبد حقيقة الإيمان حتى يعلم) علماً جازماً (أن) أى بأن (ما أصابه)  
من المقادير أى وصل إليه منها (لم يكن ليخطئه) لأن ما قدر عليه فى الأزل لا بد أن يصيبه ولا يصيب غيره منه شيئاً  
(وما أخطئه) منها (لم يكن ليصيبه) وإن تعرض له لأنه بان أنه ليس مقدراً عليه ولا يصيبه إلا ما قدر عليه والمراد  
أن من تلبس بكمال الإيمان وولج نوره فى قلبه حقيقة علم أنه قد فرغ مما أصابه أو أخطئه من خير وشر فمما أصابه  
فإصابته له متحتمة لا يتصور أن يخطئه وما أخطئه فسلامته منه متحتمة لأنها سهام صائبة وجهت فى الأزل  
فلا بد أن تقع موافعها جف القلم بما هو كائن وفيه حث على تفويض كل أمر إلى الله تعالى مع شهود أنه  
الفاعل لما يشاء وأنه لا اراد لقضائه ولا معقب لحكمه مما أصاب من مصيبة فى الأرض ولا فى أنفسكم إلا فى كتاب  
من قبل أن نبرأها (تنبيه) قال العارف ابن عربى الحقائق أربع: حقائق ترجع إلى الذات المقدسة وحقائق ترجع  
إلى الصفات وحقائق ترجع إلى الأفعال وحقائق ترجع إلى المعقولات وهى الأكوان والمكونات وهذه الحقائق  
الكونية ثلاث علوية وهى المعقولات وسفلية وهى المحسوسات وبرزخية وهى المتخيلات والحقائق الذاتية كل مشهد  
يقيمك الحق فيه بغير تشبيه ولا تكييف لا تسعه العبارة ولا تسمى إليه الإشارة والحقائق الصفاتية كل مشهد يقيمك  
الحق فيه تطلع منه على معرفة كونه سبحانه قادراً حياً عالماً إلى غير ذلك من الأسماء والصفات المختلفة والمتقابلة  
المتماثلة ، والكونية كل مشهد يقيمك الحق فيه تطلع منه على معرفة الأرواح والبسائط والمركبات والأجسام والاتصال  
والانفصال ، والفعلية كل مشهد يقيمك الحق فيه تطلع منه على معرفة كنه وتعلق القدرة بالقدر بضرر خاص يكون  
العبد لافعل له ولا أثر لقدرة الحادثة الموصوف بها وجميع ذلك يسمى أحوال ومقامات فالمقامات كل صفة يجب  
الرسوخ فيها وعدم النقل عنها كالنوبة والحال كل صفة يكون فيها وقتادون وقت كالسكر والمحو أو يكون وجودها  
مشروطاً بشرط فيتعلم كالصبر مع البلاء والشكر مع النعماء (حم ط عن أبي الدرداء) قال العلائق فيه سليمان  
ابن عتبة وثقه ابن دحيم وضعفه ابن معين رباقي رجاله ثقات .

(إن لكل شيء دعامة) بالكسر أى عماداً يقوم عليه ويستند إليه وأصل الدعامة بالكسر ما يستند به الحائط  
إذا مال بمنعه السقوط ومنه قيل لسيد قومه هو دعامة القوم كما يقال هو عمادهم قال الرُّمَحْشَرى فالمدعوم الذى يميل  
فيريد أن يقع فيسند إليه ما يستمسك به ، قال ومن الجواز هو دعامة قومه لسيدهم وسندهم وأقام فلان دعائم الإسلام  
ودعمت فلاناً نعته وقوته (ودعامة هذا الدين الفقه) أى هو عماد الإسلام الذى عليه مبناه وبه استمسكه وبقاؤه

- (هب خط) عن أبي هريرة - (ض)

٢٤١٩ - إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ سَقَالَةً ، وَإِنَّ سَقَالََةَ الْقُلُوبِ ذِكْرُ اللَّهِ ، وَمَا مِنْ شَيْءٍ أَنْجَى مِنْ عَذَابِ اللَّهِ مِنْ ذِكْرِ

اللَّهِ ، وَلَوْ أَنَّ تَضْرَبَ بِسَيْفِكَ حَتَّى يَنْقَطِعَ - (هب) عن ابن عمر - (ض)

٢٤٢٠ - إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ سَنَامًا ، وَإِنَّ سَنَامَ الْقُرْآنِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ مِنْ قَرَأَهَا فِي بَيْتِهِ لَيْلًا لَمْ يَدْخُلْهُ شَيْطَانٌ

( ولفقيه واحد أشد على الشيطان من ألف عابد ) لأن من فقه عن الله أمره ونهيه وعلم لماذا أمر ونهى تعاضم لذلك وكبر في صدره شأنه وكان أشد تسارعاً لما أمر وأشدهرباً بما نهى فالفقه في الدين جند عظيم يؤيد الله به أهل اليقين الذين عاينوا محاسن الأمور ومشائها وأقدار الأشياء بحسن تدبير الله تعالى في ذلك لهم بنور يقينهم ليعبدوه على بصيرة وطمأنينة ومن حرم ذلك عبده على مكابدة وكرهه، لأن القلب وإن أطاع وانقاد لآمر الله فالنفس إنما تنقاد إشارات نفع شيء أو ضره والنفس والشيطان جندهما الشهوات فيحتاج الإنسان إلى أضدادهما من الجنود ليقهرهما وهو الفقه ولهذا قالوا فلما قام عمر خطيباً إلا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين يأيها الناس تفقهوا (هب خط) في ترجمة محمد بن عيسى المروزي (عن أبي هريرة) وفيه خلف ابن يحيى كذبه أبو حاتم قال الذهبي قال أبو حاتم كذاب اه وأورده ابن الجوزي في العلل وقال هذا لا يصح وفيه خلف بن يحيى كذبه أبو حاتم .

(إن لكل شيء سقالة<sup>(١)</sup>) بسين أو صاده مهملتين أي جلا (وإن سقالة القلوب ذكر الله وما من شيء أنجي من عذاب الله) كذا في كثير من النسخ ولكن رأيت في نسخة المصنف بخطه من عذاب بالتثنية (من ذكر الله ولو أن تضرب بسيفك حتى ينقطع) أي في جهاد الكفار قال الطبري قوله كل شيء عام خص بقريته الفعل أي لكل شيء مما يصدأ حقيقة أو مجازاً فإن صدأ القلوب الرين في قوله تعالى كلا بل إن على قلوبهم، فكلمة لا إله تجليها وإلا الله تجليها اه وقد مر غير مرة أن القلب كالمراة مستعد لأن يتجلى فيه حقائق الأشياء كلها وإنما يحجب عنها أدناس الذنوب والشهوات وبالتصفية ومجاهدة النفس ولزوم الذكر يزول الصدأ وتجلى حقائق العلوم من مراة اللوح المحفوظ في مراة القلب كأنطباع صورة من مراة في مراة تقابلها فالعلماء يعملون في اكتساب العلوم واجتلابها إلى القلب وأولياء الصوفية يعملون في جلاء القلب وتصفيته فقط قال حجة الاسلام حكي أن أهل الصين وأهل الروم تنازعوا بين يدي ملك في حسن صناعة النقش والصور فاستقر رأى الملك على أن يسلم لكل فريق صفة لينقش أهل الصين صفة وأهل الروم صفة ويرسخي بينهم حجاباً يمنع اطلاع كل فريق على الآخر ففعل ذلك وجمع أهل الروم من الأصابع الغربية ما لا يحصى ودخل أهل الصين من غير صبغ وهم يحملون جانبهم بصقلونه فلما فرغ أهل الروم ادعى أهل الصين انهم فرغوا فعجب الملك كيف فرغوا من النقش بغير صبغ فقبل كيف فرغتم بغير صبغ قالوا ما عليكم ارفعوا الحجاب فرجع فإذا جانبهم قد تلالا فيه عجائب الصغ الرومية مع زيادة لإشراق وبريق ولكنه صار كالمراة المجلية لكيرة التصليل فازداد حسن جانبهم بمزيد الصفاء فكذا عناية الأولياء تطهير القلب وإجلاؤه وصفائه حتى يتلالا فيه جليلة الحق بهاية الاشراق كفضل الصين وعناية العلماء باكتساب نفس العلوم وتحصيل نقضها في القلب (هب عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه سعيد بن حسان وهما اثنان أحدهما قال أحمد غير قوى والآخر قال الذهبي متهم بالوضع (إن لكل شيء سناما) أي رفعة وعلواً استعير من سنام البعير ثم كثر استعماله حتى صار مثلاً (وإن سنام القرآن سورة البقرة) أي السورة التي ذكرت فيها البقرة (من قرأها في بيته) أي في محله بيتاً أو غيره وذكر

(١) في المصباح صقلت السيف ونحوه صقلا من باب قتل وصقالا أيضا بالكسر جلوته



ثَلَاثَ لَيَالٍ ، وَمَنْ قَرَأَهَا فِي بَيْتِهِ نَهَارًا لَمْ يَدْخُلْهُ شَيْطَانٌ لَإِثْمَةِ أَيَّامٍ - (ع حب طب هب) عن سهل بن سعد (ض)

٢٤٢١ - إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ شَرَفًا ، وَإِنْ أَشْرَفَ الْمَجَالِسُ اسْتَقْبَلَ بِهِ الْقَبْلَةَ - (طب ك) عن ابن عباس

٢٤٢٢ - إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ شَرَّةً ، وَلِكُلِّ شَرَّةٍ فِتْرَةٌ ، فَإِنْ صَاحِبُهَا سَدَّدَ وَقَارَبَ فَارْجُوهُ ، وَإِنْ أَشِيرَ إِلَيْهِ

البيت غالى ( ليلا ) أى فى الليل ( لم يدخله شيطان ) نكره دفعاً لتوهم إرادة إبليس وحده ( ثلاث ليال ) أى مدة ثلاث ليال ( ومن قرأها فى بيته نهاراً لم يدخله شيطان ثلاثة أيام ) قال الحرالى لأن مقصودها الإحاطة الكتابية والاجتهادية الإحاطة الإلهية القيومية وذلك فى آية الكرسي تصریحاً وفى سائر آياتها الإحاطة بحسب قرب الإحاطة الكتابية من الإحاطة الإلهية اه وتمسك بهذا الحديث وما بمعناه من ذهب إلى القول بخناق القرآن لأن ماله سنام أو قلب لا يكون لا مخلوقاً ورد بأن القرآن ليس بحسم ولا ذى حدود وأقطار وإنما المراد بكونها سنام القرآن أنها أعلاه كما تقرر أن السنام من البعير أعلاه ( ع حب طب هب عن سهل بن سعد ) وفيه كما قال الهيثمى سعيد بن خالد الخزازى المدبني وهو ضعيف اه وأورده الذهبي فى الضعفاء وقال ضعفه أبو زرعة .

( إن لكل نبي شرفاً ) أى رفعة ( وإن أشرف المجالس ما استقبل به القبلة ) يشير إلى أن كل حركة وسكون من العبد على نظام العبودية بحسب نيته فى يقظته ومنامه وقعوده وقيامه وشرابه وطعامه تشرف حالته بذلك فيتحرى القبلة فى مجلسه ويستشعر هيئتها فلا يعذب فىسن المحافظة على استقبالها ما أمكن حتى للدرس على الأصح وإلا سب استبدار الخطيب لأن المنبر يسن كونه بصدر المجلس فلو استقبل خرج عن مقاصد الخطاب لأنه يخاطب حينئذ من هو خالف ظهره قال الشريف السهوى نعم كان شيخى شيخ الإسلام الشرف المناوى يجلس لإلقاء الدرس مستديراً والقوم أمامه قياساً على الخطبة ويعلله بما ذكر من أن ترك استقبال واحد أسهل من تركه لخلق كثير قال ويستأنس له بما رواه الخطيب عن جابر أويل مغيث إلى مكحول فأوسع له بجنبه فأبى وجلس مقابل القبلة وقال هذا أشرف المجالس فالظاهر أن جلوس مكحول مستديراً كان كذلك اه ( طب ك ) فى التوبة ( عن ابن عباس ) لإيراد المصنف لهذا الحديث يوم سلامته من الوضاعين والكذابين وهو ذهول عجيب فقد قال ابن حبان فى وصف الاتباع وبيان الابتداع إنه خبر موضوع تفرد به أبو المقدم عن هشام بن زياد عن محمد بن كعب عن ابن عباس وهو طريق الطبرانى وقال الذهبي رواه الحاكم من طريقين أحدهما هذا وهشام تروك والآخر فيه محمد بن زهارة التيسابورى كذبه الدارقطنى وغيره قال فبطل الحديث اه وقال الهيثمى بعد عزوه للطبرانى فيه هشام بن زياد أبو المقدم وهو متروك جداً اه نعم ورد فى الباب حديث جيد حسن وهو ما رواه الطبرانى أيضاً عن أبي هريرة رضى الله عنه رفوعاً إن لكل شىء سيداً وإن سيد مجالس قبلة القبلة قال الهيثمى والمنذرى وغيرهما إسناده حسن اه فاعجب للمصنف حيث أثر ما جزموا بوضعه على ما جزموا بحسنه ( إن لكل شىء ) كذا هو فى خط المصنف وفى رواية عمل وفى أخرى عابد ( شرة ) بكسر الشين والتشديد بضبط المصنف حدة وحرصاً ونشاطاً ورغبة قال القاضى الشرة الحرص على الشىء والنشاط فيه وصاحبها فاعل فعل دل عليه ما بعده وقوله تعالى وإن أحد من المشركين استجارك ( ولكل شرة فترة ) أى وهنا وضعت أى سكوتاً يعنى أن العابد يباليغ فى العبادة أولاً وكل مبالغ تسكن حدته وتفتر مبالغته بعد حين وقال القاضى المسمى أن من اتصد فى الأمور سلك الطريق المستقيم واجتنب جانبى الإفراط الشرة والتفريط الفترة فارجوه ولا تلتفتوا إلى شهرته فيما بين الناس واعتقادهم فيه ( فإن صاحبها سدد وقارب ) أى إن سدد صاحب الشرة أى جعل عمله متوسطاً أى دنا من التوسط وسلك الطريق الأقوم وتجنب طريق الإفراط الشرة وتفريط الفترة ( فارجوه ) يعنى أرجوا الإصلاح والخير منه فإنه يمكنه اللوام على الوسط وأحب الأعمال إلى الله أدومها ( وإن أشير إليه بالأصابع ) أى اجتهد وبالغ فى العمل ليصير مشهوراً بالعبادة والزهد

بِالْأَصَابِعِ فَلَا تَعْدُوهُ - (ت) عن أبي هريرة - (صحح)

٢٤٢٣ - إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ قَلْبًا ، وَقَلْبُ الْقُرْآنِ يَسْ ، وَمَنْ قَرَأَ يَسَ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِقِرَائَتِهَا قِرَاءَةَ الْقُرْآنِ

عَشْرَ مَرَّاتٍ - الدارمي (ت) عن أنس - (ض)

٢٤٢٤ - إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ قِيَامَةً ، وَقِيَامَةُ الْمَسْجِدِ لَا وَاللَّهِ ، وَبَيْتِي وَاللَّهِ - (طس) عن أبي هريرة (ض)

٢٤٢٥ - إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ نِسْبَةً ، وَإِنَّ نِسْبَةَ اللَّهِ قُلُّهُ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ - (طس) عن أبي هريرة - (ض)

وصار مشهوراً مشاراً إليه بالعبادة (فلا تعدوه) أى لا تعتمدوا به ولا تحسبوه من الصالحين لكونه مرثياً ذكره القاضى وقال الطيبي معناه إن لكل شيء من الأعمال الظاهرة والأخلاق الباطنة طرفين لإفراطا وتفريطا فالمحمود المقصد بينهما فإن رأيت أحدا يسلك سبيل القصد فارح به أن يكون من الفائزين فلا تقطعوا له بأنه من الفائزين فإن الله هو الذى يتولى السرائر وإن رأيته يسلك طريق الإفراط والغلو حتى يشار إليه بالأصابع فلا تبتوا القول فيه بأنه من الخائين فإن الله هو الذى يطلع على الضمائر (ت) فى الزهد (عن أبي هريرة) وقال حسن صحيح غريب وفيه محمد بن عجلان وثقه أحمد وقال الحاكم سىء الحفظ

(إن لكل شيء قلباً) أى لبا (وقلب القرآن يس) أى هى خالصة ولبه المودع فيه المقصود منه لأن أحوال البعث وأحوال القيامة مستقصاة فيها مع تصديرها بإثبات نبوة المصطفى صلى الله عليه وسلم بالقسم عليهما على أبلغ وجه واشتمالها مع قصر نظمها وصغر حجمها على الآيات البديعة من خلق الليل والنهار والقمريين والفلك وغير ذلك من المواضع والعبير والمعاني الدقيقة والمواعيد الرائقة والزواجر البالغة والإشارات الباهرة ما لم تكذب فى سورة سواها مع صغر حجمها وقصر نظمها (ومن قرأ يس كتب الله له) أى قدر أو أمر الملائكة أن تكتب له (بقراءتها) ثواب (قراءة القرآن عشر مرات) أى قدر ثواب قراءة القرآن بدون سورة يس عشر مرات وقد تواترت الآثار بجموم فضائل يس، روى الحارث بن أبي أسامة فى مسنده مرفوعاً من قرأ سورة يس وهو خائف أمن أو وسقيم شفى أو جائع شبع حتى ذكر خصالاً كثيرة وفى مسند الدارمي من حديث عطاء بلاغا انه عليه الصلاة والسلام قال من قرأ يس فى صدر النهار قضيت حاجته وعن بعضهم من قرأها أول النهار لم يزل فرحاً مسروراً إلى الليل ومن قرأها أول الليل لم يزل كذلك إلى الصباح (الدارمي) فى مسنده (ت) فى فضائل القرآن (عن أنس) وقال الترمذى غريب فيه هرون أبو محمد شيخ مجهول انتهى كلام الترمذى لعزو المصنف الحديث له وحده لذلك من كلامه غير شديد وفى الباب أبو بكر وأبو هريرة وغيرهما

(إن لكل شيء قامة) أى كناية (وقامة المسجد) قول الإنسان فيه (لا والله وبلى والله) أى اللغو فيه وكثرة الخصومات والحلف واللغو فإن ذلك مما يبزه المسجد ويصان عنه فتكره الخصومة فيه ورفع الصوت ونحو البيع والشراء ونشد الضالة ونحوها ويكره اتخاذ المسجد مجلساً للقضاء حيث لا يشرع تغليظ اليمين بالمكان ولم يكن عذر لنحو مرض (طس عن أبي هريرة) قال الهيثمى فيه رشدين بن أبى سعد وفيه كلام كثير وقال الذهبي قال ابن معين رشدين ليس بشيء وقال أبو زرعة ضعيف والجوزجاني له مناكير وعد هذا منها

(إن لكل شيء نسبة ونسبة الله قل هو الله أحد) أى سورة الإخلاص بكاملها قال فى الصحاح النسب واحد الأنساب والهاء للبالغة فى المدح ونسبت الرجل ذكرت نسبته وهذا قاله لما قالت له اليهود يا محمد انسب لنا ربك فقوله الله أحد أثبت الوجود للأحد ففى العدد وأثبت الاحدية لله سبحانه وتعالى وقوله الله الصمد نقي للجسم ولم يلد ولم يولد نقي للوالد والولد ولم يكن له كفواً أحد نقي للصاحبة كما نقي الشريك بقوله لو كان فيهما آلهة إلا الله

٢٤٢٦ - إِنَّ لِكُلِّ عَمَلٍ شِرَّةً، وَلكلِّ شِرَّةٍ قَبْرَةٌ: فَمَنْ كَانَتْ قَبْرَتُهُ إِلَى سُنِّي فَقَدْ اهْتَدَى، وَمَنْ كَانَتْ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ فَقَدْ هَلَكَ - (هب) عن ابن عمرو - (صح)

٢٤٢٧ - إِنَّ لِكُلِّ غَادِرٍ لَوَاءً يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُعْرَفُ بِهِ عِنْدَ أَسْتِهِ - الطيالسي (حم) عن أنس - (ح)

٢٤٢٨ - إِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ فَارِطًا، وَإِنِّي فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ، فَمَنْ وَرَدَ فَشَرِبَ لَمْ يَظْمًا وَمَنْ لَمْ يَظْمًا دَخَلَ الْجَنَّةَ - (طب) عن سهل بن سعد - (ح)

٢٤٢٩ - إِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ فِرَاسَةً، وَإِنَّمَا يَعْرِفُهَا الْأَشْرَافُ - (ك) عن عروة مرسلًا - (صح)

لفسدنا، قال العارف ابن عربي وفي الحديث دلالة على الاكتفاء بأخذ العقائد من القرآن وأنه بمنزلة الدليل العقلي في الدلالة إذ هو المصدق الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه فلا يحتاج معه إلى أدلة العقول (طس) عن أبي هريرة) قال الهيثمي فيه الوازع بن نافع وهو متروك

(إن لكل عمل شرة ولكل شرة قبرة فمن كانت قبرته إلى سنني) أي طريقي التي شرعتها (فقد اهتدى) أي سار سيرة مرضية حسنة (ومن كانت إلى غير ذلك فقد هلك) الهلاك الأبدي وشق الشقاء السرمدي قال الزمخشري هدى هدى فلان سار سيرته وفي حديث واهتدوا يهتدي عمار وما أحسن هديه وفلان هالك في الهلاك واهتوى فلان التي نفسه في التهلكة (هب) عن ابن عباس وابن عمرو) بن العاص قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح

(إن لكل غادر) أي لكل ناقض للعهد تارك للوفاء بما عاهد عليه قال بعضهم والمشهور بين المصنفين أن هذا الغدر إنما هو في الحروب من نقض عهد أو أمان والحمل على الأعم أتم (لواء) أي علم وهو دون الراية ينصب له (يوم القيامة يعرف به) بين أهل الموقف تشهيراً له بالغدر وتفضيحا على رؤوس الأشهاد يوم القيامة ولما كان الغدر إنما يقع مكتوما مستترا أشهر صاحبه بكشف ستره ليقم فضيخته وتشيع عقوبته وأصل اللواء الشهرة فلما كان الغدر لا يقع إلا بسبب خفي عوقب بضد مافعل وهي شهرته هذه الشهرة التي تتضمن الخزي على رؤوس الأشهاد ويكون ذلك اللواء (عند استه) استخفافا بذكره واستهانته لأمره ومبالغة في غرابة شهرته وقبح فعلته أو لأن علم العزة ينصب تلقاء الوجه فناسب أن يكون علم الذلة فيما هو كالمقابل له والاست كما في الصحاح وغيره العجز وقد يراد به حلقة الدبر وهمزته وصل ولامه محذوفة والأصل ستة بفتحيتين وقد تزداد الماء المحذوفة وتحذف التاء فيقال سه قال الزمخشري وتقول باست فلان إذا استخففت به (الطيالسي) أبو داود (حم) كلاهما (عن أنس) بن مالك بإسناد حسن (إن لكل قوم فارطا) أي سابقا إلى الآخرة يهتدي لهم ما ينفعهم فيها (وإنني فرطكم على الحوض) أي متقدمكم إليه وناظر لكم في إصلاحه وتهيته فرددت على فيه (فمن ورد على الحوض فشرب لم يظما ومن لم يظما دخل الجنة) أي أن من يعذب في الموقف بالظما يدخل النار إما خالداً إن كان كافراً أو للتطهير إن كان مؤمناً ومن لم يقدر له الظما ذلك اليوم لشربه من الحوض لا بد وأن يدخل الجنة أولاً من غير دخول النار أصلاً والفرط كما في الصحاح وغيره السابق الذي يتقدم الواردة فهي لهم الرشاد والدلاء ويمد لهم الحياض ويستسقي لهم قال الزمخشري ومن المجاز فرط له ولد سبق إلى الجنة جعله الله لك فرطاً وفرط فلان أولادا والورود الحضور كما في الصحاح وغيره والحوض ما يجتمع فيه الماء للشرب ونحوه والظما العطش (طب) عن سهل بن سعد) قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح غير موسى بن يعقوب الرمعي وقد وثقه غير واحد وفيه ضعف

(إن لكل قوم فراسة) بكسر الفاء (وإنما يعرفها الأشراف) أي العالو المرتبة المرتفعو المقدار في علم طريق الآخرة وسبق أن الفراسة ما يؤفقه الله في قلوب أربابها فيعلمون أحوال الناس بتوحيه وإصابة حدس فللقب عين كما أن

٢٤٢٠ - إن لكل نبي أميناً وأميني أبو عبيدة بن الجراح - (حم) عن عمر (ع)  
 ٢٤٣١ - إن لكل نبي حوارياً وإن حوارياً الزبير - (خ ت) عن جابر (ت ك) عن علي - (ع)

للبصر عيناً فمن صح عين قلبه وأعانه نور الله اطلع على حقائق الأشياء وعلى إدراك العالم العلوي وهو في الدنيا فيرى مالا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر وقاعدة الفراسة الصحيحة وأسها الغض عن المحرم قال الكرمانى من عمر ظاهره باتباع السنة وباطنه بدوام المراقبة وكف نفسه عن الشهوات وغض بصره عن المحرمات واعتاد أكل الحلال لم تخطئ فراسته أبداً اه فن وفق لذلك أبصر الحقائق عياناً بقلبه وأما ماهو متعارف من الفراسة بأدلة وتجارب وخلق وأخلاق وفيه مصنفات فلا ثقة به وإنما هي ظنون لا تغنى من الحق شيئاً وسر ذلك أن الجزاء من جنس العمل فمن غض بصره عما حرم عليه عوض من جنسه ماهو خير منه فسكاً أمسك نور بصره عن المحرمات أطلق الله نور بصيرته وقلبه فيرى به ما لم يره من أطلق بصره وهذا كالمحسوس (ك عن عروة) بضم أوله ابن الزبير (مرسلاً) أرسل عن عائشة

(إن لكل نبي أميناً) أى ثقة يعتمد عليه (وأميني أبو عبيدة) عامر بن عبد الله (ابن الجراح) أحد العشرة المبشرة قال في النوادر الامانة ترك الأشياء في مواضعها كما وضعت وانزالها حيث أنزلت وللنفس أخلاق رديئة دينية مجولة في موهابها وتشبث بمخالها في دنياها فلما تخلص أبو عبيدة من جبايلها اطمأنت فطرته وماتت شهوته فابصر قلبه الأشياء على هيئتها وصار ذلك أمانة لخلوص قلبه من الظلمات الحاجبة للنور عن إشراقه وفيه ندب توفير العالم وتعظيمه بمخاطبته بالكسبية وإن كان هو دون المتكلم في الرتبة (حم) وكذا البزار (عن عمر) بن الخطاب قال الهيثمي رجاله ثقات ورواه الطبراني عن خالد بن الوليد قال الهيثمي بسند رجاله رجال الصحيح

(إن لكل نبي حوارياً) وزيراً أو ناصراً أو خالصاً أو خليلاً أو خاصة من أصحابه وحوارى الرجل صفوته وخلصته أى صاحب سره سمى به لخلوص نيته وصفاء سريره من الخور بفتح تحتين شدة البياض وقال الحرالى الحواري المستخلف نفسه في نصرته من تحق نصرته بما كان من إثارة على نفسه بصفاء وإخلاص لا كدر فيه قال الزركشى قال الزجاج وهو منصرف (وإن حوارى الزبير) أضافه إلى ياء المتكلم فحذف الياء وقد ضبطه جمع بفتح الياء وآخرون بكسرها وهو القياس لكنهم لما استفتلوا ثلاث يأت حذفوا ياء المتكلم وأبدلوا من الكسرة فتحة والزبير بن العوام بن خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قصي وفيه يجتمع مع المصطفى صلى الله عليه وسلم وأمه صفية عمه المصطفى صلى الله عليه وسلم قاله لما قال يوم الاحزاب من يأتيني بخبر القوم فقال الزبير أنا لما أحكم أسباب الإخلاص اصطفاه ونسبة للاختصاص (خ) في الجهاد (ت) في المناقب (عن جابر) بن عبد الله (ت ك) في المناقب (عن علي أمير المؤمنين) ظاهر صنيع المصنف أن ذا مما تفرد به البخارى عن صاحبه والأمر بخلافه بل خرج مسلم في الفضائل عن جابر وألفظه ندب رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس يوم الخندق فانتدب الزبير ثم ندبهم فانتدب الزبير ثم ندبهم فانتدب الزبير<sup>(١)</sup>

(١) وكان للزبير ألف مملوك يؤدون الضريبة لا يدخل بيت ماله منها درهماً يتصدق بها وفي رواية فكان يقسمه كل ليلة ثم يقدم إلى منزله ليس معه منه شيء. وباع داراً له بستائة ألف فقبل له غبت قال كلا والله لتعلن أنى لم أغين هي في سبيل الله. وعن علي بن زيد قال أخبرني من رأى الزبير وأن في صدره مثل العيون من الطعن والرمى وعن ابن أبي حازم عن الزبير قال من استطاع منكم أن يكون له جنى من عمل صالح فليفعل وقتل يوم الجمل وهو ابن خمس وسبعين قتله ابن جرموز واستأذن علي على قتال علي بشر قاتل ابن صفية بالنار ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لكل نبي حوارى وحوارى الزبير وقال عبد الله بن الزبير جعل أبي يوم الجمل يوصيني بدينه ويقول إن عجزت عن شيء منه فاستعن عليه بمولاي قال فوالله ما دريت ما أراد حتى قلت يآبت من مولاي

٢٤٢٤ - إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوْضًا، وَلَا يَمُوتُ يَتْبَاهُونَ أَيُّهُمْ أَكْثَرُ وَارِدَةً، وَإِنِّي أَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَكْثَرَهُمْ  
وَارِدَةً - (ت) عن سمرة - (صح)

٢٤٢٣ - إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ خَاصَّةً مِنْ أَصْحَابِهِ، وَإِنَّ خَاصَّتِي مِنْ أَصْحَابِي أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ - (طب) عن  
ابن مسعود (ض)

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكل نبي حواري وحواري الزبير

(إن لكل نبي حوضاً) علي قدر رتبته وأمه قال الطيبي يجوز حمله على ظاهره فبدل علي أن لكل نبي حوضاً  
وأن يحمل علي المجاز ويراد به العلم والهدى ونحوه وقال الحكيم الحياض يوم القيامة للرسول لكل علي قدره وقدر  
من تبعه وهو شئ يلطف الله به عباده فإنهم تخلصوا من تحت أيدي قابض الأرواح قد أذاقهم مرارة الموت وطالت  
مدتهم في اللحد ونشروا للهول العظيم والغوث لأهل التوحيد من الله تعالى مترادف أغاثهم يوم ألسنت بربكم فأثبت  
أسماءهم بالولاية ونقلهم في الأضلاب حتى أوامهم إلى آخر قالب ثم أنزله فرباه وهداه وهياها وهيا له وكلاه حتى ختم  
له بما ابتلاه فلما أذاقه الموت المر وحبسه مع البلاء الطويل ثم أنشره فبعثه إلى موقف عظيم بين الجنة والنار فن  
غوثه إياه أن جعل الرسول الذي أجا به فرطاً له قد هيا له مشرباً يروي منه فلا يظماً بعدها أبداً وسعد فلا يشقى أبداً  
فن لم يذ عنه إذا دنا منه وسقى فقد استقر في جوفه ما حرمت النار عليه به ثم ينصب الصراط للجواز، إلى هنا  
كلامه (وأنتهم) أي الأنبياء (يتباهون أيهم أكثر) أمة (واردة) على الحوض (وإني أرجو) أي أؤمل (أن أكون  
أكثرهم واردة) قال القرطبي وقال البكري المعروف بابن الواسطي لكل نبي حوض إلا صالحاً فإن حوضه ضرع  
ناقته انتهى ولم أقف على ما يدل عليه أو يشهد له انتهى وهذا الحديث صريح في أن الحوض ليس من الخصائص  
المحمدية لكن اشتهر الاختصاص والحديث اختلف في وصله وإرساله قال ابن حجر والمرسل خرجه ابن أبي الدنيا  
بسند صحيح عن الحسن بلفظ إن لكل نبي حوضاً وهو قائم علي حوضه بيده عصي يدعو من عرف من أمته ألا  
ولمهم يتباهون أيهم أكثر تبعاً وإني لأرجو أن أكون أكثرهم تبعاً ورواه الطبراني من وجه آخر عن سمرة  
مرفوعاً مثله وفي سنده لين وخرج ابن أبي الدنيا من حديث أبي سعيد رفعه كل نبي يدعو أمته ولكل نبي حوض  
وحيثئذ فالمتخص بنبينا صلى الله عليه وسلم الكوثر الذي يصب من مائه في حوضه فإنه لم يتقل نظيره لغيره (ت) في  
الزهد (عن سمرة) بن جندب وقال الترمذي غريب وصح إرساله

(إن لكل نبي خاصة من أصحابه) أي من يختص بخدمته منهم ويعول عليه في المهمات من بينهم (وإن خاصتي  
من أصحابي أبو بكر) الصديق (وعمر) بن الخطاب ومن ثم استوزرهما في حياته وحق لها أن يتلقاه علي أمته بمد  
نماته، والهاء في الخاصة للتأكيد كما في المصباح وعن الكسائي الخاص والخاصة واحد (طب عن ابن مسعود) قال  
الهيثمي فيه عبد الرحيم أبو حماد الثقفي وهو متروك

قال الله قال فوالله ما وقعت في كربة من دينه إلا قلت يا مولى الزبير اقض عنه فيقضيه وإنما دينه الذي كان عليه أن  
الرجل كان يأتيه بالمال ليستودعه إياه فيقول الزبير لا ولكنك سلف فإنني أخشى عليه الضيعة قال فحسبت ما عليه  
من الدين فوجدته ألفي ألف ومائة ألف فقتل ولم يدع ديناراً ولا درهما إلا أرضين فبعتهما يعني وقضيت دينه فقال  
بنو الزبير اقم بيننا ميراثنا فقلت والله لا أقسم بينكم حتى أنادي بالموسم أربع سنين ألا من كان له علي الزبير دين  
فليأتنا فلنقضه فجعل كل سنة ينادي بالموسم فلما مضى أربع سنين قسم بينهم وكان للزبير أربع نسوة فأصاب كل  
امرأة ألف ألف ومائتا ألف . اهـ

٢٤٣٤ - إن لكل نبي دعوة قد دعا بها في أمته فاستجيب له ، وإن اختبأت دعوتي شفاعة لأمتي يوم القيامة - (حم ق) عن أنس - (صح)

٢٤٣٥ - إن لكل نبي ولاة من النبيين ، وإن وليي أبي ، وخليلي ربي - (ت) عن ابن مسعود - (صح)

٢٤٣٦ - إن لكل نبي وزيرين ، ووزيراي وصاحباي أبو بكر وعمر - ابن عساكر عن أبي ذر - (ض)

(إن لكل نبي دعوة) أي مرة من الدعاء متيقناً إجابتها (قد دعا بها في أمته) لهم أي عليهم أو صرفها في هذه الدار لأحد أمرين فمنهم من دعا عليهم كنوح وموسى عليهما السلام ومنهم من دعا لهم كإبراهيم وعيسى عليهما السلام ومنهم من صرفه لغيرهم كسليمان عليه السلام حين سأل الملك (فاستجيب له) وليس معناه أنهم إذا دعوا لم يستجب لهم إلا واحدة فقد استجاب لكل نبي ما لا يحصى لكنهم في تلك الدعوات بين رجاء وخوف ردة، فكل نبي تعجل دعوته والمصطفى صلى الله عليه وسلم آخرها لوقت الاضطرار قال الطيبي وإرادته الإجابة للدعوة (وإن اختبأت دعوتي) أي ادخرتها (شفاعة لأمتي يوم القيامة) لأن صرفها لهم في جهة الشفاعة أهم وفي الآخرة أتم لا يقال اختبأ الشيء يقتضى حصوله وتلك الدعوة إنما تحصل له يوم القيامة فكيف تكون مدخرة قلنا يجوز أن يخبر الله النبي بين أن يدعو تلك الدعوة المستجابة في الدنيا وبين أن يدعو في الآخرة فاخترها فسمى ذلك الاختيار اختبأ كذا قرره واستشكله الطيبي بدعاء المصطفى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم على أحياء العرب كضر وعصية وذكوان قال فالتأويل المستقيم أن معناه جعل لكل نبي دعوة مستجابة في أمته فكل من الأنبياء عليهم الصلاة والسلام نالها في الدنيا وأنا مانلتها فيها حيث دعوت علي بعض أمتي فقبل لي ليس لك من الأمر شيء فبقيت تلك الدعوة مدخرة في الآخرة ودعاؤه على مضر ليس للاهلاك بل للارتداع «وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين» (تنبه) هذا الحديث قد استدل به أهل السنة على حصول الشفاعة لأهل الكباير قالوا لأن الشفاعة تنال كل من مات من أمته لا يشرك بالله شيئاً كما نص عليه في رواية مسلم وصاحب الكبيرة في ذلك كذلك فوجب أن تناله الشفاعة (حم ق عن أنس) ابن مالك وزاد مسلم في آخره فهي نائلة إن شاء الله من مات من أمتي لا يشرك بالله شيئاً

(إن لكل نبي ولاة) جمع ولي أي لكل نبي أحياء وقرنائهم أولى به من غيرهم (من النبيين وإن وليي أبي) يعني إبراهيم الخليل عليه السلام (وخليلي ربي) قال الثوري شتي وفي المصاييح وإن وليي ربي وهو غلط ولعل من حرفة دخل عليه الدخيل من قوله تعالى «إن وليي الله» والصواب ما ذكرنا واعتراضه المظهر بأنه لو كان كذا كان قياس التركيب أن يكون وليي أبي خليلي ربي بغير أو العطف الموجبة للتغاير وبإضافة الخليل إلى ربي ليكون عطف بيان لأبي قال الطيبي والرواية المعتبرة ما في الترمذي وغيره ولو ذهب إلى أن خليلي ربي عطف بيان لأولم حصول كون إبراهيم أبا النبي ووليه فأتى به بياناً وإذاجعل معطوفاً عليه يلزم شهرته به والعطف يكون لاثبات وصف آخر له على سبيل المدح ثم إنه لا يلزم من قوله لكل نبي ولاة أن يكون لكل منهم أولياء لأن النكرة المفردة إذا وقعت في محل الجمع أفادت الاستغراق (ت) في التفسير (عن ابن مسعود) وتماه عنده ثم قرأ «إن أولى الناس بإبراهيم للذين اتبعوه وهذا النبي» ورواه عنه أيضاً الحاكم وقال على شرطهما وأقره الذهبي

(إن لكل نبي وزيرين) تنبيه وزير وهو الذي يحمل أقال الملك ويلتجئ إليه الأمير إلى رأيه وتديره (ووزيراي وصاحباي أبو بكر) الصديق (وعمر) بن الخطاب وفيه جنوح إلى استحقاقهما الإمامة من بعده (ابن عساكر) في تاريخه (عن أبي ذر ورواه عنه أيضاً من هذا الوجه أبو يعلى في مسنده فعزوه للفروع وإمهاله الأصل غير سديد ثم إن فيه عبد الرحمن ابن عمر الدمشقي قال ابن عساكر اتهم في لقاء إسحق بن أبي ثابت وأورده في اللسان وقال متهم بالاعتزال

٢٤٣٧ - إن لي خمسة أسماء: أنا محمد، وأنا أحمد، وأنا الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي وأنا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر، وأنا العاقب - مالك (قتن) عن جبير بن مطعم - (ص)

٢٤٣٨ - إن لي وزيرين من أهل السماء، ووزيرين من أهل الأرض: فوزيراي من أهل السماء جبريل وميكائيل، ووزيراي من أهل الأرض أبو بكر وعمر - (ك) عن أبي سعيد، الحكيم عن ابن عباس (ص)

٢٢٣٩ - إن ماقد قدر في الرحم سيكون - (ن) عن أبي سعيد الزرقى - (ص)

(إن لي أسماء) وفي رواية للبخاري خمسة أسماء أي موجودة في الكتب السالفة أو مشهورة بين الأمم الماضية أو يعلمها أهل الكتابين أو مختص بها لم يتسم بها أحد قبلي أو معظمة أو أمهات الأسماء وما عداها راجع إليها لأنه أراد الحصر كيف وله أسماء أخر بلغها بعضهم كما قال النووي في المجموع وتهذيب الأسماء واللغات ألفا لكن أكثرها من قبيل الصفات قال ابن القيم فبلوغها ذلك باعتبارها ومسماها واحد باعتبار الذات فهي مترادفة باعتبار متبانية باعتبار (أنا محمد) قدمه لأنه أشرفها ومن باب التفعيل للبالغه ولم يسم به غيره قبله لكن لما قرب مولده سوا به نحو خمسة عشر رجاء كونه هو (وأنا أحمد) أي أحمد الحامدين فالأنبياء حمادون وهو أحمد أي أكثرهم حدا قال المصنف وتسميته به من خصائصه (وأنا الحاشر) أي ذو الحشر (الذي يحشر الناس على قدمي) بتخفيف الياء على الإفراد وبشدها على الشبهة والمراد علي أثر نبوت أي زمنها أي ليس بعده نبى قال الطيبي وهذا إسناد مجازي لأنه سبب في حشر الناس لأنهم لا يحشرون حتى يحشر إذ هو يحشر قبلهم كما في عدة أخبار وقال ابن حجر يحمل أن المراد بالقدم الزمان أو وقت قيامي على قدمي بظهور علامات الحشر إشارة إلى أنه ليس بعده نبى ولا شريعة واستشكل التفسير بأنه يقتضى أنه محشور فكيف يصير به حاشر وهو اسم فاعل وأجيب بأن استناد الفعل إلى الفاعل إضافة وهي نصح بأدنى ملاسبة فلما كان لأمة بعد أمته ليكونه لآبى بعده نسب إليه الحشر لوقوع عقبه وتيل معنى القدم السبب أو المراد علي مشاهدتي قائما لله (وأنا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر) أي يزيل أهله من جزيرة العرب أو من أكثر البلاد وقد يراد المحو العام بمعنى ظهور الحجية والغلبة ليظهره على الدين كله (وأنا العاقب) زاد مسلم الذي ليس بعدى أحد وللترمذي الذي ليس بعدى نبى لأنه جاء عقبهم وفيه جواز التسمية بأكثر من واحد قال ابن القيم لكن تركه أولى لأن القصد بالاسم التعريف والتمييز والاسم كاف وليس كأسماء المصطفى صلى الله عليه وسلم لأن أسمائه كانت نعوتنا دالة على كمال المدح لم يكن إلا من باب تكثير الأسماء لجلالة المسمى لا للتعريف لحسب (تتمة) قال المؤلف في الخصائص من خصائصه أن له ألف اسم واشتقاق اسمه من اسم الله تعالى وأنه سمي من أسماء الله بنحو سبعين اسما وأنه سمي أحمد ولم يسم به أحد قبله (مالك) في الموطأ (ق) في الفضائل (ت) في المناقب (ن) في التفسير (عن جبير بن مطعم) بضم الميم وسكون الطاء وكسر العين .

(إن لي وزيرين من أهل السماء ووزيرين من أهل الأرض فوزيراي من أهل السماء من الملائكة جبريل وميكائيل ووزيراي من أهل الأرض أبو بكر وعمر) قال الطيبي فيه دلالة على أن المصطفى صلى الله عليه وسلم أفضل من جبريل وميكائيل والوزير من الوزر والثقل فانه يتحمل عن الملك أوزاره قال تعالى حكاية عن موسى عليه الصلاة والسلام «واجعل لي وزيرا من أهلي» انتهى وعند المصنف وزارة هؤلاء من خصائصه (ك) في التفسير (عن أبي سعيد) الحدرى وصححه وأقره الذهبي (الحكيم) الترمذي (عن ابن عباس) ورواه الترمذي بمعناه من حديث أبي سعيد أيضا

(إن ماقد قدر في الرحم سيكون) سواء عزل الجماع أم أنزل داخل الفرج فلا أثر للعزل ولا لعدمه وهذا قاله

- ٢٤٤٠ - إِنَّ مَا بَيْنَ مَصْرَاعَيْنِ فِي الْجَنَّةِ لَمَسِيرَةٌ أَرْبَعِينَ سَنَةً - (حم ع) عن أبي سعيد - (ح)
- ٢٤٤١ - إِنَّ مَثَلَ الْعُلَمَاءِ فِي الْأَرْضِ كَمَثَلِ النُّجُومِ فِي السَّمَاءِ يَهْتَدِي بِهَا فِي ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ ، فَإِذَا انْطَمَسَتْ النُّجُومُ أَوْ شَكَ أَنْ تَضِلَّ الْهُدَاةُ - (حم) عن أنس - (ح)
- ٢٤٤٢ - إِنَّ مَثَلِ أَهْلِ بَيْتِي فِيكُمْ مَثَلُ سَفِينَةِ نُوحٍ ، مَنْ رَكِبَهَا نَجَّى وَمَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا هَلَكَ - (ك) عن أبي ذر - (ض)

لمن سأله عن العزل والرحم موضع تكوين الولد وتخفف بسكون الحاء مع فتح الراء ومع كسرها أيضا في لغة بني كلاب وفي لغة لهم تكسر الحاء اتباعا لكسرة الراء كذا في المصباح (ن عن أبي سعيد) وقيل أبو سعيد واسمه عمارة بن سعيد أو غيره (الزرقى) بفتح الزاى وسكون الراء وآخره ق نسبة إلى زرق قرية من قرى مرو وبها قتل يزيد جرد أحد ملوك الفرس خرج منها جماعة من العلماء والمحدثين

(إن ما بين مصرعين) تثنية مصراع وهو من الباب الشطر (في الجنة) أى في باب من أبواب الجنة (كسيرة أربعين سنة) والمراد بهذا الباب الأعظم وما عداه كما بين وكه وهجر وعليه نزل الخبر الآتي في مطلع حرف الباء فلا تدافع بين الخبرين كما سيحى تحقيقه في حرف الميم عند خبر ما بين مصرعين إلى آخره (حم ع) وكذا الطبراني (عن أبي سعيد) الحدرى قال الهيشى فيه زريك بن أبي زريك لم أعرفه وبقيه رجاله ثقات

(إن مثل العلماء في الأرض) المثل لغة النظير ثم استعمل في كل صفة أحوال فيها غرابة وهو المراد هنا وقال الحرالي المثل ما يتحصل في باطن الإدراك من حقائق الأشياء المحسوسة فيكون ألطف من الشيء المحسوس فيقع لذلك جالبا لمعنى مثل المعنى المعقول ويكون الأظهر منهما مثلا للأخفى (كثل النجوم) جمع نجم وهو الكوكب المضئ (في السماء) يهتدى بها في ظلمات البر والبحر) فكذا العلماء يهتدى بهم في ظلمات الضلال والجهل قال في العوارف والهدى وجدان القلب موهبة العلم من الله تعالى (فإذا انطمست النجوم أوشك أن تضل الهداة) فكذا إذا ماتت العلماء أوشك أن تضل الناس والطموس كما في الصحاح وغيره الدروس والانحاء وانطمس الأثر انمحق قال الزنجشري ومن المجاز رجل طامس القلب ميتة لا يعي شيئا ومجم طامس ذاهب الضوء وقد طمس الغيم انتهى (حم عن أنس) قال المنذرى فيه رشدين ضعيف وأبو حفص صاحب أنس لا أعرفه قال الهيشى فيه رشدين بن سعد اختلف في الاحتجاج فيه وأبو حفص صاحب أنس مجهول

(إن مثل أهل بيتي) فاطمة وعلي وابنيهما وبنهما أهل العدل والديانة (فيكم مثل سفينة نوح من ركبها نجا ومن تخلف عنها هلك) وجه التشبيه أن التجارة ثبتت لأهل السفينة من قوم نوح فأثبت المصطفى صلى الله عليه وسلم لأمته بالتسك بأهل بيته النجاة وجعلهم وصلة إليها ومحصوله الحث على التعلق بهم وحبهم وإعظامهم شكر النعمة مشرفهم والأخذ بهدى علمائهم فمن أخذ بذلك نجا من ظلمات المخالفة وأدى شكر النعمة المترادفة ومن تخلف عنه غرق في بحار الكفران وتيار الطغيان فاستحق النيران لما أن بغضهم يوجب النار كما جاء في عدة أخبار كيف وهم أبناء أئمة الهدى ومصاييح الدجى الذين احتج الله بهم على عباده وهم فروع الشجرة المباركة وبقايا الصفوة الذين أذهب عنهم الرجس وطهرهم وبرأهم من الآفات وافترض مودتهم في كثير من الآيات وهم العروة الوثقى ومعدن التقى واعلم أن المراد بأهل بيته في هذا المقام العلماء منهم إذ لا يحث على التسك بغيرهم وهم الذين لا يفارقون الكتاب والسنة حتى يردوا مع على الحوض (ك) في مناقب أهل البيت (عن أبي ذر) قال الحاكم صحيح وتعقبه الذهبي فقال فيه مفضل بن صالح واه



٢٤٤٣ - إِنْ مَثَلَ الَّذِي يُعُودُ فِي عَطِيَّتِهِ كَمَثَلِ الْكَلْبِ أَكَلَ حَتَّى إِذَا شَبِعَ قَامَ ثُمَّ عَادَ فِي قَيْئِهِ فَأَكَلَهُ - (هـ) عن أبي هريرة - (ح)

٢٤٤٤ - إِنْ مَثَلَ الَّذِي يَعْمَلُ السَّيِّئَاتِ ثُمَّ يَعْمَلُ الْحَسَنَاتِ كَمَثَلِ رَجُلٍ كَانَتْ عَلَيْهِ دَرَعٌ ضَيْقَةٌ قَدْ خَنَقَتْهُ ثُمَّ عَمِلَ حَسَنَةً فَانْفَكَتْ حَلَقَةً، ثُمَّ عَمِلَ أُخْرَى فَانْفَكَتْ الْآخَرَى، حَتَّى يَخْرُجَ إِلَى الْأَرْضِ - (ط) عن عقبة ابن عامر - (ض)

٢٤٤٥ - إِنْ مَجُوسَ هَذِهِ الْأُمَّةِ الْمُكَذِّبُونَ بِأَقْدَارِ اللَّهِ تَعَالَى، إِنْ مَرُّوا فَلَا تَعُودُوا لَهُمْ، وَإِنْ مَاتُوا فَلَا تَشْهَدُوا لَهُمْ، وَإِنْ لَقَيْتُمُوهُمْ فَلَا تَسَلُّوْا عَلَيْهِمْ - (هـ) عن جابر - (ض)

( إِنْ مَثَلَ الَّذِي يُعُودُ فِي عَطِيَّتِهِ ) أى يرجع فيما يهبه لغيره (كمثل) بزيادة الكاف أو مثل (الكلب أكل حتى إذا شبع قام ثم) أكله (عاد في قيئه فأكله) قال ابن دقيق العيد وقع التشبيه في التشديد من وجهين تشبيه الراجع بالكلب والمرجع فيه بالقيء وقال البيضاوى المعنى أنه لا ينبغي للؤمن أن يتصف بصفة ذميمة يشابه فيها أخس الحيوانات في أخس أحوالها قال ابن حجر وهذا أبلغ في الزجر وأدل على التحريم بما لو قال مثلاً لا تعودوا في الهبة وظاهره تحريم العود في الهبة بعد القبض قال النووي وموضعه في هبة الأجنبي فلو هب لفرعه رجوع وقال أبو حنيفة له الرجوع فيها للأجنبي لأن فعل الكلب يوصف بالتبجح لا الحرمة (هـ عن أبي هريرة)

( إِنْ مَثَلَ الَّذِي يَعْمَلُ السَّيِّئَاتِ ) جمع سيئة وهى ما يسىء صاحبه فى الآخرة أو الدنيا (ثم يعمل الحسنات كمثل رجل) بزيادة مثل أو الكاف (كانت عليه درع) بادل مهملة قال ابن الأثير زردية (ضيقة قد خنقته) أى عصرت حلقة وترقوته من ضيق تلك الدرع (ثم عمل حسنة فانفكت) أى تخلصت (حلقة) بسكون اللام (ثم عمل) حسنة (أخرى فانفكت الأخرى) وهكذا واحدة واحدة (حتى تخرج إلى الأرض) يعنى عمل السيئات يضيق صدر العامل ورزقه ويحيره فى أمره فلا يتيسر له فى أموره ويغضه عند الناس فإذا عمل الحسنات تزيل حسناته سيئاته فإذا زالت انشرح صدره وتوسع رزقه وسهل أمره وأحب الخلق ومعنى قوله حتى تخرج إلى الأرض انحلت وانفكت حتى تسقط تلك الدرع ويخرج صاحبها من ضيقها فقوله تخرج إلى الأرض كناية عن سقوطها (ط) عن عقبة بن عامر ظاهره أنه لا يوجد مخرجاً إلا على من الطبرانى ولا أحق بالعزو منه إليه وأنه لا علة فيه والأمر بخلافه أما الأول فقد رواه الإمام أحمد بهذا اللفظ عن عقبة وأما الثانى فلأن فيه ابن لهيعة

( إِنْ مَجُوسَ هَذِهِ الْأُمَّةِ ) أى الجماعة الحمديّة (المكذبون) أى القوم المكذبون (بأقدار الله) بفتح الهمزة جمع قدر بفتحيتين القضاء الذى يقدره الله تعالى كما مر بما فيه (إن مروا فلا تعودوهم) أى لا تزوروهم فى مرضهم فإذا كانوا مجوس هذه الأمة فينبغى معاملتهم بالجفاء وترك المؤاخاة والصفاء وحينئذ (وإن ماتوا فلا تشهدوهم) أى لا تحضرون جنازتهم (وإن لقيتموهم) فى نحو طريق (فلا تسلوا عليهم) قال الطيبى: لفظه هذا إشارة إلى تعظيم المشار إليه وإلى النعى على القدرية والتعجب منهم أى انظروا إلى هؤلاء كيف امتازوا من هذه الأمة بهذه الصفة الشذبة حيث تولوا من أوج تلك المناصب الرفيعة إلى حضيض السفالة والرذيلة جعلهم مجوساً لمضاهاة مذهبهم مذهب المجوس القائلين بالأصليين النور والظلمة (١) (هـ) عن محمد بن المصنف عن بقية عن الأوزاعى عن ابن جريج عن أبي الزبير (عن جابر)

(١) يزعمون أن الخير من فعل النور والشر من فعل الظلمة وكذا القدرية يضيفون الخير إلى الله تعالى والشر إلى الإنسان والشیطان والله تعالى خالقهما جميعاً لا يكون شئ منهما إلا بمشيبته فهما مضافان إليه خلقاً وإيجاداً وإلى الفاعلين لها عملاً واكتساباً

٢٢٤٦ - إِنَّ مَحَاسِنَ الْأَخْلَاقِ مَحْزُونَةٌ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى ، فَإِذَا أَحَبَّ اللَّهُ عِبْدًا مَنَحَهُ خَلْقًا حَسَنًا - الْحَكِيمُ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ كَثِيرٍ مَرْسَلًا - (ض)

٢٢٤٧ - إِنَّ مَرْيَمَ سَأَلَتْ اللَّهَ أَنْ يُطْعِمَهَا لَحْمًا لِأَدَمَ فِيهِ فَطَعَمَهَا الْجَرَادَ - (عَق) عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ - (ض)

٢٤٤٨ - إِنَّ مَسْحَ الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ وَالرُّكْنِ الْيَمَانِيِّ يَحُطُّانِ الْخَطَايَا حَطًّا (حَم) عَنِ ابْنِ عُمَرَ - (ح)

٢٤٤٩ - إِنَّ مِصْرًا سَتَفْتَحُ عَلَيْكُمْ فَاتَّجِعُوا خَيْرَهَا ، وَلَا تَتَّخِذُوا دَارًا ، فَإِنَّهُ يَسَاقُ إِلَيْهَا أَقْلُ النَّاسِ

ابن عبد الله قال ابن الجوزي حديث لا يصح وأطال في بيانه . وهذا الحديث مما انتقده السراج القزويني على المصاييح وزعم وضعه ونازعه العلاءي ثم قال مدار الحديث علي بقية وقد قال فيه عن الأوزاعي والذي استقر عليه أكثر الأمر من قول الأئمة أن بقية ثقة في نفسه لكنه مكثر من التبدليس عن الضعفاء والمتروكين يسقطهم ويضعف الحديث عن شيوخهم فلا يحتج من حديثه إلا بما قال فيه حدثنا أو أخبرنا أو سمعت أو عن . وقال الذهبي هذا من الأحاديث الضعيفة وفي الباب عدة أحاديث فيها مقال

(إن محاسن الأخلاق محزونة) أي محرزة (عند الله تعالى) أي في قلبه وفي هذه العنودية من التشريف ما لا يخفى (فإذا أحب الله عبداً منحه) أي أعطاه (خلقاً حسناً) بضم اللام بأن يطبعه عليه في جوف أمه أو يفيض علي قلبه نوراً فيشرح صدره للخلق به والمداومة عليه حتى يصير بمنزلة الغريزي فأعطاه الخلق الحسن آية محبة الله له والخلق الحسن الصادر من العبد دليل طيبه المقتضى لمحبة ربه له والله تعالى طيب لا يقبل إلا الطيب كما أن من صدر عنه الخلق السيء دليل على خبثه المقتضى لبغض ربه أعادنا الله من ذلك (الحكيم) الترمذي (عن العلاء بن كثير مرسلًا) وهو الاسكندراني مولى قريش ثقة عابد

(إن مريم) بنت عمران الصديقة بنص القرآن هي من ذرية سليمان عليه السلام بينها وبينه أربعة وعشرون أباً (سألت الله أن يطعمها لحماً لآدم فيه) أي سائل (فأطعمها الجراد) تمامه عند الطبراني فقالت اللهم أعشه بغير رضاع وتابع بينه بغير شياخ انتهى . ولعل المصنف أغفله ذهولا وفيه حل أكل الجراد وشرع من قبلنا شرع لنا إذا ورد في شرعنا ما يقرره وقد ورد فيه أخبار منها خبر : أحل لنا ميتتان ودمان السمك والجراد ، والكبد والطحال . وبفرض أنه موقوف على ابن عمر فهو في حكم المرفوع كما مر ، وخبر الجراد أكثر جنود الله لا آكله ولا أحزمه صريح في حله خلافاً لمن وهمه وإنما لم يأكله لعذر كالضب بل روى أبو نعيم أنه أكله (عق عن أبي هريرة) ورواه الطبراني عن أبي أمامة الباهلي وكذا الديلمي

(إن مسح الحجر الأسود) أي استلامه بيده اليمنى ومثله موضعه (والركن اليماني يحطان الخطايا حطاً) أي يسقطانها أو ينقصانها وأكده بالمصدر إشارة إلى تحقق ذلك . قال في المصباح كغيره حططت من الدين أسقطت واستحطته من الثمن كذا فخطه وانحط السعر نقص . قال الزمخشري : من المجاز حط الله أوزارهم وحط الله وزرك وانحط السعر انتهى والمراد بالخطايا الصغائر كما هو قياس النظائر وفيه ندب استلام الحجر والركن اليماني لكن الحجر يستلمه بيمينه ثم يقبها ثم يقبله والركن اليماني يستلمه ثم يقبل يده ولا يقبله ويفعل هكذا في ابتداء كل طوفة والأولى أكد (حم) عن ابن عمر) بن الخطاب رضي الله تعالى عنه

(إن مصر) بمنع الصرف للعربية والعجمة (ستفتح) أي سيغلب عليها المسلمون ويملكونها فهرا يقال فتح السلطان البلاد غاب عليها وتملكها فهرا (فانتجعوا خيرها) أي اذهبوا إليها لطلب الریح والقائدة فإنها كثيرة الریح والمدكاسب لاسيما الجانب الغربي منها كما هو مصرح به في خبر يأتي وإذا حصاتم على الریح فارتحلوا عنها (ولا تتخذوها داراً)

أعماراً - (تخ) والباوردى (طب) وابن السنى ، وأبو نعيم فى الطب عن رباح - (ض)  
٢٤٥٠ - إن مطعم ابن آدم قد ضرب مثلاً الدنيا ، وإن قرّحه وملّحه فانظر إلى ما يصير - (حب طب)  
عن أبى رضى الله عنه - (ح)

٢٤٥١ - إن معافاة الله العبد فى الدنيا أن يستر عليه سيئاته - الحسن بن سفيان فى الوجدان وأبو نعيم

أى محل إقامة ( فإنه يساق إليها أقل الناس أعماراً ) فان قلت الأجل مقدرة والأعمال محصية مقدرة فما عائدة الأمر بمنع الإقامة ؟ قلت جائز أن يقال إنه يكون مكتوباً فى اللوح أو الصحف أنه إن لم يقم بها عاش طويلاً وإن قطها أفسد هواؤها مزاجه فهلك ( فائدة ) اشتهر على الألسنة فى قوله سبحانه « سأريكم دار الفاسقين » أنها مصر قال ابن الصلاح وهو غلط نشأ عن تصحيف وإنما قال بعض المفسرين « دار الفاسقين » مصيرهم فصحفت بمصر ( تمة ) أخرج الطبرانى عن ابن عمر مرفوعاً أن إبليس دخل العراق ففضى حاجته منها ثم دخل الشام فطردوه حتى بلغ بيسان ثم دخل مصر فباض فيها وفرّخ وبسط عبقرية . قال الهيثمى رجاله ثقافت إلا أن فيه انقطاعاً انتهى . وزعم ابن الجوزى وضعه وردّه المؤلف ( غريبة ) قال الأرف البسطامى مصر شأنها عجيب وسرها غريب خلقها أكثر من رزقها ومعيشتها أغزر من خلقها من لم يخرج منها لم يشع . قال بعض الحكماء : نيلها عجب وتراها ذهب ونساؤها لعب وصيبانها طرب وأمرؤها جلب وهى لمن غلب والداخل إليها مفقود والخارج منها مولود . وقال تعالى « أعمالها ثابت وفرعها فى السماء » ( تخ ) يعنى تاريخه الصغير كما فى الإصابة وظاهر كلام المؤلف أن البخارى خزجه وأقره وليس كذلك بل قال عقبه لا يصح ( والباوردى ) فى الصحابة ( طب وابن السنى وأبو نعيم فى الطب ) النبوى وابن السكن فى الصحابة وابن شاهين وابن يونس كلهم من حديث موسى بن علي بن رباح عن أبيه ( عن ) جذه ( رباح ) بفتح الراء والموحدة ابن قصى بفتح أوله اللخمى قال ابن يونس عقبه منكر جداً وقد أعاد الله موسى أن يحدث بمثله فهو كان أتقى لله من ذلك وحكم ابن الجوزى بوضعه وقال البخارى لا يصح وقال ابن السكن فى إسناده نظر ولما عزاه الهيثمى للطبرانى قال فيه مظهر بن الهيثم وهو متروك وأقر البخارى ابن الجوزى على دعواه وضعه . وقال المؤلف فى حسن المحاضرة فى إسناده مظهر بن الهيثم قال فيه ابن يونس متروك والحديث منكر جداً وقد أورده ابن الجوزى فى الموضوعات . إلى هنا كلامه

( إن مطعم ) بفتح فسكون ففتح ( ابن آدم ) كنى به عن الطعام والشراب الذى يستجبل بولا وغائطاً ( ضرب مثلاً الدنيا ) أى لدمامتها وقذارتها ( وإن قرّحه ) بقاف وزاى مشددة أى وضع فيه القرح وهو التابل يعنى وإن توله وكثر أبناره وبالغ فى محبته . قال الزمخشرى : قرح قدرك توبلها وطعام مبيع فزج . وفى المصباح القرح كحمل الأبنار وقد يراد بقرحه هنا جعله ألواناً مديحة ؛ فى المصباح أيضاً القرح الطريق وهو خطوط من صفرة وخضرة وحمرة وما ذكر من أن قرّحه مشدداً هو ماضبطه المصنف بخطه لكن إن كانت الرواية هكذا فسلم وإلا فالمسموع جواز الأمرين ، فى المصباح وغيره قرح قدره بالتخفيف والتثقيب جعل فيه القرح ( وملّحه ) بفتح الميم وشد اللام كذا رأيت بخط المصنف ؛ لكن قال المنذرى هو بتخفيف اللام أى ألقى فيه الملح بقدر الإصلاح ( فانظر إلى ما يصير ) يعنى ما يخرج منه : كان قبل ذلك ألواناً من الأطعمة طيبة ناعمة وشراباً ناعماً فصارت ، فبقيته إلى ماترى ؛ فالدنيا خضرة حلوة والنفس تميل إليها والجاهل بعاقبتها يتنافس فى رتبها ظاناً أنها تبقى أو هو يبقى ( تنبيه ) ما فى قوله إلى ما يصير موصولة وعائدها محذوف لأنه جر بمثل الحرف الذى جر الموصول به والتقدير إلى ما يصير إليه ونظر يتعدى ( حم طب عن أبى ) بن كعب قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح غير غنى وهو ثقة وقال المنذرى إسناده جيد قوى ( إن معافاة ) مصدر من قوله عافاك الله معافاة ( الله العبد فى الدنيا أن يستر عليه سيئاته ) فلا يظهرها لأحد ولا

في المعرفة عن بلال بن يحيى العيسى مرسلًا - (ض)

٢٤٥٢ إن مع كل جرس شيطانًا - (د) عن عمر - (ض)

٢٤٥٣ - إن مغير الخلق كمغير الخلق، إنك لا تستطيع أن تغير خلقه حتى تغير خلقه - (عد فر) عن أبي هريرة - (صح)

٢٤٥٤ - إن مفاتيح الرزق متوجهة نحو العرش؛ فينزل الله تعالى على الناس أرزاقهم على قدر نفقاتهم؛ فمن أكثر كثر له، ومن قلل قلل له - (قط) في الأفراد عن أنس - (ض)

يفضحه بها ومن ستر عليه في الدنيا ستر عليه في الآخرة كما سيحییء في خير . قال ابن الاثير : العفو محو الذنوب والعافية السلامة من الاسقام والبلاء وهي الصحة ، والمعافاة أن يعافيك من الناس ويعافهم منك (الحسن بن سفيان في كتاب (الوحدان) بضم الواو وسكون الحاء المهملة (وأبو نعیم في) كتاب (المعرفة) أى معرفة الصحابة من طريق محمد بن عثمان القرشى عن حبيب بن سليم (عن بلال بن يحيى) قال أبو نعیم (العيسى) الكوفي صاحب حذيفة (مرسلًا) أرسله عن حذيفة وغيره قال ابن حجر قلت هو كما ظن فإن حبيب بن سالم معروف بالرواية عنه وهو تابعى معروف حتى قيل إن روايته عن حذيفة مرسله

(إن مع كل جرس) بالتحريك أى جلال يعاقب في عتق الدابة أو غيرها من كل حيوان (شيطانًا) قيل لدلالته على أصحابه بصوته وظاهره العموم فيشمل الجرس الصغير والكبير في بحر أذن أو رجل أو عتق من نحاس أو حديد أو نقد أو غيرها (د عن عمر) بن الخطاب قال عامر بن عبد الله بن الزبير قال ذهبت مولاة لآل الزبير بابتة لهم إلى عمر وفي رجلها أجراس فقطعها ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يقول : فذكره قال المنذرى ومولاتهم مجهولة وعامر لم يدرك عمر

(إن مغير الخلق) بضم الحاء (كمغير الخلق) بفتحها (إنك لا تستطيع أن تغير خلقه حتى تغير خلقه) وتغيير خلقه محال فتغيير خلقه كذلك وتآبى الطباع على الناقل وهذا يوضح خبر أحمد إذا حدثت أن جبلا زال عن مكانه فصدق وإذا حدثت أن رجلا زال عن خلقه فلا تصدق وذلك لأن من تمحضت فيه مادة الخبث فقد طبع على الخلق المذموم الذى لا مطمع في تبدله ومن تمحضت فيه مادة الطيب فقد طبع على الخلق الحسن المحمود الذى لا مطمع في تبدله قال الشريف السهمودى وقد جربت معداقه الآن فكم أظهر الواحد منهم التوبة عن أخلاق ذميمة بعد بذل الجهد في أسباب إزالتها ثم نكص على عقبيه راجعا لما كان عليه لاقتضاء خبثهم المستحکم وعظيم بغضهم لأهل الخير سيما ذوى البيوت وأنشد بعضهم : وما هذه الأخلاق إلا طبائع فمن محمود ومنهم مذموم وإن يستطيع الدهر تغيير خلقه لئيم ولن يستطيعه متكرم

(عد فر) وكذا الطبرانى والعسكرى كاهم (عن أبي هريرة) وفيه بقية عن إسماعيل بن عياش وقد سبق بيان حالها . (إن مفاتيح الرزق متوجهة نحو العرش) أى جهته (فينزل الله على الناس أرزاقهم على قدر نفقاتهم فمن أكثر كثر له ومن قلل قلل له) أى من وسع على عياله ونحوهم من عليه مؤنتهم وجوبا أو ندبا أدر الله عليه من الأرزاق بقدر ذلك أو أزيد ومن قتر عليهم قتر عليه وشاهده الخبر المار إن الله ينزل المعونة على قدر المؤنة وفى خبر آخر إن الله تعالى ملكا ينادى كل صباح اللهم أعط كل منفق خلفا وأعط كل ممسك تلفا (قط في الأفراد عن أنس) وفيه عبد الرحمن بن حاتم المرادى قال الذهبي ضعيف والواقدي ومحمد بن إسحاق .

٢٤٥٥ - إن مَلَكَ مُوَكَّلًا بِالْقُرْآنِ فَمَنْ قَرَأَ مِنْهُ شَيْئًا لَمْ يَقْوَمْهُ قَوْمُهُ الْمَلِكُ وَرَفَّهَ - أبو سعيد السمان في مشيخته ، والرافعي في تاريخه عن أنس - (ض)

٢٤٥٦ - إنَّ مِنَ الْبَيَّانِ سَحَرًا - مالك (حم خ دت) عن ابن عمر - (صح)

٢٤٥٧ - إنَّ مِنَ الْبَيَّانِ سَحَرًا ، وَإِنَّ مِنَ الشَّعْرِ حِكْمًا - (حم د) عن ابن عباس

(إن مَلَكَ مُوَكَّلًا بِالْقُرْآنِ فَمَنْ قَرَأَ مِنْهُ شَيْئًا لَمْ يَقْوَمْهُ قَوْمُهُ) أى لم يجزه على سنن الجادة من رعاية اللغة والإعراب ووجوه القراءات الجائزة وغير ذلك مما يجب في أدائه (قومه الملك) أى عدله والقوام بالفتح العدل والاعتدال قال تعالى « وكان بين ذلك قواما » أى عدلا وهو حسن القوام أى الاعتدال وقومته تقويما فتقوم بمعنى عدلته فتعدل كما في المصباح كغيره (ورفعه) إلى الملا الأعلى قوما فظاهره أن الملك واحد لجميع القراء من الخلق ويحتمل على بعد: أن لكل قارئ ملكا (أبو سعيد السمان) بشد الميم بخط المصنف وفي التحرير للحافظ ابن حجر السمان بكسر السين المهملة وتشديد الميم وبعد الألف نون معروف منسوب إلى سعد السمان الحافظ الرازى (في مشيخته والرافعي) إمام الشافعية (في تاريخه) أى تاريخ قزوين (عن أنس) في صنيع المصنف إشعار بأنه لم يره لأشهر من هذين في فن الحديث وهو عجب فقد رواه البخارى في الضعفاء عن أنس المذكور باللفظ المازبور وفيه معلابن هلال قال في الميزان رواه السفينان بالكذب . (إن من البيان لسحرا) أى إن منه لنوعا يحل من العقول والقلوب في التوجيه محل السحر فإن الساحر بسحره يزين الباطل في عين المسحور حتى يراه حقا فكذا المتكلم بمهارته في البيان وتفنته في البلاغة وتصريف الظلم يسلب عقل السامع ويشغله عن التفكر فيه والتدبر له حتى يخيل إليه الباطل حقا والحق باطلا وهذا معنى قول ابن قتيبة إن منه ما يقرب البعيد ويبعد القريب ويزين الباطل القبيح ويعظم الصغير فكأنه سحر وما ضارعه فهو مكروه كما أن السحر محرم وهذا قاله حين قدم وفد تم وفيه الزبرقان وعمر بن الأهمم فخطب ببلاغة وفصاحة ثم غر الزبرقان فقال يا رسول الله أنا سيد بني تميم والمطاع فيهم والمحجوب لديهم أمنعهم من الظلم وآخذهم بحقوقهم وهذا يعلم ذلك فقال عمرو: إنه لشديد العارضة مانع لجانبه مطاع في أذنيه فقال الزبرقان والله لقد علم متى أكثر ما قال ما منعه أن يتكلم إلا الحسد فقال عمرو أنا أحسدك والله إنك لنتيم الخال حديث المسال ضيق العطن أحق الولد والله يا رسول الله لقد صدقت فيما قلت أولا وما كذبت فيما قلت لكننى رجل إذا رضيت قلت أحسن ما علمت وإذا غضبت قلت أقبح ما وجدت ولقد صدقت في الأولى والأخرى جميعا فقال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم إن الخ قال الميدانى هذا المثال في استحسان النطق وإيراد الحججة البالغة قال التوريشى وحقه أن يقال إن بعض البيان كالسحر لكنه جعل الخير مبتدأ مبالغة في جعل الأصل فرعا والفرع أصلا (مالك حم خ) في السكاح والطب (د) في الأدب (ت) في البركلهم (عن ابن عمر) بن الخطاب رضى الله عنه وهم في المشارق حيث عزاه إلى على كرم الله وجهه فان البخارى لم يخرج عنه (إن من البيان سحرا) أى إن بعض البيان سحرا الآن صاحبه بوضع المشكل يكشف بحسن بيانه عن حقيقته فيستميل القلوب كما يستمال بالسحر فلما كان في البيان من صنوف التركيب وغرائب التأليف ما يجذب السامع إلى حد يكاد يشغله عن غيره شبه بالسحر الحقيقي قال صعصعة صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم فإن الرجل يكون عليه الحق وهو ألحن بحجته من صاحبه فيسحر القوم ببيانه فيذهب بالحق ( وإن من الشعر حكما ) جمع حكمة أى قولا صادقا مطابقا للحق موافقا للواقع وذلك ما كان منه من قبيل المواعظ وذم الدنيا والتحذير من غرورها ونحو ذلك فبين المصطفى صلى الله عليه وسلم أن جنس البيان وإن كان محمودا ففيه ما يذم للبعض السابق وجنس الشعر وإن كان مذموما ففيه ما يحمده لاشتماله على الحكمة وعبر بمن إشارة إلى أن بعضه ليس كذلك وفيه رد على من كره مطلق الشعر وأصل الحكمة المنع وبها سمي اللجام لأنه يمنع الدابة (حم د عن ابن عباس) رضى الله تعالى عنه والجملة الثانية في البخارى بلفظ إن من الشعر لحكمة من حديث أبى .

٢٤٥٨ - إنَّ مِنَ الْبَيَانِ سِحْرًا ، وَإِنَّ مِنَ الْعِلْمِ جَهْلًا ، وَإِنَّ مِنَ الشَّعْرِ حِكْمًا ، وَإِنَّ مِنَ الْقَوْلِ عِيَالًا - (د) عن بريدة - (ض)

٢٤٥٩ - إِنَّ مِنَ التَّوَاضُّعِ لِهَيْبَةٌ تَعَالَى الرَّضَا بِالذُّونِ مِنْ شُرَفِ الْمَجَالِسِ - (ط ب هب) عن طلحة - (ض)

(إن من البيان سحرا) قال القاضى البيان جمع الفصاحة فى اللفظ والبلاغة باعتبار المعنى والسحر فى الاصل الصرف قال وفانى تسحرون، وسمى السحر سحرا لانه مصروف عن جهته والمراد به هنا من البيان ما يصرف قلوب السامعين إلى قول الباطل ويروج عليهم ويخيل لهم ما ليس بحق حقاً ويشغلهم بتعميه اللفظ عن تدبر المعنى فيكون صفة ذم ويؤيده ماورد صريحاً فى مذمته ويكون المقصود من الكلام منع الحاضرين عن استعجابهم والاعتزاز به وحسنهم على أن يكون مجامع نظرهم فى الاستحسان والاستقباح إلى جانب المعنى فإن حسن البيان وإن كان محموداً فى الجملة فقيه ماهو مذموم لكونه معرباً عن باطل وجنس الشعر وإن كان مذموماً فى الجملة لكنه قد يكون فيه ماهو محمود لاشتماله على حكم ومنه ما يستعذب ويقضى له بالتعجب ويقصر عنه منه العامة كالسحر الذى لا يقدر عليه كل أحد فيكون صفة مدح ويسمى السحر الخلال ( وإن من العلم جهلا ) لكونه علماً مذموماً والجهل به خير منه أو المراد من العلوم ما لا يحتاج إليه فيشتغل به عن تعلم ما يحتاجه فى دينه فيصير علمه بما لا يعنيه ( وإن من الشعر حكماً ) أكد هنا وفيما مر إن وفى بعض الروايات باللام أيضاً رداً على من أطلق كراهة الشعر فأشار إلى أن الشعر حسنه حين وقبحه قبيح وكل كلام ذو وجهين يختلف بحسب المقاصد وأما خبر الشعر مزامير الشيطان وخبر لانه جعل له كالقرآن فواهيان وبعد الإغضاء عن ذلك محمول على ما كان من غير ذلك القبيل أو على المجازفة والإفراط جمعاً بين الأدلة ( وإن من القول عيالا<sup>(١)</sup> ) قال فى النهاية هو عرض الحديث على من لا يريد به وليس من شأنه كأنه لم يهتد لمن يطلب علمه فعرضه على من لا يريد به . وقال الراغب: العيال جمع عيل لما فيه من الثقل فكأنه أراد به الملال فالسامع إما عالم فيعلم أو جاهل فلا يفهم فيسام ( د ) فى الادب من حديث صخر بن عبدالله بن بريدة عن أبيه ( عن ) جده ( بريدة ) بن الحصيب قال عبد الله بينا هو - يعنى بريدة - جالس بالكوفة فى مجلس من أصحابه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره قال فقال صعصعة بن صوحان وهو أحدث القوم سنناً صدق الله ورسوله ولولم يقلها كان كذلك قال فتوسمه رجل من الحلقة فقال له بعد ما تفرق القوم من مجلسهم ما حملك على أن قلت صدق نبي الله ولولم يقلها كان كذلك قال أما قوله إن من البيان سحرا أن الرجل يكون عليه الحق وهو ألحن بحجته من صاحبه فيسحر القوم ببيانه فيذهب بالحق وهو عليه وأما قوله وإن من العلم جهلا فهو تكلف العالم إلى علمه ما لا يعلمه فيجهله ذلك وأما قوله إن من الشعر حكماً فهى هذه المواظ والامثال التى يتعظ بها الناس وأما قوله إن من القول عيالا فعرضك كلامك على من ليس من شأنه ولا يريد به قال الحافظ العراقي فى إسناده من يجهل

( إن من التواضع لله الرضى بالذون ) أى الأقل ( من شرف المجالس ) فمن هذب نفسه حتى رضيت منه بأن يجلس حيث انتهى به المجلس كما كانت عادة المصطفى صلى الله عليه وسلم سمي متواضعاً لله حقاً فالفضيلة إنما هى بالاتصاف بالكلمات العلية والعملية لبرفعة المواضع ولا بالخلع ولا بالمناصب فلو جلس ذو الفضيلة عند النعال لصار موضعه صدراً وعكسه فليحذر من هذا النافس المذموم شرعاً فإنه سم قاتل وفى ضمن هذا الحديث الأخذ بمدحة التواضع والأمر به قال بعض العارفين احذر أن تريد علواً فى الأرض والزم الخول وإن أعلى الله كلمتك فما أعلاها إلا الحق وإن رزقك الرفعة فى قلوب الخلق فذلك لإيه تعالى والذى عليك التواضع والذلة

(١) قال الخطابي هكذا راوه أبو داود ورواه غيره عيالا قال الأزهرى من قولك علت الضالة أعيل عيالا وعيالا وعيالا إذا لم تدر أى جهة تبغها قال أبو يزيد كأنه لم يهتد إلى من يطالب علمه فعرضه على من لا يريد به

٢٤٦٠ - إن من الجفَاء أن يُكثِر الرجل مسح جبهته قبل الفراغ من صلاته - (ه) عن أبي هريرة - (ض)

٢٤٦١ - إن من الذنوب ذنوباً لا يكفرها السر ولا الضيام ولا الحج ولا العمرة يكفرها هموم

في طلب المعيشة - (حل) وابن عساكر عن أبي هريرة - (ض)

٢٤٦٢ - إن من السرف أن تأكل كل ما اشتيت - (ه) عن أنس - (ض)

والانكسار فإنك إنما أنشأك الله من الأرض فلا تعلق عليها فإن أتمك ومن تكبير علي أمه فتمدعها وعقوق الوالدين محرم مذموم (طب هب عن طلحة) بن عبيد الله قال الهيمى وفيه أيوب بن سليمان بن عبد الله لم أعرفه ولا والده وبقية رجاله ثقات اه وأقول فيه أيضاً سليمان بن أيوب الطلحي قال في اللسان صاحب متناكير وقد وثق وقال ابن عدى عامة حديثه لا يتابع عليه ثم أورد له أخباراً هذا منها اه نعم رواه الخرائطي في المسكارم وأبو نعيم في الرياض عنه أيضاً قال الحافظ العراقي وسنده جيداه وكان ينبغي للمصنف إيراد العزو اليهما

(إن يقال من الجفاء) أى اعراض عن الصلاة جفوت الرجل أجفوه أعرضت عنه أو طردته (أن يكثر الرجل) ذكره هنا وصف طردى والمراد المصلى ولو امرأة وخنى (مسح جبهته) من الحصى والغبار بعد تحريمه (وقبل الفراغ من صلاته) فيكره إكثار ذلك لمنافاته للخشوع وخروج بالإكثار ما وقع على التدوير والسكلام في خفيف لا يمنع مباشرة للوجه للأرض فإن منع وجب مسحه ولم تصح صلاته بدونه (ه) عن أبي هريرة) قال الحافظ مغلطى حديث ضعيف لضعف هرون بن عبد الله بن الهدير التيمي قال البخارى لا يتابع في حديثه وأبو حاتم منكر الحديث وابن حبان يروى الموضوعات عن الأنبياء لا يجوز الاحتجاج به .

إن من الذنوب ذنوباً لا يكفرها الصلاة) لا الفرض ولا النفل (ولا الأيام) كذلك (ولا الحج ولا العمرة) ولم يذكر الزكاة لأن الذى يهتم بمعيشته لا مال له غالباً قيل وما يكفرها؟ قال (يكفرها هموم) جمع هم وهو الفلق والاعتماد والحزن كما فى الصحاح وغيره (فى طلب المعيشة) أى السعى فى تحصيل ما يعيش به ويقوم بكفايته وعمونه قال فى الصحاح وغيره المعيشة مكسب الانسان الذى يعيش به وإنما صالح ذلك دون غيره لتكفيرها لأن الشيء يكفر بضده كما أن المرض يعالج بضده فالعاصى القلبية تكفر بالهموم القلبية فيدخل الله الهم على القلب ليكفر به ذلك الذنب ومن ثم قيل إن الهم الذى يدخل على القلب والعبء لا يعرفه هو ظلمة الذنوب والهم بها وشعور القلب بوقفة الحساب وهول المطامع لكن قال الغزالي الهم إنما يكفر حقوق الله أمامظالم العباد فلا يكفيه فيها إلا الخروج عنها (حل وابن عساكر) فى تاريخه (عن أبي هريرة) قال الحافظ العراقى فى المغنى سنده ضعيف ورواه الطبرانى فى الأوسط والخطيب فى تلخيص المشته من طريق يحيى بن بكير عن مالك عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أنى هريرة قال ابن حجر وإسناده إلى يحيى واه وقال الحافظ الهيمى فيه محمد بن سلام المصرى قال الذهبى حدث عن يحيى بن بكير بخبر موضوع قال وهذا مما روى عن يحيى بن بكير .

(إن من السرف) أى مجاوزة الحد المرضى وفى رواية من الإسراف (أن تأكل كل ما اشتيت) لأن النفس إذا اعتادت ذلك من صاحبها شرهت ونزقت من رتبة لآخرى فلا يقدر بعد ذلك على كفها فيقع فى أعلى مراتب السرف المذموم قال الحجة وأكثان فى يوم سرف وأكلة فى يومين تقتير وأكلة فى يوم هو الحمود وبين كونها قبيل الفجر وفيه أن السرف فى المأكل والمشرب ومثلهما الملبس مذموم وكل من أسرف فى ماله أسرف فى دينه والله تعالى ما أعطى عبداً فوق كفايته إلا لينفق منه بقدر ضرورته ويدفع الفضل منه للحتاج أو يرصده له لاياً كل منه إسرافاً ويدفع ذلك فى المكثيف ومن فعل ذلك فقد عالف طريق الحق الذى درج عليه الأنبياء

٢٤٦٣ - إنَّ مِنَ السَّنَةِ أَنْ يَخْرُجَ الرَّجُلُ مَعَ ضَيْفِهِ إِلَى بَابِ الدَّارِ (هـ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - (ض)  
 ٢٤٦٤ - إِنَّ مِنَ الْفِطْرَةِ الْمَضْمُضَةُ ، وَالْإِسْتِنْشَاقُ ، وَالسَّوَاكُ ، وَقَصُّ الشَّارِبِ ، وَتَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ ، وَتَمْتُّ  
 الْإِبْطِ ، وَالِاسْتِحْدَادُ ، وَغَسْلُ الْبَرَاجِمِ ، وَالِاتِّضَاحُ بِالْمَاءِ ، وَالِاخْتِنَانُ - (حم ش ده) عَنْ عِمَارِ بْنِ يَاسِرٍ (ض)

والمرسلون والأولياء والصالحون ولولا أنه تعالى جعل الإنسان يحتاج للطعام والشراب لسكان الالكل إسرافاً وباداراً فإن من يلقى الطعام النفيس في بطنه كمن يلقى في بطن الخلاء من حيث إلتافه وتنجيسه فأنهم أراع حكمة الله حق الرعاية وإلا نفرت وقلما تعود (هـ) من حديث بقية عن يوسف بن أبي كثير عن نوح بن ذكوان عن الحسن (عن انس) ورواه عنه أيضاً ابن أبي الدنيا في كتاب الجوع واليهيق قال المنذرى وقد صحح الحاكم إسناده لمتن غير هذا وحسنه غيره اهـ وأقول بقية حاله معروف ويوسف أورده الذهبي في الضعفاء وقال شيخ لقيه لا يعرف ونوح قال في الميزان قال أبو حاتم ليس بشيء وابن عدى أحاديثه غير محفوظة وابن حبان منكر الحديث جدا وساق من من كبره هذا الخبر اهـ وعده ابن الجوزي في الموضوع لكن تعقب بأن له شواهد .

(إن من السنة) أي الطريقة الإسلامية المحمدية (أن يخرج الرجل مع ضيفه إلى باب الدار) يعني إلى المحل الذي أتاه فيه داراً كان أو خلوة أو معبداً أو غير ذلك إبتناساً وإكراماً له لينصرف طيب النفس وفيه أن المراد بالضيف ما يشمل الزائر ونحوه وإن لم يقدم له ضيافة ﴿تلييه﴾ قال في النهاية إذا أطلقت السنة في الشرع إنما يراد بها ما أمر به المصطفى صلى الله عليه وسلم ونهى عنه وبدب إليه قولاً أو فعلاً أو تقريراً عالم ينطق به الكتاب وبهذا يقال في أدلة الشرع والسنة أي القرآن والحديث . قال الولي العراقي وقد يراد بالسنة المستحب سواء دل على استحبابه كتاب أو سنة أو إجماع أو قياس ومنه قولهم فروض الصلاة وسنتها وقد يراد به ما واطب عليه المصطفى صلى الله عليه وسلم مما ليس بواجب فهذه ثلاث اصطلاحات (هـ عن أبي هريرة) قال البيهقي وفي إسناده ضعف اهـ وذلك لأن فيه علي بن عروة الدهشقي قال في الميزان عن ابن معين ليس بشيء وعن أبي حاتم متروك وعن ابن حبان يضع الحديث وكذبه صالح جزره وغيره ثم أورد له هذا الخبر .

(إن من الفطرة) أي السنة القديمة التي اختارها الانبياء وانفتحت عليها الشرائع فكأنها أمر جلي فطروا عليه قال الزمخشري بناء الفطرة يدل على النوع من الفطرة وفي اللام إشارة إلى أنها معهودة وأنها فطرة الله التي فطر الناس عليها نطق بها قوله تعالى فطرة الله التي فطر الناس عليها اهـ (المضمضة والاستنشاق) أي ايصال الماء إلى الفم والأنف في الطهارة (والسواك) بما يزيد القلح ويتأكد في مواضع معينة في الفروع (وقص الشارب) يعني إزالته بقص أو نحو حاق حتى تبين طرف الشفة ياناً ظاهراً (وتقليم الأظفار) من يداً ورجل ولوزائدة قال الدمياطي وتلقيت عن بعضهم أنه من قصها مخالفاً لم يصبه رمد وأنه جربه قال القشيري ولا أصل له ولا يجوز اعتقاد ندبه لأنه حكم شرعي لا بدله من دليل لكن يسن تقديم اليد على الرجل ويكره الاقتصار على تقليم يداً ورجل (وتتمت الإبط) أي إزالة ما به من شعر يتفتنه إن قوى عليه وإلا أزاله بخلق أو غيره كنبورة (والاستحداد) أي حلق العانة بالحديد أي الموصى يعني إزالة شعرها بجديد أو غيره على وزان مأمور وخص الحديد لأن الغالب إزالتها بالخلق به (وغسل البراجيم) تنظيف المواضع المنقضة والمنطقة التي يجتمع فيها الرسخ وأصلها العقد التي يظهر الأصابع (والاتنضاح بالماء) أي الاستنجاء به من النضج وهو الماء القليل كذا في شرح أبي داود للنووي وفي شرح مسلم له عن الجمهور وهو نضح الفرج بماء قليل بعد الوضوء لينقى الوسواس : وقال المنذرى إزالة الماء بنشر وتنحج (والاختنان) للذكر بقاع القلفة والأنثى بقطع ما ينطق عليه الاسم من فرجها قال الشافعي هو واجب على الذكر والأنثى دون ما قبله ولا مانع من أن يراد بالفطرة القدر المشترك للجامع لا وجوب والندب كما أتى وقال مالك وأبو حنيفة



٢٤٦٥ - إِنْ مِنَ النَّاسِ نَاسًا مَفَاتِيحَ لِلْخَيْرِ مَغَالِقَ لِلشَّرِّ . وَإِنَّ مِنَ النَّاسِ نَاسًا مَفَاتِيحَ لِلشَّرِّ مَغَالِقَ لِلْخَيْرِ ، فَطُوبَى لِمَنْ جَعَلَ اللهُ مَفَاتِيحَ الْخَيْرِ عَلَى يَدَيْهِ ، وَوَيْلٌ لِمَنْ جَعَلَ اللهُ مَفَاتِيحَ الشَّرِّ عَلَى يَدَيْهِ - (ه) عن أنس (ض)

٢٤٦٦ - إِنْ مِنَ النَّاسِ مَفَاتِيحَ لَذَكَرَ اللهُ إِذَا رُؤُوا ذَكَرَ اللهُ - (ط) عن أنس بن مسعود - (ح)

٢٤٦٧ - إِنْ مِنَ النِّسَاءِ عِيًا وَعَوْرَةً ، فَكْفُوا عَنْهُنَّ بِالسُّكُوتِ ، وَوَارُوا عَوْرَاتِهِنَّ بِالْيُوتِ - (عق) عن أنس - (ض)

سنة وأحد واجب على الذكر ستة الأثني (حم ش ده عن عمار بن ياسر) قال النووي في شرح أبي داود ضعيف منقطع أو مرسل لأنه من رواية سلمة محمد بن عمار بن ياسر عن جده عمار قال البخاري لم يسمع من جده وقال الولي العراقي في الحديث علل أربع الانقطاع والارسال والجهل بحال سلمة إن لم يكن أبا عبيدة وضعف علي بن زيد والاختلاف في إسناده .

(إن من الناس ناسا مفاتيح للخير مغاليق للشر وإن من الناس ناسا مفاتيح للشر مغاليق للخير فطوبى) أي حسنى وأخيرا وهو من الطيب أي عيش طيب (لمن جعل الله مفاتيح الخير على يديه وويل لمن جعل الله مفاتيح الشر على يديه) قال الحكيم فالخير مرضاة الله والشر سخطة فإذا رضى الله عن عبد فعلامه رضاه أن يجعله مفتاحا للخير فإن رأى ذكر الخير برؤيته وإن حضر حضر الخير معه وإن نطق نطق بخير وعليه من الله سمات ظاهرة لأنه يتقلب في الخير بعمل الخير وينطق بخير ويفكر في خير ويضمر خيرا فهو مفتاح الخير حسبا حضر وسبب الخير لكل من صحبه والآخر يتقلب في شر ويعمل شرا وينطق بشر ويفكر في شر ويضمر شرا فهو مفتاح الشر لذلك فصحة الأول دواء والثاني داء (ه) والطيب السى كلاهما من حديث محمد بن أبي حميد عن حفص ابن عبيد الله بن أنس (عن) جده (أنس) بن مالك ومحمد بن أبي حميد هذا قال في الكاشف ضعفه وقال السنخاوى بن أبي حميد منكر الحديث وله شاهد مرسل ضعيف .

(إن من الناس مفاتيح) بإثبات الياء جمع مفتاح ويطلق المفتاح على ما كان محسوسا مما يحل غلقا كالقفل وعلى ما كان معنويا كما هنا (لذكر الله) أي تذكره بنحو تسييح أو تحميد أو تهليل أو صلاة أو نحوها قيل من هم يارسول الله قال الذين (إذا رؤوا ذكر الله) بيناء رؤوا للجهول يعنى إذا رآهم الناس ذكروا الله برؤيتهم لما هم عليه من سمات الصلاح وشعار الأولياء وضياء الأصفياء (ط) هب (عن ابن مسعود) قال الهيثمى فيه عمر بن القاسم ولم أعرفه وبقية رجاله رجال الصحيح وقال ابن حجر هذا الخبر صححه ابن حبان من حديث أنس .

(إن من النساء عيا (١) أى جهلا ونقصا وقبحا وعجزا والعايا يقال عى بالامر وعن حجته يعايبه عجز عنه وقد يدغم الماضى فيقال عى وعى بالامر لم يهتد لوجهه وأعيانى كذا بالآف أتعبنى فأعييت يستعمل لازما ومتعديا ذكره في المصباح كغيره (وعورة) بهين مهملة أى نقصا وقبحا (فكفوا) أيها الرجال (عين بالسكوت) أى بالضرب صفحا عن كلامهن وعدم جوابهن عن كل ما سألهن (وواروا عوراتهن باليوت) أى استروا عورتهم يامسا كهن في يوتهن ومنعهن من الخروج (عق) عن الحسين بن إسحق التستري عزز كريا بن يحيى الخراز عن إسماعيل ابن عباد عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة (عن أنس) بن مالك ثم قال العقيلي هذا حديث غير محفوظ وقال ابن الجوزى موضوع وإسماعيل وزكريا متروكان وتعقبه المؤلف بأن له شاهدا .

(١) قال في النهاية العلى الجهل والعورة وكل ما يستحى منه إذا ظهر ومنه الحديث المرأة عورة جعلها لنفسها عورة إذا ظهرت يستحى منها كما يستحى من العورة إذا ظهرت

- ٢٤٦٨ - إن من أحبكم إلى أحسنكم أخلاقاً - (خ) عن ابن عمرو - (صح)
- ٢٤٦٩ - إن من إجلال الله إكرام ذي الشبهة المسلم، وحامل القرآن غير الغالي فيه والجاني عنه، وإكرام ذي السلطان المقسط - (د) عن أبي موسى - (ح)
- ٢٤٧٠ - إن من إجلالي توقيير الشيخ من أمي - (خط) في الجامع عن أنس - (ض)
- ٢٤٧١ - إن من أخلاق المؤمن قوة في دين، وحزماً في لين، وإيماناً في يقين، وحرصاً في علم، وشفقة

(إن من أحبكم إلى أحسنكم أخلاقاً) أي أكثركم حسن خلق وهو اختيار الفضائل وترك الرذائل وذلك لأن حسن الخلق يحمل على التنزه عن الذنوب والعيوب والتحلي بمكارم الأخلاق من الصدق في المقال والتلطف في الأحوال والأفعال وحسن المعاملة مع الرحمن والعشرة مع الإخوان وطلاقة الوجه وصلة الرحم والسخاء والشجاعة وغير ذلك من الكمالات ومفهوم الحديث أن من أبغضهم إليه أسوأهم أخلاقاً وبوجه صريح في رواية الترمذي بزيادة لفظه عن جابر إن من أحبكم إلى وأقربكم مني مجلساً يوم القيامة أحسنكم أخلاقاً وإن من أبغضكم إلى وأبعدكم مني يوم القيامة الثرثارون والمتشدقون والمتفهبون قالوا يارسول الله قد علمنا الثرثارون والمتشدقون فما المتفهبون قال المتكبرون (خ عن ابن عمرو) بن العاص (إن من إجلال الله) أي تجيله وتعظيمه (إكرام ذي) أي صاحب (الشبهة المسلم) أي تعظيم الشيخ الكبير صاحب الشبهة البيضاء الذي عمره في الإيمان وتوفيره في المجالس والرفق به والشفقة عليه (وحامل القرآن) أي قارئه (غير الغالي فيه) أي غير المتجاوز الحد في العمل به وتبع ما خفي منه واشتبه عليه من معانيه وفي حدود قراءته ومحارج حروفه (والجاني عنه) أي التارك له البعيد عن تلاوته والعمل بما فيه (وإكرام ذي السلطان) أي سلطان لأنه ذو قهر وغلبة من السلاطة وهي التمكن من القهر قال الله تعالى ولولوا لله لسلطهم عليكم ومنه سمي السلطان وقيل ذي حجة لأنه يقام به الحجج (المقسط) بضم الميم العادل في حكمه بين رعيته قال ابن الأثير وقيل بقوله غير الغالي الخ لأن من أخلاقه التي أمر بها القصد في الأمور والعلو التشديد في الدين ومجاوزة الحد والتجاني البعد عنه (د عن أبي موسى) الأشعري سكته عليه أبو داود وقال في الرياض حديث حسن وقال الحافظ العراقي وتليذه ابن حجر سنده حسن وقال ابن القطان مأمثله يصح وأورده ابن الجوزي في الموضوع بهذا اللفظ من حديث أنس ونقل عن ابن حبان أنه لا أصل له ولم يصب بل له الأصل الاصيل من حديث أبي موسى واللوم فيه على ابن الجوزي أكثر انتهى

(إن من إجلالي) أي تعظيمي وأداء حق وفي رواية من إجلال الله (توقيير الشيخ من أمي) أي من جملة إجلال الله وتوفيره أن يكرم موضع وقاره وهو شبهة المسلم ولهذا السر قال الخليل وقد رأى الشيب وكان أول من شاب ما هذا يارب قال وقارياً إبراهيم قال يارب زدني وقارياً (خط في الجامع عن أنس) وفيه عبد الرحمن بن حبيب عن بقية قال في الميزان عن يحيى ليس بشيء وعن ابن حبان لعله وضع أكثر من خمسمائة حديث ثم أورد له هذا الخبر ثم قال قال ابن حبان لا أصل له ثم أعاده في ترجمة يعقوب بن إسحق الواسطي وقال إنه هو المتهم بوضع هذا وحكاه عنه المؤلف في مختصر الموضوعات وأقره

(إن من أخلاق المؤمن) أي الكامل (قوة في دين) أي طاقة عليه وقياماً بحقه جلد عمر ابنه الحد فقال ياأبت قتاتي قال إذا لقيت ربك فأخبره أنا تقيم الحدود (وحزماً في لين) أي سهولة فإذا جاءت المعرفة بأنوارها انجملت الكفاة وزالت الفظاظلة وذلك لأن الحزم هو اجتماع الأمور وإنما تجتمع وتستحكم باللين فإن الغصن الصلب إذا مددته انكسر بائن واللين إذا مددته انقاد وبلعت به المراد (وإيماناً في يقين) لأن العبد وإن كان موحداً لكن قد يدخله النقص

في مَقَّةٍ، وَحَدْمًا فِي عِلْمٍ، وَقَصْدًا فِي غَنَى، وَجَمَلًا فِي فَاقَةٍ، وَتَحَرُّجًا عَنِ طَمَعٍ، وَكَسْبًا فِي حَلَالٍ، وَبِرًّا فِي  
 اسْتِقَامَةٍ، وَنَشَاطًا فِي هُدَى، وَنَهْيًا عَنِ شَهْوَةٍ وَرَحْمَةً لِلْجُهُودِ. وَإِنَّ الْمُؤْمِنَ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ لَا يَحْجِيفُ عَلَى مَنْ  
 يَبْغِضُ، وَلَا يَأْتِمُّ فِيمَنْ يَحِبُّ، وَلَا يُضَيِّعُ مَا اسْتَوْدَعَ وَلَا يَحْسُدُ، وَلَا يَطْعُنُ، وَلَا يَلْعَنُ، وَيَعْتَرِفُ بِالْحَقِّ  
 وَإِنْ لَمْ يَشْهَدْ عَلَيْهِ، وَلَا يَتَنَبَّزُ بِالْأَلْقَابِ، فِي الصَّلَاةِ مَخْشَعًا، إِلَى الزَّكَاةِ مُسْرِعًا، فِي لَزَلِيزٍ وَقُورًا، فِي

في نوره المشرق في صدره فيحجب عن الله ويقف مع الأسباب فيحتاج إلى يقين يزيل حجابها ويطلق عنانه (وحرصا  
 في علم) أي اجتهاداً فيه ودواماً عليه لأن العلم بحر لا ساحل له ولا منتهى فمن دخله احتاج إلى حرص يعينه عليه  
 ويذهب بملاله ويبعثه في كل وقت إليه (وشفقة) أي خوفاً ومحبةً وعطفاً (في مَقَّةٍ) بالقاف بضبط المصنف لكن رواية  
 الحكيم معه بالعين مشتقة من المعة أمعاء البطن فالشفقة تحبب الرأفة والإكباب على من يشفق عليه وإنما يصير مكاباً  
 بشدة الرأفة فإذا كانت الشفقة بغير معة انتشرت فأفسدت وإذا كانت في معة كانت في حصن فلم تنتشر ولم تفسد لأن  
 هنا حداً يحويها (وحلماً في علم) لأن الحلم سعة الأخلاق فإذا توسع المرء في أخلاقه ولم يكن له علم فقد الهدى وإن كان  
 ثم علم لاحقاً ساء خلقه وتكبر بقلبه لأن للعلم حلاوة ولكل حلاوة شرية (وقصداً في غنى) فلا يتوسع في الإنفاق  
 فيقع في الإسراف بل يكون وسطاً فإنما هو رزق الله (وتجملاً في فاقَةٍ) أي قهر بأن لا يلقى بيديه إلى التهلكة ويصبر على  
 القلة ويرضى بالذلة ولو سكنه يأخذ شعره ويقلم ظفره ويغسل ثوبه ويتنظف ويتطيب على قدر حاله فإن الله جميل يحب الجمال (وتحرُّجاً)  
 أي كفاً (عن طمع) لأن الطمع في أيدي الخلق انقطاع عن الله ومن انقطع عنه خذل وخسر (وكسباً من) في رواية في (حلال) أي  
 سعياً في طلب الحلال فإن كل نفس فرغ ربها من رزقها فما فائدة الطلب من غير حل (وبراً) أي إحساناً (في استقامة) بأن لا يمازجه  
 هوى أو جور بل يكون مع صلاحية في العدل حتى بين العيال والاطفال (ونشاطاً في هدى) أي لا في ضلالة فإذا انبسطت  
 نفسه أجهلها بلجام الشرع حتى لا تتعدى للفساد حال الانبساط (ونهباً عن شهوة) فإن النفس ذات شهوات فإذا أطعمتها في واحدة  
 طمعت في أخرى وهكذا حتى تشرذم على صاحبها شراد البعير (ورحمة للجهود) في عبادة أو معاش أو بلاء لأنه إذا تأمل  
 ذلك الجهد رقى قلبه من تعب ذلك البدن وفرغت نفسه له (وإن المؤمن من عباد الله) كذا وقفت عليه في خط المصنف وهو  
 تحريف فإن لفظ رواية الحكيم الذي نسب المصنف الحديث إلى تخريجه ما نصه وإن المؤمن عباداً لله بمشاة تحية بعد  
 المهمة وذال معجزة أي هو الذي يعيد المؤمنين من السوء فالؤمن البالغ في إيمانه يعيد العباد بفضل أمانته من جوره  
 وظله ويصيرون منه في معاذ ثم وصفه فقال (لا يحيف على من يبغض) أي لا يحمله بعض إياه على الجور عليه ولا يأتم فيمن  
 يجب أي لا يحمله حبه إياه على أن يأتم في جنبه فإنه إذا كان كذلك كان يبغضه ووجهه لله وفي الله وبالله وإذا لم يكن كذلك  
 كان بضده (ولا يضيع ما استودع) بالبناء للمجهول أي ما جعل أميناً على حفظه لشقيقته على ما أودعه وأتمن عليه  
 كشفقته على نفسه وماله لعظم قدر الأمانة عنده (ولا يحسد) لأن من أخلاق المعرفة إذا رأى مؤمناً حالاً حسنة  
 أذاعها أو دنيئة سترها فكيف يحسده (ولا يطعن) لأن الطعن يكون من الحسد أو من الغيرة والغيرة المذمومة من  
 الشيطان فإذا طعن في الأعراض فقد هتك السر وإنما يطعن في سر الله (ولا يلعن) فإن اللعنة إذ صارت إلى من  
 وجهت عليه فلم تجد مساعداً رجعت على صاحبها (ويعترف بالحق) الذي عليه (وإن لم يشهد عليه) بالبناء للمفعول  
 أي لم يقم عليه به شهود فإن المؤمن أسير الحق يعلم أن الشاهد عليه علام الغيوب فاجتمع على قلبه أمران إثبات العلم  
 الشهادة فأخذته هيئة العلم وحياء الشهادة (ولا يتنابز) أي يتداعى (بالألقاب) لأنه من شأن الباطلين إذ هم الذين يهترومون  
 على تغيير أسماء تسمى بها أهلها تحقيراً لهم (في الصلاة متخشعاً) فإن الخشوع من فعل القلب فإذا علم أين قام خضع  
 ولين قام خضع وذلت نفسه وخشعت جوارحه (إلى الزكاة مسرعاً) أي إلى أدائها لمستحقها لعله بأن المال ميال

الرِّخَاءُ شَكُورًا ، قَانِعًا بِالذِّي لَهُ ، لَا يَدْعِي مَا لَيْسَ لَهُ ، وَلَا يَجْمَعُ فِي الْغَيْظِ ، وَلَا يَغْلِبُهُ الشُّحُّ عَنْ مَعْرُوفٍ يُرِيدُهُ ، يُخَالِطُ النَّاسَ كَمَا يَعْلَمُ ، وَيُنَاطِقُ النَّاسَ كَمَا يَفْهَمُ ، وَإِنْ ظَلَمَ وَبَغَى عَلَيْهِ صَبَرَ حَتَّى يَكُونَ الرَّحْمَنُ هُوَ الَّذِي يَنْتَصِرُ لَهُ . - الْحَكِيمُ عَنْ جَنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

٢٤٧٢ - إِنْ مِنْ أَرْبَى الرَّبَا الْأَسْتَطَالَةَ فِي عَرَضِ الْمُسْلِمِ بِغَيْرِ حَقٍّ - (حمد) عن سعيد بن زيد - (ح)

بالقلوب عن الله فإذا مال القلب لشيء تزعت منه البركة (في الزلازل وقورا) لأن الوقار يشغل قلب العبد فإذا ناله الزلزلة من بلاء أو شدة فلم يكن وقار استفرته الشدة فإذا توقر ثبت عند الشدائد (في الرخاء شكورا) لأن النفس وقت الرخاء ساكنة والقلب مشرق بالنور منكشف الغطاء فإن تناول النعمة على نور من ربه فهو على بصيرة منه فكان في هذه الحالة شكورا وكان في البلاء صبوراً (قانعاً بالذي له) أي بما رزقه الله (لا يدعي ما ليس له) أي لا يطلب أحداً بشيء ليس له عليه فالتقاعه تطيب النفس في الحياة الطيبة وهي من الله ثواب عاجل للعبد بما أطاعه (ولا يجمع في الغيظ) فإن الغيظ حرارة الحرص فإذا جمعه كذلك لم يدعه الحرص أن يتورع في كسبه حتى يتمم في مكاسب السوء فيجره للتقحم في جرائم الحرام لكن يجمعه في تودة وسكينة وهيبة ومراقبة وما ذكر من أن اللفظ في التقيظ هو ما في رواية الحكيم لكن رأيت المصنف في نسخته كتب بخطه الغيظ (ولا يغلبه الشح) أشد البخل (عن معروف يريد) أي يريد فعله فالشح أصله الحرص ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون، والشح يدعو إلى أخذ مال الغير والتوغل في الحرام (يخالط الناس كما يعلم) فضل الله عليه وما سبق وما يذر من البشر لاسترواحاً بهم ولا أنساً لقبهم واطمئناناً لهم بل مخالطة اختبار واعتبار (ويناطق الناس) كذا بخط المصنف لكن بلفظ رواية الحكيم يناطقهم (كما يفهم) أحوالهم وأمورهم لأن الأسرار إنما تظهر بالمناطقة ولهذا قيل المرء بأصغريه (وإن ظلم وبغى عليه) ببناء ظلم وبغى للمجهول أي ظلمه أحد من الناس أو بغى عليه (صبر حتى يكون الرحمن) تقدس (هو الذي) يرحمه و(يقتص له) كذا هو بخط المصنف وضبطه بضم أوله لكن بلفظ رواية مخزجه الحكيم ينتصر له من ظلمه فالصبر هو مركز المؤمن بين يدي ربه والمؤمن الكامل عالم بأن الله تعالى عدل ينصف المظلوم من ظالمه وجد الله أقوى منه في الانتصار وإن كان مأذوناً فيه شرعاً لكن الترك أسلم والسلام قالوا وهذه الأخلاق من وجود أخلاق المعرفة فمن رقى في درجات العرفان أتى بكل خلق من أخلاقها ليصير كامل الإيمان (الحكيم) الترمذي (عن جندب) بضم الجيم والبدال تفتح وتضم (بن عبد الله) البجلي ثم العلقمي بفتحتين ثم قاف وقد ينسب إلى جده ،

(إن من أربى الربا) أي أكثره وبالآ وأشدّه تحريماً (الاستطالة في عرض المسلم) أي احتقاره والترفع عليه والوقعة فيه لأن العرض شرعاً وعقلاً أعز على النفس من المال وأعظم خطراً أو الربا الزيادة والارتفاع والكثرة والاستطالة والتناول احتقار الناس والترفع عليهم وعبر عنه بلفظ الربا لأن المتعدى يضع عرضه ثم يستزيد عليه ونبه بقوله (بغير حق) على حل استباحة العرض في مواضع مخصوصة كجرح الشاهد وذكر مساوئ الخاطب وقول الدائن في الماثل مطلقاً حتى ونحو ذلك مما هو مبين في الفروع قال البيضاوي والاستطالة في عرض المسلم أن يتناول منه أكثر مما يستحقه على ما قال له أو أكثر مما رخص له فيه ولذلك مثله بالربا وعده من عداة ثم فضله على أفراده لأنه أكثر مضرة وأشد فساداً فإن العرض شرعاً وعقلاً أعز على النفس من المال وأعظم منه خطراً ولذلك أوجب الشرع بالمجاهرة بهتك الأعراض ما لم يوجب بنهب الأموال قال التوريشتي وفي قوله بغير حق تنبيه على أن العرض ربما يجوز استباحته في بعض الأحوال كحديث لي الواجد يحل عرضه (حمد) في الأدب (عن سعيد بن زيد) وسكت عليه أبو داود ورواه الحاكم وصححه وفي الباب عن أبي هريرة زواه البرار بإسنادين قال المنذرى أحدهما قوى وقال

٢٤٧٣ - إن من أسرق السراق من يسرق لسان الأمير، وإن من أعظم الخطايا من اقتطع مال امرئ مسلم بغير حق، وإن من الحسنات عيادة المريض، وإن من تمام عيادته أن تضع يدك عليه وتساؤه كيف هو، وإن من أفضل الشفاعات أن تشفع بين اثنين في نكاح حتى تجمع بينهما، وإن من لبسة الأنبياء القميص قبل السراويل، وإن مما يستجاب به عند الدعاء العطاس - (طب) عن أبي رهم السمعي - (ح)

٢٤٧٤ - إن من أشراط الساعة أن يرفع العلم، ويظهر الجهل، ويفشو الزنا، ويشرب الخمر ويذهب الرجال، وتبقى النساء، حتى يكون لخمسين امرأة قيم واحد - (حم ق ت ن ه) عن أنس - (صح)

الهيثمى رجال أحدهما رجال الصحيح غير محمد بن أبي نعيم وهو ثقة وفيه ضعف (إن من أسرق السراق) أى من أشدهم سرقة (من يسرق لسان الأمير) أى يغاب عليه حتى يصير لسانه كأنه فى يده فلا ينطق إلا بما أراده (وإن من أعظم الخطايا من اقتطع) أى أخذ قال فى المصباح كغيره اقتطعت من ماله قطعة أخذتها (مال امرئ مسلم بغير حق) يشحو جحد أو غضب أو سرقة أو يمين فاجرة أو غير ذلك (وإن من الحسنات عيادة المريض) أى زيارته فى مرضه ولو أجنبياً (وإن من تمام عيادته أن تضع يدك عليه) أى على شئ من بدنه كيده ويحتمل أن المراد على موضع العلة (وتساؤه كيف هو) أى يسأله عن حاله فى مرضه وتتوجه له وتدعو له، وأفهم هذا أن أصل الثواب يحصل بالحضور عنده والدعاء وإن لم يسأله عن حاله (وإن من أفضل الشفاعات أن تشفع بين اثنين) ذكر وأثى (فى نكاح حتى تجمع بينهما) حيث وجدت الكفاية وغلب على الظن أن فى اتصالها خيراً (وأن من لبسة الأنبياء) بكسر اللام وضمها أى مما يلبسونه (القميص قبل السراويل) لأنه يستر جميع البدن فهو أهم من السراويل الساتر لأسفله فقط يعنى يهتمون بتحصيله ولبسه (وإن مما يستجاب به عند الدعاء العطاس) من الداعى أو من غيره أو مقاربه العطاس للدعاء يستدل به على استجابته ذلك الدعاء وقبوله وقد ورد فى الخبر المار أصدق الحديث ما عطر عنده والظاهر المراد أنه عطاس المسلم (طب عن أبى رهم) بضم الراء وسكون الهاء واسمه أحرز بن أسيد (السمعي) ويقال السماعى نسبة إلى السمع بن مالك بكسر المهملة وفتح الميم وقد تسكن وقيل بفتحها وآخره مهملة ذكره ابن أبى خيثمة وغيره فى الصحابة وقال البخارى وابن السمعانى هو تابعى وجزم به فى التجريد قال الهيثمى رجاله ثقات وفى بعضهم كلام لا يضر انتهى وأشار به إلى أن فيه هشام بن عمار ومعاوية بن يحيى الطبرانى وقد أوردهما الذهبى فى الضعفاء وقال الدارقطنى لمعاوية مناكير

(إن من أشراط الساعة) أى علاماتها جمع شرط بالتجريك وهو العلامة (أن يرفع العلم) وذلك بقبض حملته لا لانزاع من قلوبهم (ويظهر الجهل) ومن لازمه ظهور الجهل ولا يتأنى قوله أن يرفع مافى رواية للبخارى أيضاً أن يقل لأن القلة قد يراد بها العدم أو القلة فى ابتداء الاشرط والعدم فى أمثائها فهو باعتبار الزمان وهو فى محل نصب لأنه اسم إن (ويفشو الزنا) أى يظهر قال القرطبى هذا من أعلام النبوة لأنه إخبار عن أمور ستقع وقد وقعت اه وإذا كان كذلك فى زمن القرطبى فما بالك الآن (ويشرب الخمر) بالبناء للمفعول أى يكثُر شربه (ويذهب الرجال وتبقى النساء) لفظ رواية البخارى وتكثر النساء وذلك أن الفتن تكسر فيكثر القتل فى الرجال لأنهم أهل حرب دون النساء وقيل هو إشارة إلى كثرة الفتوح فيكثر السبي فيتخذ الرجل الواحد عدة موطوءات. قال ابن حجر وفيه نظر لتصريحه بالقلة فى حديث فقال من قلة الرجال وكثرة النساء والظاهر أنها علامة محضنة لا بسبب آخر بل يقدر الله آخر الزمان أن يقل من يولد من الذكور ويكثر من يولد من الإناث وكون كثرة النساء من العلامات يناسب رفع العلم وظهور الجهل

٢٢٧٥ - إِنْ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُتَمَسَّ الْعِلْمُ عِنْدَ الْأَصَاغِرِ - (طب) عن أبي أمية الجمحي - (ض)

٢٢٧٦ - إِنْ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يَتَدَاعَى أَهْلُ الْمَسْجِدِ لَا يَجِدُونَ إِمَامًا يُصَلِّي بِهِمْ - (حم د) عن سلامة بنت الحر - (ض)

٢٢٧٧ - إِنْ مِنْ أَعْظَمِ الْأَمَانَةِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الرَّجُلُ يُفْضِي إِلَى أَمْرَاتِهِ وَتُفْصِي إِلَيْهِ ثُمَّ يَنْشُرُ سِرَّهَا

(حتى يكون خمسين امرأة) وفي رواية لأربعين ولا تعارض لدخول الأربعين في الخمسين أو أن الأربعين عدد من يلذن به والخمسين عدد من يتبعنه وهو أعم من أن يلذن به . قال الكرماني : ويحتمل أن العدد مجازظن الكثرة وسره أن الأربعة كمال لذبات الأزواج فاعتبر الكمال مع زيادة واحدة عليه ليصير فوق الكمال مبالغة في الكثرة أو أن الأربعة تؤلف منها العشرة واحد واثنين وثلاثة وأربعة . ومن العشرات المائة والألوف فهي أصل جميع الأعداد فزيد فوق الأصل واحد آخر ثم اعتبر كل واحد منها بعشر أمثاله تأديداً للكثرة ومبالغة فيها كما قرر نظيره في خمسين ألف سنة (قيماً واحداً) لفظ رواية البخاري القيم الواحد ولامه للمهدد إشعاراً بما هو المعهود من كون الرجال قوامين على النساء والقيم ما يقوم بأمرهن فكسبني به عن إتيانهن له لطالب النكاح حلالاً أو حراماً وخص هذه الأمور الخمسة بالذكر لإشعارها باختلاف الأمور التي يحصل بحفظها صلاح المعاش والمعاد وهي الدين لأن رفع العلم يخل به والعقل لأن شرب الخمر يخل به والنسب لأن الزنا يخل به والنفس والمال لأن كثرة الفتن تخل بهما . قال الكرماني وإنما كان اختلاف هذه الأمور مؤذناً بخراب العالم لأن الخلق لا يتركرون هملاً ولا نبى بعد نبينا فتمين ذلك والمراد بشرب الخمر كثرته والتجاهر به لا أصل شره فإنه في كل زمن وقد حد المصطفى صلى الله عليه وسلم وخلفاؤه فيه ما لا يخفى على أن العلامة بمجموع الأمور المذكورة وفيه الإخبار بما سيقع فوقع (حم ق ت ن ه عن أنس) بن مالك قال : ألا أحدثكم حديثاً سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحدثكم أحد بعدى سمعه منه؟ فذكره

(إن من أشراط الساعة أن يتمس العلم عند الأصاغر) قال الطبراني عن بعضهم يقال إن المراد الأصاغر من أهل البدع وأخرج الطبراني عن ابن مسعود لا يزال الناس صالحين مناسكين ما أتاهم العلم من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ومن أكابره فإذا أتاهم من أصاغرهم هلكوا ، وقال بعض الحكماء : سؤدوا كباركم لتعزوا ، ولا تسؤدوا صغاركم فقلوا وأخرج ابن أبي خيثمة من طريق مكحول عن أنس قيل يارسول الله متى ينزعن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ؟ قال : إذا ظهر فيكم مظاهر في بني إسرائيل : إذا ظهر الأدهان في خياركم والفحش في شراركم والمملك في صغاركم والفقه في رذالكم وفي مصنف قاسم بن أصبغ بسند قال ابن حجر صحيح عن عمر : فساد الناس إذا جاء العلم من قبل الصغير استعصى عليه الكبير ، وصلاح الناس إذا جاء العلم من قبل الكبير تابعه عليه الصغير ، وذكر أبو عبيد أن المراد بالصغير في هذا صغير القدر لا السن (طب) وكذا في الأوسط (عن أبي أمية) بضم الهمزة وفتح الميم وشد المثناة تحت (الجمحي) وقيل اللخمى وقيل الجهني وقيل الخزومي صحابي له حديث . قال الهيثمي فيه ابن طيبة ضعيف

(إن من أشراط الساعة أن يتدافع أهل المسجد) أي يدرأ كل من أهل المسجد الإمامة عن نفسه ويحيدها على غيره فكل من قدم إليها أبي وأخر ويقول لست أهلاً لها لتركة تعلم ماتصح الامامة به (ولا يجدون إماماً يصلي بهم) لقلة العلم وظهور الجهل فكل منهم يرى نفسه جاهلاً بالإمامة وشروطها فلا يتقدم لذلك (حم د) في الصلاة وكذا ابن ماجه كلهم من حديث عقيلة امرأة من بني فزارة مولاة لهم (عن سلامة بنت الحر) الفزارية أخت خرش بن الحر الفزاري صحابية لها حديث واحد . قال الذهبي في المذهب وعقيلة مجهولة

(إن من أعظم الامانة) أي من أعظم خيانة الامانة (عند الله تعالى يوم القيامة) يوم ظهور الجزاء (الرجل)

- (حم م د) عن أبي سعيد - (صح)

٢٤٧٨ - **إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الْفَرَى أَنْ يَدْعِيَ الرَّجُلُ إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ أَوْ يَرَى عَيْنِيهِ مَالِمَ تَرِيًّا، وَيَقُولَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَالِمَ يَقُلْ - (خ) عن وائلة - (صح)**

٢٤٧٩ - **إِنَّ مِنْ أَفْرَى الْفَرَى أَنْ يَرَى الرَّجُلُ عَيْنِيهِ فِي الْمَنَامِ مَالِمَ تَرِيًّا - (حم) عن ابن عمر - (صح)**

خبر إن وفيه تقدير مضاف أى خيانة الرجل كما تقرر (يفضى إلى امرأته) أى يصل إليها استمتاعاً فهو كناية عن الجماع (وتفضى إليه) أى تستمتع به وأصله من الفضاء . قال الراغب : الفضاء المكان الواسع ومنه أفضى بيده وأفضى إلى امرأته قال تعالى « وقد أفضى بعضكم إلى بعض » (ثم ينشر سرها) أى يتكلم بما جرى بينه وبينها قولاً وفعلًا وهذا وعيد شديد كما قال النووي في حرمة إفشاء هذا السر إذا لم يترتب عليه فائدة وإلا كأن تدعى عجزه عن الجماع أو إعراضه عنها ونحو ذلك فلا يحرم بل لا يكره ذكره واعلم أن كراهة إفشاء السر شامل لحليلته لأخرى؛ فإن قلت هذا يناقضه ماعله أنس بتوقيف أن المصطفى صلى الله عليه وسلم أتى أزواجه بغسل واحد ولا طريق لعلبه إلا إخبار المصطفى صلى الله عليه وسلم كما قاله الإمام البيهقي، قلت لعل النبي عن إفشاء السر من قبيل الغيبة أو إن كان مفصلاً أو بحضور الناس . أما ما ليس من قبيل الغيبة وهو إجمالى لمن لا يحتشمه تكادمه فليس منهيًا أو يقال إنما قصد بإعلام أنس بيان الجواز (حم م د عن أبي سعيد الخدرى) ولم يخرج البخارى

إن من أعظم الفرى) بوزن الشرى أى أكذب الكذبات الشيعة إذ الفرية الكذب العظيمة وجمعه فرى كرية ومرى مقصور وتمدود (أن يرى) بضم التحتية أوله فكسر من الإرامه (الرجل عينيه) بالثنية منصوب بالياء مفعول (في المنام مالم تريا) أى يدعى أن عينه رأتا في النوم شيئاً ما رأته فيقول رأيت فى منامى كذا وهر يكذب لأن ما يراه الناس إنما يراه بإرامه الملك والكذب عليه كذب على الله وذكر العين وإن كانت رؤياه بنفسه لا يجارحة لانه إنما يرى فى النوم ماتخيله بالجارحة يقظة ويسمع بجارحة الأذن وغير ذلك من الجوارح لكونها هى الطرق المألوفة فى اليقظة فى إيصال المحسوس إلى النفس وإلا فالعين لا ترى فى النوم بل النفس هى الباصرة السامعة (حم عن ابن عمر) ابن الخطاب قال الهيثمى فيه أبو عثمان بن العباس بن الفضل البصرى وهو متروك وقضية صانع المؤلف أن هذا مما لم يتعرض الشيخان ولا أحدهما لتخرجه وهو ذهول فقد خرجه البخارى فى الصحيح باللفظ المزبور عن ابن عمر المذكور بلفظ إن من أفرى الخ وفى رواية له بإسقاط من

(إن من أفرى الفرى) بكسر الفاء مقصورة وتمدودة أى من أعظم الكذبات (أن يدعى الرجل) بتشديد الذال ينسب (إلى غير أبيه) فيقال ابن فلان وهوليس بابنه (أو يرى عينه مالم تر) بالإفراد فى عينه ويرى بضم أوله وكسر ثانيه من أرى أى ينسب الرؤية إلى عينه تارة يقول : رأيت فى منامى كذا ولا يكون ربه لانه جزء من الوحي فالخبر عنه بما لم يقع كالخبر عن الله بما لم يبلغه إليه (١) قال الطيلى المراد بإرامته عينه وصفها بما ليس فيها ونسب الكذب إلى الكذبات المبالغة نحو ليل أيليل (أو يقول) بفتح التحتية أوله وضم القاف وسكون الواو وروى بفتح المشاة والقاف وشد الواو مفتوحة (على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - مالم يقل) وجمع الثلاثة فى خبر لشدة المناسبة بينها

(١) وإنما اشتد فيه الوعيد مع أن الكذب فى اليقظة قد يكون أشد مفسدة منه إذ قد يكون شهادة فى قتل أو حد أو أخذ مال لأن الكذب على المنام كذب على الله أنه أراه مالم يره والكذب على الله أشد من الكذب على مخلوقين فقوله تعالى « ويقول الأشهاد هؤلاء الذين كذبوا على ربهم » الآية وإنما كان الكذب فى المنام كذباً على الله لحديث الرؤيا جزء من النبوة وما كان من النبوة فهو من قبل الله تعالى

٢٤٨٠ - إِنَّ مِنْ أَفْضَلِ يَأَيُّكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ : فِيهِ خُلِقَ آدَمُ ، وَفِيهِ قُبِضَ ، وَفِيهِ النَّفْخَةُ ، وَفِيهِ الصَّعْقَةُ ، فَأَكْثَرُوا عَلَى مِنَ الصَّلَاةِ فِيهِ ؛ فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ ، إِنْ اللَّهُ حَرَّمَ عَلَى الْأَرْضِ أَنْ تَأْكُلَ أَجْسَادَ الْأَنْبِيَاءِ - (حم د ن ح ب ه ك) عن أوس بن أبي أوس - (ح)

٢٤٨١ - إِنَّ مِنْ أَقْتَرَابِ السَّاعَةِ أَنْ يَصْلِيَ خَمْسُونَ نَفْسًا لَا تَقْبَلُ لِأَحَدٍ مِنْهُمْ صَلَاةً - أبو الشيخ في كتاب الفتن عن ابن مسعود

وأما من أختس أنواع الافتراء فالكذب على المصطفى صلى الله عليه وسلم كذب في أصول الدين وهدم لقاعدة من قواعد المسلمين والكذب عليه كذب على الله وما ينطق عن الهوى والرؤيا جزء من أجزاء النبوة والمنام طرف من الوحي فإذا كذب فقد كذب في نوع من الوحي ومن ادعى لغير أبيه فقد استهزأ بنص القرآن ويكفي في ذلك لعن امرأة أدخلت على قوم من ليس منهم (خ عن وائلة) ابن الاسقع وغيره

(إن من) (١) أفضل أيامكم يوم الجمعة فيه خلق آدم عليه الصلاة والسلام وخلقه فيه يوجب له شرفا ومزية كما قاله القاضي (وفيه قبض) وذلك سبب للشرف أيضا فإنه سبب لوصوله إلى الجناب الأقدس والخلاص عن النكبات (وفيه النفخة) أي النفخ في الصور وذلك شرف أيضا لانه من أسباب توصل أرباب الكمال إلى ما أعد لهم من النعيم المقيم والموت أحد الأسباب الموصلة للنعيم وهو وإن كان فناء ظاهرا فهو بالحقيقة ولادة ثانية ذكره الراغب (وفيه الصعقة) هي غير النفخة وقد ذكرها تعالى بفاء التعقيب في «نفخ في الصور فصعق» (فأكثروا على من الصلاة فيه) أي في يوم الجمعة وكذا ليلتها قال أبو طالب المكي وأقل ذلك ثلاثمائة مرة كذا نقله عنه في الإتحاف (فإن صلاتكم معروضة على) قال ابن الملقن معنى معروضة على موصولة إلى توصل الهدايا ثم إنهم قالوا وكيف تعرض صلاتنا عليك وقد أرمت (٢) بفتح فسكون ففتح على الأشهر أي بليت ، وفي رواية أرمت أي صرت رميما قال (إن الله حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء) لها تشريف بوقع أقدامهم عليها وتفتخر بعضهم إليها فكيف تأكل منهم ولأنهم تناولوا ماتناولوا منها بحق وعدل وسخرها لهم لإقامة العدل عليها فلم يكن لها عليهم سلطان ومثلهم الشهداء . قال في المطامح : وقد وجد حزة صحيحا لم يتغير حين حفر معاوية قبره وأصاب الفأس أصبعه فدميت وكذا عبدالله بن حرام وعمرو بن الجوح وطلحة وغيرهم . قال الطيبي : إنما قالوا كيف تعرض صلاتنا عليك وقد بليت استبعادا فما وجه الجواب بقوله إن الله حرم الخ فإن المانع من العرض والسماع الموت وهو قائم بعد قلنا حفظ أجسادهم من أن يخرق للعادة المستمرة فكأنه تعالى يحفظها منه كذلك يمكن من العرض عليهم ومن الاستماع منهم (حم د ن ه ح ب ك) عن أوس بفتح الهمزة وسكون الواو (بن أبي أوس) واسم أبي أوس حذيفة الثقفى صحابي سكن دمشق وقد علي رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقال هو والد عمرو بن أوس قال في التقريب وهو غير أوس بن أبي أوس الثقفى على الصحيح قال الحاكم على شرط البخارى انتهى ؛ وليس كما قال ؛ فقد قال الحافظ المنذرى وغيره له علة دقيقة أشار إليها البخارى وغيره وغفل عنها من صححه كالنورى في الرياض والأذكار

(ان من اقتراب الساعة أن يصلى خمسون نفسا) بسكون الفاء أى لإنسانا والنفس اسم لجملة الحيوان الذى هو قوامه بالدم الذى هو النفس (لا تقبل لأحد منهم صلاة) لقلة العلم وظهور الجهل وغلبته حتى لا يجد الناس من يرشدهم إلى

(١) آر بن لان يوم عرفة أفضل أيام السنة ويليه في الفضيلة يوم النحر فيوم الجمعة أفضل أيام الأسبوع  
 (٢) قيل بوزن ضربت وقيل أرمت بتشديد الميم وسكون التاء لتأنيث العظام قال ابن الأثير أصل هذه الكلمة من رم الميت وأرمت إذا بلى والرمة العظم البالى



٢٢٨٢ - إن من أكبر الكبائر : الشرك بالله وعقوق الوالدين ، واليمين الغموس ، وما حلف حالف بالله يمين صبر فأدخل فيما مثل جناح بعوضة إلا جعلت نكته في قلبه إلى يوم القيامة - (حم ت ح ك)  
عن عبد الله بن أنيس - (ح)

٢٤٨٢ - إن من أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً ، والطفهم بأهله - (ت ك) عن عائشة - (ح)

٢٢٨٤ - إن من أمي من يأتي السوق فيبتاع القميص بنصف دينار أو ثلث دينار فيحمد الله تعالى إذا لبسه . فلا يبلغ ركبته حتى يغفر له - (ط ب) عن أبي أمامة - (ض)

٢٢٨٥ - إن من أمي قوما يعطون مثل أجور أولهم ينكرون المنكر - (حم) عن رجل - (ح)

أحكام دينهم ويصح لهم عبادتهم والظاهر أن المراد بالخمسين ليس التحديد بل التكثير أي جمع كثير من الناس (أبو الشيخ) الأصبهاني (في كتاب الفتن) له (عن ابن مسعود) عبد الله

(إن من أكبر الكبائر الشرك بالله وعقوق الوالدين واليمين الغموس) أي الكاذبة الفاجرة سميت به لأنها تنغمس صاحبها في الإثم أو في النار وفعل للبالغ (وما حلف) مانافيه (حالف بالله يمين صبر) هي التي يصبر أي يحبس عليها شرعاً ولا يوجد ذا إلا بعد التداخي (فأدخل فيها) أي في تلك اليمين (مثل جناح بعوضة) أي شيئاً حقيراً جداً من الكذب (إلا جعلت نكته في قلبه إلى يوم القيامة) قال الطيبي ذكر ثلاثة أشياء وخص الأخير منها بالوعيد أيذانا بأنه مثلها وداخله في أكبر الكبائر حدراً من احتقارها وظن أنها غير كبيرة ومعنى الانتهاء في قوله إلى يوم القيامة أن أثر تلك النكته التي هي من الرين تبقى إلى يوم القيامة ثم بعد ذلك يترتب عليه وبالها والعقاب عليها فكيف إذا كان ذلك كذباً محضاً (حم ت ح ك عن) أبي يحيى (عبد الله بن أنيس) يضم الهمزة وفتح النون تصغير أنس بن سعد الجهني حليف الأنصار شهد العقبة ومات بالشام وفيه من طريق الترمذي أبو أمامة الأنصاري عن عبد الله المذكور قال في المنار لا يعرف اسمه وهشام بن سعد وفيه خلاف لكن قال ابن حجر في الفتح سنه حسن وله شاهد من حديث ابن عمرو عند أحمد

(إن من أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً) بالضم (والطفهم بأهله) أي أرقهم وأبرهم بنسائه وأقاربه وأولاده وعشيرته المنسوبين إليه قال في الصحاح وغيره اللطف في العمل الرفق والطفه بكذا أبره به والملاطفة المبالغة والتلطف بالأمر الترفق به (ت ك) كلاهما في الإيمان من حديث أبي قلابة (عن عائشة) قال الترمذي حسن لكن لا نعرف لأبي قلابة سماعاً من عائشة انتهى وقال الحاكم على شرطهما وتعقبه الذهبي فقال : قلت فيه انقطاع انتهى وظاهر اقتضائه على عزوه للترمذي أنه تفرد به من بين الستة والأمر بخلافه فقد رواه عنها أيضاً النسائي في عشرة النساء

(إن من أمتي) أي أمة الإجابة (من يأتي السوق) أي المحل الشارع الذي يباع فيه القميص (فيبتاع القميص بنصف دينار أو ثلث دينار) يعني بشيء قليل جداً يعدل نصف دينار أو ثلثه خمسة دراهم أو ثلاثة (فيحمد الله إذا لبسه) على نعمة الله تعالى عليه به وتيسيره له (فلا يبلغ ركبته) أي لا يصل إليهما (حتى يغفر له) يعني يغفر الله له ذنوبه بمجرد لبسه لكونه حمد الله تعالى عليه، وظاهره يشمل الكبائر وقياس ماسيحيه اختصاصه بالصغائر (ط ب عن أبي أمامة) الباهلي قال الهيثمي فيه جعفر بن الزبير متروك كذاب

(إن من أمتي قوما) أي جماعة لهم قوة في الدين (يعطون مثل أجور أولهم) أي يشبههم الله مع تأخر زمنهم مثل

٢٤٨٦ - إِنَّ مِنْ تَمَامِ إِيْمَانِ الْعَبْدِ أَنْ يَسْتَتِيَّ فِي كُلِّ حَدِيثِهِ - (طس) عن أبي هريرة - (ض)

٢٤٨٧ - إِنَّ مِنْ تَمَامِ الصَّلَاةِ إِقَامَةُ الصَّفِّ - (حم) عن جابر - (ح)

٢٤٨٨ - إِنَّ مِنْ تَمَامِ الْحُجِّ أَنْ تُحْرَمَ مِنْ دَوْبِرَةِ أَهْلِكَ - (عدهب) عن أبي هريرة - (ح)

إثابة الأولين من الصدر الأول الذين نصرُوا الإسلام وأسسوا قواعد الدين قيل من هم يارسول الله؟ قال هم الذين (يشكرون المنكر) أى ما أنكره الشرع قالوا ويجب الأمر بالواجب والنهى عن الحرام ويندب الأمر بالمنسذوب والنهى عن المكروه بشرط العلم بوجه المعروف والمنكر وانتفاء المفسدة وفى اشتراط ظن التأثير خلف ولا يختص بالوالى إلا ما يفضى إلى القتال ولا بالمجتهد إلا ما يفتقر إليه ولا بمن لا يرتكب مثله وهو فرض كفاية فيسقط بقيام البعض (حم) من حديث عبد الرحمن الحضرمى (عن رجل) من الصحابة قال الهيشمى فيه عطاء بن السائب سمع منه الثورى فى الصلحة وعبد الرحمن الحضرمى لم أعرفه وبقية رجاله رجال الصحيح

(إن من تمام إيمان العبد أن يستتئى) فى كل حديثه أى يعقب كل حديث يمكن تعليقه بقوله إن شاء الله لتحقيقه أن ماشاء الله كان وما لم يشأ لم يكن « ولا تقولن لشيء إني فاعل ذلك غداً إلا أن يشاء الله » فيندب ذلك ندباً مؤكداً هذا ماجرى عليه محققون فى تقرير هذا الحديث ، وذهب الجوزقانى إلى الأخذ بعموم مفهومه فقال : الاستثناء فى الإيمان سنة فمن قال إنه مؤمن فليقل إن شاء الله وذا ليس استثناء شك بل عواقب المؤمنين مغيبة عنهم ولهذا كان المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم يكثر أن يقول : يا مقلب القلوب ثبت قلبى على دينك (طس عن أبي هريرة) حكم ابن الجوزى بوضعه وقال فيه معارك بن عباد متروك منكر الحديث قال المصنف وفيه نظر انتهى ولم يوجهه بشيء وفى الميزان - معارك - قال البخارى وغيره منكر الحديث ضعيفه وشيخه واه ثم ساق من مناكيره هذا الخبر ثم قال وهذا حديث باطل قد يحتج به الأزارقة الذين لو قيل لاحدهم أنت مسيلة الكذاب لقال إن شاء الله انتهى وذكر

الحافظ فى اللسان مثله وقال الهيشمى عقب عزوه للطبرانى فيه عبد الله بن سعيد بن أبى سعيد وهو ضعيف (إن من تمام الصلاة) أى مكملاتها يقال تم الشيء يتم تكملت أجزاءه وتم الشهر كملت عدة أيامه ثلاثين فهو تام ويعدى بالهمزة والتضعيف فيقال أتممته وتممته والاسم التمام بالفتح وقد يكسر يقال ولد الولد التمام الحل بالفتح والكسر وألقت المرأة الولد لغير تمام بالوجهين (إقامة الصف) يعنى تسويته وتمديله عند إرادة الدخول فى الصلاة فهو سنة مؤكدة ينبغى المحافظة عليها (تنبيه) قال العارف ابن عربى التراص فى الصف أن لا يكون بين الإنسان والذى يليه خال من أول الصف إلى آخره وذلك لأن الشياطين تسد ذلك الخلال بأنفسها وهم فى محل القرب منه تعالى فينبغى كونهم متلاصقين بحيث لا يبقى بينهم خلل يؤدى إلى بعد كل من صاحبه وإذا أزلت المناكب بعضها ببعض انسد الخلال ولم يجد الشيطان الذى هو محل البعد عن الله سبيلاً للدخول وإنما يدخل الشياطين الضعفاء لعله يرى من شمحل الرحمة التى يعطياها الله للمصلين فدخولهم فى تلك الفرج لينالهم منها شيء بحكم المجاورة وهؤلاء ليسوا الشياطين الذين يوسوسون فى الصلاة فأولئك محلهم القلوب (حم عن جابر) رضى الله تعالى عنه قال الهيشمى فيه عبد الله بن محمد ابن عقيل اختلف فى الاحتجاج به .

(إن من تمام الحج أن تحرم) أى تنوى الدخول فى النسك من حج أو عمرة أو قران (من دويرة أدلك) يعنى من بلدك أو وطنك وهذا قاله لمن قال له مامعنى قوله تعالى « وأنموا الحج » وأخذ بقضية هذا جمع فالوا الأفضل لمن فوق الميقات أن يحرم من دويرة أهله لأنه أكثر عملاً وقد فعله جمع ما بين صحابى وتابعى وعكس آخرون ففضلوا الإحرام من الميقات لأن المصطفى صلى الله عليه وسلم أخر لإحرامه من المدينة إلى الخليفة فى حجة الوداع وكذا فى عمرة الحديبية رواه البخارى (عدهب عن أبي هريرة) ثم قال البيهقى فى الشعب تفرد به جابر بن

٢٤٨٩ - إن من حق الولد على والده أن يعلمه الكتابة ، وأن يحسن اسمه ، وأن يزوجه إذا بلغ -

ابن النجار عن أبي هريرة - (ح)

٢٤٩٠ - إن من سعادة المرء أن يطول عمره ويرزقه الله الإنبابة - (ك) عن جابر - (صح)

٢٤٩١ - إن من شر الناس عند الله منزلة يوم القيامة الرجل يفضي إلى امرأته وتفضي إليه ثم ينشر

سرها - (م) عن أبي سعيد - (صح)

نوح وهذا إنما يعرف عن علي موقوفاً وقال في السنن هذا فيه نظر . اه . قال الذهبي في المهذب قلت سنده واه وأقول لم يبين علته وذلك أن فيه جابر بن نوح المذكور قال ابن حبان وغيره لا يحتج به وقال أبو داود ما أنكر حديثه وساق في الميزان هذا الحديث بما أنكر عليه .

( إن من حق الولد على والده ) ومثله الجد أبو الأب عند فقده فإن فقد فالأم وإن علت ( أن يعلمه الكتابة ) أى الخط لأنه عون له على الدنيا والدين وكذا يعلمه القراءة والآداب وكل ما يضطر إلى معرفته من الأمور الضرورية ( وأن يحسن اسمه ) بأن يسميه بأحب الأسماء إلى الله تعالى أو بنحو ذلك ولا يسميه باسم شيء من أسماء الشياطين ونحوها مما نهى عنه ( وأن يزوجه ) أو يسره ( إذا بلغ ) الحلم فإنه بالتزويج أو التسرى يحفظ عليه شطر دينه كما سيجيء في خبر وفيه إشارة إلى أن علي الآباء تعلم أبنائهم حسن الأدب الذى شرع الشرع والعقل فضله وانفقت الكفاة على شكر أهله وأجرة تعليمه الكتابة ونحوها من ماله ثم على أبيه وإن علا ثم أمه وإن علت ( ابن النجار ) فى التاريخ ( عن أبي هريرة ) بإسناد ضعيف لكن له شاهد .

( إن من سعادة المرء أن يطول عمره ويرزقه الله الإنبابة ) أى التوبة والرجوع إلى الله تعالى لأنه حينئذ يكثُر من الطاعات ويزوّد من القربات لا يقال قد كان أولى الناس بطول العمر المصطفى صلى الله عليه وسلم لأنه أسعد الناس قلت الكلام فيمن يسعد بالأعمال ويستوجب بها مزيد الدرجات وكال الأحوال وأما سعادة النبوة فمحض الهبة والتخصيص الأول فهم لا يصلون إلى الله بأعمالهم ولا يستحقون الدرجات التى هم فيها باجتهادهم وأحوالهم بل حظوظهم موهبة وحظوظ غيرهم كسبية ( ك ) فى التوبة ( عن جابر ) رضى الله تعالى عنه وقال صحيح وأقره الذهبي ورواه عنه ابن منيع والديلمى أيضاً .

( إن من شر الناس عند الله منزلة ) بفتح الميم أى رتبة قال فى الصحاح المنزلة المرتبة ( يوم القيامة ) فى رواية من أشر بالآلاف قال عياض تقول النجاة لا يجوز أشر وأخير بل خير وشر وقد جاء اللغتان فى صحيح الأخبار وهو حجة للجواز ( الرجل يفضي إلى امرأته وتفضي إليه ) بالمباشرة والجماع ( ثم ينشر سراً ) أى يبث ما حقه أن يكتم من الجماع ومقدمانه ولو اواحه فيحرم إفضاء ما يجرى بين الزوجين من الاستمتاع ووصف تفاصيل ذلك بقول أو فعل ويكره مجرد ذكر الجماع بلا فائدة لأنه خلاف المروءة ولهذا قال الأحنف جنبوا مجالسكم ذكر النساء والطعام فكفى بالرجل ذماً أن يكون وصافاً لفرجه وبطنه والظاهر أن المرأة كل رجل فيحرم عليها إفضاء سره كأن تقول هو سريع الإنزال أو كبير الآلة أو غير ذلك مما يتعاق بالجماعة ولم أر من تعرض له والافضاء لغة الممس بطن الكف قال ابن فارس أفضى يده إلى الأرض مسها بإطن راحته وأفضى إلى امرأته باشرها وجامعها ( تنبيه ) نبه هذا الحديث على أن من أمراض النفس المدمومة شرعا الترام قول الحق فى كل موطن قال ابن عربى من أكبر أمراض النفس الترام قول الحق فى كل موطن ودواؤه معرفة المواطن التى ينبغى أن يصرف فيها فإن حكاية الرجل ما يفعله بأهله فى فراشه حق وهو من العظائم والغيبية والنعمة حق وقد عددهما بعض الأئمة من الكبائر والنصيحة فى الملا حق وفضيحة فالعارف

٢٤٩٢ - إن من شر الناس منزلة عند الله يوم القيامة عبداً أذهب آخرته بدنياً غيره - (هطب) عن أبي أمامة  
 ٢٤٩١ - إن من ضعف اليقين أن ترضى الناس بسخط الله تعالى ، وأن تحمدهم على رزق الله تعالى ، وأن  
 تدمهم على ما لم يؤتكم الله ، إن رزق الله لا يجره إليك حرص حريص ، ولا يرده كراهة كاره ، وإن الله  
 بحكمته وجلاله جعل الروح والفرح في الرضا واليقين ، وجعل الهم والحزن في الشك والسخط - (حل  
 هب) عن أبي سعيد - (ض)

يتأمل كيف يصرف الأحكام الشرعية ولا يحمده على الظواهر (م عن أبي سعيد) الخدرى قال ابن القطان إنما يرويه  
 عن مسلم عمر بن حمزة عن عبد الرحمن بن سعد عن أبي سعيد وعمر ضعفة ابن معين وقال أحد أحاديثه منا كبير الحديث  
 به حسن لا يصحح انتهى

(إن من شر) وفي رواية إن شر (الناس منزلة عند الله يوم القيامة عبداً) أى إنساناً مكلفاً حراً كان أو عبداً  
 (أذهب آخرته بدنياً غيره) أى باع دينه بدنياً غيره ومن ثم سناه الفقهاء أخس الأقسام وقالوا الوأوصى الأخس صرف  
 له وفي ذكر عبد دون رجل أو امرأة توييخ شديد حيث ترك رضى مولاه لرضى من هو مثله ولا تدافع بين هذا  
 والخبر المار إن شر الناس من يتق خشه لأن من أذهب آخرته بدنياً غيره يكون ذا خش أشد فن أقدم عابه أقدم  
 على أى شىء شاء فيتركه الناس اتقاء خشه (ه طب عن أبي أمامة) الباهلى

(إن من ضعف اليقين أن ترضى الناس بسخط الله تعالى) إذ لو لا ضعفه لما فعل ذلك لأن من قوى يقينه علم  
 أن الله تعالى هو النافع الضار وأنه لا معول إلا على رضاه وليس لاحد غيره من الأمر شىء فلا يهاب أحداً ولا يخشاه  
 حتى يرضيه لخوف الحرق ضرر منه إليه (وأن تحمدهم) أى تصفهم بالجميل (على رزق الله) أى على ما وصل إليك  
 على يدهم من رزق الله لأن الله هو الرزاق وحده (وأن تدمهم على ما لم يؤتكم الله) أى على منعهم ما بأيديهم عنك مع  
 أن المانع إنما هو الله لا هم فإنهم مأمورون مستخرون .

(إن رزق الله لا يجره إليك حرص حريص) أى اجتهد بجهت مهالك على تحصيله قالوا والحرص الشح على الشىء  
 أن يضيع أو يتلف (ولا يرده) عنك (كراهة كاره) حصوله لك فما لم يقدر لك لم يأتك على كل حال وما قدر لك  
 خرق الحجاب وطرق عليك الباب (وإن الله بحكمته) أى بإحاطته بالكليات والجزئيات بأسرها وإتقان صنعها  
 ووضعها فى مواضعها اللاتقة بها (وجلاله) أى عظمتها التى لا تنتهى (جعل الروح) بفتح الراء أى الراحة وطيب النفس  
 قال فى الصحاح وغيره الروح بالفتح من الاستراحة وكذا الراحة (والفرح) أى السرور والنشاط والانبساط قالوا  
 والفرح لذة القلب بنيل ما يشتهى (فى الرضى واليقين) فن أوتى يقيناً استحضر به قوله تعالى « قل كل من عند الله »  
 فتشاهد الخبر عياناً فقر وسكن ولم يضطرب فما سمع بأذنه من خبر ربه أبصره بعين قلبه وبصر القلب هو اليقين  
 فن تيقن أن الكل من الله وبالله والله نال الثواب ورضى عن الله ورضى الله عنه ولم يلتفت لغيره (وجعل الهم والحزن  
 فى الشك) أى التردد وعدم الجزم بأن الكل بإرادته تعالى وتقديره (والسخط) أى عدم الرضى بالقضاء ومن كان  
 بهذه الحالة لم يصبر على ضيق ولم يرض بمكروه فما ترى إلا ساخطاً للقضاء جازعاً عند البلاء فيحبط عمله ولا يعنى  
 عنه ذلك شيئاً (حل هب عن أبي سعيد) الخدرى وظاهر صنيع المصنف أن البيهقي خرج وأقره والأمر بخلافه بل  
 تعقبه بقوله محمد بن مروان السدى أى أحد رجاله ضعيف انتهى وفيه أيضاً عطية العوفى أورده الذهبى فى الضعفاء  
 والمتروكين وقال ضعفوه وموسى بن بلال قال الأزدي ساقط .

٢٤٩٢ - إِنْ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوَأْصَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَهُ - (حم ق دنه) عن أنس - (صح)

٢٤٩٥ - إِنْ مِنْ فَهِّهِ الرَّجُلُ تَعَجِيلُ فَطْرِهِ ، وَتَأْخِيرُ سُحُورِهِ - (ص) عن مكحول مرسلًا

٢٤٩٦ - إِنْ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ الْأُولَى «إِذَا لَمْ تَسْتَحِ فَأَصْنَعْ مَا شِئْتَ» - (حم خ ده) عن ابن مسعود (حم) عن حذيفة - (صح)

٢٤٩٧ - إِنْ مِمَّا يَلْحَقُ الْمُؤْمِنُ مِنْ عَمَلِهِ وَحَسَنَاتِهِ بَعْدَ مَوْتِهِ عَلِمًا نَشَرَهُ ، وَوَلَدًا صَالِحًا تَرَكَهُ ، وَمُصْحَفًا وَرَثَهُ ، أَوْ مَسْجِدًا بَنَاهُ ، أَوْ بَيْتًا لِابْنِ السَّبِيلِ بَنَاهُ ، أَوْ نَهْرًا أَجْرَاهُ ، أَوْ صَدَقَةً أَخْرَجَهَا مِنْ مَالِهِ فِي صِحَّةِ

(إن من عباد الله من) أى إنسان (أو أقسم على الله لأبره) أى لعله راضيا بارا صادقًا في يمينه لكرامته عليه ضمن على معنى العزم يعنى أقسم عازما على الله أن يفعل ما يريد به والمقسم به محذوف وللقاضى هنا تكلف يتناظر السياق (حم ق دنه عن أنس) إن الربيع عمدته كسرت نثية جارية فعرض عليها الأرش فأبت فأمر النبي صلى الله عليه وسلم بالقصاص فقالت أمها أتكسر نثية الربيع لا والذي بعثك بالحق فذكره وليس مراده أن حلقها رد قضائه بل ترغيب المستحق في العفو .

(إن من فقه الرجل) أى من علامة معرفته بالأحكام الشرعية (تعجيل فطره) إذا كان صائمًا أن يوقمه عقب تحقق الغروب (وتأخير سحوره) إلى قبيل الفجر بحيث لا يوقع التأخير في شك فهاتان سنتان مؤكدتان والثان على فقه فاعلها المحافظ عليهما (ص عن مكحول) دمشق (مرسلًا)

(إن مما أدرك الناس) أى الجاهلية ويجوز رفع الناس على عائذ محذوف ونصبه على أن العائد ضمير الفاعل وأدرك بمعنى بلغ ذكره الطيبى وغيره لكن الرواية بالرفع فقد قال المحافظ ابن حجر الناس بالرفع في جميع الطرق (من كلام النبوة الأولى) أى مما اتفق عليه شرائع الأنبياء عليهم الصلاة والسلام لأنه جاء في أولهما ثم تابعت بقيته عليه ولم ينسخ فيما نسخ من شرائعهم وقوله الأولى أى التى قبل نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وعليهم أجمعين فالحياء لم يزل أمره ثابتًا واستعماله واجبا منذ زمان النبوة الأولى وما من نبي إلا وقد حث عليه وندب إليه وافهم بإضافة الكلام إلى النبوة أن هذا من نتائج الوحي وأن الحياء مأمور به في جميع الشرائع (إذا لم تستح فاصنع ما شئت) فإنك مجزى به فهو أمر تهديد لتاركه نحو «اعملوا ما شئتم» أو أراد الخبر يعنى عدم الحياء يورث الاستهتار والانهماك في هتك الاستتار أو المراد مالا تستحي من الله في فعله فافعله ومالا فلا فهو أمر إباحتة والأول أولى قال الزمخشري فيه إشعار بأن الذى يكف الإنسان ويردعه عن موقعة السوء هو الحياء فإذا رفضه وخلع ربقته فهو كالمأمور بارتكاب كل ضلالة وتعاطى كل سيئة (حم خ) في ذكر نبي إسرائيل لكن بدون لفظ الأولى (د) في الأدب (ه) في الزهد (عن ابن مسعود حم عن حذيفة) بن اليمان لكن قوله الأولى ليست في رواية البخارى كما تقر (إن مما يلحق المؤمن من عمله وحسناته بعد موته علمًا نشره) بين الناس بنحو نقل وإفتاء وتأليف (وولدا صالحًا) أى مسلما (تركه) أى خلفه بعده يدعو له (ومصحفا ورثه) بالانشديد أى خلفه لوارثه ويظهر أن مثله كتب الحديث كالصحيحين (أو مسجداً بناه) لله تعالى لا للربا والسمة ومثله الرباط والمدرسة ومصلى العيد ونحو ذلك كما يعلم بالأولى من قوله (أو بيتاً لابن السبيل بناه) لله تعالى لا للربا يعنى خاناً تنزل فيه المارة من المسافرين بنحو جهاد أو حج (أو نهراً أجراه) أى حفره وأجرى فيه الماء لتحيى به الأرض وأهلها (أو صدقة أخرجها من ماله في صحته وحياته) وهو يؤتمل البقاء ويختنى الفقر (تأخذه من بعد موته) أى هذه الأعمال يجرى على المؤمن ثوابها من بعد موته

وَحَيَاتِهِ تَلَحُّقُهُ مِنْ بَعْدِ مَوْتِهِ - (ه) عن أبي هريرة - (ح)

٢٦٩٨ - إِنْ مِنْ مَعَادِنِ التَّقْوَى تَعَلُّكَ إِلَيَّ مَا قَدَّ عَلِمْتَ عِلْمَ مَا لَمْ تَعْلَمْ ، وَالتَّقْصُ فِيمَا قَدْ عَلِمْتَ قَلَّةُ الزِّيَادَةِ فِيهِ ، وَإِنَّمَا يُزْهَدُ الرَّجُلُ فِي عِلْمٍ مَا لَمْ يَعْلَمْ قَلَّةً لِاتِّتْفَاعِهِ بِمَا قَدْ عِلِمَ - (خط) عن جابر - (ض)

فإذا مات انقطع عمله إلا منها وتحصل من الأخبار أن الذي تجرى عليهم أجورهم بعد الموت أحد عشر نظماً المؤلف وبسطها السخاوي وغيره وتمسك بظاهر هذا الخبر وما أشبهه من زعم أن الميت لا ينتفع إلا بما نسب إليه في الحياة وأطالوا في رده حتى القرطبي أن ابن عبد السلام كان يفتي بأنه لا يصل للبيت ثواب ما يقرأ عليه ويهدى له لقوله سبحانه وتعالى ودأن ليس للإنسان إلا ما سعى، فلما مات رآه بعض أصحابه فقال له كنت تقول لا يصل للبيت ثواب ما يقرأ عليه ويهدى له فكيف الأمر قال كنت أقول ذلك في الدنيا والآن قد رجعتنا عنه لما رأيت من كرم الله وأنه يصل إليه ذلك (ه) وكذا البيهقي (عن أبي هريرة) قال المنذرى إسناده حسن ورواه أيضاً ابن خزيمة لكنه قال أو نهراً أجراه وقال يعنى حفره ولم يذكر المصحف

(إن من معادن التقوى) أى أصولها (تعلبك إلى ما قد علمت علم ما لم تعلم) ولا تنتفع بما علمت فإن الفناعة فيه زهد والزهد فيه ترك والترك له جهل وللعلوم أوائل تؤدى إلى آخرها ومدخل تنفضى إلى حقائقها وللحقائق مراتب فمن أصول التقوى الترقى في تعلمها فإذا أدرك الأوائل والمدخل لا يظن أنه قد حاز من العلم جمهوره وأدرك منه مشهوره وأنه لم يبق منه إلا غامضاً طلبه عناء بل يقرأ مما أدرك فلا ينبغى تركه لاستصعابه فإيه مطية المتوكلين وعذر المقصرين والعلم كله صعب على من جهله سهل على من علمه والمعاني شوارد تفضل الإغفال والعلوم وحشية تنفر بالإرسال فإذا حفظها بعد الفهم أنست وإذا ذكرها بعد الأنس رست قال بعضهم من أكثر المذاكرة بالعلم لم ينس ما علم واستفاد ما لم يعلم وحق على من طلب المعالي تحمل تعب الطلب والدرس ليدرك راحة العلم وتنتفى عنه معرفة الجهل وبقدر الرغبة يكون الطلب وبحسب الراحة يكون التعب وقيل مطية الراحة قلة الاستراحة فإن كلت النفس يوماً تركها ترك راحة ثم عاودها بعد استراحة فإن إجابتها تسرع وطاعتها ترجع قال عيسى عليه السلام يا صاحب العلم تعلم ما جهلت وعلم الجهال ما علمت قال الحكماء عليك بالإكثار من العلم فإن قليله أشبه بقليل الخير وكثيره أشبه بشيء بكثيره (والتقص فيما قد علمت قلة الزيادة فيه) أى وقلة زيادة العلم نقص له لأن الإنسان معرض للنسيان الحادث عن غفلة التقصير وإهمال التواني فإذا لم يزد فيه نقص بسبب ذلك فعلى الطالب أن يذكر ذلك بإدامة الطلب قال الحكماء لا تخل قلبك من المذاكرة فيعود عقياً ولا تعف طبعك عن المناظرة فيعود سقيماً ومتى أهمل سياسة نفسه بازديادها من العلوم وأغفل رياضتها بتدرجها في الفهم فقد عرض ما حصله للضياع (وإنما يزهد الرجل) أى الإنسان وذكروا الرجل غالبى (في علم ما لم يعلم قلة الانتفاع بما قد علم) إذ لو انتفع به لحلاله العكوف عليه وصرف نفائس أوقاته إليه وفي منشور الحكم لم ينتفع بعلمه من ترك العمل به قال الحكماء ومن تمام العلم استعماله ومن تمام العمل استقلاله فمن استعمل علمه لم يخل من رشاد ومن استقل عمله لم يقصر عن مراد قال أبو تمام

ولم يحمدوا من عالم غير عامل حلالاً ولا من عامل غير عالم

رأوا طرقاً للمجد عوجاً فظيمة وأفطع عجز عندهم عجز حازم

(خط عن جابر) وفيه ابن معاذ قال في الميزان قال ابن معين ليس بشيء وقال البخارى منكر الحديث وقال ابن أبى شيبة متروك وقال ابن جبان يروى الموضوعات وأورد له هذا الخبر وأورده ابن الجوزى في الواهيات وقال لا يصح والمتمم به أى بوضعه ياسين الزيات ورواه الطبرانى في الأوسط قال الهيثمى وفيه ياسين الزيات وهو منكر الحديث

- ٢٤٩٦ - إِنْ مِنْ مُوجِبَاتِ الْمَغْفِرَةِ بَدَلُ السَّلَامِ ، وَحُسْنُ السَّلَامِ - ( طَب ) عَنْ هَانِي بْنِ يَزِيدَ - ( ح )
- ٢٥٠٠ - إِنْ مِنْ مُوجِبَاتِ الْمَغْفِرَةِ إِدْخَالُكَ السَّرُورَ عَلَى أَخِيكَ الْمُسْلِمِ - ( طَب ) عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ ( ض )
- ٢٥٠١ - إِنْ مِنْ نِعْمَةِ اللَّهِ عَلَى عَبْدِهِ أَنْ يَشْبَهَهُ وَلَدَهُ - الشِّيرَازِيُّ فِي الْأَلْقَابِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ مَرْسَلًا ( ض )
- ٢٥٠٢ - إِنْ مِنْ هَوَانِ الدُّنْيَا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُحْيِيَ بَنَ زَكَرِيَّا قَتَلْتَهُ امْرَأَةً - ( هَب ) عَنْ أَبِي - ( ح )

(إِنْ مِنْ موجبات المغفرة) أى من أسباب ستر الذنوب وعدم المؤاخذة بها (بدل السلام) أى إقضاؤه بين الناس على كل من لقيته عرفته أم لاسيا الفقراء والمساكين (وحسن السلام) أى لإلانة القول للأخوان واستعطافهم على منهج المداراة لا على طريق المداهنة والبهتان (طب عن هانى) بفتح الهاء وكسر النون وبمشاة تحت (ابن يزيد) ابن أبي شريح الأنصارى الأوسى المدينى شهد بدرا وجميع المشاهد روى له البخارى حديثا واحدا قال قلت يارسول الله دلنى على عمل يدخلنى الجنة فذكره قال الهيشمى فيه أبو عبيدة بن عبد الله الأشجعى روى عنه أحمد ولم يضعفه أحمد وبقية رجاله رجال الصحيح انتهى وهو ذهول فان الأشجعى هذا من رجال الصحيحين وقال الحافظ العراقى رواه ابن أبى شيبة والطبرانى والخراطى والبيهقى من حديث هانى بن يزيد بإسناد جيد انتهى

(إِنْ مِنْ موجبات المغفرة) للذنوب من علام الغيوب (إدخالك) وفى رواية إدخال (السرور) أى الفرح والبشر (علي أخيك المسلم) وفى رواية المؤمن أى بنحو بشارة بإحسان أو تحاف بهدية أو تفریح كرب عن نحو معسر أو انقاذ محترم من ضرر ونحو ذلك وذلك لأن الخلق كلهم عيال الله وأحبهم إليه أنفعهم لعياله ومن أحبه الله غفر له (طب) وكذا فى الأوسط من حديث عبد الله بن حسن عن أبيه (عن) جده (الحسين) إحدى الريحانتين (بن على) أمير المؤمنين وضعفه المنذرى وقال الهيشمى فيه جهنم بن عثمان وهو ضعيف وقال ابن حجر جهنم بن عثمان فيه جهالة وبعضهم تكلم فيه وعبد الله هذان من أمة أهل البيت وعبادهم تابعى روى عن عبد الله بن جعفر وكبار التابعين وعنه مالك والزهرى وأثنى عليه الكبار

(إِنْ مِنْ نِعْمَةِ اللَّهِ عَلَى عَبْدِهِ أَنْ يَشْبَهَهُ وَلَدَهُ) أى خلقا وخلقاً أما الاول فثلا يسترىب أحد فى نسه إذا لم يشبهه فيه وأما الثانى فلاه إذا تغايرت الطباع وقع التنافر والتشاجر المؤدى إلى العقوق والنقصير فى الحقوق وجهد كل منهما فى نقل صاحبه عن طباعه وتأبى الطباع على الناقل فأعظم بالتشابه من نعمة الناس عنها غافلون وما يجحد بها إلا الجاهلون قال الحكماء الولد الثمين يشين السلف ويهدم الشرف والجار السوء يفسى السر ويهتك الستروالسلطان الجائر يخيف البرىء ويضطجع الدنى والبلىء السوء يجمع السفلى ويورث العلى (الشيرازى فى) كتاب (الألقاب) له (عن إبراهيم) ابن يزيد (النخعى) بفتح النون والمعجمة ثم مهملة الفقيه إمام أهل الكوفة المجمع على جلالته علما وعملا وكان عجبا فى الورع منوقيا للشبه حمل عنه العلم وهو ابن ثمان عشرة سنة ولما مات قال الشعبي ماترك أحدا أعلم منه قالوا ولا الحسن قال ولا الحسن ولا ابن سيرين ولا أهل البصرة والحجاز أجمعين مات سنة ست وتسعين عن ست وأربعين (مرسلا) أرسل عن خاله الأسود وعلقمة رأى عائشة رأى الله تعالى عنها

(إِنْ مِنْ هَوَانِ الدُّنْيَا) أى احتقارها (على الله أن يحيى) من الحياة سعى به لأن الله أحيا قلبه فلم يذنب ولم يهجم وفى خبر ما من آدمى إلا قد أخطأ أو هم بخطيئة إلا يحيى (بن زكريا) النبي ابن النبي عليهما أفضل الصلاة والسلام قتله امرأ) بنى من بغايا بنى اسرائيل ذبحته بيدها ذبحاً أو ذبح لرضاها وأهدى رأسه إليها فى طست من ذهب كافى الربيع وفى المستدرک عن ابن الزبير من أنكر البلاه فإنى لأنكره لقد ذكر أن قتل يحيى بن زكريا عليهما السلام فى زانية وفى البيهقى عن ابن عباس قصة قتله أن بنت أخ لذلك سألته ذبحه فذبحه حين حرم نكاح بنت الأخ وكانت

٢٥٠٣ - إِنَّ مِنْ يَمِينِ الْمَرْأَةِ تَيْسِيرَ خُطْبَتِهَا ، وَتَيْسِيرَ صَدَاقِهَا ، وَتَيْسِيرَ رَحْمَتِهَا - (حم ك هق) عن عائشة

٢٥٠٤ - إِنَّ مُوسَى أَجَرَ نَفْسَهُ ثَمَانِ سِنِينَ أَوْ عَشْرًا عَلَى عِفَّةٍ فَرَجِهِ ، وَطَعَامِ بَطْنِهِ - (حم ه) عن عتبة

ابن الندر - (ض)

٢٥٠٥ - إِنَّ مَلَائِكَةَ الْمَهَارِ أَرَأْفَ مِنْ مَلَائِكَةِ اللَّيْلِ - ابن النجار عن ابن عباس - (ض)

٢٥٠٦ - إِنَّ نَارَ كَرَمٍ هَذِهِ جِزْمٌ مِنْ سَبْعِينَ جِزْمًا مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ ، وَلَوْلَا أَنَّهَا طُمِئِتْ بِالْمَاءِ مَرَّتَيْنِ مَا تَنَفَعْتُمْ

بِهَا ، وَإِنَّهَا لَتَدْعُو اللَّهَ أَنْ لَا يُعِيدَهَا فِيهَا - (ه ك) عن أنس - (صح)

تعجب الملك ويريد نكاحها اه وكما أن ذلك من هوان الدنيا على الله هو تحفة ليحيى عليه السلام وإذا أراد الله تعالى أن يتحف عبداً سلط عليه من يظلمه ثم يرزقه التسليم والرصى فيكتب في ديوان الراضين حتى يستوجب غداً الرضوان الأكبر والفردوس الأعظم الأوفر قال الرخشري: وهذا تسليية عظيمة لفاضل يرى الناقص الفاجر يظفر من الدنيا بالحظ الآسى والعيش الآمى كما أصابت تلك الفاجرة تلك الهدية العظيمة الفاخرة (هب عن أبى) بن كعب وقضية كلام المصنف أن البيهقى خرج وأقره والأمر بخلافه بل تعقبه بما نصه هذا إسناد ضيف .

(إن من يمن المرأة) أى بركتها (تيسير خطبتها) بالكسر أى سهولته سؤال الخاطب أولياءها نكاحها وإجابتهم بسهولة من غير توقف (وتيسير صداقها) أى عدم التشديد فى تكثيره ووجدانه بيد الخاطب من غير كد فى تحصيله (وتيسير رحمتها) أى للولادة بأن تكون سريعة الحمل كثيرة النسل قاله عروة قال وأما أقول إن من أول شوئها أن يكثر صداقها (حم ك) فى الصداق (هق كلهم عن عائشة) قال الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبى وقال الحافظ العراقى سنده جيد لكن قال تليذه الهيمى بعد ما عزاه لأحمد فيه أسامة بن زيد بن أسلم وهو ضعيف وقد وثق وبقيه رجاله ثقات . (إن موسى) كليم الله (أجر نفسه ثمان سنين أو عشرًا على عفة فرجه وطعام بطنه) قال الطيبى كنى بعفة الفرج عن النكاح تأدياً وأنه مما ينبغي أن يعد مالا لاكتساب العفة به وفيه خلاف قال الحنفية لا يجوز تزويج المرأة بأن يخدمها مدة ويجوز بأن يخدمها عبده وقالوا كان جائزاً فى تلك الشريعة وأجاز الشافعى جعل المهر خدمة أو غيرها من الأعمال قيل وفيه جواز الاستئجار للخدمة من غير بيان نوعها وبه قال مالك ويحمل على العرف وقال أبو حنيفة والشافعى لا يصح حتى يبين نوعها وأقول الاستدلال به إنما ينهض عند القائل بأن شرع من قبلنا شرع لنا والأصح عند الشافعية خلافه (حم ه عن عتبة) بضم المهملة وسكون المثناة الفوقية ثم موحدة (ابن الندر) بضم النون وشددة الدال المهملة صحابى شهد فتح مصر وسكن دمشق قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأ طسم حتى إذا بلغ قصة موسى عليه السلام ذكره (إن ملائكة النهار) الذين فى الأرض (أرأف) أى أشد رحمة (من ملائكة الليل) أى فادفوناً موتاكم بالنهار ولاندفونهم بالليل كما جاءه صرحابه فى خير الديلى من حديث ابن عباس يرفعه بادر وابتواكم ملائكة النهار فإنهم أرأف من ملائكة الليل اه قال الديلى عقبه يعنى يدفن الميت نهاراً ولا يحتبس فى البيت ليل (ابن النجار) فى التاريخ (عن ابن عباس) ورواه عنه الديلى أيضاً كما تقرر .

(إن ناركم هذه جزء من سبعين جزءاً من نار جهنم) لوجع حطب الدنيا فأوقد حتى صار ناراً كان جزءاً واحداً من أجزاء نار جهنم الذى هو من سبعين جزءاً أشد من حر نار الدنيا (ولولا أنها أطفئت بالماء مرتين ما تنفعتكم بها وأنها) أى هذه النار التى فى الدنيا (لتدعو الله أن لا يعيدها فيها لشدتها حرها ومقصوده التحذير من جهنم والإعلام بفظاعتها وبشاعتها فعلى العاقل المحافظة على تجنب ما يقرب إليها من الخطايا (ه ك) فى كتاب الأهوال



٢٥٠٧ - إن نطفة الرجل بيضاء غليظة ، فمنها يكون العظام والعصب ، وإن نطفة المرأة صفراء رقيقة ، فمنها يكون اللحم والدّم . (طب) عن ابن مسعود

٢٥٠٨ - إن هذا الدين متين ، فأوغلوا فيه برفق - (حم) عن أنس - (صح)

٢٥٠٩ - إن هذا الدين متين ، فأوغل فيه برفق ، فإن المنبت لا أرضاً قطع ولا ظهراً أبقى - البزار  
عن جابر - (ض)

(عن أنس) وقال الحاكم صحيح .

( إن نطفة الرجل بيضاء غليظة فمنها يكون العظام والعصب) للولد الذي يخلق منها اغظها وغلظ العظم والعصب ( وإن نطفة المرأة صفراء رقيقة فمنها يكون اللحم والدم ) للولد لرققتها فحصل التناسب وهذا كالمصرح بأنه ليس كل جزء من أجزاء الأدمى مخلوقاً من مائهما بل البعض من الرجل والبعض منها لكن في أخبار آخر ما يفيد أن كل جزء مخلوق من مئيهما مطلقاً ( طب عن ابن مسعود ) عبدالله .

( إن هذا الدين متين ) أى صلب شديد ( فأوغلوا ) أى سبروا ( فيه برفق ) من غير تكلف ولا تحملا وعلو على أنفسكم مالا تطيقونه فتمجزوا وتركوا العمل والإيغال كإي النهاية السير الشديد والوغل الدخول في الشيء اه والظاهر أن المراد في الحديث السير لا يفيد الشدة إذ لا يلائم السياق وقال الغزالي أراد بهذا الحديث أن لا يكلف نفسه في أعماله الدينية ما يخالف العادة بل يكون بتلطف وتدرج فلا ينتقل دفعة واحدة إلى الطرف الأقصى من التبدل فان الطبع نفور ولا يمكن نقله عن أخلاقه الرديئة إلا شيئاً فشيئاً حتى تنفصم تلك الصفات المذمومة الراسخة فيه ومن لم يراع التدرج وتوغل دفعة واحدة ترقى إلى حالة تشق عليه فتنعكس أمره فيصير ما كان محبوباً عنده ممقوتاً وما كان مكروهاً عنده مشرباً هيناً لا ينفر عنه وهذا لا يعرف إلا بالتجربة والذوق وله نظير في العادات فان الصبي يحمل على التعليم ابتداء قهراً فيشق عليه الصبر عن اللعب والصبر مع العلم حتى إذا انفتحت بصيرته وأنس بالعلم انقلب الأمر فصار يشق عليه الصبر عن العلم ( حم عن أنس ) .

( إن هذا الدين متين فأوغل<sup>(١)</sup> فيه برفق<sup>(٢)</sup> ) فإن المنبت وهو الذى انقطع به فى السفر وعطلت راحلته ولم يقض وطره ( لا أرضاً قطع ولا ظهراً أبقى ) أى فلا هو قطع الأرض التى يمها ولا هو أبقى ظهره ينغمه فكذا من تكلف من العبادة مالا يطيق فيكره التشديد فى العبادة لذلك ويقال للذئب به فى سفره منبت من البت وهو القطع ( تنبيه ) قال ابن الجوزى بدأ الشرائع كان على التخفيف ولا يعرف فى شرع نوح وصالح وإبراهيم عليهم السلام تقبيل ثم جاء موسى عليه السلام بالتشديد والأعمال وجاء عيسى عليه السلام بنحوه وجاءت شريعة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم بنسخ تشديد أهل الكتاب ولا تنطق بتسهيل من كان قبلهم فهى على غاية الاعتدال ( البزار ) فى مسنده ( عن جابر ) قال الهيثمى وفيه يحيى بن المتوكل أبو عقيل وهو كذاب انتهى ورواه البيهقى فى السنن من طرق وفيه اضطراب روى موصولاً ومرسلاً ومرفوعاً وموقوفاً واضطرب فى الصحاحى أو جابر أو عائشة أو عمر؟ ورجح البخارى فى التاريخ إرساله

( ١ ) قال فى النهاية الإيقال السير الشديد يقال أوغل القوم وتوغلوا إذا أمعنوا فى سيرهم والوغل الدخول فى الشيء انتهى ( ٢ ) أى بالغ فى العبادة لكن اجعل تلك المبالغة مع رفق فإن الذى يبالغ فيها بغير رفق ويتكلف من العبادة فوق طاقته يوشك أن يمل حتى ينقطع عن الواجبات فيكون مثله مثل الذى اجهد دابته فى سفره حتى أعيأها و عطبت ولم يقض وطره

٢٥١٠ - إِنَّ هَذَا الدِّينَارَ وَالدَّرْهَمَ أَهْلَكَمَا مِنْ قَبْلِكُمْ، وَهُمَا مُهْلِكَاكُمْ - (طب هب) عن ابن مسعود،  
وعن أبي موسى - (س)

٢٥١١ - إِنَّ هَذَا الْعِلْمَ دِينَ فَانظُرُوا عَمَّنْ تَأْخُذُونَ دِينَكُمْ - (ك) عن أنس، السجزي عن أبي هريرة (ض)

(إن هذا الدينار والدرهم) أى مضروبى الذهب والفضة (أهلكا من كان قبلكم) من الأمم السالفة (وهما) لفظ رواية الطبرانى وما أراهما (إلا مهلكا كم) أيها الأمة لأن كلا منهما زينة الحياة الدنيا كما أخبر الله سبحانه به وقضية مايزين به التفاخر والتكبر والتهافت على جمعه من أى قبيل والتساقط على صرفه فى اللذات والشهوات المهلكات قال الحرالى المتعلق خوفهم ورجاؤهم بالدينار والدرهم مشركوهذه الأمة وما تعلق به خوفهم ورجاؤهم هو ربهم ومعبودهم الذى اليه تصرف جميع أعمالهم واسم كل امرئ مكتوب على وجهه ما طمأن به قلبه وقد رأى عيسى ابن مريم عليه الصلاة والسلام الدنيا فى صورة عجوز عليها من كل زينة فقال لها كم تزوجت قالت لا أحصيهم قال فكلهم مات عنك أو طلقك قالت بل قتلتهم كلهم فقال تبا لأزواجك الباقين كيف لا يعتبرون بأزواجك الماضين كيف تهلكينهم واحداً بعد واحد ولا يكونوا منك على حذر؟ وقال أبو العلاء رأيت عجوزاً فى النوم مزينة والناس عليها عكوف يعجبون من حسنها فقلت من أنت قالت الدنيا قلت أعوذ بالله من شرك قالت إن أحببت أن تعادبنى فابعض الدرهم والدينار انتهى لكن ما ينبغى أن يعلم أن الدينار والدرهم يتعلق بهما نظام الوجود فإذا لم يجعل الله لعبده تعلقاً قليلاً به بل زهده فيه وجعله كثير النوال ناسجاً به نظام الشريعة على أحسن منوال كان جديراً بالعرز والإقبال وحسن الثناء عليه من كل ذى عقل كما يشير اليه خبر ورجل آتاه الله مالا فهو ينفق منه فالمال من حيث كونه مالا ليس بقبيح شرعاً ولا عقلاً وإنما يحسن أو يقبح بالاضافة إلى مالكة (طب هب عن ابن مسعود عن أبي موسى) الأشعري قال الهيثمى بعد ما عراه للطبرانى فيه يحيى بن الندر وهو ضعيف

(إن هذا العلم) الشرعى الصادق بالتفسير والحديث والفقهاء وأصول الدين وأصول الفقه ويلحق بها آلائها (دين فانظروا) أى تأملوا (عمن تأخذون دينكم) أى فلا تأخذوا الدين إلا ممن تحققتم كونه من أهله وفى الإنجيل هل يستطيع أعمى أن يقود أعمى أليس يقعان كلاهما فى بئر انتهى فعلى الطالب أن يتحرى الأخذ ممن اشتهرت ديانتها وكملت أهليته وتحققت شفقته وظهرت مروءته وعرفت عفته وكان أحسن تعليماً وأجود تفهماً ولا يرغب الطالب فى زيادة العلم مع نقص فى ورع أو دين أو عدم خلق حسن وليحذر من التقيد بالمشهورين وترك الأخذ عن الخاملين فقد عدوا مثل ذلك من الكبر وجعلوه عين الحق لأن الحكمة ضالة المؤمن يلتقطها حيث وجدها ويغتنمها حيث ظفر بها فإن كان الخامل مرجح البركة فالنفع به أعم والتحصيل من جهته أهم وإذا سبرت أحوال السلف والخلف لم تجد النفع يحصل غالباً والفلاح يدرك طالباً إلا إذا كان للشيخ من التقوى نصيب وافر وعلى نصحه للعائلة دليل ظاهر وفى الموطأ ما يدل على أن على المستفتى سؤال الأعم فالأعلم لأنه أقرب إصابة ممن دونه قال ابن القيم وعليه فطر الله عباده وقال الماوردى ليأخذ الطالب حظه ممن وجد طلبته عنده من نبيه وخامل ولا يطلب الصيت وحسن الذكر باتباع أهل المنازل من العلماء وبعد الذكر إذا كان النفع بغيرهم أعم إلا أن يستوى النفعان فيكون الأخذ ممن اشتهر ذكره وارتفع قدره أولى لأن الانتساب إليه أجمل والأخذ عنه أشهر وإذا قرب منك العلم فلا تطلب ما بعد وإذا سهل لك من وجهه فلا تطلب ما صعب وإذا حدثت من خبرته فلا تطلب من لم تجربها فإن العدول عن القريب إلى البعيد عناء وترك الأسهل بالأصعب بلاء والانتقال عن المخبور إلى غيره خطر قال على: عقي الاخرق مضرة والمتعسف لا تدوم له مسرة وقال الحكماء القصد أسهل من التعسف والكفاف أوزع من التكلف (نتيجه) أخذ الصوفية من هذا الخبر أن على المرید امتحان من أراد صحبته لاعلى جهة كشف العورات وتتبع السيئات

٢٥١٢ - إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف ، فأقروا ما تيسر منه - (حم ق ٣) عن عمر (صح)

٢٥١٣ - إن هذا القرآن مادبة الله ، فأقبلوا من مادبته ما استطعتم - (ك) عن ابن مسعود - (ض)

٢٥١٤ - إن هذا المال خضر حلو ، فمن أخذه بحقه بورك له فيه ، ومن أخذه بأشراف نفس لم يبارك له فيه ، وكان كالذي يأكل ولا يشبع ، واليد العليا خير من اليد السفلى - (حم ق ت ن) عن حكيم بن حزام (صح)

لقد العصمة بل خلق دون خلق وذنوب دون ذنوب والمؤمن رجاء والمناق مدمن جاء رجل إلى العارف يوسف العجمي فقال أريد أن أدخل دائرتك لكن حتى تحلف لي بالطلاق أنك عارف بالله فقال الطلاق الثلاث يلزمني أني عارف بالله وزيادة وهي التربية فما كل عارف مربى فأخذ عنه فالعالم يمتحن بالمسائل العلية والصوفي يمتحن بالخصائل الخلقية، حكى القشيري أن الحيرى دعاه رجل إلى ضيافة فلما وافى باب داره قال ليس لي حاجة بك وندمت فانصرف وعاد إليه وقال احضر الساعة فوصل باب داره فقال له: كذلك وهكذا خمس مرات فقال يا أستاذ إنما اخترتك واعتذر إليه ومدحه فقال تمدحني علي خلق تجد مثله في الكلب فإنه إذا دعى حضر وإذا زجر انزجر (ك عن أنس) ابن مالك (السجزي) في الإبانة (عن أبي هريرة) قال ابن الجوزي في اللعل وفيه إبراهيم بن الهيثم أو خليل بن دعلج ضعيف ورواه مسلم عن ابن سيرين من قوله

(إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف) أى سبع لغات أو سبعة أوجه من المعاني المتفقة بألفاظ مختلفة أو غير ذلك على ما سلف تقريره وغلط أبو شامة من زعم أن المراد القراءات السبع وحكى الإجماع على خلافه (فأقروا ما تيسر منه) من الأحرف المنزل بها بالنسبة لما يستحضره القارئ من القراءات فالذى فى آية المزمل للكمية فى الصلاة وغيرها بأية لغة من السبع أو بأى وجه من الوجوه أو بأى لفظ من الألفاظ أدى المعنى (حم ق ٣ عن عمر) بن الخطاب (١) (إن هذا القرآن مادبة الله) بضم الدال أشهر يعنى مدعاه شبه القرآن بصنيع صنعه الله للناس لهم فيه خير ومنافع وهذا من تنزيل المعقول منزلة المحسوس قال الزمخشري المأدبة مصدر بمنزلة الأدب وهو الدعاء إلى الطعام كالمعربة بمعنى العتب وأما المأدبة فاسم للصنيع نفسه كالو كيرة والولية (فأقبلوا من مادبته ما استطعتم) تمامه عند الحاكم إن هذا القرآن جبل الله والنور المبين والشفاء النافع عصمة لمن تمسك به ونجاة لمن تبعه لا يزيع فيستعجب ولا يعوج فيقوم ولا تنقض عجايبه ولا يخلق من كثرة الرد اتلوه فإن الله يأجركم على تلاوته كل حرف عشر حسنات أما إنى لأقول ألم أحرف ولكن ألف حرف ولام حرف وميم حرف انتهى فاقصار المصنف على بعضه وإن جاز لمثله تقصير (ك) فى فضائل القرآن من حديث إبراهيم الهجرى عن أبى الأحوص (عن) عبدالله (بن مسعود) قال الحاكم تفرد به صالح ابن عمر عنه وهو صحيح وتعقبه الذهبي بأن صالحاً ثقة خرج له مسلم لكن إبراهيم بن مسلم ضعيف انتهى

(إن هذا المال) فى الميل إليه وحرص النفوس عليه (خضر حلو) بفتح الحاء وكسر الضاد المعجمتين أى غض شهى ميل الطبع ولا يميل عنه كما لا تمل العين من النظر إلى الخضرة والقم من أكل الحلو وفى تشبيهه بالخضر إشارة إلى سرعة (١) قال العلقمى وسببه كفى البخارى عن عمر قال سمعت هشام بن حكيم بن حزام يقرأ سورة الفرقان فى حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستمعت لقراءته فإذا هو يقرأ على حروف كثيرة لم يقرئها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت كذبت فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم أقرأها على غير ما قرأت فانطلقت به أقوده إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت إنى سمعت هذا يقرأ سورة الفرقان على حروف لم يقرئها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أقرأها هشام فقرأ عليه القراءة التى سمعته يقرأها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذلك أنزلت ثم قال أقرأ يا عمر فقرأت القراءة التى أقرأنى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذلك أنزلت إن هذا القرآن فذكره

٢٥١٥ - إِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضْرَاءٌ حُلْوَةٌ ، فَمَنْ أَصَابَهُ بِحَقِّهِ بُورِكَ لَهُ فِيهِ ، وَرُبَّ مَتَخَوِّضٍ فِيهَا شَاءَتْ نَفْسُهُ  
مَنْ مَالَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ لَيْسَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا النَّارُ - (حم ت) عن خولة بنت قيس - (ح)  
٢٥١٦ - إِنَّ هَذِهِ الْأَخْلَاقَ مِنَ اللَّهِ ، فَمَنْ أَرَادَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ خَيْرًا مَنَحَهُ خَلْقًا حَسَنًا ، وَمَنْ أَرَادَ بِهِ سُوءًا  
مَنَحَهُ خَلْقًا سَيِّئًا - (طس) عن أبي هريرة - (ض)

زواله إذ الأخضر أسرع الألوان تغيراً ولفظ رواية البخاري إن هذا المال خضرة حلوة قال الزركشي فيه بتأنيث  
الخبر على تأنيث المبتدأ وتقديره إن صورة هذا المال أو التأنيث للمعنى لأنه اسم جامع لاشياء كثيرة وقال ابن حجر  
أنت الخبر لأن المراد الدنيا (فمن أخذه) بمن يذفعه (لحقه) لفظ رواية البخاري بسخاوة نفس أي بطيبها من غير حرص (بورك له فيها)  
أي بارك الله له في المأخوذ (ومن أخذه بإشراف) بكسر الهمزة وشين معجمة أي بطمع (نفس) أو مسكتسباً له يطلب نفسه وحرصها  
عليه قال الزركشي فالها مرجعة إلى لفظ المال وإشراف النفس تطعمها للأخذ والعلو والغلو فيه (لم يبارك له) أي لم يبارك للأخذ  
(فيه) أي فيما أخذه (وكان) أي للأخذ (كالذي) أي كالحیوان الذي به الجوع الكالب بحيث (ياكل ولا يشبع) ويسمى جوع  
الكلب كلما ازداد أكلًا ازداد جوعاً فكلما نال منه شيئاً ازدادت رغبته واستقل ما عنده ونظر إلى ما فوقه وإلى  
من فوقه (واليد العليا) بضم العين مقصوراً المنفقة أو المتعففة (خير من اليد السفلى) السائلة أو الإخذة أو العليا  
يد من تعفف عن السؤال والسفلى يد السائل وعليه فعلوها معنوى ، ومقصود الحديث أن الأخذ بسخاء نفس يحصل  
البركة في الرزق فإن الزهد يحصل خير الدارين (حم ق ت ن عن حكيم بن حزام) قال سألت رسول الله صلى الله  
عليه وسلم فأعطاني ثم سألته فأعطاني ثم ذكره فقلت والذي بعثك بالحق لا أرزأ أحداً بعدك أبداً وظاهر صنيع  
المؤلف أن كلا من الكل روى الكل والأمر بخلافه فسلم إنما رواه بدون قوله وإن اليد الخ .

(إن هذا المال) كبقلة أو كفا كهة أو كروضة أو كشجرة متصفة بأنها (خضرة) في المنظر (حلوة) في  
المذاق وكل من الوصفين ممال إليه على انفراده فكيف إذا اجتمعا فالتأنيث واقع على التشبيه أو نظر لما يشتمل  
عليه المال من أنواع زهرات الدنيا أو المعنى أن فائدة المال أو صورته أو التاء للبالغة كعلامة وخص الأخضر  
لأنه أحسن الألوان ولباس أهل الإيمان في الجنان (فمن أصابه) أي المال (بحق) أي بقدر حاجته من الحلال  
(بورك له فيه) أي بارك الله له فيه (ورب متخوض) أي متسارع ومتصرف (فيما شاءت نفسه) أي فيما أحبت  
والتذت به (من مال الله ورسوله) قال الطيبي كان الظاهر أن يقال ومن أصابه بغير حق ليس له إلا النار فعدل إلى  
ورب متخوض إيماء إلى قلة من يأخذه بحق والأكثر يتخوض فيه بغير حق ولذا قال في الأوّل خضرة حلوة  
أي مشتبهة وفي الثاني فيما شاءت نفسه (ليس له) جزاء (يوم القيامة إلا النار) أي دخولها وهو حكم مترتب على  
الوصف المناسب وهو الخوض في مال الله ورسوله فيكون مشعراً بالعلية قال الراغب والخوض الشروع في  
الماء والمرور فيه ويستعار في الأمور وأكثر استعماله فيما يذم شرعاً «ذرم في خوضهم يلعبون» وهذا حث على  
الاستغناء عن الناس وذم السؤال بلا ضرورة فيجرم على القادر كسب ويحل لغيره بشرط ألا يذل نفسه ولا يبلع  
ولا يؤذي المسؤل وإلا حرم (حم ت عن خولة) بنت قيس (بفتح المعجمة) بن فهد بن قيس بن ثعلبة الأنصارية صحابية  
لها رواية وحديث .

(إن هذه الأخلاق) جمع خلق بضمّتين أو بضم فسكون (من الله) أي في إرادته وبقضائه وتقديره وفي  
رواية إن هذه الأخلاق من الله وفي أخرى إن هذه الأخلاق من الله (فمن أراد الله به خيراً) في الدنيا والآخرة  
(منحه) أي أعطاه (خلقاً حسناً) ليدر عليه من ذلك الخلق فعلاً حسناً جميلاً بهياً (ومن أراد به سوءاً) خلقاً  
(سئياً) بأن يقابله بصد ذلك بأن يجبله على ذلك في بطن أمه أو يصير له ملكة على الاقتدار بالتخلق به بحيث يحمل

٢٥١٧ - إِنَّ هَذِهِ النَّارَ إِنَّمَا هِيَ عَدُوُّكُمْ، فَإِذَا نَمْتُمْ فَاطْفُوتُوهَا عَنْكُمْ - (قه) عن أبي موسى - (صح)  
 ٢٥١٨ - إِنَّ هَذِهِ الْقُلُوبَ أَوْعِيَةَ تَخْيِرُهَا أَوْعَاها، فَإِذَا سَأَلْتُمْ اللَّهَ فَاسْأَلُوهُ وَأَنْتُمْ وَاتَّقُونَ بِالْإِجَابَةِ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَسْتَجِيبُ دُعَاءَ مَنْ دَعَا عَنْ ظَهْرِ قَلْبٍ غَافِلٍ - (طب) عن ابن عمر - (ض)

٢٥١٩ - إِنَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ يَوْمٌ عِيدٌ وَذِكْرٌ، فَلَا تَجْمَعُوا يَوْمَ عِيدِكُمْ يَوْمَ صِيَامٍ، وَلَكِنْ اجْعَلُوهُ يَوْمَ فَطْرِ

نفسه علي الترن عليه فيعتاده وبألفه وبه يميز الخبيث من الطيب في هذه الدار فإذا غلب الخلق السيء علي عبد كان مظهر الخبيث أفعاله التي هي عنوان شقاوته وبضده من غلب عليه الحسن (تنبه) مر غير مرة الخلاف في أن الخلق هل هو جلي لا يستطيع غيره أو يمكن اكتسابه وتقدم طريق الجمع والحاصل أن فرقة ذهب إلى أنه من جنس الحلقة ولا يستطيع أحد تغييره عما جبل عليه وتعلق بظاهر هذا الخبر وأشباهه كالخبر الآتي فرغ الله من الخلق والخلق قال ومحال أن يقدر الخلق علي تغيير فعل الخالق وقال جمع يمكن لانه مأمور به ولو لم يمكن لما أمر به وحقق آخرون أنه لا سبيل إلى تغيير القوة التي هي السجية لكن جعل للإنسان سبيل إلى اكتسابها وإلا لبطلت فائدة المواعظ والوصايا والوعد والوعيد والأمر والنهي وإذا كان هذا يمكننا في بعض البهائم كالوحش ينقل بالعادة إلى الناس فالآدمي أولى لكن الناس في غرائزهم مختلفون فبعضهم جبل جبله سريعة القبول وبعضهم بطيئة القبول وبعضهم في الوسط وكل لا ينفك عن أثر القبول وإن قل قال الراغب ومن منع التغيير رأساً اعتبر القوة نفسها وهو صحيح فان النوى محال أن يثبت منه تفاحمة ومن أجاز تغييره اعتبر إمكان نقل ما في القوة إلى الوجود وإفساده بإعماله وهذا صحيح (طس عن أبي هريرة) وضعفه المنذري وقال الهيثمي فيه مسئلة بز علي هو ضعيف ورواه العسكري وغيره عن أبي المنهال وزاد بيان السبب وهو أن المصطفى صلى الله عليه وسلم مرّ برجل له عكزة فلم يذبح له شيئاً ومرّ بامرأة لها شريهات فذبح لها فقال ذلك .

(إن هذه النار) المشار إليه النار التي يخشى انتشارها (إنما هي عدوكم) يابن آدم فان قيل ما معنى قصرها علي العداوة وكثير من المنافع مربوط بها فالجواب أن هذا بطريق الادعاء مبالغه في التحذير عن ابقائها (فإذا نمت) أي أردتم النوم (فاطفوها عنكم) المراد به إسكانها بحيث يؤمن إضرارها والجار والمجور متعلق بمحذوف أي متجاوز لإضرارها عنكم (ق) في الاستئذان (ه) في الأدب كلهم (عن أبي موسى) الأشعري قال احترق بيت في المدينة علي أهله في ليلة لحث به النبي صلى الله عليه وسلم فذكره .

(ان هذه القلوب أوعية) أي حافظة متدبرة لما يرد عليها (تخيرها أوعاها) أي أحفظها للخير (فإذا سألتم الله فاسألوه وأنتم واتقون بالإجابة) من الله تعالى (فان الله تعالى لا يستجيب دعاء من دعا عن ظهر قلب غافل) أي لاه تارك للاهتمام وجمع الهمة للدعاء ولفظ الظهر مقحم ويحتمل أنه إشارة إلى أن الكلام فيمن لم ينشئ الدعاء من سويداء قلبه بالسكينة فان الله سبحانه جعل لخلقته حظوظاً مخزونة عنده في سر غيبه وهم فيها متفاوتون بحسب القسمة الأزلية فلو أبرزها ملدت الامم أعينها إلى تلك الحظوظ وظهرت الخصومات واشتدت المعاداة وقالوا نحن عبيدك من طينة واحدة فأسر تلك الحظوظ في غيبه وألقاها إلى الدعاء تخميلاً أنهم إنما نالوها به ذكره الحكيم والدعاء بلا واسطة من خصوصيات هذه الامة إذ قوله دأ دعوني استجب لكم لا شرط فيه وكانت الامم تنزع إلى الانبياء في حوائجهم لتسأل لهم وكان التطهير من الدنس قبل المسئلة مشروطاً عليهم أوحى الله إلى عيسى عليه الصلاة والسلام قل لبي إسرائيل لا يمد أحدم يده إلى ولا حدم قلبه مظلة (طب عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيثمي فيه بشر بن ميمون الواسطي يجمع علي ضعفه .

(إن يوم الجمعة يوم عيد وذكرك) لله عز وجل وذلك لانه سبحانه وتعالى خص أيام تخلق العالم بستة أيام وكسا

- وَذَكَرَ ، إِلَّا أَنْ تَخْطُوهُ بِأَيَّامٍ - (هب) عن أبي هريرة - (ح)
- ٢٥٢٠ - إِنَّ يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ يَوْمُ الدَّمِّ ، وَفِيهِ سَاعَةٌ لَا يَرَقَأُ - (د) عن أبي بكرة
- ٢٥٢١ - إِنْ أُمَّةٌ أَمِيَةٌ لَأَنْكُتَبَ ، وَلَا تَحْسَبُ - (ق) عن ابن عمر - (ص)
- ٢٥٢٢ - إِنْ أَنْ نَسْتَعْمَلَ عَلَى عَمَلِنَا مَنْ أَرَادَهُ - (حم) عن ابن عمر - (ص)

كل يوم منها اسما يخصه وخص كل يوم منها بصنف من الخليقة أوجده فيه وجعل يوم إكمال الخلق بمجموع عيد المؤمنين يجتمعون فيه لعبادته وذكره والتفرغ من اشغال الدنيا لشكره والإقبال على خدمته وذكر ما كان في ذلك اليوم وما يكون من المعاد ( فلا تجعلوا يوم عيدكم يوم صيام ) أى لا تخصوه بذلك من بين الأيام ( ولكن اجعلوه يوم فطر ) وذكر الله تعالى ( إلا أن تخطوه بأيام ) بأن تصوموا يوماً قبله أو يوماً بعده فإنه لا كراهة في صومه حيثئذ فأفراد الجمعة بصوم نفل مكروه تنزيهاً ولو حلف أن يوم الجمعة يوم عيد لم يحنث لهذا الخبر وإن كان العرف لا يقتضيه كذا في شرح أحكام عبد الحق واحتج بهذا الحديث بعض الحنابلة إلى ما ذهب إليه جمع من السلف ونقل عن أحد أن من صلى قبل الزوال أجزأته لأنه لما سماه عيداً جازت الصلاة فيه في وقت العيد كالنظر والأضحية ومنع بأن لا يلزم من تسميته عيداً اشتماله على جميع أحكام العيد بدليل أن يوم العيد يحرم صومه مطلقاً سواء صام قبله أو بعده بخلاف يوم الجمعة باتفاق ( تنبيه ) قال الراغب والعيد ما يعاد مرة بعد أخرى وخصه الشرع بيوم الأضحية والفطر ولما كان ذلك اليوم معمولاً في الشرع للسرور استعمل العيد في كل يوم مسرة أياً ما كان ( هب عن أبي هريرة ) ورواه الحاكم من حديث أبي بشر من حديث أبي هريرة ثم قال لم أقف على اسم أبي بشر اه قال الذهبي وهو مجهول ورواه البراز بنحوه قال الهيثمي رسنده حسن .

( إن يوم الثلاثاء يوم الهم ) أى يوم غلبته على الدم وهيجانه فيه أو يوم كان الدم فيه يعنى قتل ابن آدم أخاه فيه ( وفيه ساعة ) أى لحظة وإرادة الساعة النجومية بعيد ( لا يرقأ ) بهمز آخره لا ينقطع الدم فيها لو احتجم أو اقتصد فيه وربما هلك به المرء قال ابن جرير قال زهير مات عندنا ثلاثة من احتجموا وأخفيت ذمة الساعة لتترك الحجامة فيه كله خوفاً من مصادفتها كما في نظائره ( تنبيه ) روى أبو يعلى من حديث الحسين بن علي مرفوعاً في الجمعة ساعة لا يوافقها رجل يحتجم فيها إلا مات وقوله في الجمعة يحتمل أن المراد به يوم الجمعة فيكون كيوم الثلاثاء في ذلك ويحتمل أن المراد الجمعة كلها وأن الحديث المشروح عين تلك الساعة في يوم الثلاثاء والأول أقرب ولم أر من تعرض له ( د ) في الطب ( عن أبي بكرة ) بفتح الموحدة قال الذهبي في المذهب إسناداه لين وقال الصدر المناوى فيه بكار بن عبد العزيز بن أبي بكرة قال ابن معين ليس بشيء وابن عدى من جملة الضعفاء الذى يكتب حديثهم اه لكن يقويه رواية ابن جرير له في التهذيب من طرق وأما زعم ابن الجوزى وضعه فلم يوافقوه .

( إنا ) أى العرب وزعم أنه أراد نفسه بنا فرء السياق ويأباه قوله ( أمة ) جماعة عرب ( أمية ) أى باقون على ما ولد تنا عليه أمهاتنا من عدم القراءة والكتابة ثم بين ذلك بقوله ( لا يكتب ) أى لا يكتب فينا إلا الفرد النادر قال الله تعالى ، هو الذى بعث في الأميين رسولا منهم ، ( ولا نحسب ) بضم السين أى لا نعرف حساب النجوم وتسييرها فالعمل بقول المنجمين ليس من هدينا بل إنما ربطت عبادتنا بأمر واضح وهو رؤية الهلال فإننا نراه مرة لتسع وعشرين وأخرى لثلاثين وفي الإناطة بذلك دفع للحرج عن العرب في معاناة ما لا يعرفه منهم إلا القليل ثم استمر الحكم بعدهم وإن كثر من يعرف ذلك ( ق ) دن ( كلهم في الصوم ) عن ابن عمر ( بن الخطاب رضى الله عنه ) وقضية صنيع المصنف أن كلا من الكل لم يرو إلا ما ذكره والأمر بخلافه بل تمته عند الشيخين الشهر هكذا وهكذا يعنى مرة تسعة وعشرين ومرة ثلاثين

٢٥٢٣ - إنا لا نقبل شيئاً من المشركين - (حم ك) عن حكيم بن حزام - (ح)

٢٥٢٤ - إنا لا نستعين بمشرك - (حم ده) عن عائشة - (صح)

٢٥٢٥ - إنا لا نستعين بالمشركين على المشركين - (حم نخ) عن خبيب بن يساف - (صح)

(إنا لن) وفي رواية البخارى لا وفي أخرى لمسلم إنا والله (نستعمل على عملنا) أى الإمارة والحكم بين الناس (من أرادته) وفي رواية من يطلبه وذلك لأن إرادته إياه والحرص عليه مع العلم بكثرة آفاته وصعوبة التخلص منها آية أنه يطلبه لنفسه ولأغراضه ومن كان هكذا أوشك أن تغلب عليه نفسه فيملك إذ الولاية تفيد قوة بعد ضعف وقدرة بعد عجز وقال من أريد بأمر أعين عليه ومن أراد أمراً وكل إليه ليرى عجزه ، وهذه النون كما قال الرمنشورى : يقال لها نون الواحد المطاع وكان المصطفى صلى الله عليه وسلم مطاعاً يكلم أهل طاعته على صفته وحاله التى كان عليها وليس التكبر من لوازم ذلك : ألا ترى إلى قول سليمان عليه السلام : علنا منطق الطير وأوتينا من كل شيء ، وقد يتعلق بتحمل الإمام وتقبحه وإظهار سياسته وعزته مصالح فيعود تكلف ذلك واجباً (حم ق دن) من حديث يزيد عن عبدالله (عن) جدته (أبي موسى) الأشعري قال : أقبلت ومعى رجلان ورسول الله صلى الله عليه وسلم يستألك فكلاهما سأل فقال يا أبا موسى أما شعرت أنهما يطلبان العمل فذكره وفي رواية للشيخين أيضاً عنه دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم أنا ورجلان من بني عمي فقال أحدهما يا رسول الله أمرنا على بعض ما ولاك الله وقال الآخر مثل ذلك فقال : إنا والله لا نولى هذا العمل أحداً سألته أو أحداً حرص عليه

(إنا لا نقبل) لا نجيب بالقبول (شيئاً) يهدى إلينا (من المشركين) يعنى الكافرين فإن قلت قد صح من عدة طرق قبول هدية الكافر كالمقوقس والأكيدر وذى يزن وغيرهم من الملوك قلت لك فى دفع التدافع مسلحان : الأول أن مراده هنا أنه لا يقبل شيئاً منهم على جهة كونه هدية بل لكونه مال حربى فيأخذه على وجه الاستباحة الثانى أن يحمل القبول على ما إذا رضى إسلام المهدي وكان القبول يؤلفه أو كان فيه مصلحة للإسلام وخلافه على خلافه وأما الجواب بأن حديث الرد ناسخ لحديث القبول فهل علم بالتاريخ (حم ك) من حديث عراك بن مالك (عن حكيم بن حزام) قال عراك كان محمد صلى الله عليه وسلم أحب الناس إلى فى الجاهلية والإسلام فلما تنبأ وخرج إلى المدينة شهد حكيم بن حزام الموسم وهو كافر فوجد حلة لذى يزن تباع فاشتراها بخمسين ديناراً ليهديها لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقدم بها على المدينة فأراده على قبضها هدية فأبى وقال إنا لا نقبل شيئاً من المشركين ولكن إن شئت أخذناها بالثمن فأخذها به قال الهيمى رجاله ثقات .

(إنا لا نستعين) فى رواية إنا لن نستعين أى فى أسباب الجهاد من نحو قتل واستيلاء ومن عمم فقال أو استخدام فقد ابعد (بمشرك) أى لا نطلب منه العون فى شيء من ذلك وفى امتناع استعانة المسلمين بالكفار خلاف فى الفروع شهر<sup>(١)</sup> (حم ده عن عائشة) وسيدى كما رواه البيهقى عن ابن حميد الساعدى خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أحد حتى جاوز ثنية الوداع إذا كتبية خشنا قال من هؤلاء ؟ قال عبدالله بن أبى فى ستائة من موالىه بنى قينعا قال وقد أسلوا؟ قالوا لا قال فليرجعوا ثم ذكره

(إنا لا نستعين) فى القتال (المشركين على المشركين) أى عند عدم الحاجة إليه وهذا قاله لمشرك لحقه ليقاتل معه ففرح به المسلمون لجرأته ونجدته فقال له تؤمن ؟ قال لا ، فردّه ثم ذكره ، لأن محل المنع عند عدم دعاه الحاجة ، وأما

(١) قال الشافعى وآخرون : إن كان الكافر حسن الرأى فى المسلمين ودعت الحاجة إلى الاستعانة به استعين وإلا فلا ، وجاء فى حديث آخر أن النبي صلى الله عليه وسلم استعان بصفوان بن أمية قبل إسلامه

٢٥٢٦ - إنا معشر الأنبياء تنام أعيننا ، ولا تنام قلوبنا - ابن سعد عن عطاء مرسلا - (صح)

٢٥٢٧ - إنا معشر الأنبياء أمرنا أن نعجل إفطارنا ، ونؤخر سحورنا ، ونضع أيماننا على شمائلنا في

الصلاة - الطيالسي (طب) عن ابن عباس - (صح)

٢٥٢٨ - إنا معشر الأنبياء يضاعف علينا البلاء - (طب) عن أخت حذيفة - (ح)

الجواب بأنه خرج باختيار لا بأمر المصطفى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم ففيه أن التقرير قائم مقام الأمر والقول بأن الهى خاص بذلك الوقت أوردته في شخص معين وجد له رغبة في الإسلام فرددته بذلك ليسلم أو أن الأمر فيه إلى الإمام اعترضه ابن حجر بأنه نكرة في سياق النفي فيحتاج مدعى التخصيص إلى دليل (حم نخ عن خبيب) بضم الخاء المعجمة وقع الموحدة ورد الذهبى على من زعم كونه بحاء مهملة (ابن يديف) ابن عتبة بن عمرو الخزرجى المدنى صحابى بدرى له حديث .

(إنا معشر الأنبياء) منصوب على الاختصاص أو المدح والمعشر كل جمع أمرهم واحد فالإنس معشر والجن معشر والأنبياء معشر وهو بمعنى قول جمع الطائفة الذين يشملهم وصف (تنام أعيننا ولا تنام قلوبنا) بل هى دائمة اليقظة لا يعترها غفلة ولا يتطرق إليها شائبة نوم لمنعه من إشراق الأنوار الإلهية الموجبة لفيض المطالب السنية عليها ولذا كانت رؤياهم وحياً ولم تنتقض طهارتهم بالنوم ولا يشكل بنومه فى قصة الوادى حتى طلعت الشمس لأن الله خرق عادته فى نومه ليكون ذلك رخصة لاقتسه وزعم أن المراد تنام أعيننا عن الدنيا ولا تنام قلوبنا عن المذكرات الأعلى بعيد من السوق كما لا يخفى على أهل الذوق (ابن سعد) فى الطبقات (عن عطاء) بن أبى رباح (مرسلا) وهو القرشى الفهرى المسكى كان أسود أفتس أعرج ثم عمى من أجل التابعين حج سبعين حجة وعاش مائة سنة

(إنا معشر) وفى رواية معاشر (الأنبياء أمرنا) بالبناء للمفعول أى أمرنا الله (أن نعجل إفطارنا) إذا كنا صائمين بأن نوقه بعد تحقق الغروب ولا تؤخره إلى اشتباك النجوم (ونؤخر سحورنا) بالضم أى تقربه من الفجر جدا مالم يوقع التأخير فى شك (ونضع أيماننا) أى أيدينا اليمنى (على شمائلنا) فوق السرة (فى الصلاة) فى رواية بدله فى صلاتنا وذلك بأن يقبض بكفه اليمنى كوع اليسرى وبعض الساعد باسطة أصابعها فى عرض المفصل أو تاشراً لها صوب الساعد والأمر هنا للندب وهذا صريح فى أن هذه الثلاثة ليست من خصوصياته (الطيالسي) أبو داود (طب) عن ابن عباس) قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح

(إنا معشر الأنبياء يضاعف علينا البلاء) أى يزداد وليس محصوراً فى الواحد يقال ضعف الشيء يضعف إذا زاد وضعفته إذا زده وفى البلاء من الضائل والفوائد مالا يخفى قال ابن النحاس وقوله معشر يشبه المنادى وليس بمنادى وهو منصوب بفعل مضمر لا يجوز إظهاره كما لم يجوز ظهوره مع المنادى وموضع هذا الاسم نصب على الحال لانه لما كان فى التقدير أنا أخص أو أعنى فكأنه قال إنا نفعل كذا مخصوصين من بين الناس أو معينين فالحال من فاعل نفعل لا من اسم إن لثلا يبقى الحال بلا عامل (طب) عن) فاطمة بنت البيان العنسية (أخت حذيفة) صحابية قال فى التقريب كأصله صحابية لها حديث قضى به عثمان ويقال لها الفارعة قالت أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم نعوذ فى نساء فإذا شئنا معاق نوحه يقطر ماؤه فيه من شدة ما يجده من حر الحمى فقلنا يا رسول الله لو دعوت الله فشفاك؟ فذكره وظاهر صنيع المصنف أنه لم يره لأعلى من الطبرانى وهو عجيب مع وجوده لأحمد فى المسند باللفظ المزبور عن فاطمة المذكورة بل رواه ابن ماجه من حديث أبى سعيد بزيادة فقال إنا معشر الأنبياء يضاعف لنا البلاء كما



٢٥٢٩ - إنا آل محمد لآتحل لنا الصدقة - (حم حب) عن الحسن بن علي - (ح)

٢٥٣٠ - إنا نهيئا أن ترى عوراتنا - (ك) عن جابر بن صخر - (صح)

٢٥٣١ - إنك أمرؤ قد حسن الله تعالى خالقك ، فأحسن خلقك - ابن عساكر عن جرير - (ض)

٢٥٣٢ - إنك كالذي قال الأول : اللهم ابغى حبيبا هو أحب إلى من نفسي - (م) عن سلمة بن الأكوع (صح)

يضاعف لنا الأجر كان النبي من الأنبياء عليهم الصلاة والسلام يتبلى بالإيذاء من قومه وكانوا يفرحون بالبلاء كما تفرحون بالرءاء انتهى وذكر في الفردوس أن حديث ابن ماجه هذا صحيح ولما عزاه الهيثمي إلى الطبراني وأحمد قال وإسناد أحمد حسن فاقضى أن سند الطبراني غير حسن

(إنا آل محمد) مؤمنى بنى هاشم والمطلب . مال العكبرى إلى أن آل منصوب بأعنى أو أخص وليس برفوع علي أنه خبر إن لأن ذلك معلوم لا يحتاج لذكره وخبر إن قوله (لا تحل لنا الصدقة) لأنها طهارة وغسول تعافها أهل الرتب العلية والاصطفاة وعرفها ليفيد أن المراد الزكاة أى لا تحل لنا الصدقة المعهودة وهى الفرض بخلاف النفل فتحل لهم دونه عند الشافعية والحنابلة وأكثر الحنفية وعم مالك التحريم . قال الزمخشري : الصدقة محظورة على الأنبياء وقيل كانت تحل لغير نبينا صلى الله عليه وسلم بدليل «و تصدق علينا» (حم حب) من حديث أبى الحوارى (عن الحسن ابن علي) أمير المؤمنين قال أبو الحوارى كنا عند الحسن فسئل ما عقلت من رسول الله صلى الله عليه وسلم أو عنه قال كنت أمشى معه فتر علي جرير من تمر الصدقة فأخذت ثمرة فألقيتها في في فأخذها بلعابها ، فقال بعض القوم وما عليك لو تركتها فذكره قال الهيثمي رجال أحمد ثقات وقال في الفتح إسناده قوى

(إنا نهيئا) نهى تحريم والنهى هو الله تعالى (أن ترى عوراتنا) ضمير الجمع يؤذن بأن المراد هو والأنبياء عليهم الصلاة والسلام أو هو وأمه وعتد ابن عبد السلام من خواصه أنه لم تر عورته قط قال ولورآها أحد طمست عيناه وعتد بعض الأكابر من خصائص هذه الأمة وجوب ستر العورة قال القضاعى وكان نهيه عن التعرى وكشف العورة من قبل أن يبعث بخمس سنين (ك) وكذا البيهقى (عن جبار) بجيم وموحدة تحتية وراء قال فى الإصابة ومن قال حبان فقد صحفه (بن صخر) قال الذهبي وصحف من قال بن ضمرة وهو الأنصارى السلى قيل من أهل العقبة وقيل بدرى وليس له إلا هذا الحديث وحديث آخر كما فى الإصابة وغيرها وفيه معاذ بن خالد العسقلانى عن زهير بن محمد قال الذهبي فى الذيل له منا كبير وقد احتمل عن شرحبيل بن سعد قال ابن أبى ذؤيب كان متهما كذا ذكره الذهبي فى الضعفاء والذيل وكانه ذهل فى التلخيص حيث سكت على تصحيح الحالكه (إنك) يا جرير بن عبدالله (امرؤ قد حسن الله خلقك) بفتح الخاء (فأحسن خلقك) بضمها أى مع الخلق يتصفية النفس عن ذميم الأوصاف وقبيح الخصال ثم برياضتها وتمربنها على ذلك وبصحبة أهل الأخلاق الحسنة وبالنظر فى أخبار أهل الصدر الأول وحكاياتهم الدالة على كمال حسن خلقهم فالخلق وإن كان غريزيا أصالة لكنه بالنظر لما يستعمل فيه كسبي وإلا لاستحال الأمر به لاستحاله فيما طبع عليه العبد كما مر غير مرة (ابن عساكر) فى التاريخ (عن جرير) قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم تأتبه الوفود فيبعث إلى فألبس حلقى أجمى فيأهى بي ويقول : يا جرير إنك الخ ورواه أيضا الخرائطى والديلى وأبو العباس الدعولى فى الآداب قال الحافظ العراقى وفيه ضعف

(إنك) ياسلمة بن الأكوع (كالذى قال الأول اللهم ابغى) بهمزة وصل أمر من البغاء أى احطب وبهمزة قطع أمر من الإيغاء أى أعنى على الطلب (حبيبا هو أحب إلى من نفسي) قاله له وكان أعطاه ترسا ثم رآه مجزدا عنه فسأله فقال لقبى عمى فرأيتهم أعزل فأعطيته إياها وقوله الأول بدل من الذى أى كالأول أى كالذى مضى فيمن مضى قائلا اللهم الخ (م عن سلمة بن الأكوع) ورواه عنه غيره أيضا

٢٥٣٣ - إِنَّكُمْ تَدْعُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَسْمَائِكُمْ وَأَسْمَاءِ آبَائِكُمْ، فَأَحْسِنُوا أَسْمَاءَكُمْ - (حم د) عن أبي الدرداء - (ح)

٢٥٣٤ - إِنَّكُمْ تَمْتَرُونَ سَبْعِينَ أُمَّةً: أَنْتُمْ خَيْرُهَا، وَأَكْرَمُهَا عَلَى اللَّهِ - (حم ت ه ك) عن معاوية بن حيدة (ح)

٢٥٣٥ - إِنَّكُمْ سَتَبْتَلُونَ فِي أَهْلِ بَيْتِي مِنْ بَعْدِي - (طب) عن خالد بن عرفطة - (ح)

٢٥٣٦ - إِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أَثَرَةً، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي غَدًا عَلَى الْحَوْضِ - (حم ق ت ن) عن أسيد ابن حضير - (حم ق) عن أنس - (ح)

(إنكم تدعون يوم القيامة بأسمائكم وأسماء آبائكم) لأن الدعاء بالآباء أشد في التعريف وأبلغ في التمييز ولا يعارضه خبر الطبراني إنهم يدعون بأسماء أمهاتهم سترًا منه على عباده لإمكان الجمع بأن من صح نسه يدعى بالآب وغيره يدعى بالأم كذا جمع البعض وأقول هو غير جيد إذ دعاء الأول بالآب والثاني بالأم يعرف به ولد الزنا من غيره فيفوت المقصود وهو الستر ويحصل الاقتضاح فالأولى أن يقال خبر دعائهم بالأمهات ضعيف فلا يعارض به الصحيح ثم رأيت ابن القيم أجاب بنحوه فقال أما الحديث فضعيف باتفاق أهل العلم بالحديث وأما من انقطع نسه من جهة أبيه كالنفي بلغان فيدعى به في الدنيا فالعبد يدعى بما يدعى به فيها من أب وأم إلى هنا كلامه (فأحسنوا أسماءكم) أي بأن تسموا بنحو عبد الله وعبد الرحمن أو بحارث وهمام لابنحو حرب ومرة قال النووي في التهذيب ويستحب تحسين الاسم لهذا الحديث (حم د) في الأدب من حديث عبد الله بن أبي زكريا (عن أبي الدرداء) قال النووي في الأذكار وفي التهذيب إسناده جيد وتبعه الزين العراقي قال في المعنى وقال البيهقي إنه مرسل وقال المناوي كالمنذرى ابن أبي زكريا ثقة عابد لكن لم يسمع من أبي الدرداء فالحديث منقطع وأبوه اسمه إياس وقال ابن حجر في الفتح رجاله ثقات إلا أن في سنده انقطاعا بين عبدالله بن أبي زكريا رواه عن أبي الدرداء فإنه لم يدركه

(إنكم تتمون سبعين أمة) أي يتم العدد بكم سبعين (أنتم خيرها وأكرمها على الله) ويظهر هذا الإكرام في أعمالهم وأخلاقهم وتوحيدهم ومنازلهم في الجنة ومقامهم في الموقف ووقوفهم على تل يشرفون عليهم إلى غير ذلك وما فضلوا به الذكاء وقوة الفهم ودقة النظر وحسن الاستنباط فإنهم أوتوا من ذلك ما لم ينله أحد من قبلهم، ألا ترى إلى أن بني إسرائيل عاينوا من الآيات المملجة إلى العلم بوجود الصانع الحكيم وتصديق الحكيم كأنفجار البحر وتلق الجبل وغير ذلك ثم اتخذوا بعده المعجل وقالوا ان «نؤمن لك حتى نرى الله جهرة»، وما تواتر من معجزات المصطفى صلى الله عليه وسلم أمور نظرية كالقرآن والتحدى به والفضائل المجتمعة فيه الشاهدة بذوته دقيقة يدركها الأذكياء (حم ت ه ك) عن معاوية بن حيدة

(إنكم ستبتلون) أي يصيبكم البلاء (في أهل بيتي من بعدى) هذا من معجزاته الخارقة لأنه اخبار عن غيب وقد وقع وما حل بأهل بيت بعده من البلاء أمر شهير وفي الحقيقة البلاء والشقاء على من فعل بهم ما فعل (طب) من حديث عمارة بن يحيى بن خالد بن عرفطة (عن خالد بن عرفطة) بفتح المهملة أوله ابن أبرهة الليثي ويقال البكرى ويقال القضاعي ويقال العدوى استعمله معاوية على بعض حروبه قال معاوية كنا عند خالد يوم قتل الحسين فقال لنا هذا ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم إنكم الخ قال الهيثمي رجاله رجاله الصحيح غير عمارة وقد وثقه ابن حبان (إنكم) أيها الأنصار كما دل عليه خبر عبدالله بن محمد بن عقيل أن معاوية قدم المدينة فلقاه أبو قتادة فقال إن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال إنكم الخ قال فهم أمركم قال أمرنا بالصبر قال اصبروا وإذن (ستلقون) وفي رواية للبخاري سترون (بعدي) أي بعد موتي من الأمراء (أثرة) بضم أو كسر فسكون وبفتحات إثاراً

٢٥٣٧ - إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرَوْنَ هَذَا الْقَمَرَ ، لَا تَضَامُونَ فِي رُؤْيَيْهِ ، فَإِنْ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لَا تَغْلِبُوا عَلَى صَلَاةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَصَلَاةٍ قَبْلَ غُرُوبِهَا فَافْعَلُوا - (حم ق ٤) عن جرير - (صح)

٢٥٣٨ - إِنَّكُمْ سَتَحْرِصُونَ عَلَى الْإِمَارَةِ ، وَإِنَّهَا سَتَكُونُ نَدَاةً وَحَسْرَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَنَعِمَ الْمُرْضِعَةُ ، وَبُسَّتِ الْفَاطِمَةُ - (خن) عن أبي هريرة (صح)

واختصاصاً بحفظ ذنوبية يأثرون بها غيركم بفضلون عليكم من ليس له فضل ويؤثرون أهواءهم على الحق ويصرون التي لغير المستحق قال الراغب والاستنثار التفرّد بالشيء من دون غيره وزاد في رواية البخاري وأموراً تنكرونها قالوا فما تأمرنا يا رسول الله قال (فإذا رأيتم ذلك فاصبروا) أي إذا وقع ذلك فاصبروا كما أمرت بالصبر علي ما سألته الكفرة فصبرت فاصبروا أتم على ما يسوهم الأمراء الجورة (حتى تلقوني غداً) أي يوم القيامة (علي الحوض) أي عنده فتصفون عن ظلمكم وتجازون علي صبركم والخطاب وإن كان الأنصار لكن لا يلزم من مخاطبتهم به أن يختص بهم فقد ورد ما يدل على التعميم وهذا لا تعارض بينه وبين الأحاديث الآمرة بالنهي عن المنكر لأن ما هنا فيها إذا لزم منه سفك دم أو إثارة فتنة وفيه الأمر بالصبر علي الشدائد وتحمل المكاره قال ابن بزيمة وخص الحوض لتكونه بجمع الأمم بعد الخلاص من أهوال الموقف حيث لا يذكر حبيب حبيبه (حم ق ٤) عن أسيد) بضم الهمزة وفتح المهملة (بن حضير) بضم المهملة وفتح المعجمة بن سماك بن عتيك الأنصاري الأشجلى أحد النقباء ليللة العقبة كان كبير الشأن وكان أبوه فارس الأوس ورئيسهم وقادهم يوم بعث (حم ق ٤) عن أنس) قال الهيثمي ورجال أحد رجال الصحيح

(إنكم سترون ربكم) يوم القيامة (كما ترون هذا القمر) رؤية محققة لا تشكون فيها ولا يتجهدون في تحصيلها فمغنى التشبيه أن ذلك محقق بلا مشقة ولا خفاء فهو تشبيه للرؤية برؤية القمر ليلة تمامه في الوضوح لا المرئي بالمرئي (لا تضامون) بضم الفوقية وتخفيف الميم أي لا يسألكم ضمير أي ظلم في رؤيته فيراه بعضكم دون بعض وبالفتح والشد من الضم وأصله تضامون فيضم بعضكم إلى بعض ويزدحوا، حال النظر لحفائه أو لا تجتمعون لرؤيته في جهة ولا ينضم بعضكم لاجل ذلك كما يفعل في رؤية شيء خفي (في رؤيته) تعالي وهذا حديث مشهور تلقته الأمة بالقبول (فإن استطعتم أن لا تغلبوا) بالبناء للجهد أي عن أن لا تركوا الاستعداد بقطع أسباب الغفلة المنافية للاستطاعة كنوم وشغل (علي) بمعنى عن (صلاة قبل طلوع الشمس وصلاة قبل غروبها) يعنى الفجر والعصر كما في رواية مسلم (فافعلوا) ثم قرأ فسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل غروبها قال أبو عيسى حديث حسن صحيح عدى المغلوية التي لازمها فعل الصلاة بقطع الأسباب النافية للاستطاعة كنوم ونحوه فكأنه قال صلوا في هذين الوقتين وذكرهما عقب الرؤية لإشارة إلى أن رجاء الرؤية بالمحاضرة عليهما وخصهما أشدة خوف فوتهما ومن حفظهما فبالحري أن يحفظ غيرهما أو لاجتماع الملائكة ورفع الأعمال فيها وقد ورد أن الرزق يقسم بعد صلاة الصبح وأن العمل يرفع آخر النهار فمن كان في طاعة يورث له في رزقه وعمله وأفاد الخبر أن رؤيته تعالي بمكة أي للمؤمنين في الآخرة وزيادة شرف المصلين والصلاتين (حم ق) في الصلاة وغيرها (٤) في عدة مواضع (عن جرير) بن عبد الله وفي الباب غيره أيضاً

(إنكم ستحرسون) بكسر الراء وفتحها (علي الإمارة) الخلافة العظمى ونيابتها (وإنها ستكون ندامة) لمن لم يعمل فيها بما أمر به ويسلك سبيل المصطفى صلى الله عليه وسلم وخلفائه الراشدين رضئ الله عنهم (وحسرة يوم القيامة) وهذا أصل في تجنب الولايات سيما الضعيف أو غير أهل فإنه يندم إذا جوزى بالخزي يوم القيامة أما

٢٥٣٩ - إِنْكُمْ قَادُمُونَ عَلَى إِخْوَانِكُمْ، فَاصْلِحُوا رِحَالَكُمْ، وَأَصْلِحُوا لِبَاسَكُمْ، حَتَّى تَكُونُوا كَأَنَّكُمْ شَاةٌ فِي النَّاسِ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفَجْحَشَ وَلَا الْفَجْحَشَ - (حم كهب) عن سهل بن الحنظلية - (صح)

٢٥٤٠ - إِنْكُمْ مُصْبِحُونَ عَدُوَّكُمْ، وَالْفَطْرُ أَقْوَى لَكُمْ، فَافْطَرُوا - (حمم) عن أبي سعيد - (صح)

أهل عادل فأجره عظيم لكنه علي خطر عظيم ومن ثم أباهها الأكبر (فتمت) الإمارة (المرضعة) أي في الدنيا فإنها تدل علي المنافع واللذات العاجلة (وبئست) الإمارة (الفاطمة) عند انفصاله عنها بموت أو غيره فإنها تقطع عنه تلك اللذات والمنافع وتبقى عليه الحسرة والتبعية فالخصوص بالمدح والذم محذوف وهو الإمارة ضرب المرضعة مثلا للإمارة الموصلة صاحبها من المنافع العاجلة والفاطمة وهي التي انقطع لبنها مثلا لفارقها عنها بانفصال أو موت والقدم ذم الحرص عليها وكرامة طلبها وقال القاضي شبه الولاية بالمرضعة وانقطاعها بموت أو عزل بالفاطمة أي نعمت المرضعة الولاية فإنها تدر عليك المنافع واللذات العاجلة وبئست الفاطمة المنية فإنها تقطع عنك تلك اللذات والمنافع. تبقى عليك الحسرة والتبعية فلا ينبغي لعافل أن يلم بلذة يتبعها حسرات وألحقت التاء في بئست دون نعم والحكم فيهما إذا كان فاعلها مؤثما جواز الإلحاق وتركه فوق التفتين في هذا الحديث بحسب ذلك وقال في شرح المصابيح شبه علي سبيل الاستعارة ما يحصل من نفع الولاية حالة ملابتها بالرضاع وشبهه بالفطام انقطاع ذلك عنها عند الانفصال عنها فالاستعارة في المرضعة والفاطمة تبعية فإن قلت هل من فائدة لطيفة في ترك الباء من فعل المدح وإثباتها مع الذم أوجب بأن إرضاعها أحب حالتها للنفس وفضاءها أشبهها والتأنيث أخفض حالتها الفعل فاستعمل حالة التأنيث مع الحالة المحبوبة التي هي أشرف حالتها الولاية واستعمل حالة التأنيث مع الحالة الشاقة على النفس وهي حالة الفطام عن الولاية لمكان المناسبة في المحلين انتهى وفي شرح المشكاة إنما لم يباحق التاء بنعم لأن المرضعة مستعارة للإمارة وهي وإن كانت مؤثمة لكن تأنيثها غير حقيق وألحقها بئس نظرا إلى كون الإمارة حينئذ ذاهبة وفيه أن ما يناله الأمير من البأساء والضراء أشد مما يناله من النعماء فعلى العافل أن لا يلم بلذة يتبعها حسرات قال في المطامح وكذا سائر الولايات الدينية وللقهات تفصيل في حكم الطلب مبين في الفروع (خ) في الأحكام (ن) في القضاء والسير (ع) عن أبي هريرة) قلت يارسول الله ألا تستعملني؟ فذكره

(إنكم قادمون) بالوقف وسهى من زعم أنه بمثابة فوقية فاضطر إلى ارتكاب التعسف في تقريره بما يمجج السمع (علي إخوانكم) في الدين (فأصلحوا رحالكم) أي ركابكم (وأصلحوا لباسكم) أي ملبوسكم بتحسينه وتنظيفه وتطييبه (حتى تكونوا كأنكم شاة في الناس) أي كونوا في أحسن زى وهيئة حتى تظهروا للناس وينظروا إليكم كما تظهر الشاة وينظر إليها دون باقي الجسد والشامة الخال في الجسد معروفة ذكره ابن الأثير والإصلاح كما قال الحرالي تلافى خلل الشيء (فإن الله لا يحب الفجحش ولا الفجحش) فيه كما في المطامح ندب تحسين الهيئة وترجيل الشعر وإصلاح اللباس والمحافظة على النظافة والتجمل وإصلاح الحال وأن ذلك من صفات السكال ولا يراى الزهد بكل حال (نكبة) رأي رجل علي آخر عمامة رثة فقال دب فيها البلاء فرقت بردت فهي تقرأ إذا السماء انشقت (حم دك) في اللباس (هب عن سهل) ضد الصعب (بن الحنظلية) صحابي صغير أوس والحنظلية أمه أو من أمهاته واختلف في اسم أبيه قيل الربع ابن عمرو وقيل غيره قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وقال النووي في الرياض بعد عزوه لأبي داود إسناده حسن إلا أن قيس بن بشر اختلفوا في توثيقه وتضعيفه وقد روى له مسلم

(إنكم مصبحون) بجمع مضمومة أوله بصيغة المصنف (عدوكم) أي توافونه صباحا يقال صبحت فلانا بالتشديد أتيته صباحا وفي رواية قد ديفتم من عدوكم (والفطر أقوى لكم) علي قتال العدو (فأفطروا) قانه حين دنا من مكة للفتح فأفطروا قال أبو سعيد فكانت عنيمة ثم نزلنا من لا آحر فقال له فمنا من أفطر ومنا من صام فكانت رخصة وأخذ من

٢٥٤١ - إِنْكُمْ لَنْ تُدْرِكُوا هَذَا الْأَمْرَ بِالْمُعَالَبَةِ - ابن سعد (حم هب) عن ابن الأدرع - (صح)

٢٥٤٢ - إِنْكُمْ فِي زَمَانٍ مَنْ تَرَكَ مِنْكُمْ عَشْرَ مَأْمُرٍ بِهِ هَلَكَ ، ثُمَّ يَأْتِي زَمَانٌ مَنْ عَمِلَ مِنْهُمْ بِعَشْرِ مَأْمُرٍ بِهِ نَجَّى - (ت) عن أبي هريرة - (ض)

٢٥٤٣ - إِنْكُمْ لَا تَرْجِعُونَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى بِشَيْءٍ أَفْضَلَ مِمَّا خَرَجَ مِنْهُ ، يَعْنِي الْقُرْآنَ - (حم) في الزهد (ت) عن جبير بن نفير مرسلًا - (ك) عنه عن أبي ذر - (ح)

تعليله بدنو العدو واحتياجهم إلى القوة التي يلقونها بها أن الفطر هنا للجهاد لا للسفر فلو وافاهم العدو في الحضر واحتاجوا إلى التقوى بالفطر جازي على ما قيل لأنه أولى من الفطر بمجرد السفر والقوة ثم تخص المسافرين وهناله وللمسلمين ولأن مشقة الجهاد أعظم من مشقة السفر (حم م عن أبي سعيد) الخدرى

(إِنْكُمْ لَنْ تُدْرِكُوا) أى تحصلوا (هذا الأمر بالمعالية) المراد أمر الدين فان الدين متين لا يغالبه أحد إلا غلبه فأوغلوا فيه برفق كما في الحديث السابق (ابن سعد) في الطبقات (حم هب عن ابن الأدرع) بالبدال المهمة واسمه سلم أو محجن وهو الذى قال المصطفى صلى الله عليه وسلم فيه أرموا وأنا مع ابن الأدرع وهو من عرف بأبيه ويذكره غيره قال كنت أحرص النبي صلى الله عليه وسلم نخرج ذات ليلة لحاجته فرأيت فأخذ بيدي فمررتنا علي رجل يصلى فظهر القرآن فذكره قال الهشمى رجال أحد رجال الصحيح

(إِنْكُمْ) أيها الصحب (في زمان) متصف بالامن وعزة الاسلام (من ترك منكم) فيه (عشر مأمور به) من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إذ لا يجوز صرف هذا القول إلى عموم الأمور لما عرف أن مسلما لا يعذر فيما يهمل من فرض عيني (هلك) أى في ورطات الهلاك لأن الدين عزيز وفي أنصاره كثرة فالترك تقصير منكم فلا عذر لأحد في التهاون حالئذ (ثم يأتي زمان) يضمف فيه الاسلام وتكثر الظلمة ويعم الفسق ويكثر الدجالون وتقل أنصار الدين فيعذر المسلمون في الترك إذ ذلك لعدم القدرة وفقد التقصير وحيثئذ (من عمل منهم) أى من أهل ذلك الزمن المحتوى على المحن والفتن (عشر مأمور به نجا) لأنه المقدور ولا يكلف الله نفسا إلا الوسعها فانقوا الله ما استطعتم ، قال الغزالي لولا بشارة المصطفى صلى الله عليه وسلم بأنه سيأتي زمان من تمسك فيه بعشر ذلك نجا لكان جديرا بنا أن نفتنم والعياذ بالله ورطة اليأس والقنوط مع ما نحن عليه من سوء أعمالنا ففسد الله أن يعاملنا بما هو أهله وأن يستر قبائح أعمالنا كما يقتضيه فضله وكرمه وقال بعض الحكماء معروف زمانا منكر زمان مضى ومنكر زماننا معروف زمان لم يأت (ت) في آخر الفتن (عن أبي هريرة) وقال غريب وأورده ابن الجوزى في الواهيات وقال قال النسائي حديث منكر رواه أبو نعيم بن حماد وليس بثقة

(إِنْكُمْ لَا تَرْجِعُونَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى) أى لا تعاودون مآذبة كرمه المرة بعد الأخرى قال الزمخشري من المجاز خلفنى ثم رجع إلى قوله وارجع إليه في خطب إلا كفى (بشئ أفضل مما خرج منه يعنى القرآن) كذا هو في خط المصنف قال البخارى خروجه منه ليس تكروجه منك إن كنت تفهم وقال ابن فورك الخروج خروج جسم من جسم بمفارقة محله واستبداله محلا آخر وذا محال هنا وظهور شئ من شئ يقال خرج لنا من كلاك نفع وهو المراد هنا أى ما أنزل الله على نبيه وقيل ضمير منه يعود للعبد وخروجه منه وجوده بلسانه محفوظا بصدوره مكتوبا بيده (حم) في الزهد (أى) في كتاب الزهد (ت) عن جبير بن نفير مرسلًا (ك) في فضائل القرآن وصححه (عنه) أى عن جبير (عن أبي ذر) سكت عليه المصنف فلم يشر إليه بعلامة الضعيف فاقضى جودته وكأبه لم يقف على قول سلطان هذا الشأن البخارى في كتاب خلق الأفعال إنه لا يصبح لإرساله وانقطاعه ، هكذا قال وأفره عليه الذهبى .

٢٥٢٤ - إِنَّكُمْ الْيَوْمَ عَلَى دِينٍ، وَإِنَّ مَكَاثِرَ بِكُمْ الْأَمَمُ فَلَا تَمَشُوا بَعْدِي الْفَهْقَرَى - (حم) عن جابر (ح)

٢٥٢٥ - إِنَّكُمْ لَا تَسْعُونَ النَّاسَ بِأَمْوَالِكُمْ، وَلَكِنْ لِيَسْعَهُمْ مِنْكُمْ بَسْطُ الْوَجْهِ، وَحُسْنُ الْخُلُقِ - البزار

(حل كهب) عن أبي هريرة - (ح)

٢٥٢٦ - إِنَّكُمْ لَنْ تَرَوْا رَبَّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ حَتَّى تَمُوتُوا - (طب) في السنة عن أبي أمامة - (ض)

٢٥٢٧ - إِنَّمَا الْأَسْوَدُ لِبَطْنِهِ وَفَرَجِهِ - (عق طب) عن أم أيمن - (ض)

(إنكم اليوم) أي الآن وأنا بين أظهركم (علي دين) التشكير للتعظيم أي دين متين كامل في القوة والصلابة (وإن مكاثر بكم الامم) يوم القيامة كما في رواية أخرى (فلا تمشوا) أي ترجعوا (بعدي) أي بعد موتي (الفهقري) أي إلى وراه وهذا تحذير من سلوك غير سبيله ومعلوم أن صحبه الذين جابطهم حينئذ بذلك لم يرجعوا بعده كفاراً ولا زادقة بل ولا فساقاً وإنما وقع منهم الحروب والفتن باجتهاد وأصاب فيه بعض وأخطأ بعض بلية قضى الله بها لما سبق في غيبه (حم عن جابر) بن عبدالله قال الهيثمي فيه مجالد بن سعيد وفيه خلاف -

(إنكم لاتسعون) بفتح السين أي لا تطيقون أن تعملوا وفي رواية إنكم لن تسعوا (الناس بأموالكم) أي لا يمكنكم ذلك (ولكن ليسعهم منكم بسط الوجه وحسن الخلق) أي لاتسع أموالكم لعظائمهم فوسعوا أخلاقكم لصحبتهم والوسع والسعة الجدة والطاقة وفي رواية إنكم لن تسعوا الناس بأموالكم فسعوم بأخلاقكم انتهى وذلك لأن استيعاب عاقبتهم بالإحسان بالفعل غير ممكن فأمر بمجمل ذلك بالتول حسبما نطق به ووقولوا للناس حسناً وأخرج العسكري في الأمثال عن الصولي قال لو وزنت كلمات المصطفى صلى الله عليه وسلم بأحسن كلام الناس لرجحت على ذلك وهي قوله إنكم اخ قال وقد كان ابن عباد كريم الوجد كثير البذل سريعاً إلى فعل الخير فطمس ذلك سوء خلقه فاسترى له حامداً وكان العارف إبراهيم بن آدم يقول إن الرجل ليدرك بحسن خلقه ما لا يدركه بماله لأن المال عليه فيه زكاة وصلة أرحام وأشياء أخر وخلقته ليس عليه فيه شيء قال الحرالي والسعة المزيد على الكفاية من نحوها إلى أن يتبسط إلى ما وراء امتدادها ورحمة وعلما ولا تقع السعة إلا مع إحاطة العلم والقدرة وكال اللحم والإفاضة في وجوه الكفايات ظاهراً وباطناً عموماً وخصوصاً وذلك لبس لإلله أما المخلوق فلم يكده يصل إلى حظ من السعة أما ظاهراً فلا تقع منه ولا يكاد وأما باطناً بخصوص حسن الخلق فعساه يكاد (البزار) في المسند (حل كهب) وكذا الطبراني ومن طريقه وعنه أورده البيهقي فكان إثاره بالعزو أولى (عن أبي هريرة) قال البيهقي تفرد به عبدالله بن سعيد المقبري عن أبيه وروى من وجه آخر ضعيف عن عائشة اه. وفي الميزان عبد الله بن سعيد هذا واه بكرة وقال الفلاس منكر الحديث متروك وقال يحيى استبان لي كذبه وقال الدارقطني متروك ذاهب رساق له أخباراً هذا منها ثم قال وقال فيه البخاري تركوه ورواه أبو يعلى قال العلاء وهو حسن -

(إنكم) أيها المؤمنون (لن تروا ربكم) بأعينكم بفظه (عز وجل حتى تموتوا) فإذا متم رأيتموه في الآخرة رؤية منزّهة عن الكيفية أما في الدنيا بظلة فالغير الأنبياء عليهم الصلاة والسلام متنوعة ولععض الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ممكنة في بعض الأحوال كما في تفسير القاضي وقال القشيري إن قيل هل يجوز للأولياء رؤية الله بالبصر في الدنيا على جهة الكرامة قلنا الأقوى لا يجوز للإجماع عليه قال وسمعت ابن فورك يحكي عن الأشعري فيه قولين قال النووي قلت نقل جمع الإجماع علي أنها لا تحصل الأولياء في الدنيا قال وامتناعها بالسمع وإلا فهي ممكنة بالعقل عند أهل الحق (طب في السنة عن أبي أمامة) الباهلي -

(إنما الأسود) من العبيد والإماء (لبطنه وفرجه) يعني أن اهتمامه ليس إلا بهما فإن جامع سرق وإن شبع

٢٥٤٨ - إِمَّا الْأَعْمَالُ كَالْوَعَاءِ : إِذَا طَابَ أَسْفَلُهُ طَابَ أَعْلَاهُ ، وَإِذَا فَسَدَ أَسْفَلُهُ فَسَدَ أَعْلَاهُ - (هـ)  
عن معاوية - (عز)

زنى كافي الخبر الآتي ومما قيل في ذم العبد للبتني .

فلا ترج الخير من امرئ مزت يد النخاس في رأسه

(فائدة) في البرهان أن السبب الظاهر لاختلاف ألوان الناس وأخلاقهم وطبائعهم ارتباطها باختلاف أحوال الشمس وذلك على ثلاثة أقسام أحدها من يسكن من خط الاستواء إلى محاذة رأس السرطان وهؤلاء الذين يسمون بالاسم العام السودان وسببه أن الشمس ترمىست رؤوسهم في السنة مرة أو مرتين فتحرقهم وتسود أبدانهم وتجمع شعورهم وتجعل وجوههم قحلة وأخلاقهم وحشة وهم الزنج والحبشة وأما الذين مساكنهم أقرب إلى جانب الشمال فالسواد فيهم أقل وطبائعهم أعدل وأخلاقهم أحسن كأهل الهند والصين وبعض المغاربة، القسم الثاني الذي مساكنهم على سمت رأس السرطان إلى محاذة بنات نعش الكبرى ويسمون بالاسم العام البيض لأن الشمس لاتسامت رؤوسهم ولا تبعد عنهم جداً فلذلك لم يعرض لهم شدة حر ولا شدة برد فصارت ألوانهم متوسطة وأخلاقهم فاضلة كأهل الصين والترك وخراسان والعراق وفارس ومصر والشام ومن كان من هؤلاء أميل إلى الجنوب فهو أتم ذكاء وفهماً لقربه من منطقة ذلك البروج يمر الكواكب المتحيرة ومن مال إلى المشرق أقوى نفساً وأشد ذكورة لأن المشرق يمين الفلك ومنه الكواكب تطلق والأنوار تطلق فاليمين أقوى أرباع الفلك وجوانبه ونواحيه ومن كان أقرب إلى المغرب فهو ألين نفساً وأكثر أنونة وكتباناً للأمور، والقسم الثالث من مساكنهم محاذة بنات نعش وهم الصقالية والروس ولكثرة بعدهم عن بحر البروج وسامنة أشد غاب البرد عليهم وكثرت فيهم الرطوبة لفقد ما ينضجها ثم من الحرارة فلذلك ابيضت ألوانهم وصارت أبدانهم رخصة وطبائعهم مائلة إلى البرد وأخلاقهم وحشية شرسة قال الحرالي والبطن فضاء جوف الشيء الجرف لغيبته عن ظاهره الذي هو ذلك البطن (عق) عن أحد ابن محمد النضبي عن عمرو بن عثمان عن محمد بن خالد الوهبي عن خالد بن محمد بن خالد بن الزبير عن أم أيمن قال خالد خرجنا لتلقى الوليد بن عبد الملك مع علي بن الحسين فعرض حبشي لركابنا فقال علي حدثني أم أيمن فذكره ثم قال مخرجه العقيلي لا يتابع خالد عليه وقال أبو حاتم هو مجهول انتهى وأورده ابن الجوزي في الموضوعات وتعبه في اللسان بأن ابن حبان ذكره في الثقات (طب) عن إبراهيم بن محمد الحمصي عن عمرو بن عثمان عن محمد بن خالد الوهبي عن محمد بن محمد بن آل الزبير عن أبيه عن علي بن الحسين عن أم أيمن قال الهيثمي فيه خالد بن محمد بن محمد بن آل الزبير وهو ضعيف انتهى وحكم ابن الجوزي بوضعه وقال فيه خالد بن محمد بن محمد بن آل الزبير مشكر الحديث ونازعه المصنف وقال ضعيف لاموضوعه (إمّا الأعمال كالوعاء) بكسر الواو وواحد الأوعية وأوعى الزاد والمتاع جعله في الوعاء كذا في الصحاح وغيره والمراد هنا أن العمل شبيه بالإناء المملوء (إذا طاب أسفله) أي حسن وعذب أسفل ما فيه من نحو مائع (طاب أعلاه) الذي هو مرئى (إذا فسد أسفله فسد أعلاه) والقصد بالتشبيه أن الظاهر عنوان الباطن ومن طابت سريرته طابت علانيته فإذا اقترن العمل بالإخلاص القلبي الذي هو شرط القبول أشرق ضياء الأنوار على الجوارح الظاهرة وإذا اقترن برياء أو نخوة كتسب ظلمة يدر كها أهل البصائر وأرباب السرائر، إن لله عبداً يعرفون الناس بالتوسم فانتقوا فراسة المؤمن قال الغزالي للأعمال الظاهرة علائق من المساعي الباطنة تصلحها وتفسدها كالإخلاص والرياء والعجب وغيرها فمن لم يعرف هذه المساعي الباطنة ووجه تأثيرها في العبادات الظاهرة فقلبا سلم له عمل الظاهر فتفتوته طاعات الظاهر والباطن فلا يبق بيده إلا الشقاء والكذب ذلك هو الخسران المين (هـ) في الزهد (عن معاوية) ابن أبي سفيان وفيه الوليد بن مسلم وسبق أنه ثقة مدلس وعبد الرحمن بن يزيد أورده الذهبي في الضعفاء قال ضعفه أحمد وقال البخاري مشكر الحديث

٢٥٤٩ - إِنَّمَا الْإِمَامُ جَنَّةٌ يُقَاتِلُ بِهَا - (د) عن أبي هريرة - (ض)

٢٥٥٠ - إِنَّمَا الْأَمَلُ رَحْمَةٌ مِنَ اللَّهِ لِأُمَّتِي ، لَوْلَا الْأَمَلُ مَا أَرْضَعَتْ أُمٌّ وَلَدًا ، وَلَا غَرَسَ غَارِسٌ شَجَرًا -

(خط) عن أنس - (ض)

٢٥٥١ - إِنَّمَا الْبَيْعُ عَنْ تَرَاضٍ - (ه) عن أبي سعيد (ح)

(إنما الإمام) الأعظم (جنة) بضم الجيم أى وقاية وسائر وترس تحمى به بيضة الإسلام (يقاتل به) بزنة المجهول أى يدفع بسببه الظلمات ويلتجئ اليه الناس في الضرورات ويكون إمام الجيش في الحرب ليشد قلوبهم ويتعلمون منه الشجاعة والإقدام وقصر المراد على الأخير تقصير وزعم أن المعنى هو العاقد للهدنة يربو عليه في القصور وليس في حيز الظهور والجل على الاعم أتم (د عن أبي هريرة) ظاهره أن الشيخين لم يخرجاه ولا أحدهما وإلا لما عدل لأبي داوود وهو ذهول فقد رواه مسلم عن أبي هريرة بزيادة ولفظه إن الإمام جنة يقاتل من ورائه ويتقى به فإن أمر بتقوى الله وعدل فإن له بذلك أجراً وإن قال بغيره فإن عليه منه وزراً انتهى وقد سمعت غير مرة أن الواجب في الصناعة الحديثية أنه إذا كان الحديث في أحد الصحيحين لا يعزى لغيره البتة

(إنما الأمل) أى ترجى الحصول قال ابن حجر الأمل رجاء ماتجه النفس من نحو طول عمر وصحة وزيادة غنى (ورحمة من الله تعالى لأمتي) أمة الإجابة ويحتمل العموم بل هو أقرب (لولا الأمل ما أرضعت أم ولدا) أى ولدها (ولا غرس غارس شجراً) فتخرب الدنيا فالحكمة تقتضى شمول الأمل لهارة الدنيا فلولاها لاشتغل الناس بأنفسهم ولذهلت كل مرضعة عما أرضعت ولرأيت الناس حيارى ومأمم بحيارى ولوقفت الألسن والأقلام عن كثير مما انتشر من العلوم ولا تنهى أحد بعيش ولا طابت نفسه أن يشرع بعمل دنيوى بل ولا كثير من الأعمال الأخروية كتأليف العلوم والله سبحانه وتعالى فيما هو شر في الظاهر أسرار وحكم كما أن له في الخير أسراراً وحكماً ولا منتهى لحكمته كإلغاية لعدرته (خط عن أنس) بن مالك ظاهر صنيع المصنف أن الخطيب خرجه وسكت عليه وهو باطل بل عقبه بقوله هذا الحديث باطل بهذا الإسناد ولا أعلم من جاء به إلا محمد بن إسماعيل الرازى وكان غير ثقة اه .

(إنما البيع) أى الجائز الصحيح شرعاً الذى يترتب عليه أثره ، من انتقال الملك هو ما صدر (عن تراض) من المتعاقدين بخلاف ما لو صدر بنحو إكراه فلا أثر له بل المبيع باق على ذلك البائع وإن صدرت صورة البيع وأفاد بإناطة الانعقاد بالرضى اشتراط الصيغة لوجود صورته الشرعية في الوجود لأن الرضى خفى لا يطلع عليه فاعتبر ما يدل عليه وهو الصيغة (تمثيه) قال الأبي وغيره العرب لبلاغتها وحكمتها وحرصها على تأدية المعنى للفهم بأخص وجه تخصص كل معنى باللفظ وإزشارك غيره في أكثر وجوهه ولما كانت الأملاك تنتقل عن ملك مالكيها بعوض وبدونه سموا المنتقل بعوض بيعاً وحقيقة البيع أنه نقل ملك رقبة بعوض وقد اختلفت الطرق في تعريف الحقائق الشرعية ففهم من يعرفها من حيث صدقها على الصحيح والفساد كتعريف بعضهم البيع بأنه دفع عوض في معوض ومنهم من يعرفها من حيث صدقها على الصحيح فقط لأنه المقصود كتعريف من عرفه بأنه نقل ملك رقبة بعوض على وجه مخصوص فالفساد لا ينتقل الملك وتعقب ابن عبد السلام هذا التعريف بأنه نقل الملك للمبيع لا نفسه قال والبيع غنى عن التعريف لأن حقيقة معلومة حـ للصبيان ورد بأن المعلوم خفى لهم وقوعه لاحقيقته وأما انقسامه إلى بت وخيار ومراجعة وغائب وحاضر ومعين وهى الذمة فهو تفسير له باعتبار عوارضه وإلا لحقيقته واحدة (ه عن أبي سعيد) الخدرى قال قدم يهودى بتمر وشعير وقد أصاب الناس جوع فسألوه أن يسعر لهم فأبى وذكره



٢٥٥٢ - إِنَّمَا الْخَلْفُ حَنْتٌ أَوْ نَدَمٌ - (٥) عن ابن عمر - (ض)

٢٥٥٣ - إِنَّمَا الرِّبَا فِي النَّسِيئَةِ - (حم م ن ه) عن أسامة بن زيد - (صح)

٢٥٥٤ - إِنَّمَا الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثَةٍ: فِي الْفَرَسِ، وَالْمَرْأَةِ، وَالْدَّارِ - (خ ده) عن ابن عمر - (صح)

(إنما الخلف حنت أو ندم) أي إذا خلفت حنتت أو فعلت ما لا تريده كراهة للحنت فتندم أو المراد إن كانت صادقة ندم أو كاذبة حنت قال الغزالي والندم توجع القلب عند شعوره بفوت محبوب وعلامته طول الحسرة والحزن (٥) وكذا أبو يعلى كلاهما من حديث بشار بن كدام عن محمد بن زيد (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الذهبي وبشار ضعفه أبو زرعة وغيره

(إنما الربا في النسيئة) أي البيع إلى أجل معلوم يعني بيع الزبوي بالتأخير من غير تقابض هو الربا وإن كان بغير زيادة لأن المراد أن الربا إنما هو في النسيئة لافي التفاضل كما وهم ومن ثم قال بعض المحققين الحصر إضافي لاحقيق من قبيله إنما الله إله واحد لأن صفاته لا تنحصر في ذلك وإنما قصد به الرد على منكري التوحيد فكذا هنا المقصود الرد على من أنكروا الربا النسيئة وفهم الخبر ابن عباس منه الحصر الحقيقي فقصر الربا عليه وخالفه الجمهور فإن فرض أنه حقيقى فهو منه منسوخ بأدلة أخرى وقد قام الإجماع على ترك العمل بظاهره (حم م ن ه) عن أسامة بن زيد) حب رسول الله صلى الله عليه وسلم وابن جبهه (إنما الشؤم) بضم المعجمة وسكون الهمزة وقد تسهل ضد اليمن إنما هو كائن (في ثلاثة) وفي رواية في أربع فزاد السيف (في الفرس) إذا لم يغز عليه أو كان شمرساً أو جوحاً ومثله البغل والحمار كما شمله قوله في رواية الدابة (والمرأة) إذا كانت غير ولود أو سايطة (والدار) ذات الجار السوء أو الضيقة أو البعيدة عن المسجد وقد يكون الشؤم في غيرها أيضاً فالحصر فيها كما قال ابن العربي بالنسبة للسعادة وللخلفة كذا حمله بعضهم وأجراه جمع منهم ابن قتيبة على ظاهره فقالوا النظير بهذه الثلاثة مستثنى من قوله لا طيرة وأنه مخصوص بها فكأنه قال لا طيرة إلا في هذه الثلاثة فمن تشام به شيء منها حل به ما كرهه وأيد بخبر الطيرة على من تطير قال المازرى وقد أخذ مالك بهذا الحديث وحمله ولم يتأوله وانتصر له بحدِيث يحيى بن سعيد جاءت امرأة إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت دار سكنها والعدد كثير والمسال وافر فذهب العدد وقل المسال فقال دعوها ذميمة قال القرطبي ولا يظن بقائل هذا القول أن الذي رخص من الطاهرة بهذه الثلاثة هو على نحو ما كانت الجاهلية تعتقده فيه وتفعل عندها وإنما معناها أنها أكثر مما يتشام به الناس ملازمتهم إياها فمن وقع في نفسه شيء من ذلك فله إبداله بغيره مما يسكن له خاطره مع اعتقاده أنه تعالى الفعال وليس لشيء منها أثر في الوجود وهذا يجري في كل متغير به وإنما خص الثلاثة بالذكر لأنه لا بد للإنسان من ملازمتها فأكثر ما يقع التشاؤم بها قال وأما الخلق: ول فيأباه ظاهر الحديث ونسبته إلى أنه مراد الشارع من فاسد النظر وفي معنى الدار الدكان والحانوت والحان ونحوها بدليل رواية إن يكن الشؤم في شيء ففي الربيع والحامد والفرس فيدخل في الربيع ما ذكر والمرأة تتناول الزوجة والسرية والحامد كما في المفهوم ويشكل الفرق بين الدار ومحل الربا حيث وسع في الارتحال عنها ومنع من الخروج من محلها وأجيب بأن الأشياء بالنسبة لهذه المعاني ثلاثة أحدها ما يقع التأثير به ولا اطردت عادة عامة ولا خاصة به كقبي غراب في بعض الأسفار أو صراخ بومة في دار فلا يلتفت إليه وفي مثله قال المصطفى صلى الله عليه وسلم لا طيرة الثاني ما يحصل به الضرر لكنه يعم وينخص ويندر ولا يتكرر كالطاعون فهذا لا يقدم عليه عملاً بالأحوط ولا يفر منه لإمكان حصول الضرر للفاز فيكون تنفيره زيادة في محنته وتعجيلاً في هلكته الثالث سبب ينخص ولا يعم ويلحق منه الضرر بطول الملازمة كهذه الثلاثة فوسع للإنسان الاستبدال عنها والتوكل على الله والإعراض عما يقع في النفوس منها من أفضل الأعمال كما

- ٢٥٥٥ - إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ - (حم ق) عن علي - (ح)  
 ٢٥٥٦ - إِنَّمَا الْمُشُورُ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى ، وَلَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ عَشُورٌ - (د) عن رجل - (ح)  
 ٢٥٥٧ - إِنَّمَا الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ - (مد) عن أبي سعيد (حم ن ه) عن أبي أيوب - (صح)

ذكره بعض أهل الكمال لكن بقي شيء وهو أن الحديث قديعارضة خير البيهقي عن عائشة رضي الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كان أهل الجاهلية يقولون إنما الطيرة في المرأة والدابة والدار سم قرأ دماً أصاب من مصيبة في الأرض ولا في أنفسكم إلا في كتاب، الآية (خ د ه عن ابن عمر) قال الذهبي مع نكارتة إسناده جيد ولم يخرجوه . (إنما الطاعة) واجبة على الرعية للامير (في المعروف) أي في الأمر الجائز شرعاً فلا يجب فيما لا يجوز بل لا يجوز وهذا قاله لما أمر على سرية رجلاً وأمرهم أن يطيعوه فأمرهم أن يقدوا ناراً ويدخلوها فأبوا فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال لودخلوها ما خرجوا منها ثم ذكره (حم ق عن علي) أمير المؤمنين كرم الله وجهه ورواه أيضاً أبو داود والنسائي وغيرهما (إنما العشور) أي إنما تجب العشور (على اليهود والنصارى) فإذا صولحوا على العشور وقت العقد أو على أن يدخلوا بلادنا للتجارة ويؤدوا العشور أو نحوه لزمهم (وليس على المسلمين عشور) غير عشور الصدقات وتخصيص اليهود والنصارى ليس لإخراج غيرهم من الكفار عن الوجوب بل للإشعار بأنها إذا وجبت مثلاً عليهما وهم أهل كتاب فنحو المعطلة والوثنية أولى والنصارى جمع نصران ونصرانية لكن لم يستعمل النصراني إلا ياء النسبة ذكره الجوهري وفي الكشاف الياء في نصراني للبالغ كما جرى لأنهم نصروا المسيح عليه الصلاة والسلام وقيل نسبة إلى ناصرة أو نصرة قريتان (د عن رجل) من بني تغلب علمه النبي صلى الله عليه وسلم كيف يأخذ الصدقة من قومه فقال أفاعشهم؟ فذكره ولفظ سنن أبي داود عن حرب بن عبد الله بن عمير عن جده أبي أمه عن أبيه يرفعه وهكذا نقله عنه في المنار قال عبد الحق وهو حديث في سنده اختلاف ولأعلمه من طريق يحتج به وقال ابن القطان حرب هذا سئل عنه ابن معين فقال مشهور وذا غير كاف في تثبيته فكأن مشهور لا يقبل أما جده أبو أمه فلا يعرف أصلاً فكيف أبوه اه وقال المناوي رواه البخاري في تاريخه الكبير وساق اضطراب الرواية فيه وقال لا يتابع عليه اه وذكره الترمذي في الزكاة بغير سند ورواه أحمد في المسند عن الرجل المذكور قال الهيثمي وفيه عطاء بن السائب اختلط وبقية رجاله ثقات .

(إنما الماء من الماء) أي يجب الغسل بالماء من خروج الماء الدافق وهو المني سواء خرج بشهوة أم دونها من ذكر أو أنثى عاقل أو مجنون بجماع أو دونه وما دل عليه الحصر من عدم وجوبه بجماع لا إنزال فيه الذي أخذ به جمع من الصحابة منهم سعد بن أبي وقاص وغيرهم كالاعمش وداود الظاهري : أوجب بأنه منسوخ بخبر الصححين إذا جلس بين شعبها الأربع ثم أجهدها فقد وجب الغسل زاد مسلم وإن لم ينزل لتأخر هذا عن الأول لما رواه أبو داود وغيره عن أبي بن كعب أنهم كانوا يقولون الماء من الماء رخصة رخصها رسول الله صلى الله عليه وسلم في أول الإسلام ثم أمر بالغسل بعدها هكذا قرره صحبنا في الأصول مئتين به نسخ السنة بالسنة وأما قول البعض نقل عن ابن عباس أنه أراد بالحديث نبي وجوب الغسل بالرؤية في النوم إن لم ينزل فيأباه ما ذكر في سبب الحديث الثابت في مسلم لأنه قيل له الرجل يقوم عن امرأته ولم ينم ماذا يجب عليه فقال إنما الخ نعم ذهب البعض إلى أنه لا حاجة لدعوى نسخه لأن خبر إذا التقي الختانان مقدم عليه لأن دلالة على وجوب الغسل بالمنطوق ودلالة الحصر عليه بالمفهوم والمنطوق مقدم على المفهوم بل في حجة المفهوم خلاف (م د عن أبي سعيد) الخندري قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الإثنين إلى قبا حتى إذا كنا في بني سالم وقف على باب عتبان فصرخ به فخرج يجر إزاره فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أعجلنا الرجل فقال عتبان يا رسول الله رأيت الرجل يعجل عن امرأته ولم ينم ماذا عليه فذكره (حم عن أبي أيوب) الانصاري .

- ٢٥٥٨ - إِنَّمَا الْمَدِينَةُ كَالْكَبِيرِ تَنفِي خَبْنَهَا وَتَنْصَعُ طَيْبَهَا - (حم ق ت ن) عن جابر - (صح)  
 ٢٥٥٩ - إِنَّمَا النَّاسُ كَأَيْلٍ مَائَةٍ لَا تَتَكَادُ تَجِدُ فِيهَا رَاحِلَةً - (حم ق ت ه) عن ابن عمر - (صح)  
 ٢٥٦٠ - إِنَّمَا النَّسَاءُ شَقَائِقُ الرَّجَالِ - (حم د ت) عن عائشة - البرار عن أنس - (صح)

(إنما المدينة) التبوية (الكبير) زق الحداد ينفخ فيه (تنفي) بفاء مخففة وروى بقاف مشددة من التنقية (خبنها) بفتحات وروى بخاء مضمومة ساكنة الباء خلاف الطيب والمراد هنا مالا يليق بالمدينة (وتنصع) بنون وصاد مهملة من باب التفعيل أو الإفعال تخلص وتميز (طيبها) بفتح الطاء وتشديد الياء وفتح الموحدة وبكسر الطاء وسكون الياء وقال الزمخشري تبضع من الإبضاع بياء موحدة وصاد معجمة من أبضعه إذا دفعه إليه بضاعة أى تعطى طيبها ساكنها وقال ابن حجر في تخريج المختصر تنصع بنون وصاد وعين مهملتين ضبط في أكثر الروايات بفتح أوله من الثلاثى وطيبها مرفوع فاعل وفي بعضها بضم أوله من الرباعي وطيبها بالنصب ونصع معناه خاص وأنصع معناه أظهر ما عنده وكلا المعنيين ظاهر في هذا السياق اه وهذا مختص بزمن المصطفى صلى الله عليه وسلم لأنه لم يكن يصبر على الهجرة والمقام معه بها إلا من ثبت إيمانه ثم يكون في آخر الزمان عند خروج الدجال فترجف بأهلها فلا يبقى منائق ولا كافر إلا خرج إليه بدليل خير مسلم لا تقوم الساعة حتى تنفي المدينة شرارها الحديث قيل لما خرج ابن عبدالعزيز من المدينة بكى : وقال نخشى أن نكون من نفثة المدينة وهذا قاله لاعرابي بابه فوعك بالمدينة وقال يا محمد أقتنى بيعتى فأبى فخرج فذكره والمراد الاقالة من الإسلام أو الهجرة ثم المذموم الخروج منها كراهة فيها أو رغبة عنها أما خروج جمع صحابين فله مقاصد كمنش العلم والجهاد والمرابطة في الثغور ونحو ذلك (تنبيه) أخذ جمع مجتهدون من هذا الخبر أن إجماع أهل المدينة حجة لأنه نفي عنها الخبث والخطأ فيكون متفيا عن أهلها والصحيح عند الشافعية المنع وأجابوا عن ذلك بصدوره من بعضهم بلاريب لانتفاء عصمتهم فيحمل الحديث على أنها في نفسها فاضلة مباركة (حم ق) في الحج (ت) في آخر الجامع (ن) في الحج (عن) جابر) رضى الله عنه .

(إنما الناس كإيل مائة) وفي رواية كإيل بل بزيادة أل (لاتكاد تجد فيها راحلة) أى مرحولة وهى النجبية المختارة ويقال هى من الإبل المركوب المدرب الحسن الفعال القوى على الحمل والسفر يطلق على الذكر والأنثى والتاء فيه البالغة وخصها ابن قتبية بالنوق ونوزع قال الزمخشري يريد أن المرضى المنتخب في عزة وجوده كالنجبية التى لا توجد في كثير من الإبل وقال القاضى معناه لاتكاد تجد في مائة إبل راحلة تصلح للركوب وطيبة سهلة الانقياد فكذا تجد في مائة من الناس من يصلح للصحة فيعاون صاحبه ويلين له جانبه وقال الراغب الإبل فى تعارفهم اسم لمائة بعير فمائة إبل عشرة آلاف بعير فالمراد أنك ترى واحداً كعشرة آلاف وترى عشرة آلاف دون واحد ولم أرا مثال الرجال تفاوتت لدى المجد حتى عد ألف بواحد اه قال بعضهم خص ضرب المثل بالراحلة لأن أهل السكالك جعلهم الحق تعالى حاملين عن اتباعهم المشاق مذلة لهم الصعب في جميع الآفاق لغلبة الخنوع عليهم والإشفاق (حم ق ت ه) عن ابن عمر) بن الخطاب .

(إنما) وفي رواية الدارقطنى إن بدون ما (النساء شقائق الرجال) أى أمثالهم كذا قرره البعض وأولى منه قول بعض العارفين إنما كن شقائق الرجال لأن حواء خلقت من آدم عليه الصلاة والسلام وخاقت كل أنثى من بنيه من سبق مائها وعلوه على ماء الرجل وكل ذكر من سبق ماء الرجل وعلوه على ماء المرأة وكل خنثى فمن مساواة الماين فى الاخلاق والطباع كأنهن شققن منهم (حم د ت) وكذا الدارقطنى فى الطهارة (عن عائشة) قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يجد بللا ولم يذكر احتلاما فقال يغتسل وعن الرجل يرى أنه قد

٢٥٦١ - إِمَّا أُوْتِرَ بِاللَّيْلِ - (طب) عن الاغر بن يسار

٢٥٦٢ - إِمَّا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ - (خ) - عن ابن عمر - (صح)

٢٥٦٣ - إِمَّا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الْأُمَّةَ الْمُضَلِّينَ - (ت) عن ثوبان - (ح)

٢٥٦٤ - إِمَّا اسْتَرَاحَ مَنْ غُفِرَ لَهُ - (حل) عن عائشة ، ابن عساكر عن بلال - (ح)

احتلم ولا يجذبلا قال لاغسل عليه وقالت أم سليم أعلى المرأة ترى ذلك غسل قال نعم ثم ذكره وفي رواية إن أم سليم سألته عن المرأة ترى ما يرى الرجل في النوم قال إذا رأت الماء فلتغتسل فقالت هل للنساء من ماء قال نعم ثم ذكره وأشار الترمذى إلى أن فيه عبد الله بن عمر بن حفص العمري ضعفه يحيى بن سعيد (البيزار) في مسنده (عن أنس) قال ابن القطان هو من طريق عائشة ضعيف ومن طريق أنس صحيح قال بعضهم ما ثم أميل من النساء للرجال وعكسه لاقتنار كل منهما للأخر شهوة وحالا وطبعاً .

(إمّا الوتر) بفتح الواو وكسرهما (بالليل) أى إنا وقته المقدر له شرعاً فى جوف الليل من بعد صلاة العشاء إلى طلوع الفجر فمن أوتر قبل ذلك أو بعده فلا وتر له نعم يسن قضاؤه (طب عن الاغر) بفتح المعجمة بعد هاء (ابن يسار) المحدثى له صحبة قال أتى رجل النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا نبي الله إني أصبحت ولم أوتر فذكره قال الهيشى رجاله موثقون وإن كان فى بعضهم كلام لا يضر .

(إمّا الولاء) بالفتح والمد (لمن أعتق) أى لاغيره كالحليف وفيه عموم يقتضى ثبوته فى كل عتق تبرعاً أو واجباً عن كفارة أو غيرها قاله لعائشة لما أرادت شراء بريرة وأراد موالها اشتراط ولائها لهم أى فلا تبالى سواء شرطته أم لا فانه شرط وجوده كعدمه واستفيد منه أن كلمة إمّا للحرص وهو إثبات الحكم المذكور ونفيه عما عداه ولو لوله ما لازم من إثبات الولاء للمعتق ونفيه عن غيره واستدل بمفهومه على أنه ولأولاً لمن أسلم على يديه رجل خالفه خلافاً للحنفية ولا للملتقط خلافاً لاسحق وبمنطوقه على إثبات الولاء لمن أعتق سائبة ودخل فيمن أعتق عتق المسلم المسلم والكافر وبالعكس وهذا الحديث فيه فوائد تزيد على أربعائة وذكر النووى أن ابن جرير وابن خزيمة صنفاً فيه تصنيفين كبيرين أكثر فهما من الاستنباط (خ) فى الفرائض (عن ابن عمر) بن الخطاب وظاهر صنيع المصنف أنه من تفردات البخارى عن صاحبه وهو ذهول فقد رواه مسلم فى العتق صريحاً ورواه النسائى وأبو داود .

(إمّا أخاف على أمتى) أمة الإجابة (الامة) أى شر الامة (المضلين) المائلين عن الحق المميلين عنه والامة جمع إمام وهو مقتدى القوم ورئيسهم ومن يدعوهم إلى قول أو فعل أو اعتقاد يحتمل أنه يريد أنه يخاف على عوام أمته جور جميع أئمة الضلال أئمة العلم والسطان فالسلطان إذا ضل عن العدل وبارن الحق تبعه كافة العوام خوفاً من سلطانه وطمعاً فى جاهه والإمام فى العلم قد يقع فى شبهة ويعتريه زلة فيفضل بهوى أو بدعة فيتبعه عوام المسلمين تقليداً ويتساع بمتابعة هوى أو يتهافت على حطام الدنيا من أموال السلطان أو يرتكب معصية فيغتر به العوام وفائدة الحديث تحذير الإمام من الإمامة على ضلالة وتخويف الرعية من متابعتها على الاعتزاز بإمامته (ت) فى الفتن (عن ثوبان) ورواه عنه أيضاً أبو داود وفيه عبد الله بن فروخ تسكلم فيه غير واحد .

(إمّا استراح من غفر له) أى سترت ذنوبه فلا يعاقب عليها فمن تحققت له المغفرة استراح وذلك لا يكون إلا بعد فصل القضاء والأمر بدخول الجنة فليس الموت مريحاً لأن ما بعده غيب عنا ومن ثم سئل بعض العارفين متى يجد العبد طعم الراحة فقال أول قدم يضعها فى الجنة (حل عن عائشة) قالت قام بلال إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ماتت فلانة واستراحت فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره ثم قال أبو نعيم غريب من حديث ابن لهيعة تفرد به المعافى بن عمران (ابن عساكر) فى التاريخ (عن بلال) المؤذن قال جمعت إلى النبي

٢٥٦٥ - إنما أنا بشر أنسى كما تنسون ، فإذا نسي أحدكم فليسجد سجدةًتين وهو جالس - (حم ه) عن ابن مسعود - (صح)

٢٥٦٦ - إنما أنا بشر ، وإنكم تختصمون إلي ، فدلعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض فاقضى له على نحو ما أسمع ، فمن قضيت له بحق مسلم فإمما هي قطعة من النار فليأخذها أو ليتركها - مالك (حم ق ٤) عن أم سلمة - (صح)

صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله ماتت فلانة واستراحت انضب ثم ذكره وقضية تصرف المصنف أنه لا يوجد مخرجا لاشهر عن ذكره ولا أعلا وهو عجيب فقد خرجه أحمد والطبراني بسند فيه ابن لهيعة والبخاري بسند قال الهيثمي رجاله ثقات باللفظ المزبور فاقصر المصنف على ذنك غير سديد .

(إنما أنا بشر) أى مخلوق يجرى على ما يجرى على الناس من السهو (أنسى) بفتح الهمزة وتخفيف المهملة وقيل بضم الهمزة وشد المهملة والنسيان غفلة القلب عن الشيء (كما تنسون) قاله لما زاد أو نقص فى الصلاة وقيل له أو زيد فيها؟ فذكره قال ابن القيم كان سهوه فى الصلاة من إتمام الله نعمته على عبده وإكمال دينهم ليقنتوا به فيما شرعه عند السهو فعلم منه جواز السهو على الأنبياء فى الأحكام لكن يعلمهم الله به بعد وقال فى الديباج استدله الجمهور على جواز النسيان عليه فى الأفعال البلاغية والعبادات ومنعه طائفة وتأولوا الحديث وعلى الأول قال الأكثر شرطه تنبهه فوراً متصلاً بالحادثة وجوز قوم تأخير مدة حياته واختاره إمام الحرمين أما الأقوال البلاغية فيستحيل السهو فيها إجماعاً وأما الأمور العادية والذنبوية فالأصح جواز السهو فى الأفعال لا الأقوال (فإذا نسي أحدكم) فى صلاته (فليسجد) ندبا هبه بزيادة أو نقص أو بهما (سجدةًتين) وإن تكرر السهو مرات (وهو جالس) فى صلاته وما قيل إن اقتصره على سجود السهو يقضى أن سهوه كان بزيادة إذ لو كان بنقص لتداركه منع بأن ليس كل نقص يجب تداركه بل ذاك فى الواجب لا الإباحة ثم إن آخر الخبر يدل على أن سجود السهو قبل السلام وأوله بعكسه والخلاف معروف (حم ه عن ابن مسعود) ظاهر كلام المصنف أن هذا بما لم يتعرض له أحد الشيخين لتخرجه والأمر بخلافه بل رواه الشيخان بما يفيد معناه بزيادة ابن مسعود أيضاً ونفذهما إنما أنا بشر مثلكم أنسى كما تنسون فإذا نسيت فذكرونى وإذا شك أحدكم فى صلاته فليتحجر الصواب فليتم عليه ثم يسلم ثم ليسجد سجدةًتين اه .

(إنما أنا بشر) أى بالنسبة إلى عدم الاطلاع على بواطن الخصوم وبدأه تنبيهاً على جواز أن لا يطابق حكمة الواقع لانه لبشر لا يعلم الغيوب ولا يطلع على مافى النفوس ولو شاء الله لاطلعه على ما فيها ليحكم اليقين لكن لما أمرت أمته بالاعتدال به أجرى أحكامه على الظاهر ، والبشر الخلق يتناول الواحد والجمع (وإنكم تختصمون إلى) فيما بينكم ثم تردونه إلى ولا أعلم باطن الأمر (فلعل) وفى رواية بالواو (بعضكم) المصدر خبر لعل من قبيل رجل عدل أى كائن أو إن زائدة أو المضاف محذوف أى لعل وصف بعضكم (أن يكون) أبلغ كما فى رواية البخارى أى أكثر بلاغة وإيضاحاً للحجة وفى رواية له أيضاً (ألحن) كأفعل من اللحن بفتح الحاء الفطانة أى أبلغ وأفصح وأعلم فى تقرير مقصوده . وأظن ببيان دليله وأقدر على البرهنة على دفع دعوى خصمه بحيث يظن أن الحق معه فهو كاذب ويحتمل كونه من اللحن وهو الصرف عن الصواب أى يكون أعجز عن الإعراب (بحجته من بعض) آخر فيغلب خصمه فاقضى فاحكم له أى للبعض الأول على الأول والثانى على الثانى وإن كان الواقع أن الحق لخصمه لكنه لم يظن حجته ولم يقدر على معارضته لكن إنما أقضى (على نحو) بالتثوين (ما أسمع) لبناء أحكام الشريعة على الظاهر وغلبة الظن ومن فهما بمعنى لاجل أو بمعنى على أى أقضى على الظاهر من كلامه وتمسك بقوله أسمع من قال إن الحاكم لا يقضى بعلمه لإخباره بأنه لا يحكم إلا إذا

٢٥٦٧ - إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ ، تَدْمَعُ الْعَيْنُ ، وَيَخْشَعُ الْقَلْبُ ، وَلَا نَقُولُ مَا يَسْخَطُ الرَّبَّ ، وَاللَّهُ يَا إِبْرَاهِيمَ إِنَّا بَاكٍ

لِحُزْنُونٍ - ابن سعد عن محمود بن لبيد - (صح)

سمع في مجلس حكمه وبه قال أحمد وكذا مالك في المشهور عنه وقال الشافعي يقضى به وقال أبو حنيفة في المال فقط ( فمن قضيت له ) بحسب الظاهر ( بحق مسلم ) ذكر المسلم ليكون أهول علي المحكوم له لأن وعيد غيره معلوم عند كل أحد فذكره المسلم تنبيها على أنه في حقه أشد وإن كان الذمي والمعاهد كذلك ( فإِنَّمَا هِيَ ) أي القصة أو الحرمة أو الحالة ( قطعة من النار ) أي مألها إلى النار أو هو تمثيل يفهم منه شدة التعذيب على من يتعاطاه فهو من مجاز التشبيه شبه ما يقضى به ظاهرا بقطعة من نار نحو « إِنَّمَا يَا كَلْبُونَ فِي بَطُونِهِمْ نَارًا ، قَالَ السَّبْكَى وَهَذِهِ قَضِيَّةٌ شَرْطِيَّةٌ لَا يَسْتَدْعَى وَجُودَهَا بَلْ مَعْنَاهُ أَنْ ذَا جَائِزٍ وَلَمْ يَثْبُتْ أَنَّهُ حَكْمٌ بِحَكْمِ فَبَانَ خِلَافَهُ ( فَلَإِخْذِهَا أَوْ لِتَرْكِهَا ) تهديد لا تخيير علي وزان « فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمَرْ » ذكره النووي واعتراض بأنه إن أريد به أن كلا من الصنفين للتهديد فممنوع فإن قوله أو ليركها للوجوب وهو خطاب للمقضى له ومعناه إن كان محقا فليأخذ أو مبطلا فليترك فالحكم لا ينقل الأصل عما كان عليه ولم يبين له ماهو الحق بالحق دفعاً لهتك أسرار الأشرار وليقتدى به في الحكم بينة أو يمين وما تقرز في معنى هذا الحديث هو ما نفعه بعض المتأخرين أخذاً من قول القاضي إِنَّمَا صَدَرَ بِقَوْلِهِ « إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ ، تَأْسِيساً لِحُجُوزِ أَنْ لَا يَطَابِقَ حُكْمُهُ الْوَاقِعَ لِأَنَّهُ لَا يَعْلَمُ الْغَيْبَ وَلَا يَطَّلِعُ عَلَى مَا فِي الضَّمَائِرِ وَإِنَّمَا يَحْكُمُ بِمَا سَمِعَهُ مِنَ الْمُرَاتِعِينَ فَلَعَلَّ أَحَدَهُمَا أَقْدَرَ عَلَى تَقْرِيرِ حُجَّتِهِ فَيَقْرَرُهَا عَلَى وَجْهِ يَظُنُّ أَنَّ الْحَقَّ مَعَهُ فَيَحْكُمُ لَهُ وَفِي الْوَاقِعِ لِحُصْمِهِ لَكِنْ لَمْ يَفْطَنْ لِحَقِّهِ وَلَمْ يَقْدِرْ عَلَى مَعَارَضَتِهِ وَتَهْمِيدِهَا لِعُذْرِهِ فَمَا عَسَى أَنْ يَصْدُرَ عَنْهُ مِنْ أَمْثَالِ ذَلِكَ وَلَوْ نَادَرْنَا مِنْ قِيَلِ الْخَطَأِ فِي الْحُكْمِ إِذَا الْحَاكِمُ مَأْمُورٌ بِالْحُكْمِ بِالظَّاهِرِ لَا يَمَّا فِي نَفْسِ الْأَمْرِ فَلَوْ أَقَامَ الْمُبْطَلُ بَيْنَهُ زُورًا فَظَنَّ الْحَاكِمُ عَدَالَتَهَا فَقَضَى فَهُوَ مُحِقٌّ فِي الْحُكْمِ وَإِنْ كَانَ الْمَحْكُومُ بِهِ غَيْرَ نَائِبٍ وَقَالَ الْقُرْطُبِيُّ قَدْ اطَّاعَ اللَّهُ نَبِيَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ عَلَى بَوَاطِنَ كُلِّ مَنْ يَتَخَاصَمُ إِلَيْهِ فَيَحْكُمُ بِحَقِّ ذَلِكَ لَكِنْ لَمَّا كَانَ ذَلِكَ مِنْ جَمَلَةِ مَعْجَزَاتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ ذَلِكَ طَرِيقًا عَامًا وَلَا قَاعِدَةً كَلِمَةً الْأَنْبِيَاءِ وَلَا لَغَيْرِهِمْ لِاسْتِمْرَارِ الْعَادَةِ بِأَنَّ ذَلِكَ لَا يَبْقَعُ لَهُمْ وَإِنْ وَقَعَ فَنَادَرْنَا وَتَلَّكَ سَنَةَ اللَّهِ فِي خَلْقِهِ « وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا » قَالَ وَقَدْ شَاهَدْتُ بَعْضَ الْمُحَرِّفِينَ وَسَمِعْتُ مِنْهُمْ أَنَّهُمْ يَعْضُونَ عَنِ الْقَوَاعِدِ الشَّرْعِيَّةِ وَيَحْكُمُونَ بِالْحَوَاطِرِ الْقَلْبِيَّةِ وَيَقُولُ الشَّاهِدُ الْمُتَّصِلُ بِأَعْدَلِ مِنَ الشَّاهِدِ الْمُتَفَصَّلِ عَنِّي وَهَذِهِ مَحْرُوقَةٌ أَبْرَزَتْهَا زَنْدَقَةٌ يَقْتُلُ صَاحِبَهَا قِطْعًا وَهَذَا خَيْرُ الْبَشَرِ يَقُولُ فِي ذَلِكَ هَذَا الْمَوْطِنُ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مُعْتَرِفًا بِالْقُصُورِ عَنِ إِدْرَاكِ الْمَغْيِبَاتِ وَعَامِلًا بِمَا أَنْصَبَهُ اللَّهُ لَهُ مِنْ اعْتِبَارِ الْإِيمَانِ وَالْبَيِّنَاتِ ، وَفِي الْحَدِيثِ شَمُولٌ لِلْأَمْوَالِ وَالْعُقُودِ وَالْقُسُوقِ فَحُكْمُ الْحَاكِمِ يَنْفُذُ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا فَمَا الْبَاطِنُ فِيهِ كَالظَّاهِرِ وَظَاهِرًا فَقَطْ فَمَا يَتَرْتَبُ عَلَى أَصْلِ كَاذِبٍ فَلَوْ حَكَمَ بِشَاهِدِي زُورًا بِظَاهِرِ الْعَدَالَةِ لَمْ يَحْصُلْ بِحُكْمِهِ الْخُلُّ بَاطِنًا ، فَهِيَ حُجَّةٌ عَلَى الْخُنْفِيَّةِ فِي قَوْلِهِمْ يَنْفُذُ بَاطِنًا أَيْضًا حَتَّى لَوْ حَكَمَ بِشَاحِشٍ شَاهِدِي زُورًا حَلَّ لَهُ وَطَوَّأَ عِنْدَهُمْ وَأَجَابُوا عَنِ الْخَبَرِ بِمَا فِيهِ تَعَسَفٌ وَتَكَلَّفٌ ( مَالِكٌ ) فِي الْمَوْطَأِ ( حَمَّ ق ع ع ) عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ ) قَالَتْ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُصُومَةَ بِيَابِ حَجْرَتِهِ فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ فَذَكَرَهُ

( إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ ) قَالَ الرَّاعِبُ عَبْرَ عَنِ الْإِنْسَانِ بِالْبَشَرِ اعْتِبَارًا بِظُهُورِ جِلْدِهِ بِخِلَافِ الْحَيَوَانَاتِ الَّتِي عَلَيْهَا صُوفٌ أَوْ شَعْرٌ أَوْ وَبَرٌ وَاسْتَوَى فِي لَفْظِهِ الْوَاحِدِ وَالْجَمْعِ ( تَدْمَعُ الْعَيْنُ ) رَأْفَةٌ وَرَحْمَةٌ وَشَفَقَةٌ عَلَى الْوَالِدِ تَنْبَعُ عَلَى التَّأَمُّلِ فِيمَا هُوَ عَلَيْهِ لِاجْتِزَاعِ وَقْتِ صَبْرٍ ( وَيَخْشَعُ الْقَلْبُ ) لَوْفُورِ الشَّفَقَةِ ( وَلَا نَقُولُ ) مَعْشَرُ الْمُؤْمِنِينَ ( مَا يَسْخَطُ الرَّبَّ ) أَيْ يَنْضَبُهُ ( وَاللَّهُ يَا إِبْرَاهِيمَ ) وَلَدَهُ مِنْ مَارِيَةَ ( إِنَّا بَاكٍ ) أَيْ بِسَبَبِ مَوْتِكَ ( لِحُزْنُونٍ ) فِيهِ الرِّخْصَةُ فِي الْبُكَاءِ بِلا صَوْتٍ وَالْإِخْبَارُ عَمَّا فِي الْقَلْبِ مِنَ الْحُزْنِ وَإِنْ كَانَ كَتَمَهُ أَوْلَى ، وَدَمَعُ الْعَيْنِ وَحُزْنُ الْقَلْبِ لَا يَنَاقِي الرِّضَى بِالْقَضَاءِ وَقَدْ كَانَ قَلْبُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَمْتَلًا بِالرِّضَى وَلَمَّا ضَاقَ صَدْرُ بَعْضِ الْعَارِفِينَ عَنِ جَمْعِ الْأَمْرَيْنِ عِنْدَ مَوْتِ وَلَدِهِ ضَحِكَ فَقِيلَ لَهُ فِيهِ فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ قَضَى قَضَاءً فَأَحْبَبْتُ الرِّضَى بِقَضَائِهِ ، لِحَالِ الْمُصْطَفَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكَلٍ مِنْ هَذَا فَانَّهُ أَعْطَى الْمَعْبُودِيَّةَ حَقًّا

٢٥٦٨ - إِنَّمَا أَجَلُكُمْ فِيهَا خَلَا مِنْ الْأُمَمِ كَمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى مَغَارِبِ الشَّمْسِ ، وَإِنَّمَا مِثْلُكُمْ وَمِثْلُ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى كَمِثْلِ رَجُلٍ اسْتَأْجَرَ أَجْرَاءَ فَقَالَ : مَنْ يَعْمَلُ مِنْ غَدْوَةٍ إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ عَلَى قِيْرَاطٍ قِيْرَاطٍ ، فَعَمَلَتْ الْيَهُودُ ، ثُمَّ قَالَ : مَنْ يَعْمَلُ مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ عَلَى قِيْرَاطٍ قِيْرَاطٍ ، فَعَمَلَتْ النَّصَارَى ، ثُمَّ قَالَ : مَنْ يَعْمَلُ مِنَ الْعَصْرِ إِلَى أَنْ تَغِيْبَ الشَّمْسُ عَلَى قِيْرَاطَيْنِ قِيْرَاطَيْنِ فَأَنْتُمْ هُمْ ، فَغَضِبَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى وَقَالُوا : مَا لَنَا أَكْثَرُ عَمَلًا وَأَقَلُّ عَطَاءً ؟ قَالَ : هَلْ ظَلَمْتُمْ مِنْ حَقِّكُمْ شَيْئًا ؟ قَالُوا : لَا ، قَالَ : فَذَلِكَ فَضْلِي أَوْ يَهِي مِنْ أَشَاءَ - مَالِك (حم خت) عن ابن عمر - (صح)

واتسع قلبه للررضى فرضى عن الله تعالى بقضائه وحملته الرأفة على البكاء وهذا العارف ضاق قلبه عن اجتماعهما فشفلته عبودية الرضى عن عبودية الرحمة (ابن سعد) في الطبقات (عن محمود بن لبيد) بن عقبة بن رافع الأوسى الأشهلى المدنى صحابى صغير وجل روايته عن الصحابة ورواه البخارى وأبو داود فى الجنائز ومسلم فى الفضائل عن أنس بلفظ إن العين تدمع والقلب يحزن ولا تقول إلا ما يرضى ربنا وإنا بفراقك يا إبراهيم لمحزونون انتهى وقد سمعت غير مرة أن الحديث إذا كان فى أحد الصحيحين ما يفيد معناه فالعدول عنه لغیره ممنوع عند المحدثين

(إنما أجلكم) فى رواية للبخارى إنما بقاؤكم (فيا) أى إنما بقاؤكم بالنسبة إلى ما (خلا) قبلكم (من الأمم) السابقة (كا) أى مثل الزمن الذى (بين) آخر وقت (صلاة العصر) المنتهية (إلى مغارب) وفى رواية غروب (الشمس) ظاهره أن بقاء هذه الأمة وقع فى زمن الأمم السابقة وليس مراداً بل معناه أن نسبة مدة عمر هذه الأمة إلى أعمار من تقدم من الأمم مثل ما بين العصر والغروب إلى بقية النهار فكأنه قال إنما بقاؤكم بالنسبة لما خلا الخ لجعل فى بمعنى إلى وحذف ما تعلقت به وهو النسبة كما حذف ما تعلقت به إلى (وإنما مثلكم) أيها الأمة فالمثل مضروب للأمة مع نبيهم والممثل به قوله (ومثل اليهود والنصارى كمثل رجل) فى السياق حذف تقديره مثلكم مع نبيكم ومثل أهل الكتابين مع أنبيائهم (استأجر أجراً) بالمد بخط المصنف جمع أجير فما فى نسخ من جعله أجيراً بالإفراد تحريف (فقال من يعمل لى من غدوة إلى نصف النهار على قيراط قيراط) أصله قراط بالتشديد وهو نصف دانق والمراد به هنا النصيب وكرره دلالة على أن الأجر لكل منهم قيراط لأن المجموع فى الطائفة قيراط وعادة العرب إذا أرادت تقسيم شىء على متعدد كررته تقول أقسم المال على بنى فلان درهما درهما أى لكل واحد درهما (فعملت اليهود) فى رواية حتى إذا انتصف النهار عجزوا فأعطوا قيراطاً قيراطاً ثم قال (من يعمل من نصف النهار إلى صلاة العصر) أى أول وقت دخولها أو أول الشروع فيها (على قيراط فعملت النصارى) ثم قال من يعمل من العصر إلى أن تغيب الشمس على قيراطين قيراطين) بالثنية (فأنتم) أيها الأمة (هم) أى فلكم قيراطان لإيمانكم بموسى وعيسى مع إيمانكم بمحمد صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لأن التصديق عمل قال المصنف المراد تشبيهه من تقدم بأول النهار إلى الظهر والعصر فى كثرة العمل الشاق والتكليف وتشبيه هذه الأمة بما بين العصر والليل فى قلة ذلك وتخفيفه وليس المراد طول الزمن وقصره إذ مدة هذه الأمة أطول من مدة أهل الإنجيل قال إمام الحرمين الأحكام لا تؤخذ من الأحاديث التى لضرب الأمثال (فغضبت اليهود والنصارى) أى الكفار منهم (وقالوا مالنا أكثر عملاً وأقل عطاءً) يعنى قال أهل الكتاب ربنا أعطيت لأمة محمد ثواباً كثيراً مع قلة أعمالهم وأعطيتنا قليلاً مع كثرة أعمالنا (قال) أى الله تعالى (هل ظلمتكم) أى نقصتكم (من حقكم) وفى رواية بدل حقكم أجركم أى الذى اشترطته لكم (شيئاً) وفى رواية من شىء وأطلق لفظ الحق لقصده المماثلة وإلا فالكل من فضله تعالى (قالوا لا) لم تنقصنا من أجرنا أولم تظلمنا (قال فذلك)

٢٥٦٩ - إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَإِنِّي اشْتَرَطْتُ عَلَى رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ أَيَّ عَبْدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ شَتَمْتَهُ أَوْ سَبَيْتَهُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ لَهُ زَكَاةً وَأَجْرًا - (حمم) عن جابر - (ص)

٢٥٧٠ - إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، إِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ دِينِكُمْ فَخُذُوا بِهِ، وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ رَأْيِي فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ - (م) عن رافع بن خديج - (ص)

٢٥٧١ - إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ، وَإِنَّ الظَّنَّ يُخْطِئُ وَيُصِيبُ، وَأَكُنْ مَا قُلْتَ لَكُمْ قَالَ اللَّهُ، فَلَنْ أَكْذِبَ عَلَى اللَّهِ - (حمه) عن طلحة - (ص)

أى كل ما أعطيته من الثواب (فضلى أوتيه من أشياء) قال الطيبي هذه المقابلة تخيل وتصوير لاحقيقة ويمكن حملها على وقوعها عند إخراج الدر ذكره القاضي قال الفخر الرازى كل نبي معجزاته أظهر فتواب أمته أقل إلا هذه الامة فان معجزات نبيها أظهر وثوابها أكثر (مالك) فى الموطأ (حم خ ت عن ابن عمر) بن الخطاب وفى الباب أنس وأبو هريرة وغيرهما.

(إنما أنا بشر) أى أنا مقصور على الموصوف بالبشرية بالنسبة إلى الظواهر (وإنى اشتريت على ربى عز وجل) يعنى سألته فأعطانى (أى عبد من المسلمين شتمته أو سبته) من باب الحصر المجازى لأنه حصر خاص أى باعتبار علم البواطن ويسمى عند علماء البيان قصر قلب لأنه أتى به ردا على من زعم أن الرسول يعلم الغيب فيطلع على البواطن فلا يخفى عليه شيء فأشار إلى أن الوضع البشرى يقتضى أن لا يدرك من الأمور إلا ظواهرها فإنه خلق خلقاً لا يسلم من قضايا تحججه عن حقائق الأشياء فاذا ترك على ما جبل عليه ولم يطرأ عليه تأييد بالوحى السماوى طرأ عليه ما يطرأ على سائر البشر (أن يكون ذلك له زكاة) نماء وزيادة فى الخير (وأجراً) ثواباً عظيماً منه تعالى قال فى الزاهر معنى اشتريت عليه جعلت بينى وبينه علامة ومنه قولهم نحن فى أشراط الفتنة أى فى علاماتها ثم إن هذا من كمال شفقتة على الخلق واتساعه فى معرفة الحق قال العارف الشاذلى كان إذا آذانى إنسان يهلك للوقت وأنا الآن ليس كذا فقيل كيف قال اتسعت المعرفة (حم م عن جابر) بن عبدالله.

(إنما أنا بشر) أى واحد منهم فى البشرية ومساو لهم فيما ليس من الأمور الدينية وهذا إشارة إلى قوله تعالى وقل إنما أنا بشر مثلكم يوحى إلىّ، فقد ساوى البشر فى البشرية وامتناز عنهم بالخصوصية الإلهية التى هى تبليغ الأمور الدينية (إذا أمرتكم بشيء من دينكم) أى إذا أمرتكم بما ينفعكم فى أمر دينكم (فخذوا به) أى اقلوه فهو حق وصواب دائماً (وإذا أمرتكم بشيء من رأيي) يعنى من أمور الدنيا (فإنما أنا بشر) يعنى أخطئ وأصيب فيما لا يتعلق بالدين لأن الإنسان محل السهو والنسيان ومراده بالرأى فى أمور الدنيا على ما عليه جمع لكن بعض الكاملين قال أراد به الظن لأن ماصدر عنه برأيه واجتهاده وأقر عليه حجة الإسلام مطلقاً (م عن رافع بن خديج) قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وهم يؤبرون النخل قال ماتصنعون قالوا كنا نصنعه قال لعلمكم لولم تفعلوا كان خيراً فتركوه فنقصت ثمرته فذكره قال القرطبي إنما قال ذلك لأنه لم يكن عنده علم باستمرار هذه العادة فإنه لم يكن ممن يعانى الزراعة والفلاحة ولا يباشر ذلك يخفى عليه فتمسك بالقاعدة الكلية التى هى أنه ليس فى الوجود ولا فى الإمكان فاعل ولا خالق ولا مدبر إلا الله فإذا نسب شيء إلى غيره نسبة التأثير فتلك النسبة مجازية عرفية (إنما أنا بشر مثلكم) أى بالنسبة إلى الخبرة بما يحصل للأشجار والثمار ونحو ذلك لا بالنسبة إلى كل شيء (وإن الظن يخطئ ويصيب ولكن ما قلت لكم قال الله فإن أكذب على الله) أى لا يقع عنى فيما أبلغه عن الله كذب ولا غلط عمداً ولا سهواً وهذا كالتى قبله يفيد أنه لم يكن التفاته إلى الأمور الدنيوية ولم يكن على ذكر منه إلا



٢٥٧٢ - إِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكَوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ - (حمق ٤) عن عائشة - (صح)

٢٥٧٣ - إِنَّمَا بُعِثْتُ فَاتِحًا وَخَاتِمًا، وَأَعْطِيتُ جَوَامِعَ الْكَلِمِ وَفَوَاتِحَهُ، وَاخْتَصَرْتُ لِي الْحَدِيثَ اخْتِصَارًا، فَلَا يَهْلِكَنَّكُمْ الْمُتَهَوُّونَ كَوْنٌ (هب) عن أبي قلابه مرسلًا

٢٥٧٤ - إِنَّمَا الدِّينُ النَّصْحُ - أبو الشيخ في التوبيخ عن ابن عمر - (ض)

المهمات الاخروية (حم ه عن طلحة) بن عبدالله قال مررت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في نخل فرأى قوماً يلغون فذكره نحو ما تقرر في التأيير .

(إنما أهلك) في رواية هلك (الذين من قبلكم) من بني إسرائيل (أنهم كانوا) بفتح الهمزة فاعل أهلك (إذا سرق فيهم الشريف) أي الإنسان العالی المنزلة الرفيع الدرجة (تركوه) يعني لم يحذروه (وإذا سرق فيهم الضعيف) أي الوضع الذي لا عشيرة له ولا منعة (أقاموا عليه الحد) أي قطعه وقال في المطامح وهذا جار في عصرنا فلا قوة إلا بالله وهذه مداهنة في حدود الله وتبعيض فيها أمر بنفي التبعض فيه قال ابن تيمية قد حذرنا المصطفى صلى الله عليه وسلم عن مشابهة من قبلنا في أنهم كانوا يفرقون في الحدود بين الأشراف والضعفاء وأمر أن يسوى بين الناس في ذلك وإن كان كثير من ذوى الرأى والسياسة قد يظن أن إعفاء الرؤساء أجود في السياسة؛ واعلم أن الحصر قد أشكل على كثير لأن الاسم السالفة كان فيهم أشياء كثيرة تقتضى الهلاك غير المحاباة في الحدود وأجيب إما بمنع اقتضائه الحصر أو بأن المحصور هلاك خاص باعتبار خاص على حد وإنما أنت نذير، وهو نذير وبشير قال ابن عرفة ويدخل تحت هذا الذم كل من أولى الأمر أو الخطبة غير أهلها وغير ذلك من المحاباة في أحكام الدين وقضية صنيع المؤلف أن هذا هو الحديث بكامله والأمر بخلافه بل بقيته عند الشيخين وإيم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها انتهى بنصه (حمق ٤ عن عائشة) قالت إن قريناً أحببتهم المرأة الخزومية التي سرقت فكلموا أسامة فكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أشفع في حد من حدود الله ثم خطب فذكره ثم قال وإيم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها

(إنما بعثت فاتحاً خاتماً) أي للأنبياء وللنبوة قال ابن عطاء الله مازال فلك النبوة دائراً إلى أن عاد الأمر من حيث بدأ وختم بمن له كمال الاصطفاء فهو الفاتح الخاتم نور الأنوار وسر الأسرار والمبجل في هذه الدار وتلك الدار أعلى المخلوقات مناراً وأتمهم خاتماً (وأعطيت جوامع الكلم وفواتحه) القرآن أو كل ما يتوصل به إلى استخراج المغلقات التي يتعذر الوصول إليها (واختصر لي الحديث اختصاراً فلا يهلكنكم المتهوكون) أي الذين يقعون في الأمور بغير روية قال الحرالي وإنما بعث كذلك لأنه بعث بالقرآن المنزل عند انتهاء الخلق وكمال الأمر بدأ فكان الخلق جامداً لا تنهت كل خلق خلق وكما كل أمر فلذلك كان المصطفى صلى الله عليه وسلم الفاتح الخاتم الجامع الكامل وكان كتابه خاتماً فاستوفى صلاح هذه الجوامع الثلاث التي جلت في الأولين بداياتها وتمت عندها غاياتها (هب عن أبي قلابه) بكسر القاف وفتح اللام بموحدة واسمه عبد الله بن زيد بن عمرو الجرمي بفتح الجيم وسكون الراء البصرى أحد أئمة التابعين ونزيل الشام (مرسلاً) أرسل عن عمر وأبي هريرة وعائشة وغيرهم وهو كثير الإرسال (إنما الدين) أي الملة وهو دين الإسلام أي عماده وقوامه ومعظمه كالحج عرفة فالحصر مجازى بل ادعى جمع أنه حقيق لما سيجىء في معنى النصح وأنهم يبق من الدين شيئاً (النصح) هو لغة الإخلاص والتصفية وشرعاً إخلاص الرأى من الغش للنصوح وإثارة مصلحته ومن ثم كانت هذه الكلمة مع وجازة لفظها ليس في كلامهم أجمع منها ولهذا عبر بأداة الحصر والقصر فن

٢٥٧٥ - إِنَّمَا الْمَجَالِسُ بِالْأَمَانَةِ - أبو الشيخ في التوبيخ عن عثمان ، وعن ابن عباس - (ح)

٢٥٧٦ - إِنَّمَا يَتَجَالَسُ الْمُتَجَالِسِينَ بِأَمَانَةِ اللَّهِ تَعَالَى ، فَلَا يَحِلُّ لِأَحَدِهِمَا أَنْ يُفْشِيَ عَلَى صَاحِبِهِ مَا يَخَافُ

- أبو الشيخ عن ابن مسعود

٣٥٧٧ - إِنَّمَا الْعِلْمُ بِالْتَعَلُّمِ ، وَإِنَّمَا الْحِلْمُ بِالْتَحَلُّمِ ، وَمَنْ يَتَحَرَّ الْحَيْرَ يُعْطَهُ ، وَمَنْ يَتَّقِ الشَّرَّ يُؤَقَّهُ - (قط)

في الافراد (خط) عن أبي هريرة (خط) عن أبي الدرداء - (ض)

لانصح عنده فليس عنده من الدين إلا الاسم وحقيق بالنصح أن يكون بهذه المثابة لانه الوصف النفسى الذى لا يصدر عنها إلا وهى خالصة من النفاق عارية من الغش فدل بهذه الجملة على أن النصح يسمى ديناً وأن الدين يقع على العمل كما وقع على القول (أبو الشيخ) الأصهبانى (في التوبيخ عن ابن عمر) بن الخطاب

( إِنَّمَا الْمَجَالِسُ بِالْأَمَانَةِ ) أى أن المجالس الحسنة إنما هى المصحوبة بالأمانة أى كتمان ما يقع فيها من التفاوض في الأسرار فلا يحل لأحد من أهل المجلس أن يفشى على صاحبه ما يكره إفشاؤه كما أفصح به في الخبر الآتى (أبو الشيخ في التوبيخ عن عثمان) بن عفان (وعن ابن عباس)

( إِنَّمَا يَتَجَالَسُ الْمُتَجَالِسِينَ ) أى الشخصان الذى يجلس أحدهما إلى الآخر للتحدث ( بأمانة الله تعالى فلا يحل لأحدهما أن يفشى على صاحبه ما يخاف ) من إفشائه قال البيهقي فيه حفظ المسلم سر أخيه وتأكد الاحتياط لحفظ الأسرار لاسيما عن الأشرار والفجار فاحذر أن تضيع أمانة استودعتهما، وتضييعهما أن تحدث بها غير صاحبها فتكون ممن خالف قول الله وإن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها، فتكون من الظالمين وتمحش في زمرة الخائنين ( أبو الشيخ) في الثواب (عن أبي مسعود) ورواه عنه أيضاً ابن لال ثم إن فيه عبد الله بن محمد بن المغيرة قال الذهبى في الضعفاء قال العقيلي يحدث بما لا أصل له وقال ابن عدى عامة حديثه لا يتابع عليه ورواه البيهقي في الشعب مرسلًا وقال هذا مرسل جيد

( إِنَّمَا الْعِلْمُ ) أى تحصيله ( بالتعلم ) بضم اللام على الصواب كما قاله الزكشى ويروى بالتعليم أى ليس العلم المعتبر إلا المأخوذ عن الأنبياء وورثتهم على سبيل التعليم، وتعلمه طلبه واكتسابه من أهله وأخذ عنهم حيث كانوا فلا علم إلا بتعلم من الشارع أو من ناب عنه مثابه وما تفيد العبادات والتقوى والمجاهدة والرياضة إنما هو فهم يوافق الأصول ويشرح الصدور ويوسع العقول ثم هو ينقسم لما يدخل تحت دائرة الأحكام ومنه ما لا يدخل تحت دائرة العبادات وإن كان مما يتناول الإشارة ومنه ما لا تفهمه الضمائر وإن أشارت إليه الحقائق في وضوحه عند مشاهدته وتحققه عند متلقيه فافهم قال ابن مسعود تعلموا فإن أحدكم لا يدري متى يحتاج إليه وقال ابن سعد ما سبقنا ابن شهاب للعلم إلا أنه كان يشد ثوبه عند صدره ويسأل وكنا نتمتعنا الحدائث وقال الثوري من رق وجهه رق عليه وقال مجاهد لا يتعلم مستحى ولا متكبر وقيل لابن عباس بهم نلت هذا العلم قال بلسان سؤول وقاب عقول (وإنما الحلم بالتحلم) أى يبعث النفس وتنشيطها إليه قال الراغب الحلم إمساك النفس عن هيجان الغضب والتحمل إمساكها عن قضاء الوطر إذا هاج الغضب (ومن يتحر الخير يعطه) أى ومن يجتهد في تحصيل الخير يعطه الله تعالى إياه (ومن يتق) في رواية يتوق (الشر يوقه) زاد الطبراني والبيهقي في روايتهما ثلاث من كن فيه لم يسكن الدرجات العلى ولا أقول لكم الجنة من تكهن أو استقسم أو ردة من سفر تطير (تنبيه) قال بعضهم ويحصل العلم بالفيض الإلهى لكنه نادر غير مطرد فلذا تم الكلام نحو الغالب قال الراغب الفضائل ضربان نظرى وعملى وكل ضرب منها يحصل على وجهين أحدهما بتعلم بشرى يحتاج إلى زمان وتدريب وممارسة ويتقوى الإنسان فيه درجة فدرجة وإن فهم من يكفيه أدنى ممارسة بحسب اختلاف الطبائع في الذكاء والبلاغة، والثاني يحصل

٢٥٧٨ - **إِنَّا أَنَا لَكُمْ بِمَنْزِلَةِ الْوَالِدِ عَلَيْكُمْ**، يَعْنِي الْخَنْصَرَ وَالْبَنْصَرَ - (طب) عن أبي موسى - (ض)

٢٥٧٩ - **إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ** أَمَّا زَيْدٌ فَسَيِّدٌ - (ض)

٢٥٨٠ - **إِنَّمَا أَنَا لَكُمْ بِمَنْزِلَةِ الْوَالِدِ عَلَيْكُمْ**، فَإِذَا آتَى أَحَدُكُمْ الْغَائِطَ فَلَا يَسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةَ، وَلَا يَسْتَدْبِرُهَا،

وَلَا يَسْتَتِبُ يَمِينَهُ - (حمد لله حب) عن أبي هريرة - (صح)

بفيض إلهي نحو أن يولد إنسان عالما بغير تعلم كعيسى ويحيي عليهما الصلاة والسلام وغيرهما من الأنبياء عليهم السلام الذين حصل لهم من المعارف بغير ممارسة مالم يحصل لغيرهم وذكر بعض الحكماء أن ذلك قد يحصل لغير الأنبياء عليهم السلام في القيامة بعد القيامة وكلما كان يتدرب فقد يكون بالطبع كصبي يوجد صادق اللهجة وسخيا وجريئا وآخر بعكسه وقد يكون بالتعلم والعادة فمن صار فاضلا طبعاً وعادة وتعلماً فهو كامل الفضيلة ومن كان ردلاً فهو كامل الرذيلة (قط في الأفراد) والعلل (خط) في التاريخ (عن أبي هريرة) قال الحافظ العراقي سنده ضعيف انتهى ولم يبين وجه ضعفه وذلك لأن فيه اسماعيل بن مجالد وليس بمحمود (طس عن أبي الدرداء) قال الهيثمي فيه محمد بن الحنفية ابن أبي يزيد وهو كذاب انتهى وقال البخاري محمد بن الحسن هذا كذاب لكن رواه البيهقي في المدخل من غير جهته عن أبي الدرداء موقوفاً ورواه عنه مرفوعاً باللفظ المذكور الخطيب في كتابه رياضة المتعلمين وفي الباب عن أنس أخرجه عنه العسكري وعن معاوية وما ذكر من عزو الحديث للطبراني هو ما في نسخ كثيرة فتبعها ثم وقفت على نسخة المصنف بخطه فلم أجد فيها للطبراني بل خط عن أبي الدرداء انتهى ورواه ابن أبي عاصم والطبراني من حديث معاوية بلفظ يأبىها الناس تعلموا إنما العلم بالتعلم والحقه بالتحقق ومن يرد الله به خيراً يفقهه في الدين قال ابن حجر في المختصر إسناده حسن لأن فيه مبهما اعتضد لمجيئه من وجه آخر وروى البزار نحوه من حديث ابن مسعود موقوفاً ورواه أبو نعيم مرفوعاً فلا تغتر بمن جعله من كلام البخاري

(إنما الخاتم) بكسر التاء وفتحها الحلقة التي توضع في الأصبع (لهذه وهذه يعنى الخنصر والبصر) بفتح الصاد وكسرها فيهما أى إنما ينبغي للرجل لبسه فيهما لافى غيرهما من بقية الأصابع لأنه من شعائر الحقاء والنساء وقد صرح النووي في شرح مسلم بكرامة لبس الخاتم في غير الخنصر للرجل بل صوب الأذرعى التحريم لكن صرح الصيدلاني بحمل اتخاذ خواتيم كثيرة ليلبسها مع أى مالم يعد إسرافاً هذا محمول ما عند الشافعية في المسئلة وأما ما في الخبر من ضم البصر للخنصر فلم أنف علي من قال به ولولا تفسير الراوى لا يمكن جعل الإشارة للخنصر اليد اليمنى وبنصر اليسرى (طب) من رواه محمد بن عبد الله عن سعيد بن أبي بردة عن أبيه (عن) جده (أبي موسى) الأشعري قال رأى رسول الله صل الله عليه وسلم وأنا ألقب خاتمي في السبابة والوسطى فذكره قال الحافظ الزين العراقي ومحمد بن عبيد الله أظنه المرزى ضعيف عندهم وقال بعده بقليل هذا الحديث إسناده ضعيف

(إنما أنا بشر مثلكم) خصنى الله بالوحى والرسالة ومع ذلك (أما زك) أى أداعكم وأبسطكم كانت له مهابة فكان يتبسط للناس بالدعابة وكان إذا مزح لا يقول إلا حقاً نحو أحملك على واد الناقة زوجك الذى فى عينه بياض لا يدخل الجنة عجوز ونحو ذلك (ابن عساكر) فى التاريخ (عن أبي جعفر الخطمى) بفتح المعجمة وسكون الطاء المدنى نزيل البصرة (مرسلاً) واسمه عمير تصغير عمر بن يزيد ثقة صدوق

(إنما أنا لكم) اللام الأجل أى لأجلكم (بمنزلة الوالد) فى الشفقة والحنو لافى الرتبة والعلو وفى تعليم ما لا بد منه فكما يعلم الأب واده الآداب فأنا (أعدكم) مالكم وعليكم وأبو الإفادة أقوى من أبى الولادة وهو الذى أتقننا الله به من ظلمة الجهل إلى نور الإيمان وقدم هذا أمام المقصود إعلاماً بأنه يجب عليه تعليمهم كما يلزم الوالدون إنساناً

٢٥٨١ - (إِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ : آكُلُ كَمَا يَأْكُلُ الْعَبْدُ ، وَاشْرَبُ كَمَا يَشْرَبُ الْعَبْدُ - (عد) عن أنس - (ض)

٢٥٨٢ - (إِنَّمَا أَنَا مَبْعُوثٌ مِنَ اللَّهِ يَهْدِي ، وَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ وَاللَّهُ يَعْطِي - (ط) عن معاوية - (ح)

للخاطين كما يحتشموا عن السؤال عما يعرض لهم مما يستحي منه وبسطا للمعذر عن التصريح بقوله (فإذا أتى أحدكم الغائط) أى محل قضاء الحاجة (فلا يستقبل) يعنى فرجه الخارج منه (القبلة) أى الكعبة (ولا يستدبرها) يبول ولا غائط وجوبا فى الصبح. وندباً فى غيرها (ولا يستطب) أى لا يستنجى بغسل أو مسح وقول المشارق الاستطابة بالحجر فقط رده سميت به لطيب الموضع أو لطيب نفس المستطيب بإزالة النجاسة ومعنى الطيب هنا الطهارة (بيمينه) فيكره ذلك تنزيهاً وقيل تحريماً وقد أفاد الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم يجمع الأئمة كالآب وكذا أزواجه أمهات المؤمنين لأن منه ومن أزواجه تعلم الذكور والآثام معانى الدين كله ولم يتولد خير إلا منه ومنه فبره أن أوجب من كل واجب وعقوقه وعقوقهن أهلك من كل مهلك وهذا نهى بلفظ الخبر وهو أبلغ فى النهى لأن خبر الشارع لا يتصور خلافه وأمره وقد يخالف ذكره النووي ويستطيب بالياء على ما فى عامة النسخ لكن قال الحافظ العراقى هو فى أصلنا بدون ياء على لفظ النهى (تنبيه) قال ابن الحاج أمة النبي صلى الله عليه وسلم فى الحقيقة أولاده لأنه السبب للإنعام عليهم بالحياة السرمدية والخلود فى دار النعيم فحقه أعظم من حقوق الوالدين قال عليه الصلاة والسلام ابدأ بنفسك فقدم نفسه على غيره والله قدمه فى كتابه على نفس كل مؤمن ومعناه إذا تعارض له حقان حق لنفسه وحق لئيه فأكدهما وأوجهما حق النبي صلى الله عليه وسلم ثم يجعل حق نفسه تبعاً للحق الأول وإذا تأملت الأمر فى الشاهد وجدت نفع المصطفى صلى الله عليه وسلم أعظم من الآباء والأهماء وجمع الخاق فيه أئمة وأئمة من النار وغاية أمر أبورك أنهما أوجدك فى الحس فكانا سبباً لإخراجك إلى دار التكليف والبلاء والمحن (حم دن ه حب) كلهم فى الطهارة (عن أبي هريرة) بالفاظ متقاربة وفيه محمد بن عجلان وفيه كلام سبق

(إِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ) أى كامل العبودية لله تعالى (آكُلُ كَمَا يَأْكُلُ الْعَبْدُ) لا كما تأكل الملوك ونحوهم من أهل الرفاهية (واشرب كما يشرب العبد) أى لا أجلس للأكل ولا للشرب كما يجلس الذين ادعوا الحرية ويجلسون جلوس الأحرار برفاهية وغيرها والإنسان وإن أقر بالعبودية لا يبقى بكال حقها إذ وصف العبد ردة المشيئة فى جميع أمورهِ إلى مشيئة مولاه وترك الاختيار مطلقاً ولا يطبق ذلك إلا الانبياء عليهم الصلاة والسلام ويكره الأكل والشرب متكثراً (عد) وكذا الدليس وابن أبي شيبة (عن أنس) وفيه قصة قال بعض شراح الشفاء وسنده ضعيف (إِنَّمَا أَنَا مَبْعُوثٌ) عن الله ما أوحى به إلى (والله يهدى) أى يوصل إلى الرشاد وليس لى من الهداية شيء (وإنما أنا قاسم) أى أقسم بينكم ما أمرنى الله بقسمته وأتى إلى كل واحد ما يليق به (والله يعطى) من يشاء فليست قسمتى كقسمة الملوك الذين يعطون من شاؤوا ويحرمون من شاؤوا فلا يكون فى قلوبكم سخط وتشكر للتفاضل فإنه بأمر الله والمراد أنا أقسم ما أوحى إلى لا أفضل أحداً من أمتى على الآخر فى إبلاغ الوحي وإنما التفاوت فى الفهم وهو واقع من طريق العطاء أو المراد أنا أقسم العلم بينكم والله يعطى الفهم الذى يهدى به إلى خفيات العلوم فى كلمات الكتاب والسنة والتفكر فى معناها والتوفيق للعمل بمقتضاها من شاء ذكره القاضى وهو بمعنى قول الطيبى المراد أنه تعالى يعطى من شاء أن يفقه استعداداً لتلقف المعانى استعداداً على ما قدره وقال التوربشتى علم المصطفى صلى الله عليه وسلم صحبه أنه لم يفضل فى قسمته ما أوحى إليه أحداً على أحد بل سوى فى الإبلاغ وعدل فى القسمة وإنما التفاوت فى الفهم وهو واقع من طريق العطاء وقد كان بعض الصحب يسمع الحديث ولا يفهم منه إلا الظاهر الجلى ويسمعه آخر منهم ومن بعدهم فيستنبط منه مسائل كثيرة وذلك فضل الله يؤتبه من يشاء وقال الكرماني فى

٢٥٨٣ - إِنَّمَا أَنَا رَحْمَةٌ مَهْدَاةٌ - ابن سعد ، والحكيم عن أبي صالح مرسلًا (ك) عنه عن أبي هريرة - (صح)  
 ٢٥٨٤ - إِنَّمَا بُعِثْتُ لِأَتَمِّمَ صَالِحَ الْأَخْلَاقِ - ابن سعد (خداك هب) عن أبي هريرة - (صح)

قوله الله يعطى تقديم لفظ الله مفيد للتقوية عند السكاكي ولا يحتمل التخصيص أى الله يعطى لا محالة وعند الزمخشري يحتمله أيضاً فيكون معناه الله يعطى لا غيره ويصح أن يكون جملة حالية فيكون معناه ما أنا قاسم إلا فى حال إعطاء الله لافى حال غيره واستشكل التعبير بأداة الحصر من حيث إن معناه ما أنا إلا قاسم وكيف يصح وله صفات أخرى كالرسول والمبشر والنذير ، وأوجب بأن الحصر بالنسبة لاعتقاد السامع فحسب فلا ينفى إلا ما اعتقده لاكل صفة فإن اعتقد أنه معطى لا قاسم كان من قصر القلب أى ما أنا إلا قاسم لا معطى وإن اعتقد أنه قاسم ومعطى كان قصر افراد لا شركة فى الوصفين بل أنا قاسم فقط (تنبيه) استنبط السبكي من هذا الحديث أن الإمام ليس له تقديم غير الاحوج عليه لأن التملك والإعطاء إنما هو من الله لا من الإمام فليس الإمام أن يملك أحداً إلا ما ملكه الله وإنما وظفته القسمة وهى يجب كونها بالعدل ومنه تقديم الاحوج والتسوية بين متساوى الحاجة فإذا قسم بينهما ودفع لهما علمنا أن الله ملكه لهما قبل الدفع وأن القسمة إنما هى معيته فإن لم يكن إمام وبرز أحدهما واستأثر كان كما لو استأثر بعض الشركاء بمال مشتركاً فلا يجوز (تنبيه) أخذ ابن الحاج من الحديث أنه ليس للعالم أن يخص قوماً دون آخرين بإلقاء الاحكام عليهم لأن المسلمين قد تساوا فى الاحكام وبقيت المواهب من الله يخص بها من يشاء (طب عن معاوية) قال الهيثمى رواه ياسنادين أحدهما حسن

(إنما أنا رحمة) أى ذو رحمة أو مبالغ فى الرحمة حتى كأن عينها لان الرحمة ما يترتب عليه النفع ونحوه وذاته كذلك وإذا كانت ذاته رحمة فصفاته التابعة لذاته كذلك (مهداة) بضم الميم أى ما أنا إلا ذو رحمة للعالمين أهداها الله إليهم فمن قبل هديته أفلح ونجا ومن أبى خاب وخسر وذلك لأنه الواسطة لكل فيض فمن خالف فعذابه من نفسه كمين انفجرت فانتفع قوم وأهمل قوم فهى رحمة لها ولا يشكل على الحصر وقوع الغضب منه كثيراً لأن الغضب لم يقصد من بعثه بل القصد بالذات الرحمة والغضب بالتبعية بل فى حكم العدم فأنحصر فيها مبالغة أو المعنى أنه رحمة على الكل لا غضب على الكل وأنه رحمة فى الجملة فلا ينافى الغضب فى الجملة أنه رحمة فى الجملة ويكفى فى المطالب إثبات الرحمة (ابن سعد) فى الطبقات (والحكيم) فى النوادر (عن أبي صالح مرسلًا) أبو صالح فى التابعين كثير فكان ينبغي تمييزه (ك) فى الإيمان (عنه) أى عن أبي صالح (عن أبي هريرة) يرفعه قال الحاكم على شرطهما وتفرد الثقة مقبول انتهى وأقره عليه الذهبي (إنما بعثت) أى أرسلت (لأتمم) أى لأجل أن أكمل (صالح) وفى رواية بدله مكارم (الأخلاق) بعد ما كانت ناقصة وأجمعها بعد التفرقة قال الحكيم أنبأنا به أن الرسل قد مضت ولم تتم هذه الأخلاق فبعث بإمام ما بقى عليهم وقال بعضهم أشار إلى أن الأنبياء عليهم السلام قبله بعثوا بمكارم الأخلاق وبقيت بقية فبعث المصطفى صلى الله عليه وسلم بما كان معهم وبتمامها وقال الحرالى صالح الأخلاق هى صلاح الدنيا والدين والمعاد التى جمعها فى قوله اللهم اصلح لى دينى الذى هو عصمة أمرى وأصلح لى دنيائى التى فيها معاشى وأصلح لى آخرتى التى فيها معادى وقال العارف ابن عربى معنى الحديث أنه لما قسمت الأخلاق إلى مكارم وإلى سفاسف وظهرت مكارم الأخلاق كلها فى شرائع الرسل وتبين سفاسفها من مكارمها عندهم وما فى العالم إلا أخلاق الله وكلها مكارم قسائم سفاسف أخلاق فبعث نبينا صلى الله عليه وسلم بالكلمة الجامعة إلى الناس كافة وأوقى جوامع الكلم وكل شىء يقدمه على شرع خاص فأخبر عليه الصلاة والسلام أنه بعث لتتم صالح الأخلاق فصار لكل مكارم أخلاق فما ترك فى العالم سفاسف أخلاق جملة واحدة لمن عرف مقصد الشرع فأبان لنا مصارفه لهذا المسمى سفاسفاً من نحو حرص وشره وحسد وبخل وكل صفة مذمومة فأعطانا لها مصارف إذا أجريناها عليها عادت مكارم أخلاق وزال عنها اسم الذم فكانت محمودة فتمم الله به مكارم الأخلاق فلا ضد لها كما أنه لا ضد للحق لكن منا من عرف المصارف ومنا من جهلها (ابن سعد)

٢٥٨٥ - إِنَّمَا بَعَثَتْ رَحْمَةً ، وَلَمْ أَبْعَثْ عَذَابًا - (تخ) عن أبي هريرة - (ح)

٢٥٨٦ - إِنَّمَا بَعَثْتُمْ مَيْسِرِينَ ، وَلَمْ تَبْعَثُوا مَعْسِرِينَ - (ت) عن أبي هريرة

٢٥٨٧ - إِنَّمَا بَعَثَى اللَّهُ مَبْلَغًا ، وَلَمْ يَبْعَثْنِي مَتَعْنَتًا - (ت) عن عائشة - (ض)

٢٥٨٨ - إِنَّمَا جَزَاءُ السَّلَفِ الْحَمْدُ ، وَالْوَفَاءُ - (حم ن ه) عن عبد الله بن أبي ربيعة - (ح)

٢٥٨٩ - إِنَّمَا جُعِلَ الطَّوَافُ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، وَرُمِيَ الْجِسَارَ لِإِقَامَةِ ذِكْرِ اللَّهِ - (د ك)

في الطبقات (خذك هب عن أبي هريرة) ورواه عنه أحد أيضا باللفظ المزبور قال الهيثمي رجال أحمد رجال الصحيح انتهى فكان المصنف أغفله ذهولا وقال ابن عبد البر حديث متصل من وجوه صحاح عن أبي هريرة وغيره (إنما بعثت رحمة ولم أبعث عذابا) لأنه حتى بالرحمة والرافة فاستنار قلبه بنور الله فرقت الدنيا في عينه فبذل نفسه في جنب الله فكان رحمة ومفزعا وأمنا وغياثا وأمانا فالعذاب لم يقصد من بعثه (تخ عن أبي هريرة) وفي الباب نحوه عن جمع صحابين

(إنما بعثتم) أيها المؤمنون (ميسرين) نصب على الحال من الضمير في بعثتم وكذا قوله الآتي ميسرين قال الحرالي والتيسير تحمل لا يجهد النفس ولا يثقل الجسم والعسر بما يجهد النفس ويضر الجسم ثم أكد التيسير بنقضه وهو التيسير فقال (ولم تبعثوا معسرين) إسناد البعث إليهم مجاز لأنه المبعوث بما ذكر ، لكن لما نابوا عنه في التبليغ أطلق عليهم ذلك إذ هم مبعوثون من قبله أي مأمورون وكان ذا شأنه مع كل من بعثه لجهة يقول يسروا ولا تعسروا ، هذا قاله لما بال ذوا الخويصرة اليماني أو الأقرع بن حابس بالمسجد (ت عن أبي هريرة) وفي الباب غيره أيضا (إنما بعثني الله مبلغا) للأحكام عن الله معرفا به داعيا إليه وإلى جنته مبينا مواقع رضاه وآمرها بمواقع سخطه ونهايا عنها ومخبرا بأخبار الرسل مع أهمهم وأمر المبدأ والمعاد وكيفية شقاوة النفوس وسعادتها وأسباب ذلك (ولم يعثني متعنتا) أي مشددا قاله لعائشة لما أمر بتخيير نسانته فبدأ بها فاخترته وقالت لا تقل أني اخترتك فذكره وفي إلفهامه إشعار بأن من دقات صناعة التعليم أن يزجر المعلم المتعلم عن سوء الاخلاق باللطف والتعريض ما أمكن من غير تصريح وبطريق الرحمة من غير توبيخ فإن التصريح يهتك حجاب الهيبة ويورث الجرأة على الهجوم بالخلاف وتهيج الحرص على الإصرار ذكره الغزالي (ت عن عائشة) ورواه عنه أيضا البيهقي في السنن لكن قال الذهبي في المهذب هو منقطع

(إنما جزاء السلف) أي القرض (الحمد والوفاء) أي حمد المقرض للقرض والثناء عليه وأداء حقه له قال الغزالي فيستحب للدين عند قضاء الدين أن يحمد المقرض له بأن يقول بارك الله لك في أهلك ومالك انتهى وما اقتضاه وضع إنما من ثبوت الحكم المذكور ونفيه عما عداه من أن الزيادة على الدين زيادة غير جائزة غير مراد وإنما هو على سبيل الوجوب لأن شكر المنعم وأداء حقه واجبان والزيادة فضل ذكره الطيبي (حم ن ه) عن عبد الله بن أبي ربيعة) الخزومي قال : استسلف النبي صلى الله عليه وسلم مني حين غزا حنيناً أربعين ألفاً فجاءه مال فقضاها وقال بارك الله في أهلك ومالك ثم ذكره وفيه إبراهيم بن إسماعيل وإسماعيل بن إبراهيم علي اختلاف الروايتين ابن عبد الله بن أبي ربيعة قال في المنار لا يعرف حاله ولم تثبت عدالته انتهى ؛ لكن قال الحافظ العراقي الحديث حسن وعبد الله بن أبي ربيعة اسم أبيه عمرو بن المغيرة وولاه المصطفى صلى الله عليه وسلم الجند فبق عليها إلى أواخر أيام عثمان ومات بقرب مكة ومن لطائف إسناده أنه من رواية إسماعيل عن أبيه عن جده (إنما جعل الطواف بالبيت) الكعبة (وبين الصفا والمروة) أي وإنما جعل السعي بينهما (ورمي الجمار) إلى

عن عائشة - (صح)

٢٥٩٠ - إِنَّمَا جُعِلَ الْأَسْتِذَانُ مِنْ أَجْلِ الْبَصْرِ - (حم ق ت) عن سهل بن سعد - (صح)

٢٥٩١ - إِنَّمَا حُرِّجَتْ جَهَنَّمَ عَلَى أُمَّتِي كَحُرِّ الْحَمَامِ (طس) عن أبي بكر - (ض)

٢٥٩٢ - إِنَّمَا سَمَّاهُ اللَّهُ تَعَالَى الْأَبْرَارَ؛ لِأَنَّهُمْ بَرُّوا الْآبَاءَ وَالْأُمَّهَاتِ وَالْأَبْنَاءَ؛ كَمَا أَنَّ لَوَالِدَيْكَ عَلَيْكَ حَقًّا كَذَلِكَ لَوْلَدِكَ - (طب) عن ابن عمر - (ض)

العقبة لإقامة ذكر الله) يعني إنما شرع ذلك لإقامة شعار النسك وتماه في رواية الحاكم للغيره وكأنه سقط من كلام المصنف (دك) في الحج (عن عائشة) وقال الحاكم صحيح على شرط مسلم واعترض بأن فيه عبدالله بن أبي زياد الصراح ضعفه ابن معين وكذا النسائي مرة وظاهر صنيع المصنف تفترده فيه أبي داود عن الستة والامر بخلافه فقد رواه منهم أيضا الترمذى وقال حسن صحيح

(إنما جعل الاستئذان) أى إنما شرع الاستئذان فى دخول الغير (من أجل) وفى رواية من قبل (البصر) أى جهته أى إنما احتج إليه لثلايق نظر من فى الخارج على من هو داخل البيت ولولاه لم يشرع وهذا قاله لما اطلع الحكم ابن العاص أو غيره فى بابه وكان بيد النبي صلى الله عليه وسلم مدرا يحكها رأسه فقال لو أعلم أنك تنظر لطلقت به فى عينك ثم ذكره قال فى المنضد وإذا كان هذا فى النظر إلى الرجال فإلى النساء أكد وأشد وفيه دليل على صحة التعليل القياسى فهو حجة الجمهور على نفاة القياس وفيه أن من اطلع فى بيت غيره يجوز طعنه فى عينه إذا لم يندفع إلا به ولا يختص ذلك ببيت المصطفى صلى الله عليه وسلم وبدليل خير: من اطلع على بيت قوم بغير إذنه فقد حل لهم أن يفتأوا عينه ولا ضمان ولا دية عند الشافعى لانه عقوبة على جنابة - ابقه (حم ق ت) كلهم فى الاستئذان (عن سهل ابن سعد) الساعدى ورواه عنه أيضا النسائي فى الديات

(إنما حر جهنم على أمتى) أمة الإجابة إذا دخلها العصاة منهم للتطهير (كحر الحمام) أى كحرارة اللطيفة التى لا تؤذى الجسم ولا تؤهنه فإن قلت هذا قد يناقضه ما مر أنهم إذا دخلوها ماتوا فلا يحسون بألم العذاب قلت قد يقال إنما تكون عليهم عند إحيائهم الامر يا خراجهم منها كحر الحمام (طس عن أبي بكر) الصديق رضى الله تعالى عنه قال الهيثمى فيه محمد بن عمر الواقدى وهو ضعيف انتهى وفيه أيضا شعيب بن طلحة نقل السخاوى عن الدارقطنى أنه متروك والأكثر على قبوله

(إنما سماهم الله تعالى الأبرار) أى إنما سعى الله تعالى الأبرار الأبرار فى القرآن (لأنهم برؤ الآباء والأمهات والأبناء) أى أحسنوا إلى آباءهم وأمهاتهم وأبنائهم ورفقوا بهم وتحذروا محابهم وتوقوا مكارههم ولم يوقعوا الضغائن بينهم بتفضيل بعضهم على بعض بنحو عطية أو إكرام بلا موجب شرعى (كما أن لوالديك عليك حقا كذلك لولدك) عليك حقا أى حقوقا كثيرة منها تعليمهم الفروض العينية وتأديبهم بالأداب الشرعية والعدل بينهم فى العطية سواء كانت هبة أم هدية أم وقفا أم تبرعا آخر فإن فضل بلا عذر يطل عند بعض العلماء وكره عند بعضهم طب عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيثمى فيه عبد الله بن الوليد الصافى وهو ضعيف انتهى ونقل فى الميزان تضعيفه عن الدارقطنى وغيره وعن ابن جبان والنسائي والفلاس أنه متروك ثم ساق له أخبارا أنكرت عليه هذا منها وظاهر صنيع المصنف أنه لم يره لاعلا من الطبرانى وهو قصور فقد رواه سلطان المحدثين باللفظ المذكور عن ابن عمر المزبور فى الأدب المفرد وترجم عليه باب بر الآب لولده فالضرب عنه صفحا والعدول عنه للطبرانى من سوء التصرف

٢٥٩٣ - إنما سمي البيت العتيق ، لأن الله اعتقه من الجبابرة ، فلم يظهر عليه جبار قط - (ت ك هـ) عن ابن الزبير - (صح)

٢٥٩٤ - إنما سمي الخضر خضراً ، لأنه جلس على فروة بيضاء فإذا هي تهتز تحت خضراء - (حم ق ت) عن أبي هريرة (طب) عن ابن عباس (صح)

(إنما سمي البيت) الذي هو الكعبة المعظمة البيت (العتيق لأن الله) لفظ رواية الحاكم إنما يسمى البيت العتيق لأنه (اعتقه) أي حماه (من الجبابرة) جمع جبار وهو الذي يقتل علي الغضب (فلم يظهر عليه جبار قط) وفي رواية لم ينله جبار قط وفي أخرى لم يقدر عليه جبار قط وأراد بنو الظهور نفي الغلبة والاستيلاء . قال في المصباح ظهرت على الحائض علوت ومنه قيل ظهر علي عدوه إذا غلبه والمراد جبار من الكفار وقصة القيل مشهورة (ت ك) في التفسير (هـ) كلهم عن أمير المؤمنين عبد الله (ابن الزبير) ابن العوام قال الحاكم علي شرط مسلم وأقره الذهبي وأقول فيه عبد الله بن صالح كاتب الليث ضعفه الأئمة وبقية رجاله ثقات

(إنما سمي الخضر) وفي نسخة حذف هذه وهي ثابتة في خط المصنف نعم هي رواية، والخضر يفتح فسكون أو فكسر أو بكسر فسكون ، قال ابن حجر ثبتت بهما الرواية بالرفع قائم مقام الفاعل ومفعوله الثاني قوله (خضراً لأنه جلس على فروة) بالفاء أرض يابسة (بيضاء) لانبات فيها (فإذا هي) أي الفروة (تهتز) أي تتحرك (تحت خضراء) بالتونين أي نباتاً أخضر ناعماً بعد ما كانت جرداء وروى خضراء كحمراء . قال النووي : واسمه بلاء أو إيلياء وكنيته أبو العباس والخضر لقبه وإطلاق الاسم علي اللقب شائع وهو صاحب موسى عليه السلام الذي أخبر عنه بالقرآن العظيم بتلك الأعاजيب وأبوه ملكان بفتح فسكون ابن فالع ابن عابر ابن شالح ابن ارغشذ ابن سام ابن نوح وقيل هو ابن حلقيا وقيل ابن قاييل ابن آدم وقيل ابن فرعون صاحب موسى وهو غريب وقيل أمه رومية وأبوه فارسي وقيل هو ابن آدم عليه السلام لصلبه وقيل الرابع من أولاده وقيل عيصو وقيل من سبطها ون عليه السلام وقيل هو ابن خالة ذي القرنين ووزيره ، ومن أعجب ما قيل أنه من الملائكة والأصح عند الجمهور أنه نبي معمر محبوب عن الأبصار وهو حي عند عامة العلماء وعامة الصالحين وقيل لا يموت إلا في آخر الزمان حتى يرتفع القرآن . قال إبراهيم بن سفيان راوى صحيح مسلم وهو الذي يقتله الدجال ثم يحييه وإعسا طالت حياته لأنه شرب من ماء الحياة وليكذب الدجال قال العارف ابن عربي حدثني شيخنا العزني بشيء فتوقفت فيه فتأذى الشيخ ولم أشعر فأنصرفت فلفيني في الطريق رجل لأعرفه فلم علي ثم قال صدق الشيخ فيما قال فرجعت إلى الشيخ فلما رأي قال : تحتاج في كل مسألة إلى أن يلقاك الخضر فيخبرك بصدقها وقال ابن عربي أيضا كنت في مركب بساحل تونس فأخذتني بطي والناس ينام فقصت إلى جنب السفينة وتطلعت في البحر فرأيت رجلاً على بعد في ضوء القمر يمشي علي الماء حتى وصل إلى فرقع قدمه الواحدة واعتمد الأخرى فرأيت باطنها وما أصابها بلل ثم اعتمد الأخرى ورفع صاحبها فكانت كذلك ثم تكلم معي بكلام وانصرف فأصبحت جئت المدينة فلقيني رجل صالح فقال كيف كانت ليلتك مع الخضر عليه السلام قال وخرجت إلى السياحة بساحل البحر المحيط ومعى رجل ينكر خرق العوائد فدخلنا مسجداً خراباً لصلاة الظهر فإذا بجماحة من السياحين المنتمين دخلوا يريدون ما يزيد وفيهم ذلك الرجل الذي كلني في البحر ورجل أكبر منزلة منه فصلينا ثم خرجنا فأخذ الخضر عليه السلام حصيراً من محراب المسجد فسطه في الهواء علي قدر علو سبعة أذرع ثم صلي عليها فقلت لصاحبي أما تنظر ما فعل ؟ قال أسأله فلما فرغ من صلاته أنشدته هذه الآيات

شغل الحب عن الهواء بسره • في حب من خلق الهواء وسخره • والعارفون عقولهم معقولة  
عن كل كون ترتضيه مطهره • فهم لديه مكرمون وفي الورى • أحوالهم مجهولة ومستره



فقال ما فعلت ما رأيت إلا لهذا المنكر الذي معك فهذا ما جرى لنا مع هذا الوغد وله من العلم اللدني والرحمة بالعالم ما يليق بمن هو في رتبته واجتمع به شيخنا علي بن عبد الله بن جامع وكان الخضر عليه السلام ألبسه الخرقه بحضور العارف قضيب البان وألبسها المسيح عليه الصلاة والسلام بالموضع الذي ألبسه فيه الخضر عليه السلام ومن ذلك الوقت قلت بلباس الخرقه وألبستها الناس لما رأيت الخضر عليه السلام اعتبرها وكنت قبل ذلك لا أقول بالخرقة المعروفة الآن فإن الخرقه عندنا عبارة عن الصلحة والآداب والتخلق ولهذا لا يوجد لباسها متصلا برسول الله صلى الله عليه وسلم فحرت عادة أصحاب الأحوال أنهم إذا رأوا واحدا من أصحابهم عنده نقص في أمر ما وأرادوا تكيله يتجذبه الشيخ فإذا تجذبه أخذ ذلك الثوب الذي عليه في ذلك الحال ونزعه وأفرغ عليه فيسرى فيه ذلك الحال فيكمل به ذلك الرجل فذلك هو الإلباس عندنا المعروف عند شيوخنا المحققين رضى الله تعالى عنهم<sup>(١)</sup> (حقوق ت د عن أبي هريرة طب عن ابن عباس) ما ذكره من أن الشيخين معا خزجاه هو ما جرى عليه البعض فتبعه لكن الصدر المناوى قال لم يخرجهم مسلم فليجزر

(١) وذكره صاحب العروة الوثقى فقال أبو العباس الخضر عليه السلام أعنى بليان بن ملكان ابن سمعان وأورد حديثين سمعهما من النبي صلى الله عليه وسلم أحدهما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مؤمن قال صلى الله على محمد إلا أنضرت الله قلبه ونور بصيرته والثاني قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رأيت الرجل لجوجا معجبا برأيه فقد تمت خسارته وكل عام يلتقي مع إلباس في الموسم فيخلق كل منهما رأس صاحبه ويفترقان على هذه الكلمات بسم الله ماشاء الله لا يسوق الخير إلا الله بسم الله ماشاء الله لا يصرف السوء إلا الله بسم الله ماشاء الله ما كان من نعمة فمن الله بسم الله ماشاء الله لا حول ولا قوة إلا بالله فمن قالها حين يصبح وحين يمسي يسمى ثلاث مرات عوفي من السرقة والحرق والقرق وأحسبه قال ومن الساطان والشیطان والحية والعقرب

(تم الجزء الثاني ويليه الجزء الثالث إن شاء الله)

وأوله حديث «إنما سمى القلب من قلبه . . . الخ»

# فَضْلُ الْقَدِّ

## شرح الجامع الصغير للعلامة المناوي

وهو شرح نفيس للعلامة المحدث  
محمد المدعو بعبد الرؤف المناوي  
على كتاب «الجامع الصغير» من أحاديث البشير النذير  
للحافظ جلال الدين عبد الرحمن السيوطي  
نفعنا الله بعلومهما

## الجزء الثالث

صححت هذه الطبعة وقوبلت على عدة نسخ من أهمها نسخة نفيسة مخطوطة في سنة ١٠٩٣ هـ  
وعلق عليها تعليقات قيمة نخب من علماء الأجلة.

جميع حقوق التعليق والنقل محفوظة

تنبيه: قد جعلنا من الجامع الصغير بأعلى الصفحات، والشرح بأسفلها  
مفصولا بينهما بجدول  
ولتعام الفائدة قد ضبطنا الأحاديث بالشكل الكامل

١٣٩١ هـ - ١٩٧٢ م

الطبعة الثانية

دار المعرفة

للطباعة والنشر  
بيروت - لبنان

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٢٥٩٥ - إِنَّمَا سُمِّيَ الْقَلْبُ مِنْ تَقَلُّبِهِ، إِنَّمَا مَثَلُ الْقَلْبِ مَثَلُ رِيْشَةِ بِالْفَلَاةِ تَعَلَّقَتْ فِي أَصْلِ شَجَرَةٍ يَقْلِبُهَا الرِّيحُ ظَهْرًا لِبَطْنٍ - (طب) عن أبي موسى - (صح)

٢٥٩٦ - إِنَّمَا سُمِّيَ رَمَضَانُ، لِأَنَّهُ يَرْمِضُ الذُّنُوبَ - محمد بن منصور والسمعان وأبو زكريا يحيى بن منده في أماليهما عن أنس - (ض)

٢٥٩٧ - إِنَّمَا سُمِّيَ شَعْبَانُ، لِأَنَّهُ يَتَشَعَّبُ فِيهِ خَيْرٌ كَثِيرٌ لِصَائِمٍ فِيهِ حَتَّى يَدْخُلَ الْجَنَّةَ - الرافعي في تاريخه

(إنما سمي القلب) قلبا (من قلبه) فإن القلب في الأصل مشترك بين كوكب معروف والخالص واللب ومنه قلب التخل ومصدر قلبت الشيء رددته على بدته والإتياء قلبته على وجهه وقلبت الرجل عن رأيه صرفته عنه والمراد العضو الرئيس المعالق بالجانب الأيسر المثلث الشكل المحدد الرأس سمي به لسرعة الخواطر وترددها عليه كأشار إليه بقوله (إنما مثل القلب، مثل ريشة بالفلاة) أي ملقاة بأرض واسعة عديمة البناء (تعلقت في أصل شجرة يقلبها الريح ظهراً لبطن) وما سمي الإنسان إلا لنسيه ولا القلب إلا أنه ينقلب

ومن ثم قيل ينبغي للمعاقل الخدر من تقلب قلبه فإنه ليس بين القلب والكلب إلا التفخيم قال الغزالي القلب غرض للخواطر لا يقدر على منعها والتحفظ عنها بحال ولا هي تنقطع عنك بوقت ثم النفس متسارعة إلى اتباعه والامتناع عن ذلك في مجاهد الطاعة أمر شديد ومحنة عظيمة وعلاجه عسير إذ هو غيب عنك فلا يكاد يشعر به حتى تدب فيه آفة وتحدث له حالة ولذلك قيل . ما سمي القلب إلا من قلبه والرأي يضرب بالإنسان أطوارا

قال النظار وذوو الاعتبار وفي الحديث رد علي الصوفية في قولهم إن الطريق لا ينال بتعليم بل هو تطهير للنفس عن الصفات المذمومة أو تصفيتها ثم الاستعداد وانتظار الفتح ماذك إلا لأن القلب ترد عليه وساوس وخواطر تشوش القلب فيتقلب وإذا لم يتقدم رياضة النفس وتهذيبها بحقائق العلوم تشبث بالقلب خيالات فائدة تطمئن النفوس إليها مدة طويلة وربما انقضى العمد بغير نجاح (طب عن أبي موسى) الأشعري قال العراقي إسناده حسن وقضية صنيع المؤلف أن هذا لم يخرج أحد من السنة وإلا لما عدل عنه على القانون المعروف وهو دعول فقد خرج منه بعضهم باللفظ المزبور .

(إنما سمي رمضان لأنه يرمض الذنوب) أي يحرقها ويذيبها لما يقع فيه من العبادة يقال رمض الصائم يرمض إذا حرقه من شدة العطش والرمضاء شدة الحر ورمضت قدمه احترقت من لرمضاء ورمضت الفصال إذا وجدت حر الرمضاء فاحترقت أخفافها ورمض الرجل أحرقت قدميه الرمضاء وخرج يرمض الظباء يسوقها في الرمضاء حتى تنفسخ اظلافها فيأخذها ذكره الزمخشري وغيره (محمد بن منصور) بن عبد الجبار التيمي صاحب التصانيف في الفقه وأصوله والحديث وغير ذلك، الإمام في ذلك (السمعاني) بفتح السين وسكون الميم نسبة إلى سمان بطن من تميم (وأبو زكريا يحيى بن منده في أماليهما عن أنس) ورواه أبو الشيخ أيضا .

(إنما سمي شعبان لأنه يتشعب) أي يتفرع (فيه خير كثير للصائم) أي لصائمه (حتى يدخل الجنة) يعني

عن أنس - (ح)

٢٠٩٨ - إِنَّمَا سُمِّيَتْ الْجُمُعَةُ ، لِأَنَّ آدَمَ جَمَعَ فِيهَا حَلْقَهُ - (خط) عن سليمان - (ض)

٢٥٩٩ - إِنَّمَا مَثَلُ الْمُؤْمِنِ حِينَ يُصِيبُهُ الْوَعَكُ - أَوْ الْحُمَى - كَمَثَلِ حَدِيدَةٍ تَدْخُلُ النَّارَ فَيَذْهَبُ خَبْثُهَا وَيَبْقَى طِبُّهَا - (طب ك) عن عبد الرحمن بن أزهر - (صح)

٢٦٠٠ - إِنَّمَا مَثَلُ صَاحِبِ الْقُرْآنِ كَمَثَلِ صَاحِبِ الْإِبِلِ الْمُعَقَّلَةِ ، إِنْ عَاهَدَ عَلَيْهَا أَمْسَكَهَا ، وَإِنْ أَطْلَقَهَا ذَهَبَتْ - مالك (حمق زه) عن ابن عمر

يكون صومه وما تفرغ عليه سببا لادخاله الجنة مع السابقين الأولين أو بغير عذاب أو نحو ذلك والمقصود به بيان فضل صوم شعبان وعظم قدر الشهر (الرافعي) إمام الشافعية (في تاريخه) تاريخ قزوين (عن أنس) ورواه عنه أيضا أبو الشيخ بنقط تدرسون لم يسمي شعبان والباقي سواء .

(إنما سميت الجمعة) أي إنما سمي يوم الجمعة يوم جمعة (لأن آدم) عليه السلام (جمع) بالبناء للمفعول أي جمع الله (فيها خلقه) أي صورته أو كمل تصويره على هذا الهيكل العجيب البديع وإلى هذا الحديث أشار النووي في تهذيبه بقوله روى عن النبي صلى الله عليه وسلم إنما سميت جمعة لاجتماع خلق آدم عليه السلام فيها اه وخفي هذا على الحافظ العراقي فلم يحضره مع سعة اطلاعه وعلو كعبه في هذا الفن فاعترض النووي حيث قال عقبه لم أجد لهذا الحديث أصلا ومما قيل في سبب تسميتها به أيضا إنه لاجتماع الناس فيها أو لأن المخلوقات اجتمع خلقها وفرغ منها يوم الجمعة أو لاجتماع آدم مع حواء عليهما السلام في الأرض فيها أولان قریشا كانت تجتمع فيه إلى قصي في دار الندوة (خط) في ترجمة أبي جعفر الافواهي (عن سليمان) الفارسي وفيه عبدالله بن عمر بن أبي أمية قال الذهبي فيه جهالة وقرشع الصبي ذكره ابن حبان في الضعفاء .

(إنما مثل المؤمن حين يصيبه الوعك) بالتحريك مفتح الحمى كما في الصحاح وغيره أي شدتها (أو الحمى) التي هي حرارة غريبة بين الجلد واللحم فكأنه يقول حين تصيبه الحمى شديدة أو كانت أوحقيقة فكما أن الشديدة مكفرة فالخفيفة مكفرة أيضا كرما منه تعالى وفضلا (كمثل حديدة تدخل النار فتذهب خبثها) بمعجمة فوحدة مفتوحتين ما تبرزه النار من الوسخ والقذر (ويبقى طيبها) بكسر الطاء وسكون التحتية فكذا الوعك أو الحمى يذهب بالخبثايات والذنوب وضرب المثل بذلك زيادة في التوضيح والتقرير لأنه أوقع في القلب ويريك المتخيل متحققا والمعقول محسوسا ولذلك أكثر الله تعالى في كتبه للامثال ولا يضرب المثل إلا لما فيه غرابة (طب ك) في الإيمان (عن عبد الرحمن بن أزهر) بفتح الهمزة وزاى سا كنة الزهرى المدني شهد حينئذ قال الحسام كم صحيح وأقره الذهبي وقال في المهذب مرسل جيد .

(إنما مثل صاحب القرآن) أي مع القرآن والمراد بصاحبه من ألف تلاوته نظرا أو عن ظهر قلب فإن من داوم ذلك ذل له لسانه وسهلت عليه قراءته فاذا هجره ثقلت عليه القراءة وتوشقت عليه (كمثل صاحب الإبل المعقلة) أي مع الإبل المعقلة بضم الميم وفتح العين وشد القاف أي المشدودة بعقال أي حبل شبه درس القرآن ولزوم تلاوته بربط يعبر يخاف شراده (إن عاهد عليها) أي احتفظ بها ولازمها (أمسكها) أي استمر إمساكها (وإن أطلقها ذهب) أي انفلتت شبه القرآن بالإبل المقيدة بالعقل فما دام تعهده موجودا لحفظه موجود كما أن الإبل مادامت مشدودة بالعقال فهي محفوظة وخص الإبل لأنها أشد الحيوان الأهلي نفورا والمراد بالحصص حصص مخصوص بالنسبة لأمر مخصوص وهو دوام حفظه بالدرس كحافظ البعير بالعقل أما بالنسبة لأمر أخرى فله أمثلة أخرى، ألا ترى قد ضرب له

٢٦٠١ - إِمَّا مِثْلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ وَجَلِيسِ السُّوءِ كَحَامِلِ الْمَسْكِ وَنَافِخِ الْكَبِيرِ : فَحَامِلِ الْمَسْكِ إِمَّا أَنْ يُجَذِّبَكَ ، وَإِمَّا أَنْ تَبْتَاعَ مِنْهُ ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحاً طَيِّبَةً ، وَنَافِخِ الْكَبِيرِ إِمَّا أَنْ يَحْرِقَ ثِيَابَكَ وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ رِيحاً خَبِيثَةً - (ق) عن أبي موسى - (ص)

٢٦٠٢ - إِمَّا مِثْلُ صَوْمِ التَّطَوُّعِ مِثْلُ الرَّجُلِ يُخْرِجُ مِنْ مَالِهِ الصَّدَقَةَ فَإِنْ شَاءَ أَمْضَاهَا ، وَإِنْ شَاءَ حَبَسَهَا - (ه) عن عائشة - (ض)

٢٦٠٣ - إِمَّا مِثْلُ الَّذِي يُصَلِّي وَرَأْسُهُ مَعْقُوصٌ مِثْلُ الَّذِي يُصَلِّي وَهُوَ مَكْتُوفٌ - (ح م ط ب) عن ابن عباس - (ص)

٢٦٠٤ - إِمَّا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِاخْتِلَافِهِمْ فِي الْكِتَابِ - (م) عن ابن عمرو - (ص)

أمثالا أخر كقوله مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن مثل الأترجة أفاده الحافظ العراقي دافعاً به ما عساه يقال إن قضيته دلالة إنما على المحصر أنه لا مثله سوى ذلك وهو أوضح من قول ابن حجر المراد حصر مخصوص بالنسبة للحفظ والسيان بالتلاوة والترك (مالك) في الموطأ (حم ق ن ه عن ابن عمر) بن الخطاب .

(إمّا مثل الجليس الصالح وجليس السوء كحامل المسك) أي وإن لم يكن صاحبه (ونافخ الكبير لحامل المسك إما أن يجذبك) بحجم وذال معجزة أي يعطيك (وإما أن تبتاع منه وإما أن تجد منه ريحاً طيبة) أي أنك إن لم تظفر منه بجذبتك جميعها لم تعدم واحدة منها إما الإعطاء وإما الشراء وإما الاقتباس الراضحة وكذا يقال في قوله (ونافخ الكبير) بعكس ذلك وذلك أنه (إما أن يحرق ثيابك) بما تطاير من شرار الكبير (وإما أن تجد) منه (ريحاً خبيثة) والمقصود منه النهي عن مجالسة من تؤدي مجالسته في دين أو دنيا والترغيب في مجالسة من تنفع مجالسته فيهما وفيه إيذان بطهارة المسك وحل بيعه وضرب المثل والعمل في الحكم بالأشياء والنظائر وأنشد بعضهم تجنب قرن السوء واصرم حباله فإن لم تجد منه محيصاً فداره والزم حبيب الصدق واترك مراه نزل منه صفو الود ما لم تماره ومن يزرع المعروف مع غير أهله يجده وراء البحر أو في قراره والله في عرض السموات جنة ولكنها محفوفة بالمسكاره

(ق عن أبي موسى الأشعري)

(إمّا مثل صوم التطوع مثل الرجل) الذي (يخرج من ماله الصدقة فإن شاء أمضاها وإن شاء حبسها) فيصح النفل بنية من أول النهار أي قبل الزوال وتنازل مفطر عند الشافعية ويثاب من طلوع الفجر لأن الصوم لا يتجزأ (ن ه عن عائشة) قلت يارسول الله أهدى لنا حيس فبأت لك منه فقال أدنيه أما إني أصبحت وأنا صائم فأكل ثم ذكره قال عبد الحق فيه انقطاع وذلك لأنه في طريق النساء من رواية أبي جعفر الأحوص عن طلحة بن يحيى عن مجاهد عن عائشة ومجاهد لم يسمعه منها كما في علل الترمذي .

(إمّا مثل الذي) أي (إمّا مثل الإنسان الذي (يصلي ورأسه) أي والحال أن شعر رأسه (معقوص) أي مجموع شعره عليه) (مثل الذي يصلى وهو مكتوف) أي مشدرد اليدين إلى كتفيه في الكراهة لأن شعره إذا لم يكن منتشرأ لا يسقط على الأرض فلا يصير في معنى الشاهد بجميع أجزائه كما أن يدي المكتوف لا يقعان على الأرض في السجود قال أبو شامة وهذا محمول على العقص بعد الضفر كما تفعل النساء (حم م ط ب عن ابن عباس) .

(إمّا هلك من كان قبلكم من الأمم) أي تسبوا في إهلاك أنفسهم بالكفر والابتداع (باختلافهم في الكتاب)

٢٦٠٥ - إِنَّمَا هُمَا قَبْضَتَانِ : فَمَبْضَةٌ فِي النَّارِ ، وَقَبْضَةٌ فِي الْجَنَّةِ - (حم طب) عن معاذ - (ح)

٢٦٠٦ - إِنَّمَا هُمَا اثْنَتَانِ : الْكَلَامُ ، وَهُدًى . فَأَحْسَنُ الْكَلَامِ كَلَامُ اللَّهِ وَأَحْسَنُ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ الْآلِ وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ ؛ فَإِنَّ شَرَّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا ، وَكُلُّ مُحَدَّثَةٍ بَدْعَةٌ ، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ . الْأَلَا يُطَوَّلُنَّ عَلَيْكُمْ الْأَمَدَ فَتَقْسُو قُلُوبَكُمْ . إِلَّا إِنْ كُلُّ مَا هُوَ آتٍ قَرِيبٌ ، وَإِنَّمَا الْبَعِيدُ مَا لَيْسَ بِآتٍ . إِلَّا إِنَّمَا الشَّقِيُّ مَنْ شَقِيَ فِي

يعني أن الامم السابقة اختلفوا في الكتب المنزلة فكفر بعضهم بكتاب بعض فهل كرا فلا تختلفوا أتم في هذا الكتاب والمراد بالاختلاف ما وقع في شك أو شبهة أو فتنة أو شحنةاء ونحو ذلك الاختلاف في وجوه المعاني واستنباط الاحكام والمناظرة لإظهار الحق فانه ما مور به فضلا عن كونه منهيًا عنه قال الحرالي والاختلاف انتقال من الخلاف وهو تقابل بين اثنين فيما ينبغي انفراد الرأي فيه ( م ) في كتاب العلم (عن ابن عمرو) بن العاص قال هاجرت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسمع أصوات رجلين اختلفا في آية نوح يعرف في وجهه الغضب فذكره وفي رواية للترمذي خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نتنازع في القدر فغضب حتى كأنما فني في وجهه حب الرمان حمرة من الغضب فقال أبهذا أمرتم أم بهذا أرسلت إليكم ثم ذكره وقضية كلام المؤلف أن دائما تفرد به مسلم عن البخاري وهو ذهول بل خرجه عن الزبال بن سبرة عن ابن مسعود وليس بينهما إلا اختلاف قليل ومن ثم أطلق عزوه إليهما أئمة كالدليلى .

( إِنَّمَا هُمَا قَبْضَتَانِ ) تثنية قبضة والقبضة بمعنى المقبوض كالعقبة بمعنى المعروف وهو بالضم الاسم وبالفتح المرة والقبض الاخذ بجميع الكف (تثنيه) سبق عن العارف ابن عربي ما يفيد أن المراد بالقبضتين هنا سر الكمال الذاتي الذي إذا انكشف إلى الأبصار يوم القيامة يختلف أبصار الكافر فيرمى به في النار والمؤمن فيدخله الجنة فالقبضتان متحدتان معناه ما شئ لفظهما ما بسرهما خلقت الجنة والنار والمنور والمظلم والمنعم والمتنعم وعلى ذلك المنوال قال والارض جميعا قبضته ، عرفنا من وضع اللسان أن يقال فلان في قبضتي يريد تحت حكمي وإن كان لا شئ منه في يديه البتة لكن أمره فيه ماض وحكمه عليه قاض حكمه على ما ملكته يده حسا وقبضت عليه فلما استحالت الجارحة عليه تعالى عدل العقل إلى روح القبضة ومعناها وفائدتها وهو ملك ما قبضت عليه حالا (فقبضة في النار وقبضة في الجنة) أي أنه سبحانه وتعالى قبض قبضة وقال هذه إلى النار ولا أبالي وقبض قبضة وقال هذه إلى الجنة ولا أبالي فالعبرة إنما هو بسابق القضاء الإلهي الذي لا يقبل تغييرا ولا تبديلا ولا يناقضه خير إنما الأعمال بالخواتيم لأن ربطها بها إنما هو ليكون السابقة غيب عتار الخاتمة ظاهرة لنا فنبطت الأعمال بها بالنسبة إلينا ومع ذلك فيتعين العمل لآية فأما من أعطى واتقى ، ولا يغتر بإيماء النفس والشيطان أنه لا عبرة بالعمل بل بالسابقة أو الخاتمة فإنه تمويه لإضلال وغفلة عن وضع الأسباب للسننات (حم طب عن معاذ) بن جبل .

( إِنَّمَا هُمَا اثْنَتَانِ الْكَلَامُ وَالهُدَى ) أي السيرة والطريقة ( فأحسن الكلام ) مطلقا ( كلام الله ) المنزل على رسوله في الكتب العلية الشأن وأعظمها الكتب الأربعة ( وأحسن الهدى هدى محمد ) النبي الأمي أي سيرته وطريقته ( ألا ) قال الحرالي استفتاح وتثنيه وجمع للقلوب للسمع ( وإياكم ومحدثات الأمور ) أي احذررها وهي ما أحدثت على غير قواعد الشرع كما سبق ( فإن شر الأمور محدثاتها ) التي هي كذلك ( وكل بدعة ضلالة ) أي خصلة محدثة ( بدعة ) وكل بدعة ضلالة ألا يطولن عليكم الامد ( بدال مهملة كذا ) هو بخط المصنف فمن جعلها براء فقد حرف ( فتقسو قلوبكم ) ولا تكونوا كالذين أتوا الكتاب من قبل فطال عليهم الامد فقست قلوبهم ، ومن ثم قال الحكيم بطول الأمل تقسو القلوب ويخلص النية تقل الذنوب وما أنصف من نفسه من أيقن بالحشر والحساب وزهد في الأجر والثواب ، قال الغزالي إذا ملأت

بطن أمه ، والسعيد من وعظ بغيره . إلا إن قتال المؤمن كفر ، وسبابه فسوق ، ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث . إلا وإياكم والكذب ، فإن الكذب لا يصلاح لا بالجد ولا بالهزل ، ولا يعد الرجل صديه لأبني له . وإن الكذب يهدي إلى الفجور ، وإن الفجور يهدي إلى النار ، وإن الصدق يهدي إلى البر ، وإن البر يهدي إلى الجنة ، وإنه يقال للصادق : صدق وبر ، ويقال للكاذب : كذب وفجر ، ألا وإن العبد يكذب حتى يكتب عند الله كذاباً . (هـ) عن ابن مسعود - (ح)

العيش الطويل شغل قلبك وضاع وقتك وكثر همك وعملك بلا فائدة ولا طائل ومن طال أمه لا يذكر الموت فمن لم يذكره فمن أين لقلبه الحرقة فإذا طولت أملك قلت طاعتك قانك تقول سوف أقول والأيام بين يدي وتأخرت توبتك واشتد حرصك وقسى قلبك وعظمت غفلتك عن الآخرة وذهبت والعباد بالله آخرتك (ألا إن كل ما هو آت قريب وإنما البعيد ما ليس آت) فكأنكم بالموت وقد حل بكم والساعة أدهى وأمر قال الطائي من خاف الوعيد قرب عليه البعيد ومن طال أمه ساء عمله وقال يحيى بن معاذ الأمل قاطع عن كل خير والطمع مانع من كل حق والعسر صائر إلى كل ظفر والنفوس داعية إلى كل شر ومن ثمرات ول الأمل ترك الطاعة والتكاسل فيها وترك التوبة وتسويقها والحرص على الجمع والاشتغال بالدنيا عن الآخرة مخافة الفقر والنسيان للآخرة (ألا إنما الشقي من شقي في بطن أمه) أي من قدر الله عليه في أصل خلقته كونه شقياً فشقي حقيقة لا من عرض له الشقاء بعد وهو إشارة لشقاء الآخرة لا الدنيا (والسعيد من وعظ بغيره إلا إن قتال المؤمن كفر) أي يؤدي إلى الكفر لشؤمه أو كعمل الكفار أو إن استحل والمراد كفر النعمة لا الجحود (وسبابه فسوق) أي سبه وشتمه خروج عن طاعة الله (ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه) في الإسلام (فوق ثلاث) من الأيام إلا لمصلحة دينية كإدات عليه أخبار وآثار (الأولياكم والكذب) أي احذروا الإخبار بخلاف الواقع (فإن الكذب لا يصلح لا بالجد ولا بالهزل) حيث كان لغير مصلحة شرعية كإصلاح بين الناس والكذب لغير ذلك جماع كل شر وأصل كل ذم لسوء عواقبه وخبث نتائجه لانه نتيجة النجاسة والخيمة نتيجة البغضاء تؤول إلى العداوة وليس مع العداوة أمن ولا راحة (ولا يعد الرجل صديه) يعني طفله ذكراً أو أنثى فتخصيص الصبي غالباً (فلا يبق له) بل ينبغي أن يقف عند قوله عند وعده لولده ، كبر مقتاً عند الله أن تقولوا ما لا تفعلون وقوله فلا - بالفاء - هو ما رأيت في نسخ كثيرة فتبعتهما ثم وقفت على نسخة المصنف بخطه فلم أره ذكره بالفاء (وإن الكذب يهدي إلى الفجور) أي يؤدي ويجر إلى الميل عن الاستقامة والانبعاث في المعاصي (وإن الفجور يهدي إلى النار) أي إلى دخول نار جهنم (وإن الصدق) أي قول الحق (يهدى إلى البر وإن البر يهدي إلى الجنة) يعني أن الصدق يهدي إلى العمل الصالح الخالص من كل مذمة وذلك سبب لدخول الجنة بفضل الله (وإنه يقال) أي بين الملأ الأعلى ويكتب في اللوح أو في الصحف أو على السنة الخالق بإلهام من الله تعالى (للصادق صدق وبر) في أقواله (ويقال للكاذب كذب وفجر) فيصير ذلك كالعلم عليه وذلك يحمل من له أدنى عقل على الرغبة في الأول والتحرز عن التساهل في الثاني (ألا وإن العبد يكذب حتى يكتب عند الله كذاباً) أي يحكم له بذلك ويستحق الوصف به والعقاب عليه والمراد أن دواعي الكذب قد ترادفت فيه حتى أنها فصار الكذب له عادة ونفسه إليه متقادة حتى لو رام بجانب الكذب عسر عليه فظاهمه وحينئذ يكتب عند الله كذاباً ، وكرر حرف التنبيه زيادة في تفرع القلوب بهذه المواقظ وأن كل كلمة من هذه الكلمات حقيقة بأن يتنبه المخاطب بها ويلقى لها سمعاً واعياً وقلباً مراعيماً (هـ عن ابن مسعود) قال الزين العراقي إسناده جيد .

٢٦٠٧ - إِنَّمَا يُبْعَثُ النَّاسُ عَلَى نِيَّاتِهِمْ - (ه) عن أبي هريرة - (ح)

٢٦٠٨ - إِنَّمَا يُبْعَثُ الْمُقْتَلُونَ عَلَى النِّيَّاتِ - ابن عساکر عن عمر

٢٦٠٩ - إِنَّمَا يُسَلِّطُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى ابْنِ آدَمَ مِنْ خَافِهِ ابْنَ آدَمَ ، وَلَوْ أَنَّ ابْنَ آدَمَ لَمْ يَخَفْ غَيْرَ اللَّهِ لَمْ يُسَلِّطْ اللَّهُ عَلَيْهِ أَحَدًا ، وَإِنَّمَا وَكَلَّ ابْنَ آدَمَ لِمَنْ رَجَا ابْنَ آدَمَ ، وَلَوْ أَنَّ ابْنَ آدَمَ لَمْ يَرْجُ إِلَّا اللَّهَ لَمْ يَكَلِّهِ اللَّهُ إِلَى غَيْرِهِ - الحكيم عن ابن عمر

٢٦١٠ - إِنَّمَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ يَرْجُوهَا ، وَإِنَّمَا يَجَنَّبُ النَّارَ مَنْ يَخَافُهَا ، وَإِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مَنْ يَرْحَمُ (هـ)  
عن ابن عمر (ح)

(إنما يبعت الناس) من قبورهم (على نياتهم) فمن مات على شيء بعث عليه إن خير أخير وإن شر أشر، فيه أن الأمور بمقاصدها وهي قاعدة عظيمة مفرغ عليهما من الأحكام ما لا يخفى وفي رواية إنما يحشر الناس على نياتهم وفي رواية لابن ماجه أيضاً بدون إنما (ه عن أبي هريرة) قال المنذرى إسناده حسن وقال الزين العراقي إسناده أحد روايتي ابن ماجه حسن. (إنما يبعت المقتلون على النيات) أى إنما يؤتون يوم القيامة على نياتهم أى قصودهم التى كانوا عليها فى الدنيا فيجازون على طبقها وتجرى أعمالهم على حكمها قال الغزالي فمن عزم ليلاً على أن يصبح ويقتل مسلماً أو يزنى بامرأة فمات تلك الليلة مات مصراً ويحشر على نيته وقد هم بسئته ولم يعملها فكيف يظن أن الله لا يؤاخذ بالنية والمهم (ابن عساکر) فى التاريخ (عن عمر) بن الخطاب وفيه عمرو بن شمر قال فى الميزان عن الجوزجاني كذاب وعن ابن حبان رافضى يروى الموضوعات وعن البخارى مشكر الحديث ثم ساق له من أكبر هذا منها وعمرو هذا واه وجابر الجعفي قد ضعفوه وظاهر صنيع المصنف أنه لم يره مخرجا لاحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز وهو عجب فقد خرجه أبو يعلى والطبرانى باللفظ المزبور قال الهيثمى وفيه جابر الجعفي ضعيف وقال الحافظ رواه ابن أبى الدنيا باللفظ المزبور عن ابن عمر رضى الله عنه وسنده ضعيف ورويناه فى فوائد تمام بلفظ إنما يبعت المسلون على النيات وفيه ليث بن أبى سلمة وفيه خلف.

(إنما يسلم الله تعالى على ابن آدم من يخافه ابن آدم ولو أن ابن آدم لم يخف غير الله لم يسلم الله عليه أحداً) من خلقه فيؤذيه (وإنما وكل) بالبناء للفعول والتخفيف أى إنما فوض (ابن آدم) أى أمره (لمن رجا ابن آدم) أى لمن أمل منه حصول نفع أو ضرر ولو أن ابن آدم لم يرج إلا الله) أى لم يؤمل نفعاً ولا ضرراً إلا منه (لم يكله الله إلى غيره) لكنه تردد وشك فأحس بالمكروه فإنه إذا شك انتفخت الرئة للجنب الذى حل بها وضاق الصدر حتى زحزح القلب عن محله فلما ضاق على القلب محله ضاق محله التدبير وهو الصدر لحصل الاضطراب والتلق والخوف ولو أشرق عليه نور اليقين لما زحزح ولما زاد عند عروض المخوف إلا ثباتاً واتساعاً لكمال وثوقه بربه وجرمه بأن النفع والضرر ليس إلا منه لا من الاسباب فافهم (الحكيم) الترمذى (عن ابن عمر) بن الخطاب وسببه أنه مر فى سفر يجمع على طريق فقال ماشأنكم قالوا أسد قطع الطريق فنزل فأخذ بأذنه فنحاه عن الطريق ثم قال ما كذب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إنما يسلم فقد كرهه (فائدة) قال ابن عربى أوحى الله إلى داود عليه السلام ابن لى بيتاً يعنى بيت المقدس فكلمها بناته ثم فأوحى الله إليه لا يقوم على يدك فإنك سفكت الدماء فقال ما كان إلا فى سبيلك فقال صدقت ومع هذا أليسوا عبيدى وإنه يقوم على يد ولدك سليمان فكان

(إنما يدخل الجنة من يرجوها) لأن من لم يرجها قانط من رحمة الله والمقنط جاهل بالله وجهله به يعده عن دار



٢٦١١ - إنما يخرج الدجال من غضبة يغضبها - (حم م) عن حفصة - (صح)

٢٦١٢ - إنما يرحم الله من عباده الرحماء - (طب) عن جرير - (صح)

كرامته ولا يأس من زوح الله إلا القوم الكافرون ( وإنما يجنب النار من يحافها ) أى يخاف أن يعذبه ربه بها والله سبحانه وتعالى عند ظن عبده به ( وإنما يرحم الله من يرحم ) أى يرق قلبه على غيره لأن الجزء من جنس العمل فمن لا يرحم لا يرحم ( هب عن ابن عمر ) بن الخطاب قال العلاء إسناده حسن على شرط مسند وأقول هذا غير مقبول فقيه سويد بن سعيد فإن كان المروى فقد قال الذهبي قال أحمد متروك وقال البخاري عمى فلتى فتلقت وقال النسائي غير ثقة وإن كان الدقاق فمنكر الحديث كما في الضعفاء للذهبي

( إنما يخرج الدجال ) من دجل البعير طلاه بالفطران طليا كشيئا سمي به لستره الحق بباطله أو من دجل الشيء طلاه بالذهب موهبه به لتوهمه على الناس أو من دجل في الأرض إذا ضرب فيها لكونه يطوفها كلها في أمد قليل أو من الدجل وهو الكذب وهو أعور كذاب ( من غضبة ) أى لا تجل غضبة يتحلل بها سلاسله ( يغضبها ) قال الطيبي قيل يغضبها في محل صفة غضبة والضمير للغضبة وهو في محل نصب على المصدر أى أنه يغضب غضبة فيخرج بسبب غضبه والقصد الاشعار بشدة غضبه حيث أوقع خروجه على الغضبة وهى المرة من الغضب ويحتمل جعله مفعولا مطلقا على رأى من يجوز كونه ضميرا ( حم م ) في الفتن ( عن حفصة ) بنت عمر استشهد عنها خنيس بن حذافة السهمي يوم أحد ماتت ستة إحدى وأربعين أو غيرها ولم يخرجها البخاري

( إنما يرحم الله من ) بيانية ( عباده الرحماء ) بالنصب على أن ما في إنما كافة وبالرفع على أنها موصولة والرحماء جمع رحيم وهو من صيغ المبالغة وقضيته أن رحمته سبحانه تخصص بمن اتصف بالرحمة الكاملة بخلاف من فيه رحمة ما لكن قضية خبر أبي داود الراحمون يرحمهم الله شموله ورجحه البعض وإنما بولغ في الأول لأن ذكر لفظ الجلالة فيه دال على العظمة فناسب فيه التعظيم والمبالغة ( فائدة ) ذكر بعض العارفين من مشائخنا أن حجة الإسلام الغزالي رأى في النوم فسئل ما فعل الله به فقال أوقفني بين يديه وقال بماذا جئت فذكرت أنواعا من العبادات فقال ما قبلت منها شيئا ولكن غفرت لك هل تدري بماذا جئت فكتب يوما فسقطت ذبابة على القلم فتركتها أشرب من الحبر رحمة لها فكأرحمتها رحمتك اذهب فقد غفرت لك ( طب عن جرير ) بن عبد الله وعزوه للطبراني كالصريح في أنه لم يره في شيء من الكتب الستة وهو غفول قبيح فقد عزاه هو نفسه في الدرر للشيخين معا من رواية حديث أسامة بن زيد وهو في كتاب الجنائز من البخاري ولفظه عن أسامة بن زيد قال أرسلت بنت النبي صلى الله عليه وسلم تقول إن ابني قد احتضر فاشهدنا فأرسل يقرئ السلام ويقول إن لله ما أخذ وله ما أعطى وكل شيء عنده بأجل مسمى فلتصبر ولنجتسب فأرسلت إليه تقم عليه ليأتينها فقام ومعه سعد بن عبادة ومعاذ بن جبل وأبي بن كعب وزيد بن ثابت ورجال فرفع اليهم الصبي فأقعدوه في حجره ونفسه تقعقع ففاضت عيناه فقال سعد يا رسول الله ما هذا قال هذه رحمة جعلها الله في قلوب عباده إنما يرحم الله من عباده الرحماء ( إنما يعرف الفضل لأهل الفضل ) لفظ رواية الخطيب ذو الفضل أى العلم والعمل لأن فضل العلم إنما يعرف بالعلم فلما عدم الجهال العلم الذى به يتوصلون إلى معرفته جهلوا فضله واستزدلوا أهله وتوهموا أن ما تميل إليه نفوسهم من الأموال المقتنيات والطرف المشتيات أولى أن يكون إقبالهم عليها وأحرى أن يكون اشتغالهم بها قال ابن المعتز العالم يعرف الجاهل لأنه كان جاهلا والجاهل لا يعرف العالم لأنه لم يكن عالما ولذلك انصرف الجهال عن العلم وأهله انصرفوا عنه وانحرفوا عنه وعنهم الخراف المعاندين فإن من جهل شيئا عاداه والناس لعدم الفضل لعجزه عن بلوغ فضلهم يريد ردهم إلى درجة نقصه لعزته بنفسه ذكره الماوردي وقال الإمام الرازي ما لم يكن الإنسان أعلم من غيره لا يمكن معرفته قدره فلا يقدر

- ٢٦١٣ - إِنَّمَا يَعْرِفُ الْفَضْلَ لِأَهْلِ الْفَضْلِ أَهْلُ الْفَضْلِ - (خط) عن أنس ، ابن عساكر عن عائشة (ح)
- ٢٦١٤ - إِنَّمَا يُغَسَّلُ مِنْ بَوْلِ الْأَثَى ، وَيَنْضَحُ مِنْ بَوْلِ الذَّكَرِ - (حمدهك) عن أم الفضل - (صح)
- ٢٦١٥ - إِنَّمَا يُقِيمُ مَنْ أَدْنَى - (طب) عن ابن عمر - (ض)

على التمييز بين رجلين إلا أعلم منهما لأنه لا بد أن يعرف مقدار معلومات كل ومقدار ما به زاد أحدهما على الآخر ونقص منه وهذا لا يتيسر إلا لأعلم من كل منهما وإذا لم يكن الناقص أن يحيط بما هو أكمل منه في العرف الشاهد فكيف يمكن العقول الناقصة الإحاطة بجلال من جلاله غير متناه قال الماوردي فيه أن الطالب إذا أحس من نفسه قوة لقرط ذكائه وحدة خاطره يعرف لمعلمه فضله ولا يظهر له الاستكفاء منه ولا الاستغناء عنه فإن في ذلك كفراً بنعمته واستخفافاً بحقه لكن لا يعنه معرفة الحق له على التقليد فيما أخذ عنه فربما غلب بعض الاتباع في عالمهم حتى يروا أن قوله دليل وإن لم يستدل وأن اعتقاده حجة وإن لم يحتج فيفضي بهم الأمر إلى التسليم له مما أخذوا عنه ويؤول به ذلك إلى التقصير فيما يصدر منه لأنه يجتهد بحسب اجتهاد من يأخذ عنه فلا يبعد أن تبطل تلك المقالة إن انفردت أو يخرج أهلها عن عداد العلماء فيما شاركت لأنه قد لا يرى لهم من يأخذ عنهم ما كانوا يرونه لمن أخذوا عنه فيطالبهم بما قصروا فيه فيضعفوا عن إبانته ويعجزوا عن نصرته فيذهبوا ضائعين ويصيروا عجزاً مضعوفين اه (خط) في ترجمة أبي ظاهر الأنباري (عن أنس) قال بينما النبي صلى الله عليه وسلم بالمسجد إذ أقبل علي فسلم ثم وقف ينتظر موضعاً يجاس فيه وكان أبو بكر عن يمينه فترجح له عن مجلسه وقال ههنا باباً بالحسن مجلس بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين أبي بكر فعرف السرور في وجه النبي صلى الله عليه وسلم فذكره وقضية تصرف المصنف أن الخطيب خرج وسكت عليه وهو تلبس فاحش فإنه أورده في ترجمة جعفر الدقاق الحافظ من روايته عنه ثم تعقبه بأن أبا زرعة ذكر عن الجرجاني أنه قال هو ليس بمرضي في الحديث ولا في كتبه كان فاسقاً كذاباً هذه عبارته فاقصر المصنف على عزوه إليه وسكوته عما أعله به غير صواب ثم إن فيه أيضاً محمد بن زكريا الغلابي قال الذهبي في الضعفاء قال الدارقطني يضع الحديث وقال ابن الجوزي موضوع فإن الغلابي يضع (ابن عساكر) في تاريخ دمشق (عن عائشة) قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم جالساً مع أصحابه وبجانبه أبو بكر وعمر فأقبل العباس فأوسع له مجلس بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين أبي بكر فذكره قال البخاري وهما ضعيفان ومعناه صحيح ولا يخدمه إجماع أهل السنة علي تفضيل أبي بكر انتهى .

( إِنَّمَا يُغَسَّلُ مِنْ بَوْلِ الْأَثَى وَيَنْضَحُ ) أي يرش بالماء حتى يعم موضع البول وإن لم يسلم (من بول الذكر) أي الصبي الذي لم يتناول غير لبن للتغذي ولم يجاوز حولين ومثل الأثى الخثي وفارق الذكر بغلبة الابتلاء بحمله دونهما أما إذا أكل غير لبن للتغذي أو جاوز حولين فيتعين الغسل وبهذا كاه أخذ الشافعي وفيه نجاسة بول الطفل قال النووي وما حكاه عياض عن الشافعي أنه طاهر فينضح باطل والاكتفاء بالنضح ومذهب الشافعي كما تقرر وقال أبو حنيفة ومالك يغسل كغيره والحديث حجة عليهما (حمدهك عن أم الفضل) بنت الحارث امرأة العباس لبابة قالت كان الحسن في حجر النبي صلى الله عليه وسلم فبال فقلت أعطى إزارك أغسله فذكره وسكت عليه أبو داود وأقره المنذرى وصححه الحاكم وأقره الذهبي وقال ابن حجر في تخريج المختصر حديث حسن وفيه التدب إلى حسن المعاشرة واللين والتواضع والرفق بالطفل وتدب حمله (إِنَّمَا يُقِيمُ) للصلاة (من) أي المؤذن الذي (أذن) لها يعني هو أولى بالإقامة من غيره لأن ذلك حتم كما تعيده روايات أخر (طب) عن ابن عمر (بن الخطاب) قال : كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فطلب بلالا ليؤذن فلم يوجد فأمر رجلاً فأذن فجاء بلال فأراد أن يقيم فذكره قال الهيثمي فيه سعد بن راشد السهك ضعيف

- ٢٦١٦ - إِنَّمَا يَكْفِي أَحَدَكُمْ مَا كَانَ فِي الدُّنْيَا مِثْلُ زَادِ الرَّكَّابِ - (طب هب) عن خباب - (ح)
- ٢٦١٧ - إِنَّمَا يَكْفِيكَ مِنْ جَمْعِ الْمَالِ خَادِمٌ وَمَرْكَبٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ - (ت ن ه) عن أبي هاشم بن عتبة (ح)
- ٢٦١٨ - إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا مَنْ لَأَخْلَقَ لَهُ فِي الآخِرَةِ - (حم ق دن ه) عن عمر - (صح)
- ٢٦١٩ - إِنَّمَا يَلْبَسُ عَلَيْنَا صَلَاتَنَا قَوْمٌ يَحْضُرُونَ الصَّلَاةَ بِغَيْرِ طُورٍ ، مَنْ شَهِدَ الصَّلَاةَ فَلْيُحْسِنِ الطُّهُورَ -

(إنما يكفي أحدكم ما كان في الدنيا) أي مدة كونه فيها (مثل زاد الراكب) هو ما يوصل لمقصده بقدر الحاجة من غير فضلة في مأكله ومشربه وما يقيه الحر والبرد وهذا إرشاد إلى الزهد في الدنيا والاقتصار فيها على قدر الحاجة فإن التوسع فيها وإن كان قد يعين على المقاصد الآخروية لكن النعم الدنيوية قد أمزج دواؤها بدائها ومرجوها بنحوها ونفعها بضرها فن وثق ببصيرته وكال معرفته فله استكثار بقصد صرف الفاضل إلى ما يوصل إلى منازل الأبرار وإلا فالبعد البعد والفرار الفرار عن مظان الأخطار (طب هب) وكذا أبو يعلى من حديث يحيى بن جعدة (عن خباب) بمعجزة وهو حديثين أولهما مشددة قال يحيى عاد خباباً ناس من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم فقالوا أبشر أبا عبد الله ترد علي محمد صلى الله عليه وسلم الحوض فقال كيف بهذا وأشار إلى أعلى البيت وأسفله وقد قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فذكره قال المنذرى إسناده جيد وقال الهيثمي رجاله رجال الصحيح غير يحيى بن جعدة وهو ثقة

(إنما يكفيك من جمع المال خادم ومركب في سبيل الله) وما عدا ذلك فهو معدود عند أهل الحق من السرف وتركه عين الشرف وصرف النفس عن شهواتها حتى الحلال هو حتمية تركيتها وقتلها الإضناؤها وإنما هو إحيائها وإطلاقها ترتع في شهواتها هو إرداؤها وقد أفلح من زكاهما وقد خاب من دساها والنفس مطية يقربها اضناؤها ويضعفها استمتاعها فعلى المؤمن رفع يده عازاد على الكفاف وتخليته لذرى الحاجة ليتخذوه معاشاً (ت) في الزهد (ن) في الزينة (ه) في الزهد (عن أبي عتبة) بضم المهملة وسكون المثناة فوق بن ربيعة بن عبد شمس القرشي بن خالد أوشية أو هاشم أو هشام أو هشيم صحابي صغير من سلسلة الفتح مرض فجاء معاوية يعوده فقال يا خالي ما يبكيك أوجع بعترك أي يقلبك قال كلا ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد إلى عهداً لم آخذ به فذكره .

(إنما يلبس الحرير في الدنيا) لفظ عربي يسمى به الخلوصة إذ يقال لكل أمر خالص محرز وقيل فارسي معرب (من) أي مكاف وكلمة من هذه تدل على العموم فتشمل الإناث لكنته مخصوص بالرجال بأدلة خارجية (لا خلاق) أي نصيب (له في الآخرة) يعني من لاحظ ولا نصيب له من لبس الحرير في الآخرة فعدم نصيبه كناية عن عدم دخوله الجنة ولباسهم فيها حرير ، وهذا إن استحل وإلا فهو تهويل وزجر . قال : الكرمانى وربما يتوهم أن فيه دليلاً لخل لبسه للكافر وهو باطل إذ ليس في الحديث الإذن له في لبسه وهو مخاطب بالفروع فيحرم عليه كالمسلم قال الحرالي والخلاق الحظ اللائق بالخلق والخلق وقال الراغب الخلاق ما اكتسبه الإنسان من الفضيلة بخلقه وقال أبو مخشر الخلاق النصيب وهو كمال خلق الإنسان أي ما قدر له من خير كما قيل له قسم لأنه قسم ونصيب لأنه نصيب أي أثبت اه (حم ق دن ه) عن عبد الله بن عمر عن أبيه (عمر) بن الخطاب حدث عبد الله أن أباه رأى حلة سيرا عند باب المسجد فقال عمر يا رسول الله لولا اشتريت هذه فلبستها يوم الجمعة وللوفد إذا قدم عليك فذكره .

(إنما يلبس علينا صلاتنا) أي إنما يخلط علينا فيها واللبس الخلط والأشكال (قوم يحضرون الصلاة بغير طهور) أي احتياط في الطهارة عند الحديثين بأن يغفلوا عن ما يطلب تعهده أو يتساهلوا فيما ينبغي التحري فيه منها (من شهد الصلاة) أي حضرها معنا (فليحسن الطهور) بالمحافظة على شروطه وواجباته وآدابه لتلا يعوده شؤمه

(حم ش) عن أبي روح الكلاعي

٢٦٢٠ - إنما ينصر الله هذه الأمة بضعيفها ، بدعوتهم ، وصلاتهم وإخلاصهم - (ن) عن سعد - (ح)

٢٦٢١ - إنه ليغان على قلبي ، وإنني لأستغفر الله في اليوم مائة مرة - (حم م دن) عن الاغر المزني - (ح)

على المصلين معه فيجد الشيطان للتلبس عليهم سيلا سهلا بواسطته (حم ش) أبو بكر (عن أبي روح الكلاعي) قال صلى المصطفى صلى الله عليه وسلم بأصحابه فقرا سورة الروم فلما انصرف ذكره وأبو الروح هذا هو شيب بن ذى الكلاع بفتح الكاف وخفة اللام وعين مهملة روى عنه عبد الملك بن عمير قال الذهبي وله صحبة قال أبو روح صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بأصحابه فقرا سورة الروم فتردد فيها فلما انصرف قال إنما الخ .

(إنما ينصر الله هذه الأمة بضعيفها بدعوتهم) أى طلب ضعفاتها من الله تعالى النصر والظفر لهذه العصاة الاسلامية (وصلاتهم وإخلاصهم) أى فى جميع أعمالهم. قال فى الكشاف والنصر الاغاثة والاطهار على العدو ومنه نصر الله الارض أغانها (ن) من حديث مصعب بن سعد (عن سعد) بن أبي وقاص رأى سعد أن له فضلا على من دونه فقال صلى الله عليه وسلم ذلك وهكذا رواه الطبرانى وأبو نعيم والدليلى قال مصعب (إنه ليغان) يعنى معجزة من الغين وهو العطاء (على قلبي) الجار والمجرور نائب عن الذاعل ليغان أى ليغشى على قلبي وقال الطيبي اسم ان ضمير الشأن والجملة بعده خبر له أو مفسرة والفعل مسند إلى الظرف ومحل الرام بالفاعلية (وإنني لأستغفر الله) أى أطلب منه الغفر أى الستر (فى اليوم) الواحد من الأيام ولم يرد يوما معينا (مائة مرة) قال العارف الشاذلى هذا غين أنوار لا غين أغيار لانه كان دائم الترقى فكما توالى أنوار المعارف على قلبه ارتقى إلى رتبة أعلي منها فيعد ما قبلها كالذنب اه أى فليس ذلك الغين غين حجاب ولا غفلة كما وهم وإنما كان تستغفره أنوار التجليات فيغيب بذلك الحضور ثم يسأل الله المغفرة أى ستر ما له عليه لان الخواص لو دام لهم التجلى لتلاشوا عند سلطان الحقيقة فالستر لهم رحمة وللعمامة حجاب ونقمة ومن كذات السهر وردى لا ينبغي أن يعتقد أن الغين نقص فى حال المصطفى صلى الله عليه وسلم بل كمال أو تامة بل وهذا السر دقيق لا يتكشف إلا بمثل وهو أن الجفن المسبل على حدة البصر وإن كانت صورته صورة نقصان من حيث هو إسبال وتغطية على ما يقع به ان يكون ناويا فان القصد من خلق العين إدراك الحسيات وذلك لا يمكن إلا بانبعث الأشعة الحسية من داخل العين واتصالها بالمرئيات عند قوم وبانطباع صور المدركات فى الكرة الجليدة عند آخرين فكيفا ما كان لا يتم المقصود إلا بانكشاف العين وعراؤها عما يمنع انبعث الأشعة عنها لكن لما كان الهوى المحيط بالابدان الحيوانية قلبا يخلو من الغبار النائر تحركه الرياح فلو كانت الحدة دائمة الانكشاف تأذت به فتغطت بالجفون وقاية لها ومصقلة للحدة فيدوم جلاؤها فالجفن وان كان نقصا ظاهرا فهو كمال حقيقة فلهذا لم تزل بصيرة النبي صلى الله عليه وسلم متعرضة لأن تصدأ بالغيبار النائر من أنفاس الأغيار فدعت الحاجة إلى إسبال جفن من العين على حدة بصيرته سترآ لها ووقاية وصقالا عن تلك الأغيرة المثارة بروية الأغيار وأنفاسها فصح أن الغين وإن كان نقصا فمعتاه كمال وصقال حقيقة انتهى وهنا تأويلات بعيدة وتوجيهات غير سديدة وحسبك بهذا وأراد بالمائة التكثير فلا تدافع بينه وبين رواية السبعين الآتية وقال الحرالى خص المائة لكألاف العدد المثلث من الآحاد والعشرات وعشرها وتر الشفع لأن ماتم فى الثالث كان مازاد عليه تكرر له يجرى عنه الثلاث (حم م) فى الدعوات (ده) فى الصلاة (ن) فى يوم وليلة (عن الأغر) بفتح الهمزة والمعجمة بن عبد الله (المزني) بضم الميم وفتح الزاى وقيل الجهنى ومنهم من قرن بينهما قال البخارى المزني أصح صحابى يروى عن معاوية بن قرة

٢٦٢٢ - إِنْهُ مَنْ لَمْ يَسْأَلِ اللَّهَ تَعَالَى يَغْضَبْ عَلَيْهِ - (ت) عن أبي هريرة - (ح)

٢٦٢٣ - إِنْ أَوْعَكَ كَمَا يُوعَكَ رَجُلَانِ مِنْكُمْ - (حم م) عن ابن مسعود - (صح)

٢٦٢٤ - إِنْ لَأَنْظُرُ إِلَى شَيَاطِينِ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ قَدْ قَرُّوا مِنْ عُمَرَ - (ت) عن عائشة - (صح)

٢٦٢٥ - إِنْ فِيهَا لَمْ يُوحَ إِلَى كَأَحَدِكُمْ - (طب) وابن شاهين في السنة عن معاذ - (ح)

(إنه) أي الشأن (من لم يسأل الله تعالى) أي يطلب من فضله (يغضب عليه) لأنه إما قانط وإما متكبر وكل واحد من الأمرين موجب للغضب قال بعض المفسرين في قوله تعالى وإن الذين يستكبرون عن عبادتي، أي عن دعائي فهو سبحانه يجب أن يسأل وأن يلج عليه ومن لم يسأله يفضيه والمفوض مغضوب عليه قال ابن القيم هذا يدل على أن رضاه في مسأله وطاعته وإذا رضى الرب تعالى فكل خير في رضاه كما أن كل بلاء ومصيبة في غضبه والدعاء عبادة وقد قال تعالى وإن الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين، فهو تعالى يغضب على من لم يسأله كما أن الآدمي يغضب على من يسأله

الله يغضب إن تركت سؤاله وبنى آدم حين يسأل يغضب

فستان ما بين هذين وصحفاً لمن علق بالآثر وأبعد عن العين قال الحلبي وإذا كان هكذا فما ينبغي لأحد أن يخلى يوماً وليلة من الدعاء لأن الزمن يوم وليلة وما وراهما تكرار فإذا كان ترك الدعاء أصلاً يوجب الغضب فأدنى ما في تركه يوم وليلة أن يكون مكروهاً (ت عن أبي هريرة) وخرجه عنه أيضاً أحمد والبخاري في الأدب المفرد وابن ماجه والبخاري والحاكم كلهم من رواية أبي صالح الخوزي بضم الخاء المعجمة وسكون الواو ثم زاي والخوزي مختلف فيه ضعفه ابن معين وقواه أبو زرعة وظن ابن كثير أنه أبو صالح السمان فجزم بأن أحمد تفرد بتخريجهم وليس كما قال فقد جزم شيخه المزني في الأطراف بما ذكر ذكره كله الحافظ ابن حجر

(إني أوعك) أي بأخذني الوعك بسكون العين أي شدة الحمى وسورتها أو ألمها والردة فيها (كما يوعك رجلان منكم) لمضاعفة الأجر وكذا سائر الأنبياء كما ذكره القضاعي وتام الحديث قيل يارسول الله وذلك لأن لك أجرين قال أجل (حم م) في الأدب (عن ابن مسعود) ظاهره أن هذا مما تفرد به مسلم عن البخاري والامر بخلافه فقد رواه البخاري في الطب من حديث ابن مسعود ولفظه دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يوعك فقلت إنك لتوعك وعكاً شديداً فقال أجل لاني أوعك كما يوعك رجلان منكم قلت ذلك أن لك أجرين قال أجل ذلك كذلك مامن مؤمن يصيبه أذى من شوكة فما فوقها إلا كفر الله بها سيئاته كما تحط الشجرة أوراقها

(إني لأنظر إلى شياطين الجن والإنس قد فروا من عمر) بن الخطاب لمهاجته كما سبق موضحاً وهذا قاله وقد رأى حبشية تزف والناس حولها إذ طلع عمر فانفضوا عنها مهابة له وخوفاً منه فتلك المرأة شيطان الإنسان لأنها تفعل فعل الشيطان (ت) في المناقب (عن عائشة) قالت سمعنا لفظاً وصوت صبيان فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا حبشية تزف فقال يا عائشة تعالي فانظري لحيئت فوضعت لحي علي منكبه أنظر إليها فقال أما شعبت فأقول لا إذ طلع عمر فانفض الناس فذكره قال الترمذي صحيح غريب من هذا الوجه انتهى وفيه زيد بن الحباب قال في الكاشف لم يكن به بأس وقد يهيم

(إني فيما لم يوح إلى) بالبناء للفعول ويصح للفاعل (كأحدكم) فإني بشر لا أعلم إلا ما علمني ربي واعلم أنه كان للصطفى صلى الله عليه وسلم أحوال فتارة تؤخذ عنه فيقول لست كأحدكم إني أظل عند ربي يطعمني ويسقيني أي طعام بر وإلعام ومحبة وإكرام وتارة ترد عليه فيقول إني كأحدكم وتارة تستغرقه نور المشاهدات الربانية فيقول لي وقت

٢٦٢٦ - إني لم أبعث لعاناً - (طب) عن كرز بن أسامة - (ض)

٢٦٢٧ - إني لم أبعث لعاناً وإعماً بعثت رحمة - (خ-م) عن أبي هريرة (صح)

٢٦٢٨ - إني لا مزح ولا أقول إلا حقاً - (طب) عن ابن عمر (خط) عن أنس - (ح)

لا يسنن فيه غير ربي وتارة تحتفظه الجذبات القريبة فيقول ما أدري ما يفعل بي ولا بكم وبذلك يعرف أنه لا تناقض بين ما هو من هذا القبيل من الأخبار فتدبر (طب وابن شاهين في) كتاب (السنن عن معاذ) بن جبل قال لما أراد النبي صلى الله عليه وسلم أن يبرحني إلى اليمن استشار أصحابه فقال أبو بكر لولا أنك استشرتنا ما تكلمنا فذكره قال الهيثمي وفيه أبو العطف ولم أعرفه وبقية رجاله ثقات وفي بعضهم خلاف

(إني لم أبعث لعاناً) أي مبالغاً في اللعن أي الإبعاد عن الرحمة والمراد نفي أصل الفعل على وازن، وما ربك بظلام، وهذا قاله لما قيل له ادع على المشركين يعني لو كنت أدعو عليهم لبعدوا عن رحمة الله ولصرت قاطعاً عن الخير إني لم أبعث لهذا (طب عن كرز بن أسامة) العامري وقيل ابن سلة بصرى قال الذهبي يقال له صحبة قال قيل يارسول الله ادع الله على بني عامر فذكره قال الهيثمي وفيه من لم أعرفهم

(إني لم أبعث لعاناً وإعماً بعثت رحمة) لمن أراد الله إخراجه من الكفر إلى الإيمان أو لأقرب الناس إلى الله وإلى رحمة لا لبعدهم عنها فاللعن مناف لحالي فكيف ألعن قال المظهرى وفي هذا الحديث مباحث منها أن معنى قوله رحمة هدايته للسلم وتأخير العذاب عن نوع من الكفار وهم أهل الذمة وما عداهم أمر بقتلهم وغنم ما لهم وذا من أشد عذاب الدنيا، وهب أن امتناعه هذا من الدعاء عليهم من جهة العموم فما المانع من جهة الخصوص؟ ومنها أن طلب الدعاء عليهم لا ينحصر في اللعن فما موقع الجواب بقوله لم أبعث لعاناً ومنها أن لعن الكفار جائز وقد لعن الله الكافرين والظالمين وفي البخارى أنه دعا على قريش انتهى (خدم عن أبي هريرة)

(إني لا مزح) أي بالقول وكذا بالفعل وتخصيصه بالأول ليس عليه معول (ولا أقول إلا حقاً) اعصمتي عن الزلل في القول والعمل وذلك كقول له لامرأة زوجها في عينه يياض وقوله في أخرى لا يدخل الجنة عجوز وقوله لآخرى لا حملت علي ولد الناقة وقيل لابن عيينة المزاح سبة فقال بل سنة ولكن من يحسنه وإنما كان يمزح لأن الناس مأمورون بالتأسي به والاعتداء بهديه فلو ترك اللطافة والبشاشة ولزم العبوس والعطوب لاخذ الناس من أنفسهم بذلك على ما في مخالفة الغريزة من الشفقة والعناء فمزح ليزحوا ولا يناقض ذلك خبر ما أنا من دد ولا الدد منى فان الدد اللهو والباطل وهو كان إذا مزح لا يقول إلا حقاً فمن زعم تناقض الحديثين من الفرق الزائفة فقد افتري وقال الماوردي العاقل يتوخى بزاحه أحد حالين لا ثالث لهما أحدهما إيناس المصاحبين والتودد إلى المخالطين وهذا يكون بما أنس من جميل القول وبسط من مستحسن الفعل كما قال حكيم لابنه يابني اقتصد في مزاحك فان الإفراط فيه يذهب البهاء ويجرى السفهاء والتقصير فيه نقص بالماوانسين وتوحش بالمخالطين والثاني أن ينبغى من المزاح ما طرأ عليه وحدث به من هم وقد قيل لا بد للصدور أن ينفث ومزاح النبي صلى الله عليه وسلم لا يخرج عن ذلك وآتى رجل علياً كرم الله وجهه فقال احتلمت بأبي قال أقيموه في الشمس واضربوا ظله الحد أما مزاح يفضى إلى خلاعة أو يفضى إلى سبة فهجنة ومذمة قال ابن عربى ولا يستعمل المزاح أيضاً في أحكام الدين فانه جهل قال تعالى مخبراً عن قصة البقرة وإن الله يأمركم أن تذبحوا بقرة قالوا أنتخذنا هزواً قال أعوذ بالله أن أكون من الجاهلين، قال معناه لا أمزح في أحكام الدين فان ذلك فعل الجاهلين ولكن اذبحوها فستروا الحقيقة فيها (طب) وكذا في الصغير (عن ابن عمر) بن الخطاب (خط عن أنس) قال الهيثمي لإسناد الطبراني حسن انتهى وإعماً لم يصح لأن فيه الحسن ابن محمد بن عمر ضعفه ابن قانع وغيره وقال ابن عدى حدث بأحاديث أنكرتها عليه منها هذا

٢٦٢٩ - إني وإن داعبتكم فلا أقول إلا حقا - (حم ت) عن أبي هريرة - (ح)  
 ٣٦٣٠ - إني لأعطي رجلا وأدع من هو أحب إلي منهم ، لأعطي شيئا مخافة أن يكتبوا في النار على وجوههم - (حم ن) عن سعد - (صح)

٢٦٣١ - إني تارك فيكم خليفتين : كتاب الله حبل ممدود ما بين السماء والأرض ، وعترتي أهل بيتي ،

(إني وإن داعبتكم) أي لاطفتكم بالقول (فلا أقول إلا حقا) قاله لما قالوا له إنك تداعبنا يا رسول الله والمداعبة مطلوبة محبوبة لكن في مواطن مخصوصة فليس في كل أن يصلح المزاح ولا في كل وقت يحسن الجدل قال أهازل حيث الهزل يحسن بالفتى وإني إذا جد الرجال لذو جد وقال الراغب المزاح والمداعبة إذا كان على الاقتصاد محمود والإفراط فيه يذهب البهاء ويجري السفهات وتركه يقبض المؤانس ويوحش المخالط لكن الاقتصاد منه صعب جدا لا يكاد يوقف عليه ولذلك يخرج عنه أكثر الحكماء حيث قيل المزاح مسلبة للبهاء مقطعة للإخاء لئلا ينتج إلا الشر (حم ت) وحسنه (عن أبي هريرة) وقال الهيثمي إسناد أحمد حسن

(إني لأعطي رجلا) مفعوله الثاني محذوف أي الشيء (وأدع) أي والحال أني أترك (من هو أحب إلي منهم) أي أولى بالإعطاء منه (لأعطي شيئا) من النية ونحوه (مخافة) مفعول لقوله أعطي أي لأجل مخافة (أن يكتبوا) بضم أوله وفتح الكاف (في النار) أي يكتبوا منكوسين فيها والكب الإلقاء على الوجه فقوله (على وجوههم تأكيد) يعني أعطي بعضا لعلي بضعف إيمانه حتى لو لم أعطه لأعرض عن الحق وسقط في النار على وجهه وأترك بعضا في القسمة لعلي بكامل إيمانه ورضاه بفعلي فن المؤلفة الذين لم يصل نور الإيمان لقلوبهم وإنما كانوا عبيد الدرهم والدينار وكان يعطيهم الأقرع بن خابس وعيينة وابن مرداس وأبو سفيان يزيد ابنه وفي شرح الأحكام لعبدالحق أن أخاه معاوية منهم حكاه المقدسي وغيره من علماء الأناك كذا قال وفيه حل الإعطاء لمن لم يتمكن الإسلام من قلبه وأن للإمام تمييز البعض لمصلحة وأنه يقدم الأهم فالأهم وفيه جواز الشفاعة إلى ولاية الأمور ومراجعة المشفوع إليه إذا لم يؤد إلى مفسدة والأمر بالثبوت وأن المشفوع إليه لا يعاب إذا رد الشفاعة إذا كانت خلاف المصلحة وأنه ينبغي أن يعتذر للشافع ويبين له عذره في ردها وأنه لا يقطع بالجنة لأحد على التعيين إلا من ثبت فيه نص كالعشرون وأن الإقرار باللسان لا ينعف إلا إذا اقترن به اعتقاد بالقلب (حم ن عن سعيد) بن أبي وقاص قال قسم رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قسما فقلت يا رسول الله أعط فلانا فإنه مؤمن فقال أو مسلم فأقولها ثلاثا ويردها علي ثلاثا أو مسلم ثم قال إني أعطى الخ وهذا الحديث رواه مسلم عن سعد بلفظ إني لأعطي الرجل وغيره أحب إلى منه مخافة أن يكتبه الله في النار ولفظ إني لأعطي الرجل وغيره أحب إلى منه خشية أن يكتبه الله في النار على وجهه فكان العزو لمسلم أولى

(إني تارك فيكم) بعد وفاتي (خليفتين) زاد في رواية أحدهما أكبر من الآخر وفي رواية بدل خليفتين ثقلين سماهما به لعظم شأنهما (كتاب الله) القرآن (حبل) أي هو حل (ممدود ما بين السماء والأرض) قيل أراد به عهده وقيل السبب الموصل إلى رضاه (وعترتي) بمنشأة فوقية (أهل بيتي) تفصيل بعد اجمال بدلا أو بيانا وهم أصحاب الكساء الذين أذهب الله عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا وقيل من حرمت عليه الزكاة ورجحه القرطبي يعني إن اتهمتم بأوامر كتابه وانتهت بنواهيهم واهتديتم بهدي عترتي واقنتديتم بسيرتهم اهتديتم فلم تضلوا قال القرطبي وهذه الوصية وهذا التأكيد العظيم يقتضي وجوب احترام أهله وإبرارهم وتوقيرهم ومحبتهم وجوب الفروض المؤكدة التي لا عذر لآحد في التخلف عنها هذا مع ما علم من خصوصيتهم بالنبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم وبأنهم جزء منه فانهم أصوله التي نشأ عنها

وَأَمَّا لَنْ يَتَفَرَّقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَى الْحَوْضِ - (حم طب) عن زيد بن ثابت - (صح)

٢٦٣٢ - إني لأرجو أن لاتعجز أمتي عند ربها ، أن يؤخرهم نصف يوم - (حم د) عن سعد (ح)

وفروعه التي نشأوا عنه كما قال فاطمة بضعة مني ومع ذلك فقابل بنو أمية عظيم هذه الحقوق بالمخالفة والعقوق فسفكوا من أهل البيت دماءهم وسبوا نساءهم وأسروا صغارهم وخربواديارهم وجحدوا شرفهم وفضلهم واستباحوا سبهم ولعنهم فخالقوا المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم في وصيته وقابله بقبض مقصوده وأمنيته فواخجلهم اذا وقفوا بين يديه وبالفضيحتهم يوم يعرضون عليه (وانهما) اى والحال أنهما وفي رواية ان اللطيف اخبرني انهما (لن يفترقا) اى الكتاب والعترة اى يستمرتا متلازمين (حتى يردا على الحوض) اى الكون يوم القيامة زاد في رواية كهاتين وأشار بأصبعيه وفي هذا مع قوله أولا إني تارك فيكم تلويح بل تصريح بأهما أكثر أمين خلفهما ووصى امته بحسن معاملتهما وإثارة حقهما على أنفسهما واستمسك بهما في الدين اما الكتاب فلأنه معدن العلوم الدينية والأسرار والحكم الشرعية وكنوز الحقائق وخفايا الدقائق وأما العترة فلأن العنصر إذا طاب أعان على فهم الدين فطيب العنصر يؤدي إلى حسن الأخلاق ومحاسنها تؤدي إلى صفاء القلب ونزاهته وطهارته قال الحكيم والمراد بعترته هنا العلماء العاملون إذ هم الذين لا يفارقون القرآن أما نحو جاهل وعالم مخلط فأجنى من هذا المقام وإنما ينظر الأصل والعنصر عند التحلي بالفضائل والتخلي عن الرذائل فإذا كان العلم النافع في غير عنصرهم لزمنا اتباعه كأننا ما كان ولا يعارض حثه هنا على اتباع عترته حثه في خبر على اتباع فريش لأن الحكيم على فرد من أفراد العام بحكم العام لا يوجب قصر العام على ذلك الفرد على الأصح بل فائدته مزيد الاهتمام بشأن ذلك الفرد والتنويه برفعة قدره (تنبيه) قال الشريف هذا الخبر يفهم وجود من يكون أهلا للتمسك به من أهل البيت والعترة الطاهرة في كل زمن إلى قيام الساعة حتى يتوجه الحث المذكور إلى التمسك به كما أن الكتاب كذلك فلذلك كانوا أمانا لأهل الأرض فإذا ذهب أهل الأرض (حم طب عن زيد بن ثابت) قال الهيثمي رجاله موثقون ورواه أيضا أبو يعلى بسند لا بأس به والحافظ عبد العزيز بن الأخضر وزاد أنه قال في حجة الوداع وهم من زعم وضعه كابن الجوزي قال السهوي وفي الباب ما يزيد على عشرين من الصحابة .

( إني لأرجو ) أى أومل ( أن لاتعجز أمتي ) بفتح التاء وكسر الجيم أى أغنياؤها عن الصبر على الوقوف للحساب عند ربها أن ) بفتح الهضرة وسكون النون ( يؤخرهم ) في هذه الدنيا ( نصف يوم ) من أيام الآخرة قيل لسعد كم نصف ذلك اليوم قال خمسمائة عام أى أخذاً من آية : وإن يوماً عند ربك كألف سنة مما تعدون ، وما تقرر من حل الحديث على شأن يوم القيامة وتأويله بما ذكره هو ما شئ عليه بعض المحققين وذهب ابن جرير الطبري إلى إجرائه على ظاهره وقال نصف اليوم خمسمائة سنة فإذا انضم إلى حديث ابن عباس إن الدنيا سبعة آلاف سنة توافقت الأخبار فيكون الماضي إلى وقت الحديث المذكور ستة آلاف سنة وخمسمائة سنة تقريباً انتهى قال جمع وقد ظهر بطلان ذلك وقد بين السهيلي أنه ليس في هذا الحديث ما يثبت الزيادة على الخمسمائة قال وقد جاء ذلك فيما رواه جعفر بن عبد الواحد بلفظ إن أحسنت أمتي فبقاؤها يوم من أيام الآخرة وذلك ألف سنة وإذا ساءت فنصف يوم انتهى وقد ظهر بطلان ذلك أيضاً وقال الطيبي بعد ما زيف الحل على يوم القيامة العجز هنا كناية عن كمال القرب والمساكنة عند الله يعنى إنلى عنده مساكنة وقربة يحصل بها كل ما أرجوه فالعنى إني لأرجو أن يكون لائق عند الله مساكنة تمهلهم من زمانى هذا إلى انتهاء خمسمائة سنة بحيث لا يكون أقل من ذلك إلى قيام الساعة قال ابن حجر بعد ما صوب تزييف الطيبي وتعب جمع مامر وما يعتمد عليه في ذلك ما أخرجه معمر في الجامع عن مجاهد عن عكرمة بلاغاً في قوله تعالى : في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة ، قال الدنيا من أولها إلى آخرها يوم مقداره خمسون ألف سنة



٢٦٣٣ - إني نُهيتُ عن قتلِ المصَّالينَ - (د) عن أبي هريرة (ض)

٢٦٣٤ - إني نُهيتُ عن زبدِ المشركينَ - (دت) عن عياض بن حمار - (ص)

٢٦٣٥ - إني لأقبلُ هديةَ مُشركٍ - (طب) عن كعب بن مالك - (ص)

٢٦٣٦ - إني لأصافحُ النساءَ - (تن) عن أميمة بنت رقيقة - (صح)

لا يدري كم مضى وكم بقي إلا الله (حم د) في الملاحم (عن سعد) بن أبي وقاص قال المناوي سنده جيد وقال ابن حجر في الفتح رواه ثقات إلا أن فيه انقطاعاً وخرجه أبردود أيضاً من حديث أبي ثعلبة بلفظ والله لا تمنع هذه الأمة من نصف يوم وصححه الحاكم ثم قال أعنى ابن حجر ورجاله ثقات لكن رجح البخاري وقفه (إني نُهيت) صرفت وزجرت بما نصب لي من الأدلة وأنزل علي من الآيات في أمر التوحيد (عن قتل المصليين) قال القاضي أراد بالمصليين المؤمنين وإنما سمي المؤمن بالمصلي لأن الصلاة أشرف الأعمال وأظهر الأفعال الدالة على الإيمان قال الحرالي والهي الحكم الواقع من الفعل التزاماً إليه بمنزلة أثر الفعل المسمى بها لمنعه عما تهوى إليه النفس مما يتبصر فيه النهي (ه عن أبي هريرة) قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم بمخنث خضب يديه ورجليه بالخناء فنجاه فقلنا ألا تقتله فذكره أورده ابن الجوزي في الواهيات وقال لم يثبت وقال الزين العراقي ضعيف وعده في الميزان من المناكير. (إني نُهيت عن زبد المشركين) بفتح الزاي وسكون الموحدة أي إعطاؤهم أي رفدهم واستشكل بقبول هدية المقوقس وغيره وجمع بأن الامتناع في حق من يريد بهديته التوؤد والموالة والقبول لمصلحة كتأليف وتأنيس وأما الجمع بأن الامتناع فيما أهدى له خاصة والقبول فيما أهدى للسليين فتعقب بأن من جملة أدلة الجواز ما وقعت الهدية فيه له خاصة وقيل يحمل القبول على من هو من أهل الكتاب والرد على أهل الوثن ومن زعم نسخ المنع كالمؤلف بأحاديث القبول أو عكسه عورض بأن النسخ لا يثبت بالاحتمال ولا التخصيص (د ت) من طريق قتادة عن يزيد ابن عبدالله (عن عياض بن حمار) بجاء مهملة وميم مخففة وراء قال أهديت للنبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ناقة فقال اسلمت قلت لا فذكره.

(إني لأقبل هدية مشرك) أي ما يهديه قل أو أكثر إلا لمصلحة كما تقرر وأما غير المصطفى صلى الله عليه وسلم من الولاة فلا يحل له قبولها لنفسه عند الجمهور فإن فعل كانت فيثاً (طب) عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن كعب (عن كعب بن مالك) قال جاء ملاعب الأسته الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بهدية فعرض عليه الإسلام فأبى فذكره قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح وفيه قصة وقال ابن حجر رجاله ثقات إلا أنه مرسل وقد وصله بعضهم عن الزهري ولا يصح.

(إني لأصافح النساء) وفي رواية للطبراني لا أمس يد النساء وهذا قاله لأميمة بنت رقيقة لما أتته في نسوة تبايعه على أن لا تشرك بالله شيئاً ولا تسرق ولا تزني ولا تقتل اولادنا ولا نأق يبهتان من بين ايدينا وأرجلنا ولا نعصيه في معروف قال لهن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما استظمنن وأطقنن فقلنا الله ورسوله أرحم بنا من أنفسنا هل نبايعك على ذلك فقال إني لأصافح النساء وإنما قولي لمائة امرأة كقولى أو مثل قولي لامرأة واحدة انتهى هذا سياق الحديث عند مخرجه (ت ن ه عن أميمة) بالتصغير (بنت رقيقة) بضم الراء وفتح القاف وهي بقافين بنت أبي صبيح بن هاشم بن عبد مناف وقيل هي بنت خويلد بن اسد بن عبد العزى فعلى الأول تكون بنت عم ابى المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم والثاني اخت خديجة زوجته ولشرفها نسبت إليها بنتها وهي أميمة بنت عبد مجاد بموحدة مفتوحة وجم خفيفة - من بنى تميم بن مرة رهط الصديق ورواه عنه أيضاً من هذا الوجه باللفظ المذكور احمد واليهي قال ابن حجر في

٢٦٣٧ - إني لم أومر أن أنقب على قلوب الناس ، وَلَا أَشُقُّ بَطُونَهُمْ - (حم خ) عن أبي سعيد - (صح)

٢٦٣٨ - إني حرمت ما بين لآبتي المدينة كما حرم إبراهيم مكة - (م) عن أبي سعيد

٢٦٣٩ - إني لأشفع يوم القيامة لأكثر مما على وجه الأرض من شجر ، وحجر ، ومدبر - (حم)

عن بريدة - (ح)

٢٦٤٠ - إني لأدخل في الصلاة وأنا أريد أن أطيلها فاسمع بكاء الصبي فأتجوز في صلاتي ، مما أعلم من شدة

تخریج المختصر حديث صحيح

(إني لم أومر أن أنقب) بشد القاف أقدس (عن قلوب الناس) لأعلم ما فيها (ولا أشق بطونهم) يعني لم أومر أن أستكشف ما في ضمائرهم بل أمرت بالأخذ بالظاهر والله يتولى السرائر قاله لما جرى له بمال فقسمه بين أربعة فأعرضه رجل فاراد خالد بن الوليد ضرب عنقه فنهاه وقال لعله يصلي قال خالد وكم من مصل يقول بلسانه ما ليس في قلبه ؟ قد ذكره (حم خ) عن أبي سعيد الخدري

(إني حرمت ما بين لآبتي المدينة) أي ما بين جبلتها (كما حرم إبراهيم مكة) أي كما أظهر حرمة الحرم وظاهر هذا أن للمدينة حرما وهو مذهب الأئمة الثلاثة رفاه أبو حنيفة قال الشافعية فصيد الحرم المدني ونباته كالحرم المكي في حرمة التعرض له فيأتي هنا جميع ما هناك للتشبيه في الحرمة ويصير مذبوحة ميتة وغير ذلك ما عدا القدية عملا بهذا الحديث (م) عن أبي سعيد الخدري

(إني لأشفع) وفي رواية إني لأرجو أن أشفع عند الله (يوم القيامة لأكثر مما على وجه الأرض من حجر ومدبر) بالتحريك جمع مدرة كقصب وقصبه وهو التراب المتلبد أو قطع الطين أو الطين العلك الذي لا يخالطه رمل (وشجر) يعني أشفع لخلق كثيرين جداً لا يحصيهم إلا الله تعالى فالمراد بما ذكره التكثر فيه جواز الشفاعة ووقوعها وهو مذهب أهل السنة وإذا جاز العفو عن الكبيرة فمع الشفاعة أولى وقد قال الله تعالى «واستغفر لذنبك وللمؤمنين والمؤمنات» فنحو لا يقبل منها شفاعة بعد تسليم عموم الأحوال والازمان مختص بالكفار جمعا بين الأدلة (حم عن بريدة) تصغير برودة قال : دخلت على معاوية فإذا رجل يتكلم في علي فقال بريدة يا معاوية أتأذن في الكلام قال : نعم وهو يرى أن يتكلم بمثل ما قال الآخر قال بريدة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إني لأرجو أن أشفع الخ أفرجوها أنت يا معاوية ولا يرجوها علي قال الزين العراقي سنده حسن وقال الهيثمي رواه أحمد ورجاله وثقوا علي ضعف كثير في أي إسرائيل الملائ

(إني لأدخل في الصلاة وأريد أن أطيلها) وفي رواية لمسلم أريد إطالتها (فاسمع بكاء الصبي) أي الطفل الشامل للصبي (فأتجوز في صلاتي) أي أخففتها وأقتصر علي أقل ممكن من إتمام الأركان والابحاض والهيئات (شفقة) جملة حالية ورحمة (مما أعلم) ما مصدرية أو موصولة والعائد محذوف وفي رواية للبخاري بدل مما باللام التعليلية (من) بيان لما (شدة وجدأمة) أي حزنها (ببكاؤه) في رواية من بكاؤه أي لاجل بكاؤه قال الزين العراقي في هذه الرواية اختصار والمراد واهمه معه في الصلاة وولدها معها (تنبيه) قوله في بعض الطرق لمسلم كان يسمع بكاء الطفل مع أمه وفي معناه ما لو كان الصبي في بيت أمه وأمه في المسجد في الصلاة وهذا من كريم عوائده ومحاسن أخلاقه وشفقته على أمته وكان بالأمميين رحباً وقد خصه الله من صفة الرحمة بآتمها وأعماها وذو الأم غالي فإنه كان أرحم الناس بالصبيان فنلها من قام مقامها كحاضنته أو أبيه مثلاً والقصد به بيان الرفق بالمقتدين وفيه إيدان بفرط رحمة المصطفى صلى الله عليه وسلم فإنه قوى عليه باعث الرحمة لأمه وغلبه مع عليه بان بكاء الطفل وصراخه ينفعه كما قال ابن القيم

وَجَدَّ أُمَّهُ يَبْكُاهُ - (حم قه) عن أنس - (صح)

٢٦٤١ - إني سألت ربي أولاد المشركين فأعطانيهم خدماً لأهل الجنة؛ لأنهم لم يدركوا ما أدرك آباؤهم

من الشرك، ولأنهم في الميثاق الأول - الحكيم عن أنس - (ح)

٢٦٤٢ - إني لأشهد على جور - (ق ك) عن النعمان بن بشير - (صح)

٢٦٤٣ - إني عدل، لأشهد إلا على عدل - ابن نافع عنه عن أبيه - (صح)

٢٦٤٤ - إني لأحيس بالعهد، ولا أحبس البرد - (حم دن حب ك) عن أبي رافع - (صح)

تفعلاً عظيماً فإنه يروض أعضائه ويوسع أمعائه ويفتح صدره ويسخن دماغه ويحمي مزاجه ويثير حرارته الغريزية ويحرك طبيعته لدفع ما فيها من الفضول ويدفع فضلات الدماغ إلى غير ذلك مما هو معروف مشهور قيل وفيه أن الإمام إذا أحس بداخل وهو في ركوعه أو تشهد الأخير له انتظار لحرقه راكعاً ليذكر الجماعة لأنه إذا جاز له أن يقصر صلاته لحاجة غيره في أمر دنوي فللمباذلة أولى وفيه جواز صلاة النساء مع الرجال في المسجد وإدخال الصبيان وإن كان الأولى تنزيهه عنه والرفق بالمأموم والانباغ وإيثار تخفيف الصلاة لمرحلت وإن كان الأفضل في تلك الصلاة التطويل كالصحيح (حم ق ده عن أنس)

(إني سألت ربي) أي طلبت منه (أولاد المشركين) أي العفو عنهم وأن لا يلجئهم بأبائهم (فأعطانيهم خدماً لأهل الجنة) في الجنة ثم علل كونهم في الجنة المستلزم لعدم دخولهم النار للخلود بقوله (لأنهم لم يدركوا ما أدرك آباؤهم من الشرك) فلا يكونون في النار معهم (ولأنهم في الميثاق الأول) أي قبضوا وهم على حكمهم وقوله ألسنت بر بكم قالوا بلي، قال الحكيم فهم خدم أهل الجنة لأنهم لم يستوجبوا الجنة بقول ولا عمل وساروا إلى الآخرة وليس بأيديهم مفتاح الجنة وهو الشهادة ولم يدركوا العمل فيستوجبوا الجنة لأنها ثواب الأعمال وقد كانوا في الميثاق لجاز أن يدخلوها فأعطوا خدمة أهلها بشفاقة نبينا صلى الله عليه وسلم (الحكيم) الترمذي (عن أنس) اطلاق المصنف عزوه إليه غير سديد فإنه إنما ساقه بلفظ يروي عن أنس ولم يذكر له سنداً .

(إني لأشهد على جور) أي ميل عن الاعتدال فكلما خرج عن الاعتدال فهو جور حراماً أو مكروهاً وهذا قاله لمن خص بعض بنيه وجاء يستشهده وقال عياض وفيه أنه يكره لأهل الفضل الشهادة فيما يكره وإن جاز (ق ن) عن النعمان بن بشير .

(إني عدل لأشهد إلا على عدل) سببه ما تقرر من استشهاده على ما خص به ولده، وبه وبما قبله تمسك أحد علي أن تفضيل بعض الأولاد في الهبة حرام والجمهور على كراهته لقوله في رواية أشهد على هذا غيري ولو كان حراماً لم يأمر باستشهاده غيره عليه (ابن قانع) في المعجم (عنه) أي عن النعمان (عن أبيه) بشير الأنصاري .

(إني لأحيس) بكسر الحاء المعجمة وسكون المثناة التحتية (بالعهد) أي لا أتقضه ولا أفسده قال الزمخشري حاس بالعهد أفسده من حاس للطعام إذا فسد وحاس بوعده أخلفه (ولا أحبس) بحاء وسين مهملتين بينهما موحدة (البرد) أي لأحبس الرسل الواردين على، قال الزمخشري جمع برید وهو الرسول قال الطيبي والمراد بالعهد هنا المادة الجارية المتعارفة بين الناس أن الرسل لا يتعرض لهم بمكروه لأن في تردد الرسل مصلحة كلية فلو حبسوا أو تعرض لهم بمكروه كان سبباً لانقطاع السبل بين الفئتين المختلفتين وفيه من الفتنة والفساد ما لا يخفى على ذي لب (حم د)

٢٦٤٥ - إني لأعرف حجراً بمكة أن يسلم عليّ قبل أن أبعث - (حمم م ت) عن جابر بن سمرة - (ص)

٢٦٤٦ - إني رأيت الملائكة تغسل حنظلة بن أبي عامر بين السماء والأرض بماء المزن في صحائف الفضّة -

ابن سعد عن خزيمة بن ثابت - (ص)

في الجهاد (ن) في السير (حب ك) كلهم (عن أبيدافع) مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بعثني قريش إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما رأيتني أتيتني في قلبي الإسلام ونلت لأرجع إليهم فذكره ثم قال ولكن أرجع إليهم فإن كان في نفسك الذي في نفسك الآن فأرجع قال فذهبت ثم أتيت فأسألت .

(إني لأعرف حجراً بمكة كان يسلم عليّ) أي بالنبوة قيل هو الحجر الأسود وقيل البارز بزقاق الرفق وعليه أهل مكة سابقا وخلفا وكان ذلك (قبل أن أبعث) أي أرسل وقيد به لأن الحجارة كلها كانت تسلم عليه بعد البعث كما روى عن عليّ كرم الله وجهه، فإن قيل ما حكمة إلقاء هذا الحديث بصورة التأكيد والجملة الاسمية وليس المقام مقام إنكار؟ قلنا قد يكون علم مهم الغفلة عن مثل هذا في ذلك الوقت فأراد التنبيه عليه بتزييلهم منزلة الغافلين عنه كما في قوله سبحانه ثم إنكم بعد ذلك لميتون، ولم ينكر أحد المرات لكن لما غلبت الغفلة عنه حسن أو بالنظر إلى غيرهم لأنه أمر مستغرب فهو في مظنة الإنكار فإن قيل محصول الخبر إفادة العلم بعرفانه حجراً كان يسلم وهو وهم كانوا يعلمون سلام الحجر وغيره عليه فلم خصه قلنا يحتمل أنه حجر ذو شأن عظيم ولهذا نكره تنكير تعظيم ومن ثم قيل هو الحجر الأسود كما تقرر وهذا المعنى يلتزم مع خبر عائشة لما استقبلني جبريل بالرسالة جعلت لأمر بحجر ولا مدر ولا شجر إلا سلم عليّ قال ابن سيد الناس وهذا التسليم يحتمل كونه حقيقة بأن أنطقه الله كما أنطق الجنوع وكونه مضافاً إلى ملائكة عبده من قبيل دوا أسأل القرية، قال غيره والصحيح الأول معجزة له كإحياء الموتى معجزة لعيسى عليه الصلاة والسلام اهـ والأول هو ما عليه قاطبة أهل الكشف ومعنى سماعه سلامه أنه فتح سمعه لأدراك سلامه فقد قال ابن عربي فتح سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن حضر من أصحابه لأدراك تسييح الحصى في كفه قال وإنما قلنا فتح سمعه لأن الحصى ما زال منذ خلق مسبحاً بحمد موجدته فكان خرق المادة في الإدراك السمعي لافيه وفي الروض الأنف الأظهر أن هذا التسليم حقيقة وأنه تعالى أنطقه إنطافاً كما خلق الحنين في الجنوع لكن ليس له شرط الكلام الذي هو صوت وحرف الحياة والعلم والإرادة لأن الصوت عرض عند الأكثر ولم يخالف فيه إلا النظام وجعله الأشعري اصطكاًك الحواهر بعضها ببعض ولو قدرنا الكلام صفة قائمة بنفس الحجر والصوت عبارة عنه لم يكن بد من شرط الحياة والعلم مع الكلام والله أعلم أي ذلك كان أكان مقروناً بحياة وعلم فيكون الحجر به مؤمناً أم كان صوتاً مجرداً؟ آياتنا كان هو من إعلام النبوة وقال القرطبي الصحيح من مذهب أئمتنا أن كلام الجناد راجع إلى أنه تعالى يخلق فيه أصواتاً مقطعة من غير مخارج يفهم منها ما يفهم من الأصوات الخارجة من مخارج الفم وذلك يمكن في نفسه والقدرة القديمة لا تصور فيها (حمم م ت عن جابر بن سمرة) قال في المنار سكت عليه ولم يبين أنه من رواية جاك بن حرب انتهى ولفظ رواية مسلم إني لأعرف حجراً كان يسلم عليّ قيل أن أبعث إني لأعرفه الآن فتولاه إني الخ لعله سقط من فم المؤلف

إني رأيت الملائكة تغسل حنظلة بن أبي عامر بن صفي الأنصاري الأوسي المعروف بغسيل الملائكة كان أبوه في الجاهلية يعرف بالراهب واسمه عمرو وقيل عبد عمرو وكان يذكر البعث ويحث على دين الحنيفية فلما بعث المصطفى صلى الله عليه وسلم عانده وحبسه وخرج إلى مكة ورجع مع قريش يوم أحد محارباً فسماه رسول الله صلى الله عليه وسلم الفاسق ثم رجع لمكة فأقام بها فلما فتحت هرب إلى الروم فمات بها كافراً وأسلم ابنه حنظلة لحسن إسلامه حتى أنه استأذن المصطفى صلى الله عليه وسلم في قتل أبيه ففاه واستشهد بأحد جنبنا فلذلك رأى الملائكة تغسله (بين

٢٦٤٧ - إني أحدثكم الحديث فليحدث الحاضر منكم الغائب - عن عبادة بن الصامت - (ح)

٢٦٤٨ - إني أشهد عدد تراب الدنيا أن مسيلة كذاب - (طب) عن وبر الحنفي - (صح)

٢٦٤٩ - إني لأبغض المرأة تخرج من بيتها تجر ذيلها تشكو زوجها - (طب) عن أم سلمة - (ض)

٢٦٥٠ - إني لم أبعث بقطيعة رحم - (طب) عن حصين بن دحدح - (صح)

٢٦٥١ - إني أخرج عليكم حق الضعيفين: اليتيم، والمرأة - (ك ه ب) عن أبي هريرة - (صح)

السماء والأرض) أي في الهواء (بماء المزن) أي المطر (في صحاف الفضة) وكان قتله شداد بن الأسود وذلك أنه التقى هو وأبو سفيان بن حرب فاستعلى حنظلة عليه ليقتله فرآه شداد فعلاه بالسيف حتى قتله وقد كاد يقتل أبا سفيان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن صاحبكم لتغسله الملائكة فسلوا صاحبته فقالت خرج وهو جنب لما سمع الهاتف فقال لذلك غسلته الملائكة وكفى بهذا شرفا وذا لا ينافيه الأخبار الناهية عن غسل الشهيد لأن الهوى وقع للكافرين من بنى آدم (ابن سعد) في الطبقات (عن خزيمية) بالتصغير (بن ثابت) الأوسى ذى الشهاداتين من كبار الصحابة شهد بدرا وقتل مع علي بصفين

(إني أحدثكم) لفظ رواية الطبراني محدثكم (الحديث فليحدث الحاضر) عندى (منكم الغائب) عنى فإن بالتحديث يحصل التبليغ ويحفظ الحديث وفيه وجوب تبليغ العلم وهو الميثاق المأخوذ على العلماء (طب عن عبادة بن الصامت) قال الهيثمي رجاله موثقون

(إني أشهد) بضم الهمزة وكسر الهاء (عدد تراب الدنيا أن مسيلة كذاب) في جرأته على الله تعالى ودعواه النبوة، قيل الأحنف كيف وجدت مسيلة قال ماهو بنى صادق ولا يمتنى حاذق قال الحرالي والعدد اعتبار الكثرة بعضها ببعض (طب عن وبر) بالتحريك بضبط المصنف (الحنفي) بفتح المهملة والنون نسبة إلى بنى حنيفة بطن كثير عامتهم كانوا بالجماعة ووبر في الصحابة اثنان وبر بن مسهر له وفادة من جهة مسيلة الكذاب فأسلم ووبر بن خنيس الخزاعي وظاهره أن المراد هنا الأولاه (إني لأبغض) بضم الهمزة وغيث معجمة مكسورة (المرأة تخرج من بيتها تجر ذيلها تشكو زوجها) يحتمل إلى القاضى ويحتمل إلى الناس كالأهل والجيران والأصهار والمعارف والجل على الأعم أتم فيكره لها شكواه ولو عمقة بل عليها الملاطعة والصبر ما أمكن: نعم لاطاعة مخلوق في معصية الخالق فلا لوم على شكواها إذا فعل بهما لا يجوز شرعا ولم ينجع فيه غير الشكوى (طب عن أم سلمة) قال الهيثمي فيه يحيى بن يعلى وهو ضعيف وقال غيره وفيه أبو هشام الرافعي قال الذهبي في الضعفاء قال البخاري رأيتهم مجمعين على ضعفه ويحيى بن يعلى الأسلمى لا التيمى قال الذهبي ضعفه أبو حاتم وغيره وسعد الاسكاف تركوه واتهمه ابن حبان

(إني لم أبعث بقطيعة رحم) أى قرابة لأنه تعالى أكد وصلها وحظر قطعها وأخبر سبحانه فيما رواه الطبراني وغيره عن جرير مرفوعا بأنه شق لها أسماء من اسمه وأن من وصلها وصله ومن قطعها قطعها (طب عن حصين) مصغرا بمهملتين (ابن دحدح) بمهملتين بكسوف الأنصارى الأوسى قال الذهبي له حديث رواه عروة بن سعيد عن أبيه عنه وفي الإصابة قال البخاري وابن أبي حاتم له صحبة وقال ابن حبان يقال له صحبة وفي الجهرة لابن الكلبي قتل بالعذيب وقيل بالقادسية (إني أخرج) لفظ رواية البيهقي أحرم (عليكم) أيها الأمة (حق الضعيفين) أى الحق الحرج وهو الإثم بمن ضيعهما فأحذره من ذلك تحذيرا بليغا وأزجره زجرا أكيدا ذكره الزوى وقال غيره أضيقه وأحرمه علي من ظلهما قال الزمخشري ومن الجواز وقع في الحرج وهو ضيق المسأثم وأحرجنى فلان أوقفنى في الحرج وحررت الصلاة على الحائض والسحور على الصائم لما أصبح أى حرما وضاق أمرهما وظللك علي حرج أى حرام

٢٦٥٢ - إني رأيت البارحة عجباً : رأيت رجلاً من أمي قد احتوشته ملائكة العذاب ، فجاءه وضوءه فاستنقذه من ذلك . ورأيت رجلاً من أمي قد بسط عليه عذاب القبر فجاءته صلواته فاستنقذته من ذلك

ضيق وتخرج فلان من كذا أي تأثم وحلف بالمحزجات أي بالبلاد الثلاث (اليتيم والمرأة) وجه تسميتهما بالضعيفين ظاهرة بل محسوسة وقد مر ذلك مبسوطاً فراجعه (ك) في الإيمان (هب) كلاهما (عن أبي هريرة) قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول ذلك علي المنبر أي في الخطبة قال الحاكم علي شرط مسلم وأقره الذهبي لكن فيه أبو صالح كاتب الليث ضعيف ومحمد بن عجلان أورده الذهبي في الضعفاء وقال ذكره البخاري في الضعفاء وقال الحاكم سيء الحفظ وسعيد بن أبي سعيد المقبري قال الذهبي لا يحل الاحتجاج به وقضية صنيع المؤلف أن هذا لم يخرج أحد من الستة والأمر بخلافه فقد رواه النسائي عن خويلد بن عمرو الخزازي مرفوعاً بلفظ اللهم إني أخرج حق الضعيفين اليتيم والمرأة قال في الرياض وإسناده حسن جيد فلو عزاه المؤلف إليه كان أولى .

( إنما رأيت ) أي في النوم كما جاء مصرحاً به في رواية مالك ( البارحة عجباً ) أي شيئاً يتعجب منه إذ البارحة أقرب ليلة مضت قالوا وما هو يا رسول الله قال ( رأيت رجلاً من أمي ) أي أمة الاجابة وكذا فيما بعده ( قد احتوشته ملائكة العذاب ) أي احتاطت به الملائكة الموكلون بالتعذيب من كل جهة يقال احتوش القوم بالصيد أقاموا به وقد يتعدى بنفسه فيقال احتوشوه ( فجاء ) إليه ( وضوءه ) يحتمل الحقيقة بأن يحسد الله ثواب الوضوء ويخلق فيه حياة ونظماً والقدرة سالحة ويحتمل أنه مضاف إلى الملك الموكل بكتابة ثواب الوضوء وكذا يقال فيما بعده ( فاستنقذه من ذلك ) أي استخلصه منهم يقال أنقذته من الشر إذا خلصته منه فنقذ نقذاً من باب تعب تخلص والنقذ بفتحين ما أنقذته كذا في المصباح وغيره ، يعلمك في هذا الحديث بأن من فوائد الوضوء وثمراته مداوم عليه إذا توجه عليه عذاب القبر بما اكتسبه من الآثام والآثام يأتيه وضوءه فينقذه منه فالقصور الحث على إدامة الوضوء ( ورأيت رجلاً من أمي يأتي على النبين ) أراد به ما يشمل المرسلين بدليل نصه الآتي علي أنه كان معهم ( وهم خلق حلق ) بفتحين علي غير قياس كما في الصحاح كغيره أي دوائر دوائر قال الرمنشري حلق حلقة إذا أدار دائرة وقال الأصمعي الجع حلق بالكسر كسدره وسدر وقصعة وقصع وحكي يونس عن أبي عمرو بر العلامة أن الحلقة بالفتح لغة السكرن قال ثعلب وطهم يحيزه علي ضعفه ( كذا مر علي حلقة طرد ) أي أبعد ونحى وقيل له اذهب عنا قال في الصحاح طرده أبعد وأطرد الرجل غيره طريداً أو أطرده نفاه عنه وقال له اذهب عنا وطرده السلطان عن البلد مثل أخرجه منه وزناً ومعنى ( فجاء اغتساله من الجنابة فأخذه بيده فأجلسه إلى جنب ) فيه تنويه عظيم بفضل الغسل من الجنابة حيث رفع صاحبه وأجلسه بجانب صدر الأنبياء وعظيم الأصفياء ولم يكن يغتسل بإدخاله حلقة من الحلق قال جدي رحمه الله والاعتسال من الجنابة بقية من دين إبراهيم عليه الصلاة والسلام قال الحكيم فالجنابة إنما سميت جنابة لان الماء الذي جرى من صلبه كان جارياً في الأصل من مياه الأعداء في ظهر آدم فأصابته زهومة تلك المياه بجوازه وعمره من الصلب إلى مستقر العدو في الجوف ومستقره في المعدة في موضع الجنب فإذا خرج من العبد في يقظته أو نومه أو جب غسلاً وإذا خرج عند خروج روحه أو جبهه ولذلك يغسل الميت بالغسل تطهير من أثر العدو والجنب ممنوع من القراءة لان الطهارة مقصودة وآثار العدو موجودة وهذا الرجل لو لم يغتسل في الدنيا لمتمعه فقد طهارته الوصول إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ( ورأيت رجلاً من أمي قد بسط عليه ) بالناء للمفعول ( عذاب القبر ) أي نشر عليه الملائكة الموكلون بإقامة عذاب القبر وعموه به يقال بسط الرجل الثوب بسطاً نشره وبسط يده مدها منشورة وبسطها في الاتفاق جاوز القصد قال الرمنشري ومن المجاز بسط عليهم العدل والعذاب وبسط لنا يده أو لسانه بما نحب أو بما نكره ( فجاءته صلواته ) أي ثوابها أو الملك الموكل بها فاستنقذته من ذلك أي خلصته من عذاب

ورأيت رجلاً من أمي قد احتوشته الشياطين، فجاءه ذكر الله فخلصه منهم، ورأيت رجلاً من أمي يلهث عطشاً، فجاءه صيام رمضان فسقاه، ورأيت رجلاً من أمي من بين يديه ظلمة ومن خلفه ظلمة وعن يمينه ظلمة وعن شماله ظلمة ومن فوقه ظلمة ومن تحته ظلمة، فجاءته حجته وعمرته فاستخرجاه من الظلمة، ورأيت رجلاً من أمي جاءه ملك الموت ليقبض روحه، فجاءه ردبوالديه فردده عنه، ورأيت رجلاً من أمي يكلم المؤمنين ولا يكلمونه، فجاءته صلة الرحم فقالت: إن هذا كان أصلاً لرحمة فكلمهم

القبر وذلك لأن العذاب إنما يقصد العبد الآبق الهارب من الله وأهل الصلاة كما عادوا إلى الله في وقت كل صلاة فوقوا بين يديه نادمين متعوزين مسلمين نفوسهم إليه مجددين لاسلامهم بترضونه بالتكبير والتسبيح والتحميد والتليل والركوع والسجود والرغبة والرغبة والتضرع في التشهد فيسقط عنهم عيوب إياهم فزال العقوبة التي استوجبها والقصد بذلك الحث على الاهتمام بالصلاة (ورأيت رجلاً من أمي قد احتوشته الشياطين) جمع شيطان من شطن بعد عن الحق أو عن الرحمة على ما سبق (فجاءه ذكر الله) أي ثواب ذكره الذي كان يقوله في الدنيا أو ملائكته (فخلصه منهم) أي سلمه ونجاه من فتنتهم فقال خلص الشيء من التلف خلوصاً من باب قعد وخلصاً سلم ونجماً وخلص من الكدر صفا فالشيطان وجنده قد أعطوا السبيل إلى فتنة الآدمي وتزيين مافي الأرض له طمعاً في إغوائه فهو يوصل الزينة إلى النفوس ويهيجها تهيجاً يززع أركان البدن ويستفز القلب حتى يزعه عن مقره فلا يعتصم الآدمي بشيء أرتق ولا أحصن من الذكر لأن الذكر إذا هاج من القلب هاجت الأنوار فاشتعل الصدر بنار الأنوار فإذا رأى العدر ذلك وليها بأ وخذت نار الشهوة التي يهيجها وامتلا الصدر نوراً فبطل كيد (ورأيت رجلاً من أمي يلهث عطشاً) أي يخرج لسانه من شدة العطش (فجاءه صيام رمضان) فيه الجمل السابق (فسقاه) حتى أرواه فهذا عبد اتبع هواه وامتنع في شهواته حتى بعد عن الرحمة عطش وإذا عطش يبس وإذا يبس قسا فويل للقاسية قلوبهم من ذكر الله وبالرحمة يربط القلب ويروي والصيام ترك الشهوات ورفض الهوى وإنما جعل الحوض لاهل الموقف لأنهم يقومون من القبور عطاشاً لأنهم دخلوها مع الهوى والشهوة ثم لم يفارقوها إلا بمفارقة الروح ومن ترك الهوى والشهوة سكن عطشه وروى برحمة الله وخرج من قبره إلى الله رباناً فأليك الذين يسبقون إلى دخول الجنة قال في مختار الصحاح كأصله واللثان بفتح الهاء العطش ويسكرنها العطشان والمرأة لطي وبابه طرب ولهاثاً أيضاً بالفتح واللهاث بالضم حر العطش ولهث السكب أخرج لسانه من العطش والتعب قال الزمخشري من المجاز هو يقاسي لهاث الموت شدته (ورأيت رجلاً من أمي من بين يديه ظلمة ومن خلفه ظلمة وعن يمينه ظلمة وعن شماله ظلمة ومن فوقه ظلمة ومن تحته ظلمة) يعني احتاطت به الظلمة من جميع جهاته الست بحيث صار مغموساً فيها مغموراً (فجاءته حجته وعمرته فاستخرجاه من الظلمة) إلى النور، والظلمة عدم النور وجمعها ظلم وظلمات كعزف وغرفات في وجوهها والظلام أول الليل والظلماء الظلمة (ورأيت رجلاً من أمي جاءه ملك الموت) أي عزرائيل عليه السلام علي ما اشتهر قال ولم أقف على تسميته بذلك في الخبر (ليقبض روحه) أي ينزعها من جسده ويأخذها يقال قبضت الشيء قبضاً أخذته (فجاءه بره) بكسر الباء (بوالديه فردده عنه) أي رد ملك الموت عن قبض روحه في ذلك الوقت لما أن بر الوالدين يزيد في العمر وقد جاء ذلك في عدة أخبار وذلك بالنسبة لما في اللوح أو الصحف أما العلم الأزلي فلا يتغير قال الحكيم فبر الوالدين شكر لانه قال اشكر لي ولوالديك إلى المصير، فإذا برهما فقد شكرهما وقال في تنزيهه ولئن شكرتم لأزيدنكم، وإنما وجد العبد العمر من ربه في وقت انفصاله من أمه وقد كان في البطن حياة ولم

وكلموه وصار معهم ، ورأيت رجلا من أمي يأتى بالنبيين وهم حلق حلق كلما سر على حلقة طرد ، فجاءه اغتساله  
من الجنابة فأخذ بيده فأجلسه إلى جنبي ، ورأيت رجلا من أمي يتقى وهج النار بيديه عن وجهه ، فجاءته صدقته  
فصارت ظلًا على رأسه وسترا عن وجهه ، ورأيت رجلا من أمي جاءته زبانية العذاب ، فجاءه أمره بالمعروف  
ونهى عن المنكر فاستنقذه من ذلك ، ورأيت رجلا من أمي هوى في النار ، فجاءته دموعه اللاتى بسكى بهانى  
الدينا من خشية لله فأخرجته من النار ، ورأيت رجلا من أمي قد هوت صحيفته إلى شماله ، فجاءه خوفه من

يكن عمر فلما خرج أعطى العمر بقدار فاذا وصل والديه ببر كان قد وصل الرحم الذى منه خرج والصلب الذى  
منه جرى فكان فوله ذلك شكراً فزيد منه العمر الذى شكر من أجله فرد عنه ملك الموت ، يعلمك فى هذا الحديث  
أن العبد إذا وصل رحمه زيد فى عمره لأنه بالصلة صار شاكراً فاشكر الله له ووفى له بما وعد فى تنزيله فزاد فى عمره  
( ورأيت رجلا من أمي يكلم الناس ولا يكلموه فجاءته صلة الرحم ) بكسر الصاد إحسانه إلى أقاربه بالقول والفعل  
( فقالت إن هذا كان واصلاً رحمه ، أى بارأ لهم محسناً إليهم كما تقرر قال الزمخشري ومن المجاز وصل رحمه وأمر  
الله بصلة الرحم أى الرابطة فكلمهم وكلموه وصار معهم ) هكذا سافه المصنف الذى رأته فى خط مخرجه الحكيم رأيت رجلا  
من أمي يكلم المؤمنير فلا يكلمونه فجاءته صلة الرحم فقال يا معشر المؤمنين كبره فكلموه انتهى فالرحم أصل المؤمنين كلهم  
فمن تمسك بصلاته فقد أراضى المؤمنين كلهم ومن قطعها فداغضهم كلهم وأيسوا من خيرها وانقطعت الرحمة عنه لأن الرحمة لا تنزل  
على قوم فيهم قاطع رحم كما فى حديث ( ورأيت رجلا من أمي يتقى وهج النار بيديه عن وجهه ) أى يجعل بيديه وقاية  
لوجهه لئلا يصيبه حر النار وشررها والوهج فتحتين كما فى الصحاح فيره حر النار والوهج بسكون الهاء مصدر  
وهجت النار من باب وعد هجاناً أيضاً بفتح الهاء أى اتقدت وأرهبها غيره وتوجهت توقدت ولها وهيج أى  
توقد ( فجاءته صدقته ) أى جاءه ليكف شيتاً لنحو الفقراء قصد بواب الآخرة ( فصارت ظلًا على رأسه )  
أى وقاية عن وهج الشمس يوم تدنو من الرؤوس يقال أنا فى ظل فلان أى فى ستره وظل الليل سواده لأنه يستر  
الابصار عن النفوذ قال الزمخشري ومن المجاز بتنا فى ظل فلان ( وسترا عن وجهه ) أى حجاباً عنه لأنه إذا تصدق  
فإنما يفدى نفسه ويفك جنابته والستر ما يستر المار من المرور أى يحجبه كما فى المصباح وغيره ( ورأيت رجلا  
من أمي جانيا على ركبتيه بينه وبين الله حجاب فجاءه حسن خلقه فأخذ بيده فأدخله على الله تعالى ) وذلك لأن  
الاخلاق مخزونة عند الله فى الخزائن كما تقدم فى حديث فإذا أحب الله عبداً منحه خلقاً منها ليدر عليه ذلك الخلق  
كرائم الأفعال وعاسن الأمور فظهر ذلك على جوارحه ايزداد العبد بذلك محبة ترصه إليه فى الدنيا قلباً وفى الآخرة  
بدناً وإذا أحب الله عبداً أهبط إليه خلقاً من أخلافه وإذا رحمه أذن له فى عمل من أعمال البر فلهذه ثمرة الرحمة وتلك  
ثمرة المحبة ( ورأيت رجلا من أمي جاءته زبانية العذاب ) لفظ رواية الحكيم قد أخذته زبانية من كل مكان أى الملائكة  
الذين يدفعون الناس فى نار جهنم للعذاب من الزين وهو الدفع يقولون أراد فلان حاجة فزبته عنها فلان دفعه والناقة  
تزين ولدها وحالبها عن ضرعها وزابته دافعه وتزابنوا تدافعوا ووقع فى أيدى الزبانية قال الزمخشري وهم الشرط  
لزينهم الناس وبه سميت زبانية النار لدفعهم أهلها إليها . اهـ . ( فجاء أمره المعروف ونهى عن المنكر فاستنقذه من  
ذلك ) أى استخلصاه منهم ومنهم من دفعه فيها وفى رواية الحكيم بدله فاستنقذه الخ أذخلاه على ملائكة الرحمة  
قال فالزبانية شرط الملائكة والشرط لمزجهم بالمعصية من أهل الرب يأخذونهم فمن استر بستر الله وأمر بالمعروف  
ونهى عن المنكر فهو وإن استعمل أعمال أهل الرب بعد أن يكون مستوراً لا يهتك فيفضه فى القيادة الأمر  
بالمعروف والنهى عن المنكر فينجيه من الزبانية ( ورأيت رجلا من أمي هوى فى النار ) أى سقط من أعلاها إلى



اللَّهُ تَعَالَى فَأَخَذَ صَحِيفَتَهُ فِجَاهُهَا فِي يَمِينِهِ وَرَأَيْتُ رَجُلًا مِنْ أُمَّتِي قَدْ خَفَّ مِيزَانُهُ ، فَجَاهَهُ أَفْرَاطُهُ يَمْلُؤُوا مِيزَانَهُ ،  
 وَرَأَيْتُ رَجُلًا مِنْ أُمَّتِي عَلَى شَفِيرِ جَهَنَّمَ ، فَجَاهَهُ وَجْهَهُ مِنْ اللَّهِ تَعَالَى فَاسْتَنْقَذَهُ مِنْ ذَلِكَ ، وَرَأَيْتُ رَجُلًا مِنْ أُمَّتِي  
 يَرْعُدُ كَمَا تَرْعُدُ السَّعْفَةُ . فَجَاهَهُ حَسَنُ ظَنِّهِ بِاللَّهِ تَعَالَى فَسَكَنَ رَعْدَتَهُ ، وَرَأَيْتُ رَجُلًا مِنْ أُمَّتِي يَزْحَفُ عَنِ الصَّرَاطِ

أسفلها والمراد نار جهنم ( فجاءته دموعه ) جمع دمع وهو ماء العين المتساقط عند البكاء لحزن القلب ( اللاتي بكى بها  
 في الدنيا من خشية الله ) أى من خوف عقابه أو عتابه أو عدم رضاه ( فأخرجته من النار ) نار جهنم فهذا عبد استوجب  
 النار بعمله فأدرسته الرحمة بيكائه من الخشية فأنقذته لأن دموعه من الخشية أطفى بجوراً من الثيران ( ورأيت رجلاً من  
 أمتي قد هوت صحيفته إلى شماله ) أى سقطت صحيفة أعماله في يده اليسرى والصحيفة ما يكتب فيه من نحو قرطاس أو  
 جلد ولفظ رواية الحكيم بدل إلى شماله من قبل شماله ( فجاءه خوفاً من الله فأخذ صحيفته ) من شماله ( فجعلها في يمينه )  
 ليكون بمن أوتي كتابه يمينه فإن أعظم الأحوال في القيامة في ثلاثة مواطن عند نظائر الصحف وعند الميزان  
 وعند الصراط دليل حديث لا يذكر أحد أحدًا في هذه المواطن فإذا وقعت الصحيفة في يمينه أمن وظهرت سعاداته  
 لقوله سبحانه وتعالى : فأما من أوتي كتابه يمينه فسوف يحاسب حساباً يسيراً ، الآية وسيجيء في خبر إن الله  
 تعالى يقول لا أجمع على عبدى خوفين ولا أمتين فمن أخفته في الدنيا أمتته في الآخرة فمن قاسى خوفاً في الدنيا أوجب  
 له الأمن يوم القيامة فإذا جاءه الهول عند نظائر الكتب جاءه الخوف فنفعه بأن جعل صحيفته في يمينه ( ورأيت  
 رجلاً من أمتي قد خفف ميزانه ) برجحان سيئاته على حسناته ( فجاءه أفراطه ) أى أولاده الصغار الذين ماتوا في حياته  
 وذاق مرارة فندم : جمع فرط يفتحون ومنه يقال للطفل الميت اللهم اجعله فرطاً أى أجراً متقدماً وافترط فلان فرطاً  
 إذ مات له أولاد صغار ( فملأوا ميزانه ) أى رجحوا فقلها رجحانها قال في الكشاف ومنه حديث أبي بكر لعمر رضي الله  
 تعالى عنهما في وصية له وإنما ثقلت موازين من ثقلت موازينهم يوم القيامة باتباع الحق وثقلها في الدنيا وحق لميزان لا يوضع  
 فيه إلا الحسنات أن يثقل وإنما خفت موازين من خفت موازينه باتباعهم الباطل وخفتها في الدنيا وحق لميزان لا يوضع  
 فيه إلا السيئات أن يخف انتهى ( تنبيه ) قال المولى التفتازانى كغيره جمع أحوال يوم القيامة من الصراط والميزان وغير ذلك  
 أمور ممكنة أخبرها الصادق فوجب التصديق بها ولا استبعاد في أن يسهل الله تعالى العبور على الصراط وإن كان أحد من السيف  
 وأدق من الشعر وإن تركزت صفائف الأعمال أو تجعل اجساماً نورانية وظلمانية فلا حاجة إلى تأويل الصراط  
 بطريق الجنة وطريق النار أو الأدلة الواضحة أو العبادات أو الشريعة والميزان بالعدل والإدراك ونحو ذلك ( ورأيت  
 رجلاً من أمتي على شفير جهنم ) أى على حرفها وشاطئها وشفير كل شيء حرفه كالثور وغيره ومنه شفير الفرج ويقولون  
 قعدوا على شفير النهر والبئر والقبر وقرحت أشفار عينيه من البكاء وهي منابت الهدب ( فجاءه وجهه من الله تعالى )  
 أى خوفه منه ( فاستنقذه من ذلك ) أى خلاصه ( ومضى ) فالوجل هو وقت انكشاف الغطاء لقلب المؤمن فإذا كان ذلك  
 فنلك خشية العبد فاشعر جلده ، وإن جهنم حائلة يوم القيامة بين العباد وبين الجنة حتى تضرب الجسور وتبأ القناطر  
 فعندها يستبين الصراط وهو الطريق لاهلها فالخلق كهم على شفير النار فوجل العبد يجعل له السبيل لقطعها ، إن الذين يخشون  
 ربهم بالغيب لهم مغفرة وأجر كبير فالغفرة نورها ساطع وهو نور الرأفة فإذا جاءت الرأفة وجد العبد قلباً وذهبت الحيرة  
 وشمعت النفس فضت ( ورأيت رجلاً من أمتي يرعد كما ترعد السعفة ) أى يضطرب كما تضطرب وتهتز أغصان النخل  
 ( فجاءه حسن ظنه بالله ) تعالى ( فسكن ) بالتشديد ( رعدته ) بكسر الراء لحسن الظن من المعرفة بالله وعظم أمل العبد  
 ورجائه لربه من المعرفة فلا يضيع الله معرفة العبد لأنه الذى من عليه بما لم يرجع في مثله وقابله بأن أعطاه حسن الظن  
 به في الدنيا من تلك المعرفة وحق ظنه فأجابه وسكن رعدته حتى مضى والرعدة الاضطراب يقال أصابته رعدة من

مرة ويجومرة ، فجاءته صلواته على فأخذت بيده فأقامته على الصراط حتى جاز ، ورأيت رجلاً من أمتي انتهى  
إلى أبواب الجنة فغلقت الأبواب دونه فجاءته شهادة أن لا إله إلا الله فأخذت بيده فأدخلته الجنة الحكيم  
(طب) عن عبد الرحمن بن سمرة - (ض)

البرد والخوف اضطراب ، وارتعد وارتعد وأرعد وأرعد والخوف ورجل رعديد بالكسر ورعديدة جبان تصيبه رعدة من  
الخوف وقال الزمخشري ومن المجاز رعد لى فلان وأبرق أرعد والسعف أغصان النخل مادامت بالخصوص فإن جرد  
الخصوص قيل جريد (ورأيت رجلاً من أمتي يزحف على الصراط) أى يجراسته عليه لا يستطيع المشى (مرة) ويجبو  
مرة) لفظ رواية الحكيم يزحف أحياناً ويجبواحياناً هذا صريح فى أن الجبو يغير الزحف والذى فى الصحاح والاساس  
وغيرهما أن الجبو الزحف فليحتر (فجاءته صلواته على فأخذت بيده فأقامته على الصراط حتى جاز) أى حتى قطع  
الصراط ونفذ منه ومضى إلى الجنة سالماً يقال جاز المكان يجوزه سار فيه وأجاز به بالألف قطعه وأجاز به فنفذه وجاز  
العقد وغيره نفذ ومضى على الصحة ولفظ رواية الحكيم بذل حتى جاز فأقامته ومضى على الصراط وذلك لأن  
الصلاة على المصطفى صلى الله عليه وسلم تأخذ بيده فى وقت عثراته بمنزلة الطفل إذا مشى فتعثر فى مشيه عجل إليه  
أبوه فبادر حتى يأخذ بيده فيقيمه فصارت صلوات العباد على نبيهم بمنزلة ذلك الأب العطوف الذى كلما عثر ولده  
بادر لعطفه بحفظه وإقامته (ورأيت رجلاً من أمتي انتهى إلى أبواب الجنة فغلقت الأبواب دونه فجاءته شهادة أن  
لا إله إلا الله) أى وأن محمداً رسول الله فاكنتى بأحد الشقيين عن الآخر لكونه معروفاً بينهم (فأخذت بيده فأدخلته  
الجنة) أى فتحت له الأبواب التى أغلقت دونه فدلهما لأن هذه كلمة جامعة جعلت مفتاحاً لأبواب الجنة وقد جاء فى  
حديث إن المؤمنين يدعون من باب الجنة وإن أبوابها مقسومة على أبواب البر فباب للصلاة وباب للصيام وباب  
للصدقة وباب للحج وباب للجهاد وباب للأرحام وباب لمظالم العباد وهو آخرها فهذه سبعة أبواب مقسومة على أعمال  
البر وكذلك أبواب النيران مقسومة على أهلها وكل باب منهم جزء مقسوم وباب للجنة زائد لأهل الشهادة يسمى  
باب التوبة فأرى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى المنام هذه الرؤيا ورؤيا الأنبياء حق ووحي ليعلم العباد قوة هذه  
الأفعال الصادرة من العبيد أيام الدنيا ينادى لكل نوع من هذه الاعمال من القوة هناك فى الموقف وفى أى موطن  
يعينه ويؤيده ليعلم العباد أجناس هذه الافعال ومنافعها عند ذلك المولود الأعظم . قال جمع من الاعلام وهذا الحديث  
أصل من أصول الإسلام فينبغى حفظه واستحضاره والعمل عليه مع الإخلاص فإنه الذى فيه الخلاص وقال ابن القيم  
كان شيخنا يعظم أمر هذا الحديث ويفخم شأنه ويعجب به ويقول أصول السنة تشهد له ورواق كلام النبوة يلوح  
عليه وهو من أحسن الأحاديث الطوال ليس من دأب المصنف إيرادها فى هذا الكتاب لكنه لكثرة فوائده  
وجوم فرائده وأخذها بالقلوب اقتحم مخالفة طريقته فأوردته إعجاباً بحسنه وحرصاً على النفع به ولهذا لما أوردته  
الدليلى فى الفردوس استشعر الاعتراض على نفسه فاعتذر بنحو ذلك

(تنبيه) قال القرطبي وغيره هذا حديث عظيم ذكر فيه أعمالاً خاصة تنجى من أحوال خاصة قال لكن هذا الحديث  
ونحوه من الأحاديث الواردة فى نفع الأعمال لمن أخلص لله فى عمله وصدق الله فى قوله وفعله وأحسن نيته فى سره  
وجهره فهو الذى تكون أعماله حجة له دافعة عنه مخلصه إياه فلا تعارض بين هذا الحديث وبين أخبار آخر فإن  
الناس مختلفو الحال فى خلوص الأعمال (الحكيم) الترمذى (طب) وكذا الدليلى والحافظ أبو موسى المدينى وغيرهم  
وكلهم (عن عبد الرحمن بن سمرة) بضم الميم قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم ونحن فى مسجد  
المدينة فدكره قال الهيثمى رواه الطبرانى بإسنادين فى أحدهما سليمان بن أحمد الواسطى وفى الآخر خالد بن عبد الرحمن

٢٦٥٣ - إن أخذ منبراً فقد أخذته أبي إبراهيم، وإن أخذ له صفاً فقد أخذها أبي إبراهيم - البزار (طب)  
عن جابر - (ض)

٢٦٥٤ - إن أخذت شعراً فأكرمه (طب) عن إبراهيم

٢٦٥٥ - إن أدخلت الجنة أتيت بفرس من ياقوته له جناحان حملت عليه ثم طار بك حيث شئت -  
(ث) عن أبي أيوب - (ض)

المخرومي وكلاهما ضعيف انتهى وعزاه الحافظ العراقي أيضاً إلى الخرائطي في الأخلاق قال وسنده ضعيف انتهى وقال ابن الجوزي بعد ما أورده من طريقه هذا الحديث لا يصح لكن قال ابن تيمية أصول السنة تشهد له وإذا تتبعت متفرقات شواهد رأيت منها كثيراً

(إن) بالكسر شرطية وسيجيء عن الزمخشري توجيهها في نحو هذا التركيب (أخذ منبراً) بكسر الميم من المنبر وهو الارتفاع لأنه آله أي إن كنت أخذت منبراً لاخطب عليه فلا لوم على فيه (فقد أخذته) من قبلي (أبي إبراهيم) الخليل عليه الصلاة والسلام وقد أمرت فيما أوحى إلى أتباعه قال ابن أبي زيد وكان اتخذ نبينا صلي الله عليه وسلم له سنة سبع وقيل سنة ثمان أي من الهجرة وفي مسند البزار يسند فيه انقطاع إن أول من خطب على المنابر لإبراهيم عليه السلام (وإن أخذ العضا) لأتوكأ عليها وأغرزا أمي في الصلاة (فقد أخذها) من قبل (أبي إبراهيم) عليه الصلاة والسلام فلا لوم على في اتخاذها والظاهر أن مراده بها العنزة التي كان يمشي بها بين يديه وإذا ضل ركزها أمامه (البزار) في مسنده (طب) كلاهما (عن معاذ) بن جبل قال الهيثمي فيه موسى بن محمد بن إبراهيم بالحرث التيمي وهو ضعيف.

(إن أخذت) يا جابر (شعراً) أي أردت إبقاء شعر رأسك وأن لا تزيله بنحو حلق (فأكرمه) أي عظمه بدهنه وتريجه وهذا قاله لجابر أو لأبي قتادة فكان بعد ذلك يرجه كل يوم مرتين كذا في الشعب للبيهقي فالرجل مأمور ندباً بما يزالة شعره أو بالاحسان إليه بدهنه وترجيله (هب عن جابر) وفيه أحمد بن منصور الشيرازي قال الذهبي في الضعفاء قال الدارقطني أدخل على جمع من الشيوخ بصر وأنا بها

(إن أدخلت الجنة) أي أدخلك الله إياها وجاء في رواية الطبراني أن المخاطب عبد الرحمن بن ساعدة (أتيت بفرس من ياقوته) زاد في رواية حمراء (له جناحان) يطير بهما كالعازر (حملت عليه) أي أركبته (ثم طار) ذلك الفرس (بك حيث شئت) مقصود الحديث أن ما من شيء تشبهه النفس في الجنة إلا تجده فيها كيف شاءت حتى لو اشتمى أحد أن يركب فرساً لوجده بهذه الصفة وفيها ما تشبهه الأنس (فائدة) قال ابن عري مرآة أهل الجنة تعظم وتصغر بحسب ما يريد الراكب قال القاضي معناه إن أدلك الله الجنة فلا تشاء أن تحمل على فرس كذلك إلا جئت عليه والمعنى أنه ما من شيء تشبهه النفس إلا وتجده في الجنة كيف تشاء حتى لو اشتمت أن تركب فرساً على هذه الصفة لوجدت ذلك ويحتمل أن المراد إن أدخلك الله الجنة فلا تشاء أن يكون لك مركب من ياقوته حمراء تطير بك حيث شئت ولا ترضى به فتطالب فرساً من جنس ما تجده في الدنيا حقيقة وصفة والمعنى فيكون لك من المراكب ما يعينك عن الفرس المعهود ويدل على هذا المعنى ما جاء في رواية أخرى وهو إن أدخلت الجنة أتيت بفرس من ياقوته له جناحان حملت عليه طار بك حيث شئت ولعله عليه الصلاة والسلام لما أراد أن يبين الفرق

٢٦٥٦ - إن أردت اللُّهوقَ بي فليَكفك من الدنيا كزادِ الرَّاكبِ ، وإياكِ ومجالسِه الأَغْياءِ ، ولا تَسْتَخْلِقي  
ثوباً حتَّى ترقِّديه - (ت ك) ن عائشة - (صح)

مراكب الجنة ومراكب الدنيا وما بينهما من التفاوت على سبيل التصوير والتشيل مثل فرس الجنة من جوهرة بما هو عندنا أنفوس الجواهر وأدمها وجوداً وأنفعها وأصفاها جهرها وفي شدة حركته وسرعة انتقاله بالطيران اه (ت) في صفة الجنة (عن أبي ايوب) الانصارى قال إن إعرابياً قال يا رسول الله انى احب الخيل أنى الجنة خيل فذكره قال وسأله رجل هل فى الجنة من لبل فلم يقل ما قال لصاحبه قال إن يدخلك الجنة يكون لك فيها ما اشتيت نفسك ولذت عينك اه ثم قال الترمذى إسناده ليس بالقوى ولا نعرفه من حديث أبي ايوب الانصارى إلا من هذا الوجه اه نعم رواه الطبرانى عنه أيضاً باللفظ المزبور قال المنذرى والهيشمى ورجاله ثقات اه فكان ينبغي للمصنف أن يضمه إلى الترمذى فى العزو .

(إن أردت) بكسر التاء خطاباً لعائشة (اللُّهوقِ بي) أى ملازمتى فى منزلتى فى الجنة قال فى المصباح اللُّهوقِ الزوم واللاحاق لإدراك (فليَكفك من الدنيا كزادِ الرَّاكبِ) فاعل فليَكفك أى مثل الزاد للراكب وهو فى الاصل راكب الإبل خاصة ثم أطلق على كل من ركب دابة ( وإياك) بكسر الكاف (ومجالسِه الأَغْياءِ) أى احذرى ذلك لأنه من مبادئ الطمع وسبب لآزدرء نعمة الله تعالى لما يرى من سعة رزقهم فهو أمر بالتأمل من الدنيا والاكتفاء باليسير حتى يكون عيشه كما كانوا يعتادونه من الزاد الذى يتخذه المسافر قال الثورى إذا خالط الفقير الغنى فاعلم أنه مرء وقال بعضهم إذا مال الفقير إلى الاغنياء انحلت عروته فإذا طمع فيهم انقطعت عصمته فإذا سكن إليهم ضل (ولا تستخلى) بخاء معجمة وقاف (ثوباً) أى لاتعديه خلقاً من استخلى تقيض استجد (حتى ترقِّديه) أى تخطى على ما تخرق منه رقعة قال القاضى البيضاى وروى بالفاء من استخلفه إذ اطلب له خلفاً أى عوضاً واستعماله فى الاصل بمن لكنه اتسع فيه بحرفها كما اتسع فى قوله تعالى وَاخْتَارَ مُوسَى قَوْمَهُ ، انتهى قال ابن العربى ومعنى الحديث أن الثوب إذا خلق جزء منه كان طرح جميعه من الكبر والمباهاة والتكاثر فى الدنيا وإذا رقعه كان بعكس ذلك وقد ورد أن عمر طاف وعليه مرقعة بانى عشرة رقعة فيهما من أديم ورقع الخلفاء ثيابهم وذلك شمار الصالحين وسنة المتقين حتى اتخذه الصوفية شعاراً فرقمت الجديد وأنشأته مرقعاً وذا ليس بسنة بل بدعة عظيمة وقلة داخله باب الرياء وإما قصد الشارع بالترقيق استدامة الانتفاع بالثوب على هيئته حتى يبلى وأن يكون دافعاً للمعجب ومكتوباً فى ترك التكلم ومحمولاً على التواضع وقد قيل فيمن فعل ذلك منهم

لبست الصوف مرقوعاً وقلنا ه أنا الصوفى ليس كما زعمنا

فما الصوفى إلا من تصنى ه من الآثام ويحك لو عقلنا

وقال الزين العراقى فيه أفضلية ترقيق الثوب وقد لبس المرقع غير واحد من الخلفاء الراشدين كعمر وعلى حال الخلافة لكن إنما يشرع ذلك بقصد التقلل من الدنيا وإيثار غيره على نفسه أما فعله بخلا على نفسه أو غيره فمذموم لخبر إن الله يحب أن يرى أثر نعمته على عبده وكذا ما يفعله حقا الصوفية وجهالهم من تقطيع الثياب الجدد م ترقيةها ظناً أن هذا زى الصوفية وهو غرور محرم لانه إضاعة مال وثياب شهرة ومقصود الحديث أن من أزداد الارتقاء فى درجات دار البقاء خفف ظهره من الدنيا واقتصر منها على أقل ممكن (ت ك) فى اللباس والرفاق أخرجه الترمذى والحاكم معاً من حديث سعيد بن محمد الوراق عن صالح بن حسان عن عروة (عن عائشة) قالت جلست أبكى عند رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما يبكيك إن أردت الخ قال الحاكم صحيح وشنع عليه الذهبي بأن الوراق عدم انتهى وذكر الترمذى فى العلل أنه سأل عنه البخارى فقال صالح بن حسان منكر الحديث وصالح بن حسان الذى

٢٦٥٧ - إن أحببتم أن يحبكم الله تعالى ورسوله فأدوا إذا اتممتم ، وأصدقوا إذا حدثتم ، وأحسنوا جوار

من جاوركم - (طب) عن عبدالرحمن بن أبي قراد - (ض)

٢٦٥٨ - إن أردت أن يابن قلبك فاطعم المسكين ، وامسح رأس اليتيم - (طب) في مكارم الأخلاق -

(هب) عن أبي هريرة - (ض)

٢٦٥٩ - إن استطعت أن تكثروا من الاستغفار فافعلوا ، فإنه ليس شيء أحج عند الله تعالى ولا أحب

إليه منه - الحكيم عن أبي الدرداء - (ض)

٢٦٦٠ - إن استطعت أن تكون أنت المقتول ولا تقتل أحدا من أهل الصلاة فافعل - ابن عساكر

عن سعد - (ض)

يروى عن ابن أبي ذئب ثقة إلى هنا كلامه وقال المنذرى رواه الترمذى والحاكم والبيهقى من رواية صالح بن حسان وهو  
مشكر الحديث وقال ابن حجر تساهل الحاكم في تصحيحه فإن صالحا ضعيف عندهم انتهى وكما لم يصب الحاكم في الحكم  
بتصحيحه لم يصب ابن الجوزى في الحكمة بوضعه وإن صالحا ضعيف متروك لكن لم يتم بالكذب

(إن أحببتم أن يحبكم الله تعالى) أى يعاملكم معاملة المحب لكم (ورسوله فأدوا) الأمانة (إذا اتممتم) عليها  
(وأصدقوا إذا حدثتم) بحديث (وأحسنوا جوار من جاوركم) بكذب طرق الأذى عنه ومعاملته بالإحسان وملاطفته  
وقى إفهامه أن من خان الأمانة وكذب ولم يحسن جوار جاره لا يحبه الله تعالى ولا رسوله بل هو بغيض عندهما  
(طب) عن عبد الرحمن بن أبي قراد (ويقال ابن أبي القراد بضم القاف وخفة الراء الأنصارى السلبى ويقال له الفاكه قال  
كنا عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فدعى بظهور فغمس يده فيه ثم توضأ فتبعناه فقال ما حملكم على ما صنعتم  
قلنا حب الله ورسوله فذكره قال الهيثمى فيه عبيد الله بن وافد القيسى وهو ضعيف .

(إن أردت أن يابن قلبك) أى لقيول امتثال أوامر الله وزواجه (فاطعم المسكين) المراد به ما يشمل الفقير، ومن  
كلمات إمامنا البديعة إذا اجتمعوا افتراقا وإذا افتراقا اجتمعوا (وامسح رأس اليتيم) أى من خلف إلى قدام عكس غير  
اليتيم أى اقبل به ذلك إنساناً وتلطفاً به فإن ذلك يلبن القلب ويرضى الرب (طب) في مكارم الأخلاق هب عن أبي هريرة  
قال : شكرا رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسوة قلبه فذكره وفى سنده رجل مجهول

(إن استطعت أن تكثروا من الاستغفار) أى طلب المغفرة من الله تعالى بأى صيغة دلت عليه والوارد أولى  
(فافعلوا) أى ما استطعتوه (فإنه ليس شيء أحج عند الله تعالى ولا أحد ، إليه منه) لأن الله سبحانه يجب أسمائه وصفاته  
ويجب من تحلى بشيء منها ومن صفاته الغفار وإنما وجه الأمر للكثرة لأن الأدمى لا يخلو من ذنب أو عيب ساعة  
بساعة فيقبله بالاستغفار فإذا أدمن ذلك خرج من العيوب والذنوب وعادت عليه الستور التى هتكها عن نفسه  
باقرار الذنوب وأخرج ابن عساكر أن زيد بن أسلم مرض فأراد أن يكتب وصية فلم يقدر لوصب يده فنام فرأى  
رجلا مبيضا فقال له أنا ملك الموت ما يبكيك ولم أومر بقضك ؟ قال ذكرت النار . قال ألا أكتب لك برامة منها ؟  
فاخذورقة ثم كتبها ثم دفعها إلى فأذا فيها : بسم الله الرحمن الرحيم أسغفر الله أسغفر الله حتى . لا القرطاس قلت أين البرامة ؟  
قال تريد أوثق من هذا ؟ فاستيقظت والقرطاس يبدى فيه ذلك (الحكيم) الترمذى (عن أبي الدرداء)  
(إن استطعت أن تكون أنت المقتول ولا تقتل أحدا من أهل الصلاة فافعل) سببه أن رجلا قال لسعد بن

- ٢٦٦١ - إن تصدق الله يصدقك - (ن ك) عن شناد بن الهاد
- ٢٦٦٢ - إن تغفر اللهم تغفر جماعاً ، وأى عبد لك ذالماً (ت ك) عن ابن عباس - (صح)
- ٢٦٦٣ - إن سرركم أن تقبل صلاتكم فليؤمكم خياركم - رواه ابن عساكر عن أبي أمامة
- ٢٦٦٤ - إن سرركم أن تقبل صلاتكم فليؤمكم علماءكم ، فإنهم وفدكم فيما بينكم وبين ربكم - (طب)  
عن مرثد الغنوي - (ض)
- ٢٦٦٥ - إن شئتم نجاتكم ، أول ما يقول أنه تعالى للمؤمنين يوم القيامة ، وما أول ما يقولون له فإن الله

أبي وقاص أخبرني عن عثمان قال : كان أطروانا صلاة وأعظمتنا نفقة في سبيل الله ثم سأله عن أمر الناس فقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فدكره (ابن عساكر) في التاريخ (عن سعد) بن أبي وقاص وفيه محمد بن يعلى زبور أورده الذهبي في الضعفاء ، وقال قال أبو حاتم وغيره : متروك عن الربيع بن صبح مضعف عن علي بن زيد ابن جدعان ضعفه

(إن تصدق الله يصدقك) قاله لأعرابي غزا معه فدفع إليه قسمه فقال ما على هذا اتبعتك ولكن اتبعتك أن أرمي إلى هنا وأشار إلى حلقه بسهم فأموت فأدخل الجنة فقال له ذلك فلبثوا قليلاً ثم نهضوا في قتال العدو فأتى به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يحمل قد أصابه سهم حيث أشار فقال المصطفى صلى الله عليه وسلم أهو هو ؟ قالوا نعم صدق الله فصدقه ثم كنهته في جبهته ثم قدمه فصلى عليه فكان مما ظهر من صلانه اللهم هذا عبدك خرج عاهداً في سبيلك فقتل شهيداً أنا شهيد على ذلك هكذا رواه النسائي مطزلاً فاختره المؤلف (ن ك) عن شناد بن الهاد الليثي واسم الهاد أسامة بن عمرو وقيل له الهاد لأنه كان يوقد النار ليلا ليهدى إليه الأضياف

(إن تغفر اللهم تغفر جماعاً) أي كثيراً (وأى عبد لك ذالماً) أي لم يلم بمعصية يعني لم يتطأخ بالذنوب وألم إذ أذفعل اللبم وهو صفار الذنوب واللبم في الأصل كما قال القاضي الشيء القليل وهذا بيت لامية بن أبي الصلت تمثل به المصطفى صلى الله عليه وسلم والمحرم عليه إنشاء الشعر لا إنشاده ومعناه إن تغفر ذنوب - عبادك فقد غفرت ذنوباً كثيرة فإن جمع عبادك خطأ وون (ت) في التفسير (ك) في الإيمان والتوبة (عن ابن عباس) قال الترمذي حسن صحيح وقال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبي (إن سرركم أن تقبل) في رواية بدله أن تزكروا (صلواتكم) أي يقبلها الله منكم بإسقاط الواجب وإعطاء الأجر (فليؤمكم خياركم في الدين) لأن الإمامة وراثة نبوية وشفاعة ذبينة فأولى الناس بها أركانهم وأنقاهم ليحسن الأداء وتقبل الشفاعة (ابن عساكر) في التاريخ (عن أبي أمامة) الباهلي ورواه الدارقطني عن أبي هريرة يرفعه بلفظ إن سرركم أن تزكروا صلواتكم فندموا خياركم ثم قال فيه أبو الوليد خالد بن إسماعيل ضعيف وقال ابن القطان فيه العلاء بن سالم الراوي عن خالد مجهول

(إن سرركم أن تقبل صلواتكم) أي يقبلها الله ويبيدكم عليها (فليؤمكم) أي تؤمكم أي العاملون العالمون بأحكام الصلاة (فإنهم وفدكم فيما بينكم وبين ربكم) أي هم الواسطة بينكم وبينه في الفيض لأن الواسطة الأصلية هو النبي صلى الله عليه وسلم وهم ورثته واستدل به وبما قبله ابن الجوزي للحنابلة على عدم صحة إمامة الفاسق وردة الذهبي بأنه لو صح لكان دليلاً على الأولوية (طب عن مرثد) بفتح الميم وسكون الراء بعدها مثلثة بن أبي مرثد (الغنوي) بفتح المعجمة والنون صحابي بدرى استشهد في عهد المصطفى صلى الله عليه وسلم قال الهيثمي فيه يحيى بن يعلى الأسلمي ضعيف جدا انتهى (إن شئتم نجاتكم) أي أخبرتمكم (ما أول ما يقول الله تعالى للمؤمنين يوم القيامة وما أول ما يقولون) هم (له) قالوا

تَعَالَى يَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ : أَحْبَبْتُمْ لِقَائِي ؟ فَيَقُولُونَ : نَعَمْ يَا رَبَّنَا ، فَيَقُولُ لِمَ ؟ فَيَقُولُونَ : رَجَوْنَا عَمُوكَ وَمَغْفِرَتَكَ  
فَيَقُولُ : قَدْ أَوْجِبْتُمْ لَكُمْ عَفْوِي وَمَغْفِرَتِي - (حم طب) عن معاذ - (ح)

٢٦٦٦ - - إن شئتم أنبأتكم عن الإمارة وما هي ؟ أولها ملامة ، وثانيها ندامة ، وثالثها عذاب يوم القيامة ،

إلا من عدل - (طب) عن عوف بن مالك - (صح)

٢٦٦٧ - - إن قضى الله تعالى شيئاً ليكرهن ، وإن عزل - الطيالسي عن أبي سعيد - (ح)

٢٦٦٨ - - إن قامت الساعة وفي يد أحدكم فسيلة فإن استطاع أن لا يقوم حتى يغرسها فليغرسها - (حم خد)

عن أنس - (ض)

أخبرنا يارسول الله قال ( فإن الله يقول للمؤمنين هل أحببتم لقائي ؟ فيقولون نعم ) أحببناه ( ياربنا فيقول لم ؟ ) أحببتموه  
( فيقولون رجونا عفوك ومغفرتك ) أى أملنا منك ستر الذنوب ومحو أثرها ( فيقول قد أوجبت لكم عفوي ومغفرتي )  
لأنه عند ظن عبده به كما في الخبر الآخر لحقق لهم رجاءهم وفي رواية فيقول قد وجبت لكم رحمتي ( حم طب عن معاذ )  
ابن جبل قال الهيشمي فيه عبيد الله بن زحر ضعيف وأعاده مرة أخرى وقال رواه الطبراني بسنتين أحدهما حسن انتهى  
( إن شئتم أنبأتكم ) أى أخبرتكم ( عن الإمارة ) بكسر الهمزة أى عن شأنها وحالها ( وما هي أولها ملامة وثانيها  
ندامة وثالثها عذاب يوم القيامة إلا من عدل ) لأنها تحرك الصفات الباطنة وتغلب على النفس حب الجاه ولذة  
الاستيلاء ونفاذ الأمر وهو أعظم ملاذ الدنيا فإذا كانت محبوبة كان الوالى ساعياً في حظ نفسه متبعاً لهواه ويقدم  
على ما يريد وإن كان باطلا وعند ذلك يهلك ومن ثم أخرج ابن عوف عن المقداد قال استعملى رسول الله صلى الله  
عليه وسلم على عمل فلما رجعت قال كيب وجدت الإمارة قلت ما ظنفت إلا أن الناس كلهم خول والله لا ألى على عمل  
أبداً ( طب ) وكذا البزار ( عن عوف بن مالك ) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن شئتم أنبأتكم عن الإمارة  
وما هي ؟ فنأديت بأعلى صوتي وما هي يارسول الله ؟ قال أولها ملامة الخ قال الهيشمي رواه الطبراني في الكبير  
والاوسط ورجال الكبير رجال الصحيح وقال المنذرى رواه البزار والطبراني في الكبير ورواه زوارة الصحيح  
( إن قضى الله تعالى شيئاً ) أى قدر في الأزل يكون ولد ( ليكرهن ) أى لا يبد من كونه وإبرازه للوجود ( إن عزل )  
الواطيء ماله عن الموطوءة بأن أنزل خارج فرجها وهذا قاله لمن سأله عن العزل يعنى فلا فائدة للعزل ولا لعدمه كما  
سبق تقريره ( الطيالسي ) أوداود ( عن أبي سعيد ) الخندري

( إن قامت الساعة ) أى القيامة سميت به لوقوعها بغتة أو لسرعة حسابها أو لطرلها فهو تلبيح كما يقال في الأسود  
كافر أو لأنها عند الله تعالى على طولها كساعة من الساعات عند الخلائق ( وفي يد أحدكم ) أيها الأدميون ( فسيلة ) أى  
نخلة صغيرة إذ الفسيل صغار النحل وهى الودى ( فإن استطاع أن لا يقوم ) من محله أى الذى هو جالس فيه ( حتى  
يغرسها فليغرسها ) بدأ قد خفي معنى هذا الحديث على أئمة أعلام منهم ابن بزيعة فقال انه أعلم ما الحكمة في ذلك انتهى  
قال الهيشمي ولعله أراد بقيام الساعة أمارتها فإنه قد ورد إذا سمع أحدكم بالدجال وفى يده فسيلة فليغرسها فإن للناس  
عيشاً بعد ، والحاصل أنه مبالغ في الحث على غرس الأشجار وحفر الأنهار لتبقى هـ الدار عامرة إلى آخر أمدها  
المحدود المعدود المعلوم عند خالقها فكما غرس لك غيرك فانتفعت به فاغرس لمن يحىء بعدك ليتنفع وإن لم يبق من  
الدنيا إلا صبابة وذلك بهذا القصد لا ينافى الزهد والتأمل من الدنيا وفى الكشف كان ملوك فارس قد أكثروا من

٢٦٦٩ - إِنْ كَانَ خَرَجَ يَسْعَى عَلَى وَلَدِهِ صَغَارًا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَإِنْ كَانَ خَرَجَ يَسْعَى عَلَى أَبِي بْنِ شَيْخَيْنِ كَبِيرَيْنِ فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَإِنْ كَانَ خَرَجَ يَسْعَى عَلَى نَفْسِهِ يُعْفِئُهَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَإِنْ كَانَ خَرَجَ يَسْعَى رِيَاءً وَمَفَاخِرَةً فَهُوَ فِي سَبِيلِ الشَّيْطَانِ - (طب) عن كعب بن عجرة - (ص)

٢٦٧٠ - إِنْ كَانَ فِي نَبِيٍّ مِنْ أَدْوِيَتِكُمْ خَيْرٌ فَمَنْ شَرَطَهُ مَحْجَمٌ أَوْ شُرْبَةٌ مِنْ عَسَلٍ، أَوْ لَذْبَةٌ بِنَارٍ تَرَأَفَقَ دَاهُ وَمَا أَحَبُّ أَنْ أَكْتَوَى - (حم ق ن) عن جابر - (ص)

حفر الأنهار وغرس الأشجار وعمروا الأسمار الطوال مع ما فيهم من عسف الرعايا، فسأل بعض أنبيائهم ربه عن سبب تعميرهم فأوحى الله إليهم عمرووا بلادى فعاش فيها عبادى، وأخذ معاوية في إحياء أرض وغرس نخل في آخر عمره فقيل له فيه فقال ما غرسته طمعا في إدراكه بل حملى عليه قول الاسدى

ليس الفتى بقى لا يستضاء به ولا يكون له في الأرض آثار

ومن أمثالهم أمانة إديار الإمارة كثرة الوباء وقلة العمارة، وحكى أن كسرى خرج يوما يتصيد فوجد شيئا كبيرا يغرس شجر الزيتون فوقه عليه وقال له يا هذا أنت شيخ هرم والزيتون لا يشمر إلا بعد ثلاثين سنة فلم تغرسه فقال أيها الملك زرع لنا من قبلنا فأكلنا ففتح نزرع لمن بعدنا فأيأ كل فقال له كسرى زه وكانت عادة ملوك الفرس إذا قال الملك مهم هذه اللفظة أعطى ألف دينار فأعطها الرجل فقال له أيها الملك شجر الزيتون لا يشمر إلا في نحو ثلاثين سنة وهذه الزيتون قد أثمرت في وقت غرامها فقال كسرى زه فأعطى ألف دينار فقال له أيها الملك شجر الزيتون لا يشمر إلا في العام مرة وهذه قد أثمرت في وقت واحد مرتين فقال له زه فأعطى ألف دينار أخرى وساق جواده مسرعا وقال إن أطلنا الوقوف عنده نقد ما في خزائنا (حم خد) وكذا البزار والطيالسى والديلى (عن أنس) قال الهيمى ورجاله ثقات وأبنا

(إِنْ كَانَ خَرَجَ يَسْعَى عَلَى وَلَدِهِ صَغَارًا) أى يسعى على ما يقيم به أودم (فهو) أى الإنسان الخارج لذلك أو الخروج أو السعى (في سبيل الله) أى في طريقه وهو مثاب ماجور إذ الخروج فيه كالخروج في سبيل الله أى الجهاد أو السعى كالسعى فيه (وإن كان خرج يسعى على أبوين شيخين كبيرين) أى أدركهما الكبر أى الهرم عنده (فهو في سبيل الله) بالمعنى المقرر (وإن كان خرج يسعى على نفسه يعفها أى عن المسألة للناس أو عن أكل الحرام أو عن الوطئ الحرام (فهو في سبيل الله وإن كان خرج يسعى) لالواجب أو مندوب بل (رياء ومفاخرة) بين الناس (فهو في سبيل الشيطان) إبليس أو المراد الجنس أى في طريقه هم أو على منهمهم (طب عن كعب بن عجرة) بفتح فسكون قال مر على النبي صلى الله عليه وسلم رجل فرأى أصحابه من جلده ونشاطه ما أعجبهم فقالوا يا رسول الله لو كان هذا في سبيل الله فذكره قال الطبرانى لا يروى عن كعب إلا بهذا اسناد تفرد به محمد بن كزير انتهى قال الهيمى ورواه الطبرانى في الثلاثة ورجال الكبير رجال الصحيح وسبقه إليه المنذرى

(إِنْ كَانَ فِي نَبِيٍّ مِنْ أَدْوِيَتِكُمْ خَيْرٌ) أى شفاء ذكره القرطبي وأتى هنا بصيغة الشرط من غير تحقق الإخبار وجاء في البخارى الشفاء في ثلاث وذكرها لحقق الخبر (فوق) أى فهو فى أى يكون فى (شرطة محجم) أى استفراغ الدم وهو بفتح الشين ضربة مشراط على محل المحجم ليخرج الدم والمحجم بالكسر قارورة الحجامة التى يجمع فيها الدم وبالفصح موضع الحجامة وهو المراد هنا ذكره بعضهم وقال القرطبي المراد هنا الحديدية التى يشترط بها قال فى الفصح وإنما خصه بالذكر لأن غالب إخراجهم الدم بالحجامة وفى معناه إخراجه بالقصد (أو شربة من عسل) أى بأن



٢٦٧١ - إن كان شيء من الداء يُعدى فهو هذا، يعني الجذام - (عد) عن ابن عمر - (ض)

٢٦٧٢ - إن كان الشؤم في شيء ففي الدار، والمرأة، والفرس - رواه الإمام مالك والإمام أحمد بن حنبل

يدخل في المعجزات المسئلة التي تسهل الاخلاط التي في البدن والمراد به حيث أطلق غسل النحل وفيه شفاء للناس ومنافعه لاتكاد تحصى فمن أراد الوقوف عليها فليبه بكتب المفردات أو الطب واقتبس بعضهم من لفظ الشك أن ترك التداوى أفضل يعني أنه فضيلة تسليماً للقضاء والقدر (أو لذعة) وفي رواية أو كية بنار) بذال معجمة وعين مهمله أي حرقتها والمراد السكى قال الزمخشري واللذع الخفيف مس الإحراق ومنه لذعه بلسانه وهو أذى يسير ومنه قيل للذكي الفهم الخفيف لودع ولودعى (توافق داء) فتذبه قال بعضهم أشار به إلى جميع ضروب المعالجات القياسية وذكر أن العلل منها ما هو مفهوم السبب وغيره فالاول لغاية أحد الاخلاط الاربعة فعلاجه باستفراغ الامتلاء مما يليق به من المذكورات في الحديث فمما ما يستفرغ بإخراج الدم بالشرط وفي معناه نحو القصد ومنها ما يستفرغ بال غسل وما في معناه من المسهلات ومنها ما يستفرغ بالسكى فإيه يخفف رطوبة محل المرض وهو آخر الطب وأما ما كان من العلل عن ضعف بعض القوى فعلاجه بما يقوى تلك القوة من الأشربة ومن أنفعها العسل إذا استعمل على وجهه وما من العلل غير مفهوم السبب كسحر وعين ونظرة جنى فعلاجه بالرق وأنواع من الخواص وزلى هذا أشار بزيادته في رواية أو آية في كتاب الله وقال القرطبي إنما خص المذكورات لأنها أغلب أدويتهم وأنفع لهم من غيرها بحكم العادة ولا يلزم كونها كذلك في حق غيرهم من يخالفهم في البلد والعادة والهوى والمشاهدة قاضية باختلاف العلاج والادوية باختلاف البلاد والعادة (وما أحب أنا أن أكتوى) لشدة ألم السكى فإيه يزيد على ألم المرض فلا يفعل إلا عند عدم قيام غيره مقامه ولأنه يشبه التعذيب بعذاب الله انتهى، فإن قيل أصل إن الشرطية أن تستعمل في المشكوك وثبوت الخيرية في شيء من أدويتهم لاعلى التعيين محقق عندهم فما وجه إن؟ فالجواب أنها قد تستعمل لتأكيد تحقق الجواب كما يقال لمن يعلم أن له صديقاً إن كان له صديق فهو زيد (حم ق ن) من حديث عاصم (عن جابر) بن عبد الله قال: جاءنا جابر في أهلنا ورجل يشتكى جراحاً به أو جراحاً فقال ما تشكى فقال جراحى قد شق على فقال يا غلام اتقنى بحجام فقال الغلام ما تصنع به قال أريد أن أعلق عليه محجماً قال والله إن الذباب ليصينى أو يصيب الثوب فوذى ويشق على فلما رأى تبريه من ذلك قال: إن سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم يقول فذكره لجاء بحجام فشرطه فذهب عنه ما يجد

(إن كان شيء من الداء يعدى) أى يجاوز صاحبه لغيره (فهو هذا يعنى الجذام) هذا من كلام الراوى لامن تنمة الحديث قال في المطامح قوله إن كان دليل على أن هذا الامر غير محقق عنده انتهى وحيث فلا تعارض بينه وبين خبر لاعدوى ولا طيرة وسيجيء بتحقيق الجمع بينه وبين خبر لاعدوى ولا طيرة (عد عن ابن عمر) بن الخطاب (إن كان الشؤم) ضداليمين مصدر تشاءمت وتيمنت قال الطيبي واوه همزة خففت فصارت واو أو ثم غلب عليها التخفيف ولم ينطق بها مهموزة (في شيء) من الأشياء المحسوسة حاصل (ففى الدار والمرأة والفرس) يعنى إن كان للشؤم وجود في شيء يكون في هذه الأشياء فإياها أقبل الأشياء له لكن لا وجود له فيها فلا وجود له أصلاً ذكره عياض أى إن كان في شيء يكره ويخاف عاقبه فى هذه الثلاث قال الطيبي وعليه فالشؤم محمول على الكراهة التى سببها ما فى الأشياء من مخالفة الشرع أو للطبع كما قيل شؤم الدار ضيقها وسوء جيرانها وشؤم المرأة عقمها وسلطنة لسانها وشؤم الفرس أن لا يغزى عليها فالشؤم فيها عدم موافقتها له طبعاً أو شرعاً وقيل هذا إرشاد من النبي صلى الله عليه وسلم لمن له دار يكره سكنها أو امرأة يكره عثرتها أو فرس لا توافقه أن يفارقها بنقلة وطلاق ودواء ما لا تشتهه النفس تعجيل بفراق أو بيع فلا يكون بالحقيقة من الطيرة قال القرطوبى ومقتضى هذا السياق أنه لم يكن متحققاً لامر

(خه) عن سهل بن سعد - (ق) عن ابن عمر - (م ن) عن جابر - (هـ)  
 ٢٦٧٣ - إن كنت عبد الله فأرفع إزارك - (ط هب) عن ابن عمر - (هـ)  
 ٢٦٧٤ - إن كنت تحبني فأعد للفقر تحففاً ، فإن الفقر أسرع إلي من يحبني من السيل إلى منتهاه - (حم)  
 (ت) عن عبد الله بن مغفل - (ح)

الشؤم في الثلاث في الوقت الذي نطق لفظ الحديث فيه لكنه تحتمه بعد ذلك فقال في الحديث الآتي إنما الشؤم الخ وخص الثلاثة بالذكر لكونها أعم الأشياء التي يتداولها الناس وقال الخطابي البين والشؤم علامتان لما يصيب الإنسان من خير وشر ولا يكون شيء من ذلك إلا بقضاء الله تعالى وهذه الثلاثة ظروف جعلت مواعج الأفضية ليس لها بأنفسها وطبائرها فعل ولا تأثير لما كانت أعم الأشياء التي يقتنمها الإنسان ولا يستغنى عن دار يسكنها وزوجة يعاشرها وفرس يرتبطه ولا يخلو عن عارض مكروه في زمانه أضيف البين والشؤم إليها إضافة مكان (مالك) في الموطأ (حم خه عن سهل بن سعد) الساعدي (ق عن ابن عمر) بن الخطاب (ن عن جابر) بن عبد الله (إن كنت عبد الله فأرفع إزارك إلى أنصاف الساقين) قال الزنجشيري إن هذه من الشرط الذي يحى به المدلى بأمره المتحقق لصحته هو كان متحققاً أنه عبد الله ومنه قوله تعالى «إن كنتم خرجتم جهاداً في سبيلي وابتغاء مرضاتي مع علمه بأهم لم يخرجوا إلا لذلك واعلم أن إسبال الإزار بقصد الخيلاء حرام وبدونه مكروه ومثل الإزار كل ملبوس كقميص وسراويل وجبة وقباء ونحوها بل روى عن أبي داود الوعيد على إسبال العمامة قال الزين العراقي والظاهر أن المراد به المبالغة في تطويلها وتعظيمها لاجرها على الأرض فإنه غير معهود فالإسبال في كل شيء بحسبه قال ولو أطال أكامه حتى خرجت عن المعتاد كما يفعله بعض المكيين فلا شك في تناول التحريم لما مس الأرض منها بقصد الخيلاء بل لو قيل بتحريم ما زاد على المعتاد لم يبعد فقد كان كمقيص المصطفى صلى الله عليه وسلم إلى الرسغ (ط هب عن ابن عمر) بن الخطاب قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلي إزار يتقعقع فقال من هذا فقلت عبد الله قال إن كنت الخ فرفعت إزاري إلى نصف الساقين ولم تزل إزرتة حتى مات قال الزين العراقي إسناده صحيح وقال الهيثمي رواه أحمد والطبراني بإسنادين وأحد إسنادي أحمد رجاله رجال الصحيح .

(إن كنت) أيها الرجل الذي حلف بالله ثلاثاً أنه يحبني (حجبي) حقيقة كما تزعم (فأعد للفقر تحففاً) أي مشقة وهو بكسر المثناة وسكون الجيم وبالفاء المكثرة وهو ماجل به الفرس ليقه الأذى وقد يلبسه الإنسان فاستعير للصبر على مشاق الشدائد يعني أنك ادعيت دعوى كبيرة فعليك اليقظة وهو اختبارك بالصبر تحت أثقال الفقر الديني الذي هو قلة المال وعدم الموافق وتحمل مكروهه وتجرع مرارته والخضوع والخشوع بملاسته بأن تعد له تحففاً والتجفاف إنما يكون جنة لرد الشيء كذا فزره جمع وقال الزنجشيري معناه فلتعد وقام أي يورد عليه الفقر والتقليل ورفض الدنيا من أجل علي الجزع وقلة الصبر على شظف العيش . اه . وقال بعضهم ذهب قوم إلى أن من أحب أهل البيت أفقر وهو خلاف الحقيقة والوجود بل معنى الخبر فليقتد بنا في إثباتنا الفقر على الدنيا (فإن الفقر أسرع إل من يحبني من السيل) إذا انحدر من علو (إلى منتهاه) أي مستقره في سرعة نزوله ووصوله والفقر جائزة الله لمن أحبه وأحب رسول الله وخلفته عليه وبره له لأنه زينة الأنبياء وحلية الأولياء وشبهه بالسيل دون غيره تلويحاً بتلاحق النوائب به سريعاً ولات حين مناصر له منها (حم ت) في الزهد (عن عبد الله بن مغفل) قال جاء رجل فقال يا رسول الله والله إنني أحبك فقال انظر ماذا تقول قال والله إنني أحبك ثلاثاً فذكره قال الطيبي قوله انظر ماذا تقول أي رمت أمراً عظيماً وخطباً كبيراً فتفكر فيه فإنك موقع نفسك في خطر وأي خطر تستهدفها غرض سهام

٢٦٧٥ - إن كنت صائماً بعد شهر رمضان فصم المحرم ، فإنه شهر الله فيه يوم تاب فيه على قوم ويتوب فيه على آخرين - (ت) عن علي - (ح)

٢٦٧٦ - إن كنت صائماً فعليك بالغر البيض : ثلاث عشرة ، وأربع عشرة ، وخمس عشرة - (ن) عن أبي ذر - (ح)

البلايا والمصائب لاحقة به بسرعة لاختلاص له ولا مناص هذا على مقتضى قوله في الحديث الآتي المره مع من أحب فيكون بلاؤه أشد من بلاه غيره فإن أشد الناس بلاه الأنياب وفيه أن الفقر أشد البلاء وأعظم المصائب ورواه عنه أيضاً ابن جرير (إن كنت صائماً) شهراً بعد شهر (رمضان) الذي هو الفرض (فصم) ندباً (المحرم فإنه شهر الله) قال الزين العراقي هذا كالتعليل لاستحباب صومه بكونه شهر الله لا ما علاه به الفرطى وابن دحية لكونه فاتحة السنة وتفضيل الأشخاص والأزمنة والأمكنة حيث ورد لا يعمل إلا إن ورد تعليله في كتاب أو سنة (فيه يوم تاب الله فيه على قوم) قال العراقي يحتمل أنه تنمة للعلة للأمر بصيامه أى فإنه كذا وكذا ويحتمل الاستئناف وأنه لا يتعلق له بالأمر بالصوم وقوله (ويتوب فيه على آخرين) هذا من الإخبار باليب المستقبل قال والظاهر أن هذا اليوم المهم يوم عاشوراء في حديث أبي هريرة أنه يوم تاب الله فيه على آدم لكن فيه ضرار بن عمرو وضعفه ابن معين وغيره وقد ورد أيضاً أنه تاب فيه على قوم يونس روى أبو الشيخ في فضائل الأعمال أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن نوحاً هبط من السفينة يوم عاشوراء فصامه نوح وأمر من معه بصيامه شكراً لله تعالى وفيه تاب الله على آدم وعلي أمه يونس وفيه فلق البحر لى إسرائيل وفيه ولد إبراهيم وعسى قال وفيه عثمان بن مظرم شكر الحديث وقال وهب أوحى الله إلى موسى عليه السلام أن مر قومك أن يتوبوا إلى في عشر المحرم فإذا كان في اليوم العاشر فليخرجوا إلى أغفر لهم قال ابن رجب هذا الحديث حث على التوبة به وأنه أرجى لقبول التوبة انتهى (ت) عن علي أمير المؤمنين قال قال رجل يارسول الله أى شهر تأمرنى أن أصوم بعد رمضان فذكره قال الترمذى حسن غريب قال الزين العراقي تفرد بإخراجه الترمذى وقد أورده ابن عدى في الكامل في ترجمة عبد الرحمن الواسطى ونقل تضعيف الأئمة له أحمد بن حنبل وابن معين والبخارى والنسائى انتهى وما ذكره من تفرد الترمذى به لعلة من حديث علي وإلا فقد أخرجه النسائى من حديث أبي هريرة قال جاء أعرابي بأرنب شواها فوضها بين يديه فأمسك رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يأكل وأمر القوم أن يأكلوا فأمسك الأعرابي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يمنعك أن تأكل قال إني أصوم من كل شهر ثلاثة أيام فذكره

(إن كنت صائماً) نفلاً (فعليك بالغر البيض) أى الزم صومها (ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة) أى ثالث عشر الشهر ورابع عشره وخامس عشره وهذا قاله لأبي ذر لما قال يارسول الله إني صائم قال وأى الصيام تصوم قال أول الشهر وآخره فقال له إن كنت صائماً الخ قال أبو البقاء أى هنا منصوبة بتصوم والزمان معها محذوف تقديره أى زمان الصوم ولذلك اجاب بفطر أول الشهر ولو لم يرد حذف المضاف لم يستقم لأن الجواب يكون على وفق السؤال فإذا كان الجواب بالزمان كان السؤال عن الزمان ويجوز أن لا يقدر في السؤال حذف مضاف بل يقدر في الجواب ويقدر صيام أول الشهر (ن) طب عن أبي ذر قال الهيثمى وفيه حكيم بن جبير وفيه كلام كثير رواه عنه أيضاً أحمد وفيه عنده عبد الرحمن بن عبد الله المسعودى وقد اختلط

(إن كنت لا بد سائلاً) أى طالباً امرأ من الأمور (فأسأل الصالحين) أى أهل الأموال الذين لا يمتنعون ما عليهم من الحق وقد لا يعلمون المستحق أو من يتبرك بدعاية وترجى إجابته إذا دعاك أو الساعين في مصالح الخلق بنحو

٢٦٧٧ - إن كنت لأبد سائلاً فأسأ الصالحين - (دن) عن الفراسي - (ض)

٢٦٧٨ - إن كنت ألممت بذنب فاستغفري الله وتوبى إليه ، فإن التوبة من الذنب الندم والاستغفار -  
(هب) عن عائشة (ح)

٢٦٧٩ - إن كنتم تحبون حلية الجنة وحريرها فلا تلبسوها في الدنيا - (حم نك) عن عقبة بن عامر (ح)

شفاة ومعروف ومع ذلك لا يمتنون علي أحد بما أعطوه أو فعلوه معه لكون الواحد منهم يرى الملك لله في الوجود ويرى نفسه كالوكيل المستخلف في مال سيده ليصرف منه على عبيده بالمعروف ومصداق ذلك في كلام الله في الزبور إن كنت لأبد تسأل عبادي فسل معادن الخير ترجع مغوطاً مسروراً ولا تسأل معادن الشر فترجع ملوماً محسوراً وفيه قيل \* أسأل الفضل إن سألت الكبارا قال المرسى قال لي الشيخ يعني العارف والشاذلي إن أردت أن تكون من أصحابي فلا تسأل من أحد شيئاً فكننت على ذلك سنة ثم قال إن أردت كرتك منهم فلا تقبل من أحد شيئاً فكننت أخرج إلى الساحل وألقط ما يقذفه البحر من القمع وقال في الحكم لا ترفعن إلى غيره حاجة هو موردها عليك فكيف يرفع غيره ما كان هو له واضماً، من لا يستطيع أن يرفع حاجته عن نفسه فكيف يستطيع أن يكون لها من غيره رافعاً؟ ومن كلامهم البديع قرع باب اللئيم فلنع ناب الكريم وقال بعضهم

إذا احتاج الكريم إلى اللئيم فقد طاب الرحيل إلى الجحيم

وأشاد ابن الجوزي في الصفوة :

لا تحسب الموت موت البلاء وإنما الموت سؤال الرجال  
كلاهما موت ولكن ذا أشد من ذلك لذل السؤال

وقال بعضهم :

ما اعتاض بأذل وجهه بسؤاله عوضاً ولو نال الغنى بسؤال  
وإذا السؤال مع النوال وزنته رجح السؤال وخف كل بوال

(دن) عن مسلم بن يحيى عن ابن الفراسي (عن الفراسي) بفتح الفاء قال قلت أسأل يا رسول الله؟ قال لا ثم ذكره وإن كنت الخ . قال الطيبي أسأل أي أسأل وإن كنت عطف على محذوف أي لا تسأل الناس وتوكل على الله على كل حال وإن كان لا بد من السؤال فسل الصالحاء وخبر كان محذوف ولا بد معترضة مؤكدة بين الشرط والجزاء وفي وضع الصالحين موضع الكرماء إشارة إلى حل ما يمنحونه وصون عرض السائل صون ما لأن الصالح لا يمنح إلا حلالاً ولا يكون إلا كريماً لا يهتك العرض اه قال عبد الحق وابن الفراسي لا يعلم انه روى عنه إلا بكر بن سواده (إن كنت) يا عائشة (ألمت بذنب) أي أتيت من غير عادة بل على سبيل الهفوة والسقطة وفي الصحاح الإلمام مقابلة المعصية من غير موافقة وهذا المعنى له هنا لطف عظيم معلوم بالذوق (فاستغفري الله تعالى) أي اطلبي منه الغفر أي السر للذنب (وتوبى إليه) توبة صحيحة نصوحاً (فإن التوبة من الذنب الندم والاستغفار) وهذا بعض من حديث وانها عائشة بصفوان والقصة مشهورة (هب عن عائشة) وفيه ابراهيم بن بشار أوردته الذهبي في الضعفاء وقال انهم أحمد وقال ابن معين ليس بشيء وقال ابن عدى صدوق ثم ظاهر صنيع المصنف أنه لا يوجد لاعلاء من البيهقي ولا أحق بالعزو وهو ذهول فقد خرج به أحمد قال الهيثمي ورجاله رجال الصحيح غير محمد بن يزيد الواسطي وهو ثقة اه وهو في الصحيحين بدون قوله فان الخ .

(إن كنتم تحبون حلية الجنة) بكسر الحاء وسكون اللام زينتها والمراد حلى الذهب والفضة (وحريرها فلا

٢٦٨٠ - إن لَقِيمَ عَشَارًا فَأَقْتَلُوهُ - (طب) عن مالك بن عتاهية - (ض)

٢٦٨١ - إن نَسَانِي الشَّيْطَانِ شَيْئًا مِنْ صَلَاتِي فَلْيَسْبِحِ الْقَوْمُ ، وَلْيُصَفِّقِ النِّسَاءُ - (د) عن أبي هريرة - (ص)

٢٦٨٢ - أنا محمد بن عبد الله ، بن عبد المطلب ، بن هاشم ، بن عبد مناف ، بن قصي ، بن كلاب ، بن مرة ، بن النُّبَيْسِ ، بن كعب ، بن أُوَيٍّ ، بن غالب ، بن فهر ، بن مالك ، بن النُّضْرِ ، بن كنانة ، بن خزيمَةَ ، بن مدرِكة ، بن مضر ،

تلبسوها في الدنيا) فإن من لبسها من الرجال ومثلهم الخنثى في الدنيا لم يلبسها في الآخرة كما في خبر آخر ويحرم على الرجل والخنثى استعمال حلى التقدين والحرير لغير ضرورة أو حاجة (حم ن ك عن عقبة بن عامر) الجهني .  
(إن لقيم عشارة) أى مكاساً أى وجدتم من يأخذ العشر على ما كان يأخذ أهل الجاهلية مقبياً على دينهم أو مستحلاً (فأقتلوه) لكفره قال في المصباح عشرت المال عشراً من باب قتل وعشوراً أخذت عشره واسم الفاعل على عاشر وعشار (طب عن مالك بن عتاهية) بن حرب الكندى مصرى قال الذهبى له هذا الحديث وفيه رجل مجهول وابن لطيفة اه وظاهر كلام المصنف أنه لم يرد مخرجا لاحقاً بالعزو من الطبراني وهو عجب فقد خرج أحمد والبخارى في التاريخ وجازف ابن الجوزى بحكم بوضعه .

(إن نسانى الشيطان شيئاً من صلاتي) أى من واجباتها كنيسان الاعتدال والقعود بين السجدين أو مندوباتها كالشهد الأول (فليسبح القوم) أى الرجال (وليصفق النساء) ندباً ونبه بذكر النسيان على أن من نابه شيء في صلاته يسبح الذكر وتصفق الأئمة ندباً فإن صفق وسبحت لم يضر لكنه خلاف السنة قال الزنجشري القوم في الأصل مصدر قام فوصف به ثم غلب على الرجال لقيامهم بأمر النساء والتصفيق ضرب أحد صفق الكفين على الآخر اه (د عن أبي هريرة) .

(أنا محمد بن عبد الله) علم منقول من مركب من إضافي سمي به بإلهام إلهي لجده لرؤيا رآها كما ذكر حديثها القيروانى العابر في كتاب البستان وهو أنه رأى سلسلة فضة خرجت منه لها طرف في السماء وطرف بالشرق وطرف بالمغرب ثم عادت كأنها شجرة علي كل ورقة منها نور وإذا أهل المشرقين معلقون بها فعبرت بمولود يتبعونه ويحمده أهل السماء (ابن عبد المطلب) اسمه شيبه الحمد أو غير ذلك وكنيته أبو الحارث كان مفرغ قريش وشریفهم وملجأهم في الأمور وموتلهم في النوائب وأول من خضب بالسواد وكان يرفع من مائدته للطير والوحش في رؤس الجبال ومن ثم يقال له مطعم طير السماء والشيخ الجليل صاحب الطير الأبايل وجعل باب الكعبة ذهباً وكانت له السقاية والزيارة والسدانة والرفادة والحجابة والإفاضة والندوة وحرم الخمر على نفسه في الجاهلية (ابن هاشم) اسمه عمرو ولقب به لأنه أول من هشم الثريد لقومه في الجذب قال النيسابورى كلن الثور على وجهه كالحلال لا يمر بشيء إلا سجد له ولا رآه أحد إلا أقبل نحوه، سأله قيصر أن يتزوج ابنته لما رأى في الإنجيل من صفة ابنه قال ابن الأثير مات وله عشرون أو خمس وعشرون سنة (ابن عبد مناف) اسمه المغيرة وكنيته أبو عبد شمس كان يقال له قر البطحاء لجماله سمي به لطوله وكان مطاعاً في قريش (بن قصي) تصغير قصي أى بعيد لأنه بعد عن قومه في بلاد قضاة مع أمه واسمه يجمع أو رند، ملكه قومه عليهم فكان أول ملك من بني كعب وكان لا يعقد عقد نكاح ولا غزو إلا في داره (بن كلاب) بكسر الكاف والتخفيف منقول من المصدر بمعنى المسكابة أو من الكلاب جمع كلب لقب به لحبه للصيد اسمه حكيم أو حكيمة أو عروة وكنيته أبو زرعة وهو أول من حلى السيوف بالنقد (ابن مرة) بضم الميم كنيته أبو يقظة (بن كعب) كنيته أبو هصيص وهو أول من قال أما بعد وأول من جمع يوم

أَبْنُ نِزَارٍ . بَنُ سَعْدِ بْنِ عَدْنَانَ . وَمَا أَفْرَقَ النَّاسُ فِرْقَتَيْنِ إِلَّا جَعَلَنِي اللَّهُ فِي خَيْرِهِمَا . فَأَخْرَجْتُ مِنْ بَيْنِ أَبِي  
فَلَمْ يَصِبْ شَيْءٌ مِنْ عَهْدِ الْجَاهِلِيَّةِ ، وَخَرَجْتُ مِنْ نِكَاحٍ وَلَمْ أَخْرَجْ مِنْ سَفَاحٍ : مِنْ لَدُنْ آدَمَ حَتَّى انْتَهَيْتُ  
إِلَى أَبِي وَأُمِّي ، فَأَنَا خَيْرُكُمْ نَسَبًا ، وَخَيْرُكُمْ أَبَا . الْبَيْهَقِيُّ فِي الدَّلَائِلِ عَنْ أَنَسٍ

العروبة - وكان يجمع قريشاً يوبها فيخطبهم ويذكرهم بمبعث النبي صلى الله عليه وسلم وأنه من ولده (ابن أوى) بضم  
اللام وهمزة وتسهل ابن غالب كنيته أبو تيم (ابن فهر) بكسر فسكون اسمه قريش وإليه ينسب قريش فما كان فوقه  
فكنازي (بن مالك) اسم فاعل من ملك تلك يكنى أبا الحارث (ابن النضر) بفتح فسكون اسمه قيس لقب به لفضارة  
وجهه وجماله ويكنى أبا مخلد أو عبد المطلب رأى في منامه شجرة خضراء خرجت من ظهره ولها أغصان نور  
من نور فجذبت إلى السماء فأولت بالعرز والسودود (بن كنانة) لقب به لانه كان سترأ على قومه كالكنانة أو الجعبة  
الساترة للسهام لانه كان عظيم القدر يحج إليه العرب لعله وفضله (بن خزيمه) تصغير خزيمه يكنى أبا  
أسد له مكارم وأفضال بعدد الرمال (بن مدركة) بضم فسكون اسمه عمرو وحكى الرشاطى عليه الإجماع وكنيته أبو  
هذيل لقب به لانه أدرك أرباباً عجز عنها رفقاؤه (بن إلياس) بكسر الهمزة أو بفتحها ولامه للتعريف وهمزته  
للوصول عند الأكثر كنيته أبو عمرو وهو أول من أهدى البدن للبيت قيل وكان يسمع في صلبه تلبية النبي صلى الله  
عليه وسلم بالحج ولما مات أسفت زوجته خندف عليه فنذرت لا تقم ببلد مات فيه ولا يظلمها سقف وحرمت  
الرجال والطيب وخرجت سائحة حتى ماتت فضرب بها المثل (بن مضر) بضم ففتح معدول عن ماضر اسمه عمرو ومن  
كلامه من يزرع شراً يحصده وخير الخير أعجله واحلوا أنفسكم على مكرها فيما يصلحها واصرفوها عن هواها فيما  
يفسدها وكانت له فراسة وقيافة (ابن نزار) بكسر النون والتخفيف من النذر الفليل لأن أباه حين ولد نظر إلى نور  
النبوة بين عينيه ففرح به وأطعمه كثيراً وقال هذا نور في حق هذا وكنيته أبو إيزيد بن مسعود بن عدنان إلى هنا معلوم  
الصحة متفق عليه . قال ابن دحية أجمعوا على أنه لا يجاوز عدنان وعن الخبرين عدنان وإسماعيل ثلاثون أباً لا يعرفون  
ومن ثم أنكر مالك على من رفع نسبه إلى آدم عليه السلام وقال من أخبره به أى لابه من كلام المؤرخين ولا ثقة  
بهم قال ابن القيم ولا خلاف أن عدنان من ولد إسماعيل وهو الذبيح على الصواب . قال والقول بأنه إسحاق باطل  
من عشرين وجهاً . وقال ابن تيمية هو إنما يتلقى من أهل الكتاب وغو باطل بنص كتابهم (وما أفرق الناس فرقتين  
إلا جاني الله في خيرهما) فرقة (فأخرجت من بين أبي فلم يصبني من عهد الجاهلية) قال مغطاي : إنما كان آباؤه  
فضلاء عظاماً لأن النبوة ملك وسياسة عاقمة والملك في ذرى الاحساب والاحطار وكلما كانت خصال الفضل أكثر  
كانت الرعاية أكثر انقياداً وأسرع طاعة وكلما كان في الملك نقيصة نقصت أتباعه ورعاياه فلذا جعل من خير الفرق  
وخير البقاع (وخرجت من نكاح ولم أخرج من سفاح من لدن آدم حتى انتهت إلى أبي وأمي) آمنة بنت وهب بن  
عبد مناف بن زهرة بن كلاب بن مرة بن كعب بن أوى بن غالب تلتقى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من جهة  
آبائه في كلاب (فأنا خيركم نسباً) النسب اسم لعموم القرابة (وخيركم أباً - البيهقي في الدلائل) أى في كتابه دلائل النبوة  
(عن أنس) ورواه الحاكم أيضاً باللفظ المزبور عن أنس المذكور قال بلغ النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن رجلاً من  
كندة يزعمون أنه منهم فقال : إنما يقول ذلك العباس وأبوسفيان إذا قدما إليكم ليأمننا بذلك وإنما لا نلتقي من آباتنا  
نحن بنو النضر بن كنانة ثم خطب الناس فقال أنا محمد الخ

٢٦٨٣ - أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبٌ ، أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلَبِ (حم ق ن) عن البراء (صح)

٢٦٨٤ - أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبٌ ، أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلَبِ ؛ أَنَا أَعْرَبُ الْعَرَبِ ، وَلِدَاتِي قُرَيْشٌ ، وَنَشَاتِي فِي بَنِي سَعْدِ

ابْنِ بَكْرٍ ، فَأَنِي يَا تَبْنِي اللَّحْنُ - (طب) عن أبي سعيد - (ض)

٢٦٨٥ - أَنَا ابْنُ الْعَوَاتِكِ مِنْ سُلَيْمٍ - (ص طب) عن سبابة بن عاصم - (صح)

( أنا النبي ) عرفه باللام لحصر النبوة فيه ( لا كذب ) أي أنا النبي حقاً لا كذب فيه فلا أفر من الكفار ففيه إشارة إلى أن صفة النبوة يستحيل معها الكذب فكانه قال أنا النبي والنبي لا يكذب فليست بكاذب فيما أقول حتى أهزم بل وعدني الله بنصره فلا يجوز لي أن أفر ( أنا ابن عبدالمطلب ) نسب لجدته لا لأبيه لشهرته به وللتصريف والتذكير فيما أخبرهم به الحكمة قبيل ميلاده أنه أن يظهر من بني عبدالمطلب نبي فذكرهم بأنه ذلك المقول عنه لا للفتخر فإنه كان يكرهه وينهى عنه ولا للعصية لأنه كان يذمها ويذجر عنها ولا يشكّل ذا بجرمة الشعر عليه لأن هذا إنما هو من جنس كلامه الذي كان يرمي به على السليقة من غير صنعة ولا تكلم إلا أنه اتفق ذلك بغير قصد كما يتفق في كثير من إنشادات الناس في خطبهم ورسائلهم وإذا فتشت في كل كلام عن نحو ذلك وجدت الواقع في أوزان البحور غير عزيز ومنه في القرآن كثير قال بعض شراح الشفاء رذا عام في كل نبي لما في الشعر من الغلو ولا يقال قال الشافعي الشعر يزري بالعلماء فالنبوة أولى به ( حم ق ن عن البراء بن عازب ) .

( أنا النبي لا كذب ) أي أنا النبي والنبي لا يكذب فليست بكاذب فيما أقول وقوله لا كذب بسون الباء وحكى ابن المنير عن بعضهم فتحها ليخرج عن الوزن قال في المسايح وهذا تفسير للرواية الثابتة بمجرد خيال يقوم في النفس وقد ذكروا ما يدفع كون هذا شعراً فلا حاجة لإخراج الكلام عما هو عليه في الرواية . ( أنا ابن عبدالمطلب أنا أعرب العرب ولداتي قریش ونشأت في بني سعد بن بكر ) يعني استرضعت فيهم وهم من أفصح العرب ( فأني يا تبني اللحن ) تعجب أي كيف يجوز عليّ النطق باللحن وأنا أعرب العرب ولذلك أعني فصحاء العرب الذين يتنافسون بالشعر في مناظم قريضهم ورجزهم ومقدماتهم وخطبهم وما يتصرفون فيه من الكفاية والتعريض والاستعارة والتشليل وصنوف البدع وضروب الجواز والافتتان في الإشباع والإيجاز حتى قعدوا مقهورين مغمورين وبقوا مهوتين مهورين حتى استكوا وأذعنوا وأسهبوا في الاستعجاب وأمعنوا ( تنبيه ) قال في الروض إنما دفع أشرف العرب أولادهم إلى المراضع في القبائل ولم يتركهم عند أمهاتهم لينشأ الطفل في الأعراب فيكون أفصح لسانه وأجلد لجسمه وأجدر أن لا تفارقه الهيئة العربية كما قال في الحديث تمعدوا واخشوشنوا فكان ذلك يحملهم على الرضعا إلى المراضع الأعرابيات وكان عبدالملك بن مروان يقول أضربنا حب الوليد لأن الوليد كان لحناً لكونه أقام مع أمه وغيره من إخوته أسكنوا البادية فتعربوا ثم أدبوا فتأدبوا ( طب عن أبي سعيد ) الحدرى قال الهيثمي فيه ميسر بن عبيد وهو متروك .

( أنا ابن العواتك ) جمع عاتكة ( من سليم ) قال في الصحاح ثم القاموس العواتك من جداته تسع وقال غيره كان له ثلاث جدات من سليم كل تسمى عاتكة ومن عاتكة بنت هلال بن فالح بالجيم بن ذكوان أم عبدمناف وعاتكة بنت مرة بنت هلال بن فالح أم هاشم وعاتكة بنت الأوقص بن مرة بن هلال أم وهب أبي أمية التسع من غير بني سليم قال الحلبي لم يرد بذلك شقراً بل تعريف منازل المذكورات ومنازلهن كما يقول كان أبي قصباً لا يريد به إلا تعريف حاله ويمسك أنه أراد به الإشارة بنعمة الله في نفسه وآبائه وأمهاته قال بعضهم بنو سليم تفخر بهذه الولادة

- ٢٦٨٦ - أَنَا النَّبِيُّ الْأَمِيُّ ، الصَّادِقُ الزَّكِيُّ . الْوَيْلُ كُلُّ الْوَيْلِ لِمَنْ كَذَّبَ بِي وَتَوَلَّى عَنِّي ، وَقَاتَلَنِي ، وَالْخَيْرُ لِمَنْ  
 آوَانِي ، وَنَصَرَنِي ، وَآمَنَ بِي ، وَصَدَّقَ قَوْلِي ، وَجَاهَدَ مَعِي - ابن سعد عن عبد عمرو بن جبلة الكلبي (ص)
- ٢٦٨٧ - أَنَا أَبُو الْقَاسِمِ ، اللَّهُ يُعْطِي ، وَأَنَا أَقْسِمُ - (ك) عن أبي هريرة - (ص)
- ٢٦٨٨ - أَنَا أَكْثَرُ الْأَنْبِيَاءِ تَبَعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ يَفْرَعُ بَابَ الْجَنَّةِ - (م) عن أنس - (ص)

وفي رواية لابن عساكر أنا ابن الفواطم وهذا قاله يوم حنين قال في الروض وعاتكة اسم منقول من الصفات يقال امرأة عاتكة وهي المصفرة بالزعفران والطيب وفي القاموس العاتك الكريم والخالص من الألوان وقال ابن سعد العاتكة في اللغة الطاهرة (ص طيب عن سيابة) بمهملة مكسورة ومثناة تحتية ثم باء موحدة بضبط المصنف بخطه تبعاً لابن حجر (ابن عاصم) ابن شيبان السلمي له صحبة قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح وقال الذهبي كان عساكر في التاريخ اختالف علي هشيم فيه .

(أنا النبي) هذا ومائة له وما بعده من قبل ما ورد فيه الجملة الخبرية لأمور غير فائدة الخبر ولازمه والقصد به هنا إظهار شرفه وكونه عند ربه بمكان علي حيث خصه بأنه النبي (الأمي) أي الذي جعلني الله بحيث لا أهدى للخط ولا أحسنه لتكون الحجة أثبت والشبهة أدهض النبي الأمي الذي يحدوه مكتوباً عندهم وهذا أعلى درجات الفضل له حيث كان أمياً آتياً بالعلوم والجمعة والتوافرة وأخبار القرون الماضية بلا تمل خاطر استفادة من كتاب (الصادق الزكي) الصالح قال زكي الرجل يزور إذا صلح زكته بالتمثيل نسبه إلى الزكاء بالمدوهر الصلاح الويل لكل الويل) أي التحسر والهلاك كله (لمن كذبت) فيما جئت به من عند الله (وتولى عني) أعرض ونأى بجانبه وقاتلتني، والخير لمن آوأنني) أي أنزلني عنده وأسكنني في مسكنه (ونصرني) أعانني على عدوي وقوى شوكتي عليه يقال نصرني على عدوي ونصرته منه نصرراً أعتته قوته وآمن بي (وصدق قولي) الظاهر أن الجمع للإطنا إذ الإيمان للتصديق وقد يتمحل للتغاير (وجاهد معي) في سبيل الله أي بذل وسعه وطاقته في القتال لنصرة الدين ذكره ابن ظفر عن سفيان الجاشعي أنه رأى قوماً من تميم اجتمعوا على كاهنتهم فسمعها تقول العزيز من والآه والذليل من حالاه والموفر من ماله فقال سفيان من تذكركم؟ قالت صاحب حل وحرم وهدى وعلا وبطش وحلم وحرب وسلم فقال سفيان لله أبوك من هو؟ قالت نبي قد أتى يعث إلى الأحمر والأسود بكتاب لا يفند اسمه أحد . قال المؤلف من خصائصه إتيانه الكتاب وهو أمي لا يقرأ ولا يكتب (ابن سعد)

في الطبقات (عن عبد عمرو بن جبلة) بفتح الجيم والموحدة (الكلبي) له وفادة وشعر في الطبقات

(أنا أبو القاسم هذا أشهر كناه وكنيته أيضاً أبو إبراهيم . أبو المؤمنين قال ابن دحية وأبو الأراجل ولم يطلع عليه ابن جماعة فعزاه لبعض مشايخه (الله يعطي) عباده من ماله من نحو فيه وغنيمة (وأنا أقسم) ذلك بينهم والمراد أن المال مال الله والعباد عباد الله وأنا قاسم بإذن الله بينكم فمن قسمت له قليلاً أو كثيراً فيأذن الله وقد يشمل قسمة الأمور الدينية والعلوم الشرعية أي ما أوحى الله إليه من العلوم والمعارف والحكم يقسمه بينهم فيلقى إلى كل أحد ما يليق به ويحتمل والله يعطي فهم ذلك لمن شاء (ك) في أخبار النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم عن أبي هريرة) قال الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبي

(أنا أكث الأنبياء تبعاً) بفتح المثناة القوقية والباء الموحدة جمع تابع كخدم جمع خادم وهذا نصب على التمييز (يوم القيامة) خصه لأنه يوم ظهور ذلك بالجمع وهذا يوضح حديث مسلم أيضاً إن من الأنبياء من يأتي يوم القيامة مأمعه مصدق غير واحد ثم إن الجزم هنا لا ينافيه قوله في حديث أبي هريرة وأرجو أن أكون أكثرهم تبعاً فلعله



٢٦٨٩ - أَنَا أَوَّلُ النَّاسِ خُرُوجًا إِذَا بُعِثُوا . وَأَنَا حَظِيظُهُمْ إِذَا وَفِدُوا . وَأَنَا مُبَشِّرُهُمْ إِذَا أَيْسُوا : لَوْاءُ الْحَمْدِ يَوْمَئِذٍ بِيَدِي ، وَأَنَا أَكْرَمُ وَلَدِ آدَمَ عَلَى رَبِّي وَلَا تُفْرَ - (ت) عن أنس - (ض)

٢٦٩٠ - أَنَا أَوَّلُ مَنْ تَنَشَّقُ عَنْهُ الْأَرْضُ ، فَأَكْسَى حُلَّةً مِنْ حُلَلِ الْجَنَّةِ ، ثُمَّ أَقُومُ عَلَى يَمِينِ الْعَرْشِ لَيْسَ

قبل أن يكشف له عن أمته ويراهم ثم حقق الله له رجاءه (وأنا أول من يقرع باب الجنة) أي يطرقة للاستفتاح فيفتح له فيكون أول داخل كما سبق والقرع بالسكون الطرق يقال قرعت الباب بمعنى طرقته ونقرت عليه (م) في الإيمان (عن أنس بن مالك ولم يخبره البخاري

(أنا أول الناس خروجاً إذا بعثوا) أي أثيروا من قبرهم . قال الزمخشري بعث الشيء وبعثه أثاره ويوم البعث يوم يبعثنا الله من القبور . قال الرافعي في الكلام على هذا الخبر هو معنى قوله أنا أول من تنشق عنه الأرض وهذا من كمال عناية ربه به حيث منحه هذا السبق وفيه مناسبة لسبقه بالنسوة (وأنا خطيبهم إذا وفدوا) أي قدموا على ربهم قال بعض شراح الترمذي وهذه خطبة الشفاعة وقيل قلبها وقال خطيبهم دون إمامهم لأن الكلام في الآخرة ولا تكليف فيها وفيه رفعة على جميع الخلق في المحشر (وأنا مبشرهم) أي وأنا مبشرهم بقبول شفاعتي لهم عند ربي ليريحهم (إذا يسوا) كذا هو نخط المصنف وفي نسخ أبلسوا وهو رواية من الإبلاس الانكسار والحزن لأنه الشير النذير (لواء الحمد) أي رايته (يومئذ) أي يوم القيامة (بيدي) جريا على عادة العرب أن اللواء يكون مع كبير القوم ليعرف مكانه إذ موضوعه أصله شجرة مكان الرئيس وقد سئل المؤلف عن لواء الحمد هل هو لواء حقيق أو معنوي فأجاب بأنه معنوي وهو الحمد لأن حقيقة اللراء الراية ولا يسكها إلا أمير الجيش فالمراد أنه يشير بالحمد يومئذ وما ذكره ليس من عندياته بل هو أحد قولير نقلهما الطيبي وغيره فقال يريد به انفراد الحمد يوم القيامة وشهرته به على رؤس الخلائق أر أن للحمد لواء يوم القيامة حقيقة يسمى لواء الحمد وعليه كلام التوربشتي حيث قال لا مقام من مقامات عباد الله الصالحين أرفع وأعلى من مقام الحمد ودونه ينتهي جميع المقامات ولما كان المصطفى صلي الله عليه وسلم أحمد الخلائق في الدارين أعطى لواء الحمد وأبوى إلى لوائه الأولون والآخرون وأضاف اللواء إلى الحمد الذي هو الشاء على الله بما هو أهله لأنه هو منصبه في الموقف وهو المقام المحمود المختص به (وأنا أكرم ولد آدم على ربي) إخبار عما منحه من السؤدد والإكرام وتحدثت بمزيد الفضل والإنعام من كرامته على ربه أن أقسم بحياته وأشفق عليه فيما كان يتكلمه من العبادة وطلب منه تقليدها ولم يطلبه من غيره بل حثهم على الزيادة وأقسم له أنه من المرسلين وأنه ليس بمجنون وأنه علي خالق عظيم وأنه ماودعه وما قلاه وولد محتونا على ما يأتي لثلاثي يرى أحد عورته واستأذن ملك الموت عليه في الدخول في قبض روحه ولم يفعل ذلك لأحد غيره وسبق أنه بعث بالبيان للتيان ولما كان ذا من الأصول الاعتقادية التي قام الإجماع على وجوب اعتقادها بيده بهذا القول وأردفه بقوله (ولاخر) دفعا لنوم إرادته الافتخار به وهو حال مؤكدة أي أقول ذلك غير مفتخر به نقر تكبير قال القرطبي إنما قال ذلك لأنه بما أمر بتبليغه لما يترتب عليه من وجوب اعتقاد ذلك وأنه حق في نفسه وليرغب في الدخول في دينه ويتمسك به من دخل فيه ولتعظم محبته في قلوب متبعيه فيكثر أعمالهم ويطيب أحوالهم فيحصل شرف الدنيا والآخرة لأن شرف المتبوع متعدد لشرف التابع فإن قيل هذا راجع للاعتقاد فكيف يحصل القطع به من أخبار الأحاد قلنا من سمع شيئا من هذه الأمور من النبي صلي الله عليه وسلم مشافهة حصل له العلم به كالصحابه ومن لم يشافهه حصل له العلم به من طريق التواتر المعنوي لكثرة أخبار الأحاد به قال في الفتوحات وفي رواية بالزاي وهو التبعج بالباطل (ت) عن أنس) وفيه الحسين ابن يزيد الكوفي قال في الكاشف قال أبو حاتم لين

(أنا أول من تنشق عنه الأرض) أي أول من تعاد فيه الروح يوم القيامة ويظهر فأكسى

أحد من الخلائق يقوم ذلك الممام غيرى - (ت) عن أبي هريرة - (ص)

٢٦٩١ - أنا أول من تنشق الأرض عنه ، ثم أبو بكر ، ثم عمر ، ثم آتى أهل البقيع فيحشرون معي ، ثم

انتظر أهل مكة حتى أحشر بين الحرمين - (ت ك) عن ابن عمر (ح)

٢٦٩٢ - أنا سيد ولد آدم يوم القيامة ، وأول من ينشق عنه القبر ، وأول شافع ، وأول مشفع - (م د)

عن أبي هريرة

بالبناء للجهول حلة من حلال الجنة ويشاركه في ذلك إبراهيم الخليل عليه السلام وهذا دلالة علي قربه من ربه وكرامته عليه إذ يكسى حيث عرى الناس من لباس الجنة قبل دخولها كدأب الملوك مع خواصها فله المقام الخاص المعبر عنه بالمحمود ألا ترى إلى قوله ثم أقوم عن يمين العرش تلويح بقربه من ربه وكرامته عنده إذ يكسى من الجنة قبل دخولها بلباس ويقوم عن يمين العرش (ليس أحد من الخلائق يقوم ذلك المقام غيرى) خصيصة شرفني الله تعالى بها ، وأحد أعم العام وهو مدخول النبي والخلائق جمع خلق فيشمل الثقلين والملائكة وهذا هو الفضل المطلق ولا يعارضه خبر الشيخين أنا أول من يرفع رأسه بعد النفخة فإذا موسى عليه السلام متعلق بالعرش لحواز أن يكون بعد البعث صفة فزع يسقط الكل ولا يسقط موسى عليه السلام اكتفاء بصعقة الطور لخير يرفع رأسه من هذه الصعقة يراه أخذاً بجانب العرش فيكون المراد من النفخة تلك الصعقة ذكره القاضي (ت عن أبي هريرة) (أنا أول من تنشق الأرض عنه) للبعث فلا يتقدم أحد عليه بعثاً فهو من خصائصه (ثم أبو بكر) الصديق ليكامل صداقته له (ثم عمر) الفاروق لفرقه بين الحق والباطل (ثم آتى أهل البقيع) لكرامتهم على ربهم وشرفهم لديه باستغفار نبيه لهم وقرهم منه قال القاضي آتى فعل المتكلم والقباع مقبرة المدينة (فيحشرون معي) أى أجتمع أنا وإياهم قال الطبري الحشر هنا الجمع كقوله تعالى «وأن يحشر الناس ضحى» (ثم انتظر أهل مكة) أى المسلمين منهم حتى يأتون إلى وزاد في رواية حتى أحشر بين الحرمين قال السهوى وفيه بشرى عظيمة لكل من مات بالمدينة وإشعار بدم الخروج منها مطلقاً وهو عام في كل زمان كما نقله المحب الطبري وارتضاه (ت ك) كلاهما (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الترمذي غريب وقال في الميزان حديث منكر جداً وقال المناوى فيه عاصم بن عمر العمري قال الترمذي ليس بالحافظ والذهبي ضعفه وأورده ابن الجوزى في الواهيات وقال لا يصح ومداره على عبيد الله بن نافع قال يحيى ليس بشئ. وقال على يروى أحاديث منكراً وقال النسائي متروك

(أنا سيد ولد آدم يوم القيامة) خصه لأنه يوم مجموع له الناس فيظهر سؤدده لكل أحد عياناً، وصف نفسه بالسؤود المطلق المفيد للعدوم في المقام الخطابي على ما تقر في علم المعاني فيفيد تفوقه على جميع ولد آدم حتى أبو العزم من الرسل واحتياجهم إليه كيف لا وهو واسطة كل فيض وتخصيصه ولد آدم ليس للاحتراز فهو أفضل حتى من خواص الملائكة كما نقل الإمام عليه الإجماع ومراده إجماع من يعتد به من أهل السنة (وأول من ينشق عنه القبر) أى أول من يعجل لإحيائه مبالغة في إكرامه وتخصيصه له بتعجيل جزيل إنعامه قال القرطبي ويعارضه خبر أنا أول من يبعث فأجد موسى عليه السلام متعلقاً بساق العرش (وأول شافع) للعصاة أى لا يتقدمنى شافع لأمك ولا بشر فى جميع أحكام الشفاعات (وأول مشفع) بشد الفاء أى مقبول الشفاعة ولم يكتف بقوله أول شافع لأنه قد يشفع الثانى فيشفع قبل الأول قال ذلك امتثالاً لقوله تعالى «وإما بئعمة ربك لحدث» وهو من البيان الذى يجب تليغه (تأنيه) عورض ما فى هذا الحديث من الأولية بما اقتضاه حديث ابن مسعود الذى خرجاه أحمد والنسائي والحاكم يشفع نيكم رابع

٢٦٩٣ - أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا تُغْفَرُ، وَيَبْدَى لَوْ أَلِ الْحَمْدُ وَلَا تُغْفَرُ، وَمَا مِنْ نَبِيٍّ يُؤْمِنُ بِآدَمَ فَمِنْ سِوَادِ الْإِلَهِاتِ لَوَاتِي، وَأَنَا أَوْلُ شَانِعٍ، وَأَوْلُ مُشْفَعٍ، وَلَا تُغْفَرُ - (حم ت ه) عن أنى سعيد - (ح)

أربعة جبريل ثم إبراهيم ثم موسى أو عيسى ثم نبيكم لا يشفع احد في اكثر مما يشفع فيه - الحديث - واجيب بأن هذا ضعفه البخارى (م) فى المناقب (د) فى السنة (عن ابى هريرة) ولم يخرج البخارى  
 (أنا سيد ولد آدم يوم القيامة ولا تغفر) أى أقول ذلك شكراً لا تحمداً فهو من قبيل قول سليمان عليه الصلاة والسلام  
 وعلنا منطق الطير وأوتينا من كل شىء، أى لأقوله تكبراً وتفخراً وتعظيماً على الناس وقيل لا تكبر به فى الدنيا  
 وإلا ففيه غر الدارين وقيل لا افتخر بذلك بل تغرى بمن أعطاني هذه الرتبة والفخر ادعاء العظم والمباهاة وهذا  
 قاله للتحدث بالنعمة وإعلاماً للامة ليعتقدوا فضله على جميع الأنبياء وأما خبر لا تفضلوا بين الأنبياء فغناه تفضيل  
 مفاخرة وهنا أجوبة غير مرضية (ويبدى لواء الحمد) بالمد والكسر عليه والعلم فى العرصات مقامات لأهل الخير والشر  
 ينصب فى كل مقام لكل متبوع لواء يعرف به قدره وأعلى تلك المقامات الحمد ولما كان أعظم خلقات أعطى أعظم  
 الألوهية وهو لواء الحمد ليأوى إلى لوائه الأولون والآخرون وعليه بالمراد بالواء الحقيقة فلا وجه لعدول البعض  
 عنه وحمله على لواء الجلال والكمال (ولا تغفر) أى لا تغفر لى بالعطاء بل المعطى ولهذا المعنى المقرر افتتح كتابه بالحمد  
 واشتق اسمه من الحمد واقسم يوم القيامة المقام المحمود وسيفتح عليه فى ذلك المقام من المحامد ما لم يفتح على أحده ولا بعده  
 (وما من نبي يؤمن بآدم فمن سواه -) اعتراض بين النبي والاستثناء أفاد أن آدم عليه السلام بالرفع بدلا أو بيانا من  
 محله ومن فيه موصولة وسواه صلته وصح لانه ظرف وآراء الفاء التفصيلية فى من للترتيب على منزل الامثال فالامثال  
 إلا تحت لواتي (وأنا أول من تمشق عنه الأرض) وفى رواية تمشق الأرض عن جمعتي (ولا تغفر) أى أول من  
 يعجل الله إحياءه وبالغة فى الاكرام وتعجيلا لجزيل الانعام قال الطيبي قوله ولا تغفر حال مؤكدة أى أقول هذا  
 ولا تغفر (وأنا أول شافع) يوم القيامة أو فى الجنة لرفع الدرجات فيها بشهادة خير مسلم أنا أول شافع فى الجنة  
 (وأول مشفع) بقبول شفاعته فى جميع أقسام الشفاعة لله ثم أراد أن يتواضع لربه ويهضم نفسه لئلا يكون لها زكياً  
 ومحالها فى السيادة والشرف معجبا فقال (ولا تغفر) أى لأقوله افتخاراً وتبجحاً بل شكراً وتحدثاً بالنعمة وإعلاماً  
 للامة وأما قوله لمن قال له ياخير البرية قال ذاك ابراهيم فعلى جهة التواضع ترك التطاول على الانبياء عليهم السلام  
 أو قبل أن يعلم بتفضيله عليه لا يقال كيف يصح من معصوم الإخبار عن شىء بخلاف ما هو عليه لاجل تواضع أو  
 آداب وكيف يكون ذلك خبراً عن أمر وجودى والأخبار الوجودية لا بدحلتها نسخ لانا نقول نمنع أن هذا إخبار  
 عن شىء بخلاف ما هو عليه فانه تواضع يمنع إطلاق ذلك اللفظ عليه وتآدب مع آيه بإضافة ذلك اللفظ اليه ولم  
 يتعرض للمعنى فكأنه قال لا تطلقوا هذا اللفظ على وأطلقوه على ابراهيم عليه الصلاة والسلام أبدأ معه واحتراماً  
 فهو خبر عن الحكم الشرعى لا عن المعنى الوجودى سلطنا أنه خبر عن أمر وجودى لكن لا نسلم أن كل أمر  
 وجودى لا يتبدل بل منه ما يتبدل ولا يلزم من تبدله تناقض ولا محال ولا نسخ كالأخبار عن الأمور الوضعية  
 وبيانه أن معنى كون الانسان مكرماً ومفضلاً إنما هو بحسب ما يكرم به ويفضل على غيره فى وقت يكرم بما يسارى  
 فيه غيره وفى وقت يزداد على ذلك الدير وفى وقت يكرم بشىء لم يكرم به أحد فيقال عليه فى المنزلة الأولى مكرم وفى الثانية  
 مفضل مقيد وفى الثالثة مفضل مطلقاً ولا يلزم من ذلك تناقض ولا نسخ ذكره القرطبي قال أعبط به وشد عليه يدك  
 قال بعض الصوفية وإنما أعلم أمته بالسادة وأنه أول شافع ليريحهم من التعب ذلك اليوم وذماهم لنبى بعد نبى  
 ليشفع لهم أو يرشدهم لنافع وأنهم يتمكنون بحلهم حتى تأتيه النوبة فيقول أنا لها أنا لها فما ذهب إلى نبى بعد نبى  
 إلا من لم يبلغه الخبر أو نسي، وأخذ من الحديث أنه لا بأس بقول الشيخ لتليذه خذ منى هذا الكلام المحقق الذى

٢٦٩٤ - أَنَا قَائِدُ الْمُرْسَلِينَ وَلَا نَخْرُ، وَأَنَا حَاتِمُ الدِّبِينِ وَلَا نَخْرُ، وَأَنَا أَوْلُ شَافِعٍ وَمُشَفِّعٍ وَلَا نَخْرُ - الدارمي  
عن جابر - (ح)

٢٦٩٥ - أَنَا سَابِقُ الْعَرَبِ، وَصَهيبُ سَابِقِ الرُّومِ، وَسَلْمَانُ سَابِقِ الْفُرْسِ، وَبِلَالٌ سَابِقُ الْحَبَشِ - (ك)  
عن أنس - (ح)

لا تجده عند غيره أو نحو ذلك بقصد اعتناؤه وعدم تنهاونه به (تتمة) قالوا في الخصائص خص نبينا صلى الله عليه وسلم بالشفاعة العظمى في فصل القضاء والشفاعة في ادخال قوم الجنة بغير حساب وبالشفاعة فيمن استحق النار لا يدخلها والشفاعة في رفع درجات ناس في الجنة كما جوز النووي اختصاص هذه والتي قبلها به ووردت به الأخبار في التي قبلها وصرح به عياض وغيره وبالشفاعة في اخراج عموم أمته من النار حتى لا يبقى منهم أحد ذكره السبكي وبالشفاعة لجمع من صلحوا المؤمنين ليتجاوز عنهم في تقصيرهم في الطاعات ذكره القزويني في العروة وبالشفاعة في الموقف تخفيفاً عن من يحاسب وبالشفاعة فيمن دخل النار من الكفار أن يخفف عنه العذاب وبالشفاعة في أطفال المشركين أن لا يعذبوا وبالشفاعة في أهل بيته أن لا يدخل أحدا منهم النار (حمت في المناقب ه) (عن ابن سعيد) الخدرى قال الترمذى حسن صحيح .

( أنا قائد المرسلين ) والنيبين يوم القيامة أى أكون امامهم وهم خافي قال الخليل القودان يكون الرجل امام الدابة أخذاً بقيادها ( ولا نخر وأنا خاتم النبيين ) والمرسلين ( ولا نخر وأنا شافع ) للناس ( ومشفع ) فيهم ( ولا نخر ) وجه اختصاصه بالأولية أنه تحمل في مرضات ربه ما لم يتحملة بشر سواه وقام لله بالصبر والشكر حق القيام ثبت في مقام الصبر حتى لم يلحقه من الصابرين أحد وترقى في درجات الشكر حتى علا فوق الشاكرين فمن ثم خص بذلك قال العارف ابن عربى كما صحت له السيادة في الدنيا بكل وجه ومعنى ثبتت السيادة له على جميع الناس يوم القيامة بفتح باب الشفاعة ولا يكون ذلك لنبى إلا له فقد شفع في الرسل والأنبياء نعم والملائكة فأذن الله عند شفاعته له في ذلك لجميع من له شفاعته من ملك ورسول ونبي ومؤمن أن يشفع فهو أول شافع يأذن الله وأرحم الراحمين آخر شافع يوم القيامة فيشفع الرحيم عند المنتقم أن يخرج من النار من لم يعمل خيراً قط فيخرجه المنعم المتفضل وأى شرف أعظم من دائرة تدار يكرن آخرها أرحم الراحمين وآخر الدائرة متصل بأولها وأى شرف وأى شرف أعظم من شرف محمد صلى الله عليه وسلم حيث كان ابتداء الدائرة به وحيث اتصل به آخرها لهما فيه ابتدئت الأشياء وبه كملت ( الدارمي ) في مسنده ( عن جابر ) قال الصدر المناوى رجاله وثقتهم الجمهور

( أنا سابق العرب ) إلى الجنة كما صرح به هكذا في خير أبي أمامة ( وصهيب سابق الروم ) أى إلى الجنة أو إلى الإسلام ( وسلمان ) الفارسي ( سابق الفرس ) بضم الفاء وسكون الراء ( وبلال سابق الحبش ) أى إلى الجنة أو إلى الإسلام ( ك عن أنس ) ورواه الطبراني في الصغير والأوسط من حديث أبي أمامة مرفوعاً بلفظ أنا سابق العرب إلى الجنة وبلال سابق الحبش إلى الجنة وسلمان سابق فارس إلى الجنة انتهى قال الزين العراقي في المغرب حديث حسن وقال الهيثمي سنده حسن قال الزين العراقي وله شاهد من حديث أنس أيضاً مرفوعاً بلفظ السابق أربعة أنا سابق العرب وسلمان سابق فارس وبلال سابق الحبشة وصهيب سابق الروم حديث حسن أخرجه البزار هكذا في مسنده وأخرجه غيره بمعناه وقال رجاله كاهم ثقات

٢٦٩٦ - أَنَا أَعْرَبِكُمْ : أَنَا مِنْ قُرَيْشٍ ، وَلِسَانِي لِسَانُ بَنِي سَعْدِ بْنِ بَكْرِ - ابن سعد عن يحيى بن يزيد السعدي مرسلًا - (ح)

٢٦٩٧ - أَنَا رَسُولٌ مَنْ أَدْرَكْتُ حَيًّا ، وَمَنْ يُولَدُ بَعْدِي - ابن سعد عن الحسن مرسلًا - (ح)

٢٦٩٨ - أَنَا أَوَّلُ مَنْ بَدَقَ بَابَ الْجَنَّةِ ، فَلَمْ تَسْمَعْ الْأَذَانَ أَحْسَنَ مِنْ طَنِينِ الْحَلَقِ عَلَى تِلْكَ الْمَصَارِيحِ - ابن النجار عن أنس - (ح)

٢٦٩٩ - أَنَا فَتَى الْمُسْلِمِينَ - (د) عن ابن عمر - (ح)

٢٧٠٠ - أَنَا فَرَطٌ كُمْ عَلَى الْحَوْضِ - (حم ق) عن جندب (خ) عن ابن مسعود (م) عن جابر بن سمرة (ح)

(أنا أعرابكم أنا من قریش) أى أنا أذخلكم فى العرب يعنى أوسطكم فيه نسباً وأنفسكم فيه نخذاً لأن عدنان ذروة ولد إسماعيل ومضر ذروة نزار بن معد بن عدنان وخندف ذروة مضر ومدركة ذروة خندف وقریش ذروة مدركة ومحمد ذروة قریش (ولسانى لسان بنى سعد بن بكر) لكونه استرضع فيهم وكان العرب تعتنى باسترضاع أولادها عند نساء البوادرى قال الزمخشري هذا اللسان العربى كأن الله عزت قدرته مخضه وأتى زبدته على لسان النبي صلى الله عليه وسلم فما من خطيب يقاومه إلا نكص متفكك الرجل ومامن مصقع يناهزه إلا رجع فارغ السجل وقال الحرالى من استجلى أحواله علم اطلاع حسه على إحاطة المحسوسات وإحاطة حكما واستنهاء ناطقها وأعجمها حيا وجماها جميعها، يؤثر عن عمر أنه قال أنه كان النبي صلى الله عليه وسلم يكلم أبا بكر بلسان كأنه أعجم لأنهم بما يقولان شيئاً (ابن سعد) فى الطبقات (عن يحيى بن يزيد السعدي مرسلًا) .

(أنا رسول من أدركت حيا) وكذا هو رسول من قبله كما دل عليه خبر وأرسلنى إلى الخلق كافة (ومن يولد بعدى) إلى أن تقوم الساعة فلانبي ولا رسول بعده بل هو خاتم الانبياء والرسل وعيسى عليه الصلاة والسلام إنما ينزل بشره (ابن سعد) فى الطبقات (عن الحسن) البصرى (مرسلًا) (أنا أول من يدق باب الجنة) من البشر (فلم تسمع الأذان أحسن من طنين الخلق) بالتحريك جمع حلقة بالسكون (على تلك المصاريح) يعنى الأبواب والمصراع من الباب الشطر وفى رواية أنا أول من يحرك حاق الجنة فيفتح الله فيدخلها ومعى فقراء المؤمنين وفى رواية أقمع حاق الجنة وفى أخرى فأخذ بخلق باب الجنة فأقعقعها والأزلية تقتضى تحريك غيره أيضاً قال ابن القيم وذا صريح فى أنها حلق حسية تقعقع وتحرك (ابن النجار) فى تاريخه (عن أنس) (أنا) بتخفيف النون (فتة المسلمين) أى الذى يتحيز المسلمون إليه فليس من انحاز إلى فى المعركة بعد يعد فازاً ويأثم الفارين قاله لابن عمر وجمع فروا من زحف ثم ندموا فقالوا نعرض أنفسنا عليه فإن كانت لنا توبة أقمنا وإلا ذهبنا فأتوه فقالوا نحن الفارون قال لابل أنتم العكارون أى العائدون للقتال فقبلوا يده فذكره وأما قول المؤلف فى المرقاة معناه أنا وحدى كاف لكل شئ من جهاد وغيره وكل من انحاز إلى بره مما يضره ديناً ودنيا فلا يخفى ركاكته وبعده من ملائمة السبب (عن ابن عمر) ابن الخطاب وفيه يزيد بن زياد فإن كان المدني فتة أو الدمشقي فى الكاشف واه .

(أنا فرطكم) بالتحريك أى سابقكم (على الحوض) أى إليه لأصلحه لكم وأهيب لكم ما يلىق بالوارد وأحوطكم وأخذ لكم طريق النجاة من قوطم فرس فرط متقدم للخيال ذكره الزمخشري وهذا تحريض على العمل الصالح المقرب له فى الدارين وإشارة إلى قرب وفاته وتقدمه على وفاة صحبه (حم ق) عن جندب خ عن ابن مسعود (عبدالله) (م عن جابر

٢٧٠١ - أنا محمد، وأحمد، والمقفي، والحشر، ونبي التوبة، ونبي الرحمة - (حم م) عن أبي موسى، زاد  
(طب) ونبي الملحمة - (صح)

٢٧٠٢ - أنا محمد، وأحمد، وأرسول الرحمة، أنا رسول الملحمة، أنا المقفي، والحشر، بعثت بالجهاد، ولم  
أبعث بالزراع - ابن سعد عن مجاهد مرسل - (صح)

ابن سمرة) وسبه كما في مسلم عن أبي هريرة أن المصطفى صلى الله عليه وسلم أتى المقبرة فقال السلام عليكم دار قوم  
مؤمنين وإنما إن شاء الله بكم لاحقون إنا قد رأينا إخواننا قالوا أولسنا بإخوانك قال أنتم أصحابي وإخواننا  
الذين لم يأتوا بعد. قالوا كيف تعرف من يأتي بعدك من أمك قال رأيتم لو أن رجلا له خيل غز محجلة بين ظهراني  
خيل دمهم ألا يعرف خيله؟ قالوا بلى قال فإيهم يأتون غا محجلين من الوضوء وأنا فرطكم على الحوض ألا ليدان  
رجال عن حوضي كما يذاد البعير الضال أناديهم الأهل فيقال إنهم قد بدلوا بعدك فأقول صحاحقا انتهى وفي الباب سهل  
وأبو سعيد وابن عباس وجابر بن عبدالله وغيرهم

(أنا محمد وأحمد) أي أعظم حمدا من غيري لأنه حمد الله بمحمد لم يحمد بها غيره فهو أحق بهذين الاسمين من  
غيره (والمقفي) بشدة الفاء وكسرهما لأنه جاء عقب الأنبياء وفي قفاهم أو المتبع آثار من سبقه من الرسل (والحشر)  
أي أحشر أول الناس (ونبي التوبة) أي الذي بعث بقبول التوبة بالنية والقول وكانت توبة من قبله بقتلهم أنفسهم  
أو الذي تكثرت التوبة في أمته وتعم أو أن أمته لما كانت أكثر الأمم كانت توبتهم أكثر من توبة غيرهم أو المراد أن  
توبة أمته أبلغ حتى يكون الثابت مهم كس لا ذنب له ولا يؤخذ في الدنيا ولا في الآخرة وغيره يؤخذ في الدنيا.  
قال القرطبي والمخوج إلى هذه الأوجه أن كل نبي جاء بتوبة أمته فيصدق أنه نبي التوبة فلا بد من مزية لبينا صلى الله  
عليه وعليهم وسلم (ونبي الرحمة) بيم أوله بخط المصنف أي الترفق والتحنن على المؤمنين والشفقة على عباد الله المسلمين  
فقد مر أن الرحمة ومثلها الرحمة إذ هما بمعنى واحد كما قاله القرطبي إفاضة النعم على المحتاجين والشفقة عليهم واللفظ  
بهم وقد أعطى هو وأمته منها ما لم يعطه أحد من العالمين ويكنى وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين (حم م عن أبي موسى)  
الاشعري (زاد طب ونبي الملحمة) أي نبي الحرب وسمى به لحرصه على الجهاد ووجه كونه نبي الرحمة ونبي الحرب  
إن الله بعثه هداية الخلق إلى الحق وأيده بمعجزات فمن أبي عذب بالقتال والاستئصال فهو نبي الملحمة التي بسببها عمت  
الرحمة وثبتت الرحمة وظاهر تخصيص المصنف الطبراني بهذه الزيادة أنها لا تعرف لأعلامه والأمر بخلافه فقد  
خرجه أحمد عن حذيفة بلفظ ونبي الملاحم قال الزين العراقي وإسناده صحيح

(أنا محمد وأحمد) سبق أن هذا مما ورد فيه الجملة الخبرية لاهور غير فائدة الخبر ولازمه والقصد إظهار شرفه  
باختصاصه بهذا الاسم (أنا رسول الرحمة أنا رسول الملحمة) خص نفسه من بين الأنبياء بأنه نبي القتال مع مشاركة  
غيره منهم له فيه إشارة إلى أن غيره منهم لا يبلغ مبلغه فيه (أنا المقفي والحشر بعثت بالجهاد ولم أبعث بالزراع) سره  
أنه لما كان الجهاد ذروة سنام الإسلام ومنازل أهله أعلى المنازل في الجنة كما لهم الرقة في الدنيا فهم الأعلون في الدارين  
كان في الذروة العليا منه فاستولى على أنواعه كلها الجهاد في الله بالجنان والبنان والسيف والسنان (ابن سعد) في الطبقات  
(عن مجاهد) بفتح الجيم وكسر الهاء بن جبر بفتح الجيم وسكون الموحدة (مرسلا) هو الإمام في القراءة والتفسير

٢٧٠٣ - أَنَا دَعْوَةُ إِبْرَاهِيمَ ، وَكَانَ آخِرُ مَنْ بَشَّرَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ - ابن عساكر عن عبادة بن الصامت (ح)

٢٨٠٤ - أَنَا دَارُ الْحِكْمَةِ ، وَعَلِيٌّ بَابُهَا - (ت) عن علي

٢٧٠٥ - أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ ، وَعَلِيٌّ بَابُهَا ، فَمَنْ أَرَادَ الْعِلْمَ فَلْيَأْتِ الْبَابَ - (عق عد طب ك) عن ابن عباس

(عدك) عن جابر

(أنا دعوة إبراهيم) أي صاحب دعوته بقوله حين بنى الكعبة ، ابعت فيهم رسولا منهم ، وفائدته بعد فرض وقوعه نبياً مقدرأ له ذلك التنويه بشرفه وكونه مطلوب الوجود تالياً للكتاب مطهراً للناس من الشرك معروفاً عند الأنبياء المنتهدين ( وكان آخر من بشرني ) أي يعقني (عيسى ابن مريم) بشر بذلك قومه ليؤمنوا به عند مجيئه أو ليكون معجزة لعيسى عليه السلام عند ظهوره قال تعالى حكاية عنه « وبشرا برسول يأتي من بعدي اسمه أحمد » وسماه لأنه مسمى به في الإنجيل ولأنه أبلغ من محمد (ابن عساكر) في التاريخ (عن عبادة بن الصامت قضية كلام المصنف أنه لم يقف لأشهر ولا أقدم من ابن عساكر وهو غفلة فقد رواه الحارث بن أبي أسامة والطيالسي وكذا الديلمي يأتي من هذا ولفظه أنا دعوة أبي إبراهيم وبشارة أخي عيسى ولما ولدت خرج من أمي نوراً ما بين المشرق والمغرب اه (أنا دار الحكمة) وفي رواية أنا مدينة الحكمة (وعلي بابها) أي علي بن أبي طالب هو الباب الذي يدخل منه إلى الحكمة فناهيك بهذه المرتبة ما أسناها وهذه المنقمة ما أعلاها ومن زعم أن المراد بقوله وعلي بابها أنه مرتفع من العلو وهو الارتفاع فقد تنحل لغرضه الفاسد بما لا يجزيه ولا يسمنه ولا يغنيه، أخرج أبو نعيم عن ترجمان القرآن مرفوعاً ما أنزل الله عز وجل يا أيها الذين آمنوا لا وعلواً على رءسها وأمرها وأخرج عن ابن مسعود قال كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم فسئل عن علي كرم الله وجهه فقال قسمت الحكمة عشرة أجزاء فأعطى علي تسعة أجزاء والناس جزءاً واحداً وعنه أيضاً أنزل القرآن على سبعة أحرف ما منها حرف إلا وله بطن وظهر وأما علي فعنده منه علم الظاهر والباطن وأخرج أيضاً عن سيد المرسلين وإمام المتقين أنا سيد ولد آدم ، علي سيد العرب وأخرج أيضاً علي رواية الهدى وأخرج أيضاً يا علي إن الله أمرني أن أدنك وأعلبك لتسعى وأنزلت عليه هذه الآية ونعجها أذن واعية ، وأخرج عن ابن عباس كما نتحدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد إلى علي كرم الله وجهه سبعين عهداً لم يعهده إلى غيره والأخبار في هذا الباب لا تكاد تحصى (ت) عن اسماعيل بن موسى الهزارى عن محمد بن عمر الرومى عن شريك عن سلمة بن كهيل عن سويد بن غفلة عن أبي عبد الضياء (عن علي) أمير المؤمنين وقال غريب وزعم القزويني كابن الجوزي وضعه أطال العلاء في رده وقال لم يأت أبو الفرج ولا غيره بعلّة قادحة في هذا الخبر سوى دعوى الوضع دفعاً بالصدر وسئل عنه الحافظ ابن حجر في فتاويه فقال هذا حديث صحيح الحاكم وذكره ابن الجوزي في الموضوعات وقال انه كذب والصواب خلاف قولهما معاً وانه من قسم الحسن لا يرتقى إلى الصحة ولا ينحط إلى الكذب قال وبيانه يستدعى طولاً لكن هذا هو المعتمد اه .

(أنا مدينة العلم وعلي بابها) فمن أراد العلم فليأت الباب ( فإن المصطفى صلى الله عليه وسلم المدينة الجامعة لمعاني الديانات كلها أو لا بد للمدينة من باب فأخبر أن بابها هو علي كرم الله وجهه فمن أخذ طريقه دخل المدينة ومن أخطأه أخطأ طريق الهدى وقد شهد له بالأعلية الموافق والمخالف والمعادي والمخالف، خرج الكلابةذي أن رجلاً سأل معاوية عن مسألة فقال سل علياً هو أعلم مني فقال أريد جوابك قال ويحك كرهت رجلاً كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعزه بالعلم عزاً وقد كان أكبر الصحب يعرفون له بذلك وكان عمر يسأله عما اشكل عليه، جاءه رجل فسأله فقال مهنا علي فسأله فقال أريد أسمع منك يا أمير المؤمنين قال قم لا أقام الله رجلك ومحى اسمه من الديوان ، وصح عنه من طرق

٢٧٠٦ - أنا أولى الناس بعيسى بن مريم في الدنيا والآخرة ، ليس بيني وبينه نبي ، والانبياء اولاد علات امهاتهم  
شقى ودينهم واحد - (حم ق د) عن ابي هريرة

انه كان يتعوز من قوم ليس هو فيهم حتى أمسكه عنده ولم يوله شيئاً من البعوث لمشاورته في المشكل وأخرج الحافظ عبد الملك بن سليمان قال ذكر لعطاء أكان أحد من الصحب أفقه من علي قال لا والله قال الحرالي قد علم الأولون والآخرون أن فهم كتاب الله منحصر إلى علم علي ومن جهل ذلك فقد ضل عن الباب الذي من ورأه يرفع الله عن القلوب الحجاب حتى يتحقق اليقين الذي لا يتغير بكشف الغطاء إلى هنا كلامه (عق عد طب ك) وصححه وكذا أبو الشيخ في السنة كلهم (عن ابن عباس) ترجمان القرآن (عدك عن جابر) بن عبدالله ورواه أحمد بدون فتح الخ قال الذهبي كان الجوزي موضوع وقال أبو زرعة كم خلق افتضحوا به وقال ابن معين لا أصل له وقال الدارقطني غير ثابت وقال الترمذي عن البخاري منكره وتعبه جمع ثمة منهم الحافظ العلاءي فقال من حكم بوضعه فقد أخطأ والصواب أنه حسن باعتبار طرفه لا صحيح ولا ضعيف وليس هو من لاناظ المنكرة الذي تأبأها العقول بل هو تكبر أرفأمتي بأمي أبو بكر وقال الزركشي الحديث ينهي إلى درجة الحسن المحتج به ولا يكون ضعيفاً فضلاً عن كونه موضوعاً وفي لسان الميزان هذا الحديث له طرق كثيرة في المستدرک أقل أحوالها أن يكون للحديث أصل فلا ينبغي إطلاق القول عليه بالوضع اه ورواه الخطيب في التاريخ باللفظ المزبور من حديث ابن معاوية عن الأعمش عن مجاهد عن ابن عباس ثم قال قال القاسم سألت ابن معين عنه فقال هو صحيح قال الخطيب قلت أراد انه صحيح من حديث أبي معاوية وليس يبطل إذ رواه غير واحد عنه وأفتى بحسنه ابن حجر وتبعه البخاري فقال هو حديث حسن.

(أنا أولى الناس) أي اخص بعيسى بن مريم) وصفه بأنه إيدانا بأنه لأب له أي الذي خلق منها بغير واسطة ذكر يعني أنا أقربهم إليه (في الدنيا) وفي رواية في الآخرة) أيضاً، ثم كأن سائلاً قال ما سبب الأولوية فاجاب بقوله (ليس بيني وبينه نبي) أي من اولي العزم فلا يرد خالد بن سنان بفرض تسليم كونه بينهما وإلا فقد قيل إن في سند خبره مقالا وإتمام هذه الجملة الاستثنائية على الأولوية لأن عدم الفصل بين الشريعتين واتصال ما بين الدعوتين وتقارب ما بين الزمنين صيرهما كالنسب الذي هو أقرب الأنساب (والانبياء اولاد علات) بفتح المهملة أي إخوة لأب والعلات اولاد الضرائر من رجل واحد والعلة الضرة (امهاتهم شقى) أي متفرقة فأولاد العلات هم اولاد الرجل من نسوة متفرقة سميت علات لأن الزح قد عل من المتأخرة بعد ما نهل من الأولى (ودينهم واحد) أي اصل دينهم واحد وهو التوحيد وفروع شرائعهم مختلفة شبه ما هو المقصود من بعثة جملة الانبياء وهو إرشاد الخلق بالأب وشبه شرائعهم المتفاوتة في الصورة بأهيات قال القاضي والحاصل أن الغاية القصوى من البعثة التي بعثوا جميعاً لاجلها دعوة الخلق إلى معرفة الحق وإرشادهم إلى ما به ينظم معاشهم ويحسن معادهم فهم متفقون في هذا الأصل وإن اختلفوا في تفاريع الشرائع فغير عما هو الأصل المشترك بين الكل بالأب ونسبهم إليه. وعبر عما يختلفون فيه من الاحكام والشرائع المتفاوتة بالصور المتقاربة في الغرض بالأمهات وأنهم وإن تباينت أعصارهم وتباعدت أعوامهم فالأصل الذي هو السبب في إخراجهم وإبرازهم كل في عصره واحد وهو الدين الحق الذي فطر الناس مستعدين لقبوله متمكنين من الوقوف عليه والتسلك به فعلى هذا المراد بالأمهات الأئمة التي اشتملت عليهم ويحتمل تقريره بوجه آخر وهو أن أرواح الانبياء لما بينهما من التشابه والاتصال كالشيء الواحد الماين بالنوع لسائر الأرواح فهم كأنهم متحدون بالنفس التي هي بمنزلة الصورة المشبهة بالأباء مختلفون بالأبدان التي هي بمنزلة المرأة المشبهة بالأمهات انتهى وقال الطيبي كما



٢٧٠٧ - أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم ، فمن توفى من المؤمنين فترك ديناً فبلى قضاؤه ، ومن ترك ما لا فهو

لورثته - (حم ق ن ه) عن أبي هريرة - (صح)

٢٧٠٨ - أنا الشاهد على الله أن لا يعثر عاقل إلا زفعه ، ثم لا يعثر إلا رفعه ، ثم لا يعثر إلا رفعه ، حتى

يجعل مصيره إلى الجنة - (طس) عن ابن عباس - (ح)

يحتمل أن يراد بالأولى والآخرة الدنيا والقيامة تحتل أن يراد بهما الحالة الأولى وهي كونه مباشراً والحالة الآخرة وهي كونه ناصرأ مقرباً لدين المصطفى صلى الله عليه وسلم ولا تعارض بين هذا وبين آية إن أولى الناس بإبراهيم للذين اتبعوه وهذا النبي ، أي أنا أخصم به لأن الحديث وارد في كونه عليه الصلاة والسلام متبوعاً والتزليل في كونه تابعاً وله الفضل تابعاً ومتوعاً فإن قيل أي تعلق لهذا بأسماء الأنبياء فالجواب أنه تنبيه على فضل أمه قال الزنجشري وعيسى بالسريانية أيسوع ومريم بمعنى الخادم وقيل مريم بالعربية من النساء كالزین من الرجال ووزن مريم عند النجاة مفعول لأن فيلما بفتح الفاء لم يثبت في الآية وفيه إبطال لزعم أنه كان بعد عيسى عليه الصلاة والسلام أنبياء ورسول منهم خالد بن سنان (حم ق د عن أبي هريرة) .

(أنا أولى بالمؤمنين) بنص رب العالمين قال تعالى د النبي أولى بالمؤمنين قال بعض الصوفية وإنما كان أولى بهم من أنفسهم لأن أنفسهم تدعوهم إلى الهلاك وهو يدعوهم إلى النجاة ويترتب على كونه أولى أنه يجب عليهم إظهار طاعته على شهوات نفوسهم وإن شق عليهم وأن يحويه بأكثر من محبتهم لأنفسهم ويدخل فيه النساء بأحد الوجهين المفصلين في علم الأصول (من أنفسهم) أي أنا أولى بهم من أنفسهم في كل شيء من أمر الدارين لأن الخليفة الأكبر الممد لكل موجود فيجب عليهم أن أكون أحب إليهم من أنفسهم وحكمي انفذ عليهم من حكمها وهذا قاله عليه الصلاة والسلام لما نزلت الآية ، ومن محاسن أخلاقه السنية أنه لم يذكر ماله في ذلك من الحظوظ بل اقتصر على ما هو عليه حيث قال (فمن توفى) بالبناء للجهول أي مات (من المؤمنين) إلى آخر ما يأتي ومن هذا التقرير استبان اندفاع اعتراض القرطبي بأن الأولوية قد تولى المصطفى صلى الله عليه وسلم تفسيرها بقوله فمن توفى الخ ولا عطر بعد عروس ووجه الاندفاع أنه تفريع على الأولوية العامة لا تخصيص فلا يناق ماسبق بل أفاد فائدة حسنة وهي أن مقتضى الأولوية مرعى في جانب الرسول أيضاً (فترك) عليه (ديناً) بفتح الدال (فعل) قال ابن بطال هذا ناسخ لترك الصلاة على من مات وعليه دين (قضاؤه) من بيت المال قيل وجوباً لأن فيه حق القراءين وقيل وعداً والاشهر عند الشافعية وجوبه مما بقى الله عليه من غنمة وصدة ولا يلزم الإمام فعله بعدد في أحد الوجهين وإنما إن كان حق الميت من بيت المال بقدر الدين وإلا فيسقطه (ومن ترك ما لا) يعني حقاً فذكر المال غاي إذ الحق تورت كالمسال (فهو لورثته) لفظ رواية البخاري فأبى أنه صيته من كانوا وعبير من الموصولة إليهم من أنواع العصبة وفي الأولوية فيما ذكر وجه حسن حيث رد على الورثة المنافع وتحمل المضار والنجاة وخص هذا القسم بالبيان دفعاً لتوهم الانحصار في جانب الآفة وفيه أنه لا يبرأت بالتبني ولا بالحلف وأن الشرع أبطلهما قال النووي وحاصل معنى الحديث أنا قائم بمصالحكم في حياة أحدكم أو وته أنا وليه في الحالين فإن كن عليه دين نصيبته إن لم يخلف وفاء وإن كان له مال فلورثته لا يأخذ منه شيئاً وإن خلف عيالا محتاجين فبلى ووتهم - (حم ق ن ه) عن أبي هريرة

(أنا الشاهد على الله أن) أي بأن (لا يعثر) أي يزل (عاقل) مسلم أي كامل العقل (إلا رفعه) الله من عشرته (ثم لا يعثر) مرة أخرى (إلا رفعه) منها (ثم لا يعثر) مرة ثالثة (إلا رفعه) منها كذلك وهكذا (حتى يجعل مصيره إلى الجنة) أي لا يزال يرفعه ويفقر له حتى يصير إليها وأفاد بذلك أن العبد إذا سقط في ذنب ثم

٢٧٠٩ - أَنَا بَرِيءٌ مِّنْ حَقِّ ، وَسَلَّقَ وَخَرَقَ - (م ن ه) عن أبي موسى - (ص)

٢٧١٠ - أَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ فِي الْجَنَّةِ هَكَذَا ، (حم خ د ت) عن سهل بن سعد - (ص)

٢٧١١ - أَنْتَ أَحَقُّ بِصَدْرِ دَابَّتِكَ مِنِّي إِلَّا أَنْ تَجْعَلَهُ لِي - (حم د ت) عن بريدة

٢٧١٢ - أَنْتَ وَمَالُكَ لِأَيِّكَ - (ه) عن جابر (طب) عن سمرة وابن مسعود - (ض)

ناب منه عني عنه ثم إذا سقط فيه عني أيضاً كذلك وهكذا وإن بلغ سبعين مرة فإنه تعالى يحب كل مفتن تواب كما سيأتي في حديث والعثرة الكبيرة ويقال للزلة عثرة لأنها سقوط في الإثم كما في المصباح كغيره وخص العاقل لأن العقل هو الذي يهديه ويرشده إلى التخلص من الذنب والتوبة منه فغير العاقل غافل لا يبالي بما ارتكبه (طس عن ابن عباس) قال الهيثمي إسناده حسن وأعادته في موضع آخر ثم قال فيه محمد بن عمر بن الرومي وثقه ابن حبان وضعفه جمع وبقية رجاله ثقات انتهى

(أنا بريء من حلق) أي من إنسان يحلق شعره عند المصيبة (وسلق) بسين وصاد أي رفع الصوت بالبكاء عندها أو الضارب وجهه عندها (وخرق) ثوبه عندها ذكر أو أثنى وفي رواية والشاقة التي تشق ثوبها عندها أي أنا بريء من فعلهن أو من عهدة المازني بيانه أو مما يستوجبن أو هو على ظاهره وهو البراءة من فاعل هذه الأمور (م ن ه) عن أبي موسى الأشعري مرض أبو موسى فأغمى عليه فصاحت امرأته برنة فأفاق فقال ألم تلعنى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذكره وظاهر صنيع المؤلف أن ذا مما تفرد به مسلم عن صاحبه والأمر بخلافه فقد عزاه لهما معاً جمع منهم الصدر المناوي (أنا وكافل اليتيم) أي القائم بأمره ومصالحه به من مال نفسه أو من مال اليتيم كان ذا قرابة أم لا (في الجنة هكذا) وأشار بالسبابة والوسطى وفرج بينهما أي أن الكافل في الجنة مع النبي صلى الله عليه وسلم إلا أن درجته لا تبلغ بل تقارب درجته وفي الإشارة إشارة إلى أن بين درجته والكافل قدر تفاوت ما بين المشاربه ويحتمل أن المراد قرب المنزلة حال دخول الجنة أو المراد في سرعة الدخول وذلك لما فيه من حسن الخلافة للأبوين ورحمة الصغير وذلك مقصود عظيم في الشريعة ومناسبة التشبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم شأنه أن يعث لقوم لا يعقلون أمر دينهم فيكون كافلاً ومرشداً لهم ومعلماً وكافل اليتيم يقوم بكفالة من لا يعقل فيرشده ويعقله وهذا تنويه عظيم بفضل قبول وصية من يوصى إليه ومحل كراهة الدخول في الوصايا أن يخاف تهمة أو ضعفاً عن القيام بحقها (حم خ د) في الأدب (ت) في البر (عن سهل بن سعد) وظاهر صنيع المصنف أن ذا مما تفرد البخاري عن صاحبه وليس كذلك بل رواه مسلم عن عائشة وابن عمر بزيادة ولفظه أنا وكافل اليتيم له أو لغيره كهاتين أي سواء كان قريباً أو أجنبياً

(أنت أحق) أي أولى وهو أفعال من الحق الذي هو ملك الإنسان وجمعه حقوق تقديره أنت أثبت حقاً (بصدر دابتك) أي بمقدم ظهرها (مني) أيها الرجل الذي تأخر وعزم علي أن أركب حماره فلا أركب على صدره لأنه المسالك له ولتفعمته فأنت بصدره أحق (إلا أن تجعله) أي صدرها (لي) لجعله له لإكراماً لعظيم منزلته والتماساً للجليل بركته وهذا من كمال إنصاف المصطفى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم وتواضعه وإظهار حق المرء حيث رضى أنه يركب خلفه (حم د ت عن بريدة) وفيه علي بن الحسين ضعفه أبو حاتم وقال العقيلي كان مرجئاً لكن معنى الحديث ثابت صحيح

(أنت) أيها الرجل القائل إن أبي يريد أن يجتاح مالي أي يستأصله (ومالك لايك) يعني أن أباك كان سبب وجودك

١٧١٣ - أنتم الغر المحجلون يوم القيامة من إسباغ الوضوء، فمن استطاع منكم فليطل غرته وتحجيلة - (م)

عن أبي هريرة - (صح)

٢٧١٤ - أنتم أعلم بأمردنياكم - (م) عن أنس وعائشة - (صح)

وجودك سبب وجود مالك فصار له بذلك حق كان به أولى منك بنفسك فإذا احتاج فله أن يأخذ منه قدر الحاجة فليس المراد إباحة ماله له حتى يستأصله بلا حاجة ولو جوب نفقة الأصل علي فرعه شروط مبينة في الفروع فكأنه لم يذكرها في الخبر لكونها معلومة عندهم أو متوفرة في هذه الواقعة المخصوصة (ه) في التجارة (عن جابر) بن عبد الله قال : قال رجل يارسول الله إن لي مالا وولداً وإن أبي يريد أن يبتاع مالي فذكره قال ابن حجر في تخریج الهداية رجاله ثقات لكن قال البزار إنما يعرف عن هشام عن ابن المنكندر مراسلاً وقال البيهقي أخطأ من وصله عن جابر (طب) وكذا البزار (عن سمرة) بن جندب قال الهيثمي فيه عبد الله بن إسماعيل الحوداني قال أبو حاتم لين وبقية رجال البزار ثقات انتهى ومفهومه أن رجال الطبراني ليسوا كذلك (وابن مسعود) قال : قال رجل إن لي مالا وإن أبي يريد أن يبتاع مالي فذكره قال الهيثمي فيه إبراهيم بن عبد الحميد ولم أجد من ترجمه وبقية رجاله ثقات وقال ابن حجر فيه من طريق ابن مسعود هذا معاوية بن يحيى وهو ضعيف وأما حديث سمرة فإن العقبلي بعد تخرجه عنه قال وفي الباب أحاديث فيها لين وبعضها أحسن من بعض وقال البيهقي روى من وجوه موصولا لا يثبت مثلها وقال ابن حجر في موضع آخر قد أشار البخاري في الصحيح إلى تضعيف هذا الحديث

(أنتم) أي المتوضئون من المؤمنين (الغر المحجلون) الغرة هنا محل الواجب والزائد عليه مطلوب ندبا وإن كان قد يطلق على البكل غرة لعموم النور بجمعه سمي النور الذي علي مواضع الوضوء (يوم القيامة) غرة وتحجيلة تشبها بغرة الفرس (من إسباغ الوضوء) أي من أثر إتمامه (فمن استطاع منكم فليطل غرته وتحجيلة) ندبا بأن يغسل مع الوجه مقدم الرأس وصفحة العنق ومع السيدين والرجلين العتدين والساقين ، وفي قوله منكم إشارة إلى أن الكفار لا يعتمد بطهرهم ولا بقربتهم ولا يجازون عليها في الآخرة ، والذين كفروا أعمالهم كسراب بقيعة ، وظاهر قوله من إسباغ الوضوء أن هذا السبأ إنما يكون لمن توضع في الدنيا وفيه رد لما نقله الفاسي المالكي في شرح الرسالة أن الغرة والتحجيل لهذه الأمة من توضع منهم ومن لا : كما يقال لهم أهل القبلة من صلى ومن لا ، قال في المطالع وقد تعلق بالخبر علي من زعم كالداودي وغيره من ضعفاء أهل النظر على أن الوضوء من خصائصنا وهو غير قاطع لاحتمال أن الخاص الغرة والتحجيل بقريته خير : هذا وضوء النبي صلى الله عليه وآله وسلم ووضوء الأنبياء قبله وقصره على الأنبياء عليهم الصلاة والسلام دون أمهم يرده أن الوضوء كان معروفا عند الأنبياء فالأصل أنه شرع ثابت لأمتهم حتى يثبت خلافه (م) عن أبي هريرة) رواه مسلم من حديث عبد الله بن محمد قال رأيت أبا هريرة يتوضأ فغسل وجهه فأسبغ الوضوء ثم غسل يده اليمنى حتى أشرع في العضد ثم اليسرى حتى أشرع في العضد ثم مسح رأسه ثم غسل رجليه اليمنى حتى أشرع في الساق ثم اليسرى كذلك ثم قال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يتوضأ وقال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم أنتم الخ

( أنتم أعلم بأمردنياكم ) مني وأنا أعلم بأمردنياكم منكم فإن الأنبياء والرسل إنما بعثوا لإيقاظ الخلائق من الشقاوة الآخروية وفوزهم بالسعادة الأبدية ، وفيه أنشدوا :

إن الرسول لسان الحق للبشر • بالأمر والنهي والإعلام والخبر • هم أذكىاء ولكن لا يصرفهم  
ذاك الذكاء لما فيه من الغرر • ألا تراهم لتأبير التخييل وما • قد كان فيه على ما جاء من ضرر

٢٧١٥ - أتم شهداء الله في لأرض ، والملائكة شهداء الله في السماء - (طب) عن سلمة بن الأكوع (ح)

٢٧١٦ - أنبسطوا في النفقة في شهر رمضان ، فإن النفقة فيه كالنفقة في سبيل الله - ابن أبي الدنيا في فضائل

رمضان عن ضمرة وراشد بن سعد مرسل - (ض)

٢٧١٧ - انتظر الفرج عبادة - (عد خط) عن أنس

هم سالمون من الأفكار إن شرعوا بحكم يحصل وتحريم علي البشر

قال بعضهم فبين هذا أن الأنبياء وإن كانوا أحق الناس في أمر الوحي والدعاء إلى الله تعالى فهم أخرج الناس قلوباً من جهة أحوال الدنيا لجميع ما شرعونه وإنما يكون بالوحي وليس للأفكار عليهم سلطان (م عن أنس) بن مالك (وعائنة) قالاً من النبي صلى الله عليه وسلم يقوم يلقون فقال لو لم تفعلوا لصاح نخرج شيئاً فذكره

( أتم شهداء الله في الأرض ) وكذلك جعلناكم أمة وسطا لتكونوا شهداء على الناس ، فهم عدول بتعديل الله لهم فإذا شهدوا علي إنسان بصلاح أو فساد قبل الله شهادتهم وتجوز عن من يستحق العذاب في عله فضلاً وكرماً لأوليائه قال القاضي والشهداء جمع شهيد بمعنى الحاضر أو القائم بالشهادة أو الناصر والإمام كأنه سمي به لأنه يحضر النوادي ويبرم محضرته الأمور إذ التركيب للحضور إما بالذات أو التصور ومنه قيل للمقتول في سبيل الله شهيد لأنه حضر ما كان يرجوه أو الملائكة حضوره (والملائكة شهداء الله في السماء) قال الطيبي الإضافة للتشريف وأنهم يمكن ومنزلة عالية عند الله كما أن الملائكة كذلك وهذا تزكية من المصطفى صلى الله عليه وسلم لأقربته وإظهار معداتهم وأن الله يقبل شهادتهم ويصدق ظنونهم إكراماً وتفضيلاً وقال الفخر الرازي لما جعل المؤمنين شهداء دل على أنه تعالى لا يظهر قبح فعلهم يوم القيامة إذ لو أظهر ذنبهم صارت شهادتهم مردودة وذلك لا يليق بحكمة الحكيم اللهم حقق رجاءنا بكرمك وفضلك (طب عن سلمة بن الأكوع)

( أنبسطوا في النفقة ) علي الأهل والحاشية وكذا الفقراء إن فضل عن أولئك شيء. وفي شهر رمضان) أي أكثرها وأوسعها يقال بسط الله الرزق كثرة ووسعه ( فإن النفقة فيه كالنفقة في سبيل الله) في تكثير الأجر وتكفير الوزر أي يدخل ثوابها ثواب النفقة علي الجهاد أي القتال لأعداء الله لتكون كلمة الله هي العليا وكلمة الذين كفروا هي السفلى وهذا خرج جواباً لسؤال إنسان لم يكن الجهاد في حقه أهم من الصرف في التوسعة في رمضان (ابن أبي الدنيا) أبو بكر (في فضل رمضان) أي في جزئه الذي جمعه فيما ورد فيه (عن ضمرة) كان ينبغي تمييزه لكثرة من تسمى به (وراشد بن سعد) المقراني بفتح الميم وسكون القاف وفتح الراء بعدها همزة ثم ياء النسب الحمصي ثقة كثير الإرسال من الطبقة الثالثة (مرسلاً) أرسل عن سعد وعوف بن مالك وشهد صفين وقال الذهبي ثقة مات سنة ١١٣

( انتظار الفرج من الله عبادة ) أي انتظاره بالصبر علي المكروه وترك الشكايه واحتج به من زعم أن التوكل قطع الأسباب وردة الخالي أي أن مراد الخبر حيث لا مخلص ولا مفرج إلا بالصبر أما من جعل الله له إلى الخلاص طريقاً فليسلكها متوكلاً علي الله أن يؤديه ذلك إلى الخلاص مما هو فيه ألا ترى أن الأسير لو أمكنه الانتقال من الكفار فعليه الانتقال ويتوكل علي الله (عد خط) من حديث الحسن بن سليمان صاحب المصلي عن محمد الباغندي عن عبيد بن هشام الحلبي عن مالك عن الزهري (عن أنس) ثم قال الخطيب وهم هذا الشيخ علي الباغندي وعلي من فوقه وهما قبيحاً لأنه لا يعرف إلا من رواية سليمان الخبائري عن بقية عن مالك وكذا حدث به الباغندي وصاحب المصلي له أحاديث تدل على سوء ضبطه وضعف حاله انتهى ، وقضية كلام المصنف أن هذا مما لم يتعرض له أحد من الستة لتخرجه وهو ذمير فقد قال هو نفسه في الدرر إنه عند الترمذي من حديث ابن مسعود في أثناء حديث بسند

٢٧١٨ - أَنْتَظَرُ الْفَرَجَ بِالصَّبْرِ عِبَادَةً - القضاعى عن ابن عمر وعن ابن عباس - (ض)

٢٧١٩ - أَنْتَظَرُ الْفَرَجَ مِنْ اللَّهِ عِبَادَةً ، وَمَنْ رَضِيَ بِالْقَلِيلِ مِنَ الرِّزْقِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى مِنْهُ بِالْقَلِيلِ مِنَ الْعَمَلِ

- ابن أبي الدنيا فى الفرج وابن عساكر عن على - (ض)

٢٧٢٠ - اتَّعَلُّوا ، وَتَخَفُّوا ، وَخَالَفُوا أَهْلَ الْكِتَابِ - (هـ) عن أبى امامة - (ح)

٢٧٢١ - انْتِهَاءُ الْإِيمَانِ إِلَى الْوَرَعِ ، مَنْ قَنَعَ بِمَا رَزَقَهُ اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ ، وَمَنْ أَرَادَ الْجَنَّةَ لِأَشْكَ فَبَلَا

يَخَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَآتِيَةً - (قط) فى الافراد عن ابن مسعود - (ض)

حسن هذه عبارته وبه يعرف أنه كما لم يصب هنا فى اقتصاره على العزو للترمذى وحذف ما عقبه به من بيان علته وضعفه لم يصب فى عدوله عن العزو للترمذى لخروجه عن قانونهم

(انتظار الفرج بالصبر عبادة) لأن اقباله على ربه فى تفریح كربه وكشف ضره أو الظفر بمطلوبه مع صبره وعدم ضجره وعدم شكواه المخلوق وعدم اتهامه للحق فيما ابتلاء وتأخير كشفه عبادة وأى عبادة أى إذا حل بعد بلاه فترك الجزع والهلع وصبر على مر القضاء فذلك منه عبادة يثاب عليها لما فيه من الانقياد للقضاء والتسليم لما تقتضيه أوامر النواميس الإلهية (القضاعى) فى مسند الشهاب (عن ابن عمر) بن الخطاب قال العامرى فى شرحه حسن وأقول فيه عمرو بن حميد عن الليث قال فى الميزان هالك أتى بخبر موضوع اتهم به ثم ساق هذا الخبر الذى هو حديث ابن عمرو (وعن ابن عباس) قال الحافظ العراقى وسنده ضعيف قال وروى من أوجه أخرى كلها ضعيفة وقضية صنيع المصنف أنه لم يره لاشهر ولا أحق بالعزو من المشاهير الذين وضع لهم الرموز وهو عجيب فقد خرج البيهقى فى الشعب باللفظ المذكور عن على أمير المؤمنين

(انتظار الفرج من الله عبادة) أى من العبادة كما تقرر (ومن رضى بالقليل من الرزق رضى الله تعالى منه بالقليل من العمل) بمعنى أنه لا يعاتبه على إقلاله من نوافل العبادات لأنه لا يعاقبه على ترك المفروضات وفى خبر رواه الديلمى ويضرسنده : الدنيا دول فما كان منها لك آتيتك على ضعفك وما كان منها عليك لم تدفعه بقوتك ومن انقطع رجاؤه استراح بدنه ومن رضى بما رزقه الله قزت عيناه (ابن أبى الدنيا) أبو بكر (فى) كتابه (الفرج) بعد الشدة (وابن عساكر) فى التاريخ (عن على) أمير المؤمنين قال الحافظ العراقى سند ضعيف وظاهر صنيع المصنف أن ذا مما لم يخرج أحد من المشاهير أصحاب الرموز والأمر بخلافه فقد خرج الديلمى والبيهقى فى الشعب باللفظ المزبور عن على أيضا (انتعلوا وتخففوا) أى البسوا النعال والخفاف فى أرجلكم (وخالفوا أهل الكتاب) اليهود والنصارى فإن أولئك لا ينتعلون ولا يتخففون والظاهر أنه أراد فى الصلاة ويحتمل الإطلاق وأن نصارى زمانه ويهود زمانه كان دأبهم المشى حفاة والأول أقرب (هـ) عن أبى امامة الباهلى

(انتهاه) بالمت (الإيمان إلى الورع) أى به تزكو الأعمال أى غاية الإيمان وأقصى ما يكون أن يبلغه من القوة والرسوخ أن يبلغ الإنسان درجة الورع الذى هو الكف عن المحرمات وتوقى التورط فى الشبهات والارتباك فى الشهوات (من قنع) أى رضى (بما رزقه الله تعالى) قليلا كان أو كثيرا (دخل الجنة) أى مع السابقين الأولين أو من غير سبق عذاب فإنه لما ترك الحرص والطمع وفوض أمره إلى الله ورضى بما قسمه له وأقل منه الخير والبرة حقق الله ظنه وبلغه مأموله فى الدنيا والآخرة (تنبيه) قال الغزالى الورع أربع مراتب : ورع العدول وهو الكف عما يفسد تناوله وورع الصالحين وهو ترك ما يتطرق الاحتمال له وورع المتقين وهو ترك ما لا شبهة فى حله لكنه

٢٧٢٢ - أنزل الله على أمانين لأمتي : وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم ، وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون ،

فَإِذَا مَضَيْتُ تَرَكْتُ فِيهِمِ الْأَسْتِغْفَارَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ - (ت) عن أبي موسى - (ض)

٢٧٢٣ - أنزل الله جبريل في أحسن ما كان يأتيني في صورة فقال : إن الله تعالى يقرئك السلام يا محمد ،

ويقول لك : إني أوحيت إلى الدنيا أن تمرري وتكدرى وتضيقي وتشددي على أوليائي كي يحبوا لقائي ،

فإني خلقتها سجنًا لأوليائي وجنة لأعدائي - (هـ) عن قتادة بن النعمان - (ض)

٢٧٢٤ - أنزل القرآن على سبعة أحرف - (حم ت) عن أبي حمزة عن حذيفة - (ح)

قد يجر إلى محرم أو مكروه وورع الصديقين وهو ترك ما لا بأس به أصلاً لكنه يتناول لذير الله (ومن أراد الجنة لا شك فلا يخاف في الله لومة لائم) أى لا يمتنع عن القيام بالحق للوم لائم له عليه (قط في الأفراد عن ابن مسعود) قال الدارقطني تفرد به عنبسة عن المعلى ، والمعلى عن شقيق قال ابن الجوزى وعنبسة والمعلى متروكان قاله النسائي وغيره وقال ابن حبان يرويان الموضوعات لا يحل الاحتجاج بهما

( أنزل الله على ) في القرآن ( أمانين لأمتي ) قالوا وما هما يارسول الله ؟ قال قوله تعالى ( وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم ) مقيم بمكة بين أظهرهم حتى يخرجوك فلا يرد تعذيبهم بيدر أو المراد عذاب استئصال وأنت فيهم إكراماً فإنك للعالمين رحمة فلما دنا العذاب أمر بالهجرة ( وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون ) أى وإيهم من يستغفر من لم يستطع الهجرة من مكة أو هم يقولون غفرانك أو لو استغفروا أو فى أصلاهم من يستغفر أو وفيهم من يصلى ولم يهاجر بعد ( فإذا مضيت ) أى انتقلت من دار الفناء إلى دار البقاء ( تركت فيهم الاستغفار إلى يوم القيامة ) فكما أذنب الواحد منهم واستغفر غفر له وإن عاود الذنب ألف مرة وقيل هذا منسوخ بقوله تعالى عقب هذه الآية « وما لهم أن لا يعذبهم الله » وقيل النسخ لا يرد على الخبر ولكن ذلك إذا لم يبق فيهم من يستغفر (ت عن أبي موسى) الأشعري وفيه إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر البجلي قال الذهبي ضعفوه

( أنزل الله جبريل في أحسن ما كان يأتيني في صورة فقال إن الله تعالى يقرئك السلام يا محمد ويقول لك إني قد أوحيت إلى الدنيا ) وحى إلهام ( أن تمرري وتكدرى وتضيقي وتشددي على أوليائي كي يحبوا لقائي ) أى لأجل محبتهم إياه ( فإنني خلقتها ) فيه التفات من الحضور إلى الغيبة إذ الأصل خلقتك ( سجنًا لأوليائي وجنة لأعدائي ) أى الكفار فإنه سبحانه وتعالى يتلى بها خواص عبادته ويضيئها عليهم غيره عليهم فهم منها سالمون ويزيل عنهم كراهة الموت بطائف يحدثها لهم حتى يسأموا الحياة كما فعل إبراهيم الخليل عليه الصلاة والسلام حين جاءه ملك الموت ليقبض روحه فبكى إبراهيم عليه السلام فعاد إليه في صورة شيخ هرم يأكل العنب وماؤه يسيل على لحيته فسأله إبراهيم عليه السلام عن عمره فذكر مثل سنة فاشتبه الموت فقبضه ( هـ ) عن قتادة بن النعمان ( بضم النون الظفري البدرى وقضية كلام المصنف أن البيهقي خرجه وسكت عليه والأمر بخلافه بل تعقبه بما نصه لم نكتبه إلا بهذا الإسناد وفيهم مجاهد اه ) ( أنزل القرآن على سبعة أحرف ) اختلف فيه على نحو أربعين قولاً من أحسنها ما قرره الحرالي حيث قال الجوامع التي حلت في الأولين بداياتها وتمت عند المصطفى صلى الله عليه وسلم نهاياتها هي صلاح الدين والدنيا والمعاد وفي كل صلاح إقدام وإحجام فتصير الثلاثة ستة هي حروف القرآن الستة التي لم يبرح يستزيدها من ربه حرفاً قلباً استوفى الستة وهبه ربه سابقاً جامعاً فرداً الأزواج له فتم إنزاله على سبعة أحرف وتفصيل هذه السبعة تكفل بتبينه

٢٧٢٥ - أنزل القرآن من سبعة أبواب على سبعة حروف كلها شاف كاف - (طب) عن معاذ - (ح)

٢٧٢٦ - أنزل القرآن على سبعة أحرف فمن قرأ على حرفٍ منها فلا يتحول إلى غيره رغبة عنه - (طب)

عن ابن مسعود - (ح)

٢٧٢٧ - أنزل القرآن على سبعة أحرف . لكل حرفٍ منها ظهر وبطن ، ولكل حرفٍ حد ، ولكل حدٍ

مطلع - (طب) عن ابن مسعود - (ح)

الحديث الآتي بعده بمخسة أحاديث المعنى عن طلبتها بالحدس والتأويل المبطل لشعب تلك الأقاويل وفي بيانه شفاء العى وتلج اليقين (حم ت عن أبي) بن كعب (حم عن حذيفة) قال الهيثمي فيه عاصم بن بهدلة وهو ثقة وفيه كلام لا يضر (أنزل القرآن من سبعة أبواب) أى أبواب البيان كما فى المنجد (على سبعة أحرف كلها) قال فى الديباج المختار أن هذا من تشابه الحديث الذى لا يدرك تأويله والقدر المعلوم منه تعدد وجوه القراءات (شاف كاف) أى كل حرف من تلك الأحرف شاف للقليل كاف فى أداء المقصود من فهم المعنى وإظهار البلاغة والفصاحة وقيل المراد شاف لصدور المؤمنين لاتفاقها فى المعنى وكونها من عند الله كاف فى الحججة على صدق النبي صلى الله عليه وسلم لإعجاز نظمه (طب عن معاذ) بن جبل قال الهيثمي رجاله ثقات

(أنزل القرآن على سبعة أحرف) قال القاضى أراد بها اللغات السبع المشهودة لها بالفصاحة من لغات العرب وهى لغة قريش وهذيل وهوازن واليمن وبنى تميم ودوس وبنى الحارث وقيل القراءات السبع وقيل إنما أراد أجناس الاختلافات التى يؤول إليها اختلاف معانى القرآن فإن اختلافها إما أن يكون فى المفردات أو المركبات : الثانى كالتقديم والتأخير نحو «وجاءت سكرة الموت بالحق» وجاءت سكرة الحق بالموت ، والأول إما أن يكون بوجود الكلمة وعدمها نحو «فإن الله هو الغنى الحميد» قرئ بالضمير وعدمه أو بتدليل الكلمة بغيرها مع اتفاق المعنى مثل «كالعهن المنفوش» وكالصوف المنفوش أو اختلافه مثل «وطلع منضود» وطلع منضود أو بتغييرها إما بتغيير هيئة كإعراب نحو «هن أظهر لكم» بالرفع والنصب أو صورة نحو «الظن إلى العظام كيف تنشزها» ونشزها أو حرف مثل «باعد، وبعد» بين أسفارنا» وقيل أراد أن فى القرآن ما هو مقروء على سبعة أوجه نحو «فلا تقل لها أف» فإنه قرئ بضم وفتح وكسرمونا وبسكون وقيل معناه أنزل مشتملا على سبعة معانى أمر ونهى وقصص وأمثال ووعد ووعيد وموعظة ثم قال أعنى البيضاوى وأقول المعانى السبعة هى العقائد والأحكام والأخلاق والقصص والأمثال والوعد والوعيد (فمن قرأ على حرفٍ منها فلا يتحول إلى غيره رغبة عنه بل يتم قراءته بذلك طب عن ابن مسعود) قضية كلامه أن ذالم يخرج أحد من الستة وهو ذهول شنيع فقد خرج الإمام مسلم باللفظ المزبور من حديث أبي بن كعب وهكذا عزاه له جمع منهم الدبلى .

( أنزل القرآن على سبعة أحرف ) حرف الشيء طرفه وحروف التهجى سميت به لأنها أطراف الكلمة (لكل حرف) فى روايه لكل آية (منها ظهر وبطن) فظهره ما ظهر تأويله وعرف معناه وبطنه ما خفى تفسيره وأشكل فحواه أو الظهر اللفظ والبطن المعنى أو الظهر التلاوة والرواية والبطن الفهم والرواية قال الطيبي على فى قوله على سبعة أحرف ليس بصلة بل حال وقوله لكل آية منها ظهر جملة إسمية صفة لسبعة والراجع فى منها للموصوف وكذا قوله (ولكل حرف حد) أى منتهى فيما أراد الله من معناه (ولكل حد) من الظهر والبطن (مطلع) بشدة الطاء وفتح اللام موضع الاطلاع أى مصعد وموضع يطلع عليه بالترقى إليه فطلع الظاهر القرين فى فنون العربية وتتبع

٢٧٢٨ - أنزل القرآن على ثلاثة أحرف - (حم طب ك) عن سمرة

٢٧٢٩ - أنزل القرآن على ثلاثة أحرف ، فلا تختلفوا فيه ، ولا تحاجوا فيه : فإنه مبارك كله ، فأقروه كالذي أقرتموه - ابن الضريس عن سمرة - (ض)

٢٧٣٠ - أنزل القرآن على عشرة أحرف : بشير ، ونذير ، وناسخ ، ومنسوخ ، وعظة ، ومثل ، ومحكم ، ومتشابه ، وحلال ، وحرام - السجزي في الإبانة عن علي - (ض)

أسباب النزول والناسخ والمنسوخ وغير ذلك ومطلع الباطن تصفية النفس والرياضة والعمل بمقتضاه وقيل المنع ومعناه أن لكل حد من حدود الله وهي ما منع عباده من تعديه موضع اطلاع من القرآن فمن وفق لارتقاء ذلك المرتقى اطلع على الحد الذي يتعلق بذلك المطاع ( تنبيه ) قال ابن عربي اغطس في بحر القرآن إن كنت واسع النفس وإلا فاقصر على مطالعة كتب التفسير لظاهره ولا تغطس فهلك فإن بحره عميق ولولا قصد الغاطس للمواضع القريبة من الساحل ما خرج لكم أبداً فالأنبياء والورثة هم الذين يقصدون هذه المواضع رحمة بالعالم وأما الواقفون الذين وصلوا ومسكوا ولم يردوا ولم ينتفع بهم أحد ولا انتفعوا بأحد بل قصدوا بشيخ البحر فغطسوا فهم إلى الأبد لا يخرجون ( طب عن ابن مسعود ) ورواه البغوي في شرح السنة عن الحسن وابن مسعود مرفوعاً .

( أنزل القرآن على سبعة أحرف ) لا يناقض السبعة بجواز أن الله أطلعه أولاً علي القليل ثم الكثير كما عرف من نظائره ( حم طب ك عن سمرة بن جندب ) قال الحاكم صحيح ولا علة له وأقره الذهبي .

( أنزل القرآن على ثلاثة أحرف فلا تختلفوا فيه ولا تحاجوا ) بحذف التامين للتخفيف ( فيه فإنه مبارك كله ) أي زائد الخير كثير الفضل ( فأقروه كالذي أقرتموه ) بالبناء للمجهول أي كالقرارات التي أقرتكم إياها كما أنزله عليها جبريل ( فائدة ) قال المؤلف من خصائصه أن كتابه معجز ومحفوظ من التبديل والتحريف على عمر الدهور ومشمول علي ما اشتملت عليه الكتب وزيادة وجامع لكل شيء ومستغن عن غيره وميسر للحفظ ونزل منجماً على سبعة أحرف وسبعة أبواب وبكل لغة عد هذه ابن النقيب وقراءته بكل حرف عشر حسنات عد هذه الزركشي ( ابن الضريس عن سمرة ) بن جندب ورواه عنه أيضاً الطبراني والبرزالي لكن بلفظ ولا تحاجوا عنه بدل تحاجوا فيه قال الهيثمي وإسنادهما ضعيف اه فما أوهمه صنيع المصنف من أنه لم يره مخرباً لأحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز غير جيد .

( أنزل القرآن على عشرة أحرف ) أي عشرة وجوه ( بشير ) اسم فاعل من البشارة وهي الخبر السار ( ونذير ) من الإنذار الإعلام بما يخاف منه ( وناسخ ومنسوخ ) أي حكم من الحكم وعظة ) وقد جاء تكم وعظة من ربكم ( ومثل ) تلك الأمثال نضربها للناس ( ومحكم ) فسر في الكشف بما أحكمت عبارته بأن أحكمت عن الاحتمال ( ومتشابه ) فسر بما يكون عبارته مشتبهة محتملة قال في المحكم سهولة الاطلاع مع طمأنينة قلب وتلج صدر وفي المتشابه تقادح العلباء وإتباعهم القرائح في استخراج معانيه ورده إلى المحكم من الفوائد الجليلة والعلوم الجمة ونيل الدرجات ( وحلال ) وهو الذي به صلاح النفس والبدن لموافقته تقويمها ( وحرام ) وهو ما لا يصلح النفس والبدن إلا بالتطهير منه لبعده عن تقويمها وأشار بتأخير هذين الحرفين وهما حرفا صلاح الدنيا وأصلهما في التوراة وتسامها في القرآن وبلي هذين حرفا صلاح المعاد وهما حرفا البشارة والندارة والزجر والنهي وذلك يأتي علي كثير من خلال الدنيا لوجوب إشار الآخرة لبقائها وكتابتها علي الدنيا لفنائها وجزئيتها وأصل هذين الحرفين في الإنجيل وتسامها في القرآن ويليهما حرفا



٢٧٣١ - أنزل القرآن بالتفخيم - ابن الأنباري في الوقف (ك) عن زيد بن ثابت - (صح)

٢٧٣٢ - أنزل على آيات لم ير مثلهن قط: «قل أعوذ برب الفلق»، و«قل أعوذ برب الناس» (م ت ن)

عن عقبة بن عامر

صلاح الدين حرف المحكم الذي بان للعبد فيه خطاب ربه من جهة أحوال قلبه وأخلاقه وأعمال بدنه فيما بينه وبين ربه بغير التفات لما سواه وحرف المتشابه الذي لا يتبين للعبد فيه خطؤه من حيث تصور عقله عن دركه إلا أن يؤيده الله بتأييده فالحروف الخمسة للاستعمال والسادس للوقوف ليقف العبد به بحرف كما أقدم الله على تلك الحروف ولينسخ بعجزه وإيمانه ما تقدمت من طرفه وعلمه وأصل هذين في الكتب المتقدمة وتمامها في القرآن ويختص بالسابع الجامع بين المثل الأعلى ومظهر الممثل الأعظم حرف الحمد الخاص بمحمد وكتابه وهو حرف المثل ولا يتال إلا بموهبة من الله لعبد فليتدبره من عقل؛ ذكره كله الحرالي (السنجزي) في كتاب (الإبانة) عن أصول الديانة (عن علي) أمير المؤمنين ورواه أبو عبيد في فضائل القرآن عن أبي سلمة مرفوعاً بلفظ نزل القرآن علي سبعة أحرف حلال وحرام ومحكم ومتشابه وضرب أمثال وخبر ما كان قبلكم وخبر ما هو كائن بعدكم فأحلوا حلاله وحرّموا حرامه واعملوا بحكمه وآمنوا بمتشابهه واعتبروا بأمثاله قال الكمال بن أبي شريف ورجال إسناده أئمة من رجال الصحيحين إلا عمر بن أبي سلمة فمن رجال السنن لكن فيه انقطاع.

( أنزل القرآن بالتفخيم ) أى التعظيم ومن تفخيمه إعطاؤه حقه وقفاً وابتداءً فإن رعاية الفواصل تزيد في البيان وزيادته تورث التوقير أى التعظيم يعنى أقرأوه علي قراءة الرجال ولا تخضعوا الصوت به ككلام النساء ولا يدخل فيه كراهة الإمالة التي هي اختيار بعض القراء ( ابن الأنباري في ) كتاب ( الوقف ) والابتداء ( ك ) في التفسير من حديث بكار بن عبدالله: عن محمد بن عبدالعزيز العوفي عن أبي الزناد عن خارجة ( عن ) أبيه ( زيد بن ثابت ) قال الحاكم صحيح فقال الذهبي لا والله: العوفي يجمع على ضعفه وبكار ليس بعمدة والحديث واه منكر، إلى هنا كلامه، وأنت بعد إذ عرفت حاله علمت أن المصنف في سكوته عليه غير مصيب .

( أنزل على آيات ) أحد عشر ( لم تر ) بالنون وروى ياء مضمومة ( مثلهن قط ) من جهة الفضل كذا قال والأظهر أن المراد لم تكن سورة آياتها كلها تعويذ من شر الأشرار غيرهما وعلى الأول فلا يعارض ما تقدم في آية الكرسي لأن تلك آية واحدة وهذه آيات أو يقال إنه عام مخصوص أو يقال ضمّ هذا إلى ذلك ينتج أن الجميع سواء في الفضل. ذكره الأبي ( قل أعوذ برب الفلق ) الصبح لأن الليل يفاق عنه وفي المثل هو أبين من فلق الصبح أو الخلق لأنه فلق عنهم ظلمة العدم أو جهنم أو جبّ أو سجن أو بيت فيها إذا فتح صاح أهل النار من شدة حره أو ما ينفلق من النوى والحب أو ما ينفلق من الأرض عن النبات أو الجبال عن العيون والسحاب عن المطر والأرحام عن الأولاد وقيل فلق القلوب بالأفهام حتى وصلت إلى الدلائل والأعلام والمراد هنا السورة بكاملها وهكذا فيما يأتي ( وقل أعوذ برب الناس ) أى مريهم وخصه به تشریفاً ولاختصاص التوسوس به بالاستعاذة واقعة من شر الموسوس في صدور الناس فكأنه قيل أعوذ من شر الموسوس إلى الناس بربهم وقد كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يتعوذ من شر الجن والإنسان بغيرهما فلما نزلنا ترك التعوذ بمساوئهما ولما سحر استشفى بهما هذا وقد بين بهذا الخبر عظم فضل هاتين السورتين وأن لفظة قل من القرآن وعليه الإجماع قال عياض وفيه رد علي من نسب لابن مسعود كونهما ليستا من القرآن وعلي من زعم أن لفظ قل ليس من السورتين وإنما أمر أن يقول فقال ( م ت ن عن عقبة بن عامر ) الجهني .

٢٧٣٣ - أنزل على عشر آيات من قامن دخل الجنة : قد أفلح المؤمنون - الآيات - (ت) عن عمر (ح)  
 ٢٧٣٤ - أنزلت صحف إبراهيم أول ليلة من شهر رمضان ، وأنزلت التوراة لست مضت من رمضان ،  
 وأنزل الأنجيل ثلاث عشرة مضت من رمضان ، وأنزل الزبور ثمان عشرة خلت من رمضان ، وأنزل  
 القرآن لأربع وعشرين خلت من رمضان - (طب) عن وائلة - (ح)  
 ٢٧٣٥ أنزلوا الناس منازلهم - (م د) عن عائشة - (صح)

( أنزل على عشر آيات من قامن ) أى عدلن وأحسن قرامتهن بأن أتىهن على الوجه المطلوب فى حسن الأداء  
 ( دخل الجنة : قد أفلح المؤمنون ) أى دخلوا فى الفلاح والفلاح الظفر بالمراد أى فازوا وظفروا بهم رادهم قطعاً إذ قد لتقريب  
 الماضى من الحال وللتأكىد فكان الفلاح قد حصل وهو الشهادة أو إدراك المطلوب والنجاة من الموهوب قال فى الكشف قد تقيضة  
 لما تثبت المتوقع ولما تفيده ولا شك أن المؤمنین كانوا متوقفين لمثل هذه البشارة وهى الإخبار بثبات الفلاح لهم  
 فحطوا بما دل على ثبات ما توقعوه اهـ ( الآيات ) العشرة من أول السورة والمراد أنه يدخل الجنة مع السابقين  
 الأولين أو من غير سبق عذاب وإلا فالؤمن الذى لم يقرأه من قط لا بد من دخوله الجنة وإن حوسب أو عذب  
 ( ت عن عمر ) بن الخطاب .

( أنزلت صحف إبراهيم ) بضمين جمع صحيفة وأصلها كما قال الزمخشري قطعة من جلد أو قرطاس كتب فيه  
 وتقول أى العرب صحائف الكتب خبز من صحاف الذهب فى الصحاح الصحيفة الكتاب ( أول ليلة من رمضان  
 وأنزلت التوراة لست مضت من رمضان وأنزل الأنجيل ثلاث عشرة خلت من رمضان وأنزل الزبور ثمان عشرة  
 خلت من رمضان وأنزل القرآن لأربع وعشرين خلت من رمضان ) قال الحلبي يريد به ليلة خمس وعشرين نقله  
 عنه البيهقي وأقره اهـ ثم ان ما ذكر من انزاله فى تلك الليلة أراد به إنزاله إلى اللوح المحفوظ فإنه نزل عليه فيها جملة  
 ثم أنزل منه منجماً فى نيف وعشرين سنة وسره كما قال الفخر الرازى انه لو نزل جملة واحدة لضلت فيه الأفهام  
 وتامت فيه الأرقام لو أنزلنا هذا القرآن على جبل لرآته خاشعاً متصدعاً من خشية الله فهو كالمطر لو نزل دفعة  
 لفلح الأشجار وخرب الديار وقال السيد فى تنزيهه منجماً تسهيل ضبط الاحكام والوقوف على حقائق نظم الآيات  
 قال ابن حجر وهذا الحديث مطابق لقوله تعالى « شهر رمضان الذى أنزل فيه القرآن » واقوله « إنا أنزلناه فى ليلة  
 القدر » فيحتمل ان تكون ليلة القدر فى تلك السنة كانت تلك الليلة فأنزل فيها جملة إلى سماء الدنيا ثم أنزل فى اليوم  
 الرابع والعشرين إلى الارض أوله اقرأ باسم ربك ، ( م ب عن وائلة ) بن الأسقع قال الهيثمى فيه عمران القطان  
 ضعفه يحيى وواقفه ابن حبان وبقية رجاله ثقات اهـ . رواه عنه أيضاً أحمد والبيهقي فى الشعب باللفظ المزبور من هذا  
 الوجه لكن لم أر فى النسخة التى وقفت عليها فى أوله صحف إبراهيم والبقية سواء

( أنزلوا الناس منازلهم ) أى احتفظوا حرمة كل أحد على قدره وعاملوه بما يلائم حاله فى ودين وعلم وشرف  
 فلا تسواوا بين الخادم والمخدوم والرئيس والمرؤوس فإنه يورث عداوة وحقداً فى النفوس والخطاب للأئمة أو عام  
 وقد عد العسكري هذا الحديث من الامثال والحكم وقال هذا مما أدب به المصطفى صلى الله عليه وسلم أمته من إيقاظ  
 الناس حقوقهم من تهظيم العلماء والأولياء وإكرام ذى الشبهة وإجلال الكبير وما أشبهه ( م د عن عائشة ) الصديقية  
 وفيه أمران : الأول أنه يوم أن مسلماً خرج مسنداً ولا كذلك بل ذكره فى أول صحيحه تعليقا فقال : وذكر عن

٢٧٢٦ - أنزل الناس منازلهم من الخير والشر، وأحسن أديهم على الأخلاق الصالحة - الخرائطي في مكارم الاخلاق عن معاذ - (ح)

٢٧٢٧ - أنشد الله رجال أمتي لا يدخلون الحمام إلا بمئزر وأنشد الله أساء أمتي لا يدخلن الحمام - ابن عساكر

عن أبي هريرة - (ح)

٢٧٣٨ - أنصر أخاك ظالماً أو مظلوماً ، قيل : كيف أنصره ظالماً؟ قال تحجزه عن الظلم ؛ فإن ذلك نصره

- (حم خ ت) عن أنس - (صح)

عائشة قالت : أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ننزل الناس منازلهم . الثاني أنه يؤم أن حديث أبي داوود لاعلة فيه وهو بخلافه بل هو منقطع فيه أوله من حديث ميمون بن أبي شبيب أن عائشة مر بها سائل فأعطته كسرة ومر بها رجل عليه ثياب وهيئة فأفعدته فأكل فقيل لها في ذلك فقالت قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنزلوا الخ قال النووي في رياضه ميمون لم يدرك عائشة قال وذكره الحاكم في علوم الحديث وذكر أنه صحيح

(أنزل) يامعاذ بن جبل (الناس منازلهم) أي المنازل التي أنزلهم الله إياها (من) وفي رواية في (الخير والشر) فإن الإكرام غذاء الأدمى والتارك لتدبير الله تعالى في خلقه لا يستقيم حاله وقد دبر الله تعالى الأحوال لعباده غنى وفقراً وعزاً وذلاً ورفعة ووضعة ليلوكم أيكم أشكر فالعامل عن الله يعاشر أهل دينه على ما دبر الله لهم فإذا لم ينزله المنزلة التي أنزله الله ولم يخالفه بخلق حسن فقد استهان به وجفاه وترك موافقة الله في تدبيره فإذا سويت بين شريعتين ووضع أو غنى وفقير في مجلس أو عطية كان ما أفسدت أكثر مما أصلحت، فالغنى إذا أقصيت مجلسه وأحقرت هديته يحقد عليك لما أن الله تعالى لم يعوده ذلك وإذا عاملت الولاية بمعاملة الرعية فقد عرضت نفسك للبلاد. وقوله في الخير والشر يريد به أن من يستحق الهوان فلا يرفع أنفع قال علي من أنزل الناس منازلهم رفع المؤنة عن نفسه ومن رفع أخاه فوق قدره فقد اجتر عداوته وقال زياد انضم مركبنا إلى مركب أبي ايوب الأنصاري ومعنا رجل مزاح فكان يقول لصاحب طعامنا جزاك الله خيراً وبراً فيغضب فقال أقبوه له فإنا كنا نتحدث أن من لم يصاحبه الخير يصلحه الشر فقال له المزاح جزاك الله شراً فضحك وقال ما ندع مزاحك (وأحسن أديهم على الأخلاق الصالحة) أي تلتطف في تعليمهم رياضته النفس على التحلي بمحاسن الاخلاق والتخلي عن رذائلها قال أبو زيد الأنصاري الأدب يقع على كل رياضة محمودة يتحرك بها الإنسان في فضيلة من الفضائل (الخرائطى في) كتاب (مكارم الاخلاق عن معاذ) بن جبل

(أنشد الله) بفتح الهجمة وضم الشين المعجمة والله بالنصب وفي رواية بالله (رجال أمتي) أي أسألم بالله وأقسم عليهم به (لا يدخلون الحمام إلا بمئزر) يستر عورتهم عن مجرم نظره إليها فإن كشف العورة بحضرتها حرام (وأنشد الله نساء أمتي أن لا يدخلن الحمام) أي مطلقاً لا بإزار ولا بغيره كما يدل عليه ما قبله فدخل الحمام لمن مكروه تنزيهاً إلا للضرورة متأكدة كنفاس أو حيض وكان الاعتساف في غيره يضرها قال ابن حجر معنى أنشد أسأل رافعاً لنشدق أو صوتي (ابن عساكر) في التاريخ (عن أبي هريرة) وفي الباب غيره أيضاً

(أنصر أخاك) في رواية عن أخاك في الدين (ظالماً) بمنعه الظلم من تسمية الشيء بما يؤول إليه وهو من وجيز البلاغة (أو مظلوماً) بإعانتة علي ظالمه وتخايضه منه (قيل) يعني قال أنس كيف أنصره ظالماً) يارسول الله قال تحجزه عن الظلم أي تمنعه منه وتحول بينه وبينه (فإن ذلك) أي ممنعه منه (نصرة) له أي منعك إياه من الظلم نصرك له علي شيطانه الذي يغويه وعلي نفسه الإقارة بالسوء ، لأنه لو ترك علي ظلمه جره إلى الإقتصاص منه فمنعه من

٢٧٣٩ - انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً: إن يك ظالماً فاردده عن ظلمه، وإن يك مظلوماً فأنصره -

الدارمي وابن عساكر عن جابر - (ح)

٢٧٤٠ - انظر فإنك لست بخير من أحمرو ولا أسود إلا أن تفضله بتقوى - (حم) عن أبي ذر - (ح)

٢٧٤١ - انظروا قريشاً تغذوا من قولهم، وذروا فعلهم - (حم حب) عن عامر بن شهر - (صح)

٢٧٤٢ - انظروا إلى من هو أسفل منكم، ولا تنظروا إلى من هو فوقكم فهو أجدر أن لا تزدروا النعمة -

وجوب القود نصرة له وهذا من قبيل الحكم للشيء وتسميته بما يؤول إليه وهو من عجيب الفصاحة ووجيز البلاغة (حم خ) في المظالم (ت) في الفتن (عن أنس) وروى مسلم معناه عن جابر (انصر أخاك ظالماً كان أو مظلوماً) قيل كيف يارسول الله ذلك؟ قال (إن يك ظالماً فاردده عن ظلمه وإن يك مظلوماً فأنصره) وفي رواية للبخاري انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً. قالوا هذا نصرة مظلوماً فكيف نصرة ظالماً فقال تأخذ فوق يديه، كنى عن كفه عن الظلم بالفعل إن لم يكن بالقول وعبر بالفوقية إيماء إلى الإخذ بالاستعلاء والقوة وفيه وفيما قبله إشعار بالحث على محافظة الصديق والاهتمام بشأته ومن ثم قيل حافظ علي الصديق ولو على الحريق (فائدة) في المفاخر للضبي إن أول من قال انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً جندب بن العنبر وعنى به ظاهره وهو ما اعتيد من حمية الجاهلية لأعلى مفسره المصطفى صلى الله عليه وسلم (الدارمي) في مسنده (وابن عساكر) في تاريخه (عن جابر) بن عبدالله وفي الباب عائشة وغيرها

(انظر) من النظر بمعنى إعمال الفكر ومزيد التدبر والتأمل قال الراغب: والنظر إجمالة الخاطر نحو المرتقى لإدراك البصيرة إياه فلقلب عين كما أن للبدن عينا (فإنك لست بخير من) أحد من الناس (أحمرو) أي أبيض (ولأأسود) إلا أن تفضله بتقوى (أي تزيد عليه في وقاية النفس عما يضرها في الآخرة ومراتبها ثلاثة: التوق عن العذاب المخلد ثم عن كل محرم ثم عن ما يشغل السر عن الحق تقدس (حم عن أبي ذر) قال الهيثمي كالمشدرى رجاله ثقات إلا أن بكر بن عبدالله المزني لم يسمع من أبي ذر

(انظروا قريشاً) قال الزمخشري من النظر الذي هو التأمل والتصفح (تغذوا من قولهم وذروا فعلهم) أي اتركوا اتباعهم في أفعالهم فإنهم ذو الرأي المصيب والحسد الذي لا يخطئ ولا يخيب لكنهم قد يفعلون ما لا يسوغ شرعا فاحذروا متابعتهم فيه (حم حب عن عامر بن شهر) بمجمعة الهمداني أبي الكنود بفتح الكاف ثم نون صحابي نزل الكوفة وهو أحد عمال المصطفى صلى الله عليه وسلم على اليمن وأول من أعترض على الأسود الكذاب بانين (انظروا إلى من هو أسفل منكم) أي في أمور الدنيا أي الآحق والأولى ذلك (ولا تنظروا إلى من هو فوقكم) فيها (فهو أجدر) أي فالنظر إلى من هو أسفل لا إلى من هو فوق حقيقاً (أن لا تزروا) أي بأن لا تحتقروا (نعمة الله عليكم) فإن المرء إذا نظر إلى من فضل عليه في الدنيا طمحت له نفسه واستصغر ما عنده من نعم الله وحرص على الأزدباد ليلحقه أو يقاربه وإذا نظر للدون شكر النعمة وتواضع وحمد. قال الغزالي: وعجب المرء كيف لا يساوي ديناه بدينه أليس إذا لامته نفسه فارقتها يمتدبر إليها بأن في الفساق كثرة فينظر أبداً في الدين إلى من دونه لالمن قوفه أفلا يكون في الدنيا كذلك وقال الحكميم: لا يزال الإنسان يترقى في درجات النظر علواً علواً كلما نال درجة سما به حرصه إلى النظر إلى ما فوقها فإذا نظر إلى من دونه في درجات الدين اعتراه العجب فأعجب بنفسه فطال بتلك الدرجة على الخلق واستطال

اللَّهِ عَلَيْكُمْ - (حم م ت ه) عن أبي هريرة (صح)

٢٧٤٣ - أَنْظُرَنَّ مِنْ إِخْوَانِكُنَّ؛ فَإِنَّمَا الرِّضَاعَةُ مِنَ المَجَاعَةِ - (حم ق د ن ه) عن عائشة - (صح)

٢٧٤٤ - أَنْظُرِي أَيْنَ أَنْتَ مِنْهُ؟ فَإِنَّمَا هُوَ جَنَّتِكَ وَنَارُكَ - (ابن سعد) (طب) عن عمه حصين بن محصن - (ح)

٢٧٤٥ - أَنْعَمَ عَلَى نَفْسِكَ كَمَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْكَ - ابن النجار عن والد أبي الأحوص - (ح)

فرى به من ذلك العلو فلا يبقى منه عضو إلا انكسر وتبدد وكذا درجات الدنيا إذا رمى بصره إلى من دونه تكبر عليه فتاه على الله بكبره وتجبر على عباده فخر دينه وقد أخذ هذا الحديث محمد الوراق فقال:

لا تنظرن إلى ذرى ال \* مؤنسل والرياش \* فتظل موصول لها \* وبحسرة فلق الفراش  
والنظر إلى من كان مث \* لك أو نظيرك في المعاش \* تقنع بعيش كيف كا \* ن وتعرض منه بانتعاش

(حم م ت) كلاهما في الزهد (عن أبي هريرة)

(انظرن) بهمة وصل وضم المعجمة من النظر بمعنى التفكر والتأمل والتدبر (من) استفهام (إخوانكن) أى تأملن أيها النساء فى شأن إخوانكن من الرضاع أهو رضاع صحيح بشرط من وقوعه عن الرضاعة وقدر الارتضاع فإن التحريم إنما يثبت إذا توفرت الشروط قاله لعائشة وقد رأى عندها رجلا ذكرت أنه أخوها منه ثم علل الباعث على إمعان النظر بقوله (فإنما) الفاء تعليلية لقوله انظرن (الرضاعة) المحرمة للخلوة (من الجماعة) بفتح الميم الجوع أى إنما الرضاعة المحرمة ماستد جماعة الطفل من اللبن بأن أغذاه وأنت لحمه وقوى عظمه فلا يكفي بنحو مصتين ولا إن كان بحيث لا يشبعه إلا الخبز كأن جاوز الحولين لأن المدار على تقوية عظمه ولحمه من لبها بحيث يصير كجزء منها وأدنى ما يحصل ذلك خمس رضعات تامات فى حال يكون اللبن فيه كافياً للطفل مشبعاً له لضعف معدته وإنما يكون ذلك فيما دون حولين (حم ق د ن ه) عن عائشة) قالت دخل على النبي صلى الله عليه وسلم وعندى رجل فقال يا عائشة من هذا؟ قلت أختى من الرضاعة فذكره

(انظري) أيها المرأة التي هي ذات بعل (أين أنت منه) أى فى أى منزلة أنت منه أقربيه من مودة مسعفة له عند شدته ملية لدعوته أم متباعدة من مرامه كافرة لعشرته وإلغامه (فإنما هو) أى الزوج (جتك ونارك) أى هو سبب لدخولك الجنة برضاه عنك وسبب لدخولك النار بسخطه عليك فأحسنى عشرته ولا تخالنى أمره فيما ليس بمعصية وهذا قاله لى جاءت تسأله عن شىء فقال أذات زوج أنت؟ قالت نعم قال كيف أنت منه؟ قالت لا آلوه إلا ما عجزت عنه فذكره وأخذ الذهبى من هذا الحديث ونحوه أن النشوز كبيرة (ابن سعد) فى الطبقات (طب عن عمه حصين) بضم الحاء وفتح الصاد بضبط المؤلف (ابن محصن) بضم أوله وسكون ثابته وكسر الصاد المهملة قال حصين حدثنى عمى أنها ذكرت زوجها للنبي صلى الله عليه وسلم فذكره وصنيع المؤلف قاض بأنه لم ير هذا فى أحد الكتب الستة وإلا لما أبعد النجعة وعدل غيرها وهو عجيب فقد رواه النسائى من طريقين وعزاه له جمع جم منهم الذهبى فى الكباير ولفظه: قالت عمه حصين وذكرت زوجها للنبي صلى الله عليه وسلم فقال انظري أين أنت منه فإنه جنتك ونارك أخرجه الذهبى من وجهين وفى الباب أحاديث كثيرة هذا نصه بحروفه

(أنعم على نفسك) بالإلفاق عليها مما آتاك الله من غير إسراف ولا تقتير (كما أنعم الله عليك) أى ولا يحجرك عن ذلك خوف الفقر فإن الحرص لا يزيل الفقر، كل حريص فقير ولو ملك الدنيا، وكل قانع غنى وإن كان صفر اليبدين ومن حق من كان عبداً لغنى أن يتحقق أنه غنى بغنى سيده فى الإمساك خوف الفقر إباق العبد عن ربه (ابن النجار)

٢٧٤٦ - أَنْفَقَ بِأَبْلَالٍ ، وَلَا تَحْتَسِ مِنْ ذِي الْعَرْشِ إِقْلَالًا - البزار عن بلال ، وعن أبي هريرة - ( طب )  
عن ابن مسعود - ( ح )

٢٧٤٧ أَنْفَقَ وَلَا تُحْصِي فِحْصَى اللَّهِ عَلَيْكَ ، وَلَا تُوعِي فِوَعِي اللَّهِ عَلَيْكَ - ( حم ق ) عن أسماء بنت  
أبي بكر - ( صح )

٢٧٤٨ أَنْكَحُوا فَإِنِّي مُكَافِّرٌ بِكُمْ - ( ه ) عن أبي هريرة - ( ح )

في التاريخ ( عن والد أبي الاحوص ) بجاء وصاد مهملتين

( أنفق ) بفتح الهزرة أمر بالإففاق ( يا بلال ولا تحس من ذي العرش ) قيد اللينقي ( إقلا لا ) فقرأ من قل بمعنى افتقر وهو في الأصل بمعنى صار ذا فلة وما أحسن من ذي العرش في هذا المقام أى أتخاف أن يصيب مثلك من هو مدبر الأمر من السماء إلى الأرض؟ كلا . قال الطيبي الذى يقتضيه مراعاة السجع أن يوقف على بلال وإقلا لا بغير ألف وإن كتب بالألف ليزدوجا كما فى قولهم آتيتك بالعدايا والعشايا وقوله أرجعن مأزورات غير ماجورات اه . وإنما أمره بذلك لأنه تعالى وعد على الإنفاق خلفا فى الدنيا وثواباً فى العقبى فمن أمسك عن الإنفاق خوف الفقر فكأنه لم يصدق الله ، رسوله . قال الطيبي : وما أحسن ذكر العرش فى هذا المقام . قال الغزالي : قال سفیان ليس للشيطان سلاح تكترف الفقر فإذا قبل ذلك منه أخذ بالباطل ومنع من الحق وتكلم بالهوى وظن بربه ظن السوء وخرج الحاكم من حديث أبى سعيد الخدرى عن بلال يرفعه يا بلال ان الله فقيراً ولا تلقه غنياً قال إذا رزقت فلا تمنع قال وكيف لى بذلك؟ قال هو ذاك ، إلا قال النار قال المؤلف فى مختصر الموضوعات وهذه الأحاديث كانت فى صدر الإسلام حين كان الادخار ممنوعاً والضيافة واجبة ثم نسخ الامران وإنما يدخل الدخيل على كثير من الناس لعدم علمهم بالنسخ ( البزار ) فى مسنده ( عن بلال ) المؤذن قال دخل النبى صلى الله عليه وسلم وعندى صبر من تمر فقال فما هذا فقالت ادخرناه لثنتائنا قال أما تخاف أن ترى له بخاراً فى جهنم أنفق الخ قال الهيثمى إسناده حسن ( طب عن ابن مسعود ) قال دخل النبى صلى الله عليه وسلم على بلال وعنده صبر فقال ما هذا قال أعددت لاضيافك فذكره قال الهيثمى قال ورواه بإسنادين أحدهما حسن وفى الآخر قيس بن الربيع ، فيه كلام وبقية رجاله ثقات ورواه أيضاً عن أبى هريرة وفيه مبارك بن فضيلة وبقية رجاله رجال الصحيح انتهى وأطلق الحافظ العراقى أن الحديث ضعيف من جميع طرقه لكن قال تليذه الحافظ ابن حجر فى زوائد البزار إسناده حديثه حسن . ( أنفق ) أى تصدقى بأسماء بنت أبى بكر الصديق ( ولا تحصى ) لا تبقى شيئاً للادخار أو لا تعدى ما أنفقته فتستكثره فيكون سبباً لا تقطاع إنفاقك ( فيحصى الله عليك ) أى يقلل رزقك بقطع البركة أو يحبس مادته أو بالمحاسبة عليه فى الآخرة وهو بالنصب جواب النهى<sup>(١)</sup> والإحصاء مجاز عن التضييق لأن العدد ملزومه أو من المحصر الذى هو المنع ( ولا توعى ) بعين مهملة أى لا تحفظى فضل مالك فى الوعاء وهو الظرف أو لا تجمعى شيئاً فى الوعاء وتدخره بخلا به ( فيوعى الله عليك ) أى يمنع عنك مزيد نعمته عبر عن منع الله بالإيماء ليشاكل قوله لا توعى فإسناده الإيماء إليه تعالى المشاكلة والإحصاء معرفة قدر الشيء وزناً أو عدداً أو كيلاً وكثيراً ما يراد بالإففاق فى كلام الشارع الأعم من الزكاة والصدقة فيشمل جميع وجوه الإففاق من المعارف والحظوظ التى تكسب المعالى وتنجى من المهالك ( حم ق ) فى الزكاة ( عن أسماء بنت أبى بكر ) قالت يا رسول الله مالى مال إلا ما أدخل على الزبير - أى زوجها - أفأتصدق؟ فذكره

( أنكحوا ) أى أكثروا من الوطن ( فإنى مكافئ بكم ) أى الأمام يوم القيامة كما يجىء فى خبر آخر ( ه ) عن أبى هريرة

( ١ ) قوله : وهو بالنصب جواب النهى : الصحيح أنه منصوب بأن مضمره وجوباً بعد فاء السببية اه .

٢٧٤٩ - أَنْكَحُوا الْإِيَامَى عَلَى مَا رَاضَى بِهِ الْأَهْلُونَ وَلَوْ قَبْضَةً مِنْ أَرَاكٍ - (طب) عن ابن عباس

٢٧٥٠ - أَنْكَحُوا أُمَّهَاتِ الْأَوْلَادِ فَإِنِّي أَبِيهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (حم) عن ابن عمرو - (ح)

٢٧٥١ - أَنْتَهَى عَنْ كُلِّ مُسْكِرٍ أَسْكَرَ عَنِ الصَّلَاةِ - (م) عن أبي موسى - (صح)

٢٧٥٢ - أَنْتَهَى عَنِ الْكَيِّ، وَأَكْرَهُ الْخَمِيمَ - ابن قانع عن سعد الظفري - (ح)

(أنكحوا الإيامي) أي النساء اللاتي بلا أزواج جمع أيم وهو العزب ذكر أ أو أنثى بكرة أم ثيباً كما في الصحاح (علي ماتراضى به الأهلون) جمع أهل وهم الأقارب والمراد هنا الأولياء (ولو قبضة) بفتح القاف وتضم ملء اليد (من أراك) أي ولو كان الصداق الذي وقع عليه التراضي شيئاً قليلاً جداً أي لكانه يتمول فإنه جائز صحيح وفيه رد على الحنفية في إيجابهم أن لا ينقص عن عشرة دراهم والأراك شجر معروف يستاك بقضبانته الواحدة أراكاً أو شجرة طويلة ناعمة كثيرة الورق والأغصان غواراة العود ولها ثمر في عناقيد يملأ العنقود الكف ولا تبعد إرادته هنا (طب) عن ابن عباس) قال الهيثمي فيه محمد بن عبد الرحمن اليلباني عن أبيه ضعفه انتهى وقال ابن حبان يروى عن أبيه نسخة كلها موضوعة وقال الدارقطني أبوه ضعيف أيضاً

(أنكحوا أمهات الأولاد فإنني أباهم يوم القيامة) يحتمل أن المراد بأمهات الأولاد النساء التي يلدن فهو حث علي نكاح الولود وأن المراد السراري جمع سرية نسبة إلى السر وهو الجماع والإخفاء لأن المرء كثيراً ما يسر بها ويستترها عن حرمة وضمت سينه لأن الأبنية قد تغير في النسبة خاصة كما قالوا في السنة للدهر دهرى وجعلها الإخفش من السرور لأنه يسر بها (حم) وكذا أبو يعلى (عن ابن عمرو) بن العاص قال الهيثمي وفيه يحيى بن عبد الله المغافري وقد وثق وفيه ضعف

(أنها كم عن كل مسكر) أي عن كل شيء من شأنه الإسكار (أسكر عن الصلاة) أي أزال كثرة العقل عن التمييز حتى صد عن أداء الصلاة كما أشير إليه بقوله تعالى ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة فهل أنتم متبهون سواء اتخذ ذلك من العنب أم من غيره قال النووي هذا صريح في أن كل مسكر حرام وإن كان من غير العنب وقال القرطبي هذا حجة علي من يعلق التحريم على وجود الاسكار والشارب من غير اعتبار وصف المشروب وهم الحنفية واتفق أصحابنا على تسمية جميع الأبنية خمرأ لكن قال أكثرهم هو مجاز وحقيقة الخمر عصير العنب وقال جمع حقيقة فهما وقال ابن السمعاني قياس النبيذ على الخمر بعلة الاسكار والاطراب من جلي الأقيسة وأوضحها والمفاسد التي توجد في الخمر توجد في النبيذ ومن ذلك أن علة الاسكار في الخمر كون قليله يدعو إلى كثيره وذلك موجود في النبيذ فالنبيذ عند عدم الخمر يقوم مقامه لحصول الفر والطرب بكل منهما وإن كان النبيذ أغلظ والخمر أرق وأصفي لكن الطبع يحتمل ذلك في النبيذ لحصول السكر كما يحتمل المرارة في الخمر لطلب السكر قال وبالجملة فالنصوص المحرمة بتحريم كل مسكر وإن قل مغنية عن القياس (م) عن أبي موسى الأشعري قال استفتى النبي صلى الله عليه وسلم في البتع بكسر فسكون نبيذ العسل والمزن نبيذ الشعير حتى ينبذ أي حتى يشتد فذكره

(أنها كم عن الكي) نهى تنزيه كما يعرف من أخبار آخر وفي غير حالة الضرورة وعدم قيام غيره مقامه وقيل إنما نهى عنه لأنهم كانوا يعظمونه ويرون أنه يبرئ ولا بد أو أنه يهني عنه قبل نزول الداء وعن استعماله على العموم فإن له داء مخصوصاً ومحلاً مخصوصاً وفي مسلم عن عمران أنه كان يسلم عليه الملائكة فلما اكتوى تركت السلام فلما تركه يعني تاب عاد السلام عليه (وأكره الخمر) أي الماء الحار أي استعماله في نحو الشرب والطهارة لكن المراد إذا كانت شديدة

٢٧٥٣ - أَنَّهُمْ عَنْ قَلِيلٍ مَا أَسْكُرَ كَثِيرُهُ - (ن) عن سعد - (صح)

٢٧٥٤ - أَنَّهُمْ عَنْ صِيَامِ يَوْمَيْنِ : الْفِطْرِ ، وَالْأَضْحَى - (ع) عن أبي سعيد - (صح)

٢٧٥٥ - أَنَّهُمْ عَنْ الزُّورِ - (طب) عن معاوية

٢٧٥٦ - أَنَّهُرَ الدَّمِّ بِمَا شِئْتَ ، وَادُّكُرْ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ - (ن) عن عدى بن حاتم

٢٧٥٧ - أَهْمَشُوا اللَّحْمَ نَهْشًا ، فَإِنَّهُ أَشْمَى وَأَهْنَأُ ، وَأَمْرَأُ - (حم ت ك) عن صفوان بن أمية

الحرارة لضرره ولمنعه الإساعة والكراهة حينئذ شرعية بل إن تحقق الضرر كان النهي للتحريم (ابن قانع في معجم الصحابة ( عن سعد الظفري ) بفتح الظاء المعجمة والقاء وآخره راء نسبة إلى ظفر بطن من الأنصار قال الذهبي الأصح أنه سعد بن النعمان بدرى (أما كم عن قليل ماأسكر كثيره) سواء كان من عصير العنب أو من غيره فالقطرة من المسكر حرام وإن اتقى تأثيرها فبين بهذا أن كل ما كانت فيه صلاحية الاسكار حرم تناوله وإن لم يسكر متناوله بما تناوله لقلته كقطرة واحدة (ن عن سعد) بن أبي وقاص، قال الزين العراقي قال البيهقي في الخلافيات رواه ثقافت ورواه عنه أيضاً ابن حبان والطحاوى واعترف بصحته

(أما كم عن صيام يومين) أى يوم عيد (الفطر و) يوم عيد (الأضحى) فصومهما حرام ولا يتعقد ومثلهما أيام التشريق لأنها أيام أكل وشرب وذكر الله تعالى (ع عن أبي سعيد) الخندرى

(أما كم عن الزور) وفي رواية من قول الزور أى الكذب والبهتان لتماذيه فى القبح والسماجة فى جميع الأديان أو شهادة الزور ويؤيده أنه جاء فى رواية كذلك أو هو كقولهم هذا حلال وهذا حرام وقولهم فى التنية لبيك لاشريك لك إلا شريك تملكه وما ملك والمراد اجتنبوا الانحراف عن سنن الشريعة لأن الزور من الأزوار وهو الانحراف فيرجع إلا الأمر بالاستقامة فكأنه قال استقم كما أمرت (طب عن معاوية) بن أبي سفيان

(أنهر) وفي رواية أمر وأخرى أمرر (الدم) أى أسله (بما شئت) أى أزهق نفس البيهمة بكل ما أسال الدم غير السن والظفر ذكره الزنجشرى شبه خروج الدم من محل الذبح بجرى الماء فى الهر (واذكر اسم الله عليه) تمسك به من شرط التسمية عند الذبح وحمله الشافية على الذب الخبر إن قوماً قالوا يا رسول الله إن قوماً يأتوننا باللحم لا ندري أذكروا اسم الله عليه أم لا قال سموا أتم وكلوا (ن) فى الصيد والذباح (عن عدى بن حاتم) قلت يا رسول الله أرسل كلى فياخذ الصيد ولا أجد ما أذكيه به أفأذكيه بالمروة أى وهى حجر أبيض والعصا فذكره وظاهر صنيع المؤلف أن النسائي تفرد به عن الستة والأمر بخلافه بل خرجه أيضاً عن عدى أبو داود وابن ماجه قال ابن حجر ورواه أيضاً الحاكم وابن حبان ومداره على سمالك بن حرب عن مرمى عن قطرى عن عدى انتهى

(أهشوا اللحم) أزيلوه عن العظم بالقم ولا تحزوه بالسكين قالوا ونهش اللحم أخذه بمقدم الأسنان قال ابن العربى وإذا فعل ذلك لا يرد فى القصعة وليحبسه بيده وليضعه أمامه (نهشا) بشين معجمة بخطه وقال الحافظ العراقى بسين مهملة ولعلهما روايتان وهما بمعنى عند الأصمى وبه جزم الجوهري قال الزين العراقى والأمر للإرشاد بدليل تعليقه بقوله (فإنه أشمى وأهنأ وأمرأ) وفى رواية وأبرأ أى من السوء ونهش اللحم أخذه بمقدم الأسنان يقال هنؤ الطعام يهنؤ فهو هنى ومرؤ فهو مرى أى صار كذلك وهنأ فى الطعام ومرأ من حد ضرب أى ساغ لى فإذا أفردوا قالوا امرأى بالألف وفى الكشف الهنى والمرى صفتان من هنؤ الطعام ومرؤ إذا كان سائناً ما ينقبض، قيل الهنى ما يلذ به الأكل والمرى ما عمداً عاقبته وقيل هو ما ينساع فى مجراه، قال العراقى ولم يثبت النهى



٢٧٥٨ - نَهَكُوا الشَّوَارِبَ ، وَأَعَفُوا اللَّحْمَ - (خ) عن ابن عمر

٢٧٥٩ - أَهْتَبُوا الْعَفْوَّ عَنْ ذَنُوبِ الْمُرُوءَاتِ - أبو بكر المرزبان في كتاب المروءة عن عمر

٢٧٦٠ - أَهْتَزَّ عَرْشُ الرَّحْمَنِ لِمَوْتِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ - (حم م) عن أنس (حم ق ت ه) عن جابر

٢٧٦١ - أَهْلُ الْبَدْعِ شُرُخُ الْخَلْقِ وَالْخَلِيقَةِ - (حل) عن أنس - (ض)

عن قطع اللحم بالسكين بل ثبت الحز من الكف فيختلف باختلاف اللحم كما لو عسر نهشه بالسنة فيقطع بالسكين وكذا لو لم يحضر سكين وكذا يختلف بحسب العجلة والتأني (حم ت ك عن صفوان بن أمية) يضم الهمزة وفتح الميم وشدد المثناة تحت قال الترمذى لا نعرفه إلا من حديث عبد الكريم انتهى وتعقبه مغلطاي بأنه في كتاب الاطعمة لأبي عاصم من حديث الفضل بن عباس قال كذا في وليمة فسمعت صفوان يقول فذكره قال أعنى مغلطاي وفيه شيء آخر وهو أن حديث أبي عاصم متصل وحديث الترمذى منقطع فيما بين عثمان بن أبي سليمان وصفوان هـ . وجزم الحافظ العراقي بضعف سنده

(أهكوا الشوارب) أى استقصوا قصها والإتهك الاستقصاء (وأعفوا اللحم) أى اتركوها فلا تأخذوا منها شيئاً (خ عن ابن عمر) بن الخطاب وظاهره أن ذا مما تفرد به البخارى عن صاحبه والأمر بخلافه فقد عزاه الديلمى وغيره إلى مسلم من حديث عبدالله بن عمر

(أهتبلوا) أى اغتتموا الفرصة . قال الزمخشرى من المجاز هو مهتل عزته وسمعت كلمة فاهتبلتها اغتتمتها وافترضتها انتهى ومنه أخذ في النهاية قول اهتبل كذا اغتتمه (العفو عن ذنوب المروءات) أى أصحاب المروءات فإن العفو عنهم فيها مندوب نداء مؤكدا والخطاب للأئمة أو أعم وقد سبق هذا موضحاً (أبو بكر المرزبان) بفتح الميم ويكون الراء وضم الزاى وفتح الباء الموحدة نسبة إلى جده وهو محمد بن عمران بغدادى صاحب أخبار وتصانيف (في كتاب المروءة عن عمر) بن الخطاب

(أهتز عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ) أى تحرك فرحاً وسروراً بنقلته من دار الفناء إلى دار البقاء لأن أرواح الشهداء مستقرها تحت العرش تأوى إلى قناديل هناك كما في خبر وإذا كان العبد ممن يفرح خالق العرش ببقائه فالعرش يدق في جنب خالقه أو اهتز استعظاما لك الوقعة التى أصيب فيها أو اهتز حملته فرحاً به فأقيم العرش مقام حامله وقوله عرش الرحمن نص صريح يبطل قول من ذهب إلى أن المراد بالعرش السرير الذى حمل عليه . قال ابن القيم كان سعد فى الأنصار بمنزلة الصديق فى المهاجرين لانه أخذ فى الله لومة لائم وختم له بالشهادة وآثر رضا الله ورسوله على رضا قومه وحلفائه ووافق حكمه حكم الله من فوق سبع سموات ونعاه جبريل عليه السلام يوم موته لحق له أن يهتز العرش له (حم م عن أنس) بن مالك (حم ق ت ه عن جابر) قال المصنف وهذا متواتر

(أهل البدع) أى أصحابها جمع بدعة ماخاف الكتاب والسنة مجملًا أو مفصلاً (شر الخلق) مصدر بمعنى الخلق (والخليفة) بمعناه فذكره للتأكيد أو أراد بالخلق من خالق والخليفة من سيخاق أو الخلق الناس والخليفة البهائم وإنما كانوا شر الخلق لأنهم أبطنوا الكفر وزعموا أنهم أعرف الناس بالإيمان وأهدمهم نسكاً بالقرآن فضلوا وأضلوا ذكره الطيبي وهذا مستمد من قوله تعالى «قل إن كنتم تحبون الله فاتبعونى يحبكم الله» وأن هذا صراطى مستقيماً فاتبعوه ولا تتبعوا السبل الآية قال مجاهد السبل البدع وسبق أن الكلام فى بدعة تخالف أصول الشرع وإلا كوضع المذاهب وتدوينها وتصنيف العلوم وتقرير القواعد وكثرة التفريع وفرض مالم يقع وبيان حكمه وتفسير القرآن

٢٧٦٢ - أهل الجنة عشرون ومائة صف : ثمانون منها من هذه الامة، وأربعون من سائر الأمم - (حم ت

ه حب ك) عن بريدة (طب) عن ابن عباس ، وعن ابن مسعود ، وعن أبي موسى - (صح)

٢٧٦٣ أهل الجنة جرد مرد كحل ، لا يقى شبابهم ولا تبلى ثيابهم - (ت) عن أبي هريرة - (ح)

٢٧٦٤ - أهل الجنة من ملا الله تعالى أذنيه من ثناء الناس خيراً وهو يسمع ، وأهل النار من ملا الله

تعالى أذنيه من ثناء الناس شراً وهو يسمع - (ه) عن ابن عباس - (ض)

والسنة واستخرج علوم الأدب وتتنوع كلام العرب فتدوب محبوب وأهله ليسوا بشر الخليفة بل خيرها (حل) من حديث محمد بن عبد الله بن عمار عن المعافى عمران عن الأوزاعي عن قتادة (عن أنس) ثم قال تفرد به المعافى عن الأوزاعي بهذا اللفظ

(أهل الجنة عشرون ومائة صف ثمانون منها من هذه الامة وأربعون من سائر الأمم) لا يعارضه خبر ابن مسعود أتم شطر أهل الجنة وفي رواية نصفهم لأن المصطفى صلى الله عليه وسلم رجا أولاً أن يكونوا نصفاً فأعطاهم الله رجاؤه ثم زاده (حم ت) في صفة الجنة (ه حب ك) في الإيمان (عن بريدة) بن الحبيب وقال الحاكم على شرطهما وقال الترمذى حسن ولم يبين لم لا يصح . قيل لأنه روى مرسلًا ومتصلاً قال في المنار ولا ينبغي أن يعد ذلك مانعاً لصحته (طب عن ابن عباس) قال الهيثمي فيه خالد بن شريك الدمشقي وهو ضعيف ووثق (وعن ابن مسعود) قال : قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف وأنتم ربيع أهل الجنة لكم ربعاها ولسائر الناس ثلاثة أرباعها فقلنا الله ورسوله أعلم فقال كيف أنتم وثانها قالوا فذلك أكثر ثم ذكره قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح غير الحارث بن حصيرة (وعن أبي موسى) الأشعري قال الهيثمي وفيه القاسم بن حصن وهو ضعيف وأعادته مرة أخرى ثم قال فيه سويد بن عبد العزيز وهو ضعيف جداً وفي اللسان كالميزان هذا حديث منكرو

(أهل الجنة جرد مرد) أى لا شعر على أبدانهم ولا لحاهم قيل لإلا هارون أخا موسى عليه الصلاة والسلام فإن

لحية إلى سرتة تخصيصاً له وتفضيلاً؛ في ترجمة الأسعد وسئل عند ذلك فقال :

وما في جنان الخلد ذو لحية يرى سوى آدم فيما روينا في الأثر

وما جاء في هارون فالذهبي قد رأى ذلك موضوعاً فكأن صيقل الفكر

حكاه الغزالي وفي رواية ذكرها في لسان الميزان لإمام موسى فلحيته إلى سرتة (كحل) أى على أجفانهم سواد خلقي (لا يقى شبابهم ولا تبلى ثيابهم) قيل أراد أن الثياب المعينة لا يلحقها البلى ويحتمل إرادة الجنس بل لا تزال عليهم الثياب المجدد كما أنها لا تنقطع أكلها من حينه بل كل ما كول يخلفه ما كول آخر وكل ثمرة قطعت خلفتها أخرى وهكذا لا يقال الأبدان مركبة من أجزاء متضادة الكيفية متعرضة للاستحالات المؤدية إلى الانفكاك والانحلال فكيف يعقل خلودها في الجنان لانا نقول إنه تعالى يعيدها بحيث لا يهترئها الاستحالة بأن يجعل أجزاءها متماثلة متفاوتة في الكيف متساوية في القوة لا يقوى شيء منها على إحالة الآخر متماثلة متلازمة لا ينفك بعضها عن بعض على أن يياس ذلك العالم وأحواله على ما مجده ونشأهده نقص تنقل وضعف بصيرة (ت) في صفة الجنة (عن أبي هريرة) وقال حسن غريب اه وفيه معاذ بن هشام حديثه في الكتب الستة قال ابن ميمون صدوق وليس بحجة .

(أهل الجنة من ملا الله تعالى أذنيه من ثناء الناس خيراً وهو يسمع وأهل النار من ملا الله أذنيه من ثناء الناس شراً وهو يسمع) في البحر يحتمل أن معناه من ملا أذنيه من ثناء الناس خيراً عمله ومن ملا من ثناء الناس

٢٧٦٥ - أَهْلُ الْجَوْرِ وَأَعْوَانُهُمْ فِي النَّارِ - (ك) عن حذيفة - (صح)

٢٧٦٦ - أَهْلُ الشَّامِ سَوَطُ اللَّهِ تَعَالَى فِي الْأَرْضِ ، يَنْتَقِمُ بِهِمْ مِمَّنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ ، وَحَرَامٌ عَلَى مُنَاقِقِهِمْ أَنْ يَظْهَرُوا عَلَى مُؤْمِنِهِمْ ، وَأَنْ يَمُوتُوا إِلَّا هُمَا وَعَمَّا وَغِيظًا وَحُزْنًا (حم ع طب) والضياء عن حزم بن قانك (صح)

٢٧٦٧ - أَهْلُ الْقُرْآنِ عُرْفَاءُ أَهْلِ الْجَنَّةِ - الحكيم عن أبي أمامة - (ض)

شراً عمله فكانت قال أهل الجنة من لا يزال يعمل الخير حتى ينشر عنه فيئتي عليه بذلك وفي الشر كذلك ومعنى قوله أهل الجنة أي الذين يدخلونها ولا يدخلون النار ومعنى أهل النار أي الذين استحقوها لسوء أعمالهم سموا بدخولها أهل النار لكفهم سيدخلون الجنة إذا صحبهم إيمان ويكون أهل النار بمعنى الذين استخفوها بعمالتهم وأفعال السوء ثم يخرجون بشفاعته ويجوز أن يرجمهم من يشاء ولا يمدبه اه فان قلت ما فائدة قوله وهو يسمع بعد قوله ملا الله أذنيه ؟ قلت قد يقال فائدته الإيمان إلى أن ما اتصف به من الخير والشر بلغ من الاشتهار مبلغاً عظيماً بحيث صار لا يتوجه إلى محل ويجلس بمكان إلا ويسمع الناس يصفونه بذلك فلم تلحق أذنيه من سماعه ذلك بواسطة الإبلاغ بل بالسمع المستفيض المتواتر واستعمال الثناء في الذكر الجميل أكثر من القبيح كما في المصباح وجعله ابن عبد السلام حقيقة في الخير مجازاً في الشر (ه عن ابن عباس) وفيه أبو الجوزاء قال الذهبي قال البخاري فيه نظر .

(أهل الجور) أي الظلم (وأعوانهم في النار) لأن الداعي إلى الجور الطيش والخفة والاشتر والبطر الناشئ عن عنصر النار التي هي شعبة من الشيطان لجوزوا من جنس مرتكبهم (ك) في الاحكام (عن حذيفة) و صححه وتعقبه الذهبي فقال بل منسكراً .

(أهل الشام سوط الله تعالى في الأرض) يعني هم عذابه الشديد يصبه على من يشاء من العبيد قال الزنجبيري من الحجاز وصب عليهم ربك سوط عذاب أي فلما علم أن الضرب بالسوط أشد المأس من غيره عبر به (ينتقم بهم من يشاء من عباده) أي يعاقبه بهم قال في الصحاح انتقم الله منه عاقبه (وحرام على منافقيهم أن يظهروا على مؤمنهم) أي يتمتع عليهم ذلك (وأن يموتوا إلا هماً) أي قلقاً (وغیظاً) أي غضباً شديداً قال في المصباح الغيظ الغضب المحيط بالكبد وهو أشد الغضب (عماً) أي كرباً ووهناً (وحزناً) في إشعاره إيدان بأن أهل الشام قد رزقوا حظاً في سيوفهم وشاهده ما رواه الخطيب في التاريخ أن عمر كتب إلى كعب الأحبار: أخبر لي المنازل فكتب إليه بلغنا أن الأشياء اجتمعت فقال السخاء أريد الذين فقال حسن الخلق أنا معك وقال الجفاء أريد الحجاز فقال الفقير وأنا معك وقال البأس أريد الشام فقال السيف وأنا معك وقال العلم أريد العراق فقال العقل وأنا معك وقال الغنى أريد مصر فقال الذل وأنا معك فاختر لنفسك (حم ع طب والضياء) المقدسي (عن خريم) بضم الحاء المبعجة وفتح الراء (بن قانك) بفتح الفاء وكسر المشاة التحتية الاسدي الصحابي قال ابن أبي حاتم بدرى له صحبة وقال الهيثمي رواه احمد والطبراني ووقفاً على خريم ورجالها ثقات .

(أهل القرآن) أي حفظته الملازمون لتلاوته العالمون بأحكامه في الدنيا وقيل أهله من بحث على أسراره ومعانيه (عرفاء أهل الجنة) الذين ليسوا بقرامى هم زعمائهم وقادتهم وفيه أن في الجنة أئمة وعرفاء فالائمة الانبياء فهم إمام القوم وعرفاءهم الزعماء والعريف من تحت يد الإمام فله شعبة من السلطان فالعراق هناك لأهل القرآن الذين عرفوا بتلاوته وعرفوا به (الحكيم) الترمذي (عن أبي أمامة الباهلي) .

٢٧٦٨ - أهل القرآن أهل الله وخاصته - أبو القاسم بن حيدر في مشيخته عن علي - (ح)

٢٧٦٩ - أهل النار كل جمع غريب جواز مستكبر، وأهل الجنة الضعفاء المغلوبون - ابن قانع (ك) عن سراقه بن مالك (صح)

٢٧٧٠ - أهل اليمن أرق قلوباً، وألين أفئدة، وأسمع طاعة - (طب) عن عقبة بن عامر - (ح)

٢٧٧١ - أهل شغل الله تعالى في الدنيا هم أهل شغل الله تعالى في الآخرة، وأهل شغل أنفسهم في الدنيا هم

( أهل القرآن هم أهل الله وخاصته ) أى حفظه القرآن العاملون به هم أولياء الله المختصون به اختصاص أهل الإنسان به سمو بذلك تعظيماً لهم كما يقال بيت الله قال الحكيم وإنما يكون هذا في قارئ اتقى عنه جور قلبه وذهب جناية نفسه فأمنه القرآن فارتفع في صدره وتكشف له عن زيبته ومهائبه فثله كeros مزين مد يده إليها دنس متلوث متلطح بالقدر فهى تعافه وتقذره فإذا تطهر وتزين وتطيب فقد أدى حقها وأقبلت إليه بوجهها فصار من أهلها فكذا القرآن فليس من أهله إلا من تطهر من الذنوب ظاهراً وباطناً وتزين بالطاعة كذلك فعندها يكون من أهل الله وحرام على من ليس بهذه الصفة أن يكون من الخواص وكيف يتال هذه الرتبة العظمى عبد أبق من مولاها اتخذ إلهه هواه؟ و سأصرف عن آياتي الذين يتكبرون في الأرض بغير الحق ( أبو القاسم بن حيدر في مشيخته عن علي ) أمير المؤمنين وظاهره أنه لا يوجد مخرجاً لأحد من السنة وإلا لما أبعد النجمة وهو ذهول عجيب فقد خرجة النساءى في الكبرى وابن ماجه وكذا الإمام أحمد والحاكم من حديث أنس قال الحافظ العراقي بإسناد حسن والعجب أن المصنف نفسه عزاه لابن ماجه وأحمد في الدرر عن أنس المذكور باللفظ المزبور .

( أهل النار كل جمع غريب ) أى فظ غليظ متكبر أو جسم عظم أكول ( جواظ ) أى جرع منوع أو ضخم مختال في مشيته أو صياح مهدير ( مستكبر ) أى متعاضم مرتفع تها وعجاًء إن الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين ، ( وأهل الجنة الضعفاء ) أى هم المتواضعون الخاضعون ضد المتكبرين الآخرين فهم الضعفاء عن حمل التكبر وأدى الناس بمال أو جاه أو قوة بدن وعن المعاصى ( المغلوبون ) بشد اللام المفتوحة أى الذين كثيراً ما يغلبون والمغلب الذى يغلب كثيراً وهؤلاء هم أتباع الرسل في هذه الأخلاق وغيرها ( ابن قانع ) فى المعجم ( ك ) فى التفسير ( عن سراقه ) بضم المهملة وخفة الراء وبالقاف ( ابن مالك ) ابن جشم بضم الجيم وسكون المهملة الكثنانى بنونين المدلجى أبو سفيان أسلم بعد الطائف قال الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبى .

( أهل اليمن أرق قلوباً وألين أفئدة وأسمع طاعة ) فى رواية للطبرانى بذله وأنجع طاعة يقال نجح له بحق إذا أقر به وبالغ فيه والرفة ضد الغلظة والجفوة واللين ضد القسوة فاستعيرت فى أحوال القلب فإذا تباعد عن الحق وأعرض عن قبوله وأعرض عن الآيات والذرى يوصف بالغلظة فكان شغافه صفيقاً لا ينفذ فيه الحق وجرمه طبا لا يؤثر فيه الحق وإذا انعكس ذلك يوصف بالرفة واللين فكان حجاب رقيقاً لا يباه نفوذ الحق وجوره يتأثر عن النصيح والفؤاد والقلب ، إن كان واحداً على ما عليه الأكثر لكن الخبر يبنى عن التمييز بينهما وهو أن الفؤاد سمي به لنوذه والقلب سمي قلباً لكثرة قلبه فكانه أراد بالافئدة ما يظهر منها للبصار وبالقلوب ما يظهر منها للبصائر ( طب عن عقبة ابن عامر ) الجهنى قال الهيمى وإسناده حسن وظاهر صنيع المصنف أنه لم يره لأعلى من الطبرانى وهو عجيب فقد رواه من هذا الوجه بهذا اللفظ أحمد فى المسند .

( أهل شغل الله ) بفتح الشين وسكون العين وبفتحتين ( فى الدنيا هم أهل شغل الله فى الآخرة وأهل شغل أنفسهم

أهل شغل أنفسهم في الآخرة - (قط) في الافراد (فر) عن أبي هريرة - (ض)

٢٧٧٢ - أهون أهل النار عذاباً يوم القيامة رجل يوضع في أخمص قدميه جمرتان يغلي منهما دماغه - (م)

عن النعمان بن بشير

٢٧٧٣ - أهون أهل النار عذاباً أبو طالب، وهو متعل بنعلين من نار يغلي منهما دماغه - (حم م)

عن ابن عباس - (صح)

في الدنيا هم أهل شغل أنفسهم في الآخرة ، لأن الآخرة اعراض وثواب مرتب على ما كان في النشأة الأولى قال ابن عطاء الله الدار الدينوية بيت العمل وأساس الخير لأهل التوفيق والشر لغيرهم لأن فيها ما ليس في الدار الآخرة وهو كسب الاعمال وكل سر لم يظهر في الدنيا لم يظهر في الآخرة ، ومن كان في هذه أعمى فهو في الآخرة أعمى ، فمن كان مخلصاً في شغله بالعمل في الدنيا كانت دنياه آخرته ومن اشغل بلذة نفسه وآثر الحياة الدنيا على الآخرة ، فإن الجحيم هي المأوى ، (قط في الافراد فر عن أبي هريرة ) بإسناد ضعيف .

( أهون أهل النار عذاباً ) أى أيسرهم وأدونهم فيه (يوم القيامة رجل ) لفظ رواية مسلم لرجل أى هو أبو طالب كما يحىء ( يوضع في أخمص قدميه جمرتان ) تثنية جمرتان وهى القطعة من النار الملتهبة ( يغلي منهما دماغه ) وفى رواية للبخارى يغلي منهما أم دماغه قال الداوودى المراد أم رأسه وأطلق على الرأس أم الدماغ من تسمية الشيء بما يجاوره وفى رواية ابن إسحق يغلي منه دماغه حتى يسيل على قدميه وحكمة انتعاله بهما أنه كان مع المصطفى صلى الله عليه وسلم بجملته لكنه كان مثبثاً لقدميه على ملة عبد المطلب حتى قال عند الموت هو على ملة عبد المطلب فسلط العذاب على قدميه فقطر لدميته إياهما على ملة آباءه الضالين قال الدزالي أنظر إلى من خفف عليه واعتبر به فكيف من شدد عليه؟ ومهما شككت فى شدة عذاب النار فاقرب أصبعك منها وقس ذلك به انتهى وتمسك به من ذهب إلى أن الحسنات تخفف عن الكافر وقال البيهقي ولئن ذهب لمقابلته أن يقول خير أبى طالب خاص والتخفيف عنه بما صنع إلى النبي صلى الله عليه وسلم تطيباً لقلبه وثواباً له فى نفسه لا لأبى طالب فإن حسناته أحبطت بموته كافرأ (م عن النعمان ابن بشير) الانصارى لكن لفظ رواية مسلم من حديث النعمان إن أهون وإنما قال أهون فى حديث ابن عباس الآتى فهذا مما لم يجرى المؤلف فيه التخرىج .

( أهون أهل النار عذاباً أبو طالب ) عم المصطفى صلى الله عليه وسلم (وهو متعل بنعلين من نار يغلي منهما دماغه ) هذا وما قبله يؤذن بموته على الكفر وهو الحق . يزعم بعض الناس أنه أسلم قال الزمخشري ياسبحان الله أكان أبو طالب أحمل أعمامه حتى يشتهر إسلام حمزة والعباس ويخفى إسلامه؟ انتهى وأما ما رواه تمام فى فوائده من حديث ابن عمر إذا كان يوم القيامة شفعت لأبى وأمى وعمى وأخ لى كان فى الجاهلية فتناولوه المحب الطبرى فى حق عمه على أنها شفاعة فى التخفيف كما فى مسلم قال ابن حجر ووقفت على جزء جمعه بعض أهل الرضى أكثر فيه من الاحاديث الواهية الدالة على إسلام أبى طالب ولا يثبت منها شيء وروى أبو داود والنسائى وابن خزيمة عن على قال لما مات أبو طالب قلت يا رسول الله إن عمك الشيخ الضال قد مات قال اذهب فواره قال إنه مات مشركا قال اذهب فواره وفيه أن عذاب الكفار متفاوت وأن الكافر قد ينفعه عمله الصالح فى الآخرة قال ابن حجر لكنه يخالف للقرآن ، قال تعالى و قدمننا إلى ما عملوا من عمل فجعلناه هباء منثوراً ، وأجيب باحتمال أن هذا من خصائص المصطفى صلى الله عليه وسلم وبأن منع التخفيف إنما يتعلق بذنب الكفر لا غيره وبذلك يحصل التوفيق بين هذا

١٧٧٤ - سَوَّنَ الرَّبَّ كَالَّذِي يَنْكِحُ أُمَّهُ وَأَنَّ أَرْبَ الرَّبِّ اسْتِطَالَةَ الْمَرْءِ فِي عَرَضِ أَخِيهِ - أبو الشيخ في التوبيخ عن أبي هريرة - (ض)

٢٧٧٥ - أَوْتَرُوا قَبْلَ أَنْ تُصْبِحُوا - (حم م ه) عن أبي سعيد - (صح)

٢٧٧٦ - أَوْتَيْتُ مَفَاتِيحَ كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا الْخَمْسَ إِنْ اللَّهُ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ - الآية - (طب) عن ابن عمر

٢٧٧٧ - أَوْتَى مُوسَى الْأَلْوَاحَ وَأَوْتَيْتُ الْمَثَانِي - أبو سعيد النقاش في فرائد العراقيين عن ابن عباس (صح)

٢٧٧٨ أَوْتَى عَمْرَى الْإِيمَانَ الْمُرَاةَ فِي اللَّهِ ، وَالْمَعَاوَةَ فِي اللَّهِ ، وَالْحَبُّ فِي اللَّهِ وَالْبَغُضُّ فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ - (ط -) عن ابن عباس

الحديث وما أشبهه وبين قوله تعالى لا يخفف عنهم العذاب ، (حم م عن ابن عباس) وفي الباب أبو سعيد وجابر وغيرهما .

(أهرن الربا) بموحدة تحية كالذي ينكح ، أي يظا أمه) في عظم الجرم وفضاعة الأثم (إن أربي الربا) أشده وأعظمه (استطالة المرء في عرض أخيه) في الإسلام أي احتقاره والترفع عليه والوقعة فيه وذكره بما يؤذيه أو يكرهه (أبو الشيخ في) كتاب (التريخ عن أبي هريرة)

(أوتروا) من الوتر بفتح أوله وبكسر والفتح لغة أهل الحجاز الفرد أي صلوا صلاة الوتر (قبل أن تصبحوا) أي تدخلوا في الصباح يعني في أية ساعة من الليل فيما بين صلاة العشاء والفجر ولا يختص بوقت من الليل فإذا طلع الفجر خرج وقته وفيه إيماء إلى أن تأخيره أفضل أي لم وثق باليقظة (حم م ه عن أبي سعيد) قال سألو النبي صلى الله عليه وسلم عن الوتر فذكره الحالكواستدركه فوهم .

(أوتيت) بالبناء للجهول (مفاتيح) وفي رواية مفاتيح) كل شيء إلا الخمس) المدكورة في قوله تعالى (إن الله عنده علم الساعة الآية) بكاملها ومنه أخذ أنه ينبغي للفتى والعالم إذا سئل عن ما لم يعلم أن يقول لا أعلم ولا ينقصه ذلك بل هو آية ورعه وتقواه ووفور عليه ومن ثم قال علي كرم الله وجهه وأبرد ما علي كبدي إذا سئلت عما لا أعلم أن أقول لا أعلم (طب عن ابن عمر) بن الخطاب .

(أوتى موسى الألواح وأوتيت الثاني) أي السور التي تقصر عن المثين فتزيد على المفصل كأن المثين جعلت مبادئ والتي تليها مثاني (أبو سعيد النقاش) بفتح النون وشد القاف وبعد الألف شين معجمة نسبة لمن يتقش السقوف وغيرها بغدادى في حديثه من كير (في فرائد العراقيين) أي في جزئه الحديثي الذي جمعه في ذلك (عن ابن عباس) .

(أوتى عرى الإيمان) أي أقواها أو أثبتها وأحكها جمع عروة وهي في الأصل ما يعلق به نحو دلو أو كوز فاستعير لما يتمسك به من أمر الدين ويتعلق به من شعب الإيمان وقال الحرالي العروة ما يشد به العباءة ونحوها يتداخل بعضها في بعض دخولا لا يتفصم بعضه من بعض إلا يفصم طرفه فإذا انفصمت منه عروة انفصم جميعه وقال الزمخشري هذا تمثيل لله لوم بالنظر والاستدلال بالمشاهد المحسوس حتى يتصور السامع كأنه ينظر إليه بعينه فيحكم اعتقاده والتيقن به (المرأاة) أي التجارب والمعارنة (في الله) أي فيما يرضيه (والمعاداة في الله) أي فيما يبغضه ويكرهه (والحب في الله والبغض في الله عز وجل) قال مجاهد عن ابن عمر فإنك لا تنال الولاية إلا بذلك ولا تجد طعم الإيمان حتى تكون كذلك أه . ومن البغض في الله بغض كثير من ينسب نفسه للعلم في زمننا لما أشرق عليهم من مظاهر النفاق وبغضهم

٢٧٧٩ - أَوْجَبَ إِنْ خَتَمَ بِآمِينَ - (د) عن أبي زهير النعميري - (ح)

٢٧٨٠ - أَوْحَى اللَّهُ تَعَالَى إِلَى نَبِيِّهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ أَنْ قُلْ لِفُلَانِ الْعَلِدِ : أَمَا زُهِدَكَ فِي الدُّنْيَا فَتَمَجَّجْتَ بِهِ رَاحَةَ

نَفْسِكَ ، وَأَمَا انْقِطَاعَكَ إِلَى فَتَعَزَّزْتَ بِي ، فَمَاذَا عَمِلْتَ فِيمَا لِي عَلَيْكَ ؟ قَالَ يَا رَبِّ وَمَاذَا لَكَ عَلَيَّ ؟ قَالَ : هَلْ

عَادَيْتَ فِي عَدُوٍّ أَوْ هَلْ وَالَيْتَ فِي وَلِيٍّ ؟ - (حل خط) عن ابن مسعود - (ض)

لاهل الخبير فيتعين على من سلم قلبه من المرض أن يعضهم في الله لما هم عليه من التكبر والغلظة والأذى للناس قال الشافعي عاشر الكرام تعش كريماً ولا تعاشر اللئام فتنسب إلى اللؤم ومن ثم قيل مخالطة الأشرار خطر ومبالغة في الغرر كراكب بحر إن سلم من اللئام لم يسلم قلبه من الحذر طب عن ابن عباس) وفي الباب عن البراء أيضاً كما خرج الطيالسي قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تدررون أي عرى الإيمان أوثق ؟ قلنا الصلاة ؟ قال الصلاة حسنة وليست بذلك، قلنا الصيام ؟ قال مثل ذلك حتى ذكرنا الجهاد فقال مثل ذلك ثم ذكره

(أوجب) فعل ماض أي عمل الداعي عملاً وجبت له به الجنة أو فعل مايجب به الجنة والاول لابن حجر والثاني المؤلف (إن ختم) دعاه (آمين) أي يقول آمين فذلك الفعل مما يوجب الجنة ويبعده من النار ويحتمل أن المراد أن أعطاه المشغول صار واجبا بذلك (د عن أبي زهير النعميري) بضم النون وفتح الميم وسكون المثناة نسبة إلى نعيم بن عامر بن صعصعة قال ألح رجل في المسألة فوقف النبي صلى الله عليه وسلم يستمع منه فذكره

(أوحى الله تعالى إلى نبي من الأنبياء) أي أعلنه بواسطة الملك جبريل أو غيره والوحى لغة إعلام في خفاء وسرعة وشرعا إعلام الله نبيه بما شاء (أن قل لفلان العابد) الملازم لعبادتي (أما زهدك في الدنيا فتعججت به راحة نفسك) الزاهد في الدنيا المنقطع للتعبد إذ الزهد فيها يريح القلب والبدن كما قال الشافعي رضي الله تعالى عنه

أمت مطامعي فأرحت نفسي ه فإن النفس ما طمعت تهون .

وأحييت القنوع وكان ميتاً ه وفي إحيائه عرضي مصون

والراحة زوال المشقة والتعب كما في المصباح وغيره (وأما انقطاعك لي) أي لاجل عبادتي (فتموزت بي) أي صرت بي عزيزاً (فماذا عملت فيما لي عليك قال يارب وما ذلك عليّ قال) أي الله لنبيه قل له (هل عادت في عدوا أو واليت في ولياً) زاد الحكيم في روايته وعزق لا ينال رحمتي من لم يوال في ولم يعاد في آه . فذلك العابد ظن أنه بزهد في الدنيا وانقطاعه عن أهلها قد بلغ الغاية وارتقى النهاية فأعلمه الله بأن ذلك مشرب بمحظوظ نفسانية وأن ترك بعض مالا يزن كله عند الله جناح بعوضة ليس بكبير أمر بالنسبة لأولئك الكمل ، وإنما الذي عليه التعويل التصلب في مباراة أعداء الله ومباعدتهم ومباعداتهم أولئك حزب الشيطان . فلا تجدد شيئاً أدخل في الإخلاص من موالاته أولياء الله ومعاداة أعداء الله بل هو الإخلاص بعينه فإذا أحببت الأشياء من أجله وعاديت الأشياء من أجله فقد أحببته بل ليس معنى حبنا له غير ذلك ذكره العارف ابن عربي وغيره وعلم منه أن الحب في الله والبغض في الله مرتبة من وراء مقام الزهد أعلى منه وأن من زهد في الدنيا لينال نعيم الآخرة ليس بزاهد كامل لانه تعوض باق عن فان وقد انتقل من رغبة فيما سوى الله إلى رغبة فيما سواه أعلى منها وذلك كله من جملة معاملة الأكوان فلم تخلص معاملة الله وإنما تخلص إذا زهد في مقام الزهد بمعنى أنه لم ير له ملكاً شيء في الدارين حتى يزهد فيه كما قال بعضهم

ترحل عن مقام الزهد قلبي ه فأنت الحق وحدك في شهودي

أزهد في سواك وليس شيء ه أراه سواك ياسر الوجودي

٢٧٨١ - أوحى الله تعالى إلى إبراهيم: يا خليلي، حسن خلقك ولو مع الكفار تدخل مداخل الأبرار، فإن كلمتي سبقت لمن حسن خلقه أن أظله في عرشي، وأن أسكنه حظيرة قدسي، وإن أذنيه من جوارى الحكيم (طس) عن أبي هريرة - (ض)

٢٧٨٢ - أوحى الله تعالى إلى داود أن قل للظلمة لا يدكروني؛ فإنني أذكر من يذكرني، وإن ذكرى إياهم أن العنهم - ابن عساكر عن ابن عباس - (ض)

٢٧٨٣ - أوحى الله تعالى لي داود: ما من عبد يعتصم بي دون خلقي أعرف لك من نيته فتكيد السموات

(حل خط) في ترجمة محمد بن الورد الزاهد (عن ابن مسعود) وفيه على بن عبد الحميد قال الذهبي مجهول وخلف بن خليفة أورده في الضمراء وقال ثقة كذبه ابن معين

(أوحى الله تعالى إلى إبراهيم: يا خليلي) أي ياصديقي فيأله من خطاب ما أشرفه (حسن خلقك) بضم اللام مع سائر الأنام (ولو مع الكفار) فأبك إن فعلت ذلك (تدخل مداخل الأبرار) أي الصادقين الاتقياء الذين أحسنوا طاعة مولاهم، تحذروا محابه وتوقوا مكارهه (فإن كلمتي سبقت لمن حسن خلقه أن أظله في عرشي) أي في ظل عرشي يوم لا ظل إلا ظله (وأن أسكنه حظيرة قدسي) أي جنتي وأصل الحظيرة موضع يحاط عليه لتأوى إليه الإبل والغنم يقها نحو برد وريح وأن أذنيه من جوارى بكسر الجيم وضمها والكسر أفصح أي أتوبه مني يقال جاوره مجاوره وجوارا إذا لاصقه في المسكن وقد امثل هذا السيد الجليل أمر به فبلغ من حسن الخلق وكال الدربة ما لم يبلغه أحد سواه إلا ما كان من ولده نبينا، أنظر حين أراد أن ينصح أباه ويظهه فيما كان متورطاً فيه من الخطأ العظيم والريغ الشنيع الذي عصى أمر العقل وانسلخ من قضية التمييز والعبادة التي لبس بعدها شيء كيف رتب الكلام معه في أحسن اتساق وساقه في أرشف مساق مع استعماله الملائمة والمجاملة والرفق واللين والادب الجميل، وكال حسن الخلق منتصفاً في ذلك بنصيحة ربه مسترشداً بإرشاده (تنبه) قال الراغب التخلق والتشبيه بالأفاضل ضربان محمود وهو ما كان علي سبيل الارتياض والتدرب على الوجه الذي ينبغي وبالقدر الذي ينبغي، ومذموم وهو ما كان رياء وتصنعاً ويتجراه فاعله ليندكر به ويسمى تصنعاً وتشيعاً ولا يتفك صاحبه من اضطراب يدل علي تشيعه (فائدة) قال العارف ابن عربي ينبغي لطالب مقام الخلقة أن يحسن خلقه لجميع الخلق مؤمنهم وكافرهم طائفتهم وعاصيتهم وأن يقوم في العالم مقام الحق فيهم فإن المرء علي دين خليله من شمول الرحمة وعموم لطائفه من حيث لا يشعرون أن ذلك لإحسان منه فمن عامل الخلق بهذه الطريقة صححت له الخلقة وإذا لم يستطع بالظاهر لعدم الموجود أمدم بالباطن فيدعو لهم بينه وبين ربه وهكذا حال الخليل فهو رحمة كله (الحكيم) الترمذي عن أبي هريرة قال الزبلي وهذا معضل (طس عن أبي هريرة) وضعفه المنذرى ولم يوجهه وقال الهيثمي فيه مؤمل بن عبد الرحمن وهو ضعيف

(أوحى الله إلى داود) عليه السلام يادود (أن قل للظلمة لا يدكروني) فيني أذكر من يذكرني وإن ذكرى إياهم (أن العنهم) أي أطردهم عن رحمتي وأبعدهم عن إكرامى ودار كرامتى قال حجة الاسلام هذا في عاص غير غافل في ذكره فكيف إذا اجتمعت الغفلة والعصيان (ابن عساكر) في ترجمة داود (عن ابن عباس) قضية صنيع المؤلف أنه لم يره مخرجا لأحد من المشاهير وهو قصور فقد خرج الحاكم والبيهقي في الشعب والدليل باللفظ المزبور عن ابن عباس المذكور.

(أوحى الله إلى داود) عليه الصلاة والسلام (ما من عبد يعتصم) أي يتمسك (بي دون خلقي) أعرف ذلك



بِمَنْ فِيهَا إِلَّا جَعَلْتُ لَهُ مِنْ بَيْنِ ذَلِكَ مَخْرَجًا ، وَمَا مِنْ عَبْدٍ يَعْتَصِمُ بِمَخْلُوقٍ دُونِي أَعْرَفَ ذَلِكَ مِنْ نَيْتِهِ إِلَّا  
قَطَعْتُ أَسْبَابَ السَّمَاءِ بَيْنَ يَدَيْهِ وَأَرْسَخْتُ الْهَوَى مِنْ تَحْتِ قَدَمَيْهِ ، وَمَا مِنْ عَبْدٍ يَطِيعُنِي إِلَّا وَأَنَا مُعْطِيهِ قَبْلَ  
أَنْ يَسْأَلَنِي وَغَافِرٍ لَهُ قَبْلَ أَنْ يَسْتَغْفِرَنِي - ابن عساكر عن كعب بن مالك - ( ح )

٢٧٨٤ - أَوْسَعُوا مَسْجِدَكُمْ تَمَثُّوهُ - ( ط ب ) عن كعب بن مالك - ( ض )

من نيته ) أى والحال أنى أعرف من نيته أنه يستمسك بي وحدى وأن ظاهره كباطنه فى الالتجاء والتعويل على  
وحدى وفى بعض النسخ أعرف ذلك من قلبه بدل نيته ( فتكيد السموات ) السبع ( بن فيها ) من الملائكة  
وغيرهم والكواكب وأفلاكها وغير ذلك من سائر خلق الله أى يخدعون ويمكرون به يقال كاده كيداً أخدعه  
ومكر به والاسم المكيدة ( إلا جعلت له من بين ذلك مخرجاً ) أى مخلصاً من خداعهم له ومكرهم قال به بعضهم وإنما  
قال تعالى أعرف ذلك الخ وفيه نصرته بذلك إشارة إلى أنه مقام يزد وجوده فى غالب الناس ولهذا قال فى الحكم  
لا ترفعن إلى غيره حاجة هو موردها عليك فكيف يرفع غيره ما كان له هو واضعاً من لا يستطيع أن يرفع حاجة عن  
نفسه فكيف يستطيع أن يكون لها من غيره دافعاً هو وفى بعض الكتب المنزلة يقول الله عزتى وجلالى وارتفاعى  
فى علو مكاني لا تقطن أمل كل مؤمل لغيرى بالياس ولا كسونه ثوب المذلة عند الناس ولأن نيته من قرنى ولا قطعته  
من وصلى أتومل لغيرى وأنا الكريم وتطرق أبواب الغير ويبدى مفاتيحها وهى مغلقة وبانى مقترح لمن دعانى من ذا  
الذى أملكى لثأية فقطعت به دوماً ومن ذا الذى رجاني لعظيم فقطعت رجاءى ( وما من عديتهم بمخلوق دونى أعرف  
ذلك من نيته إلا قطعت أسباب السماء من يديه ) أى حجبت ومنعت عنه الطرق والجهات والواحي التى يتوصل بها  
إلى الاستعلاء والسمو ونيل المطالب ولوغ المآرب فمن اعتصم بمن لا يملك لنفسه ضراً ولا نفعاً واعتبر بعرض  
الدنيا فهو المخذول فى دينه الساقط من عين الله ، قال فى الصحاح السبب كل شيء يتوصل به إلى غيره وأسباب السماء  
نواحيها قال الرخشى الأسباب الوصل وتقول ما لى إليه سبب أى طرق والسمو العلو ويقال سما يسمى سمواً علا  
ومنه قيل سميت همتته إلى معالى الأمور إذا طلب العز والشرف ( وأرسخت الهوى من تحت قدميه ) يحتمل أن الهوى  
بضم الهاء وكسر الواو وهو السقوط من علو إلى أسفل ويكون المعنى أثبت الهوى تحت قدميه فلا يزال فى هواه هابطاً  
عن منازل العز والشرف متاعداً عن مولاه ويحتمل أنه الهوى بالنصر وهو ميل النفس إلى رافها إلى مذموم والهوى  
أيضاً الشيء الخالى ، ومن كلامهم لا تتبع الهوى فمن تبع الهوى قال لإمام الرازى فى تقييده الذى جربته طول عمرى  
أن الانسان كلما قول فى أمر على غير الله صار سبباً للبلاء والهمزة وإذا نول على الله ولم يرجع إلى أحد من الخلق  
حصل المطلوب على أحسن وجه فهذه التجربة قد استمرت من أول عمرى إلى هذا الوقت ، فلم أن كل من استند فى  
نصرته إلى الخلق بنفسه أو بوكيله أو بقلبه تخلفت عنه نصرته الحق تعالى إلا أن يكون مشهده أن نصرته الخلق من  
جملة نصرته الحق تعالى له من جهة أنه اللهم لهم أن ينصروه فإنه تعالى ينصر عبده بواسطة وبدونها والكل منه فلا  
يقدر ذلك فى مقام الاستناد إليه تعالى بل هو اكمل لأن فيه استعمال الآلة وعدم تعيها ( وما من عبد يطيعنى إلا  
وأنا معطيه قبل أن يسألنى وغافر له ) ما فرط منه من الصغائر ومقيلاً له ماسقط فيه من هفوة أو عثرة ( قبل أن  
يستغفرنى ) أى قبل أن يطلب منى الغفرانى الستر وإنما بزناؤه على الصغائر والهفوات لانه فرضه أولاً مطيعاً له  
وابن عساكر) فى التاريخ ( عن كعب بن مالك ) ورواه عنه الديلمى أيضاً فى الفردوس  
( أوسعوا مسجدكم أيها المؤمنون الذين يعمرون مسجداً ( تملؤوه ) أى فإنكم مستكثرون حتى تملؤوه لأن الناس

٢٧٨٥ - أَوْشَكُ أَنْ تَسْتَحِلَّ أُمَّتِي فُرُوجَ النَّسَاءِ وَالْحَرِيرِ - ابن عساكر عن علي

٢٧٨٦ - أَوْصَانِي اللَّهُ بِذِي الْقُرْبَى، وَأَمَرَنِي أَنْ أَبْدَأَ بِالْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ (ك) عن عبد الله بن ثعلبة (ص)

٢٧٨٧ - أَوْصَى الْخَلِيفَةَ مِنْ بَعْدِي بِتَقْوَى اللَّهِ، وَأَوْصِيَهُ بِجَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَعْظُمَ كِبِيرُهُمْ، وَيَرْحَمَ صَغِيرُهُمْ

وَيُوقِرَ عَلَيْهِمْ، وَأَنْ لَا يَضْرِبَهُمْ فَيَذَلُّهُمْ، وَلَا يُؤْحِشَهُمْ فَيَكْفُرَهُمْ، وَأَنْ لَا يَفْلِقَ بَابَهُمْ دُونَهُمْ، فَيَأْكُلَ قُوِيَهُمْ

ضَعِيفَهُمْ - (هق) عن أبي أمامة - (ص)

سيدخلون، في دين الله أفواجا فلا تنظروا إلى قلة عددكم اليوم وأصل الوسخ تباعد الأطراف والحدود ذكره الحرالي (طب) وكذا أبو نعيم والخطيب (عن كعب بن مالك) قال: مرَّ النبي صلى الله عليه وسلم على قوم يبنون مسجداً فذكره قال الهيثمي وفيه محمد بن درهم ضعيف انتهى وقال الذهبي في المذهب هو واه، وفي الميزان عن جمع محمد هذا ضعيف ثم ساق له هذا الحديث وأقول فيه أيضاً يحيى الخاني قال الذهبي في الضعفاء قال أحمد كان يكذب جهاراً ووثقه ابن معين وقيس بن الربيع ضعفوه وهو صدوق

(أوشك) بلفظ المضارع أى أقرب وأتوقع قال النحاة واستعمال المضارع فيه أكثر من الماضى (أن تستحل أمتي فروج النساء والحرير) أى تسيح الرجال وطء الفروج على وجه الزنا وتسيح لبس الحرير الذى حرم عليهم لغير ضرورة وأراد بالأمة طائفتين مهم ويكرن ذلك آخر الزمان (ابن عساكر) فى التاريخ (عن علي) أمير المؤمنين

(أوصانى الله بذى القربى) أى يبرهم لأنهم أحق الناس بالمعروف قال الحرالي هم المتوسلون بالوالدين لما لهم من أكيد الوصلة والقربى فعلى من القرابة وهو قرب فى النسب الظاهر أو الباطن ذكره الحرالي (وأمرنى أن أبدأ بالعباس ابن عبد المطلب) أى يبره فإنه سمي وعم الرجل صنو الأب فهو أ - مجازاً رك عن عبد الله بن ثعلبة) بن صغير بمهملتين مصغراً ويقال ابن أبي صغير قال فى التقريب كأصله: له رواية ولم يثبت له سماع

(أوصى الخليفة من بعدى) قال الحرالي فبديه لأن الخليفة كثيراً ما يخلف الغائب بسوء وإن كان مصلحاً فى حضوره (بتقوى الله) أى بمخافته والحذر من مخالفته (وأوصيه) ثانياً (بجماعة المسلمين أن يعظم كبيرهم) قدر أوسناً (ويرحم صغيرهم) أى كذلك (ويوقر) أى يعظم (عالمهم) بشئ من العلوم الشرعية (وأن لا يضرم فيذلهم) أى يهينهم ويحقرهم (ولا يؤحشهم) أى يعدهم، يقطع مردتهم ويعاملهم بالجفاء وعدم الوفاء (فيكفرهم) أى يلجئهم إلى تغطية محاسنه ونشر مساوئه وعيوبه ويحسدون لدمته ويتبرأون منه فيؤدى إلى تفرق الكلمة وتحرك الفتنة قال الفارابى الوحشة بين الناس الانقطاع وبعد القلوب عن المودات وكفر النعمة جحدها وتغطيتها (وأن لا يفلق بابه دونهم) يعنى يمنعهم عن الوصول إليه وعرض الظلمات عليه (فيا كل قويمهم ضعيفهم) أى يستولى على حقه ظلاماً قال الزمخشري من الجواز فلان أكل غنمى وشربها وأكل ما وشربه ثم الذى رأيت فى نسخ النهي عقب قوله فيكفرهم وأن لا يختمهم فيقطع نسلهم وليس قوله والآيلى الخ ثابت فى النسخ التى وقفت عليها فيلحصر قال ابن العربي قد جعل الله الخلافة مصلحة للخلق ونيابة عن الحق وضابطاً للماثور وكافاً عن الاسترسال بحكم الهوى وتسكيناً لثائرة الدماء وثائرة الغرغاء أولهم آدم وآخرهم عيسى والكل خليفة لكن من أطاع الله فهو خليفة له ومن أطاع الشيطان فهو خليفة للشيطان (تذنيه) ذهب الصوفية إلى أن الخليفة على الحقيقة بعده القطب قال العارف ابن عربى حضرت الخلافة التى هى محل الإرث والأنبياء انتشرت آياتها ولاحت أعلامها وأذعن الكل لسلطانها ثم خفيت بعد الأنبياء عليهم الصلاة والسلام فلا تظهر أبداً إلى يوم القيامة عمواً لكر قد أظهر خصوصاً، فالقطب

٢٧٨٨ - أُوصِيكَ أَنْ لَا تَكُونَ لِعَانًا - (حم نخ طب) عن جرهم بن أوس - (ض)

٢٧٨٩ - أُوصِيكَ أَنْ تَسْتَجِيَّ مِنْ اللَّهِ تَعَالَى كَمَا تَسْتَجِيَّ مِنَ الرَّجُلِ الصَّالِحِ مِنْ قَوْمِكَ - الحسن بن سفيان

(طب هب) عن سعيد بن يزيد بن الأزور - (ح)

٢٧٩٠ - أُوصِيكَ بِتَقْوَى اللَّهِ تَعَالَى ، وَالتَّكْبِيرِ عَلَى كُلِّ شَرَفٍ - (ه) عن أبي هريرة - (ض)

معلوم غير معين وهو خليفة الزمان ومحل النظر والتجلى ومنه تصدر الآثار على ظاهر العالم وباطنه وبه يرحم ويعذب وله صفات إذا اجتمعت في خليفة عصر فهو القطب وإلا فهو غيره ومنه يكون الإمداد لملك ذلك العصر (مق عن أبي امامة) قال الذهبي في المذهب وهذا لم يخرجوه .

(أوصيك أن لا تكون لعاناً) أى أن لا تلعن معصوماً فيحرم لعن المعصوم المعين فإن اللعنة تعود على اللعان كما في خبر سبق وصيغة المبالغة هنا غير مرادة (حم نخ طب) كلهم من طريق عبيد الله بن هودة القريني عن رجل من هجيم (عن جرهموز) بالجيم القريني البصرى قال قلت لرسول الله أوصى فذكره جرهموز قال ابن السكن وابن أبي حاتم له صحبة ونسبه ابن قانع فقال جرهموز (بن أوس) بن جرير الهجيمي قال ابن حجر ورأيت في رواية قال ابن هودة قال حدثني جرهموز فذكره فقلعه سمعه عنه بواسطة ثم سمعه منه والرجل المهيم في الرواية الأولى جزم البغوي وابن السكن بأنه أبو تيممة الهجيمي . اه . وقال الحافظ العراقي لم يستحضره حيث قال في المغنى فيه رجل لم يسم واقتصر على ذلك وقال الهيثمي رواه أحمد والطبراني من طريق عبيد الله بن هودة عن رجل عن جرهموز وهي طريق رجالها ثقات وجرهموز له صحبة .

(أوصيك أن تستحي من الله كما تستحي من الرجل الصالح من قومك) قال ابن جرير هذا أبلغ موعظة وأبين دلالة بأوجز إيجاز وأوضح بيان إذ لا أحد من الفسقة إلا وهو يستحي من عمل القبيح عن عين أهل الصلاح وذوى الهيئات والفضل أن يراه وهو فاعله والله مطلع على جميع أفعال خلقه فالعبد إذا استحي من ربه استحياءه من رجل صالح من قومه تجنب جميع المعاصى الظاهرة والباطنة فيألفها من وصية ما أبلغها وموعظة ما أجمعها (تذنيه) قال الراغب حق الإنسان إذا هم بقبيح أن يتصور أحداً من نفسه كأنه يراه فالإنسان يستحي ممن يكبر في نفسه ولذلك لا يستحي من الحيوان ولا من الأطفال ولا من الذين لا يميزون ويستحي من العالم أكثر ما يستحي من الجاهل ومن الجماعة أكثر ما يستحي من الواحد والذين يستحي منهم الإنسان ثلاثة البشر ثم نفسه ثم الله تعالى ومن استحي من الناس ولم يستحي من نفسه فنفسه عنده أحسن من غيره ومن استحي منها ولم يستح من الله فقدم معرفته بالله ففي ضمن الحديث حث على معرفة الله تعالى والحسن بن سفيان (في جزئه) (طب هب) كلهم (بن سعيد بن يزيد بن الأزور) الأزدي قال الذهبي روى عنه أبو الخير البرقي وزعم أنه له صحبة اه . قال قلت للنبي صلى الله عليه وسلم أوصى فذكره قال الهيثمي رجاله وتقوا على ضعف فيهم .

(أوصيك بتقوى الله) بأن تطيعه فلا تعصه وتشكره فلا تكفره والتقوى أس كل فلاح ونجاح في الدارين قال الغزالي ليس في العالم خصلة للعبد أجمع للخير وأعظم للأجر وأجل في العبودية وأعظم في القدر وأدنى بالحال وأنجع الآمان من هذه الخصلة التي هي التقوى وإلا لما أوصى الله بها خواص خلقه فهي الغاية التي لا تتجاوزها ولا مقتصر دونها . قد جمع الله فيها كل نصح ودلالة وإرشاد وتأديب وتعليم فهي الجامعة لخيري الدارين الكافية لجميع المهمات الملتزمة إلى أعلى الدرجات (والتكبير على كل شرف) أى محل عال من أشرف فلان إلى كذا إذا تناول له ورماء يبصره ومنه قيل للشريف شريف لارتقاعه على من دونه وهذا قاله ابن قال له أريد سفيراً فأوصى فذكره

٢٧٩١ - أوصيك بتقوى الله تعالى ، فإنه رأس كل شيء ، وعليك بالجهاد ، إيه رهبانية الإسلام ، وعليك  
بذكر الله تعالى ، وتلاوة القرآن ، فإنه روحك في السماء ، وذكرك في الأرض - (حم) عن أبي سعيد (ح)  
٢٧٩٢ - أوصيك بتقوى الله تعالى في سر أمرك وعلايته ، وإذا أسأت فأحسن ، ولا تسألن أحدا شيئا ،  
ولا تقبض أمانة ، ولا تقض بين اثنين - (حم) عن أبي ذر - (حم)

فلما ولي الرجل قال اللهم ازوله الأرض وهون عليه السفر قال ابن القيم وكان النبي صلى الله عليه وسلم وصحبه إذا  
علوا الثيابا كبروا وإذا هبطوا سبحوا فوضعت الصلاة على ذلك (ه عن أبي هريرة) وفيه أسامة بن زيد بن أسلم ضعفه  
أحمد وجمع وأورده الذهبي في الضعفاء .

( أوصيك بتقوى الله تعالى فإنه رأس كل شيء ) إذ التقوى وإن قل لفظها جامعة لحق الحق والخلق شاملة لخير  
الدارين إذ هي تجنب كل منهي وفعل كل مأمور كما مر غير مرة ومن اتقى الله حفظه من أعدائه ونجاه من الشدائد وورقه من  
حيث لا يحتسب وأصلح عمله وغفر الله وتكفل له بكفيلين من رحمته وجعل له نورا يمشى به بين يديه وقبله وأكرمته وأعزه ونجاه  
من النار إلى غير ذلك مما مر وبأبي براهيمه (وعليك بالجهاد) أي الزومه (فإنه رهبانية الإسلام) أي أن الرهبان وإن تخلوا عن الدنيا  
وزهدوا فيها فلا تخلوا ولا زهد أفضل من بذل النفس في سبيل الله فكما أن الرهبانية أفضل عمل أولئك فالجهاد أفضل  
عملنا والرهبانية ما يتكلفه النصارى من أنواع المجاهدات والتبتل (وعليك بذكر الله وتلاوة القرآن) أي الزمهما (فإنه)  
يعني لزومهما (روحك) بفتح الراء راحتك (في السماء وذكرك في الأرض) بإجراء الله السنة الخلاق بالثناء الحسن  
عليك أي عند توفر الشروط والآداب ومنها أن يجمع حواسه إلى قلبه ويحضر في له كل جارحة فيه وينطق بلسانه  
عن جميع ذوات أحوال جوارحه حتى تأخذ كل جارحة منه قسطها منها وبذلك تنجات عنه الذنوب كما يتحات الورق  
عن الشجر فلم يقرأ القرآن من لم يكن ذا حاله ولم يذكر من لم يسكن كذلك ذكره الحرالي وغيره (حم عن أبي سعيد)  
قال الهيثمي رجاله ثقات .

(أوصيك بتقوى الله في سر أمرك وعلايته) أي في باطنه وظاهره والقصد الوصية بإخلاص التقوى وتجنب الرياء  
فيها قال حجة الإسلام وإذا أردنا تحديد التقوى على موضع علم السر نقول الحد الجامع بركة القلب عن سر لم يسبق  
عك مثله بقوة العزم على تركه حتى يصير كذلك وقاية بينك وبين كل شر قال وهذا أصل أصيل وهو أن العبادة  
شطان اكتساب وهو فعل الطاعات واجتناب وهو تجنب السيئات وهو التقوى وشطر الاجتناب أصلح وأفضل  
وأشرف للعبد من الاكتساب يصومون نهارهم ويقومون ليالهم واشتغل المنتبهون أولو البصائر والاجتناب إنما همتهم  
حفظ القلوب عن الميل لغيره تعالى والبطون عن الفضول والالسنه عن اللغو والأعين عن النظر إلى ما لا يعينهم (وإذا  
أسأت فأحسن وإن الحسنات يذهبن السيئات) (ولا تسألن أحدا) من الخلق (شيئا) من الرزق ارتقاء إلى مقام التوكل  
فلا تعاق قلبك بأحد من الخلق بل وعد الله وحسن كفايته وضمانه وما من دابة في الأرض إلا على الله رزقها  
وقد قال أهل الحق مأسأل إنسان الناس إلا لجهله بالله تعالى وضعف يقينه بل إنسانه وقلة صبره وما تعفف متعفف  
إلا لو فور عليه بالله وتزايد معرفته به وكثرة حياته منه (ولا تقبض أمانة) وديعة أو نحوها مصدر أمن بالكسر أمانة  
فهو أمين ثم استعمل في الاعيان مجازاً فقتيل الوديعة أمانة ونحو ذلك والهي للتحريم ن عجز عن حفظها وللكرامة  
إن قدر ولم يثق بأمان نفسه وإن وثق بأمانة نفسه فإن قدر ووثق نذب بل إن تعين وجب (ولا تقض بين اثنين)  
لخطر أمر القضاء وحسبك في خطره خير من ولي القضاء فقد ذبح تغير سكين والخطاب لابي ذر وكان يضعف عن

٢٧٩٣ - أَوْصِيكَ بِتَقْوَى اللَّهِ تَعَالَى ، فَإِنَّهُ رَأْسُ الْأَمْرِ كُلِّهِ ، وَعَلَيْكَ بِتَقْوَى الْقُرْآنِ ، وَذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى ، فَإِنَّهُ ذَكَرَكَ لَكَ فِي السَّمَاءِ وَنُورَكَ لَكَ فِي الْأَرْضِ ، عَلَيْكَ بِطُولِ الصَّمْتِ إِلَّا فِي خَيْرٍ ، فَإِنَّهُ مَطْرَدَةٌ لِلشَّيْطَانِ عَنْكَ . وَعَرُونَ لَكَ عَلَى أَمْرِ دِينِكَ ، إِيَّاكَ وَكَثْرَةَ الضَّحْكَ ، فَإِنَّهُ يَمِيتُ الْقَلْبَ ، وَيَذْهَبُ بِنُورِ الْوَجْهِ ، عَلَيْكَ بِالْجَمَادِ فَإِنَّهُ رَهْبَانِيَّةٌ أُمَّتِي ، أَحَبُّ الْمَسَاكِينِ وَجَالِسِهِمْ ، وَأَنْظُرْ إِلَى مَنْ تَحْتَكُ وَلَا تَنْظُرْ إِلَى مَنْ فَوْقَكَ ، فَإِنَّهُ أَجْدَرُ

ذلك كما صرح به في الحديث (حم عن أبي ذر) قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح وفيه قضية اهـ . وقضية كلام المصنف أن هذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل سقط منه بعد ولا تسأل أحدا وإن سقط سوطك هكذا هو ثابت في رواية أحمد وكأنه سقط من القلم

( أَوْصِيكَ بِتَقْوَى اللَّهِ تَعَالَى فَإِنَّهُ رَأْسُ الْأَمْرِ كُلِّهِ وَعَلَيْكَ بِتَقْوَى الْقُرْآنِ وَذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى فَإِنَّهُ ذَكَرَكَ لَكَ فِي السَّمَاءِ ) يعني يذكر الملائكة الأعلى بسببه بخير (ونور لك في الأرض) أي بهاء وضياء يعلم بين أهل الأرض وهذا كالمشاهد المحسوس فيمن لازم تلاوته بشرطها من الخشوع والتدبر والإخلاص . قال الزمخشري : فعلى كل ذي علم أن لا يغفل عن هذه المنة والقيام بشكرها (وعليك بطول الصمت) أي الزم السكوت (إلا في خير) كتلاوة وعلم وإنذار مشرف على هلاك وإصلاح بين الناس ونصيحة وغير ذلك (فإنه مطردة للشيطان) أي مبعدة له (عنك) يقال طرده أبعده كما في الصحاح وغيره وهو مطرود وطريد واطرده السلطان بالآلف أمر بإخراجه عن البلد . وقال الزمخشري طرده أبعده ونجاه وهو شريد طريد ومشرد مطرد قال ابن السكيت طرده نجاه وقال له اذهب عنا (وعون لك على أمر دينك) أي ظهير ومساعد لك عليه (إياك وكثرة الضحك فإنه يميت القلب) أي يعمسه في الظلمات فيصيره كالأموات قال الطيبي والضمير في أنه وفي فإنه يميت واقع موقع الإشارة أي كثرة الضحك تورث قسوة القلب وهي مفزية إلى الغفلة وليس موت القلب (إلا الغفلة) ويذهب بنور الوجه) أي بإشراقه وضيائه وبهائه قال الماوردي واعتياد الضحك شاغل عن النظر في الأمور المهمة مذهل عن الفكر في النوائب المسلمة وليس لمن أكثر منه هية ولا وقار ولا لمن وسمه به خطر ولا مقدار وقال حجة الإسلام كثرة الضحك والفرح بالدنيا سم قاتل يسرى إلى العروق فيخرج من القلب الخوف والحزن وذكر الموت وأهوال القيامة وهذا هو موت القلب وفرحوا بالحياة الدنيا وما الحياة الدنيا في الآخرة إلا متاع (عليك بالجهاد<sup>(١)</sup> فإنه رهبانية أمتي) كما تقرر وجهه فيما قبله (أحب المساكين) المراد بهم ما يشمل الفقراء كما سبق في أمثاله (وجالسهم) فإن مجالستهم ترق القلب وتزيد في التواضع وتدفع الكبر (أنظر إلى من) هو (تحتك) أي دونك في الأمور الدنيوية (ولا تنظر إلى من) هو (فوقك) فيها (فإنه أجدر) أي وأحق وأخلق يقال هو جدير بكذا أي خليق وحقيق (أن لا تزدري) نعمة الله عندك (كما سبق بتوجيهه أما في الأمور الآخروية فينظر إلى من فوقه (صل قربتك) بالإحسان إليهم (وإن قطعوك) فإن قطعهم ليست عذرا لك في قطعهم (قل الحق) أي الصدق يعني مر بالمعروف وإنه عن المنكر وإن كان مزا أي وإن كان في قوله مرارة أي مشقة على القائل فإنه واجد أي ما يخفف على نفسه أو ماله أو عرضه مفسدة فوق مفسدة المنكر الواقع قال الطيبي شبه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لمن ياباه بالصبر فإنه من المذاق لكن عاقبه محمودة قال بعض العارفين من أمراض النفس التي يجب التداوى منها أن يقول الإنسان أنا أقول ولا أبالي وإن كره المقول له من غير نظر إلى الفضول ومواطنه ثم تقول أعلنت الحق وعن عليه ويزكي نفسه ويخرج غيره ومن لم يجعل القول في موضعه أدى إلى التنافر والتقاطع والتدابير ثم إن بعد هذا كله (١) أي بذل النفس في قتال الكفار بقصد إعلاء كلمة الله لهذه الأمة بمنزلة التبتل والانتقطاع إلى الله تعالى عند النصارى.

أَنْ لَا زَدْرَى نِعْمَةَ اللَّهِ عِنْدَكَ ، صَلِّ قَرَابَتَكَ وَإِنْ فَطَمْتُكَ ، قُلِ الْحَقُّ إِنْ كَانَ مَرًّا . لَا تَخْفُفْ فِي اللَّهِ لَوْمَةً لِأَنَّهُمْ ،  
لِيُجِزَكَ عَنِ النَّاسِ مَا تَعْلَمُ مِنْ نَفْسِكَ وَلَا تَجِدَ عَلَيْهِمْ فِيمَا تَأْتِي ، وَكُنْ بِالْمَرْءِ عَيًّا أَنْ يَكُونَ فِيهِ ثَلَاثٌ  
خَوَالٍ : أَنْ يَعْرِفَ مِنَ النَّاسِ سَائِحَهُلٌ مِنْ نَفْسِهِ ، وَيَسْتَحْيَ لَهْمٌ مِمَّا هُوَ فِيهِ ، وَيُوذَى جَلِيسُهُ ، يَا أَبَا ذَرٍّ  
لَا عَقْلَ كَالْتَدْيِيرِ ، وَلَا وَرَعَ كَالْكُفِّ ، وَلَا حَسَبَ كَحَسَنِ الْخُلُقِ - عبد بن حميد في تفسيره - ( طب )  
عن أبي ذر - ( ح )

٢٧٩٤ - أَوْصِيكَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ بِخُصَالِ أَرْبَعٍ ، لَا تَدْعُهُنَّ أَبَدًا مَا بَقِيَتْ : عَلَيْكَ بِالْغُسْلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، وَالْبُكُورِ

لا يكون ذلك إلا عمر يعلم ما يرضى الله من جميع وجوهه المتعلقة بذلك المقام لقرله سبحانه وتعالى ولا خير في كثير  
من نجواهم الآية ثم قال هومن يفعل ذلك ابتغاء مرضات الله ، ثم زاد في التأكيد في قول الحق قوله لا تخفف في الله لومة  
لائم ) أى كى صلباً في دينك إذا شرعت في إنكار منكر وأمر معروف وامض فيه كالمسامير المحممة لا يركع قول  
قائل ولا اعتراض معترض ( ليحجزك عن الناس ما تعلم من نفسك أى لينتفعك عن التكلم في أعراض الناس والوقية  
فيهم ما تعلم من نفسك من العيوب فقلنا تخلو أنت من عيب يمانله أو اقبح منه وانت تشعر أو لا تشعر ) ولا تجد  
عابهم فيما يأتون ) أى ولا تغضب عليهم فيما يفعلونه معك يقال وجد عليه موجدة غضب ( كنى بالمرء عيباً أن يكون  
فيه ثلاث خصال أن يعرف من الناس ما يجهل من نفسه ) أى يعرف من عيوبهم ما يجهل من نفسه ( ويستحى عما  
هو فيه أى ويستحى منهم أن يذكروه عما هو فيه من النقائص مع إصراره عليها وعدم إقلاعه عنها ( ويؤذى جلسيه )  
يقول أو فعل ولهذا روى أن أبا حنيفة كان يجي نصف الليل فتر يوماً في طريق فسمع إنساناً يقول هذا الرجل يجي  
الليل كله فقال أرى الناس يذكرونى بما ليس فى فلم يزل بعد ذلك يجي الليل كله وقال أنا استحى من الله أن اوصف  
بما ليس و من عبادته ( يا أبا ذر لا عقل كالتديير ) أى في المعيشة وغيرها والتديير نصف المعيشة (١) ( ولا ورع  
كالكف ) أى كف اليد عن تناول ما يضطرب القلب في تحليله وتحريمه فإنه أسلم من أنواع ذكرها المتورعون من  
التأمل في أصول الشبهة والرجوع إلى دقيق النظر عما حرمه الله ( ولا حسب ) أى ولا يجد ولا شرف ( كحسن الخلق )  
بالضم إذ به صلاح الدنيا والآخرة وناهيك بهذه الوصايا العظيمة القدر الجامعة من الأحكام والحكم والمعارف  
ما يفوق الحصر فأعظم به من حديث ما أفيدته ( عبد بن حميد في تفسيره ) أى تفسيره للقرآن ( طب عن أبي ذر ) ورواه  
عنه أيضاً ابن لال والدليلي في مسند الفردوس

( أَوْصِيكَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ بِخُصَالِ أَرْبَعٍ لَا تَدْعُهُنَّ ) أى لا تتركهن أبداً ما بقيت أى مدة بقائك في الدنيا فإنهن مندوبات  
ندباً مؤكداً ( عليك بالغسل يوم الجمعة ) أى الزومه وداوم عليه فلا تهمله إن أردت حضورها وإن لم تلمك وأول  
وقته من صادق الفجر والأفضل تقريبه من رواجه إلا إذا كان عجز عن الماء تيمم بدلا عنه ( والبكورة إليها ) من طلوع  
الفجر إن لم تكن معذوراً ولا خطيباً وفيه رد على مالك في ذهابه إلى عدم ندب التكبير ( ولا تلغ ) أى لا تتكلم  
باللغو في حال الخطبة يقال لغا الرجل تكلم باللغو وهو اختلاط الكلام ولغاه به تكلم به فالكلام حال الخطبة على  
الحاضرين مكروه عند الشافعية حرام عند الأئمة الثلاثة والخلاف في غير الخطيب ومن لم يستقر في محل ومن  
خاف وقوع مخذور بمحترم وظن وقوعه به إن سكت وإلا فلا حرمة بل يجب الكلام في الأخيرة ( ولا تله )

(١) ويحتمل أن يكون المراد النظر في عواقب الأمور

إليها، وَلَا تَلْعُ، وَلَا تَلْهُ، وَأَوْصِيكَ بِصِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، فَإِنَّهُ عِيَامُ الدَّهْرِ، وَأَوْصِيكَ بِالْوِتْرِ فِي  
 النَّوْمِ، وَأَوْصِيكَ بِرُكْعَيْ الْفَجْرِ لِأَنَّدَعُهُمَا وَإِنْ صَلَّيْتَ اللَّيْلَ كُلَّهُ، فَإِنَّ فِيهَا الرَّغَائِبُ (ع) عن أبي هريرة (رض)  
 ٢٧٩٥ - أَوْصِيكُمْ بِأَصْحَابِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَفْشُو الْكُذْبَ حَتَّى يَحْلِفَ الرَّجُلُ وَلَا يَسْتَحْلِفُ  
 وَيَشْهَدُ الشَّاهِدَ وَلَا يَسْتَشْهَدُ، إِلَّا لَا يَخْلُونَ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا كَانَ نَائِمًا الشَّيْطَانُ، عَلَيْكُمْ بِالْجَمَاعَةِ، وَإِيَّاكُمْ  
 وَالْفِرْقَةَ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ مَعَ الْوَاحِدِ وَهُوَ مِنَ الْإِثْنَيْنِ أَعْبَدُ، مَنْ أَرَادَ بِجُبُوحَةِ الْجَنَّةِ فَلْيَلْزِمِ الْجَمَاعَةَ، مِنْ سِرَّتِهِ

أى لا تشتغل عن استماعها بحديث ولا غيره فإنه مكره عند الشافعية حرام عند غيرهم بل يحرم عند الشافعية أيضاً  
 على بعض الأربعة الذين يلزمهم كلام فونه سماع ركن (وأوصيك) أيضاً بمخاض ثلاث لا تدعهن أبداً ما بقيت في  
 الدنيا عليك ( بصيام ثلاثة أيام من كل شهر ) من أى أيام الشهر كانت فانه مندوب مذكور ويسن كون تلك الثلاث  
 هي البيض وهي الثالث عشر وتاليه كما بينه في الخبر المأثور وهو قوله إن كنت صائماً الخ ( فإنه ) أى صيامها  
 ( صيام الدهر ) أى بمنزلة صيامه لأن الحسنة بعشر أمثالا فاليوم بعشرة والشهر ثلاثين فذلك عدداً أيام السنة (وأوصيك  
 بالوتر ) أى بصلاته ندباً مؤكداً عند الشافعية ووجوباً عند الحنفية ووقته بين العشاء والفجر ووقت اختياره إلى تلك  
 الليل إن أردت نهجداً أو لم تعد اليقظة آخر الليل فينشد تصليته (قبل النوم) فإذا أردت نهجداً ووثقت بقظتك  
 فالأفضل تأخيره إلى آخر صلاة الليل التي يسليها بعد نومه (وأوصيك بركعتي الفجر) أى بصلاتهما والمحافظة عليهما  
 ( لا تدعهما ) لا تركهما ندباً ( وإن صَلَّيْتَ اللَّيْلَ كُلَّهُ ) فإنه لا يجزى عنهما ( فإن فيها الرغائب ) أى ما يرغب  
 فيه من عظيم الثواب جمع رغبة وهي العطاء الكثير ومن ثم كانت أفضل الراتب مطلقاً فيسكروه تركها بل حرمه  
 بعض الأئمة (ع عن أبي هريرة) رقيه سليمان بن دارة الثاني قال الذمى ضعفوه .

( أَوْصِيكُمْ بِأَصْحَابِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ) أى أهل القرن الثاني قال ابن العربي أوصيكم بأصحابي الخ وليس هناك أحد  
 غيرهم يكون الموصى به غيرهم وإنما المراد ولاية أمورهم فكانت هذه وصية على العموم ( ثم ) بعد ذلك ( يفشوا  
 الكذب ) أى ينتشر بين الناس بغير تكبير ( حتى يحلف الرجل ) تبرعاً ( ولا يستحلف ) أى لا يطلب منه الحلف  
 لجرأته على الله ( ويشهد الشاهد ولا يستشهد ) أى لا يطلب منه الشهادة يجعل ذلك منصوبة لشيء يتوقعه من حطام  
 الدنيا قال ابن العربي وقد وجدنا وقوع ذلك في القرن الثاني لكنه قليل ثم زاد في الثالث ثم كثر في الرابع وقوله  
 يحلف ولا يستحلف إشارة إلى قلة الثقة بمجرد الخبر لعلة التهمة حتى يؤكد خبره بالإثنين وقوله يشهد ولا يستشهد أى  
 يديها من قبل نفسه زوراً ( ألا لا يخلون رجل بامرأة ) أى أجنبية ( إلا كان الشيطان ثالثهما ) بالسوسة وتيسج  
 الشهوة ورفع الحياء وآسويل المعصية حتى يجمع بينهما بالجماع أو فيما دونه من مقدماته التي توشك أن توقع فيه والنهي  
 للتحريم واستثنى ابن جرير كالثوري ما منه بد نكلوته بأمة زوجته التي تخدمه حال غيابها (وعليكم بالجماعة) أى أركان  
 الدين والسواد الأعظم من أهل السنة أى الزموا هديهم فيجب اتباع ما هم عليه من العقائد والقواعد وأحكام الدين  
 قال ابن جرير وإن كان الإمام في غيرهم وعلم منه أن الأمة إذا أجمعت على شيء لم يجوز خلافها ( وإياكم والفرقة )  
 أى احذروا الانفصال عنها ومفارقتهم ما أمكن يقال فرقت بين الشيئين فصلت بينهما وفرقت بين الحق والباطل  
 فصلت أيضاً ( فإن الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين أبعد، من أراد بجبوحه الجنة ) بضم الموحدتين أى من أراد  
 أن يسكن وسطها وأخصبها وأحسنها وأوسعها مكاناً قال في الصحاح جبوحه الدار بضم الباءين وسطها قال الزمخشري  
 ومن المجاز تبجح في الأمر توسع فيه من جبوحه الدار وهي وسطها وتبججت العرب في لغاتها اتسعت فيها

حسنته وسأته سيئته فذلکم المؤمن - (حم ت ك) عن عمر - (صح)

٢٧٩٦ - أوصيکم بالجار - الخرائطي في مكارم الاخلاق عن أبي امامة - (ح)

٢٧٩٧ - أوفى الدعاء أن يقول الرجل : اللهم أنت ربي وأنا عبدك ظلمت نفسي ، واعترفت بذنبي ،

يارب فأغفر لي ذنبي . إنك أنت ربي ، وإله لا يغير الذنوب إلا أنت . - محمد بن نصر في الصلاة عن أبي هريرة - (ح)

( فيليزم الجماعة ) فإن من شذ انفرذ بمذهبه عن مذاهب الامة فقد خرج عن الحق لان الحق لا يخرج عن جماعتها قال الغزالي ولا تناقض بين هذا وبين الاخبار الآمرة بالمزلة إذ لا تتجمع الامة على ضلالة فخرق الإجماع والحكم بالعرلة نحو الزم بينك وعليك بخاصة نفسك لان قوله عليكم بجماعة الخ يحتمل ثلاثة أوجه أحدها أنه يعنى به في الدين والحكم إذ لا تتجمع الامة على ضلالة فخرق الإجماع والحكم بخلاف ما عليه جمهور الامة والشذذ عنهم ضلال وليس منه من يعززل عنهم لصالح دينه ، الثاني عليكم بالجماعة بأن لا تنقطعوا عنهم في نحو الجمع والجماعات فإن فيها جمال الاسلام بقوة الدين وغيظ الكفار والملاحدين ، الثالث ان ذلك في زمس الفتنة للرجل الضعيف في أمر الدين ( من مرته حسنته وسأته سيئته فذلکم المؤمن ) أى السكايل لانه لا أحد يفعل ذلك إلا لعلمه بأن له رباً على حسناته مشياً وسيئاته مجازياً ومن كان كذلك فهو لتوحيد الله مخلصاً قال ابن جرير وفيه تكذيب الممثلة في اخراجهم أهل الكباثر من الإيمان فإنه سمي أهل الإساءة مؤمنين وإبطال لقول الخوارج هم كافرون وإن أفروا بالاسلام ( حم ت ك عن عمر ) بن الخطاب قال الترمذى حسن صحيح وقال الحاكم على شرطهما .

( أوصيکم بالجار ) أى بالاحسان اليه وكف صنوف الأذى والضرر عنه واکرامه بسائر الممكر من وجوه الاكرام لما له من الحق المؤكد الذى ما يزال جبريل عليه السلام يؤكد فيه حتى كاد يورثه قال بعض العارفين احفظ حق الجوار والجار وقدم الأقرب داراً وتفقدهم بما أنعم الله به عليك فإنك مسئول وادفع عنهم الضرر واردف عليهم الإحسان وما سمي جاراً لك إلا لميلك بالإحسان له ودفع الضرر عنه وميله لك بذلك من جار إذا مال إذ الجور الميل فمن جعله من الميل إلى الباطل الذى هو الجور عرفاً فهو كمن يسمى اللدنيغ سليماً في النقيض وإن كان الجار من أهل الجور أى الميل إلى الباطل يكفر أو فسق فلا يملك ذلك من رعاية حقه . قيل نزل جراد بفناء شريف من العرب فخرج أهل الحى ليأكلوه فسمع أصواتهم فخرج من خبائه وقال ماتنغون قالوا جارك الجراد فقال إذ سميتوه جارى لا فاتلنكم عنه فقاتلهم حتى دفع عنه لكونهم سموه جاراً ( الخرائطي في ) كتاب مكارم الاخلاق عن أبي امامة ( الباهلي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على ناقته الجذعاء في حجة الوداع يقول أوصيکم بالجار حتى أكثر فقلاً إنه سيورثه انتهى وظاهر صنيع المصنف أنه لم يره لاشهر من الخرائطي وهو غفلة فقد رواه الطبراني باللفظ المزبور عن أبي امامة المذكور قال المنذرى والهيمى وإسناده جيد .

( أوفى الدعاء ) أى أكثره موافقة لدعائى ( أن يقول الرجل ) في دعائه وذكر الرجل وصف طردى والمراد الإنسان رجلاً أو امرأة ( اللهم أنت ربي وأنا عبدك ظلمت نفسي واعترفت بذنبي يارب فأغفر لي ذنبي إنك أنت ربي ) لارب غيرك ( . إنه ) أى الشأن أنه ( لا يغير الذنوب إلا أنت ) لانك السيد المسالك إن عفرت فيفضلك وإن عاقبت فيبعثك وإنما كان هذا أوفى الدعاء لما فيه من الاعتراف بالظلم وارتكاب الجرم ثم الاتجاء إليه تعالى مضطراً لا يبعد لذنب غافراً غير ربه وهو الذى يجيب المضطر إذا دعاه ويكشف السوء . ( محمد بن نصر في الصلاة ) أى في كتاب



٢٧٩٨ - أَوْفُوا بِحَلْفِ الْجَاهِلِيَّةِ؛ فَإِنَّ الْإِسْلَامَ لَمْ يَزِدْهُ إِلَّا شِدَّةً، وَلَا تُحَدِّثُوا حَلْفًا فِي الْإِسْلَامِ - (حم ت)  
عن ابن عمرو - (ح)

٢٧٩٩ - أَوْقَدَ عَلَى النَّارِ أَلْفَ سَنَةٍ حَتَّى احْمَرَّتْ، ثُمَّ أَوْقَدَ عَلَيْهَا أَلْفَ سَنَةٍ حَتَّى ابْيَضَّتْ، ثُمَّ أَوْقَدَ عَلَيْهَا أَلْفَ سَنَةٍ حَتَّى اسْوَدَّتْ فَهِيَ سَوْدَاءٌ مُظْلِمَةٌ كَاللَّيْلِ الْمُظْلِمِ - (ت ه) عن أبي هريرة - (ض)

٢٨٠٠ - أَوْلَمْ وَلَوْ بِشَاةٍ - مالك - (حم ق ٤) عن أنس - (خ) عن عبدالرحمن بن عوف - (ص)

الصلاة له (عن أبي هريرة) رضى الله عنه .

(أوفوا) من الوفاء قال العاصي وهو القيام بمقتضى العهد ، وكذا الإيفاء ( بحلف الجاهلية <sup>(١)</sup> ) أى اليهود التى وقعت فيها مما لا يخالف الشرع قال الحرالى والإيفاء الأخذ بالوفاء والوفاء إيجاز الموعود فى أمر معهود ( فإن الإسلام لم يزدّه ) أى العهد المبرم فيها ( لإلشدة ) أى شدة توثق فيلزمكم الوفاء به أما ما يخالف الشرع كالعتن والقتال فلا وفاء به ( ولا تحداثوا حلفاً فى الإسلام ) أى لا تحداثوا فيه حلفاً ما فالتكثير للتكثير للجنس أو إن كنتم حلفتم أن يعين بعضكم بعضاً فإذا أسلم فأوفوا به فإن الإسلام يحرضكم على الوفاء به لكن لا تحداثوا مخالفة فى الإسلام بأن يرث بعضكم بعضاً فإنه لا عبرة به ولا يناقضه أنه حالف بين المهاجرين والانصار لأن المراد أنه آخى بينهم وبفرض أن المراد التحالف فطريق الجمع ما تقرّر ( حم ت ) فى البر (عز ابن عمرو) بن العاص وحسنه .

( أوقد على النار ) أى نار جهنم ( أالف سنة حتى احمرت ) بعد ما كانت شامقة لا لون لها ولا ترى والظاهر أنه أراد بالالف فيه وفيما يأتى التكثير وأن المراد الزمن الطويل ( ثم أوقد عليها ألف سنة حتى ابيضت ثم أوقد عليها الف سنة حتى اسودت فهى سوداء مظلمة كالليل المظلم <sup>(٢)</sup> ) قال الطيبى هذا قريب من قوله تعالى يوم يعمى عليها فى نار جهنم ، أى يوقد الوقود فوق النار أى النار ذات طبقات توقد كل طبقة فوق أخرى اه . وقيل ما خلق الله النار إلا من كرمه جعلها الله سوطاً يسوق به المؤمنى إلى الجنة وقال بعضهم النار أربعة نار لها نور بلا حرقه وهى نار موسى عليه الصلاة والسلام و نار لها حرقه ولا نور لها وهى نار جهنم و نار لها حرقه ونور وهى نار الدنيا و نار لا حرقه ولا نور وهى نار السحر ( ت ه ) عن أبي هريرة ( مرفوعاً ومرفوعاً قال الترمذى ووقفه أصح ورواه البيهقى عن أنس قال تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الآية ، ووقدها الناس والحجارة ، ثم ذكره

( أولم ) أى اتخذ وليمة ( ولو بشاة ) مبالغة فى القلة فلو تلبية لا امتناعية فلا حد لافها ولا لاكثرها ونقل القاضى الإجماع على أنه لا حد لقدره المجزئ والخطاب لعبدالرحمن بن عوف الذى تزوج والأمر للنسب عند جمهور وصرفه عن الوجوب خبر هل على غيرها أى الزكاة قال لا إلا أن تطوع وخبر ليس فى المال حق سوى الزكاة ولا لها لو وجبت لوجبت الشاة ولا قائل به ( تنبيه ) قال أبو حيان هذه الواو لعطف حال على حال محذوفة يتضمنها

( ١ ) قال فى النهاية أصل الحلف المعاودة والمعاهدة على التعاضد والتساعد والاتفاق فما كان منه فى الجاهلية على الفتن والقتال بين القبائل والغارات فذلك الذى ورد النهى عنه بقوله صلى الله عليه وسلم لا حلف فى الإسلام وما كان منه فى الجاهلية على نصر المظلوم وصلة الأرحام فهو الذى قال فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم وأيما حلف كان فى الجاهلية لم يزد الإسلام إلا شدة يريد المعاودة على الخير رخصة الحق ( ٢ ) والقصد الإعلام بفظاعتها والتحذير من فعل ما يؤدى إلى لوقوع فيها .

٢٨٠١ - أولياء الله تعالى الذين إذا رءوا ذكر الله تعالى - الحكيم عن ابن عباس - (ض)

٢٨٠٢ - أول الآيات طلوع الشمس من مغربها - (طب) عن أبي أمامة - (ض)

٢٨٠٣ - أول الأرض خراباً يسرها ثم يمناها - ابن عساکر عن جرير - (ح)

السابق تقديره أول على كل حال ولو بشاة ولا تحي. هذه الحال لإلانة على ما كان يتوهم أنه ليس مندرجاً تحت عموم الحال المحذوفة (مالك) في الموطأ (حم ق عد) كلهم في النكاح (عن أنس) بن مالك (خ عن عبد الرحمن عوف) وله عدة طرق في الصحيحين والسنن.

(أولياء الله) أي الذين يتولونه بالطاعة ويتولاهم بالكرامة (الذين إذا رءوا ذكر الله) برؤيتهم يعنى أن عليهم من الله سبياً ظاهرة تذكر بذكره فإن رءوا ذكر الخير برؤيتهم وإن حضروا حضر الذكر معهم وإن نطقوا بالذكر فهم يتقبلون فيه كيفما حلوا فمن كان بين يدي ربه وآخرفته فإنما يفتتح إذا لقيك بذكره ومن كان أسير نفسه ودينه فإنما يفتتح إذا لقيك بدينه فكل يحدثك عما يطاع قلبه فتنبه (الحكيم) الترمذى (عن ابن عباس) قال سئل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من أولياء الله؟ فذكره وظاهر صنيع المصنف أنه لا يوجد خراجاً لاشهر من الحكيم ولا أعلى وهو عجب فقد رواه البزار عن ابن عباس رواه عن شيخه على بن حرب الرازى قال الهيثمى لم أعرفه وبقيته رجاله وثقوا انتهى ورواه أبو نعيم في الحلية من حديث ابن أبي وقاص

(أول الآيات) أي علامات الساعة (طلوع الشمس من مغربها) ولفظ رواية مسلم من المغرب والآيات إما أمارات دالة على قرب الساعة فأولها بعث نبينا صلى الله عليه وسلم أو أمارات متوالية دالة على وقوعها والكلام هنا فيها وجاء في خبر آخر أن أولها ظهور الدجال قال الحلبي وهو الظاهر فأولها الدجال فنزل عيسى عليه الصلاة والسلام فخرج ياجوج وماجوج لأن الكفار في وقت عيسى عليه الصلاة والسلام يفتنون فهم من يقتل ومنهم من يسلم وتضع الحرب أوزارها فلو كانت الشمس طلعت قبل من مغربها لم ينفع اليهود إيمانهم أيام عيسى عليه الصلاة والسلام لأن طلوعها يزيل الخطاب ويرفع التكليف ولولم ينفعهم لما صار الدين واحداً بإسلام من أسلم منهم قال البيهقي وهو كلام صحيح لو لم يعارض هذا الحديث الصحيح الذى فى مسلم إن أول الآيات طلوع الشمس من المغرب (طب عن أبي أمامة) قال الهيثمى فيه فضالة بن جبير وهو ضعيف وأنكر هذا الحديث اه. وقضية تصرف المصنف أن ذالم يخرج أحده من الستة وهو ذهول شنيع فقد عزاه الدلبلى وغيره بل وابن حجر إلى مسلم وأحمد وغيرهما من حديث ابن عمر باللفظ المذكور مع زيادة وخروج الدابة إلى الناس ضحى (تتمه) أخرج عبد بن حميد فى تفسيره عن ابن عمر موقوفاً بيقى النا بعد طلوع الشمس من مغربها عشرين ومائة سنة قال ابن حجر وسنده جيد

(أول الأرض خراباً يسرها ثم يمناها) قال الدلبلى ويروى أسرع الأرضين قال أبو نعيم متفق عليه فى الصحة وروى ابن عبد الحكم عن أبي هريرة كما فى حسن المحاضرة وغيرها أن مصر أول الأرض خراباً ثم أرمينية على أثرها وفى مسند الفردوس عن حذيفة مرفوعاً يبدو الخراب فى أطراف الأرض حتى تخرب مصر ومصر آمنة من الخراب حتى تخرب البصرة وخراب البصرة من العراق وخراب مصر من جفاف النيل، الحديث، وفى الجفر الكبير للبطائى خراب البصرة بالريح وخراب المدينة بالجوع وخراب بلخ بالماء والطاعون وخراب ترمذ بالطاعون وخراب مرو بالرمل وخراب الير بالجراد وخراب فارس بالقحط وخراب سمرقند بيبى قنطرة وخراب الشام بعدم الغيث وخراب السند بالريح وخراب سنجان بالرمل وخراب الروم ببنى الأصفر وانقراض العرب بالضرب والحرب والطاعون وخراب الجبال بالصواعق والر. اجف وخراب فرغانة بالزلازل والصيحة وخراب نسف بالجوع وخراب بخارى

٢٨٠٤ — أول العبادة الصمت - هناد عن الحسن مرسلًا - (ض)

٢٨٠٥ — أول الناس هلاكًا قريش، وأول قريش هلاكًا أهل بيتي - (طب) عن عمرو بن العاص - (ض)

٢٨٠٦ — أول الناس فناء قريش، وأول قريش فناء بنو هاشم - (ع) عن ابن عمرو - (ض)

٢٨٠٧ — أول الوقت رضوان الله، وآخر الوقت عفو الله - (قط) عن جرير - (ض)

بالريح والطاعون وخراب طالقان بالنار وخراب سرخس بالريح والرمل وخراب هدهاء بالظلام ونيسابور بالريح وهمدان بالبرد والثلج وجرجان بالترك وطبرستان بالفراعنة وأصبهان بالهرج وقسم بالجنون وبغداد بالفرق والخسف والكوفة بالحرق وواسط بريح السموم والبصرة بالأكراد والبحرين بخراب البحر وسجستان بالخسف والنار والشام بالروم وحلوان بالمسيح ومصر من انقطاع النيل ومكة من الحبش وحلب بالاتراك والقدس بالحريق (ابن عساكر) في التاريخ (عن جرير) بن عبد الله وقضية صنيع المصنف أنه لم يره مخزجاً لاحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز وهو غفلة فقد رواه الطبراني وأبو نعيم والديلمي وغيرهم باللفظ المزبور عن جابر المذكور

(أول العبادة) بضم اللام قال أبو البقاء وهي ضمة بناء (الصمت) أي أول مقام السالكين إلى الله تعالى أن لا يشغل أحدهم لسانه بغير ذكر الله قال رجل لبعض العارفين أوصني قال اجعل لديك غلافًا كغلاف المصحف لئلا يدنسك وما غلاف الدين؟ قال ترك الكلام إلا فيما لا بد منه وترك طاب الدنيا إلا ما لا بد منه وترك مخالطة الناس إلا فيما لا بد منه (هناد) بن السري التميمي الدارمي الخافظ الزاهد كان يقال له راهب الكوفة لتعبده (عن الحسن) البصري (مرسلًا) (أول الناس هلاكًا قريش) أي القبيلة بأسرها بنحو قتل أو فناء (وأول قريش هلاكًا أهل بيتي) فهلاكهم من أشرط الساعة وأمارتها الدالة على قرب قيامها (طب) وكذا أبو يعلى (عن عمرو بن العاص) وفيه ابن لميعة ومقسم مولى ابن عباس أورده البخاري في كتاب الضعفاء الكبير وضمفه ابن حزم وغيره

(أول الناس فناء) بالمد موتًا وانقراضًا (قريش وأول قريش فناء بنو هاشم) أي والمطلب كما يدل عليه ما قبله أي فيكون انقراضهم من علامات الساعة وأشرطها ولا تقوم الساعة إلا على شرار الناس كما يأتي (حم) ع عن ابن عمرو) بن العاص وفيه ابن لميعة

(أول الوقت) أي إيقاع الصلاة أول وقتها (رضوان الله) بكسر الراء وضمها بمعنى الرضا وهو خلاف السخط (وآخر الوقت عفو الله) قال الصديق ثم الشافعي رضوانه أحب إلينا من عفوّه وفيه دليل للشافعية على ندب تعجيل الصبح وعدم ندب الإسفار الذي قال به الحنفية وفيه أيضاً تعجيل العشاء أول الوقت لخوف الفوت فإن قيل قال المصطفى صلى الله عليه وسلم لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك وتأخير العشاء قلنا محمول على فضيلة صلاة الليل أو على انتظاره الخبر من جلس مجلساً ينتظر الصلاة فهو في صلاة والوقت الزمان المفروض للدمل ولهذا لا يكاد يقال إلا مقدرًا نحو وقت كذا وإن الصلاة كانت على المؤمنين كتاباً موقوتًا، (قط) عن جرير) سكت المؤلف عليه فلم يشر إليه بعلامة الضعف وكأه ذهل عن قول الذهبي في التنقيح في سنده كذاب انتهى وعن قول ابن عبد الهادي عن معين فيه الحسين ابن حميد كذاب ابن عمرو وأورده ابن الجوزي في الواهيات وقال لا يصح وقال ابن حجر في سنده من لا يعرف وقال في الباب ابن عمر وابن عباس وعلي وأنس وأبو مخذولة وأبو هريرة لحديث ابن عمر رواه الترمذي والدارقطني وفيه يعقوب بن الوليد المدني كان من كبار الكذابين وحديث ابن عباس رواه البيهقي في الخلافات وفيه نافع أبو هريرة متروك وحديث علي رواه البيهقي عن أهل البيت وقال أظن سنده أصح ما في هذا الباب قال أعني ابن حجر

٢٨٠٨ - أول الوقت رضوان الله، ووسط الوقت رحمة الله، وآخر الوقت عفو الله - (قط) عن أبي مخذرة - (صح)

٢٨٠٩ - أول بقعة وضعت من الأرض موضع البيت، ثم مدت منها الأرض، وإن أول جبل وضعه الله تعالى على وجه الأرض أبو قيس، ثم مدت منه الجبال - (هب) عن ابن عباس - (ض)

٢٨١٠ - أول تحفة المؤمن أن يغفر لمن صلى عليه - الحكيم عن أنس

ومع ذلك هو معلول ولهذا قال الحاكم لا أحفظ الحديث من وجه يصح وحديث أنس خرجه ابن عدى والبيهقي وقد تفرد به بقية عن مجهول مثله وحديث أبي مخذرة رواه الدارقطني وفيه إبراهيم بن زكريا متهم وحديث أبي هريرة ذكره البيهقي وقال هو معلول انتهى

(أول الوقت رضوان الله ووسط الوقت رحمة الله) أى تفضله وإحسانه (وآخر الوقت عفو الله) أى مغفره ومحوه لذنب من قصر وأخر الصلاة إلى آخر وقتها بحيث كاد يخرج بعضها عنه وقد أفاد هذا الحديث وما قبله طلب تعجيل الصلاة أول وقتها وحرمة إخراج بعضها عن الوقت (قط عن أبي مخذرة) الجمعي المؤذن صحابي مشهور اسمه أوس أو سمرة أو سلة أو سليمان وأبوه معين بكسر الميم وسكون المهملة وفتح التحتية أو عمير

(أول بقعة) بضم الباء على الأشهر إلا أكثر فتجمع على تقع كغرفة وغرف وتفتح فتجمع على بقاع ككتابة وكلاب وهي القطعة من الأرض (وضعت من الأرض) أى من هذه الأرض التي نحن عليها (موضع البيت) الحرام أى الكعبة فله سر الأولية في المعابد كما قال تعالى وإن أول بيت وضع للناس للذي ببكة مباركاً وفى رواية لمسلم أول مسجد وضع فى الأرض المسجد الحرام ثم الأقصى قال الطيبي لعظ الحديث موافق للفظ الآية والوضع غير والبناء غير ومعنى وضع الله جعله متعبداً قال الإمام الرازى دلالة الآية على الأولية فى الفضل والشرف أمر لا بد منه لأن المقصود الأول من ذكر الأولية بيان الفضيلة ترجيحاً له على بيت المقدس ولا تأثير لأوليته فى البناء فى هذا التصد (ثم مدت) بالبناء للجهول أى بسطت (منها الأرض) من سائر جوانبها فهى وسط الأرض وقطبها (وإن أول جبل وضعه الله على ظهر الأرض أبو قيس) بمكة وهو معروف (ثم مدت منه الجبال) واختلف فى أول من بنى البيت قبل آدم وقبل شيث وقيل الملائكة قبل آدم ثم رفع فى الطوفان فكان الأنبياء عليهم الصلاة والسلام يحجونه ولا يعبدون محله حتى بوأه الله لإبراهيم عليه الصلاة والسلام قباة (تذنيه) فى الروض الأنف أول من بنى المسجد الحرام فى الإسلام عمر وذلك أن الناس ضيقوا على الكعبة وألصقوا دورهم بها فقال إنها بيت الله ولا بد للبيت من فناء وأنكم دخلتم عابها ولم تدخل عليكم فاشترى الدور وهدمها وبنى للمسجد المحيط بها ثم وسعه عثمان وزاد ابن الزبير فى إتمامه لافى سعته (هب عن ابن عباس) وفيه عبد الرحمن بن على بن عجلان القرشى قال فى الميزان عن العقبلى فيه جهالة وحديثه غير محفوظ ثم ساق له هذا الخبر وفيه أيضاً من لا يعرف

(أول تحفة المؤمن) أى الكامل الإيمان والتحفة كرتبة ويجوز الضم والسكون وفى القاموس بالضم وكهمة فظاھرہ أنها ما أتحت به غيرك من البر واللطف كما فى الصحاح وغيره (أن يغفر) بالبناء للمفعول أى يغفر الله لمن صلى عليه صلاة الجنائز إكراماً له وفى رواية لمن خرج فى جنازته إذ من شأن الملك إذا قدم عليه بعض خدمه بعد طول غيبته أن يتلقاه بيشرى وكرامة وأن يخلع عليه ويحيزه بجائزة سنوية فإذا قدم العبد على سيده أتخفه بما لا عين

٢٨١١ - أول جيش من أمي يركبون البحر قد أوجبوا ، وأول جيش من أمي يغزون مدينه قيصر

ومغفور لهم - (خ) عن أم حرام بنت ملحان (صح)

٢٨١٢ - أول خصمين يوم القيامة جارآن - (طب) عن عقبه بن عامر - (ح)

رأت ولاأذن سمعت وأولها المغفرة للبصاين والحاملين لانهم شيعوه إعظاماً إلى بابيه واهتموا بشأنه متقربين بذلك إلى مولاه فجعل المغفرة لهم تحفة له لأن حابل الهدية وموصلها لايد له من جائزة وإذا كان لو أهدى لبعض ملوك الدنيا هدية لم يرض في حقه بانصراف من أحضرها إليه خائباً وقد عد ذلك ازدياداً بالهدية فما بالك بأكرم الأكرمين (الحكيم) الترمذي (عن أنس) من حديث معبد بن مسرور العبدى عن الحكم بن سنان بن عون عن النخعي والحكم بن سنان قال الذهبي ضعفه وزباد النخعي أورده في الضعفاء وقال صالح الحديث ابتلى برواة ضعفاء ورواه الخطيب عن جابر والديلمي عن أبي هريرة وفيه عنده عبدالرحمن بن قيس روى بالكذب ولاجله حكم الحاكم على الحديث بالوضع وعده ابن الجوزى من الموضوعات .

( أول جيش من أمي يركبون البحر ) للغزو ( قد أوجبوا ) أى فعلوا فعلا وجبت لهم به الجنة أو أوجبوا لانفسهم المغفرة والرحمة بذلك والبحر معروف وحقيقته الماء الكثير المجتمع في فسحة سمى به لعمقه واتساعه ويطلق على الملح والعذب والمراد هنا الملح ومعنى ركوبه الاستعلاء على ظهره كما تركب الدابة وهو مجاز إذ الركوب إنما هو على السفن حقيقة فيه فحذف ذلك اتساعاً لدلالة الحال عليه ( وأول جيش من أمي يغزون مدينه قيصر ) ملك الروم يعنى القسطنطينية أو المراد مدينته التي كان بها يوم قال النبي صلى الله عليه وسلم ذلك وهي حصص وكانت دار ملكته إذ ذلك ( مغفور لهم ) لا يلزم منه كون يزيد بن معاوية مغفوراً له لكونه منهم إذ الغفران مشروط بكون الإنسان من أهل المغفرة وي زيد ليس كذلك لخروجه بدليل خاص ويلزم من الجرد على العموم أن من ارتد عن غزاها مغفور له وقد أطلق جمع محققون حل لعن يزيد به حتى قال التنازلي الحق أن رضى يزيد بقتل الحسين وإماتته أهل البيت مما تواتر معناه وإن كان تفاصيله آحاداً فنحن لا نتوقف في شأنه بل في إيمانه لعة الله عليه وعلى أنصاره وأعوانه قال الزين العراقي وقوله بل في إيمانه أى بل لا يتوقف في عدم إيمانه بقريشة ما قبله وما بعده ( فائدة ) قال البساطى في كتاب الجفر القسطنطينية مدينة بناها قسطنطين الملك وهو أول من أظهر دين النصرانية ودتره وهي مدينة مثلثة الشكل منها جانبان في البحر وجانب في البر ولها سبعة أسوار وسمك سورها الكبير أحد وعشرون ذراعاً وفيه مائة باب وبابها الكبير يسمى باب الذهب وهو باب عمود بالذهب وفيها منارة من نحاس قد نليت قطعة واحدة وليس لها باب وفيها منارة قريبة من مارستانها قد ألبست كلها بالنحاس وعليها قبر قسطنطين وهو راكب على فرس وقوائمه محكمة بالرصاص ماعدا يده اليمين فإنها مطلقة في الهواء كأنه سائر وقسطنطين على ظهره ويده مرفوعة في الجو وقد فتح كفه يشير نحو بلاد الشام ويده اليسرى فيها كسرة مكتوب عليها ملكت الدنيا حتى بقيت في كفي مثل هذه الكسرة وخرجت منها كما ترى (خ) عن أم حرام ( بجاء وراه مهملتين ) بنت ملحان ( بن خالد بن يزيد ابن حرام الأنصارية النجارية خالة أنس وزوجة عبادة بن الصامت يقال لها العميصاء والريمصاء لها مناقب وكان أهل الشام يستسقون بها .

( أول خصمين يوم القيامة جارآن ) لم يحسن أحدهما جوار صاحبه ولم يف له بحقه ، ومقصود الحديث الحث على كف الأذى عن الجار وإن جار وأنه تعالى يهتم بشأنه وينقم للجار المظلوم من الظالم ويفصل القضاء بينهما وإلا فن شعائر الإيمان الكف عن أذى الجيران وعدم منازعتهم ومعارضتهم فيما يصدر منهم وعهم من الأضرار وسوء

٢٨١٣ - أول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر والثانية على لون أحسن كوكب دري في السماء، لكل رجل منهم زوجتان . على كل زوجة سبعون حلة ، يبدو نوح ساقها من ورثها - (حم ت) عن أبي سعيد - (ص)

العشرة والجوار ويجب أن تعلم أن ذلك ليس إلا بتسليط الله إليهم عليك لما استوجه أفعالك الذميمة وما يبعثه الله أكثر فالخدر من المنازعة الخدر قال العارف ابن عربي بأنها المجادل كما تعني ما ذكرا الخوفك من العدو وهذا لا يبطل حقيقة الواحد الاحد ولو علمت أن العدو هو الاحد ما شرعت في منازعة أحد (طب) وكذا أحمد (عن عقبه بن عامر) قال العرافي سنده ضعيف وقال المنذرى رواه أحمد والطبراني بإسنادين أحدهما جيد وقال الهيثمي أحد إسنادي الطبراني رجاله رجال الصحيح غير أبي نسافة وهو ثقة وأعادته بمحل آخر وقال إسناده حسن .

( أول زمرة ) بضم الزاى طائفة أو جماعة والزمم الافواج المتفرقة بعضها إثر بعض ( تدخل الجنة على صورة القمر ) أى على صورة مثل صورة القمر ( ليلة البدر ) ليلة تمامه وكاله في الحسن والإضاءة ( والثانية ) أى التى تدخل عقبهم تكون ( على لون أحسن كوكب دري ) بضم الدال وكسرهما وراء وياه مشددين أى مضى متتابع كالزهرة فى صفاتها وزهرتها منسوب إلى الدر أو فيسبل من لدره بالهمزة فإيه يدفع الظلام بضوته ( فى السماء ) قال المحقق أبو زرعة ورد فى هذا المعنى ما يقتضى ما هو أبلغ من صورة القمر فروى الترمذى مرهوعا لو أن رجلا دن أهل الجنة اطلع فبدت أساوره لطمست ضوء الشمس كما تطمس ضوء النجوم وقد يقال لهم يكونون على صورة القمر عند دخولهم الجنة ثم يرداد إشراف نورهم فيها بدليل قوله لو أن رجلا الخ أو يقال المذكور هنا إشراف وجوههم من غير حلى والمذكور ثم إشراف حلقهم بدليل قوله فبدت أساوره فالزيادة للحلى لا للوجود لكل رجل منهم زوجتان ) فى رواية اثنتان لنا أكيد التكثير قال الطيبي ثناء للتكثير نحو وارجع البصر كرتين، لا للتحديد لخبر أدنى أهل الجنة الذى له ثنتان وسبعون زوجة فاعترض بأن تأكيد المثنى باثنتين ورجع ضمير الثانية إليه يدل على أن القصد معنى الاثنية فلا يبعد أن يكون لكل زوجتان موصوفتين أن (على كل زوجة) مهما (سبعون حلة) يعنى حلال كثيرة جداً فالعدد للتكثير لا للتحديد كمنظاره بحيث ( يبدو نوح ساقها من ورثها ) زاد الطبراني كما يرى الشراب الأحمر فى الزجاجة البيضاء وهو كناية عن غاية لطافتها ويكون له سبعون لسن بهذا الوصف ثم إن هذا اللفظ محتمل لكونهما من نساء الدنيا أو الحور ويؤيد الأول خبر أبى يعلى فيدخل الرجل منهم على اثنتين وسبعين زوجة مما يثنى الله واثنتين من ولد آدم لها فضل على من أنشأ الله بعبادتهما وبعمده فلا تعارض بين ذا وخبر أقل ساكبي الجنة النساء لأنهن فى الجنة أقل باعتبار الحور وأقل ساكنها نساء الدنيا فنساء الدنيا أقل أهل الجنة وأكثر أهل النار كما شهدت به الاخبار ( حم ت ) وكذا الطبراني فى الأوسط ( عن أبى سعيد ) الخدرى وكذا ابن مسعود قال الترمذى حسن صحيح قال الهيثمى إسناد ابن مسعود صحيح وفى إسناد أبى سعيد عطية والاكثر على ضعفه ثم إن صنيع المصنف يوم أن ذالم يتعرض أحد من الشيخين لتخرجه، وهو ذهول فقد عزاه الديلى وغيره إلى البخارى من حديث أبى هريرة بلفظ أول زمرة تدخل الجنة وجوههم على مثل القمر ليلة البدر والثانية على مثل أضواء كوكب فى السماء لكل رجل منهم زوجتان يرى نوح ساقهما من وراء الثياب وما فى الجنة عزب اه ثم رأيت كذلك فى كتاب الانبياء وخلق آدم عليه السلام وفى مسلم فى صفة الجنة عدة أحاديث بنحوه وليس فى حديث الترمذى الذى آثره المصنف إلا زيادة عدد الحلال وفى رواية البخارى زيادة نفي وجود الأعزب فيها .

٢٨١٤ - أول سابق إلى الجنة عبد طاع الله ، وأطاع مواليه - (طس خط) عن أبي هريرة - (٤)

٢٨١٥ - أول شهر رمضان رحمة ، ووسطه مغفرة ، وآخره عتق من النار - ابن أبي الدنيا في فضل رمضان  
(خط) وابن عساكر عن أبي هريرة - (ض)

٢٨١٦ - أول شيء يحشر الناس نار تحشرهم من المشرق إلى المغرب - الطيالسي عن أنس - (٤)

٢٨١٧ - أول شيء يأكله أهل الجنة زيادة كبد الحوت - الطيالسي عن أنس - (٤)

( أول سابق إلى الجنة ) أى إلى دخولها (عبد) بمعنى قد ذكر كان أو أتى أو خشي (أطاع الله) بأن امتثل أو أمره وتجنب نواهيه (وأطاع مواليه) أو قال سيده شك راويه أبو صبيح وذلك لأن له أجريين كما مر في عدة أخبار فاستحق بذلك السبق إلى دار القرار والمراد أنه أول سابق بعد من مرّ أنه أول داخل (تنبه) قال الرضى مذهب البصريين أن أول أفعل ثم اختلفوا على ثلاثة أقوال جمهورهم على أنه من تركيب دول كدودن ولم يستعمل هذا التركيب إلا في أول ومتصرفاتها (طس خط عن أبي هريرة) قال الهيثمي فيه بشر بن ميمون، أبو صبيح وهو متروك وقال غيره وفيه بشر بن ميمون أبو صبيح قال في الميزان عن البخاري يتهم بالوضع وعن الدارقطني متروك الحديث وعن ابن معين أجمعوا على طرح حديثه ثم أورد له مما أنكر عليه هذا الخبر .

( أول شهر رمضان رحمة وأوسطه مغفرة وآخره عتق من النار ) أى في أوله يصب الله الرحمة على الصائمين صباً ويسع عليهم البركة سخياً وفي وسطه يغفر الله لصوامه وفي آخره يعنى في آخر ليلة منه كما ورد في خبر يعنى جمعاً حافلاً - عليهما من النار كانوا فداستوجوها وهذا تانيه عظيم بفضل صوامه ( ابن أبي الدنيا) أبو بكر ( في فضل رمضان ) أى في كتاب فضائل رمضان (خط وابن عساكر) في التاريخ كلهم (عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضاً الدبلي وغيره .  
( أول شيء يحشر الناس نار تحشرهم) من المشرق إلى المغرب أى تخرج من جهة المشرق فتسوقهم إلى جهة المغرب فذلك أول الحشر والحشر الجمع مع سرق وفي رواية أول أشرط الساعة نار تحشر الناس الخ قال القاضي لعله لم يرد به أول الأشرط مطلقاً بل الأشرط المتصلة بالساعة الدالة على أنها تقوم عما قريب أو أراد بالنار نار الحرب والفتن كفتنة الترك فإنها سارت من المشرق إلى المغرب ( الطيالسي ) أبو داود ( عن أنس ) ظاهر صنيع المصنف أن ذا مما لم يتعرض الشيخان ولا أحدهما لتخريجه وإلا لما أبعد النجدة بالعزو للطيالسي وهو ذهول شنيع فقد عزاه الدبلي وغيره إلى البخاري ومسلم وكذا أحمد ولفظهم أول من يحشر الناس نار تجيء من قبل المشرق فتحشر الناس إلى المغرب

(أول شيء) أى أول ما كول ( يأكله أهل الجنة ) في الجنة إذا دخلوها (زيادة كبد الحوت) (١) وهى القطعة المنفردة عن الكبد المتعلقة به وهى أطيب الكبد وألذه وفي رواية من زائدة كبد الثور أى ثور الجنة وحكمة خصوصية أكلمهم منهما لأنها أساس الدنيا لأنها مركبة على متن ثور والثور على ظهر حوت والحوت فى الماء ولا يعلم ماتحت الماء إلا الذى خلقه فالأكل منهما إشارة إلى خراب الدنيا وبشارة بفساد أساسها وأمن العود إليها وخص الأكل بالزائدة لما بينه الأطباء أن العلة إذا وقعت فى الكبد دون الزائدة رجمى برؤه وإن وقعت فى الزائدة هلك العليل لا محالة فأكلهم من الزائدة أدخل فى البشرى أفاده ابن جماعة ثم هذه الأولية لاتدافع بينها وبين خبر إذا سكن

(١) وحكمة اختصاصها بأولية الأكل أنها أبرد شيء فى الحوت فأكلها تزول الحرارة الحاصلة لهم فى الموقف

٢٨١٨ - أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة الصلاة: فإن صلحت صلح له سائر عمله، وإن فسدت فسدت سائر عمله.

(طس) والضياء عن أنس - (ح)

٢٨١٩ - أول ما يرفع من الناس الأمانة، وآخر ما يبقى من دينهم الصلاة، ورب مصل لا خلاق له عند

الله تعالى - الحكيم عن زيد بن ثابت - (ض)

أحدكم الجنة أتاكم ملك فيقول إن الله يأمركم أن تزوروه إلى أن قال ثم توضع مائة الخلد، الحديث ماذا إلا لأنه لا مانع من أن زيادة الكبد توضع قبيل تلك لمائة وأن هذا جار على المألوف في الدنيا من أنه بمجرد الذبح يعجل بالكبد فتشوى فيأكلها الحاضرون حتى ينضج الطعام بعد (الطيالسي) أبو داود (عن أنس) قال جاءت اليهود إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا أخبرنا ما أول ما يأكل أهل الجنة إذا دخلوها فذكره وظاهر صنيع المصنف أنه لم يره مخرجاً لأحد من المشاهير المكثرين الذين وضع لهم الرموز وهو عجيب فقد خرج الطراني بالله المزيور قال الهيثمي ورجاله رجال الصحيح غير إسماعيل بن بهرام وهو ثقة بل رواه سلطان بن البخاري بلفظ أول طعام يأكله أهل الجنة زيادة كبد حوت يأكل منه سبعون أهماً انتهى فعدول المصنف للطيالسي واقتضاره عليه تقصير عجيب (أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة الصلاة) أي المفروضة وهي الخمس لأنها أول ما فرض عليه بعد الإيمان وهي علم الإيمان ورأية الاسلام (فإن صلحت) بأن كان قد صلاها متوفرة الشروط والأركان وشملها القول (صلح له سائر عمله) يعني سوح له في جميع أعماله ولم يضيق في شيء منها في جنب ما واطب عليه من إدامة الصلاة التي هي علم الدين (وإن فسدت) أن لم تكن كذلك (فسد سائر عمله) (١) أي ضويق فيه واستقصى حكم بفساده وأخذ منه الأمانة أن حكمة مشروعية الرواتب قبل المرائض وبعدها تكييلها بما إن عرض نقص قال الطيبي الصلاح كون الشيء على حالة استقامته وكأله والفساد ضد ذلك وذلك لأن الصلاة بمنزلة القلب من الانسان فإذا صلحت صلحت الأعمال كلها وإذا فسدت فسدت (طس والضياء) المقدسي (عن أنس) قال الهيثمي فيه القاسم بن عثمان قال البخاري له أحاديث لا يتابع عليها وقال ابن حبان هو ثقة وربما أخذاً وظاهر صنيع المصنف أن دائماً لم يخرج أحد من الستة ولا لما عدل عنه علي القانون المعروف عندهم وهو ذمول فقد رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه عن أبي هريرة مع تغيير يسير ولفظه يعني الترمذي إن أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة من عمله صلاته فإن صلحت فقد أفلح وأبجح وإن فسدت فقد خاب وخسر انتهى. فإن انتقص من فريضته شيء قال الرب تبارك وتعالى انظروا هل لعبدى من تطوع فيمكمل بها ما انتقص من الفريضة ثم يكون سائر عمله على مثل ذلك (أول ما يرفع من الناس) (٢) في رواية من هذه الأمانة (الأمانة) قال ابن العربي وهي أي هنا معنى يحصل في القلب فيأمن به المرء من الردى في الآخرة والدنيا وأصله الإيمان (وآخر ما يبقى من دينهم الصلاة) كلما ضمق الإيمان بحب الدنيا وتقص نوره بالمعاصي والشهوات وذهبت هبة سلطانه من القلوب اضمحلت الأمانة وإذا ضعفت الأمانة وغانت الرعية فيها فأخرت الصلاة عن أوقاتها وقصر في إكمالها أدى ذلك إلى ارتفاح أصلها (ورب مصل) آت بصورة الصلاة (لاخلاق له عند الله) أي لانصيب له عنده

(١) وهذا مخرج مخرج الزجر والتنذير من التفريط فيها، واعلم أن من أهم أو أهم ما يتعين رعايته في الصلاة

المخشوع فانه روحها ولهذا سده الغزالي شرطاً وذلك لأن الصلاة صلة بين العبد وربّه وما كان كذلك لحق العبد أن يكون خاشعاً فيه لصولة الربوبية على العبودية

(٢) والأولية نسبة إذ رفع القرآن يسبقها



٢٨٢٠ - أول ما تفقدون من دينكم إلا أنه - (طب) عن شداد بن أوس - (ح)

٢٨٢١ - أول ما يرفع من الناس الخشوع - (طب) عن شداد بن أوس (ح)

٢٨٢٢ - أول شيء يرفع من هذه الأمة الخشوع . حتى لا ترى فيها خاشعاً (طب) عن أبي الدرداء - (ح)

٢٨٢٣ - أول ما يوضع في الميزان الخلق الحسن - (طب) عن أم الدرداء - (ض)

من قولها والاثابة عليها وفي رواية ورب مصلا خير فيه أى لكونه غافلاً لا هي انقلب وليس للمرء من صلاته إلا ما عقل كما في حديث آخر وقد قال تعالى وأمر الصلاة لذكركم فلا تخلوا له عنده فافهم وقد روى ابن المبارك في الزهد عن عمار بن ياسر يكتب للرجل من صلاته ما سها عنه . (الحكيم) الرمذى عن زيد بن ثابت قال في اللسان عن العقيلي حديث فيه نكارة ولا يروى من وجه ثبت وقال الاسدى سلام بن واقد أى أحد رواياته منكرو الحديث انتهى وقضية تصرف المصنف أنه لم يره مخرجا لأحد من المشاهير الذين رمز لهم والأمر بخلافه فقد خرج به البيهقي في الشعب من حديث ابن عمر وغيره وخرجه الطبراني في الصغير من حديث عمر

(أول ما تفقدون من دينكم الأمانة) وتامه عند مخرجه الطبراني في روايته عن أنس ولا دين لمن لا أمانة له ولا أمانة لمن لا عهد له وحسن العهد من الإيمان انتهى وفي رواية أول شيء يفقد من أمتي الأمانة من دينهم قال ابن العري وصفة رفع الأمانة وفقدتها أن ينام الإنسان فتقبض من قلبه والمعنى فيه أن المرء في النوم يتوفى ثم يرجع إليه روحه فإذا قبضت على صفة من الأمانة ردت إليه بدرانها وتحقيقه أن الأعمال لا يزال يضعها نسيانها حتى إذا تنهى الضعف ذهبت بالنوم عن النفس فإذا ردت عليه ردت معها فلا يبقى لها أثر وما عنده من الإيمان وأصل الاعتقاد الضعيف في ظاهر القلب ثم ينام فلا ترجع إليه نفسه لإبعد بزوع باقي الأمانة بقوة فلا يبقى شيء رطب عن شداد بن أوس قال الهيثمي في المهلب بن العلام أجد من ترجمه وبقية رجاله ثقاته (أول ما يرفع من الناس الخشوع) أى خشوع الإيمان الذى هو روح العبادة وهو الخوف أو السكون أو معنى يقوم في النفس يظهر عنه سكون الأطراف يلائم مقصوده العبادة قالت عائشة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدنا ونحن نحدته فإذا حضرت الصلاة فكأنه لم يعرفنا ولم نعرفه ، وخرج بخشوع الإيمان خشوع النفاق والفرق بينهما أن الأول خشوع القلب لله بالاجلال والوقار والمهابة والحياء والثانى يدو على الجوارح تصنعاً وتكلاًماً والقلب غير خاشع (طب عن شداد بن أوس) قال الزين العراقى في شرح الترمذى وتبعه الهيثمي : فيه عمران الطان ضعفه ابن معين والنسائى ووثقه أحمد

(أول شيء يرفع من هذه الأمة) المحمدية (الخشوع حتى لا ترى فيها خاشعاً) خشوع إيمان بل خشوع تماوت ونفاق فيصير الواحد منهم ساكن الجوارح تصنعاً ورياء ونفسه في الباطن شابة طرية ذات شهوات ورادات فهو يتخضع في الظاهر وأسد الغابة رابض بين جنبيه ينتظر العريسة وقال الراغب قال رجل للحسن البصرى أؤمن أنت قال إن كنت تريد قول الله تعالى آمننا بالله وما أنزل اليه نعمم به تكلمك وتتوارث وإن أردت قوله وإنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم فلا أدري (طب عن أبي الدرداء) قال الهيثمي سنده حسن انتهى وظاهر اقتصار المصنف على عزوه للطبراني أنه لا يوجد مخرجا لأحد أعلى ولا أولى بالعزو وهو قصور فقد خرج الإمام أحمد في المسند من حديث عوف بن مالك ولنظفه أول ما يرفع من هذه الأمة الأمانة والخشوع حتى لا يكابرى خاشعاً، ليكون أقوام يتخشعون وهم ذئاب ضواري انتهى بحروقه (أول) في رواية أنقل (ما يوضع في الميزان) من أعمال البر (الخلق الحسن) لجمعه جميع الخيرات وبه ينشرح الصدر

٢٧٢٤ - أول ما يوضع في ميزان العبد نفقته على أهله - (طس) عن جابر - (ض)

٢٨٢٥ - أول ما يقضى بين الناس يوم القيامة في الدماء - (حم ق ن ه) عن ابن مسعود - (صح)

٢٨٢٦ - أول ما يحاسب به العبد الصلاة . وأول ما يقضى بين الناس في الدماء - (ن) عن ابن مسعود (ح)

٢٨٢٧ - أول ما يرفع من هذه الأمة الحياء ، والأمانة بالقضاي عن أبي هريرة - (ض)

للعبادات وتسخر النفس في الدنيا في المعاملات ذكر الغزالي له تمة وهي السخاء قال الجنيد أربع ترفع العبد إلى أعلا الدرجات وإن قل عليه ، الحلم والتواضع والسخاء وحسن الخلق قال الغزالي وحسن الخلق يرجع إلى اعتدال قوة العقل بكال الحكم وإلى اعتدال قوة الغضب والشهوة وهذا الاعتدال يحصل على وجهين أحدهما بجمود إلهي وكال نظري بحيث يخلق الانسان كامل العقل حسن الخلق قد كفي سلطان الغضب والشهوة فيصير بغير معلم عالما وبغير مؤدب منادياً والثاني اكتسابه بالمجاهدة والرياضة (طب) وكذا أبو الشيخ والبصافي والديلمي (عن أم الدرداء) خيرة بنت أبي حردر الأسلمي نزلت الشام وماتت في إمرة عثمان ومن العجب قول الحافظ الزين العراقي في المعنى لم أقف لحديث أول ما يوضع الخ على أصل

( أول ما يوضع في الميزان نفقة الرجل على أهله ) أى علي من تلزمه مؤتمنه نحو زوجة ووالد وولد وخادم وغيرها والأولية في هذا الخبر وما قبله على معنى من ؛ خص الرجل لانه الذى تلزمه النفقة غالباً لا لإخراج غيره فأول ما يوضع في ميزان الآتى والخشى نفقتهما على من تلزمهما نفقته من أصل وفرع وخادم ونحوها (طس عن جابر) قال الهيثمي وفيه من لم أعرفه وقال المنذرى حديث ضيف وقال غيره فيه عبد الحميد بن الحسن الهلالى أورده الذهبى في الضعفاء وقال ضعفه أبو زرعة والدارقطنى (أول) بالرفع مبتدأ (ما يقضى) بضم أوله وفتح الضاد المعجمة مبنياً للفعول في محل الصفة وما نكرة موصوفة والعائد الضمير في يقضى أى أول قضاء يقضى (بين الناس يوم القيامة في الدماء) وفي رواية بالدماء أى أول ما يحكم الله تعالى بين الناس يوم القيامة في متعلقات الدماء أو أول القضايا القضاء في الدماء أو أول ما يقضى فيه الأمر الكائن في الدماء وذلك لعظم مفسدة سفكها ولا يناقضه خبر أول ما يحاسب به العبد الصلاة لان ذلك في حق الحق وذافي حق الخلق أى أن أول بمعنى من أول، أو أول ما يحاسب به من الفرائض البدنية الصلاة ثم أول ما يحكم فيه من المظالم الدماء قال الحافظ المراق وظاهر الاخبار أن الذى يقع أولاً المحاسبة على حق الله تعالى وفي حديث الصور الطويل أول ما يقضى بين الناس في الدماء ويأتى كل قتيل قد حمل رأسه فيقول يارب سل هذا لم تقتلى (حم ق ن ه عن ابن مسعود) ظاهره أنه لم يروه من الستة إلا هؤلاء الأربعة وليس كذلك بل رواه الكل إلا أبا داود والبخارى والترمذى وابن ماجه في الدييات ومسلم في الحدود والنسائى في المحارم .

( أول ما يحاسب به العبد ) أى الانسان حراً كان أو عبداً ذكراً أو أنثى ( الصلاة ) لانها أم العبادات وأول الواجبات بعد الايمان ( وأولى ما يقضى بين الناس في الدماء ) لانها أكبر الكبائر بعد الشرك والبداءة بها تدل على أهميتها وعظم مفسدة القتل فانه هدم البنية الانسانية التى بنتها المدرة الإلهية فليس بعد الكفر ذنب أعظم من القتل وما فى هذا الحديث موصولة وهو موصول حرفي ويوتلى الجار مجذوف أى أول القضاء يوم القيامة القضاء فى ذلك وقد استدلل بهذا الخبر وما قبله على أن القضاء يخص بالناس ولا دخل للبهائم فيه وهو غلط لان مفاده حصر الأولوية فى القضاء بين الناس وليس فيه نفي القضاء بين البهائم بعد القضاء بين الناس (ن عن ابن مسعود) عبدالله . ( أول ما يرفع من هذه الأمة ) الإسلامية ( الحياء والأمانة ) تمامه كما فى الفردوس فسلوها الله عز وجل .

٢٨٢٨ - أول ما نهاني عنه ربي بعد عبادة الأوثان شرب الخمر ، وملاحاة الرجال - (طب) عن أبي الدرداء وعن معاذ - (ض)

٢٨٢٩ - أول ما يهراق من دم الشهيد يغفر له ذنبه كله إلا الدين (طب ك) عن سهل بن حنيف - (صح)

٢٨٣٠ - أول من أشفع له يوم القيامة من أمي أهل بيتي ، ثم الأقرب فالأقرب من قریش ، ثم الأنصار ،

ثم من آمن بي وأتبعني من اليمن ، ثم من سائر العرب ، ثم الأعاجم ، ومن أشفع له أولاً أفضل - (طب) عن ابن عمر - (ض)

الحياة خير كله فبزواله يحل الشر كله وبزوال الأمانة تحل الخيانة ثم يحتمل أن المراد الأمانة المتعارفة التي هي ضد الخيانة أو الصلاة (القضاعي) في مسند الشهاب وكذا أبو يعلى وأبو الشيخ (عن أبي هريرة) وفيه كما قال الهيثمي أشعث بن نزار وهو متروك فقول العامري حسن غير حسن .

( أول ما نهاني عنه ربي بعد عبادة الأوثان ) أي الأصنام ( شرب الخمر ) قال القضاعي وذلك من أول ما بعث قبل أن تحرم على الناس بنحو عشرين سنة فلم يبع له قط ، وقوله بعد عبادة الأوثان لا يقتضي أن المصطفى صلى الله عليه وسلم عبدها ، حاشاه حاشاه من ذلك إذ الأنبياء معصومون (وملاحاة الرجال) أي مقاولتهم ومخاصمتهم ومنازعتهم ومناظرتهم بقصد الاستعلاء فتلك الملاحاة هي السم النافع ولم يكن السلف يتناظرون على ذلك بل لقصد تحقيق الحق لوجه الله تعالى قال الشافعي مناظرت أحداً وأحببت أن يخطف بل أن يوفق ويسدد ويعان ويكون عليه من الله رعاية وحفظ وما كلت أحداً قط وأنا أبالي أن يظهر الحق على لسان أو لسانه وعن علي إياكم وملاحاة الرجال فانهم لا يخلون من عاقل يمسكركم أو جاهل يجعل لكم بما ليس فيكم واعلموا أن الكلام ذكر والجواب أنثى فإذا اجتمعا فلا بد من إنتاج ( تنبيه ) من ألفاظهم البديعة البليغة من زرع الإحن حصد المحن ( طب ) وكذا البزار ( عن أبي الدرداء وعن معاذ بن جبل ) قال الهيثمي فيه عمرو بن واقد وهو متروك رمى بالكذب وقال الذهبي في المذهب فيه إسماعيل بن رافع واه وأورده في الميزان في ترجمة عمرو بن واقد من حديثه وقال البخاري منكر الحديث وعن النسائي ومروان كان يكذب .

( أول ما يهراق ) أي يصب ( من دم الشهيد ) شهيد الدنيا والآخرة وهو من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا وكلمة الذين كفروا السفلى ومات في المعركة بسبب القتال ( يغفر ) الله ( له ذنبه كله إلا الدين ) بفتح الدال وفي رواية للطبراني أيضاً أول قطرة تنقطر من دم الشهيد يكفر بها ذنوبه والثانية يكسى من حلال الإيمان والثالثة يزوج من الحور العين انتهى وفي هذا السياق دلالة على أن الكلام في دم القتل أو ما أدى إليه لافي دم جراحة لم يميت منها كما هو مبين وظاهر أن المراد بالدين دين الآدمي لادين الله تعالى ( طب ك عن سهل بن حنيف ) بضم المهملة وفتح النون وسكون التحتية ابن واهب الأنصاري بدرى جليل وفيه عند الحاكم عبد الرحمن بن سعد المدني قال الذهبي له مناكير وقال الهيثمي رجال الطبراني رجال الصحيح

( أول من أشفع له ) عند الله تعالى ( يوم القيامة من أمي ) أمة الإجابة ( أهل بيتي ) مؤمنو بني هاشم والمطلب وأصحاب الكساء ( ثم الأقرب ) ثم بعدم أشفع للأقرب ( فالأقرب ) إلى ( من قریش ) القبيلة المشهورة ( ثم الأنصار ) الأوس والخزرج ( ثم من آمن بي وأتبعني من اليمن ) أي من أنطار اليمن وجهاته ( ثم من سائر العرب ) على اختلاف طبقاتهم وشعوبهم وقبائلهم ( ثم ) من آمن بي من ( الأعاجم ) جمع عجمي والمراد بهم هنا ما عدا العرب ( ومن أشفع له أولاً )

٢٨٣١ - أول من أشفع له من أمي أهل المدينة، وأهل مكة، وأهل الطائف - (طب) عن عبد الله ابن جعفر - (صح)

٢٨٣٢ - أول من يلحقني من أهلي أنت يا فاطمة، وأول من يلحقني من أزواجي زينب، وهي أطولسكن كفاً - ابن عساكر عن وائلة

٢٨٣٣ - أول من تشق عنه الأرض أنا ولا فخر، ثم تشق عن أبي بكر وعمر، ثم تشق عن الحرمين مكة والمدينة، ثم أبعث بينهما - (ك) عن ابن عمر (ض)

٢٨٣٤ - أول من يشفع يوم القيامة الأنبياء ثم العلماء، ثم الشهداء - المرهبي في فضل العلم - (خط) عن عثمان - (ض)

وهم أهل البيت (أفضل) ممن بعدهم أي ثم من بعدهم أفضل وهكذا ولا يعارضه خبر أول من أشفع له من أمي أهل المدينة الخ لأن الأول في الآحاد والجماعة والثاني في أهل البلد كله فيحتمل أن المراد البداهة في قریش بأهل المدينة ثم مكة ثم الطائف وكذا الأنصار ومن بعدهم ويحتمل أن المراد أنه يبدأ من أهل المدينة بقریش ثم الأنصار ثم من بعدهم من أهل مكة كذلك على هذا الترتيب ومن أهل الطائف بذلك كذلك (طب عن ابن عمر) بن الخطاب قال: الهشمي وفيه من لم أعرفهم ورواه الدارقطني في الأفراد عن أبي الربيع الزهراني عن حفص بن داود عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر قال الدارقطني تفرد به حفص عن ليث انتهى . وحكم ابن الجوزي بوضعه وقال ليث ضعيف وحفص كذاب وهو المتهم به انتهى وأقره عليه المؤلف في مختصر الموضوعات وأخرجه أيضاً أبو الطاهر المخلص في السادس من حديثه

(أول من أشفع له من أمي) أمة الأجابة (أهل المدينة) النبوية (وأهل مكة وأهل الطائف) قد تقرروا وجه الجمع بينه وبين ما قبله فلا تغفل (طب) وكذا البزار (عن عبد الله بن جعفر) قال الهشمي وفيه من لم أعرفهم (أول من يلحقني من أهلي) أي أول من يدرك ويصير معي بعد انتقالي من هذه الدار إلى ديار الأفراح والأخيار (أنت يا فاطمة) الزهراء، خاطبها بذلك في مرضه الذي مات فيه وذلك أمهات خذت عليه فرحب بها وقبها وأسرا إليها أنه ميت فأمسرت إليها أنها أول أهله لحوقاً به فضحك (وأول من يلحقني من أزواجي زينب) مشتق من الزنب وهو الحسن كذا في المطامح عن شيخه البرجيني (وهي أطولسكن كفاً) كذا هو في خط المصنف وفي رواية يبدأ ولم يرد الطول الحسي بل المعنوي وهو كثرة الصدقة يقال ما طالت يده صرف كذا إذا لم يكن معه مال وفلان يده طولى يستعمله في الجاه والمال وأنه لذو طول في ماله وقدرته وهو ذو طول علي ومنه وقد تطول علي بذلك (ابن عساكر) في التاريخ (عن وائلة) بن الأسقع (أول من تشق عنه الأرض أنا ولا فخر) أي لا أقوله فخراً (ثم تشق عن أبي بكر وعمر) رضى الله عنهما (ثم تشق عن الحرمين) أي عن أهل الحرمين (مكة والمدينة) لإظهار أمرهم على غيرهم (ثم أبعث بينهما) أي أشر وأذهب بين الحرمين لأجمع إلى الفريقين وقد سبق توضيحه قال في الصجاح وغيره بعث الموق نشرهم من قبورهم وقال الزمخشري بعث الشيء أثاره ويرم البعث يوم يعثنا الله من القبور (ك) في معرفة الصحابة من حديث عاصم بن عمر عن عبد الله بن دينار (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الحاكم صحيح وتعقبه الذهبي فقال عاصم هو أخو عبيد الله ضعفه (أول من يشفع يوم القيامة) عند الله تعالى (الأنبياء) الفائزون بالاحاطة بالعلم والعمل المجاوزون حد البكال إلى

٢٨٣٥ - أول من يدعى إلى الجنة الجادون الذين يحمدون الله على السراء والضراء - (طب ك ه ب)

عن ابن عباس - (ح)

٢٨٣٦ - أول من يكسى من الخلائق إبراهيم - البزار عن عائشة

٢٨٣٧ - أول من فتق لسانه بالعربية المبينة إسماعيل ، وهو ابن أربع عشرة سنة - الشيرازي في الألقاب

عن علي - (ح)

درجة التكميل (ثم العلماء) الذين يكون عرفانهم بالبراهين القاطعة وهم العلماء الراسخون في العلم العاملون به الذين هم شهداء الله في أرضه (ثم الشهداء) الذين أدى بهم الحاض على الطاعة والجد في إظهار الحق حتى بذلوا مهجهم في إعلاء كلمة الله ذكره كله القاضي قال القرطبي فأعظم بمرتبة هي بين النبوة والشهادة (الموهبي) بفتح الميم وسكون الواو وكسر الهاء وموحدة تحتية نسبة إلى موهب بطن من المعافر في كتاب (فضل) العلماء و (العلم) وكذا أبو الشيخ والدليل (خط) كلهم (عن عثمان) بن عفان وفيه عنبسة بن عبد الرحمن أورده الذهبي في الضعفاء وقال متروك متهم عن علاق بن أبي مسلم قال أعنى الذهبي وهاه الأزدى عن أبان بن عثمان قال متكلم فيه

(أول من يدعى إلى الجنة) زاد في رواية يوم القيامة (الجادون) صيغة مبالغة أي (الذين يحمدون الله) تعالى كثيرا (علي) في رواية في (السراء) سعة العيش والسرور (والضراء) الأراض المصائب فهم راضون من الله تعالى في كل حال ولهذا قال عمر بن عبدالعزيز مايق لي سرور إلا في مواقع القدر وقيل له ما تشتهي ؟ قال ما يقضى الله تعالى وقال الفضيل إن لم تصلح علي تقدير الله وتحمده لم تصاح على تقدير نفسك ونظر رجل إلى قرحة في رجل ابن واسع فقال إني لأرحمك قال إني لأحمد الله عليها منذ خرجت إذ لم تخرج في عني (طب) وكذا في الأوسط والصغير (ك) في كتاب الدعاء (ه ب) وكذا أبو نعيم كلهم (عن ابن عباس) قال الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبي وقال الحافظ العراقي بعد ما عراه للطبراني وأبو نعيم والبيهقي فيه قيس بن الرافع ضعفه الجمهور وقال الهيثمي في أحد أسانيد الطبراني قيس بن الربيع وثقه شعبة وضعفه القطان وغيره وبقية رجاله رجال الصحيح

(أول من يكسى) يوم القيامة (من الخلائق) على اختلاف أنواعها وطبقاتها وتباين أممها ولغاتنا بعد ما يحشر الناس كلهم عراة أو الغالب أو بعد خروجهم من قبورهم ثيابهم التي ماتوا فيها ثم تتناثر عنهم عند ابتداء الحشر فيحشرون عراة ثم يكون أول من يكسى من ثياب الجنة (إبراهيم) الخليل عليه الصلاة والسلام لأنه جرد في ذات الله حين ألقى في النار أو لأنه لم يكن أخوف لله منه فتعجل كسوته إيتاساً له ليطمئن قلبه أو لأنه أول من استن السراويل مبالغة في الستر وحفظاً لقرجه فلذا اتخذ هذا النوع الذي هو أستر للعورة من جميع الملابس جوزى بأنه أول من يكسى ثم يكسى المصطفى صلى الله عليه وسلم حلة أعظم من كسوة إبراهيم عليه السلام لينجبر التأخير بنفاسة الكسوة فيكون كأنه كسى معه فلا تعارض بينه وبين الخبر المشار أنا أول من تنشق عنه الأرض فأكسى<sup>(١)</sup> (البزار) في مسنده (عن عائشة) قال الهيثمي فيه ليث بن أبي سليم وهو مدلس

(أول من فتق لسانه) بيناء فتق للمفعول وللفاعل أي الله (بالعربية) أي باللغة العربية وهي كما في المصباح كغيره مناطق به العرب (المبينة) أي الموضحة الصريحة الخالصة (إسماعيل) ابن إبراهيم الخليل قال الزحشرى ويسمى أبو الفصاحة قال في الروض الأنف وهو نبي مرسل أرسل إلى جرهم والعاليق الذين كانوا بأرض الحجاز فآمن بعض وكفر بعض (وهو ابن أربع عشرة سنة) قال الدبلي أصل الفتق الشق أي أنطق الله لسان إسماعيل حتى تكلم بها وكان أول من (١) هذا التعليل فيه نظر فإن أول من يكسى المصطفى صلى الله عليه وسلم بدليل نص الحديث أنا أول من تنشق عنه الأرض فأكسى. اهـ

٢٨٣٨ - أول من خضب بالحناء والكتم إبراهيم ، وأول من احتضب بالسود فرعون - (فر) وابن الجار  
عن أنس (ض)

٢٨٣٩ - أول من دخل الحمامات وصنعت له النورة سليمان بن داود ، فلما دخله وجد حره وغمه ، فقال :  
أوه من عذاب الله أوه قبل أن لا تكون أوه - (عق طب عد حق) عن أبي موسى - (ض)

نطق بها كذلك وقال في المصباح يقال العرب العاربة هم الذين تكلموا بلسان يعرب بن قحطان وهو اللسان القديم  
والعرب المستعربة هم الذين تكلموا بلسان إسماعيل بن إبراهيم وهي لغة الحجاز وما والاها انتهى . قال ابن حجر وأفاد  
بهذا القيد أعنى المدينة أن أوليته في ذلك بحسب الزيادة والبيان لا لأولية المطلقة وإلا فأول من تكلم بالعربية جرم  
وتعلمها هو من جرم ثم ألهمه الله العربية الفصيحة المدينة فنطق بها ويشهد له ما حكى أن عربية إسماعيل كانت أفصح  
من عربية يعرب بن قحطان وبقايا حمير وجرم ويحتمل كون الأولية مقيدة بإسماعيل بالنسبة إلى إخوته من ولد  
إبراهيم (الشيرازي في) كتاب (الألقاب عن علي) أمير المؤمنين ظاهر عدول المصنف للشيرازي أنه لم يره مخرجا لأحد  
من المشاهير الذين وضع لهم الرموز وهو عجيب فقد خرج الطبراني والدليلي من حديث ابن عباس باللفظ المزبور قال  
ابن حجر وإسناده حسن ورواه الزبير بن بكار من حديث علي رفعه باللفظ المزبور وحسن ابن حجر إسناده أيضا  
( أول من خضب ) أي لون شعره أي صبغه ( بالحناء ) يقال خضب بالتشديد كما في المصباح قال والتخفيف من  
باب نفع لغة ( والكتم ) بفتح تين نبت فيه حرمة يخلط بالوشم أو الحناء ويختضب به وفي كتب الطب الكتم من نبت  
الجال وردق كورق الآس يخضب به مدقوقا وله ثم قدر الفلفل ويسود إذا نضج ويدهن منه دهن يستصح به في  
البادية ( إبراهيم ) الخليل فلذلك كان الخضب بهما مسنونا ( وأول من اختضب بالسود فرعون ) فلذا كان الخضب فيه  
لغير الجهاد محرما وفرعون فعلون اسم أعجمي والجمع فراعنة قال ابن الجوزي وهم ثلاثة فرعون الخليل واسمه سنان  
وفرعون يوسف واسمه الرمان وفرعون موسى واسمه الوليد بن مصعب اه الظاهر أن المراد هنا الأول بقرينة ذكره  
مع إبراهيم ( فر وابن النجار ) في التاريخ ( عن أنس ) وفيه منصور بن عمار قال العقيلي فيه تجهم وقال الذهبي له منا كبير  
( أول من دخل الحمامات ) جمع حمام ( وصنعت له النورة ) بضم النون حجر الكلس ثم غلبت على أحلاط تضاف  
إليه من زرنخ وغيره تفعل لإزالة الشعر ( سليمان بن داود ) النبي بن النبي ( فلما دخله ) أي الحمام ( وجد حره وغمه ) فقال  
أوه من عذاب الله أوه قبل أن لا يكون أوه ) بسكون الواو وكسر الهاء وقيل بتشديد الواو وفتحها كلمة تقال عند  
الشكاية والتوجع يعني أنه ذكر يحزه وغمه حر جهنم وغمها فإن الحمام أشبه بيت بجهنم النار من تحت والظلام من فوق  
والعارف الكامل لا يففل عن الآخرة في كل لحظة لكونها نصب عنه بل له في كل ما يراه من ماء أو نار أو غيرها  
عبرة وموعظة فإن نظر إلى سواد ذكر ظللة اللحد أو إلى حية ذكر أفاعي جهنم أو إلى بشع مهول ذكر منكر ونكير  
أو الزانية أو سمع صوتا هائلا ذكر نفخة الصور فلا تصرفه مهمات الدنيا عن مشاهدة مهمات العقبى ( عق طب )  
وكذا في الأوسط ( عد حق ) وكذا في الشعب ( عن أبي موسى ) الأشعري قضية كلام المصنف أن مخرجه سكتوا عليه  
والامر بخلافه فقد تعقبه السهقي بما نصه تفرد به إسماعيل الأزدي قال البخاري ولا يتابع عليه وقال مرة في نظر  
إلى هنا كلام السهقي وفيه أيضا إبراهيم بن مهدي ضعفه الخطيب وغيره وقال الذهبي كابن عساكر في تاريخ الشام حديث  
ضعيف وفي اللسان كأصله هذا من مناكير إسماعيل ولا يتابع عليه وقال الهيثمي بعد ما عزاه للطبراني فيه صالح مولى  
التوأمة ضعفوه بسبب اختلاطه وابن أبي ذؤيب سمع منه قبل الاختلاط وهذا من روايته عنه انتهى وأقول لكن فيه  
أيضا هشام بن عمار وفيه كلام وعبد الله بن زيد البكري أورده الذهبي في الضمفاء وقال ضعفه أبو حاتم اه فتمصيب

٢٨٤٠ - أول من غير دين إبراهيم عمرو بن لحي بن قعدة بن خذيف أبو خزاعة - (طب) عن ابن عباس (ض)

٢٨٤١ - أول من يبدل سنتي رجل من بني أمية - (ع) عن أبي ذر - (ض)

٢٨٤٢ - أول ما يرفع الركن ، والقرآن ، وروفا النبي في المنام - الأزرق في تاريخ مسكه عن عثمان بن

ساج بلاغا - (ض)

الهشمي الجذابة برأس صالح وحده غير صالح

(أول من غير) بشد المثناة تحت (دين إبراهيم الخليل وفي رواية دين إسماعيل ولا تدافع إذ دين إسماعيل هو دين إبراهيم أي أول من بدل أحكام شريعته وحزها وجعلها على خلاف ما هي عليه في القاموس غيره جعله على خلاف ما كان عليه وحزله وبدله (عمرو بن لحي) بضم اللام وفتح الحاء المهملة كذا في هذه الرواية وفي رواية أخرى عمرو ابن عامر ولا تعارض كما أشار إليه الكرمانى وغيره فعامر اسم ولحي لقب أو عكسه أو أحدهما اسم الأب والآخر الجد فنسب تارة لأبيه وتارة لجدته (بن قعدة) بالقاف (ابن خذيف) بكسر الحاء المعجمة وسكون النون وآخره فاء وهو (أبو خزاعة) القبيلة المشهورة وهو أول من ولى البيت بعد جرمهم وورد في رواية لابن إسحاق بيان ذلك التغيير فقال فنصب الأوثان وسب السوائب وبحر البحيرة (١) ووصل الوصيلة وحى الحامى قال وسبه أنه كان له تابع من الجن يقال له أبو ثمامة فأتاه ليلة فقال أرحب بأبثامه فقال ليك من تهامة فقال ادخل بلا ملامة فقال أئت سيف جدة تجد آلهة معدة لخدوها ولاتهب وادع إلى عبادتها تحب ، فتوجه إلى جدة فوجد الأصنام التي كانت تعبد في زمن نوح . لإدريس وهي ود وسواع ويعقوث ويعوق ونسر لحملها إلى مكة ودعى إليها فانتشرت عنه عبادة الأصنام في العرب (طب عن ابن عباس) .

(أول من يبدل سنتي) أى طريقي وسيرتي القويمة التي أنا عليها بما أصلته لكم من الأحكام الاعتقادية والعملية (رجل من بني أمية) بضم الهمزة زاد الروايات في مسنده وابن عساكر يقال له يزيد اه قال البيهقي في كلامه على الحديث هو يزيد بن معاوية لخبر أبي يعلى والبيهقي وأبي نعيم وابن منيع لا يزال أمر أمى قائما بالقسط حتى يكون أول من يثله رجل من بني أمية يقال له يزيد (ع عن أبي ذر) القفارى .

(أول ما يرفع) أى من الدنيا في آخر الزمان (الركن) اليماني والظاهر أن المراد الحجر الأسود وكلام المصنف في الساجعة صريح فيه قال وإن تزال هذه الآلة بغير مادام فيها إلى أن يرفعه جبريل (والقرآن) أى بذهاب حفظه أو بحوه من صدورهم (ورؤيا النبي في المنام) يحتمل أن ألقى في النبي للعهد والمعهود نبينا صلى الله عليه وسلم فيكون ذلك من خصائصه ويحتمل أن المراد الجنس فلا يرى أحد من الناس أحداً من الأنبياء في النوم أصلاً (الأزرق في تاريخ مكة) (المشهور) عن عثمان بن عمرو (بن ساج) بمهملة وآخره جيم الجزرى مولى بني أمية وينسب إلى جده غالباً قال في التقريب فيه ضعف (بلاغاً) أى أنه قال بلغنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك .

(١) قال ابن عباس البحيرة الناقة إذا ولدت خمسة أبطن بحجروا أذنبا وتركوا الحمل عليها وركوبها ولم يجزوا وبرها ولم ينعوها الماء والكلام ثم نظروا إلى خامس ولدها فإن كان ذكراً بحروه فأكله الرجال والنساء وإن كان أنثى بحجروا أذنبا وتركوها وحرّم على النساء لبها ومنافعها وكانت منافعها خاصة للرجال فإذا ماتت حلت للرجال والنساء والسائبة البعير الذى يسبب وذلك أن الرجل من أهل الجاهلية إذا مرض أو غاب له قريب نذر فقال إن شفاني الله الخ فتناقى هذه سائبة ثم يسبها فلا تحبس عن رعى ولا ماء ولا يركبها أحد فكانت بمنزلة البحيرة

٢٨٤٣ - أَوَّلُ مَا افْتَرَضَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى أُمَّتِي الصَّلَاةَ الْخَمْسَ ، وَأَوَّلُ مَا يَرْفَعُ مِنْ أَعْمَالِهِمُ الصَّلَاةَ الْخَمْسَ ، وَأَوَّلُ مَا يُسْأَلُونَ عَنِ الصَّلَاةِ الْخَمْسَ ، فَمَنْ كَانَ ضَعِيفًا شَيْئًا مِنْهَا يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : انظُرُوا هَلْ تَجِدُونَ لِعِبْدِي نَافِلَةً مِنْ صَلَاةٍ تُتَمُّونَ بِهَا مَانَقَصَ مِنَ الْفَرِيضَةِ ؟ وَانظُرُوا فِي صِيَامِ عِبْدِي شَهْرَ رَمَضَانَ ، فَإِنْ كَانَ ضَعِيفًا شَيْئًا مِنْهُ فَانظُرُوا هَلْ تَجِدُونَ لِعِبْدِي نَافِلَةً مِنْ صِيَامٍ تُتَمُّونَ بِهَا مَانَقَصَ مِنَ الصِّيَامِ ؟ وَانظُرُوا فِي زَكَاةِ عِبْدِي إِنْ كَانَ ضَعِيفًا مِنْهَا شَيْئًا فَانظُرُوا هَلْ تَجِدُونَ لِعِبْدِي نَافِلَةً مِنْ صَدَقَةٍ تَتَمُّونَ بِهَا مَانَقَصَ مِنَ الزَّكَاةِ ؟ فَيُؤْخَذُ ذَلِكَ عَلَى فَرَائِضِ اللَّهِ ، وَذَلِكَ بِرَحْمَةِ اللَّهِ وَعَدْلِهِ ، فَإِنْ وَجَدَ فَضْلًا وَضَعَفًا فِي مِيزَانِهِ ، وَقِيلَ لَهُ : ادْخُلِ الْجَنَّةَ مَسْرُورًا وَإِنْ لَمْ وَجِدْ لَهُ شَيْءَ مِنْ ذَلِكَ أَمَرَتْ بِهِ لُزِيْمَةٌ فَاحْذَرُوا بِيَدَيْكُمْ وَرِجْلَيْكُمْ ، ثُمَّ قَدْفَ بِهِ فِي النَّارِ . - الحَاكِمُ فِي الْكُفَى عَنْ ابْنِ عَمْرٍ - ( ح )

( أول ما افترض الله تعالى على أمتي الصلوات الخمس ) المعروفة ( وأول ما يرفع من أعمالهم الصلوات الخمس )<sup>(١)</sup> أي بموت المصلين واتفاق خلفهم على تركها ( وأول ما يسألون عن الصلوات الخمس فر كان ضعیف شیئاً منها ) بأن لم يفعله أو فعله مع اختلال بعض الأركان أو الشروط أو مع توفرها ولم تقبل لعدم نحو إخلاص ( يقول الله تبارك وتعالى ) أي ملائكته ( انظروا ) أي تأملوا ( هل تجدون لعبدي نافلة من صلاة ) أي صلاة نافلة ( تتمون بها ما نقص من الفريضة ) أي فان وجدتم ذلك فكلوا به فرضه لان المصلي مثل التاجر الذي لا يخلص الربح حتى يخلص له رأس المال فلا يقبل له نفل حتى يؤدي الفرض وكذا يقال فيما يأتي ( وانظروا في صيام عبدي شهر رمضان فان كان ضعیف شیئاً منه ) بالمعنى المذكور فيما قبله ( فانظروا هل تجدون لعبدي نافلة من صيام تتمون بها ما نقص من صيام وانظروا في زكاة عبدي فان كان ضعیف شیئاً منها فانظروا هل تجدون لعبدي نافلة من صدقة تتمون بها ما نقص من الزكاة فؤخذ ذلك ) أي الفل ( على فرائض الله ) أي عنها ( وذلك برحمة الله ) العبد أي برقه به واحسانه اليه ( وعدله ) إذ لولم يكمل له بها فرضه لخسر وهلك ( فان وجد فضلاً ) أي زيادة بعد تكميل الفرض ( وضع في ميزانه ) فرجح ( وقيل له ) من قبل الله تعالى على لسان بعض ملائكته أو من شاء ( ادخل الجنة مسروراً ) أي حال كونك فرحاً منشراحاً والسرور ما يسر به الانسان ( وإن لم يوجد له شيء من ذلك ) أي من الفرائض أو من التوافل التي يكمل بها نقصها ( أمرت به الزبانية ) أي أمرهم الله بإلقائه في النار ( فأخذ ) أي فأخذوا ( يديه ورجليه ) خصهما إشارة إلى هوانه عليهم واستحقاقه عندهم ( ثم قذف به في النار ) أي التي في نار جهنم ذمياً مقبحاً مستهاناً به كالجيفة التي ترمى للكلاب قال في المطامح يؤخذ من هذه الأولوية المذكورة في صدر هذا الخبر أن الصلاة لها اولوية عند الله سبحانه وتعالى قال ابن عطاء الله واعلم أن الحق سبحانه وتعالى لم يوجب شيئاً من الفرائض غالباً إلا وجعل له من جنسه نافلة حتى إذا قام العبد بذلك الواجب وفيه خلل ما يجبر بالنافلة التي هي من جنسه فلذا أمر بالنظر في فريضة العبد فان قام بها كما أمر الله جوزى عليها وأثبتت له وإن كان فيها خلل كملت من نافلته حتى قال البعض إنما ثبتت لك نافلة إذا سلمت لك الفريضة ولما جعل الله تعالى عبادته أقوىاء وضعفاء فسح على الضعفاء بالاكتفاء

( ١ ) ويحتمل أن يكون المراد أول ما يرفع إلى الله تعالى من ثواب أعمالهم ثواب الصلاة فلا تعارض بينه وبين أول ما يرفع من الناس الامامة وآخر ما يبق من دينهم الصلاة



٢٨٤٤ - أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة صلاته فإن كان أممها كتبت له نامة ، وإن لم يكن أممها قال الله لملائكته : انظروا هل تجدون لعبدي من تطوع فتكملون بها فريضته ؟ ثم لزكاة كذلك ، ثم تؤخذ الأعمال على حسب ذلك - (حم د ه ك) عن تميم الداري - (ح)

٢٨٤٥ - أول نبي أرسل نوح - ابن عساكر عن أنس - (ح)

بالواجبات وفتح الأقوياء باب نوافل الخيرات فعباد أعضهم إلى القيام بالواجبات خوف عقوبته فقاموا بها تخلصاً لأنفسهم من وجود الهلكة وملافة العقوبة فما قاموا شوقاً له ولا طلباً للوفاء مع ربوبيته بل قولوا بالمخالفة فلم يقل منهم قيامهم هذا فاهم لم ينهضوا إلا لأجل نفوسهم ولم يطلبوا إلا لحظاظهم فقاموا بواجبات الله بجزر رين بسلاسل الإيجاب ، عجب ربك من قوم يقادون إلى الجنة بسلاسل وآخرون عندهم من غليان الشغف وشدة الحب ما ليس يكفيهم الواجبات بالنوافل وسردوا بها الأوقات وسملوا أنفسهم ما لا يطيقون بطاعته لباعث الشغف فأشفق عليهم الشارع فأمرهم بالقصد في عدة مواضع (الحاكم في) كتاب (الكنى) والالغاب (عن ابن عمر) بن الخطاب .

( أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة صلاته ) لان الله تعالى قد أذنه بتعظيم أمرها وأشار اليه بالاهتمام بشأها فانها مقدمة عنده على غيرها حيث كانت أول شيء بدأ به عباده من الفرائض وكان المصطفى صلى الله عليه وسلم إذا أسلم رجل أول شيء يعلمه الصلاة لانه إنما يضع الأمور على حسب وضع ربه ناظراً في ذلك إلى حكمته الإلهية فبعد تقرر هذه الأولوية والاهمية عند العبد ناسب أن يكون أول السؤال عنها إذا لا عذر له حينئذ ( فان كان أممها كتبت له ) أى أمر الله تعالى بكتابتها في صحف الملائكة أو المحاسبة أو غيرها ( نامة وإن لم يكن أممها قال الله لملائكته انظروا هل تجدون لعبدي من تطوع ) زيادة من للتأكيد ( فتكملون بها فريضته ثم الزكاة كذلك ثم تؤخذ الأعمال على حسب ذلك ) قال الحافظ العراقي المراد من الإكمال إكمال ما انتقص من السن والهيئات المشروعة وأنه يحصل له نوابه في الفروض وإن لم يفعله أو ما انتقص من فروضها وشروطها أو ما ترك من الفرائض رأساً اه ( تنبيه ) قال ابن عربي في الفرائض عبودية الاضطرار وهى الأصلية وفي الفرع وهو النقل عبودية الاختيار سمي نفلاً لانه زائد فملك في أصلك زائد في الوجود إذ كان الله ولا أنت ثم كنت فأنت نقل في وجود الحق تعالى فلا بد لك من يسمى نفلاً وهو أصلك ولا يد من عمل يسمى فرضاً وهو أصل الوجود وهو وجود الحق تعالى ففي أداء الفرائض أنت له وفي النقل أنت لك وحبه إياك من حيث ما أنت له أنظم من حبه إياك من حيث ما أنت لك ولا نقل إلا بعد فرض. في عين النقل فروض ونوافل فما فيه من الفروض تكمل الفرائض ولما لم يكر في قوة النقل أن يسد مسد الفرض جعل في نفس النقل فروضاً لتجبر الفرائض بالفرائض كصلاة النافلة بحكم الأصل ثم إنها تشتمل على فرائض ونوافل وركوع وسجود مع كونها في الأصل نافلة وهذه الأفعال والأقوال فرائض فيها انتهى (حم د ه ك عن تميم الداري) قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح

( أول نبي أرسل نوح ) قال السهلي اسمه عبد الغفار وسمى نوحاً لنوحه على نفسه ولا تعارض بينه وبين ما بعده من ان أولهم آدم لان نوحاً أرسل إلى الكفار وآدم أول رسول إلى بنيه ولم يكونوا كفاراً ثم نوح هو أحد أولي العزم الخمسة الذين هم أفضلهم ( ابن عساكر ) في التاريخ ( عن أنس ) وهو في مسلم في أثناء حديث الشفاعة وانظروا إيتوا نوحاً أول رسول

٢٨٤٦ - أول الرسل آدم وآخروهم محمد، وأول أنبياء بني إسرائيل موسى، وآخرهم عيسى، وأول من  
خط بالقلم إدریس - الحكيم عن أبي ذر - (ض)

٢٨٤٧ - أولاد المشركين خدم أهل الجنة - (طس) عن سمرة وعن أنس - (صح)

(أول الرسل آدم) إلى بنيه وكانوا مؤمنين فعلمهم شرائع علم الله (وآخرهم محمد) صلى الله عليه وسلم لقوله تعالى  
«وآتاهم النبيين» فلا نبي بعده (وأول أنبياء بني إسرائيل موسى) بن عمران (وآخرهم عيسى) بن مريم (وأول من خط  
بالقلم) أي كتب ونظر في علم النجوم والحساب وأول من خاط الثياب ولبسها وكانوا يلبسون الجلود (إدریس)  
قيل سمى به لكثرة درسه كتاب الله وأبطله الزمخشري بأنه لو كان إفعيلا من الدرس لم يكن فيه إلا سبب واحد  
العلمية فكان منصرفا فثمنه من الصرف دليل العجمة وهذا الحديث صريح في إبطال زعم الكلبي أن أول من وضع  
الخط نفر من طيء قيل أول من كتب بالعربي اسماعيل وما ذكرهنا من أن أول من خط إدریس جرى عليه جمع وذكر  
آخرون منهم كتب الأحبار أن أول من كتب آدم كتب سائر الكتب قبل موته بثلاثمائة سنة في طين ثم طبخه  
فلما غرقت الأرض في زمن نوح بقيت الكتابة فأصاب كل قوم كتابهم وبقي الكتاب العربي إلى أن خص به اسمعيل  
فأصابه وتعلم العربية ذكره المساوردي وقال كانت العرب تعظم قدر الخط وتعدده من أجل نفع حتى قال عكرمة بلغ  
فداء أهل بدر أربعة آلاف حتى إن الرجل ليفادي به علي أن يعلم الخط لخطره وجلالته عندهم (فائدة) قال ابن  
فضل الله كان إدریس يسمى هرمس المثلث كان نبيا وحكيا وما كما قال أبو معشر هو أول من تكلم في الأشياء  
العلوية من الحركات النجومية وأول من عمل الكيمياء وأول من بنى الهياكل ومجد الله فيها وأول من نظر في الطب  
وتكلم فيه وأنذر بالطوفان وكان يسكن صعيد مصر فبنى هناك الأهرام والبرابي وصور فيها جميع الصناعات وأشار  
إلى صفات العلوم لم بعده حرصا منه على تحليدها بعده وخيفة أن يذهب رسمها من العالم وأنزل الله عليه ثلاثين  
صحيفة ثم رفعه مكانا عليا (الحكيم) الترمذي (عن أبي ذر) وفيه عمر بن أبي عمر أوردته الذهب في الضعفاء  
وقال قال ابن عدى مجهول وإبراهيم بن هشام الغساني قال أبو حاتم غير ثقة ونقل ابن الجوزي عن أبي زرعة أنه  
كذبه ويعني بن يحيى الغساني خرجه ابن حبان ذكره كله الذهبي

(أولاد المشركين) أي من مات من أولاد الكفار قبل البلوغ (خدم أهل الجنة) في الجنة فهم من أهلها فيما  
يرجع من أمور الآخرة لأن كل مولود يولد على الفطرة ويتبع أثره الأبوين ديناً فيما يرجع إلى الدنيا وعليه نزل  
خبر إمامهم وقيل هم من أهل النار وقيل بين الجنة والنار لا متعنين ولا معذبين وقيل من علم الله أنه يؤمن  
لو عاش في الجنة وغيره في النار وقيل بالوقف لعدم صحة التوقيف قال النووي والصحيح الذي عليه المحققون الأول  
ورجح اليبضاوي الأخير حيث قال الثواب والعقاب ليسا لأحد بالأعمال وإلا لزم أن لا يكون ذراري المسلمين  
والكفار من أهل الجنة والنار بل الموجب لها هو اللطف الرباني والخذلان الإلهي المقدر لهم وهم في أصلاب آباءهم  
بل وهم وآباؤهم في العدم فالواجب فيهم التوقف وعدم الجزم بشيء فإن أعمالهم ومكولة إلى علم الله فيما يعود إلى أمر  
الآخرة من الثواب والعقاب لأن السعادة والشقاوة ليستا معلمتين عندنا بل الله تعالى خلق من شاء سعيدا ومن شاء  
شقيا وعمل الأعمال دليل على السعادة والشقاوة وأنت تعلم أن عدم الدليل وعدم العلم به لا يوجبان عدم المدلول  
والعلم بعدهم وكما أن البالغين مهم شق وسعيد فأما الذين شقوا فهم مستعملون بأعمال أهل النار حتى يموتوا عليها  
فيدخلوا النار وأما الذين سعدوا فهم موقوفون للطاعات وصالح الأعمال حتى يتوفوا عليها فيدخلوا الجنة فالأطفال منهم  
من سبق القضاء أنه سعيد من أهل الجنة فهو لو عاش عمل أهل الجنة ومنهم من جف القلم أنه شق من أهل

٢٨٤٨ - **أَلَا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا عَنْ أَنَّهُ جَالَ مَا حَرَّتْهُ نَبِي قَوْمَهُ** . **إِنَّهُ أَعُورٌ** . **وَأَنَّهُ بَجِيءٌ مَعَهُ تَمَالُ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ** **فَالَّتِي يَقُولُ إِنَّهَا الْجَنَّةُ هِيَ النَّارُ** ، **وَأَلَى أَنْذَرَكُمْ كَمَا أَنْذَرَ بِهِ نُوحٌ قَوْمَهُ** - (ق) عن أبي هريرة - (ص)  
 ٢٨٤٩ - **أَلَا أُحَدِّثُكُمْ بِمَا يُدْخِلُكُمْ الْجَنَّةَ ؟** **ضَرَبَ بِالسَّيْفِ ، وَطَءَامَ الضَّيْفِ ، وَاهْتَمَّ بِمَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ** **وَإِسْبَاغِ الطُّهُورِ فِي اللَّيْلَةِ الْقَرَّةِ ، وَإِطْعَامِ الطَّعَامِ عَلَى حُبِّهِ** - ابن عساكر عن أبي هريرة - (ح)

النار فهو لو أمهل لاشتغل بالعصيان وانهمك في الطغيان (طس عن سمرة) بن جندب (وعن أنس) بن مالك قال الهيشمي فيه عباد بن منصور وثقه القطان وفيه ضعف وبقية رجاله ثقات

(ألا) بتخفيف اللام وفتح الهمزة حرف افتتاح معناه التنبية فيدل على تحقق ما بعده وتوكيده (أحدثكم حديثاً عن الدجال) أي عن صفاته من الدجل وهو الخنط لكثرة خلطه الباطل بالحق ذكره الزمخشري وسبق فيه مزيد (ماحدث به نبي قومه) الجملة صفة لحديث . وما نافية أي لم يحدث نبي قومه بمثله في الإيضاح ومزيد البيان فإنه مامن نبي إلا وقد أنذر قومه به سيما نوح عليه السلام لكن لم يوضحوا صفاته وأنا أوضحها غاية الإيضاح حتى كأنكم ترونه عياناً (إنه أعور) العين اليمنى كما في رواية وفي أخرى اليسرى وجمع بأن إحداهما ذاهبة والآخرى معيبة وأصل العور العيب فيصدق عليهما واقصر عليه مع أن أدلة الحدوث في الدجال ظاهرة لكن العور أثر محسوس يدركه حتى الجاهل ومن لا يهتدي للأدلة القطعية<sup>(١)</sup> (وأنه بجيء معه تمثال الجنة والنار) هذا بالنسبة للرأى فأما بالسحر فيخيل الدجال الشيء بصورة عكسه أو يجعل الله باطن الجنة نارا وعكسه أو كسى عن النعمة والرحمة بالجنة وعن المحنة والنقمة بالنار (فالتى يقول إنها الجنة هي النار) أي سبب للعذاب بالنار يعني من دخل جنته استحق النار لأنه صدقه فأطلق اسم المسبب على السبب (ولم أنذركم) به (كما أنذر) به (نوح قومه) خصه به لأنه أول نبي أنذر قومه أي خوفهم ولأنه أول الرسل وأبو البشر الثاني وليس إنذاره خوفاً من فتنته على العارفين بالله تعالى إذ لا يتخالفهم في الله الظنون إذ لا شيء كئله شيء ، وإنما أعلم أن خروجه يكون في شدة من الزمان وأن يستولى على وواشيهم فتبعه أقوام بأبدانهم ويصدقونه بألسنتهم وإن عرفوا كذبه لا يقال إذا كان خروجه إنما هو في هذه الآفة فلم أنذر الأنبياء السابقون به أنهم لا ما تقول بأن الأنبياء شاهدوا دقائق السكون واجتمع كله فيهم في آن واحد حتى صار كأنه كله جوهره واحدة فصاروا عند غلبة التجليات على قلوبهم تندرج جميع الزمان لهم ويلوح لهم الأمر من وراء كل وراء وتضمحل الحجب وذلك طور الأنبياء عليهم الصلاة والسلام أبداً وقت التجلي فباندراج مسافات الأزمان وتداخلها وامتزاج بعضها ببعض صار عندهم الأزمان كلها كأنه زمن واحد فتدبر (ق) عن أبي هريرة) وفي الباب غيره أيضا

(ألا) قال الطيبي صدر الجملة بالكلمة التي هي من طلائع القسم أيذانا بعظم المحدث به (أحدثكم بما) أي بالعمل الذي (يدخلكم الجنة ؟) قالوا بلى يارسول الله حدثنا قال (ضرب بالسيف) أي قتال به في سبيل الله لإزالة كلفة الله (وإطعام الضيف) لوجه الله لارباب وسمعة كما يفعله كثير الآن (واهتمام بمواقيت الصلاة) أي بدخول أوقات الصلاة لإيقاع الصلاة أول وقتها يقال اهتم الرجل بالأمر قام به ويطلق الهم والاهتمام على العزم القوي والمواقيت جمع ميقات وهو الوقت وهو مقدار من الزمان مقروض لأمر ما ، وكل شيء قدرت له حيناً فقد وقته توقيتاً (وإسباغ الطهور) أي إتمام الوضوء أو الغسل قال في الصحاح شيء سابغ أي كامل واف وسبغت النعمة اتسعت وأسبغ الله عليه النعمة أتمها وإسباغ الوضوء إتمامه قال الزمخشري ومن المجاز أسبغ وضوءه (في الليلة القرة) بالتشديد أي

(١) فإذا ادعى الربوبية وهو ناقص الحلقة والإله يتعالى عن النقص علم أنه كاذب

٢٨٥٠ - أَلَا أُحَدِّثُكُمْ بِأَشَقِّ النَّاسِ؟ رَجُلَيْنِ: أَحِيمَرُ أُمُودَ الَّذِي عَقَرَ النَّاقَةَ، وَالَّذِي يَضْرِبُكَ يَا عَلِيُّ عَلَى هَذِهِ حَتَّى يَبِيلَ مِنْهَا هَذِهِ - (طب ك) عن عمار بن ياسر - (ح)

٢٨٥١ - أَلَا أُخْبِرُكَ بِأَخْبَرِ سُورَةِ فِي الْقُرْآنِ، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ - (حم) عن عبد الله بن جابر البياضي (ح)

أي الشديدة البرد قال في الصحاح ليلة قازة وقرة بالفتح أي باردة ويوم قار وقر بالفتح بارد والقرة بالكسر البرد (وطعام الطعام علي حبه) قال تعالى ويطعمون الطعام علي حبه، أي مع حب الطعام أو شهوته أو عزته أو لقلته وحاجتهم وقيل علي حب الله تعالى (ابن عساكر) في التاريخ (عن أبي هريرة)

(ألا أحدثكم) في رواية أحمد والطبراني أحدثكما خطاباً للهار وعلي لما رأهما وقد اضطجعا في صور من النخل فناما محرهما برجله وقال: ألا أحدثكما (بأشقى الناس؟ رجلين) عطف بيان وقال أبو البقاء تمييز كما تقول هذا أشقى الناس رجلا وراز ثنيته وجمعه كما قالوا نعم رجلين الزيدان ونعم رجلا الزيدون وهم أفضل الناس رجالا (أحيمر ثمود) تصغيراً أحمر وهو قدار بن سالف (الذي عقر الناقة) أي قتلها لأجل قول نبيهم صالح عليه السلام وناقة الله وسقياها، أي احذروا أن تصيبوها بمكروه ولا تمنعوها عن شربها وكان أخبرهم أن لها شرب يوم ولهم شرب يوم وإنما قال أحيمر لأنه كان أحمر أشقر أزرق قصير أذمياً (والذي) أي وعبد الرحمن ابن ملجم المرادي فوجه الله (يضربك يا علي) بن أبي طالب بالسيف (علي هذه) يعني هامته (حتى يبيل منها) بالدم (هذه) يعني لحيته فرض علي كرم الله وجهه بعد موت المصطفى صلى الله عليه وسلم فخرج فضالة بن عبيد الأنصاري له عائداً فقال ما يقيمك بهذا المنزل لوها لكت به لم يسلك إلا أعراب جهينة فقال لست ميتاً من مرضى هذا ثم ذكر الحديث رواه أحمد وعن أبي سنان الدوري أنه عاد علياً فقال قد تخوفنا عليك قال لكنني بما ما تخوفت علي نفسي سمعت الصادق المصدوق صلى الله عليه وسلم يقول: فذكر نحوه خرجه الطبراني وحسنه الهيثمي، واعلم أن هذا الحديث من معجزات المصطفى صلى الله عليه وسلم لأنه إخبار عن غيب وقع، ولك أنه لما كانت ليلة الجمعة سابع عشر رمضان سنة أربعين استيقظ علي كرم الله وجهه سحراً فقال لابنه الحسن رأيت الليلة رسول الله صلى الله عليه وسلم وشكوت له ما لقيت من أمته من اللدد فقال لي ادع الله عليهم فقلت اللهم أبدلني بهم خيراً وأبدلهم بي شراً لهم مني فدخل المؤذن علي أثر ذلك فقال الصلاة فخرج علي كرم الله وجهه من الباب ينادي الصلاة الصلاة فأترضه ابن ملجم فضربه بالسيف فأصاب جبهته إلى قرنيه ورحل لدماغه فشد عليه الناس من كل جانب فأمسك وأوثق وأقام علي الجمعة والسبت وانتقل إلى رحمة الله ليلة الأحد فقطعت أطراف ابن ملجم ثم جعل في قوصرة وأحرق بالنار (طب ك) وكذا أحمد والبزار كلهم (عن عمار بن ياسر) قال الهيثمي رجال البزار موثقون إلا أن التابعي لم يسمع من عمار

(ألا أخبرك) أي أتلك (بأخير) وفي رواية بدله بأعظم (سورة في القرآن) قال الطبراني نكروها وأقردها ليدل علي أنك إذا تقصيت سورة سورة لم تجد به أعظم منها (الحمد لله رب العالمين) قال البيضاوي خير مبتدأ محذوف أي هي السورة التي مستهلها الحمد لله (١) قال النويري الحمداً علي بقامات العودية وقد جاء في البخاري أنها لم ينزل في التوراة ولا في الانجيل ولا في الزبور ولا في القرآن مثلها قال ابن السنين معناه أن ثوابها أعظم من غيرها وقال القرطبي اختصت الفاتحة بأنها مبدأ القرآن وحاوية لجميع علومه لاحتوائها علي الثناء علي الله تعالى والاقرار بعبادته والاحلاص له وسؤال الهداية منه والاشارة إلى الاعتراف بالعجز عن القيام بنعمه وإلى شأن المعاد وبيان عاقبة الجاحدين إلى غير ذلك مما يقتضيه أها

(١) أي سورة الحمد بكاملها فهي أعظم سور القرآن فإنها أمته وأساسه ومتضمنة لجميع علومه

٢٨٥٢ — الأخبرك عن ملوك الجنة؟ رجل ضعيف مستضعف، ذو طمرين، لا يؤبه له، لو أقسم على الله تعالى لأبره - (ه) عن معاذ - (ح)

أخبر وقال على كرم الله وجهه لو شئت لأملت من تفسيرها سبعين وقرأ وقد أفرد في جموم فضائلها تأليف كثيرة وذكر بعض العارفين أن من لازم قراءتها رأى العجب وبلغ ما يرجوه من كل أرب ومن خواصها إذا كتبت حروفها متفاصلة وميت بماء طاهر وشرها مريض لم يحضر أجله برئ وإذا قرئت إحدى وأربعين مرة بين سنة الفجر والصبح على وجع العين برئ بشرط حسن الظن من الوجع والعازم اه وفي بحر الرويان أن البسملة أفضل آيات القرآن ونوزع بحديث آية الكسرى قال ابن حجر في الفتح وهو صحيح واستدل به على جواز تفضيل بعض القرآن على بعض وقد منع منه جمع محتجين بأن المفضول ناقص عن درجة الأفضل، أسماء الله وصفاته وكلامه لا تنص فيها وأجيب بأن معنى التفاضل أن ثواب بعضه أعظم من ثواب بعض فالتفضيل من حيث المعاني لا الصفة ويؤيده آية ونأت بخير منها أو مثلها، (حم عن عبد الله بن جابر البياضي) الأنصاري له حجة قال الهيثمي فيه عبد الله بن أحمد بن عقبل سبي الحفظ وحديثه حسن وبقية رجاله ثقات وقضيه صنيع المصنف أنه لم يخزجه أحد من الستة وإلا لما عدل عنه وهو ذهل شنيع فقد رواه البخاري في التفسير والفضائل وأبو داود والنسائي في الصلاة وابن ماجه في ثواب التسبيح بلفظ ألا أعذك أعظم سورة في القرآن الحمد لله رب العالمين هي السبع المثاني والقرآن العظيم الذي أوتيته وأعظم سورة في القرآن

(ألا) قال القاضي كلمة مؤلفة من حرفي الاستفهام والنفي لإعطاء التنبيه على تحقيق ما بعدها وذلك لأن الهمزة فيه الإنكار فإذا دخلت على نفي أفادت تحقيق الثبوت ولكونها هذه المثابة لا يكاد يقع ما بعدها إلا ما كانت مصدرة بما يصدر بها جواب القسم وشقيقتها أما التي هي من طلائع القسم ومقدماته (أخبرك عن ملوك الجنة) وفي رواية ملوك أهل الجنة (رجل) ذكر الرجل وصف طردى والمراد إنسان مؤمن (ضعيف) في نفسه أي منكسر الخاطر متواضع القلب لهوانه على الناس (مستضعف) بفتح العين على المشهور أي يستضعفه الناس ويحتقرونه ويتجبرون عليه لضعفه ولفقره ووراثته وخموله وفي رواية بكسر العين أي نفسه ضعيفة لتواضعه وضعف حاله في الدنيا (ذو طمرين) بكسر فسكون إزار ورداء خلقين (لا يؤبه له) أي لا يحتفل به (لو أقسم على الله لأبره) أي لو حلف يميناً على أن الله يفعل كذا أو لا يفعله جاء الأمر فيه على ما يوافق يمينه أي صدق وصدق يمينه يقال أبر الله قسمك إذ لم يكن حائثاً وقيل معنى أقسم على الله أن يقول اللهم إني أقسم عليك بجلالك أن تفعل كذا وهو غير مستقيم هنا لأنه قال لأبره أي صدقه ولادخل للصدق والكذب في هذا اليمين فيدخلها الإبرار قال الغزالي وهذا الحديث ونحوه يعرف مذمة الشهرة وفضيلة الخمول وإنما المطلوب بالشهرة وانتشار الصيت والجاه والمنزلة في القلوب وحب الجاه منشأ كل فساد (تنبيه) هذا الحديث نص في تفضيل الضعيف على القوي وقد وقع عكسه في خبر مسلم المؤمن القوي خير من المؤمن الضعيف فإنه نص في تفضيل القوي على الضعيف وأجاب النووي بأن المراد بالقوة فيه عزيمة النفس والتفريجه في شئون الآخرة فيكون صاحب هذا الوصف أكثر إقداماً على أعداء الله وأشد عزيمة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وبمدح الضعيف فمن حيث رقة القلوب وليها واستكانتها لربها وضراعتها إليه (ه عن معاذ) بن جبل قال المنذرى رواه محتج بهم في الصحيح إلا سويد بن عبد العزيز وقال الحافظ العراقي في المغني سنده جيد وفي أماله حديث حسن وفيه سويد بن عبد العزيز ضعفه أحمد وابن معين والجمهور ووثقه دحم والحديث له شواهد وظاهر كلامه أنه إنما هو حسن لشواهد

٢٨٥٣ - ألا أخبرك بأهل النار؟ كل جعظري، جواظ، مستكبر، جماع، منوع، ألا أخبرك بأهل الجنة؟ كل مسكين لو أقسم على الله تعالى لأبره - (طب) عن أبي الدرداء - (ض)

٢٨٥٤ - ألا أخبرك بأفضل ما تعوذ به المتعوذون؟ «قل أعوذ برب الفلق»، و«قل أعوذ برب الناس» - (طب) عن عقبة بن عامر - (صح)

٢٨٥٥ - ألا أخبرك بتفسير «لا حول ولا قوة إلا بالله»، «لا حول عن معصية الله، إلا بعصمة الله، ولا قوة على طاعة الله، إلا بمون الله»، هكذا أخبرني جبريل بن عبد الله بن النجار عن ابن مسعود - (ض)

٢٧٥٦ - ألا أخبركم بأهل الجنة؟ كل ضعيف متضعف لو أقسم على الله لأبره، ألا أخبركم بأهل النار كل عتل جواظ جعظري مستكبر - (حم ق ت ن ه) عن حارثة بن وهب - (صح)

(ألا أخبرك بأهل النار) قالوا أخبرنا قال (كل) إنسان (جعظري) بجم مفتوحة وطاء معجمة بينهما عين مهملة فظ غليظ أو الذي لا يمرض أو الذي يتمدح بما ليس فيه أو عنده (جواظ) بفتح الجيم وشد الواو وطاء معجمة ضخم مختال في مشيه أو الأكل أو الفاجر أو الفظ الغليظ أو السمين الثقيل من الشره والتنعم (مستكبر) ذاهب بنفسه تهاوت رفعا (جماع) بالتشديد أي كثير الجمع المسال (منوع) أي كثير المنع له والشح والتهافت على كثره (ألا) قال القاضي حرف تنبيه تذكر لتحقيق ما بعدها مركبه من همزة الاستفهام التي هي بمعنى الإنكار والالتفات والإنكار إذا دخلت على النفي أفادت التحقيق ولذلك لا يقع بعدها إلا ما كان مصدراً بنحو ما يتعلق به القسم (أخبركم بأهل الجنة) قالوا أخبرنا قال (كل مسكين لو أقسم على الله لأبره) قال النووي المراد بالحديث أن أغلب أهل الجنة والنار هذان الفريقان (طب عن أبي الدرداء) قال الهيثمي فيه خارجة بن مصعب وهو متروك

(ألا أخبرك بأفضل ما تعوذ به المتعوذون) أي ما اعتصم به المتعصمون قالوا بلى أخبرنا قال (قل أعوذ برب الفلق) وقل أعوذ برب الناس) زاد في رواية وإن يتعوذ الخلائق مثلها وسميتا بالمعوذتين لأنهما عوذتا صاحبهما أي عصمته من كل سوء - (طب عن عقبة بن عامر) ظاهره أنه لم يخرج أحد من الستة وهو ذهول فقد رواه النسائي باللفظ المزبور عن عابس الجهني قال في المرذوس ويقال له صحبة .

(ألا أخبرك بتفسير لا حول ولا قوة إلا بالله) أي ببيان معناها وإيضاح خواتمها والفسر والتفسير البيان والإيضاح كما في الصحاح قال أخبرني قال (لا حول من معصية الله إلا بعصمة الله ولا قوة على طاعة الله إلا بمون الله هكذا أخبرني جبريل بن عبد الله بن مسعود قال ابن الأثير الحول ههنا الحركة يقال حال الشخص يحول إذا تحرك والمعنى لا حركة ولا قوة إلا بمشيئة الله وقيل الحول الحيلة والاول شبه اه (تتمة) حكى النووي في بستانه أن الخليل بن أحمد روى في النوم فقيل له ما فعل بك ربك قال غفر لي قيل بم نجوت قال بلا حول ولا قوة إلا بالله قيل كيف وجدت ذلك أي الأدب والشعر قال وجدته هباءً منثوراً (ابن النجار) في التاريخ (عن ابن مسعود) قال جئت إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقلت لا حول ولا قوة إلا بالله فذكره ورواه عنه أيضاً البيهقي في الشعب وقال تفرد به صالح بن بيان وليس بقوى .

(ألا أخبركم بأهل الجنة) قالوا بلى قال (كل ضعيف) قال أبو البقاء برفع كل لا غير أي هم كل ضعيف عن أذى الناس أو عن المعاصي ملتزم الخشوع والخضوع بقلبه وقالبه (متضعف) بفتح العين كما في التنقيح عن ابن الجوزي قال وغلط

٢٨٥٧ - الأَخْبِرْكُمْ بِخَيْرِكُمْ مِنْ شَرِّكُمْ؟ خَيْرِكُمْ مَنْ يَرْجِي خَيْرَهُ، وَيُؤْمِنُ شَرَّهُ، وَشَرِّكُمْ مَنْ لَا يَرْجِي

خَيْرَهُ، وَلَا يُؤْمِنُ شَرَّهُ (حم ت حب) عن أبي هريرة - (ح)

٢٧٥٨ - الأَخْبِرْكُمْ بِخَيْرِ النَّاسِ وَشَرِّ النَّاسِ؟ إِنَّ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ رَجُلًا عَمِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى ظَهْرِ  
فَرَسِهِ، أَوْ عَلَى ظَهْرِ بَعِيرِهِ، أَوْ عَلَى قَدَمَيْهِ، حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمَوْتُ، وَإِنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ رَجُلًا فَاجِرًا جَرِيئًا يَقْرَأُ

من كسرهما لأن المراد أن الناس يستضعفونه ويحتقرونه وفي علوم الحديث للحاكم أن ابن خزيمة سئل عن الضعيف  
قال الذي يبرئ نفسه من الحول والقوة في اليوم عشرين مرة إلى خمسين (لواقسم على الله لأبره)

(الأخبركم بأهل النار) قالوا بلى قال (كل عتل) بالضم والتشديد الجأى أو الجموع الموع أو الأكل الشروب (جواظ)  
بفتح فتشديد كما تقرر (جخطرى مستكبر) صاحب كبر والكبر تعظيم المرء نفسه واحتقاره غيره والآنفة من مساواته (تنبه)  
قال ابن عربي في كلامه على الأزلين إنما نالوا هذه المرتبة عند الله لأنهم صانوا قلوبهم أن يدخلها غير الله أو تتعلق  
بكون من الأكوان سوى الله فليس لهم جلوس إلا مع الله ولا حديث إلا مع الله فهم في الله قائلون وفي الله  
ناظرون وإلى داخلون ومنقلبون وعنه ناطقون ومنه آخذون وعليه متوكلون وعنده قاطنون فما لهم معروف سواه  
ولا مشهود إلا إياه صانوا نفوسهم عن نفوسهم فلا تعرفهم نفوسهم فهم في غيابات الغيب المحجوبون وهم ضنائن  
الحق المستخلصون يأكلون الطعام ويمشون في الأسواق مشى ستر كله حجاب فهذا حال هذه الطائفة (حم ق) في  
التفسير وغيره (ت) في صفة النار (ن) في التفسير (ه) في الزهد (عن حارثة بن وهب الخزاعي) أخى عبد الله بن عمر  
لامه، قيل هو الذي استطول صلاة معاذ فأنصرف وفي الباب أبو هريرة وابن عمر وغيرهما.

(ألا أخبركم بخيركم من شركم) قال الطيبي من شركم حال أى أخبركم بخيركم ميزاً من شركم اه والمراد أخبركم بما  
يميز بين الفريقين قالوا بلى قال (خيركم من يرجي خيره ويؤمن شره) أى من يؤمن الناس الخير من جهته ويؤمنون الشر من  
جهته (وشركم من لا يرجي خيره ولا يؤمن شره) أى وشركم من لا يؤمن الناس حصول الخير لهم من جهته ولا  
يؤمنون من شره قال الطيبي التقسيم العقلي يقتضى أربعة أقسام ذكر قسمين ترغيباً وترهيباً وترك الآخرين إذ  
لا ترغيب ولا ترهيب فيهما قال الماوردي يشير بهذا الحديث إلى أن عدل الانسان مع اكفائه واجب وذلك يكون بثلاثة  
أشياء ترك الاستطالة ومجانبة الإذلال وكف الأذى لان ترك الاستطالة آلف ومجانبة الإذلال أعطف وكف  
الأذى أنصف. وهذه أمور إن لم تخلص في الاكفائه أسرع فيهم تقاطع الاعداء. ففسدوا وأفسدوا، إلى هنا كلامه  
(حم ت حب عن أبي هريرة) قال وقف النبي صلى الله عليه وسلم على ناس جلوس فقال ألا أخبركم بخيركم من شركم  
فسكتوا فقال ثلاثاً فقال له رجل يا رسول الله أخبرنا فذكره لما توهما معنى التمييز تخوفوا من الفضيحة فسكتوا  
حتى قالها ثلاثاً فأبرز البيان في معرض العموم لئلا يفتضحوا قال الذهبي في المذهب سنده جيد وفي الباب أنس وغيره  
(ألا أخبركم بخير الناس) أى بمن هو من خير الناس إذ ليس الغازى أفضل من جميع الناس مطلقاً وكذا قوله  
(وشر الناس) إذ الكافر شر منه (إن من خير الناس رجلاً عمل في سبيل الله عز وجل) أى جاهد الكفار لإعلاء  
كلمة الله (على ظهر فرسه أو على ظهر بعيره) أى راكباً على واحد منهما وخصهما لأنهما مراكب العرب غالباً إن لم  
يكن دائماً فالراكب على بغل أو برذون أو حمار أو فيل في الفضل المذكور كذلك (أو على ظهر قدميه) أى ماشياً  
على قدميه ولفظ الظهر مقحم ويستمر ملازماً على ذلك (حتى يأتيه الموت) بالقتل في سبيل الله أو بغيره (وإن من  
شر الناس رجلاً فاجراً) أى متبعثاً في المعاصي (جريئاً) بالهمز على فاعل اسم فاعل من جرؤ جراءة مثل ضخم ضخامة

كُتَابُ اللَّهِ لَا يَرَعَوِي إِلَى شَيْءٍ مِنْهُ - (حم ن ك) عن أبي سعيد - (ح)

٢٧٥٩ - أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَيْسَرِ الْعِبَادَةِ وَأَهْوَنِهَا عَلَى الْبَدَنِ؟ الصَّمْتُ وَحَسَنُ الْخُلُقِ - ابن أبي الدنيا في

الصمت عن صفوان بن سليم مرسلًا - (ح)

٢٨٦٠ - أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَنِ الْأَجُودِ؟ اللَّهُ لَا أَجُودُ إِلَّا جُودَ الْأَجُودِ، وَأَنَا أَجُودُ وَلَدِ آدَمَ، وَأَجُودُهُمْ مِنْ بَعْدِي

رَجُلٌ عِلْمٌ عَلَيْهِ فَنُشِرَ عَلَيْهِ، يَبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أُمَّهُ وَوَجِلٌ جَادَ بِنَفْسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى يُقْتَلَ - (ع)

عن أنس - (ض)

والاسم الجرأة كالغرفة وجرأته عليه بالتشديد فتجراً واجترأ على القول أسرع بالمهجوم عليه من غير توقف والمراد هنا همام قوى الإقدام (يقراً كتاب الله) القرآن (لايرعوى) أى لا ينكف ولا ينزجر (إلى شىء منه) أى من مواضعه وزواجره وتقريبه وتوبيخه ووعيده (تنبيه) قد أشار هذا الخبر وما قبله إلى أن من الناس من هو خير بالطبع ومنهم من هو شر بالطبع أى ومنهم متوسط وجرى عليه طائفة مستدلين له بهذا الحديث ونحوه وقال قوم الناس يخلقون اختياراً بالطبع ثم يصيرون أشراراً بمجالسة أهل الشره والميل إلى الشهوات الرديئة التي لا تنفع بالتأديب واستدلوا بخبر كل مولود يولد على الفطرة وقال آخرون الناس خلقوا من الطينة السفلى وهي كدر العالم فهم باعتبار ذلك أشرار بالطبع لكن فيهم أختيار بالتأديب ومنهم من لا ينتقل عن الشر مطلقاً واستدلوا بقوله تعالى إن الإنسان لني خسر إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات، قال في الفردوس الارعواء الندم على الشىء والانصراف عنه والترك له (حم ن ك عن أبي سعيد) الحدري قال كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم يخطب عام تبوك وهو مسند ظهره إلى راحلته فذكره .

(ألا أخبركم بأيسر العبادة وأهونها على البدن) قالوا أخبرنا قال (الصمت) أى الإمساك عن الكلام فيما لا يعينك (وحسن الخلق) بالضم أى مع الناس ومن ثم قال الداراني المعركة إلى السكوت أقرب منها إلى الكلام وروى أن عيسى عليه السلام قام خطيباً فقال يا بني إسرائيل لا تتكلموا بالحكمة عند الجهال فتظلموها ولا تمنعوها أهلها فتظلموهم ولا تكافئوا ظالماً فيظلم فضلكم والأمور ثلاثة: أمر بين رشده فاتبعوه، وأمر بين غيه فاجتنبوه، وأمر اختلف فيه فردوه إلى الله تعالى. قال الماوردي وهذا الحديث جامع لأداب العدل في الأحوال كلها (ابن أبي الدنيا) أبو بكر (في) كتاب فضل (الصمت عن صفوان بن سليم) بضم المهملة وفتح اللام الزهرى الإمام القدوة (مرسلًا) قال الحافظ العراقي رجاله ثقات وظاهر صنيع المصنف أنه لم يقف عليه مسنداً وهو عجيب لقد خرج أبو الشيخ في طبقات المحدثين عن أبي ذر وأبي الدرداء مرفوعاً وسنده ضعيف فإن قلت إنما عدل للمرسل لأن سنده أمثل قلت كان عليه الجمع بينهما كما هو عادته كغيره في مثله في هذا الكتاب وغيره

(ألا أخبركم عن الأجود) أى الأكرم والاسمح قالوا بلى أخبرنا قال (الله الأجود الأجود وأنا أجود ولد آدم) لأنه بث علوم الشريعة مع البيان والتعليم وأرشد السالكين إلى الصراط المستقيم وما سئل في شىء قط وقال لا وكان يعطى عطاء من لا يخاف الفقر (وأجودهم من بعدى رجل علم علماً من علوم الشرع (فنشر علمه) أى بثه لمستحقه ولم يخل به (يبعث يوم القيامة أمة وحده) قال في الفردوس الأمة ههنا هو الرجل الواحد المعلم للخير المنفرد به (ورجل جاد بنفسه في سبيل الله حتى يقتل) أو يتصر قال ابن رجب ذل هذا على أن المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم أجود



٢٧٦١ - الأ أخبركم بشيء إذا نزل بجل منكم كرب أو بلاء من أمر الدنيا دعا به ففرج عنه ؟ دعاه ذى النون لا إله إلا أنت سبحانك إني كنت من الظالمين - ابن أبي الدنيا فى الفرج (ك) عن سعد - (صح)

٢٧٦٢ - الأ أخبركم بسورة ملاحظتها ما بين السماء والأرض ، ولما كتبتها من الأجر مثل ذلك ، ومن قرأها يوم الجمعة غفر له ما بينه وبين الجمعة الأخرى وزيادة ثلاثة أيام ، من قرأ الخمس الأواخر منها عند

الآدميين على الإطلاق كما أنه أفضلهم وأعلمهم وأجمعهم وأكملهم فى جميع الأوصاف الحميدة وكان جوده بجميع أنواع الجود من بذل العلم والمال وبذل نفسه لله فى إظهار دينه وهداية عباده وإيصال النفع إليهم (ع عن أنس) قال المنذرى ضعيف وقال الهيثمى وغيره فيه سويد بن عبد العزيز هو متروك الحديث اه . وخرجه ابن حبان عن مكحول عن محمد بن هاشم عن سويد بن عبد العزيز عن يوح بن ذكوان عن أخيه عن الحسن عن أنس بلفظ الأ أخبركم بأجود الأجودين قالوا بلى قال فان الله تعالى أجود الأجودين وأنا أجود ولد آدم وأجودهم من بعدى رجل علم سلبا فشر عليه فيبعث يوم القيامة أمة وحده كما يبعث النبي صلى الله عليه وسلم أمة وحده اه . وأورده الجوزى من حديث ابن حبان هذا ثم حكم بوضعه وقال قال ابن حبان منكر باطل وأيوب منكر الحديث وكذا يوح ولم يتعقبه المؤلف سوى بأن أبا يعلى أخرجه ولم يزد على ذلك

(ألا أخبركم بشيء) يعنى بدعاء يندفع نافع للكرب والبلاء (إذا نزل برجل) يعنى بإنسان وذكر الرجل وصف طردى وإنما ذكره لأن غالب البلايا والمحن إنما تقع الرجال قال

كسبت القتل والقتال علينا وعلى الغايات جر الذبول

(كرب) أى مشقة وجهد والكرب الغم الذى يأخذ بالنفس كما فى الصحاح وغيره (أو بلاء) بالفتح والمد محنة (من أمر الدنيا دعا به) الله تعالى (يفرج عنه) أى يكشف غمه قال الأزهرى وغيره فرز الله الغم بالتشديد كشفه قالوا بلى أخبرنا قال (دعاء ذى النون) أى صاحب الحوت وهو يونس بن متى عليه السلام حين التقمه الحوت فنادى فى الظلمات (لا إله إلا أنت) أى ما صنعت من شئ فلن أعبد غيرك (سبحانك) تنزيه عن كل النقائص ومنها العجز وإنما قاله لأن تقديره سبحانك مأجوراً أو شهوة للانتقام أو عجزاً عن تخليصى مما أنا فيه بل فعلته بحكم الإلهية وبمقتضى الحكمة (إني كنت من الظالمين) يعنى ظلمت نفسى كما أنه قال إني كنت من الظالمين وأنا الآن من التائبين لضعف البشرية والقصور فى أداء حق العبودية وهذا القدر كاف فى السؤال . قال المتنبي :

وفى النفس حاجات وفيك فطانة ه سكونى كلام عندها وخطاب

وإنما كان هذا الدعاء منجياً من الكرب والبلاء لإقرار الإنسان فيه على نفسه بالظلم . قال الحسن مانجى يونس والله إلا لإقراره على نفسه بالظلم (من أى الدنيا) أو كبر (ف) كتاب (الفرج) بعد الشدة (ك) عن سعد (ابن أبي رقاد) (ألا أخبركم بسورة ملاحظتها) أى نظرها وجمالاتها وفى الصحاح التظيم التجميل والتفخيم (ما بين السماء والأرض ولما كتبتها) فى مصحف أو لوح أو تيممة (من الأجر مثل ذلك) أى ثواباً عظيماً مما بين السماء والأرض لو جسم (ومن قرأها يوم الجمعة غفر له ما بين الجمعة والجمعة الأخرى) أى الصغائر الواقعة من يوم الجمعة إلى يوم الجمعة التى بعدها (وزيادة ثلاثة أيام ومن قرأ) الآيات (الخمس الأواخر منها عند نومه) أى عند إرادته النوم (بسمه الله) أى أهيه (أى الليلة شاء) قالوا بلا أخبرنا قال (سورة أصحاب الكوف) قال الحافظ ابن حجر وذكر أبو عبيد أنه وقع فى رواية شعبة زيادة كما أنزلت عقب قوله ومن قرأها وأوله على أن المراد أن يقرأها بجميع وجوه القرايات قال وفى تأويله

- نَوْمَهُ بَعَثَهُ اللَّهُ أَيَّ اللَّيْلِ شَاءَ؟ سُورَةُ أَصْحَابِ الْكُوفَةِ - ابن مردويه عن عائشة
- ٢٨٦٣ - أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَنْ تَحْرَمُ عَلَيْهِ النَّارُ غَدًا؟ عَلَى كُلِّ هَيْنٍ لَيْنٍ قَرِيبٍ سَهْلٍ - (ع) عن جابر (تطب)
- عن ابن مسعود - (ح)
- ٢٨٦٤ - أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ الشَّهَادَاتِ؟ الَّذِي يَأْتِي بِشَهَادَتِهِ قَبْلَ أَنْ يَسْأَلَهَا - مالك (حم م د ت) عن زيد
- ابن خالد الجهني - (صح)
- ٢٨٦٥ - أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِصَلَاةِ الْمُنَافِقِ؟ أَنْ يُؤَخَّرَ النَّصْرَ حَتَّى إِذَا كَانَتِ الشَّمْسُ كَثْرَبِ الْبُقْرَةِ صَلَاحًا -

نظر والمتبادر أن المراد يقرؤها كلها بغير نقص حساً ولا معنى وقد يشكّل بما ورد من زيادة أحرف ليست من المشهورة كسفيئة صالحة، ومحو دو أما الغلام، بكار كافر أو مجاب بأن المراد المتعبد بتلاوته (ابن مردويه) في التفسير (عن عائشة) ورواهما أيضاً أبو الشيخ وابن جرير وأبو نعيم والديلمي وغيرهم باللفظ المزبور فاقصر المصنف على ابن مردويه غير سديد لإيماهم وروى من طرق أخرى عن ابن الضريس وغيره لكن بعضها كما قال الحافظ ابن حجر في أماليه معضل وبعضها مرسل

(ألا أخبركم بمن تحرم عليه النار) أي دخول نار جهنم (غدا) أي يوم القيامة وأصل الغد اليوم الذي بعد يومك علي أثره ثم توسعوا فيه حتى أطلق على البعيد المترقب قالوا أخبرنا قال (على كل هين) مخففاً من الهون بفتح الهاء وهو السكينة والوقار (لين) مخفف ابن بالتشديد على فعل من اللين ضد الخشونة قبل يطلق على الإنسان بالتخفيف وعلى غيره على الأصل قال ابن الأعرابي يمدح بهما مخففين ويذم بهما متقلين (قريب) أي إلى الناس (سهل) يقضى حوائجهم ويتقاد للشارع في أمره ونهيه قال الماوردي بين هذا الحديث أن حسن الخلق يدخل صاحبه الجنة ويحرمه علي النار فإن حسن الخلق عبارة عن كون الإنسان سهل المريقة لين الجانب طلق الوجه قليل النفور طيب الكلمة كما سبق لكن لهذه الأوصاف حدود مقدرة في مواضع مستحقة فإن تجاوزها الخير صارت ملقاً وإن عدل بها عن مواضعها صارت نفاقاً والملق ذل والنفاق لؤم (ع عن جابر) بن عبد الله (ت) في الزهد وقال حسن غريب (طب) كلهم (عن ابن مسعود) قال الهيثمي بعد ما عزاه لابي يعلى فيه عبدالله بن مصعب الزبيرى ضعيف وقال عقب عزوه للطبراني رجاله رجال الصحيح وقال العلائي سند هذا أقوى من الأول انتهى

(ألا أخبركم بخير الشهداء) جمع شهيد قال أخبرنا قالوا (الذي يأتي بشهادته) أي يشهد عند الحاكم (قبل أن يسألها) بالبناء للجهول أي قبل أن يطالب منه للشهود له الأداء أو فسرته مالك بن عسده شهادة الإنسان لا يعلمها فيخبره أنه شاهد وحله غيره علي شهادة الحسبة فيما تقبل فيه فلا ينافي خبر شر الشهود من شهد قبل أن يستشهد لأنه في غير ذلك (مالك حم م د) في القضاء (ت) في الشهادات (عن زيد بن خالد الجهني) يضم الجيم وفتح الهاء صحابي مشهور ولم يخرج به البحاري

(ألا أخبركم بصلاة المنافق) قالوا أخبرنا قال (أن يؤخر) العصر أي صلاته (حتى إذا كانت الشمس) صفراء (كثرب البقرة) بمثابة مفتوحة فراء ساكنة فوحدة أي شحمها الرقيق الذي يغطي الكرش شبه به تفرق الشمس عند المغرب وصيرها في موضع دون موضع (صلاها) أي يؤخرها إلى ذلك الوقت تماوانا بها ويصلها فيه ليدفع عنه الاعتراض ومقصود الحديث أن ذلك من علامات النفاق وخصت لكونها الصلاة الوسطى عند الجمهور فمن تماوان بها تماوان بغيرها بالأولى (تذيه) قال العارف ابن عربي اصفرار الشمس تغيير يطراً على نور الشمس في عين الرائي من الجزء الأرضي

(قط ك) عن رافع بن خديج - (ص)

٢٨٦٦ - أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَفْضَلِ مَنْ دَرَجَةِ الصَّيَامِ وَالصَّلَاةِ وَالصَّدَقَةِ ؟ صَلَاحِ ذَاتِ الْبَيْنِ ، فَإِنَّ فَسَادَ ذَاتِ

الْبَيْنِ هِيَ الْحَالِقَةُ - (حم دت) عن أبي الدرداء - (ص)

٢٨٦٧ - أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِرِجَالِكُمْ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ؟ النَّبِيُّ فِي الْجَنَّةِ ، وَالشَّهِيدُ فِي الْجَنَّةِ ، وَالصَّدِيقُ فِي الْجَنَّةِ ،

وَالْمَوْلُودُ فِي الْجَنَّةِ ، وَالرَّجُلُ يَزُورُ أَخَاهُ فِي نَاحِيَةِ الْمَصْرِ فِي اللَّهِ فِي الْجَنَّةِ . أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِنِسَاءِكُمْ مِنْ أَهْلِ

الْجَنَّةِ ؟ الْوَدُودُ الْعَشُودُ الَّتِي إِذَا ظَلَمْتَ قَالَتْ : هَذِهِ يَدِي فِي يَدِكَ لِأَذُوقُ غَمَضًا حَتَّى تَرْضَى - (ط) فِي الْإِفْرَادِ

(طب) عن كعب بن عجرة (ض)

الحائل بين العين وبين إدراك خالص النور والنور في نفسه لا يصفى ولا يتغير (قط ك) في الصلاة (عن رافع بن خديج)

قال الحاكم وأقره عليه الذهبي

(ألا أخبركم بأفضل) أي بدرجة هي أفضل (من درجة الصيام والصلاة والصدقة) أي المستمرات أو الكثيرات

قالوا أخبرنا به قال (إصلاح ذات البين) أي لإصلاح أحوال البين حتى تكون أحوالكم أحوال محبة وألفة أو هو

إصلاح الفساد والفتنة التي بين القوم فإن فساد ذات البين هي الحالقة أي الخصلة التي شأنها أن تخلق أي تهلك

وتستأصل الدين كما يستأصل الموصى الشعر أو المراد المزيلة لمن وقع فيها لما يترتب عليه من الفساد والضغائن وذلك

لما فيه من عموم المنافع الدينية والدنيوية من التعاون والتناصر والألفة والاجتماع على الخير حتى أبيض فيه الكذب

وكثرة ما يتدفع من المضرة في الدنيا والدين بتشتت القلوب ووهن الأديان من العداوات وتسلط الأعداء وشماتة

الحساد فلذلك صارت أفضل الصدقات (حم د) في الأدب (ت) في الزهد (عن أبي الدرداء) وصححه الترمذي وقال

ابن حجر سننه صحيح وأخرجه البخاري في الأدب المفرد من هذا الوجه وغيره

(ألا أخبركم برجالكم من أهل الجنة) قالوا أخبرنا قال (النبي في الجنة) أي في أعلى درجاتها وأل

فيه للجنس أو الهداؤ الاستغراؤ (والشهيد) أي القليل في معركة الكفار لإعلاء كلمة الله (في الجنة

والصديق) بالتشديد صيغة مبالغة أي الكثير الصدق والتصديق للشارع (في الجنة والمولود) أي الطفل

الذي يموت قبل البلوغ (في الجنة والرجل) ذكره وصف طردى والمراد الإنسان (يزور أخاه) في الإسلام

(في ناحية مصر في الله) أي لا لأجل تأميل ولا مداينة بل لوجه الله تعالى (في الجنة) ولكونه يحبه لا يحبه

إلا لله وأراد بقوله في ناحية مصر في مكان شاسع عنه والمصر كل كورة يقسم فيها القوم والصدقات. (ألا أخبركم

بنسائكم من أهل الجنة) قالوا بلى قال (الودود) بفتح الواو أي المتحبة إلى زوجها (الولود) أي الكبيرة

الولادة ويعرف في السكر بأقاربها (العوود) بفتح العين المهملة أي التي تعود علي زوجها بالنفع (التي إذا ظلمت)

بالبناء للفعول يعني ظلها زوجها بنحو تقصير في إنفاق أو جور في قسم ونحو ذلك (قالت) مستعطفة له (هذه يدي في

يدك) أي ذاتي في قبضتك (لا أدوق غمضا) بالضم أي لا أدرك نوما يقال أغمضت العين إغماضا وغمضتها تغميضا

أطبقت أجمافها (حتى ترضى) عني فمن اتصفت بهذه الأوصاف منهن فهي خليفة بكونها من أهل الجنة وقلنا نرى

فيهن من هذه صفاتها فالمرأة الصالحة كالغراب الأعصم (قط في الأفراد طب عن كعب بن عجرة) قال الطبراني

ولا يروى عن كعب إلا بهذا الإسناد قال الهيثمي فيه السري بن إسماعيل وهو متروك اه وفيه سعيد بن خيثم قال

٢٨٦٨ - أَلَا أَخْبَرُكُمْ بِفَضْلِ الْمَلَائِكَةِ؟ جبريل، وأفضلُ النَّبِيِّينَ آدَمُ، وأفضلُ الأَيَّامِ يَوْمُ الْجُمُعَةِ، وأفضلُ الشُّهُورِ شَهْرُ رَمَضَانَ، وأفضلُ اللَّيَالِي لَيْلَةُ الْقَدْرِ. وأفضلُ النِّسَاءِ مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ (ط) عن ابن عباس (ض)  
 ٢٨٦٩ - أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى جِهَادٍ لَاشُوكَاهِ فِيهِ حَجُّ الْبَيْتِ - (ط) عن الشَّافِعِيِّ - (ح)

الذهبي قال الأزدي منكر الحديث والسري بن إسماعيل قال الذهبي قال يحيى القطان استبان لي كذبه في مجلس واحد وقال النسائي متروك ورواه البيهقي في الشعب عن ابن عباس وقال إسناده ضعيف بمرة .

( أَلَا أَخْبَرُكُمْ بِأَفْضَلِ الْمَلَائِكَةِ ) قالوا أخبرنا قال ( جبريل ) نص صريح بأفضليته علي الكل لكن تردد المصنف بينه وبين إسماعيل وقال لم أقف على نقل أيهما أفضل والآثار فيهما متعارضة اه ولامه صريح كما ترى في أنه لم يقف في ذلك على شيء وقد صرح بذلك الإمام الرازي وغيره قال المصنف في المطالب العالية اعلم أن الله سبحانه وتعالى ذكر في القرآن أصنافهم وأوصافهم أما الأوصاف فأعلام درجة حملة العرش، المرتبة الثانية الحامون حول العرش الثالثة أكابر الملائكة منهم جبريل عليه السلام وصفاته في القرآن كثيرة وقدمه في الذكر علي ميكائيل وذلك يدل أفضليته لأن جبريل صاحب الوحي والعلم وميكائيل صاحب الأرزاق والخيرات النفسانية أفضل من الخيرات الجسدية ولأنه جعل جبريل ثاني نفسه فقال وجبريل وصالح المؤمنين، وسماه روح القدس ولأنه ينصر أو يياه ويقهر أعداءه ولأنه مدحه بصفات ست، إنه لقول رسول كريم ذي قوة عند ذي العرش مكين مطاع ثم أمين، ومن أكابر الملائكة إسماعيل وعزائيل عليهما السلام والأخبار الكثيرة دلت عليهما وثبت أن عزرائيل عليه السلام ملك الموت ويجب أن يكون له شعب وأما إسماعيل عليه السلام فدلت الأخبار أنه صاحب الصور الرابعة ملائكة الجنة والنار الخامسة الموكلون ببنى آدم السادسة الموكلون بأطراف العالم إلى هنا كلامه وذكر في تفسيره الكبير أن أشرف الملائكة جبريل وميكائيل عليهما السلام لتخصيصهما بالذكر في قوله من كان عدوا لله وملائكته ورسله وجبريل وميكال، وأن جبريل أفضل من ميكائيل واحتج عليه بما تقدم وظاهر كلام الزمخشري أن جبريل عليه السلام أفضل مطلقا ( وأفضل النبيين آدم ) عليه السلام، قاله قبل عده بأفضلية أولى العزم عليه كذا قيل ويحتاج ثبوت هذه القبلي ( وأفضل الأيام يوم الجمعة ) لما سبق له من الفضائل ( وأفضل الشهور شهر رمضان ) الذي أنزل فيه القرآن والذي أوله رحمة وأوسطه مغفرة وآخره عتق من النار إلى غير ذلك من فضائله التي يضيق عنها لفظ الحصر ( وأفضل الليالي ليلة القدر ) التي هي خير من ألف شهر وفيها يفرق كل أمر حكيم ( وأفضل النساء مريم بنت عمران ) الصديقة الكبرى ثم فاطمة فهي أفضل النساء بعدها قال العلي بن أبي طالب هي أفضل الصحابة حتى من الشيخين اه . وإطلاقه ذلك غير مرضي بل ينبغي أن يقال إنها أفضل من حيث البضمة الشريفة والصديق أفضل بل وبقية الخلفاء الأربعة من حيث المعرفة وجوم العلوم ورفع منار الإسلام وبسط ماله من الأحكام علي البسيطة كما يدل علي ذلك بل يصرح به كلام التفتازاني في المقاصد حيث قال بعد ما قرر أن أفضل الأئمة بعد المصطفى صلى الله عليه وسلم الأربعة ورتبهم علي ترتيب الخلافة مانصه وأما بعدهم فقد ثبت أن فاطمة سيدة نساء العالمين ( ط ) عن ابن عباس ) قال الهيثمي فيه نافع بن هرمز وأبو هرمز وهو ضعيف وقال في موضع آخر متروك

( أَلَا أَدُلُّكَ بِكسر الكاف بضبط المصنف خطا بمؤنة وهي الشفاء لكن ما ذكرته في سبب الحديث لا يلائمه ) ( علي جهاد لاشوكاه ) قال يبي قال حج البيت ) أي الكعبة يعني لإتيانها للذسك فإنه جهاد للشياطين أو المراد أن ثواب الحج يعدل ثواب الغزو مع أن ذلك فيه مشقة وهذا لا مشقة فيه ( ط ) عن الشفاء ) جدة عثمان بن سليم أم أبيه قالت جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أريد الجهاد في سبيل الله فذكره قال الهيثمي فيه الوليد بن

٢٨٧٠ - أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَلِمَةٍ مِّن تَحْتِ الْعَرْشِ مِنْ كَنْزِ الْجَنَّةِ ؟ تَقُولُ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ، فَيَقُولُ

اللَّهُ : أَسْمِعْ عَبْدِي وَأَسْتَسْمِعْ - (ك) عن أبي هريرة - (ص)

٢٨٧١ - أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى غُرَاسٍ هُوَ خَيْرٌ مِنْ هَذَا ؟ تَقُولُ : سُبْحَانَ اللَّهِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَاللَّهُ

أَكْبَرُ ، يُغْرَسُ لَكَ بِكُلِّ كَلِمَةٍ مِنْهَا شَجَرَةٌ فِي الْجَنَّةِ - (هـ) عن أبي هريرة - (ص)

٢٨٧٢ - أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ ؟ وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ - (حم ت ك) عن قيس بن

سعد بن عباد - (صح)

أبي ثور وضعفه أبو زرعة وجمع ، وزكاه شريك

(ألا أدلك علي كلمة من تحت العرش من كنز الجنة) قال الطيبي قوله من تحت العرش سفة كلمة ويجوز كون من ابتدائية أي ناشئة من تحت العرش وبيانية أي كائنة من تحت العرش ومستقرة فيه ومن الثانية بيانية وإذا قيل بأن الجنة تحت العرش والعرش سقفها جاز كون من كنز الجنة بدلا من تحت العرش قال وليس ذا التركيب باستعارة لذكر المشبه وهو الحوقلة والمشبه به وهو الكنز بل من إدخال الشيء في جنس وجعله أحد أنواعه على التغليب فالكنز نوعان : المتعارف وهو المال الكثير المحفوظ ، وغيره وهو هذه الكلمة الجامعة (قول لا حول ولا قوة إلا بالله) أي أجرها مدخر لقائلها كالكنز وثوابها معه له (فيقول الله أسلم عبدي واستسلم) أي فوض أمر الكائنات إلى الله واتقاد بنفسه لله مخلصاً فإن لا حول دل علي نفي التدبير للكائنات وإثباته لله والعرش منصبة التدبير ثم استوى على العرش يدبر الأمر ، فقوله الله جزاء شرط محذوف أي إذا قال العبد هذه الكلمة يقول الله ذلك (تنبيه) قال العارف ابن عربي رأيت الكنز الذي تحت العرش الذي خرجت منه لا حول ولا قوة إلا بالله فإذا الكنز آدم عليه السلام ورأيت تحته كنوز كثيرة أعرفها أهـ . (ك) في الإيمان (عن أبي هريرة) وقال صحيح ولا أحفظ له غلة وأقره الذهبي وقال ابن حجر سنده قوى أهـ . لكن قال الحافظ العراقي في أماليه قد اختلف باختلاف فيه علي عمرو بن ميمون ولا مؤاخذه علي الحاكم فيه فإنه نفي حفظه

(ألا أدلك) يا أبا هريرة (علي غراس هو خير) لك (من هذا) الغراس الذي تغرسه وكان قد رآه يغرس فسبلا قال بلي قال (تقول سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر يغرس لك بكل كلمة منها) أي من هذه الكلمات الأربع (شجرة) في الجنة قد أفاد بهذا الحديث فتدل هذه الكلمات وذكر الحميدي بعد التسييح من قبيل الترقى فقد اتفقت الأخبار على أنه بلا الميزان فهو أفضل من التسييح وذلك لأن في التحميد إثبات سائر صفات الكمال والتسييح نزيه عن سمات النقص والإثبات أكل من السلب وهذه الكلمات هي الباقيات الصالحات عند جمع جم (هـ) في الدعاء (عن أبي هريرة) قال مر بي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أغرس فذره قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي

(ألا أدلك) يا قيس بن سعد (علي باب من أبواب الجنة) وفي رواية ألا أدلك علي كنز من كنوز الجنة قال بلي قال (لا حول ولا قوة إلا بالله) فإنها لما تضمنت براءة النفس من حولها وقوتها إلى حول الله وقوته كانت موصولة إلى الجنة والباب ما يتوصل به لي مقصود قال أبو البقاء يحتمل أن وضع لا حول الجر بدلا من باب أو كنز والنصب بتقدير أعني والرفع بتقدير هو (حم ت ك) في الأدب - (عن قيس بن سعد) بن عبادة الخزرجي صاحب شرطة النبي صلى الله عليه وسلم كان جوادا نبيلاً سيداً من ذوى الرأي والدهاء والتقدم مات في آخر خلافة معاوية . قال : دفعني أبي إلى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أخذته فمزني وقد صليت ففرضني برجله وقال ألا أدلك قد كره قال

٢٨٧٣ - أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَاءٍ يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا، وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ؟ [سَبَّاحُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ، وَكَثْرَةُ الْخُطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَذَا كُمْ الرِّبَاطُ، فَذَا كُمْ الرِّبَاطُ، فَذَا كُمْ الرِّبَاطُ] - مالك (حم م ت ن) عن أبي هريرة - (صح)

الترمذي حسن صحيح غريب وقال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبي

(ألا أدلكم على ما يمحو الله به الخطايا) من صفات الحفظة ونحوها كناية عن غفرانها (ويرفع به الدرجات) أى المنازل فى الجنة أو المراد رفع درجته فى الدنيا بالذكر الجميل وفى العقبي بالثواب الجزيل (سبَّاحُ الْوُضُوءِ) أى إتمامه وإكاله واستيماب أعضائه بالغسل (على المكاره) جمع مكروهة بمعنى الكره والمشقة يبنى إتمامه بإيصال الماء إلى مواضع الفرض حال كراهة فعله لشدة برد أو علة يتأذى معها بس الماء أى من غير لحوق ضرر بالعلة وكإعوازه وتحمل شقة طله أو ابتاعه بشن غال ونحو ذلك ذكره الرنخشري (وكثرة الخطا) جمع خطوة بالضم وهى موضع القدمين وإذا فتحت تكون لليرة إلى المساجد، وكثرتها أعم من كونها يبعد الدار أو كثرة التكرار قال العارف ابن عربى وهذا رفع الدرجات فإنه سلوك فى صعود ومشى قال ابن سيد الناس وفيه أن بعد الدار عن المسجد أفضل فقد صرح به فى قوله لى سلة وقد أرادوا أن يتحولوا قريباً من المسجد يبنى سلة دياركم تكتب آثاركم (واتنظار الصلاة بعد الصلاة) سواء أدى الصلاة جماعة أو منفرداً فى مسجد أو فى بيته وقيل أراد به الاعتكاف (فذلكم الرباط) أى المرابطة يعنى العمل المذكور هو المرابطة لمنعه لاتباع الشهوات فيكون جهاداً أكبر أو المراد أنه أفضل أنواع الرباط كما يقال جهاد النفس هو الجهاد أى أفضل أو المراد أنه الرباط الممكن المتيسر، ذكر ذلك جمع، وأصله قول البيضاوى المرابطة ملازمة العدو مأخوذة من الربط وعر الشدة والمعنى هذه الأعمال هى المرابطة الحقيقية لأنها تسد طرق الشيطان إلى النفس وتقهق الهوى وتمنعها عن قول الوسوس واتباع الشهوات فيغلب بها جنود الله حزب الشيطان وذلك هو الجهاد الأكبر، إذ الحكمة فى شرع الجهاد تكميل الناصقين ومنعهم عن الفساد والإغراء، قال الطيبي فيما ذكر معنى حديث رجعتنا من الجهاد الأصغر إلى الجهاد الأكبر فإتيانه باسم الإشارة الدالة على بعد منزلة المشار إليه فى مقام العظم وإيقاع الرباط المحلى بلام الجنس خيراً لاسم الإشارة كما فى قوله تعالى، ألم ذلك الكتاب، إذ التعريف فى الخبر للجنس ولما أريد تقرير ذلك مزيد تقرير واهتمام بشأنه كرره فقال فذلكم لرباطكم لرباط) كرره اهتماماً به وتعظيماً لشأنه وتخصيصاً بالثلاث لأن الأعمال المذكورة فى الحديث ثلاث وأتى باسم الإشارة إشارة إلى تعظيمه بالبعد وقيل أراد وابه ككتاب الرباط وقال العارف ابن عربى الرباط الملازمة من ربطت الشيء وبالانتظار ألزم نفسه فربط الصلاة بالصلاة المنتظرة بمراقبة دخول وقتها ليؤديها فيه وأى لزوم أعظم من هذا فإنه يوم واحد مقسم على خمس صلوات ماها صلوات يؤديها فيفرغ من أدائها إلا وقد ألزم نفسه مراقبة دخول وقت الأخرى إلى وقت فراغ اليوم وثانى يوم آخر فلا يزال كذلك فمأثم زمان إلا يكون فيه مراقباً لوقت أداء صلاة فذلك أكده بقوله ثلاثاً فانظر إلى علم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالأمر حيث أنزل كل عمل فى الدنيا منزلة فى الآخرة وعين حكمه وأعطاه حقه فذكر وضوئاً ومشياً وانتظاراً وذكر محواً ورفع درجة ورباطاً ثلاثاً ثلاثاً هذا يدل على شهوده ومواضع حكمه ومن هنا وأمثاله قال عن نفسه إنه أوتى جوامع الكلم قال فى المطامح وهذه الخصال هى التى اختصم فيها الملأ الأعلى كما فى خبر الترمذى أتانى ربي فى أحسن صورة فوضع يده بين كتفى، الحديث (مالك حم م ت ن عن أنى هريرة) ورواه عند الشافعى أيضاً

٢٨٧٤ - أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ أَشَدَّكُمْ ؟ أَمَلِكُمْ لِنَفْسِهِ عِنْدَ غَضَبٍ - (طب) في مكارم الأخلاق عن أنس - (ح)

٢٨٧٥ - أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ الْخُلَفَاءِ مِنِّي وَمِنَ أَصْحَابِي وَمِنَ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلِي ؟ هُمْ حَمَلَةُ الْقُرْآنِ وَالْحَادِيثِ عَنِّي عَنْهُمْ فِي اللَّهِ وَاللَّهُ - السجزي في الإبانة (خط) في شرف أصحاب الحديث عن علي (ض)

٢٨٧٦ - أَلَا أَرَيْكَ بَرُوقَةَ رَقَانِي بِهَا جَبْرِيْلُ ؟ تَقُولُ : بِسْمِ اللَّهِ أَرَيْكَ ، وَاللَّهُ يَشْفِيكَ ، مِنْ كُلِّ دَاءٍ يَأْتِيكَ مِنْ شَرِّ النَّفَثَاتِ فِي الْعُقَدِ وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ ، تَرْتَقِي بِهَا ثَلَاثَ سَرَاتٍ - (هـ ك) عن أبي هريرة (صح)

(ألا أدلكم على أشدكم) قالوا بلي قال (أملككم لنفسه عند الغضب) لأن من لم يملكها عنده كان في قهر الشيطان ونحو أسرته فهو ذليل ضعيف ومن راض نفسه بتجنب أسباب الغضب ومرنها على ما يوجب حسن الخلق وكظم الغيظ وطلاقة الوجه والبشر فقد ملك نفسه وصار الشيطان في أسرته وتحت أمره (طب في) كتاب (مكارم الأخلاق عن أنس) قال مر النبي صلى الله عليه وسلم يقوم يرفعون حجراً فقال ما يصنع هؤلاء قال يريدون الشدة فذكره قال الهيثمي فيه شعيب بن سنان وعمران القطان وطمهما ابن حبان وضعهما غيره وبقية رجاله رجال الصحيح وقوله يرفعون هكذا روى بالفاء قال العسكري والصواب يرفعون بموحدة تحية .

(ألا أدلكم على الخلفاء مني ومن أصحابي ومن الأنبياء قبلي) قالوا بلي يا رسول الله قال (هم حملة القرآن) أي حفظته المداومون على تلاوته بتدبر (و) حملة (الاحاديث عنى وعنه) أي عن الأنبياء والصحابة (في الله وإليه) أي لا لغرض دنيا ولا لطمع في جاه ونحو ذلك فهؤلاء الفريقان هم خلفاء الدين وخلفاء اليقين على الحقيقة فأعظم بها من بشرى ما أسماها ومنقبة ما أعلاها (السجزي) يعني السجستان نسبة إلى سجستان البلد المعروفة (في) كتاب (الإبانة) عن أصول الديانة (خط في) في كتاب بيان (شرف أصحاب الحديث عن علي) أمير المؤمنين كرم الله وجهه ورواه عنه أيضا اللالكائي في السنة وأبو نعيم والديلمي باللمظ المزبور فاقصر المصنف على ذنبك غير جيد. (ألا أريك) يا أبا هريرة (برقية) أي أعوذك بتعويدة يقال رقيه رقيه رقياً وعوته بالله والاسم الرقياً فعلى المرة رقية والجمع رقي (رقاني هاجبريل) قال بلي قال (تقول بسم الله أريك والله يشفيك) لفظه خبر والمراد به الدعاء (من كل داء) بالمد أي مرض (يأتيك من شر النفثات في العقدة) النفوس أو الجماعات السواحر اللاتي يعقدن عقداً في خيوط وينفثن عليها ويرقين والنفث النفع مع ريق. قال في الكشاف ولا تأثير لذلك أي للسحر اللهم إلا إذا كان ثم إتمام شيء ضار أو سقيه أو إشمامه أو مباشرة المسحور به لكن الله قد يفعل عند ذلك فعلا على سبيل الامتحان ليعين الثبت الحق من غيره والمراد الاستعاذة من عملهن الذي هو صنعة السحر ومن يؤمن به وأنه استعاذ من فتنهن للناس لسحرهن وما يخدمهم به من باطلهن أو استعاذ مما يصيب الله به من الشر عند نفثهن (ومن شر حاسد إذا حسد) أي إذا أظهر حسده وعمل بقصدته من بغى الفرائض المحسود لانه إذا لم يظهر أثر ما أضمره فلا ضرر منه يعود على المحسود بل هو الضار لنفسه لاغتماه بسرور غيره وقد يراد بشر الحاسد لأنه وسماجة حاله في وقت حسده وإظهار أثره والحسد الأسف على الخير عند أهل الخير أو تمنى زوال نعمة الغير وختم الشرور بالحسد ليعلم أنه شرها وهو أول ذنب عصي الله به في السماء من إبليس وفي الأرض من قابيل (ترقى بها ثلاث مرات) لفظ رواية الحاكم ثلاث مرار أي فإنها تنفع من كل داء إن صحبها إخلاص وصدق نية وقوة توكل قال في المفهم فيه أن ذلك لم يكن مخصوصا بالنبي صلى الله عليه وسلم بل ينبغي أن يفعله كل أحد وقد تأكد بفعل النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه فتأكد المحافظة على ذلك ففيه أسرار يدفع الله به هذا الإضرار (هـ ك) عن أبي هريرة) قال جاء النبي صلى الله عليه وسلم

٢٨٧٧ - أَلَا أَعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ تَقُولُهُنَّ عِنْدَ الْكَرْبِ ؟ وَاللَّهِ اللَّهُ رَبِّي لَا أُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا - (حم د ه) عن أسماء بنت عميس - (ح)

٢٨٧٨ - أَلَا أَعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ لَوْ كَانَ عَلَيْكَ مِثْلُ جَبَلٍ صَبِيرٍ دِينًا آدَاهُ اللَّهُ عَنْكَ ؟ قُلْ : اللَّهُمَّ أَكْفِي بِحَلَالِكَ عَن حَرَامِكَ ، وَأَغْنِي بِفَضْلِكَ عَمَّن سِوَاكَ - (حم ت ك) عن علي - (ح)

٢٨٧٩ - أَلَا أَعْلَمُكَ كَلِمَاتًا إِذَا قُلْتَهُ أَذْهَبَ اللَّهُ تَعَالَى هَمَّكَ . وَقَضَى عَنْكَ دِينَكَ ؟ قُلْ إِذَا صَبَحْتَ وَإِذَا أَمْسَيْتَ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ وَالْحَزَنِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُبْنِ

يعودني فذكره ورواه الحاكم باللفظ الزبور عن أبي هريرة هكذا .

(ألا أعلمك) بكسر الكاف خطأ بالمؤنث بخط المصنف (كلمات) عبر بصيغة جمع القلة إيداناً بأنها قليلة اللفظ فيسهل حفظها ونكرها تنويهاً بعظيم خطرهما ورقعة محلها تتوניהاً للتعظيم (تقوايبن<sup>(١)</sup> عند الكرب) بفتح فسكون مايدهم المرء مما يأخذ بنفسه فيحزنه ويفعه (الله الله) برفعهما والتكريز للتأكيد (ربي لا أشرك به) أي عبادته أي فيها (شيتاً) من الخلق برياء أو طلب أجر لمن يسره أن يطلع على عمله فالمراد الشرك الخفي أو المراد لا أشرك بسواه أحداً غيره وإنما أَدْعُو رَبِّي وَلَا أُشْرِكُ بِهِ أَحَدًا ، وينبغي الاعتناء بهذا الدعاء والاكتثار منه عند الكرب (حم د ه عن أسماء) بفتح الهمزة والمد (بنت عميس) بضم المهملة وفتح الميم وبالمهملة الختعمية من المهاجرات تزوجها على كرم الله وجهه بعد الصديق .

(ألا أعلمك كلمات لو كان عليك مثل جبل صبير) باسقاط الباء جبل طيئ وأما يائياتها الجبل بالين والمراد هنا الأول ذكره ابن الأثير لسكونه وقتت على نسخة المصنف بخطه فرأيت كتبها صبير بالباء وضبطها بفتح الصاد (دينا) قال الطيبي يحتمل كون دينا تميزاً عن اسم كان لساقية من الإهام وعليك خبره مقدماً عليه وإن يكون دينا خبر كان وعليك حال من المستتر في الخبر والعامل معنى الفعل المقدر ومن جوراً أعمال كان في الحال فظاهر علي مذهبه (آداه الله عنك) إلى مستحقه وأنت ذلك من مذلة قال بلي قال (قل اللهم اكفني بحلالك عن حرامك وأغني بفضلك عن سواك) من الخلق وفيه وفيما قبله وبعده أنه ينبغي للعالم أن يذكر للمتعلم أنه يريد تعليمه وينبهه على ذلك قبل فعله ليكون أرفع في نفسه فيشتد تشوقه إليه وتقبل نفسه عليه فهو مقدمة استرعى بها نفسه لتفهيم ما يسمع ويقع منه بموقع (حم ت ك) في الدعاء (عن علي) بن أبي طالب كرم الله وجهه قال الترمذي حسن غريب وقال الحاكم صحيح وأقره الذهبي

(ألا أعلمك) أيها الرجل الذي شكى إلينا هموماً وديونا لزمته (كلاماً إذا قلته أذهب الله تعالى همك وقضى عنك دينك) قال بلي قال (قل إذا أصبحت وإذا أمسيت) أي دخلت في الصباح أو المساء (اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن وأعوذ بك من العجز والكسل) هما متقاربان عند الأكثر لكن الحزن عن أمر انقضى والهم فيما يتوقع والكسل عند انعاش النفس ذكره بعضهم وقال القاضي الهم في المتوقع والحزن فيما وقع أو الهم حزن يذيب الجسم يقال همى الأمر بمعنى أذاني وسمى به ما يعترى الإنسان من شدائد الغم لأنه يذيه فهو أبلغ من الحزن الذي أصله الخشونة والعجز أصله التأخر عن الشيء من العجز وهو مؤخر الشيء وللزومه الضعف والقصور عن الإتيان بالشيء استعمل في مقابلة القدرة واشتهر فيها والكسل التثاقل عن الشيء مع وجود القدرة والداعية إليه (وأعوذ بك من الجبن) أي ضعف القلب (واليجل وأعوذ بك من غلبة الدين) أي استيلائه وكثرته (وقه الرجال) غلبتهم وقال النوريشي

(١) تقولين بجذف نون الرفع في جميع النسخ التي اطلعت عليها فإن كانت الرواية بجذفها فهو للتخفيف .



والبخل ، وأعوذ بك من غلبة الدين وقهر الرجال - (د) عن أبي سعيد - (ض)

٢٨٨٠ - أَلَا أَعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ إِذَا قُلْتَهُنَّ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ ، وَإِنْ كُنْتَ مَغْفُورًا لَكَ ؟ قُلْ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَلِيُّ

الْعَظِيمُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْحَلِيمُ الْكَرِيمُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَرَبِّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ،

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ - (ت) عن علي ، ورواه (خط) بلفظ وإذا أنت قلتهن وعليك مثل سدد الدر خطايا

غفر الله لك - (صح)

٢٨٨١ - أَلَا أَعْلَمُكَ خَصَلَاتٍ يَنْفَعُكَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِنَّ ؟ عَلَيْكَ بِالْعِلْمِ ؛ فَإِنَّ الْعِلْمَ خَلِيلُ الْمُؤْمِنِ وَالْحِلْمُ

غلبة الدين أن يثقله حتى يميل صاحبه عن الاستواء لثقله وقهر الرجال الغلبة لأن القهر يراد به السلطان ويراد به الغلبة وأريد به هنا الغلبة لما في غير هذه الرواية وغلبة الرجال كأنه أراد به هيجان النفس من شدة الشبق وإضافته إلى المفعول أي يغلبهم ذلك إلى هذا المعنى سبق فهمى ولم أجد في تفسيره نقلاً وقال بعضهم قهر الرجال جور السلطان وقال الطيبي من مستهل الدعاء إلى قوله والجنب يتعلق بإزالة الهم والآخر بقضاء الدين فعليه قوله قهر الرجال إما أن يكون لإضافته إلى الفاعل أي قهر الدين إياه وغلبته عليه بالتقاضى وليس معه ما يقضى دينه أو إلى المفعول بأن لا يكون له أحد يماونه على قضاء دين من رجاله وأصحابه قال الرجل ففعلت ذلك فأذهب الله همى وغمى وقضى ديني (د) في الصلاة (عن أبي سعيد) الخضرى قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم المسجد فإذا رجل من الأنصار يقال له أبو أمامة فقال أراك جالساً هنا في غير وقت الصلاة فقال هموم لزمتمى وديون فذكره قال الصدر المناوى فيه

شنان بن عوف بصرى ضعيف .

(ألا أعلمك) يا على (كلمات إذا قلتهن غفر الله لك) أى الصغائر (إن كنت مغفوراً لك) الكبائر قال علمنى قال (قل)

لا إله إلا الله العلى العظيم ، لا إله إلا الله الحكيم الكريم ، لا إله إلا الله سبحانه الله رب السموات السبع ورب العرش

العظيم والحمد لله رب العالمين) قال الحكيم هذه جامعة وحده اولاً ثم وصفه بالعلو والعظمة ونزوه بهما عن كل سوء منزه منه علا عن شبه المخلوقين وعظمه عن درك المنكرين أن تبلغه قرائحهم ثم وحده ثانية ثم وصفه بالحلم والكرم،

حلم فوسعهم حلماً وكرم فغمرهم بكرمه عاملوه بما يحبه فعاملهم بما يحبون ثم عفى عنهم وقال في تنزيهه وعصيم من بعد ما أراكم ماتحبون، ثم قاله ولقد عفى عنكم، هكذا معاملته ثم تنزهه بالتسبيح وختمه بالتحميد (ث) عن علي أمير

المؤمنين رضى الله عنه ورواه الحاكم وقال على شرطهما وأقره الذهبي وقال ابن حجر في فتاويه أخرجه النسائي بمعناه وسنده صحيح وأصله في البخارى من طريق آخر اه \* (ورواه خط) في التاريخ (بلفظ إذا أنت قلتهن وعليك مثل

عدد الدر) بذال معجمة ثم رآه أى صغار النمل (خطايا غفر الله لك) وهكذا رواه أيضاً الطبرانى قال الهيمى رفيه حبيب

ابن حبيب أخو حمزة الزيات وهو ضعيف اه \* (ألا أعلمك خصلات) إذا عملت بهن (ينفعك الله تعالى بهن) قال علمنى فقال (عليك بالعلم) أى الزمه تلبياً وتعلماً والمراد العلم الشرعى ويلحق به آلهته (فإن العلم خليل المؤمن) لأنه

قد خله أى ضمه إلى الإيمان فإنه لم يعلم اهتدى فقال إلى من آمن به ليأتمروا وينتهى به فيه والخلة لغة الضم فكذا العلم لما ظهر في صدر المؤمن وجمعه حتى لا تنتشر جوارحه في شهواته وهواه حتى خليله (والعلم وزيره) لأن العلم سعة الصدر وطيب

النفس فإذا اتسع الصدر وانشرح بالنور أبصرت النفس رشدها من غيها وعواقب الخير والشر فطابت وإنما تطيب النفس بسعة الصدر وإنما تتسع ولوج النور الإلهى فإذا أشرق نور البقير في صدره ذمبت الحيرة وزالت المخاوف واستراح القلب وهى صفة الحلم فهو وزير المؤمن يؤازره على أمر به على ما يقتضيه العلم فإذا نفذ الحلم ضاقت النفس

وزيره ، والعقر دليله ، والعص قيمه ، والرفق أبوه ، واللين أخوه ، والصبر أمير جنوده - الحكيم عن ابن عباس - (ض)

٢٨٨٢ - ألا أعلمك كلمات من يرد الله به خيراً يعلمهن إياه ثم لا ينسيه أبداً ؟ قل : اللهم إني ضعيف فقو في رضاك ضعفي ، وخذني إلى الخير بناصيتي ، واجعل الإسلام منتهى رضائي ، اللهم إني ضعيف فقوني ، وإني ذليل فأعزني ، وإني فقير فأرزقني - (طب) عن ابن عمرو (ع ك) عن بريدة - (ض)

٢٨٨٣ - ألا أعلمك كلمات يفعلك الله بهن ويتفجع من علمته ؟ صل ليلة الجمعة أربع ركعات تقرأ في الركعة الأولى بفاتحة الكتاب ويس ، وفي الثانية بفاتحة الكتاب وبحم الدخان ، وفي الثالثة بفاتحة

وانفرد بلا وزير (والعقل دليله) على مرشد الأمور يبصره عيوبها ويهديه لمحاسنها ويذجره عن مساوئها (والعمل قيمه) يهيئ له مساكن الأبرار في دار القرار ويدبر له في معاشه طيب الحياة من عمل صالحا من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فلنحيينه حياة طيبة ولنجزينهم أجرهم ، الآية فالقيم شأنه أن يتوكل على الله حتى يكفيه مهماته (والرفق أبوه) فالأب له تربية ومع التربية عطف وحنو وتلطف بالولد فكذا الرفق يحوطه ويتلطف له في أموره ويعطف عليه في الراحة (واللين أخوه) فكما أن الأخ معتمد أخيه به استراحته وإذا أعيا استند إليه فاستراح فكذا اللين راحة المؤمن يهدى نفسه ويطمئن قلبه ويستريح بدنه من الحدة والشدة والنضب وعذاب النفس (والصبر أمير جنوده) لأن الصبر ثبات القلب على عزمه فإذا ثبت الأبر ثبت الجند لحرب العدو وإذا أتت النفس بلذاتها قبلت القلب حتى تستعمل الجوارح في المهوى فقد ذهب الصبر وهو ذهاب العزم فبقى القلب أسيراً للنفس فانهزم العقل والحلم والعلم والرفق واللين وجميع جنوده الذي أعطيا (الحكيم) الترمذي (عن ابن عباس)

(ألا أعلمك كلمات من يرد الله به خيراً) أي كثيراً (يعلمهن إياه) بأن يلهمه إياها ويستخر له من يعلمه ذلك (ثم لا ينسيه) الله إياهن (أبدأ) قال علي بن قال (قل اللهم إني ضعيف) أي عاجز يقال ضعف عن الشيء عجز عن احتمال (فقو في رضاك ضعفي) أي اجبره به والضعف بفتح في الضاد في لغة تميم وبضمها في لغة قريش خلاف القوة والصحة حسياً كان ذلك كضعف الجسد أو معنوياً كضعف الرأي أو قلة الاحتمال (وخذني إلى الخير بناصيتي) أي جرتني إليه ودلني عليه (واجعل الإسلام منتهى رضائي) أي غايته وأقصاه (اللهم إني ضعيف فقوني وإني ذليل) أي مستهان بي عند الناس (فأعزني وإني فقير فأرزقني) أي ابسط لي في رزقي وفي رواية بدله فأعزني (طب عن ابن عمرو) بن الحارث (ع ن عن بريدة) بن الحصيب قال الهيثمي فيه أبو داود الأعمى وهو متروك وفي محل آخر واه ضعيف جدا انتهى وقال غيره كذاب .

(ألا أعلمك كلمات يفعلك الله بهن وتتفجع من علمته) إياهن قال علمتهن قال (صل ليلة الجمعة) أي ليلة الجمعة كانت (أربع ركعات) أمر بالصلاة قبل الدعاء لأن طالب الحاجة يحتاج إلى قرع من يده الأمر كله وأفضل قرع بابه بالصلاة لما فيها من تعظيم الله وتمجيده والثناء عليه والخشوع والافتقار والخضوع وغير ذلك (تقرأ في الركعة الأولى بفاتحة الكتاب) أي بسورة الفاتحة بتامها (ويس) أي وبعدها تقرأ سورة يس بكاملها (وفي الثانية بفاتحة الكتاب) بتامها (رحم الدخان) وبعدها تقرأ سورة حم الدخان بتامها (وفي الثالثة بفاتحة الكتاب) بكاملها (وبالم سجدة) أي وتقرأ سورة السجدة (وفي الرابعة بفاتحة الكتاب) بتامها (وتبارك المفصل) أي تقرأ بعدها سورة تبارك الذي هي من المفصل (فاذا فرغت من التشهد) في آخر الرابعة (فاحمد الله وأثن عليه) بما يستحقه من المحامد

الكتاب وبالم تزيل السجدة ، وفي الرابعة يفتح الكتاب وتبارك المفضل . فإذا فرغت من التشهد فاحمد الله تعالى ، وأثن عليه ، وصل على النبيين ، واستغفر للمؤمنين ، ثم قل : اللهم ارحمني بترك المعاصي أبدا ما بقيتني ، وارحمي من أن أتكلف مالا يعنيني وارزقني حسن النظر فيما يرضيك عني . اللهم بديع السموات والأرض ذا الجلال والإكرام والعزة التي لا ترام ، أسألك يا الله يارحم بجلالك ونور وجهك أن تلزم قلبي حفظ كتابك كما علمتني ، وارزقني أن أتلوه على النحو الذي يرضيك عني ، وأسألك أن تنور بالكتاب بصري ، وتطلق به لساني ، وتفرج به كربي ، وتشرح به صدري وتستعمل به بدني ، وتقويني على ذلك ، وتعيني عليه ، فإنه لا يعنيني على الخير غيرك ، ولا يوفق له إلا أنت ، فافعل ذلك ثلاث جمع أو خمسا أو سبعا ، تحفظه بإذن الله وما أخطأ مؤمنا قط . ( ت طب ك ) عن ابن عباس ، وأورده ابن الجوزي في الموضوعات فلم يصب - (ض)

٢٨٨٤ - ألا أنبتك بشر الناس ؟ من أكل وحده ، ومنع رفقده وسافر وحده ، وضرب عبده . إلا أنبتك بشر من هذا ؟ من يغض الناس ويغضونه . إلا أنبتك بشر من هذا ؟ من يخشى شربه ، ولا يرجي خيره .

والثناء وظاهر هذا أن يأتي بذلك قبل السلام ( وصل على النبيين ) المراد بهم هنا ما يشمل المسلمين جميعا ( واستغفر للمؤمنين ) أي والمؤمنات كما في نظائره ( ثم ) بعد إتيانك بذلك ( قل اللهم ارحمني بترك المعاصي ) جمع معصية ( أبدا ما بقيتني ) أي مدة دوام بقائك لي في الدنيا ( وارحمي من أن أتكلف مالا يعنيني ) من قول أو فعل فإن من حسن إسلام المرء تركه مالا يعنيه ( وارزقني حسن النظر فيما يرضيك عني اللهم بديع ) بخذف حرف النداء وهو مراد ( السموات والأرض ) أي مبتدعهما يعني مختبرعهما على غير مثال سبق ( ذا الجلال ) أي العظمة ( والإكرام والعزة التي لا ترام ) أي لا يرومها مخلوق لتفردك بها ( أسألك يا الله يارحم بجلالك ) أي بعظمتك ( ونور وجهك ) الذي أشرقت له السموات والأرض ( أن تلزم قلبي حب كتابك ) يعني القرآن ( كما علمتني ) إياه والظاهر أن المراد تعقل معانيه ومعرفة أسرارها فإن قوله كما علمتني يشير إلى أنه يدعو بذلك وهو حافظ له قائل له بلسانه فإن المراد المعرفة العلية القلبية ( وارزقني أن أتلوه على النحو الذي يرضيك عني ) بأن توفقني إلى النطق به على الوجه الذي ترصاه في حسن الأداء ( وأسألك أن تنور بالكتاب بصري وتطلق به لساني وتفرج به كربي وتشرح به صدري وتستعمل به بدني وتقويني على ذلك وتعيني عليه فإنه لا يعنيني على الخير غيرك ولا يوفق له إلا أنت فافعل ذلك ثلاث جمع أو خمسا أو سبعا تحفظه بإذن الله وما أخطأ مؤمنا قط ) بنصب مؤمن بخط المصنف ( ت طب عن ابن عباس وأورده ابن الجوزي في الموضوعات فلم يصب ) في إيراده لأنه غايته أنه ضعيف

( ألا أنبتك بشر الناس ) أي بمن هو شرهم قال بلي قال ( من أكل وحده ) بخلا وشعأ أن يأكل معه نحو ضيفه أو تكبرا أو تها أن يأكل معه عياله وأولاده ( ومنع وفده ) بالكسر عطاءه وصلته ( وسافر وحده ) أي منفردا عن الرفقة ( وضرب عبده ) يعني قته عبدا أو أمة ( ألا أنبتك بشر من هذا ) الإنسان المتصف بهذه القبائح قال أنبتني قال ( من ) أي إنسان ( يغض الناس ويغضونه ) لدلالته على أن الملائكة الأعلى يغضه وأن الله يغضه ( ألا أنبتك بشر من هذا ) الإنسان الذي هو في عداد الأشقياء ( من يخشى ) بالبناء للجهول أي من يخاف الناس

أَلَا أَنْبِئُكَ بِشَرِّ مِنْ هَذَا؟ مَنْ بَاعَ آخِرَتَهُ بِدُنْيَا غَيْرِهِ، أَلَا أَنْبِئُكَ بِشَرِّ مِنْ هَذَا؟ مَنْ أَكَلَ الدُّنْيَا بِالدِّينِ - ابن عساكر عن معاذ (ض)

٢٨٨٥ - أَلَا أَنْبِئُكُمْ بِخَيْرٍ كُمْ؟ خِيَارُكُمْ الَّذِينَ إِذَا رَمَوْا ذَكَرُوا اللَّهَ - (حم ه) عن أسماء بنت يزيد - (ح)

٢٨٨٦ - أَلَا أَنْبِئُكُمْ بِخَيْرِ أَعْمَالِكُمْ، وَأَزْكَاهَا عِنْدَ مَلِيكِكُمْ، وَأَرْفَعَهَا فِي دَرَجَاتِكُمْ، وَخَيْرَ لَكُمْ مِنْ إِنْفَاقِ الذَّهَبِ وَالْوَرِقِ، وَخَيْرَ لَكُمْ مِنْ أَنْ تَلْقَوْا عَدُوَّكُمْ فَتَضْرِبُوا أَعْنَاقَهُمْ وَيَضْرِبُوا أَعْنَاقَكُمْ؟ ذَكَرَ اللَّهُ (ت ه ك) عن أبي الدرداء - (صح)

(شره ولا يرجى خيره) أى ولا يرجى الخير من جهته (ألا أنبئك بشر من هذا) الإنسان الذى هو من أهل النيران (من باع آخرته بدنيا غيره) إذ هو أخس الاخساء وأخسر الناس صفقة وأطولهم ندامة يوم القيمة (ألا أنبئك بشر من هذا من أكل الدنيا بالدين) كالعالم الذى جعل علمه مصيدة يصطاد بها الحكماء ومرقاة لمصاحبة الحكماء والزاهد الذى قصد بزهده ولبسه الصوف أن يتقدم ويتبرك به فيعطى ويعظم فى النفوس فمن طلب الدنيا بالدين فما أعظم مصيبته وما أطول بغيه وأقطع خزيه وخسرانه فإن الدنيا التى يطلبها بالدين لا تسلم له والآخرة تسلب منه فمن طلبها بهما خسرهما جميعاً ومن ترك الدنيا للدين ربهما جميعاً (تنبيه) من كلماتهم البليغة أَرْضَى النَّاسَ بِالْخُسَارِ بَانَعِ الدِّينِ بِالدِّينَارِ (ابن عساكر) فى التاريخ (عن معاذ) بن جبل، ورواه الطبرانى من حديث ابن عباس وضعفه المنذرى

(ألا أنبئك بخياركم) أى بالذين هم من خياركم أيها المؤمنون قالوا بلى قال (الذين إذا رؤوا ذكر الله) أى بسمتهم وهيئتهم لكون الواحد منهم حزيناً منكسراً مطرفاً صامتاً تظهر أثر الخشية على هيئته وسيرته وحركته وسكونه ونطقه لا ينظر إليه ناظر إلا كان نظره مذكراً بالله وكانت صورته دليلاً على علمه فأولئك يعرفون بسياهم فى السكينة والذلة والتواضع وقال العارف ابن عربى من تحقق بعبوديته وأستمر بعبادته بحيث إذا روى فى غاية الضعف ذكر الله عند رؤيته فذلك عندنا هو الولى فهو لاهم الذين إذا رؤوا ذكر الله من صبرهم على البلاء ومحناته الله لهم الظاهرة فلا يرفعون رؤسهم لغير الله فى أحوالهم فإذا روى منهم مثل هذه الصفة ذكر الله بكونه اختصم لنفسه قال ومن لا علم له بما قلنا يقول الولى صاحب الحال هو الذى له التكوين والفعل بالهمة والتحكم فى العالم والقهر والسيطان وهذه كلها أوصاف فإذا رؤوا ذكر الله وهذا قول من لا يعلم ومقصود الشارع ما ذكرناه (حم ه) وكذا أبو نعيم (عن أسماء بنت يزيد) من الزيادة ابن السكن الأنصارية صحابة جليلة صاحبة حديث قال الهيثمى فيه شهر بن حوشب وثقه غير واحد وضعف وبقية رجال أحد إسناده رجال الصحيح

(ألا) قال القاضى حرف تنبيه يؤكد بها الجملة المصدرية بها (أنبئك بخير أعمالكم) أى أفضلها (وأزكاها عندهم ليكم) أى أنماها وأطهرها عند ربكم ومالككم (وأرفعها فى درجاتكم) أى منازلكم فى الجنة (وخير لكم من إنفاق الذهب) قال الطيبى مجرور عطف على خير أعمالكم. من حيث المعنى لأن المعنى ألا أنبئك بما هو خير لكم من بدل أموالكم ونفوسكم (والورق) بكسر الراء الفضة (وخير لكم من أن تلقوا عدوكم) يعنى الكفار (فتضربوا أعناقهم ويضربوا أعناقكم) يعنى تقتلوهم ويقتلونكم بسيف أو غيره (ذكر الله) لأن سائر العبادات من ابانفاق ومقاتلة العدو وسائل ووسائط يتقرب بها إلى

٢٨٨٧ - أَلَا يَأْرَبُ نَفْسَ طَاعِمَةٍ نَاعِمَةٍ فِي الدُّنْيَا جَائِعَةً عَارِيَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ . أَلَا يَأْرَبُ نَفْسَ جَائِعَةٍ عَارِيَةٍ فِي الدُّنْيَا ، طَاعِمَةٍ نَاعِمَةٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . أَلَا يَأْرَبُ مُكْرَمًا لِنَفْسِهِ وَهُوَ لَهَا مُهِينٌ . أَلَا يَأْرَبُ مُهِينًا لِنَفْسِهِ وَهُوَ لَهَا

الله تعالى والذكر هو المقصود الأسنى ورأس الذكر قول لا إله إلا الله وهي الكلمة العليا وهي القطب الذي يدور عليه رحى الإسلام والقاعدة التي بنى عليها أركان الدين والشعبة التي هي أعلى شعب الإيمان بل هي الكل وليس غيره . قل إنما يوحى إلي أنما ألهمكم إله واحد ، أى الوحي مقصور على استنثار الله بالوحدانية لأن القصد الأعظم من الوحي التوحيد ، وما أمروا إلا ليعبدوا الله ( ولأمر ما تجرد العارفين يؤثرها على جميع الأذكار لما فيها من الخواص التي لا طريق إلى معرفتها إلا الوجدان والذوق قالوا وهذا محمول على أن الذكر كان أفضل للمخاطبين به ولو حوِّط به شجاع بأسل حصل به نفع الإسلام في القتال لقليل له الجهاد، أو الغنى الذي ينتفع به الفقراء بماله قيل له الصدقة، والقادر على الحج قيل له الحج ، أو من له أصلان قيل له برهما وبه يحصل التوفيق بين الأخيار وقال ابن حجر المراد بالذكر هنا الذكر الكامل وهو ما اجتمع فيه ذكر اللسان والقلب بالشكر واستحضار عظمة الرب وهذا لا يعدله شيء . وأفضل الجهاد وغيره إنما هي بالنسبة إلى ذكر اللسان المجرد وهذا الحديث يقتضى أن الذكر أفضل من تلاوة القرآن وقضية الحديث المار وهو قوله أفضل عبادة أمتي تلاوة القرآن يقتضى عكسه فوقع التعارض بينهما وجمع الغزالي بأن القرآن أفضل للمعموم الخلق والذكر أفضل للذاهب إلى الله في جميع أحواله في بدايته ونهايته فإن القرآن مشتمل على صنوف المعارف والأحوال والارشاد إلى الطريق فما دام العبد مفتقراً إلى تهذيب الأخلاق وتحصيل المعارف فالقرآن أولى له فإن جاوز ذلك واستولى الذكر على قلبه فمداومة الذكر أولى به فإن القرآن يجاذب خاطره ويسرح به في رياض الجنة والذاهب إلى الله لا ينبغي أن يلتفت إلى الجنة بل يجعل همه واحداً وذكره ذكراً واحداً ليترك درجة الفناء والاستغراق ولذلك قال تعالى . ولذكر الله أكبر ( تنبيه ) أخذ ابن الحاج من ذلك أن ترك طلب الدنيا أعظم عند الله من أخذها والتصدق بها وأيده بما في القوت عن الحسن أنه لاشيء أفضل من رفض الدنيا وبما في غيره عنه أنه سئل عن رجلين طلب أسدهما الدنيا بجلاها فأصابها فرسل بها رحمه وقدم فيها لنفسه وترك الآخر الدنيا فقال أحبهما إلى الذى جانب الدنيا ( تنبيه آخر ) قد أخذ الصوفية بقضية هذا الحديث فذهبوا أنه لا طريق إلى الوصول إلا الذكر قالوا فالطريق في ذلك أولاً أن يقطع علائق الدنيا بالكلية ويفرغ قلبه عن الأهل والمال والولد والوطن والعلم والولاية والجاه ويصير قلبه إلى حالة يستوى عنده فيها وجود ذلك وعدمه ثم يخلو بنفسه مع الاقتصاد على الفرض والراتبة ويقعد فارغ القلب بمحروع الهمة ولا يفرق فكره بقراءة ولا غيرها بل يجتهد أن لا يخطر بباله شيء سوى ذكر الله فلا يزال قائلاً بلسانه الله الله على الدوام مع حضور قلبه إلى أن ينتهي إلى حالة يتحرك تحريك اللسان ويرى كأن الكلمة تجارية عليه ثم يصير إلى أن ينمحي أثره من اللسان فيصا - قلبه مواظباً على الذكر ثم تنمحي صورة اللفظ ويبقى معنى الكلمة مجرداً في قلبه لا يفارقه وعند ذلك انظار الفتح ورد عليهم النظار وذوى الاعتبار بما حاصله أن تقديم تعلم العلم أوفق وأقرب إلى الفرض ثم لا بأس أن يعقبه بالمجاهدة المذكورة (ت) في الدعوات (هـ) في ثواب التسبيح (ك) في الدعاء والذكر (عن أبي الدرداء) عويمر قال الخالكم صحيح وأقره الذهبي ورواه أحمد أيضاً قال الهيثمي وسنده حسن .

( ألا يارب نفس طاعمة ناعمة في الدنيا) أى مشغولة بلذات المطاعم والملابس غافلة عن أعمال الآخرة (جائعة عارية) بالرفع خبر المبتدأ أى هي لأنه إخبار عن حالها (يوم القيامة) أى تحشر جائعة عارية يوم الموقف الأعظم (ألا

مكرم . الأ يارب متخوص ومتنعم فيما آفاه الله على رسوله ماله عند الله من خلاق . إلا وإن عمل الجنة  
حزن برؤية . إلا وإن عمل النار سهل بسهولة . الأ يارب شهرة ساعة أورثت حزناً طويلاً . ابن سعد (هب)  
عن أبي البجير - (ح)

٢٨٨٨ - إياك وكل أمر يعتذر منه - الضياء عن أنس

يارب نفس جائعة عارية في الدنيا طاعمة من طعام دار الرضى (ناعمة يوم القيامة) بطاعتها مولاها وعدم رضاها بما  
رضى به الكفار في الدنيا قال تعالى « ولولا أن يكون الناس أمة واحدة لجمعنا لمن يكفر بالرحمن لبيوتهم سققا من  
فضة » (الأ يارب مكرم لنفسه) بتابعة هواها وتبليغها مناهها بتبسطه بالوان طعام الدنيا وشراها وتزينه بملابسها  
ومراكبها وتقلبه في مبانها وزخارفها ( وهو لها مهين ) فإن ذلك يبعده عن الله ويوجب حرمانه من منال حظ  
المتقين في الآخرة ( الأ يارب مهين لنفسه ) بمخالفتها وإذلالها وإزامها بعدم التطاول والاقصرار على الأخذ من  
الدنيا بأطراف الأصابع بقدر الحاجة ( وهو لها مكرم ) يوم العرض الأكبر لسعيه لها فيما يوصلها إلى السعادة الدائمة  
الأبدية وراحة المتصلة السرمدية والله ذر القائل وهو أبو إسحاق الشيرازي

صبرت على بعض الأذى خوف كلة \* وذافعت عن نفسى بنفسى فمزت \* وجزعتها المكروه حتى تجزعت  
ولو جملة جزعتها لاشمأزت \* فيارب عز ساق للنفس ذلة \* ويارب نفس بالتذلل عزت  
وما العز إلا خيفة الله وحده \* ومن خاف منه خافه ما أقلت

(الأ يارب متخوض ومتنعم فيما آفاه الله على رسوله ماله عند الله من خلاق) أى نصيب في الآخرة لاستيفائه حظ  
نفسه في الدنيا فملى المتصرف في الأمور العاقبة إذا أراد سلوك مناهج السلامة الاقتصار على الكفاف وقبض اليد  
عن التبسط في الاختصاص بالمسال العام وقد فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم لعناب حين ولاء مكة عام الفتح  
درهماً شرعياً كل يوم وقد فرض عمر لنفسه ولأهله لما ولي الخلافة وكذا فعل ابن عبدالعزیز (الأ وإن عمل الجنة)  
أى العمل الذى يقرب منها ويوصل إليها (حزن) ضد السهل (برؤية) بضم الراء وتفتح مكان مرتفع سمى روية لأنها  
ربت فعلت (الأ وإن عمل النار) أى العمل الذى يقرب منها ويوصل إليها (سهل بسهولة) بسين مهملة أرضاينة التربة  
شبه المعصية في سهولتها على مرتكبها بأرض سهلة لآحزونة فيها وإيضاح ذلك أن طريق الجنة وإن كانت مشقة على  
النفس لاشتمالها على مخالفة هواها بتجنب ما نهواه وفعل ما يشق عليها فلا يتوصل إليها إلا بارتكاب ما يشق على النفس  
وترك ما تشتهي من لذاتها لكن ليس في ذلك خطر الهلاك إذ لا خطر في قهر النفس وترك شهواتها (الأ يارب شهوة  
ساعة) واحدة كشهوة نظر إلى مستحسن محرم يفضى به إلى موافة كبيرة أو كلة باطلة يمنعها حقاً أو يحق بها باطلا  
كان يقتطعها مال مسلم أو يسفك دمه أو يهتك عرضه (أورثت حزناً طويلاً) في الدنيا والآخرة فالعاقل الحازم  
لنفسه المحتاط لها يأخذ لنفسه من الدنيا بقصد الحاجة لا بقصد اللذة يأخذ لأهله ولغيره بالحاجة واللذة لا بالتطاول  
وفي الحديث أعظم زجر عن متابعة الشهوات وأبلغ حث على حفظ اللسان والجنان وهو من جوامع الكلم (ابن سعد)  
في الطبقات (هب عن أبي البجير) بالجيم صحابي قال الذهبي له حديث ، وخرجه عنه الديلمى في مسند الفردوس أيضاً  
وعزاه المنذرى إلى تخریج ابن أبي الدنيا ثم ضعفه

(إياك) منصوب بفعل مضمر لا يجوز إظهاره من قبيل قولهم إياك والاسد وأهلك والليل وتقديره هنا باعد  
واتق ( وكل أمر يعتذر منه ) أى احذر أن تتكلم بما تحتاج أن تعتذر عنه . قال ذوالنون ثلاثة من أعلام الكمال :

٢٨٨٩ - إِيَّاكَ وَمَا يَسُوءُ الْأَذْنَ - (حم) عن أبي الغادية، وأبو نعيم في المعرفة عن حبيب بن الحرث (طب) عن عمه العاصم بن عمرو الطفاوى

٢٨٩٠ - إِيَّاكَ وَقَرِينَ السُّوءِ؛ فَإِنَّكَ بِهِ تُعْرَفُ - ابن عساكر عن أنس - (ض)

وزن الكلام قبل التفوه به، وبجانبه مايجوز إلى الاعتذار، وترك إجابة السفيه حلماً عنه، وأخرج أحمد في الزهد عن سعد بن عباد أنه قال لابنه إياك وما يعتذر منه من القول والعمل وافعل ما بدا لك وفي رواية فإنه لا يعتذر من خير وخير ابن عساكر عن ميمون بن مهران قال لى عمر بن عبد العزيز احفظ عني أربماً: لا تصحب سلطاناً وإن أمرته بمعروف ونهيته عن منكر، ولا تخلون بامرأة ولو أقرأها القرآن، ولا تصلن من قطع رحمه فإنه لك أقطع ولا تتكلمن بكلام تعتذر منه غداً. وأخرج القالى في أماليه عن بعضهم دع مايسبق إلى القلوب إنكاره وإن كان عندك اعتذاره فليست بموسع عذراً كل من أسمعته نكراً، وهذا الحديث عده العسكري من الأمثال وقد قال جمع بهاتين الكلمتين جميع آداب الدنيا والدين وفيه جمع لما ذكره بعض سلفنا الصوفية أنه لا ينبغي دخول مواضع النهم ومن ملك نفسه خاف من مواضع النهم أكثر من خوفه من وجود الألم فإن دخولها يوجب سقم القلب كما يوجب الاغذية الفاسدة سقم البدن فإياك والدخول على الطلبة وقد رأى النارف أبو هاشم عالماً خارجاً من بيت القاضي فقال له تعود بالله من علم لا ينفع (الغيباء) المقدسى (عن أنس) قال: قال رجل يارسول الله أوصنى وأوجز فذكره ورواه عنه أيضاً الديلمى فى مسند الفردوس وسنده حسن قال وأخرج البخارى فى تاريخه وأحمد فى الإيمان والطبرانى فى الكبير بسند جيد عن سعد بن عباد الأنصارى وله صحبة موقوفاً انظر إلى ما يعتذر منه من القول والفعل فاجتنبه وأخرجه الحاكم فى المستدرک من حديث سعد والطبرانى فى الأوسط من حديث ابن عمر وجابر بلفظ إياك وما يعتذر منه

(إياك) بكسر الكاف خطاباً لمؤنث (وما يسوء الأذن) قال ذلك ثلاثاً والمراد احذرى النطق بكلام يسوء غيرك إذا سمع عنك ذلك فإنه موجب للتنافر والتقاطع والعداوة وربما أوقع فى الشرور والمراد بالأذن قوة منبثة فى العصب المدوش فى قعر والصماخ فيه تعذير من الغيبة لوخامة عاقبتها (حم م عن أبي الغادية) بغين معجمة فى خط المصنف قال خرجت أنا وحبيب بن الحرث وأم العلاء مهاجرين إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأسلمنا فقالت المرأة أوصنى فذكره (أبو نعيم فى المعرفة) أى فى كتاب معرفة الصحابة من طريق محمد بن عبد الرحمن الطفاوى عن العاصم بن عمرو الطفاوى عن حبيب (بن الحرث) قال يارسول الله أوصنى فذكره قال فى الإصابة والعاصم مجهول (طب عن عمه العاصم بن عمرو الطفاوى) بضم الطاء وفتح الفاء وبعد الألف واو نسبة إلى طفارة بطن من قيس عيلان قال حدثتني عمى قالت دخلت مع ناس على النبي صلى الله عليه وسلم قلت حدثني حديثاً ينفعنى الله به فذكره قال الهيثمى فيه العاصم بن عمرو الطفاوى وهو مستور روى عنه محمد بن عبد الرحمن الطفاوى وتسام بن السريع وبقية رجال المسند رجال الصحيح اه. وقال السخاوى هذا مرسل فالعاصم لا صحبة له وقال شيخى يعنى ابن حجر مجهول لكن ذكره ابن حبان فى الثقات اه. ولذلك لم يذكره الذهبى فى الصحابة.

(إياك وقرب السوء) بالفتح مصدر (فإنك به تعرف) أى تشهر بما اشتهر من السوء قال تعالى ومن يكن الشيطان له قريناً فساء قريناً، ومن ثم قالوا الانسان موسوم بيسما من يقارن ومنسوب اليه أفاعيل من صاحب وقال على كرم الله وجهه الصاحب مناسب، ماشع أدل على شئ، ولا الدخان على النار من الصاحب على الصاحب وقال بعض الحكماء اعرف أخاك بأخيه قلبك وقال آخر يظن بالمرء لا يظن بقربه قال عدى:

عن المرء لا تسأل وسل عن قرينه فكل قرين بالمقارن يقتدى

فقصود الحديث التحرز من أخلاء السوء وتجنب صحبة أهل الريب ليكون موقر العرض سلم العيب فلا يلام

٢٨٩١ - إِيَّاكَ وَالسَّمَرَ بَعْدَ هِدَاةِ الرَّجُلِ ، فَإِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ مَا آتَى اللَّهَ فِي خَلْقِهِ - (ك) عن جابر - (صح)

٢٨٩٢ - إِيَّاكَ وَالتَّنَعُّمَ ؛ فَإِنَّ عِبَادَ اللَّهِ لَيْسُوا بِالْمُتَنَعِّمِينَ - (حم هب) عن معاذ - (ح)

٢٨٩٣ - إِيَّاكَ وَالْحُلُوبَ - (م ه) عن أبي هريرة

٢٨٩٤ - إِيَّاكَ وَالخَمْرَ ، فَإِنَّ خَطِيئَتَهَا فَرَعُ الخَطَايَا ، كَمَا أَنَّ شَجَرَتَهَا تُفْرَعُ الشَّجَر - (ه) عن خباب

بلائمة غيره ( ابن عسناكر ) في التاريخ ( عن أنس ) .

( إياك والسمر بعد هداة ) يفتح وسكون ( الرجل ) بكسر الراء وسكون الجيم وفي رواية الليل بدل الرجل ذكره المصنف على حاشية نسخه (١) ( فانكم لا تدرون ما آتى الله تعالى في خلقه ك ) في الأدب ( عن جابر ) وقال على شرط مسلم وأقره الذهبي .

( إياك والتنعيم فان عباد الله ليسوا بالمتنعمين ) لأن التنعيم بالمباح وإن كان جائزاً لكنه يوجب الانس به ثم إن هذا محمول على المبالغة في التنعيم والمداومة على قصده فلا يتأفقه ما ورد في المستدرک وغيره أن المصطفى صلى الله عليه وسلم أهديت له حلة اشترت بثلاثة وثلاثين بغيراً وناقة فلبسها مرة على أنه وإن داوم على ذلك فليس غيره مثله فان المعصوم واقف على حدود المباح فلا يحمله ذلك على ما يخاف غائلته من نحو بطر وأشر ومداهنة وتجاوز إلى مكروه ونحو ذلك وأما غيره فعاجز عن ذلك فالتفريح على تنعمه بالمباح خطر عظيم لإبعاده عن الخوف قال العارف الجنيد دخلت على العارف السري وهو يكي فسألته فقال جاءته البارحة الصبية فقالت يا أبت هذا الكوز أعلقه لك يبرد فتمت فرأيت جارية من أحسن الخلق نزلت من السماء فقلت لمن أنت قالت لمن لا يشرب الماء المبرد فكسرت الكوز (حم هب عن معاذ) قال الهيثمي رجال أحمد ثقات وقال المنذرى بعد ما عزاه لأحمد والبيهقي رواية أحمد ثقات .

( إياك والحلوب ) أى احذر ذبح شاة ذات ابن فعولة بمعنى مفعولة يقال ناقة حلوب أى هي بما يحلب قاله لابي التيهان الانصارى لما أضافه فأخذ الشفرة وذهب ليذبح له وفيه قصة طويلة مشهورة في الأظعمة (٢) كلاهما (عن أبي هريرة) ولم يخرج البخارى وخبره الترمذى في الشمائل مطولاً

( إياك والخمر ) أى احذر شربها ( فإن خطيتها تفرع ) بمثابة فوقية مضمومة وفاء وراء مشددة وعين مهملة ( الخطايا ) أى تطول وتكثر الذنوب يعنى خطيئة الشرب تطول سائر الخطايا وتعلوها وتزيد عليها ، ( كما أن شجرتها ) يعنى الكرمه ( تفرع الشجر ) أى تطول سائر الشجر التي تتعلق بها وتتسلق عليها فتعلوها شبه المعقول بالمحسوس وجعل

( ١ ) ومراده الهى عن التحدث بعد سكون الناس وأخذهم مضاجعهم ثم علل ذلك بقوله فانكم

( ٢ ) وسببه أن سيد المرسلين رأى من نفسه جوعاً فخرج فرأى أبا بكر وعمر قال قوما فقاما معه إلى بعض بيوت الانصار وسألها عما أخرجهما فقالا الجوع يارسول الله فقال وأنا كذلك والذى نفسى بيده فلم يجردوا الرجل وأخبرت امرأته أنه ذهب يستعذب ماء وأمرتهم بالجلوس ورحبت بهم وأهلت لئلا يذبح وفرح بهم قائلاً من أكرم منى اليوم أيضاً فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم إياك فذكره وفي مسلم أنه صلى الله عليه وسلم خرج ذات ليلة فإذا هو بأبي بكر وعمر فقال ما أخرجكما من بيوتكما هذه الساعة قالوا الجوع يارسول الله قال وأنا الذى نفسى بيده أخرجنى الذى أخرجكما قوما فقاما معه فأتوا رجلاً من الانصار وهو أبو الهيثم بن التيهان فجاءهم بعذق فيه بسر وتمر ورطب فقال كلوا وأخذ المدينة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم إياك والحلوب فذبح لهم شاة فأكلوا منها ومن ذلك العذق وشربوا حتى شبعوا ووروا



٢٨٩٥ - إِيَّاكَ وَنَارَ الْمُؤْمِنِ لَا تَحْرَقُكَ . وَإِنْ عَثَرَ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعَ مَرَّاتٍ ، فَإِنَّ يَمِينَهُ يَدُ اللَّهِ إِذَا شَاءَ أَنْ يَنْعِشَهُ  
 انْعِشَهُ - الْحَكِيمُ عَنِ النَّارِ بْنِ رَيْبَعَةَ (ض)

٢٨٩٦ - إِيَّاكُمْ وَالطَّعَامَ الْحَارَّ ، فَإِنَّهُ يَذْهَبُ بِالْبَرَكَةِ ، وَعَلَيْكُمْ بِالْبَارِدِ : فَإِنَّهُ أَهْنَأُ وَأَعْظَمُ بَرَكَةً - عَبْدِانِ فِي  
 الصَّحَابَةِ عَنِ بُولَا - (ض)

٢٧٩٧ - إِيَّاكُمْ وَالْحَمْرَ فَإِنَّهَا أَحَبُّ الزَّيْتِ إِلَى الشَّيْطَانِ - (طَب) عَنِ عِمْرَانَ بْنِ حَصِينٍ - (ض)

٢٨٩٨ - إِيَّاكُمْ وَأَبْوَابَ السُّلْطَانِ ، فَإِنَّهُ قَدْ أَصْبَحَ صَعْبًا هَبُوطًا - (طَب) عَنِ رَجُلٍ مِنْ سَلِيمٍ - (ح)

الاحكام الشرعية كالآعيان المرئية والمخترطريق إلى الفواحي ومحبسة لها ومرقاة إلى كل خبيثة ولذا سميت أم الحيات  
 (ه عن خباب) بن الارت وفيه الوليد بن مسلم وسبق أنه ثقة مدلس

(إيّاك ونار المؤمن لا تحرقك) أي احذرهما لئلا تحرقك يعني احذر أذى المؤمن فان النار تسرع إلى من آذاه  
 كهيئة الاختلاف فمن تعرض له بمكروه أحرقه بنار نوره وذلك لأن لكل نور ناراً ولكل نار حريقاً وحريق  
 كل نار على قدره وعظم كل مؤمن على قدر نوره ونوره على قدر قربه ودنوه من ربه فعمل ان الكلام في المؤمن  
 الكامل فهو الذي له نار تحرق فأما غيره فلا ناره محرقة وإنما معه نور التوحيد فمن تعرض لأذى الكامل فقد  
 تعرض للهلاك فليحذر من النظر إليه بعين الإزراء وإن وقعت منه هفوة أو هفوات (فإنه وإن عثر كل يوم سبع مرات)  
 أراد التكثير لا التحديد وإن تكرر منه السقوط في الكبوات والهفوات كل يوم (فإن يمينه) أي يده اليمنى (بداقة)  
 بمعنى أنه لا يكله لنفسه ولا يتخلى عنه بل يقبله من عثرته ويعفو عن زلته (إذا شاء أن ينعشه) أي يهضه ويقوى جانبه  
 (أنعشه) أي إذا شاء أن يقبله من عثرته أقاله فهو مسكراً حافظه وإنما قدر عليه تلك العثرة ليجدد عليه أمراً ويرفع  
 له شأناً وقدراً إن أحدمك ليدخل الجنة بالذنب يصيبه وليست تلك عثرة رفض بل عثرة تدير فعثرات الأولياء تتجدد  
 لهم ساكرامات ويبرز لهم ما كان غيباً عنهم من المحبة والعطف فيتعشمهم بذلك (الحكيم) الترمذي (عن الغار بن ربيعة)  
 لم أر في الصحابة فيما وقفت عليه من اسمه كذلك فلينظر

(إيّاكم) بالنصب على التحذير (والطعام الحار) أي تجنبوا أكله حتى يبرد (فإنه) أي أكله حاراً

(يذهب بالبركة) (١) إذا الآكل منه يأكل وهو مشغول بأذية حره فلا يدري ما أكل (وعليكم  
 بالبارد) أي الزموا الأكل منه (فإنه أهنا) للأكل (وأعظم بركة) من الحار ، فإن قلت أول الحديث ناطق  
 بأنه لا بركة فيه وتخاته يشير إلى أن في كليهما بركة لكهما في البارد أعظم فهو كالتدافع قلت يمكن حمل قوله  
 أولاً يذهب بالبركة على أن المراد بمعظمها لا كلها فلا تدافع (عبدان في) كتاب معرفة (الصحابة عن بولا) بموحدة  
 غير منسوب قال ابن حجر الحديث إسناده مجهول كذا أورده أبو موسى بالوحدة لكن ذكره عبد الغني في المؤلفات  
 بشناة فوقية وهو الصواب وذكره ابن قانع بالوحدة فصحفه وأخطأ في إسناده اه ملخصاً

(إيّاكم والحمر) أي اجتنبوا التزين باللباس الأحمر القاني (فإنها أحب الزيتة إلى الشيطان) بمعنى أنه يجب هذا  
 اللون ويرضاه ويعطف على من تزين به ويقرب منه وهذا تمسك به من حرم لبس الأحمر القاني كالحنفية (طاب عن  
 عمران بن حصين) قال الديلمي وفي الباب عبد الرحمن بن يزيد اه قال الهيثمي رواه الطبراني بإسنادين وأحدهما يعقوب  
 ابن خالد بن نجيح البكري العدي لم أعرفه وفي الآخر بكر بن محمد يروي عن سعيد عن شعبة وبقية رجالها ثقات  
 (إيّاكم وأبواب السلطان) أي اجتنبوا ولا تقربوا باباً منها (فإنه) يعني باب السلطان الذي هو واحد الأبواب (قد

(١) قوله يذهب بالبركة الباء للتعدية أي يذهب بمعظمها

٢٨٩٩ - إِيَّاكُمْ وَمَشَارَهُ النَّاسِ؛ فَإِنَّمَا تَدْفَنُ الْغُرَّةَ، وَتُظْهِرُ الْعُرَّةَ - (هب) عن أبي هرير - (ض)  
 ٢٩٠٠ - إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ عَلَى الطَّرَفَاتِ، فَإِنِ أَيْتِمُوا إِلَّا لِمَجَالِسٍ فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهَا: غَضُّ الْبَصَرِ،  
 وَكَفُّ الْأَذَى، وَرَدُّ السَّلَامِ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ - (حم ق د) عن أبي سعيد - (صح)

أصبح صعباً) أى شديداً (هبوطاً) أى منزلاً لدرجة من لازمه مذلاً له في الدنيا والآخرة ثم إن لفظ هبوطاً بالهاء هو ما وقفت عليه في نسخ هذا الجامع والذي وقفت عليه في نسخ البيهقي الطبراني حبوطاً بجاء مهلهلة أى يحبط العمل والمنزلة عند الله تعالى قال الديلمي وروى حبوطاً بجاء معجمة والحبط أصله الضرب والحبوط البعير الذي يضرب يده على الأرض اه وإنما كان كذلك لأن من لازمه لم يسلم من النفاق ولم يصب من دنياه شيئاً إلا أصابوا من دينه أغلاً منه وهذه فتنة عظيمة للعلماء وذريعة صعبة للشيطان عليهم سيما من له لهجة مقبولة وكلام عذب وتفاسيح وتشويق إذ لا يزال الشيطان يلقى إليه أن في دخولك لهم ووعظهم ما يجرهم عن الظلم ويقيم الشرع ثم إذا دخل لم يلبث أن يدهن ويطري ويناقق فيهلك ويهلك (طب عن رجل من بني سليم) يعنى به الأعرور السلي، قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح ورواه أيضاً باللفظ المزبور عن أبي الأعرور المذكور أبو نعيم والديلمي والبيهقي في الشعب .

(إياكم ومشاركة الناس في رواية - مشاركة بفك الإدغام مفاعلة من الشر أى لا تفعل بهم شراً تحوهم إلى أن يفعلوا بك مثله) فانها تدفن الغرة بعين معجمة مضمومة وراء مشددة الحسن والعمل الصالح، شبهه بغرة الفرس وكل شيء ترتفع قيمته فهو غرة (وأظهر العرة) بعين مهمله مضمومة وراء مشددة وهى القدر استعير للعيب والدنس ورأيت بخط الحافظ ابن حجر في اللسان العورة بدل الغرة قال رجل للأعمش كنت مع رجل فوقع فيك فهمت به فقال لعل الذى غضبت له لو سمعته لم يقل شيئاً وقيل لبعضهم فلان يبغضك قال ليس في قربه أنس ولا في بعده وحشة وقال مالك لمطرف ما تقول في الناس قال الصديق يئى والعنود يقع قال مازال الناس هكذا عدو وصديق لكن نعوذ بالله من تتابع الألسنة كلها (هب عن أبي هريرة) ظاهره أن البيهقي خرجوه وأقره والأمر بخلافه بل تعقبه بما فيه تفرد به الوليد بن سلمة الأردني وله من مثال هذا أفراد لم يتابع عليها اه والوليد هذا أورده الذهبي في الضمراء والمتروكين وقال تركه لدارقطني ورواه الطبراني أيضاً قال الهيثمي ورجالها ثقات إلا أن شيخ الطبراني محمد بن الحسن - هديهم لم يعرفه (إياكم والجلوس) أى احذروا ندبا القعود (علي) في رواية في (الطرفات) يعنى الشوارع المسلوكة وفي رواية الصدقات بضمين وهى كالطرفات وزنا ومعنى وذلك لأن الجالس بها فلما سلم من رؤية ما يكره أو سماع ما لا يحل والاطلاع على العورات ومعاينة المنكرات وغير ذلك مما قد يضعف القاعد عليها عن إزالته فقالوا مالنا من مجالسنا بتحدث فيها فقال (فان) وفي رواية فإذا (أيتهم) من الإياء (إلا) بالتحديد (المجالس) بفتح الميم مصدر ميمى أى إن امتنعتم إلا عن الجلوس في الطريق كأن دعوت حاجة فغير عن الجلوس بالمجالس وفي رواية فإن أيتهم إلى المجالس بالمشناة ويألى إلى للغاية (فأعطوا) بهمة قطع (الطريق حقها) أى وفوها حقوقها الموظفة على المجالس فيها قالوا يارسول الله وما حق الطريق قال (غض) وفي رواية لأحد غضوض قال أبو البقاء جمع غض وجزآن يجمع المصدر هنا لتمدد فاعليه ولاختلافه قال ويجوز أن يكون واحداً كالقعود والجلوس (البر) أى كفه عن النظر إلى المحرم (وكف الأذى) أى الامتناع بما يؤذى المسارعة من نحو إزراء وغيبة (ورد السلام) على المسلم من المارة إكراماً له (والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر) وإن ظن أن ذلك لا يفيد أى ونحو ذلك كإغاثة المهوف وتشميت عاطس وإفشاء سلام وغير ذلك من كل ما ندبه الشرع من المحسنات ونهى عنه من المنهجات و زاد أبو داود وإرشاد السبل والطبراني وإغاثة المهوف، والنهى للتنبيه لئلا يعضف الجالس عن أداء هذه الحقوق واحتج به من قال إن سد الدرائع أولوى لا لزومى لانه أولانى

٢٩٠١ - إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ، وَلَا تَجَسَّبُوا، وَلَا تَحَسُّوا وَلَا تَنَافَسُوا وَلَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، وَلَا يَخْطُبُ الرَّجُلُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ حَتَّى يَنْكَبِحَ أَوْ يَتْرَكَ - مالك (حم ق د ت) عن أبي هريرة - (ص)

عن الجلوس حسماً للمادة فلما قالوا لا بد لنا منه فسمح لهم فيه بشرط أن يعطوا الطريق حقها (حم د ق عن أبي سعيد) الخدرى قال الدليلى وفى الباب أبو هريرة وغيره (إياكم والظن) أى احذروا اتباع الظن واحذروا سوء الظن بمن لا يساء الظن به من العدول والظن تهمة تقع فى القلب بلا دليل قال الغزالي وهو حرام كسوء القول لكن لست أعنى به إلا عقد القلب وحكمه على غيره بالسوء أما الخواطر وحديث النفس فحفوف بل الشك عفو أيضا فالمنهى عنه أن تظن والظن عبارة عما ركز اليه النفس ويميل اليه القلب وسبب تحريمه أن أسرار القلوب لا يعلمها إلا علام القيوب فليس لك أن تعتقد فى غيرك سوءاً إلا إذا انكشف لك ببيان لا يحتمل التأويل فعند ذلك لا تعتقد إلا ما علمته وشاهدته فما لم تشاهده ولم تسمعه ثم وقع فى قلبك فإنما الشيطان يلقىه إليك فيبغى أن تكذبه فإنه أفسق الفساق انتهى وقال العارف زروق إنما ينشأ الظن الخبيث عن القلب الخبيث لافى جانب الحق ولا فى جانب الخلق كما قيل

إذا ساء فعل المرء ساءت ظنونه وصدق ما يعتاده من توهم

وعادى محبيه بقول عدوه وأصبح فى ليل من الشك مظلماً

(فإن الظن) أقام المظهر مقام المضمرة إذ القياس فانه لزيادة تمكن المسند اليه فى ذكر السامع حدث على الاجتناب (أكذب الحديث) أى حديث النفس لأنه يكون بإلقاء الشيطان فى نفس الإنسان واستشكل تسمية الظن حديثاً وأجيب بأن المراد عدم مطابقته الواقع قولاً أو غيره أو ما ينشأ عن الظن فوصف الظن به مجازاً قال الغزالي من مكائد الشيطان سوء الظن بالمسلمين من إن بعض الظن إثم، ومن حكم بشيء على غيره بالظن بعنه الشيطان على أن يطول فيه اللسان بالغيبة فيهلك أو يقصر فى القيام بحقوقه أو ينظر إليه بعين الاحتقار ويرى نفسه خيراً منه وكل ذلك من المهلكات ولذلك منع الشرع من التعرض للتهم (تنبيه) قال الراغب لظن إصابة المطلوب بضرب من الامارة ولما كانت الامارة مترددة بين يقين وشك فيقرب تارة من طرف اليقين وتارة من طرف الشك صار تفسير أهل اللغة مهماً والظن متى كان عن اشارة قوية فإيه يمدح ومتى كان عن تخمين لم يعتمد وضم به من بعض الظن إثم، اه (ولا تجسسوا) بجيم أى لا تعرفوا خبر الناس بلفظ كالجاسوس وقال القاضى التجسس بالجيم تعرف الخبر ومنه الجاسوس وقال الزمخشري التجسس أن لا يترك عباد الله تحت ستره فيتوصل إلى الاطلاع عليهم والتجسس على أحوالهم وهتك الستر حتى ينكشف لك ما كان مستوراً عنك ويستتئى منه ما لو اتعين طريقاً لإيقاد محترم من هلاك أو نحوه كأن يخبر تمة بأن فلاناً خلا برجل ليقنله أو امرأة ليزنى بها فيشرع التجسس كما نقله النووي عن الاحكام السلطانية واستجاده (ولا تحاسدوا) بحاء مهملة أى لا تطلبوا الشيء بالحاسدة كاستراق السمع وإبصار الشيء خفية وقيل الاول التفحص عن عورات الناس وبواطن أمورهم بنفسه أو بغيره والثانى أن يتولاه بنفسه وقيل الاول يختص بالشر والثانى أعم (ولا تنافسوا) بقاء وسين من المنافسة وهى الرغبة فى الشيء والانفراد به ومنه وفى ذلك فليتنافس المتنافسون، وروى تناجشوا من التجشش قال القاضى التناجش أن يزيد هذا على هذا وذلك على ذلك فى البيع وقيل المراد بالحديث الهى عن إغراء بعضهم بعضاً على الشر والخصومة (ولا تحاسدوا) أى لا يتمنى أحد مسكماً زوال النعمة عن غيره وهو قريب من التنافس وفى رواية لا تقاطعوا ولا تدابروا قال فى العارضة المقاطعة ترك الحقوق الواجبة بين الناس تكون عامة وتكون

٢٩٠٢ - إِيَّاكُمْ وَالتَّعْرِيسَ عَلَى جَوَادِ الطَّرِيقِ ، وَالصَّلَاةَ عَلَيْهَا ، فَإِنَّهَا مَأْوَى الْحَيَاتِ وَالسِّيَاحِ ، وَقَضَاءَ الْحَاجَةِ عَلَيْهَا ، فَإِنَّهَا الْمَلَاعُنُ - (هـ) عن جابر (ح)

٢٩٠٣ - إِيَّاكُمْ وَالْوَصَالَ ، إِنَّكُمْ لَسْتُمْ فِي ذَلِكَ مِثْلِي ، إِنْ أَبَيْتَ يُطْعَمُنِي رَبِّي وَيَسْقِيَنِي ، فَانْكُفُّوا مِنَ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ - (ق) عن أبي هريرة - (صح)

خاصة (ولا تباغضوا) أى لا تتعاطوا أسباب البغض لأنه لا يكتسب ابتداء (ولا تدابروا) أى تتقاطعوا من الدبر فإن كلا منهما يولى صاحبه دبره قال فى العارضة التدابر أن يولى كل منهم صاحبه دبره محسوساً بالإبدان أو معقولا بالعقائد والآراء والأقوال قال ابن القيم والفرق بين المنافسة والحسد أن المنافسة المبادرة إلى الكمال الذى تشاهده فى غيرك لتنافسه فيه لتلحقه أو تتجاوزه فهو من شرف النفس وعلو الهمة وكبر القدر والحسد خلق نفس ذميمة وضعيفة ليس فيها حرص على الخير (وكونوا عباد الله) بحذف حرف النداء (إخوانا) أى اكتسبوا ما تصيرون به إخوانا بما ذكر وغيره فإذا تركتم ذلك كنتم إخوانا وإذا لم تتركوا صرتم أعداء (ولا يخطب الرجل على خطبة أخيه) بكسر الخاء بأن يخطب امرأة فيجاب فيخطبها آخر وظاهره ولو كان الأول فاسقا (حتى ينكح أو يترك) أى يترك الخطاب الخطبة فإذا تركها جاز لغيره خطبتها وإن لم يأذن له فظاهر ذكر الأخ اختصاص النهى بما إذا كان الخطاب مسلما فإن كان كافرا لم تحرم لكن الجمهور على أن ذكر الأخ غالبى والنهى للتحريم لا للتنزيه اتفاقا لكن له شروط مبينة فى الفروع (تنبيه) أخرج الحكيم الترمذى عن أبى الدرداء قال مالكم لا تتحابون وأنتم إخوان على الدين ما فرقت بين أهواتكم إلا خبت سرائركم ولو اجتمعتم على أمر تحاببتم ما هذا إلا من قلة الإيمان فى صدوركم ولو كنتم توفقون بخير الآخرة وشرها لكنتم للآخرة أطاب فبئس القوم أنتم إلا قليلا منكم (مالك) فى الموطأ (حمق) فى الأدب (دت عن أبى هريرة) .

(إيّاكم والتعريس) أى النزول آخر الليل ليجرد نوم (على جواد الطريق) بتشديد الدال جمع جادة أى معظم الطريق والمراد نفسها (والصلاة عليها) أى الطريق يعنى فيها (فإنها مأوى الحيات والسباع وقضاء الحاجة عليها فإنها الملاعن) أى الأمور الحاملة على اللعن والشتم الجالبة لذلك والمصطفى صلى الله عليه وسلم رموف بأمرته رحيم بهم فأرشد إلى تجنب ما هو مظنة حصول التأذى (هـ عن جابر) بن عبد الله سكنت عليه المصنف فلم يشر إليه بعلامة الضعف كما دته فى الضعيف وكأه أغر بقول المنذرى رواه ثقات لكن قال الحافظ مغالطى فى شرح ابن ماجه هذا الحديث معلل بأمرين الأول ضعف عمرو بن أبى سلمة أحد رجاله فإن يحيى ضعفه وابن معين قال لا يحتج به ، الثانى أن فيه انقطاعا لكن رواه البزار مختصرا بسند على شرط مسلم اه وقال الولى العراقى فيه سالم الخياط وفيه خلف واختلف فى سماع الحسن عن جابر ورواه الطبرانى أيضاً قال الهيثمى ورجاله رجال الصحيح .

(إيّاكم والوصال) أى اجتنبوا تتابع الصوم بغير فطر فيحرم لأنه يورث الضعف والملل والعجز عن المواظبة على كثير من وظائف العبادات والقيام بحجتها قال فى المطامح أخرنى بعض الصوفية أنه واصل ستين يوما قالوا فإنك تواصل قال (إنكم لستم فى ذلك مثلى) أى على صفى أو منزلتى من ربى (لأنى آبيت) فى رواية أطل والبيتوتة والظلول يعبر بهما عن الزمن كله ويخبر بهما عن الدوام أى أبا عند ربى دائماً أبداً وهى عندية تشرىف (يطعمنى ربى ويسقىنى) حقيقة بأن يطعمه من طعام الجنة وهو لا يفطر أو مجازا عما يغذيه الله به من المعارف ويفيض على قلبه من لذة مناجاته وقرعة عينه بقربه وغذاء القلوب ونعيم الأرواح أعظم أثر من غذاء الأجسام والأشباح فللأنبياء جهة تجرد وجهه تعلق فالنظر للأول الذى يقاض عليهم به من المبدأ الأول مصونون عما يلحق غيرهم من البشر من ضعف وجوع وعطش وفتور وسهر وبالنظر للثانى الذى يفيضون بلحظه ذلك ظاهراً

٢٩٠٤ - إِيَّاكُمْ وَكَثْرَةَ الْخَلْفِ فِي الْبَيْعِ ، فَإِنَّهُ يَنْفِقُ ، ثُمَّ يَمْحَقُ - (حم م ن ه) عن أبي قتادة - (ص)

٢٩٠٥ - إِيَّاكُمْ وَالْدُخُولَ عَلَى النِّسَاءِ - (حم ق ت) عن عقيبة بن عامر - (ص)

لموافقته للجنس لتؤخذ عنهم آداب الشريعة ولولا ذلك لم يمكنهم الاخذ عنهم فظواهرهم بشرية تلحقهم الآفات وبواطنهم ربانية معتدية بلذة المناجاة فلا منافاة بين ما ذكر هنا وبين ربطه الحجر على بطنه من شدة الجوع لما تقرر أن أحوالهم الظاهرة يساؤون فيها الجنس وأحوالهم الباطنة ينفارقونهم فيها فظواهرهم للخلق كرامة يبصرون فيها ما يجب عليهم وبواطنهم في حجب الغيب عند ربهم لا يعترفها بعجز البشرية من جوع ولا غيره فهناك هذا الجمع عنوا صفوا فقننا تراه مجوعا في كتاب وقل من تعرض له من الأجباب (فاكلقوا) بسكون فضم احملا (من العمل ما تطيقون) بين به وجه حكمة النهى وهو خوف الملل في العبادة والتصير فيما هو أم وأرجح من وظائف الدين من القوة في أمر الله والخضوع في فرائضه والإتيان بحقوقها الظاهرة والباطنة وشدة الجوع تنافيه وتحول بين المكاف وبينه ثم الجمهور على أن الوصال للنبي مباح وقال الإمام قربة وفي المطلب أن خصوصيته به على كل أمته لا على كل فرد فرد فقد اشتهر عن كثير من الأكابر الوصال وقال في المطامح أخبرني بعض الصوفية أنه واصل ستير يوما (ق عن أبي هريرة)

(إياكم) نصب على التحذير (وكثرة الخلف في البيع) أي توقوا إكثاره فهو للزجر والتحذير على حد إياك والأسد أي بأعد نفسك عنه واحذره وتقيد به بالكثرة يؤذن بأن المراد النهى عن إكثار الايمان ولو صادقة لأن الكثرة مظنة الوقوع في المكذب كالواقع حول الحمى يوشك أن يقع فيه مع ما فيه من ذكر الله لا على جهة تعظيمه بل تعظيم السلعة فالخلف لها لا له أما الكاذبة لحرام وإن قلت (فانه) تعليل لما قبله (ينفق) أي يروج البيع (ثم يمحق) بفتح حرف المضارعة أي يذهب بركته بوجه تامن تلف أو صرف فيما لا ينفع قال الطيبي ثم للتراخي في الزمن يعني وإن أنفق البمين المبيع حالا فإنه يذهب بالبركة مآلا ويحتمل كونها للتراخي في الرتبة أي إن محقه لبركته أبلغ حيثئذ من الانفاق والمراد من محق البركة عدم النفع به دنيا أو دينا حالا أو مآلا أو أعم (حم م ن ه) كلهم في البيع (عن أبي قتادة) الأنصاري ولم يخرج به هذا اللفظ البخاري

(إياكم والدخول) بالنصب على التحذير وهو تنبيه المخاطب على محذور ليتحرز منه أي اتقوا الدخول (على النساء) ودخول النساء عليكم وتضمن منع الدخول منع الخلوة بأجنبية بالأولى والنهي ظاهر العلة والقصد به غير ذوات المحارم ، ذكر الغزالي أن راهبا من نبي إسرائيل أتاه أناس بجرارية بها علة ليدأوا بها أي قولها لما زالوا به حتى قبلها يعالجها فأتاه الشيطان فوسوس له مقاربتها فوقع عليها لحملت فوسوس له الآن تفتضح فاقتلها وقل لاهلها ماتت فقتلها وألقى الشيطان في قلب أهلها أنه قتلها فأخذوه وحصروه فقال له الشيطان اسجد لي تنج فسجد له ، فانظر إلى حيله كيف اضطره إلى الكفر بطاعته له في قبوله للجرارية رجعلها عنده (حم ق ت عن عقيبة بن عامر) وتام الحديث قالوا يا رسول الله أرأيت الخو قال الخو الموت أي دخوله على زوجة أخيه يشبه الموت في الاستباح والمفسدة فهو محرم شديد التحريم وإنما بالغ في الزجر بتشبيه الموت لتسامح الناس في ذلك حتى كأنه غير أجنبي من المرأة وخرج هذا مخرج قولهم الأسد الموت أي لقاءه يفرض إليه وكذا دخول الخو عليها يفرض إلى موت الدين أو إلى موتها بطلاقها عند غيره الزوج أو برجمها إن زنت معه وقد بالغ مالك في هذا الباب حتى منع ما يجزى إلى التهم تكلوة امرأة بآن زوجها وإن كانت جائزة لأن موقع امتناع الرجل من النظر بشهوة لامرأة أيه ليس كوقوفه منه لأمه هذا قد استحكمت عليه النفرة العادية وذلك أنست به النفس الشهوانية والخو أخو الزوج وقريبه

٢٩٠٦ - إِيَّاكُمْ وَالشَّحَّ ، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِالشَّحِّ ؛ مَرَّهُمْ بِالْبِخْلِ فَبِخَلُوا ، وَأَمَرَهُمْ بِالْقَطِيعَةِ فَفَعَلُوا . وَأَمَرَهُمْ بِالْفَجْوَرِ فَفَجَرُوا - (دك) عن ابن عمرو - (صح)

٢٩٠٧ - إِيَّاكُمْ وَالْفِتْنَ ، فَإِنَّ وَقَعَ اللِّسَانُ فِيهَا مِثْلُ وَقَعِ السَّيْفِ - (ه) عن ابن عمر - (ض)

٢٩٠٨ - إِيَّاكُمْ وَالْحَسَدَ ، فَإِنَّ الْحَسَدَ يَأْكُلُ الْحَسَنَاتِ كَمَا تَأْكُلُ النَّارُ الْحَطَبَ - (د) عن أبي هريرة - (ض)

٢٩٠٩ - إِيَّاكُمْ وَالغُلُوَّ فِي الدِّينِ ، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِالغُلُوِّ فِي الدِّينِ (حم) دك عن ابن عباس (صح)

(إيياكم والشح) الذي هو قلة الافضال بالمال فهو في المال خاصة أو عام رديف البخل أو أشد وإذا صحه حرص أو مع الواجب أو أكل مال الغير أو العمل بالمعاصي كما سبق (فإنما هلك من كان قبلكم) من الأمم (بالشح) كيف وهو من سوء الظن بالله (أمرهم بالبخل فبخلوا) بكسر الخاء (وأمرهم بالقطيعه) للرحم (فقطعوها) ومن قطعها قطع الله عنه رحمته وإفضاله (وأمرهم بالفجور) أي الميل عن القصد والسادد والانبعاث في المعاصي (ففجروا) أي أمرهم بالزنا فزناوا والحاصل أن الشح من جمع وجوهه يخالف الايمان أشحة على الخير أولئك لم يؤمنوا، ومن ثم ورد لا يجتمع الشح والايان في قلب أبدا قال الماوردي وينشأ عن الشح من الأخلاق المذمومة وإن كانت ذريعة إلى كل مذموم أربعة أخلاق ناهيك بها ذما: الحرص والشرة وسوء الظن ومنع الحقوق فالحرص شدة الكدح والجهد في الطلب والشرة استقلال الكفاية والاستكثار بغير حاجة وهذا فرق ما بين الحرص والشرة وسوء الظن عدم الثقة بمن هو أهل لها والخاتمة منع الحقوق لأن نفس الخيل لا تسمح بفراق محبوبها ولا تنقاد إلى ترك مطلوبها ولا تدع للحق ولا تجيب إلى إنصاف وإذا آل الشح إلى ما وصف من هذه الأخلاق المذمومة والشيم اللثيمة لم يبق معه خير موجود ولا صلاح مأمول (دك) في الزكاة (عن ابن عمرو) بن العاصي قال خطب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكره قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي

(إيياكم والفتن) أي احذروا وقعها والتقرب منها (فإن وقع اللسان فيها مثل وقع السيف) فإنه يؤدي إلى وقع السيف بأخرة (ه) عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه محمد بن الحارث الحارثي ضعفه

(إيياكم والحسد) وهو كما قال الحرالي قلق النفس من رؤية النعمة على الغير وهو اعتراض علي الحق ومعاودة له ومحاولة لنقض مافعله وإزالة فضله عما أهله له ومن ثم قال (فإن الحسد يأكل الحسنات) أي يذهبها ويحرقها ويحور أثرها (كما تأكل النار الحطب) أي اليابس لأنه يفضى بصاحبه إلى اغتياب المحسود وشتمه وقد يتلف ماله أو يسعى في سفك دمه وكل ذلك مظالم يقتض منها في الآخرة ويذهب في عوض ذلك حسنات فلاحجة فيه للمتمزلة الراعيين أن المعاصي تحيط الطاعات (تنبيه) قال الفزالي الحاسد جمع لنفسه بين عذابين لأن حسده على نعمة الدنيا وكان معذبا بالحسد وما وقع بذلك حتى أضاف إليه عذابا في الآخرة فقصد محسوده فأصاب نفسه وأهدى إليه حسنه فهو صديقه وعدو نفسه وربما كان حسده سبب انتشار فضل محسوده فقد قيل :

وإذا أراد الله نشر فضيلة • طويت أتاح لها لسان حسود

لولا اشتعال النار فيما جاورت • ما كان يعرف طيب نشر العود

(د) في الأدب من حديث إبراهيم بن أسيد عن جده (عن أبي هريرة) وجد إبراهيم لم يسم وذاكر البخاري إبراهيم هذا في تاريخه الكبير وذكر له هذا الحديث وقال لا يصح

(إيياكم والغلو في الدين) أي التشديد فيه ومجاوزة الحد والبحث عن غوامض الأشياء والكشف عن عليها

- ٢٩١٠ - إِيَّاكُمْ وَالنَّعَى . فَإِنَّ النَّعَى مِنَ الْجَاهِلِيَّةِ - (ت) عن ابن مسعود - (ض)
- ٢٩١١ - إِيَّاكُمْ وَالنَّعَى ، فَإِنَّ مَعَكُمْ مَنْ لَا يَفَارِقُكُمْ إِلَّا عِنْدَ الْغَائِطِ ، وَحِينَ يُفَضِّي الرَّجُلُ إِلَى أَهْلِهِ ، فَاسْتَحْيُوهُمْ وَأَكْرِمُوهُمْ - (ت) عن ابن عمر - (ح)
- ٢٩١٢ - إِيَّاكُمْ وَسُوءَ ذَاتِ الْبَيْنِ ، فَإِنَّهَا الْحَالِقَةُ - (ت) عن أبي هريرة - (ص)
- ٢٩١٣ - إِيَّاكُمْ وَالهُوَى ، فَإِنَّ الْهُوَى يُصَمُّ وَيَعْمَى - السجزي في الإبانة عن ابن عباس - (ص)

وغوامض معتباتها (فإنما ملك من كان قلبكم) من الأعم (بالغلو في الدين) والسعيد من تعظ بغيره وهذا قاله غداة العقبة وأمرهم بمثل حصي الخذف قال ابن تيمية قوله إياكم والغلو في الدين عام في جميع أنواع الغلو في الاعتقادات والأعمال والغلو مجاوزة الحد بأن يزداد في مدح الشيء أو ذمه على ما يستحق ونحو ذلك والتصاري أكثر غلوآ في الاعتقاد والعمل من سائر الطوائف وإياهم نهى الله عن الغلو في القرآن بقوله تعالى لا تغلوا في دينكم ، وسبب هذا الأمر العام رمى الجمار وهو داخل فيه مثل الرمي بالحجارة الكبار علي أنه أبلغ من الصغار ثم علله بقوله بما يقتضي أن مجانية هديهم مطلقا أبعد عن الوقوع فيما به هلكوا وأن المشارك لهم في بعض هديهم يخاف عليه الهلاك (حم ن ه ك عن ابن عباس) برواه عنه أيضاً ابن شبيب والحلوان والديلمي وغيرهم قال ابن تيمية هذا إسناد صحيح على شرط مسلم (إياكم والنعي) بفتح فسكون وهو خبر الموت (فإن النعي من عمل الجاهلية) كانوا إذا مات منهم ذو قدر ركب منهم إنسان فرساً ويقول نعاه أي كئزال فلانا أي انعه وأظهر خبر موته فهذا إذا وقع على وجه النوح يكون حراماً وأما الإعلام بموته من غير نوح فلا بأس به (ت عن ابن مسعود) قال عبد الحق روى مرفوعاً وموقوفاً والموقوف أصح وتعقبه ابن القطان بما محصوله أنه ضعيف كيفما كان لكن رواية الرفع ضعف وعن بين ضعفه مطلقاً الترمذي نفسه نعم روى الترمذي بسند صحيح نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن النعي

(إياكم والنعي) أي التجرد عن اللباس وكشف العورة حرام إن كان ثم من يجره نظره إليه وأما إن كان في خلوة فإن كان لغرض جاز وإن كان لغير غرض حرم كشف السواتين فقط. (فإن معكم من لا يفارقكم إلا عند الغائط وحين يفضي الرجل إلى أهله) أي يجامع حليلته يريد الكرام الكاتبين فاستحيوهم أي استحيوا منهم وأكرمهم بالتستر بحضرتهم وعدم هتك حرمتهم (ت) في الاستئذان (عن ابن عمر) ابن الخطاب ، وقال حسن غريب قال ابن القطان ولم يبين لم لا يصح وذلك لأن فيه ليث بن أبي سليم والترمذي نفسه دائماً يضعفه ويضعف به (إياكم وسوء ذات البين) أي التسبب في المخاصمة والمشاجرة بين اثنين أو قبيلتين بحيث يحصل بينهما فرقة أو فساد والبين من الأضداد الوصل والفراق (فإنها الحالقة) أي المساحية للثواب المؤدية إلى العقاب أو المهلكة من حلق بعضهم بعضاً أي قتل مأخوذ من حلق الشعر وقال الرمخشري الحالقة قطيعة الرحم والتنظام لأنها تجتاح الناس وتهلكهم كما يخلق الشعر يقال وقعت فيهم حالقة لم تدع شيئاً إلا أهلكتهم اه (ت) في الزهد (عن أبي هريرة) وقال صحيح غريب انتهى وفيه عبد الله بن جعفر الخزومي أورده الذهبي في الضعفاء وقال ثقة وقال ابن حبان يستحق الترك .

(إياكم والهوى فإن الهوى يصم ويعمى) قال الحرالي الهوى نزوع النفس إلى سفل شهواتها مقابلة معتلي الروح لمنبتع الانبساط لأن النفس ثقيل الباطن بمنزلة الماء والتراب والروح خفيف الباطن بمنزلة الهواء والنار وكان العقل متسع الباطن بمنزلة اتساع النور في كلية الكون علواً وسفلاً قاله الحرالي وقال القاضي الهوى ميل النفس إلى ما تشتهي والمراد هنا الاسترسال في الشهوات ومطاردة النفس في كل ما تريد وسمى بذلك لأنه يهوى بصاحبه في الدنيا

٢٩١٤ - إِيَّاكُمْ وَكَثْرَةَ أَحَدِيثِ عَنِّي: فَمَنْ قَالَ عَلَى فُلَيْقِلٍ حَقًّا أَوْ صَدَقًا وَمَنْ تَقَوَّلَ عَلَى مَالِمٍ أَقْلًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ - (حم ه ك) عن أبي قتادة - (ص)

٢٩١٥ - إِيَّاكُمْ وَدَعْوَةَ الْمَظْلُومِ وَإِنْ كَانَتْ مِنْ كَافِرٍ، فَإِنَّهُ لَيْسَ لَهَا حِجَابٌ دُونَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ - سمويه عن أنس - (ص)

٢٩١٦ - إِيَّاكُمْ وَمُحَقَّرَاتِ الذُّنُوبِ، فَإِنَّمَا مِثْلُ مُحَقَّرَاتِ الذُّنُوبِ كَمِثْلِ قَوْمٍ نَزَلُوا بَطْنَ وَادٍ لَجَاءَ ذَا بَعُودٍ وَجَاءَ ذَا بَعُودٍ حَتَّى حَمَلُوا مَا انضَجُوا بِهِ خَبْزَهُمْ، وَإِنْ مُحَقَّرَاتِ الذُّنُوبِ مَتَى يُؤْخَذُ بِهَا صَاحِبُهَا تَهْلِكُ - (حم ط ه ب)

إلى الداهية وفي الآخرة إلى الهاوية قال العارف الجنيد أرققت ليلة وفقدت حلاوة وردى ثم اضطجعت لأنام فتهايك حيطان البيت وكاد السقف أن يسقط فخرجت فإذا برجل ملتف بعامة مطروح في الطريق فقال إلى الساعة قلت من غير موعد قال بلي سألت محرك القلوب أن يحرك قلبك قلت قد فعل قال متى يصير داء النفس دواءها قلت إذا خالف هواها قال يانفس ائمني أجبتك به مرات فأبيت إلا أن أسمع به من الجنيد ثم انصرف اه وقال الماوردي الهوى عن الخير صاد وللعقل مضاد يذبح من الإحلاق قبايحها ويظهر من الأفعال فضائلها ويجعل ستر المرءة بهتوكا ومدخل الشر مسلوكا (السجزي في) كتاب (الإبانة) عن أصول الديانة (عن ابن عباس)

(إيّاكم وكثرة الحديث عنى فمن قال على فليقل حقا أو صدقا) إما شك من الراوى وإما لأن الحق غير مرادف للصدق فإن الحق يطاق على لأهوال والعقائد والأديان والمذاهب باعتبار اشتغالها على مطابقة الواقع ويقابله الباطل وأما الصدق فشاع في الأقوال فقط ويقابله الكذب (ومن تقوّل) بشد الواو (علي مالم أقل فليقل) مقعده من النار) أى فليتناخذ له نزلا أى بيتا فيها ومن ثم كان أكابر الصحب يتحرون عدم التحديث قال على كرم الله وجهه: لأن آخر من السماء أحب إلى من أن أحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بما لم أسمعه (حم ه ك عن أبي قتادة) قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول على هذا المنبر فذكره قال الحاكم على شرط مسلم وله شاهد بإسناد آخر وأقره الذهبي عليه.

(إيّاكم ودعوة المظلوم) أى احذروا جميع أنواع الظلم لئلا يدعو عليكم المظلوم (وإن كانت من كافر فإنه) أى الشأن وفى رواية للبخارى فإنها أى الدعوة (ليس لها حجاب دون الله عز وجل) يعنى أنها مستجابة قطعاً وليس لله حجاب يحجبه عن خلقه قال ابن الجوزى الظلم يشتمل على معصيتين أخذ حق الغير بغير حق ومبارزة الرب بالمخالفة والمعصية فيه أشد من غيرها لأنه لا يقع غالباً ولا لضعيف لا يمكنه الانتصار وإنما نشأ الظلم من ظلمة القلب لأنه لو استنار بنور الهدى لاعتبر فإذا سعى المتقون بنورهم الحاصل بسبب التقوى اكتشفت الظالم ظلمات الظلم حتى لا يبقى عنه ظلمة شيئاً (سمويه عن أنس) وله شواهد كثيرة سبقت ويحجى كثير منها.

(إيّاكم ومحقرات الذنوب) أى صغائرهما لأن صغائرهما أسباب تؤدى إلى ارتكاب كبارها كما أن صغار الطاعات أسباب مؤذية إلى تحرى كبارها قال الغزالي صغائر المعاصى يجر بعضها إلى بعض حتى تفوت أهل السعادة بهدم أصل الإيمان عند الحاتمة اه وإن الله يعذب من شاء على الصغير ويعفو لمن شاء الكبير ثم إنه ضرب لذلك مثلاً زيادة فى التوضيح فقال (فإنما مثل محقرات الذنوب كمثل قوم نزلوا بطن واد وجاء ذابعود وجاء ذابعود حتى حملوا ما انضجوا به خبزهم وإن محقرات الذنوب متى يؤخذ بها صاحبها هلكه) يعنى أن الصغائر إذا اجتمعت ولم تكفر أهلكت ولم يذكر الكاثر لندرة وقوعها من الصدر الأول شدّة تعزيرهم عنها فأنذرهم بما قد لا يكثر ثوبن به وقال الغزالي تصوير الصغيرة



والضياء عن سهل بن سعد - (صح)

٢٩١٧ - إياكم ومحقرات الذنوب ، فإنهن يجتمعن على الرجل حتى يهلكنه ، كرجل كان بأرض فلاة  
فحضر صنيع القوم فجعل الرجل يجيء بالعود والرجل يجيء بالعود حتى جمعوا من ذلك سواداً ، وأججوا  
ناراً فأنضجوا ما فيها - (حم طب) عن ابن مسعود - (ح)

٢٩١٨ - إياكم ومحادثة النساء ، فإنه لا يخلو رجل بامرأة ليس لها محرم إلا هم بها - الحكيم في كتاب  
الحج عن سعد بن مسعود - (ض)

كبيرة بأسباب منها الاستصغار والإصرار فإن الذنب كلما استغفمه العبد صغر عند الله وكلما استغفره عظم عند الله لأن  
استغفامه يصدر عن نفور القلب منه وكراهته له وذلك النفور يمنع من شدة تأثيره به واستغفاره يصدر عن الألفة به  
وذلك يوجب شدة الأثر في القلب المطلوب تنويره بالطاعة والمحذور تسويده بالخطيئة وقال الحكيم إذا استخف  
بالمحقرات دخل التخلط في إيمانه وذهب الوفاق وانتقص من كل شيء بمنزلة الشمس ينكسف طرف منها فيقدر  
ما انكسف ولو كراس إبرة ينقص من شعاعها وإشراقها على أهل الدنيا وخلص النقصان إلى كل شيء في الأرض  
فكذا نور المعرفة ينقص بالذنوب على قدره فيصير قلبه محجوباً عن الله فزوال الدنيا بكليتها أهون من ذلك فلا يزال  
ينقص ويترامق نقصانه وهو أبه لا ينتبه لذلك حتى يستوجب الحرمان (حم طب هب والضياء المقدسي) كلهم (عن سهل  
ابن سعد) قال الهيثمي كالمندري رجال أحمد رجال الصحيح ورواه الطبراني في الثلاثة من طريقين ورجال أحدهما  
رجال الصحيح غير عبد الوهاب بن عبد الحكم وهو ثقة .

(إياكم ومحقرات الذنوب فإنهن يجتمعن على الرجل حتى يهلكنه كرجل كان بأرض فلاة) ذكر الأرض أو الفلاة  
مقحم (فحضر صنيع القوم فجعل الرجل يجيء بالعود والرجل يجيء بالعود حتى جمعوا من ذلك سواداً وأججوا ناراً  
فأنضجوا ما فيها) قال الغزالي وتواتر الصغائر عظيم التأثير في سواد القلب وهو كثرة قطرات الماء على الحجر فإنه  
يحدث فيه حفرة لا محالة مع لين الماء وصلابة الحجر قال العلاءي أخذ من كلام حجة الإسلام أن مقصود الحديث  
الحث على عدم التأون بالصغائر ومحاسبة النفس عليها وعدم الغفلة عنها فإن في إهمالها هلاكه بل ربما تغلب الغفلة  
على الإنسان فيفرح بالصغيرة ويتحجج بها وبعد التذكر منها نعمة غابلاً عن كونها وإن صغرت سبب للشقاوة حتى  
أن من المذنبين من يتمدح بذنبه لشدة فرحه بمفارقه فيقول أما رأيتي كيف منقت عرضة ويقول المناظر أما رأيتي  
كيف فضحت وذكرت مساوئتي حتى أخجلتني وكيف استخففت به وحقرته ويقول التاجر أما رأيت كيف روجت  
عليه الزائف وكيف خدعته وغتته وذلك وأمثاله من المهلكات (حم طب عن ابن مسعود) قال الهيثمي رجاله  
رجال الصحيح غير عمران القطان وقد وثقاه وقال الحافظ العراقي إسناده جيد وقال العلاءي حديث جيد على شرط  
الشيخين وقال ابن حجر سنه حسن .

(إياكم ومحادثة النساء) أي الأجانب (فإنه) أي الشأن (لا يخلو رجل بامرأة) أجنبية بحيث تحتجب أشخاصها  
عن أبصار الناس والحال أنه (ليس لها محرم) أي حاضر معها (إلا هم بها) أي بجماعتها أو بتعاطي مدماته فيحرم  
ذلك تحرزاً من مظان الفتنة ومواقع الشبهة ومن حام حول الحمى يوشك أن يقع فيه قال الغزالي قال إلبليس لموسى  
عليه السلام أريد أن أتوب اشفع لي إلى ربك فأوحى إليه مره أن يسجد لقبر آدم غايه السلام ليتاب عليه فاستكبر

٢٩١٩ - إِيَّاكُمْ وَالغَيْبَةَ ، فَإِنَّ الْغَيْبَةَ أَشَدُّ مِنَ الزَّانَا ، إِنَّ الرَّجُلَ قَدِ يَزْنِي وَيَتُوبُ فَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِ ، وَإِنَّ صَاحِبَ الْغَيْبَةِ لَا يَغْفَرُ لَهُ حَتَّى يَغْفِرَ لَهُ صَاحِبُهُ - ابن أبي الدنيا في ذم الغيبة ، وأبو الشيخ في التوسيع عن جابر وأبي سعيد (ض)

٢٩٢٠ - إِيَّاكُمْ وَالتَّمَادُحَ ، فَإِنَّهُ الذَّبْحُ - (ه) عن معاوية - (ض)

٢٩٢١ - إِيَّاكُمْ وَتَعْيِيقَ الشَّيْطَانِ ، فَإِنَّهُ مَهْمَا يَكُنُّ مِنَ الْعَيْنِ وَاللِّبِّ فَمِنَ الرَّحْمَةِ ، وَمَا يَكُونُ مِنَ اللِّسَانِ وَالْيَدِ

وقال لم أسجد له حياً أسجد له ميتاً ثم قال إبليس يا موسى لك على حق بما شئمت لي فاذا كرتي عند ثلاث لأهلكك فيهن حين تغضب فإن وجهي في قلبك وعيني في عيك حين الزحف فإني أذكر للجاهد ولد ووزوجته حتى يولي وإياك أن تجالس امرأة ليست ذات محرم فإني رسولها إليك ورسولك إليها (الحكيم) الترمذي (في كتاب أسرار الحج عن سعد بن مسعود) في الصحابة متعدد سعد بن مسعود الأنصاري وسعد بن مسعود الثقف وسعد بن مسعود الكندي فكان ينبغي تمييزه إياكم والغيبة) التي هي ذكر العيب بظهور الغيب بلفظ أو إثارة أو عاكة أو بالقلب كما في الإحياء (فإن الغيبة أشد من الزنا) أي من إثمته (إن الرجل قد يزني ويتوب فيتوب الله عليه - إن صاحب الغيبة لا يغفر له حتى يغفر له صاحبه) وهيات أن يغفر له فقد اغتاب ابن جلا بعض إخوانه فأرسل إليه يستحله وأني فأناب ليس في صحيفتي حسنة أحسن منها فكيف أمحوها قال الغزالي والغيبة هي الصاعقة المهلكة للطاعات ومثل من يغتاب كمن ينصب منجنيقاً فهو يرمى به حسناته شرقاً وغرباً ويميناً وشمالاً وقد قيل للحسن اغتابك فلان فبعث إليه بطبق فيه رطب وقال أهديت إلى بعض حسناتك فأحببت مكافأته وقال ابن المبارك لو كنت مغتاباً لا غتبت أمة فانها أحق بحسناتي قال الغزالي العجب ممن يطلق لسانه طول النهار في الاعراض ولا يستنكر ذلك مع قوله هنا أشد من الزنا فيجب على من لم يمكنه كسف لسانه في المحاورات العزلة فالصبر على الانفراد أهون من الصبر على السكون مع المخالطة اه وقد نقل القرطبي الإجماع على أنها كبيرة (ابن أبي الدنيا) أبو بكر (في) كتاب (ذم الغيبة) وفي الصمت (وأبو الشيخ) الأصهباني في التوسيع وابن حبان في الضعفاء وابن مردويه في التفسير كلهم (عن جابر) بن عبد الله (وأبي سعيد) الخدرى ورواه الطبراني عن جابر بلفظ الغيبة أشد من الزنا والباقي سواء قال الهيثمي وفيه عباد بن كثير متروك

(إياكم والتماذج) وفي رواية والمدح (فإنه الذبح) لما فيه من الآفة في دين الممدوح والممدوح وسماه ذبحاً لأنه يميت القلب فيخرج من دينه وفيه ذبح للممدوح فإنه يغفره بأحواله ويغريه بالعجب والكبر ويرى نفسه أهلاً للدمحة سباً إذا كان من أبناء الدنيا أصحاب النفوس وعبيد الهوى وفي رواية فإنه من الذبح وذلك لأن المذبوح هو الذي يفتقر عن العمل والمدح بوجب الفتور أو لأن المدح يورث العجب والكبر وهو مهلك كالذبح فلذلك شبه به قال الغزالي رحمه الله فمن صنع بك معروفاً فإن كان ممن يحب الشكر والثناء فلا تمدحه لأن قضاء حقه أن لا تقتره على الظالم وطلبه للشكر ظلم، وإلا فأظهر شكره ليزداد رغبة في الخير وأما ما مدح به المصطفى صلى الله عليه وسلم فقد أرشد إلى ما يجوز من ذلك بقوله لا تطروني كما أطرت النصارى عيسى اه . ويستثنى منه أيضاً ما جاء عن المعصوم كالالفاظ التي وصف بها المصطفى صلى الله عليه وسلم بعض أصحابه كقوله نعم العبد عبد الله (ه عن معاوية) بن أبي سفيان ورواه عنه أيضاً أحمد وابن منيع والحارث والديلمي

(إياكم) وفي رواية إياك وهو ظاهر لأنه وقع خطاباً لنساء عثمان بن مظعون لما مات كما في النهاية وغيرها (وتعيق الشيطان) يعنى الصياح والنوح وأضيف للشيطان لأنه الحامل عليه (فإنه مهما يكن من العين والقلب فمن الرحمة وما يكون من اللسان واليد فمن الشيطان) أي هو الأمر والموسوس به وهو مما يحبه ويرضاه ولفظ رواية

قَمَنَّ الشَّيْطَانُ - الطَّيَالِسِيُّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - (ض)

٢٩٢٢ - إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ فِي الشَّمْسِ فَإِنَّهَا تَبْلِي الثَّوْبَ، وَتَنْتِنُ الرِّيحَ، وَتُظْهِرُ الدَّمَاءَ الدَّفِينِ - (ك) عَنْ

ابْنِ عَبَّاسٍ - (ض)

٢٩٢٣ - إِيَّاكُمْ وَالْحَنْدَفَ، فَإِنَّهَا تَكْسِرُ السِّنَّ، وَتَفْقَأُ الْعَيْنَ، وَلَا تُسْكِي الْعَدُوَّ - (ط) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ

ابْنَ مَغْفَلٍ - (ض)

٢٩٢٤ - إِيَّاكُمْ وَالزَّنَا، فَإِنَّ فِيهِ أَرْبَعُ خِصَالٍ: يَذْهَبُ الْبَهَاءَ عَنِ الْوَجْهِ، وَيَقْطَعُ الرِّزْقَ، وَيُسْخَطُ الرَّحْمَنَ

وَالْحُلُودَ فِي النَّارِ - (طس عد) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ (ض)

٢٩٢٥ - إِيَّاكُمْ وَالدِّينَ، فَإِنَّهُ هُمُ بِاللَّيْلِ، وَمَذَلَّةٌ بِالنَّهَارِ - (هب) عَنْ أَنَسٍ - (ض)

مسند أحمد إياكم ونعيق الشيطان وهو من عنقه إذا أخذ بعنقه وعصر في حلقة لبصيح لجمل صباح النساء عند المصيبة مسياً عن الشيطان لعله من عليه (الطيالسي) أبو داود (عن ابن عباس) وفيه علي بن زيد بن جدعان وقد سبق بيان حاله ورواه عن أنس أيضاً أحمد وابن منيع والديلمي

(إياكم والجلوس في الشمس فإنها تبلي الثوب وتنتن الريح وتظهر الدماء الدفين) أي المدفون في البدن فالقعود فيها منهي عنه لإرشاداً لضرره وقد صرح بذلك جمع من الأطباء وقال الحارث بن كلدة إياكم والقعود في الشمس إن كنتم لا بد فاعلين فتسكبونها بعد طلوع النجم أربعين يوماً ثم أتم وهي سائر السنة (ك) في الطب من حديث محمد ابن زياد الطحان عن ميمون بن مهران (عن ابن عباس) وتعقب الذهبي علي الحاكم بأنه من وضع الطحان انتهى فكان ينبغي للمصنف حذفه

(إياكم والحذف) بجاء وذال معجمتين أن تأخذ حصاة أو نواة بين سبابتك وترمي بها (فإياها) أي هذه الفعلة (تكسر السن وتفقا العين ولا تسكي العدو) نكابة يعتد بها (طب عن عبد الله بن مغفل) قال الهيثمي فيه الحسن ابن دينار وهو ضعيف لكن معناه في الصحيح ورواه عنه أيضاً الدارقطني وزاد بيان السبب وهو أنه رأى رجلاً يحذف فيها ثم ذكره

(إياكم والزنا فإن فيه أربع خصال يذهب البهاء عن الوجه ويقطع الرزق) يعنى يقلله ويقطع كثرة بركته (ويسخط الرحمن) أي يفضبه (والخلود) أي وفيه الخلود (في النار) أي نار جهنم أي إن استحله وهو زجر وتهويل وليس على ظاهرة ويكفي في قبحه أنه مع كمال رحمته شرع فيه ألحش القتلات وأفضحها وأشنعها وأمر أن يشهد المؤمنون تعذيب فاعله ومن قبحه أن بعض البهائم يستقبحه ففي البخاري عن عمرو بن ميمون رأيت في الجاهلية قرداً زنا بقردة فاجتمع عليهما القردة فرجوهما حتى ماتا (طس عد) عن إسحق بن أحمد بن جعفر عن محمد بن إسحق البكائي عن الحكم بن سليمان عن عمرو بن جميع عن ابن جريج عن عطاء (عن ابن عباس) قال الهيثمي فيه عمرو بن جميع وهو متروك وأورده ابن الجوزي في الموضوع من حديث ابن عدي هذا وقال فيه عمرو بن جميع كذاب انتهى فتعقبه المؤلف بأن الطبراني أخرجه ولم يزد علي ذلك وهو تعقب أو هي من بيت العنكبوت لأن ابن جميع الذي حكم بوضع الحديث لاجله في سند الطبراني أيضاً فما الذي ضعفه

(إياكم والدين) بفتح الدال (فإنه هم بالليل) لأن اهتمامه بقضائه والنظر في أسباب أدائه يسلبه لذة نومه (ومذلة بالهار)

٢٩٢٦ - إِيَّاكُمْ وَالْكَبِيرَ ، فَإِنَّ ابْنَيْسَ حَمَلَهُ الْكَبِيرَ عَلَى أَنْ لَا يَسْجُدَ لِآدَمَ ، وَإِيَّاكُمْ وَالْحَرِصَ ، فَإِنَّ آدَمَ حَمَلَهُ الْحَرِصَ عَلَى أَنْ أَكَلَ مِنَ الشَّجَرَةِ . وَإِيَّاكُمْ وَالْحَسِدَ ، فَإِنَّ ابْنَ آدَمَ إِذَا قَتَلَ أَحَدَهُمَا صَاحِبَهُ حَسِداً

فإنه بتذلل لغريمه ليمهله هذا تحذير شديد عن ارتكاب الدين لا سيما لمن لا يرجو له وفاة وقيل الدين قد يعدم الدين (هب عن أنس) بن مالك وفيه الحارث بن شهاب قال الذهبي ضعفه ورواه عنه أيضاً الديلمي .

(إيياكم والكبير فإن إبليس حمله الكبير على أن لا يسجد لآدم) فكان من الكافرين قال ابن عطاء الله كان الشاذلي يكرم الناس على نحو رتبهم عند الله تعالى حتى أنه ربما دخل عليه مطيع فلا يهتبل به وعاص فأكرمه لأن ذلك الطائع جاء وهو متكبر بعمله والعاصى دخل بكثرة معصيته وذلة مخالفته ومن ثم قال بعض العارفين العاصى الذليل الحقير خير من الطائع المتكبر المعجب بنفسه ومعصية أورثت ذلاً واحتقاراً خير من طاعة أورثت عزاً واستكباراً (وإيياكم والحرص) وهو كما قال الماوردي شدة الكد والاسراف في الطلب قال وهو خلق يحدث عن البخل (فإن آدم حمله الحرص على أن أكل من الشجرة) فأخرج من الجنة فانه حرص على الخلد في الجنة فأكل منها بغير إذن ربه طمعاً فيه فالحرص على الخلد أظلم عليه فلو انكشفت عنه ظلمته لقال كيف أظفر بالخلد فيها مع أكل منها بغير إذن ربي ففي ذلك الوقت حصلت الغفلة منه فهاجت من النفس شهوة الخلد فيها فوجد العدو فرصته فخدعه حتى صرعه فجرى ماجرى قال الخواص الأنبياء قلوبهم صافية ساذجة لا تتوهم أن أحداً يكذب ولا يخلف كاذباً فلذلك صدق من قال له أدلك على شجرة الخلد وملك لا يبلى حرصاً على عدم خروجه من حضرة ربه الخاصة ونسى النهى السابق فانكشف له ستر تنفيذ إحداره ففكانت السقطعة في استعجاله بالأكل من غير إذن صريح فلذلك وصفه الله تعالى بأنه كان ظلوماً جهولاً حيث اختار لنفسه حالة يكون عليها دون أن يتولى الحق تعالى ذلك ولذلك قال دخلت الإنسان من عجله وكان الإنسان عجولاً اه قال العارفين ابن آدم قلة الحرص والطمع يورث الصدق والورع وكثرة الحرص والطمع تورث الهم والجزع قال الماوردي الحرص والشح أصلا كل ذم وسبب كل لوم لأن الشح يمنع من أداء الحقوق ويبعث على القطيعة والعقوق فأما الحرص فيسلب كل فضائل النفس لاستيلائه عليها ويمنع من العبادة لتشاغله عنها ويبعث على التورط في الشهوات لقلته تحرزه منها فهذه ثلاث خصال هن جامعات للردائل مانعات للفضائل مع أن الحرص لا يستريد بحرصه على رزقه سوى إذلال نفسه وإسقاط خالقه وقال بعض الحكماء الحرص مفسدة في الدين والمروءة والله ما عرفت في وجه رجل حرصاً فرأيت أن فيه مصطنعاً وقال آخر المقادير الغالبة لا تنال بالمغالبة والأرزاق المكتوبة لا تنال بالعدة والمكالبة وليس للحرص غاية مطلوبة يقف عنها ولانهاية محدودة يقنع بها لأنه إن وصل بالحرص إلى ما أمته أغراه ذلك بزيادة الحرص والامل وإلا رأى إضاعة العناء لوماً والصبر عليه حزماً وصار لما سلف من عني به أقوى رجاء وأبسط أملاً ولو صدق الحرص نفسه واستنصح عقله لعلم أن من تمام السعادة وحسن التوفيق الرضى بالتضاء والقناعة بما قسم (وإيياكم والحسد فإن ابن آدم) قابيل وهابيل (إنما قتل أحدهما صاحبه حسداً) (١) فهو أى الكبير والحرص والحسد (أصل كل خطيئة) لجميع الخطايا تنشأ عنها والكبر منازعة الذات المتعالية في الصفة التي لا يستحقها غيره فمن نازعه إيها فالنار مثواه ففقوبة المتكبر في الدنيا المقت من أولياء الله والذلة بين عباد الله وفي الآخرة نار الله والحرص مسابقة قدر الله ومن سبق القدر سبق

(١) قال البيضاوي أوحى الله إلى آدم أن يزوج كل واحد منهما توأم الآخر فسخط منه قابيل لأن أخته كانت أجمل فقال لها آدم قربا قرباناً فمن أيهما قبل يتزوجها فقبل قربان هابيل بأن نزلت نار فأكلته فازداد قابيل سخطاً وفعل ما فعل .

فهو أصل كل خطيئة - ابن عساكر عن ابن مسعود

٢٩٢٧ - إِيَاكُمْ وَالطَّمَعُ ، فَإِنَّهُ هُوَ الْفَقْرُ الْحَاضِرُ . وَإِيَاكُمْ وَمَا يَعْتَدِرُ مِنْهُ - (طس) عن جابر - (ض)

٢٩٢٨ - إِيَاكُمْ وَالْكِبْرَ فَإِنَّ الْكِبْرَ يَكُونُ فِي الرَّجُلِ وَإِنْ عَلَيْهِ الْعِبَادَةُ - (طس) عن ابن عمر

٢٩٢٩ - إِيَاكُمْ وَهَاتَيْنِ الْبَقْلَتَيْنِ الْمَسْتَنْتَيْنِ أَنْ تَأْكُلُوهُمَا ، وَتَدْخُلُوا مَسَاجِدَنَا ، فَإِنْ كُنْتُمْ لَا بَدَأَ كَلِمَةً فَاقْتُلُوهُمَا

وهو مغالبة الحق تقديس ومن غلبه غلب فعقوبته في الدنيا الحرمان وفي الآخرة النيران والحسد تسخط قضاء الله فيما لا عذر للعبد فيه فعقوبته في الدنيا الغيظ الشديد وفي الآخرة نار الوعيد وخص هذه الثلاثة بالذكر لأنها أصول الشر قال الحرالي أصول الشر ثلاثة الكبر الذي كان سبب بلاء إبليس والحرص الذي كان سبب بلاء آدم عليه السلام من الشجرة والحسد الذي كان سبب قتل قابيل هابيل وقال أبو حاتم أجد الموت خوفاً من ثلاثة أشياء الكبر والحرص والخيل فإن التكبر لا يخرج من الدنيا حتى يرى الهوان من أرذل أهله وخدمته والحريص لا يخرج من الدنيا حتى يحوجه إلى كسرة أو شربة والمختال لا يخرج منها حتى يمر به يوله وقدره (ابن عساكر) في التاريخ (عن ابن مسعود) (إياكم والطمع) الذي هو انبعاث هوى النفس إلى مافي أيدي الناس (فإنه هو الفقر الحاضر) والحرص عدوان طمع والعبد حر إن قنع وقد قال علي كرم الله وجهه في قوله تعالى فلنجنيه حياة طيبة «إياها الفناء» وقال الحكيم أكثر مصارع العقول تحت بروق المطامع وقال بشر لو لم يكن في القنوع إلا التمتع بالعز لكنني وقال الشافعي من غلبت عليه شهوة الدنيا لزمته العبودية لأهلها ومن رضى بالقنوع زال عنه الخضع وقال العارف المرسي رضى الله عنه أردت أن أشتري شيئاً ممن يعرفني وقلت لعله يحاييني فنوديت السلامة في الدين بترك الطمع في المخلوقين وقال الطمع ثلاثة أحرف كلها مجوفة فهو بطن كله فلذا صاحبه لا يشبع أبداً (وإياكم وما يعتذر منه) أي قرأ أنفسكم الكلام فيما يجوز إلى الاعتذار كما سبق (تتمة) قال بعض العارفين الطمع طمعان طمع يوجب الذل لله وهو إظهار الافتقار وغايته العجز والانكسار وغايته الشرف والعز والسعادة الأبدية وطمع يوجب للذل في الدارين أي وهو المراد هنا وهو رأس حب الدنيا وحب الدنيا رأس كل خطيئة والخطيئة ذل وخزي وحقيقة الطمع أن تعلق همتك وقلبك وملك بما ليس عندك فإذا أمطرت مياه الآمال على أرض الوجود وألق فيها بذر الطمع بسقت أغصانها بالذل ومتى طمعت في الآخرة وأنت غارق في بحر الهوى ضللت وأضلت (طس) وكذا العسكري (عن جابر) قال الهيثمي فيه ابن أبي حميد يجمع على ضعفه

(إياكم والكبر) وإنما أهلك إبليس الكبر قال أنا خير منه وإنما كادت فضائل آدم عليه السلام باعترافه على نفسه (فإن الكبر يكون في الرجل) أي الإنسان (وإن عليه العباد) من شدة الحاجة وضنك المعيشة وقلة الشيء ولا يمنعه رثانة حاله عن النظر في عاقبته وماله وما ينبغي لمن خرج من مخرج البول مرتين أن يتكبر وقيل لحكيم هل تعرف نعمة لا يحسد عليها قال التواضع قيل فهل تعرف بلاء لا يرحم صاحبه عليه قال الكبر وقيل التواضع مع الجهل والبخل أحمد عند الحكماء من الكبر مع الأدب والسخاء وقيل في تخيل متكبر

جمعت أمرين ضاع الحزم بينهما تيه الملوك وأفعال المماليك

قيل است في المساء وأنف في السماء (طس عن ابن عمر) من الخطاب قال الهيثمي رجاله ثقات .

(إياكم وهاتين البقتين المنتنتين) الثوم والبصل (أن تأكلوهما وتدخلوا مساجدنا) فإن الملائكة تتأذى بريحهما (فإن كنتم لا بد آكلتهما فاقتلوهما بالنار قتلاً) هذا مجاز من باب قوله يمتنون الصلاة لكن عكسه فإن إحياء الصلاة أداؤها

بِالنَّارِ قَدْ - (طس) عن أنس - (ح)

٢٩٣٠ - إِيَّاكُمْ وَالْعِضَّةَ النَّيِّمَةَ الْقَالَةَ بَيْنَ النَّاسِ - أبو السَّيِّخِ فِي التَّوْبِيخِ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ (ح)

٢٩٣١ - إِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ ، فَإِنَّ الْكَذِبَ مُجَابِبٌ لِلْإِيمَانِ - (حم) وأبو السَّيِّخِ فِي التَّوْبِيخِ وَابْنُ لَالٍ فِي

مَكَارِمِ الْإِخْلَاقِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ - (ح)

٢٩٣٢ - إِيَّاكُمْ وَالْإِنْفَاتَ فِي الصَّلَاةِ ، فَإِنَّهَا هَلَكَةٌ - (عق) عن أبي هريرة - (ض)

لوقتها وإماتتها خراجها عنه حياة البقالتين عارة عن قوة ريحهما عند طراوتهما وموتهما إزالة تلك الريح الكريمة بالنضج قال النوربشتي وألحق بهما ماله ريح كريمة من كل ما كور وألحق به عياض من به بخر أو جرح له ريح وألحق بالمسجد نحو مدرسة ومصلى عيد من مجامع العبادات والعلم والذكر والولائم لا الأسواق ونحوها ذكره القاضي قال العراقي وهل المراد بطبخهما استعمالهما في الطعام بحيث لا يبقى عينهما أو نضجهما مع بقائهما بجاملها؟ الأقرب الثاني (طس عن أنس) قال الهيثمي رجاله موثقون .

(إياكم والعضة) ففتح العين وسكون الضاد المعجمة على الأشهر هي (النيمة القالة بين الناس) أي كثرة القول وإيقاع الخصومة بينهما فيما يحكى للبعض عن البعض وقيل القالة بمعنى المقولة وزعم بعضهم أن القالة هنا جمع وهم الذين يتقنون الكلام ويوقعون الخصومة بين الناس ومن ثم قيل اجمل كلام الواشي ربحاً تستريح وتريح قال أبو تمام :

ومن يأذن إلى الواشين يسلق مسامحه بألسنة حداد

(وقال المتنبي) لقد أباحك غشا في معاملة من كنت معه بغير الصدق تتنفع

وقال العارف الشعرائي رضي الله عنه قال لي الشيخ عبد الحق السيناطي رضي الله تعالى عنه إذا قل عمل عبد ونقصت درجاته وأراد الله رفهما أوقع العلماء العاملين في الغيبة فيه فتقلب أعمالهم التي تعبوا فيها طول عمرهم في صحائفه فيأخذ منها بقدر ظلمته فيصبح أعلى مقاما مهم من حيث لا يشعر ولا يشعرون (أبو السَّيِّخِ فِي التَّوْبِيخِ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ) رضي الله تعالى عنه .

(إياكم والكذب) فإن جريمته عظيمة وعاقبته وخيمة فإن العبد إذا قال بلسانه عالم يكن كذبه الله وكذبه إيمانه من قلبه لأنه إذا قال لم لم يكن أنه كان فقد زعم أنه تعالى خلقه ولم يكن خلقه فقد افترى على الله فيكذبه إيمانه فلذلك قال (فإن الكذب مجانب للإيمان) بنص القرآن فإنه سبحانه علل عذاب المنافقين به في قوله ولهم عذاب أليم بما كانوا يكذبون ، ولم يقل بما كانوا يصنعون من النفاق إيداناً بأن الكذب قاعدة مذهبهم وأسه فينبغي تجنبه لمنافاته لوصف الإيمان والتصديق ، روى ابن عبد البر في التمهيد أن عبد الله بن جراد سأل النبي صلى الله عليه وسلم هل يزو المؤمن؟ قال قد يكون ذلك قال هل يكذب؟ قال لا؛ من آفات الكذب أنه يضيق الرزق فقد روى أبو السَّيِّخِ فِي التَّوْبِيخِ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ (ح) وأبو السَّيِّخِ فِي التَّوْبِيخِ وَابْنُ لَالٍ فِي مَكَارِمِ الْإِخْلَاقِ) وابن عدي في الكامل (عن أبي بكر الصديق) رضي الله عنه قال قام فينا خطيباً رسول الله صلى الله عليه وسلم مقامي هذا عام أول ثم بكى وقال إياكم والكذب الخ قال الزين العراقي وإسناده حسن اه . وقال الدارقطني في العلال الأصح وقفه ورواه ابن عدي من عدة طرق ثم عول على وقفه

(إياكم والالنفات في الصلاة فإنها) وفي رواية فإنه (هلكة) قال الراغب الهلاك افتقاد الشيء عنك وهو عند غيرك موجود ومنه هلك عنى سلطانيه ، وهلاك الشيء استحاله وفساده كقولهم وهلك الحرث والنسل ، والموت نحو

٢٩٣٣ - إِيَّاكُمْ وَالتَّعَمُّقَ فِي الدِّينِ ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ جَعَلَهُ سَهْلًا ، نَحْنُذُوا مِنْهُ مَا تَطِيقُونَ ، فَإِنَّ اللَّهَ يَحِبُّ مَا دَامَ مِنْ عَمَلٍ صَالِحٍ ، وَإِنْ كَانَ يَسِيرًا - أبو القاسم بن بشران في أماليه عن عمر - (ض)

٢٩٣٤ - إِيْبَى وَالْفَرَجَ ، يَعْنِي فِي الْعَمَلَةِ - (ط) عن ابن عباس - (ح)

٢٩٣٥ - إِيْبَى أَنْ تَتَّخِذُوا ظُهُورَ دَوَابِّكُمْ مَنَابِرَ ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِذَا سَخَّرَهَا لَكُمْ لَتَبَلِّغَكُمْ إِلَى بَلَدٍ لَمْ تَكُونُوا بِأَلْبَانِيهِ إِلَّا بِشِقِّ الْإِنْفُسِ ، وَجَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ فَعَلَيْهَا فَافْضُوا حَاجَاتِكُمْ - (د) عن أبي هريرة - (ض)

وإن أمرؤ هلك ، واهلك في الحديث من القسم الثاني لاستحالة كمال الصلاة بالالتفات اه . والالتفات في الصلاة بالصدر بحيث يخرج عن سمت القبلة حرام . يبطل لها وبالوجه بلا حاجة مكروه تنزيها على الأصح عند أئمتنا الشافعية كالجمهور ولأن فيه ترك الاستقبال ببعض البدن وقال المنزلي كالظاهرية يحرم بلا ضرورة وقد ورد في كراهة الالتفات صريحا عدة أحاديث منها خبر أحمد وغيره لا يزال الله مقبلا على العبد في صلاته ما لم يلتفت فإذا صرف وجهه عنه انصرف فإن كان الالتفات لحاجة لم يكره للاتباع رواه مسلم عن جابر والترمذي بإسناد صحيح عن ابن عباس رضي الله عنه من حديث بكر الأسود عن الحسن (هق عن أبي هريرة) ثم قال أعني العقيلي لا يتابع على هذا اللعظ قال وفي الذي عن الالتفات أحاديث صالحة كذا في لسان الميزان عنه وفيها بكر هذا قال البخاري عن يحيى بن كثير كذاب وضعفه النسائي وغيره وبه يعرف أن المصنف كما أنه لم يصب في اقتضائه على العزول للعقيلي واقتطاعه من كلامه ما عقب به الخبر من بيان حاله الموهوم أنه خرج وأقره فلم يصب في إشارته الطريق المعلوم على الطريق الصالحة التي أشار إليها العقيلي نفسه وأعجب من ذلك أنه اقتصر على العزول للعقيلي من كلامه فإنه أوهم أنه لا يوجد لاحد من السنة وقد خرج الترمذي عن أنس مرفوعا بأنهم من هذا ولفظه إياكم والالتفات في الصلاة فإن الالتفات في الصلاة هلكة فإن كان لا بد في التطوع لاقى الفريضة اه بحروفيه ثم قال الترمذي حديث حسن فعدول المصنف عنه تقصير أو قصور

(إيّاكم والتعمق في الدين) أي الغلو فيه وادعاء طلب أقصى غاياته (فإن الله تعالى قد جعله سهلا فنحذروا منه ما تطيقون فإن الله تعالى يحب ما دام من عمل صالح وإن كان يسيرا) أي ولا يجب العمل المتكلف غير الدائم وإن كان كثيرا وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم بغض المتعمقين وكان الصحب أقل الأئمة تكلفا اقتداء به ودين الله بين الغالي والجافي خير الناس النسيط الأوسط الذين ارتفعوا عن تقصير المفرطين ولم يلحقوا بغلو المعتدين قال الخراشي محمول الحديث أن الدين مع سهولته ويسرته شديد لن يشاهده أحد إلا غلبه والأحكام مع وضوحها قد تخفى لما في تنزيل الكليات على الجزئيات من الدقة إذ الجزء الواحد قد يتجاذبه كليات فأكثر فلا يجردها من مواقع الشبه إلا من نور الله بصيرته (أبو القاسم بن بشران في أماليه عن عمر) بن الخطاب

(إيأي) فيه تحذير المشكك نفسه وهو شاذ عند النحاة كذا قيل قال ابن حجر ويظهر أن الشذوذ في لفظه وإلا فالمراد بالتحقيق تحذير المخاطب فكأنه حذر نفسه بالأولى ليسكون ألمغ ونحوه مني المرء نفسه ومراده نهى من يخاطبه (والفرج) أي دعنى من الفرج (يعنى في الصلاة) والمراد اتركوا إهمالها واصرفوا همتمكم إلى سدها وظاهر أن قوله يعني الخ من كلام الراوى أو المصنف لا من الحديث فتسوية الفرج من مندوبات الصلاة المؤكدة (طب عن ابن عباس) قال الهشمي رجاله ثقات

(إيأي أن تتخذوا) أي دعوني من اتخاذ (ظهور دوابكم منابر) يعني اتركوا جلوسكم عليها وهي واقفة كما تجلسون على المنابر فإن ذلك يؤذيها (فإن الله تعالى إنما سخرها لكم لتبلغكم إلى بلد لم تكونوا بالقيه إلا بشق الأنفس وجعل

٢٩٣٦ - أَيَّامُ التَّشْرِيقِ أَيَّامُ أَكْلِ ، وَشُرْبِ ، وَذَكَرُ اللَّهِ - (ح م) عن نَيْشَةَ - (س)

٢٩٣٧ - أَيُّكُمْ حَلَفَ الْخَارِجَ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ بِخَيْرٍ كَانَ لَهُ مِثْلُ نِصْفِ أَجْرِ الْخَارِجِ - (م د) عن أَبِي سَعِيدٍ (س)

لكم الأرض فعليها فانضوا حاجاتكم) والنسب مخصوص باتخاذ ظهورها مقاعد لغير حاجة إما الحاجة لاعلى الدوام لاجترة بدليل أن المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم خطب على ناقته وهي واقفة (دعن أبي هريرة) قال ابن القطان ليس مثل هذا الحديث يصح لأن فيه أبا مريم مولى أبي هريرة ولا يعرف له حال ثم قيل هو رجل واحد وقيل رجلان وكيفما كان حاله أو حالها بجهولة فثله لا يصح .

(أيام التشريق) وهي الثلاثة بعد يوم العيد سميت به لأن لحم الاضاحى يشرق فيها بنى أى يقدد ويبرز للشمس وقيل يوم العيد من أيام التشريق فتكون أربعة وعلى الأول لم يعد يوم النحر منها لأن له اسما خاصا وإلا فالملعى المقدر يشمله وهو المذكور فى قوله (أيام أكل وشرب) بضم الشين وفتحها هكذا ذكره بعض الشراح لكن حكى ابن السمعانى عن أبيه عن أنى الغنائم أنه إنما هو بالفتح لحسب واستشهد بقوله سبحانه وتعالى و فشاربون شرب الهيم ، وأقره التاج السكى وقال أبو البقاء الأفصح الأيسر فتح الشين وهو مصدر كالأكل وأما ضمها وكسرها ففيه لغتان فى المصدر أيضا والمحققون على أن الضم والكسر اسمان للمصدر لا مصدر (وذكر الله) أى أيام يأكل الناس فيها ويشربون ويذكرون فإضافة الأيام إلى الأكل والشرب والذكر إضافة تخصيص قال الأشرفى وعقب الأكل والشرب يذكر الله لثلاث يستغرق العبد فى حظوظ نفسه وينسى فى هذه الأيام حقوق الله وقال الطيبى هذا من باب التتميم فإنه لما أضاف الأكل والشرب إلى الأيام أومأ أنها لا تصلح إلا للدعة والأكل والشرب لأن الناس فى هذه الأيام ينسبون فتدرك بقوله وذكر الله لثلاث يستغفروا أوقاتهم باللذات النفسانية فينسوا نصيبهم من الروحانية ونظيره فى التتميم للصيانة قول الشاعر : فسقى ديارك غير مفسدها صوب السحاب وديمة تهمى

وقال جمع إنما قال المصطفى صلى الله عليه وسلم ذلك لأن القوم زوار الله وهم فى ضيافته فى هذه الأيام وليس للضيف أن يصوم دون إذن من أضافه كذا علله أمير المؤمنين على كرم الله وجهه فيما رواه عن البيهق بسند مقبول واقتضاه فى ذلك أكابر الأئمة فقالوا سر ذلك أنه تعالى دعى عباده إلى زيارة بيته فأجابوه وقد أهدى كل على قدر وسعه ومبلغ طاقته وذبحوا هديهم قبله منهم واتخذ لهم منه ضيافة ونصب لهم مائدة جمعهم عليها وأطعمهم مما تقربوا به إليه والضيافة ثلاثة أيام فأوسع زواره طعاما وشرابا ثلاثة أيام وسنة الملوك أنهم إذا أضافوا أطعموا من على الباب كما يطعمون من فى الدار والكمبة هى الدار وسائر الاقطار باب الدار فعم الله الكل بضيافته فقالوا كلوا منها وأطعموا ومذهب الشافعى أن صوم التشريق حرام ولا يعتد وحرمة أبو حنيفة وعقده وجوزة مالك الواحد للمتمتع العادم للهدى (ح م) فى الصوم (عن نيشة) بضم النون وفتح المرحدة وياء تحية وشين معجمة وهو ابن عبد الله الهدلى قال ابن حجر صحابى قليل الحديث ويقال له نيشة الخير ولم يخرججه البخارى ولا خرج عن نيشة شيئا قال المصنف وهذا متواتر .

(أيكم خلف) يتخفيف اللام (الخارج) أى لنحو غزو (فى أهله) أى حلاله وعباله (وماله بخير) أى بنوع من أنواعه كقضاء حاجة وحفظ مال (كان له) من الأجر (مثل أجر الخاج) لفظ رواية الصحيح مثل نصف أجر الخارج قال القرطبي ولقطة مثل يشبه كونهما معجمة أى مزيدة من بعض الرواة قال ابن حجر ولا حاجة لدعوى زيادتها بعد ثبوتها فى الصحيح ويظهر أنها اطلقت بالنسبة إلى مجموع الثواب الحاصل للغازى والخالف له بخير فإن



٢٩٣٨ - أيما إمامها فصلى بالقوم وهو جنب فقد مضت صلاتهم ، ثم ليغتسل هر ، ثم ليعبد صلاته ، وإن صلى بغير وضوء فمثل ذلك - أبو نعيم في معجم شيوخه وابن النجار عن البراء - (ض)

٢٩٣٩ - أيما امرئ قال لأخيه ، كافر ، فقد باء بها أحدهما : إن كان كما قال ، وإلا رجعت إليه - (م ت)

عن ابن عمر

٢٩٤٠ - أيما امرأة وضعت ثيابها في غير بيت زوجها فدهتكت ستر ما بينها وبين الله عز وجل - (حم)

هك) عن عائشة - (صح)

الثواب إذا انقسم بينهما نصفين كان لكل منهما مثل ما للآخر قال ابن العربي هذا من فضل الله تعالى حيث جعل خلافة الغازي في أهله كالغازي في الرتبة فإنه إذا خلفه بخير فكأنه لم يرح من بيته لقيام أمره فيه رصلاح حاله فكأن هذا قد غزى والقائم على أهل الغازي وماله نائب عنه في عمل لا يتكبر معه الغزو فليس مقتضرا على التية فقط بل عامل فيها يتعلق بالغزو فصار كأنه باشر معه الغزو فمن ثم كان له مثل أجره كاملا مضاعفا ولا يلزم تساوي ثوابيهما (م د عن أبي سعيد) الخدرى قال بعث رسول الله صلى الله عليه وعلى له وسلم إلى نبي الحبان ليخرج من كل رجلين رجل سم ذكره واستدركه الحاكم فوم

(أيما) مركبة من أى وهى اسم ينوب مناب حرفه ومن ما المبهمة المزيدة (إمام سها فصلى بالقوم وهو جنب فقد مضت صلاتهم) على التمام أى صحتهم (ثم ليغتسل هو) عن الجنابة (ثم ليعبد صلاته وإن صلى بغير وضوء) ساهياً (فمثل ذلك) فتصح صلاة المقتدين به ولا تصح صلاته فلزمه الإعادة وإلى هذا ذهب الشافعي وذهب أبو حنيفة إلى بطلان صلاة المفتدى ببطلان صلاة إمامه مطلقا قال قياساً على ما وصلى بغير إحرام والمصلى بلا طهر لإحرام له والفرق بين الركن والشرط لا يؤثر إذ لازمهما متحد وهو ظهور عدم الشرع (أبو نعيم في معجم شيوخه وابن النجار) في التاريخ (عن البراء) بن عازب واقد بعد المصنف النجعة حيث عزاه لمن ذكر مع وجوده لغيره فقد رواه الدارقطني والدليلى عن جوير عن الضحاك بن مزحيم عن البراء وجوير وتروك والضحاك لم يلق البراء قال ابن حجر رحمه الله خرجه الدارقطني بإسناد فيه ضعف وانقطاع

(أيما امرئ بجر امرئ إضافة أى إليه وبرفقه بدل من أى وما زائدة (قال لأخيه) أى فى الإسلام (كافر فقد باء بها أحدهما) أى رجع بها أحدهما (فإن كان كما قال) أى كان فى الباطن كافر (وإلا) أى وإن لم يكن كذلك (رجعت عليه) أى فيكفر قال النووي ضبطنا قوله كافر بالرفع والتنوين على أنه خبر مبتدأ محذوف قال القرط صواب تقييده كافر بالتنوين على أن يكون خبر مبتدأ محذوف أى أنت كافر وهو كافر وجعله بعضهم بغير تنوين لجملة منادى مفرداً محذوف حرف النداء وهو خطأ لأن حرف النداء لا يحذف مع السكرات ولا مع المهمات إلا فيما جرى مجرى مثل نحو أطرق كراء والبقى بهما راجع إلى التأكيد الواحدة ويحتمل عوده إلى الكلمة (م ت عن ابن عمر) بن الخطاب

(أيما امرأة) قال فى التنقيح أى مبتدأ فى معنى الشرط وما زائدة لتوكيد الشرط وقوله الآتى فقد الخ جواب الشرط (وضعت ثيابها فى غير بيت زوجها) كناية عن تكشفها للأجانب وعدم استترها منهم (فقد هتكت ستر ما بينها وبين الله عز وجل) لأنه تعالى أنزل لباساً ليوارين به سواتهن وهو لباس التقوى وإذا لم تقين الله وكشفن سواتهن هكز الستر يهن وبين الله تعالى وكما هتكت نفسها ولم تصن وجهها وغانت زوجها يهتك الله

٢٩٤١ - أيما امرأة أصابت بخوراً فلا تشهد معنا العشاء الآخرة (حم م دن) عن أبي هريرة (ص)

٢٩٤٢ - أيما امرأة أدخلت على قوم من ليس منهم فليست من الله في شيء، ولن يدخلها الله جنته وأيما رجل جحد ولده وهو ينظر إليه احتجب الله تعالى منه، وفضحه على رموس الأولين والآخرين يوم

القيامة - (دن ه حب ك) عن أبي هريرة - (ص)

سترها والخزاء من جنس العمل والمهتك خرق السر عما وراءه والمهتيكة الفضيحة (حم ه ك) في الأدب (عن عائشة) رضى الله عنها دخل عليها نسوة من حص فقالت لعلكن من اللواتي يدخلن الحمامات سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكرته قال الحاكم علي شرطهما وأقره الذهبي لكن أورده ابن الجوزي في الواهيات وقال لا يصح وأطال في بيانه

(أيما) قال الكرماني زيد لفظ ما على أى لزيادة التعميم (امرأة أصابت بخوراً) بالفتح ما يندبخر به والمراد هنا ريحه (فلا تشهد) أى تحضر (معنا) أى الرجال (العشاء الآخرة) لأن الليل آفاته كثيرة والظلمة سائرة خص العشاء لأنها وقت انتشار الظلمة وخار الطريق عن المارة والفجار تتمكن حينئذ من قضاء الأوطار بخلاف الصبح عند إدبار الليل وإقبال النهار فتعكس القضية ذكره الطيوي وقيد بالآخرة ليخرج المغرب قال ابن دقيق العيد وفيه حرمة التطيب على مريدة الخروج إلى المسجد لما فيه من تحريك داعية شهوة الرجال قال : وألحق به حسن الملابس والحلي الظاهر (حم م في الصلاة (دن عن أبي هريرة) قال النسائي ولا أعلم أحداً تابع يزيد بن خصيفة عن بشر بن سعيد على قوله عن أبي هريرة وقد خالفه يعقوب الأشجج رواه عن زينب الثقفية ثم ساق حديث بشر عن زينب من طرق به ولم يخرج به البخاري

(أيما امرأة أدخلت على قوم) في رواية ألحقت بقوم (من ليس منهم) بأن تنسب لزوجها ولدها من غيره (فليست من الله في شيء) أى من الرحمة والغفر أو لاعلاقة بينها وبينه ولا عندها من حكم الله وأمره ودينه شيء كأنه قال هي بريئة من الله في كل أمورها ولذا نكر شيئاً ثم أردف هذا الذم العام الشامل لجميع الأقسام بقوله (ولن يدخلها الله جنته) مع السابقين المحسنين بل يؤخرها ويعذبها ماشاء وقال ابن الخ ولم يكنف بدخولها في الأول لعدمه لأن النساء لا تنكف على حقيقة المراد منه لما فيه من نوع إجمال وخفاء فعقبه بذكر أحد أنواعه التي يفهمها كل سامع قال الحرالي وفي فليست إلهام أن من حفظت فرجها لم ترتكب هذه الفاحشة العظمى فهي من الله في شيء لما أنها متمسكة بأية والذين هم لفروجهم حافظون ما وذكروا عدم دخول الجنة سيما النساء ودخولها من أقوى أسباب النعيم ولأن قوله لم يدخلها جنته تعريض بدخول النار إذ ليس ثم إلا الجنة ونار (وأيما رجل جحد ولده وهو ينظر إليه) أى وهو يرى أنه منه ويتحقق ذلك كأنه يشاهد ذلك عياناً وهو ينكره وعبر بالجحد ليفيد مع الوعيد على التثني الوعيد على قذف الزوجة (احتجب الله تعالى منه) أى منه رحمة وحرمة منها وهذا وعيد غليظ إذ لا غاية في النعيم أعظم من النظر إليه تقديس وهو الغاية القصوى فويل لمن لم ينلها (وفضحه على رموس الأولين والآخرين يوم القيامة) بجحوده ولده وهو يعلم أنه منه وإظهار كذبه على زوجته وهذا من أقوى أسباب الوعيد وقد ورد الوعيد الشديد في حق من اتقى من ولده في عدة أخبار منها خبر وكيع عن ابن عمر رفعه من اتقى من ولده ليفضحه في الدنيا فضحه الله يوم القيامة وفيه الجراح والدرك مختلف فيه ومنها خبر ابن عدى عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما من اتقى من ولده قيتبوا مقعده من النار وفيه محمد بن أبي الزعيرة منكر الحديث (دن ه حب ك) وصحاحه (عن أبي هريرة) رضى الله عنه

٢٩٤٣ - أَيَّمَا امْرَأَةٍ خَرَجَتْ مِنْ بَيْتِهَا بغيرِ إِذْنِ زَوْجِهَا كَانَتْ فِي سَخَطِ اللَّهِ تَعَالَى حَتَّى تَرْجِعَ إِلَى بَيْتِهَا،

أَوْ يَرْضَى عَنْهَا زَوْجُهَا - (خط) عن أنس - (ح)

٢٩٤٤ - أَيَّمَا امْرَأَةٍ سَأَلَتْ زَوْجَهَا الطَّلَاقَ مِنْ غَيْرِ مَا بَأْسٍ فُحْرَامٌ عَلَيْهَا رَاحَةُ الْجَنَّةِ - (حم د ت ه ح ب

ك) عن ثوبان - (ح)

٢٩٤٥ - أَيَّمَا امْرَأَةٍ مَاتَتْ وَزَوْجُهَا عَنْهَا رَاضٍ دَخَلَتْ الْجَنَّةَ - (ت ه ك) عن أم سلمة - (ح)

٢٩٤٦ - أَيَّمَا امْرَأَةٍ صَامَتْ بِغَيْرِ إِذْنِ زَوْجِهَا فَأَرَادَهَا عَلَى شَيْءٍ فَامْتَنَعَتْ عَلَيْهِ كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهَا ثَلَاثًا مِنْ

الْكَبَايَرِ - (طس) عن أبي هريرة - (ح)

قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول حين نزلت آية الملاءمة فذكره قال ابن حجر في التخریج صححه الدارقطني في العلال مع اعترافه بتفرد عبد الله بن يونس عن سعيد المقبري وأنه لا يعرف إلا به وقال في الفتح بعد ما عزاه لأبي داود والنسائي وابن حبان والحاكم في مسنده عن عبد الله بن يوسف حجازي ماروي عنه سوى يزيد بن الهاد (أيما امرأة خرجت من بيتها) أي محل إقامتها (بغير إذن زوجها) لغير ضرورة شرعية (كانت) في مدة خروجها (في سخط الله تعالى) أي غضبه (حتى ترجع إلى بيتها أو يرضى عنها زوجها) أما لو خرجت لما يجوز الخروج له كإرادة زوجها لها بسوء فتعكس القضية (خط) من حديث إبراهيم بن هدية (عن أنس بن مالك وقضية كلام المصنف أن الخطيب خرج به وأقره وهو تليس فاحش فانه تعقبه بقوله قال أحمد بن حنبل إبراهيم بن هدية لأشياء في أحاديثه منا كبير وقال ابن معين إنه كتب عنه ثم تبين له أنه كذاب خبيث قال علي بن ثابت هو أكذب من حماري هذا أم وقال الذهبي في الضعفاء هو كذاب فكان ينبغي للمصنف حذفه من الكتاب ولينه إذ ذكره بين حاله وكما أنه لم يصب في ذلك لم يصب في اقتصاره علي عزوه للخطيب وحده فإن أبانعم خرج به من طريقه وعنه الخطيب فعزوه للفرع وإهماله الأصل من سوء التصرف .

(أيما امرأة سألت زوجها الطلاق) في رواية طلاقها (من غير ما بأس) بزيادة مالتأ كيد والبأس الشدة أي في غير حالة شدة تدعوها وتلجئها إلى المفارقة كأن تخاف أن لا تقم حدود الله فيما يجب عليها من حسن الصحبة وجميل العشرة لكرهتها له أو بأن يضارها لتتخلع منه (فحرام عليهم) أي ممنوع عنها (راحة الجنة) وأول ما يجد ريحها المحسنون المتقون لا أنها لا تجد ريحها أصلاً فهو لمزيد المبالغة في التهديد وكم له من نظير قال ابن العربي هذا وعيد - ظم لا يقابل طاب المرأة الخروج من النكاح لو صح وقال ابن حجر الأخبار الواردة في ترميم المرأة من طلب طلاق زوجها محمولة على ما إذا لم يكن سبب يقتضي ذلك كحديث ثوبان هذا (حم د ت ه ح ب ك) عن ثوبان) مولى النبي صلى الله عليه وسلم قال الترمذي حسن غريب وقال الحاكم علي شرطهما وأقره الذهبي وابن حجر وصححه ابن خزيمة وابن حبان

(أيما امرأة) ذات زوج (ماتت) وزوجها عنها راض دخلت الجنة) أي مع الفاترين السابقين وإلا فكل من مات علي الإسلام لا بد من دخوله إياها ولو بعد دخوله النار ومثله الزوجة السرية بل أولى (ت ه) في النكاح (ك) في البر والصلة (عن أم سلمة) قال الترمذي حسن غريب وقال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وقال ابن الجوزي هو من رواية مشادر الحميري عن أمه عن أم سلمة وهما مجهولان

(أيما امرأة صامت) نذلاً (بغير إذن زوجها) وهو حاضر (فأرادها على شيء) يعني طلب منها أن يجام بها فهو كناية حسنة عن ذلك (فامتنعت عليه كتب الله عليها) أي أمر كاتب السجلات أن يكتب في صحتها (ثلاثاً من الكبائر)

٢٩٤٧ - إِيْمَا إِمَابٍ دُبِغٌ فَقَدَ طَهَّرَ - (حم تن ه) عن ابن عباس - (صح)

٢٩٤٨ - إِيْمَا رَجُلٍ أُمَّ قَوْمًا وَهَمَّ لَهُ كَارِهُونَ لَمْ يَحْزِ صَلَاتُهُ أُذُنِيهِ - (طب) عن طلحة - (ض)

لصومها بغير إذنه واستمرارها فيه بعد نهيته ونشوزها عليه بعدم تكبينه أما الفرض فلا يجوز قطعه بجماع ولا غيره وهذا صريح في حرمة صوم المرأة تقلا بغير إذن زوجها وهو شاهد (طس عن أبي هريرة) قال الهيثمي فيه بقية وهو ثقة ولكنه مدلس .

( إِيْمَا إِمَابٍ ) ككتاب جلد ميتة يقبل الدباغ قال الرخشري سمي الجلد به لأنه أهبة للحي وبناء للحمايه على جسده كما قيل له المسك لإمساكه ما وراه (دبغ) يعنى اندبغ بنازع للمضول بحيث لا يعود له اللبن والفساد لو نفع بماء فقد ( طهر ) بفتح الهاء وضمها أى ظاهره وباطنه دون ما عليه من شعر لكن قلله غنو وهذا حجة على أحد فى قوله إن جلد الميتة لا يظهر بالدباغ ونص فيما ذهب اليه الشافعى وأبو حنيفة انه يظهر بدبغه لدلالة هذا اللفظ على الاستفراق من جهة الشرط ومن جهة الإيهام والتكثير بما وخرج بما يقبل الدباغ غيره بجلد خنزير فلا يظهر بالدبغ اتفاقا من الشافعية والحنفية وكذا الكلب عند الشافعية لا الحنفية قال الكمال هذا الحديث كما تراه عام فاخراج الخنزير منه لمعارضه الكتاب فيه وهو قوله أو لحم خنزير فانه رجس ، بناء على عود الضمير إلى المضاف اليه لأنه صالح لعوده وعند صلاح كل من المضافين لذلك يجوز كل من الأمرين وقد جوز عود الضمير وضمير وميثاقه ، فى قوله تعالى وينقضون عهد الله من بعد ميثاقه . إلى كل من الهدى وانقض الجلالة وتعين عوده إلى المضاف اليه فى قوله سبحانه وواشكروا نعمة الله إن كنتم إياه تعبدون ، ضرورة صحة الكلام ، وإلى المضاف فى نحو رأيت ابن زيد فكلمته لأن الحديث عنه بالرؤية رتب على الحديث الأول غير الحديث الثانى فتعين هو مرادا به وإلا اختل النظم . إذا جاز كل منهما لغة والمرضع موضع احتياط وجب إعادته على ما فيه الاحتياط وهو مما قلنا فان قيل يجب أن يخرج من الخبر أيضا جلد الميتة بطريق النسخ بخبر أصحاب السنن الأربعة أنه كتب قبل موته بشهر أو شهرين لا تتعففوا من الميتة إهاب ولا عصب قلنا الاضطراب فى سنده ومثته منع تقديمه على هذا الحديث الصحيح . فإن النسخ معارض فلا بد من مشاكلته فى القوة ثم إن هذا الحديث مع حديث مسلم أن المصطفى صلى الله عليه وسلم مر بشاة ميتة فقال هلا أخذتم إهابها فدبغتموه فانتفتم به فقالوا إمام ميتة فقال إنما حرم أكلها إلى ما ذهبوا إليه من أن ذكر بعض أفراد العام لا يخص ( ن ه ) قال ابن جماعة بأسانيد صحيحة ( عن ابن عباس ) وقضية صديق المؤلف أن هذا الحديث ليس فى أحد الصحيحين ولا كذلك بل هو فى مسلم وهو مما انفرد به عن البخارى .

( إِيْمَا رَجُلٍ أُمَّ قَوْمًا ) أى والحال أنهم ( له ) أى وإمامته ( كارهون ) لأمر يذم فيه شرعا كوال ظالم ومن تغلب على إمامة الصلاة ولا يستحقها أولا يتحرز عن النجاسة أو يحق هيئات الصلاة أو يتعاطى مبيشة مذمومة أو يعاشر الفساق وتحرم وشبه ذلك سواء نصبه الإمام أم لا ( لم يحز حملاته أذنيه ) أى لا يرفعهما الله رفع العمل الصالح بل أدنى رفع فيحرم عليه أن يؤدهم إن اتصف بشيء من هذه الأوصاف وكرهه الكل لذلك كفى الرخصة ونص عليه الشافعى فان كرهه أكثرهم كرهه لذلك وعلم من هذا التقرير أن الحرمة أو الكراهة إنما هى فى حقه أما المقتدون الذين يكرهونه فلا تسكره لهم الصلاة خلفه وظن ببعض أعظم الشافعية أن المسئتين واحدة فوهم وخرج بقولنا أولا لأمر يذم مالهو كرهوه لغير ذلك فلا كراهة فى حقه بل اللوم عليهم ( طب ) من رواية سليمان بن أيوب الطلحى ( عن طلحة ) بن عبيد الله قال الهيثمي وسليمان قال فيه أبو زرعة عامة أحاديثه لا يتابع عليها وقال البزار صاحب مناقبه

٢٩٤٩ - أَيَّمَا رَجُلٍ اسْتَعْمَلَ رَجُلًا عَلَى عَشْرَةِ أَنْفُسٍ عِلْمٌ أَنْ فِي الْعَشْرَةِ أَفْضَلَ مِنْ اسْتَعْمَلَ فَقَدْ عَشَّ اللَّهُ  
وَعَشَّ رَسُولُهُ، وَعَشَّ جَمَاعَةُ الْمُسْلِمِينَ - (ع) عن حذيفة - (ض)

٢٩٥٠ - أَيَّمَا رَجُلٍ كَسَبَ مَالًا مِنْ حَلَالٍ فَأَطْعَمَ نَفْسَهُ وَكَسَاهَا فَمِنْ دُونِهِ مَنْ خَلَقَ اللَّهُ تَعَالَى فَايْتَمَّ لَهُ  
زَكَاةٌ، وَأَيَّمَا رَجُلٍ مُسْلِمٍ لَمْ تَكُنْ لَهُ صَدَقَةٌ فَلْيَقُلْ فِي دُعَائِهِ وَاللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ وَصَلِّ عَلَى  
الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ فَإِنَّهَا رَكَاةٌ - (ع حب ك) عن أبي سعيد - (ح)

٢٩٥١ - أَيَّمَا رَجُلٍ تَدِينُ دِينًا وَهُوَ يَجْمَعُ أَنْ لَا يُؤْفِقَهُ إِلَّا هُوَ لَقِيَ اللَّهَ سَارِقًا - (ه) عن صهيب - (ض)

٢٩٥٢ - أَيَّمَا رَجُلٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً فَتَوَى أَنْ لَا يُعْطِيَهَا مِنْ صَدَقَاتِهَا شَيْئًا مَاتَ يَوْمَ يَمُوتُ وَهُوَ زَانٌ، وَأَيَّمَا  
رَجُلٍ اشْتَرَى مِنْ رَجُلٍ يَبِيعُ فَتَوَى أَنْ لَا يُعْطِيَهُ مِنْ ثَمَنِهِ شَيْئًا مَاتَ يَوْمَ يَمُوتُ وَهُوَ خَائِنٌ، وَالخَائِنُ فِي النَّارِ

(أَيَّمَا رَجُلٍ اسْتَعْمَلَ رَجُلًا عَلَى عَشْرَةِ أَنْفُسٍ) أَي جَعَلَهُ أَمِيرًا عَلَى طَائِفَةٍ وَلَوْ قَلِيلَةً جِدًّا كَمَشْرَةِ وَالْحَالُ أَنَّهُ (عِلْمٌ  
أَنْ فِي الْعَشْرَةِ أَفْضَلَ مِنْ اسْتَعْمَلَ فَقَدْ عَشَّ اللَّهُ وَعَشَّ رَسُولُهُ وَعَشَّ جَمَاعَةُ الْمُسْلِمِينَ) بِفَعْلِهِ ذَلِكَ لِعَكْسِهِ الْمُقْتَضَى لِتَأْمِيرِهِ الْمَفْضُولِ  
عَلَى الْفَاضِلِ وَمَوْضِعُ ذَلِكَ مَا إِذَا لَمْ يَقْتَضِ الْحَالُ وَالْوَقْتُ خِلَافَ ذَلِكَ وَإِلَّا أَنْيَطَ بِالْمَصْلُحَةِ وَعَلَى ذَلِكَ يَنْزِلُ تَأْمِيرُ الْمَصْطَفِيِّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ عَلَى قَوْمٍ فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ وَعَمْرٌو وَتَأْمِيرُهُ أَسَامَةَ عَلَى مَنْ هُمَا فِيهِمْ (ع) عَنْ حَذِيقَةَ بْنِ الْيَمَانِيِّ  
(أَيَّمَا رَجُلٍ كَسَبَ مَالًا مِنْ حَلَالٍ فَأَطْعَمَ نَفْسَهُ وَكَسَاهَا) مِنْهُ (لَمَنْ دُونَهُ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ) أَي وَأَطْعَمَ وَكَسَى مِنْهُ مَنْ  
دُونَ نَفْسِهِ مِنْ عِيَالِهِ وَغَيْرِهِمْ (فَالهَا) يَعْنِي هَذِهِ الْخِصْلَةُ وَهِيَ الْإِطْعَامُ (لَهُ زَكَاةٌ) أَي نَمَاءٌ وَبِرَّةٌ وَطَهْرَةٌ (وَأَيَّمَا رَجُلٍ  
مُسْلِمٍ لَمْ تَكُنْ لَهُ صَدَقَةٌ) يَعْنِي لِأَمَالٍ لَهُ يَتَصَدَّقُ مِنْهَا (فَلْيَقُلْ) نَدْبًا (فِي دُعَائِهِ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ وَصَلِّ  
عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ) أَي هَذِهِ الصَّلَاةُ (لَهُ زَكَاةٌ) فَاسْتَفِدْنَا أَنَّ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ تَقُومُ مَقَامَ  
الصَّدَقَةِ لِذِي الْعُسْرَةِ وَأَنَّهَا سَبَبُ الْبُلُوغِ الْمَأْرَبِ وَإِفَاضَةِ الْمَطَالِبِ وَقَضَاءِ الْحَاجَاتِ فِي الْحَيَاةِ وَبَعْدَ الْمَمَاتِ وَاقْتِصَارِهِ عَلَى  
الصَّلَاةِ يُؤَدِّنُ بِأَنَّهُ لَا يُضْمَرُ إِلَيْهِ السَّلَامُ فَيَعْكُرُ عَلَى مَنْ كَرِهَ الْإِفْرَادَ وَنَعَمًا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْبَعْضُ مِنْ تَخْصِيصِ الْكِرَاهَةِ بِغَيْرِ  
مَا وَرَدَ فِيهِ الْإِفْرَادُ بِخُصُوصِهِ كَمَا هُنَا فَلَا نَزِيدُ فِيهِ بَلْ نَقْتَصِرُ عَلَى الْوَارِدِ (ع حب ك) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْجَدْرِيِّ قَالَ  
الْقَسْطَلَانِيُّ وَهُوَ مُخْتَلَفٌ فِيهِ لَكِنِ إِسْنَادُهُ حَسَنٌ وَأَقُولُ هُوَ مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ لُحَيْعَةَ وَهُوَ مَعْلُومُ الْحَالِ عَنْ دِرَاجٍ عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ  
وَقَدْ ضَعَفُوهُ كَمَا سَبَقَ

(أَيَّمَا رَجُلٍ) ذَكَرَ الرَّجُلَ غَالِيًا وَالْمُرَادُ إِنْسَانٌ (تَدِينُ دِينًا وَهُوَ يَجْمَعُ) بِضَمِّ الْمِيمِ الْأُولَى (عَلَى أَنْ لَا يُؤْفِقَهُ إِلَّا هُوَ لَقِيَ  
اللَّهَ سَارِقًا) أَي يَحْشُرُ فِي زِمْرَةِ السَّارِقِينَ وَيَجَازِي بِجَزَائِهِمْ قَالَ فِي الْفَرْدُوسِ يُقَالُ إِذَا أَخَذَ مِنْهُ الدِّينَ وَيُقَالُ أَدْنَتْ  
الرَّجُلَ وَدَايَنْتَهُ إِذَا بَايَعْتَ مِنْهُ بِأَجَلٍ وَأَدْنَتْ مِنْهُ إِذَا اشْتَرَيْتَ مِنْهُ بِأَجَلٍ (ه) عَنْ صَهَيْبٍ (بِضَمِّ الْمُهْمَلَةِ وَفَتْحِ الْمَاءِ  
وَسُكُونِ النَّحْتِيَّةِ) (بْنِ سَنَانَ) بِالنُّونِ بِنِ قَاسِطٍ بِالْقَافِ الرَّومِيُّ الصَّحَابِيُّ الْمَعْدُبُ فِي اللَّهِ وَفِيهِ يَوْسُفُ بْنُ مُحَمَّدَ بْنَ يَزِيدَ بْنِ  
صَدِيقٍ أَوْرَدَهُ الذَّهَبِيُّ فِي الضَّعْفَاءِ وَقَالَ: قَالَ الْبُخَارِيُّ فِيهِ نَظَرٌ وَعَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ زِيَادٍ قَالَ الْبُخَارِيُّ شَيْخٌ

(أَيَّمَا رَجُلٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً فَتَوَى أَنْ لَا يُعْطِيَهَا مِنْ صَدَقَاتِهَا شَيْئًا) قَالَ الزُّنْحَرِيُّ الصَّدَاقُ بِالْكَسْرِ أَفْصَحُ عِنْدَ أَهْلِ  
الْبَصْرِيِّينَ (مَاتَ يَوْمَ يَمُوتُ وَهُوَ زَانٌ) أَي مَاتَ وَهُوَ مُلْتَبَسٌ بِإِثْمٍ مِثْلُ إِثْمِ الزَّانِي، وَالزَّانِي فِي النَّارِ بِدَلِيلِ قَوْلِهِ بَعْدَهُ  
وَالخَائِنُ فِي النَّارِ (وَأَيَّمَا رَجُلٍ اشْتَرَى مِنْ رَجُلٍ يَبِيعُ فَتَوَى أَنْ لَا يُعْطِيَهُ مِنْ ثَمَنِهِ شَيْئًا مَاتَ يَوْمَ يَمُوتُ وَهُوَ خَائِنٌ  
وَالخَائِنُ فِي النَّارِ) أَي نَارِ جَهَنَّمَ يَعْنِي يَعْذِبُ فِيهَا مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ يُخْرِجُ (ع طب) مِنْ حَدِيثِ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ وَكَيْلِ الزُّبَيْرِ

(ع ط) عن صهيب - (ض)

٢٩٥٣ - أيما رجل عاد مريضاً فإيماً يخرض في الرحمة ، فإذا قعد عند المريض غمرته الرحمة - (حم)

عن أنس - (ض)

٢٩٥٤ - أيما شاب تزوج في حدائه سنة عجز شيطانه «ياويله عصم مني دينه» - (ع) عن جابر - (ض)

٢٩٥٥ - أيما عبد جاءته موعظة من الله في دينه فإنها نعمة من الله سبقت إليه ، فإن قبلها بشكر ، وإلا

كانت حجة من الله عليه ، ليزداد بها إثماً ، ويزداد الله عليه بها سخطاً - ابن عساكر عن عطية بن قيس (ح)

٢٩٥٦ - أيما عبد أو امرأة قال أوقات وليلتها «يازانية» ولم تطلع منها على زنا جلدتها وليلتها يوم القيامة

ابن شعيب البصري عن بنى صهيب (عن صهيب) قال عمرو قال بنو صهيب يا أبانا إن أبناء أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدثون عن آباؤهم فحدثنا فذكره قال الهيثمي وعمرو بن دينار هذا متروك

(أيما رجل عاد مريضاً فإيماً يخرض) حالة ذهابه (في الرحمة) شبه الرحمة بالماء إما في التطهير ، وإما في الشبوع والشمول ثم نسب إليها ما هو منسوب إلى المشه به من الخوض (فإذا قعد عند المريض غمرته الرحمة) أي غمرته وسترته . ظاهر صنيع المصنف أن هذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل كانوا لهذا للصحيح لما للريض قال تحط عنه ذنوبه (حم) من حديث أبي داود ولعله الجبلى (عن أنس) قال أبو داود أتيت أنس بن مالك فقلت يا أبا حمزة المكان بعيد ونحن يمجئنا أن نعورك فقال : سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم يقول : فذكره قال الهيثمي وأبو داود ضعيف جداً

(أيما شاب تزوج في حدائه سنة عجز شيطانه) أى رفع صورته قائلاً (ياويله عصم مني) بتزوجه (دينه) وفي رواية للدليلى والثعلبى إذا تزوج أحدكم عجز شيطانه ياويله عصم مني شئ دينه اه . وهى مينة أن المراد بالدين هنا معظمه (ع) من حديث خالد بن إسماعيل المخزومي (عن جابر) قال الهيثمي فيه خالد بن إسماعيل المخزومي وهو متروك قال ابن الجوزى تفرد به خالد وقال ابن عدى وكان يضع وقال ابن حبان لا يجوز الاحتجاج به بحال اه ، ورواه الطبراني في الأوسط من طريق خالد المذكور قال الهيثمي وفيه خالد بن إسماعيل المخزومي متروك

(أيما عبد جاءته موعظة) وهى التذكير بالعواقب (من الله في دينه) أى فى شئ من أمور دينه (فإنها نعمة من الله سبقت إليه) أى ساقها الله إليه (فإن قبلها بشكر) زاده الله من تلك النعمة . لأن شكرتم لأزيدنكم (وإلا) أى وإن لم يقابلها بالشكر (كانت حجة من الله عليه) . لئلا تكون للناس على الله حجة ، (ليزداد بها إثماً ويزداد الله عليه بها سخطاً) أى غضباً وعتاباً (ابن عساكر) فى التاريخ (عن عطية بن قيس) أخى عبد الله المازنى شامى وظاهر صنيع المصنف أن هذا لا يوجد مخرجاً لأشهر ولا أقدم من ابن عساكر ولا لاحد ممن وضع لهم الرموز وهو يجب فقد خرجه البيهقي فى الشعب بالنظ المزبور عن عطية المذكور وسديه أن المنصور أحضر الأوزاعى وقال له ما أبطأ بك عنا قال وما الذى تريده منى يا أمير المؤمنين قال الأخذ عنك والاقباس منك فساق له موعظة سنية جعل هذا الخبر مطلعها ورواه عن بسر أيضاً ابن أبى الدنيا فى مواعظ الخلفاء قال الحافظ العراقى وفيه أحمد بن عبيد بن ناصح قال ابن عدى يحدث بمنكبر وهو عندى من أهل الصدق

(أيما عبد أو امرأة قال أوقات وليلتها) فعيلة بمعنى مفعولة أى أمتها والوليدة الأمة وأصلها ما ولد من الإماء فى ملك الإنسان ثم أطلق ذلك على كل أمة (يازانية) ولم يطلع منها على زنا جلدتها وليلتها يوم القيامة (حد القذف) لأنه

لأنه لا أحد لمن في الدنيا - (ك) عن عمرو بن العاص - (ض)  
 ٢٩٥٧ - أيما عبد أصاب شيئاً مما نهى الله عنه ثم أقیم عليه حده كفر عنه ذلك الذنب - (ك) عن  
 خزيمية بنت ثابت - (صح)

٢٩٥٨ - أيما عبد مات في إيافه دخل النار ، وإن كان قُتل في سبيل الله تعالى - (طس هب) عن جابر - (ح)

٢٩٥٩ - أيما عبد أتى من مواليه فقد كفر حتى يرجع إليهم - (م) عن جرير

٢٩٦٠ - أيما مسلم كسا مسلماً ثوباً على عري كساه الله تعالى من خضر الجنة ، وأيما مسلم أطعم مسلماً

لا أحد لمن في الدنيا) أي ليس لها مطالبها بإقامة الحد عليه أو عليها في الدنيا لأنه لا يجب للولائد علي ساداتهن في دار الدنيا فينبى بالحديث سقوطه في الدنيا لشرف المالكية قال ابن العربي وبه استدلال علناؤنا علي سقوط القصاص عنه بالجناية على أعضائه ونفسه لأنه عقوبة تجب للحز علي الحز فمقط عن الحز بمحايبته علي العبد فأصل ذلك حد القذف وخبر من قتل عبده قتلناه باطل أو مؤول فنيه رد علي مالك حيث ذهب إلى أن السيد لو قطع عضو عبده عاق عليه لكونه أتلف الرق في جزء منه فسرى إلى آخره كما لو أعتقه وخالفه عامة الفقهاء (ك عن عمرو بن العاص) أنه زار عمه له فدعت له بطعام فأبطأت الجارية فقالت ألا تستعجلي بإزانية فقال عمرو سبحان الله لقد قلت عظيماً هل اطلمت منها علي زنا؟ قالت لا ، فقال إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول فذكره قال الحاكم صحيح وأتعبه المنذرى فقال وكيف وعبد الملك بن هارون متروك منهم

(أيما عبد أصاب شيئاً مما نهى الله عنه ثم أقیم عليه حده) في الدنيا أي وهو غير الكافر أما هو إذا عوقب به في الدنيا فليس كبقارة بل زيادة في النكال وابتداء عقوبة (كفر) الله (عنه) بإقامة الحد عليه (ذلك الذنب) فلا يؤخذ به في الآخرة فإن الله أكرم وأعدل أن يثني عليه العقوبة (نتيبه) قال ابن العربي هذا الحديث موضعه في حقوق الله أما حق الآدمي فلا يدخل تحت المغفرة فلو زنى بامرأة فأقيم عليه الحد كفر عنه لكن حق زوجها وأهلها باق فيما هتك من حرمتهم وجر من العار إليهم وكذا الفاتل إذا اقتص منه فهو كفارة للقتل في حق الله وحق الولي لا المقتول فله مطالبته به في الآخرة اه (ك) في الحدود (عن خزيمية بنت ثابت) وقال صحيح وأقره الذهبي

(أيما عبد) أي قن (مات في إيافه) أي حال تغيبه عن سيده تعدياً دخل النار (يعنى استحق دخوله العذب بها علي دمه وفاته بحق سيده) (وإن كان قتل) حال أباقه (في سبيل الله تعالى أي في جهاد الكفار ثم يخرج منها إن مات مسلماً ويدخل الجنة قطعاً (طس هب عن جابر) قال الهيثمي فيه عبد الله بن محمد بن عميل وحديثه حسن وفيه ضعف وبقيه رجاله ثقات (أيما عبد أتى من مواليه) بفتح الباء إعرافاً عنهم وأى للشرط مبتدأ وما زائدة للأكيد وأبقى خبره لاصفة للعبد لأن المبتدأ يبقى بلا خبر وجواب الشرط قوله (فقد كفر) أي نعمة الموالى وسترها ولم يحم بحتمها ويستمر هذا حاله (حتى يرجع إليهم) أو أراد بكفره أن عمله من عمل الكفار أو أنه يؤدي إلى الكفر فإن فرض استحلاله فذاك كافر حقيقة وذكره بلعظ العبدية هنا لا ينافضه خبر الهوى عن تسميته عبداً بقوله لا يقل أحدكم عبدي لأن المقام هنا مقام تغليظ ذنب الإباق وثم مقام بيان الشفقة والإرفاق (م) في الإيمان (عن جرير) موقوفاً ونقل عنه بعض رواته أنه قال سمعت من النبي صلى الله عليه وسلم لكن أكره أن يروى عنى ههنا بالبصرة

(أيما مسلم كسا مسلماً ثوباً على عري) أي على حالة عري للكسى (كساه الله تعالى من خضر الجنة) بضم الخاء وسكون الضاد جمع أخضر أي من ثيابها الخضراء فهو من إقامة الصفة مقام الموصوف كما ذكره الطيبي (وأيما مسلم أطعم مسلماً على جوع أطعمه الله يوم القيامة من ثمار الجنة وأيما مسلم سقى مسلماً على ظمأ) أي

عَلَى جُوعٍ أَطْعَمَهُ اللَّهُ تَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ ثَمَارِ الْجَنَّةِ ، وَأَيُّهَا مُسْلِمُ سَقِّ مُسْلِمًا عَلَى ظَمَأٍ سَقَاهُ اللَّهُ تَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ الرَّحِيقِ الْمَخْتومِ - (حم دت) عن أبي سعيد - (ح)

٢٩٦١ - أَيُّهَا مُسْلِمُ كَسَا مُسْلِمًا ثَوْبًا كَانَ فِي حِفْظِ اللَّهِ تَعَالَى مَا بَقِيَتْ عَلَيْهِ مِنْهُ رُقْعَةٌ - (طب) عن ابن عباس - (ض)

٢٩٦٢ - أَيُّهَا امْرَأَةٌ نَكَحْتَ بغيرِ إِذْنٍ لِيهَا فَتَنَكَحُهَا بَاطِلٌ ، فَتَنَكَحُهَا بَاطِلٌ ، فَتَنَكَحُهَا بَاطِلٌ ، فَإِنْ دَخَلَ بِهَا فَلَهَا الْمَهْرُ بِمَا اسْتَحَلَّ مِنْ فَرْجِهَا ، فَإِنْ اسْتَجْرَرَا فَالْسلْطَانُ وَلِيٌّ مِنْ لَأوْلَى لَهُ (حم دت هك عن عائشة صح)

عطش (سقاء الله تعالى يوم القيامة من الرحيق) اسم من أسماء الخمر (المختوم) أى يسقيه من خمر الجنة الذى ختم عليه بسك قال الثوربشنى الرحيق الشراب الخالص الذى لا غش فيه والمختوم الذى يختم من أوانيتها وهو عبارة عن نفاستها وكرامتها وهذا إشارة إلى أن الجزء من جنس العمل والنصوص فيه كثيرة والمراد أنه يختص بنوع من ذلك أعلى وإلا فكل من دخل الجنة كساء الله من ثيابها وأطعمه وسقاه من ثمارها وشرابها ويظهر أن المراد المسلم المعصوم ويحتمل إلحاق الذى العارى الجائع به (حم د) فى الزكاة (ت) كلهم (عن أبي سعيد) الخدرى قال المنذرى رواه أبو داود والترمذى من رواية أبي خالد بن يزيد الدالانى وحديثه حسن اه . وليته ابن عدى

(أيا مسلم كسا مسلماً ثوباً) أى لوجه الله تعالى لا لغرض آخر (كان فى حفظ الله تعالى) أى رعايته وحراسته (ما بقيت عليه منه رقعة) أى مادة بقاء شئ منه عليه وإن قل وصار خلقاً جداوليس المراد بالثوب فى هذا الحديث وما قبله القميص فحسب بل كل ما على البدن من اللباس (طب عن ابن عباس) وفيه خالد بن ظهمان أبو العلاء قال الذهبى ضعيف قال ابن معين خلط قبل موته .

(أيماء) قال الطبري أيماء من المقدمات التى يستغنى بها إما عن تفصيل غير حامل أو تطويل غير عمل (امرأة نكحت) أى تزوجت فى رواية أنكحت نفسها وهى أروضح (بغير ذن وإلها<sup>١</sup>) أى تزوجت بغير إذن متولى أمر تزويجها من قريب أو غيره (فتنكحها باطل) أى فعقدتها باطل ولا مجال لإرادة الوطء هنا لأن الكلام فى صحة النكاح وفساده (فتنكحها باطل فتنكحها باطل) كز . لتأكد إفادة فسخ النكاح من أصله وأنه لا يتعقد موقوفاً على إجازة الولي وأنه ركب على ثلاثة فيفسخ بعد العقد ويفسخ بعد الدخول ويفسخ بعد الطول والولادة وتخصيصه بالطلاق هنا بغير الإذن غالبى بدليل خبر لا نكاح إلا بولي لكرهنا كان الغالب أنها لا تزوج نفسها إلا بإذنه خص به (فإن دخل بها) أى أوج حشفته فى قبلها (فلها المهر بما استحل من فرجها) قال الرافعى فيه أن وطء الشبهة يوجب المهر وإذا ثبت النسب واتقوا الحد (فإن استجروا) أى تخاصم الأولياء وتنازعوا ومنه فبما شجر بينهم قال الرافعى المراد مشاجرة الفضل لا الاختلاف فيما يباشر العقد (فالسلطان) يعنى من له السلطان على تزويج الأيماء فيشمل القاضى (ولى من لا ولى له) أى من ليس له ولى خاص وفيه إثبات الولاية على النساء كهن لما سبق أن أيماء كربة استيقنا واستيعاب فيشمل البكر والثيب والشريفة والوضيعة قال القاضى وهذا يؤيد منع المرأة مباشرة العقد مطلقاً إذ لو صاححت عبارتها للعقد لأطلق لها ذلك عند عضل الأولياء واختلافهم ولما فوض إلى السلطان قال أصحابنا ومن البعيد تأويل الحنفية الحديث على الصغيرة والامة والمكاتبه يعنى حمله بعضهم أولاً على الصغيرة لصحة تزويج الكبيرة نفسها عندهم بجمع تصرف فلها فاعترض بأن الصغيرة غير امرأة فى الحكم لحمله بعضهم إجراء على الامة فاعترض

(١) بغير إذن ولها لا مهور له عند الشافعى فتنكحها باطل وإن أذن لها وإيها الحديث لا نكاح إلا بولي



٢٩٦٣ - أَيَّمَا امْرَأَةٍ نَكَحَتْ بِغَيْرِ إِذْنٍ وَلَيْهَا فَتَكَاحَهَا بَاطِلٌ . فَإِنْ كَانَ دَخَلَ بِهَا فَلَهَا صَدَاقُهَا بِمَا اسْتَحَلَّ مِنْ فَرْجِهَا ، وَيُفْرَقُ بَيْنَهُمَا ، وَإِنْ كَانَ لَمْ يَدْخُلْ بِهَا فَرُقَ بَيْنَهُمَا ، وَالسُّلْطَانُ وَلِيُّ مَنْ لَأَوْلَى لَهُ - ( ط ب )  
عن ابن عمرو - ( ض )

٢٩٦٤ - أَيَّمَا رَجُلٍ نَكَحَ امْرَأَةً فَدَخَلَ بِهَا فَلَا يَحِلُّ لَهُ نِكَاحُ ابْنَتِهَا ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ دَخَلَ بِهَا فَلْيُنِكَحِ ابْنَتَهَا ، وَأَيُّمَا رَجُلٍ نَكَحَ امْرَأَةً فَدَخَلَ بِهَا أَوْ لَمْ يَدْخُلْ بِهَا فَلَا يَحِلُّ لَهُ نِكَاحُ أُمَّهَا - ( ت ) عن ابن عمرو - ( ض ا )

بقوله فلها المهر فان مهر الامة لسيدها فحمله بعض متأخريهم على المسكاتبة فان المهر لها ( حم د ت ه ك ) كلهم في النكاح ( عن عائشة ) حسنه الترمذى وصححه ابن حبان وإعلاله بأنه من حديث ابن جريج عن سليمان عن الزهري وابن جريج ذكر أنه سئل الزهري عنه فأنكره أبطله الحاكم بأن أبا عاصم وعبد الرزاق ويحيى بن أيوب وحجاج بن محمد عرخوا بسامعه عن الزهري والثقة قد بيناه فلا ينسى بإنكاره وذكر نحوه ابن حبان .

( أَيَّمَا امْرَأَةٍ نَكَحَتْ بِغَيْرِ إِذْنٍ وَلَيْهَا فَتَكَاحَهَا بَاطِلٌ فَإِنْ كَانَ دَخَلَ بِهَا فَلَهَا ) ( صدقاتها ) أى مهر مثلها مما استحل من فرجها ويفرق بينهما ) بالبناء للجهول أى ويفرق القاضى بينهما لزوماً . وإن كان لم يدخل بها فرق بينهما ) بمعنى أنه يحكم بطلان العقد ( والسُّلْطَانُ وَلِيُّ مَنْ لَأَوْلَى لَهُ ) ولى امرأة ليس لها ولى خاص قال القاضى هذه الأحاديث صريحة فى المنع عن استقلال المرأة بالتزويج وأنها لو زوجت نفسها بغير إذن وليها فتكاحها باطل وقد اضطرب فيه الخفية فتارة متجاسرون على الطعن فيها بما لا ينجح ومرة جنحوا إلى التأويل فقوم خصصوا امرأة بالامة والصغيرة والمكاتبة فأبطلوا به ظهور قصد التعميم بشهيد أصل فانه صدر الكلام بأى الشرطية وأكد بما الإبهامية ورتب الحكم على وصف الاستقلال وترتيب الجزاء على الشرط المقتضى مع أن الصغيرة لا تسمى امرأة فى عرف أهل اللسان وعقد النسية غير باطل عندهم بل موقوف على إجازة الولى والامة لا مهر لها وقد قال فلها المهر والكتابة بالنسبة إلى جنس النساء نادرة فلا يصح قصر العام عليها وقوم أولوا قوله باطل بأنه بصدور البطلان ومصيره إليه بتقدير اعتراض الأولياء عليها إذا زوجت نفسها بغير كفاءة وذلك مع ما فيه من إبطال قصد التعميم بزيف من وجوه أحدها أنه لا يناسب هذا التأكيذ والمبالغة شأنهما أن المنقول المتعارف فى تسميته الشيء باسم ما يؤول إليه تسميته ما يكون المآل إليه قطعاً . وإنك ميت وإنهم ميتون ، أو غالباً نحو إني أراي أحمر خمرأ ، شأنها أنه لو كان كذلك لإستحق المهر بالعقد لا بالوطء ولذلك قالوا يتقدر المسمى بالوطء ويتشطر بالطلاق قبله وقد علق عليه السلام الاستحقاق على الوطء وجعل الاستحلال علة لثبوته وهو يدل على أن وطء الشبهة يوجب مهر المثل ولم أر أحداً غيرهم من العلماء رخص للمرأة تزويج نفسها مطلقاً وجوزها مالك رضى الله عنه للدينية دون الشريفة اه ( ط ب عن ابن عمرو ) بن العاص .

( أَيَّمَا رَجُلٍ نَكَحَ امْرَأَةً فَدَخَلَ بِهَا فَلَا يَحِلُّ لَهُ نِكَاحُ ابْنَتِهَا ) ( فإن لم يكن دخل بها فلينكح ابنتها ) إن شاء ( وأى رجل نكح امرأة فدخل بها أولم يدخل ) بها ( فلا يحل له نكاح أمها ) أى لا يجوز ولا يصح والفرق أن الرجل يقتل عادة بمكاتبه أنها عقب العقد ترتيباً أووره محرمت بالعقد ليسهل ذلك بخلاف ابنتها أخذ به الجماعة فقالوا إذا دخل بامرأة حرمت عليه بنتها وقال داود لا تحرم إلا إن كانت فى حجره ( ت عن ابن عمرو ) ابن العاص ثم قال أئضى الترمذى لا يصح من قبل إسناده إنما رواه ابن طيبة والمثى بن الصباح وهما يضعفان اه

٢٩٦٥ - أَيُّمَا رَجُلٍ آتَاهُ اللَّهُ تَعَالَى عِلْمًا فَكَتَمَهُ أَجَلَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بَلْجَامٍ مِنْ نَارٍ - (طَب) عَنْ

ابن مسعود - (ض)

٢٩٦٦ - أَيُّمَا رَجُلٍ حَالَتْ شَفَاعَتُهُ دُونَ حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ تَعَالَى لَمْ يَزَلْ فِي سَخَطِ اللَّهِ حَتَّى يَنْزِعَ ، وَأَيُّمَا

رَجُلٍ شَدَّ غَضَبًا عَلَى مُسْلِمٍ فِي خُصُومَةٍ لَا عِلْمَ لَهُ بِهَا فَقَدْ عَانَدَ اللَّهَ حَقَّهُ ، وَحَرَّصَ عَلَى سَخَطِهِ ، وَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ الْمُتَابِعَةِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَأَيُّمَا رَجُلٍ أَشَاعَ عَلَى رَجُلٍ مُسْلِمٍ بِكَلِمَةٍ وَهُوَ مِنْهَا بَرِيءٌ بِشَيْئَةٍ بِهَا فِي الدُّنْيَا كَانَ

حَقًّا عَلَى أَنَّهُ تَعَالَى أَنْ يُبَدِّلَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي النَّارِ - حَتَّى يَأْتِيَ بِإِنْفَازِ مَقَالَ (طَب) عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ (ض)

٢٩٦٧ - أَيُّمَا رَجُلٍ ظَلَمَ شَيْئًا مِنَ الْأَرْضِ كَفَفَهُ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يَحْمَرَّهُ حَتَّى يَبْلُغَ آخِرَ سَبْعِ أَرْضِينَ ، ثُمَّ يَطُوقَهُ

(أَيُّمَا رَجُلٍ آتَاهُ اللَّهُ عِلْمًا) تنكيهه في حين الشرط يؤذن بالعموم لكل علم ولو غير شرعي لكن خصه جمع منهم الخليعي بالشرع ومقدماته (فكتمه) عن الناس عند الحاجة إليه (أجله الله يوم القيامة بلجام من نار) (١) شبه ما جعل من النار في فم الكاتم باللجام تشبيهاً بليغاً حيث خص النار وهو الذي أخرجه من باب الاستعارة وهذا وعيد شديد سيما إن كان الكتم لغرض فاسد من تسهيل على الظلمة وتطييب نفوسهم واستجلاب لمساوهم أو لجر منفعة أو حطام دنيا أولتقية مما لا دليل عليه ولا أمانة أوليخزل بالعلم ومن ثم قال على كرم الله وجهه ما أخذ الله على أهل الجهل أن يعملوا حتى أخذ على أهل العلم أن يعملوا (طَب) عن ابن مسعود) ورواه عنه في الأوسط أيضاً قال الهيثمي وفي سند الأوسط النضر بن سعيد ضعفه العقيلي وفي سند الكبير سواد بن مصعب وهو متروك اه والحديث أخرجه ابن الجوزي في العلل عن ابن مسعود من عدة طرق وطمع فيه بما محصوله أن فيه جماعة ما بين ضعيف ومتروك وكذاب

(أَيُّمَا رَجُلٍ حَالَتْ شَفَاعَتُهُ دُونَ حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ تَعَالَى لَمْ يَزَلْ فِي سَخَطِ اللَّهِ) أي غضبه (حتى ينزع) أي يقلع ويترك وهذا وعيد شديد على الشفاعة في الحدود أي إذا وصلت إلى الإمام وثبتت كما يفيد أخبار آخر وإلا فالستر أفضل (وأَيُّمَا رَجُلٍ شَدَّ غَضَبًا) أي شد طرفه أي بصره بالغضب ، (٢) (على مسلم في خصومة لا علم له بها فقد عاند الله حقه وحرص على سخطه. وعليه لعنة الله المتابعة إلى يوم القيامة) لأنه بمعاذ الله صار ظالماً وقد قال تعالى له الألعنة الله على الظالمين ، وأصل اللعنة الطرد لكن المراد به هنا وقت أو حال أو الشخص أو على صفة أو نحو ذلك (وأَيُّمَا رَجُلٍ أَشَاعَ عَلَى رَجُلٍ مُسْلِمٍ) أي أظهر عليه ما يعيبه (كلمة وهو منها بريء بشيئته بها) (٣) أي فعل ما فعل بقصد أن يشينه أي يعيبه أو يعيره بها (في الدنيا) ير التامر (كن حقاً على الله أن يذبحه يوم القيامة في النار حتى يأتي بإنفاذ ما قال) وليس بقادر على إنفاذه فهو كناية عن دوام تعذبه بها من قبل الخبر المار ، كلف يوم القيامة أزيه مقدين شهيرين (٤) ومن قيل قوله للمصورن أحبوا ما خلقتم (طَب) (عن أبي الدرداء) قال الهيثمي وفيه من لم أعرفه وقال المنذري لا يحضرني الآن حال إسناده (أَيُّمَا رَجُلٍ ظَلَمَ شَيْئًا مِنَ الْأَرْضِ) ذكر الشبر إشارة إلى استواء القليل والكثير في الوعيد (كلفه الله أن يحمره

(١) لما لجم لسانه عن دول الحق والإخبار عن العلم والإظهار له عوقب في الآخرة بلجام من نار قال العلقمي وهذا خرج على معنى مشاكدة العقوبة للذنب وهذا في العلم الذي يتبين عليه كمن رأى كافراً يريد الإسلام يقول علموني ما الإسلام وما الدين وكيف أصلي وكمن جاء مستفتياً في حلال أو حرام فيلزم أن يجاب السائل ويترتب على منعه الوعيد والعقوبة وليس الأمر كذلك وبوائل العلم الذي لا ضرورة بالتامر إلى معرفتها  
(٢) ومحمّل أن يكون المعنى اشدد فضبه (٣) قال في الصباح شأنه شديداً من باب باع عابه والشين خلاف الزين (٤) لعله خرج مخرج الزجر عن هذه الخصلة

يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ - (طب) عن يعلى بن مرة - (ح)

٢٩٦٨ - أَيَّمَا ضَيْفٍ نَزَلَ بِقَوْمٍ فَأَصْبَحَ الضَّيْفُ مَحْرُومًا فَلَهُ أَنْ يَأْخُذَ بِقَدْرِ قِرَاءٍ، وَلَا حَرَجَ عَلَيْهِ - (ك)

عن أبي هريرة - (ح)

٢٩٦٩ - أَيَّمَا نَائِحَةٍ مَاتَتْ قَبْلَ أَنْ تَتُوبَ أَلْبَسَهَا اللَّهُ سِرْبَالًا مِنْ نَارٍ، وَأَقَامَهَا لِلنَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (ع عد)

عن أبي هريرة - (ح)

حتى يبلغ آخر سبع أرضين (يفتح الرأه وتسكن ثم يطوقه) يضم أوله على البناء للمجهول وفي رواية فإنه يطوقه (يوم القيامة) أى يكلف نقل الأرض الذى أخذها ظلماً إلى الخسر وتكون كالطوق في عنقه لا أنه طوق حقيقة أو معناه يعاقب بالخسف إلى سبع أرضين فتكون كل أرض حالئذ كالطوق في عنقه الظلم المذكور لازم له في عنقه لزوم الطوق وبالأول جزم التشيرى وصححه البغوى ولا مانع أن تتنوع هذه الصفات لهذا الجاني أو تنقسم أصحاب هذه الجناية فيعذب بعضهم بهذا وبعضهم بهذا بحسب قوة المفسدة وضعفها ذكره ابن حجر رحمه الله تعالى ويستمر كذلك (حتى يقضى بين الناس) ثم يصير إلى الجنة أو إلى النار بحسب إرادة العزيز الجبار وهذا وعيد شديد للغاصب قاطع بأن الغصب من أكبر الكبائر (ط) وكذا في الصغير (عن يعلى بن مرة) ورواه عنه أيضاً أحمد بعدة أسانيد قال الهيثمى ورجال بعضها رجال الصحيح ورواه عنه أيضاً ابن حبان من هذا الوجه وكان ينبغي للمؤلف عزوه له ولاحمد فإنهما مقدمان عندهم على العزو للطبرانى .

( أَيَّمَا ضَيْفٍ نَزَلَ بِقَوْمٍ فَأَصْبَحَ الضَّيْفُ مَحْرُومًا ) من الضيافة أى لم يطعمه القوم تلك الليلة (فله أن يأخذ) من ما لم ( بقدر قراه ) أى ضيافته أى بقدر ما يصرف في ثمن طعام يشبعه ليلته ( ولا حرج عليه ) في ذلك الأخذ قال الطيبى وقوله فأصبح الضيف مظهر أقيم مقام المضمحل إشعاراً بأن المسلم الذى ضاف قوماً يستحق لذاته أن يقرى فمن منع حقه فقد ظلمه لحق لغیره من المسلمين نعره وأخذ بظاهره أحمد فأوجب الضيافة وأن الضيف يستقل بأخذ ما يكفيه بغير رضى من نزل عليه أو على نحو بستانه أو زرعه وحله الجمهور على أنه كان في أول الإسلام فيها كانت واجبة حين إذ كانت المواساة واجبة فلما ارتفع وجوب المواساة ارتفع وجوب الضيافة أو على التأكيدي كما في غسل الجمعة واجب فلما ارتفع وجوب الاستئلال بالأخذ على المضطر لكنه يهزم بدله أو بعد على مال أهل الذمة المشروط عليهم ضيافة من نزل بهم لادلة أخرى تكبر لا يحمل مال مرئى مسلم إلا عن طيب نفس وأما قول بعض المالكية المراد أن له أن يأخذ من عرضهم بلسانه ويذكر للباس عيوبهم فعورض بأن من الأخذ العرض والتحدث بالعيب عيب نذب الشارع إلى تركه لا إلى فعله واستدل بالخبر على مسئلة الظفر (ك) عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضاً أحمد باللفظ المزبور قال الهيثمى كالمسندى ورجاله ثقات ورواه أبو داود عن المقدم بلفظ أيما رجل ضاف قوماً فأصبح محروماً والباقي سواء .

(أيما نائحة) أى امرأة نائحة (ماتت قبل أن تتوب ألبسها الله سربالاً) وقد تطلق المرايل على الدروع (من نار وأقامها للناس يوم القيامة) لتشتهر في عرصات القيامة بين أهل ذلك الموقف الأعظم فالنوح حرام شديد التحريم (ع عدك عن أبي هريرة) قال الهيثمى سنده حسن

(١) وهذا إن لم يحصل عفو من المنصوب منه ولم يفعل الغاصب ما يكفر التبعات

٢٩٧٠ - أَيَا امْرَأَةٍ نَزَعَتْ ثِيَابَهَا فِي غَيْرِ بَيْتِهَا خَرَقَ اللَّهُ عِزَّ وَجَلَّ عَنْهَا سِتْرَهُ - (حم ط ب ك هب) عن أبي أمامة - (ح)

٢٩٧١ - أَيَا امْرَأَةٍ اسْتَعْطَرَتْ ثُمَّ خَرَجَتْ فَمَرَّتْ عَلَى قَوْمٍ لِيَجِدُوا رِيحَهَا فَهِيَ زَانِيَةٌ ، وَكُلَّ عَيْنٍ زَانِيَةٌ - (حم ن ك) عن أبي موسى - (صح)

٢٩٧٢ - أَيَا رَجُلٍ أَعْتَقَ غُلَامًا وَلَمْ يَسْمِ مَالَهُ فَالْمَالُ لَهُ - (ه) عن ابن مسعود - (ح)

٢٩٧٣ - أَيَا مَرِيءٍ وَوَلِيٍّ مِنْ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ شَيْئًا لَمْ يَحْطُوهُمْ بِمَا يَحْطُونَ نَفْسَهُ لَمْ يَرْحِ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ - (عق) عن ابن عباس - (ض)

(أيا امرأة نزع ثيابها) أى قلعت ما يسترها منها (في غير بيتها) أى محل سكنها (خرق الله عز وجل عنها ستره) لأنها لم تلبس تحافظ على ما أمرت به من التستر عن الأجانب جوزيت بذلك والجزاء من جنس العمل. والظاهر أن نزع الثياب عبارة عن تكشفها للأجنبي لينال منها الجماع أو مقدماته بخلاف ما لو نزع ثيابها بين نساء مع المحافظة على ستر العورة إذ لا وجه لدخولها في هذا الوعيد (حم ط ب ك هب عن أبي أمامة)

(أيا امرأة استعطرت) أى استعملت العطر أى الطيب يعنى ما يظهر ريحه منه (ثم خرجت) من بيتها (فمرت على قوم) من الأجانب (ليجدوا ريحها) أى بقصد ذلك (فهى زانية) أى كالزانية فى حصول الإثم وإن تفاوت لأن فاعل السبب كما فعل المسبب قال الطيبى شبه خروجها من بيتها متطية مهجبة شهوات الرجال التى هى بمنزلة رائد الزنا بالزنا مبالغة وتهديداً وتشديداً عليها (وكل عين زانية) أى كل عين نظرت إلى محرم من امرأة أو رجل فقد حصل لها حظها من الزنا إذ هو حظها منه وأخذ بعض المالكية من الحديث حرمة التلذذ بشم طيب أجنبية لأن الله إذا حرم شيئاً زجر الشريعة عما يضارعه مضارعة قريبة وقد بالغ بعض السلف فى ذلك حتى كان ابن عمر رضى الله عنه ينهى عن القعود بمحل امرأة قامت عنه حتى يبرد أما التطيب والتزين للزوج لمطلوب محبوب قال بعض الكبراء تزين المرأة وتطيها لزوجها من أقوى أسباب المحبة والألفة بينهما وعدم الكراهة والنفرة لأن العين رائد القلب فإذا استحسنت منظراً أوصلته إلى القلب فحصلت المحبة وإذا نظرت منظراً بشعاً أو مالا يعجبها من زى أو لباس تلقى إلى القلب فتحصل الكراهة والنفرة ولهذا كان من وصايا نساء العرب لبعضهن إياك أن تقع عين زوجك على شيء لا يستملحه أو يشم منك ما يستقبحه (حم ن ك) فى التفسير (عن أبي موسى) الأشعري قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى وأقول فيه عند الأولين ثابت بن عمارة أورده الذهبى فى ذيل الضعفاء وقال قال أبو حاتم ليس بالمتين عندهم ووثقه ابن معين

(أيا رجل أعتق غلاماً ولم يسم) فى العتق (ماله) يعنى ما فى يده من كسبه وإضافته إليه إضافة اختصاص لا تملك (فالمال له) أى للغلام يعنى يبنى لسيدته أن يسمح له به منحة منه وأصدقا عليه بما فى يديه ليكون إتماماً للصنعة وزيادة لنعمة الإعتاق ذكره ابن السكال وغيره (عن ابن مسعود)

(أيا امرئ) بكسر الراء (ولى من أمر المسلمين شيئاً لم يحطوهم) بفتح فضم أى يكلوهم ويحفظهم ويعصونهم ويذب عنهم والاسم الحياطة يقال حاطه إذا استولى عليه (بما يحوط به نفسه) أى بالذى يحفظ به نفسه ويصونها فالمراد لم يعاملهم بما يجب أن يعامل به نفسه من نحو بذل ونصح ونفقة وغيرها (لم يرح رائحة الجنة) حين يجد

- ٢٩٧٤ - أيما رجل عاهر بجمرة أو أمة فالولد ولد زنا لا يرث ولا يورث - (ت) عن ابن عمرو - (صح)
- ٢٩٧٥ - أيما مسلم شهد له أربعة بخير أدخله الله الجنة، أو ثلاثة، أو اثنان (حم خ) عن عمر (صح)
- ٢٩٧٦ - أيما صبي حج ثم بلغ الحنث فعليه أن يحج حجة أخرى، وأيما أعرابي حج ثم هاجر فعليه أن يحج حجة أخرى، وأيما عبد حج ثم اعتق فعليه أن يحج حجة أخرى - (خط) والضياء عن ابن عباس (صح)

ربحها الإمام العادل الحافظ لما استحفظ لأنه لم يجده أبدا قال الحرالي والولاية القيام بالأمر عن رصلة وأصله قال أبو مسلم الخولاني لمعاوية لا تحسب أن الخلافة جمع المال وتفريقه إنما هي القول بالحق والعمل بالعدل وأخذ الناس في ذات الله وقال العارف ابن عربي لإمارة ابتلاء لا تشريف ولو كانت تشريفاً بقيت مع صاحبها في الآخرة في دار السعداء ولو كانت تشريفاً ما قبل له ولا تتبع الهوى ليجر عليه والتعجير ابتلاء والتشريف إطلاق ويتحكم في العالم من أسعده الله به ومن أشقاه من المؤمنين ومع ذلك أمر بالحق أن يسمع له ويطيع وهذه حالة ابتلاء لا شرف فإنه في حركته فيها على حذر وقدم غرور ولهذا تكون يوم القيامة ندامة (عن ابن عباس) قضية كلام المصنف أن العقلي خرج ساكتا عليه والأمر بخلافه فإنه ساقه من حديث إسماعيل بن شبيب الطائفي وقال أحاديثه مناكير غير محفوظة وأقره عليه في اللسان.

(أيما رجل عاهر) العاهر الزاني وعهر إلى المرأة أتاها ليلا للفجور بها غلب على الزنى مطلقا (جمرة أو أمة) يعني زنى بها لحملت (فالولد ولد زنا لا يرث ولا يورث) لأن الشرع قطع الوصلة بينه وبين الزاني قريب له إلا من قبل أمه وماء الزنا لا حرمة له مطلقا ولا يرث عليه شيء من أحكام التحريم والتوارث ونحوهما عند الشافعية (ت) في الفرائض من حديث ابن لهيعة عن عمرو بن شعيب عن أبيه (عن) جده (ابن عمرو) بن العاصي قال الترمذي والعمل على هذا عند أهل العلم.

(أيما مسلم شهد له أربعة) من المسلمين وفي رواية أربعة نفر أي رجال (بخير) بعد موته من الصحابة أو من غيرهم فمن اتصف بالعدالة لائحوا فاسق ومبتدع (أدخله الله الجنة) أي مع السابقين الأولين أو من غير سبق عذاب وإلا فن مات على الإسلام دخلها ولا يد شهد له أحداً لا قال الراوي قتلنا أو ثلاثة قال (أو ثلاثة) قتلنا أو اثنان قال (أو اثنان) قال ثم لم نسأله عن الواحد أي استبعاداً للاكتفاء في مثل هذا المقام العظيم أقل من نصاب وترك الشق الثاني وهو الشهادة بالشرف لفهمه حكمه بالقياس على الخير أو اختصاراً قال النووي من مات فألم الله الناس بالشاء عليه بخير كان دليلاً على كونه من أهل الجنة سواء اقتضته أفعاله أم لا فإن الأعمال داخله تحت المشيئة وهذا الإلهام يستدل به على تعيينها وبه تظهر فائدة الثناء (حم خ) في الجنائز والشهادات (ن) عن ابن عمر) بن الخطاب ولم يخبره مسلم.

(أيما صبي) أو صبية (حج) حال صباه (ثم بلغ الحنث) بسن أو احتلام (فعليه أن يحج حجة أخرى) يعني يلزمه ذلك (وأيما أعرابي حج) قبل أن يسلم (ثم) أسلم وهاجرا من بلد الكفر إلى بلاد الإسلام (فعليه أن يحج حجة أخرى) أي يلزمه الحج باسلامه في استطاعته وإن لم يهاجر (وأيما عبد) أي قن ولو أمة (حج) حال رقه (ثم اعتق) أي اعتقه سيده (فعليه أن يحج حجة أخرى) أي يلزمه الحج بعد مصيره حراً قال الذهبي في المهذب كأنه أراد بهجرته لإسلامه كما تقرر وفيه أنه يشترط لوقوع الحج عن فرض الإسلام اللوغ والحرية فلا يجزئ حج الطفل ولرفيق. إن كمل بعده وعليه الشافعي نعم إن كمل قبل الوقوف أو طواف العمرة أو في أثنائه أجزاءها وأعاد السعي (خط) في التاريخ (والضياء) المقدسي في المختارة عن ابن عباس وظاهر صنيع المصنف أن الخطيب خرج ساكتا عليه والأمر بخلافه بل تعقبه بقوله

٢٩٧٧ - يَمَّا سَلِمِينَ تَقِيًّا فَأَحَدُ أَحَدُهُمَا يَدُ صَاحِبِهِ فَصَاحِفًا وَحَمْدَ اللَّهِ تَعَالَى جَمِيعًا تَفَرَّقًا وَلَيْسَ بَيْنَهُمَا خَطِيئَةٌ (حم) والضياء عن البراء - (ص)

٢٩٧٨ - أَمَّا أَمْرِيءُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ حَلَفَ عِنْدَ مَنْبَرِي هَذَا عَنِ بَيْنِ كَاذِبَةٍ كَانَتْ لَهُ نُكْتَةٌ سَوْدَاءَ مِنْ نِفَاقٍ فِي قَلْبِهِ لَا يُغَيِّرُ شَيْءٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ - الحسن بن سفيان (طب ك) عن ثعلبة الانصاري - (ح)

٢٩٧٩ - أَيَّمَا عَبْدِ كَاتِبٍ عَلَى مِائَةِ وَفَقَّةٍ فَأَذَاهَا إِلَّا عَشْرَةَ أَوْاقٍ فَهُوَ عَبْدٌ، وَأَيَّمَا عَبْدِ كَاتِبٍ عَلَى مِائَةِ دِينَارٍ فَأَذَاهُ إِلَّا عَشْرَةَ دَنَانِيرٍ فَهُوَ عَبْدٌ - (حم د ك) عن ابن عمرو - (ص)

لم يرفعه إلا يزيد بن زريع عن شعبة وهو غريب اه قال ابن حجر تفرد برفعه محمد المهال عن يزيد بن زريع عن شعبة عن الأعمش عنه وأخرجه ابن عدى وقال إن يزيد بن زريع سرقه من محمد بن مهال اه ورواه الطبراني في الأوسط قال الهيثمي ورجاله رجال الصحيح اه فلوعزاه المصنف له لكان أولى .

(أيما مسلمين التقيا) في نحو طريق (فأخذ أحدهما يد صاحبه) أي أخذ يده اليمن يده اليمن (وتصاحفا) ولو من فوق ثوب والاكل بدونه (وحمد الله) أي انبئ عليه وزاد قوله (جميعا) للتأكيد (تفرقا وليس بينهما خطيئة) ظاهره يشمل الكبائر وقياس نظائره قصره على الصغائر (حم والضياء) المفدسي (عن البراء) بن عازب قال أبو داود لقيني البراء فأخذ يدي وصاحني وضحك في وجهي ثم قال تدري لم أخذت بيدك؟ قلت لا إلا أني ظننت أنك لم تفعله إلا لخبير فقال إن النبي صلى الله عليه وسلم اتقني ففعل بي ذلك ثم ذكره

(أيما امرئ من المسلمين حلف عند منبري هذا على بين كاذبة يستحق بها حق مسلم أدخله الله النار وإن كان على سواك أخضر) قال العسكبري تقديره وإن حلف على سواك لحذف للدلالة الأولى عليه. وعلى في قوله علي بين: زائدة: أي حلف بينا؛ وفي ذكر المنبر زيادة في التأكيد قال الرافي وهذا إشارة إلى أن اليمن يغلظ بالمكان كما يغلظ بالزمان قال النووي ودخل في قوله حق مسلم نحو جلد بيته وسرجين وسائر الاختصاصات وكذا كل حق ليس بمال كحد قذف (حم عن جابر) بن عبد الله

(أيما امرئ اقتطع حق امرئ مسلم) أي ذهب بباطنة منه ففصلها عنه يقال اقتطعت من الشيء قطعة فصلتها (يعين كاذبة كانت له نكته) والنكته في الشيء كالمقطة والجمع نكات ونكات مثل برمة وبرم وبرام ونكات الضم عامي (سوداء من نفاق في قلبه لا يغيرها شيء إلى يوم القيامة) فان لم يدركه العفو أدخل النار حتى تنجلي تلك النكته ويكون فيها حتى يظهر من درنه ويصلح لجوار الرحمن في الجنان (الحسن بن سفيان طب ك عن ثعلبة) بلفظ الحيوان المشهور ابن وديعة (الآن أرى) قيل هو أحد الستة الذين تخلفوا عن تبوك قال الذهبي وذلك ضعيف

(أيما عبد) يعني فق ولو أمة قال ابن حزم لفظ المبد لغة يتناول الأمة ولكن في الفتح فيه نظر ولعله أراد المملوك وقال القرطبي العبد اسم المملوك لذكروا أصل وضعه والأمة اسم لمؤنثه بغير لفظه ومن ثم قال إسحاق إن هذا الحكم لا يشمل الأنثى وحالفه الجمهور فلم يفرقوا في الحكم بين الذكر والأنثى إلا ما لأن لفظ العبد يراد به الجنس كقولهم تعالى إلا آتى الرحمن عبداً، فانه يتناول الذكر والأنثى قطعاً وإما بطريق الإلحاق لعدم الفارق وقد قال إمام الحرمين إدراك كون الأمة في هذا الحكم كالعبد حاصل للسامع قبل التفطن لوحه الجمع والفرق (كاتب على مائة أوقية) مثلاً ورواية إلحاق ككاتب على ألف أوقية) فأذاها إلا عشرة أواق) في نسخ أواق يشد الياء وقد تحذف جمع أوقية بضم الهمزة وشد الياء: معروفة (فهو عبد وأيما عبد كاتِب على مائة دينار فأذاها إلا عشرة دنانير فهو عبد) المراد أنه أدى مال الكتابة إلا شيئاً قليلاً بدليل الخبر الآتي

٢٩٨٠ - أيما رجل مسلم أعتق رجلاً مسلماً، فإن الله تعالى جاعل وقاه كل عظم من عظامه عظماً من عظام محرره من النار، وأيما امرأة أعتقت امرأة مسلمة فإن الله تعالى جاعل وقاه كل عظم من عظامها عظماً من عظام محررها من النار يوم القيامة - (د ح ب) عن أبي نعيم السلمي - (ص)

٢٩٨١ - أيما أمة ولدت من سيدها فإنها حرة إذا مات إلا أن يعتقها قبل موته - (ه ك) عن ابن عباس (ض)

٢٩٨٢ - أيما قوم جلسوا فاطنوا الجلوس ثم تفرقوا قبل أن يذكروا الله تعالى أربصوا على نبيه كانت

المكاتب عبد مابق عليه درهم فلا يعتق إلا بأداء جميع ما عدا القدر الذي يجب حطه عنه وهذا مذهب الجمهور ونقل عن علي كرم الله وجهه أنه يعتق عنه بقدر ما أدى والمكاتب بالفتح من تفع له الكتابة وبالكسر من تقع منه وكاف الكتابة تكسر وتفتح كعين العتاقة قال الراغب اشتقاقها من كتب بمعنى أوجب ومنه كتب عليكم الصيام، أوجع وضم ومنه كتب الخط وعلى الأول مأخذها من الالتزام وعلى الثاني من الخط لوجوده عند عقدها غالباً. قال الروياني وهي إسلامية ونوزع بأنها كانت متعارفة في الجاهلية وأقرها الشارع وأحسن تأريفها أنها تعليق عتق بصفة على معاوضة مخصوصة (حم د) في العتق والكتابة (ه) في الأحكام كلهم من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبدالله (بن عمرو) بن العاص ورواه الحاكم باللفظ وصححه وأقره الذهبي

(أيما رجل مسلم) وفي رواية الاقتصار على رجل وفي أخرى على مسلم (أعتق رجلاً مسلماً) لوجه الله تعالى خالصاً (فإن الله تعالى جاعل وقاه كل عظم بكسر الواو وتخفيف القاف، والوقاية ما يصبون الشيء ويستره عما يؤذيه) (من عظامه) أي العتق (عظماً من عظام محرره) بضم الميم وفتح الراء المشددة أي من عظام العتق الذي حرره (من النار) نار جهنم جزاءً وفاقا (وأيما امرأة مسلمة) أعتقت امرأة معلة لوجه الله تعالى (فإن الله جاعل وقاه كل عظم من عظامها عظماً من عظام محررها) بفتح الراء المشددة (من النار يوم القيامة) فاستفدنا أن الأفضل للذكر عتق الذكر وللأنثى الأنثى وعتق الذكر أفضل من عتق الأنثى خلافاً لعكس محتملاً بأن عتقها يستدعي صيرورة ولدها حراً سواء تزوجها حر أو عيد بخلاف الذكر وعورض بأن عتق الأنثى غالباً يستلزم ضياعها وبأن في عتق الذكر من المعاني العامة ما ليس في الأنثى لصلاحيتها للقضاء وغيره مما لا يصلح له الإناث وفي قوله إن الله جاعل وقاه كل عظم الخ إتياء إلى أنه ينبغي أن لا يكون في الرقبة نقص ليحصل الاستيعاب وأنه ينبغي للفحل عتق لخل لينال المعنى المعهود في عتق جميع أعضائه وقول الخطابي هو نقص مجبور إذ الخصى ينتفع به فيما لا ينتفع بالفحل استنكره النورى وغيره والكلام في الأولوية (د ح ب) عن أبي نعيم (بفتح النون) (السلمي) وأبو نعيم السلمي في الصحابة اثنان أحدهما عمرو بن عبسة والآخر العرياض بن سارية فكان ينبغي تمييزه قال ابن حجر إسناده صحيح ومثله للترمذى من حديث أبي أمامة وللطبراني من حديث عبد الرحمن ابن عوف ورجاله ثقات

(أيما أمة ولدت من سيدها) أي وضعت منه مافيه صورة خلق آدمي (فإنها) ينمقد لها سبب العتق وتكون (حرة) إذا مات السيد (إلا أن يعتقها قبل موته) فإنها تصير حرة بالعتق ولا يتوقف عتقها على موته (ه ك) عن ابن عباس قال ابن حجر رحمه الله تعالى له طرق عند ابن ماجه وأحمد والدارقطنى والحاكم والبيهقي وفيه الحسين بن عبد الله الهاشمي ضعيف جداً هـ. ورد الذهبي تصحيح الحاكم له بأن حسناً هذا متروك ومن تعقبه عبد الحق وتبعه في المنار وغيره (أيما قوم جلسوا فاطنوا الجلوس) وأكثروا اللفظ (ثم تفرقوا قبل أن يذكروا الله) بأى صيغة كانت من صيغ

عليهم ترة من الله ، إن شاء عذبهم ، وإن شاء غفر لهم - (ك) عن أبي هريرة - (ص)

٢٩٨٣ - أيما امرأة توفي عنها زوجها تزوجت بعده فهي لآخر أزواجها - (طب) عن أبي الدرداء - (ص)

٢٩٨٤ - أيما رجل ضاف قوماً فأصبح الضيف محرم ما فإن نصره حق على كل مسلم حتى يأخذ بقرى ليلته

من زرعه ، ماله - (حم دك) عن المقدم - (ص)

٢٩٨٥ - أيما رجل كشف سراً فدخل بصره من قبل أن يؤذن له فقد أتى حداً لا يحل أن يأتيه ، ولو أن

الذكر (أو يصلوا على نبيه) محمد صلى الله عليه وسلم كذلك وفيه تلييح إلى قوله تعالى ، ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاؤك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله تواباً رحيماً ، (كانت عليهم ترة<sup>(١)</sup> من الله) أى نقص وتبعة وحسرة وندامة لتفرقهم ولم يأتوا بما يكفر لفظهم من حمد الله والصلاة على نبيه محمد صلى الله عليه وعلى آله وسلم وهاترة عوض عن واوه المبروة كواو عدة وسعة (إن شاء) أى الله (عذبهم) تر لهم كعمارة المجلس (وإن شاء غفر لهم) فضلاً. وطولاً منه تعالى ورحمة لهم. إن الله لا يفتقر أن يشرك به ويفخر مادون ذلك لمن يشاء ، (ك عن أبي هريرة) وقال صحيح وأقره الذهبي

أيما امرأة توفي عنها زوجها) أى مات وهي فى عصمتها (فتزوجت بعده فهي) أى فتكون هي فى الجنة زوجة (لآخر أزواجها) فى الدنيا فالوا وهذا هو أحد الأسباب المانعة من نكاح زوجات النبي صلى الله عليه وسلم بعده لما أنه سبق أمهن زوجاته فى الجنة (طب عن أبي الدرداء) وأصله أن معاوية خطب أم الدرداء بعد موت أبي الدرداء فقالت سمعته يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : أيما امرأة أخطأ وما كنت لا اختار على أبي الدرداء فكتب إليها معاوية فعليك بالصوم فإنه محسمة قال الهيثمى فيه أبو بكر بن أبي مرزوق وقد اختلط

(أيما رجل ضاف قوماً) أى نزل بهم ضيفاً ، فأصبح الضيف محروماً (من القرى) بأن لم يفتدوا له عشاء تلك الليلة (فإن بصره) بفتح النون نصرته وإعانتته على أداء حقه (حق على كل مسلم) أى مستحقة على كل من علم بحاله من المسلمين (حتى يأخذ بقرى ليلته) أى بقدر ما يصره فى عشائه لك الليلة أى ليلة واحدة كما فى رواية أحمد والحاكم (من زرعه وماله) ويقصر على ما يشد الزمق أى بشين معجمة بقية الروح أو مهملة أى بسد الخلل الحاصل من الجوع قال الطيبي وأفرد الضمير فهما باعتبار المنزل عليه والمضيف وهو واحد ثم هذا فى المضطر أو فى أهل الذمة المشروط عليهم ضيافة المارة<sup>(٢)</sup> (حم دك) فى الأاطعمة (عن المقدم) بن معديكرب قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وقال ابن حجر إسناده على شرط الصحيح

(أيما رجل كشف سترًا) أى أناله أو نحاه (فأدخل بصره) يعنى نظر إلى ما وراء الستر من حرم أو غيرهن (من قبل أن يؤذن له) فى الدخول (فقد أتى حداً لا يحل أن يأتيه) أى فيحرم عليه ذلك (ولو أن رجلاً) من أصحاب ما وراء المكشوف من الستر (فقأ عينه) أى الناظر أى قذفه بنحو حصاة فقلع عينه (لهدرت) أى عينه فلا يضمها الراى وفيه حجة للشافعى أن من نظر من نحو كوة أو شق إلى بيت لا محرم له فيه فرماه صاحب البيت فقلع عينه هدر أو جب وأبو حنيفة الضمان (ولو أن رجلاً مر على باب) أى منفذ نحو بيت (لا سترة عليه) أى ليس عليه باب

(١) قوله ترة بالنصب خبر لكان وأنها ضمير يرجع للجلوس المفهوم من جلسوا

(٢) وقال العلقمى قال شيخنا هذه الأحاديث كانت فى أول الأمر حير كانت الضيافة واجبة وقد نسخ وجوبها

وقد أشار إليه أبو داود بقوله باب نسخ الضيف يأكل من مال غيره



رَجُلًا فَقَا عَيْنَهُ لَهْدَرَتْ وَلَوْ أَنَّ رَجُلًا مَرَّ عَلَى بَابِ لَأَسْتَرَهُ عَلَيْهِ فَرَأَى عَوْرَةَ أَهْلِهِ فَلَا خَطِيئَةَ عَلَيْهِ ، إِنَّمَا  
الْخَطِيئَةُ عَلَى أَهْلِ الْبَابِ - (حم ت) عن أبي ذر - (ح)

٢٩٨٦ - أَيَّمَا رَأَى وَالِىَّ مِنْ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ شَيْئًا وَقَفَّ بِهِ عَلَى جِسْرِ جَهَنَّمَ فَهَبَزَ بِهِ الْجِسْرَ حَتَّى يَزُولَ كُلُّ عَصْوٍ  
- ابن عساكر عن بشر بن عاصم - (ض)

٢٩٨٧ - أَيَّمَا رَأَى عَشْرَ رَعِيَّتِهِ فَهُوَ فِي النَّارِ - ابن عساكر عن معقل بن يسار - (ح)

٢٩٨٨ - أَيَّمَا عَبْدٌ تَزَوَّجَ بَغَيْرِ إِذْنِ مَوْلَاهُ فَهُوَ رَانَ - (ه) عن ابن عمر - (صح)

٢٩٨٩ - أَيَّمَا امْرَأَةٌ مَاتَ لَهَا ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ كُنَّ لَهَا حِجَابًا مِنَ النَّارِ - (ح) عن أنى سعيد - (صح)

من نحو خشب يستر ما وراءه عن العيون (فرأى عورة أهله) من الباب ، فلا خطيئة عليه إنما الخطيئة على أهل الباب) في تركهم  
ما أمروا به من الستر وقلة مبالاتهم باطلاع الأجانب على عوراتهم وفي نسخ بدل الباب البيت وهي أعمد قال الزين العراقي فيه  
أه يجرم النظر في بيت غيره المستور بغير إذنه ولو ذمياً وأنه يجرم الدخول بطريق أولى (حم ت عن أبي ذر) ظاهر  
صنيع المصنف أن كلامهما روى الكل والأمر بخلافه فإن الترمذى لم يرو إلا بعضه وتسامه عند أحمد وقال الهيثمى  
كالنزدى ورجال أحمد رجال الصحيح غير ابن لهيعة وهو حسن الحديث وفيه ضعف .

(أيماء وال ولى من أمر المسلمين شيئاً) أى ولم يعدل فيهم (وقف به على جسر جهنم) يحتمل أنه أراد به الصراط  
ويحتمل غيره والواقف به بعض الملائكة أو الزبانية (فهبزه الجسر حتى يزول كل عضو) منه عن مكانه الذى هو  
فيه فيقع في جهنم عضواً عضواً فدلى الإمام أن يقاسى النظر في أمر رعيته بظاهره وباطنه قال عمر إن نمت الليل  
لأضيق نفسى وإن نمت النهار لأضيق الرية فكيف بالنوم بين هاتين (ابن عساكر) في التاريخ (عن بشر)  
بكسر الموحدة وسكون المعجمة (ابن عاصم) بن سفيان السقي وقيل الخزومى

(أيماء راع عش رعيته) أى مرعيته يعنى خاهم ولم ينصح لهم (فهو فى النار) أى يعذب بنار جهنم شاء الله  
أن يعذبه قال الزمخشرى والراعى القائم على الشئ بحفظه واصلاح كراعى الغنم وراعى الرعية ويقال من راعى هذا  
الشئ أى متوليه وصاحبه والراعى حفظ الشئ لمصلحته وذهب جمهور الصوفية إلى أن المراد بالراعى فى هذا الخبر  
وما أشبهه تكبر كلكم راع وكنكم مسئول عن رعيته هو الروح الإنسانى ورعية جوارحه فيجب أن يملك بها فى التخلية  
والتحلية أعدل المسالك وأن يعدل فى ملكة وجودها لأنها بحسب الصورة هى المملكة وسلطان صوتها هو المسالك  
ومرادهم بعدلها أن يستعمل كل جارحة فيما طالب بها ثم على جهة الرفق والاقتصاد وأن يبدل كل خالق ذم  
بخلق حميد قويم بناء على أن الخلق يقبل التغير وهو القول المنصور اه (ابن عساكر) فى التاريخ (عن معقل)  
بفتح الميم وسكون المهملة (ابن يسار) ضد العين .

(أيماء عبد تزوج بغير إذن مواله) أى ساداته (فهو زان) وفى رواية للترمذى فهو عاهر وهذا نص صريح  
فى بطلان نكاحه بغير إذن سيده وإن أجازة بعد وهو مذهب الشافعى إذ لم يقل فى الخبر إلا أن يجيزه السيد (ه عن  
ابن عمر) بن الخطاب وفيه مندل بن دلى وهو ضعيف وقال أحمد حديث منكر وصوب لدارقطنى وقفه ورواه أحمد  
وأبو داود الترمذى والحاكم وصححه بالفظ أيماء ملك بغير إذن ماله فهو عاهر وفى رواية ترمذى فنكاحه باطل  
(أيماء امرأة مات لها ثلاثة) وفى رواية ثلاث (من الولد) بفتحين يشمل الذكر والأنثى وخص الثلاثة لأنها

٢٩٩٠ - أيما رجل مس فرجه فليتوضأ ، وأيما امرأة مست فرجها فليتوضأ - (حم قط) عن ابن عمرو (ح)  
 ٢٩٩١ - أيما امرئ مسلم أعتق امرأة مسلماً فهو فكاً كه من النار ، يجزى بكل عظم منه عظماً منه ،  
 وأيما امرأة مسلمة أعتق امرأة مسلمة فهي فكاً كه من النار ، يجزى بكل عظم منها عظماً منها ، وأيما  
 امرئ مسلم عتق امرأتين مسلمتين فهما فكاً كه من النار ، يجزى بكل عظمتين منهما عظماً منه - (طب)

أول مراتب الكثرة (ك) في رواية كانوا أي الثلاث ( لها ) وأنت باعتبار النفس أو النسمة وهو بضم الكاف  
 وشد النون والولد يشمل الذكر والأنثى والمفرد والجمع ويخرج السقط لكن فيه حديث مر (حجاً من النار) أي نار  
 جهنم وتتمام الحديث عند البخاري نفسه قالت امرأة واثان قال واثان هذا لفظه وكأنه أوحى إليه به حالاً ولا يبعد  
 أن يزل عليه الوحي في أسرع من طرفه عين أو كان عنده علم به لكن أشفق عليهم أن يتكلموا فلما سئل لم يكن بد من  
 الجواب وظاهره حصول الثواب المرعود وإن لم يقاربه صبر ويصرح به خبر الطبراني من مات له ولد ذكر أو أنثى  
 سلم أو لم يسلم رضى أو لم يرض صبر أو لم يصبر لم يكن له ثواب دون الجنة اه قال الهيثمي رجاله ثقات إلا  
 عمرو بن خالد فضيف (رخ عن أبي سعيد) الخدرى قال النساء للنبي صلى الله عليه وسلم اجعل لنا يوماً فودعظهن فذكره  
 وفي أخرى قالت امرأة واثان قال واثان .

(أيما رجل مس فرجه) أي ذكر نفسه بيطن كفه أو حلقة دبره فلمس عام مخصوص كما سيأتي بيانه (فليتوضأ)  
 وجوباً حيث لا حائل لا تقاض طهره بمسه (وأيما امرأة مست فرجها) أي ملتي المنفذ من قبلها أو حلقة دبرها  
 بيطن كنفها (فليتوضأ) وجوباً لبطان طهرها به وإذا كان كذلك فس فرج غيره الخش وأبلغ في اللذة فهو أولى  
 بالقض . بهذا أخذ الشافعية والحنابلة وخالف الحنفية وسيأتي تقريره (حم قط عن عمرو) بن العاص وهو من رواية  
 عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال الذهبي في التقيح وإسناده قوى وقال ابن حجر رحمه الله رجاله ثقات إلا أنه  
 اختلف فيه على عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده فقيل عنه هكذا وقيل عن المثني بن الصباح عنه عن سعيد بن  
 المسيب عن بسرة بنت صفوان وفي الباب طلق بن علي وغيره

(أيما امرئ مسلم أعتق امرأة مسلماً فهو فكاً كه من النار) أي نار جهنم (يجزى) بضم الياء وفتح الزاي غير مهموز  
 أي ينوب (بكل عظم منه عظماً منه) حتى الفرج بالفرج كما في رواية (وأيما امرأة مسلمة أعتقت امرأة مسلمة فهي  
 فكاً كه من النار تجزى بكل عظم منها عظماً منها حتى الفرج بالفرج وأيما امرئ مسلم أعتق امرأتين مسلمتين فهما  
 فكاً كه) بفتح الفاء وتكسر أي كانتا خلاصه (من النار يجزى بكل عظمتين منهما عظماً منه) فأفاد أن عتق العبد يعدل  
 عتق أمتين (١) ولهذا كان أكثر عتق النبي صلى الله عليه وسلم ذكورا وهذا تنويه عظيم بفضل العتق لا يساويه فيه غيره  
 إلا قليلاً قال الخطابي رحمه الله ويندب أن لا يكون الفتن المقت ناقصاً عضواً بنحو عور أو شلل بل يكون سليماً لينال  
 معتقه الموعود في عتق أعضائه كلها من النار بإعتاقه إياه من الرق في الدنيا قال وقد يزيد نقص العضو في الثمن كالخصي  
 يصلح لما لا يصلح له الفحل من نحو حفظ الحرم اه . وأشار به إلى أن النقص المجبور بالمنفعة معتبر (طب عن

(١) قال القاسمي اختلف العلماء هل الأفضل عتق الإناث أم الذكور فقال بعضهم الإناث لأنها إذا عتقت كان  
 ولدها حراً سواء تزوجها حر أو عبد وقال آخرون عتق الذكور أفضل لما في الذكر من المعاني العامة التي لا توجد  
 في الإناث كالنساء والجهاد ولأن من الإناث من إذا عتقت أتت بغيره وهذا القول هو الصحيح

عن عبد الرحمن بن عوف (ده طب) عن مرة بن كعب (ت) عن أبي أمامة - (ح)  
 ٢٩٩٢ - أيما امرأة زوجها وليان فهي للأول منهما، وأيما رجل باع يبعاً من رجلين فهو للأول منهما -

(حم ٤ ك) عن سمرة - (ح)

٢٩٩٣ - أيما امرأة نكحت لى صدق، أو حياء، أو عدة قبل ضمنه النكاح أبوها؛ ومن كان بعد عصمة  
 النكاح فهو لمن أعطيه، وأحق ما أكرم عليه الرجل بنته، أو أخته - (حم دن ه) عن ابن عمرو - (خ)

٢٩٩٤ - أيما امرأة زوجت نفسها من غير ولي فهي زانية - (خط) عن معاذ

عبد الرحمن بن عوف أحد العشرة المبشرة بالجنة (ده طب عن مرة) بفتح الميم (ابن كعب) بن مرة النهري (ت) عن  
 أبي أمامة) الباهلي وقال حسن

(أيما امرأة زوجها وليان) أى أذنت لها معاً أو أطلقت أو أذنت لأحدهما وقالت زوجنى بريد والآخر زوجنى  
 بعمره (فهى) زوجة للأول) أى الساق (منهما) بيته أو تصادق معتبر فان وقعا معاً أو جهل السق بطلا معاً (وأيما  
 رجل باع يبعاً) أى مرتاً (من رجلين فهو للأول) أى فاليع للساق (منهما) فان وقعا معاً أو جهل السق بطلا (حم  
 ٤ ك) كلهم فى النكاح لإلا الفزوي فى التجارة كلهم من حديث الحسن (عن سمرة) بن جندب وحسنه الرمذى وقال  
 الحاكم علي شرط البخارى وأقره الذهبي قال ابن حجر وصحته موقوفة على ثبوت سماع الحسن من سمرة فان رجاله قات  
 (أيما امرأة نكحت) أى تزوجت (علي صدق أو حياء) بكسر الحاء المهملة وتخفيف الباء الموحدة والمد: أصله  
 العطية وهى المسمى بالحلوان وقيل هو عطية خاصة (أو عدة) ظاهره أنه يلزمه الوفاء وعند ابن ماجه أوهبة بدل عدة  
 (قبل عصمة النكاح) أى قبل عقد النكاح (فهو لها) أى تختص بها دون غيرها لأنه وهب لها قبل العقد الذى شرط  
 فيه لا غيرها ما شرط فليس لأبيها حق فيه إلا برضاها (وما كان بعد عصمة النكاح فهو لمن أعطيه) أى وما شرط من  
 نحو هبة أو عدة مع عقد النكاح فهو ثابت لمن أعطيه ولا فرق بين الأب - غيره قال الخطابي هـ - ما موكول على ما شرطه  
 الولي لنفسه غير المهر (وأحق ما أكرم) بضم فسكون فكسر (عليه الرجل) أى لاجله فعلى التعليل (ابنته<sup>(١)</sup>) بالرفع خبر  
 أحق وقد ينصب على حذف كان تقديره أحق ما أكرم لاجله الرجل إذا كانت ابنته (أو أخته) قال ابن رسلان ظاهر  
 العطف أن الحكم المذكور لا يختص بالأب بل فى معناه كل ولي ولم يرمز قال به (حم دن ه) عن ابن عمرو) ابن العاص  
 (أيما امرأة) ثيب أو بكر (زوجت نفسها من غير ولي فهي زانية) نص صحيح فاشترط الولي لصحة النكاح  
 وبهذا أخذ الشافعى وقوله من غير ولي إيضاح (خط عن معاذ) بن جبل قال ابن الجوزى هذا لا يصح وفيه  
 أبو عصمة نوح بن أبي مريم قال يحيى ليس بشيء لا يكتب حديثه وقال السعدى سقط حديثه وقال مسلم الدارطنى  
 ونوح وضع حديث فضائل القرآن

(١) وبهذا قال إسحاق بن راهويه وقد روى عن زين العابدين أنه زوج ابنته واشترط لنفسه شيئاً وروى عن  
 مسروق أنه لما زوج ابنته اشترط لنفسه عشرة آلاف درهم يجعلها فى الحج والمساكين وقال المزوج جهاز امرأتك وقال  
 عطاء وطاوس وعكرمة وعمر بن عبد العزيز وسفيان الثورى ومالك فى الرجل ينكح المرأة على أن لا يبعها شيئاً اتفقا  
 عليه سوى المهر أن ذلك كله المرأة دون الأب قال أصحابنا ولو نكح بألف على أن لا يبعها أو أن يعطى أباهما ألفاً  
 فالذهب فساد الصداق للمسمى ووجوب مهر المثل لأنه نقص من صداقها لاجل هذا الشرط الفاسد والمهر لا يجب إلا  
 للزوجة لأنه عرض بضمها

٢٩٩٥ - أيما امرأة تطيبت ثم خرجت إلى المسجد لم تقبل لها صلاة حتى تنقش (ه) عن أبي هريرة (ض)

٢٩٩٦ - أيما امرأة زادت في رأسها شعراً ليس منه فإنه زور تزيد فيه - (ن) عن معاوية (ح)

٢٩٩٧ - أيما رجل اعتق أمه ثم تزوج بها بمهر جديد فله أجران - (طب) عن أبي موسى - (ح)

٢٩٩٨ - أيما رجل قام إلى وضوئه يريد الصلاة ثم غسل كفيه نزلت خطيبته من كفيه مع أول قطرة ، فإذا

غسل وجهه نزلت خطيبته من سمعه بصره مع أول قطرة ، فإذا غسل يديه إلى المرفقين ورجليه إلى الكعبين

سلم من كل ذنب هوله ، ومن كل خطيئة كتمته يوم ولادته أمه ، فإذا قام إلى الصلاة رفعه الله عز وجل بها

(أيما امرأة تطيبت) أى استعملت الطيب الذى هو ذو الريح (ثم خرجت إلى المسجد) تصلي فيه (لم تقبل لها صلاة) مادامت متطية (حتى تغسل) يعنى تزيل أثر ربح الطيب بغسل أو غيره أى أنها لا تاتاب على الصلاة مادامت متطية لكنها صحيحة مغنية عن القضاء مسقطه للأرض فبغير عن نقي الثواب بنقي القبول لإرعابا وزجراً (ه) عن أبي هريرة وفيه عاصم بن عبدالله ضعفه جمع

(أيما امرأة زادت في رأسها شعراً ليس منه فإنه زور تزيد فيه) فيه حجة لمذهب الليث أن الممتنع وصل الشعر بالشعر أما لو وصلت شعرها بغير شعر تكرة وصوف فلا يشملها النهى وبه أخذ بعضهم وضعفه الجمهور مطلقاً (ن) عن معاوية بن أبي سفيان ورواه عنه أيضا الطبراني وغيره

(أيما رجل اعتق أمه ثم تزوج بها بمهر جديد فله أجران) أجر بالعتق وأجر بالتعليم والتزويج (طب) عن أبي موسى الأشعري .

(أيما رجل قام إلى وضوئه) يحتتمل كونه يفتح الواو أى الماء ليتوضأ منه ويحتتمل بالضم أى إلى فعل الوضوء (يريد الصلاة) بذلك الوضوء (ثم غسل كفيه نزلت خطيبته من كفيه مع أول قطرة) تنظر منهما قال القاضى هو مجاز عن غفرانها لأنها ليست بأجسام فتخرج حقيقة وكذا يقال فيما بعده وقال الطين هذا وما بعده تمثيل وتصوير إبرائه عن الذنوب كلها على سبيل المبالغة لكن هذا العام خص بالتغايير (فإذا غسل وجهه نزلت خطيبته من سمعه وبصره مع أول قطرة) تنظر منه (فإذا غسل يديه إلى المرفقين ورجليه إلى الكعبين سلم من كل ذنب هوله) ومن كل خطيئة كهيئة (يوم ولادته أمه) ويصير سالماً من الذنوب مثل وقت ولادته (فإذا قام إلى الصلاة) وصلها (رفعه الله عز وجلها درجة) أى منزلة عالية في الجنة (وإن قعد) أى عن الصلاة أى لم يصلها بذلك (قعد سالماً) من الخطايا قال الطيبى فإن قلت ذكر أكل عضو ما يخص به من الذنوب وما يزيلها عن ذلك العضو والوجه مشتمل على الأنف والضم فلم خصت بالذكر دونهما قلت العين طبيعة القلب ورائده وكذا الأذن فإذا ذكر الأغنيا عن سائرهما قال والبصر واليد والرجل كلها تأكيدات تفيد المبالغة في الإزالة واعلم أنه قد زاد في رواية للطبراني بعد غسل اليدين إلى المرفقين فإذا مسح برأسه تشارت خطايا من أصول الشعر والمراد بخطايا الرأس نحو الفسك في محرم وتحريك الرأس استهزاء بمسلم وتمكين المرأة أجنبياً من مسه مثلاً والخيل بالشعر والعمامة وإزالة العذبة غراً وكبراً ونحو ذلك (تديه) قال القصيرى ينبغي للتطهر أن ينوى مع غسل يديه تطهيرهما من تناول ما بعده عن الله ونفضهما بما يشغله عنه وبالمضمضة تطهير الفم من تلويث اللسان بالأفوال الخبيثة وبالاستنشاق إخراج استرواح روائح محبوباته

(١) وكما يحرم على المرأة الزيادة في شعر رأسها يحرم عليها حلق شعر رأسها بغير ضرورة

درجته ، وإن فقد قدم سالماً - (حم) عن أبي أمامة - (ح)

٢٩٩٩ - أيما مسلم رمى بسهم في سبيل الله فبلغ مخطئاً أو مصيباً لله من الأجر كربة اعتقها من ولد إسماعيل وإيما رجل شاب في سبيل الله فهو له نور ، وإيما رجل استق رجلاً مسلماً ففكك عضو من المعتق بعضو من المعتق ففداه له من النار ، وإيما رجل قام وهو يريد الصلاة فأفضى الوضوء إلى أما كنه سلم من كل ذنب وخطيئة هي له : فإن قام إلى الصلاة رفعه الله تعالى بها درجة ، وإن رقد رقد سالماً - (طب) عن عمرو بن عبسة - (ض)

٣٠٠٠ - أيما وال ولي أمر أمي بعدى أقيم على الصراط ونشرت الملائكة صحيفته : فإن كان عادلاً تجاه الله بعدله ، وإن كان جائراً انتفض به الصراط انتفاضة تزايل بين مفاصله له حتى يكون بين عضوين من

وتخليل الشعر حله من أيدي ما يملكه ويهبطه من أعلا علين إلى أسفل سافلين وبقتل وجهه تطهيره من توجهه إلى اتباع الهوى ومن طلب الجاه المذموم وتجنبه لغير الله وتطهير الأنف من الألفة والكبر والعين من التطلع إلى المنكروهاة والنظر لغير الله بتفجع أوضر واليدين تطهيرهما من تناول ما أبعد عن الله والرأس زوال الرأس والرياسة الموجبة للكبر والقدمين تطهيرهما من المسارعة إلى المخالفات واتباع الهوى وحل قيود العجز عن المسارعة في ميادين الطاعة المباحة إلى الفوز وهكذا يصلح الجسد للوقوف بين يدي القدوس تعالى (حم عن أبي أمامة) الباهلي قال المنذرى رواه أحمد وغيره من طريق عبد الحميد بن بهرام عن شهر بن حوشب وقد حسم الترمذى لغير هذا المتن وهو إسناده حسن في المتابعات لأبأس به

(أيما مسلم رمى بسهم في سبيل الله) أى في الجهاد لإعلاء كلمة الله (فبلغ) إلى العدو (مخطئاً أو مصيباً) من الأجر كربة) أى مثل أجر نسمة (اعتقها من ولد إسماعيل) بن إبراهيم الخليل عليه السلام (وأيما رجل شاب في سبيل الله) أى في الجهاد أو في الرباط يعنى من هول ذلك ويحتمل أن المراد داوم على الجهاد حتى أسن (فهو له نور) أى فالشيب نور له فإن قلت ورد في غير ما خبر أن الشيب نور لكل مؤمن فما الذى تميز به هذا الجهاد قلت فالشيب في نفسه نور لكل مؤمن كما في حديث فالخاصل لهذا الرجل نور على نور (وأيما رجل أعتق رجلاً مسلماً ففكك عضو من المعتق) بكسر التاء (بعضو من المعتق) بفتحها (فداه) من النار) أى يجعله الله له فداء من نار جهنم والمرأة مثل الرجل (وأيما رجل قام) أى هب من نومه أو تحول من مقعده (وهو) أى والحال أنه (يريد الصلاة) يعنى التهجيد (فأفضى الوضوء إلى أما كنه سلم من كل ذنب وخطيئة هي له فإن قام إلى الصلاة رفعه الله بها درجة) أى منزلة عالية في الجنة وإن رقد بعد ذلك (رقد سالماً) من الذنوب والبلايا لحفظ الله له ورضاه عنه (طب عن عمرو بن عبسة) بن عامر أو ابن خالد السلمي (أيما وال ولي أمر أمي بعدى) أقيم على الصراط) أى وقف به على متن جهنم (ونشرت الملائكة صحيفته) التى فيها حسنته وسيئاته (فإن كان عادلاً تجاه الله بعدله) أى بسبب عدله بين خلقته (وإن كان جائراً انتفض به الصراط انتفاضة تزايل بين مفاصله) أى تفاوت كل مفصل مفصل منه (حتى يكون بين عضوين من أعضائه مسيرة عام) يعنى بعداً كثيراً جداً فالمراد الكثير لا التحديد كما في نظائره (ثم ينخرق به الصراط فأول ما يبتقى به النار أنه وحر وجهه) لأنه لما

(١) ينصب فداء على الحال أو التمييز أو المفعول المطلق والمراد مثل الرجل (٢) قوله بعدى قيد بالبعدية لإخراج من ولي أمر أمته في حياته من أمرائه فانه لا يجرى فيه التفصيل الآتى لانهم كلهم عدول

أعضائه مسيرة مائة عام، ثم ينحرق به الصراط، فأول ما يتقى به النار نفه وحر وجهه - أبو القاسم ابن بشران في أماليه عن علي - (ح)

٣٠٠١ - أيما مسلم استرسل إلى مسلم فقبضه كان غيبه ذلك رباً - (حل) عن أبي أمامة - (ض)

٣٠٠٢ - أيما امرأة قعدت على بيت ولادها فهي معي في الجنة - ابن بشران عن أنس

٣٠٠٣ - يما راع لم يرحم رعيته حرم الله عليه الجنة - خيشمة الاطرابلسي في جزئه عن أبي سعيد (ض)

٣٠٠٤ - أيما ناشئ نشأ في طلب العلم والعبادة حتى يكبر أعطاه الله تعالى يوم القيامة ثواب اثنين وسبعين

صديقاً - (طب) عن أبي أمامة - (ض)

خرق حرمة من قلده الله أمره من عباده واستهان بهم وخان فيما جعل أميناً عليه ناسب أن ينحرق به متن الصراط والجزاء من جنس العمل وهذا وعيد شديد وتهديد ليس عليه مزيد والظاهر أن في الحديث تقدماً وتأخيراً وأن الانحراق به قبل تفرق أعضائه ثم تفرق أعضاؤه من الهوى وقد يقال هو علي بابة ويكون المراد بالأعضاء اليدين والرجلين خاصة أبو القاسم بن بشران في أماليه عن علي) أمير المؤمنين كرم الله وجهه

(أيما مسلم استرسل إلى مسلم) أي استأنس واطمأن إليه (فغيبه) في بيع أو شراء أي غلبه بنقص في العوض أو غيره (كان غيبه ذلك رباً) أي مثل لربا في التحريم ومنه أخذ بعض الأئمة ثبوت الخيار في الفين ومذهب الشافعي رضي الله عنه لاحرمة ولا خيار لتفريط المشتري بعدم الاحتياط (حل عن أبي أمامة) ورواه عنه الطبراني أيضاً باللفظ المزبور وفيه موسى بن عمير القرشي الراوي عن مكحول قال الذهبي قال أبو حاتم ذاهب الحديث

(أيما امرأة قعدت على بيت أولادها فهي معي في الجنة) الظاهر أن المراد بعودها عليهم تعزبها ليتهم وصبرها عن الرجال وعن التوسع في الثقة منهم لأجل الأولاد وأن المراد بالمعية المعية في السبق إلى الجنة بقرينة خبر أنا أول من يدخل الجنة لكن تبادرتني امرأة فأقول من أنت فتقول أنا امرأة قعدت علي أيتامى وأما درجة المصطفى صلى الله عليه وسلم فليس معه فيها أحد (ابن بشران) في أماليه (عن أنس)

(أيما راع) أي فظ مؤتمن على شيء من أمور المسلمين وكل من وكل بحفظ شيء فهو راع ومعانيهم مختلفة فرعاية الإمام ومراؤه ولاية أمور الرعية (لم يرحم رعيته) بأن لم يعاملهم بالرحمة ولم يذب عنهم وأهل أمرهم وضع حقهم (حرم الله عليه الجنة) أي دخولها قبل تطهيره بالنار لأن الراعي ليس مطلوب لذاته وإنما أقيم لحفظ ما استرعاه فإذا لم يتصرف فيه بما أمر به فقد غش وخان فاستحق دخول دار الهوان وهذا شامل حتى للرجل الذي هو من أحاد الناس فإنه راع لعياله فإذا لم ينظر لإيهم بالشفقة والعطف والإحسان فهو داخل في هذا الوعيد الشديد نسأل الله العفوان وأن يرضى عنا خصماءنا يوم الحساب والميزان وخيشمة الطرابلسي في جزئه (الحديثي) (عن أبي سعيد) الخدرى (أيما ناشئ نشأ في طلب العلم والعبادة) تعميم بعد تخصص حتى يكبر (١) أي يطعن في السن (أعطاه الله يوم القيامة ثواب اثنين وسبعين صديقاً) بالتشديد أي مثل ثوابهم أجمعين قال في الفردوس النشء الأحداث الواحد ناشئ مثل خادم وخدم وأنشأ الرجل إذا ابتداء والنشء ابتداء الشيء وابتدأه اه. وظاهره أن هذا الثواب الموعود إنما هو في علم شرعي قصد بطلبه وجه الله تعالى (طب عن أبي أمامة) قال في الميزان هذا منكر جداً اه. وقال الهيثمي فيه يوسف

(١) يفتح الباء الموحدة أي يطعن في السن ويموت على ذلك قال في الصحاح كبر بمعنى طعن في السن بكسر الباء في الماضي وفتحها في المضارع وأما كبر بمعنى عظم فهو بضمها فهما

٣٠٠٥ - أَيُّمَا قَوْمٍ نُودِيَ فِيهِمْ بِالْإِذَانِ صَبَاحًا كَانَ لَهُمْ أَمَانًا مِنْ عَذَابِ اللَّهِ تَعَالَى حَتَّى يَمْسُوا وَإَيُّمَا قَوْمٍ نُودِيَ فِيهِمْ بِالْإِذَانِ مَسَاءً كَانَ لَهُمْ أَمَانًا مِنْ عَذَابِ اللَّهِ تَعَالَى حَتَّى يَبْصُرُوا - (طَب) عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ (ض)

٣٠٠٦ - أَيُّمَا مَالٍ أُدْبِتَ زَكَاتُهُ فَلَيْسَ بِكَفْرٍ - (خَط) عَنْ جَابِرٍ - (ض)

٣٠٠٧ - أَيُّمَا رَاعٍ اسْتَرَعَى رَعِيَّةً فَلَمْ يَحْطُهَا بِالْأَمَانَةِ وَالنَّصِيحَةِ ضَاقَتْ عَلَيْهِ رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى الَّتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ - (خَط) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ (ض)

٣٠٠٨ - أَيُّمَا وَالٍ وَلى شَيْئًا مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي فَلَمْ يَنْصَحْ لَهُمْ وَيَجْتَهِدْ لَهُمْ كَنْصِيحَتِهِ وَجُودِهِ لِنَفْسِهِ كَبِهَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي النَّارِ - (طَب) عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ - (ح)

٣٠٠٩ - أَيُّمَا وَالٍ وَلى فُلَانًا وَرَفَقَ رَفَقَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - ابن أبي الدنيا في ذم النضيب عن عائشة (ض)

ابن عطية متروك الحديث

(أَيُّمَا قَوْمٍ نُودِيَ فِيهِمْ بِالْإِذَانِ صَبَاحًا كَانَ لَهُمْ أَمَانًا مِنْ عَذَابِ اللَّهِ تَعَالَى ذَلِكَ الْيَوْمِ وَتِلْكَ اللَّيْلَةُ حَتَّى يَمْسُوا وَإَيُّمَا قَوْمٍ نُودِيَ فِيهِمْ بِالْإِذَانِ مَسَاءً كَانَ لَهُمْ أَمَانًا مِنْ عَذَابِ اللَّهِ تَعَالَى حَتَّى يَبْصُرُوا) أَيْ يَدْخُلُوا فِي الصَّبَاحِ وَالظَّاهِرُ أَنَّ الْمُرَادَ بِالْعَذَابِ هُنَا الْقِتَالُ بِدَلِيلِ خَيْرَانِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا نَزَلَ بِسَاحَةِ نَوْمٍ فَسَمِعَ الْإِذَانَ كَفَّ عَنِ الْقِتَالِ ذَلِكَ الْيَوْمِ (طَب) عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ الْهَيْثُمِيُّ فِيهِ أَغَابَ بَنُ تَمِيمٍ وَهُوَ ضَعِيفٌ

(أَيُّمَا مَالٍ أُدْبِتَ زَكَاتُهُ) الشَّرْعِيَّةُ لِمَسْتَحْتَمِهَا (فَلَيْسَ بِكَفْرٍ) (١) فَلَا يَدْخُلُ صَاحِبُهُ بِإِدْخَالِهِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى وَالَّذِينَ يَكْتُمُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَتَّقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ (خَط) مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْبَالِسِيِّ (عَنْ جَابِرٍ) أُوْرِدَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي الْوَاهِيَاتِ وَقَالَ لَا يَصِحُّ قَالَ أَحْمَدُ أَضْرَبَ عَلَيَّ حَدِيثُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْبَالِسِيِّ فِيهِ كَذَابٌ وَقَالَ مَوْضُوعٌ (أَيُّمَا رَاعٍ اسْتَرَعَى رَعِيَّةً) أَيْ طَلَبَ مِنْهُ أَنْ يَكُونَ رَاعِي جَمَاعَةٍ أَيْ أَمِيرَهُمْ (فَلَمْ يَحْطُهَا) أَيْ لَمْ يَحْظُظْهَا يُقَالُ حَاطَهُ يَحْطُظُ حَوَاطًا وَحِطَايَةً إِذَا حَفِظَهُ وَصَانَهُ وَذَبَّ عَنْهُ (بِالْأَمَانَةِ وَالنَّصِيحَةِ) أَيْ بِإِرَادَةِ الْخَيْرِ وَالصَّلَاحِ (ضَاقَتْ عَلَيْهِ رَحْمَةُ اللَّهِ الَّتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ) (٢) يَعْنِي أَنَّهُ يَبْعَدُ عَنِ مَنَازِلِ الْإِرَارِ وَيَسَاقُ مَعَ الْعَصَاةِ إِلَى النَّارِ فَإِذَا طَهَّرَ مِنْ دَنَسِهِ شَمَلَهُ الْغَمْرَانُ وَصَلِحَ إِلَى جِوَارِ الرَّحْمَنِ قَالَ الْعَارِفُ ابْنُ عَرَبٍ فَالْحَاكِمُ خَلِيفَةُ اللَّهِ فَإِنْ غَفَرَ بِأَهْوِهِ وَشَأْنِهِ وَشَارَكَ رَعِيَّتَهُ فِيمَا هُمْ فِيهِ مِنْ فِتْنِ اللَّذَاتِ وَيَلِ الشَّهَوَاتِ وَلَمْ يَنْظُرْ فِي أَحْوَالِ مَنْ أَمَرَ لَنْظُرَ فِي أَحْوَالِهِ مِنْ رَعَايَاهُ فَتَقَدَّرَ عَزَلَ نَفْسِهِ عَنِ الْخِلَافَةِ بِفَعْلِهِ وَرَمَتْ بِهِ الْمُرْتَبَةَ وَبَقِيَ عَلَيْهِ السُّؤَالُ مِنَ اللَّهِ وَالرِّبَالِ وَالْحَيْسَةِ وَفَقَدَ الرِّيَاسَةَ وَالسِّيَادَةَ وَحَرَمَهُ اللَّهُ خَيْرَهَا وَنَدَمَ حَيْثُ لَا يَنْفَعُهُ الذَّمُّ (خَط) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ (عَنْ حَبِيبِ الْعَبْسِيِّ

(أَيُّمَا وَالٍ وَلى شَيْئًا مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي) أُمَّةُ الْإِجَابَةِ (فَلَمْ يَنْصَحْ لَهُمْ) فِي أَمْرِ دِينِهِمْ وَدُنْيَاهُمْ (يَجْتَهِدُ لَهُمْ) فِيمَا يَسْلُحُهُمْ (كَنْصِيحَتِهِ وَجُودِهِ) أَيْ اجْتِهَادَهُ (لِنَفْسِهِ كَبِهَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي النَّارِ) مَارِجُهُمْ (٣) لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِذَا وَاوَاهُ اسْتَرَعَاهُ عَلَيَّ عِبَادَهُ لِيَدِيمَ النَّصِيحَةَ لَهُمْ لَا لِنَفْسِهِ لَمَّا قَلَبَ النَّصِيحَةَ اسْتَحَقَّ النَّارَ الْجَهَنَّمِيَّةَ (طَب) عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ ضَدَّ التَّمِيمِ (أَيُّمَا وَالٍ وَلى عَلَى قَوْمٍ فُلَانًا) لَهُمْ أَيْ لِطَائِفَتِهِمْ بِالْفُؤُولِ وَالْفُعُولِ (وَرَفَقَ) بِهِمْ وَسَاسَهُمْ بِلُطْفٍ (رَفَقَ اللَّهُ تَعَالَى

(١) وَإِنْ دَفِنَ فِي الْأَرْضِ وَأَيُّمَا مَالٍ لَمْ تَوَدَّ زَكَاتُهُ فَهُوَ كَفْرٌ وَإِنْ لَمْ يَدْخُلْ فِيهِ صَاحِبُهُ فِي آيَةِ وَالَّذِينَ يَكْتُمُونَ (٢) بِمَعْنَى أَنَّهُ يَحْرَمُ مِنْهَا وَهَذَا خَرَجَ مَخْرَجَ الزُّوجِ وَالشَّفِيرِ لِأَنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ تَرَجَّى لِلْعَاصِينَ (٣) أَيْ أَقَامَهُ اللَّهُ فِيهَا عَلَيَّ وَجْهَ الْإِذْلَالِ وَالْإِهَانَةِ وَالْإِحْقَارِ وَقَدْ تَدْرِكُهُ الرَّحْمَةُ فَيَعْنِي عَنْهُ

٣٠١٠ - أَيَّمَا دَاعٍ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ فَاتَّبِعْ فَبِنِّ عَلَيْهِ مِثْلَ أَوْرَارٍ مَنِ اتَّبَعَهُ ، وَلَا يَنْقُصُ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْئاً  
وَأَيَّمَا دَاعٍ دَعَا إِلَى هُدًى فَاتَّبِعْ فَإِنَّ لَهُ مِثْلَ أَجُورٍ مَنِ اتَّبَعَهُ ، وَلَا يَنْقُصُ مِنْ أَجُورِهِمْ شَيْئاً - (هـ)  
عن أنس - (ض)

٣٠١١ - بَيْنَ الرَّضْوَنِ بِالْمَقْدُورِ ؟ أَيْنَ السَّاعِرَانِ لِلْمَشْكُورِ ؟ عَجِبْتُ لِمَنْ يُؤْمِنُ بِدَارِ الْخُلُودِ كَيْفَ يَسْعَى  
لِدَارِ الْغُرُورِ ؟! - هناد عن عمرو بن مرة مرسل - (ح)

٣٠١٢ - أَيُّهَا النَّاسُ ، اتَّقُوا اللَّهَ وَاجْتَلُوا فِي الطَّلَبِ ؛ فَإِنَّ نَفْسًا لَنْ تَمُوتَ حَتَّى تَسْتَوِيَ فِي رِزْقِهَا ، وَإِنْ أَبْطَأَ

به يوم القيامة) في الحساب والعتاب ومن عامله بالرفق في ذلك المنام فهو من السعداء بلا كلام والله تعالى يحب الرفق في الأمر كله (ابن أبي الدنيا في كتاب ذم الغضب عن عائشة) رضى الله عنها

(أَيَّمَا دَاعٍ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ فَاتَّبِعْ) بالبناء للمجهول أى اتبعه على تلك الضلالة أناس (فإن عليه مثل أوزار من اتبعه) على ذلك (ولا ينقص من أوزارهم شيئاً) فإن من سن سنة سيئة فقلبه وزرها ووز من عمل بها إلى يوم القيامة (وَأَيَّمَا دَاعٍ دَعَا إِلَى هُدًى فَاتَّبِعْ) بالبناء للمجهول أيضاً أى اتبعه قوم عليها فإن له مثل أجور من اتبعه) منهم (ولا ينقص من أجورهم شيئاً) فإن من سن سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة قيل وهذا شمل عموم الدلالة على الخير قال تعالى: أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمِ وَالْمُرُوءَةِ الْحَسَنَةِ ، وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى ، وَتَكُنْ مِنْ أُمَّةٍ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ ، وَفِيهِ حُكْمٌ عَلَى نَدْبِ الدَّعَاءِ إِلَى الْخَيْرِ وَتَحْذِيرِ مِنَ الدَّعَاءِ إِلَى ضَلَالَةٍ أَوْ بَدْعَةٍ سَوَاءٌ كَانَ ابْتِدَاءُ ذَلِكَ أَوْ سَقَّ بِهِ (هـ عن أنس) (أين الراضون بالمقدور) أى بما قدره الله تعالى لهم في عمله القديم الأزلى يعنى هم قليل (أين الساعون للمشكور) أى المداومون على السعى والجهد في محصيل كل فعل مشكور في الشرع ومدوح على فعله (بجنت لمن يؤمن بدار الخلود) وهى الجنة والنار (كيف يسعى لدار الغرور) أى الدنيا سميت به لأنها تغر وتضر وتمر ، وما الحياة الدنيا إلا متاع الغرور ، والغرور ما يغربه الإنسان من نحو مال وجاه وشهوة وشيطان والدنيا والشيطان أخوان وذلك لأنه لا يفرح بالدنيا إلا من رضى بها واطمأن إليها وأما من فى قلبه ميل إلى الآخرة ويعلم أنه مفارق ما هو فيه عن قريب لم تحبته نفسه بالفرح ، وما أحسن ما قيل : أشد الغم عندى فى سرور تيقن عنه صاحبه انتقالاً  
وقول الآخر : ولست بمفراح إذا الدهر سرقى ولا جازع من صرفه المتقلب

وأكثر الناس كالأنعام السائمة لا ينظر الواحد منهم فى معرفة موجدته ولا المراد من إيجادها وإخراجها إلى هذه الدار التى هى معبر إلى دار القرار ولا يتفكر فى قلة مقامه فى الدنيا العانية وسرعة رحيله إلى الآخرة الباقية بل إذا عرض له عارض عاجز لم يؤثر عليه ثواباً من الله ولا رضى (هناد عن عمرو بن مرة) يضم الميم وشدة الراء ابن عبد الله بن طارق المرادى الكوفى الأعمى أحد الأعلام (مرسل)

(أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا اللَّهَ وَاجْتَلُوا فِي الطَّلَبِ) ترقوا فى السعى فى طلب حظكم من الرزق (فإن نفساً لن تموت حتى تستوفى رزقها) ونحو قسمنا بينهم بعيشهم فى الحياة الدنيا ، (وإن أبطأ عنها) فهو لا يبدأ بها فلا فائدة للانهماك والاستشراف والرزق لا يزال بالجد ولا بالاجتهاد وقد يكدر العاقل الذكى فى طلبه فلا يجزئ - مطلوبه والغر الغنى يتيسر له ذلك المطلوب فعند تلك الاعتبارات يلوح لك صدق قول الشافعى :

ومن الدليل على القضاء وكونه بؤس اللبيب وطيب عيش الأحمق

قال الفخر الرازى يظهر أن هذه المطالب إنما تحصل وتسهل بناء على قسمة فسام لا يمكن منازعته ومغالته ونحن



عنها ، فاتقوا الله وجملوا في الطلب : حذوا ما حَلَ ، ودَعُوا آحْرَمَ - (هـ) عن جابر

٣٠١٣ - أيها الناس ، عليكم بالقصد ، عليكم بالصدق ، فإن الله تعالى لا يمل حتى تملوا - (هـ ع خ ب) عن جابر (صح)

٣٠١٤ - أيها الناس ، اتقوا الله ، فوالله لا يظلم مؤمناً مؤمناً إلا أن تقم الله تعالى منه يوم القيامة - عبد بن

حميد عن أبي سعيد - (ح)

٣٠١٥ - أيها الناس ، لاتعلقوا على بواحدة ، ما أحلت إلا ما أحل الله تعالى وما حرمت إلا ما حرم الله

قسمنا بينهم معيشتهم ، وقال الزمخشري قيل ليزرجهز : تعال تتناظر في القدر قال وما صنع بالماظرة فيه رأيت ظاهراً دل على باطن ، رأيت أحق مرزوقاً وعلماً محروماً فقلت أن التدبير ليس للعباد ، وقرن ذلك بالأمر بالتقوى لأنها من الأوامر الباعثة على جماع الخير إذ معها تنكشف النفس عن أكثر المطالب وترتدع عن الشهوات وتندفع عن المطامع ومن ثم كرر ذلك فقال ( فاتقوا الله وأجملوا في الطلب ) أي اطلبوا الرزق طلباً رقيقاً وبين كيفية الإجمال بقوله فيه ( حذوا ما حَلَ ) لكم تناوله ( ودعوا ) أي اتركوا ( ما حرم ) عليكم أخذه ومدار ذلك على اليقين فإن المرء إذا علم أن له رزقاً قدر له لا بد له منه علم أن طلبه لما لم يقدر عناه لا يفيد إلا الحرص والطمع المذومين فقع برزقه ، والعبد أسير القدرة سلب القبضة ، وأفعاله تبع لفعل الله به فانها إنما تكون بالله والعبد مصروف عن نظره إلى أفعاله معترف بعجزه مقر باضطراره ، عالم بافتقاره ، والدنيا حجاب الآخرة ، ومن كشف عن بصر قلبه ، رأى الآخرة بعين إيقانه ، ومن نظر إلى الآخرة زهد في الدنيا ، إذ الإنسان حريص والنفس داعية قيل لابن عبد العزيز لما ولي الخلافة زهدت في الدنيا فقال إن لي نفساً توافقه تأقت لي أعظم مناصب الدنيا فلما نالت تأقت إلى مناصب الآخرة (هـ عن جابر)

( أيها الناس عليكم بالقصد ) أي الزموا السداد والتوسط بين طرفي الإفراط والتفريط ( عليكم بالقصد ) كرره للتأكيد قال الحكماء الفضائل هيئات تتوسط بين فضيلتين كما أن الخير متوسط بين رذيلتين فما جاوز التوسط خرج عن الفضيلة ، وقال حكيم للاسكندر أيها الملك عليك بالاعتدال في كل الأمور فإن الزيادة عيب والنقصان عجز ( فإن الله تعالى لا يمل حتى تملوا ) يفتح الميم فيهما والملال فتور يعرض للنفس من كثرة مزاولته شيء يورث الكلال في الفعل والاعراض عنه وهذا مستحيل في حقه فيسناد الملال له تقديس على طريق المشاكلة من قبيل دوزجاء سبعة سبعة ، ثمانية ، وهو محمول على غايته وهو الاعراض (هـ ع حب عن جابر) بن عبد الله

( أيها الناس ) قال ابن مالك في شرح الكافية إذا قلت أيها الرجل فأبها والرجل كاسم واحد وأي مدعو والرجل نعت له ملازم لأن أي مبهم لا يستعمل بغير صلة إلا في الجزاء والاستفهام وها حرف تنبيه فإذا قلت يا أيها الرجل لم يصح في الرجل إلا الرفع لأنه المتأدى حقيقة وأي يتوصل به إليه وينقصه مؤنث زيدت التاء نحو يا أيها النفس المطمئنة ( اتقوا الله ) أي بالغوا في الخوف منه باستحضار ماله من الظلمة وإظهار نواويس العدل يوم الفصل ( فوالله لا يظلم مؤمناً مؤمناً إلا أن تقم الله تعالى ) له ( منه يوم القيامة ) (١) الذي ظهر فيه عدله أنه الظهور ويدين فيه العباد بما فعلوا ولهذا سب رجل الحجاج عند الحسن فقال له فإن الله ينتقم للحجاج كما ينتقم منه ( عبد بن حميد عن أبي سعيد ) الخدرى ( أيها الناس لاتعلقوا على واحدة ) أي لاتأخذوا على في فعل ولا قول واحد يعني لاتنسبون فيما أشرعه وأسته

(١) حيث لم يصف عنه الظلوم ولم يصفه العباد إلا الإهية فيرضيه الله عنه وذكر المؤمن غابى فمن له ذمة أو عهد أو أمان كذلك

تعالى - ابن سعد عن عائشة - (ض)

٣٠١٦ - أيها المصلي وحده، ألا وصلت إلى الصف فدخلت معهم، أو جررت إليك رجلاً إن ضاق بك

المكان فقام معك؟ أعد صلواتك، فإنه لا صلاة لك - (طب) عن وابصة - (ض)

٣٠١٧ - أيها الأمة إن لا أخاف عليكم فيما لا تعلمون، ولكن انظروا كيف تعملون فيما تعلمون؟ (حل)

عن أبي هريرة - (ض)

٣٠١٨ - أي عبد زار أخاه في الله نودي أن طبت وطابت لك الجنة، ويقول الله عز وجل: عبدى زارنى

على قره؛ ولن أرضى لعبدى بقرى دون الجنة - ابن أبى الدنيا في كتاب الاخوان عن أنس - (ض)

كان وحياً إلهياً وحكماً ربانياً أى ما لم يقم دليل على أن ذلك من الخصوصيات (ما أحملت إلا ما أحل الله تعالى وما حرمت إلا ما حرم الله تعالى) أى فإني مأمور في كل ما أتبه أو أذره وقد فرض الله في الوحى اتباع الرسول فمن قبل عنه فأنما قبل بفرض الله وما آتاكم لرسول فخذوه ومن رد فإنا مرد على الله (تنبيه) قال العارف ابن عربى لو جاز أن يجيء الكاذب بما جاء به الصادق لانقلاب الحقائق وتبدلت القدرة بالعجز ولاستند الكذب إلى حضرة العز وهذا كله محال وغاية الضلال فما ثبت للواحد الأول ثبت للثاني في جميع الوجوه والمعاني (ابن سعد) في الطبقات (عن عائشة) (أيها المصلي وحده) أى المنفرد عن الصف (ألا) هلا (وصلت إلى الصف فدخلت) معهم (أو جررت إليك رجلاً) من الصف ليصطف معك (إن ضاق لك المكان) أى الصف (فقام معك) فصرتما صفاً (أعد صلواتك) التى صليتها منفرداً عن الصف (فإنه لا صلاة لك) أى كاملة قاله لرجل رآه يصلى خائف القوم والأمر بالإعادة للندب لا للوجوب (طب عن وابصة) بكسر الموحدة وفتح المهملة ابن معبد رواه عنه أبو يعلى وفيه مالك بن سعيد وأورده الذهبي في الضعفاء وقال ثقة ضعفه أبو داود عن السرى ابن إسماعيل قال يجيى استبان لى كذبه فى مجلس واحد وقال النسائى متروك (أيها الأمة) أى أمة الإجابة (إنى لا أخاف عليكم فيما لا تعلمون) فإن الجاهل إذا لم يقصر معذور (ولكن انظروا) أى تأملوا (كيف تعملون فيما تعلمون) قال عيسى عليه الصلاة والسلام مثل الذى يتعلم العلم ولا يعمل به كمثل امرأة زنت فى السر لحملت فظهر حياها فاقضت وكذا من لا يعمل بعلمه يفضحه الله يوم القيامة على رؤوس الأشهاد، وقال ابن دينار إذا لم يعمل العالم بعلمه زنت موعظته عن القلوب كما يزأ القطر عن الصفاء وقال السقطى اعتزل رجل للتمهيد كان حريصاً على طالب علم الظاهر فسألته فقال قيل لى فى النوم كيف تضع العلم ضيعك الله فقلت إنى لا أحفظه قال حفظه العمل به فتركت الطاب وأقبلت على العمل (حل) من حديث الحسين بن جعفر القتات عن حميد بن صالح عن فضيل عن يحيى بن عبيد الله عن أبيه (عن أبي هريرة) ثم قال لا أعلم أحداً رواه بهذا اللفظ إلا يحيى بن عبيد الله بن موهب المدنى .

(أى) بفتح الهمزة وتشديد الياء (عبد زار أخاه فى الله<sup>(١)</sup> نودى) من قبل الله على لسان بعض ملائكته (أن طبت) فى نفسك (وطابت لك الجنة ويقول الله عز وجل عبدى زارنى على قره) أى على ضيقه (ولن أرضى لعبدى بقرى دون الجنة) أضاف الزيارة إليه تعالى وإنما هى للعبد المزور العاجز حشاً للخلق على المؤاخاة فى الله والنزوار والتحابب فيه فأخبر المصطفى صلى الله عليه وسلم عن ربه أن زيارة المؤمن لأخيه فى الله تعالى عيادة لله من حيث أنها إنما فعلت لوجه الله فهو على المجاز والاستعارة فافهم

(١) وفى العريزى فى بالفاء كما فى كثير من النسخ

٣٠١٩ - أَيْ أَخِي ، إِنْ مُوسِيكَ بَوْصِيَّةً فَاحْفَظْهَا لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَنْفَعَكَ بِهَا : زُرِ الْقُبُورَ تَذَكُّرُهَا الْآخِرَةَ  
بِالنَّهَارِ أَحْيَانًا وَلَا تُتَكَبَّرْ وَاغْسِلِ الْمَوْتَى فَإِنَّ مَعَالَجَةَ جَسَدِ خَاوٍ عَظْمَةٌ بَلِيغَةٌ ، وَصَلِّ عَلَى الْجَنَائِزِ لَعَلَّ ذَلِكَ  
يَحْزَنُ قَلْبَكَ ، فَإِنَّ الْحَزِينَ فِي ظِلِّ اللَّهِ تَعَالَى مُعْرَضٌ لِكُلِّ خَيْرٍ ، وَجَالِسُ الْمَسَاكِينِ ، وَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ إِذَا لَقَيْتَهُمْ  
وَكَوَّلَ مَعَ صَاحِبِ الْبَلَاءِ تَرَاعَمًا لِلَّهِ تَعَالَى وَإِيْمَانًا بِهِ ، وَالْبَسَ الْحَشْنَ الضَّيِّقَ مِنَ الثِّيَابِ ، لَعَلَّ الْعِزَّ وَالْكَبْرِيَاءَ  
لَا يَكُونُ لَهَا فِيكَ مَسَاغٌ ، وَتَزِينِ أَحْيَانًا لِعِبَادَةِ رَبِّكَ فَإِنَّ الْمُؤْمِنَ كَذَلِكَ يَفْعَلُ تَعَفُّفًا وَتَكْرَمًا وَبِحَمَلًا ،

( ابن أبي الدنيا في كتاب الإخوان عن أنس )

( أَيْ ) بفتح الهمزة وتخفيف الياء مقلوب يا ، وهو حرف نداء ذكره أبو البقاء (أخى) ناداه نداء تعطف وشفقة  
ليكون أدعى إلى الامتثال والقبول ، أدع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة ، ( إني موصيك بوصية (١)  
فاحفظها ) عنى ( لعل الله أن ينفعك بها ) أى باستحضارها والعمل بضمونها ( زر القبور ) أى قبور المؤمنين لاسيما  
الصالحين ( تذكر بها ) أى بزيارتها أو مشاهدة القبور والاعتبار بحال أهلها ( الآخرة ) لأن من رأى مصارع من  
قبله وعلم أنه عما قريب صائر إليهم حرك ذلك لا محالة إلى تذكر الآخرة قال أبو ذرقلت يارسول الله بالليل؟ قال لا ( بالنهار )  
لما فى الليل من مزيد الاستحاش ولعل هذا لغير الكاملين أما من أنسه ليس إلا بالله ووحشته ليست إلا من  
الناس فهما فى حقه سيان بشهادة خروج المصطفى صلى الله عليه وسلم إلى البقيع ليلا يستغفر لاهله وتكون الزيارة  
( أحيانا ) لا فى كل وقت ( ولا تكثر ) منها لئلا تتعطل عن مهماتك الآخروية والذنوبية قال السبكي وزيارتها  
أقسام أحدها مجرد رؤيتها بغير معرفة بأصحابها ولا قصد استغفار لهم ولا تبرك بهم ولا أداء حق لهم وهو مستحب  
لهذا الخبر ، الثانى الدعاء لهم كما دعا النبي صلى الله عليه وسلم لاهل البقيع وهو مستحب لسبب ميت مسلم ، الثالث للتبرك  
إذا كانوا صلحاء قال السارمساجى المالكي وذلك فى غير قبر بنى بدعة وفيه نظر ، الرابع لاداء حقهم فمن له حق  
على انسان يبره بزيارته ومنه زيارة النبي صلى الله عليه وسلم قبر أمه فينبغى ذلك رحمة للميت ورقة وتأنيساً والآثار  
فى انتفاع الموتى بزيارة الأحياء وإدراكهم لها لا تحصى ( واغسل الموتى فان معالجة جسد خاو ) أى فارغ من الروح  
( عظة بليغة ) وأعظم بها من عظة قال الذهبي هو دواء للنفس القاسية والطباع المتكبرة وقيل لبعض الزهاد ما أبلغ  
العظاات ؟ قال النظر إلى محلة الأموات وقال بعضهم لنا من كل ميت نشاهده عظه بحاله وعبرة بما له والموعظة بفتح الميم  
الوعظ وهى التذكير بالعواقب وقال بعضهم الموعظة التذكير بالله وتلين القلوب بالترغيب والترهيب ( وصل على  
الجنائز ) من عرفات منهم ومن لم تعرف ( لعل ذلك يحزن قلبك فان الحزين فى ظل الله تعالى ) أى فى ظل عرشه أو تحت  
كفنه ( معرض لكل خير وجالس المساكين ) أى والفقراء إيتنا أسألهم وجبراً لخواطرم ( وسلم عليهم ) أى ابتدئهم بالسلام  
( إذا لقيتهم ) فى الطرق وغيرها ( وكل مع صاحب البلاء تواضعاً لله تعالى ) بمؤاكلته ( وإيماناً به ) أى تصديقاً بأنه  
لا يصيبك من ذلك البلاء إلا ما قدر عليك فى الأزل وأنه لا عدوى ولا طيرة وهذا خوطب به من قوى توكله كما  
خاطب بقوله فتر من المجذوم من كان ضعيف التوكل فالتدافع مدفوع ( والبس الحشن الضيق من الثياب ) من نحو  
قميص وجبة وعمامة ( لعل العز والكبرياء لا يكون لهما فيك مساغ وتزين أحيانا ) بالملابس الحسنة ( لعبادة  
ربك ) كما فى الجمعة والعيدى ( فإن المؤمن كذلك يفعل ) أى يلبس الحشن حتى إذا جاء موسم من المواسم

( ١ ) أى بليغة عظيمة النفع لمن فتح الله قلبه وجعل خليفته مستقيمة وأذنه سمعية

وَلَا تُعَذِّبْ شَيْئًا مِمَّا خَلَقَ اللَّهُ بِالنَّارِ - ابن عساكر عن أبي ذر - (ح)  
 ٣٠٢٠ - أى إخوانى ، لِمِثْلِ هَذَا الْيَوْمِ فَأَعِدُّوا - (حم ه) عن البراء - (ح)

الاسلامية أو اجتماع لعبادة تزين (تعففاً) أى إظهاراً للافقة على الناس (وتكرماً) عليهم (وتجملًا) (١)  
 بينهم حتى يدفع عنه سمة الفقر ورثاة الهيبة (ولا تعذب شيئاً مما خلق الله بالنار) فانه لا يعذب بالنار إلا عاقبها وإذا  
 قتلتم فأحسنا القتلة وهذا هو المقام الذى درج عليه جمهور الأولياء والعاقل من تبعهم فى ذلك فإن قيل إن بعض  
 الصحب كان يلبس الحلة بمخمسائة دينار ولبس طاووس اليماني برة بسبعين ديناراً ولبس الشافعى حلة بألف دينار  
 كساها له محمد بن الحسن لما ورد بغداد ومعلوم أن هؤلاء موصوفون بكال الزهد فالجواب أنهم لم يفعلوه رغبة فى  
 الدنيا بل انتفاهاً أو بياناً لامتهانهم إياها أو عملاً برخصة الشارع أحياناً فانه يجب أن تؤتى رخصه كما يجب أن تؤتى  
 عزائمه وقد قال بعض العارفين إذا أحكم العبد مقام الزهد لم يضره مالبس وأكل (فائدة) أخبرنا والدى الشيخ  
 تاج العارفين المناوى الشافعى قال حدثنا الشيخ الصالح زين الدين معاذ قال حدثنا شيخ الإسلام بقية المجتهدين الأعلام  
 شرف الدين يحيى المناوى من حفظه ولفظه إملاء عن المحقق الحافظ أبى زرعة القرافى عن قاضى القضاة عز الدين بن  
 جماعة عن أحمد بن عساكر عن زينب الشقرية عن علامة الإسلام أبى القاسم عمود بن عمر بن محمد الزمخشرى لنفسه  
 ليس السيادة أكاما مطرزة • ولا مراكب يجرى فوقها الذهب • وإنما هى أفعال مهتدة  
 ومكرمات يلبسها العقلر الأدب • وما أخوانى إلا من بنى شرفاً • يوافقان عليه النفس والسلب  
 وأفضل الناس حز ليس يغلبه • على الحجبى شهوة فيه ولا غضب

(ابن عساكر) فى ترجمة أبى ذر (عن أبى ذر) وفيه موسى بن داود أوردته الذهبى فى الضعفاء وقال مجهول ويعقوب  
 ابن إبراهيم لا يعرف عن يحيى بن سعيد عن رجل مجهول

(أى إخوانى لِمِثْلِ هَذَا الْيَوْمِ فَأَعِدُّوا) أى لِمِثْلِ نَزْوِلِ أَحَدِكُمْ قَبْرَهُ فَلْيَعِدَّ (٢). وكان صلى الله عليه وسلم واقفاً على  
 شفير قبر ربيكى حتى بل الأثرى وإذا كان هذا حال ذلك الجناب الأتقى فكيف حال أمثالنا؟ والعجب كل العجب من  
 غفلة من لحظاته معدودة وأنفاسه محدودة فطابا الليل والنهار تسرع إليه ولا يتفكر إلى أن يحمل ويسار به أعظم  
 من سير البريد ولا يدرى إلى أى الدارين ينقل فاذا نزل به الموت قلق لخراب ذاته وذهاب لذاته لما سبق من جنائياته  
 وسلف من تفریطاته حيث لم يقدم لحياته وفيه نذب تذكير الغافل خصوصاً الإخوان ومثلهم الاقارب لأن الغفلة  
 من طبع البشر وينبغى للدره أن يتفقد نفسه ومن يحبه بالتذكير، والله دز حسان رضى الله عنه حيث يقول

تخير خليلاً من فعالك إنما قرين الفتى فى القبر ما كان يفعل

(تنمة) حضر الحسن البصرى جنازة امرأة الفرزدق وقد اعتم بعامة سوداء أسدلها بين كتفيه واجتمع الناس  
 عليه ينظرون إليه فجاء الفرزدق فقام بين يديه فقال يا أبا سعيد يزعم الناس أنه اجتمع هنا خير الناس وشر الناس  
 فقال من خيرهم ومن شرهم قال يزعمون أنك خيرهم وأنى شرهم قال ما أنا بخيرهم ولا أنت بشرهم لكن ما أعددت لهذا  
 اليوم قال شهادة أن لا إله إلا الله منذ سبعين سنة قال نعم والله العدة ثم قال الفرزدق

أخاف وراء القبر إن لم يعافنى أشد من القبر الهاباً وأضيقاً  
 إذا جأنى يوم القيامة قائد عفيف وسواق يسوق الفرزدقا

(١) يتأمل انه بالحذاء المهملة أى تجملًا عنهم مؤنة مواساته ويحتمل بالجيم أى تجملًا فى الملبس للتحدث بالنعمة  
 (٢) أى فليتخذ عدة تنفعه فى بيت الظلمة والوحشة وهو العمل الصالح

٣٠٢١ - أَحْسِبُ أَحَدَكُمْ مَتَكْتًا عَلَى أَرِيكْتِهِ أَنْ اللَّهُ تَعَالَى لَمْ يَحْرَمَ شَيْئًا إِلَّا مَا فِي هَذَا الْقُرْآنِ ، أَلَا وَإِنَّ  
 - وَاللَّهِ - قَدْ أَمَرْتُ ، وَوَعَّظْتُ ، وَنَهَيْتُ عَنْ أَشْيَاءَ ، لِمَنْهَا كَثُرَ الْقُرْآنُ أَوْ أَكْثَرَ ، وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يُحِلَّ  
 لَكُمْ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتَ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا بِإِذْنٍ ، وَلَا ضَرْبِ نِسَائِهِمْ ، وَلَا أَكْلِ ثَمَارِهِمْ ، إِذَا أَعْطَوْكُمْ الَّذِي  
 عَلَيْهِمْ - (د) عن العرياض - (صح)

(حمه عن البراء) بن عازب قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم في جنازة فجلس على شفير قبر فبكى  
 ثم ذكره . قال المنذرى بعد ما عزاه لابن ماجه بساده حسن وفيه محمد بن مالك أبو المغيرة قال في الميزان : قال  
 ابن حبان لا يحتج به ثم أورده هذا الخبر

(أحسب) الهزمة للإنكار (أحدكم) فيه حذف تقديره أيظن أحدكم إذا كانت يبلغه الحديث عنى حال كونه  
 (متكئا على أريكته<sup>(١)</sup>) أى سريره أو فراشه أو منصبه وكل ما يتكئ عليه فهو أريكته قال الفاضل الأريكة الحجلة وهى  
 سرير يزين بالحلل والأثواب للعروس جمعها أرائك وقال الراغب سميت به إما لكونها متخذة من الأراك أو لكونها  
 مكانا للإقامة وأصل الأراك الإقامة على رعى الأراك ثم تجوز به فى غيره من الإقامات قال البغوى أراد بهذه الصفة  
 أصحاب الترفه والدعة الذين لزمو البيوت وقعدوا عن طاب العلم وقال المظهر أراد بالوصف التكبر والسلطنة (أن  
 الله تعالى لم يحرم شيئا إلا ما فى هذا القرآن<sup>(٢)</sup>) هذا من تنمة مقولة ذلك الإنسان أى قد يظن بقوله بيننا وبينكم كتاب  
 الله أن الله لم يحرم إلا ما فى القرآن وما ذكر من أن سياق الحديث هكذا هو ما وقع للمصنف عازباً لأبى داوود وقد  
 سقطت منه لفظة وأصله أحسب أحدكم متكئا على أريكته يظن أن الله لم يحرم شيئا هكذا هو ثابت فى رواية أبى داود  
 فسقط من قلم المؤلف لفظ يظن قال بعض شراح أبى داود وقوله يظن بدل من يحسب بدل الفعل من الفعل كقول  
 الشاعر :  
 متى تأتانا نلتم بنا فى ديارنا تجد حطبا جزلا ونارا تأججا

فقوله نلتم بدل من تأتانا لأن الإلصاق نوع من الإتيان (ألا) يعنى تنهوا لما ألقى عليكم (وإنى والله قد أمرت)  
 بفتح الهزمة والميم (ووعظت) ومتعلق الأمر والوعظ محذوف أى أمرت ووعظت بأشياء (ونهيته عن أشياء إنما  
 كمثل القرآن) بكسر الميم وسكون المثناة وفتح أى قدره (أو أكثر) وهى فى الحقيقة مستمدة منى فإنها بيان له  
 . وأولنا إليك الذكر لتبين للناس قال المظهر أو فى قوله أو أكثر ليست للشك لترقبه الزيادة طورا بعد طور  
 ومكاشفة لحظة فلحظة فكوشف له أن ما أوتى من الأحكام غير القرآن مثله ثم كوشف بالزيادة متصلا به قال الطيبى  
 مثلها فى قوله تعالى «مائة ألف أو يزيدون» (وإن الله تعالى لم يحل لكم) بضم الياء وكسر الحاء (أن تدخلوا بيوت  
 أهل الكتاب) أى أهل الذمة (إلا بإذن) منهم لكم صريحا وفى معنى بيوتهم متعدياتهم من نحو كنيسة وبيعة (ولا ضرب  
 نساءهم) أى ولا يحل لكم ضرب أحد نساءهم لاخذ الطعام أو غيره فهرا أو لتجامعوهن فلا تظنوا أن نساء أهل الذمة  
 حل لكم كنساء الحريين (ولا أكل ثمارهم) أى ونحوها من كل ما كحل (إذا أعطوكم الذى عليهم) من جزية وغيرها  
 والحديث كناية عن عدم التعرض لهم بالإيذاء فى أهل أو مسكن أو مال إذا أعطوا الذى عليهم من الجزية وإنما

(١) فى النهاية: الأريكة السرير فى الحجلة من دون ستر ولا يسمى منفردا أريكة وقيل هو كل ما اتكى عليه  
 من سرير أو فراش أو منبصة اه . قال ابن رسلان ويترجح هذا هنا فأنهم كانوا فى غزوة خيبر ولم تكن الحجلة  
 موجودة عليه وهى بفتح الحاء والجيم بيت كالقبة يستر بالثياب ويكون له أزرار كبار  
 (٢) ليس بظاهر بل المقول محذوف أى يقول بيننا وبينكم كتاب الله إن الله لم يحرم الخ

٣٠٢٢ - أَيْمَنُ أَمْرِي وَأَشَامُهُ مَا بَيْنَ لِحْيَيْهِ - (طب) عن عدى بن حاتم - (ض)

## فصل في المحلى بأل من هذا الحرف

٣٠٢٣ - الْآخِذُ بِالشُّبُهَاتِ يَسْتَحِلُّ الْخَمْرَ بِالنَّيْذِ ، وَالسُّحْتَ بِالْهُدْيَةِ ، وَالْبَخْسَ بِالزَّكَاةِ (فر) عن علي (ض)

٣٠٢٤ - الْآخِذُ وَالْمَعْطَى سَوَاءٌ فِي الرِّبَا - (قطك) عن أبي سعيد - (ص)

وضع قوله الذي عليهم موضع الجزية إذ نأنا بفخامة العلة وفيه وجوب طاعة الرسول وقد نطق به التنزيل قال الطيبي وكلة التنبيه مركبة من همزة الاستفهام ولا النافية معطية معنى تحقق ما بعدها ولكونها بهذه المثابة لا يكاد يقع ما بعدها إلا مصدرًا بما يصدر به جواب القسم وشقيقتها أما وتكررها يؤذن بتوسيع وتقرير نشأ من غضب عظيم علي من ترك السنة والعمل بالحديث استغناء عنها بالكتاب هذا مع الكتاب فكيف بن روح الرأي دلي الحديث؟ قبل وما أوتيه غير القرآن على أنواع أحدها الأحاديث القدسية التي أسندها إلى رب العزة الثاني ما ألم الثالث مارآه في النوم الرابع مانفت جبريل عليه السلام في روعه أي في قلبه في غير ما موضع (د) في الخراج (عن العرياض) بكسر العين المهملة وفتح التحتية ابن سارية السلمي بضم المهملة قال نز لنا مع النبي صلى الله عليه وسلم خير وكان صاحبها ماردًا متكبرًا فقال يا محمد ألكم أن تدبحوا حمرنا وتأكلوا ثمرنا وتضربوا نساءنا فغضب النبي صلى الله عليه وسلم وأمر ابن عوف أن يركب فرسًا وينادي إن الجنة لا تحل إلا للمؤمن وأن اجتمعوا للصلاة فاجتمعوا فصلى بهم فذكره قال المناوي رحمه الله فيه أشعث بن شعبة المصيبي فيه مقال

(أيمن امرئ وأشامه) أي أعظم ما في جوارح الإنسان يمنًا أي بركة وأعظم ما فيها شؤمًا أي شرا (ما بين لحيه) وهو اللسان واللحيان بفتح اللام وسكون المهملة العظمن اللذان يجسأني الفم فقوله أيمن بضم الميم من اليمن هو البركة وأشام بالهمزة بعد الشين من الشؤم وهو الشر وقد مر مرارًا أن أكثر خطايا ابن آدم من اللسان وأن الأعضاء كلها تكفره وأنه إن استقام استقامت وإن اعوج اعوجت فهو المتبوع والإمام في الخير والشر (طب عن عدى بن حاتم) (فصل في المحلى بأل من هذا الحرف) أي حرف الهمزة وهو ختامه

(الآخذ) بالمد (بالشبهات) جمع شبهة وهي هنا محل تجاذب الأدلة وتعارض المعاني والأسباب واختلاف العلماء (يستحل الخمر بالنيذ) أي يتناول الخمر بالنيذ ويقول النيذ حلال (والسحت بالهدية) أي يتناول ما يصل إليه من نحو الظلة أو ما يأخذ من الرشوة بأنه هدية والهدية سائفة القبول والسحت بضمين وإسكان الثاني تخفيف كل مال حرام لا يحل كسبه ولا أكله كذا في المصباح (والبخس بالزكاة) بموحدة وخاء معجمتين وسين مهملة ما يأخذه الولاية باسم العشر والمكس يأولون فيه الزكاة والصدقة فالآخذ بالشبهات يقع فيما تحققت حرمة تثبتًا بمجرد احتمال محض لاسبب له في الخارج إلا بمجرد التجويز العقلي وهو لا عبرة به وكغصوب احتمال إباحة مالكة فهو حرام صرف (فر عن علي) أمير المؤمنين ورواه عنه أيضاً أبو نعيم وأبو الشيخ من طريقيهما وعنهما أورده الديلمي مصرحاً فمزوه إلى الأصل كان أولى ثم إن فيه بشار بن قيراط قال الذهبي منهم أي بالوضع

(الآخذ والمعطى سواء في الربا) أي آخذ الربا ومعطيه في الإثم سواء لامزية لأحدهما على الآخر فيه فليس الإثم مختصاً بأخذه كما قد يتوهم وإن كان الآخذ محتاجاً كما مر لكن الذي يظهر أنه يكون عند احتياجه أقل إثماً فالتساوي في الإثم لافي مقداره (قطك عن أبي سعيد) الخدرى ورواه عنه أيضاً الطيالسي ومن طريقه خرجه الدارقطني

- ٣٠٢٥ - الأمر بالمعروف كَفَاعَلَهُ - يعقوب بن سفيان في مشيخته - (فر) عن عبد الله بن جراد - (ض)  
٣٠٢٦ - الآن حمى الوطيس - (حم م) عن العباس - (ك) عن جابر - (طب) عن شيبة  
٣٠٢٧ - الآن نغزوهم ولا يغزونا - (حم خ) عن سليمان بن صرد - (صح)  
٣٠٢٨ - الآن بردت عليه جلده - (حم قط ك) عن جابر - (ح)

(الأمر) بالمد (بالمعروف) أى فى الشيء المعروف فى الشرع الحسن (كفَاعَلَهُ) فى حصول الأجر له والإثابة عليه فى الآخرة (يعقوب بن سفيان فى مشيخته) أى فى الجزء الذى جمعه فى تراجم مشايخه (فر) كلاهما (عن عبد الله بن جراد) الخفافى العقبلى وفيه عمرو بن اسماعيل بن مجالد أوردته الذهبى فى الضعفاء وقال : قال النسائى والدارقطنى متروك عن يعلى بن الأشدق قال البخارى وغيره لا يكتب حديثه

(الآن حمى الوطيس) بفتح فكسر التنوين أو شبهه أو الضراب فى الحرب أو حجارة مدورة إذا حمت لم يقدر أحد يطأها عبر به عن اشتد الحرب وقيامها على ساق من قبيل الاستعارة لشدة المعركة والتحامها وقرنها بالحمى ترشيحا للمجاز قاله يوم حنين وقد نظر إلى الجيش وهو على بغلته وفى رواية هذا حمى الوطيس قال الطيبى هذا مبتدأ والخبر محذوف أى هذا القتال حين اشتد الحرب وهذا لفظ بديع لم يسمع بمثله (حم م عن العباس) بن عبد المطلب (ك) عن جابر (بن عبد الله) وطب عن شيبة بن عثمان بن أبي طلحة بن عبد العزى العبدى الجبجى المسكى قتل على أباه يوم أحد وأسلم هو يوم الفتح (الآن نغزوهم ولا يغزونا) بنونين وفى رواية بنون أى فى هذه الساعة تبين لى من الله أنا أيها المسلمون نسير إلى كمار قريش ويكون لنا الظفر عليهم ولا يسيرون إلينا ولا يظفرون علينا أبداً قاله حين أجلى عنه الأحزاب وهذا من معجزاته فقد كان كذلك فإنه اعتمر فى السنة المقبلة فصدته قريش ووقعت الهدنة بينهم إلى أن تقضوها فكان ذلك سبب فتح مكة قال السيرافى معنى الآن أنه الزمان الذى يقع فيه كلام المتكلم وهو الزمان الذى هو آخر ماضى وأول ما أتى من الأزمنة وفى شرح المفصل للأندلسى الفرق بين الزمان والآن أن الزمان ماله مقدار يقبل التجزئة والآن لا مقدار له فإن ما كان من الأزمنة متوسطاً بين الماضى والمستقبل وهو اسم للوقت الحاضر وزعم الفراء أن أصله من أن يشين إذا أتى وقته كقولك آن لك أن تفعل فأدخلوا عليه آل وبنوه على ما كان عليه من المتح وقيل أصله أو آن ثم حذفوا الواو ونوزع فى ذلك (حم خ) فى المغازى (عن سليمان بن صرد) بضم ففتح ابن الجوز بفتح الجيم الخزاعى صحابى بن صحابى مشهور

(الآن قد بردت عليه جلده) يعنى الرجل الذى مات وعليه ديناران فقضاهما رجل عنه بعد يوم قال الراغب الآن كل زمان مقدر بين زمانين ماضى ومستقبل نحو الآن أفعل كذا وأصل البرد خلاف الحرارة فتارة تعتبر ذاته فيقال برد كذا أى اكتسب برداً ، وبرد الماء كذا كسبه برداً ومنه البرادة لما يبرد الماء وبرد الإنسان مات لما يعرض له من عدم الحرارة بفقد الروح أو لما عرض له من السكوت وقولهم للنوم برد إما لما يعرض من البرد فى ظاهر جلده أو لما يعرض له من السكون (حم قط ك عن جابر) قال مات رجل فغسلناه وكفناه وآتينا به رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى عليه غطاً خطوة ثم قال عليه دين ؟ قلت : ديناران ، فأنصرف ، فتحملها أبو قتادة فصلى عليه ثم قال بعد يوم ، ما فعل الديناران قلت إنما مات بالأمس فعاد عليه الغد فقال قبضتهما فقال الآن بردت عليه جلده ، ثم قال الهيثمى سنده حسن

٣٠٢٩ - الآيات بعد المائتين - (هـ) عن أبي قتادة - (ض)

٣٠٣٠ - الآيات خرزات منظر مآت في سلك فائق قطع السلك فيتبع بعضها بعضاً - (حم ك) عن ابن عمر (ح)

٣٠٣١ - الآياتان من آخر سورة البقرة من قرأهما في ليلة كفتاه - (حم قه) عن ابن مسعود - (ص)

٣٠٣٢ - الأبدال في هذه الأمة ثلاثون رجلاً قلوبهم على قلب إبراهيم خليل الرحمن ، كلما مات رجل

(الآيات بعد المائتين) مبتدأ وخبر أى تتابع الآيات وظهور الاشرط على السابع والتوالى بعد المائتين قال الطيبي والظاهر في اعتبار المائتين بعد الإخبار وهذا قاله قيل أن يعلمه الله تعالى بأنها تتأخر زمناً طويلاً وفي الميزان قال البخارى هذا حديث منكر لقدمضى مائتان ولم يكر من الآيات شئ (هـ) في الفتن كلاهما معاً من حديث عون بن مارة عن عبدالله بن المثنى عن أبيه عن جده (ع عن أبي قتادة) قال الحاكم على شرطهما أو شنع عليه الذهبي وقال أحسبه موضوعاً وعون بن عمارة ضمهوه اه وابن المثنى ضعيف أيضاً وسبقه إلى الحكم بوضعه ابن الجوزى وتعبه المصنف فما راح ولا جاء .

(الآيات خرزات) بالتحريك جمع خرزة كقصب وقصبه (منظومات في سلك فائق قطع) أى فإذا انقطع (السلك فيتبع بعضها بعضاً) أى فيقع بعضها أثر بعض من غير فصل بزمن طويل قال ابن حجر حديث ابن عمرو هذا ورد عنه ما يعارضه وهو ما أخرجه عنه عبد بن حميد في تفسيره بسند جيد موقوفاً وخزجه عنه البالى مرفوعاً يبقى الناس بعد طلوع الشمس من مغربها عشرين ومائة سنة هذا لفظه قال ويمكن الجواب بأن المدة ولو كانت عشرين ومائة سنة لكنها تتر من أريباً كقندار عشرين ومائة شهر من قبل ذلك أو دون ذلك كما ثبت في مسلم عن أبي هريرة رفعه لا تقوم الساعة حتى تكون السنة كالشهر الحديث (حم ك) في الدين (عن ابن عمرو) بن العاص قال الهيثمى فيه أى عند أحمد على بن زيد وهو حسن الحديث

(الآياتان من آخر سورة البقرة) وهما قوله آمن الرسول إلى آخر السورة (من قرأهما) بكاملها (في ليلة) وفي رواية بعد العشاء الأخيرة (كفتاه) في ليلته ش الشيطان أو الثقلين أو الآفات أو أغتناه عن قيام الليل أو الكحل (حم قه عن ابن مسعود) ظاهر ضيعه أنه لم يخزجه من الأربعة إلا ابن ماجه وليس كما أوهم فقندرواه أبو داود والترمذى والنسائى في فضائل القرآن عن ابن مسعود أيضاً فاقصاره على القزوينى رحمه الله تعالى غير جيد

(الأبدال) يفتح الهمزة جمع بدل بفتحتين خصم الله تعالى بصفات منها أنهم ساكنون إلى الله بلا حركة ومنها حسن أخلاقهم (في هذه الأمة ثلاثون رجلاً) قيل سماوا أبدالاً لأنهم إذا غابوا تبدل في محلهم صور روحانية تحلّفهم (قلوبهم على قلب إبراهيم خليل الرحمن) عليه السلام أى انفتح لهم طريق إلى الله تعالى على طريق إبراهيم عليه السلام وفى رواية قلوبهم على قلب رجل واحد قال الحكيم : إنما صارت هكذا لأن القلوب لمت عن كل شئ سواه فتعلقت بتعلق واحد فهى كقلب واحد قال فى الفتوحات قوله هنا على قلب إبراهيم وقوله فى خير آخر على قلب آدم وكذا قوله فى غير هؤلاء ممن هو على قلب شخص من أكابر البشر أو من الملائكة معناه أنهم يتقلبون فى المعارف الإلهية بقلب ذلك الشخص إذ كانت واردات العلوم الإلهية إنما ترد على القلوب فكل علم يرد على القلب ذلك الكبير من ملك أو رسول يرد على هذه القلوب التى هى على قلبه وربما يقول بعضهم فلان على قدم فلان ومعناه ما ذكر وقال القيسرى الرومى عن العارف ابن عربى إنما قال على قلب إبراهيم عليه السلام لأن الولاية مطلقة ومقيدة والمطلقة هى الولاية الكلية التى جميع الولايات الجزئية أفرادها والمقيدة تلك الأفراد وكل من الجزئية والكلية تطلب ظهورها



أبدل الله مكانه رجلاً - (حم) عن عبادة بن الصامت - (صح)

٣٠٣٣ - الأبدال في أمي ثلاثون : بهم تقوم الأرض ، وبهم تمطر ن ، وبهم تنصرون - (طب) عنه (صح)

٣٠٣٤ - الأبدال في أهل الشام ، وبهم ينصرون ، وبهم يرزقون - (طب) عن عوف بن مالك - (ح)

والأنبياء قد ظهر في هذه الأمة جميع ولاياتهم على سبيل الإث منهم فهذا قال هنا على قلب إبراهيم عليه السلام وفي حديث آخر على قلب موسى عليه السلام وفلان وفلان ونبينا محمد صلى الله عليه على وسلم صاحب الولاية الكلية من حيث أنه صاحب دائرة الولاية الكلية لأن باطن تلك النبوية الكلية الولاية المطابقة الكلية ولما كان لولاية كل من الأنبياء في هذه الأمة مظهر أكان من ظرائف الأنبياء أن يكون في هذه الأمة من هو على قلب أحد من الأنبياء (كلما ت رجل منهم) (أبدل الله مكانه رجلاً) لذلك سمو الأبدال أولاهم أبدلوا أخلاقهم السيئة وراضوا أنفسهم حتى صارت محاسن أخلاقهم حلية أعمالهم . ظاهر كلام أهل الحقيقة أن الثلاثين مراتبهم مختلفة قال العارف المرسي جلت في الملكوت فرأيت أبا مدين معلقاً بأق العرش رجل أشقر أزرق العين فقلت له ما علو ملك ومقامك قال علوي أحد وسبعين علماً ومقامي رابع الخلق ورأس الأبدال السبعة قلت فالشاذلي قال ذلك بحر لا يحاط به وقال العارف المرسي كنت جالساً بين يدي أستاذي الشاذلي فدخل عليه جماعة فقال هؤلاء أبدال فظرت بصيرتي فلم أرمهم أبداً فتحيرت فقال الشيخ من بدلت سيئاته حسنات فهو بدل فعدمت أنه أول مراتب البدلية وأخرج ابن عساکر أن ابن المثنى سأل أحمد بن حنبل ما تقول في بشر الحافي بن الحارث قال رابع سبعة من الأبدال (حم) عن عبادة بن الصامت قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح غير عبد الواحد بن قيس وقد وثقه العجلي وأبو زرعة وضعفه غيرهما

(الأبدال في أمي) أمة الإجابة (ثلاثون) رجلاً (بهم تقوم الأرض) أي تعمر (وبهم تمطرون وبهم تنصرون) على عدوكم لأن الأنبياء كانوا أوتاد الأرض فلما انقطعت النبوة أبدل الله مكانهم هؤلاء فهم يغاث أهل الأرض ويكثر إدرار الفيض وفي بعض الآثار أن الأرض شككت إلى الله ذهاب الأنبياء عليهم السلام وانقطاع النبوة فقال سوف أجعل على ظهرك صديعة بين ثلاثين فسكنت (تنبه) في خبر لابي نعيم في الحلية بدل قوله هنا بهم تقوم الأرض الخ بهم يحيي ويميت ويمطر وينبت ويدفع البلا قال وقيل لابن مسعود راوى الخبر كيف بهم يحيي ويميت ويمطر قال لانهم يسألون الله عز وجل لا ككفار الأمم فيسكتون ويدعون على الجبارة فيقصمون ويستسقون فسقون ويسألون فتبت لهم الأرض ويدعون فيدفع بهم أنواع البلا (تتمة) روى الحكيم الترمذي أن الأرض شككت إلى ربه انقطاع النبوة فقال تعالى فسوف أجعل على ظهرك صديعة أربعين صديعة كذا مات رجل منهم أبدلت مكانه رجلاً ولذلك سموا بالأبدال الله أخلاقهم فهم أوتاد الأرض وبهم تقوم الأرض وبهم تمطرون (طب) عنه أي عن عبادة قال المصنف سنده صحيح

(الأبدال في أهل الشام وبهم ينصرون) على العدو (وبهم يرزقون) أي يطرون فيكثر النبات وفي السماء رزقكم وما توعدون ، ولا ينافي تقييد النصرة هنا بأهل الشام لإطلاهاً فيما قبله لأن نصرتهم لمن هم في جوارهم أتم وإن كانت أعم (فائدة) قال العارف ابن عربي رضى الله عنه في كتاب حلية الأبدال أخبرني صاحب لنا قال بينا أنا ليلة في مصلاى قد أكلت وردى وجعلت رأسي بين ركبتي أذكر الله تعالى إذ حسست بشخص قد نقض مصلاى من تحتي وبسط عوضاً منه حصيراً وقال صل عليه وباب بيتي على مغلق فداخلى منه فزع فقال لي من يأنس بالله لم يجزع ثم قال اتق الله في كل حال ثم إنى ألهمت الصوت فقلت ياسيدي بماذا تصير الأبدال أبداً فقال بالأربعة التي ذكرها أبو طالب في القوت الصمت والذلة والجوع والسهر ثم انصرف ولا أعرف كيف دخل ولا كيف خرج وباني مغلق انتهى . قول العارف ابن عربي وهذا رجل من الأبدال اسمه معاذ بن أشرس والأربعة المذكورة هي

٣٠٣٥ - الأبدال بالشام ، وهم أربعون رجلاً ، كلما مات رجل أبدل الله مكانه رجلاً : يسقى بهم الغيث ،  
ويتنصر بهم على الأعداء ، ويصرف عن أهل الشام بهم العذاب - (حم) عن علي - (ح)  
٣٠٣٦ - الأبدال أربعون رجلاً ، وأربعون امرأة ، كلما مات رجل أبدل الله تعالى مكانه رجلاً ،

عماد هذا الطريق الأسنى وقوائمه ومن لا قدم له فيها ولا رسوخ فهو تائه عن طريق الله تعالى قال وإذا رحل البدل  
عن موضع ترك بدله فيه حقيقة روحانية يجتمع إليها أرواح أهل ذلك الموطن الذي رحل عنه هذا الولي فإن ظهر  
شوق من أناس ذلك الموطن شديد لهذا الشخص تجسدت لهم تلك الحقيقة الروحانية التي تركها بدله فكلمتهم وكلموها  
وهو غائب عنهم وقد يكون هذا من غير البدل لكن الفرق بينهما أن البدل يرحل ويعلم أنه ترك غيره وغير البدل  
لا يعرف ذلك وإن تركه لأنه لم يحكم هذه الأربعة المذكورة في ذلك قلت

يامن أراد منازل الأبدال • من غير قصد منه للأعمال  
لا تطمعن بها فلست من أهلها • إن لم تراحمهم على الأحوال  
واصمت بقلبك واعتزل عن كل من • يدريك من غير الحبيب الوالي  
وإذا سهرت وجعت نلت مقامهم • وصحبتهم في الحسل والترحال  
بيت الولاية قسمت أركانها • ساداتنا فيه من الأبدال  
ماين صمت واعتزال دائم • والجوع والنهر المنزبه العالی  
(طب عن عوف بن مالك) قال المصنف سنده حسن

(الأبدال بالشام وهم أربعون رجلاً كلما مات رجل أبدل الله مكانه رجلاً يسقى بهم الغيث ويتنصر بهم على الأعداء  
ويصرف عن أهل الشام بهم العذاب) زاد الحكيم في رواية عن أبي الدرداء لم يسبقوا الناس بكثرة صلاة ولا صوم  
ولا تسبيح ولكن بحسن الخلق وصدق الورع وحسن النية وسلامة الصدر وأولئك حزب الله ألا إن حزب الله  
هم المفلحون، سموا أبدالاً لأنهم قد يرحلون إلى مكان ويقبضون في مكانهم الأول شخصاً آخر يشبههم كما تقرر وإذا  
جاز في الجن أن يتشكلوا في صور مختلفة فالملائكة والأولياء أولى وقد أثبت الصوفية عالماً متوسطاً بين عالم الأجسام  
وعالم الأرواح سموه عالم المثال وقالوا إنه ألطف من عالم الأجساد وأكثر من عالم الأرواح وبنوا على ذلك تجسد  
الأرواح وظهورها في صور مختلفة من عالم المثال وقد وجه تطور الولي بثلاثة أمور الأول أنه من باب تعدد الصور  
بالتشبه والتشكل كما يقع للجان الثاني من طي المسافة وزوى الأرض من غير تعدد فيراه الرائيان كل في بنية وهي بنية  
واحدة لكن الله طوى الأرض ورفع الحجب المانعة من الاستغراق فظن به أنه في مكانين وإنما هو في واحد  
وهذا أجود ما حل عليه حديث رفع بيت المقدس حتى رآه النبي صلى الله عليه وسلم الثالث أنه من باب عظم جثة  
الولي بحيث ملا الكون فشاهد في كل مكان (حم عن علي) أمير المؤمنين كرم الله وجهه قال المصنف أخرجه عنه  
أحمد والحاكم والطبراني من طرق أكثر من عشرة

(الأبدال أربعون رجلاً وأربعون امرأة كلما مات رجل أبدل الله تعالى مكانه رجلاً وكلما ماتت امرأة أبدل الله  
تعالى مكانها امرأة) فإذا كان عند قيام الساعة ماتوا جميعاً ثم إنه لاتناقض بين أخبار الأربعين والثلاثين لأن الجملة  
أربعون رجلاً منهم ثلاثون قلوبهم على قلب إبراهيم وعشر ليسوا كذلك فلا خلاف كما يصرح به خبر الحكيم عن  
أبي هريرة (الخلال) في كتابه الذي ألفه (في كرامات الأولياء فر عن أنس) وأورده ابن الجوزي في الموضوع ثم سرد

وَكَلَّمَ مَاتَ مَرَأَةً أَبَدَ اللهُ تَعَالَى مَكَانَهَا أَمْرًا - الخدرل في كرامات الاولياء - (فر) عن أنس

٣٠٣٧ - الأبدال من الموالى - الحاكم في الكنى عن عطاء مرسل - (ض)

٣٠٣٨ - الأبعد فالأبعد من المسجد اعظم أجراً - (حم ده ك هق) عن أبي هريرة - (ح)

أحاديث الأبدال وطعن فيها واحداً واحداً وحكم بوضعها وتعبه المصنف أن خير الأبدال صحيح وإن شئت قلت متواتر وأطال ثم قال مثل هذا بالغ حد التواتر المعنوي بحيث يقطع بصحة وجود الأبدال ضرورة اه . وقال السخاوى خبر الأبدال له طرق بألفاظ مختلفة كلها ضعيفة ثم ساق الاحاديث المذكورة هنا ثم قال وأصح مما تقدم كنه خبر أحمد عن علي مرفوعاً البدلاء يكونون بالشام وهم أربعون رجلاً كلمات رجل أبدل الله مكانه رجلاً يسقى بهم الغيث وينصرهم على الأعداء يصرفهم عن أهل الشام العذاب ثم قال أغنى السخاوى رجال الصحيح رجاله غير شريح بن عبيد وهو ثقة اه . وقال شيخه ابن حجر في فتاويه الأبدال وردت في عدة أخبار منها ما يصح وما لا وما لا وأما المطب فورد في بعض الآثار وأما العوث بالوصف المشتهر بين الصوفية فلم يثبت

(الأبدال من الموالى) ظاهره أن ذا هو الحديث بنامه وليس كذلك بل بقيته عند مخرجه الحاكم : ولا يبغض الموالى إلا مناقق اه . وفي بعض الروايات أن من علمهم أيضاً أنه لا يولد لهم وأهم لا يلدون شيئاً قال الغزالي إنما استبر الأبدال عن أعيان الناس والجمهور لأنهم لا يطبقون النظر إلى علماء الوقت لأنهم عندهم جهال بالله وهم عند أنفسهم وعند الجهلاء علماء (خاتمة) قال ابن عربى الأوتاد الذين يحفظ الله بهم العالم أربعة فقط وهم أخص من الأبدال والإمامان أخص منهم والقبط أخص الجماعة والأبدال لفظ مشترك يطلقونه على من تبدلت أوصافه المذمومة بمحمودة ويطلقونه على عدد خاص وهم أربعون وقيل ثلاثون وقيل سبعة ولكل وتد من الأوتاد الأربعة ركن من أركان البيت ويكون علي قلب عيسى له الميزان والذى على قلب نبي من الأنبياء فالذى على قلب آدم له الركن الشامى والذى على قلب إبراهيم له العراق والذى على قلب محمد له ركن الحجر الأسود وهولنا بحمد الله والحاكم في كتاب (الكنى) له (عن عطاء) بن أبي رباح (مرسلاً) وظاهر صنيع المصنف أن هذا لا علاقة له غير الإرسال والأمر بخلافه بل فيه الرحال ابن سالم قال فى الميزان لا يدري من هو والخير منكر اه . وخرجه عنه أيضاً أبو دارد فى مراسيله وإنما خالف المصنف عادته باستيعاب هذه الطرق إشارة إلى بطلان زعم ابن تيمية أنه لم يرد لهظ الأبدال فى خبر صحيح ولا ضعيف إلا فى خبر منقطع فقد أبانت هذه الدعوى عن تهوره ومجازفته وليته نفي الرواية بل نفي الوجود وكذب من ادعى الورود ثم قال وهذا التبرؤ لهذا العدد ليس حقاً فى كل زمن فإن المؤمنين يقولون ويكثرون وأطال وهو خطأ بين بصرى هذه الاخبار بأن كل من مات منهم أبدل بغيره وهذه الاخبار وإن فرض ضعفها جميعها لكن لا ينكر تقوى الحديث الضعيف بكثرة طرقه وتعدد مخرجه إلا جاهل بالصناعة الحديثية أو معاند متعصب ، الظل به أنه من القليل الثانى

(الأبعد فالأبعد) أى من داره بعيدة (من المسجد) الذى تقام فيه الجماعة (أعظم أجراً) من هو أقرب منه فكلما زاد البعد زاد الاجر لما فى البعد من كثرة الخطى وفى كل خطوة عشر حسنات قال ابن رسلان بشرط كونه متطهراً وفيه تأقل وهذا الحديث يوافق خبر مسلم أن المصطفى صلى الله عليه وسلم ناهى عن بيع بيوتهم لبعدها عن المسجد وقال إن لكم بكل خطوة درجة ولا يعارض ذلك الخبر الآتى فضل الدار القريبة من المسجد الخ لأن كل واقعة لها حكم يخصها فأصل القضية تفضيل الدار القريبة من المسجد على البعيرة فلما ثبت لها هذا الفضل رغب كل الناس فى ذلك حتى أراد بنو سلمة بيع دورهم والانتقال قرب المسجد فكره المصطفى صلى الله عليه وسلم أن يعرى ظاهر المدينة فأعظام هذا الفضل فى هذه الحالة وبزل فيه « ونكتب مادده وواو آثارهم ، وقال المصطفى صلى الله عليه وسلم حير بزلت يا بنى سلمة

٣٠٣٩ - الإبل عز لأهلها، والغنم بركة، والخير معقود في نواصي الخيل إلى يوم القيامة - (ه) عن عروة البارقي - (صح)

٣٠٤٠ - الإثم يجلو البصر، وينبت الشعر - (تخ) عن معبد بن هوذة - (ح)

٣٠٤١ - الأجدع شيطان - (حم ده ك) عن عمر - (صح)

٣٠٤٢ - الإحسان أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك - (م ٣) عن عمر (حم ق ه) عن أبي هريرة - (صح)

دياركم تكتب آثاركم ذكره المؤلف وفي الإسناد كما قال الأزدي نظر (حم ده ك هق عن أبي هريرة) قال الحاكم صحيح مدني الإسناد فرداه. وأقره الذهبي في التلخيص وقال في المهذب إسناده صالح وفي الميزان المتن معروف (الإبل عز لأهلها) أي لملأكمها (الغنم بركة) يشمل المعز والضأن (والخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة) أي منوط بها ملازم لها كأنه عقد فيها لإعانتها على جهاد أعداء الدين وقمع شر الكافرين وعدم قيام غيرها مقامها في الإجلاب والفر والكر عليهم (ه عن عروة) بضم العين (ابن الجعد) بفتح الجيم وسكون المهملة أو ابن أبي الجعد (البارقي) موحدة وقاف صحابي يزل الكوفة وكان أول من قضى بها (الإثم) بكسر الهمزة والميم حجر الكحل المعروف (يجلو البصر) أي يزيد نور العين يدفعه المواد الرديئة المنحدرة إليه من الرأس كما مر وبأني (وينبت الشعر) بتحريك العين هنا أفصح للآزدراج وأراد بالشعر هذب العين لأنه يقوى طقاتها (تخ عن معبد) بفتح الميم وسكون العين المهملة وفتح الموحدة (بن هوذة) بالذال المعجمة بضبط المصنف وهو الأنصاري كما قال في التقریب كأصله صحابي له حديث أي وهو هذا وهو جد عبد الرحمن بن النعمان (الاجدع) بسكون الجيم ودال مهملة مقطوع نحو أنف وأذن وغلب لإطلاقة على الألف (شيطان) قيل في به لأن المجادعة لمخاصمته وبأدت لقطع طرف كما سمي الماربين يدي المصلي شيطاناً لكون الشيطان هو الداعي إلى المرور. قال الطيبي: هو استعارة عن مقطوع الأطراف لمقطوع الحجية (حم ده) جميعاً في الأدب (ك) كلهم (عن عمر) بن الخطاب رضي الله عنه قال المناري فيه مجالدين سعيد قال أحمد ليس بحجة وابن معين لا يحتج به والدارقطني ضعيف كذا الحاكم اه فعز والمصنف الحديث للحاكم وسكوته عن تضعيفه له غير سديد (الإحسان) أي المذكور في نحو للذير أحسنوا الحسنى، إن الله يحب المحسنين، وهل جزاء الإحسان إلا الإحسان، قال فيه للمهد الذهني قيل وحققته سجية في النفس تحمل على مجازات المسمى بمجرات المحسن وقيل هو معرفة الربوبية والعبودية معاً وقيل انصاف المعنى عن العيان والإحسان لمن أساء كأنما من كان وقيل هو إتقان العبادة بإيقاعها على وجهها مع رعاية حق الحق مراقبته واستحضار عظمته ابتداءً ودواماً وهو نحو أن أحدهما غالب عليه مشاهدة الحق كما قال (أن تعبد الله) من عبد أطاع والتعبد التنسك والعبودية الخضوع والذلة (كأنك تراه) بأن تتأدب في عبادته كأنك تنظر إليه لجمع مع الإيجاز بيان المراقبة في كل حال والاحلاص في سائر الأعمال والحك عليهما بحيث لو فرض أنه عين ربه لم يترك شيئاً من يمكنه والثاني من لا ينتهي إلى هذه الحال لكن عليه أن الحق مطلع عليه ومشاهد له وقد بينه بقوله فإن لم تكن تراه فإنه يراك (١) أي فإن لم ينه اليقين والحضور إلى هاتيك الرتبة فيألى أن تحقق من نفسك

(١) قال النووي وهذا الحديث أصل عظيم من أصول الدين وقاعدة مهمة من قواعد المسلمين وهو عمدة الصديقين وبقية السالكين وكنز العارفين ودأب الصالحين وهو من جوامع الكلم التي أرتها صلى الله عليه وسلم وقد ندب أهل التحقيق إلى بحالة الصالحين ليكون ذلك مانعاً من التلبس بشيء من النقائص احتراماً لهم واستحياء منهم فكيف بمن لا يزال الله مطلعاً عليه في سره وعلايته ؟

٣٠٤٣ - الإِحْصَانُ إِحْصَانَانِ : إِحْصَانُ نِكَاحٍ ، وَإِحْصَانُ عَقَافٍ - ابن أبي حاتم (طس) وابن عساكر  
عن أبي هريرة

٣٠٤٤ - الأَخْتِصَارُ فِي الصَّلَاةِ رَاحَةُ أَهْلِ النَّارِ - (حب حق) عن أبي هريرة - (ض)

٣٠٤٥ - الأَذَانُ تِسْعَ عَشْرَةَ كَلِمَةً ، وَالإِقَامَةُ سَبْعَ عَشْرَةَ كَلِمَةً (ن) عن أبي مخذور (ص)

أنك برأى منه تقدس لا يخفى عليه خافية قائم على كل نفس بما كسبت مشاهد لكل أحد من خلقه في حركته وسكونه  
فكما أنه لا يقصر في الحال الأول لا يقصر في الحال الثاني لاستوائهما بالنسبة إلى اطلاع الله وقوله فإن لم الخ لتعليل  
لما قيله فإن العبد إذا أمر بمراقبة الله في عبادته واستحضار قربه منه حتى كأنه يراه شق عليه فيستعين عليه بإيمانه  
بأن الله مطلع عليه لا يخفاه منه شيء يسهل عليه الانتقال إلى ذلك المقام الأكمل الذي هو مقام الشهود الأاكبر (م) ٣  
عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه (حم ق ه عن أبي هريرة) وفي الباب عن غيره أيضا

(الإحسان إحسانان إحصان نكاح وإحصان عفاف) فإن إحصان النكاح هو الوطء في القبل في نكاح صحيح  
وإحصان العفاف أن يكون تحت من يعفه وطأها عن النظر إلى الوطء الحرم (ابن أبي حاتم طس) وكذا البزار (وابن  
عساكر) في التاريخ (عن أبي هريرة) قال الهيثمي وفيه مبشر بن عبيد وهو متروك اه

(الاختصار في الصلاة) أى وضع اليد على الحصر (راحة أهل النار) يعنى اليهود لأن ذلك عادتهم في العبادة وهم  
أهلها لأن لأهل جهنم راحة لقوله سبحانه وتعالى لا يفتر عنهم العذاب، ذكره الرمخشى وقال القاضى أى يتعب  
أهل النار من طول قيامهم في الموقف فيستريحون بالاختصار (حب حق عن أبي هريرة) قال الذهبي في المذهب قلت  
هذا منكرو ورواه جماعة حفاظ عن هشام اه وفي الميزان في ترجمة عبد الله ابن الازور هشام بن هشام أتى بخبر ساقط  
ثم أورد هذا الخبر وساقه في اللسان عن العقيلي وقال لا يتابع على لفظه .

(الأذان) هو لغة الإعلام من الأذن بفتح الهمزة والذال وهو لاستماع الناس من الأذن التي هي آلة السمع كأنه  
يلقى الشيء فيها وشرعا كلمات مخصوصة شرعت للإعلام بدخول وقت المكتوبة (تسع عشرة كلمة) بالترجيع وهو أن  
يأتى بالشهادتين مرتين سرا قبل قولها جهرا (والإقامة إحدى عشرة كلمة) وفي الحديث حجة لما ذهب إليه الشافعى  
من أن التكبير في أول الأذان أربع إذ لا يكون ألفاظه تسعة عشر لإيثاره على ذلك وذهب مالك إلا أنه مرتين لروايته من وجوه  
أخر قال القرطبي الأذان على قلة ألفاظه يشتمل على مسائل العقيدة لأنه بدأ بالأ كبرية المنضمة لوجوده تعالى  
وكاله ثم نبي بالتوحيد ونبي الشريك ثم بإثبات الرسالة المحمدية ثم دعا إلى الطاعة المخصوصة عقب الشهادة بالرسالة لأنها  
لا تعرف إلا من جهة الرسول ثم دعا إلى الفلاح وهو البقاء الدائم وهو إشارة إلى المعاد ثم أعاد ما أعادنا كيدا وحكمة  
اختيار القول له دون الفعل لسهولة القول وتيسره لكل أحد في كل زمان ومكان (تنبيه) قال العارف ابن العربي  
رضى الله عنه في حكمة ترتيب الأذان إذا نظر الانسان بعين بصره وبصيرته إلى الأسباب التي وضعها الله أعلاما  
وشعائر لما يريد تكوينه وخلقته من الأشياء حين سبق في علمه أن يربط الوجود بعضها ببعض ودل البرهان على  
توقف وجود بعضها على بعض وسمع الحق يعظم شعائر الله قال الله أ كبر أى هي وإن كانت عظيمة في نفسها بما  
تدل عليه وبما أنه أمر بتعظيمها فهو أ كبر منها فلما آتتها كوشف على حقارة الأسباب في أنفسها واققرارها إلى  
موجدتها ورأها مسبوحة خالقها بنطقها وحالها من حيث دلالتها على واضعها قال ثانيا الله أ كبر أى الذى وضع  
الأسباب وأمر بتعظيمها أ كبر وأتى بها مرتين أخرتين إشارة إلى أنه أ كبر بدليل الحسن وبدليل العقل ثم تشهد  
خفياً يسمع نفسه كمن يتصور الدليل أولا في نفسه ثم يقولها ثانياً نائياً لآلوهية كل من ادعاها لنفسه من دون مثبتها

٣٠٤٦ - الأذنان من الرأس - (حم د ت ه) عن أبي أمامة (ه) عن أبي هريرة، وعن عبد بن زيد (قط)  
 عن أنس، وعن أبي موسى، وعن ابن عباس، وعن ابن عمر، وعن عائشة - (صح)  
 ٣٠٤٧ - الارتداء لبسة العرب، والألتفاع لبسة الأيمان - (طب) عن ابن عمر (ض)

لمستحقها عقلاً وشرعاً هذا كله مع نفسه ثم يرفع بها صوته فيسمع غيره من متعلم ومدع وجاهل وغافل ثم لما شهد بالتوحيد بما أعطاه الدليل مشهد به علماً وقربة بالنداء على أن الرسول جاء به من عند الله ثم شرع بعد الشهادتين الجعلتين ليدعو بالواحدة نفسه وبالآخري غيره فيقول للخارج والكان في المسجد ولنفسه ولغيره أقبوا علي ما ينجيكم من عذابه بنعيمه ومن حجاب به تجليه ثم يقول الله أكبر الله أكبر لنفسه ولغيره ولمن ينتظر الصلاة بالمسجد ولمن هو خارجه في أشغاله أى الله أرلى بالتكبير من الذى منعكم من الأقبال على الصلاة وإنما لم يرفع الجعلتين والتكبير الثانى لأن القصد به القربة والعقل لا يستقل بإدراكها فهى للشرع وثى لكونه خاطب نفسه وغيره ثم ختمه بالتوحيد المطلق لما تضمن الأذان أفعالاً منسوبة للعبد فر بما وقع فى نفس المدعو أو الداعى إلى فعلها تخيف عليه أن يضيف الفعل إلى نفسه خلقاً كما يراه بعضهم فغم بالتوحيد إشارة إلى تفرد به الخلق وإنما قال فى الإقامة قد قامت بلفظ الماضى والصلاة مستقلة إشارة إلى أن من كان منتظراً للصلاة أو أتيا إليها أو اشتغلا بغير شروطها فبات قبل إدراكها فقد قامت له الصلاة فجاء بلفظ الماضى لتحقق الحصول فاذا حصلت بالفعل فله أجر الحصول بالفعل واقامة الصلاة تمام نشأتها وكالها أى هى لكم قائمة النشأة كاملة الهيئة على حسب ما شرعت فاذا دخلتم فيها وأجرتم الأجر الثانى فقد يكون كالأول فى اقامة نشأتها وقولا كمن يأتي بها خداجاً من حيث فعلها (ن عن أبى مخذورة) بجاء مهملة وذال معجمة أوس بن معير وقيل سمرة بن معير الجمحى كما مر فظاهر صنيع المصنف أن النسائى تفرد به عن الستة والامر بخلافه فقد خرجه الترمذى أيضاً بل عزاه القسطلانى لمسلم أيضاً.

(الأذنان من الرأس) لا من الوجه ولا مستقلتان يعنى فلا حاجة إلى أخذ ماء جديد منفرد لها غير ماء الرأس فى الوضوء بل يجزئ مسحهما بماء الرأس وإلا لكان بياناً للخلقة فقط والمصطفى صلى الله عليه وسلم لم يعث لذلك وبه قال الأئمة الثلاثة واستظهروا بآية وأخذ برأس أخيه بجره إليه، قالوا بإذنه وقال الشافعية هما عضوان مستقلان وإضافتها هنا إلى الرأس إضافة تقريب لا تحقيق بدليل خبر البيهقى الصحيح أن النبى صلى الله عليه وسلم أخذ لأذنيه ماء خلاف الذى أخذه لرأسه والآية فيها خلاف المفسرين (حم) من حديث سنان بن ربيعة عن شهر عن أبى أمامة قال الذهبى سنان ليس بحجة (د ت ه عن أبى أمامة) قال ابن حجر عن الترمذى ليس بالقائم وقال الدارقطنى فى حديث أبى أمامة هذا شهر بن حوشب وليس بقوى ووقفه أصح (ه عن أبى هريرة وعن عبد الله بن زيد) قال ابن حجر كاليهقى فيه سويد بن سعيد وقد اختلط (قط عن أنس) وقال ارساله أصح (وعن أبى موسى) الأشعرى (وعن ابن عباس) وقال تفرد به أبو كامل عن غندر وهو مبهم وتابمه الربيع بن بدر وهو متروك والصواب ارساله (وعن ابن عمر) بن الخطاب قال أعنى الدارقطنى وهو وهم والصواب موقوف (وعن عائشة) قال أعنى الدارقطنى فيه أبو النعمان حذيفة ضعيف والمرسل أصح ومن ثم قال فى الخلافيات هذا الحديث روى بأسانيد كثيرة ما منها إسناد إلا وله علة وقال ابن حزم أسانيد كلها واهية وقال عبد الحق هذه طرق لا يصح منها شيء لكن أعقبه ابن القطان بأن خبر الخبر ليس بضعيف بل حسن أو صحيح وبرهن عليه ومغلطاً بأن خبر أبى هريرة لا علة له إلا من قبل سويد وقد خرج له مسلم وقول البيهقى اختلط مازع فيه.

(الارتداء) وهو وضع الرداء على الكتفين (لبسة العرب) بضم اللام أى توارثوها عن آباؤهم فى الجاهلية كانوا كلهم

٣٠٤٨ - الأرض كلها مسجد إلا المقبرة والحمام - (حم دت ه حب ك) عن أبي سعيد

٣٠٤٩ - الأرض أرض الله، والعباد عباد الله، من أحياء مواتاً فهي له - (طب) عن فضالة بن عبيد (صح)

٣٠٥٠ - الأرواح جنود مجندة: فما تعارف منها ائتلف، وما تناكر منها اختلف - (ح) عن عائشة (حم)

في إزار ورداء وكابوا يسمونها حلة (والالتفاع) وهو تغطية الرأس وأكثر الوجه (لبسة الإيمان) أى أهله لأنهم لما علاهم من الحياء من ربهم ما أخجلهم اضطروا إلى مزيد السترة، أو أن الارتفاع أستر لستره ما فيه الحياء وهو الوجه والرأس لأن الحياء من عمل الرح وساطان الروح في الرأس . لذا قال الصديق رضى الله عنه إنى لا دخل الخلاء فانقنع حياء من الله فكابوا في الأعمال التى فيها حشمة يعلوهم الحياء كما يعلوها في غيرهم وكان الارتفاع لبسة نبي اسرائيل ورثوه عن آبائهم وهذه الأمة أيدت باليقين الناقد لحجب القلوب فمن تقنع من الحياء تقنع لعله بأن الله يراه علم يقين لا علم تعلم (طب عن ابن عمر) الخطاب قال الهيمى فيه سعيد بن سنان الشامى وهو ضعيف جداً ونقل عن بعضهم توثيقه ولم يصح وقال غيره وفيه سعيد بن سنان عن أبي الزاهرية قال الذهبى فى الضعفاء منهم أى بالوضع (الأرض كلها مسجد) أى محل للسجود (إلا الحرام والمقبرة) فإنهما غير محل للصلاة فهما تنزيهاً وتصحح مالم تتبين بحاسة محل مهال الصلاة كما لو نبشت المقبرة هذا ما عليه الشافعية وأخذ أحمد بظايرهم فأبطل الصلاة فهما مطلقاً ومنع بأن التأكيد بكل نبي الحجاز دل على الصحة فهما عند التحرز من النزاسة قال ابن حجر رحمه الله وهذا الحديث يعارضه عموم الخبر المتفق عليه وجعلت لأرض طيبة وطمهوراً ومسجداً قال الرافعى واحتج بهذا بعض أصحابنا على أنه لو قال جعلت هذه الأرض مسجداً لا نصير وفقاً مسجداً بمجرد هذا اللفظ (حم دت ه حب ك) كلهم فى الصلاة وكذا الزار (عن أبي سعيد) الحديث قال الترمذى حديث فيه اضطراب وتعه عبدالحق وضعفه جمع قال للزوارى رحمه الله والذي ضعفوه أتقن من الحاكم الذى صححه وقال ابن حجر فى تخرىج الشرح هو حديث مضطرب وقال فى تخرىج المختصر رجاله ثقات لكن اختلف فى وصله وإرساله رحكم مع ذلك بصحته الحاكم وقال فى تخرىج الهداية قال الترمذى فيه اضطراب أرسله سفيان ووصله حماد واختلف فيه على ابن اسحق وصححه ابن حبان والحاكم قال ويعارضه عموم قوله فى حديث جابر وجعلت لى الأرض طيبة وطمهوراً ومسجداً متفق عليه وفى حديث أنى أمانة وجعلت لى الأرض كلها مسجداً اه وقال ابن تيمية أساسه جيدة ومن تكلم فيه ما استوفى طبعه (الأرض أرض الله والعباد عباد الله من أحياء مواتاً فهو له) أى فهو ملك الموات كسحاب وغراب الأرض التى لم يتيقن عمارتها فى الإسلام وليست من حقوق عامر فتملك بالأحياء من غير لفظ لانها إعطاء من المصطفى صلى الله عليه وسلم نص المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم فى هذا الحديث لانه تعالى أفضاه أرض الدنيا كأرض الجنة ليقطع منها من يشاء ما شاء ولذلك أفنى السبكي بكفر معارض أولاد تميم فيما أفضعه لهم المصطفى صلى الله عليه وسلم بأرض الشام (طب عن فضالة) بفتح الفاء وضاد معجمة (بن عبيد) قال الهيمى رجاله رجال الصحيح .

(الأرواح) التى تقوم بها الاجساد (جنود مجندة) أى جموع متجمعة وأنواع مختلفة (فما تعارف) توافق فى الصفات وتناسب فى الأخلاق (منها ائتلف) أى ألف قلبه قلب الآخر وإن تباعد كما يقال ألوف مؤلفة وقناطير مفنطرة (وماتناكر منها) أى لم يتوافق ولم يتناسب (اختلف) أى نافر قلبه قلب الآخر وإن تقاربا جسداً فالإتلاف والاختلاف للقلوب والأرواح البشرية التى هى النفوس الناطقة مجبولة على ضرائب مختلفة وشواكل متباينة فكل ما تشاكل منها فى عالم الأمر تعارف فى عالم الخلق وكل ما كان فى غير ذلك فى عالم الأمر تناكر فى عالم الخلق فالمراد بالتعارف ما بينهما من التناسب والتشابه وبالتناكر ما بينهما من التباين والتنافر وذلك لانه سبحانه عرف ذاته للأرواح

(د م ن أنى ه يرة (طب) عن ابن مسعود - صح)

٣٠٥١ - الإزار إلى نصف الساق، أو إلى الكعبين، لاخير في أسفل من ذلك - (حم) عن أنس

٣٠٥٢ - الإسبال في الإزار والقميص والعمامة، من جر منها شيئاً خيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة - (د

ن ه) عن ابن عمر - (ح)

بنعوتها فعرفها بعض بالقهر والجلال وبعض بالطب والجمال وبعض بصفات أخر ثم استنطقتها بقوله ألتت بربكم ثم أوردتها في لأبدان فالتعارف والتنافر يقع بحسب ذلك والتعارف والتناكر بحسب الطامع التي جبل عليها من خير وشر وكل شكل يميل إلى شكله فالتعارف والتناكر من جهة المناسبة المحكمة بين الفريقين فيميل الطيب للطيب والخبيث للخبيث وألعه ومنشأ ذلك أحكام التناسب ولهذا قال الشافعي العلم جهل عند أهل الجهل كما أن الجهل جهل عند أهل العلم (حكى) الشبروانى أن تمرلنك كان يحب رجلاً من معتقدى العجم. يتردد إليه فوجد الرجل في قلبه ميلاً لتمرلنك فتخوف وقال ما المناسبة فجع تيموراً من دخوله عليه فسأله عن سبه فذكر ما خطر له فقال تمرلنك يبنى وبينك مناسبة وهى أنك تحب بيت آل النبي صلى الله عليه وسلم وأنا والله أحبهم وأنت رجل كريم وأنا أحب الكرم فهذه المناسبة المقتضية لليل لا ما فى من الشر. وقد يتفق احتياج مادى الخبيث والطيب فى شخص واحد فيصدران منه ويميل لكل منهما بكل من الوصفين (نكتة) حكى بعضهم أن اثنين اصطحبا فى سفينة فقع أحدهما على طرفها والآخر بوسطها فسقط من على الطرف فى البحر فرما الآخر نفسه عليه فأخرجها بالحياة فقال الأول للثانى أما كنت بطرفها فوقعت فالك أنت قال لما وقعت ه أنت غبت بك عنى ه لحسبت أنك أنى ه (خ) فى بدء الخلق (عن عائشة) لكن معلقاً ولم يصل به سنده كما قاله عبدالحق وغيره فإطلاق المصنف المزور إليه غير سديد (حم م) فى الأدب (د عن أبى هريرة طب عن ابن مسعود) قال الهيشى رجال الطبرانى رجال الصحيح

(الإزار إلى نصف الساق أو إلى الكعبين لاخير فى أسفل من ذلك) قال الحافظ العراقى فى شرح الترمذى قوله لاخير الخ لأنه إما حرام إن نزل عن الكعبين أو شبهه إن حاذها ولاخير فى كل من الأمرين اه. وذلك لما فيه من التشبه بالنساء بل إن قصد الخيلاء حرم مطلقاً وما ذكره فى الإزار حلاً وحرمة وكراهة فهو فى القميص فقد خرج أبوداود عن ابن عمر ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الإزار فهو فى القميص (حم) وكذا الطبرانى (عن أنس) قال الهيشى رجال أحمد رجال الصحيح

(الإسبال فى الإزار) (١) قال الطيبى قوله فى الإزار هو خبر مبتدأ أى الإسبال المذموم أو الذى فيه الكلام بالجواز وعدمه كائن فى هذه الثلاثة الإسبال المذموم والمراد إرغائوه إلى الأرض (والقميص والعمامة من جر منها شيئاً) على الأرض (خيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة) أى نظر رحمة ورضى إذا لم يتب فيتدب للرجل الاقتصار على نصف الساق وله إرساله إلى الكعبين لحسب وللرأة الزيادة بنحو شبر قال ابن حجر وفى تصوير جر العمامة نظر إلا أن

(١) قال النووى وحكم المسألة أنه لا يجوز الإسبال إلى تحت الكعبين إن كان للخيلاء فإن كان لغيرها فهو مكروه وكذا نص عليه الشافعى والاصحاب وأجمعوا على جواز الإسبال للنساء فقد صح عن النبى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم الإذن لمن فى إسبال ذبوهن ذراعاً وأما القدر المستحب للرجال فى نصف الساقين، والجائز بلا كراهة فى الكعبين اه قال فى الفتح: الحاصل أن الرجال حالين حال استحباب وهو أن يقتصر بالإزار على نصف الساق، وحال جواز وهو إلى الكعبين، وكذلك للنساء حالان: حال استحباب وهو ما يزيد على ما هو جائز للرجال بقدر شبر، وحال جواز بقدر ذراع



٣٠٥٣ - الاستئذان ثلاث : فَإِنْ أذِنَ لَكَ ، وَإِلَّا فَارْجِعْ - (م ت) عن أبي موسى ، وأبي سعيد (صح)

٣٠٥٤ - الاستئذان ثلاث : فَأَلَاوَلَى تَسْتَمِعُونَ ، وَالثَّانِيَةَ تَسْتَصَلِحُونَ ، وَالثَّلَاثَةَ تَوْذِنُونَ أَوْ تَرُدُّونَ - (قط)

في الافراد عن أبي هريرة

يراد ما جرت به العادة من العرب من إرخاء العذبات فلهما زاد على العادة في ذلك كان من الإسيال وقد خرج النسائي من حديث جعفر بن أمية عن أبيه كأنى أظفر الساعة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على المبر وعليه عمامة قد أرخى طرفها بين كتفيه وقد يدخل في الزجر عن حجر الثوب تطويل أحكام التمييز ونحوه الذى يظهر أن إطلالها بحيث يخرج عن العادة كفعل بعض الحجازيين يدخل فيه وقال الزين العراقى ما من الأرض منها لاشك في تحريمه بل لو قيل بتحريم ما زاد على المعتاد لم يعد (د ن ه عن ابن عمر) بن الخطاب قال الثوبى في رياضه إسناده صحيح وقال المناوى فيه عبدالعزيز بن رواد تكلموا فيه

(الاستئذان) للدخول وهو استدعاء الإذن أى طلبه (ثلاث) من المرات (فإن أذن لك فادخل وإلا) أى وإن لم يؤذن لك (فارجع) لأنه سبحانه وتعالى أمر بالاستئذان بقوله ولا تدخلوها حتى يؤذن لكم ، قال ابن العربي رحمه الله تعالى ولا يتعين هذا اللفظ (م ت عن أبي موسى) الأشعري (وعن أبي سعيد) الخدرى قال : كنا فى مجلس عند أبي بن كعب فأتى أبو موسى الأشعري مفضباً حتى وقف فقال أشدكم بالله هل سمع أحد منكم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : الاستئذان الخ قال وم ذاك ؟ قال استأذنت على عمر فسلمت ثلاثاً ثم انصرفت فقال قد سمعناك ونحن على شغل استأذنت كما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فوالله لأوجعن ظهرك وبطنك أو لتأتينى بمن يشهد لك فقال أبو بن كعب والله لا يقوم عليك إلا أحدنا سنأقم يا أبا سعيد فقامت فشهدت وقضيت تصرف المصنف أن ذاماً تفرد به مسلم عن صاحبه وهو ذمهور بن عبد الله بن عزة الحافظ العراقى وغيره إلى البخارى وعبارته فى المعنى وفى الصحيحين من حديث أبي موسى الاستئذان ثلاث الخ ولما روى أبو موسى هذا الخبر لعمر فى خلافته قال : لتأتينى عليه بيته وإلا فعلت وفعلت فأتى بأبي سعيد وفى رواية فأتى بأبي بن كعب فقال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول يا ابن الخطاب فلا تكونن عذاباً على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أحببت أن أتيت واختلف هل السلام شرط فى الاستئذان أم لا ؟ فقال المازرى : صورة الاستئذان أن يقول السلام عليكم أدخل ؟ ثم هو مخير بين أن يسمى نفسه أو لا قال ابن العربى ولا يتعين هذا اللفظ وفيه أنه لا يجوز الزيادة فى الاستئذان على الثلاثة نعم إن علم أنه لم يسمع زاد على الأصح عند الشافعية وحكمة كون الاستئذان ثلاثاً تكفل ببيانها الحديث الآتى على أثره وفيه أن لرب المنزل إذا سمع الاستئذان أن لا ياذن إذا كان فى شغل دينى أو دنيوى كذا قيده الحافظ ابن حجر وليس على ما ينبغى بل الصواب فك القيد

(الاستئذان ثلاث) من المرات (فالأولى تسمعون) بالناء المشناة الفوقية أوله بضبط المصنف أى يستمعون أهل المنزل الاستئذان عليهم (والثانية يستصلحون) أى يصلحون المكان ويستورون عليهم ثيابهم ونحو ذلك (والثالثة ياذنون) للمستأذن عليهم (أو يردون) عليه بالمنع (تنبيه) قال ابن عربى كان أول مطلع الحكمة هو الباء وجب أن يكون فى أول رتبة من العدد وهو الزوج الأول ولما خفى الواحد فى حجاب الباء جمعت عليه آية من الوتر الذى هو جمع الباء وذلك الحرف هو الجيم فكان كفاية فى الإبلاغ والتعريف والإعلان حتى كثر فى الشرع ومواقع العلم ظهور أثر الثلاث فيمن له فطرة قبول ومن لم يظهر أثر الثلاث فيه قضى عليه بفقد الفطرة القابلة لما استعملت له الثلاث فيه كان الأولى يخرج ويتحرك من حال فقد الأول والثانية تطالع على مبادئ مال إليه الوجهة والثالثة تخلص مال إليه الوجهة ويكمل التحقق به ومثل ذلك فى الشرائع

٣٠٥٥ - الاستجمار تو، ورمى الجمار تو، والسعي بين الصفا والمروة تو، والطواف تو، وإذا استجمر

أحدكم فليستجمر بتو - (م) عن جابر - (ص)

٣٠٥٦ - الاستغفار في الصحيفة يتلأ نوراً - ابن عساكر (فر) عن معاوية بن حيدة - (ض)

٣٠٥٧ - الاستغفار ممحاة للذنوب - (فر) عن حذيفة

٣٠٥٨ - الاستنجاء بثلاثة أحجار ليس فيه رجيع - (طب) عن خزيمة ثابت - (ح)

ورتب العلم كثير وعليه ورد هذا الخبر ونحوه وهذا الحديث كالذي قبله يقتضي أن المستأذن لا يشرع له طرق الباب لكن محله في من قرب محله من بابه أما من بعد عن الباب بحيث لا يبلغه الصوت فيدق عليه الباب كما في قصة جابر المسطورة في البخاري في أبواب الاستئذان (قط في الأفراد عن أبي هريرة) قال الزين العراقي سنده ضعيفاه وذلك لأن فيه عمر ابن عمران السدوسي قال في الميزان مجهول وقال الأزدي منكر الحديث أحد المتروكين ثم ساق له هذا الخبر بما أنكر عليه (الاستجمار تو) بفتح المثناة فوق وشد الواو أي وتر وهو ثلاثة والتو الفرد قال الزنجشري ومنه قولهم سافر سافراً تو إذا لم يخرج في طريقه على مكان والتو جبل مفتول طاقاً واحداً (ورمى الجمار) في الحج (توا) أي سح حصيات (والسعي بين الصفا والمروة تو) أي سح (والطواف تو) أي سبعة أشواط وقيل أراد بفرديّة السعي والطواف أن الواجب منهما مرة ولا يثنى ولا يكرر أو أراد بالاستجمار الاستنجاء (وإذا استجمر أحدكم فليستجمر بتو) ليس تكراراً بل المراد بالاول الفعل وبالثاني عدد الاحجار وفيه وجوب تعدد الحجر لضرورة تصحيح الإيتار بما يتقدمه من الشفع إذ لا قائل بتعيين الإيتار بحجر واحد أي مسحة واحدة قيل وفيه حل الاستنجاء بالحجر مع وجود الماء وهو هفوة إذ مفاد الخبر إنما هو الأمر بالإيتار وأما كونه مع وجود الماء أو فقدته فمن أين (م) في الحج (عن جابر) وخرج منه البخاري الاستجمار خاصة

(الاستغفار في الصحيفة) أي في صحيفة المكلف التي يكتب عليه فيها كاتب اليمين (يتلأ نوراً) يحتمل أن ذلك التلأو يكون يوم القيامة حين يعطى كتابه يمينه ويحتمل أنه في الدنيا أيضاً فهو يتلأو فيها من حين كتابته وأعظم هذه منقبة جليلة للاستغفار والاستغفار استفعالاً من الغفران وأصله من الغفر وهو الباس الشيء بما يصونه عن الدنس ومنه قيل اغفر ثوبك في الوعاء فانه اغفر للوسخ والغفران والمغفرة من الله أن يصون عبده عن العذاب والتوبة ترك الذنوب على أحد الوجوه (ابن عساكر) في التاريخ (فر عن معاوية بن حيدة) بفتح المهملة وسكون التحتية وفتح المهملة القشيري بضم القاف كما مر وفيه بهز بن حكيم وقد مر قول الذهبي فيه

(الاستغفار ممحاة للذنوب) بكسر الميم وسكون الثانية مفعلة أي مذهب اللثام لأن الإدمان عليه يخرج العبد من الذنوب ويعيد عليه الستور التي هتكها عن نفسه بارتكاب الخطايا وفي بعض الآثار أن الاستغفار يحيى يوم القيامة محققاً بأعمال الخلاق له رنين حول العرش يقول إلهي حتى حتى (تنبيه) سئل بعضهم أيما أفضل: التسبيح والتهليل والتكبير أو الاستغفار؟ فقال يا هذا الثوب الوسخ أحوج إلى الصابون منه إلى البخور ولا بد من قرن التوبة بالاستغفار لأنه إذا استغفر بلسانه وهو مصر عليه فاستغفاره ذنب يحتاج للاستغفار ويسمى توبة الكذابين (فر عن حذيفة) ابن اليمان وفيه عبيد بن كثير التمار قال الذهبي قال الأزدي متروك عن عبيد الله بن خراش ضعفه الدارقطني وغيره عن عمه العوام بن حوشب

(الاستنجاء) وهو كما في المشارق إزالة النجس: أي الأذى الباقي في فم المخرج وأكثر استعماله في الحجر (ثلاثة أحجار)

٣٠٥٩ - الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً رسول الله وتقيم الصلاة ، وتؤتي الزكاة ، وتصوم رمضان ، وتحتج البيت إن استطعت إليه سبيلاً - (م ٣) عن عمر - (ح)  
 ٣٠٦٠ - الإسلام علانية ، والإيمان في القلب - (ش) عن أنس - (ض)

أي محصور في ذلك فلا يصح بأقل منها وإن أتى لورود النهي عن الأقل في حديث مسلم ولفظه نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نستنجي بأقل من ثلاثة أحجار وأن نستنجي برجيع أو عظم والمراد ثلاث مسحات ولو بأطراف حجر لكن الأحجار أفضل من حجر فإن حصل الانقلاء بالثلاث فذاك ولا يزيد إلى الإنقلاء فإن حصل بوتر فذاك وإلا من الأيتار ويجب أن تكون الثلاثة (ليس فهن رجيع) أي ليس فهن عذرة لأنه نجس وفي معناه كل نجس فلو استنجى به ولو جاف لم يجزه وتعين الماء لأن المحل صار نجساً بنجاسة أجنبية والرجيع وهو فيل بمعنى مفعول ذكره الرمخشري في المجاز وقيل سمي به لرجوعه عن الطهارة بالاستحالة ولرجوعها إلى الظهور بعد كونها في البطن أو لرجوعها عن كونها طاماً أو علقاً قال الرافعي فيه إشارة إلى أن غير الأحجار من كل جامد طاهر قالع غير محترم كالأحجار وتمدها وأنها ثلاثة قيل وصحة العمل بالمفهوم حتى لا يجب التكرار في الاستنجاء بالماء وقد حمله شردمة من السلف على ظاهره فنعوا الاستنجاء بالماء والسنة تبطل قولهم وقول ابن المسيب لما سئل عن الاستنجاء بالماء ذلك وضوء النساء إنما ذكره لفهمه غلوا من السائل في منع الأحجار فقابله بالمالعة في رد غلوه (فائدة) الاستنجاء لغة إزالة النجس بفتح فسكون بغسل أو مسح كما في الصحاح كغيره لكن استعماله كما قال عياض في الفسل أكثر وفي النهاية هو إخراج النجس من البطن والنجس العذرة (طب عن خزيمه بن ثابت) وفي الباب عائشة وغيرها .

(الإسلام) قال الراغب أصله الدخول في السلم وهو أن يسلم كل من ضرر صاحبه ثم صار اسماً للشريعة (أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله تقيم الصلاة) إسم جنس أراد به الصلوات الخمس قال القاضي إقامتها تعديل أركانها وإدامتها والمحافظة عليها والصلاة فملة من صلى إذا دعى (وتؤتي الزكاة) لمستحقها (وم رمضان) حيث لا عذر (وتحتج البيت) إسم جنس غلب على الكعبة وصار سلباً لها كالنجم للأثر والسنه لعام القحط (إن استطعت إليه سبيلاً) أي طريقاً بأن تجد زاداً أو راحلة بشرطها وقيد بها في الحج مع كونها قيدا فيما قبله اتباعاً للنظم القرآني وإشارة إلى أن فيه من المشقة ما ليس في غيره على أن فقدتها في نحو صلاة وصوم لا يسقط فرضها بل وجوب أدائه بخلاف الحج ثم المراد الإسلام الكامل فنارك ما عدا الشهادتين ليس بمسلم كامل ؟ لا كما قال العارف ابن عربي الصلاة وقعت في الرتبة الثانية من قواعد الإيمان مشتقة من المصلي وهو الذي يلي السابق في الجلبة والسابق مهنا التوحيد ثم جعل بجانبها الزكاة لتكونا طهارة المال كما كان في الصلاة طهارة الثوب والبدن والمكان وأولاه الصوم دون الحج لكون زكاة الفطر مشروعة بانقضاء الصوم فلما كان الصوم أقرب نسبة إلى الزكاة جعل بجانبها فلم يبق للحج مرتبة إلا الخامسة (م ٣ عن عمر) بن الخطاب رضي الله عنه وظاهره أن الكل رواه هكذا فقط لكن في الفردوس بقية: وتقتل من الجنابة، وعزاه لمسلم .

(الإسلام علانية والإيمان في القلب) وأشار بيده إلى صدره قال الراغب إنما قال ذلك لأن الإيمان يقال باعتبار العلم وهو متعلق بالقلب والإسلام بفعل الجوارح اه واعلم أن الإسلام والإيمان طال فيما بينهما من النسب الكلام والحق أنهما متلازمان المفهوم فلا ينفك أحدهما عن الآخر فلا يوجد شرعاً إيمان بدون إسلام ولا عكسه فإن الإسلام يطلق على الأعمال كما يطلق على الاتقياء لغة وشرعاً وأن الإيمان يطلق عليهما شرعاً باعتبار أنه متعلق بهما فهما على وزن الفقير والمسكين فإذا انفرد أحدهما دخل فيه الآخر ودل بانفراده على ما يدل عليه الآخر

- ٣٠٦١ - الإسلام ذلول لا يركب إلا ذلولاً - (حم) عن أبي ذر - (ض)  
 ٣٠٦٢ - الإسلام يزيد ولا ينقص - (حم دك حق) عن معاذ - (ح)  
 ٣٠٦٣ - الإسلام يملو ولا يعلى - (رواى (قط هق) والضياء عن عائذ بن عمرو - (ح)  
 ٣٠٦٤ - الإسلام يحب ما كان قبله - (ابن سعد عن الزبير ، وعن جبير بن مطعم - (ض)

بأنفاده وإن قرن بينهما كما هنا فهما متغايران باعتبار أصل مفهوميهما ، فاكشف بذلك عما هنالك من الاسباب (ش عن أنس) قال عبد الحق حديث غير محفوظ تفرد به علي بن مسعدة وفي توثيقه خلف قال أبو حاتم لا بأس به والخارى فيه نظر وابن عدى أحابته غير محفوظة وقال الهيثمى رواه أحمد وأبو يعلى والزار ورجال الصحيح (الإسلام ذلول) كرسول أى سهل متقاد من الذل بالكسر اللين ضد الصعوبة (لا يركب إلا ذلولاً) يعنى لا يناسبه ويليق به ويصلحه إلا اللين والرفق والعمل والتعامل بالمساحة والتسامح (حم عن أبي ذر) قال الهيثمى فيه أبو خلف الاعمى منكر الحديث اه وأقول فيه أيضاً معاذ بن رفاعه أوردته الذهبى فى الضعفاء وقال ضعفه ابن معين وغيره . (الإسلام يزيد ولا ينقص) قال البيهقى قال عبد الوارث أراد أن حكم الإسلام يذهب ومن تغلبه أن يحكم للولد بالإسلام بإسلام أحد أبويه اه وقال جمع معناه أن الإسلام يزيد بالداخلين فيه ولا ينقص بالمرتدين أو يزيد بما فتح الله من البلاد ولا ينقص بما غاب عليه الكفرة منها وتعلق بظاهرة من ورث المسلمين من الكفار والأئمة الأربعة كالخلفاء الأربعة على المنع والخبر يفرض دلالة على التورث فيه مجهول وضعيف قال القرطبى الحديث ليس نصاً فى المراد بل محموله أنه يفضل غيره من الأديان ولا تعلق له بالإرث وقد عارضه قياس آخر وهو أن التوارث متعلق بالولاية ولا ولاية بين مسلم وكافر لقوله تعالى « لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء » الآية وأطال فى ذلك فلا يقاوم الخبر الصحيح الصريح وهو أن المسلم لا يرث الكافر والكافر لا يرث المسلم (حم) عن محمد بن جعفر عن شعبة عن عمرو بن أبي حكيم عن عبد الله بن بريدة عن يحيى بن يعمر عن أبي الأسود الدبلى عن معاذ (د) أى أبو داود الطيالسى فى مسنده عن شعبة به (ك) وقال صحيح ولم يتعبه الذهبى (هق) كلهم من هذا الوجه (عن معاذ) بن جبل قال الحافظ فى الفتح قال الحاكم صحيح وتعبق بالانقطاع بين أبي الأسود ومعاذ لكن سماعه منه ممكن وقد زعم الجوزقانى أنه باطل وهى مجازفة وقال الفرطبى فى المفهم هو كلام يحيى ولا يروى ولعله ما وقف على ما ذكر اه وسبب هذا الحديث كما فى أبي داود عن عبد الله بن بريدة أن أخوين اختصما إلى يحيى بن يعمر يهوديا ومسلما فى ميراث أخ لها يهودى فورث المسلم وقال حدثنى أبو الدرداء أن رجلا حدثه عن معاذ سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول فذكره قال ابن عبد البر وهذا لا حجة فيه وليس فى اللفظ ما يعطيه وجعله ابن الجوزى موضوعا ونازعه المؤلف .

(الإسلام يملو ولا يعلى) عليه قال البيهقى قال قتادة يعنى إذا أسلم أحد أبوين فالولد مع المسلم فالعلو فى نفس الإسلام بأن يثبت الإسلام إذا ثبت على وجه ولا يثبت على آخر كما فى المولود بين مسلم وكافر فإنه يحكم بإسلامه وقال ابن حزم معناه إذا أسلمت يهودية أو نصرانية تحت كافر يفرق بينهما ويحتمل العلو بحسب الحجة أو بحسب النصرة فى العاقبة فإنهما للمسلمين وبذلك عرف أن الحديث ليس نصاً فى تورث المسلم من الكافر كما قيل (الرويانى) محمد بن هرون فى مسنده (قط هق والضياء) المقدسى والخليل فى فوائده كلهم (عن عائذ) بالمد والهمزة والمعجمة (ابن عمرو) المزنى من بايع تحت الشجرة وكان صالحا تأخرت وفاته وعلقه البخارى ورواه الطبرانى فى الصغير والبيهقى فى الدلائل قال ابن حجر وسنده ضعيف .  
 (الإسلام يحب) أى يقطع رفقى رواه يهدم (ما كان قبله) من كفر وعصيان يترتب عليهما من حقوق الله أما حقوق

٣٠٦٥ - الإسلام نَظِيفٌ فَتَنظِفُوا ، فَإِنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا نَظِيفٌ - (طس) عن عائشة - (ض)

٣٠٦٦ - الأَشْرَةُ شَرٌّ - (خدع) عن البراء

٣٠٦٧ - الأَشْعَرِيُّونَ فِي النَّاسِ كَهَرَّةٍ فِيهَا مَسْكٌ - ابن سعد عن الزهري مرسلًا

٣٠٦٨ - الأَصَابِعُ تَجْرِي مَجْرَى السَّوَاكِ ، إِذَا لَمْ يَكُنْ سِوَاكٌ - أبو نعيم في كتاب السواك عن عمرو

ابن عوف المزني - (ض)

عباده فلا تسقط إجماعا ولو كان المسلم ذميا والحق ماليا وظاهر الخبر أن مجرد الإسلام مكفر للسواك، هبه أساء وأحسن بعد؛ وأما خبر من أحسن في الإسلام لم يؤخذ بما عمل في الجاهلية ومن أساء في الإسلام أخذ بالأول والآخِر فوارد على منهج التحذير (ابن سعد) في الطبقات (عن الزبير) بن العوام (وعن جبير بن مطعم) قضية صنع المصنف أنه لم يره محرجا لأحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز مع أن الطبراني خرجه باللفظ المزبور (الإسلام نظيف) أي بقي من الوسخ والدنس (فتنظفوا فإنه لا يدخل الجنة إلا نظيف) يحتمل النظافة الحسية ويحتمل المعنوية أي لا يدخلها إلا المطهر من دنس العيوب ووسخ الآثام ومن كان ملطخاً بذلك لا يدخلها حتى يطهر بالنيران أو يدركه عفو الرحمن وقد كان المصطفى صلى الله عليه وسلم وأكبر صحبه من الحرص على النظافة الحسية والمعنوية مالا يوصف وكان عمر إذا قدم مكة يطوف سكرتها فيقول قوما فناءكم، فر يدار أبي سفيان فأمره فقال نعم حتى يجيء مهاتنا الآن فطاف فلم يره فعل فأعاد وأعاد ثلاثا فوضع البدة بين أذنيه ضرباً فقالت هند لرب يوم لو ضربته لاقشعر بطن مكة (طس) من حديث نعيم بن موزع عن هشام عن أبيه (عن عائشة) رضى الله عنها قال الهيثمي فيه نعيم بن موزع وهو ضعيف قال ابن الجوزي تفرد به نعيم قال ابن عدى وهو ضعيف يسرق الحديث وعامة ما يرويه غير محفوظ وقال ابن حبان يروى عن الثقات العجائب لا يجوز الاحتجاج به بحال اه ومن ثم ضعفه البخاري وغيره . (الأشرة) بشين معجمة: البطر أو أشده (شر) في كل ملة قال في المصباح أشر أشراً من باب تعب بطر وكفر النعمة فلا يشكرها (خدع عن البراء) بن عازب .

(الأشعريون في الناس كصرة فيها مسك) بتشديد الياء هم قبيلة ينسبون إلى الأشعر بن أدد بن زيد بن يشجب نزلوا غور تهامة من اليمن فيما بين جبال السروات وما يليها من جبال اليمن إلى أسياف البحر ولما قدموا على المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم قال لهم أتم مهاجرة اليمن من ولد إسماعيل ثم ذكره وكان المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم يحبهم وقال في حديث الشيخين إنهم مني وأنا منهم وسياقه أن الأشعريين إذا أرموا في الغزو أي فرغ زادم أو قل طعام عيالهم جمعوا ما عندهم في ثوب ثم اقتسموه بينهم في إناء واحد بالسوية فهم مني وأنا منهم وفيه تنبيه على مكارم أخلاقهم ومواساة لاخوانهم وحث على التآسي بهم والاعتداء بأفعالهم وفيه منقبة عظيمة للأشعرة وكذا قيل فإن عنى قائله ما هو المتبادر من هذا اللفظ وهم أهل السنة المنسوبون إلى شيخ السنة أبي الحسن الأشعري ففساده بين وإن أراد تلك القبيلة فصحيح (ابن سعد) في الطبقات (عن الحسن البصري عن الزهري مرسلًا) .

(الأصابع تجرى مجرى السواك) في حصول أصل السنة بها (إذا لم يكن سواك) يعني إذا كانت خشنة لأنها حيث تد تزيل القلح وهذا في أصبع غيره أما أصبعه فلا تجزى مطلقاً ولو خشنة متصلة أو منفصلة عند الشافعية لأنها لا تسمى سواكاً، وقوله إذا لم يكن سواك يفهم أنه إذا كان ثم سواك لا تجزى والنفصيل بين الوجود وعدمه لم أره لأحد من المجتهدين والحديث ضعيف (أبو نعيم في كتاب السواك عن عمرو بن عوف المزني) يضم الميم والزاي ورواه عنه

- ٣٠٦٩ - الأضحى على فريضة، وعلَيْكُمْ سَنَةٌ - (طب) عن ابن عباس - (ح)
- ٣٠٧٠ - الأقتصاد نصف العيش، وحسن الخلق نصف الدين - (خط) عن أنس
- ٣٠٧١ - الأقتصاد في النفقة نصف المعيشة، والتروءد إلى الناس نصف العقل، وحسن السؤال نصف العلم - (طب) في مكارم الاخلاق (هب) عن ابن عمر
- ٣٠٧٢ - الأكبر من الاخوة بمنزلة الأب (طب عد هب) عن كليب الجهني - (ض)
- ٣٠٧٣ - الأكل في السوق دناءة - (طب) عن أبي امامة (خط) عن أبي هريرة - (ض)
- ٣٠٧٤ - الأكل بأصبع واحدة أكل الشيطان: وبأثنين أكل الجبارة، وبالثلاث أكل الأنبياء - أبو أحمد

أيضاً باللفظ المزبور الطبراني وقال لم يروه عن كثير بن عبدالله إلا أبوغزيرة قال الهيثمي ضعيف وقد حسن الترمذي حديثه اه وأقول أبوغزيرة أورده الذهبي في الضعفاء .

(الأضحى) جمع أضحية وهي الأضحية وسميت باسم الوقت الذي يشرع فيه ذبحها وهو ارتفاع النهار (علي فريضة) أي واجبة وجوب الفرض وعلَيْكُمْ أيها الأمة (سنة) غير واجبة فالوجوب من خصائصه ولاخلاف في كونها من شرائع الدين وهي عند الشافعية والجمهور سنة كفاية مؤكدة أخذاً بهذا الحديث وما أشبهه وهي رواية عن مالك وله قول آخر بالوجوب وعن أبي حنيفة يلزم الموسر قال أحمد يكرهه أو يجرم تركها الخبر أحمد وابن ماجه من وجد سعة فلم يضح فلا يقربن مصلانا (طب عن ابن عباس) قال ابن حجر رجاله ثقات لكن في رفعه خلف

(١) [ (الاقتصاد) أي التوسط في النفقة بين التبذير والتقتير (نصف العيش) أي المعيشة (وحسن الخلق) بضم الخاء واللام: أي كرم الاخلاق (نصف الدين) لأنه يحمل صاحبه على ترك ما يشين دينه ومروره به فمن حازه فقد حاز نصف الدين، والنصف الثاني هو معاملة الخالق (خط عن أنس) بن مالك بإسناد ضعيف

(الاقتصاد في النفقة نصف المعيشة والتروءد) أي التجب والتقرب (إلى الناس) بفعل المعروف ومساعدة الضعفاء وغير ذلك من مكارم الاخلاق (نصف العقل) إذ ينشأ عنه الألفة والمحبة، والمؤمنون كالجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو اشتكى كله؛ وينشأ عنه السلامة من شرهم (وحسن السؤال نصف العلم) لأن السائل إذا أحسن السؤال مع شيخه أقبل عليه وبين له ما أشكل عليه مراعاة لادبه معه، ويترتب على ذلك أن ينتفع بعلمه (طب في مكارم الاخلاق هب عن ابن عمر) بن الخطاب رضى الله عنهما

(الأكبر من الاخوة بمنزلة الأب) في الاحترام والرجوع إليه والتعويل عليه وتقديمه في المهمات، والمراد: الأكبر ديناً وعلماً، وإلا فسناً (طب عد هب عن كليب الجهني)

(الأكل في السوق دناءة) قال في القاموس: الدنية النقيصة اه. فهو حارم للدرومة. راداً للشهادة إن صدر ممن لا يليق به (طب عن أبي امامة، خط عن أبي هريرة) بسند ضعيف

(الأكل بأصبع واحدة أكل الشيطان) أي مثل أكله، وأضيف إليه لأنه الأمر به، والحامل عليه. وإنما ذمته

(١) هذا الحديث والأحاديث التي بعده إلى قول الرسول صلى الله عليه وسلم: الإيمان يوضع وسبعون شعبة، لم نجد للعلامة الماوى عليها شرحاً في عامة النسخ، ولعله سقط من النسخ شاعت به النسخ، فأثرنا وضع شرح لها مقتبس من كلام المحققين إتماماً للفائدة وسدّاً للخلل وبالله التوفيق اه مصححه

الغطريف في جزئه ، وابن النجار عن أبي هريرة - (ض)

٣٠٧٥ - الأكل مع الخادم من التواضع - (فر) عن أم سلمة - (ض)

٣٠٧٦ - الإمام ضامن ، والمؤذن مؤتمن ، اللهم أرشد الأمة ، وغفر للمؤذنين - (د ت حب هق)

عن أبي هريرة (حم) عن أبي أمامة - (صح)

٣٠٧٧ - الإمام ضامن : فإن أحسن فله ولهم ، وإن أساء فعليه ولا عليهم - (هك) عن سهل بن سعد (صح)

٣٠٧٨ - الإمام الضعيف ملعون - (طب) عن ابن عمر - (ض)

٣٠٧٩ - الأمانة في الأرد ، والحياة في قريش - (طب) عن أبي معاوية الأزدي

٣٠٨٠ - الأمانة غنى - القضاء عن أنس - (ح)

بذلك لما فيه من التكبر (وبائنين أكل الجبارة) أي العتاة الظلمة أهل التكبر (وبالثلاث) أي الإبهام والسبابة والوسطى (أكل الأنبياء) وخلفائهم وورثتهم ، وهو الانفع الاكمل الذي ينبغي أن يقتدى به . والآكل بالخمس مذموم لانه فعل أهل الشره . ولهذا لم يحفظ عن المصطفى صلى الله عليه وسلم أنه أكل بالخمس (أبو أحمد الغطريف) بكسر المعجمة والراء بينهما طاء ساكنة (في جزئه . وابن النجار) في تاريخه (عن أبي هريرة)

(الآكل مع الخادم) يطلق على الذكر والأنثى والعبد والحر (من التواضع) فهو مندوب إليه حيث لا مانع : كأن كان الخادم 'مرداً جميلاً يخشى منه الفتنة ، وتام الحديث : قرأ كل معه اشتاقت له الجنة (فرعن أم سلمة) بسند ضعيف (الإمام ضامن) أي متكفل بصحة صلاة المقتدين لارتباط صلاتهم بصلاته لانه يتحمل القاطحة عن المأموم إذا أدركه في الركوع (المؤذن مؤتمن) أي أمين على صلاة الناس وصياهم وإفطارهم وسحورهم وعلى حرم الناس لاشرافه على دورهم ، فعليه المحافظة على أداء هذه الأمانة (اللهم أرشد الأمة) ليأتوا بالصلاة على أتم الأحوال (واغفر للمؤذنين) تقصيرهم في مراعاة الوقت بتقدم عليه أو تأخر عنه . واستدل بعضهم بهذا على تفضيل الأذان على الإمامة لأن الأمين أفضل من الضمين (د ت حب هق عن أبي هريرة ، حم عن أبي أمامة) وسنده صحيح

(الإمام ضامن فإن أحسن) الطهور والصلاة (الاجر) (ولهم) أي المأمومين الأجر كذلك (وإن أساء) في صلاته أو طهوره بأن أدخل ببعض الأركان أو الشروط (فعليه) الوزر والتبعة (ولا عليهم) وتام الحديث كما في ابن ماجه : كان سهل بن سعد الساعدي يقدم فتيان قومه يصلون بهم فقبل له تفعل ذلك ولك من القدم مالك قال لاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يقول : الإمام - فذكره (هك عن سهل بن سعد) الساعدي (الإمام) الأعظم (الضعيف) عن إقامة الأحكام الشرعية (ملعون) أي ، طرود من منازل الأبرار وعليه التخلي عن منصبه إن أراد الخلاص في الدنيا والآخرة وعلى الأمة نصب غيره ؛ وإنما خصه بهذا الوعيد لانه مسئول عن رعيته متحمل بكل ما يأتون من أوزار (طب عن ابن عمر) بن الخطاب

(الأمانة) أي كثرتها وقوتها (في الأزد والحياة في قريش) أي هما في القيلتين أكثر منهما في غيرها (طب عن أبي معاوية بن الأزدي)

(الأمانة غنى) بوزن رضى : أي هي سبب الغنى ، لأن من اتصف بها رغب الناس في معاملته فيحسن حاله ويكثر ماله (القضاعي) في الشهاب (عن أنس) بن مالك رضى الله عنه

- ٣٠٨١ - الأمانة تجلب لرزق، والحياة تجلب للفقير - (فر) عن جابر القضاي عن علي (ح)
- ٣٠٨٢ - الأمرأة من قريش ما عملوا فيكم بثلاث: مارحمو إذا استرحموا، واقسطوا إذا قسموا، وعدلوا إذا حكموا - (ك) عن أنس (ح)
- ٣٠٨٣ - الأمرأة من قريش، من ناواهم أو أراد أن يستفزهم تحتات الورق - الحاكم في الكنى عن كعب بن عجرة - (ح)
- ٣٠٨٤ - الأمر أسرع من ذلك - (د) عن ابن عمرو - (ح)
- ٣٠٨٥ - الأمر المظع، والحمل المضلع، والشرا الذي لا ينقطع: اظهار البدع - (طب) عن الحكم ابن عمير - (ض)
- ٣٠٨٦ - الأمن والعافية نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس - (طب) عن ابن عباس - (ح)
- ٣٠٨٧ - الأمور كلها: خيرها وشرها من الله تعالى - (طس) عن ابن عباس - (ض)

(الأمانة تجلب) وفي رواية تجر (الرزق) أى هى سبب لتيسيره. وحلول البركة فيه وحب الناس له، (والحياة تجلب للفقير) أى تحقق بركة الرزق وتنفر الناس عن صاحبها (فر عن جابر) بن عبد الله (القضاي) فى الشهاب (عن علي) بإسناد حسن

(الامرأة من قريش ما عملوا فيكم أى مدة دوام معاملتهم لكم بثلاث) من الخصال وبينها بقوله (مارحموا إذا استرحموا) بالبناء للجهول: أى طلبت منهم لرحمة (واقسطوا) أى تمسكوا بسيرة العدل (إذا قسموا) ما جعل اليهم من غنيمة أو خراج أو فية (وعدلوا إذا حكموا) فلم يجوروا فى حكم من الأحكام. ومفهوم الحديث أنهم إذا عدلوا عن هذه الأحكام جاز العدل بالامارة عنهم. ولعل المراد أن هذا حض لهم على أن يتمسكوا بتلك الخصال، إذ لا يجوز الخروج على الإمام بمجرد الجور (ك عن أنس) بن مالك

(الامرأة من قريش من ناواهم) أى عاداهم (أو أراد أن يستفزهم) أى يفزعهم (تحتات) أى تفتت (تحتات) أى كفتت (الورق) من الشجرة وذلك كناية عن إهلاكه وإذلاله وإهانتة (ك فى) كتاب (الكنى) والألقاب (عن كعب بن عجرة)

(الامر) أى هجوم الموت (أسرع) وفى رواية أعجل (من ذلك) أى من البناء، وسببه كما رواه أبو عبد الله بن عمرو بن العاص قال: مر بى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأما أطين حائطا. وأى حائط خص فى الرواية الأخرى، وهو بيت يعمل من خشب وقصب، فذكره (د عن) عبد الله (بن عمرو) بن العاص

(الامر المظع) بقاء وظاء أى الشديد (والحمل المضلع) أى المثقل (والشرا الذى لا ينقطع) هو (إظهار البدع) من أصول: كالعقائد الزائفة، وفروع: كالمحدثات على خلاف ما كان عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم (طب عن الحكم بن عمير) والحديث ضعيف

(الأمن والعافية نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس) لأن بهما يتيسر التمتع بغيرهما من النعم (طب عن ابن عباس) رضى الله عنهما  
(الأمور كلها خيرها وشرها من الله تعالى) أى كل كائن وما يكون بقدرته وإرادته، فهو سبحانه وتعالى خالق الخير



٣٠٨٨ - الإِنَاءُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى ، وَالْعَجَلَةُ مِنَ الشَّيْطَانِ - (ت) عن سهل بن سعد - (ح)

٣٠٨٩ - الْإِنْبِيَاءُ أَحْيَاءٌ فِي قُبُورِهِمْ يَصَلُونَ - (ع) عن أنس - (ح)

٣٠٩٠ - الْإِنْبِيَاءُ قَادَةٌ ، وَالْفُقَهَاءُ سَادَةٌ ، وَمَجْرُسَتُهُمْ زِيَادَةٌ - الْقَضَاعِيُّ عَنْ عَلِيٍّ - (ض)

٣٠٩١ - الْإِبْدَى ثَلَاثَةٌ : فَيْدُ اللَّهِ الْعَلِيَّاءِ ، وَيَدُ الْمَعْطِيِّ الَّتِي تَلِيهَا ، وَيَدُ السَّائِلِ السُّفْلَى ، فَاحْطِ الْفَضْلَ ، وَلَا

تَعْجِزْ عَنِ نَفْسِكَ - (حم دك) عن مالك بن فضلة - (صح)

٣٠٩٢ - الْإِيمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ

- (م ٣) عن عمر - (صح)

٣٠٩٣ - الْإِيمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ ، وَتُؤْمِنَ بِالْجَنَّةِ وَالنَّارِ وَالْمِيزَانِ ، وَتُؤْمِنَ

وَالشَّرَّ وَالنَّفْعَ وَالضَّرَّ وَالْإِيمَانَ وَالْكَفْرَ ، مَا شَاءَ اللَّهُ كَانَ وَمَا لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنْ دُونَ ذَلِكَ يَمْسُكُ اللَّهُ بَصْرَ فَلَكَاشَفَ لَهُ

إِلَّا هُوَ ، وَإِنْ يَرِدُكَ بَخِيرٌ فَلَا رَادَ لِفَضْلِهِ ، (طس عن ابن عباس) بسند ضعيف

(الإِنَاءُ) يوزن قناة : أى التَأَنُّي (من الله تعالى) أى بما رَضَاهُ وَيُثِيبُ عَلَيْهِ (والعَجَلَةُ مِنَ الشَّيْطَانِ) أى هُوَ الْحَامِلُ

عَلَيْهَا بِوَسُوسَتِهِ لِأَنَّ الْعَجَلَةَ وَتَمَنَعُ مِنَ التَّثَبُّتِ وَالنَّظَرِ فِي الْعَوَاقِبِ (ت عن سهل بن سعد) السَّاعِدِيُّ

(الْإِنْبِيَاءُ أَحْيَاءٌ فِي قُبُورِهِمْ يَصَلُونَ) لِأَنَّهُمْ كَالشَّهَادَةِ بِلِأَفْضَلِ ، وَالشَّهَادَةُ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ . وَفَائِدَةُ التَّقْيِيدِ بِالْعِنْدِيَّةِ

الْإِشَارَةُ إِلَى أَنَّ حَيَاتِهِمْ لَيْسَتْ بِظَاهِرَةٍ عِنْدَنَا ، وَهِيَ كَحَيَاةِ الْمَلَائِكَةِ ، وَكَذَا الْإِنْبِيَاءُ وَلِهَذَا كَانَتْ الْإِنْبِيَاءُ لَا تُورَثُ .

وَقَوْلُهُ يَصَلُونَ قِيلَ الْمُرَادُ بِهِ التَّسْبِيحُ وَالذِّكْرُ (ع عن أنس) بن مالك ، وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ

(الْإِنْبِيَاءُ قَادَةٌ) جَمْعُ قَائِدٍ : أى يَقُودُونَ النَّاسَ لِلْعِلْمِ وَالْمَوْعِظَةِ . (وَالْفُقَهَاءُ سَادَةٌ) جَمْعُ سَيِّدٍ ، وَهُوَ الَّذِي يَفُوقُ قَوْمَهُ

فِي الْخَيْرِ وَالشَّرَفِ : أى مَقْدَمُونَ فِي أَمْرِ دِينِ اللَّهِ (وَمَجْرُسَتُهُمْ زِيَادَةٌ) فِي الْخَيْرِ وَالْعِلْمِ وَالتَّفَقُّهِ فِي الدِّينِ (الْقَضَاعِيُّ عَنْ عَلِيٍّ)

(الْإِبْدَى ثَلَاثَةٌ فَيْدُ اللَّهِ) هِيَ (الْعَلِيَّاءُ) لِأَنَّ الْمَعْطِيَّ فِي الْحَقِيقَةِ (وَيَدُ الْمَعْطِيِّ) أى الْمَنَاطِلُ (الَّتِي تَلِيهَا) وَفِيهِ حِكْمٌ عَلَى

التَّصَدَّقِ (وَيَدُ السَّائِلِ) أى الْآخِذِ لِلصَّدَقَةِ (السُّفْلَى) وَفِيهِ زَجْرٌ لِلسَّائِلِ عَنِ سؤَالِ الْخَلْقِ وَحَثٌّ عَلَى الرَّجُوعِ إِلَى مَوْلَاهُ

الْحَقِّ (فَاحْطِ الْفَضْلَ) أى الْفَاضِلُ مِنْ عِيَالِكَ (وَلَا تَعْجِزْ) بِفَتْحِ التَّاءِ وَكَسْرِ الْجِيمِ : بَعْدَ عَطِيَّتِكَ (عَنْ) نَفَقَةٍ (نَفْسِكَ)

وَمَنْ تَلَزَمَكَ نَفَقَتُهُ بَأَنْ تَتَصَدَّقَ بِمَالِكَ كُلِّهِ ثُمَّ تَقْعُدَ تَسْأَلُ النَّاسَ (حم دك عن مالك بن فضلة) بِفَتْحِ فَسْكَوْنِ : وَالِدِ

أَبِي الْأَحْوَصِ الصَّحَابِيِّ

(الْإِيمَانُ) هُوَ (أَنْ تُؤْمِنَ) تَصَدَّقَ (بِاللَّهِ) أى بِأَنَّهُ وَاحِدٌ فِي ذَاتِهِ وَصِفَاتِهِ وَأَفْعَالِهِ (وَمَلَائِكَتِهِ) أى بِأَنَّ اللَّهَ مَلَائِكَةُ

مَخْلُوقِينَ مِنَ النُّورِ وَهُمْ عِبَادُهُ تَعَالَى سَفَرَاءُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ رُسُلِهِ ، لَا يَأْكُلُونَ وَلَا يَشْرَبُونَ وَلَا يَنَامُونَ وَلَا يَعْصُونَ اللَّهَ

مَا أَمَرَهُمْ وَيُفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ ، لَيْسُوا بِذَكَرٍ وَلَا إِثْمَاتٍ (وَكُتُبِهِ) بِأَنَّهَا كَلَامُ اللَّهِ الْقَدِيمِ الْقَائِمُ بِذَاتِهِ الْمُنَزَّهَ عَنِ الْحُرُوفِ

وَالْأَصْوَاتِ الَّتِي أَنْزَلَهَا عَلَى بَعْضِ رُسُلِهِ لِهَدَايَةِ النَّاسِ (وَرُسُلِهِ) وَبَأَنَّ اللَّهَ رَسَلَهُمْ اللَّهُ إِلَى النَّاسِ لِإِرْشَادِهِمْ إِلَى

مَافِيهِ مَصْلَحَةٌ مَعَاشِهِمْ وَمَعَادِهِمْ وَهُمْ مَعْصُومُونَ مِنَ الذَّنُوبِ كَبِيرِهَا وَصَغِيرِهَا (و) تُؤْمِنُ (بِالْيَوْمِ الْآخِرِ) وَهُوَ مِنَ

الْحَشْرِ إِلَى مَلَائِكَتِهِ أَوْ إِلَى فَضْلِ الْقَضَاءِ (وَتُؤْمِنُ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ) حُلُوهُ وَرُؤْيُهِ : أى بِأَنَّ مَا قَدَرَهُ اللَّهُ فِي الْأَزَلِ مِنْ

خَيْرٍ أَوْ شَرٍّ لَا يَبْدُ مِنْ وَقُوعِهِ (م عن عمر) بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَالْحَدِيثُ صَحِيحٌ .

(الْإِيمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَتُؤْمِنَ بِالْجَنَّةِ وَالنَّارِ) أى بِأَمَّا مَوْجُودَتَانِ الْآنَ . لِأَنَّهَا

بِالْبَيْعِ بَعْدَ الْمَوْتِ ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ خَيْرَهُ وَشَرَّهُ - (هـ) عن عمر - (ص)

٣٠٩٤ - الْإِيمَانُ مَعْرِفَةٌ بِالْقَلْبِ ، وَقَوْلٌ بِاللِّسَانِ ، وَعَمَلٌ بِالْأَرْكَانِ - (هـ) عن علي - (ض)

٣٠٩٥ - الْإِيمَانُ بِاللَّهِ الْإِفْرَارُ بِاللِّسَانِ ، وَتَصْدِيقٌ بِالْقَلْبِ ، وَعَمَلٌ بِالْأَرْكَانِ - الشيرازى فى الألقاب  
عن عائشة - (ض)

٣٠٩٦ - الْإِيمَانُ بَضْعٌ سَبْعُونَ شُعْبَةً : فَأَفْضَلُهَا قَوْلٌ لِإِلَهِ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ  
وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ - (م د ن هـ) عن أبى هريرة - (ص)

باعتان لاقتديان ؛ الجنة للظالمين والدار للفاسقين (والميزان) أى بأن وزن الاعمال حق (وتؤمن بالبعث بعد الموت)  
أى بإعادة الاجساد بعد فنائها للحساب (وتؤمن بالقدر خيره وشره) أى تؤمن بأن ما أصابك لم يكن ليخطئك وما  
أخطأك لم يكن ليصيبك (هـ عن عمر) بن الخطاب .

(الإيمان) هو (معرفة) أى اعتقاد (بالقلب وقول باللسان) أى إقرار (وعمل بالأركان) والمراد أن الاعمال  
شروط فى كماله وأن الإقرار باللسان يعرب عن التصديق القلبي (هـ) عن علي (وهو حديث ضعيف .

(الإيمان بالله إقرار باللسان وتصديق بالقلب وعمل بالأركان) المراد بذلك الإيمان الكامل الذى تترتب عليه  
الثمرة الكبرى (الشيرازى فى الألقاب عن عائشة) أم المؤمنين رضى الله عنها . والحديث ضعيف [١]

(الإيمان) أى ثمراته وفروعه فأطلق الإيمان وهو الإقرار والتصديق عليها مجازاً لكونها من حقوقه ولو أزمه  
(بضع) بفتح الباء وكسرهما من ثلاث إلى تسع على الأصح (وسبعون) بتقديم السين على الموحدة (شعبة) بضم أوله  
خصلة وأصلها الطائفة من الشئ. والغصن من الشجر قال الكرماني شبه الإيمان بشجرة ذات أغصان وشعب كما شبه  
فى حديث بنى الإسلام على خمس بنجاء ذى أعمد وأطاب قال القاضى أراد التكثير على حد «إن تستغفر لهم» واستعمال  
لفظ السبعة والسبعين للتكثير كثيراً والمراد الحصر فيقال إن شعب الإيمان وإن كانت متعددة لكن حاصلها يرجع  
إلى أصل واحد وهو تكميل النفس على وجه يصلح معاشه ويحسن معاده ، وذلك أن يعتقد ويستقيم فى العمل اه .  
قال الطيبي والأظهر معنى التكثير ويكون ذكر البضع للترقى يعنى شعب الإيمان أعداد مبهمه ولانهاية لكثرتها إذ لو  
أريد التحديد لم يهيم (وأفضلها قول لا إله إلا الله) أى أفضل الشعب هذا الذى ذكره فوضع القول موضع الذكر لا موضع  
الشهادة فانها من أصله لا من شعبه والتصديق القلبي خارج منهما إجماعاً قال القاضى ويمكن أن يراد أنه أفضلها من وجه  
وهو أنه يوجب عصمة الدم والمال لأنه أفضل من كل وجه وإلا لزم كونه أفضل من الصلاة والصوم ويحوز أن  
يقصد الزيادة المطلقة لأعلى ما أضيف إليه أى المشهور من بينها بالفضل فى الأديان قول لا إله إلا الله (وأدناها)  
مقداراً (إماطة الأذى) أى إزالة ما يؤذى كشوك وخبث وحجر (عن الطريق) الظاهر أن المراد المسلوك ويحتمل  
العموم وسيجىء فى خبر تقييد الطريق كونه للمسلمين (والحياء) بالمد (شعبة من الإيمان) أى الحياء الإيماني وهو المنافع  
من فعل التبيح بسبب الإيمان لا النفسانى الخلق فى الجلبة وأفرده بالذكر لأنه كالداعى إلى سائر الشعب فان الحى  
يخاف فضيحة الدنيا ونظاظة الآخرة فينجز عن الآثام ويزعم أن الحياء قد يمنع الأمر بالمعروف فكيف يدعو إلى  
سائرها يمنع بأن هذا المنافع ليس بنجاء حقيقة بل عجز وإيداء وإطلاق الحياء عليه مجاز وإنما الحقيقى خالق يعث على  
تجنب التبيح . قال الرمخسرى : جعل الحياء من الإيمان لأنه قد يكون خافياً واكتسابياً لجميع أعمال البر وقد يكون

(١) إلى هنا تم ما قد نقص من شرح الامام المناوى . فتنبه .

٣٠٩٧ - الإيمانُ يمانٌ ، (ق) عن ابن مسعود - (م)

٣٠٩٨ - الإيمانُ قيدُ الفتكِ ، لا يفتكُ مؤمنٌ - (تخذك) عن أبي هريرة (حم) عن الزبير، وعن معاوية (حم)

٣٠٩٩ - الإيمانُ الصبرُ والسَّحابةُ - (ع ط -) في مكارم الاخلاق عن جابر - (ض)

غريزة لكن استعماله على قانون الشرع يحتاج إلى اكتساب. ونية فهو من الايمان لهذا ولكونه باعثا على أعمال الخير ومالعا من المعاصي قال وهذا الحديث نص في إطلاق اسم الايمان الشرعي على الاعمال ومنعه الكرماني أن معناه شعب الايمان بضع ولفظ إمطة الأذى غير داخل في حقيقة الايمان والتصديق خارج عنه اتفاقا (د ن) في الايمان (ه) في السنة (عن أبي هريرة) ورواه عنه الترمذي أيضا لكن أسقط والحياخ وفيه عنده عبد الله بن دينار أورده الذهبي في الضعفاء وقال ليس بقوى ورواه البخاري مختصرا بلفظ الايمان بضع وستون شعبة والحياء شعبة من الايمان قال الكرماني وتخصيص الستين لأن العدد إما زائد وهو ما أجزأه أكثر منه كائى عشر فان لها نصفًا وثلاثًا وربعًا وسدسًا ونصف سدس فمجموع الأجزاء أكثر من اثني عشر وإما ناقص فهو ما أجزأه أقل منه كأربعة فان لها ربع ونصف فقط وإما تام فهو ما أجزأه مثله كسنة فان أجزاءها النصف والثلث والسدس وهي مساوية للسنة والفضل من بين الأنواع الثلاثة التام فلما أريد المبالغة فيه جعلت أجزائها أعشارا فذكره ليجرد الكثرة قال القاضي والتركيب دال كما ترى على التفرقة والاقسام

(الإيمان يمان) أى منسوب إلى أهل اليمن لإذعانهم إلى الايمان من غير كبير كلفة ومن اتصف بشئ وقوى إيمانه به نسب إليه إشعاراً بكمال حاله فيه من غير أن يكون في ذلك نقي له عن غيره فلا تمارض بينه وبين خبر الايمان في أهل الحجاز ثم المراد الموجودين حينئذ لكل أهل اليمن في كل زمن وهو نسبة إلى اليمن وألفه عوض عن ياء النسبة فلا يجتمعان ، واليمن ماعلي بين الكعبة من بلاد الغور قال أبو عبيد مكة من أرض تهامة وتهامة من اليمن ولذا سميت مكة وما يليها من أرض الحجاز تهامة فعليه مكة يمانية ومنها ظهر الايمان وقيل قاله بنبوك ومكة والمدينة بينه وبين اليمن فأشار إلى ناحية اليمن وهو يريد مها وقيل أراد الانصار وهم يمانيون في الأصل وقد نصروا الايمان فنسب لهم (ق) عن ابن مسعود) قال المصنف وهو متواتر في الباب عن ابن عباس بزيادة والفتك يمان والحكمة يمانية رواه البزار (الايمان قيد الفتك) أى يمنع من الفتك الذى هو القتل بعد الامان عذراً كما يمنع القيد من التصرف بمنع الايمان من الغدر (لا يفتك مؤمن) خبر بمعنى النهي لانه متضمن للسك والحديعة أو هو نهى وما روى من الفتك بكعب بن الأشرف وابن أبي حقيق وغيرهما فكان قبل النهي أو هى وقائع مخصوصة بأمر سهارى لما فى المفتوكين من الغدر وسب الاسلام وأهله قال الزمخشري الفرق بين الفتك والغيلة ان الفتك أن تهتل غرته فتهلكه جهاراً والغيلة أن تسكتن له في محل فتقتله خفية اه . وظاهر أن المراد فى الحديث هما معاً قال العسكري الناس يستحسنون لامرئ القيس قيد الأوابد في وصف فرسه يريد أن الأوابد من الوحش إذا رآته أيست أن تنجونه فتكون الفرس كالقيد لها ويرعون أنه اخترعه وابتدعه وقد اتفق في هذا الحديث ما هو أحسن منه من غير عمل (تخ د) في الجهاد (ك) عن أبي هريرة حم عن الزبير) بن العوام جاء إليه رجل فقال ألا أقتل لك علياً ؟ فقال كيف تقتله ومعك الجنود ؟ قال أفتك به قال لا إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : فذكره (د عن معاوية) وسبب تحديده به أنه دخل على عائشة فقالت أقتلت - حجراً وأصحابه يامعاوية ما أمك أن يقعد لك رجلاً يفتك بك ؟ فقال معاوية إنى فى بيت أمان سمعت نبي الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره ثم قال كيف أنا فى حوائجك قالت صالح قال فدعيني وحجراً غداً نلتقى عند الله قال المداوى وغيره وسنده جيد ليس فيه إلا أسباط بن الهمدانى وإسماعيل بن عبد الرحمن السدى وقد خرج لها مسلم (الايمان الصبر والسحابة) قال البيهقي يعنى بالصبر الصبر عن محارم الله وبالسحابة أن يسمح بأداء ما انترض عليها

٣١٠٠ - الإيْمَانُ بِالْقَدْرِ نِظَامُ التَّوْحِيدِ - (فر) عن أبي هريرة - (ض)

٣١٠١ - الإيْمَانُ بِالْقَدْرِ يَذْهَبُ أَلْهَمَ وَالْحَزْنَ - (ك) في تاريخه، والقضاعي عن أبي هريرة - (ض)

٣١٠٢ - الإيْمَانُ عَفِيفٌ عَنِ الْحَرَامِ ، عَفِيفٌ عَنِ الْمَطَامِعِ - (حل) عن محمد بن النضر الحارثي مرسلًا

ففسر الإيْمَانُ بهما لأن الأول يدل على الترك والثاني على الفعل وبما قاله البيهقي ضرح الحسن البصري فقال الصبر عن المعصية والسماحة على أداء الفرائض (تنبيه) قال الغزالي الصبر ملاك الإيْمَانُ لأن التقوى أفضل البر والتقوى بالصبر والصبر مقام من مقامات الدين ومنزل من منازل السالكين وجميع مقامات السالكين ينتظم من معارف وأحوال وأعمال فالمعارف هي الأصول وهي تورث الأحوال والأحوال تثمر الأعمال فالمعارف كالاشجار والأحوال كالأغصان والأعمال كالثمار وهذا مطرد في جميع منازل السالكين إلى الله واسم الإيْمَانُ تارة يختص بالمعارف وتارة يطلق على الكل وكذا الصبر لا يتم إلا بمعرفة سابقة وبجالة قائمة والصبر على التحقيق عبارة عنهما ولا يعرف هذا إلا بمعرفة كيفية الترتيب بين الملائكة والإنس والبهائم فإن الصبر خاصية الإنس ولا يتصور ذلك في البهائم لنقصانها ولا الملائكة لكمالها لأن البهائم سلطت عليها الشهوات فصارت مسخرة لها فلا باع لها على حركة أو سكون إلهي ولا قوة لها تصادم الشهوة حتى تسمى ثبات تلك القوة صبرا والملائكة جزدوا للأشواق إلى الحضرة الربوبية والابتهاج بدرجة القرب منها ولم يسلب عليها شهوة صادرة عنها حتى يحتاج إلى مصادمة ما يصرقها عن حضرة الجلال بجد آخر وأما الإنسان فقد تعارض فيه الأمران فاحتاج إلى ثبات جند في مقابلة جند آخر قام القتال بينهما لتضامهما وذلك هو حقيقة الصبر (ع طب في مكارم الأخلاق عن جابر) قال الهيثمي فيه يوسف بن محمد ابن المنكدر متروك وقال النسائي ضعيف انتهى . وفي الميزان عن النسائي متروك الحديث ثم ساق له مما أنكرك عليه هذا الخبر

(الإيْمَانُ بِالْقَدْرِ نِظَامُ التَّوْحِيدِ) إذ لا يتم نظامه إلا باعتقاد أن الله تعالى منفرد بإيجاد الأشياء على ما هي عليه وأن كل نعمة منه فضل وكل نقمة عدل وأنه أعلم بطباع خلقه منهم وأنه غير ملوم ولا مطعون عليه وأن له تكليفهم بما شاء من الأفعال مع تقدير أسباب منهم منها وهو تكليف ما لا يطاق (فر عن أبي هريرة) وفيه محمد بن معاذ قال في الميزان فيه لين وأورده ابن الجوزي في الواهيات وقال حديث لا يصح ومحمد بن معاذ في حديثه وهم

(الإيْمَانُ بِالْقَدْرِ) يفتحين (يذهب الهم والحزن) لأن العبد إذا علم أن ما قدره الله في الأزل لا بد من وقوعه وعالم يقدره يستحيل وقوعه استراحت نفسه وذهب حزنه على ما وقع له من المكروه الماضي ولم يهتم لما يتوقعه وأذى الناس للمبد لا بد له منه كالحر والبرد لاجلته فيه والمتسخط من أذاهما غير عاقل والكل جار بقدر ومن ثم قال ذو النون من وثق بالمقادير لم يقتم ومن عرف الله رضى بالله وسر بقضائه وقال بعضهم: الاتكال على القضاء أرواح وقلة الاسترسال أحزم (ك في تاريخه والقضاعي) في مسند الشهاب (عن أبي هريرة) وفيه السدي بن عاصم الأحمدي مؤدب المعز قال في الميزان وهاء ابن عدى وقال يسرق الحديث وكذبه ابن خراش قال ومن بلاياه هذا الخبر وأورده ابن الجوزي في الواهيات وقال السري قال ابن حبان لا يحل الاحتجاج به

(الإيْمَانُ عَفِيفٌ عَنِ الْحَرَامِ عَنِ الْمَطَامِعِ) أي شأن أهله تجنب المحرمات والاكتفاء بالبلغه وترك التشوق إلى المفقود والاستغناء بالموجود والعفة قمع النفس عن تعاطي ما لا ينبغي (حل) من حديث بشر بن منصور عن عمارة بن راشد (عن محمد بن النضر الحارثي) الصوفي الزاهد (مرسلًا) ثم قال وهذا مما لا يعرف له طريقاً عن محمد إلا مرسلًا وهذا نقل الرواية عنه تقلا وحفظ عنه أحاديث لم يذكر إسنادها فذكرها إرسالاً قال وكان محمد وضرباؤه من

٣١٠٣ - الإِيمَانُ بِالنِّبَةِ وَاللِّسَانِ ، وَالْهَجْرَةُ بِالنَّفْسِ وَالْمَالِ - عبد الخالق بن زاهر الشحاني في الأربعين عن عمر

٣١٠٤ - الإِيمَانُ وَالْعَمَلُ أَخَوَانٌ شَرِيكَانِ فِي قَرْنٍ ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ أَحَدَهُمَا إِلَّا بِصَاحِبِهِ - ابن شاهين في السنة

عن علي - (ح)

٣١٠٥ - الإِيمَانُ وَالْعَمَلُ قَرِينَانِ ، لَا يَصْلُحُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا إِلَّا مَعَ صَاحِبِهِ - ابن شاهين عن محمد بن

علي مرسلًا - (ح)

٣١٠٦ - الإِيمَانُ نِصْفَانِ : نِصْفٌ فِي الصَّبْرِ ، وَنِصْفٌ فِي الشُّكْرِ - (هب) عن أنس - (ض)

المتعبدين لم يكن من شأنهم الرواية كانوا إذا وصوا إنساناً أو وعظه ذكروا الحديث عن النبي صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم إرسالا

(الإيمان بالنية واللسان) أى يكون بتصديق القلب والنطق بالشهادتين (والهجرة) من بلاد الكفر إلى ديار الاسلام تكون (بالنفس والمال) متى تمكن من ذلك فإن لم يتمكن إلا بنفسه فقط هاجر بها لأن الميسور لا يسقط بالميسور (فائدة) قال القونوى للإيمان صورة وروح ولكل منهما صفتان ولكل صفة حكايا وصفة صورة الايمان هي المعبر عنها بقولهم الايمان إقرار باللسان وعمل بالأركان له شرطان معنويان عليهما يتوقف صحة الإقرار والعمل وهما النية والاخلاص إذ بهما يثبت الانقياد المحقق والتمييز بين المناقق ولهذا الشرطين حكايا أحدهما زمانى والآخر مكانى فالزمانى كأوقات الصلاة وهو إسم الصوم والحج والمكانى استقبال القبلة ووجوب اجتناب الصلاة فى البيع المصورة والمواضع النجسة ونحو ذلك وفى الحج يجتمع أحكام الزمان والمكان والتصديق الذى هو روح الإيمان ينقسم قسمان جملى وهو تصديق الخبر الصادق على وجه كلى اما بأمر يجده فى نفسه دون سبب خارجى أو يكون الموجب له آية ومعجزة والقسم الآخر تصديق تفصيلي منسحب الحكم على أفراد اختبارات الخبر المصدق وما يتضمنه من الأمور المحكوم بوقوعها ويتبع ذلك رغبة أو رهبة موجبات استحضار ما قرن الخبر الصادق بإخبار أنه من تفاصيل الوعد والوعيد ولهذا الاستحضار درجات (عبد الخالق بن زاهر الشحاني) بضم المعجمة وإهمال الحاء ثم نون محدث مشهور (فى الأربعين عن عمر) بن الخطاب رضى الله عنه

(الإيمان والعمل أخوان) أى (شريكان فى قرن واحد لا يقبل أحدهما إلا بصاحبه) لأن العمل بدون الإيمان الذى هو تصديق القلب لا فائدة له والتصديق بمجرد بلا عمل لا يكتفى أى فى الكمال (ابن شاهين فى السنة) عن علي أمير المؤمنين وظاهر صنيع المصنف أنه لم يره مخرجا لأحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز وإلا لما أبعدا الجملة وهو ذهول فقد خرج الحاكم والديلمى باللفظ المزبور عن علي المذكور

(الإيمان والعمل قرينان لا يصلح كل واحد منهما إلا مع صاحبه<sup>(١)</sup>) وهما الخيطان اللذان يتركب منهما الأدوية لأمراض القلوب كلها (ابن شاهين) فى السنة (عن محمد بن علي) بن أبي طالب الهاشمى أبى القاسم بن الحنفية ثقة المدنى عالم من الطبقة الثانية (مرسلا) وأخرجه عنه الحاكم أيضا قال ومحمد بن علي هذا لا يبعد أن يكون ابن الحنفية (الإيمان نصفان فنصف فى الصبر ونصف فى الشكر) أى ماهية مركبة منهما وذلك لأن الناس صنفان معطى فعليه الشكر ومنوع فعليه الصبر فاذا شكر هذا فقد أتى من الإيمان بنصفه وإذا صبر هذا فقد أتى من الإيمان بنصفه أو يقال وجه التنصيف أن الإيمان اسم لمجموع القول والعمل والنية وهى ترجع إلى شرطين فعل وترى فالفعل العمل بالطاعة وهو حقيقة الشكر والترى الصبر عن المعصية والدين كله فى هذين فعل المأمور وترى المحذور وأن الإيمان مبنى على (١) أى فإذا اتقى الإيمان لم ينفع العمل وإذا اتقى العمل لم يكمل الإيمان .

٣١٠٧ - الأئمة خيانه ، ليس لنبى أن يومىء - ابن سعد عن سعيد بن المسيب مرسل

٣١٠٨ - الأئمة من قريش : أبرارها أمراء أبرارها ، وبجارها أمراء بجارها ، وإن امرت عليكم قريش عبدا

حشياً مجدعا فاسمعوا له وأطيعوا ، ما لم يخير أحدكم بين إسلامه وضرب عنقه ، فإن خير بين إسلامه

ركنين يقين وهب فاليقين يعلم حقيقة الأمر والنهى والثواب والعقاب وبالصبر ينفذ ما أمر به ويكف نفسه عما نهى عنه ولا يحصل له التصديق بذلك إلا باليقين ولا يمكن الدوام على فعل المأمور وكف النفس عن المحذور إلا بالصبر لفسار الصبر نضفاً والشكر نصفاً قال الغزالي رحمه الله عليه فالجهل بحقيقة الصبر والشكر جهل بكل شطري الإيمان ثم هو غفلة عن وصفين من أوصاف الرحمن ولا سبيل للوصول إلى القرب إلى الله تعالى إلا بالإيمان وكيف يتصور سلوك الإيمان دون معرفة ما به الإيمان ومن به الإيمان فهذا قاله في موضع وقال في آخر هذا باعتبار النظر إلى الأعمال والتعبير عنها بالإيمان (هب عن أنس) وفيه يزيد الرقاشي قال الذهبي وغيره متروك ورواه القضاعي بهذا اللفظ وذكر بعض شراحه أنه حسن

(الإيماء خيانة) أى الإشارة بالعين والحاجب أو غيرها خفية من الخيانة المنهى عنها (وليس لنبى أن يومىء) وهذا قاله لما أمر بقتل ابن أبي سرح يوم الفتح كان رجل من الأنصار نذير إن رآه أن يقتله فجاء عثمان فشفع له وقد أخذ الأنصارى بقاتم السيف ينتظر النبي صلى الله عليه وسلم متى يومىء إليه فشفع عثمان حتى تركه فقال صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم لأنصارى هلا وفيت بذرك قال انتظرت متى تومىء فذكره (ابن سعد) فى الطبقات (عن سعيد بن المسيب مرسل) وفيه على بن زيد بن جدعان ضمفوه قال ابن عساكر وروى معناه الحسن بن بشر عن الحكم ابن عبد الملك عن قتادة عن أنس

(الأئمة من قريش) لعظ الأئمة جمع تكسير معرف باللام ومحله العموم على الصحيح وبه احتج الشيخان يوم السقيفة فقبله الصحب وأجمعوا عليه ولا حجة لمن منع اشتراط القرشية فى خبر السمع والطاعة ولو عبد لحملة على من أمره الامام على نحو سرية أو ناحية جمعاً بين الأدلة فالسبكي وفيه شاهد للشافعى بالإمامة بل بانحصار الامامة لان الأئمة من قريش يدل بحصر المبتدأ على الخبر عليه ولا يعنى الامامة إمامة الخلافة لحسب بل هى وإمامة العلم والدين (أبرارها أمراء أبرارها وبجارها أمراء بجارها) قال ابن الأثير هذا على جهة الاخبار عنهم لا على طريق الحكم فيهم أى إذا صلح الناس وبروا ولهم الأخيار وإذا فسدوا وبجروا ولهم الأشرار وهو كحديثه الآخر كما تكونوا يولى عليكم قال ابن حجر وقع مصداق ذلك لان العرب كانت تنظم قريشاً فى الجاهلية بسكناها الحرم فلما بعث المصطفى صلى الله عليه وسلم ودعى إلى الله توفيق غالب العرب عن اتباعه وقالوا ننظر ما يصنع قومه فلما فتح مكة وأسلمت قريش تبعوه ودخلوا فى دين الله أفواجا واستمرت الخلافة والامارة فيهم وصارت الأبرار تبعاً للأبرار والفجار تبعاً للفجار (وإن امرت عليكم قريش عبداً حشياً مجدعا) بجم ودال مقطوع الأنف أو غيره (فاسمعوا له وأطيعوا ما لم يخير أحدكم بين إسلامه وضرب عنقه فإن خير بين إسلامه وضرب عنقه فليقدم عنقه) ليضرب بالسيف ولا يرتد عن الاسلام ولا طاعة مخلوق فى معصية الخالق بحال (نتبيه) ذهب الجمهور إلى العمل بقضية هذا الحديث فشرطوا كون الامام قرشياً وقيد طوائف بعضهم فقالت طائفة وهم الشيعة لا يجوز إلا من ولد علي وقالت طائفة يختص بولد العباس وهو قول أبو مسلم الخراسانى واتباعه وقالت طائفة لا يجوز إلا من ولد جعفر بن أبي طالب نقله ابن حزم وقالت أخرى من ولد عبد المطلب وقال بعضهم لا يجوز إلا من ولد أمية وبعضهم لا يجوز إلا من ولد عمر قال ابن حزم ولا حجة لاحد من هؤلاء الفرق وقال الخوارج وطائفة من المعتزلة يجوز كون الامام

وَضْرَبَ عُنُقَهُ فَلْيَقْدَمْ عُنُقَهُ - (رك هق) عن علي - (ح)

٣١٠٩ - الأيم أحق بنفسها من وليها، والبكر تستأذن في نفسها، وإذنها صماتها - مالك (حم م ٤) عن ابن عباس - (س)

٣١١٠ الأيمن فالأيمن - مالك (حم ق ٤) عن أنس - (س)

غير قرشي وإنما الامام لمن قام بالكتاب والسنة ولو أعجميا وبالغ ضرر ابن عمر فقال تولية غير القرشي أولى لانه أقل عشيرة فإذا عصى أمكن خلعها قال ابن الطيب ولم يعرج عن هذا القول بعد ثبوت خبر الأئمة من قریش وانعقد الاجماع على اغتباره قبل وقوع الخلاف قال ابن حجر عمل بقول ضرار من قبل أن يوجد من قام بالخلافة من الخوارج على نبي أمية كقطري ودام فتنهم أكثر من عشرين سنة حتى أيدها فكذا من تسمى بأمر المؤمنين من غير الخوارج كابن الأشعث ثم تسمى بالخلافة من قام في قطر من الأقطار في وقت ما تسمى بالخلافة وليس من قریش كبنی عباد وغيرهم بالاندلس وكعبد المؤمن وذويه ببلاد المغرب كلها وهؤلاء ضاهوا الخوارج في هذا ولم يقولوا بأفوالهم ولا تمذّبوا بمذاهبهم بل كانوا من أهل السنة داعين إليها وقال عياض اشترط كون الامام قرشياً مذهب كافة العلماء وقد عدوها في مسائل الاجماع ولا اعتداد بقول الخوارج وبعض المعتزلة قال ابن حجر ويحتاج من نقل الاجماع إلى تأويل ما جاء عن عمر فقد أخرج أحمد عنه بسند رجاله ثقات أنه قال إن أدركني أجلى وأبو عبيدة حتى استخلفته فإن أدركني أجلى بعده استخلفت معاذ بن جبل ومعاذ أنصاري لا قرشي فيحتمل أن يقال لعل الاجماع انعقد بعد عمر أو رجوع عمر (ك) في المناقب (هق عن علي) أمير المؤمنين قال الحاكم صحيح وتعبه الذهبي فقال حديثه منكر وقال ابن حجر رحمه الله حديث حسن لكن اختلف في رفعه ووقفه ورجح الدارقطني ووقفه قال وقد جمعت طرق خبر الأئمة من قریش في جزء ضخم عن نحو أربعين صحابياً فقول العلاني لم أجده ذهول قال التاج السبكي رحمه الله تعالى ذكر في المجموع أن حديث الأئمة من قریش في الصحيحين ولعله أراد بالمعنى وإلا فالذي فيهما لا يزال هذا الأمر في قریش مابق في الناس اثنان قال ابن حجر وفيهما الناس تبع لقریش

(الأيم) في الاصل من لزوج له والمراد هنا عند الشافعي الثيب بأى طريق كان كما يفيد عطف البكر عليها إذا الشيء لا يعطف على نفسه وما خالفه فرائل عن الظاهر تابع لدليله (أحق بنفسها من وليها) في الرغبة والزهدي في الزواج وفي اختيار الزوج لافي العقد فإن مباشرته لولها خير لانكاح إلا بولي ونبه بأحق على أن لولها حقاً أيضاً لكن حقها أكد وآمن ثم قالوا لو أراد تزويجها كفؤاً وامتنعت لم تجبر وفي عكسه تجبر (والبكر البالغ تستأذن في نفسها) أى يستأذنها وليها في تزويجها إياها أياً كان أو غيره (وأذنها صماتها) بالضم سكوتها قال الشافعية مفهوم الحديث أن ولي البكر أحق بها من نفسها لأن الشيء إذا قيل بأخص أو صافه دلّ على أن ماعده بخلافه فقوله أحق بنفسها جمع نصاً ودلالة والعمل بالدلالة واجب كوجوبه بالنص وإنما شرع للولي استئذائها تطييباً لنفسها لا وجوباً عند الشافعي بديل جعله صماتها إذنها والصمات ليس يأذن وإنما جعل بمنزلة الإذن لأنها قد تستحي أن تفصح (مالك) في الموطأ (حم م ٤) كلهم في النكاح (عن ابن عباس) ورواه عنه أيضاً الشافعي ولم يخرج البخاري

(الأيمن فالأيمن) أى ابتدؤا بالأيمن أو قدموا الأيمن يعنى من عند اليمين في نحو الشرب فهو منصوب وروى رفعه وخبره محذوف أى الأيمن أحق ورجحه العيني بقوله في بعض طرق الحديث الأيمنون فالأيمنون وكرر لفظ الأيمن للتأكيد إشارة إلى ندب البداءة بالأيمن ولو مفضولاً وحكى عليه الاتفاق بل قال ابن حزم لا يجوز مناولة غير الأيمن إلا بإذنه قال ابن العربي وكل ما يدور على جمع من كتاب أو نحوه فإنما يدور على اليمين قياساً على ما ذكر وتقديم من

## حرف الباء

٣١١١ - بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، مِفْتَاحُ كُلِّ كِتَابٍ - (خط) في الجامع عن أبي جعفر معضلاً

على اليمين ليس لمعنى فيه بل المعنى في جهة اليمين وهو فضلها على جهة اليسار فيؤخذ منه أن ذلك ليس ترجيحاً لمن عن اليمين بل لجهته ولا يمارض هذا مامز في خبر الأمر بمناولة السواك الاكبر ولا مايجيء في خبر من قوله في القسامة كبر كبر ولا قوله في حديث أبي يعلى كان إذا سقى قال ابدأوا بالكبير لعله على الحالة التي يجلسون فيها متساويين بين يديه أو عن يساره أو خلفه فتخص هذه الصورة من عموم تقديم اليمين أو يخص من عموم الأمر بالبداة بالكبير ما لو قعد بعض عن يمين الرئيس وبعض عن يساره ففي هذه الصورة يقدم الصغير على الكبير والمفضول على الفاضل فاليمين لم يترجم مجرد القعود في الجهة اليمنى بل لخصوص كونها يمين الرئيس فالفضل إنما فاض عليه من الأفضل وأخذ من الحديث أن كل ما كان من أنواع التكريم يقدم فيه من على اليمين ( مالك حم ق ع عن أنس ) قال أتى النبي بلبن شيب بيماء وعن يمينه أعرابي وعن شماله أبو بكر فشرب ثم أعطى الأعرابي ثم ذكره وقضية صنيع المؤلف أن هذا هو الحديث بكامله عند الكل والأمر بخلافه بل بقيته عند مخرجه البخاري: ألا فيمنوا هذا لفظه في كتاب الكتابة وفيه نذب التيامن وتفضيل اليمين على الشمال وأن ما يتناول من نحو طعام وشراب فالسنة إدارته من جهة اليمين وأن الجلوس عن يمين الإمام والعالم أفضل وإن كل من أكل أو شرب في مجلس نذب له أن يشرك أهل المجلس فيه وأن من جلس مجلساً مشتركاً فهو أولى بمجلسه ولا يقام عنه وإن كان ثم أفضل منه وغير ذلك

## حرف الباء الموحدة

أى هذا باب الاحاديث التي أولها حرف الباء الموحدة التحية (فصل) في حرف الباء مع الهمزة (بسم الله) قال العارف ابن عربي لما كانت الاسماء الإلهية سبب وجود العالم المؤثرة له كانت البسملة خبر مبتدأ مضمرة وهو ابتداء العالم وظهوره فكأنه يقول بسم الله ظهر العالم واختصت الثلاثة الاسماء لأن الحقائق أعطى ذلك فأنه هو الاسم الجامع للأسماء كلها الرحمن صفة عامة لله (الرحمن الرحيم) فهو رحمن الدنيا والآخرة لأنه رحم كل شئ من العالم في الدنيا والرحمة في الآخرة مختصة بقبضة السعادة وكل حرف من بسم مثلك على طبقات العوالم فاسم الباء باء وألف وهززة ، والسين سين وياء ونون ، والميم ميم وياه وميم ، والياء مثل الباء وهي حقيقة العبد في باب النداء لما أشرف هذا الموجود كيف انحصر في عابد ومعبود فهذا شرف مطلق لا يقابله ضد لأن ماسوى وجود الحق تعالى ووجود العبد عدم محض والتنوين في اسم لتحقق العبودية فلما ظهر منه التنوين اصطفاه الحق الميزن بإضافة التشريف والتكمين فقال بسم الله بحذف التنوين العبدى لإضافته إلى المنزل الإلهي (مفتاح كل كتاب) أى لفظ البسملة قد افتتح به كل كتاب من الكتب السماوية المنزلة على الأنبياء عليهم السلام ، ويحتمل أن المراد أن حقها أن تكون في مفتاح كل كتاب استعانة وتيمناً بها ويعكز على الأول المتبادر ماورد في حديث ضعيف أنها مما خص به إلا أن يقال أن هذا اللفظ متروك الظاهر لضعفه ومخالفته للقطعي وهو لأنه من سليمان وإنه، الآية ، وفي رواية للدارقطني سندها متصل بسم الله الرحمن الرحيم أم القرآن وهي أم الكتاب وهي السبع المثاني والبسملة آية من كل سورة مطلقاً<sup>(١)</sup> قال العارف ابن عربي وبسملة براءة هي التي في النزل فإن الحق سبحانه وتعالى إذا وهب شيئاً لم يرجع فيه ولا يردده إلى العدم فلما خرجت رحمته براءة وهي البسملة بحكم التبري من أهلها برفع الرحمة عنهم وقف الملك بها لا يدرى أين يضعها لأن كل أمة من الأمم الإنسانية قد أخذت رحمتها

(١) قال صاحب الاستغناء في شرح الاسماء الحسنی عن شيخه السويسی أجمع علماء كل أمة علي أن الله عز وجل افتتح

كل كتاب من الكتب المنزلة من السماء بالبسملة



٣١١٢ - بَابُ أُمِّي الَّذِي يَدْخُلُونَ مِنْهُ الْجَنَّةَ عَرْضُهُ مَسِيرَةُ الرَّاَكِبِ الْمَجُودِ ثَلَاثًا ، إِنَّهُمْ لِيُضْفَطُونَ عَلَيْهِ حَتَّى

تَكَادُ مَنَا كِبَهُمْ تَزُولُ - (ت) عن ابن عمر - (ض)

٣١١٣ - بَابَانِ مَعْجَلَانِ عَقُوبَتُهُمَا فِي الدُّنْيَا : الْبَغِيُّ ، وَالْعُقُوقُ - (ك) عن أنس - (ص)

٣١١٤ - بَادِرُوا الصُّبْحَ بِالْوَتْرِ - (م) عن ابن عمر - (ص)

بإيمانها تنبئها فقال أعطوا هذه البسمة للهائم التي آمنت بسليمان عليه السلام وهي لا يلزمها إيمان إلا برسولها فلما عرفت قدر سليمان وآمنت به أعطيت من الرحمة الإنسانية حظاً وهو البسمة التي سلبت عن المشركين وصف عين خلاصة تلك الآية ذلك الحرف المقدم لأنه أول البسمة في كل سورة والسورة التي لا بسمة لها أبدت بالبلاء فقال تعالى برامة ، قال لنا بعض أجازة الأسرانيين مالكم في التوحيد حظ لأن افتتاح سور كتابكم بالبلاء فأجبت ولا أتم فإن أول التوراة بلاء وكذا بقية الكتب فأحلم ولا يمكن غير ذلك فإن لآلاف لا يبدأ بها أصلاً قال اليوناني من علم ما أودع الله في البسمة من الأسرار وكتبها لم يحترق بالنار وروى أنها لما نزلت اهتزت الجبال لتزولها وقالت الزبانية من قرأها لم يدخل النار وهي تسعة عشر حرفاً على عدد الملائكة الموكلين بالنار ومن أكثر ذكرها رزق الهيبة عند العالم السفلي والملاوي وهي أول ما خط بالقلم العلوي على الصفيح اللوح وهي التي أقام الله تعالى بها ملك سليمان فر كتبها ستائة مرة وحملها معه رزق الهيبة في قلوب الخلائق ومن كتبها وجودها إعظماً لها كتب عند الله من المتقين (خط في الجامع) بين آداب القارئ والسماع (عن أبي جعفر معضلاً<sup>(١)</sup>)

(باب أمتي) أي باب الجنة المخصص بأمتي من بين الأبواب قال الحكيم الترمذي وهو المسمى باب الرحمة والمراد أمة الاجابة فإن قلت هذا يناقضه النص على تغيير بعض هذه الامة بين الدخول من أي أبواب الجنة شاء ، وأن باب الصائم يدعى الريان إلى غير ذلك قلت كلا لا منافاة لأن لهم باباً خاصاً بهم فلا يدخل منه غيرهم ويشاركون غيرهم من بقية الأبواب (الذي يدخلون منه الجنة) بعد فصل القضاء والانصراف من الموقف (عرضه) أي مساحة عرضه (مسيرة الراكب المجتهد) أي صاحب الجواد وهو الفرس الجيد أو المجود الذي يكون دوابه جياداً وقال الديلمي المجود المسرع والتجويد السير بسرعة ؛ وقال الطيبي المجود يحتمل أن يكون صفة لراكب والمعنى الذي يجود ركض الفرس وأن يكون المضاف إليه والإضافة لفظية أي الفرس الذي يجود في عدوه (ثلاثاً) من الايام مع لياليها (ثم إنهم ليضفطون) أي ليعتصرون (عليه) أي على ذلك الباب حال الدخول (حتى تكاد منا كبهم تزول) من شدة الزحام ولا يتأقبه خبر إن ما بين مصرادين من مصاريع الجنة كما بين مكة وهجر لأن الراكب المجود غاية الإجابة على أسرع مجرى ليلاً وهاراً يقطع المسافة بينهما ثم إنه لا تعارض بين الخبرين وخبر أحد أن ما بين المصراعين مسيرة أربعين عاماً لما سيحكي فيه قال القرطبي وأوله باب أمتي يدل على أنه لسائر أمتيه من لم يغلب عليه عمل يدعى به ولهذا يدخلونه مزدمين (ت) وكذا أبو يدي (بن ابن عمر) بن الخطاب واستغربه قال وسألت محمداً يعني البخاري عنه فلم يعرفه وقال خالد بن أبي بكر أي أحد رجاله له مناكير دن سالم اه ومن ثم أدله المناوي بخالد هذا وقال له مناكير (بابان معجلان عقوبتهما في الدنيا) أي قبل موت فأتياها (الغنى) أي مجارزة الحد والظلم (والعقوق) للوالدين وإن علياً أو أحدهما أي يذوهما ومخالفتها نياً لا بخلف اشرع (ك) في البر (عن أنس) وقال صحيح وأقره الذهبي (بادروا) أي سابقوا وتعلموا من المبادرة وهي الاسراع (الصبح بالوتر) أي سابقوه به بأن توقعوه قبله

(١) المفضل ماسقط من سنده اثنان سواء كان الساقط الصحاح والتابعي أم غيرهما

٣١١٥ - بَادُرُوا بِصَلَاةِ الْمَغْرِبِ قَبْلَ طُلُوعِ النَّجْمِ - (حم قط) عن أبي أيوب - (ض)

٣١١٦ - بَادُرُوا أَوْلَادَكُمْ بِالْكُفَى ، قَبْلَ أَنْ تَغْلِبَ عَلَيْهِمُ الْأَلْقَابُ - (قط) في الافراد (عد) عن ابن عمر (ض)

٣١١٧ - بَادُرُوا بِالْأَعْمَالِ فَنَنَا كَقَطْعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ : يَصْبِحُ الرَّجُلُ نَوْمًا وَيَمْسِي كَافِرًا ، وَيَمْسِي مُؤْمِنًا وَيُصْبِحُ

كَافِرًا ، يَبِيعُ أَحَدُهُمْ دِينَهُ بِمَرَضٍ مِنَ الدُّنْيَا قَلِيلٍ - (حم م ت) عن أبي هريرة - (ص)

قال الطيبي كأن الصبح مسافر يقدم عليك طالباً منك التورأنت تستقبله سرعاً تطوبه وإيصاله إلى بغيته (م ت) كلاهما في الصلاة (عن ابن عمر) بن الخطاب، وظاهر صنيع المصنف أنه لم يره لأحد من الستة غير هذين، وهو عجيب فقد خرجه معهما أبو داود

(بادروا) أي أسرعوا (بصلاة المغرب) أي بفعلها (قبل طلوع النجم) أي ظهور النجوم للناظرين فإن المبادرة بهامندوبة لضيق وقتها وبقيا إلى مغيب الشفق على الممتنى به عند الشافعية والحنابلة (تنبه) فرق ابن القيم بين المبادرة والعجلة بأن المبادرة انتهز الفرصة في وقتها فلا يتركها حتى إذا فاتت طلبها فهو لا يطلب الأمور في أديارها ولا قبل وقتها بل إذا حضر وقتها بادر إليها ووثب عليها والعجلة طلب أخذ الشيء قبل وقته (حم قط عن أبي أيوب) الأنصاري وفيه ابن لبيعة قال الذهبي وشاهده لا تزال أمتي بخير ما لم يؤخروا المغرب إلى أن تشبك النجوم .

(بادروا أولادكم بالكفى) جمع كنية أي بوضع كنية حسنة للولد من صغره (قبل أن تغلب عليهم الألقاب) أي قبل أن يكبروا فيضطر الناس إلى دعائهم بلقب يميز الواحد منهم زيادة تمييز على الاسم لكثرة الاشتراك في الأسماء وقد يكون ذلك اللقب غير مرضى كالاعمش ونحوه فاذا نشأ الولد وله كنية كان في دعائه بها غنية وهذا أمر إرشادي (تنبه) قال ابن حجر الكنية بضم ف تكون من الكناية تقول كنيته عن الأمر بكذا إذا ذكرته بغير ما تستدل به عليه صريحاً وقد اشتهرت الكنى للعرب حتى غلبت على الأسماء كأبي طالب وأبي ذؤيب وقد يكون الواحد أكثر من كنية واحدة وقد يشتهر باسمه وكنيته معاً فالاسم والكنية واللقب يجمعها العلم بالتحريك وتغاير بأن اللقب ما أشعر بمدح أو ذم والكنية ما صدرت بأب أو أم وما عدا ذلك هو الاسم (قط في الافراد عد) وكذا أبو الشيخ في الثواب وابن حبان في الضعفاء (عن ابن عمر) بن الخطاب ثم قال مخرجه ابن عدي بشر بن عبيد أحد رجاله منكر الحديث وقد كذبه الأزدي وأورده في الميزان في ترجمته وقال إنه غير صحيح وقال ابن حجر في الألقاب سنده ضعيف والصحيح عن ابن عمر من قوله اه وأورده ابن الجوزي في الموضوع وتعبه المؤلف بأن الشيرازي في الألقاب رواه من طريق آخر فيه اسماعيل بن أبان وهو متروك وجمع الأحر ثقة ينفرد

(بادروا بالأعمال فتناً) جمع فتنة وهي الاختبار ويطلق على المصائب وعلى ما به الاختبار (كقطع الليل المظلم) جمع قطعة وهي طائفة منه يعنى وقوع فتنة مظلمة سوداء والمراد الحث على المسارعة بالعمل الصالح قبل تعذره أو تعسره بالشغل عما يحدث من الفتن المتكررة المتراكمة كثيراً كم ظلام الليل ثم وصف نوعاً من شدائد الفتن بقوله (يصبح الرجل) فيها (مؤمناً ويمسي كافراً ويمسي مؤمناً ويصبح كافراً) هذه رواية الترمذي ورواية مسلم بأو على الشك وهذا لفظ الفتن يتقلب الإنسان في اليوم الواحد هذه الانقلابات (يبيع أحدهم دينه بمرض) بفتح الواو (من الدنيا قليل) أي بقليل من حطامها قال في الكشف العريض ما عرض لك من منافع الدنيا قال في المطامح هذا وما أشبهه من أحاديث الفتن من جملة معجزاته الاستقبالية التي أخبر أنها ستكون بعده وكانت وستكون وقد أفردنا

٣١١٨ - بَادَرُوا بِالْأَعْمَالِ هَرَمًا نَاغِصًا ، وَمَوْتًا خَالِسًا ، وَمَرَضًا حَابِسًا ، وَتَسْوِيفًا مُؤَيَّسًا - ( هب ) عن أبي أمامة (ض)

٣١١٩ - بَادَرُوا بِالْأَعْمَالِ سِتًّا : طُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا ، وَالدُّخَانَ ، وَدَابَّةَ الْأَرْضِ ، وَالدَّجَالَ ، وَخَوِصَةَ أَحَدِكُمْ ، وَأَمْرَ الْعَامَّةِ - (حم م) عن أبي هريرة - (صح)

٣١٢٠ - بَادَرُوا بِالْأَعْمَالِ سِتًّا : إِمَارَةَ السُّفَهَاءِ ، وَكَثْرَةَ الشَّرْطِ ، وَبَيْعَ الْحِكْمِ ، وَاسْتِخْفَافًا بِالْدَمِ ، وَقَطِيعَةَ الرَّحِمِ ، وَنَشْتًا يَتَّخِذُونَ الْقُرْآنَ مِنْ أَمِيرٍ ، يُقَدِّمُونَ أَحَدَهُمْ لِيُغْنِيَهُمْ وَإِنْ كَانَ أَقْلَهُمْ فَمَهْمًا - (طب) عن عابس الغفاري - (ض)

جمع بالتأليف (حم م) في الإيمان (ت) في الفتن (عن أبي هريرة) لكن قليل لم أره في النسخة التي وقعت عليها من مسلم (بادروا بالأعمال هرما) أي كبرا وعجزاً (ناغصاً) بغين معجمة وصاد مهملة أي مكذرا (وموتاً خالسا) أي يخلصكم بسرعة على غفلة كأنه يختطف الحياة عند هجرته (ومرضاً حابساً) أي معوقاً مانعاً (وتسويفاً مؤيساً) قال في الفردوس هو قول الرجل سوف أفعل سوف أعمل فلا يعمل إلى أن يأتيه أجله فيأس من ذلك قال الحكماء : والإمهال رائد الإهمال (هب عن أبي أمامة) ورواه الديلمي في الفردوس عن انس

(بادروا بالأعمال ستة) أي أسرعوا بالأعمال الصالحة قبل وقوعها وتأنيت الست لأنها حطاط ودواه ذكره الزنجشري وقال القاضي أمرهم أن يبادروا بالأعمال قبل نزول هذه الآيات فأنها إذا نزلت أدهشت وأشغلت عن الأعمال أو سد عليهم باب التوبة وقبول العمل (طلوع الشمس من مغربها) فأنها إذا طلعت منه لا ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل (والدخان) أي ظهوره (ودابة الأرض والدجال) أي خروجهما سمي به لانه خداع ملبس ويفطى الأرض بأتباعه من الدجل وهو الخلط والتغطية ومنه دجلة نهر بغداد فأنها غطت الأرض بأماتها (وخويصة أحدكم) تصغير خاصة بسكون الياء لأن ياء التصغير لا تكون إلا ساكنة والمراد حادثة الموت التي تخص الانسان وصغرت لاستصغارها في جنب سائر العظام من بعث وحساب وغيرهما وقيل هي ما يخص الانسان من الشواغل الملقطة من نفسه وماله وما يهتم به (وأمر العامة القيامة لأنها تم الخلائق أو الفتنة التي تعمى وتعم أو الامر الذي يستبد به العوام وتكون من قبلهم دون الخواص (حم م) عن أبي هريرة) وما ذكره المؤلف من أن سياق حديث مسلم هكذا غير صحيح فانه عقد لذلك باباً وروى فيه حديثين عن أبي هريرة لفظ الأول بادرنا بالأعمال ستة طلوع الشمس من مغربها أو الدجال أو الدخان أو الدابة أو خاصة أحدكم وأمر العامة ولفظ الثاني بادرنا بالأعمال ستة الدجال والدخان ودابة الأرض وطلوع الشمس من مغربها وأمر العامة وخويصة أحدكم اهـ

(بادروا بالأعمال ستاً) من أشرط الساعة قلوا ما هي يا رسول الله ؟ قال (إمارة السفهاء) بكسر الهمزة أي ولا يهتم على الرقاب لما يحدث منهم من العنف والطيش والخفة جمع سفيه وهو ناقص العقل والسفيه كما في المصباح وغيره نقص العقل (وكثرة الشرط) بضم فسكون أو فتح أعوان الولاية والمراد كثرتهم بأبواب الامراء والولاية وبكبرتهم يكثر الظلم والواحد منهم شرطى كتركى أو شرطى كجھنى سمي به لانهم أعلوا أنفسهم بعلامات يعرفون بها والشرط العلامة (وبيع الحكم) بأخذ الرشوة عليه فالمراد به هنا معناه القوي وهو مقابلة شيء بشيء (واستخفافاً بالدم) أي بحقه بأن لا يقتص من القاتل (وقطيعه الرحم) أي القرابة بإيذائه أو عدم إحسان أو هجر وإبعاد (ونشتاً يتخذون القرآن) أي قراءته (مزامير) جمع مزمار وهو بكسر الميم آلة الزمر يتغنون به ويتمشدقون ويأتون به بنغيات مطربة وقد كثر ذلك في هذا الزمان وانتهى الامر إلى التباهي بإخراج ألفاظ القرآن عن وضعها (بقدمون) يعني الناس الذين

٣١٢١ - بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ سَبْعًا : مَا يَنْظُرُونَ إِلَّا فَعْرًا مَنِيًّا ، أَوْ غَنِيًّا مُطْعِيًّا ، أَوْ مَرَضًا مُفْسِدًا ، أَوْ هَرَمًا مُفْنِدًا ، أَوْ مَوْتًا مُجْهِزًا ، أَوْ الدَّجَالَ ، فَإِنَّهُ شَرُّ مُنْتَظَرٍ ، أَوْ السَّاعَةَ ، وَالسَّاعَةَ أَدَهَى وَأَمْرٌ - ( ت ك ) عن أبي هريرة (صح)

٣١٢٢ - بَاكُرُوا بِالصَّدَقَةِ ؛ فَإِنَّ الْبَلَاءَ لَا يَتَخَطَّى الصَّدَقَةَ (طس) عن علي (هب) عن أنس - (ض)

٣١٢٣ - بَاكُرُوا فِي طَلَبِ الرِّزْقِ وَالْحَوَائِجِ ؛ فَإِنَّ الْغَدُوَّ بَرَكَةٌ وَنَجَاحٌ - (طس عد) عن عائشة

هم أهل ذلك الزمان (أحدهم ليغنيهم) بالقرآن بحيث يخرجون الحروف عن أوضاعها ويزيدون وينقصون لأجل موافاة الألفان وتوفر النغمات (وإن كان) أي المقدم (أفلمم فقها) إذ ليس غرضهم إلا الالتذاذ والإسراع بتلك الألفان والأوضاع. قال العارف ابن عطاء الله: أمره بالمبادرة بالعمل في هذه الأخبار يقتضى أنها من المهم إلى معاملة الله والحك على المبادرة إلى طاعته ومساابقة العوارض والقواطع قبل ورودها (طب) من حديث عليم (عن عابس) بموحدة مكسورة ثم مهمله بن عيس (الغفاري) بكسر المعجمة وخفة الفاء نزيل الكوفة قال عليم كنا جلوساً على سطح ومعنا رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فقال عليم لأعلمه إلا عابس أو عيس الغفاري والناس يخرجون في الطاعون فقال ياطعون خذني ثلاثاً فقلت ألم يقل رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتمنى أحدكم الموت فانه عند انقطاع عمله ولا يرد فيستعقب فقال سمعته يقول بادرُوا الخ قال الهيثمي فيه عثمان بن عمير وهو ضعيف

(بادرُوا بالأعمال سبعا) أي سابقوا وقوع الفتن بالاشتغال بالأعمال الصالحة واهتموا بها قبل حلولها (ما) في رواية هل (ينظرون) بمثابة تحية بخطه (إلا فقراً مَنِيًّا) بفتح أوله أي نسيتموه ثم ياتيكم فجأة (أو غني مطعياً) أي إن الإنسان ليطنى أن رآه استغنى ، (أو مرضاً مفسداً) (الزجاج مشغلاً للحواس) (أو هرماً مفنداً) (١) أي موقفاً في الكلام المحرف عن سنن الصحة من الحرف والهديان (أو موتاً مجهزاً) بجم وزاى آخره أي سريعاً يعني فجأة مالم يكن بسبب مرض كقتل وهدم بحيث لا يقدر على التوبة من أجهزت على الجريح أسرع قتل أول الدجال) أي خروجه (فإيه شر منتظر) بل هو أعظم الشرور المنتظرة كما في خبر سيجىء. (أو الساعة والساعة أدهى وأمر) قال العلائي مقصود هذه الأخبار الحث على البداية بالأعمال قبل حلول الآجال واغتنام الأوقات قبل هجوم الآفات وقد كان صلى الله عليه وسلم من المحافظة على ذلك بالمحل الاسمى والحظ الأوفى ، قام في رضا الله حتى تورمت قدماءه (ت ك) في الفتن وقال الحاكم صحيح وأقره الذهبي (عن أبي هريرة) قال المنذرى رواه الترمذى من رواية محرر ويقال محرر بالزاي وهو واه عن الأعرج عنه

(باكروا بالصدقة) سارعوا بها والإبكار الإسراع إلى الشيء لأول وقته (فإن البلاء لا يتخطى الصدقة) تمليل للأمر بالتكبير وهو تمثيل جمات الصدقة والبلاء كقرسى رهان فأيهما سبق لم يلحقه الآخر ولم يتخطه والتخطى تفعل من الخطو وفي خبر مرفوع عند الطبراني أن نقرأ مروا على عيسى بن مريم عليه الصلاة والسلام فقال يموت أحد هؤلاء اليوم فرجعوا وهم حزم حطب فخل حزمة فإذا حية سوداء فقال لصاحبها ماذا عملت اليوم قال ما عملت شيئاً إلا أنه كان معي فلقة خبز فسألني فقير فأعطيته فقال دفع بها عنك (طس عن علي) أمير المؤمنين (هب عن أنس) قال الهيثمي فيه عيسى بن عبد الله بن محمد وهو ضعيف وأورده ابن الجوزى في الموضوعات

(باكروا في طلب الرزق) لفظ رواية الطبراني فيما وقفت عليه من النسخ المصححة بادرُوا طلب الرزق (والحوائج)

(١) قال العلقمي الفند في الأصل الكذب وأفند تكلم بالفند ثم قالوا للشيوخ إذا هرم قد أفندلانه بتكلم بالحرف من الكلام عن سنن الصحة وأفنده الكبير إذا أوقعه في الفند

٣١٢٤ - بحسب المرء إذا رأى منكراً لا يستطيع له تغييراً أن يعلم الله تعالى أنه له منكراً (نخ ط) عن ابن مسعود - (ض)

٣١٢٥ - بحسب امرئ من الإيمان أن يقول: «رَضِيتُ بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا» - (طس) عن ابن عباس - (ض)

٣١٢٦ - بحسب امرئ من الشر أن يُشارَ إليه بالأصابع في دين أو دُنْيَا، إِلَّا مَنْ عَصَمَهُ اللهُ تَعَالَى - (هـ) عن أنس . وعن أبي هريرة

فإن الغدو بركة ونجاح) أي هو مظنة الظفر بقضاء الحوائج ومن ثم قالوا المياكرة مباركة ولهذا كان المصطفى صلى الله عليه وسلم إذا بعث سرية بعثها أول النهار فيندب التكبير للسعي في المعاش وقضاء القضايا قال ابن الكمال ولهذا نديبوا الأبطال لطلب العلم وقبل إنما ينال العلم بذكور الغراب، قيل لبزرجهر بم أدركت العلم قال بيكور كيكور الغراب وتلقى كتملق الكلب وتضرع كتضرع السنور وحرص كحرص الخنزير وصبر كصبر الحمار (طس عد) وكذا البزار (عن عائشة) قال الهيثمي وفيه اسمعيل بن قيس بن سعد وهو ضعيف

(بحسب المرء) يسكون السين أي يكفيه في الخروج عن عهدة الواجب والياء زائدة (إذا رأى منكراً) يعني علم به والحال أنه (لا يستطيع له تغييراً) بيده ولا بلسانه (أن يعلم الله تعالى) من نيته (أنه له منكراً) بقلبه لأن ذلك مقدور فيكرهه بقلبه ويمزم أنه لو قدر عليه بقول أو فعل أزاله (نخ ط) عن ابن مسعود) قال الهيثمي فيه الربيع ابن سهل وهو ضعيف

(بحسب امرئ من الإيمان) أي يكفيه منه من جهة القول (رضيت بالله رباً) أي وحده لا شريك له (وبمحمد رسولا) أي مبلغاً (وبالإسلام ديناً) أتدين بأحكامه دون غيره من الأديان فإذا قال ذلك بلسانه أجريت عليه أحكام الإيمان من عصمة الدم والمال وغير ذلك من الأحكام النبوية فإن اقترن بذلك التصديق القلبي صار مؤمناً إيماناً حقيقياً موجباً لدخول الجنة وظاهر الحديث أنه لا يشترط الاتيان بلطف الشهادتين بل يكفي ما ذكر لتضمنه معناه واشترط الاتيان بلفظهما جمع لآدلة أخرى ومحل تفصيله كتب الفروع (طس عن ابن عباس) قال الطبراني تفرد به محمد بن عمير عن هشام انتهى ورواه عنه الديلمي أيضاً بإسقاط الياء أوله

(بحسب امرئ من الشر) أي يكفيه منه في أخلاقه ومعاشه ومعاده (أن يشار إليه بالأصابع) أي يشير الناس بعضهم لبعض بأصابعهم (في دين أو دنيا) فإن ذلك شر وبلاء ومحنة (إلا من عصمه الله تعالى) لأنه إنما يشار إليه في دين لكونه أحدث بدعة عظيمة فيشار إليه بها وفي دنيا لكونه أحدث منكراً من الكبار غير متعارف بينهم بخلاف ما تقارب الناس فيه ككثرة صلاة أو صوم فليس محل إشارة ولا تعجب لمشاركة غيره له فأشار المصطفى صلى الله عليه وسلم بالإشارة بالأصابع إلى أنه عبد هتك الله ستره لهوفي الدنيا في عار وغدا في النار ومن ستره الله في هذه النار لم يفضحه في دار القرار كما في عدة أخبار قال الغزالي حب الرياسة والجاه من أمراض القلوب وهو من أضر غوائل النفس وبواطن مكائدها يتبلى به العلماء والعباد فيشتمون عن ساق الجذ لسلك طريق الآخرة فانهم مهما قهروا أنفسهم وطمخوا عن الشهوات وحملوها على العبادات عجزت نفوسهم عن الطمع في المعاصي الظاهرة وطلبت الاستراحة إلى اظهار العلم والعمل فوجدت مخلصاً من مشقة المجاهدة إلى لذة القبول عند الخلق ولم تعتقد

٣١٢٧ - بِحَسْبِ أَمْرِي يَدْعُو أَنْ يَقُولَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَأَرْحَمِي وَأَدْخِلِي الْجَنَّةَ. - (طب) عن السائب ابن يزيد - (ح)

٣١٢٨ - بِحَسْبِ أَصْحَابِي الْقَتْلُ - (حم طب) عن سعيد بن زيد - (ح)

٣١٢٩ - بِيَخِ بِيَخِ لِحَسِّ مَا أَثْقَلَهُنَّ فِي الْمِيزَانِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَالْوَلَدُ

باطلاع الخالق فأجبت مدح الخالق لهم واكرامهم وتقديهم في المحافل فأصاب النفس بذلك أعظم اللذات وهو يظن أن حياته بالله وعبادته وانما حياته الشهوة الخفية وقد أثبت اسمه عند الله من المناقين وهو يظن أنه عنده من المقرين فاذن المحمود المحو والمنزل إلا من شهره الله لينشر دينه من غير تكلم منه كالانبياء والخلفاء الراشدين والعلماء المحققين والاولياء العارفين (هب عن أنس) وفيه يوسف بن يعقوب فقد قال النيسابوري قال أبو علي الحافظ ما رأيت بنيسابور من يكذب غيره وإن كان القاضي باليمن فجهول وابن لهيعة وسبق ضعفه (دعن أبي هريرة) رواه عنه من طريقين وضعفه وذلك لأن في أحدهما كثوم بن محمد بن أبي سدرة أورده الذهبي في الضعفاء وقال أبو حاتم تكلموا فيه وعطاء بن مسلم الخراساني ساقه فيهم أيضاً وقال ضعفه بعضهم وفي الطريق الآخر عبد العزيز بن حصين ضعفه يحيى والناس ومن ثم جزم الحافظ العراقي بضعف الحديث ورواه الطبراني أيضاً باللفظ المزبور عن أبي هريرة وقال الهيثمي وفيه عبد العزيز بن حصين وهو ضعيف اهـ .

( بحسب امرئ يدعو ) أى يكفيه إذا أراد أن يدعو ( أن يقول اللهم اغفر لي وارحمني وأدخلني الجنة ) فإنه في الحقيقة لم يترك شيئاً يهتم به إلا وقد دعى به ومن رحمه الله فهو من سعداء الدارين (طب عن السائب بن يزيد) بن سعد المعروف بابن أخت عز قيل وهو ليثى كنانى وقيل كندى قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح غير ابن لهيعة وفيه ضعف ( بحسب أصحابي القتل ) أى يكفى الخاطيء منهم فى قتاله فى الفتن القتل إن قتل فيها عن العقاب فى الآخرة على فهو شهيد ذكره ابن جرير حيث قال يعنى يكفى الخاطيء منهم فى قتاله فى الفتن القتل إن قتل فيها عن العقاب فى الآخرة على قتاله من قاتل من أهل الحق إن كان القتال الخاطيء عن اجتهاد وتأويل أما من قاتل مع عليه بخطئه فقتل مصراً فأمره إلى الله إن شاء عذبه وإن شاء عفى عنه ولا يناقضه خبر من قتل معصية فأقيم عليه الحد فهو كفارة لأن قتال أهل الحق له كفارة عن قتاله لهم وأما اصراره على معصية ربه فى مداومة أهل الحق عن حقهم واقامته على العزم للعود لمثله فأمره إلى الله فقتله على قتاله هو الذى أخبر عنه المصطفى صلى الله عليه وسلم بأنه عقوبة ذنبه إلى هنا كلامه ( حم طب ) عن سعيد بن زيد ( أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سيكون فتن يكون فيها ويكون قتلنا إن أدركنا ذلك هلكنا فذكره قال الهيثمي رواه الطبراني بأسانيد ورجال أحدهما ثقات .

( بِيَخِ بِيَخِ ) كلمة تقال للدح والرضى وتكرر للبالغة فإن وصلت جرت وتوزنت وربما شددت ( لِحَسِّ ) من الكلمات ( ما أثقلهن ) أى أرجهن ( فى الميزان ) التى توزن بها أعمال العباد يوم التناد ( لا إله إلا الله وسبحان الله والحمد لله والله أكبر ) يعنى أن ثوابهن يجسد ثم يوزن فيرجح على سائر الأعمال وكذا يقال فى قوله ( والولد الصالح ) أى المسلم ( يتوفى للبره المسلم فيحتسبه ) عند الله تعالى قال الديلمى الاحتساب أن يحتسب الرجل الأجر بصبره على ما أصابه من المصيبة ( البزار ) فى مسنده ( عن ثوبان ) مولى النبي صلى الله عليه وسلم قال الهيثمي حسن يعنى البزار

(١) بفتح الموحدة وكسر المعجمة منون فيها صيغة تعظيم ويقال فى الافراد بِيَخِ ساكنة وبِيَخِ مكسورة وبِيَخِ منونة وبِيَخِ منونة مضمومة ونكرر بِيَخِ للبالغة الاول منون والثانى مسكن ويقال بِيَخِ مسكين وبِيَخِ منونين وبِيَخِ بِيَخِ مشددين كلمة تقال للدح والرضى

الصَّالِحُ يَتَوَقَّى لِلرَّهْمِ الْمُسْلِمِ فَيَحْتَسِبُهُ - البزار عن ثوبان (ن ح ك) عن أبي سلى (حم) عن أبي أمامة (ح)

٣١٣٠ - بَخَلَ النَّاسُ بِالسَّلَامِ - (حل) عن أنس - (ض)

٣١٣١ - بَرَاءَةٌ مِنَ الْكِبْرِ لِبُوسِ الصُّوفِ ، وَجِجَالَسَةِ فُقَرَاءِ الْمُؤْمِنِينَ وَرُكُوبِ الْحَمَارِ ، وَاعْتِقَالِ الْعِزِّ - (حل)

(هـ) عن أبي هريرة - (ض)

٣١٣٢ - بَرِيٌّ مِنَ الشُّحِّ مَنْ أَدَّى الزَّكَاةَ ، وَقَرَى الضَّيْفَ ، وَأَعْطَى فِي النَّائِبَةِ - هناد (ع طب) عن خالد

ابن زيد بن حارثة - (ح)

٣١٣٣ - بَرَّتْ الذِّمَّةُ مِمَّنْ أَقَامَ مَعَ الْمُشْرِكِينَ فِي دِيَارِهِمْ - (طب) عن جرير - (ض)

إسناده إلا أن شيخه العباس ابن عبد العزيز بالساق لم أعرفه (ن ح ك) في الدعاء والذكر (عن أبي سلى) راعى رسول الله صلى الله عليه وسلم حصصاً له صحبة وحديث في أهل الشام ورواه عنه أيضاً ابن عساكر وقال يعرف بكنيته ولم يقف على اسمه وقال غيره اسمه حريث (حم عن أبي أمامة) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي ورواه أيضاً الطبراني من حديث سفينة قال المنذرى ورجاله رجال الصحيح .

(بخل الناس بالسلام) أى بخلوا حتى بخلوا بالسلام الذى لا كلفة فيه ولا بذل مال ومن بخل به فهو بغيره من سائر الأشياء بخل وفيه حث على بذل السلام وإفشائه والإمساك عنه من أخبث الأفعال الرديئة والخصال المؤدية إلى الضرر والأذية (حل عن أنس) .

(براءة من الكبر لبوس) لفظ رواية البيهقي لباس (الصوف) بقصد صالح لإظهار التزهّد وإيهاماً لمزيد التعبد (وججالسة فقراء المؤمنين) بقصد إيناسهم والتواضع معهم (وركوب الحمار) أى أو نحوه كبرذون حثير (واعتقال العز) أو قال البعير هكذا وقعت فى رواية مخرجه البيهقي على الشك يعنى اعتقاله ليحلب لبنه والمراد أن فعل هذه الأشياء بنية صالحة تبعد صاحبها عن التكبر (حل هـ) من حديث محمد بن عيسى الأديب عن عثمان بن مرداس عن محمد بن بكير عن القاسم بن عبد الله العمري عن زيد بن عطاء (عن أبي هريرة) قال أبو نعيم ورواه وكيع عن خارجة ابن زيد مرسلًا وقال البيهقي رواه القاسم من هذا الوجه وروى أيضاً عن أخيه عاصم عن زيد كذلك مرفوعاً وقيل عن زيد عن جابر مرفوعاً ورواه الدليلي عن السائب بن يزيد والقاسم بن عبد الله العمري هذا أورده الذهبي فى المتروكين وقال الزين العراقى فى شرح الترمذى فيه القاسم العمري ضعيف وجزم المنذرى بضعف الحديث ولم يبيته (برى من الشح) الذى هو أشد البخل (من أدى الزكاة) الواجبة إلى مستحقها (وقرى الضيف) إذا نزل به (وأعطى فى النائبة) أى أعان الإنسان على ما ينوبه أى ينزل به من المهمات والحوادث (هناد) فى الزهد (ع) فى مسنده (طب) كلهم من طريق مجمع بن يعقوب بن زيد بن حارثة (عن) عمه (خالد بن زيد بن حارثة) ويقال ابن زيد بن حارثة الأنصارى قال فى الإصابة إسناده حسن لكن ذكره يعنى خالد بن زيد البخارى وابن حبان فى التابعين

(برئت الذمة) أى ذمة أهل الاسلام (من) أى من مسلم (أقام مع المشركين) يعنى الكفار وخص المشركين لغلبتهم حينئذ (فى ديارهم) فلم يهاجر منها مع تمكنه من الهجرة وتمسك الحديث كما فى الفردوس وغيره قيل لم يارسول الله قال لا ترمى نارهما وكانت الهجرة فى صدر الاسلام واجبة لنصرة المصطفى صلى الله عليه وسلم أما بعد الفتح فلا هجرة كما نطق به الحديث الآتى (طب عن جرير) بن عبد الله الجبلى وظاهر صنيع المصنف أنه لم يوجد مخرجا لأحد من الستة لكن رأيت فى الفردوس رمزاً للترمذى وأبى داود فليظن

٣١٣٤ - بردوا طعامكم يبارك لكم فيه - (عد) عن عائشة

٣١٣٥ - بر الحج إطعام الطعام، وطيب الكلام - (ك) عن جابر - (ص)

٣١٣٦ - بر الوالدين يجرى عن الجهاد - (ش) عن الحسن مرسل - (ح)

٣١٣٧ - بر الوالدين يزيد في العمر، والكذب ينقص الرزق، والدعاء يرد القضاء، والله عز وجل - في خلقه قضاء نافذ، وقضاء محذو، والأنبياء على العلماء فضل درجتين، وللعلماء على الشهداء فضل درجة - أبو الشيخ في التوسيع (عد) عن أبي هريرة - (ض)

(بردوا طعامكم) أى أمهلوا بأكله حتى يبرد قليلا فإنكم إن فعلتم ذلك (يبارك لكم فيه) وأما الحار فلا بركة فيه كما في عدة أخبار ويظهر أن المراد بتبريده أن يصير بارداً تقبله البشرة وينتهي به الأكل بأن يكون فاتراً لا بارداً بالكلية فإن أكثر الطعاج تأباه فالمراد بالبرد أول مراتبه (عد عن عائشة) ولم يقف الديلمي على سنده فيض له (بر الحج إطعام الطعام وطيب الكلام) أى إطعام الطعام للمسافرين ومحاطبتهم باللين والتأنف وترك الشح والتعسف فإن ذلك من مكارم الأخلاق المسأور بها في جميع الملل (ك عن جابر) بن عبد الله (بر الوالدين) بالكسر الاحسان إليهما قولاً وفعلًا قال الحرالي البر الاتساع في كل خلق جميل (يجرى عن الجهاد) في سبيل الله تعالى أى ينوب عنه ويقوم مقامه يقال جزا بغيره يجرى أى ينوب ويقضى وهذا في حق بعض الأفراد لكانه ورد جواباً لسائل اقتضى حاله ذلك وإلا فالجهاد مرتبة عظيمة في الدين كما سلف وقد ثبت في الشريعة في حرمة الوالدين ووجوب برهما والقيام بحقوقهما ولزوم مرضاتهما ماصيره في حين التواتر وسئل المحاسبى عن برهما أيحب فقال ما يزيد أمرهما على أمر الله ومنه واجب ومنذوب فإذا تناهيا أمرهما وأمر الله فأمر الله أوجب وقال العلائى ذكر جمع أن ضابط برهما يعبر بضابط جامع مانع (تنبيه) قال الامام الرازى أجمع أكثر العلماء على أنه يجب تعظيم الوالدين والاحسان إليهما إحساناً غير مقيد بكوئهما مؤمنين لقوله تعالى وبالوالدين إحساناً وقد ثبت في الأصول أن الحكم المترتب على الوصف مشعر بعلية الوصف فدللت الآية على أن الأمر بتعظيم الوالدين بمحض كوئهما والدين وذلك يقتضى العموم (ش عن الحسن مرسل) هذا تصريح من المصنف بأن مراده الحسن البصرى وهو ذموم فقد عزاه الديلمي وغيره إلى الحسن بن على فلا يكون مرسل

(بر الوالدين يزيد في العمر) أى في عمر البار كما نطقت به الكتب السماوية في السفر الثانى من التوراة أكرم أباك وأمك ليطول عمرك في الأرض الذى يطيكها الرب إلهك (والكذب) أى الذى لغير مصلحة مهمة (ينقص الرزق) أى يضيق المعيشة لأن الكذب خيانة والحياة تجاب الفقر كما مر في غير ما حديث (والدعاء) بشرط وطه وأركانها (برد القضاء) الإلهى أى غير المبرم في الأزل فإنه لا بد من وقوعه كما بينه بقوله (الله عز وجل في خلقه قضاء نافذ وقضاء محذو) مكتوب في صحف الملائكة أو في اللوح المحفوظ فهذا هو الذى يمكن تغييره وأما الأزل الذى في علم الله فلا تغيير فيه البتة (والأنبياء) أى والمرسلين (علي العلماء) أى العلماء يعلم طريق الآخرة العاملون بما علموا (فضل درجتين) أى زيادة درجتين أى هم أعلا منهم بمنزلتين عظيمتين في الآخرة (والعلماء) الموصوفين بما ذكر (علي الشهداء) في سبيل الله بقصد إعلاء كلمة الله (فضل درجة) يعنى هم أعلى منهم بدرجة فأعظم بدرجة هى تلى النبوة وفوق الشهادة وذلك يحمل من له أدنى عقل على بذل الوسع في تحصيل العلوم النافعة بشرط الإخلاص والعمل (تنبيه) قال الماوردى البر نوعان صلة ومعروف فالصلة التبرع ببذل المال في جهات محمودة لغير غرض مطلوب وهذا يعنى على سماحة النفس



٣١٣٨ - بروا آباءكم تبركم آبائكم، وعفوا تعف نساؤكم - (طس) عن ابن عمر

٣١٣٩ - بروا آباءكم تبركم آبائكم، وعفوا عن النساء تعف نساؤكم، ومن اتصل إليه فلم يقبل

فلن يرد على الخوض - (طب ك) عن جابر

٣١٤٠ - بركة الطعام الوضوء قبله، والوضوء بعده - (حم د ت ك) عن سليمان - (ح)

وسخاتها ويمنع منه شحها وإباتها، ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون، والثاني نوعان قول وعمل فالقول طيب الكلام وحسن البشر والتودد بحسن قول ويعت عليه حسن الخلق ورقة الطبع لكن لا يسرف فيه فيصير ملقاً مذموماً (أبو الشيخ) الاصبهاني (في) كتاب (التوبيخ عد) كلاهما (عن أبي هريرة) وضعفه المنذرى .

(بروا آباءكم) أى وأمهاكم وكأنه اكتفى به عنه من قبيل سرايل تقيمكم الحر، وأراد بالآباء ما يشمل الامهات تقليداً كالأبوين فإنكم إن فعلتم ذلك (ببركم آبائكم) وكما تدين تدان (وعفوا) عن نساء الناس فلا تتعرضوا لمزائنتهم فإنكم إن التزمت ذلك (تعف نساؤكم) أى حلاتكم عن الرجال الأجانب لما ذكر قال الراغب دخلت امرأة يزيد ابن معاوية وهو يغتسل فقالت ما هذا قال جلدت عميرة ثم دخل وهى تغتسل فقال ما هذا قالت جلدتى زوج عميرة (طس عن ابن عمر) بن الخطاب قال المنذرى لإسناده حسن وقال الهيثمى رجاله رجال الصحيح غير شيخ الطبرانى أحد غير منسوب والظاهر أنه من المتكثيرين من شيوخه فلذلك لم ينسبه اه وبالع ابن الجوزى لجملة موضوعا .

(بروا آباءكم) يعنى أصولكم وإن علوا (تبركم آبائكم وعفوا عن النساء تعف نساؤكم) عن الرجال (ومن اتصل إليه) أى اتقى من ذنبه واعتذر إليه (فلم يقبل) اعتذاره (فلم يرد على الخوض) الكثرة يوم القيامة قال عبد الحق فى هذا الحديث ونحوه دلالة على وجوب الإيمان بالخوض وقد أنكره بعض الزائغين ومن أنكره لم يرد (طب) عن أحمد بن داود المسكى عن على بن قتيبة الرافعى عن مالك عن أبي الزبير عن جابر (ك) من طريق إبراهيم بن الحسين ابن ديدل عن على بن قتيبة عن مالك عن أبي الزبير (عن جابر) قال ابن الجوزى موضوع على بن قتيبة يروى عن الثقات البواطيل اه وتعبه المؤلف بأن له شاهدا اه وأورده فى الميزان فى ترجمة على بن قتيبة الرافعى وقال قال ابن عدى له أحاديث باطلة عن مالك ثم أورده فى هذا الخبر .

(بركة الطعام) أى نموه وزيادة نفعه فى البدن (الوضوء قبله) أى تنظيف اليد بغسلها (والوضوء بعده) كذلك قال الطيب معنى بركته قبله نموه وزيادة نفعه وبمده دفع ضرر الغمر الذى علق يده وعياقته وقال الزين العراقى أراد نفع البدن به وكونه يمرى فيه لم فيه من النظافة فإن الأكل معها بهمة وشهوة بخلافه مع عدها فربما يقدر الطعام فلا ينفعه بل يضره قال الراغب وأصل البرك صدر البير وبرك البير التى بركوا خبث منه معى اللزوم وسعى بحبس الماء بركة للزوم الماء به. والبركة ثبوت الخير الإلهى فى الشئ سعى به لثبوت الخير فيه ثبوت الماء فى البركة والمبارك ما فيه ذلك الخير قال تعالى ذكر مبارك، تذهب إلى ما يضر من الخيرات الإلهية ولما كان الخير الإلهى يصدر من حيث لا يحس وعلى وجه لا يحصى قيل لكل ما يشاهد فيه زيادة خير زيادة غير محسوسة مبارك وفيه بركة اه وهذا لا يناقضه خبر الترمذى أنه قرب إليه طعام فقالوا ألا تأنيك بوضوء فقال لما أمرت بالوضوء إذا قمت إلى الصلاة لأن المراد بذلك الوضوء الشرعى وذا الوضوء اللغوى وفيه رد على من زعم كراهة غسل اليد قبل الطعام وبمده وما تمسك به من أنه من فعل الأعاجم لا يصالح حجة ولا يدل على اعتباره دليل (حم د ت ك) كلهم فى الاطعمة (عن سلمان) قال قرأت فى التوراة بركة الطعام الوضوء قبله فذكرته للنبي صلى الله عليه وسلم فذكره وظاهر صنيع المصنف أن يخرج به خرجوه ساكتين عليه والأمر بخلافه بل صرح بضغفه أبو داود وقال الترمذى لا نعرفه إلا من حديث قيس

٣١٤١ - بَشْرَى الدُّنْيَا الرَّوْبَا الصَّالِحَةُ - (طب) عن أبي الدرداء - (ض)

٣١٤٢ - بَشْرٌ مَنْ شَهِدَ بَدْرًا بِالْجَنَّةِ - (قط) في الافراد عن أبي بكر - (صح)

٣١٤٣ - بَشْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ بِالسَّنَاءِ، وَالدِّينِ، وَالرَّفْعَةِ، وَالنَّصْرِ، وَالتَّمَكُّينِ فِي الْأَرْضِ: فَمَنْ عَمَلَ مِنْهُمْ

عَمَلَ الْآخِرَةِ لِلدُّنْيَا لَمْ يَكُنْ لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ نَصِيبٍ - (حم حب ك هب) عن أبي - (صح)

٣١٤٤ - بَشْرَ الْمُشَاطِينِ فِي الظُّلْمِ إِلَى الْمَسَاجِدِ بِالنُّورِ التَّامِّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (دت) عن بريدة (ه ك) عن أنس،

وعن سهل بن سعد - (صح)

ابن الربيع وهو ضعيف، وقال الحاكم تفرد به قيس قال الذهبي هو مع ضعف قيس فيه إرسال اه. ومن ثم جزم الحافظ العراقي بضعف الحديث لكن قال المنذرى قيس وإن كان فيه كلام لسوء حفظه لا يخرج الاسناد عن حد الحسن (بشرى الدنيا) كذا بخط المصنف أى بشرى المؤمن فى الدنيا (الرؤيا الصالحة) يراها فى منامه أو ترى له فيه والبشارة الخبر الصدق الساژ وأما فى بشرهم بعذاب أليم، فاستعارة تهكمية (تنبيه) قال بعضهم: الرؤيا الصالحة من أقسام الوحي فيطلع الله التائب على ما جهله من معرفة الله والكون فى يقظته ولهذا كان المصطفى صلى الله عليه وسلم إذا أصبح سأل هل رأى أحد منكم رؤيا هذه الليلة؟ وذلك لأنها آثار نبوة فى الجملة فكان يجب أن يشهدا فى أتمته قال والناس فى غاية من الجهل بهذه المرتبة التى كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يعنى بها ويسأل عنها كل يوم وأكثرهم يهزأ بالرأى إذا رآه يعتمد الرؤيا (طب عن أبي الدرداء)

(بشر من شهد بدرًا) أى حضر وقعة بدر للقتال مع أهل الاسلام (بالجنة) أى بدخولها مع السابقين الأولين أو من غير سبق عذاب وإلا فكل مؤمن يدخلها وإن لم يشهد شيئًا من المشاهد (قط فى الافراد عن أبي بكر) الصديق (بشر هذه الأمة) أمة الاجابة (بالسنة) بالمدار ارتفاع المنزلة والقدر (والدين) أى التمكن فيه (والرفعة) أى العلو فى الدنيا والآخرة (والنصر) على الاعداء (والتمكن فى الأرض) وتتمكن لهم فى الأرض ونجحهم أمتهم، (فمن عمل منهم عمل الآخرة للدنيا) أى قصد بعمله الآخروى استجلاب الدنيا وجعله وسيلة إلى تحصيلها (لم يكن له فى الآخرة من نصيب) لأنه لم يعمل لها (حم) عن أبي قال الهيثمى ورجاله رجال الصحيح (حب ك) فى الرقاق (هب) كلهم (عن أبي) ابن كعب قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي فى وضع وردته فى آخره بأن فيه من الضعفاء محمد بن أشرس وغيره

(بشر) خطاب عام لم يرد به معين (المشائين) بالهمز والمد أى من تكرر منه المشى إلى إقامة الجماعة (فى الظلم) بضم الظاء وفتح اللام جمع ظلمة يسكونها ظلمة الليل (إلى المساجد) القريبة أو البعيدة (بالنور التام) أى من جميع جوانبهم فإنهم يختلفون فى النور بقدر عملهم (يوم القيامة) أى على الصراط والمراد المنابر التى من نور، لما قاسوا مشقة ملازمة المشى فى ظلمة الليل إلى الطاعة جوزوا بنور يضى لهم يوم القيامة وهو النور المضمون لكل مشاء إلى الجماعة فى الظلم وإن كان منهم من يمشى فى ضوء مصباحه لأنه ماش فى ظلمة الليل متكلف زيادة وثنة الزيت أو الشمع فله ثواب ذلك مع نور مشيه كالحاج إذا زادت مؤنثه ليهده المشقة فله ثوابها مع ثواب الحج وقبل إنما قيد النور بالتسام لأن أصل النور يعطى لكل من تلفظ بالشهادتين من مؤمن أو منافق لظاهر حرمة الكلمة ثم يقطع نور المنافقين فيقولون «ربنا أتم لنا نورنا» وقال الطيبى تقيده يوم القيامة تدلج إلى قصة المؤمنين وقولهم فيه «ربنا أتم لنا نورنا» فبها إيدان أن من اتهم بهذه الفرصة وهى المشى إليها فى الظلم فى الدنيا كان مع النبيين والصديقين فى الآخرة «وحسن أولئك رفيقاه» (دت) كلاهما فى الصلاة (عن بريدة) بن الخنصيص قال الترمذى غريب قال المنذرى ورجاله ثقات اه. (ه ك عن أنس) وسكت عليه وسنده عن داود بن سليمان عن أبيه عن ثابت البناتى به، قال ابن طاهر لم يتابع داود عليه وهو عن ثابت غير ثابت وسليمان هذا هو ابن مسلم مؤذن مسجد،

٣١٤٥ - بَطْحَانٌ عَلَى بَرَكَةٍ مِنْ بَرَكِ الْجَنَّةِ - البزار عن عائشة - (ض)

٣١٤٦ - بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ - (حم ق ت) عن أنس (حم ق) عن سهل بن سعد - (صح)

٣١٤٧ - بُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً : فَإِنْ لَمْ يَسْتَجِيبُوا لِي فَإِلَى الْعَرَبِ ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَجِيبُوا لِي فَإِلَى قُرَيْشٍ ، فَإِنْ لَمْ

يَسْتَجِيبُوا لِي فَإِلَى بَنِي هَاشِمٍ ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَجِيبُوا لِي فَإِلَى وَحْدِي - ابن سعد عن خالد بن معدان مرسلًا

٣١٤٨ - بُعِثْتُ مِنْ خَيْرِ قُرُونِ بَنِي آدَمَ قَرْنَا قَرْنَا ، حَتَّى كُنْتُ مِنَ الْقَرْنِ الَّذِي كُنْتُ فِيهِ - (خ) عن

أبي هريرة (صح)

قال في الميزان عن العقيلي لا يتابع علي حديثه ثم ساق له هذا الخبر وقال لا يعرف إلا به زاد في اللسان عنه وفي هذا المتن أحاديث متقاربة في الضعف واللين (دعن سهل بن سعد) الساعدي وقال صحيح على شرطهما ولم يخرجاه اه . وقال ابن الجوزي حديث لا يثبت اه . وعده المصنف في الأحاديث المتواترة

(بطحان) بضم الموحدة وسكون المهملة واد بالمدينة لا ينصرف قال عياض هذه رواية المحدثين وأهل اللغة بفتح الموحدة وكسر الطاء (على بركة من برك الجنة) وفي رواية علي ترعة من ترع الجنة قال الدلمي الترعة الروضة على المكان المرتفع خاصة وقيل هي الدرجة (البزار) في مسنده (عن عائشة) قال الهيثمي فيه راو لم يسم

(بعثت) أي أرسلت (أنا والساعة) بالنصب مفعول معه والرفع عطف على ضمير بعثت وقول أبي البقا. الرفع يفسد المعنى إذ لا يقال بعثت الساعة اعترضوه (كهاتين) الأصبعين السبابة والوسطى وقال عياض هو تمثيل لاتصال زمنه بزمنها وأنه ليس بينهما شيء كما أنه ليس بينهما أصبع أخرى ويحتمل أنه تمثيل لقرب ما بينهما من المدة كقرب

السبابة والوسطى قال الأبي وهل يعني بما بينهما في الطول أو العرض أو الأرجح الأول وقال غيره إن دینه متصل بقيام الساعة لا يفصله عنه دين آخر كما لا فصل بين السبابة والوسطى وقال القاضي معناه أن نسبة تقدم بعثته على قيام الساعة كنسبة فضل إحدى الأصبعين على الأخرى وفيه إشهار بأنه لا يبي بينه وبينها كما لا يتخلل أصبع بين هاتين الأصبعين

ومحصله أنه كناية عن قربها وبه جاء التنزيل «اقتربت الساعة» (تنبيه) قال القرطبي لامنافة بين هذا وبين قوله ما المستول عنها بأعلم من السائل لأن مراده هنا أنه ليس بينه وبين الساعة نبي كما ليس بين السبابة والوسطى أصبع ولا يلزم منه علم وقتها بعينه لكن سياقه يفيد قربها وأن أشراتها متتابعة وقال الكرمانى لامعارضته بين هذا وبين خبر

إن الله عنده علم الساعة لأن علم قربها لا يستلزم علم وقت مجيئها عيناً (حم ق ت عن أنس) بن مالك (حم ق عن سهل بن سعد) الساعدي وفي الباب عن جابر وبريدة وغيرهما قال المصنف وهذا متواتر

(بعثت إلى الناس كافة) قال الإمام يختص بالمكلف واعترض بأن البعثة لشخص لا يقتضى تكليفه بل يكفي جرى أحكام الإسلام عليه كتوارث ونحوه وقيل تقتضى البعثة إلى الناس أن كل من سمعه منهم يجب عليه إذا عقل وبلغ اتباعه فشمّل الطفل وغيره (فإن لم يستجيبوا لي فألى العرب) كافة (فإن لم يستجيبوا لي فألى قريش) الذين هم قومي

(فإن لم يستجيبوا لي فألى بني هاشم) الذين هم آلى (فإن لم يستجيبوا لي فألى وحدي) أي فلا أكلف حينئذ إلا نفسي ولا يضرق مخالفة من أبي واستكبره لا تكلف إلا نفسك، وهذا مسوق لبيان عموم رسالته وأنها ثابتة كيف كان وعلى أي حال فرض بعثت إلى الناس كافة وأمرت أن أذعومهم إلى دين الإسلام سواء استجابوا لي أو لا وفيه أنه

مرسل إلى نفسه وعليه أهل الأصول (ابن سعد) في الطبقات (عن خالد بن معدان مرسلًا)

(بعثت من خير قرون بني آدم) أي من خير طبقاتهم كائنين (قرنا قرنا) طقة بعد طقة (حتى كنت من القرن

٣١٤٩ - بُعِثَتْ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ ، وَنُصِرَتْ بِالرَّعْبِ ، وَبَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أُتَيْتُ بِمِفَاتِيحِ خَزَائِنِ الْأَرْضِ فَوَضَعَتْ فِي يَدِي - (ق ن) عن أبي هريرة - (صح)

٣١٥٠ - بُعِثْتُ بِالْحَنِيفَةِ السَّمْحَةِ ، وَمَنْ خَالَفَ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي - (خط) عن جابر - (ض)

٣١٥١ - بُعِثْتُ بِمُدَارَاةِ النَّاسِ - (هب) عن جابر - (ض)

٣١٥٢ - بُعِثْتُ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ بِالسَّيْفِ حَتَّى يَعْبُدَ اللَّهُ تَعَالَى وَحْدَهُ لِأَشْرِكِ لَهُ ، وَجُعِلَ رِزْقِي تَحْتَ ظِلِّ

الذي كنت فيه) إذ القرن أهل كل زمان من الأقران لأهم يقترنون في أعمارهم وأحوالهم في زمن واحد وحتى غائبة لبعثت وأراد به قلبه في الاصلاب أبا فأبا حتى ظهر في القرن الذي وجد فيه فالقاء للترتيب في الفضل على الترتيب تقربا من أبعاد آياته إلى أقربهم فأقربهم كما في: خذ الأفضل فالأفضل فالأفضل فالأفضل (ع) في صفة النبي صلى الله عليه وسلم (عن أبي هريرة) ولم يخبره

(بعثت بجوامع الكلم) أي القرآن سمي به لإيجازه واحتواء لفظه اليسير على المعنى الغزير واشتماله على ما في الكتب السماوية وجمعه لما فيها من العلوم السنية وعلى تفهيم وأصفيه بحسنه يقف الزمان وفيه ما لم يوسع (ونصرت بالرعب) أي الفزع بلقي في قلوب الأعداء قال ابن حجر ليس المراد بالخصوصية مجرد حصول الرعب بل هو ما ينشأ عنه من الظفر بالعدو (وبينا أنا نائم أتيت بمفاتيح خزائن الأرض) قال الزمخشري وغيره أراد ما فتح على أمته من خزائن كسرى وقصر لأن الغالب على نقود مالك كسرى الدنانير والغالب على نقود قيسر الدراهم أقول وهذا يرجع الحديث الوارد في صدر الكتاب أتيت بمقاييد الدنيا الخ أمه كان مناما (فوضعت) بالبناء للجهول أي المفاتيح (في يدي) بالإفراد وفي رواية بالثنائية أي وضعت حقيقة أو مجازا باعتبار الاستيلاء عليها (ق ن عن أبي هريرة) قال أبو هريرة فذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنتم تفتشونها أي تستخرجونها

(بعثت بالحنيفة السمحة) أي الشريعة المسائلة عن كل دين باطل قال ابن القيم جمع بين كونها حنيفة وكونها سمحة فهي حنيفة في التوحيد سمحة في العمل وضد الأمرين الشرك وتحريم الحلال وهما قرينان وهما اللذان عابهما الله في كتابه على المشركين في سورة الانعام والاعراف (ومن خالف سنتي) أي طريقي بأن شدد وعقد وتبتل وترهب (فليس مني) أي ليس من المتبعين لى العاملين بما بعثت به الممثلين لما أمرت به من الرفق واللين والقيام بالحق والمساهلة مع الخلق قال الحرالي إنما بعثت بالحنيفة السمحة البيضاء النقية واليسر الذي لا حرج فيه « ليهلك من هلك عن بينة ويحيى من حيى عن بينة » واستنبط منه الشافعية قاعدة إن المشقة تجلب التيسير (خط عن جابر) بن عبد الله وفيه علي بن عمر الحربى أوردته الذهبي في الضعفاء وقال صدوق ضعفه البرقاني ومسلم بن عبد ربه ضعفه الأزدي ومن ثم أطلق الحافظ العراقي ضعف سنده وقال العلاءي مسلم ضعفه الأزدي ولم أجد أحدا وثقه لكن له طرق ثلاث ليس يعد أن لا ينزل بسببها عن درجة الحسن

(بعثت بمداراة الناس) أي خفض الجناح ولين الكلمة لهم وترك الاغلاظ عليهم فإن ذلك من أقوى أسباب الألفة واجتماع الكلمة وانتظام الأمر وهي غير المداهنة كما سبق ويحيى (طب عن جابر) قال لما نزلت سورة برادة قال ذلك وفيه عبد الله بن لؤلؤة عن عمير بن وأصل قال في لسان الميزان يروى عنه الموضوع وعمر بن وأصل اتهمه الخطيب بالوضع وفيه أيضا مالك بن دينار الزاهد أوردته الذهبي في الضعفاء ووثقه بعضهم (بعثت بين يدي الساعة) مستعار مما بين يدي جهة الانسان تلويحا بقرنها والساعة هنا القيامة وأصلها قطعة من

رحمى ، وجعل الذل والصغار على من خالف أمرى ، ومن تشبه بقوم فهو منهم - (حم ع ط ب) عن ابن عمر  
 ٣١٥٣ - بعثت داعياً ومبليغاً ، وليس إلى من الهدى شئ ، وخاق إبليس مزينا ، وليس إليه من الضلالة  
 شئ - (عق عد) عن عمر - (ض)

الزمان ( بالسيف ) خص نفسه به وإن كان غيره من الأنبياء بعث بقتال أعدائه أيضاً لأنه لا يبلغ مبلغه فيه أقول  
 ويحتمل أنه إنما خص نفسه به لأنه موصوف بذلك في الكتب فأراد أن يقرع أهل الكتابين ويذكرهم بما عندهم  
 أخرج أبو نعيم عن كعب خرج قوم عماراً وفيهم عبد المطلب ورجل من يهود فنظر إلى عبد المطلب فقال إنا نجد  
 في كتبنا التي لم تبدل أنه يخرج من مضئ هذا من يقتلنا وقومه قتل عاد (حتى يعبد الله تعالى وحده لا شريك له) أى  
 ويشهد أنى رسوله وإنما سكت عنهم لأنهم كانوا عبدة أوثان فقصر الكلام على الإهم في المقام ( جعل رزقى تحت ظل  
 رحمى ) قال الديلمي يعنى الغنائم وكان سهم منها له خاصة يعنى أن الرمح سبب تحصيل رزقى قال العامرى يعنى أن معظم  
 رزقه كان من ذلك وإلا فقد كان يأكل من جهات أخر غير الرمح كالحديدية والهبة وغيرهما وحكمة ذلك أنه قدوة للخاص  
 والعام فجعل بعض رزقه من جهة الاكتساب وتعاطى الأسباب وبعضه من غيرها قدوة للخاص من المتركين  
 وإنما قال تحت ظل رحمى ولم يقل فى سنان رحمى ولا فى غيره من السلاح لأن رايات العرب كانت فى أطراف  
 الرماح ولا يكون فى إقامة الرماح بالرايات إلا مع النصر وقد نصر بالرعب فهم من خوف الرمح أنوا تحت ظله ولأنه  
 جعل السنان للجهاد وهو أكبر الطاعات فجعل له الرزق فى ظله أى ضمنه وإن كان لم يقصده كذا ذكره ابن أبى حمزة  
 ولا يخفى تكلفه ( وجعل الذل ) أى الهوان والخسران ( والصغار ) بالفتح أى الضيم ( على من خالف أمرى ) فإن الله  
 تعالى خلق خلقه قسمين عليا وسفلة وجعل عليين مستقراً عليه وأسفل سافلين مستقراً لسفله وجعل أهل طاعته  
 وطاعة رسوله الأعلى فى الدارين وأهل معصيته الأسفلين فيها والذلة والصغار لهؤلاء وكما أن الذلة مضرورية على من  
 خالف أمره فالعز لأهل طاعته ومتابعيه ، والله العزة ورسوله وللمؤمنين ، وعلى قدر متابعتهم تكون العزة والكفاية  
 والفلاح ( ومن تشبه بقوم فهو منهم ) أى حكمه حكمهم وذلك لأن كل محصية من المعاصى ميراث أمة من الأمم التى  
 أهلكتها الله فاللوطية ميراث عن قوم لوط وأخذ الحق بالزائد ودفعه بالتناقص ميراث قوم شعيب العلو فى الأرض  
 ميراث قوم فرعون والتكبر والتجبر ميراث قوم هود فسلك من لباس من هؤلاء شيئاً فهو منهم وهكذا ( حم ع  
 ط ب ) وابن أبى شيبة وعبد بن حميد والبيهقى فى الشعب ( عن ابن عمر ) بن الخطاب قال الهيشمى فيه عبد الرحمن بن ثابت  
 عن ثوبان وثقه ابن المدنى وأبو حاتم وضعفه أحمد وغيره وبقية رجاله ثقات وذكره البخارى فى الصحيح فى الجهاد  
 تعليقاً وفى الباب أبو هريرة وغيره .

( بعثت داعياً ) بحذف مفعوله للتعميم وفاعله تعظيماً وتفخيماً أى بعثنى الله داعياً لمن يريد هدايته ( ومبليغاً )  
 ما أوحاه الله إلى الخلق ( وليس إلى من الهدى شئ ) لأنى عبد لا أعلم المطبوع على قلبه من غيره قال الزمخشرى  
 وقد جاء بما يسعدهم إن اتبعوه ومن لم يتبعه فقد ضيع نفسه ومثاله أن يفجر الله عيناً غديقة فيسقى ناس زرعهم  
 وماشيتهم بمائها فيفلحوا ويبقى ناس مقرطون عن السقى فيضيعوا فالعين المعجزة فى نفسها نعمة من الله ورحمة للفريقين  
 لكن الكسلان حرم نفسه ما ينفعها كذا قرره ( وخاق ) لفظ رواية العقيلي وجعل ( إبليس مزينا ) للدنيا والمعاصى  
 ليضل بها من أراد الله إضلاله ( وليس إليه من الضلالة شئ ) فالرسل إنما هم مستجلبون لأمم جلات الخلق فطرحهم  
 فيبشرون من فطر على خير وينذرون من جيل على شر والشيطان إنما ينشر حياثه لأمم جلات الخلق كما تقرر  
 فكل الفريقين لا يستأنفون أمراً لم يكن بل يظهرون أمراً كان مغيباً وكذا حال كل إمام وعالم فى زمنه ودجال وضللال  
 فى أوانه فإنما يميز كل منهما الحديث من الطيب ( عق ) عن محمد بن زكريا البلخى عن عيسى بن أحمد الباهى عن إسحق

٣١٥٤ - بُعِثَ مَرَحِمَةٌ وَوَلَحْمَةٌ ، وَلَمْ أَبْعَثْ تَاجِرًا وَلَا زَرِعًا ، إِلَّا وَإِنَّ شِرَارَ الْأُمَّةِ الشُّجَارَ وَالزَّارِعُونَ إِلَّا مَنْ شَحَّ عَلَى دِينِهِ - (حل) عن ابن عباس - (ض)

٣١٥٥ - بَغِضُ بَنِي هَاشِمٍ وَالْأَنْصَارِ كُفْرٌ ، وَيُبْغِضُ الْعَرَبَ نِفَاقٌ - (طب) عن ابن عباس - (ح)

٣١٥٦ - سُكَّاهُ الْمُؤْمِنِ مِنْ قَلْبِهِ ، وَبِكَاؤُ الْمُنَافِقِ مِنْ هَامَتِهِ - (عق طب حل) عن حذيفة - (ض)

ابن الفرات عن خالد بن عبد الرحمن بن الهيثمي عن سماك عن طارق عن عمر ثم قال مخرجه العقيلي خالد ليس بمعروف بالنقل وحديثه غير محفوظ ولا يعرف له أصل (عن عمر) بن الخطاب ثم قال أعني ابن عدى في قلبي من هذا الحديث شيء ولا أدري سمع خالد من سماك أم لا ؟ ولا أشك أن خالدًا هذا هو الخراساني فالحديث مرسل عن سماك انتهى وأورده ابن الجوزي في الموضوعات وتعبه المؤلف بأن خالدًا روى له أبو داود ووثقه ابن معين قال وحينئذ فليس في الحديث إلا الإرسال اهـ . وقال الذهبي خالد بن عبد الرحمن قال الدارقطني لأعله روى غير هذا الحديث الباطل ثم ساق هذا بلفظه وسنده

ابعثت مريحة للعالمين (وملحمة) يعني بالقتال قال في الفردوس الملحمة المقتلة (ولم أبعث تاجرًا) أي أحترف بالتجارة (ولا زارعا) وفي رواية ولا زارعا صيغة مبالغة (ألا) حرف تنبيه كما سبق (وإن شرار الأمة) أي من شرارهم (التجار والزارعون) إلا من شح علي دينه أي أمسك عليه ولم يفرط في شيء من أحكامه بإهمال رعايته قيل أراد تجار الخمر وقيل أعم والمراد من يفتق سلعته بالإيمان الكاذبة أو لا يتوق الربا ونحو ذلك وعلى نقيضه يحمل مدحه للتجارة في عدة أخبار (حل) عن عبد الله بن محمد عن صالح الوراق عن عمرو بن سعيد الجمال عن الحسين بن حفص عن سفيان عن أبي موسى السهالي عن وهب (عن ابن عباس) ورواه ابن عدى أيضاً من طريق آخر لحكاية عنه ابن الجوزي ثم حكم بوضعه فتعبه المؤلف بوروده من طريق أخرى وهو طريق أبي نعيم هذا وبأن الدارقطني خرج في الأفراد من طريق ثالث فينجبر

(بغض بني هاشم والأنصار كفر) أي صريح أن بغض بني هاشم من حيث كونهم قرابة النبي صلى الله عليه وسلم وبغض الأنصار من حيث كونهم ناصروه وظاهروه (وبغض العرب نفاق) أي لا يصدر بغضهم إلا عن نوع نفاق إما في الاعتقاد أو في العمل المنبعث عن هوى النفس ونصيب الشيطان فإنهم إنما عرفوا بالدين وخير الناس وأفضلهم في الدين كانوا من العرب وهم المصطفى صلى الله عليه وسلم سيد الناس وسيد كهول أهل الجنة أبو بكر وعمر وسيدا شباب أهل الجنة الحسن والحسين وإذا كان هؤلاء خيار الناس وهم من العرب صار للعرب بهم الشرف أما أوائلهم فلائهم كانوا سبياً لنصرة هذا الدين وأما من بعدهم فلكونهم نسلهم فصح لهم الشرف ورجع الشرف إلى الدين (طب عن ابن عباس) قال الهيثمي فيه من لم أعرفهم وأعاد في محل آخر بعينه وقال رجاله ثقات وقال شيخه الزين المراق في القرب حديث حسن صحيح ورواه مسلم بمعناه

(بكاء المؤمن) ناشئ (من قلبه) أي من حزن قلبه (وبكاء المنافق من هامته) أي رأسه يرسله منها متى شاء فهو يملك لإرساله دفعة كما سيجيء في خبر قال الصلاح الصفدي رأيت من يبكي يا حدى عينيه ثم يقول لها قني فتقف دمعها ويقول للأخرى ابك أنت فيجري دمعها ورأيت آخر له محبوب فإذا قال له ابكي بكى وإذا قال له وهو في وسط البكاء اضحك ضحك ورأيت من يبكي يا حدى عينيه والنفاق لغة مخالفة الباطن للظاهر وإن كان في اعتقاد الإيمان فهو نفاق الكفر وإلا فهو نفاق العمل ويدخل فيه الفعل والترك وتتفاوت مراتبه كذا في مختصر الفتح (عق طب حل عن حذيفة) وفيه أسما على بن عمرو الجعفي قال العقيلي والأزدى منكر الحديث ثم ساق له العقيلي هذا قال في لسان

٣١٥٧ - بَكَّرُوا بِالْإِفْطَارِ ، وَأَخْرُوا السُّحُورَ - (عد) عن أنس - (ض)

٣١٥٨ - بَكَّرُوا بِالصَّلَاةِ فِي يَوْمِ النَّعِيمِ ، فَإِنَّهُ نَنْ تَرَكَ صَلَاةَ لَعَصْرٍ حَطَّ عَمَلُهُ - (حمه حب) عن بريدة (ض)

٣١٥٩ - بَلَّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً ، وَحَدَّثُوا عَنِّي بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّخِذْ يَوْمَئِذٍ إِسْمَهُ الَّذِي كَفَرَ بِهِ - (عنه حب) عن بريدة (ض)

الميزان ويشبه أن يكون موضوعا اه لما أوممه صنيع المصنف من أن يخرج العقيلي خرجه ساكتاً عليه غير صواب (بكرؤا بالافطار) أى تقدموا به وقدموه فى الوقت وقت الفطر قال الديلمى والتبكيير التقدّم فى أول الوقت وإن لم يكن أول النهار (وأخروا السحور) أى أوفموه آخر الليل ما لم يؤد إلى شك فى طلوع الفجر فإنه أعظم للأجر (عد عن أنس) بن مالك ورواه عنه الديلمى فى الفردوس أيضاً

(بكرؤا بالصلاة فى يوم النعيم) أى حافظوا عليها وقدموها فيه لئلا يخرج الوقت وأنهم لا تشعرون وإخراج الصلاة عن وقتها عظيم الجرم جداً لاسيما العصر كما يشير إليه قوله (فإنه) أى الشأن (من ترك صلاة العصر حبط عمله) أى بطل ثوابه وليس ذلك من إحباط ما سبق من عمله فإنه فى حق من مات مرتداً بل يحمل الحبوط على نقصان عمله فى يومه ذلك وحمله الديميرى على المستحل أو من تعود الترك أو على حبوط الأجر (حمه حب عن بريدة) بن الحبيب الأسلمى وظاهر صنيع المصنف أن ذا ليس فى الصحيحين ولا أحدهما وهو ذهول عجيب مع كونه كما قال الديلمى وغيره فى البخارى عن بريدة باللفظ المزبور

(بلغوا عنى) أى اتقوا عنى ما أمكنكم ليتصل بالأمة نقل ما جئت به (ولو) أى ولو كان الإنسان إنما يبلغه منى أو عنى (آية) واحدة من القرآن وخصها لأنها أقل ما يفيد فى باب التبليغ ولم يقل ولو حديثاً إما لشدة اهتمامه بنقل الآيات لأنها المعجزة الباقية من بين سائر المعجزات ولأن حاجة القرآن إلى الضبط والتبليغ أشد إذ لا مندوحة عن تواتر ألفاظه وإما للدلالة على تأكيد الأمر بتبليغ الحديث فإن الآيات مع كثرة حملتها واشتارها وتكفل حفظ الله لها عن التحريف واجبة التبليغ فكيف بالأحاديث فإنها قليلة الرواة قابلة للأخفاء والتغير؟ ذكره القاضى البيضاوى، وقال الطيبى بقوله بلغوا عنى يحتتمل أن يراد بانصال السند بنقل عدل ثقة عن مثله إلى منتهاه لأن التبليغ من البلوغ وهو انتهاء الشئ إلى غايته وأن يراد أداء اللفظ كما عهده من غير تغيير والمطلوب بالحديث كلا الوجهين لوقوع قوله بلغوا عنى مقابلاً لقوله الآن حدثوا عن بنى إسرائيل ولا حرج إذ ليس فى التحديث ما فى التبليغ من الحرج والضيق ويعضد هذا التأويل آية يأبىها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك وإن لم تفعل فما بلغت رسالته، أى وإن لم تبلغ لما هو حقها فما بلغت ما أمرت به وحديث نضر الله عبداً سمع مقالتي فحفظها الحديث وقوله ولو آية أى علامة تتميم ومبالغة أى ولو كان المبلغ فعلاً أو إشارة بنحو يد أو أصبع فإنه يجب تبليغه حفظاً للشريعة وفى صحيح ابن حبان فيه دليل على أن السنن يقال لها أى قال فى التنقيح وفيه نظر إذ لم ينحصر التبليغ عنه فى السنن بل القرآن بما بلغ وفيه جواز تبليغ بعض الحديث قال الطيبى ولا بأس به للعالم وإباحة الكتابة والتقييد لأن النسيان من طبع الإنسان ومن اعتمد على حفظه لا يؤمن عليه الغلط فى التبليغ فترك التقييد يؤدى إلى سقوط أكثر الحديث وتعدر تبليغه ذكره فى شرح السنة وفى الجائيس للمعاني النهوانى الآية لغة أطلق على العلامة الفاصلة والاعجوبة الحاصلة والباية النازلة فمن الأول قوله تعالى وأن لا تكلم الناس، ومن الثانى إن فى ذلك لآية، ومن الثالث جعل الأمير فلانا اليوم آية ويجمع بين هذه المعانى أنه قيل لها آية لدلائلها وفضلها وإبانتها وقال ولو آية أى واحدة ليسارع كل سامع إلى تبليغ ما عنده من الآى ولو قل ليتصل بذلك نقل جميع ما جاء به الشارع اه (وحدثوا عن بنى إسرائيل) بما بلغكم عنهم مما وقع لهم من الأعاجيب وإن استحال مثلها فى هذه الأمة كنبول النار من السماء لا كل القربان ولو

مِنَ النَّارِ - (حم خ ت) عن ابن عمرو - (صح)

٣١٦٠ - بَلُوا أَرْحَامَكُمْ وَلَوْ بِالسَّلَامِ - البزار عن ابن عباس (طب) عن أبي الطفيل (هب) عن أنس ،

وسويد بن عمرو

٣١٦١ - بَنُو هَاشِمٍ وَبَنُو الْمُطَّلِبِ شَيْءٌ وَاحِدٌ - (طب) عن جبير بن مطعم - (صح)

كان بلا سند لتعذر الاتصال في التحديث عنهم لبعده الزمان بخلاف الأحكام المحمدية (ولا حرج) لاضيق عليكم في التحديث به إلا أن يعلم أنه كذب أو لا حرج أن لا يحدثوا وعليه فزاده دفماً لتوهم وجوب التحديث من صورة صدور الأمر به قال الطيبي ولا منافاة بين إذنه هنا ونهيه في خبر آخر عن التحديث وفي آخر عن النظر في كتبهم لانه أراد هنا التحديث بقصصهم نحو قتل أنفسهم لتوهم وبالتهى العمل بالأحكام لنسخها بشرعه أو النهى في صدر الإسلام قبل استقرار الأحكام الدينية والقواعد الإسلامية فلما استقرت أذن لاهن المحذور (ومن كذب على متعمداً) يعنى ومن لم يبلغ حق التبليغ ولم يحفظ في الأداء ولم يراع صحة الإسناد (فليتوبوا) بسكون اللام فليتخذ (مقعد من النار) أى فليدخل في زمرة الكاذبين نار جهنم والأمر بالتبوء تهكم كما مر وقد استفدنا وجوب تبليغ العلم على حامله وهو الميثاق الذى أخذه الله على العلماء قال البيهقي ولهذا الحديث كره قوم من الصحب والتابعين لكثارة الحديث عن المصطفى صلى الله عليه وسلم خوفاً من الزيادة والقصاص والغلط حتى أن من التابعين من كان يهاب رفع المرفوع فيقفه على الصحابي (حم خ) في (بنى إسرائيل ت) في العلم (عن ابن عمر)

(بلوا أرحامكم) أى ادوها بما يجب أن تندى به وواصلوها بما ينبغي أن توصل به (ولو بالسلاام) يقال الوصل بلل يوجب الالتصاق والاتصال والهجر يفضى إلى التفتت والانفصال قال الزنجشیری استعمار البلال للوصل كما يستعمار اليبس للقطيعة لأن لاشياء تختلط بالندوة وتفرق باليبس وقال الطيبي شبه الرحم بالأرض الذى إذا وقع الماء عليها وسقاها حق سبقها أزهرت ورويت فيها الخضرة فأثمرت المحبة والصفاء وإذا تركت بغير سقى يبست وبطل نفعها فلا تثمر إلا الغضب والجفاء ومنه قولهم سنة جمادى أى لا مطر فيها وناقة جمادى أى لا لبن فيها وقال الزين العراقى بين به أن الصلة والقطيعة درجات فأدى الصلة ترك الهجر وصلتها بالكلام ولو بالسلاام ويختلف ذلك باختلاف القدرة والحاجة فمها واجب ومنها مندرب (البزار) فى مستنده (عن ابن عباس) قال الهيشمى فيه يزيد بن عبد الله بن البراء الغنوى وهو ضيف (طب عن أبي الطفيل) بضم المهملة عامر بن وائلة بثلاثة مكسورة اللين الكنانى لد عام أحد وكان من شيعة على قال الهيشمى فيه راو لم يسم (هب عن أنس) بن مالك (وسويد) بضم المهملة (بن عمرو) الانصارى قتل يوم موته قال البخارى طرفة كلها ضعيفة ويقوى بعضها بعضاً

(بنو هاشم وبنو المطلب كشيء واحد) أى كشيء واحد فى الكفر والإسلام ولم يخالف بنوا المطلب بنى هاشم أصلاً بل ذبوا عنهم بعد البعة وناصرهم فلذ شار كرم فى خمس الخمس وجعلوا من ذوى القربى وأما عبد شمس ونوفل فاشبهما وإن كانوا أخوى هاشم والمطلب فأولادهم خالصوا آباءهم فخرموا من الخمس وروى سبي بسين مهملة وباء مشددة أى كل منهما مقترن بالآخر ملتصق به والسبي المثل والظير يعنى هما سواء نظراً أكفاه قال الخطابى وهذه الرواية أجود ولم يبين وجهه وقال الدمامينى هما سواء (تمة) قال ابن جرير كان هاشم توأم عبد شمس خرج ورجله ملصقة برأس عبد شمس فما خاص حتى سال بينهما دم فأول بأن يكون بينهما حروب فكان بين بنى أمية وبين بنى العباس ما كان (طب عن جبير بن مطعم) قال لما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم سهم ذوى القربى بينهما قلت أنا وعثمان يارسول الله أعطيت بنى المطاب وتركنا ونحن وهم منك بمنزلة قد كره ثم ظاهر صنع المصنف أنه لم يره مخرجا لأعلى



- ٣١٦٢ - بَنَى الْإِسْلَامُ بَنَى خَمْسًا: شَهَادَةَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامَ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءَ الزَّكَاةِ، وَحَجَّ الْبَيْتِ، وَصَوْمَ رَمَضَانَ - (حم ق ت ن) عن ابن عمر - (صح)
- ٣١٦٣ - بورك لأمي في بكورها - (طس) عن أبي هريرة، عبد الغني في الإيضاح عن ابن عمر - (ض)
- ٣١٦٤ بول الغلام ينضح، وبول الجارية يغسل - (ه) عن أم كرز - (ض)

من الطبراني وهو عجب فقد خرج الإمام الشافعي من عدة طرق عن جبير بن عزاه في الفردوس لاميرالمؤمنين البخاري ثم رأيت في كتاب الجهاد بأداة الحصر ولفظه إنما بنو المطالب وبنوها ثم شيء واحد

(بني الإسلام) بالبنا للدفعول أي أسس واستعمال الموضع للحسوس في المعاني مجاز علاقته المشابهة شبه الإسلام ببناء محكم وأركانه الآتية بقواعد ثابتة محكمة حاملة لذلك البناء فتشبيه الإسلام بالبناء استعارة ترشيحية (على) دعائم وأركان (خمس) . هي خصاله المذكورة قبل المراد القواعد ولذلك خلت عن التاء ولو أريد الأركان لالتجقت ونوزع بأن في رواية مسلم خمسة وهي صريحة في إرادة الأركان وتقدير خمس وصفا أقرب من تقديره مضافا لجواز حذف الموصوف إذا علم بخلاف المضاف إليه (شهادة) بجره مع ما يعبده بدلا من خمس وهو أولى ويصح رفعه بتقدير مبتدأ أي هي أو أحدها أو خبر أي منها ونصبه بإضمار أعني وخص الخمس بكونها أركانها ولم يذكر معها الجهاد مع كونه ذروة سنامه لأنها فروض عينية وهو كفاية ولأن فرضيته تنقطع بنزول عيسى عليه السلام بخلاف الخمس (أن لا إله إلا الله) في رواية إيمان بالله ورسوله (وأن محمدا رسول الله) أخذ منه أبو الطيب أنه يشترط في صحة الإسلام تقدم الاقرار بالتوحيد عليه بالرسالة ولم يتابع مع اتجاهاه قال ابن حجر رحمه الله لم يذكر الإيمان بالملائكة وغيره مما هو في خبر جبريل عليه السلام لأنه أراد بالشهادة تصديق الرسول صلى الله عليه وسلم بكل ما جاء به فيستلزم ذلك (وإقام) أصله إقامة حذف تاءه للزدواج (الصلاة) أي المداومة عليها (وإيتاء) أي إعطائها (الزكاة) أهلها لحذف للعلم به ورتب هذه الثلاثة في جميع الروايات لأنها وجبت كذلك وتقديما للأفضل فالأفضل (وحج البيت) أي الكعبة (وصوم رمضان) لم يذكر فيهما الاستطاعة لشهرتها ووجه الحصر أن العبادة إما بدنية محضة كصلاة أو مالية محضة كزكاة أو مركبة كالأخيرين وأفاد ببناء الإسلام عليها أن البيت لا يثبت بدون دعائمه وليست هي إلا هذه الخمس وما بقي من شعب الإيمان المذكور في حديثه المار تجرى مجرى تحسين البناء وتكميله والشهادتان هما الأساس الكلي الحامل لجميع ذلك البناء ولبقية تلك القواعد (حم ق ت ن) في الإيمان كلهم (عن ابن عمر) بن الخطاب قال المناوي ومع في جامع الأصول أن ذا لفظ مسلم خاصة ولفظ الشيخين غيره وقد انعكس عليه بل هو لفظ الصحيحين .

(بورك لأمي في بكورها) يوم الخميس هكذا ساقه ابن حجر في الفتح عازيا للطبراني فكأنه سقط من قلم المصنف وفي رواية أخرى بعد بكورها قال ابن حجر هذا لا يمنع جواز التصرف في غير وقت البكور وإنما خص البكور بالبركة لكونه وقت النشاط ثم قال أعني ابن حجر وأما حديث بورك لأمي في بكورها أي بدون ذكر الخميس فأخرجه أصحاب السنن الأربعة وصححه ابن حبان من حديث صخر الغامدي بغين معجمة هكذا ذكره في الفتح في تضعيف أفعال الجهاد (طس) من حديث عبد الله بن جعفر عن ثور بن يزيد عن أبي الغيث (عن أبي هريرة) قال ابن حجر حديث ضعيف أخرجه الطبراني من حديث نبيط بنون وموحدة مصفرا (عبد الغني في) كتاب (الإيضاح) أي إيضاح الأشكال (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الديلمي وفي الباب جابر بن عبد الله .

(بول الغلام) أي الذي لم يطعم غير لبن للتغذي ولم يعبر حولين (ينضح) أي يرش بماء يغلبه وإن لم يسلم لانه حالتند ليس لبوله عذوة يفتر في إزالتها إلى مبالغة (وبول الجارية) أي الأثني (يفسل) وجوبا كسائر النجاسات لأن

٣١٦٥ - بيت لا تمر فيه جياح أهله - (حم م د ت ه) عن عائشة - (صح)

٣١٦٦ - بيت لاصبيان فيه لأبركة فيه - أبو الشيخ عن ابن عباس

٣١٦٧ - بيع المحملات خلافة، ولا تحل الخلافة لمسلم - (حم ه) عن ابن مسعود - (ض)

٣١٦٨ - بين كل أذانين صلاة لمن شاء - (حم ق ع) عن عبد الله مغفل - (صح)

بوها لغلبة البرد على مزاجها أغظ وأنتن قال القاضي المراد من النضح رش الماء بحيث يصل إلى جميع موارد البول من غير جرى والغسل لإجراء الماء على مواده والفرق بين الذكر والأنثى أن بوها بسبب استيلاء الرطوبة والبرد على مزاجها أغلظ وأنتن فتفتقر إزالتها إلى مزيد. بالغة بخلافه وقيل الفرق أن نجاستها مكدرة لأنها تخلط رطوبة فرجها في الخروج وهي نجسة أي عند بعض العلماء في حديث عمرو بن شعيب (ه عن أم كرز) بضم أوله وسكون الراء بعدها زاي الكمية المكية صحابة لها أحاديث قال مغطاي في انقطاع بين عمرو وأم كرز كما نص عليه في تهذيب الكمال في غير ما موضع وقال النقاش عمرو ليس تابعياً .

(بيت لا تمر فيه جياح أهله) لكونه أنفس الثمار التي بها قوام النفس والابدان مع كونه أغلب أقوات الحجاز وفي رواية لابن ماجه بسند جيد كما قاله زين الحفاظ بيت لا تمر فيه كليت لا طعام فيه اه كان عن غير الغالب أخلى فيجوع أهله قال القرطبي ويصدق هذا على كل بلد ليس فيه إلا صنف واحد ويكون الغالب فيه صنفاً واحداً فيقال على بلد ليس فيه إلا البر بيت لا بر فيه جياح أهله فكان التمر إذ ذاك قوتهم كما تقوله أهل الاندلس بيت لاني في جياح أهله ويقول أهل إيلان بيت لا بر فيه جياح أهله قال ابن العربي رحمه الله تعالى وأنا أقول ما يناسب الحلقة والشرعة وتصدقه التجربة بيت لا زيب فيه جياح أهله وأهل كل فطر يقولون في قوتهم مثله وقال الطيبي الحديث يجعل على الحث على القناعة في بلاد يكثُر فيه التمر يعني بيت فيه تمر وقنعوا به لا يجوع أهله وإنما الجائع من ليس عنده تمر وفيه تيبه على مصلحة تحصيل القوت وادخاره (حم م د ت ه) كلهم في الأطمية (عن عائشة) ذكر الترمذي في العلل عن البخاري أنه قال لا أعرفه إلا من حديث يحيى بن حسان بن سليمان بن بلال .

(بيت لاصبيان فيه) يعني لأطغان فيه ذكورا وإنما (لأبركة فيه) ظاهر كلام المصنف أن هذا هو الحديث بكاله والأمر بخلافه بل بقيته عند محجة أبو الشيخ بيت لا حل فيه فقار أهله وبيت لا تمر فيه جياح أهله (أبو الشيخ) في الثواب (عن ابن عباس) وفيه عبد الله بن هرون الفروي أوردته الذهبي في الضمضاء وقال له منا كبيرواتهم بعضهم أي بالوضع وقدامة بن محمد المدني خرجه ابن حبان .

(بيع المحملات) أي المجموعات اللبن في ضرورها لإيهام كثرة لبها (خلافة) أي غش وخداع (ولا تحل الخلافة لمسلم) يعني لا يحل لمسلم أن يفعلها مع غيره ويثبت للثبتي الخيار (حم ه) عن ابن مسعود) ورواه عنه أيضاً ابن أصبغ قال عبد الحق روى مرفوعاً وموقوفاً وقال ابن القطان وهذا منه مسالة الحديث كأنه لا يعيب فيه إلا إن وقف ورفع وإذا منه عجب فإن الحديث في غاية الضعف ثم أطال في بيانه .

(بين كل أذانين) أي أذان وإقامة لحمل أحد الاسمين على الآخر شائع سائغ كالفمرين ذكره الزمخشري وتبعه القاضي فقال غلب الأذان على الإقامة وسماها باسم واحد قال غيره لا حاجة لارتكاب التغليب فإن الإقامة أذان حقيقة لأنها إعلام بحضور الوقت للصلاة كما أن الأذان إعلام بدخول الوقت فهو حقيقة لغوية وتبعه الطيبي وقال الاسم لكل منهما حقيقة لغوية إذ الأذان لغة الإعلام فالأذان إعلام بحضور الوقت والإقامة إيدان بفعل الصلاة (صلاة) أي وقت صلاة والمراد صلاة نافلة وتكررت لتناول كل عدد نواه المصلي من النفل وإنما لم يجر على ظاهره

٣١٦٩ - بين كل أذانين صلاة إلا المغرب - البزار عن بريدة - (ض)

٣١٧٠ - بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة - (م دت ه) عن جابر - (صح)

٣١٧١ - بين الملحمة وفتح المدينة ست سنين ، ويخرج المسيح الدجال في السابعة - (حم د) عن عبدالله ابن بسر - (ض)

٣١٧٢ - بين الركن والمقام ملزم ما يدعو به صاحب عاهة إلا برئى - (طب) عن ابن عباس - (ح)

٣١٧٣ - بين العبد والجنة سبع عقاب : أهونها الموت ، وأصعبها الوقوف بين يدي الله تعالى ، إذا تعلق

لأن الصلاة بين الأذانين مفروضة والخبر نطق بالتخير بقوله لمن شاء) أن يصلى فذكره دفعا لتوهم الوجوب قال المظهر وإنما حرص أمته على صلاة النفل بين الأذانين لأن الدعاء لا يرد بينهما ولشرف هذا الوقت وإذا كان الوقت أشرف كان ثواب العبادة فيه أكثر وبقية الخبر عند البخارى وغيره ثلاثا قال ابن الجوزى فائدة هذا الحديث أنه يجوز أن يتوم أن الأذان للصلاة يمنع أن يفعل سوى الصلاة التى أذن لها فبين أن التطوع بين الأذان والإقامة جائز (حم ق ؛ عبد الله بن مغفل) كلهم فى كتاب الصلاة .

(بين كل أذانين صلاة إلا المغرب) فإنه ليس بين أذانها وإقامتها صلاة بل يتنبد المبادرة إلى المغرب فى أول وقتها فلو استمرت المواظبة على الاشتغال بغيرها كان ذلك ذريعة إلى مخالفة إدراك أول وقتها ولم تكن الصحابة يصلون بينهما بل كانوا يشرعون فى الصلاة فى أثناء الأذان ويفرغون مع فراغه وعند الشافعية وجه رجحه النووي ومن تبعه أنه يسن صلاة ركعتين قبلها قال فى شرح مسلم قول من قال إن فعلهما يؤدي إلى تأخير المغرب عن أول وقتها ممنوع انتهى (البزار) فى مسنده عن عبد الواحد بن غياث عن حبان بن عبيد الله عن عبدالله بن بريدة (عن) أبيه (بريدة) ثم قال البزار لا نعلم رواه إلا حبان وهو بصرى مشهور لأبأس به قال الهيثمى فى موضع لكنه اختلط وفى آخر فيه حبان بن عبد الله ضعفه ابن عدى وقيل إنه اختلط انتهى وحكم ابن الجوزى بوضعه وقال تفرد به حبان وهو كذاب كذبه الفلاس وتعبه المؤلف بأن الذى كذبه الفلاس غير هذا

(بين) وفى رواية لمسلم إن بين (الرجل) أراد الإنسان وإنما خص الرجل لأن الخطاب معه غالبا (وبين الشرك) بالله (والكفر) عطف عام على خاص إذ الشرك نوع من الكفر وكرر بين تأكيد والتعبير بالواو هو ما وقع فى جميع الأصول وعند أبى عوانة وأبى نعيم أو الكفر (ترك الصلاة) أى تركها وصلة بين العبد وبين الكفر بوصله إليه (م) فى كتاب الإيمان (دت ه عن جابر) ولم يخرج به البخارى

(بين الملحمة) بفتح الميمين الحرب ومحل القتال من اشتباك الناس واختلاطهم أو من اللحم لكثرة لحوم الموق (وفتح المدينة) القسطنطينية (ست سنين) ويخرج المسيح الدجال فى السابعة) قال ابن كثير بشكل يخبر الملحمة الكبرى وفتح المدينة وخروج الدجال فى سبعة أشهر إلا أن يكون بين أول الملحمة وآخرها ست سنين وبين آخرها وفتح المدينة مدة قرية تكون مع خروج الدجال فى سبعة أشهر (حم د) فى الملاحم (ه) فى الفتن (عن عبد الله بن بسر) بضم الموحدة وسكون المهملة كما مر قال المناوى وفيه بقية وفيه مقال انتهى وأقول فيه أيضاً سويد بن سعيد

( بين الركن والمقام ملزم ما يدعو به صاحب عاهة إلا البرئى) يعنى استجاب دعاءه وأبراه من عاهته وفى رواية للطبرانى أيضاً بين الركن والمقام ملزم من دعى الله عز وجل من ذى حاجة أو ذى كربة أو ذى غم فرج الله عنه (طب عن ابن عباس) ( بين العبد والجنة) أى دخولها (سبع عقبات) جمع عقبة كذا فى نسخ ثم رأيت خط المصنف عقاب (أهونها

الْمَظْلُومُونَ بِالظَّالِمِينَ - أبو سعيد النقاش في معجمه ، وابن النجار عن أنس - (ض)

٣١٧٤ - بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ أَيَّامُ الْمَرْحِ - (حم طب) عن خالد بن الوليد - (ض)

٣١٧٥ - بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ قَتْنٌ كَقَطْعِ اللَّيْلِ الْمَظْلَمِ - (ك) عن أنس - (صح)

٣١٧٦ - بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ مَسْخٌ وَخَسْفٌ وَقَذْفٌ - (ه) عن ابن مسعود - (ض)

٣١٧٨ - بَيْنَ الْعَالَمِ وَالْعَابِدِ سَبْعُونَ دَرَجَةً - (فر) عن أبي هريرة - (ص)

٣١٧٨ - بَيْنَ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ تَحِيَّةٌ - (هق) عن عائشة - (ض)

٣١٧٩ - بَيْتُ الْعَبْدِ عِيدٌ تَحْيِيلٌ وَاحْتَالٌ ، وَنَسَى الْكَبِيرَ الْمُتَعَالَى . بَيْتُ الْعَبْدِ عِيدٌ تَجْبِيرٌ وَأَعْتَدَى ، وَنَسَى الْجَبَّارَ

الموت وأصعها الوقوف بين يدي الله تعالى) في الموقف الأعظم يوم المزعج الأكبر (إذا تعلق المظلومون بالظالمين) قائلين ياربنا أنت الحكم العدل فاقصص لنا منهم وهذا قد يشكل بخبر القبر أول منازل الآخرة فإن نجا منه فما بعده أهون (أبو سعد النقاش) بفتح النون وقاف شديدة وشين معجمة نسبة إلى نقش الحيطان والسقوف (في معجمه) أي معجم شيوخه (وإن النجار) في تاريخه (عن أنس) بن مالك

(بين يدي الساعة) أي قدامها وأصله أن يستعمل في مكان يقابل صدر الشخص وبين يديه ثم نقل إلى الزمن (أيام المرح) أي قتال واختلاط والساعة الوقت التي تقوم فيه القيامة وهي ساعة خفيفة يحدث فيها أمر عظيم (حم طب عن خالد بن الوليد)

(بين يدي الساعة قتن) أي حروب وفساد في الأمواء والاعتقادات والمذاهب والمناصب (كقطع الليل المظلم) أي قتن مظلمة سوداء فظيعة جداً وقطع الليل طائفة منه زاد أحمد وأبو يعلى والطبراني يصبح الرجل مؤمناً ويمسى كافراً ويصبح كافراً ويمسى مؤمناً يبيع قوم دينهم بمرض من الدنيا يسير انتهى قال الحسن فوالله لقد رأيتهم صوراً ولا عقولاً وأجساماً ولا أحلاماً فراش نار وذباب طمع يذدون بدرهمين ويروحون بدرهمين يبيع أحدهم دينه بثمن العنزك (عن أنس) بن مالك وفي الباب النعمان بن بشير

(بين يدي الساعة مسخ) قلب الحائقة من شيء إلى شيء أو تحويل الصورة إلى أقبح منها أو مسخ القلوب (وخسف) أي غور في الأرض (وقذف) أي رمى بالحجارة من جهة السماء قال التوريشي هذا من باب التغليظ والتشديد (ه) عن ابن مسعود) ورواه عنه أيضاً أبو نعيم في الحلية وقال غريب من حديث الثوري لم يكتبه إلا من إبراهيم ابن بسطام عن مؤمل

(بين العالم) أي العامل بعلمه (والعابد) غير العالم (سبعون درجة) يعني أن العالم فوقه بسبعين منزلة في الجنة وفي رواية للأصبهاني في الترغيب مائة درجة ولا تدافع لإمكان أنه أراد بالسبعين هنا التكثير لا التحديد أو أن ذلك يختلف باختلاف أشخاص العلماء والعباد (فر عن أبي هريرة) ورواه عنه أبو نعيم أيضاً قال الحافظ العراقي وسنده ضعيف من طريقه (بين كل ركعتين تحية) الظاهر أن المراد في كل ركعتين تشهدا يعني أن الأحب في النفل أن يتشهد في كل ركعتين والوصل مفصول بالنسبة إليه (هق عن عائشة)

(بئس) كلمة جامعة للذم مقابلة لنعم الجامعة لوجوه المدايح كلها قاله الحرالي (العبد عبد تحييل) بخاء معجمة أي تحييل في نفسه شرفاً وفضلاً على غيره (واختال) تكبر من الخيلاء بالضم والكسر الكبر والعجب يقال اختال فهو مختال

الاعلى . بنس العبد عبد سها ولها ، ونسى المقابر والبيلى . بنس العبد عبد عتا وطغى ، ونسى البتدى والمنهى  
بنس العبد عبد يحنل الدنيا بالدين . بنس العبد عبد يحنل الدين بالشبهات . بنس العبد عبد طمع يقوده .  
بنس العبد عبد هوى يضله . بنس العبد عبد رغب يزله . (ت ك هب) عن أسماء بنت عميس (طب هب) عن  
نعيم بن حمار - (ض)

٣١٨٠ - بنس العبد المحسك : إن رخص الله تعالى الاسمار حزن ، وإن غلاماً أنه فرح - (طب هب)  
عن معاذ - (ض)

وفيه خيلاء ومخيلة أى كبر (ونسى) الله (كبير المتعال) أى ونسى أن الكبرياء والتعالى ليس إلا للواحد القهار  
(بنس العبد عبد تجبر) من الجبروت فملوت من الجبر القهر بأن احتشى من الشهوات وجبر الحق على هواه فيها فصار ذلك  
عادة له (واعتدى) فى جبريته فمن خالف هواه قهره بقتل أو غيره (ونسى الجبار الاعلى) الذى له الجبروت الاعظم  
وقد صغرت الدنيا بمن فيها من الخلق والخلقة فى جنب جبروته (بنس العبد عبد سها) بالامانى مستغرقا فى شؤون هذا  
الحطام الفانى (ولها) بالإكباب على الشهوات والاشتغال باللهو والالعاب وربما لا يعنيه عما خلق لأجله من العبادات  
(ونسى المقابر والبيلى<sup>(١)</sup>) أى من القبر يضمه يوماً ويحتوى على أركانه وبلى لحمه ودمه (بنس العبد عبد عتا وطغى)  
بى بالغ فى ركوب المعاصى وتورد حتى صار لا ينفع فيه وعظ ولا يؤثر فيه زجر فصار لإيمانه محجوباً والعتو النجس  
والتكبر والطغيان مجاوزة الحد (ونسى المبتدا والمنهى) أى نسى من أين بدا وإلى أين يعاد ويرى رته تراباً أى من كان  
ذلك ابتداءً ويكون انتهائه هذا جدير بأن يطبع الله فى أوسط الحالين (بنس العبد عبد يحنل الدنيا بالدين) بتحنية  
ثم خاء معجمة فثناة فوقية مكسورة أى يطلب الدنيا بعمل الآخرة بخداع كما يطلب الصائد الصيد من قولهم ختل الصيد  
إذا ختفى له وختل الصائد إذا مشى للصيد قليلاً قليلاً لئلا يحس به شبهه فقل من يرى ورعاً ديناً ليتوصل به إلى المطالب  
الدنيوية بختل الذئب والصائد فهذا عبد متضع مداهن قلبت مبالاته بنفسه على الحقيقة إنما يبالي بما يمرض فى العاجل  
فيطمس معالم الإيمان بحطام الدنيا وأوساخها يظهر الخشوع عند لقاء الخلق وتنفس الصعداء تحسراً على أذبار أمره  
ويظهر أنه فى هيئة الزاهدين ويظهر الانقباض لهاب ويكون فى فريسته كالسباع والذئاب والختل الخداع والمراوغة  
(بنس العبد عبد يحنل الدين بالشبهات) التى هى محل تعارض الأدلة واختلاف العلماء أو المكروه والمراد أنه يتشبث  
بالشبهات ويؤول المحرمات (بنس العبد عبد طمع يقوده) قال الأشرقى تقديره وطمع ويمكن جعل قوله طمع فاعل  
يقوده متقدماً على فعله قال الطيبي وهو أقرب (بنس العبد عبد هوى يضله) أراد الهوى انقصور وهو هوى النفس  
(بنس العبد عبد رغب) بفتح إزاء بضبط المصنف (يزله) بضم الياء وكسر الزاى بضبط المصنف أى حرص وشدة على  
الدنيا وقيل سعة الأمل وطلب الكثير قال القاضى الرغب شره الطعام وأصله سعة الجوف بمعنى الرحب وإضافة العبد  
إليه للاهانة كقولهم عبد البطن ولأن مجامع همت واجتهاده مقصور عليه وعائد إليه (ت ك) فى الرقاق (هب عن أسماء) فتح  
الهمزة وبالمدة (بنت عميس) بضم المهملة وفتح الميم الخشمية صحابة هاجرت مع زوجها جعفر بن أبي طالب قال البيهقي  
فى الشعب إسناده ضعيف انتهى وكذا ذكره البقوى والمنذرى وصححه الحاكم وليس كما زعم فقد رده الذهبي وقال سنده  
مظلم (طب هب عن نعيم) بضم النون ابن حمار قال الذهبي والصحيح حمار غطفانى روى عنه كثير بن مرة حديثاً واحداً قال الهيثمى  
وفيه طلحة بن زيد الرقى وهو ضعيف

(بنس العبد المحسك) أى حابس القوت الذى نعم حاجة الناس إليه ليعلوفه بزيادة فإنه إن رخص الله الاسمار

(١) البلى بكسر الموحدة والقصر أو بفتحها والمد أى لم يستعمل يوم نزول قبره ولم يتفكر فيها هو صائر إليه من بيت الوحشة والدود

٣١٨١ - بُسَّ الْبَيْتُ الْحَرَامُ : تَرَفُّعُ فِيهِ الْأَصْوَاتُ ، وَتُكْشَفُ فِيهِ الْعَوْرَاتُ - (عد) عن ابن عباس - (ض)

٣١٨٢ - بُسَّ الْبَيْتُ الْحَرَامُ : بَيْتٌ لَا يَسْتُرُ ، وَمَاءٌ لَا يَطْهَرُ - (هـ) عن عائشة - (ض)

٣١٨٣ - بُسَّ الشَّعْبُ جِيَادٌ ، تَخْرُجُ الدَّابَّةُ فَتَصْرُخُ ثَلَاثَ صَرَخَاتٍ فَيَسْمَعُهَا مِنْ بَيْنِ الْحَافِقِينَ - (ط)

عن أبي هريرة - (ض)

٣١٨٤ - بُسَّ الطَّعَامُ طَعَامُ الْعُرْسِ : يَطْعَمُهُ الْأَغْنِيَاءُ ، وَيَمْنَعُهُ الْمَسَاكِينُ - (قط) في زوائد ابن مردك

عن أبي هريرة - (ح)

أى أسعار الاقوات (حزن وإن أغلاها فرح) فهو يحزن لسرعة خلق الله ويفرح لحزبهم وكفى به ذما ومن ثم حرم الشافعية الاحتكار وقال القاضي رحمه الله تعالى السعر القيمة التي يشيع البيع بها في الأسواق سميت به لأنها ترتفع والتركيب لما له ارتفاع (طب) هب عن معاذ بن جبل وفيه بقية وحاله معروف وثور بن يزيد ثقة مشهور بالقدر

(بس) فعل ذم (البيت الحرام ترفع فيه الأصوات) فيتشوش الفكر عن الشغل بالذكر (وتكشف فيه العورات) أى غالباً بل لا يكاد يخلوا عن ذلك لانه ماتحت السرة إلى ما فوق العانة لا يعمده الناس عورة منهم لا ينفكون عن كشفه وقد ألحقه الشرع بالعورة وجعله كحريمها ولهذا يسن إخلاء الحمام وقال بعضهم لا بأس بدخول الحمام لكن بإزارين إزار للعورة وإزار للرأس يستر عينه عن النظر) عد عن ابن عباس وفيه صالح بن أحمد القيراطي البزار قال في الميزان قال الدارقطني متروك كذاب دجال أدركناه ولم نكتب عنه وقال ابن عدى يسرق الحديث ساق هذا الخبر فما أوهمه اقتصار المصنف على عزو الحديث عدى من أنه خرجه وأقره غير صواب

(بس البيت الحرام بيت لا يستر) أى لا تستر فيه العورة عن العيون (وماء لا يطهر) بضم الياء وشد الهاء وكسرهما أى لكونه مستعملاً غالباً وهذا تمام لما فرغ منه ثم قالت عائشة عقب رفعها له كما هو ثابت في رواية خرجه البيهقي وما يسر عائشة أن لها مثل أحد ذهباً وأنها دخلت الحمام وقالت لو أن امرأة أطاعت ربها وحفظت فرجها ثم آذت زوجها بكلمة باتت والملائكة تلعنها اه (هب) من حديث يحيى بن أبي طالب عن أبي خباب عن عطاء (عن عائشة) ويحيى أورده الذهبي في ذيل الضعفاء وقال وثقه الدارقطني وقال موسى بن هارون أشهد أنه يكذب وأبو خباب هو يحيى بن أبي حبة أورده الذهبي في الضعفاء وقال ضعفه النسائي والدارقطني اه ومن ثم أورده ابن الجوزي في الواهيات وقال لا يصح وقال القطان لا أستحل أن أروى عن خباب وقال الفارس متروك الحديث (بس الشعب) بالكسر الطريق أو الطريق في الجبل (جياذ) قالوا يا رسول الله لم ذلك قال (تخرج الدابة) أى تخرج منه دابة الأرض (تصرخ ما ثلاث صرخات فيسمعها من بين الحافقين) هما طرفا السماء والأرض أو المشرق والمغرب (طس عن أبي هريرة) قال الهيثمي فيه رباح بن عبد الله بن عمر وهو ضعيف اه وفي الميزان فيه رباح بن عبد الله قال أحمد والدارقطني منكر الحديث وفي اللسان قال البخاري لم يتابع عليه رباح وذكره العقيلي وابن الجارود في الضعفاء

(بس الطعام طعام العرس يطعمه الأغنياء) استئناف جواب عن من سأل عن كونه مذموماً (ويمنعه المساكين) والنقراء فهو لذلك مذموم وقضيته أنه إذا لم يخض بدعوته الأغنياء ولم يمنع منه المساكين لا يكون مذموماً وهو ظاهر والإجابة إليه حينئذ واجبة (قط في فوائد ابن مردك عن أبي هريرة)

٢١٨٥ - بَسَّ الْقَوْمُ قَوْمًا لَا يَنْزِلُونَ الضَّيْفَ - (عَب) عَنْ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ - (ح)

٢١٨٦ - بَسَّ الْقَوْمُ قَوْمًا يَمْشِي الْمُؤْمِنُ فِيهِمْ بِالثَّقِيَّةِ وَالْكَتْمَانِ - (فَر) عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ - (ض)

٢١٨٧ - بَسَّ السَّكْبُ أَجْرَ الزَّمَارَةِ ، وَثَمَنَ السَّكْبِ - أَبُو بَكْرٍ بْنُ مَقْسَمٍ فِي جِزْمِهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (ض)

٢١٨٨ - بَسَّ مَطِيَّةَ الرَّجُلِ زَعَمُوا - (حَم د) عَنْ حَظِيْفَةَ - (ض)

٣١٨٩ - بِسًّا لِأَحَدِكُمْ أَنْ يَقُولَ : نَسِيتُ آيَةَ كَيْتٍ وَكَيْتٍ ، بَلْ هُوَ نَسِيٌّ - (حَم ق ت ن) عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ - (صَح)

(بَسَّ الْقَوْمُ قَوْمًا لَا يَنْزِلُونَ الضَّيْفَ) أَي لَا يَنْزِلُونَهُ عِنْدَهُمْ لِلْقِيَامِ بِضِيَافَتِهِ فَإِنَّ الضِّيَافَةَ مِنْ شِعَائِرِ الْإِسْلَامِ فَإِذَا أَجْمَعَ أَهْلُ مَحَلَّةٍ عَلَى تَرْكِهَا دَلَّ عَلَى تَهَاوُنِهِمْ بِالْبَدِينِ (هَب) وَكَذَا الطَّبْرَانِيُّ (عَنْ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ) الْجَوْهَرِيُّ قَالَ الْهَيْثُمِيُّ مَصْعَبٌ قَالَ رَجَالُهُ رَجَالُ الصَّحِيحِ غَيْرِ ابْنِ لُحَيْعَةَ

(بَسَّ الْقَوْمُ قَوْمًا يَمْشِي الْمُؤْمِنُ فِيهِمْ بِالثَّقِيَّةِ وَالْكَتْمَانِ) أَي يَتَّقِي شَرَّهُمْ وَيَكْتُمُ عَنْهُمْ حَالَهُ لِمَا عَلَيْهِ مِنْهُمْ أَنَّهُمْ بِالْمُرْصَادِ الْأَذَى وَالْإِضْرَارِ إِذَا رَأَوْا سَيِّئَةً أَفْشَوْهَا وَإِذَا رَأَوْا حَسَنَةً كَتَمُوهَا وَسَتَرُوهَا وَمِنْ ثَمَّ اسْتِعَاذَ الْمُصْطَفَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ هَذَا حَالِهِ كَمَا تَقَدَّمَ فِي أُدْعِيَّتِهِ فَيُظْهِرُونَ الصَّلَحَ وَالْأَخُوَّةَ وَالْإِتِّفَاقَ وَبِطَاهِمِمْ بِخِلَافِهِ (فَرَعَن ابْنِ مَسْعُودٍ) وَفِيهِ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْعَطَّارُ أوردَهُ الذَّهَبِيُّ فِي الضَّعْفَاءِ وَقَالَ قَالَ ابْنُ عَدِيٍّ بَيْنَ الضَّعْفَاءِ عَنْ سِرَّارِ بْنِ النَّسَائِيِّ وَغَيْرِهِ مَتْرُوكٌ وَقَالَ الْبُخَارِيُّ مَنْكَرَ الْحَدِيثِ ثُمَّ سَأَلَ مِنْ مَنْ كَبَّرَهُ هَذَا الْخَبْرَ

(بَسَّ السَّكْبُ أَجْرَ الزَّمَارَةِ) بِفَتْحِ الزَّيِّ وَشَدِّ الْمِيمِ الزَّانِيَةِ كَذَا فِي الْفَرْدُوسِ وَالْهَيْبَةِ وَالْقَامُوسِ وَغَيْرِهَا فَهُوَ نَهْيٌ عَنْ كَسْبِ الْمَغْنِيَةِ وَقِيلَ بِتَقْدِيمِ الرَّاءِ عَلَى الزَّيِّ مِنَ الرَّمْزِ لِإِشَارَةِ بَنُو حَاجِبٍ أَوْ عَيْنِ الزَّوَانِيَةِ تَفْعَلَانِ قَالَ ثَعْلَبٌ الزَّمَارَةُ الْبَغْيُ الْحَسَنَاءُ (وَثَمَنَ السَّكْبِ) وَلَوْ مَعْلِيًّا فَإِنَّ أَكْلَهُ مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ لَعَدِمَ صِحَّةَ بَيْعِهِ (أَبُو بَكْرٍ ابْنِ مَقْسَمٍ فِي جِزْمِهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ) وَرَوَاهُ عَنْهُ أَيْضًا الدَّبَلِيُّ

(بَسَّ مَطِيَّةَ الرَّجُلِ) أَي بَعِيرَهُ فَعِيلَةٌ بِمَعْنَى مَفْعُولَةٍ (زَعَمُوا) يَعْنِي كَلِمَةً زَعَمُوا أَرَادَ بِهِ النَّهْيَ عَنِ التَّكْلُمِ بِكَلَامٍ يَسْمَعُهُ مِنْ غَيْرِهِ وَلَا يَعْلَمُ صِحَّتَهُ أَوْ عَنِ الْإِخْتِرَاعِ الْقَوْلِ بِإِسْنَادِهِ إِلَى مَنْ لَا يَعْرِفُ فَيَقُولُ زَعَمُوا أَنَّهُ قَدْ كَانَ كَذَا وَكَذَا فَيَتَّخِذُ قَوْلَهُ زَعَمُوا مَطِيَّةً يَقْطَعُ بِهَا أَوْدِيَةَ الْأَسْهَابِ وَقِيلَ سَاءَ مَطِيَّةٌ لِأَنَّهَا يَتَوَصَّلُ بِهَذَا الْمَنْصُودِ مِنْ إِثْبَاتِ شَيْءٍ فِي الْمَشِيئَةِ كَمَا أَنَّهُ يَتَوَصَّلُ إِلَى مَوْضِعٍ بِوَسْطَةِ الْمَطِيَّةِ وَأَكْثَرُ مَا وَرَدَ فِي الْقُرْآنِ فَهُوَ فِي مَعْزُومِ الذَّمِّ وَإِنَّمَا صَحَّ الْإِسْنَادُ إِلَيْهِ وَالْفِعْلُ لَا يَسْتَدِلُّ إِلَيْهِ لِأَنَّ الْمُرَادَ مِنْهُ هُوَ الْمَعْنَى دُونَ اللَّفْظِ قَالَ الْخَطَّابِيُّ وَأَصْلُ هَذَا أَنَّ الرَّجُلَ إِذَا أَرَادَ الظُّفْرَ لِحَاجَةِ السَّيْرِ لَبَدَّ رُكْبَ مَطِيَّةٍ وَسَارَ فَتَشَبَّهَ الْمُصْطَفَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا يَقْدُمُ الرَّجُلَ أَمَامَ كَلَامِهِ وَيَتَوَصَّلُ بِهِ لِحَاجَتِهِ مِنْ قَوْلِهِمْ زَعَمُوا بِالْمَطِيَّةِ وَإِنَّمَا يُقَالُ زَعَمُوا فِي حَدِيثٍ لَا سِتْدَ لَهُ وَلَا يَثْبُتُ قَدَمُ الْمُصْطَفَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْحَدِيثِ مَا هَذَا سَبِيلَهُ وَأَمْرًا بِالتَّوْتُقِ فِيمَا يَحْكِي وَالتَّثْبُتِ فِيهِ لَا يَرُويهِ حَتَّى يَجِدَهُ مَعْزُومًا إِلَى ثَبُتِ (حَم د) فِي الْأَدَبِ (عَنْ حَظِيْفَةَ) قَالَ الذَّهَبِيُّ فِي الْمَهْذَبِ فِيهِ إِرسَالٌ وَقَالَ ابْنُ عَسَاكَرٍ فِي الْأَطْرَافِ حَدِيثٌ مُتَقَطِعٌ لِأَنَّهُ مِنْ رِوَايَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ الْجَرْمِيِّ عَنْ حَظِيْفَةَ وَهُوَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ

(بَسَّ) فَعْلٌ ذَمٌّ (مَا) نَكْرَةٌ مَوْصُوفَةٌ أَي شَيْئًا كَأَنَّهَا (لِأَحَدِكُمْ أَنْ يَقُولَ) هُوَ الْخُصُوصُ بِالذَّمِّ (نَسِيتُ آيَةَ كَيْتٍ وَكَيْتٍ) بِفَتْحِ التَّاءِ أَشْهَرُ مِنْ كَسْرِهَا أَي كَذَا وَكَذَا أَوْجُهُ الذَّمِّ دَلَالَةٌ هَذَا الْقَوْلِ عَلَى تَفْرِيطِهِ بِعَدَمِ مَلَازِمَةِ تَلَاوَةِ الْقُرْآنِ وَدَرْسِهِ نَسْبَةَ الْفِعْلِ إِلَى نَفْسِهِ وَهُوَ فَعْلٌ لِلَّهِ أَوْ هُوَ خَاصٌّ بِزَمَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ كَانَ مِنْ ضُرُوبِ النِّسْخِ نَسْيَانِ الشَّيْءِ الَّذِي يَنْزِلُ

## فصل في المحلى بأل من هذا الحرف

- ٣١٩٠ - البَادئُ بِالسَّلَامِ بَرِيءٌ مِنَ الصَّرْمِ - (حل) عن ابن مسعود - (ض)  
 ٣١٩١ - البَادئُ بِالسَّلَامِ بَرِيءٌ مِنَ الكِبْرِ - (هب خط) في الجامع عن ابن مسعود - (ض)  
 ٣١٩٢ - البَحْرُ مِنَ جَهَنَّمَ - أبو مسلم الكجى في سننه (ك حق) عن يعلى بن أمية  
 ٣١٩٣ - البَحْرُ الطُّهُورُ مَأْوَى الخُلِّ مَبِيتُهُ - (ه) عن أبي هريرة - (صح)

ويدل عليه قوله (بل هو نسي) وهو نسي عن نسبة ذلك إليهم وإنما الله أنساهم لما له فيه من الحكمة ذكره الخطابي كغيره ، وقال الطيبي : قوله بل نسي لإضراب عن القول بنسبة النسيان إلى النفس المسبب عن عدم التعاهد إلى القول بالإنسان الذي هو من فعل الله من غير تقصير منه أى لا تقولوا ذلك القول بل قولوا ما قيل في عهد النبي صلى الله عليه وسلم كما يشهد له ما روى عن عائشة رضى الله عنها سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلاً يقرأ بالليل فقال يرحم الله قد أذكرني كذا وكذا أية كنت نسيتها قال أبو عبيد أما الحريص علي حفظ القرآن المداوم على تلاوته لكن النسيان يغلبه فلا يدخل في هذا وقيل معنى نسي عوقب بالنسيان علي ذنب أو سوء تعهده للقرآن من قوله تعالى : أتتكم آياتنا فنسيتهما وكذلك اليوم نسي ، (حم ق ت ن عن ابن مسعود)

(البادئ) أخاه المسلم (بالسلام) إذا لقبه (بريء من الصرم) بفتح الصاد المهملة وسكون الراء المجر والقطع فاذا تلاح رجلان مثلاً ثم تلاقيا فحرص أحدهما على البداة بالسلام دون الآخر فقد خلاص من إثم المجران دونه (حل) من حديث محمد بن يحيى بن منده عن عبد الرحمن بن عمر بن رسته عن عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان بن أبي إسحاق عن أبي الأحوص (عن ابن مسعود) وقال غريب تفرد به عن الثوري ابن مهدي

(البادئ) بالسلام برىء من الكبر) بالكسر العظيمة وفي رواية لابن منيع البادئ بالسلام أولى بالله ورسوله والمراد بهذا الحديث وما قبله من يلقي صاحبه وهما سيان في الوصف بأن لا يكون أحدهما راكباً والآخر ماشياً أو ماشياً والآخر قاعداً إلى غير ذلك وإلا فالراكب يبدأ الماشي والماشى القاعد كما في الحديث الآتي فلا تدافع بين الحديثين (هب خط في الجامع عن ابن مسعود) وفيه أبو الأحوص قال ابن معين ليس بشيء وأورده الذهبي في الضعفاء

(البحر) حقيقة الماء الكثير المجتمع في فسحة من الأرض سمي ببحراً لعمقه واتساعه ويطلق علي الملح والعذب والمراد هنا الملح (من جهنم) كناية عن أنه يذغى تجنبه ولا يلقي العاقل بنفسه إلى المهالك ويرتفعها مراتع الأخطار إلا لامرئ ديني فالقصد بالحديث تهويل شأن البحر وتهويل خطر ركوبه فان راكبه متعرض للأفات المتركة فان أخطائه ورطة جذبته أخرى بمخالبها فكان الفرق رديف الحرق والفرق حليف الحرق والآفات تسرع إلى راكبه كما يسرع الهلاك من النار لمن لا ينسها ودنا منها (أبو مسلم) إبراهيم بن عبد الله بن مسلم بن باعر بن كاش الكشي (الكجى) بفتح الكاف وشدة الجيم نسبة إلى الكج وهو الجص قيل له ذلك لأنه كان يبنى داراً بالبصرة ، وكان يقول هاتوا الكج وأكثر منه فقيل له ذلك وقيل له الكشي نسبة إلى جده الأعلى عاش كثيراً حتى روى عنه القطيعي وغيره (في سننه) وكذا رواه أحمد كما في الدرر ولعل المؤلف أغفله ذهولا (ك حق) من حديث أبي عاصم عن محمد بن حنبل عن صفوان بن يعلى (عن يعلى) بفتح التحتية وسكون المهملة وفتح اللام (ابن أمية) بضم الهمزة وفتح الميم وشدة التحتانية التيمى المسكى وهو يعلى بن منية بضم الميم وسكون النون وفتح التحتية وهي أمة من مسلمة الصبح شهد حيناً والطاقف وتبوك وكان جواداً خيراً قال الذهبي في المذهب لا أعرف ابن حنبل

(البحر الطهور مأوى) بفتح الطاء المبالغ في الظهارة قاله لما سأله أتوصاً بقاء البحر؟ ولم يقل في جوابه نعم مع



٣١٩٤ البخیل من ذُكِرَتْ عِنْدَهُ فَلَمْ يَصِلْ عَلَيَّ - (حم ت ن حب ك) عن الحسين - (ص)

حصول الغرض به ليقرن الحكم بملته وهي الطهورية المتناهية في بابها ودفعاً لتوهم حمل لفظة نعم على الجراز وهذا وقع جواباً لسائل ومن حاله كماله بمن سافر في البحر ومعه ماء قليل يخشى إن تطهر به عطش فسين أن ذلك وصف لازم له ولم يقل ماء الطهور لأنه في هذا المقام أشد اهتماماً بذكر الوصف الذي انصف به الماء المجوز للوضوء وهو للطهورية فالتطهر به حلال صحيح كما عليه جمهور السلف والخلف وما نقل عن بعضهم من عدم الإجزاء به مؤول أو مزيف (الحل ميتة) أي الحلال كافي رواية سوار سألوا عن ماء البحر فأجابهم عن ماءه وطعامه لعله بأنه قد يعوزهم الزاد فيه كما يعوزهم الماء فلما جمعتهما الحاجة انتظم الجواب بهما . قال ابن العربي : وذلك من محاسن الفتوى بأن يأتي بأكثر مما يسأل عنه تنميماً للفائدة وإفادة لعلم آخر غير المسؤول عنه ويتأكد ذلك عند ظهور الحاجة إلى الحكم كما هنا لأن من توقف في طهورية ماء البحر فهو عن العلم بحل ميتته مع تقدم تحريم الميتة أشد توقفاً قال البعمرى هذان الحكمان عاقتان وليسا في مرتبة واحدة إذ لاخلاف في العموم في حل ميتته ، لأنه عام مبتدأ إلا في معرض الجواب عن مسئول عنه والباقي ورد مبتدأ بطريق الاستقلال فلاخلاف في عمومه عند القائلين به ولو قيل في الأول أن السؤال وقع عن الوضوء وكون مائه طهوراً يفيد الوضوء وغيره فهو أعم من المسؤول عنه لكان له وجه وانفرد الميتة مضاف إلى البحر ولايجوز حمله على مطلق مايجوز إضافته إليه مما يطلق عليه اسم الميتة وإن كانت الإضافة سائفة فيه بحكم اللفظة بل يحمول على الميتة من دوابه المنسوبة إليه مما لايشك إلا فيه وإن كان على غير صورة السمك ككلب وخنزير (ه عن أبي هريرة) وهذا الحديث أصل من أصول الإسلام تلقته الأئمة بالقبول وتداولته فقهاء الأمصار في سائر الأعصار في جميع الاقطار ورواه الأئمة الكبار مالك والشافعي وأحمد والأربعة والدارقطني والبيهقي والحاكم وغيرهم من عدة طرق قيل يارسل الله إنا نركب البحر ونحمل معنا القليل من الماء فإن توطأنا به عطشنا أفئتوا بماء البحر فقال هو الطهور ماؤه الحل ميتته قال الترمذي حسن صحيح وسألت البخاري فقال صحيح وصححه ابن خزيمة وابن حبان وابن مندة وغيرهم وإنما اقتصر المصنف على عزوه لابن ماجه لأنه بلفظ البحر في أوله ليس إلا فيه وعجب من العز بن جماعة رضى الله عنه مع سعة نظره كيف ذكر أنه لم يره فيما وقف عليه من كتب الحديث مع كونه في أحد دواوين الإسلام المتداولة .

(البخیل) أى الكامل في البخل كما يفيد تعريف المبتدأ (من ذكرت عنده) أى ذكر اسمي بمسمع منه وقال في الإتحاف هذا صادق بذكر اسمه وصفته وكنيته وما يتعلق به من المعجزات (فلم يصل علي) لأنه بخل علي نفسه حين حرمها صلاة الله عليه عشراً إذ هو صلي واحدة ومنع أن يكتال له الثواب بالمكبال الأولى فهو كمن أبغض الجود حتى لايجب أن يجاد عليه شبه تركه الصلاة عليه ببخله يانفاق المسال في وجوه البر ثم اشتق منه اسم الفاعل لجزت الاستمارة في المصدر أصلية وفي اسم الفاعل تبعية أو شبه تاركها على طريق الاستمارة المكنية عن تركه إنفاقه في وجوهه ثم أثبت له البخل تحميلاً حتى كأنه من جنسه تلويحاً بحرمانه من الاجر وإيداناً بأن من تكاسل عن الطاعة يسمى ببخلًا قال الفاكهاني وهذا أقبح بخل وأثنع شع لم يبق بعده إلا الشيخ بكلمة الشهادة وهو يقوى القول بوجوب الصلاة عليه كلما ذكره (تنبيه) قوله من ذكرت عنده قال المؤلف كذا الرواية وأورده الطيبي بلفظ البخیل الذي ذكرت عنده وقال الموصول الثاني مزيد مقم بين الموصول وصلته كما في قراءة زيد بن علي الذي خلقكم والذين من قبلكم (حم ت) وقال حسن غريب (ن حب ك) في الدعاء من حديث عبد الله بن علي بن الحسين عن أبيه (عن) جده (الحسين) بن علي قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي اه وظاهر صحيح المصنف أن ذا لا يوجد مخرجاً في أحد دواوين الإسلام وإلا لما عدل عنه على القاتون المعروف وهو ذهل عجاب فقد عزاه هو نفسه في الدرر للترمذي من

- ٣١٩٥ - البذاءة شؤمٌ ، وسوءُ الملكة لؤمٌ - (طب) عن أبي الدرداء - (ح)
- ٣١٩٦ - البذاءة من الإيمان - (حم ه ك) عن أبي أمامة الخارثي - (ص)
- ٣١٩٧ - البر حسن الخلق ، والإثم ماحك في صدرك وكرهت أن يطلع عليه الناس - (خدم ت) عن الثوراس بن سميان - (ص)

حدث الحسين وقال ابن حجر في الفتح أخرجه باللفظ المذكور الترمذي والنسائي وابن حبان والحاكم وإسماعيل القاضي وأطب في تخریج طرقة وبيان الاختلاف فيه من حيث على ومن حديث ابنه الحسين ولا يصر عن درجة الحسن فاقتصار المؤلف على عزوه لابن حبان والحاكم من حديث الحسين وحده قصور وتقصير ومن لطائف إسناده أنه من رواية الأب عن الجد .

(البذاء) بفتح الباء وبالمهمزة وبالمد ويقصر الفحش في القول (شؤم) ضد اليمين وأصله الهمز مخففة وأو (وسوء الملكة لؤم) أى الإساءة إلى المالك ونحوه دناءة وشح نفس وسوء الملكة يدل على سوء الخلق وهو شؤم والشؤم يورث الخذلان ودخول النيران (تنبيه) قال الراغب البذاء الكلام القبيح يكون من القوة الشهوية طوراً ومن القوة الغضبية طوراً فمضى كان معه استعانة بالقوة المفكرة كان منه السباب ومضى كان من مجرد الغضب كان صوتاً مجرداً لا يفيد قطعاً كما يرى من فار غضبه وهام هائج (تسمية) قالوا علاج من ابتلى بالبذاء أو الفحش والسفه تعويد لسانه القول الجليل ولزوم الصمت أو الذكر فإن الإكثار منه يزيل هذا الداء (طب عن أبي الدرداء) قال الهيثمي فيه عبد الله بن غرارة وثقه أبو داود وضعفه ابن معين .

(البذاءة) بفتح الموحدة وذالين معجمتين قال الراوى يعنى التقهل بالقاف وحاء مهملة رثاءة الهيئة وترك الترفه وإدامة التزين والتنعيم في البدن والملبس إثراً للخمول بين الناس (من الإيمان) أى من أخلاق أهل الإيمان إن قصده تواضعاً وزهداً وكفاً للنفس عن النحر والتكبر لا إن قصد إظهار الفقر وصيانة المال ولا فليس من الإيمان بل عرض النعمة للكفران وأعرض عن شكر النعم المنان فالحسن والفتح في أشباه هذا بحسب قصد القائم بها إما الأعمال بالنيات (تنبيه) قال المعارف ابن عربى عليك بالبذاءة فإنها من الإيمان وورد اخشوشوا وهى من صفات الحاج وصفة أهل القيامة فإنهم غير شعنت عراة حفاة وذلك أنى للكبر وأبعد من العجب والزهو والخيلاء والصلف وهى أمور ذمها الشرع والعرف فلذلك جعلها من الإيمان وألحقها بشعبه فإن المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم قال الإيمان بضع وسبعون شعبة أعلاها لا إله إلا الله وأدناها إمطة الأذى عن الطريق ولا شك أن الزهو والعجب والكبر أذى في طريق سعادة المؤمن ولا يماط هذا الأذى إلا بالبذاءة فلذلك جعلها من الإيمان (حم ه) فى الزهد (ك) فى الإيمان من حديث صالح بن صالح عن عبد الله بن أبى أمامة (عن أبى أمامة) إياس بن ثعلبة الخارثي قال ذكر أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً عنده الدنيا فقال ألا تسمعون ألا تسمعون ثم ذكره قال الحاكم احتج به مسلم بصالح وأقره الذهبي وقال الحافظ العراقى فى أماليه حديث حسن وقال الديلمى هو صحيح ورواه عنه أيضاً أبو داود فى الترجل وقال ابن حجر فى الفتح بعد عزوه حديث صحيح فما أوهمه صنيع المصنف من تفرد ابن ماجه به غير جيد .

(البر) بالكسر أى الفعل المرضي الذى هو فى تزكية النفس كالبر فى تغذية البدن وقوله البر أى معظمه فالجصر مجازى وضده الفجور والإثم ولذا قابله به وهو بهذا المعنى عبارة عما اقتضاه الشارع وجوباً أو ندباً والإثم ما ينهى عنه وتارة يقابل البر بالعقوق فيكون هو الاحسان والعقوق الإساءة (حسن الخلق) أى التخلق مع الحق والخالق والمراد هنا المعروف وهو طلاقة الوجه وكف الأذى وبذل الندا وأن يجب للناس ما يجب لنفسه وهذا راجع لتفسير

٣١٩٨ - البر ما سكنت إليه النفس ، وأطمأن إليه القلب ، والإثم ما لم تَسْكُنْ إليه النفس ، ولم يطمئن إليه القلب وإن أفتاك المفتون - (حم) عن أبي ثعلبة - (ح)

٣١٩٩ - البر لا يبلى ، والذنب لا ينسى ، والديان لا يموت ، أعمل ما شئت كما تدن تدان - (عب) عن أبي قلابة مرسل - (ح)

البعض له بأنه الانصاف في المعاملة والرفق في المجادلة والعدل في الأحكام والاحسان في العسر والبسر إلى غير ذلك من الخصال الحميدة (والإثم ماحك) بحاء مهملة وكاف (في صدرك) اختلج في النفس وتردد في القلب ولم يمازج نوره ولم يطمئن إليه (وكرهت أن يطالع عليه الناس) أي وجوبهم أو أماناتهم الذين يستحيون منهم وحمله على العموم بعيد والمراد بالكرهه هنا الذبذبة الخارئة مخرج العادية كمن يكره أن يرى آكلاً لتجوحياه أو بخيل وغير الخارئة كمن يسكره أن يركب بين مشاة نسو تواضع وإنما كان التأثير في النفس علامة الإثم لأنه لا يصدر إلا لشعورها بسوء عاقبه وظاهر الخبر أن مجرد خطور المعصية إثم لوجود الدلالة ولا مخصص وذا من جوامع الكلام لأن البر كلمة جامعة لكل خير والإثم جامع للشر وقال الحرالي الإثم سوء اعتداء في قول أو فعل أو حال ويقال للكذب أنوم لاعتهائه بالقول على غيره (خدم) في الأدب (ت) في الزهد (عن النواس) بفتح النون وشد الواو (بن سيمان) بكسر المهملة وفتحها الكلابي قال سأل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الإثم والبر فذكره واستدركه الحاكم فوهم وعجب ذهول الذهبي عنه في اختصاره (البر ما سكنت إليه النفس واطمأن إليه القلب) قال الراغب قابل الإثم بالبر وهذا القول منه حكم البر والإثم لا تفسيرهما إذا الإثم للأفعال المبطة عن الثواب ولتضمنه معنى البطء قال الشاعر

جمالية تكنتني بالرداف إذا كذب الآثام الهجير

(والإثم ما لم تسكن إليه النفس ولم يطمئن إليه القلب) لأنه سبحانه فطر عباده على الميل إلى الحق والسكون إليه وركز في طبيعتهم حبه (وإن أفتاك المفتون) أي جعلوا لك رخصة وذلك لأن على قلب المؤمن نوراً يتقد فإذا ورد عليه الحق التقى هو ونور القلب فامتزجا وامتلفا فاطمأن القلب وهش وإذا ورد عليه الباطل نفر نور القلب ولم يمازجه فاضطرب القلب وإنما ذكر طمأنينة النفس مع القلب إيداناً بأن الكلام في نفوس ماتت منها الشهوات وزالت عنها حجاب الظلمات فالنفس المرتسكة في الكدورات المحفوفة بحجب الذات تطمئن إلى الإثم والجهل وتسكن إليه ويستغرقها الشر والباطل فأعلم بالجمع بينهما أن الكلام في نفس رضية وتمرت حتى تحلت بأنوار اليقين؛ قال بعض الصوفية وإنما اشتبه على علماء الظاهر الحلال بالحرام أحياناً لأنهم أفسدوا الشاهد الذي في قلوبهم كما أفسدوا عقولهم بحب الدنيا فدنسوها وأفسدوا إيمانهم بالطمع فأسقموه وأفسدوا جوارحهم الظاهرة بالسحت فلطخوها وأفسدوا طريقهم إلى الله فسدوها فليس لأهل التخليط من هذه العلامات شيء لأن الحق الأعظم الذي تشعبت منه الحقوق لا يسكن إلا في قلب طاهر وكذا الحكمة واليقين (حم) عن أبي ثعلبة) بفتح المثناة (الخشني) بضم المعجمة وفتح المعجمة الثانية وكسر النون اسمه جرثوم أو جرهم أو ناشم قال قلت يا رسول الله أخبرني بما يحل وبما يحرم فصعد النبي صلى الله عليه وسلم وصوب في النظر ثم ذكره قال الهيثمي رجاله ثقات

(البر) بالكسر (لا يبلى) أي لا ينقطع ثوابه ولا يضع بل هو باق عند الله تعالى وقيل أراد الإحسان وفعل الخير لا يبلى ثناؤه وذكره في الدنيا والآخرة (والذنب لا ينسى) أي لا بد أن يجازى عليه ، لا يضل ربي ولا ينسى ، ونبه به على شيء دقيق يغاط الناس فيه كثيراً وهو أنهم لا يرون تأثير الذنب فيفساه الواحد منهم ويظن أنه لا يغير بعد ذلك وأنه كما قال :

إذا لم يغير حائط في وقوعه ، فليس له بعد الوقوع غبار

٢٢٠ - البربري لأيجاوز إيمانه تراقبه - (طب) عن أبي هريرة - (ض)

٣٢٠١ - البركة في نواصي الخيل - (حم ق ن) عن أنس - (صح)

٣٢٠٢ - البركة في ثلاثة: في الجماعة، والثريد، والسحور - (طاب هب) عن سلمان - (ح)

٣٢٠٣ - البركة في صغر القرص، وطول الرشاء، وقصر الجدول - أبو الشيخ في الثواب عن ابن عباس السلفي في الطيوريات عن ابن عمر - (ض)

قال ابن القيم وسبحان الله ما اهلكت هذه البلية من الخلق وكما أزالنا من نعمته وكما جابت من تقمة وما أكثر المفترين بها من النملاء فضلا عن الجهال ولم يعلم المفترى أن الذنب ينقض ولو بعد حين كما ينقض السم والجرح المندمل على دغل (والديان لا يموت) فيه جواز إطلاق الديان على الله سبحانه وتعالى لو صح الخبر (اعمل ماشئت) تمديد شديد وفي رواية بدله فكأن كما شئت (كما تدين تدان) أي كما تجازي تجازى يقال دنته بما صنع أي جزيته ذكره الديلمي ومن مواعظ الحكماء: عباد الله الحذر الحذر فوالله لقد ستر حتى كأنه غفر ولقد أهمل حتى كأنه أهمل (عب عن أبي قلابة) بكسر القاف وخفة اللام (مرسلا) ورواه عنه أيضا كذلك البيهقي في الزهد وفي الاسماء ووصله أحمد فرواه في الزهد له من هذا الوجه بإثبات أبي الدرداء من قوله وهو منقطع مع وقته ورواه أبو نعيم والديلمي مستندا عن ابن عمر يرفعه وفيه محمد بن عبد الملك الأنصاري ضعيف وحديثه فاقصر المصنف على رواية إرساله قصور أو تقصير

(البربري) نسبة للبربر قال في الكشف قوم معروفون بين اليمن والحبشة كان أكثر سودان مكة منهم سموا به لبربرة في كلامهم، وفي الفائق ان أبا بلقيس لما غرام قال: ما أكثر بربرتهم فسموا به (لايجاوز إيمانه تراقبه) جمع ترقوة عظم بين شفرة النحر والعاتق وهما ترقوتان من الجانبين قال الديلمي زاد أنس في روايته أتاهم نبي قبلي فذبحوه وطبخوه وحسوا مرقه (طس) من حديث ابن أبي ذؤيب عن صالح مولى التوأمة (عن أبي هريرة) قال الديلمي لم يروه عن ابن أبي ذؤيب إلا عبد المزمع بن بشير قال أعنى الديلمي وفي الباب أنس

(البركة) أي النور والزيادة في الخير (في نواصي الخيل) أي تنزل في نواصيها كما جاء هكذا مصرحا به في رواية الإسماعيلي وكتبى بنواصيها عن ذراتها المبالغة بينهما وذلك لأنها بها يحصل الجهاد الذي فيه إعلاء كلمة الله وسعادة الدارين وقد يراد بالبركة هنا ما يكون من نسلها والكسب عليها والمغانم والأجور ثم إنه لا تنافي بين هذا الخبر وبين الخبر الآتي الشؤم في ثلاث: في الفرس. الحديث لأن الخبر فسر بالغبية والثواب ولا منافاة بين الخبر بهذا المعنى والشؤم لجواز أن يحصل له مع اشتماله على ما يتشام به وقيل المتشام به غير المعد لتجو الغزو (حم ق) في الجهاد (ت) في الخيل (عن أنس) ورواه عنه ابن منيع والطائسي وغيرهما هذا الحديث لم أره في نسخة المصنف التي بخطه (البركة) حاصلة (في ثلاثة) من الخصال (في الجماعة) أي صلاة الجماعة أول يوم جماعة المسلمين (والثريد) مرقه اللحم بالخبز (والسحور) يعني أنه قوت وزيادة قدرة على الصوم فقيه زيادة رفق وزيادة حياة إذ لولاه لكان نائما والنوم موت واليقظة حياة (طاب هب عن سلمان) الفارسي قال الزين العراقي رجاله معروفون بالثقة إلا أبا عبد الله البصري وبقية رجاله ثقات وقال الديلمي وفي الباب أبو هريرة

(البركة في صغر القرص) أي في تصغير أقراص الخبز (وطول الرشاء) أي الحبل الذي يستقى به الماء (وقصر الجدول) فعول النهر الصغير فالنهر القصير أعظم برلة وأكثر عائدة على الشجر والزرع من الطويل (أبو الشيخ في) كتاب (الثواب عن ابن عباس السلفي) بكسر المهمله وفتح اللام الحافظ أبو طاهر أحمد بن أحمد بن إبراهيم بن سلفة الأصبهاني محدث مكثرت رحالة مرحول إليه (في الطوريات عن ابن عمر) بن الخطاب قال ابن الجوزي قال النسائي هذا الحديث كذب وقال الحافظ ابن حجر نقل عن النسائي أن هذا كذب قال السخاوي وهو عند الديلمي بلا سند عن

- ٣٢٠٤ - البركة في المماسحة - (د) في مراسيله عن محمد بن سعد - (ح)
- ٣٢٠٥ - البركة مع أكابرهم - (حب حل كهب) عن ابن عباس (ض)
- ٣٢٠٦ - البركة في أكابرنا، فمن لم يرحم صغيرنا ويجل كبيرنا فليس منا (طب) عن أبي أمامة - (ض)
- ٣٢٠٧ - البراق، والمخاط، والحيض، والنماس في الصلاة من الشيطان - (ه) عن دينار
- ٣٢٠٨ - البراق في المسجد سيئة، ودفنه حسنة - (حم طب) عن أبي أمامة - (صح)

ابن عباس وكل ذلك باطل اهـ. وما ذكره من أن الديلمي لم يستد به باطل بل قال ابنانا بغير بن جعفر بن محمد الأبهري عن أبي إسحق بن أبي حماد عن محمد بن يوسف العبسي عن عبد الله بن حمزة عن محمد بن إسماعيل بن أبي فديك عن داود ابن الحصين عن إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حنيفة الأشعري عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعاً به وداود بن الحصين أورده الذهبي في الضعفاء وقال ليته أبو زرعة يورى بالقدرة وقال أبو حاتم لولا رواية مالك عنه ترك حديثه وإن أبي حنيفة وثقه أحمد وضعفه النسائي وابن أبي فديك مختلف فيه أيضاً ( البركة في المماسحة) أي المصافحة في البيع كذا ذكره ولا مانع من إعماله بإطلاعه ويكون المراد المصافحة حتى عند ملاقاته الإخوان ونحو ذلك (د في مراسله عن محمد ابن سعد) بن منيع الهاشمي مولاهم البصري نزيل بغداد كاتب الواقدي صدوق مات سنة ثلاثين ومائة عن اثنين وستين سنة

( البركة مع أكابرهم) المجرىين للأموال المحافظين على تكثير الاجور بالاسودم لتقتدوا برأيهم وتهتدوا بهديهم أو المراد من له منصب العلم وإن صغر سنه فيجب لإجلهم حفظاً لحرمة ما منحهم الحق سبحانه وتعالى وقال شارح الشهاب هذا حث على طلب البركة في الامور والتجسس في الحاجات بمراجعة الاكابر لما خصوا به من سبق الوجود وتجربة الامور وسالف عبادة المعبود قال تعالى وقال كبيرهم، وكان في يد المصطفى صلى الله عليه وسلم سواك فأراد أن يعطيه بعض من حضر فقال جبريل عليه السلام كبير كبير فأعطاه الاكابر وقد يكون الكبير في العلم أو الدين فيقدم على من هو أسن منه (حب) وصححه (حل كهب) وكذا البزار والطبراني كلهم (عن ابن عباس) قال الحاكم على شرط البخاري وقال الديلمي صحيح وقال البغدادي حسن لكن قال الهيثمي فيه نعيم بن حماد وثقه جمع وضعفه وبقية رجاله رجال الصحيح انتهى وصححه في الاقتراح قال الزركشي وفي صحته نظر وله علة ثم أطال في بيانها وقال لم يقف على هذه العلة تقي الدين فصححه قال لكن له شواهد منها خبر الصحيح كبير كبير أي يتكلم الاكابر

( البركة في أكابرنا) أي المؤمنون يحتمل أن المراد بالاكابر الائمة ونوابهم كما يرشد إليه ( فمن لم يرحم صغيرنا ويجل كبيرنا) أي يعظمه (فليس منا) أي على طريقتنا ولا عاملاً بهدينا وفيه كالذي قبله إيذان بأن الامة تختل بعد نبينا بما فقد من نوره ومن وجوده معهم ولهذا قالوا مانقضنا أيدينا من تراه صلى الله عليه وسلم حتى أنكرونا قلوبنا (طب عن أبي أمامة) قال الهيثمي فيه علي بن يزيد الألباني وهو ضعيف

( البراق والمخاط والحيض والنماس) بعين مهملة كذا هو في نسخة المصنف بخطه فما في نسخ من أن اللفظ النفاس من تحريف النساخ أي طرو هذه المذكورات (في الصلاة) فرضها وتقلها (من الشيطان) يعني أنه يجب ذلك ويرضاه ويسر به لقطع الآخرين للصلاة والاشتغال بالأولين عن القراءة والذكر والخضوع والخشوع (ه) من حديث عدى بن ثابت عن أبيه (عن) جده (دينار) قال مغطاي هو ضعيف لضعف ثابت بن عدى وغيره (البراق في المسجد) من المصلى وغيره ولو لحاجة (سيئة) أي حرام معاقب عليه لانه تقدير للمسجد واستهانة به

٣٢٠٩ - البصاق في المسجد خطيئة، وكفارتها دفنها - (ق ٣) عن أنس - (ص)

٣٢١٠ - البضع ما بين الثلاث إلى التسع - (طب) وابن مردويه عن دينار بن مكرم - (ض)

٣٢١١ - البطن والغرق شهامة - (طس) عن أبي هريرة - (ص)

٣٢١٢ - البطيخ قبل الطعام يغسل البطن غسلاً، ويذهب بالداء أصلاً - ابن عساكر عن بعض عمات النبي صلى الله عليه وسلم، وقال: شاذ لا يصح

(ودفته) في أرضه إن كانت ترابية أو رملية (حسنة) مكفرة لتلك السيئة وقوله في المسجد: ظرف للفعل فلا يشترط كون الفاعل فيه فصق من هو خارج المسجد فيه حرام قال ابن أبي جرة ولم يقل تغطيته لأن التغطية يستمر الضرر بها إلا بآمن أن يقعد غيره عليها فؤذيه بخلاف الدفن فإنه يفهم التعميق في باطن الأرض وخروج بالرملية والترابية المسجد المبلط والمرخم فدلكتها فيه ليس دفناً بل زيادة تقدير قال الفصيح والحديث محمول على ما يخرج من الفم أو ينزل من الرأس أما ما يخرج من الصدر فينجس فلا يدفن بالمسجد قال ابن حجر وهذا على اختياره وينبغي التفصيل فيما لو خالط البصاق نحو دم فيحرم دفنه فيه وأما إذا لم يخالطه فيجوز (حم طب عن أبي أمامة) قال الهيثمي رجال أحمد موثقون

(البصاق في المسجد) أي إلقاءه في أرضه أو جدره أو أي جزء منه وإن كان البصاق خارجه (خطيئة) بالهمز فعيلة وربما أسقطت الهززة وشدت الياء أي إثم (وكفارتها) أي إذا ارتكبت تلك الخطيئة فكفارتها (دفنها) أي دفن عنها وهو البصاق في تراب المسجد إن كان وإلا تعين خراجه منه كأن يأخذه به نحو عود ولم يقل تغطيتها لما مر وظاهره أنه خطيئة وإن أراد دفنه وتقييد عياض بما لولم يردده النووي (ق ٣) في الصلاة (عن أنس) بن مالك (البعض) بكسر الباء وفتحها (ما بين الثلاث) من الأحاد (إلى التسع) منها قاله في تفسير قوله تعالى: في بضع سنين (طب وابن مردويه) في تفسيره وكذا الديلمي (عن نيار) بكسر النون وفتح التثنية (بن مكرم) بضم الميم وسكون الكاف وفتح الراء الأسلمي له صحبة ورواية وهو أحد من دفن عثمان ليلاً وعاش، إلى أول خلافة معاوية قال الهيثمي فيه إبراهيم بن عبد الله بن خالد المصيصي وهو متروك

(البطن) أي الموت بداء البطن من نحو استسقاء وذات جنب (والغرة) أي الموت بالفرق في الماء مع عدم ترك التحرز (شهادة) أي الميت بهما من شهداء الآخرة (طس عن أبي هريرة) قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح.

(البطيخ) أي أكله (قبل) أكل (الطعام يغسل البطن) أي المعدة والأمعاء وما هنالك (غسلاً) مصدر مؤكد للفعل (ويذهب بالداء) الذي بالبطن (أصلاً) أي مستأصلاً أي قاطعاً له من أصله والمراد الأصفر لأنه المعهود عندهم وقول ابن القيم المراد الأخضر قال الحافظ العراقي فيه نظر (ابن عساكر) في التاريخ (عن بعض عمات النبي صلى الله عليه وسلم) ورواه عنه الطبراني أيضاً وعنه ومن طريقه خرجه ابن عساكر ثم قال أخطأ فيه الطبراني في موضعين أحدهما أنه أسقط والده الفضل بن صالح بينه وبين أبي النعمان الثاني أنه حذف اسم جده قال بشير وإنما هو بشر اه وقال أي ابن عساكر (شاذ) (١) بل (لا يصح) أصلاً إذ فيه مع شذوذه أحمد بن يعقوب بن عبد الجبار الجرجاني قال البيهقي روى أحاديث موضوعة لا أستحل رواية شيء منها ومنها هذا الخبر وقال الحاكم أحمد هذا يضع الحديث كاشفته وفضحته اه .

(١) الشاذ ما خالف فيه الثقة غيره وتمتدرا لجمع بينهما والمخالفة بزيادة أو نقص في السند أو المن وقيل ما انفرد به الراوي فقط .

٣٢١٣ - البغايا اللاتي ينكحن أنفسهن بغير بيعة - (ت) عن ابن عباس - (ص)

٣٢١٤ - البقرة عن سبعة ، والجزور عن سبعة - (حم د) عن جابر (ص)

٣٢١٥ - البقرة عن سبعة والجزور عن سبعة في الأضاحي (طب) عن ابن مسعود - (ص)

٣٢١٦ - البكاء من الرحمة ، والصراخ من الشيطان - ابن سعد عن بكير بن عبدالله بن الأشج مرسل (ص)

٣٢١٧ - البلاء موكل بالقول - ابن أبي الدنيا في ذم الغيبة عن الحسن مرسل - (هب) عنه عن أنس (خر)

(البغايا) جمع بغى بالتشديد وهي الباغية التي تبغى الرجال (اللاتي ينكحن أنفسهن بغير بيعة) أي شهود فالكاح بدونهم باطل عند الشافعي والحنفي ومن لم يشرط الشهود أوله بأنه أراد بالبيعة ما به تبيين النكاح من الولي وكيفما كان هو شبهة فتسميتهن بالبغايا زجر وتغليظ (ت) في النكاح (عن ابن عباس) وقال لم يرفعه غير عبد الأعلى ووقفه مرة والوقف أصح اه وقال الذهبي عبد الأعلى ثقة .

(البقرة) ومثلها الثور مجزئة (عن سبعة) في الأضاحي (والجزور) من الإبل خاصة يطلق على الذكر والأنثى من الجزر القعاق مجزئ (عن سبعة) في الأضاحي قال ابن العربي قال بهذا الحديث جميع العلماء إلا مالك وليس لهذا الحديث تأويل ولا يرد القياس اه فيصح الاشتراك في النصيحة بكل من ذنك واجبا أو تطوعا سواء كانوا كلهم متقربين أو أراد بعضهم القرية وبعضهم اللحم كما اقتضاه الاطلاق . به قال الشافعي وأحمد وقال أبو حنيفة يجوز للمعتق بين لاغيرهم (حم د) في الأضاحي (عن جابر) بن عبد الله وظاهره أنه لم يخرج من الستة غيره وليس كما اوهم بل خروجه مسلم في المناسك والنسائي وابن ماجه في الأضاحي عن جابر أيضاً وانظروهم البقرة عن سبعة والجزور عن سبعة وفي مسلم بحر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحديبية البقرة عن سبعة والبدينة عن سبعة .

(البقرة عن سبعة والجزور عن سبعة) أي تجزئة كل واحدة منهما عن سبعة فلو ضحى ببقرة أو جزور كان الزائد على السبع تطوعاً يصرفه إلى أنواع التطوع إن شاء وقوله (في الأضاحي) بين بذلك أن الكلام في الاضحية وفي رواية للترمذي عن ابن عباس أن المصطفى صلى الله عليه وسلم بحر البدينة عن عشرة والبقرة عن سبعة قال إسحق ولا أظن غيره وافقه (طب عن ابن مسعود) ومر غير مرة أن الحديث إذا كان في أحد الصحيحين ما يعزى لغيره فاقصر المصنف على ذنك من ضيق العطن وما أراه إلا ذهل عنه .

(البكاء) من غير صراخ ولا صياح (من الرحمة) أي رقة القلب (والصراخ من الشيطان) ولهذا بكى المصطفى صلى الله عليه وسلم عند موت ابنه إبراهيم بغير صوت وقال تدمع العين وبجزن القلب ولا نقول إلا ما يرضى الرب وسن لامته الحمد والاسترجاع والرضا (ابن سعد) في الطبقات (عن بكير) بالنصغير (ابن عبد الله بن الأشج) بفتح المعجمة والجيم المدنى (مرسل) .

(البلاء موكل بالقول) قال الديلمي البلاء الامتحان والاختبار ويكون حسناً ويكون سيئاً والله يبلو عبده بالصنع الجليل ليعتق شكره ويبلوه بما يكره ليعتق صبره ومعنى الحديث أن العبد في سلامة ما سكت فإذا تكلم عرف ما عنده بهجته النطق فيتعرض للخطر أو الظرف ولهذا قال المصطفى صلى الله عليه وسلم وسلم لمعاذ أنت في سلامة ما سكت فإذا تكلمت فلك أو عليك ويحتمل أن يريد التحذير من سرعة النطق بغير تثبيت خوف بلاء لا يطيق دفعه وقد قيل للسان ذنب الإنسان وما من شيء أحق يسجن من لسان قال حمدون القصار إذا رأيت سكران يتأيل فلا تبغ عليه فتبلى بمثل ذلك (ابن أبي الدنيا) أبو بكر القرشي (في) كتاب (ذم الغيبة) عن عبد الله بن أبي بدر عن يزيد بن هرون عن جرير بن حازم (عن الحسن) البصرى (مرسل عنه هب) عن أبي عن الحسن (عن أنس) ثم قال أعنى البيهقي تفرد به

٣٢١٨ - البلاء موكل بالقول ، ما قال عبد لشيء : لا والله لا أفعله أبداً إلا ترك الشيطان كل عمل ، وولع بذلك منه حتى يؤثمه - (هب خط) عن أبي الدرداء - (ض)

٣٢١٩ - البلاء موكل بالمنطق - القضاعي عن حذيفة ، وابن السمعاني في تاريخه عن علي - (ح)

٣٢٢٠ - البلاء موكل بالمنطق ، فلو أن رجلاً غير رجلاً برضاع كلبه لرضعها - (خط) عن ابن مسعود (ض)

٣٢٢١ - البلاد بلاد الله ، العباد عباد الله ، فحيثما أصبت خيراً فأقم - (حم) عن الزبير - (ض)

أبو جعفر بن أبي فاطمة المصري أي وهو ضعيف ورواه الضعيف أيضاً وقال بعض شراحه غريب جداً (البلاء موكل بالقول ما قال عبد لشيء) أي علي شيء (لا والله لا أفعله أبداً إلا ترك الشيطان كل عمل وولع بذلك منه حتى يؤثمه) أي يوقعه في الإثم بإيقاعه في الحث بفعل المحلوف عليه ولهذا قال إبراهيم النخعي إن لا جسد نفسي تحدثني بالشيء فما يعني أن أتكلم به إلا مخافة أن أتبلى به (هب خط عن أبي الدرداء) وفيه هشام بن عمار قال أبو حاتم صدوق وقد تغير فكان كلما لئن يتلقن وقال أبو داود حدث بأرجح من أربعائة حديث لأصل لها وفيه محمد بن عيسى بن سميع الدمشقي قال أبو حاتم لا يحتج به وقال ابن عدى لأبأس به وفيه محمد بن أبي الزعزعة وهما اثنان أحدهما كذاب والآخر مجروح ذكرهما ابن حبان وأوردتهما الذهبي في الضعفاء قال الزكشي لكن يقويه ما رواه الفقيه ابن لال في المكارم من حديث ابن عباس بلفظ ومما طامة إلا وفوقها طامة والبلاء موكل بالمنطق.

(البلاء موكل بالمنطق) زاد ابن أبي شيبة في روايته عن ابن مسعود ولو سخرت من كلب لحشيت أن أحول كلباً وفي تاريخ الخطيب اجتمع الكسائي واليزيدي عند الرشيد قدموا الكسائي يصلي جهرية فأرتج عليه في قراءة الكافرون فقال اليزيدي قارئ الكوفة يرتج عليه في هذه؟ فحضرت جهرية أخرى فقام اليزيدي فأرتج عليه في الفاتحة فقال الكسائي احفظ لسانك لا تقول فتبلى إن البلاء موكل بالمنطق

(القضاعي) في مسند الشهاب (عن حذيفة) بن اليماء (وابن السمعاني) في تاريخه (عن علي) أمير المؤمنين ظاهر كلام المصنف أنه لم يره مخرجا لأعلى منهما وهو عجيب فقد خرجه البخاري في الأدب من حديث ابن مسعود وكذا ابن أبي شيبة وغيرهما .

(البلاء موكل بالمنطق فلو أن رجلاً غير رجلاً برضاع كلبه لرضعها)

وعليه أشدوا: لا تطعن بما كرهت فربما نطق اللسان بجاذب فيكون وقال آخر لا تمزحن بما كرهت فربما ضرب المزاح عليك بالتحقيق

(خط) في ترجمة نصر الخراساني (عن ابن مسعود) وقضية كلام المصنف أن الخطيب خرجه وسكت عليه وليس كذلك فإنه أورده في ترجمة نصر المذكور ونقل عن جمع أنه كذاب خبيث اه وفيه أيضاً عاصم بن ضمرة قال الذهبي عن ابن عدى يحدث بأحاديث باطلة اه ومن ثم حكم ابن الجوزي بوضعه

(البلاد بلاد الله والعباد عباد الله فحيثما أصبت خيراً فأقم) وهذا معنى قوله (وابعدى الذين آمنوا إن أرضي واسعة فإياي فاعبدون) وظاهره أنه لأفضل للزوم الوطن والإقامة به على الإقامة بغيره لسكن الأولى بالبريد أن يلازم مكانه إذا لم يكن قصده من السفر استفادة علم مهما سلم له حاله في وطنه وإلا فيطلب موضعاً أقرب إلى الخول وأسلم للدين وأفرغ للقلب وأيسر للعبادة فهو أفضل اه وجرى علي نحوه في الكشف فقال معنى الآية أنه إذا لم يتسمل له العبادة في بلد هو فيه ولم يتمشى أمر دينه كما يجب فليهاجر لبلد آخر يقدر أنه فيه أسلم قلباً وأصح ديناً وأكثر عبادة وأحسن خشوعاً قال وقد جربنا فلم نجد أعون على ذلك من مكة (نكتة) قال ابن الربيع قال سفيان ما أدري أي البلاد أسكن قيل له



٢٢٢٢ - البيت الذي يقرأ فيه القرآن يترامى لأهل السماء كما تترامى النجوم لأهل الأرض - (هب)

عن عائشة - (ص)

٢٢٢٣ - البيعان بالخيار ما لم يتفرقا ، فإن صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما ، وإن كتما وكذبا محقت بركة

بيعهما - (حم ق ٣) عن حكيم بن حزام - (ص)

٢٢٢٤ - البيعان إذا اختلفا في البيع ترادا البيع - (طب) عن ابن مسعود (ص)

خراسان قال مذاهب مختلفة وآراء فاسدة قيل فالشام قال يشار إليك بالاصابع قيل فالعراق قال بلد الجابرة قيل فمكة قال تذيب الكد والبدن (حم) من حديث أبي يحيى مولى آل الزبير (عن الزبير) بن العوام قال الحافظ العراقي وسنده ضعيف ، وقال تليذه الهيشي فيه جماعة لم اعرفهم وتبعه السخاوي وغيره ورواه الدارقطني عن عائشة وفيه أحمد بن عبيد بن ناصح له منا كبير وزمعة ضعفوه .

(البيت الذي يقرأ فيه القرآن يترامى لأهل السماء كما تترامى النجوم لأهل الأرض) أي أن قراءة القرآن بإخلاص بحضور قلب وفي رواية البيت الذي يذكر فيه الله ليثير لأهل السماء كما تثير النجوم لأهل الأرض (هب عن عائشة) (البيعان) بتشديد الباء أي المتبايعان يعني البائع والمشتري فالمتبايعان متفاعلان في البيع فكل منهما باع ماله بما لا الآخر فلا حاجة لدعوى التليب وأكثر الروايات المتبايعان فالأبوزرع لم يرد في شيء من طرقه البائعان فيما أعلم وإن كان استعمال لفظ البائع أغلب (بالخيار) في فسح البيع أو إتمامه عند الشافعي والباقي بالخيار متعلقة بمحذوف تقديره معاملة بالخيار قال في المنضد ولا يجوز تعلقها بالبيعان إذ لو علق بها في المتبايعين من معنى الفعل كان الخيار مشروطاً بينهما في العقد وليس مراداً بدليل زيادته في رواية إلا بيع الخيار وإعما الفرض إذا تعاقدا البيع كان لهما خيار فالبايع للباسية (مالم) وفي رواية حتى (بتفرقا) بأبدانها عن عليهما الذي تبايعا فيه قال القاضي المفهوم من التفرق : التفرق بالأبدان وعليه إطباق أهل اللغة وإنما سمي الطلاق تفرقا في دون يتفرقا ، لأنه يوجب تفرقهما بالأبدان ومن نقي خيار المجلس أول التفرق بالقول وهو الفراغ من العقد وحمل المتبايعين على المتساويين لأنهما بصدد البيع فارتكب مخالفة الظاهر من وجهين بلا مانع يعوز عليه مع أن الحديث رواه البخاري بعبارة تأتي بقبول هذا التأويل (فإن صدقا) يعنى صدق كل منهما فيما يتعلق به من ثمن وضمن وصفه مبيع وغير ذلك (وبينا) ما يحتاج لبيانه من نحو عيب وإخبار بضمن وغير ذلك من كل ما كتمه غش وخيانة (بورك لهما) أي أعطاهما الله الزيادة والنمو (في بيعهما) أي في صفقةتهما وفي رواية للشافعي وجبت البركة فيهما . قال الرافعي فالأول جعل البركة مفعولة والثاني فاعلة (وإن كتما) شيئا مما يجب الإخبار به شرعا (وكذبا) في نحو صفات الثمن والمضمن (محقت) ذهبت واضمحلت (بركة بيعهما) أي به لقصد الأزواج بين النساء والمحق قيل هذا يخص بمن وقع منه التدليس وقيل عام فيعود شؤم أحدهما على الآخر قال في المنضد وهذه جملة أخرى مما يؤمر به في البيع لا تتعلق بقول البيعان الخ (حم ق ٣) في البيوع (عن حكيم بن حزام)

(البيعان) تنبيه مع قال الرخمشري فيقول من باع بمعنى اشترى كمين من لان اه . وقد اتفق أهل اللغة على أن يمت واشتريت من الالفاظ المشتركة وتسميتها حروف الأضداد ويقال في الشيء مبيع ومبيوع كخط وخميوط قال الخليل : المحذوف من مبيع واو مفعول لأنها زائدة فهي أولى بالحذف وقال الاخفش بل عين الكلمة قال الأزهرى وكلاهما صحيح (إذا اختلفا في البيع) أي في صفقة من صفاته بعد الاتفاق على الأصل ولا يئنه أو أقام كل منهما بيته (ترادا البيع) أي بعد التحالف فيحذف كل منهما على إثبات قوله ونقي قول صاحبه ثم يفسخ أحدهما العقد أو الحاكم ويرد المشتري المبلغ والبائع الثمن إن كان نائياً فإن كان تالفاً فبده عند الشافعي وقال أبو حنيفة يتحالفان إن كانت السلعة باقة فإن

٣٢٢٥ - البينة على المدعى ، واليمين على المدعى عليه - (ت) عن ابن عمرو (ض)

٣٢٢٦ - البينة على المدعى ، واليمين على من أنكرك ، إلا في القسامة - (هق) وابن عساكر عن ابن عمر (ض)

### حرف التاء

٣٢٢٧ - تابعوا بين الحج والعمرة ؛ فإنهما ينفيان الفقر والذنوب كما ينفي الكير خبث الحديد ، والذهب

تلقت فالقول للبتاع وعن مالك روايتان كالمذهبين (طب عن ابن مسعود) وسببه أن ابن مسعود باع سبياً من مسبي للأشعث بن قيس بعشرين ألفاً فجاءه بعشرة فقال ما بعثت إلا بعشرين فقال إن شئت حدثتك عن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال أجل فذكره

(البينة على المدعى) وهو من يخالف قوله الظاهر أو من لو سكت لخلى (واليمين على المدعى عليه) وهو من يوافق قوله الظاهر أو من لو سكت لم يترك لأن جانب المدعى ضعيف فكلف حجة قوية وهي البينة وجانب المدعى عليه قوى فقتع منه بحجة ضعيفة وهي اليمين إلا في مسائل مفصلة في الفروع . قال ابن العربي : وهذا الحديث من قواعد الشريعة التي ليس فيها خلاف وإنما الخلاف في تفاصيل الواقع والبينة في الأصل ما يظهر برهانه في الطبع والعلم والعقل بحيث لا مندوحة عن شهود وجوده ذكره الحرالي ، وقال القاضي : هي الدلالة الواضحة التي تفصل الحق من الباطل (ت) في الأحكام (عن ابن عمرو) وهي رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال ابن حجر وإسناده ضعيف وفي الباب ابن عباس وابن عمر وغيرهما

(البينة على المدعى) وفي رواية على من ادعى واليمين على من أنكرك ما ادعى عليه به (إلا في القسامة) فإن الإيمان فيها في جانب المدعى وبه أخذ الأئمة الثلاثة وخالف أبو حنيفة فأجراه على القاعدة وألحق الشافعية بالقسامة دعوى قيمة المتلفات وغير ذلك مما هو مبين في كتب الفقه وعلم مما تقرّر أن هذا الحديث مخصص للحديث المتقدم وحكمته أن القتل إنما يكون غيلة وعلى ستر فبدئ فيه بأيمان المدعى لإيجاب الدية عند الشافعية والقتل عند المالكية الرادع للتمددى والصائن للدماء الحاهن لها (هق) وابن عساكر) في التاريخ (عن ابن عمرو) بن العاصي وفيه مسلم الزنجي قال في الميزان عن البخاري منكر الحديث وضعفه أبو حاتم وقال ابوداود لا يحتج به ثم أورد له أخباراً هذا منها ورواه الدارقطني باللفظ من طريقين وفيهما الزنجي المذكور وقال ابن حجر في تخريج المختصر خرجه أيضا البيهقي وعبدالرزاق وهو حديث غريب معلول

### حرف التاء

(تابعوا بين الحج والعمرة) أي إذا حججتم فاعتمروا وإذا اعتمرتم فحجوا وأنظمتها في سلك واحد ليفيد وجوب العمرة كالحج وقال المحب الطبري يجوز أن يراد التتابع المشار اليه بقوله تعالى وفصيام شهرين متتابعين ، فيأتي بكل منهما عقب الآخر بلا فصل وهذا ظاهر لفظ المتابعة وأن يراد اتباع أحدهما الآخر ولو تخلل بينهما زمن بحيث يظهر مع ذلك الاهتمام بهما ويطلق عليه عرفاً أنه اتبعه (فإنهما ينفيان الفقر والذنوب) لإزالته للفقر كزيادة الصدقة للمال كذا قال الطبري وقال في المطامح يحتمل كون ذلك لخصوصية عليها المصطفى صلى الله عليه وسلم وكونه إشارة إلى أن الغنى الأعظم هو الغنى بطاعة الله ولا عطاء أعظم من مباحة الله بالحاج الملائكة (كما ينفي الكير خبث الحديد والذهب والنضفة) مثل متابعتها في إزالة الذنوب بإزالة النار الخبث لأن الإنسان مركز في جبلته القوة الشهوية والنفسية محتاج لرياضة نزلها والحج جامع لأنواع الرياضات من إنفاق المال والجوع والظمان واقترام الممالك ومفارقة الوطن

وَالْفِضَّةُ ؛ وَلَيْسَ لِلْحَجَّةِ الْمَبْرُورَةِ ثَوَابٌ إِلَّا الْجَنَّةَ - (حمت ن) عن ابن مسعود - (صحح)  
٣٢٢٨ - تَابَعُوا بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ ؛ فَإِنْ مَتَابَعَةً مَا بَيْنَهُمَا تَزِيدُ فِي الْعُمْرِ وَالرِّزْقِ ، وَتَنْقِي الذُّنُوبَ مِنْ بَنِي  
آدَمَ كَمَا يَنْقِي الْكَبِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ - (قط) في الافراد - (طب) عن ابن عمر - (ض)  
٣٢٢٩ - تَأْكُلُ النَّارُ ابْنَ آدَمَ إِلَّا أَثَرَ السُّجُودِ ، حَرَّمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى النَّارِ أَنْ تَأْكُلَ أَثَرَ السُّجُودِ -

(ه) عن أبي هريرة

٣٢٣٠ - تَبَا لِلذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ - (حم) في الزهد عن رجل (هب) عن عمر - (ض)  
٣٢٣١ - تَبَسُّمُكَ فِي وَجْهِ أَخِيكَ لَكَ صَدَقَةٌ ، وَأَمْرُكَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهْيُكَ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ ، وَإِرْشَادُكَ

والاخوان وغير ذلك (وليس للحجة المبرورة ثواب إلا الجنة) أي لا يقتصر لصاحبها من الجزاء على تكفير بعض ذنوبه بل  
لا بد أن يدخل الجنة؛ والمبرور المقبول أو الذي لا يشوبه إثم أو مالا رياء فيه أو غير ذلك (حمت ن) في الحج (عن  
ابن مسعود) قال الترمذي حسن صحيح غريب

(تابعوا بين الحج والعمرة فإن متابعتها ما بينهما تزيد في العمر والرزق وتنقي الذنوب من بني آدم كما ينقي الكبر  
خبث الحديد) لجمعه لأنواع الرياضات كما تقرر قال ابن العربي لكن ما مر يفيد أن المكفر من الذنوب إنما هو الصغائر  
لا الكبائر وإذا كانت الصلاة لا تكفرها فكيف الحج والعمرة لكن هذه الطاعات ربما أثرت في القلب فأورثت  
توبة تكفر كل خطيئة كما قرره ابن العربي (قط في الافراد طب عن ابن عمر) بن الخطاب اقتصاره على هذين يؤذن بأنه  
لم يخرج أحدا من الستة وإلا لما عدل عنه وهو ذهول فقد خرج ابن ماجه باللفظ المذكور لكنه قال وينفيان  
الذنوب ومن رواه أيضاً أحمد وأبو يعلى وغيرهما

(تأكل النار) أي نار جهنم (ابن آدم إلا أثر السجود) من الأعضاء السبعة المأمور بالسجود عليها (حرم الله عز  
وجل على النار أن تأكل أثر السجود) إكراما للصليين وإظهاراً لفضلهم (ه عن أبي هريرة)

(تباً للذهب والفضة) أي هلاكاً لها والتب الخسران والهلاك ينصب على المصدر أو باضمار فعل أي ألزمهما  
الله الهلاك والخسران وظاهر صنيع المصنف أن هذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته كما في مسند أحمد قالوا  
يا رسول الله فأى المال تتخذ قال قلنا شاكرأ ولسانا ذا كراً وزوجة سالحة (حم عن رجل) من الصحابة (هب عن  
ابن عمر) بن الخطاب ورواه الطبراني وغيره عن ثوبان

(تبسمك في وجه أخيك) أي في الإسلام (لك صدقة) يعني إظهارك له البشاشة والبشر إذا لقيته توجر عليه  
كما توجر على الصدقة قال بعض العارفين التبسم والبشر من آثار أنوار القاب ووجوه يومئذ مسفرة ضاحكة مستبشرة،  
قال ابن عيينة والبشاشة مصيدة المودة والبر شيء هين وجه طليق وكلام لين وفيه رد على العالم الذي يصعرخده للناس  
كأنه معرض عنهم وعلى العابد الذي يعبس وجهه ويقطب جبينه كأنه منزه عن الناس مستقدر لهم أو غضبان عليهم  
قال الغزالي ولا يعلم المسكين أن الورع ليس في الجبهة حتى يقطب ولا في الوجه حتى يعقر ولا في الخد حتى يصع  
ولا في الظهر حتى ينحني ولا في الذيل حتى يضم وإنما الورع في القلب (وأمرك بالمعروف) أي بما عرفه الشرع  
وحسنه (ونهيك عن المنكر) أي ما أنكره وقبحه (صدقة) بالمعنى المقرر (وإرشادك الرجل في أرض الضلال لك  
صدقة) بالمعنى المذكور وهكذا انتصر عليه المؤلف وقد سقط من قلبه خصلة ثابتة في الترمذي وغيره وهي قوله

الرَّجُلِ فِي أَرْضِ الضَّلَالِ لَكَ صَدَقَةٌ ، وَإِمَاطَتِكَ الْحَجَرَ وَالشُّوكَ وَالْعِظْمَ عَنِ الطَّرِيقِ لَكَ صَدَقَةٌ وَإِفْرَاغُكَ  
مِنْ دَلُوكَ فِي دَلْوِ أَخِيكَ لَكَ صَدَقَةٌ - (خدت حب) - عن أبي ذر - (ض)

٣٢٣٢ - تَبْلُغُ الْحَلِيَّةُ مِنَ الْمُؤْمِنِ حَيْثُ يَبْلُغُ الْوُضُوءَ - (م) عن أبي هريرة (صح)

٣٢٣٣ - تَجَافَوْا عَنْ عَقُوبَةِ ذِي الْمُرُوءَةِ - أبو بكر بن المرزبان في كتاب المروءة (طب) في مكارم  
الأخلاق عن ابن عمر - (ض)

وبصرك تبصيرك فأوقع الاسم موقع المصدر (وإماطتك) تنجيتك (الحجر والشوك والعظم عن الطريق) أي المسلوك  
أو المتوقع السلوك فيما يظهر (لك صدقة وإفراغك) أي صبك (من دلوك) بفتح فسكون واحد الدلاء التي يسقى  
منها (في دلوك أخيك) أي في الإسلام (لك صدقة) يشير بذلك كله إلى أن العزلة وإن كانت فضيلة محبوبة لكن لا ينبغي قطع المسلمين  
بالكلية فإن لهم عليك حقاً فاعتزلهم لتسلم من شرهم لكن لا تصير وحشياً نافرأ بل قم بحق الحق والخلق من البشاشة  
للسلم والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر عند القدرة وإكرام الضيف وبذل السلام وصلة الرحم وإغاثة الملهوف  
وإرشاد الضال وإزالة الأذى ونحو ذلك لكن لا تنكسر من عشرتهم وراقب الله وأعط كل ذي حق حقه كذا قرره  
البعض وقال ابن العربي ذكر خصالاً سبعة الأولى القلب الثانية والثالثة أمر بالمعروف ونهى عن المنكر وذلك صدقة علي  
المأمور والمنهى من الأمر التام الرابعة إرشاد الضال في أرض الضلال وهي عظمى إذ فيه خلاص من هلاك نفس  
كما أن في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر خلاص من تلف الدين الخامسة إرشادك الرجل الخ وذلك بقود الأعمى  
إلى نحو ما يريد ومثله من هدى رفاقاً يعني عرف طريقاً في عمارة فهو أيضاً صدقة وإن كان أقل من الأول السادسة  
إماطة الأذى عن الطريق وهو أقل درجات الأعمال ومع ذلك فأعظم بها من صدقة فقد غفر الله لمن جر غصن شوك  
عن الطريق السابعة إفراغك من دلوك في دلوك أخيك سيما إذا لم يكن رشاء (خدت حب) وكذا البزار (عن أبي ذر)  
أورده في الميزان في ترجمة عكرمة عن عمار الدجلى من حديثه وقال قال أبو حاتم ثقة ربما بهم وقال أحمد ضعيف  
وقال البخاري لم يكن له كتاب فاضطرب حديثه (تبلغ الحلية) بكسر الحاء أي التحلى بأساور الذهب والفضة المكلل بالدر  
والياقوت (من المؤمن) يوم القيامة قال الطيبي ضمن تبلغ معنى تسمك وتعدى عن أي تتمكن من المؤمن الحلية مبلغاً يمكن  
الوضوء منه قال الحسن الحلي في الجنة على الرجال أحسن منه على النساء (حيث يبلغ الوضوء) بفتح الواو ماؤه وقال  
أبو عبيد الحلية هنا التحجيل لأنه العلامة الفارقة بين هذه الأمة وغيرها اه . وجزم به الزنجشري فقال أراد التحجيل  
يوم القيامة من أثر الوضوء وقد استدلل بالخبر على نذب التحجيل وزعم ابن القيم أنه لا يدل لأن الحلية إنما تكون  
في الساعد والمعصم لافي العضد والكتف في حين المنع لأن كل ماني الجنة مخالف لما في الدنيا من صنعة العباد كما في  
خير ليس في الدنيا شيء مما في الجنة إلا الأسماء (م) في الظهارة (عن أبي هريرة) قال أبو حازم كنت خلف أبي هريرة  
وهو يتوضأ للصلاة وكان يمد يده حتى يبلغ إبطه فقلت له ما هذا قال لو علمت أنكم هنا ما ترضأت هذا الوضوء سمعت  
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يبلغ الخ وظاهر صنيع المصنف أن ذمها تفرد به مسلم عن صاحبه والأمر بخلافه  
فقد عزاه جمع منهم الصدر المناوي لها معاً

(تجافوا عن عقوبة ذي المروءة) على هفوة أو زلة صدرت منه فلا تعزروه عليها ندباً وقد سبق بيان ذي المروءة  
(أبو بكر بن المرزبان) بفتح الميم وسكون الراء وضم الزاي وموحدة خفيفة وآخره نون واعلم أني قد وقفت علي  
هذا الحديث بخط الكمال بن أبي شريف عازياً للطبراني في المكارم بلفظ تجافوا عن عقوبة ذي المروءة وهو ذو الصلاح  
فلعل قوله وهو الخ سقط من كلام المصنف أو ظهر له أنه مدرج (في كتاب المروءة) تأليفه (طب) في كتاب

٣٢٣٤ - تَجَاوَزُوا عَنْ عُقُوبَةِ ذَوِي الْمُرُوءَةِ إِلَّا فِي حَدِّ مَنْ حُدَّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ - (طس) عن زيد بن ثابت - (ض)

٣٢٣٥ - تَجَاوَزُوا عَنْ ذَنْبِ السَّخِيِّ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَخَذَ يَدَهُ كُلَّمَا عَثَرَ - (قط) في الافراد (طب حل هب)

عن ابن مسعود - (ض)

٣٢٣٦ - تَجَاوَزُوا عَنْ ذَنْبِ السَّخِيِّ، وَزَلَّةِ الْعَالِمِ، وَسَطْوَةِ السُّلْطَانِ الْعَادِلِ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَخَذَ يَدَهُمْ كُلَّمَا

عَثَرَ عَاثِرٌ مِنْهُمْ - (خط) عن ابن عباس (ض)

٣٢٣٧ - تَجَاوَزُوا لِذَوِي الْمُرُوءَةِ عَنْ عَثْرَاتِهِمْ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنْ أَحَدُهُمْ لِيَعْتُرُ وَإِنْ يَدُهُ لِنِي يَدِ اللَّهِ

تَعَالَى - ابن المرزبان عن جعفر بن محمد مرسلًا - (صح)

(مكارم الاخلاق) له (عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه محمد بن عبد العزيز بن عبد الرحمن بن عوف قال فيه البخاري منكر الحديث وقال ابن أبي شيبة متروك

(تجاوفا عن عقوبة ذوى المروءة) أى لا تؤاخذوه بذنب ندر منه لمروءته (إلا فى حد من حدود الله تعالى) فإنه إذا بلغ الحاكم وثبت عنده وجبت إقامته (طس عن زيد بن ثابت) قال الهيثمى فيه محمد بن كثير بن مروان النهري وهو ضعيف

(تجاوزوا) أى ساءحوا من المجاوزة مفاعلة من الجواز وهو العبور من عدوة دنيا إلى عدوة قصوى ذكره الحرالى (عن ذنب السخى) أى الكرم وفى رواية تجاوز للسخى عن ذنبه (فإن الله تعالى أخذ يده كلما عثر) أى سقط وفيه بيان محبة الله للسخى ومعوته له فى مهماته وقد جاء فى محبته أحاديث كثيرة فلما سخى بالأشياء اعتماداً على ربه وتوكلنا عليه شمله بعين عنايته فكلمنا عثر فى مهلكة أنقذه منها والمعائر للمهالك التى يعثر فيها ومعنى أخذ يده خالصه من قولهم خذ يدي أى خلصنى مما وقعت فيه (قط فى الافراد) عن محمد بن مخلد عن إبراهيم بن حماد الأزدي عن عبد الرحيم ابن حماد البصرى عن الأعمش عن أبي وائل عن ابن مسعود ثم قال الدارقطنى تفرد به عبد الرحيم وقد قال العقيلي إنه حدث عن الأعمش بما ليس من حديثه اه. ومن ثم حكم ابن الجوزى بوضعه وتعبه المؤلف بأن عبد الرحيم لم يفرد به كما تشير إليه رواية الطبرانى وهى ما ذكرهنا بقوله (طب) عن أحمد بن عبيد الله بن جرير بن جبلة عن أبيه عن بشر بن عبيد الله الدارسي عن محمد بن حميد العتكي عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة (عن ابن مسعود حل هب) من هذا الطريق بعينه (عن ابن مسعود) ثم قال البيهقي عقبه هذا إسناد ضعيف مجهول اه. وقال الهيثمى فيه جماعة لم أعرفهم وقال مرة أخرى بشر بن عبد الله الدارسي وهو ضعيف وظاهر صنيع المصنف أن البيهقي خرجه وأقره وهو تلبس شنيع فإنه تعقبه بما نضه هذا إسناد مجهول ضعيف وعبد الرحيم بن حماد أى أحد رجاله منفرد به واختلف عليه فى إسناده اه وقال الذهبي فى الضعفاء والمتروكين عبد الرحيم له منا كبير اه ومن ثم حكم ابن الجوزى بوضعه وتعبه المصنف فأبرق وأرعد ولم يأت بطائل كعادته

(تجاوزوا عن ذنب السخى) أى تساهلوا وخففوا فيه (وزلة العالم) العامل بقريته ذكر العدل فيما بعده (وسطوة السلطان العادل) فى أحكامه (فإن الله تعالى أخذ يدهم كلما عثر منهم) لما أنهم مشمولون بعنايته كما مر (خط عن ابن عباس)

(تجاوزوا لذوى المروءة) بالهمزة وتركه الإنسانية والرجولية والتخلق بخلق أمثاله (عن عثراتهم) الذى نفسى يده) أى بقدرته وإرادته وتصريفه (إن أحدهم ليعثر وإن يده لنى يد الله) تعالى يعنى يتعش من عثرته ويسامحه فى

٣٢٣٨ - تَجِبُ الصَّلَاةُ عَلَى الْغُلَامِ إِذَا عَقَلَ ، وَالصَّوْمُ إِذَا أَطَاقَ ، وَالْحُدُودُ وَالشَّهَادَةُ إِذَا أُحْتَمِلَ - الموهبي في العلم عن ابن عباس - (ض)

٣٢٣٩ - تَجِبُ الْجُمُعَةُ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ ، إِلَّا أَمْرًا أَوْ صَبِيًّا أَوْ مَمْلُوكًا - الشافعي (هق) عن رجل من بني إسرائيل (ض)

٣٢٤٠ - تَجِدُ الْمُؤْمِنَ مُجْتَهِدًا فِيمَا يُطِيقُ ، مُتْلَهِّفًا عَلَى مَا لَا يُطِيقُ - (حم) في الزهد عن عبيد بن عمير مرسل (ح)

٣٢٤١ - تَجِدُونَ النَّاسَ مَعَادِنَ : فَيُخَيَّرُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارَهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَقَهُوا ، وَتَجِدُونَ خَيْرَ النَّاسِ فِي هَذَا الشَّانِ أَشَدَّهُمْ لَهُ كَرَاهِيَّةً قَبْلَ أَنْ يَقَعَ فِيهِ ، وَتَجِدُونَ شَرَّ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ اللَّهِ ذَا الْوَجْهِينَ :

زلته ( ابن المزيان ) في معجمه ( عن جعفر بن محمد ) بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب المعروف بالصادق فقيه إمام صدق ثبت ( معضلا )

( تجب الصلاة ) أي الصلوات الخمس ( على الغلام ) أي الصبي ومثله الصبية ( إذا عقل والصوم ) أي ويجب صوم رمضان ( إذا أطاق صومه والحدود ) أي وتجب إقامة الحدود عليه إذا فعل موجبا ( والشهادة ) أي وتجب شهادته أي قبولها إذا شهد ( إذا احتلم ) أي إذا بلغ سن الاحتلام أو خرج منه وما ذكر من وجوب الصلاة والصوم بالتمييز والاطاقة لم أر من أخذه من الأئمة ( الموهبي ) بفتح الميم وسكون الواو وكسر الهاء وباء موحدة نسبة إلى موهب بطن من المغافر وهو عمارة بن الحكم بن عباد المغافري الإسكندراني كان فاضلا صالحا صاحب تأليف ( في ) كتاب فضل ( العلم عن ابن عباس ) وفيه جوهر بن سعيد الأزدي قال ابن معين لا شيء والنسائي متروك وساق له في الميزان هذا الخبر

( تجب الجمعة على كل مسلم إلا امرأة أو صبياً أو مملوكاً ) بين ذلك أن وجوب الجمعة يختص بالذكور فخرج به المرأة ومثلها الخنثى فلا تلزمهما، البالغين فخرج بذلك الصبي، الأحرار فخرج القن، وكذا المبعوض؛ ويشترط مع ذلك الإقامة فلا تلزم المسافر لكن تستحب له وللعبد وللصبي ( الشافعي ) في المسند ( هق عن رجل ) من الصحابة ( من بني وائل ) بفتح الواو وسكون الألف وكسر المثناة التحتية قبيلة معروفة قال الذهبي في المذهب فيه إبراهيم بن أبي يحيى واه ( تجد المؤمن مجتهداً فيما يطيق ) من صنوف العبادات وضروب الخيرات ( متلهفاً ) أي مكروباً ( على ما لا يطيق ) فعله من ذلك كالصدقة لفقد المال والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لعدم وجود شرطه والمراد أن المؤمن هذا خلقه وهذه طبيعته وعادته ( حم في الزهد ) أي في كتاب الزهد له ( عن عبيد بن عمير ) بتصغيرهما هو الليثي قاضي مكة قال الديلمي تابعي ثقة ( مرسل )

( تجدون الناس معادن ) أي أصولاً مختلفة ما بين نفيس وخسيس كما أن المعدن كذلك ( خيارهم في الجاهلية ) هم ( خيارهم في الإسلام ) قال الرافعي رحمه الله وجه الشبه أن اختلاف الناس في الفرائض والطوائع كاختلاف المعادن في الجواهر وأن رسوخ الاختلاف في النفوس كرسوخ عروق المعادن فيها وأن المعادن كما أن منه ما لا تتغير صفته فكذا صفة الشرف لا تتغير في ذاتها بل من كان شريفاً في الجاهلية فهو بالنسبة إلى أهل الجاهلية رأس فان أسلم استمر شرفه فكان أشرف عن أسلم من المشروفين في الجاهلية ثم لما أطلق الحكم خصه بقوله ( إذا فقهاوا ) بضم الذاف على الأجود ذكره أبو البقاء أي صاروا فقهاء فقيه إشارة إلى أن نوع الإنسان إنما يتميز عن بقية الحيوان بالعلم وأن الشرف الإسلامي لا يتم إلا بالفة وأنه الفضيلة العظمى والنعمة الكبرى والمراد بالخيار في هذا ونحوه من كان متصفاً بحاسن الأخلاق كالكرم والفة والحلم وغيرهما متوفاً لمساوتها كالبخل والفجور والظلم وغيرها ( وتجدون خير الناس في

الَّذِي يَأْتِي هُوْلَاءَ بُوْجِهَ ، وَيَأْتِي هُوْلَاءَ بُوْجِهَ - (حم ق) عن أبي هريرة

٣٢٤٢ - تَجْرِي الْحَسَنَاتُ عَلَى صَاحِبِ الْحَيِّ مَا اخْتَلَجَ فِيهِ قَدَمٌ ، أَوْ ضَرَبَ عَلَيْهِ عِرْقٌ - (طب) عن أبي - (ض)

٣٢٤٣ - تَجْعَلُ النَّوَائِحَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَفِينَ : صَفٌّ عَنْ يَمِينِهِمْ ، وَصَفٌّ عَنْ يَسَارِهِمْ ، فَيَنْبِجُنَ عَلَى أَهْلِ النَّارِ

كَمَا تَنْبِجُ الْكَلَابُ - ابن عساكر عن أبي هريرة - (ض)

هذا الشأن) أى الخلافة أو الإمارة (أشدهم له كراهية) يعنى خيرهم ديناً وعقلاً بكره الدخول فيه خوفاً منه لصعوبة لزوم العدل وحمل الناس على دفع الظلم (قبل أن) وفي رواية حتى (يقع فيه) فإذا وقع فيه قام بحقه ولا يكرهه أو معناه من لم يكن راغباً فيه إذا حصل له بلا سؤال تزول كراهته لما يرى من عون الله له فيأمن على دينه أو معناه أن العادة جرت بذلك وأن من حرص على شيء ورغب في طلبه قلباً يحصل له ومن أعرض عنه وقلت رغبته فيه حصل له غالباً أو المراد بالشأن الإسلام أى تجدون خير الناس أكثرهم كراهية للإسلام كعمر وعكرمة وأضربهما بمن كان يكره الإسلام أشد كراهة فلما دخله أخلص . قال الطيبي : من خير الناس ثانی مفعول تجرد والأول قوله أشدهم ولما قدم المفعول الثاني أضمر في الأول الراجع إليه كقولك على التمرة مثلها زبداً ويجوز أن يكون المفعول الأول خير الناس على مذهب من يجوز زيادة من في الإثبات (وتجدون شر الناس) وفي رواية زيادة من يوم القيامة (عند الله ذا الوجهين) وفسره بأنه (الذى) يشبه المنافق (بأنى هؤلاء) القوم (بوجهه) وبأنى هؤلاء) القوم (بوجهه) فيكون عند الناس بكلام وعند أعدائهم بضده مذبذبين بين ذلك، وذلك من السعى في الأرض بالفساد أى إذا لم يكن لإصلاح ونحوه وشمل من يظهر الخير والصلاح وإذا خلا خلا بالمعاصى القباح . قال القرطبي إنما كان شر الناس لأن حاله حالة المنافق إذ هو يملق بالباطل وبالكذب مدخل للفساد بين الناس . وقال النووي هو الذى يأتي كل طائفة بما يرضها فيظهر لها أنه منها ويخلف لضدها وصنيعه نفاق محض وخداع بحج وتجميل على الإطلاع على أسرار الفريقين وهى مدهانة محرمة أما بقصد الإصلاح فمحمود وقوله ذا الوجهين ليس المراد به الحقيقة بل هو مجاز عن الجهتين كالمدهنة والمذمة قال تعالى «وإذا لقوا الذين آمنوا» الآية (حم ق) فى الأدب والفضائل (عن أبي هريرة) رضى الله عنه

(تجربى الحسنات على صاحب الحي ما اختلج عليه قدم أو ضرب عليه عرق) يعنى يكتب له بكل اختلاج أو ضرب حسنة وتكثر له الحسنات بتكثر ذلك وفيه رد على من زعم أن المرض ونحوه من المصائب إنما يحصل به التكفير لا الأجر وإنما يحصل بالصبر والرضا قال ابن حجر والأولى حمل الإثبات والنفي على حالين فمن له ذنوب أفاد المرض تمحيصاً ومن لا ذنوب له يكتب له بقدره من الأجر ولما كان الأغلب من بنى آدم وجود الخطايا فيهم أطلق من أطلق أن المرض كفارة ومن أثبت الأجرية يحمل على تحصيل ثواب يعادل الذنب فإن لم يكن توفر للمريض الثواب (طب عن أبي) بن كعب قال الهشيمي فيه محمد بن معاذ بن أبي كعب عن أبيه وهما مجهولان كما قال ابن معين وغيره

(تجعل النوائج) من النساء جمع نائحة (يوم القيامة) فى الموقف (صفين صف عن يمينهم وصف عن يسارهم) يعنى أهل النار كما يدل عليه قوله فينبجن (على أهل النار كما تنبج الكلاب) جزاء بما كانوا يعملون فى الدنيا وهذا وعد شديد يفيد أن النوح كبيرة . قال البلخي : من أصيب فزق ثوباً أو ضرب صدره أو نتف شعراً فكأنما أخذ ربحاً ليقاتل به الله ومات ابن لابن المبارك فعزاه مجوسى فقال ينبغى للعاقل أن يفعل اليوم ما يفعله الجاهل بعد أسبوع فقال ابن المبارك اكتبوا هذه (ابن عساكر) فى التاريخ (عن أبي هريرة) ورواه الطبراني فى الأوسط قال الهينمى وفيه سليمان بن داود العماني ضعيف

- ٣٢٤٤ - تجوزوا في الصلاة ، فإن خلفكم الضعيف والكبير وذو الحاجة - (طب) عن ابن عباس - (ص)
- ٣٢٤٥ - تجيء ريح بين يدي الساعة فيقبض فيها روح كل مؤمن - (طب ك) عن عياش بن أبي ربيعة (ص)
- ٣٢٤٦ - تحرم الصلاة إذا اتصف النهار كل يوم إلا يوم الجمعة - (هق) عن أبي هريرة - (ص)
- ٣٢٤٧ - تحروا ليلة القدر في الوتر من العشر الأواخر من رمضان (حم ق ت) عن عائشة - (ص)
- ٣٢٤٨ - تحروا ليلة القدر في السبع الأواخر - مالك (م د) عن ابن عمر
- ٣٢٤٩ - تحروا ليلة القدر ، فمن كان متحريراً فليتحررها ليلة سبع وعشرين - (حم) عن ابن عمر - (ص)

(تجوزوا) أي خففوا (في الصلاة) أي صلاة الجمعة، والخطاب للأئمة بقريته قوله (فإن خلفكم الضعيف والكبير وذو الحاجة) والإطالة أشق عليهم فإن صلى الإنسان لنفسه فليطول ماشاء وكذا إمام محصورين راضين (طب عن ابن عباس) قال الهيثمي رجاله ثقات اه. وقال البيهقي حديث صحيح أورده الأئمة الكبار (تجيء ريح) أي طيبة كما في رواية (بين يدي الساعة) أي قدامها قريباً منها (فيقبض فيها روح كل مؤمن) حتى لا يقال في الأرض الله الله (طب ك عن عياش) بفتح المهملة وشد التحتية وآخره معجمة (ابن أبي ربيعة) المغيرة بن عبدالله بن مخزوم القرشي المخزومي واسم أبيه عمرو ويلقب ذا الرحمين أسلم قديماً وهاجر الهجريين (تحرم الصلاة) التي لا سبب لها متقدم ولا يعارن (إذا اتصف النهار) أي عند الاستواء كل يوم (إلا يوم الجمعة) فإنها لا تحرم فيه ولو لمن لم يحضرها وهذا الحديث وإن كان فيه مقال ولكنه اعتضد بخبر يابني عبد مناف لا تمنعوا أحداً طاف أو صلى في هذا المسجد أية ساعة شاء من ليل أو نهار (هق عن أبي هريرة) ظاهر كلام المصنف أن البيهقي خرجوه وسكت عليه والأمر بخلافه بل قال إسناده ضعيف وتبعه الذهبي قالوا وفي الباب عمر وابنه وأبو سعيد .

(تحروا) بفتح أوله اطلبوا باجتهاد وهو بمعنى قوله في الحديث السابق التمسوا فكل منهما بمعنى التطلب والقصد لكن التحري أبلغ لاقتضائه التطلب بجد واجتهاد (ليلة القدر) بسكون الدال قال التوربشقي إنما سكتت وإن كان الشائع في القدر الذي هو قرين القضاء فتحها إيداناً بأنه لم يرد به ذلك فإن القضاء سبق الزمان وإنما أريد به تفصيل ماجرى به القضاء وتبديته وتحميده في المدة التي بعدها إلى مثلها من قابل ليحصل ما يليق إليهم فيها مقداراً بمقدار (في الوتر من ليالي العشر الأواخر من رمضان) أي تعمدوا طلبها فيها والتحري القصد والاجتهاد في التطلب والعزم على تخصيص الشيء بالقول والفعل (حم ق) في الصوم (ت عن عائشة) وفي الباب ابن عمر وابن عمرو وغيرهما .

(تحروا ليلة القدر في السبع الأواخر) قال التوربشقي يحتمل أن يراد بها السبع التي تلي آخر الشهر وأن يراد السبع بعد العشرين وحله على هذا مثل لتناوله إحدى وعشرين وثلاثاً وعشرين وهذا لا يتناقض حديث فالتسوها في العشر الأواخر لأنه لم يحدث بمقتانها مجزوماً قال ابن رجب انتهاء بيان المصطفى صلى الله عليه وسلم ليلة القدر إلى أنها في السبع الأخير وهذا مما يستدل به من رجوع ليلة ثلاث وعشرين على أحد وعشرين فإنها ليست من السبع الأواخر وأول السبع الأواخر ليلة ثلاث وعشرين على حساب نقص الشهر دون تمامه لأنه المتيقن وقيل يحسب تماماً واختاره ابن عبد البر ويجرى ذلك في رواية العشر الأواخر وقيل لا قطعاً لأن المعبر عنها بالعشر الأواخر وقيامها هو العشر الأواخر (مالك) في الموطأ (م د عن ابن عمر) بن الخطاب .

(تحروا ليلة القدر فمن كان متحريراً) أي مجتهداً في طلبها منكم لينال فضلها (فليتحررها ليلة سبع وعشرين) أي فإن كونها ليلتها أقرب من كونها غيرها وبهذا أخذ أكثر أهل الصوفية قالوا لاسيا إن وافقت ليلة جمعة (حم عن ابن



٣٢٥٠ - تَحَرُّوا لَيْلَةَ الْقَدْرِ لَيْلَةَ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ - (طب) عن عبد الله بن أنيس - (صح)

٣٢٥١ - تَحَرُّوا الدُّعَاءَ عِنْدَ فِيهِ الْأَفْيَاءَ - (حل) عن سهل بن سعد - (ض)

٣٢٥٢ - تَحَرُّوا الصَّدَقَ وَإِنْ رَأَيْتُمْ أَنَّ فِيهِ الْهَلَكَةَ ؛ فَإِنَّ فِيهِ النَّجَاةَ - ابن أبي الدنيا في الصمت عن منصور

ابن المعتز مرسلًا - (ح)

٣٢٥٣ - تَحَرُّوا الصَّدَقَ وَإِنْ رَأَيْتُمْ أَنَّ فِيهِ الْهَلَكَةَ ؛ فَإِنَّ فِيهِ النَّجَاةَ ، وَاجْتَنِبُوا الْكُذْبَ وَإِنْ رَأَيْتُمْ أَنَّ فِيهِ

النَّجَاةَ ؛ فَإِنَّ فِيهِ الْهَلَكَةَ - هناد عن مجمع بن يحيى مرسلًا - (ح)

٣٢٥٤ - تَحْرِيكَ الْأَصْبَعِ فِي الصَّلَاةِ مَذْعَرَةٌ لِلشَّيْطَانِ - (هق) عن ابن عمر - (ض)

(عمر) قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح .

(تحروا ليلة القدر ليلة ثلاث وعشرين) من رمضان حاول جمع الجمع بينه وبين ما قبله بأنها تنتقل لكن مذهب الشافعي لزومها ليلة معينة وأجمع من يعتد به على وجودها وبقائها مائة بيت الدنيا (طب عن عبد الله بن أنيس) مصغر أنس الأنصاري قال الهيثمي سنده جيد .

(تحروا الدعاء عند فيء الأفياء) أي عند الزوال كذا في نسخ الكتاب والذي وقفت عليه في نسخ الحلية تحروا الدعاء في الفيافي وظاهر صنيع المصنف أن هذا هو الحديث بكاله والامر بخلافه بل تمامه عند أبي نعيم وثلاثة لا يرد دعاؤهم عند النداء للصلاة وعند الصف في سبيل الله وعند نزول القطر (حل عن سهل بن سعد) الساعدي .

(تحروا الصدق) أي قوله والعمل به (وإن رأيتم أن فيه الهلكة) في ظاهر الأمر (فإن فيه النجاة) في باطن الأمر باعتبار العاقبة والكذب بخلاف ذلك ومن ثم قال بعض الحكماء الصدق ينجيك وإن خفته والكذب يرديك وإن أمته وقال الجاحظ الصدق والوفاء توأمان والصبر والحلم توأمان فهن تمام كل دين وصلاح كل دنيا وأضدادهن سبب كل فرقة وأصل كل فساد قال الماوردي وقد يظن بعض الناس أن في الكذب اجتلاب النفع واستدفاع الضر فيرى أن الكذب أسلم وأختم فرخص لنفسه فيه اغتراراً بالخدع واستشفافاً للطمع وربما كان الكذب أبعد لما يؤمن وأقرب لما يخاف لأن القبيح لا يكون حسناً والشر لا يكون خيراً وهل يجني من الشوك العنب ومن الكرم الحنظل (ابن أبي الدنيا) أبو بكر القرشي (في الصمت) أي في كتاب فضل الصمت (عن منصور بن المعتز) بن عبد الله السلي أبو غياث بثلاثة ثقيلة ثم موحدة ثقة ثبت من طبقة الأعمش (مرسلًا) قال المنذرى رواه هكذا معضلاً ورواته ثقات انتهى ومنصور كان من أئمة الكوفة قال ما كتبت حديثاً قط ومناقبه جمه

(تحروا الصدق وإن رأيتم فيه الهلكة) ظاهراً (فإن فيه النجاة) باطناً وآخرها (واجتنبوا الكذب وإن رأيتم فيه النجاة فإن فيه الهلكة) ولهذا قال بعض الحكماء ليسن مرجعك إلى الحق ومفرعك إلى الصدق فالحق أقوى معين والصدق أفضل قرين ومحل هذا وما قبله ما إذا لم يترتب على الصدق وقوع محذور أو على الكذب مصلحة ظاهرة محققة وإلا ساغ الكذب بل قد يجب (هناد عن مجمع) بضم أوله وفتح الجيم وشد الميم مكسورة (بن يحيى) بن يزيد (مرسلًا) هو الأنصاري الكوفي قال الذهبي ثقة وفي التقريب صدوق

(تحريك الأصابع) وفي رواية الأصبع (في الصلاة) يعني في التشهد (مذعرة) أي مخوفة والذعر الخوف (للشيطان) أي أنه يفرق منه فيتباعد عن المصلي لذلك فعلى هذا فتحريك المصلي أصبعه فيه سنة وإليه ذهب جمع شافعية فسبوا تحريك السبابة لكن المصحح عندهم أنه لا يحركها بل يقتصر على رفعها عند قوله إلا الله (هق) وكذا الديلمي عن

٣٢٥٥ - تحفة الصائم الدهن والمجمر - (ت هب) عن الحسن بن علي - (ض)

٣٢٥٦ - تحفة الصائم الزائر أن تغلف لحيته، وتجمر ثيابه، ويذرر، وتحفة المرأة الصائمة الزائرة أن

تمشط رأسها، وتجمر ثيابها، وتذرر - (هب) عنه - (ض)

٣٢٥٧ - تحفة المؤمن الموت - (طب حل ك هب) عن ابن عمر - (ح)

ابن عمر) بن الخطاب ثم قال أعنى البيهقي تفرد به الوافدي وليس بالقوي وقال الذهبي في المهذب بل يجمع على تركه وقال في موضع آخر مالك روى الميزان عن ابن المديني يضع الحديث ثم أورد له أخباراً هذا منها (تحفة الصائم) بضم التاء وسكون الحاء وقد تمتح أصله وحفة أبدك الواو تاء (الدهن والمجمر) يعني طرفته التي تذهب عنه مشقة الصوم وشدته وأصل التحفة طرفة الفا كهة ثم استعمل في غير الفا كهة من اللطاف ذكره ابن الأثير (ت هب) من حديث سعد بن طريف عن عمير بن مأمون (عن الحسن بن علي) أمير المؤمنين قال الدليلي وسعد وعمير ضعيفان وقال ابن الجوزي لا يعرف إلا من حديث سعد وقد قال يحيى لا تحمل الرواية عنه وقال ابن حبان يضع الحديث انتهى وقال الذهبي تركه واتهمه ابن حبان

(تحفة الصائم الزائر) أخاه المسلم حال صومه (أن تغلف لحيته ويذرر وتجمر ثيابه، وتحفة المرأة الصائمة الزائرة) لنحو أهلها أو بعلها أو إخوتها، أن تمشط) بنائه للذموم وكذا ما بعده (رأسها وتجمر ثيابها وتذرر) أي أن ذلك يذهب عنها مشقة الصوم، وهل المراد أن ذلك يفعل بدل الضيافة وأنه يضاف إلى الضيافة عند الغروب؟ فيه احتمالان (هب) من رواية سعد بن طريف المذكور عن عمير المزبور (عنه) أي الحسن ثم قال أعنى البيهقي عقبه وسعد غيره أو ثق منه

(تحفة المؤمن) زاد الدليلي في روايته في الدنيا والتحفة ما يتحلف به المؤمن من العطفة مبالغة في بره والطفاه (الموت) لأن الدنيا محنته وسجنه وبلاؤه إذ لا يزال فيه في عناء من مقاساة نفسه ورياضة شهوته ومدافعة شيطانه والموت إطلاق له من هذا العذاب وسبب لحياته الأبدية وسعادته السرمدية ونيله للدرجات العلية فهو تحفة في حقه وهو وإن كان فناء واضمحلالاً ظاهراً لكنه بالحقيقة ولادة ثانية ونقله من دار الفناء إلى دار البقاء (١) ولو لم يكن الموت لم تكن الجنة ولهذا من الله علينا بالموت فقال خلق الموت والحياة، قدم الموت على الحياة تنبيهاً منه على أنه يتوصل منه إلى الحياة الحقيقية وعده علينا من الآلاء في قوله كل من عليها فان، ونبه بقوله ثم أنشأناه خلقاً آخر فتبارك الله أحسن الخالقين ثم إنكم بعد ذلك لميتون ثم إنكم يوم القيامة تبعثون، على أن هذه التغيرات لخلق أحسن فنقض هذه البنية لإعادتها على وجه أشرف قال أبو داود مامن مؤمن إلا والموت خير له فمن لم يصدق فإن الله يقول وما عند الله خير الأبرار، وقال حبان بن الأسود والموت جسر يوصل الحبيب إلى الحبيب والمؤمن كريم على ربه فإذا قدم عليه أتخفه ولقاه روحاً وربحاناً وأمر له في قبره بكسرة ورياحين وبرد مضجعه وأنسه بملائكة كرام إلى أن يلقاه وقال الإمام الرازي: الموت سبب لخلاص الروح عن رحمة البدن والاتصال بحضرة الله ورحمته فكيف يعد من المكارة؟ ومن ثم تمناه كثير وتمنى آخرون طول البقاء لإقامة الدين وإكثار العمل الصالح الرافع للدرجات المذهب للخطيئات وفرقة نائلة لم تحتر شيئاً بل اختارت محتار الحق لها ومنهم الصديق قيل له في مرضه ألا ندعو لك طبيباً قال قد رأيتي قال فما قال؟ قال قال أما الفعال لما أريد (تنبيه) قال العارف ابن العربي: العارف أخرس منقطع منقطع غائب متبرم

(١) وقته در من قال: قد قلت إذ مذحوا الحياة فأسرفوا . في الموت ألف فضيلة لا تعرف

منها أمان عقابه بقضائه . وفراق كل معاشر لا ينصف

٣٢٥٨ - تحفة المؤمن في الدنيا الفقر - (فر) عن معاذ - (ض)

٣٢٥٩ - تحفة الملائكة تجمير المساجد - أبو الشيخ عن سمرة - (ض)

٣٢٦٠ - تحفظوا من الأرض؛ فإنها أمكم، وإنه ليس من أحد عامل عليها خيراً أو شراً إلا وهي مخبرة به

- (طب) عن ربيعة الجرشي - (ض)

٣٢٦١ - تحوّل إلى الظلّ، فإنه مبارك - (ك) عن أبي حازم - (صح)

بالبقاء في هذا الهيكل وإن كان منوراً لما عرفه الشارع أن الموت لقاء الله وأنه تحفة له فنصت عليه الحياة الدنيا شوفاً إلى ذلك اللقاء فهو صاف العيش رطيب الحياة في نفس الأمر لا في نفسه قد ذهب عنه كل خوف وها به كل باظر إذا روى ذكر الله ذراً نسي بالله بلا فصل ولا وصل (تمت) ذهب بعض الصوفية إلى أن المراد بالموت في هذا الخبر ونحوه فناء اختيار العبد في مراد الله قال فلا يعارض ذلك الأحاديث المصرحة بأن حياة المؤمن أحسن من موته وبما جمع به أيضاً أن الموت في حق من لم يصبر على الزمان وسخط الأقدار والحياة في الصابر على الأقدار المسلم لها (طب حل ك) في الرقاق (هب عن ابن عمرو) بن العاص قال أبو نعيم غريب من حديثه لم يروه عنه غير أبي عبد الرحمن الجبلي قال المنذرى بعد عزوه للطبراني إسناده جيد ورواه عنه القضاعي في الشهاب وقال شارحه حسن غريب وقال الحاكم صحيح ورواه الذهبي بألفه عبد الرحمن بن زياد الأفرنجي ضعيف اه . لكن قال الهيثمي رجال الطبراني ثقات وأفاد الحافظ العراقي أنه ورد من طريق جيد فقال رواه محمد بن خفيف الشيرازي في شرف الفقراء والديلمي في مسند الفردوس من حديث معاذ بسند لا بأس به ورواه الديلمي من حديث ابن عمر بسند ضعيف جداً اه . وبه يعرف أن المصنف قصر حيث اقتصر على عزوه للطريق التي لا تخلو عن مقال وإهمال الطريق السالمة عن الإشكال

(تحفة المؤمن في الدنيا الفقر) لأنه سبحانه لم يفعله إلا لعله بأنه لا يصلحه إلا هو وأن الغنى يطغيه وقد يختار العبد مالا مصلحة له فيه فيردّه مولاه إلى ما يعلمه أنه الأصلح الأنفع له قال كعب الأحبار قال الله تعالى يا موسى إذا رأيت الفقر مة بلا فقل مرحباً بشعار الصالحين (فر عن معاذ) بن جبل وفيه يعقوب بن الوليد المدني قال الذهبي في الضعفاء كذبه أحمد والناس وقال السخاوي حرف اسمه على بعض رواياته فسماه إبراهيم وللحديث طرق كلها وأهية (تحفة الملائكة تجمير المساجد) أي تبيخيرها بنحو عود والتجمير التبخير كما تقرر يقال جمرت المرأة نوبها إذا بخرتهم بأورون وإيها ويعكفون عليها وليس لهم حظ فيما في أيدينا إلا في الريح الطيبة والتحفة وزان رطبة ما تحفت به غيرك وحكي الصاغاني سكنون الحاء قال الأزهرى والتماء أصلها واو (أبو الشيخ) في الثواب (عن سمرة) ابن جندب ورواه عنه الديلمي عنه أيضاً وفيه ضعف

(تحفظوا من الأرض فإنها أمكم) التي خلقتكم منها (ولأنه ليس من أحد) من الآدميين (عاملها خيراً أو شراً إلا وهي مخبرة به) يتمل بناء مخبرة للفاعل أي أنها تخبر به الملائكة أي ملائكة العذاب أو ملائكة الرحمة عند نزول الميت القبر أو أنها تشهد عليه بما عمله يوم القيامة ويحتمل على بعد بناؤه للفعول وأن المراد أن الملائكة تخبرها به لتخفف أو تضيق عليه في الضم إذا أقر فيها (طب عن ربيعة) بن عمرو ويقال ابن الحارث الدمشقي (الجرشي) بضم الجيم وفتح الراء بعدها معجمة قال الذهبي يختلف في صحته تمل يوم مرج واهط وكان قبحها وثقه الدارقطني وغيره (تحوّل إلى الظل) يامن هو جالس في الشمس (فإنه) أي الظلّ والتحوّل إليه (مبارك) كثير البركة والخير والنفع لمن تجنب الجلوس في الشمس الذي يحرك الداء الدفين (ك) في التوبة (عن أبي حازم) والد قيس اسمه حصين أو عوف

٢٢٦٢ - تحولوا عن مكانكم الذي أصابتكم فيه الغفلة - (دهق) عن أبي هريرة - (ص)

٢٢٦٣ - تختموا بالعقيق ، فإنه مبارك - (عق) وابن لال في مكارم الاخلاق (ك) في تاريخه (هب خط)

وابن عساكر (فر) عن عائشة - (ض)

٢٢٦٤ - تختموا بالعقيق ، فإنه ينفي الفقر - (عد) عن أنس - (ض)

أو عبد عوف قال رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا قاعد في الشمس فذكره  
 (تحولوا عن مكانكم الذي أصابتكم فيه الغفلة) بالنوم عن صلاة الصبح قاله في قصة التمريس بالوادي فأمرهم  
 بالتحول وقال إنه مكان حضر فيه الشيطان فلما تحولوا أمر بلالا فأذن وأقام وصلى بهم الصبح واستفدنا ندب  
 التحول لمن نام عن نحو ورده من مكانه (دهق عن أبي هريرة) وأصله في مسلم بدون ذكر الأذان والإقامة  
 (تختموا بالعقيق فإنه مبارك) أي كثير الخير والمراد المعدن المعروف قال الزركشي وروى تخيموا بمثناة تحتية  
 أي اسكنوا بالعقيق وأقيموا به اه وقال حمزة الأصباهي في التثنية على التصحيف الرواة يروونه تختموا بالعقيق وإنما  
 هو تخيموا وهو اسم واد بظاهر المدينة قال ابن الجوزي بعيد وقائله أحق بأن ينسب إليه التصحيف اه قال الحافظ  
 ابن حجر في زهر الفردوس لكن قول الأصباهي لعله يعضده ماخرجه البخاري بلفظ أتاني جبريل فقال صل في هذا  
 الوادي المبارك يعني العقيق وقل عمرة في حجة اه . وفي الفتح روى أحمد عن عائشة تخيموا بالعقيق فإنه واد مبارك  
 وقوله تخيموا بخاء معجمة وتحتية أمر بالتخيم والمراد به النزول هنالك اه وقال في حديث له شأن من تختم بالعقيق (١)  
 وفق لكل خير وأحبه المالكان ومن خواصه آسكين الروح عند الخصام ويقطع نزف الدم (عق) من حديث محمد  
 ابن زكريا البلخي عن الفضل بن الحسن الجحدري عن يعقوب بن الوليد المدني عن هشام عن أبيه عن عائشة ثم قال  
 أعنى العقيلي ولا يثبت في هذا شيء ، وقال ابن الجوزي وتبعه المؤلف : يعقوب كذاب يضع (وابن لال في مكارم  
 الاخلاق ك في تاريخه هب خط وابن عساكر) في التاريخ خرجه هو والخطيب من طريق أبي سعيد شعيب بن محمد  
 الشميبي عن محمد بن وصيف الغامى عن محمد بن سهل بن الفضل عن خلاد بن يحيى عن هشام عن عروة عن عائشة (فر)  
 كلهم (عن عائشة) رضى الله عنها قال الزركشي رواه الدبلي عن عائشة رضى الله عنها وأنس وعمر وعلى وغيرهم  
 بأسانيد متعددة وفي اليواقيت للبطرزي عن إبراهيم الحرابي أنه صحيح اه . وخالفه المصنف فقال في الدرر سنده ضعيف  
 وذلك لأن فيه أحمد بن عمير وغيره من الضعفاء وحكم ابن الجوزي بوضعه قال المؤلف في مختصر الموضوعات وأمثلة  
 ماورد في هذا الباب حديث البخاري في تاريخه من تختم بالعقيق لم يقض له إلا بالتي هي أحسن اه . فهذا أصل أصيل فيه  
 (تختموا بالعقيق فانه ينفي الفقر) قيل أراد به اتخاذ خاتم فسه من عقيق وقال ابن الاثير يريد أنه إذا ذهب ماله  
 باع خاتمه فوجد به غنى اه . وأقول يرده زاداته في رواية الدبلي عقب ينفي الفقر واليمن أحق بالريشة وقوله في  
 رواية أخرى تختموا بالخواتم العقيق فإنه لا يصيب أحدكم غم مادام عليه اه . فدل السياق على أن المراد حقيقة التختم وهو  
 جعله في الأصبع ولذا قال بعضهم الأشبه إن صح الحديث أن تكون لخاصية فيه كما أن النار لا تؤثر فيه ولا تغيره وأن  
 من تختم به أمن من الطاعون وتيسرت له أمور المعاش ويقوى قلبه ويهايه الناس ويسهل عليه قضاء الحوائج  
 (فائدة) روى الطبراني عن عائشة قالت أتى بعض بني جعفر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أرسل معي

(١) في القاموس العقيق كما مير خرز أحمر يكون باليمن وسواحل بحر رومية منه جنس كدر كما يجري من اللحم  
 المملح وفيه خطوط بيض خفية ، من تختم به سكنت روعته عند الخصام وانقطع عنه الدم من أي موضع كازونخانة  
 جميع أصنافه تذهب صفرا الأسنان ومحروقه يثبت وتجر كها

٣٢٦٥ - تَخْرُجُ الدَّابَّةُ وَمَعَهَا خَاتِمُ سُلَيْمَانَ وَعَصَا مُوسَى ، فَتَجْلُو وَجْهَ الْمُؤْمِنِ بِالْعَصَا ، وَتَخْطُمُ أَنْفَ الْكَافِرِ بِالْخَاتِمِ ، حَتَّى إِنْ أَهَلَ الْخَوَانَ لِيَجْتَمِعُونَ فَيَقُولُ هَذَا : يَا مُؤْمِنُ ، وَيَقُولُ هَذَا : يَا كَافِرُ (حم ت ه ك) عن أبي هريرة - (ض)

٣٢٦٦ - تَخْرُجُ الدَّابَّةُ فَتَسِمُ النَّاسَ عَلَى خَرَاطِيمِهِمْ ، ثُمَّ يَمُورُونَ فِيكُمْ حَتَّى يَشْتَرِيَ الرَّجُلُ الدَّابَّةَ فَيَقَالَ : مَنْ اشْتَرَيْتَ ؟ فَيَقُولُ : مِنَ الرَّجُلِ الْمُخْطَمِ - (حم) عن أبي أمامة - (ح)

٣٢٦٧ - تَخْلُؤُوا ، فَإِنَّهُ نَظَافَةٌ ، وَالنَّظَافَةُ تَدْعُو إِلَى الْإِيمَانِ وَالْإِيمَانُ مَعَ صَاحِبِهِ فِي الْجَنَّةِ - (طس) عن ابن مسعود - (ح)

من يشتري لي نعلا وغائما فدعى النبي صلى الله عليه وآله وسلم بلالا فقال انطلق فاشتر له نعلا واستجدها ولا تكن سوداء واشتر له غائما وليكن فضه عتيق (عد) من حديث عيسى بن محمد البغدادي عن الحسين بن إبراهيم الباق عن حميد الطويل (عن أنس) بن مالك ثم قال ابن عدي حديث باطل والحسين مجهول ، وفي الميزان حسين لا يدري من هو فلمله من وضعه ومن ثم حكم ابن الجوزي بوضعه وأقره عليه المؤلف في مختصر الموضوعات قال وقد أخرجه ابن عساکر عن أنس أيضا بلفظ مختلفوا بالعقيق فإنه أنجح الأمر واليمين أحق بالزينة اهـ . قال في اللسان وهو موضوع بلا ريب ، لكن لا أدري من وضعه اهـ . وبما تقرر يعرف أن انتصار المؤلف على عزو الحديث لمخرجه ابن عدي وحذفه ما عقبه به من بيان كونه باطلا من سوء التصرف وتبليس فاحش ولا قوة إلا بالله وقال ابن رجب رحمه الله وكل أحاديث التخنم بالعقيق لا يثبت منها شيء . وقال العقيلي لا يصح في التخنم به شيء . وجزم في الميزان بأنه موضوع وروى ابن زنجويه بسند ضعيف عن علي كرم الله وجهه مرفوعا من تخنم بالياقوت الأصفر منع من الطاعون

(تخرج الدابة) من الأرض تكلم الناس وهي ذات زغب وریش (ومعها خاتم سليمان) نبي الله بن داود (وعصى موسى) الكليم (فتجلو وجه المؤمن بالعصا) بإلهام من الله تعالى فيصير بين عيذه نكتة بيض بها وجهه (وتخطم) أي تم من خطم البعير كواه خطا ما من أنفه إلى أحد خديه (انف الكافر بالخاتم) فيسود وجهه (حتى إن أهل الخوان يجتمعون فيقول هذا لهذا ياهؤ من ويقول هذا لهذا يا كافر) قال الزمخشري تخطم تؤثر على أنفه من خطمت البعير إذا وسمته بالكي بخطم من الأنف إلى أحد خديه وتسمى تلك السمة الخطام (حم ت ه ك) عن أبي هريرة

(تخرج الدابة) من الأرض (فقس) بسين مهملة (الناس) يعني الكفار منهم أي تؤثر في وجهه أثرا كالكي والوسم بالمهملة الأثر في الوجه وبالمجمة في البدن (على خراطيمهم) جمع خرطوم وهو الأنف (ثم يمرون فيكم حتى يشتري الرجل الدابة) مثلا (فيقال من اشتريت فيقول من الرجل المخطم) وفي رواية من أحد المخطمين (حم) عن أبي أمامة (قال الهيثم) رجاله رجال الصحيح غير عمرو بن عبد الرحمن بن عطية وهو ثقة (تخلوا) أي استعملوا الخلال لاستخراج ما بين الأسنان من نحو طعام (فانه نظافة) للقم والأسنان (والنظافة تدعو إلى الإيمان والإيمان مع صاحبه في الجنة) وفي رواية بدل فانه الخ فانه مصححة للتاب والنواجذ والتخلل إخراج الحلة بالكسر وهي ما بين الأسنان من أثر الطعام والخلل بالكسر العود يتخلل به والخللة بالضم ما يقع منها يقال فلان يأكل خللته أي ما يخرج من بين أسنانه إذا تخلل وهو مثل كما في الصحاح (طس) عن ابن مسعود) سكت عليه فأوم أنه لا علة فيه وليس كذلك قال الهيثم فيه إبراهيم بن حبان قال ابن عدي أحاديثه موضوعة وقال المنذرى رواه في الأوسط هكذا مرفوعا ووقفه في الكبير على ابن مسعود بإسناد حسن وهو الأشبه

٢٢٦٨ - تَخَيَّرُوا لِنُطْفِكُمْ : فَانْكَحُوا الْأَنْفَاءَ ، وَانْكَحُوا إِلَيْهِمْ - (ه ك هق) عن عائشة - (صح)

٢٢٦٩ - تَخَيَّرُوا لِنُطْفِكُمْ ، فَإِنَّ النِّسَاءَ يَلِدْنَ شِبَاهَ خُرَّانٍ وَأَخْوَاتِهِنَّ - (د) وابن عساكر عن عائشة (ض)

٢٢٧٠ - تَخَيَّرُوا لِنُطْفِكُمْ ، وَاجْتَنِبُوا مِثْلَ السُّوَادِ ، فَإِنَّهُ لَوْنٌ مَشْوَاهُ - (ح ل) عن أنس - (ض)

(تخيروا لنطفكم) أى لا تضعوا نطفكم إلا فى أصل طاهر أى تكلفوا طلب ما هو خير المناكح وأزكاها وأبعدها عن الخبث والفجور ذكره الزمخشري قال والاختيار أخذ ما هو خير يتعدى إلى أحد مفعوليه بواسطة من ثم يحذف ويوصل الفعل نحو، واختار موسى قومه، وأصل النطفة الماء القليل والمراد هنا نطفة المتى سمي نطفة لأن أصل النطف القطر (فانكحوا للأكفاء) جمع كف، (وانكحوا إليهم) (١) فيه دليل ظاهر على اشتراط الكفاءة ورد على من لم يعتبرها (ه ك) فى النكاح من حديث الحارث بن عمران الجمفرى عن عكرمة بن إبراهيم عن هشام عن عائشة وصححه الحاكم برده الذهبى فى التلخيص بأن الحارث متهم وعكرمة ضعهوه (هق) عن سعيد الأشج عن الحرث بن عمران عن هشام عن أبيه (عن عائشة) قال فى المهذب قلت الحارث وصاحبها ضعفاء وقال ابن حبان الحارث كان يضع الحديث اه وقال ابن حجر فى التخرىج مداره على أناس ضعفاء أمشهم صالح بن موسى الطلحى والحارث الجمفرى وقال فى الفتح رواه ابن ماجه والحاكم وصححه أبو نعيم من حديث عمر أيضاً وفى إسناده مقال ويقوى أحد الإسنادين فى الآخر

(تخيروا لنطفكم) أى لا تضعوا نطفكم إلا فى أصل طاهر (فإن النساء يلدن أشباه إخوانهن وأخواتهن) أى غالباً (تنبه) قال الحكماء ينبغى للرجل أن يقصد بالتزويج حفظ النسل والتحسين ونظام المنزل وحفظ المال لا مجرد نحو شهوة والمطلوب فى الزوجة العقل والعفة والحياء فهذه أصول الصفات المطلوبة : إذ الفطانة ومعرفة مصالح المنزل من فروع العقل، ورقة القلب وطيب الكلام وطاعة الزوج وخدمته من فروع العفة. والستر والبر وإخفاء الثوت وعدم الميل للزوج لنحو تهته وآمزية أو حمام من فروع الحياء، وبعد الدخول ينبغى أن يراعى إيقاع الهيبة فى نفسها بإظهار الفضائل وستر العيوب والانبساط فإن انبساطها عليها بوجوب الاستخفاف وكثرة الانبساط توجب الجرأة والتهاون فى الطاعة (عد وابن عساكر) فى التلخيص (عن عائشة) رضى الله عنها قال ابن الجوزى حديث لا يصح فيه عيسى بن ميمون قال ابن حبان منكر الحديث لا يحتج بروايته وقال الخطيب رحمه الله حديث غريب وكل طريقة واهية اه وقال السخاوى أنجب وهو ضعيف، وروى ابن عدى عن ابن عمرو مرفوعاً تخيروا لنطفكم وعليكم بذرات الإدراك فإنهن أنجب وهو ضعيف.

(تخيروا لنطفكم) فإن الولد ينزع إلى أصل أمه وطباعتها، قيل ويدخل فيه اختيار المرضعة فى أصلها وأهلها وخلقتها (واجتنبوا هذا السواد) أى اللون الأسود كالزنج (فإنهن لون مشوه) أى قبيح وهو من الاضداد يقال للمرأة الحسناء الرائعة شوهاً (حل) عن أحمد بن إسحاق عن أحمد بن عمرو بن الضحاك عن عبد العظيم بن إبراهيم السلمى عن عبد الكريم ابن يحيى عن ابن عبيدة عن زياد بن سعد عن الزهرى عن (أنس) بن مالك رضى الله عنه ثم قال مخرجه أبو نعيم من حديث زياد الزهرى لم يكتبه إلا من هذا الوجه اه وقال ابن الجوزى فى البعلل فيه مجاهيل ونقل ابن أبى حاتم فى علله عن أبيه تضعيف الحديث من جميع طرقه .

(١) يحتمل ان المراد تزوجوا الخيرات وانضموا إليهن فالهمزة همزة وصل وإلا أتبعته ولا يصح مخالفتها فى الفعلين وأطلق ضمير المذكر على المؤنث هذا والذي يظهر أن الهمزة فى الثانى مقطوعة أى فأنكحوا مولاتكن الأكفاء ففيه حذف المفعول للأول للعلم به وزيادة إلى فى الثانى على رأى الفراء وإبقاء ضمير المذكورين على أصله فتأمل والتأسيس خير من التأكيد لأن نكح يتعدى للثنائى بالهمز كما فى المصباح وهذا إذا لم تعلم الرواية

٣٢٧١ - تَدَاوَوْا عِبَادَ اللَّهِ ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يَضَعْ دَاءَهُ إِلَّا وَضَعَ لَهُ دَرَاهُ غَيْرَ دَاءٍ وَحِدٍ الْهَرَمِ - (حم ٤

حب ك) عن أسامة بن شريك

٣٢٧٢ - تَدَاوَوْا مِنْ ذَاتِ الْجَنْبِ بِالْقُسْطِ الْبَحْرِيِّ وَالزَّيْتِ (حم ك) عن زيد بن أرقم - (صح)

٣٢٧٣ - تَدَاوَوْا بِالْبَابَانِ الْبَقْرِ ، فَإِنِّي أَرْجُو أَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ فِيهَا شِفَاءً ، فَإِنَّهَا تَأْكُلُ مِنْ كُلِّ الشَّجَرِ - (طب) عن

ابن مسعود - (ح)

(تداووا عباد الله) وصفهم بالعبودية أي إذا ما بأن التداوى لا يخرجهم عن التوكل الذي هو من شرطها يعني تداووا ولا تتمدوا في الشفاء على التداوى بل كونوا عباد الله متركين عليه (فإن الله لم يضع داء إلا وضع له دواء) وهو سبحانه لو شاء لم يخلق داء وإذا خلقه لو شاء لم يأذن في استعماله لكنه أذن ومن تداوى فعليه أن يستمد حقا ويؤمن يقيناً بأن الدواء لا يحدث شفاء ولا يولده كما أن الداء لا يحدث سقماً ولا يولد له لكن الباري تعالى يخلق الموجودات واحداً عقب آخر على ترتيب هو أعلم بحكمته (غير داء واحد الهرم) أي الكبر جعل داء تشديداً به لأن المرات يعقبه كالداء ذكره البيضاوي كابن العربي رحمه الله وجعله أولى من القول بأنه استثناء منقطع وقال العكبري لا يجوز في غير هنا إلا النصب على الاستثناء من دواء أما الهرم فيجوز رفعه بتقدير هو والجر على البدل من المجرور وغير والنصب على إضمار أعنى قال ابن القيم وقد تداوى وأمر بالتداوى لكن لم يكن هو وأصحابه يستعملون الأدوية المركبة بل المفردة وربما أضافوا إلى المبرد ما يمازها ويكسر سورته وهذا غالب طب الأمم على اختلاف أجناسها وإنما عن المركبات الروم واليونان وجاء في بعض الروايات الإشارة إلى أن الشفاء يتوقف على الإصابة بأذن الله وذلك أن الدواء قد يحصل معه مجاوزة الحد في الكيفية أو الكمية فلا ينجع بل قد يحدث داء آخر (تنبيه) نقل أبو يعلى الخنيلي عن الإمام أحمد أنه يجوز الرجوع إلى قول طيب ومن ثم خصه بما إذا لم يتعلق بالدين كما شارته بالقطر في رمضان أو الصلاة قاعداً لاتبامه فيه (حم ٤) كلهم (في الطب حب ك) في الطب من حديث زياد بن علاقة (عن أسامة بن شريك) الثعلبي بثلاثة ومهملة قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه عنده كان على رؤسهم الطير فمثل فذكره قال الترمذي حسن صحيح وقال الحاكم صحيح وأسامة ماروى عنه غير زياد

(تداووا من ذات الجنب) وهي ورم حار يعرض في الغشاء المستبطن للأضلاع والمراد هنا ورم يعرض في نواحي الجنب عن ربح غليظ مؤذ (بالقسط البحري) وهو العود الهندى (والزيت) المسخن بأن يدق ناعماً ويحاط ويدلك به محله أو يعلق فإن جمعها كان أولى فإنه نافع له محلل لمادته موق للأعضاء الباطنة مفتح للسدد وغير ذلك (تنبيه) قال الحرالي : على المريض والطبيب أن يعلموا أن الله أنزل الداء والدواء وأن المرض ليس بالتخليط وإن كان معه وأن الشفاء ليس بالدواء وإن كان عنده وإنما المرض بتأديب الله والبر برحمته حتى لا يكون كافراً بالله مؤمناً بالدواء كما نجم إذا قال مطرنا بنوء كذا ومن شهد الحكمة في الأشياء ولم يشهد بجرها صار بما دلم منها أجهل من جاهلها (حم ك) في الطب (عن زيد بن أرقم) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي

(تداووا بالبابان البقر المعروفة) فإني أرجو أن يجعل الله فيها شفاء فإنها تأكل من كل الشجر ( أفاد كالذى قبله أن التداوى لا ينافى التوكل وفي الإسرائيليات أن موسى عليه السلام اعتل فمرف بعض بنى إسرائيل علته فقالوا تداو بكذا تبرأ فقال لا : حتى يعافيني بلا دواء، فطالت علته فأوحى الله إليه أردت أن تبطل حكمتي في خلقى بتوكلك على لا أبرأتك حتى تداوى بما ذكره لك، من أودع العقاقير المنافع غيرى؟ (طب عن ابن مسعود) قال السخاوى : لهذا الحديث طرق بألفاظ مختلفة وفي الباب أبو هريرة وأسامة وجابر وغيرهم

٣٢٧٤ تَدَارُكُوا الْعُومَ رَاهُومَ بِالصَّدَقَاتِ يَكْشِفُ اللَّهُ تَعَالَى ضُرَّكُمْ ، وَيَنْصُرُكُمْ عَلَى عَدُوِّكُمْ -  
(فر) عن أبي هريرة (ض)

٣٢٧٥ - تَدْرُونَ مَا يَقُولُ الْأَسَدُ فِي زَيْرِهِ ؟ يَقُولُ اللَّهُمَّ لَا تَسْلُطْنِي عَلَى أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْمَعْرُوفِ - (طب) في  
مكارم الاخلاق عن أبي هريرة (ض)

٣٢٧٦ - تَذْهَبُ الْأَرْضُونَ كُلُّهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا الْمَسَاجِدَ ، فَإِنَّهَا يَنْضُمُ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ - (طس عد) عن  
ابن عباس - (ض)

٣٢٧٧ - تَذْهَبُونَ الْخَيْرَ فَالْخَيْرُ ، حَتَّى لَا يَبْقَى مِنْكُمْ إِلَّا مِثْلُ هَذِهِ - (نخ طب ك) عن رويغ بن ثابت - (صح)

٣٢٧٨ رَبُّوا صِحْهَكُمْ أَنْجَحَ لَهَا ، إِنْ التَّرَابُ مَبَارَكٌ - (ه) عن جابر - (ض)

(تداركوا العوم) جمع هم بالفتح وهو الحزن (والعوم) جمع غم وأصله التغطية ومنه قيل للحزن الشديد غم لانه يغطي السرور (بالصدقات) فإنكم إن دارتموها بذلك يكشف الله تعالى ضرركم وينصركم على عدوكم) ظاهر صنيع المصنف أن هذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل تمامه عند منخرجه الدليلي وثبت عند الشدائد أقدامكم اه بلفظه وهذا من الطب الروحاني (فر) من حديث مكحول (عن أبي هريرة) وفيه ميسر بن عبد ربه قال الذهبي في الضعفاء كذاب مشهور اه .

(تدرون ما يقول الأسد في زيره) أى في صياحه قالوا لا ، قال (يقول اللهم لا تسلطني على أحد من أهل المعروف) قال في الفردوس المعروف الخبير يقال زار يرأر زاراً اه . ثم إن ذلك القول يحتمل الحقيقة بأن يطلب ذلك من الله بهذا الصوت ويحتمل أن ذلك عبارة عن كونه قد ركز في طباعه محبة أهل المعروف وعدم أذيتهم (طب في مكارم الاخلاق عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضاً أبو نعيم والدليلي

(تذهب الأرض كلها يوم القيامة إلا المساجد فإنها ينضم بعضها إلى بعض) يحتمل أنه يريد وتصير بقعة في الجنة أو أنها تأتي شاهدة أو شافعة لزوارها وعمارها ثم تذهب (طس عد) عن وصيف بن عبد الله الأنطاكي عن الحسن ابن محبوب عن أصرم بن حوشب عن قرعة بن خالد عن الضحاك (عن ابن عباس) قال الهيثمي وغيره فيه أصرم بن حوشب كذاب وفي الميزان أن أصرم كذاب هالك وقال يحيى كذاب خيث والدارقطني منكر الحديث ثم ساق له مما أنكر عليه هذا الخبر وأورده ابن الجوزي في الموضوعات من حديث عدى هذا وأقره عليه المؤلف فلم يتعقبه بشيء (تذهبون الخير فالخير) بالتشديد والنصب أى الأفضل فالأفضل (حتى لا يبقى منكم إلا مثل هذه) وأشار إلى حشف التمر أى لا يبقى إلا نخالة الناس وأشراهم وأرذالهم ولا يزال الأمر في قهقري حتى لا يقال في الأرض الله (نخ طب ك عن رويغ) بالفاء مصفر بن (ثابت) الأنصارى البخارى سكن مصر وولى إمرة المغرب له صحبة

(تربوا صحفكم) أى أمروا التراب عليها بعد كتابتها (فإنه أنجح لها) أى أكل نجاحا ثم وجه ذلك بقوله (إن التراب مبارك) قال في مسند الفردوس يعنى يحفف المكتوب بالتراب بأن ينشر عليه وقيل أراه يضع المكتوب إذا فرغ منه على التراب سواء جف أم لا ، فإن فيه نجاح الحاجة والبركة وفي رواية لابن قانع تربوا الكتاب فإنه أنجح له وجميع ما في الباب ضعيف كما سبق. روى الخطيب في الجامع من حديث عبد الوهاب الحجبي كنت بمجلس بعض



- ٣٢٧٩ - ترك الدنيا أمر من الصبر، وأشد من حطم السيوف في سبيل الله عز وجل (فر) عن ابن مسعود (ض)
- ٣٢٨٠ - ترك السلام على الضير خيانة - (فر) عن أبي هريرة
- ٣٢٨١ - ترك الوصية عار في الدنيا، ونار وشار في الآخرة - (طس) عن ابن عباس
- ٣٢٨٢ - تركت فيكم شيئين لن تضلوا بعدهما: كتاب الله وسنتي، ولن تفرقا حتى يردا على الخوض -

المحدثين وابن معين بجني فكتبت صحفا فذهبت لآثرها فقال لا تفعل فإن الأرض تسرع اليه فسقت اليه هذا الحديث فقال إسناد لا يساوي فلساً (هـ) من حديث أبي أحمد الدمشقي عن أبي الزبير (عن جابر) قال البيهقي وأبو أحمد من مشايخ بقية المجولين وروايته منكورة. وقال أبو طالب سألت أحمد عنه فقال حديث منكر وأورده ابن الجوزي عن جابر من أربعة طرق وزيفها كلها وفي الميزان كاللسان ما حاصله أنه موضوع

(ترك الدنيا أمر من الصبر) أي أشد مرارة منه قال بعض الحكماء الدنيا من نالها مات منها ومن لم ينلها مات عليها (وأشد من حطم السيوف في سبيل الله عز وجل) في الجهاد وحطم الشيء كسره وظاهر كلام المصنف أن هذا هو الحديث بتمامه وهو ذهول عجيب بل بقيته عند محرجه الديلمي من حديث ابن مسعود هذا ولا يتركها أحد إلا أعطاه الله مثل ما يعطى الشهداء وتركها قلة الأكل والشبع وبغض الثناء من الناس فإنه من أحب الثناء من الناس أحب الدنيا ونعيمها ومن سره النعيم فليدع الدنيا والثناء من الناس اه بلفظه، فاقصر المصنف على الجملة الأولى منه من سوء التصرف وإن كان جائزاً (تنبيه) طريق ترك الدنيا بعد إلفها والانس بها ورسوخ القدم فيها بمباشرة العادة أن يهرب من موضع أسبابها ويكلف نفسه في أعماله أفعالاً يخالف ما يعتاده فيبدل التكلف بالتبذل وزي الحشمة بزي التواضع وكذا كل هيئة وحال في مسكن وملبس ومطعم وقيام وقعود كان يعتاده وما يقتضى جاهه فيبدلها بتقيضها حتى يترسخ باعتياد ذلك ضد ما كان رسوخ فيه من قبل بابتدائه ضده فلامعنى للمعالجة إلا المضادة ويراعى في ذلك التلطف بالتدرج ولا يتأخذ دفعة واحدة إلى الطرف الأقصى من التبذل فإن الطبع نفور ولا يمكن نقله عن أخلاقه إلا بالتدرج فيترك البصر ويسل نفسه به وهكذا شيئاً شيئاً إلى أن تتفتح لك الصفات التي رسخت فيه وإلى هذا التدرج الإشارة بخبر إن هذا الدين متين فأوغلوا فيه برفق الحديث (تنبيه آخر) قال بعضهم دوا ما حرص على الدنيا لكثارتها في مدة قصرها وسرعة زوالها وما في أبوابها من الأخطار والمعموم والتفكير في حساسة المطلب وملاحظة أن من أفضل المأكولات العسل وهو رطب حيوان وأفضل المشروبات الماء وهو أهون شيء وأيسره وأذا الاستمتاع بالمجمعة وهي تلاقى مبولين وأشرف الملابس الديباج وهو من دودة (فر عن ابن مسعود) ورواه عنه البزار أيضاً ومن طريقه عنه أورده الديلمي .

(ترك السلام على الضير خيانة) لأن شرعية السلام أن يفرض كل من المتلاقين الخير والأمان على صاحبه فمن امتنع من إفاضة هذا الخير فقد خان صاحبه والضير معذور بعدم الإبصار (فر عن أبي هريرة) من طريق الطيالسي فلو عزاه المصنف إليه لكان أولى ثم إن فيه علي بن زيد بن جدعان أورده الذهبي في الضعفاء وقال قال أحمد ويحيى ليس بشيء وأبو زرعة غير قوى

(ترك الوصية عار) وهو كل شيء يلزم منه عيب أو شبه أو شين (في الدنيا ونار وشار) بالفتح والتخفيف أقبح العيب كما في القاموس وغيره وفي الفردوس الشنار أقبح العيب والعار (في الآخرة) وفيه أن الوصية واجبة أي على من عليه حق لله أو لآدميين بلا شهود أما بالتواضع فستحبة (طس) وكذا في الصغير (عن ابن عباس) وضعفه المنذرى وقال الهيثمي فيه جماعة لم أعرفهم ورواه فيه الديلمي أيضاً

(ترك فيكم شيئين لن تضلوا بعدهما: كتاب الله) القرآن (وسنتي) أي طريقتي وكتاب بدل مما قبله أو خبر

(ك) عن أبي هريرة

٣٢٨٣ - تزوجوا في الحجز الصالح ، فإن العرق دساس - (عد) بن أنس

٣٢٨٤ - تزوجوا النساء فإنهن يأتين بالمال - البزار (خط) عن عائشة (د) في مراسيله عن عروة مرسل (ح)

٣٢٨٥ - تزوجوا الأبكار ، فإنهن أعذب أفواها ، وأتق أرحاما ، وأرضى باليسير - (طب) عن

ابن مسعود - (ض)

لحذوف أى وهماح (وان يتفرقا حتى يردا على الحوض) قد مر بيانه موضحاً بما منه أنهما الأصلان اللذان لا عدول عنهما ولا هدى إلا منهما والعصمة والنجاة لمن تمسك بهما واعتصم بحبهما وهما الفرقان الواضح والبرهان اللائح بين الحق إذا اقتفاهما والمبطل إذا خلاهما فوجوب الرجوع إلى الكتاب والسنة متعين معلوم من الدين بالضرورة لكن القرآن يحصل به العلم القطعى يقيناً وفى السنة تفصيل معروف والمحصل مبسوط فى الأصول

(ك عن أبي هريرة) قال خطب النبي صلى الله عليه وسلم فى حجة الوداع فذكره

(تزوجوا فى الحجز) بضم الحاء المهملة ركسرها وسكون الجيم الأصل والمنبت (الصالح) كناية عن العفة وقيل هو فصل ما بين فخذ الرجل والفخذ الآخر من عشيرته سمي به لأنه يحتجز بهم أى يتمتع وبالكسر بمعنى الحجز كناية عن العفة وطيب الإزار ذكره الرخشى (فان العرق دساس) أى دخال بالتشديد لأنه ينزع فى خفاء ولطف يقال دسست الشيء إذا أخفيت وأخمله ومنه وقد خاب من دسأه أى أخمل نفسه وأبخص حظها وقيل معنى دساس خفى قليل وكل من أخفته وقلته فقد دسسته ، والمعنى أن الرجل إذا تزوج فى منبت صالح يحىء الولد يشبه أهل الزوجة فى العمل والأخلاق ونحوهما وعكسه بعكسه (عد) من حديث الموقد عن الزهري (عن أنس) قال ابن الجوزى قال يحيى الموقد ليس بشيء ، وقال النساق متروك ، وقال على لا يكتب حديثه ، ورواه الديلمي فى مسند الفردوس والمدينى فى كتاب تصحيح العمر عن ابن عمر وزاد وانظر فى أى نصاب تضع ولذلك قال الحافظ العراقى وكلها ضعيف (تزوجوا النساء) ندباً عند الشافعية وقال الظاهرية وجوباً عيناً وبعض الحنفية هو فرض كفاية كالجهد وأولى (فإنهن يأتين) وفى رواية يأتينكم (بالمال) وفى رواية ذكرها المصنف فإنهن يأتينكم بالأموال بمعنى أن إدرار الرزق يكون بقدر العيال والمعونة تنزل بحسب المؤونة لمن تزوج قاصداً بتزوجه المقاصد الآخوية لتكثير الأئمة لافضاء الوطر ونيل الشهوة رزقه الله من حيث لا يحتسب ولا يتناقى الأمر بالتزوج بشرطه ذلك أدنى أن لاتعولوا لأن معناه أن لاتجوروا ولا تملوا يقال عال إذا مال وجار وتفسيره بتكثير عيالكم اعترضوه وقد أخذ بظاهر هذا الخبر وما بعده من ذهب من الشافعية إلى نذب النكاح مع فقد الأهبة والأصح عند الشافعية أن تركه حيثنأ أولى ولا دلالة لأولئك فى الحديث ولا فى آية ، إن يكونوا فقراء ، عند التأمل إذ لا يلزم من الفقر وإتيانهم بالمال عدم وجدان الأهبة (البزار) فى مسنده (خط) فى التاريخ وكذا الدارقطنى والحاكم وابن مردويه والديلى كلهم من حديث مسلم بن جنادة عن أبى أسامة عن هشام عن أبيه (عن عائشة) قال الحاكم تفرد بوصله مسلم وهو ثقة وأقره الذهبى وقال الهيثمى رجاله رجال الصحيح خلا مسلم بن جنادة وهو ثقة (د فى مراسيله) وكذا ابن أبى شيبه (عن عروة) بضم العين ابن الزبير (مرسلاً) قال المصنف وله شواهد منها خبر الثعلبى عن ابن عجلان أن رجلاً شكى إلى النبي صلى الله عليه وسلم الفقر فقال عليك بالساءة

(تزوجوا الأباكار فإنهن أعذب أفواها وأتق أرحاما) بنون ومثناة فوقية وقاف أى أكثر أولاداً (وأرضى باليسير) فى رواية من العمل أى الجماع ولولا هذه الآية لكان الحمل على الأعم أمم فيشمل الرضا بالقليل من المعيشة

٣٢٨٦ - تزوجوا الودود الودود، فأني مكأثر بكم - (دن) عن معقل بن يسار

٣٢٨٧ - تزوجوا، فأني مكأثر بكم الأمم، ولا تكونوا كرهبانية النصارى - (هق) عن أبي أمامة - (ض)

٣٢٨٨ - تزوجوا ولا تطلقوا، فإن الله لا يحب الذواقين، ولا الذواقات - (طب) عن أبي موسى

لأن من لم تمارس الرجال لا تقول كنت فصرت وتفتع غالباً (طب عن ابن مسعود) قال الهيثمي فيه أبو بلال الأشعري ضعفه الدارقطني

(تزوجوا الودود) المتحبة لزوجها بنحو تطف في الخطاب وكثرة خدمة وأدب وبشاشة (الودود) ويعرف في البكر بأقاربها فلا تعارض بينه وبين نذب نكاح البكر قال أبو زرعة والحق أنه ليس المراد بالودود كثرة الأولاد بل من هي في مهلة الولادة وهي الشابة دون العجوز الذي انقطع نسلها فالصفتان من واد واحد (فأني مكأثر بكم) أي أغاب بكم الأمم السابقة في الكثرة وهو تعليل للأمر بتزويج الودود الودود وإنما أتى بتقيد لأن الودود إذا لم تكن ولوداً لا يرغب الرجل فيها والودود غير الودود لا تحصل المنصود (دن) كلاهما في النكاح (عن معقل) بفتح الميم وسكون المهملة وقاف (بن يسار) ضد اليمين قال جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: أصبت امرأة ذات حسب ومنصب ومال إلا أنها لا تلد أفأزوجه؟ فنهاه ثم ذكره ورواه الطبراني باللفظ المزبور عن أنس قال الهيثمي ورجاله رجال الصحيح إلا حفص بن عمر وقد روى عنه جمع

(تزوجوا فإني مكأثر بكم) تعليل للأمر بالتزوج أي مفاخر (الأمم) السالفة أي أغابهم بكم كثرة (ولا تكونوا كرهبانية النصارى) الذين يترهبون في الديورات ولا يتزوجون وهذا يؤذن بنذب النكاح وفضل كثرة الأولاد إذ بها حصول ما قصده من المباهات والمغالبية (تنبيه) قال الحجية لا ينتظم أمر المماش حتى يبقى بدنه سالماً ونسله دائماً ولا يتم كلاهما إلا بأسباب الحفظ لوجودهما وذلك ببقاء النسل وقد خلق الغذاء مسياً للحيوان وخلق الإناث محلاً للحرارة لكن لا يختص الماء كقول والمنكوح يبيض الآكبين والناكبين بحكم الفطرة ولو ترك الأمر فيها سدى من غير تعريف قانون في الاختصاصات لتهاوشوا وتقاتلوا وشغلهم ذلك عن سلوك الطريق بل أفضى بهم إلى الهلاك فشرح القرآن قانون الاختصاص بالأموال في آيات نحو المبايعات والمدائيات والمواريث وموجب النفقات والمناكحات ونحو ذلك وبين الاختصاص بالانثى في آيات النكاح ونحوها انتهى والنكاح تجرى فيه الأحكام الخمسة فيكون فرض كفاية لبقاء النسل وفرض عين لمن خاف العنت ومدنوباً لمحتاج إليه واجد أهته ومكروها لفاقد الحاجة والآهية أو واجدهما وبه علة كهم أو عنة أو مرض دائم وبأحاً لواجده غير محتاج ولا علة وحراماً لمن عنده أربع (هق) قال حدثنا الفلاس أنا محمد بن ثابت البصري عن أبي غالب (عن أبي أمامة) قال الذهبي في المهذب محمد ضعيف وقال ابن حجر فيه محمد بن ثابت ضعيف

(تزوجوا) فإن النكاح ركن من أركان المصلحة في الدين جعله الله طريقاً لنماء الخلق وشرعة من دينه ومنهاجاً من سبيله قال ابن العربي وقد اختلف هل الأمر بالتزوج للوجوب أو للندب أو للإباحة على أقوال والإنصاف أن الأزيمة تختلف وحال الناس يتباين فرب زمان العزوبة فيه أفضل وحالة الوحدة فيها أخص فإن لم يستطع فليتكلم على الله ويتزوج فإن ضامن أن لا يضيعه (ولا تطلقوا فإن الله لا يحب الذواقين ولا الذواقات) يعني السريعي النكاح السريعي الطلاق قال ابن الأثير هذا من المجاز أن يستعمل الذوق وهو عما يتعمق بالأجسام في المعاني نحو ذوق إنك أنت العزيز الكريم، (تنبيه) اعلم أن الطلاق تجرى فيه الأحكام الخمسة يكون واجباً وهو طلاق الحكيم والمولى ومدنوباً وهو من خاف أن لا يقيم حدود الله في الزوجية ومن وحدريسة وحراماً وهو البدعي وطلاق من لم يوفها حقها من

٣٢٨٩ - تَزَوَّجُوا وَلَا تَطْلُقُوا ، فَإِنَّ الطَّلَاقَ يَهْتَزُّ مِنْهُ الْعَرْشُ - (عد) عن علي - (ض)

٣٢٩٠ - تَسَاقَطُوا الضَّعَّانَ - الزرار عن ابن عمر - (ح)

٣٢٩١ - تَسَحَّرُوا ، فَإِنَّ فِي السُّحُورِ بَرَكَةً - (حم ق ت ن ه) عن أنس (ن) عن أبي هريرة ، وعن ابن مسعود (حم) عن أبي سعيد - (صح)

٣٢٩٢ - تَسَحَّرُوا مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ ، هَذَا الْغَدَاءُ الْمُبَارَكُ - (طب) عن عقبه بن عبد ، وأبي الدرداء

القسم ومكروها فما عدا ذلك وعليه حمل الحديث ومباحا عند تعارض مقتضى الفراق وضده (طب عن أبي موسى) الأشعري قال الديلمي وفي الباب أبو هريرة

(تزوجوا ولا تطلقوا فإن الطلاق) أي بلا عذر شرعي (يهتز منه العرش) يعني تضطرب الملائكة حوله غيظاً من بغضه إليهم كما هو بغيض إلى الله لما فيه من قطع الوصلة وتشدت الشمل أما لعذر فليس منياً عنه بل قد يجب كما سلف في الانحاف هذا دليل علي كراهة الطلاق وبه قال الجمهور (عد) وكذا أبو نعيم والديلمي كلهم (عن علي) أمير المؤمنين كرم الله وجهه قال السخاوي وسنده ضعيف قال ابن الجوزي بل هو موضوع

(تساقطوا الضعائن) بينكم جمع ضعيفة وهي الحقد والعداوة والحسد فإن ذلك من الكبائر (الزرار) في مسنده (عن ابن عمر) بن الخطاب (تسحروا) وهو تفعل من السحر وهو الأكل قبيل الصبح والأمر للندب إجماعاً قال في شرح الترمذي أجمعوا علي أن السحور مندوب لا واجب (فإن في السحور بركة) قال العراقي روى بفتح السين وضما فبالضم الفعل وبالفتح ما يتسحر به والمراد بالبركة الأجر فيناسب الضم أو التقوى علي الصوم فيناسب الفتح وللبركة في السحور جهات كالتقوى والنشاط والانبساط ذكره بعضهم وقال الزين العراقي البركة فيه محتملة لمان مهله أنه يبارك في القليل منه بحيث يحصل به الاعانة علي الصوم ويدل له قوله في حديث ولو بلقمة وقوله في الحديث الآتي ولو بالماء ويكون بالخامسة كما يورك في التريد والطعام الحار إذا برد ومنها أنه يراد نفي التبعة فيه بدليل حديث الديلمي ثلاثة لا يحاسب البعد عليها أكل السحور وما أظفر عليه وما أكل مع الاخوان ومنها أنه يراد بالبركة القوة علي الصيام وغيره من أعمال النهار (حم ق ت ن ه) عن أنس) بن مالك رضي الله عنه (ن عن أبي هريرة وعن ابن مسعود حم عن أبي سعيد الخدري) وفي الباب جابر وابن عباس وعرباض

(تسحروا من آخر الليل) أي في آخره (هذا الغذاء<sup>(١)</sup>) في رواية فإنه الغذاء (المبارك) أي الكثير الخير لما يحصل بسببه من قوة وزيادة قدرة علي الصوم قال الكلاباذي فالبركة فيه بمعنى الإباحة بعد الحظر عنه من أول الليل فكانها إباحة زائدة علي الإفطار آخر النهار فهو رخصة والله يحب أن توثق رخصه فالترغيب في السحور ترغيب في قبول الرخصة ومعنى البركة فيه الزيادة ويمكن كونها زيادة في العمر لكون النوم موتاً واليقظة حياة في مدة الحياة معنيان اكتساب الطاعة للمعاد والمرافق للعالم وهو مما خصت به هذه الأمة واعلم أن القصد من الصوم كسر شهوة البطن والفرج فينبغي تخفيف الأكل في السحور فإن زاد في قدره حتى فانت حكمة الصوم لم يكن مندوباً بل فاعله ملام نبه عليه بعض الأفاضل (طب عن عتبة) بضم المهملة وسكون المثناة الفوقية (ابن عبد) بغير إضافة وهو السلي أبو الوليد صحابي شهير أول مشاهده قريظة (وأبي الدرداء) قال الهيثمي فيه جبارة بن مفلس ضعيف

(١) الغذاء بكسر الغين وذال معجمة وبالمد مائة تذي به من طعام وشراب أما النداء بفتحها وذال

مهمله فضعف العشاء .

٣٢٩٣ — تَسَحَّرُوا وَلَوْ بِجُرْعَةٍ مِنْ مَاءٍ - (ع) عن أنس - (ض)

٣٢٩٤ — تَسَحَّرُوا وَلَوْ بِالْمَاءِ - ابن عساكر عن عبد الله بن سراقه - (ض)

٣٢٩٥ — تَسَحَّرُوا وَلَوْ بِشُرْبَةٍ مِنْ مَاءٍ وَأَفْطَرُوا وَلَوْ عَلَى شُرْبَةٍ مِنْ مَاءٍ - (عد) عن علي - (ض)

٣٢٩٦ — تَسْعَةُ أَعْشَارِ الرِّزْقِ فِي التِّجَارَةِ ، وَالْعَشْرُ فِي المَوَاشِي - (ص) عن نعيم بن عبد الرحمن الأزدي ، ويحيى بن جابر الطائي مرسلًا - (ح)

(تسحروا ولو بجرعة من ماء) لأنه ظهور منزيل للنافع من أداء العبادة ولهذا من الله علي عباده بقوله ، وأنزلنا من السماء ماء طهوراً ، ويحتمل أنه تحصل به الإعانة علي الصوم بالخاصية ولأن به يحصل نشاط ومدافعة سوء الخلق الذي يثيره العطش وفيه رد علي من ذهب من آتتنا إلى أن التسحر إنما يسن لمن يرجو نفعه إذ من البين أنه لم يذكر هذه الغاية للنفع بل لبيان أقله نفع أم لا (ع عن أنس) قال الهيثمي فيه عبد الواحد بن ثابت الباهلي وهو ضعيف اه . وسبقه الذهبي بأوضح منه فقال في الميزان انفرد به عبد الواحد بن ثابت الباهلي قال العقيلي لا يتابع عليه ورواه عنه إبراهيم بن الحجاج وقال البخاري منكر الحديث

(تسحروا ولو بالماء) فإن البركة في الفعل باستعماله السنة لا في نفس الطعام وفي رواية للدليلى تسحروا ولو بحبة وفي رواية ولو بتمرة ولو بنبات زبيب ويكون ذلك بالخاصية كما بورك في التريد والاجتماع علي الطعام وفيه كالذي قبله وبمده نذب التسحر وحصول أصل سنته ولو بجرعة ماء ويدخل وقته بنصف الليل وهل حكمته التوى علي الصوم أو مخالفة أهل الكتاب وجهان للشافعية (تثبيته) عدواً من خصائص هذه الأمة التسحر وتعجيل الفطر وإباحة الأكل والشرب والجماع ليلاً إلى الفجر وكان محرماً علي من قبلهم بعد النوم وإباحة الكلام في الصوم وكان محرماً علي من قبلهم، فيه عكس الصلاة؛ ذكره في الاحوذى (ابن عساكر) في التاريخ (عن عبد الله بن سراقه) بضم المهملة وفتح الراء وبالغاف وهو ابن المعتز العدوي قال في الكاشف قيل له صحبة وهو حديث ضعيف لكن يقويه وروده من طريق آخر عند ابن النجار في تاريخه بلفظ تسحروا ولو بجرعة ماء صلوات الله علي المتسحرين

(تسحروا ولو بشربة من ماء وأفطروا) إذا تحققت الغروب (ولو علي شربة من ماء) ولا تواصلوا فإن الوصال عليكم حرام قال الغزالي شذجع من يدعي التصوف فصرف ألفاظ الشارع عن ظاهر المفهوم منها إلى أمور باطنة لا تسبق الأفهام إليها فقالوا أراد بالسحور الاستفسار كما قالوا في إذهب إلى قرعون إنه طغى أنه أشار إلى قلبه فهو الطاغى وفي ألق عصاك، أي كل ما يتوكل عليها بما سوى الله يلقيه وهذه خرافات يحرفون بها الكتاب والسنة بطلانه قطعي وكيف يحمل التسحر علي الاستغفار مع كون المصطفى صلى الله عليه وسلم كان يتسحر بتناول الطعام في السحر ويقول تسحروا (عد عن علي) أمير المؤمنين كرم الله وجهه هكذا رواه في الكامل من حديث حسين بن عبد الله بن ضميرة عن أبيه عن جده عن علي مرفوعاً قال الحافظ العراقي في شرح الترمذي وحسن هذا متروك قاله أحمد وغيره

(تسعة أعشار الرزق في التجارة) قال ابن الأثير جمع عشير وهي العشر كنصيب وأنصاب اه . (والعشر في المواشي) في رواية بدل المواشي السائمة قال الزمخشري وهي الناج فرجعها واحداً قال الماوردي وإنما كان كذلك لأن التجارة فرع لمساق الناج والزرع وهي نوعان تقليب في الحضر من غير نقلة ولا سفر والثاني تقليب في المسال بالأسفار ونقله إلى الأمصار مما يحتاجه الخاص والعام إذ هي مادة أصل الحضر وسكان الأمصار والمدن والاستمداد بها أعم نفعاً وأكثراً ربحاً ولا يستغنى عنه أحد من الأنام وأما المواشي فإنما هي مادة أهل الفلوات وسكان الخيام لأنهم لما لم يستقر بهم دار ولم يضمهم أمصار افتقروا إلى الأموال المتنتلة فاتخذوا الحيوان ليستعمل في النقلة بنفسه ويستغنى

٣٢٩٧ - تَسْلِمُ الرَّجُلُ بِأَصْبُعٍ وَاحِدَةٍ يُشِيرُ بِهَا فَعَلَ الْيَهُودُ - (ع طس هب عن جابر - (ص))

٣٢٩٨ - تَسْمَعُونَ ، وَيَسْمَعُ مِنْكُمْ ، وَيَسْمَعُ مِنْكُمْ - (حم دك) عن ابن عباس - (ص)

٣٢٩٩ - تَسَمَّوْا بِاسْمِي ، وَلَا تَكْتَبُوا بِكُنْيَتِي - (حم ق ت ه) عن أنس (حم ق ه) عن جابر

في العلوقة برأيه فمظلم نفعه إنما هو لا أولئك اه . وهذا لا يقتضى افضلية التجارة على الصناعة والزراعة لانه إنما يدل على أن الرزق في التجارة أكثر ولا تعارض بين الاكثريه والافضالية (ص عن نعيم بن عبد الرحمن الأزدي) مقبول من الطبقة الثانية (ويحيى بن جابر الطائي مرسلًا) هو قاضى حصص قال في الكشاف صدوق وفي التقريب ثقة يرسل كثيراً ورواه أيضاً إبراهيم الحزبي في غريب الحديث عن نعيم المذكور قال الحافظ العراقي ورجاله ثقات ونعيم هذا قال فيه ابن منده ذكر في الصحابة ولا يصح وقال أبو حاتم الرازي وابن حبان تابعي فعلى هذا الحديث من طريقه مرسل (تسليم الرجل بأصبع واحدة يشير بها فعل اليهود) قال البيهقي في الشعب يحتمل أن المراد كراهته الاقتصار على الإشارة في التسليم دون التلفظ بكلمة التسليم إذا لم يكن في حالة تمنه من التكلم وقال السهوي هذا الحديث ربما دل على أن السلام شرع لهذه الأمة دون غيرهم وسيجيء في خبر مآظهم يتألفه (ع طس هب عن جابر) قال الهيثمي رجال أبي يعلى رجال الصحيح وقال المنذرى رواه رواة الصحيح

(تسمعون) يفتح فسكون (ويسمع) مبنى للجھول (منكم) خبر بمعنى الامر أى لتسمعوامنى الحديث وتبلغوه عنى وليسمعه من بعدى منكم قال الزمخشري وإنما يخرج الامر في صورة الخبر للبالغه في إيجاب إيجاد المأمور به فيجعل كأنه يوجد فهو مخبر عنه (ويسمع) بالبناء للجھول (من يسمع) يفتح فسكون أى ويسمع الغير من الذى يسمع (منكم) حديثى وكذا من بعدهم وهم جـ أو بذلك يظهر العلم وبشر ويحصل التبليغ وهو الميثاق المأخوذ عن العلماء قال العلائى هذا من معجزاته التى وعد بوقوعها أمته وأرضى أصحابه أن يكرموا ونقله العلم وقد امتثلت الصحابة أمره ولم يزل ينقل عنه أفعاله وأقواله وتلقى ذلك عنهم التابعون ونقلوه إلى أتباعهم واستمر العمل على ذلك فى كل عصر إلى الآن (حم دك عن ابن عباس) قال الحاكم صحيح ولا علة له وأقره الذمى وقال العلائى حسن وظاهر صنع المصنف أن ذا هو الحديث بتأمله والامر بخلافه بل بقيته ثم يأتى من بعد ذلك قوم سمان يحون السمن ويشهدون قبل أن يسألوا (تسموا باسمى) محمد وأحمد وحقيقة التسمية تعريف الشيء بالشيء لانه إذا وجد وهو مجهول الاسم لم يكن له مايقع تعريفه به فجاز تعريفه يوم وجوده أو إلى ثلاثة الأيام أو سبعة أو فوقها والامر واسع وهذا نص صريح فى الرد على من منع التسمى باسمه كالتسكنى قال المزارق فى مختصر الأذكار وأفضل الاسماء محمد (ولا تكتبوا) يفتح التاء والكاف وشد الذون وحذف إحدى التاءين أو يسكون الكاف وضم الذون (بكنيتى) أبى القاسم اعظم الحارمى فيجزم التسكنى به لمن اسمه محمد وغيره فى زمنه وغيره على الأصح عند الشافعية وجرز مالك التسكنى بعده حتى لمن اسمه محمد وقوله تسموا جملة من فعل وفاعل وباسمى صلوة وكذا ولا تكتبوا بكنيتى وهو من عطف منى على مبتدأ وهذا قاله حين نادى رجل يا أبى القاسم فالتفت فقال لم أعنك إنما دعوت فلانا قال الحرالى والتسمية لإبداء الشيء باسمه للسمع فى معنى المصروف وهو لإبداء الشيء بصورته فى العين (تنبيه) من الغريب ما قيل إنه يحرم التسمى باسمه محمد والتسمى بالقاسم لكلا يكنى أبوه القاسم حكاهما النووى رضى الله عنه فى شرح مسلم فأما الثانى فمحتمل وأما الاول فيكاد يكون باطلا لقيام الإجماع وظاهر كلامهم أنه إنما كنى أبى القاسم فقط دون غيره وليس كذلك فقد أخرج البيهقي وابن الجوزى وغيرهما عن أنس قال : لما ولد إبراهيم ابن المصطفى صلى الله عليه وسلم من مارية كاد يقع فى نفس النبي صلى الله عليه وسلم منه حتى أتاه جبريل عليه السلام فقال السلام عليك يا أبأ إبراهيم قال ابن الجوزى عقبه وقد نهى أن يكنى بكنيته هذا لفظه وقضيته الحرمة كأبى القاسم لكن قد يقال إنما

٣٣٠٠ - تَسْمُوا بِأَسْمَاءِ الْأَنْبِيَاءِ وَأَحِبُّوا الْأَسْمَاءَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى عَبْدَ اللَّهِ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ وَصَدَقَهَا حَارِثٌ وَهَمَامٌ وَأَقْبَحَهَا حَرْبٌ وَمِرَّةٌ - (خُذْدَنٌ) عَنْ أَبِي وَهَبٍ الْجَشْمِيِّ - (ح)

٣٣٠١ تَسْمُونَ أَلَا كُمْ مُحَمَّدًا ثُمَّ تَلْعَنُونَهُمْ ٩ - الْبِزَارُ (ع ك) عَنْ أَنَسٍ - (ص ح)

حرم أبي القاسم لأنه كان ينادى به لكونه أول ولد ولد له فاشتهر به ولم يكن يدعى بأبي إبراهيم (حم ق ن ه عن أنس) بن مالك قال : نادى رجل رجلاً بالبيع يا أبا القاسم فالتفت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إنى لم أعنك إنما دعوت فلاناً فذكره (حم ق ه عن جابر) قال ولد لرجل منا غلام فسماه محمداً فآل له قومه لاتدعه يسمى باسم رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلق ابنه حامله على ظهره فألقى به النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ولد لى ولد فسميته محمداً فلعنى قومي فذكره قال ابن حجر فى الباب ابن عباس وغيره

(تسموا بأسماء الأنبياء) لفظه أمر ومعناه الإباحة لأنه خرج على سبب وهو تسموا باسمى وإنما طلب التسمى بالأنبياء لانهم سادة نبي آدم وأخلاقهم أشرف والأخلاق وأعمالهم أصلح الأعمال فأسماؤهم أشرف الأسماء فالتسمى بها شرف التسمى ولو لم يكن فيها من المصالح إلا أن الاسم يذكر بسمها ويقضى التعلق بمعناه لكفى به مصلحة مع ما فيه من حفظ أسماء الأنبياء عليهم السلام وذكرها وأن لا تنسى فلا يكره التسمى بأسماء الأنبياء بل يستحب مع المحافظة على الأدب . قال ابن القيم وهو الصواب وكان مذهب عمر كراهته ثم رجع كما يأتى وكان لطلحة عشرة أولاد كل منهم اسمه اسم نبي والزيد عشرة كل منهم مسمى باسم شهيد فقال له طلحة أنا أسميهم بأسماء الأنبياء وأنت بأسماء الشهداء فقال أنا أطمع فى كونهم شهداء وأنت لاتطمع فى كونهم أنبياء (وأحب الأسماء إلى الله) تعالى (عبد الله وعبد الرحمن) لأن التعلق الذى بين العبد وبين الله إنما هو العبودية المحضة والتعلق الذى بين الله وعبده بالرحمة المحضة فبرحمته كان وجوده وكال وجوده والغاية التى أوجده لاجلها أن يتأله وحده محبة وخوفاً ورجاء وإجلالاً وتعظيماً ولما غابت رحمته غضبه وكانت الرحمة أحب إليه من الغضب كان عبد الرحمن أحب إليه من عبد القاهر (وأصدقها حارث وهمام) إذ لا ينفك مساهما عن حقيقة معناه (وأقبحها حرب ومرة) لما فى حرب من البشاعة وفى مرة من المرارة وقيس به ما أشبهه كحظلة وحزن ونحو ذلك (١) (خُذْدَنٌ عَنْ أَبِي وَهَبٍ الْجَشْمِيِّ) بضم الجيم وفتح الموحدة وآخره ميم نسبة إلى قبيلة جشم بن الخزرج من الأنصار صحابي نزل الشام قال ابن القطان فيه عقيل بن شبيب قالوا فيه غملة (تسمون أولادكم محمداً ثم تلعنونهم) وفى رواية لعبد بن حميد تسبونهم بدل تلعنونهم وهذا استفهام إنكارى محذوف الهمزة . قال القاضى أنكر اللعن لإجلال اسمه كما منع ضرب الوجه تعظيماً لصورة آدم وشدت طائفة فأخذوا من هذا الحديث منع التسمى بمحمد وأيدوه بأن عمر كتب إلى الكوفة لاتسموا أحداً باسم نبي وبأمره جماعة من المدينة بتغيير أسماء أبنائهم ورد بمنع دلالة الحديث على ذلك إذ مقتضاه النهى عن لعن من اسمه محمد لاعت التسمية به وقد مررت النصوص الدالة على الإذن فيه بل يأتى أخبار تدل على الترخيب فيه كقول ماضر أحدكم أن يكون فى بيته محمداً وأحد وقوله ما اجتمع قوم فى مشورة فهم من اسمه محمد الحديث وبأن كتابه عمر رضى الله عنه كانت لكونه سمع رجلاً يقول لابن أخيه محمد ابن زيد قول الله بك يا محمد وصنع فقال لأرى رسول الله يسب بك والله لا يدعى محمداً أبداً وكتب بذلك وأمر به فذكر له جماعة سماهم المصطفى صلى الله عليه وسلم بذلك فترك قال الطيبي أمر أولاً بالتسمى بأسماء الأنبياء فرأى فيه نوع تزكية للنفس وتنويعاً بشأها فنزل إلى قوله : أحب الأسماء الخ لأن فيه خضوعاً واستكانة ثم نظر إلى أن العبد قد يقصر فى العبودية ولم يتمكن من أدائها فلا يصدق عليه هذا الاسم فنزل إلى قوله حارث وهمام (البزار) فى مسنده (ع ك) فى الأدب من حديث الحكيم بن عطية عن ثابت (عن أنس) قال الذهبى

٣٣٠٢ - تَصَاحُوا يَذْهَبَ الْغُلُّ عَنْ قُلُوبِكُمْ - (ع) - عن ابن عمر - (ض)

٣٣٠٣ - تَصَدَّقُوا فَيَسِيئَ عَلَيْكُمْ زَمَانٌ يَمْشِي الرَّجُلُ بِصَدَقَتِهِ فَيَقُولُ الَّذِي يَأْتِيهِ بِهَا لَوْجَتْ بِهَا الْأَمْسُ لَمَبْلَتْهَا  
فَأَمَّا الْآنَ فَلَا حَاجَةَ لِي فِيهَا ، فَلَا يَجِدُ مِنْ يَقْبَلُهَا - (حم ق ن) عن حارثة بن وهب

٣٣٠٤ - تَصَدَّقُوا ، فَإِنَّ الصَّدَقَةَ فَكَا كُكُمْ مِنَ النَّارِ - (طس حل) عن أنس - (ح)

والحكم وثقه بعضهم وهو ابن ا ه وقال ابن القطان رواه من حديث الحكم بن عطية وهو واه قال احمد لا بأس به لكن أبو داود روى عنه أحاديث منكرة وهذا من روايته عنه وقال الهيثمي رواه أبو يعلى والبخاري وفيه الحكم بن عطية وثقه أحمد وضعفه غيره وبقية رجاله رجال الصحيح وقال ابن حجر في التفتح خرجه البخاري وأبو يعلى وسنده لين (تصاحوا) من الصفحة والمراد الإفضاء من اليد إلى صفحة اليد (يذهب الغل) أى الحقد والضغن (عن قلوبكم) عد عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه عنه أيضا الأصمعي في الترغيب وخرجه مالك في الموطأ عن عطاء مرسلًا قال المنذرى رواه مالك هكذا معضلا قال وقد أسند من طريق فيها مقال يشير إلى حديث ابن عدى المذكور وقال ابن البار حديث مالك جيد

(تصدقوا فسيئاً عليكم زمان) يستغنى الناس فيه عن المال لظهور الكنوز وكثرة العدل وقلة الناس وقصر آمالهم أول ظهور الأشرار وكثرة الفتن بحيث (يمشي الرجل) الإنسان فيه بصدقته (يلتمس من يقبلها منه) (فيقول) الإنسان (الذي يأتيه بها) يعنى الذى يريد المتصدق أن يعطيه الصدقة (لوجت بها) إلى (بالأمس) حيث كنت محتاجا إليها (لمبلتها) منك (فأما الآن) وقد كثرت الأموال اشتغلنا بأنفسنا وإعنا نقصد نجاة مهجنا (فلا حاجة لي فيها) أى في قبولها فيرجع بها (فلا يجد من يقبلها) منه فكيفما كان هو من أشرار الساعة وزعم أن ذلك وقع في زمن عمر بن عبدالعزيز فليس من الأشرار بعيد جداً وفيه حث على الإسراع بالصدقة وتهديد لمن أخرها عن مستحقها ومطلوبها حتى استغنى يعنى المستحق الفقير لا يخلص ذمة الغنى المماطل (١) (حم ق ت) في الزكاة (عن حارثة) بجاء مهملة ومثلثة (ابن وهب) الخزازى صحابي زل الكوفة وهو ربيب عمر بن الخطاب

(تصدقوا فإن الصدقة فكاكم من النار) أى هى خلاصكم من نار جهنم لأن من ثمراتها إزالة سوء الظن بالله عن العبد المذنب في النار وتكذيب الشيطان فيما يعده من الفقر في الإفاق فيها (٢) (طس حل) وكذا أبو الشيخ والديلمي (ع أنس) قال الهيثمي رجاله ثقات اه . وكأنه لم يصدر عن تحرير فقد قال الدارقطني تفرد به الحارث بن عمير عن حميد قال ابن الجوزي قال ابن حبان الحارث بروى عن الآيات الموضعات

(١) قال القسطلاني وهذا إنما يكون في الوات الذى يستغنى فيه الناس عن المال لاشتغالهم بأنفسهم عند الفتن وهذا في زمن الدجال أو يكون ذلك لفرط الأمن والعدل البالغ بحيث يستغنى كل أحد بما عنده عما عند غيره وهذا يكون في زمن المهدي وعيسى أما عند خروج الدار التي تسوقهم إلى المحشر فلا ياتمت أحد إلى شيء ل يقصد نجاة نفسه ومن استطاع من أهله وولده ويحتمل ان يكون يمشى بصدقته إلى آخر ما وقع في خلافة عمر بن عبدالعزيز فلا يكون من أشرار الساعة وفي تاريخ يعقوب بن سفيان من طريق يحيى بن أسيد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب بسند جيد قال لا والله ما مدت عمر بن عبدالعزيز حتى تعد الرجل يأتينا بالمسال العظيم فيقول اجعلوا هذا حيث ترون في الفقراء فما يرح حتى يرجع بهاله فتذكر من فضله فيهم فلا يجدوا غير مع تدأخى عمر بن عبدالعزيز الناس وسبب ذلك بسط عمر بن عبدالعزيز العدل وإيصال الحقوق إلى أهلها حتى استغنى (٢) قال العبادى الصدقة أفضل من حج التطوع عند أبي حنيفة



٣٣٠٥ - تصدقوا ولو بتمره ، فإنها تسد من الجائع ، وتطفى الخيطه كما يطفى الماء النار - ابن المبارك  
عن عكرمة مرسل (ح)

٣٣٠٦ تطوع لرجل في بيته يزيد على تطوعه عند الناس ، كفضل صلاة الرجل في جماعة على صلته  
وحده - (ش) عن رجل - (ص)

٣٣٠٧ تعاد الصلاة من قدر الدم من الدم - (عدهق) عن أبي هريرة - (ص)

(تصدقوا ولو بتمره) وفي رواية ولو بشق تمره (فيها تسد من الجائع) قال الزنجشري يريد أن نصف التمرة  
يسد رمق الجائع كما يورث الشبعان كظفة على وقاحته فلا تستقلوا من الصدقة شيئاً وقيل المراد المبالغة للاحقية الثمرة  
لعدم غنائها وقف أعراق على الدوى وهو يأكل تمرأ فقال شيخهم غار ماضين ووفد محتاجين أكفى الفقر وردنى  
الدهر ضعيفاً مسيفاً فنار له تمره فضرب بها وجهه وقال له جعلها الله حظك من حظك عنده (وتطفى الخيطه كما يطفى  
الماء النار) قال الطيبي أصله تذهب الخيطه لقوله إن الحسنات يذهبن السيئات ثم في الدرجة الثانية تمحو الخيطه فخير  
أتبع السيئة الحسنة تمحها ثم في الثالثة تطفى الخيطه لمقام الحكاية عن المياعدة عن النار فلما وضع الخيطه موضع النار  
على الاستعارة المكنية أثبت لها على الاستعارة التخيلية ما يلزم النار من الإطفاء لتكون قريبة مائة لها عن إرادة  
الحقيقة أو ما. إنما يأكلون في بطونهم ناراً ثم إطلاق اسم المسبب على السبب (ابن المبارك) في الزهد (عن عكرمة)  
البربري أحد الأعلام مولى ابن عباس متكلم في عقيدته وقيل يكذب على سيده - (مرسل) قال الحافظ العراقي ولاحد  
من حديث عائشة بسند حسن استترى من النار ولو بشق تمره فإنها تسد من الجائع مسدها من الشبعان

(تطوع الرجل في بيته) أى في محل سكنه بيتاً كان أو غيره (يزيد على تطوعه) أى صلته التطوع (عند الناس)  
أى بحضورهم أو بمجاهدتهم أو بالمسجد ونحوه (كفضل) أى كما يزيد فضل (صلاة الرجل في جماعة على صلته وحده)  
وهو خمس وعشرون درجة أو سبع وعشرون أو غير ذلك مما سيحىه وذلك لأنه أبعد عن الرياء (ش عن رجل)  
من الصحابة وإيهاه لا يضر لأن الصحب كلهم عدول

(تعاد الصلاة من قدر الدرهم من الدم) يعنى يجب على من صلي ثم تبين له أنه كان بلبوسه أو بدنه قدر درهم من  
الدم أن يعيد صلته وأخذ بمفهومه أبو حنيفة وابن جرير فقال لاتعاد الصلاة من نجاسة دون الدرهم ومذهب الشافعى  
الغفو عن قليل دم الاجنبى عرفا ولا يبنى عن نجاسة غير الدم وإن قل (عدهق) عن روح بن الفرج عن يوسف  
ابن عدى عن القاسم بن مالك عن روح بن غطيف عن الزهرى عن أبى سلة (عن أبى هريرة) ثم تعقبه العقيلي بقوله  
حدثنى آدم قال سمعت البخارى يقول هذا الحديث باطل وروح هذا منكر الحديث وذكره ابن عدى في ترجمة  
روح بن غطيف وقال ابن معين وهاه وقال النسائى متروك ثم ساق له هذا الخبر اه . وقال الذهبى واه جداً ورواه  
الدارقطنى من هذا الوجه ثم قال روح بن غطيف متروك الحديث وقال الحافظ ابن حجر روح بن غطيف تفرد به  
عن الزهرى وهو متروك وقال الذهلى أخاف أن يكون موضوعاً وقال البخارى حديث باطل وقال ابن حبان موضوع  
وحكم ابن الجوزى بوضعه وتبعه على ذلك المؤلف فى مختصر الموضوعات ساكتاً عليه وقال البزار أجمع أهل العلم على  
نكرته قال أعنى ابن حجر وأخرجه ابن عدى فى الكامل من طريق أخرى عن الزهرى لكن فيها أيضاً أبو عصمة  
متهم بالكذب اه . وبذلك استبان ان عزو المصنف لابن عدى وسكوته عما عقبته به من بيان القادح غير صواب  
بل وإن لم يتعقبه مخرجه فسكوت المصنف عايه غير مرضى لانه من أحاديث الأحكام وهو شديد الضعف لعدم  
بيان حاله لا يلىق بكاله

٣٣٠٨ - تَعَاَفُوا الْحُدُودَ فِيهَا بَيْنَكُمْ فَمَا بَلَغْتُمْ مِنْ حُدِّ قَدِّ وَجِبٍ - (د ن ك) عن ابن عمرو - (ص)

٣٣٠٩ - تَعَاَفُوا تَسْقُطُ الضَّغَائِنُ بَيْنَكُمْ - البزار عن ابن عمر - (ض)

٣٣١٠ - تَعَاهَدُوا الْقُرْآنَ ، فَوَ الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ هُوَ أَشَدُّ تَقْصِيًّا مِنْ قُلُوبِ الرِّجَالِ مِنَ الْإِبِلِ مِنْ عُقْلِهَا -

(حم ق) عن أبي موسى - (ض)

٣٣١١ - تَعَاهَدُوا نَعَالَكُمْ عِنْدَ أَبْوَابِ الْمَسَاجِدِ - (قط) في الافراد (خط) عن ابن عمر (ض)

(تعافوا الحدود) بفتح العاء وضم الواو بغير همز (فيما بينكم) أى تجاوزوا عنها ولا ترفعوها إلى (فما بلغنى من حد) أى ثبت عندى (قند وجب) على إقامته والخطاب لغير الأئمة يعنى أن الحدود الذى بينكم ينبغى أن يعفوها بعضهم لبعض قبل أن تبلغنى فإن بلغتنى وجب على أن أقيمها لأن الحد بعد بلوغ الإمام والثبوت لا يسقط بعفو الأذى كالمسروق منه وإليه ذهب الشافعى وأبو حنيفة إلى سقوطه (د ن) فى القطع (ك) فى الحدود من حديث عمرو بن شعيب (عن) أبيه عن جده عبد الله (بن عمرو) بن العاص قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى وقال ابن حجر - سنده إلى عمرو ابن شعيب صحيح اه . مع أن فيه لإسماعيل بن عياش وفيه كلام كثير وخلاف طويل وسيدى كما فى مسند ابن يعلى أنى رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل سرق فأمر بقطعه ثم بكأ فسئل فقال كيف لأبىكى وأمتى تقطع بين أظهركم قالوا أفلا عفوت قال ذلك سلطان سوء الذى يعفو عن الحدود ولكن تعافوا الخ

(تعافوا تسقط الضغائن بينكم) هذا كالتعليل للعفو فى هذا وما قبله كأنه قيل لم التعافى قال لاجل أن يسقط ما بينكم من الضغائن فإن الحدود إذا أقيمت أورثت شبهة للنفوس وحقداً ومنه التفرير (البزار) فى مسنده (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيشى رواه من طريق محمد بن عبد الرحمن بن البيهاتى وهو ضعيف

(تعاهدوا القرآن) أى داوموا على تكراره ودرسه لئلا تنسوه قال القاضى تعاهد الشيء وتعهدته محافظته وتجديد العهد به والمراد منه الأمر بالمراظة على تلاوته والمداومة على تكراره ودرسه (قوالذى نفسى بيده) أى بقدرته وتصرفه (هو أشد تقصياً) بشئاة فوقية وفاء وصاد وهمله أى أسرع تقصياً وتخصاً وذهاباً وانقلاباً وخروجاً (من قلوب الرجال) يعنى حفظته (١) (من الإبل من عقلاها) جمع عقال أى هو أشد ذهاباً من الإبل إذا تخلصت من العقال فانها تفلت حتى لا تكاد تلحق بشبه القرآن وكونه محفوظاً على ظهر قلب بالإبل الأبدية النافرة وقد عقل عقلاها وشذ بذراعها بالحبل المتين وذلك أن القرآن ليس من كلام البشر بل من كلام خالق القوى والقدر وليس بينه وبين البشر مناسبة قريبة لأنه حادث وهو قديم والله سبحانه بلطفه العميم من عليهم ومنعهم هذه النعم العظيمة فينبغى تعاهده بالحفظ والمواظفة ما أمكن (حم ق عن أبي موسى) الأشعرى.

(تعاهدوا نعالكم) أى تفقدوها (عند أبواب المساجد) بأن تنظروا ما فيها فإن رأيتم بها خبثاً فامسحوه بالأرض قبل أن تدخلوا قال الحافظ العراقى وفى معنى النعل المداس اه وأقول وفى معناهما الققباب المعروف والمراد كل ما يداس فيه بلا حائل بينه وبين الأرض (قط فى) كتاب (الأفراد) بفتح الهمزة (خط) فى ترجمة محمد العكبرى وكذا أبو نعيم (عن عمر) بن الخطاب وقال أعنى الخطيب هو غريب من حديث يزيد الفقيه ومن حديث مسعر بن كدام تفرد به يحيى بن هاشم السمسار اه وقال ابن الجوزى حديث باطل لا يصح وقال قال ابن عدى يحيى بن هاشم كان يضع اه وقال الذهبى فى الضعفاء قالوا كان يضع الحديث

(١) وخصم لانهم الذين يحفظونه غالباً، فالأشئ كذلك

٣٣١٢ - تَعْتَرَى الْحَدَّةَ خَيْرَ أُمَّتِي - (طب) عن ابن عباس - (ض).

٣٣١٣ - تَعَجَّلُوا إِلَى الْحَجِّ ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَا يَدْرِي مَا يُعْرَضُ لَهُ - (حم) عن ابن عباس - (ض)

٣٣١٤ - تُعْرَضُ أَعْمَالُ النَّاسِ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ مَرَّتَيْنِ : يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ ، وَيَوْمَ الْخَمِيسِ ، فَيَغْفَرُ لِكُلِّ عَبْدٍ مُؤْمِنٍ ،

إِلَّا عَبْدًا بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءٌ ، فَيَقَالُ : اَتْرَكُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَفِئْتَا - (م) عن أبي هريرة - (صح)

٣٣١٥ - تُعْرَضُ الْأَعْمَالُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ فَيَغْفَرُ اللَّهُ إِلَّا مَا كَانَ مِنْ مُتَشَاكِنِينَ أَوْ قَاطِعٍ

رَحِمٍ - (طب) عن أسامة بن زيد (ض)

(تعتبرى الحددة) أى اللشطا والحلقة (خيار أمتي) والمراد هنا الصلابة والشدة والسرعة فى امضاء الخير وعدم الالتفات فى ذلك إلى الغير (طب عن ابن عباس) قال الهيثمى فيه سلام بن سلم الطويل وهو متروك (تعجلوا إلى الحج) أى بادروا به (فإن أحدكم لا يدري ما يعرض له) زاد الدلبلى فى روايته من مرض أو حاجة للحج وإن كان وجوبه على التراخى فالسنة تعجيله خوفاً من هجوم الآفات القاطعة والعارض المعوقة وذهب أبو حنيفة إلى وجوب فوريته تمسكاً بظاهر هذا الخبر ولأنه لو مات قبله مات عاصياً ولو لا فوريته لم يعص ورد الأول بأنه محمول على الندب والاحتياط والثانى بأنه إذا مات ولا نزاع فيه والثالث بالتمنع لأنه إنما يحل تأخيره بشرط سلامة العاقبة فلما مات تبين عصيانه (حم عن ابن عباس) ورواه عنه أيضاً ابن لال وغيره

(تعرض أعمال الناس) الظاهر أنه أراد المكلفين منهم بقريئة ترتبه المغفرة على العرض وغير المكلف لا ذنب له يغفر له كل جمعة مرتين قال القاضى أراد بالجمعة الأسبوع فعبّر عن الشئ بآخره وما يتم به ويوجد عنده والمعروض عليه هو الله تعالى أو ملك يركله على جميع صحف الأعمال وضبطها (فى كل جمعة مرتين يوم الاثنين ويوم الخميس<sup>(١)</sup>) وسبق الجمع بينه وبين رفع الأعمال بالليل مرة وبالهار مرة (فيغفر لكل عبد مؤمن إلا عبداً) بالنصب لأنه استثناء من كلام موجب وفى رواية عبد بالرفع وتقديره إلا يحرم أحد من الغفران إلا عبده ومنه فشر يوم أمته لا قبله ، بالرفع ذكره الطيبي (بينه وبين أخيه فى الاسلام شحناء) بفتح فسكون ونون بمدودة أى غل فيقال اتركوا هذين (حتى يفئتا) أى يرجعا عما هما عليه من التقاطع والبداءض والفتنة كبيعة الحالة من الرجوع قال الطيبي أتى باسم الإشارة بدل الضمير لمزيد التعبير والتشهير (م) فى البر (عن أبي هريرة) ولم يخرج به البخارى .

(تعرض الأعمال على الله تعالى يوم الاثنين والخميس فيغفر الله) أى للذين ذنوبهم المعروضة عليه (إلا ما كان من متشاكين) أى متعاديين (أو قاطع رحم) فى آخر كل منهم حتى يرجع ويقاع قال الحلبي فى عرض الأعمال يحتمل أن الملائكة الموكلين بأعمال بنى آدم يتناولون فيقيم معهم فريق من الاثنين إلى الخميس ثم يعرضون وفريق من الاثنين وهكذا كلما عرج فريق قرأ ما كتب فى موقفه من السماء فيكون ذلك عرضاً فى الصورة وهو غنى عن عرضهم ونسخهم وهو أعلم بعبادته منهم قال البيهقى وهذا أصح ما قيل قال والأشبه أن توكل ملائكة الليل والنهار بأعمال بنى آدم عبادة تعبدوا بها وسر عرضهم خروجهم عن عبدة التكليف ثم قد يظهر الله لهم ما يريد فعله بمن عرض عمله (طب عن أسامة بن زيد) قال الهيثمى فيه موسى بن عبيدة وهو متروك

(١) أى تعرض على الله وأما رفع الملائكة فانه فى الليل مرة وفى النهار مرة

٣٣١٦ - تُعْرَضُ الْأَعْمَالُ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ عَلَى اللَّهِ، وَتُعْرَضُ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ وَعَلَى الْأَبَاءِ وَالْأُمَّهَاتِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَيَفْرَحُونَ بِحَسَنَاتِهِمْ وَتَزْدَادُ وُجُوهُهُمْ بَيَاضًا وَإِشْرَاقًا، فَاتَّقُوا اللَّهَ وَلَا تُؤْذُوا مَوْتَاكُمْ - الْحَكِيمِ عَنِ الْوَالِدِ عَبْدِ الْعَزِيزِ - (ح)

٣٣١٧ - تَعَرَّفَ إِلَى اللَّهِ فِي الرَّخَاءِ يَعْرِفُكَ فِي الشَّدَةِ - أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ بَشْرَانَ فِي أَمَالِيهِ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ (ح)

٣٣١٨ - تَعَشَرُوا وَلَوْ بِكَفٍّ مِنْ حَشْفٍ، فَإِنَّ تَرْكَ الْعِشَاءِ مَهْرَمَةٌ - (ت) عَنِ أَنَسٍ - (ض)

(تعرض الأعمال يوم الاثنين والخميس على الله وتعرض على الأنبياء) أي الرسل أي يعرض عمل كل أمة على نبيها (وعلى الآباء والأمهات) أي يعرض عمل كل فرع على أصله والكلام في أصل مسلم (يوم الجمعة) أي يوم كل جمعة (يفرحون) يعني الآباء والأمهات ويمكن رجوعه إلى الأنبياء عليهم الصلاة والسلام أيضاً (بحسناتهم وتزداد وجوههم بياضاً وإشراقاً) والمراد وجود أرواحهم أي ذواتها أي ويحزنون بسبب آثمهم كما يدل عليه قوله (فاتقوا الله) عاقبوه (ولا تؤذوا موتاكم) الذين يقع العرض عليهم بارتكاب المعاصي وفائدة العرض عليهم إظهار الله للأموال عذره فيما يعامل به أحياءهم من عاجل العقوبات وأنواع البليات في الدنيا فلو بلغهم ذلك من غير عرض أعمالهم عليهم لكان وجدهم أشد؛ قال القرطبي يجوز أن يكون الميت يبلغ من أفعال الأحياء وأقوالهم بما يؤذيه أو يسره بلطفة يبدئها الله لهم من ملك يبلغ أو علامة أو دليل أو ما شاء الله وهو القاهر فوق عباده، وعلى ما يشاء؛ وفيه زجر عن سوء القول في الأموات وفعل ما كان يسرهم في حياتهم وزجر عن عقوق الأصول والفروع بعد موتهم بما يسوؤهم من فعل أو قول، قال وإذا كان الفعل صلة وبراً كان ضده قطيعة وعقوفاً (الحكيم) الترمذي (عن والد عبد العزيز)

(تعرف) بشد الرأى (إلى الله) أي تحبب وتقرب إليه بطاعته والشكر على ما ينعم به والصبر تحت مرأضته وصدق الالتجاء الخالص قبل نزول بليته (في الرخاء) أي في الدعة والأمان والنعمة وسعة العمر وصحة البدن فالزوم الطاعات والإنفاق في القربات حتى تكون متصفاً عنده بذلك معروفاً به (يعرفك في الشدة) بتفريجهما عنك وجعله لك من كل ضيق مخرجاً ومن كل هم فرجاً بما سلف من ذلك التعرف كما وقع للثلاثة الذين آووا إلى الغار فإذا تعرفت إليه في الرخاء والاختيار جازاك عليه عند الشدائد والاضطرار بمدد توفيقه وخفي لطفه كما أخبر تعالى عن يونس عليه الصلاة والسلام بقوله، فلو لا أنه كان من المسيحين، يعني قبل البلاء بخلاف فرعون لما تنكر إلى ربه في حال رخائه لم ينجه اللجأ عند بلائه قاله الآن وقد عصيت قبل، ويقال المراد تعرف إلى ملائكته في الرخاء بالنزاهة والطاعة والعمل فيما أولاك من نعمه فانه يجازيك في الشدة يعرفك في الشدة بواسطة شفاعتهم بتفريج كربك والاول اولى لاستغاثته عن التقدير قال الصوفية ينبغي أن يكون بينه وبين ربه معرفة خاصة بذله بحيث يحده قريباً للاستغناء له منه فيأنس به في خلوته ويجد حلوة ذكره ودعائه ومناجاته وخدمته ولا يزال العبد يقع في شدائد وكرب في الدنيا والبرزخ والموقف فإذا كان بينه وبين ربه معرفة خاصة كنهه ذلك كله (أبو القاسم بن بشران في أماليه عن أبي هريرة) ورواه عنه القضاعي وغيره وقال بعض الشراح حسن غريب

(تعشوا ولو بكف من حشف) تبرأ بس فاسد أو ضعيف لانوى له كالشيص (فإن ترك العشاء مهرة) أي نظرة للضعف والهرم كما ذكره الزينجيري لأن النوم والمعدة خالية من الطعام يورث تحليلاً للرطوبات الأصلية لقوة الهاضمة وفي رواية بدل مهرة مسقمة وذلك لما فيه من هجوم المرة وهيجان الصفراء سيما في الصيف وشدة الحر وقال الزين العراقي دل الحديث لو كان محلاً للحجة على نذب العشاء لكون تركه مهرة وفيه أنه لا ينبغي تماطى الامور المؤدية للهرم لانه يضعفه عن العبادة وفي قوله ولو بكف من حشف إرشاد إلى سد الجائع جوعته بما يتيسر من غير

٣٣١٩ - تَعَلُّوا مِنْ أُنْسَابِكُمْ مَا تَصِلُونَ بِهِ أَرْحَامَكُمْ ، فَإِنَّ صَلَاةَ الرَّحِمِ مَحَبَّةٌ فِي الْإِهْلِ ، مَثَرَةٌ فِي الْمَالِ ،  
 مَنَسَاةٌ فِي الْآثَرِ - (حم ت ك) عن أبي هريرة (ص)

تكلف وقال العسكري ربما توم متوم أن المصطفى صلى الله عليه وسلم حث على الإكثار من الطعام وهذا غلط شديد فإن من  
 أكل فوق شبعه أكل ما لا يصلح له فكيف يأمر بأكله وإنما معناه أن القوم كانوا يخففون في المطعم ويدع المتغذى منهم الغذاء ولم  
 يبلغ الشبع ويتواصون بذلك (ت) من حديث محمد بن يعلى الكوفي عن عنبسة بن عبد الرحمن القرشي بن عبد الملك بن علق  
 (عن أنس) بن مالك ثم قال الترمذي هذا حديث منكر لا نعرفه إلا من هذا الوجه وعنبسة ضعيف وعبد الملك بن  
 علق مجهول اه وبه يعرف أن اقتصار المؤلف على عزو الحديث لمخرجه وحذفه ما عقبه به من بيان حاله وعلله  
 غير صواب وقال الذهبي في الضعفاء والمتروكين عنبسة هذا متروك متهم وقال الزين العراقي متفق على ضعفه وقال  
 النسائي متروك وقال أبو حاتم وضاع قال الزين ومدار الحديث على عنبسة هذا ومن ثم حكم ابن الجوزي بوضعه  
 وكذا الصفاني وتعبه المؤلف فلم يأت إلا بما حاصله أن له شاهداً .

(تعلموا من أنسابكم ما تصلون به أرحامكم) أي مقداراً تعرفون به أقراركم لتصلوها فتعلم النسب مندوب لمثل هذا  
 وقد يجب إن توقفت عليه واجب (فإن صلة الرحم محبة) مفعلة من الحب كظنة من الظن (في الأهل مَثَرَةٌ) بفتح  
 فسكون مفعلة من الترى أي الكثرة (في المال) أي سبب لكثيرته (منسأة في الأثر) مفعلة من النسب في العمر أي  
 مظنة لتأخيرها وقيل دوام استمرار في النسل والمعنى أن بين الصلة يفضى إلى ذلك ذكره البيضاوي  
 وسمى الأجل أنراً لأنه يتبع العمر قال في العارضة أما المحبة فالإحسان إليهم وأما النسب في الأثر فيتأدى  
 الثناء عليه وطيب الذم الباقى له وهذا لا يناقضه ما في الخبر الآتى علم النسب علم لا ينفع وجهالة لا تضر لأن  
 محل النهي إنما هو التوغل فيه والاسترسال بحيث ينتقل به عما هو أهم منه كما يفيد قوله وجهالة لا تضر أما علم  
 ما يعرف به النسب بقدر ما يوصل به الرحم فحجوب مطلوب للشارع كما يوضحه بل يصرح به خبر ابن زنجويه عن  
 أبي هريرة رضي الله عنه يرفعه تعلموا من أنسابكم ما تصلون به أرحامكم ثم انتهوا وتعلموا من العربية ما تعرفون به  
 كتاب الله ثم انتهوا فتأمل قوله ثم انتهوا تجده صريحاً فيما قررته قال ابن حزم في كتاب النسب من علم النسب ما هو  
 فرض عين ومنه ما هو فرض كفاية ومنه مستحب فمن ذلك يعلم أن محمداً رسول الله هو ابن عبد الله الهاشمي فمن ادعى  
 أنه غير هاشمي كفر وأن يعلم أن الخليفة من قريش وأن يعرف من يلقاه بنسب في رحم محرمة ليجتنب تزويج ما يحرم  
 عليه منهم وأن يعرف من يتصل به بمن يرثه أو يجب بره من صلة أو نفقة أو معاونة وأن يعرف أمهات المؤمنين  
 وأن نكاحهن حرام وأن يعرف الصحابة وأن جهنم مطلوب ويعرف الأنصار ليحسن إليهم لثبوت الوصية بذلك  
 ولأن جهنم إيمان وبغضهم نفاق ومن الفقهاء من يفرق في الحرية والاسترقاق بين العرب والعجم فحاجته إلى علم  
 النسب أكد ومن يفرق بين نصارى بنى تغلب وغيرهم في الجزية وتضعيف الصدقة وما فرض عليهم عمر الديوان إلا  
 على القبائل ولولا علم النسب ما اتصل له ذلك وتبعه على وثئمان وغيرهما اه وقال ابن عبد البر لعمرى لم ينصف  
 من زعم أن علم النسب علم لا ينفع وجهل لا يضر اه وكأنه لم يطلع على كونه حديثاً أو رأى فيه قادحاً يقتضى الرد  
 (حم ت) في البر والصلة (ك) في البر (عن أبي هريرة) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وقال الهيثمي رجال  
 أحمد قد وثقوا قال ابن حجر لهذا الحديث طرق أقواها ما خرجه الطبراني من حديث العلاء بن خارجه وجاء هذا  
 عن عمر أيضاً ساقه ابن حزم بإسناد رجاله موثقون إلا أن فيه انقطاعاً .

٣٣٢٠ - تَعَلُّوا مَنَاسِكَكُمْ، فَإِنَّهَا مِنْ دِينِكُمْ - ابن عساكر عن أبي سعيد - (ض)

٣٣٢١ - تَعَلُّوا الْعِلْمَ، وَتَعَلُّوا لِلْعِلْمِ الْوَقَارَ - (حل) عن عمر - (ض)

٣٣٢٢ - تَعَلُّوا الْعِلْمَ، وَتَعَلُّوا لِلْعِلْمِ السَّكِينَةَ وَالْوَقَالَ، وَتَوَاضَعُوا لِمَنْ تَعَلُّونَ مِنْهُ - (طس عد) عن

أبي هريرة - (ض)

٣٣٢٣ - تَعَلُّوا مَا شِئْتُمْ أَنْ تَعَلُّوا، فَلَنْ يَنْفَعَكُمْ اللَّهُ حَتَّى تَعْمَلُوا بِمَا تَعَلُّونَ - (عد خط) عن معاذ . ابن

عساكر عن أبي الدرداء

(تعلموا مناسككم فيما من دينه) أى فإها جزء من دينكم أو من جنس دينكم أو من جملة ما فرض عليكم فى الدين فالج من الفروض العينية وكذا العمرة عند الشافعية فتعلم كيفيتهما من الفروض العينية كترقف أدائهما عليه قالوا والتعلم فعل يترتب عليه العلم غالباً (ابن عساكر) فى التاريخ (عن أبى سعيد) الخدرى ظاهر صنيع المصنف أنه لم يره مخرجاً لاشهر من ابن عساكر ممن يوضع لهم الرموز مع أنه قد خرج أبو نعيم والطبرانى والديلى وغيرهم .

(تعلموا العلم وتعلموا للعلم الوقار) الحلم والرزاة قال ابن المبارك كنت عند مالك فلدغته عقربست عشرة لدغة فتغير لونه وتصبر ولم يقطع الحديث فلما فرغ - أله فقال صبرت لإجلال الحديث المصطفى صلى الله عليه وسلم وكتب مالك إلى الرشيد إذا علمت علماً فليز عليك أمره وسكينة وسمته ووقاره لخبر العلماء ورثة الأنبياء (حل) من حديث حبوش ابن رزق الله عن عبد المنعم بن بشير عن مالك عن زيد بن أسلم عن أبيه (عن عمر) ثم قال غريب من حديث مالك عن زيد لم نكتبه إلا من حديث حبوش بن رزق الله عن عبد المنعم .

(تعلموا العلم) أى الشرعى زاد فى رواية إبان أحدكم لا يدرى متى يفتقر إلى ما عنده (وتعلموا للعلم السكينة) بتخفيف الكاف وشذ من شدد أى السكون والطمأنينة أو لرحمة (الوقار) لما يذنى للعالم مراقبة الله فى السر والعلن ولزوم السكينة والوقار والخضوع والخشوع والمحافظة على خوفه فى جمع حرركاته وسكياته وأقواله وأفعاله فإنه أمين على ما - تردع من العلوم ومنح من الحواس القووم (تواضعوا لمن تعلمون) بحذف إحدى التامين (منه) فإن العلم لا يتال إلا بالتواضع وإلقاء السمع وتواضع الطالب لشيخه رفعة وذلة عز وخضوعه نحر وأخذ الخبر مع جلالة وقرابته للمصطفى صلى الله عليه وسلم . كاب زيد بن ثابت وقال - كذا أمرنا أن تفعل بعلينا فقبل زيد يده وقال هكذا أمرنا أن تفعل بآل بيت نبينا قال السلمي ما كان إنسان يجترئ على ابن المسيب ليسأله حتى يستأذنه كما يستأذن الأمير وقال الشافعى كنت أصفح الورق بين يدي مالك برفق لئلا يسمع وقعها وقال الربيع والله ما اجترأت أن أشرب الماء والشافعى ينظر (طس عد عن أبى هريرة) قال الهيثمى رفيه عباد بن كثير وهو متروك الحديث

(تعلموا ما شئتم أن تعلموا فلن ينفعكم إلا) بما تعلمتموه (حتى تعلموا بما تعلمون) . وكبر مقتاً عند الله أن تقولوا ما لا تفعلون، قال العلائى مقصود الحديث أن العمل بالعلم هو المطلوب من العباد النافع عند قيام الأشهاد ومتى تخلف العمل عن العلم كان حجة على صاحبه وخزياً وندامة يوم القيامة عد خط) فى كتاب اقتصاد العلم للعمل (عن معاذ) ابن جبل و (ابن عساكر) فى التاريخ (عن أبى الدرداء) قال الحافظ العراقى سنده ضعيف قال ورواه الدارمى موقوفا على معاذ بسند صحيح

٣٣٢٤ - تَعَلَّمُوا مِنَ الْعِلْمِ مَا شِئْتُمْ ، فَوَاللَّهِ لَا تَوَجُرُوا بِجَمْعِ الْعِلْمِ حَتَّى تَعْمَلُوا - أبو الحسن بن الأخرم المدني في أماليه عن أنس - (ح)

٣٣٢٥ - تَعَلَّمُوا الْفَرَائِضَ وَعَلِّمُوهُ النَّاسَ ، فَإِنَّهُ نِصْفُ الْعِلْمِ ، وَهُوَ يَنْسَى ، وَهُوَ أَوَّلُ شَيْءٍ يَنْزِعُ مِنَ أُمَّتِي - (هـ ك) عن أبي هريرة - (صح)

٣٣٢٦ - تَعَلَّمُوا الْفَرَائِضَ وَالْقُرْآنَ ، وَعَلِّمُوا النَّاسَ ، فَإِنَّهُ مَقْبُوضٌ - (ت) عن أبي هريرة - (ض)

(تعلموا من أهل العلم ما شئتم فوالله لا توجروا بجمع العلم حتى تعملوا) بمقتضاه لأن العلم كالشجرة والتعبد كالثمره فإذا كانت الشجرة لاثمر لها فلا فائدة لها وإن كانت حسنة المنظر فينبغي مزج العلم بالتعبد لأنه ليس ثم مر طويل غالباً حتى يترك له برهة من العلم قبل العمل فيخشى عليه أن يموت وهو في السبب قبل وصوله للتقصود وقد جعل المصطفى صلى الله عليه وسلم العمل بالعلم من الأمور التي يقبض صاحبها عليها والمراتب التي يتعنى المرء الوصول إليها أوحى الله إلى بعض الأنبياء قل للذين يتفقهون لغير الدين ويتعلمون لغير العمل ويطلبون الدنيا بعمل الآخرة ويلبسون مسوك الكباش وقلوبهم كقلوب الذئاب ألسنتهم أحلى من العسل وقلوبهم أمر من الصبر: إياي تخادعون وبني تستهزؤون لا تبحين لكم فتنة تذر الحليم خيراناً (أبو الحسن بن الأخرم) بخاء معجمة وراء مهملة بضبط المصنف (المدني في أماليه عن أنس) بن مالك

(تعلموا الفرائض وعلّموه الناس فإنه نصف العلم) إذ في الفرائض معظم الأحكام المتعلقة بالموت أي قسم واحد منه. جاء نصفاً توسعاً في الكلام أو اعتباراً بحالتي الحياة والموت أو المراد أنه نصف العلم لما فيه من كثرة الغرض والتقدير والتعلقات ولا يعارضه ما في بعض الروايات من قوله فإنه من دينكم لأن من التبعض والجزء أعم من النصف وصدقهما ممكن ولا ينافيه الخبر الآتي العلم ثلاث: آية محكمة وستة قائمة وقرينة عادلة لأنه لم يجعله أثلاثاً بل أقساماً ثلاثة فيجوز أن تكون القرينة العادة نصف العلم والباقيات النصف الآخر (وهو ينسى) فإنه كما في الكافي دلالة على أن المراد بالتعلم هنا التكرار ولا يكفي تعلمه مرة واحدة وقد سقط الوجوب عن الأئمة بل المراد تعلمه بحيث لا ينسى فإنه أخبر بأنه ما ينسى وليس المراد الخبر عنه بذلك بل إنه يسرع إليه النسيان دون غيره لكثرة تشابهه فيكون قد حث على تكرار تعلمه ومداومة مدارسته فكانه يقول تعلموا الفرائض وكرروها فإنها تنسى ومصادفها موجود فإنها أسرع العلوم نسياناً وأحوجها إلى المذاكرة والرياضة فيه بعمل المسائل وقان المارردى إنما حث على علم الفرائض لأنهم كانوا قريين المهدي بغير هذا التوارث وكذا يعطل بتشاغلهم بعلم أعم منه في عباداتهم ومعاملاتهم فيؤدي إلى انقراضه (وهو أول شيء ينزع من أمتي) أي ينزع علمه منهم بموت من يعلمه وإهمال من بعدهم (تنبيه) قال بعضهم قد أخبر المصطفى صلى الله عليه وسلم عن هذا العلم أنه ينسى وأنه أول ما ينسى وخبر الصادق وأجاب الوقوع وواجب الوقوع لا يرفعه تعلمه ولا غيره فكيف أوقعه موقع العلة للحث على تعلمه؟ وأجيب بأن تعلم العلم من حيث هو غفار في الدارين وزمن الانتزاع غيب عنا فكانه حث على تعلمه واغتنام زمن وجوده وانتهاز الفرصة في تحصيله قبل انتزاعه فيفوت تحصيل أجره وذلك يدل على عظم شأنه فهو كخبر حجوا قبل أن لا يحجوا أي اغتناموا فرصة الإمكان والفوز بهذا الزواب العظيم قبل أن يفوت لأنه فائت (هـ ك) في الفرائض (عن أبي هريرة) قال الخافظ الذهبي فيه حفص بن عمر بن العطاء واه بمره وقال ابن حجر مداره على حفص هذا وهو ترك قال البيهقي تنرد به حفص وليس بقوى

(تعلموا الفرائض والقرآن وعلّموا الناس فإنهم مقبوض) قال الطيبي هذا كقوله تعالى وإنما أنا بشر مثلكم أي كوني

٣٣٢٧ - تَعَلَّمُوا الْقُرْآنَ ، وَأَقْرَأُوهُ وَارْقُدُوا ، فَإِنَّ مِثْلَ الْقُرْآنِ لَمَنْ تَعَلَّمَهُ قَفْرًا وَقَامَ بِهِ كَكَيْلِ جِرَابٍ  
مَحْشُوٍّ مَسْكًا يَفُوحُ رِيحُهُ فِي كُلِّ مَكَانٍ ، وَمِثْلُ مَنْ تَعَلَّمَهُ فَيَرْقُدُ وَهُوَ فِي جَوْفِهِ كَكَيْلِ جِرَابٍ أُرْكِيهِ عَلَى مِسْكٍ  
- (ت ن ه ح ب) عن أبي هريرة (ح)

٣٣٢٨ - تَعَلَّمُوا كِتَابَ اللَّهِ ، وَتَعَاهَدُوهُ ، وَتَقْنُوا بِهِ ، فَوَلَدِي نَفْسِي يَدُهُ لَهَا شِدَّةٌ تَمَلُّنَا مِنَ الْخَاصِرِ فِي الْعَمَلِ -  
(حم) عن عقبة بن عامر (صح)

٣٣٢٩ - تَعَلَّمُوا مِنْ قُرَيْشٍ وَلَا تَعُدُّوْهَا ، وَقَدِّمُوا فَرِيشًا وَلَا تَوَخَّرُوْهَا ، فَإِنَّ لِلْقُرَشِيِّ قُوَّةَ الرَّجُلَيْنِ مِنْ غَيْرِ

أمرًا مالم يكن مقبوضاً لا يعيش أبداً وإنما هو أن العلم سيقبض أى يموت أهله كما تقرر وتظهر الفتن حتى يختلف  
الاثنان في فريضة فلا يجدان من يفصل بينهما قال التوريشي ذهب بعضهم إلى أن الفرائض لها علم المواريث ولا دليل  
معه والظاهر أن المراد ما افترضه الله على عباده وقيل أراد السنن الصادرة منه المشتملة على الأمر والنهي الدالة على ذلك كأنه  
قال تعلموا الكتاب والسنة فإن مقبوض أى ساقبض أراد به موته وخص هذين القسمين لا تقطاعهما بقبضه إذ أحدهما  
أوحى إليه والثاني إعلام منه للأمة به (ت) في الفرائض من حديث شهر بن حوشب (عن أبي هريرة) وقال فيه اضطراب  
انتهى فاقصر المصنف على عزوه له وحذفه ماعقبه به من بيان علته غير مرضى ونصية صانع المؤلف أيضاً أن الترمذي  
تفرد بإخراجه من بين السنة والأمر بخلافه فقد قال الحافظ في الفتح خرج أحمد والترمذي والنسائي وصححه الحاكم  
بلفظ تعلموا الفرائض وعلوها الناس فإن امرؤ مقبوض وإن العلم سيقبض حتى يختلف اثنان في الفريضة فلا يجدان  
من يفصل بينهما انتهى قال الحافظ رواه موقوفون إلا أنه اختلف فيه على عوف الأعرابي

(تعلموا القرآن وأقرأوه وارقدوا) أى اجعلوا آخر عملكم بالليل قراءة شيء منه كآية الكرسي وسورة الكافرون  
(فإن مثل القرآن لمن تعلمه قفراً وقام به) يحتمل أنه أراد في الصلاة (كئيل جراب) بكسر الجيم معروف وقال الصدر  
المنأوى العامة فتحتها (محشو مسكا يفوح ريحاً في كل مكان، ومثل من تعلمه فيرقد وهو في جوفه كئيل جراب أو كئيل  
علي مسك) فهو لا يفوح منه شيء وإن فاح فقليل وهذا يشير إلى أن المراد بالقيام فيه قراءته في التهجيد وأما حمل القيام  
به على العمل بما فيه فلا يلائم السوق كما لا يخفى على أهل الذوق (ت) في فضائل القرآن (ن) في السير (ه) في السنة  
(ح ب) كلهم (عن أبي هريرة) قال الترمذي حسن غريب انتهى، واعلم أنى وقتت على أصول صحيحة فلم أر فيها لفظ  
وارقدوا - فليحرر

(تعلموا كتاب الله) القرآن أى احفظوه وتفهموه (وتعاهدوه) زاد في رواية واقتنوه أى الزموه (وتقنوا به)  
أى أقرأوه بتحزين وترقيق وليس المراد قراءته بالألحان والانيات (فوالذي نفسى بيده) بقدرته وتصرفه (لهو أشد  
تفلتاً أى ذهاباً) (من الخاض) أى الذوق الحوامل (في العقل) جمع عقال وعقلت العير حبسته وخص ضرب المثل  
بها لأنها إذا انفلتت لا تكاد تلتحق (حم بن عقبة بن عامر) الجهني قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح

(تعلموا من قريش) القبيلة المعروفة (١) (ولا تعلموها) الشجاعة أو الرأى الصائب والحزم الثابت والقيام بمعاظم  
الأمر ومهمات العلوم فإنها بها علمة (وقدموا قريشاً) في المطالب العالية والمصادر السامية (ولا تؤخروها) زاده

(١) وحذف الممول يفيد العموم أى تعلموا مهاكل شيء يطلب تعلمه



قريش - (ش) عن سهل بن أبي حشمة - (ض)

٢٣٣٠ - تَعَلُّوا مِنَ النُّجُومِ مَا تَهْتَدُونَ بِهِ فِي ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ ثُمَّ انْتَهَوْا - ابن مردويه (خط) في كتاب

النجوم عن ابن عمر

٢٣٣١ - تَعْمَلُ هَذِهِ الْأُمَّةُ بَرَهَةً بِكِتَابِ اللَّهِ ، ثُمَّ تَعْمَلُ بَرَهَةً بِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ، ثُمَّ تَعْمَلُ بِالرَّأْيِ : فَإِذَا

عَمَلُوا بِالرَّأْيِ فَقَدْ ضَلُّوا وَأَضَلُّوا - (ع) عن أبي هريرة - (ض)

٢٣٣٢ - تَعُوذُوا بِاللَّهِ مِنْ جَهْدِ الْبَلَاءِ ، وَدَرْكِ الشَّوَاءِ ، وَسُوءِ الْقَضَاءِ ، وَشَهَاتَةِ الْأَعْدَاءِ - (خ) عن

أبي هريرة (صح)

تأكيداً في طلب التقديم وإلا فهو معلوم منه وحل ذلك بقوله (فإن للقرشي) أي للرجل القرشي (قوة رجلين) أي مثل قوة اثنين (من غير قريش) فعمل أن المراد القوة العلمية والقوة في الشجاعة والرأي كما تقرر وهو يدل على أن المراد بالتقديم التقديم للإمامة العظمى والإمارة عن سهل بن أبي حشمة) بفتح المهملة وسكون المثناة عند الله وقيل عامر بن ساعدة بن عامر الأنصاري الخزرجي المدني صحابي صغير مات المصطفى صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثمان سنين وقد حفظ عنه فإنه ولد سنة ثلاث من الهجرة وله أحاديث غير هذا واختلف في اسم أبي حشمة فقيل عبد الله وقيل عامر مات سهل في خلافة معاوية

(تعلوا من النجوم أي من دلت أحكامها (ماتهدون به في ظلمات البر والبحر) فإن ذلك ضروري لا بد منه سيما للسافر (ثم انتهوا) فإن النجامة تدعو إلى الكهانة والنجيم كاهن والكاهن ساحر والساحر كافر في التاركذا علله على كرم الله وجهه قال ابن رجب والمأذون في تعلمه علم التسيير لأعلم التأثير فإنه باطل محرم قليله وكثيره وفيه ورد الخبر الآتي من اقتبس شعبة من النجوم الخ وأما علم التسيير فتعلم ما يحتاج إليه من الاهتداء ومعرفة القبلة والطرق جازر عند الجمهور بهذا الخبر قال ابن رجب وما زاد عليه لا حاجة إليه لشغله عما هو أهم منه وربما أدى تدقيق النظر فيه إلى إساءة الظن بمحاربي المسلمين كما وقع من أهل هذا العلم قديماً وحديثاً وذلك يفضي إلى اعتقاد خطأ السلف في صلاتهم وهو باطل (فائدة) قال الرازي الخشري كان علماء بني إسرائيل يكتبون علمان عن أولادهم: النجوم والطلب لئلا يكونا سبياً لصحبة الموك فيضجحل دينهم (ابن مردويه) في التفسير (خط) في كتاب النجوم عن عمر) ابن الخطاب رضي الله عنه قال عبد الحق وليس لإسناده مما يحتج به وقال ابن القطن فيه من لا أعرفه لكن رواه ابن زنجويه من طريق آخر وزاد وتعلوا ما يحل لكم من النساء ويحرم عليكم ثم انتهوا .

(تعمل هذه الأمة برهة) بضم الباء وقد تفتح أي مدة من الزمان (كتاب الله) أي القرآن يعني بما فيه (ثم تعمل برهة بسنة رسول الله) صلى الله عليه وسلم أي بهديه وطريقته وما سنه من الأحكام (ثم تعمل) بهـ ذلك (بالرأي) في النهاية المحدثون يسمون أصحاب القياس أصحاب الرأي يعنون أنهم يأخذون بأرائهم فيما يشك من الحديث وما لم يأت به خبر ولا أثر (فإذا عملوا بالرأي) كما ذكر (فقد ضلوا وأضلوا) أي استحسنوا رأي أنفسهم وعملوا به فقد ضل العاملون في أنفسهم وأضلوا من تبهم (ع عن أبي هريرة) قال المحقق أبو زرعة لا يذنب الجزم بهذا الحديث فإنه ضعيف اهـ ولم يبين وجه ضعفه وبينه الهيثمي فقال فيه ثمان بن عبد الرحمن الزهري متفق على ضعفه اهـ وبه يعرف أن سكوت المصنف عليه غير مرضي وقال في الميزان عثمان هذا قال البخاري تركوه ثم ساق له أخباراً هذا منها .

(تعوذوا بالله من جهد البلاء) بفتح الجيم أفصح من ضمها الحالة التي يتمن بها الإنسان أو بحيث يتعق الموت

- ٢٣٣٣ - تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ جَارِ السُّوءِ فِي دَارِ الْمَقَامِ؛ فَإِنَّ الْجَارَ الْبَادِيَ يَتَحَوَّلُ عَنْكَ - (ن) عن أبي هريرة
- ٢٣٣٤ - تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ ثَلَاثِ فَوَاقِرَ: جَارِ سُوءٍ إِنْ رَأَى خَيْرًا كَتَمَهُ؛ وَإِنْ رَأَى شَرًّا أَدَاعَهُ، وَزَوْجَةَ سُوءٍ إِنْ دَخَلَ عَلَيْهَا لَسَّتْكَ، وَإِنْ غَبَّتْ عَنْهَا خَانَكَ، وَإِمَامٍ سُوءٍ إِنْ أَحْسَدْتَ لَمْ يَقْبَلْ وَإِنْ أَسَاتَ لَمْ يَغْفِرَ - (هـ) عن أبي هريرة - (ض)
- ٢٣٣٥ - تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ تَمَالَى مِنَ الرَّغَبِ - الْحَكِيمُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ (ض)

ويختاره عليها أو نلة المال وكثرة العيال أو غير ذلك (ودرك الشقاء) بتحريك الراء وسكونها اسم من الإدراك لما يلحق الإنسان من تبعة والشقاء بمعنى الشقاوة وقال ابن حجر رحمه الله تعالى هو الملاك وقيل هو واحد درجات جهنم ومعناه من موضع أهل الشقاوة وهي جهنم أو من موضع يحصل لنا فيه شقاوة أو هو مصدر إما مضاف إلى المفعول أو إلى الفاعل أي من درك الشقاء إيانا أو من دركنا الشقاء (وسوء القضاء) أي المقضى لأن قضاء الله كله حسن لا سوء فيه وهذا عام في أمر الدارين (وشماتة الأعداء) أي فرحهم بيلية تنزل بعدومهم وسرورهم بما حل بهم من البلايا والرزايا والخصلة الأخيرة تدخل في عموم كل واحدة من الثلاثة مستقلة فإن كل أمر يكره يلاحظ فيه جهة المبدأ وهو سوء القضاء وجهة المعاد وهو درك الشقاء لأن شقاء الآخرة هو الشقاء الحقيقي وجهة المعاش وهو جهد البلايا وشماتة الأعداء تقع لكل منهما (خ) في القدر وغيره (عن أبي هريرة) قضية كلام المصنف أن ذاماً تفرد به البخاري عن صاحبه والامر بخلافه فقد عزاه جمع منهم الديلمي في مسند الفردوس والصدر المناوي إلى مسلم أيضاً في الدعوات ورواه عنه أيضاً النسائي وغيره .

(تعوذوا بالله من جار السوء في دار المقام فإن الجار البادي يتحول عنك) قال الديلمي: البادي الذي يسكن البادية قال لقمان عليه السلام لابنه فيما رواه البيهقي عنه بسند عن الحسن يابني حملت الجنادل والحديد وكل ثقيل فلم أحمل شيئاً أكثر من جار السوء وذقت المرار فلم أذق شيئاً أمر من الصبر (ن) ركذا البيهقي في الشعب (عن أبي هريرة) وأبي سعيد معاً قال الحافظ العرق وسنده صحيح .

(تعوذوا بالله من ثلاث فواقِر) أي دواهي واحدها فاقرة كأنها تحطم فقار الظهر (جار سوء) بالإضافة (إن رأى خيراً) عطف بيان أو خبر مبتدأ محذوف أي هو الذي إن اطلع منك على خير (كتمه) عن الناس حسداً وشره وسوء طبيعة (أو إن رأى) عليك (شراً أذاعه) أي أفتناه بين الناس ونشره (وزوجة سوء) بالإضافة (إن دخلت) أنت (عليها) في بيتك (لسنتك) أي رمتك بلسانها وأذتلك به (وإن غبت عنها خانتك) في نفسها أو مالك أو عرضك (وإمام سوء) بالإضافة (إن أحسدت) إليه بقول أو فعل (لم يقبل) ذلك منك (وإن أسأت لم يغفر) لك ما فرط منك من زلة أو سهوة أو هفوة أو جفوة (هـ) عن أبي هريرة) وفيه أشعث بن همام الهجيمي قال الذهبي في الضعفاء ضعفه وفي الميزان عن النسائي متروك الحديث وعن البخاري منكر الحديث ثم ساق له مما أنكر عليه هذا الخبر (تعوذوا بالله من الرغب) بالتحريك العشار المكاس أي تعوذوا من مثل حاله أو من قربه أو من أذته وسعايته هذا ما قرره بعض الشارحين ثم وقعت على نسخة المصنف التي بخطه فرأيت كتب على الحاشية بإزاء الرغب هو كثرة الأكل هكذا كتب بخطه وهو حسن غريب ثم رأيت مخرج الحديث الحكيم الترمذي فسره بكثرة الأكل والجماع فقال الرغب كثرة الأكل والشبع مفقود حتى يحتاج صاحبه أن يأكل في اليوم مرات وصاحب هذا من الحرص عليه غالب فالهاب نار الحرص بهضم طعامه وينشف رطوبته حتى يسرع في بيبسه فيصير تفلاً يحتاج إلى أن ينقصه قال وكانت لأبي سعيد الخدري ابنة رغبة فدعا الله عليها فماتت

٣٣٣٦ - تَغْطِيَةُ الرَّاسِ بِالنَّهَارِ فَهِيَ ، وَبِاللَّيْلِ رِيَّةٌ - (عد) عن وائلة - (ض)  
 ٣٣٣٧ - تَفْتَحُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَيَسْتَجَابُ الدُّعَاءُ فِي أَرْبَعَةِ مَوَاطِنَ : عِنْدَ التَّقَاءِ الصُّفُوفِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَعِنْدَ  
 نَزُولِ النَّعِيكِ ، وَعِنْدَ إِقَامَةِ الصَّلَاةِ ، وَعِنْدَ رُؤْيَةِ الْكَعْبَةِ - (طب) عن أبي أمامة - (ض)  
 ٣٣٣٨ - تَفْتَحُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ لِحَسِّ : لِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ ، وَلِلْقَاءِ الرَّحْمَنِ ، وَنَزُولِ الْقَطْرِ ، وَلِدَعْوَةِ الْمَظْلُومِ ،  
 وَاللَّذَانَ - (طس) عن ابن عمر - (ض)

٣٣٣٩ - تَفْتَحُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ نِصْفَ اللَّيْلِ فَيُنَادِي مُنَادٌ : هَلْ مِنْ دَاعٍ فَيَسْتَجَابُ لَهُ ؟ هَلْ مِنْ سَائِلٍ فَيُعْطَى ؟  
 هَلْ مِنْ مَكْرُوبٍ فَيَفْرَجُ عَنْهُ ؟ فَلَا يَبْقَى مُسْلِمٌ يَدْعُو بِدَعْوَةٍ إِلَّا اسْتَجَابَ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ ، لِأَزَانِيَةِ تَسْعَرٍ بِفَرَجِهَا

قال : والحرص على الطعام جماعة النفس وإذا كانت النفس جمعة فصاحبها مفتون وابتلي الله الأذى بهذه الشهوات قرب  
 نفس مالت جماعتها إلى البطن ورب نفس مالت إلى الفرج فلذلك تجرد الناس على ذلك فإذا عجز عنه فعلا لنحو كبر  
 أو ضعف فقلبه منهوم ولسانه يرافك وعينه طامحة خائنة (الحكيم) الترمذى (عن أبي سعيد) الخدرى  
 (تغطية الرأس بالنهار فقه) أى من نتائج الفهم لكلام العلماء الحكماء فإن عندهم أن التقنع نهراً محبوب مطلوب  
 (وبالليل رية) أى تهمة يستراب منها فإن من وجد إنساناً يتعنا ليلاً إنما يظن به أنه لص أو يريد الفجور بامرأة  
 أو نحو ذلك وإلما غطى وجهه وستر أمره ومحصول ذلك أنه نهراً حسن وإيلاً مذموم (عد عن وائلة) - (الاسقع  
 وفيه نعيم بن حماد قال الذهبي لين الحديث عن بقية وحاله معروف

(تفتح أبواب السماء ويستجاب الدعاء) من دعا بدعاء متوفر الشروط والأركان (في أربعة مواطن عند التقاء  
 الصفوف في سبيل الله) أى في جهاد الكفار (وعند نزول النعيق) أى المطر (وعند إقامة الصلاة) يحتمل أنه يريد  
 الصلوات الخمس ويحتمل العموم (وعند رؤية الكعبة) يحتمل أن المراد أول ما يقع بصر القادم إليها عليها ويحتمل أن  
 المراد ما يشمل دوام مشاهدتها فما دام لإنسان ينظر إليها فباب السماء مفتوح والدعاء مستجاب والأول أقرب . قال  
 الغزالي : شرف الأوقات يرجع بالحقيقة إلى شرف الحالات لحالة القتال في سبيل الله يقطع عندها الطمع عن مهمات  
 الدنيا ويهون على القلب حياته في حب الله وطلب رضاه وكذا يقال بنحوه في الباقي (طب عن أبي أمامة) قال الهيثمي  
 فيه عفير بن معدان وهو يجمع على ضعفه جداً وقال ابن حجر حديث غريب وقد تساهل الحاكم في المستدرک فصحه  
 فردّه الذهبي بأن فيه عفير بمهمله وفاء . صغراً راه جداً وقد تفرّد به وهذا الحديث لم أره في نسخة المصنف التي بخطه  
 (تفتح أبواب السماء لحس : لقراءة القرآن ، وللقاء يوم الزحف) في قتال الكفار ونزول القطر ، ولدعوة  
 المظلوم ، والأذان) أى أذان الصلاة والمراد أن الدعاء في هذه الأوقات مستجاب كما أفصح به فيما قبله وقال العامرى  
 كأنها تفتح لنزول النصر عند القتال ونزول البر للصالحين فإذا صادف الدعاء فتحها لم يرد كما إذا صادف السائل باب  
 السلطان الكريم مفترحاً لا يكاد يجيب أمه وفيه حث على حضور المسجد في ذلك الوقت لا انتظار الفريضة وإجابة  
 الدعاء (طس) من حديث حفص بن سليمان (عن ابن عمر) بن الخطاب قال ابن حجر غريب وحفص هو القارى إمام  
 في القراءة ضعيف في الحديث وقال الهيثمي فيه حفص بن سليمان ضعفه الشيخان وغيرهما  
 (تفتح أبواب السماء نصف الليل) الظاهر أن المراد ولا يزال مفتوحاً إلى الفجر (فينادى مناد) أى من السماء  
 من الملائكة بأمر الله تعالى (هل من داع) أى طالب من الله (فيستجاب له هل من سائل فيعطى) مسؤوله والجمع بينه

أَوْ عَشَارَ - (طَب) عَنْ عَثَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِي - (ح)

٣٣٤٠ - تَفْتَحُ لَكُمْ أَرْضَ الْأَعَاجِمِ ، وَتَسْتَجِدُونَ فِيهَا يَبُوتًا يُقَالُ لَهَا الْحَمَامَاتُ ، فَلَا يَدْخُلُهَا الرَّجَالُ إِلَّا

بِإِزَارٍ ، وَامْتَنَعُوا النِّسَاءَ أَنْ يَدْخُلْنَهَا إِلَّا مَرِيضَةً ، أَوْ نَفْسَاءَ - (ه) عَنْ ابْنِ عَمْرِو - (ح)

٣٣٤١ - تَفْتَحُ أَبْوَابَ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْاِثْنِينَ وَيَوْمَ الْخَمِيسِ ، فَيَغْفِرُ فِيهِمَا لِكُلِّ عَبْدٍ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا إِلَّا رَجُلٌ

كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحَاءَةٌ ، فَيُقَالُ : أَنْظَرُوا هَذِينَ حَتَّى يَصْطَلِحَ - (خَدَم د ت) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - (صَح)

وبين ما قبله للتأكد (هل من مكروب فيفرج عنه فلا يبقى مسلم يدعو بدعوة إلا استجاب الله له إلا زانية تسمى بفرجها أى تكتسب (أو عشار) أى مكاس فإنه لا يستجاب لها لجرم ذنبيها قالوا إنما كان التفتح نصف الليل لأنه وقت صفاء القلب وإخلاصه وقراغه من المشوشات ، وهو وقت اجتماع الهمم وتعاون القلوب واستدراار الرحمة وفيوض الخيور (طب عن عثمان بن أبي العاص) قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح إلا أن فيه على بن زيد وفيه كلام (تفتح لكم أرض الأعاجم يعنى العراقين بلاد كسرى ويحتمل أن المراد ما عدا أرض العرب وهو أقرب وتستجدون فيها يوتاً يقال لها الحمامات) من الخيم وهو الماء الحار وأول من اتخذ سليمان عليه السلام كما سبق (فلا يدخلها الرجال إلا بإزار) لأن دخولهم بدونه إن كان فيها أحد رأى عورته أو لا أحد فقد يفتأه أحد ذكره ابن جرير (وامتنعوا النساء أن يدخلن) مطلقاً ولو بإزار كما يفيد السياق (إلا مريضة أو نفساء) وقد خافت محذوراً من الاغتسال في البيت أو احتاجت إلى دخوله في شدة الأعضاء ونحو ذلك فلا تمنعون حينئذ للضرورة فدخول النساء الحمام مكروه إلا للضرورة وهذا من معجزات المصطفى صلى الله عليه وسلم لأنه إخبار عن غيب وقد وقع (ه) عن ابن عمر) بن الخطاب رضى الله عنه

(تفتح أبواب الجنة يوم الاثنين ويوم الخميس) حقيقة لأن الجنة مخلوقة وتفتح أبوابها يمكن أو هو بمعنى كثرة الغفران ورفع المنازل واعطاء جزيل الثواب (فيغفر فيهما لكل عبد لا يشرك بالله شيئاً) أى ذنوبه الصغائر<sup>(١)</sup> بغير وسيلة طاعة (إلا رجل) قال الترمذى الوجه نصبه لأنه استثناء من كلام موجب وبه وردت الرواية الصحيحة وروى بالرفع قال الطبري وعليه فيقال الكلام محمول على المعنى أى لا يبقى ذنب أحد إلا ذنب رجل وذكر الرجل وصف طردى والمراد إنسان (كان بينه وبين أخيه) أى فى الإسلام (شحناء) بفتح الشين المعجمة والمد أى عداوة (فيقال أنظروا) بقطع الهمزة يعنى يقول الله للملائكة النازلة بهدايا المغفرة أخروا وأهلوا ذكره الينشاوى وقال الطبري ولا بد هنا من تقدير من يخاطب بقوله أنظروا كأنه تعالى لما غفر للناس سواهما قيل اللهم أغفر لها أيضاً فأجاب أنظروا (هذين) أى باسم الإشارة بدل الضمير لمزيد التغيير والتنفيذ ذكره القاضى يعنى لا تعطوا مهاباً نصيباً رجلين بينهما عداوة (حتى) ترتفع (ويصطلحاً) ولو بمراسلة عند البعد قال المنذرى قال أبو داود إذا كان الهجر لله فليس من هذا فإن النبى صلى الله عليه وسلم هجر بعض نساءه أربعين يوماً وابن عمر هجر ابناً له حتى مات قال ابن رسلان ويظهر أنه لو صالح أحدهما الآخر فلم يقبل غفر للصالح وفى رواية تركوا هذين حتى يفينا (تنبيه) عد المصنف من خصائص هذه الأمة فتحت السماء لأعمالهم وأرواحهم (خدم) فى البر (د) فى الأدب (ن) عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضاً الترمذى وابن حبان ولم يخرج البخارى ووهب المحب الطبري فى عزوه له

(١) فإن لم يوجد صغائر أو كفرت بخصال أخرى فترجو من فضل الله أن يكفر من الكبائر بهذا وفى فتح البارى

أن كل نوع من الطاعات مكفر لنوع مخصوص من المعاصى كالادوية بالنسبة للداءات

٢٣٤٢ - تفتح اليمن فيأتي قوم يبسون فيتحملون بأهلهم ومن أطاعهم ، والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون  
وتفتح الشام فيأتي قوم يبسون فيتحملون بأهلهم ومن أطاعهم ، والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون ، وتفتح  
العراق فيأتي قوم يبسون فيتحملون بأهلهم ومن أطاعهم ، والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون - مالك -  
(ق) عن سفيان بن أبي زهير

٢٣٤٣ - فرغوا من هموم الدنيا ما استطعتم فإنه من كانت الدنيا كرمهمه في الله نبيته ، وجعل

(تفتح) بضم الفوقية مبنياً للفعول (اليمن) أى بلادها سمي يمنا لأنه بين الكعبة أو الشمس أو باسم يمن بن قحطان  
(يأتي قوم يبسون) بفتح المثناة التحتية أى ضمها مع كسر الموحدة أو ضمها وشد السين من البس وهو سوق بلين  
أى يسوقون دوابهم إلى المدينة أو معناه يزيتون لأهلهم البلاد التي تفتح ويدعونهم إلى سكنها (فيتحملون) من المدينة إلى  
اليمن (بأهلهم) أى زوجاتهم وأبنائهم (ومن أطاعهم) من الناس راحلين إلى اليمن وهو عطف على أهلهم والمراد  
أن قوماً ممن يشهد فتحها إذا رأوا سعة عيشها هاجروا إليها ودعوا إلى ذلك غيرهم (والمدينة) أى والحال أن الإقامة  
بالمدينة (خير لهم) من اليمن لكونها حرم الرسول وجواره ومهبط الوحي ومنزل البركات (لو كانوا يعلمون) بفضلها  
وما في الإقامة بها من الفوائد الدينية والعوائد الأخروية حتى يحق دونه ما يجوده من الحفظ الفاتية العاجلة بسبب  
الإقامة في غيرها ذكره البيضاوى وأيده الطيبي بتكثير قوم ووصفهم بكونهم يبسون ثم تركه بقوله لو كانوا يعلمون  
لإشعاره بأنهم ممن ركن إلى الحفظ الهيمية والحطام القاني وأعرض عن الإقامة في جوار المصطفى صلى الله عليه وسلم  
ولذلك كرر قوماً ووصفه في كل مرتبة بقوله يبسون استهجانا لذلك الفعل التبيح وجواب لو محذوف أى لو كانوا  
من العلماء لعلوا أن إقامتهم بالمدينة أولى وقد تجعل للتمنى فلا جواب لها (وتفتح الشام) سمي به لكونه عن شمال  
الكعبة وفتح اليمن قبل الشام كما يلوح به ابتداء الخبر به وللتأق على أنه لم يفتح شيء من الشام في عهد المصطفى صلى الله  
عليه وسلم فقول مسلم تفتح الشام ثم اليمن ثم العراق مؤول بأن الثانية للترتيب الاخبارى (فيأتي قوم يبسون) بفتح  
أوله ونغمه وكسر الموحدة وضمها (فيتحملون بأهلهم ومن أطاعهم) من الناس راحلين إلى الشام (والمدينة خير لهم)  
مما لما ذكر (لو كانوا يعلمون) بفضلها فالجواب محذوف كما في السابق واللاحق دل عليه ما قبله وإن كانت لو بمعنى  
ليت فلا جواب لها وكيفما كان فقيه تجهيل لمن فارقه لتفويته على نفسه خيراً جسيماً (وتفتح العراق فيأتي قوم  
يبسون فيتحملون بأهلهم ومن أطاعهم) راحلين إلى العراق والمدينة خير لهم من العراق (لو كانوا يعلمون) وهذه معجزة  
ظاهرة للمصطفى صلى الله عليه وسلم لاخباره بفتح هذه الأقاليم وأن الناس يتحولون إليها بأهلهم ويفارقون المدينة  
ولو لازمه وها كان خيراً وقد كان ذلك كله على الترتيب المذكور وأما رواية تقديم فتح الشام على اليمن فمعناها أن  
استيلاء فتح اليمن إنما كان بعد الشام وأفاد فضل المدينة على البلاد المذكورة وهو اجماع وأن بعض البقاع أفضل  
من بعض (مالك) في آخر الموطأ (ق) في الحج (عن سفيان) بتلث السين (بن أبي زهير) قال ابن حجر واسم  
أبي زهير القردي بكسر القاف الشنوي بفتح المعجمة وضم النون وبعد النون همزة ويقال الشنأى النمرى بفتح النون  
صحابي حديثه في البخارى

(فرغوا من هموم الدنيا ما استطعتم) لأن تفرغ المحل شرط لتنزلات غيث الرحمة وما لم يتفرغ المحل لم يصادق الغيث  
محلاً ينزل فيه ولو فرغ العبد المحل وهياً وأصلحه لرأى المعائب وفضل الله لا يرد عنه العبد إلا المانع الذي في قلبه من دنس الدنيا  
ودغلاها وإذا فرغ منها العبد وأقبل على ربه صنع له جيلاً وهياً له تديراً يقال به فوز العاجل والآجل وسعادة الدارين ولهذا

قمره بين عينيه ، ومن كانت الآخرة أكبر همه جمع الله تعالى له امره ، وجعل عنه في قلبه ، وما أقبل عبد بقلبه إلى الله تعالى إلا جعل الله قلوب المؤمنين تفتد إليه بالود والرحمة ، وكان الله تعالى بكل خير إليه أسرع - (طب) عن أبي الدرداء - (ض)

٣٣٤٤ - تفقدوا نعالكم عند أبواب المساجد - (حل) عن ابن عمر - (ض)

قال بعضهم هذا أصل عظيم في تمهيد الطريق إلى الحق تقدر بصرف هموم الدنيا المستترية على قلوب الوري الشاغلة لهم عن الإقبال على مولاهم وهمومها كل هم ينشأ عن الهوى في لذة من لذاتها كلبس وما كل ومنكح ومال وحشم وجاء فكل هم منها يجب عن الله وعن الآخرة بحسب قوته وضعفه ، ولا طهارة للقلب إلا بالفراغ منها . هما هما ولهذا قال ( ما استطتم ) أي لا تتكلفوا بالتفرغ منها كلها جملة واحدة فإنه غير ممكن بل بالتدرج حسبما يعرفه خواص المساكين وإنما يزال الشيء بضده فيستحضر بدوام الذكر وصفاء القلب هما من هموم الآخرة فيدفعهما من هموم الدنيا وينزله مكانه وهكذا لو غلب عليه الحرص يستحضر التوكل أو الأمل يستحضر قرب الأجل أو العاجل استحضر الآجل أو الحرام استحضر غضب الملك العلام ، وهكذا حتى يدفع بجميع همومها فيسير إلى الحق بكلية ويقبل عليه بحقيقة ( فإن من كانت الدنيا أكبر همه أي أعظم شيء يهتم به ويعرف كليتته إليه (أفشى الله تعالى ضيعته) أي كثر عليه معاشه ليشغله عن الآخرة ( وجعل قمره بين عينيه ) لأنه إذا رأى منه إقبالا على هذه الدنيا الدينية والشهوة الرديئة أعرض عنه حتى يتمكن حب هذه القاذورات ، منه ويتعالى في الغلو فيها فيضاد أفضية الله وتدييره فيؤد بتدييره ومن ثم قيل من كانت الدنيا همه كثر في الدنيا والآخرة غمه (ومن كانت الآخرة أكبر همه جمع الله له أمره وجعل غناه في قلبه وما أقبل عبد بقلبه إلى الله تعالى إلا جعل قلوب المؤمنين تفتد) أي تسرع (إليه بالود والرحمة) أي من تفرغ من هموم الدنيا أقبل قلبه على الله بكلية أي حبا ومعرفة وخوفا فدل على أن هذا الإقبال ممكن وثمرته عاجلة أن يجعل الله تعالى له محبة ورحمة في قلوب خواص عباده ثم بين أثر ذلك بقوله تفتد إليه بالود أي تقبل على مهماته وخدمته محبة له ثم أكد ذلك بغاية المنى فقال ( وكان الله تعالى بكل خير إليه أسرع ) أي إلى حبه وكديته ومعونته من جمع عباده ليعرف بركة فراغ قلبه ومن الخير الذي يسرع الله به إليه ما قال المصطفى صلى الله عليه وسلم من جعل الهموم هما واحدا كفاه الله هموم الدنيا والآخرة ومن كانت الدنيا أكبر همه تخوف بأحوالها وتقلها ورغب في الجمع والمنع وذلك سم قاتل فمن رفض ذلك انكشف له الغطاء فوجد الله كافيأ له في كل أمر فرفع ياله عن التدبير لنفسه وأقبل على ملاحظة تدبير الله واستراح وسخر إليه الناس وأفاض عليه الخير بغير حساب ولا قياس فإن امرأ دنياه أكبر همه لم تستمسك بها بحبل غرور .

قال الغزالي : ومن الأدوية النافعة في ذلك أن يتحقق أن فوات لذات الآخرة أشد وأعظم من فوات لذات الدنيا فإنها لا آخر لها ولا كدر فيها فلذات الدنيا سريعة الثور وهي مشوبة بالمكدرات فما فيها لذة صافية عن كدر وفي الإقبال على الأعمال الآخورية والطاعات الربانية تلذذ بمناجاته تعالى واستراحة بمفرقه وطاعته وطول الأانس به ولو لم يكن المطيع جزاء على عمله إلا ما يجده من حلاوة الطاعة وروح الأانس بمناجاته لكفى فكيف بما يضاف إليه من النعيم الآخوري لكن هذه اللذة لا تكون في الابتداء بل بعد مدة حتى يصير له الخير دينا كما كان السوء له دينا (طب) وكذا في الأوسط (عن أبي الدرداء) وضعفه المنذرى وقال الهيثمي فيه محمد بن سعيد بن حسان المصلوب وهو كذاب له ، وكذا ذكره غيره

(تفقدوا نعالكم عند أبواب المساجد) إذا أردتم دخولها وإدخال النعال معكم فإن كان علق بها قدر فأميطوه لئلا يصيب شيئا من أجزاء المسجد فينجه أو يقدره وتقديره ولو بالطاهرات حرام (حل عن ابن عمر) بن الخطاب ثم

٣٣٤٥ - تَفَكَّرُوا فِي كُلِّ شَيْءٍ، وَلَا تَفَكَّرُوا فِي ذَاتِ اللَّهِ تَمَالَى، فَإِنَّ بَيْنَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ إِلَى كُرْسِيِّ سَبْعَةَ

آلَافٍ نُورٍ، وَهُوَ فَوْقَ ذَلِكَ - أبو الشيخ في العظمة عن ابن عباس

٣٣٤٦ - تَفَكَّرُوا فِي الْخَلْقِ، وَلَا تَفَكَّرُوا فِي الْخَالِقِ، فَإِنَّكُمْ لَا تَقْدُرُونَ قَدْرَهُ - أبو الشيخ عن ابن عباس (ض)

٣٣٤٧ - تَفَكَّرُوا فِي خَلْقِ اللَّهِ، وَلَا تَفَكَّرُوا فِي اللَّهِ فَتَهَانُوا - أبو الشيخ عن أبي ذر - (ض)

قال لم نكتبه إلا من حديث أحمد بن صالح الشمسي انتهى . وأحد هذا قال في الميزان عن ابن حبان يضع الحديث وساق هذا الحديث من مناهج

(تفكروا في كل شيء) استدلالاً واعتباراً من التفكير وهو يد النفس التي تنال بها المعلومات كما تنال بيد الجسم المحسوسات قاله الحرالي وقال الراغب الفكرة فوه مطرقة للعلم إلى المعلوم وهو تخيل عقلي موجود في الإنسان والتفكير جولان تلك القوة بين الخواطر بحسب نظر العقل وقد يقال للتفكير الفكر وربما ضل الفكر وأخطأ ضلال الرائد وخطاه والتفكير لا يكون إلا فيما له ماهيته مما يصح أن يحمل له ضرورة في القلب مفهوماً فلهذا قال (ولا تفكروا في ذات الله فإن بين السماء السابعة إلى كرسية سبعة آلاف نور وهو فوق ذلك كله) قال الدليبي وفي رواية لابن عباس زيادة وإن ملكاً من حملة العرش يقال له إسرافيل زارية من زوايا العرش على كاهله قدم مرقت قدماء في الأرض السفلى ومرق رأسه من السماء السابعة العليا والخالق أعظم من المخلوق . قال الفخر الرازي أشار بهذا الحديث إلى أن من أراد الوصول إلى كنهه العظمة وهوية الجلال تحير وتردد بل عجزت نور جلال الإلهية يعجز أحداً العقول البشرية وذلك النظر بالكلية في المعرفة بوقع في الضلال والطرفان مذمومان والطريق القويم أن يتحوض الإنسان البحث المعتدل ويترك التعمق ومن ثم سميت كلمة الشهادة كلمة العدل فإن قيل كيف أمر الله بالعدل في بحر التوحيد وقد قال دولن تستطيعون أن تعدلوا بين النساء فمن عجز عن العدل فهين كيف يقدر على العدل في معرفته قلنا أظهر عجزك في الضعيف وأقدرك على الشريف لتعرف أن الكلي منه (أبو الشيخ) الأصهباني (في العظمة) أي في كتاب العظمة (عن ابن عباس) (تفكروا في الخلق) أي تأملوا في المخلوقات ودوران الفلك وارتفاع هذا السقف المرفوع بغير عمد ومجاري هذه البحار والآهار فمن تحقق ذلك علم أن له صانعاً ومدبراً لا يعزب عنه مثقال ذرة، في النصائح أملاً عينيك من زينة هذه الكواكب وأجرامها في جملة هذه العجائب متفكراً في قدرة مقدرها متدبراً حكيماً مدبرها قل أن يسافر بك القدر ويحال بينك وبين النظر (ولا تفكروا في الخالق) فإن كل ما يحظر بالبال فهو بخلافه (فإنكم لا تقدرون قدره) أي لا تعرفونه حتى معرفته لماله من الإحاطة بصفات الكمال ولما جابتم عليه من النقص قال العارف ابن عطاء الله الفكرة سير القلب في ميدان الأغيار، الفكرة سراج القلب فإذا ذهبت فلا إضاءة له، الفكرة فكرتان فكرة تصديق وإذعان وهي لأرباب الاعتبار المستدلين بالصفة على الصانع . بالمخلوق على الخالق أخذاً من قوله سبحانه وتعالى دقل انظروا ماذا في السموات، وسرهم آياتنا في الآفاق، وفكرة أهل شهود وعيان وهم الذين عرفوا الصنعة بالصانع وشهدوا الخلق بالخالق استمداداً من قوله تعالى . أو لم يكف بربك أنه على كل شيء شهيد، (أبو الشيخ) في كتاب العظمة (عن ابن عباس) قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم على قوم ذات يوم وهم يتفكرون فقال مالك لا تتكلمون فقالوا تفكر في الله، فذكره

(تفكروا في خلق الله) أي مخلوقاته التي يعرف العباد أصلها جملة لا تفصيلاً كالسموات بتكواكبها وحركتها ودورانها في طلوعها وغروبها والأرض بما فيها من جبالها ومعادنها وأهارها وبحارها وحيوانها ونباتها وما بينهما وهو الجو بغيومه وأمطاره ورعدته وبرقه وصواعقه وما أشبه ذلك فلا تتحرك ذرة منه إلا والله سبحانه ألوف من الحكمة فيه

٣٣٤٨ - تَفَكَّرُوا فِي آيَةِ اللَّهِ ، وَلَا تَفَكَّرُوا فِي اللَّهِ - أبو الشيخ (طس عد هب) عن ابن عمر - (ض)

٣٣٤٩ - تَفَكَّرُوا فِي خَلْقِ اللَّهِ ، وَلَا تَفَكَّرُوا فِي اللَّهِ - (حل) عن ابن عباس (ض)

شاهدة له بالوحدانية دل على عظمته وكبريائه والتفصيل يطول والتفكر هو المخصوص بالقلب والمقصود من الخلق قال الناصي وهذا دليل واضح على شرف علم الأصول وفضل أهله وفي كل شيء له آية تدل على أنه واحد - الأثرى إلى نصبه السماء ذات الطرائق ورفع الفلك فرق رؤوس الخلائق وإجرائه الماء بلا سائق وإرساله الريح بلا عائق؟ فالسموات تدل على نعته والفلك يدل على حسن صنعته والرياح نشر من نسيم رحته والأرض تدل على تمام حكمته والأنهار تفجرت بعذوبة كلمته والأشجار تخبر بحملى صنعته (ولا تفكروا في الله فنهلكوا) لأن العقول كما قال ابن عربى حد اتفق عنده من حيث هي مفكر وآية مناسبة بين الحق الواجب الوجود لذاته وبين الممكن وإن كان واجبا به عند من يقول به وما أخذه الفكر به إنما يقوم صحيحه من البراهين الوجودية ولا بد بين الدليل والمدلول والبرهان والمبرهن عليه من وجه به يكون التناق له نسبة إلى الدليل ونسبة إلى المدلول فلا يصح أن يجتمع الخلق والحق في وجه أبدا من حيث الذات بل من حيث إن هذه الذات منعوته بالألوهية فهذا حكم آخر يستقل العقول بإدراكه وكم من عاقل يدعى العقل الرصين من العلماء النظار يقول إنه حصل على مفارقة الذات من حيث النظر الفكرى و غالط لتردده بفكره بين السلب والإثبات راجع إلى الوجود والسلب إلى العدم والنفي لا يكون صفة ذاتية لأن الصفات الذاتية للوجودات إنما هي ثبوتية فما حصل هذا المفكر المتردد بينهما من العلم بالله على شيء (أبو الشيخ) في العظمة (عن أبي ذر) الغفارى

(تفكروا في آلاء الله) أى أنعمه التى أنعم بها عليكم قال القاضى والتفكر فيها أفضل العبادات (ولا تفكروا في الله) فإن العقول تحير فيه فلا يطبق مد البصر إليه إلا الصديقون ثم لا يطبقون دوام النظر بل سائر الخلق أحوال أباصرهم بالإضافة إلى جلاله كبر الخماش بالإضافة إلى الشمس فلا يطيقه البتة نهائياً ويتردد ليلا لينظر في بقية نور الشمس حال الصديقين كحال الإنسان في النظر إلى الشمس فإنه يقدر على نظرها ولا يطبق دوامه فإنه يفرق الصبر ويورث الدهش فكذا النظر إلى ذات الله يورث الحيرة والدهش واضطراب العقل فالصواب أن لا يتعرض لمجارى الفكر في ذاته وصفاته لأن أكثر العقول لا تحتمله (تنبيه) قال الراغب نبه بهذا الخبر على أن غاية معرفة الإنسان ربه أن يعرف أجناس الموجودات جواهرها وأعراضها المحسوسة والمعقولة ويعرف أثر الصنعة فيها وأنها محدثة وأن محدثها ليس إياها ولا مثلاً لها بل هو الذى يصح ارتفاع كلها بعد بقاءه ولا يصح بقاؤها وارتفاعه ولما كان معرفة العالم كله يصعب على المكلف لقصور الأفهام عن بعضها واشتغال البهض بالضروريات جعل تعالى لكل إنسان من نفسه وبدنه عالماً صغيراً أو جدياً فيه مثال كل ما هو موجود في العالم الكبير ليحصى ذلك من العالم مجرى مختصر عن كتاب بسيط يكون مع كل أحد نسخة يتأملها حضراً وسفراً وليلاً ونهاراً فان نشط وتفرغ للتوسع في العلم نظر في الكتاب الكبير الذى هو العالم فيطلع منه على الملكوت ليقدر عليه وإلا فله مقنع بالمختصر وفي أنفسكم أفلا تبصرون، (أبو الشيخ) في العظمة (طس عد هب) عن ابن عمر (بن الخطاب) قال البيهقي هذا إسناد فيه نظر قال الحافظ العراقى قلت فيه الوزاع بن نافع متروك

(تفكروا في خلق الله) قال الجنيد أشرف المجالس وأعلاها الجلوس مع الفكرة في ميدان التوحيد (ولا تفكروا في الله) فإنه لا تحيط به الأفكار؛ قالوا كان الرجل من بني إسرائيل إذا تعبد ثلاثين سنة أظلمت سحابة ففعله رجل فلم تظلمه فشكى لأمه فقالت لملك أذنبت قال لا قالت فهل نظرت إلى السماء فرددت طرفك غير مفكر فيها قال نعم قالت من ههنا أبيت؛ فعلى العاقل أن لا يهمل التفكر. ومن الجوائز أن تروح غداً مع الجوائز فالحازم لا يترك مسارح



٣٣٥٠ - تَقَبَّلُوا لِي بَسْتٍ تَقَبَّلَ لَكُمْ بِالْجَنَّةِ . إِذَا حَدَّثَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَكْذِبْ ، وَإِذَا وَعَدَ فَلَا يَخْلِفْ ، وَإِذَا  
 اتَّمَنَ فَلَا يَخْنُ . غَضُّوا أَبْصَارَكُمْ ، وَكَفُّوا أَيْدِيَكُمْ ، وَاحْفَظُوا فُرُوجَكُمْ - (ك ه ب) عن أنس - (ض)  
 ٣٣٥١ - تَقَرَّبُوا إِلَى اللَّهِ بِبَغْضِ أَهْلِ الْمَعَاصِي ، وَالْقَوْمِ بِوُجُوهِهِمْ مُكْفَهَرَةٍ ، وَالتَّمَوُّوا رِعَاةَ اللَّهِ بِسَخَطِهِمْ ،  
 وَتَقَرَّبُوا إِلَى اللَّهِ بِالتَّبَاعِدِ مِنْهُمْ - ابن شاهين في الافراد عن ابن سعود (ض)

الظر ترقد ولا تكري إلا وهو يقظان الفكر: يحرى ويول وليل يزول وشمس يجرى وقر يسرى وسحاب مكفهر  
 وبحر مستطر وخلق ثمر ووالد يتلف وولد يخلف ما خلق الله هذا باطلا وأن بعد ذلك أنوآيا وأحقاباً وحشراً  
 ونشراً وثواباً وعقاباً قال الروذبانى التفسر على أربعة أنحاء فكرة في آيات الله وفكرة في خلقه وعلامتها تولد  
 المحبة وفكرة في وعد الله بثواب وعلامتها تولد لرغبة وفكرة في وعيده بالعذاب وعلامته تولد الرهبة وفكرة في  
 جفاء النفس مع إحسان الله وعلامتها تولد الحياء من الله (حل عن ابن عباس) قال خرج علينا النبي صلى الله عليه  
 وآله وسلم فقال ما تفكرون قالوا نتفكر في الله فذكره قال الهيثمي فيه الوزاع متروك شيخه العراقي سنده ضعيف  
 جداً قال ورواه الأصفهاني في الترغيب والترهيب من وجه أصح من هذا وقال السخاوي هذه الأحاديث أساسها  
 كلها ضعيفة لكن اجتماعها يكسب قوة .

(تقبلوا) ويروى تكفلوا (لي بست) من الخصال (أقبل لكم بالجنة) أى تكفلوا لي بفعل هذه الستة أنكفل  
 لكم بدخول الجنة والقبيل الكفيل (إذا حدث أحدكم فلا يكذب) أى بالضرورة أو مصلحة محتمة كما سبق (وإذا وعد  
 فلا يخلف) وإت كان وعد صية كما سبق ويحى في خبر ( وإذا ائتمن فلا يخن ) فيما جعل أميناً عليه  
 (غضوا أبصاركم) عن النظر فيما لا يجوز (وكفوا أيديكم) فلا تبسطوها لما لا يحل (واحفظوا فروجكم) عن الزنا  
 واللواط ومقدماتهما والسحاق ونحوه ومن تكفل بالتزام هذه المذكورات فقد توفى أكثر المحرمات فهو جدير بأن  
 يتكفل له بالجنة (ك ه ب) وكذا ابن أبي شيبة وأبو يعلى والبيهقي (عن أنس) وفيه سعد بن سنان أورده الذهبي في  
 الضعفاء وقال ضعفه وفي الميزان أحاديثه وأهية وقال النسائي منكر الحديث ثم ساق له مما أنكر عليه هذا الخبر  
 وقال المنذرى رواه ثقات إلا سعد بن سنان قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح غير أن ابن سنان لم يسمع من أنس  
 (تقربوا إلى الله) أى اطلبوا رضاه فالمراد بقرب العبد من ربه قربه بالعمل الصالح لا قرب المكان لأنه من صفات  
 الاجسام المستحيلة عليه (يبغض أهل المعاصي) من حيث كونهم أهل المعاصي لا لذواتهم فالأمور يبغضه في نفس الأمر  
 إنما هو تلك الأفعال التي نهى الشارع عنها والقوم بوجوه مكفهرة) أى عابسة قاطبة فعسى أن ينجع ذلك فيهم  
 فيزجروا (والتمسوا) يبذل الجهد واستفراغ الوسع والطاقة (رضا الله) عنكم (بسخطهم) عليكم فإنهم أعداء السكالم  
 والملاح والنجاح والصلاح (وتقربوا إلى الله بالتباعد عنهم) فإن مخالطتهم والقرب منهم دخان وهدأ للهلوب في وجه  
 مرآة القلب وما استعين على التخلص من الشر بمثل البعد عن أسبابه ومظانه وشاهد ذلك من التزليل ولا تأخذكم  
 بهما رآة في دين الله قال البسطامي إذا نظرت إلى رجل أعطى من الكرامات حتى ارتفع في الهواء فلا تغتر به حتى  
 تنظر حاله عند الأمر والنهى وحفظ الحدود وآداب الشريعة وفي الحديث شمور للعالم العاصي قال بشر بن طلب  
 الرياسة بالمع تقرب إلى الله يبغضه فإنه مقيت في السماء والأرض كما يطلب التقرب بمحبة أهل الطاعات قال ابن عمر  
 والله لو صمت النهار لا أفطره وقت الليل لأنامه وأنفقت مالى في سبيل الله ثم أموت وليس في قلبي حب لاهل  
 الطاعة وبغض لاهل المعصية ما نفعنى ذلك شيئاً وقال العاروف ابن السماك عند موته اللهم إنك تعلم أنى إذ كنت  
 أعصيك أحب من يطعمك فأجعله قربة منى إليك وقال الشافعى :

٣٣٥٢ - تَقَعُدُ الْمَلَائِكَةُ عَلَى أَبْوَابِ الْمَسَاجِدِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَيَكْتَتِبُونَ الْأَوَّلَ وَالثَّانِيَّ وَالثَّلَاثَ ، حَتَّى إِذَا خَرَجَ

الإمامُ رَفَعَتِ الصُّحُفَ - (حم) عن أبي أمامة - (ح)

٣٣٥٣ - تَقُومُ السَّاعَةُ وَالرُّومُ أَكْثَرُ النَّاسِ - (حم م) عن المستورد - (صح)

٣٣٥٤ - تَقُولُ النَّارُ لِلْمُؤْمِنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ : جِزْ يَا مُؤْمِنُ فَقَدْ أَطْفَأَ نُورَكَ لَهِي - (طب حل) عن يعلى

ابن منية - (ض)

أحب الصالحين ولست منهم لعلني أنال بهم شفاعه  
وأكره من بضاعته المعاصي وإن كنا جميعاً في البضاعه

(ابن شاهين في الأفراد عن ابن مسعود)

(تقعده الملائكة) أى الذين فى الأرض منهم (على أبواب المساجد) أى الأماكن التى تقام فيها الجمعة وخص المساجد لما أن الغالب إقامتها فيها (يوم الجمعة) من أول النهار بقصد كتابة المبكرين اليها (فيكتبون) فى صحفهم (الأول والثانى والثالث) وهكذا (حتى إذا خرج الإمام) ليصعد المنبر للخطبة (رفعت الصحف) أى طووا تلك الصحف ورفعوها للعرض (١) والمقصود يان فضل التذكير وهو نص صريح فى الرد على مالك حيث لم يذهب لندبه (حم) عن أبي أمامة (الباهلي).

(تقوم الساعة) أى القيامة (والروم أكثر الناس) ومن عداهم بالنسبة إليهم قليل وثبت فى الصحيح أنه لا يبق مسلم وقت قيام الساعة لكن يكون الروم وهم قوم معروفون وهم أكثر الكفرة ذلك الوقت (حم م) عن المستورد) ابن شداد فقال عمرو بن العاص المستورد عند روايته ذلك انظر ما تقول قال أقول سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابن قلت ذلك إن فهم لحصلا أربعة إنهم لأحلم الناس عند فتنة وأسرعهم إفاقة بعد مصيبة وأرشكهم كرة بعد فرة وخيرهم لمسكين ویتيم، ضعيف وأمنهم ممن ظلم الملوك

(تقول النار للمؤمن يوم القيامة) بلسان القول أو الحال (جز يا مؤمن فقد أطفأ نورك لهي) (٢) لأن من أفاض الله الإيمان على قلبه وشرح به صدره فالنار أذل وأقل من أن تجترئ عليه بل إذا لمعت بوارق نور اليقين عليها أخمدها وأطفأها ولخواص أهل الله السطوة الى لا تضادا وبه عرف أن المراد المؤمن الكامل ومن خاف الله حق خيفته خافته المخاوف ذكره الكلاباذي وقال العارف المرسي رضى الله عنه الدنيا كالتار تقول للمؤمن جز يا مؤمن فقد أطفأ نور قفاعتك لهي وقال بعضهم أطفئ البلوى بماء الصبر ورده فليست نار البلية أعظم من نار جهنم لهذا الخبر وذلك لأن نور المؤمن الذى يطفؤ به نار جهنم فى القيامة هو نوره الذى كان معه فى الدنيا فليطفئ به لهب البلوى مادام فى الدنيا وهذا الحديث وما أشبهه لا ينبغي أن يقص على العوام ولا يذكر على المنابر وفى المحافل وقد اشتد التذكير على من قال وددت أن قد قامت القيامة حتى نصب خيمتى على متن جهنم إذا رأتنى تخمد فأكون رحمة للخلق وحمله على ذلك الانبساط بالدعوى ولواتبع السلف الصالح لا مسك عن هذا الشطح ولم ينطق بما يوم تحمير ما عظم الله شأنه من أمر النار حيث بالغ فى وصفها فقالوا اتقوا النار التى وقودها الناس والحجارة (طب حل) وكذا ابن عدى (عن يعلى) بفتح التحتية وسكون المهملة وفتح اللام (بن منية) بضم الميم وسكون النون وهو ابن أمية كما مر ومنية أمه وقيل جدته

(١) فمن جاء بعد ذلك فلا نصيب له فى ثواب التذكير

(٢) يحتمل أن المراد عند المرور على الصراط

٣٣٥٥ - تَكْفِيرُ كُلِّ لَحَاءِ رَكْعَتَانِ - (طب) عن أبي أمامة - (ض)

٣٣٥٦ - تَكُونُ لِأَصْحَابِي زَلَّةٌ يَغْفِرُهَا اللَّهُ تَعَالَى لَهُمْ لَسَابِقَتِهِمْ مَعِيَ - ابن عساكر عن علي - (ض)

٣٣٥٧ - تَكُونُ أَمْرَاءُ يَقُولُونَ وَلَا يَرِدُ عَلَيْهِمْ ، يَتَهَاتَتُونَ فِي النَّارِ يَتَّبِعُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا - (طب) عن معاوية (ض)

٣٣٥٨ - تَكُونُ فَنًّا لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُغَيِّرَ فِيهَا بِيَدٍ وَلَا لِسَانٍ - رسته في الإيمان عن علي - (ض)

٣٣٥٩ - تَكُونُ النَّسَمُ طَيْرًا تَمْلُقُ بِالشَّجَرِ ، حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ دَخَلَتْ كُلُّ نَفْسٍ فِي جَسَدِهَا - (طب)

عن أم هانئ - (ض)

من مسئلة الفتح شهدحينا والطائف وتبوك وهو أول من أرخ الكتب وكان جواداً معروفاً بالخير والكرم قال الهيثمي فيه سليم بن منصور وهذا منكر الحديث وعن العقيلي فيه تجهم وعن الدارقطني يروى عن ضعفاء أحاديث لا يتابع عليها ثم له هذا الخبر قال السخاوي وهو مع ذلك منقطع بين خالد ويعلي

(تكفير كل لحاء) بكسر اللام وحاء مهملة والماد أي مخصوصة ومسابة (ركعتان) يركعهما بعد الوضوء لها فإنه يذهب الغضب كما ورد به خبر يحيى (طب عن أبي أمامة) قال الحافظ العراقي سنده ضعيف<sup>(١)</sup> وبين ذلك تلميذه الهيثمي فقال فيه مسئلة بن علي وهو متروك وعبدالرحمن بن زياد بن أنعم وفيه كلام كثير ه (تكون لأصحابي) من بعدى (زلة يغفرها الله لهم لسابقتهم معي) زار الطبراني في روايته ثم يأتي بعدهم قوم يكفهم الله على مناخرهم في النار انتهى والحديث إشارة إلى ما وقع بين عظماء أصحابه من الحروب والمشاجرات التي ميدوها قتل عثمان وكان بعده ما كان (ابن عساكر) في التاريخ (عن علي) أمير المؤمنين ورواه الطبراني عن حذيفة قال الهيثمي وفيه إبراهيم بن أبي الفياض يروى عن أشهب من أكبره (تكون) بعدى (أمرء) بضم الهمزة جمع أمير (يقولون) أي ما يخالف الشرع والظاهر أنه أراد بالقول ما يشمل الفعل (ولا يرد عليهم) أي لا يستطيع أحد أن يأمرهم بمعروف ولا ينههم عن منكر لما يعلمون من حالهم أنه لا جواب لذلك إلا السيف (يتهاقنون) أي يتساقطون من الهتف السعوط وأكثر ما يستعمل في الشر (في النار) نار جهنم (يتبع بعضهم بعضاً) أي كلما مات واحد فادخل فيها يتولى آخر فيعمل عمله فيموت فيقفو أثره وهذا من معجزاته إذ هو لإخبار عن غيب وقع (طب عن معاوية) بن أبي سفيان

(تكون فنن) أي محن وبلايا (لا يستطيع أن يغير فيها) ببناء بغير اللجهول أي لا يستطيع أحد أن يغير فيها ما يقع من المنكرات المخالفة للشرع (يد ولا لسان) لعدم امتثال أمره وخوف القتل فيكفي فيها انكار ذلك بالقلب بحيث يعلم الله منه أنه ليس براض بذلك وأنه لو استهاع لغيره وكل ذلك قدره (رسته في الإيمان عن علي) أمير المؤمنين . (تكون النسمة) بعد الموت (طيراً) أي على هيئة الطير أو في حواصل الطير علي ما سبق تفصيله (تعلق<sup>(٢)</sup> بالشجر) أي تأكل منه والمراد شجر الجنة (حتى إذا كان يوم القيامة) يعني إذا نفخ في الصور النفخة الثانية (دخلت كل نفس في جسدها) الذي كانت فيه في الدنيا بأن يعيد الله الأجساد كما كانت عند الموت وتسكن أرواحها إليها قال الحكيم الترمذي لعل هذا أي كونها في جوف الطيور في أرواح كل المؤمنين اه (طب عن أم هانئ) بنت أبي طالب أو امرأة انصارية ذكر كل منهما الطبراني من طريق قالت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم أتزاور إذا متنا ويرى بعضنا بعضاً فذكره وقضية كلام المصنف أنه لم يره محرراً لأعلى من الطبراني وهو عجب فقد خرج أحد باللفظ المذكور عن

(١) قال الجوهري لاحتته ملاحظة ولحاء إذا نازعته وفي المثل من لاحاك فقد عاداك وتلاحوا إذا تنازعوا.

(٢) وهو في الأصل الإبل إذا أكلت العصاء ويقال علققت تعلق علوقاً فنقل إلى الطير .

- ٣٣٦٠ - تَمَامُ الْبِرِّ أَنْ تَعْمَلَ فِي السَّرِّ مِثْلَ الْعَلَانِيَةِ - (طب) عن أبي عامر السكوني - (ض)
- ٣٣٦١ - تَمَامُ الرِّبَاطِ أَرْبَعُونَ يَوْمًا وَمَنْ رَابَطَ أَرْبَعِينَ يَوْمًا لَمْ يَبِيعْ وَلَمْ يَشْتَرِ وَلَمْ يَحْدِثْ حَدِيثًا خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ (طب) عن أبي أمامة - (ض)
- ٣٣٦٢ - تَمَامُ النِّعْمَةِ دُخُولُ الْجَنَّةِ ، وَالْفَوْزُ مِنَ النَّارِ - (حم خدت) عن معاذ - (ج)
- ٣٣٦٣ - تَمَسَّحُوا بِالْأَرْضِ ، فَإِنَّهَا بِكُمْ بَرَةٌ - (طص) عن سلمان - (ح)

أبي هريرة المزبور وقد سبق عن الحافظ ابن حجر وغيره أن الحديث إذا كان في غير الكتب الستة ورواه أحمد لا يعزى لغيره قال الهيثمي وفيه ابن لهيعة .

(تمام البر) بالكسر (أن تعمل في السر عمل العلانية) فإن أبطن خلاف ما أظهر فهو منافق وإن اقتصر على العلانية فهو مرأى قال المساوردي قال بعض الحكماء من عمل في السر عملاً يستحي منه في العلانية فليس لنفسه عنده قدر. قال فبرى كإعلاني وتلك خليقتي وظلة لي مثل ضوءه نهارياً ومن استوى سره وعظه فقد كمل فيه أسباب الخير وانتفت عنه أسباب الشر وصار بالفضل مشهوراً وبالجميل مذكوراً (طب عن أبي عامر السكوني) بفتح المهملة وضم الكاف وآخره نون الشامي قال قلت يا رسول الله ما تمام البر فذكره قال الهيثمي فيه عبدالرحمن بن زياد بن أنعم ضعيف لم يعتمد الكذب وبقيه رجاله وثقوا على ضعف فهم ورواه الطبراني باللفظ المزبور من طريق آخر عن أبي مالك الأشعري ولو ضمه المصنف له لاحتسن .

(تمام الرباط) أي المراقبة يعني مراعاة النفس بالإقامة على مجاهدتها لتستبدل أخلاقها الرديئة بالحيدة . قال الراغب المراقبة كالمحافظة وهي ضربان مراقبة في نفوس المسلمين ومراقبة النفس فإنها كمن أقيم في نحر وفوض إليه مراعاته فيحتاج أن يراعيه غير مغل به كالمجاهدة بل هو الجهاد الأكبر كما في الحديث الآتي (أربعين يوماً) لأنها مدة يصير المداومة فيها على الشيء خلقاً كالخاق الأصلي الغريزي . (ومن رباط أربعين يوماً لم يبيع ولم يشتري ولم يحدث حدثاً) أي لم يفعل شيئاً من الأمور الدنيوية الغير الضرورية والحاجية أو غلق الباب وهجر الأصحاب وتجنب الأحباب (خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه) أي بغير ذنب قال البوني أجمع السلف على أن حد الفتح الرباني والكشف الوهاني لا يصح لمن في معدته مثقال ذرة من طعام وهو حد الصمدانية الجسمانية والاشهر عندهم أنه لا يصح ولا يكون الإلتزام الأربعين كما اشترط الله على كليمه عليه السلام وأشار بهذا الحديث وذلك لتظهر معدته من كثائف الأغذية فتقوى روحانية روحه ويصفو عقله وقابه وليس في مراتب السالكين إلى الله تعالى في أطوار سلوك الاسم أقل من أربعة عشر يوماً ولا أقل لسالك مبادئ أسرار الصمدية من رياضة أربعة عشر يوماً وأما من تحركت عليه آثار العادة في أسبوع فقد أزمه السبب وأخرجوه من الخلوات لعدهم بخراب باطنه عن المرادات الربانية. إلى هنا كلامه (طب عن أبي أمامة) قال الهيثمي فيه أيوب بن مدركة وهو تروك .

(تمام النعمة دخول الجنة والفوز من النار) أي النجاة من دخولها فذلك هو الغاية المطلوبة لذاتها فإن النعم تنقسم إلى ما هو غاية مطلوبة لذاتها وإلى ما هو وسيلة له أما الغاية فهي سعادة الآخرة ويرجع حاصلها إلى أمور أربعة بقاء لافئامه وسرور لاغم فيه وعلم لا جهل معه وغنى لا فقير بعده وهي النعمة الحقيقية التي أشار إليها هنا وسئل بعض الدارقين ما تمام النعمة قال أن تضع رجلاً على الصراط ورجلاً في الجنة (حم خدت) وكذا ابن منيع (عن معاذ) ابن جبل قال مر النبي صلى الله عليه وسلم برجل يقول اللهم إني أسألك تمام نعمتك قال ما تدري تمام النعمة فذكره . (تمسحوا بالأرض) ندباً بأن تباشرها بالصلاة بلا حائل بينكم وبينها (فإنها بكم برة) أي مشفقة كالوالدة

٣٣٦٤ - تمعددوا، واخشوشنوا، وانتصلوا، وامشوا حفاة - (طب) عن ابن أبي حدر

٣٣٦٥ - تناصحوا في العلم، ولا يكتم بعضكم بعضاً، فإن خيابة في العلم أشد من خيابة في المال - (حل)

عن ابن عباس

البرة بأولادها يعني أن منها خلفكم وفيها معاشكم وإليها بعد الموت معادكم فهي أصلكم الذي منه تفرعتم وأمكم التي منها خلقتم ثم هي كفاتكم إذا تم ذكره كله الرخشي وبقوله أن تباشروها ؛ لصلاة يعلم أن من قصر الأمر بالمباشرة على الجبهة حال السجود فقد قصر وقيل أراد التيمم ؛ وقيل التواضع بمباشرتها قاعداً أو نائماً بلا حائل تشبهاً بالفقرا وإشارة للتقشف والزهد (طص) وكذا القضاعي في مسند الشباب (عن سلمان) الفارسي قال الهيثمي رواه عن شيخه جيلة بن محمد ولم أعرفه وبقية رجاله رجال الصحيح غير عبد الله بن محمد بن عمرو الغزري وهو ثقة

(تمعددوا) أي تشبهوا بمعد بن عدنان في قسفتهم وخشونة عيشهم وكانوا أهل تقشف وفي رواية ذكرها ابن الأثير تمعززوا أي تشددوا في الدين وتصلبوا من العز والقوة والشدة والميم زائدة كتمسكتوا من السكون (واخشوشنوا) أمر من الخشونة أي اللبسوا الخشن لا الحسن واطرحوا زى العجمة وتعمهم وإيثارهم لين العيش . في رواية ذكرها ابن الأثير واخشوشنوا بالباء الموحدة (وانتصلوا<sup>(١)</sup>) وامشوا حفاة قال الراهبر مزي : يعنى اقتدوا بمعد بن عدنان في لبس الخشن والمشى حفاة فهو حث على التواضع ونهى عن إفراط الترفه قال بعضهم وقد أجمع العلماء والحكام على أن التعم لا يدرك إلا بترك التعم . قال الغزالي رحمه الله : التزين بالمباح غير حرام لكن الخوض فيه يوجب الانس به حتى يشق تركه واستدامة الزينة لا يمكن إلا بمباشرة أسباب في الغالب يلزم من مراعاتها ارتكاب المعاصي من المداهنة ومراعاة الخلق فالحزم اجتناب ذلك نعم يحرم علي غنى لبس ثوب خشن ليعطى لأن كل من أعطى شيئاً لصفة ظنت فيه وغلى عنها باطناً حرم عليه قبوله ولم يملكه وروى الطبراني في الأوسط عن ابن عباس عن أن بكر مرفوعاً من شى حافياً في طاعة الله لم يسأله الله عز وجل يوم القيامة عما افترض عليه قال الطبراني تفرد به محمد وشيخه لم أرض ذكرهما قال بعضهم ورد الحفاء من قول المصطفى صلى الله عليه وسلم فعله وأخذ منه نذب الحفاء في بعض الأحوال بقصد التواضع حيث أمن مؤذبا وتنجيساً ويؤيده نذبه لدخول مكة بهذه الشروط قالوا ومتى قصد بلباس أو نحوه نحو تكبر كان فاسقاً (طب) عن أبي حدر وكذا أبو الشيخ وابن شاهين وأبو نعيم كلهم من حديث يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن أبي سعيد المقبري وهو ضعيف وقال الحافظ العراقي ورواه أيضا البغوي وفيه اختلاف ورواه ابن عدى من حديث أبي هريرة والكل ضعيف

(تناصحوا في العلم) أي في تعلمه وتعليمه يعنى علموه وتعلموه بإخلاص وصدق نية وعدم غش (ولا يكتم بعضكم بعضاً) شيئاً من العلم عن أهله (فإن خيابة في العلم أشد من خيابة في المال) والمراد بالعلم الشرعي وما كان آله له وظاهر صنيع المصنف أن هذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته عند مخرجه أبو نعيم والله سائلكم عنه (حل) عن الحسن بن أحمد السبيعي عن علي بن الحفيد القضايري عن محمد بن عبد الاعلي الصنعاني عن عبد الرحمن بن مهدي عن الحسين بن زياد عن يحيى بن سعيد الحمصي عن إبراهيم بن المختار عن الضحاك (عن ابن عباس) والحسين بن زياد قال الأزدي متروك ويحيى بن سعيد الحمصي أورده الذهبي في الضعفاء والمتروكين وقال : قال ابن عدى بين الضعيف وإبراهيم ابن المختار فيه خلاف وأورده ابن الجوزي في الموضوعات ونازعه المؤلف ورواه تمام في فوائده من حديث عبد القدوس بن حبيب الشامي عن عكرمة عن ابن عباس قال السخاوي وعبد القدوس متروك الحديث ورواه الطبراني في الكبير عن ابن عباس قال المنذري ورواته ثقات إلا أن أبا سعد البقال واسمه سعيد بن المرزبان فيه خلاف

(١) يحتمل أن المراد تعلموا الرمي بالسهام في الصحاح انتصل القوم وتناضلوا رموا السبق

٢٣٦٦ - تَنَكَحُوا تَكَتُّرُوا ، فَإِنَّ أَبِي بِكُمْ الْأُمَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (عب) عن سعيد بن أبي هلال مرسلًا

٢٣٦٧ - تَنَامُ عَيْنَايَ وَلَا يَنَامُ قَلْبِي - ابن سعد عن الحسن مرسلًا - (ض)

٢٣٦٨ - تَزَهُوا مِنَ الْبُولِ ، فَإِنَّ عَامَّةَ عَذَابِ الْقَبْرِ مِنْهُ - (قط) عن أنس - (ح)

(تناكحوا) لكي (تكتروا) نديا وقيل وجوبا (فإن) تعليل الأمر بالتناكح لكثرة النسل (أباهي بكم) أى أفاخر بسبب كثرتكم (الأمم) السالفة (يوم القيامة) بين به طلب تكثير الناس من أمته وهو لا يكون إلا بكثرة التناسل وهو بالتناكح فهو مأثور به قال بعض الشراح وفيه أى بإطلاقه بحث لأن الشروع فيه بالفعل والاشتغال به تضييع ما هو أهم من العبادة ولذا علقوا الحكم بالمستطيع وقد اختلف فيه هل هو عبادة فقيل نعم وقيل لا ينمقد نذره قال ابن حجر والتحقيق أن الصورة التي يستحب فيها يستلزم كونه حينئذ عبادة فمن تنق نظر إليه في حد ذاته ومن أثبت نظر إلى صورة مخصوصة اهـ . واعلم أن السكاح من أثقل السنن محملا وأصعب الحقوق قضاء وأعم الأمور نفعا وأجزل القضايا اجرا فإنه بموضوعه للدين تحصيل وللخلق تحسين وفيه ستر المورة المرغضة الآفات وجلب للغي والرزق وتكثير سواد أهل الترحيد (فائدة) في فتاوى بعض أكارم الحنفية من له أربع نسوة وألف أمة وأراد شراء أخرى فلامه رجل: يخاف عليه الكفر، ولو لامه أحد لو أراد تزوج مافوق امرأة: فكذلك، قال تعالى: إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم فإنهم غير ملومين، (عد عن سعيد بن أبي هلال) الليثي مولاهم أبي العلاء المصرى المدني (مرسلا) ظاهر كلام المصنف أنه لا يوجد متصلا وهو قصور فقد أسنده ابن مردويه في تفسيره عن ابن عمر قال الحافظ العراقى وسنده ضعيف ورواه البيهقى في المعرفة وزاد في آخره عن الشافعى بلاغا حتى السقط وسند المرسل والمستند بضعف

(تنام عيناي ولا ينام قلبي) لأن النفوس الكاملة القدسية لا يضعف إدراكها بنوم العين واستراحة البدن ومن ثم كان سائر الأنبياء مثله لتعلق أرواحهم بالملا الأعلى ، ومن ثم كان إذا نام لم يوقظ لأنه لا يدري ما هو فيه ولا ينافيه نومه بالوادى عن الصبح لأن رؤيتها وظيفة بصرية (ابن سعد) في الطبقات (ع الحسن مرسلًا) هـ (تزهوا من البول) أى تباعدوا عنه واستبرأوا منه والنزاهة البعد عن سوء فمن معنى عن وفي الزاهد أصل التنزه في كلامهم البعد عما فيه الأدناس والقرب مما فيه الطهارة (فإن عامة عذاب القبر منه) أى من ترك التنزه عنه يفتى أنكم وإن خفف عنكم في شرعنا ورفقت عنكم الآصار والأغلال التي كانت على الأولين من قطع ما أصابه البول من بدن أو أثر فلاتها ونوا بترك التنزه منه جملة فإن من أهمل ذلك عذب في أول منازل الآخرة وهذه المنزلة إن كانت سهلة فسا بعدها أسهل منه أو صعبة فسا بعدها أصعب وفيه أن عدم التنزه من البول كبيرة ووجه النووي بأنه يستلزم بطلان الصلاة وتركها كبيرة وتعبه العراقى بأن قضيته أنه ليس كبيرة لذاته وظاهر الحديث يخالفه فإنه رتب العذاب على ترك التنزه منه ولو كان لما يترتب عليه من بطلان الصلاة كان العذاب على تركها أو على الصلاة بنجس لا على ترك التنزه منه قال فإن كان النووي لا يقول بأن ترك التنزه منه بانفراده كبيرة فعلة إنما صار كبيرة بالإصرار عليه ثم ترك التنزه منه إما بترك ملابسته وإما بغسله بتقدير حصول ملابسته فيستدل به على حرمة التضمخ بالبول بلا حاجة لما فاته للتنزه عنه وعليه الشافعية وإطلاق الحديث الأمر بالتنزه عنه يتناول بوله وبول غيره وفيه أيضا وجوب الاستنجاء وهو مذهب الشافعى وأحمد والمشهور عن أبي حنيفة ومالك أنه سنة قال الحكيم إنما كان عامة عذاب القبر من البول لأن البول من معدن إبليس من جوف آدمى فإنه مقره ومقده فإذا لم يتنزه منه دخل القبر بنجاسة المدق فمذب فيه، وصرح الحكيم أيضا بأن عذاب القبر إنما هو للؤمنين للكافرين أما هم فمذابهم في القيامة لأن المؤمن حسابه في القبر أهون عليه من كونه بين يدي الله فيحاسبه الله في القبر على السنة الملائكة كأنه يستحي من عبده المؤمن فيعذب

٣٢٦٩ - تَنظَّفُوا بِكُلِّ مَا تَسْتَطِيعُونَ ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى بَنَى الْإِسْلَامَ عَلَى النَّظَافَةِ ، وَلَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا كُلُّ نَظِيفٍ

- ابو الصعاليك الطرسوسى فى جزئه عن أبى هريرة - (ض)

٣٢٧٠ - تَنَقَّ ، وَتَوَقَّ - الباوردى فى المعرفة عن سنان - (ض)

٣٢٧١ - تَنَقَّ ، وَتَوَقَّ - (حب حل) عن ابن عمر - (ض)

٣٢٧٢ - تُنَكِّحُ الْمَرْأَةَ لِأَرْبَعٍ : لِمَالِهَا ، وَلِحَسَبِهَا ، وَبِجَمَالِهَا ، وَلِدِينِهَا ، فَأَظْفَرُ بِذَاتِ الدِّينِ تَرَبَّتْ بِدَاكٍ -

فيه ليخرج يوم القيامة طاهرا كما قال حذيفة فى القبر حساب وفى الآخرة حساب فمن حوسب فى القبر نجما ومن حوسب فى الآخرة عذب إلى هنا كلامه وقال ابن عبد البر القتيبة فى القبر لا تكون إلا لمؤمن أو منافق من أهل القبلة بمن حق الإسلام دمه وخالفهما عبدالحق وقال بل تعم الكافر قال ابن سيد الناس وفى إضافة عذاب القبر إلى البول خصوصية محضة دون جميع المعاصى مع العذاب بسبب غيره إن أراد الله فى حق بعض عباده انتهى (قط) من حديث قتادة (عن أنس) ثم عقبه مخرجه الدارقطنى بقوله مرسل انتهى وقال الذهبى سنده وسط

(تنظفوا بكل ما استطعتم) من نحوسواك وحلق وإزالة وسخ وصنن وغير ذلك فى بدن وملابس (فإن الله تعالى بنى الإسلام على النظافة) شبهه بيت قام على عمود أو أعمدة والمراد النظافة صورة ومعنى والشرائع كلها منظفات أو صورة عن الحديثين والحبث والمكروه والثناء عليها مبالغة لبناء الاصول من نحو صلاة وقراءة وزكاة وصوم وحج ومخالطة وفروعها عليها فالتشبيه من وجهين أو بمعنى أنها مما بنى عليه تكبر به الإسلام على خمس فلا حصر ولا بنافاة وبه انزاح الاشكال (وان يدخل الجنة) مع السابطين الأولين أو بغير عذاب (إلا كل نظيف) أى تقى من الأذناس الحسية والمعنوية الظاهرة والباطنة كما تقرّر وفيه أن النظافة مطلوبة فى نظر الشرع وقد دل على هذا فيما ذكره بعضهم قوله تعالى «ليظهركم وليتم نعمته عليكم لعلكم تشكرون» (أبوالصعاليك الطرسوسى) بفتح الطاء والرأى وضم المهملة مدينة مشهورة على ساحل البحر الشامى ينسب إليها كثير من العلماء (فى جزئه عن أبى هريرة) ورواه ابن حبان فى الضعفاء عن عائشه بلفظ تنظفوا فان الإسلام نظيف والنظير فى الأوسط يستدضعيف فيه جدا كما قاله الحافظ العراقى النظافة تدعو إلى الايمان

(تنق (١) بالنون (وتوق) أى تخير الصديق ثم احذره أو اتق الذنب واحذر عقوبته أو تيق بالباء أى ابق المال ولا تسرف فى الانفاق (الباوردى فى المعرفة عن سنان) بن سلمة بن المحجر البصرى الهذلى ولد يوم حنين وله رؤية وقد أرسل أحاديث (تنقه وتوقه) الهاء للسكت أى استنق النفس ولا تعرضها للهلاك وتحرز من الآفات (طب حل عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيمى فيه عبد الله بن مسعر بن كدام وهو متروك وفى الميزان عن العقيل لا يتابع على حديثه والحديث لا يعرف إلا به ثم ساقه ذكر عقبه أنه تالف .

(تنكح المرأة لأربع) أى لأجل أربع أى أنهم يقصدون عادة نكاحها لذلك (لمالها (٢) بدل من أربع بإعادة العامل ذكره الطيبى (ولحسبها) بفتح المهملة فوحدة تحية شرفها بالآباء والأقارب مأخوذ من الحساب لأنهم كانوا إذا تفاخروا عدوا مناقبهم ومآثر آبائهم وحسبواها فيحك لمن زاد عدده على غيره وقيل أراد بالحسب هنا أفعالها الحسنة الجميلة (وبجمالها (٣) أى حسننها ويقع على الصور والمعاني قال الماوردى فان كان عقد النكاح لأجل

(١) بفتح المثناة الفوقية والنون وشد القاف وتوق بفتح المثناة الفوقية والواو وشد القاف (٢) لأنه أوقع الامر بذلك بل ظاهره إباحة النكاح لقصد الدين أولى (٣) وفى الحديث خير النساء من أسر إذا نظرت وتطيع إذا أمرت ولا تخالف فى نفسها ومالها ويؤخذ منه استحباب تزوج الجميلة لكنهم كرهوا ذات الجمال النارع فانها زهو بجمالها

(ق د ن ه) عن أبي هريرة - (ح)

٣٣٧٣ - تَهَادُوا تَحَابُوا (ع) عن أبي هريرة

٣٣٧٤ - تَهَادُوا تَحَابُوا، وَتَصَاحُوا يَذْهَبِ الْغُلُّ عَنْكُمْ - ابن عساكر عن أبي هريرة - (ح)

٣٣٧٥ - تَهَادُوا تَزْدَادُوا حُبًّا، وَهَاجِرُوا تَوَرَّثُوا أَبْنَاءَكُمْ حُبًّا، وَأَقْبَلُوا الْكِرَامَ عَثْرَاتِهِمْ - ابن عساكر

عن عائشة - (ح)

المال وكان أقوى الدواعي إليه فالمال إذن هو المنكوح فان اقترن بذلك أحد الاسباب الباعثة على الائتلاف جاز أن يثبت العتد وتدوم الألفة وإن تجرد عن غيره فأخلق بالعتد أن ينحل وبالألفة أن تزول سيما إذا غلب الطمع وقل الوفاء وإن كان العتد رغبة في الجمال فذلك أدم ألفة من المال لأن الجمال صفة لازمة والمال صفة زائلة فان سلم الحال من الإدلال المفضي للمال دامت الألفة واستحكمت الوصلة وقد كرهوا شدة الجمال البارع لما يحدث عنه من شدة الإدلال المؤدى إلى قبضة الإدلال (ولديها) ختم به إشارة إلى انها وإن كانت تنكح لتلك الاغراض لكن اللائق الضرب عنها صفحاً وجعلها تيمناً وجعل الدين هو المقصود بالذات فمن ثم قال (فاظفر بذات الدين) أى اخترها وقربها من بين سائر النساء ولا تنظر إلى غير ذلك (ترت يدك) اقتقرتا أو لصقتا بالتراب من شدة الفقر إن لم تفعل قال القاضي عادة الناس أن يرغبوا في النساء ويختاروها لإحدى أربع خصال عدها واللائق بذرى المروءات وأرباب الديانات أن يكون الدين مطمح نظرهم فيما يأتون ويذرون سيما فيما يدرم أمره ويعظم خلمه فلذلك حث المصطفى صلى الله عليه وسلم بأكد وجه وأبلغ فأمر بالنظر بذات الدين الذى هو غاية البغية ومنتهى الاختيار والطلب الدال على تضمن المطلوب لنعمة عظيمة وقائدة جليلة وقوله ترتب يدك رغير مرة أن أصله دعاء لكن يستعمل لمعان أخر كالمعاتبه والانكار والتعجب وتظيم الأمر والحث على الشيء وهو المراد أيضا هنا وقد استدل بهذا الخبر من اعتبر المال في الكفاية وأجيب من لم يعتبره كالشافعية بأن معنى كونها تنكح لذلك ان الغالب في الاغراض ذلك (ق د ن ه) في السكاح (عن أبي هريرة) وعد جمع هذا الحديث من جوامع الكلم

(تهادوا تحابوا) قال ابن حجر تيمناً للحاكم إن كان بالتشديد فمن المحبة وإن كان بالتخفيف فمن المحاباة ويشهد الأول خبر البيهقي تهادوا يزيد في القلب حباً وذلك لأن الهدية خلق من أخلاق الاسلام دلت عليه الانبياء وحث عليه خاق وهم الأواباء تولف القلوب وتنفى سخائم الصدور قال الغزالي وقبول الهدية سنة لكن الأولى ترك ما فيه منة فان كان البعض أعظم منته دون البعض رد ما تعظم (ع عن أبي هريرة) ظاهر صنيع المصنف أنه لم يره مخرجا لاحد من السنة وإلا لما عدل عنه وليس كذلك فقد رواه النسائي في الكنى وسليمان المحدثين في الادب المبرد قال الزين العراقى والسند جيد وقال ابن حجر سنده حسن .

(تهادوا تحابوا وتصاحوا يذهب الغل) بكسر الغين المعجمة (عنكم) أى الحقد والشحناء لأن ابن آدم مقسوم عن ثلاثة أجزاء قلب بما فيه من الإيمان وروح بما فيه من طاعة الرحمن ونفس بما فيها من شهوة العصيان فالإيمان يدعو إلى الله والروح إلى الطاعة والنفس إلى البر والتوالف القلوب تتألف بالإيمان والروح بالطاعات وحفظ النفس باق فإذا تهادوا تمت الألفة ولم يبق ثم حزازة (ابن عساكر) في تاريخه (عن أبي هريرة)

(تهادوا زدادوا حباً) نذب إلى دوام المهاداة لتزايد المحبة بين المؤمنين فان الشيء متى لم يزد دخله نقصان على مر الزمان ويحتمل زدادوا حباً عند الله لمحبة بعضهم لبعض بقرينة خبر إن المتحابين في الله يظلمهم الله تحت ظل عرشه (وهاجروا تورثوا أبناءكم حُبًّا) كانت الهجرة في الإسلام تحب من مكة إلى المدينة ويق شرف الهجرة لأولاد المهاجرين بعد نسخها (وأقبلوا الكرام عثراتهم) أى زلاتهم في غير الحدود إذا بلغت الإمام على ما سبق تفصيله وفي



- ٣٣٧٦ - تَهَادُوا الطَّعَامَ بَيْنَكُمْ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ تَوْسِعَةٌ فِي أَرْزَاقِكُمْ - (عد) عن ابن عباس - (ض)
- ٣٣٧٧ - تَهَادُوا؛ إِنَّ الْهَدِيَّةَ تَذْهَبُ وَحَرَّ الصَّدْرِ، وَلَا تَحْقِرَنَّ جَارَةَ لِحَارَتِهَا وَلَوْ شَقَّ فَرَسَنَ شَاةٍ - (حم)
- (ت) عن أبي هريرة - (ض)
- ٣٣٧٨ - تَهَادُوا؛ فَإِنَّ الْهَدِيَّةَ تَذْهَبُ بِالسَّخِيمَةِ، وَلَوْ دُعِيَتْ إِلَى كِرَاعٍ لَأَجَبْتَ، وَلَوْ أُهْدِيَ إِلَيَّ كِرَاعٌ لَقَبَلْتُ - (هب) عن أنس

حديث شر الناس من لا يقبل عثرة ولا يقبل معذرة (ابن عساكر) في التاريخ والقضاعي (عن عائشة) قال ابن حجر في إسناده نظر وفي آخر الموطأ عن عطاء الخراساني برفعه تصالحوا يذهب الغل وتهادوا تحابوا وتذهب الشحناء وقضية صنيع المصنف أن هذا لم يره مخرجا لاحد من المشاهير الذين وضع لهم الرمز مع أن الطبراني خرجها أيضاً عن عائشة بلفظ تهادوا تحابوا وهاجروا تورثوا أولادكم مجدداً وأيلوا الكرام عثراتهم . قال الهيثمي : فيه المنى أبو حاتم لم أجد من ترجمه وبقية رجاله ثقات

(تهادوا الطعام بينكم فان ذلك توسعة في أرزاقكم) ومن كان واسع الإطعام أعطاه عطاءً واسعاً ومن قتره عليه (تنبه) قال شيخنا العارف الشعراوي كان التابعون يرسلون الهدية لآخيم ويقولون نعلم غناك عن مثل هذا وإنما أرسلنا ذلك لتعلم أنك منا على بال (عد عن ابن عباس) ورواه عنه الديلمي في الفردوس وزاد بعد قوله لأرزاقكم في عاجل الخلق من جسم الثواب يوم القيامة

(تهادوا إن) في رواية الترمذي فإن (الهدية تذهب وحر الصدر) يواو وحاء مهملة مفتوحين وراءه غشه وحقده وذلك لأن القلب مشحون بحمة المسال والمنافع فإذا وصله شيء منها فرح به وذهب من غمه بقدر ما دخل عليه من فرحه (ولا تحقرن جارة لجارتها) أي إهداء شيء لجارتها (ولو) أن تبعت إليها وتفقدتها (بشق فرسن شاة) وهو قطعة لحم بين ظلفي الشاة وحرف الجر زائد . قال الطيبي وهو تسميم للكلام السابق أرشد إلى أن التهادي يزيل الضغائن ثم بالغ حتى ذكر أحقر الأشياء من أبغض البغضين إذا حملت الجارة على الضرة وهو الظاهر كما يدل له خبر أم زرع للجارة بينهما اه . وسبقه الزعشري فقال كنوا عن الضرة بالجارة تطيراً من الضرر (حم ت) من طريق أبي معشر (عن أبي هريرة) وقال أعنى الترمذي غريب وأبو معشر ضعف وقال الطوفي إنه أخطأ فيه قال البخاري وغيره منكر الحديث ثم أورد له هذا الخبر وقال ابن حجر في سننه أبو معشر المدني تفرد به وهو ضعيف جداً

(تهادوا فإن الهدية تذهب بالسخيمة) بهملة فمعجمة الحقد في النفس والعداوة والبغضاء التي تسود القلب من السخام وهو الفحيم جمعه سخائم لأن السخط جالب للحقد والبغضاء والهدية جالبة للرضى فإذا جاء بسبب الرضى ذهب بسبب السخط قال في الكشف والهدية اسم المهدي كما أن العطية اسم المعطى فتضاف إلى المهدي والمهدي إليه (ولو دعيت إلى كراع) يد شاة (لأجبت ولو أهدى إلى كراع لقبلت) قال ابن حجر هذا يرد قول من قال في حديث لو دعيت إلى كراع لأجبت أن الكراع فيه اسم مكان لا يثبت وفي المثل اعط العبد كراعا يطلب ذراعا قال ابن بطال أشار عليه الصلاة والسلام بالكراع إلى الحث على قبول الهدية وإن قلت لثلاثا يمتنع الباعث من الهدية لاحتمار الشيء لحث على ذلك لما فيه من التأفف (هب) من حديث محمد بن منده عن بكر بن بكار عن عائذ بن شريح (عن أنس) ابن مالك ومحمد بن منده وأورده الذهبي في الضعفاء وقال أبو حاتم لم يكن يصدوق وبكر بن بكار هو القدي قال النسائي غير ثقة وعائذ لم يروه عن أنس وغيره وقد ضعف وفي اللسان عن مهرا أن كذاب وفي الميزان عن أبي ظاهر عائذ

٣٢٧٩ — تَهَادُوا؛ فَإِنَّ الْهَدِيَّةَ تُضْعَفُ الْحُبُّ، وَتَذْهَبُ بِغَوَائِلِ الصَّدْرِ - (طب) عن أم حكيم بنت وداع  
 ٣٢٨٠ — تَوَاضَعُوا وَجَالَسُوا الْمَسَاكِينَ تَكُونُوا مِنْ كِبَرَاءِ اللَّهِ، وَتَخْرُجُوا مِنَ الْكِبَرِ - (حل) عن ابن عمر  
 ٣٢٨١ — تَوَاضَعُوا لِمَنْ تَعْدُونَ مِنْهُ، وَتَوَاضَعُوا لِمَنْ تَعْلَمُونَهُ، وَلَا تَكُونُوا جَبَابِرَةَ الْعُلَمَاءِ - (خط) في

ليس بشيء. وهذا الحديث رواه الطبراني عن أنس بلفظ تهادوا فإن الهدية تسل السخيمة وتورث المودة فوالله لو أهدى  
 إلى كراع لقبته ولو دعيت إلى ذراع لاجبت. قال الهيثمي وفيه عائد بن شريح ضعيف  
 (تهادوا فإن الهدية تضعف الحب) أي تزيده (وتذهب بغوائل الصدر) جمع غل وهو الحقد والتهاذي تفاعل فيكون  
 من الجادين والطلب في جانب المهدي إليه أكد فإن للبرأثقالا والكريم لا يكاد يتخلص من تلك الأثقال إلا بأضمار  
 ذلك البر وإلا فهو في حياء وشغل نفس من الذي بره فإذا ضاعف عنه في المكافأة انحطت عنه أثقال بره وذهب  
 خجل نفسه (طب عن أم حكيم) بفتح المهملة وكسر الذكف (بنت وداع) الخزاعية قال الهيثمي وفيه من لا يعرف  
 قال الحافظ ابن طاهر إساده غريب وأفره ابن حجر

(تواضعوا) للناس بلين الجانب وخفض الجناح (وجالسوا المساكين) والفقراء جبراً وإيناساً فإنكم إن فعلتم ذلك  
 (تكونوا من كبراء الله) أو الكبراء عنده الذين يفيض عليهم رحمته (وتخرجوا من الكبر) فإنه من تواضع لله رفعه الله  
 قال في الحكم من أثبت نفسه تواضعاً فهو المتكبر حقاً إذ ليس المتواضع الذي إذا تواضع رأى أنه فوق ماصنع بل المتواضع  
 الذي إذا تواضع رأى أنه دون ماصنع وقال ابن عربي التواضع سر من أسرار الله منحه الله النبيين والصدّيقين وليس  
 كل من تواضع تواضع ولا تنتظر أن هذا التواضع الظاهر على أكثر الناس وبعض الصالحين هو التواضع بل هو تملق  
 لسبب غاب عنك وكل يتملق على قدر مطلوبه وقال العارف الفضيل من رأى لنفسه قيمة فليس له في التواضع نصيب وقال  
 زروق الكبر اعتقاد المزيد وإن كان في أدنى درجات الضعة والتواضع عكسه هذا هو الحقيقة وهو عند أهل الرسوم  
 والعموم ما يقدر عليه أرباب الفطنة والكياسة من شبه التملق (حل عن ابن عمر) بن الخطاب

(تواضعوا لمن تعلمون منه) العلم أو غيره قال الماوردي اعلم أن للتعلم في زمن تعلمه ملقا وتذلل إن استعملهما  
 غم وإن تركهما حرم لأن التملق للعالم يظهر مكنون علمه والتذلل له سبب لإدامة صبره وإظهار مكنونه تكون  
 الدائرة وباستدامه صبره يكون الاكثار قال الحكماء من لم يحتمل ذل العلم ساعة بقي في ذل الجهل أبداً وقالوا إذا قدمت  
 وأنت صغير حيث تحب قدمت وأنت كبير حيث لا تحب قال :

إن المعلم والطبيب كلاهما لا يتصحان إذا هما لم يكرما  
 فاصبر لدائك إن جفوت طبيبه واصبر لجهلك إن جفوت معدا

ولا يمنع من ذلك سلو منزلة وإن كان العالم خاملاً فإن العلماء بملهم استحقوا التظيم لا بالشهرة والمدال وربما  
 وجد الطالب قوة في نفسه لجودة ذكائه وحدة خاطره فترفع على معاده ورماء بالاعتنا والاعتراض فيكون كمن  
 جاء فيه المثل السائر

أعلمه الرماية كل يوم فلما اشتد ساعده رماني وكم عليه نظم القوافي فلما قال قافية نجاني  
 وهذا من مصائب العلماء وانعكاس حظوظهم أن يصيروا عند من علوه مستجهلين ولدى من قدموه مرذولين  
 وقد رجح كثير حق الشيخ على حق الوالد<sup>(١)</sup> (تذيه) قال العارف ابن عربي حرمة الحق في حرمة الشيخ وعقوفه في

(١) قيل للإسكندر إنك لتعظم مملكتك أكثر من تعظيمك لايك قال لأن أبي سبب لحياتي الغانية وهو سبب حياتي  
 الباقية وقيل لأبي منصور المغربي كيف صحبت أبا عثمان قال خدعتني لاصحبتته وقال بعضهم من لم يعلم حرمة من تأدب  
 به حرم بركتته ومن قال لشيخه لا : لا يفلح أبداً

الجامع عن أبي هريرة - (ض)

٣٣٨٢ - توبوا إلى الله تعالى ، فَإِنِ تَوَّابٌ إِلَيْهِ كُلُّ يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ - (خذ) عن ابن عمر - (ح)

عقوته والمشايخ حجاب الحق الحافظون أحوال القلوب فمن صحب شيخا من يقتدى به ولم يحترمه فعقوبته فقدان وجود الحق في قلبه والغفلة عن الله وسوء الأدب عليه بأن يدخل عليه في كلامه ويزاحمه في رتبته فإن وجود الحق إنما هو للأدباء والاحرمان أعظم على المرید من عدم احترام الشيخ ومن قعد معهم في مجالسهم وخالفهم فيما يتحققون به من أحوالهم نزع الله نور الايمان من قلبه فالجلوس معهم خطر وجلوسهم على خطر (تنبيه آخر) قال الغزالي إن قيل هل يحصل العلم الذي تعلمه فرض ينظر الانسان من غير معلم فاعلم أن الأستاذ فاتح وسهل والتحصيل معه أسهل وأرواح والله تعالى بفضلته يمن علي من يشاء من عباده فيكون هو معلمهم (وتواضعوا لمن تعلمون) (١) يخفض الجناح والملاطفة (ولا تكونوا جبارة العلماء) تمامه كما في مستند الفردوس فيقلب جهلكم ليدكم انتهى قال تعالى هو اخفض جناحك لمن اتبعك من المؤمنين، وإذا شرع التواضع لطلق الناس فكيف بمن له حق الصعوبة وحرمة التودد وصدق المحبة وشرف الطلب وهم أولاده وينبغي أن يخاطب كلا منهم سيما الفاضل بكنية ونحوها من أحب الاسماء اليه وما فيه تعظيمه وتوقيره وتبجيله (تنبيه) لما أراد الخليفة الرشيد أن يقرأ على مالك المرطأ قعد بجانبه وأمر وزيره أن يقرأ فقال له مالك يا أمير المؤمنين هذا العلم لا يؤخذ إلا بالتواضع وقد جاء في الخبر تواضعوا لمن تعلمون منه فقام الخليفة وجلس بين يديه مع أن الخليفة في الفضل بحيث يعلم موضعه ولاجل ما عنده من فضيلة العلم انقاد إلى الأدب والتواضع ولم يزد ذلك إلا رفعة وهيبة بل ارتفع قدره بذلك حتى أتى به عليه على مر الزمان (غريبة) روى أن شيخ الشيخ خليل المالكي صاحب المختصر المشهور احتاج إلى إزاحة كتياف فراح يطلب السراباني فجاء شيخ خليل في غيبته فتجرد ونزل الكتياف يعمل فيه فجاء الشيخ فوجده يعمل فرفع يده وأبتل في صلاح باطنه وشيوع عليه جزاء لما صنعه فأنجب حالا فسارت به الركبان إلى الآن وفي نشر الروض لليافعي رحمه الله تعالى أن أبا الغيث بن جميل أمره شيخه ابن مفلح رضي الله عنه بخدمة نسائه وعادتهم لا يخدمن إلا من انتهى في السلوك لأن رضاهن لا يحمله إلا من له سعة باطن فكان إذا فرغ من خدمتهن يمد فقيرا يعطيه رغيفا وحلوى فسأله ابن مفلح رضي الله تعالى عنه يوما ما هذا فأخبره فقال إنه الخضر عليه السلام فإن كان شيخك رحا إليه وإن كنت شيخك فلا تأخذ منه فجاءه فأعطاه فردة فقال له الخضر عليه السلام تفلح يا أبا الغيث بامثال أمر شيخك وقال أبو يوسف صاحب أبي حنيفة رضي الله عنهما ما جلست مجلسا قط أنوى فيه أن أتواضع إلا لم أقم حتى أفتضح (خط في الجامع عن أبي هريرة) رضي الله تعالى عنه قال الذهبي رفعه لا يصح، وروى من قول عمر هو الصحيح انتهى (توبوا إلى الله) أيها المؤمنون وإن كنتم من الكافرين قياما بحق العبودية وإعظاما لمنصب الربوبية لارغبة في الثواب ولارهبة من العقاب قال العلائي بالتوبة الاستغفار الذي كان يكثر منه (فإني أتوب إليه كل يوم) امتثالا لقوم تعالى وتوبوا إلى الله جميعا أمرهم مع طاعتهم بالتوبة لثلاث يعجبوا بطاعتهم فصير محبهم حبيبهم فساوى فيه الطائع العاصي ووصفهم بالإيمان لثلاث لتمزق قلوبهم من خوف الهجران فتوبة الدوام من الذنوب وتوبة الخواص من غفلة القلوب وتوبة خواص الخواص مما سوى المحبوب فذنب كل عبد بحسبه لأن أصل معنى الذنب أدنى مقام العبد وكل ذى مقام أعلاه أحسنه وأدناه ذنبه ولذلك في كل مقام توبة حتى ترتفع التوبة عن التوبة ويكمل الوجود والشهود ذكره الحرالي (مائة مرة) ذكر المائة هنا والسبعين في رواية أخرى عبارة عن الكثرة لا للتحديد ولا للغاية يدل عليه وإن تستغفر لهم سبعين

(١) ومن التواضع المتبين على العالم أن لا يدعى وقد قيل لسان الدعوى إذا نطق أخرسه الامتحان وقال شاعر

ومن البلوى التي ليس لها في العلم كنه أن من يحسن شيئا يدعى أكثر منه

٣٣٨٣ - تَوَضَّأُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ - (حم م ن) عن أبي هريرة (حم م ه) عن عائشة - (صح)

٣٣٨٤ - تَوَضَّأُوا مِنْ لُحُومِ الْإِبِلِ ، وَلَا تَوَضَّأُوا مِنْ لُحُومِ النَّعَمِ ، وَتَوَضَّأُوا مِنَ الْبَنَانِ الْإِبِلِ وَلَا تَوَضَّأُوا مِنَ الْبَنَانِ النَّعَمِ ، وَصَلُّوا فِي مِرَاحِ النَّعَمِ ، وَلَا تَصَلُّوا فِي مَعَالِنِ الْإِبِلِ - (ه) عن ابن عمر - (ض)

مرة، إذ لو استغفر لهم مدة حياته لم يغفر لهم لأنهم كفار به فالمراد هنا أتوب إليه دائماً أبداً وتوبته ليست عن ذنب كما تقرر بل لكونه دائماً في الترتي فكل مرتبة ارتقى إليها فما دونها ذنب يستغفر منه (خذ عن ابن عمر) بن الخطاب ظاهر صنيع المصنف أن ذلك لا يوجد في أحد الصحيحين وإلا لما عدل عنه على القانون المعروف وهو ذهل فقد خرجته مسلم في الدعوات من حديث الأغر المزني الصحابي .

(توضؤوا مما مست) وفي رواية لأبي نعيم غيرت (النار) أي من أكل كل ما أثرت فيه بنحو طبخ أو شئ أو قلى وأخذ بظاهرة جماعة من الصحب والتابعين؛ وقال الجمهور منسوخ بخبر أبي داود عن جابر كان آخر الأمرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء منه لكن عورض بخبر ابن عبد البر وغيره عن عائشة رضى الله عنها كان آخر الأمرين الوضوء منه ويحاج بأن حديث أبي داود أصح وبفرض عدم النسخ فالمراد الوضوء اللغوي جمعاً بين الأدلة وهو غسل اليد والقدم من الزهومة قال البيضاوي الوضوء في أصل اللغة غسل بعض الأعضاء وتنظيفه من الوضوء بمعنى النظافة والشرع نقله إلى الفعل المخصوص وقد جاء هنا على أصله والمراد فيه وفي نظائره غسل اليدين لازالة الزهومة جمعاً بين الأخبار وحمله بعضهم على المعنى الشرعي وزعم أنه منسوخ بحديث ابن عباس أنه لا وضوء من ذلك وهو لا يأتى به لو علم تاريخهما وتقدم الأول لا يقال ابن عباس متأخر الصحبة فيكون حديثه ناسخاً لاناقول تأخر الصحبة وحده لا ينتضى تأخر الحديث نعم لو كانت صحبته بعد موت الآخر أو غيبته دل ذلك على تأخره أمالو اجتماعاً عند الرسول فلا يجوز أن يسمع الأقدم صحبة من بعد سماعه اه قال النووي والخلاف كان في الصدر الأول ثم وقع الإجماع على عدمه قال الرافعي وفي الحديث دلالة على أن لفظ المس يصح على إطلاقه وإن كان هناك حائل (حم م ن) في أبواب الظهارة في الدعوات (ن عن أبي هريرة) الدوسى زاد أبو نعيم في روايته فقال ابن عباس كيف يصنع بالماء الساخن فقال أبو هريرة إذا حدثت عن النبي صلى الله عليه وسلم فلا تضرب له الأمثال (حم م ن عن عائشة) أشار بإيراده عن مسلم من طريقه والنسائي وابن ماجه للرد على ما قاله الصدر المنارى أنه من أفراد مسلم على السنة وعده المصنف من الأحاديث المتواترة .

(توضؤوا من لحوم الإبل) أي من أكلها فإنها لحوم غايظة زهمة فكانت أولى بالغسل من غيرها كاللحم الغنم وبهذا أخذ أحمد وابن راهويه وابن خزيمة وابن المنذر والبيهقي فمقتضى الوضوء بالأكل منها واختاره النووي من الشافعية والجمهور على عدمه وأجيب بأنه منسوخ أو محمول على الذب أو غسل اليد والقدم وبأنه أكل لحم كتف شاة ولم يتوضأ بالأصل عدم الاختصاص (ولا توضؤوا من لحوم الغنم) أي من أكلها والفرق ما تقرر (وتوضؤوا من ألبان الإبل) أي شربها (ولا توضؤوا من ألبان النعم) لما ذكر في لهما (وصلوا في أمراح الغنم ولا تصلوا في معالين الإبل) فإنها من الشياطين كما علقه به في خبر أبي داود قال الخطاطي ذهب جمع إلى إيجاب الوضوء من تلك وأما عامة الفقهاء فمعنى الوضوء عندهم النظافة رتقى الزهومة وفي لحم الإبل ولبنها من الزهومة ما ليس في غيرها قال ابن سيد الناس وفيه جواز الصلاة في مراض الغنم والنهي عنها في مبارك الإبل (ه عن ابن عمر) بن الخطاب قال مغلطاي قال أبو حاتم كنت أنكسر هذا الحديث فوجدت له أصلاً لكنه موقوف أصح

## فصل في المحلى بأل من هذا الحرف

٣٢٨٥ - التائب من الذنب كمن لا ذنب له - (ه) عن ابن مسعود ، الحكيم عن أبي سعيد - (ح)

٣٢٨٦ - التائب من الذنب كمن لا ذنب له ، وإذا أحب الله عبداً أم يضره ذنب - القشيري في الرسالة

وإبن النجار عن أنس - (ح)

٣٢٨٧ - التائب من الذنب كمن لا ذنب له ، والمستغفر من الذنب وهو مقيم عليه كالمستهنئ بربه ، ومن

### (فصل في المحلى بأل من هذا الحرف)

(التائب من الذنب) توبة مخلصه صحيحة (كن لا ذنب له) لأن العبد إذا استقام ضمعت نفسه وانكسر هواه وتغيرت أحواله وساوى الذى قبله من لاصيرة له قال الطيني هذا من قبيل إلحاق الناقص بالكمال مبالغة كما تقول زيد كالأسد ولا يكون المشرك التائب معادلاً بالنبي المصوم (ه) من طريق أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود (عن أبيه عبد الله بن مسعود) قال في الميزان قال أبو حاتم حديث ضعيف وابن أبي سعيد مجهول رواه عنه مجهول هو يحيى بن خالد قال المنذرى بعد ما عراه لابن ماجه والطبراني: رواية الطبراني رواية الصحيح لكن أبو عبيد لم يسمع من أبيه وقال ابن حجر حسن (الحكيم) الترمذى (عن أبي سعيد) الحنفى وحمل السخاوى تحسين ابن حجر رحمه الله للطريق الأول على أنه باعتبار شراذه قال وإلا فأبو عبيدة جزم غير واحد بأنه لم يسمع من أبيه

(التائب من الذنب كمن لا ذنب له) لأن التائب حبيب الله إن الله يحب التوابين، وهو سبحانه لا يعذب حبيبه بل يغفر له ويستره ويسامحه (وإذا أحب الله عبداً لم يضره ذنب) لأن المحب يستر الحبيب فإن بدا منه شين غفره فإذا أحب عبداً فأذنب ستره فصار كمن لا ذنب له فالذنب يندس العبد والرجوع إلى الله يظهره وهو التوبة فرجته إليه تصيره في محل القرب منه كذا ظهر لى فى تقريره ثم رأيت حجة الإسلام قال معناه إذا أحبه تاب عليه قبل الموت فلم تضره الذنوب الماضية وإن كثرت كما لا يضره الكفر الماضى بعد الإسلام (القشيري في الرسالة) المشهورة فى التصوف (وإبن النجار) فى التاريخ (عن أنس) ورواه الديلمى أيضاً باللفظ المزبور

(التائب من الذنب كمن لا ذنب له) أخذ منه الغزالي أن التوبة تصح من ذنب دون ذنب إذ لم يقل التائب من الذنوب كلها لكن التوبة عما تماثل فى حق الشهوة كدمن الخمر دون آخر منه غير ممكن نعم تجوز التوبة عن الخمر دون النيذ لغاوتها فى السخط وعن الكثير دون القليل لأن لكثرة المعصية تأثيراً فى كثرة العقوبة وقد اختلف فى حد التوبة قال فى المفهم وأجمع العبارات وأسدها أنها اختيار ترك ذنب سبق حقيقة وتقديراً لأجل الله (والمستغفر من الذنب وهو مقيم عليه كالمستهنئ بربه) ومن ثم قيل الاستغفار باللسان توبة الكذابين وقالت ربيعة رحمها الله استغفارنا يخرج إلى استغفار قال الغزالي: والاستغفار الذى هو توبة الكذابين هو ما يكون بمجرد اللسان ولا جدوى له فإن انضاف له تضرع القلب وابتهاله فى سؤال المغفرة عن صدق فهذه حسنة فى نفسها تصلح لأن يدفعها السيتة وعليه تحمل الاخبار الواردة فى فضل الاستغفار والحاصل أن النطق بالاستغفار وإن خلا عن حل عقد الإصرار من أوائل الدرجات وليس يخلو عن الفائدة أصلاً فلا ينبغي أن يظن أن وجوده كدمه ذكره بعض الأكابر وقال النووى رضى الله عنه فيه أن الذنوب وإن تكررت مائة مرة بل ألفاً وتاب فى كل مرة قبلت توبته أو تاب عن الكل مرة واحدة صحت توبته وفى الأذكار عن الزبيح بن خيثم لا تغفل أن تستغفر الله وأتوب إليه فيكون ذنباً وكذباً إن لم تكن تفعل بل قل اللهم اغفر وتب على قال النووى رضى الله عنه هذا حسن وأما كراهة استغفار الله وتسميته كذباً

أَذَى مُسَلِّماً كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الذُّنُوبِ مِثْلُ مَنَابِتِ النَّخْلِ - (هـ) وابن عساكر عن ابن عباس - (ض)

٣٣٨٨ - التَّوَدُّةُ فِي كُلِّ شَيْءٍ خَيْرٌ إِلَّا فِي حَمْلِ الْآخِرَةِ - (دك هـ) عن سعد - (صح)

٢٣٨٩ - التَّوَدُّةُ وَالْإِقْتِصَادُ وَالسَّمْتُ الْحَسَنُ جُزْءٌ مِنْ أَرْبَعَةٍ وَعِشْرِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبْوَةِ - (طب) عن عبدالله

ابن سرجس - (ح)

٣٣٩٠ - التَّائِي مِنَ اللَّهِ ، وَالْعَجَلَةُ مِنَ الشَّيْطَانِ - (هـ) عن أنس - (ض)

فلا يوافق عليه لأن معنى أستغفر الله أطلب مغفرته وليس كذباً ويكفي في رده خبر أبي داود من قال أستغفر الله الذي لا إله إلا هو الحى القيوم وأتوب إليه غفرت ذنوبه وإن كان قد فر من الزحف قال ابن حجر : هذا في لفظ أستغفر الله أما أتوب إليه فهو الذى عنى الريبع أنه كذب وهو كذلك إذا قاله ولم يتب وفي الاستدلال للرد عليه بالخبر نظر لجواز كون المراد ما إذا قالها وفعل شروط التوبة ويحتمل أن الريبع قصد مجموع اللفظين لا خصوص أستغفر الله (ومن أذى مسلماً كان عليه من الذنوب مثل منابت النخل) أى في الكثرة المفرطة التي لا تحصى وضرب المثل بمنابت النخل دون غيرها لأن المدينة كانت كثيرة النخل ولا شيء أكثر منه فيها فغاطبهم بما يعرفون (هـ) وابن عساكر في التاريخ وكذا الطبراني والديلمي وابن أبي الدنيا كلهم (عن ابن عباس) قال الذهبي إسناده مظلم وقال البخاري سنده ضعيف وفيه من لا يعرف وقال المنذرى الأشبه وقفه وقال في الفتح الراجح أن قوله والمستغفر الخ موقوف

(التَّوَدُّةُ) بضم التاء الفوقية وهمزة مفتوحة ودال مهملة مفتوحة التائي (في كل شيء خير) أى مستحسن محمود (إلا في عمل الآخرة) فإنه غير محمود فيه بل الحزم بذل الجهد فيه لتكثير القربات ورفع الدرجات ذكره القاضى وقال الطيبي معناه أن الأمور النبوية لا يعلم أنها محمودة العوافب حتى يتعجل فيها أو مذمومة حتى يتأخر عنها بخلاف الأمور الأخروية لقوله سبحانه فاستبقوا الخيرات، وسابقوا إلى مغفرة من ربكم كان اليوشنخى في الخلافة فدعى خادمه فقال : انزع قبضى وأعطه فلاناً فقال هلا صبرت حتى تخرج قال خطر لى بذله ولأآ من على نفسى التغير (د) في الإيمان (هـ) عن سعد بن أبى وقاص قال الحاكم صحيح على شرطهما المنذرى لم يذكر الأعمش فيه من حديثه ولم يجزئه برفعه

(التَّوَدُّةُ وَالْإِقْتِصَادُ) التَّوَدُّةُ فِي الْأُمُورِ وَالْتَحَرُّزُ عَنْ طَرَفِي الْإِفْرَاطِ وَالْتَفْرِيطِ (وَالسَّمْتُ الْحَسَنُ) أَيْ حَسَنُ الْهَيْئَةِ وَالْمَنْظَرِ وَأَصْلُ السَّمْتِ الطَّرِيقُ ثُمَّ اسْتَعِيرَ لِلزِّي الْحَسَنِ وَالْهَيْئَةَ الْمُتَلِيَّ فِي الْمَلْبَسِ وَغَيْرِهِ وَفِي رِوَايَةٍ وَالْهُدَى بِفَتْحِ الْهَاءِ السَّيْرَةُ السَّرِيَّةُ (جُزْءٌ مِنْ أَرْبَعٍ) وَفِي رِوَايَةٍ مِنْ خَمْسٍ (وَعِشْرِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبْوَةِ) أَيْ أَنَّ هَذَا مِنْ أَخْلَاقِ النَّبْوَةِ وَمَا لَا يَتِمُّ أَمْرُ النَّبْوَةِ بِدُونِهَا وَحَقُّ هَذَا اللَّفْظِ مِنْ أَرْبَعَةٍ بِنَاءِ التَّأْنِيثِ لِكَتْمِهِ أَنْكَ بِإِعْتِبَارِ الْأَصْلِ وَفِي رِوَايَةٍ بِإِنَاءٍ عَلَى الْأَصْلِ وَالتَّفَاوُتُ بَيْنَ الْعَدِيدِينَ مِنْ خَمْسٍ وَأَرْبَعٍ لَعَلَّهُ مِنْ وَهْمِ الرِّوَاةِ وَطَرِيقُ مَعْرِفَةِ ذَلِكَ الْعَدَدِ بِالرَّأْيِ وَالِاسْتِئْبَاطِ مَسْدُودٌ فَإِنَّهُ مِنْ عُلُومِ النَّبْوَةِ وَرَوَى ابْنُ السَّنِيِّ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ الْمُعْطَنِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ ذَاتَ يَوْمٍ إِلَى إِخْوَانِهِ فَنَظَرَ فِي كُوفَةٍ مِنْ مَاءٍ إِلَى لَمْتِهِ وَهَيْئَتِهِ ثُمَّ قَالَ إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ إِذَا خَرَجَ الرَّجُلُ إِلَى إِخْوَانِهِ فَلْيَهَيِّئْ مِنْ نَفْسِهِ (طَب) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجِسٍ بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ وَسُكُونِ الزَّوَاءِ وَكَسْرِ الْجِيمِ بِعَدَا مَهْمَلَةٍ كَمَا مَرَّ .

(التَّائِي) أَيْ التَّثَبُّتُ فِي الْأُمُورِ (مَنْ اللَّهُ وَالْعَجَلَةُ مِنَ الشَّيْطَانِ) قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ إِنَّمَا كَانَتِ الْعَجَلَةُ مِنَ الشَّيْطَانِ لِأَنَّهَا خَفَّةٌ وَطَيْبٌ وَحَدَّةٌ فِي الْعَبْدِ تَمْنَعُهُ مِنَ التَّثَبُّتِ وَالْوَقَارِ وَالْحِلْمِ وَتُوجِبُ وَضْعَ الشَّيْءِ فِي غَيْرِ مَحَلِّهِ وَتَجْلِبُ الشَّرُورَ وَتَمْنَعُ الْخِيُورَ وَهِيَ مَتَوْلَدَةٌ بَيْنَ خَلْقَيْنِ مَذْمُومَيْنِ الْتَفْرِيطِ وَالِاسْتِعْجَالِ قَبْلَ الْوَقْتِ قَالَ الْحَرَالِيُّ وَالْعَجَلَةُ فَعَلَ الشَّيْءَ قَبْلَ وَقْتِهِ

٣٢٩١ - التاجر الأمين الصدوق المسلم مع الشهداء يوم القيامة - (ه ك) عن ابن عمر - (ض)

٣٢٩٢ - التاجر الصدوق الأمين مع النبيين والصديقين والشهداء - (ت ك) عن أبي سعيد - (ح)

٣٢٩٣ - التاجر الصدوق تحت ظل العرش يوم القيامة - الاصبهاني في ترغيبه (فر) عن أنس - (ض)

٣٢٩٤ - التاجر الصدوق لا يحجب من أبواب الجنة - ابن النجار عن ابن عباس

الأليق به وهذا الحديث من شواهد ما رواه البيهقي أيضا في سننه عن ابن عباس مرفوعا إذا تأتيت أصبت أو كدت وإذا استعجلت أخطأت أو كدت تخطئ (هب) من حديث سعد بن سنان (عن أنس) قال الذهبي وسعد ضعفوه وقال الهيثمي لم يسمع من أنس وهو الراوي عنه ورواه أبو يعلى باللفظ المزبور وزاد فيه وما أحد أكثر معاذير من الله وما من شيء أحب إلى الله من الحمد قال المنذرى ورواه رواية الصحيح وقال الهيثمي رجاله رجال الصحيح اه وبه يعرف أن المصنف لم يصب في إهماله وإشاره رواية البيهقي .

(التاجر الأمين الصدوق) فيما يخبر به مما يتعلق بأحكام البيع من نحو إخباره بما قام عليه ومن عيب فيه وغير ذلك ولعل الجمع بينهما للتأكيد (المسلم مع الشهداء يوم القيامة) قال ابن العربي هذا الحديث وإن لم يبلغ درجة المتفق عليه من الصحيح فإن معناه صحيح لأنه جمع الصفة والشهادة بالحق والنصح للخلق وامتنال الأمر المتوجه إليه من قبيل الرسول ولا يتناقضه ذم التجار في الخبر المار لأنه محل لزم أهل الفجور والرياء والحرص بقربة هذا الخبر أما مع تحرى الأمانة والديانة فالأجور محبوب مطلوب ولهذا كان السلف يقولون اتجروا فإنكم في زمان إذ احتاج أحدكم كان أول ما يأكل يدينه (ه ك) في البيوع (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الحاكم صحيح واعترضه ابن القطان بأنه من رواية كثير بن هشام وهو وإن خرج له مسلم ضعفه أبو حاتم وغيره .

(التاجر الصدوق الأمين) يحشر يوم القيامة (مع النبيين والصديقين والشهداء) قال الحكيم وإنما الحق بدرجتهم لأنه احتطى بقلبه من النبوة والصدقية والشهادة فالنبوة انكشاف اللفظ والصدقية استواء سريرة القلب بعلائية الأركان والشهادة احتساب المرء بنفسه على الله فيكون عنده في حد الأمانة في جميع ما وضع عنده وقال الطيبي قوله مع النبيين بعد قوله التاجر الصدوق حكم مرتب على الوصف المناسب من قوله ومن يطع الله ورسوله فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم ، وذلك أن اسم الإشارة يشعر بأن ما بعده جدير بما قبله لا تصافه بإطاعة الله وإنما تناسب الوصف الحكم لأن الصدوق بناء مبالغة من الصدق كالصديق وإنما يستحقه التاجر إذا أكثر تعاطيه الصدق لأن الأمانة ليسوا غير أمناء الله على عباده فلا غرو لمن أنصف هذين الوصفين أن ينخرط في زميرتهم ووقليل ما هم (ت ك) في البيوع (عن أبي سعيد) الخدرى قال الترمذى حسن غريب قال الحاكم من مراسيل الحسن اه لكن له شواهد عند الدارقطنى رحمه الله وغيره .

(التاجر الصدوق تحت ظل العرش يوم القيامة) يعنى يقبه الله من حر يوم القيامة على طريق الكناية أو يجعله الله في ظل عرشه حقيقة والتجارة صناعة التجار وهى القصد للبيع والشراء بتحصيل الربح (الاصبهاني في ترغيبه) أى فى كتاب الترغيب والترهيب (فر) كلاهما (عن أنس) بن مالك

(التاجر الصدوق لا يحجب من) أى عن (أبواب الجنة) أى أنه لا يدخل من أى أبواب الجنة شامولا يمنعه عنه خزنته وذلك لنفسه ولصاحبه وسرايته إلى عموم الخلق قال سفيان الثورى وكانت له تجارة يعلها لولا تمتدل بنو العباس بي أى جعلوني كالتنديل يمسحون بي أو ساخهم ما فعلت (ابن النجار) فى التاريخ (عن ابن عباس)

- ٣٣٩٥ - التاجر الجبان محروم ، وَالتَّاجِرُ الْجَسُورُ مَرْزُوقٌ - القضاعى عن أنس - (ح)
- ٣٣٩٦ - النَّاؤِبُ مِنَ الشَّيْطَانِ ، فَإِذَا تَنَابَّ أَحَدُكُمْ فَلْيُرِدْهُ مَا اسْتَطَاعَ ؛ فَإِنْ أَحَدَكُمْ إِذَا قَالَ : دَعَاهُ ضَحِكَ مِنْهُ الشَّيْطَانُ - (ق٨) عن أنى هريرة - (صح)
- ٣٣٩٧ - النَّاؤِبُ الشَّدِيدُ وَالْعَطْشَةُ الشَّدِيدَةُ مِنَ الشَّيْطَانِ - ابن السنى فى عمل يوم وليلة عن أم سلمة (ض)
- ٣٣٩٨ - التَّحَدُّثُ بِنِعْمَةِ اللَّهِ شُكْرٌ ، وَتَرْكُهَا كُفْرٌ ، وَمَنْ لَا يَشْكُرُ الْقَلِيلَ لَا يَشْكُرُ الْكَثِيرَ ، وَمَنْ لَا يَشْكُرُ

والتاجر الجبان) ضد الشجاع (محروم والتاجر الجسور) أى ذو الإقدام فى البيع والشراء (مرزوق) قال الديلمى ليس معناه أن الجبان يحرم الرزق لجهن قلبه ولا الجسور يرزق أكثر بل معناه أيهما يظنان كذلك وهما مخطئان فى ظنهما وما قسم لهما من الرزق لا يزداد فيه ولا ينقص ويؤيده خبر إن الرزق لا يجره حرص حريص ولا يرده كره كاره والجان المهيب عن الإقدام على الأمور فلعل جنبه من البذل لعزة المال عنده وقنوطه من عوده إلى يده سبب لحرمان الرزق وذلك ينشأ من ظلمة الشرك والشك فيحرم الرزق فيمذب قلبه ويتعسر أمره والجسور يقدم سخاوة نفسه على بذل مافي يده ومنشأه من كمال التوحيد والثقة بوعده تعالى فتسهل عليه أسباب الرزق ببركته فبه على أن ربح الدنيا والدين ببركة بذل الدنيا وإخراجها انتهى والأقرب لإجراؤه على ظاهره ولا مانع من أن يجعل الله جسارة التاجر وعدم تهيئته للإقدام على البيع والشراء بقصد الاعتماد على الله فى تحصيل الربح سبباً لسعة رزقه . ومن ثم قيل:

لا تكون الأور هوباً فإلى خيبة يكون الهيوب

(القضاعى) فى مسند الشهاب (عن أنس) بن مالك قال شارحه العامرى حسن

(الناؤب) بمثابة فوقية فثمة فهمزة بعد مدة أى سبه وهو كثرة الغذاء وثقل البدن (من الشيطان) أى ناشئ عن إبليس لأنه ينشأ من الامتلاء وثقل النفس وكدورة الحواس واسترخائها ويميل بالبدن إلى الكسل والنوم فأضافه إليه لأنه الداعى إلى إعطاء النفس حظها من الشهوة وأراد به التحذير من السبب الذى يتولد عنه وهو التوسع فى المطعم والشبع فيثقل البدن عن الطاعة (فإذا تناب أحدكم) زاد الترمذى فى الصلاة مع أنها غير قيد لكن طلب الرديها أكد (فليرده) أى فليأخذ فى أسباب رده (ما استطاع) بأن يسد له مهما أمك لقبحه وليس المراد أنه يملك رده لأن الواقع لا يرد (فإن أحدكم إذا قال ها) مقصور من غير همز حكاية صوت الناؤب (ضحك منه الشيطان) فرحاً بموافقة غرضه المذموم فأضافه إليه كأنه بحبه ويراضيه ويتوسل به إلى ما يبتغيه من الكسل عن الصلاة والفتور عن العبادة ولأنه إنما يغلب غالباً من الشره وشدة الشبع الذى هو من عمل الشيطان والشيطان هو الداعى إلى إعطاء النفس حظها من الشهوة (ق عن أنى هريرة رضى الله عنه) وفى الباب أبو سعيد

(الناؤب الشديد) بمثابة بعد الفوقية وهو التنفس الذى يفتح منه الفم لدفع البخار المختلق فى عضلات الفم الشديد الذى يشوه صورة الإنسان (والعطسة الشديدة من الشيطان) ومن ثم عدوا من خصائص الأنبياء أنهم ماتتأب أحد منهم قط ولا احتتم فإذا أحس الإنسان نثاؤب أو عطس فليكظم وليضع يده على فمه يخفض صورته ما أمكنه لتلايلع الشيطان مراده من تشويه صورته ودخوله فمه وفيه وفيما قبله كراهة انثاؤب فى الصلاة وغيرها وبه صرح فى التحقيق للشافعية قال الحافظ ابن حجر والمراد بكونه مكروهاً أنه لا يجرى معه وإلا فدفع وروده غير مقدور له وإنما خص الصلاة فى بعض الروايات لأنها أولى الأحوال به (ابن السنى فى عمل يوم وليلة عن أم سلمة)

(التحدث بنعمة الله شكر) أى إشاعتها من الشكر دوأما بنعمة ربك لحدث. والشكر ثلاثة أقسام شكر اللسان بالتحدث



النَّاسَ لَا يَشْكُرُ اللَّهَ، الْجَمَاعَةُ بِرَكَّةٍ وَالْفَرَقَةُ عَذَابٌ - (هب) عن النعمان بن بشير  
 ٣٣٩٩ - التَّدْبِيرُ نِصْفُ الْعَيْشِ، وَالتَّوَدُّدُ نِصْفُ الْعَقْلِ، وَالْهَمُّ نِصْفُ الْهَرَمِ، وَقَلَّةُ الْعِيَالِ أَحَدُ الْيَسَارِينَ -  
 القضاعى عن على - (فر) عن أنس (ح)

بالنعمه وشكر الأركان بالقيام بالخدمة وشكر الجنان بالاعتراف بأن كل نعمة منه تعالى (وتركها كفر) أى ستر  
 وتغطية لما حقه الإظهار والإذاعة قال بعض العارفين ذكر النعم بورث الحب في الله ثم هذا الخبر موضعه ما لم يترتب على  
 التحدث بها ضرر كحسد وإلا فالكتبتان أولى كما يفيد قول الزمخشري وإنما يجوز مثل هذا إذا قصد أن  
 يقتدى به وأمن على نفسه الفتنة وإلا فالسبر أفضل ولو لم يمكن فيه إلا التشبه بأهل السمعة والرياء لكان  
 (ومن لا يشكر القليل لا يشكر الكثير) فاشكر لمن أعطى ولو سمسمة (ومن لا يشكر الناس لا يشكر الله) أى من كان  
 طبعه وعادته كفران نعمة الناس وترك الشكر لهم وفهم كان عادته كفران نعم الله وترك الشكر له أو المراد أن الله  
 لا يقبل شكر العبد على إحسانه إليه إذا كان العبد لا يشكر إحسان الناس وينكر معروفهم لاتصال أحد الأمرين  
 بالآخر (والجماعة بركة والفرقة عذاب) أى اجتماع جماعة المسلمين وانتظام شملهم زيادة خير ووأجرو تفرقهم يترتب  
 عليه من الفتن والحروب والقتل وغير ذلك مما هو أعظم من كل عذاب في الدنيا وأمر الآخرة إلى الله (فائدة) أخرج  
 في الحلية عن وهب أن بعض الأنبياء عليه السلام سأل ربه عن سبب سلب بلعام بعد تلك الآيات والكرامات فقال  
 تعالى إنه لم يشكرنى يوماً على ما أعطيته ولو شكرنى على ذلك مرة واحدة لما سلبته نعمتى (هب عن النعمان بن بشير)  
 وفيه أبو عبد الرحمن الثعالبي أورده الذهبى في الضعفاء وقال الأزدى كذاب ورواه عنه أحمد بسند رجاله ثقات كما بينه  
 الهيثمى فكان يذنب للثوالب عزوه له

(التدبير) أى النظر في عواقب الاتفاق إذ التدبير كما قاله المحقق اللواتى أعمال الروية في أدبار الأمور وعواقبها تتبين الأفعال  
 وتصدر على أكل الأحوال (نصف العيش) إذ به يحترز عن الإسراف والتقتير وكال عيش شيان مدة الأجل  
 وحسن الحال فيها وهذا لا يمرض قول الصوفية أرح نفسك من التدبير فما قام به غيرك عنك لا تقم به لنفسك  
 ماذا إلا لأن الكلام هنا في تدبير صحبه تفويض وكلامهم فيما لا يصحبه (والتودد) أى التوجب إلى الناس (نصف  
 العقل) لأن العقل صنفان مطبوع ومسموع والمسموع صنفان معاملة مع الله ومعاملة مع الخلق كما قال بعضهم العقل  
 العبودية لله وحسن المعاملة مع خلقه وإقامة العبودية الرضا والوفاء حتى يكون الحكم في القضاء والوفاء في الأمر  
 بالأداء وحسن المعاملة كلف الأذى وبذل الندى فمن كلف أذاه وبذل نداءه وده الناس ومن فعل هذا فقد جاز نصف  
 العقل وإن أقام العبودية لله استكمل العقل كله (والهم نصف الهرم) الذى هو ضعف ليس وراه قوة ومن لم يصل  
 إلى الهرم وزال هم عادت القوة فالهم إذن نصف الضعف (وقلة العيال أحد اليسارين) اليسار خفض العيش  
 واليسر زيادة الدخل على الخرج أو وفاء الدخل بالخرج فمن كثر عياله ودخله فضل له من خرجه أو وفى دخله  
 بخرجه ومن قل دخله وعياله وفى دخله بخرجه أو فضل من دخله فى كل من الحالين يكون فى يسر ومن قل دخله  
 وكثر عياله فهو فى عسر كذا قرره بعضهم فى شرح الحديث وقال الغزادى فى شرح الشهاب التدبير الاتفاق قصدا  
 بغير إسراف ولا إقتاره إذا أنفقوا لم يسرفوا ولم يتروا والعقل ليستعان يصيرته على جلب المنافع ودفع المضار فإذا  
 توَدَّد إلى الناس بما لا يتم دينه كفوهم بدهم من المؤن مثل ما يكفيه العقل فقام تودده مقام نصف العقل وجعل  
 هم نصف الهرم لأنه إذا تولى على القلب يضى وبلى ويؤثر فى نقصان بنية الإنسان ويوهن الظاهر والخيال مثل  
 تأثير الهرم بطول الزمان فحذر المصطفى صلى الله عليه وسلم من الاسترسال مع كثرة المهوم فى الدنيا والمسامرة لمهوم  
 القلب ما يندر يكن وماترزق يأتك وقد قال تفرغوا من مهوم الدنيا فما أقبل عبد على الله بكل قلبه إلا جعل قلوب

٣٤٠٠ - النَّذْلُ لِلْحَقِّ أَقْرَبُ إِلَى الْعَزْمِ مِنَ التَّعَزُّزِ بِالْبَاطِلِ (فر) عن أبي هريرة، الخرائطي في مكارم الاخلاق  
عن عمر ووقوفا

٣٤٠١ - التُّرَابُ رَيْعُ الصِّيَّانِ (خط) في رواية مالك عن سهل بن سعد وعن ابن عمر

٣٤٠٢ - التَّسْيِيحُ الْمَرْجَالِ ، وَالتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ - (حم) عن جابر - (صح)

المؤمنين تمد إليه بالود والرحمة والله بكل خير أوسع وجمل خفة العيال أحد اليسارين لأن الغنى نوعان غنى بالشئ والمال وغنى عن الشئ لعدم الحاجة اليه وهذا هو الحقيقي فقلة العيال لا حاجة معها إلى كثرة المؤن قالوا وهذا الحديث من جوامع الكلم (القضاعي) في مسند الشهاب (عن علي) أمير المؤمنين رضي الله تعالى عنه قال العامري في شرح الشهاب غريب حسن وأقول وفيه إسحق بن إبراهيم الشامي أورده الذهبي في الضعفاء وقال له مذاكير وابن طيبة وقد مر غير مرة (فر) كلاهما عن أنس) قال العراقي فيه خلاد بن عيسى جهله المقبيل ووثقه ابن معين

(التذلل للحق أقرب إلى العزم بالباطل) ظاهر صنيع المصنف أن هذا هو الحديث بتامه والأمر بخلافه بل بقيته عند منخرجه الديلمي ومن تعزز بالباطل جزاء الله فلا يغير ظلم انتهى بلفظه (فر عن أبي هريرة) وفيه على بن الحسين ابن بنيدار قال الذهبي في الذيل اتهمه ابن ظاهر وأحمد بن عبد الرحمن الرقي قال الذهبي قال الخطيب كان كذابا وهشام ابن عمار قال أبو داود حدث بأرجح من أربع مائة حديث لا صل لها وإسماعيل بن عياش غير قوي ومحمد بن عجلان ذكره البخاري في الضعفاء (الخرائطى في) كتاب (مكارم الاخلاق عن عمر) ابن الخطاب (موقوفا)

(التراب ريع الصيان) أى التراب لم يرتعون فيه ويلعبون ويمشون اليه طبعاً كوقت الربيع للبهائم والأنعام أصله من الرتع المرج الذي ترتع الناس فيه والمساشية حيث شاموا ولا يحتاجون إلى نجمة لعموم نفعه وارتفاقهم به بعد خروجها من الشتاء. (خطى في رواية مالك) بن أنس (عن سهل بن سعد) الساعدي وكذا رواه عنه الطبراني ومن طريقه الديلمي (د عن ابن عمر) بن الخطاب قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على صبيان يلعبون بالتراب فبهم بعض أصحابه فقال دعهم فذكره ثم قال الخطيب المتن لا يصح وقال ابن الجوزي قال ابن عدى حديث منكرو وقال الهيثمي فيه محمد الرعيني متهم بهذا الحديث .

(التسييح الرجال) أى السنة لأحدهم إذا نابه شئ في صلاته أن يسبح (والتصفيق) أى ضرب إحدى اليدين على الأخرى وفي رواية للبخاري بدل التصفيق التصفيح قال الزركشي بالحاء والقاف في آخره سواء يقال صفق بيده وصفح إذا ضرب إحداهما على الأخرى. قيل بالحاء الضرب بظاهر إحدهما على باطن الأخرى وقيل بل بأصبعين من إحداهما على صفحة الأخرى للانداز والتنبيه والقاف الضرب بجميع إحدى الصفحتين على الأخرى للهو واللعب (للنساء) إذا ناب إحداهن شئ في صلاتها فإذا ناب المصلى شئ في صلاته كتنبئه الإمام على سهو وإذنه لداخل واندازه أعمى خيف وقوعه في شر أو مشحية فالسنة عند ذلك للرجل أن يقول سبحان الله بقصد الذكر ولو مع التفهم وللرأة أن تصفق بضرب بطن كعب أو ظهرها على ظهر أخرى أو ضرب ظهرها على بطن أخرى فلا تضرب بطنها على بطن الأخرى بل إن فعاته لاعبة عالمة بالتحريم بطلت صلاتها وإن قل لمنافاته الصلاة والمراد بيان التفرقة بينهما فيما ذكر لا بيان حكم التنبيه وإلا فإنه انداز نحو لأعمى يجب فإن لم يحصل الانذار إلا بكلام أو فعل مبطل وجب وتبطل الصلاة به على الأصح وخص النساء بالتصفيق صوتا لهن عن سماع كلابهن لو سبحن واللام في الرجال والنساء للتخصيص أى هما محتصان بهما فلا يكون التسييح للنساء ولا التصفيق للرجال هذا هو المشرع لكن لو خالفوا فصفقوا وخالفن وسبحن لم تبطل وفي التسييح، التصفيق للنس أي هذا الجنس من القول والفعل فهو عام في بانه والخبر حجة على مالك

٣٤٠٣ - التَّسْبِيحُ نِصْفُ الْمِيزَانِ ، وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلُؤُهُ ، وَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، لَيْسَ لَهَا دُونَ اللَّهِ حِجَابٌ حَتَّى تَخَاطَبَ إِلَيْهِ - (ت) عن ابن عمرو - (ص)

٣٤٠٤ - التَّسْبِيحُ نِصْفُ الْمِيزَانِ ، وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلُؤُهُ ، وَ التَّكْوِينُ يَمَلَأُ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَ الْأَرْضِ ، وَ الصُّومُ نِصْفُ الصَّبْرِ ، وَ الطُّهُورُ نِصْفُ الْإِيمَانِ - (ت) عن رجل من بنى سليم

٣٤٠٥ - التَّسْوِيفُ شِعَارُ الشَّيْطَانِ ، يُلْقِيهِ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ - (فر) عن عبد الرحمن بن عوف - (ض)

في ذهابه إلى أن المرأة تسبح كالرجل وعلى أبي حنيفة في قوله إذا كان التسبيح جواباً قطع الصلاة وقد تدافع مفهوم الجلتين في الخشي وألحقه الشافعية بالأثني احتياطاً (حم عن جابر) قضية تصرف المصنف أن الشيخين لم يخرجاه وهو ذهول فقد جزم بعزوه لها معاً من حديث أبي هريرة وغيره الحافظ ابن حجر كالصدر المناوي وغيرهم وفي المنضد صحيح متنق عليه أخرجه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي اه وقال الزين العراقي في شرح الترمذي حديث أبي هريرة التسبيح للرجال والتصفيق للنساء أخرجه الأئمة الدتة وقال ابن عبد الهادي أخرجه الأئمة كلهم .  
 (التسبيح نصف الميزان والحمد لله تملؤه) فيه وجهان الأول أن يراد أتموية بين التسبيح والتحميد بأن كل واحد منهما يأخذ نصف كفة الحسنات فيملأها معاً لأن الأذكار هي أم العبادات البدنية والغرض الأصلي من شرعها يتخصر في التزويه والتحميد والتسبيح يستوعب القسم الأول والتحميد يتضمن الثاني والثاني أن يراد بيان تفضيل الحمد على التسبيح وأن ثوابه ضعف ثواب التسبيح فالتسبيح نصف الميزان والتحميد وحده يملؤه وذلك لأن الحمد المطلق إنما يستحقه من كان مبرماً عن النقائص منهوتاً بنعمت الجلال وصفات الاكرام فيكون الحمد شامل للأمرين وأعلى القسمين ويؤيده الترمذي في قوله (ولا إله إلا الله ليس لها دون الله حجاب) أي ليس لقبولها حجاب يحجبها عنه لاشتغالها على التزويه والتحميد ونبي السورى صريحاً ومن ثم جملة من جنس آخر لأن الأولين دخلا في معنى الوزن والمقدار في الأعمال وهذا حصل منه القرب إلى الله من غير حاجز (حتى تخلص) أي تصل (إليه) المراد بهذا وشبهه سرعة القبول وكال الثواب كما سبق (ت عن ابن عمرو) بن العاص رضى الله عنه (التسبيح نصف الميزان) لأنه نصف العبودية (والحمد لله يملؤه) لأنه كمال العبودية إذ كمالاً معرفة الله والافتقار إليه فصفاء معرفته تنزيهه عما يهجنس في الخواطر وتقع عليه النواظر وكال الافتقار إليه أن ترى نفسك في قبضته يصرفك كيف يشاء فمن قال سبحان الله على يقين من قلبه فقد صفت معرفته لله ومن قال الحمد لله على بصيرة منه فقد صح افتقاره إليه (والتكبير يملأ ما بين السماء والأرض) لأن نظر العبد في مصالح نفسه إلى السماء والأرض إذ رزقه في السماء وقوته وقراره في الأرض فكلما دخل عليه بما يخل بعبودية الله من نظر إلى غير الله ورجاء وسكون لغيره فذلك المنظور إليه والمعكوف عليه هو بين السماء والأرض فإذا قال الله أكبر على يقين من أن يرده قضاؤه أو يضرر معه ضار أو ينفع دونه نافع فكأنه لم يرب بين السماء والأرض ولا فيهما إلا هو فإذا رفع الوسائط بينه وبينه ملأه ما بين سمائه وأرضه نوراً وجعل ما بينهما قروماً لغيبه وخداماً لإرادته وسخر له ذلك بإرادته كله (والصوم نصف الصبر) لأن الصبر حبس النفس على ما أمر الله أن يؤديه والصوم حبسها عن شهواتها وهي مناهى الله فمن حبس نفسه عنها فهو أت بنصف الصبر فإن صبر على إقامة أوامره فقد أتى بكمال الصبر (والطهور نصف الإيمان) لأن الإيمان تطهير السر عن دنس الشرك وتطهير الجوارح عن عبادة غير الله فمن تطهر لله فقد طهر ظاهره فقد أتى بنصف الإيمان فإن طهر باطنه استكمل الإيمان (ت عن رجل من بنى سليم)  
 (التسويق) أي المطلق (شعار) في رواية الديلمي شعاع (الشیطان يلقيه في قلوب المؤمنين) فيمطلل أحدهم غريمه

٣٤٠٦ - التَضَلُّعُ مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ بَرَاءَةٌ مِنَ الذَّمِّ - الأزرقي في تاريخ مكة عن ابن عباس - (ح)

٣٤٠٧ - التَفَلُّ فِي الْمَسْجِدِ خَطِيئَةٌ ، وَكَفَّارَتُهُ أَنْ يُوَارِيَهُ - (د) عن أنس - (ص)

٣٤٠٨ - التَّكْبِيرُ فِي الْفِطْرِ سَبْعٌ فِي الْأَوَّلِي ، وَخَمْسٌ فِي الْآخِرَةِ ، وَالْقِرَاءَةُ بَعْدَهُمَا كِلَيْهِمَا - (دحم) عن ابن عمرو - (ص)

٣٤٠٩ - التَّلْبِينَةُ مَجْمَعٌ لِقَوْلِ الْمَرِيضِ ، تَذَهَبُ بِبَعْضِ الْحَزَنِ - (حم ق) عن عائشة - (ص)

ليعجب الشيطان تأنيبه لأن مظل الغنى ظلم وهو من الكبار لكن اشترط بعضهم تكرره (فر عن عبد الرحمن بن عوف) وفيه حميد بن سعد قال الذهبي في الضعفاء مجهول (التضلع من ماء زمزم) أى الإكثار من الشرب منه حتى تتمدد الاضلاع والأجناب (براءة من النفاق) لدلالة فاعل ذلك أنه إنما فعله إيماناً وأصدية بما جاء به الشارع من ندب الإكثار منه واعتقاداً لفضله قالوا ومن خواصه أنه يقوى القلب ويجلو البصر (الأزرقي) بفتح الهمزة وسكون الزاى وفتح الراء وكسر القاف نسبة إلى جده إذ هو أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن الوليد بن عقبة بن الأزرقي الغساني المكي (في تاريخ مكة عن ابن عباس) هذا كالصريح في أن المصنف لم يره مخرجاً لأحد من الستة وإلا لما أبعدهم وعدل عنه وهو ذمهم شنيع فقد خرج ابن ماجه باللفظ المزبور عن ابن عباس وخرجه أيضاً الدليلي في الفردوس وغيره (التفل) بمثابة فوقية أى البصاق وفي القاموس التفل والتفال بضمهما البصاق (في المسجد خطيئة) أى حرام (وكفارته أن يواريه) بمثابة فوقية أى تحمية في أرضه إن كانت ترابية أو رملية على ما مر (د عن أنس) بن مالك وظاهره أنه لا يوجد مخرجاً في أحد الصحيحين لكن في مسند الفردوس عزاه لهما معاً - فليحذر

(التكبير) قال الحرالي التكبير إشراق القدر أو المقدار حساً أو معنى (في الفطر) أى في صلاة عيد الفطر (سبع في الأولى) أى سبع تكبيرات في الركعة الأولى سوى تكبير التحريم بعد دعاء الافتتاح وقبل القراءة (وخمسة) من التكبيرات (في الآخرة) بعد استوائه قائماً قبل التعوذ زاد الدارقطني في روايته سوى تكبيرة الصلاة (والقراءة بعدهما) أى السبع والخمس (كلتاهما) أى في كلتا<sup>(١)</sup> الركعتين وفيه أن السنة في الأولى من صلاة عيد الفطر سبع تكبيرات وفي الثانية خمس ومثلها في ذلك صلاة عبد الأضحى قال بعض الأعاظم حكمة هذا العدد أنه لما كان للوترية أثر عظيم في التذكير بالوتر الصمد الواحد الأحد وكان للبيعة منها مدخل عظيم في الشرع جعل تكبير صلاته وترأ وجعل سبعاً في الأولى لذلك وتذكيراً بأعمال الحج السبعة من الطواف والسعي والجمار تشويقاً إليها لأن النظر إلى العيد الأكبر أكثر وتذكيراً بخالق هذا الوجود بالتفكير في أفعاله المعروفة من خلق السموات السبع والأرضين السبع وما فيها من الأيام السبع لأنه خلقهما في ستة أيام وخلق آدم عليه السلام في السابع يوم الجمعة ولما جرت عادة الشارع بالرفق بهذه الأمانة ومنه تخفيف الثانية على الأولى وكانت الخمسة أقرب وترأ إلى السبعة من دونها جعل تكبير الثانية خمساً لذلك (دحم عن ابن عمرو) بن العاص قال الترمذي في العلل سألت عنه محمد أبا يعنى البخاري فقال هو صحيح اه ومن ثم أخذ به الشافعي دون غير الترمذي الذي أخذ به أبو حنيفة أن النبي صلى الله عليه وسلم كبر بعد القراءة لأن فيه كذاباً ومن ثم قال ابن دحية هو أقبح حديث في جامع الترمذي

(التالينة<sup>(٢)</sup>) بفتح فسكون حساء يتخذ من دقيق أو نخالة وربما جعل بعسل أو لبن وشبهه باللبن في يياضه سمى

(١) في كلتا هكذا بالألف مجرور بكسرة مقدرة على الألف لأنه مقصور ولا يصح إعرابه إعراب المتني لعدم إضافته إلى ضمير وأما الواقعة في المتن فإفها مجرورة بالياء تأكيداً للضمير المجرور لوجود شرطها وهو إضافتها للضمير (٢) وقال أبو نعيم في الطب هي دقيق بحت أو فيه شحم. والداودي يؤخذ العجين غير خمير فيخرج ماؤه فيجعل

٣٤١٠ - التمر بالتمر، والحنطة بالحنطة، والشعير بالشعير، والملح بالملح، مثلاً بمثل، يدا بيد، فمن زاد واستزاد فقد أربى، إلا ما اختلفت ألوانه - (حم م ن) عن أبي هريرة - (صم)  
 ٣٤١١ - التواضع لا يزيد العبد إلا رفعة، فتواضعوا يرفعكم الله تعالى، والعفو لا يزيد العبد إلا عزاً.

بالمرّة من التلين مصدر لبن القوم إذا سقام اللبن. حكى الزبدي عن بعض العرب لبناهم فلبنوا أى سقيناهم اللبن فأصابهم منه شبه سكر. ذكره الزمخشري (بجحة) بالتشديد وفتح الميمين أى مريحة. قال القرطبي: روى بفتح الميم والجيم وبضم الميم وكسر الجيم فعلى الأول مصدر أى جسام، وعلى الثاني اسم فاعل من أجم، وفي رواية البخارى تجم بضم الجيم (لفؤاد المريض) أى تريح قلبه وتسكنه وتقويه وتزيل عنه الهم وتنشطه بإخادها للحمى من الإجم وهو الراحة فلا حاجة لما تكلفه بعض الأعظم من تأويل الفؤاد برأس المعدة فتدبر، ونفع ماء الشعير للحمى لا ينكره إلا جاهل بالطب (تذهب ببعض الحزن) فإن فؤاد الحزين يضعف باستيلاء اليبس على أعضائه وعلى معدته لقلّة الغذاء والحساء يربطها ويغذيها ويقويها لكن كثيراً ما يجتمع بمعدته خلط مرارى أو بلغمى أو صديدي والحساء يجلوه عن المعدة قال ابن حجر النافع منها ما كان رقيقاً نضيجاً غليظاً نثياً (حمق) في الطب من حديث عروة (عن عائشة) قال كانت عائشة إذا مات الميت من أهلها فاجتمع لذلك النساء ثم تفرقن إلا أهلها وخاصتها أمرت ببرمة من تليينة (١) فطبخت ثم صنع ثريد فصبت التليينة عليها ثم قالت كلوا منها فإنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: فذكرته ورواه عنها أيضاً الترمذى والنسائى

(التمر بالتمر والحنطة بالحنطة والشعير بالشعير) هذا ظاهر فى أن البر والشعير صنفان وهو ما عليه الأئمة الثلاثة وقال مالك صنف ( والملح بالملح مثلاً بمثل يدا بيد فمن زاد) أى أعطى الزيادة (أو استزاد) أى طلب أكثر (فقد أربى) أى فعل الربا المحرم (إلا ما اختلفت ألوان) يعنى اجناسه (حم م ن عن أبي هريرة) ولم يخرج البخارى (التواضع (٢) لا يزيد العبد إلا رفعة) فى الدنيا لأنه بالتواضع للناس يعظم فى القلوب وترفع منزلته فى النفوس (فتواضعوا يرفعكم الله تعالى) فى الدنيا بوضع القبول فى القلوب وإعظام المنزلة فى الصدور وفى الآخرة بتكثير الأجر وإعظام

حسواً فيكون لا يتخالطه شيء فلذا يكثر نفعه، وقال الموقى البغدادى التليينة الحساء ويكون فى قوام اللبن وهو الرقيق النضيج لا الغليظ التبي.

(١) وتقول هو البيض النافع وتقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أخذ أهله الوعك أمر بالحساء فصنع ثم أمرهم لحسوا منه ثم قال إنه ليرتو فؤاد الحزين ويسرو عن فؤاد السقيم كما تسرو إحداكن الوسخ عن وجهها بالماء وفى رواية والذى نفس محمد بيده إنها لتفسل بطن أحدكم كما يفسل أحدكم الوسخ عن وجهه بالماء

(٢) من الضعة بالكسر الهوان والمراد بالتواضع إظهار التزل عن المرتبة لمن يراد تعظيمه وقيل هو تعظيم من لوقه لفضله وقيل هو الاستسلام للحق وترك الإعراض على الحكم وقيل هو أن تخضع للحق وتتقاد له وتقبله بمن قاله صغيراً أو كبيراً شريفاً أو وضيعاً عبداً أو حراً ذكراً أو غيره نظراً للقول للقاتل فهو إنما يتواضع للحق وينقاد له وقيل هو أن لا يرى لنفسه مقاما ولا حالاً يفضل بهما غيره ولا يرى أن فى الخلق من هو شر منه

(تمة) مر الحسن بن على بصبيان معهم كسر خبز فاستضافوه أدياً معه فزله وأكل معهم وان كان ذا جاه وحرمة تواضعوا ولخبير من دعى فليجب ولو إلى كراع ثم حمله إلى منزله وأطعمهم وكساهم وقال اليدى الأئمة لهم حيث أحسنوا أو لا وبذلوا ما أمكنهم لأنهم لم يجدوا غير ما أطعموني ونحن نجد أكثر منه

فَاعْفُوا يَعِزُّكُمْ اللَّهُ ، وَالصَّدَقَةَ لِاتِّزِيدُ الْمَالَ إِلَّا كَثْرَةً ، فَتَصَدَّقُوا بِرَحْمَتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ - ابن أبي الدنيا في ذم الغضب عن محمد بن عميرة العبد - (ض)

٣٤١٢ - التَّوْبَةُ مِنَ الذَّنْبِ أَنْ لَا تَعُودَ إِلَيْهِ أَبَدًا - ابن مردويه (هب) عن ابن مسعود - (ض)

٣٤١٣ - التَّوْبَةُ النَّصُوحُ : النَّدَمُ عَلَى الذَّنْبِ حِينَ يَفْرُطُ مِنْكَ فَتَسْتَغْفِرُ اللَّهُ تَعَالَى ، ثُمَّ لَا تَعُودُ إِلَيْهِ أَبَدًا - ابن أبي حاتم وابن مردويه عن أبي - (ض)

القدر كما ذكره العلاء وغيره وحمله على الدنيا فقط والآخرة فقط في الثلاثة من ضيق العطل (والعفو) أى التجاوز عن الذنب وترك العقاب عليه (لا يزيد العبد إلا عزاً) لأن من عرف بالعفو ساد وعظم في القلوب فهو على ظاهره أو المراد عزه في الآخرة بكثرة الثواب وترك العقاب (فاعفوا يعزكم الله) في الدارين (والصدقة لاتزيد المال إلا كثرة) بمعنى أنه يبارك فيه وتندفع عنه المفسدات فينجبر تنص الصورة بذلك (فتصدقوا برحمة الله عز وجل) أى يضاعف عليكم رحمته بإضعافه لكم أجرها قالوا وهذا من جوامع الكلم (ابن أبي الدنيا) أبو بكر القرشى (في ذم الغضب) أى في كتاب ذمه (عن محمد بن عمير) بالتصغير (العبدى) ورواه الأصفهاني في الترغيب والديلى في مسند الفردوس عن أنس قال الحافظ العراقي وسنده ضعيف

(التوبة من الذنب أن لا تعود إليه أبداً) قال العلاء ليس معناه أن صحتها مشروطة بعدم العود في مثل ذلك الذنب بل انها مشروطة بالعزم على عدم الوقوع قال الغزالي رضى الله عنه للتوبة ثمرتان إحداهما تكفير السيئات حتى يصير كمن لا ذنب له والثاني نيل الدرجات حتى يصير حبيباً وللتكفير درجات فبعضها مو لأصل الذنب بالكلية وبعضها تخفيف له وكان الحسن البصرى رضى الله تعالى عنه يقول : إذا أذنب العبد ثم تاب لم يرد من الله إلا قريباً وهكذا كما أذنب لأنه دائم السير بذنب وبلا ذنب حتى يصل إلى الآخرة (ابن مردويه) في التفسير (هب) وكذا الديلى (عن ابن مسعود) ثم قال أعنى البيهقي رفعه ضعيف اهـ . وهو مع وقفه ضعيف أيضاً ففيه كما قاله العلاء إبراهيم بن مسلم الهجرى وبكر بن خنيس ضعفهما النسائي وغيره وقال الهيثمى رواه أحمد بلفظ التوبة من الذنب أن يتوب منه ثم لا يعود فيه وسنده ضعيف أيضاً

(التوبة النصوح) أى الصادقة أو البالغة فى النصح أو الخالصة أو غير ذلك قال القرطبي فى تفسيرها ثلاث وعشرون قولاً (الندم على الذنب حين يفرط منك فتستغفر الله ثم لا تعود إليه أبداً) أى ثم تنوى أن لا تعود إليه بقية عمرك بأن يوطن قلبه ويجرد عزمه على عدم العود إليه البتة فإن ترك وتردد فى عوده إليه فهو لم يتب منه (تنبيه) قال العارف ابن عربى إذا فتح الله عين بصيرتك ورزقك الرجوع إليه المسمى توبة فانظر أى حالة أنت عليها لاتزول عنها إن كنت والياً أثبت على ولايتك أو عزباً فلا تزوج أو متزوجاً فلا تطلق واشرع فى العمل بتقوى الله فى الحالة التى أنت عليها كائنة ما كانت فإن لله فى كل حال باب قرية إليه فافزع ذلك الباب بفتح لك فلا تحرم نفسك خيره ولا تتحرك بحركة ناوياً فيها قرية حتى المباح فإن فيه قرية من حيث إن إيمانك به أنه مباح ولهذا أثبتته فتباب عليه ولا بد حتى المعصية إذا أثبتتها فانو المعصية فيها أى أنها معصية فتزوج فى الإيمان بها أنها معصية ولذلك لاتخلص معصية للؤمن من غير أن يخالطها عمل صالح وهو الإيمان بكونها معصية وهم الذين اعترفوا بذنوبهم خلطوا عملاً صالحاً إلى هنا - كلامه (ابن أبي حاتم وابن مردويه) فى التفسير (عن أبي) بن كعب

٣٤١٤ - التيمم ضربتان: ضربة للوجه، وضربة لليدين إلى المرفقين - (طب ك) عن ابن عمر

### حرف الثاء

٣٤١٥ - ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان: أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، وأن

(التيمم ضربتان ضربة للوجه وضربة لليدين إلى المرفقين) فلا يكفي الاقتصار على الكفين عند الشافعية والحنفية إعطاء اللبدل حكم المبدل واكتفى مالك رضي الله تعالى عنه بالكفين تمسكا بخبر عمار المصريح بالاكتفاء بالكفين قلنا المراد بالكفين الذراعان إطلاقاً لاسم الجزء على الكل والمراد ظاهرهما مع الباقي وكون أكثر عمل الأمة على هذا يرجح هذا الحديث على حديث عمار فإن تلقى الأمة الحديث بالقبول يرجحه على ما عرضت عنه وقوله ضربتان يفيد أن الضرب ركن لا يخلو السقوط وعدم الاكتفاء بضربة واحدة وهو المفتى به عند الشافعية ومن ذهب إلى الاكتفاء بالضربة حمل الضربتين على إرادة الأعم من المسحوقين أو أنه خرج مخرج الغالب (طب ك) من حديث عبد الله بن الحسين عن جابر عن علي بن زبير عن عبيد الله بن عمر عن نافع (عن ابن عمر) بن الخطاب رضي الله تعالى عنه قال الذي عبد الله بن الحسين بن جابر رماه ابن حبان بسرة الأخباز وابن زبير وهو اه رظيان بمعجمة فرحمة تحتية وقال الهيثمي قال ابن معين وجمع ابن زبير كذاب خيث اه ورواه الدارقطني أيضا عن ابن عمر من طريقين وقال في أحدهما علي بن زبيران وقد تركه النسائي وغيره وفي الأخرى سليمان بن أبي داود والحارثي وابن الأرقم وهما ضعيفان قال والصواب أنه موقوف على ابن عمر قولاً وفعلًا وقال ابن حجر رحمه الله في تخرجه الرافعي على بن زبيران ضعفه غير واحد وروى من طريق فيها كلها مقال وقال في تخرجه الهداية رواه الدارقطني من طريقين آخرين وأهين وهو في الصحيحين بدون المرفقين اه وبذلك عرف أن رمز المصنف لصحته غير صواب

### حرف الثاء

(ثلاث) نكرة هي صفة محذوف ومن ثم وقعت مبتدأة أي خصال ثلاث والخبر قوله (من كن) أي حصلن (فيه وجد) أصاب (حلاوة الإيمان) أي التلذذ بالطاعة وبحمل المشقة في رضي الله ورسوله وإيثار ذلك على عرض الدنيا وهذا استمارة بالكناية ثم شبه الإيمان بنحو العسل للجمعة الجامعة وهو الالتذاذ فأطلق المشبه وأضاف إليه ما هو من خصائص المشبه به ولوازمه وهو الحلاوة على جهة التخييل وادعى بعض الصوفية أنها حلاوة حسية لأن القلب السليم من أمراض الغفلة والهوى يجد طعم الإيمان كذوق الفم طعم العسل يمكن كونه الجملة الشرطية صفة ثلاث فيكون الخبر ثم إن هذه الثلاثة لا توجد إلا (أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما) وأن مصدرية خبر مبتدأ محذوف أي أول الثلاثة كون الله ورسوله في محبته إياهما أكثر محبة من محبة سواهما من نفس وأهل ومال وكل شيء قال النووي وعين بما دون من لعمومها وجمعه بين اسم الله ورسوله في ضمير لا ينافيه إنكاره على الخطيب ومن يعصهما لأن المراد في الخطيب الإيضاح لا الرمز وهنا إيجاز اللفظ ليحفظ وأولى منه قول البيضاوي ثم الضمير هنا إسماء إلى أن المعتبر هو المجموع المركب من المحبتين لا كل واحدة فإنها وحدها لاغية وأمر بالإفراد في حديث الخطيب إشعاراً بأن كل واحد من العصيات مستقل باستنزاف الغواية إذ العطف في تقدير التكرير والاصل استقلال كل من المعطوفين في الحكم اه . وهنا أجوبة أخرى لا ترتضى ومحبة العبد ربه تنقسم باعتبار سببها والباعث عليها إلى قسمين أحدهما ينشأ عن مشاهدة الإحسان ومطالعة الآلاء والنظر في النعم فإن القلوب جبلت على حب المحسن إليها

يُحِبُّ الْمَرْءَ لَا يَحِبُّهُ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنْ يَكْفُرَ نَ يَعُودُ فِي الْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ مِنْهُ كَمَا يَكْفُرُ أَنْ يَلْقَى فِي النَّارِ -  
(حم ق ت ن ه) عن أنس - (صح)

٣٤١٦ - ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ نَشْرُ اللَّهِ تَعَلَّى عَلَيْهِ كَفْرُهُ ، وَأَدْخَلَهُ جَنَّتَهُ ، رَفِقَ بِالضَّعِيفِ ، وَشَفَقَ عَلَى الْوَالِدِينَ  
وَالْإِحْسَانَ إِلَى الْمَمْلُوكِ - (ت) عن جابر - (ح)

ولا لإحسان أعظم من إحسان الرب تقدس وهذا القسم يدخل فيه كل أحد والثاني يتعلق بالخواص وهي محبة الجلال والجمال ولا شيء أكل ولا أجل منه فلا يجد كماله ولا يوصف جلاله ولا ينعت جماله وأسباب محبة الرسول الله صلي الله عليه وسلم كثيرة منها أنه أنقذنا به من النار وأوجب لنا باتباعه الفلاح الأبدى والنعيم السرمدي (وأن يحب المرء لا يحبه إلا الله) أي لا يحبه لغرض إلا لغرض رضى الله حتى تكون محبته لأبويه لكونه سبحانه أمر بالإحسان إليهم ومحبته لولده لكونه ينفعه في الدعاء الصالح له وهكذا (وأن يكفره أن يعود في الكفر) أي يصير إليه واستعمال العود بمعنى الصيرورة غير عزيز (بعد إذ أنقذه الله منه) أي نجاهه من الإسلام (كما يكفره أن يلقى في النار) لثبوت إيمانه وتمكنه في جنانه بحيث أنشرح صدره والتذبه وفيه تنبيه على الكفر كالنار وإشارة إلى التحلى بالفضائل وهو حب الله ورسوله وحب الخلق للحق والتخلى عن الرذائل وهو كراهة الكفر وما يلزمه من النقائص وهو بالحقيقة لازم للأول إذ إرادة السكالك تستلزم كراهة التقصان فهو تصريح باللازم قال اليعاقبة جعل هذه الأمور الثلاثة عنوانا لكمال الإيمان المحصل لتلك اللذة لأنه لا يتم إيمان عبد حتى يتمكن في نفسه أن المنعم والقادر على الإطلاق هو الله وما مانع ولا مانع سواه وما عداه وسائط وأن الرسول هو العطوف الحقيقي الساعى لإصلاح شأنه وإعلاء مكانه وذلك يقتضى أن يتوجه بشرائره نحوه ولا يجب ما يحبه إلا لكونه وسطا بينه وبينه وإن يتيقن أن جملة ما وعد به وأوعد حق فيتيقن أن الموعد كالواقع ، وقال اليعاقبة المراد بالحب العقلى الذى هو إثارة ما يقتضى العقل فالمرء لا يؤمن إلا إذا يتيقن أن الشارع لا يأمر ولا ينهى إلا بما فيه صلاح عاجل أو خلاص لآجل والعقل يقتضى ترجيح جانبه وكأله بأن يؤمن نفسه بحيث يصير هو أو تبع العقول ويلتذبه التذادا عقليا إذ اللذة إدراك ما هو كمال وخير من حيث هو كذلك وليس بين هذه واللذة الحسية نسبة يعتمل بها والشارع عبر عن هذه الحالة بالحلاوة لأنها أظهر من اللذات المحسوسة فيجسد مجالس الذكريات الجنة وأكل مال اليتيم أكل النار والعود إلى الكفر إلقاء في النار (حم ق) في الإيمان (ت ن ه) عن أنس بن مالك رضى الله تعالى عنه قال التورى رحمه الله تعالى هذا حديث عظيم أصل من أصول الإسلام .

(ثلاث من كن فيه نشر الله عليه) بشين معجمة: من ضد النشر الطوى (كفنه) بكاف ونون وفاء أى ستره وصانته وروى بمشاة تحية وسين مهملة وبدل كفنه حتمه بجاء مهملة أى موته على فراشه وعلى الأول هو تمثيل لجملة تحت ظل رحمته يوم القيامة (وأدخله جنته) الإضافة للتشريف والتعظيم (رفق بالضعيف) ضعفا معنويا يعنى المسكين أو حسيا ولا مانع من شموله لهما (وشفقة على الوالدين) أى الأهلين وإن عليا (والإحسان إلى المملوك) أى مملوك الإنسان نفسه ويحتمل إرادة الأعم فيدخل فيه مالو رأى غيره يسئ إلى مملوكه ويكلفه مالا يطبق فيحسن إليه بنحو إعانة له في العمل أو شفاعاة عند سيده في التخفيف عنه ونحو ذلك (ت) في الزهد (عن جابر) بن عبد الله ، وقال غريب اه وفيه عبد الله بن إبراهيم المغافرى قال المزى هو منهم أى بالوضع .



٣٤١٧ - ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ آوَاهُ اللَّهُ فِي كَنَفِهِ ، وَنَشَرَ عَلَيْهِ رَحْمَتَهُ ، وَأَدْخَلَهُ جَنَّتَهُ : مَنْ إِذَا أُعْطِيَ شَكَرَ ، وَإِذَا قَدَّرَ غَفَرَ ، وَإِذَا غَضِبَ قَتَرَ - (ك هب) عن ابن عباس - (ح)

٣٤١٨ - ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ فَهُوَ مِنَ الْإِبْدَالِ : الرِّضَا بِالْقَضَاءِ ، وَالصَّبْرُ عَنْ مَحَارِمِ اللَّهِ ، وَالنُّضْبُ فِي ذَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ - (فر) عن معاذ - (ض)

٣٤١٩ - ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ حَاسِبَهُ اللَّهُ تَعَالَى حِسَابًا يَسْرًا ، وَأَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ بِرَحْمَتِهِ : تُوِّعَ مِنْ حَرَمِكَ ، وَتَمَقَّقَ عَنْ ظَنِّكَ ، وَتَوَصَّلَ مِنْ قَطْعِكَ - ابن أبي الدنيا في ذم الغضب (طس ك) عن أبي هريرة - (ح)

٣٤٢٠ - ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَفِي شُحِّ نَفْسِهِ : مَنْ أَدَّى الزَّكَاةَ ، وَقَرَى الضَّيْفَ ، وَأَعْطَى فِي النَّائِبَةِ - (طب)

(ثلاث من كن فيه آواه الله) بالمد (في كنفه ونشر عليه رحمته وأدخله جنته) أي مع السابقين الأولين أو من غير سبق عذاب وفي رواية بدل ونشر الخ وألبسه محبته وأدخله في جنته قالوا من ذا يا رسول الله قال (من إذا أعطى شكر) المعطى على ما أعطاه (وإذا قدر غفر) أي وإذا قدر علي عقوبة من استرجب العقوبة لجنايته عليه عني فلم يؤاخذ به بذنبه (وإذا غضب) غضبا لغير الله (قتر) أي سكن عن حدته ولأن عن شدته وكظم الغيظ ورد الشيطان خاسئا (ك هب) من حديث عمر بن راشد عن هشام عن محمد بن علي (عن ابن عباس) قال الحاكم صحيح فرده الذهبي فقال قلت بل واه فان عمر قال فيه أبو حاتم وجدت حديثه كذبا اه وذا ذكر نحوه في الفردوس مع زيادة بل منه على ذلك مخرجه البيهقي نفسه فقال عقب تخيجه عمر بن راشد هذا شيخ مجهول من أهل مصر يروي ما لا يتابع عليه قال وهو غير عمر بن راشد التمام اه وبه يعرف أن المصنف فإنه أساء التصرف في إسقاطه من كلام البيهقي وكأعل به الحديث لم يصب في إرادته رأسا .

(ثلاث من كن فيه فهو من الأبدال) أي اجتماعها فيه يدل علي كونه منهم (الرضى بالقضاء) أي بما قدره الله وحكم به (والصبر عن محارم الله) أي كف النفس عن ارتكابها أو شيء منها (والنضب في ذات الله عز وجل) أي عند رؤيته من يترك محارم الله وظاهر صنيع المصنف أن الدليلي خرج هكذا بغير زيادة ولا نقص والأمر بخلافه بل أسقط منه المصنف بعد قوله الأبدال الذين بهم قوام الدين وأهله اه بلفظه (فر عن ماذ) بن جبل وفيه ميسرة بن عبدربه قال الذهبي في الضعفاء والمتروكين كذاب مشهور وشهر بن حوشب قال ابن عدى لا يمتحج به

(ثلاث من كن فيه حاسبه الله حسابا يسيرا) يوم القيامة فلا يناقشه ولا يشدد عليه ولا يطيل وقوفه لاجله (وأدخله الجنة برحمته) أي وإن كان عمله لا يبلغه ذلك بقلته (تعطي من حرمك) عطاءه أو مودته أو معرفته (وتعفو عن ظلمك) في نفس أو مال أو عرض (وتصل من قطعك) من ذوى قرابتك وغيرهم رتمامه كافي الطبراني قال يعني أبو هريرة رضي الله تعالى عنه إذا فعلت هذا فإني يأتي الله قال يدحك الله الجنة (ابن أبي الدنيا) أبو بكر القرشي (في) كتاب (ذم الغضب طس ك) في التفسير من حديث سليمان بن داود النخعي عن أبي كثير عن أبي سلمة (عن أبي هريرة) قال الحاكم صحيح ، ورده الذهبي فقال : سليمان ضعيف ، وقال في المهذب سليمان واه ، وفي الميزان قال البخاري سليمان منكر الحديث قال ومن قلت فيه منكر الحديث لا تحل رواية حديثه ثم ساق له أخبارا هذا منها وقال العلائي فيه سليمان ضعفه غير واحد وقال الهيثمي فيه سليمان متروك

(ثلاث من كن فيه وفي شح نفسه) بالبناء للفعول من الوقاية أي صانه الله تعالى عن أذى شح نفسه ومن يوق

عن خالد بن زيد بن حارثة

٣٤٢١ - ثلاث من كن فيه فإن الله تعالى يعفو له ماسوى ذلك : من مات لا يشرك بالله شيئاً ، ولم يكن

ساحراً يتبع السحرة ، ولم يحقد على أخيه - (خدا طب) عن ابن عباس (ح)

٣٤٢٢ - ثلاث من كن فيه فهي راجعة على صاحبها : البغي ، والمكر ، والنكث - أبو الشيخ وابن مردويه

معا في التفسير (خط) عن أنس - (ض)

٣٤٢٣ ثلاث من كن فيه استوجب الثواب ، واستكمل الإيمان : خلق يعيش به في الناس وورع يحجزه

عن محارم الله تعالى ، وحلم يردّه عن جهل الجاهل - البزار عن أنس - (ض)

شع نفسه فأولئك هم المفلحون ، (من أذى الزكاة) الواجبة عليه إلى مستحبتها (وقرى الضيف) أى أنزله عنده وقربه وقرب إليه طعاماً (وأعطى في النابتة) أى ما ينوب الإنسان أى ينزل به من المهمات والحوادث والفتن والحروب وغيرها (طب عن خالد بن زيد بن حارثة) ويقال ابن يزيد بن حارثة بجاء مهملة ومثلكه الأنصارى قال الذهبي مختلف في صحبته وقال ابن حجر رحمه الله تعالى ذكره البخارى وابن حبان في التابعين قال الهيثمى فيه إبراهيم بن إسماعيل بن جمع ضعيف اه . لكن قال في الإصابة إسناده حسن

( ثلاث من كن فيه فإن الله تعالى يعفو له ماسوى ذلك من الذنوب وإن كثرت (من مات لا يشرك بالله شيئاً) في ألوهيته (ولم يكن ساحراً يتبع السحرة) ليتعلم السحر ويعلمه ويعمل به (ولم يحقد على أخيه في الإسلام) فإن الحقد شؤم وقد ورد في ذمّه من الكتاب والسنة ما لا يحصى وهو من البلايا التى ابتلي بها المناظرون . قال النزالي : لا يكاد المناظر ينفك عنه إذ لا ترى مناظراً يقدر على أن لا يضم حقداً على من يحرك رأسه عند كلام خصمه ويتوقف في كلامه فلا يقابله بحسن الإصغاء بل يضم الحقد ويرتبه في النفس وغاية تماسكه الإخفاء بالنفاق (خدا طب عن ابن عباس) بإسناد حسن

( ثلاث من كن فيه فهي راجعة على صاحبها ) أى فشرها يعود عليه (البغي) أى مجاوزة الحد في الاعتداء والظلم (والمكر) أى الخداع (والنكث) بثبته نقض العهد ونبذته وتماهه عند الخطيب وغيره ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولا يحق المكر السيئ إلا بأهله ، وقرأه يا أيها الناس إنما بغيتكم على أنفسكم ، وقرأه فن نكث فإنما ينكث على نفسه ، (أبو الشيخ وابن مردويه معاً في التفسير) أى تفسير القرآن العظيم (خط) في ترجمة زيد بن علي الكوفي (عن أنس) وفي مروان بن صبيح قال في الميزان لأعرفه وله خبر منكر ثم أورد هذا الخبر

( ثلاث من كن فيه استوجب الثواب ) من الله تعالى (واستكمل الإيمان) في قلبه (خلق) بضم اللام (يعيش به في الناس) بأن يكون عنده ما يكتسب بها على مداراتهم ومسألتهم ليسلم من شرهم (وورع) أى كف عن المحارم والشبهات (يحجزه) أى يمنعه (عن محارم الله) أى عن الوقوع في شيء منها (وحلم) بالكسر عقل يردّه (عن جهل الجاهل) إذا جهل عليه فلا يقابله بمثل صنعه بل بالعفو والصفح واحتمال الأذى ونحو ذلك (البزار) في مسنده (عن أنس) قال الهيثمى فيه عبدالله بن سليمان قال البزار حدث بأحاديث لا يتابع عليها وقال في موضع آخر فيه من لم أعرفهم

٣٤٢٤ - ثلاث من أن فيه أو واحدة منهن فليزوج من الحور العين حيث شاء : رجل أتمن على أمانه فأذاها مخافة الله عز وجل ، ورجل خلى عن قاتله ، ورجل قرأ في دبر كل صلاة ، قل هو الله أحد ، عشر مرات -

ابن عساكر عن ابن عباس - (ض)

٣٤٢٥ - ثلاث من كن فيه ظله الله تحت ظل عرشه يوم لا ظل إلا ظله : الوضوء على مكارهه ، والمشى

إلى المساجد في السلم ، وإطعام الجائع - أبو الشيخ في الثواب ، والاصهباني في الترغيب عن جابر - (ض)

٣٤٢٦ - ثلاث من جاء بهن مع الإيمان دخل من أي أبواب الجنة شاء وزوج من الحور العين حيث شاء

من دفعا عن قاتله ، وأدى ديناً خفياً ، وقرأ في دبر كل صلاة مكتوبة عشر مرات وقل هو الله أحد - (ع)

عن جابر - (ض)

٣٤٢٧ - ثلاث من حفظهن فهو وليي حقاً ومن ضيعهن فهو عدوي حقاً : الصلاة ، والصيام ، والجنابة

( ثلاث من كن فيه أو واحدة منهن فليزوج من الحور العين حيث شاء ) أي في الجنة ( رجل أتمن على أمانه فأذاها مخافة الله عز وجل ) أي مخافة عقابه إن هو خان فيها ( ورجل خلى عن قاتله ) بأن ضربه ضرباً قاتلاً فعفى عنه قبل موته ( ورجل قرأ في دبر كل صلاة ) أي في آخرها واطَّاعها أن المراد الصلوات الخمس ( قل هو الله أحد ) أي سورتها بكاملها ( عشر مرات ) وذكر الرجل وصف طردى فالمرأة والخنثى كذلك وهذا تعظيم عظيم بقدر الأمانة وتوبه شريف بشرف سورة الإخلاص وفضيلة جليسة في العفو عن القاتل ( ابن عساكر ) في التواريخ ( عن ابن عباس ) رضى الله تعالى عنه

( ثلاث من كن فيه أظله الله تحت ظل عرشه يوم لا ظل إلا ظله لوضوء على المكارهه ) أي المشاق من كونه بماه شديد البرد في شدة البرد ( والمشى إلى المساجد ) أي للصلاة فيها جماعة ويمكن إرادة نحو الاعتكاف أيضاً ( في الظلم ) بضم الظاء وفتح اللام جمع ظلمة بسكونها ( وإطعام الجائع ) الطعام لوجه الله تعالى لا لنعو رياء وسمعة . قال القاصي : كونها تحت العرش عارة عن اختصاصها بكان من الله تعالى وقربة وباعتبار أنه لا يوضع أجر من حافظ عليها ولا يهدل بمجازاة من ضيعها وأعرض عنها كما هو حال المقربين عند السلطان الواقفين تحت عرشه الملازمين لحضرتة

( أبو الشيخ في ) كتاب ( الثواب والاصفهانى في ) كتاب ( الترغيب ) والترهيب ( عن جابر ) بن عبد الله ( ثلاث من جاء بهن مع الإيمان دخل من أي أبواب الجنة شاء ) أي بخير بين دخوله من أيها شاء ( وزوج ) بالياء للفعول أي زوجه الله ( من الحور العين ) في الجنة ( حيث شاء ) من دفعا عن قاتله وأدى ديناً خفياً إلى مستحقه بأن لم يكن عالماً به كأن ورثه من نحو أبيه ولم يشعر به ( وقرأ في دبر كل صلاة مكتوبة ) أي مفروضة من الخمس ( عشر مرات ) قل هو الله أحد ( أي سورتها وظاهر صنيع المصنف أن هذا هو الحديث بكامله وليس كذلك بل بقيته عند منخرجه أبي يعلى فقال أبو بكر أو لإحدهن يارسول الله قال أو لإحدهن ( ع ) من حديث عمر بن شهاب ( عن جابر ) بن عبد الله قال مغلطاً في عمر هذا كلام انتهى قال الهيثمي فيه عمر بن شهاب متروك وأعادته في محل آخر وقال ضعيف جداً وقال الزين العراقي رواه أيضاً الطبراني وهو ضعيف

( ثلاث من حفظهن فهو وليي حقاً ) أي يتولاه الله ويحفظه ( ومن ضيعهن فهو عدوي حقاً : الصلاة ) المفروضة ( والصيام ) أي صيام رمضان ( والجنابة ) أي الغسل من الجنابة ومثلها الغسل عن حيض

(طس) عن أنس رضي الله عنه عن الحسن مرسلًا - (ص)  
٣٤٢٨ - ثلاث من فعلهن فقد أجرم: من عمد لواء في غير حق، أو عن والديه، أو مشى مع ظلم ليصره

ابن منيع (طب) عن معاذ - (ض)

٣٤٢٩ - ثلاث من فعلهن أطاق الصوم: من أكل قبل أن يشرب، وتسحر، وقال - البراز عن أنس - (ح)

٣٤٣٠ - ثلاث من فعلهن ثقة بالله واحتساباً كان حقاً على الله تعالى أن يعينه، وأن يبارك له: من سعى في

فكأك رغبة ثقة بالله واحتساباً كان حقاً على الله تعالى أن يعينه، وأن يبارك له، ومن تزوج ثقة بالله واحتساباً

كان حقاً على الله تعالى أن يعينه، وأن يبارك له، ومن أحيأ أرضاً ميتة ثقة بالله واحتساباً كان حقاً على الله

تعالى أن يعينه، وأن يبارك له - (طس) عن جابر (ح)

أو نفاس في حق المرأة والمراد بكون المضجع عدواً لله أنه يما فيه ويذله ويهينه إن لم يدركه العفو فإن ضيع ذلك جاحداً فهو كافر فتكون العداوة على بابها (طس عن أنس) قال الهيثمي فيه عدو بن الفضل وهو ضعيف (ص عن الحسن مرسلًا) يعني الحسن البصري

(ثلاث من فعلهن فقد أجرم: من عمد لواء في غير حق) يعني لقتال من لا يجوز له قتاله شرعاً (أو عن والديه) أي أصله وإن علياً (أو مشى مع ظالم ليصره) تمامه عند الطبراني يقول الله تعالى ولما من المجرمين منتقمون (تنبه) أخرج البيهقي في الشعب أن كعب الأجار سئل عن العفوق للوالدين ما يجدرونه في كتاب الله قال إذا أقسم عليه لم يره وإذا سأله لم يبطه وإذا اتتمنه خان فذلك العفوق (ابن منيع) في المعجم (طب) كلاهما (عن معاذ) بن جبل قال الهيثمي فيه عبد العزيز بن عبد الله بن حمزة وهو ضعيف

(ثلاث من فعلهن أطاق الصوم) يعني سهل عليه فلم يشق (من أكل قبل أن يشرب وتسحر) أي آخر الليل (وقال) من القيلولة الاستراحة نصف النهار ولو بلا نوم ومعلوم بالوجدان أن هذه الثلاث تخفف مشقة الصوم (البراز) في المسند (عن أنس) ورواه عنه الحماكم أيضاً لكن قال ويمس شيئاً من الطيب مكان القيلولة

(ثلاث من فعلهن ثقة بالله واحتساباً) للأجر عنده (كان حقاً على الله أن يعينه) في معاشه وطاعته وبوقفه لمرضاته (وأن يبارك) في عمره ورزقه (من سعى في فكأك رغبته) أي خلاصها من الرق بأن أعتقها أو تسبب في إعتاقها (ثقة بالله واحتساباً) لا لغرض سوى ذلك (كان حقاً على الله أن يعينه وأن يبارك له) كرهه لمزيد التأكيد والتشويق إلى فعل ذلك (ومن تزوج ثقة بالله واحتساباً) أي فلم يتخس العيلة بل توكل على الله وامثل أمره في التزوج وأمر نبيه صلى الله عليه وسلم بقوله تناكروا تناسلوا (كان حقاً على الله تعالى أن يعينه) على الاتفاق وغيره (وأن يبارك له) في زوجته (ومن أحيأ أرضاً ميتة ثقة بالله واحتساباً) أي طالباً للأجر بعمارتها نحو مسجد أو لتأكل منه العافية أو نحو ذلك (كان حقاً على الله تعالى أن يعينه) على إحيائها وغيره (وأن يبارك له) فيها وفي غيرها لأن من وثق بالله لم يكله إلى نفسه بل يتولى أموره ويسدده في أقواله وأفعاله ومن طلب منه الثواب بإخلاص أفاض عليه من بحر جوده ونواله (طس) وكذا البيهقي من حديث عبيد الله بن الوازع عن أيوب بن أبي الزبير (عن جابر) قال الذهبي في المهذب إسناده صالح مع نكارتة عن أبي أيوب

٣٤٣١ - ثلاث من أوتيهن فقد أوتى مثل ما أوتى آل داود: العدل في الغضب والرضا، والصدق في الفقر والغنى، وخشية الله تعالى في السر والعلانية - الحكيم عن أبي هريرة

٣٤٣٢ - ثلاث من أخلاق الإيمان: من إذا غضب لم يدخله غضبه في باطل، ومن إذا رضى لم يخرج رضى من حق، ومن إذا قدر لم يتعاط ما ليس له - (طس) عن أنس - (ض)

٣٤٣٣ - ثلاث من اليسر: القمار، والضرب بالكعب، والصفير بالحمام - (د) في مراسيله عن يزيد بن شريح التيمي مرسلًا - (ح)

(ثلاث من أوتيهن فقد أوتى مثل ما أوتى داود) أي من أوتيهن فقد أوتى الشكر فهو شاكر كشكر آل داود المأمور به في قوله تعالى واعملوا آل داود شكرًا، (العدل في الغضب والرضى) فإذا عدل فيهما صار القلب ميزانًا للحق لا يستغزه الغضب ولا يميل به الرضى فكلامه للحق لا للنفس وهذا عزيز جداً إذ أكثر الناس إذا غضب لم يبال بما يقول ولا بما يفعل ومن ثم كان من دعاء المصطفى صلى الله عليه وسلم أسألك كلمة الحق في الغضب والرضى (والصدق في الفقر والغنى) بحيث لا يضطره الغنى حتى يتفق في غير حق ولا يعوزه الفقر حتى يمنع من فقره حقاً (وخشية الله في السر والعلانية) لأن الخشية رلوج القلب باب الملكوت وحينئذ يستري سره وعلمه فإذا أوتى العبد هذه الثلاث قوى على ما قوى عليه آل داود وفي الحديث إشعار يذم إظهار الخشية والخشوع من غير تزين الباطن به ما وذلك من الأمراض القلبية قال الغزالي ودواؤه الاشتغال بحفظ السر والقلب لتزين بأنوار باطنه أفعال ظاهره فيكون من يتامن غير زينة مهياً من غير أتباع عزيزاً من غير عشيرة وقال غيره داود تيقن أن الخلق لا يكرمونه إلا بقدر ما جعل الله له في قلوبهم ويعلم أن باطنه موضع نظر الحق (الحكيم) الترمذي (عن أبي هريرة) رضى الله تعالى عنه قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم وتلى هذه الآية واعملوا آل داود شكراً، ثم ذكره

(ثلاث من أخلاق الإيمان من إذا غضب لم يدخله غضبه في باطل) بأن يكون عنده ملكة تمنعه من ذلك خوفاً من الله تعالى (ومن إذا رضى لم يخرج رضى من حق) بل يقول الحق حتى على أبيه وابنه ويفضله معه (ومن إذا قدر لم يتعاط ما ليس له) أي لم يتناول غير حقه يقال تعاطيت الشيء إذا تناولته (طس عن أنس) بن مالك رضى الله عنه قال الحافظ الهيثمي فيه بشر بن الحسين وهو كذاب اهـ فكان ينبغي للمصنف حذفه من هذا الكتاب.

(ثلاث من اليسر) كسجد (القرار) بكسر القاف ما يتخاطر الناس عليه كان الرجل في الجاهلية يخاطر عن أهله وماله فأيهما قر صاحبه ذهب بهما (والضرب بالكعب) أي اللعب بالبرد قيل لما وجد الحكام الدنيا تجرى على أسلوبين مختلفين منها ما يجرى بحكم الاتفاق ومنها ما يجرى بحكم الفكر والتخييل والسعي وضعوا البرد مثلاً للأردل والسطرنج للثاني (والصفير بالحمام) أي دعاؤها للعب بها وفي المصباح الصغير الصوت الخالي عن الحروف (د) في مراسيله عن يزيد بن شريح) بالتصغير كذا وفتت عليه في نسخ وهو إما تحريف من النساخ أو سهو من المؤلف وإنما هو شريك بن طارق (التيمي) الكوفي قال ابن حجر يقال إنه أدرك الجاهلية (مرسلًا) أرسل عن أبي ذر وعمر قال الذهبي ثقة.

٣٤٣٤ - ثلاث من أصل الإيمان: الكف عن قال: لا إله إلا الله، ولا يكفره بذنوب ولا يخرج من الإسلام بعمل، الجهاد - من مند بعني الله إلى أن يمانن آخر أمي الدجال لا يبطله جور جائر ولا عدل عادل والإيمان بالأقدار - (د) عن أنس - (ض)

٣٤٣٥ - ثلاث من الجفاء: أن يبول الرجل قائماً، أو يمسح جبهته قبل أن يفرغ من صلاته، أو ينفخ في سجوده - (ن) البزار عن بريدة - (ح)

٣٤٣٦ - ثلاث من فعل هل الجاهلية لا يدعون أهل الإسلام استسقاء بالكواكب وطمع في النسب والنياحة على الميت - (تخ طب) عن حمادة بن مالك

(ثلاث من أصل الإيمان) أصل الشيء قاعدته التي لو توهمت مرتفعة لارتفع بارتفاعها أي ثلاث خصال من قاعدة الإيمان (الكف عن قال لا إله إلا الله) مع محمد رسول الله فمن قالها وجب الكف عن نفسه وماله وحكم بإيمانه ظاهراً (ولا يكفر بذنوب) بضم التحتية وجزم الراء على النهي وكذا قوله (ولا يخرج من الإسلام بعمل) أي بعمل يعمل من المناصبي ولو كبيرة بل هو تحت المشيئة خلافاً للخارج (والجهاد ماس) بمعنى الخصلة الثالثة، اعتقاد كون الجهاد نافذاً حكمه (مند بعني الله) يعني أمرني بالقتال وذلك بعد الهجرة وأول ما بعث أمر بالإنذار بلا قتال ثم أذن له فيه إذا بدأ الكفار ثم أحل له ابتداءه في غير الأشهر الحرم ثم مطلقاً<sup>(١)</sup> (إلى أن يقاتل آخر أمي الدجال) فينتهي حينئذ الجهاد وإنما جعل غاية الجهاد وخروجه لأن ما بعده يخرج بأجوج ومأجوج فلا يطأون ثم بعد هلاكهم يبق كافراً (لا يبطله جور جائر) أي لا يسقط فرض الجهاد بظلم الإمام وفسقه ولا ينزل الإمام بجور أو فسق أو خلع (ولا عدل عادل والإيمان بالأقدار) أي بأن الله قدر الأشياء في القدم وعلم أنها ستقع في أوقات معلومة عنده وعلى صفات مخصوصة فهي تقع على ما قدرها وزعمت القدرية<sup>(٢)</sup> أنه إنما يعملها بعد وقوعها قال في المطامح هذا الخبر أصل من أصول القواعد من أعظم فوائده الإيمان بالقدر وتصديق النبي صلى الله عليه وسلم في كل ما أخبر به من الغيب لأنه الناطق عن الله المرید بالله (د) في الجهاد (عن أنس) وفيه كما قال المناوي رضي الله عنه يزيد بن أبي نضرة بضم النون لم يخرج له أحد من الستة غير أبي داود وهو مجهرل كما قاله المزني وغيره

(ثلاث من الجفاء أن يبول الرجل قائماً) فإن البول قائماً خلاف الأولى أي إلا لضرورة كما فعله النبي صلى الله عليه وسلم لاجلها (أو يمسح جبهته) من نحو حصي وتراب إذا رفع رأسه من السجود (قبل أن يفرغ من صلاته) ولو نفل (أو ينفخ في حال سجوده) أي ينفخ التراب في الصلاة لموضع سجوده كما ربه هكذا في رواية الطبراني لهذا الحديث وظاهر أن ذكر الرجل في الثلاثة وصف طردى وأن المرأة والخثي مثله (البزار) في المستند (عن بريدة) قال الزين العراقي في شرح الترمذي وتبعه تلميذه الهيثمي رجاله رجال الصحيح ورواه الطبراني في الأوسط من هذا الوجه وقال لا يروى عن بريدة إلا بهذا الإسناد تفرد به أبو عبيدة الخداد عن سعيد بن جبان وتعبه العراقي بمنع التفرد بل تابعه عبد الله بن داود (ثلاث من فعل الجاهلية)<sup>(٣)</sup> أي من عادة العرب في الحالة التي كانوا عليها قبل الإسلام (لا يدعون أهل الإسلام) أي لا يتركون (استسقاء بالكواكب) قال في الفردوس عن الزهري إنما غلط القول فيه لأن العرب كانت تزعم أن المطر

(١) أي من غير شرط ولا زمان ووجوب القتال مستمر بعد ذلك (٢) وسميت هذه الفرق قدرية لانكارهم القدر

(٣) أي من الجهل بالله ورسوله وشرائع الدين والمفاخرة بالأنساب والكبر والتعجب وغير ذلك.

٣٤٣٧ - ثَلَاثٌ مِنَ الْكُفْرِ بِاللَّهِ : شَقُّ الْجَيْبِ ، وَالْيَاحَةَ ، وَالطَّعْنَ فِي النَّسَبِ - كَ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ  
 ٣٤٣٨ - ثَلَاثٌ مِنْ نَعِيمِ الدُّنْيَا ، وَإِنْ كَانَ لِأَنْعِيمٍ هَا : مَرْكَبٌ وَطِيٌّ ، وَالْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ ، وَالْمَنْزِلُ الْوَاسِعُ  
 - (ش) عَنْ ابْنِ قُرَّةٍ أَوْ قُرَّةٍ - (ض)

٣٤٣٩ - ثَلَاثٌ مِنْ كُنُوزِ الْبِرِّ : إِخْفَاءُ الصَّدَقَةِ ، وَكِتْمَانُ الْمُصِيبَةِ وَكِتْمَانُ الشُّكْوَى ، يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى : إِذَا  
 ابْتَلَيْتُ عَبْدِي فَصَبِرْ وَلَمْ يَشْكُرْنِي إِلَيَّ عَوَّادَهُ أَبَدَلْتُهُ لِحْمًا خَيْرًا مِنْ لَحْمِهِ ، وَدَمًا خَيْرًا مِنْ دَمِهِ ، فَإِنْ أَرَادَهُ

فعل النجم لاسقيا من الله أما من لم يرد هذا وقال مطرا في وقت كذا بنجم طلع أو غارب الجوائز والاعتماد على قول المنجمين والرجوع إليهم شديد التحريم مشهور فيما بين القوم ومن مجازفات المصنف التي كان ينبغي له الكف عنها قوله حكى لي من أتق به أني لما ولدت اجتمع بعض أهلي رجل من أرباب التقويم فأخذ لي طالما فقال عليه في كل سنة فرد من عمره قطوع فاتفق أن الأمر وقع كذلك ما مررت علي ستة فرد من عمري إلا وضعت فيها ضمعة شديدة اه . فكان الأولى به كف لساه وقله عن مثل ذلك كيف هو عن ينكر علي من يشتغل بعلوم الأوتل أو ينقل أو يحكي عنها شيئا في كتبه حتى قال في بعض تأليفه إن الهويين زعموا أن الشمس لا تكسف إلا في وقت كذا للبقابلة التي يزعمونها قاتلهم الله عليها هذا لفظه وقال في محل آخر أما نحن معاشر أهل السنة فلا نجس كتبنا بقاذورات أهل المنطق ونحوه من علومهم (وطعن في النسب) أي في أنساب الناس كأن يقول هذا ليس من ذرية فلان أو ليس بآبنة ونحو ذلك (والنياحة على الميت) فانه من عمل الجاهلية ولا يزال أهل الإسلام يفعلونه مع كونه شديد التحريم وهذا من معجزات المصطفى صلى الله عليه وسلم لأنه إخبار عن غيب وقع فلم يزل الناس بعده في كل عصر على ذلك وإن أنكروهم شرذمة فلا يلتفت إلى إنكارهم ولا يؤبه باعتراضهم (تبيه) قال ابن تيمية ذم في الحديث من ادعى بدعوى الجاهلية وأخبر أن بعض أمور الجاهلية لا يتركها الناس ذمًا لمن يتركه وهذا يقتضي أن ما كان من أمر الجاهلية وفعلهم مذموم في دين الإسلام وإلا لم يكن في إضافة هذه المنكرات إلى الجاهلية ذم لها ومعلوم أن إضافتها إليها يخرج مخرج الذم (تخ طب) كلاهما من طريق الوليد بن القاسم عن مصعب بن عبدالله بن جنادة عن أبيه (عن) جده (جادة) بضم الجيم ثم نون (بن مالك) الأزدي الشامي زويل مصر يقال اسم أبيه كثير مختلف في صحته قال العجلي تابعي ثقة قال في التقريب والحق أنهما اثنان صحابي وتابعي متفقان في الاسم وكنية الأب قال ابن سعد وهو غير جنادة بن أبي أمية قال في الإصابة رواه البخاري في تاريخه وقال في إسناده نظر

(ثلاث من الكفر بالله : شق الجيب) عند المصيبة (والنياحة) على الميت (والطعن في النسب) والمراد بالكفر بالله كفر نعمته فإن فرس أن فاعل ذلك استحله فالكفر على بابه (ك) في الجوائز (عن أبي هريرة) وصححه وأقره الذهبي (ثلاث من نعيم الدنيا وإن كان لأنعيم لها) يدوم أو يعتد به (مركب وطى) أى دابة لينة السير سريعته (والمرأة الصالحة) بأن تكون صالحة للاستمتاع بها والإعفاف صالحة لديها صالحة لحفظ ماله ومنزله بحيث لا تخونه في نفسه ولا في ماله حضر أو غاب (والمنزلة الواسع) لأن المنزل الضيق يضيق الصدر ويحلب النغم والهم والأمراض ويسبب الأخلاق ويمتدح الارتفاق فأعظم بالثلاثة من نعمته (ش عن ابن قرة أو قرة) بن إياس بن هلال المزني جد إياس بن معاوية بن قرة قال الذهبي رأى النبي صلى الله عليه وسلم وسأله : وفي التقريب صحابي نزل العصرة

(ثلاث من كنوز البر) بالكسر (إخفاء الصدقة) حتى لا تعلم بعينها ما تنفق شماله (١) (وكتمان المصيبة) عن الناس (وكتمان الشكوى) عنهم بأن لا يشكروا به وحزنه إلا إلى الله (يقول الله تعالى إذا ابتليت عبدي) بيلية في نفسه كرض (١) لانه أبعد من الرياء لكن قال الفقهاء إذا كان المتصدق ممن يقتدى به فيظهار الصدقة في حقه أفضل

أبراته ولا ذنب له ، وإن توفيته فإلى رحمتي - (طب حل) عن أنس (ض)

٣٤٤٠ - ثلاث من كنوز البر: كتمان الأوجاع ، والبلى ، والمصيبات ، ومن بك لم يصبر - تمام عن

ابن مسعود - (ض)

٣٤٤١ - ثلاث من الإيمان: الإيقان من الإقنار ، وبذل السلام للعالم ، والإنصاف من نفسك - البرار

ونحوه (فصبر) على ذلك (ولم يشكني إلى عواده) بضم المهملة وتشديد الواو أى زواره فى مرضه (أبدلته لحماً خيراً من لحمه) الذى أذابه شدة مقاساة المرض (ودما خيراً من دمه) الذى أحرقتة الحمى بوجه حزها (فإن أبراته) أى قدرت له البره من مرضه (أبراته) منه (ولا ذنب له) بأن أغفر له جميع ذنوبه حتى يعود كيوم ولدته أمه كما فى رواية وظاهره أن المرض يكفر حتى الكبائر ونحوه ماسلف تقريره (إن توفيته فإلى رحمتي) أى فأتوفاه ذاهباً إلى رحمتي (طب حل) كلاهما من طريق قطن بن إبراهيم النيسابورى عن الجارود بن يزيد عن سفيان بن أشعث عن ابن سيرين (عن أنس) رضى الله عنه أوردته ابن الجوزى فى الموضوع وقال تفرد به الجارود وهو متروك وتعقبه المؤلف بأنه لم يتم بوضع بل هو ضعيف . قال الحافظ العراقى ورواه أيضا أبو نعيم فى كتاب الإيجاز وجوامع الكلم من حديث ابن عباس رضى الله تعالى عنه وسنده ضعيف

(ثلاث من كنوز البر) الكسر (كتمان الأوجاع) فى المصباح وجع فلان رأسه يجعل الإنسان مفعولاً والمفعول فاعلاً ويجوز عكسه على القاب (والبلى) أى الاختبار والاختبار (والمصيبات) هى كل ما يصيب الإنسان من مكروه وكل شئ ساء فهو مصيبة (ومن بك) أى أذاع ونشر وشكى مصيبته للناس (لم يصبر) لأن الشكوى منافية للصبر (تمام) فى فوائده من طريق ثابت بن عمرو عن مقاتل عريش بن سكن (عن ابن مسعود) وثابت هذا أوردته الذهبى فى الضعفاء والمتروكين وقال ثابت بن عمرو عن مقاتل قال الدارقطنى رحمه الله ضعيف

(ثلاث من الإيمان) وفى رواية ثلاث من جهنم فقد جمع الإيمان (الانفاق من الانار) أى القلة إذ لا يصدر إلا عن قوة ثقة بالله تعالى بإخلافه ما أنفقه وقوة يقين وتوكل ورحمة وزهد وسخاء قال ابن شريف والحديث عام فى النفقة على العيال والاضياف وكل نفقة فى طاعة وفيه أن نفقة المعسر على أهله أعظم أجراً من نفقة الموسر (وبذل السلام للعالم) بفتح اللام والمراد به جميع المسلمين من عرفته ومن لم تعرفه كبير أو صغير شريف أو وضعيع معروف أو مجهول لأنه من التواضع المطلوب وفى نسخ بدل للعالم الشفقة على الخلق وهو بذل السلام العام والأول هو مانى البخارى (والإنصاف) أى العدل يقال أنصف من نفسه واتصفت أنا منه (من نفسك) بأداء حق الله وحق الخلق ومعاملتهم بما يجب أن يعاملوه به والحكم لهم وعليهم بما يحكم به لنفسه وشمل انصافه نفسه من نفسه فلا يدعى ما ليس لها من كبر أو عظم وغير ذلك فتضمنت هذه الكلمات أصول الخير وفروعه قال أبو الزناد وغيره إنما كان من جمع الثلاث مستكلاً للإيمان لأن مداره عليها إذ العبد إذا اتصف بالانصاف لم يترك لمولاه حقاً واجباً إلا أداءه ولم يترك شيئاً نهاه إلا اجتنابه وهذا يجمع أركان الإسلام وبذل السلام يتضمن مكارم الاخلاق والتواصل وعدم الاحتقار ويحصل به التألف والتحبب والانفاق من الاقتار يتضمن غاية الكرم لأنه إذا أنفق مع الحاجة كان مع التوسع أكثر انفاقاً وكونه مع الاقتار يستلزم الوثوق بالله والزهد فى الدنيا وقصر الأمل وقال فى الأذكار جمع فى هذه الكلمات الثلاث خير الدارين فإن الإنصاف يقتضى أن يؤدى حق الله وما أمر به ويحجب ما نهى عنه ويؤدى للناس حقهم ولا يطلب ما ليس له وينصف نفسه فلا يوقهها فى قبيح وبذل السلام للعالم يتضمن أن لا يتكبر على أحد



(طب) عن عمار بن ياسر - (ض)

٣٤٤٢ - ثَلَاثٌ مِنْ تَمَامِ الصَّلَاةِ : إِسْبَاغُ الوُضُوءِ ، وَعَدْلُ الصَّفِّ ، وَالْإِقْتِدَاءُ بِالْإِمَامِ - (عب) عن زيد

ابن اسلم مرسلًا

٣٤٤٣ - ثَلَاثٌ مِنْ أَخْلَاقِ النُّبُوَّةِ : تَعْجِيلُ الْإِفْطَارِ وَتَأْخِيرُ السُّجُودِ ، وَوَضْعُ الْيَمِينِ عَلَى الشِّمَالِ فِي الصَّلَاةِ

- (طب) عن أبي الدرداء - (ح)

٣٤٤٤ - ثَلَاثٌ مِنَ الْفَوَاقِرِ : إِمَامٌ إِنْ أَحْسَنْتَ لَمْ يَشْكُرْ وَإِنْ أَسَأْتَ لَمْ يَغْفِرْ ، وَجَارٌ إِنْ رَأَى خَيْرًا دَفَنَهُ

وَإِنْ رَأَى شَرًّا أَشَاعَهُ وَأَمْرَأَةٌ إِنْ حَضَرَتْ آذَنَكَ وَإِنْ غَبَتْ عَنْهَا خَانَكَ (طب) عن فضالة بن عبيد (ح)

ولا يكون بينه وبين أحد حق يتمتع بسببه السلام عليه والافتاق يقتضى كمال الوثوق بالله تعالى والتوكل وقال في البستان على هذه الثلاث مدار الاسلام لان من أنصف من نفسه فيما لله وللخلق عليه ولنفسه من نصيحها وصياتها فقد بلغ الغاية في الطاعة وبذل السلام للعاص والعام من أعظم مكارم الأخلاق وهو يتضمن للسلامة من المعادة والاحقاد واحتقار الناس والتكبر عليهم والارتفاع فوقهم وأما الاتفاق من الاتار فهو الغاية في الكرم وقدمدحه الله تعالى بقوله وبؤثرون على أنفسهم. الآية وهذا عام في نفقته على عياله وضيفه والسائل وكل نفقة في طاعة وهو متضمن للتوكل على الله والاعتداد على فضله والثقة بضمائه لرزق وللزهد في الدنيا وعدم ادخار متاعها وترك الاهتمام بشأها والتفاخر والتكاثر وغير ذلك وقال الكرماني هذه جامعة لخصال الإيمان كلها لاجلها إمامالية أو بدنية والاتفاق إشارة إلى المالية المتضمنة للوثوق بالله والزهد في الدنيا والبدنية إمام مع الله وهو التظيم لامر الله وإمام مع الناس وهو الانصاف والشفقة على الخلق وبذل السلام (الزوار) في مسنده عن عمار قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح إلا أن الحسن بن عبيد الله الكوفي شيخ الزوار لم أر من ذكره (طب عن عمار بن ياسر) قال الهيثمي فيه القاسم أبو عبد الرحمن وهو ضعيف

(ثلاث من تمام الصلاة) أي من مكملاتها (إسباغ الوضوء) أي اتمامه بسننه وآدابه وتجنب مكرهاته (وعدل الصف) أي تسوية الصفوف وإقامتها على سمت واحد (والاقتداء بالإمام) يعني الصلاة جماعة فإيها من مكملات الصلاة ومن ثم كانت صلاة الجماعة تفضل صلاة الفرد بضع وعشرين درجة (عب عن زيد بن أسلم) بفتح لهمزة واللام (مرسلًا) هو الفقيه العمري أحد الاعلام وقد سبق

(ثلاث من أخلاق النبوة تعجيل) الصائم (بالإفطار) بعد تحقق الغروب ولا يؤخر لاشتباك النجوم كما يفعله أهل الكتاب (وتأخير السجود) إلى قبيل الفجر ما لم يوقع في شك (ووضع اليمين على الشمال في قيام الصلاة) بأن يجعلها تحت صدره فوق سرته قابضًا باليمين (طب عن أبي الدرداء) قال الهيثمي رواه مرفوعًا وموقوفًا والموقوف صحيح والمرفوع في رجاله من لم أجد من ترجمه

(ثلاث من الفواقير) أي الدواهي واحدها فاقرة كأنها التي تحطم الفقار كما يقال قاصمة الظهر ذكره الزنجشري (إمام) يعني خليفة أو أميراً (إن أحسنت لم يشكر) ك على إحسانك (وإن أسأت لم يغفر) لك ما فرط من هفوة أو كبة بل يعاقب عليه (وجار) جاء (إن رأى) أي علم منك (خيراً) فعلته (دفنه) أي ستره وأخفى أثره حتى كأنه لم يعرف خبره (وإن رأى) عليك (شراً أشاعه) أي نشره وأظهره وأفشاه بين الناس ليشتدك به ويلحق بذلك العار والعيب (وامرأة)

٣٤٤٥ - ثلاث أخاف على أمتي . الاستسقاء بالأنواء ، وحيف السلطان ، وتكذيب القدر - (حم طب)

عن جابر بن سمرة - (ض)

٣٤٤٦ - ثلاث أحلف عليهن : لا يجعل الله تعالى من له سهم في الإسلام كمن لاسهم له وأسهم الإسلام ثلاثة : الصلاة ، والصوم ، والزكاة ، ولا يتولى الله عبداً في الدنيا فيؤليه غيره يوم القيامة ، ولا يحب رجل قرماً إلا جعله الله معهم ، والرابعة لو حلفت عليها رجوت أن لا آثم : لا يستر الله عبداً في الدنيا إلا

(وامرأة) أى زوجة لك (إن حضرت) عندها (أذتلك) بالقول والفعل (وإن غبت عنها خانتك) في نفسها بالخنا والزنا وفي ماله بالإسراف والاعتساف وعدم الرفق والإلطاف فكل واحدة من هذه الثلاث هى الداهية والبلية العظمى فإن اجتمعت فذلك البلاد الذى لا يباهى والحزن الذى لا يتناهى (طب عن فضالة) بفتح الفاء ومعجمة خفيفة (ابن عبيد) بالتصغير قال الحافظ العراقى سنده حسن وقال تليذه الهيثمى فيه محمد بن عصام بن يزيد ذكره ابن أبى حاتم ولم يخرج ولم يوثقه وبقية رجاله وثقوا

(ثلاث أخاف على أمتي) الوقوع فيها والمراد أمة الإجابة (الاستسقاء بالأنواء) هى ثمانية وعشرون نجماً معروفة المطالع فى أزمته السنة يسقط منها فى كل ثلاث عشرة ليلة نجم فى المغرب مع طلوع الفجر ويطلع آخر يقابله من ساعته فكانت العرب إذا سقط نجم وطلع آخر قالوا لا بد من مطر عنده فينسبونه لذلك النجم لا لله ولو لم يريدوا ذلك وقالوا مطرنا فى ذلك الوقت جاز (قائدة) فى تذكرة المقرئى فى ترجمته طه المطرز المعروف بابن شحم أن من شعره يخاطب الملك الكامل بقوله :

دع النجوم لطرفى يعيش بها وبالغزائم فانفض أيها الملك

إن النبي وأصحاب النبي نهوا عن النجوم وقد أبصرت ماملوكوا

(وحيف السلطان) أى جوره وظلمه وعسفه (وتكذيب القدر) محركاً على ما سبق عما قريب (نكتة) قال الماوردى من الأجوبة المسكتة أن إبليس ظهر لعيسى عليه الصلاة والسلام فقال ألسنت تقول إنه لن يصيبك إلا ما كتبه الله لك وعليك قال نعم قال فارم بنفسك من ذروة الجبل فإنه إن يقدر لك السلامة سلمت قال : ياملعون إن لله تعالى أن يختبر عباده وليس للعبد أن يختبر ربه (حم طب) وفى الأوسط والصغير وكذا البزار كلهم (عن جابر بن سمرة) وفيه محمد بن القاسم الأزدي وثقه ابن معين وكذبه أحد وضعفه بقية الأئمة ذكره الهيثمى وغيره

(ثلاث أحلف عليهن) أى على حقيقتهن (لا يجعل الله تعالى من له سهم فى الإسلام) من أسهمه الآتية (كمن لاسهم له) منها أى لا يساويه به فى الآخرة (وأسهم الإسلام) هى (ثلاثة الصلاة) أى المفروضات الخمس (والصوم) أى صوم رمضان (والزكاة) بسائر أنواعها فهذه واحدة من الثلاث (و) الثانية (لا يتوفى الله عبداً) من عباده (فى الدنيا) فيحفظه ويرعاه ويوفقه (فيؤليه غيره يوم القيامة) بل كما يتولاه فى الدنيا التى هى مزرعة الآخرة يتولاه فى العقبى ولا يكله إلى غيره (و) الثالثة (لا يحب رجل قوماً فى الدنيا (إلا جعله الله) أى حشره (معهم) فى الآخرة فمن أحب أهل الخير كان معهم ومن أحب أهل الشر كان معهم والمرء مع من أحب (والرابعة لو حلفت عايباً) كما حلفت على أولئك الثلاث (رجوت) أى أملت (أن لا آثم) أى لا يلحقنى آثم بسبب حلفتى عايباً وهى (لا يستر الله عبداً فى الدنيا إلا استره يوم القيامة) فى رواية الحاكم فى الآخرة بدل يوم القيامة ثم قال فقال عمر بن عبد العزيز إذا سمعتم مثل هذا الحديث يحدث به عروة عن عائشة رضئ الله عنها فاحفظوه اهـ . (حم ن ك هب) من حديث شيبه الحضرمى (عن عائشة) قال

ستره يوم القيامة - (حم زك هب) عن عائشة ر ع عن ابن مسعود (طب) عن أبي امامة - (ح)  
 ٣٤٤٧ - ثلاث إذا خرجن لا ينفع نفساً إيماناً لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيراً : طلوع  
 الشمس من مغربها ، والدجال ، ودابة الأرض - (مت) عن أبي هريرة  
 ٣٤٤٨ - ثلاث إن كان في شيء شفاء فشرطه محجم ، أو شربة عسل ، أو كمية تصيب الماء . وأما أكره  
 الكي ولا أحبه - (حم) عن عقبة بن عامر - (ح)  
 ٣٤٤٩ - ثلاث قسم عليهن : ما نقص مال قطن صدقة فتصدقوا ، ولا عفر رجل عن مظلمة ظلمها لأزاده  
 الله تعالى بها عزاً فأتقوا بزدكم الله عزاً ، ولا فتح رجل على نفسه باب مسألة يسأل الناس إلا فتح الله عليه  
 باب فقر - ابن أبي الدنيا في ذم الغضب عن عبد الرحمن بن عوف - (ض)

الحاكم شيبه الحضرمي ويقال الحضرمي قد أخرجه البخاري وتعبه لذهبي بأنه ماخرج له التمساقى سوى هذا الحديث  
 وفيه جهالة ام . وفيه أيضاً ممام بن يحيى أوردته الذهبي في الضعفاء وقال من رجال الصحيحين اكر قال القطان لا يرضى  
 حفظه (ع عن ابن مسعود طب عن أبي امامة) الباهلي قال الهيثمي رجاله ثقات  
 (ثلاث إذا خرجن) أى ظهروا (لا تنفع نفساً إيماناً لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيراً) طلوع  
 الشمس من مغربها ( فلا ينفع كافر أقبل طلوعها إيمانه بعده ولا مؤمن لم يعمل صالحاً قبل عمله بعده لأن حكم  
 الإيمان والعمل حالئذ كهو عند الغرغرة ( والدجال ) أى ظهوره ( ودابة الأرض ) أى ظهورها فإن قيل هذه  
 الثلاث غير مجتمعة في الوجود فإذا وجد إحداها لم يقع فساد إيمانها بعد فمما فائدة ذلك الآخرين قلنا عمله  
 أراد أن كلا من الثلاثة مستبدي أن الإيمان لا ينفع بعد مشاهدتها فإيتها تقدمت ترتب عليها عدم النفع (م) في الإيمان  
 (ت عن أبي هريرة) ولم يذكر البخاري هذا اللفظ إلا في طلوع الشمس من مغربها .  
 ( ثلاث إن كان في شيء شفاء فشرطه محجم أو شربة عسل أو كمية تصيب الماء ) أى تصادفه فتذهب ( وأما أكره  
 الكي ولا أحبه) فلا ينبغي أن يفعل إلا للضرورة (حم عن عقبة بن عامر) الجهني .

( ثلاث أقسم عليهن ) أى على حقيقة تن ( ما نقص مال نط من صدقة ) فإنه وإن نصر في الدنيا فتقعه في الآخرة باق  
 فسكانه ما نقص وليس معناه أن المال لا ينقص حساً قال ابن عبد السلام ولأن الله يخف عليه لأن ذاته منسأف (١)  
 ( فتصدقوا ) ولا تبالوا بالتمس الحسى ( ولا عفر رجل ) ذكر الرجل غالباً والمراد إنسان ( عن مظلمة ظلمها ) بالبناء  
 للمجهول ( إلا زاده الله تعالى بها عزاً ) في الدنيا والآخرة كما ساف تقريره ( فاعقوا بزدكم الله عزاً ولا فتح رجل )  
 أى إنسان ( على نفسه باب مسألة ) أى شحاذة ( يسأل الناس ) أى يطلب منهم أن يعطوه من مالهم ويظهر لهم الفقر  
 والحاجة وهو بخلاف ذلك ( الا فتح الله عليه باب فقر ) لم يكن له في حساب بأن يساط على ما يده ما يتلفه حتى يعود  
 فقيراً محتاجاً على حالة أسوأ مما اذاع عن نفسه جزأماً على فعله ولا يظلم ربك أحدهاء ( ابن أبي الدنيا ) أبو بكر القرشي

(١) معناه أن ابن آدم لا يبيع له شيء وما لم يدفع به في دنياه انتفع به في الآخرة فالإنسان إذا كان له داران لمحور  
 بعض ماله من إحدى داريه إلى الأخرى لا يقال ذلك البعض المحول نقص من ماله وقد كان بعض السلف يقول إذا  
 رأى السائل مرحباً من جاء يحول ماله من دنياه لأخرانا فهذا معنى الحديث وليس معناه أن المال لا يقص في الحس

٣٤٥٠ - ثلاث أقسم عليهن : ما نقص مال عبد من صدقة ولا ظلم عبد مظلمة صبر عليها إلا زاد الله عز وجل عزا ، ولا فتح عبد باب مسألة إلا فتح الله عليه باب فقر . وأحدثكم حديثاً فاحفظوه : إنما الدنيا لأربعة نفر : عبد رزقه الله مالا وعلماً ، فهو يتقى فيه ربه ، ويصل فيه رحمه ، ويعلم لله فيه حقاً ، فهذا بأفضل المنازل . وعبد رزقه الله علماً ولم يرزقه مالا ، فهو صادق النية ، يقول : لو أن لي مالا لعملت بعمل فلان . فهو بيته . فأجرهما سواء . وعبد رزقه الله مالا ولم يرزقه علماً يخبط في ماله بغير علم : لا يتقى فيه ربه ، ولا يصل فيه رحمه : ولا يعلم لله فيه حقاً . فهذا بأخبث المنازل . وعبد لم يرزقه الله مالا ولا علماً فهو بقول : لو أن لي مالا لعملت فيه بعمل فلان . فهو بنيته ، فوزرهما سواء - ( حم ت ) عن أبي كبشة الأنماري - ( ح )

( في ) كتاب ( ذم الغضب عن عبد الرحمن بن عوف ) أحد العشرة المبشرة بالجنة

( ثلاث أقسم عليهن ) أى أحلف علي حقيقتهم ( ما نقص مال عبد من صدقة ) تصدق بها منه بل يبارك الله له فيه في الدنيا ما يجبر نقصه الحسى : زيادة ويثبه عليها في الآخرة ( ولا ظلم عبد ) بالناء للجهول ( مظلمة صبر عليها إلا زاد الله عز وجل عزا ) في الدنيا والآخرة ( ولا فتح عبد باب مسألة إلا فتح الله عليه باب فقر ) من حيث لا يحتسب ( وأحدثكم حديثاً فاحفظوه ) عنى لعل الله أن ينفعكم به ( إنما الدنيا لأربعة نفر ) أى إنما حال أهلها حال أربعة : الأول ( عبد رزقه الله مالا ) من جهة حل ( وعلماً ) من العلوم الشرعية النافعة في الدين ( فهو يتقى فيه ) أى في كل من المال والعلم ( ربه ) بأن ينفق من المال في وجوه القرب ويعمل بما عليه من العلم ويعلمه لوجه الله تعالى لا لغرض آخر ( ويصل فيه رحمه ) أى في المال بالصلة منه وفي العلم بإسماعه بجاه "لم ونحو ذلك ( ويعلم لله فيه حقاً ) من وقف وإقراء وافتاء وتدریس ( فهذا ) الانسان القائم بذلك ( بأفضل المنازل ) عند الله تعالى لجمعه بين المال والعلم وبحوزه لنصلهما في الدنيا والآخرة ( ) الثانی ( عبد رزقه الله علماً ) من العلوم الشرعية ( ولم يرزقه مالا ) يتصدق منه وينفق في وجوب القرب ( فهو صادق النية يقول ) فيما بينه وبين الله تعالى بصدق نية وصلاح طوية ( لو أن لي مالا لعملت بعمل فلان ) أى الذى له مال ينفق منه في مرضاة الله ابتغاء لوجهه ( فهو بنيته ) أى يؤجر علي حسبها ويعطى بتفضيلها ( فأجرهما سواء ) أى فأجر علم هذا أو مال هذا سواء في المقدار أو فأجر عقد عزمه على أنه لو كان له من المال ما ينفق منه في الخير وأجر من له مال ينفق منه فيه سواء لأنه لو كان يملكه لافعل وعلي هذا فيكون أجر العلم زيادة له ( و ) الثالث ( عبد رزقه الله مالا ولم يرزقه علماً ) أى من العلوم الشرعية وإن كان عنده من علم غيرها ( يخبط في ماله بغير علم لا يتقى فيه ربه ) أى لا يخافه فيه بأن لم يخرج ما فرض عليه من الزكاة ( ولا يصل منه ربه ) أى قرابته ( ولا يعلم لله فيه حقاً ) من اطعام جائع وكسوة عار وفك أسير وإعطاء في ثأبته ، محر ذلك ( فهذا ) العامل على ذلك ( بأخبث المنازل ) عند الله أى أخسها وأحقرها عنده ( و ) الرابع ( عبد لم يرزقه الله مالا ولا علماً ) ( فهو يقول ) بنية صادقة وعزيمة قوية ( لو أن لي مالا لعملت فيه بعمل فلان ) من أوتى مالا فعمل فيه صالحاً ( فهو بنيته ) أى فيؤجر عليها ويمجأزى بحسبها ( فوزرهما سواء ) أى من رزق مالا فأنفق منه في وجوه القرب ومن علم الله منه أنه لو كان له مال لعمل فيه ذلك العمل فيكونان بمنزلة واحدة في الآخرة لا يفضل أحدهما على صاحبه من هذه الجهة ( حم ت ) عن أبي كبشة ) واسمه سعيد بن عمرو أو عمرو بن سعيد وقيل عمرو أو عامر بن سعيد صحابي نزل الشام ( الأنماري )

٣٤٥١ - ثلاث جدهن جد وهزلن جد : النكاح ، والطلاق ، والرجعة - (د ت ه) عن أبي هريرة - (ح)

٣٤٥٢ - ثلاث حق على الله أن لا يرد لهم دعوة : الصائم حتى يفطر ، والمظلوم حتى ينتصر ، والمسافر حتى يرجع - البرار عن أبي هريرة - (ح)

٣٤٥٣ - ثلاث دعوات مستجابات : دعوة الصائم ، ودعوة المظلوم ، ودعوة المسافر - (عق هب) عن

أبي هريرة - (ح)

بفتح الهمزة وسكون النون وفتح الميم وآخره راء نسبة إلى أنمار

(ثلاث جدهن جد<sup>(١)</sup>) بكسر الجيم فهما ضد الهزل (وهزلن جد) فمن هزل بشيء سئله لزمه وترتب عليه حكمه قال الزمخشري والهزل واللعب من وادي الاضطراب والخفة كما أن الجدم من وادي الرزاة والنماسك (النكاح) فنزوج ابنته هازلا انعقد النكاح وإن لم يقصده (والطلاق) فيقع طلاق المأزول وحكى عليه الاجماع (والرجعة) ارتجاع من طلقها رجوعاً إلى عصمته فإذا قال راجعتك عادت اليه واستحل منها ما يستحل من زوجته وبهذه أخذ الأئمة الثلاثة الشافعي وأبو حنيفة وأحمد وبعضهم إن الله يأمركم أن تذبحوا بقرة قالوا أتتخذنا من وادى آل عوذ بالله أن نكون من الجاهلين، فجعل الهزول في الدين جهلاولن يلحق الجهل إلا بأهله وقال المالكية لا يصح نكاح المأزول لأن الفرج محرم فلا يصح إلا بعد انتهى قال ابن العربي وروى بدل الرجعة العتق ولم يصح وقال ابن حجر وقع عند الغزالي العتاق بدل الرجعة ولم أجده وخص الالاة بالذكر لتأكد أمر الفروج وإلا فكل تصرف يتعقد بالهزل علي الأصح عند أصحابنا الشافعية إذ المأزول بالقول وإن كان غير مستلزم لحكمه فترتب الأحكام علي الأسباب للشارع لا للعاقبة فإذا أتى بالسبب لزمه حكمه شاء أم أبي ولا يقف علي اختياره وذلك لأن المأزول قاصداً للقول مردياً له مع عليه بمعناه وموجه وقصد اللفظ المتضمن للمعنى قصد لذلك المعنى لئلازمهما إلا أن يعارضه قصد آخر كالمكروه فإنه قصد غير المعنى المقول وموجهه فلذلك أبطله الشارع (د ت ه) في الطلاق (عن أبي هريرة) قال الترمذي حسن غريب وتعقبه الذهبي أخذاً من ابن القطن بأن فيه عبد الرحمن بن حبيب الخزومي قال النسائي منكر الحديث ثم أورد له ما أنكر عليه هذا الخبر

(ثلاث حق على الله تعالى أن لا يرد لهم) أي لكل منهم (دعوة) دعا بهما مع توفر الأركان والشروط وصدق النية (دعوة الصائم) بدل مما قبله علي حذف مضاف أي دعوة الانسان في حال تلبسه بالصوم (حتى يفطر) أي إلى أن يتعاطى مفطراً ويحتمل إلى أن يدخل أو ان إفطاره وإن لم يفطر بالفعل قال في الأذكار هكذا الرواية حتى بمشاة فوقية (والمظلوم) فإن دعوته علي ظالمه مستجابة (حتى) أي إلى أن (ينتصر) أي ينتقم من ظلمه باليد أو باللسان لأنه مضطر ملهوف قال تعالى وآمن يجب المضطر إذا دعاه ويكشف السوء أي لا يجيبه ولا يكشف ما به إلا الله (والمسافر) أي سفراً في غير معصية كما هو القياس الظاهر (حتى) أي إلى أن (يرجع) إلى وطنه لأنه مستوفز مضطرب قلباً يسكن إلا إلى الرحل والترحال وهو علي وجل من الحوادث فهو كثير الانابة إلى الله تعالى فسرره منفصل عن الأغيار ومتعلق بالجبار فلما صفا سره أسرعت له الاجابة وحتى في القران كلها بمعنى إلى كما قدرته (البرار) في مسنده (عن أبي هريرة) قال الهيثمي فيه إسحاق بن زكريا الأيبي شيخ البرار ولم أعرفه وبقية رجاله رجال الصحيح

(ثلاث دعوات) بفتح العين (مستجابات) عند الله تعالى إذا توفرت شروطها (دعوة الصائم) حتى يفطر ومراده

(١) وهذا الحديث له سبب وهو ارواه أبو الدرداء قال كان الرجل يطلق في الجاهلية وينكح ويعتق ويقول أنا طلقت وأنا لاعب فأنزل الله هذه الآية ولا تتخذوا آيات الله هزواً أي لا تتخذوا أحكام الله في طريق الهزأ، فانها جد كلها فمن هزل فيها لزمته وفيه إبطال أمر الجاهلية وتميز الأحكام الشرعية اه

٣٤٥٤ - ثلاث دعوات يستجاب لمن لاشك فيهن : دعوة المظلوم ، ودعوة المسافر ، ودعوة الوالد لولده  
(٥) عن أبي هريرة - (ح)

٣٤٥٥ - ثلاث دعوات مستجابات لاشك فيهن : دعوة الوالد على ولده ، ودعوة المسافر ، ودعوة المظلوم  
- (حم خددت) عن أبي هريرة (ح)

٣٤٥٦ - ثلاث دعوات لاترد : دعوة الوالد لولده ، ودعوة الصائم ودعوة المسافر - أبو الحسن بن مهرويه

كامل الصوم الذي صان جميع جوارحه من المخالفات فيجاب دعاؤه لطهارة جسده بمخالفة هواه (ودعوة المسافر) حتى يصدر إلى أهله (ودعوة المظلوم) على من ظلمه حتى ينتقم منه يد أو لسان (نكتة) قال الماوردي من الأجوبة المسكتة أنه قيل لعلي كرم الله وجهه كم بين السماء ولأرض قال دعوة مستجابة قيل كم بين المشرق والمغرب قال مسيرة يوم للشمس، فسؤال السائل إما اختبار وإما استبصار فصدر عنه من الجواب ما أسكته (عق هب عن أبي هريرة) وفيه محمد بن سليمان الباغندي أوردته الذهبي في الضعفاء وقال صدوق فيه لين

(ثلاث دعوات يستجاب لمن لاشك فيهن) أى في إجابتهن (دعوة المظلوم) على من ظلمه وإن كان فاجرا فنجوره على نفسه (ودعوة المسافر) في سفر جائز (ودعوة الوالد لولده) لأنه صحيح الشفقة عليه كثير الإيثار له على نفسه فلما صححت شفقتة استجيبت دعوته ولم يذكر الوالدة مع أن آكدية حقها تؤذن بأقربية دعائها إلى الاجابة من الوالد لأنه معلوم بالأولى (فائدة) قال المقرئ في تذكرته يستجاب الدعاء في أوقات منها عند القيام إلى الصلاة وعند لقاء العدو في الحرب وإذا قال مثل ما يقول المؤذن ثم دعا وبين الأذان والاقامة وعند نزول المطر ودعوة الوالد لولده والمظلوم حتى يتدبر ودعوة المسافر حتى يرجع والمريض حتى يبرأ وفي ساعة من الليل وفي ساعة من يوم الجمعة وفي المرقف بعرة ودعوة الحاج حتى يصدر والغازي حتى يرجع وعند رؤية الكعبة ودعاء تقدمه الثناء على الله تعالى والصلاة على نبيه صلى الله عليه وسلم ودعاء الصائم مطالعاً ودعاؤه عند فطره ودعاء الامام العادل ودعاء عبد رفع يديه إلى الله تعالى والدعاء عند خشوع القلب واقشعرار الجلد ودعاء الغائب للغائب (ه عن أبي هريرة) عدل عن عزوه للترمذي لأنه عنده من رواية يحيى بن أبي كبير عن أبي جعفر وأبو جعفر لا يعرف حاله ولم يروه عنه غير يحيى ذكره ابن النبطان

(الثلاث دعوات) ، بتدأ (مستجابات) خبره (لاشك فيهن) أى في استجابتهن (دعوة الوالد على ولده) ومثله سائر الأصول قيل ومثلهم الشيخ والمعلم (ودعوة المسافر) حتى يرجع (دعوة المظلوم) حتى ينتصر أما المظلوم فلظلامته وقهره وأما المسافر فلغربته ووحدته وأما الوالد فلرفعة منزلته ثم الظاهر أن ما ذكر في الولد مخصوص بما إذا كان الولد كافراً أو عاقاً غالباً في العقوق لا يرجى برة فلا ينافي خبر الدبلي عن ابن عمر يرفعه إنى سألت الله أن لا يقبل دعاء حبيب على حبيبه (تنبيه) قد ورد في التحذير من دعاء المظلوم أحاديث لاتكاد تحصى ومصرع الظالم قريب والرب تعالى في الدعاء عليه يجب سيما بحالة الاحتراق والانكسار والذلة والصغار بين يدي الملك الجبار في ساعة الاسحار وسيعلم الذين ظلموا أى منقلب يتقلبون، (حم خد) في الصلاة (دت) في البر (عن أبي هريرة) قال الترمذي حسن انتهى والحديث روه كلهم من حديث أبي جعفر المدني ويقال له المؤذن قال المناوي وغيره ولا يعرف وقال ابن العربي في العارضة الحديث مجهول وربما شهدت له الأصول

(ثلاث دعوات لاترد دعوة الوالد لولده) يعنى الأصل لفرعه كما تقر (ودعوة الصائم) حتى يفطر (ودعوة

في الثلاثيات ، والضياء عن أنس - (ص)  
 ٣٤٥٧ - ثلاث اعلم أنهن حق : أعفا أمرؤ عن مظنة إلا زاده الله تعالى بها عزاء ، وما فتح رجل على نفسه باب مسألة يبتغي بها كثرة إلا زاده الله تعالى بها فقرا ، وما فتح رجل عن نفسه باب صدقة يبتغي بها وجه الله تعالى إلا زاده الله كثرة - (هب) عن أبي هريرة - (ض)

٣٤٥٨ - ثلاث حق على كل مسلم : الغسل يوم الجمعة ، والسواك ، والطيب - (ش) عن رجل - (ض)  
 ٣٤٥٩ - ثلاث كلهن حق على كل مسلم : عيادته المريض ، وشهود الجنائز ، وتشميت العاطس إذا حمد الله - (خد) عن أبي هريرة - (ح)

٣٤٦٠ - ثلاث خصال من سعادة المرء المسلم في الدنيا : الجار الصالح ، والمسكن الواسع ، والمركب الهنيء .

المسافر) حتى يرجع قال هنا لا ترد في الحديث مستجابات وقيدما بلا شك فيهن تفننا في التقرير لأن لا ترد كناية عن الاستجابة والكتابة أبلغ من الصريح فجبر الصريح هنا بقوله لا شك فيهن وهنا لم يحتج للجبر مع وجود الابلية وأخذ من هذا الخبر وما أشبهه أن الأب أولى بالصلاة على جنازة ولده ( أبو الحسن بن مردويه في الاحاديث الثلاثيات والضياء المقدسي في المختارة ) (عن أنس) ورواه عنه أيضا البيهقي في السنن وفي إبراهيم بن أبي بكر المروزي قال الذهبي لأعرفه ( ثلاث اعلم أنهن حق ) أي ثابت واقع لا شك فيه ( ما عفا امرؤ ) بدل مما قبله ( عن مظلة ) ظلها ( إلا زاده الله تعالى بها عزاء ) في الدارين ( وما فتح رجل على نفسه باب مسألة للناس ) يعطوه من أموالهم ( يبتغي بها ) أي المسئلة ( كثرة ) من حطام الدنيا ( إلا زاده الله بها فقرا ) من حيث لا يشعر ( وما فتح رجل على نفسه باب صدقة ) أي تصدق من ماله ( يبتغي بها وجه الله تعالى ) إلا رياء وسمعة وغفرا ( إلا زاده الله ) بها كثرة في ماله وأجره وسبق أن ذكر الرجل في هذا ونحوه ليس للاحتراز عن المرأة بل هو وصف طردى والمراد كل إنسان ( هب عن أبي هريرة )

( ثلاث كلهن حق على كل مسلم ) أي فعلهن متأكد على كل منهن بحيث يقرب من الواجب ( عيادة المريض ) وإن كان المرض رمدا على الأصح وإن لم يكن له ثلاثة أيام على الأرجح في فروع الشافعية ( وشهود الجنائز ) أي حضور جنازة المسلم والمشي معه للصلاة عليه ودفته ( وتشميت العاطس إذا حمد الله ) بأن يقول له يرحمك الله كما سبق مفصلا فإن لم يحمد الله لم يشمته لإسمائه ( خد عن أبي هريرة )

( ثلاث حق على كل مسلم أي فعلهن متأكد عليه كما تقرر فيما قبل ( الغسل يوم الجمعة ) بنيتها وتقريبه من ذهابه أفضل ( والسواك ) سيما للصلاة والعبادات ولحضور المجمع والطيب أي التطيب بما تدير من أنواع الطيب فإن لم يجد شيئا منه تنظف ولو بالماء ( ش عن رجل ) من الصحابة وإبهامه غير ضار لأن الصحابة رضوا الله عنهم كلهم عدول

( ثلاث خصال من سعادة المرء المسلم في الدنيا الجار الصالح ) أي المسلم الذي لا يؤذي جاره ( والمسكن الواسع ) أي الكثير المرافق بالنسبة لساكنه ويختلف سعة حينئذ بالانحياز للأشخاص قرب واسع لرجل ضيق على آخر وعكسه ( والمركب الهنيء ) أي الدابة السريعة السير غير الجروح والنفور والحشنة المشي التي يخاف منها السقوط وانزعاج الأعضاء وتشويش البدن وفي إيفهامه أن الجار السوء والمسكن الضيق والمركب الصعب من شقاوته وبذلك أفصح في رواية ابن حبان وجعلها أربعا بزيادة خصلة في كل من الجهتين فأخرج من حديث إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه عن جده مرفوعا أربع من السعادة المرأة الصالحة والمسكن الواسع والجار الصالح والمركب الهنيء وأربع

(حم طب ك) عن نافع بن عبد الحرث - (صح)

٣٤٦١ - ثلاث خلال من لم تكن فيه واحدة منهن كان الكلب خيراً منه : ورع يحجزه عن محارم الله عز وجل ، أو حلم يرد به جهل جاهل ، أو حسن خلق يعيش به في الناس - (هب) عن الحسن مرسلًا

٣٤٦٢ - ثلاث ساعات لله المسلم مادعاً مهن إلا استجيب له ما لم يسأل قطيعه رحم أو مائماً : حين يؤذن المؤذن بالصلاة حتى يسكت ، وحين يلتقي الصفان حتى يحكم الله تعالى بينهما ، وحين ينزل المطر حتى يسكن - (حل) عن عائشة - (ض)

٣٤٦٣ - ثلاث مهن البركة : البيع إلى أجل ، والمقارضة ، وإخلاق البر بالشعير للبيت لا للبيع - (ه) وابن عساكر عن صهيب

من الشقارة الجار السوء والمرأة السوء والمسكن الضيق والمركب السوء (حم طب ك عن نافع بن عبد الحرث) الخزاعي صحابي، استعمله عمر رضي الله عنه على مكة والطائف وكان فاضلاً قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي (ثلاث خلال من لم تكن فيه واحدة منهن كان الكلب) الذي يجوز تلهه وفي غاية المهانة والحقارة (خيرامته) فضلا عن كونه مثله (ورع يحجزه عن محارم الله عز وجل أو حلم يرد به جهل الجاهل) إذا جهل عليه (أو حسن خلق) يضم اللام يعيش به في الناس) فمن جمع هذه الثلاثة فقد رفع لقلبه علماً شهد به - شاهد القيامة وصار الناس منه في عفاء وهو في نفسه في عناء ومن وصل إلى هذا المقام فقد خلف الدنيا ومن خلفها فقد خلف المهوم والغوم. أوحى الله إلى موسى عليه السلام أنه لم يتقرب إلى المتقربون بمثل الورع عما حرمت عليهم فانه ليس من عبد يلتقي إلى يوم القيامة إلا ناقشته الحساب إلا ما كان من الورعين فإني أجلهم وأدخلهم الجنة بغير حساب (هب عن الحسن) البصري (مرسلاً) ظاهر صنيع المصنف أنه لم يره مسنداً لأحد وهو عجب ، فقد رواه الطبراني من حديث أم سلمة قال الهيثمي رواه عن شيخه إبراهيم ابن محمد وضعفه الذهبي

(ثلاث ساعات لله المسلم مادعاً مهن) بدعوة (إلا استجيب له) بالبناء للفعول يعني استجاب الله له (مالم يسأل قطيعه رحم أو مائماً) أي مافيه قطيعه قرابة أو مافيه حرام وهو من عطف الله على الخاص وتلك الساعات هي (حتى يؤذن المؤذن بالصلاة) أي صلاة كانت (حتى يسكت) بمعنى يفرغ من أذانه فمن عزم على حضور تلك الصلاة استجيب دعائه لاهتمامه بالمسارعة إلى ما أمر به (وحيث يلتقي الصفان) في الجهاد لإسلاء كلمة الله (حتى يحكم الله بينهما) بنصر من شاء ولا يسأل عما يفعل ، قال الحلبي : ولذلك ورد أن أبواب السماء تفتح عند ذلك واجد ما يفتحها أن يكون مثلاً لإجابته الدعاء وأنها لا تجيب ومعنى لا تجيب لا ترد (وحيث ينزل المطر) من السحاب (حتى يسكن أي إلى أن يتقطع ويستقر في الأرض) وقال الحلبي رحمه الله وذلك لأن نزول الغيث حال نزول رحمة الله والاسترحام في حال الرحمة أرجى منه في حال لا يعرف حقيقةها (حل عن عائشة) بإسناد ضعيف

(ثلاث) في نسخ ثلاثة (مهن) في رواية فيها (البركة) أي القوم وزيادة الخير والأجر (البيع) بثمن معلوم (إلى أجل) معلوم (والمقارضة) بعين مهملة وراه. مهملة في خط المصنف وقال على الحاشية أي بيع العرض بالعرض وقال ابن حجر النسخ مختلفة هل هي المقارضة بقاء وواو أو بقاف وراه وقد أخرجه الخري في غريبه بعين وراه وفسره ببيع عرض بعرض اه. وجعله ليدل على المقارضة بقاف وراه. وقال هي في عرف أهل الحجاز المضاربة وإخلاق



٣٤٦٤ ثَلَاثٌ فَمِنْ شَفَاءٍ مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلَّا السَّامَ ، وَالسَّنَاءَ ، وَالسَّنَوْتَ - (ن) عن أنس - (صح)

٣٤٦٥ - ثَلَاثٌ لَازِمَاتٌ لِأُمَّتِي : سُوءُ الظَّنِّ ، وَالْحَسَدُ ، وَالطَّيْرَةُ ، فَإِذَا ظَنَنْتَ فَلَا تُحَقِّقْ ، وَإِذَا حَسَدْتَ

فَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ ، وَإِذَا تَطَرَّتَ فَأَمُضِ - أو الشيخ في التويخ (ط) - ع حارثة بن النعمان - (ض)

٣٤٦٦ - ثَلَاثٌ لَمْ تَسْلَمْ مِنْهَا هَذِهِ الْأُمَّةُ : الْحَسَدُ ، وَالظَّنُّ ، وَالطَّيْرَةُ لَا تُنْبِتُكُمْ بِالْمُخْرَجِ مِنْهَا؟ إِذَا ظَنَنْتَ وَلَا

البر القمح (بالشعير) المعروف (الليت) أى لا كل اهل بيت الخاطل الذين هم عياله (لا للبيع) أى لا ليخطه ليبيعه فانه لا بركة فيه بل هو مدموم لما فيه من نوع تدليس قد يخفى على المشتري قال الطيبي وفي الخلال الثلاث هضم من حقه والاولان منهما يسرى نفعهما إلى الغير وفي الثالث إلى نفسه فعماً لشهوته (ه) فى البيع من طريق عبدالرحمن بن داود ابن صالح بن صهيب عن أبيه (ابن عساكر عن صهيب) قال المؤلف : قال الذهبي حديث واه جداً اه . وخزجه العقيلي من حديث بشر بن ثابت عن عمر بن بسطام عن نصير بن القاسم عن داود بن علي عن صالح بن صهيب عن صهيب فقال ابن الجوزى موضوع وعبدالرحمن وعمر بن مجهولان وحديثهما غير محفوظ قال فى الميزان وعمر بن بسطام أى بسند مظلم المتن باطل وفي اللسان قال العقيلي إسناده مجهول وحديثه غير محفوظ ثم ساقه بهذا اللفظ

(ثلاث) من النبات (فمن شفاء من كل داء) من الأدوية (إلا السام) أى الموت فانه لادواء له البتة (السناء) بالقصير نبت معروف شريف مأمون الغائلة قريب الاعتدال يسهل الصفراء والسوداء ويقوى القلب (والسنوت) بفتح السين أفصح العسل أو الرب أو الكمون أو القرم أو الرازيانج أو الشبث وكل منهما نفعه عظيم ظاهر، كذا ونفت عليه، وساق المصنف هذا الحديث فقال أولاً ثلاث ثم ذكر اثنين وقد توهمته أن فيه خلافاً من النسخ حتى وقفت على نسخة المصنف التى بخطه فوجدتها بهذا اللفظ لزيادة ولا نقص (ن عن أنس) بن مالك

(ثلاث لازمات) أى ثابتات دائماً (لا تقي سوء الظن) بالناس بأن لا يظن بهم الخير (والحسد) لذوى النعم على ما منحهم الله تعالى (والطييرة) بكسر الطاء وفتح الياء وقد أسكن التشاؤم فليل ما يذهبن يارسول الله ؟ فقال (فاذا ظننت فلا تحقق) الظن وتعمل بمقتضاه بل توقف عن القطع به والعمل بموجه (وإذا حسدت فاستغفر الله تعالى) أى تب إليه من اعتراضك عليه فى تصرفه وخالفه فانه حكيم لا يفعل شيئاً إلا لحكمة (وإذا نظرت) من شىء (فامض) لمقصودك ولا ترجع كما كانت الجاهلية تفعله فان ذلك ليس له تأثير فى جلب نفع ولا دفع ضرر (تبيه) أشار بهذا الحديث إلى أن هذه الثلاثة من أمراض القلب التى يجب التداوى منها وأن علاجها ما ذكر فمخرجه من سوء الظن أن لا يحققه بقلبه ولا يجارحته أما تحقيقه بالقلب فبأن يصمم عليه ولا يكفره ومن علامته أن يفروه به فبأن يعمل بموجه فيها والشيطان يلقى الإنسان أن هذا من ظننك وأن المؤمن ينظر بنور الله وهو إذا أساء الظن ناظر بنور الشيطان وظلته أما إذا أخبرك به عدل ظننت صدقه فأنت مغرور (أبو الشيخ فى) كتاب (التويخ طب عن حارثة بن النعمان) بن تقع بن زيد من بنى مالك ابن النجار من فضلاء الصحابة شهد بدراً قال الهيثمى فيه إسماعيل ابن قيس الأنصارى ضعيف .

(ثلاث لم تسلم منها هذه الأمة) أى أمة الإجابة (الحسد) للخفاق (والظن) بالناس سوءاً (والطييرة) أى التطير يعنى التشاؤم (ألا أنبتكم بالمخرج منها) قالوا أخبرنا يارسول الله قال (إذا ظننت فلا تحقق) مقتضى ذلك (وإذا حسدت) أحداً

(١) وخاصيته النفع من الوسواس السوداوى ومن شقاق الأطراف وآسج العضو وانتشار الشعر ومن القمل والصداع العتيق والجرب والحكة وإذا طبخ فى زيت وشرب نفع من أوجاع الظهر والوركين وهو يكون بمكة كثيراً وأفضل ما يكون هناك ولذلك اختار السنن المكي وقال فى الهدى شرب مائه مطبوخاً أصح من شربه مدقوقاً

تُحَقَّقُ ، وَإِذَا حَسَدَتْ فَلَا تَبِغْ ، وَإِذَا تَطَيَّرْتَ فَأَمُضْ - رسته في الإيمان عن الحسن مرسلًا

٣٤٦٧ - ثَلَاثٌ لَنْ تَزَلْنَ فِي أُمَّتِي : التَّفَاخُرُ بِالْأَحْسَابِ ، وَالنِّيَاحَةُ ، وَالْأَنْوَاءُ - (ع) عن أنس - (ح)

٣٤٦٨ - ثَلَاثٌ لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِيهِنَّ مَا أُخِذْنَ إِلَّا بِسَهْمَةٍ حَرَصًا عَلَى مَا فِيهِنَّ مِنَ الْخَيْرِ وَالْبَرَكَةِ : التَّائِذِينَ

فلا تبغ) أى إن وجدت في قلبك شيئاً فلا تعمل به (وإذا تطيبت فامض) لأن الحسد واقع في النفس كأنها مجبولة عليه فلذلك عذرت فيه فإذا استترسات فيه بمقاتها وفعالها كانت باغية وينبغى للحاسد أن يرى أن حرمانه من تقصيره ويجتهد في تحصيل ما به صار المحسود محظوظاً لافي إزالة حظه فإن ذلك مما يضره ولا يعيده ذكره القاضى وقال الغزالي إذا يتس الإنسان أن يتال مثل تلك النعمة وهو يكره تخلفه ونقصانه فلا محالة يجب زوال النقص وإنما يزول بأن يتال مثلها أو تزول نعمة المحسود فإذا انسد أحد الطريقين لا ينفك القلب عن شهوة الآخر فإذا زالت نعمة المحسود كان أشهى عنده من دوامها وزوالها يزول تخلفه ويقدم غيره وهذا لا ينفك القلب عنه فإن كان لورود الأمر لاختياره سعى في إزالة النعمة عنه فهو الحسد المذموم وإن كان نزعه التقوى من إزالة ذلك عني عنه فيما يجده من طبعه من ارتياح إلى زوال نعمة محسوده مهما كان كارهاً لذلك من نفسه بعقله ودينه وهذا هو المعنى بالخبر (رسته في) كتاب (الإيمان) له (عن الحسن مرسلًا) وهو البصرى الإمام المشهور بضم الراء وسكون المهملة وفتح المثناة لقب عبد الرحمن ابن عمر الأصمفاني الحافظ .

(ثلاث لَنْ تَزَلْنَ فِي أُمَّتِي التَّفَاخُرُ بِالْأَحْسَابِ) هذا ورد للبالغة في التحذير والزجر عما استحکم في الطبع من

الافتخار بالأباء والانتكال عليهم والمسارة إلى السعادة إنما هي بالأعمال لا بالأحساب (١)

وما الفخر بالعظم الرميم وإنما نغار الذي يبتغى الفخر لنفسه

(والنياحة) على الميت كدأب أهل الجاهلية (والأنواء) قال الزمخشري هي ثمانية وعشرون نجماً معروفة المطالع في أزمته السنة كلها يسقط منها في كل ثلاثة عشر ليلة نجم في المغرب مع طلوع الفجر ويطلع آخر يقابله في المشرق من ساعته وانقضاء هذه النجوم مع انقضاء السنة فكانوا إذا سقط منها نجم وطلع آخر قالوا لا بد من رياح ومطر فينسبون كل غيم يكون عند ذلك إلى النجم الساقط فيقولون مطرنا بنوء الثريا والدبران والسمالك والنوء من الأضداد فسمى به النجم إما الطالع أو الساقط اه (فائدة) قال الخطيب البغدادي رضى الله عنه لقي منجم رجلاً فقال المنجم كيف أصبحت قال أصبحت أرجو الله وأخافه وأصبحت ترجو المشتري وزحل وتخافهما فنظمه بعضهم فقال :

أصبحت لا أرجو ولا أخشى سوى الجبار في الدنيا ويوم المحشرى وأراك تخشى ما تقدر أنه يأتي به زحل وترجو المشتري شتان ما بيني وبينك فالترجم طرق النجاة وخل طرق المنكرى

(ع عن أنس) ورواه عنه البزار أيضاً قال الهيثمى ورجاله ثقات

(ثلاث لو يعلم الناس ما فيهن ما أخذن إلا بسهمه) أى قرعة فلا يتقدم إليها إلا من خرجت له القرعة (حرصاً على ما فيهن من الخير) الأخرى (والبركة) أى الزيادة في الخير (التأذين بالصلاة) فإن المؤذن يغفر له مدى صوته ولا يسمعه إنس ولا جن ولا شيء إلا شهد له به يوم القيامة (والتهجير) أى التكبير (بالجماعات) أى المحافظة على حضورها في أول الوقت (والصلاة في أول الصفوف) أى الصف المتقدم منها وهو الذى يلي الإمام وقد ورد في فضله نصوص

(١) ابن عمرت بأبواه ذوى حسب ه لقد صدقت ولكن بس ما ولدوا أو كيف يتكبر بنسب ذوى الدنيا وهي عند

الله لا تساوى جناح بعوضة وكيف يتكبر بنسب أهل الدين وهم لم يكونوا يتكبرون وكان شرفهم بالدين والتواضع

قد شغلهم خوف العاقبة عن التكبر مع عظيم علمهم وعملهم فكيف يتكبر بنسبهم من هو عاطل عن خصالمهم ؟

بِالصَّلَاةِ، وَالتَّجْبِيرِ بِالْجَمَاعَاتِ، وَالصَّلَاةُ فِي أَوَّلِ الصُّفُوفِ - ابن النجار عن أبي هريرة - (ض)  
 ٣٤٦٩ - ثَلَاثٌ لَيْسَ لِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ فِيهِنَّ رُخْصَةٌ: بِرُّ الْوَالِدَيْنِ مُسْلِمًا كَانَ أَوْ كَافِرًا، وَالْوَفَاءُ بِالْعَهْدِ لِمُسْلِمٍ  
 كَانَ أَوْ كَافِرٍ، وَأَدَاءُ الْأَمَانَةِ إِلَى مُسْلِمٍ كَانَ أَوْ كَافِرٍ - (هـ) عن علي (ض)

٣٤٧٠ - ثَلَاثٌ مَعْلَقَاتٌ بِالْعَرْشِ: الرَّحْمُ تَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي بِكَ فَلَا أَقْطَعُ، وَالْأَمَانَةُ تَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي بِكَ فَلَا  
 أُخْتَانُ، وَالنِّعْمَةُ تَقُولُ «اللَّهُمَّ إِنِّي بِكَ فَلَا أَكْفُرُ» - (هـ) عن ثوبان - (ض)

٣٤٧١ - ثَلَاثٌ مُنْجِيَاتٌ: خَشْيَةُ اللَّهِ تَعَالَى فِي السَّرِّ وَالْعَلَانِيَةِ، وَالْعَدْلُ فِي الرِّضَا وَالغَضَبِ، وَالْقَصْدُ  
 فِي الْفَقْرِ وَالْغِنَى، وَثَلَاثٌ مُؤَلِّكَاتٌ: هَوَى مُتَّبِعٌ، وَشَحٌّ مُطَاعٌ، وَإِعْجَابُ الْمَرْءِ بِنَفْسِهِ - أبو الشيخ في

لائكاد تحصى (ابن النجار) في التاريخ (عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضاً باللفظ المزبور أبو الشيخ وغيره قال الديلمي  
 وفي الباب علي غيره.

(ثلاث ليس لأحد من الناس) فيمن رخصة أي تركهن (بر الوالدين مسلماً كان) الواحد منهم (أو كافر) يحتمل تقييده بالمعصوم  
 ويحتمل خلافه (والوفاء بالعهد لمسلم كان أو كافر) فيه الاحتمالان المذكوران (وأداء الأمانة لمسلم كان أو كافر)  
 فيه ما في قبله (هـ) عن علي) أمير المؤمنين كرم الله وجهه وفيه إسماعيل بن أبان فإن كان هو الغنوي الكوفي فهو كما  
 قال الذهبي كذاب وإن كان الوراق فتحة

(ثلاث معلمات بالعرش) أي عرش الرحمن (الرحم) متعلقاً به (تقول اللهم إني بك فلا أقطع) أي أعوذ بك من  
 أن يقطعني قاطع يريد الله والدار الآخرة (والأمانة) معلقة به (تقول اللهم إني أعوذ بك فلا أختان) أي إني أعوذ بك  
 أن يخونني خائن يخشاك (والنعمة) معلقة به (تقول اللهم إني بك فلا أكفر) أي أعوذ بك أن يكفر بي المنعم عليه  
 الذي يخاف الله قال العارف ابن آدم إذا أردت معرفة الشيء بفضله فقلبه بنقيضه فاقاب الأمان خيانة والصدق كذباً  
 والإيمان كفراً تعرف فضل ما أوتيت فالخذر الخذر وقال العارف المحاسبي ثلاثة عزيزة أو معدومة حسن وجه مع  
 صيانة وحسن خلق مع ديانة وحسن إجماع مع أمانة (هـ) وكذا البزار (عن ثوبان) بضبط المصنف قال العلائي  
 حديث غريب فيه يزيد بن ربيعة الرجعي ضعيف متكلم فيه اهـ . قال الهيثمي فيه يزيد بن ربيعة متروك

(ثلاث منجيات) من عذاب الله تعالى (خشية الله) أي خوفه (تعالى في السر والعلانية والعدل في الرضى والغضب)  
 العادل من لا يميل في الهوى فيجور في الحكم (والقصد في الفقر والغنى) أي التوسط فيهما (وثلث هلكات) أي يردن  
 فاعلهم في الهلاك (هوى متبع وشح مطاع) قال ابن الأثير هو أن يطيعه صاحبه في منح الحقوق التي أوجبها الله عليه  
 في ماله يزال أطاعه يطيعه فهو مطيع وطاع له يطوع ويطيع فهو طائع أي أذعن وأقر والأسم الطاعة (وإعجاب المرء  
 بنفسه) قال القرطبي وهو ملاحظة لها بعين الكمال والاستحسان مع نسيان منة الله فإن وقع على الغير واحترقه فهو  
 الكبر قال الغزالي أحذرك ثلاثاً من خبايا القاب هي الغالبة على متفهمة العصر وهي هالكات وأقوات لجملة من الخبايا  
 سواها الحسد والرياء والعجب فاجتهد في تطهير قلبك منها فإن عجزت عنه فأنت من غيره أعجز ولا تظن أنه يسلم لك  
 بنية صالحة في تعلم العلم وفي قلبك شيء من الحسد والرياء والعجب فأما الحسد فالحسود هو الذي ينشق عليه إنعام الله  
 على عبد من عباده بمال أو علم أو محبة أو حظ حتى يحب زوالها عنه وإن لم يحصل له شيء فهو المعبذ الذي لا يرحم

التوبيخ (طس) عن أنس - (ض)

٣٤٧٢ - ثلاثٌ مَهْلَكَاتٌ ، وثلاثٌ مُنْجِيَاتٌ ، وثلاثٌ كَفَّارَاتٌ ، وثلاثٌ دَرَجَاتٌ : فَأَمَّا المَهْلَكَاتُ : فَشَحْ مطاعٌ ، وهوى متبعٌ ، وإعجابُ المرءِ بنفسه ، وَأَمَّا المُنْجِيَاتُ : فَالْعَدْلُ فِي الغَضَبِ وَالرِّضَا ، وَالْقَصْدُ فِي الفَقْرِ وَالغِنَى ، وَخَشْيَةُ اللَّهِ تَعَالَى فِي السَّرِّ وَالْعَمَلَانِيَةِ ، وَأَمَّا الكَفَّارَاتُ : فَانتظارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ ، وَإِسْبَاغُ الوُضوءِ فِي السَّبْرَاتِ ؛ وَنَقْلُ الأَقْدَامِ إِلَى الجَمَاعَاتِ ، وَأَمَّا الدَّرَجَاتُ : فَأَطْعَامُ الطَّعَامِ ، وَإِفْشَاءُ السَّلَامِ وَالصَّلَاةِ

فلا يزال في عذاب فالدينا لا تخاو عن كثير من أقرانه فهو في عذاب في الدنيا إلى موته ولعذاب الآخرة أشد وأكبر وأما الهوى المتبع فهو طلبك المنزلة في قلوب الخلق لتتال الجاه والحمنة وفيه هلك أكثر الناس وأما العجب فهو الداء المضال وهو نظر العبد إلى نفسه بعين العز والاستعظام ونظره لغيره بعين الاحتقار وثمرته أن يقول أنا وأنا كما قال إبليس ونتيجته في المجالس التقدم والترفع وطلب التصدر وفي المحاوراة الاستنكاف من أن يرد كلامه وذلك مهلك للنفس في الدنيا والآخرة قال الرخشري الإعجاب هو فتنة الدباء وأعظمها من فتنة وقال في العوارف ومانقل عن جمع كبار من كذات مؤذنة بالإعجاب فهو بسقيا السكر وانحصارهم في مضيقه وعدم خروجهم لفضاء الفقر في ابتداء أمرهم فإنه إذا حذق صاحب البصيرة نظره علم أنه من استراق النفس قال عند نزول الوارد علي القلب والنفس عند الاستراق المذكور تظهر بصفتها فتصدر عنها تلك الكلمات كقول بعضهم ماتحت خضر السماء مثل وقول بعضهم أسرجت وأبجت وطفنت في أقطار الأرض وقلت هل من مبارز فلم يخرج إلى أحد فهذا كاه يطمع عليهم حال السكر فيحتمل (أبو الشيخ في التوبيخ) وكذا البزار وأبو نعيم والبيهقي (طس) كلهم (عن أنس) قال الحافظ العراقي سنده ضعيف

(ثلاث مهلكات) أي موقعات لفاعلها في المهالك (وثلاث منجيات) لفاعلها (وثلاث كفاترات) لذنوب فاعلها (وثلاث درجات) أي منازل في الآخرة (فأما المهلكات فشح مطاع) أي يخل يطبعه الناس فلا يؤدون الحقوق وقال الراغب خص المطاع لئنه أن الشح في النفس ليس مما يستحق به ذم إذ ليس هو من فعله وإنما يذم بالانقياد له (١) (وهوى متبع) بأن يتبع كل أحد ما يأمره به هواه (وإعجاب المرء بنفسه) أي تحسين كل أحد نفسه علي غيره وإن كان قبيحا قال القرطبي وإعجاب المرء بنفسه هو ملاحظة لها بعين الكمال مع النسيان لنعمة الله والإعجاب وجدان شيء حسنا قال تعالى في قصة قارون وقال إنما أوتيته على علم عندي، قال الله تعالى وخسفتنا به، ثمرة العجب الهلاك قال الغزالي ومن آفات العجب أنه يجرب عن التوفيق والتأييد من الله تعالى فإن عجب مخذول فإذا انقطع عن العبد التأيد والتوفيق فما أسرع ما يهلك قال عيسى عليه الصلاة والسلام يامعشر الحواريين كم سراج قد أطفأته الريح وكم من عابد أفسده العجب (وأما المنجيات فالعدل في الغضب والرضى والقصد في الفقر والغنى وخشية الله في السر والعلانية) قدم السر لأن تقوى الله فيه أعلى درجة من العلن لما يخاف من شوب رؤية الناس وهذه درجة المراقبة وخشيته فهما تمنع من ارتكاب كل منهي وتحمي على فعل كل مأمور فإن حصل للعبد غفلة عن ملاحظة خوفه وتقواه فارتكب مخالفة مولاة لجأ إلى التوبة ثم داوم الحثمية (وأما الكفاترات) جمع كفارة وهي الخصال التي من شأنها أن تسكر أي تستر الخطيئة وتمحوها (فانتظار الصلاة بعد الصلاة) ليصلها في المسجد (وإسباغ الوضوء في السبرات) جمع سبرة بسكون الموحدة وهي شدة البرد كسجدة وسجدات (ونقل الأقدام إلى الجماعة) أي إلى الصلاة مع الجماعة

(١) لأنه من لوازم النفس مستمد من أصل جبلتها التراب وفي التراب قبض وإمساك وليس ذلك بعجيب من الآدمي وهو جبلي إنما العجيب وجود السخاء في الغريزة وهو النفوس الفاضلة الداعي إلى البذل والايثار

بِاللَّيْلِ وَالنَّاسِ نِيَامٌ - (طس) عن ابن عمر - (ض)

٣٤٧٣ - ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ فَهُوَ مُنَافِقٌ ، وَإِنْ صَامَ ، وَصَلَّى ، وَحَجَّ ، وَاعْتَمَرَ ، وَقَالَ إِنِّي مُسْلِمٌ : إِذَا حَدَّثَ

كُذِّبَ ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ ، وَإِذَا اتَّعَمَّنَ خَانَ - رسته في الإيمان وأبو الشيخ في التوييح عن أنس

٣٤٧٤ - ثَلَاثٌ مِنَ الْإِيمَانِ : الْحَيَاءُ ، وَالْعَفَافُ ، وَالْعِيٌّ عَلَى اللِّسَانِ غَيْرُ عِيِّ الْفَقْهِ وَالْعَلْمِ ، وَهَنْ مِمَّا يَنْقُصَنَّ

مِنَ الدُّنْيَا وَيَزِدَّنَ فِي الْآخِرَةِ ، وَمَا يَزِدَّنَ فِي الْآخِرَةِ أَكْثَرُ مِمَّا يَنْقُصَنَّ مِنَ الدُّنْيَا ، وَثَلَاثٌ مِنَ النِّفَاقِ : الْبُذَاءُ

وَالْفُحْشُ ، وَالشَّحُّ ، وَهَنْ مِمَّا يَزِدَّنَ فِي الدُّنْيَا وَيَنْقُصَنَّ مِنَ الْآخِرَةِ - وَمَا يَنْقُصَنَّ مِنَ الْآخِرَةِ أَكْثَرُ مِمَّا

يَزِدَّنَ فِي الدُّنْيَا - رسته عن عون بن عبد الله بن عتبة بلاغا - (ح)

٣٤٧٥ - ثَلَاثٌ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ، وَرَمَضَانُ إِلَى رَمَضَانَ ، فَهَذَا صِيَامُ الدَّهْرِ كُلِّهِ - (م دن) عن أبي قتادة - (صح)

(وأما الدرجات فإطعام الطعام) للجائع (وإفشاء السلام) بين الناس من عرفته ومن لم تعرفه (والصلاة بالليل والناس نيام) أى التهجّد في جوف الليل حال غفلة الناس واستغراقهم في لذة النوم وذلك هو وقت الصفاء وتنزلات غيث الرحمة وإشراق الأنوار (طس) وكذا أبو نعيم (عن ابن عمر) بن الخطاب رضى الله عنه قال العلاء سنده ضعيف وعده في الميزان من المناكير قال الهيثمي فيه ابن طهية ومن لا يعرف

(ثلاث من كن فيه فهو منافق) أى حاله يشبه حال المنافق (وإن صام) رمضان (وصلى) الصلوات المفروضة (وحج) البيت (واعتمر) أى أتى بالعمرة وإن عمل أعمال المسلمين من صلاة وصوم وحج واعتار وغيرها من العبادات وهذا

الشرط اعتراضى وأراد المبالغة لا يستدعى الجواب ذكره الزمخشري (وقال إني مسلم إذا حدث كذب) فى حديثه

(وإذا وعد أخلف) فيما وعد (وإذا اتعمن خان) فيما جعل أمينا عليه وقد سبق الكلام على هذا مستوفى بما منه أنه

ليس الكلام فيمن لم تتمكن منه هذه الخصال إنما المراد من صارت هجيرا هو دينه وشعاره لا ينفك عنها بدليل قرن

الجملة الشرطية إذا الدالة على تحقق الوقوع (رسته فى) كتاب (الإيمان وأبو الشيخ فى) كتاب (التوييح) كلاهما (عن أنس) بن مالك ورواه عنه أيضا أبو يعلى باللفظ المزبور لكن بدون حج واعتمر والباقي سواء فلو عزاه له ثم قال

وزاد فلان وحج واعتمر لكان أقعد وأجود

(ثلاث من الإيمان) أى من قواعد الإيمان وشواهد أهله (الحياء) بحاء مهملة ومثناة تحتية (والعفاف والعى) والمراد به (عى اللسان) عن الكلام عند الخصام (غير عى الفقه) أى الفهم فى الدين (والعلم) فإن العى عنهما ليس من

أصل الإيمان بل محض النقص والخسران (وهن مما ينقصن من الدنيا) لأن أكثر الناس لاجياء عندهم فمن استجيا

منهم ضيعوه والعفاف ليس من شأنهم فمن قصر منهم فى الخصام خصموه (وهن يزدن فى الآخرة) أى فى عمل الآخرة

الذى لا معول عند كل ذى لب إلا عليه (وما يزدن فى الآخرة أكثر مما ينقصن من الدنيا) وللآخرة خير لك من

الأولى (وثلاث من النفاق) أى من علامات النفاق وشأن أهله (البذاء والفحش) فى القول والفعل (والشح) الذى هو أشد البخل (وهن مما يزدن فى الدنيا) لكونهن طباع أهلها (وينقصن من الآخرة) لما فيهن من الوزر وارتكاب

الإصر (وما ينقصن من الآخرة أكثر مما يزدن فى الدنيا رسته عن عون) بفتح المهملة وآخره نون (ابن عبد الله بن عتبة بلاغا) وهو الهدلى الكوفي الزاهد الفقيه تابعى جليل وقيل روايته عن الصحب مرسله قال الذهبي وتقوه

(ثلاث) أى صوم ثلاث (من كل شهر) زاد النسائى أيام البيض (ورمضان إلى رمضان فهذا صيام الدهر كله)

٣٤٧٦ - ثلاث هن على فريضة وهن لكم تطوع: الوتر، وركعتا الضحى، والفجر - (حم ك) عن

ابن عباس - (ض)

٣٤٧٧ - ثلاث وثلاث وثلاث، وثلاث الملعون فيهن، وثلاث لايمين فيهن، وثلاث أشك فيهن؛ فأما الثلاث التي لايمين فيهن: فلا يمين للولد مع والده، ولا للمرأة مع زوجها، ولا للمملوك مع سيده، وأما الملعون فيهن: فلعون من لعن والديه، وملعون من ذبح لغير الله، وملعون من غدير تخوم الأرض، وأما التي أشك فيهن: فعزير لا أدري أكان نبياً أم لا، ولا أدري العن تبع أم لا، ولا أدري الحدود

قال بعض الكمل إشارة إلى مجرّع صوم رمضان أدخل الماء في الخبر ليكون المبتدأ نكرة موصوفة أو الفاعلة زائدة واعترض بأنه صح خبر صوم ثلاثة أيام من كل شهر صوم الدهر فما فائدة إضافة رمضان إليه مع أن قوله إلى رمضان يصير مستدركا على توجيهه فالأقرب تعلق قوله إلى رمضان بمحذوف خبر لرمضان أى صوم رمضان إلى رمضان ولا يبعد أن يعطى الله بمجرد صوم رمضان ثواب سنة تفضلاً رم دن) كلهم في الصوم (عن أبي قتادة) ولم يخرج البخارى عن أبي قتادة شيئاً

(ثلاث هن على فريضة) لازمة ولفظ رواية الحاكم فرائض (وهن لكم تطوع الوتر وركعتا الضحى والفجر) قال ابن حجر يلزم من قال به وجوب ركعتي الفجر عليه ولم يقولوا به وإن وقع في كلام بعض السلف ووقع في كلام الآمدى وابن الحاجب وقد ورد ما يعارضه انتهى (أقول) أخشى أن يكون ذلك تحريفاً فإن الذى وقعت عليه نخط الحافظ الذهبى فى تلخيص المستدرک النحر بالنون وجاء مهمله لا بفاء وجم ولعله هو الصواب فليُنظر (حم ك) فى الوتر عن شجاع عن يحيى بن أبى حبة عن عكرمة (عن ابن عباس) قال الذهبى ما تكلم الحاكم عليه وهو حديث منكر ويحيى ضعفه النسائى والدارقطنى وقال ابن حجر ولفظ رواية أحمد ركعتا الفجر بدل الضحى وفى رواية لابن عدى الوتر والضحى وركعتا الفجر ومداره على أبى جناب الكلبي عن عكرمة وأبو جناب ضعيف ومدلس وقد عنعته وقد أطلق الأئمة على هذا الحديث الضعف كأحمد والبيهقى وابن الصلاح وابن الجوزى والنووى وغيرهم وخالف الحاكم فخرجه فى مستدرکه لكن لم يتفرد به أبو جناب بل تابعه أضعف منه وهو جابر الجعفى انتهى وقال فى موضع آخر الحديث ضعيف من جميع طرقه وقال فى موضع فيه أبو جناب ضعيف وله طريق أخرى فيها مندل وأخرى وضاح بن يحيى وأخرى فيها جابر الجعفى والكل ضعفاء وقال فى موضع آخر حديث غريب أورده ابن عدى فى منكرات أبى جناب بجيم ونون خفيفة وهوحدة وقد ضعفه

(ثلاث و ثلاث و ثلاث) أى أعدهن وأبين حكهن (ثلاث لايمين فيهن) أى يعمل بمقتضاها بل إذا وقع الحلف ينبغى الحنث والتكفير لا يجب فيهن يمين (وثلاثة الملعون فيهن و ثلاث أشك فيهن) فلا أجزم فيهن بشيء (فأما الثلاث التي لايمين فيهن فلا يمين للولد مع والده) أى لو كانت يمين الولد يحصل بسببه لوالده نحو أذى طالب للولد أن يكفر عن يمينه وكذا يقال فى قوله (ولا للمرأة مع زوجها) فإذا حلفت على شيء تأذى به فتحنث وتكفر (ولا للمملوك مع سيده) فإذا حلف المملوك على فعل شيء أو تركه وتأذى به سيده فيحنث ويكفر بالصوم لكن لا طاعة لمخلوق فى معصية الخالق فى كل ذلك (وأما الملعون فيهن فلعون من لعن والديه) أى يعود لعنه عليه (وملعون من ذبح لغير الله) كالأصنام (وملعون من غير تخوم الأرض) بضم المثناة الفوقية وخاء معجمة أى حدودها جمع تخم بفتح فسكون

كَفَّارَةٌ لِأَهْلِهَا أُمَّ لَا - الإسماعيلي في معجمه ، وابن عساکر عن ابن عباس - (ح)  
 ٣٤٧٨ - ثَلَاثٌ لَا تُؤَخَّرُ ، وَهِيَ الصَّلَاةُ إِذَا آتَتْ ، وَالْجَنَازَةُ إِذَا حَضَرَتْ ، وَالْأَيْمُ إِذَا وَجِدَتْ كُفُّوا -

(ت ك) عن علي - (ح)

٣٤٧٩ - ثَلَاثٌ لَا تُرَدُّ : الْوَسَائِدُ ، وَالذُّهُنُ ، وَاللَّبَنُ - (ت) عن ابن عمر - (ح)

(وأما التي أشك فيهن فعزير لا أدري أكان نيباً أم لا ولا أدري ألعن تبع أم لا) وهذا قبل عليه بأنه كان قد أسلم  
 بدليل ماسيجي. في حديث لا تسبوا وفي رواية لا تلعنوا تبعاً فإنه كان قد أسلم وهو تبع الخيري كان مؤمناً وقومه  
 كافرين فلذلك ذمهم الله ولم يذمه (ولا أدري الحدود) التي تقام على أهلها في الدنيا (كفارة لأهلها في العقبي أم لا)  
 وهذا قاله قبل عليه بأنها كفارة لها فقد صح عند أحمد وغيره خبر من أصابه ذنباً فأقيم عليه حد ذلك الذنب فهو  
 كفارته وظاهره التكفير وإن لم يتب وعليه الجمهور واستشكل بأن قتل المرتد ليس بكفارة وأجيب بأن الخبر  
 خص بآية إن الله لا يغفر أن يشرك به، وظاهر الخبر أن القاتل إذا قتل سقطت عنه المطالبة في الآخرة، وأباه جماعة  
 (الإسماعيلي) بكسر الهمزة وسكون المهملة وفتح الميم وكسر العين المهملة نسبة إلى جد له اسمه اسمعيل (في معجمه وابن  
 عساکر) في تاريخه (عن ابن عباس) رضى الله عنهما

(ثلاث لا تؤخر، وهن الصلاة إذا آتت) أى دخل وقتها قال ابن سيد الناس رويناه بمثنائين فوقيتين وروى آتت  
 بنون ومد بمعنى حانت وحاضرت وقال الثوري حتى أكثر المحذنين أنه بمثنائين فوقيتين وهو تصحيف وإنما المحفوظ  
 من ذوى الإتيان أنه آتت على وزان حانت (والجنازة إذا حضرت) فإذا حضرت للصلى لا تؤخر لزيادة المصلى ولا غيره  
 للأمر بالإسراع بها، نعم ينبغى انتظار الولي إن لم يخف تغيره قال المظهر وفيه أن الصلاة على الجنازة لا تنكروه في  
 الاوقات المكروهة وفي تحفة الالباب أن بلاد بلغار يشتد ردها فتصير الأرض كالحديد لا يمكن الدفن بها إلا تعهد  
 الشتاء بثلاثة أشهر (والأيم إذا وجدت كفواً) فإنه لا يؤخر تزويجها ندباً قال الطيبي وجمع تعجيل الصلاة والجنازة والأيم  
 في قرن واحد لما يشملها من معنى اللزوم فيها ونقل محلها على من لزم عليه مراعاتها والقيام بحقتها وهذا الحديث فيه  
 قصة وهى ما أخرجه ابن دريد والعسكرى أن معاوية قال يوماً وعنده الاحتف ما يعدل إلا نأة شئ. فقال الأحنف إلا  
 في ثلاث تبادر بالعمل الصالح أجالك وتعجل لإخراج ميتك وتنكح كفء. أيك فقال رجل إنا لا نفتقر في ذلك إلى  
 الاحتف قال لم قال لأنه عندنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا على كرم الله وجهه فذكره الترمذى في الصلاة  
 (ك) في النكاح (عن علي) أمير المؤمنين رضى الله عنه قال الترمذى غريب وليس سنده بمتصل وهو من رواية وهب  
 عن سعيد مجهول وقد ذكره ابن حبان انتهى وجزم ابن حجر في تحريج الهداية بضعف سنده وقال في تحريج الراعى  
 عنه رواه الحاكم من هذا الوجه وجعل محله سعيد بن عبد الرحمن الجمعي وهو من أغاليطه الفاحشة انتهى وبما رواه  
 البيهقي في سننه عن سعيد بن عبد الله هذا قال وفي الباب أحاديث كلها وأهية أمثلها هذا وبه عرف ما في جزم الحافظ  
 العراق بحسنه وما في قول المناوى رجاله ثقات

(ثلاث لا ترد) أى لا ينفى ردها (الوسائد) جمع وسادة المخدة (والدهن) قال الترمذى يعنى بالدهن الطيب  
 (واللبن) قال الطيبي يريد أن يكرم الضيف بالطيب والوسادة واللبن ولا يردّها فانها هدية قليلة المنة فلا ينفى ردها  
 وأنشد بعضهم يقول :

قد كان من سيرة خير الورى صلى الله عليه طول الزمن

- ٣٤٨٠ - ثَلَاثٌ لَا يَجُوزُ اللَّعْبُ فِيهِنَّ: الطَّلَاقُ، وَالنِّكَاحُ، وَالْعَتَقُ - (طب) عن فضالة بن عبيد - (ض)
- ٣٤٨١ - ثَلَاثٌ لَا يَجِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يَفْعَلَهُنَّ: لَا يَوْمٌ رَجُلٌ قَوْمًا فِيخْصُ نَفْسَهُ بِالِدِّعَاءِ دُونَهُمْ، فَإِنْ فَعَلَ فَقَدَ خَانَهُمْ، وَلَا يَنْظُرُ فِي قَعْرِ بَيْتٍ قَبْلَ أَنْ يَسْتَأْذِنَ، فَإِنْ فَعَلَ فَقَدْ دَخَلَ، وَلَا يَصَلِّي وَهُوَ حَقْنٌ حَتَّى يَتَخَفَّفَ - (د) عن ثوبان - (ح)
- ٣٤٨٢ - ثَلَاثٌ لَا يَحْسَبُ مِنَ الْعَبْدِ: ظَلَّ خُصًّا يَسْتِظِلُّ بِهِ، وَكَسَّرَ يَشُدُّ بِهَا صَلْبَهُ، وَثُوبٌ يُوَارِي بِهِ عَوْرَتَهُ - (حم) في الزهد (هب) عن الحسن مرسلًا - (ح)

أن لا يرد الطيب والمتكا واللحم أيضاً يا أخى واللبن

(ت) في الاستئذان (عن عمر) بن الخطاب وقال غريب وفي الميزان عن أبي حاتم هذا حديث منكر وقال ابن القيم حديث معلول رواه الترمذي وذكر علته ولا أحفظ الآن ما قيل فيه إلا أنه من رواية عبد الله بن مسلم بن حبيب عن أبيه عن ابن عمر وقال ابن حبان إسناده حسن لكنه ليس على شرط البخاري .

(ثلاث لا يجوز اللعب فيهن) لكونهن جزءاً (الطلاق والنكاح والعتق) في رواية بدله الرجعة قال ابن حجر وهذا هو المشهور فيه اه فمن طلق أو تزوج أو زوج أو أعتق ما زال نفذه له وعليه (طب عن فضالة بن عبيد) الانصاري قال الهيثمي فيه ابن لهيعة وبقية رجاله رجال الصحيح قال ابن حجر وفيه رد على النووي إنكاره على الغزالي إيراد اللفظ قائلاً المعروف الخبر المار ثلاث جدهن الخ اه

(ثلاث) أصله ثلاث خصال بالإضافة حذف المضاف إليه ولهذا جاز الابتداء بالنكرة (لا يجمل لأحد) من الناس (أن يفعلهن) وأن وما بعدها يقدر بالمصدر الذي هو فاعل تقديره لا يجمل لأحد فعلهن (لا يؤم رجل) أي ولا امرأة للنساء (قوما فيخص) منصوب بأن المقدرة لوروده بعد النفي على حد ولا يقضى عليهم فيموتوا (نفسه بالدعاء دونهم) في رواية بدعوة فتخصيص الإمام نفسه بالدعاء مكروه فيندب له أن يأتي بلفظ الجمع في نحو القنوت (١) قال ابن رسلان رحمه الله وكذا التشهد ونحوه من الأدعية (فإن فعل) أي خص نفسه بالدعاء (فقد) أي حقيق (خانهم) لأن كل ما أمر به الشارع فهو أمانة وتركه خيانة (ولا ينظر) بالرفع عطفاً على يوم (في قعر) كفاس (بيت) أي صدره وفي المصباح قعر الشيء نهاية أسفله (قبل أن يستأذن) على أهله فيحرم الاطلاع في بيت الغير بغير إذنه (فإن فعل) أي اطلع فيه بغير إذنه (فقد دخل) أي فقد ارتكب إثم من دخل البيت (٢) (ولا يصلي) بكسر اللام المشدودة مضارع والفعل في معنى النكرة والنكرة في معرض النفي تعم وتشمل صلاة فرض العين والكفاية والسنة فلا يفعل شيئاً منها (وهو حقن) أي حاقن أي حابس للبول كالحاقب للغائط والحازق لذي خف ضيق (حتى يتخفف) بفتح المثناة التحتية وهشمة فوقية أي يخفف نفسه بإخراج الفضلتين لئلا يؤذيه بقاؤه وفي معناه الريح ونحوه مع الطهارة بألفه (ت) في الصلاة بمعناه كلاهما (عن ثوبان) . وولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ورواه عنه أيضا ابن ماجه (د) في اختلاف يسير لفظي (ثلاث لا يحاسب من العبد) الفاعل لمن (ظل خص يستظل به وكسرة يشد بها صلبه وثوب يوارى به عورته) قال في الفردوس الحص من قصب وقيل مكتوب في التوراة يا ابن آدم كسرة تكفيك وخرقة تواريك وجحر يؤوبك (حم) في كتاب (الزهد) له (هب) كلاهما (عن الحسن) البصرى (مرسلًا) ثم قال أعنى البيهقي هكذا جاء مرسلًا وهو

- (١) أي خاصة بخلاف دعاء الافتتاح والركوع والسجود والجلوس بين السجدين والتشهد  
(٢) والظاهر أن محل هذا إذا كان فيه من يحرم النظر إليه أو ما يكره المالك اطلاع الناس عليه



٣٤٨٣ - ثلاث لا يفطرن الصائم: الحجامة، والقيء، والاحتلام - (ت) عن أبي سعيد - (ض)

٣٤٨٤ - ثلاث لا يعاد صاحبهن: الرمذ، وصاحب الضرس وصاحب الدمل (طس عد) عن أبي هريرة (ض)

٣٤٨٥ - ثلاث لا يمتنعن: الماء والكلا، والنار - (ه) عن أبي هريرة - (صح)

مرسل جيد اه ورواه الديلمي عن له صحبة ويعضده ماخرجه هو أيضاً عن الحسن بن علي وعثمان مرفوعاً ثلاث ليس على ابن آدم فيهم حساب طعام يقيم صلبه ويبيت يسكنه وثوب يوارى عورته ثما فوق ذلك فكله حساب

(ثلاث لا يفطرن الصائم) إذا وقعت في الصوم (الحجامة) فلو حجم نفسه أو حجمه غيره بإذنه لم يفطر لكن الأولى تركه وخبر أفطر الحاجم والمحجوم منسوخ أو مؤول (والقيء) فن ذرعه القيء أي سبقه فهو لا يفطر مطلقاً ولا قضاء عليه (والاحتلام) فمن نام نهاراً واحتمل فأنزله لم يبطل صومه ولا قضاء عليه قال الحافظ العراقي فيه أن الحجامة لا تفطر الصائم قال ابن العربي وكنت متردداً فيه لكثرة المعارضات في الروايات حتى أخبرني القاضي أبو المطهر بحديث أفطر الحاجم والمحجوم فرأيت حديثاً عظيماً ورجالاً وسنداً صحيحاً فكانت تارة أحمله على لفظه وتارة أنارله وتترامى بي الخواطر حتى قرأت علي أبي الحسين بن المبارك فذكر بإسناد حديث أنس مر النبي صلى الله عليه وسلم بجمفر بن أبي طالب رضي الله عنه وهو يحتجم فقال أفطر هذا ثم رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد الحجامة للصائم وهذا نص فيه ثلاث فوائد تسمية المحتجم وثبوت خطر الحجامة ومنعها للصائم وثبوت الرخصة بعد في الحظر (ت) وكذا البيهقي (عن أبي سعيد) الحدري قال الترمذي هذا غير محفوظ وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم مضعف والمشهور عن عطاء مرسل وأورده في الميزان في ترجمة عبد الرحمن من حديث أبي سعيد ونقل عن ابن عباس عند الزار بسند معلول وعن ثوبان عند الطبراني وهو ضعيف

(ثلاث لا يعاد صاحبهن) أي لا تندب إعادته لا أنها لا تجوز (الرمذ) أي وجع العين (وصاحب الضرس) أي الذي به وجع الضرس أو غيره من الأسنان (وصاحب الدمل) أي الذي به دمل أي خراج صغير وإن تعدد لأن هذه من الآلام التي لا ينقطع صاحبها بسببها غالباً وهذا صريح في أن وجع العين ليس بمرض وبه تمسك قوم وذهب آخرون إلى أنه مرض وعليه مالك فإنه سئل عن به صداع شديد فقال هو من الإفطار في سعة فقالوا لا تندب عيادته لكون عائدته قد يرى مالا يراه هو وتعتب بأنه أمر خارجي قد يأتي مثله في بقية الأمراض كالمنغى عليه قال في المطامح لجعله مرضاً اه. ويشهد له ما في أبي داود وصححه الحاكم عن زيد بن أرقم أن المصطفى صلى الله عليه وسلم عاده من وجع بعينه وهو عند البخاري رحمه الله تعالى في الأدب المفرد وسياقه أتم وبه أخذ الشافعية وحلوا الحديث على الغالب من عدم الانقطاع لذلك (طس عد عن أبي هريرة) رضي الله عنه قال البيهقي في الشعب حديث ضعيف وقال الهيثمي فيه مسألة بن علي الحشني وهو ضعيف اه. وقال ابن حجر هذا الحديث صحيح البيهقي وقفه على يحيى بن أبي كثير وذلك لا يوجب الحكم بوضعه إذ مسألة لم يجرح بكذب بلجزم ابن الجوزي بوضعه وهم

(ثلاث لا يمتنعن) أي لا يجوز لأحد منهن (الماء) أي ماء البئر المحفورة في موات فساؤها مشترك بين الناس والحافر كأحدهم فإن حفرها بملك أو موات للملك ملكه أو الارتفاق فهو أولى به حتى يرتحل وفي جميع الحالات يجب عليه بذل الفاضل عن حاجته المحتاج (والكلا) بالهمز والقصر النبات أي المباح وهو الثابت في موات فلا يحل منع أهل المشايبة من رعيه لأنه مجرد ظلم أما كلاً نبت بأرض ملكها بالإحياء فذهب الشافعية حل بيعه (والنار) يعني الأحجار التي توري النار فلا يمنع أحد من الأخذ منها. أما نار يوقدها الإنسان فله منع من أخذ جذوة منها لا أن

٣٤٨٦ - ثلاث يجلين البصر: النظر إلى الخضر، وإلى الماء الجاري، وإلى الوجه الحسن - (ك) في تاريخه  
 عن علي، وعن ابن عمر، وأبو نعيم في الطب عن عائشة، الخرائطي في اعتلال القلوب عن أبي سعيد (ض)  
 ٣٤٨٧ - ثلاث يزدن في قوة البصر: الكحل بالإثمد، والنظر إلى الخضر، والنظر إلى الوجه الحسن -  
 أبو الحسن الفراء في فوائده عن بريدة - (ض)

يأخذ منها مصباحاً أو يدي منها ضغثاً إذ لا ينقصها كذا ذكره جمع وقال صاحب العدة لو أضرمت ناراً بحطب مباح  
 بصحراء لم يمنع من ينفع بها فلو جمع الحطب ملكه فإن أضرمه ناراً فله منع غيره منها (هـ عن أبي هريرة) قال الحافظ  
 العراقي رضي الله عنه سنده صحيح

(ثلاث يجلين البصر) بضم أوله وشد اللام (النظر إلى الخضر) أي إلى الزرع الأخضر أو الشجر أو إلى كل أخضر  
 (ولم الماء الجاري) في نحو نهر خرج به الراكد كبركة (وإلى الوجه الحسن) أي عند ذوى الطباع السليمة والسلائق  
 المستقيمة ويحتمل عند الناظر (ك) في تاريخه) تاريخ نيسابور عن محمد بن أحمد بن هارون الشافعي عن أحمد بن عمر  
 الزنجاني عن أبي البحتري وهب بن وهب عن جعفر بن محمد الصادق عن آبائه (عن علي) أمير المؤمنين كرم الله وجهه  
 قال ابن الجوزي باطل موضوع وهب كذاب والشافعي هو اليربدي ليس بشيء قال الحاكم حدثت عن قوم لا يعرفون  
 فقلت له إن أحمد بن عمر ما خلق بعداه . ولم يتعقب المؤلف إلا بأنه ورد من طريق آخر وهو ينافي قوله (د عن ابن عمر)  
 أي عن محمد بن أحمد الوراق عن علي بن القبانى عن عبد الله بن عبد الوهاب الخوارزمي عن يحيى بن أيوب المقابري عن شعيب بن حرب  
 عن مالك بن مغول عن طلحة عن مصرف عن نافع عن ابن عمر قال المؤلف رجاله من شعيب فصاعد رجال الصحيح والخوارزمي  
 قال أبو نعيم في حديثه نكارة (أبو نعيم) في كتاب (الطب) النبوي عن محمد الأتطبي عن محمد الأهوازي عن النعمان بن أحمد عن  
 محمد بن حرب عن عباد بن يزيد عن سليمان بن عمرو النخعي عن منصور بن عبد الرحمن الحجبي عن أمه صفية (عن  
 عائشة) رضي الله عنها أورده المؤلف في مختصر الموضوعات وقال سليمان النخعي كذاب (الخرائطي) في كتاب (اعتلال  
 القلوب) في التصوف عن أحمد بن الهيثم الكندي عن محمد بن زكريا عن محمد بن يحيى النيسابوري عن عيسى بن إبراهيم  
 البركي عن حماد بن حميد الطويل عن أبي الصديق الناجي (عن أبي سعيد) الخدرى قال المؤلف حماد هو ابن سلة وهو من  
 فوفه عن رجال الصحيح وعيسى البركي روى له أبو داود ووثق وخالد بن يحيى هو الهذلي ثم قال أعنى المؤلف وبمجموع  
 هذه الطرق يرتق الحديث عن درجة الوضع

(ثلاث يزدن في قوة البصر الكحل بالإثمد) أي التكحل بالكحل الأسود المشهور (والنظر إلى الخضر) فيه  
 الاحتمالات المقررة (والنظر إلى الوجه الحسن) على ما سبق قال السخاوى كان النساء يلبس الأخضر من  
 الثياب ويقول الأخضر مما يزيد في قوة البصر (نكتة) قال في اللسان وروى جعفر بن علي الدقاق رضي الله عنه  
 عن الحسين بن سهل البركي عن أبيه عن يحيى بن أكرم قال دخلت على المأمون والعباس ابنة عن يمينه وكان من أحسن  
 الناس وجهاً فجعلت أنامله فنظر إلى المأمون فزجرني قلت يا أمير المؤمنين حدثني عبد الرزاق عن معمر عن أيوب  
 السخيتاني عن نافع عن ابن عمر رفعه النظر إلى الوجه الملبح يجلو البصر وإن في بصري ضعفاً أردت أن أجلوه  
 قال فأطرق ثم أنشد يقول:

ألا لله يدرك أي قاض ربه المرد بالصدق المراض  
 يحن إذا رأى وجهاً مليحاً ويقلط في الحديث المستفاض

٣٤٨٨ - ثَلَاثٌ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ: رَجُلٌ غَسَلَ ثِيَابَهُ فَلَمْ يَجِدْ لَهُ خَلْفًا . وَرَجُلٌ لَمْ يَنْصِبْ عَلَى مُسْتَوَقَدِهِ قَدْرَانَ . وَرَجُلٌ دَعَا بِشَرَابٍ فَلَمْ يَقُلْ لَهُ: أَيُّهَا تَرِيدُ - أَبُو الشَّيْخِ فِي الثَّوَابِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ - (ض)

٣٤٨٩ - ثَلَاثٌ يَدْرِكُ بِهِنَّ الْعَبْدُ رَغَائِبَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ: الصَّبْرُ عَلَى الْبَلَاءِ ، وَالرِّضَا بِالْقَضَاءِ . وَالِدُّعَاءُ . فِي الرَّخَاءِ - أَبُو الشَّيْخِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حَصِينٍ - (ض)

٣٤٩٠ - ثَلَاثٌ يُصْفَيْنَ لَكَ وَدُؤُخِيكَ: تُسَلِّمُ عَلَيْهِ إِذَا لَقَيْتَهُ . وَتُوسِعُ لَهُ فِي الْمَجْلِسِ . وَتُدْعُوهُ بِأَحَبِّ أَسْمَائِهِ إِلَيْهِ - (طس ك هب) عَنْ عَثْمَانَ بْنِ طَلْحَةَ الْحَجَبِيِّ (هب) عَنْ عُمَرَ مَوْقُوفًا - (ض)

٣٤٩١ - ثَلَاثَةٌ إِذَا رَأَيْتَهُنَّ فَعِنْدَ ذَلِكَ تَقُومُ السَّاعَةُ: خَرَابُ الْعَامِرِ وَعِمَارَةُ الْخَرَابِ . وَأَنْ يَكُونَ الْمَعْرُوفُ

قال في اللسان هذا موضوع (ابو الحسن الفراء) بفتح الفاء وشد الراء نسبة إلى خياطة الفراء وبيعها (في فرائده) تخريج السلقى عن أحمد بن الحسن الشيرازى عن الحسين بن محمد الأهوازى عن الحسين بن محمد البيع عن محمد المحدث عن جعفر الطرائقى عن عبد الله بن عباد الديلى عن إسماعيل بن عيسى عن أبي هلال الراسبي عن أبي بريدة (عن) أبيه (بريدة) وأبو هلال ضعفه قوم ورواه آخرون

(ثلاث يدخلون الجنة بغير حساب) (رجل غسل ثيابه فلم يجد له خلفاً) يلبسه حتى تجف ثيابه يعني أنه لفقره ليس له إلا ثيابه التي عليه ولا يمكن تحصيل شيء غيرهما (ورجل لم ينصب على مستوقده قدران) يعني لا قدرة له على تنويع الأطعمة وتوليفها لفقره ورتائه حاله (ورجل دعى بشراب فلم يقل له) لبناء للدجهول أى لم يقل له خادمه أو نحوه الذى نستدعى منه إحضار الطعام والشراب (أيها تريد) يعني لا قدرة له على تحصيل نوعين من الأشربة لضيق حاله وقلة ماله فهو لاه يدخلون الجنة بغير حساب) (أبو الشيخ في الثواب عن أبي سعيد) الخندرى قال الديلى وفي الباب أبو هريرة .

(ثلاث يدركن بهن) أى يفعلهن (العبد) الإنسان (رغائب) جمع رغبة وهى العطاء الكثير (الدنيا والآخرة: الصبر على البلاء والرضا بالقضاء والدعاء في الرخاء) أى في حال الأمن وسعة الحال وفرأغ البال فإن من تعرف إلى الله في الرخاء تعرف إليه في الشدة كما سبق تقريره موضحاً والرخاء بالمداعيش الهنىء . والخصب والسعة (أبو الشيخ) في الثواب (عن عمران بن حصين) ورواه الديلى عن أبي هلال التيمي مرفوعاً .

(ثلاث يصفين لك وداؤخيك) في الإسلام (تسلم عليه إذا لقيته) في نحو طريق (وتوسع له في المجلس) إذا قدم عليك وأنت جالس فيه (وتدعوه بأحب الأسماء إليه) من اسم أو كنية أو لقب (١) وظاهر صنيع المصنف أن هذا هو الحديث بنامه والأمر بخلافه بل بقيته عند مخرجه البيهقى وثلاث من البغى تجدد على الناس فيما أتى وترى من الناس ما ينحى عليك من نفسك وتؤذى جليستك فيما لا يعينك (طس ك هب) كلهم من حديث أبي مطرف عن موسى بن عبد الملك (عن عثمان بن طلحة) بن أبي طلحة ابن عثمان بن عبد الدار العبدي (الحجبي) بفتح وكسر الحاء المهملة والجيم الموحدة نسبة إلى حجابة الكعبة المعظمة صحابي شهير استشهد باجنادين أو غيرها قال الحاكم أبو مطرف ثقة قال الذهبي لكن موسى ضعفه أبو حاتم وقال الهيثمي في كلامه علي أحاديث الطبراني فيه موسى بن عبد الملك بن عمير وهو ضعيف وعثمان بن طلحة هذا قتل أبوه وعمره يوم أحد كافرين وهاجر مع خالد بن الوليد رضى الله تعالى عنه ودفع إليه النبي صلى الله عليه وآله وسلم مفتاح الكعبة (هب عن عمر) بن الخطاب (موقوفاً عليه) من قوله .

(ثلاث إذا رأيتن فعند ذلك) أى عند رؤيتن يعنى عقبها على القرب منها (تقوم الساعة) القيامة (إخراب العامر وعمارته) (١) فيذب فعل هذه الخصال والملازمة عليها تنشأ عنها المحبة وتدوم المودة .

منكراً والمنكر معروفاً. وأن يتمرس الرجل بالأمانة يتمرس البعير بالشجرة - ابن عساكر عن محمد بن عطية السعدي - (ض)

٣٤٩٢ - ثلاثة أصوات يباهي الله بهن الملائكة: الأذان. والتكبير في سبيل الله. ورفع الصوت بالتلبية ابن النجار (فر) عن جابر - (ض)

٣٤٩٣ - ثلاثة أعين لا تمسها النار: عين فقئت في سبيل الله، وعين حرست في سبيل الله، وعين بكت من خشية الله - (ك) عن أبي هريرة

٣٤٩٤ - ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة. ومن كنت خصمه خصمته: رجل أعطى بي ثم غدر، ورجل

الخراب) قال ابن قتيبة أراد به نحواً مما يفعله الملوك من إغراب بناء جيد محكم وإنتاج غيره في الموات بغير علة إلا إعطاء النفس الشهوة ومتابعة الهوى (وأن يكن المعروف منكر أو المنكر معروف) أي يكون ذلك دأب الناس ودينتهم فمن أمرهم بمعروف عدوا أمره به منكرًا وآذوه ومقتوه ومن نهام عن منكر فعلوه عدواً منه عنه نهياً عن معروف فعلوه فآذوه ومقتوه (وأن يتمرس الرجل) بثناة تحية فثناة فوقية فيم مفتوحات فراء مشددة مفتوحة فسين مهملة (الأمانة) أي يتلعب بها (تمرس البعير بالشجرة) أي يتلعب بها كما يعبت البعير بالشجرة ويتحكك بها والتمرس شدة الالتواء (ابن عساكر) في التاريخ (عن محمد بن عطية) بن عروة (السعدي) صدوق من الطبقة الثالثة كلام المؤلف كالصريح في أنه صحابي وهو غفلة عن قول التقريب وغيره وهم من زعم أن له صحبة مات على رأس المائة ورواه أيضاً من هذا الوجه الطبراني قال الهيثمي وفيه يحيى بن عبدالله النابلسي وهو ضعيف فما أوهمه صنيع المصنف أن هذا لم يخرج أحد من المشاهير غير سديد

(ثلاث أصوات يباهي الله بهن الملائكة الأذان) أي أذان المؤذن للصلاة (والتكبير في سبيل الله) أي حال قتال الكفار (ورفع الصوت بالتلبية) في ذلك يقول ليك اللهم ليك وهذا في حق الذكر (ابن النجار) في تاريخه (فر) كلاهما (عن جابر) روى الله تعالى عنه وفيه معارفة بن عمرو البصري قال الذهبي في الضعفاء. وأه ورشدين بن سعد قال أبو زرعة والدارقطني ضعيف وقره بن عبد الرحمن قال أحمد منكر الحديث جداً. ومن ثم قال ابن حجر رحمه الله حديث غريب ضعيف.

(ثلاثة أعين لا تمسها النار) أي نار جهنم في الآخرة (عين فقئت) أي خسفت وبخست (في سبيل الله) أي في قتال الكفار لإعلاء كلمة الله (وعين حرست) في سبيل الله في الجهاد (وعين بكت من خشية الله) قال الطيبي: كناية عن العالم العابد المجاهد مع نفسه لقوله تعالى: وإنما يخشى الله من عباده العلماء، حيث وقع حصر الخشية فيهم غير متجاوزة عنهم. فحصلت النسبة بين العيين: عين مجاهدة مع النفس والشيطان، وعين مجاهدة مع الكفار، والخوف والخشية متلازمان. قال في الإحياء: الخوف سوط الله يسوق به عباده إلى المواظبة إلى العلم والعمل (ك) في الجهاد عن محمد الأسدي عن عمر بن راشد عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلة (عن أبي هريرة) قال الحاكم صحيح، وردد الذهبي بأن عمر ضعفه.

(ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة) ذكر الثلاثة لس لتتيد فانه خصم كل ظالم لكنه أراد التخليط عليهم لغرابه قبح فعلهم والخصم يقع على الواحد والاثنين والجمع والمذكر والمؤنث بلفظ واحد وهذا الحديث من الأحاديث القدسية

بَاعَ حَرًّا فَأَكَلَ ثَمَنَهُ، وَرَجُلٌ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا فَاسْتَوَىٰ مِنْهُ وَلَمْ يَوْفِهِ - (هـ) - عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ - (ح)  
 ٣٤٩٥ - ثَلَاثَةٌ تَحْتَ الْعَرْشِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: الْقُرْآنُ لَهُ ظَهْرٌ وَبَطْنٌ يَحَاجُّ الْعِبَادَ، وَالرَّحِمُ تُنَادِي: صَلِّ مِنِّي  
 وَصَلِّ، وَأَقْطَعُ مِنِّي قِطْعَيْنِ، وَالْأَمَانَةُ الْحَكِيمِ وَمُحَمَّدُ بْنُ نَصْرٍ عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ - (ح)

فَقَدْ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِالْفِظِّ قَالَ اللَّهُ تَعَالَىٰ فَوْقَ فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ اخْتِصَارٌ (وَمَنْ كُنْتَ خَصِمَهُ خَصِمْتَهُ) لِأَنَّهُ لَا يَغْلِبُهُ شَيْءٌ (رَجُلٌ أُعْطِيَ بِي) أَيْ أُعْطِيَ الْأَمَانَ بِاسْمِي أَوْ بِذِكْرِي أَوْ بِمَا شَرَعْتَهُ مِنَ الدِّينِ كَأَن يَقُولُ عَلَيْكَ عَهْدُ اللَّهِ أَوْ ذِمَّتُهُ (ثُمَّ غَدَرَ) أَيْ تَقَضَى الْعَهْدَ الَّذِي عَاهَدَ عَلَيْهِ لِأَنَّهُ جَعَلَ اللَّهُ كَفِيلًا لَهُ فَمَا لَزِمَهُ مِنْ وَفَاءٍ مَا أُعْطِيَ وَالْكَفِيلُ خَصِمُ الْمَكْفُولِ بِهِ لِلْمَكْفُولِ لَهُ (وَرَجُلٌ بَاعَ حَرًّا فَأَكَلَ ثَمَنَهُ) يَعْنِي انْتَفَعَ بِهِ عَلَىٰ أَيْ وَجْهِ كَانَ وَخَصَّ الْأَكْلَ لِأَنَّهُ أَخْصَّ الْمَنَافِعَ وَذَلِكَ لِأَنَّ مَنْ بَاعَ حَرًّا فَهُوَ غَاصِبٌ الْعِبَادَةَ الَّتِي لَيْسَ لِأَحَدٍ غَيْرِ اللَّهِ عَلَيْهِ سَبِيلٌ فَالْمَغْضُوبُ مِنْهُ خَصِمُ الْغَاصِبِ (وَرَجُلٌ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا فَاسْتَوَىٰ مِنْهُ) أَيْ الْعَمَلُ (وَلَمْ يَوْفِهِ) أَجْرُهُ لِأَنَّهُ اسْتَأْجَرَ عَبْدًا وَغَلَّةَ الْعَبْدِ لِمَوْلَاهُ فَهُوَ الْخَصِمُ فِي صَلْبِ أَجْرِهِ عِنْدَهُ هَذَا حِكْمَةٌ تَخْصِصٌ هُوَ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَىٰ أَكْرَمَ الْخَصُومِ وَأَغْنَاهُمْ وَالْكَرِيمُ إِذَا مَلَكَ أَحْسَنَ وَإِذَا حَاسِبٌ سَمَّحٌ وَإِذَا سَثَلَ وَهَبٌ وَالخَبْرُ مَسُوقٌ لِمَعْنِيَيْنِ أَحَدُهُمَا تَعْظِيمُ هَذِهِ الْخِصَالِ وَأَنَّهَا كِبَارٌ جِرَائِمٌ وَخَطَايَا عَظِيمَةٌ يَتَعَيَّنُ الْحَذَرُ مِنْهَا الثَّانِي الْإِخْبَارُ عَنِ كَرَمِ اللَّهِ وَفَضْلِهِ وَأَنَّ الْخَصِمَ الْعَنَى الْكَرِيمَ الرَّؤُوفَ الرَّحِيمَ وَإِذَا كَانَ هُوَ الْخَصِمُ كَانَ أَرْحَمَ لِلْعَبْدِ لِأَنَّهُ غَيٌّ لَا يَتَعَاظَمُهُ ذَنْبٌ وَلَا يَنْقُصُهُ شَيْءٌ فَيُنَاقِضُ فِيهِ بَلْ يَرْضَىٰ خِصُومًا مِنْ شَاءَ مَنْ عِنْدَهُ كَمَا جَاءَ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَخْبَارِ فَيَأْتِيهِ مِنْ حَدِيثِ جَمْعِ الْخَوْفِ وَالرَّجَاءِ لِلَّذِينَ هُمَا سَهْمَا الْعِبُودِيَّةِ إِذْ هِيَ اضْطِرَارٌ وَاقْتِنَارٌ فَالْخَوْفُ اضْطِرَارٌ وَالرَّجَاءُ اقْتِنَارٌ وَالْعِبَادَةُ لِلَّهِ إِنَّمَا تَصْفَرُّ بِخَوْفِ التَّقْصِيرِ وَشُكْرِ التَّوْفِيقِ فَرُوقِيَّةٌ التَّقْصِيرُ تَوْجِبُ الْخَوْفَ وَرُوقِيَّةٌ التَّوْفِيقُ تَوْجِبُ الرَّجَاءَ وَقَدْ قِيلَ فِي مَعْنَىٰ هَذَا الْخَبْرِ أَقَابِيلٌ كَثِيرَةٌ وَمَا سَمِعْتُ أَجُودَ (هـ) فِي الْأَحْكَامِ (عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ) ظَاهِرُ اقْتِصَارِهِ عَلَىٰ ابْنِ مَاجَةَ أَنَّهُ لَا يُوْجَدُ مَخْرَجًا فِي أَحَدِ الصَّحِيحِينَ وَالْأَمْرُ بِخِلَافِهِ فَقَدْ رَوَاهُ سُلْطَانُ الْمُحَدَّثِينَ الْبُخَارِيُّ فِي الْبَيْعِ وَالْإِجَارَةِ لَكِنْ بَدُونَ وَمَنْ كُنْتَ خَصِمَهُ خَصِمْتَهُ وَفَلْظُهُ عَنِ اللَّهِ تَعَالَىٰ ثَلَاثَةٌ أَمَا خَصِمْتَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ أُعْطِيَ بِي ثُمَّ غَدَرَ وَرَجُلٌ بَاعَ حَرًّا ثُمَّ أَكَلَ ثَمَنَهُ وَرَجُلٌ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا فَاسْتَوَىٰ مِنْهُ وَلَمْ يَعْطِهِ أَجْرَهُ أَهٌ فَهُوَ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ مِنَ الْأَسَادِيثِ الْقَدْسِيَّةِ كَأَمْرٍ .

(ثَلَاثَةٌ تَحْتَ الْعَرْشِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْقُرْآنُ لَهُ ظَهْرٌ وَبَطْنٌ يَحَاجُّ الْعِبَادَ) وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ وَغَيْرُهُ ظَهْرُهُ لَفْظُهُ وَبَطْنُهُ مَعْنَاهُ أَوْ ظَهْرُهُ مَظَاهِرُ تَأْوِيلُهُ وَبَطْنُهُ مَا بَطْنُ تَسْمِيرِهِ أَوْ ظَهْرُهُ تَلَاوُتُهُ وَبَطْنُهُ تَفْهَمُهُ أَوْ ظَهْرُهُ مَا اسْتَوَىٰ الْمَكْفُولُونَ فِيهِ مِنَ الْإِيمَانِ وَالْعَمَلِ بِمَقْتَضَاهُ وَبَطْنُهُ مَا وَقَعَتِ الْفِتَاوَاتُ فِي فَهْمِهِ بَيْنَ الْعِبَادِ عَلَىٰ حَسَبِ مَرَاتِبِهِمْ فِي الْأَفْهَامِ وَالْعُقُولِ وَتَبَيَّنَ مَنَازِلُهُمْ فِي الْمَعَارِفِ وَالْعُلُومِ وَفِيهِ تَنْذِيرٌ عَلَىٰ أَنْ كَلَامُهُمْ إِنَّمَا يُطَلَّبُ بِقَدْرِ مَا تَنَهَىٰ إِلَيْهِ مِنْ عِلْمِ الْكِتَابِ وَفَهْمِهِ: وَقَالَ الْحَكِيمُ ظَهْرُهُ يَحَاجُّ الْأُمَّةَ وَبَطْنُهُ يَحَاجُّ الْخَاصَّةَ فَإِنَّ أَهْلَ الْمَلَقَاتَيْنِ قَالَ التَّوْرِبَشْتِيُّ وَقَوْلُهُ لَهُ ظَهْرٌ وَبَطْنٌ جُمْلَةٌ مَفْصُولَةٌ مَعْتَرِضَةٌ بَيْنَ الْمَعْطُوفِ وَالْمَعْطُوفِ عَلَيْهِ تَنْبِيهُ السَّمَاعِ عَلَىٰ جَلَالَةِ شَأْنِ الْقُرْآنِ وَامْتِيَازِهِ عَمَّا سِوَاهُ وَعَاظِرُضَةُ الطَّبِيبِيِّ ثُمَّ اخْتَارَ أَنَّهَا جُمْلَةٌ اسْمِيَّةٌ وَاقِعَةٌ حَالًا مِنْ ضَمِيرِ الْقُرْآنِ بِلَا وَوَأَيُّ الْقُرْآنِ يَحَاجُّ الْعِبَادَ مَسْتَقْصِيًا فِيهِ (وَالرَّحِمُ تُنَادِي صَلِّ مِنِّي وَصَلِّ) وَأَقْطَعُ مِنِّي قِطْعَيْنِ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَىٰ أَعْطَاهَا ذَلِكَ فِي الدُّنْيَا وَأَمَرَ بِالرَّاحِمِ وَالرَّحِيمِ بِهَا فَمَنْ امْتَثَلَ أَمْرَهُ فَازَ بِالْكَرَامَةِ وَمَنْ أَبِي نُودَىٰ عَلَيْهِ بِالْخُسْرَانِ وَاسْتَحْقَاقِ النَّيْرَانِ (وَالْأَمَانَةُ) تُنَادِي أَلَا مِنْ حَفْظِي حَفَظَهُ اللَّهُ وَمَنْ ضَيَعْنِي ضَيَعَهُ اللَّهُ قَالَ الْقَاضِي تَحْتَ الْعَرْشِ عِبَارَةٌ عَنِ اخْتِصَارِ هَذِهِ الثَّلَاثَةِ مِنَ اللَّهِ بِمَكَانٍ وَقُرْبٍ مِنْهُ وَعَاظِرُضَةُ عِنْدَهُ بِحَيْثُ لَا يُضَيِّعُ أَجْرًا مِنْ حَافِظٍ عَلَيْهَا وَلَا يَهْمَلُ مَجَازَةً مِنْ ضَيَعِهَا وَأَعْرَضَ عَنْهَا كَمَا هُوَ حَالُ الْمُقْرَبِينَ عِنْدَ السُّلْطَانِ الْوَائِقِينَ تَحْتَ عَرْشِهِ فَإِنَّ التَّوَسُّلَ بِهِمْ وَشُكْرَهُمْ وَشِكَايَتَهُمْ لَهَا تَأْتِي عَظِيمٌ لَدَيْهِ وَخَصَّ الثَّلَاثَةَ لِأَنَّ كُلَّ مَا جَاهِلُهُ الْمَرْءُ إِذَا مَرَّ دَائِرَتَيْهِ

٣٤٩٦ - ثلاثة تستجاب دعوتهم الوالد، والمسافر، والمظلوم - (حم ط) عن عقبه بن عامر - (ح)

٣٤٩٧ - ثلاثة حق على الله تعالى عونهم: المجاهد في سبيل الله، والمكاتب الذي يريد الأداء، والنكاح

الذي يريد العفاف - (حم ت ن ه ك) عن أبي هريرة - (صح)

٣٤٩٨ - ثلاثة على كتمان المسك يوم القيامة يغيبهم الأولون والآخرون. عبد أدى حق الله وحق مواليه

وبين ربه خاصة أويده وبين الخلق عامة أويده وبين أقربه وأهل بيته والقرآن وصلة بين العبد وربهم راعي أحكامه واتع ظواهره وبواطنه أدى حق الربوبية وأتى بوظيفة العبودية والامانة تعم عموم الناس فإن دماهم وأمواهم وأعراضهم أمانات بينهم فمن قام بحقها أقام العدل وجازب الظلم ومن وصل الرحم وراقب الأقارب ودفع عنهم المخاوف وأحسن إليهم أدى حقه وخرج من عهده ولما كان القرآن أعظم قدرا وارفعا مناراً والنيام به يشمل الأمرين الآخرين قدم ذكره وأخبر عنه بأنه يحاج العباد أى يخاصهم فيما أعرضوا عن أحكامه ولم يلتفتوا لمواعظه وأمثاله سواء ما ظهر معناه فأغى عن التأويل أو خفي راجح إليه وأخر الامانة لانها أخصها وأفردها بالذكر وإن اشتملت محافظته على الأولين على محافظتها لانها أحق حقوق الخلق أن تحفظ ولانه أراد أن يبين أن صلة الرحم وقطيعته بهذه المثابة العظيمة من الوعد والوعيد اه: وقال الأشرف الضمير فى تنادى عائش إلى الرحم ويمكن عوده إلى كل من الامانة والرحم (الحكيم) الترمذى فى نوادره (ومحمد بن نصر) فى فوائده (عن عبدالرحمن بن عرف) ورواه عنه أيضا البغوى فى شرح السنة قال المنارى وفيه كثير بن عبدالله الشكرى غشكلم فيه :

( ثلاثة تستجاب دعوتهم الوالد ) لواده ( والمسافر والمظلوم ) على ظاله لان الضرر مظنة حصول انكسار القلب بطول الغربة عن الاوطان وتحمل المشاق والانكسار من أعظم أسباب الإجابة والمظلوم مضطر (حم ط) عن عقبه ابن عامر الجهنى

( ثلاثة حق على الله عونهم المجاهد فى سبيل الله ) لتكون كلمة الله هى العليا وكلمة الذين كفروا السفلى ( والمكاتب ) أى العبد الذى كاتبه سيده على نحره إذا أداها عتق ( الذى يريد الأداء ) أى الذى يئذيه أن يؤدى للسيد ما كاتب عليه ( والنكاح الذى يريد العفاف ) أى المتزوج بقصد عنة فرجه عن الزنا واللواط وأخوها وإنما آثر هذه الصيغة لئذانا بأن هذه الثلاثة من الأمور الشاقة التى تكدرح الانسان وتقصم ظهره لولا أنه يمان عليها لما قام بها قال الطيبي وأصعبها العفاف لأنه وقع الشهوة الجبلية المذكورة فى النفس وهى مقتضى الهيبة النازلة فى أسفل سافلين فإذا استغف وتدارك عون إلهى ترقى إلى منزلة الملائكة فى أعلي عليين ( تنبيه ) قال العارف ابن عربى إذا رأيت واحداً من هؤلاء فأعنه بطائفة من مال أو قال أو حال فإنك إذا أعنتهم فأنت نائب الحق فى عونهم فإنه إذا كان عون هؤلاء حقاً على الله فمن أعانتهم فقد أدى عن الله ما أوجبه على نفسه فيتولى الله كرامته بنفسه فسادام المجاهد مجاهداً بما أعتته عليه فأنت شريكه فى الأجر ولا ينقصه شئ، وإذا كذلك ولد صالح كان لك فى ولده وعقبه أجر وأقر به عين محمد صلى الله عليه وسلم يوم القيامة وهو أعظم من عون المكاتب والمجاهد لما أن النكاح أفضل النوافل وأقربه نسبة للفضل الإلهى فى إيجاد العالم وبعظم الأجر يعظم النسب إلى هنا كلامه (حم ت ن) فى الجهاد (ه) فى الأحكام (ك) فى النكاح (عن أبي هريرة) وقال علي شرط مسلم وقال الترمذى حسن

( ثلاثة على كتمان المسك ) جمع كتيب بثلاثة الرمل المستطيل المحدود ب ( يوم القيامة يغيبهم الأولون والآخرون ) أى يتمنون جميعاً أن يكون لهم مثل الذى لهم ويدوم عليهم ما هو فيهم والغبطة حسد خاص ليس بمذموم ( عبد ) أى من ذكر أو أنثى ( أدى حق الله وحق مواليه ) أى قام بالحقين جميعاً فلم يشغله أحدهما عن الآخر ( ورجل يؤم قوماً وهم

ورجل يوم قوما وهم به راضون، ورجل ينادى بالصلوات الخمس في كل يوم وليلة - (حم ت) عن ابن عمر - (ح)

٣٤٩٩ - ثلاثة على كئيبان المسك يوم القيامة لا يهولهم الفزع ولا يفزعون حين يفزع الناس: رجل تعلم القرآن فقام به يطلب وجه الله وما عنده، ورجل نادى في كل يوم وليلة خمس صلوات يطلب وجه الله وما عنده، ومملوك لم يمنعه ريق الدنيا من طاعة ربه - (طب) عن ابن عمر - (ح)

٣٥٠٠ - ثلاثة في ظل الله عز وجل يوم لا ظل إلا ظله: رجل حيث توجه علم أن الله تعالى معه، ورجل دعت امرأه إلى نفسها فتركها من خشية الله، ورجل أحب لجلال الله - (طب) عن أبي أمامة

٣٥٠١ - ثلاثة في ظل العرش يوم القيامة يوم لا ظل إلا ظله: وأصل الرحم يزيد الله في رزقه ويمد في أجله وامرأة مات زوجها وترك عليها أيتاما صغاراً فقالت: لا أتزوج أقيم على يتامى حتى يموتوا أو يغنيهم الله، وعبد صنع طعاماً فأضاف ضيفه، وأحسن نفقته فدعا عليه الأيم والمسنكين فاطعمهم لوجب الله عز

به راضون) أو امرأة توم نساء وهن بها راضيات والتخصيص بالرجل غالي (ورجل ينادى بالصلوات الخمس كل يوم وليلة) أى يؤذن محتسباً كما جاء في رواية طالبا بأذنه الأجر من الله سبحانه وتعالى ولا يأخذ عليه أجرأ في الدنيا (حم ت) في الأدب (عن ابن عمر) بن الخطاب وقال حسن غريب وقال الصدر المناوى فيه أبو اليقظان عثمان بن عمير قال الذهبي كان شيعياً ضعفه

(ثلاثة على كئيبان المسك يوم القيامة لا يهولهم الفزع) أى الخوف (ولا يفزعون حين يفزع الناس) يوم القيامة (رجل تعلم القرآن فقام به يطلب وجه الله) أى اللزيم والسعة ولا يتسلق به على حصول دنيا (وما عنده) من جزيل الأجر (ورجل نادى في كل يوم وليلة تخمس صلوات يطلب وجه الله وما عنده ومملوك لم يمنعه ريق الدنيا من طاعة ربه) بل قام بحق الحق وحق سيده وجاهد نفسه على حمل مشقات القيام بالحقين ومن ثم كان له أجران واستوجب الأمان وارتفع على الكئيبان (طب عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيثمي فيه بحر من كنيز السقاء ضعيف بل متروك (ثلاثة في ظل الله) أى في ظل عرشه كما في رواية (عز وجل) يوم لا ظل إلا ظله (أى يوم القيامة) (رجل حيث توجه علم أن الله معه) حيثما توجه دأبنا تولوا فتم وجه الله، وهو معكم أيها كنتم، (ورجل دعت امرأه أجنبية) إلى نفسها) أى إلى الزنا بها (فتركها) أى ترك الزنا بها (من خشية الله تعالى) لا لغرض آخر تكورف من حاكم أو قالة أو نحو ذلك (ورجل أحب لجلال الله) أى يحب رجلاً لا يحبه إلا إعظاماً لله الذى خلقه فعدله فلم يحبه لنحو إحسانه له بمال أو جاه أو غير ذلك (طب عن أبي أمامة) قال الهيثمي فيه بشر بن نمير وهو متروك

(ثلاثة في ظل العرش) أى عرش الرحمن (يوم القيامة) فى الموقف (يوم لا ظل إلا ظله وأصل الرحم) أى القرابة بالإحسان ونحوه (يزيد الله فى رزقه) فى الدنيا أى يوسع عليه فيه (ويمد فى أجله) أى يطيل حياته بسبب صلاته لأقربائه (وامرأة مات زوجها وترك عليها أيتاماً صغاراً) يعنى أولاد آمنه ومن فى معانهم كأولاد ولدها منه الذى مات عنهم ولا كافل لهم إلا هو (فقالت لا أتزوج بل أقيم على يتامى) أكفلهم وأقوم بهم (حتى يموتوا أو يغنيهم الله تعالى) كان يكبروا ويستغنوا بنحو كسب (وعبد) أى إنسان (صنع طعاماً) أى طبخه وهياًه (فأضاف) منه (ضيفه وأحسن

وَجَلَّ - أَبُو الشَّيْخِ فِي الثَّوَابِ وَالْإِصْبَاهِ (فِر) عَنِ أَنَسٍ - (ض)

٣٥٠٢ - ثَلَاثَةٌ فِي ضِمَانِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : رَجُلٌ خَرَجَ إِلَى مَسْجِدٍ مِنْ مَسَاجِدِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَرَجُلٌ خَرَجَ غَازِيًا

فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَرَجُلٌ خَرَجَ حَاجًّا - (حَل) عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ - (ض)

٣٥٠٣ - ثَلَاثَةٌ قَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الْجَنَّةَ : مُدْمِنُ الْخَمْرِ ، وَالْعَاقُ ، وَالذَّبِيثُ الَّذِي يَقْرُ فِي أَهْلِهِ الْحَبِثُ -

(حَم) عَنِ ابْنِ عُمَرَ

٣٥٠٤ - ثَلَاثَةٌ كُلُّهُمْ ضَامِنٌ لِلَّهِ : رَجُلٌ خَرَجَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ حَتَّى يَتَوَفَّاهُ فَيَدْخُلَهُ

الْجَنَّةَ أَوْ يَرُدَّهُ بِمَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ ، وَرَجُلٌ رَاحَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَهُوَ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ حَتَّى يَتَوَفَّاهُ فَيَدْخُلَهُ

نفقته) أى أحسن القيام بها (فدعا عليه) أى طلب له (القيم والمسكين) المراد به هنا ما يشمل الفقير لأنهما إذا اجتمعا افرقا وإذا افرقا اجتمعا (فأطعمهم لوجه الله) عز وجل عن كل نقص ووصف ليس في الكمال المطلق أقصاه وغايته أى فعل ذلك لوجه الله لا لغرض آخر كرىاء أو مة أو توصل إلى شيء من المقاصد الدنيوية كبعض من يجمع الأيتام والزمناء والعميان عنده في نحو زاوية ويمشيطن على ولاة الأمور ويدخل عليهم بأنه ليس يريد الدنيا وإنما يريد مرتباً للقيام بأدوائه هؤلاء حتى إذا تحصل على حفظه من ذلك كتبه باسم نفسه واستخدم أهل الزاوية كالعبيد كما فعل الناس الآن من يزعم الصلاح (أبو الشيخ في) كتاب (الثواب والاصفهان) في الترغيب (فر) كلهم (عن أنس) وفيه حفص بن عبدالرحمن قال الذهبي في الضعفاء قال أبو حاتم مضطرب الحديث

(ثلاثة في ضمان الله عز وجل) أى في حفظه وكلايته ورعايته (رجل خرج إلى مسجد من مساجد الله) أى يريد الصلاة أو الاعتكاف فيه (ورجل خرج غازياً في سبيل الله) لإعلاء كلمة الله (ورجل خرج حاجاً) أى بمال حلال (حل عن أبي هريرة)

(ثلاثة قد حرم الله عليهم الجنة) أى دخولها (مدمن الخمر) أى الملازم لشربها آناه الليل وأطراف النهار المداوم عليها (والعاق) لوالديه أو أحدهما وقد سبق معنى العقوق فلا تغفل (والذبيث) بمثثة وهو الذى (يقر في أهله) أى زوجته أو سريته وقد يشمل الأقارب أيضاً (الحبث) يعنى الزنا بأن لا يغار عليهم وهؤلاء الثلاثة إن استحلوا ذلك فهم كفار والجنة حرام على الكفار أبداً وإن لم يستحلوا فالمراد بتحريمها عليهم منهم من دخولها قبل التطهير بالنار فإذا تطهروا بها أدخلوها (حم عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيثمى وفيه راو لم يسم وبقية رجاله ثقات .

(ثلاثة كلهم ضامن على الله) أى مضمون على حده عيشة رضية، أى مرضية أو ذو ضمان كالتقسط والابن فهو من باب النسب ذكره البيضاوى وسبق نحوه النووى في الأذكار فقال معنى ضامن صاحب الضمان والضمان الرعاية للشيء كما يقال تامر ولابن أى صاحب تمر ولابن (رجل خرج غازياً في سبيل الله) أى لإعلاء كلمة الله (فهو ضامن على الله) الآية، ومن يخرج من بيته مهاجراً إلى الله ورسوله، ولا يزال مضموناً عليه (حتى يتوفاه) الله (فيدخله الجنة) برحمته (أورده بما نال من أجر أو غنيمة ورجل راح إلى المسجد فهو ضامن على الله حتى يتوفاه) فيدخله الجنة أو يردده بما نال من أجر أو غنيمة ورجل دخل بيته بسلام) أى لازم بيته لإشاراً للذلة وطلباً للسلامة من الفتنة أو المراد أنه إذا دخله سلم على أهله ائتماراً بقوله سبحانه إذا دخلتم بيوتاً فسلموا على أنفسكم، قال الطيبي والأول أوجه وبملازمة ما قبله



الجنة أو يردّه بما نال من أجر أو غنيّة، ورجلٌ دخلَ بيدهُ بسلامٍ فهو ضامنٌ على الله - (د ح ب ك) عن أبي أمامة - (صح)

٣٥٠٥- ثلاثة ليس عليهم حساب فيما طعموا إذا كان حلالاً: الصائم، والمتسحر، والمرابط في سبيل الله عز وجل - (طب) عن ابن عباس - (ض)

٣٥٠٦- ثلاثة من كن فيه يستكمل إيمانه: رجل لا يخاف في الله لومة لائم، ولا يراى بشيء من عمله وإذا عرض عليه أمران أحدهما للدنيا والآخر للآخرة اختار أمر الآخرة على الدنيا - ابن عسّاكر عن أبي هريرة - (ض)

٣٥٠٧- ثلاثة من قالهم دخل الجنة: من رضى بالله ربا، وبالإسلام ديناً، وبمحمد رسولاً، والرابعة لها من الفضل كما بين السماء والأرض، وهى الجهاد في سبيل الله عز وجل - (حم) عن أبي سعيد (ح)  
٣٥٠٨- ثلاثة من السعادة، وثلاثة من الشقاء فمن السعادة: لمرأة الصالحة تراها فتعجبك وتغيب عنها

أوفق لأن المجامدة في سبيل الله سفرأ والرواح إلى المسجد حضرا ولزوم البيت اتقاء من الدين اخذ بعضها بحجة بعض (فهو ضامن على الله) قال النووي رضى الله عنه في الأذكار معناه أنه في رعايته وما أجزل هذه العطية وقال الطيبي عدى ضامن بعلى تضمينا لمنى الوجوب بالمحافظة على سبيل الوعد أى يجب على الله وعد أن يكلاه من مضار الدنيا والدين ولم يذكر الشيء المضمن به فى الثالث اكتفاء بما قبله (د) فى الجهاد ولم يضعفه (ح ب ك) فى البيوع (عن أبي أمامة) صحيح وأقره الذهبي.

(ثلاثة ليس عليهم حساب) يوم القيامة (فيما طعموا) أى أكلوا أو شربوا (إذا كان) الماء كولا أو المشروب (حلالاً: الصائم) عند الفطر (والتسحر) للصوم (والمربط فى سبيل الله عز وجل) أى الملازم لبعض الثغور بقصد الجهاد (طب عن ابن عباس) قال الهيثمى فيه عبدالله بن عصمة عن أبي الصباح وهما مجهولان (ثلاثة من كن فيه يستكمل إيمانه) بالبناء للجهول أى اجتماعهن فى انسان تدل على كمال إيمانه (رجل لا يخاف فى الله لومة لائم ولا يراى بشيء من عمله) بل إنما يعمل لوجه الله تعالى مراعيًا للإخلاص فى سائر أعماله (وإذا عرض عليه أمران أحدهما للدنيا والآخر للآخرة اختار أمر الآخرة) لبقائها ودوامها (على الدنيا) لفنائها واضمحلالها وسرعة زوالها (ابن عسّاكر) فى التاريخ (عن أبي هريرة)

(ثلاثة من قالهم دخل الجنة) أى مع السابقين الأولين أو من غير سبق عذاب<sup>(١)</sup> (من رضى بالله ربا وبالإسلام ديناً وبمحمد رسولاً) إلى الثقلين كافة (والرابعة لها من الفضل كما بين السماء والأرض وهى الجهاد فى سبيل الله عز وجل) لتكون كلمة الذين كفروا السفلى وكلمة الله العليا (حم عن أبي سعيد) الخدرى (ثلاثة من السعادة وثلاثة من الشقاوة فمن السعادة المرأة الصالحة) الدينة الدنيفة الجميلة (التي تراها فتعجبك وتغيب عنها فأتاها على نفسها) فلا تخونك بزنا ولا بسحاق ولا بتهرج وتخوذلك (ومالك) فلا تخون فيه بسرقة ولا

(١) فإن قيل لا حاجة إلى التفسير لانه من اتقى منه خصلة من الخصال الثلاث لا يدخل الجنة أصلاً فالجواب أن هذا من قائلين قائلين من المسلمين وهل المراد قائلين فى كل يوم أو مرة فى عمره؟ الظاهر الثانى .

فَتَامَهَا عَلَى نَفْسِهَا وَمَالِكَ ، وَالِدَابَةَ تَكُونُ وَطِيئَةً فَتُلْحِقُكَ بِأَصْحَابِكَ ، وَالِدَارُ تَكُونُ وَاسِعَةً كَثِيرَةَ الْمُرَافِقِ  
وَمِنَ الشَّفَاءِ : الْمَرَأَةُ تَرَاهَا تَقْسُوهُكَ وَتَحْمِلُ لِسَانَهَا عَلَيْكَ وَإِنْ غَبَتْ عَنْهَا لَمْ تَأْمَنْهَا عَلَى نَفْسِهَا وَمَالِكَ ، وَالِدَابَةَ  
تَكُونُ قَطُوفًا فَإِنْ ضَرَبَتْهَا تَعْبَتِكَ وَإِنْ تَرَكَتَهَا لَمْ تُلْحِقْكَ بِأَصْحَابِكَ ، وَالِدَارُ تَكُونُ ضَيْقَةً قَلِيلَةَ الْمُرَافِقِ  
(ك) عن سعد - (ح)

٣٥٠٩ - ثَلَاثَةٌ مِنَ الْجَاهِلِيَّةِ : الْفَخْرُ بِالْأَحْسَابِ ، وَالطَّعْنُ فِي الْأَنْسَابِ : وَالنِّيَاحَةُ - (طَب) عَنْ سَلْمَانَ (ض)  
٣٥١٠ - ثَلَاثَةٌ مِنْ مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ عِنْدَ اللَّهِ : أَنْ تَعْفُوَ عَنِ ظَلَمِكَ ، وَتُعْطَى مِنْ حَرَمِكَ ، وَتَقْصَلَ مِنْ  
قَطْعِكَ - (خَط) عَنْ أَنَسٍ - (ح)  
٣٥١١ - ثَلَاثَةٌ مِنَ السِّحْرِ : الرُّقَى ، وَالْوَلُّ ، وَالْتِمَامُ - عَنْ أَبِي أَمَامَةَ - (ض)

تبذير ( والدابة تكون وطيئة ) أى هنية سريعة المشى سهلة الاقنياد (فتلحقك بأصحابك) بلا تعب ولا مشقة في الاحثاث  
( والدار تكون واسعة كثيرة المرافق ) بالنسبة لحال ساكنها ويختلف ذلك باختلاف الأشخاص والاحوال ( وثلاثة  
من الشفاء المرأة ) السوء هي التي ( تراها تقسوؤك ) لتبيح ذاتها أو أفعالها ( وتحمل لسانها عليك ) بالبداهة ( وإن غبت  
عنها لم تأمنها على نفسها ومالك والدابة تكون قطوفا ) بفتح القاف أى بطيئة السير والقطوف من الدواب البطيئة ( فإن  
ضربتها ) لتسرع بك ( اتبعنك وإن تركتها ) تمشى بغير ضرب ( لم تلحقك أصحابك ) أى رقتك بل تقطعك عنهم ( والدار  
تكون ضيقة قليلة المرافق ) بالنسبة لحال الساكن وعياله قرب دار ضيقة بالنسبة للإنسان واسعة بالنسبة لآخر (ك) في  
النسكاح ( عن سعيد ) بن أبي وقاص قال الحاكم تفرد به محمد بن سعد عن أبيه فإن كان حفظه فعلى شرطهما وتعقبه الذهبي  
فقال محمد قال أبو حاتم صدوق يغلط وقال يعقوب بن شبة ثقة

( ثلاثة من الجاهلية ) أى من أفعال أهلها ( الفخر بالاحساب ) أى التعظيم بالآباء ( والطنن في الانساب ) أى انساب  
الناس ( والنياحة ) على الميت كما مر بيانه ومخا ( طب عن سلمان ) الفارسي قال الهيثمي فيه عبد الغفور أبو الصباح ضعيف  
( ثلاثة من مكارم الاخلاق عند الله ) أضافها اليه للتشريف ( أن تعفو عن ظلمك ) فلا تنتقم منه عند القدرة ( وتعطى  
من حرمك ) عطاءه أو تسبب في حرماتك عطاء غيره ( وتصل من قطعك ) ولا تعامله بمثل فعله ( فائدة ) قال العارفي  
ابن عربي الاخلاق ثلاثة أنواع خاق ، تعد وخلق غير متمد وخلق مشترك والمتعدى قسيان متمدى بمنفعة كالوجود  
والفتوة وتعد بدفع مضرة كالعفو والصفح وتحمل الأذى مع القدرة على الجزاء والتمكن منه وغير المتمدى كالورع  
والزهد والتوكل والمشارك كالصبر على أذى الخلق وبسط الوجه وكال بشر (خط عن أنس) بن مالك ورواه عنه  
أيضا الديلمي باللفظ المذكور

( ثلاثة من السحر الرقى والتول والتسامم ) قال الديلمي التول ما يجيب المرأة إلى زوجها وقيل ما تجعله المرأة في عنقها  
لتحسن عند زوجها والتسامم واحدها تيمة خرزات تعلقها العرب على أولادها لانتفاء العين فأبطلها الشارع ونهى  
عنها وأما ما ذكر في الرقى فمحمول على ما كان من كلام الجاهلية ومن الذي لا يعقل معناه لاحتمال أن يكون كفرا  
بخلاف الرقى بالذكر ونحوه كما مر وبأني ( طب ) من حديث عبيد الله بن زحر عن علي بن يزيد عن القاسم ( عن أبي  
أمامة ) قال الهيثمي فيه علي بن يزيد الالطاني وهو ضعيف

٣٥١٢ - ثلاثة من أعمال الجاهلية لا يتركونهن الناس: الطعن في الأنساب، والنياحة، وقولهم: مطرنا بنوء كذا وكذا - (طب) عن عمرو بن عوف - (ض)

٣٥١٣ - ثلاثة مواطن لا ترد فيها دعوة عبد: رجل يكون في بربة حيث لا يراه أحد إلا الله فيقوم فيصلي ورجل يكون معه فئة فيفر عنه أصحابه فيثبت، ورجل يقوم من آخر الليل - ابن منده وأبو نعيم في الصحابة عن ربيعة بن وقاص - (ض)

٣٥١٤ - ثلاثة نفر كان لأحدهم عشرة دنانير فتصدق منها دينار، وكان لآخر عشر أواق فتصدق منها بأوقية وآخر كان له مائة أوقية فتصدق منها بمشراوق، ثم في الأجر سواء، كل تصدق بمشراوله - (طب) عن أبي مالك الأشعري - (ض)

٣٥١٥ - ثلاثة هم حدث لله يوم القيامة: رجل لم يمش بين اثنين بمراه قط، ورجل لم يتحدث نفسه بزنا قط، ورجل لم يخلط كسبه بربا قط - (حل) عن أنس - (ض)

(ثلاثة من أعمال الجاهلية لا يتركونهن الناس) أي أهل الإسلام (الطعن في الأنساب والنياحة) على الميت (وقولهم مطرنا بنوء كذا وكذا) أي بالنجم الفلاني من النجوم الثمانية والعشرين سمي بولاه إذا سقط الساقط منها بالمغرب ناه الصالح بالمشرق بنوء بوءاً فيعتقدون أن المطر هو فعل الجهم قال الهيثمي أما القول بأنه قد يكون لبعضها بعض اتصال يمتزج منه طباثهما ثم تأدى بتلك الطباثع بالمجازة إلى الجبو ويوصله الجبو بمجازته الأرض إلى الأرض فيكون سبباً لأنما تحدث في الأجسام الأرضية فهذا قد يكون إلا أن تلك الآثار أفعال الله لا للكواكب فتنتقل الكواكب وتبدل أحوالها وما أقيت لأقضية الله كجعله تحول الشمس ميقانا للصلاة. إلى هنا كلامه (طب) والبخاري (عن عمرو بن عوف) بن مالك المزني قال الهيثمي فيه كثير بن عبد الله المزني ضعيف

(ثلاثة مواطن لا ترد فيها دعوة عبد رجل يكون في بربة بحيث لا يراه أحد إلا الله فيقوم فيصلي ورجل يكون معه فئة) في الجهاد (يفر عنه أصحابه فيثبت) هو للعدو فيقتل حتى يقتل أو ينتصر (ورجل يقوم من آخر الليل) أي يتجدد فيه عند فتح أبواب السماء وتنزلات الرحمة (ابن منده وأبو نعيم) كلاهما (في الصحابة عن ربيعة بن وقاص) قال الذهبي حديث مضطرب.

(ثلاث نفر) بفتح تين أي ثلاث من الرجال (كان لأحدهم عشرة دنانير فتصدق منها دينار وكان لآخر عشرة أواق فتصدق منها بأوقية وآخر كان له مائة أوقية فتصدق منها بعشرة أواق فهم في الأجر سواء كل قد تصدق بمشراوله) أي فأجر الدينار بقدر أجر الأوقية بقدر أجر العشرة الأواق فلا فضل لأحدهم على الآخر (طب) عن أبي مالك الأشعري (كعب بن عاصم وقيل عبيد وقيل عمر وقيل الحارث يعد في الشاميين

(ثلاثة هم حدث الله يوم القيامة أي يكلمهم ويكلمونه في الموقف والناس في ذلك الهول مشغولون بأنفسهم) (رجل لم يمش بين اثنين بمراه قط) بضم الطاء المشددة أي في الزمن الماضي (ورجل لم يتحدث نفسه بزنا قط) ولا لمواط ورجل لم يخلط كسبه بربا قط) الرجل في الثلاثة وصف طردى فالمرأة كذلك (حل) عن أنس) بن مالك ورزاه عن الديلمي أيضا

٣٥١٦ - ثلاثة لا تحرم عليك أعراضهم: المجاهر بالفسق، والإمام الجائر، والمتدع - ابن أبي الدنيا في ذم

الغيبة عن الحسن مرسلًا

٣٥١٧ - ثلاثة لا تجاوز صلاتهم آذانهم: العبد الأبق حتى يرجع، وامرأة باتت وزوجها عليها ساخط،

وإمام قوم وهم له كارهون - (ت) عن أبي أمامة

٣٥١٨ - ثلاثة لا ترى أعينهم النار يوم القيامة: عين بكت من خشية الله، وعين حرست في سبيل الله،

وعين غضت عن محارم الله - (ط) عن معاوية بن حيدة - (ح)

( ثلاثة لا تحرم عليك أعراضهم ) بل يجوز لك اغتيابهم ( المجاهر بالفسق ) فيجوز ذكره بما تجاهر به أى فقط ( والإمام الجائر ) أى السلطان لجائر الظلم ( والمتدع أى المتدع بما لا يشهد له شئ من الكتاب والسنة ) ( ابن أبي الدنيا ) أبو بكر الفرشى فى كتاب ( ذم الغيبة عن الحسن مرسلًا ) هو البصرى

( ثلاثة لا تجاوز صلاتهم آذانهم ) فى رواية رؤسهم أى لا ترتفع إلى السماء وهو كناية عن عدم القبول كما صرح به فى رواية للطبرانى وقال التوريشى لا يرتفع إلى الله رفع العمل الصالح بل شيئًا قليلًا من الرفع كما نبه عليه بذكر الأذن وخصها بالذكر لما يقع فيها من التلاوة والدعاء وهذا كقولها فى المارقة يقرأون القرآن لا يجاوز تراقيهم عبر عن عدم القبول بعدم مجاوزته الأذان بدليل التصريح بعدم القبول فى رواية أخرى أو المراد لا يرفع عن آذانهم فتظلم كما يظلم العمل الصالح صاحبه يوم القيامة قال الطيبي ويمكن أن يقال إن هؤلاء استوصوا بالمحافظة على ما يجب عليهم من مراعاة حق السيد والزوج والصلاة فلما لم يقوموا بما استوصوا به لم تجاوز طاعتهم عن مسامحتهم كما أن القارئ الكامل هو من يتدبر القرآن بقلبه ويتلقاه بالعمل الصالح فلما لم يقم بذلك لم يتجاوز من صدره إلى ترقوته ( العبد الأبق ) بدأ به تغليظًا للأمر فيه ( حتى يرجع ) من إنافة إلى سيده إلا أن يكون إنافة لإضرار السيد به ولم يجد له ناصرًا كما قاله بعض الأئمة ( وامرأة باتت وزوجها عليها ساخط ) لأمر شرعى كسوء خلق وترك أدب ونشوز وهذا أيضاً خرج مخرج الزجر والتهويل ( وإمام قوم وهم له كارهون ) فإن للإمام شفاعة ولا يستشفع المرء إلا بمن يحبه ويعتقد منزلته عند المشفوع إليه فيكره أن يؤم قومًا يكرهه أكثرهم وهذا إن كرهوه لمعنى يذم به شرعًا وإلا فلا كراهة واللوم على كارهه ( ت ) فى الصلاة ( عن أبي أمامة ) وقال حسن غريب وضعفه الهيثمى وأقره عليه الزين العراقى فى موضع وقال فى آخر إسناده حسن وقال الذهبي إسناده ليس يقوى وروى بإسنادين آخرين هذا أمثلها اه

( ثلاثة لا ترى أعينهم النار ) أى نار جهنم ( يوم القيامة ) إشارة إلى شدة إبعادهم عنها ومن بعد عنها قرب من الجنة ( عين بكت من خشية الله وعين حرست فى سبيل الله ) أى فى الجهاد ويمكن شموله للرباط أيضاً ( وعين غضت ) بالتشديد أى خففت وأطردت وليس المراد بالبكاء من خشية الله بكاء النساء ورتبتن فتبكي ساعة ثم تترك العمل وإنما المراد خوف يسكن القلب حتى تدع منه العين قهراً ويمنع صاحبه عن مفارقة الذنوب وتحمته على ملازمة الطاعات فهذا هو البكاء المقصود وهذه هى الحشية المطلوبة لا خشية الحقاء الذين إذا سمعوا ما يقتضى الخوف لم يريدوا على أن يسكروا ويقولوا يارب سلم نعوذ بالله وهم مع ذلك يصرون على القبائح والشيطان يسخر بهم كما يسخر أنت بمن رأيتهم وقد قصده سبع ضارى وهو إلى جانب حصن منيع بابهم يتروح إليه فلم يفرغ وإنما اقتصر على رب سلم حتى جاء السبع فأكله ( عن محارم الله ) أى عن النظر إلى محارمه الله عليها فلم تنظر إلى شئ منها أمثالاً لأمر الله ( ط ) عن معاوية بن حيدة قال الهيثمى فيه أبو حبيب

٣٥١٩ - ثلاثة لارتفع صلاتهم فوق رؤوسهم شبراً : رجل أم قوما وهم له كارهون ، وامرأة باتت وزوجها

عليها ساخط ، وأخوان متصارمان - (ه) عن ابن عباس - (ح)

٣٥٢٠ - ثلاثة لاترد دعوتهم : الإمام العادل ، والصائم حين يفطر ، ودعوة المظلوم يرفعها الله تعالى

فوق الغمام وتفتح لها أبواب السماء ويقول الرب تبارك وتعالى : « وعزني لأنصرتك ولو بعد حين ، -

(حم ت ه) عن أبي هريرة - (ح)

٣٥٢١ - ثلاثة لاتسال عنهم : رجل فارق الجماعة وعصى إمامه ومات عاصياً ، وامة أو عبد أتق من سيده

البقرى ويقال العزى ولم أعرفه وبقيه رجاله ثقات

(ثلاثة لارتفع صلاتهم فوق رؤوسهم شبراً) بل شيئاً قليلاً (رجل أم قوما وهم له كارهون) أى أكثرهم لما يندم شرعا

كفست وبدعة وتساهل في تحرز عن خبث وإخلال بهيمة من هيئات الصلاة وتعاطى حرفة مذمومة وعشرة نحو فسقة

(وامرأة باتت وزوجها عليها ساخط) لحرصه عليها أولئقوتها عليه حقا من حقوقه المتوجهة عليها شرعا وجوباً أو

ندباً (وأخوان) من نسب أودين (متصارمان) أى متهاجران متقاطعان في غير ذات الله قال الطيبي وأخوان أعم من

جهة النسب أو الدين لما ورد ولايحل لمسلم أن يصارم مسلماً فوق ثلاث أى يهجره ويقطع مكالته قال الزين العراقي

وفيه وما قبله أن إغضاب المرأة لزوجها حتى يبيت زوجها ساخطاً عليها من الكبائر لكن إذا كان غضبه عليها بحق

(ه عن ابن عباس) قال مغطاي في شرح ابن ماجه إسناده لا بأس به ثم اندفع في بيانه وقال الزين العراقي في شرح

الترمذى إسناده حسن

(ثلاثة لاترد دعوتهم الإمام العادل) بين الرعية (والصائم حتى) أى إلى أن (يفطر<sup>(١)</sup>) من صومه وفى نسخ حين

يفطر قال القاضى الإمام بدل من دعوتهم على حذف مضاف أى دعوة الإمام ودعوة الصائم بدليل عطف (ودعوة

المظلوم) عليه وقوله (يرفعها الله) فى موضع الحال ويحتمل أن يجعل تفصيل ثلاثة وأن يكون النسب الثالث محذوفا

لدلالة ودعوة المظلوم عليه وهو مبتدا ويرفعها خبره استأنب به الكلام لفخامة شأن دعاء المظلوم واختصاصه بزيد

قبول ورفعها (فوق الغمام) أى السحاب وقوله (وتفتح لها أبواب السماء ويقول الرب تعالى وعزني وجلالى لأنصرتك)

مجاز عن إشارة الآثار العلوية وجميع الاسباب السببية وعلى انتصاره من الظالم، وإنزال البأس عليه ولو بعد حين يدل

على أنه سبحانه يمهل الظالم ولايمهله (تنبيه) قال الغزالي فيه أن الإمامة والخلافة من أفضل العبادات إذا كانت مع

العدل والاخلاص ولم يزل المتقون يهتدون منها ويهربون من تقلدها لما فيها من عظيم الخطر إذ تتحرك به

الصفات الباطنة ويقلب على النفس حب الجاه والاستيلاء ونفاذ الأمر وهو أعظم ملاذ الدنيا (حم ت) فى الدعوات

(ه) فى الصوم (عن أبي هريرة) قال الترمذى حسن اه وفيه مقال طويل بينه ابن حجر وغيره .

(ثلاثة لاتسال عنهم) أى فإنهم من المالكين (رجل فارق) بقلبه ولسانه واعتقاده أو يدينه ولسانه وخص

(١) قال الدميرى يستحب للصائم أن يدعو فى حال صومه بمهمات الآخرة والدنيا له ولمن يحب وللسلمين لهذا

الحديث والرواية فيه حتى بالمشاة فوق فيقتضى استحباب دعاء الصائم من أول يومه إلى آخره لأنه يسمى صائماً

فى كل ذلك اه قلت قوله والرواية فيه حتى بالمشاة من فوق هو كذلك فى بعض الاصول وفى بعضها بالمشاة التحية والنون

وفى خط شيخنا كذلك ويؤيده رواية ابن للصائم عند فطره لدعوة ماترد كما تقدم وقول سائر أصحابنا يستحب

للصائم أن يدعو عند إفطاره

قَات ، وامرأة غاب عنها زوجها وقد كفاها مؤنة الدنيا فبرجت بعده ، فلا تسأل عنهم - (خدع طب ك  
هب) عن فضالة بن عبيد - (ص)

٣٥٢٢ - ثلاثة لا تسأل عنهم : رجل يتارع الله إزاره ، ورجل يتارع الله رداه ، فإن رداه الكبرياء

وإزاره العز ، ورجل في شك من أمر الله ، والقنوط من رحمة الله - (خدع طب) عن فضالة بن عبيد (ص)

٣٥٢٣ - ثلاثة لا تقربهم الملائكة : جيفة الكافر ، والمتضخم بالخلوق ، والجنب إلا أن يتوضأ - (د)  
عن عمار بن ياسر - (ح)

٣٥٢٤ - ثلاثة لا تقربهم الملائكة بخير : جيفة الكافر ، والمتضخم بالخلوق والجنب إلا أن يبدوه أن يأكل أو

الرجل بالذكر لشرفه وأصلته وغلبة دوران الأحكام عليه فالأنثى مثله من حيث الحكم (الجماعة) اليهودين وهم جماعة المسلمين (عصى إمامه) إما نحو بدعة كالخوارج المنعزدين لنا أو الممتنعين من إقامة الحق عليهم المقاتلين عليهم إما بنحو بنى أو حرابة أو صيال أرفعهم إظهار الجماعة في العرائض فكل هؤلاء لا تسأل عنهم لحل دمائهم (ومات عاصياً) لميته ميتة جاهلية (وأمة أو عبد ابن من سيده) أرسبته أى تقيب عنه في محل وإن كان قريباً (مات) فإنه يموت عاصياً (وامرأة غاب عنها زوجها وقد كفاها مؤنة الدنيا فنزوت بعده فلا تسأل عنهم) فائدة ذكره ثانياً تكاد العلم ومزيد بيان الحكم (خدع طب ك هب عن فضالة بن عبيد) قال الحارث على شرطه ما رآه أعلم له علمه رآه الذهبى وقال الذهبى رجاله ثقات

(ثلاثة لا تسأل عنهم رجل يتارع الله إزاره ورجل يتارع الله رداه فإن رداه) أكد بيان الجملة الاسمية لمزيد الرد على الماكر (الكبرياء وإزاره العز) فمن تكبر من المخلوقين أو تمزق قد نازع الخلق سبحانه رداه وإزاره الخاصين به فله في الدنيا الذل والصغار وفي الآخرة عذاب النار (ورجل في شك من أمر الله) أو الله شك (القنوط) بالضم أى اليأس (من رحمة الله) إنه لا يأس من روح الله إلا القوم الكافرين ، (خدع طب عن فضالة بن عبيد) قال الهيثمى رجاله ثقات

(ثلاثة لا تقربهم الملائكة) أى الملائكة النازلون البركة والرحمة والطائفون على العباد للزيارة واستماع الذكر وأصراهم لا الكتابة فإهم لا يفارقون المسكين طريقة عين في شئ من أحوالهم الحسنة والسبئية وما يلفظ من قول لإلديه رقيب عتيد، (جيفة الكافر والمتضخم) أى الرجل المتضخم (الخلوق) بالفتح طيب له صيغ يتخذ من الزعفران وغيره لما فيه من الرعونة والتشبه بالنساء (والجنب إلا أن يتوضأ) قال الكللابذى يجوز كونه فيمن أجنب من محرم أمان حلال فلا يجتنبه الملك ولا البيت الذى فيه فقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يصح جنباً بغير حرم ويصوم ذلك اليوم وكان يطوف على نسائه بغسل واحد ويجوز كونه فيمن أجنب باحتلام وترك الغسل مع وجود الماء فبات جنباً لأن اللحم من الشيطان فمن تعلق به في يقظته أو نومه تجتنبه الملك الذى هو عدو الشيطان اه (دعن عمار بن ياسر)

(ثلاثة لا تقربهم الملائكة بخير) ملائكة الرحمة والبركة ونحو ذلك لا الكتبة ولا ملائكة الموت كما سبق (جيفة الكافر) أى جسد من مات على الكفر (والمتضخم بالخلوق) أى المتطبخ به قال القاضى وهو طيب له صيغ يتخذ من زعفران ونحوه وسببه أنه توسع في الرعونة وتشبه بالنساء وذلك يؤذن بخسة النفس وسقوطها (والجنب إلا أن يبدو له أن يأكل) أى أو أن يشرب (أو ينام) قبل الاغتسال (ليتوضأ) فإنه إذا فعل ذلك لم تنفر الملائكة عنه

يَتَامُ فَيَتَوَضَّأُ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ - (طب) عن عمار بن ياسر - (ح)

٣٥٢٥ - ثَلَاثَةٌ لَا يُحِبُّهُمُ الْمَلَائِكَةُ : السَّكَرَانُ ، وَالْمُنْتَضِعُ بِالزَّعْفَرَانِ ، وَالْحَائِضُ وَالْجُنُبُ - البزار

عن بريدة - (ص)

٣٥٢٦ - ثَلَاثَةٌ لَا يُحِبُّهُمُ رَبُّكَ عَزَّ وَجَلَّ : رَجُلٌ نَزَلَ بَيْتًا خَرِبًا ، وَرَجُلٌ نَزَلَ عَلَى طَرِيقِ السَّبِيلِ ، وَرَجُلٌ

أَرْسَلَ دَابَّتَهُ ، ثُمَّ جَعَلَ يَدْعُو اللَّهَ أَنْ يُجَبِّسَهَا - (طب) عن عبد الرحمن بن عائذ الثمالي (ح)

٣٥٢٧ - ثَلَاثَةٌ لَا يُحِبُّونَ عَنِ النَّارِ : الْمَنَانُ ، وَعَاقُ وَالِدِهِ ، وَمُدْمَنُ الْخَمْرِ - (رسته) في الإيمان عن أبي هريرة

٣٥٢٨ - ثَلَاثَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ : مُدْمِنُ الْخَمْرِ وَقَاطِعُ الرَّحِمِ ، وَمُصَدِّقُ السَّحَرِ ، وَمَنْ مَاتَ وَهُوَ مُدْمِنٌ لِلْخَمْرِ

ولم تتمتع عن دخول بيت هو فيه وبين بقوله (وضوءه للصلاة) أي المراد الوضوء الشرعي لا الوضوء اللغوي وهو رد صريح على من اكتفى به قال الناضي والكلام في جنب تهاون في الغسل وأخره حتى مر عليه وقت صلاة وجعل ذلك دأباً وعادة فإنه مستخف بالشرع متساهل في الدين غير مستعد لاتصالهم والاختلاط بهم لأى جنب كان لما ثبت أن المصطفى صلى الله عليه وسلم كان يطوف على نسائه بغسل واحد (طب عن عمار بن ياسر) قال في الفردوس وفي الباب ابن عباس وغيره

(ثلاثة لا تقرهم الملائكة) بخير (السكران) أى سكرأ تعدى به (المنتضخ بالزعفران) أى تعدياً (والحائض والجنب) ومثلهما التفسام يظهر أن المراد بالحائض والتفسام انقطع من دمه منهما وأمكنه الغسل لتفريطه بإهماله أما غيره ففيه احتمال (البزار) في مسنده (عن بريدة) بن الحبيب المسلمي قال الهيثمي فيه عبد الله بن حكيم لم أعرفه وبقية رجاله ثقات .

(ثلاثة لا يحبهم ربك عز وجل) أى لا يحب دعاهم (رجل نزل بيتاً خرباً) لأنه عرض نفسه للهلاك وخالف قول الله تعالى ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة (ورجل نزل على طريق السبيل) أى بالهار يتخطاه المارة وربما تعثر به فرس فأهلكه وكذا بالليل فإن الله تعالى دواب يبثها فيه كما سبق في الخبر (ورجل أرسل دابته) أى أطلقها عبثاً (ثم جعل يدعو الله أن يجبسها) عليه فلا يحب عليه الله دعوتهم بخالفتم ما أمروا به من التحفظ إذ الأول عرض نفسه لانهدام البيت عليه أو للسارق بنزوله بغير ما هو محفوف بالمهارة والثاني عرض نفسه للدار على الطريق والثالث لم يعمل بخبر اعقلها وتوكل (طب عن عبد الرحمن بن عائذ) بالمد والهمز والمعجمة (الثمالي) بثلاثة مضمومة والتخفيف نسبة إلى ثمالة بطن من الأزدي وفي نسخ الثمالي قال الهيثمي فيه صدقة بن عبد الله السمين وثقه دحيم وضعفه أحمد

(ثلاثة لا يحبون عن النار) أى نار جهنم (المنان) بما أعطاه (وعاق والده) فمات أمه أولى (ومدمن الخمر) أى

المدام على شربها الملازم له لا يتفك عنه (رسته) في كتاب (الإيمان) له (عن أبي هريرة) رضى الله تعالى عنه (ثلاثة لا يدخلون الجنة) أى مع السابقين الأولين أو من غير سبق عذاب كما مر (مد من الخمر وقاطع الرحم) أى القرابة (ومصدق بالسحر) قال الذهبي في الكباير ويدخل فيه تعليم السيمياء وعملها وهي محض السحر وعقد المرء عن زوجته ومحبة الزوج لامرأته وبفضها وبفضه وأشبه ذلك بكلمات مجهرلة (ومن مات وهو مدمن الخمر) جملة حاله (سقاء الله من نهر الفوطة نهر) بدل مما قبله أو خبر مبتدأ محذوف وهو نهر في نار جهنم (يجرى) فيه القبيح والصديد السائل (من فروج المرسات) الزايات (يؤذى) أهل النار ریح فروجهن) أى ریح تنمها وهذا أمر مهول جداً يحمل من له أدنى عقل على الإحجام عن الزنا وفيه أن الثلاثة كباير قال الذهبي وكثير من الكباير بل غامتها إلا

سَقَا اللهُ مِنْ نَهْرِ الْغُوطَةِ : نَهْرٌ يَجْرِي مِنْ فُرُوجِ الْمُؤْمِنَاتِ يُؤَدِّي أَهْلَ النَّارِ رِيحُ فُرُوجِهِنَّ - (حم طبك)  
عن أبي موسى - (ح)

٣٥٢٩ - ثَلَاثَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ : الْعَاقُ لَوَالِدَيْهِ ، وَالذَّبُّوثُ ، وَرَجُلَةٌ مِنَ النِّسَاءِ - (كهب) عن ابن عمر (ح)

٣٥٣٠ - ثَلَاثَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ أَبَدًا : الذَّبُّوثُ ، وَالرَّجُلَةُ مِنَ النِّسَاءِ ، وَمَدِينَةُ الْخَمْرِ - (طب) عن عمار

ابن ياسر - (ح)

٣٥٣١ - ثَلَاثَةٌ لَا يَرُدُّ اللهُ دَعَاءَهُمْ : الدَّاكِرُ اللهُ كَثِيرًا ، وَالْمُظْلُومُ ، وَوَلِيَّامُ الْمُقْسَطِ (هب) عن أبي هريرة (ض)

٣٥٣٢ - ثَلَاثَةٌ لَا يَرْتَحُونَ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ : رَجُلٌ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ ، وَرَجُلٌ كَذَبَ عَلَى ، وَرَجُلٌ كَذَبَ عَلَى

الأقل يجمل خلق من الأمة تحريمه وما بلغه الزجر فيه ولا الوعيد عليه فهذا الضرب فيهم تفصيل فينبغي للعالم أن لا يجعل على الجاهل بل يرفق به ويبله سببا إذا اقترب عهده بجهته كمرأسر وأجلب إلى أرض الاسلام وهو تركي فبالجهد أنه تلفظ بالشهادتين فلا يأثم أحد إلا بعد العلم بحاله وقيام الحجة عليه (حم طبك) في الأثرية (عن أبي موسى) الأشعري قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي

(ثلاثة لا يدخلون الجنة) بالمرى المتروك فيما قبله (العاق لوالديه) إن عليا (والذبوث) فيقول من دبت البعير إذا دلته ولينته بالرياضة فكان الذبوث ذلل حتى رأى المنكر بأهله فلا يغيره (ورجلة النساء) بفتح الراء وضم الجيم وفتح اللام أي المتشبهة بالرجال في الزي والهيئة لافي الرأي والعلم فانه محمود وقال الذهبي فيه أن هذه الثلاثة من الكباثر قال من كان يظلم بأهله الناحشة ويتغافل لمحبته فيها فهو دون من يمرض عليها ولا خير فين لاغيرة فيه والقوادة التي لا تزال بالحرة حتى تصير ما بغيا عليها وزان (ك) في الايمان (هب) كلاهما (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي في التلخيص وقال في الكباثر إسناده صحيح لكن بعضهم يقول عن عمر عن أبيه وبعضهم يقول عن ابن عمر مرفوعا وقال في الفردوس صحيح

(ثلاثة لا يدخلون الجنة أبدا) تقييده هنا بأبدا التي لا يجامعها تخصيص على ما قيل: وذن بأن الكلام في المستحل (الذبوث والرجلة من النساء) بمعنى المترجلة (ومدمن الخمر) أي المدارم على شربها وتمامه عند نخرجه الطبراني قالوا يارسول الله أما مدمن الخمر فقد عرفناه فما الذبوث قال الذي لا يبالي من دخل على أهله قلنا فما الرجلة قال التي تشبه بالرجال قال ابن القيم وذكر الذبوث في هذا وما قبله يدل على أن غسل الدين الغيرة. من لاغيرة له لادين له، فالغيرة تحمي القلب فتحمي له الجوارح فتدفع السوء والفواحش وبعدها يميت القلب فتصوت الجوارح فلا يبقى عندها دفع البتة والغيرة في القلب كالقوة التي تدفع المرض وتقارمه فإذا ذهبت القوة كان الهلاك (طب) عن عمار بن ياسر) قال الهيثمي فيه مساتير وليس فيهم من قيل إنه ضعيف ورواه عنه أيضاً البيهقي في الشعب

(ثلاثة لا يرد الله دعاءهم) إذا توفرت شروطه وأركانه (الذاكر الله كثيرا) يحتمل على الدوام ويحتمل الذاكر كثيرا عند إرادة الدعاء (والمظلوم) وإن كان كافرا (والإمام المقسط) أي العادل في رعيته (هب) عن أبي هريرة) وفيه حميد ابن الأسود أوردته الذهبي في الضعفاء وقال كان عفان يحمل عليه عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند ثقة ضعفه أبو حاتم عن شريك بن أبي نمر قال يحيى والنسائي ليس بقوي

(ثلاثة لا يرتحون رائحة الجنة) حين يجرد المقربون ربها (رجل ادعى إلى غير أبيه) لأنه كاذب آثم كالذي يدعي



عَيْنِهِ - (خط) عن أبي هريرة - (ض)

٣٥٢٣ - ثلاثة لا يستخف بحقهم إلا منافق: ذو الشبهة في الإسلام، وذو العلم، وإمام مقسط - (طب)

عن أبي أمامة - (ح)

٣٥٢٤ - ثلاثة لا يستخف بحقهم إلا منافق بين النفاق: ذو الشبهة في الإسلام، والإمام المقسط،

ومعلم الخير - أبو الشيخ في التوبخ عن جابر - (ض)

٣٥٢٥ - ثلاثة لا يقبل الله منهم يوم القيامة صرفاً ولا عدلاً: عاق، ومنان، ومكذب بالقدر - (طب)

عن أبي أمامة - (ح)

٣٥٢٦ - ثلاثة لا يقبل الله تعالى منهم صلاة: الرجل يؤثم قوماً وهم له كارهون، والرجل لا يأتي الصلاة

أن الله خلقه من ماء فلان غير ماء أبيه فهو كاذب على الله ورجل كذب على أي أخبر عني بما لم أقل أو أفعّل (ورجل كذب على عينيه) أي قال رأيت في منامى كذا لأنه كذب على الله وعلى ملك الرؤيا إذ الرؤيا الصالحة بشرى من الله وذلك ذنب كبير فيستحق العقوبة ولأن رؤيا المؤمن جزء من أجزاء النبوة كما يحىء في عدة أخبار فكان الكاذب فيها متنبأ بادعائه جزء من ستة وأربعين جزءاً من أجزاء النبوة ومدعى الجزء كدعى الكل ذكره الكللاباذي (خط عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضاً البزار قال الهيثمي وفيه عبد الرزاق بن عمر ضعيف ولم يوثقه أحد (ثلاثة لا يستخف بحقهم إلا منافق بين النفاق: ذو الشبهة في الإسلام) وكذا ذات الشبهة فيه (وذو العلم والامام الأعظم) (المقسط) أي العادل في حكمه والمراد في هذا وما قبله النفاق العملي (أبو الشيخ في) كتاب (التوبخ عن جابر) وهذا ضعيف

(ثلاثة لا يستخف بحقهم إلا منافق ذو الشبهة في الإسلام وذو العلم) أي الشرعي (وإمام مقسط) أي عادل وهذا ضعيف لكن قالوا له شواهد منها ما رواه الخطيب عن أبي هريرة مرفوعاً لا يوسع المجلس إلا ثلاث لذي علم لعلمه ولذي سلطان لسلطانه ولذي سن لسنه وعن كعب قال نجد في كتاب الله علينا أن يوسع في المجلس لذي الشبهة المسلم والامام العادل ولذي القرآن ونظمتهم ويقرم ونشرفهم (طب عن أبي أمامة) قال الهيثمي هو من رواية عبد الله ابن زحر عن علي بن يزيد وكلاهما ضعيف اهـ.

(ثلاثة لا يقبل الله منهم يوم القيامة) المراد به نفي كمال القبول (صرفاً) توبة أو نافلة أو وجهاً يصرف فيه عن نفسه العذاب (ولا عدلاً) أي فريضة يعنى لا يقبل الله فريضتهم قبولاً تكفر به هذه الخطيئة وإن كان يكفر بها ماشاء من الخطايا (عاق) لوالديه (ومنان) بما يمطيه (ومكذب بالقدر) بالتحريك أي بأن الأشياء كلها بتقدير الله وإرادته وأخذ الذهبي وغيره من هذا الحديث ونحوه أن امان كبيرة فعده منها (طب عن أبي أمامة) قال الهيثمي رواه بإسنادين في إحداهما بشر بن زبير وهو متروك وفي الآخر عمر بن يزيد وهو ضعيف اهـ. ومن ثم قال ابن الجوزي حديث لا يصح قال ابن حبان عمر بن يزيد يقبل الآسائيد ويرفع المراسيل اهـ. لكن خلفهم الذهبي فقال عمر صويلح

(ثلاثة لا يقبل الله تعالى منهم صلاة) أي قولاً كاملاً صلاة (الرجل) ومثله صلاة المرأة للنساء (يؤثم قوماً) يعنى أكثرهم (له كارهون) إذ هو شرعى قام به (والرجل لا يأتي الصلاة إلا دباراً) بكسر الدال أي بعد قوت وقتها وقيل جمع دبر وهو آخر وقت الشيء ونحوه وأدبار السجود، والمراد بأنها حين أدبر وقتها وهذا وارد فيمن اتخذها ديناً وعادة

إلا دباراً ، ورجل اعتيد محرراً - (د) عن ابن عمرو - (ح)

٣٥٣٧ - ثلاثة لا يقبل الله لهم صلاة ولا ترفع لهم إلى السماء حسنة : العبد الآبق حتى يرجع إلى مواليه ،

والمرأة الساخط عليها زوجها حتى يرضى ، والسكران حتى يصحو - ابن خزيمة (حب هب) عن جابر

٣٥٣٨ - ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكّيهم ولهم عذاب أليم : المسبل إزاره ،

والمنان الذي لا يعطى شيئاً إلا منه ، والمنفق سلعته بالخلف الكاذب - (حم م ٤) عن أبي ذر - (صح)

(ورجل اعتيد محرراً) أى اتخذه عبداً كان يدمته ثم يكتمه أو يعتقه بعد العتق فيستخدمه كرهاً أو يأخذ حراً فيدعي رقه ويتملكه (د) كلاهما في الصلاة من رواية عبد الرحمن بن زياد الأفريقي عن عمرات المغافري (عن ابن عمرو) ابن العاص قال في شرح المهذب وهو ضعيف قال الحافظ العراقي في شرح الترمذي عبد الرحمن الأفريقي ضعفه الجمهور وقال المناوي رضى الله عنه ضعفه الشافعي رضى الله عنه وغيره

(ثلاثة لا يقبل الله لهم صلاة ولا ترفع لهم إلى السماء حسنة) رفعاً كاملاً (العبد الآبق) أى الهارب ومثله الأمة (حتى يرجع إلى مواليه) ذكره بلفظ الجمع ولم يقل مولاه لأن العبد تنار له أيدي الناس غالباً كذا قيل (والمرأة الساخط عليها زوجها لموجب شرعى) حتى يرضى (عنها زوجها والسكران) أى المتدمى بسكره فيما يظهر (حتى يصحو) من سكره وروى ابن عمرو مرفوعاً من ترك الصلاة سكرأ مرة واحدة فكأنما كانت له الدنيا وما فيها فسلبها ومن ترك الصلاة أربع مرات سكرأ كان حقاً على الله أن يسقيه من طينة الخبال قالوا يا رسول الله وما طينة الخبال قال عصارة أهل جهنم قال الذهبي في الكباثر سنده صحيح (ابن خزيمة) في صحيحه حب هب) من حديث هشام عن عمار عن الوليد بن مسلم عن زهير بن محمد عن ابن المنكدر (عن جابر) قال البيهقي في السنن تفرد به زهير قال الذهبي في المهذب قلت هذا من مناقير زهير أه وعشام سبق فيه كلام .

(ثلاثة) من الناس (لا يكلمهم الله) تكليم رضى عنهم أو كلاماً يسرهم أو لا يرسل لهم الملائكة بالتحية وملائكة الرحمة ولما كان أكثره الجمع مدخل عظيم في مشقة الخزي قال (يوم القيامة) الذى من اقتضح في جمعه لم يفز (ولا ينظر إليهم) نظر رحمة وعطف ولطف (ولا يزكّيهم) يظهرهم من الذنوب أو لا يثني عليهم (ولهم عذاب أليم) مؤلم يعرفون به ما جهلوا من عظمتهم واجترحوا من مخالفتهم وكررها رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث مرات فقال أبو ذر خابوا وخسروا من هم يا رسول الله قال (المسبل إزاره) أى المرخى له (١) الجار طرفه خيلاء وخص الإزار لأنه عامة لباسهم فغيره من نحو قميص حكمه (والمنان الذى لا يعطى) غيره (شيئاً إلا منه) أى اعتد به على من أعطاه أو المراد بالمن النقص من الحق والحياة من نحو كيل ووزن وفته وإن لك لأجرأ غير ممنون أى منقوص (والمنفق سلعته) بشد الماء أى الذى يروج بيع متاعه (بالخلف) بكسر اللام وسكونها (الكاذب) أى الفاجر قال الطيبي جمع الثلاثة في قرن لأن المسبل إزاره هو التكبر المرتفع بنفسه على الناس ويحتقرهم والمنان إنما من بغطائه لما رأى من علوه على المعطى له والخالف البائع يراعى غبطة نفسه وهضم صاحب الحق والحاصل من المجموع احتقار الغير وإيثار نفسه ولذلك يجازيه الله بالمتقاره له وعدم التفاته إليه كما لوح به لا يكلمهم الله وإنما قدم ذكر الجزاء مع أن رتبته التأخير عن الفعل لتفخيم شأنه وتحويل أمره ولتذهب النفس كل مذهب ولو قيل المسبل والمنان والمنفق لا يكلمهم لم يقع هذا الموضع (حم م ٤) عن أبي ذر) الغفارى رضى الله عنه

(١) إلى أسفل التكمين بقصد الخيلاء

٣٥٣٩ - ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم : رجل حلف على سلعته لقد أعطى بها أكثر مما أعطى وهو كاذب ، ورجل حلف على يمين كاذبة بعد العصر ليقطع بها مال رجل مسلم ، ورجل منع فضل مائة يقول الله : واليوم منعك فضلي كما امتعت فضل مالم تعمل يدك - (ق) عن أبي هريرة - (ص)

٣٥٤٠ - ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكّيهم ولهم عذاب أليم : رجل على فضل ماء بالفلاة يمنع من ابن السبيل ، ورجل بايع رجلاً بسبعة بعد العصر لحلف له بالله لأخذها بكذا وكذا فصدقه وهو على غير ذلك ، ورجل بايع إماماً لا يبايعه إلا ل الدنيا : فإن أعطاه منها وقى ، وإن لم يعطه منها لم

( ثلاثة لا يكلمهم الله ) كلاما يبرهن بل يجره وأسوأها ، ( يوم القيامة ) استهانة بهم وفضياً عليهم بما اتهموا من حرمة ( ولا ينظر إليهم ) نظر رحمة ( رجل ) خبر مبتدأ محذوف ( حلف على سلعته لقد أعطى بها أكثر مما أعطى ) البناء للفاعل أى حلف أنه دفع لبايعها أكثر مما أعطى فيها أو للفقول أى أعطاني من يريد شراءها أكثر ( وهو كاذب ) أى والحال أنه كاذب في إخباره بذلك وكلمة قد هنا للتحقيق ( ورجل حلف على يمين ) بزيادة حرف الجر ( كاذبة ) أى محلوف يمين فسماه يمينا مجازاً للدلالة بينهما والمراد ما شأنه أن يكون محلوفاً عليه ( بعد العصر ) خصه لشرفه بكونه وقت ارتفاع الأعمال وقول البعض لاجتماع ملائكة الليل والنهار حينئذ زيفه ابن حجر رحمه الله بأن بعد الصبح يشاركه في ذلك ولم يرد فيه فالأولى التوجيه بأنه وقت ختام الأعمال والأموال بخواتيمها فغلظت العقوبة فيه وقيل هرليس بتقدير بل خرج مخرج الغالب لأن مثله يقع غالباً في آخر النهار حيث يريدون الفراغ من معاملتهم ( ليقطع بها مال رجل مسلم ) أى ليأخذ قطعة من ماله وتخصيص الثالثة غالباً للاختصاص فالأثنى والخثنى والذى كذلك ( ورجل منع فضل مائة ) الزائد على حاجته عن المحتاج ( يقول الله عز وجل اليوم ) أى يوم القيامة ( أمنعك ) بضم العين ( فضلى ) الذى لا ينحس في ذلك اليوم غيره ( كما امتعت فضل مالم تعمل يدك ) وظاهر قوله فضل مائة بالإضافة أن الكلام في بئر حفها بملكه أو بموات للارتفاق أو أطلق وفضل عن حاجته ما يحتاجه غيره وأما ملحق للدارة فيجب بذله فضلاً وأصلاً فإن الحافر فيه كواحد من المارة فظاهر قوله آخرأ ما لم تعمل يدك أن الكلام في المياه المباحة التابعة في موضع لا يختص بأحد ولا صنع للاديين في انبساطها وإجرائها كما الأودية والعيون ثم الذين لا يكلمهم الله يوم القيامة لا ينحسرون في الثلاثة لأن العدد لا ينفي الزائد (ق) عن أبي هريرة) واللفظ للبخاري

( ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ) كلام رضى ورحمة ( ولا ينظر إليهم ) نظر إنعام وإفضال ( ولا يزكّيهم ) لا يظهرهم من دنس ذنوبهم ( ولهم عذاب أليم ) مؤلم على ما اجتروه ( رجل على فضل ماء ) يعنى له ماء فاضل عن حاجته ( بالفلاة ) أى في المفازة ( يمنع ) أى الفاضل من الماء ( من ابن السبيل ) أى المسافر المضطر للداء لنفسه أو حيوان محترم معه وقوله رجل مرفوع خبر مبتدأ محذوف ( و ) التاني من الثلاثة ( رجل بايع رجلاً ) بلفظ الماضى ( بسبعة ) أى سارم فيها وروى سلعة بدون باء فعليه يكون بايع بمعنى باع ( بعد العصر ) خص العصر لكونه وقت نزول الملائكة لرفع أعمال النهار وإذا حلف كاذباً في ذلك الوقت ختم عمل نهاره بعمل سيء فكان جديراً بالإبعاد والطرود عن رب العباد ( لحلف له ) أى البائع للشترى ( بالله ) تعالى ( لأخذها ) بصيغة الماضى ( بكذا وكذا فصدقه ) أى المشتري البائع ( وهو على غير ذلك ) أى والحال أن البائع لم يشترها بما ذكره من الثمن ( و ) الثالث ( رجل بايع إماماً ) أى عاقد الإمام الأعظم على أن يعمل بالحق ويقم الحد ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر والحال أنه ( لا يبايعه ) لا يعاقده ( إلا ل الدنيا ) بلا تنوين

يَف - (حم ق ٤) عن أبي هريرة - (صح)

٣٥٤١ - ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزكهم ولا ينظر إليهم ولهم عذاب أليم : شيخ زان ،  
وملك كذاب ، وعائل مستكبر - (م ن) عن أبي هريرة - (صح)

٣٥٤٢ - ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة : العاق لوالديه ، والمرأة المترجلة المشبهة بالرجال والديوث  
وثلاثة لا يدخلون الجنة : العاق لوالديه ، والمدمن الخمر ، والمنان بما أعطى - (حم ن ك) عن ابن عمر (صح)

٣٥٤٣ - ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة : المنان عطاه ، والمسبل إزاره خيلاه ، ومدمن الخمر - (طب)

كحلي أى لغرض دنيوى (فان) الفاء تفسيرية (أعطاه منها) أى الدنيا (وفا) بالتخفيف للفاء أى ذلك الرجل  
المبايع بما عاقده عليه (وإن لم يعطه) أى الإمام (منها لم يف) ببيعته لأن الإمامة نيابة عن الله ورسوله فمن عدل في  
متابعة ذلك النائب عن قانون الشريعة ومنهاج السنة وقصر متابعتها له على ما يعطاه دون ملاحظة المبايع عليه فقد خسر  
خسرانا مينا وضل ضلالا عظيما واستحق هذا الوعيد الشديد لتركه الواجب عليه من الإخلاص في البيعة . قال الخطابي :  
الأصل في المبايعة الإمام أن يبايع على أن يعمل بالحق ويقيم الحدود ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر فمن جعل  
مبايعته لما يعطاه دون ملاحظة المقصود فقد دخل في الوعيد (حم ق ٤) عن أبي هريرة

(ثلاثة لا يكلمهم الله) بما يصرم أو بشئ أصلا وأن الملائكة يسألونهم (يوم القيامة) أو لا ينتفعون بآيات الله  
وكلماته قال القاضى والظاهر أنه كناية عن غضبه عليهم لقوله (ولا يزكهم) أى لا يثنى عليهم (ولا ينظر إليهم) فان من  
سخط على غيره واستهان به أعرض عنه وعن التكلم معه والاتفات إليه كما أن من اعتد بغيره يكثر النظر إليه (ولهم)  
مع ذلك الأمر المهول (عذاب أليم) مؤلم موجه قال الواحدى هو العذاب الذى يخاص إلى قلوبهم ووجهه قال الراغب  
الأم الوجدع الشديد (شيخ زان) لاستخفافه بحق الحق وقلة مبالاته به ورذالات طبعه إذ داعيته قد ضعفت وهنت  
قد قبرت فزناه عناد ومراغمة (وملك كذاب) لأن الكذب يكون غالبا لجلب نفع أو دفع ضرر والمالك لا يخاف أحدا  
فيصانه فهو منه قبيح لفقد الضرورة (وعائل) أى فقير (مستكبر) لأن كبره مع فقد سيده فيه من نحو مال وجاه  
وكونه مطبوعا عليه مستحكما فيه فيستحق أليم العذاب وفتيح العقاب وفيه دلالة على كرم الله في قبول عذر عبده بما  
يكون منهم عن مخالفته (تنبيه) قال القونوى سر عد الملك الكذاب منهم أن الكذب قسبان ذاتى وصفاتى فالصفاتى  
محصور فى موجبين الرغبة والرهبه والمالك محهاها ظاهرا وليس حكمه مع الرعية بصورة رهبة منهم أو رغبة فيما عندهم  
يوجب الإقدام على الكذب ، فإذا كان الملك كذابا فلا موجب له إلا لوم الطمع فهو وصف ذاتى له والأوصاف  
الذاتية الجلية تستلزم تناجح تناسبها (م ن) عن أبي هريرة (رضى الله عنه

(ثلاثة لا ينظر الله إليهم) ولما كان لكثرة الجيع دخل عظيم فى مشقة الخزى زاد قوله (يوم القيامة) الذى من  
افتضح فى جمعه لم يفز (العاق لوالديه والمرأة المترجلة المشبهة بالرجال والديوث، وثلاثة لا يدخلون الجنة العاق لوالديه  
والمدمن الخمر والمنان بما أعطى) قال الطيبي يؤول على وجهين أحدهما من المنة الذى هى الاعتداد بالضيعة وهى إن  
وقمت فى صدقة أحبطت الثواب أو فى معروف أبطلت الضيعة ، وقيل من المن وهو النقص يعنى النقص من الحق  
والحيانة فيه (حم ن ك) وكذا البزار (عن ابن عمر) بن الخطاب رضى الله عنه وفيه عبد الله بن يسار الأعرج قال :  
قال الصدر المناوى لا يعرف حاله

(ثلاثة لا ينظر الله) أى الملك الأعظم (إليهم يوم القيامة: المنان عطاه) أى الذى يكثر المنة على غيره لإحسانه إليه

عن ابن عمر - (ح)

٣٥٤٤ - ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة ولا يزكّيهم ولهم عذاب اليم . أشيمط زان ، وعائل مستكبر  
ورجل جعل الله بضاعته لا يشتري إلا بيمينه ولا يبيع إلا بيمينه - (طب هب) عن سلمان - (ص)

٣٥٤٥ - ثلاثة لا ينظر الله إليهم غدا . شيخ زان ، ورجل أخذ الأيمان بضاعة يخلف في كل حق وباطل  
وفقير محتال يزهو - (طب) عن عصمة بن مالك - (ض)

والمنة لا تليق إلا بالله تعالى إذ هو الملك الحقيقي وغيره يعطى من ملك غيره فلم يجوز له المن فاذا من كأنه ادعى لنفسه الملك والحرية واتقى من العبودية ونازع صفات رب البرية فلا ينظر إليه نظر رحانية ( والمسبل إزاره ) الذى يعاقل ثوبه ويرسله إذا مشى تهاً ونظراً رخيلاء أى يقصد الخيلاء بخلافه لا يقصدها ولذلك رخص المصطفى صلى الله عليه وسلم في ذلك لأنى بكر حيث كان جره لغير الخيلاء (ومدمن الخمر) قال الطيب : جمع الثلاثة في قرن لأن المنان إنما من بعباطه لما رأى من فضله وعلوه على المعطى له أو صاحب الحق والمسبل إزاره وهو المتكبر الذى يرفع نفسه على الناس ويحط منازلهم ومدمن خمر يراعى لذة نفسه ويفخر حال السكر على غيره وبتيه والحاصل من المجموع عدم المبالاة بالغير (طب عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيشمى رجاله ثقات

(ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة) استهانة بهم بهم وفضياً عليهم بما انتهكوا من محرماته وخالفوا من أوامره (ولا يزكّيهم) لكونهم لم يزكوا أحكامه (ولهم عذاب اليم) يعرّفون به ما جهلوا من عظمتهم واجترأوا من حرمة (أشيمط زان) في النهاية الشمط الشيب (وعائل مستكبر) أى فقير ذو عيال لا يقدر على تحصيل مؤنتهم ولا يطلب من بيت المال أو من الناس المتكبر فهو آثم لإيصال الضرر إلى عياله (ورجل جعل الله بضاعته لا يشتري إلا بيمينه ولا يبيع إلا بيمينه) فيه أن المن صفة ذم في حق العبد إذ لا يكون غالباً إلا عن بخل وكبر وعجب ونسيان من الله عليه (تديه) قال القونوى سر ما تقرر في الحديث أن الزنا في الشباب له فيه نوع عذر فإن الطبيعة تنازعه وتقضاه وأما الشيخ شهوته ضعفت وقوته انحطت فإذا كان زانياً فليس ذلك إلا أكونه ففسد بالطبع فهو مجبول على الفساد فلذلك وصف ذاتى له فيستلزم النتائج الرديئة وأما العائل المستكبر فالعائل الفقير والمستكبر الذى يتعانى الكبر وهذا ينقسم أعنى التكبر إلى قسمين ذاتى وصفاتى فالتكبر الصفاتى محصور فى موجبين المال والجاه فالتكبر من الناس وإن كان قبيحاً شرعاً وعقلاً لكن لا يحاب الجاه والمال فيه صورة عذر وأما عادهما إذا تكبر فلا عذر له بوجه فالتكبر إذن صفة ذاتية له فلا جرم ينتج نتيجة رديئة ويأتى نحو ذلك التوجيه فى الخلاف (طب هب عن سلمان) الفارسى قال الهيشمى بعد ما عزاه للطبرانى فى الثلاثة ورجال الصحيح

(ثلاثة لا ينظر الله إليهم غداً) أى فى الآخرة (شيخ زان) لاستخفافه بحق الله وقصده معصية بلا حاجة فإنه ضعف شهوته عن الوطء الحلال فكيف بالحرام ودل عقله ومعرفة وتجاربه وإنما يدعو إلى الزنا غلبة الحرارة وقلة المعرفة وضعف العقل الحاصل كل ذلك زمن الشباب ولهذا قيل من لم يرع عند الشيب ولم يستح من العيب ولم يخش الله فى الغيب فليس لله فيه حاجة ، شيب وعيب (ورجل أخذ الأيمان) أى الحلف بالله (بضاعته يخلف فى كل حق وباطل) وفقير محتال) أى مخادع مزاورغ والحتل الخداع والمراوغة (يزهو) أى يتكبر ويفتخر ويتعاطم (طب عن عصمة) بكسر العين وسكون الصاد المهماتين (ابن مالك) الانصارى الخطم وغلط ابن منده فى جعله ختمياً قال الهيشمى إسناده ضعيف .

٣٥٤٦ ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة. حر باع حراً، وحر باع نفسه، ورجل ابطل كراه أجير حين جف رشحه - الإسماعيلي في معجمه عن ابن عمر

٣٥٤٧ - ثلاثة لا ينفع معهم عمل الشرك بالله، وعقوق الوالدين، والفرار من الزحف - (طب) عن ثوبان - (ض)

٣٥٨ - ثلاثة يؤتون أجرهم مرتين. رجل من أهل الكتاب آمن بنبيه وأدرك النبي صلى الله عليه وسلم فأمن به واتعاه وصدقه فله أجران، وعتد مملوك أدى حق الله وحق سيده فله أجران، ورجل كانت له أمة

(ثلاث لا ينظر الله إليهم يوم القيامة) نظر رحمة (رجل حر باع حراً) فأكل ثمنه لكونه سلبه نعمة الحرية وأدخله في ذل العبودية (وحر باع نفسه) لكونه أذلها وأحقها (ورجل ابطل كراه أجير حين جف رشحه) أى استعمله حتى تعب وعرق بدنه فلما فرغ من عمله لم يعطه أجره فالرجل في الثلاثة وصف طردى ثم إن ما ذكر في الثانية لا يعارض بما جاء في خبر إن الخضير باع نفسه لرجل لأن شرع من قبلنا ليس شرعاً لنا على أنه لمقاصد أخروية جليلة المقدار وليس الكلام فيها (الإسماعيلي في معجمه عن ابن عمر) بن الخطاب رضى الله تعالى عنه .

(ثلاثة لا ينفع معهم عمل الشرك بالله وعقوق الوالدين) بضم العين من العق وهو القطع قال الحافظ والمراد به هنا صدور ما يأتى به الوالد من ولده من قول أو فعل مالم تتعتت الوالد وضبطه ابن عطية بوجوب طاعتها في المباح فعلا وتركها وندها في المندوب وفرض الكفاية كذلك (والفرار من الزحف) أى حين لا يجوز الفرار (طب) عن ثوبان) مولى النبي صلى الله عليه وسلم قال الهيثمي فيه يزيد بن ربيعة وهو ضعيف .

(ثلاثة) من الرجال أو رجال ثلاثة وخبره قوله (يؤتون أجرهم مرتين) وفي رواية البخارى ثلاثة لم أجران (رجل من أهل الكتاب) أى الإنجيل لأن اليهودية نسخت برشد إليه رواية البخارى رجل آمن بعيسى عليه الصلاة والسلام بدل آمن بنبيه أو هو على عمومه لأن اليهود كانوا أجورين بإيمانهم لكن بطل ذلك بكفرهم بعيسى عليه الصلاة والسلام فيما يمانهم بمحمد صلى الله عليه وسلم يحسب ذلك الاجر وأدرك النبي صلى الله عليه وسلم في عهد بعثته على ما جزم به العيني تبعاً للكرمانى لأن نبيه بعد البعثته إنما هو محمد صلى الله عليه وسلم باعتبار عموم بعثته أو بعدها إلى يوم القيامة على ما جرى عليه ابن حجر رحمه الله كشيخه البلقيني رضى الله عنه عملاً بظاهر اللفظ والمؤمن من أهل الكتاب لا بد أن يكون مع إيمانه بنبيه مؤمناً بمحمد صلى الله عليه وسلم للبيان المتقدم فى آية وإذا أخذ الله ميثاق النبيين، (فأمن به واتبعه وصدقه) فيما جاء به إجمالاً فى الإجمالى وتفصيلاً فى التفصيلي ووجه تعدد إيمانه المترتب عليه تعدد أجره أن إيمانه أولاً تعلق بأن المنعوت بكذارة سوله وإيمانه ثانياً تعلق بأن محمداً صلى الله عليه وسلم هو المتصف بتلك الأوصاف فهما معلومان متباينان (فله أجران) أجر الإيمان بنبيه وأجر الإيمان بمحمد صلى الله عليه وسلم وكذا حكم الكناية لأن النساء شقائق الرجال كما هو مطرد فى جل الأحكام حيث يدخلن مع الرجال تبعاً إلا ما خصه الدليل ثم لا يلزم على ذلك أن الصحابي الذى كان كتابياً أجره زائد على أجر كبار الصحابة كالحلفاء الأربعة لأن الإجماع خصهم وأخرجهم من هذا الحكم ويلتزم ذلك فى كل صحابي لم يقم دليل على زيادة أجره على من كان كتابياً ولم يقل ومحمد مع كونه أخص إيماناً باستقلال كل منهما بالإيمان، واعلم أن أهل الكتاب قسمان قسم غيروا وبدلوا وماتوا على ذلك فهم كفرة وقسم لا ولا وماتوا قبل بعث النبي صلى الله عليه وسلم فهم مؤمنون ولم أجر واحد وقسم أدرکوا بعثته ودعاهم فلم يؤمنوا به فهم كفار وقسم آمنوا به فلم أجران

فغذاها فأحسن غذاءها ثم أدبها فأحسن تأديبها وعلّمها فأحسن تعليمها ثم اعتقها وتزوجها فله اجران - (حم)  
 ق ت ن ه) عن أبي موسى - (صح)

١٥٤٩ - ثلاثة يتحدثون في ظل العرش آمنين والناس في الحساب : رجل لم تأخذه في الله لومة لائم، ورجل لم يمد يديه إلى ما لا يحل له ، ورجل لم ينظر إلى ما حرم الله عليه - الاصبهاني في ترغيبه عن ابن عمر (رض)

والحديث فيهم (وعبد مملوك) وصفه به لأن جميع الناس عباد الله فأراد تمييزه بكونه مملوكا للناس (أدى حق الله) من صلاة ومحوها (وحق سيده) بأن خدمه ونصح جهده له لأن من اجتمع عليه فرضان فأذاهما ليس كمن عليه فرض واحد فأذاه وفي رواية البخاري بدل سيده مواليه وعليه فإنه لم يقل مولاة لأن المراد من العبد جنس العبد حتى يكون عند التوزيع لكل عبد مولى لأن مقابلة الجمع بالجمع أو ما يقوم مقامه مفيدة للتوزيع أو أراد أن استحقاق الاجرين إنما هو عند أداء جميع حق مواليه لو كان مشتركا (فله اجران) أجر تأديته للعبادة وأجر نصحها وإحسانه وكرره لطول الكلام اهتماما والمراد أن له اجران من هذه الجهة وقد يكون لسيدة جهات آخر يستحق بها أضعاف ذلك (ورجل كانت له أمة) يطؤها بذلك البين وفي رواية الترمذي له جارية وضيئة قال العراقي ليس في الكتب الستة وصفها بالوضاءة إلا فيه وفي كونها شرط للحصول الاجر الموعود بحث والمراد بقوله يطؤها يحل له وطؤها وإن لم يطأها (فغذاها) بتخفيف الذال المعجمة (فأحسن غذاءها) بالمد (ثم أدبها) بأن راضها بحسن الاخلاق وحملها على جميل الخصال (فأحسن تأديبها) بأن استعمل فيه الرفق والتلطف والثاني من غير ضرب ولا عنف (وعلّمها) ما يتعين عليها من أحكام الدين وما يتيسر من مندوباته ومطلوباته (فأحسن تعليمها) بأن استعمل معها ما ندبوا إليه من اتصاف المعلم به من نحو حسن خلق ورفق في ضرب وغاير بين التأديب والتعليم مع أنه قد يدخل فيه لأن الاول عرفي والثاني شرعي والاول دنيوي والثاني أخروي (ثم اعتقها) عبر فيها قبله بالفاء وفيه ثم لأن التعاليم والتأديب يتعاقبان على الوطء بل لا بد منهما فيه بل قبله لتعنيهما على السيد بعد التملك بخلاف الإعتاق (وتزوجها) بعد أن أصدقها، قرن العتق بالتزويج لما فيه من قبح الكبر وإذلال النفس وترك التعاطف إن لم يكتف سيدها بعتقها حتى تزوجها ولم يتزوج ذات شرف وأصالة ومال (فله اجران) أحدهما في مقابل تعليمها وتأديبها والثاني لاعتاقها وتزوجها أو أحدهما لاعتاقها والثاني لتزوجها وكما كانت جهة الاجر فيه متعددة ومظنة الاستحقاق أكثر من ذلك أعاد قوله فله اجران وخص هذه الثلاثة بالاجرين مع ثبوت مثله لغيرهم كأزواج المصطفى صلى الله عليه وسلم وكولد أدى حق الله وحق أبيه لأن الفاعل في كل منهما جامع بين أمرين بينهما مخالفة عظيمة فكان العامل لها فاعل الضدين عامل بالمتنافيين بخلاف غيره وهذا أقدم من جواب الباقين بأن تضيتهن خاصة بهن مقصورة عليهن فإن قيل ينبغي أن يكون للأخير أربعة أجور التأديب والتعليم والاعتاق والتزويج قلنا لم يعتبر فهما إلا لاجرين الأخيرين اللذين هما كالمتنافيين كأخواته وإن تميز بغيرهما ولهذا ميز بينهما على الأمرين الذين بلفظ ثم دون غيره وفيه ندب تأديب الأمة والزوجة وليس لك أن تقول ليس فيه إلا الأمة لانه من التنبيه بالأدنى على الأعلى (حم ق ت ن ه) عن أبي موسى

(ثلاثة يتحدثون في ظل العرش آمنين والناس في الحساب رجل لم تأخذه في الله لومة لائم ورجل لم يمد يديه إلى ما لا يحل له ورجل لم ينظر إلى ما حرم الله عليه) لانه لما حفظ جوارحه التي هي أمانة عنده فلم يستعملها في غير ما أمر الله به أو نهى عنه وكفها وقهرها خوفا من الله جوزى بالامن يوم الفزع الأكبر (الاصبهاني في ترغيبه عن ابن عمر)

٣٥٠ - ثلاثة يحبهم الله ، وثلاثة يبغضهم الله ، فأما الذين يحبهم الله : فرجل أتى قوما فسألهم بالله ولم يسألهم اترابة بينه وبينهم فنعموه فتخلف رجل باعقاهم فأعطاه سرا لا يعلم بعطيته إلا الله والذي أعطاه ، وقوم ساروا ليلتهم حتى إذا كان النوم أحب إليهم مما يعدل به فوضعوا رؤوسهم فقام احدهم يتملقتي ويتلو آياتي ، ورجل كان في سرية فلقى العدو فهزموا فأقبل بصدرة حتى يقتل أو يفتح له ، والثلاثة الذين يبغضهم الله : الشيخ الزاني ، والفقير المختال ، والغني الظلوم - (ت ن حب ك) عن أبي ذر (حم)

٣٥١ - ثلاثة يحبهم الله وثلاثة يشتمهم الله : الرجل يلقى العدو في فئة فينصب لهم نحره حتى يقتل أو يفتح لأصحابه ، والقوم يسافرون فيطول سرامهم حتى يحبوا أن يسوا الأرض فينزلون فيتنحى أحدهم فيصلح حتى يوقظهم لرحيلهم ، والرجل يكون له الجار يؤذيه جاره فيصبر على أذاه حتى يفرق بينهما يموت أو ظمن ، والذين يشتمهم الله : التاجر الخلاف ، والفقير المختل ، والبخيل المنان - (حم) عن أبي ذر (ض)

ابن الخطاب رضى الله عنه

(ثلاثة يحبهم الله تعالى وثلاثة يبغضهم الله فأما الذين يحبهم الله فرجل أتى قوما فسألهم بالله ولم يسألهم لقرابة بينهم وبينه فنعموه فتخلف رجل بأعقابهم) بقاف وباء موحدة بعد الألف كما في صحيح ابن حبان وغيره وما وقع في الترمذي وتبعه البغوي بأنه بعين مهملة فبأخر الحروف فألف فنون تصحيف كما بينه المناوي وغيره (فأعطاه سرا لا يعلم بعطيته إلا الله والذي أعطاه وقوم ساروا ليلتهم حتى إذا كان النوم أحب إليهم مما يعدل به فوضعوا رؤوسهم فقام أحدهم يتملقتي) أى يتضرع إلى ويزيد في الود والدعاء والابتهال (ويتلو آياتي) القرآن (ورجل كان في سرية فلقى العدو) يعنى الكفار (فهزموا فأقبل بصدرة حتى يقتل أو يفتح له والثلاثة الذين يبغضهم الله الشيخ الزاني والفقير المختال والغني الظلوم) يفتح الظلم صيغة مبالغة أى الكثير الظلم للناس أو لنفسه (ت) فى صفة الجنة (ن) فى الزكاة (حب ك) فى الزكاة والجهاد (عن أبي ذر) قال الترمذي حديث صحيح وقال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبي ورواه ابن عساکر من حديث مطرف بن عبد الله بن الشخير قال بلغني عن أبي ذر حديث لم كنت أحب أن ألقاه فلقيته فسأله عنه فذكره

(ثلاثة يحبهم الله وثلاثة يشتمهم الله) أى يبغضهم الله فأما الذين يحبهم الله (الرجل يلقى العدو فى فئة) أى جماعة من أصحابه (فينصب لهم نحره حتى يقتل أو يفتح لأصحابه والقوم يسافرون فيطول سرامهم حتى يحبوا أن يسوا الأرض فينزلون عن دوابهم فيتنحى أحدهم فيصلح) وهم نيام (حتى) يصبح و(يوقظهم لرحيلهم) من ذلك المكان (والرجل يكون له الجار يؤذيه فيصبر على أذاه حتى يفرق بينهما) بالبناء للفعول والفاعل الله حتى يفرق الله أى بينه وبينه (يموت) لأحدهما (أو ظمن) بفتحين أى ارتحال لأحدهما (والذين يشتمهم الله) أى يبغضهم (التاجر الخلاف) بالتشديد صيغة مبالغة أى الكثير الحلف على ساعته وفيه إشعار بأن القليل الصدق ليس بحلا الذم (والفقير المختال والبخيل المنان) بما أعطاه (حم عن أبي ذر) قال الحافظ العراقي فيه ابن الأحسن ولا يعرف حاله قال ورواه أيضاً أحمد والنسائي بلفظ آخر بإسناد جيد انتهى



٣٥٥٢ - ثلاثة يمدحهم الله عز وجل: رجل قام من الليل يتلو كتاب الله، ورجل تصدق صدقةً يمينه بخفيها من شماله، ورجل كان في سرية فانهزم أصحابه فاستقبل العدو - (ت) عن ابن مسعود - (ح)

٣٥٥٣ - ثلاثة يحبها الله عز وجل: تعجيل الفطر، وتأخير السحور، وضرب اليدين إحداهما بالأخرى في الصلاة - (طب) عن يعلى بن مرة - (ض)

٣٥٥٤ - ثلاثة يدعون الله عز وجل فلا يستجاب لهم: رجل كانت تحته امرأة سيئة الخلق فلم يطلقها، ورجل كان له على رجل مال فلم يشهد عليه، ورجل آتى سفهاً ماله وقد قال الله تعالى: ولا تؤتوا السفهاً أموالكم. - (ك) عن أبي موسى - (صح)

٣٥٥٥ - ثلاثة يضحك الله إليهم: الرجل إذا قام من الليل يصلي والقوم إذا صفوا بالصلاة، والقوم إذا

(ثلاثة يحبهم الله عز وجل رجل قام من الليل) أي للتهجد فيه (يتلو كتاب الله) القرآن في صلاته وخارجها (ورجل تصدق صدقة يمينه بخفيها) أي يكاد يخفيها (عن شماله ورجل كان في سرية فانهزم أصحابه) دونه (فاستقبل العدو) وحده فقاتل حتى قتل أو فتح عليه (ت) في صفة أهل الجنة من حديث أبي بكر بن عياش (عن ابن مسعود) وقال غريب غير محفوظ وأبو بكر بن عياش كثير الغلط انتهى

(ثلاثة) من الأشياء (يحبها الله عز وجل) يشب فاعلها ويرضاهما (تعجيل الفطر) أي تعجيل الصائم الفطر إذا تحقق الغروب (وتأخير السحور) إلى آخر الليل ما لم يوقع التأخير في شك (وضرب اليدين إحداهما بالأخرى في الصلاة) (طب) وكذا الديلمي (عن يعلى بن مرة) قال الهيثمي وفيه عمر بن عبد الله بن يعلى وهو ضعيف

(ثلاثة يدعون الله عز وجل فلا يستجاب لهم رجل كانت تحته امرأة سيئة الخلق) فلم يطلقها) فإذا دعى عليها لا يستجيب له لأنه المذهب نفسه بمعاشرتها وهو في سمة من فراقها (ورجل كان له على رجل مال فلم يشهد عليه) فأنكره فإذا دعى لا يستجيب له لأنه المفترط المقصر بعدم امتثال قوله تعالى وأشهدوا شهوداً من رجالكم (ورجل أنى سفهاً) أي محجوراً عليه بسفه (ماله) أي شيئاً من ماله مع علمه بالحجر عليه فإذا دعى عليه لا يستجيب له لأنه المضيع لماله فلا عذر له (وقد قال الله تعالى: ولا تؤتوا السفهاء أموالكم) (ك) في التفسير (عن أبي موسى) الأشعري قال الحاكم على شرطهما ولم يخرجاه لأن الجمهور رووه عن شعبة، ووفوا ورفعوا معاذته انتهى وأقره الذهبي في التلخيص لكنه في المذهب قال هو مع نكارتها إسنادة نظيف

(ثلاثة يضحك الله إليهم) أي يرضى عليهم ويلطف بهم قالوا الضحك منه تعالى محمول على غاية الرضى والرافة والدنو والقرب كأنه قيل إنه تعالى يرضى عنهم وبدنو إليهم برأفته ورحمته قال الطبري ويجوز أن يضمن الضحك معنى النظر ويعدى تعديته بإلى فاللهي أنه تعالى ينظر إليهم صاحبك راضياً عنهم متعظماً عليهم لأن الملك إذا نظر إلى بعض رعيته بعين الرضى لا يدع من الإنعام والإكرام شيئاً إلا فعله في حقه وفي عكسه لا يكلمهم ولا ينظر إليهم ولا يزين لهم على والوجه

(١) قال البيضاوي هي الأولياء عن أن يؤتوا الذين لا رشد لهم أموالهم فيضيعوها وإنما أضاف الأموال إلى الأولياء لأنها في تصرفهم وتحت ولايتهم وهو الملائم الآيات المتقدمة والمتأخرة وقيل نهى لكل أحد إلى ماخوله الله من المال فيعطى امرأته وأولاده ثم ينظر إلى أيديهم وإنما سماهم سفهاء استخفافاً بعقلهم وهو أوفق لقوله التي جعل الله لكم قياماً أي تقومون بها وتتفنون وعلى الأول أول بأنها التي من جنس ما جعل الله لكم قياماً

صَفَرُوا لِلْقِتَالِ - (حم ع) عن أبي سعيد - (صح)

٣٥٥٦ - ثلاثة يظلمهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظلة: التاجر الأمين، والإمام المقتصد، وراعي الشمس

بالنهار - (ك) في تاريخه (فر) عن أبي هريرة - (ح)

٣٥٥٧ - ثلاثة يهلكون عند الحساب جواد، وشجاع، وعالم - (ك) عن أبي هريرة - (صح)

٣٥٨ - ثلاثون خلافة نبوة، وثلاثون خلافة وملك، وثلاثون تجبر، ولا خير فيما وراء ذلك - يعقوب

ابن سفيان في تاريخه عن معاذ

٣٥٥٩ - ثمانية ابغض خلقه الله إليه يوم القيامة: السقارون - وهم الكذابون - والخيالون - وهم

المستكبرون - والذين يكتزون البغضاء لأخوانهم في صدورهم، فإذا لقوهم تخفوا لهم، والذين إذا دعوا

الأول يضحك مستعازاً للرضى على سبيل التبعية والقرينة الصارفة نسبة الضحك إلى من هو متعال عن صفات الخلق (الرجل إذا) إذا تمحض للظرفية وهو بدل من الرجل والرجل موصوف أي رجال ثلاثة يضحك الله منهم وقت قيام الرجل بالليل فوضع الظرف مقام الرجل مبالغة على منوال قولهم أخطب ما يكون الأمير قائماً أي أخطب أوقاته والاختطية ليست الأوقات وإنما هي للأبى (قام من الليل يصلى) الناذلة وهو التهجذ (والقوم إذا صفوا للصلاة) وسوا. صفوفهم على سمت واحد كما أمرهم به في حديث آخر (والقوة) أي المسلمون (إذا صفوا للقتال) أي لقتال الكفار بقصد إعلاء كلمة الله قال الطبري قتم قيام الليل على صف الصلاة وآخر صف القتال إمانتاً لا فإن محاربة النفس التي هي أعدى عدو الله أشق من محاربة عدوك الذي هو الشيطان ومحاربة الشيطان أصعب من محاربة أعداء الدين أو ترقياً فإن محاربة من يملك أقدم والأخذ بالأصعب فالأصعب أخرى وأولى من أخذ الأصعب ثم الأسهل (حم ع عن أبي سعيد) ورواه ابن ماجه في باب ما أنكرت الجهمية من حديث أبي سعيد مع بعض خلق لفظي

(ثلاثة يظلمهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله التاجر الأمين والإمام المقتصد وراعي الشمس بالنهار) يعنى المؤذن

ويظهر أن هذا في محاسب لا يأخذ على أذانه أجراً (ك) في تاريخه فر عن أبي هريرة) وفيه جماعه مجاهيل

(ثلاثة يهلكون عند الحساب) يوم القيامة (جواد) بالتخفيف أي إنسان (كثير الجود) أعطى لغير الله (وشجاع)

قاتل لغير إعلاء كلمة الله (وعالم) لم يعمل بعلمه وفيه اثبات الحساب والعذاب (ك) عن أبي هريرة

(ثلاثون) أي من السنين (خلافة نبوة) بالإضافة (وثلاثون خلافة وملك) وثلاثون تجبر ولا خير فيما

وراء ذلك) من السنين (يعقوب بن سفيان في تاريخه) ولفظ رواية الطبراني جبروت وكذا ابن عساكر في تاريخه

(عن معاذ) بن جبل ظاهر صنيع المصنف أنه لم يره مخرجا لأحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز في ديباجة كتابه

وهو عجيب فقد رواه الطبراني عن معاذ أيضاً وكذا الديلمي قال الهيثمي عقب عزوه للطبراني وفيه مطر بن العلاء

الرملي لم أعرفه وبقية رجاله ثقات

(ثمانية) من الناس (ابغض خليفة الله إليه يوم القيامة) قيل ومن هم يارسول الله قال (السقارون) بسين أو صاد

مهملتين وقاف مشددة (وهم الكذابون) وفسره في خبر آخر بأنهم نشء يكون في آخر الزمان تحييتهم إذا التقوا التلاعن

واله يميل كلام أهل اللغة (والخيالون) بخامعة وشدة التحية (وهم المستكبرون والذين يكتزون البغضاء لإخوانهم)

في الاسلام (في صدورهم) أي قلوبهم (فإذا رأوهم ولقوهم تخفوا لهم) بمنشأة فوقية وغاء معجمة مفتوحتين ولا م

إلى الله ورؤيه كآوا بطاءً. وإذا دعوا إلى الشيطان وأمره كانوا سراعا، والذين لا يشرفهم طمع من الدنيا إلا استحلوه بأيمانهم، وإن لم يكره لهم ذلك بحق، والمشؤون بالنميمة، والمفرقون بين الأحبة والباغون البراءة الدحضة، أولئك يقدرهم الرحمن عز وجل - أبو الشيخ في التوبيع، وابن عساكر عن الوضين بن عطاء مرسلًا - (ح)

٣٥٦٠ - ثمن الجنة لا إله إلا الله، - (عد) وابن مردويه عن أنس، عبد بن حميد في تفسيره عن الحسن مرسلًا - (ح)

٣٥٦١ - ثمن الخمر حرام، ومهر البغي حرام، وثمان الكلب حرام، والكوبة حرام، وإن أتاك صاحب الكلب يلتبس ثمنه فاملا يديه تراباً، والخمر والميسر حرام، وكل مسكر حرام - (حم) عن ابن عباس (صح)

مفتوحة شديدة وقاف أى أظهرها من خلفهم خلاف ما في طويتهم (والذين إذا دعوا إلى الله ورسوله أى إلى طاعتها (كآوا بطاءً) بكسر الموحدة والمد بضبطه (وإذا دعوا إلى الشيطان وأمره) من الله والمعاصي (كآوا سراعا) تمليك السين المهملة (والذين لا يشرف لهم طمع من الدنيا إلا استحلوه بأيمانهم وإن لم يكن لهم ذلك بحق والمشؤون) بين الناس (بالنميمة) ليفسدوا بينهم (والمفرقون بين الأحبة) بالفتن ونحوها (والباغون البراءة) أى الطالبون (الدحضة) بالتحريك فى المصباح دحض الرجل زلق (أولئك يقدرهم الرحمن عز وجل) أى يكره فعالهم (أبو الشيخ فى) كتاب (التوبيع وابن عساكر) فى التاريخ (عن الوضين بن عطاء مرسلًا) هو الخزازى الدمشقى قال الذهبى ثقة وبعضهم يضعفه مات سنة تسع وأربعين ومائة

(ثمن الجنة لا إله إلا الله) أى قولها باللسان مع إذعان القلب وتصديقه فمن قالها كذلك استحق دخولها زاد الدبلى فى روايته وثمان النعمة الحمد لله نال الحرالى والثنى ما لا ينتفع بعينه حتى يصرف إلى غيره من الاعراض (عد وابن مردويه) فى التفسير (عن أنس) بن مالك ورواه عنه الدبلى أيضاً (عبد بن حميد فى تفسيره عن الحسن) البهرى (مرسلًا) قال الدبلى وفى الباب ابن عباس وغيره

(ثمن الخمر حرام) فلا يصح بيعه ولا يحل ثمنه ولا قيمة على متلفه قال البغوى فلو أراق خمر ذمى أو قتل خنزيره فلا غرامة عليه لأنه لا يضمن لهما فى حق الدين وفى تحريم بيعه دليل على تحريم بيع الاعيان النجسة وإن انتفع بها فى الضرورة كالزبل (ومهر البغي حرام) أى ما تعضاه الزانية على الزناها حرام لا يحل لها تناوله وإن كان الزانى إننا أعطاه عن طيب قلب (وثمان الكلب حرام) لتجاسة عينه وعدم صحته بيعه ولو مملأ عند الشافعية وخص الحنفية: المنع بغيره وعن مالك فيه روايتان (والكوبة حرام) يضم فسكون طبل ضيق الوسط واسع الطرفين وبيعه باطل عند الشافعية وأخذ ثمنه أكل له بالباطل ونهيه على تحريم بيع جميع آلات اللهو كطابور ووزم مارلكن إذا غيرت عن حالتها جاز بيعها (وإن أتاك صاحب الكلب يلتبس ثمنه فاملا يديه تراباً) كناية عن منعه وردة خائباً والخمر (والميسر حرام وكل مسكر حرام) قال الحكيم اعلم أن الخمر اسم لازم لجميع أنواع الاشربة ولو لم يكن كذلك لم يقل كل ثم بين أن علامة الخمر كل شئ أسكر والمسكر هو فعل للسكر والسكر سد العقل ومنه يقال لسد الهر سكرًا ومنه قوله (إنما سكرت أبصارنا) أى سدت فالخمر اسم فى صفة الفعل الذى يظهر منه الفساد لأنه يخمر الفؤاد أى يغطيه ويحول بينه وبين شعاع العقل فكل شراب فيه هذه الصفة فقد لزمه اسم التحريم (حم)

٣٥٦٢ - ثَمَنُ الْقَيْنَةِ سَحَتْ، وَغَنَّاؤُهَا حَرَامٌ، وَالنَّظَرُ إِلَيْهَا حَرَامٌ، وَثَمَنُهَا مِثْلُ ثَمَنِ الْكَلْبِ، وَثَمَنُ الْكَلْبِ

سَحَتْ، وَمَنْ نَبَتَ لِحْمِهِ عَلَى السَّحْتِ فَالنَّارُ أَوْلَى بِهِ - (طب) عن عمر - (ض)

٣٥٦٣ - ثَمَنُ الْكَلْبِ خَبِيثٌ، وَمَهْرُ الْبَغِيِّ خَبِيثٌ، وَكَسْبُ الْحِجَامِ خَبِيثٌ - (حم م د ت) عن رافع

ابن خديج - (صح)

٣٥٦٤ - ثَمَنُ الْكَلْبِ خَبِيثٌ، وَهُوَ أَخْبَثُ مِنْهُ - (ك) عن ابن عباس - (ح)

عن ابن عباس) ورواه أيضا الطيالسي والديلمي وغيرهما ورواه عنه الدارقطني، وقال الفرياني في مختصره وفيه يزيد ابن محمد عن أبيه لم أجدهما .

(ثمن القينة) الأمة غنت أولا كما في الصحاح من التقيين وهو التزين سميت به لأنها تزين البيت قال البيضاوي وهما أريد بها المغنية إذ لا وجه لحرمة ثمن غيرها (سحت) بضم فسكون أى حرام سمى به لأنه يسحت البركة أى يذهبها (وغنّاؤها حرام) أى اسماءه<sup>(١)</sup> (والنظر إليها حرام) وثمنها مثل ثمن الكلب) قال البيضاوي التحريم مقصور على البيع والشراء لاجل التفخيم وحرمة ثمنها يدل على فساد بيعها لكن الجمهور صحوه وأولوا الحديث بأن أخذ الثمن عليهن حرام كأخذ ثمن العنب من الخمار لأنه إغانة وتوسل لمحرم لأن البيع باطل (و ثمن الكلب سحت) ومن نبت لحمه على السحت) بتأوله أثمان شيء من هؤلاء أو غيرها قال في النهاية السحت الحرام الذى لا يحل كسبه لأنه يسحت البركة أى يذهبها والسحت الرشوة في الحكم (فالنار) أى نار جهنم (أولى به) لأن الخبيث للخبيث فأسند ما ذكر إلى اللحم لا إلى صاحبه إشعارا بالغلبة وأنه حيث لا يصلح لدار الطيبين التى هى الجنة بل لدار الخبيثين التى هى النار هذا على ظاهر الاستحقاق أما إذا تاب الله عليه أو غفر له بغير توبة أو أراضى خصمه أو نالته شفاعة شفيح فهو خارج من هذا الوعيد (طب عن عمر) بن الخطاب ورواه عنه الديلمي أيضا قال الذهبي والخبر منكر .

(ثمن الكلب خبيث) فيبطل بيعه عند الشافعي وأخذ ثمنه أكل له بالباطل أو ردى دنيء فيصح بيعه عند الحنفية قالوا الخبيث كما يستعمل في الحرام يستعمل في الردى دنيء (ومهر البغي) أجرة الزانية فعيل من البغاء وهو حصة لمؤنت ولذلك سقطت التاء (خبث) أى حرام اجماعا لأن بذل العوض في الزنا ذريعة إلى التوصل إليه فيكون في التحريم مثله (وكسب الحجام خبيث) أى مكروه لبداهته ولا يحرم لأن النبي صلى الله عليه وسلم أعطاه أجره ولو كان حراما لم يعطه قال الخطاى قد يجمع الكلام بين القرأتين في اللفظ ويفرق بينهما في المعنى بالأغراض والمقاصد قال القاضى: الخبيث فى الأصل ما يكره لرداءته وخسته ويستعمل للحرام من حيث كرهه الشارع واسترداه كما يستعمل الطيب للحلال قال تعالى ولا تبدلوا الخبيث بالطيب، أى الحرام بالحلال والردى من المال قال سبحانه وتعالى ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون، أى الدنيء من المال ولما كان مهر الزانية وهو ما تأخذه عوضا عن الزنا حرام كان الخبيث المستند إليه بمعنى الحرام وكسب الحجام لما لم يكن حراما لأنه عليه الصلاة والسلام احتجم وأعطى الحجام أجرته كان المراد من المستند إليه المعنى الثانى وأما الأول فبئى على صحته بيع الكلب فمن صححه كالحنفية فسر به بالدنائة ومن لم يصححه كما صححنا فسر به بأنه حرام قال عياض وليس المراد بالحجام المزين بل من يخرج الدم (حم م د ت) كلهم في البيع (عن رافع بن خديج) ولم يخرج به البخارى .

(ثمن الكلب خبيث وهو) أى الكلب (أخبث منه) أى أشد خبثا لنجاسة عينه أو رداءته على ما تقرره المذاهب

(١) حيث خيف منه فتنه، وفي شرح البهجة لشيخ الإسلام زكريا وفي شرائه مغنية - بالفين - تساوى ألفا بلا غناء وجوه نالتها إن قصد الغناء بطل والإفلا والأصح فى الروضة صحته مطلقا واعتمده الرملى :

٣٥٦٥ - ثِنْتَانٍ لِاتْرَدَانِ : الدَّعَاءُ عِنْدَ النَّدَاءِ ، وَعِنْدَ الْبَأْسِ حِينَ يَلْحَمُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا - (د ح ب ك) عن سهل ابن سعد - (صح)

٣٥٦٦ - ثِنْتَانٍ مَاتْرَدَانِ : الدَّعَاءُ عِنْدَ النَّدَاءِ ، وَتَحْتَ الْمَطْرِ - (ك) عنه - (ح)

### فصل في المحلى بأل من هذا الحرف

٣٦٦٧ - الثَّلَاثُ مَلْعُونٌ ، يَعْني عَلَى الدَّابَّةِ - (طب) عن المهاجر بن قنفذ - (ح)

٣٥٦٨ - الثَّلَاثُ وَالْثَّلَاثُ كَثِيرٌ - (حم ق ن ه) عن ابن عباس - (صح)

(ك) من حديث يوسف بن خالد السمطي عن الضحاك عن عكرمة (عن ابن عباس) قال أعى الحالكم ويوسف واه خرجته لشدة الحاجة إليه اه فعزو المصنف الحديث لخرجه وسكرته عما عقبه به من بيان علته من سره الصنيع ورواه عنه البيهقي في سننه وقال يوسف غيره أوثق منه فقال الذهبي عليه بل هو واه جدا ،

(ثنتان) أي دعوتان (لاتردان) وفي رواية لأبي داود قلبا تردان (الدعاء عند النداء) أي عند حضور النداء أي الأذان وفي رواية حين تقام الصلاة (وعند البأس) بهمزة بعد الباء بمعنى الصف في سبيل الله للقتال كما في رواية (حتى يلحم بعضهم بعضا) بجاء مهملة مكسورة وأوله مضموم أي حين يلحهم الحرب بينهم ويلزم بعضهم بعضا وفي رواية بالجيم والإجمام إدخال الشيء في الشيء (د) في الجهاد (ح ب ك) عن سهل بن سعد قال في الأذكار إسناده صحيح لكن الصدر المذاوي رضى الله عنه فيه موسى بن يعقوب الزمعي روى له أصحاب السنن قال النسائي ليس بقوى وثقه ابن معين قال الذهبي صويلح فيه لين وقال الحاكم تفرد به موسى وله شواهد

(ثنتان ما) في رواية لا (تردان الدعاء عند النداء) يعني الأذان للصلاة (وتحت المطر) أي ودعاء من هو تحت المطر لا يرد أو قلما يرد فانه وقت نزول الرحمة لاسيا أول قطر السنة والكلام في دعاء متوفر الشروط والأركان والآداب (ك) عنه ثم قال تفرد به موسى المذكور قيا قبله وله شواهد اه . قال الذهبي قلت لم يتفرد به

### فصل في المحلى بأل من هذا الحرف

(الثالث) أي الإنسان الذي ركب على البهيمة وعليها اثنان فكان هو الثالث وكانت لا تطيق ذلك (ملعون) أي مطرود عن منازل الأبرار يظهر بالنار فقوله (يعني على الدابة) مدرج من كلام الراوي لامن تمة الحديث فلو بينه المصنف لكان أولى ثم إنه إنما قال ذلك في ثلاثة أقبلوا من سفر علي هذه الهيشة فالكلام في ثلاثة مخصوصة ودابة معينة فلا يلزم منه حرمة ركوب أي ثلاثة كانوا على أي دابة كانت فلو كانت تطيق الدابة حمل ثلاثة أو أكثر لقوتها أو خفة راكبيها أو قصر المسافة جاز كما ذكره النووي وغيره أنه مذهبتنا ومذهب الكافة وحكاية عياض عن البعض منه فاسد ثم إنى أقول قد ذكر الفقهاء أن للسيد أن يكلف عبده في بعض الأحيان مالا يطيقه إلا بشقة وأن المنوع أن يكلفه علي الدوام مالا يطيقه على الدوام فقياسه هنا كذلك ولم أر من تعرض له (طب) عن المهاجر (بضم الميم) وقبح الهاء والجيم (بن قنفذ) بضم القاف والفاء بينهما نون ساكنة بن عمير بن جذعان بضم الجيم وسكون المعجمة التميمي صحابي أسلم يوم الفتح ثم مات بالبصرة قال رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة على بعير فذكره . قال الهيشي رجاله ثقات اه . وأورده ابن الجوزي في الموضوعات فلم يصب

(الثالث) بالرفع فاعل فعل محذوف أي يكفئك يا سعد الثالث أو خبر مبتدأ محذوف أي المشروع الثالث أو مبتدأ

٣٣٦٩ - الثالث والثلاثون كثير، إنك أن تذر ورثتك أغنياء خير من أن تذرهم عائلة يتكفرون الناس،  
وإنك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله إلا أجرت بها، حتى ما خص في في امرأتك - مالك (حم ق ٤)  
عن سعد - (صح)

٣٥٧٠ - الثوم، والبصل والكراث من سلك إبليس - (طب) عن أبي أمامة - (ض)

خبره محذوف أى الثالث كافيك وبالنصب على الاغراء أو بفعل مضمر أى أعط الثالث ( والثالث كثير) بموحدة أو  
بمثلة شك الزاوى والاكثر المثلثة أى هو كثير بالنسبة لما دونه في الوصية وهذا مسوق لبيان الجواز بالثالث وأن  
الاولى أن ينقص عنه أو هو بيان لكون التصديق بالثالث أكل أى أكثر أجراً والارل هو المتبادر إلى الفهم ومن  
ثم ذهب الشافعى إلى أنه يسن النقص عن الثالث إن كان ورثته فقراء. وقد أجمعوا على جواز الوصية بالثالث وكذا  
بأكثر إن أجازها الورثة (حم ق ن ه عن ابن عباس) قال: قال سعد في مرضه للنبي صلى الله عليه وسلم أتصدق بثلى  
مالى؟ قال لا. قال فالشطر؟ قال لا. قال فالثالث؟ قد كره

(الثالث) بإسعد بن أبي وقاص (والثالث كثير) في الوصية (إنك إن تذر) بذاً معجمة تترك وفي رواية البخارى  
تدع (ورثتك أغنياء خير) وروى بفتح همزة أن على التعليل أى لأن تذر فحله جر أو هو مبتدأ فحله رفع وخبره  
خير وبكسرها على الشرط وجوابها جملة (من أن تذرهم عائلة) أى فقراء جمع عائل وهو الفقير والفعل منه عال يعيل  
إذا افتقر ويتكفرون الناس) يطالبون الصدقة من أكف الناس أو يسألونهم بأكفهم وزاد في رواية ما في أيديهم  
أعطوهم أو منعوهم ثم عطف على قوله (إنك إن تذر) ما هو علة للنهي عن الوصية بأكثر من الثالث فقال (وإنك  
لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله) أى ذاته لا للراء والسمة (إلا أجرت) بضم الهمزة مبنياً للفعل (بها) أى عليها  
(حتى ما تجمل) أى الذى تجمله (في في امرأتك) أى إلا أجرت بالنفقة التى تبتغي بها وجه الله حتى بالشئ الذى تجمله  
في فم امرأتك فما اسم موصول وحتى عاطفة وقول الزركشى كابن بطال تجمل برفع اللام وما كافة كفت حتى عن عملها  
رده في مصابيح الجامع بأنه لا معنى للتركيب حينئذ إن تأملت فالأجود ما ذكر وفيه كالذى قبله لإباحة جمع المال  
وحت على صلة الرحم وتذب الإنفاق في القرب وأن الواجب يزداد أجره بالنية وأن ثواب الإنفاق مشروط بصحة  
النية وابتغاء وجه الله قال ابن دقيق العيد وهذا عسر إذا عارضه مقتضى الشهوة فان ذلك لا يحصل الغرض من الثواب  
حتى يتبغى به وجه الله ويشق تخايف هذا المقصود مما يشوبه قال وقد يدل على أن الواجبات إذا أدت على قصد الواجب  
ابتغاء وجه الله أثيب عليها فان قوله حتى ما تجمله في في امرأتك لا تخصيص له بغير الواجب وحتى هنا تقتضى المبالغة  
في تحصيل هذا الأجر بالنسبة للمنى (مالك حم ق ٤) في الوصية (عن سعد) بن أبي وقاص قال جاءنى المصطفى صلى  
الله عليه وسلم يعرودنى عام حجة الوداع من وجع اشتد بنى فقلت يارسول الله إنى قد بلغنى من الوجع ماترى وأنا  
ذومال ولا يرئى إلا ابنتى أفأصدق بثلى مالى قال لا قلت فالشطر قال لا قلت فالثالث قد كرهه ورواه عنه الشافعى  
رضى الله تعالى عنه أيضاً.

(الثوم والبصل والكراث من سلك إبليس) بسين هملة مضمومة وكاف مشددة طيب معروف وهو عربى والمراد أن هذا  
طيبه الذى يحب ريحه ويميل إليه (طب) وكذا الديلى (عن أبي أمامة) قال الهيثمى فيه رجل يقال له أبو سعيد روى  
عن أبي غالب وعنه عبد العزيز بن عبد الصمد ولم أجد من ترجمه.

٣٥٧١ - الثيب أحق بنفسها من وليها، والبكر يستأذنها أبوها في نفسها، وإذنها صماتها - (م د ن) عن ابن عباس - (صح)

٣٥٧٢ - الثيب تعرب عن نفسها، والبكر رضاها صمها - (حم ه) عن عميرة الكندي - (صح)

### حرف الجيم

٣٦٧٣ - جاءني جبريل فقال: يا محمد، إذا توضأت فأنضح - (ت ه) عن أبي هريرة - (ح)

(الثيب أحق بنفسها من وليها) في الإذن بمعنى أنه لا يزوجهما حتى تأذن له بالطلاق لأنها أحق منه بالعقد كإناؤه الحنفية لأن ذلك ترده الأخبار الصحاح المفيدة لاشتراط الولي تكبر لانكاح إلى بولي وأحق لا مشاركة أي لها في نفسها حق ولو يها حق وحقها أكد (والبكر) أي البالغ (يستأذنها أبوها) يعني وليها أبا كان أو جداً وإن علا ندباً عند الشافعية ووجوباً عند الحنفية (في نفسها) يعني في تزويجها (وإذنها صماتها) بضم الصاد أي سكوتها زاد اليقين وربما قال وصماتها إقرارها وهذا حجة لمن أجبر البكر البالغ والمخالف زعم أن الدلالة منه بطريق المفهوم وفي كونه حجة خالفه بتقديمه فالفهوم لا يحرم له فيحمل على غير البالغ حم د ن عن ابن عباس) وظاهره أنه ليس في أحد المسحوقين وهو ذهول فإنه في صحيح مسلم بلنظفه .

(الثيب تعرب) أي تبين وتكلم قال الزمخشري الإعراب والتعريب الإبانة يقال أعرب عنه لسانه وعرب عنه (عن نفسها) لزوال حياتها بممارسة الرجال فيحتاج الولي إلى صريح إذنها في العقد فإذا لم تصرح فزوجها فهو باطل مطلقاً عند الشافعي وجعله أبو حنيفة موقوفاً على الإجازة (والبكر رضاها صمها) أي سكوتها فالثيب البالغ لا يزوجهما الأب ولا غيره إلا برضاها نظماً اتفاقاً إلا من شذ والبكر الصغيرة يزوجهما أبوها اتفاقاً إلا من شذ وفي الثيب غير البالغ قال أبو حنيفة ومالك يزوجهما أبوها كالبكر وقال الشافعي لا والبكر البالغ يزوجهما أبوها وكذا غيره من الأولياء واختلف في استئثارها والحديث دال على أنه لا إيجاب للأب عليها لو امتنعت وألحق الشافعي الجد بالأب وقال أبو حنيفة يزوج الثيب الصغيرة كل ولي فإذا بلغت فلها الخيار وقال أحمد إذا بلغت تسعاً وعن مالك يلحق بالأب وصيه دون بقية الأولياء والحديث مسوق لاشتراط رضی المزوجة بكراً أو ثيباً صغيرة أو كبيرة لكن يستثنى الصغيرة من حيث المعنى لإلغاء عبارتها (حم ه عن عميرة) بفتح العين المهملة بن جابر (الكندي) بكسر الكاف وسكون النون نسبة إلى كندة قبيلة كبيرة مشهورة من اليمن قال الذهبي صحابي قال الديلمي وفي الباب عمر وعائشة رضی الله عنهما .

### حرف الجيم

(جاءني جبريل) أي على هيئة من الهيئات المارة فقد سبق أنه كان يأتيه على كيفيات (فقال يا محمد إذا توضأت وضوء الصلاة) فأنضح أي رش الفرج والإزار الذي يليه بماء قليل بعد الوضوء لنقى الوسواس أو ورشه بالماء بيد الاستنجاء لينتف ذلك أو استنج بالماء أو صب الماء على العضو ولا تقتصر على مسحه فإنه لا يجزئ والأول كما قال النووي هو قول الجمهور وهو كما قال ابن سيد الناس الأرجح ويؤيده ما صح أن المصطفى صلى الله عليه وسلم كان إذا توضأ نضح فرجه بالماء (ت) في الطهارة (ه) من حديث الحسن بن علي الهاشمي عن الأعرج (عن أبي هريرة) ظاهر صنيع المصنف أن الترمذي اقتصر على تخريجه فلم يتقبه بقادح والأمر بخلافه بل عقبه بقوله حديث غريب سمعت محمداً يعني البخاري يقول الحسن بن علي الهاشمي منكر الحديث اه وقال العقيلي لا يتابع على ما حدث به وقال الدارقطني ضعيف

٣٥٧٤ - جَارُ الدَّارِ أَحَقُّ بِدَارِ الجَارِ - (ن ع حب) عن أنس (حم دت) عن سمرة - (صح)

٣٥٧٥ - جَارُ الدَّارِ أَحَقُّ بِالشُّفْعَةِ - (طب) عن سمرة

٣٥٧٦ - جَارُ الدَّارِ أَحَقُّ بِالدَّارِ مِنْ غَيْرِهِ - ابن سعد عن الشريد بن سويد - (اض)

٣٥٧٧ - جَالِسُوا الكُبْرَاءَ . وَسَائِلُوا العُلَمَاءَ ، وَخَالَطُوا الحُكَمَاءَ - (طب) عن أبي جحيفة - (صح)

بكرة وقال ابن الجوزي في العلل حديث باطل اه .

(جار الدار أحق بدار الجار) فللجار إذا باع جاره داره أن يأخذها بالشفعة وعليه الخفية وتأوله الشافعية وفيه نوع من البديع يسمى العكس والتبديل وهو تقديم جزء على جزء ثم تأخير المقدم وتقديم المؤخر نحو كلام السيد سيد الكلام (ن ع حب عن أنس) بن مالك (حم دت عن سمرة) بن جندب قال الترمذي حسن صحيح اه قال مغلطاي فيما كتبه على الترمذي قال ابن حزم قال ابن حبان والدار قطي أخطأ الترمذي إنما هو موقوف على الحسن اه (جار الدار أحق بالشفعة) أي مقدم على الأخذ بها على غيره وهذا من أدلة من أثبت الشفعة للجار كالحنفية ولدخالفين عنه أجوبة شهيرة (طب عن سمرة) بن جندب وضعفه الهيثمي وغيره

(جار الدار أحق بالدار من غيره) أي إذا باعها جاره (ابن سعد) في الطبقات (عن الشريد بن سويد) الثقفى قيل هو من حضرموت مخالف تقيفاً شهد الحديدية

(جالسوا) في رواية جالس بالإفراد فيه وفيما بعده (الكبراء) الشيوخ الذين لهم التجارب وقد سكنت حديثهم وذهبت خفتهم ابتدأوا بأدابهم وتخلقوا بأخلاقهم أو أراد من له رتبة في الدين وإن صغر سنه وكبير الحال من جمع علم الوراثة إلى علم الدراسة وعلم الأحكام إلى علم الإلهام وقال بعضهم مجالسة الصالحين هي الإكسير للقلوب يقين لكن لا يشترط ظهور الأثر حالا وسيظهر بصحتهم بعد حين وحسبك بصحتهم إضافة التشريف والاختصاص وفي قواعد زروق الولي إذا أراد أغنى ومنه قول الناس خاطرى أن أكون على بالك لعل الله ينظر إلى فيما أنا فيه قال وأكثرهم في البداية يسرع أثر مقاصدهم في الوجود لاشتغالهم بما يعرض بخلافه في النهاية لاشتغال قلوبهم بالله تعالى قال العارف ابن عربي والمأثور بمجالستهم من الشيوخ هم العارفون بالكتاب والسنة القائلون بها في ظواهرهم المتحققون بها في بواطنهم يراعون حدود الله ويوفون بعهده ويقومون بمراسم الشريعة وهم الذين إذا رؤوا ذكر الله أما من ليس لهم في الظاهر ذلك التحفظ فندسلم لهم أحوالهم ولا يصحون ولو ظهر عليهم من خرق العوائد ماعسى أن يظهر فلا يعول عليه مع سوء أدبه مع الشرع وهل للبريد أن يجالس غير شيخه فيه خلاف قال بعضهم نعم إذا ظهر للبريد أن الشيخ الآخر من يقتهدى به فله ذلك وقال آخرون لا كما لا يكون المكلف بين رسلين مختلفي الشرائع والمرأة بين زوجين وهذا إذا كان يريد تربية فإن كان يريد صحة البركة فلا مانع من الجمع لأنه ليس تحت حكمهم لكن لا يجيء منه رجل في الطريق اه . وقال رجل للعارف يا قوت العرش ما بال سوس القول يخرج صحيحاً إذا دش وسوس التمع يخرج ميتاً مطحوناً فقال لأن الأول جالس الأكبر لخطوه والثاني صحب الأصغر فطحن معهم ولم يقدروا على حمايته قال العارف المرصفي وإذا كان من يجالس أكبر الأرباب يحفظ من الآفات فكيف من يجالس رب الأرض والسماوات (تنبه) قال بعض الصوفية ينبغي لمن يخدم كبيراً كاملاً ثم فقده أن لا يصحب إلا من هو أكمل منه وإلا جعل صحبته مع الله قال رجل للعارف التستري أريد أحبك قال إدامات أحدنا من يصحبه الثاني قال



- ٣٥٧٨ - جَاهِدُوا الْمُشْرِكِينَ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ وَالسِّبْغِمْ - (حم دن حب ك عن أنس صح)  
 ٢٥٧٩ - جَبَلُ الْخَلِيلِ مُقَدَّسٌ وَإِنَّ الْفِتْنَةَ لَمَّا ظَهَرَتْ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ أَوْحَى اللَّهُ إِلَى أَنْبِيَائِهِمْ أَنْ  
 يَفِرُوا بِدِينِهِمْ إِلَى جَبَلِ الْخَلِيلِ - ابن عساكر عن الوضين بن عطاء مرسلا - (ض)  
 ٣٥٨٠ - جَبَلَتِ الْقُلُوبُ عَلَى حُبِّ مَنْ أَحْسَنَ إِلَيْهَا ، وَبُغِضَ مَنْ أَسَاءَ إِلَيْهَا - (عد حل هب) عن

الله تعالى قال اصحبه الآن وجاء إليه رجل يسكى فقال ما يسكيك قال مات أستاذي قال مالك اتخذت أستاذا يموت  
 (وسائل العلماء) العاملين عما يعرض لكم من الأحكام ومن كان بالصفة المقررة فهو من كبار زمانه وعلماء أوانه  
 فيجب أن يحالس بالتزوير والاحترام ويسائل بالتجليل والإعظام وذم الجوارح ومراقبة الخواطر (وخالطوا) في  
 رواية خالطوا (الحكام) أي اختلطوا بهم في كل وقت فإنهم المصيبون في أقوالهم المتقنون لأفعالهم المحفوظون في أحوالهم  
 فني مداخلتهم تهذيب للأخلاق وفي النص على مسالة العلماء تنبيه على إيجاب تقديم العلم على العمل ولم يوقت إيدانا  
 بملازمة السؤال إلى الترحال من دار الزوال فكأنه قال كن متملأاً أبدأ وإذا أطلق العلماء فالمراد العارفون بالحلل والحرام  
 وغيرهم يعرفه أو يضاف كعلم الكلام فكأنه حدث على تعلم الفقه لعموم البلوى ومس الحاجة (تنبيه) قال الراغب قال بعض الحكماء  
 بجاسة العلماء ترغيب في الثواب وبجاسة الحكماء تقربك من الحدوت بعدك من الذم وبجاسة الكبراء تهديك فيما عدا فضل الله الباري  
 تعالى وقال بعضهم إذا جالست أهل الدنيا فاحضرم برفع الهمة عما بأيديهم مع تحقير ما تعظم الآخرة وأهل الآخرة فاحضرم  
 بوعظ الكتاب والسنة وتعظيم دار البقاء وتحقير دار الفناء أو الملوك فبسيارة أهل العدل مع حفظ الأدب والعفاف أو العلماء  
 في الروايات الصحيحة والأفوال المشهورة مع الإنصاف وعدم الجدال المظهر حب العلو عليهم أو الصوفية فيما يشهد لأحوالهم وقيم  
 حجتهم على المنكر عليهم مع أدب الباطن قبل الظاهر أو العارفين فيما شئت فإن لكل شيء عندهم وجه من وجوه المعرفة بشرط  
 عدم المزج وحفظ الأسرار سيمان الأشرار (تتمة) من أمثالهم طأ أعتاب العالمين تطأ رقاب العالمين (طب عن  
 أبي جحيفة) بالتصغير قال الهيثمي رواه الطبراني من طريقين أحدهما هذه والأخرى موقوفة وفيه عبد الملك بن حسين أبو مالك  
 الخمي ضعفه أبو زرعة والدارقطني وساق له من أكبر هذا منها

(جاهدوا) من المجاهدة مفاعلة من الجهد فتحا وضما وهو الإبلاغ في الطاقة والمشقة وكل من أتعب نفسه في ذات  
 الله تعالى فقد جاهد في سبيل الله لكنه إذا أطلق عرفا لا يقع إلا على جهاد الكفار (المشركين) يعنى الكفار وخص  
 أهل الشرك لغبتهم إذ ذاك (بأموالكم) أي في كل ما يحتاجه المسافر من سلاح ودواب وزاد (وأنفسكم) أي بالقتال  
 بالسلاح وفضل الله المجاهدين بأموالهم وأنفسهم (وأنفسكم) بالمسكحة عن الدين وهجو الكافرين فلا تداهم بالقول  
 بل جادلهم واغاظ عليهم ولا يعارض ذلك مطلق النهي عن سب المشركين لئلا يسبوا المسلمين لعله على البداية به  
 لا على من أجاب منتصرا (حم دن حب ك) في الجهاد (عن أنس) بن مالك قال الخاتم على شرط مسلم وأقره الذهبي وقال  
 في الرياض بعد عزوه لأبي داود إسناد صحيح

(جبل الخليل) أي الجبل المعروف بإبراهيم الخليل عليه الصلاة والسلام (مقدس) أي مطهر (وأن الفتنة لما ظهرت  
 في بني إسرائيل أوحى الله إلى أنبيائهم) أي الأنبياء الذين كانوا في بني إسرائيل (أن يفروا بدِينِهِمْ إِلَى جَبَلِ الْخَلِيلِ)  
 فلما زمة على ذلك من بين جميع الأجيال فلا بأس بزيارته والتبرك به (ابن عساكر) في التاريخ (عن الوضين بن عطاء  
 مرسلا) (جبلت القلوب) أي خلقت وطبت (على حب من أحسن إليها) بقول أو فعل (وبغض من أساء إليها) بذلك  
 لأن الآدمي مركب على طبائع شتى وأخلاق متباينة والشهوات فيه مركبة ومن رؤوس الشهوات نيل المنى وقضاء لوطر  
 فمن بلغ نفس غيره مرأها فلتنفسه أقامها فإذا أحسن إليها صفت وطوعا له وإلا فهي كالكره فاستبان أن الألفة

ابن مسعود وصح (هب) وقفه - (ض)

٣٥٨١ - جَدُّوْا اِيْمَانَكُمْ، اَكْثَرُوْا مِنْ قَوْلِ «لَا اِلَهَ اِلَّا اللهُ» - (حم ك) عن ابي هريرة - (صح)

٣٥٨٢ - جَرِيْرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ مِنْ اَهْلِ الْبَيْتِ ظَهَرَ لِبَطْنِ - (طب عد) عن علي - (ض)

لنما تم به النفوس كأنها تقول شأني اللذات لا الطاعات فهل يبرني أحد حتى أحبه قال العارف ابن عطاء الله من أحسن اليك فقد استرقك بامتاتاه ومن آذاك فقد اعتقك من رقي إحسانه وأخذ بعضهم من هذا الخبر (١) تأكد رد هدايا الكفار والفجار لأن قولها يميل القلب اليهم بالحبه قهرانهم إن دعت إلى ذلك مصلحة دينية فلا بأس (تنبيه) لهذا الحديث قصة أخرج العسكري قيل للأعشى إن الحسن بن عمارة ولي القضاء فقال للأعشى يا عجبا من ظالم ولي المظالم مال الحائكين والمظالم فبلغ الحسن فقال علي بمبدال وأتواب فرجه بها إليه فلما كان من الغد سئل الأعشى عنه فقال يخ يخ هذا الحسن بن عمارة زان العمل وما زانه فقيل له قلت بالأمس ما قلت واليوم تقول هذا فقال دع عنك هذا حدثني خيشمة عن ابن عمر عن المصطفى صلى الله عليه وسلم أنه قال جبلت إلى آخره وفي رواية ذكر للأعشى ابن عمارة فقال بالأمس يطفف في المكيا والميزان واليوم ولي أمور المسلمين فلما كان جوف الليل بعث إليه ابن عمارة بصرة وتحت ثياب فلما أصبح أتني عليه وقال ما عرفته إلا من أهل العلم فقيل له في ذلك فقال دعوني منكم ثم ذكره (عد حل هب) وكذا أبو الشيخ وابن حبان في روضة العقلاء والخطيب في التاريخ وآخرون كلهم من طريق إسماعيل بن أبان الخياط قال بلغ الحسن بن عمارة أن الأعشى وقع فيه فبعث إليه بكسوة فلدحه فقيل له ذمته ثم مدحته فقال إن خيشمة حدثني (عن ابن مسعود) لذكروه وأورده ابن الجوزي في الواهيات وقال لا يصح فإن إسماعيل الخياط مجروح قال أحمد كتبت عنه ثم وجدته حدث بأحاديث موضوعة فركناه وقال يحيى هو كذاب وقال الشيخان والدارقطني متروك وقال ابن حبان يضع علي الثقات انتهى وفي لسان الميزان في ترجمة إسماعيل الخياط قال الأزدي هو كوفي زائع وهو الذي روى حديث جبلت القلوب قال الأزدي هذا الحديث باطل انتهى (وصح هب وقفه) ابن مسعود وقال إنه المحفوظ وقال ابن عدى المعروف وقفه وتبعه الزركشي وقال السخاوي هو باطل مرفوعا وهو قوفا وقول البيهقي كابن عدى الموقوف معروف عن الأعشى يحتاج لتأويل فإنها أورده كذلك بسند فيه من اتهم بالكذب والوضع إلى هنا كلامه وأقول رأيت بخط ابن عبد الهادي في تذكرة قال مهنا سألت أحمد ويحيى عنه فقالا ليس له أصل وهو موضوع

(جددوا إيمانكم) قيل يا رسول الله كيف تجده قال (أكثرُوا من قول لا إله إلا الله) فإن المداومة عليها تجدد الإيمان في القلب وتلاوه نوراً وتزيده يقيناً وتفتح له أسرار أيدركها أهل البصائر ولا ينكرها إلا كل ملحد جائر (حم ك) في التوبة (عن أبي هريرة) قال الحاكم صحيح فاعترضه الذهبي بأن فيه صدقة بن موسى ضعفه أه لكن قال الهيثمي إن سند أحمد جيد وقال في موضع آخر رجاله ثقات

(جرير بن عبدالله) البجلي (منا أهل البيت ظهر) بالرفع بخط المصنف (لبطن) تمامه عند مخرجه قالها ثلاثاً، وجرير هذا من كبار الصحابة وفضلائهم ومشاهيرهم كان أميراً بهمدان من قبل عمر وشرع لاهلها أحكام الدين وعلهم الفرائض والسنن ونصب قبائهم وأعقب بها قال في الإصابة كان جرير جليلاً قال عمر هو يوسف هذه الأمة وكان له أثر عظيم في فتح القنادسية وكان طوله ستة أذرع (طب عد) من حديث أبي بكر بن حفص (عن علي) أمير المؤمنين قال الهيثمي وأبو بكر هذا لم يدرك علياً وفيه أيضاً سليمان بن جرير لم أجد من وقفه وبقية رجاله ثقات أه وفي الميزان عن ابن عدى أن هذا الحديث مما أنكر على أبان بن أبي حازم

(١) ولهذا حرم على القاضي قبول الهدية لانه إذا قبلها لم يمكنه العدل ولو حرص وكره قبولها من الكافر بن إلا أن يرجع إسلامه

٣٥٨٣ - جَزَاءُ الْغَنِيِّ مِنَ الْفَقِيرِ النَّصِيحَةُ وَالِدُعَاءُ - ابن سعد (ع طب) عن أم حكيم - (ص)

٣٥٨٤ - جَزَى اللَّهُ الْأَنْصَارَ عَنَّا خَيْرًا ، وَلَا سِيَّمَا عَبْدُ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنِ حَرَامٍ ، وَسَعْدُ بْنُ عِبَادَةَ -  
(ع حب ك) عن جابر - (ض)

٣٥٨٥ - جَزَى اللَّهُ الْعَنْكَبُوتَ عَنَّا خَيْرًا ، فَإِنَّمَا نَسَجَتْ عَلَيَّ فِي الْغَارِ - أبو سعد السمان في مسلسلاته  
(فر) عن أبي بكر - (ض)

٣٥٨٦ - جَزُوا الشُّوَارِبَ ، وَأَرْخُوا اللَّحْيَ ، خَالِفُوا الْمُجُوسَ - (م) عن أبي هريرة

(جزاء الغني من الفقير) إذا فعل معه معروف أي قضاء ذلك (النصيحة) له (والدعاء) لأنهما مقدوره فإذا نصح ودعا له فقد كاهاه علي صنيعه يقال جزى عنى أي قضى (ابن سعد) في الطبقات (ع طب) وكذا الدليلي كاهم (عز أم حكيم) بنت وداع الأنصارية قال الهيثمي فيه رواية أربع نسوة بعضهم عن بعض وهو مما يميز وجوده اه أي فيكون هذا من لطائف إسناده.

(جزى الله الأنصار) اسم إسلامي سمي به المصطفى صلى الله عليه وسلم الأوس والخزرج وخلفاءهم والأوس منسوبون إلى أوس بن حارثة ثم الخزرج منسوبون إلى الخزرج بن حارثة وهما أبناء قبيلة وهي اسم أمهم وأبوهم حارثة بن عمرو (عنا خيراً) أي أعطاهم ثواب ما أروا ونصروا وجهدوا في ذلك (ولاسيما عبد الله بن عمرو بن حرام) والد جابر بن عبد الله من كبار الأنصار وعليه الصحابة وفضلاتهم (وسعد بن عبادة) بضم العين وخفة الموحدة التحنية عظيم الأنصار (ع حب ك) في الأطلعة وكذا أبو نعيم والدليلي (عن جابر) بن عبد الله قال أمر أبي بجزيرة فصنعت ثم حملتها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ألم هذا فقلت لا فرجعت إلى أبي لحدثته فقال عسى أن يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم اشبهى اللحم فشوى داجننا ثم أمرني بحملها إليه فذكره قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي.

(جزى الله العنكبوت) معروف يقع على الذكر والاثني والجمع والمذكر والمؤنث (عنا خيراً) أي أعطاهما جزاء ما أسلفت من طاعت (فإنها نسجت علي في الغار) لفظ رواية الدليلي فإنها نسجت علي وعلى يا أبا بكر في الغار حتى لم يرنا المشركون ولم يصلوا إلينا اه بلفظه (ابن سعد) البصري (البحار) فتح الممهلة وشدة الميم نسبة إلى بيع السمن أو حمله روى عن حميد الطويل وعنه أهل العراق مات سنة ثلاث أو سبع ومائتين (في مسلسلاته) أي في أحاديثه المسلسلة بحجة العنكبوت (فر) كلاهما (عز أبي بكر) الصديق وهو عنده مسلسل أيضاً بالحجة للعنكبوت فقال أخبرنا والدي وأنا أحبها أخبرنا فلان وأنا أحبها منذ سمعت ذلك الخ.

(جزوا) في لفظ أقصوا وفي آخر أحفوا (الشوارب) أي أخذوا منها قال ابن حجر هذه الألفاظ تدل على طلب المبالغة في الإزالة لأن الجز قص يبلغ الجلود والإحفاء الاستقصاء ومن ثم استحب أبو حنيفة وأحمد استصاله بالخلق لكن المختار عند الشافعية قصه حتى يبدو طرف الشفة ولا يستأصله فيكره وعزى مالك والأمر للندب وجعله ابن حزم للوجوب وكان ابن دقيق العيد لم يطلع عليه أو لم يلتفت إليه حيث قال لأعلم أحداً قال بالوجوب قاله العراقي قال ابن دقيق العيد والحكمة في قصها أمر ديني وهو مخالفة شعار الجوس في إغفائه وأمر ديني وهو تحسين الهيئة والتنظيف (وأرخوا اللحى) بخاء معجمة على المشهور وقيل بالجيم وهو ما وقعت عليه في خط المؤلف من مسودة هذا الكتاب من الترك والتأخير وأصله الهمز تحذف تخفيفاً ومنه قوله تعالى ترجى من تشاءهمن وقوله وأرجه وأخاه وكان مزى ل كسرى كما قاله الروياني وغيره قص اللحى وتوفير الشوارب فنذب المصطفى صلى الله عليه وسلم إلى مخالفتهم في الزى والهيئة بقوله (خالفوا الجوس) فإنهم لا يفعلون ذلك عقب الأمر

٣٥٨٧ - جعل الله الرحمة مائة جزء فأمسك عنده تسعة وتسعين جزءاً ، وأنزل في الأرض جزءاً واحداً ،  
فمن ذلك الجزء تراحم الخلق حتى ترفع الفرس حافرها عن ولدها خشية أن يصيبه - (ق) عن أبي هريرة - (ص)  
٣٥٨٨ - جعل الله الأهلة مواقيت للناس ، فصوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته ، فإن غم عليكم فعدوا  
ثلاثين يوماً - (ك) عن ابن عمر - (ص)

بالوصف المشتق المناسب وذلك دليل على أن مخالفة الجوس أمر مقصود للشارع وهو العلة في هذا الحكم أو علة أخرى  
أو بعض علة وإن كان الاظهر عند الإطلاق أنه علة تامة ولهذا لما فهم السلف كراهة التشبه بالجوس في هذا وغيره  
كروا أشياء غير منصوطة بعينها من هدى الجوس قال أبو شامة ووجدت في بعض الكتب أن النبي صلى الله  
عليه وسلم قال لرجل رأى له شاربا طويلا خذ من شاربك فإنه أتى لموضع طعامك وشرابك وأشبه بسنة نبيك  
محمد صلى الله عليه وسلم وأعتى من الجذام وإبراء من الجوسية ( تنبيه ) لو استعمل غير القص مما يقوم مقامه  
في الإزالة كقرض الشارب بالاسنان كفي في حصول السنة لكن القص أولى اتباعا للفظ الحديث ذكره ابن دقيق  
العيد قال ابن العراقي : وقد يقال إن فيه استنباط معنى من النص يبطله كما في إخراج القيمة عن الشاة المنصوص عليها  
في الزكاة ( م عن أبي هريرة ) ورواه عنه أحد أيضا :

( جعل الله ) أى اخترع وأوجد أو قدر ( الرحمة مائة جزء ) في رواية في مائة جزء أى أنه تعالى أظهر تقديره لذلك  
يوم تقدير السموات والأرض ( فأمسك ) في رواية فأخر ( عنده تسعة وتسعين جزءاً ) وفي رواية وأخر عنده تسعة وتسعين  
رحمة وفي رواية وخبا عنده مائة إلا واحدة ( وأنزل في الأرض ) بين أهلها ( جزءاً واحداً ) وفي رواية وأرسل في خلقه  
كلهم رحمة قال القرطبي هذا نص في أن الرحمة يراد بها الإرادة لانفس الإرادة وأنها راجعة إلى المنافع والنعم . وقال  
الكرمانى الرحمة هنا عبارة عن القدرة المتعلقة بإيصال الخير ، والقدرة في نفسها غير متناهية والتعلق غير متناه لكن حصره  
في مائة على التمثيل تسهلاً للنهم وتقليلاً لما عند الخلق وتكثيراً لما عند الله . وقال ابن أبي جرمة نار الآخرة تفضل  
نار الدنيا بتسعة وستين جزءاً فإذا قوبل كل جزء برحمة زادت الرحمت ثلاثين جزءاً فيفيد أن الرحمة في الآخرة أكثر  
من القصة وحكمة هذا العدد الخاص أنه عدد درج الجنة والجنة محل الرحمة فكانت كل رحمة بإزاء درجة ( فمن ذلك الجزء )  
الواحد ( تراحم الخلق ) أى يرحم بعضهم بعضاً وفي رواية بها تراحمون بها يعطف الوحش على ولدها وفي رواية  
تعطف الوالدة على ولدها والوطير بعضها على بعض ( حتى ترفع الفرس حافرها عن ولدها خشية أن يصيبه )  
بثناة تحية أوله بضبط المصنف خص الفرس لأنها أشد الحيوان المألوف إدراكاً ومع ما فيها من خفة وسرعة تتحرز  
أن يصل الضرر منها لولدها رحمة لهو عطفاً عليه وفيه إشارة إلى أن الرحمة التي في الدنيا بين الخلق تكون فيهم يوم القيامة  
يتراحمون بها وإدخال السرور على المؤمنين إذ انفس يكمل فرحها بما وهب لها وحث على الإيمان واتساع الرجاء  
في الرحمة المدغرة وغير ذلك ( تنبيه ) قال الزركشى قال في هذه الرواية جعلها وفي غيرها خلق فإن قيل كيف هذا  
والرحمة صفة لله عز وجل وهي إما صفة ذات فتكون قديمة أو صفة فعل فكذلك عند الحنفية قيل عند الأشعري أن صفة  
الفعل حادثة وأصل النعمة الرحمة ورواية جعل أشبه من خلق وتقول بما أول به وإنما جعلناه قرأنا عرياه ( ق عن أبي  
هريرة ) ورواه أحمد عن سليمان :

( جعل الله الأهلة ) جمع هلال ( مواقيت للناس ) للحج والصيام ( فصوموا ) رمضان ( لرؤيته ) أى الهلال هو  
واحد الأهلة ( وأفطروا لرؤيته فإن غم عليكم ) أى حال بينكم وبينه غم أى سحاب ( عدوا ) شعبان ( ثلاثين يوماً ) ثم  
صوموا وإن لم تروه وعدوا رمضان ثلاثين يوماً ثم أفطروا وإن لم تروه فإن الشهر يكون تسعة وعشرين وثلاثين ولا

٣٥٨٩ - جَعَلَ اللهُ التَّقْوَى زَادَكَ، وَغَفَرَ ذَنْبَكَ، وَوَجَّهَكَ لِلْخَيْرِ حَيْثَمَا تَكُونُ - (طَب) عن قتادة ابن عياش - (ض)

٣٥٩٠ - جَعَلَ اللهُ عَلَيْكُمْ صَلَاةَ قَوْمِ أُرَارٍ يَقُومُونَ اللَّيْلَ وَيَصُومُونَ النَّهَارَ لَيْسُوا بِأُمَّةٍ وَلَا جُنَّارٍ - عبد بن حميد والضياء عن أنس (ض)

٣٥٩١ - جَعَلَ اللهُ الْحَسَنَةَ بَعِشْرَ أُمَّثَالِهَا: الشَّهْرُ بَعِشْرَةَ أَشْهُرٍ، وَصِيَامُ سِتَّةِ أَيَّامٍ بَعْدَ الشَّهْرِ تَمَامُ السَّنَةِ - أبو الشيخ في الثواب عن ثوبان - (ض)

٣٥٩٢ - جَعَلَ اللهُ عَذَابَ هَذِهِ الْأُمَّةِ فِي دُنْيَاهَا - (طَب) عن عبد الله بن يزيد - (ض)

٣٥٩٣ - جُعِلَتْ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ - (طَب) عن المغيرة - (ض)

يكون أنقص ولا أكثر من ذلك (ك عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه أبو نعيم والطبراني والديلمي عن طلاق بن علي ورواه الدارقطني عن قيس بن طلق عن أبيه: وقال فيه محمد عن جابر ليس بقوى وقيس ضمه أحدوا بن معين وثقه العجلي: (جعل الله التقوى زادك) أي المسافر وقد سألتنا أن ندعوه له (وغفر ذنبك) أي محاسنك ذنوبك فلم يؤخذك بها (ووجهك) بشدة الجيم (للخير) أي البركة والنمو (حيث ماتكون) أي في أي جهة توجهت إليها قاله لقتادة حين ودعه فيندب قول ذلك للمسافر مؤكدا (طَب) وكذا الديلمي (عن قتادة بن عياش) أبي هاشم الجرشى وقيل الرهاوى (جعل الله عليكم صلاة قوم أُرَارٍ يقومون الليل ويصومون النهار ليسوا بأُمَّةٍ) بالتحريك أي بذوى إثم (ولاجنار) جمع فاجر وهو الفاسق والظاهر أن المراد بالصلاة هنا الدعاء من قبيل دعائه لقوم أفطر عندهم بقوله صلت عليكم الملائكة (عبد بن حميد والضياء) المقدسي في المختارة (عن أنس) بن مالك

(جعل الله الحسنه بعشر أمثالها الشهر بعشرة أشهر) أي صيام الشهر وهو رمضان بعشرة أشهر (وصيام ستة أيام بعد الشهر تمام السنة) قال في الفردوس وهذا معنى قوله صلى الله عليه وسلم من صام رمضان وأتبعه بست من شوال فقد صام السنة كلها انتهى (أبو الشيخ في) كتاب (الثواب عن ثوبان) مولى المصطفى صلى الله عليه وسلم

(جعل الله عذاب هذه الأمة في دنياها) أي يقتل بعضهم بعضاً في الحروب والاختلاف ولا عذاب عليهم في الآخرة وهذه بشرى عظيمة لهم (تنبية) جعل لها معاني أحدها الشروع في الفعل كأنشأ وطفق ولها اسم مرفوع وخبر منصوب ولا يكون غالباً إلا فعلاً مضارعاً مجرداً من أن قال ابن مالك وقد تجيء جملة فعلية مصدرية إذا كقول ابن عباس لجعل الرجل إذا لم يستطع أن يخرج أرسل رسولاً الثاني بمعنى اعتقد فتنصب مفعولين نحو وجعلوا الملائكة الذين هم عباد الرحمن إناناً الثالث بمعنى صير فتنصب مفعولين أيضاً نحو فجعلناه الرابع بمعنى أوجد وخلق فتعدى إلى مفعول واحد نحو وجعل الظلمات والنور الخامس بمعنى أوجب نحو جعل للعامل كذا السادس بمعنى ألقى

كجملت بعض متاعى علي بعض (طَب) عن عبد الله بن يزيد) بن حصن بن عمرو الأوسى الخطمي شهد الحديبية

(جعلت قرّة عيني في الصلاة) لأنه كان حالة كونه فيها مجموع الهم على مطالعة جلال الله وصفاته فيحصل له من آثار ذلك ما تقر به عينه (تنبية) سئل ابن عطاء الله هل هذا خاص بنينا صلى الله عليه وسلم أم لغیره منه شرب فقال قرّة العين بالشهود على قدر المعرفة بالمشهود وليس معرفة كعرفته فلا قرّة عين كقرته انتهى ومحصله أنه ليس من خصائصه صلى الله عليه وسلم لكنه أعطى في هذا المقام أعلاه وبذلك صرح الحكيم الترمذى فقال إن الصلاة إلى الأنبياء عليهم الصلاة والسلام كلهم فله محمد صلى الله عليه وسلم من ربه تعالى بحر وما سواه أنهار وأودية فكل إنسان من الصلاة

٣٥٩٤ - جُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا - (٥) عن أبي هريرة (د) عن أبي ذر - (ض)

٣٥٩٥ - جُعِلَتْ لِي كُلُّ أَرْضٍ طَيِّبَةٍ مَسْجِدًا وَطَهُورًا - (حم) والضياء عن أنس (ص)

من مقامه فالانبياء ثم خلفاؤهم الاولياء ينالون من الصلاة مقاما عاليا وليس للعباد والزهاد والمتقين فيه إلا مقام الصديق ومجاهدة الوسوسة ومن بعدم من عامة المسلمين لم مقام التوحيد في الصلاة والوساوس معهم بلا مجاهدة والانبياء وأعظم الاولياء في مفارز المنكوت وليس للشيطان أن يدخل تلك المفارز وما وراء المفارز حجب وبساتين شغلت القلوب بما فيها عن أن يخطر ببالهم ما وراءها انتهى (طب عن المنيرة) بن شعبة ورواه عنه الخطيب في التاريخ أيضا

(جعلت لي الأرض مسجدا) أى كل جزء منها يصلح أن يكون مكانا للسجود أو يصلح أن يبنى فيه مكانا للصلاة ولا يرد عليه أن الصلاة في الأرض المتنجسة لا تصح لأن التنجس وصف طارئ والاعتبار بما قبله (وطهورا) فيه إجمال يفصله خبر مسلم جعلت لنا الأرض مسجدا وترتيبها لنا طهورا والخبر وارد على منهج الامتان على هذه الامة بأن رخص لهم في الطهور بالأرض والصلاة في بقائها وكان من قبلهم إنما يصلون في كنفاتهم وفيما يتيمنون طهارته قال الحافظ العراقي وعموم ذكر الأرض هنا مخصوص بغير ما هي الشارع عن الصلاة فيه تكبر الأرض كلها مسجد إلا المقبرة والحمام ثم هذا الخبر وما بعده قد تمسك بظاهره الحنفية في تصحيحهم أن يجمع بتيمم واحد أكثر من فرض قالوا يريد بقوله طهورا مطهرا وإلا لما تحققت الخصوصية لأن طهارة الأرض بالنسبة إلى جميع الأشياء ثابتة وإذا كان مطهرا تبقى طهارتها الى وجود غائبا من وجود الماء أو نائضا آخر ونوزعوا من طرف الشافعية المانعين للجمع بأن القول بموجب طهوريته لا يفيد إلا أنه مطهر وليس الكلام فيه بل في بقاء تلك الطهارة المفارقة به بالنسبة لفرض آخر وليس فيه دليل عليه وردوا عليهم بما فيه تكلف وتعسف يظهر بآدى الراى للمصنف (ه) عن أبي هريرة د عن أبي ذر) القفارى

(جعلت لي كل أرض طيبة) بالتشديد من الطيب الطاهر أى نظيفة غير خبيثة (مسجدا وطهورا) قال الزين العراقى أراد بالطيبة الطاهرة وبالطهور المطهر لغيره فهو كان معنى طهورا طاهرا لزم تحصيل الحاصل وفيه أن الاصل في الاشياء الطهارة وإن غلب ظن النجاسة وأن الصلاة بالمسجد لا تجب وإن أمكن بسهولة وكان جارأ بالمسجد وخبر لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد لم يثبت وبفرضه المراد لا صلاة كاملة وهذا الخبر وما بعده قد احتجت به الحنفية على جواز التيمم بسائر ما على وجه الأرض ولو غير تراب وأخذ منه بعض المجتهدين أنه يصح التيمم بنية الطهارة المجردة لأنه لو لم يكن طهارة لم تجز الصلاة به وخالف الشافعى ورد ذلك بأنه مجاز لتبادر غيره والاحكام تناط باسم الحقيقة درن المجاز وبأنه لا يلزم من نقي الطهارة الحقيقية نقي المجازية (تنبيه) قال الناضى قد جاء فعول في كلام العرب لمعان مختلفة منها المصدر وهو قليل كالقبول والولوج ومنها الناعل كالصفوح والشكور وفيه مخالفة ليست في التفاعل ومنها المفعول كالركوب والحلوب ومنها ما يفعل به كالوضوء والغسل والفقور ومنها الاسمية كالذنوب وقد حمل الشافعى وآنزانا من السماء ماء طهورا على المعنى الرابع لقوله ليطهركم به ولقوله في هذا الخبر جعلت لي أرضا طهورا وهو هنا بمعنى المصدر (تنبيه) قال في الاختيار إنما جعلت الأرض له مسجدا بوفور الحظ البارز على جميع الرسل منه تعالى ولآلامته من حظه ما برزوا به على جميع الامم حتى أقبل الله عليهم فإقباله عليهم طهرت بقلع الأرض حيثما انتصبوا فإذا كبروا رفعت الحجب ودخلوا في ستره وطهرت البقاع لهم حيثما وقفوا وإنما جعلت طهورا فإنهم إذا لم يجدوا الماء الذى جعله الله طهورا للخلق تطهروا بالصعيد فجعل ماتحت أقدامهم طهورا لهم عند فقد ما فرق رؤوسهم من الماء المذكور في قوله وينزل عليكم من السماء ماء ليطهركم به وهو ماء الحياة الراسك تحت العرش خلقه الله حياة لكل شيء فنه حياة القنوب ومنه حياة الأرواح (حم والضياء) المقدسى (عن أنس) بن مالك ورواه عنه أيضا ابن المنذر وابن الجارود قال ابن حجر وإسناده صحيح

- ٣٥٩٦ - جعل الخير كله في الربة - ابن لال عن عائشة - (عمر)  
 ٣٥٩٧ - جلساء الله غدا أهل الروع والزهدي في الدنيا - ابن لال عن سلمان - (ض)  
 ٣٥٩٨ - جلوس الإمام بين الأذان والإقامة في المغرب من السنة - (فر) عن أبي هريرة (ض)  
 ٣٥٩٩ - جمال الرجل فصاحة لسانه - القضاعي عن جابر - (ض)

٣٦٠٠ - جنان الفردوس أربع: جنتان من ذهب حليتهما وآيتهما وما فيهما، وجنتان من فضة حليتهما

(جعل الله الخير كله في الربة) يعنى المعتدل الذى ليس بطويل ولا يقصير وخير الأمور أوسطها ولهذا كان المصطفى صلى الله عليه وسلم ربة قال السخاوى وما اشتهر على الألسنة من خبر ما خلا قصير من حكمة لم أقف عليه (ابن لال) وكذا الدبلى عن عائشة بإسناد ضعيف

(جلساء الله غدا) أى فى الآخرة (أهل الروع) أى المنقون للشبهات، والزهدي فى الدنيا) لأن الدنيا يبغضها الله ولم ينظر اليها منذ خلقها ويقدر قرب الإنسان منها يكون بعده عن الله ويقدر بعده منها يكون قربه إلى الله فكلما ازداد منها بعدا ازداد من ربه قربا فلا يزال يقرب حتى يشرفه بإجلاله عنده (ابن لال) فى مكارم الاخلاق (عن سلمان) الفارسى ورواه عنه الدبلى أيضا بإسناد ضعيف

(جلوس الامام) أى الذى يقتدى به فى الصلاة (بين الاذان والاقامة فى صلاة المغرب من السنة) بقدر ما يتطهر المتقون قال ابن عبد الهادى كابن الجزرى وفيه أنه بسن الجلوس بين اذان المغرب وإقامتها وهو مذهب أحد وقال أبو حنيفة والشافعى لا يسن انتهى (فر) وكذا تمام فى فوائده (عن أبي هريرة) وفيه هشيم بن بشير أوردته الذهبي فى الضعفاء وقال ثقة حجة يدلس وهو فى الزهري لين انتهى

(جمال الرجل فصاحة لسانه) أى أن يكون من فصحاء المصاعف الذين أوروثوا سلاطة الألسنة وبسطة المقال بالسليقة من غير تصنع ولا ارتجال ولا يناقضه خبر إن الله يفض البايغ من الرجال لأن ذلك فيما كان فيه نوع تيه ومبالغة فى التشديق والتفصح وذائق خلق صحبه اقتصاد وساسه العقل ولم يرد به الاقتدار على القول إلى أن يصغر عظميا عند الله أو يعظم صغيرا أو ينصر الشيء وضده كما يفعله أهل زماننا ذكره ابن قتيبة قالوا وذا من جوامع الكلم (القضاعي) والعسكري كلاهما من حديث محمد بن المنكدر (عن جابر) وكذا رواه عنه الخطيب والقضاعي وفيه أحمد بن عبد الرحمن بن الجارود قال فى الميزان عن الخطيب كذاب ومن بلاياه هذا الخبر وفى اللسان عن ابن طاهر كان يضع الحديث

(جنات الفردوس أربع جنتان) مبتدأ (من ذهب) خبر قوله (حليتهما) بكسر الحاء (وآيتهما وما فيهما) والجملة خبر المبتدأ الأول ومتعلق من ذهب محذوف أى حليتهما وآيتهما كأنه من ذهب (وجنتان من فضة حليتهما وآيتهما وما فيهما) وفى رواية جنتان من ذهب للمقربين ومن دونهما جنتان من ورق لأصحاب اليمين خرج الطبرانى وابن أبى حاتم ورجاله كما قال ابن حجر ثقات وصرح جمع بأن الأولتين أفضل وبالعكس بعض المفسرين والحديث حجة للأولين وظاهر الحديث أن الجنتين من ذهب لافضة فيهما وبالعكس قال ابن حجر ويعارضه حديث أبى هريرة قلنا يا رسول الله حدثنا عن الجنة ما بناؤها قال الجنة من ذهب ولينة من فضة خرجة أحدو الترمذى وصححه ابن حبان وفى حديث البراء خلق الله الجنة لينة من ذهب ولينة من فضة وفى خبر البيهقى إن الله أحاط حائط الجنة لينة من ذهب ولينة من فضة وجمع بأن الأول صفة ما فى كل جنة من آتية وغيرها والثانى صفة حوائط الجنان كلها ثم الظاهر أن هذه الأربع ليست منها جنة عدن (١) فإياها ليست

(١) قال القرطبي قيل الجنان سبع: دار الجلال ودار السلام ودار الخلود وجنة عدن وجنة المأوى وجنة نعيم والفردوس وقيل أربع فقط لهذا الحديث فإنه لم يذكر فيه سوى أربع كلها توصف بالآزرى والخلد والعدن والسلام وهذا ما اختاره الحلبي فقال إن الجنتين الأولتين للمقربين والآخريتين لأصحاب اليمين وفى كل جنة درجات ومنازل وأبواب

وَأَنْبَيْتُهُمَا وَمَا فِيهِمَا ، وَمَا بَيْنَ الْقَوْمِ وَبَيْنَ أَنْ يَنْظُرُوا إِلَى رَبِّهِمْ إِلَّا رِءَاةَ الْكِبْرِيَاءِ عَلَى وَجْهِهِ فِي جَنَّةِ  
عَدْنٍ ، وَهَذِهِ الْأَنْهَارُ تَشْخُبُ مِنْ جَنَّةِ عَدْنٍ ثُمَّ تَصْدَعُ بَعْدَ ذَلِكَ أَنْهَارًا - (حم طب) عن أبي موسى - (صح)  
٣٦٠١ - جَنَّبُوا مَسَاجِدَ كُمْ صَيَانِكُمْ ، وَمَجَانِبِكُمْ ، وَشِرَاءَكُمْ ، وَيَعِيَكُمْ وَخُصُومَاتِكُمْ ، وَرَفَعَ أَصْوَاتِكُمْ ، وَإِقَامَةَ  
حُدُودِكُمْ . وَسَلَّ سَيُوفِكُمْ ، وَاتَّخَذُوا عَلَى أُبْوَابِهَا الْمَطَاهِرَ ، وَجَمَرُوهَا فِي الْجَمْعِ - (ه) عن وائلة (ض)

من ذهب ولا فضة بل من لؤلؤ وياقوت وزبرجد لخبر ابن أبي الدنيا عن أنس مرفوعاً خلق الله جنة عدن بيده لبنة من درة بيضاء  
ولبنة من ياقوتة حمراء ولبنة من زبرجدة خضراء ملاحظها المسك وحصاؤها اللؤلؤ وحشيشها الزعفران ثم إنه تعالى جعل تركيب  
الصلاة على منوال ترتيب الجنة إشارة إلى أنه لا يدخلها إلا المسلمون فكما أن الجنة تصورها لبنة من ذهب ولبنة من فضة وملاحظها  
المسك فالصلاة بناؤها لبنة من قراءة ولبنة من ركوع ولبنة من سجود وملاحظها التسبيح والتحميد والتهليل والتمجيد ومن ثم قال  
النبي إن المهدي الذي يبتنر بينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر (وما بين القوم وبين أن ينظروا إلى ربهم) باهذه باقية (الإرداء الكبرياء)  
قال النووي لما كان يستعمل الاستعمارات للتفهم عبر عن مانع رؤيته تقدس برداء الكبرياء فإذا تعجلى الله عليهم يكون إزالة  
لذات رقال غيره المراد أنه إذا دخل المؤمنون الجنة وتبرؤوا مقاعدهم رفع ما بينهم وبين النظر إلى ربهم من الموانع، الحجاب التي  
منشأها كدورة الجسم ونقص البشرية والانهماك في المحسوسات الحادثة ولم يبق ما يحجزهم عن رؤية الإلهية لجلال وسبحات  
الجمال وأبهة الكبرياء فلا يرفع ذلك منهم إلا برأفة ورحمة منه تفضل على عباده وقال عياض استعار لمعظم سلطان الله وكبريائه  
وعظمته وجلاله المانع لإدراك أبصار البشر مع ضعفها لذلك رداء الكبرياء فإذا شاء تقوية أبصارهم وقلوبهم كشف عنهم  
حجاب هيئته وموانع عظمته (على وجهه) أي ذاته وقوله (في جنة عدن) راجع إلى القوم أي وهم في جنة عدن لا إلى الله لأنه  
لا يحويه إلا مكنه تعالى الله عن ذلك ذكره عياض وقال القرطبي متعلق بمحذوف في محل الحال من القول أي كائنين في جنة عدن  
وقال القاضي متعلق بمعنى الاستقرار في الظرف ليفيد بالمهوم اتقاء هذا الحصر في غير الجنة قال الهروي هو ظرف لينظروا  
بينه أن النظر لا يحصل إلا بعد الإذن لهم في الدخول في جنة عدن سميت بها لأنها محل قرار رؤية الله ومنه المعدن لمستقر الجواهر  
( وهذه الأنهار تشخب ) بمنشأة فوقية مفتوحة وشين معجمة ساكنة وخاء معجمة مضمومة لموحدة أي تجرى وتسيل (من  
جنة عدن ثم تصدع) أي تتفرق (بعد ذلك أنهاراً) في الجنان كلها وفيه أن الجنان أربع وقال القرطبي هي سبع وعدها رقال  
الحكيم الفردوس سررة الجنة ووسطها والفردوس جنات تعدن كالمدينة والفردوس كلقري حولها فإذا تجلى الوهاب لأهل  
الفردوس رفع الحجاب وهو المراد برداء الكبرياء هنا فيظنون إلى جلاله وجماله فيصاغف عليهم من إحسانه ونواله (حم  
طب عن أبي موسى) الأشعري قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح

( جنَّبُوا مَسَاجِدَنَا ) فِي رِوَايَةِ مَسَاجِدِكُمْ ( صَيَانِكُمْ ) أَرَادَ بِهِ هُنَا مَا يَشْمَلُ الذُّكُورَ وَالْإِنَاثَ ( وَمَجَانِبِكُمْ )  
فِي كَرِهٍ إِذْ خَالَطَهَا تَزْيِينًا أَنْ أَمِنَ تَجَسُّسَهُمْ لِلْمَسْجِدِ وَتَحْرِيمًا إِنْ لَمْ يُوَظَّنْ ( وَشِرَاءَكُمْ ) وَيَعِيَكُمْ وَخُصُومَاتِكُمْ وَرَفَعَ أَصْوَاتِكُمْ  
وَإِقَامَةَ حُدُودِكُمْ وَسَلَّ سَيُوفِكُمْ ) أَي إِخْرَاجَهَا مِنْ أَغْمَادِهَا ( وَاتَّخَذُوا عَلَى أُبْوَابِهَا ) أَي الْمَسَاجِدِ ( الْمَطَاهِرَ ) جَمْعُ مَطْهَرَةٍ  
مَا يَتَطَهَّرُونَ مِنْهُ لِلصَّلَاةِ ( وَجَمَرُوهَا ) أَي يَجْرُوهَا ( فِي الْجَمْعِ ) جَمْعُ جَمْعَةٍ أَي فِي كُلِّ يَوْمٍ جَمْعَةٌ وَكَذَا عِيدَانُ أُمِّمَتِ صَلَاةِ الْعِيدِ  
فِيهِمَا وَفِيهِ إِتْبَاءٌ بِأَنْ مِنْ عَمَلٍ فِي مَسَاجِدِ اللَّهِ بِغَيْرِ مَا وَضَعَتْ لَهُ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ كَانُ سَاعِيًا فِي خِرَابِهَا وَنَالَهُ الْخَوْفُ فِي مَحَلِّ الْأَمْنِ  
وَقَدْ أُجْرِيَ اللَّهُ سَنَتَهُ أَنْ مَنْ لَمْ يَقُمْ حَرَمَةَ مَسَاجِدِهِ شَرَدَهُ مِنْهَا وَأَحْوَجَهُ لِدُخُولِهَا تَحْتَ ذَمِّهِ مِنْ أَعْدَائِهِ كَمَا شَهِدَتْ بِهِ بَصَائِرُ  
أَهْلِ التَّبَصُّرَةِ سَيِّمًا فِي الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ دَوْلِ الْقَلْبِ بَيْنَ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَأَهْلِ الْكِتَابِ ( تَنبِيهِ ) حَكَى ابْنُ التَّيْنِ عَنْ  
الْحَنَفِيِّ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ نَاسِخٌ لِحَدِيثِ لَعِبِ الْحَبَشَةِ بِالْحَرَابِ فِي الْمَسْجِدِ وَرَدَّ بِأَنَّ الْحَدِيثَ ضَعِيفٌ وَلَيْسَ فِيهِ تَصْرِيحٌ  
بِذَلِكَ وَلَا عَرَفَ تَارِيخَ قَيْثِ النَّسَخِ. اللَّعِبُ بِالْحَرَابِ لَيْسَ لِعَبِّ جَرْدًا بَلْ فِيهِ تَدْرِيبُ الشُّجْعَانِ عَلَى مَوَاقِعِ الْحُرُوبِ وَالِاسْتِغْنَاءِ



- ٣٦٠٢ - جهاد الكبير، والصغير، والضعيف، والمرأة الحج والعمرة - (ن) عن أبي هريرة - (صح)  
 ٣٦٠٣ - جهد البلاء كثرة العيال مع قلة الشيء - (ك) في تاريخه عن ابن عمر  
 ٣٦٠٤ - جهد البلاء قلة الصبر - أبو عثمان الصابوني في المسائين (فر) عن أنس - (ض)  
 ٣٦٠٥ - جهد البلاء أن تحتاجوا إلى ما في أيدي الناس فتمنعوا (فر) عن ابن عباس (ض)  
 ٣٦٠٦ - جهنم تحيط بالدينيا، والجنة من ورثها، فلذلك صار الصراط على جهنم طريقاً إلى الجنة

للعقد وقال المهلب المسجد موضوع لامر جماعة المسلمين فما كان من الاعمال مجمع الدين وأمله جاز فيه المتداول فيها دول القلب بين هذه الأمة وأهل الكتاب (هـ) من رواية الحرث بن نهران عن عتبة عن أبي سعيد عن مكحول (عن واثلة) ابن الأسقع قال الزين العراقي في شرح الترمذى والحرث بن نهران ضعيف وقال ابن حجر في المختصر حديث ضعيف وأورده ابن الجوزى في الواهيات وقال لا يصح وقال ابن حجر في تاريخ الهداية له طرق وأسانيد كلها واهية وقال عبد الحق لا أصل له.

(جهاد الكبير) أى المسن الهرم (والصغير) الذى لم يبلغ الحلم (والضعيف) خلقه ولنجور مرض (والمرأة الحج والعمرة) يعنى هما يقومان مقام الجهاد لهم ويؤجرون عليهما كأجر الجهاد وقال العامرى الجهاد أكبر وأصغر فالأصغر جهاد أعداء الدين ظاهراً والكفار والأكبر جهاد أعداء الباطن النفس والشيطان سماه الأكبر لأنه أدوم وأخطر لجعل تعالى جهاد من ضعف عن الكفار الحج ولما فقدت المرأة أهلية الجهاد ألحقت بكرم الله بمن بذل نفسه وماله وجاهد فنظر إلى صدق نيته الجهادها لنفسها فى أداء حقوق زوجها وتبعها له وأداء أمانتها له فى نفسها وبيته وماله (ن) عن أبي هريرة ورواه عنه أحمد أيضاً باللفظ المزبور وقال الهيثمى ورجاله رجال الصحيح

(جهاد البلاء كثرة العيال مع قلة الشيء) فان ذلك شدة بلاء وإن الفقير يكاد يكون كفقراً كما أتى فى حديث فكيف إذا انضم اليه كثرة عيال ولهذا قال ابن عباس كثرة العيال أحد الفقيرين وقلة العيال أحد اليسارين (ك) فى تاريخه عن ابن عمر ابن الخطاب قال سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلاً يتعوذ بالله من جهد البلاء فذكره ورواه الديلى أيضاً كما ذكر (جهاد البلاء قلة الصبر) أى على الفقر والمصائب والآلام والاسقام فان لم يصبر على البلاء لا يثاب فيفوته حظه من الدنيا والآخرة وأى بلاء أعظم من ذلك (أبو عثمان) إسماعيل بن عبد الرحمن بن أحمد المعروف بشيخ الإسلام (الصابوني) بفتح الصاد المهملة وضم الميم وآخره نون نسبة إلى الصابون قال السمعانى لعل أحد أجداده عمله فعرف به كان إماماً فصرأ محدثاً فقيهاً واعظاً صوفياً خطيباً أوحده وقته وعظ ستين سنة روى عن الحاكم وعنه البيهقي ومن لا يعصى (ف) الاجاديت (المسائين فر عن أنس) بن مالك قال الصابوني لم يروه عن وكيع مرفوعاً إلا مسلم بن جنادة (جهاد البلاء أن تحتاجوا إلى ما فى أيدي الناس فتمنعوا) أى قسألوهم فيمنعونكم فيجتمع على الانسان شدة الحاجة وذل المسئلة وكلاحة الرد وبما ينسب إلى الشافعى رضى الله عنه

ومن العجيب من القضاء وصنمه بوس اللبيب وطيب عيش الاحق وأحق خلق الله بالهم امرؤ  
 ذومة يبلى برزق ضيق ولربما مرت بقلبي فكرة فأود منها أتى لم أخلق  
 (فر عن ابن عباس) ورواه عنه ابن لال أيضاً ومن طريقه وعنه أورده الديلى فكان عزوه اليه أولى

(جهنم تحيط بالدينيا) أى من جميع الجهات كحاطة السوار بالمهصم<sup>(١)</sup> (والجنة من ورثها) أى والجنة تحيط بجهنم (فلذلك صار الصراط على جهنم طريقاً إلى الجنة) فهو كالقنطرة عليها فإمبر إلا عليه إليها وإن ذلك لم يعل على من سهله الله عليه (خط فر)  
 (١) فالدينيا فيها كعب البيضة والبيضة ويحتمل ان يكون المراد بالدينيا أرض المحشر أو هو على حذف مضاف أى بأهل الدينيا

(خط فر) عن ابن عمر (ض)

## فصل في المحلى بأل من هذا الحرف

- ٣٦٠٧ - الجار أحق بصقه - (خ دن ه) عن أبي رافع (ن ه) عن الشريد بن سويد - (صه)  
 ٣٦٠٨ - الجار أحق بشفعة جاره ، ينتظر بها وإن كان غائبا إذا كان طريقهما واحدا - (حم ٤) عن جابر  
 ٣٦٠٩ - الجار قبل الدار ، والرفيق قبل الطريق ، والزاد قبل الرحيل - (خط) في الجامع عن علي - (ض)

وكذا أبو نعيم (عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه محمد بن مخلد قال الذهبي قال ابن عدي حدث بالباطل ومحمد بن حمزة الطوسي قال الذهبي قال ابن منده حدث بمنكسر عن أبيه قال الذهبي قال ابن معين ليس بشيء عن قيس قال الذهبي في الضعفاء ضعف وهو صدوق اه وفي الميزان هذا أي الخبر منكر جدا ومحمد واه وحمزة ترك وقال معن سألت أحمد عن حمزة الطوسي فقال لا يكتب عن الحديث شيء اه

## فصل في المحلى بأل من هذا الحرف

(الجار أحق بصقه) (١) محرر كروى بصاد ووسين أي بسبب قربه من غيره وهذا كما يحتمل كون المراد أنه أحق بالشفعة يحتمل أنه أحق ينحو بر أو صلة والدليل إذا تطرق له الاحتمال سقط به الاستدلال فلا حجة فيه للحنفية على ثبوت الشفعة للجار على أنه يستلزم أن يكون الجار أحق من الشريك ولا قائل به (٢) (خ دن ه) عن أبي رافع (مولي رسول الله صلى الله عليه وسلم) (ن ه) عن الشريد) بوزن الطويل (ابن سويد) ولم يخرجوه ورواه الشافعي عن أبي رافع قال في المنضد والحديث في سنده اضطراب وأحاديث أنه لاشفعة الا للشريك لا اضطراب فيها :

(الجار أحق بشفعة جاره) أي الشريك أحق بشفعة شريكه (ينتظر) بالبناء المفعول (بها) أي بحقه من الشفعة أو ينتظر بها الصبي حتى يبلغ (وزن كان غائبا إذا كان طريقهما واحدا) قال الآبي هذا أظهر ما يستدل به الحنفية على شفعة الجار لأنه بين بما يكون أحق ونه على الاشتراك في الطريق لكنه حديث لم يثبت بل هو مطعون فيه (حم ع م عن جابر) قال البيهقي فيه عبد الملك بن أبي سليمان تركه جماعة : وقال الشافعي عن جمع تخلف أن لا يكون محفوظا وقال أحمد حديث منكر : وقال الترمذي سألت عن البخاري فقال لا أعلم أحدا رواه عن عطاء غير عبد الملك تفرد به وقال ابن معين لم يروه غير عبد الملك وأنكروه عليه وقال الترمذي إنما ترك شعبة الحديث عن عبد الملك لهذا الحديث وقال الصدر المناري عبد الملك خرج له مسلم واستشهد به البخاري ولم يخرجوا له هذا الحديث لتفرد به وانكار الأئمة عليه فيه حتى قال بعضهم هو رأى لفظا أدرجه عبد الملك في الحديث :

(الجار قبل الدار والرفيق قبل الطريق) أي التمس قبل السلوك في الطريق رفيقا تحصل به المرافقة على قطع السفر كما سبق (والزاد) (٣) قبل الرحيل) أي وأعد لسفرك زادا قبل الشروع فيه وإعداده لا ينافي التوكل وزاد الديلمي في رواية واتخذوا ذكر الله تجارة يأتكم الرزق بغير بضاعة اه وكذا عند رافع بن خديج قال الزركشي وأسانيده ضعيفة (خط في الجامع عن علي) أمير المؤمنين (تمة) قال الراغب قيل لرابعة لم لاتسألين الله في دعائك الجنة فقالت

(١) سئل الأصمعي عن معنى هذا الحديث فقال لا أدري ولكن العرب تزعم أن الصقب الزريق قال في المتقى معنى الخبر الحث على عرض المبيع على الجار وتقديمه على غيره . (٢) فائدة إذا قضى حنفي بشفعة الجوار قيل ينقض قضاؤه لمخالفة النص والصحيح أنه لا ينقض للأحاديث الدالة له وعلى هذا هل يحل للنقضي له أن يفعله باطنا إذا كان شافعيًا وجهان أحدهما نعم وعليه النووي : (٣) وكل من الجار والرفيق والزاد يجوز نصبه بفعل مقدر ورفع بالابتداء أي اتخذ أو يتخذ :

٢٦١٠ - الجالب مرزوق، والمحتكر ملعون - (ه) عن عمر - (عز)

٣١١ - الجالب إلى سوقنا كالمجاهد في سبيل الله، والمحتكر في سوقنا كالمليح في كتاب الله - لزيير ابن بكار في أخبار المدينة (ك) عن اليسع بن المغيرة مرسلا - (ع)

٣٦١٢ - الجاهر بالقرآن كالجاهر بالصدقة، والمسر بالقرآن كالمسر بالصدقة - (د ن) عن عقبه ابن عامر (ك) عن معاذ - (ع)

٣٦١٣ - الجبروت في القلب - ابن لال عن جابر - (ض)

٢٦١٤ - الجدال في القرآن كفر - (ك) عن أبي هريرة

الجار قبل الدار وبهذا النظر قال بعضهم من عبادة بعض فهو لثم وقال المصنف في الدرر وسنده ضعيف انتهى ورواه عنه أيضا الحاكم والدارمي والقبلي في الضعفاء والعسكري قال السخاوي وكها ضعيفة لكن بالانضمام بيقوى .

(الجالب) أي الذي يجلب المتاع يبيع ويشترى (مرزوق) أي يحصل له الربح من غير لثم (والمحتكر) أي المحتبس للطعام الذي تم الحاجة إليه للغلاء (ملعون) أي مطرود عن الرحمة مادام مصرا على ذلك الفعل الحرام (ه) في البيوع من حديث إسرائيل عن علي بن سالم عن علي بن يزيد بن المسيب (عن عمر) بن الخطاب قال الذهبي علي عن علي ضعفاء اه وقال المناوي فيه علي بن سالم مجبول وقال البخاري لا يتابع علي حديثه اه وقال ابن حجر سنده ضعيف وفي الميزان علي بن سالم بصري قال البخاري لا يتابع علي حديثه ثم أورده في هذا الخبر قال أعي في الميزان وماله غيره :

(الجالب إلى سوقنا) أيها المؤمنون (كالمجاهد في سبيل الله) في حصول مطلق الأجر (والمحتكر في سوقنا كالمليح في كتاب الله) القرآن في مطلق حصول الوزر وإن اختلفت المفادير وتفاوت الثواب والعقاب (الزيير بن بكار في أخبار المدينة) النبوية (ك) في البيع (عن اليسع بن المغيرة) الخزومي المدني التابعي قال والنقيب كأصله لين الحديث (مرسلا) قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل في السوق يبيع طعاما بسعر هو أرخص من سعر السوق فقال تبيع في سوقنا بأرخص قال نعم قال صبرا واحتسابا قال نعم قال أبشر قد كره وظاهر صنيع المصنف أنه لاعة فيه غير الإرسال والأمر بخلافه فقد قال الذهبي منكر واستاده مظالم الجاهر بالقرآن (٥) أي بقرائه (كالجاهر بالصدقة) والمسر بالقرآن كالمسر بالصدقة (شبه القرآن جهرا وسرا بالصدقة جهرا وسرا) وجه الشبه أن الاسرار أبعد من الرياء فهو أفضل لحائفه فان لم يخفه فالجهري لم يؤذ غيره أفضل (د ن) في الصلاة وحسنه الترمذي (عن عقبه بن عامر) الجهوي (ك عن معاذ) بن جبل وفيه من الطريق الأول لإسماعيل بن عياش وضعفه قوم ورفقه آخرون :

(الجبروت في القلب) ومن ثم قالوا الظلم كمين في النفس القوة تظهره والعجز يخفيه قال الديلمي وأصل الجبروت القهر والسطوة والامتناع والتعظيم اه (ابن لال) والديلمي (عن جابر) بن عبد الله بسنده ضعيف لكن شاهد خبر أحمد وابن منيع والحارث عن علي مرفوعا: ن الرجل ليكتب جبارا وما يملك غير أهله بيته

(الجدال في القرآن كفر) أي الجدال المؤدى إلى مرأه ووقوع في شك أما النزاع في الأحكام لمخز إجماعا إنما المخنود جدال لا يرجع إلى علم ولا يقضى فيه بضر من قاطع وليس فيه اتباع للبرهان ولا تأول على النصفة بل يخط

(١) قال الشيخ يحيى النووي جاءت أحاديث بفضيلة رفع الصوت بالقراءة وآثار بفضيلة الاسرار قال العلماء راجع بينهما أن الاسرار أبعد من الرياء فهو أفضل في حق من يخاف فإن لم يخف فالجهري أفضل بشرط أن لا يؤذى غيره من مصل أو نائم أو غيرهما :

٣٦١٥ - الجَرَادُ نَثْرَةٌ حَوْتٍ فِي الْبَحْرِ - (ه) عن أنس وجابر معا - (ض)

٣٦١٦ - الْجَرَادُ مِنْ صَيْدِ الْبَحْرِ - (د) عن أبي هريرة (ض)

٣٦١٧ - الْجَرَسُ مَزَامِيرُ الشَّيْطَانِ - (حم م د) عن أبي هريرة - (صح)

٣٦١٨ - الْجَزُورُ عَنْ سَبْعَةٍ - رواه الطحاوي عن أنس

خط عشواء غير فارق بين حق وباطل (ك) من حديث عمر بن أبي سلمة عن أبيه (عن أبي هريرة) ثم قال الشيخان لم يحتجا بعمر اه . وعمر هذا أورده الذهبي في الضعفاء وقال ضعفه ابن معين وقال النسائي ليس بقوي

(الجراد) بفتح الجيم والتخفيف اسم جنس واحده جرادة للذكر والانثى : من الجرود لانه لا ينزل على شيء إلا جرده وحاته (نثرة حوت) بنون ومثثة وراه أى عطسته يقال نثرت الشاة نثرا إذا عطست (في البحر) والمراد أن الجراد من صيد البحر كالسمك يحل للحرم أن يصيده . ذكره كنه الزعشمري وقال الديلمي قال زياد حدثني من رأى الحوت ينثره وقد أجمعوا على حل أكله بهير تذكية لكن المشهور عند المالكية اشتراط تذكيته ثم اختلفوا في صفتها فقالوا يقطع رأسه وقيل بوضع في قدر أو نار وقال ابن وهب أخذه ذكاة (ه) وكذا الخطيب كلاهما (عن أنس) ابن مالك (وجابر) بن عبد الله (معا) قالوا كان رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يدعو على الجراد اللهم اقتل كباره وأهلك صغاره وأفسد بيضه واقطع دابره وخذ بأفواهه عن معاشتنا وأرزاقنا إليك سمع الدعاء ؛ فقال رجل يا رسول الله تدعو على جند من أجناد الله بقطع دابره فقال إنما الجراد فذكره قال ابن حجر سنده ضعيف وأورده ابن الجوزي في الموضوعات

(الجراد من صيد البحر) تمامه فكلوه قال القاضى عذبه من صيده لانه يشبهه من حيث أنه تحمل ميتته ولا يفتقر إلى التذكية أو لما قيل إن الجراد يتوالد من الحيتان كالديدان وقال في الفتح هذا حديث ضعيف ولو صح كان فيه حجة لمن قال إنه لا اجزاء فيه إذا قتله المحرم والمجهور على خلافه (د) في الحجج (عن أبي هريرة) قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حج أو عمرة قال فاستقبلنا جراد فجعلنا نضرب بهلنا وأسواطنا فذكره خرجه أبو داود من طريقين . واتفقه الترمذى في واحدة و كلاهما ضعيفة فالرواية التي انفرد بها فيها ميمون بن حبان وهو كما قال المناوى كعبد الحق ضعيف لا يصحح به والآخر فيها أبو المهزم ضعيف ولما خرجهما أبو داود نفسه قال الحديثان جميعاً وهم اه (الجرس) بالتحريك الجليل وحكى عياض سكون الراء قال جدنا الأعلى للإمام الزين العراقي والتحقيق أن الذى بالفتح اسم الآلة وبالسكون اسم الصوت فان أصل الجرس بالسكون الصوت الخفى اه . وتقدمه القرطبي فقال بفتح الراء ما يعلق في أعناق الإبل مما له صلصلة وأما بسكونها فالصوت الخفى فقال بفتح الجيم وكسرهما اد (مزامير) وفي رواية مزمار وفي رواية من مزامير (الشيطان) أخبر عن المفرد بالجمع لإرادة الجنس وضافه إلى الشيطان لأن صوته شاغل عن الذكر والفكر فيكره سفراً وحضراً وينهى لمن سمعه من أذنيه لكن لا يجب لقولهم لو كان بجواره ملاهى محرمة لم يلزمه النقلة ولا يَأْتُم بِسَمَاعِهَا بِلَا قَصْدٍ قَالَ ابْنُ حَجْرٍ الْكِرَاهَةُ لِصَوْتِهِ لِأَنَّ فِيهِ شَبْهًا بِصَوْتِ النَّاقُوسِ وَشَكْلَهُ قَالَ النَّوَوِيُّ وَالْمُجَهَّرُ عَلَى أَنَّ الْكِرَاهَةَ تَنْزِيهِيَّةٌ لَا تَحْرِيْمِيَّةٌ (حم م د عن أبي هريرة) ووم الحاكم فاستدركه

(الجزور) بوزن فعول من الجزر وهو القطع الواحد من الإبل يتناول الذكرو الانثى إلا أن اللفظة مؤنثة (عن سبعة) أى تجزى عن سبعة أنفس في الاضاحى فيجزر شركة سبعة في بدنة أو بقرة يشترونها ويذبحونها عن أنفسهم وبه قال الأئمة الثلاثة وهو حجة على مالك والليث في ذهابهما إلى المنع أما الشاة فلا تجزى إلا عن واحد (الطحاوي) بفتح الطاء والحاء المهملتين نسبة إلى طحا قرية بصعيد مصر وهو أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة تفقه على خاله المزني صاحب

٣٦١٩ - الْجَزُورُ فِي الْأَضْحَى عَنْ عَشْرَةَ - (طب) عن ابن مسعود (عن)

٣٦٢٠ - الْجَفَاءُ كُلُّ الْجَفَاءِ وَالْكَفْرُ وَالنَّفَاقُ مَنْ سَمِعَ مُنَادِيَ اللَّهِ تَعَالَى يَنَادِي بِالصَّلَاةِ وَيَدْعُو إِلَى الْفَلَاحِ فَلَا يُجِيبُهُ - (طب) عن معاذ بن أنس (ض)

٣٦٢١ - الْجُلُوسُ فِي الْمَسْجِدِ لِاتْتِظَارِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ عِبَادَةٌ، وَالنَّظَرُ فِي وَجْهِ الْعَالَمِ عِبَادَةٌ، وَنَفْسُهُ تَسْبِيحٌ - (فر) عن أسامة بن زيد - (ض)

٣٦٢٢ - الْجُلُوسُ مَعَ الْفُقَرَاءِ مِنَ التَّوَاضُعِ، وَهُوَ مِنْ أَفْضَلِ الْجِهَادِ - (فر) عن أنس - (ض)

الشافعي ثم تحول حنفياً وصنف في الحديث عدة كتب (عن أنس) بن مالك ظاهر اقتضاه علي الطحاوي أنه لم يخرج من أحد من الستة وإلا لما عدل عنه وهو ذهول فقد خرج أبو داود في الأضاحي عن جابر بزيادة فقال البدنة عن سبعة والجزور عن سبعة ورواه الترمذي بلفظ الجزور عن سبعة والبقرة عن سبعة في الأضاحي وما أراه إلا ذهل عنه (الجزور في الأضحية عن عشرة) أي مجزئة عن عشرة، ولم أر من قال به من المجتهدين بل حكى القرطبي الإجماع على المنع فيما زاد على سبعة (طب عن ابن مسعود) قال الهيثمي فيه عطاء بن السائب وقد اختلط انتهى ورواه الدارقطني باللفظ المزبور عن ابن مسعود المذكور ثم قال أيوب أبو الجبل أحد رواه ضعيف ولم يروه عن عطاء غيره (الجفاء كل الجفاء) أي البعد كل البعد (والكفر والنفاق من سمع منادى الله ينادي) أي سمع المؤذن يؤذن (بالصلاة) المكتوبة (ويدعو إلى الفلاح فلا يجيبه) أي يدعو إلى سبب البقاء في الجنة وهو الصلاة في الجماعة (١) والفلاح والفلاح البقاء ذكره الديلمي قال أبو البقاء الجفائي الأصل مصدر وهو هنا مبتدأ وكل الجفاء توكيد والكفر والنفاق معطوفان على الجفاء ومن سمع خبر المبتدأ إذ لا بد فيه من حذف مضاف أي إعراض من سمع لأن من بمعنى شخص أو إنسان والجفاء ليس بالإنسان والخبر يجب أن يكون هو المبتدأ في المعنى والإعراض جفاء وهذا الحديث من أقوى حجج من أوجب الجماعة لما أفاده من الوعيد قال الكمال والمراد به أن وصف النفاق يتسبب عن التخلف عنها لا الإخبار بالواقع أن التخلف لا يقع إلا من منافق فإن الإنسان قد يتخلف كسلا مع صحة الإسلام ويقين التوحيد وعدم النفاق (طب) وكذا الديلمي من حديث ابن لحيعة عن زيان عن سهل بن معاذ (عن) أيه (معاذ بن أنس) ورواه عنه أيضاً أحمد باللفظ المزبور من الوجه المذكور ولعل المؤلف ذهل عنه وإلا فهو أحق بالوزو كما مر غير مرة قال الهيثمي وفيه زيان بن قائد ضعفه ابن معين ووثقه أبو حاتم

(الجلوس في المسجد لانتظار الصلاة بعد الصلاة عبادة) أي من العبادة التي يثاب عليها فاعلمها (والنظر في وجه العالم) أي العامل بعمله والمراد العلم الشرعي (عبادة ونفسه) يفتح الفاء (تسبيح) أي بمنزلة التسبيح (فر عن أسامة ابن زيد) وفيه أحمد بن عيسى المصري أورده الذهبي في الضعفاء وقال كان ابن معين يكذبه وهو ثقة

(الجلوس مع الفقراء) إيناساً لهم وجبراً لخواطرم (من التواضع) الذي تطابقت الشرائع والمثل على مدحه (وهو من أفضل الجهاد) إذ هو جهاد للنفس عما هو طبيعتها وسجيته من التكبر والتعظيم والتيه سيما على الفقراء (فر عن أنس) بن مالك وفيه محمد بن الحسين السلي الصوفي قال الخطيب قال لي محمد بن يوسف القطان كان يضع الحديث (الجماعة بركة) أي لزوم جماعة المسلمين زيادة في الخير (والسحرور) للصائم (بركة) أي نمو وزيادة في الأجر (والثريد بركة) لما فيه من المنافع التي ربما أربت على اللحم قال الديلمي زاد أنس بن مالك والمشورة بركة (ابن شاذان في مشيخته

(١) بالسمي الى الجماعة والمراد الحث على حضور الجماعة لأن المتخلف يصير كافراً أو منافقاً.

- ٣٦٢٣ - الْجَمَاعَةُ بَرَكَةٌ، وَالسُّحُورُ بَرَكَةٌ، وَالتَّرْبُودُ بَرَكَةٌ - ابن شاذان في مشيخته عن أنس - (ض)
- ٣٦٢٤ - الْجَمَاعَةُ رَحْمَةٌ، وَالْفِرْقَةُ عَذَابٌ - عبد الله في زوائد المسند، والقضاعي عن النعمان بن بشير - (ض)
- ٣٦٢٥ - الْجَمَالُ فِي الرَّجُلِ اللِّسَانُ - (ك) عن علي بن الحسين مرسلًا (ص)
- ٣٦٢٦ - الْجَمَالُ صَوَابُ الْقَوْلِ بِالْحَقِّ، وَالْكَامِلُ حُسْنُ الْفِعَالِ بِالصِّدْقِ - الحكيم عن جابر - (ض)
- ٣٦٢٧ - الْجَمَالُ فِي الْإِبِلِ، وَالتَّرَكَّةُ فِي الْغَنَمِ، وَالْحَيْلُ فِي تَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ - الشيرازي في الألقاب عن أنس - (ض)

عن أنس) بن مالك ورواه الحارث بن أبي أسامة وأبو يعلى والديلمي من حديث أبي هريرة ولقد أبعده المصنف النجمة حيث عزاه لابن شاذان مع وجوده لمن ذكر

(الجماعة رحمة) أي لزوم جماعة المؤمنين موصل إلى الرحمة واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا (والفرقة عذاب) لأنه تعالى جمع المؤمنين على معرفة واحدة وشريرة واحدة ليألف بعضهم بعضاً بالله وفي الله فيكونون كرجل واحد على عدوم فمن انفرد عن حزب الرحمن انفرد به الشيطان وأوقعه فيما يؤديه إلى عذاب النيران قال العامري في شرح الشهاب لفظ الجماعة ينصرف لجماعة المسلمين لما اجتمع فيهم من جميل خصائص الإسلام ومكارم الأخلاق وترقى السابقين منهم إلى درجة الإحسان وإن قل عددهم حتى لو اجتمع التقوى والإحسان اللذان معهما الرحمة في واحد كان هو الجماعة فالرحمة في متابعتة والعذاب في مخالفتة (عبد الله) بن أحمد (في زوائد المسند) أي مسنده المشهور (والقضاعي) في مسند الشهاب (عن النعمان بن بشير) قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر الجماعة الخ قال الزركشي بعد عزوه لاحمد والطبراني فيه الجراح بن وكيع قال الدارقطني ليس بشيء وقال المصنف في الدرر سنده ضعيف وقال السخاوي سنده ضعيف لكن له شواهد

(الجمال في الرجل اللسان) أي فصاحة اللسان كما تفسره روايات أخر وهو معدود من جوامع الكلم ولما أرسل المصطفى إلى الكافة أيد طبعه بالفصاحة من غير تكلف لا كتكلم المتشددين وسجع المنطقين المتصنعين (ك) عن علي ابن الحسين (زين العابدين (مرسلًا) ظاهر صنع المصنف أنه لم يره مستندا لاحد وإلا لما عدل لرواية لإرساله وهو قصور فقد رواه ابن لال والديلمي من حديث العباس بن عبد المطلب

(الجمال صواب القول بالحق والكمال حسن الفعال بالصدق) لأن جمال الكمال في سعة العلم والحق والعدل والصواب والصدق والآداب فإذا لم يعمل فهو جاهل وإذا علم احتاج أن يكون محملاً فيعمل بذلك العلم فإذا عمل احتاج إلى إصابة الصواب فقد يميل ذلك الغير في غير وقته فلا يصيب فإذا عمل الصواب احتاج إلى العدل فيكون مزيداً به وجه الله فإذا عدل احتاج إلى الصدق بأنه لا يلتفت إلى نفسه فيوجب له أثواباً فتحتجب عنه المنية فذلك مواجبال والكمال في الحقيقة وهذا قاله لعنه العباس لما جاءه وعليه ثياب بيض فتبسم النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما يضحكك قال جالك قال وما الجمال فذكره (الحكيم) الترمذي (عن جابر) بن عبد الله قضية صنع المصنف أنه لم يره مخزجا لاحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز وهو عجيب فقد رواه أبو نعيم في الحلية والديلمي في الفردوس والبيهقي في الشعب فقدوله للحكيم واقتصاره عليه الموم غير لائق ثم إن فيه أيوب بن يسار الزهري قال الذهبي ضعيف جداً تفرد به عنه عمر بن إبراهيم وهو ضعيف جداً .

(الجمال في الإبل) أي في اتخاذها واقتنائها (والبركة) أي النبو والزيادة في الخير (في الغنم) يشمل الضأن

٣٦٢٨ - الجمعة إلى الجمعة كَفَّارَةٌ مَا بَيْنَهُمَا مَا لَمْ تُغَشَّ الْكِبَارُ - (ه) عن أبي هريرة - (ض)

٣٦٢٩ - الجمعة على من سمع النداء - (د) عن ابن عمرو - (ض)

٣٦٣٠ - الجمعة حق واجب على كل مسلم في جماعة إلا أربعة: عبد مملوك أو امرأة أو صبيًا، أو

مريضاً - (دك) عن طارق بن شهاب - (ح)

والعز (والخيل في نواصيها الخير) أي معتود في نواصيها إلى يوم القيامة وسيجيء بيانه (الشيرازي في) كتاب (الالقب  
عن أنس) بن مالك .

(الجمعة إلى الجمعة) المضاف محذوف أي صلاة الجمعة منتهى إلى الجمعة والجمعة بضم الجيم مخففة أشهر من فتحها  
وسكونها وكسرهما وشدها وتأوه ليست للأنث لأن اليوم مذكر بل للبالغة كما في علامة (كفارة ما بينهما) من الذنوب  
الصفائر (مالم تغش الكبار) حكى ابن عطية عن جمهور أهل السنة أن اجتناب الكبار شرط لتكفير هذه الفرائض  
للصغار فإن لم تجتنب فلا تكفير بالكفاية وعن الحدائق أنها تكفر الصغار مالم يصر عليها وإن فعل الفرائض لا يكفر  
شيئاً من الكبار أصلاً ولا لزوم بطلان فرضية التوبة وقول ابن حزم العمل يكفر الكبار رد بأنه إن أريد أن من  
عمل وهو مصر على كبير يغفر فهو معلوم البطلان من الدين ضرورة وأن من لم يصر وحافظ على الفرائض تغير توبة  
كفرت بذلك فحتمل لظاهر آية وإن تجتنبوا كباث ما تنهون عنه ، كذا قرره جمع لكن أطلق الجمهور أن الكبيرة  
لا يكفرها إلا التوبة (ه عن أبي هريرة) ورواه الحاكم والديلمي بنحوه .

(الجمعة) إنما تجب (على من سمع النداء) أي أذان المؤذن لها وفي رواية للدارقطني بدله التأذين فتجب على من  
سمع النداء أو كان في قوة السامع سواء أكان داخل البلد أو خارجه عند الشافعي كالجمهور وقصر أبو حنيفة الوجوب  
على أهل البلد (تنبه) قال في الروض يوم الجمعة كان يسمى في الجاهلية يوم العوبة ولم يسم الجمعة إلا في الإسلام  
ولهذا قال بعضهم إنه اسم إسلامي وكعب بن أوى جد المصطفى صلى الله عليه وسلم هو أول من جمع يوم العروبة  
وقيل هو أول من سماها الجمعة ، كانت قريش تجتمع إليه فيخطبهم ويذكروهم ذكره المارودي في كتاب الأحكام (د)  
في الجمعة (عن ابن عمرو) بن العاصي قال عبد الحق الصحيح وقته وقال ابن القطان فيه أبو سلمة بن نبيه مجهول وعبدالله  
ابن هرون مجهول وفي الميزان أبو سلمة بن نبيه نكرة تفرد عنه محمد بن سعيد الطائفي وشيخه ابن هارون كذلك

(الجمعة حق واجب على كل مسلم مكلف) زاد في رواية يؤمن بالله واليوم الآخر (في جماعة) فيشترط أن تقام في  
جماعة (إلا على أربعة) بالنصب لأنه استثناء من موجب (عبد مملوك) فلاجمعة عليه لشغله بخدمة سيده (أو امرأة)  
ومثلها الخنثى (أو صبي) ولو مرافقاً (أو مريض) وكذا مسافر وكل من له عذر مرخص في ترك الجماعة وفي نسخ عبد  
مملوك إلى آخره بالنصب وهو أحسن لأنها عطف بيان لأربعة المنصوب وقد جرت عادة المتقدمين أن يكتبوا المنصوب  
بغير ألف فصورة الرفع مخرجة عليه وقد يعرب خبر مبتدأ محذوف وقال المظهر إلا بمعنى غير وما بعده بالجر صفة  
لمسلم (دك) في الجمعة (عن طارق) بالمهملة والقاف (ابن شهاب) ابن عبد شمس البجلي يفتح الموحدة والجيم الاحمسي  
الصحابي الكوفي وقد مر . ظاهر صنيع المصنف أن أبا داود أخرجه ساكتاً عليه وليس كذلك بل أعقبه بقوله طارق  
هذا رأى النبي ولم يسمع منه شيئاً اه وقال الخطابي إنساده ليس بذلك ولعل المصنف اغتر بقول النووي على شرط  
الشيخين ومراده أنه مرسل صحابي وهو حجة على أن بعض المحققين رده بأن فيه عياش بن عبدالمعظم ولم يخرج له البخاري  
إلا تعليقا فكيف هو على شرطهما وبأن مرسل الصحابي إنما يكون حجة إن ثبت سماعه من النبي صلى الله عليه وسلم  
في الجملة اه ولما ذكر ابن حجر الخبر قال فيه أربعة أنفس ضعفاء على الولاية قاله ابن القطان .

- ٣٦٣١ - الجمعة على من آواه الليل إلى أهله - (ت) عن أبي هريرة - (ح)
- ٣٦٣٢ - الجمعة واجبة لإعلى امرأة، أو صبي، أو مريض أو عيّد أو مسافر - (طب) عن تميم الداري (ض)
- ٣٦٣٣ - الجمعة على الخسین رجلاً، وليس على مادون الخسین جمعة - (طب) عن أبي أمامة - (ض)
- ٣٦٣٤ - الجمعة واجبة على كركرية وإن لم يكن فيها إلا أربعة - (قط حق) عن أم عبد الله الدوسية - (ض)
- ٣٦٣٥ - الجمعة حج المساكين - ابن زنجية في ترغيبه والقضاعي عن ابن عباس - (ض)
- ٣٦٣٦ - الجمعة حج الفقراء - القضاعي وابن عساكر عن ابن عباس

(الجمعة على من آواه الليل إلى أهله) أى الجمعة واجبة على من كان يحل لوائها إليها أمكنه الرجوع بعدها إلى وطنه قبل دخول الليل وبه قال الحنفية واستشكل بأنه يلزم منه أن يجب السعى من أول النهار وهو مخالف لقوله تعالى إذا نودي للصلاة الآية قال الحرالي والأهل مسكن المرء من زوج ومستوطن (ت عن أبي هريرة) ظاهر صنع المصنف أن يخرج رواه ساكتا والأمر بخلافه بل تعبه فقال إسناده ضعيف إنما يروى من حديث معارك بن عباد عن عبد الله بن سعيد المقبري والمقبري مضعف قال أعنى الترمذى وقد ذكر أحمد بن الحسن هذا الحديث لأحمد ابن حنبل فغضب عليه وقال له استغفر ربك مرتين انتهى قال الدارقطنى عبد الله بن سعيد المقبري قال أحمد متروك وقال البخارى عن القطان استبان كذبه انتهى وقال الذهبي معارك ضعيف وعبد الله ساقط منهم وحجاج متروك (الجمعة واجبة لإعلى امرأة أو صبي أو مريض أو عبد أو مسافر) <sup>(١)</sup> (فائدة) قال ابن سراقه فى الأعداد خص ندينا بصلاة الجمعة والجماعة وصلاة الليل وصلاة العبدین والكسوفین والاستسقاء والوتر (طب عن تميم الداري) قال البخارى فيه نظر وقال ابن القطان فيه أبو عبدالله الشامي مجهول انتهى وأورده فى الميزان فى ترجمة الحكم بن عمر الجزرى وقال قال البخارى لا يتابع عليه وفى اللسان قال أبو حاتم هو شيخ مجهول وكذا الأزدي كذاب ساقط (الجمعة على الخسین رجلاً وليس على مادون الخسین جمعة) وبه أخذ بعض المجتهدين واشترط الشافعى أربعين لدليل آخر (طب عن أبي أمامة) قال الذهبي فى المذهب حديث واه وقال الهيثمى فيه جمع بن الزبير صاحب القسم وهو ضعيف جدا وقال ابن حجر جمع بن الزبير متروك ويأج بن بسطام متروك (الجمعة واجبة على كل) أى على أهل كل (قرية) زاد فى رواية للدارقطنى فيها لإمام (وإن لم يكن فيها إلا أربعة) من الرجال وفى رواية وإن لم يكن إلا ثلاثة رابعهم إمامهم قال البيهقي معنى بالقرى المدائن وكذا روى عن الموفرى والحكم الألبى عن الزهري (قط صب) عن معاوية بن سعيد التجيبى والوليد بن محمد والحكم بن عبدالله قالوا حدثنا الزهري عن عبدالله الدوسية) قال الدارقطنى كل هؤلاء متروكون ولم يسمع الزهري من الدوسية وكل من رواه متروك وقال الذهبي فيه متروكان وتالف وقال ابن حجر هو ضعيف ومنقطع أيضا وقال فى محل آخر إسناده واه جدا (الجمعة حج المساكين) جمع مسكين وهو الذى أسكنه الخلة وأصله دائم السكنون كالمستكبر الدائم الكبير ذكره القاضى يعنى مزيج عن الحج وذهاب يوم الجمعة إلى المسجد هو له كالحج وليس معناه سؤال الناس له (ابن زنجويه فى ترغيبه والقضاعي) فى مسند الشهاب والحارث بن أبي أسامة كلهم من حديث عيسى بن إبراهيم الهاشمي عن مقاتل عن الضحاك (عن ابن عباس) قال الحافظ العراقي سنده ضعيف وأورده فى الميزان فى ترجمة عيسى هذا وقال عن جمع هو منكر الحديث متروك انتهى وقال البخارى متائل ضعيف وكذا الراوى عنه (الجمعة حج الفقراء) قال الدامري لمساجير المسكين عن مال الحج أو ضعف وكان يتمناه بقلبه نظر الكريم إلى

(١) أى لا يلزمه الحضور بها فإن حضر إلى المكان الذى تقام فيه حرم انصرافه مالم يزد ضرره



٣٦٣٧ - الجنّازة متبوعة ، وليست بتابعة . ليس منا من تقدمها (ه) عن ابن مسعود - (ض)

٣٦٣٨ - الجنة أقرب إلى أحدكم من شراك نعله ، والنار مثل ذلك - (حم خ) عن ابن مسعود - (م)

تحسره فأعطاه ثواب الحج بقصده على منوال خبر إن بالمدينة أقواما ما قطعتم واديا إلا وقد سبقوكم إليه حبسهم العذر (التقاضي وابن عساكر عن ابن عباس)

(الجنّازة متبوعة وليست بتابعة) وفي رواية الجنّازة متبوعة لاتبع (١) قال الطيبي قوله لاتبع صفة مؤكدة أى متبوعة غير تابعة (ليس منا) كذا قال هو في خط المصنف وفي نسخ ليس منها وفي نسخ المصاييح والمشكاة وغيرها ليس معها وهو أوضح (من تقدمها) أى لا يمد مشيعا لها قال الطيبي هذا تقرير بعد تقرير ينبغى من تقدم الجنّازة ليس عن يشيعها فلا يثبت له الأجر وهذا أخذ أبو حنيفة ووافقه النوري في الزاكب وفضل الشافعية إطلاق المشي أمامها لأنهم شفعاء الميت إلى الله والشفع يمضى قدام المشفوع له (٢) قالوا والخبر ضعيف وقال البيهقي الآثار بالمشي أمامها أصح وأكثر (ه) في الجنّازة (عن ابن مسعود) قال ابن الجوزي حديث لا يثبت وفيه أبو ماجد قال الدارقطني مجهول وظاهر صنيع المصنف أن ابن ماجه تفرد بإخراجه من بين الستة وأنه لا علة له والأمر بخلافه أما أولا فلأن أباداود والترمذي خرجاه أيضا في الجنّازة واستغربه الترمذي ، وأما ثانيا فإله عندهم من رواية أبي ماجد وقد قال الترمذي عن البخارى أنه ضعفه وأن ابن عينة قال ليحيى التيمي الراوى عن أبي ماجد من هو فقال طائر طائر حدثنا اه وقال الدارقطني مجهول وابن عدى منكر الحديث والذهبي تركوه وقال البيهقي أحاديث المشي خلفها كلها ضعيفة

(الجنة أقرب إلى أحدكم من شراك نعله) (٣) أحد سبور النعل التي بوجهها والنعل ما وقيت به القدم (والنار مثل ذلك) أى النار مثل الجنة في كونها أقرب من شراك النعل فضرب القرب مثلا بالشراك لأن سبب حصول الثواب والعقاب إنما هو سعي العبد ومجرى السعي بالأقدام وكل من عمل خيرا استحق الجنة بوعده ومن عمل شرا استحق النار بوعيده وما وعد وأرعد منجزان فكأنهما حاصلان ذكره الطيبي وقال غيره أراد أن سبب دخول الجنة والنار مع صفة الشخص وهو العمل الصالح والسيئ وهو أقرب إليه من شراك نعله إذ هو مجاوز له والعمل صفة قائمة به وقيل وجه الأقربة أن يسيرا من الخير قد يكون سببا لدخول الجنة وقليل من المنكر قد يكون سببا للنار فينبغى الرغبة في كل أسباب الجنة وتجنب جميع أسباب النار (١) وعلى هذا فالقرب معنوى وإلا فالجنة فوق السموات السبع قال تعالى وعند سدرة المنتهى عندها جنة المأوى ، وثبت أن سدرة المنتهى فوق السماء وفي خبر رواه أبو نعيم وغيره أن الجنة في السماء وروى ابن منده عن مجاهد قلت لابن عباس أين الجنة قال فوق سبع سموات قلت فأين النار قال تحت سبعة أبحر مطبقة ولا ينافيه خبر ابن أبي شيبه عن ابن عمرو موقوفا الجنة مطوية معققة بقرون الشمس تنشر في كل عام مرة لأنه أراد ما يحدثه الله بالشمس كل سنة مرة من أنواع الثمار والقواكه والنبات جعلها الله تذكيرا بتلك الجنة ودية تدل عليها كما جعل النار مذكرة بتلك وإلا فالجنة فوق الشمس وأكبر منها فكيف تعلق بقرونها (حم خ)

(١) في العلقمى قال شيخنا قال العراقى قوله الجنّازة متبوعة يحتمل ذلك في حالة الصلاة عليها جمعا بين الأحاديث (٢) والأفضل أن يكون قريبا منها وكل ما قرب منها هو أفضل سواء كان رابعا أو ماشيا ولو تقدم عليها كثيرا فإن كان بحيث لا ينسب إليها لكثرة بعده وانقطاعه عن تابعتها لم يحصل له فضيلة المتابعة ولو مشى خلفها حصل له فضيلة أصل المتابعة ولكنه فاته كمالها (٣) والشسع بكسر المعجمة وسكون المهملة بعدها عين مهملة السير الذى يجعل فيه أصبع الرجل من النعل وكلاهما يحتل المشي بقدمه (٤) فإنه لا يعلم الحسنة التى يرحمها الله بها ولا السيئة التى يسخط عليه بها وقال ابن الجوزي معنى الحديث أن تحصيل الجنة سهل بتصحيح القصد وفعل الطاعة والنار كذلك بموافقة الهوى وفضل المعصية

- ٣٦٣٩ - الجنة لها ثمانية أبواب ، والنار لها سبعة أبواب - ابن سعد عن عتبة بن عبد - (ح)
- ٣٦٤٠ - الجنة مائة درجة ، ما بين كل درجتين كما بين السماء والأرض - ابن مردويه عن أبي هريرة - (ح)
- ٣٦٤١ - الجنة مائة درجة ، ولو أن العالمين اجتمعوا في إحداهن وسعتهم - (حم ع) عن أبي سعيد - (ح)
- ٣٦٤٢ - الجنة تحت أقدام الأمهات - القضاعي (خط) في الجامع عن أنس (ح)

في الرقائق (عن ابن مسعود) ولم يخرج مسلم  
 (الجنة لها ثمانية أبواب<sup>(١)</sup> والنار لها سبعة أبواب<sup>(٢)</sup>) إنما كانت أبواب الجنة ثمانية لأن مفتاح الجنة شهادة أن لا إله إلا الله وكذلك المفتاح ثمانية أسنان : الصلاة والصيام والزكاة والحج والجهاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والبر والصلة فلكون أنواع الأعمال ثمانية جعلت أبوابها ثمانية وإنما كانت أبواب النار سبعة لأن الأديان سبعة : واحد للرحمن وستة للشيطان فالتى للشيطان اليهودية والنصرانية والمجوسية والوثنية والديوية والإبراهيمية والصنف السابع أهل التوحيد كالخوارج والمبتدعة والظلمة والمصرين على الكبرياء فهؤلاء كلهم صنف فوافق عدة الأبواب عدة الأصناف ذكره السهيلي (ابن سعد) في الطبقات (عن عتبة بن عبد) عتبة بن عبد في الصحابة ثمانى وأنصارى وسلى فكان ينبغي تمييزه

(الجنة مائة درجة) يعنى درجها الكبار مائة وفي ضمن كل درجة منها درجات صغار كثيرة فلا تعارض بينه وبين خبر أحمد يقال لصاحب القرآن إذا دخل الجنة اقرأ واصعد فيقرأ أو يصعد بكل آية درجة حتى يقرأ آخر شيء معه<sup>(٣)</sup> (ما بين كل درجتين كما بين السماء والأرض) هذا التفاوت إما بحسب الصورة كطبقات السماء أو بحسب المعنى أى باعتبار التفاوت فى القرب إلى الله ولا مانع من الجمع ، وفيه دلالة على أنها فى غاية العلو ونهاية الارتفاع ، فقيه رد لما روى ابن منده عن عبد الله أن الجنة فى السماء الرابعة والذى قاله ابن عباس ودلت عليه الأحاديث أنها فى السابعة ذكره السهوى فى ختم ابن ماجه وقوله ما بين كل درجتين إلى آخره يقتضى أن المسافة فى ذلك مسيرة خمسمائة عام وهو مخالف لما رواه الترمذى أن ما بين كل درجتين مائة عام وأجيب بأن ذلك يختلف بالسرعة والبطء فى السير فالمسافة للسرير والخمسمائة للبطء ذكره ابن القيم (ابن مردويه) فى التفسير (عن أبي هريرة) وظاهر صنيع المصنف أنه لم يره لأحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز وإلا لما أبعد النجعة وهو عجب فقد خرج الحاكم باللفظ المزبور وقال على شرطهما :

(الجنة مائة درجة ولو أن العالمين اجتمعوا فى إحداهن لو سعتهم) لسعة أرجائها وكثرة مرافقها ولعظم سعتها وغاية ارتفاعها يكون الصعود من أدناها إلى أعلاها (حم ع عن أبي سعيد) الخدرى ظاهر صنيع المصنف أن ذالم يتعرض أحد من السنة لتخرجه وإلا لما عدل عنه والأمر بخلافه فقد رواه الترمذى عن أبي سعيد المذكور بلفظ الجنة مائة درجة ولو أن الناس كلهم فى درجة واحدة لو سعتهم اه بلفظه فالعدول عنه من ضيق العطن (الجنة تحت أقدام الأمهات) يعنى التواضع لهن وترضين سبب لدخول الجنة وتسامه كما فى الميزان من شيئين أدخلن ومن شيئين أخرجن وقال العامرى المراد أنه يكون فى برها وخدمتها كالتراب تحت قدمها مقدماً لها على

- (١) بعضها محتص بجماعة لا يدخل منه غيرهم كالربان للصائمين وباب الضحى للبلاذمين على صلاتها وبعضها مشترك  
 (٢) يدخلون منها أو طبقات ينزلونها بحسب مراتبهم وهى جهنم ثم لظى ثم الحطمة ثم السعير ثم سقر ثم الجحيم  
 ثم الهاوية (٣) فهذا يدل على أن فى الجنة درجات على عدد آى القرآن وهى تنيف على ستة آلاف آية فاذا اجتمعت للإنسان فضيلة الجهاد مع فضيلة القرآن جمعت له تلك الدرجات كلها وهكذا كما زادت أعماله زادت درجاته .

٣٦٤٣ - الْجَنَّةُ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ - (ك) عن أبي موسى - (ض)

٣٦٤٤ - الْجَنَّةُ دَارُ الْأَسْخِيَاءِ - (عد) والقضاعي عن عائشة - (ض)

هو مؤثراً برها على بر كل عباد الله لتحملها شدايد حمله ورضاعه وتزيينه وقال بعض الصوفية هذا الحديث له ظاهر وباطن وحق وحقيقة لأن المصطفى صلى الله عليه وسلم أوتي جوامع الكلم فقوله الجنة الخ ظاهره أن الامهات يلتبس رضاهن المبلغ إلى الجنة بالتواضع لمن وإلقاء النفس تحت أقدامهن والتذلل لهن والحقيقة فيه أن أمهات المؤمنين من معه عليه السلام أزواجه في أعلى درجة في الجنة والخلق كلهم تحت تلك الدرجة فاتهام زوس الخلق في رفعة درجاتهم في الجنة وآخر مقام لهم في الرفعة أول مقام أقدام أمهات المؤمنين حيث انتهى الخلق فهن ثم ابتداء درجاتهن فالجنة كلها تحت أقدامهن وهذا قاله لمن أراد الغزو معه وله أم تمتعه فقال الزمها ثم ذكره قال الذهبي فيه أن عقوق الامهات من الكباثر وهو لإجماع (القضاعي) في مسند الشهاب (خط في الجامع) كلاهما من حديث منصور بن مهاجر عن النضر الأبار (عن أنس) قال ابن طاهر ومنصور وأبو النضر لا يعرفان والحديث منكر اه فقول العامري على شرحه حسن غير حسن وظاهر صنيع المصنف أنه لم يره مخرجاً لاحد من الستة والامهات أبعاد النجعة وهو ذهول فقد خرجه النسائي وابن ماجه وكذا أحمد والحاكم وصححه وأعجب من ذلك أن المصنف في الدرر عزاؤه إلى مسلم باللفظ المذكور من حديث النعمان بن بشير فياله من ذهول ما أبشعه :

(الجنة تحت ظلال) وفي رواية للبخاري بارقة (السيوف) أي الجهاد مآله الجنة فهو تشبيهه بليخ كزبد بحراً وهو استعارة يعنى أن ظلال السيوف والضرب بها في سبيل الله سبب للفوز بظلال بساين الجنة ونعيمها لما أنه سبب موصل إليها ذكره بعضهم وفي النهاية هو كناية عن الدنو من الضرب في الجهاد حتى يعلوه السيف ويصير ظله عليه وقال الطيبي معناه ثواب الله والسبب الموصل إلى الجنة عند الضرب بالسيف في سبيل الله فاحضروا الجهاد بصدق النية واثبتوا وإنما نهى عن لقاء العدو لما فيه من صورة الاعجاب والاتكال على النفس والوثوق بالقوة ونخالفته للحزم والاحتياط وخص السيوف لذكرها أعظم آيات الحرب وأنعمها (ك) في الجهاد (عن أبي موسى) قال ك علي شرطه وأقره الذهبي وكان على المصنف إثباته في حرف إن لأنه في رواية الحاكم بأن في أوله كآرأيته في المستدرک بخط الذهبي ثم إن ظاهر كلام المصنف أن هذا مما لم يخرججه الشيخان ولا أحدهما وهو ذهول فقد رواه البخاري عن ابن أبي أوفى مرفوعاً بلفظ اعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف وأخرجه مسلم أيضاً في المغازي وأبو داود في الجهاد فاقتصار المؤلف على الحاكم من ضيق العطن ومن عزاؤه إلى الشيخين معاً صاحب مسند الفردوس

(الجنة دار الأسخياء) السخاء المحمود شرعاً لأن السخاء من أخلاق الله العظيمة وهو يجب من يتخلق بشيء من أخلاقه فلذلك صلحوا لجواره في داره ولذا ورد في خبر عبد الحكيم ماجبل الله ولياً قط إلا على السخاء ولجاهل سخى أحب إلى الله من عابد يجيل سخى أنفسهم بدنياهم لأخراهم فوصلوا أرحامهم وآثروا بها فقراءهم وسلوا أنفسهم لعبادة الرحمن فظفروا بالجنان وأعلي من هؤلاء من سخى أنفسهم عن الدنيا بما فيها وعابوا الالتفات إليها لشغلها عن المولى (خاتمة) قال الإمام الرازي الجنة موضعها فوق السماء وتحت العرش كما ذكره الإمام مالك فالجنة فوق السموات والنار في أسفل الأرضين كذا ذكره في تفسيره وذهب ابن حزم أن الجنة في السماء السادسة تعلقاً بقوله تعالى عند سدرة المنتهى عندها جنة المأوى وسدرة المنتهى في السماء السادسة (عد) عن زيد بن عبد العزيز عن جحدر عن بقية عن الأزاعي عن الزهري عن عائشة ثم قال مخرجه ابن عدى يسرق الحديث ويروى المنان كبير وقال الدارقطني حديث لا يصح (والقضاعي) وكذا الدارقطني في المستجار والخراطي كلهم (عن عائشة) وقال في الميزان حديث منكر

٣٦٤٥ - الْجَنَّةُ لَبَنَةٌ مِنْ ذَهَبٍ وَلَبَنَةٌ مِنْ فِضَّةٍ - (طس) عن أبي هريرة - (صح)

٣٦٤٦ - الْجَنَّةُ مِائَةٌ دَرَجَةٍ، مَا بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ مَسِيرَةٌ خَمْسِمِائَةَ عَامٍ - (طس) عن أبي هريرة - (صح)

٣٦٤٧ - الْجَنَّةُ بِالْمَشْرِقِ - (فر) عن أنس - (ض)

٣٦٤٨ - الْجَنَّةُ حَرَامٌ عَلَى كُلِّ فَاحِشٍ أَنْ يَدْخُلَهَا - ابن أبي الدنيا في الصمت (حل) عن ابن عمرو - (ض)

٣٦٤٩ - الْجَنَّةُ لِكُلِّ تَائِبٍ، وَالرَّحْمَةُ لِكُلِّ وَّاقِفٍ - أبو الحسين ابن المهدي في فوائده عن ابن عباس (ض)

٣٦٥٠ - الْجَنَّةُ بِنَاوُهَا لَبَنَةٌ مِنْ فِضَّةٍ وَلَبَنَةٌ مِنْ ذَهَبٍ - وَمَلِاطُهَا الْمِسْكُ الْأَذْفَرُ، وَحَمْسِبَاوُهَا اللَّوْلُؤُ

ما افته سوى جحدر ومن سم قال الدارقطني لا يصح وأورده ابن الجوزي في الموضوع انتهى . قال العامري في قوله حسن غريب غير مصيب

(الجنة) أى أبنيتها (لبنه من ذهب ولبنه من فضة) بين به أنها مبنية بناء حقيقياً دفعا لتوهم أن ذلك تمثيل وأن ليس هناك بناء بل تتصور النفوس غرقا مبنية كالعلالي بعضها فوق بعض حتى كأنها تنظر إليها عيانا وهل المراد بناء قصورها ودورها أو بناء حائلها وسورها احتمالات رجح الحافظ ابن حجر الثاني الخبر جنتان من ذهب آنيتهما وما فيهما (طس) وكذا البزار كلاهما (عن أبي هريرة) قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح اه . وقضية كلام المصنف أن ما ذكره هو الحديث بتامه والامر بخلافه بل بقيته وملاطها المسك

(الجنة مائة درجة ما بين كل درجتين مسيرة خمسمائة عام) حقيقة إذ الجنة درجات بعضها أرفع من بعض أو المراد الرفعة المعنوية من كثرة النعيم وعظيم المنال وقد يصار إلى الجمع هنا بين الحقيقة والمجاز كما تقرر فيما قبله (طس) عن أبي هريرة) هذا من المصنف كالصريح في أن هذا الحديث لم يتعرض الشيخان ولا أحدهما لتخرجه وإلا لما عدل عنه وأعظم به من غفلة فقد خرجه سلطان المحدثين البخاري وكذا أحمد والترمذي باللفظ المازبور وزادوا والفردوس أعلاها درجة ومنها تفجرت أنهار الجنة الأربع وفوق ذلك يكون العرش اه .

(الجنة بالمشرق) الظاهر أن المراد به أن جهة بلاد المشرق كالعراقين وما والاها كثيرة الأشجار الملتفة والغياض المونقة فإن الجنة اسم لذلك وإلا فقد ورد أن الجنة فوق السماء السابعة (فر عن أنس) فيه يونس بن عبيد أورده الذهبي في الضعفاء وقال مجهول وظاهر صنيع المصنف أنه لم يره مخرجا لأحد أعلى ولا أشهر ولا أقدم من الديلمي وهو عجيب فقد خرجه الحاكم من هذا الوجه بهذا اللفظ ومن طريقه وعنه أورده الديلمي مصرحا بإهمال المصنف للأصل واقتصاره على العزو للفرع غير جيد

(الجنة حرام على كل فاحش أن يدخلها) الفاحش ذو الفحش في قوله أو فعله أى لا يدخلها مع الأولين الفائزين أو لا يدخلها قبل تعذيبه إلا إن عفى عنه (ابن أبي الدنيا) أبو بكر القرشي (في) كتاب (الصمت) أى فضله (حل) كلاهما (عن ابن عمرو) بن العاصي قال الحافظ العراقي سنده لين

(الجنة لكل تائب) توبة صحيحة (والرحمة لكل واقف) أى مصر على المعاصي الديلمي ويروي وقاف وهو المتأني كأنه يريد أن يتوب ثم يحجم ويتوقف فالرحمة قريب منه انتهى (أبو الحسن بن المهدي في فوائده) الحديث (عن ابن عباس) وظاهر حال المصنف أنه لم يقف عليه مخرجا لأحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز مع أن الديلمي خرجه في مسند الفردوس

(إن الجنة بناؤها لبنه من فضة ولبنه من ذهب وملاطها) يكسر الميم طينها الذي يكون بين كل لبنتين أو ترابها الذي يخاطه الماء (المسك الأذفر) بذال معجمة في خط المصنف أى الذي لا خلط فيه أو الشديد الريح قالوا لكن

وَالْيَاقُوتُ، وَتَرَبَّتْهَا الزَّعْفَرَانُ، مَنْ يَدْخُلُهَا يَنْعَمُ لَا يَبُاسَ، وَيَخْلُدُ لَا يَمُوتُ، لَا تَقْبَلُ ثِيَابَهُمْ، وَلَا يَفْنَى شَبَابَهُمْ - (حم ت) عن أبي هريرة - (ح)

٣٦٥١ - الْجِنُّ ثَلَاثَةٌ أَصْنَافٍ: فَصَنَّفَ لَهُمْ أَجْنِحَةً يَطِيرُونَ بِهَا فِي الْهَوَاءِ، وَصَنَّفَ حَيَاتٍ وَكِلَابًا، وَصَنَّفَ يَحِلُونَ وَيَطْعَنُونَ - (طب ك) والبيهقي في الأسماء عن أبي ثعلبة الحشني - (صح)

لونه مشرف لا يشبه مسك الدنيا بل هو أبيض (وحصاؤها) أي حصاؤها الصغار (الاولو والياقوت) الاحمر والاصفر (وتربتها الزعفران) وفي رواية تربتها درمكة يضاء مسك خالص فاذا عجن بالماء صار مسكا والطين يسمى ترابا فلما كانت تربتها طينة وماؤها طيب فانضم أحدهما إلى الآخر حدث لها طيب آخر فصار مسكا أو تحتل أن كونه زعفرانا باعتبار اللون مسكا باعتبار الريح وهذا من أحسن شيء وأظرفه تكون البهجة والإشراق في لون الزعفران والريح المسك وكذا تشبيها بالدرمكة وهو الخبز الصافي الذي يضرب لونه إلى صفرة مع لينها ونعومتها وهو معنى قول مجاهد أرض الجنة من فضة وترابها مسك فاللون في البياض لون الفضة والريح مسك مثل كسبان الرمل ولا يعارض ذلك كاهن خبر أبي الشيخ قلت ليلة أسرى بي جبريل إنهم يسألوني عن الجنة فقال أخبرهم أنها من درة يضاء وأرضها عقيان والعقيان الذهب لأن إخبار جبريل عن أرض الجنة الذهبية اهتماما منه بالفضل الأعلى (من يدخلها ينعم لا يبس) أي لا يقتدر ولا يحتاج يعني أن نعم الجنة لا يشوبه بؤس ولا يعقبه شدة تكدره يقال بؤس الرجل إذا اشتدت حاجته أي لا يكون في شدة وضيق (لانبي ثيابهم ولا يفنى شبابهم) إشارة إلى بقاء الجنة وجميع ما فيها ومن فيها وأن صفات أهلها من الشباب ونحوه لا يتغير وملابسهم لا تبلى وقد نطق بذلك التنزيل في عدة آيات لهم فيها نعيم مقيم أكلها دائم وظلها وفي طي ذلك تعريض بدم الدنيا فان من فيها وإن نعم بياس ومن أقام فيها لم يخلد بل يموت ويفنى شبابه ويبيلى جسده وثيابه (حم ت) في صفة الجنة (عن أبي هريرة) ورواه عنه الطيالسي

(الجن ثلاثة أصناف فصنف لهم أجنحة يطرون بها في الهواء وصنف حيات وكلاب وصنف يحلون ويطعنون) قال الحكيم والصنف الثاني هم الذين ورد النهي عن قتلهم في خبر نهى عن قتل ذوى البيوت وخبر نهى عن قتل الحيات فان تلك في صور الحيات وهم من الجن وهم سكان البيوت (تنبيه) قال ابن عربى من الجن الطائع والعاصى مثلنا ولم التشكل في الصور كالملائكة وأخذ الله بأبصارنا عنهم فلا يراهم إلا بعضنا بكشف إلهي ولما كانوا من عالم اللطف قبلوا التشكيل فيما يرون من الصور الحسنة فالصورة الأصلية التي ينسب إليها الروحاني إنما هي أول صورة أوجده الله عليها ثم تختلف عليه الصور بحسب ما يريد أن يدخل فيها ولو كشف الله عن أبصارنا حتى نرى ما تصوره القوة المصورة التي وكلها الله بالتصوير في خيال التخيل لرأيت مع كل إنسان ألف صورة مختلفة لا يشبه بعضها بعضا وكما وقع التناسل في البشر بالقاء الماء في الرحم وقع التناسل في الجن بالقاء الهوى في رحم الانثى فكانت الذرية والتوالد وهم محصورون في اثني عشر قبيلة أصولا ثم يتفرعون إلى أعفاد وتقع بينهم حروب وبعض الزواج يكون عند حربهم فان الزوجة تقابل زوجها بمنع كل منهما صاحبها أن تخترقها فيؤدى ذلك إلى الدور المشهود في الغيرة في الحس فهذه حربهم لكن ما كل زوجة حرب (مهمة) هذا العالم الروحاني إذا تشكل وظهر في صورة حسنة يقيد البصر بحيث لا يقدر أن يخرج عن تلك الصورة مادام البصر ناظرا إليه بالخاصية من الإنسان فاذا قيده ولم يبرح نظرا له وليس ثم ما يتواري فيه أظهر له ذلك الروحاني صورة جعلها عليه كالستر ثم خيل له مشي تلك الصورة إلى جهة مخصوصة فيتبعها بصره فاذا تبعها خرج الروحاني عن تقيده فغاب عنه وبمغيبه تزول تلك الصورة عن النظر فانها الروحاني كالنور مع السراج المنتشر في الزوايا نوره فاذا غاب جسم السراج فقد التورق يعرف هذا ويحب تقيده لا يتبع الصورة بصره وهذا من الأسرار الإلهية وليست الصورة غير الروحاني بل عينه وان كانت بألف مكان وأشكال مختلفة وإذ قامت صورة من تلك الصور تنقل ذلك الروحاني من الحياة

٣٦٥٢ - الْجَنُّ لَا تَخْبُلُ أَحَدًا فِي بَيْتِهِ عَتِيقٌ مِنَ الْخَيْلِ - (ع ط ب) عن عريب - (ض)  
 ٣٦٥٣ - الْجِهَادُ وَاجِبٌ عَلَيْكُمْ مَعَ كُلِّ أَمِيرٍ، بَرًّا كَانَ أَوْ فَاجِرًا، وَإِنْ هُوَ عَمِلَ الْكِبَائِرَ، وَالصَّلَاةُ وَاجِبَةٌ  
 عَلَيْكُمْ خَلْفَ كُلِّ مُسْلِمٍ بَرًّا كَانَ أَوْ فَاجِرًا، وَإِنْ هُوَ عَمِلَ الْكِبَائِرَ، وَالصَّلَاةُ وَاجِبَةٌ  
 عَلَيْكُمْ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ يَمُوتُ، بَرًّا كَانَ أَوْ فَاجِرًا وَإِنْ هُوَ عَمِلَ الْكِبَائِرَ - (دع) عن أبي هريرة - (ح)

الدنيا إلى البرزخ كما تنتقل نحن بالموت ولا يبقى له في الدنيا حديث مثلنا والفرق بين الجن والملائكة وان اشتركوا في الروحانية أن الجن غذاؤهم من الاجسام الطبيعية بخلاف الملائكة (طب واليهوتي في) كتاب (الاسماء) والصفات وكذا أبو نعيم والديلمي كلهم ( عن أبي ثعابة الخشني ) في اسمه أقوال قال الهيثمي رجاله وثقوا وفي بعضهم ضعف وقال شيخه العراقي صحيح الإسناد

(الجن لا تخبل) بجماء معجمة وباء موحدة في خط المصنف (أحد آفي بيته عتيق من الخيل) لخاصية فيه عليها الشارع وفيه تصريح بأن الجن تخبط وتخبل وما وقع للقاضي كازم خشرى بما يومه إنكاره في آية الذي يتخبطه الشيطان حيث قال إن التخبط والمس وارد على ما تزعم العرب أن الشيطان يخبط الإنسان فيصرع وأن الجن يمسه فيختلط عقله فيشنع عليها بأن وجود الجن بما انعقد عليه الإجماع ونطق به كلام الله والانبيا وحكى مشاهدتهم عن كثير من العقلاء وأهل الكشف فلا وجه لتفنيها كما في شرح المقاصد وغيره (فائدة) أخرج ابن عباس عن ابن جرير في آية ومن الأرض مثلهن قال في كل أرض مثل إبراهيم ونحو ما على الأرض من الخلق قال ابن حجر لإسناده صحيح وأخرجه الحاكم والبيهقي في كل أرض أى من السبع آدم كآدمكم ونوح كنوحكم وإبراهيم كإبراهيمكم وعيسى كعيسى ونبي كنبيكم قال البيهقي لإسناده صحيح ولكنه شاذ (تتمة) قال الحكيم الجن أُلطف في الفهم وأسرع في الذكاء من الانس لأن أجسامهم من نار مارج والآدمي من تراب جوهرهم أرق وجوهر الآدمي أغلظ ولم تشغلهم الشهوات كغفل الآدمي فرقة جوهرهم عون لهم على درك الأشياء (طب عن غريب) بفتح العين المهملة بضبط المصنف وقال ابن حجر بفتح أوله وكسر الراء بعدها تحتية ثم موحدة أبو عبد الله المليكي شامى قال البخارى يقال له صحبة قال الذهبي له حديث من وجه ضعيف وأشار إلى هذا

(الجهاد واجب عليكم مع كل أمير) أى مسلم (برأ كان أو فاجراً وإن هو عمل الكبائر) وجوره إنما هو على نفسه والامام لا يعزل بالفسق (والصلاة) يعنى المكتوبة (الجنس واجبة عليكم خلف كل مسلم برأ كان أو فاجراً وإن هو عمل الكبائر) لأن مرتكب الكبائر لا يخرج بارتكابها عن الايمان فتصح الصلاة خلف كل فاسق وبتدع لا يكفر ببدعته قال الأشرفي قوله واجبة عليكم أى جائزة عليكم لأن الوجوب والجواز مشتركان في جانب الإتيان بهما قال وقد تمسك بظاهره القائل بوجوب الجماعة وفي قوله وإن عمل الكبائر دلالة على أن من أتى الكبائر لا يكفر ولفظ الكبائر على صيغة الجمع يدل على تعدد صدور الكبيرة منها (والصلاة واجبة عليكم على كل مسلم يموت برأ كان أو فاجراً وإن هو عمل الكبائر) لكن الوجوب هنا على الكفاية فيسقط الفرض بواحد ولا يجوز دفن من مات على الإسلام بدون صلاة وإن تعاطى جميع الكبائر ومات مصراً عليها ولم يتب عن شيء منها قال الطيبي وفي ظاهر كل قرينة دلالة على وجوب أمر وجواز أمر فالأولى تدل على وجوب الجهاد على المسلم وعلى جواز كون الفاسق أميراً والثانية تدل على وجوب الصلاة جماعة وجواز أن يكون الفاجر إماماً والثالثة على وجوب الصلاة عليهم وعلى جواز صدورها عن الفاجر هذا ظاهر الحديث ومن قال إن الجماعة لا تجب عيناً تأوله بأنه فرض على الكفاية كالجهاد وعليه دليل إثبات ما ادعاه (دع) وكذا البيهقي في السنن كلهم من حديث عبدالله بن صالح عن معاوية بن صالح عن العلاء بن الحرث عن مكحول (عن أبي هريرة) قال في المهذب وهذا منقطع وفي الميزان بعد ما ساقه من مناكير عبدالله بن صالح كاتب الليث هذا

٣٦٥٤ - الجهاد أربع: الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، والصدق في مواطن الصبر، وشأن الفاسق (حل) عن علي - (ح)

٣٦٥٥ - الجلاوة والشرط وأعوان الظلة كلاب النار - (ب) عن ابن عمرو - (ض)

٣٦٥٦ - الجيران ثلاثة: جبار له حق واحد، وهو أدنى الجيران حقاً، وجار له حقان، وجار له ثلاثة حقوق: فأما الذي له حق واحد جبار مشرك لارحم له، له حق الجوار، وأما الذي له حقان جبار مسلم، له حق الإسلام وحق الجوار، وأما الذي له ثلاثة حقوق جبار مسلم ذورحم له، له حق الإسلام وحق

مع نكارتة منقطع اه . وتقدمه للتنبيه عليه الدارقطني فقال مكحول لم يلق أبا هريرة وقال ابن حجر لا بأس برواته إلا أن مكحولاً لم يسمع من أبي هريرة وفي الباب عن أنس خرج به سعيد بن منصور وأبو داود وفي إسناده أيضاً ضعف (الجهاد أربع) أي جهاد النفس الذي هو أصل جهاد العدو الخارج ومقدم عليه أربع مراتب المرتبة الأولى والثانية (الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر) أي مجاهدتها على أن تأمر بالمعروف وتنهي عن المنكر في ذاتها ثم جهادها على أن تصدع الظلة بالأمر والنهي وتجاهدهم باليد عند القدرة فاللسان بحيث لا يخاف في ذلك لومة لائم (و) المرتبة الثالثة (الصدق في مواطن الصبر) بأن يجاهدها على صدق العزيمة والصبر على مشاق الدعوة إلى الله وأذى الخلق وتحمل ذلك كله لله وحده (و) المرتبة الرابعة (شأن الفاسق) أي إظهار معاداته لله لأجل فسقه والمراد به ما يشمل المنافق لجهاد الكفار أخص باللسان وجهاد المنافقين أخص باللسان قال ابن القيم وغيره وجهاد المنافقين أصعب من جهاد الكفار وهو جهاد خواص الأمة وورثة الرسل والقائمون به أفراد في العالم والمعانئون عليه وإن كانوا هم الأقلين عددا فهم الأعظمون عند الله قدراً ومدداً ثم ظاهر صنيع المصنف أن ذاهو الحديث بكالهما والأمر بخلافه يل بقيته عند مخرجه أبي نعيم فمن أمر بالمعروف شد عضد المؤمن ومن نهى عن المنكر أرغم أنف الفاسق ومن صدق في مواطن الصبر فقد قضى ما عليه. اه بحروفه فاقصر المصنف على بعض الحديث بغير ملحق تقصير وإن كان جائزاً (حل) وكذا الديلمي (عن علي) أمير المؤمنين رضي الله تعالى عنه وفيه عيب الله الوصافي نقل في الميزان عن جميع تضعيفه واستحقاقه للترك ثم أورد له أخباراً هذا منها

(الجلاوة) قال في الفردوس هم أصحاب الشرط، وفي القاموس الجلاوز بالكسر الشرطي (والشرط) جمع شرطي وهو شرطي السلطان وشرط السلطان هم نخبة أصحابه الذين يقدمهم على سائر الجند (وأعوان الظلة كلاب النار) أي نار جهنم يعني أخسهم وأحقهم كما أن الكلاب أخس الحيوانات وأحقها أو ينبحون على أهلها لشدة العذاب كالكلاب أو يكون فيها على صورة الكلاب (حل عن ابن عمرو) بن العاصي ورواه عنه الديلمي باللفظ المزبور (الجيران) بكسر الجيم جمع جار (ثلاثة: جبار له حق واحد) علي جاره (وهو أدنى الجيران حقاً، وجار له حقان وجار له ثلاث حقوق. فأما الذي له حق واحد جبار مشرك) يعني كافر وخص المشرك لغلته حيثئذ (لارحم له) أي لا قرابة بينه وبين جاره المؤمن فهذا (له حق الجوار) فقط بكسر الجيم وضمها والكسر أفصح (وأما الذي له حقان) على جاره (جبار مسلم) فهذا (له حق الإسلام وحق الجوار، وأما الذي له ثلاثة حقوق جبار مسلم ذورحم) فهذا له حق الإسلام وحق الجوار وحق الرحمة فاستفدنا أن المجاورة مراتب بعضها ألصق من بعض على هذا الترتيب وأقرب أهل المرتبة الثالثة وأحقها بما يستوجبها الجار من الإكرام الزوجة فإن كانت قريبة فهي آكد وقد ورد في الإكرام من الأخبار والآثار ما لا يخفى على الموفقين. قال سبحانه وتعالى «والجار ذى القربى والجار الجنب، قيل الأول المسلم والثاني الكافر وقيل الأول القريب المسكين والثاني بعيدة وقيل الأول البعيد والثاني الزوجة (الزوار)

الجَوَارِ وَحَقُّ الرَّحِمِ - البزار وأبو الشيخ في الثواب (حل) عن جابر - (ض)

## حرف الحاء

٣٦٥٧ - حَافِظٌ عَلَى الْعَصْرَيْنِ : صَلَاةٌ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ ، وَصَلَاةٌ قَبْلَ غُرُوبِهَا - (دك هق) عن فضالة الليثي - (صح)

٣٦٥٨ - حَامِلُ الْقُرْآنِ مُوقِيٌّ - (فر) عن عثمان - (ض)

٣٦٥٩ - حَامِلٌ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى لَهُ فِي بَيْتِ مَالِ الْمُسْلِمِينَ فِي كُلِّ سَنَةٍ مِائَتَا دِينَارٍ - (فر) عن سليك الغطفاني - (ض)

في مسنده (وأبو الشيخ) الإصهاني (في) كتاب (الثواب) أى نواب الاعمال (حل) وكذا الديلمي كلهم (عن جابر) ابن عبدالله قال الحافظ العراقي والكل ضعيفاه . وقال بعضهم له طرق متصلة ومرسلة وكلها لا تخلو عن مقال ورواه الطبراني باللفظ المزبور عن شيخه عبدالله بن محمد الحارزمي قال الهيثمي وهو وضاع

## حرف الحاء

(حافظ) من المحافظة مفاعلة من الحفظ وهو رعاية العمل علماً وهيئة ووقتها وإقامة بجميع ما يحصل به أصله ويتم به عمله وينتهي إليه كماله وأشار إلى كمال الاستعداد لذلك بإرادة الاستملاء فقال (علي العصرين) لجمع وعرف ليعم جميع كيفياتهما أى افعل في حفظهما فعل من ينظر آخر فانه لا مندوحة بينهما في حال من الأحوال وهذا الحديث له تنمة وهو قول الصحابي قلت يا رسول الله وما العصران ؟ قال صلاة قبل طلوع الشمس وصلاة قبل غروبها . قال الزخشي سماهما بالعصرين وهما الغداة والعشي ، ولقد أحسن القائل :

أما طله العصرين حتى يملئني هـ ويرضى بنصف الدين والأنف

وقال الأكل هذا من باب التغليب غلب العصر على الفجر لأن رعاية العصر أشد من حيث الاشتغال بمصالحهم وقال الخطابي غلب العصر على الفجر لزيادة فضله لأنها الوسطى والغالب في التغليب رعاية الأشرف وتعقبه المحقق العراقي بأنه لا حاجة لادعاء التغليب لقول الصحاح العصران الغداة والعشي فالصلتان واقعتان في نفس العصرين وخصهما بالأمر لأن وقتها مظنة للاشتغال عنهما (دك هق) في المناقب (عن فضالة الليثي) الزهراني صحابي اسم أبيه عبد الله أو وهب قال كان فيما علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن قال لي ذلك

(حامل القرآن) أى حافظه المواظب على تلاوته (موقى) بالقاف مبنياً للفعول أى محفوظ من النار أى من كل شر وبلاء مصان من الأذى فمن أراد به بسوء مقت وخذل والعاقبة للمتقين وفي رواية يوقى بياء أوله (فر عن عثمان) ابن عفان ورواه عنه من طريقين وفيه حمد بن راشد المكحولى قال النسائي ليس بقوى

(حامل كتاب الله تعالى) أى حافظ القرآن (له في بيت المسلمين في كل سنة مائتا دينار) أى يستحق فيه ذلك القدر أى إن كان لا تقياً بمؤنته ومؤنة مونه ولا يزيد أو نقص بقدر الحاجة والمصلحة كما دل عليه نصوص أخر ثم ظاهر صنع المصنف أن ذاهو الحديث بكماله والأمر بخلافه بل بقيته عند مخزجه الديلمي فإن مات وعليه دين قضى الله عز وجل ذلك الدين اه بلفظه فإتيان المصنف ببعض الحديث وحذفه بعضاً من سوء التصرف وإن جاز (فر) وكذا العقيلي (عن سليك) بن عمرو وقيل ابن هدية الذي جاء والنبي يخطب (الغطفاني) يفتح الغين المعجمة والطاء المهملة والفاء



٣٦٦٠ - حَامِلُ الْقُرْآنِ حَامِلُ رَايَةِ الْإِسْلَامِ ، مَنْ أَكْرَمَهُ فَقَدْ أَكْرَمَ اللَّهُ ، وَمَنْ أَهَانَهُ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ -  
(فر) عن أبي أمامة - (ض)

٣٦٦١ - حَامِلَاتُ وَالِدَاتٍ مُرْضِعَاتُ رَحِيَمَاتٍ بِأَوْلَادِهِنَّ ، لَوْلَا مَايَأْتِينَ إِلَى أَزْوَاجِهِنَّ دَخَلَ مُصَلِّيَاتِهِنَّ الْجَنَّةَ - (حم ه طب ك) عن أبي أمامة - (صح)

٣٦٦٢ - حُبُّ الدُّنْيَا رَأْسُ كُلِّ خَطِيئَةٍ - (هب) عن الحسن مرسلًا - (ض)

نسبة إلى غطفان قبيلة كبيرة من قيس عيلان وفيه العباس بن الضحاك قال الذهبي في الضعفاء والمتروكين قال ابن حبان دجال كذاب ومقاتل بن سليمان قال الذهبي في الضعفاء والمتروكين قال ابن حبان كذبه وكيع وغيره ومن ثم حكم ابن الجوزي بوضعه وأقره عليه المؤلف

(حامل القرآن حامل راية الإسلام) استعمارة فإنه لما كان حاملًا للحجة المظهرة للإسلام وقع الكفار كان كحامل الراية في حربهم قال الغزالي فلا ينبغي أن يلهو مع من يلهو ولا يسومع من يسومع ولا يلفو تعظيماً لالحق القرآن واشتغالا برفع راية الإيمان (من أكرمه فقد أكرم الله ومن أهانه) من حيث أنه حامله (فعليه لعنة الله) أي الطرد والبعث عن رحمة الله وهذا في قارئ عمل على أنه مظهر لنطق رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلوه وسننه وأخلاقه وعشرته وصار للناس قدوة في مفروضات الدين وأسوة في مسنوناته وكالاته ونور هدى في علمه غير قاصدين علواً ولا معاشاً ذكره الحرالي (فر عن أبي أمامة) وفيه محمد بن يونس قال الذهبي في الضعفاء قال ابن عدى اتهم بالوضع وعبد الله بن داود قال الذهبي ضعفوه وأبو بكر بن عياش قال الذهبي ضعفه ابن تيمر وهو ثقة ونور بن يزيد قال الذهبي ثقة مشهور بالقدر (حاملات) يعني النساء (والدات مرضعات رحيمات بأولادهن) أي لا يزلن كذلك فهن خيرات مباركات (لولا ما يأتين إلى أزواجهن) أي من كفران العشرة ونحوه (دخل مصلياتهن الجنة) في إلهامه أن غير مصلياتهن لا يدخلنها وهو وارد على منهج الزجر والتحويل والتخريف وإلا فكل من مات على الإسلام لا بد أن يدخلها أو لا يدخلها حتى يطهرن بالنار إن لم يعف عنهن وسبب الحديث أن النساء ذكرن عنده فذكره (حم ه طب ك) وصححه (عن أبي أمامة) ظاهر صنيع المصنف أن كلا من مخرجه رواه كله وليس بصواب فإن ماجه والحاكم إنما رواه كما قال الحافظ العراقي دون قوله مرضعات وهي عند الطبراني في الصغير

(حب الدنيا رأس كل خطيئة) بشاهد التجربة والمشاهدة فإن حبها يدعو إلى كل خطيئة ظاهرة وباطنة سيما خطيئة يتوقف تحصيلها عليها فيسكر عاشقها حبها عن علمه بتلك الخطيئة وقبحها وعن كراهتها واجتنابها، وحبها يوقع في الشبهات ثم في المكروه ثم في المحرم وطالما أوقع في الكفر بل جميع الأمم المكذبة لأنبيائهم إنما حملهم على كفرهم حب الدنيا فإن الرسل لما نوا عن المعاصي التي كانوا يلتمسون بها حب الدنيا حملهم على حبها تكذيبهم فكل خطيئة في العالم أصلها حب الدنيا ولا تنسى خطيئة الأبوين فإن سبها حب الخلود في الدنيا ولا تنسى خطيئة إبليس فإن سبها حب الرياسة التي هي شر من حب الدنيا وكفر فرعون وهامان وجنودهما فحبها هو الذي عمر النار بأهلها وبغضها هو الذي عمر الجنة بأهلها ومن ثم قيل الدنيا نحر الشيطان فمن شرب منها لم يبق من سكرتها إلا في عسكر الموتى خاسراً نادماً (تنبيه) قال الغزالي قد قال المصطفى صلى الله عليه وسلم حب الدنيا رأس كل خطيئة ولو لم يحب الناس الدنيا هلك العالم وبطل المعاش إلا أنه علم أن حب الدنيا مهلك وإن ذكر كونه مهلكاً لا يزعج الحب من قلب الأكثر إلا الأقلين الذين لا تخرب الدنيا بتركهم فلم يترك النصيح وذكر مافي حب الدنيا من الخطر ولم يترك ذكره خوفاً من أن يترك ثقة بالشهوات المهلكة التي سيطرها الله على عباده ليسوقهم بها إلى جهنم تصديقاً لقوله ولكن حق القول مني الآية (تنبيه) أخذ بعضهم من الحديث أنه ينبغي أن

- ٣٦٦٣ - حُبِّ النَّاسِ مِنَ النَّاسِ يَعْمَى وَيَصِمُ - (فر) عن ابن عباس - (ض)  
 ٣٦٦٤ - حُبِّ الْعَرَبِ إِيمَانٌ، وَبَغْضَهُمْ نِفَاقٌ - (ك) عن أنس - (ض)  
 ٣٦٦٥ - حُبُّ أَبِي بَكْرٍ وَعَمْرُ إِيمَانٌ، وَبَغْضُهُمَا نِفَاقٌ - (عدك) عن أنس - (ض)

لا يؤخذ العلم إلا عن أقل الناس رغبة في الدنيا فإنه أتور قلباً وأقل إشكالات في الدين فكيف يؤخذ علم عن جمع في قلبه رأس خطيئات الوجود كيف وذلك يمنع من دخول حضرة الله وحضرة رسوله فإن حضرة تعالى كلامه وحضرة رسوله كلامه ومن لم يتخلق بأخلاق صاحب الكلام لا يمكنه دخول حضرة ولو في صلته إذ لا يفهم أحد عن أعلى صفة إلا إن صالح مجالسته فمن زهد في الدنيا كما زهد فيها المصطفى صلى الله عليه وسلم فقد أهل لفهم كلامه ولو رغب فيها كغالب الفقهاء لا يؤهل لذلك ولا يفهم مراد الشارع إلا إن فسره له بكلام معلق قلق ضيق كذا في إرشاد الطالبين قال وسمعت نصرانياً يقول لفقير كيف يزعم علماءكم أنهم ورثة نبيهم وهم يرغبون فيما زهد رهباننا قال كيف قال لأنهم يأخذون في إقامة شعار دينهم من تدريس وخطابة وإمامة ونحوها عرضاً من الدنيا ولو منعهوا لعطلوها وجميع الرهبان يقومون بأمر ديننا مجاناً فانظر قوة يقين أصحابنا وضعف يقين أصحابكم فلو صدقوا ربهم أن ما عندهم خير وأبى لزهدوا في الدنيا كما زهد فيها نبيهم والرهبان وشكى بعضهم لعارف كثرة خواطر الشيطان فقال طلاق بنته يهجر زيارتك وهي الدنيا تريد أن تقطع رحمة لاجلك قال هو يأتي لمن لا الدنيا عنده قال إن لم تكن عنده فهو خاطب لها ومن خطب بنت رجل فتح باب موته وإن لم يدخل بها وكان الربيع بن خثيم يقول: أخرجوا حب الدنيا من قلوبكم يدخلها حب الآخرة (هب عن الحسن) البصري (مرسلاً) ثم قال أعنى البيهقي ولا أصل له من حديث النبي صلى الله عليه وسلم قال الحافظ الزين العراقي ومراسيل الحسن عندهم شبه الريح ومثل به في شرح الألفية للوضع من كلام الحكماء وقال هو من كلام مالك بن دينار كما رواه ابن أبي الدنيا أو من كلام عيسى عليه السلام كما رواه البيهقي في الزهد وأبو نعيم في الحلية وعد ابن الجوزي الحديث في الموضوعات وتعبه الحافظ ابن حجر بأن ابن المديني أتى على مراسيل الحسن والإسناد إليه حسن وأورده الديلمي من حديث عليّ ويض لسنده

(حب الثناء من الناس يعمى ويصم) أى يعمى عن طريق الحق والرشد ويصم عن استماع الحق وإذا غلب الحب على القلب ولم يكن له رادع من عقل أو دين أصم عن العدل وأعمى عن الرشد  
 وقال: وعين الرضى عن كل عيب كليله = ولكن عين السخط تبدي المساويا

(فر عن ابن عباس) قال الحافظ العراقي في سنده ضعيف وذلك لأن فيه حميد بن عبد الرحمن قال الخطيب مجهول والفضل ابن عيسى قال الذهبي ضعفه عن عباد بن منصور ضعف أيضاً وهذا الحديث رواه أيضاً البغوي والعسكري عن أبي الدرداء بلفظ حبك الشيء يعمى ويصم وعنه العسكري من الامثال

(حب العرب إيمان وبغضهم نفاق) أى إذا أحبهم إنسان كان حبهم آية لإيمانه وإذا أبغضهم كان بغضهم علامة نفاقه لأن هذا الدين نشأ منهم وكان قيامه بسبب فهم وهمهم والظاهر من حال من أبغضهم أنه إنما أبغضهم لذلك وهو كافر ومن أمثاله فرقك بين الرطب والفحم هو الفرق بين العرب والعجم (ك) في المناقب من حديث مغفل بن مالك عن الهيثم بن حماد عن ثابت (عن أنس) قال الحاكم صحيح ورده الذهبي بأن الهيثمى متروك ومعقل مضعف

(حب أبي بكر) الصديق (وعمر) الفاروق (إيمان وبغضهما نفاق) أى نوع منه علي ماتتقرز فيما قبله وهذا من مفاخرهما الشريفة ومناقبهما المنيقة قال ابن تيمية وإذا كان بغضهم نوع نفاق فقتضاه أن حبهم نوع إيمان (عد عن أنس) بن مالك وفيه حازم بن الحسين قال في الميزان عن أبي داود روى مناكير وقال ابن عدى عامة ما يرويه لا يتابع عليه ثم ساق له هذا الخبر

٣٦٦٦ - حُب قَرِيْشِ اِيْمَانٍ ، وَبُغْضِهِمْ كُفْرٌ ، وَحُبُّ الْعَرَبِ اِيْمَانٌ . وَبُغْضُهُمْ كُفْرٌ ، فَمَنْ أَحَبَّ الْعَرَبَ فَقَدْ أَحْبَبَنِي ، وَمَنْ أَبْغَضَ الْعَرَبَ فَقَدْ أَبْغَضَنِي . (طس) عن أنس - (ض)

٣٦٦٧ - حُبُّ الْأَنْصَارِ آيَةٌ الْإِيْمَانِ ، وَبُغْضُ الْأَنْصَارِ آيَةُ النِّفَاقِ - (ن) عن أنس - (ض)

٣٦٦٨ - حُبُّ أَبِي بَكْرٍ وَعَمْرٌ مِنَ الْإِيْمَانِ ، وَبُغْضُهُمَا كُفْرٌ ؛ وَحُبُّ الْأَنْصَارِ مِنَ الْإِيْمَانِ ، وَبُغْضُهُمْ كُفْرٌ ، وَحُبُّ الْعَرَبِ مِنَ الْإِيْمَانِ ، وَبُغْضُهُمْ كُفْرٌ ، وَمَنْ سَبَّ أَصْحَابِي فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ ، وَمَنْ حَفِظَنِي فِيهِمْ فَأَنَا أَحْفَظُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - ابن عساكر عن جابر (ض)

٣٦٦٩ - حُبُّ إِيٍّ مِنْ دُنْيَاكُمْ النَّسَاءُ . وَالطَّيِّبُ ، وَجُعِلَتْ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ - (حم ن ك هق) عن أنس - (ح)

(حُب قريش إيمان وبغضهم كفر وحب العرب إيمان وبغضهم كفر فمن أحب العرب فقد أحبني ومن أبغض العرب فقد أبغضني) لأن من علامة صدق الحب حب كل ما ينسب إلى المحبوب فإن من يحب إنساناً يحب كلب محله فالحبة إذا قويت تعدت من المحبوب إلى كل ما يكتنف بالمحبوب ويحيط به ويتعلق بأسبابه ذلك وليس شركة في حب الله فإن من أحب رسول المحبوب لكونه رسوله وكلامه لكونه كلامه ومن ينتمي إليه لكونه من حزبه لم يجاوز حبه إلى غيره بل هو كالحبه (طس عن أنس) قال الهيثمي فيه حماد وهو متروك ورواه عن أنس أيضاً الحاكم وقال حسن صحيح واعترض بأن فيه عنده الهيثمي المذكور قال الزين العراقي في القرب لكن له شاهد من حديث ابن عمر في المعجم الكبير للطبراني .

(حب الأنصار آية الإيمان) أي علامته (وبغض الأنصار آية النفاق) فإنهم آووا النبي صلى الله عليه وسلم وبذلوا الجهد في رفع منار الإسلام وجادوا بالأموال بل بالانفس فمن أبغضهم من هذه الجهة فهو كافر حقيقة (ن عن أنس) بن مالك ورواه عنه أبو يعلى بلفظ حب الأنصار آية كل مؤمن وبغضهم آية كل منافق

(حب أبي بكر وعمر من الإيمان وبغضهم كفر وحب العرب من الإيمان وبغضهم كفر وحب الأنصار من الإيمان وبغضهم كفر) ومن سب أصحابي فعليه لعنة الله ومن حفظني فيهم فأنا أحفظه يوم القيامة) قال الحلبي في هذا وما قبله تفضيل العرب علي العجم فلا ينبغي لأحد إطلاق لسانه بتفضيل العجم على العرب بعد ما بعث الله أفضل رسله من العرب وأنزل آخر كتبه بلسان العرب فصار فرضاً على الناس أن يتعلموا لغة العرب ليعقلوا عن الله أمره ونهيه ومن أبغض العرب أو فضل العجم عليهم فقد آذى بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم لأنه أسمعه في قومه خلاف الجليل ومن آذاه فقد آذى الله ذكره الحلبي (ابن عساكر) في التاريخ (عن جابر) بن عبد الله ظاهر صنيع المصنف أنه لم يره محرراً لأحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز وإلا لما عدل عنه وهو غفلة فقد رواه أبو نعيم في الحلية والديلمي في الفردوس عن جابر باللفظ المزبور لكنهما قالوا بديل قوله هنا فأنا الخ فلا لعنة الله

(حب) بالبناء للفعول (إلى من دنياكم) هذا لفظ الوارد من زادك الزمخشري والقاضي لفظ ثلاث قدوم قال الحافظ العراقي في أماليه لفظ ثلاث ليست في شيء من كتب الحديث وهي تفسد المعنى وقال الزركشي لم يرد فيه لفظ ثلاثة وزياتها محلة للمعنى فإن الصلاة ليست من الدنيا وقال ابن حجر في تخریج الكشاف لم يقع في شيء من طرقه وهي تفسد المعنى إذ لم يذكر بعدها إلا الطيب والنساء ثم إنه لم يصفها لنفسه فما قال أحب تحقيراً لأمرها لأنه أبغض الناس فيها لا لأنها ليست من دنياه بل من آخرته كما ظن إذ كل مباح دنوی يتقلب طاعة بالنية فلم يبق لتخصيصه حينئذ وجه

٣٦٧٠ - حيوا الله إلى عبادِهِ وَيُحِبُّكُمْ اللهُ - (طب) والضياء عن أبي أمامة - (صح)

ولم يقل من هذه الدنيا لأن كل واحد منهم ناظر إليها وإن تفاوتوا فيه وأما هو فلم يلتفت إلا إلى ما ترتب عليه مهم ديني فحب إليه (النساء) والإكثار ممن لثقل ما بطن من الشريعة مما يستحيا من ذكره من الرجال ولاجل كثرة سواد المسلمين ومباهاته بهم يوم القيامة (والطيب) لأنه حظ الروحانيين وهم الملائكة ولاغرض لهم في شيء من الدنيا سواء فكأنه يقول حي لها تين الخصلتين إنما هو لأجل غيري كما يوضحه قول الطيبي جيء بالفعل مجهولا دلالة على أن ذلك لم يكن من جلته وطبعه وإنما هو مجبول على هذا الحب رحمة للعباد ورفقا بهم بخلاف الصلاة فإنها محبوبة له بذاتها ومنه قوله أرحنا يابلال بالصلاة أي أشغلنا عما سواها بها فإنها تعب وكدح وإنما الاسترواح في الصلاة فأرحنا بالنداء بها فلذلك قاله وجعلت قرعة عيني في الصلاة ذات الركوع والسجود وخصها لكونها محل المناجاة ومعدن المصافاة وقيل المراد صلاة الله عليه وملائكته ومنع بأن السياق يأباه وقدم النساء للاهتمام بنشر الأحكام وتكثير سواد الإسلام وأردفه بالطيب لأنه من أعظم الدواعي لجماعهن المؤدى إلى تكثير التناسل في الإسلام مع حسنة بالذات وكونه كالتقوى للملائكة الكرام وأفرد الصلاة بما يميزها عنهما بحسب المعنى إذ ليس فيها تقاضى شهوة نفسانية كما فيهما وإضافتها إلى الدنيا من حيث كونها ظرفا للوقوع وقرعة عينه فيها بمناجاته ربه ومن ثم خصها دون بقية أركان الدنيا هذا ما ذكره القاضي كغيره في بيان وجه الترتيب وقال بعضهم لما كان القصد بسياق الحديث بيان ما أضافه النبي صلى الله عليه وسلم من متاع الدنيا بدأ بالنساء كما قال في الحديث الآخر ما أصبنا من دنياكم إلا النساء ولما كان الذي حيب إليه من متاع الدنيا هو أفضلها للنساء بدليل خبر الدنيا متاع وخير متاعها المرأة الصالحة ناسب أن يضم إليه بيان أفضل الأمور الدينية وهو الصلاة فالحديث على أسلوب البلاغة من جمعه بين أفضل أمور الدنيا وأفضل أمور الدين وفيه ضم الشيء إلى نظيره وعبر في أمر الدين بعبارة أبلغ مما عبر به اقتصر في أمر الدنيا على مجرد التجب وقال في أمر الدين جعلت قرعة عيني في الصلاة فإن في قرعة العين من التعظيم ما لا يخفى قال الغزالي جعل الصلاة من جملة ملاذ الدنيا لأن كل ما يدخل في الحس والمشاهدة فهو من عالم المشاهدة والشهادة وهو من الدنيا والتلذذ بتحريك الجوارح في السجود والركوع إنما يكون في الدنيا فذلك أضافها للدنيا والعايد قد يأنس بعبادته فيستلذ بها بحيث لو منع منها لكان أعظم العقوبات عليه حتى قال بعضهم ما أخاف من الموت إلا من حيث أنه يحول بيني وبين قيام الليل وقال آخر اللهم ارزقني قوة الصلاة في القبر (تنبيه) قالوا قد رجعت التكليف كلها في حق المصطفى صلى الله عليه وسلم قرعة عين وإلهام طبع فصلاته كتسييح أهل الجنة ليس على وجه الكلفة والتكليف وقال بعضهم من كمال أهل الله بقاء حكم الطبع فيهم ليستوفى به أحدهم ما قسم له من الحظوظ المأذون فيها فالكمال لما قنى عن الدنيا وما فيها رد إليه ما حبس عنه حال سيره إلى ربه في بدايته فاستوفاهما امتثالا لأمر ربه فلم ينقص مقامه بذلك بل زاد كالا (حمنك هق عن أنس) ابن مالك قال الحاكم صحيح على شرط مسلم وقال الحافظ العراقي إسناده جيد وقال ابن حجر حسن، واعلم أن المصنف جعل في الخطبة حم رمزاً لأحمد في مسنده فاقضى ذلك أن أحمد روى هذا في المسند وهو باطل فإنه لم يخرج فيه وإنما خرج في كتاب الزهد فعزوه إلى المسند سبق ذهن أو قلم ومن ذكر أنه لم يخرج في مسنده المؤلف نفسه في حاشيته للقاضي فتنبه لذلك وزعم الزركشي أن للحديث تنمة في كتاب الزهد لأحمد هي أصبر عن الطعام والشراب ولا أصبر عنهن وتعبه المؤلف بأنه مر عليه مرارا فلم يجده فيه لكن في زوائده لابنه عبد الله بن أحمد عن أنس مرفوعا قرعة عيني في الصلاة وحب إلى النساء والطيب. الجائع يشبع، والظمآن يروى، وأنا لا أشبع من النساء فلعله أراد هذا الطريق

(حيوا الله إلى عبادِهِ وَيُحِبُّكُمْ اللهُ) أي ذكروهم بآلائه عليهم ليحبوه فيشكروه فيضاعف مزيده عليهم لأنكم إن فعلتم ذلك أحبكم والمحبة توصل إلى القلوب أطافا وتجلب إليها انعطافا أوحى الله تعالى إلى داود ذكر عبادي إحسانا

٣٦٧١ - حَبْدًا الْمُتَخَلَّلُونَ مِنْ أُمَّتِي - ابن عساكر عن أنس - (ض)

٣٦٧٢ - حَبْدًا الْمُتَخَلَّلُونَ مِنْ أُمَّتِي فِي الْوُضُوءِ وَالطَّعَامِ - (حم) عن أبي أيوب - (ح)

٣٦٧٣ - حَبْدًا الْمُتَخَلَّلُونَ بِالْوُضُوءِ، وَالْمُتَخَلَّلُونَ مِنَ الطَّعَامِ: أَمَّا تَخْلِيلُ الْوُضُوءِ فَاَلْمُضْمَضَةُ وَالْإِسْتِنْشَاقُ

وَبَيْنَ الْأَصَابِعِ، وَأَمَّا تَخْلِيلُ الطَّعَامِ فَحَنَّ الطَّعَامِ، إِنَّهُ لَيْسَ شَيْءٌ أَشَدَّ عَلَى الْمَلَكَيْنِ مِنْ أَنْ يَرِيَا بَيْنَ أَسْنَانِ

صَاحِبَيْمَا طَعَامًا وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي - (طب) عن أبي أيوب - (ض)

٣٦٧٤ - حَبْكُ الشَّيْءِ يَعْمَى وَيَصِمُ - (حم تنخ) عن أبي الدرداء، الخرائطي في اعتلال القلوب عن أبي هريرة،

إليهم ليجبوني فإن عبادي لا يجبون إلا من أحسن إليهم<sup>(١)</sup> (فائدة) قال المحقق الصفدي بحجة العبد إلى ربه قسمان أحدهما ينشأ عن مشاهدة الإحسان ومطالعة الآلاء والتعم فإن القلوب جبلت على حب من أحسن إليها ولا إحسان أعظم من إحسان الرب (طب والضياء) المقدسي (عن أبي أمامة) وفيه عبد الوهاب بن الضحاك الحميصي قال في الميزان كذبه أبو حاتم وقال النسائي وغيره متروك والدارقطني منكر الحديث والبخاري عنده عجائب ثم أورد له أو ابدها منها (حبذا) أصله حبيب بضم الحاء بدليل مجيء اسم الفاعل منه على فعيل نحو حبيب نحو كريم من كرم قال الزمخشري

وهو مستند إلى اسم الإشارة إلا أنهما جرى بعد التركيب مجرى الأمثال الذي لا تتغير (المتخللون من أمتي) أي المتقون أفواههم بالخلال من آثار الطعام أو المراد المتخللون لشعورهم في الطهارة ولا مانع من الجمع ويدل عليه الخبر الآتي على أثره (ابن عساكر) في التاريخ (عن أنس) وظاهر صنيع المصنف أنه لم يره مخرجاً لأحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز مع أن الطبراني أخرجه في الأوسط قال الهيثمي وفيه محمد بن أبي جعفر الأنصاري لم أجد من ترجمه (حبذا) كلمة مدح ركبت من كلمتين أي حب هذا الأمر المتخللون في الوضوء والطعام من آثاره وفضلات زهومة

اللحم ونحوه فيستحب ذلك لأنه إذا بقي زماناً أنتن فتأذى برائحته هو وغيره (حم عن أبي أيوب) الأنصاري ورواه القضاعي في الثواب وقال شارحه حسن وقال المنذرى مدار طرقة كلها على واصل بن عبد الرحمن الرقاشي وفيه خلاف (حبذا المتخللون بالوضوء والمتخللون من الطعام وأما تخليل الوضوء والمضمضة والاستنشاق وبين الأصابع وأما

تخليل الطعام فمن الطعام) أي من أثره (إنه ليس شيء أشد على الملكين من أن يريا بين أسنان صاحبهما طعاماً وهو قائم يصلي) أي الكاتبين الملازمين للمكلف وقوله حبذا أي هو حبيب جعل حبب وذا كشيء واحد وهو اسم وما بعده مرفوع به ولزم ذا حب وجرى كالمثل بدليل قوله في المؤنث حبذا لا حبذة وحب هذا الشيء حباً حبه إلى جعلني أحبه (طب عن أبي أيوب الأنصاري قال الهيثمي فيه واصل بن السائب الرقاشي وهو ضعيف اه وقال ابن القيم حديث لا يثبت وفيه واصل بن السائب قال البخاري والرازي منكر الحديث والنسائي والأزدى متروك

(حبك الشيء) في رواية للشيء (يعمى ويصم) أي يجعلك أعمى عن عيوب المحبوب أصم عن سماعها حتى لا تبصر قبيح فعله ولا تسمع فيه نهى ناصح بل ترى القبيح منه حسناً وتسمع منه الحنا قوله جميلاً وهذا معنى قول كثير يعمى العين عند النظر إلى مساويه ويصم الأذن عن العذل فيه أو يعمى ويصم عن الآخرة أو عن طرق الهدى وفأنته النهي عن حب ما لا ينبغي الإغراق في حبه وهذا الحديث قد عده العسكري من الأمثال والحب لذة تعمى عن رؤية غير المحبوب وتصمه عن سماع العذل فيه والمحبة إذا استولت على القلب سلبته عن صفاته: وقال القائل:

وعين الرضى عن كل عيب كليلة ولكن عين السخط تبدى المساويا

(١) ويحتمل أن يكون المراد بأن يخبروهم أنه سبحانه وتعالى يقبل توبة المذنب وإن ملأت ذنوبه ما بين السماء والأرض

ابن عساكر عن عبد الله بن أنيس - (ح)

٣٦٧٥ - حتم على الله أن لا يستجيب دعوة مظلوم ولا أحد قبله مثل مظلّمته - (عد) عن ابن عباس - (ض)

٣٦٧٦ - حجبت النار بالشهوات ، وحجبت الجنة بالمكاره - (خ) عن أبي هريرة - (صح)

٣٦٧٧ - حجج ترمى ، وعمر نسقا يدفعن ميتة السوء ، وعيلة الفقر (عب) عن عامر بن عبد الله بن الزبير

مرسلا - (فر) عن عائشة - (ض)

٣٦٧٨ - حجة لمن لم يحج خيرا من عشر غزوات ، وغزوة لمن قد حج خيرا من عشر حجج ، وغزوة

وقال بعضهم وكذبت طرفي فيك والطرف صادق وأسمعت أذني فيك ما ليس تسمع

وقال أيضا أصغى الحب إلا عن تسارره فن رأى حب يب يورث الصمما

وكففى الحب إلا عن رعايته فالحب يعمى وفيه القتل إن كتما

(حم نخ د) فى الأدب (عن أبى الدرءاء) قال الحافظ العراقى وإسناده ضعيف وقال الزركشى روى من طرق فى كل منها مقال وقال المصنف فى الدرر كأصله الوقف أشبه (الخرايطى فى) كتاب (اعتلال القلوب عن أبى برزة) الأسلى فضلة بن عبيد (ابن عساكر) فى التاريخ (عن عبد الله بن أنيس) أشار بتعدد مخرجه وطرقه إلى دفع زعم الصغانى وضعه وقوله فيه ابن أبى مریم كذب أبطله الحافظ العراقى بأنه لم يتمه أحد بكذب ويكفينا سكوت أبى داود فزعم وضعه بهت بل ولا نسلم حذفه بل ولا ضعفه بل هو حسن وما اشتهر على الالسننة من خبر الحجة مكية لأصل له :

(حتم على الله أن لا يستجيب دعوة مظلوم) دعى بها على من ظلمه (ولاحد) من الخلق (قبله) بكسر ففتح أى جهته (مثل مظلّمته) أى فى النوع والجنس والحتم الواجب يقال حتم عليه الأمر حتما أو جبه جزما وانحتم الأمر وتحتم وجب وجوبا لا يمكن إسقاطه (عد عن ابن عباس) .

(حجبت) وفى رواية القضاعى حفت (النار بالشهوات) أى ما يستلذ من أمور الدنيا مما منع الشرع منه أصالة أو لاستلزامه ترك مأمور وألحق به الشبهات والإكثار من المباحات خوف الوقوع فى محرم .

(وحجبت الجنة بالمكاره) أى بما أمر المكلف بمجاهدة نفسه فيه فعلا وتركاً كالإتيان بالعبادة على وجهها والمحافظة عليها وتجنب المنهى قولاً وفعلاً وأطاق عليها مكاره لمشقتها وصعوبتها على العامل فلا يصل إلى النار إلا بتعاطى الشهوات ولا إلى الجنة إلا بارتكاب المشقات المعبر عنها بالمكروهات وهما محجورتان فمن هتك الحجاب اقتحم (خ) عن أبى هريرة) وظاهر صنيعه أن هذا مما تفرد به البخارى عن صاحبه وهو ذهول بل هو فى مسلم أيضا كما ذكره الدبلى وغيره .

(حجج ترمى وعمر نسقا) بفتحين فعل بمعنى مفعول أى منظومات عطف بعضهم على بعض (يدفعن ميتة السوء وعيلة الفقر) بفتح العين المهملة وسكون المثناة التحتية أى شدة الفقر (عب عن عامر بن عبد الله بن الزبير مرسلا) عابد كبير القدر قال ابن عبيدة اشترى نفسه من الله ست مرات مات بعد العشرين ومائة (فر عن عائشة) وفيه أحمد بن عصام فان كان هو الموصلى فقد قال الدارقطنى ضعيف أو البلخى فقال أبو حاتم مجهول

(حجة) بكسر الحاء وفتحها قال الكرمانى والمعروف فى الرواية الفتح قال الجوهرى الحجة بالكسر المدة الواحدة وهو من الشواذ لأن القياس الفتح (لمن لم يحج) حجة الاسلام (خير من عشر غزوات) أى هى أفضل فى حقه من عشر غزوات يغزوها فى سبيل الله (وغزوة لمن قد حج خيرا من عشر حجج وغزوة فى البحر خير من عشر غزوات فى البر

فِي الْبَحْرِ خَيْرٌ مِنْ عَشْرِ غَزَوَاتٍ فِي الْبَرِّ، وَمَنْ أَجَازَ الْبَحْرَ فَكَأَنَّمَا أَجَازَ الْأَوْدِيَةَ كُلَّهَا ، وَالْمَائِدُ فِيهِ كَأَلْتَشْحَطُ فِي دَمِهِ - (ط ب ه ب) عن ابن عمرو - (ح)

٣٦٧٩ - حجة خير من أربعين غزوة، وغزوة خير من أربعين حجة - البزار عن ابن عباس - (ح)

٣٦٨٠ - حجة قبل غزوة أفضل من خمسين غزوة. وغزوة بعد حجة أفضل من خمسين حجة، ولموقف

ساعة في سبيل الله أفضل من خمسين حجة - (حل) عن ابن عمر - (ض)

٣٦٨١ - حج عن أيك واعتمر - (ت ن ه ك) عن أبي رزين العقيلي - (صح)

٣٦٨٢ - حج عن نفسك، ثم حج عن شبرمة - (د) عن ابن عباس (ح)

ومن أجاز البحر فكأنما أجاز الأودية كلها والمائد أي الداخ (فيه كالمتشحط في دمه طب) وفي الأوسط (هب) كلاهما (عن ابن عمرو) بن العاص وسنده لا بأس به :

(حجة) واحدة (خير من أربعين غزوة) أي لمن لم يحج وقد وجب عليه الحج (وغزوة) واحدة (خير من أربعين حجة) لمن حج حجة الإسلام وتعين عليه الجهاد وهذا ظاهر (البزار) في مسنده من حديث عنبسة بن عشرة (عن ابن عباس) قال الهيثمي رجاله ثقة وعنبسة وثقه ابن حبان وجهله الذهبي :

(حجة قبل غزوة أفضل من خمسين غزوة) لمن لم يحج حجة الإسلام (وغزوة بعد حجة أفضل من خمسين حجة) أي إن تعين فرض الجهاد عليه (ولموقف ساعة) أي لحظة لطيفة (في سبيل الله أفضل من خمسين حجة) تطوعا لمن كان الجهاد في حقه فرضا عينيا والحاصل أن ذلك يختلف باختلاف الأشخاص والأحوال<sup>(١)</sup> (حل عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه عنه أيضا الطبراني والديلمي باللفظ المزبور

(حج) يا أبا رزين (عن أيك) عقيل الذي كبر (واعتمر) عنه<sup>(٢)</sup> أما الصحيح فلا يحج عنه لافي فرض ولا نفل كما قال الشافعي وجوزة أبو حنيفة وأحمد في النفل ثم هذا الحديث مخصوص بمن حج عن نفسه كما يفيد الخبر الآتي وحمله الحنفية على عمومه فأجازوا حج من لم يحج نيابة عن غيره وفيه تأكيد أمر الحج حتى المكلف لا يمتد بتركه عند عجزه عن من يستتيب وفيه وجوب العمرة وأما خبر جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن العمرة أمي واجبة فقال لا وأن تمتع خير لك فضعيف قال في المجموع وقول الترمذي حسن صحيح غير مقبول فإن مداره على الحجاج بن أرطاة وهو ضعيف مدلس اتفاقا (ت ن ه) في الحج (ك عن أبي رزين) بفتح الراء وكسر الزاي لقيط بن عامر العقيلي قال التائي حسن صحيح وقال أحمد لا أعلم في إيجاب العمرة أجود ولا أصح منه

(حج) أولا (عن نفسك)<sup>(٣)</sup> يا أبا طيش<sup>(٤)</sup> بن نبيشة الذي لم يحج عن نفسه وقد قال ليك عن شبرمة (ثم حج عن

(١) وظاهر هذه الأحاديث أن الجهاد في حق من حج حجة الإسلام أفضل مطلقا أي سواء تعين عليه أو لم تعين (٢) وسيله كما في ابن ماجه عن أبي رزين العقيلي أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إن أبي شيخ كبير لا يستطيع الحج ولا العمرة ولا الظعن قال حج فذكره

(٣) وسيله كما في أبي داود عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يقول ليك عن شبرمة فقال من شبرمة قال أخ أو قريب لي قال حججت عن نفسك قال لا قال حج عن نفسك فذكره

(٤) قوله يا أبا طيش بن نبيشة هذا سبق قلم صوابه يانبيشة قال العلقمي قال الحافظ ابن حجر في تخريج أحاديث الشرح الكبير زعم ابن باطيش أن اسم الملبى نبيشة

٣٦٨٣ -- حجوا حجوا قبل أن لا تحجوا ، فَكَأَنِّي أَنْظِرُ إِلَى حَيْشِي أَصَمَّ أَفَدَعَ يَدِهِ مَعُولٌ يَهْدِمُهَا حَجْرًا  
حَجْرًا (ك هق) عن علي - (صح)  
٣٦٨٤ - حجوا قبل أن لا تحجوا ؛ تَقَعْدُ أَعْرَابُهَا عَلَى أَذْنَابِ أَوْدِيَّتِهَا فَلَا يَصِلُ إِلَى الْحَجِّ أَحَدٌ - (هق)  
عن أبي هريرة - (ض)

شبرمة) بشين معجمة مضمومة فوحدة سا كنة فراء مضمومة ومن قال شبرمنت فقد صحف وحرف وفيه أنه لا يصح  
من عليه حج واجب الحج عن غيره وكذا العمرة فإن أحرم عن غيره وقع عن نفسه وعليه الشافعي وصححه أبو حنيفة  
ومالك والحديث حجة عليهما والجمهور على كراهة إجارة الإنسان نفسه للحج لكن حمل على منع قصد الدنيا أما بقصد  
الآخرة لاحتياجه للأجرة ليصرفها في واجب أو مندوب فلا (د) في الحج (عن ابن عباس) ظاهر اقتضاره على أبي  
داود أنه تفرد به عن الستة والأمر بخلافه فقد رواه ابن ماجه بالخبر أيضا وقال البيهقي صحيح ليس في الباب أصح منه  
وقال ابن حجر رواه ثقة لكن اختلف في رفعه ووقفه وله شاهد مرسل

(حجوا قبل أن لا تحجوا) أي اغتنموا فرصة الامكان والفوز بتحصيل هذا الشعار العظيم الحاروي للفضل العميم  
قبل أن يفوت فإنه فائت ولا بد وأن يمتنع عليكم الحج ويحال بينكم وبينه (فكأني أنظر إلى) عبد (حيشي أصم) بصاد  
مهملة أي صغير الأذن وفي رواية بدله أصلع (أفدع) (١) بوزن أفعل أي متفاضل المفاصل والقدح محركا عوجاج الرسغ  
من اليد والرجل فينقلب الكف والقدم إلى الجانب الآخر (بيده معول يهدمها) حال كون هدمه (حجرا حجرا) زاد  
في رواية ويتناولونها حتى يرمونها يعني حجارة الكعبة إلى البحر وزاد أحمد فلا تعمر بعد ذلك أبدا وذلك قرب الساعة  
وهو من أشراطها وقال الطيبي وهذا استحضاره لتلك الحالة القريبة في الذهن تعجبا وتعجيبا للغير ونحوه ولو ترى إذ  
المجرمون ناكسو رؤوسهم عند ربهم، في وجه وقد جاء في تخريب الكعبة أحاديث كثيرة عند البخاري وغيره وهذا  
التخريب لا بنا فيه قوله تعالى وأولم يروا أنا جعلنا حرما آمنا ولا خبر الصحيح إن أحلت لي مكة ساعة من نهار ثم عادت  
حرمتها إلى يوم القيامة لأن تخريبه مقدمة لحراب الدنيا بدليل الحديث القدسي قال الله تعالى إذا أردت أن أخرب  
الدنيا بدأت ببني نحرته فكونه آمنا محترما إنما هو قبل ذلك على أن الحكم بالحرمة والامن باق إلى يوم القيامة بالفعل  
لكن باعتبار أغلب أوقاته وإلا فكم وقع فيه من قتال وإحاقه لأهله جاهلية وإسلاما في زمن ابن الزبير وبعده إلى زمننا  
ولولم يكن إلا وقعة القرامطة (ك هق) في الحج من حديث لحارث بن سويد (عن علي) أمير المؤمنين قال الحارث سمعت  
عليا يقول فقلت له شيء تقول برأيك أو سمعته من النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا والذي فلق الحبة وبرأ النسمة  
ولكنني سمعته من نبيكم انتهى ونعقبه الذهبي في التلخيص والمهذب بأن حصين بن عمر الاحمش أحد رواه ويحيى ليس بصحة  
(حجوا قبل أن لا تحجوا) قالوا وما شأن الحج يا رسول الله قال (تقعد أعرابها على أذنان أوديتها) أي المواضع التي تنتهي  
إليه مسائل الماء وذبابه الوادي بالضم الموضوع الذي ينتهي إليه سيله (فلا يصل إلى الحج أحد) (٢) قال القرطبي وذلك بعد رفع  
القرآن من الصدور والمصاحف وذلك بعد موت عيسى عليه الصلاة والسلام حتى لا يبقى في الأرض من يقول الله  
الله. وقد مر لذلك مزيد تبيان وفي رواية حجوا قبل أن تثبت شجرة في البادية لا تأكل منها دابة إلا نفقت  
ولا تعارض لاحتمال وقوع الأمرين معاً (هق) في الحج (عن أبي هريرة) قال الذهبي في المهذب إسناده واه اه .

(١) أصم بفتح الهوة ثم سكون الصاد المهملة ثم ميم مفتوحة ثم عين مهملة قال في النهاية الأصم الصغير الأذن من  
الناس وغيرهم وأفدع بقاء ودال مهملة بوزن أفعل أي يمشى على ظهور قدميه قال في النهاية الفدح بالتحريك زيغ بين  
عظم القدم وبين عظم الساق وكذلك في اليد وهو أن تزدل المفاصل عن أماكنها  
(٢) فيحولون بين الناس وبين البيت



- ٣٦٨٥ - حجوا، فَإِنَّ الْحَجَّ يَغْسِلُ الذُّنُوبَ كَمَا يَغْسِلُ الْمَاءُ الدَّرَنَ - (طس) عن عبد الله بن جراد - (ض)
- ٣٦٨٦ - حجوا تَسْتَفْنُوا، وَسَافِرُوا تَصْحُوا - (عب) عن صفوان بن سليم مرسلًا - (ض)
- ٣٦٨٧ - حَدُّ الْجَوَارِ أَرْبَعُونَ دَارًا - (هق) عن عائشة - (ض)
- ٣٦٨٨ - حَدُّ السَّاحِرِ ضَرْبَةٌ بِالسَّيْفِ - (تك) عن جندب - (صح)

ورواه الدارقطني باللفظ المزبور عن أبي هريرة المذكور وتعبه مختصره الغرياني بأن فيه عبد الله بن عيسى بن يحيى شيخ لعبد الرزاق مجهول ومحمد بن أبي محمد مجهول وأورده ابن الجوزي في العلل وجعل علته جهالة محمد ابن أبي محمد (حجوا فإن الحج يغسل الذنوب) وفي رواية الإثم (كما يغسل الماء الدرن) أي الوسخ (١) (طس عن عبد الله ابن جراد) قال الهيثمي فيه يعلى بن الأشدق وهو كذاب اهـ.

(حجوا تستفنونوا) بغناء الله تعالى بأن يبارك لكم فيما رزقكم (وسافروا تصحوا) فإن السفر مصححة للبدن وزاد الديلمي في روايته وتناكحوا تكثروا فإني مباهى بكم الأمم (عب عن صفوان بن سليم) بضم الميم وفتح اللام (مرسلًا) ظاهر صنيع المصنف أنه لم يقف عليه متصلاً لأحد وإلا لما اقتصر على رواية إرساله وهو عجب فقد رواه في مسند الفردوس من حديث ابن عمر

(حد) بدال مهملة على ما وقعت عليه من الحروف ثم رأيت في نسخة المصنف بخطه كذلك لكن رأيت ثانياً في أصل الروضة حق بالقاف وهكذا ذكره ابن الملقن وابن جماعة وأئبته الكمال ابن أبي شريف هكذا بخطه ثم رأيت في مسند أبي يعلى وغيره من الأصول كذلك، وبه يعرف أن التحريف إنما هو من المصنف لا من النسخ (الجوار أربعون داراً) من كل جانب من جوانب الدار وبه أخذ جمع من السلف وقيل هو في المسجد من سماع الأذان والإقامة فيقدر مثله في الدور وقيل مساكنك في محلة أو بلد فهو جارك (هق عن عائشة) ظاهر صنيع المصنف أن البيهقي خرج وسله والأمر بخلافه بل قال روى عن عائشة هذا وروى عنها أوصاني جبريل بالجار إلى أربعين داراً وولاهما ضعيف والمعروف المرسل الذي أخرجه أبو داود اهـ. ولفظ مرسل أبي داود حق الجوار أربعون داراً هكذا وهكذا وأشار قداما ويمناً وخلفاً قال الزركشي سنده صحيح وابن حجر رجاله ثقات ورواه أبو يعلى عن أبي هريرة مرفوعاً باللفظ المزبور لكن سنده كما قال الزركشي ضعيف وقال ابن حجر فيه عبد السلام ابن أبي الجنوب منكر الحديث (حد الساحر ضربة بالسيف) روى بالتاء وبالهاء والأول أولى ثم رأيت المصنف ذكره في نسخته بخطه بالهاء وكان الظاهر أن يقال حد الساحر القتل فعدل لما ذكره تصويراً له وإن كان يتجاوز منه إلى أمر آخر قال البيضاوي محل الحديث إذا اعتقد الساحر أن لسحره تأثيراً بغير القدر وكان سحره لا يتم إلا بدعوة كوكب أو شيء يوجب كفرة اهـ. وحاصله أنه يقتل إذا كان ما يسحر به كفرة أو أقرانه قتل بسحره وأنه يقتل غالباً هذا مذهب الشافعي وقالت المالكية: إذا وقع من فاعله فهو كفر مطلقاً فيقتل عملاً بظاهر الحديث (فائدة) في تفسير الإمام الرازي أن أهل السنة قد جتزؤوا أن يقدر الساحر على أن يطير في الهواء أو يقبل الإنسان حماراً والجار إنساناً لكنهم قالوا إن الله هو الخلاق لهذه الأشياء عند ما يليق الساحر في أشياء مخصوصة وكلمات معينة (ت) ك) كلاهما في الحدود (عن جندب) قال الحاكم صحيح غريب وقال الترمذي لا يعرفه مرفوعاً إلا من هذا الوجه وفيه إسماعيل المسكي وهو مضعف من قبل حفظه والصحيح وقفه اهـ. كذا في جامعه، وقال في العلل سألت عنه محمد بن يحيى البخاري فقال هذا لا شيء وإسماعيل ضعيف جدا اهـ. ولهذا قال في الفتح في سنده ضعيف وقال الذهبي في الكبائر الصحيح أنه من قول جندب

- ٣٦٨٩ - حد يعمل في الأرض خير لاهل الأرض من أن يظروا أربعين صباحاً - (ن ه) عن أبي هريرة (صح)
- ٣٦٩٠ - حد الطريق سبعة أذرع - (طس) عن جابر - (صح)
- ٣٦٩١ - حدوا عن بني إسرائيل ولا حرج - (د) عن أبي هريرة - (صح)
- ٣٦٩٢ - حدوا عنى بما تسمعون ، ولا تقولوا إلا حقا ؛ ومن كذب على نبي له بيت في جهنم يرتع فيه - (طب) عن أبي قرصافة - (ض)
- ٣٦٩٣ - حدوا الناس بما يعرفون ، أتر يدون أن يكذب الله ورسوله ؟ - (فر) عن علي مرفوعا وهو في (خ) موقوف - (ح)

انتهى ورواه الطبراني والبيهقي عن جندب مرفوعا وأشار مغطاي إلى أنه وإن كان ضعيفا يتقوى بكثرة طرقه وقال خرجه جمع منهم البغوى الكبير والصغير والطبراني والبخاري ومن لا يهوى كثرة (حد يعمل في الأرض) أى يقام على من استوجهه (خير لاهل الأرض من أن يظروا أربعين صباحا<sup>(١)</sup>) (ن ه) عن أبي هريرة) قال الدلبلى وفي الباب ابن عباس وابن عمر

(حد الطريق) أى مقدار عرضه (سبعة أذرع) يوضحه مارواه مخرجه الطبراني أيضا عن عبادة أن المصطفى صلى الله عليه وسلم قضى بالرحبة تكون بين الطريق ويريد أهلها البنيان فيها فقضى أن يترك بينهما للطريق سبعة أذرع وفي رواية قضى في الرحبة تكون بين القوم أن الطريق سبعة أذرع (طس عن جابر) بن عبد الله قال الهيمى فيه سويد ابن عبدالعزيز وثقه دحيم وضعفه جمهور الأئمة

(حدوا عن بني إسرائيل) أى بلغوا عنهم قصصهم ومواعظهم ونحو ذلك مما اتضح معناه فان في ذلك عبرة لاولى الأبصار (ولا حرج) عليكم في التحديث عنهم ولو بغير سند لتعذر بطول الأمد فيكنى غلبة الظن بأنه عنهم إنما الحرج لها لم يتضح معناه وهنا تأويلات بعيدة ووجوه غير سديدة فاحذرها. وتناول حد التحديث ما استحال وقوعه في هذه الأمة كاطالة الثياب ونزول نار من السماء تأكل القربان (د عن أبي هريرة) قال السنخاوى أصله صحيح وفي رواية ابن منيع وتام والدلبلى حدوا عن بني إسرائيل فإنه كانت فيهم أعاجيب

(حدوا عنى بما تسمعون) يعنى بما صح عندكم من حيث السند الذى به يقع التحرز عن الكذب ولا تحدوا عنى بكل ما بلغكم كما في بني إسرائيل لأن ذلك إنما اغتفر لطول الأمد وحصول الفترة بين زمنى النبوة (ولا تقولوا) عنى (إلا حقا) أى إلا شيئا مطابقا للواقع (ومن كذب على) بتشديد الياء أى قولنى ما لم أقله (بني) بالبناء للدفعول (له بيت في جهنم يرتع فيه) لجرأته على منصب النبوة وهجومه على خرق الشريعة وما ذكر من أن الرواية بما تسمعون بالموحدة في بما هو مارأيته في نسخ الكتاب وهكذا هو في نسخة مضبوطة محررة من كامل ابن عدى لكن رأيت في أصول صحيحة قديمة من الفردوس مصححة بخط الحافظ ابن حجر كما يدل بما وهو أنسب وما تقرر من أن اللفظ من كذب على نبي له هو ما في عدة نسخ وهو الموجود المضبوط في الكامل لابن عدى من نسخ مسموعة على عدة من الجهابذة لكن رأيت في بعض الأصول المفردة أيضا من كذب على نبي والظاهر الأول الذى عليه المعول (طب عن أبي قرصافة) بكسر القاف حيدرة بن خيشنة الكنانى ورواه عنه أيضا أبو يعلى وابن عدى ثم قال هذا الحديث عن أبي قرصافة لا يروى إلا من هذا الطريق

( حدوا الناس ) بصيغة الأمر أى كلوهم (بما يعرفون) أى يفهمونه وتدرکه عقولهم زاد أبو نعيم في المستخرج

٣٦٩٤ - حَدَّثَنِي جَبْرِيلُ قَالَ: يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، حِصْنِي فَمَنْ دَخَلَهُ أَمِنَ عَذَابِي» - ابن عساکر عن عليّ

٣٦٩٥ - حَذَفَ السَّلَامُ سَنَةً - (حم دك حق) عن أبي هريرة - (صح)

ودعوا ما يتكرون أي ما يشبه عليهم فهمه (أتريدون) بهمة الاستفهام الإنكارى ولفظ رواية البخارى أتحبون وهو بمثابة فوقية (أن يكذب الله ورسوله) بفتح الذال المشددة لأن السامع لمالا يفهمه يعتمد استحاثه جهلا فلا يصدق وجوده بل يلزم التكذيب فأفاد أن المتشابه لا ينبغي ذكره عند العامة وقد ذكر ابن عبد السلام في أماليه أن الولي إذا قال إن الله عزز التعزير الشرعى ولا ينافى ذلك الولاية لأنهم غير معصومين انتهى فعلم أن المدرس يذبح أن يكلم كل طالب على قدر فهمه وعقله فيجيبه بما يحتمله حاله ومن اشتغل بعمارة أو تجارة أو مهنة فحقه أن يقتصر به من العلم على قدر ما يحتاج إليه من هو في رتبته من العامة وأن يلا نفسه من الرغبة والرغبة الوارد بهما القرآن ولا يولد له الشبه والشكوك فإن اتفق اضطراب نفس بعضهم بشبهة تولدت له أو ولدها له ذو بدعة فتاقت إلى معرفة حقيقتها اختبره فإن وجده ذا طبع موفى للعلم وفهم ثابت وتصور صائب خلى بينه وبين التلم وسوعد عليه لما يجد من السبيل إليه وإن وجده شريراً في طبعه أو ناقصاً في فهمه منعه أشد المنع في اشتغاله مفسدتان تعطله عما يهود نفه إلى العباد والبلاد وشغله بما يكثر من شبهة وليس فيه منفعة وكان بعض المتقدمين إذا ترشح أحدهم لمعرفة حقائق العلوم والخروج من العامة إلى الخاصة اختبر فإن لم يوجد خيراً غير منتهى للعلم متع وإلا شورت على أن يقيد بقيد في دار الحكمة ويمح أن يخرج حتى يحصل العلم أو بأى عليه الموت وتقولون إن من شرع في حقائق العلوم ثم لم يبرع فيها تولدت له الشبه وتكثر عليه فيصير ضالاً مضلاً فيعظم على الناس ضرره وبهذا النظر قيل نعوذ بالله من نصف فقيه أو متكلم (فر عن على) أمير المؤمنين مرفوعاً (هو في خ موقوفاً) على بن علي بن أبي طالب وهذا بمعنى خبر الحسن بن سفيان عن الخبر يرفعه أمرت أن أخاطب الناس على قدر عقولهم وسنده كما قال ابن حجر ضعيف جدا لاموضوع

(حدثني جبريل قال يقول الله تعالى لا إله إلا الله حصى) . كان لا يقدر عليه لارتفاعه والحصين المنيع وتحصن دخل الحصن واحتسمى به (فمن دخله أمن عذابى) قال الغزالي فر أراد دخول ذلك الحصن فليجمع آداب النطق بكلمة الشهادة بأن يجمع جميع حواسه إلى قلبه ويحضر في فواده كل جارحة فيه وينطق بلسانه عن جميع ذات وأحوال نفس وجوارح بدن حتى يأخذ كل عضو منه وكل جارحة منه قسطه منها فلم ينطق من لم يكن حاله ذلك فيها (ابن عساکر) في تاريخه (عن على) أمير المؤمنين

(حذف السلام) بمهملة لمعجمة أى الإسراع به وعدم مده (سنة) قال ابن الأثير فى النهاية معناه لا يمد ولا يعرب بل يسكن آخره وتبعه الحب الطبرى قال ابن حجر وهو مقتضى كلام الرافعى فى الاستدلال به على أن التكبير جزم لا يمد وفيه نظر لأن استعمال لفظ الجزم فى مقابل الإعراب اصطلاح حادث لاهل العربية فكيف تحمل عليه الالفاظ النبوية قال السكالى بن أبى شريف بل هو عندهم اصطلاح غريب إذ الجزم عندهم نوع من أنواع الإعراب لا مقابل له وهو مختص بالفعل قال ابن حجر وأما خبر التكبير جزم فلا أصل له ثم إن ما تقرر من كون المراد بحذف السلام ما ذكر هو ما درجوا عليه لكن رأيت الديلمى فسره بسرعة القيام بعد السلام من الصلاة فقال عقب قوله سنة يعنى إذا سلم يقوم بجلا انتهى . (حم دك) وصححه (حق) كلهم (عن أبى هريرة) وقال الترمذى حسن صحيح وأقره الأشيبلى قال ابن القطان وهو لا يصح مرفوعاً ولا موقوفاً كما ذكره أبوداود وقال ابن القطان لا معرج على ما رفع ولا ما وقف ولو صححه الترمذى وغيره

٣٦٩٦- حَرَسُ لَيْلَةٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ أَفْضَلُ مِنْ صِيَامِ رَجُلٍ وَقِيَامِهِ فِي أَهْلِهِ أَلْفَ سَنَةٍ  
السَّنَةِ ثَلَاثِمِائَةَ يَوْمٍ الْيَوْمَ كَأَلْفِ سَنَةٍ - (د) عن أنس (ض)

٣٦٩٧- حَرَسُ لَيْلَةٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ لَيْلَةٍ يُقَامُ لَيْلَهَا وَيَصَامُ نَهَارَهَا - (طب  
ك هب) عن عثمان - (ح)

٣٦٩٨- حَرَّمَ اللَّهُ الْخَمْرَ؛ وَكُلَّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ - (ن) عن ابن عمر - (صح)

٣٦٩٩- حُرِّمَ لِبَاسُ الْحَرِيرِ وَالذَّهَبِ عَلَى ذُكُورِ أُمَّتِي وَأَحْلَى لِإِنَائِهِمْ - (ت) عن أبي موسى - (صح)

(حرس ليلة في سبيل الله) أى في الجهاد في سبيله (على ساحل البحر أفضل من صيام رجل وقيامه في أهله)  
يعنى في وطنه وهو مقيم في عياله (ألف سنة السنة ثلاثمائة يوم) وستون يوماً اليوم كألف سنة) في الميزان  
هذه عبارة مجيئة ولو صحت كان مجموع ذلك الفضل ثلاثمائة ألف ألف سنة وستين ألف ألف سنة (عن  
أنس) وفيه سعيد بن خالد ضعفه أبو زرعة وغيره وقال أبو حاتم منكر الحديث وابن حبان  
لا يجوز الاحتجاج به

(حرس ليلة في سبيل الله) أى في الجهاد في سبيله (على ساحل البحر أفضل من صيام رجل وقيامه في أهله)  
الإنسان ليلاً بالجهاد فيه كالمصوم نهارها لله تعالى وهذا منزل على ما إذا تعين الحرس واشتد الخوف وعظم الخطب (طب  
ك هب) من حديث كهمس عن مصعب بن ثابت عن أبي الزبير (عن عثمان) بن عفان قال أبو الزبير قال عثمان: هو يخطب أحدثكم  
حديثاً لم يمتنى أن أحدثكم به إلا الضم به سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره قال الحاكم صحيح وأقره  
الذهبي في التلخيص وهو غير سعيد كيف وقد أوردوه مصعباً هذا في الضعفاء وقال ضعفه وقال في الكاشف فيه ابن لفظه  
نعم قال ابن حجر إسناده حسن

(حرم الله الخمر) أى شرب شئ منها كثير أو قليل وما كان وسيلة إليه لأنها رجس ولما كانت الخمر المشتمل من ماء العنب  
أردف ذلك بقوله (وكل مسكر حرام) ليفيد حرمة المسكر من أى شئ اتخذ المراد كل ما من شأنه الاسكار وتأوله الخفية على أنه  
أراد ما يتبع السكر عنده قال الحرام إلى الحق النهي يتحرر الخمر الذى سكرها مطبخ تحريم المسكر الذى سكره مصنوع قال أبو المظفر  
السمعاني وكان حنفياً ثم تحول شافعياً ثبتت الأخبار عن المصطفى صلى الله عليه وسلم بتحريم المسكر وساق كثير أممها ثم قال  
والأخبار فيه كثيرة ولا مساع لأحد في العدول عنها والقول بخلافها فيما أحجج قواطع قال وقد زل الكوفيون في هذا الباب  
ورأوا أخباراً معلولة لا تعارض هذه الأخبار بحال ومن ظن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم شرب مسكراً فقد دخل  
في أمر عظيم وباء ياتم كبير وإنما الذى شربه كان حلواً ولم يكن مسكراً (ن عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه  
عنه الطبراني أيضاً والديلي

(حرم) بالبناء للجهول بضبط المصنف عند الأكثر في رواية بفتحين (لباس الحرير) أى المالص وما أكثره منه  
(والذهب على ذكور أمتي) أى الرجال العقلاء طرح بلفظ الأتة الكفار وقيل بادخالهم باعتبار الرسالة وقد كان لبسهما مباحاً  
للرجال ثم نسخ هذا الخبر نحوه وفيه حجة لقول الجمهور وإن الذهب والحرير محرمان على الرجال دون النساء وقد حكى عياض ثم  
النوى الإجماع عليه بعد الخلاف المتقدم وحكى ابن العربي فيه عشرة أقوال بعضها لأصل له وفيه رد لقول أبي حنيفة يجوز للرجل  
افتراش الحرير وتأيد لقول مالك أنه يحرم لبس الصبي الحرير وأن للرجل استعمال الحرير تبعاً للمرأة كفرش الزوج والأصح  
عند الشافعية فيها خلافه وهل التحريم على الرجل للسرف أو الخيلاء أو التشبه بالكفار أو النساء وجوه أصحها الأخير وأبعدها  
الأول بل ليس عليه معول كيف والسرف منهى عنه للفرقين بغير مين والرسالة تفاريع طويلة الذيل محلها كتب القروع (وأحل

٣٧٠٠ - حرم على عيين أن تاكلهما النار؛ عين بكت من خشية الله، وعين باتت تحرس الاسلام وأهله من أهل الكفر - (ك هب) عن أبي هريرة - (ص)

٣٧٠١ - حرم ما بين لآبى المدينة على لسانى (خ) عن أبي هريرة (ن) عن أبي سعيد

٣٧٠٢ - حرم على النار كل هين ابن سهل قريب من الناس - (حم) عن ابن مسعود - (ح)

٣٧٠٣ - حرمت التجارة في الخمر - (خ د) عن عائشة (ص)

٣٧٠٤ - حرمت النار على عين بكت من خشية الله؛ وحرمت النار على عين سهرت في سبيل الله،

لإنا نهمت) من حديث سعيد بن أبي هند (عن أبي موسى) الأشعري وقال حسن صحيح فاعترضه ابن دقيق العيد في شرح الامسام بأن الصحة من شرطها الاتصال وقد حكى الداراني في الايمان عن الدارقطني أن سعيد بن أبي هند لم يسمع من أبي موسى قال الزين العراقي لاحاجة إلى إبعاد النجعة في حكايته من كتاب غريب ومؤلف غريب فقد ذكره ابن أبي حاتم في كتاب المراسيل ومن ثم ضعف ابن حبان الخبر وقال معلول لا يصح. قال الزين وقد يجاب أنه يرتفع بالشواهد إلى درجة الصحة كما يتأكد المرسل بمجيئه من غير ذلك الوجه اه. واقتصر ابن حجر على نقله والانتقطاع عن الدارقطني ساكتا ثم قال وفي الباب عن علي وعمر وابنه وعقبة وأم هانئ وأنس وحذيفة وعمران وابن الزبير وابن عمرو وأبي ربحانة وغيرهم (حرم على عيين أن تاكلها النار) أى نار جهنم قيل وما هما يارسول الله؟ قال (عين بكت من خشية الله وعين باتت تحرس الاسلام وأهله من أهل الكفر) في أيام القتال أو في الرباط في الثغر فهذان لا يردان النار إلا تحلة القسم جزاء بما كانوا يعملون (ك هب) من حديث صالح عن أبي عبد الرحمن (عن أبي هريرة) وسكت عليه الحاكم فتعقبه الذهبي فقال فيه انتقطاع

(حرم) بالبناء للجهول أو بفتح حين خبر مقدم وقوله (ما بين لآبى المدينة) مبتدأ وأيد الاول برواية أحمد إن الله حرم ما بين لآبى المدينة جمع لآبة بالتخفيف الحرة حجارة سود (على لسانى) أى لم تكن محرمة كما كانت مكة بل أحدث تحريمها على لسانى. قال ابن العربي: لا خلاف أن المدينة محرمة لتحريم الله على لسان رسوله مضاعفة الحرم كحكمة لكن أبو حنيفة قال لا يحرم صيدها والحديث نص في الرد عليه (خ عن أبي هريرة ن عن أبي سعيد) الحنبرى (حرم على النار) هكذا هو فيما وقعت عليه من النسخ والنسب فى مسند أحمد حرمت النار على (كل) مكلف (هين لين) أى رقيق الفؤاد (سهل قريب من الناس) والمراد المسلم الذى يكون كذلك (حم عن ابن مسعود) وعزاه الهيثمى للطبرانى فى الكبير والاوسط عن معقيب وقال فيه أبو أمية بن يعلى ضعيف قال الحافظ الزين العراقى ورواه الترمذى لكن بدون لين وقال حسن غريب قال فى الفردوس وفى الباب معقيب وأبو هريرة

(حرمت التجارة فى الخمر) أى بيعها وشراؤها لا يصح لنجاستها ولكونه إعانة على معصية (خ د عن عائشة) قالت لما نزلت الآيات الاواخر من سورة البقرة خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأهن علينا فقال حرمت الخ لفظ كره (حرمت النار على عين بكت من خشية الله) أى من خوفه (وحرمت على عين سهرت فى سبيل الله) أى فى الحرس فى الرباط أو القتال (وحرمت النار على عين غضت) أى خففت وأطرقت عن نظر (محارم الله) أى عن تأمل شئ مما حرمه الله على الناظر (أو عين فقتت) أى بخصت وغارت أو شقت (فى سبيل الله) أى فى قتال الكفار لإعلاء كلمة الله فلا يرد لإنسان من هؤلاء الثلاثة نار جهنم إلا تحلة القسم (طب ك) فى الجهاد عن عبد الرحمن بن شريح عن محمد بن سمير عن أبي يعلى (عن أبي ربحانة) شمعون بشين معجمة وقيل مهملة بن زيد الأزدي حليف الأنصار ويقال مولى المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم صحابى شهد فتح دمشق وقدم مصر وسكن بيت المقدس قال خرجنا مع

وَحُرْمَتِ النَّارِ عَلَى عَيْنِ غُضَّتْ عَنْ حَجْرِمِ اللَّهِ ؛ أَوْ عَيْنِ فُقِئَتْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ - (طَب ك) عَنْ أَبِي رِيحَانَةَ - (ص ٥٠)

- ٣٧٠٥ - حُرْمَةُ نِسَاءِ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ كَحُرْمَةِ أَهْمَاتِهِمْ ، وَمَا مِنْ رَجُلٍ مِنَ الْقَاعِدِينَ يَخْلَفُ رَجُلًا مِنَ الْمُجَاهِدِينَ فِي أَهْلِهِ فَيَخُونُهُ فِيهِمْ إِلَّا وَقَفَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَقِيلٌ لَهُ : قَدْ خَلَفَكَ فِي أَهْلِكَ فَخُذْ مِنْ حَسَنَاتِهِ مَا شِئْتَ ، فَيَأْخُذُ مِنْ عَمَلِهِ مَا شَاءَ ، فَمَا ظَنُّكُمْ ؟ - (حَم م د ن) عَنْ بَرِيدَةَ - (ص ٥٠)
- ٣٧٠٦ - حُرْمَةُ الْجَارِ عَلَى الْجَارِ كَحُرْمَةِ دَمِهِ - أَبُو الشَّيْخِ فِي الثَّوَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - (ض)
- ٣٧٠٧ - حُرْمَةُ مَالِ الْمُسْلِمِ كَحُرْمَةِ دَمِهِ - (حَل) عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ - (ض)

رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة فأوفى بنا على شرف فأصابنا برد شديد حتى كاد أحدنا يحضر الحفير فيدخل فيه ويغطي بحمفته فلما رأى ذلك فقال لأرجل بحرسنا الليلة أَدْعُو اللَّهَ لَهُ بِدَعَاءٍ يَصِيبُ فَضْلًا ؟ فقال رجل من الأنصار أنا فدعى له فقلت أنا فدعا لي ثم ذكره قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وقال الهيثمي والطبراني رجال أحمد ثقات (حرمة نساء المجاهدين على القاعدة كحرمة أهواتكم) عليكم في حرمة التعرض لمن بريئة من نظر محرم وخلوة ونحو ذلك وفي برهن والاحسان إلبين وقضاء حوائجهم لله تعالى (وما من رجل من القاعدة يخلف رجلا من المجاهدين في أهله) أي يقوم مقامه في محافظتهم ورعاية أمورهم (فيخونه) أي يخون المجاهد فيهم (أي في أهله) (إلا) وقف له يوم القيامة ققيل له) أي فيقول له الملائكة يا ذن ربهم (قد خانك) هذا الرجل (في أهلك فخذ من حسناته ما شئت) فيأخذ من عمله) أي الصالح (ما شاء) (ما) استنهامية (ظنكم) أي فما ظنكم بمن أحله الله بهذه المنزلة وخصه بهذه الفضيلة ربما يكون وراء ذلك من الكرامة والمراد فما تظنون في ارتكاب هذه الجريمة العظيمة هل تتركون معها أو ينتقم منكم ويلزم من هذا تعظيم شأن المجاهدين (وتنبيه) قال ابن السيد البطلوسي الذي ذهب إليه جمهور النحاة والصرفيين أن الهاء في أهوات زائدة وواحدتها أم وأمة ولا يكادون يقولون أمهة والغالب على أمة بالتأنيث أن يستعمل في النداء كقولهم يا أمة لاتفعلي وتاء التأنيث فيها معاقبة بالاضافة لا يجامعها وقد جاءت في الشعر مستعملة في غير النداء وحكى اللغويون أمهة بالهاء (حم د ن) كلهم في الجهاد (عن بريدة) وما ذكر من أن سياق الحديث هكذا هو ما في روايات وفي بعضها بعد يوم القيامة فيأخذ من حسناته ما شاء حتى يرضيهم ثم التفت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما ظنكم كذا عزاه النووي لمسلم بهذا اللفظ

(حرمة الجار على الجار) أي حرمة ماله وعرضه عليه (كحرمة دمه) أي كحرمة إراقة دمه بالقتل فكما أن قتله حرام فإله وعرضه عليه حرام وإن تفاوت مقدار الحرم واختلقت مراتب العقاب (أبو الشيخ في) كتاب (الثواب) أي ثواب الاعمال (عن أبي هريرة) ورواه عنه الدبلي أيضاً (حرمة مال المسلم) في رواية بدله المؤمن (كحرمة دمه) أي كحرمة نفسه فكما لا يحل قتله لا يحل أخذ شيء من ماله بغير رضاه وإن تافها فإن أخذ منه شيئاً بغير طيب نفس فهو غاصب وله أحكام مبيدنة في الفروع وخص المال لأن به قوام النفوس وأنه جزء منها فألحقت بها في التحريم من تعرض له استحق الهوان لدخوله حريم الإيمان وقال ابن العربي قوله حرمة مال المسلم كحرمة دمه أي في وجوب الدفع عنه وصيانته له لكن على طريق التبع للنفس (حل) من حديث الحسن بن صالح عن إبراهيم الهجري عن أبي الاحوص (عن ابن مسعود) ثم قال غريب من حديث الحسن والهجري وأخرجه عنه الدارقطني باللفظ المذكور قال الزياتي في اختصاره وفيه عمرو بن عثمان الكلاني قال النسائي

٣٧٠٨ - حَرِيمُ الْبَيْتِ مَدْرِيَّاتُهَا - (هـ) عن أبي سعيد - (ض)

٣٧٠٩ - حَرِيمُ النَّخْلَةِ مَدْرِيَّاتُهَا - (هـ) عن ابن عمر وعن عبادة بن الصامت - (ض)

٣٧١٠ - حَزَقَةُ حَزَقَةُ تَرَقَّ عَيْنُ بَقَّةٍ - وكيع في الفرر وابن السني في عمل يوم وليلة - (خط) وابن عساكر عن أبي هريرة - (ح)

٣٧١١ - حَسَانُ حِجَازِ بْنِ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُنَافِقِينَ : لَا يُحِبُّهُ مُنَافِقٌ وَلَا يَبْغِضُهُ مُؤْمِنٌ - ابن عساكر عن عائشة

وغيره متروك وأخرجه عنه البزار من رواية عمرو بن عثمان عن ابن شهاب عن الأعمش عن أبي وائل عنه وقال تفرد به ابن شهاب قال ابن حجر وله طرق أخرى عن حميد عن أنس وقال الهيثمي رواه البزار وأبو يعلى وفيه محمد بن دينار وثقه جمع وضعفه جمع وبقية رجال أبي يعلى ثقة

(حريم البئر) الذي يلقى فيه نحو ترابها ويحرم علي غير من له الاختصاص بها الاتفاح به (مدرساتها) بكسر الراء والمد حبلها الذي يتوصل به لمسائها والمراد من جميع الجهات (هـ عن أبي سعيد) الخطري قال الذهبي فيه منصور ابن صفر وفيه ابن

(حريم النخلة مد جريدها) أي سعتها فإذا كان طول جريدها خمسة مثلاً فحريمها خمسة (هـ عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه عنه الطبراني أيضاً قال الهيثمي وفيه منصور بن صفر وهو ضعيف (وعن عبادة بن الصامت) ورواه الطحاوي عن أبي سعيد من فعل المصطفى فقال اختصم إليه رجلان في نخلة فقتل منها حريده ثم ذرع بها النخلة فإذا هي خمسة أذرع فجعلها حريماً

(حزقة) بالرفع والتنوين خبر مبتدأ محذوف أي أنت حزقة وهو بضم الحاء المهملة وضم الزاي وشد القاف وقوله (حزقة) كذلك أو خبر مكرر وروى بالضم غير ممنون منادى أي يا حزقة فحذف حرف النداء وهو شاذ كقولهم أطلق كرا لأن حرف النداء إنما يحذف من العلم المضموم أو المضاف وعليه فاشأى كذلك أو تكرر للدنادى والحزقة القصير الضعيف المقارب الخطير من ضعفه قال اسرى القيس - وأعجمى مشى الحزقة خالد كشي أتان حليت بالمناهل - وقيل هو القصير العظيم الطن (ترق) أي اصعد عين بقية) منادى ذهب إلى صفر عينه تشبهاً به بعين البعوضة إشارة إلى الصغر فلاشئ أصغر من عينها ذكره كله الزنجشري وتبعه ابن الأثير من غير عزوله كما دته وسبب هذا أنه كان يرقص الحسن والحسين ويقول له ذلك مداعية وإناساً فترقى الغلام حتى وضع قدميه على صدره الشريف وهذه من مزاحه ومباسطه من قبيل قول يابا عمير ما فعل النغير (وكيع) بفتح فكسر (في الفرر) أي في كتاب الفرر (وابن السني في عمل يوم وليلة خط) في التاريخ (وابن عساكر) في ترجمة الحسن من حديث حاتم بن اسمعيل عن معاوية عن أبي مزود عن أبيه (عن أبي هريرة) قال سمعت أذناى هاتان وأبصرت عيناى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو آخذ بكفيه جميعاً يعنى حسناً وحسيناً وقدماه على قدمه وهو يقول حزقة إلى آخره فترقى الغلام حتى وضع قدميه على صدره ثم قال له افتح فاك فقبله وظاهر صنيع المصنف أنه لم يره لاحد من المشاهير غير هؤلاء وهو عجب فقد خرج الطبراني وأبو نعيم وغيرهما ومن طريقهم أورده ابن عساكر مصرحاً قال الهيثمي وأبو مزود ولم أجد من وثقه وبقية رجاله رجال الصحيح

(حسان حجاز) بالزاي وفي رواية بالياء الموحدة بدلها قال في الفردوس ويروى حاجر أيضاً (بين المؤمنين والمنافقين) لكونه كان يناضل عنهم بسنانه ولسانه فلأجل ذلك كان (لا يحبّه منافق ولا يبغضه مؤمن) وهو حسان بن ثابت الأنصاري شاعر النبي صلى الله عليه وسلم عاش في الجاهلية ستين سنة وفي الاسلام مثلها ومات في زمن معاوية ولما كان يوم الاحزاب ورد الله المشركين بغيظهم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يحمى أعراض المسلمين فقال ابن كعب

٣٧١٢ - حَسْبُ الْمُؤْمِنِينَ مِنَ الشَّقَاكِ وَالْحَيْبَةِ أَنْ يَسْمَعَ الْمُؤَذِّنَ يُثَوِّبُ بِالصَّلَاةِ فَلَا يَجِيئُهُ - (طب) عن معاذ بن أنس - (ح)

٣٧١٣ - حَسْبُ أَمْرِيٍّ مِنَ الْبُخْلِ أَنْ يَقُولَ: آخُذْ حَقِّي كُلَّهُ وَلَا أَدْعُ مِنْهُ شَيْئًا - (فر) عن أبي أمامة - (ض)

٣٧١٤ - حَسْبُكَ مِنْ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ: مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ، وَخَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ وَفَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ، وَآسِيَةُ أُمْرَأَةُ فِرْعَوْنَ - (حم ت حب ك) عن أنس

٣٧١٥ - حَسْبِي اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ، أَمَانٌ لِكُلِّ خَائِفٍ - (فر) عن شداد بن أوس - (ض)

أنا وقال ابن رواحة أنا وقال حسان أنا فقال نعم هجهم أنت وسيعينك عليهم روح القدس (ابن عساكر) في ترجمة حسان من تاريخه (عن عائشة) قالت استأذن حسان رسول الله صلى الله عليه وسلم في هجاء المشركين فقال كيف نسبي فيهم قال لاسنك منهم كما تسل الشعرة من البجيين فذكره وقضية كلام المصنف أنه لم يره لاحد من أصحاب الرموز التي اصطلح عليها مع أن أبا نعيم خرج في الحلية والديلي في الفردوس

(حسب المؤمن من الشقاو والحيبة) أي يكفيه منهما (أن يسمع المؤذن يثوب بالصلاة فلا يجيئه) قال في الفردوس الثوب الرجوع إلى الأمر بالمبادرة إلى الصلاة فإذا قال المؤذن حتى على الصلاة قال هلو اليها فإذا قال حتى على الفلاح فقد رجع إلى كلام يؤول إلى المبادرة إلى الصلاة أيضا انتهى (طب) وكذا الديلي (عن معاذ بن أنس) قال الهيشمي فيه زبان بن قائد ضعفه ابن معين ووثقه أبو حاتم

(حسب امرئ) أي كفاه (من البخل أن يقول) لمن له عليه دين (آخذ حتى كله ولا أدع منه شيئا) فإن من البخل بل الشح والدنائة المضايقة في التافه ومن ثم رد الفقهاء الشهادة به (فر عن أبي أمامة) الباهلي وفيه هلال بن العلاء الرقي والد المعلي بن هلال أورده الذهبي في الضعفاء وقال ضعفه أبو حاتم

(حسبك) أي أحسبك والاستفهام مقدر (من نساء العالمين) أي يكفيك في معرفتك فضاهن بقوله حسبك مبتدأ ومن نساء العالمين متعلق به و(مريم) خبر المتدأ (بنت عمران) الصديقة بصر القرآن (وخديجة بنت خويلد) زوج حبيب الرحمن (وفاطمة بنت محمد) خاتم الأنبياء (وآسية امرأة فرعون) والخطاب إمام أو لأنس أي كافيك معرفة فضاهن من العرفة جميع النساء ذكره الطيبي (حم ت حب ك) في مناقب أهل البيت (عن أنس) بن مالك قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبي

(حسبي الله ونعم الوكيل) أي النطق بهذا اللفظ مع اعتقاد معناه بالقلب والاخلاص وقوة الرجاء (أمان لكل خائف) أليس الله بكاف عبده ومن يتوكل على الله فهو حسبه فلي اعتقد العبد أن لا فاعل إلا الله وأن كل موجود من خلق ورزق وعطاء ومنع وحياة وموت وقفر وغنى هو المنفرد به اكتفى به عن كل موجود ولم ينظر إلى غيره بل كان منه خوفا ورجاؤه به ثقته وعليه اتكاله وكفى بالله وكيفا وهذا قاله في غزوة الخندق لما نزل الذين قال لهم الناس إن الناس قد جمعوا لكم ﴿تنبيه﴾ قال التتزاز في المطول قولهم ونعم الوكيل إما عطف على الجملة الأولى والخصوص محذوف كما في قوله تعالى نعم العبد فيكون من عطف الجملة الانشائية على الاسمية الاخبارية وإما على تضمين حسبنا الله معنى الفعل وقال السيد في قوله تعالى وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل أي وقالوا نعم الوكيل فيحتمل أن يقدر مثله هنا (فر عن شداد بن أوس) فيه بقية بر الوليد وحاله معروف ومكحول قال الذهبي حكى ابن سعد أنه ضعف روثه غيره ورواه أيضا ونعيم ومن طريقه وعنه أورده الديلي مصرحا فلو عزاه المصنف له لكان أولى



٣٧١٦ - حَسْبِي رَجَائِي مِنْ خَالِقِي ، وَحَسْبِي دِينِي مِنْ دُنْيَايَ - (حل) عن إبراهيم بن آدم عن أبي ثابت مرسلًا - (ح)

٣٧١٧ - حُسْنُ الْخُلُقِ خَلَقَ اللَّهُ الْأَعْظَمُ - (طب) عن عمار بن ياسر - (ض)

٣٧١٨ - حُسْنُ الْخُلُقِ نِصْفُ الدِّينِ - (فر) عن أنس - (ض)

٣٧١٩ - حُسْنُ الْخُلُقِ يُذِيبُ الْخَطَايَا كَمَا تُذِيبُ الشَّمْسُ الْجَلِيدَ - (عد) عن ابن عباس - (ض)

٣٧٢٠ - حُسْنُ الشَّعْرِ مَالٌ ، وَحُسْنُ الْوَجْهِ مَالٌ ، وَحُسْنُ اللِّسَانِ مَالٌ ، وَالْمَالُ مَالٌ - ابن عساكر عن أنس (ض)

(حسبي رجائي من خالقي) أي يكفيني قره رجائي فيه أنه يفرض على صوف الخيرات ويرفعني في أعلى الدرجات والرجاء ارتياح القلب لا انتظار محبوب متوقع وهذا بالنسبة لمنصب المعصوم ظاهر أما غيره فأنما يصدق على انتظار محبوب تهمدت جميع أسبابه الداخلة تحت اختيار العبد ولم يبق إلا ما لا يدخل تحت اختياره وهو فضل الله بصرف القواطع فالعبد إذا بذر الإيمان وسقاه بماء الطاعات وطهر قلبه عن شر الأخلاق الرديئة انتظر من فضل الله تهيئته على ذلك إلى الموت وحسن الخاتمة كما انتظاره رجاء حقيقة محموداً باعثاً على القيام بمقتضى الإيمان وإن قطع عمر بذر الإيمان تعهده بماء الطاعة أو ترك القلب شعوراً برذائل الأخلاق وانهمك في اللذات ثم تشبث بالرجاء فهو حق وغير ر (حسبي ديني من دنياي) لأن المال غادورائح والعاقل من أثر ما سبق على ما يفنى والدنيا مزرعة الآخرة . والحاصل أن قوة رجاء عبد في ربه تعالى يكفي صاحبه لمهمات الدارين (حل) من حديث الحسن بن عبد الله القطان عن إسماعيل بن عمرو الحمصي عن يزيد بن عبد ربه عن بقية (عن إبراهيم بن آدم) بن منصور العجلي وقيل التميمي البياضي الزاهد ذي الكرامات والخوارق (عن أبي ثابت) أي بن ثابت أو محمد بن عبد الله (مرسلًا) وإبراهيم هو البياضي الزاهد العارف المشهور روى عن منصور وأبي إسحاق وطائفة من التابعين وعنه بقية والفزارى وضمرة وخلق

(حسن الخلق خلق الله الأعظم) أي هو أعظم الأخلاق المائة والسبعة عشر التي خزنها لعباده في خزائن جوده قال الحكيم وجميع محاسن الأخلاق تؤول إلى الكرم والجود والسخاء ومن أراد الله به خيراً منحه حسن الخلق (طب) وكذا في الأوسط (عن عمار بن ياسر) قال الهيثمي فيه عمرو بن الحصين وهو متروك انتهى ومن ثم قال شيخه العراقي كالمنذرى سنده ضعيف جداً

(حسن الخلق نصف الدين) لأن حسنه يؤدي إلى صفاء القلب ونزاهته وإذا صفاو طهر عظم النور وانشرح الصدر فكان هو الباعث الأعظم على إدراك أسرار أحكام الدين فهو نصف هذا الاعتبار (فر عن أنس) بن مالك وفيه خلاص عيسى ضعفه وقال العقيلي مجهول وساق له من مناكيره في الميزان هذا الخبر

(حسن الخلق يذيب الخطايا) في رواية يذيب الذنوب (كما تذيب الشمس الجليد) وهو الماء الجامد مرشدة البرد لان صنائع المعروف لا تكون إلا من حسن الخلق والصنائع حسنة والحسنات يذهبن السيئات ولهذا جاء في خير عند ابن النجار في تاريخه من حديث أنس مرفوعاً من حسن الله خلقه وخلقه ورزقه الإسلام أدخله الجنة (عد عن ابن عباس) ورواه البيهقي في الشعب وضعفه والخرائطي في المكارم قال العراقي والسند ضعيف لكن شاهده خبر الطبراني بسند ضعيف أيضاً

(حسن الشعر مال وحسن الوجه مال وحسن اللسان مال والمال مال) قال في الميزان متصلاً بهذا يعني في المنام اه . أي فإذا رأى الإنسان في منامه أنه حصل له شيء من ذلك يؤول بحصول مال له فإذا رأى أن شيطانها خرج من يده يؤول بخروج مال

- ٣٧٢١ - حُسْنُ الصَّوْتِ زِينَةُ الْقُرْآنِ - (طب) عن ابن مسعود - (ض)  
 ٣٧٢٢ - حُسْنُ الظَّنِّ مِنْ حُسْنِ الْعِبَادَةِ - (دك) عن أبي هريرة - (صح)  
 ٣٧٢٣ - حُسْنُ الْمَلَائِكَةِ نَمَاءٌ ، وَسُوءُ الْخَلْقِ شَوْمٌ ، وَالزِّيَادَةُ فِي الْعُمْرِ ، وَالصَّدَقَةُ تَمْنَعُ مِيتَةَ السُّوءِ - (حم)  
 (طب) عن رافع بن مكيث - (ح)

منه (ابن عساكر) في التاريخ (عن أنس) قضية عزوه لابن عساكر أنه لم يره مخزجا لا قدام ولا أشهر منه ممن وضع لهم الرموز وكانه  
 ذحول فقدر واه أبو نعيم في الحلية والديلمي في الفردوس باللفظ المزبور عن أنس المذكور  
 (حسن الصوت زينة القرآن) لأن ترتيله والجهر به بترقق وتخزن زينة وبهجة وأي زينة (طب عن ابن مسعود) قال الهيثمي  
 فيه سعيد بن زرقى وهو ضيف

(حسن الظن) أي بصلحاء المسلمين (من جملة حسن العبادات) يعني اعتقاد الخير والصلاح في حق المسلمين عبادة ذكره  
 المظهر قال الطيبي فعليه من التبعض أي من جملة العبادات ويجوز كونها للابتداء أي حسن الظن بعباد الله من عبادة الله اه  
 ويجوز البعض كون حسن العبادات من إضافة الصفة للوصف أي حسن الظن من العبادات الحسنة ويجوز أن يكون  
 المراد حسن الظن بالله تعالى قال في الحكم إن لم تحسن ظنك به لأجل وصفه حسن ظنك به لوجود معاملته معك فهل  
 عودك إلا حسناً وهل أسدى إليك إلا الامتنا (نبيه) قالوا حسن الظن صنيعة وسوء الظن حرمان وقيل أسوء الناس  
 حالاً من لا يثق بأحد لسوء ظنه ولا يثق به أحد لسوء فعله وقد بلغ حسن الظن عند بعضهم إلى  
 أنه يجد الجلاد الذي يضرب الرقاب ويعذب أخف حساباً منه يوم القيامة وأقرب إلى رضا الله منه . قال العارف الشعراوي  
 رحمه الله وعن رأيه على هذا القدم أسمى أفضل الدين كان يسأل الجلاد الدعاء . قال والثاني في ذلك إنما هو وصول  
 العبد إلى هذا المشهد في الجلاد يبدئ الرأي بغير تفكير وتأمل ليخرج عن التفضل في المقام (د) في الأدب (ك) في  
 التوبة (عن أبي هريرة) وفيه عند أبي داود مهناً بن عبد الحميد البصرى . قال أبو حاتم : مجهول وعند الحاكم صدقة بن  
 موسى قال الذهبي ضعفوه

(حسن الملكة) قال القاضي : الملكة والملاك واحد غير أن الملكة غالباً تستعمل في المملوك يعني حسن الصنيعة معه  
 (من) أي يوجب البركة والخير لأنه يرغب فيه حيث يزدهر ويحسن خدمته ويؤثر طاعته فلذلك قالوا إن حسن الملكة أصل  
 كبير في الدين (وسوء الخلق) مع المملوك (شوم) لأنه يورث البغض والنفرة ويثير اللجاج والعناد والشوم ضد اليمن  
 والبركة (نبيه) قال الماوردي في أدب الملوك : الأخلاق يظهر حميدها بالاختيار ويقهر ذميمها بالاضطرار وسميت  
 أخلاقاً لأنها تصير كالحلقة لكنها مع ذلك تقبل التغيير فالفاضل من غلبت فضائله ثم لا تزال غالبية حتى تستقيم جميع  
 أخلاقه لتصير حميدة بعضها خلق مطبوع وبعضها تخلق مصنوع ، وقال الغزالي في ميزان العمل : الفضيلة تارة تحصل  
 بالطبع إذ رب صبي يخلق صادق اللهجة سخياً وتارة بالانقياد ومرة بالتعلم فمن صار ذا فضيلة طبعاً واعتياداً وتعلماً  
 فهو في غاية النفاسة هذا ويحسن تشبيه النفس التي تعترها الأخلاق الذميمة والحميدة بيد تعتره الأمراض البدنية  
 والصحة التي بها انتظام المعاش والأموال الآخروية فكما لكل مرض بدني من علاج فلا بد لكل مرض قلبي يعبر  
 عنه بالخلق الذمى ويعبر عن علاجه بتبديله بخلق سنى فالجهل مرض وعلاجه بالعلم والبخل مرض وعلاجه بالسخاء  
 والكبر مرض وعلاجه بالتواضع والشهوة مرض وعلاجه بالكف عن المشتبه ، وهكذا كل علاج لابد فيه من  
 مرارة فمن أراد شفاء القلب فعليه باحتيال مرارة المجاهدة التي هي معراج المشاهدة ، ومن ثم قالوا المشاهدات  
 موارد المجاهدات التي هي معراج ، فجاهد تشاهد وزوال مرض القلوب أهم مطلوب إذ به ينال المحبوب ، والقلوب  
 هي الجواهر وبصونها عن أمراضها يحصل جميع أغراضها ومعرفة جواهر الأشياء من أغراضها وصون حقوق

٣٧٢٤ - حسن الملكة يمن ، وسوء الخلق شؤم - (د) عن رافع بن مكيث - (ض)

٣٧٢٥ - حسن الملكة يمن ، وسوء الخلق شؤم ، وطاعة المرأة ندامة ، والصدقة تدفع القضاء السوء - ابن عساكر عن جابر - (ح)

الآدميين كدعواتها وأموالها وأعراضها ، وبمعرفة ذلك تتميز قيم أفراد الإنسان وإن اختلفت نفسه بحسب إقبالها وإعراضها (إد) في الأدب من طريق بقية عن عثمان بن زفر عن محمد بن خالد بن رافع (عن رافع بن مكيث) بفتح الميم وكسر الكاف بعدها تحية ثم مثلثة الجهني شهد الحديدية كذا في الكاشف وقيل بل هو تابعي فهو مرسل وفيه بقية وفيه مقال معروف اه . وقال في الإصابة : الحارث بن مكيث أرسل حديثاً فذكره بعضهم في الصحابة وقد ذكره ابن حبان في ثقات التابعين

(حسن الملكة نساء) بالفتح والتخفيف والمدد أي زيادة رزق وأجر وارتفاع مكانة عند الله تعالى يقال فلان حسن الملكة إذا كان حسن الصنيع إلى عماليكه (وسوء الخلق) مع المملوك (شؤم) والشؤم يورث الخذلان ودخول النيران ، قال يحيى بن معاذ : سوء الخلق سيئة لا ينفع معها كثرة الحسنات ، وحسن الخلق حسنة لا يضر معها كثرة السيئات (والبر زيادة في العمر) معنى زيادته بركته أو أراد أنه سبحانه جعل ما علم منه من البر سبباً لزيادة عمره ونماء وزيادة باعتبار طولها كما جعل التداوى سبباً للصحة (والصدقة تمنع ميتة السوء) الميتة الحالة التي يكون عليها الإنسان من موته وميتة السوء أن يموت على وجه النكال والفضيحة ككونه سكراناً أو بغير توبة أو قبل قضاء دينه أو غير ذلك (حم طب عن رافع بن مكيث) قال الهيثمي فيه رجل لم يسم وبقية رجاله ثقات

(حسن الملكة يمن) قال البغدادي : الملكة القدرة والتسلط على الشيء ، والمراد هنا الممالك والعبيد ، وحسن الملكة الرفق بهم ولا يحملون مالا يطيقون والتعهد لمهامهم والعفو عن زللهم ، وعن ذلك ينشأ النماء والبركة ، وفي ضده الصرم والهلكة (وسوء الخلق) أي معهم (شؤم) قال القاضي : الملكة والملك واحد غير أن الملكة يغلب استعمالها في الممالك وحسن رعاية الممالك والقيام بحقوقهم وحسن الصنيع ، واليمن البركة والمعنى أنه يوجهه إذ الغالب أنهم إذا راقبهم السيد واحسن اليهم كانوا أشفق عليه وأطوع له وأسمى في حقه وكل ذلك يؤدي إلى اليمن والبركة وسوء الخلق يورث البغض والنفرة ويثير اللجاج والعناد وقصد الانفس والأموال بما يضر (وطاعة المرأة ندامة) أي غم لازم لسوء آثاره (والصدقة تدفع القضاء السوء) (تنبيه) حاول بعضهم جمع الاخلاق الحسنة فقال الإحسان والاحلاس والإيثار واتباع السنة والاستقامة والاقتصاد في العبادة والمعيشة والاشتغال بعباد النفس عن عيب الناس والانصاف وفعل الرخص أحياناً والاعتقاد مع التسليم والافتقار الاختياري والانفاق بغير تقدير وإنفاق المال لصيانة العرض والأمر بالمعروف وتجنب الشبهة واثقاً مالا بأس به لما به بأس وإصلاح ذات البين وإماطة الأذى عن الطريق والاستشارة والاستخارة والأدب والاحترام والاجلال لأفاضل البشر والأزمنة والامكنة وإدخال السرور على المؤمن والاسترشاد والارشاد بتبرية وتعليم وإفشاء السلام والابتداء به وإكرام الجار وإجابة السائل والإعطاء قبل السؤال واستكثار قليل الخير من الغير واحتقار عظيمه من نفسه وبذل الجاه والجهد والبشر والبشاشة والتواضع والتوبة والتعاون على البر والتقوى والتؤدة والتأني وتدبير المنزل والمعيشة والتفكير والتكبر على المتكبر وتزليل الناس منازلهم وتقديم الأهم والتصبر والتغافل عن زلل الناس وتحمل الأذى والتهنئة والتسليم لمجاري القدر وترك الأذى والبطالة ومعاودة الرجال والتكلف والمرأ والتحميض لدفع الملاحة والتحدث بالنعمة والتكثير من الإخوان والأعوان وتجميل المسبب والتسمية باسم حسن مع تغيير اللقب القبيح والتوسعة على العيال وتجنب مواقع التهم ومواقع الظلم والكلام المهيب عنه والتعريف بالله والتطبيب بالطب النبوي والثبات في الأمور والثقة بالله وجهاد النفس وجلب

٣٧٢٦ - حَسَّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ؛ فَإِنَّ الصَّوْتَ الْحَسَنَ يَزِيدُ الْقُرْآنَ حُسْنًا - الدارمي وابن نصر في الصلاة (ك) عن البراء - (ح)

٣٧٢٧ - حَسِينٌ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ، أَحَبُّ اللَّهِ مِنْ أَحَبِّ حُسَيْنًا، الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ سِبْطَانِ مِنَ الْأَسْبَاطِ - (خ)

ت ه (ك) عن يعلى بن مرة - (ح)

المصالح والحب في الله والبغض في الله والحلم والحياء وحفظ الأمانة والعهد والعرض وحسن الصمت والتفهم والتعقل في المقال والسمت والظن والحزم وطلب المعيشة والمعاشرة والحيمة وخدمة الصالحاء والفقراء والعلماء والايخوان والضيف والخشوع وخوف الله وخداع الكفار ودرء المفاسد ودوام التفكير والاعتبار والدأب في طلب العلم والذلة لله والرفق في المعيشة ورحمة الصغار والمساكين واليتيم والحيوان والمريض والرضى بالدون من المجالس والرجاء والبرقة للغير لتأذيه والزهد والسخاء والسماح والسلام عند اللقاء حتى على من لا تعرفه والشجاعة والشهامة والشفاعة والشكر والصبر والصدق والصلح والصدقة والصحة وصلة الرحم والصمت والصوم وضبط النفس عن التفرقة وطهارة الباطن والعفة والعدل والعتق والعزلة وعلو الهمة والغضب لله والغيرة لله الحميدة والغبطة والفرح إلى الصلاة عند الشدائد والفراسة وفعل ما لا بد منه والقيام بحق الحق في الخلق وقبول الحق وقوله وإن كان مرا والقنع وقضاء حوائج الناس وكظم الغيظ وكفالة اليتيم ولقاء القادم ولزوم الطهارة والتجهد والصلوات المسنونة والفوائد الجميعة والمداراة والمخاطبة بلين ومحاسبة النفس ومخالفتها والمعاشرة بالمعروف ومعرفة الحق لأهله ولمن عرفه ذلك ومحبة أهل البيت والمسكافة والمزح القليل والعدل والهي عن المنكر والنصح والزراعة والورع وهضم النفس واليقين ونحو ذلك اه وأخرج البيهقي في الشعب قال رجل للأحنف ذلني على مؤونة بلا تعب قال عليك بالخلق الفسيح والكف عن الفبيح واعلم أن الداء الذي أعيا الأطباء اللسان البذيء والفعل الرديء (ابن عساكر) في التاريخ والقضاعي في الشهاب (عن جابر) بن عبدالله قال العامري حديث حسن

(حسنوا القرآن بأصواتكم) أي رتلوه واجهروا به قال الطيبي هذا الحديث لا يحمل القلب كما يحتمله الحديث الآتي زينوا القرآن بأصواتكم لتعليه بقوله (فإن الصوت الحسن يزيد القرآن حسناً<sup>(١)</sup>) قال القشيري هذا دليل على فضيلة الصوت الحسن فالسمع لأبأس به وتعقبه ابن تيمية بأنه إنما يدل على فضل الصوت الحسن بكتاب الله لا بالغناء فمن شبه هذا بهذا فقد شبه الحق بالباطل (الدارمي) في مستنده (وابن نصر) محمد في كتاب (الصلاة) تأليفه (ك) كلهم (عن البراء) بن عازب .

(حسين مني وأنا منه) قال القاضي كأنه بنور الوحي علم ما سيحدث بين الحسين وبين القوم نخصه بالذكر وبين أنهما كشيء واحد في وجوه المحبة وحرمة التعرض والمخاربة وأكد ذلك بقوله (أحب الله من أحب حسينا) فإن محبة الرسول ومحبة الرسول محبة الله (الحسن والحسين سبطان من الأسباط) جمع سبط وهو ولد الولد كد به البعضية وقدرها ويقال القبلية قال تعالى وقطعناهم اثنتي عشرة أسباطاً أمماً أي قبائل ويحتمل إرادته هنا على معنى أنه يتشعب منها قبيلة ويكون من نسلها خلق كثير وقد كان (خدت ه ك عن يعلى بن مرة) قال خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم إلى طعام دعي له فإذا حسين يلعب في السكة فتقدم النبي صلى الله عليه وسلم أمام القوم وبسط يديه وجعل الغلام يفرهنا وهنأ ويضاحكه صلى الله عليه وسلم حتى أخذه فجعل إحدى يديه تحت ذقنه والأخرى فوق رأسه قبله قال الهيثمي إسناده حسن .

٣٧٢٨ - حَصَّنُوا أَمْوَالَكُمْ بِالزَّكَاةِ ، وَدَاوُوا مَرْضَاكُمْ بِالصَّدَقَةِ ، وَأَعَدُّوا لِلْبَلَاءِ الدُّعَاءَ (طب حل خط)  
عن ابن مسعود - (ض)

٣٧٢٩ - حَصَّنُوا أَمْوَالَكُمْ بِالزَّكَاةِ ، وَدَاوُوا مَرْضَاكُمْ بِالصَّدَقَةِ ، وَاسْتَعِينُوا عَلَى حَمْلِ الْبَلَاءِ بِالدُّعَاءِ  
وَالْتَضَرُّعِ - (د) فِي مَرَاثِيلِهِ عَنِ الْحَسَنِ مَرَسَلًا - (ض)

٣٧٣٠ - حَضَرَ مَوْتَ خَيْرٍ مِنْ ابْنِي الْحَارِثِ - (طَب) عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْسَةَ - (ح)

٣٧٣١ - حَضَرَ مَلِكُ الْمَوْتِ رَجُلًا يَمُوتُ فَشَقَّ أَعْضَاءَهُ فَلَمْ يَجِدْهُ عَمَلٌ خَيْرًا ، ثُمَّ شَقَّ قَلْبَهُ فَلَمْ يَجِدْ فِيهِ خَيْرًا

( حَصَّنُوا أَمْوَالَكُمْ بِالزَّكَاةِ ) أَى يَأْخِرُهَا فَإِنَّهُ مَا تَلَفَ مَالٌ فِي بَيْتٍ وَلَا يَمُوتُ إِلَّا بِمَنْعِ الزَّكَاةِ كَمَا سَيَجِيءُ فِي خَيْرِ فَاذَاءِ  
الزَّكَاةِ كَالْحَصَنِ لِلْأَمْوَالِ تَحْرُسُ بِهَا وَتَحْصِنُ بِأَدَائِهَا مِنْ آفَاتِ عَقُوبَاتِ تَرْكِهَا ( وَدَاوُوا مَرْضَاكُمْ بِالصَّدَقَةِ ) فَإِنَّهَا مِنْ  
أَنْفَعِ الدَّوَاءِ الْحَسِيِّ ( وَأَعَدُّوا لِلْبَلَاءِ الدُّعَاءَ ) فَإِنَّهُ يَرُدُّ الْقَضَاءَ الْمَلْعُوقَ فِي رِوَايَةٍ وَاسْتَعِينُوا بِالْبَلَاءِ الدُّعَاءَ فَإِنَّهُ يَرُدُّهُ أَى بَانَ  
تَدْعُو عِنْدَ نَزُولِ الْبَلَاءِ بِرَفْعِهِ فَلَعَلَّهُ عَرَضَ ابْتِلَاءٌ لِيَصِلَ إِلَيْهِ التَّضَرُّعُ وَالِابْتِهَالُ فَإِنَّهُ تَعَالَى يَجِبُ أَنْ يُسْأَلَ أَوْ بَانَ  
يَكْثُرُ التَّضَرُّعُ وَالِالْتِجَاءُ فِي حَالِ عَاقِبَتِهِ وَأَمْنِهِ وَدَعْتَهُ قَبْلَ الْبَلَاءِ عِدَّةَ لَوْقَتِ نَزُولِهِ فَيَعْرِفُ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ فَيُوفِّقُهُ لِلرَّضَى  
حَتَّى أَنْ بَعْضُهُمْ يَرَاهُ نِعْمَةً فَيُشْكِرُهُ عَلَيْهَا وَهَذَا حَالُ خَوَاصِّ الْمُؤْمِنِينَ ( طَب حَلْ خَطٍ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ) قَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ  
حَدِيثٌ لَا يَصِحُّ تَفَرَّدَ بِهِ مُوسَى بْنُ عَمِيرٍ قَالَ ابْنُ عَدَى وَعَامَّةُ مَا يَرُودُهُ لَا يَتَّبِعُ عَلَيْهِ إِهْ وَكَانَ الْهَيْثُمِيُّ فِيهِ مُوسَى بْنُ عَمِيرٍ  
الْكُوفِيُّ مَتْرُوكٌ وَفِي الْمِيزَانِ قَالَ أَبُو حَاتِمٍ ذَاهِبَ الْحَدِيثِ كَذَابٌ وَقَالَ ابْنُ عَدَى عَامَّةُ مَا يَرُودُهُ لَا يَتَّبِعُ عَلَيْهِ ثُمَّ سَأَلَ  
لَهُ أَخْبَارًا مِنْهَا هَذَا .

( حَصَّنُوا أَمْوَالَكُمْ بِالزَّكَاةِ ) أَى بَزَكَيْتَهَا ( وَدَاوُوا مَرْضَاكُمْ بِالصَّدَقَةِ ) يَعْنِي صَدَقَةَ التَّطَوُّعِ مَهْمَا أَمَكُنْ طَلِبَا  
لِلشِّفَاءِ بِهَا فَإِنَّهَا نَعْمُ الدَّوَاءِ ( وَاسْتَعِينُوا عَلَى حَمْلِ الْبَلَاءِ بِالدُّعَاءِ ) إِلَى اللَّهِ ( وَالتَّضَرُّعِ ) إِلَيْهِ فَإِنَّهُ يَرْفَعُهُ أَوْ يَسْهَلُ وَقَوْعُهُ  
كَمَا سَأَلْتِي قَالَ بَعْضُهُمْ إِنَّمَا أَمْرٌ بِتَحْصِينِ الْمَالِ بِالزَّكَاةِ لِأَنَّ الدِّسَالِ مُسْتَحَقِّينَ الْمَسَاكِينَ وَالْحَوَادِثِ فَالْمَطَالِبُ بِحَقِّ الْفُقَرَاءِ  
هُوَ اللَّهُ وَالْحَوَادِثُ تَأْتِي بِهَا الْأَقْدَارُ فَمَنْ زَكَّى فَقَدْ أَرْضَى اللَّهُ فَيَجُوزُ أَنْ تَرْفَعَ الْمَقَادِيرُ نَزُولَ الْحَوَادِثِ بِمَنْ أَدَى حَقَّ اللَّهِ  
وَقَدْ قَالَ يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ أَى يَوْقِعُ الْحَوَادِثَ بِهَا لِيَرْفَعَهَا عِنْدَهُ وَيَخْلُقُ مِنْهَا قَالِ تَعَالَى وَقِ مَا عِنْدَكُمْ يَنْفَعُوا مَا عِنْدَ اللَّهِ بَاقٍ ،  
فَالزَّكَاةُ حَصَنٌ لَهَا إِنْ بَقِيَتْ وَهِيَ لَهَا أَحْصَنُ إِنْ حَصَلَتْ عِنْدَ اللَّهِ ( دَفِي مَرَاثِيلِهِ عَنِ الْحَسَنِ ) وَأَسْنَدُهُ الْبَيْهَقِيُّ وَغَيْرُهُ مِنْ وَجْهِهِ  
ضَعِيفَةٌ ( حَضَرَ مَوْتَ خَيْرٍ مِنْ ابْنِي الْحَارِثِ ) أَى هَذِهِ الْقَبِيلَةُ أَفْضَلُ مِنْ هَذِهِ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى ( طَب ) فِي ضَمْنِ حَدِيثِ طَوِيلٍ  
( عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْسَةَ ) قَالَ الْهَيْثُمِيُّ رَوَاهُ عَنْ شَيْخِهِ بَكْرِ بْنِ سَهْلِ الدِّمِشْقِيِّ وَفِيهِ مَقَالٌ وَقَالَ الذُّهَبِيُّ حَمَلَ عَنْهُ النَّاسُ وَهُوَ مُقَارِبُ  
الْحَالِ وَقَالَ النَّسَائِيُّ ضَعِيفٌ وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ رِجَالُ الصَّحِيحِ وَقَدَرُوا نَحْوَهُ بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ عَنْ شَيْخَيْنِ آخَرَيْنِ .

( حَضَرَ مَلِكُ الْمَوْتِ رَجُلًا يَمُوتُ ) أَى فِي حَالَةِ النَّزْعِ لِقَبْضِ رُوحِهِ ( فَشَقَّ أَعْضَاءَهُ ) يَعْنِي جَرَى فِيهَا وَسَلَكَهَا وَقَتَشَهَا  
لِأَنَّهُ شَقَّهَا بِالْقَطْعِ كَمَا يَفْعَلُ الْآدَمِيُّ ( فَلَمْ يَجِدْهُ عَمَلٌ خَيْرًا قَطٍ ) بَعْضُ مِنْ أَعْضَائِهِ ( ثُمَّ شَقَّ قَلْبَهُ فَلَمْ يَجِدْ فِيهِ خَيْرًا قَطٍ ) فَفَكَ لِحْيَهُ  
فَوَجَدَ اطْرَفَ لِسَانِهِ لِأَنَّهُ لَاصِقٌ بِحَنْكِهِ يَقُولُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَغَفَرَ لَهُ بِكَلِمَةِ الْإِخْلَاصِ بَيْنَ بَهْ أَنْ التَّوْحِيدِ الْخَالِصِ عَنْ شَوَائِبِ  
الشَّرِكِ لَا يَبْقَى مَعَهُ ذَنْبٌ فَإِنَّهُ يَتَضَمَّنُ مِنْ حُبِّهِ اللَّهِ وَإِجْلَالِهِ وَخَوْفِهِ وَرِجَائِهِ وَوَحْدِهِ مَا يَوْجِبُ غَسْلَ الذُّنُوبِ فَلَوْلَقِ الْمَوْحِدِ الْمَخْلُصِ  
رَبِّهِ بِقَرَابِ الْأَرْضِ خَطَايَا قَابِلِهِ بِقَرَابَتِهَا مَغْفَرَةٌ فَإِنَّ نَجَاسَةَ الذُّنُوبِ عَارِضَةٌ وَالِدَافِعُ لَهَا قُوَى فَلَا تَبْتَدُّ مَعَهُ خَطِيئَتُهُ قَالَ الْفَخْرُ الرَّازِيُّ  
وَإِنَّمَا سَمِيَتْ كَلِمَةُ الْإِخْلَاصِ لِأَنَّ كُلَّ شَيْءٍ يَتَصَوَّرُ أَنْ يَشُو بِهِ غَيْرُهُ فَإِذَا صَفَاعَنَ شَوْبُهُ وَخَلَصَ اللَّهُ سَمِيَّ خَالِصًا ( ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا )  
أَبُو بَكْرِ الْقُرَشِيُّ ( فِي كِتَابِ الْمُحْتَضَرِينَ هَبَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ) وَرَوَاهُ عَنْهُ أَيْضًا ابْنُ لَالٍ وَالدِّبْلِيُّ ( حَفَّتِ الْجَنَّةُ بِالسَّكَارَةِ ) أَى  
أَحَاطَتْ بِنَوَاحِيهَا جَمْعُ مَكْرَهَةٍ وَهِيَ مَا يَكْرَهُهُ الْمُرءُ وَيُشَقُّ عَلَيْهِ مِنَ الْقِيَامِ بِحَقِّقِ الْعِبَادَةِ عَلَى وَجْهِهَا كَأَسْبَاحِ الطَّهْرِ فِي الشِّتَاءِ  
وَتَجَرُّعِ الصَّبْرِ عَلَى الْمَضَائِبِ قَالَ التَّرْطُيُّ وَأَصْلُ الْحَقِّ الدَّائِرُ بِالشَّيْءِ الْمَحِيطُ بِهِ الَّذِي لَا يَتَوَصَّلُ إِلَيْهِ إِلَّا بَعْدَ أَنْ يَتَخَطَّى

فَقَدْ لَحِنَهُ فَوَجَدَ طَرْفَ لِسَانِهِ لَاصِقًا بِجَنَاحِكَ يَقُولُ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَغَفِرَ لَهُ بِكَلِمَةِ الْإِخْلَاصِ - ابن  
أبي الدنيا في كتاب المحتضرين (هب) عن أبي هريرة

٣٧٣٢ - حُفَّتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ ، وَحُفَّتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ - (حم م ت) عن أنس (م) عن أبي هريرة  
(حم) في الزهد عن ابن مسعود موقوفاً - (صح)

٣٧٣٣ - حَفِظُ الْغُلَامِ الصَّغِيرِ كَالنَّقْشِ فِي الْحَجَرِ ، وَحَفِظُ الرَّجُلِ بَعْدَمَا يَكْبُرُ كَالْكِتَابِ عَلَى الْمَاءِ - (خط)  
في الجامع عن ابن عباس

٣٧٣٤ - حَقًّا عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَغْتَسِلُوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَلَيْسَ أَحَدُهُمْ مِنْ طَيْبِ أَهْلِهِ فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَاَلْمَاءُ لَهُ طَيْبٌ  
(ت) عن البراء -

غيره مثل المصطفى صلى الله عليه وسلم المكاره والشهوات بذلك فالجنة لاتنال إلا بقطع مفاوز المكاره والصبر عليها  
والنار لا ينجى منها إلا بفظم النفس عن مطلوباتها قال ابن حجر وهذا من جوامع كلم المصطفى صلى الله عليه وسلم  
وبديع بلاغته في ذم الشهوات وإن مالت إليها النفوس والحث على الطاعات وإن كرهتها وشقت عليها (وحفت) في  
رواية حجت في الموضوعين (النار بالشهوات) وهي كل ماوافق النفس ويلائمها وتدعو اليه ذكره القرطبي بأن أطيقت  
بها من جوانبها وهذا تمثيل حسن معناه يوصل إلى الجنة بارتكاب المكاره من الجهد في الطاعة والصبر عن الشهوة  
كما يوصل المحجوب عن الشيء إليه بهتك حجابيه ويوصل إلى النار بارتكاب الشهوات ومن المكاره الصبر على المصائب  
بأنواعها فكل ما صبر علي واحدة قطع حجابا من حجب الجنة ولا يزال يقطع حجبها حتى لا يبقى بينها وبينها إلا مفارقة  
روحه بدنه فيقال يا أيها النفس المطمئنة ارجعي إلى ربك راضية مرضية الآية قال الغزالي بين هذا الحديث أن طريق  
الجنة وعر وسيل صعب كثير العقبات شديد المشقات بعيد المسافات عظيم الآفات كثير العوائق والموانع خفي المهالك  
والقواطع غزير الأعداء والقطاع عزيز الاتباع والاشياع وهكذا يجب أن يكون (حم م) في صفة الجنة (ت) في صفة  
الجنة (عن أنس) بن مالك (م) عن أبي هريرة حم في الزهد عن ابن مسعود موقوفاً ظاهر صنيع المصنف أن ذمات فرد  
به مسلم عن صاحبه وهو ذهول فقد رواه البخاري في الرقاق وقال احتجبت بدل حفت والمعجب أن المصنف في  
الدرر عزاه للشيخين معاً باللفظ المزبور هنا بعينه من حديث أنس

(حفظ الغلام الصغير كالنقش في الحجر وحفظ الرجل بعد ما يكبر كالكتابة على الماء) أي فإن حفظه لا يثبت كما  
لا تثبت الكتابة على المائع كالماء لضعف حواسه وأما الصغير فينطبع حفظه في صورته الإدراكية الحاصلة في القوة  
المدركة ولا يزول عنها كما لا يزول النقش في الحجر وقيل لبعضهم التعليم في الصغر كالنقش في الحجر فقال الكبير  
أوفر عقلاً لكنه أكثر شغلاً (خط في) كتاب (الجامع عن ابن عباس)

(حقاً) بالنصب مصدر لفعل محذوف أي حق حقاً كحديث أعمداً فعلته يا عمر ذكره الزين العراقي وقال الطيبي هو  
مصدر مؤكد أي حق ذلك حقاً محذوف الفعل وأقيم المصدر مقامه (علي المسلمين) أي على كل منهم (أن يغتسلوا) فاعل قال  
الطيبي وكان حقه أن يؤخر عن قوله (يوم الجمعة) لكنه قدمه اهتماماً بشأنه (وليس) بفتح الميم وضمها كما في الديباج  
(أحدهم من طيب أهله فإن لم يجد فالماء له طيب) قال الطيبي وليس عطف علي معنى الجملة السابقة إذ فيه سمة من الأمر  
أي ليغتسلوا وليسوا قال العراقي المشهور في الرواية كسر الطاء وسكون التحتية أي يقوم مقام الطيب (تنبه) قال  
بعض العارفين حكمة الأمر بالغسل أن الله خلق سبعة أيام وهي أيام الجمعة فإذا انقضت جمعة دارت الأيام فهي الجديدة  
الدائرة فلا تصرف عنك دورة إلا عن طهارة تحدثها فيها إكراماً بذلك وتقديساً وتنظيفاً وكما أن السواك مطهرة للفم

٣٧٣٥ - حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ خَمْسٌ : رَدُّ السَّلَامِ ؛ وَعِيَادَةُ الْمَرِيضِ وَاتِّبَاعُ الْجَنَائِزِ ؛ وَإِجَابَةُ الدَّعْوَةِ ، وَتَشْمِيتُ الْعَاطِسِ - (ق) عن أبي هريرة - صح

٣٧٣٦ - حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتٌّ : إِذَا لَقِيْتَهُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ ، وَإِذَا دَعَاكَ فَاجِبْهُ وَإِذَا اسْتَنْصَحَكَ فَانصَحْ لَهُ ، وَإِذَا عَطَسَ فَحَمِدِ اللَّهَ فَشَمِّمْتَهُ ، وَإِذَا مَرَضَ فَعُدَّهُ وَإِذَا مَاتَ فَاتَّبِعْهُ - (خدم) عن أبي هريرة

مرضاة للرب فالغسل في الاسبوع مطهرة للبدن مرضاة للرب يعنى أن فاعله فعل فعلا يرضى الله به من حيث أنه تعالى أمره بذلك فامتثل أمره (ت عن البراء) ورواه عنه أيضا أحمد وأبو يعلى والديلمى قال وفي الباب أبو سعيد (حق المسلم على المسلم) أى حق الحرمة والصحة (خمس) من الخصال والحق يعم وجوب العين والكفاية والندب قال في التحرير والحق الشيء المستحق على الغير من غير أن يكون فيه تردد وفي المفهم الحق الثابت وفي الشرع يقال للواجب والمندوب المؤكد لأن كلا منهما ثابت في الشرع فانه مطلوب مقصود قصدا مؤكدا لكن لإطلاقة على الواجب أولى وقد أطلق هنا على القدر المشترك بين الواجب وغيره (رد السلام) فهو واجب كفاية من جماعة من سلم عليهم لأن السلام معناه الأمان فاذا ابتدأ به أخاه فلم يجبه توهم منه الشر فوجب دفع ذلك التوهم بالرد (وعيادة المريض) المسلم فهمى واجبة حيث لا تمتهد له فإن كان نذبت (واتباع الجنائز) فإنه فرض كفاية كرد السلام قال ابن الكمال وقد نقل أهل الاجماع أن إيجاب تجهيزه لقضاء حقه فكان على الكفاية لصيرورة حقه مقضيا بفعل البعض (وإجابة الدعوة) بفتح الدال إذا دعى مسلم مسلما إلى وليمة عرس وجبت أو لغيرها أو لنحو إعانة نذبت (وتشميت العاطس) أى الدعاء له بالرحمة والبركة إذا حمد الله قال الطيبي يجوز عطف السنة على الواجب إن دلت عليه قرينة كصوم رمضان وستة من شوال قال بغوى وهذه كلها يستوى فيها جميع المسلمين برهم وفاجرهم غير أنه يختص البر بنحو بشاشة ومساءلة ومصافحة دون المظهر للفجور (تنبيه) قال ابن العربي عليك في رعاية هذه الحقوق وغيرها بالمساواة بين المسلمين كما سوى في الإسلام بينهم في أعيانهم ولا تقل هذا ذو سلطان وجاه ومال وهذا فقير وحقير ولا تحقر صغيرا واجعل الإسلام كله كالشخص الواحد والمسلمين كالأعضاء لذلك الشخص فإن الإسلام لا وجود له إلا بالمسلمين كما أن الانسان لا وجود له إلا بأعضائه وجميع قواه الظاهرة والباطنة (تنبيه) قال بعض العارفين إذا رعبت حق المسلم لله فإن الله يؤتيك أجره مرتين من حيث ما أدبت من حقه ومن حيث ما أدبت من حق تعين عليك حقه من خلقه (ق) في كتاب الجنائز (عن أبي هريرة)

(حق المسلم على المسلم ست) أى الحقوق المشتركة بين المؤمنين عند ملاسة بعضهم بعضا (إذا لقيته فسلم عليه) ندبا لأنه إذا لم يسلم عليه فقد احتقره واحتقاره لما خلق الله في أحسن تقويم وعظمه وشرفه فهو من أعظم الجرائم والذنوب العظام (وإذا دعاك فأجبه) إلى ما أدبت حيث لا عذر (وإذا استنصحك فانصح له) غير وان في الفكرة ولا مقصر في الارشاد بل ابذل الجهد لكن ينبغي أن لا يشير قبل أن يستشار ولا يتبرع بالرأى فيكون رأيه متما أو مطرحا (وإذا عطس فحمد الله فشممته) بأن تقول له يرحمك الله وظاهر الأمر الوجوب وعليه أهل الظاهر وقال ابن أبي حمزة قال جمع من علمائنا أنه فرض عين وقواه ابن القيم في حواشى السنن (وإذا مرض فعده) أى زره في مرضه وجوبا أو ندبا على ما تقدم (وإذا مات فاتبعه) أى اتبع جنازته حتى تصلى عليه فإن صحبتته إلى الدفن كان أولى ومعنى هذه الجملة أن من حق الاسلام ذلك وله حقوق أخرى ذكرت في أحاديث أخرى وفيه كالذى قبله أنه لو قال له على حق ثم فسره بنحو رد السلام أو عيادة قيل لأن الحق يطلق عرفا على ذلك وهو مذهب الشافعى (تنبيه) مفهوم العدد ليس بحجة عند الأكثر فذكره في هذا الحديث وما قبله لا يبنى الزائد فقد ذكروا له حقوقا أخرى منها ما رواه

٣٧٧٧ - حَقُّ الزَّوْجِ عَلَى زَوْجَتِهِ أَنْ لَا تَمْنَعَهُ نَفْسَهَا ، وَإِنْ كَانَتْ عَلَى ظَهْرِ قَتَبٍ ، وَأَنْ لَا تَصُومَ يَوْمًا وَاحِدًا إِلَّا بِإِذْنِهِ إِلَّا الْفَرِيضَةَ فَإِنْ فَعَلَتْ أَمَّتْ وَلَمْ يَقْبَلِ مِنْهَا ، وَأَنْ لَا تُعْطَى مِنْ بَيْتِهِ شَيْئًا إِلَّا بِإِذْنِهِ فَإِنْ فَعَلَتْ كَانَ لَهُ الْأَجْرُ وَكَانَ عَلَيْهَا الْوِزْرُ ، وَأَنْ لَا تُخْرَجَ مِنْ بَيْتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ فَإِنْ فَعَلَتْ لَعَنَهَا اللَّهُ وَمَلَئَكَ الْغَضَبَ حَتَّى تَتُوبَ أَوْ تَرَأَّجِعَ وَإِنْ كَانَ ظَالِمًا - الطيالسي عن ابن عمر

٣٧٧٨ - حَقُّ الزَّوْجِ عَلَى الْمَرْأَةِ أَنْ لَا تَهْجُرَ فِرَاشَهُ ، وَأَنْ تَبْرُقَ سَمَهُ ، وَأَنْ تُطِيعَ أَمْرَهُ ، وَأَنْ لَا تُخْرَجَ إِلَّا بِإِذْنِهِ ، وَأَنْ لَا تُدْخِلَ إِلَيْهِ مَنْ يَكْرَهُ - (طب) عن تميم الداري (ض)

الأصباح بسنده إلى علي مرفوعا كما في روضة الأفكار للإسلم على المسلم ثلاثون حقاً لبراءة له منها إلا بالأداء والغفر يغفر زلته ويرحم عبرته ويستر عورته ويقبل عثرته ويقبل معذرتة ويرد غيبته ويديم نصيحته ويحفظ خلته ويرعى ذمته ويعود مودته ويشهد ميتته ويحجب دعوته ويقبل هديته ويكافئه صلاته ويشكر نعمته ويحسن نصرته ويحفظ حليته ويقضى حاجته ويشفع مسأله ويطيب كلامه ويبر إنعامه ويصدق أقسامه وينصره ظالماً أو مظلوماً ويؤايله ولا يعاديه ويحب له من الخير ما يحب لنفسه ويكره له من الشر ما يكره لنفسه (خدم) في الاستئذان (عن أبي هريرة) ولم يخرج البخارى في صحيحه .

(حق الزوج على زوجته أن لا تمنعه نفسها) إذا أراد جمعها فانها إن فعلت ذلك وقت حاجته فقد عرضته للهلاك الأخرى فربما صرفها في محرم فعليها حيث لا عذر أن تمكته (وإن كانت على ظهر قتب) ذكره تميماً وبالغفومعناه لا تمنعه من وطئها ولو حال ولادتها (وأن لا تصوم يوماً واحداً) أى صوم تطوع (إلا بإذنه) إن كان حاضراً وأمكن استئذانه (إلا الفريضة) كذا في نسخة المصنف بخطه وفي رواية المريضة أى التى لا يمكن الاستمتاع بها فإن لها الصوم بغير إذنه إذ لا يفوت حقاً (فإن فعلت) مانهت عنه بأن صامت بغير إذنه وهو شاهد (أثمت) مع صحة صومها لاختلاف الجهة (ولم يقبل منها) صومها فلا تثاب عليه (وأن لا تعطى) فقيراً ولا غيره (من بيته شيئاً) من طعام ولا غيره (إلا بإذنه) الصريح أو علم رضاه بذلك وبمقدار المعطى (فإن فعلت) بأن أعطت منه تعدياً (كان له الأجر) أى الثواب عند الله على ما أعطته من ماله (وكان عليها الوزر) أى العقاب على ما اقتاتت عليه من حقه (وأن لا تخرج من بيته) من المحل الذى أسكنها فيه (إلا بإذنه) الصريح وإن مات أبوها أو أمها (فإن فعلت) بأن خرجت بغير إذنه لغير ضرورة كانهدام الدار (لعنها الله وملائكة الغضب حتى تتوب أو تراجع) أى ترجع والظاهر أن أو بمعنى الواو والمراد التوبة والرجوع (وإن كان ظالماً) فى منعه لها من الخروج وهذا كأنه لمزيد الزجر والتهويل عليها فلو ظلها حقاً من حقوقها ولم يمكن التوصل إليه إلا بالحاكم فلها الخروج بغير إذنه أو كان بجوار البيت نحو سراق أو فساق يريدون الفجور بها فتمنعها من الخروج منه فلها الخروج وأقهم باقتصاره على ما ذكر من الحقوق أنه لا يجب عليها ما اعتد من نحو طبخ واصلاح بيت وغسل ثوب ونحوها وهو مذهب الشافعى وعليه فينزل ما يقتضى وجوب ذلك على التدب (الطيالسي) أبو داود (عن ابن عمر) بن الخطاب .

(حق الزوج على المرأة) أى امرأته (أن لا تهجر فراشه) بل تأتبه فيه فيقتضى منها أربه إن أراد (وأن تبرقسه) إذا حلف على فعل شيء أو تركه وهو مما لا يخالف الشرع (وأن تطع أمره) إذا أمرها بما لا يخالفه أيضاً (وأن لا تخرج من بيته) (إلا بإذنه) الصريح (وأن لا تدخل) بضم أوله بضبط المصنف (إليه) إلى بيته (من يكره) أى من يكرهه أو يكره دخوله وإن لم يكرهه وإن كان نحو أبيها أو أمها أو ولدها من غيره فإن فعلت أثمت ويؤخذ من اقتصاره على هذه الخمسة أنه لا يجب



٣٧٣٩ - حَقُّ الزَّوْجِ عَلَى زَوْجَتِهِ أَنْ لَوْ كَانَتْ بِهِ قُرْحَةٌ فَلَحَسَتْهَا مَا أَدَّتْ حَقَّهُ - (ك) عن أبي سعيد - (صح)  
 ٣٧٤٠ - حَقُّ الْمَرْأَةِ عَلَى الزَّوْجِ : أَنْ يُطْعِمَهَا إِذَا طَعِمَ ، وَيَكْسُوَهَا إِذَا اكْتَسَى ؛ وَلَا يُضْرِبُ الْوَجْهَ ؛ وَلَا يَقْبَحَ ؛ وَلَا يَهْجُرُ إِلَّا فِي الْبَيْتِ - (طب ك) عن معاوية بن حيدة

عليها أن تحدمه الخدمة التي اطردت بها العادة وهو مذهب الشافعية بل صرح بعضهم بأنه لا يلزمها عند الجماع أن ترفع رجلها ليجامعها بل إن شامرفع ووطئ وإن شامترك وأما ما جرت به عادة النساء في الأعصار والامصار والبلاد والقرى والعجم والعرب من زمن المصطفى صلى الله عليه وسلم إلى الآن فهو بر وإحسان من جانب النساء ومساحة صحبة منهن للأزواج بحمل كل الخدمة عنهم الواجبة لمن عليهم (طب عن تميم الداري) نسبة إلى جده الدار بن هانيء أو إلى دارين محل بالبحرين أو غير ذلك قال الهيثمي فيه ضرار بن عمرو وهو ضعيف اه وعنه أيضا أبو الشيخ والديلمي .

(حق الزوج على زوجته أن لو كانت به قرحة فلحستها) بلسانها غير متقدرة لذلك (مأدت حقه) <sup>(١)</sup> حكى البيهقي في الشعب أن أسما بن خارجة الفزاري لما أراد إهداء ابنته إلى زوجها قال لها يا بنية كوني لزوجك أمة يكن لك عبداً ولا تدي منه يملك ولا يتابعدى عنه ففتعل على عليه وكرني كما قلت لأملك .

خذى العفو منى تستدبى مودق ولا تنطقى فى سورتى حين أغضب  
 فأنى رأيت الحب فى الصدر والاذى إذا اجتماعم يلبث الحب يذهب

(ك) فى النكاح من حديث ربيعة بن عثمان (عن أبي سعيد) الخدرى قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم بابنته فقال هذه ابنتى أبت أن تزوج فقال أطيعى أباك فقال والذى بعثك بالحق لا تزوج حتى تخبرنى ما حق الزوج على زوجته فذكره قال الحاكم صحيح ورواه البزار عن أبي سعيد بأنهم من هذا فقال أنى رجل بابنته إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إن ابنتى هذه أبت أن تزوج فقال أطيعى أباك قالت والذى بعثك بالحق لا تزوج حتى تخبرنى ما حق الزوج على زوجته فقال حق الزوج على زوجته لو كانت به قرحة فلحستها أو انتثر منخراه صديدا أو دما ثم ابتلته ما أدت حقه قالت والذى بعثك بالحق لا تزوج أبدا فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تشكوهن إلا باذنهن قال المنذرى رواه البزار بأسناده جيد حسن رواه ثقات مشهورون وابن حبان فى صحيحه انتهى فلو عدل المؤلف لهذا كان أولى .

(حق المرأة على الزوج أن يطعمها إذا طعم ويكسوها إذا اكتسى ولا يضرب الوجه ولا يقبح) بشد الموحدة أى لا يسمعها المكروه ولا يقل قبحك الله ولا يشتمها (ولا يهجر) كذا فى كثير من النسخ وفى رواية أن تطعمها إذا طعمت وتكسوها إذا اكتسيت ورأيت فى أصول صحيحة من كتب كثيرة ولا يهجرها (الافى البيت) <sup>(٢)</sup> وفى رواية للبخارى غير أن لا يهجر الا فى البيت والحصر الواقع فى خبر معاوية هذا غير معمول به بل يجوز الهجر فى غير البيوت كما وقع للمصطفى صلى الله عليه وسلم من هجره أزواجه فى المشربة قال ابن حجر والحق أن ذلك يختلف باختلاف الأحوال فربما كان الهجر فى البيت أشق منه فى غيره وعكسه والغالب أن الهجر فى غير البيت ألم للنساء لضعف نفوسهن واختلف المفسرون فى المراد بالهجر فالجمهور على أنه ترك الدخول عليهن والإقامة عندهن على ظاهر الآية من الهجران وهو البعد وظاهره أنه لا يضاجعها وقيل يضاجعها ويولها ظهره وقيل يترك جماعها وقيل يجامعها ولا يكلمها (طب ك) فى النكاح (عن معاوية ابن حيدة) بفتح الحاء المهملة صحابى مشهور وهو جده بن حكيم بن معاوية قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حق زوجة أحدنا عليه فذكره قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى وظاهر صنيع المصنف أنه لا يوجد مخرجا لأحد من الستة والأمر بخلافه فقد رواه أبو داود وابن ماجه فى النكاح والنسائي فى عشرة النساء عن معاوية المذكور باللفظ

(١) أى حق الزوج على زوجته عظيم لا تستطيع تأديته والمراد الحث على طاعة الزوج وعدم كفران نعمته

(٢) أى فى المضجع عندالنشوز أما الهجر فى الكلام فإنه حرام إلا لعذر

٣٧٤١ - حَقُّ الْجَارِ إِنْ مَرَضَ عُدَّتُهُ ، وَإِنْ مَاتَ شَيْعَتُهُ ؛ وَإِنْ اسْتَقْرَضَكَ أَرْضَتَهُ ، وَإِنْ أَعُوَزَ سِتْرَتَهُ ،  
 وَإِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ هَنَاتِهِ ؛ وَإِنْ أَصَابَتْهُ مِصْيَبَةٌ عَزِيَّتُهُ ، وَلَا تَرْفَعُ بِنَاءَكَ فَوْقَ بِنَائِهِ قَسْدٌ عَلَيْهِ الرِّيحُ وَلَا تُوذِيهِ  
 بِرِيحٍ قَدْرِكَ إِلَّا أَنْ تَعْرِفَ لَهُ مِنْهَا - (طبك) عن معاوية بن حيدة  
 ٣٧٤٢ - حَقُّ الْوَالِدِ عَلَى الْوَالِدِ أَنْ يُعَلِّمَهُ الْكِتَابَةَ ، وَالسَّبَّاحَةَ ، وَالرَّمَايَةَ ، وَأَنْ لَا يَرْزُقَهُ إِلَّا طَيِّبًا - الحكيم  
 وأبو الشيخ في الثواب - (هب) عن أبي رافع - (ض)

المزبور وصححه الدارقطني في العلال وعلقه البخاري ومن عزاه لأبي داود النورى وغيره (حق الجار) على جاره (إن مرض عدته) في مرضه (وإن مات شيعته) إلى المصلى ثم إلى القبر (وإن استقرضك) أى طلب منك أن تقرضه شيئاً (أرضته) إن تيسر معك (وإن أعوز سترته وإن أصابه خير) أى حدث سرور (هناته) به (وإن أصابته مصيبة) في نفس أو مال أو أهل (عزيبته) بما ورد في السنة من المأثور (ولا ترفع بناءك فوق بناءه) رافعاً يضره كما أشار إليه بقوله (قصد عليه الريح) أو الضوء فان خلا عن الضرر جاز الرفع إلا لذي على مسلم (ولا تؤذيه بريح قدرك) بكسر فسكون أى طعمك الذى تطبخه في القدر فاطلق الظرف وأراد المظروف ومثله غير عزيز (إلا أن تعرف له منها) شيئاً يهدى مثله عرفاً فلا يحصل سنة القيام بحقه بقليل مختصر لا يقع موقفاً من كفايته كما يدل له قوله في رواية أخرى فأصعب منها بمعروف إذ هو ظاهر في أن المراد شئ يهدى مثله عادة ذكره العلائق قال ابن أبي عمير (الذى يشمل الجميع إرادة الخير له وموعظته بالحسنى والدعاء له بالهداية وترك الأذى والإضرار على اختلاف أنواعه حسياً كان أو معنوياً إلا في الموضع الذى يجب فيه الإضرار بالقول أو الفعل والذى يخص الصالح هو جميع ما تقدم وغير الصالح كفه عن ما يرتكبه بالحسنى على حسب مراتب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ويعظ الكافر بعرض الإسلام عليه وإظهار محاسنه والترغيب فيه برفق ويعظ الفاسق بما يناسبه أيضاً ويستر عليه زلله عن غيره وبيناه برفق فإن أفاد وإلا هجره فاصداً تأذيه مع إعلامه بالسبب لينفك (طب عن معاوية بن حيدة) قلت يارسول الله ما حق جارى عليّ فذكره قال الهيثمى فيه أبو بكر الهذلى وهو ضعيف وقال العلائق فيه اسماعيل بن عياش ضعيف لكن ليس المهدة عليه بل على شيخه أبو بكر الهذلى فإنه أحد المتروكين وقال ابن حجر هذا حديث روى بأسانيد واهية لكن اختلاف مخرجها يشعر بأن للحديث أصلاً

(حق الزلد على والده<sup>(١)</sup> أن يعلمه الكتابة) لعموم نفعها وجموم فضلها وأهميتها (والسباحة) أى العوم (والرماية) بالقسى (وأن لا يرزقه إلا طيباً) بأن يرشده إلى ما يحمد من المكاسب ويحذره من الاكتساب من غيره وينهضه إليه ما استطاع لينشأ على ذلك قال الشافعى وإياك أن تسترضى الولد إذا غضب بلين الكلام وخفض الجناح فإن ذلك يتلف حاله ويهون عليه العقوق بل ذكره بخطته وما أعد له من العقاب عليها وإياك أن تسبه أو تشتمه فان ذلك يجرته على النطق بمناله مع إخوانه بل معك (الحكيم) الترمذى فى النوادر (وأبو الشيخ فى) كتاب (الثواب) أى ثواب الاعمال (هب) كلهم (عن أبي رافع) مولى المصطفى صلى الله عليه وسلم قال قلت يارسول الله للولد علينا حق كتحنا عليهم فذكره وظاهر صنيع المصنف أن مخرجه البيهقى سكت عليه وهو خلاف الواقع بل تعقبه بقوله عيسى بن ابراهيم أى أحد رجاله يروى ما لا يتابع عليه اه وفى الميزان أنه منكر الحديث وفى الضعفاء تركه أبو حاتم ومن ثم قال ابن حجر إسناد الحديث ضعيف .

(١) أى الأصل وإن علا : أى من حقه عليه

٣٧٤٣ - حَقُّ الْوَالِدِ عَلَى وَالِدِهِ أَنْ يُحَسِّنَ اسْمَهُ، وَيُزَوِّجَهُ إِذَا أَدْرَكَ، وَيُعَلِّمُهُ الْكِتَابَ - (حل فر) عن أبي هريرة - (ض)

٣٧٤٤ - حَقُّ كَبِيرِ الْإِخْوَةِ عَلَى صَغِيرِهِمْ حَقُّ الْوَالِدِ عَلَى وَلَدِهِ - (هب) عن سعيد بن العاصي - (ض)

٣٧٤٥ - حَقُّ الْوَالِدِ عَلَى الْوَالِدِ أَنْ يُحَسِّنَ اسْمَهُ وَيُحَسِّنَ أَدَبَهُ - (هب) عن ابن عباس (ض)

٣٧٤٦ - حَقُّ الْوَالِدِ عَلَى وَالِدِهِ أَنْ يُحَسِّنَ اسْمَهُ، وَيُحَسِّنَ مَوْضِعَهُ، وَيُحَسِّنَ أَدَبَهُ - (هب) عن عائشة (ض)

(حق الولد على والده أن يحسن اسمه) أي يسميه باسم حسن لا قبيح وقلما ترى اسما قبيحا إلا وهو على إنسان قبيح والله سبحانه يحكمته في قضائه بهم النفوس أن تضع الاسماء على حسب مسمياتها لتتناسب حكمته بين اللفظ ومعناه كما يناسب بين الاسباب ومسمياتها. قال ابن جنى: ومزج دهر وأما اسمع الاسم لا أدري معناه فأخذه معناه من لفظه فاكشفه فإذا هو ذلك المعنى بعينه أو قريب منه (ويزوج إذا أدرك) أي بلغ (ويعلمه الكتاب) يعني القرآن ويحتمل لإرادة الخط ويرجع الأول مافي رواية للدليلى ويعلمه الصلاة إذا عقل مكان الكتاب (حل فر عن أبي هريرة) وفيه يوسف بن سعيد مجهول والحسن بن عمار قال الذهبي في الضعفاء متروك اتفاقا (حق كبير الإخوة على صغيرهم حتى الوالد على ولده) أي في وجوب احترامه وتعظيمه وتوقيره وعدم مخالفة ما يشير به ويرتضيه (هب عن سعيد بن العاص) قال الحافظ العراقي وسنده ضعيف ورواه الحاكم والدليلى باللفظ المزبور ثم قال وفي الباب أبو هريرة أي عند أبي الشيخ وغيره

(حق الولد على الوالد أن يحسن اسمه) فلا يسميه باسم مسكره كحرب ومرة وحزن قال صاحب القاموس في سفر السعادة أمر الأمة بتحسين الأسماء فيه تنبيه على أن الأفعال ينبغي أن تكون مناسبة للأسماء لأنها قوالها دالة عليها لاجرم اقتضت الحكمة الربانية أن يكون بينهما تناسب وارتباط وتأثير الأسماء في المسميات والمسميات في الأسماء ظاهرين وإليه أشار القائل بقوله

وكلما أبصرت عينك ذا لقب إلا ومعناه إن فكرت في لقبه

(ويحسن أديبه) قال المساوردي التأديب يلزم من وجهين أحدهما مالزم الوالد للولد في صغره، الثاني مالزم الإنسان في نفسه عند كبره فالأول يأخذ ولده بمبادئ الآداب ليأنس بها وينشأ عليها فيسهل عليه قبولها عند الكبر قال الحكماء بادروا بتأديب الأطفال قبل تراكم الاشتغاف وتفرق البال والثاني أديبان أدب مواضعه واصطلاح وأدب رياضة واصطلاح قال ولا يؤخذ تقليداً على ما استقر عليه اصطلاح العقلاء والثاني مالا يجوز في العقل أن يكون بخلافه وأمثله كثيرة وقال الغزالي الصبي أمانة عند أبيه وقلبه جوهرة نفيسة ساذجة خالية عن كل نقش وصورة وهو قابل لكل نقش ومائل إلى كل ما يمال به إليه فان عود الخير وعلم نشأ عليه وشارك في نوابه أبويه وإن عود الشر وأهمل شق وهلك وكان الوزر في رقبة القيم به والولى عليه (هب عن ابن عباس) قال قالوا يا رسول الله قد علمنا حق الوالد على الولد فما حق الولد على والده فذكره وقضية تصرف المصنف أن يخرج به الحق خروجه ساكتاً عليه والامر بخلافه بل قال محمد الفضل بن عطية أحد رواة ضعيف بمرة لا يحتج بما انفرد به انتهى وقال الذهبي محمد هذا تركوه واتهمه بعضهم أي بالوضع وفيه أيضاً محمد بن عيسى المدائني قال في الضعفاء قال الدارقطني ضعيف متروك وقيل كان مغفلاً

(حق الولد على والده أن يحسن اسمه) فيكره أن يسميه بما يتطير بنفسه أو بابائته كنافع وأفلح وبركة ويسار ورباح ونجاح أو مرة أو وليد أو شهاب (ويحسن موضعه) (١) بالواو على ما رأيت في نسخ هذا الكتاب وفي نسخ الفتح بالراء ووجهها ظاهر (ويحسن أديبه) بأن ينشئه على الأخلاق الحميدة ويعلمه القرآن ولسان العرب ومالا بد منه (١) بأن تكون أمه دينية من أصل طيب أو يكون موضع إقامته يتيسر فيه تحصيل القرآن والعلم لكثرة

القراء والعلماء فيه

٣٧٤٧ - حَقَّ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يَغْتَسِلَ فِي كُلِّ سَبْعَةِ أَيَّامٍ يَوْمًا يَغْسِلُ فِيهِ رَأْسَهُ وَجَسَدَهُ - (ق) عن أبي هريرة - (صح)

٣٧٤٨ - حَقَّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ السَّوَّكُ ، وَغُسْلَ يَوْمِ الْجُمُعَةِ ، وَأَنْ يَمَسَّ مِنْ طِيبٍ أَهْلَهُ إِنْ كَانَ - البزار عن ثوبان - (ح)

٣٧٤٩ - حَقَّ عَلَى كُلِّ مَنْ قَامَ مِنْ مَجْلِسٍ أَنْ يُسَلِّمَ عَلَيْهِمْ ، وَحَقَّ عَلَى مَنْ أَتَى مَجْلِسًا أَنْ يُسَلِّمَ - (طب هب) عن معاذ بن أنس - (ض)

٣٧٥٠ - حَقَّ عَلَى اللَّهِ عَوْنٌ مَنْ نَكَحَ التَّمَّاسَ الْعَفَافِ عَمَّا حَرَّمَ اللَّهُ - (عد) عن أبي هريرة (ض)

من أحكام الدين فإذا بلغ حد العقل عرفه الباري بالأدلة التي توصله إلى معرفته من غير أن يسمعه شيئاً من مقالات الملحدين لكن يذكرونها له في الجملة أحياناً ويحذر منها ويفرغ عنها بكل ممكن ويبدأ من الدلائل بالأقرب الأجل ثم ما يليه وكذا يفعل بالدلائل الدالة على نبوة نبينا ذكره الحلبي (فائدة) كان لعامر بن عبد الله بن الزبير ابن لم يرض سيرته نخسه وقال لا أخرجك حتى تحفظ القرآن فأرسل إليه قد حفظه فأخرجني فقال لا بيت خير لك من بيت جمعت فيه كتاب الله فأقم، فما أخرج إلا لجنزة عامر وأدخل شاباً فخرج شيخاً (هب عن عائشة) قال أعنى البيهقي وهو ضعيف انتهى وقد مر غير مرة أن ما يفعل المصنف من عزو الحديث لمخرجه وحذفه من كلامه بما عقبه به من تضعيفه وبيان حاله غير صواب وإنما ضعف لأن فيه عبد الصمد بن النعمان أورده الذهبي في ذيل الضعفاء وقال قال الدارقطني غير قوى عن عبد الملك بن حسين وقد ضعفوه عن عبد الملك بن عمير وقد قال مضطرب الحديث وابن معين محتلط (حق الله على كل مسلم) محتمل حضر الجمعة (أن يغتسل في كل سبعة أيام يوماً) هكذا أبهمه في هذا الطريق وعينه جابر في حديث النسائي فقال وهو يوم الجمعة وصححه ابن خزيمة (يقسل فيه) أي في اليوم (رأسه) ويغسل (جسده) ذكر الرأس وإن كان الجسد يشمله للاهتمام به لأنهم يجعلون فيه الدهن والخطمي ونحوهما وكانوا يغسلونه أولاً ثم يغتسلون وقال البغوي أراد به رجوب الاختيار لا رجوب الحتم كما يقول الرجل لصاحبه حقهك علي واجب ولا يريد به اللزوم واختلف في غسل الجمعة فذهب أبو هريرة والحسن البصري ومالك إلى وجوبه أخذاً بظاهر الحديث وذهب الجمهور إلى نفيه لخبر من توضأ يوم الجمعة فيها ونعمت ومن اغتسل فالنسل أفضل (ق) في الصلاة (عن أبي هريرة) قال الذهبي في المذهب إن مارواه البخاري تعليقا وسنده صحيح (حق على كل مسلم السواك) بماء يزيل القلح (وغسل يوم الجمعة) ويدخل وقته بطلوع الفجر (وأن يمس من طيب أهله) أي حلاله (إن كان) متيسراً لأن الملائكة تحبه والشيطان يفر منه وأحب شيء إليه الريح المذتم والكريه فالأرواح الطيبة تحب الريح الطيبة والخبيثة الخبيث وكل روح تميل إلى ما يناسبها (البزار) في مسنده (عن ثوبان) قال الهيثمي فيه يزيد بن ربيعة ضعفه البخاري والنسائي وقال ابن عدى أرجوانه لا بأس به

(حق على كل من قام من مجلس أن يسلم عليهم) أي على أهل ذلك المجلس عند مفارقتهم (وحق على من أتى مجلساً أن يسلم) أي عليهم عند قدمه وتسامه عند مخرجه فقام رجل ورسول الله يتكلم فلم يسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أسرع ما نسى اه . قال الحلبي وإنما كان رد السلام فرضاً وابتداءً سنة لأن أصل التسليم أمان ودعاء بالسلامة وأنه لا يريد شراً وكل اثنين أحدهما أمن من الآخر يجب أن يكون الآخر آمناً منه فلا يجوز إذا سلم واحد على الآخر أن يسكت عنه فيكون قد أخافه وأوهمه الشر (طب هب عن معاذ بن أنس) الجهني قال الهيثمي فيه ابن طيبة وريان بن فائد وقد ضعفنا انتهى وأقول تعصيه الجنابة برأسهما وحدهما غير حسن مع وجود من هو أوهى منهما (حق على الله عون من نكح التماس) أي طلب (العفاف عما حرم الله) عليه من الزنا أو مقدماته فمن كان قصده

- ٣٧٥١ - حَقِيقُ بِالْمَرْءِ أَنْ يَكُونَ لَهُ مَجَالِسٌ يَخْلُو فِيهَا وَيَذْكُرُ ذُنُوبَهُ فَيَسْتَغْفِرُ اللَّهَ مِنْهَا - (هب) عن مسروق مرسلًا
- ٣٧٥٢ - حَكِيمُ أَمْتِي عُوَيْرٌ - (طس) عن شريح بن عبيد مرسلًا - (ض)
- ٣٧٥٣ - حَاقُ الْقَفَا مِنْ غَيْرِ حِجَامَةٍ مَجُوسِيَّةٍ - ابن عساكر عن عمر
- ٣٧٥٤ - حُلُوةُ الدُّنْيَا مَرَّةٌ الْآخِرَةَ ، وَمَرَّةٌ الدُّنْيَا حُلُوةُ الْآخِرَةِ - (حم طب ك هب) عن أبي مالك الأشعري - (صح)

ذلك أعانه الله على تحصيل حليلة تعفه ويسر له صداقتها ومؤنتها من حيث لا يحتسب والأعمال بالنيات والأموال بمقاصدها (عد عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضاً ابن منيع والديلمي ه (حقيق بالمرء أن يكون له مجالس يخلو فيها) بنفسه قال الحرالي أول المسير إلى الله التزام الذكر والخلوة به وأول ما ابتدأ به النبي أن حجب إليه الخلاء فكان يخلو في غار حراء ولا تصح جلوة إلا بعد خلوة (ويذكر ذنوبه) أي يستحضرها في ذهنه (فيستغفر الله منها) أي يطلب الرضى وغفرها أي سترها فإن من حاسب نفسه في الرخاء قبل حساب الشدة عاد أمره إلى الرضى والغبطة ومن أهنت حياته وشغلته أهواؤه عاد أمره إلى الندامة والحسرة ومن ثم قيل لا يكون العبد تقياً حتى يكون لنفسه أشد محاسبة من الشريك لشريكه وقيل النفس كالشريك الخوان إن لم تحاسبه ذهب بمالك وقال الحسن إنما يخفف الحساب غداً علي قوم حاسبوا أنفسهم في الدنيا (تنبه) قال في الفتوحات إذا لزم المتأهب الخلوة والذكر وفرغ المحل من الفكر وقعد فقيراً لا شيء له عند باب ربه منحه الله وأعطاه من العلم به والأسرار الإلهية والمعارف الربانية ما تعجز عنه العقول؛ قيل للجنيديم نلت ما نلت قال بجلوسى تحت تلك الدرجة ثلاثين سنة وقال أبو يزيد أخذتم عليكم ميتاً عن ميت وأخذنا علينا عن الحي الذي لا يموت فيحصل لصاحب الهمة في الخلوة مع الله جلت هيئته وعظمت منته من العلوم ما يغيب عندها كل متكلم على البسيطة يلي كل صاحب نظرو برهان ليس له هذه الحالة فإنها وراء النظر العقلي (هب عن مسروق مرسلًا) هو ابن الأجدع الحمداني أحد الأعلام مات سنة ثلاث وستين

(حكيم أمتي عوير) هو أبو الدرداء قاله لما هزم الصحابة يوم أحد فكان أبو الدرداء فيمن فاء إليه في الناس فلما أظلمهم المشركون من فوقهم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم ليس لهم أن يعلونا فثاب إليهم ناس وانتدبوا وفيهم أبو الدرداء حتى أدرحهم عن مكانهم وكان أبو الدرداء يومئذ حسن البلاء فذكره (طس عن شريح) بضم المعجمة وفتح الراء (ابن عبيد) الحضرمي (مرسلًا) أرسل عن أبي أمامة وغيره وفيه يحيى البجلي قال ابن عدى الضعف على حديثه بين وقال الذهبي في الضعفاء له حديث موضوع اتهم به اه. وكان يشير إلى هذا

(حلق القفا) أي الشعر الذي فيه (من غير حجامة مجوسية) أي من عمل المجوس وزبيهم ومن تشبه بقوم فهو منهم ومن ثم كره قتادة وأحمد للرجل أن يخلق قفاه أما للحجامة فلا بأس به فيها (ابن عساكر) في التاريخ (عن عمر) ابن الخطاب ظاهر صنيع المصنف أنه لم يره مخرجاً لأحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز مع أن الطبراني والديلمي خرجاه باللفظ المزبور فكانه ذهل عنه

(حلوة الدنيا مرة الآخرة) يعني لا تجتمع الرغبة فيها والرغبة في الله والآخرة بها ولا يسكن هاتان الرغبتان في محل واحد إلا طردت إحداهما الأخرى واستبدت بالمسكن فإت النفس واحدة والقلب واحد فإذا اشتغلت بشيء انقطع عن ضده (١) قال الامام الرازي الجمع بين تحصيل لذات الدنيا ولذات الآخرة بمتنع غير

(١) ولهذا قال روح الله عيسى لا يستقيم حب الدنيا والآخرة في قلب مؤمن كما لا يستقيم الماء والنار في إناء واحد ويحتمل أن يكون المراد حلوة الدنيا ما تشتهيه النفس في الدنيا مرة الآخرة أي يعاقب عليه في الآخرة ومرة الدنيا ما يشق عليه من الطاعات حلوة الآخرة أي يثاب عليه في الآخرة

- ٣٧٥٥ - حَلِيفُ الْقَوْمِ مِنْهُمْ ، وَأَبْنُ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ - (طب) عن عمرو بن عوف - (ض)
- ٣٧٥٦ - حَمْرَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ - ابن سعد عن ابن عباس وأم سلمة - (ض)
- ٣٧٥٧ - حَمْرَةُ سَيِّدِ الشُّهَدَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - الشيرازي في الألقاب عن جابر
- ٣٧٥٨ - حَمَلُ نُوحٍ مَعَهُ فِي السَّفِينَةِ مِنْ جَمِيعِ الشَّجَرِ - ابن عساکر عن علي - (صح)
- ٣٧٥٩ - حَمَلَةُ الْقُرْآنِ عُرْفَاءُ أَهْلِ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (طب) عن الحسين بن علي - (ض)
- ٣٧٦٠ - حَمَلَةُ الْقُرْآنِ أَوْلِيَاءُ اللَّهِ : فَمَنْ عَادَاهُمْ فَقَدَعَادَى اللَّهِ ، وَمَنْ وَالَاهُمْ فَقَدَوَالَى اللَّهِ - (فر) وابن النجار عن ابن عمر - (ض)
- ٣٧٦١ - حَمَلُ الْعَصَا عَلَامَةُ الْمُؤْمِنِ ، وَسُنَّةُ الْأَنْبِيَاءِ - (فر) عن أنس

يمكن والله يمكن المكلف من تحصيل أيهما شاء فإذا أشغله بتحصيل أحدهما فقط فقد فوت الأجر على نفسه (حم طب ك هب عن أبي مالك الأشعري) لما حضرته الوفاة قال يامعشر الأشعريين ليبلغ الشاهد الغائب سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وقال الهيثمي رجال أحمد والطبراني ثقات (حليف القوم منهم) الحليف المعاهد يقال تحالفا إذا تعاهدا وتعاقدا على أن يكون أمرهما واحدا في النصر والحماية قال إبراهيم الحربي الحلف أيمان كانوا يتحالفون على أن يلزم بعضهم بعضا (وابن أخت القوم منهم) أي متصل بهم في جميع ما ينبغي أن يتصل به كالنصرة (طب) وكذا البزار (عن عمرو بن عوف) قال الهيثمي فيه الواقدي وهو ضعيف قال ابن حجر وفيه إقصة

(حمزة بن عبد المطلب) أسد الله وأسد رسوله يلقب أبا عمارة (أخي من الرضاعة) قاله حين قيل له ألا تختبئ ابنة حمزة فإنها أجل بنات قريش وفيه أن الرجل لا يحل له تزوج بنت أخيه من الرضاع (ابن سعد) في الطبقات (عن ابن عباس وأم سلمة) وهو في مسلم بدون ابن عبد المطلب فعُدول المصنف عنه غير صواب (حمزة سيد الشهداء يوم القيامة) بل يوم نفعه في نصرته الإسلام حين بدأ غريبا استشهد بأحد بعد أن قتل أحدا وثلاثين كافرا ولم ير المصطفى صلى الله عليه وسلم باكيًا على أحد بكائه عليه (الشيرازي في) كتاب (الألقاب عن جابر) بن عبد الله (حمل) نبي الله (نوح) معه في السفينة حين الطوفان (من جميع الشجر - ابن عساکر) في تاريخ دمشق (عن علي) أمير المؤمنين (حملة القرآن) أي حفظته العاملون به (عرفاء أهل الجنة يوم القيامة) زاد ابن النجار في روايته عن أبي هريرة والشهداء قواد أهل الجنة والأنبياء سادة أهل الجنة ، وفي رواية عن علي والمجاهدون في سبيل الله قوادها والرسول سادة أهل الجنة (طب) وكذا الخطيب (عن الحسين بن علي) وفيه إسحاق بن إبراهيم ابن سعيد المدني وهو ضعيف ذكره الهيثمي وأورده ابن الجوزي في الموضوعات وقال فيه أيضا فائدته متروك وتعقبه المؤلف بأن المتن صحيح

(حملة القرآن أولياء الله فمن عاداهم فقد عادى الله ومن والاهم فقد والى الله) المراد بحملته حفظته العاملون بأحكامه المتبعون لأوامره ونواهيه وليس منهم من حفظه ولم يعمل به (فر وابن النجار) في تاريخه (عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه داود بن المحبر قال الذهبي في الضعفاء قال ابن حبان كان يضع الحديث على الثقات ورواه عنه أبو نعيم في الحلية ومن طريقه أورده الديلمي مصرحا فلو عزاه له لكان أولى

(حمل العصا) بالقصر على العاتق أو للتوكي عليها (علامة المؤمن وسنة الأنبياء) بشهادة عصى موسى وكان للنبي عزرة تحمل معه في سفره لحملها سنة (فر عن أنس) بن مالك وفيه يحيى بن هاشم الغساني قال الذهبي في الضعفاء قالوا كان يضع الحديث

٣٧٦٢ - حَوَارِيّ الزُّبَيْرِ مِنَ الرِّجَالِ ، وَحَوَارِيّ مِنَ النِّسَاءِ عَائِشَةُ - الزُّبَيْرِ بْنِ بَكَّارٍ وَابْنِ عَسَاكِرَ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ مَرْتَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ مَرْسَلًا

٣٧٦٣ - حُوسِبَ رَجُلٌ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ فَلَمْ يُوْجَدْ لَهُ مِنَ الْخَيْرِ شَيْءٌ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ رَجُلًا مُوسِرًا ، وَكَانَ يَخَالِطُ النَّاسَ ، وَكَانَ يَأْمُرُ غُلَبَانَهُ أَنْ يَتَجَاوَزُوا عَنِ الْمُعْسِرِ ، فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِمَلَائِكَتِهِ : نَحْنُ أَحَقُّ بِذَلِكَ مِنْهُ ، تَجَاوَزُوا عَنْهُ - (خدت ك هب) عن أبي مسعود - (ح)

٣٧٦٤ - حَوْضِي كَابِيْنِ صَنْعَاءَ وَالْمَدِيْنَةَ ، فِيهِ الْآيَةُ مِثْلُ الْكَوَاكِبِ - (ق) عن حارثة بن وهب والمستورد

(حواريّ الزبير) بن العوام ابن عمّة المصطفى صلى الله عليه وسلم وأحد العشرة المبشرة بالجنة والد الإمام الأعظم عبد الله الذي استشهد بسيف الحجاج (من الرجال) كلهم (وحواري من النساء عائشة) بنت الصديق أخرج أبو يعلى أن ابن عمر سمع رجلاً يقول يا بن حواري رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إن كنت من آل الزبير والأفلا والحواري الناصر والحواريون أصحاب عيسى قيل لهم ذلك لأنهم كانوا يمحرون الثياب أى يبيضونها (الزبير بن بكار وابن عساكر) فى التاريخ (عن أبي الخير مرتد) بفتح الميم وسكون الراء وبمثلثة (ابن عبد الله) اليزنى بفتح التحتية والزاي وبالنون مفتى أهل مصر (مرسلاً) أورده ابن عساكر فى ترجمة ابن الزبير

(حوسب رجل) يعنى يحاسب رجل يوم القيامة فأورده بصيغة الماضى لتحقق وقوعه (ممن كان قبلكم) من الامم السابقة (فلم توجد له من الخير شيء) أى من الاعمال الصالحة قال القرطبي عام مخصوص لأن عنده الايمان ولذلك تجاوز عنه بالعفو إن الله لا يعفو عنه يشرك به، والاليق أن ممن وقى شح نفسه والمعنى أنه لم يوجد له من النفل إلا هذا ويحتمل أنه له لكن غلب هذا عليه ويحتمل أنه أراد بالخير المال أى لم يوجد له فعل بر فى المال إلا انظار المعسر (إلا أنه كان رجلاً موسراً وكان يخالط الناس) أى يعاملهم ويضارهم (وكان يأمر غلبانه) وفى رواية بدله فتبانه الذين يتقاضون ديونه (أن يتجاوزوا عن المعسر) أى الفقير المقل المديون له بأن يحطوا عنه أو ينظروه إلى ميسرة (فقال الله عز وجل لملائكته نحن أحق بذلك منه) كلام حق لأنه المتفضل على الحقيقة إذ لاحق عليه لاحد (تجاوزوا عنه) أى عن ذنوبه ، ومقصود الحديث الحث على المساهلة والمسامحة فى التقاضى وبيان عظيم فضل ذلك وأن لا يحتقر من الخير شيئاً وإن قل وأنه تعالى يتجاوز عن القليل من العمل وجواز الإذن للعبد فى التجارة والتوكيل فى التقاضى وأنه بركة ظاهرة وكرامة بينة وسبب للعفوان ومرقاة لدخول الجنان (خدت ك هب) وكذا أبو يعلى كلهم (عن ابن مسعود) ظاهر صنيع المصنف أن هذا لا يوجد محرراً فى أحد الصحيحين وهو ذهول عجيب فقد رواه مسلم فى الصحيح

(حوضى كابين صنعاء والمدينة) أى مسافة عرضه كالمسافة بينهما قال القاضى الحوض على ظاهره عند أهل السنة وحديثه متواتر تواتراً معنوياً فيجب الايمان به وتردد البعض فى تكفير منكره وقال القرطبي أحاديث الحوض متواترة فقد رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم أكثر من ثلاثين ورواه عنهم من التابعين أمثالهم ثم لم تنزل تلك الأحاديث تتوالى وتشير الرواة إليها فى جميع الأعصار إلى أن انتهى ذلك الينا وقامت به حجة الله علينا فأجمع عليه السلف والخلف وقد أنكره قوم من المبتدعة فأحالوه عن ظاهره وغلطوا فى تأويله من غير إحالة عقلية ولا عادية تلزم من إجرائه على ظاهره ولا معارضة سمعية ولا نقلية تدعو إليه فتأويله تحريف صدر عن عقل سخيف (فيه الآية مثل الكواكب) يعنى الكيزان التى يشرب بها منه كالتجوم فى الكثرة والإضاءة ووردان لكل نبي حوضاً على قدر رتبته وأمه فالحوض ليس من خصائصه وماء الحوض من ماء الجنة واعلم أن هذه الرواية تخالفها رواية الحوض ما بين أيلة وصنعاء ورواية ما بين جرباء وأذرح قال فى التنقيح ووجه الجمع بينهما أن هذه الأقوال صورة على جهة التمثيل فى بعد أقطار الحوض

٣٧٦٥ - حَوْضِي مَسِيرَةَ شَهْرٍ، وَزَوَايَاهُ سَوَاءٌ، وَمَاؤُهُ أَيْضٌ مِنَ اللَّبَنِ، وَرِيحُهُ أَطْيَبُ مِنَ الْمِسْكِ، وَكَيْزَانُهُ كَنَجُومِ السَّمَاءِ، مَنْ يَشْرَبُ مِنْهَا فَلَا يَظْمَأُ أَبَدًا - (ق) عن ابن عمرو - (صح)

٣٧٦٦ - حَوْضِي مِنْ عَدَنَ إِلَى عُمَانَ الْبَلْقَاءِ، مَاؤُهُ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ، وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ، وَأَكْرَبُهُ عَدَدُ نَجُومِ السَّمَاءِ، مَنْ شَرِبَ مِنْهُ شَرْبَةً لَمْ يَظْمَأْ بَعْدَهَا أَبَدًا، أَوَّلُ النَّاسِ وَرُودًا عَلَيْهِ فَقَرَأَ الْمُهَاجِرِينَ: الشُّعْبُ رَمُوسًا، الدُّنْسُ ثِيَابًا، الَّذِينَ لَا يَنْكِحُونَ الْمُتَنَعِمَاتِ وَلَا تَفْتَحُ لَهُمُ السُّدُودُ - (ت ك) عن ثوبان - (صح)

وخاطب المصطفى صلى الله عليه وسلم أهل كل جهة بما يعرفون من تلك المواضع اه وسبقه لنحوه القرطبي فقال اختلفت الروايات الدالة على قدر الحوض فظن بعض القاصرين انه اضطراب ولا كذلك بل تحدث النبي صلى الله عليه وسلم بحديث الحوض مراراً وذكر تلك الألفاظ لمختلفة اشعاراً بأنه تقدير لا تحقيق وكلها تفيد أنه كبير متسع وسبب ذكره الجهات المختلفة في قدره أنه كان بحسب من حضره من يعرف تلك الجهات فخاطب كلا بالجهة التي يعرفها (ق عن حارثة بن وهب) الخزاعي (والمستورد) بن شداد بن عمر القرشي الحجازي

(حوضي مسيرة) أي مسيرة حوضي (شهر) قال المصري فالشهر عظمه في الكبر (وزواياه سواء) أي هو مربع لا يزيد طوله ولا عرضه (وماؤه أبيض) اسم تفضيل من الألوان وكفاك به شاهداً لجواز بنائه لفعل التعجب منها بدون أشد وأبلغ وان منعه النجاة فيقال ما أبلغ زيد وهو أبيض (من اللبن) فهو لغة قليلة ولا يلزم من قتلها عدم فصاحتها لصدورها عن صدر الفصحاء وفي رواية لمسلم وماؤه أبيض من الورد (وريححه أطيب من) ريح (المسك) خصه لأنه أطيب الطيب ذكره القاضي وتلاه القرطبي جاء أبيض هنا على الاصل المرفوض والمستعمل الفصح كما في الرواية الأخرى أشد بياضاً من الثلج فلا معنى لقول من قال من النجاة لا يجوز التلطف بهذه الاصول المرفوضة مع صحة هذه الروايات وشهرة تلك الكلمات (وكيزانه) التي يشرب بها منه (كنجوم السماء) في الإشراق والكثرة (من شرب منها) أي الكيزان (فلا يظمأ أبداً) وفي رواية لم يظمأ بعدها أبداً فإن قيل كل لذة لا تحقق بدون اشتهاه وقد قال تعالى ووفينا ما تشتهي الانفس ، وعدم الظمأ يمنع اشتهاه الشرب وتجدد اللذة تجددنعم وأهل الجنة يتمتعون فكيف تنقطع شهوة الشرب عنهم قلنا يحمل الظمأ على البالغ المؤلم ولا ألم في دار النعيم فبقى عطش الاشتهاء قبل والحوض بعد الصراط قال الغزالي وهو غلط والصواب قبله والناس يخرجون من قبورهم عطاشاً فناسب تقديره اه وخافه القرطبي فقال الظاهر أنه بعد النجاة من النار وأهوال القيامة لأن من وصل إلى موضع فيه المصطفى صلى الله عليه وسلم ولا يمنع عنه كيف يعاد إلى حساب أو يذوق تنكيلاً (ق عن ابن عمرو) بن العاص لكنته لم يذكر البخاري وزواياه سواء ولا أبيض من اللبن بل هو لمسلم وزاد في روايته عن ابن عمرو عقب ما ذكر قال وقالت أسماء بنت أبي بكر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إني على الحوض حتى أنظر من يرد عليه منكم وسيؤخذ أناس دوني فأقول يارب منى ومن أمتي فيقال أما شمرت ما عملوا بعدك والله ما برحوا بعدك يرجعون على أعقابهم .

(حوضي من عدن) بفتح العين والدال بضبط المصنف (إلى عمان) بضم العين وتخفيف الميم قرية باليمن لا بفتحها وشد الميم فإنها قرية بالشام وليست مرادة، كذا ذكره جمع لكن وقعت على نسخة المصنف بخطه فرأيت ضبطه فيها بفتح العين وشد الميم وفتحها (البلقاء ماؤه أشد بياضاً من اللبن وأحلى من العسل وأكوابه) بياء موحدة في خط المصنف (عدد نجوم السماء) قال القاضي إشارة إلى غاية الكثرة من قبيل خبر لا يضع العصا عن عاتقه واختار النووي أن المراد الحقيقة إذ لا مانع منه وللقاضي أن ينازعه بأن الحوض عرضه نحو ثلاثه أيام فلظاهر أنه لا يسع من الاواني ما تسمه النجوم من السماء وأمور الآخرة غير معقوله فتفويض كيفية ذلك إلى علم الشارع أولى (من شرب منه شربة لم يظمأ



- ٣٧٦٧ - حَوْلَهَا نُدُنْدُنٌ - (د) عن بعض الصحابة (ه) عن أبي هريرة - (صح)  
 ٣٧٦٨ - حَيْثَمَا كُنْتُمْ فَصَلُّوا عَلَيَّ ، فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي (طب) عن الحسن بن علي - (ح)  
 ٣٧٦٩ - حَيْثَمَا مَرَرْتَ بِقَبْرِ كَافِرٍ فَبَشِّرْهُ بِالنَّارِ - (ه) عن ابن عمر - (طب) عن سعد - (ض)  
 ٣٧٧٠ - حَيَاتِي خَيْرٌ لَكُمْ ، وَمَمَاتِي خَيْرٌ لَكُمْ - الحرث عن أنس - (ض)

بعدها أبدا) أي لم يعطش عطشا يتأذى به (أول الناس ورودا عليه فقراء المهاجرين الشعث رؤوسا الدنس ثيابا الذين لا ينكحون المنتعمات ولا تفتح لهم السدد) أي الأبواب احتقارا لهم وهذا السياق ربما يعطى اختصاصه بأمته فلا يردده غيرهم لكن قال في المطامح إلى أن الخصوصية بالنسبة للأولية فلهم صفوه ثم يردده غيرهم (ت) في الزهد (ك) في اللباس (عن ثوبان) قال الترمذى غريب وقال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وفيه قصة ورواه عنه أيضا ابن ماجه لما أوممه صنيع المصنف من تفرد الترمذى به عن الستة غير جيد

(حولها) يعني الجنة كذا هو بخط المصنف لها في نسخ من أنه حولها بالثنية تحريف وإن كان رواية (ندندن) أي ما ندندن إلا حول طلب الجنة والتعود من النار وهذا قاله لما قال لرجل ما تقول في الصلاة قال أسأل الله الجنة وأعوذ به من النار أما والله ما أحسن دندنتك ولا دندنة معاذ قال الرخشي الدندنة كلام أرفع من الهيمنة تسمع نعمته ولا يفهم ويجوز كونه من الدين النظام وضمير حولها للجنة والنار فالمراد ما ندندن إلا لأجلها بالحقيقة لا بمباينة بين ما ندعو به وبين دعائك (د عن بعض الصحابة ه عن أبي هريرة) ولا تضر جهالة الصحابي في الأول لأنهم عدول . (حيثما كنتم فصلوا علي فإن صلواتكم تبلغني) لأن النفوس القدسية إذا تجردت عن العلائق البدنية عرجت واتصلت بالإلإ الاعلى ولم يبق لها حجاب فترى الكل بالمشاهدة بنفسها وباخبار الملك بها وفيه سر يطلع عليه من تيسر له ذكره القاضي قال في الإتحاف ويستثنى من هذا العموم الامكنة التي لا يذكر الله فيها كالأخيلة فلا يصل عليه فيها (طب) وكذا في الأوسط (عن الحسن بن علي) قال الهيثمي وفيه حميد بن أبي زينب لم أعرفه وبقية رجاله رجال الصحيح قال السخاوى وله شواهد .

(حيثما مررت بقبر كافر فبشره بالنار) هذا وارد على منهج التهكم نحوود فبشرهم بعذاب أليم، قاله لمن قال إن أبي كان يصل الرحم وكان وكان فأين هو قال في النار فكأنه وجد من ذلك فقال أين أبوك فذكره (ه عن ابن عمر) بن الخطاب (طب عن سعد) بن أبي وقاص .

(حياتي) أي في الدنيا والانبيا أحياء في قبورهم (خير لكم) أي حياتي في هذا العالم موجبة لحفظكم من الفتن والبدع والاختلاف والصحب وإن اجتهدوا في ادراك الحق لكن الأوفق الوفاق وغير المعصوم في معرض الخطأ (ومماتي) وفي رواية موتي (خير لكم) لأن لكل نبي في السماء مستقرا إذا قبض كادلت عليه الاخبار فالصطفى صلى الله عليه وسلم مستمر هناك يسأل الله لأمته في كل يوم لكل صنف فللتهافتين التوبة وللتائبين الثبات وللستقيمين الإخلاص ولأهل الصدق والوفاء وللصديقين وفور الحظ فينب بقوله ومماتي خير لكم عدم انقطاع النفع بالموت بل الموت في وقته أنفع ولو من وجه ومن فوائده فتح باب الاجتهاد وترك الاتكال والمشى على الاحتياط وغير ذلك فرعم البعض أنه لم يبين له كون موته خير أم جود أو قصور (تنبيه) أخذ المقرئ من هذا الخبر ضعف جزم إمام الحرمين بأن ما خلفه النبي صلى الله عليه وسلم باق على ملكة كما كان في حياته فإن الانبياء أحياء قال وهذا الخبر يرد عليه بل القرآن ناطق بموته قال تعالى وإنك ميت وإنهم ميتون، وقال إنى امرؤ مقبوض (تتمة) استشكل بعضهم تركيب هذا الحديث فقال أعمل التفضيل يوصل بمن عند تعمرده ووصله بها غير يمكن هنا إذ يصير الكلام حياتي خير لكم من مماتي ومماتي خير لكم من حياتي وأجاب المؤلف بأن الإشكال إنما هو من ظن أن خير هنا أفضل تفضيل ولا كذلك فإن لفظه خير لها استعمالا أن يراد بها معنى التفضيل

٣٧٧١ - حَيَاتِي خَيْرٌ لَكُمْ تُحَدِّثُونَ وَيُحَدِّثُ لَكُمْ، فَإِذَا أَنَا مِتُّ كَانَتْ وَفَاتِي خَيْرٌ لَكُمْ تَعْرَضُ عَلَيَّ أَعْمَالُكُمْ: فَإِنْ رَأَيْتُ خَيْرًا حَمِدْتُ اللَّهَ، وَإِنْ رَأَيْتُ شَرًّا اسْتَغْفَرْتُ لَكُمْ - ابن سعد عن بكر بن عبد الله مرسلًا (ح)

### فصل في المحلى بأل من هذا الحرف

٣٧٧٢ - الْحَائِضُ وَالنَّفْسَاءُ إِذَا أَتَا عَلَى الْوَقْتِ تَغْتَسِلَانِ وَتُحْرِمَانِ وَتَقْضِيَانِ الْمَنَاسِكَ كُلَّهَا غَيْرَ الطَّوَافِ بِالْبَيْتِ - (حم د) عن ابن عباس - (ح)

٣٧٧٣ - الْحَاجُّ الشَّعِثُ التَّفَلُّ - (ت) عن ابن عمر (صح)

لا الأفضلية وضدها الشر، الثاني أن يراد بها معنى الأفضلية وهي التي توصل بمن وهذه أصلها أخير لحذفت هزتها تخفيفاً غير في هذا الحديث أريد بها التفضيل لا الأفضلية فلا توصل بمن وليست بمعنى أفضل وإنما المقصود أن في كل من حياته وعلمته خيراً لأن هذا خير من هذا ولا هذا خير من هذا (الحارث) ابن أبي أسامة في مسنده (عن أنس) قال الحافظ العراقي في المعنى إسناده ضعيف أى وذلك لأن فيه خراش بن عبد الله ساقط عدم وما أتى به غير أبي سعيد العدوي الكذاب وقال ابن حبان لا يحل كتب حديثه إلا للاعتبار ثم ساق له أخباراً هذا منها ورواه البزار باللفظ المزبور من حديث ابن مسعود وقال الحافظ العراقي ورجاله رجال الصحيح إلا أن عبد المجيد بن أبي رواد وإن خرج له مسلم ووثقه ابن معين والنسائي ضعفه بعضهم انتهى فأعجب للمصنف كيف عدل العزول لرواية مجمع على ضعف سندها وأهل طريق البزار مع كون رجاله رجال الصحيح ووقع له أعنى المؤلف في تخريج الشفاء أنه عزا الحديث للحارث من حديث بكر بن عبد الله المزني وللبزار وأطلق تصحيحه وليس الأمر كما ذكر

(حياتي خير لكم تحدثون) بضم المثناة الفوقية أوله بخط المصنف (ويحدث) بضم الياء وفتح الدال بخطه (لكم) فإذا أنا مت كانت وفاتي خيراً لكم تعرض علي أعمالكم فإذا رأيت خيراً حمدت الله وإن رأيت فيها (شراً) استغفرت لكم) أى طلبت لكم مغفرة الصغائر وتخفيف عقوبات الكبائر ومن فوائد الموت أيضاً عرض الملائكة صلاة من صلى عليه والتوجه في آن واحد إلى ما لا يحصى من أمور الآمة ولم يثبت ذلك في الحياة ومن فوائده أيضاً الإثابة بالحرز يموتة وتسهيل كل مصيبة بمصيبته والاعتبار به والرحمة الناشئة من اختلاف الآمة وارتفاع التشديد في التوقير ونحو ذلك (ابن سعد) في الطبقات (عن بكر بن عبد الله) المزني بضم الميم وفتح الزاي وكسر النون (مرسلًا) أرسل عن ابن عباس وغيره قال الذهبي ثقة إمام وظاهر صنيع المصنف أنه لم يره موصولاً وهو ذهول فقد رواه البزار من حديث ابن مسعود قال الهيثمي ورجاله رجال الصحيح انتهى فأعجب له من قصور من يدعى الاجتهاد المطلق

### فصل في المحلى بأل من هذا الحرف

(الحائض والنفساء إذا أتتا على الوقت) الذي يصح فيه الإحرام بنسك (تغتسلان) غسل الإحرام بنيته حال الحيض أو النفاس مع أن الغسل لا يبيح لها شيئاً حرمة الحيضان بل يفعلانه تشبهاً بالمتعبدين رجاء مشاركتهم في نيل المثوبة (وتحرمان) بضم التاء، والإحرام الدخول في النسك (وتقضيان) أى تؤديان (المناسك) أى أعمال الحج والعمرة (كلها) حال الحيض والنفساء (غير الطواف) أى إلا الطواف (بالبيت) فرضاً أو نفلاً وإلا ركعتي الطواف والإحرام فإن ذلك لا يصح مع الدم كما هو مبين في الفروع (حم د عن ابن عباس)

(الحاج الشعث) مصدر الأشعث وهو المغبر الرأس (التفل) بمثناة فوقية وكسر الفاء أى الذي ترك استعمال الطيب من التفل وهو الريح الكريه من تفل الشيء من فيه رماه متكرها له يعنى من هذه صفة فهو الحاج حقيقة الحج المقبول،

٣٧٧٤ - الْحَاجُّ الرَّكِيبُ لَهُ بِكُلِّ خَفٍ يَضَعُهُ بِعَيْرِهِ حَسَنَةً - (فر) عن ابن عباس (ح)

٣٧٧٥ - الْحَاجُّ فِي ضَمَانِ اللَّهِ مُقْبِلًا وَمُدْبِرًا - (فر) عن أبي أمامة (ض)

٣٧٧٦ - الْحَاجُّ وَالْغَازِي وَفَدَا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ : إِنْ دَعَوْهُ أَجَابَهُمْ وَإِنْ أَسْتَغْفَرُوهُ غُفِرَ لَهُمْ - (ه) عن أبي هريرة

٣٧٧٧ - الْحَاجُّ وَالْمُعْتَمِرُ وَالْغَازِي فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَالْمَجْمَعُ فِي ضَمَانِ اللَّهِ : دَعَاهُمْ فَاجَابُوهُ ، وَسَأَلُوهُ فَأَعْطَاهُمْ - الشيرازي في الألقاب عن جابر (ض)

٣٧٧٨ - الْحَاقِي أَحَقُّ بِصَدْرِ الطَّرِيقِ مِنَ الْمُتَعَلِّ - (طب) عن ابن عباس (ح)

٣٧٧٩ - الْحُجَابُ شَيْطَانٌ - ابن سعد عن عروة ، وعن الشعبي ، وعن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن

فلانلق به كونه أشعث أغبر رث الهيئة غير متزين ولا مائل إلى أسباب التفاخر والتكاثف فيكتب من المتكبرين المترهفين ويخرج من حزب الصالحين (ث) وكذا ابن ماجه خلافا لما يورمه إفراد المصنف للترمذي بالعزو (عن ابن عمر) بن الخطاب وكذا رواه عنه أحمد قال الهيثمي ورجاله رجال الصحيح

(الحاج الركيب له بكل خف يضعه بعيره حسنة) يعني بكل خطوة تخطوها دابته التي يركبها وإنما خص البعير لأن الحج غالباً إنما يكون عليه وهذا ترغيب عظيم في الحج وبيان لجزيل النوال فيه وظاهر صنيع المصنف أن ذا هو الحديث بتامه والامر بخلافه بل بقيته عند مخرجه الديلي والماشي له بكل خطوة يخطوها سبعون حسنة انتهى فاقصاره علي بعضه من سوء التصرف وهذا صريح في تفضيل الحج ماشياً وصحح الشافعية مقابله لأدلة أخرى (فر عن ابن عباس) وفيه عبد الله بن محمد بن ربيعة قال الذهبي ضعفه ابن عدي ومحمد بن مسلم الطائفي ضعفه أحمد ووثقه غيره

(الحاج في ضمان الله مقبلاً) أي حجه ذاهباً إليه (ومدبراً) أي راجعاً إلى وطنه يعني هو في حفظه في حال الذهاب والإياب جميعاً وقضية تصرف المصنف أن ذا هو الحديث بكاله بل هو ذهول بل تمامه عند مخرجه الديلي فإن أصابه في سفره تعب أو نصب غفر الله عز وجل له بذلك سيئاته وكان له بكل قدم يرفعه ألف درجة في الجنة وبكل قطرة تصيبه من مطر أجر شهيد اه . بلفظه فاقصاره علي بعضه بلا موجب تقصير (فر عن أبي أمامة) الباهلي

(الحاج والغازي وقد الله) عز وجل والوفد القوم يجتمعون ويردون البلاد ويقصدون الكبراء للاستترقاد (إن دعوه) أي سأله شيئاً (أجابهم) أي أعطاهم سؤالهم (وإن استغفروه) أي طلبوا منه غفر ذنوبهم أي سترها (غفر لهم) حتى الكبار في الحج وهذا إذا راعوا ما عليهم من الشرط والآداب التي منها كما قال الحرالي استطابة الزاد والاعتماد على رب العباد والرفق بالرفيق والظهير وتحسين الأخلاق والانفاق في الهدى والإعلان بالتلبية وتتبع الأركان على ما تقتضيه الأحكام وإقامة الشعائر على معلوم السنة لأعلي معهود العادة وغير ذلك (ه عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضاً الديلي قال وفي الباب ابن عمر وغيره

(الحاج والمعتمر والغازي في سبيل الله) لإعلاء كلمة الله (والمجمع) أي مقيم الجمعة (في ضمان الله دعاهم) إلى طاعته (فأجابوه وسألوه فأعطاهم) إماسألوه ما عينه وإما ما هو خير منه وهو أعلم بما يصلح به عباده (الغيرازي في) كتاب (الألقاب عن جابر) بن عبد الله

(الحاقى أحق بصدر الطريق من المتعل) قال في الفردوس : الحاقى الذي لاخف في رجليه ولا نعل انتهى : أي فهو أحق بصدر الطريق لأنه أسهل عليه (طب عن ابن عباس) قال الهيثمي فيه ابن لهيعة ويحيى بن عثمان بن صالح وحديثهما حسن وفيهما ضعف

(الحجاب) بلضم والتخفيف (شيطان) أي هو اسم شيطان من الشياطين قال الزمخشري اشترك الشيطان والحية في

حزم مرسلا - (ح)

٣٧٨٠ - الْحَبَّةُ السُّودَاءُ فِيهَا شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلَّا الْمَوْتَ - أَبُو نَعِيمٍ فِي الطَّبِّ عَنْ بَرِيدَةَ - (ح)

٣٧٨١ - الْحِجَامَةُ فِي الرَّأْسِ هِيَ الْمَغِيثَةُ ، أَمَرَنِي بِهَا جَبْرِيلُ حِينَ أَكَلْتُ طَعَامَ الْيَهُودِيَّةِ - ابن سعد عن أنس - (ض)

٣٧٨٢ - الْحِجَامَةُ يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ لِسَبْعِ عَشْرَةَ مِنَ الشَّهْرِ دَوَاءٌ لِذَاءِ سَنَةٍ - ابن سعد (طب عد) عن معقل ابن يسار - (ح)

٣٧٨٣ - الْحِجَامَةُ فِي الرَّأْسِ مِنَ الْجُنُونِ ، وَالْجُدَامِ ، وَالْبَرَصِ ، وَالْأَضْرَاسِ ، وَالنَّعَاسِ - (عق) عن ابن

اسم الحجاب كما اشتركا في الشيطان والحبان وابن قنرة (ابن سعد) في الطبقات (عن عروة) بن الزبير العالم المتقن الثقة (وعن الشعبي) عامر بن شراحيل (وعن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم) الانصاري قاضي المدينة وأميرها (مرسلا) ظاهره أنه لم يقف عليه مسنداً وهو قصور فقد رواه الطبراني. من حديث خيشمة بن عبد الرحمن عن أبيه قال دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم فقال لأبي هذا ابنك قال نعم قال ما اسمه قال الحجاب قال لا تسمه الحجاب فإن الحجاب شيطان (الحبة السوداء فيها شفاء من كل داء إلا الموت) قيل هذا من العام المراد به الخاص والمراد كل داء يحدث من الرطوبة والبرودة والبلغم لأنها حارة يابسة (أبو نعيم في الطب) النبوي (عن بريدة) بن الحصيص ورواه الطبراني عن أسامة بن زيد قال الهيشمي ورجاله ثقات

(الحجامة في الرأس هي المغيثة) أى تسمى المغيثة من الأمراض والأدواء (أمرني بها جبريل حين أكلت طعام اليهودية) يعنى الشاة التى سمها له زينب اليهودية بخير وقالت إن كان نبياً لم يضره والإاسترخانمته ، قيل قتلها وقيل ، لا وجمع بأنه عفى عنها من حق نفسه فلما مات بعض صحبه من أكله منها قتلها به والحجامة لإخراج الدم من صفحة القفا لا بالفصد ورد فى حديث أن الملائكة أمرت المصطفى صلى الله عليه وسلم أن يأمر بالحجامة قال التوريشقى ووجهه مبالغة الملائكة فيها سوى ما عرفوا فيها من المنفعة التى تعود إلى الأبدان أن الدم مركب من القوى النفسانية الحائلة بين العبد وبين الترقى إلى ملكوت السموات والوصول إلى الكشوف الروحانية وبغلبته يزداد جماح النفس وصلابتها فإذا نزلت الدم أو رثها ذلك خضوعاً وخموداً وليناً ورقة وبذلك تنقطع الأدخنة الناشئة من النفس الأمارة وتنحسم مادتها فتزداد البصيرة نوراً إلى رها (ابن سعد) فى الطبقات (عن أنس) بن مالك

(الحجامة فى الرأس يوم الثلاثاء لسبع عشرة) تمضى (من الشهر) أى شهر كان (دواء لداء سنة) أى لما يحدث فى تلك السنة من الأمراض وفى خبر احتجموا يوم الثلاثاء فإنه اليوم الذى صرف فيه عن أيوب البلاء ونص الاطباء على أن الحجامة فى وسط الشهر أولى وبعد وسطه وبالجملة فى الربع الثالث من أرباع الشهر لأن الدم حينئذ يكون فى نهاية التزايد بخلافه فى أوله وآخره (ابن سعد) فى الطبقات والديلمى (طب عد) من حديث زهير بن عباد عن سلام الطويل عن زيد العمى عن معاوية بن قرة (عن معقل بن يسار) قال الهيشمي عقب عزوه للطبراني فيه زيد بن أبي الحواري العمى وهو ضعيف وقد وثقه الدارقطنى وبقية رجاله رجال الصحيح اه . وقال ابن جرير هذا عندنا خبر وراه لا يثبت فى الدين بمثله حجة ولا نعلمه يصح لكن روى من كلام بعض السلف وقال ابن الجوزى موضوع وسلام وشيخه متروكان وقال الذهبي فى الضعفاء سلام الطويل تركوه باتفاق وزيد العمى ضعيف متماسك

(الحجامة فى الرأس) تنفع (من الجنون والجذام والبرص والاضراس) أى وجمعها (والنعاس) أى تذهبها وتخففه وإطلاق الرأس هنا قد ورد تقييده فى خبر آخر بغير نقرة الرأس فإن الحجامة فيها تورث النسيان كما فى الفردوس عن أنس

عباس (طب) وابن السنن في الطب عن ابن عمر - (ض)

٥٧٨٤ - الْحِجَامَةُ فِي الرَّأْسِ شِفَاءٌ مِنْ سَبْعٍ إِذَا مَا نَوَى صَاحِبُهَا: مِنَ الْجُنُونِ، وَالصَّدَاعِ، وَالْجَذَامِ، وَالْبَرَصِ، وَالنُّعَاسِ وَوَجَعِ الضَّرْسِ، وَظَلْمَةِ يَجِدُهَا فِي عَيْنَيْهِ - (طب) وأبو نعيم عن ابن عباس - (ض)

٣٧٨٥ - الْحِجَامَةُ عَلَى الرَّيْقِ أَمْثَلُ، وَفِيهَا شِفَاءٌ وَبَرَكَةٌ، وَتَزِيدُ فِي الْحِفْظِ، وَفِي الْعَقْلِ، فَاحْتَجِمُوا عَلَى بَرَكَةِ اللَّهِ يَوْمَ الْخَمِيسِ، وَاجْتَنِبُوا الْحِجَامَةَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَيَوْمَ السَّبْتِ وَيَوْمَ الْأَحَدِ، وَاحْتَجِمُوا يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ وَالثَّلَاثَةِ؛ فَإِنَّهُ الْيَوْمَ الَّذِي عَافَى اللَّهُ فِيهِ أَيُّوبَ مِنَ الْبَلَاءِ. وَاجْتَنِبُوا الْحِجَامَةَ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ؛ فَإِنَّهُ الْيَوْمَ الَّذِي ابْتُلِيَ فِيهِ أَيُّوبُ، وَمَا يَبْدُو جَذَامًا وَلَا بَرَصًا إِلَّا فِي يَوْمِ الْأَرْبَعَاءِ أَوْ فِي لَيْلَةِ الْأَرْبَعَاءِ - (هـ ك)

وابن السنن وأبو نعيم عن ابن عمر - (ض)

مرهوعا (عق عن ابن عباس طب وابن السنن في الطب) أي النبوي (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيشمي فيه مسلبة ابن سالم الجهيني ويقال مسلم بن سالم وهو ضعيف وفيه عند غير الطبراني إسماعيل بن شبيب أو ابن شبية الطائفي قال في الميزان وهو أورده ما أنكر عليه هذا الحديث وقال قال النسائي منكر الحديث وفي اللسان عن ابن عدى أحاديثه غير محفوظة (الحجامة في الرأس شفاء من سبع) أي من سبعة أدواء (إذا ما نوى صاحبها) بها الاستشفاء بنية صالحة صادقة (من الجنون والصداع والجذام والبرص والنعاس ووجع الضرس وظلمة يجدها في عينه) قال الأطباء الحجامة في وسط الرأس نافعة جدا قال ابن حجر وقد ثبت أن المصطفى صلى الله عليه وسلم فعلها وورد أنه احتجم في الأخدعين والكاهل خرجه الترمذي وحسنه وأبو داود وابن ماجه والحاكم وصححه وذكر الأطباء أن الحجامة على الأخدعين شفاء من أمراض الرأس والوجه والأذنين والعينين والأسنان والأنف والحلق وتنوب عن فصد القيصال والحجامة تحت الذقن تنفع من وجع الاسنان والوجه والحلقوم وتنقى الرأس وعلى ظهر القدم تنوب عن فصد الصافن وتنفع من قروح الفخذين والساقين وانقطاع الطمث وحكة الأثنيين وعلى أسفل الصدر تنفع دما ميل الفخذ وجربه وبثوره والنقرس والبواسير وداء الفيل وحكة الظهر ومحل ذلك كله إذا كان عن دم هائج وصادف وقت الاحتياج والحجامة على المقعدة تنفع الأمعاء وفساد الحيض (طب) وأبو نعيم في الطب وكذا ابن عدى (عن ابن عباس) قال الهيشمي فيه عمر بن رباح العبدى وهو متروك وقال ابن الجوزى حديث لا يصح وقال في الفتح حديث ضعيف وعمر بن رباح أحد رواة متروك رماه الفلاس وغيره بالكذب

(الحجامة على الريق) أي قبل الفطر (أمثل وفيها شفاء وبركة) أي زيادة في الخير (وتزيد في الحفظ وفي العقل فاحتجموا على بركة الله يوم الخميس) لفظ رواية الحاكم بعد قوله وبركة وهي تزيد في العقل وتزيد الحافظ حفظا فمن كان محتجما فليحتجم يوم الخميس (واجتنبوا الحجامة يوم الجمعة والسبت والأحد واحتجموا يوم الاثنين والثلاثاء فإنه اليوم الذي عافى الله فيه أيوب نبيه (من البلاء) الذي ابتلاه به قال الطيبي ظاهره يخالف الحديث المار أن يوم الثلاثاء يوم الدم وفيه ساعة لا يرقأ ولعله أراد به يوما مخصوصا وهو سابع عشر الشهر كما في حديث معقل المذكور (واجتنبوا الحجامة يوم الأربعاء فإنه اليوم الذي ابتلى فيه أيوب) أي كان ابتداء إبلاته فيه (وما يبدو جذام ولا برص إلا في يوم الأربعاء أو في ليلة الأربعاء) في الموجز من فوائد الحجامة تنقية العضو وقلة استفراغ جوهر الروح وهي على الساقين تقارب العضد وتدر الطمث وتصنى الدم وعلى القفا لنحو رمد وبخرو قلاع وصداع خاصة ما كان في مقدم الرأس لكنها تورث النسيان قال ابن القيم وتكره على الشيع لانها تورث أمراضا (ك) في الطب (وابن السنن وأبو نعيم) معا في الطب النبوي (عن ابن عمر) بن الخطاب ولم يصححه الحاكم وقال الذهبي فيه عطاق وثقه أحمد وغيره وقال أبو حاتم ليس بذلك

- ٣٧٨٦ - الْحِجَامَةُ تَنْفَعُ مِنْ كُلِّ دَاءٍ ، أَلَا فَاحْتَجِمُوا - (فر) عن أبي هريرة (ض)
- ٣٧٨٧ الْحِجَامَةُ يَوْمَ الْأَحَدِ شِفَاءٌ - (فر) عن جابر ، عبد الملك بن حبيب في الطب النبوي عن عبد الكريم الحضرمي معضلا - (ض)
- ٣٧٨٨ - الْحِجَامَةُ تُكْرَهُ فِي أَوَّلِ الْهَلَالِ ، وَلَا يَرْجَى نَفْعُهَا حَتَّى يَنْقُصَ الْهَلَالُ - ابن حبيب عن عبد الكريم معضلا - (ض)
- ٣٧٨٩ - الْحِجَاجُ وَالْعِمَارُ وَفَدَا اللهُ : دَعَاؤُهُمْ فَاجَابُوهُ ، وَسَأَلُوهُ فَأَعْطَاهُمْ - البزار عن جابر - (ح)
- ٣٧٩٠ - الْحِجَاجُ وَالْعِمَارُ وَفَدَا اللهُ : يُعْطِيهِمْ مَا سَأَلُوا ، وَيَسْتَجِيبُ لَهُمْ مَا دَعَوْا ، وَيُخَلِّفُ عَلَيْهِمْ مَا أَنْفَقُوا ، الدَّرْهُمَ أَلْفَ أَلْفٍ - (هب) عن أنس (ض)

انتهى وأورده ابن الجوزي في الواهيات وقال لا يصح من جمع طرقة  
 (الحجامة تنفع من كل داء) من أدواء البدن (ألا) بالتخفيف حرف تنبيه (فاحتجموا) أمر إرشاد لمن لاق بحاله  
 ومرضه وقطره الحجامة قالوا خاطب بالحجامة أهل الحجاز ومن في معناهم من ذوى البلاد الحارة فإن دماهم رقيقة  
 تميل إلى ظاهر البدن يجذب الحرارة الخارجة بها إلى سطح البدن (فر) عن أبي هريرة) وفيه محمد بن أحمد بن حمدان قال  
 الذهبي في الذيل قال أبو أحمد الحاكم رأيتهم يكذبونه  
 (الحجامة يوم الأحد شفاء) من الأمراض وتخصيص يوم الأحد لسر علمه الشارع (فر) عن جابر بن عبد الملك  
 ابن حبيب في الطب النبوي عن عبدالكريم بن الحارث (الحضرمي) بفتح المهملة وسكون المعجمة وفتح الراء نسبة إلى  
 حضرموت من أقصى بلاد اليمن (معضلا) هو بالمصرى العامد وأعلم أن الديلمي خرج الحديث في الفردوس من حديث  
 جابر مرفوعا فاقصر المصنف على رواية إعضاله تقصير أو قصور ثم إن فيه المنكدر بن محمد قال الذهبي اختلف قول  
 أحمد وابن معين فيه وقد وثق  
 (الحجامة تكره) نزهها كراهة إرشادية لا شرعية (في أول الهلال ولا يرجى نفعها حتى ينقص الهلال) لأن الاخلاط  
 في أول الشهر لا تكون تحركت وهاجت وفي وسطه تكون هائجة تابعة في مزيدها لتزايد النور في جرم القمر (ابن  
 حبيب) في الطب النبوي (عن عبد الكريم الحضرمي معضلا)  
 (الحجاج والعمار) أى الممترون قال الزمخشري لم يجمع فيما أعلم عمر بمعنى اعتمر لكن عمر الله إذا عبده فيحتمل أن يكون العمار  
 جمع عامر من عمر بمعنى اعتمر وإن لم نسمعه ولعل غيرنا سمعه وأن يكون مما استعمل منه في بعض التصاريف دون  
 بعض كما قيل يذر ويدع (وفد الله دعاؤهم فأجابوه وسألوه فأعطاهم) ساء لهم وهذا في حج مبرور وعمرة كذلك كما  
 مر التنبيه عليه قال الزمخشري والوفد الذين يقصدون الأمراء لزيارة واسترفاد وغير ذلك (البزار) في المسند (عن جابر)  
 ابن عبد الله قال الهيثمي رجاله ثقات .  
 (الحجاج والعمار وفد الله يعطيهم ما سألوا ويستجيب لهم ما دعوا ويخلف عليهم ما أنفقوا) في الحج والعمرة  
 (الدرهم) الواحد (ألف ألف) درهم لأن الحج آخر الجهاد في المشقة والنزوح عن الوطن والأجر على قدر النصب  
 ومن ثم سماه النبي صلي الله عليه وسلم أحد الجهادين وضم إليه العمرة التي هي الحج الأصغر لمشاركتها له في إظهار  
 فخاره وإعلاء مناره (هب) من حديث ثمامة البصرى عن ثابت (عن أنس) ثم قال أعنى البيهقي ثمامة غير قوى اه  
 لحذف المصنف لذلك من كلامه غير صواب وثمامة هذا قال أبو حاتم منكر الحديث وفيه أيضا محمد بن عبد الله بن سليمان  
 أورده الذهبي في الضعفاء وقال ابن منده مجهول :

٣٧٩١ - الحجاج والعمار وقد الله: إن سألوا أعطوا، وإن دعوا أجابهم، وإن أنفقوا أخلف لهم، والذي نفس أبي القاسم بيده ما كبر مكبر على نثر، ولا أهل مهل على شرف من الأشراف إلا أهل ما بين يديه وكبر حتى ينقطع به منقطع التراب - (هب) عن ابن عمرو - (ض)

٣٧٩٢ - الحج سبيل الله، تضعف فيه النفقة سبعمائة ضعيف - سمويه عن أنس

٣٧٩٣ - الحج للمبرور ليس له جزاء إلا الجنة - (طب) عن ابن عباس - (حم) عن جابر - (صح)

٣٧٩٤ - الحج عرفة، من جاء قبل طلوع الفجر من ليلة جمع فقد أدرك الحج، أيام منى ثلاثة فمن تعجل

(الحجاج والعمار وقد الله إن سألوا أعطوا) بالبناء للجهول أى أعطاهم الله (وإن دعوا أجابهم) إلى ما طلبوه (وإن أنفقوا) المال (أخلف لهم) ما أنفقوه (والذى نفس أبي القاسم بيده) أى بقدرته وتصرفه (ماكبر مكبر) فى حج أو عمرة (على نثر) يتون وشين معجمة وزاى أى ارتفع على رابية فى سفره (ولا أهل مهل على شرف) بالتحريك أى محل عال (من الأشراف) أى من الأماكن العالية (الأهل ما بين يديه) أى أمامه وعن يمينه وشماله من شجر ومدر وغيرهما (وكبر) كل ذلك ويستمر ذلك كذلك (حتى ينقطع به منقطع التراب) فى الصباح منقطع الشيء بصيغة اسم المفعول حيث ينتهى طرفه كمنقطع الوادى والرمل والطريق والمنقطع بالكسر الشيء بنفسه فهو اسم عين والمفتوح اسم معنى (هب عن ابن عمرو) بن العاص وفيه بكر بن بكر أورده الذهبى فى الضعفاء وقال النسائى غير ثقة ومحمد أبى حميد قال الذهبى ضعفوه .

(الحج) قال الحرالى وهو حشر الخلائق من الأقطار للوقوف بين يدي الغفار فى خاتمة منيتهم ومشاركة وفاتهم لتكون لهم أمنة من حشر ما بعد مماتهم فكمّل به بناء الدين وفرض فى آخر سنّ الهجرة اه (سبيل الله تضعف فيه النفقة بسبعمائة ضعف) فيه اعلام بفضيلة النفقة فى الحج الأكبر والأصغر يلحق به وهو العمرة وبيان عظيم فضله كيف وقد جعلت موافقه اعلاما على الساعة والحج آية الحشر وأهل الحشر لكل امرئ منهم يومئذ شأن يغنيه، (سمويه عن أنس) ورواه عنه أيضا الطبرانى والديلى بلفظ الحج من الجهاد ونفقته تضاعف سبعمائة ضعف .

(الحج المبرور) أى المقابل بالبر ومعناه المقبول وهو الذى لا يخاطبه شيء من الأثم ومن علامة القبول أنه يرجع خيرا عما كان ولا يعاود المعاصى (ليس له جزاء إلا الجنة) أى إلا الحكم له بدخول الجنة فلا يقتصر لصاحبه من الجزاء على تكفير بعض ذنوبه بل لا بد أن يدخلها أى مع السابقين أو بغير عذاب والا فكل مؤمن يدخلها وإن لم يحج (طب) عن ابن عباس حم عن جابر (قال الهيمى) فيه محمد بن ثابت وهو ضعيف اه وقضية تصرف المصنف أن ذا لا يوجد فى أحد الصحيحين والا لما ساغ له العدول عنه وهو ذهول فقد رواه الشيخان باللفظ المبرور وزادا عقبه والعمرة إلى العمرة تكفر ما بينهما اه بلفظه .

(الحج عرفة) مبتدا وخبر على تقدير مضاف من الجانبين أى معظمه أو ملاك الووقوف بها لفوت الحج بفوته ذكره البيضاوى وقال الطيبى تعريفه للجنس وخبره معرفة فيفيد الحصر نحو ذلك الكتاب، (من جاء قبل طلوع الفجر من ليلة جمع) أى ليلة المزدلفة وهى ليلة العيد سميت ليلة جمع لأنه يجمع فيه صلواتها (فقد أدرك الحج) أى من أدرك الووقوف ليلة النحر قبل طلوع الفجر فقد أدرك الحج لأن وقت الووقوف بعرفة من زوال يوم عرفة إلى طلوع فجر يوم النحر وبه قال عامة العلماء وقال مالك من فاته الووقوف نهاره فاته الحج (أيام منى ثلاثة) هى الأيام المعدودات وأيام التشريق ورمى الجمار وهى الثلاثة بعد النحر (فمن تعجل) النحر (فى يومين) أى اليومين الأولين (فلا أثم عليه) فى تعجيله وسقط

- فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ . وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ - (حم ٤ ك هق) عن عبد الرحمن بن يعمر - (صح)
- ٢٧٩٥ - الْحَجُّ وَالْعُمْرَةُ فَرِيضَتَانِ ، لَا يَضُرُّكَ بِأَيِّمَا بَدَأْتَ - (فر) عن جابر - (ك) عن زيد بن ثابت - (صح)
- ٢٧٩٦ - الْحَجُّ جِهَادٌ كُلُّ ضَعِيفٍ - (ه) عن أم سلمة - (ح)
- ٢٧٩٧ - الْحَجُّ جِهَادٌ ، وَالْعُمْرَةُ تَطَوُّعٌ - (ه) عن طلحة بن عبيد الله (طب) عن ابن عباس (ض)
- ٢٧٩٨ - الْحَجُّ قَبْلَ التَّزْوِيجِ - (فر) عن أبي هريرة - (ض)

عنه مبيت الليلة الثالثة ورعى اليوم الثالث وتعجل جاء لازما ومتعديا (ومن تأخر) عن التفرد في الثاني من التشريق إلى الثالث حتى نفر فيه (فلا إثم عليه) في تأخيره بل هو أفضل والتخير هنا وقع بين الفاضل والأفضل (حم ٤ ك) كلهم في الحج (هق) كلهم (عن عبد الرحمن بن يعمر) بفتح المثناة التحتية وسكون المهملة وفتح الميم الديلي بكسر الدال المهملة وسكون التحتية صحابي نزل الكوفة قال إن ناسا من أهل نجد أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفة فسألوه فأمر مناديا فنادى الحج عرفة ولم يضعفه أبو داود

(الحج والعمرة لريضان) رواه الحاكم في رواية علي الناس كلهم إلا أهل مكة فإن عمرتهم طوافهم (لا يضرك بأيهما بدأت) أي بالحج أو بالعمرة واعلم بأنه قد قام إجماع الأمة على ما نطق به هذا الحديث من فريضة الحج وذلك لأن الاستطاعة صفة موجودة بالمطبيع وهي القدرة فكل من قدر على الوصول بحوله وقوته للذين خلقهما الله له في ذاته فهو قادر مستطيع ومن لم يقدر على ذلك بحوله وقوته لكن يقدر بجملته وهي تحصيل الأسباب بالمال ففيه خلاف بين الأئمة والجمهور على لزوم لانه مطبق بوجه من الاطاعة اعتبره الشرع وجعله بمنزلة القدرة القائمة بالذات في عبادات الشرع كلها من الطهارة في الصلاة وسننها فكذا الحج وأما العمرة فأخذ أحمد والشافعي بقضية هذا الحديث فأوجبها وقال أبو حنيفة ومالك لا تجب (ك) وكذا الدا قطنى (عن زيد بن ثابت) قال ابن حجر سنده ضعيف والمحفوظ عن زيد بن ثابت موقوف أخرجه البيهقي بسند صحيح اه (فر) في الحج (عن جابر) وقال الصحيح موقوف وقال الذهبي في التتقيق هذا الحديث إسناده ساقط .

(الحج جهاد كل ضعيف) لان الجهاد تحمل الآلام بالبدن والمسال وبذل الروح والحج تحمل الآلام بالبدن وبعض المسال دون الروح فهو جهاد أضعف من الجهاد في سبيل الله فمن ضعف عن الجهاد لعذر فالحج له جهاد (ه) وكذا أحمد والقضاعي من حديث أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين (عن أم سلمة) قال السخاوى ورجاله ثقات يحتج بهم في الصحيح لكن لا يعرف لأبي جعفر سماع من أم سلمة اه وبما ذكره صرح الترمذى فإنه أورده في العلل عن أم سلمة اه ثم ذكر أنه سأل عنه البخارى فقال إنه مرسل لانه من حديث محمد بن علي عن أم سلمة وهو لم يدركها اه (الحج جهاد) كتب المصنف على الحاشية في رواية لفريضة (والعمرة تطوع) تمسك به من لم يوجب العمرة وقال هى مندوبة والشافعي كالجمهور على الوجوب لأدلة أخرى (ه) عن طلحة بن عبيد الله (طب) عن ابن عباس (ض) قال الهيثمى وفيه محمد بن الفضل بن عطية وهو كذاب وقال الذهبي في المذهب متروك وفي المطامح فيه ما مان ضعيف وقال ابن حبان وابن حجر خرجه ابن ماجه عن طلحة وهو ضعيف والبيهقي عن ابن عباس وقال لا يصح من ذلك شيء

(الحج قبل التزويج) كذا هو بخط المصنف وفي نسخ التزوج بدون الياء ولا أصل له في نسخته أى هو مقدم عليه لاحتمال أن يشغله التزوج عنه وذهب ذاهبون إلى أن الأولى تقديم التزوج على الحج ليكون فكره مجتمعا تمسكا بأدلة أخرى وكأنهم لم يبالوا بهذا الحديث لشدة ضعفه إن سلم عدم وضعه ولهذا قال ابن المنير عند قول البخارى باب من أحب أن يتزوج قبل الغزو ما نصه يستفاد منه الرد على العامة في تقديمهم الحج على الزواج ظنا منهم أن



٣٧٩٩ - الحجر الأسود من الجنة - (حم) عن أنس (ن) عن ابن عباس - (صح)

٣٨٠٠ - الحجر الأسود من حجارة الجنة - سمويه عن أنس (صح)

٣٨٠١ - الحجر الأسود من الجنة ، وكان أشد بياضاً من الثلج حتى سودته خطايا أهل الشرك - (حم)

التعفف إيمانياً كد بعد الحج بل الأولى أن يتعفف ثم يحج هذه عبارته وحكاية ابن حجر وأقره ولو كان في الحديث نوع تماسك لما ساغ لها التعبير بهذه العبارة (فر عن أبي هريرة) وفيه غياث بن إبراهيم قال الذهبي تركوه وميسرة ابن عبد ربه قال الذهبي كذاب مشهور

(الحجر الأسود) ويسمى الركن الأسود وهو ركن الكعبة الذي في الباب من جانب الشرق وارتفاعه من الأرض الآن ذراعان وثلاث ذراع على ما ذكره الأزرقى وبينه وبين المقام ثمانية وعشرون ذراعاً (من الجنة) حقيقة أو بمعنى أنه لما له من الشرف واليمن يشارك جواهر الجنة فكانه منها قال القاضي لعل هذا الحديث جار مجرى التمثيل والمبالغة في تعظيم شأن الحجر وتفطّيح أمر الخطايا والمعنى أن الحجر لما فيه من الشرف والكرامة وما فيه من اليمن والبركة يشارك جواهر الجنة فكانه نزل منها وأن خطايا بني آدم تكاد تؤثر في الجناد فتجعل المبيض منها مسوداً فكيف بقلوبهم أو من حيث أنه مكفر للخطايا المحمّلة للذنوب كأنه من الجنة ومن كثرة تحمله أوزار بني آدم كان ذا بياض شديد فسودته الخطايا هذا وإن احتمال إرادة الظاهر غير مدفوع عقلاً ولا سمعاً والله أعلم بالحقائق قال المظهر وفي الحديث فوائد منها امتحان إيمان الرجل فإن كان كاملاً يقبل هذا فلا يتردد وضعيف الإيمان يتردد والكافر ينكر ومنها التخويف فكان الرجل إذا علم أن الذنوب تسود الحجر يحترز منه ثلاثاً يسود بدنه بشئوه ومنها التحريض على التوبة ومنها الترغيب في مسح الحجر لتقل الذنوب إليه قال ابن العربي هذا لا يؤمن به إلا من كان سنياً والقدرية تنكره من وجهين أحدهما أن الجنة بعد لم تخلق، الثاني أنه زاد في عدة أخبار أن الخطايا تسوده وهي لا تسود ولا تبيض حقيقة ولا تولد أبداً وقد أقمنا الأدلة الواضحة على أن الجنة مخلوقة الآن وأن تعلق السواد بالبيض واليباض في الأسود غير مستنكر في القدرة (حم عن أنس) بن مالك (ن عن ابن عباس)

(الحجر الأسود من حجارة الجنة) يحتمل ما تقرر من الحقيقة أو المجاز ويحتمل أيضاً أن معناه بعد خراب هذا العالم ينقل إلى الجنة فيكون فيها تشریفاً له (قائدة) في تذكرة المقرئ عن ابن جبير أن ارتفاع الكعبة بين الركن اليماني والحجر الأسود سبع وعشرون ذراعاً وسائر الجوانب ثمان وعشرون بسبب انصباب السطح إلى الميزاب وارتفاع الباب من الأرض أحد عشر شبراً ونصفاً وغلظ الحائط الذي ينطوى عليه الباب خمسة أشبار وقام البيت على ثلاثة أعمدة بين كل عمودين أربع خطا ومن الركن الذي فيه الحجر الأسود إلى الركن اليماني أربعون خمسون شبراً ومن اليماني إلى الشامي ثمانية وأربعون شبراً ودور الحجر من الركن إلى الركن أربعون خطوة وهي مائة وعشرون شبراً ومن جدار البيت وسط حن الحجر إلى جدار الحجر أربعون شبراً وعمق برز مزم أحد عشر قامة وعمق الماء سبع قامات ودور البئر أربعون شبراً وارتفاع سور البئر أربعة أشبار ونصف وفي الحجر الأسود على عين المستلم له نقطة بيضاء صغيرة مشرقة تلوح كأنها خال في تلك الصفة وفي هذه الشامة البيضاء أثران النظر إليهما يجلو البصراء : (سمويه عن أنس) ظاهر صنيع المصنف أنه لم يره مخرجاً لأحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز وإلا لما أبعد النجعة وهو عجيب فقد خرج به اليه في الشعب باللفظ المزبور عن أنس المذكور وكذا الطبراني في الأوسط والبرار والسند ضعيف

(الحجر الأسود من الجنة) وكان أشد بياضاً من الثلج حتى سودته خطايا أهل الشرك) حقيقة أو مجازاً للبالغة في التعظيم وأن خطايا بني آدم تكاد تؤثر في الجناد فتجعل المبيض مسوداً ولأنه من حيث كونه مكفراً للخطايا كأنه منها ومن كثرة

عد هب) عن ابن عباس - (صح)

٣٨٠٢ - الحجر الأسود من حجارة الجنة ، وما في الأرض من الجنة غيره ، وكان أبيض كالماء ،

ولولا مامسه من رجس الجاهلية مامسه ذو عاهة لإبرئى - (طب) عن ابن عباس - (ح)

٣٨٠٣ - الحجر الأسود ياقوتة بيضاء من ياقوت الجنة ، وإنما سودته خطايا المشركين ، يبعث يوم

القيامة مثل أحد يشهد لمن استله وقبله من أهل الدنيا - ابن خزيمة عن ابن عباس - (صح)

٣٨٠٤ - الحجر يمين الله في الأرض يصفح بها عباده - (خط) وابن عساكر عن جابر (ض)

تحمله لأوزارنا كأنه ذو بياض فسودته الذنوب قال الطبري وفي بقائه أسود عبدة لمن تبصر فإن الخطايا إذا أثرت في الحجر  
ففي القلب أشد وروى الجنيد في فضائل مكة بسند ضعيف عن ابن عباس إنما غيره بالسواد لثلا ينظر أهل الدنيا إلى  
زينة الجنة (حم عد هب عن ابن عباس)

(الحجر الأسود من حجارة الجنة وما في الأرض من الجنة غيره وكان أبيض كالماء) أي في صفاته وإلا فهو لالون له علي  
الأصح (ولولا مامسه من رجس الجاهلية مامسه ذو عاهة لإبرئى) فيه التحريض على التوبة والتحذير من شؤم الذنوب  
والترغيب في مس الحجر لinalوا بركته فتنتقل ذنوبهم من أبدانهم إليه ذكره القاضي (تنبيه) في الروض عن الزبير بن بكار  
حكمة كون الخطايا سودته دون غيره من حجارة الكعبة وأستارها إلى العهد الذي أخذته الله على ذرية آدم أن لا يشركوا  
به كتبه في صك وألقمه الحجر الأسود كما ورد في رواية فالعهد الذي فيه هي الفطرة التي فطر الناس عليها من التوحيد  
وكل مولود يولد على ذلك الميثاق حتى يسود قلبه بالشرك لما حال عن العهد فصار قلب ابن آدم محلا لذلك العهد  
والحجر محلا لما كتب فيه العهد فتناسب فاسود قلب ابن آدم من الخطايا بعد ما ولد عليه من ذلك العهد واسود الحجر  
بعد بياضه وكانت الخطايا سبب في ذلك (طب عن ابن عباس) قال الهيثمي وفيه محمد بن أبي ليلى وفيه كلام كثير

(الحجر الأسود ياقوتة بيضاء من ياقوت الجنة وإنما سودته خطايا المشركين يبعث يوم القيامة مثل أحد) في  
المقدار (يشهد لمن استله وقبله من أهل الدنيا) قال المظهر لما كان الياقوت من الأحجار كان بعد ما بين ياقوت  
هذه الدار الفانية وياقوت الجنة أكثر ما بين الياقوت وغيره من الأحجار أعلنا أنه من ياقوت الجنة ليعلم أن المناسبة  
الواقعة بينه وبين أجزاء الأرض في الشرف والخاصية كما بين ياقوت الجنة وسائر الأحجار وقال الطيبي هذا ليس  
بتشبيه ولا استعارة بل من قبيل القلم أحد اللسانين فن في من ياقوت بيانية والياقوت نوعان متعارف وغيره وذا من  
غير المتعارف ولذلك أثبت له ما ليس للتعارف (تنبيه) في البخاري أن عمر قبل الحجر وقال إني أعلم أنك لا تضمر  
ولا تنفع ولولا أني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قبلك ما قبلتك فقيل إنما قال ذلك لأنه لم يبلغه هذا الخبر  
ونحوه وقال الطبري إنما قاله لأن الناس كانوا حديثي عهد بعبادة الأوثان يخاف أن يظن الجاهل أن استلامه تعظيم  
للأحجار كما كانوا يفعلونه في الجاهلية فأعلمهم بأن استلامه إنما هو اتباع وأنه لا يضمر ولا ينفع بذاته بل بأمر الله  
ابن خزيمة (عن ابن عباس) (الحجر يمين الله في الأرض يصفح به عباده) أي هو بمنزلة يمينه ومصاحفته فمن قبله وصاحفه  
فكأنما صافح الله وقبل يمينه (خط وابن عساكر) في تاريخ دمشق (عن جابر) قال ابن الجوزي حديث لا يصح فيه  
إسحق بن بشير كذبه ابن أبي شيبة وغيره وقال الدارقطني هو في عداد من يضع وقال ابن العربي هذا حديث باطل  
فلا يلتفت إليه

(الحجر يمين الله) أي يمينه وبركته أو من باب الاستعارة التمثيلية إذ من قصد ملكا أم أباه (فمن مسحه فقد باع

- ٣٨٠٥ - الْحَجَرُ يَمِينُ اللَّهِ تَعَالَى ، فَمَنْ مَسَّحَهُ فَقَدْ بَايَعَ اللَّهَ - (فر) عن أنس الأزرقي عن عكرمة موقوفاً
- ٣٨٠٦ - الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ نَزَلَ بِهِ مَلَكٌ مِنَ السَّمَاءِ - الْأَزْرَقِيُّ عَنْ أَبِي - (ض)
- ٣٨٠٧ - الْحِدَّةُ تَعْتَرِي خِيَارَ أُمَّتِي - (طب) عن ابن عباس - (ض)
- ٣٨٠٨ - الْحِدَّةُ تَعْتَرِي حَمَلَةَ الْقُرْآنِ لِعِزَّةِ الْقُرْآنِ فِي أَجْوَابِهِمْ (عد) عن معاذ - (ض)
- ٣٨٠٩ - الْحِدَّةُ لَا تَكُونُ إِلَّا فِي صَالِحِي أُمَّتِي وَأَبْرَارِهَا . ثُمَّ تَنْفِيءُ - (فر) عن أنس (ض)
- ٣٨١٠ - الْحَدِيثُ عَنِّي مَا تَعْرِفُونَ - (فر) عن علي (ح)
- ٣٨١١ - الْحَرَارُ صِلَاحُ الْبَيْتِ ، وَالْإِمَاءُ فَسَادُ الْبَيْتِ - (فر) عن أبي هريرة - (ض)

الله) أى صار بمنزلة من بايعه كما تقرر واعلم أن هذا الحديث لم أره الديلمي ذكره بهذا السياق بل لفظه الحجر يمين الله فمن مسح يده على الحجر فقد بايع الله عز وجل أن لا يعصيه (فر عن أنس) وفيه على ابن عمر العسكري أوردته الذهبي في الضعفاء وقال صدوق ضعفه البرقاني والعلاء بن سلمة الرواس قال الذهبي متهم بالوضع (الأزرقي) في تاريخ مكة (عن عكرمة) مولى ابن عباس موقوفاً

(الحجر الأسود نزل به ملك من السماء) هذا يبعد إرادة المجاز ويقرب الحقيقة (تتمه) قال المصنف في الساجدة الحجر الأسود بتقلبه تبيض الوجوه ويسعد من يومه ويرجوه هو يمين الله في بلاده يصافح بها من أمه من عباده عنده تنسكب العبرات وتذهب الحشرات

طف واستلم ركنا لأشرف منزل واخضع وذل تقز بكل مؤمل

(الأزرقي) في تاريخ مكة (عن أبي) بن كعب

(الحدة تعترى خيار أمتي) أى تمسهم وتعرض لهم وهى النشاط والسرعة فى الأمر والمراد هنا الصلابة فى الدين (طب) وكذا أبو يعلى والديلمي (عن ابن عباس) أوردته ابن الجوزى فى الواهيات وقال لا يصح وفيه آفات سلام الطويل متروك والفضل بن عطية والبلاء فيه منه

(الحدة تعترى حملة القرآن) وفى رواية للديلمي جماع القرآن (لعزة القرآن فى أجوافهم) فيحملهم ذلك على المبادرة بالحدة قهراً فينبئى للواحد منهم الاستقامة فى نفسه وكفها عن التبرز بسطوة القرآن لأن العزة للرب الأعلى للعبد الأدنى ذكره الحرالى (عد عن معاذ) بن جبل وفيه وهب بن وهب بن كثير قال فى الميزان قال ابن معين يكذب وقال أحمد يضع ثم سرد له أخباراً أختتمها بهذا ثم قال وهذه أحاديث مكذوبة

(الحدة لا تكون إلا فى صالحى أمتي) أى خيارهم والمراد أمة الإجابة وذا غالبى بشاهد المشاهدة (وأبرارها ثم تنفئ) أى ترجع يقال فأنفئ إذا رجعت أى فلا تجاوزهم إلى غيرهم (فر) من حديث بشر بن الحسين عن الزبير بن عدى (عن أنس) وبشر هذا قال الذهبي قال الدارقطني متروك

(الحديث عنى ما تعرفون) أى الذى تعرفونه بأن تلبين له قلوبكم وأبشاركم كما يفسره الخبر السابق والمراد إذا حدث عنى بحديث فإن عرفته قلوبكم فهو حديثى الحق وإلا فلا (فر عن علي) أمير المؤمنين وفيه صالح بن كيسان أوردته الذهبي فى الضعفاء وقال ثقة روى بالقدر ولم يصح عنه ورواه أيضاً الطبرانى فى الأوسط وقال الهيثمى وفيه روح ابن صلاح وثقه ابن حبان والحاكم وضعفه ابن عدى وبقية رجاله ثقات

(الحرار صلاح البيت والإمام فساد البيت) لأن الإمامة مبتذلات خارجات غالباً والحررة إذا تعودت ملازمة

٣٨١٢ - الْحَرْبُ خُدْعَةٌ - (حم ق د ت) عن جابر (ق) عن أبي هريرة (حم) عن أنس (د) عن كعب ابن مالك (ه) عن ابن عباس ، وعن عائشة - البزار عن الحسين (طب) عن الحسين ، وعن زيد بن ثابت ، وعن عبد الله بن سلام ، وعن عوف بن مالك وعن نعيم بن مسعود ، وعن النواس بن سميان - ابن عساكر عن خالد بن الوليد - (صح)

٣٨١٣ - الْحَرِيرُ نِيَابٌ مَن لَّا خَلَاقَ لَهُ - (طب) عن ابن عمر - (ض)

الحذر لا يقوم بإصلاح شأن الرجل وإقامة ناموس نظامه إلا هي ، قال الشاعر :

إذا لم يكن في منزل المرء حرمة تدبره ضاعت عليه مصالحه

(فر عن أبي هريرة) قال السخاوي وغيره وفيه متروك

(الحرب خدعة) (١) بفتح فسكون أو فضم أى هي خدعة واحدة من تيسرت له حق له الظفر وبضم فسكون أى هي خداعة المرء بما تخيل إليه وتمنيه فاذا لابسها وجد الأمر بخلاف ما تخيله وبضم ففتح كهزمة ولمزة صيغة مبالغة وبفتحين جمع خادع وبكسر فسكون أى هي تخدع أهلها أو هي محل الخداع وموضعه ومظنته قال النووي وأفصح اللغات فيها فتح الخاء وسكون الدال وهي لغة النبي قيل والتاء للدلالة على الوحدة أو الخداع إن كان من المسلمين فكأنه حضمهم على ذلك ولو مرة واحدة أو الكفار فكأنه حذرهم من مكرم ولو وقع مرة فلا ينبغي التهاون بهم لما ينشأ عنه من المفسدة وقال العسكري أراد بالحديث أن المماكرة في الحرب أنفع من الطعن والضرب والمثل السائر إذا لم تغلب فأخلب أى اخدع وهذا قاله في غزوة الخندق لما بعث نعيم بن مسعود مخذلاين قريش وغطفان واليهود ذكره الواقدي وتكون بالتورية واليمين وإخلاف الوعد قال النووي اتفقوا على حل خداع الكفار في الحرب كيف كان حيث لا نقض عهد ولا أمان فينبغي قدح النكر وإعمال الرأي في الحرب حسب الاستطاعة فانه فيها أنفع من الشجاعة وهذا الحديث قد عد من الحكم والأمثال قال الحرالي والحرب مدافعة بشر عن اتساع المدافع بما يطلب منه الخروج فلا يسمح به وبدافع عنه بأشد استطاع (حم ق د ت) في الجهاد (عن جابر) بن عبد الله (ق) عن أبي هريرة (حم عن أنس) بن مالك (دعن كعب) بن مالك الأنصاري (ه) عن ابن عباس وعن عائشة قالت إن نعيم بن مسعود قال يابني الله إني أسلمت ولم أعلم قومي بإسلامي فترني بما شئت فقال إنما أنت فينا كرجل واحد فخادع إن شئت فأنما الحرب خدعة (البزار) في مسنده (عن الحسين بن علي طب عن الحسين) بن علي (وعن زيد بن ثابت وعبد الله بن سلام وعوف بن مالك) قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قلما أراد سقرا أو غزوة إلا رى بغير ما قال وكان يقول الحرب خدعة (وعن نعيم بن مسعود) الأشجعي (وعن النواس بن سميان) الكلبي الصحابي (ابن عساكر عن خالد بن الوليد) وهو متواتر

(الحريير نيباب من لا خلاق له) أى من لاحظ له ولا نصيب في الآخرة والخلاق النصيب الوافر والمراد الرجال العقلاء (طب عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه عنه الديلمي ثم قال وفي الباب حفصة وأبو هريرة

(١) بفتح الخاء وضمها مع سكون الدال وبضمها مع فتح الدال والاول أفصح وأصل الخدع إظهار أمر وإضمار خلافه يعنى الحرب الكامل إنما هو الخداعة لا المواجهة وحصول الظفر مع الخداعة بغير حظر وفيه التحريض على أخذ الحذر في الحرب والندب إلى خداع الكفار إلا أن يكون فيه نقض عهد أو أمان فلا يجوز قال ابن العربي الخداع في الحرب يقع بالتحريض وبالكمين ونحو ذلك وفي الحديث الإشارة إلى استعمال الرأي في الحرب بل الاحتياج إليه أكد من الشجاعة ولهذا وقع الاختصار على ما يشير إليه بهذا الحديث وهو كقوله الحج عرفة

٣٨١٤ - الْحَرِيصُ الَّذِي يَطْلُبُ الْمَكْسَبَةَ مِنْ غَيْرِ حِلِّهَا - (طب) عن وائلة (ض)

٣٨١٥ - الْحَزْمُ سُوءُ الظَّنِّ - أبو الشيخ في الثواب عن علي ، القضاعي عن عبد الرحمن بن عائذ - (ح)

٣٨١٦ - الْحَسَبُ الْمَالُ ، وَالكَرْمُ التَّقْوَى - (حمت ه ك) عن سمرة - (ح)

(الحريص) هو (الذي يطلب المكسبة من غير حلالها) فمن طلبها من وجه حل لا يسمى حريصاً بل حازماً عاقلاً فان الله خص الإنسان بالقوى الثلاث ليسعى في المكاسب فان فضيلة القوة الشهوية تطالبه بالمكاسب التي تهميه وفضيلة القوة الغضبية تطالبه بالمجاهدات التي تحميه وفضيلة القوة الفكرية تطالبه بالعلوم التي تهديه فانه ان يتأمل قوته فيسعى بحسبها فاذا كانت قوته لاكتساب المال واكتسبه من وجه حل لا يسمى حريصاً بل هو محمود على ذلك إذ الفراغ يبطل الهيئات الإنسانية وكل هيئة بل كل عضو ترك استعماله يبطل كالعين إذا غمضت واليد إذا عطلت ولذلك وضعت الرياضة في كل شيء ولما جعل الله للإنسان قوة التحريك لم يجعل له رزقاً إلا يسعى منه لئلا تعطل فائدة ما جعل له من قوة التحرك وقد أفاد هذا الخبر أن الاعتبار في تناول الدنيا والاستكثار منها والاستقلال والزهد فيها والرغبة ليس بتناول القليل والكثير بل بتناولها من حيث ما يجب ووضعها كما يجب، قال علي كرم الله وجهه لو أخذ رجل جميع مافي الأرض وأراد به وجه الله سعى زاهداً ولو ترك جميع مافيها ولم يرد بتركه وجه الله لم يسم زاهداً ولا كان لله في ذلك عبداً فليكن أخذك ما تأخذه وتركك ما تركه الله لا لغيره (طب عن وائلة بن الاسقع)

(الحزم) قال الرمثري هو ضبط الأمر وانقائه والحذر من قوته وقال الطيبي ضبط الإنسان أموره وأخذه بالتمية (سيوء الظن) بمن يخاف شره يعنى لا تثقوا بكل أحد فانه أسلم والحزم والحزامة جودة الرأي في الحذر قالوا وذوى الحجى والنهى يرجح جانب الحزم في كل شيء لان من وقع حول الحى يوشك أن يقع فيه وعليه معظم أساس قاعدة العارفين في معاملتهم للنفس الامارة ومعظم مكائد الحروب قال الطيبي ولو لم يكن للحازم سوى قوله تعالى ومن خشى الرحمن بالغيب، لكنى يعنى بلغ من حزمه أنه يخاف من هو واسع الرحمة جداً فكيف خشيته من وصف بالقهارية (أبو الشيخ في الثواب عن علي) أمير المؤمنين ورواه عنه الديلمي أيضاً (القضاعي) في مسند الشهاب (عن عبد الرحمن بن عائذ) بمشاة تحتية ومعجزة قال العامري في شرح صحيح وأقول فيه علي بن الحسن بن بشار قال الذهبي في ذيل الضعفاء اتهمه ابن طاهر أى بالوضع وبقية وقد مر ضعفه والوليد بن كامل قال في الميزان ضعفه أبو حاتم والازدى وقال البخارى عنده عجائب وساق هذا منها (تدبيره) قد نظم بعضهم معنى هذا الحديث فقال

لاترك الحزم في شيء تحاذره	فان سلبت فمافي الحزم من بأس
العجز ذل ومافي الحزم من ضرر	وأحزم الحزم سوء الظن بالناس
وقال بعضهم :	ولقد بلوت الناس في أحوالهم
فرايت غشا في البواطن كامنا	وحككت لإبريز القلوب بميلق
فقبضت كفى من تمنى خيرهم	وظواهرأ تبسودو بحسن تملق
وقال بعضهم :	دعوت ربي بعدها لانتلق
ولقد بلوت الناس أطلب منهم	أحاثقة عند اشتداد الشدائد
فلم أر فيما سألني غير شامت	ولم أر فيما سألني غير حاسد
ولبعضهم :	وقد كان حسن الظن بعض مذهبى
وقال الخرائطي :	أحذر صديقك لا عدوك إنما
وقيل لمعاوية مابلغ من عقلك قال ما وثقت بأحد قط	جمهور سرك عند كل صديق

(الحسب المال والكرم التقوى) أى الشيء الذى يكون فيه الإنسان عظيم القدر عند الناس هو المال والذى يكون به عظيماً عند

٣٨١٧ - الْحَسَدُ يَأْكُلُ الْحَسَنَاتِ كَمَا تَأْكُلُ النَّارُ الْحَطَبَ وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الْحَطِيطَةَ كَمَا يُطْفِئُ الْمَاءُ النَّارَ ،  
وَالصَّلَاةُ نُورٌ الْمُؤْمِنِ ، وَالصَّيَامُ جَنَّةٌ مِنَ النَّارِ - (هـ) عن أنس (ح)

٣٨١٨ - الْحَسَدُ فِي اثْنَتَيْنِ : رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ فَقَامَ بِهِ وَأَحَلَّ حَلَالَهُ وَحَرَّمَ حَرَامَهُ ، وَرَجُلٌ آتَاهُ

الله هو التقوى والتفاخر بالآباء ليس واحداً منهما فلا فائدة له أو المراد أن الغنى يعظم ما لا يعظم الحسب فكانه  
لاحسب إلا المال وأن الكريم هو المتقى لا من مجرد بماله ويحاطر بنفسه ليعد جواداً شجاعاً وقيل أصل  
الكرم كثرة الخير فلما كان المتقى كثير الخير كثير العوائد والفوائد في الدنيا وله الدرجات العلى في العقبى كان أعم  
الناس كرماً فكانه لا كرم إلا التقوى إن أكرمكم عند الله أتقاكم وقال الزحشري الحسب ما يعد ما أثره وما أثر آباءه  
فالمراد أن الفقير ذا الحسب لا يوقر ولا يحتفل به ومن لا حسب له إذا أترى جل في العيون اه . وقال العامري في  
شرح الشهاب أشار بالخبر إلى أن الحسب الذي يفتخر به أبناء الدنيا اليوم المال فقصدهم بذلك حيث أعرضوا عن  
الاحساب الخفية ومكارم الاخلاق الدينية ألا ترى أنه عقبه بقوله والكرم التقوى والتقوى تشمل المكارم الدينية والشيم  
المرضية التي فيها شرف الدارين (تنبيه) قال الراغب المال إذا اعتبر بكونه أحد أسباب الحياة الدنيوية فهو عظيم  
الخطر وإذا اعتبر سائر المقتنيات فهو صغير الخطر إذ هو أحسن المقتنيات فالمال من الخيرات المتوسطة لأنه كما يكون  
سبباً للخير قد يكون سبباً للشر لكن لما كان غالباً يوجب كرامة أصحابه وتعظيم أربابه حتى صدق القائل

الناس أعدهاء لكل مدقع • صفر الديق وإخوة للسكر

وحتى قيل رأيت ذالمال مهيباً واستصوب قول طلحة في دعائه اللهم ارزقني مجداً ومالا ولا يصلح المجد إلا بالمال  
ولا المال إلا بالمجد ونظمه المتنبي فقال :

فلا يجد في الدنيا لمن قلّ ماله • ولا مال في الدنيا لمن قلّ تجده

(حم ت) في التفسير (هـ) في الزهد (ك) في النكاح (عن سمرة) بن جندب وقال الترمذي صحيح اه . وقال الحاكم على  
شرط البخارى وأقره الذهبي لكن قيل إنه من حديث الحسن بن سمرة وقد تكلموا في سماعه منه

(الحسد) أى المذموم وهو تسخط قضاء الله والاعتراض عليه (يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب) لأنه  
اعتراض على الله فيما لا عذر للعبد فيه لأنه لا يضره نعمة الله على عبده والله لا يبعث ولا يضع الشيء بغير محله فكانه  
نسب ربه للجهل والسفه ومن لم يرض بقضائه فيطلب رباً سواه والحاسد معاقب في الدنيا بالغيظ الدائم والآخرة  
ياحباط الحسنات ومن ثم كان من الكبار قال القاضى تمسك به من يرى إحباط الطاعات بالمعاصى كالمعتزلة وأجيب  
بأن المعنى أن الحسد يذهب حسناته ويتلفها عليه بأن يحمله على أن يفعل بالمحسود من إتلاف مال وهتك عرض وقصد  
نفس ما يقتضى صرف تلك الحسنات بأسرها في عرضه وقال الطيبي الأكل هنا استمارة لعدم القبول وأن حسناته  
مردودة عليه وليست بثابتة في ديوان عمله الصالح حتى تجبط واستثنى الحسد في نعمتى كافر وفاجر يستعين بها على فتنه  
أو فساد (والصدقة تطفيئ الحطيطه كما يطفيئ الماء النار والصلاة نور المؤمن) أى ثوابها يكون نوراً للصلى في ظلمة القبر  
أو على الصراط أو فيهما (والصيام جنة من النار) بضم الجيم أى وقاية من نار جهنم فلا يدخل صاحبه النار إلا تحلة  
القسم ولعل المراد الإيمان الكامل (هـ عن أنس) قال الحافظ العراقي سنده ضعيف وقال البخارى لا يصح لكنته في  
تاريخ بغداد بسند حسن اه .

(الحسد في اثنتين) يعنى الحسد الذى لا يضر صاحبه ليس إلا فى خصيلتين أر طريقتين أى فى شأنهما أحدهما (رجل  
آتاه الله القرآن) أى حفظه وفهمه (فقام به) أى بتلاوته فى الصلاة والعمل بما فيه (وأحل حلاله وحرم حرامه)  
بأن فعل الحلال وتجنب الحرام (ورجل آتاه الله مالا) أى حلالاً كما يفيد السياق (فوصل به أقرباءه ورحمه) عطف

الله مالا فوصل به أقرب بآه ورحمه وعمل بطاعة الله تني أن يكون مثله - ابن عساكر عن ابن عمرو - (ح)  
 ٣٨١٩ - الحسد يفسد الإيمان كما يفسد الصبر العسل - (فر) عن معاوية بن حيدة (صح)  
 ٣٨٢٠ - الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة - (حم ت) عن أبي سعيد (طب) عن عمرو بن علي وعن

خاص علي عام ( وعمل بطاعة الله ) كأن تصدق منه وأطعم الجائع وكسى العارى وأعان الغازى وغير ذلك من وجوه القرب (تمنى أن يكون مثله) من غير تمنى زوال نعمة ذلك عنه فالحسد حقيق ومجازى فالحقيق تمنى زوال نعمة الغير والمجازى تمنى مثلها ويسمى غبطة وهو مباح فى دنيوى مندوب فى أخروى وخص هذين لشدة اعتنائهم بهما كأنه قال لا غبطة أكل ولا أفضل منها فهما قال العلائق وبينهما نوع تلازم لأن المرء مجبول على حب المال وحبه للرياسة والجاه بالعلم أشد فالنفس تدعوه لكثرة المال وعدم إنفاقه خرف القبر وللتنوع بالعلم المسأخوذ من القرآن ليتقدم على غيره فإذا وفق لقهر نفسه يبذل المال فى القرب والقيام بحق العلم بجدير بأن يغبط ويتمنى مثل حاله (ابن عساكر) فى التاريخ (عن ابن عمرو) بن العاص وفيه روح ابن صلاح ضعفه ابن عدى وقواه غيره وخرجه الجماعة كلهم بتفاوت قليل ولفظهم لاحسد إلا فى اثنين رجل آتاه الله القرآن فهو يقوم به آناء الليل والنهار ورجل آتاه الله مالا فهو ينفق منه آناء الليل والنهار

(الحسد) أى المذموم وهو تمنى زوال نعمة الغير (يفسد الإيمان كما يفسد الصبر العسل) قال الغزالي : الحسد هو المفسد للطاعات الباعث على الخطيئات وهو الداء العضال الذى ابتلي به كثير من العلماء فضلا عن العامة حتى أهلكتهم وأوردتهم النار وحسبك أن الله أمر بالاستعاذة من شر الحاسد فقال هو من شر حاسد إذا حسد، كما أمر بالاستعاذة من شر الشيطان فانظر كماله من شر وقتته حتى أنزله منزلة الشيطان والساحر وينشأ عن الحسد إفساد الطاعات وفعل المعاصى والشورور والتعب والهلم بلا فائدة وعنى القلب حتى لا يكاد يفهم حكما من أحكام الله والجرمان والخذلان فلا يكاد يظفر بمراد نفس دائم وعقل هائم وغم لازم اه وزعم بعضهم أنه لا حيلة للحسود فى إزالة حسد الحاسد فان سعى فيه ضاع سعيه كما قال

كل العداوة قد ترجى إزالتها إلا عداوة من عادك فى الحسد

ويكفى فى قبح الحسد كما فى الاحياء أنه أول ذنب عصى الله به لأن ابليس لم يحمله على ترك السجود إلا الحسد كما أن قابيل لم يحمله على قتل هابيل إلا الحسد وقد عم وقوعه وطم قال فى المنهاج ولا حيلة فى دفعه حتى أعرف بعض الناس بذل جهده فى استجلاب دواعى التآلف وأسباب كفى التنكر مع شخص من أقاربه فلم يجد ولم يفتد (تنبيه) قالوا كلما عظمت النعمة على العبد كثرت حساده وعظمت الشمنة فيه وأقول كما قال شيخنا الشعراوى من أعظم نعم الله على أن حكى بين الحسدة كهوان يمشى على الجبل بقبقات وجميع الأعداء والجساد والمتعصبين من أهل مصر واقفون تحتى ينتظرون لى زلقة لأنزل إلى الأرض مقطعا فما تغيب الشمس على أو تطلع كل يوم وأنالم أفع فى شىء يشمتون بى فيه وما فى عيني قطرة رهو من نتائج الحمد والحمد من نتائج الغضب والغضب أصل أصله وله أسباب وعلامات وعلاج وهو من أمراض القلب فمن لم يرزق قلبا سليما منه فعليه بمعالجته لينزل ولعلاجه أدوية مينة فى كتب القوم كالاحياء والمنهاج (فر عن معاوية بن حيدة) وفيه لخيس بن تميم قال الذهبى فى الضعفاء مجهول وقال العقيلي لا يتابع على حديثه عن بهز بن حكيم وفيه لين .

(الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة) قال ابن الحاجب الإضافة للتوضيح باعتبار بيان العام بالخاص فليس ذكر الشباب وقع ضائعا وفى فتاوى بعضهم أراد أنهما سيدا كل من مات شابا ودخل الجنة فإنهما ماتا وهما شيخان ولا يقال وقع الخطاب حين كان شابين لأن النبى صلى الله عليه وسلم توفى وهما دون ثمان سنين فلا يسميان شابين

جابر وعن أبي هريرة (طس) عن أسامة بن زيد، وعن البراء (عد) عن ابن مسعود - (صح)

٣٨٢١ - الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، وَأَبُوهُمَا خَيْرٌ مِنْهُمَا - (ه ك) عن ابن عمر (طب) عن قرّة ،

وعن مالك بن الحويرث (ك) عن ابن مسعود - (صح)

٣٨٢٢ - الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ إِلَّا ابْنِي الْخَالَةِ عَيْسَى ابْنَ مَرْيَمَ وَيَحْيَى بْنَ زَكَرِيَّا ، وَقَاطِمَةُ

سَيِّدَةُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ إِلَّا مَا كَانَ مِنْ مَرْيَمَ بِنْتِ عِمْرَانَ - (حم ع حب طب ك) عن أبي سعيد

٢٨٢٣ - الْحَسَنُ مِنِّي ، وَالْحُسَيْنُ مِنْ عَلِيٍّ - (حم) وابن عساكر عن المقدم بن معديكرب - (ض)

٣٨٣٤ - الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ شَفَا الْعَرْشِ ، وَلَيْسَا بِمُعَلِّقِينَ - (طس) عن عقبة بن عامر

٣٨٢٥ - الْحَقُّ أَصْلٌ فِي الْجَنَّةِ ، وَالْبَاطِلُ أَصْلٌ فِي النَّارِ - (تخ) عن عمر - (ض)

٣٨٢٦ - الْحَقُّ بَعْدِي مَعَ عَمْرٍَ حَيْثُ كَانَ - الْحَكِيمُ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ الْعَبَّاسِ - (ح)

ومر لذلك مزيد (حم ت) في المناقب (عن أبي سعيد) الخدرى (طب عن عمرو عن علي) وما ذكر أنه عن عمرو عن علي هو ماق خط المصنف فما في بعض النسخ عن ابن علي لا يصح (وعن جابر) بن عبدالله (وعن أبي هريرة طس عن أسامة بن زيد وعن البراء) بن عازب (عد عن ابن مسعود) قال الترمذى حسن صحيح قال المصنف وهذا متواترا .

(الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة وأبوهما) على أمير المؤمنين (خير منهما) أى أفضل كما يصرح به لفظ

رواية الطبرانى أفضل منهما وكان أبو بكر وعمر يعظمانهما غاية التعظيم وكان عمر يحبهما ويقدمهما على أولاده في العطاء. (ه ك)

في فضائل أهل البيت من حديث معلى بن عبد الرحمن عن أبي ذئب عن نافع (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الذهبى ومعلى

متروك (طب عن قرّة) بضم القاف بن إياس بكسر الهمزة وفتح التحتية وبالمهملة ابن هلال المزنى قال الهيثمى وفيه

عبد الرحمن بن زياد بن أنعم وبقية رجاله رجال الصحيح (وعن مالك بن الحويرث) مصنف الحارث الليثى له وفادة وصحة

ورواية قال الهيثمى وفيه عمران بن أبان ومالك بن الحسن ضعيفان وقد وثقا (ك) في فضائل أهل البيت (عن أبي

سعيد) قال الحاكم صحيح وبعقبه الذهبى بان فيه الحكم بن عبد الرحمن فيه لين .

(الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة الا ابني الخالة عيسى ابن مريم ويحيى بن زكريا ، وقاطمة سيدة نساء أهل

الجنة الا ما كان من مريم بنت عمران - حم ع حب طب ك عن أبي سعيد) .

(الحسن مني والحسين من علي) قال الديلمى معناه الحسن يشبهني والحسين يشبه عليا اه وكان الغالب على الحسن

الحلم والإيابة وعلي الحسين الجراءة وشدة البأس كعلى فالشبه معنوى وقيل صورى (حم وابن عساكر) في التاريخ

(عن المقدم) بكسر الميم (بن معديكرب) بن عمرو بن يزيد الكندى نزيل حصص قال الحافظ العراقى وسنده جيد وقال

غيره فيه بقية صدوق لكن له منا كبر وغرائب وعجائب .

(الحسن والحسين شفا العرش) بشين معجمة ونون (وليسا بمعلقين) قال الديلمى يعنى بمنزلة الشنقين من الوجه

والشفن القرط المعلق في الوجه أى الأذن والمراد أحدهما عن يمين العرش والآخر عن يساره وما ذكر من أن

الرواية شفا بشين معجمة هو ماقى نسخ وهو الموجود في مسند الفردوس وغيره لكن اطلعت على نسخة المصنف

بخطه فرأيت كتهبا بالسين المهملة (طس عن عقبة بن عامر) قال الهيثمى فيه حميد بن علي وهو ضعيف

(الحق أصل في الجنة والباطل أصل في النار) وكل أصل منهما يتبعه فروعه من الناس (تخ عن عمر) بن الخطاب

(الحق بعدى مع عمر) أى القول الصادق الثابت الذى لا يعتره الباطل يكون مع عمر (حيث كان) وفي رواية يدور



٣٨٢٧ - الْحِكْمَةُ تَزِيدُ الشَّرِيفَ شَرَفًا، وَتَرَفُّعُ الْعَبْدِ الْمَمْلُوكِ حَتَّى يُجْلِسَهُ بِمَجَالِسِ الْمُلُوكِ - (عد حل) عن أنس - (ض)

٣٨٢٨ - الْحِكْمَةُ عَشْرَةُ أَجْزَاءٍ: تِسْعَةٌ مِنْهَا فِي الْعَزَلَةِ، وَوَاحِدٌ فِي الصَّمْتِ - (عد) وابن لال عن أبي هريرة - (ح)

٣٨٢٩ - الْحِلْفُ حَنْثٌ أَوْ نَدَمٌ - (تخك) عن ابن عمر - (صح)

معه حيثما دار وهذه منقبة عظيمة لعمر (الحكيم) الترمذى (عن الفضل بن عباس) ابن عم المصطفى صلى الله عليه وسلم ورد فيه بعرقه مات بطاعون عمواس ثم إن فيه القاسم بن يزيد قال في الميزان عن العقيلي حديث منكر ثم ساق له مما أنكر عليه

(الحكمة) التي هي كما قال القاضي البيضاوي استعمال النفس الإنسانية باقتباس النظريات وكسب الملكة التامة للأفعال الفاضلة بقدر الطاقة البشرية قيل وفيه قصور لعدم شموله لحكمة الله فالأولى أن يقال العلم بالأشياء علي ما هي والعمل كما ينبغي وقال ابن دريد كل كلمة وعظمتك أو زجرتك أو دعوتك إلى مكرمة أو نهتك عن قبيح فهي حكمة (تزيد الشريف شرفاً) أي رفعة وعلو قدر وومن يؤت الحكمة فقد أوتى خيراً كثيراً، فعلي المرء ولو شريفاً أن يحرص على الفائدة حتى يمن دونه بمراحل قال علي كرم الله وجهه خذ الحكمة أتى تأتكت فإن الكلمة منها تكون في صدر المتناق فتتلاجج حتى تسكن إلى صاحبها قال الرخمشري أي تتحرك وتقلق في صدره حتى يسمعها المؤمن فيأخذها وحينئذ تأنس أنس الشكل إلى الشكل فالحكمة ضالة المؤمن يلتقطها حيث وجدها (وترفع العبد المملوك حتى تجلسه مجالس الملوك) قال الغزالي به بهذا علي غمرتها في الدنيا ومعلوم أن الآخرة خير وأبى قال ابن أبي الجعدا شتراني مولاي بثلاثمائة درهم فأعتقني فقلت بأى حرقة أحترف فأحترفت بالعلم فسامت لي سنة حتى أتاني أمير المدينة زائراً فلم أذن له انتهى؛ وشاهده في القرآن فإن الهدهد مع حقارته أجاب سليمان مع علو رتبته بصولة العلم بقوله وأحطت بالمم تحط به، غير مكترث بهديده (تنبيه) قال بعضهم الحكمة حياة النفوس وزراعة الخير في القلوب ومثيرة الحظ وحاضرة الغبطة وجامعة السرور ولا ينجو نورها ولا يبكو زنادها، الحكمة حلية العقل وميزان العدل وسان الإيمان وعين البيان وروضة الآداب ومزيل الهموم عن النفوس وأمن الخائفين وأنس المستوحشين ومتمجر الراغبين وحظ الدنيا والآخرة وسلامة العاجل والآجل (عد حل) من حديث عمرو بن حمزة عن صالح عن الحسن (عن أنس) ثم قال مخرجه أبو نعيم غريب تفرد به عمرو بن حمزة عن صالح انتهى وقال البراق سنده ضعيف وقال العسكري ليس هذا من كلام الرسول صلى الله عليه وسلم بل من كلام الحسن وأنس

(الحكمة عشرة أجزاء تسعة منها في العزلة وواحدة في الصمت) أخذ منه أنه ينبغي للطالب تجنب العشرة سيما لغير الجنس خصوصاً لمن كثر لجه وقلت فكرته فإنه من أعظم القواطع والطابع سرافة وآفة العشرة ضياع العمر بلا فائدة أو ذهاب المال والعرض وكذا الدين إن كانت لذير أهله قال الفضيل إذا رأيت أسداً فلا يهولك وإذا رأيت آدمياً ففر وقال تباعد عن القراء فإن أحوك مدحوك بما ليس فيك وإن غضبوا شهدوا عليك بما ليس فيك وقيل منهم (تنبيه) قال النووي في الحكمة أقوال كثيرة مضطربة اقتصر كل من قابها على بعض صفاتها وقد صفا لنا منها أنها عبارة عن العلم المتصف بالأحكام المشتغل على المعرفة بالله المصحوب بفاذ البصيرة وتهذيب النفس والأخلاق وتحقيق الحق والعمل به والصد عن اتباع الهوى والباطل والحكيم من له ذلك (عد وابن لال) في التاريخ (عن أبي هريرة) قال الذهبي في الزهد إسناده واه

(الحلف حنث أو ندم) لانه إما أن يحدث فيأثم الكذب اليمين أو يتدم على منعه نفسه مما كان له فعله وقوله لافعلت

٣٨٣٠ - الحَلْفُ مَنْفَعَةٌ لِلسَّلَعةِ ، مَحَقَّةٌ لِلبرَكَةِ - (قون) عن أبي هريرة - (ص)

٣٨٣١ - الحَلِيمُ سَيِّدٌ فِي الدُّنْيَا وَسَيِّدٌ فِي الآخِرَةِ (خط) عن أنس

٣٨٣٢ - وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، هِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي الَّذِي أُوتِيَتْهُ وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ - (خ د) عن أبي سعيد  
ابن المولى - (ص)

ولافعلن نوع تال على الله فربما أكذبه بجنث أو عذب قلبه بندم فحق المسلم أن يتحاشى من الحلف فإن اضطر سلك  
سبيل التعريض وإن بدر منه سهو يتبعه بالاستثناء وقيل العاقل إذا تكلم أتبع كلامه ندما والاحق إذا تكلم أتبع  
كلامه حلفاً وعلامة الكاذب جوده يمينه بغير مستحلف كما قال بعضهم

وفي اليمين على ما أنت واعدته مادل أنك في الميعاد منهم

(تم ك) في الايمان (عن ابن عمر) بن الخطاب رواه البيهقي قال في المهذب وفيه ضعف .

(الحلف) أى اليمين الكاذبة على البيع وفي رواية مسلم اليمين قال الزركشى وهو أوضح وفي رواية أحمد اليمين  
الكاذبة وهى أصرح (منفقة) مفصلة من نفق البيع راج ضد كسد أى مزيدة (للسلعة) بكسر السين البضاعة أى رواج  
لها (محققة) مفصلة من المحق أى مذهبة (للبركة) يعنى مظنة لمحقتها أى نقصها أو ذهابها وحكى عياض ضم أوله وكسر  
الحاء بصيغة اسم الفاعل قال الزركشى لكن الرواية بفتح أولها وسكون ثانيهما مفصلة من المحق وأسند الفعل إلى الحلف  
إسناداً مجازياً لأنه سبب لرواج السلعة ونفاقها وقوله الحلف مبتدأ خبره منفقة ومحققة خبر بعد خبر وصح الاخبار بهما مع  
أنه مذكور وهما مؤنثان بأنها أما بتأويل الحلف باليمين أو أن لها للباغاة للتأنيث واعلم أن المصطفى صلى الله عليه وسلم  
ذكر هذا الحديث كالتفسير لآية ويمحق الله الرباء لأن الربا الزيادة فيقال كيف يجتمع المحق والزيادة فين بالحديث  
أن اليمين مزيدة فى الثمن محقة للبركة منه والبركة أمر زائد على العدد وقوله تعالى ويمحق الله الرباء أى يمحق البركة  
منه وإن بقى عدده كما كان قال الراغب فحق المسلم أن يتحاشى من الاستعانة باليمين فى الحق وأن يتحقق قدر المقسم به  
ويعلم أن الاغراض الدنيوية أحسن من أن يفزع فيها إلى الحلف بالله فإنه إذا قال والله إنه لكذا تقديره إن ذلك حق كما  
أن وجود الله حق وهذا الكلام يتحاشى منه من فى قلبه حبة خردل من تعظيم الله . ولا تشتروا بآياتى ثمناً قليلاً، (ق)  
فى البيع (دن عن أبي هريرة) واللفظ للبخارى ولفظ مسلم محقة للربح

(الحليم) أى الذى يضبط النفس عند هيجان الغضب (سيد فى الدنيا سيد فى الآخرة) الذى وقفت عليه فى  
أصول صحيحة قديمة من تاريخ الخطيب رشيد بدل سيد وذلك لأنه سبحانه أتى على من هذه صفته فى عدة مواضع من  
التنزيل وقد ارتقى النبى صلى الله عليه وسلم فى هذا المقام الغاية التى لا ترتقى لكن إنما يكون الحلم محموداً إذا لم يجر  
إلى محذور شرعى أو عقلى، روى البخارى فى معجمه وابن عبد البر فى استيعابه والبراز فى مسنده أن النابغة الجعدى  
أنشد بحضرة المصطفى صلى الله عليه وسلم قصيدته المشهورة حتى وصل إلى قوله :

ولا خير فى حلم إذا لم يكن له بوادر تحمى صفوه أن يكدرها

فقال أحسنت يا أبا ليلى لا يفضض الله فاك (خط) فى ترجمة محمد بن سعيد البزورى (عن أنس) وفيه قبيصة  
ابن حريث قال البخارى فى حديثه نظر والربيع بن صبيح أورده الذهبى فى الضعفاء ويزيد الرقاشى تركوه ومن ثم  
قال ابن الجوزى حديث لا يصح

(الحمد لله رب العالمين) أى السورة المفتحة بالتحميد ولذلك سميت الفاتحة ذكره السيد (هى السبع المثاني)  
سميت به لأنها تنهى فى كل ركعة أى تعاد أو لأنها ينهى بها على الله أو غير ذلك (الذى أوتيته والقرآن العظيم) زيادة

- ٣٨٣٣ - الحمد لله رب العالمين ، أم القرآن ، وأم الكتاب ، والسبع المثاني - (دت) عن أبي هريرة - (ح)
- ٣٨٣٤ - الحمد لله ، دفن البنات من المكرمات - (طب) عن ابن عباس (ض)
- ٣٨٣٥ - الحمد رأس الشكر ، ما شكر الله عبد لا يحمده - (عب هب) عن ابن عمرو (ح)
- ٣٨٣٦ - الحمد على النعمة أمان لزوالها - (فر) عن عمر (ح)

على الفاتحة (خ د عن أبي سعيد بن المعلى) بضم الميم وفتح المهملة وشد اللام المفتوحة واسمه رافع وقيل الحرث قال ابن عبد البر الأصح الحارث بن نفيح بن المعلى الأنصارى الزرقى .

(الحمد لله رب العالمين) أى سورتها هى (أم القرآن) لتضمنها لجميع علومه كما سميت مكة أم القرى (وأم الكتاب) فيه رد على من كره تسميتها بذلك كالحسن (والسبع المثاني) قال الزنجشبرى المثاني هى السبع كما قيل السبع هى المثاني سميت مثاني لأنها تثنى أى تكرر فى قومات الصلاة اه (دت عن أبي هريرة)

(الحمد لله ، دفن) فى رواية موت (البنات من المكرمات) لآباتهن وعلي وقفه قيل خير البنات من بات فى القبر قبل أن يصبح فى المهد وأنشدوا :

القبر أخفى ستره للبنات ودفنها يروى من المكرمات

أما ترى الله تعالى اسمه قد وضع النعش بجانب البنات

وقيل موت الحرة خير من المعرة (طب عن ابن عباس) قال لما عزي النبي صلى الله عليه وسلم بأبنته رقية ذكره قال الهيثمى وفيه عثمان بن عطاء الخراسانى وأورده ابن الجوزى فى الموضوعات وتبعه ادولف فى مختصره ساكتاً عليه قال ابن الجوزى وسمعت شيخنا الامام الحافظ يحلف بالله ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذا شيئاً قط وقال الخليلى فى الارشاد رواه بعض الكذابين من حديث جابر وإنما يروى عن عطاء الخراسانى عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلًا وعطاء متروك

(الحمد لله) (راس الشكر) لان الحمد باللسان وحده والشكر به وبالقلب والجوارح فهو إحدى شعبه ورأس الشيء بعضه فهو من هذا القبيل بعضه وجعل راسه لان ذكر النعمة باللسان واشتاء على موليا اسبع لها وأدل على مكابها خلفاء الائتماد وما فى عمل الجوارح من الاحتمال يخالف عمل اللسان وهو النطق الذى يفصح عن الكل كذا فى الكشاف وفى الفائق الشكر مقابلة النعمة فولا وعملًا ونية وذلك أن يثنى على المنعم بلسانه ويدتب نفسه فى طائفة ويعتقد أنه ولى نعمته وأما الحمد فالوصف بالجليل على الحمود وهو شعبة واحدة من شعب الشكر وكأنه راسه لان فيه إظهار النعمة والثناء عليها (ما شكر الله عبد لا يحمده) لان الإنسان إذا لم يثن على المنعم بما يدل على تعظيمه لم يظهر منه شكر وإن اعتقد وعمل فلم يعد شاكرًا لكون حقيقة الشكر إظهار النعمة كما ان كفرها إخفاؤها والاعتقاد خفى وعمل الجوارح محتمل بخلاف النطق ذكره السيد (عب هب عن ابن عمرو) بن العاص قال المصنف فى شرح التقریب رواه الخطابى فى غريبه والديلى فى الردوس بسند رجاله ثقات لكنه منقطع وفى حاشية القاضى منقطع بين قتادة وابن عمرو (الحمد لله) (على النعمة أمان لزوالها) ومن لم يحمد عليها فقد عرضها للزوال ولما انفرت معادرت وقال بعض العارفين ما زال شيء عن قوم أشد من نعمة لا يستطيعون ردها وإنما ثبتت النعمة بشكر المنعم عليه بالنعم. وفى الحكيم: من لم يشكر النعمة فقد تعرض لزوالها ومن شكرها فقد قيدها بعقلها وقال الغزالي والشكر قيد النعم به تدوم وتبقى ويتركه تزول وتتحول قال الله تعالى « إن الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم » وقال « فكفرت بأنعم الله فأذاقها الله لباس الجوع والخوف » وقال « ما يفعل الله بعذابكم إن شكرتم وآمنتم » وقال « لن شكرتم لازيدنكم » فالسيد الحكيم إذا رأى العبد قام بحق نعمته بمن عليه بأخرى

- ٣٨٣٧ - الْحَمْرَةُ مِنْ زِينَةِ الشَّيْطَانِ - (عب) عن الحسن مرسلًا (ح)
- ٣٨٣٨ - الْحَمَى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ فَاَبْرَدُوهَا بِالْمَاءِ (حم خ) عن ابن عباس (حم ق ن ه) عن ابن عمر (قت ه) عن عائشة (حم ق ت ن ه) عن رافع بن خديج (قت ه) عن أسماء بنت أبي بكر - (صح)
- ٣٨٣٩ - الْحَمَى كَبِيرٌ مِنْ جَهَنَّمَ فَمَا أَصَابَ الْمُؤْمِنَ مِنْهَا كَانَ حَظَّهُ مِنَ النَّارِ (حم) عن أبي أمامة - (ح)

ويراه أهلا لها وإلا فيقطع عنه ذلك قال إمام الحرمين وشذائد الدنيا مما يلزم العبد الشكر عليها لأن تلك الشذائد نعم بالحقيقة لأنها تعرضه لمنافع عظيمة ومثوبات جزيلة (فر عن عمر) بن الخطاب

(الحمرة من زينة الشيطان) يعنى أنه يخيل بها ويدعو لها ويحبها لا أنه يلبسها ولا أنه يتزين بها ولهذا نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن المعصفر للرجال وأعلم أنها زينة الشيطان والنختم بالحديد وأعلم أنه حلية أهل النار أى أنه لهم مكان الحلية سلاسل وأغلال وإلا فأهل النار لاحت لهم ذكره ابن قتيبة ولذلك تعلق بهذا من ذهب إلى تحريم لبس الأحمر والسلف فيه سبعة أقوال الأول الجواز مطلقاً الثاني المنع مطلقاً الثالث يحرم المشبع بالحمرة ويحمل ما صبغه خفيف الرابع يكره لبس الأحمر لقصد الزينة والشهرة ويجوز في البيوت الخامس يجوز لبس ما صبغ غزله ثم نسج دون ما صبغ بعد نسجه السادس يحرم ما صبغ بالعصفر دون غيره السابع يحرم ما صبغ كله لا ما فيه لون غير أحمر (عب عن الحسن مرسلًا) هو البصرى وخرجه عنه أيضاً ابن أبي شيبة قال في الفتح ووصله ابن السكن .

(الحمى من فيح) وفي رواية من فوح وفي أخرى من فور (جهنم) أى من شدة حرها يعنى من شدة حر الطبيعة وهو يشبه نار جهنم في كونها معذب ومذبة الجسد والمراد أنها أنموذج ودقيقة اشتقت من جهنم يستدل بها العباد عليها ويعتبروا بها كما أظهر الفرح واللذة ليدل على نعيم الجنة (فأبردوها) بصيغة الجمع مع وصل الهمزة على الأصح في الرواية وروى قطعها مفتوحة مع كسر الراء حكاه عياض لكن قال الجوهري هي لغة رديئة وقال أبو البقاء الصواب وصل الهمزة وضم الراء والماضى برد وهو متعد يقال برد الماء حرارة جوفى وقال القرطبي صوابه بوصل الالف وأخطأ من زعم قطعها (بالماء) أى أسكنوا حرارتها بالماء البارد بأن تسفوا أطراف المحموم منه وتسقوه إياه ليقع به التبرد لأن الماء البارد رطب ينساغ بسهولة فيصل باطافته إلى أما كن العلة فيدفع حرارتها من غير حاجة إلى معاونة الطبيعة فلا تشتغل بذلك عن مقاومة العلة كما بينه بعض الأطباء والمنكر عندهم إنما هو استجمامه بالماء البارد ولادلالة في الحديث عليه وبذلك يعرف أنه لا حاجة إلى ما تكلفه البعض من جعل اللام في الحمى للجنس وإعادة ضمير أبردوها على الحمى المندرجة تحت الجنس وهذا التقرير عرف أن تشكيك بعض الضالين هنا بأن غسل المحموم مهلك وأن بعضهم فعله فهلك أو كاد لجمعه المسام وخنقه البخار وعكسه الحرارة لداخل البدن جهل نشأ عن عدم فهم كلام النبوة (حم خ) عن ابن عباس حم ق ن ه عن ابن عمر بن الخطاب ق ت ه عن عائشة حم ق ت ن ه عن رافع بن خديج ق ت ه عن أسماء بنت أبي بكر الصديق .

(الحمى كبر من جهنم) أى حقيقة أرسلت منها إلى الدنيا نذيراً للجاحدين وبشيراً للبقريين أنها كفارة لذنوبهم أو حرها شبيه بحر جهنم (فما أصاب المؤمن منها كان حظه من النار) أى نصيبه من الحتم المقضى في قوله سبحانه « وإن منكم إلا واردها » أو نصيبه مما أتلف من الذنوب قال الطيبي وهو الظاهر أى الأول خلاف الظاهر لما يحىء عن ابن القيم قال المصنف أنزل الله في الحمى أول الزمان لينزل بها الأسود ثم جعلها في الأرض لتصلح من بدن الإنسان ما فسد (حم) وكذا الطبراني والبيهقي في الشعب (عن أبي أمامة) قال المنذرى إسناد أحد لأبأس به وقال الهيثمى فيه أبو الحسين الفلستينى ولم أر له راوياً غير محمد بن مطرف .

٣٨٤٠ - الحى كير من جهنم فنحوها عنكم بالماء البارد (ه) عن أبى هريرة

٣٨٤١ - الحى كير من جهنم وهى نصيب المؤمن من النار - (طب) عن أبى ريحانة (ح)

٣٨٤٢ - الحى حظ أمتى من جهنم - (طس) عن أنس (ح)

٣٨٤٣ - الحى تحت الخطايا كما تحت الشجرة ورقها - ابن قانع عن أسد بن كرز (ح)

٣٨٤٤ - الحى رائد الموت وسجن الله فى الأرض - ابن السنى، وأبو نعيم فى الطب عن أنس - (ح)

(الحى كير من) كير (جهنم) قال بعضهم فيه أن جهنم خلقت ورد لمن قال استخلق (فنحوها عنكم بالماء البارد) بأن تصبوا قليلا منه فى طوق المحموم أو بأن تغسلوا أطرافه وكيفما كان فيراعى مايليق بالحال نوعا وزمانا وسببا وشخصا وكيفية والطبيب ينزل الأدوية الكلية على الأمراض الجزئية قال المصنف قد تواتر الأمر بإيرادها بالماء وأصح كيفياته أن يرش بين الصدر والجنب (تمة) خرج الترمذى من حديث ثوبان مرفوعا إذا أصاب أحدكم الحى وهى قطعة من النار فليطفئها عنه بالماء يستنقع فى نهر جار ويستقبل جريته وليقل بسم الله اشف عبدك وصدق رسولك بعد صلاة الصبح قبل الشمس وليغمس فيه ثلاث غمسات ثلاثة أيام فإن لم يبرأ تخمس وإلا فتسع فإنها لا تكاد تجاوز تسعا ياذن الله تعالى قال الترمذى غريب قال الزين العراقى عملت بهذا الحديث فالتقمست فى بحر النيل فبرئت منها قال ولده ولم يحم بعدها ولا فى مرض موته (ه عن أبى هريرة)

(الحى كير من جهنم وهى نصيب المؤمن من النار) أى نار جهنم فإذا ذاق لحيها فى الدنيا لا يذوق لب جهنم فى الآخرة قال الزين العراقى إنما جعلت حظه من النار لمأفياها من الحر والبرد المغير للجسم وهذه صفة جهنم فهى تكفر الذنوب فتمنعه دخول النار قال المصنف هى ظهور من الذنوب وتذكرة للؤمن بنار جهنم كي يتوب لها منافع بدنية وما أثر سنية فإنها تنقى البدن وتنقى عنه العفن رب سقم أزل ومرض عولج منه زمانا وهو عتلى فلما طرأت عليه أبرأته فإذا هو منجلي وربما سحت الأجساد بالعلل وذكروا أنها تفتح كثيرا من السدد وتنضح من الاخلاط والمواد مافسد وتنفع من الفالج واللوقة والتشنج الامتلاى والرمد (طب عن أبى ريحانة) شعون قال الهيشى كالمندرى فيه شهرين حوشب وفيه كلام معروف قال ابن طاهر إسناده فيه جماعة ضعفاء

(الحى حظ أمتى) أى أمة الاجابة (من جهنم) قال ابن القيم ليس المراد أنها هى نفس الورد المذكور فى القرآن لأن سياقه بأبى حله على الحى قطعا بل لانه تعالى وعد عباده كلهم بورودهم النار فالخى للؤمن تكفر خطاياهم فيسهل عليه الورد فينجو منها سريعا (طس عن أنس) قال الهيشى فيه عيسى بن ميمون ضعفه جمع وقال ابن الفلاس صدوق كثير الخطأ والوهم متروك الحديث

(الحى تحت الخطايا) أى تفتتها (كما تحت الشجرة ورقها) شبه حال الحى وإصابتها للجسد ثم نحو السيآت عنه سريعا بحالة الشجرة وهبوب الرياح الحريقية وتناثر الأوراق منها سريعا وتجردها عنها سريعا فهو تشبيه تشبيل لا تراعى الأمور المتوهمة فى المشبه به فوجه التشبيه أن الإزالة الكلية على سبيل السرعة لا الكمال والنقصان لأن إزالة الذنوب عن سبب الإنسان كإزالة الأوراق عن الشجر سبب نقصه (ابن قانع) فى المعجم (عن أسد) بلفظ الحيوان المفترس هو ابن كرز بن عامر بن عبيد الله القشيرى جد خالد أمير العراق قال الذهبى له صحبة

(الحى رائد الموت) أى رسوله الذى يتقدمه كما يتقدم الرائد قومه فهى مشعرة بقسومه فيستعد صاحبها له بالمبادرة إلى التوبة والخروج من المظالم والاستغفار والصبر واعداد الزهد وهذا المعنى لا ينافيه عدم استلزام كل حى للبوت لأن الأمراض كلها من حيث هى مقدمات للبوت ومنذرات به وإن أفضت إلى سلامة جملها الله تذكرة لابن آدم

٣٨٤٥ - الخمي رآئد الموت، وهي سجن الله في الأرض للمؤمنين يحبس بها عبده إذا شاء، ففتروها بالماء -  
 هناد في الزهد، وأن أي الدنيا في المرض والكفارات (هب) عن الحسن مرسلًا - (ض)

٣٨٤٦ - الخمي حظ كل مؤمن من النار - البزار عن عائشة (ح)

٣٨٤٧ - الخمي حظ المؤمن من النار يوم القيامة - ابن أبي الدنيا عن عثمان (ح)

٣٨٤٨ - الخمي حظ كل مؤمن من النار، وحمى ليلة تكفر خطايا سنة مجرمة - القضاعي عن ابن مسعود

يتذكر بها الموت وقد خرج أبو نعيم عن مجاهد مامن مرض يمرضه العبد إلا رسول ملك الموت عنده حتى إذا كان آخر مرض يمرضه أتاه ملك الموت فقال أتاك رسول بعد رسول فلم تبعاً به وقد أتاك رسول يقطع أترك من الدنيا فوضح أن الأمراض كلها رسل للموت بمعنى أنها مقدمات ومنذرات به إلى أن يجيء في وقته المقدر فليس شيء من الأمراض موجبا للموت بذاته (وسجن الله في الأرض) هذا قد تولى النبي شرحه في الحديث بعده ولا عطر بعد عروس وهذا الحديث قد صار من الأمثال وكان الحسن البصري يدخله في قصصه ويقول قال صلى الله عليه وسلم الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر فالؤمن يتزود والكافر يتمتع والله إن أصبح مؤمن فيها إلا حزينا وكيف لا يحزن من جاءه عن الله عز وجل أنه وارد جهنم ولم يأتها أنه صادر عنها (ابن السني وأبو نعيم) كلاهما (في) كتاب (الطب) النبوي (عن أنس) وكذا رواه الديلمي والقضاعي في الشهاب ورواه العسكري وزاد بيان السبب فقال لما افتتح المصطفى صلى الله عليه وسلم خيبر وكانت مخضرة من الفواكه فرقع الناس فيها فأخذتهم الخمي فشكوا ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أيها الناس الخمي رآئد الموت وسجن الله تعالى في الأرض وقطعة من النار

(الخمي رآئد الموت وهي سجن الله في الأرض للمؤمنين يحبس بها عبده إذا شاء ثم يرسله إذا شاء ففتروها بالماء.)  
 قال الزمخشري الرائد رسول القوم الذي يرتاد لهم مساقط العشب والكلأ فنبه به الخمي كأنها مقدمة الموت وطليلة لشدة أمرها تقول العرب الخمي أخت الحمام (هناد في) كتاب (الزهد وابن أبي الدنيا) أبو بكر القرشي (في) كتاب (المرض والكفارات هب عن الحسن مرسلًا) وهو البصري

(الخمي حظ كل مؤمن من النار) أي أنها تكفر ما يوجب النار ذكره المؤلف أي هي سوط الجزاء الذي أهل الدنيا بأجمعهم مضربون به وهنهل التهجم الذي أجمعهم واردونه من حيث لا يشعرون به أكثرهم انتهى (البزار) في مسنده (عن عائشة) قال المنذرى إسناده حسن وقال الميشتي فيه عثمان بن مخلد ولم أجد من ذكره

(الخمي حظ المؤمن من النار يوم القيامة) أي أنها تسهل عليه الورود حتى لا يشعر به أصلاً (فائدة) قال المصنف مما ينفع تعليقه للحمي السمك الرعد وعظمة جناح الديك اليمنى والطويل العنق من الجراد وورد أن من كانت له حمى يوم كتب له براءة من النار وخرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه وستر عليه الستار (ابن أبي الدنيا) أبو بكر القرشي (عن عثمان) بن عفان ورواه عنه أيضاً العقبلي في الضعفاء باللفظ المزبور ولهذا الحديث طرق متعددة متكررة لا تخفى على من له أدنى ممارسة للحديث ومن العجائب قول ابن العربي في شرح الترمذي قد قال بعض الغافلين إن الخمي حظ المؤمن من النار وهو مستثنى من هذا قال وهذا غفلة عظيمة لا بد لكل أحد من الصراط فتلفح النار قوماً وتقف دون آخرين والكل وارد عليها إلى هنا كلامه

(الخمي حظ كل مؤمن من النار) لأن المؤمن لا ينفك عن ذنب فتعجل عقوبته لطفاً به ليلقي ربه طيباً كما قال الذين توفاهم الملائكة طيبين، (وحى ليلة تكفر خطايا سنة مجرمة) بضم الميم وفتح الجيم وشذوا به يقال سنة مجرمة بالجيم أي تامة كذا في مسند الفردوس وذلك لأنها تهد قوة سنة فقد قال بعض الأطباء من حم يوماً لم تعاوده قوته إلى سنة فجعلت مثوبته على قدر رزقته وقيل لأن الإنسان ثلاثمائة وستين مفصلاً وهي تدخل في الكل فيكفر عنه

٣٨٤٩ - الحَمَى شَهَادَةٌ - (فر) عن أنس (صح)

٣٨٥٠ - الحَمَامُ حَرَامٌ عَلَى نِسَاءِ أُمَّتِي - (ك) عن عائشة (صح)

٣٨٥١ - الحَوَامِيمُ دِيَاجُ الْقُرْآنِ - أبو الشيخ في الثواب عن أنس (ك) عن ابن مسعود موقوفاً (ح)

٣٨٥٢ - الحَرَامِيمُ رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ - ابن مردويه عن سمرة (ح)

٣٨٥٣ - الحَرَامِيمُ سَبْعٌ، وَأَبْوَابُ جَهَنَّمَ سَبْعٌ، تَجِيءُ كُلُّ حَامِيمٍ مِنْهَا تَقِيفُ عَلَى بَابٍ مِنْ هَذِهِ الْأَبْوَابِ تَقُولُ

تكل مفصل ذنوب يوم وقيل لاها تؤثر في البدن تأثيراً لا يزول بالكلية إلا إلى سنة وكان أبو هريرة يقول أحب الأوجاع إلى الحَمَى لأنها تعطى كل مفصل حقه من الأجر بسبب عزم الوجدع قال العراقي وقد أفاد هذا الخبر وما أشبهه كالخبر المار في إذا مرض العبد ثلاثة أيام أن المرض صالح لتكفير الذنوب فيكفر الله به ما يشاء منها ويكون كثرة التكفير وقتله باعتبار شدة المرض وخفته (القضاعي) في مسند الشهاب وكذا الديلمي (عن ابن مسعود) وأعله ابن طاهر بالحسن بن صالح وقال تركه يحيى القطان وابن مهدي يقول شارحه العامري إنه صحيح خطأ صريح (الحَمَى شهادة) أي الميت بها يموت شهيداً ولما نظر جماعة من السلف ماورد فيها عن طائفة من الصحابة بملازمة الحَمَى لهم إلى توفيقها وبمن دعى بذلك سعد بن معاذ وكذا أبي دَعْيَى على نفسه أن لا يفارقه الوجد حتى يموت ولا يشغله عن حج ولا عمرة ولا جهاد ولا صلاة جماعة فما مس رجل جلده بعدها إلا وجد حرها حتى مات وقد قال بعض من اتقى آثارهم وتذر بدثارهم .

زارت بمحصة الذنوب لصبا أهلا بها من زائر ومودع

قالت وقد عزمت على ترحالها ماذا تريد فقلت أن لا تغلبي

(فر عن أنس) وفيه الوليد بن محمد الموقري قال الذهبي في الضعفاء كذبه يحيى انتهى ورواه عنه الخطيب أيضاً في التاريخ (الحمام حرام على نساء أمتي) أي دخولها لغير عذر شرعي كحوض ونفاس وبهذا أخذ بعض العلماء وذهب الآكثر إلى أن دخولها لمن مكروه تنزيهاً وبزلوا الحديث على ما إذا كان فيه كشف عورات أو غيره من المنكرات (ك) في الأدب (عن عائشة) دخل عليها نسوة فقالت من أنتن قلن من حص قالت صواحب الحمامات قلن نعم قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ذكرته قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي

(الحواميم) أي السور التي أولها حمّ (دياج القرآن) أي زينته وفي القاموس الدياج النقش وهو فارسي معرب فيعال بكسر الدال وقد تفتح (أبو الشيخ) الأصماني (في) كتاب (الثواب) أي أبواب الأعمال (عن أنس) بن مالك (ك) عن ابن مسعود موقوفاً

(الحواميم روضة من رياض الجنة) يعني السور التي أولها حمّ لها شأن وفضل يوصل إلى روضة من رياض الجنة قال الزمخشري وفيه حديث ابن مسعود إذا وقعت في آل حم فكأنني وقعت في روضات دمنات فبها المصطفى صلى الله عليه وسلم على أن ذكرها اشرف منزلتها وثمالة شأنها عند الله مما يستظهر به على استنزال رحمة الله تعالى الموصلة إلى الحلول بدار رضوانه ومن زعم أن حمّ اسم من أسماء الله فقيه نظر لأن أسماءه قدست مأمنا شيء إلا وهو صفة مقصودة مفصحة عن ثناء وتحميد وحمّ ليس الأحرفين من حروف المعجم فلامعنى تحته يصلح لكونه بذلك المثابة (ابن مردويه) في التفسير (عن سمرة) بن جندب ورواه عنه أيضا الديلمي فما أوهمه عدول المصنف لابن مردويه من أنه لم يره مخرجا لاحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز عجيب

(الحواميم) أي سورها (سبع وأبواب جهنم سبع تجيء كل حمّ منها) يوم القيامة (تقف على كل باب من هذه الأبواب

اللَّهُمَّ لَا تَدْخُلْ هَذَا الْبَابَ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِي وَيَقْرَأُ بِي - (هب) عن الخليل بن مرة مرسلًا

٣٨٥٤ - الْحُورُ الْعَيْنُ خُلِقْنَ مِنَ الزُّعْفَرَانِ - ابن مردويه (خط) عن أنس

٣٨٥٥ - الْحُورُ الْعَيْنُ خُلِقْنَ مِنْ تَسْبِيحِ الْمَلَائِكَةِ - ابن مردويه عن عائشة

٣٨٥٦ - الْحَلَالُ بَيْنَ، وَالْحَرَامُ بَيْنَ، وَبَيْنَهُمَا أُمُورٌ مُشْتَبِهَاتٌ لَا يَعْلَمُهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنْ اتَّقَى الْمُشَبَّهَاتِ فَقَدِ اسْتَبْرَأَ لِعَرْضِهِ وَدِينِهِ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الْمُشَبَّهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ، كَرَأَى يَرَى حَوْلَ الْحَمَى يُوشِكُ أَنْ

تقول اللهم لا تدخل هذا الباب من كان يؤمن ويقرأ بي (هب) عن الخليل بن مرة مرسلًا) بياح موحدة بخط المصنف في الدنيا أى تقول ذلك على وجه الشفاعة فيه فيشفهها الله تعالى في كل من آمن بها وكان يقرؤها في الدنيا والتعبير بكان يشعر بان ذلك إنما هو لمن داوم على قراءتها (هب عن الخليل بن مرة) يضم الميم وشد الراء (مرسلًا) هو الضبي نزيل الكوفة قال أبو حاتم غير قوى مات سنة ١٦٠ (الحور العين خلقن) أى خلقهن الله في الجنة من الزعفران أى من زعفران الجنة فإذا أراد الإنسان أن يتخيل حسنهن ينظر إلى أحسن صورة في الدنيا رآها أو سمع بها ثم ينظر مم خلقت ومعلوم أنها من طين أسود يوطأ بالارجل فما الظن بمن خلق من زعفران الجنة لكن نساء الدنيا إذا دخلتها كن أفضل منهن كما جاء مصرحاً به في خبر الطبراني (فائدة) في فتاوى المؤلف الحديثية أن الحور والولدان والزبانية لا يموتون وهم من استثنى الله في قوله إلا من شاء الله وأما الملائكة فيموتون بالنص والإجماع ويتولى قبض أرواحهم ملك الموت ويموت ملك الموت بلامك الموت (ابن مردويه) في تفسيره (خط) في التاريخ (عن أنس) وفيه الحارث بن خليفة قال الذهبي في الذيل مجهول وقال ابن القيم وقفه أشبه بالصواب : (الحور العين خلقن من تسبيح الملائكة) فكل تسيحة يسبحها ملك تصير حوراً وقد لا يعارض هذا ما قبله بأن يقال بعضهم خلق من تسبيح الملائكة وبعضهم خلق من الزعفران (ابن مردويه عن عائشة)

(الحلال) ضد الحرام اذة وشرعاً (بين) أى ظاهر واضح لا يخفى حله وهو مانص الله أو رسوله أو أجمع المسلمون على تحليله بعينه أو جنسه ومنه ما لم يرد فيه منع فى أظهر الأقوال (والحرام بين) واضح لا يخفى حرمة وهو مانص أو أجمع على تحريمه بعينه أو جنسه أو على أن فيه عقوبة أو وعيد أو تحريم إما لمفسدة أو مضرة خفية كالزنى ومذكى الجرس وإما لمفسدة أو مضرة واضحة كالسهم والخمر وتفصيله لا يحتمله المقام (وبينهما) أى الحلال والحرام الواضحين (أمور) أى شؤون وأحوال (مشتبهات) بغير ما تكونها غير واضحة الحل والحرم لتجاذب الأدلة وتنازع المعاني والأسباب بعضها يعضده دليل التحريم والبعض بالعكس ولا مرجح لأحدهما إلا خفاء ومن المشتبه معاملة من فى ماله حرام فالورع تركه وإن حل وقال الغزالي إن كان أكثر ماله الحرام حرمت ثم الحصر فى الثلاثة صحيح لأنه إن صح نص أو إجماع على الفعل فالحلال أو على المنع جزماً فالحرام أو سكوت أو تعارض فيه نصان ولا مرجح فالمشتبه لا يعلمها كثير من الناس) أى من حيث الحل والحرم لخفاء نص أو عدم صراحة أو تعارض نصين وإنما يؤخذ من عموم أو مفهوم أو قياس أو استصحاب أو احتمال الأمر فيه الوجوب والتدب والنهى والكراهة والحرمه أو لغير ذلك إنما يعلمه قليل من الناس وهم الراسخون فإن تردد الراسخ فى شىء لم يرد به نص ولا إجماع اجتهد بدليل شرعى فيصير مثله وقد يكون دليل غير خال من الاحتمال فيكون الورع تركه كما قال (فمن اتقى) من التقوى وهى لغة جعل النفس فى وقاية مما يخاف وشرعاً حفظ النفس عن الآثام وما يجر إليها وهى عند الصوفية التبرى عما سوى الله وعدل إلى التيق عن ترك المراد فله ليفيد أن تركها إنما يعتد به فى استبراء فى الدين والعرض إن خلا عن نحو رياء (المشبهات) بهم أوله بخط المصنف أى اجتنابها ووضع الظاهر موضع المضمر تفخيماً لشأن اجتناب المشبهات والشبهة ما يتخيل للنظر أنه حجة وليس كذلك وأريد هنا ما سبق فى تعريف الشبهة (فقد استبرأ) بالهمز وقد يخفف أى طلب البراءة



يُورِاقِعُهُ ، أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمِّيًّا ؛ أَلَا وَإِنَّ حِمِّيَّ اللَّهِ تَعَالَى فِي أَرْضِهِ مَحَارِمُهُ ؛ أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضَغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ - (ق ٤) عن النعمان بن بشير - (صححه) ٢٨٥٧ - الحلال بين ؛ والحرام بين ، فدع ما يريبك إلى ما لا يريبك - (طس) عن عمر - (ح)

(لديته) من الدم الشرعي (وعرضه) بصونه عن الوقيعة فيه بترك الورع الذي أمر به فهو هنا الحسب وقيل النفس لأنها الذي يتوجه إليها المدح والذم وعطف العرض على الدين ليفيد أن طلب براءته منظور إليه كالدين (ومن وقع في المشبهات) بجم بخطه أيضاً يعني فعلها وتعودها (وقع في الحرام) أي يوشك أن يقع فيه لأنه حام حول حريمه وقال وقع دون يوشك أن يقع كما قال في المشبه به الآن لأن من تعاطى المشبهات صادف الحرام وإن لم يتعمده إما لإثمه بسبب تقصيره في التحري أو لاعتياده التساهل وتجرئه على شبهة بعد أخرى إلى أن يقع في الحرام أو تحقيقاً لمداواة الوقوع كما يقال من اتبع هواه هلك وسره أن حمي الملوك محسوسة يحرز عنها كل بصير وحمي الله لا يدركه إلا ذو البصائر ولما كان فيه نوع خفاء ضرب المثل بالمحسوس بقوله (كراع) أصله الحافظ بغيره ومنه قيل للوالى راعي والعامرة رعية وللزوج راع ثم خص عرفاً بحافظ الحيوان كما هنا (يرعى حول الحمى) أي الحمى وهو المحذور على غير مالكة (يوشك) بكسر الشين يسرع (أن يواقعه) أي تأكل ماشيته منه فيعاقب شبه أخذ الشهوات بالراعي والمحارم بالحمى والشبهات بما حوله ثم أكد التحذير من حيث المعنى بقوله (ألا) حرف افتتاح قصد به أمر السامع بالإصغاء لعظم موقع ما بعده (وإن لكل ملك) من ملوك العرب (حمي) يحميه عن الناس ويتوعد من قرب منه بأشد العقوبات (ألا وإن حمى الله) تعالى وهو ملك الملوك (في أرضه محارمه) أي المحارم التي حرّمها وأريد به هنا ما يشمل المنيات وترك المأمور ومن دخل حمى الله بارتكاب شيء منها استحق العقاب ومن قاربه يوشك الوقوع فيه فالحافظ لدينه لا يقرب مما يقرب إلى الخطيئة والقصد إقامة البرهان على تجنب الشبهات وأنه إذا كان حمى الملك يحرز منه خوف عقابه لحمي الحق أولى لكون عذابه أشق ولما كان التورع يميل القلب إلى الصلاح وعدمه إلى الفجور أردف ذلك بقوله (ألا وإن في الجسد) أي البدن (مضغة) قطعة لحم بقدر ما يعضغ لكتفها وإن صغرت حجماً عظمت قدراً ومن ثم كانت (إذا صلحت) بفتح اللام انشروحت بالهداية (صلح الجسد كله) أي استعملت الجوارح في الطاعات لأنها متنوعة له وهي وإن صغرت صورة كبرت رتبة (وإذا فسدت) أي أظلمت بالضلالة (فسد الجسد كله) باستعمالها في المنكرات (ألا وهي القلب) سمي به لأنه محل الخواطر المختلفة الحاملة على الانقلاب أو لأنه خالص البدن وخالص كل شيء قلبه أو لأنه وضع في الجسد مقلوباً وذلك لأنه مبدأ الحركات البدنية والإرادات النفسانية فإن صدرت عنه إرادة صالحة تحرك البدن حركة صالحة أو إرادة فاسدة تحرك حركة فاسدة فهو ملك والأعضاء رعيته وهي تصلح بصلاح الملك وتفسد بفساده وأوقع هذا عقب قوله الحلال بين إشعاراً بأن أكل الحلال ينوره ويصاحبه والشبه تقسيه وتظلمه وللحديث فوائد جمة أفردت بالتأليف (ق ٤) عن النعمان بن بشير قال ابن العربي وقد جعلوا هذا الحديث ثلث الإسلام وربعمه وأكثروا في التقسيمات وأكثرها تحكيكاً تحمل الزيادة والنقص وبالجملة فالمعاني مشتركة ولو قيل إنه نصف الإسلام لكان له وجه من الكلام ولو قال قائل إنه جملة الدين لما عدم وجهها لكن هذه المعاني مدخلة لمعاطيها في المتكلمين قال بعض شراح مسلم هذا الحديث عليه نور النبوة عظيم الموقع من الشريعة .

(الحلال بين) أي جلي الحل (والحرام بين) لا تخفى حرمة بالأدلة الظاهرة أو البين من كل منهما ما استقر الشرع على تحليله أو تحريمه كحل لحم الأنعام وتحريم لحم الخنزير قال الغزالي يظن الجاهل أن الحلال مفقود وأن السبيل

٣٨٥٨ - الحلال ما أحل الله في كتابه ، والحرام ما حرم الله في كتابه ، وما سكت عنه فهو مما عني عنه -- (تدهك) عن سلمان - (صح)

للوصل اليه مسدود حتى لم يبق من الطيب إلا الماء والحشيش الثابت في الموات وما عداه فقد أحالته الأيدي العادية وأفسدته المعاملة الفاسدة وليس كذلك بل قال المصطفى صلي الله عليه وسلم الحلال بين ولا تزال هذه الثلاثة وإنما الذي فقد العلم بالحلال وبكيفية الوصول إليه اه وقال القاضي معنى الحديث أنه تعالى مهد لكل منهما أصلاً يتمكن الناظر المتأمل فيه من استخراج أحكام ما يعين له من الجزئيات وتعرف أحوالها لكن قد يتفق في الجزئيات ما يقع فيه الاشتباه لوقوعه بين الأصليين ومشاركته لأفراد كل منهما من وجه فينبغي أن لا يجترئ المسكف على تعاطيه بل يتوقف حيث ما يتأمل فيه فيظهر له أنه من أي القبيلين فإن اجتهد ولم يظهر له أثر الرجحان بل رجع طرف الذهن عن إدراكه حسيراً تركه في حيز التمارض أسيراً وأعرض عما يريه إلى ما لا يريه استبرام لدينه أن يختل بالوقوع في المحارم وعبادة لعرضه أن يتهم بعدم المبالاة بالمعاصي والبعد عن الورع كما أشار إليه بقوله (فدع ما يريبك إلى ما لا يريبك) فما اطمأن إليه القلب فهو بالحلال أشبه وما نفر عنه فهو بالحرام أشبه قال الحكيم هذا عند المحققين الموصوفين بطهارة القلوب ونور اليقين فأولئك هم أهل هذه الرتبة أما العوام والعلما الذين غنوا بالحرام فلا التفات إلى ما نظمتهن إليه فلو بهم المحجبة بحجب الظلمات (تنبية) روى الحافظ العراقي عن الإمام أحمد بن حنبل أصول الإسلام على ثلاثة أحاديث حديث الأعمال بالنيات وحديث من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد وحديث الحلال بين والحرام بين وقد مر ذلك ونظمه الزين العراقي

أصول الإسلام ثلاث إنما \* الأعمال بالنيات وهي القصد

كذا الحلال بين وكل ما \* ليس عليه أمرنا فرداً

(طص عن عمر) بن الخطاب قال الهيثمي في موضع إسناده حسن وقال في موضع آخر فيه أحمد بن شيب قال الأزدي منكر الحديث وتعبه الذهبي بأن أبا حاتم وثقه

(الحلال ما أحل الله في كتابه والحرام ما حرم الله في كتابه وما سكت عنه) فلم ينص على حله ولا حرمته نصاً جلياً ولا نصاً خفياً (فهو مما عني عنه) أي فيحل تناوله وهذا قاله لما سئل عن الجبن والسمن والقراء قال الحافظ الزين العراقي فيه حجة للقائلين بأن الأصل في الأشياء قبل ورود الشرع الإباحة حتى يتبين التحريم أو الوجوب وهي قاعدة من قواعد الأصول لا يكتفى بهذا الحديث الضعيف في إثباتها (تنبية) قال ابن العربي القرآن هو الأصل فإن كانت دلالاته خفية نظراً في الجلي من السنة ، فإن كانت الدلالة منها خفية نظر فيما أتفق عليه الصحب فإن اختلفوا رجح فإن لم يوجد عمل بما يشبه نص الكتاب ثم السنة ثم الاتفاق ثم الراجح (تنبية آخر) قال القونوي الحل من لوازم الطهارة والحرمة تتبع النجاسة وكل من الحلال والحرام ينقسم ثلاثة أقسام كاتقسام الطهارة والنجاسة فالحلال التام الطاهر كل ما لا ضرر فيه من حيث مزاجه بالنسبة للإنسان ولا يتعلق به حق لأحد يستلزم توجه نفسه إليه فإن لتوجهات النفوس إلى الأشياء على هذا الوجه خواص رديئة تسرى في بدن الإنسان المباشر لذلك الشيء دون حق له فيه أكلا كان أو لبساً أو مسكناً أو غيرها وكلها نجاسات معنوية الثاني ما يستعمل من الأكل والشرب ونحوهما يكون سليماً من تعلقات أحكام النفوس وخواصها غير أنه لا يتخلو في نفسه من حيث مزاجه ومن حيث روحانيته من خواص رديئة لا يلائم أكثر الناس فأمثال هذه ليست في مقام الحل التام وكذا في الملابس إذا فصلت وخيطة في وقت ردى اتصل بها خواص رديئة وكذا ما ورد في الحديث من شؤم المرأة والدار والفرس وشهد بصحته التجارب فإن لها في بواطن أكثر الناس بل وفي ظواهرهم خواص مضرمة تتعدى من المباشر إلى نفسه وأخلاقه وصفته فتحدث نسبتها للقلوب والأرواح لتلوثات هي من قسم النجاسات المعنوية وقد نهت الشريعة على كراهيتها دون الحكم عليها بالحرمة

- ٣٨٥٩ — الْحَيَاءُ مِنَ الْإِيمَانِ - (م ت) عن ابن عمر - (صح)  
 ٣٨٦٠ — الْحَيَاءُ وَالْإِيمَانُ مَقْرُونَانِ لَا يَفْتَرِقَانِ إِلَّا جَمِيعًا - (طس) عن أبي موسى - (ض)  
 ٣٨٦١ — الْحَيَاءُ وَالْإِيمَانُ قُرْنَا جَمِيعًا ، فَإِذَا رَفِعَ أَحَدُهُمَا رُفِعَ الْآخَرُ - (حل ك هب) عن ابن عمر - (صح)

الثالث وهو الطاهر صورة النجس معنى من حيث إنه حرام كطعام وشراب ومسكن ومشوم ونحوها وإذا علمت ذلك فاعلم أن لأحكام الحل والحرمه والنجاسة والطهارة امتزاجات على أنحاء وغلبة ومغلوبة بحسب قوة بعض الأحكام ورجحانها لقوة الكمال أو الكثرة أو هما معاً على غيرهما من الأحكام التي تقع معها الممازجة وهذا هو القسم المشترك فإنه لا بد من الامتزاجات من حصول هيات متعلقة بها متوحدة الكثرة لمزاج متحد والحكم يترتب على تلك الامتزاجات بحسب الغلبة والمغلوبة وتعمل المساواة بين قوى تلك الخواص وأحكامها والقرب من المساواة هو مرتبة المكروه والمتشابه المشار إليه في هذه الأحاديث فندب الشارع إلى التورع في هذا القسم تحرزاً من حذر متوقع (ت ه ك) في الاطعمة (عن سليمان) قال سئل رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم عن السمن والجبين والفراء فذكره قال الترمذى في العلل سألت عنه محمداً يعني البخارى فقال ما أراه محفوظاً وقال الذهبي فيه سيف بن هرون البرجمي ضعفه جمع وقال الدارقطنى متروك

(الحياء) بالمد وسبق تعريفه وأنه غريزي أصلاً واكتسابي كالأل (من الإيمان) أى من أسباب أصل الإيمان وأخلاق أهله تمتع من الفواحش وتحمل على البر والخير كما يمنع الانسان صاحبه من ذلك فلم أن أول الحياء وأولاه الحياء من الله وهو أن لا يراك حيث نهاك ولا يفقدك حيث أمرك وكاله إنما ينشأ عن المعرفة ودوام المراقبة (م ت عن ابن عمر) بن الخطاب قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل يعظ أخاه في الحياء أى في تركه فقال دعه ثم ذكره وكلام المصنف كالصرح في أن ذا بما تفرد به مسلم عن صاحبه وهو ذهول فقد عزاه هو في الدرر الى الشيخين معاً من حديث ابن عمر وعواه لها أيضاً في الأحاديث المتواترة وذكر أنه متواتر

(الحياء والإيمان مقرونان لا يفترقان إلا جميعاً) قال الطيبي فيه رائحة التجريد حيث جرد من الإيمان شعبة منه وجعلها قريباً له على سبيل الاستعارة كأنهم مرضيعا لبني ثدى أى تقاسما أن لا يفترقا (طس عن أبي موسى) الأشعري وقال تفرد به محمد بن عبيدة القرشى وهو ضعيف

(الحياء والإيمان قرنا جميعاً فإذا رفع أحدهما) من إنسان (رفع الآخر) منه أى معظمه أو كاله (تذيه) قال الراغب الحياء انقباض النفس عن القبايح وهو من خصائص الإنسان وأول ما يظهر من قوة الفهم في الصبيان وجعل في الإنسان ليرتدع عما تنزع اليه الشهوة من القبايح فلا يكون كالبهمة وهو مركب من جن وعفة ولذلك لا يكون المستحي فاسقاً ولا الفاسق مستحياً لتنافي اجتماع العفة والفسق وقلما يكون الشجاع مستحياً والمستحي شجاعاً لتنافي اجتماع الجبن والشجاعة ولعزة وجود ذلك يجمع الشعراء بين المدح بالشجاعة والمدح بالحياء كقوله

كريم يفض الطرف فضل حياته ويدنو وأطراف الرماح دواني

وأما الخجل فخيرة النفس لفرط الحياء ويحمد في النساء والصبيان ويذم باتفاق في الرجال والواقحة مذمومة بكل لسان وهي انسلاخ من الإنسانية وحقيقتها لجأح النفس في تعاطي القبيح واشتقاقه من حافر وقاح أى صلب ولهذا المناسبة قال الشاعر:

يا ليتلى من جلد وجهك رقعة فأقد منها حافراً الأشهب

وما أصدق قول الآخر صلابة الوجه لم تغلب على أحد إلا تكمل فيه الشر فاجتمعا

(حل ك) في الإيمان (هب) كلهم (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الحاكم على شرطهما ، وأقره الذهبي وقال الحافظ

العراقى حديث صحيح غريب إلا أنه قد اختلف على جرير بن حازم في رفعه ووقفه

٣٨٦٢ - الْحَيَاءُ هُوَ الدِّينُ كُلُّهُ - (طَب) عَنْ قُرَّة - (ض)

٣٨٦٣ - الْحَيَاءُ خَيْرٌ كُلُّهُ - (م د) عَنْ عُمَرَ بْنِ حَصِينٍ - (ص)

٣٨٦٤ - الْحَيَاءُ لَا يَأْتِي إِلَّا بِخَيْرٍ - (ق) عَنْ عُمَرَ بْنِ حَصِينٍ - (ص)

٣٨٦٥ - الْحَيَاءُ مِنَ الْإِيمَانِ، وَالْإِيمَانُ فِي الْجَنَّةِ؛ وَالْبَذَاءُ مِنَ الْجَفَاءِ، وَالْجَفَاءُ فِي النَّارِ - (ت ك ه ب)

(الحياء هو الدين كله) لأن مبدأه ومنتهاه يفضيان إلى ترك القبيح وترك القبيح خير لا محالة فكان لا يأتي إلا بخير ولأن من استحيا من الخلق قل شره وكثر خيره وغلب عليه السخاء والسمح المرصلان إلى ديار الأفراح وأشفق أن يرى أحد في دينه خللا أو في عمله زلا فمن ثم كان فيه كمال الدين لمصير من هو شعاره من المتقين (طَب عن قُرَّة) ابن عباس قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فذكر عنده الحياء فقالوا الحياء من الدين فقال بل هو الدين كله وضعفه المنذرى ولم يبين وبينه الهشمي فقال فيه عبد الحميد بن سوار وهو ضعيف

(الحياء خير كله) لأن مبدأه انكسار يلحق الانسان مخافة نسبه إلى القبيح. نهايته ترك القبيح وكلاهما خير ومن ثمراته مشهد النعمة والاحسان فإن الكريم لا يقابل بالإساءة من أحسن إليه وإنما يفعله اللئيم ليمتعه مشهد إحسانه إليه ونعمته عليه من عصيانه حياؤه أن يكون خيره وإنعامه نازلا عليه ومخالفته صاعدة إليه فلك ينزل بهذا وملك يعرج بهذا فأقبح به من مقابلة (م د) في الايمان (عن عمران بن حصين) ورواه عنه أيضا أبو داود وفي الباب أنس وغيره (الحياء لا يأتي إلا بخير) لأن من استحيا من الناس أن يروه يأتي بقبيح دعاء ذلك إلى أن يكون حياؤه من ربه أشد فلا يضيع فريضة ولا يرتكب خطيئة قال ابن عربي الحياء أن لا يفعل الانسان ما يخجله إذا عرف منه أنه فعله والمؤمن يعلم بأن الله يرى كل ما يفعله فيلزمه الحياء منه لعله بذلك وبأنه لا بد أن يقرره يوم القيامة على ما عمله فيخجل فيؤديه إلى ترك ما يخجل منه وذلك هو الحياء فمن ثم لا يأتي إلا بخير انتهى لا يقال صاحب الحياء قد يستحي أن يواجه بالحق من يعظمه فيترك أمره بالمعروف ونهيه عن المنكر وقد يحمله الحياء على إدخاله ببعض الحقوق كما هو معروف عادة لاننا نقول هذا ليس بحياء حقيقة بل بحج ومهانة وخور وإنما يطلق عليه أعمال العرف حياء مجازا وحقيقة الحياء خلق يمت على ترك القبيح ويمتنع من التقصير في حق الغير وقال بعض الحكماء من كسى الحياء ثوبه لم ير الناس عيبه (ق عن عمران بن حصين) ورواه عنه أيضا أحمد وغيره

(الحياء من الايمان) قال الرّمحشري جعل كالبعض منه لمناسبته له في أنه يمنع من المعاصي كما يمنع الايمان وقال ابن الأثير جعل الحياء وهو غريزة من الايمان وهو اكتساب لأن المستحي يتقطع يحيا به عن المعاصي وإن لم يكن له تقيه فصار كالايمن الذي يقطع بينهما وبينه وجعله بعضه لأن الايمان ينقسم إلى ائتمار بما أمر الله وانتهاء عما نهى عنه فاذا حصل الانتهاء بالحياء كان أخص الايمان (والايمن في الجنة) أي يوصل إليها (والبذاء) بذال معجمة ومد الفحش في القول (من الجفاء) بالمد أي الطرد والاعراض وترك الصلة والبر (والجفاء في النار) يوضحه قوله في خير آخر وهل يكب الناس في النار إلا حصائد ألسنتهم (تنبيه) سئل بعضهم هل يكون الحياء من الايمان مقيد أو مطلق فقال مقيد بترك الحياء في المذموم شرعا وإلا فعدمه مطلوب في النصح والأمر والنهي الشرعي فتركه في هذه الأشياء من النعوت الإلهية إن الله لا يستحي أن يضرب مثلا، والله لا يستحي من الحق، وأنشدوا إن الحياء من الايمان جاء به لفظ النبي وخير كله فيه فليتصف كل من يرى مشاهدته وليس يعرف هذا غير منتهى مستيقظ غير نواوم ولا كسل مراقب قلبه لدى تقبله إن الحياء من اسماء الاله وقد جاء التخلق بالاسماء فاحظ به

عن أبي هريرة (خده ك هب) عن أبي بكرة (طب هب) عن عمران بن حصين - (صح) ٣٨٦٦ - الحياء والعِي شُعْبَتَانِ مِنَ الْإِيمَانِ؛ وَالْبَدَاءُ وَالْيَأْنُ شُعْبَتَانِ مِنَ النَّفَاقِ - (حم ت ك) عن أبي أمامة - (صح)

٣٨٦٧ - الحياء والإيمان في قرن . فإذا سلب أحدهما تبعه الآخر - (طس) عن ابن عباس - (ح)  
٣٨٦٨ - الحياء زينة ، والتقى كرم ، وخير المركب الصبر ، وانتظار الفرج من الله عز وجل عبادة - الحكيم عن جابر (ض) .

وأشيدوا في مدح ترك الحياء في المشروع

ترك الحياء تحقق وتخلق جاءت به الآيات في القرآن

فإذا فهمت الأمر بهذا فكأن مثل اللسان بقية الميزان

(ت ك هب عن أبي هريرة خده ك هب عن أبي بكرة طب هب عن عمران بن الحصين) قال الهيثمي في موضع رجاله رجال الصحيح وأعاد في آخر وقال فيه محمد بن موسى بن أبي نعيم وثقه أبو حاتم وكذبه جمع وبقية رجاله رجال الصحيح وأطلق الذهبي في الكباثر أنه صحيح

(الحياء والعِي) أي سكون اللسان تحرزا عن الوقوع في الهتان لاعي القلب ولاعي العمل ولاعي اللسان لخلل (شعبتان من) شعب (الإيمان) أي أثران من آثاره بمعنى أن المؤمن يحمل الإيمان على الحياء فيترك القبايح حياء من الله ويمتنعه من الاجتراء على الكلام شققا من عثر اللسان والوقية في الهتان (والبداء) هو ضد الحياء وقيل خشن الكلام (والبيان) أي فصاحة اللسان والمراد به هنا ما يكون فيه إثم من الفصاحة كهجو أو مدح بغير حق (شعبتان من النفاق) بمعنى أنهما خصلتان منشأهما النفاق والبيان المذكور هو التعمق في النطق والتفصيح وإظهار التقدم فيه على الغير تبها وعجا كما تقرر قال القاضي لما كان الإيمان باعنا على الحياء والنحفظ في الكلام والاحتياط فيه عد من الإيمان وما يخالفهما من النفاق وعليه فللمراد بالعي ما يكون بسبب التأمل في المقال والتحرز عن الوبال لا لخلل في اللسان والبيان ما يكون بسببه الاجتراء وعدم المبالاة بالطغيان والتحرز عن الزور والهتان وقال الطيبي إنما قول العي في الكلام مطلقا بالبيان الذي هو التعمق في النطق والتفصيح وإظهار التقدم فيه على الناس مبالغة لزم البيان وأن هذه القضية غير مضرة بالإيمان مضرة ذلك البيان (حم ت ك عن أبي أمامة) قال الترمذي حسن وقال الحافظ العراقي في أماليه حديث حسن وقال الذهبي صحيح

(الحياء والإيمان في قرن) أي مجموعهما في جبل أو قرن والقرن صغيرة الشعر والجمع قرون يعني هما كشيء واحد (فإذا سلب أحدهما تبعه الآخر) لأن من نزع منه الحياء ركب كل فاحشة وقارن كل قبيح ولا يحجزه عن ذلك دين - إذا لم تستح فاصنع ما شئت - والمراد الحياء الشرعي الذي يقع على وجه الاجلال والاحترام للأكابر وهو محمود وأما ما يقع سببا لترك أمر شرعي فهو مذموم وهو المراد بقول مجاهد لا يتعلم العلم مستحى وهو بسكون الحياء ولا في كلامه نافية لانهائية ولهذا كانت ميم يتعلم مضمومة كأنه أراد تحريض المتعلمين وقول مجاهد هذا وصله أبو نعيم في الحلية قال ابن حجر في المختصر وهو إسناد صحيح على شرط البخاري (طس عن ابن عباس) قال الهيثمي وغيره فيه يوسف ابن خالد السمنى كذاب خبيث انتهى فكان ينبغي للمصنف حذفه

(الحياء زينة) لأنه من فعل الروح والروح سماوي وعمل أهل السماء يشبه بعضه بعضا في العبودية والنفس شهواني أرضي ميال إلى شهوة ثم أخرى وهكذا لا يهدى ولا يستقر فأعمالنا مختلفة فرة عبودية ومرة ربوبية ومرة عجز ومرة

٣٨٦٩- الحَيَاءُ مِنَ الْإِيْمَانِ ، وَأَحْيَى أُمَّتِي عُثْمَانُ - ابن عساكر عن أبي هريرة - (ض)

٣٨٧٠- الحَيَاءُ عَشْرَةُ أَجْزَاءَ : فَتِسْعَةٌ فِي النِّسَاءِ ، وَوَاحِدٌ فِي الرِّجَالِ - (فر) عن ابن عمر - (ض)

٣٨٧١- الحَيَاتُ مَسْخُ الْجِنِّ صُورَةٌ ، كَمَا مَسَخَتِ الْفَرْدَةُ وَالْحَنَازِيرُ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ - (طب) وأبو الشيخ

في العظمة عن ابن عباس - (صح)

٣٨٧٣- الحَيَةُ فَاسِقَةٌ ، وَالْعَقْرَبُ فَاسِقَةٌ ، وَالْفَارَةُ فَاسِقَةٌ وَالْفَرَابُ فَاسِقٌ - (ه) عن عائشة

اقتدار فإذا ربيحت النفس وذلك وأدبت وكان السلطان والغلبة للروح جاء الحياء وهو راجل الروح عن كل ما لا يصلح في السماء وذلك يزين الجوارح الظاهرة والباطنة ومنه الوقار والحلم والأناة ( والتقى كرم ) لأن الكرم ما انتقاد وذل ومن ثم سميت شجرة العنب كرماً لأنها تمد فأينما مدت امتدت ولذلك شبه بها قلب المؤمن في الخير فإذا ولىج النور في القلب ترطب ولأن فتلين النفس ويذهب يدها لأن حر الشهوة قد طغى بالنور الوارد على القلب فانتقاد فاتقى ( وخير المركب الصبر ) لأن الصبر ثبات العبد بين الرب لاحكامه ما أحب منها وما كره فهو خير مركب ركب به إليه وهو مركب الوفاء بالعهد خلق الله الدنيا مراً إلى الآخرة والمجتازون يأخذون الزاد ويمرون أولاً بالقبور ثم يخرجون إلى ربهم وجعل باب الذي يدخلون عليه منه أمرت باب وأهوله ليظهرهم من الدنس فبلغوه طاهرين فيمكن لهم في دار القدس فمن الوفاء بعهده أن يلتفت إلى شيء غيره الزاد ( وانتظار الفرج من الله عز وجل عبادة ) لأن فيه قطع العلائق والأسباب إلى الله وتعلق به وشخص الأمل إليه وتبرأ من الحول والقوة فهذا خالص الإيمان (الحكيم) الترمذي (عن جابر) بن عبد الله

(الحياء من الإيمان) لأن الحياء أول ما يظهر في الإنسان من أمانة العقل والإيمان آخر مرتبة العقل ومحال حصول آخر مرتبة العقل لمن لم يحصل له المرتبة الأولى فيالواجب كان من لآحياء له لإيمان له ذكره الراغب (وأحيا أمتي عثمان) بن عفان فهو من أكملهم إيماناً قال ابن القيم الحياء مشتق من الحياة والحيث يسمى حياً بالقصر لأن به حياة الأرض والنبات والحيوان وبهذا الحياء حياة الدنيا والآخرة فمن لآحياء فيه ميت في الدنيا شقي في الآخرة وبين قلة الحياء وعدم الغيرة تناسب فكل يستدعي الآخر ويطلبه حيثاً ومن استحيا من الله عند معصيته استحيا من عقوبته عند لقائه ومن لم يستحي من معصيته لم يستحي من عقوبته ( ابن عساكر ) في التاريخ ( عن أبي هريرة ) ذكره في ترجمة عثمان

(الحياء عشرة أجزاء فتسعة في النساء وواحد في الرجال) ظاهر صنيع المصنف أن ذا هو الحديث بتامه والأمر بخلافه بل بقيته عند مخرجه الديلمي نفسه ولولا ذلك ما قوى الرجال على النساء اه . بانقظه أي فلولا ما ألقى الله عليهم من مزيد الحياء لم يصبرن عن طلب الجماع من الرجال طرفة عين ( فر عن ابن عمر ) بن الخطاب وفيه الحسن بن قتبية الخزاعي قال الذهبي قال الدارقطني متروك ورواه عنه أيضاً أبو نعيم ومن طريقه وعنه خرجه الديلمي مصرحاً فلو عزاه المصنف إليه لكان أجود

(الحيات مسخ الجن) أي أصلهن من مسخ الجن الذين مسخوا ( كما مسخت الفردة والحنازير من بني إسرائيل ) الظاهر أن المراد بعض الحيات لا كلها بدليل ما ذكر في أخبار آخر ( طب وأبو الشيخ في ) كتاب (العظمة) كلاهما (عن ابن عباس) قال الهيثمي رجاله يعني الطبراني رجال الصحيح

(الحية فاسقة والعقرب فاسقة والفارة فاسقة والغراب فاسق) أي غير غراب الزرع: قضية كلام المصنف أن هذا هو الحديث بتامه ولعله ذهب بل بقيته عند مخرجه ابن ماجه والكلب الأسود الهميم شيطان اه . وهذه هي الفواسق الخمس التي يحل قتلها في الحل والحرم (ه عن عائشة) ورواه عنها أيضاً الديلمي وغيره

## حرف الخاء

- ٣٨٧٣ - خَابَ عَبْدٌ وَخَسِرَ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ تَعَالَى فِي قَلْبِهِ رَحْمَةً لِلْبَشَرِ - الدولابي في الكنى ، وأبو نعيم في المعرفة ، وابن عساكر عن عمرو بن حبيب - (ح)
- ٣٨٧٤ - خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ سَيْفٌ مِنْ سَيُوفِ اللَّهِ - البغوي عن عبدالله بن جعفر - (ح)
- ٣٨٧٥ - خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ سَيْفٌ مِنْ سَيُوفِ اللَّهِ سَلَهُ اللَّهُ عَلَى الْمُشْرِكِينَ - ابن عساكر عن عمر (ض)
- ٣٨٧٦ - خَالِدُ سَيْفٌ مِنْ سَيُوفِ اللَّهِ ، وَنَعْمَ قَتَى الْعَشِيرَةَ - (حم) عن أبي عبيدة - (ض)
- ٣٨٧٧ - خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ سَيْفٌ اللَّهُ ؛ وَسَيْفٌ رَسُولُهُ وَحِمْرَةٌ أَسَدُ اللَّهِ ، وَأَسَدٌ رَسُولُهُ ، وَأَبُو عَبِيدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ أَمِينُ اللَّهِ ، وَأَمِينٌ رَسُولُهُ ، وَحَذِيفَةُ بْنُ الْيَمَانِ مِنْ أَصْفِيَاءِ الرَّحْمَنِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ مِنْ تِجَارِ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ - (فر) عن ابن عباس - (ص)

## حرف الخاء

(خاب عبد وخسر) أى حرم وهلك (لم يجعل الله تعالى في قلبه رحمة للبشر) «فويل للقاسية قلوبهم» (الدولابي) بضم الدال وآخره موحدة تحتية نسبة إلى دولاب بفتح الدال قال الإمام السمعاني لكن الناس يضمونها نسبة إلى قرية بالرى وهو محمد بن أحمد بن سعد الوراق الأنصارى عالم عامل بالحديث حسن التصرف روى عن العطاردى وغيره وعنه الطبرانى وابن حبان (في) كتاب (الكنى) والالاقاب (وأبرنعم) الأصهبانى صاحب الحلية (في) كتاب (المعرفة) وكذا الديلى (وابن عساكر) فى التاريخ كلهم (عن عمرو بن حبيب) بن عبد شمس قال الذهبى ويقال له عمرو ابن سمرة وله صحبة \* (خالد بن الوليد سيف من سيوف الله - البغوي عن عبدالله بن جعفر)

( خالد بن الوليد) بن المغيرة الذى قيل له احذر السهم لاتسقيكه لاعاجم قال اثونى به فأخذه فاقتمحه وقال : بسم الله فلم يضره ( سيف من سيوف الله سله الله على المشركين ) وفى رواية بدل سله الخ صبه الله على الكفار وفى رواية على المشركين والمنافقين (ابن عساكر) فى التاريخ من حديث أبى العجفاء السلمى (عن عمر) بن الخطاب قيل لعمر لوعهدت قال لو أدركت أبا عبيدة لقلت سمعت عبدك وخيلك بقول لكل أمة أمين وأمين هذه الأمة أبو عبيدة ولو أدركت خالد بن الوليد ثم وليته ثم قدمت على ربي لقلت سمعت عبدك وخيلك يقول : خالد سيف الله الخ وفيه الوليد بن شجاع قال أبو حاتم لا يحتج به ورواه أبو يعلى فى الطبرانى والديلى عند خالد

(خالد سيف من سيوف الله ونعم قتي العشيرة - حم) من حديث عبد الملك بن عمير (عن أبي عبيدة) بن الجراح قال عبد الملك استعمل عمر أبا عبيدة على الشام وعزل خالد فقال خالد أبعث عليكم أمين هذه الأمة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح إلا أن عبد الملك بن عمير لم يدرك أبا عبيدة ولا عمر .

(خالد بن الوليد سيف الله وسيف رسول الله وحمة) بن عبد المطلب (أسد الله وأسد رسول الله وأبو عبيدة بن الجراح أمين الله وأمين رسول الله وحذيفة بن اليمان من أصفياء الرحمن وعبد الرحمن بن عوف من تجار الرحمن عز وجل) لأن قصده بالتجارة إنما كان التعاون على عمارة الدنيا مع سائر خلق الله وحمل سلع الأقطار وبضائعها من أرض إلى أرض لنفع الخلق وعمارة الكون فيكون عمله لله إضافته إليه (فر عن ابن عباس) وفيه أحمد بن عمران قال البخارى يتكلمون فيه .

- ٣٨٧٨ - خَالِفُوا الْمُشْرِكِينَ : أَحْفُوا الشُّوَارِبَ ، وَأَوْرُوا اللَّحَى - (ق) عن ابن عمر - (صح)  
 ٣٨٧٩ - خَالِفُوا الْيَهُودَ ، فَإِنَّهُمْ لَا يُصَلُّونَ فِي نَعَالِهِمْ ؛ وَلَا خِفَاهِهِمْ - (د ك هق) عن شداد بن أوس - (صح)  
 ٣٨٨٠ - خَدَرَ الْوَجْهَ مِنَ النَّبِيدِ تَنَازَرُ مِنْهُ الْحَسَنَاتُ - البغوي وابن قانع (عدطب) عن شيبه بن أبي كثير الأشجعي - (ض)  
 ٣٨٨١ - خَدَمْتُكَ زَوْجَكَ صَدَقَةً - (فر) عن ابن عمر - (ح)

(خالفوا المشركين) في زعيم (أحفوا الشوارب) من الإحفاء وأصله الاستقصاء في الكلام ثم استعير في الاستقصاء في أخذ الثارب والمراد أحفوا ما طال عن الشفة فاختار أنه يقص حتى يبدو طرف الشفة ولا يستأصله (وأوفروا اللحى) بالضم والكسر اتركوها لتكثُر وتغزو ولا تتعرضوا لها قال ابن تيمية هذه الجملة الثانية بدل من الأولى فإن الأبدال تقع في الجمل كما تقع في المفردات كقوله يسومونكم سوء العذاب يذبحون أبناءكم (ق) عن ابن عمر) بن الخطاب (خالفوا اليهود) زاد ابن حبان في روايته والنصاري أي وصلوا في نعالكم وخفاهم (فإنهم لا يصلون في نعالهم) فصلوا أتم فيها إذا كانت هامة غير متنجسة وأخذ بظاهره بعض السلف قال من تنجس نعله إذا دخل على الأرض طهر ووجاز الصلاة فيه وهو قول قديم للشافعي والجديد خلافه (ولا خفاهم) وكان من شرع موسى نزع النعال في الصلاة وأخلع نعليك، وكان الموجب للزنج أنهما من جلد حمار ميت فالتزمه اليهود فلذا أمر بمخالفة اليهود فيه قال العراقي وحكمة الصلاة في النعلين مخالفة أدل الكتاب كما تقرر وخشية أن يتأذى أحد بنعليه إذا خلعهما مع مافي لبسهما من حفظهما من سارق أو دابة تنجس نعله قال وقد زعت نعلي مرة فأخذته كلب فعبث به ونجسه ثم هذا كله إذا لم يعلم فيها نجاسة قال ابن بطال هذا محمول على مالو لم يكن فيها نجس ثم هي من الرخص كما قال القشيري لأن المندوب لأن ذلك لا يدخل في المعنى المطلوب من الصلاة وهو وإن كان من ملابس الزينة لكن من ملامسة الأرض الذي يكثر فيه الخبث قد تقصر به عن هذه الرتبة وإذا تعارضت رعاية التحسين وإزالة الخبث قدمت الثانية لأنها من دفع المفاسد والأخرى من جلب المصالح إلا أن يرد دليل بإلحاقه بما يتجمل به فيرجع إليه فيترك هذا النظر اه وقال ابن حجر وهذا الحديث دليل يرجع إليه فيكون ندب ذلك من جملة المخالفة المذكورة وورد في كون الصلاة من النعال من الزينة المأمور بأخذها في الآية حديث ضعيف أورده ابن عدى وابن مردويه والعقيلي من حديث أنس (د ك هق) عن شداد بن أوس) صححه الحاكم وأقره الذهبي ولم يضعفه أبو داود وقال الزين العراقي في شرح الترمذي إسناده حسن

(خدر الوجه) أي ضعفه واسترخاؤه (من النبذ) أي من شربه (تنناثر منه) أي من شربه (الحسنات) فلا يبق لشاربه حسنة وفي رواية خدر الوجه من السكر يهدر الحسنات ذكرها في الميزان من حديث أنس وهذا لو صح لكان صريحاً في تحريمه البغوي) في المعجم (وابن قانع) في المعجم (عدطب) عن شيبه بن أبي كثير الأشجعي) قال الذهبي وفيه الواقدي كذبه أحمد وابن المدني وغيرهما وقال الهيثمي بعد عزوه للطبراني فيه الواقدي وهو ضعيف جداً وقد وثق .

(خدهتك) بكسر الكاف خطاباً لمؤنث (زوجك صدقة) قاله للبراءة التي قالت ليس لي مال فأصدق إلا أن أخرج من بيت زوجي فأعين الناس على حوائجهم وفيه إشعار بأن خدمة الزوج من تعاطى نحو طبخ وخبز وكنس وغيرها لا يجب (فر عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه مسلم بن محمد الطائفي ضعفه أحمد ووثقه غيره .

(خديجة) بنت خويلد القرشية الأزدية ذات الشرف الظاهر والحسب الفاخر أفضل أمهات المؤمنين قال الحافظ العراقي على الصحيح المختار وذكر نحوه ابن العماد وسبها السبكي كيف وهي (سابقة نساء العالمين إلى الإيمان بالله وبمحمد) أي وبما جاء به محمد عن الله سبحانه فهي أول من آمن به من النساء مطلقاً وأرسل الله إليها السلام مع جبريل قال ابن القيم وهذه خصوصية لا تعرف لامرأة غيرها وقد استدلل بهذا الحديث على أن خديجة أفضل من عائشة (ك)



٣٨٨٢ - خَدِجَةُ سَابِقَةٌ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ إِلَى الْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَبِحَمْدِهِ - (ك) عن حذيفة

٣٨٨٣ - خَدِجَةُ خَيْرُ نِسَاءِ عَالَمِهَا، وَمَرْيَمُ خَيْرُ نِسَاءِ عَالَمِهَا، وَقَاطِمَةُ خَيْرُ نِسَاءِ عَالَمِهَا - الحرث عن عروة مرسلاً

٣٨٨٤ - خَذَلْنَا، فَإِنَّ الْحَرْبَ خُدْعَةٌ - الشيرازي في الألقاب عن نعيم الأشجعي - (ض)

٣٨٨٥ - خُذِ الْأَمْرَ بِالتَّدْبِيرِ: فَإِنَّ رَأْيَتَ فِي عَاقِبَتِهِ خَيْرًا فَاْمِضْ، وَإِنْ خِفْتَ غِيًّا فَاْمَسِكْ - (عب عدهب) عن أنس - (ض)

٣٨٨٦ خُذِ الْحَبَّ مِنَ الْحَبِّ؛ وَالشَّاةَ مِنَ الْغَنَمِ، وَالْبَعِيرَ مِنَ الْإِبِلِ؛ وَالْبَقْرَةَ مِنَ الْبَقَرِ - (د ه ك)

في فضائل الصحابة (عن حذيفة) بن اليمان .

(خديجة) بنت خويلد زوجة المصطفى وهي أول من آمن به من هذه الأمة (خير نساء عالمها) زاد في رواية (ومريم) بنت عمران أم عيسى عليه السلام (خير نساء) عالمها وفاطمة بنت محمد صلى الله عليه وسلم سميت به لأن الله قطعها عن النار (خير نساء عالمها) قال بعضهم الكناية الأولى راجعة إلى هذه الأمة والثانية إلى الأمة التي فيها مريم والثالثة إلى هذه الأمة أيضاً وليس بجيد وسيأتي عن قرب له مزيد تقرير (الحارث) ابن أبي أسامة في مسنده (عن عروة) بن الزبير (مرسلاً) قالوا وهو مرسل صحيح قال في الفتح كانت خديجة تدعى في الجاهلية الطاهرة وماتت على الصحيح بعد البعثة بعشر سنين في رمضان: وقيل بثمان وقيل بسبع فأقامت مع المصطفى صلى الله عليه وسلم خمسا وعشرين سنة على الصحيح وموتها قبل الهجرة بثلاث سنين وقد صدقت النبي صلى الله عليه وسلم في أول وهلة وتقدم من ثباتها في الأمر ما يدل على قوة يقينها ووفور عقلها وصحة عزمها لاجرم كانت أفضل نساء على الأرجح إلى هنا كلامه قال وقد جاء ما بين المراد صريحاً فروى البزار والطبراني عن عمار بن ياسر رفعه لقد فضلت خديجة على نساء أمي كما فضلت مريم على نساء العالمين قال وهو حديث حسن الاستناد .

(خذل عنا) يا حذيفة أمر من التخذيل وهو هنا حمل الأعداء على الفشل وترك القتال (فإن الحرب خدعة) بفتح الخاء وشد الدال بضبط المصنف قاله لما اشتد الحصار على المسلمين بالخندق وتمالأت عليهم الطوائف واشتد الخوف وآتاهم العدو من فوقهم ومن أسفل منهم (الشيرازي في) كتاب (الألقاب) واليكنى (عن نعيم) بن مسعود بن عامر (الأشجعي) صحابي مشهور ورواه عنه أيضاً أبو نعيم والديلمي وكان المصنف ذهل عنه وإلا لما أبعد النتيجة .

(خذ الأمر بالتدبير) أي التفكير فيه وجلب مصالحه ودرء مفسده والنظر في عواقبه وعبر بالأخذ الذي هو بمعنى القهر والغلبة إشارة إلى طلب قهر شهوة نفسه في مافية الحزم والرشد (فإن رأيت في عاقبتك خيراً فامض) أي افعله (وإن خفت) من فعله (غياً) أي شراً من خسران عاقبته وضلالها (فأمسك) أي كف عن فعله قال الطيبي الخوف هنا بمعنى الظن كافي، لأن يخافاً ألا يقيا حدود الله، ويجوز كونه بمعنى العلم واليقين لأن من خاف شيئاً احتزمت منه وهذا أنسب بالمقام لأنه وقع في مقابلة رأيت وهو بمعنى العلم وهما نتيجتا الفكر والتدبير (عب عدهب) وكذا أبو نعيم والبيهقي والديلمي من حديث أبان بن أبي عياش (عن أنس) قال قال رجل يا رسول الله أوصني فذكره ظاهر صنيع المصنف أن يخرجيه سكتوا عليه والأمر بخلافه بل تعقبه البيهقي بما نصه أبان بن عياش ضعيف في الرواية اه قال الذهبي في الضعفاء قال أحمد تركوا حديثه وفي الميزان عن بعضهم أنه يكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم وساق هذا الحديث فيما أنكرك عليه

(خذ الحب من الحب) أي في الزكاة ومفهومه أن ماسوى الحب ونحوه لازكاة فيه كورق سدر وأنه لازكاة

- ٣٨٨٧ - خُذْ عَلَيْكَ نَوْبَكَ ، وَلَا تَمْشُوا عُرَاةً - (د) عن المسور بن مخرمة - (ص)
- ٣٨٨٨ - خُذْ حَقَّكَ فِي عَفَافٍ رَافٍ أَوْ غَيْرَ وَافٍ - (ه ك) عن أبي هريرة (طب) عن جرير - (ص)
- ٣٨٨٩ - خُذُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ : مِنْ أَبِي مَسْعُودٍ ، وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ ، وَمَعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ، وَسَالِمِ مَوْلَى أَبِي حُدَيْفَةَ - (ت ك) عن ابن عمرو - (ص)
- ٣٨٩٠ - خُذُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا - (ق) عن عائشة - (ص)

في الأزهار كزعفران وعصفر وقطن لأنه غير حب ولا في معناه (والشاة من الغنم) إذا بلغت أربعين (والبعير من الابل) إذا بلغت خمسا وعشرين فأكثر (والبقرة من البقر) إذا كانت ثلاثين فصاعدا والمراد أن الزكاة من جنس المأخوذ منه هذا هو الأصل وقد يدل عنه لموجب (د ه ك) كلهم من حديث عطاء بن يسار (عن معاذ) بن جبل قال الحاكم على شرطهما إن صح سماع عطاء عن معاذ وقال البزار لا نعلم أنه سمع منه (خذ عليك ثوبك) أيها العربيان أي البسه (ولا تمشوا عراة) عم الخطاب بعدم اخص ليفيد أن الحكم عام لا يختص بواحد دون آخر فيحرم المشي عريانا أي بحيث يراه من يحرم نظره لعورته أمامه خاليا أو لعجزه عن السترة بأنواعها ومراتبها الميئنة في الفروع بخاتر للحاجة فإن كان غير ما خلاص صحيح الشافعية التحريم (د عن المسور بن مخرمة) بن نوفل الزهري قال حملت حجرا ثقيلا أمشي فسقط ثوبي فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كره

(خذ حقا في عفاف) أي عفا في أخذه عن الحرام بسوء المطالبة والقول السيء (واف أو غير واف) أي سواء وفيك حقا أو أعطاك بعضه لا تنفحش عليه في القول قال في الفردوس وهذا قاله لرجل مر به وهو يتقاضى رجلا وقد ألح عليه وأخرج السكرى عن الأصمعي قال أتى أعرابي قوما فقال لهم هل لكم في الحق أو فيها هو خير من الحق قالوا وما خير من الحق قال التفضل والتعاقل أفضل من أخذ الحق كله وهذا الحديث قد عد من الامثال قال الراغب والأخذ حوز الشيء وتحصيله (ه ك) وصححه (عن أبي هريرة) قال الحافظ الزين العراقي إسناده حسن (طب عن جرير) بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لصاحب الحق خذ الخ قال الهيثمي وفيه داود بن عبد الجبار وهو متروك .

(خذوا القرآن) أي تعلموه (من أربعة) اثنان من المهاجرين واثنان من الأنصار (من ابن مسعود و) من (أبي بن كعب ومعاذ بن جبل وسالم مولى) امرأة (أبي حذيفة) بن عتبة الأنصارية وكان أبو حذيفة تبتاه لما تزوج بها فنسب إليه، أمر بالآخذ عنهم لكونهم تفرغوا لاخذ القرآن مشافهة من النبي صلى الله عليه وسلم باتقان وضبط ولا يلزم منه أن لا يكون أحد في ذلك الوقت شاركهم في حفظه وقد قتل في بر معونة سبعون رجلا من الصحابة كان يقال لهم القراء وقول الكرماني أراد الإعلام بما يكون بعده أن الأربعة يتفردون بذلك رد بأن الذين مهدوا في تجريد القرآن بعد العصر النبوي أضعاف المذكورين وقد قتل سالم في وقعة اليمامة ومات معاذ في خلافة عمر وأبي وابن مسعود في خلافة عثمان وتأخر زيد بن ثابت واليه انتهت الرياسة في القراءة وعاش بعدهم دهرأ (ت ك) في المناقب (عن ابن عمرو) بن العاص قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي ورواه البزار عن ابن مسعود قال الهيثمي ورجاله ثقات وأضية صنيع المؤلف أن هذا لم يخرج في الصحيحين ولا أحدهما وهو غفلة فقد خرج البخاري في صحيحه ولفظه خذ القرآن من أربعة من عبد الله بن مسعود وسالم مولى أبي حذيفة ومعاذ بن جبل وأبي بن كعب اه بنصه

(خذوا من العمل) في رواية الاعمال (ماتطيون) أي خذوا من الاوراد ماتطيون الدرام عليه (فإن الله لا يمل) أي لا يعرض عنكم إعراض الملوك عن الشيء أو لا يقطع الثواب والرحمة عنكم ما بقي لكم نشاط الطاعة

٣٨٩١ - خُذُوا مِنَ الْعِبَادَةِ مَا تُطِيقُونَ ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَسَامُ حَتَّى تَسَامُوا - (طب) عن أنى أمامة - (ض)  
 ٣٨٩٢ - خُذُوا عَنِّي ، خُذُوا عَنِّي ، قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَهْنُ سَيْبِلَا ، الْبِكْرُ بِالْبِكْرِ جِلْدُ مِائَةِ وَنَتْفِ سَنَةٍ ، وَالثَّيْبُ  
 بِالثَّيْبِ جِلْدُ مِائَةِ وَالرَّجْمُ - (حمم) عن عبادة بن الصامت - (صح)

أو لا يترك فضله عنكم حتى تتركوا سؤاله ذكر بهذه العبارة للازدواج نحو دنسوا الله فنسيهم، وإلا فالملال فتور يعرض  
 للنفس من كثرة مزاوله شيء فيورث الكلال في الفعل وهو محال عليه تعالى ( حتى تملوا ) بفتح الأول والثاني  
 أى تقطعوا أعمالكم ( ق عن عائشة ) ذكرت لرسول الله صلى الله عليه وسلم أن الحولاء بنت تويت لا تنام الليل  
 فذكره وتويت بضم المثناة الفوقية وفتح الواو وهو قطعة من حديث .

(خذوا من العبادة ما تطيقون) المداومة عليه بلا ضرر (فإن الله لا يسام حتى تساموا) قال القاضي السامة فتور  
 في النفس من كثرة مزاوله شيء فيوجب الكلال في الفعل والاعراض عنه وهو وأمثاله إنما يصدق في حق من يعتره  
 التغيير والانكسار أما من يزه عنه فيستحيل تصور هذا المعنى في حقه بل إذا أسند إليه شيء من ذلك يجب أن يؤول ويحمل  
 على منتهاه وغاية منتهاه كإسناد الرحمة والغضب والحياء إليه سبحانه فعنى الحديث اعملوا بحسب وسعكم وطاقتكم فإن الله  
 لا يعرض عنكم لإعراض الملوك ولا ينقص ثواب أعمالكم ما بق لكم نشاط وأريحية فإذا ستمتم فاعدوا فانكم إذا ملتم من العبادة  
 وأتيتم بها على سامة وكلال كان عاملة الله معكم، عاملة الملوك عنكم والداعي إلى هذا التجوز قصد الازدواج وله في القرآن  
 نظائر جمة ويخادعون الله وهو خادعهم،، فيسخرون منهم سخر الله منهم، دنسوا الله فنسيهم، إلى غير ذلك (طب عن أبي  
 أمامة) قال الهيثمي فيه بشر بن نير ضعيف ورواه مسلم من حديث عائشة بلفظ خذوا من العمل ما تطيقون فوالله  
 لا يسام الله حتى تساموا .

(خذوا عني) أى خذوا الحكم في حد الزنا عنى ذكره القاضي وقال القرطبي أى افهموا عنى تفسير السبيل المذكور  
 في قوله تعالى ، واللاتي يأتين الفاحشة من نسائكم فاستشهدوا عليهن أربعة منكم فإن شهدوا فأمسكوهن في البيوت،  
 الآية واعملوا به وذلك أن مقتضى الآية أن من زنى حبس في بيته حتى يموت وبه قال ابن عباس في النساء وابن عمر فيهما  
 فكان هو حد الزنا لأن به يحصل الإيلام والعقوبة بأن يمنع من التصرف والنكاح حتى يموت فذلك حده غير أن  
 ذلك الحكم كان ممدوداً إلى غاية وهو أن بين الله لهن سيبلا غير الحبس فلما بلغ وقت ياته المعلوم عند الله بينه لنيه قبلغه  
 لأصحابه فقال خذوا عني وحدى الأخذ بعن دون من الذى هو الاصل لانه لما كان الأمر صادراً عنه أعطاه معناه  
 أو لانه أعطى فعل الأخذ معنى الرواية أى أرووا حكم الزنا عنى وهذا خرج مخرج التنبيه والتأكيد إذ هو لم يعث  
 إلا لتؤخذ عنه (خذوا عني) قال الطيبي تكرير خذوا يدل على ظهور أمر كان خفى شأنه واهتم به (قد جعل الله لهن)  
 أى للنساء الزواني على حد و حتى توارت بالحجاب، (سبلا) أى خلاصاً عن إمساكهن في البيوت المأمور به في سورة  
 النور يعنى جعل لهن طريقاً يخلصن بها من الحبس فيها (البكر بالبكر<sup>(١)</sup>) بكسر الباء في الاصل من لم توطأ والمراد  
 هنا من لم تزوج من الرجال والنساء كذا في المحرر (جلد مائة) أى ضرب مائة ضربة (ونقي سنة) عن البلد الذى  
 وقع الزنا فيها (والثيب بالثيب) في الاصل من تزوج ودخل من ذكر أو أنثى والمراد هنا المحصن يعنى إذا زنا بكر ب بكر  
 وثيب ب ثيب، لحذف ذلك اختصاراً لدلالة السياق عليه (جلد مائة والرجم) بالحجارة إلى أن يموت فرجم المحصن واجب  
 باجماع المسلمين قال القرطبي ولا التفات لإنكار الخوارج والنظام إما لكونهم غير مسلمين عند من يكفرهم وإما  
 لأنهم لا يعتد بخلافهم وأخذ الظاهرية بظاهر هذا الخبر وأوجوا الجمع بين الجلد والرجم واقتصر الجمهور على الرجم لأن

(١) وقوله صلى الله عليه وسلم البكر بالبكر الخ على سبيل الاشرط بل حد البكر الجلد والتغريب سواء زنى  
 بكر أم ثيب وحد الثيب الرجم سواء زنا بثيب أم بكر .

٣٨٩٣ - خُذُوا الْعَطَاءَ مَا دَامَ عَطَاءٌ ، فَإِذَا تَجَاحَفَتْ قُرَيْشٌ بَيْنَهَا الْمَلِكُ وَصَارَ الْعَطَاءُ رِشَاءً عَنِ دِينِكُمْ فَدَعُوهُ  
(بخ د) عن ذى الزوائد (ص)

٣٨٩٤ - خُذُوا عَلَى أَيْدِي سُفَهَائِكُمْ (طب) عن النعمان بن بشير - (ض)  
٣٨٩٥ - خُذُوا جَنَّتِكُمْ مِنَ النَّارِ ، قُولُوا : سُبْحَانَ اللَّهِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ؛ وَاللَّهُ أَكْبَرُ ، فَإِنَّهُنَّ  
يَأْتِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُقَدَّمَاتٍ وَمُعَقَّبَاتٍ وَمُجَنَّبَاتٍ ، وَهِنَّ الْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ - (ن ك) عن أبي هريرة - (ص)  
٣٨٩٦ - خُذُوا يَا بَنِي أَرْفَدَةَ حَتَّى تَعْلَمَ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى أَنَّ فِي دِينِنَا فَسْحَةً - أبو عبيدة في الغريب والخرائطي

النبى صلى الله عليه وسلم اقتصر على رجم ما عن فهو ناسخ وللرجم شروط وأخرى ودلائل أخرى، مبنية في الفروع وفيه حجة للشافعي في وجوب نفي المرأة وقال مالك لا تنسى خوف الفساد فيخص عموم التغريب بالمصلحة وقال أبو حنيفة لا نفي مطلقا لأن نص الكتاب الجلد والتغريب زيادة عليه والزيادة على النص نسخ فيلزم نسخ القرآن بخبر الواحد ورد بما هو مبسوط في الفروع (حم م ٤) في الحدود كلهم (عن عبادة بن الصامت) قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا نزل عليه الوحي كرب لذلك وتردد له وجهه فأُنزل عليه فلقي ذلك ثم مرى صنته فقال خذوا عنى الخ ولم يخرج البخارى عن عبادة شيئا

(خذوا العطاء) من السلطان أى الشيء المعطى من جهته (ما كان) أى فى الزمن الذى يكون (عطاء) أى عطاء الملوك فيه يكون عطاء الله لا لغرض دنيوى فيه فساد وفى رواية مادام عطاء (فإذا تجاحفت) بفتح الجيم وحاء وفاء مخففات قال الزنجشبرى من الإجحاف ويقال الجحف الضرب بالسيف والمجاحفة المزاحفة يقال تجاحفت القوم فى القتال إذا تناول بعضهم بعضا بالسيوف (قريش) أى قبيلة قريش (بينها الملك) يعنى تقابلوا عليه وقال كل منهم أبا أحق بالخلافة (وصار العطاء) الذى يعطيه الملك منهم (رشا عن دينكم) أى مجاوزا لدين أحدكم مباحدا له بأن يعطى للعطاء حملالكم على ما لا يحل لكم شرعا (فدعوه) أى اتركوا أخذه لأن أخذه حينئذ يحل على اقتحام الحرام فأفاد أن عطاء السلطان إذا لم يكن كذلك يحل أخذه وشرط قوم يثقن حل المأخوذ واكتفى آخرون بعدم تيقن حرمة وهذا الحديث رواه الطبرانى عن معاذ وزاد فيه ولستم بتاركه ينعمكم الفقر والحاجة (بخ د عن ذى الزوائد) صحابى جهنى سكن المدينة قبل اسمه يعيش روى عنه ابن أبى لى وحكى ابن ما كولا عن بعضهم أنه البراء بن عازب

(خذوا على أيدي سفهائكم) أى امنعوا المبدزين الذين يصرفون المال فيما لا يبنى ولا دراية لهم بحسن التصرف فيه لضعف رأيهم ونقص حظهم من حكمة الدنيا يقال أخذت على يدى فلان إذا منعت مما يريد فعلة كأنك تمسك يده والخطاب للأولياء وظاهر صنيع المصنف أن ذا هو الحديث بكاله والأمر بخلاله بل تمامه عند مخرجه الطبرانى قبل أن يهلكوا ونهلكوا (طب) وكذا البيهقى فى الشعب (عن النعمان بن بشير) ورواه عنه أيضا أبو الشيخ والديلى

(خذوا جنتكم) بضم الجيم وقايتكم قالوا من عدو حضره قال خذوا جنتكم (من النار) أى وقايتكم من نار جهنم ومنه قيل للترس جنة ومجنة لأن صاحبه يتستر به قالوا يا رسول الله كيف نفعل قال (قولوا سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر) فإنهن يعنى ثواب هذه الكلمات (يأتين يوم القيامة مقدمات) لقائلهن (ومعقبات ومجنبات) وهن الباقيات الصالحات) المشار اليهن فى القرآن سميت معقبات لأنها عادت مرة بعد أخرى وكل من عمل عملا ثم عاد إليه فقد عقب وقيل المعقب من كل شىء ما خلف لمقب ما قبله كذا فى مسند الفردوس (ن ك) فى الدعاء (عن أبي هريرة) قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره قال الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبى (خذوا) فى لعبكم (يا بنى أرفدة) بفتح فسكون وفاء مكسورة وقد تفتح لقب للحبشة أو اسم جنس لهم أو اسم جدم

في اعتلال القلوب عن الشعبي مرسلًا (ض)

٣٨٩٧ - خُذُوا لِلرَّأْسِ مَاءً جَدِيدًا - (طب) عن جارية بن ظفر - (ح)

٣٨٩٨ - خُذُوا مِنْ عَرَضِ الْحَاكِمِ ، وَأَعْفُوا طَوْلَهَا - أبو عبدالله بن مخلد الدوري في جزئه عن عائشة (ض)

٣٨٩٩ - خُذِي فِرْصَةً مِنْ مَسْكِ فَتَطَهَّرِي بِهَا - (قن) عن عائشة (صح)

٣٩٠٠ - خُذِي مِنْ مَالِهِ بِالْمَعْرُوفِ مَا يَكْفِيكَ ، وَيَكْفِي بِنَيْكِ - (قدنه) عن عائشة - (صح)

الأكبر أو معناه يابني الاماء ( حتى تعلم اليهود والنصارى ) الذين يشددون ( أن في ديننا ) أيها المسلمون (فسحة) قاله يوم عيد للحبشة وقد أمر برقصون ويلعبون بالدرق والحراب وفيه رخصة في النظر إلى اللعب أي إذا لم يكن ثم أوتار ولا زمار واستدل به قوم من الصوفية على جواز الرقص وسماع آلة اللهو قال ابن حجر وطعن فيه الجمهور باختلاف القصد فإن لعب الحبشة بحرابهم كان للتمرين على الحرب فلا يحتج به للرقص في اللهو ( أبو عبيد في الغريب ) أي في كتابه الذي ألفه في غريب الحديث ( والحرائط في ) كتابه ( اعتلال القلوب ) كلاهما ( عن الشعبي ) بفتح المعجمة وسكون المهملة نسبة إلى شعب بطن من همدان واسمه عامر بن سراحيل من كبار التابعين وفقهاهم ( مرسلًا ) ظاهر صنيع المصنف أنه لم يقف عليه مستدأ وإلا لما عدل لرواية إرساله وأنه لم يخرج أحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز وهو ذهول فقد خرج أبو نعيم والديلمي من حديث الشعبي عن عائشة قالت مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالذين يدركون بالمدينة فقام عليهم وكنت أنظر فيما بين أذنيه وهو يقول خذوا الخ قال فجعلوا يقولون أبو القاسم الطيب أبو القاسم الطيب فجاء عمر فاندعروا قال في الميزان هذا منكر وله إسناد آخر واه

( خذوا ) في وضوءكم ( للرأس ماء جديدًا ) يعني لمسحه كذا في الفردوس فسحه يبل غسل اليدين لا يكفي لاستعماله ( طب ) وكذا الديلمي ( عن جارية ) بفتح الجيم وكسر الراء وفتح المثناة التحتية ( بن ظفر ) بفتح المعجمة والفاء الخفي اليماني أبو عمران نزيل السكوفة قال الهيثمي فيه دهشم بن قفران ضعه جمع وذكره ابن حبان في الثقات

( خذوا من ) شعر ( عرض لحاكم ) ما طال منه ( وأعفوا طولها ) أي اتركوه فلا تأخذوا منه شيئاً ندباً فيهما وهذا من وسيأتي موضحاً ( أبو عبد الله ) محمد ( بن مخلد ) بفتح الميم واللام ابن حفص العطار ( الدوري ) بضم الدال المهملة وسكون الواو وكسر الراء نسبة إلى محلة بغداد سمع الدوري والزيير بن بكار وعنه الدارقطني والأجري والجمعاني ثقة ثبت ( في جزئه ) الحديث ( عن عائشة ) ورواه الديلمي في الفردوس عنها وبيض لسنده .

( خذى ) أيها المرأة التي سالت عن الاغتسال من الحيض واسمها أسماء بنت شكل أو أسماء بنت يزيد بن السكن ( فرصة ) بكسر الفاء قطعة من نحو قطن مطيبة ( من مسك ) بكسر الميم الطيب المعروف وروى بالفتح كما يأتي وهو من فرص الشيء إذا قطعته وفيه حذف مبين عند مسلم حيث قال تأخذ من إحداكن ماءها وسدرها فتطهر فتحسن الظهور ثم تصب عليها الماء ثم تأخذ فرصة قال المصنف وبه سقط سؤال كيف يكون أخذ الفرصة بياناً للاغتسال ( فتطهري ) أي تنظفي بأن تدعي ( بها ) أثر دم نحو الحيض بأن تجعليه في نحو صوفة وتدخيه فرجك وكذا ما أصابه الدم من بدنها على ما عليه المحاملي أخذاً من عموم الخبر والجمهور اقتصروا على الفرج وما تقرر من أن المراد هنا المسك بالكسر المعروف هذا هو المشهور المعروف ووراه أقوال منها أن المراد المسك بالفتح وهو الجلد قال عياض وهو رواية الأكثر ومنها ما في الفائق أن المراد قطعة مسكة وهي الحلقة التي أمسكت كثيراً كأنه أراد أن لا يستعمل الجديد للارتفاق به لكن يؤيد هذا ما في رواية مسلم خذى فرصة مسكة ( قن ) في الطهارة ( عن عائشة ) ورواه الطيالسي وأبو يعلى والحلواني وغيرهم .

( خذى ) ياهند التي قالت إن زوجها أبا سفيان والدمعوية شيخ لا يعطيها ما بكفها وولدها إلا ما أخذت منه وهو

- ٣٩٠١ - خَرَجْتُ مِنْ نِكَاحٍ غَيْرِ سِفَاحٍ - ابن سعد عن عائشة - (ح)
- ٣٩٠٢ - خَرَجْتُ مِنْ لَدُنْ آدَمَ مِنْ نِكَاحٍ غَيْرِ سِفَاحٍ - ابن سعد عن ابن عباس - (ح)
- ٣٩٠٣ - خَرَجْتُ مِنْ نِكَاحٍ وَلَمْ أُخْرَجْ مِنْ سِفَاحٍ . مِنْ لَدُنْ آدَمَ إِلَى أَنْ وَلَدْتِ ابْنِي وَأُمِّي ، وَلَمْ يُصْنِي مِنْ سِفَاحٍ الْجَاهِلِيَّةِ شَيْءٌ - العدني (عد طس) عن علي - (ح)
- ٣٩٠٤ - خَرَجْتُ وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أُخْبِرَكُمْ بِبَلِيَّةِ الْقَدْرِ فَنَلَّاحِي رَجُلَانِ فَأَخْتَجَجْتِ مِنِّي . فَأَطْلُبُوهَا فِي الْعَشْرِ

لا يلزم (من ماله) أي لا حرج عليك أن تأخذي منه كما في رواية فالأمر كما قال القرطبي الإباحة (بالمعروف) أي من غير تقييد ولا إسراف بل بالعدل قال القرطبي وهذه الإباحة وإن كانت مطلقة لفظاً مقيدة معنى فكانه قال إن صح أو ثبت ما ذكرت نخذي (مايكفيك) أي قدر كفايتك عرفاً (وبكفي بنيك) منه كذلك لأنك الكافلة لا ورهم وأحالتها على الصرف فيما ليس فيه تحديد شرعي والباء في المعروف يجوز تعلقها بخذي ويكفيك وهذا إفتاء لاحكم لعدم استيفاء شروطه قال العلاء وإذا صدر من النبي صلى الله عليه وسلم قول حمل على أغلب تصرفاته وهو الإفتاء مالم يقم دليل على خلافه وفيه أن نفقة الزوجة والابناء على الآباء لا الآمهات وأن القول للزوجة في النفقة وأن نفقتها مقدرة بالكفاية والشافعي على خلافه وأن الأم طلب ذلك عند الحاكم وأن لها ولاية نفقة ولدها ولو في حياة الأب قال الرافعي وهو وجه والظاهر خلافه وأن من له حق عند من يمنعه منه له أخذه بغير عله ولو من غير جنسه وأن المظلوم له أن يتظلم إلى المفتي فيقول قد ظلمني أبي أو زوجي فكيف طريقي في الخلاص وأنه لا يلزمه أن يقول ما قولك في إنسان ظلمه أبوه أو زوجته لهذا الخبر فأيها ذكرت الظلم والشح لها ولولدها وعينت أباسفيان لكن عدم التعيين أولى وليس بواجب ذكره الغزالي وأن المرأة لا يجوز لها أن تأخذ من مال زوجها شيئاً وإن قل فإنه قال بالمعروف فمنها أن تأخذ من ماله شيئاً إلا القدر الذي يجب لها ولولدها (ق د ن ه عن عائشة) وله عندهما ألفاظ

(خرجت من نكاح غير سفاح) بالكسر: زنا قيل لما رمى بمائه حيث لا ينفع أشبه المسفوح قال بعض المحققين أراد بالسفاح مالم يوافق شريعة (ابن سعد) في الطبقات (عن عائشة) قال الذهبي فيه الواقدي هالك .

(خرجت من لدن آدم من نكاح غير سفاح) أي تولد من نكاح لازنا فيه والمراد عقد معتبر في دين بل روى البيهقي مرفوعاً ما ولدني من سفاح الجاهلية شيء ما ولدني إلا نكاح الإسلام يعني الموافق للطريقة الإسلامية وقضية الخبر أن لا سفاح في آبائه مطلقاً لكن استظهر بعض المحققين أن المراد طهارة سلسلته فقط ويشهد له ما في المواهب مرفوعاً لم يلتق أبواي على السفاح (ابن سعد) في الطبقات (عن ابن عباس) .

(خرجت من نكاح ولم أخرج من سفاح من سفاح من لدن آدم إلى أن ولدني أبي وأمّي لم يصنني من سفاح الجاهلية شيء) أبدى بعضهم هنا إشكالا قويا وهو أن أئمة التاريخ ذكروا أن كنانة بن خزيمة تزوج برة زوجة أبيه فولدت نضراً أحد أجداد النبي صلى الله عليه وسلم وأجيب بأن نضراً إنما هو من ربحانة وباستثناء ذلك وبأنه كان نكاحاً قبل الإسلام وكلها إقناعية ولا دلالة في قوله تعالى إلا ما قد سلف، على الجواز كما هو الدلجى فإنه استثناء من الفعل لا الحرمة وبأن الجاحظ نقل عن أبي عثمان أن كنانة لم يولد له من زوجة أبيه برة بل من بنت أختها واسمها برة أيضاً فغلط كثير لموافقة الاسم والقرابة (العدني) بفتح العين والدال المهملتين وآخره نون نسبة إلى عدن مدينة باليمن وهو محمد بن يحيى بن أبي عمر ساكن مكة (عد طس عن علي) أمير المؤمنين قال الهيثمي فيه محمد بن جعفر بن محمد صححه الحاكم في مستدرکه وقد تكلم فيه وبقية رجاله ثقات (خرجت) من حجرتي (وأنا أريد) أي والحال أني أريد (أن أخبركم ببليلة القدر) أي أخبركم بأن ليلة القدر هي

الْأَوَّخِرِ، فِي سَابِعَةِ تَبَقَى؛ أَوْ تَاسِعَةِ تَبَقَى، أَوْ خَامِسَةِ - الطيالسي عن عبادة بن الصامت - (ح)  
 ٣٩٠٥ - خَرَجَ رَجُلٌ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ فِي حَلَّةٍ لَهُ يُخْتَالُ فِيهَا. فَأَمَرَ اللَّهُ الْأَرْضَ فَأَخَذَتْهُ فَهُوَ يَتَجَلَّجَلُ فِيهَا  
 إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ - (ت) عن ابن عمرو - (ح)

٣٩٠٦ - خَرَجَ نَبِيُّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ بِالنَّاسِ يَسْتَسْقُونَ اللَّهَ تَعَالَى، فَإِذَا هُوَ بِنَمْلَةٍ رَأَفَةٍ بَعْضَ قَوَائِمِهَا إِلَى السَّمَاءِ  
 فَقَالَ: أَرْجِعُوا فَقَدْ اسْتَجِيبَ لَكُمْ مِنْ أَجْلِ هَذِهِ النَّمْلَةِ - (ك) عن أبي هريرة - (صح)

الفلانية وهي بسكون الدال مرادف القدر بفتحها سميت له لما تكتب الملائكة فيها من الأقدار ولم يعبر بفتح الدال لأن المراد تفصيل ما جرى به القضاء مجردا من تلك واختلاف في تعيين ليلتها على أكثر من أربعين قولاً (فتلاحي) تنازع وتخاصم وتشاتم (رجلان) من المسلمين كذا هو في البخاري وهما كعب بن مالك وابن أبي حذرة بجاء مفتوحة ودال مهملة مكسورة الأسلى كان على عبدالله دين لكعب وطلبه فتنازعا ورفعوا أصواتهما بالمسجد (فاختلجت مني) أي من قلبي ونسيت تعيينها بالاشتغال بالمتخاصمين قال عياض دل به على ذم المتخاصمة وأنها سبب للعقوبة لكن ليست المتخاصمة في طلب الحق مذمومة مطلقا بل لوقوعها في المسجد وهو محل الذكر لا اللغو (فاطلبوها) أي اطلبوا ووقوعها لا معرفتها واستنبط منه السبكي ندب كتبها لمن رآها ووجه الدلالة أنه تعالى قدر ليلته أنه لا يخبر بها والخبر كله فيما قدره فيسب اتباعه في ذلك (في العشر الأواخر) من رمضان (في تاسعة تبق) أي في ليلة يبق بعدها تسع ليال وهي ليلة إحدى وعشرين (أو سابعة تبق) وهي ليلة ثلاث وعشرين (أو خامسة تبق) وهي ليلة خمس وعشرين واستفيد التقييد بالعشرين وبرمضان من أحاديث أخرى مصرحة به قال الطيبي قوله في تاسعة بدل من قوله في العشر الأواخر وتبق صفة لما قبله من العدد قال جمع من شراح البخاري وغيره وإنما يصح معناه ويوافق ليلة القدر وترأ من الليالي على ما ذكره في الأحاديث إذا كان الشهر ناقصاً فإن كان كاملاً فلا يكون إلا في شفع لأن الباقي بعدها ثمان فتكون التاسعة الباقية ليلة ثنتين وعشرين والسابعة الباقية بعد ست ليلة أربع وعشرين والخامسة الباقية بعد أربع ليال ليلة السادس وعشرين وهذا على طريقة العرب في التاريخ إذا جاوزوا نصف الشهر فإنهم إنما يؤرخون بالباقي منه لا الماضي وفيه ذم الملاحاة سيما بالمسجد وذم فاعلمها وأن ليلة القدر غير معينة قال في المطامع ومن أعجب الأقوال المنكرة قول أبي حنيفة أنها رفعت تمسكاً بظاهر الخبر وإنما القصد رفع تعيينها لا وجودها بدليل قوله اطلبوها والتماس المرتفع محال (الطيالسي) أبو داود (عن عبادة) بضم العين وخفة الموحدة (ابن الصامت) وهو بنحوه في البخاري ولفظه عن عبادة بن الصامت قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم ليخبرنا بليلة القدر فتلاحا رجلاً من المسلمين فتدال خرجت لأخبركم بليلة القدر فتلاحا فلان وفلان فرفعت وعسى أن يكون خيراً لكم فالتسوها في التاسعة والسابعة والخامسة وفي رواية أيضاً عن ابن عباس مرفوعاً التسوها في العشر الأواخر من رمضان في تاسعة تبق في سابعة تبق في خامسة تبق

(خرج رجل ممن كان قبلكم) قيل هو قارون وقيل الهيرن (في حلة له يختال فيها) من الاختيال وهو التكبر في المشي ولا يكون إلا مع سحب الإزار ونحوه فكان الختال تخيل فضيلة في نفسه على غيره فاختال متكبراً بها في مشيه على غيره (فأمر الله الأرض فأخذته) أي ابتلته (فهو يتجلجل فيها إلى يوم القيامة) أي يغوص في الأرض ويضطرب ويتحرك في نزوله فيها وهذا تحدير من الخيلاء وترهيب من التكبر (ت عن ابن عمرو) بن العاص

(خرج نبي من الأنبياء) في رواية أحمد أنه سليمان (بالناس يستسقون الله تعالى) أي يطلبون منه السقيا (فإذا هو بنملة رافعة بعض قوائمها إلى السماء فقال أرجعوا) أيها الناس (فقد استجيب لكم من أجل هذه النملة) في رواية من أجل شأن النملة وفي رواية أرجعوا فقد كفيتم بعيركم زاد ابن ماجه في روايته ولولا الهائم لم تمطروا واستدل به على

- ٣٩٠٧ -- خُرُوجُ الْآيَاتِ بَعْضُهَا عَلَى إِثْرِ بَعْضٍ يَتَّبِعْنَ كَمَا تَتَابَعُ الْحُرُزُ فِي النِّظَامِ - (طس) عن أبي هريرة
- ٣٩٠٨ -- خُرُوجُ الْإِمَامِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ لِلصَّلَاةِ يَقْطَعُ الصَّلَاةَ ، وَكَلَامُهُ يَقْطَعُ الْكَلَامَ - (حق) عن أبي هريرة - (ح)
- ٣٩٠٩ -- خَشْيَةُ اللَّهِ رَأْسُ كُلِّ حِكْمَةٍ ، وَالْوَرَعُ سَيِّدُ الْعَمَلِ - القضاعي عن أنس
- ٣٩١٠ -- خُصَّ الْبَلَاءُ بِمَنْ عَرَفَ النَّاسَ ، وَعَاشَ فِيهِمْ مَنْ لَمْ يَعْرِفَهُمْ - القضاعي عن محمد بن علي مرسلًا - (ض)

نذب لإخراج الدواب في الاستسقاء (ك) في الاستسقاء (عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضاً الديلمي وغيره قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي

(خروج الآيات بعضها) أي أشرط الساعة بعضها (على إثر بعض يتابعن كما تتابع الخرز في النظام) يعني لا يفصل بينهما فاصل طويل عرفاً (طس عن أبي هريرة) قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح غير عبد الله بن أحمد بن حنبل وداود الزهراوى وهما اثنان اهـ .

(خروج الإمام) الذي هو الخطيب (يوم الجمعة للصلاة) يعني لصعوده للنبى (يقطع الصلاة) أي يمنع الإحرام بصلاة لا سبب لها متقدم ولا مقارن (وكلامه يقطع الكلام) أي وشروعه في الخطبة يمنع الكلام يعني النطق بغير ذكر ودعاء بمعنى أنه يكره من ابتدائه فيها إلى إتمامه إياها تنزيها عند الشافعية وتحريماً عند غيرهم وبه استبدل الصحابان على ذهابهما إلى جواز الكلام إلى خروج الإمام مخالفين لإمامهما في قوله خروج الإمام قاطع للصلاة والكلام (حق) عن أبي هريرة) قال ابن حجر ورواه مالك في الموطأ عن الزهري والشافعي من وجه آخر عنه وروى عن أبي هريرة مرفوعاً قال البيهقي وهو خطأ والصواب من قول الزهري وفي الباب ابن عمر مرفوعاً اهـ .

(خشية الله رأس كل حكمة) لأنها الدافعة لأن مكر الله والاعتذار الذي لا تنال الحكمة مع وجودهما (والورع سيد العمل) ومن لم يذق مذاق الخوف ويطلع أهواله بقلبه فباب الحكمة دونه مرتج ومن ثم كان الانبياء أوفر حظاً منه من غيرهم ومطالعتهم لأهوال الآخرة بقلوبهم أكثر ولهذا قيل إن إبراهيم عليه السلام كان يخفق قلبه في صدره حتى تسمع قعقة عظامه من نحو ميل من شدة خوفه قال الحرالي والحشية وجل نفس العالم مما يستعظمه (القضاعي) في مسند الشهاب (عن أنس) ورواه عنه الديلمي من هذا الوجه باللفظ المزبور وزاد ومن لم يكن له ورع يحجزه عن معصية الله إذا خلا بها لم يعبا الله بسائر عمله شيئاً

(خص البلاء بمن عرف الناس) لفظ رواية الديلمي خص بالبلاء من عرفه الناس وفي رواية خص بالبلاء من عرف الناس أو عرفه الناس ، قال شيخنا العارف الشعراوى : فالأول مبتلى بنفسه والثاني مبتلى بالناس وذلك لأن معرفتهم والتعرف إليهم وبهم توجب مراعاتهم وحفظهم والتحفظ منهم بحسب قلتهم وكثرتهم فالشخص مبتلى بمعارفه ديناً ودنياً وجعلنا بهضكم لبعض فتنة ، (وعاش فيهم من لم يعرفهم) أي عاش مع ربه وحفظ دينه بتركهم وفيه حجة لمن فضل العزلة وترك التعرف لإثارة السلامة . قال الغزالي : عن ابن عيينة رأيت سفيان الثوري في النوم كأنه في الحنطة يطير من شجرة إلى شجرة يقول «مثل هذا فليعمل العاملون» فقلت أوصني قال أقل من معرفة الناس . وقال الفضيل هذا زمان احفظ لسانك واحفظ مكانك وعالج قلبك وخذ ما تعرف ودع ما تنكر ، وقال الطائي صم عن الدنيا واجعل فطرك الآخرة وفر من الناس فرارك من الأسد ، وقال أبو عبيد مارأيت حكماً قط إلا قال لي عقب كلامه إن أحببت أن لا تعرف فأنت من الله على بال (القضاعي) في مسند الشهاب (عن محمد بن علي) بن أبي طالب الهاشمي أبي القاسم بن الحنفية (مرسلاً) ظاهر صنيع المصنف أنه لا علة فيه غير الإرسال وأنه لا يوجد مستنداً وإلا لما عدل للمرسل بخلافه أما أولاً فلأن جمماً منهم السخاوى ضعفوه فقالوا ضعيف مع إرساله وأما ثانياً فلأن الديلمي وابن لال والحلواني



٣٩١١ - خِصَاءُ أُمَّتِي الصِّيَامِ ، وَالْقِيَامِ - (حم طب) عن ابن عمرو - (ح)

٣٩١٢ - خِصَالٌ لَا تَنْبَغِي فِي الْمَسْجِدِ : لَا يَتَّخِذُ طَرِيقًا ، وَلَا يَشْهَرُ فِيهِ سِلَاحٌ ، وَلَا يَنْبِضُ فِيهِ بَقُوسٌ ، وَلَا يَنْثُرُ فِيهِ نَبْلٌ ، وَلَا يَمْرُ فِيهِ بِلْحَمٍ نِيءٌ ، وَلَا يُضْرَبُ فِيهِ حَدٌّ ، وَلَا يَقْتَصُّ فِيهِ مِنْ أَحَدٍ ، وَلَا يَتَّخِذُ سَوْقًا - (ه) عن ابن عمر - (ض)

٣٩١٣ - خِصَالٌ سِتُّ مِمَّنْ مُسْلِمٌ يَمُوتُ فِي وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ إِلَّا كَانَ ضَامِنًا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَدْخُلَهُ الْجَنَّةَ : رَجُلٌ خَرَجَ مُجَاهِدًا ؛ فَإِنْ مَاتَ فِي وَجْهِهِ كَانَ ضَامِنًا عَلَى اللَّهِ ، وَرَجُلٌ تَبِعَ جَنَازَةَ ؛ فَإِنْ مَاتَ فِي وَجْهِهِ كَانَ ضَامِنًا عَلَى اللَّهِ ، وَرَجُلٌ تَوَضَّأَ فَحَسَّنَ الْوُضُوءَ ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ لِصَلَاةٍ ؛ فَإِنْ مَاتَ فِي وَجْهِهِ كَانَ ضَامِنًا عَلَى اللَّهِ ، وَرَجُلٌ فِي بَيْتِهِ لَا يَغْتَابُ الْمُسْلِمِينَ وَلَا يَجْرُ إِلَيْهِ سَخَطًا وَلَا تَبَعَةً ؛ فَإِنْ مَاتَ فِي وَجْهِهِ كَانَ ضَامِنًا

خرجه مسندا من حديث عمر بن الخطاب فاقصر المصنف على ذلك غير صواب

(خِصَاءُ أُمَّتِي الصِّيَامِ وَالْقِيَامِ) قَالَ لَعْنَانُ بْنُ مَطْعُونٍ ، وَقَدْ قَالَ تَحَدَّثَنِي نَفْسِي بِأَنْ أُخْتَصِيَ وَأَنْ أَتْرَهَبَ فِي رَوْسِ الْجِبَالِ فَهَاءُ عَنِ الرَّهْبَانِيَّةِ وَأَرْشَدَهُ إِلَى مَا يَقُومُ مَقَامَهَا فِي حُصُولِ الثَّوَابِ بَلْ هُوَ أَعْظَمُ مِنْهَا فِيهِ وَأَيْسَرُ وَهُوَ الصِّيَامُ وَالْقِيَامُ فِي الصَّلَاةِ يَعْنِي التَّهَجُّدَ فِي اللَّيْلِ فَإِنَّ الصَّوْمَ يَضْعَفُ الشَّهْوَةَ وَيَكْسِرُهَا وَالصَّلَاةُ تَذِيلُ النَّفْسِ وَتَكْسِبُ النُّورَ وَبِذَلِكَ يَشْكُرُ بِاعْتِصَامِهِ الشَّهْوَةَ فَتَذِلُّ النَّفْسَ وَتَنْقَادُ إِلَى رَبِّهَا (حَمُّ طَبِّ عَنِ ابْنِ عَمْرٍو) بِنِ الْعَاصِمِ . قَالَ الزَّيْنُ الْعِرَاقِيُّ إِسْنَادُهُ جَيِّدٌ وَقَالَ تَلِيذُهُ الْهَيْشَمِيُّ رَجَالُهُ ثِقَاتٌ وَفِي بَعْضِهِمْ كَلَامٌ

(خِصَالٌ) جَمْعُ خِصْلَةٍ وَهِيَ الْخَلَّةُ أَوْ الشَّعْبَةُ مَأْخُودَةٌ مِنْ خَصَلِ الشَّجَرِ مَا تَدُلُّ مِنْ أَطْرَافِهِ وَمِنْ الْمَجَازِ خِصْلَةٌ حَسَنَةٌ كَذَا فِي الْأَسَاسِ (لَا تَنْبَغِي فِي الْمَسْجِدِ) أَي لَا يَنْبَغِي فِعْلُهَا فِيهِ (لَا يَتَّخِذُ طَرِيقًا وَلَا يَشْهَرُ فِيهِ سِلَاحٌ وَلَا يَنْبِضُ فِيهِ بَقُوسٌ) أَي لَا يُؤْثِرُ فِيهِ الْقَوْسُ يُقَالُ أَبْضَى الْقَوْسُ بَنَوْنٌ وَضَادٌ مَعْجَمَتَيْنِ إِذَا حَزَكَ وَتَرَهَا لَتَرْنَ (وَلَا يَنْثُرُ فِيهِ نَبْلٌ وَلَا يَمْرُ فِيهِ) بِنَاءُ يَمْرٌ لِلْبُقُولِ (بِلْحَمٍ نِيءٌ) بِكسر التَّوْنِ وَهَمْزَةٌ بَعْدَ الْيَاءِ مَمْدُودَةٌ وَهُوَ الَّذِي لَمْ يَطْبُخْ وَقِيلَ لَمْ يَنْضِجْ (وَلَا يُضْرَبُ فِيهِ حَدٌّ وَلَا يَقْتَصُّ فِيهِ مِنْ أَحَدٍ وَلَا يَتَّخِذُ سَوْقًا) (ه) مِنْ حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحَصِينِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ (ابْنِ عَمْرٍو) بِنِ الْخَطَّابِ وَزَيْدِ بْنِ جَبْرِ قَالَ فِي الْمِيزَانِ قَالَ الْبَخَارِيُّ مَثْرُوكٌ وَأَبُو حَاتِمٍ لَا يَكْتُبُ حَدِيثَهُ وَابْنُ عَدِي عَامَةً مَا يَرُويهِ لَا يَتَّبِعُ عَلَيْهِ وَسَاقٌ مِنْ مَنَاقِبِهِ هَذَا الْخَبْرُ وَدَاوُدُ حَدَّثَ عَنِ الثَّقَاتِ بِمَا لَا يَشْبَهُ حَدِيثَ الْإِثْبَاتِ وَمَنْ ثُمَّ قَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ لَا يَصِحُّ وَقَالَ الْمُنْذَرِيُّ ضَعِيفٌ

(خِصَالٌ سِتُّ مِمَّنْ مُسْلِمٌ يَمُوتُ فِي وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ) أَي حَالُ تَابِعِهِ بِفِعْلُهَا (إِلَّا كَانَ ضَامِنًا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَدْخُلَهُ الْجَنَّةَ) أَي مَعَ السَّابِقِينَ الْأَوَّلِينَ أَوْ مِنْ غَيْرِ تَذَابٍ (رَجُلٌ خَرَجَ مُجَاهِدًا) لِلْكَفَّارِ لِإِعْلَاءِ كَلِمَةِ اللَّهِ (فَإِنْ مَاتَ فِي وَجْهِهِ) يَعْنِي فِي سَفَرِهِ لِذَلِكَ (كَانَ ضَامِنًا عَلَى اللَّهِ) كَرَّرَهُ لِزَيْدِ التَّائِكِيدِ (وَرَجُلٌ تَبِعَ جَنَازَةَ) فَإِنْ مَاتَ فِي وَجْهِهِ كَانَ ضَامِنًا عَلَى اللَّهِ (عَزَّ وَجَلَّ وَرَجُلٌ) يَعْنِي لِإِنْسَانٍ وَلَوْ أَتَى فَذَكَرَ الرَّجُلَ هُنَا غَالِبِي (تَوَضَّأَ) الْوُضُوءَ الشَّرْعِيَّ (فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ) بِأَنْ أَتَى بِهِ مَوْفِرَ الشَّرْطِ وَالْأَرْكَانِ وَالْأَدَابِ (ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ لِصَلَاةٍ) أَي إِلَى آيَةِ صَلَاةٍ كَانَتْ فِي أَيِّ مَسْجِدٍ كَانَ (فَإِنْ مَاتَ فِي وَجْهِهِ) أَي فِي حَالِ خُرُوجِهِ لِذَلِكَ (كَانَ ضَامِنًا عَلَى اللَّهِ) كَرَّرَهُ لِتَأْكِيدِ أَيْضًا (وَرَجُلٌ) جَالِسٌ (فِي بَيْتِهِ) أَي فِي مَحَلِّ سَكْنِهِ بَيْتًا أَوْ غَيْرَهُ (لَا يَغْتَابُ الْمُسْلِمِينَ) يَعْنِي لَا يَذْكُرُ أَحَدًا مِنْهُمْ فِي غَيْبَتِهِ بِمَا يَكْرَهُهُ (وَلَا يَجْرُ إِلَيْهِ سَخَطًا) أَي لَا يَتَسَبَّبُ فِي إِصَالِ مَا يَسْخَطُهُ أَيْ يَغْضَبُهُ أَوْ يُؤْذِيهِ (وَلَا تَبَعَةً) أَي وَلَا يَجْرُ تَبَعَةً أَي شَيْئًا يَتَّبِعُ بِهِ (فَإِنْ مَاتَ فِي وَجْهِهِ) أَي حَالِ جُلُوسِهِ وَهُوَ عَلَى تِلْكَ الْحَالَةِ (كَانَ ضَامِنًا عَلَى اللَّهِ) كَرَّرَهُ لِتَأْكِيدِ أَيْضًا وَالْقَصْدُ الْحَثُّ عَلَى

عَلَى اللَّهِ - (طس) عن عائشة - (ح)

٣٩١٤ - خَصَلَتَانِ لَا يَجْتَمِعَانِ فِي مُنَاقِقٍ : حُسْنُ سَمْتٍ ، وَلَا فِقْهٌ فِي الدِّينِ - (ت) عن أبي هريرة - (صح)

٣٩١٥ - خَصَلَتَانِ لَا يَجْتَمِعَانِ فِي مُؤْمِنٍ : الْبَخْلُ ، وَسُوءُ الْخُلُقِ - (خدت) عن أبي سعيد - (صح)

٣٩١٦ - خَصَلَتَانِ لَا يُحَافِظُ عَلَيْهِمَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ ، أَلَا وَهُمَا يَسِيرٌ ، وَمَنْ يَعْمَلْ بِهِمَا قَلِيلٌ :

يَسْبِحُ اللَّهَ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ عَشْرًا وَيُحَمِّدُهُ عَشْرًا وَيُكَبِّرُهُ عَشْرًا ، فَذَلِكَ خَمْسُونَ وَمِائَةٌ بِاللِّسَانِ ، وَالْف

فعل هذه الخصال وتجنب نقاتها (طس عن عائشة) قال الهيثمي فيه عيسى بن عبد الرحمن بن أبي فروة وهو متروك (خصلتان لا يجتمعان في مناقق حسن سمت) أي حسن هيئة ومنظر في الدين قال القاضي السميت في الأصل الطريق ثم استعير لهدى أهل الخير يقال ما أحسن سمته أي هديه (ولا فقه في الدين) عطفه على السميت مع كونه مثبتا لكونه في سياق التثنية قال في الإحياء ما أراد بالحديث الفقه الذي طنته وأدنى درجات الفقيه أن يعلم أن الآخرة خير من الدنيا وقال الثوري شقي حقيقة الفقه في الدين ما وقع في القلب ثم ظهر على اللسان فأفاد العلم وأورث التقوى وأما ما يتدارس المغرورون فبمعزل عن الرتبة العظمى تتعلق الفقه بلسانه دون قلبه وقال الطيبي قوله خصلتان لا يجتمعان ليس المراد به أن واحدة منهما قد تحصل في المناقق دون الأخرى بل هو تحريض للمؤمن على اتصافه بهما معا وتجنب أضرارهما فإن المناقق من يكون عاريا منهما وهو من باب التغليظ قال بعضهم السميت حسن هيئة أهل الخير وقال بعضهم مراده بالفقه في الدين العلم بالدنيا في باطنه فالمناقق قد يقصد سميت الدين من غير فقه في باطنه وقد يحصل الإنسان علم الدين ويغلبه هواه فيخرج عن سميت الصالحين فإذا اجتمع الظاهر والباطن اتقى النفاق لا يستوى سره وعلته (ت) في العلم (عن أبي هريرة) وقال غريب لا يعرفه من حديث عوف بن خلف بن أيوب العامري ولا أدرى كيف هو انتهى وقال الذهبي تقرر به خلف وقد ضعفه ابن معين وقال السخاوي سنده ضعيف

(خصلتان لا يجتمعان في مؤمن) أي كامل الإيمان فلا يرد أن كثيرا من الموحدين موجودتان فيه (البخل وسوء الخلق) أو المراد بلوغ النهاية فيهما بحيث لا ينفك عنهما ولا يتفكك عنه فمن فيه بعض ذا وبعض لا يتفكك عنه أحيانا فبمعزل عن ذلك والفضل للتقدم إذ كثيرا ما يطلق المؤمن في التنزيل ويراد المؤمن حقا الذي ارتقى إلى أعلا درجات الإيمان (تنبيه) قال الطيبي خصلتان لا يجتمعان مبتداً موصوف والخبر محذوف أي فيما أحذركم به خصلتان كقولهم سورة أنزلناها وفرضاها أي فيما أوحينا إليك والبخل وسوء الخلق خبر مبتداً محذوف والجملة مبنية ويجوز أن يكون خبراً والبخل وسوء الخلق مبتداً قال وأفرد البخل عن سوء الخلق وهو بعضه وجعله معطوفاً عليه يدل على أنه أسوأها وأبشعها لأن البخل بعيد من الله بعيد من الجنة بعيد من الناس (خدت) في البر (عن أبي سعيد) قال الترمذي غريب لا يعرفه إلا من حديث صدقة بن موسى انتهى قال الذهبي وصدقة ضعيف ابن معين وغيره وقال المنذرى ضعيف

(خصلتان لا يحافظ عليهما) أي على فعلهما على الدوام (عبد مسلم إلا دخل الجنة) مع السابقين الأولين أو من غير سبق عذاب (ألا) حرف تنبيه يؤكد به الجملة (وهما يسير) ومن يعمل بهما قليل يسبح لله تعالى في دبر كل صلاة) من المكتوبات وذلك بأن يقول سبحان الله (عشرا) من المرات (ويحمده) بأن يقول الحمد لله (عشرا) من المرات (ويكبره) بأن يقول الله أكبر (عشرا) من المرات (فذلك) أي هذه العشرات (خمسون ومائة) يعني في اليوم والليلة (باللسان وألف وخمسةائة في الميزان) أي يوم القيامة لأن الحسنة بعشر أمثالها (ويكبر أربعا وثلاثين إذا أخذ مضجعه ويحمده ثلاثاً وثلاثين ويسبح ثلاثاً وثلاثين فتلك مائة باللسان وألف في الميزان)

وَحَسْبَانِيَّةٍ فِي الْمِيزَانِ ، وَيُكَبَّرُ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ ، وَيَحْمَدُهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَيُسَبِّحُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، قِيلَ مِائَةٌ بِاللِّسَانِ وَأَلْفٌ فِي الْمِيزَانِ ، فَأَيْكُمْ يَعْمَلُ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ الْفَيْنِ وَحَسْبَانِيَّةٍ سِتِّةً ؟ (حم خد ٤) - عن ابن عمرو - (صح)

٣٩١٧ - خَصَلَتَانِ مُعَلَّقَتَانِ فِي أَعْنَاقِ الْمُؤَذِّنِينَ لِمُسْلِمِينَ : صِيَامُهُمْ وَصَلَاتُهُمْ - (ه) عن ابن عمر - (ض)

٣٩١٨ - خَصَلَتَانِ مَنْ كَاتَبَ فِيهِ كَتَبَهُ اللَّهُ شَاكِرًا صَابِرًا ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ لَمْ يَكْتُبَهُ اللَّهُ لَاشَاكِرًا وَلَا صَابِرًا : مَنْ نَظَرَ فِي دِينِهِ إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَهُ فَاقْتَدَى بِهِ ، وَنَظَرَ فِي دُنْيَاهُ إِلَى مَنْ هُوَ دُونَهُ حَمِدَ اللَّهُ عَلَى مَا فَضَّلَهُ بِهِ عَلَيْهِ ؛ كَتَبَهُ اللَّهُ شَاكِرًا وَصَابِرًا ، وَمَنْ نَظَرَ فِي دِينِهِ إِلَى مَنْ هُوَ دُونَهُ وَنَظَرَ فِي دُنْيَاهُ إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَهُ فَاسْفَ عَلَى مَا فَاتَهُ مِنْهُ لَمْ يَكْتُبَهُ اللَّهُ شَاكِرًا وَلَا صَابِرًا - (ت) عن ابن عمرو - (ح)

٣٩١٩ - خَصَلَتَانِ لَا يَجِلُّ مِنْهُمَا : الْمَاءُ ، وَالنَّارُ - الْبِزَارِ (طص) عن أنس - (ض)

٣٩٢٠ - خَطْوَتَانِ إِحْدَاهُمَا أَحَبُّ الْخَطَا إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَالْأُخْرَى أَبْغَضُ الْخَطَا إِلَى اللَّهِ : فَأَمَّا الَّتِي

وذلك لان عدد الكلمات المحصاة خلف كل صلاة ثلاثون وعدد الصلوات خمس في اليوم واللييلة فإذا ضرب أحدهما في الآخر بلغ هذا العدد ( فأيكم يعمل في اليوم واللييلة أربعين وخمسائة سيئة ) يعني إذا أتى بهؤلاء الكلمات خلف الصلوات وعند الاضطجاع حصل الألف وخمسائة حسنة فيعني عنه بعد كل حسنة سيئة فأيكم يأتي كل يوم ليلة بذلك يعني يصير مغفور له ذكره المظهر قال الطيبي والفاء في فأيكم جواب شرط محذوف وفي الاستفهام نوع إنكار يعني إذا تقرر ما ذكرت فأيكم يأتي بالعين وخمسائة سيئة حتى تكون مكفرة لها فما بالك لا تأتون بها (حم خد ٤ عن عمرو) ابن العاص قال الترمذي حسن صحيح وقال في الأذكار وإسناده صحيح إلا أن فيه عطاء بن السائب وفيه خلف سبه اختلاط وقد أشار أبو أيوب السجستاني إلى صحة حديثه هذا

(خصلتان معلقان في أعناق المؤذنين للمسلمين صيامهم وصلاتهم) شبه حالة المؤذنين وإناطة الخصلتين للمؤمنين بهم بحال أسير في عنقه ربة الرق لا يخلصه منها إلا الممن أو الفداء ذكره الطيبي (ه عن ابن عمر) بن الخطاب قال ابن حجر فيه مروان بن سالم الجزري وهو ضعيف ورواه الشافعي مرسلًا قال الدارقطني والمرسل هو الصحيح

(خصلتان من كاتفيه كتبه الله شاكرًا صابرًا ولم يكن فيهما لم يكتبه الله شاكرًا ولا صابرًا من نظر في دينه إلى من هو فوقه في الدين) فاقتنى به ونظر في دنياه إلى من هو دونه حمد الله على ما فضل به عليه كتبه الله شاكرًا صابرًا أو من نظر في دينه إلى ما هو دونه ونظر في دنياه إلى من هو فوقه فأسف) أي حزن وتلهف (على ما فاتته منه لم يكتبه الله شاكرًا ولا صابرًا) قال الطيبي هذا حديث جامع لأنواع الخير لأن الانسان إذا رأى من فضل عليه في الدنيا طلبت نفسه مثل ذلك واحتقر ما عنده من نعم الله وحرص على الأزدباد ليلحق بذلك أو يقاربه وإن نظر في أمور الدنيا إلى من هو دونه ظهرت له نعمة الله وشكرها وتواضع وفعل الخير (ت) في الزهد (عن ابن عمرو) بن العاص وفيه المثنى بن صباح ضعيف ابن معين وقال النسائي تروك

(خصلتان لا يجلل منهما الماء والنار) وذكر في رواية الطبراني معها الملح وعلل ذلك في رواية للطبراني أيضا فإن الله تعالى جعلهما متاعا للقيوم وقوة للمستضعفين (البيزار) في مسنده (طص) كلاهما (عن أنس) قال أبو حاتم هذا حديث منكر وأقره عليه الذهبي والحافظ ابن حجر وقال الهيثمي فيه الحسن بن أبي جعفر وهو ضعيف وفيه توثيق لابن (خطوتان) ثنية خطوة بالضم وهو ما بين القدمين في المشي وبالفتح المرة (إحداهما أحب الخطا) بالضم (إلى الله

يحبها فرجل نظر إلى خلل في الصف فسدّه ، وأما التي يبغض فإذا أراد الرجل أن يقوم مدّ رجله اليمنى ووضع يده عليها وأثبت اليسرى ثم قام - (ك حق) عن معاذ

٣٩٢١ - خفف على داود القرآن ، فكان يأمر بدوابه فتسرح فيقرأ القرآن من قبل أن تسرح دوابه

ولا يأكل إلا من عمل يده - (حم خ) عن أبي هريرة - (صح)

٣٩٢٢ - خففوا بطونكم وظهوركم إقبام الصلاة - (حل) عن ابن عمر - (ض)

٣٩٢٣ - خلقت فيكم شيتين لن تضلوا بعدهما : كتاب الله ، وسنتي ولن يتفرقا حتى يردا على الحوض -

أبو بكر الشافعي في الغيلانيات عن أبي هريرة - (ح)

تعالى) بمعنى أنه يثيب صاحبها ويرضى عنه (والأخرى أبغض الخطأ إلى الله تعالى) يعني أنه يعاقب صاحبها ولا يرضى عنه (فأما التي يحبها فرجل نظر إلى خلل في الصف) أي في صف من صفوف الصلاة (فسدّه) أي سدد ذلك الخلل بوقوفه فيه (وأما التي يبغض فإذا أراد الرجل أن يقوم مدّ رجله اليمنى ووضع يده عليها وأثبت اليسرى ثم قام - ك حق عن معاذ) بن حبل قال الذهبي في المذهب قلت هذا منقطع

(خفف) مبنى لما لم يسم فاعله أي سهل (علي داود) النبي عليه السلام (القرآن) أي القراءة أو المقروء والمراد هنا

الزبور أو التوراة سمى قرآنا نظراً للمعنى اللغوي باعتبار الجمع وقيل إنما قال القرآن لأنه قصد به إعجازه من طريق

القراءة وهذا كان من معجزاته وقال بعضهم قرآن كل نبي يطلق علي كتابه الذي أوحى إليه وقال في التثحيح القرآن

الأول بمعنى القراءة والثاني الزبور ثم بين هذه الجملة بقوله (فكان يأمر بدوابه) في رواية بدابته ولا تعارض لأن

المراد بالأفراد الجنس لا التوحيد وزمن إسراج الدواب أطول إلا أن يكون لكل دابة سائق (فتسرح) كذا هو بالقاء

في خط المصنف وفي رواية تسرح بدونها وعليه هو بالرفع استئنافاً كأنه قيل بماذا فقيل السرج أو النصب باضمار

أن علي حد تسمع بالمعدي (فيقرأ القرآن) الزبور أو التوراة (من قبل أن تسرح دوابه) أي من قبل الفراغ من إسراجها

وقد دل الحديث على أنه سبحانه يطوى الزمان لمن شاء من عباده كما يطوى لهم المكان وذلك لا يدرك إلا بفيض

بهجاني قال القسطلاني قال لي البرهان ابن أبي شريف إن أباطاهر المقدسي وهو من معاصريه كان يقرأ في اليوم والليلة

خمسة عشر ختمه ولما كان قد بهم من كون له دواب وخدم تسرحها أنه كان على زى ملوك الدنيا في السعة في المطعم

به به على أنه مع الاتساع إنما كان يأكل من عمل يده تحرياً للحلال فقال (ولا يأكل) أي ومع ذلك يتقلل من الدنيا

ولا يأكل (إلا من عمل يده) من ثمن ما كان يعمل وهو نسج الدروع فكان يبيعها ويأكل من ثمنها لأن عمل اليد أطيب

المكاسب وخص داود لأن اقتصاره في أكله على عمل يده لم يكن بحاجة لأنه كان ملكاً مفتحاً وإنما تحرى الأفضل (حم

خ) في أحاديث الأنبياء (عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضاً أحمد

(خففوا بطونكم وظهوركم لقيام الصلاة) أي قلوا الأكل ليسهل عليكم القيام إلى التهجّد في الليل فإن من كثراً أكله كثير

نومه فقلة الأكل مدحوة شرعاً وطباً وكثيرته مذمومة شرعاً وطباً وقلة الأكل أصل لسكل خير ولو لم يكن إلا

تنوير الباطن وإفاضة النور على الجوارح لكفى؛ ونقل عن المعلم الأول أرسطو أنه قال يا أبناء الحكمة لا تتخذوا

بطونكم قبوراً للحيوانات ومعادن للجيف فإن ذلك يفضي بكم إلى التلف (حل عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه

عنه أيضاً الديلمي .

(خلقت فيكم شيتين لن تضلوا بعدهما) إذا استمسكتم بهما (كتاب الله) القرآن (وسنتي) أي طريقي وهدايي

(ولن يتفرقا حتى يردا على الحوض) الكوثر يوم القيامة وقد تقدم تقريره فيما فيه بلاغ (أبو بكر الشافعي في الغيلانيات)

٣٩٢٤ - خُلِقَانِ يُحِبُّهُمَا اللهُ، وَخُلِقَانِ يُبْغِضُهُمَا اللهُ: فَأَمَّا الَّذَانِ يُحِبُّهُمَا اللهُ فَالسَّخَاءُ وَالسَّمَّاحَةُ، وَأَمَّا  
الَّذَانِ يُبْغِضُهُمَا اللهُ فَسُوءُ الْخُلُقِ وَالْبُخْلُ: وَإِذَا أَرَادَ اللهُ بَعِيدَ خَيْرًا اسْتَعْمَلَهُ عَلَى قَضَاءِ حَوَائِجِ النَّاسِ -  
(هـ) عن ابن عمرو - (ح)

٣٩٢٥ - خَلَقَ اللهُ الْخُلُقَ فَكَتَبَ أَجْلَهُمْ، وَأَعْمَلَهُمْ، وَأَرْزَقَهُمْ - (خط) عن أبي هريرة - (ح)

٣٩٢٦ - خَلَقَ اللهُ جَنَّةَ عَدْنٍ، وَغَرَسَ أَشْجَارَهَا بِيَدِهِ، فَقَالَ لَهَا: تَكَلَّمِي، فَقَالَتْ: قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ -  
(ك) عن أنس - (صح)

(عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضاً الدارقطني باللفظ المزبور وفيه كما قال الفرياني صالح بن موسى ضعفه وعنه داود بن عمر  
الضبي قال أبو حاتم منكر الحديث.

(خلقان) تثنية خلق بالضم وهو الطبع والسجية (يحبهما الله) أي يرضاها ويشيب عليهما ثواباً جزيلاً (وخلقان  
يبغضهما الله) أي ينهى عنهما ويعاقب عليهما (فأما اللذان يحبهما الله فالسخاء) بالمد الجود والكرم (والسماحة) أي  
الإعطاء بطيب نفس وفي رواية للدبلي الشجاعة بدل السماحة (وأما اللذان يبغضهما الله فسوء الخلق والبخل) وهما  
بما يقرب إلى النار ويقود إليها كما في عدة أخبار (وإذا أراد الله ببعيد خيراً) أي عظيماً جداً كما يفيدته التثنية (استعمله  
على قضاء حوائج الناس) أي ثم ألهمه القيام بحقتها والوفاء بما استعمل عليه فن وفقه الله لذلك فقد أنعم عليه بنعم  
جليلة يلزمه الشكر عليها وذلك علامة حسن الخاتمة لكن الأمر كله على النية والعمل لوجه الله تعالى لا لغرض ولا  
لعرض وإلا انعكس الحال فاعلم ذلك فإنه لا بد منه (هـ) وكذا أبو نعيم والديلمي (عن ابن عمرو) بن العاص  
ورواه الأصفهاني وغيره .

(خلق الله الخلق) أي قدرهم والخلق التقدير وهو في الأصل مصدر (فكتب أجالهم وأرزاقهم) فإذا جاء أجلهم  
لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون، ومن رام منهم فوق ما فرض له من الرزق فقد كد نفسه وأتعب جسمه ولربأت  
إلا ما قدر له (خط عن أبي هريرة) وفيه عبد الرحمن بن عبد العزيز قال الذهبي في الضعفاء اضطرب الحديث  
وبشر بن المفضل مجهول .

(خلق الله جنة عدن) قيل اسم الجنة من الجنات وقال ابن القيم الصحيح أنها اسم لها كلها فكلها جنات عدن  
قال الله تعالى «جنات عدن»، والاشتقاق يدل على أن جميعها جنات عدن فإنه من الإقامة والدوام يقال عدن أقام  
(غرس أشجارها بيده) أي بصفة خاصة وعناية تامة فإن الشخص لا يضع يده في أمر إلا إذا كان له به عناية شديدة  
فأطلق اللازم وهو اليد وأراد الملزوم وهو العناية مجازاً لأن اليد بمعنى الجارحة محال على الله وذلك تفضيل لها على  
غيرها فاصطفاها لنفسه وخصها بالقرب من عرشه قال بعضهم فهي سيدة الجنان وهو سبحانه وتعالى يتخص من  
كل نوع أمثله وأفضله كما اختار من الملائكة جبريل ومن البشر محمداً ومن البلاد مكة ومن الأشهر المحرم ومن الليالي  
ليلة القدر ومن الأيام الجمعة ومن الليل أوسطه ومن الدعاء أوقات الصلوات وقوله أعني ابن القيم ومن السموات العليا  
جرى فيه على عقيدته الرائعة من القول بالجهة والرجل يصرح بذلك ولا يكنى وينعق به ولا يشير ومن جملة عبارته:  
الله على العرش والكرسي موضع قدميه وفي موضع هو على العرش فوق السماء السابعة وفي آخر جنة عدن مسكنه الذي  
يسكن فيه لا يكون معه فيها أحد إلا الأنبياء والشهداء والصديقون أداً وما ذكره آخر أقيض لما صححه أولاً من  
أنها اسم بجملة الجنان لا لواحدة منها إذ كيف يكون اسماً لجميعها ولا يسكنها إلا من ذكر فإن يكون عامة الناس  
(فقال لها) أي الله تعالى (تكلمي) فقالت قد أفلح المؤمنون (أي فازوا وظفروا، زاد في رواية طوبى لهم منزل

٣٩٢٧ - خَلَقَ اللهُ آدَمَ مِنْ تُرَابِ الْجَابِيَةِ ، وَبَجَّهَهُ بِمَاءِ الْجَنَّةِ - الحكيم (عد) عن أبي هريرة - (صح)  
 ٣٩٢٨ - خَلَقَ اللهُ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ ، وَطَرَلَهُ سِتُونَ ذَرَاعًا ، ثُمَّ قَالَ : أَذْهَبَ فَسَلِّمْ عَلَى أَوْلِكَ النَّفَرِ -  
 وَهُمْ نَفَرٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ جُلُوسٌ - فَاسْتَمِعَ مَا يَحْيُونَكَ فَإِنَّمَا تَحْيِيكَ وَتَحْيِي ذُرِّيَّتَكَ ، فَذَهَبَ فَقَالَ : السَّلَامُ  
 عَلَيْكُمْ ، فَقَالُوا : السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللهِ ، فزادوه ورحمة الله، فكل من يدخل الجنة على صورة آدم في

الملوك وهذا الكلام يحتمل كونه بلسان الحال ولا مانع من كونه بلسان المقال فان الذي خلق النطق في لسان الانسان قادر على أن يخلقه في أى شئ. أراد (ك) في التفسير (عن أنس) وقال صحيح وتعقبه الذهبي فقال بل ضعيف انتهى وفي الميزان باطل

(خلق الله آدم من تراب) في رواية من طين (الجابية وبججه بماء الجنة) قال القاضي قد اشترى أن آدم قد خلق من طين وانه كان ملقى ببطن عمان وهو من أودية عرفات وظاهر هذا الحديث وصریح غيره أنه خلق في الجنة ووفق بأن طينته حمرت في الارض وألقيت فيها حتى استعدت لقبول الصورة الإنسانية فحملت إلى الجنة فصورت ونفخ فيه الروح فيها (الحكيم) الترمذي (عد عن أبي هريرة) وفيه إسماعيل بن رافع قال في الميزان قال الدارقطني وغيره متروك الحديث وقال ابن عدى أحاديثه كلها فيها نظر ثم ساق له هذا الخبر

(خلق الله آدم على صورته) أى على صورة آدم التي كان عليها من مبدأ فطرته إلى موته لم تتفاوت قامته ولم تتغير هيئته بخلاف بنيه فان كلا منهم يكون نطفة ثم علقه ثم مضغه ثم عظاماً وأعصاباً عارية ثم مكسوة لحماً ثم حيواناً مجتناً لا يأكل ولا يشرب ثم يكون مولوداً رضيعاً ثم فلا مترعراً ثم مراهقاً ثم شاباً ثم كهلاً ثم شيخاً أو خلقه على صورة حال يختص به لا يشاركه أنواع أخر من المخلوقات فانه يوصف مرة بالعلم وأخرى بالجهل وتارة بالفؤاية والعصيان وطوراً بالهداية والاستغفار ولحظة يقرب بالشيطان في استحقاق اسم العصيان والإخراج من الجنان ولحظة يتسم بسمة الاجتناب ويترج بتاج الخلافة والاصطفاء وبرهة يستعمل بتدبير الارضين وساعة يصعد بروحه إلى عليين وطوراً يشارك الهائم في مطعمه ومنكحه وطوراً يسابق الكرويين في ذكره وفكره وتسيجه وتهليله وقيل الضمير لله تعالى بقريته رواية خلق آدم على صورة الرحمن (١) والمعنى خلق آدم على صورة اجتنابها وجملها من جميع مخلوقاته إذ ما من موجود إلا وله مثال في صورته ولذلك قيل الإنسان عالم صغير (تنبيه) قال ابن عربي لما وصل الوقت المعين في علمه تعالى لإيجاد هذا الخليفة الذي يهدي الله المملكة بوجوده وذلك بعد أن مضى من عمر الدنيا سبعة عشر ألف سنة أمر بعض ملائكته أن يأتيه بقبضة من كل أجناس تربة الارض فأتاه بها فأخذها سبحانه وخمرها بيده حتى تغير ريحها وهو المستون وهو ذلك الجزء الهوائى الذى فى الإنسان وجعل جسده محلاً للاشقياء والسعداء من ذريته وجمع فى طينته الأضداد بحكم المجاورة وأنشأه على الحركة المستقيمة وذلك فى دولة السنبلة وجعله ذا جهات ست فوق وهو مايل رأسه وتحت وهو مايل رجليه ويمين وهو مايل جانبه الاقوى وشمال وهو مايل جانبه الاضعف وأمام وهو مايل الوجه وخلف وهو مايل القضاء وصوره وعدله وسواءه ثم نفخ فيه روحه المضاف إليه فسرى فى أجزائه أربعة أركان الاخلاط إذ كانت الصفراء عن الركن النارى . والسوداء عن التراب ، والدم عن الهواء وهو قوله مسنون والبلغم من الماء الذى يجن به التراب فصارطيناً ثم أحدث فيه القوة الجاذبة التى بها تجذب الاغذية ثم الماسكة وبها يمسك الحيوان ما يتغذى به ثم الهاضمة وبها يهضم الغذاء ثم الدافعة وبها يهضم الفضلات عن نفسه من عرق وبخار

(١) والمراد بالصورة الصفة والمعنى أن الله خلقه على صفته من العلم والحياة والسمع والبصر وغير ذلك وإن

كانت صفات الله لا يشبهها شئ.

طُولِهِ سِتُونَ ذِرَاعًا، فَلَمْ تَزَلِ الْخَلْقُ تَنْقُصُ بَعْدَهُ حَتَّى الْآنَ - (حم ق) عن أبي هريرة - (صح)

وربح وبراز وأما سريان الأبخرة وتقسيم الدم في العروق وفي الكبد فبالقوة الجاذبة لا بالدافعة ثم أحدث فيه القوة الغازية والمنمية والحاسة والخيالية والوهمية والحافظة والذاكرة وهذا كله في الإنسان بما هو حيوان لا بما هو إنسان فقط إلا أن هذه القوى الأربع قوة الخيال والوهم والحفظ والذاكر في الإنسان أقوى ثم خصت بالقوة المصورة المفكرة والمعاقلة وجعلت هذه القوى آلات للنفس الناطقة ليصل بها إلى جميع منافعها وجعلها داراً لهذه القوى فتبارك الله أحسن الخالقين ثم ماسمى نفسه باسم من الأسماء إلا وجعل للإنسان من التخلق به حظاً منه يظهر به في العالم على قدر ما يليق به، ولذلك تأول بعضهم قوله في الخبر خلق الله آدم على صورته على هذا المعنى والحديث خرج مخرج الزجور والتهويل لوروده عقب قوله لا تقولوا قبيح الله وجهك فإن الله خلق آدم على صورته أي صورة هذا الوجه المصعب ذكره القاضي (وطوله ستون ذراعاً) بذراع نفسه أو بالذراع المتعارف يومئذ للمخاطبين أو بالذراع المعروف عندنا ورجح الأول بأن حسن الخلق يقتضى اعتدال الأعضاء وتناسبها ومن قصرت ذراعه عن ربع قامته أو طالت خرج عن الاعتدال ومن قامته ستون ذراعاً بذراع نفسه فذراعه سدس من عشرين فخرج عن الاعتدال وزاد أحد في روايته بعد ما ذكر في سبعة أذرع عرضاً ولم ينتقل أطواراً كذريته (ثم قال له اذهب فسلم على أولئك النفر) فيه إشعار بأنهم كانوا على بعد ولا حجة فيه لمن أوجب ابتداء السلام لأنها واقعة حال لا عموم لها (وهم نفر من الملائكة جلوس) قال ابن حجر لم أقف على تعيينهم (فاستمع) في رواية فاسمع (ما يحيونك) بهملة من التحية وفي رواية بجم من الجواب (فإنها تحيتك وتحية ذريتك) من جهة الشرع أو أراد بالذرية بعضهم وهم المسلمون (فذهب فقال السلام عليكم) يحتمل أنه تعالى علمه كيفية ذلك نصاً وكونه فهمه من قوله له سلم وكونه أمله ذلك، فقتلوا السلام عليك ورحمة الله) وهذا أول مشروعية السلام وتخصيصه لأنه فتح باب المودة وتأليف لقلوب الإخوان المؤدى إلى استكمال الإيمان كما في خبر مسلم: لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا إلا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم أفسوا السلام بينكم واستأنس بهذا من أجاز حذف الواو في الردود وجهه أن المسلم عليه مأمور بمثل تحية المسلم عدلاً وأحسن منها فضلاً فإذا رد بالمثل أتى بالعدل (فزادوه) الضمير لآدم والزيادة تنعدي إلى مفعولين ومفعوله الثاني قوله (ورحمة الله) وفيه مشروعية زيادة الرد وانفقوا على وجوب الرد لأن السلام الآمان فإذا ابتدأ به المسلم فلم يجبه أو هم الشر قال القرطبي وقد دل هذا الخبر على تأكيد السلام وأنه من الشرائع القديمة الذي كلف بها آدم ثم لم تنسخ في شريعة الله لكن في خبر ما حسدتمكم اليهود الخ يدل على أنه من خصوصياتنا (فشكل من يدخل الجنة) من بني آدم يدخلها وهو (على صورة آدم) أي على صفته في الحسن والجمال والطول ولا يدخلها على صورة نفسه من نحو سواد وعاهة وهو يدل على أن عفة البعض من نحو سواد يفتنى عند دخولها (في طوله ستون ذراعاً) بذراع نفسه أو بقدر الذراع المتعارف يومئذ عند المخاطبين أو بذراع الشرع المعروف الآن على ما تقر فيها قبله وروى ابن أبي الدنيا عن أنس مرفوعاً يدخل أهل الجنة على طول آدم ستين ذراعاً بذراع الملك على حسن يوسف وعلي ميلاد عيسى ثلاث وثلاثين سنة اه وقال ابن حجر وروى عبدالرزاق أن آدم لما سبط كانت رجلاه في الأرض ورأسه في السماء فخطه الله إلى ستين ذراعاً فظاهره أنه كان مفرط الطول في ابتداء فطرته وظاهر هذا الحديث أنه خلق ابتداء على طول ستين ذراعاً وهو المعتمد (فلم تزل الخلق تنقص بعده) في الجمال والطول (حتى الآن) فاتتهى التناقص إلى هذه الأمة واستقر الأمر على ذلك فإذا دخل الجنة عادوا إلى ما كان آدم عليه من السكال والجمال وامتداد القامة وحسن الهامة وفي مثير الغرام في زيارة القدس والشام أن آدم كان أمرد وإنما حدثت اللحية لولده وكان أجمل البرية (تنبه) قال السهوي ما ذكر من الصفات من طول آدم وغيره ثابت لشكل من دخل الجنة كما

٣٩٢٩ - خَلَقَ اللهُ مِائَةَ رَحْمَةٍ ، فَوَضَعَ رَحْمَةً وَاحِدَةً بَيْنَ خَلْقِهِ يَتَرَاخُونَ بِهَا ، وَخَبَأَ عِنْدَهُ مِائَةَ إِلَّا وَاحِدَةً ( م ت ) عن أبي هريرة

٣٩٣٠ - خَلَقَ اللهُ التُّرْبَةَ يَوْمَ السَّبْتِ ، وَخَلَقَ فِيهَا الْجِبَالَ يَوْمَ الْاِحْدِ ، وَخَلَقَ الشَّجَرَ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ ، وَخَلَقَ الْمَسْكُورَةَ يَوْمَ الْثَلَاثَةِ ، وَخَلَقَ النُّورَ يَوْمَ الْارْبَعَاءِ ، وَبَثَّ فِيهَا الدَّوَابَّ يَوْمَ الْخَمِيسِ ، وَخَلَقَ آدَمَ بَعْدَ الْعَصْرِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ ، فِي آخِرِ الْخَلْقِ ، فِي آخِرِ سَاعَةٍ مِنْ سَاعَاتِ الْجُمُعَةِ ، فِيمَا بَيْنَ الْعَصْرِ إِلَى اللَّيْلِ - ( ح م )

تقرر فيشمل من مات صغيرا بل جاء ما يقتضى ثبوت جميع ذلك للسقط فروى البيهقي بسند حسن عن المقداد ما من أحد يموت سقطا ولا هرما وانحاء الناس فيما بين ذلك إلا بعث ابن ثلاث وثلاثين فان كان من أهل الجنة كان علي مسحة آدم وصورة يوسف وقلب أيوب ومن كان من أهل النار عظم كالجبال، والآن بالنصب ظرف يعنى حتى وصل النقصان إلى الوقت الذى ذكر النبي صلى الله عليه وسلم فيه الحديث قيل هذا مقدم فى الترتيب على قوله فكل من يدخل الجنة الخ ( تنبيه ) قال ابن حجر يشكل على هذا ما يوجد الآن من آثار الامم السابقة كديار ثمود فان مساكنهم تدل على أن قاماتهم لم تكن مفرطة الطول على حسب ما يقتضيه الترتيب المار و عهدهم قديم والذى بينهم وبين آدم دون ما بينهم وبين اولاد هذه الامة ولم يظهر لى إلى الآن ما يزيل هذا الإشكال ( ح م ق عن أبي هريرة ) ورواه عنه الطبراني وغيره .

( خلق الله ) أى قدر ( مائة رحمة ) ورحمته إرادة الانعام أو فعل الإكرام ( فوضع ) مها ( رحمة واحدة بين خلقه ) أى بين جميع مخلوقاته من أنس و جن و حيوان وغيرها ( يتراخون بها ) أى يرحم بعضهم بعضا حتى أن الدواب ترحم اولادها فترفع حافرها مخافة أن يصيبه فيؤلمه ( وخبأ عنده مائة إلا واحدة ) إلى يوم القيامة فلو يعلم الكافر بكل الذى عند الله من الرحمة الواسعة لم ييأس من الجنة كما مر ذلك مبسوطا ( م ت ) عن أبي هريرة .

( خلق الله التربة ) يعنى الأرض و التراب و التربة و واحد اسكنهم يطلقون التربة على التانيت ذكره ابن الاثير ( يوم السبت ) قال الحرالى أصل السبت القطع للعمل ونحوه اه وفيه رد زعم اليهود أنه ابتداء فى خلق العالم يوم الاحد و فرغ يوم الجمعة واستراح السبت قالوا ونحن نستريح فيه كما استراح الرب وهذا من جملة غباوتهم وجهلهم إذ التعب لا يتصور إلا على حادث وإنما أمرنا لشيء إذا أردناه أن نقوله كن فيكون ، ( وخلق فيها الجبال يوم الاحد وخلق الشجر يوم الاثنين وخلق المسكورة يوم الثلاثاء ) لا ينافيه رواية مسلم وخلق التقوى أى ما يقوم به المعاش يوم الثلاثاء لان كلاهما خلق فيه ( وخلق النور ) بالرأى لا ينافيه رواية النون أى الحوت لان كلاهما خلق فيه ( يوم الاربعاء ) مثلت الباء كاسبق وما تقرر من أن المراد بالمسكورة الشره والظاهر الملائم للسياق بقريته قوله وخلق النور يوم لاربعاء والنور خير ذكره ابن الاثير وإنما سمي الشره مكروهه لانه ضد المحبوب ( وبت فيها ) قال الحرالى من البث وهو تفرقه آحاد متكثرة فى جهات مختلفة ( الدواب ) من الدبيب وهو الحركة بالنفس ( يوم الخميس ) وخلق آدم بعد العصر من يوم الجمعة فى آخر الخلق فى آخر ساعة من ساعات الجمعة فيما بين العصر إلى الليل ( استدلل به فى المجموع للذهب الصحيح أن اول الاسبوع السبت وعليه أكثر أصحاب الشافعى بل فى الروض الاثني لم يقل بأن أوله الاحد إلا ابن جرير وإنما خلقها فى هذه الأيام ولم يخلقها فى لحظة وهو قادر عليه تعليم خلقه الرفق والتثبت ( تنبيه ) سئل شيخ الاسلام زكريا هل خلق الله السموات والأرض فى الاسبوع الذى خلق الله فيه آدم أم قبله وهل عمر الأرض قبل خلقه أم لا فأجاب بما نضه ظاهر الاحاديث أن الله خلق السموات والأرض فى الاسبوع الذى خلق فيه آدم فقد روى أنه خلق الأرض يوم السبت والجبال يوم الاحد والشجر يوم الاثنين والظلمة يوم الثلاثاء والنور يوم الاربعاء والدواب يوم الخميس وخلق فيه السموات إلى ثلاث ساعات بقيت من يوم الجمعة فخلق فى الساعة الأولى الآفات والآجال والثانية الارزاق والثالثة آدم وأما الأرض فعمرها قبل آدم الجن ومنهم بليس اه . بنصه ( ح م م ) وكذا النسائي



(م) عن أبي هريرة - (صح)

٣٩٣١ - خلق الله عز وجل الجن ثلاثة أصناف ، صنّف حيات وعقارب وخشاش الأرض ، وصنّف كالريح في الهواء ، وصنّف عليهم الحساب والعقاب ، وخلق الله الإنس ثلاثة أصناف : صنّف كالبهائم وصنّف أجسادهم أجساد بني آدم وأرواحهم أرواح الشياطين . وصنّف في ظل الله يوم لا ظل إلا ظله - الحكيم وابن أبي الدنيا في مكاييد الشيطان ، وأبو الشيخ في العظمة ، وابن مردويه عن أبي الدرداء - (ض)

٣٩٣٢ - خلق الله آدم فضرب كتفه اليمنى فأخرج ذرية بيضاء كأنهم اللبن ، ثم ضرب كتفه اليسرى فخرج ذرية سوداء كأنهم الحم . قال : هؤلاء في الجنة ولا أبالي ، وهؤلاء في النار ولا أبالي - ابن عساکر عن أبي الدرداء - (ح)

(عن أبي هريرة) قال أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي فذكره قال الزركشي أخرجه مسلم وهو من غرائبهم وقد تكلم فيه ابن المديني والبخاري وغيرهما من الحفاظ وجعلوه من كلام كعب الاحبار وأن أبا هريرة إنما سمع منه لكن أشبهه على بعض الرواة فجعله مرفوعا وقد حرر ذلك البيهقي ذكره ابن كثير في تفسيره وقال بعضهم هذا الحديث في منته غرابة شديدة فمن ذلك أنه ليس فيه ذكر خلق السموات وفيه ذكر خلق الأرض وما فيها من سبعة أيام وهذا خلاف القرآن لأن الأربعة خلقت في أربعة أيام ثم خلقت السموات في يومين

(خلق الله عز وجل الجن ثلاثة أصناف صنّف حيات وعقارب وخشاش الأرض) أي على صورتها ومن ثم ندب إنذارها نبل قتلها (وصنّف كالريح في الهواء) وهذان الصنفان لا حساب ولا عقاب عليهما كما يشير إليه قوله (وصنّف عليهم الحساب والعقاب) أي مكلفون لهم وعليهم فيما كلفوا وما يستحقونه (وخلق الله الإنس ثلاثة أصناف صنّف كالبهائم) زاد الدبلي في روايته هنا قال الله تعالى لهم قلوب لا يفقهون بها الآية (وصنّف أجسادهم أجساد بني آدم وأرواحهم أرواح الشياطين) أي مثلها في الخبث والشر (وصنّف في ظل الله يوم لا ظل إلا ظله) يعني في ظل عرشه فلا يصيبهم وهمج الحرف في ذلك الموقف الأعظم حين يصيب الناس ويلجهم العرق الجأما قال الغزالي قال وهب بلغنا أن إبليس تمثل ليحيي بن زكريا فقال أخبرني عن بني آدم قال هم عندنا ثلاثة أصناف أما صنّف منهم فأشد الأصناف علينا تقبل عليه حتى نعتته وتممكن منه ثم يفزع إلى الاستغفار والتوبة فيفسد علينا كل شيء أدر كنا منه ثم نعود إليه فيعود فلا نحن نياس منه ولا نحن ندرك منه حاجتنا فنحن منه في عناء والصنّف الآخر في أيدينا بمنزلة الكرة في أيدي صيانتكم تتلفهم كيف شئنا والصنّف الثالث مثلك معصومون لا تقدر منهم على شيء (الحكيم) الترمذي في النوادر (وابن أبي الدنيا) أبو بكر القرشي (في) كتاب (مكاييد الشيطان وأبو الشيخ في) كتاب (العظمة وابن مردويه) في تفسيره وكذا الدبلي كلهم (عن أبي الدرداء) وفيه يزيد بن سنان الرهاوي قال في الميزان ضعفه ابن معين وغيره وتركه النسائي ثم ساق له منا كبير هذا منها

(خلق الله آدم فضرب كتفه اليمنى فأخرج ذرية بيضاء كأنهم اللبن ثم ضرب كتفه اليسرى فخرج ذرية سوداء كأنهم الحم قال هؤلاء في الجنة) واستعملهم بالطاعة (ولا أبالي وهؤلاء في النار) واستعملهم بالعصا (ولا أبالي) فمن سبقت له السعادة فيض الله له من الأسباب ما يخرجهم من الظلمات إلى النور ومن غلبت عليه الشقوة سلب عليه الشياطين فأخرجته من نور الفطرة إلى ظلمات الكفر والحيرة فهو الهادي والمضل يضل من يشاء ويحكم ما يريد لا راد لحكمه ولا معقب لقضائه فتعالى الله الملك ولا يسأل عما يفعل ، (ابن عساکر) في التاريخ (عن أبي الدرداء) وظاهر صنيع المصنف أنه لم يره مخرجا لاحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز وهو ذهول عجيب فقد خرجته عن

٣٩٣٣ - خَلَقَ اللَّهُ يُحْيِي بَنَ زَكَرِيَّا فِي بَطْنِ أُمِّهِ مُؤْمِنًا ، وَخَلَقَ فِرْعَوْنَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ كَافِرًا - (عد طب)  
عن ابن مسعود - (ح)

٣٩٣٤ - خَلَقَ اللَّهُ الْحُرَّ الْعَيْنَ مِنَ الزَّعْفَرَانِ - (طب) عن أبي أمامة - (ح)

٣٩٣٥ - خَلَقَ اللَّهُ الْإِنْسَانَ وَالْحَيَّةَ سَوَاءً : إِنْ رَأَاهَا أَفْرَعْتَهُ ، وَإِنْ لَدَغْتَهُ أَوْ جَعْتَهُ ، فَأَقْتُلُوهَُا حَيْثُ وَجَدْتُمُوهَُا -  
الطيالسي عن ابن عباس

أبي الدرداء أحمد والطبراني والبخاري وغيرهم قال الهيثمي ورجاله ثقات انتهى . فعدول المصنف لابن عساكر مع وجود هؤلاء قصور أو تقصير

(خلق الله يحيى بن زكريا في بطن أمه مؤمناً وخلق فرعون في بطن أمه كافراً) قال الذهبي وكذلك جميع من خلقه فليس للرسل أثر في سعادة أحد كما أنه ليس لإبليس أثر في شقاوة أحد لتمييز أهل القبضتين عند الحق قبل بعثة الرسل لا يزيدون ولا ينقصون اهـ . ومذهب أهل الحق أن الإيمان لا يتفجع عند الغرغرة ولا عند معاينة عذاب الاستئصال وأخذ علماء الأمة الذين عليهم المعول من ذلك إجماعهم على موت فرعون على كفره وأنه لم يتفجع قوله حين أدركه الفرق وآمنت أنه لا إله إلا الذي آمنتم به بنو إسرائيل وأنا من المسلمين، وأما ما صرح به القاضي عبد الصمد الحنفي من أهل القرن الخامس أن مذهب الصوفية أن الإيمان يتفجع به ولو كان بعد معاينة العذاب فلا التفات له لخالفته لما حكى عليه الاجماع وكذا ما جزم به في الفتوحات من صحة الايمان عند الاضطراب وأن فرعون مؤمن فلا التفات لذلك وإن كنا نعتقد جلالة قائله فإن العصمة ليست إلا للأنبياء وفيه رد لقول بعض الفرق إن الكفر والايان مكتسبان للعبد غير مخلوقين ولقول البعض الكفر مخلوق دون الإيمان (تنبيه) قال الغزالي من هنا يأتي الشيطان الانسان فيقول لا حاجة لك إلى العمل لأنك إن خلقت سعيداً لم يضرك قلة العمل أو شقياً لم ينفعك فعله فإن عصم الله العبد رده بان يقول له إنما أنا عبد الله وعلي العبد امثال العبودية والرب اعلم بربوبيته يحكم ما يشاء ويفعل ما يريد ولأنه ينفعني العمل كيف كنت لاني إن كنت سعيداً احتجت اليه لزيادة الثواب أو شقياً فكذلك كي لا ألوم نفسي على أن الله لا يعاقبني على الطاعة بكل حال كيف ووعده الحق وقد وعد علي الطاعة الثواب (عد طب) وكذا الديلمي (عن ابن مسعود) قال الهيثمي إسناده جيد انتهى وأورده الذهبي في الميزان في ترجمة محمد بن سليم العبدى من حديثه عن النسائي وغيره أنه غير قوى وعن آخرين أنه ثقة

(خلق الله الحور العين من الزعفران) وفي رواية ذكرها الثعلبي في تفسيره أنهم خلقن من تسييح الملائكة وفي رواية أخرى من المسك وقد يجمع بمخلق بعض من زعفران وبعض من تسييح وبعض من مسك وفي شرح البخاري لابن الملقن عن ابن عباس خلقت الحور من أصابع رجلها إلى ركبتيها من الزعفران ومن ركبتيها إلى ثديها من المسك الاذفر ومن ثديها إلى عنقها من العنبر الأشهب ومن عنقها إلى نهاية رأسها من الكافور الايض قال ابن القيم هن المنشئات في الجنة لسن مولودات بين الآباء والامهات وإذا كانت هذه الحلقة الآدمية التي هي أحسن الصور ومادتها من تراب فما الظن بصورة خلقت من مادة زعفران الجنة (طب عن أبي أمامة) ورواه عنه الديلمي أيضاً (خلق الله الإنسان والحية سواء إن رآها أفرعته وإن لدغته أو جعته فأقتلوهما حيث وجدتموهما) قاله حين سئل عن قتل الحيات (الطيالسي) ثم الديلمي (عن ابن عباس) قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الحية فقال ورواه عنه أيضاً الطبراني في الأوسط قال الهيثمي وفيه جابر غير منسوب والظاهر أنه الجعقي وقد ضعفوه

- ٣٩٣٦ - خُلِقَتِ الْمَلَائِكَةُ مِنْ نُورٍ، وَوُلِدَ الْجَانُّ مِنْ مَارِجٍ مِنْ نَارٍ، وَخُلِقَ آدَمُ مِمَّا وُصِفَ لَكُمْ - (حم م) عن عائشة - (ح)
- ٣٩٣٧ - خُلِقَتِ النَّخْلَةُ، وَالرَّمَانُ، وَالْعِنَبُ مِنْ فَضْلِ طِينَةِ آدَمَ - ابن عساكر عن أبي سعيد - (ض)
- ٣٩٣٨ - خَلَّلَ أَصَابِعَ يَدَيْكَ وَرِجْلَيْكَ - (حم م) عن ابن عباس - (ض)

(خلقت الملائكة من نور وخلق الجان أبو الحن أو إبليس (من مارج من نار) أي من نار مختلطة بهواء مشتعل والمرج الاختلاط فهو من عنصرين هواء ونار كما أن آدم من عنصرين تراب وماء عجي به فحدث له اسم الطير كما حدث للجن اسم المارج (وخلق آدم مما وصف لكم) ببناء وصف للفعول أي بما وصفه الله لكم في مواضع من كتابه فني بعضها أنه خلقه من ماء وفي بعضها من تراب وفي بعضها من المركب مهما وهو الطين وفي بعضها من تراب، وفي بعضها من صلصال وهو طين ضربته الشمس والريح حتى صار كالفضة قال الغزالي قد اجتمع في الفخار والنار والطين، والطين طبعه السكون والنار طبعها الحركة فلا يتصور نار مشعلة تسكن بل لانزال تتحرك بطبعها وقد كلف المخلوق من النار أن يطمئن من حرته ساجدا لما خلق من طين فأبى واستكبر أن يسجد لآدم فلما طمع في سجوده لآولاده (تنبيه) قال ابن عربي قال بما وصف لكم ولم يقل كما قال فيما قبله طلبا للاختصار فانه أوتي جوامع الكلم وهذا منها إذ الملائكة لم يختلف أصل خلقها ولا الجن وأما الإنسان فاختلف خلقه على أربعة أنواع فخلق آدم لا يشبه خلق حواء وخلق حواء لا يشبه خلق آدم وخلق عيسى لا يشبه خلق الكل فأحال علي ما وصل اليه من تفصيل خلق الإنسان وما كان خلق الجن من نار كان فيه طلب القهر والاستكبار فإن النار أرفع الأركان مكانا ولها سلطان على الاحالة فلذلك قال وأنا خير منه، وما علم أن سلطان الماء الذي خلق منه آدم أقوى منه فإنه يذهب والتراب أثبت منه لبرده وييسه فلآدم القوة والثبوت لغلبة ذلك الركنين عليه وإن كان فيه الآخرون لكن ليس لهما ذلك السلطان وأعطى آدم التواضع للطينة فإن تكبر فلعارض بقلبه لما فيه من النارية كما يقبل اختلاف الصور في خياله وأحواله من الهوائية وأعطى الجن التكبر للنارية فإن تواضع فلعارض لما فيه من الترابية كما يقبل الثبات على الاغواء إن كان شيطانا وعلي الطاعة إن لم يكن ففهم الطائع والعاصي ولهم التشكل في أي صورة شاءوا وفيهم التناسل كما مر وكان وجودهم بالقوس وهو ناري هكذا ذكر الوالد حفظه الله تعالى فكان بين خلق الجن وخلق آدم ستون ألف سنة والتوالد في الجن باق إلى اليوم كما فينا فملائكة أرواح منفوخة في أوار والجان أرواح منفوخة في رياح والانس أرواح منفوخة في أشباح ويقال لم يفصل عن الجنى الأول أثنى كما فصلت حواء بل خلق له فرج في نفسه فنكح بعضه بعضا فأتى بكران وإناث ثم نكح بعضها بعضا فكان خلفه خنثى ولما غلبت على الجن عنصر الهواء النار كان غذاؤهم ما يحمله الهواء مما في العظام من الدم وصفته اجتماع بعضهم ببعض في النكاح مثل ما تبصر الدخان الخارج من الآتون ومن فرن الفخار يدخل بعضه في بعض فيلتد كل منهما بذلك التداخل ويكون ما يلقونه كفضاح النخلة بمجرد الرائحة كغذاؤهم (حم م) في آخر الصحيح (عن عائشة ولم يخرج البخاري).

(خلقت النخلة والرمان والعنب من فضل طينة آدم) فبينها وبين بني آدم قرابة وتشابه معنوي وفي الحديث المار أكرموا عمركم النخلة فإنها خلقت من فضلة طينة أيكم آدم (ابن عساكر) في التاريخ (عن أبي سعد) الخندري قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم من خلقت النخلة فذكره وظاهر صنيع المصنف أنه لم يره لاشهر من ابن عساكر ولا أقدم مع أن الدليلى خرج عن أبي سعيد أيضا لكن سنده مطعون فيه.

(خلل) ندبا صرف الأمر عن الوجوب لاخبار آخر (أصابع يديك ورجليك) في الوضوء والغسل فأبصال الماء إلى ما بين الأصابع واجب والتخليل سنة ويحصل التخليل بأى كيفية كانت والأفضل كيفية ميدة في الفروع (حم م)

٣٩٣٩ - خَلُّوا بَيْنَ أَصَابِعِكُمْ لَا يَخْلُلُهَا اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِالنَّارِ - (قط) عن أبي هريرة - (ض)  
 ٣٩٤٠ - خَلُّوا بَيْنَ أَصَابِعِكُمْ لَا يَخْلُلُ اللَّهُ بَيْنَهُمَا بِالنَّارِ، وَيُلُّ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ - (قط) عن عائشة (ص)  
 ٣٩٤١ - خَلُّوا لِحَاكِمِمْ، وَقَصُّوا أَظْفَارَكُمْ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مَا بَيْنَ اللَّحْمِ وَالظَّفْرِ - (خط) في الجامع  
 وابن عساكر عن جابر - (ض)

٣٩٤٢ - خَلِيلِي مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ أُوَيْسَ الْقُرْنِيِّ - ابن سعد عن رجل مرسل  
 ٣٩٤٣ - خَمَّرُوا الْآيَةَ، وَأَوَكَّثُوا الْأَسْقِيَةَ، وَأَجِفُّوا الْأَبْوَابَ، وَأَكْتَبُوا صِيَانَكُمْ عِنْدَ الْمَسَاءِ، فَإِنَّ

عن ابن عباس) قال سألت رجل النبي صلى الله عليه وسلم عن شيء من أمر الصلاة فقال له خلل الخ قال الهيشي فيه عبد الرحمن بن أبي الزناد ضعيف .

(خللوا) ندباً والصارف عن الوجوب أخبار آخر (بين أصابعكم) أى أصابع يديكم ورجليكم إذا تطهرتم (لا) يعنى لئلا (يخللها الله يوم القيامة بالنار) يعنى حافظوا على التخليل واحذروا تفريطكم فيه فإن من أهمه يخلله الله يوم القيامة بنار جهنم قال الكمال مؤدى التركيب أى تركيب هذا الخبر أن التخليل يراد لعدم التخلل وهو لا يستلزم أن عدم التخليل يستلزم تخلل النار إلا لو كان علته مساوية وهو منتف وإلا كان التخليل واجباً بعدم اعتقادهم حجية الحديث لكن المعدود فى السنن التخليل بعد العلم بوصول الماء إلى ما بينهما وهو غير واجب وحينئذ فليس هو مقروناً بالوعيد بتقدير الترك فلا حاجة إلى ضمه فى السؤال القائل خللوا يفيد الوجوب فكيف وهو مقرون بالوعيد ثم تكلف الجواب بأنه مصروف عنه بحديث الأعرابي وحديث حكاية وضوئه عليه السلام إذ ليس فهما التخليل والوعيد مصروف إلى ما لو لم يصل الماء بين الأصابع (قط عن أبي هريرة) قال الحافظ ابن حجر إسناده واه جداً وتبعه السخاوى وقال ابن الهمام حديث ضعيف يحيى بن ميمون التمار .

(خللوا بين أصابعكم) أى أصابع أيديكم وأرجلكم (لا يخلل الله بينهما بالنار ويل للأعقاب من النار) أى شدة هلككم لأعقاب أرجلكم من عذاب نار جهنم (قط عن عائشة) قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ ويخلل بين أصابعه ويدلك عقيبه ويقول خللوا أصابعكم لا يخلل الله بينهما بالنار ويل للأعقاب من النار هذا لفظ الدارقطنى من رواية عمر بن قيس ثم قال أعنى الدارقطنى ضعيف لضعف قيس ويحيى بن ميمون وقال ابن حجر سنده ضعيف جداً اه ورواه الطبرانى والدليلى من حديث ابن مسعود ثم قال الدليلى وفى الباب أبو هريرة اه فكان ينبغى للـصنف استيعاب مخرجه إشارة لاكتسابه بعض القوة

(خللوا لحاكم) فى الوضوء والغسل بالكيفية المعروفة (وقصوا أظفاركم) من اليدين والرجلين إذا طالت (فإن الشيطان) إبليس ويحتمل أن أُل فيه للجنس (يجرى ما بين اللحم والظفر) فإنه يجب الاتان والاقذار وما يجتمع تحت الظفر من الوسخ يحبه فيسكن إليه ومن فوائد التخليل إيصال الماء إلى الشعر والبشر وه باشرة البشرة والشعر باليد ليحصل تعميمه بالماء وتأنيس البشرة لئلا يصيبها بالصب ما تنأذى به والأمر للتدب ، نعم إن توقف إيصال الماء على التخليل وإزالة الظفر وجب (خط فى) كتاب (الجامع وان عساكر) فى تاريخه (عن جابر) بن عبد الله

(خليلى من هذه الأمة أويس) بن عامر أو عمرو (القرنى) بفتح القاف والراء نسبة لقبيلة من مراد من اليمن ووم الجوهري فى قوله قرن الميقات وهو راهب هذه الأمة لم يره النبي صلى الله عليه وسلم وإنما دل على فضله قتل مع على بصفين وقيل مات على أبي قيس وقيل بدمشق وذكروا فى موته قصصاً تشبه المعجزات وفى الميزان عن مالك أنه أنكره وقال ابن حبان كان بعض أصحابنا ينكر كونه (ابن سعد) فى الطبقات (عن رجل) من التابعين (مرسلاً) غير مسند (خمرها) غطوا وكل ما سترك من شيء فهو خمر (الآنية) جمع قلة كأداة جمع أديم ذكره الزنجشبرى (وأوكثوا)

لِلجَنِّ اَنْتِشَارًا وَخَطْفَةً وَأَطْفُوا الْمَصَابِيحَ عِنْدَ الرَّقَادِ ، فَإِنَّ الْفُؤَيْسِقَةَ رُبَّمَا اجْتَرَّتِ الْفَتِيلَةَ فَأَحْرَقَتْ  
أَهْلَ الْبَيْتِ - (خ) عن جابر - (صح)

٣٩٤٤ - نَحَرُوا وَجُوهَ مَوَاتِكُمْ ، وَلَا تَشْبَهُوا بِالْيَهُودِ - (طب) عن ابن عباس - (ض)

٣٩٤٥ - خَمْسٌ بِخَمْسٍ : مَا نَقَضَ قَوْمُ الْعَهْدِ إِلَّا سُلْطَ عَلَيْهِمْ عَدُوَّهُمْ ، وَمَا حَكَمُوا بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَّا فَنَسَا  
فِيهِمُ الْفَقْرُ ، وَلَا ظَهَرَتْ فِيهِمُ الْفَاحِشَةُ إِلَّا فَنَسَا فِيهِمُ الْمَوْتُ ، وَلَا طَفَفُوا الْمِكْيَالَ إِلَّا مَنَعُوا النَّبَاتَ  
وَأَخَذُوا بِالسِّنِينَ ، وَلَا مَنَعُوا الزَّكَاةَ إِلَّا حَبَسَ عَنْهُمْ الْقَطْرَ - (طب) عن ابن عباس - (صح)

٣٩٤٦ - خَمْسٌ صَلَوَاتٍ أَفْتَرَضَنَّهُنَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ، مِنْ أَحْسَنِ وَضُوءِهِنَّ ، وَصَلَاةِنِ لَوْ قَتِينَ ، وَأَمَّ

بكسر الكاف : شدوا ( الإسقية ) أى أفواها بنحو خيط ( وأجفوا ) بجم وفاء أغلقوا ( الأبواب ) أى  
أبواب دوركم ( واكتفوا ) بهمزة وصل بكسر الفاء ( صيانكم ) أى ضموم إليكم والمراد أولادكم ذكورا وإناثا ( عند  
المساء ) أى الغروب وما بين المشامين فامنعهم من الحركة وأدخلهم البيوت ( فان للجن ) بعد الغروب ( انتشارا وخطفة )  
بالتحريك جمع خاطف وهو أن يأخذ الشيء بسرعة والخطفة الأخذ بسرعة ( وأطفوا ) بهمزة قطع وسكون المهملة وكسر  
الفاء بعدها همزة مضمومة ( المصابيح عند الرقاد ) أى عند ارادة النوم ( فان الفويسقة ) بالتصغير الفأرة ( ربما اجترت  
الفتيلة ) من المصباح بجم سا كنة وفوقية وراء مشددة مفتوحتين ( فأحرقت أهل البيت ) وهم لا يشعرون وهذا يفيد  
أنه لو أمن جرهما كما لو كان في قنديل لا يطلب اطفأؤه عند النوم وقد سبق ما فيه والوامر في هذا الباب وامثاله  
إرشادية وتقلب نديية بفعلها بقصد الامثال ( خ عن جابر ) كلام المصنف كالصريح في أن ذا مما تفرد به البخارى  
عن صاحبه وهو غفلة فقد عزاه الديلى وغيره لها معا .

( نَحَرُوا وَجُوهَ مَوَاتِكُمْ ) ( يعنى المحرمين فإنه قال ذلك في المحرم يموت ( ولا تشبهوا ) بحذف إحدى التامين للتخفيف  
( باليهود ) في رواية بدله بأهل الكتاب فإنهم لا يغطون وجوه من مات منهم والخنار ثوب تغطي به المرأة رأسها والجمع  
نحر مثل كتاب وكتب واختمرت المرأة وتخمرت لبست الخنار ( طب ) من حديث عطاء ( عن ابن عباس ) قال الهيثمى  
رجاله ثقات .

( خمس ) من الخصال ( بخمس ) أى مقابلة بها ( ما نقض قوم العهد ) أى ما عاهدوا الله عليه أو ما عاهدوا عليه قوما  
آخرين ( إلا سلت عليهم عدوهم ) جزاء بما اجترحوه من نقض العهد المأمور بالوفاء به ( وما حكموا بغير ما أنزل الله )  
في كتابه القرآن عن عمد وأوجهل ( إلا فسا فيهم الفقر ولا ظهرت فيهم الفاحشة ) يعنى الزنا ولم ينكروا على فاعله ( إلا  
فسا فيهم الموت ) كما وقع في قصة بنى إسرائيل ( ولا طففوا المكيال إلا منعوا ) بضم الميم ( النبات ) يعنى البركة فيه ( وأخذوا  
بالسنين ) قال في الفردوس يقال لعام المجاعة والقحط سنة وجمعها سنون ( ولا منعوا الزكاة ) أى إعطاءها إلى مستحقها  
( إلا حبس عنهم القطر ) أى المطر ( طب عن ابن عباس ) ظاهر ضيع المصنف أنه لا يوجد مخرجا لأحد من السنة  
وهو ذهول فقد خرج ابن ماجه باللفظ المزبور عن ابن عباس كما بينه الديلى وغيره

( خمس صلوات ) قال الطيبى مبتدأ وقوله ( أفترضهن الله عز وجل ) صفة صلوات والجملة الشرطية بعده خبر وهى قوله  
( من أحسن وضوءهن ) أى أتى به كاملا بسننه وآدابه ( وصلاهن لوقتين ) أى لا وقتين المعلومة ولعله المراد فى أول  
أوقاتهن ( وأتم وكوعهن ) أى أتى بهما تامين بأن اطمأن فيهما وفى حقهما من الأذكار الواردة ( وخشوعهن )  
بقلبه وجوارحه ( كان له على الله ) تفضلا وتكرما ( عهد أن يغفر له ) إما جملة محذوفة مبتدا أو صفة عهد وإما بدل من  
عهد وهو الأمان والعهد الميثاق وعهد الله واقع لا محالة وإن الله لا يخلف الميعاد ، قال الطيبى وقوله أن يغفر له على حذف

رُكُوعِهِمْ وَخُشُوعِهِمْ - كَانَ عَلَى اللَّهِ عَهْدٌ أَنْ يُغْفِرَ لَهُ ، وَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ فَلَيْسَ لَهُ عَلَى اللَّهِ عَهْدٌ : إِنْ شَاءَ غُفِرَ لَهُ وَإِنْ شَاءَ عَذِبَهُ - (دهق) عن عبادة بن الصامت - (صح)

٣٩٤٧ - خَمْسَ صَلَوَاتٍ كَتَبَهُنَّ اللَّهُ عَلَى الْعِبَادِ ، فَمَنْ جَاءَ مِنْهُنَّ لَمْ يَضِيعْ مِنْهُنَّ شَيْئًا اسْتِخْفَافًا بِحَقِّهِنَّ كَانَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدٌ أَنْ يَدْخُلَهُ الْجَنَّةَ ، وَمَنْ لَمْ يَأْتِ مِنْهُنَّ فَلَيْسَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدٌ : إِنْ شَاءَ عَذِبَهُ ، وَإِنْ شَاءَ أَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ - مالك (حم دن ه حب ك) عن عبادة بن الصامت - (صح)

٣٩٤٨ - خَمْسَ صَلَوَاتٍ مَنْ حَافِظٌ عَلَيْهِنَّ كَانَتْ لَهُ نُورًا وَبُرْهَانًا وَنَجَاةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَمَنْ لَمْ يُحَافِظْ عَلَيْهِنَّ لَمْ يَكُنْ لَهُ نُورٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا بُرْهَانٌ وَلَا نَجَاةٌ ، وَكَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ فِرْعَوْنَ وَقَارُونَ وَهَامَانَ وَأَبِي بَنِي خَلْفٍ - ابن نصر عن ابن عمرو

٣٩٤٩ - خَمْسٌ فَوَاسِقٌ تُقْتَلَنَّ فِي الْحِلِّ وَالْحَرَمِ : الْحَيَّةُ وَالغَرَابُ الْأَبْعَعُ ، وَالْفَارَةُ ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ ،

الياء فان العهد في معنى الوعد كما يقال وعد بكذا (ومن لم يفعل) ذلك على الوجه المذكور (فليس له على الله عهد إن شاء غفر له) ماترك من الصلوات وعنى عنه فضلا (وإن شاء عذبه) عدلا قال القاضي شبه وعدا الله بإثابة المؤمن على عمله بالعهد الموثوق به الذي لا يخلف ووكل أمر التارك إلى مشيئته تجوز للعفو وأنه لا يجب على الله شيء ومن يدين الكرام محافظة الوعد والمساحة في الوعيد (دهق عن عبادة بن الصامت) واللفظ لأبي دأرد وظاهر صنيع المؤلف أن أباداود تفرديه من بين الستة وليس كذلك بل قد عزاه الصدر المناوى وغيره للترمذى والنسائى أيضا

(خمس صلوات كتبهن الله على العباد فمن جاء بهن لم يضيع منهن شيئا استخفافا بحقهن) قال الباجى احترز عن السهو وقال ابن عبد البر تضييعها أن لا يقيم حدودها (كان له عند الله عهد أن يدخله الجنة) أى مع السابقين أو من غير تقديم عذاب (ومن لم يأت بهن) على الوجه المطلوب شرعا (فليس له عند الله عهد إن شاء عذبه) عدلا (وإن شاء أدخله الجنة) برحمته فضلا فعلم من هذا وما قبله وبعده أن تارك الصلاة لا يكفر وأنه لا يتحتم عذابه بل هو تحت المشيئة (مالك حم دن ه حب ك عن عبادة بن الصامت) قال الزين العراقى وصححه ابن عبد البر

(خمس صلوات) واجبات في اليوم والليلة (من حافظ عليهن) أى على فعلهن (كانت له نورا) في قبره وحشره (وبرهانا) تخاصم وتجاجع عنه (ونجاة) من العذاب (يوم القيامة) ومن لم يحافظ عليهن) أى على أداهن بالشروط والاركان (لم يكن له نور يوم القيامة) حين يسعى نور المؤمنين بين أيديهم ومن خلفهم (ولا برهان ولا نجاة) من العذاب (وكان يوم القيامة مع فرعون وقارون وهامان وأبى بن خلف) الجحى الذى أذى الله ورسوله وبالغ في ذلك حتى قتله الله بيد رسوله يوم أحد ولم يقتل بيده قط أحدا غيره وفي ذكره مع هؤلاء إشعار بأنه أشقى هذه الأمة وأشد ما عذابا مطلقا ويؤيده خبر أشقى الناس من قتل نبياً أو قتله نبي (ابن نصر عن ابن عمرو) بن العاص

(خمس فواسق) قال النووى روى بالإضافة وبالتنوين قال الطيبى إن روى منونا وفواسق مرفوعا يكون مبتدأ موصوفاً (تقتلن) خبره وإن روى منصوبا يكون خمس صفة محذوف وفواسق معترضة نصبا على الذم قال الزمخشري أصل الفسق الخروج عن الاستقامة والجور وقيل للعاصى فاسق لذلك وسميت هذه الحيوانات فواسق على الاستعارة لخبثهن وخروجهن عن الحرمة وقال غيره سميت فواسق لخروجها بالإيذاء والافساد عن طريق معظم الدواب (في الحل والحرم) لآحرمة لمن بحال والحرم بفتح الحاء والراء حرم مكة أو بضمهما جمع حرام من قبيل دواتم حرم، والمراد المواضع المحرمة وعليه اقتصر في المشارق قال النووى والفتح أظهر (الحية) المراد بها هنا ما يشمل الثعبان (والغراب

- وَالْحَدْيَا - (م ن ه) عن عائشة - (صح)  
 ٣٩٥٠ - خمس قتلن حلالاً في الحرم : الحية ، والعقرب ، والحداة ، والفأرة ، والسكب العقور -  
 (د) عن أبي هريرة - (ح)  
 ٣٩٥١ - خمس كلهن فاسقة يقتلن المحرم ، ويقتلن في الحرم : الفأرة ، والعقرب ، والحية ، والسكب العقور ، والغراب - (حم) عن ابن عباس (صح)  
 ٣٩٥٢ - خمس ليالٍ لا ترد فيهن الدعوة : أول ليلة من رجب ، وليلة النصف من شعبان ، وليلة الجمعة ،

الابقع الذي في ظهره أو بطنه بياض وأخذ بهذا التيد قوم ورجع جمع الاطلاق لان روايته أصح (والفأرة) همزة ساكنة وتسهل (والكلب العقور) من أبنية المبالغة أى الجراح المترس كأسد وذئب ونمر سباه كلبا لاشتراكهما في السبعية ونظيره قوله في دعائه على عتبة اللهم سلط عليه كلبا من كلابك فافترسه أسد وقيل أراد الكلب المعروف (والحديا) بضم الحاء وفتح الدال وشد الياء مقصور بضط المصنف فهو تصغير الحدأة واحد الحدأ الطائر المعروف قال ابن العربي أمر بالقتل وعلل بالفسق فيتمدى الحكم إلى كل من وجدت فيه العلة ونبه بالخسة على خمسة أنواع من الفسق فنهى بالغراب على ما يجانسه من سباع الطير وكذا بالحدأة ويزيد الغراب بحل سفرة المسافر ونقب جره وبالحية على كل ما يلسع والعقرب كذلك والحية تلسع وتفترس والعقرب يلسع ولا يفترس وبالفأرة على ما يجانسها من هوام المنازل المؤذية وبالسكب العقور على كل مفترس ومعنى فسقهن خروجهن عن حد الكف إلى الأذية (منه عن عائشة) (حمس) من الحيوانات (قتلن حلالاً في الحرم) فالحل أولى (الحية والعقرب والحدأة والفأرة والسكب العقور) فيباح بل يجب قتلن في أى محل كان ولو في جوف الكعبة لأن ما كان ممنوعاً منه ثم جاز وجب قال النووي اتفق العلماء على أنه يجوز للمحرم قتلن ثم اختلف فيما يكون في معانها فقال الشافعي المعنى في جواز قتلن كونهن مؤذيات فكل مؤذ للمحرم قتله وما لا فلا ويجوز أن يقتل في الحرم كل من وجب عليه قتل بقود أو رجم أو محاربة ويجوز إقامة الحدود فيه (دعن أبي هريرة)

(خمس كلهن فاسقة) قال أبو البقاء كذا وقع في هذه الرواية بالتاء ووجهه أنه محتمل على المعنى ن المعنى كل منهن فاسقة ويجوز أن يكون ألحق التاء للبالغة كقولهم رجل نساء وخليفة ولو حمل على اللفظ لقال كلهن فاسق كما قال الله تعالى وكلهم آتية يوم القيامة فرداه انتهى (يقتلن المحرم) حال احرامه ولا يؤزر بل يؤجر (ويقتلن في الحرم) ولو في المسجد (الفأرة والعقرب والحية والكلب العقور والغراب) سمي به لسواده ومنه وغرابيب سود، وهما لفظتان بمعنى واحد والعرب تتشامم به ولذلك اشتقوا منه الغربة والاعتراب وغراب البين هو الابقع قال صاحب المجالسة سمي غراب البين لأنه بان من نوح لما وجهه إلى الماء فذهب ولم يرجع وقال ابن تيمية سمي فاسقا لتخلفه عن نوح حين أرسله ليأتيه بخبر أرض فترك أمره وسقط على جيفة وظاهر تقيده في هذه الاخبار السكب بكونه عقوراً أن غيره محترم يمتنع قتله وهو المصحح عند الشافعية وعندهم قول مرجح بجواز قتل غير العقور أيضا الأمر بقتل الكلاب (حم عن ابن عباس) قال الهيثمي وفيه ليث بن أبي سليم فهو ثقة ولكنه مدلس

(خمس ليالٍ لا ترد فيهن الدعوة) من أحد دعى بدعاء سائغ متوفر الشروط والأركان والآداب (أول ليلة من رجب وليلة النصف من شعبان وليلة الجمعة وليلة الفطر) أى ليلة عيد الفطر (وليلة النحر) أى عيد الأضحى فيسن قيامه هؤلاء الليالي والنضرع والابتهال فيها وقد كان السلف يواظون عليه؛ روى الخطيب في غنية الملتمس أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى عدى بن ارطاة عليك بأربع ليالٍ في السنة فإن الله تعالى يفرغ فيهن الرحمة ثم سردها (ابن عساكر) في تاريخه

وَلَيْلَةُ الْفِطْرِ ، وَلَيْلَةُ النَّحْرِ - ابن عساكر عن أبي أمامة - (ض)  
 ٢٩٥٣ - خَمْسٌ مِنَ الْفِطْرِ : الْخِتَانُ ، وَالْأَسْتِحْدَادُ ، وَقَصُّ الشَّارِبِ ، وَتَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ ، وَتَنْفُّ الْإِبْطِ  
 (حمق) عن أبي هريرة - (صح)  
 ٣٩٥٤ - خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ كَلْهَنٌ فَاسِقٌ ، يَقْتَلَنُ فِي الْحَرَمِ : الْغَرَابُ ، وَالْحِدَاةُ ، وَالْعَقْرُبُ ، وَالْفَارَةُ ،  
 وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ - اقتصن - عن عائشة - (صح)

(عن أبي أمامة) ورواه عنه أيضا الديلمي في الفردوس فما لرواه صنيع المصنف من كونه لم يخرج له أحد ممن وضع لهم الرموز غير سعيد ورواه البيهقي من حديث بن عمر وكذا ابن ناصر والعسكري قال ابن حجر وطرقه كلها مملولة (خمس من الفطرة) وفي رواية الفطرة خمس وهي بكسر الفاء، مقولة بالاشتراك بمعنى الخلق والجلبة والسنة وهي المرادة هنا كما مر أي خمس من السنة القديمة التي اختارها الأنبياء واتفقت عليها الشرائع حتى صارت كأنها أمر جليل وأعلى من الحصر في الخمسة غير حقيقي بدليل رواية عشر وأكثر بل مجازي بطريق المبالغة في الحث على الخمس لأنها أهم وأكدر إن كان غيرها من الفطرة فالمراد حصر الأكل ويحتمل أنه أعلم بالخمسة ثم زيد (الختان) بالكسر اسم لفعل الختان وسمى به المحل وهي الجلدة التي تقطع غتان الرجل هو الحرف المستدير على أسفل الحشفة وهو الذي تترتب الأحكام على تغييره في الفرج وختان المرأة قطع جلدة كعريف الديك فرق الفرج قال الشافعي وهو واجب دون بقية الخمس ولا مانع من أن يراد بالفطرة القدر المشترك الذي يجمع الوجوب والتدب وهو الطلب المؤكد كما مر (والاستحداد) وفي رواية بدله حلق العانة قال في المنار وهو أوسع من الاستحداد فإنه يصدق على التنوير ولا يصدق عليه الاستحداد فإنه الخلق بالحديد وذكر الخلق غالب والمطلوب الإزالة (وقص الشارب) الشع النابت على الشفة العليا ولا بأس بترك سباليه عند الغزالي لكن نوزع وتحصل السنة بقصه بنفسه وهو أولى وبقص غيره له (وتقليم الأظفار) تفعيل من القلم القطع والمراد إزالة ما يزيد على ما يلبس رأس الأصبع من الظفر لأن الوسخ يجتمع فيه قال ابن العربي وقص الأظفار سنة إجماعا ولا نعلم قائلا بوجوده لذاته لكن إن منع الوسخ ووصول الماء للبشرة وجبت إزالته للطهارة وشمل العموم أصابع اليدين والرجلين فلو اقتصر على بعضها مع استوائها في الحاجة لم يحصل المقصود بل هو كالمشي في نعل واحدة وشمل الأصبع الزائدة واليد الزائدة بناء على أن الفرد النادر يدخل في العموم ذكره ابن دقيق العيد وتتأدى السنة بقصه بنفسه وهو أولى وبقص غيره إذ لاهتك حرمة ولا حرم مروه قسميا من يعسر عليه قص يئاه ذكره العراقي (وتنف الأبط) لأنه محل الريح الكريه المجتمع بالعرق فيتلبد ويهيج فشرع تنفه ليصتف ويحصل أصل السنة بحلقه والتنف أفضل فإن الخلق يهيج الشعر (حمق عن أبي هريرة) وفي الباب غيره

(خمس من الدواب كلهن فاسق) حيت به لخروجها بالأيذاء والافساد عن طريق معظم الدواب أو لتحريم أكلها قال تعالى ذلكم فسق، بعد ما ذكر ما حرم أكله (يقتلن) وفي رواية يقتلن بالهاء أي المرء وقوله فاسق صفة لكل مذكر ويقتلن فيه ضمير راجع لمعنى كل وهو جمع وهو تأكيد خمس كذا في التنقيح وتمتعه في المصاييح بأن صوابه أن ية ال خمس مبتدأ وسوغ الابتداء به مع كونه نكرة وصفة ومن الدواب في محل رفع على أنه صفة أخرى لخمس وقوله يقتلن جملة فعلية في محل رفع خبر المبتدأ الذي هو خمس (في الحرم: الغراب) وهو ينقر ظهر البعير وينزع عينه (والحدأة) كعنة مقصورة وهي أخس الطير تخطف أطعمة الناس (والعقرب) واحدة العقارب والأثني عقربة (والفارة) بهمة ساكنة والمراد فارة البيت وهي الفويسقة (والكلب العقور) قال ابن الأثير: الكلب العقور كل سبع يعقر أي يجرح ويقتل كإسد وذئب ونمر سماها كلبا لاشتراكها في السبعية والعقور من أبنية المبالغة الجارح وهو



٣٩٥٥ - خمس من الدواب ليس على المحرم في قتلهن جناح: الغراب، والحدأة، والفأرة، والعقرب، والكلب العقور - مالك (حم قدنه) عن ابن عمر - (صح)

٣٩٥٦ - خمس من حق المسلم: رد التحية، وإجابة الدعوة، وشهود الجنازة، وعبادة المريض، وتسميت العاطس إذا حمد الله - (ه) عن أبي هريرة - (صح)

٣٩٥٧ - خمس من الإيمان؛ من لم يكن فيه شيء منهن فلا إيمان له: التسليم لأمر الله، والرضا بقضاء الله، والتفويض إلى الله؛ والتوكل على الله، والصبر عند الصدمة الأولى - البزار عن ابن عمر (ض)

٣٩٥٨ - خمس من سنن المرسلين: الحياء، والحلم، والحجامة، والسواك، والتعطر - (بخ) والحكيم،

معروف (ق ت ن عن عائشة)

(خمس من الدواب ليس على المحرم في قتلهن جناح) أى حرج (الغراب والحدأة) بكسر الحاء مهموزة (والعقرب والفأرة والكلب العقور) - غلاة الشافعي بأنهم بما لا يؤكل وما لا يؤكل ولا تولد من ما كول وغيره إذا قتله المحرم لا فدية عليه وعله مالك بأنهم مؤذيات وكل مؤذ يجوز للحرم قتله وما لا فلا وقال البيضاوي إنما سميت هذه الحيوانات فواسق لخلهن تشبهاً بالفساق وقيل لخروجهن من الحرمة في الحل والحرم وقيل لخرمتن وخصت بالحكم لهما مؤذيات مفسدات تكثر في المساكن والعمران ويسر دفعها والتحرز منها فإنها ما هو كالمتهزل للفرصة إذا تمكن من إضرار بادر إليه وإذا أحس بطلب أو دفع فر منه بطيران أو اختفى في نفق ومنها ما هو صائل يتقلب لا يزجر بالخس كالكلب العقور وهو كلها يعدى على الإنسان ويصل عليه ويعقره أى يجرحه من العقور وهو الجرح وقاس عليه الشافعي كل سبع ضار أو صائل وقيل إنه يعم بلفظه كل سبع عقور ويدل عليه دعاء المصطفى صلى الله عليه وسلم على عبته اللهم سلط عليه كلباً من كلابك ففرسه الأسد والغراب الأبقع الذي فيه سواد أو يبيض لأنه أكثر ضرراً وأسرع فساداً (مالك) في الموطأ (ق حم دن ه عن ابن عمر) بن الخطاب ه (خمس) من الخصال (من حق المسلم على) أخيه (المسلم رد التحية) يعنى السلام (وإجابة الدعوة) لولية عرس أو غيرها وجوبا في الأولى وندبا في غيرها (وشهود الجنازة) أى حضور الصلاة عليها وفعالها واتباعها إلى الدفن أفضل (وعبادة المريض) أى زيارته في مرضه وتسميت العاطس إذا حمد الله) بأن يقول له يرحمك الله فإن لم يحمد لم يشمه لتقصيره (ه) عن أبي هريرة

(خمس من الإيمان) أى من خصال الإيمان (من لم يكن فيه شيء منهن فلا إيمان له) إيماناً كاملاً (التسليم لأمر الله) فيما أمر به (والرضا بقضاء الله) فيما قدره (والتفويض إلى الله والتوكل على الله والصبر عند الصدمة الأولى) وهى حالة لجأة المصيبة وابتداء وقوعها، وزاد الطبراني في روايته: ولم يطعم امرؤ حقيقة الإسلام حتى يأمنه الناس على دماهم وأموالهم (البزار) فى مسنده من حديث سعيد بن سنان عن أبي الزاهرية عن كثير بن مرة (عن ابن عمر) بن الخطاب ثم قال أعتى مخرجه البزار عقبه عليه سعيد بن سنان أى وهو ضعيف ورواه الطبراني من هذا الوجه . قال الهيثمى : وفيه سعيد بن سنان لا يحتج به

(خمس من سنن المرسلين) أى من شأنهم وفعالهم (الحياء) الذى هو خجل الروح من كل عمل لا يمتحن فى الإلإ الأعلى وذلك لأنه يطهر الروح من أسباب النفس (والحلم) الذى هو سعة الصدر وانسراحه لورود النور عليه (والحجامة) لأن للدم حرارة وقوة وهو غالب على قلوب المرسلين فيقتل من ذلك دماؤهم فإذا لم تنقص أضرت (والسواك) لأن الفم طريق الوحى ومحل لنجوى الملك فإهماله تضييع لحرمة الوحى (والتعطر) لأنه ليس للذلائك

والبزار ، والبخارى (طب) وأبو نعيم في المعرفة (هب) عن حصين الخطمي - (ض)  
 ٣٩٥٩ - خمس من سنن المرسلين : الحياء ، والحلم ، والحجامة ، والتعطر ، والنكاح - (طب) عن  
 ابن عباس - (ح)

٣٩٦٠ - خمس من فعل واحدة ممن كان ضامناً على الله : من عاد مريضاً ، أو خرج مع جنازة ، أو خرج  
 غازياً ، أو دخل على إمامه يريد تعزيته وتوقيره ، أو قعد في بيته فسلم الناس منه وسلم من الناس -  
 (حم طب) عن معاذ - (صح)

٣٩٦١ - خمس من قبض في شيء ممن فهو شهيد : المقتول في سبيل الله شهيد ، والغريق في سبيل  
 الله شهيد ، والمبطون في سبيل الله شهيد ، والمطعون في سبيل الله شهيد ، والنفساء في سبيل الله شهيدة - (ن)  
 عن عقبة بن عامر - (صح)

٣٩٦٢ - خمس من عمهين في يوم كتبه الله من أهل الجنة : من صام يوم الجمعة ، وراح إلى الجمعة ،

حظ مما للبشر إلا الريح الطيب وهم يكثرون مخالطة الرسل فيكون الطيب بمنزلة قراهم (تح والحكيم) الترمذى في  
 النوادر (والبزار) في المسند (والبخارى) في المعجم (طب وأبو نعيم) الأصهباني (في) كتاب (المعرفة هب) كلهم (عن  
 حصين) مصغر حصن بكسر الحاء وسكون الصاد المهملتين بن عبد الله (الخطمي) بفتح المعجمة جد مليح بن عبد الله ثم  
 قال البيهقي عقب تحريجه هذا ذكره البخارى في التاريخ عن عبد الرحمن بن أبي فديك ومحمد بن إسماعيل عن عمر بن محمد  
 الأسلى فعمر يتفرد به ، إلى هنا كلامه ، وعمر هذا أورده الذهبي في الضعفاء وقال هو من المجاهيل اه . وقال الحافظ  
 العراقي : سنده ضعيف وللترمذى وحسنه من حديث أبي أيوب أربع فأسقط الحلم والحجامة وزاد النكاح  
 (خمس من سنن المرسلين) الظاهر أنه أراد في هذا وما قبله بهم ما يشمل الأنبياء (الحياء والحلم والحجامة والتعطر  
 والنكاح) لأن النور إذا امتلأ الصدر منه ففاض في العروق التذت النفس وئارت الشهوة وريح الشهوة إذا قوى  
 فأنما يقوى من القلب والنفس والرسل قد أعطوا من فضل تلك القوى ما يفوق خيرهم (طب عن ابن عباس) قال الهيثمي :  
 فيه إسماعيل بن شيبه قال الذهبي : واه وذكر له هذا الحديث وغيره اه . ورواه عنه أحمد أيضاً لكنه قال السواك بدل النكاح  
 (خمس) من الخصال (من فعل واحدة ممن كان ضامناً على الله) أن يدخله الجنة ويعيده من النار (من عاد مريضاً)  
 أى زاره في مرضه (أو خرج مع جنازة) للصلاة عليها (أو خرج غازياً) لتكون كلمة الذين كفروا السفلى وكلمة الله هى  
 العليا (أو دخل على إمامه) يعنى الإمام الأعظم (يريد مزيه وتوقيره أو قعد في بيته) يعنى اعتزل الناس في بيته أو غيره  
 (فسلم الناس منه) أى من أذاه (وسلم من الناس) أى من أذاهم (حم طب عن معاذ) بن جبل قال الهيثمي فيه ابن طيبة  
 وفيه مقال مشهور وبقية رجاله ثقات

(خمس من قبض) أى مات (في شيء ممن فهو شهيد) المقتول في سبيل الله) أى في قتال الكفار لإعلاء كلمة الله (شهيد)  
 في أحكام الدنيا والآخرة (والغريق في سبيل الله شهيد) من شهداء الآخرة (والمبطون) أى الميت بوجع البطن وبالإسهال  
 (في سبيل الله شهيد) من شهداء الآخرة (والمطعون) أى الميت بالطنن الذى هو وخز الجن أو فساد فى الهوى على مامر  
 (في سبيل الله شهيد) من شهداء الآخرة (والنفساء) أى التى تموت عقب ولادتها بسبب الولادة (في سبيل الله شهيدة)  
 من شهداء الآخرة (ن عن عقبة بن عامر) الجهني

(خمس من عملون في يوم) أى يوم كان (كتبه الله) أى قدر أو أمر الملائكة أن تكتب أنه من (أهل الجنة)  
 وهذا علامة على حسن الخاتمة وبشرى له بذلك (من صام يوم الجمعة) صوم تطوع (وراح إلى الجمعة) أى إلى محلها

وَعَادَ مَرِيضًا، وَشَهِدَ جَنَازَةً، وَأَعْتَقَ رَقَبَةً - (ع حب) عن أبي سعيد - (ص)  
 ٣٩٦٣ - خَمْسٌ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ: إِنْ اللَّهُ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ. وَيُنزِلُ الْغَيْثَ، وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ، وَمَا تَدْرِي  
 نَفْسٌ مَازَا تَكْسِبُ غَدًا، وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ، - (حم) والرويانى عن بريدة - (ص)  
 ٣٩٦٤ - خَمْسٌ لَيْسَ لهنَّ كَفَّارَةٌ: الشُّرْكُ بِاللَّهِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ بِغَيْرِ حَقٍّ، وَبُهْتُ الْمُؤْمِنِ، وَالْفِرَارُ  
 مِنَ الزَّحْفِ، وَبَيْنَ صَابِرَةٍ يَقْطَعُ بِهَا مَالًا بِغَيْرِ حَقٍّ - (حم) وأبو الشيخ في التوييح عن أبي هريرة - (ح)  
 ٣٩٦٥ - خَمْسٌ هُنَّ مِنْ قَوَاصِمِ الظُّهْرِ: عَقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَالْمَرَاةُ يَأْتِمُنَهَا زَوْجَهَا تَخُونُهُ، وَالْإِمَامُ يُطِيعُهُ  
 النَّاسُ وَيَعْصِي اللَّهُ، وَرَجُلٌ وَعَدَّ عَنْ نَفْسِهِ خَيْرًا فَأَخْلَفَ، وَأَعْتَرَضَ الْمَرْءُ فِي أَنْسَابِ النَّاسِ - (هب)  
 عن أبي هريرة - (ض)

لصلاتها (أو عاد مريضاً) ولو أجنبياً (وشهد جنازة) أى حضرها وصلى عليها (وأعتق رقبة) لوجه الله تعالى أى خلاصها  
 من الرق (ع حب عن أبي سعيد) الخدرى . قال الهيثمى رجاله ثقات  
 (خمس لا يعلمهن إلا الله) على وجه الإحاطة والشمول كلياً وجزئياً فلا ينافيه اطلاع الله بعض خواصه على كثير  
 من المغيبات حتى من هذه الخمس لأنها جزئيات معدودة وإنكار المعتزلة لذلك مكابرة (إن الله عنده علم الساعة) أى  
 تعيين وقت قيامها (وينزل) بالتخفيف والتشديد (الغيث) أى يعلم نزوله فى زمانه (ويعلم ما فى الأرحام) من ذكروا شئ  
 وشئ وسعيد (وما تدرى نفس ماذا تكسب غداً) من خير وشر، جعل لنا الدراية التى فيها معنى الجبلة ولجنايه تقديس  
 العلم، تفرقة بين العالين، وأفاد أن ما هو بجملتنا لا نعرف عاقبته فكيف بغيره (وما تدرى نفس بأى أرض تموت) خص  
 المكان ليعرف الزمان من باب أولى لأن الأول فى وسعنا بخلاف الثانى وتخصيص الخمسة لسؤالهم عما (حم والرويانى) فى مسنده  
 عن (بريدة) قال الهيثمى رجال أحمد رجال الصحيح اه . وظاهر صنيع المصنف أن إذا سما لم يخرج فى أحد الصحيحين  
 مع أن البخارى خرجه فى الاستسقاء بلفظ . فماتبع الغيب خمس . إن الله عنده علم الساعة، الخ .  
 (خمس ليس لهن كفارة: الشرك بالله) يعنى الكفر به وخص الشرك به لغايته حالته (وقتل النفس) أى المعصومة  
 (بغير حق وبهت المؤمن) أى قوله عليه مالم يفعله حتى حيره فى أمره وأدهشه يقال بهته كتمه بهتا وبهتا وبهتانا قال  
 عليه مالم يفعل والبهتة الباطل الذى يتحير من بطلانه والكذب كالبهت بالضم ومقتضى تخصيص المؤمن أن الذى ليس  
 كذلك ويحتمل إلحاقه به وعليه إنما خص به المؤمن لأن بهته أشد (والفرار من الزحف) حيث لم يجوز الفرار (وبين  
 صابرة يقطع بها مالا) لغيره (بغير حق - حم) وأبو الشيخ فى التوييح (كلاهما) عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضاً الديلمى  
 (خمس من قواصم) كذا فى خط المصنف وكتب على الحاشية أن فى رواية عن من قواصم (الظهر) أى كسره  
 يقال قصمه يقصمه كسره وأبانه أو كسره وإن لم يبنه فاقصم وتقصم (عقوق الوالدين) أو أحدهما وإن علا (والمرأة  
 يأتئها زوجها) على نفسها أو ماله (تخونه) بالزنى أو السحاق والتصرف فى ماله بغير إذنه (والامام) أى الاعظم (يطيعه  
 الناس ويعصى الله عز وجل ورجل وعد) رجلا (من نفسه خيراً) أى أن يفعل معه خيراً (فأخلف) ما وعد (واعترض  
 المرء فى أنساب الناس) فى رواية بدله ووقية المرء فى أنساب الناس وظاهر صنيع المصنف أن هذا هو الحديث بتامه  
 والأمر بخلافه بل بقية كما فى الفردوس وغيره . وكلهم لآدم وحواء اه (هب عن أبي هريرة) وفيه الحارث بن النعمان  
 أورده الذهبى فى الضعفاء وقال أبو حاتم غير قوى ورواه عنه أيضاً الديلمى

٣٩٦٦ - خمس من العبادة قلة الطعام، والقعود في المساجد؛ والنظر إلى الكعبة، والنظر في المصحف والنظر إلى وجه العالم - (فر) عن أبي هريرة - (ض)

٣٩٦٧ - خمس من أوتيهن لم يعذر علي ترك عمل الآخرة: زوجة صالحة، وبنون أبرار، وحسن مخالطة الناس، ومعيشة في بلده، وحب آل محمد صلى الله عليه وسلم - (فر) عن زيد بن أرقم

٣٩٦٨ - خمس يعجل الله لصاحبها العقوبة: البغي، والغدر، وعقوق الوالدين، وقطيعة الرحم، ومعرفة لا يشكر - ابن لال عن زيد بن ثابت - (ض)

٣٩٦٩ - خمس خصال يفطن الصائم، وينقطن الوضوء: الكذب؛ والغيبة؛ والنميمة؛ والنظر بشهوة؛ واليمين الكاذبة - الأزدي في الضعفاء (فر) عن أنس - (ض)

(خمس من العبادة قلة الطعام) أى الأكل والشرب قال الحرالي جعل الله فضول المطعم والمشرب في الدنيا سبب لتسوية القلب وإبطاء الجوارح عن الطاعة والصوم عن سماع الموعظة (والقعود في المساجد) لانتظار الصلاة أو للاعتكاف أو لنحو علم أو قرآن (والنظر إلى الكعبة) أى مشاهدة البيت ولو من وراء الستور (والنظر إلى المصحف) أى القراءة فيه نظراً فانها أفضل من القراءة عن ظهر قلب فان القارئ في المصحف يستعمل لسانه وعينه فهو في عبادتين والقارئ من حفظه يقتصر على اللسان وفي نسخة والنظر إلى المصحف أى فيه أو إلى ما فيه (والنظر إلى وجه العالم) العامل بعلمه والمراد العلم الشرعى قال في الفردوس ويروى والنظر إلى وجه الوالدين دون النظر إلى الكعبة (فر عن أبي هريرة) وفيه سليمان بن الربيع النهدي قال الذهبي تركه الدارقطني

(خمس من أوتيهن لم يعذر علي ترك عمل الآخرة زوجة صالحة) أى دينة تعفه (وبنون أبرار) بأبائهم أى غير عاقين (وحسن مخالطة الناس) أى وملكة يقتدر بها على مخالطة الناس بحسن خلق وما ذكر من أن الرواية مخالطة الناس هو ما في نسخ كثيرة وهو الظاهر ووقفت على نسخة المصنف فرأيت فيها بخطه مخالطة النساء والظاهر أنه سبق قلم (ومعيشة في بلده) بنحو تجارة أو صناعة من غير تنقل في الأسفار (وحب آل محمد) صلى الله عليه وسلم فان حبه سبب موصل إلى الله والدار الآخرة ومن ثم قرنهم بالقرآن في الأخبار الماضية (تنبيه) قال الحرالي سلسلة أهل الطريق تنتهى من كل وجه من جهة المشايخ والمريدين إلى أهل البيت فجهت طرق المشايخ ترجع عامتها إلى تاج العارفين أبي القاسم الجنيد وبداية أبي القاسم أخذها من خاله السرى والسرى اتم بمعروف وكان معروف مولى علي بن موسى الرضى وعن آبائه فرجع الكل إلى علي وأولئك حزب الله (فر عن زيد بن أرقم) ورواه عنه أيضاً أبو نعيم ومن طريقه وعنه أورده الديلمى مصرحاً فكان عزوه إليه أولى .

(خمس يعجل الله لصاحبها العقوبة) في الدار الدنيا (البغي) أى التعدى على الناس (والغدر) للناس (وعقوق الوالدين) أى الاصلين المسلمين أو أحدهما (وقطيعة الرحم) أى القرابة بنحو صد أو هجر بلا موجب (ومعروف لا يشكر) ومن لا يشكر الناس لا يشكر الله تعالى (ابن لال) في المكارم (عن زيد بن ثابت) ورواه عنه أيضاً الديلمى وغيره .

(خمس خصال يفطن الصائم وينقطن الوضوء: الكذب والغيبة والنميمة والنظر بشهوة) إلى حلية أو غيرها (واليمين الكاذبة) قال حجة الاسلام بين به أن الصوم أى المقبول المثاب عليه في الآخرة الثواب الكامل ليس هو ترك الطعام والشراب والوقوع قرب صائم ليس له من صيامه إلا الجوع بل تمام الصيام أن يكف

٣٩٧٠ - خمس دعوات يستجاب لهن: دعوة المظلوم حتى ينتصر؛ ودعوة الحاج حتى يصدر، ودعوة الغازی حتى يقفل؛ ودعوة المريض حتى يبرأ؛ ودعوة الأخ لأخيه بظهر الغيب، وأسرع هذه الدعوات إجابة دعوة الأخ لأخيه بظهر الغيب - (هب) عن ابن عباس - (ص)

٣٩٧١ - خمس من العبادة: النظر إلى المصحف، والنظر إلى الكعبة؛ والنظر إلى الوالدين، والنظر في زمزم؛ وهي تحط الخطايا، والنظر في وجه العالم - (قطن) عن صح  
٣٩٧٢ - خيار المؤمنين القانع؛ وشرارهم الطامع - القضاعي عن أبي هريرة - (ض)

الجوارح عما كره الله فيحفظ اللسان عن النطق بما يحرم ويحفظ العين عن النظر إلى المكارد والاذن عن الاستماع إلى المحرم فإن المستمع شريك القائل وهو أحد المغتابين وكذا يكف جميع الجوارح كما يكف البطن والفرج فإذا عرفت معنى الصوم الحقيقي فاستكثر منه ما استطعت فإنه أساس العبادة ومفتاح القربات (الأزدى) أبو الفتح (في) كتاب (الضعفاء) والمتروكين عن عيسى بن سليمان ورأف داود عن داود بن رشيد عن بقیة عن محمد بن حجاج عن جابان عن أنس كذا أورده في ترجمة محمد بن الحجاج المحصى وقال لا يكتب حديثه وقال أبو العباس البنانى فى كتاب الحافل والإستاد كله مقارب قال الحافظ العراقى وقد رواه عن بقیة أيضاً سعيد بن عنبسة أحد من روى بالكذب وقال ابن الجوزى هذا موضوع من سعيد إلى أنس كلهم مطعون فيه (فر عن أنس) قال الحافظ العراقى قال أبو حاتم هذا كذاب انتهى . وذلك لأن فيه سعيد بن عنبسة وقد قال الذهبى فى الضعفاء كذبه ابن معين وغيره عن بقیة وحاله معلوم وجابان قال الذهبى ليس بمعروف وفى اللسان عن ذیل المیزان جابان قال الأزدى متروك الحديث ثم أورده هذا الخبر (خمس دعوات يستجاب لهن دعوة المظلوم حتى) أى إلى أن (ينتصر) أى ينتقم من ظلمه بالقول أو الفعل (ودعوة الحاج) حجاً مبروراً (حتى يصدر) أى يرجع إلى أهله (ودعوة الغازی) لإعلاء كلمة الله ابتغاء رضاه لا طالباً للنعيمه (حتى يقفل) أى يعود من غزوه إلى وطنه (ودعوة المريض) أى مرضاً لم يعص به فيما يظهر (حتى يبرأ) من علته (ودعوة الأخ لأخيه) فى الإسلام وإن لم يكن أخاه من النسب (بظهر الغيب) قال الطیبى حتى فى القرآئن الأربع بمعنى إلى كقولك سرت حتى تغيب الشمس لأن ما بعد حتى غير داخل فيما قبلها فدعوة المظلوم مستجابة إلى أن ينتصر وكذا الباقى فإن قلت هذا يوم أن دعاه هؤلاء الأربع لا يستجاب بعد ذلك وكذا دعاه الغائب إلى أن يحضر قلت نعم لكن الأسباب مختلفة فيكون سبب الإجابة حينئذ أمر آخر غير المذكورة (وأسرع هذه الدعوات) أى أقربها إجابة (دعوة الأخ لأخيه بظهر الغيب) لما فيها من الإخلاص وعدم الشوب بالرياء ونحوه (هب عن ابن عباس) وفيه زيد العمى قال الذهبى ضعيف متأسك ورواه عنه أيضاً الحاكم ومن طريقه أورده البيهقى مصرحاً فكان عزوه إليه أولى

(خمس من العبادة النظر إلى المصحف) للقراءة فيه (والنظر إلى الكعبة والنظر إلى الوالدين) أى الأصلين مع الاجتماع أو الاقتران (والنظر فى زمزم) أى بشر زمزم أو إلى ماثها (وهى) أى زمزم (تحط الخطايا) أى يكون النظر إلى ذلك مكفراً للذنوب (والنظر فى وجه العالم) العامل بما علم والمراد العلم الشرعى قال الحرالى ويقصد الناظر التقرب إلى الله برؤيته فإن فى التقرب إلى الله بروية العلماء الأعيان وعباد الرحمن سر من أسرار العيان (قطن عن) كذا فى نسخة المصنف بخطه ويص للصحابى

(خيار المؤمنين القانع) بما رزقه الله تعالى (وشرارهم الطامع) فى الدنيا لفقره إلى الأسباب فيسترق قلبه الاطماع وتصير الخلق عليه كالأسباب لأن الطمع فيها يضاعف الهم ويطليل الحزن وينسى المعاد ومن قنع استراح فالطامع فى الدنيا هو الذى عمر النار بأهلها والزهد هو الذى عمر الجنة بأهلها القانع هو الراضى عن الله بما قسم له من قليل الرزق ظاهراً

٣٩٧٣ - خيار أمتي في كل قرن خمسمائة . والأبدال أربعون ، فلا الخمسمائة ينقصون ؛ ولا الأربعون ، كلها مات رجل أبدل الله من الخمسمائة مكانه ؛ وأدخل في الأربعين مكانه ، يعفون عنهم ظلهم ، ويحسنون إلى من أساء إليهم ؛ ويتواسون فيما آتاهم الله - (حل) عن ابن عمر - (ح)

٣٩٧٤ - خيار أمتي الذين يشهدون أن لا إله إلا الله وأني رسول الله . الذين إذا أحسنوا استبشروا ، وإذا أسأوا استغفروا ، وشرار أمتي الذين ولدوا في النعيم وغدوا به ، وإنما نهمتهم ألوان الطعام والياب ويتشذقون في الكلام - (حل) عن عروة بن مريم مرسل - (ح)

وباطناً وإنما كان خيارهم لما تضمنته القناعة من مكارم أخلاق الإيمان وهو الغنى بما قسم له ومن الرضى وهو باب الله الأكبر وهو أشرف مقامات الإيمان ومن الزهد عن فضول الدنيا ومن التعفف عن تعلق الهمة قال الحرالي : والطمع يشرب القلب الحرص ويختم عليه بطابع حب الدنيا وحب الدنيا مفتاح كل شر وسبب إحباط كل خير (القضاعي) في مستند الشباب (عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضاً الديلمي

(خيار أمتي في كل قرن خمسمائة) أي خمسمائة إنسان (والأبدال أربعون) رجلاً كما سبق (فلا الخمسمائة ينقصون) بل قد يزيدون (ولا الأربعون) ينقصون (بل كلها مات رجل) منهم (أبدل الله من الخمسمائة مكانه) رجلاً آخر (وأدخل في الأربعين مكانه) ولهذا سموا بالأبدال وظاهره أن البديل لا يكون إلا من أولئك لا من غيرهم لكن في مطارحات الصوفية ما يقتضى خلافه قالوا يارسول الله دلنا عن أعمالهم فقال (يعفون عنهم ظلهم) كما حكى أن ابن آدم سأله جندي عن العمران فدلّه على المقابر فضربه فقال اللهم إني أعلم أنك تؤجرني وتؤزره فلا تؤجرني ولا تؤزره (ويحسنون إلى من أساء إليهم) أي يقابلوه على إساءته بالاحسان (ويتواسون فيما آتاهم الله) فلا يتأثر أحد منهم على أحد فمن اجتمعت فيه هذه الخصال دلّ على أنه من الأبدال (حل) من حديث سعيد بن عبدوس عن عبد الله بن هرون الصوري عن الأوزاعي عن الزهري عن نافع (عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه عنه أيضاً الطبراني ومن طريقه وعنه رواه أبو نعيم فلو عزاه المؤلف له لكان أحسن وسعيد بن عبدوس وعبد الله بن هرون الصوري عن الأوزاعي وعنه سعيد ابن عبدوس لا يعرفان والخبر كذب في أخلاق الأبدال كذا قال ومن ثم حكم ابن الجوزي بوضعه وواقفه عليها المؤلف في مختصر الموضوعات فأقرّه ولم يتعبه

(خيار أمتي الذين يشهدون أن لا إله إلا الله) أي لا معبود بحق (إلا الله) الواحد الواجب الوجود (وأني) محمداً (رسول الله) إلى كافة الثقلين (الذين إذا أحسنوا استبشروا) بتوفيق الله لهم إلى الحسنات وهدايتهم إليها (وإذا أسأوا) أي فعلوا سوءاً (استغفروا) الله تعالى منه يعني تابوا توبة صحيحة وسبق في خبر أن الاستغفار باللسان توبة الكذابين (وشرار أمتي الذين ولدوا في النعيم وغدوا به) وإنما نهمتهم ألوان الطعام والياب أي الحرص على تحصيل أصناف الطعام النفيسة والتهاكك على الالتذاز بها وعلى لبس الملابس الفاخرة (ويتشذقون في الكلام) أي يتوسعون فيه من غير احتياط واحتراز وأراد بالتمشدد المستهزئ بالنار يلوى شدة عليهم وهم (تنبيه) قال الحرالي المقصود بقوله وأشرار أمتي الخ أن على المرء أن يتناول من الدنيا ما يتناوله على أنه من يدر به أخذاً منها بمقدم أطراف أصابعه أكلاً بمقدم أسنانه أكل فصم لا أكل خصم فان من تضرع من طعامها وشرابها وتزين بملابسها ومراكبها وتقلب في مبانيها وزخارفها فليس من الله في شيء إلا من اغترف غرفة بيده فيأخذ لنفسه بالحاجة لا بالشهوة ولا بالمطاوله ومن أخذ بالمطاوله شيئاً منها قامت قيامته وحانت ساعته الخاصة به (حل عن عروة) بضم أوله (ابن رويم) بالراء مصغراً (مرسلاً) هو اللخمي الأزدي له مقاطع قال ابن حجر صدوق يرسل كثيراً وفي موته أقوال -

٣٩٧٥ - خيار أمتي علماؤها؛ وخيار علمائها رحماؤها، ألا وإن الله تعالى ليغفر للعالم أربعين ذنبا قبل أن يغفر للجاهل ذنبا واحدا، ألا وإن العالم الرحيم يحيى يوم القيامة وإن نوره قد أضاء، يمشي فيه ما بين المشرق والمغرب كما يضيء الكوكب الدرّي - (حل خط) عن أبي هريرة القضاعي عن ابن عمر (رض) ٣٩٧٦ - خيار أمتي الذين إذا رءوا ذكر الله؛ وشرار أمتي المشامون بالنسيمة، المفرقون بين الأحبة؛ الباغون البراء العنت - (حم) عن عبد الرحمن بن غنم (طب) عن عبادة بن الصامت ٣٩٧٧ - خيار أمتي أحداؤهم الذين إذا غضبوا رجعوا - (طس) عن علي - (ح)

(خيار أمتي علماؤها) العالمون بالعلوم الشرعية العاملون بها قال تعالى د كتم خير أمة أخرجت للناس، والعلماء منهم خيار الخيار، ويرفع الله الذين آمنوا منكم والذين أتوا العلم درجات، وشرف العلوم على حسب شرف المعلوم حتى ينتهي إلى العلم بالله كما قال المصطفى صلى الله عليه وسلم أنا أعلمكم بالله (وخيار علمائها رحماؤها) أي الذين يرحمون الناس منهم فإن أبعاد القلوب من الله القلب القاسي وفي رواية بدل رحماؤها علماؤها والحليم الذي لا يستغزه الغضب ولا عجلة الطبع وعزة العلم فالعلم جمال العلم (ألا) حرف تنبيه (وإن الله تعالى ليغفر للعالم) العامل (أربعين ذنبا قبل أن يغفر للجاهل) أي غير المعذور في جهله (ذنبا واحدا) إكراما للعلم وأهله والظاهر أن المراد بالأربعين التكثير لكن ربما صدر عنه أنهم أناطوا لإرادة التكثير بالسبعين ومقابلها من المنازل (ألا وإن العالم الرحيم) بخلق الله تعالى (يحيى يوم القيامة وإن نوره) أي والحال أن نوره (قد أضاء) له (يمشي فيه ما بين المشرق والمغرب) إضاءة قوية (كما يضيء الكوكب الدرّي) في السماء وهذا فيه إبانة أعظم العلم وفضل أهله (حل خط) القضاعي عن ابن عمر قال شارحه غريب جداً عن عبد الله بن محمد بن جعفر عن زكريا الساجي عن سهل بن بحر عن محمد بن إسحاق السلي عن ابن المبارك عن الثوري عن أبي الزناد عن أبي حازم عن أبي هريرة (خط) من هذا الطريق (عن أبي هريرة) ثم قال أبو نعيم غريب لم نكتبه إلا من هذا الوجه وقال الخطيب حديث مسكر ومحمد بن إسحاق السلي أحد الغرائب المجهولين وأورده ابن الجوزي في الواهيات وقال أنكر الخطيب وكأنه لم يتهم به إلا السلي وقال في الميزان هذا خبر باطل والسلي فيه جهالة اه وحكى عنهم المؤلف وأقره لكنه قال له طريق آخر عن ابن عمر وهي ما أشار إليها بقوله (القضاعي) في مستند الشهاب عن محمد بن إسماعيل الفرغاني عن الحاكم عن أبي الحسن الأزهرى عن أحمد بن خالد القرشي (عن ابن عمر) بن الخطاب والخبر باطل اه وحكاها المؤلف في مختصر الموضوعات وسكت عليه فلم يتعقبه -

(خيار أمتي الذين إذا رؤوا) أي إذا نظر إليهم الناس (ذكر الله) برؤيتهم يعني أن رؤيتهم مذكرة بالله تعالى وبذكره لما يعلمون من البهاء والإشراق وحسن الهيئة وحسن السمات (وشرار أمتي المشامون بالنسيمة المفرقون بين الأحبة الباغون البراء العنت) في النهاية العنت المشقة والفساد والهلاك والإثم والغلط والزنا والحديث يحتمل كلها والبراء جمع برى، وهو العنت منصوبان مفعولان للباغون وبغيت الشيء طلبته رحم عن عبد الرحمن بن غنم) بضم المعجمة وسكون النون قال الهيثمي فيه شهر بن حوشب وثق وضعف وبقية رجاله رجال الصحيح وقال المنذرى فيه شهر وبقية أسانيدهم يحتاج بهم في الصحيح (طب عن عبادة بن الصامت) قال الهيثمي فيه يزيد بن ربيعة وهو متروك قال المنذرى وحديث عبد الرحمن أصح ويقال له محبة

(خيار أمتي أحداؤهم) في رواية أحداؤها جمع حديد كشديد وأشد أي أنشطها وأسرعها إلى الخير مأخوذ من حديد السيف فالمراد بالحدة هنا الصلابة في الدين والقصد إلى الخير والغضب لله كما مرو بعضهم يرويه بالجيم من الجد ضد الهزل اه وهو غير سديد إذ لا ملاءمة بينه وبين قوله (الذين إذا غضبوا رجعوا) أعلم أن أمتهم المؤمنون بعزة الإيمان والله العزة ورسوله وللؤمنين،

٣٩٧٨ - خِيَارُ أُمَّتِي أَوْلَهَا ، وَآخِرُهَا نَهْجُ أَعْوَجَ ، لَيْسُوا مِنِّي ، وَلَسْتُ مِنْهُمْ - ( طَب ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّعْدِيِّ - ( صَحَّ )

٣٩٧٩ - خِيَارُ أُمَّتِي مَنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى ، وَحَبَّبَ عِبَادَهُ إِلَيْهِ - ابْنُ النَّجَّارِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ( ض )

٣٩٨٠ - خِيَارُ أُمَّتِكُمُ الَّذِينَ يُحِبُّونَهُمْ وَيُحِبُّونَكُمْ ، وَتُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ وَيُصَلُّونَ عَلَيْكُمْ ، وَشِرَارُ أُمَّتِكُمُ الَّذِينَ تَبْغِضُونَهُمْ وَيَبْغِضُونَكُمْ ، وَتَلْمِزُونَهُمْ وَيَلْمِزُونَكُمْ - ( م ) عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ ( صَحَّ )

لقد تم تنشأ من عزة الإيمان حمة للدين لأن الحكم إذا نيط بوصف صار علة فيه نحوود السارق والسارقة فاقطعوا أيديهما، فخير أمة الإيمان من تزايدت حدته عن تزايد قوة الإيمان لاعتن كبر وهوى وسرعة رجوعهم من سكينته الإيمان فهو حدة تنشأ عن قوة إيمانه وغيرته كما كانت حدة موسى حتى روى أنه كان إذا غضب اشتعلت فلتسوته ناراً ولهذا لما قيل لأبي منصور لولا حدة فيك قال ما يسرني بحدتي كذا وكذا وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال، قال القاهي يشبه على كثير من الناس الحدة بسوء الخلق والفارق المميز ما تخم به هذا الحديث وهو قوله الذين إذا غضبوا رجعوا فالرجوع والصفاء هو الفارق وصاحب الخلق السوء يحمده وصاحبها لا يحمده والغالب أن صاحبها لا يفضب إلا الله (طس) وكذا الديلي واليهيقي (عن علي) أمير المؤمنين قال الهيشمي فيه نعم بن سالم بن قنبر وهو كذاب اه وفي الضعفاء للذهبي قال ابن جبان يضع الحديث

( خيار أمتي أولها وآخرها نهج أعوج ) النهج الطريق المستقيم فلما وصفه بأعوج صار الطريق غير مستقيم ويوضحه حتى تقيم به الملة العوجاء يعني ملة إبراهيم الذي غيرتها العرب عن استقامتها وهذا التقدير بناء على أن قوله نهج بالنون وهو ما عليه شارحون لكن جعله آخرون شج بمثابة أولى والشيخ الواسط وما بين الكاهل إلى الظهر أي ليسوا من خيارهم ولا من رذالهم بل من وسطهم كذا ذكره الديلي (ليسوا مني ولست منهم) قال الزنجشري معنى قولهم هو مني أي هو بعضي والغرض الدلالة على شدة الاتصال وتمازج الاهواء واتحاد المذاهب ومنه لمن تبغى فإنه مني وقوله ليسوا مني نقي لهذه البغضية من الجانبين ( ط ب ) وكذا الديلي ( عن عبدالله بن السعدى ) بفتح المهملة وسكون المهملة صحابي مات في خلافة عثمان قال الهيشمي فيه يزيد بن ربيعة وهو متروك ،

( خيار أمتي من دعا إلى الله تعالى ) أي إلى توحيد وطاعته ورضاه ( وحبب عباده إليه ) (١) بهدائهم إلى الزهد والإعراض عن الدنيا والرغبة عن عدم متاعها والسلوك إليه لكن مع عدم قصده بذلك الشهرة وحب اقبال الناس عليه للخبر المسار احذروا الشهرة الخفية العالم يجب أن يجلس إليه ( ابن النجار ) في تاريخه ( عن أبي هريرة ) .

( خيار أمتكم ) أي أمرائكم ( الذين تحبونهم ويحبونكم ) بأن يكونوا عدولا فإن التعاب من الجانبين أن يكون عدوفا عند إستعمالهم للعدو كما سبق تقريره ( وتصلون عليهم ويصلون عليكم ) أي يدعون لكم وتدعون لهم يعني تحبونهم مادمت أحياء ويحبونكم ماداموا أحياء فإذا جاء الموت ترحم بعضهم على بعض وذكر البعض بخير قال الأبي يعني بالحبة الدينية الذي سبها اتباع الحق من الامام والرعية ( وشرار أمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم ) قال الماوردي هذا صحيح فان الامام إذا كان ذا خير أحبهم وأحبوه وإذا كان ذا شر أبغضهم وأبغضوه وأصل ذلك أن خشية الله تبعث على طاعته في خلقه وطاعته فيهم تبعثهم على عيبه فلذلك كانت محبة دليلا على خيره

(١) بأن يأمرهم بالطاعة حتى يطيعوه فيحبهم لأن المعلم يسلك بالطالب طريق المصطفى صلى الله عليه وسلم والافتداء به ومن اقتدى به أحبه الله وقل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله، وأحب ربه لما يلوح في قلبه من أنوار الطاعة وجمال التوحيد



٣٩٨١ - خِيَارُ وَلَدِ آدَمَ خَمْسَةٌ : نُوحٌ . وَإِبْرَاهِيمُ ، وَمُوسَى ، وَعِيسَى ، وَمُحَمَّدٌ ، وَخَيْرُهُمْ مُحَمَّدٌ - ابن عساكر عن أبي هريرة (ص)

٣٩٨٢ - خِيَارُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلِمَهُ - (ه) عن سعد (ص)

٣٩٨٣ - خِيَارُكُمْ مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ وَأَقْرَأَهُ - ابن الضريس ، وابن مردويه عن ابن مسعود - (ض)

٣٩٨٤ - خِيَارُكُمْ أَحْسَنُكُمْ أَخْلَاقًا - (حم ق ت) عن ابن عمرو - (ص)

وبعضهم له دليلا على شربه وقلة مراقبته اه وظاهر كلام المصنف أن ذا هو الحديث بتمامه والامر بخلافه بل بقيته كما في مسلم قالوا يارسول الله فتنابروهم عند ذلك قال لا ما أقاموا فيكم الصلاة إلا من ولي عليه وال فرآه يأتي شيئا من معصية الله فليكره ما يأتي به من معصية الله ولا يزعن يدا من طاعة اه (م) في المغازي (عن عوف بن مالك) ولم يخرج البخاري عن عوف .

(خيار ولد آدم خمسة نوح وإبراهيم وموسى وعيسى ومحمد وخيرهم محمد) وهم أولو العزم وأفضاهم بعد محمد إبراهيم نقل بعضهم الإجماع عليه وفي الصحيح خير البرية إبراهيم خص منه النبي صلى الله عليه وسلم فبقى على عمومته فيه قال المصنف في النقاية ولم أقف على نقل أيهم أفضل وينقح تفضيل موسى أي لاختصاصه بالكلام فعيسى فدوح اه. وفاته أن الفخر الرازي حكى الإجماع على تقديم موسى وعيسى علي نوح فانه قال في أسرار التنزيل لانزاع في أن أفضل الانبياء والرسول هؤلاء الاربعة محمد وإبراهيم وموسى وعيسى اه بلفظه (ابن عساكر) في التاريخ (عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضا البزار باللفظ المزبور قال الهيثمي بعدما عزاه له ورجاله رجال الصحيح اه فاغفال المصنف له واقتصاره على ابن عساكر غير جيد .

(خياركم) أي من خياركم (من تعلم القرآن وعلمه) قال في شرح المشكاة لا بد من تقييد التعليم والتعلم بالاخلاص وإطلاقه شامل لما لو علمه بأجرة وفيه خلاف مشهور معروف (ه عن سعد) بن أبي وقاص ورواه الطبراني عن أبي أمامة قال الهيثمي وفيه عنده علي بن أبي طالب البزار ضعفه ابن معين .

(خياركم من قرأ القرآن وأقرأه) قال أبو عبد الرحمن السلمي فذاك الذي أقعدني مقعدى هذا وكان يعلم القرآن (ابن الضريس وابن مردويه عن ابن مسعود)

(خياركم أحسنكم أخلاقا) فعليكم بحسن الخلق جمع أحسن بوزن أفعل وهي إن قرنت بمن كانت للذكر والمؤنث والاثنين والجمع بلفظ واحد وإلا عرفت وذكرت وأنت وجمعت وإن أضيفت جاز الامران كما هنا والاخلاق جمع خلق وهو أوصاف الإنسان التي يعامل بها غيره وتنقسم إلى محمود ومذموم فالمحمود صفة الانبياء والاولياء كالصبر عند المكاره والحلم عند الجفاء وتحمل الأذى والإحسان والتودد للناس والرحمة والشفقة واللطف في المحاولة والتثبت في الأمور وتجنب المفساد والشروع والمذموم تقيضه زاد الترمذى في روية وأطولكم أعمارا والقصد بهذا الحديث الحث على حسن الخلق ولين الجانب قال يوسف بن أسباط علامة حسن الخلق عشرة أشياء : قلة الخلاف وحسن الإنصاف وترك طلب العثرات وتحسين ما يبدو من السيئات والتماس المذمومة واحتمال الأذى والرجوع باللامة على نفسه والتفرد بمعرفة عيوب نفسه دون عيوب غيره وطلاقة الوجه ولطف الكلام (حم ق ت) عن ابن عمرو) بن العاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا أخبركم بخياركم؟ فذكره وفي الباب عبادة وغيره

(خياركم أحسنكم أخلاقا) فمن كان حسن الخلق فيه أكثر كان خيره أكثر (المواطنون أكتافا) بصيغة اسم المفعول من التوطئة وهي التمهيد والتذليل وفراش وطى لا يؤذى جنب النائم والاكتاف الجوانب أراد الذين جوانبهم وطية

٣٩٨٥ - خِيَارُكُمْ أَحْسَنُكُمْ أَخْلَاقًا، الْمُوَطَّوُونَ أَكْنَافًا، وَشِرَارُكُمْ الثَّرَارُونَ الْمُتَفِيهِقُونَ الْمُتَشَدِّقُونَ - (هـ) عن ابن عباس - (ح)

٣٩٨٦ - خِيَارُكُمْ الَّذِينَ إِذَا رُمُوا ذَكَرَ اللَّهُ بِهِمْ، وَشِرَارُكُمْ الْمَشَامُونَ بِالنَّمِيمَةِ، الْمَفْرُقُونَ بَيْنَ الْأَحْبَةِ، الْبَاغُونَ الْبُرَاءَ الْعَنْتَ - (هـ) عن ابن عمر - (ح)

يتمكن فيها من يصاحبهم ولا يتأذى وهو من أحسن البلاغة (وشرارك الثرارون) أي الذين يكثرون الكلام تكلفا وتشدقا والثرة كثرة الكلام وترديده (المتفهيقون) أي الذين يتوسعون في الكلام ويفتحون به أفواههم ويفصحون فيه (المتشدقون) الذين يتكلمون بأشداقهم ويتمتعون في مخاطبتهم (تنبيه) قال في المفصل أفعال التفضيل يضاف إلى ما يضاف إليه أي يقول هو أفضل الرجلين وأفضل القوم وأفضل رجل وما أفضل رجلين وهم أفضل رجل وله معنيان أحدهما أن يراد أنه زائد على المضاف إليهم في الخصلة التي هو وم فيها شركاء الثاني أن يؤخذ مطلقا له الزيادة فيها إطلاقا ثم يضاف للتفضيل على المضاف إليهم بل مجرد التخصيص نحو الناقص والاشج أعدلا بنى مروان أي عادلا بنى مروان فلك على الأول توحيدة في التثنية والجمع وأن لا تؤنثه وعلي الثاني ليس لك إلا أن تؤنثه وتجمعه وتثنيه قال وقد اجتمع الوجهان في حديث أحبكم إلى وأقربكم مني مجلسا يوم القيامة أحاسنكم أخلاقا الموطون أكنافا وأبغضكم إلى وأبعدكم مني أساوتكم أخلاقا وقال ابن الحاجب في أمالي المفصل قولهم أكرم الناس يلزم أن يكون جميع الناس كراما في قصد المتكلم وهو باطل وكذا قوله عليه السلام ألا أخبركم بأحبكم إلى وأقربكم مني الخ فإنه يلزم أن يكون المخاطبون شركاء في أصل ما يضيف إليهم من المحبة والبغض مع أنهم لم يشركوا والجواب أن معنى قوله أحبكم أحب المحبوبين منكم وكذا أقربكم وأبغضكم وأبعدكم ويجوز تقدير مضاف محذوف أي أحب محبوبيكم وقال ابن يعيش الوجهان جواز المطابقة وتركها ورد في حديث أحبكم وأقربكم وأبغضكم وأبعدكم وجمع أحاسنكم وأساوتكم (هـ) عن ابن عباس (خياركم الذين) أي القوم الذين (إذا رما ذكر الله بهم) أي برويتهم لمساعلام من البهاء والمهابة (وشرارك المشامون بالنميمة) وهي نقل حديث بعض القوم لبعض للإفساد (المفرقون بين الأحبة) بما يسعون به بينهم من الفتق (الباغون البراء العنت) زاد الشيخ في روايته في التوبيخ يحشرهم الله في وجوه الكلاب اهـ. أوحى إلى موسى أن في بلدك ساعيا أي بالنميمة ولست أمطرك وهو في أرضك قال يارب دلي عليه أخرجه قال ياموسى لاكره النميمة وانه فأقبح بخصلة تفضى إلى حيس قطر السماء عن العالم (هـ) عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه ابن لهبعة وابن عجلان وفيهما كلام سبق وخرجه الحاكم أيضا فكان عزوه إليه أولى

(خياركم في الجاهلية خياركم في الاسلام) أي من كان مختارا منكم بمكارم الاخلاق في الجاهلية فهو مختار في الاسلام (إذا فقهوا) قال في الرياض بضم القاف علي المشهور وحكى كسرهما أي عملوا بأحكام الشرع أو صاروا فقهاء بأن مارسوا الفقه وتعاطوه حتى صار لهم به ملكة، ونعم ما قال الاحنف كل عز لم يوطأ يعلم فإلى ذل ما يصير، وقال الشاعر  
إن السرى إذا سرى لفسده  
وإن السرى إذا سرى أسراهما

فأرشد إلى أنه لا خيار إلا بالفضل والتقوى فمن اتفق له ذلك مع أصل حميد شريف الاعراق كملت فضيلته وسما على غيره ثم التسمية كما قال ابن حجر رباعية فإن الأفضل من جمع بين الشرف في الجاهلية والشرف في الاسلام ثم أرفعهم رتبة من أضاف لذلك التفقه في الدين ويقابل ذلك من كان مشروفا في الجاهلية واستمر مشروفا في الاسلام فهذا أدنى المراتب وأرفع منه من شرف في الاسلام وفقه ولم يكن شريفا في الجاهلية والشرف في الجاهلية بحسب الآباء وكرم الاصل وفي الاسلام بالعلم والحكمة فالأول موروث والثاني كسبي قال الطيبي فإن قيل ما فائدة التمييز بقوله إذا فقهوا الآن من أسلم وكان شريفا في الجاهلية خير من ليس له شرف فيها سواء فقهه أولا قلنا ليس كذلك فإن الإيمان يرفع التفاوت المعتبر في الجاهلية فإذا علا الرجل بالعلم والحكمة استجلب النسب

- ٣٩٨٧ - خِيَارُكُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُكُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَقَّهُوا - (خ) عن أبي هريرة (صح)
- ٣٩٨٨ - خِيَارُكُمْ أَيْنَكُمْ مَنَّا كَبَّ فِي الصَّلَاةِ - (دهق) عن ابن عباس - (ح)
- ٣٩٨٩ - خِيَارُكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءَ لِلدِّينِ - (ت ن) عن أبي هريرة - (ح)
- ٣٩٩٠ - خِيَارُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ - (طب) عن أبي كبشة - (ح)

الأصلي فيجمع شرف النسب مع شرف الحسب وفهم منه أن الوضع المسلم المتحلي بالعلم أرفع منزلة من المسلم الشريف العاطل فعناه أن من اجتمع له خصال شرف زمن الجاهلية من شرف الآباء ومكارم الأخلاق وصنائع المعروف مع شرف الإسلام والتفقه فيه فهو الأحق بهذا الاسم، ذكره القرطبي (خ عن أبي هريرة) قال قيل يا رسول الله من أكرم الناس قال أتتقاهم قالوا ليس عن هذا نسألك قال فعن معادن العرب تسألوني ثم ذكره وهذا الحديث رواه مسلم أيضا وعزاه في الفردوس إلى مسلم أيضا

(خياركم أينكم مناكب في الصلاة) أي أزمكم للسكينة والوقار والخشوع والخضوع فيها فلا يلتفت ولا يحاشر منكبه منكب صاحبه ولا يمتنع لضيق المكان على مرير الدخول في الصف لسند الخلل بمعنى أن فاعل ذلك من خيار المؤمنين لا أنه خيارهم إذ قد لا يوجد المنكب فيمن غيره أفضل نفسا ودينا وإنما هو كلام عربي يطلق على الحال والوقت وعلى إلحاق الشيء المفضل بالأعمال الفاضلة ذكره الامام البيهقي قال ابن الهمام وبهذا يعلم جهل من يستمسك عند دخول داخل بجنبه في الصف ويظن أن فسحه له رياء بسبب أنه يتحرك لأجله بل ذلك إغانة على إدراك الفضيلة وإقامة لسد الفرجات المأمور بها في الصف (د) في الصلاة (هق) كلاهما (عن ابن عباس) سكت عليه أبو داود ورده عبد الحق بأن فيه عمارة بن ثوبان ليس بالقوي وقال ابن القطن فيه مجهولان

(خياركم أحسنكم) وفي رواية أحسنكم (قضاء للدين) بفتح الدال بأن يرد أكثر مما عليه بحق بغير شرط ولا يمتل رب الدين ولا يسوف به مع القدرة ويقضيه جملة لا مفردا قال الكرماني خياركم يحتمل كونه مفردا بمعنى المختار وكونه جمعا فان قلت أحسن كيف يكون خيرا له لأنه مفردا قلت أفعل التفضيل المقصود به الزيادة جائز فيه الإفراد والمطابقة لمن هو له وهذا قاله حين استقرض ورد خيرا مما أخذ وذلك من مكارم أخلاقه وليس هو من قرض جر نفعا للقرض لأن المنهى عنه ما شرط في عقد القرض كشرط رد صحيح عن مكسر أو رده بزيادة في السلم أو الوصف فلو فعل ذلك بلا شرط كما هنا جاز بل ندب عند الشافعي وقال المالكية الزيادة في العد منبهة والخير يرد هذا كله إن اقترض لنفسه فان اقترض لجهة وقف أو محجور لم يجز له رد زائدة والخير والخيار يرجع إلى النفع بخيار الناس من أنفع الناس للناس فان قلت هذا خير من هذا فعناه أنفع لنفسه أو لغيره وأشرف المنفعة ما تعلق بالخلق لأن الحسنة المتعدية أفضل من القاصرة وحسن المعاملة في الاقتضاء والقضاء يدل على فضل فاعل ذلك في نفسه وحسن خلقه بما ظهر من قطع علاقة قلبه بالمال الذي هو معنى الدنيا (ت ن عن أبي هريرة) قال استقرض رسول الله صلى الله عليه وسلم ورد خيرا منه ثم ذكره وظاهر صنيع المصنف أن هذا لم يتعرض الشيخان ولا أحدهما لتخريجه وهو ذهول عجيب فقد عزاه هو في الدرر اليهما معاً باللفظ المزبور وقال الحافظ العراقي متفق عليه

(خياركم خيركم لاهله) أي حلاله وبنيه وأقاربه يعني هو من خياركم كما يقال خير الأشياء كذا ولا يراد تفضيله في نفسه على جميع الأشياء لكن علي أنه خيرها في حال دون حال ولو واحد دون آخر كما قد يتضرر واحد بكلام في غير محله فيقول ما شيء أفضل من السكوت إلى حيث لا يحتاج إلى الكلام ثم قد يتضرر بالسكوت مرة فيقول ما شيء أفضل من الكلام ويقال فلان أعقل الناس وأفضلهم ويراد من أعقلهم ذكره الحلبي (طب عن أبي كبشة) الانماری سعيد بن عمر أو عمرو بن سعيد أو عامر بن سعد صحابي نزل الشام وروى عن أبي بكر

- ٣٩٩١ - خِيَارُكُمْ خِيَارُكُمْ لِنِسَائِهِمْ - (ه) عن ابن عمرو  
٣٩٩٢ - خِيَارُكُمْ أَطْوَلُكُمْ أَعْمَارًا، وَأَحْسَنُكُمْ أَعْمَالًا - (ك) عن جابر  
٣٩٩٣ - خِيَارُكُمْ أَطْوَلُكُمْ أَعْمَارًا، وَأَحْسَنُكُمْ أَخْلَاقًا - (حم) والبخاري عن أبي هريرة  
٣٩٩٤ - خِيَارُكُمْ الَّذِينَ إِذَا سَافَرُوا قَصَرُوا الصَّلَاةَ وَأَفْطَرُوا - الشافعي، والبيهقي في المعرفة عن ابن المسيب مرسلًا - (ح)  
٣٩٩٥ - خِيَارُكُمْ مَنْ ذَكَرَكُمْ بِاللَّهِ رُؤْيَتُهُ، وَزَادَ فِي عِلْمِكُمْ مَنْطِقُهُ، وَرَغِبَكُمْ فِي الْآخِرَةِ عَمَلُهُ - الحكيم عن ابن عمرو - (ص)

(خياركم خياركم لنسائهم) وفي رواية لابن خزيمة وابن عساكر لنسائي فأوصى ابن عرف لهم بمحبة بأربع مائة ألف وأخرج البيهقي عن ابن عينة شكى إبراهيم إلى ربه ما يلقي من رداء خلق سارة فأوحى الله إليه ألبسها على ما كان فيها ما لم تجد عليها خزبة في دينها (ه عن ابن عمرو) بن العاص ورواه عنه أيضاً الديلمي (خياركم أطولكم أعماراً وأحسنكم أعمالاً) لأن المرء كلما طال عمره وحسن عمله يغتنم من الطاعات ويراعى الاوقات فيزود منها للآخرة ويكثر من الأعمال الموجبة للسعادة الأبدية (ك عن جابر) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا أخبركم بخياركم قالوا بلى فذكره

(خياركم أطولكم أعماراً) أي في الاسلام مع أنه صرح به في رواية للطبراني مع ظهوره (وأحسنكم أخلاقاً) قال الطبراني هذا إشارة إلى ما قاله في جواب من سأله أي الناس خير؟ فذكره وقوله أحسنكم أخلاقاً كقوليه وحسن عمله في إرادة الجمع بين طول العمر وحسن الخلق قال لقمان لابنه يا بني اتخذ طاعة الله تجارة تأتيك الأرباح من غير بضاعة (فائدة) قالوا طريق تحصيل الأخلاق الحميدة كثرة الذكر وصحة المرشد الكامل ثم التخلق على ثلاثة أسام إنساني وملكي ورحماني ولا يصل أحد إلى الأولى حتى يخرج من الخلق الحيواني والشرطي والفساني ولحسن الخلق فوائد منها محبة الله لصاحبه فأعظم بها من خصلة تتضمن كل كمال وكل الصيد في جوف الفرا ومحبة المصطفى صلى الله عليه وسلم وإيدانه بأن الله أراد به خيراً وأذابت خطيئته كما تذيب الشمس الحديد والزيادة في عمره وإظلال الله له تحت عرشه وإسكانه حظيرة القدس وإدائته من جواره وبلوغه درجة الصائم القائم وتحريمه على النار هكذا جاء مفرقا في عدة أخبار (حم والبخاري) في مسنده (عن أبي هريرة) قال الهيثمي ابن إسحاق مدلس

(خياركم الذين إذا سافروا قصرُوا الصلاة وأفطروا) احتج به الرافعي الشافعي على أن القصر أفضل من الإتمام أي إذا زاد السفر على مرحلتين (الشافعي) في مسنده (والبيهقي) في كتاب (المعرفة عن سعيد بن المسيب مرسلًا) ورواه إسماعيل القاضي في كتاب الاحكام عن عروة بن رويم مرسلًا ووصله أبو حاتم في العلال عن جابر يرفعه بلفظ خياركم من قصر الصلاة في السفر وأفطر

(خياركم من ذكركم بالله رؤيته وزاد في علمكم منطقاً ورغبكم في الآخرة عمله) هذه كلمة نبوية وافق فيها نبينا عيسى عليهما السلام. قال ابن عينة: قيل لعيسى ياروح الله من نجالس؟ قال من يزيد في علمك منطقاً ويذكركم الله تعالى رؤيته ويرغبكم في الآخرة عمله. أخرجه العسكري قال الحكيم أما الذي يذكرك بالله رؤيته فهم الذين عليهم من الله سمات ظاهرة قد علام بها نور الجلال وهيبة انكسارها وأنس الوقار فإذا نظر الناظر إليه ذكر الله لما يرى من آثار الملكوت عليه فهذه صفة الاولياء فالقلب معدن هذه الأشياء ومستقر النور وشرب الوجه من ماء القلب فإذا كان على القلب نور سلطان الوعد والوعيد تأدى إلى الوجه ذلك النور فإذا وقع بصرك عليه ذكرك البر والتقوى ووقع عليك

٣٩٩٦ - خِيَارُكُمْ كُلُّ مَفْتَنٍ تَوَّابٍ - (هب) عن علي - (صح)

٣٩٩٧ - خَيْرُ الْإِدَامِ اللَّحْمُ ، وَهُوَ سَيِّدُ الْإِدَامِ - (هب) عن أنس - (ض)

منه مهابة الصلاح والعلم وذكر ك الصدق والحق فوقع عليك مهابة الاستقامة وإذا كان نور سلطان الله على وجه تأدى ذكر ك عظمة جلاله وجماله وإذا كان على القلب نوره وهو نور الأنوار نبتك رؤيته عن النقائص فشان القلب أن يسقى عروق الوجه وبشرته من ماء الحياة الذى يربط به ويتأدى إلى الوجه منه ما فيه لا يثير ذلك فكل نور من هذه الأنوار كان فى قلب فشر به وجهه منه فاذا سر القلب برضى الله عن العبد وبما يشرق به صدره عن وجهه نضرة وسروراً وأما رؤية العالم فتزبد فى منطقته لأنه عن الله ينطق فالناطق صنفان صنف ينطق بالعلم عن الصحف حفظاً وعن أفواه الرجال تلقاً والآخر ينطق عن الله تلقياً ، فالذى ينطق عن الصحف والأفواه إنما يبلغ آذانهم عريان بلا كسوة لأنه لم يخرج من قلب نورانى بل من قلب دنس وصدر مظلم مغشوش لإيمانه بحب الرئاسة والعز والشح على الحطام ونفسه قد استوانت على قلب ينازع الله فى ردائه والذى ينطق عن الله إنما يابح آذان السامعين بالكسوة التى تخرق كل حجاب وهو نور الله خرج من قلب مشحون بالنور وصدره مشرق به فيخرق قلوب المخلطين من رين الذنوب وظلمة الشهوات وحب الدنيا لخلعه إلى نور التوحيد فأثاره بكجرة وصلتها النفخة والتهبت ناراً فأضاء البيت وأما قوله يزيدكم فى العلم منطقته فإنه إذا نطق نطق بآلاء الله وصنعه فهذا أصل العلم والعلم الذى فى أيدى العاقبة فرع هذا وآلاء الله ما أبدى من وحدانيته وفردانيته كالجلال والجمال والعظمة والهيبة والكبرياء والبهاء والسلطان والعز والوقار على قلوب الأولياء وأما قوله يرغبكم فى الآخرة عمله فلأن على عمله نوراً وعلى أركانه خشوعاً وعلى تصرفه فيها صدق العبودية مع بهاء ووقار وطلاوة وحلاوة فإذا رآه الرأى تقاصر إليه عمله ونفسه وأما علماء الدنيا فليس لأعمالهم ذلك النور والبهاء لأنهم على الرغبة والرهبية لأنه رغب فى الجنة والوعد والوعيد نصب عينه فيستعين بذلك على نفسه حتى يقمعه وأما أهل اليقين فإذا عرض لهم نارت قلوبهم من الشوق إليه والحب له فعاملوه على بشر وطيب نفس فإذا عرض لهم دنية عرقت جباههم حياء منه فشتان ما بين عبيد أحدهما يعمل لمولاه ولولا خوفه من وعيده وحرمان وعده ماعمل وآخر يعمل لمولاه تذللاً وتخشعاً ومحبة له وإلقاء نفسه بين يديه وشغفاً به لا يستويان (الحكيم) الترمذى (عن ابن عمرو) بن العاص قال : قيل يارسول الله من نجاس؟ فذكره ورواه العسكرى من حديث ابن عباس

(خياركم كل مفتن تواب) بمنزلة فوقية مشددة أى تمتحننا بمتحنه الله تعالى بالذنب ثم يتوب ثم يعود ثم يتوب . قال بعض العارفين أخبر أن خيار أمته إن يعرفوا من الزلل وأن عليهم بالله تعالى لا يدعهم حتى يرجعوا إليه بالتوبة والإجابة وقال بعضهم رب ذنب يكون للؤمن أنفع من كثير من الطاعات من وجله وإجابته ومن ذلك يكون تواباً وهو الملازم للتوبة فيصير من الخيار المحبوبين وإن الله يحب التوابين، وقال فى المنهزم معناه الذى يتكرر منه الذنب والتوبة فكلمنا وقع فى الذنب عاد إلى التوبة لامن قال أستغفر الله بلسانه وقلبه مصر على تلك المعصية فهذا الذى استغفاره يحوج للاستغفار وقال الغزالي الشر معجون بطينة الآدمى قلنا ينفك عنه وإنما غاية سعيه أن يغلب خيره شره قال الحرالي وما توسوس به النفوس وتوحى به الشياطين للذنبين أنه لا ينبغي أن يتوب حتى يعلم أنه لا يعود فى الذنب فذلك من مكاييد الشيطان وهوى النفس بل ينبغي أن يبادر بالتوبة ولو عاد ماعاد وذلك الذى يحبه الله من ولد آدم ليكسر الذنب عجمهم وتمحو التوبة ذنبهم (هب) وكذا الديلمى (عن علي) أمير المؤمنين قال الحافظ العراقي سنده ضعيف اه، وذلك لأن فيه ضعيفاً وبجهولاً هو النعمان بن سعد قال الذهبي فى الضعفاء مجهول

(خير الإدام اللحم وهو سيد الإدام) أخرج البيهقي فى الشعب عن علي: اللحم من اللحم فمن لم يأكل اللحم أربعين

٣٩٩٨ - خَيْرُ الْأَصْحَابِ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرُهُمْ لِصَاحِبِهِ ، وَخَيْرُ الْجِيرَانِ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرُهُمْ لِجَارِهِ - (حم ت ك)

عن ابن عمرو - (ح)

٣٩٩٩ - خَيْرُ الْأَصْحَابِ صَاحِبٌ إِذَا ذَكَرْتَ اللَّهَ أَعَانَكَ ، وَإِذَا نَسَيْتَ ذَكَرَكَ - ابن أبي الدنيا في كتاب

الإخوان عن الحسن مرسلًا

٤٠٠٠ - خَيْرُ الْأُصْحِيَةِ الْكَبِشُ الْأَقْرَنُ ، وَخَيْرُ الْكَفَنِ الْحُلَّةُ - (ت ه) عن أبي أمامة (ده ك) عن

عبادة بن الصامت - (صح)

٤٠٠١ - خَيْرُ الْأَعْمَالِ الصَّلَاةُ فِي أَوَّلِ وَقْتِهَا - (ك) عن ابن عمر - (صح)

يوما ساء خلقه والادام ما يؤدم به أى يصلح مائعا كان أوجامدا وجمعه آدم مثل كتاب وكتب ويسكن للتخفيف فيعامل  
معاملة المفرد (هب عن أنس) وفيه هشام بن سلمان ضعفه جمع عن يزيد الرقاشي وسبق أنه متروك

(خير الأصحاب عند الله خيرهم لصاحبه) صاحب يقع على الأدنى والأعلى والمساوى في محبة دين أو دنيا سافرا  
أو حضرا فخيرهم عند الله منزلة وثوابا فيما اصطحبا أكثرهما نفعا لصاحبه وإن كان الآخر قد يفضل في خصائص  
أخر (وخير الجيران عند الله خيرهم لجاره) فكل من كان أكثر خيرا لصاحبه أوجاره فهو الأفضل عند الله تعالى وفي إلفهامه  
أن شرم عند الله شرم لصاحبه أوجاره وبه صرح في عدة أخبار قال الجرمي وبينى على ذلك أنه ينبغي أن يخدم من  
يصحبه ومن شيخ عليه تلبذلة فإن كان ذلك بحق لم يخطئ وإن كان بهرجا تزيف في أيسر مدة فإن المزخرف من القول  
والفعل في أيسر زمان يتبهرج (حم ت) في البر (ك) في الحج (عن ابن عمرو) بن العاص قال الترمذي حسن غريب  
وقال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبي

(خير الأصحاب صاحب إذا ذكرت الله أعانك) علي ذكره يعنى ذكره معك لحرك همتك (وإذا نسيت) أن تذكره  
(ذكرك) بالتشديد أى ذكرك بأن تذكر الله وذلك بأن يقول لك بلسانه اذكر الله أو يذكره بحضرتك (ابن أبي الدنيا)  
أبو بكر القرشي (في كتاب الإخوان عن الحسن مرسلًا) وهو البصرى

(خير الأصحبة الكبش الأقرن) ماله قرنان حسنان أو معتدلان وتمسك بهذا مالك في ذهابه إلى أن التضحية  
بالغنم أفضل من الأبل والبقر وخالفه الشافعى وأبو حنيفة كالجمهور وتأولوه على تفضيل الكبش على مساويه من الأبل  
والبقر فإن البدنة أو البقرة تجزئ عن سبعة فالمراد تفضيل الكبش على سبع واحدة منهما أو تفضيل سبع في الغنم على  
بدنة أو بقرة ذكره أبو زرعة (وخير الكفن الحلة) واحدة الحلل برود اليمن فإن قلت ذابشعر بأن البياض غير مقصود  
إذ برود اليمن غير بياض مع أنه نص على أن أفضله البياض قلت الظاهر أن هذا إشارة إلى أن تعدد الكفن مطلوب فإن  
الحلة لا تكون إلا من ثوبين فإنه قال خير الكفن كونه من ثوبين فصاعدا ثم رأيت ابن العربي قال خير الكفن  
الحلة يعنى بالحلة ثوبين كما ورد في الصحيح في المحرم الذى وقصته ناقته كفنوه في ثوبين وهو أقله وأكثره ثلاثة اه .  
وقوله وهو أقله أى أدنى الكمال وإلا فنيه إشكال (ت ه عن أبي أمامة) الباهلى (ده ك) فى الأصحبة (عن عبادة بن الصامت)  
قال الترمذى غريب وفيه غير يضعف فى الحديث وقال الحاكم صحيح وأقره الذهبي فى التلخيص لكنته قال فى المهذب  
فيه أبو حاتم بن أبى نصر مجهول

(خير الأعمال الصلاة فى أول وقتها) أى لأول وقتها وهنا توجيهات سبقت فتذكر (ك) من حديث يعقوب بن الوليد  
الأزدى المدنى عن عبيد الله عن نافع (عن ابن عمر) بن الخطاب وتعبه الذهبي فقال قلت يعقوب كذاب اه . ورواه  
الدارقطنى باللفظ المزبور عن ابن عمر من هذا الوجه فقال الغريانى فى مختصره فيه يعقوب بن الوليد قال أحمد كان

٤٠٠٢ - خَيْرُ الْبِقَاعِ الْمَسَاجِدُ ، وَشَرُّ الْبِقَاعِ الْأَسْوَاقُ - (ط ب ك) عن ابن عمر - (ص)

٤٠٠٣ - خَيْرُ التَّابِعِينَ أُوَيْسُ - (ك) عن علي - (ص)

٤٠٠٤ - خَيْرُ الْخَيْلِ الْأَدَمُ ، الْأَقْرَحُ ، الْأَرْتَمُ ، الْمَجْجَلُ ثَلَاثُ مَطْلَقِ الْيَمِينِ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ أَدَمُ فَكَمَيْتُ

عَلَى هَذِهِ الشَّيْءِ - (ح م ت ه ك) عن أبي قتادة - (ص)

من الكذابين الكبار يضع الحديث ولا بن حبان نحوه

(خير البقاع المساجد) لأنها محل فيوض الرحمة وإدرار النعمة (وشر البقاع الأسواق) قرن المساجد بالأسواق مع أن غيرها قد يكون شراً منها ليين أن الدين يذمه الأمر النبوي فكأنه قيل خير البقاع مخصصة لذكر الله مسللة من الشوائب الدنيوية فالجواب من أسلوب الحكيم فإنه سئل أي البقاع خير فأجاب به وبضده وسبق أن هذا من وصف المحل بما يقع فيه (تنبيه) هذا الحديث فيه قصة عند الطبراني في الأوسط عن أنس مرفوعاً ولفظه قال النبي صلى الله عليه وسلم لجبريل أي البقاع خير لك قال لا أدري قال فسل ربك عز وجل فبكى جبريل وقال أولنا أن نشاء إلا إذا شاء ثم عرج إلى السماء ثم أتى فقال خير البقاع بيوت الله قال فأى البقاع أشرف فخرج إلى السماء ثم أتاه فقال شر البقاع الأسواق تفرد به عبيد بن واقد في إحدى الطريقين عن عمارة وعبيد ضعيف وفي رجال الطريق الأخرى زياد النيري وهو ضعيف لكن للحديث شواهد يتقوى بها كما أفاده الحافظ ابن حجر في تخرجه المختصر (ط ب ك) عن ابن عمر (بن الخطاب وكذا رواه الطبراني عن جبير بن مطعم قال سأل رجل النبي صلى الله عليه وسلم أي البقاع خير فذكره قال الهيشي وفيه عطاء بن السائب ثقة لكنه اختلط آخراً وبقية رجاله موثقون وقال ابن حجر في تخرجه المختصر حسن وأخرجه أيضاً ابن حبان ووقع عنده في أوله السؤال والجواب بلا أدري وكذا عند الحاكم وأصل الحديث عند مسلم من رواية أبي هريرة بغير قصة بلفظ أحب البلاد إلى الله مساجدها وأبغض البلاد إلى الله أسواقها كما تقدم .

(خير التابعين أويس) بن عامر أو عمرو القرني لا ينافيه قول أحمد بن حنبل أفضل التابعين ابن المسيب ولا قول غيره أفضلهم علقمة الأسود ولا قول آخرين أفضلهم أبو عثمان النهدي لأن مرادهم كما قال النووي في التهذيب أفضلهم في علوم ظاهر الشرع وأما أويس فأرفعهم درجة وأعظمهم ثواباً عند الله تعالى وقد سبق عن مالك أنه أنكر وجوده قال في الإصابة إلا أن شهرته وشهرة أخباره لا يسع أحداً أن يشك فيه اه قال ابن الجوزي وقصة اجتماعه بعمر باطلة قال المصنف وعندي في وضعها وقفة (ك) في الفضائل (عن علي) أمير المؤمنين وظاهر صنيع المصنف أنه لا يوجد مخرجا في أحد الصحيحين وهو ذهل فقد عزاه الديلمي وغيره لمسلم بأزيد فائدة من هذا ولفظه خير التابعين رجل من قرن يقال له أويس القرني وله والدته وكان بيده يياض فدعا الله فأذبه عنه إلا موضع الدرهم من سترته اه . وفي مسلم أيضاً أن خير التابعين رجل يقال له أويس وكان له والدته وكان به يياض فروه فليستغفر لكم .

(خير الخيل الأدم) أي الأسود والدهمة السوداء ويقال فرس أدم إذا اشتدت زرقت حتى ذهب الياض منه فإن زاد حتى اشتد السواد فهو جون (الأقروح) بقاف وحاء مهملة مافي وجهه قرحة بالضم وهي مادون الغرة وأما القارح فهي الذي في السنة الخامسة (الأرثم) براء وثاء مثلية من الرثم يفتح فسكون يياض في جحفة الفرس العليا أي شفته وفي النهاية هو الذي أنفه أبيض وشفته العليا (المججل ثلاث) الذي في ثلاث من قوائمه يياض (مطلق اليمين) أي مطلقاً ليس فيها تمجيل بل خالية من الياض مع وجوده في بقية القوائم (فإن لم يكن أبيض فكमित) بضم الكاف أي لونه بين سواد وحمرة قال سيويه سألت الخليل عنه فقال الأصفر فإنه بين سواد وحمرة كأنه لم يخلص واحد منهما فأرادوا بالتصغير أنه منهما قريب والفرق بينه وبين الأشقر بالعرف والذنب فإن كان أحمر فأشقر أو أسود

- ٤٠٠٥ — خَيْرُ الدُّعَاءِ يَوْمَ عَرَفَةَ . وَخَيْرُ مَا قُلْتُ أَنَا وَالنَّبِيُّونَ مِنْ قَبْلِي : « لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ ، لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ ، وَلَهُ الْحَمْدُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ » - (ت) عن ابن عمرو - (ض)
- ٤٠٠٦ — خَيْرُ الدُّعَاءِ الْأَسْتِغْفَارُ - (ك) في تاريخه عن علي - (صح)
- ٤٠٠٧ — خَيْرُ الدَّوَاءِ الْقُرْآنُ - (ه) عن علي - (ض)

(فكيت على هذه الشبهة) بكسر الشين وفتح التحتية أى على هذا اللون والصفة يكون إعداد الخيل للجهاد وغيره من سبل الخير ولا ينافي تفضيله الدهمة هنا تفضيله الشقرة في الحديث الآتي لاختلاف جهة التفضيل لأنه فضل الدهم لكونها خيراً وفضل الشقرة لكونها أئمن فيجوز أن يكون الخير في هذه واليمن في هذه أو لأن أحد الحديثين خرج على سبب فلا يدل على التفضيل المطلق أو لأنه إنما فضل دهمة صحبها وصف الأقرح الأرثم فيكون خيراً لجملة الثلاثة أوصاف ويكون اليمن مع وجود الشقرة الوصفين الآخرين زاد يمينه وحاز قصب السبق في الفضل (حم ت) في الجهاد (ه ك عن أبي قتادة) قال الترمذى غريب صحيح وقال الحاكم غريب على شرطهما وأقره الذهبي .

(خير الدعاء يوم عرفة) الإضافة فيه يجوز كونها بمعنى اللام أى دعاء خص به ذلك اليوم ذكره الطيبي وسماه دعاء مع كونه ثناء لأنه لما شارك الذكر الدعاء في كونه جالياً للثواب ووصلة لحصول المطلوب صار كأنه منه (وخير ما قلت) قال الطيبي أى مادعوت فهو بيان له (أنا والنبيون من قبلي) الظاهر أنه أراد بهم ما يشمل المرسلين (لا إله) أى لا معبود في الوجود بحق (إلا الله) الواجب الوجود لذاته (وحده) تأكيداً لتوحيد الذات والصفات فهو رد على الكرامية والجهمية القائلتين بحدوث الصفات ذكره البيهقي (لا شريك له) تأكيداً لتوحيد الأفعال فقيهه رد على المعتزلة (له الملك) قال السهيلي هذا أخذ في إثبات ماله بعد نفي ما لا يجوز عليه (وله الحمد) قدم الملك عليه لأنه ملك محمد في مملكته ثم ختم بقوله (وهو على كل شيء قدير) ليم معنى الحد إذ لا يحمد المنعم حقيقة حتى يعلم أنه لو شاء لم ينعم وإن كان قادراً على المنع وكان جائزاً أن يمنع وأن يوجد فلما كان جائزاً له الوجهان جميعاً ثم فعل الإنعام واستحق الحمد على الكمال لا كما تقول المعتزلة يجب عليه إصلاح الخليفة (تنبيه) قال الشلوبين في حديث أفضل ما قلت الخ هذا بما فيه الخبر نفس المبتدأ في المعنى فلم تحتج الجملة إلى ضمير وقال ابن مالك في شرح التسهيل من الإخبار عن مفرد بجملة أتحدث به معنى قوله عليه السلام أفضل ما قلت الخ (ت) في الدعوات (عن ابن عمرو) بن العاص وقال غريب وفيه حماد بن حيد ليس بالقوى عندهم انتهى فعزو المصنف الحديث له وحذفه من كلامه ما عقبه به من بيان علته غير جيد قال ابن العربي ليس في دعاء عرفة حديث يعول عليه إلا هذا وما ذكروا من المغفرة فيه والفضل لآله أحاديث لا تساوى سماعها

(خير الدعاء الاستغفار) المصحوب بالتوبة لأنه إذا استغفر بلسانه وهو مصر بقلبه فاستغفاره ذلك ذنب يوجب الاستغفار وتسمى توبة الكذابين قيل لبعض الكاملين أيما أفضل التبيح أو التكبير أو الاستغفار فقال الثوب الوسخ أحوج إلى الصابون منه إلى البخور (ك) في تاريخه عن علي (أمير المؤمنين

(خير الدواء القرآن) أى خير الرقية ما كان بشيء من القرآن وونزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين ، فهو دواء للقلوب والأبدان والأرواح وإذا كان لبعض الكلام خواص ومنافع فما بالك بكلام رب العالمين الذى فضله كفضل الله على خلقه وفيه آيات مخصوصة يعرفها الخواص لإزالة الأمراض والأعراض وقد ألف القوم في ذلك تأليف وبحثى بافراد ذلك الغزالي والبونى وغيرهما (ه عن علي) أمير المؤمنين ورواه عنه الديلمي أيضاً وضعفه الدميرى (خير الدواء الحجامة والفضادة) أى لمن لاق به ذلك وناسب حاله مرضاً وسناً وقطراً وزمناً وغير ذلك (أبو نعيم في الطب) النبوى (عن علي) أمير المؤمنين



- ٤٠٠٨ - خَيْرُ الدَّوَاءِ الْحِجَامَةُ وَالْفِصَادَةُ - أبو نعيم في الطب عن علي - (ض)
- ٤٠٠٩ - خَيْرُ الذِّكْرِ الْخَفِيُّ ، وَخَيْرُ الرِّزْقِ مَا يَكْفِي - (حم حب هب) عن سعد - (صح)
- ٤٠١٠ - خَيْرُ الرِّجَالِ رَجَالُ الْأَنْصَارِ ، وَخَيْرُ الطَّعَامِ الثَّرِيدُ - (فر) عن جابر - (ض)
- ٤٠١١ - خَيْرُ الرِّزْقِ مَا كَانَ يَوْمًا يَوْمَ كَفَافًا - (عد فر) عن أنس - (ض)
- ٤٠١٢ - خَيْرُ الرِّزْقِ الْكَفَافُ - (حم) في الزهد عن زياد بن جبير مرسلًا - (ض)

(خير الذكر الخفي<sup>(١)</sup>) وفي رواية الخفي أي ما أخفاه الذاكر وسببه عن الناس بحيث لا يطلع عليه إلا الله فمن أخفى ذكره عن الأغيار والرسوم أخفى الله ثوابه عن المعارف والفهوم فالذاكرون الله أقسام منهم من يذكره بقلبه فهو لا يغاروا على أذكاره فغار على أوصافهم فهم خباياه في غيبه وأسراره في خلقه وآخر ذكره في أذكاره حيث لا يفهم ولا رسوم ولا علم ولا معلوم وأخذ الخفية من الخبر ندب الإسرار بتكبير العيد وما ذكر في معنى الذكركر هو ما ذكره، لكن قال الحرابي عندي أنه الشهرة وانتشار خبر الرجل لأن سعد بن أبي وقاص نهي ابنه عما أراد عليه ودعا إليه من الظهور وطلب الخلافة بهذا الحديث (وخير الرزق ما يكفي) أي ما يقنع به ويرضى على الوجه المطلوب شرعاً وإلا فلا يملأ عين ابن آدم إلا التراب وأخرج الخطيب عن المحاسبي في تفسير خير الرزق ما يكفي أنه قوت يوم بيوم ولا يهتم لرزق غد وتأمل جمعه هنا بين رزق القلب واليدين ورزق الدنيا والآخرة وإخباره بأن خير الرزق ما لم يتجاوز الحد فيكفي من الذكر إخفاؤه فإن زاد على الإخفاء خيف على صاحبه الرياء والتكبر به على العاقلين وكذا رزق البدن إذا زاد على الكفاية خيف عليه الطغيان والتكبر وهذا الحديث قد عد من الحكم والأمثال (حم حب) من حديث محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليثة (عن سعيد) بن مالك أو ابن أبي وقاص قال العلاني والهيثمى ابن عبد الرحمن وثقه ابن حبان وضعفه ابن معين وبقية رجاله رجال الصحيح .

(خير الرجال رجال الأنصار) لنصرتهم للدين وجودهم بالأنفس والأموال طاعة لله ورسوله (وخير الطعام الثريد) لسهولة أكله وكثرة منافعه كما مر (تمتة) قال ابن تيمية الأنصار والمهاجرون اسمان شرعيان جاء بهما الكتاب والسنة وسماها الله بهما كما سماها بالمسلمين من قبل (فر عن جابر) ورواه عنه أيضاً أبو نعيم ومن طريقه وعنه أورده الديلمي مصرحاً فلو عزاه للأصل كان أولى

(خير الرزق ما كان يوماً يوماً كفافاً) أي بقدر كفاية العبد فلا يعوزه ما يضره ولا يفضل عنه ما يطغيه ويلهبه لأن ذلك هو الاقتصاد المحمود وحكم الكفاف يختلف باختلاف الأشخاص والأحوال فرب من يعتاد الأكل كل أسبوع مرة فكفاهه تلك المرة ورب من يأكل في يومين مرة أو مرتين وكفاهه ذلك لأنه إن ترك ضره وضعف عن العبادة ومنهم من تكثر عياله فكفاهه ما يقوم بهم على الوجه اللائق فقدر الكفاف غير معين ولا محدود (عد فر عن أنس) وفيه مبارك بن فضالة أورده الذهبي في الضعفاء وقال وضعفه أحمد والنسائي

(خير الرزق الكفاف) وهو ما كفى عن الناس أي أغنى عنهم وهو ما يكف الإنسان عن الجوع وعن السؤال لأن ما قل وكفى خير مما كثر وألهمى قال الحرابي من كان رضاه من الدنيا سد جوعته وستر عورته لم يكن عليه خوف ولا حزن في الدنيا ولا في الآخرة سواء جعله الله فقيراً أو غنياً أو ذا كفاف إذا اطمان قلبه على الرضى بلغتها والمراد بالرزق في هذا وما قبله الحلال (حم في الزهد عن زياد بن جبير) بضم الجيم وفتح الموحدة بن حية ضد الميتة الثقي البصري (مرسلًا)

(١) فهو أفضل من الجهر وفي أحاديث أخر يفيد أن الجهر أفضل وجمع بأن الإخفاء أفضل حيث خاف الرياء وتأذى به نحو مصطلح الجهر أفضل حيث أمن ذلك وهذا الحديث له تمتة وهي وخير العبادة أخفاها

٤٠١٣ - خَيْرُ الرَّادِ التَّقْوَى ، وَخَيْرُ مَا أَلْتَقَى فِي الْقَلْبِ الْيَقِينُ - أَبُو الشَّيْخِ فِي الثَّوَابِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ (ض)

٤٠١٤ - خَيْرُ السُّودَانِ أَرْبَعَةٌ : لُقْمَانُ ، وَبِلَالٌ ، وَالنَّجَّاشِيُّ ، وَمَهْجَعٌ - ابْنُ عَسَاكَرٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ مَعْضَلًا - (ض)

٤٠١٥ - خَيْرُ السُّودَانِ ثَلَاثَةٌ : لُقْمَانُ ، وَبِلَالٌ ، وَمَهْجَعٌ - (ك) عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ عَنْ أَبِي عَمَارٍ عَزْوَائِلَةً - (ص)

٤٠١٦ - خَيْرُ الشَّرَابِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ الْمَاءُ - أَبُو نَعِيمٍ فِي الطَّبِّ عَنْ بَرِيدَةَ (ض)

٤٠١٧ - خَيْرُ الشَّهَادَةِ مَا شَهِدَ بِهَا صَاحِبُهَا قَبْلَ أَنْ يُسْأَلَ - (ط) عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ - (ص)

قال في الكاشف ثقة وفي التقريب ثقة يرسل كثيراً

(خير الزاد التقوى) كما نطقت به النصوص القرآنية (وخير ما ألتقى في القلب اليقين) وهو العلم الذي يوصل صاحبه إلى حل الضروريات ولا يتأثر في صحتها وثبوتها وإذا وصلت حقيقة هذا العلم إلى القلب وباشرته لم يله عن موجه وترتب عليه أثره فإن مجرد العلم بقبح الشيء وسوء عاقبته قد لا يكفي في تركه فإذا صار له علم اليقين كان اقتضاء هذا العلم لتركه أشد فإذا صار عين اليقين كان يخلف موجه عنه من أندر شيء ذكره ابن الأثير وقال الحكيم سمي يقيناً لاستقراره في القلب وهو النور فإذا استقره دام وإذا دام صارت النفس بصيرة فاطمأنت فتخلص القلب من أشغاله وإذا أقدف النور في القلب زالت تلك الظلمات الراكدة في صدره فانكشف الغطاء فبأن الملكوت بقلبه قال في الحكم لو أشرق نور اليقين لرأيت الآخرة أقرب من أن يرحل إليها ولرأيت محاسن الدنيا قد ظهرت كفة الفناء عليها (أبو الشيخ) ابن حبان (في) كتاب (الثواب عن ابن عباس) ورواه عنه الدبلي أيضاً

(خير السودان أربعة) من الرجال (لقمان) بن باعوراء ابن أخت أيوب أو ابن خالته قيل عاش ألف سنة وأدرك داود وأخذ عنه وكان يقضى قبل داود فلما بعث قطع فقيل له فقال ألا أكفى إذا كفى وإذا كفى إذا كفى (أبو بكر) لاني (وبلال) المأوذن الذي عذب في الله مالم يذبه أحد وهو يقول أحد أحد (والنجاشي) ملك الحبشة (ومهجج) مولى عمر يقال إنه من أهل اليمن أصابه سبي فنزل عليه عمر وهو من المهاجرين الأولين وهو أول من استشهد يوم بدر ذكره أبو سعد وغيره (ابن عساكر) في تاريخه (عن الأوزاعي معضلاً) هو عبدالرحمن

(خير السودان ثلاثة لقمان وبلال ومهجج) زاد الحاكم مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا أعرف هذا أي وإنما المعروف مولى عمر كما تقرر وفي المحلى أنه لا يكمل حسن الحور العين في الجنة إلا بسواد بلال يتفرق سواده شامة في خدودهن ولقمان قيل إنه عبد حبشي وقد اختلف في نبوته والمشهور أنه حكيم لاني (ك) عن إسماعيل ابن محمد بن الفضل عن جده عن الحكم عن الهقل بن زياد (عن الأوزاعي بن عمار) الحمداني (عن وائلة) عن أبي بن الأسقع يرفعه قال الحاكم صحيح

(خير الشراب في الدنيا والآخرة الماء الذي به حياة كل شيء من حيوان ونبات ومن خواصه أنه لا يحصل الرى بغيره مطلقاً وهو أحد العناصر الأربعة التي هي أركان العالم (أبو نعيم في الطب) النبوي (عن بريدة) بن الحبيب الأسلمي (خير الشهادة ما شهد بها صاحبها قبل أن يسألها) بالبناء للجهول أي قبل أن يطلبها منه الحاكم وهذا محمول على شهادة الحسبة كما مر ويحتمل وأما حمل الزركشي كالطحاوي له على الشهادة على المغيب من أحوال الناس يشهد على قوم أنهم من أهل الجنة بغير دليل كما يصنع أهل الأهواء فرده الدماميني بأن الظم ورد في الشهادة بدون استشهاد والشهادة على المغيب مذمومة مطلقاً هبها باستشهاد أو دونه (ط) عن زيد بن خالد) الجهني ورواه أيضاً باللفظ المزبور أحمد وكان المصنف أغفله سهواً وإلا فهو بالعزو إليه أحق من الطبراني

- ٤٠١٨ - خير الشهود من أدى شهادته قبل أن يسألها - (ه) عن زيد بن خالد - (ض)  
 ٤٠١٩ - خير الصحابة أربعة ، وخير السرايا أربعمائة ، وخير الجيوش أربعة آلاف ، ولا تهزم اثنا عشر ألفاً من قلة - (د ت ك) عن ابن عباس (صح)  
 ٤٠٢٠ - خير الصداق أيسره (ك ه) - عن عقبة بن عامر  
 ٤٠٢١ - خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى ، وأبدأ بمن تعول - (خ دن) عن أبي هريرة - (صح)

(خير الشهود من أدى شهادته) عند الحاكم (قبل أن يسألها) قد سمعت أنه حمل علي ما فيه حق مؤكداً لله وحمل أيضاً على ما إذا لم يعلم من صاحب الحق أن له شاهداً فيعلمه بشهادته فيصل إلى حقه والفضل لنتقدم (ه عن زيد بن خالد) الجهني (خير الصحابة أربعة) لأن أحدهم لو مرض أمكنه جعل واحد وصياً والآخرين شهودين والثلاثة لا يبقى منهم غير واحد ولأن الأربعة أبعاد أوائل الأعداد من الآفة وأقربها إلى التمام ألا ترى أن الشيء الذي يحمله الدعائم أربعة وإذا القوائم الأربع إذا زال أحدها قام على الثلاثة ولم يكذب يثبت وما له ثلاث قوائم إذا زال أحدها سقط وإنما كانت الأربعة أبعاد من الآفة لأنهم لو كانوا ثلاثة ربما تناجى اثنان دون واحد وهو منهي عنه والأربعة إذا تناجى اثنان يبقى اثنان وقيل تخصيص الأربعة لموافقة الحكمة في بناء الأمور على أربعة والأربعين فإن قواعد البناء أربعة وبناء الكعبة على أربعة والأشهر الحرم أربعة وخلفاء النبوة أربعة وميقات موسى أربعون والابدال أربعون (وخير السرايا أربعمائة) لأنها الدرجة الثالثة من درجات الأعداد ودرجة المئين وهي في القوة فوق العشرات كما أن العشرة فوق الفصد فدرجة السرية أرفع من درجة الطليعة التي هي أربعون وقد زادها في رواية العسكري بين الأربعة والأربعمائة والسرية القطعة من الجيش سميت به لأنها تسرى بالليل فعيلة بمعنى فاعلة (وخير الجيوش أربعة آلاف) لأنه أحوج إلى القوة من السرية والجيوش هو الرابع من الرفقة والآلف في الدرجة الرابعة من الأعداد فأقوى الأعداد وأرفعها درجة أربعة آلاف يرشد إليه ما قيل في تفسيره وجعلت له مالا ممدوداً قيل أربعة آلاف والشيء الممدود أقوى مما لا مدد له فيمكن كون معنى خير السرايا أربعمائة وخير الجيوش أربعة آلاف لقوتها في أنفسهما وما زاد على هذا العدد فهو فضل لأنه فوق التمام (ولا تهزم) في رواية أن توتر (اثنا عشر ألفاً من قلة) لأن ذلك في حد الكثرة من أقوى الأعداد فلان توتر من قلة كعدد حنين كانوا كذلك فلم تغن عنهم كثرتهم لا يجابهم بها فإنه فتح مكة في عشرة آلاف وتوجه الحنين بزيادة ألفين فأتوا من جهة الإعجاب قال الحرالي جعل الله الأربع أصلاً لمخلوقاته ومن كل شيء خلقنا زوجين، فجعل الأوقات من أربع، وقد ر فيها أقواتها في أربعة، وجعل الأركان الذي خلق منها صور المخلوقات أربعاً وجعل الأقطار أربعاً وجعل الأعمار أربعاً والمربعات في أصول الخلق كثيرة تتبعها العلماء واطلع عليها الحكماء (د ت ك عن ابن عباس) قال الترمذي حسن غريب ولم يصححه لأنه يروى مسنداً ومرسلاً ومعضلاً قال ابن القطان لكن هذا ليس بعلة فالأقرب صحته

(خير الصداق أيسره) أي أقله لدلالته على بين المرأة وبركتها ولهذا كان عمر ينهى عن المغالاة في المهر ويقول ما تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا زوج بناته بأكثر من ثلثي عشرة أوقية فلو كانت مكرمة لكان أحقكم بها اه ومراده أن ذاهو الأكثر (ك ه) في الصداق (عن عقبة بن عامر) الجهني قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لرجل أترضى أن أزوجهك فلا تقول نعم وقال للمرأة أترضين قالت نعم فزوج ولم يفرض صداقاً ولم يعطها شيئاً وكان ممن شهد خبير فأوصى لها بسهمه تد الموت فباعتته بمائة ألف فدكره رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبي :

(خير الصدقة) أي أفضلها (ما كان غنى) وفي رواية للبخاري على (ظهر غنى) أي ما وقع من غير محتاج إلى

٤٠٢٢ - خَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا أَبَقَتْ غَنِيٌّ، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، وَأَبْدَأُ بِمَنْ تَعُولُ - (طب) عن ابن عباس - (ح)

٤٠٢٣ - خَيْرُ الصَّدَقَةِ الْمُنِيحَةُ: تَعْدُو بِأَجْرٍ، وَتُرْوَحُ بِأَجْرٍ - (حم) عن أبي هريرة - (صح)

٤٠٢٤ - خَيْرُ الْعِبَادَةِ أَخْفَاهَا - القضاعي عن عثمان، قال الحافظ ابن حجر: يروى بالموحدة وبالمنشأة التحتية - (ح)

ما يتصدق به لنفسه وعمونه ولفظ الظهر مقحم تمكيناً للكلام فهو كقولهم هو راكب متن السلامة ونحوه من الالفاظ التي يعبر بها عن التمكن من الشيء والاستعلاء عليه أو ما ثبت عندها غنى لصاحبها يستظهر به على مصالحه لأن من لم يكن كذلك يندم غالباً ونسكراً غنى للتفخيم ولا يتأفیه خبر أفضل الصدقة جهد المقل لأن الفضيلة تتفاوت بحسب الأشخاص وقوة التوكل قال النووي مذهبتنا أن التصديق بجميع المال مستحب لمن لا دين عليه ولا له عيال لا يصبرون ويكون هو يصبر على الاضاعة والفقر فان لم يجمع هذه الشروط فهو مكروه (وابدأ) قالوا بالهمز وتركه (بمن تعول) أي بمن تلزمك نفقته والمعنى أفضل الصدقة ما أخرجه من ماله بعد استيفاء قدر كفاية عياله وزاد في رواية البيهقي عن أبي هريرة قال ومن أعول قال أمر أنك تقول اطعمني والافارقي، خادمك يقول اطعمني والإفغني، ولدك يقول

إلى من تسكني (ح) في الزكاة (دن) في الزكاة (غن أبي هريرة) ولم يخرج له مسلم إلا قوله ابدأ بمن تعول (خير الصدقة ما أبقت غنى) أي ما بقيت لك بعد إخراجها كفاية لك ولعيالك واستغناء كقوله تعالى ويسألونك ماذا ينفقون قل العفو أو ما أجزلت فأغنيت به المعطى عن المسئلة كقول عمر إذا أعطيتم فأغنوا وأنث الضمير الراجع إلى الموصول في قوله ما أبقت ذهاباً إلى معناه لأنه في معنى الصدقة ذكره كله الزمخشري واقتصر بعضهم على الثاني فقال معنى ما أبقت غنى ما حصل به للسائل غنى عن سؤال كمن أراد أن يتصدق بألف فلوأعطاه لمائة لم يظهر عليهم الغنى بخلاف إعطائه لواحد (واليد العليا خير من اليد السفلى وابدأ بمن تعول) أراد بالعلو علو الفضائل وكثرة الثواب قال عياض والعليا الآخذة والسفلى المانعة وقال الكرماني العليا الآخذة والسفلى المنفقة لأن عادة السكراء بسط الكف لياخذة الفقير منها فبدأ أعلى والمعطى يفيد الفقير الدنيا وهي فانية والفقير يفيد الآخرة وهي خير وأبى ورد بأن نص حديث البخاري أن العليا هي المنفقة والسفلى هي السائل فهذا نص يرفع تعسف من تأوله لاجل حديث إن الصدقة تقع بكف الرحمن ولاقتضائه أن العليا يد السائلة وهذا جهل فان المعطى هي يداؤه بالعطاء ولهذا قال ابن حجر الاحاديث متظافرة على أن العليا المعطية والسفلى السائلة قال وهو المعتمد وقول الجمهور وفيه وما قبله حث على الانفاق في وجوه الطاعة وتفضيل الغنى مع القيام بحقوقه على الفقر لأن الإعطاء إنما يكون مع الغنى وكراهة السؤال والتنفير عنه حيث لا ضرورة (طب عن ابن عباس) قال الهيثمي فيه الحسن بن أبي جعفر الحفري وفيه كلام اه لكن ورد بمعناه في البخاري ولفظه اليد العليا خير من اليد السفلى وابدأ بمن تعول وخير الصدقة عن ظهر غنى

(خير الصدقة المنيحة) بالكسر في الأصل هي أن يعطيه نحو شاة لينتفع بها بنحو لبنها أو صوفها ويرده (تعدو بأجر وتروح بأجر) أي يأخذها مصاحبة لحصول الثواب للمعطى ويردها عليه مصاحبة للثواب أيضاً (حم عن أبي هريرة) قال الهيثمي فيه عبيد الله بن صديحة ذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه كلاماً وبقية رجاله ثقات (خير العيادة أخفها) لأن المريض قد تبدو له الحاجة فيستحي من جلسائه وهذا بناء على أن العيادة بمنشأة تحتية وروى بياء موحدة وعليه فإنما طلب تخفيفها لئلا يئس المأل فيوقع في الخلل قال الخليل خير الأمور أدومها وإن قلّ ومثال القليل الدائم كقطرات من الماء تتقاطر على الأرض على التوالي فهي تحدث فيها خضراً لا محالة ولو وقعت

- ٤٠٢٥ - خَيْرُ الْعَمَلِ أَنْ تَفَارِقَ الدُّنْيَا وَإِسْمَاكَ رَطْبٌ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ - (حل) عن عبد الله بن بسر - (ض)
- ٤٠٢٦ - خَيْرُ الْغَنَامِ بَوَاكِرُهُ، وَأَطْيَبُهُ أَوْلَاهُ - (فر) عن أنس - (ض)
- ٤٠٢٧ - خَيْرُ الْكَسْبِ كَسْبُ يَدِ الْعَامِلِ إِذَا نَصَحَ - (حم) عن أبي هريرة - (ح)
- ٤٠٢٨ - خَيْرُ الْكَلَامِ أَرْبَعٌ لَا يَضُرُّكَ بِأَيِّنَ بَدَأَتْ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ - ابن النجار (فر) عن أبي هريرة - (صح)
- ٤٠٢٩ - خَيْرُ الْمَجَالِسِ أَوْسَمُهَا - (حم خد د ك هب) عن أبي سعيد البزار (ك هب) عن أنس - (صح)

على حجر والكثير المنفرد كما صب دفعة لا تبين له أثر وروى الحكيم عن نافع قال مطرنا ليلة مطراً شديداً في ليلة مظلمة فقال ابن عمر أنظر هل في الطواف أحد فوجدت ابن الزبير يطوف ويصلي فلما سجد طغف السيل على رأسه فأخبرت ابن عمر فقال هذه عبادة مقتول (القضاعي) في مسند الشباب (عن عثمان) بن عفان، قال الحافظ أبو الفضل ابن حجر العسقلاني يروى بالموحدة وبالثنائية التحتية واقتصره على عزو ذلك لابن حجر يؤذن بأنه لم يره لغيره من المتقدمين مع أنه مسطور في كتاب مشهور وهو الفردوس فقال فيه بعد ما قدم رواية العبادة بالباء الموحدة مانصه وفي رواية خير العبادة أخفها أي قياما من عند المريض

(خير العمل أن تفارق الدنيا) يعني تموت (ولسانك) أي والحال أن لسانك (رطب من ذكر الله) هذا مسوق للحث على لزوم الذكر ولو باللسان مع عزوب القلب وأبه خير من السكوت ولذلك قال تليذ لاني عثمان الباني في بعض الأحيان يجري بالذكر لسانی وقلي غافل فقال اشكر الله أن استعمل جارحة منك في خير وعودك الذكر ومن عجز عن الإخلاص بالقلب فترك تعويد اللسان بالذكر فقد أسعف الشيطان فتدلى بحبل غروره فتتمت بينهما المشاكلة والموافقة ولهذا قال التاج ابن عطاء الله لا تترك الذكر مع عدم الحضور فحسى أن يتفلك منه إلى ذكر مع الحضور ومنه إلى ذكر مع غيبة عما سوى المذكور وما ذلك على الله بعزيز (حل) عن عبد الله بن بسر (بضم الموحدة وسكون المهملة) (خير الغداء) بالمد ككتاب ما يتغذى به (بواكره) جمع باكورة وهو أول الفاكهة ونحوها ويحتمل أن المراد ما يؤكل في البكرة وهي أول النهار (وأطيبه أوله) تتمته عند مخرجه وأنفعه كذا في الفردوس (فر) من جهة عثمان ابن مالك عن عنبسة بن عبد الرحمن القرشي عن أبي زكريا اليمامي (عن أنس) وعثمان أوردته الذهبي في الضعفاء وقال قال أبو حاتم غير قوي وعنبسة متروك متهم ورواه أبو نعيم أيضاً وعنه أوردته الديلمي مصرحاً بهزوه إلى الأصل فلو عزاه المؤلف إليه كان أولى

(خير الكسب كسب يد العامل إذا نصح) في عمله بأن عمل إتقان وإحسان متجنباً للفسح وإفياً بحق الصنعة غيره انصفت إلى مقدار الأجر وبذلك يحصل الخير والبركة وبتقيضه الشر والوبال وفيه أن عمل اليد بالاحتراف أفضل من التجارة والزراعة وقدمت أنه الذي عليه النووي (حم) وكذا الديلمي والبيهقي وابن خزيمة وجمع كلهم (عن أبي هريرة) قال الحافظ العراقي إسناده حسن وقال تليذه الهيثمي رجاله ثقات

(خير الكلام أربع لا يضررك) في حيازة فضلهن وثوابهن (بأين بدأت سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر) فإنهن الباقيات الصالحات (ابن النجار) في تاريخ بغداد (فر) كلاهما (عن أبي هريرة) قال الديلمي وفي الباب أبو ذر وسمرة بن جندب

(خير المجالس أوسمها) بالنسبة لأهلها ويختلف ذلك باختلاف الأشخاص والأحوال والأزمان والبلدان لأنه أروح للجالس وأمكن في تصرفه من قيامه وقعوده والسير في أداء ما يستحق من التوسعة والإكرام (حم خد د ك

٤٠٣٠ - خَيْرُ الْمَاءِ الشَّيْمُ ، وَخَيْرُ الْمَالِ الْغَنَمُ ، وَخَيْرُ الْمَرْعَى الْأَرَاكُ وَالسَّلْمُ - ابن قتيبة في غريب الحديث عن ابن عباس - (ض)

٤٠٣١ - خَيْرُ الْمُسْلِمِينَ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ - (م) عن ابن عمرو - (صح)

هب) من حديث عبد الرحمن بن أبي عمرة (عن أبي سعيد) الخدري قال عبد الرحمن أودن أبو سعيد في قومه فلم يأت حتى أخذ الناس مجالسهم فلما جاء قام له رجل من مجلسه فجلس أبو سعيد ناحية ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره وفيه سهل ابن عمار العتكي النيسابوري قال الذهبي في الضعفاء كذبه الحاكم أي في تاريخه قال في اللسان صحح له الحاكم في المستدرک وتعقبه في تلخيصه بالتناقض لكن عزى النووي في رياضته الحديث لابن داود باللفظ المزبور عن أبي سعيد المذكور، وقال إسناده صحيح علي شرط البخاري (البخاري) في مسنده (ك هب) كلاهما (عن أئس) بن مالك وفيه مصعب بن ثابت أورده في الضعفاء وقال ضعفوا حديثه قال الهيثمي وبقية رجاله ثقات

(خير الماء الشيم) بشين معجمة فوحدة مكسورة البارد أو بسين مهملة فنون مكسورة العالی على وجه الأرض أو الجارى المرتفع ذكره الريحشري وقال ابن قتيبة مخرج الحديث روى بشين معجمة وموحدة وأما أحسبه بسين مهملة ونون قال وهذا أولى بكلام جرير الآتي فإنه شبيه بما ذكره عن مأثم ولم يذكر أن ماءهم بارد (وخير المال الغنم) لأن فيها البركة (وخير المرعى الأراك) السواك المعروف (والسلم) هرشجر واحدته سلة وظاهر صنيع المصنف أن ذا هو الحديث بتمامه والامر بخلافه بل بقيته عند مخرجه والسلم إذا أخلف كان لحينا وإذا سقط كان درينا وإذا أكل كان لينا اه بتصه قال الديلي قوله إذا أخلف يريد أخلف المرعى إذا قدم وقوله لينا أي مدرا للين اه (ابن قتيبة في كتاب (غريب الحديث) وكذا العسكري (عن ابن عباس) قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا جرير إني أخذر الدنيا وحلاوة رضاعها ومرارة خطابها يا جرير أن تهزلون قال في أكناف ديبشة بين سلم وأراك وسهل ودكدك<sup>(١)</sup> شتاؤنا ربيع وماؤنا يبيع لا يقاوم ماؤها<sup>(٢)</sup> ولا يعزب شارفها ولا يحبس صائمها فقال له نبي الله أما إن خير المال الخ وظاهر صنيع المصنف أنه لم يره لاحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز وإلا لما أبعده النجعة وهو ذهول فقد خرجه الديلي في مستند الفردوس عن أبي هريرة المذكور باللفظ المزبور

(خير المسلمين من سلم المسلمون) ذكرهم خرج مخرج الغالب لأن محافظة المسلم على كف الأذى عن أخيه المسلم أشد تأكيداً ولأن الكفار بصدد أن يقاتلوا وإن كان فيهم من يجب الكف عنه وجمع المذكر للتغليب فإن المسلمات يدخن فيه (من لسانه ويده) خمس اللسان لأنه المعبر عما في النفس واليد لأن أكثر الأفعال بها والحديث عام بالنسبة إلى اللسان دون اليد لأنه يمكنه القول في الماضين والموجودين والحادثين بعد بخلاف اليد نعم يمكن أن تشارك اللسان في ذلك بالكتابة وإن أثرها في ذلك لعظيم وعبر باللسان دون القول ليشمل ما لو أخرج لسانه استهزأ وذكر اليد دون غيرها من الجوارح لتدخل المعنوية كالاستيلاء على حق الغير عدواناً وفيه من أنواع البديع جناس الاشتقاق وعموم هذا الحديث ونحوه منزل على إرادة شرط وهو إلا بحق وفي حديث البخاري المار أفضل المسلمين قال الكرمانى وهما من باب التفضيل لأن الفضل بمعنى كثرة الثواب في مقابلة القلة والخير بمعنى النفع في مقابلة الشر لكن الأول في الكمية والثاني في الكيفية (م) في باب الإيمان (عن ابن عمرو) بن العاص قال إن رجلاً سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم أي المسلمين خير فذكره

(١) الدكدك ما تلبد من الرمل بالأرض ولم يرتفع كثيراً

(٢) المسامح الذى ينزل فى الركية إذا قل قل ماؤها فيملاً الدلو بيده

٤٠٣٢ - خير الناس أقرؤهم، وأفقههم في دين الله، وأتقاهم لله، وأمرهم بالمعروف، وأنهم عن المنكر وأوصلهم للرحيم - (حم طب) عن درة بنت أبي لهب - (صح)

٤٠٣٣ - خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم ثم يجيء أقوام تسبق شهادة أحدهم يمينه، ويمينه شهادته - (رحم ق ت) عن ابن مسعود

٤٠٣٤ - خير الناس القرن الذي أنا فيه، ثم الثاني، ثم الثالث - (م) عن عائشة

(خير الناس أقرؤهم) للقرآن لأن القرآن كلام الله وصفة من صفات ذاته فالأخص بكلام الله بعد مشاهدات السر ومقامات القلوب في خير الناس (وأفقههم في دين الله) لأن الفقه في الدين صناعة المصطفى صلى الله عليه وسلم الموروثة عنه والعلماء ورثة الأنبياء قال في بحر الفوائد وهم الفقهاء والعلماء بالأطلاق هم الفقهاء والعلماء بسائر العلوم علماء على التقيد إلى علمهم والوارث يرث المال لالجاه فمقام القارئ مقام الوصي عن الميت ومقام الفقيه مقام الوارث والوصي يقوم مقام الميت نفسه دون الوارث والوصي يقدم على الوارث فلذا قدم القارئ (واتقاهم لله وأمرهم بالمعروف وأماهم عن المنكر) لأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فيهما قيام نظام النواميس الدينية فينبغي لمن يقوم بهذه الوظيفة أن ينظر نظرا خالصا ويتأمل في العواقب وما يترتب على الأمر والنهي فقد تكون المفسدة المترتبة عليهما أشد من المفسدة المترتبة على تركهما كمن يتعاطى المنكر بجواره ويخفيه ولا يكثر فعله خوفا أن يبلغه فإذا نهاه فقد أزعجه من جواره فكأنه يقول له افعل ما شئت بعد أن لأراك فينتقل إلى محل بين فساق يأمن فيه فيتجاهر، حكى عن العياض أنه زاره بعض الاعاظم فسمع بجراره صوت عود فأعظم ذلك وذكر له ظانا أنه يجمله فقال هذا جاري منذسين وأعرف منه وأعظم منه ولم أنكر عليه قط فإنه يترك كثيرا من المعاصي خوفا أن تبلغني ولو أعلمته تحول فسكن محلا لا يحتشم فيه أحد فيكون إغراء متى له علي لاكثر المعصية والتجاهر بها (وأوصلهم للرحم) أي القرابة (حم طب هب عن درة) يضم الدال المهملة وشد الراء (بنت) عم المصطفى صلى الله عليه وسلم (أبي لهب) من المهاجرات قالت قام رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر فقال أي الناس خير فذكره قال الهيثمي رجال أحمد ثقات وفي بعض كلام لا يضر (خير الناس) أهل (نرني) أي عصرى من الاقتران في الأمر الذي يجمعهم يعنى أصحابي أو من رآني أو من كان حيا في عهدي ومدتهم من البعث نحو مائة وعشرين سنة قال الرخشري والقرن لامة من الناس سميت قرنا لتقدمها على التي بعدها (ثم الذين يلونهم) أي يقربون منهم وهم التابعون وهم من مائة إلى نحو تسعين (ثم الذين يلونهم) أتباع التابعين وهم إلى حدود العشرين ومائتين ثم ظهرت البدع وأطلقت المعتزلة أسننتها ورفعت الفلاسفة رؤوسها واتحن أهل العلم بالقول بخلق القرآن ولم يزل الأمر في نقص إلى الآن (ثم يجيء أقوام) جمع قوم (تسبق شهادة أحدهم يمينه ويمينه شهادته) أي في حالين لاقى حالة واحدة لأنه دور. قال البيضاوي كالكرمانى هم قوم حراس على الشهادة مشغوفون بترويجها يحلفون على ما يشهدون به تارة يتحدثون قبل أن يشهدوا وتارة يعكسون واحتج به من رد شهادة من حلف معها والجهور على خلافه وقضية الحديث أن كلا من القرون الثلاثة أفضل مما بعده لكن هل الأفضلية بالنظر للأفراد أو المجموع؟ خلاف كما يأتي (حم ق ت عن ابن مسعود) ورواه عنه السنائي في الشروط وابن ماجه في الاحكام فما أوهمه صنيع المصنف من تفرد الترمذى به من بين الأربعة غير جيد بل قال المصنف يشبه أن الحديث مترار

(خير الناس القرن الذي أنا فيه ثم الثاني ثم الثالث) إنما كان قرنه خير الناس لأنهم آمنوا به حين كفر الناس وصدقوه حين كذبوه ونصروه حين خذلوه وجاهدوا وآووا. قال في الكشاف: كل أهل عصر قرن لمن بعدهم لأنهم يتقدمونهم (م عن عائشة) رضى الله عنها

٤٠٣٥ - خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي . ثُمَّ الْبَاقِي ، ثُمَّ الثَّلَاثُ ثُمَّ يَحْيَى قَوْمٌ لَا خَيْرَ فِيهِمْ - (طب) عن ابن مسعود  
 ٤٠٣٦ - خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي الَّذِينَ أَنَا فِيهِمْ . ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ . ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، وَالْآخِرُونَ أَرَادَلُ (طبك)  
 عن جعدة بن هيرة - (ح)

٤٠٣٧ - خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي ؛ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِهِمْ قَوْمٌ يَتَسَمَّنُونَ وَيَحْبُونَ  
 السَّمَنَ ، يُعْطُونَ الشَّهَادَةَ قَبْلَ أَنْ يُؤَلَّوْا - (ت ك) عن عمران بن حصين - (صح)

(خير الناس قرني ثم الثاني ثم الثالث ثم يحيى قوم لاخير فيهم، وفي بعض الروايات والقرن الرابع لايعبا الله بهم شيئا . قال بعض الشراح : وقضيته أن الصحابة أفضل من التابعين وأن التابعين أفضل من أتباعهم وهكذا لكن أفضلية بالنسبة إلى المجموع أو الافراد ؟ قولان ذهب ابن عبد البر إلى الأول والجمهور إلى الثاني . قال ابن حجر والذى يظهر أن من قاتل مع النبي صلى الله عليه وسلم أو في زمنه بأمره وأنفق شيئا من ماله بسببه لا يعدله في الفضل أحد بعده كائنا من كان وأما من لم يقع له ذلك فهو محل بحث ومن وقف على سير أهل القرن الأول علم أن شأوم لا يلحق قال الحسن البصري التابعي الكبير المجمع على جلالته وإمامته لقد أدركنا أقواما أى وهم الصحابة أهل القرن الأول كنا في جنبهم لصوصا وقال أدركنا الناس وهم ينامون مع نساءهم علي وسادة واحدة عشرين سنة سيكون حتى تبطل الوسادة من دموعهم لا يشعر عيالهم بذلك ؛ وقال ذهبت المعارف وبقيت المناكير ومن بقى اليوم من المسلمين فهو مغموم وكان كثيرا ما ينشد ليس من مات فاستراح بميت ه إنما الميت ميت الأحياء  
 وقال الربيع بن خيثم : لو رأنا أصحاب محمد صلى الله عليه وعلي آله وسلم لقالوا هؤلاء لا يؤمنون بيوم الحساب  
 (طب عن ابن مسعود)

(خير الناس قرني الذين أنا فيهم ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم والآخرون) أى من بعدهم (أرادل) الأردل من كل شيء الردى منه ورأيت في نسخ من الفتح ثم الآخرون أردى بدل ما ذكر فما أدري هو تحريف أم لا والقرن بفتح فسكون الميل من الناس قيل ثمانون سنة وقيل سبعون . قال الزجاج : الذى عندي أن القرن أهل كل مدة كان فيها نبى أو طبقة من أهل العلم سواء قلت السنون أو كثرت (طب ك) من طريق لإدريس عن أبيه يزيد الأودى (عن جعدة) بفتح الجيم وسكون المهملة (ابن هيرة) الخزومى أو الأشمعى صحابى صغير له رواية على ما ذكره الذهبي وهو ابن أم هانئ . قال الهيثمى : رجاله رجال الصحيح إلا أن الأودى لم يسمع من جعدة ، وقال في الإصابة ذكر ابن أبي حاتم أن أباه حدث بهذا الحديث في ترجمة جعدة الخزومى في الوجدان ، وقال إن جعدة تابعى ، وقال في الفتح رجاله ثقات إلا أن جعدة مختلف في صحبته

(خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم) قال الخواص : كان لأهل القرن الأول كمال الإيمان ولاهل الثاني كمال العلم ولاهل الثالث كمال العمل ثم تغيرت الأحوال والمواضع في أكثر الناس (ثم يأتي من بعدهم قوم يتسمنون) أى يحرصون على لذيذ المطاعم وينهمكون في التمتع لذاتها حتى تسمن أبدانهم (ويحبون السمن) كذا هو في نسخة المصنف بخطه وفي رواية السمانه يفتح السين أى السمن ويتوسعون بالمأكل ويترفهون في نعيمها حتى يسمنوا أو المراد الذكر بما ليس فيهم أو ادعاء الشرف أو جمع المال ، وقال ابن العربي إنما ذم حب السمن لأن المؤمن حسبه لقيات يقمن صلبه وموالاته الشيع والرفاهية مكروه فأما محبة السمن فهى مكروهة في النفس محبوبة في الغير كالزوجة والأمة اه . (يعطون الشهادة قبل أن يسألوها) بالبناء للجھول بضبط المصنف أى يشهدون بها قبل طلبها منهم حرصا عليها ، وفيه ذم لك الشهادة ؛ ولا ينافيه خبر : خير الشهود لما سبق ، وأفاد أن المبادر لا تقبل شهادته



٤٠٣٨ - خَيْرُ النَّاسِ مَنْ طَالَ عَمْرُهُ؛ وَحَسَنَ عَمَلُهُ - (حم ت) عن عبد الله بن بسر - (ص)

٤٠٣٩ - خَيْرُ النَّاسِ مَنْ طَالَ عَمْرُهُ، وَحَسَنَ عَمَلُهُ، وَشَرُّ النَّاسِ مَنْ طَالَ عَمْرُهُ وَسَاءَ عَمَلُهُ - (حم ت ك)  
عن أبي بكره (ص)

٤٠٤٠ - خَيْرُ النَّاسِ خَيْرُهُمْ قَضَاءً - (ه) عن عرابض بن سارية (ص)

٤٠٤١ - خَيْرُ النَّاسِ أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا - (ط -) عن ابن عمر - (ص)

أى فى غير الحسنة ، وعليه الشافعى وخالفه جمع ، وأقولوا الخبر . قال ابن حجر : واستدل هذه الأحاديث على تعديل أهل القرون الثلاثة وإن تفاوتت منازلهم فى الفضل ، وهذا محمول على الغالب الاكثر فقد وجد بعد الصحابة من القرنين من وجدت فيه الصفات المذمومة ؛ لكن بقلة بخلاف من بعد القرون الثلاثة فإنه كثير ( ت ك عن عمران ابن حصين ) تصغير حصن

(خير الناس من طال عمره وحسن عمله) لأن من شأن المرء الازدىاد والترقى من مقام إلى مقام حتى ينتهى إلى مقام القرب فلا ينبغي للمؤمن المتزود الآخرة الساعى فى ازدىاد العمل الصالح أن يضاب قطعه عن مطلوبه بمعنى الموت (حم ت عن عبد الله بن بسر)

(خير الناس من طال عمره وحسن عمله) لأن من كثر خيره كلما امتد عمره كثر أجره وضوعفت درجاته فى الحياة زيادة الأجور بزيادة الأعمال ولو لم يكن إلا الاستمرار على الايمان فأبى شىء أعظم منه وليس لك أن تقول قد يسلب الايمان لانا نقول إن سبق له فى علم الله خاتمة السوء فلا بد من وقوع ذلك طال عمره ام قصر فزيادة عمره زيادة فى حسناته وورفع فى درجاته كثرت أو قلت كما حرره المحقق أبو زرعة (وشر الناس من طال عمره وساء عمله) سبق أن الأوقات والساعات كراس المال للتاجر فينبغى الاتجار فيما يربح فيه وكلما كان رأس المال كثيرا كان الربح أكثر فمن مضى لطيه فاز وأفلح ومن أضاع رأس ماله فقد خسر خسرانا مينا قال المناوى وهذان قسمان من أربعة طرفان بينهما واسطة لأنه إما طويل العمر أو قصيره ثم هو حسن العمل أو سيئه فطويل العمر حسن العمل وطويل العمر سيئه العمل طرفان شرهما الثانى وقصير العمر حسن العمل وقصير العمر سيئه العمل واسطتان خيرهما الأول (حم ت) فى الزهد (ك) فى الجنائز (عن أبي بكره) قال الترمذى حسن صحيح وقال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبى وقال الهيمى إسناده أحمد جيد

(خير الناس خيرهم قضاء) أى للدين كما سبق قال بعض العارفين فإذا كان لاحد عندك دين وقضيته فأحسن القضاء وزده فى الكيل والوزن وأرجح تكسر بذلك من خيار اليباد وهو الكرم الخوى الاحق بصدقة السر فان المعطى له لا يشعر بأنه صدقة سر فى علانية ويورث ذلك هبة وودا فى نفس المقضى له وتخفى نعمتك عليه فى ذلك وفى حسن القضاء فوائد جمه (ه عن عرابض بن سارية) وقضية صنيع المصنف أن ابن ماجه تفرد به عن الستة وإلا لما أفردته بالعزو وهو ذهول فقد رواه الجماعة كلهم إلا البخارى عن أبي رافع قال استسلف رسول الله صلى الله عليه وسلم بكرا لجأته لبل الصدقة فأمرنى أن أقضى الرجل بكره فقال لا آخذ إلا جملا رباعياً قال اعطه إياه فأنف خير الناس أحسنهم قضاء . انتهى بلفظه

(خير الناس أحسنهم خلقاً) مع الخلق بالبشر والتودد والشفقة والحلم عنهم والصبر عليهم وترك التكبر والاستطالة ومجانبة الغلظة والغضب والحقد والحسد وأصل ذلك غريزى وكاله مكتسب كما سبق (طب عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيمى فيه من لم يوثق فى رجال الكتب

- ٤٠٤٢ - خير الناس في الفتن رجل أخذ بعنان فرسه خلف أعداء الله يخيفهم ويخيفونه ، ورجل معتزل في بادية يؤدي حق الله الذي عليه - (ك) عن ابن عباس (طب) عن أم مالك البهزية - (صح)
- ٤٠٤٣ - خير الناس مؤمن فقير يعطي جهده - (فر) عن ابن عمر - (ح)
- ٤٠٤٤ - خير الناس أنفعهم للناس - القضاعي عن جابر - (ح)
- ٤٠٤٥ - خير النساء التي تسره إذا نظر ؛ وتطيئه إذا أمر ، ولا تخافه في نفسها ولا مالها بما يكره (حم ن ك) عن أبي هريرة - (صح)

(خير الناس في الفتن) جمع فتنة أى فساد ذات البين وغيرها (رجل أخذ بعنان فرسه خلف أعداء الله) الكفار يخيفهم ويخيفونه ورجل معتزل (في بادية يؤدي حق الله الذي عليه) أى من الزكاة في ماشيته وزرعه وغير ذلك من الحقوق اللازمة قال النووي فيه فضل العزلة في أيام الفتن إلا أن يكون له قوة علي إزالة الفتن فيلزمه السعي في إزالتها عيناً وكفاية (تنبه) وجد تحت وسادة حجة الاسلام

ما في اختلاط الناس خير ولا ذو الجهل بالأشياء كالعالم

بالانمي في تركهم جاهلا عذري منقوش علي خاتمي

فوجدوا نقش خاتمه وما وجدنا لا أكثرهم من عهد وإن وجدنا أكثرهم لفاسقين انتهى وأنشدوا:

أخص الناس بالإيمان عبد خفيف الحاذ مسكنه القفار

له في الليل حظ من صلاة ومن صوم إذا طلع النهار

وقوت النفس يأتيه كفافا وكان له على ذلك اضطراب

وفيه عفة وبه خمرل اليه بالأصابع لا يشار

فذلك قد نجا من كل شر ولم تمسه يوم البعث نار

(ك) في الفتن (عن ابن عباس طب عن أم مالك البهزية) صحابي لها حديث قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبي

قال الديلمي وفي الباب ابن عباس وأبر سعيد وأم بشر وغيرهم

(خير الناس مؤمن فقير يعطي جهده) أى مقدوره يعنى يتصدق بما أمكنه تمسك به من فضل الفقر على الغنى

ولا دليل فيه لأنه تضمن تفضيل فقير يتصدق من جهده فعه فقر الصابرين وغنى الشاكرين لجمع بين موجبي التفضيل

(فر عن ابن عمر) بن الخطاب قال الحافظ العراقي سنده ضعيف جداً

(خير الناس أنفعهم للناس) بالإحسان اليهم بماله وجاهه فانهم عباد الله وأحبهم اليه وأنفعهم لعياله أى

أشرفهم عنده أكثرهم نفعاً للناس بنعمة يسديها أو نعمة يزوها عنهم ديناً أو دنيا ومنافع الدين أشرف

قدراً وأبقى نفعاً قال بعضهم هذا يفيد أن الإمام المادل خير الناس أى بعد الأنبياء لأن الأمور التي يعم نفعها ويعظم وقعها

لا يقوم بها غيره وبه نفع العباد والبلاد وهو القائم بخلافة النبوة في إصلاح الخلق ودعائهم إلى الحق وإقامة دينهم

وتقويم أودم ولولاه لم يكن علم ولا عمل (القضاعي) في مسند الشراب (عن جابر) وفيه عمرو بن أبى بكر السكسكى

الرملى قال في الميزان واه وقال ابن عدى له منا كبير وابن حبان يروى عن الثقات الطامات ثم أورده أخباراً هذا منها

(خير النساء التي تسره) يعنى زوجها (إذا نظر) لأن ذات الجمال عنده عون له على عفته ودينه وكانت امرأة زكريا

في غاية الجمال مع رفضه للدنيا وكونه نجاراً فمثل فذكر أن عذر العفة هذا وهو معصوم فكيف بنا؟ (وتطيئه) في أمره

(إذا أمرها) بشئ موافق للشرع (ولا تخافه في نفسها) بأن لا تمنع نفسها منه عند إرادته الاستمتاع بها (ولا مالها

- ٤٠٤٦ - خَيْرُ النِّسَاءِ مَنْ تَسْرَكَ إِذَا أَبْصَرَتْ ، وَتَطِيعُكَ إِذَا أَمَرَتْ وَتَحْفَظُ غَيْبَتَكَ فِي نَفْسِهَا وَمَالِكَ  
(طب) عن عبدالله بن سلام (ص)
- ٤٠٤٧ - خَيْرُ النِّكَاحِ أَيْسَرُهُ - (د) عن عقبية بن عامر - (ح)
- ٤٠٤٨ - خَيْرُ أَبْوَابِ الْبِرِّ الصَّدَقَةُ - (قط) في الافراد (طب) عن ابن عباس - (ص)
- ٤٠٤٩ - خَيْرُ إِخْوَتِي عَلِيٌّ ، وَخَيْرُ أَعْمَامِي حَمْزَةُ (فر) عن عابس بن ربيعة - (ض)
- ٤٠٥٠ - خَيْرُ أَسْمَائِكُمْ عَبْدُ اللَّهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ وَالْحَرِثُ - (طب) عن أبي سبرة (ص)

بما يكره) بأن تساعد على أموره ومحابه مالم يكن مائماً فإن حسن العشرة ترك هواها هواه وإذا كانت كذلك كانت عوناً له على حسن العشرة وزوال العسرة وإقامة الحقوق (حم ن ك) في النكاح (عن أبي هريرة) قال الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبي .

(خير النساء من تسرك إذا أبصرت) أي نظرت إليها (وتطيعك إذا أمرت) ما يشي . (وتحفظ غيبتك) فيما يجب حفظه (في نفسها ومالك) ومن فاز بهذه فقد وقع على أعظم متاع الدنيا وعنها قال في التنزيل « قانتات حافظات للغيب » قال داود عليه السلام مثل المرأة الصالحة لبعلمها كالملك المتوج بالتاج الخوص بلذهب كلما رآها قزت بها عيناه ومثل المرأة السوء لبعلمها كالحمل الثقيل على الشيخ الكبير ومن حفظها لغيبته أن لا تفشوا سره فإن سر الزوج فلما سلم من حكاية ما يقع له لزوجه لأنها قعيدته وخيلته (طب عن عبد الله بن سلام) بالتخفيف الإسرائيلي الصحابي المشهور قال الهيثمي فيه زريك بن أبي زريك لم أعرفه وبقية رجاله ثقات وظاهر صنيع المصنف أن هذا مما لم يتعرض أحد من الستة لتخريره وهو وهم فقد خرج ابن ماجه بخلاف لفظي يسير مع الاتحاد في المعنى ولفظه خير النساء إذا نظرت إليها سرتك وإذا أمرتها أطاعتك وإذا غبت عنها حفظتك في مالك ونفسها .

(خير النكاح أيسره) أي أقله مؤنة وأسهله لإجابة الخطبة بمعنى أن ذلك يكون مما أذن فيه وعلامة الإذن التيسير ويستدل بذلك على عين المرأة وعدم شؤنها لأن النكاح مندوب إليه جملة ويجب في حالة فينبغي الدخول فيه يسر وخفة مؤنة لأنه ألفة بين الزوجين فيقصد منه الخفة فإذا تيسر عمت بركته ومن يسره خفة صداقها وترك المغالاة فيه وكذا جميع متعلقات النكاح من ولية ونحوها (د عن عقبية بن عامر) الجهني ورواه عنه الديلمي أيضاً .

(خير أبواب البر) بالكسر أي وجوهه وأبوابه (الصدقة) لتمدى نفعها ولأنها تطعم غضب الرب كما في الخبر (قط في الافراد طب) وكذا الديلمي (عن ابن عباس) قال الهيثمي فيه من لم أعرفه .

(خير إخوتي علي) بن أبي طالب (وخير أعمامي حمزة) بن عبد المطلب أسد الله وأسد رسوله وهذه منقبة عظيمة لها (فر عن عابس) بهملة وموحدة مكسورة ومهملة (ابن ربيعة) بالراء مولى حويطب بن عبدالعزيز قيل من السابقين ممن عذب في الله وفيه عباد بن يعقوب شيخ البخاري أورده الذهبي في الضعفاء وقال قال ابن حبان رافضى داعية وعمرو ابن ثابت قال الذهبي تركوه .

(خير أسماءكم عبد الله وعبد الرحمن والحارث) وأفضاها الأولان لأنه لم يقع في القرآن إضافة عبد إلى اسم من أسمائه غيرها ولأنهما أصول الأسماء الحسنى وأصدقها الثالث وقد سبق توجيهه غير مرة (طب) عن خيشمة بن عبد الرحمن ابن سبرة عن أبيه (أبي سبرة) بفتح المهملة وسكون الموحدة عبد الرحمن قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح لكن ظاهر الرواية الإرسال

٤٠٥١ - خير أمراء السرايا زيد بن حارثة : أقسمهم بالسوية ؛ وأعد لهم في الرعية - (ك) عن جبير ابن مطعم - (صح)

٤٠٥٢ - خير أمي بعدى أبوبكر وعمر - ابن عساكر عن علي والزيير معا (ح)

٤٠٥٣ - خير أمي القرن الذي بعثت فيه ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم ، ثم يخلف قوم يحبون السمائة ويشهدون قبل أن يستشهدوا - (م) عن أبي هريرة - (صح)

٤٠٥٤ - خير أمي الذين لم يعطوا فيبطروا ، ولم يمنعوا فيسألوا - ابن شاهين عن الجذع - (ح)

٤٠٥٥ - خير أمي الذين إذا أسأوا استغفروا ، وإذا أحسنوا استبشروا ، وإذا سافروا قصروا وأفطروا - (طس) عن جابر - (ح)

٤٠٥٦ - خير أمي أولها ، وآخرها ، وفي وسطها الكدير - الحكيم عن أبي الدرداء - (ض)

(خير أمراء السرايا) جمع سرية (زيد بن حارثة) ، مولى المصطفى صلى الله عليه وسلم وجه (أقسمهم بالسوية) بين أهل النبي والغنيمة (وأعد لهم في الرعية) أي فيمن جعله راعياً عليهم وفيه جواز السجع إذا كان بغير تكلف كهذا والسرية قطعة من الجيش فعيلة بمعنى فاعلة تسرى في خفية (ك) في المناقب (عن جبير بن مطعم) وتعبه الذهبي (خير أمي) أمة الإجابة (بعدي) أي بعد وفاة (أبوبكر) الصديق أول الخلفاء (وعمر) الفاروق الذي فرق الله به بين الحق والباطل وفتح الله به البلاد وفيه إشعار بأحقيتهما بالخلافة بعده وتقديمهما على غيرهما وأفضلهما أبوبكر اتفاقاً (ابن عساكر) في التاريخ (عن علي) أمير المؤمنين (والزيير) بن العوام (معا) زاده دفعاً لتوهم أن الواو بمعنى أو . (خير أمي القرن الذي بعثت) أي أرسلت إلى الخلق (فيه ثم الذين يلونه ثم الذين يلونه ثم يخلف قوم يحبون السمائة يشهدون قبل أن يستشهدوا) وقد مر تقريره غير مرة أقال بعضهم قرن الانسان جيله الذي هو فيه وهو كل طبقة مقترنين في وقت سمي قرناً لأنه يقرن أمة بأمة وعالمياً بعالم مصدر قرنت جعل اسماً للوقت أو لأهله وفي مقداره أقوال ثلاث مرت (م عن أبي هريرة)

(خير أمي) أمة الإجابة (الذين لم يعطوا) أي كثيراً (فيبطروا ولم يمنعوا) القوت (فيسألوا) الناس بل كان رزقهم كفافاً لا يزيد عن الكفاية ولا ينقص (ابن شاهين عن الجذع) الأنصاري هو ثعلبة بن زيد قال الذهبي وصوابه بمهمله .

(خير أمي الذين إذا أسأوا) أي فعلوا سيئة (استغفروا) الله منها أي طلبوا منه غفرها أي سترها ومحوها (وإذا أحسنوا) أي فعلوا حسنة (استبشروا) وفرحين بما آتاهم الله من فضله (وإذا سافروا) سفراً يبيح القصر (قصروا) الصلاة الرباعية بأن يصلوها ركعتين (وأفطروا) إن كان السفر في رمضان (طس) وكذا الديلبي (عن جابر) قال الهيثمي فيه ابن طيبة وهو ضعيف

(خير أمي أولها وآخرها وفي وسطها) يكون (الكدير) زاد الحكيم في روايته ولن يخزي الله أمة أنا أولها والمسيح آخرها قال الحكيم فالميزان لسانه في وسطه وباستواء الطرفين والكفتين يستوى اللسان ويقوم الوزن فجعلت أوائل هذه الأمة وأواخرها يهدون بالحق وبه يعدلون فهذا الوسط الأعوج بنحو بهاتين الكفتين المستقيمتين (الحكيم) الترمذي (عن أبي الدرداء) .

- ٤٠٥٧ - خير أهل المشرق عبد القيس - (طب) عن ابن عباس - (ض)
- ٤٠٥٨ - خير بيت في المسلمين بيت فيه يتيم يحسن إليه ، وشر بيت في المسلمين بيت فيه يتيم يساء إليه ، أنا وكافل اليتيم في الجنة هكذا - (خده حل) عن أبي هريرة - (صح)
- ٤٠٥٩ - خير بيوتكم بيت فيه يتيم مكرم - (عق حل) عن عمر - (صح)
- ٤٠٦٠ - خير تمر ك البرني: يذهب الداء ، ولا داء فيه - الروياني (عدهب) والضياء عن بريدة - (عق طس) وابن السنن ، وأبو نعيم في الطب (ك) عن أنس - (طس ك) وأبو نعيم عن أبي سعيد

( خير أهل المشرق عبد القيس ) القبيلة المشهورة ظاهر صنيع المصنف أن ذا هو الحديث بكامله وليس كذلك بل تمامه عند مخرجه الطبراني أسلم الناس كراماً وأسلموا طائمين اه (طب) وكذا البزار (عن ابن عباس) قال الهيثمي وفيه عندهما وهب بن يحيى بن زمام ولم أعرفهم وبقية رجاله ثقات .

( خير بيت في المسلمين بيت فيه يتيم ) أى لا أب له ذكر أو أثنى (يحسن إليه) بالبناء للفعول أى بالقول أر بالفعل أو بهما لأن ذلك البيت حوى الرحمة والشفقة واليابة عن الله فى الإيواء والشفقة واكرامه تهذا أمور وه الرفقه به (وشر بيت فى المسلمين بيت فيه يتيم يساء إليه) بالبناء للجهول أى بقول أو فعل كما تقرر (أنا وكافل اليتيم فى الجنة هكذا) أى متقارنين فيها اقترانا مثل اقتران هاتين الأصبعين قال الطيبى وهذا عام فى كل يتيم قريباً أو غيره (خده) فى الأدب (حل) كلهم (عن أبى هريرة) والمنذرى وقال المناوى رجال ابن ماجه موثقون وقال العراقى فيه ضعف

(خير بيوتكم بيت فيه يتيم مكرم) بنحو تظلف وشفقة واكرام وانفاق وتأديب وحسن مطعم وتعليم وغير ذلك واليتيم صغير مات أبوه وإن كان له أم كما مر (عن حل عن عمر) بن الخطاب قضية صنيع المصنف أن ذالم يخرجه أحد من الستة وهو ذهول فقد خرجه ابن ماجه باللفظ المزبور من حديث أبى هريرة وعنه أورده فى الفردوس ثم إن فيه لإبراهيم الصينى قال الدارقطنى وغيره متروك

(خير تمر ك) وفى نسخة تمراتكم (البرنى يذهب الداء ولا داء فيه) أى فهو خير من غيره من الأنواع وإن كان التمر كله خيراً قال ابن الاثير وهو ضرب من التمر أكبر من الصيحاني يضرب إلى السواد وهو مما غرسه النبي صلى الله عليه وسلم بيده الشريفه بالمدينة قال وأنواع تمر المدينة كثيرة استقصيناها فبلغت مائة وبضعاً وثلاثين نوعاً وزاد ولا داء فيه لأن الشئ قد يكون نافعاً من وجه ضاراً من آخر (الروياني) فى مسنده (عدهب والضياء) المقدسى (عن بريدة) وفيه أبو بكر الأعين ضعفه ابن معين وغيره وعنه بن عبد الله قال فيه بعضهم مجهول وقال ابن حبان ينفرد بالمتنا كبر عن المشاهير وهذا أورده ابن الجوزى فى الموضوعات لكن تعقبه المؤلف بأن الضياء أيضاً خرجه فى المختارة ولم يتعقبه الحافظ ابن حجر فى أطرافه هذا قصارى ما رده عليه ولا يخفى ما فيه (عق طس) وأبو نعيم وابن السنن فى كتاب (الطب) النبوى كلهم من طريق واحدة (عن أنس) بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو قد عبد القيس فذكره قال مخرجه العقيلي لا يعرف إلا بعثمان بن عبد الله العبدى وهو مجهول وحديثه غير محفوظ انتهى وأقول فيه أيضاً عبيد بن واقد ضعفه أبو حاتم وأورده الذهبى فى الضعفاء والمتروكين (ك) من الطريق المذكور (عن أنس) بن مالك وقال صحيح فتعقبه الذهبى فى تلخيصه فقال عثمان لا يعرف والحديث منكر (طس ك) وأبو نعيم) فى الطب (عن أبى سعيد) الخدرى ثم قال الحاكم أخرجه شاهدأ يعنى لحديث أنس الذى قبله وفيه من هو مجهول وخالد بن رباح أورده الذهبى فى الضعفاء وقال قدرى وقال ابن عدنى لا بأس به قال المؤلف وطريق حديث بريدة هو أمثل طريقه قال الهيثمى بعد عزوه للطبراني فيه سعيد بن سويد وهو ضعيف

٤٠٦١ - خَيْرُ ثِيَابِكُمُ الْبَيَاضُ : الْبَسُوهَا أَحْيَاءَكُمْ ، وَكَفَنُوا فِيهَا مَوْتَكُمْ - (قط) في الأفراد عن أنس - (ح)

٤٠٦٢ - خَيْرُ ثِيَابِكُمُ الْبَيَاضُ : فَكَفَنُوا فِيهَا مَوْتَكُمْ وَالْبَسُوهَا أَحْيَاءَكُمْ ، وَخَيْرُ أَكْحَالِكُمُ الْإِيمِدُ : يُنْبِتُ

الشَّعْرُ ، وَيَجْلُو الْبَصَرَ - (ه ط ب ك) عن ابن عباس - (صح)

٤٠٦٣ - خَيْرُ جُلُوسَاتِكُمْ مَنْ ذَكَرَكُمْ اللَّهُ رُؤَيْتُهُ ، وَزَادَ فِي عَمَلِكُمْ مَنْطِقُهُ ، وَذَكَرَكُمْ الْآخِرَةَ عَمَلُهُ - عبد بن

حميد والحكيم عن ابن عباس (صح)

(خير ثيابكم البياض) أى الابيض إلى الغاية (فالبسوها أحياءكم) نأياها أطهر وأطيب كما جاء هكذا في خبر (وكفنوا فيها موتاكم) أى من مات منكم أيها المسلمون وأخذ علماء الشافعية من هذا الخبر أن أفضل ألوان الثياب البياض ثم ما صنع غزله قبل نسجه كالبرد لا ما صنع مذسوجا بل يكره لبسه كما به عليه البندنجى وغيره ولم يلبسه المصطفى وليس البرود كما في خبر البيهقى الآن في حرف الكاف أنه كان له برد يلبسه في العيدين والجمعة والسكلام في غير المزعفر والمعصفر (تممة) يروى الترمذى عن عائشة أنه عليه الصلاة والسلام سئل عن ورقة فقالت له خديجة إنه كان صدقك وإنه مات قبل أن تظهر فقال رأيت في المنام وعليه ثياب بيض ولو كان من أهل النار لكان عليه لباس غير ذلك اه . بنصه (قط في) كتاب (الأفراد عن أنس) ورواه الحاكم باللفظ المزبور عن عباس وصححه ابن القطان قال ابن حجر ورواه أصحاب السنن عن ابن داود والحاكم أيضاً من حديث سمرة واختلف في وصله وإرساله انتهى فعدول المصنف المدار قطنى تقصير

(خير ثيابكم البياض فكفنوا فيها موتاكم وألبسوها أحياءكم) هذا خطاب لعموم الخلق لقوله ثيابكم ولم يقل ثيابنا فهو خير الثياب لأنها لم يمسها صنع يحتاج إلى مؤنة ولم يؤمن فيها نجاسة ولأن البياض لا يكاد يخفى أثر يلحقه فيظهر ولأن الألوان تعين على الكبر والمفاخرة ولأن البياض أعم وأيسر وجوداً لكن لما تعالى أبناء الدنيا في تصفيقه وأصقله تركه قوم من المتزهدين فلبسوا الأسود ونحوه لذلك ولحفة مؤنة غسله ولهذا لم يتوخ المصطفى صلى الله عليه وسلم لبس البياض بل كان يلبس ما اتفق من أخضر وأحمر وأبيض وغيره ذكره البغدادي (وخير أكالكم الأئمة) قال الطيبي عطف على قوله لبسوا وإنما أبرز الأول في صورة الأمر اهتماماً بشأنه وأنه سنة مؤكدة وأخبر عن الثاني إذنا بأنه من خير دأب الناس وعادتهم وجمع بينهما لمناسبة الزينة يزين بها المتزينون من الصالحاء وعلل الاكتحال بالأئمة بقوله (ينبت الشعر) أى شعر الأهداب (ويجلو البصر) بتجفيفه الرطوبات الفاسدة ودفعه للواد الرديئة وأما توسطه ذكر الكفن بينهما فكلاستطراد (ه ط ب ك) عن ابن عباس قال الدبلى وفي الباب ابن عمر

(خير جلسائكم من ذكركم الله) بتشديد الكاف (رؤيته) لما علاه من النور والبهاء (وزاد في علمكم منطقه) لكونه حسن النية مخلص الطوية عاملاً بعله قاصداً بالتعليم وجه ربه (وذكركم الآخرة عمله) الصالح فإن الرجل إذا نظر إلى رجلين من أهل الله تعالى تذكر الآخرة وعمل لما بعد الموت فالنظر إلى العلماء العاملين والاولياء الصادقين تزيق نافع ينظر الرجل إلى عمل أحدهم فيستشف بصيرته حسن استعداده واستحقاقه لمواهب الله فيقع في قلبه محبة وينظر إليه نظر محبة عن بصيرة فيسعى خلفه ويقتدى به في أعماله فيصير من المفالحين الفائزين ومن ثم حثوا على مجالسة الصالحين وهم القوم لا يشقى بهم جليسهم (عبد بن حميد والحكيم) الترمذى (عن ابن عباس) فضيلة صنيعه أنه لا يوجد مخرجاً لا شهر من هذين والأمر بخلافه بل رواه أبو يعلى باللفظ المزبور عن ابن عباس المذكور قال الهيثمى وفيه مبارك بن سنان وثقا وبقية رجاله رجال الصحيح

- ٤٠٦٤ - خَيْرُ خِصَالِ الصَّائِمِ السَّوَاكُ - (هق) عن عائشة - (ح)
- ٤٠٦٥ - خَيْرُ دِيَارِ الْأَنْصَارِ بَنُو النَّجَّارِ - (ت) عن جابر - (صح)
- ٤٠٦٦ - خَيْرُ دِيَارِ الْأَنْصَارِ بَنُو عَبْدِ الْأَشْهَلِ - (ت) عن جابر
- ٤٠٦٧ - خَيْرُ دِينِكُمْ أَيْسَرُهُ - (حم خد ط) عن محجن بن الأدرع (طب) عن عمران بن حصين (طس عد) والضياء عن أنس - (صح)
- ٤٠٦٨ - خَيْرُ دِينِكُمْ أَيْسَرُهُ، وَخَيْرُ الْعِبَادَةِ الْفَيْقَهُ - ابن عبد البر في العلم عن أنس

(خير خصال الصائم السواك) تمسك به من ذهب إلى عدم كراهته بل ندبه بعد الزوال قال ومن ادعى التقييد أو التخصيص فعليه البيان (هق) من حديث مجالد عن الشعبي عن مسروق (عن عائشة) ثم قال مجالد وعاصم ليسانة يرواه الدارقطني من هذا الوجه ثم قال فمجالد غيره أثبت منه

(خير ديار) في رواية دور (الأنصار) جمع دار والمراد بها هنا القبائل أي خير قبائلها ويطونها من قبيل ذكر المحل وإرادة الحال أو خيريتها بحسب خيرية أهلها وإنما كفي عن البطون بالدور لأن كل واحدة من البطون كانت لها محلة يسكنها والمحلة تسمى داراً (بنو النجار) بفتح النون وجيم مشددة تيم بن ثعلبة بن عمرو بن الخزرج سمي النجار لأنه اختنم بقدم النجار أو لأنه ضرب جلا فنجره وبنو النجار أخوال جد رسول الله صلى الله عليه وسلم فلهم مزية على غيرهم قالوا تفضيلهم على قدر ما أكرمهم وسبقهم إلى الإسلام (ت عن جابر) اقتصار المصنف على الترمذي يوم أنه ليس في الصحيحين ولا أحدهما وهو ذمول بل هو فيما بزيادة وسياقة خير دور الأنصار بنو النجار ثم بنو عبد أشهل ثم بنو الحارث ثم بنو ساعدة وفي كل دور الأنصار خير اهـ.

(خير ديار) أي منازل (الأنصار) قال القاضي يريد بالدور البطون فإن الدار يعبر بها عن المحلة والمحلة عن أهلها وإن أراد بهذا ظاهره فقوله بنو النجار ثم بنو عبد الأشهل على حذف المضاف وإقامة المضاف إليه مقامه ويكون خيريتها بحسب خيرية أهلها وما يجري ويوجد فيها من الطاعات (بنو عبد الأشهل) بفتح فسكون وظاهره يعارض ما قبله والأفضلية في بني النجار على بابها وفي هنا بمعنى من بدليل خبر الشيخين خير دور الأنصار بنو النجار ثم بنو عبد الأشهل وأما روايتها بالعكس فقد اختلف على أبي سلة فيها وأما رواية تقدم بنو النجار فسالمة عندهما من الاختلاف (ت عن جابر) بن عبد الله ورواه أيضاً مسلم في صحيحه في المناقب من حديث أسيد بزيادة ولفظه خير دور الأنصار دار بنو النجار ودار بنو عبد الأشهل ودار بنو الحارث بنو الخزرج ودار بنو ساعدة والله لو كنت مؤثراً بها أحداً لآثرت عشيرتي اهـ.

(خير دينكم أيسره) أي الذي لا مشقة فيه والدين كله كذلك إذ لا مشقة فيه ولا إصر كالذي كان من قبل لكن بعضه أيسر من بعض فأمر بعدم التعمق فيه فإنه إن يغالبه أحد إلا غلبه وقد جاءت الأنبياء السابقة بتكاليف وأصار بعضها أغلظ من بعض (حم خد ط عن محجن) بكسر أوله وسكون المهملة وفتح الجيم (ابن الأدرع) الأسلمي (طب) عن عمران بن حصين) وقال تفرد به إسماعيل بن يزيد (طس عد والضياء) المقدسي في المختارة (عن أنس) قال الزين العراقي سنده جيد (خير دينكم أيسره) في رواية اليسر (وخير) انظر رواية ابن عبد البر وأفضل (العبادة الفقه) قال الماوردي يشير أنه لا سبيل إلى معرفة جميع العلوم فيجب صرف الاهتمام إلى معرفة أهمها والعناية بخيرها وأفضلها وهو علم الفقه لأن الناس بمعرفة يرشدون وبجهلهم يضلون إذ العلم يبعث على فعل العبادة وفضلها والعبادة مع خلق فاعلها عما يصححها ويطلها وقد لا تكون عبادة (ابن عبد البر في) كتاب (العلم عن أنس) ورواه أيضاً أبو الشيخ والديلمي قال الحافظ العراقي وسنده ضعيف

٤٠٦٩ - خَيْرُ دِينِكُمُ الْوَرَعُ - أَبُو الشَّيْخِ فِي الثَّرَابِ عَنْ سَعْدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - (ح)

٤٠٧٠ - خَيْرُ سُحُورِكُمُ التَّمْرُ - (عَد) عَنْ جَابِرٍ - (ض)

٤٠٧١ - خَيْرُ شَبَابِكُمْ مَنْ تَشَبَهَ بِكُهُولِكُمْ . وَشَرُّ كُهُولِكُمْ مَنْ تَشَبَهَ بِشَبَابِكُمْ - (ع طَب) عَنْ وَائِلَةَ (هَب)

عَنْ أَنَسٍ وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ (عَد) عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ - (ح)

٤٠٧٢ - خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوْلَاهَا ، وَشَرُّهَا آخِرُهَا ، وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ آخِرُهَا ، وَشَرُّهَا أَوْلَاهَا -

(٤ م) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (طَب) عَنْ أَبِي أَمَامَةَ ، وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - (صَح)

(خَيْرُ دِينِكُمُ الْوَرَعُ) لِأَنَّ الْوَرَعَ دَائِمُ الْمُرَاقَبَةِ لِلْحَقِّ مُسْتَدِيمُ الْحَذَرِ أَنْ يَمْزِجَ بِاطِّلَا بِحَقِّ كَمَا قَالَ الْحَبْرُ كَانَ عَمْرُ كَالطَّيْرِ الْحَذِرِ وَالْمُرَاقَبَةُ تَوْزِنُ بِالْمَشَاهِدَةِ وَدَوَامُ الْحَذَرِ يَعْقِبُ النِّجَاحَةَ وَالظَّفَرَ (أَبُو الشَّيْخِ) ابْنُ حَبَانَ (فِي) كِتَابِ (الثَّوَابِ) ثَوَابِ الْأَعْمَالِ (عَنْ سَعْدِ) بِنِ أَبِي وَقَاصٍ وَرَوَاهُ عَنْهُ الدَّيْلِيُّ أَيْضًا

(خَيْرُ سُحُورِكُمُ التَّمْرُ) يَعْنِي التَّسْحِرَ بِهِ أَفْضَلُ مِنَ التَّسْحِرِ بِغَيْرِهِ لِمَا فِيهِ مِنَ الْفَضَائِلِ وَالْمَنَافِعِ وَيُظْهِرُ أَنَّ الرُّطْبَ عِنْدَ وَجُودِهِ مُقَدَّمٌ عَلَيْهِ وَإِنَّمَا خَصَّ التَّمْرَ لِوَجُودِهِ فِي جَمِيعِ الْعَامِ (عَد عَنْ جَابِرٍ) بِنِ عَبْدِ اللَّهِ

(خَيْرُ شَبَابِكُمْ مَنْ تَشَبَهَ بِكُهُولِكُمْ) يَعْنِي تَشَبَهَ مِنَ الشَّبَابِ بِالْكُهُولِ فِي سَيْرَتِهِمْ لِأَنَّ صُورَتَهُمْ فِيغَابُ عَلَيْهِ وَقَارُ الْعِلْمِ وَسَكِينَةُ الْحِلْمِ وَزَاهَةُ التَّقْوَى عَنْ مَدَانِي الْأُمُورِ وَكَفَّ نَقْصَهُ عَنْ عَجَلَةِ الطَّبْعِ وَأَخْلَاقِ السُّوءِ وَالتَّصَابُحِ وَاللَّهْوِ فَيَكُونُ فِي الدُّنْيَا فِي رِعَايَةِ اللَّهِ وَفِي الْقِيَامَةِ فِي ظِلِّهِ (وَشَرُّ كُهُولِكُمْ مَنْ تَشَبَهَ بِشَبَابِكُمْ) أَيْ فِي الْعَجَلَةِ وَقِلَّةِ الثَّبَاتِ وَالصَّبْرِ عَنِ الشَّهْوَاتِ بِلَا عَقْلِ وَلَا وَرَعٍ يَحْجِزُهُ وَلَا حِلْمٍ يَسْكُنُهُ مَتَشَبِهًا بِالشَّبَابِ وَالشَّبَابُ شَعْبَةٌ مِنَ الْجُنُونِ وَالْقَصْدُ بِالْحَدِيثِ حَيْثُ الشَّبَابُ عَلَى اكْتِسَابِ الْحِلْمِ وَالثَّبَاتِ زَجَرَ الكُهُولِ عَنِ الخُفَّةِ وَالطَّيْشِ وَأَنَّ الخُفَّاطَ بِالسَّرَادِ مَنَى عَنْهُ قَالَ الْغَزَالِيُّ الْمُرَادُ بِالتَّشْبِيهِ بِالشَّبَابِ فِي الْوَقَارِ لِأَنَّ تَبَيُّضَ الشَّعْرِ فَإِنَّهُ مَكْرُوهٌ لِمَا فِيهِ مِنْ إِظْهَارِ عُلُوِّ السِّنِّ تَوْصِلًا إِلَى التَّصَدُّقِ وَالتَّوَقِيرِ وَقَالَ ابْنُ أَبِي لَيْلَى يَعْنِي أَنَّ أَرَى قَفَا الشَّبَابِ أَحْسَبُهُ شَيْخًا ، وَأَبْغَضُ أَنْ أَرَى قَفَا الشَّيْخِ أَحْسَبُهُ شَابًا فَإِذَا هُوَ شَيْخٌ وَأَخَذَ الْمَاوَرِدِيُّ مِنَ الْحَدِيثِ أَنَّهُ يَنْبَغِي لِلطَّالِبِ الْاِقْتِدَاءُ بِأَشْيَاخِهِ فِي رِضَى أَخْلَاقِهِمْ وَالتَّشْبِيهِ بِهِمْ فِي جَمِيعِ أَعْمَالِهِمْ لِيَصِيرَ لَهَا إِلْفًا وَعَلَيْهَا نَاشِئًا وَلِمَا خَالَفَهَا بِجَانِبِهَا (ع طَب عَنْ وَائِلَةَ) بِنِ الْأَسْقَعِ قَالَ الْهَيْثَمِيُّ وَفِيهِ مَنْ لَمْ أَعْرِفْهُمْ (هَب عَنْ أَنَسٍ) وَفِيهِ كَمَا قَالَ الْهَيْثَمِيُّ الْحَسَنُ بِنِ أَبِي جَعْفَرٍ وَهُوَ ضَعِيفٌ (عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ) ظَاهِرُ صَنِيعِ الْمُصَنِّفِ أَنَّ مَخْرَجَهُ السَّبْقُ خَرَجَهُ سَاكِنًا عَلَيْهِ وَالْأَمْرُ بِخِلَافِهِ بَلْ قَالَ تَفَرَّدَ بِهِ بَحْرُ بِنِ كَثِيرِ السَّقَاةِ وَبَحْرُ قَالَ فِي الْكَاشِفِ تَرَكَهُ فِي الضُّعْفَاءِ انْفَقُوا عَلَى تَرَكَهُ (عَد عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ) قَالَ الْحَافِظُ الْعِرَاقِيُّ إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ وَقَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ حَدِيثٌ لَا يَصِحُّ

(خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوْلَاهَا) لِاخْتِصَاصِهِ بِكُلِّ الْأَوْصَافِ كَالضَّبْطِ عَنِ الْإِمَامِ وَالتَّبْلِيغِ عَنْهُ (وَنَحْوُ ذَلِكَ) وَشَرُّهَا آخِرُهَا (لَا تَصَالَهُ بِأَوْلِ صُفُوفِ النِّسَاءِ فَهِيَ شَرُّهَا مِنْ جِهَةِ قَرَبِنِ الْمُرَادِ أَنَّ الْأَوَّلَ أَكْثَرُهَا أَجْرًا وَالْآخِرَ أَقْلَهَا ثَوَابًا وَأَبْعَدَهَا عَنْ مَطْلُوبِ الشَّرْعِ) (وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ آخِرُهَا) لِبَعْدِهِ عَنِ مَخَالَطَةِ الرِّجَالِ وَقَرَبِهِمْ وَتَعَلُّقِ الْقَلْبِ بِهِمْ عِنْدَ رُؤْيَةِ حَرَكَاتِهِمْ وَسَمَاعِ كَلَامِهِمْ وَنَحْوِ ذَلِكَ (وَشَرُّهَا أَوْلَاهَا) لِكَوْنِهَا بِعَكْسِ ذَلِكَ قَالَ النَّوَوِيُّ وَهَذَا عَلَى عَمُومِهِ إِنْ صَلَّيْنَا مَعَ الرِّجَالِ فَإِنَّ تَمَيُّزَ فَهْمِ كَالرِّجَالِ خَيْرٌ أَوْلَاهَا وَشَرُّهَا آخِرُهَا قَالَ الطَّبْرِيُّ وَالْخَيْرِيُّ وَالشَّرْفِيُّ صَنَى الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ لِلتَّفَضُّلِ لِثَلَا يَلْزَمُ مِنْ نِسْبَةِ الْخَيْرِ إِلَى أَحَدِ الصَّفَيْنِ شَرِكَةَ الْآخَرِ فِيهِ وَمِنْ نِسْبَةِ الشَّرِّ إِلَى أَحَدِهِمَا شَرِكَةَ الْآخَرِ فِيهِ فَيَتَنَاقَضُ وَنِسْبَةُ الشَّرِّ إِلَى الصَّفِّ الْآخِرِ وَصُفُوفِ الصَّلَاةِ كُلِّهَا خَيْرٌ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ تَأَخَّرَ الرَّجُلُ عَنْ مَقَامِ الْقُرْبِ مَعَ تَمَكُّنِهِ مِنْهُ هُزْمٌ لِحَقِّهِ وَتَسْفِيهِ لِرَأْيِهِ فَلَا يَبْعُدُ أَنْ يُسَمَّى شَرًّا قَالَ الْمُتَنَبِّيُّ

(١) قَوْلُهُ وَالتَّبْلِيغُ عَنْهُ : أَي عِنْدَ الْحَاجَةِ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ مَوْقِفُ الْمُبْلَغِ عِنْدَ مَنْتَهَى صَوْتِ الْإِمَامِ لِيَسْمَعَ مِنْ لَمْ يَسْمَعْهُ مِنَ الْمَأْمُومِينَ



- ٤٠٧٣ - خَيْرُ صَلَاةِ النِّسَاءِ فِي قَمَرِ يَبُوتَيْنِ - (طب) عن أم سلمة - (ح)
- ٤٠٧٤ - خَيْرُ طَعَامِكُمُ الْخُبْزُ وَخَيْرُ فَكَيْهِتِكُمُ الْعَنْبُ - (ف) عن عائشة - (ض)
- ٤٠٧٥ - خَيْرُ طَيْبِ الرِّجَالِ مَا ظَهَرَ رِيحُهُ ، وَخَيْرِي لَوْنُهُ ، وَخَيْرِي طَيْبِ النِّسَاءِ مَا ظَهَرَ لَوْنُهُ ، وَخَيْرِي رِيحُهُ - (عق) عن أبي موسى - (ض)
- ٤٠٧٦ - خَيْرٌ هُوَ الْمُؤْمِنِ السَّابِحَةُ ، وَخَيْرٌ هُوَ الْمَرْأَةُ الْمَغْزُولُ - (عد) عن ابن عباس - (ض)

ولم أر في عيوب الناس شيئا كقص القادرين على التمام

واعلم أن الصف المدوح الذي يلي الامام سواء جاء صاحبه متقدما أو متأخرا وسواء تخلاه نحو مقصورة ومبني وعمود أم لا هذا هو الاصح عند الشافعية (م عد) في الصلاة (عن أبي هريرة طب عن أبي أمامة وعن ابن عباس) ولم يخرججه البخاري

(خير صلاة النساء) حتى للفرائض (في قمر يوتين) قال البيهقي فيه دلالة علي أن الامر بعدم منهن أمر ندب وهو قول عامة العلماء وقمر يوتين وسطها وما تقعر منها أي سفلى وأحيط من جوانبها بدليل قوله في الخبر الآتي أفضل صلاة المرأة في أشد بيتها ظلمة (طب عن أم سلمة) قال الهيثمي فيه ابن طيبة وفيه كلام معروف (خير طعامكم الخبز) أي خبز البر ويلىه خبز الشعير وكان أكثر خبزهم منه (وخير فاكهةكم العنب) ظاهره أنه أفضل من التمر وفي بعض الاخبار ما يصرح بخلافه (فر عن عائشة) كتب الحافظ ابن حجر على حاشية الفردوس بخطه هذا السند مختلط اه كذا رأته بخطه وأقول فيه الحسن بن شبل أورده الذهبي في ذيل الضعفاء وقال كان يبخارى معاصرا للبخارى كذبه سهل بن شادويه الحافظ وغيره اه وخرجه ابن عدى أيضا عنها مرفوعا بلفظ عليكم بالمرامة أكل الخبز مع العنب وخير الطعام الخبز ثم قال أعنى ابن عدى هذا موضوع والبلاء فيه من عمرو بن خالد الاسدي وأورده ابن الجوزي في الموضوعات وأقره عليه المؤلف في مختصرها

(خير طيب الرجال ما ظهر ريحه وخفى لونه) كالمسك والعنبر والعود (وخير طيب النساء ما ظهر لونه وخفى ريحه) كالزعفران ونحوه لأن ذلك هو اللائق بحال الفريقتين (عق عن أبي موسى) الاشعري وضعفه

(خير هو المؤمن السابحة) أي العوم (وخير هو المرأة المغزول) أي لمن يابق بها ذلك منهن أما نحو بنات الملوك فقد يقال إن لهوما يكون بالاشتغال في نحو التطيرين أو التكليل وهذا الخبر وإن كنا سنقرر ضعفه فله شواهد منها خبر ابن حبان عن عائشة مرفوعا لاتسكنوهن الغرف ولا تعلموهن الكتابة وعلوهن المغزول وسورة النور ورواه الحاكم عنها أيضا وقال صحيح الاسناد وخرجه البيهقي في الشعب عن الحاكم ثم خرجه بإسناد آخر بنحوه وقال هو بهذا الاسناد منكر قال المزيلى فعمل منه أنه بغير هذا الاسناد غير منكر وبه رد علي ابن الجوزي دعواه وضعفه نعم قال الحافظ ابن حجر في الاطراف بعد قول الحاكم صحيح بل عبد الوهاب أحد رواه متروك وقضية صنع المصنف أن مخرجه ابن عدى لم يخرج الحديث إلا هكذا والذي وقفت عليه من كلامه أنه ساقه عن ابن عباس مرفوعا بما نصه لا تعلموا نساءكم الكتابة ولا تسكنوهن الغرف وقال خير هو المؤمن السابحة وخير لهذا المرأة المغزول اه بنصه (عد) عن جعفر بن سهل عن جعفر بن نصر عن حفص بن غياث عن ليث عن مجاهد (عن ابن عباس) ثم قال مخرجه ابن عدى في الكامل جعفر بن نصر حدث عن الثقات بالبواطيل اه ومن ثم حكم ابن الجوزي بوضعه وأقره عليه المصنف في مختصر الموضوعات في الميزان في ترجمة جعفر بن نصر لانه متهم بالكذب وهو أبو ميمون العنبري ذكره صاحب الكامل فقال حدث عن الثقات بالبواطيل ثم ساق له احاديث هذا منها .

٤٠٧٧ - خَيْرُ مَاءٍ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ مَاءُ زَمْرَمَ : فِيهِ طَعَامٌ مِنَ الطَّعْمِ ، وَشِفَاءٌ مِنَ السَّقَمِ ، وَشَرُّ مَاءٍ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ مَاءُ بَوَادِي بَرْهَوْتِ بِقَبَّةِ حَضْرَمَوْتِ كَرَجَلِ الْجُرَادِ مِنَ الْهُوَامِ : يُصْبِحُ يَتَدَفَّقُ ، وَيُسَمَّى لِأَبْلَالِهَا - (طب) عن ابن عباس - (ح)

٤٠٧٨ - خَيْرٌ مَا أُعْطِيَ النَّاسُ خُلُقٌ حَسَنٌ - (حم ن ه ك) عن أسامة بن شريك - (صح)

٤٠٧٩ - خَيْرٌ مَا أُعْطِيَ الرَّجُلَ الْمُؤْمِنُ خُلُقٌ حَسَنٌ ، وَشَرُّ مَا أُعْطِيَ الرَّجُلَ قَلْبٌ سُوءٌ فِي صُورَةٍ حَسَنَةٍ - (ش) عن رجل من جهينة - (صح)

(خير ماء) بالمد (على وجه الأرض ماء) بئر (زمرم فيه طعام من الطعام) كذا في نسخة المصنف بخطه وفي رواية طعام طعم بالإضافة والضم أى طعام إشباع أو طعام شبع من إضافة الشئ إلى صفته والطعم بالضم الطعام (وشفاء من السقم) كذا في خطه وفي رواية شفاء سقم بالإضافة أى شفاء من الأمراض إذا شرب بنية صالحة رحمانية (١) وفيه تقوية لمن ذهب إلى تفضيله على ماء الكوثر قال المصنف في الساجدة وبها أى بئر زمرم تجتمع أرواح الموتى عن أسلم (وشر ماء) بالمد (على وجه الأرض ماء) بالمد (بوادى برهوت) أى ماء بئر بوادى برهوت بفتح الباء والبئر بئر عميقة بحضرموت لا يمكن نزول قعرها وقد تضم الباء وتسكن الراء وهى المشار إليها بآية «وبئر معطلة» (بقية حضرموت كرجل الجراد من الهوام تصبح تتدفق وتسمى لأبلال لها) قال الزنجشري برهوت بئر بحضرموت يقال إن بها أرواح الكفار واسم للبلد التى فيه هذا البئر أو واد باليمن اه وفي الفردوس عن الأصمعى عن رجل من أهل برهوت أنهم يجدون الريح المنثن الفظيخ منها ثم يمكثون حيناً فياًتهم الخبر بأن عظيم من الكفار مات فيرون أن الريح منه وفيه أنه يكره استعمال هذا الماء فى الطهارة وغيرها وبه قال جمع شافعية (تنبيه) أخذ بعضهم من قوله خير ماء على وجه الأرض أن ماء زمزم أفضل من الماء التابع من أصابع المصطفى صلى الله عليه وسلم وأجيب بأن مراده الماء الموجود حال قوله ذلك والماء التابع من الأصابع لم يكن موجوداً حينئذ بل وجد بعد وأنت خير بأنه إنما يتجه إن ثبت هذه البعدية بتأخر التاريخ لما هو مقرر فى الناسخ والمنسوخ وأتى بذلك (طب عن ابن عباس) قال الهيثمى رجاله ثقات وصححه ابن حبان وقال ابن حجر رواه وثوقون وفى بعضهم مقال لكنه قوى فى المتابعات وقد جاء عن ابن عباس من وجه آخر موقوفاً .

(خير ما أعطى الناس) وفي رواية الرجل وفي رواية الإنسان (خلق حسن) بالضم قال بعض العارفين ضابط حسن الخلق أن يعاشر من ساء خلقه عشرة عظمى الخلق أنه أحسن الناس خلقاً وقيل حسن الخلق كفى الأذى وبذل الندى وقيل لا يؤذى ولا يتأذى وجملة ما قال الله دخذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين ، وهو أن تصل من قطعك وتعطى من حرمك وتعفو عمن ظلمك (حم ن ه ك) فى الطب (عن أسامة بن شريك) الثعلبى بثلاثة ومهمله صحابى تفرد بالرواية عنه زياد بن علاقة على الصحيح قالوا يا رسول الله فما خير ما أعطى الناس فذكره قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى وقال فى المذهب إسناده قوى ولم يخرجوه وقال الحافظ العراقى اسناد ابن ماجه صحيح وقال المنذرى قال الحاكم على شرطهما ولم يخرجاه لأن أسامة ليس له راو سوى واحد كذا قال وليس بصواب فقد روى عنه زياد بن علاقة وابن الأقر وغيرهما .

(خير ما أعطى الرجل المؤمن خلق حسن وشر ما أعطى الرجل قلب سوء فى صورة حسنة) ومن كان كذلك فعليه

(١) وفى قصة أبى ذر أنه لما دخل مكة أقام بها شهراً لا يتناول غير ماؤها وقال دخلتها وأنا أعجف فأخرجت إلابطى

عكن من السم .

- ٤٠٨٠ - خَيْرٌ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الْحِجَامَةُ - (حم طب ك) عن سمرة
- ٤٠٨١ - خَيْرٌ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الْحِجَامَةُ وَالْقِسْطُ الْبَحْرِيُّ . وَلَا تُعَذِّبُوا صِيَانَكُمْ بِالْعَمَزِ مِنَ الْعُدْرَةِ - (حم ن) عن أنس (ص)
- ٤٠٨٢ - خَيْرٌ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الْحِجْمُ وَالْفِصَادُ - أبو نعيم في الطب عن علي - (ح)
- ٤٠٨٣ - خَيْرٌ مَا رُكِبَتْ إِلَيْهِ الرَّوَاحِلُ مَسْجِدِي هَذَا وَالْبَيْتُ الْعَتِيقُ - (حم ع ح) عن جابر - (ص)
- ٤٠٨٤ - خَيْرٌ مَا يَخْلَفُ الْإِنْسَانَ بَعْدَهُ ثَلَاثٌ : وَلَدٌ صَالِحٌ يَدْعُو لَهُ . وَصَدَقَةٌ تَجْرِي بِيَلْغِهِ أَجْرَهَا ، وَعِلْمٌ يَنْتَفَعُ بِهِ مِنْ بَعْدِهِ - (ه ح) عن أبي قتادة - (ص)

أن يجاهد نفسه ليحسن خلقه ويزكو طبعه ويلزم نفسه الصبر على ملازمة ذلك ففي خبر الخير عادة والشر لجماعة والعادة مشتقة من العود إلى الشيء مرة بعد أخرى حتى يسهل عليه فعل الخير والصلاح والعاقل من جاهد نفسه والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا (ش عن رجل من جهينة) الظاهر أنه صحابي .

(خير ما) أي دواء (تداويتم به الحجامة) قال ابن القيم أشار إلى أهل الحجاز والبلاد الحارة لأن دماهم رقيقة تميل إلى ظاهر البدن بمجذب الحرارة لسطح الجلد ومسام أبدانهم واسعة ففي الفصد لهم خطر فالحجامة أولى وأخذ منه أن الخطاب أيضا لغير الشيوخ لقلة الحرارة في أبدانهم وقد خرج الطبراني بسند قال ابن حجر حسن عن ابن سيرين إذا بلغ الرجل أربعين سنة لم يحتجم أي لأنه يصير ثم في نقص واحلال من قوى بدنه فيزيده وهنا ياخراج الدم ومحلله حيث لم تتمين حاجته إليه ولم يعتده (حم طب ك عن سمرة) بن جندب .

(خير ما تداويتم به الحجامة) سببها البلاد الحارة (والقسط البحري) وهو الأبيض فإنه يطع الباغم وينفع الكبد والمعدة وحمى الربع والورد والسموم وغيرها وفي رواية بدل البحري الهندي وهو الأسود وهو يقرب منه لكن أبيض ولا تعارض لأنه وصف لكل ما يلائمه بحيث وصف الهندي كان الاحتجاج في المعالجة إلى دواء شديد الحرارة وحيث وصف البحري كان دون ذلك في الحرارة لأن الهندي أشد حرارة وقد ذكر الأطباء من منافع القسط أنه يدر الطمث والبول ويقتل دود الأمعاء ويدفع السم وحمى الربع والورد ويسخن المعدة ويحرك الباءة ويذهب الكاف (ولا تعذبوا صيانتكم بالعمز من العذرة) بضم المهملة وسكون المعجمة وجمع في الحاق يعتري الصيدان غالباً وقيل قرحة تخرج بين الأذن والحلق سميت به لأنها تخرج عند طوع العذراء كوكب تحت الشمري وظلوعها يكون في الحر والمعى عالجوا العذرة بالقسط ولا تعذبوهم بالعمز وذلك أن مادة العذرة دم يغلب عليه باغم وفي القسط تخفيف الرطوبة والأدوية الحارة قد تنفع في الأمراض الحارة بالعرض (حم ن عن أنس) ظاهر صنيع المصنف أن إذا مما لم يتعرض أحد الشيخين لتخرجه وهو كذلك من حيث اللفظ أما هو في المعنى في الصحيحين معاً

(خير ما تداويتم به الحجامة) والقصيد والحجامة لمن قواه متخالفة ومسام بدنه ضيقة والفصد لغيره (أبو نعيم في) كتاب (الطب) النبوي (عن علي) أمير المؤمنين

(خير ما) أي مسجد (ركبت إليه الرواحل) جمع راحلة (مسجدي هذا) المسجد النبوي المدني (والبيت العتيق) أي ومسجد البيت العتيق وهو الحرم والواو لا تقتضي ترتيباً فخير ما ركبت إليه الرواحل الحرم المكي وبليه المذو (ع ح) عن جابر) ورواه عنه أحمد بلفظ خير ما ركبت إليه الرواحل مسجد إبراهيم ومسجدي . قال الهيثمي وسنده حسن (خير ما يخلف الإنسان بعده) أي بعد موته (ثلاث) من الأشياء (ولد صالح) أي مسلم (يدعو له) بالفقران والنجاة

- ٤٠٨٥ - خَيْرٌ مَا مَيِّتُ عَلَيْهِ الْعَبْدُ أَنْ يَكُونَ قَافِلًا مِنْ حَجٍّ ، أَوْ مُفْطِرًا مِنْ رَمَضَانَ - (فر) عن جابر (ح)
- ٤٠٨٦ - خَيْرٌ مَالِ الْمَرْءِ مَهْرَةٌ مَأْمُورَةٌ ، أَوْ سِكَّةٌ مَأْبُورَةٌ - (حم طب) عن سويد بن هبيرة (صح)
- ٤٠٨٧ - خَيْرُ مَسَاجِدِ النِّسَاءِ قَعْرُ بَيْوتهنَّ - (حم حق) عن أم سلمة - (ح)
- ٤٠٨٨ - خَيْرُ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ أَرْبَعٌ : مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ ، وَخَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ ، وَفَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ ، وَآسِيَةُ امْرَأَةُ فِرْعَوْنَ - (حم طب) عن أنس - (صح)
- ٤٠٨٩ - خَيْرُ نِسَائِهَا مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ ، وَخَيْرُ نِسَائِهَا خَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ - (ق ت) عن علي - (صح)

من النيران ودخول الجنان (وصدقة تجرى) بعد موته (يلفغ أجراها) كوقف (وعلم) شرعى (يتنفع به من بعده) كتصنيف كتاب يتنفع به من بعد موته بنحو إقراء أو إفتاء أو عالم يخلفه من طلبته فينتفع الناس (ه ح) عن أبي قتادة قال المنذرى بعد ما عراه لابن ماجه إسناده صحيح وظاهر صنيع المصنف أن ابن ماجه تفرد بإخراجه عن السنة وهو ذهل فقد عراه ابن حجر إلى مسلم وعبارته بعد ما عراه خبر إذا مات ابن آدم إلى مسلم مانصه وله وللنسائي وابن ماجه وابن حبان من طريق أبي قتادة خير ما يخلف الرجل بعدد إلى آخر ما هنا

(خير ما يموت عليه العبد أن يكون قافلاً) أى راجعاً (من حج) بعد فراغ أعماله (أو مفطراً من رمضان) يحتمل أن المراد عقب إفطاره فى يوم منه أى عند الغروب ويحتمل أن المراد عقب فراغ رمضان عند استهلال شوال (فر) عن جابر) وفيه أبو جناب الكلبي أورده الذهبى فى الضعفاء وضعفه النسائي والدارقطنى ورواه عنه أيضا الطبرانى وعنه ومن طريقه أورده الديلمى مصرحاً فلو عراه المصنف للأصل لكان أولى

(خير مال المرء مهرة مأمورة) أى كثيرة النتائج يقال أمرم الله فأمرؤا أى كثروا وبه استدل على أنه لو حلف لآمال له وله خيل حنث وقال أبو حنيفة لا (أو سكة مأبورة) أى طريقة مصطفة من النخل مؤبرة ومنه قيل للزقاق سكة والتأبير تلقيح النخل (حم طب عن سويد بن هبيرة) بن عبد الحارث الديلمى نزيل البصرة قال أبو حاتم له صحبة . قال الهيثمى : رجال أحمد ثقات

(خير مساجد النساء قعر بيوتهن) فالصلاة لهن فيها أفضل منها فى المسجد حتى المكتوبة وذلك لطلب زيادة السيرة فى حقهن (حم حق) وكذا أبو يعلى والديلمى (عن أم سلمة) قال فى المهذب إسناده صحيح اه . وقال الديلمى : صحيح وهو زلل من حديث ابن لهيعة عن دراج

(خير نساء العالمين أربع : مريم بنت عمران) الصديقة بنص القرآن وندمها إشارة إلى تقديمها فى الفضل بل قيل بذويتها (وخديجة بنت خويلد) زوجة المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم أول من آمن من هذه الأمة مطلقاً (رفاطمة بنت محمد) صلى الله عليه وعلى آله وسلم خير الانبياء (وآسية امرأة فرعون) التى نطق التنزيل بالثناء عليها والمراد جميع نساء الأرض فيحمل على أن كلا منهن خير نساء الأرض فى عصرها ، وأما التفخيم بينهن فسكوت عنه (حم طب عن أنس) ورواه عنه الديلمى أيضاً

(خير نساءها) أى خير نساء الدنيا فى زمنها فالضمير عائذ على غير مذكور يفسره الحال والمشاهدة (مريم بنت عمران) وليس المراد أن مريم خير نساءها إذ يصير كقولهم يوسف أحسن إخوته ، وقد صرحوا بمنعها لأن أفضل التفضيل إذا أضيف وقصد به الزيادة على من أضيف له يشترط أن يكون منهم كزيد أفضل الناس فإن لم يكن منهم لم يجز كما فى يوسف أحسن إخوته لخروجه عنهم بإضافتهم إليه . ذكره الزمخشري والنوى وغيرهما (وخير نساءها) أى هذه الأمة (خديجة بنت خويلد) وقال القاضى البيضاوى : قيل الكناية الأولى راجعة إلى الأمة التى فيها مريم والثانية

٤٠٩٠ - خَيْرُ نِسَاءِ رَكْنِ الْإِبِلِ صَالِحُ نِسَاءِ قُرَيْشٍ : أَحْنَاهُ عَلَى وُلْدٍ فِي صِغَرِهِ ، وَأَرْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ - (حم ق) عن أبي هريرة - (صح)

٤٠٩١ - خَيْرُ نِسَاءٍ أُمِّي أَصْبَحُنَّ وَجْهًا ، وَأَقْلَهُنَّ مَهْرًا - (عد) عن عائشة (ض)

٤٠٩٢ - خَيْرُ نِسَائِكُمُ الْوَلُودُ ، الْوَدُودُ ، الْمُوَاسِيَةُ ، الْمُوَاتِيَةُ ، إِذَا اتَّقَيْنَ اللَّهَ ، وَشَرُّ نِسَائِكُمُ الْمُتَبَرِّجَاتُ ،

إلى هذه الأمة وروى وكيع الذي هو أحد رواة الحديث أنه أشار إلى السماء والأرض يعني هما خير العالم الذي فوق الأرض وتحت السماء كل منهما في زمانه ووحيد الضمير لأنه أراد جملة طبقات السماء وأقطار الأرض وأن مريم خير من صعد بروحه إلى السماء وخديجة خير نساءهن على وجه الأرض والحديث وارد في أيام حياتها اه وفي المطامح الضمير حيث ذكر مريم عائد على السماء ، مع خديجة على الأرض دليله ما رواه وكيع وابن التيمر وأبو أسامة وأشار وكيع من بينهم بأصبعه إلى السماء عند ذكر مريم وإلى الأرض عند ذكر خديجة وزيادة العدل مقبولة والمعنى فيه أنهما خير نساء بين السماء والأرض اه . وزاد في خبر فقالت له عائشة ماترى من عجوز حراء الشدقين هلكت في الدهر قد أبدلك الله خيراً منها فغضب وقال ما أبدلني خيراً منها آمنت بي حين كذبتني الناس ورزقت الولد منها وحرمتها من غيرها كذا في المطامح (ق ت عن علي) أمير المؤمنين وفي الباب ابن جعفر وغيره .

(خير نساء ركن الإبل) كناية عن نساء العرب وخروج به مريم فإنها لم تترك بعيراً قط على أن الحديث مسوق للترغيب في نكاح العربيات فلا تعرض فيه لمن اتقى زمنهن (صالح) بالافراد عند الاكثر وفي رواية صلاح بضم أوله وشد اللام بصيغة الجمع (نساء قریش) وفي رواية نساء قریش بدون لفظ صالح والمطامح محمول على المقيد بالحكم له بالخيرية الصالحات منهن لاعلى العموم والمراد هنا إصلاح الدين وحسن معاشرته الزوج ونحو ذلك (أحناء) يسكون المهملة بعدها نون من الجنو بمعنى الشفقة والعطف وهذا استثناء جراب عن قال ما سبب كونهن خيراً فقال أحناء (علي ولد) أى أكثره شفقة وعظماً ومن ذلك عدم الزوج على الولد (في) حال (صغره) ويتمه والقياس أحناءن لكنه ذكر الضمير باعتبار اللفظ والجنس والشخص أو الإنسان وكذا يقال في قوله الآتى وأرعاه وفي رواية على ولدها وهو أوجه وفي رواية لمسلم على يتيم وفي أخرى على طفل والتقييد باليتيم والصغر لإعالي بابه وإما من ذكر بعض أفراد العموم وكذا قوله (وأرعاه) من الرعاية الحفظ والرفق (على زوج) لها أى أحفظ وأرفق وأصون لماله بالأمانة فيه والصيانة له وترك التذير في الإنفاق (في ذات يده) أى في ماله المضاف إليه وهو كناية عن البضع الذي يملك الانتفاع به يعنى هذا أشد حفظاً لزوجهن على أزواجهن وفيه إيماء إلى أن النسب له تأثير في الاخلاق وبيان شرف قریش وأن الشفقة والحنو على الأولاد مطلوبة مرغوبة وحث على نكاح الاشراف سيما القرشيات وأخدمته اعتبار الكفاة بالنسب (تنبه) قال قاسم بن ثابت في الدلائل ذات يده وذات بيننا ونحوه صفة لمحدوف مؤنث كأنه يعنى الحال أتى هي بينهم والمراد بذات يده ماله وكسبه وأما قولهم لقيته ذات يوم فالمراد لقاؤه أول مرة (حم ق عن أبي هريرة) وسببه أن النبي صلى الله عليه وسلم خطب أم هانئ فاعتذرت بكبر سنها وأنها أم عيال فرقت بالنبي صلى الله عليه وسلم أن لا يتأذى بمسنة ولا بمخالطة أولادها فذكره قال الحافظ العراقي فينبغي ذكر هذا في أسباب الحديث .

(خير نساء أمي أصبحن وجهاً وأقلهن مهراً) وفي رواية وجوهاً ومهوراً بلفظ الجمع وذلك لأن صباحة الوجه يحصل بها العفة وهي خير الأمور وقلة المهر دال على خيرية المرأة ويمنها وبركتها (عد عن عائشة) قضية صنيع للمصنف أن ابن عدى خرج وأقره والأمر بخلافه فإنه أورده في ترجمة الحسين بن المبارك الطبراني وقال إنه متهم ذكره في اللسان .

(خير نساءكم الولود الودود) أى المتحبة إلى زوجها (المواسية المواتية) أى المواظقة للزوج (إذا اتقين الله) أى

الْمُتَخِيلَاتُ ، وَهِنَّ الْمَنَافَاتُ ، لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْهُنَّ إِلَّا مِثْلُ الْغُرَابِ الْأَعْوَمِ - (هق) عن ابن أبي أذينة  
الصدقي مرسلًا ، وعن سليمان بن يسار مرسلًا - (ص)

٤٠٩٣ - خَيْرُ نِسَائِكُمُ الْعَفِيفَةُ ، الْغَلِيَّةُ عَفِيفَةٌ فِي فَرْجِهَا ، غَلِيَّةٌ عَلَى زَوْجِهَا - (فر) عن أنس - (ح)

٤٠٩٤ - خَيْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَوْلَاهَا وَآخِرُهَا : أَوْلَاهَا فِيهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ، وَآخِرُهَا فِيهِمْ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ ، وَبَيْنَ ذَلِكَ نَهْجُ أَعْوَجَ ، لَيْسَ مِنْكَ وَلَسْتَ مِنْهُمْ - (حل) عن عروة بن رويم مرسلًا - (ض)

٤٠٩٥ - خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ وَفِيهِ أُدْخِلَ الْجَنَّةَ ، وَفِيهِ أُخْرِجَ مِنْهَا ، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ - (حم م ت) عن أبي هريرة - (ص)

خفته وأطعته في فعل المأمور وتجنب المنهى (وشر نساءكم المتبرجات) أي المظهرات زيتهن للأجانب وهو مذموم لغير الزوج (المتخيلات) أي المعجمات المتكررات والخيلاء بالضم العجب والتكبر (وهن المناقات) أي يشبههن (لا يدخل الجنة من إلا مثل الغراب الأعصم) الأبيض الجناحين أو الرجلين أراد قلة من يدخل الجنة من لأن هذا الوصف في الغراب عزيز (هق عن ابن أبي أذينة الصدقي) بفتح الصاد والذال المهملتين وآخره فاه نسبة إلى الصدق بكسر الدال قبيلة من حمير نزلت مصر (مرسلا وعن سليمان بن يسار) ضد اليمين الهلالي أبي أيوب مولى ميمونة أم المؤمنين وفيه عابد زاهد حجة (مرسلا) قال الحافظ العراقي قال البيهقي روى بإسناد صحيح عن سعيد بن يسار مرسلا (خير نساءكم العفيفة) أي التي تكف عن الحرام (الغلية) أي التي شهوتها هائلة لكن ليس ذلك محموداً مطلقاً كما يذنه بقوله (عفيفة في فرجها) عن الأجانب (غلية على زوجها) قال بعضهم خرجت ليلة فإذا بجارية كفلقة قر فراودتها فقالت أما لك زاجر من عقل إن لم يكن لك ناه من دين قلت ما يرانا إلا الكواكب قالت فأين مكوكبا (فر عن أنس) وفيه عبد الملك بن محمد الصغاني قال ابن حبان لا يجوز أن يحتج به عن زيد بن هيرة قال الذهبي تركوه ورواه ابن لال ومن طريقه أورده الديلمي مصرحاً فلو عزاه المصنف للأصل لكان أصوب .

(خير هذه الأمة أولها) يعني القرن الذي أما فيه كما في الرواية الأخرى (وآخرها) ثم بين وجه ذلك بقوله (أولها فهم رسول الله) الذي أرسله بالهدى ودين الحق (وآخرها فهم عيسى ابن مريم) روح الله وكلته (وبين ذلك نهج أعوج ليس منك ولست منهم) والنهج هنا البهر بالضم وهو شر الوادى وانقطاع النفس من الأعياء كذا في القاموس كغيره والأعوج ضد المستقيم والمراد هنا أعوجاج أحوالهم (حل عن عروة بن رويم مرسلا)

(خير يوم طلعت فيه) في رواية عليه (الشمس) قال القرطبي خير وشر يستعملان للمفاضلة ولغيرها فإذا كانت للمفاضلة فأصاهما أخير وأشر على وزن أفعل وهي هنا للمفاضلة غير أنها مضافة لسكرة موصوفة (يوم الجمعة) وذلك لأن (فيه خلق آدم وفيه أدخل الجنة وفيه أخرج منها ولا تقوم الساعة إلا في يوم الجمعة) قال القاضي بين الصبح وطلوع الشمس واختصاصه بوقوع ذلك فيه يدل على تميزه بالخيرية لأن خروج آدم فيه من الجنة سبب لوجود الذرية الذين منهم الأنبياء والأولياء وسبب للخلافة في الأرض وإنزال الكتب وقيام الساعة سبب لتعجيل جزاء الأخير وإظهار شرفهم فزعم أن وقوع هذه القضايا فيه لا يدل على فضله في حيز المنع قال القاضي وقد عظم الله هذا اليوم ففرض على عباده أن يجتمعوا فيه ويعظموا فيه خالقهم بالطاعة لكن لم يبينه لهم بل أمرهم بأن يستخرجوه بأفكارهم وواجب على كل قبيل اتباع ما أدى إليه اجتهاده صواباً أو خطأ كما في المسائل الاجتهادية فقالت اليهود هو يوم السبت لأنه يوم فراغ وقطع عمل فان الله فرغ من السماء والأرض فيه فينبغي انقطاعنا عن العمل فيه والتعبد

٤٠٩٦ - خير يوم طلعت فيه الشمس يوم الجمعة ، فيه خلق آدم ، وفيه أخط ، وفيه تيب عليه ، وفيه قبض ، وفيه تقوم الساعة . ما على وجه الأرض من دابة إلا وهي تصيح يوم الجمعة مصيخة حتى تطلع الشمس شفقاً من الساعة ، إلا ابن آدم ، وفيه ساءه لا يصادفها عبد مؤمن وهو في الصلاة يسأل الله شيئاً إلا أعطاه إياه - مالك (حم ٣ - ك) عن أبي هريرة - (ص)

وزعمت النصارى أنه الأحد لأنه يوم بدء الخلق الموجب للشكر والتعبد ووفق الله هذه الأمة للإصابة فعينوه الجمعة لأن الله خلق الإنسان للعبادة وكان خلقه يومها فالعبادة فيه أولى لأنه تعالى أوجد في سائر الأيام ما ينفع الإنسان وفي الجمعة أوجد نفس الإنسان والشكر على نعمة الوجود وروى ابن أبي حاتم عن السدي أنه تعالى فرض الجمعة على اليهود فقالوا يا موسى إن الله لم يخلق يوم السبت شيئاً فاجعله لنا لجل عليهم وذكر الآبي أن في بعض الآثار أن موسى عين لهم الجمعة وأخبرهم بفضلها فنظروه بأن السبت أفضل فأوحى إليه دعهم وما اختاروا (حم م ت) في باب الجمعة (عن أبي هريرة) ولم يخرج البخاري .

(خير يوم طلعت فيه) الذي وقت عليه في أصول صحيحة عليه (الشمس يوم الجمعة) يعني من أيام الأسبوع وأما أيام السنة فغيرها يوم عرفة (فيه خلق آدم وفيه أخط) من الجنة للخلافة في الأرض لا للطرده بل لتكثير النسل وبث عباد الله فيها وإظهار العبادة التي خلقوا لأجلها وما أقيمت السموات والأرض إلا لأجلها وذلك لا يثبت إلا بخروجه فيها فكان أخرى بالفضل من استمراره فيها فأخراجه منها يعد فضيلة لآدم خلافاً لما وقع لعياض (وفيه تيب عليه) بالبناء للمفعول والفاعل معلوم (وفيه قبض) أي توفي وفيه يتقضى أجل الدنيا (وتقوم الساعة) أي يوم القيامة . وفيه يحاسب الله الخلق ويدخل أهل الجنة الجنة وأهل النار النار قال ابن العربي كان خروج آدم سيئاً لهذا النسل العظيم الذي منه الأنبياء ولم يخرج مهاطراً بل لقضاء أوطار ويعود إليها وقيام الساعة سبب تعجيل جزاء الأصناف الثلاثة الأنبياء والصدقيين والأولياء وغيرهم وإظهاركم أماتهم وقال القاضي فيه بيان لفضله إذ لا شك أن خلق آدم فيه يوجب له شرفاً ومزية وكذا قبضه فيه فاه سبب لوصوله إلى جناب القدس والخلاص من البليات وكذا النفخة وهي نفخ الصور فأنها مبدأ قيام الساعة ومقدمات النشأة الثانية وأسباب توصل أرباب الكمال إلى ما أعد لهم من النعيم المقيم ومن ثم كان (ماعلي) وجه (الأرض من دابة إلا وهي تصبح يوم الجمعة مصيخة) بسين وصاد أي مصغية منتظرة لقيامها فيه وروى مسيخة إبدال الصاد شيئاً (حتى تطلع الشمس شفقاً) أي خوفاً وفزعاً (من) قيام (الساعة) فاه اليوم الذي يطوى فيه العالم ويحرب الدنيا وتنبت فيه الناس إلى منازلهم من الجنة والنار ، والساعة اسم علم ليوم القيامة سميت به لقربها ووصفها بالقيام لأنها اليوم ساكنة وإذا أراد الله إيجادها انصفت بالحركة وقوله حتى تطلع الشمس يدل على أنها إذا طلعت عرفت الدواب أنه ليس ذلك اليوم قال الطيبي وجه إصاخة كل دابة وهي لا تمقل أن الله يلهمها ذلك ولا يجب عند قدرة الله ، وحكمة الإخفاء عن القلبي أنهم لو كوشفوا بذلك اختلت قاعدة الابتلاء والتكليف وحق القول عليهم ووجه آخر أنه تعالى يظهر يوم الجمعة من عظام الأمور وجلاتل الشؤون ماتكاد الأرض تيمد بها فتبقى كل دابة ذاهلة دهشة كأنها مسيخة لرعب الذي يدخلها لإشفاقاً منها لقيام الساعة (إلا ابن آدم وفيه ساعة) أي خفية (لا يصادفها عبد مؤمن وهو في الصلاة) في رواية وهو يصل أي يدعو (يسأل الله شيئاً إلا أعطاه إياه) زاد أحد ما لم يكن إنمأ أو قطعة رحم قال الشافعية ويسن الاكثار من الدعاء يومها رجاء مصادفتها وفي تعيينها بضعة وأربعون قولاً كما في ليلة القدر قال البيهقي فكان النبي يعلمها بعينها ثم أنسبها كما أنسى ليلة القدر قال ابن حجر وهذا رواه ابن خزيمة عن أبي سعيد بصريحاً (مالك) في الموطأ (تنبيه) استدلل بالحديث على مزية الوقوف بعرفة يوم الجمعة على غيره من الأيام ومن ثم كان وقوف المصطفى في حجة الوداع والله إنمأ يختار لرسوله الأفضل ولأن الأعمال تشرف بشرف الأزمنة كالامكنة ويوم الجمعة أفضل أيام الأسبوع قال

٤٠٩٧ - خَيْرٌ يَوْمٍ تَحْتَجِمُونَ فِيهِ سَبْعَ عَشْرَةَ . وَتِسْعَ عَشْرَةَ ، وَإِحْدَى وَعِشْرِينَ ، وَمَا مَرَّتْ بِمَيْلٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي إِلَّا قَالُوا : عَلَيْكَ بِالْحِجَامَةِ يَا مُحَمَّدٌ - (حم ك) عن ابن عباس - (ص)

٤٠٩٨ - خَيْرٌ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الدُّوْدُ ، وَالسُّعُوطُ ، وَالْحِجَامَةُ ، وَالْمَشْيُ - (ت) وابن السني وأبو نعيم في الطب عن ابن عباس - (ص)

٤٠٩٩ - خَيْرُ الدَّوَاءِ الدُّوْدُ ، وَالسُّعُوطُ ، وَالْمَشْيُ ، وَالْحِجَامَةُ ، وَالْمَلَقُ - أبو نعيم عن الشعبي مرسلًا

٤١٠٠ - خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ ، وَأَنَا خَيْرُكُمْ لِأَهْلِي - (ت) عن عائشة (ه) عن ابن عباس (طب) عن معاوية - (ص)

ابن حجر وأما ما ذكره رزين في جامعه مرفوعاً خير يوم طلعت فيه الشمس يوم عرفة وافق يوم جمعة وهو أفضل من سبعين حجة في غيرها لحديث لا أعرف حاله لأنه لم يذكر صحابه ولا من خرجه بل أدرجه في حديث الموطأ وليس في الموطآت فإن كان له أصل احتمل أن يراد بالسبعين التحديد أو المبالغة وعلى كل فثبتت المزية بذلك (حم ٣) في باب الجمعة (حب ك) كلهم (عن أبي هريرة) قال الترمذي صحيح وقال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبي

(خير يوم تحتجمون فيه سبع عشرة) من الشهر (وتسع عشرة) منه (واحدى وعشرين) منه قال أبو البقاء خير أصابها أفعال وهي تضاف إلى ما هي بعض له وتقديره خير أيام فالواحد هنا في معنى الجمع وقوله سبع عشرة وما بعده جعل مؤنثاً والظاهر يعطى أن يكون مذكراً لأنه خير عن يوم والوجه في تأنيبه أنه حمله على الليل لأن التاريخ به يقع واليوم تبع له ولهذا قال إحدى على معنى الليلة وفيه وجه ثالث أنه يريد باليوم الوقت ليلاً كان أو نهاراً كما يقال يوم بدر ويوم الجبل ثم أنت على أصل التاريخ وقوله وإحدى وعشرين هو في هذه الرواية بالنصب والجيد أن يكون مرفوعاً إلى هنا كلامه (وما مرتت ببل) أي جماعة (من الملائكة ليلة أسرى بي) إلى السماء (إلا قالوا عليك بالحجامة يا محمد) أي الزمها وأمر أمتك بها كما في خبر آخر وذلك دلالة على عظيم فضلها وبركة نفعها وإعانتها على الترقى في الملكوت الأعلى كما سيحكي بسطه في حرف الميم (حم ك عن ابن عباس) قال ابن الجوزي قال يحيى بن عباد بن منصور أي أحد رجاله ليس بشيء وقال ابن الجنيد هو متروك وقال النسائي ضعيف وكان يغير .

(خير ما تداوى به الدود) بالفتح ما يسقاه المريض من الأدوية في أحد شقي فمه (والسعوط) بالفتح ما يصب في الأنف من الدواء (والحجامة والمشي) بيم مفتوحة وشير مكسورة وشد الياء الدواء المسهل لأنه يحمل شربه على المشي للخلاء (ت) في الطب (وابن السني وأبو نعيم) كلاهما (في الطب) النبوي (عن ابن عباس) وقال الترمذي حسن غريب ورواه عنه ابن ماجه أيضاً لما أومعه صنيع المصنف من تفرد الترمذي به من بين الستة غير صواب

(خير الدواء الدود والسعوط والمشي والحجامة والماق) بفتح الميم واللام بضبط المصنف دويبة حمراء تكون في الماء تعلق بالبدن وتمص الدم وهي من أدوية الحلق والاورام الدموية لمصها الدم الغالب على الانسان وفيه كالذي قلناه مشروعية الطب الذي جعلته حفظ الصحة ودفع السقم فإنه لما سبق في علم الله أنه لا يخلص الصحة ولا السقم للناس دائماً وخلق في الأرض ما لو استعملوه أشفى مست الحاجة إلى معرفة الضار والنافع وحقيقته واحتيج مع ذلك إلى معرفة الادواء والعلل وأسبابها وأعراضها وطرق استئصالها لتكون السلامة وتمود الصحة (أبو نعيم) في الطب النبوي (عن الشعبي مرسلًا) .

(خير كم) أي من خيركم (خيركم لاهله) أي لعياله وأقاربه قال ابن الاثير هو إشارة إلى صلة الرحم والحث عليها بل قال القفال يقال خير الاشياء كذا ولا يراد به أنه خير من جمع الوجوه في جميع الاحوال والاشخاص بل في حال



- ٤١٠١ - خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِلنِّسَاءِ - (ك) عن ابن عباس  
 ٤١٠٢ - خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِيهِ . وَأَنَا خَيْرُكُمْ لِأَهْلِي ، مَا أَكْرَمَ النِّسَاءَ إِلَّا كَرِيمٌ ، وَلَا أَهَانُنَّ إِلَّا لِثِيمٍ -  
 ابن عساکر عن علي - (ص)  
 ٤١٠٣ - خَيْرُكُمْ مَنْ أَطْعَمَ الطَّعَامَ ، وَرَدَّ السَّلَامَ - (ع ك) عن صهيب - (ص)

دون حال أو نحوه (وأنا خيركم لاهلي) فأنا خيركم مطلقاً وكان أحسن الناس عشرة لهم حتى أنه كان يرسل بنات الانصار لعائشة يلعبن معها وكانت إذا وهبت شيئاً لمحدود فيه تابعها عليه وإذا شربت شرب من موضع فمها وقبلها وهو صائم وأراها الحبشة وهم يلعبون في المسجد وهي متكئة علي منكبه وسابقها في السفر مرتين فسبقها وسبقته ثم قال هذه بتلك وتداقعا في خروجهما من المنزل مرة وفي الصحيح أن نساءه كن يراجعنه الحديث وتهجره الواحدة منهن يوماً إلى الليل ودفعته إحداهن في صدره فزجرتها أمها فقال لها دعها فإنهن يصنعن أكثر من ذلك كذا في الاحياء وجرى بينه وبين عائشة كلام حتى أدخل بينهما أبا بكر حكاً كما في خبر الطبراني وقالت له عائشة مرة في كلام غضبت عنده وأنت الذي تزعم أنك نبي الله؟ فتبسّم كما في خبر أبي يعلى وأبي الشيخ عنها (ت) في المناقب (عن عائشة) عن ابن عباس طب عن معاوية) وصححه الترمذي وظاهر كلام المصنف أن هذا هو الحديث بتمامه والامر بخلافه بل بقيته عند الترمذي كما في الفردوس وغيره وإذا مات صاحبكم فدعوه ولا تقعوا فيه

(خيركم خيركم للنساء) ولهذا كان على الغاية القصوى من حسن الخلق مهن وكان يداعين ويباسطهن قال ابن القيم وربما مدّ يده لإحداهن محضرة باقهن ولعله كناية عن تقبلهن والاستمتاع بما فوق الثياب لاعتن وطئها فحاشا جنبه الشريف فإنه حرام كما بينه بعض الشافعية وبفرض عدم الحرمة ففيه فلة مروءة وخرم حشمة لا يابق بمن هو أشد حياء من العذراء في خندرها (ك) في البر (عن ابن عباس) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي

(خيركم) يعني من خياركم وأفاضلكم من كان معظم بره لاهله كما يقال فلان أعقل الناس أي من أعقلهم فلا يصير بذلك خير الناس مطلقاً والأهل قد يخص الزوجة وأولادها وقد يطلق علي جملة الأقارب فهم أولى من الأجانب (خيركم لاهله وأنا خيركم لاهلي) أي برأ ونفعاً لهم ديناً ودنياً أي فتابعوني ما أمركم بشيء إلا وأنا أفعله (ما أكرم النساء إلا كريم وما) وفي نسخة ولا (أهانن إلا لثيم) ومن ثم كان يعتنى بهن ويهتم بتفقد أحوالهن فكان إذا صلى العصر دار علي نسائه فدنا منهن واستقرأ أحوالهن فإذا جاء الليل انقلب إلى صاحبة النوبة وكان إذا شربت عائشة من الإيئة أخذته فوضع فمها علي موضع فمها وشرب وإذا تعزقت عرقاً وهو العظم الذي عليه اللحم أخذته فوضع فمها علي موضع فمها رواه مسلم ولما أراد أن يحمل صفة بنت حبي علي بهير نصب لها ثغده لتضع رجلها عليه فلوت ساقها عليه وفي تذكرة ابن عراق عن الإمام مالك يجب علي الرجل أن يتجنب إلى أهل داره حتى يكون أحب الناس إليهم وذكر نحوه يوسف الصدقي المسالكي (ابن عساکر) في التاريخ (عن علي) أمير المؤمنين

(خيركم من أطعم الطعام) للإخوان والجيران والفقراء والمساكين لأن فيه قوام الأبدان وحياة كل حيوان (ورد السلام) علي من سلم عليه ورده واجب وأما الإطعام فإن كان لمضطر فواجب ولا فئدوب وهذا قاله لمن قال له أي الإسلام خير قال الخطابي دلّ صرف الجواب عن جملة خصال الإسلام وأعماله أي ما يجب من حقوق الآدميين لجمال خير أفعالها في المثوبة إطعام الطعام الذي به قوام الأبدان وخير أقرالها ردة السلام الذي به تحصل الألفة بين أهل الإسلام فقد اشتمل الحديث علي نوعي المكارم لاهلها إما مالية والإطعام إشارة إليها وإما بدنية والسلام إشارة إليها وفيه حث علي الجود والسخاء (ع ك عن صهيب) ورواه عنه أيضاً أحمد باللفظ المزبور وكأنه أغفله ذهولاً لما سبق أن الحديث إذا كان في مستند أحمد لا يعدل عنه لمن دونه

- ٤١٠٤ - خيركم خيركم قضاء - (ن) عن عرباض - (صح)
- ٤١٠٥ - خيركم خيركم لأهلي من بعدى - (ك) عن أبي هريرة - (صح)
- ٤١٠٦ - خيركم قرني، أم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم يكون بعدهم قوم يخونون ولا يؤمنون، ويشهدون ولا يستشهدون، وينذرون ولا يوفون، ويظهر فيهم السم - (ق ٣) عن عمران بن حصين - (صح)
- ٤١٠٧ - خيركم في المائتين كل خفيف الحاذ الذي لأهل له ولا ولد - (ع) عن حذيفة - (صح)

(خيركم خيركم قضاء) للدين بأن يؤدي أحسن مما اقترض مثلاً ويزيد في الاعطاء علي ما في ذمته من غير مطل ولا تسويق عند القدرة (ن عن العرباض) بن سارية

(خيركم خيركم لأهلي من بعدى) أى خيركم أيها الصحب خيركم لأهلي زوجاتي وأقاربي وعيالي من بعد وفاتي وقد قبل أكثر الصحابة وصيته فتابلوه بالاكرام والاحترام وعمل البعض بئذ ذلك فآذوهم وأهانوهم (ك عن أبي هريرة) ورواه أيضاً أبو يعلى وأبو نعيم والديلمي ورجاله ثقات ولكن شذرويه بقوله لأهلي والكلل إنما قالوه لأهله ذكره ابن أبي خيثمة

(خيركم قرني) المراد خير قرونكم فحذف للدلالة الكلام عليه ورعاية لقوله (ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم) فإن قلت كان القياس يلونكم ثم الذين يلونكم فالجواب أن الأول الثقات والثاني على الأصل (ثم يكون بعدهم) أى بعد الثلاث (قوم) فاعل يكون قال جمع لفظ قوم يختص بالرجال (يخونون ولا يؤمنون ويشهدون ولا يستشهدون) صفة قوم وهذا موافق لخبر شراشهود من شهد قبل أن يستشهد وقيل المراد شهادة الزور وقيل يحلفون كذباً ولا يستحلفون (وينذرون) بكسر المعجمة وضمها (ولا يوفون) بنذرهم (ويظهر فيهم السم) يعنى يحبون التوسع في المسأكل والمشرب وهى أسباب السم أو يتعاطون التسمين أو يتكثرون بما ليس فيهم ويدعون ما ليس لهم من الشرف وظاهر الخبر أن صحبه أفضل من جميع من جاء بعدهم وعليه كثير لكن ذهب جمع منهم ابن عبد البر إلى انه يمكن ان يكون فيمن بعدهم أفضل من بعضهم للخبر الحسن بل قيل الصحيح الآنى مثل أمي مثل المطر لا يدرى آخره خير ام اوله وانتصر للأول بما لا يخلو عن تكلف وفي الأخذ بإطلافة صوبة ويعد كل البعد القطع بافضلية اعرابي جلف لم يحصل له إلا مجرد الرؤية ولم يخاطب علماء الصحابة على مثل الأئمة الأربعة والسفيانيين واضرابهم (ق) في الفضائل وغيرها (٣) في الذر (عن عمران بن حصين)

(خيركم في المائتين) الذى وقتت عليه في أصول صحيحة بعد المائتين (كل خفيف الحاذ) بجاء مهملة وذال معجمة خفيفة قال المؤلف وغيره ومن جعل باللام والجيم والبدال فقد صحف أصله طريقه المان أى ما يقع عليه اللبد من ظهر الفرس أى خفيف الظهر من العيال أو المال قيل يارسول الله وما خفيف الحاذ قال (الذى لأهل له ولا ولد) ضربه مثلاً لعله ماله وعياله ومن زعم نسخه لم يصعب لأن النسخ خاص بالطلب ولا يدخل للخبر ولا منافاة بينه وبين خبرتنا نحو اناسلوا لأن الامر بالنسكاح عام لكل أحد بشروط وهذا الخبر فيمن لم تتوفر فيه الشروط وخاف من النسكاح التورط فيما يخاف منه على دينه بسبب طلب المعيشة وبذلك حصل الجمع بين الحديتين وزعم النسخ جهل بقواعد الاصول (ع) والديلمي وكذا الخطيب كلهم (عن حذيفة) بن اليمان وفيه رواد بن الجراح قال الدارضى مروك فان في الميزان وسد الحديث بما يغلط فيه اه وسبقه البيهقي فخرجه في الشعب فقال تفرد به رواد عن سميان وقال ابن الجوزى قال الدار قطنى تفرد به رواد وهو ضعيف وقد أدخله البخارى في الضعفاء وقال اختلط لا يكاد يقوم حديثه وقال احمد حديثه من المناكير وقال الخليل ضعفه الحفاظ وغلطوه فيه وفي معناه أخبار كلها واهية وقال الذهبي في الضعفاء رواد قال الدارضى

- ٤١٠٨ - خيركم خيركم لئسائه ولئباته - (هب) عن أبي هريرة - (ض)  
 ٤١٠٩ - خيركم خيركم للمعاليك - (فر) عن عبد الرحمن بن عوف (ض)  
 ٤١١٠ - خيركم المدافع عن عشيرته، مالم يأتهم - (د) عن سراقه بن مالك

ضعيف وثقه ابن معين وقال له حديث واحد مشكك عن سفيان خيركم في المائتين كل خفيف الحاذاه بلفظه وقال الحافظ العراقي طرقه كلها ضعيفة وقال الزركشي غير محفوظ والحل فيه على رواد (خيركم خيركم لئسائه ولئباته) فيه دلالة على حسن المعاشرة مع الأهل والأولاد سيما البنات واحتمال الأذى منهن والصبر على سوء أخلاقهن وضعف عقولهن والعطف عليهن (تنبيه) ينبغي للزوج إكرام الزوجة بما يناسب من موجبات المحبة والألفة كإكرام مشاها وإجادة ملبوسها على الوجه اللائق ومشورتها في الجزئيات إيماما أنه اتخذها كاتمة أسرارها وتخليتها في المنزل لتهم بخدمته قال حاتم الأصم إني في البيت ككندابة مربوطة إن قدم إلى شيء أكلت وإلا أمسكت ويراعى إكرام أقاربها ودفع الغيرة عنها بإشغال خاطرها بأمور المنزل ولا يؤثر الغير عليها وإن كان خيرا منها فإن الغيرة والحسد في طينة النساء مع نقصان العقل فإذا لم يدفع ضررها عنها أدى إلى قبائح والرجل في المنزل كالقلب في البدن فسكا لا يكون قلب واحد متبعا لحياة بدنين لا يكون لرجل تدير منزلين على الوجه الأكمل ولا تغتر بما وقع لأفراد فالنادر لا نقص به ويتحزز عن إظهار أفرط محبتها وعن مشاورتها في الكليات ولا يطلعها على أسرارها فإنها وإن كتمتها حالاً نطرها عند ظهور الغيرة ويجنبها الملاهي والنظر إلى الأجانب واستماع حكايات الرجال ومجالسة نساء يعلمن هذه الأعمال سيما العجائز وقد صنف الطبراني والنوقاني في معاشرة الأهل مؤلفات (هب عن أبي هريرة)

(خيركم خيركم للمعاليك) أي للمعاليكم وكذا المعاليك غيركم بأن تنظروا إلى من يكلف عبده على الدوام ما لا يظيفه فتعاونوه أو لمن يجوع عبده فتطعموه ونحو ذلك (تنبيه) الخدم كأعضاء البدن للإنسان ولولاهم لآثر أشغاله بنفسه فلينظر في حال كل واحد فيصلحه ويسلك معه طريق الرفق والمدارة ويعين له وقت الاستراحة ويتفقد أحواله ويعامله بمقتضى الحال فمن احتاج إلى العطف عطف عليه أو إلى الأدب أدبه بقول أو فعل أو بهما بقدر المصلحة ويتلطف بهم لطفاً معتدلاً ولا يبالغ في عقابهم ويحتمل الوجه والمقاتل ويتعافى عن خفي ذنوبهم ولا يعاقب على ذلك أول مرة بل يهدد ويذجر ومن عرف عدم صلاحه فأرقه سريعاً لئلا يفسد غيره ويخص كل واحد بشغل يلائمه ولا يختار أحداً للخدمة إلا بعد إمعان النظر والتجربة ويجنب أصحاب صور مشوهة وتخططات متفاوتة فإن الخلق تابع للخلق وليس وراء الخلق الذميم إلا الخلق الذميم ونحو أعرج وأبرص وكل ذي علة والمفرط جمالا دفعا للثمة ويريه ويوجه إذا بلغ ويعتمقه إذا كبر (فر عن عبد الرحمن بن عوف) وفيه محمد بن إسماعيل بن أبي قديك أوردته الذهبي في الضعفاء وقال ثقة مشهور وقال ابن سعد ليس بحجة عن عبد الملك بن زيد ضعيف عن مصعب بن مصعب وقال ابن أبي حاتم ضعفه ذكره كله الذهبي

(خيركم المدافع عن عشيرته) في المهمات في حضورهم وغيبتهم ويرد عنهم من ظلمهم في مال أو عرض أو بدن ويكون الدفع بالأخف فالأخف (مالم يأتهم) أي مالم يظلم المدافع في دفعه بأن تعدى الحد الواجب في الدفع كأن يتحمل على المدافع لنحو عصبية أو ضغينة قال في الإنصاف الخيرية هنا باعتبار إضافي وما ذاك إلا أن من المدافعين من يدافع عن نفسه ومن يدافع عن أصدقائه ومن يدافع عن عشيرته وخير هؤلاء المدافع عن عشيرته وقوله مالم يأتهم زجر عن المبالغة في المدافعة حتى ينتهي المدافع إلى الإثم ونص عليه وإن كان معلوماً ليكون مستحضراً في الذهن إذ الحمية قد تذهل عنه (د) في الأدب (عن سراقه) بضم المهملة وفتح الراء وبالقف (ابن مالك) بن جعشم بضم الجيم وسكون المهملة السكتاني

- ٤١١١ - خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ - (خ ت) عن علي (حم د ت ه) عن عثمان - (صح)
- ٤١١٢ - خَيْرُكُمْ مَنْ لَمْ يَتْرِكْ آخِرَتَهُ لِدُنْيَاةٍ، وَلَا دُنْيَاةٍ لِآخِرَتِهِ، وَلَمْ يَكُنْ كَلًّا عَلَى النَّاسِ - (خط)  
عن أنس - (صح)
- ٤١١٣ - خَيْرُكُمْ مَنْ يُرْجَى خَيْرُهُ، وَيُؤْمَنُ شَرُّهُ، وَشُرْكُمُ مَنْ لَا يُرْجَى خَيْرُهُ، وَلَا يُؤْمَنُ شَرُّهُ - (ع)  
عن أنس (حم ت) عن أبي هريرة - (صح)
- ٤١١٤ - خَيْرُكُمْ أَزْهَدُكُمْ فِي الدُّنْيَا، وَأَرْغَبُكُمْ فِي الْآخِرَةِ - (هب) عن الحسن مرسلًا - (صح)

بنو نين الندى قال له المصطفى صلى الله عليه وسلم كيف بك إذا لبست سواري كسرى فلبسهما زمن عمر وفيه أيوب ابن سويد بن مسعود الخيري ضعفه ابن معين وغيره

(خيركم من تعلم القرآن وعلمه) أى خير المتعلمين والمعلمين من كان تعلمه وتعليمه فى القرآن لافى غيره إذ خير الكلام كلام الله فكنا خير الناس بعد النبيين من اشتغل به أو المراد خير المعلمين من يعلم غيره لامن يقتصر على نفسه أو المراد خيرية خاصة من هذه الجهة أى جهة حصول التعليم بعد العلم والذى يعلم غيره يحصل له النفع المتعدى بخلاف من يعمل فقط ولذلك استظهروا رواية الواو على أو لاقتضائها إنبات الخيرية لمن فعل أحد الأمرين ولا شك أن الجامع بينهما مكمل لنفسه ولغيره فهو الأفضل . وقال بعض المحققين والذى يسبق للفهم من تعلم القرآن حفظه وتعلم فقعه فالخير من جمعهما . قال الطيبي : ولا بد من تقييد التعلم والتعليم بالإخلاص فمن أخلصهما وتحاقق بهما دخل فى زرة الأنبياء . (خ ت) عن على فى فضائل القرآن (ه د ت) فى السنة (عن عثمان) بن عفان رضى الله عنه  
(خيركم من لم يترك آخِرته لدنياه ولا دنياه لآخِرته ولم يكن كلاً على الناس) أى ثقيلًا عليهم فإن الدنيا جارية مجرى الجناح المبلغ إلى الآخرة والآلة المسهلة إلى الوصول إليها ، ولهذا قال لقمان لابنه : خذ من الدنيا بلاغك وأبق فضولك . كسبك إلى آخرتك ولا ترفض الدنيا كل الرفض فتكون عيالاً وعلى أعناق الرجال محمولاً وليس فيه ذم التوكل لأنه قطع النظر عن الأسباب لا تركها بالكليّة فدفع الضرر المتوقع أو الواقع لا يناقض التوكل بل يجب كالحرب من نحو جدار ساقط وإساعة لقمة بالماء (خط) من حديث نعيم بن سالم وكذا الديلمي (عن أنس) قال ابن الجوزى : حديث لا يصح . قال ابن حبان نعيم يضع على أنس

(خيركم من يرجى خيره ويؤمن شره وشركم من لا يرجى خيره ولا يؤمن شره) وإنما يرجى خير من عرف بفعل الخير وشهرته به ومن غلب خيره أمنت القلوب من شره ومتى قوى الإيمان فى قلب عبد رضى خيره وأمن شره رضى ضعف قل خيره وغاب شره . قال الطيبي : التقسيم العقلي يقتضى أربعة أقسام ذكر هنا قسمين ترغيباً وترهيباً وترك القسمين الباقيين إذ لا ترغيب ولا ترهيب (ع عن أنس) بن مالك (حم ت عن أبي هريرة) قال الهيثمى : رواه أحمد بإسنادين ، ورجال أحدهما رجال الصحيح

(خيركم أزهدكم فى الدنيا) لدنائها وفنائها (وأرغبكم فى الآخرة) لشرفها وبقائها فالعاقل من نزه نفسه عن الدنيا وأوضارها وجعلها خادمة له وأجل فى الطالب وسعى فى التلخيص فإنه إذا عرض عنها أنه راغمة خادمة والذى يصل إليه منها وهو يقبل عليها هو انذى يصل إليه وهو معرض عنها وأنا أضرب لك مثلاً: رجل صرف وجهه للشمس فرجع ظله خلفه فقصد نحو الشمس فاتبعه ظله ولم يلحقه ولا نال منه إلا ما حصل تحت قدميه فهل الإنسان إن أقبل بوجهه على ظله واستدبر الشمس وجرى ليلاحق ظله فلا هو ملحق للظل وقد فاتته حظه من الشمس وهم الذين قال الله فيهم « ارجعوا وراءكم فاتمسوا نورا ، وما لحق من الظل إلا ما تحت قدميه وهو الحاصل له فى استدباره الشمس من

٤١١٥ - خيركم إسلاماً أحاسنكم أخلاقاً، إذا فقهاوا - (خد) عن أبي هريرة (ح)

٤١١٦ - خير كن أطولكن يداً - (ع) عن أبي برزة (صح)

٤١١٧ - خيرهن أيسرهن صداقاً - (طب) عن ابن عباس - (صح)

٤١١٨ - خير سليمان بين المال والمملك والعلم، فأختار العلم، فأعطى الملك والمال لاختياره العلم -

ابن عساكر (فر) عن ابن عباس (ض)

٤١١٩ - خيرت بين الشفاعة وبين أن يدخل شطر أمي الجنة، فأخترت الشفاعة؛ لأنها أعم وأكفى،

الظل فانت ذلك الرجل والشمس وجود الحق والظل الدنيا وما حصل تحت قدمك القوت الذي لا بد منه (هب عن الحسن مرسلًا) وهو البصرى

(خيركم إسلاماً أحاسنكم أخلاقاً إذا فقهاوا) أى فهموا عن الله أو امره ونواهيهِ وسلوكوا منهاج الكتاب والسنة

وفى رواية لأبي يعلى بسند حسن كما قاله الهيثمى بدل فقهاوا إذا سدّدوا (خد عن أبي هريرة) وسنده حسن

(خير كن أطولكن يداً) الخطاب لزوجاته ومراده طول اليد بالصدقة لا الطول الحسى وكان أكثرهن صدقة زينب

كما سبق قضيته أنها أفضل زوجاته ومرحاية الاتفاق على أن أفضلهن خديجة والأكثر على أن عائشة بعدها (ع عن

أبي برزة) بفتح الموحدة التحية وسكون الراء وفتح الزاى قال كان لاني صلى الله عليه وسلم تسع نسوة فقال يوماً

خير كن أطولكن يداً فقامت كل واحدة تضع يدها على الجدار فقال لست أعنى هذا ولكن أصنعنك المعروف قال

الهيثمى اسناده حسن .

(خيرهن) يعنى النساء (أيسرهن صداقاً) بمعنى أن يسره دال على خيرية المرأة ويمنها وبركتها فيكون ذلك

من قبيل الفأل الحسن (طب عن ابن عباس) رواه الطبرانى بإسنادين في أحدهما جابر الجعفي وفي الآخر رجاء بن الحارث

وهما ضعيفان وبقية رجاله ثقات ذكره الهيثمى وقال فى اللسان رجاء بن الحرث قال البخارى حديثه ليس بالقائم وقال العقيلي

لا يتابع على حديثه ثم أورد له هذا الخبر .

(خير سليمان بين المال والمملك) الذى هو التلبس بشرف الدنيا والاستئثار بخيرها (والعلم) أى بالله تعالى

وبأحكامه (فأختار العلم) عليهما (فأعطى المال والمملك) مع العلم (لاختياره العلم) والعلم هو الملك الحقيقى لأن

الملوك مملوكون لما ملكوا والعلماء يمكنون فيما إليه وجهوا لا يصددهم عن تكملة أمر الدين وإصلاح أمر الآخرة

صاد ولا يرددهم عنه راد فلما لم يرض سليمان الملك أورثه الله عنه الأمانة ورفعته الولاية والاستيلاء على محاب القلوب

فاسترعى له قلوب العالمين بما استرعى الملوك بعض خواص المستخدمين روى أن معسكره كان مائة فرسخ فى مائة

خمسة وعشرين للجن ومثلها للإنس ومثلها للطير ومثلها للوحش وكان له ألف بيت من قوارير فيها ثلاثمائة منسكوحة

وسبعمائة تسرية وبساط من ذهب وإبريسم يوضع عليه كرسيه وهو من ذهب وحوله ستمائة ألف كرسى فيقعده على الذهب

والعلماء على الفضة وحولهم الناس وحولهم الجن وتظلمهم الطير وترفع الصبا البساط فيسير به مسيرة شهر فى لحظة

(ابن عساكر فر عن ابن عباس) وذكره ابن عبد البر معلقاً .

(خيرت) بالبناء للفعول والفاعل هو الله أى خيرنى الله (بين الشفاعة) فى عصاة المؤمنين (وبين أن يدخل شطر أمي

الجنة) بغير شفاعة (فأخترت الشفاعة لأنها أعم وأكفى) إذ بها يدخلها كلهم ولو بعد دخول من مات مؤمناً النار

(أترونها) استفهام إنكارى بمعنى النفى أى لا تظنون الشفاعة التى اخترتها (للمؤمنين المنقين) لا ولكنها للذين المتلوثين

(الخطابين) قال بعض شراح الشفاء والمنقين بنون وقاف مفتوحتين مع تشديد القاف جمع منق أى مطهر معنى وحسامن

أَتَرَوْهَا لِلْمُؤْمِنِينَ الْمُتَّقِينَ ؟ لَا ، وَلَكِنَّهَا لِلَّذِينَ بَيْنَ الْمُلُوثِينَ الْخَطَّائِينَ - (حم) عن ابن عمر - (٥) عن  
أبي موسى - (ص)

## فصل في المحلى بأل من هذا الحرف

٤١٢٠ - الْحَازِنُ الْمُسْلِمُ الْأَمِينُ الَّذِي يُعْطَى مَا أَمَرَ بِهِ كَامِلًا مَوْفِرًا طَيِّبَةً بِهِ نَفْسُهُ ، فَيُدْفَعُهُ إِلَى الَّذِي أَمَرَ  
لَهُ بِهِ أَحَدَ الْمُتَصَدِّقِينَ - (حم ق د ن) عن أبي موسى - (ص)

٤١٢١ - الْحَاصِرَةُ عِرْقُ الْكَلْبَةِ ، إِذَا تَحَرَّكَ أَذَى صَاحِبَهَا فَدَاوَاهَا بِالْمَاءِ الْمُحْرَقِ وَالْعَسَلِ - الحَرْتِ وَأَبُو  
نَعِيمٍ فِي الطَّبِّ عَنْ عَائِشَةَ

التنقية (تنبية) قال القاضي ان قلت ماذا يستدعى أن لا يدخل أحد من العصاة النار قلت اللازم منه عموم  
العفو وهؤلاء يستلزم عدم دخول النار لجواز أن يعفو عن بعضهم بعد الدخول وقبل استيفاء العذاب هذا وليس يحتم  
أن يدخل النار أحد من الأمة بل العفو عن الجميع بموجب وعده حيث قال وإن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون  
ذلك لمن يشاء، ويقول إن الله يغفر الذنوب جميعاً، وقد أخذ بعضهم من هذا الخبر أنه يكره أن يسأل الله أن يزرقه شفاعة  
النبي صلى الله عليه وسلم لكونها خاصة المذنبين ومنعه عياض بأنها قد تكون لتخفيف الحساب ورفع الدرجات  
(حم عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه عنه أيضاً الطبراني قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح غير النعمان بن قراد وهو  
ثقة (ه عن أبي موسى) الأشعري قال المنذرى بعدما عراه لأحمد والطبراني إسناده جيد .

## فصل في المحلى بأل من هذا الحرف

(الحازن) مبتدأ (المسلم الأمين الذي يعطى) وفي رواية للبخاري يتقدّمه مكسورة مخففة أو مشددة وذال معجبة  
وفي رواية له ينفق (ما أمر به) بالبناء للدفع من الصدقة (كاملاً موفراً طيباً به نفسه) ثلاثاً حال ما أمر به (فيدفعه  
عطف على يعطى (إلى) الشخص (الذي مر له) نضم الهمزة مبنياً للدفع أي الذي أمر الأمر له أي بالدفع (أحد  
المتصدقين) خبر المبتدأ أي بالرفع هو ورب الصدقة في الأجر سواء لا ترجيح لأحدهما على الآخر وإن اختلف مقدار  
لها فهو من قيل قولهم في المبالغة القلم أحد اللسانين فالذي يتصدق بماله له أجره مضاعفاً ضعافاً كثيرة الذي ينفذه  
عشر حسنات فقط قال ابن حجر وقوله المتصدقين ضبط في جميع روايات الصحيحين بفتح القاف على التثنية وجوز  
القرطبي الكسر على الجمع أي هو متصدق من المتصدقين واعلم أن الأوصاف الثلاثة لا بد منها كون المتصدق مسلماً  
ليصح منه التقريب أميناً لأن الحازن مأزور لا مأجور طيب النفس ولا فقدت النية فلا أجر وفيه الحازن بكونه  
مسلماً لأن الكافر لا ياتيه له وبكونه أميناً لأن الحازن غير مأجور أو رتب الأجر على إعطائه ما أمر به فلا يكون حائثاً أيضاً  
وأن تكون نفسه بذلك طيبة لئلا يعدم النية فيفقد الأجر (حم ق د ن) في الزكاة (عن أبي موسى) الأشعري

(الحاصرة عرق الكلبة) هكذا هو بدون عطف في كثير من الأصول وفي بعضها وعرق الكلبة بالواو (إذا تحرك  
أذى صاحبه فدأوها بالماء المحرق والعسل) قال في الفردوس الحاصرة وجع الخصر وهو الجنب والمحرق الماء  
المغلي بالحرق وهر النار بعينها اه . (الحارث) بن أبي أسامة في مسنده (وأبو نعيم في) كتاب (الطب) النبوي وكذا  
الديلمي (عن عائشة) قال ابن الجوزي ولا ينصح فيه الحسين بن علوان قال ابن عدى يصح الحديث اه ورواه الحاكم  
باللفظ المزبور عن عائشة وقال صحيح وأقره الذهبي في التلخيص لكنه في الميزان أشار إلى أنه خبر منكرو لا يكاد يعرف

٤١٢٢ - الخال وارث - ابن النجار عن أبي هريرة - (ض)

٤١٢٣ - الخال وارث من لا وارث له - (ت) عن عائشة (عق) عن أبي الدرداء - (ض)

٤١٢٤ - الخالة بمنزلة الأم - (ت ق) عن البراء (د) عن علي - (صح)

٤١٢٥ - الخالة والدة - ابن سعد عن محمد بن علي مرسل - (ض)

٤١٢٦ - الخبث سبعون جزءاً : للبربر تسعة وستون جزءاً ، وللجن والإنس جزء واحد - (طب) عن

عقبة بن عامر - (ح)

(الخال وارث) أى وارث من لاوارث له بفرض ولا تعصيب كما بينه في الحديث الذى عقبه (ابن النجار) الحافظ محب الدين مؤرخ بغداد (عن أبي هريرة) ورواه الدارقطنى باللفظ المزبور عن أبي هريرة المذكور وفيه شريك عن ليث وفيهما كلام يسير من جهة حفظهما، ذكره الغريانى .

(الخال وارث من لاوارث له) فيه حجة للجمهور في توريث ذوى الأرحام وشرط له الشافعى عدم انتظام بيت المال وإلا صرفت التركة والباقي بعد الفرض لبيت المال قال القاضى وأول من لم يورثهم قوله وارث من لاوارث له بمثل قولهم الجوع زاد من لازاد له وحملوا قوله في رواية أخرى يرث ماله على أنه أولى بأن يصرف له ما خلفه مقدما به على سائر المسلمين وقال الشيرازى هذا على وجه السلب والنفي كقولهم الصبر حيلة من لا حيلة له وقيل أراد به السلطان فإنه يسمى خالا (ت عن عائشة عق عن أبي الدرداء) قال الترمذى غريب ورواه أيضاً أبو داود عن المقدم قاله المصنف في الدرر وضعفه ابن معين .

(الخالة بمنزلة الأم) في الحضانة عند فقد الأم وأمها تانها لأنها تقرب منها في الحنو والشفقة والاهتداء إلى ما يصلح الولد ولا حجة فيه لزعم أن الخالة ترث لأن الكلام في كونها مثلها في استحقاق الحضانة كما تقرر ولا يقدح في حضانتها كونها متزوجة بمن له دخل في الحضانة بالعصوبة وهو ابن العم واستنبط منه أن الخالة مقدمة على العمه في الحضانة وأخذ من هذا الحديث وما قبله الذهبي أن عقوق الخال كبيرة (ق ت عن البراء عن علي) رضى الله عنه (الخالة والدة) أى مثل الأم في استحقاق الحضانة لما ذكر (ابن سعد) في الطبقات (عن محمد بن علي مرسل) ظاهر صنيع المصنف أنه لم يره مستندا مع أن الطبرانى أخرجه عن ابن مسعود مرفوعا قال الهيثمى وفيه قيس بن الربيع مختلف فيه وبقية رجاله ثقات وقصارى ما يعتذر عن المؤلف أن رواية المرسل أمثل وهو بفرض تسليم الامثلية لا ينجع إذ الجمع بينهما أنفع وأمنع - وأخرجه العقيلي عن أبي هريرة مرفوعا .

(الخالة بمنزلة الأم) ق ت عن البراء د عن علي

(الخبث) بالسكون (سبعون جزءا للبربر تسعة وستون جزءا وللجن والإنس جزء واحد) الخبث بالسكون الفجور وروى الخبث بالباء الموحدة وهو الخادع والمبكر كذا في مستند الفردوس وفي رواية للطبرانى أيضاً في الأوسط قسم الله الخبث على سبعين جزءا فجعل في البربر تسعة وستين جزءا وفي الناس جزء واحد (طب) عن إسماعيل بن الحسن الخفاف المهرى عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الحكم عن وهب بن راشد المغافرى عن شرح بن هاعان (عن عقبة بن عامر) الجهنى قال الهيثمى فيه عبد الله بن عبد الرحمن لم أعرفه وبقية رجاله ثقات وفي بعضهم ضعف ورواه عنه أيضاً الديلمى قال وفي الباب عثمان .

- ٤١٢٧ - الخبز من الدرمة - (ت) عن جابر - (ص)  
 ٤١٢٨ - الخبز الصالح يحيى به الرجل الصالح، والخبز السوء يحيى به الرجل السوء - ابن منيع  
 عن أنس - (ض)  
 ٤١٢٩ - الختان سنة للرجال، ومكرمة للنساء - (حم) عن والد أبي المليح (طب) عن شداد بن أوس،  
 وعن ابن عباس - (ح)  
 ٤١٣٠ - الخراج بالضمان - (حم ٤ ك) عن عائشة - (ص)

(الخبز من الدرمة) بفتح الدال المهملة والميم بضبط المصنف وهو الدقيق الصافي الذي يضرب لونه إلى صفرة مع لين ونعومة وأصل هذا أن ابن الصياد سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن تربة الجنة فقال درهمك يضاء فجاء اليهود إلى النبي صلى الله عليه وسلم فسألهم فقالوا خبزهم فقال الخبز من الدرمة (ت عن جابر) ورواه عنه أيضاً باللفظ المزبور قال الهيثمي ورجاله رجال الصحيح غير مجالد وقد رثمه غير واحد.

(الخبز الصالح يحيى به الرجل الصالح، والخبز السوء يحيى به الرجل السوء) ومصادقه في كلام الله تعالى قال في الإنجيل كل شجرة تعرف من ثمرها ليس يجمع من الشوك تين ولا يقطع من الشوك عنب، الرجل الصالح من الدخائر التي في قلبه يخرج الصالحات والشرير من دخائره الشريرة يخرج الشر لآق من فضل ما في القلب ينطق الفم وكل شجرة لا تثمر ثمرة جيدة تقطع وتلقى في النار فمن ثمارهم تعرفونهم (ابن منيع) في المعجم وكذا الديلمي (عن أنس) وفي الباب أبو هريرة وغيره.

(الختان سنة للرجال ومكرمة للنساء) أخذ بظاهره أبو حنيفة ومالك فقالا هو سنة مطلقاً وقال أحمد واجب على الذكر سنة الأنثى وأوجه الشافعي في الذكور والإناث وأول الخبز بأن المراد بالسنة الطريقة لا ضد الواجب ووقت وجوبه بعد البلوغ قال الإمام الرازي إن الحشفة قوية الحس فما دامت مستورة بالقلقة تقوى اللذة عند المباشرة وإذا قطعت صلبت الحشفة فضعفت اللذة وهو اللائق بشرعنا قليلاً للذة لا قطعاً لها توسيلاً بين الإفراط والتفريط (فائدة) قال السهيلي أول امرأة خففت من النساء وثقت آذانها وجرت ذيلها هاجر وذلك أن سارة غضبت عليها خلقت أن تقطع ثلاثه أعضاء من أعضائها فأمرها إبراهيم عليه السلام أن تبر قسمها بثقب آذانها وخفاضها فصار سنة في النساء كذا في الروض عن نوادر أبي زيد (حم) من حديث الحجاج بن أرطاة (عن والد أبي المليح) قال الذهبي وحجاج ضعيف لا يحتج به (طب عن شداد بن أوس وابن عباس) رمز المصنف لحسنه قال البيهقي ضعيف متقطع وأقره الذهبي وقال الحافظ العراقي في سنده ضعيف وقال ابن حجر فيه الحجاج بن أرطاة مدلس وقد اضطرب فيه فتادة وقال أبو حاتم هذا خطأ من حجاج أو الراوي

(الخراج بالضمان) أي الغلة بإزاء الضمان أي مستحقة بسببه فمن كان ضمان المبيع عليه كان خراجه له وكان المبيع لو تلف أو نقص في يد المشتري فهو في عهده وقد تلف على ملك ليس على بائعه شيء فكذا لو زاد وحصل منه غلة فهو له للبايع إذا فسخ بتجويع فالغرم لمن عليه الغرم ولا فرق عند الشافعية بين الزائد من نفس المبيع كالنتاج والثمر وغيرها كالغلة وقال الحنفية إن حدثت الزوائد قبل القبض تبعت الأصل والإفان كانت من عين المبيع كولد وثمر منعت الرد وإلا سلمت للمشتري وقال مالك يرد الأولاد دون الغلة مطلقاً قال الرافعي وأصل الخراج ما يضربه السيد على عبده ضريبة يؤديها إليه فيسمى الحاصل منه خراجاً وقال القاضى الخراج اسم ما يخرج من أرض ثم استعمل في منافع الأملاك كريع الأراضي وغلة العبيد والحيوانات قال في المنضد ويجوز كون المعنى ضمان الخراج بضمان الأصل أي أن ضمان الخراج مستحق بضمان الأصل



٤١٣١ - الخرق شوم، والرفق يمن - ابن أبي الدنيا في ذم الغضب عن ابن شهاب مرسلًا - (ح)

٤١٣٢ - الخضر هو إلياس - ابن مردويه عن ابن عباس (ض)

٤١٣٣ - الخضر في البحر: وإلياس في البر، يجتمعان كل ليلة عند الردم الذي بناه ذو القرنين بين الناس وبين يأجوج ومأجوج، ويحجان ويعتمران كل عام، ويشربان من زمزم شربة تكفيهما إلى قابل - الحارث عن أنس - (ض)

وهذا من فصيح الكلام ووجيز البلاغة وظريف البراعة وقال في المطامح ادعى بعض الحنفية أن هذا الخبر ناسخ لخبر المصراة وهو باطل إذ لا حاجة للنسخ إذ هو عام وخبر المصراة خاص والخاص يقضى على العام (حم عدك عن عائشة) قال الترمذي حسن صحيح غريب اه وحكى البيهقي عنه أن عرضه على البخاري فكانه أعجبه اه وقد حقق الصدر المناوي تبعاً للدارقطني وغيره أن هذا الطريق جيدة وأنها غير الطريق التي قال البخاري في حديثها إنه منكر وتلك قصة مطولة وهذا حديث مختصر

(الخرق شوم والرفق يمن) أي بركة ونماء والخرق السرف والخرق الذي لا يقع في كفه غنى والشوم ضد اليمن وهو أيضا الشر ويقال رجل مشوم غير مبارك والرفق بالكسر ضد الخرق وما استعين به من اللطف وفي الخبر ما كان الرفق في شيء إلا زانه وما نزع من شيء إلا شانه (ابن أبي الدنيا) أبو بكر (في) كتاب (ذم الغضب عن ابن شهاب) الزهري (مرسلًا)

(الخضر هو إلياس) أي الخضر كنيته واسمه هو إلياس وهو غير إلياس المشهور ولا مانع من الاشتراك في الاسم لكن هذا اشتهر بكنيته وذلك باسمه وبذلك استبان أنه لا تدافع بين هذا الخبر والخبر الآتي عقبه وأن من وهم الاتحاد فقد وهم بل هما غيران بلا شك وقد جرى خلاف طويل في اسم الخضر فذهب بعض المتقدمين إلى أن اسمه إلياس أخذاً بقضية هذا الخبر والأشهر أن اسمه إيليا وقيل إيليا وقيل خضرون وقيل اليسع وقيل عامر وقيل أحمد حكاة القشيري ونوزع وقيل هو أخو إلياس الآتي وقيل هو ابن آدم لصلبه وقيل ابن ابنه قابيل وقيل هو الرابع من أولاده وقيل هو إدريس وقيل هو ابن فرعون صاحب موسى وقيل ابن بنته وقيل أبوه فارسي وأمه رومية وقيل هو الذي عنده علم الكتاب صاحب سليمان وقيل ابن خالة ذي القرنين ووزيره وقيل هو من الملائكة الأديميين وهو غريب وقيل غير ذلك (فائدة) ذكر المصنف في الخصائص عن بعض السلف أن الخضر إلى الآن ينفذ الحقيقة وأن الذين يموتون فجأة هو الذي يقتلهم (ابن مردويه) في تفسير سورة الأنعام عن طاهر بن أحمد بن حمدان عن محمد بن جعفر الأسوي عن محمد بن يوسف الفراء عن هشام بن عبيد الله الأزدي عن إبراهيم بن أبي خزي عن ابن أبي نجيح عن ابن الحارث (عن ابن عباس) وفيه من لا يعرف .

(الخضر في البحر) أي معظم إقامته فيه (وإلياس) بكسر الهمزة من الأيس الخديعة والحياة أو اختلاط العقل أو هو إفعال من قولهم رجل أليس أي شجاع لا يفر والأيس النبات الذي لا يبرح كذا ذكره ابن الأباري قال السهيلي والأصح أن إلياس سمى بضد الرجاء ولأمله للتعريف وهمزته همزة وصل وقيل قطع (في البر يجتمعان كل ليلة عند الردم الذي بناه ذو القرنين بين الناس وبين يأجوج ومأجوج ويحجان ويعتمران كل عام ويشربان من زمزم شربة تكفيهما إلى قابل) تمامه طعامهما ذلك اه . فكانه سقط من قلم المصنف وهذا حديث ضعيف لكنته يتقوى بوروده من عدة طرق بألفاظ مختلفة فمنها ما في المستدرک عن أنس كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فنزل منزلاً فإذا رجل في الوادي يقول اللهم اجعلني من أمة محمد المرحومة المعفورة لها المتاب عليها فأشرفت على الوادي فإذا رجل طوله أكثر من ثلاثمائة ذراع فقال من أنت قلت أنس خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم

٤١٣٤ - الخَطُّ الحَسَنُ يَزِيدُ الحَقَّ وَضَحًا - (فر) عن أم سلبية - (ض)  
 ٤١٣٥ - الخَلْقُ كُلُّهُمُ عِيَالٌ اللهُ، فَأَحْبِبْهُمُ إِلَى اللهُ أَنْفَعَهُمْ لِعِيَالِهِ - (ع) والبزار عن أنس - (طب)  
 عن ابن مسعود - (ض)

قال وأين هو قلت هو ذابسمع كلامك قال أقرئه السلام وقل له أخوك إلياس يعرثك السلام فأبنته فأخبرته فجاء حتى اعتنقه ثم قعدا يتحدثان فقال يارسول الله إنى إنما آكل في السنة مرة وهذا يوم فطرى فأكل أنا وأنت فنزل عليهما مائدة من السماء عليها خبز وحموت وكرفس وأكلا وصليا العصر ثم ودعته فرأبته مشى في السحاب نحو السماء اه. وأخرج الدارقطنى في الأفراد عن ابن عباس مرفوعاً يجتمع الخضر وإلياس كل عام في الموسم فيخلق كل منهما رأس صاحبه ويتفرقان عن هؤلاء الكلمات بسم الله ماشاء الله الحديث قال ابن حجر في إسناده ضعف لضعف محمد بن أحمد بن زيد وروى ابن عساکر عن أبي داود نحوه وهو معضل ورواه أحمد في الزهد وزاد أنهما يصومان رمضان بيت المقدس قال ابن حجر وإسناده حسن وروى الطبرانى نحوه وذكر وهب في المبتدأ أن إلياس عمر كما عمر الخضر وأنه يبقى إلى آخر الدنيا فى قصة طويلة؛ وأخرج الحاكم فى المستدرک أن إلياس اجتمع بالمصطفى وأكلا جميعاً وأن طوله ثلاثمائة ذراع وإنه لا يأكل فى السنة إلا مرة واحدة كما مر وأورده الذهبى فى ترجمة يزيد بن يزيد البلوى وقال إنه خبر باطل وفى البخارى يذكر عن ابن مسعود وابن عباس أن إلياس هو إدریس قال ابن حجر أما قول ابن مسعود فوصله عبد بن حميد وابن أبى حاتم بإسناد حسن عنه وأما قول ابن عباس فوصله جوبير عن الضحاك عنه وإسناده ضعيف ولهذا لم يجرم به البخارى وقيل لإلياس إنما هو من بنى إسرائيل (الحارث) بن أبى أسامة فى مسنده (عن أنس) ورواه عنه الديلبى أيضاً.

(الخط الحسن) يعنى الكتابة الحسنة (يزيد الحق وضحا) وفى رواية وضوحا وذلك لأنه أنشط للقارئ وأبعث على تجريد الهمة للأمل والتدبر ومن ثم قيل رداة الخط أحد الزمانين وقيل الخط الحسن وشئى محبوبك وذهب مسبوک منزله الإلحاط ومجتنى الألفاظ قال :

أضحكت قرطاسك عن جنة ه أشجارها من حكم مشمرة ومن أمثالهم ما للثر اليانع تحت خضرة الورق بأحسن من الخط الرائع فى بياض الورق وتسويد بخط الكاتب أملح من توريد بخد الكعب ، قال الماوردى وتقول العرب الخط أحد اللسانين وحسنه أحد الفصاحتين؛ وقال حكيم الروم: الخط هندسة روحانية وإن ظهر بألة جسدانية؛ وقال حكيم العرب الخط أصل فى الروح وإن ظهر بحراس الجسد قال الماوردى ويجب على من أراد حفظ العلم أن يعنى بأمرين حفظ ترويم الحروف على أشكالها الموضوعه لها وضبط ما شتبه منها بالنقط والشكل المميز وما زاد على هذين من تحسين الخط وملاحة نظمه زيادة حذق بصنعتة وليس بشرط فى صحته قالوا وحسن الخط لسان اليد ومهجة الضمير وقال المبرد داء الخط زمانة الأدب وقال عبد الحميد: البيان فى اللسان والبنان ومحل ما زاد على الخط المفهوم من تصحيح الحروف وحسن الصورة محل ما زاد على الكلام المفهوم من فصاحة الألفاظ وصحة الإعراب ولهذا قالوا حسن الخط إحدى الفصاحتين (فر عن أم سلبية) قال فى الميزان هذا خبر منكر ورواه عنه ابن لال ومن طريقه عنه أورده الديلبى مصرحاً فلو عزاه المصنف للأصل لكان أجود.

(الخلق كلهم عيال الله) أى فقراؤه وهو الذى يعولهم قال العسكرى هذا على المجاز والتوسع فإنه تعالى لما كان المتضمن لارزاق العباد الكافل بها كان الخلق كعِيَالِهِ (فأحبهم إلى الله أنفعهم لعياله) بالهداية إلى الله والتاميم لما يصلحهم والعطف عليهم والترحم والشفقة والانفاق عليهم من فضل ما عنده وغير ذلك من وجوه الإحسان الأخروية والدنوية؛ والعادة أن السيد يجب الإحسان إلى عبيده وحاشيته ويمجازى عليه وفيه حث على أفضل قضاء حوائج الخلق ونفعهم بما تيسر من علم أو مال أو جاه أو إشارة أو نصيح أو دلالة على خير أو إغاثة أو شفاعة أو غير ذلك وقد أخذ هذا الحديث أبو العتاهية فقال

- ٤١٣٦ - الخلق كلهم يصلون على معلم الخير ، حتى نينان البحر - (فر) عن عائشة - (ض)
- ٤١٣٧ - الخلق الحسن يذيب الخطايا كما يذيب الماء الجليد ، والخلق السوء يفسد العمل كما يفسد الخلق العسل - (طب) عن ابن عباس (ض)
- ٤١٣٨ - الخلق الحسن زمام من رحمة الله - أبو الشيخ في الثواب عن أبي موسى - (ض)
- ٤١٣٩ - الخلق الحسن لا ينزع إلا من ولد حيضة ، أو ولد زنية - (فر) عن أبي هريرة - (ض)

الخلق كلهم عيال ، الله تحت ظلاله ، فاحبهم طراً إليه ، أبرهم بعيله

وقال : عيال الله أكرمهم عليه ، أبهم المكارم في عياله

(ع والبرار) في مسنده وكذا البيهقي في الشعب (عن أنس) قال الهيثمي فيه يوسف بن عطية الصفار وهو متروك انتهى ومن ثم قال المصنف في الدرر كالزركشي سنده ضعيف (طب وكذا الديلمي عن ابن مسعود) قال ابن الجوزي حديث لا يصح وقال الهيثمي فيه موسى بن عمير أبو عبيد وهو أبو هرون القدسي متروك انتهى وفي الميزان يوسف بن عطية البصري الصفار قال النسائي متروك والبخاري منكر الحديث ومن هنا كبره هذا الخبر وفي الحديث قصة وهي ما أخرجه ابن منيع عن إبراهيم الموصلي قال كنت بالشامة وكان أمير المؤمنين يجرى الجلية ويحيي بن أكرم معه فجعل يدير بصره ينظر إلى كثرة الناس ويقول يحيي أما ترى أما ترى ثم قال حدثنا يوسف بن عطية عن ثابت عن أنس فذكره (الخلق كلهم يصلون على معلم) الناس (الخير) أي العلم الشرعي كما بينه في رواية أخرى (حتى نينان البحر) أي حيتانه جمع نون ، ومعنى يصلون عليه يستغفرون له ويتضرعون ويطلبون له الزاني لأن نفع غلده يتعدى إلى جميع الحيوانات حتى من هو ما مور بقتله فيقول فإذا نتم فأحسنوا القتلة وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبحة (فر) وكذا أبو نعيم (عن عائشة) وفيه شاذ بن فياض أورده الذهبي في الضعفاء عن الحارث بن شبل وقد ضعفه الدارقطني

(الخلق) بضم تين (الحسن يذيب الخطايا) جمع خطيئة (كما يذيب الماء الجليد) هو الماء الجامد من شدة البرد لأن صنائع المعروف لا تكون إلا من حسن الخلق والصنائع حسنات والحسنات يذهب السيئات كما مر (والخلق السوء يفسد العمل كما يفسد الخلق العسل) أشار به إلى أن المرء إنما يحوز جميع الخيرات ويبلغ أقصى المآزل وأنهى الغايات بحسن الخلق ، قالوا وهذا الحديث من جوامع الكلم (طب عن ابن عباس) وفيه عيسى بن ميمون المدني وهو ضعيف ذكره الهيثمي ورواه عنه أيضاً البيهقي في الشعب وضعفه المنذرى وغيره

(الخلق الحسن) بالضم (زمام من رحمة الله) فمن رزقه فقد أفيض عليه من خزائن الرحمة التي تعيش أهلها عيش أهل الجنان وظاهر صنيع المصنف أن هذا هو الحديث بتمامه وهو ذهول بل بقيته عند محرجه أبي الشيخ بعد قوله من رحمة الله في أنف صاحبه والزمام بيد الملك والملك يجره إلى الخير والخير يجره إلى الجنة وأن الخلق السيئ زمام من عذاب الله عز وجل في أنف صاحبه والزمام بيد الشيطان والشيطان يجره إلى الشر والشر يجره إلى النار اهـ . بلفظه . لحذف المصنف له من سوء التصرف وإن كان جائزاً (أبو الشيخ) ابن حبان (و) كتاب (الثواب) ثواب الأعمال (عن أبي موسى) الأشعري وظاهر صنيع المصنف أن هذا لم يخرج أحد من المشاهير أصحاب الرموز والأمر بخلافه بل خرج الحاكم والديلمي والبيهقي في الشعب باللفظ المزبور عن أبي موسى المذكور من طريقين وقال كلا الإسنادين ضعيف (الخلق الحسن لا ينزع إلا من ولد حيضة) أي من جامع أبوه أمه في حال حيضها فعلقته به حينئذ (أولاد زنية) بكسر الزاي قال في الفردوس ويقال زنية بفتحها وهذا يعارضه حديث ولد الزنا ليس عليه من وزر أبويه شيء وقد قال تعالى ولا تزوروا زورا وآخرة ، وقد يجلب عنه بما سيحىء من تأويله إذا عمل بعمل أبويه (فر عن

- ٤١٤٠ - الخَلْقُ وَعَاءُ الدِّينِ - الحكيم عن أنس - (صح)
- ٤١٤١ - الخمر أم الفواحش، وأكبر الكبائر، من شربها وقع على أمه، وخالته، وعمته - (طب)
- عن ابن عباس - (صح)
- ٤١٤٢ - الخمر أم الفواحش وأكبر الكبائر، ومن شرب الخمر ترك الصلاة، ووقع على أمه وعمته وخالته - (طب) عن ابن عمر - (صح)

أبي هريرة) وفيه بشر بن رافع قال الذهبي ضعيف باتفاق ورواه عنه أيضاً ابن المرزبان وابن زنجويه والقطان (الخلق) بالضم (وعاء الدين) لأن القلب إذا ظهر من الرين وعسفت الاخلاق من الدنس والكدر نال العبد المعرفة الموصلة له إلى ربه فإذا وصل القلب إلى الرب. دان له فتمدها أصاب الدين الذي يدين الله به ومن ثم قالوا الدين في صفاء الاخلاق وطهارة القلب وإذ رزق العبد حسن الخلق كان القلب حراً من رق النفس فهان عليه التواضع والخشوع لأمر الله والرضى بحكمه والفتح بقسمه فمن ذلك الخلق يخرج الدين فكان كالوعاء فافهم (تنبيه) المراد بالخلق الحسن في هذه الاخبار ونحوها ما يشمل الامور المعنوية الصادرة عن الملكة النفسانية بسهولة من غير روية وقد جاء في اخبار وآثار تسمية بعض ما يصدر عنها من خلال الكالات التي ليست ملكات أخلاقاً ولا مانع من إطلاق الخلق مجازاً على ما يصدر من تلك الملكة باعتبار كونه أثرها ومسبباً عنها سيما مع شيوع إطلاق السبب على المسبب وعكسه واسم الاثر على المؤثر وعكسه ولذلك تراهم يسمون كل خصلة معنوية صادرة عن الملكة خلقاً إما على المجاز أو الحقيقة العرفية والشرعية والاسم الجامع للشعب الايمانية والكالات القلبية هو الخلق الحسن (الحكيم) الترمذي (عن أنس) بمالك لكنه لم يذكره سنداً بل علقه بإطلاق المصنف العزو إليه غير صواب

(الخمر أم الفواحش) أي التي تجمع كل خبيث وإذا قيل أم الخير فهي التي تجمع كل خير وإذا قيل أم الشر فهي التي تجمع كل شر (وأكبر الكبائر) أي من أكبرها كما مر نظيره غير مرة (من شربها) وسكر (وقع على أمه وخالته وعمته) أي جامع الواحدة منهن يظن أنها زوجته وهو لا يشعر ومن ثم جعلها الله مفتاح كل إثم كما جعل الغناء مفتاح الزنا وإطلاق النظر في الصور مفتاح العشق والكسل والراحة. مفتاح الحية والحرامان والمعاصي مفتاح الكفر والكذب مفتاح النفاق والحرص مفتاح الخجل وهذه أمور لا يصدق بها إلا من له بصيرة صحيحة ولب يعرف به ما في نفسه وما في الوجود من خير وشر (طب عن ابن عباس) قال الهيثمي فيه عبد الكريم أبو أمية وهو ضعيف انتهى . فمن المؤلف لصحته غير سديد

(الخمر أم الفواحش) الآخروية بل والدينية لأنها تصدع وتكثر اللغو على شربها بل لا يطيل شربها إلا باللغو وهي كريمة المذاق ورجس ومن عمل الشيطان توقع العداوة والبغضاء وتصد عن ذكر الله وعن الصلاة وتستر العقل الذي هو نور الهدى وآلة الرشد ألا ترى إلى حمزة رضى الله عنه لما زال عقله بها قال للصفطي صلى الله عليه وسلم هل أتمم إلا عبيد أبي أو آبائي فجعله عبداً لكافر قال ابن العربي وهذا قول إذ وحديث إلى الكفر تمتد وعذره اصفطي صلى الله عليه وسلم فيه لزوال عقله بما كان مباحاً حينئذ ولو كان زواله محرم ما عذره ثم استقر الأمر على تشديد التحريم (و) من ثم كانت (أكبر الكبائر) أي من أعظمها (ومن شرب الخمر) فسكر (ترك) الصلاة (ووقع على أمه وعمته وخالته) أي جامع الواحدة منهن وهو لا يميز بينها وبين حلياته أو الاجنبية ومن ثم حدوا السكران بأنه الذي لا يعرف السماء من الأرض ولا الطرل من العرض ولا يفرض بين أمه وزوجته ومن قبائحها وفضائحها أنها تذهب الفيرة وتورث الخزي والفضيحة والندامة وتلحق شارها بأحقر نوع الانسان وهم المجانين وتسلمه أحسن الاسماء

- ٤١٤٣ - الخمر من هاتين الشجرتين : النَّخْلَةُ وَالْعِنْبَةُ - (حم م ٤) عن أبي هريرة - (صح)
- ٤١٤٤ - الخمر أم الخبائث ، فمن شربها لم تقبل صلاته أربعين يوماً ، فإن مات وهي في بطنه مات ميتة جاهلية - (طس) عن ابن عمرو - (صح)
- ٤١٤٥ - الخيلافة في قريش ، والحكم في الأنصار ، والدعوة في الحبشة ، والجهاد والهجرة في المسلمين والمهاجرين بعد - (حم ط) عن ابن عتبة بن عبد - (ح)

والصفات وتسهل قتل النفس ومواخاة الشياطين وهتك الاستار وإظهار الاسرار وتدل على العورات وتمون ارتكاب القبائح والجرائم وكما أهاجت من حرب وأبقرت من غنى وأذلت من عزيز ووضعت من شريف وسلبت من نعمة وجلبت من نقمة وفرقت بين رجل وزوجه فذهبت بقلبه وراحت بلبه وكما أورثت من حسرة وأجرت من عبرة وأوقعت في بلية ومجلبت من منية وكما ولولم يكن من فواحشها إلا أنها تجتمع هي وخمر الجنة في جوف واحد الكفي وآفاتهما لا تحصى وفضائحها لا تستقصى وفي هذا التقدير كفاية ( ط ب ) وكذا الدليلي ( عن ابن عمرو ) بن العاص قال الهيثمي صحيح هنا ما يخامر العقل ويؤذله لأن الخمر اللغوي وهي التي من العنب لا يكون من النخلة والغرض من الحديث بيان حكم الخمر يعني تحريم الخمر من هاتين لايان حقيقتها اللغوية لانه غير مبعوث لبيانها فتخصيص الجنسين لا يدل على نفي ما عدهما قال الطبري وقوله من هاتين بيان لحصولها منهما غالباً وليس للحصر لخلو التركيب عن أداته وقال ابن العربي هذا بيان من المصطفى صلى الله عليه وسلم لاهل المدينة ولم يكن عندهم مشروب إلا من هذين النوعين وكان عند غيرهم من كل مطوم فعند قوم من بر وعند آخرين من ذرة وعند آخرين من أرز وغير ذلك فخطب أولئك بقوله إن من الزبيب خمر وإن من البر الخمر وإن من الشعير خمر الخ وقال القرطبي هذا الحديث حجة للجمهور على تسمية ما يعصر من غير العنب بالخمر إذا أسكر ولا حجة فيه لاني حنيفة حيث قصر الحكم بالتحريم على هاتين الشجرتين لانه جاء في أحاديث أخر ما يقتضى تحريم كل مسكر وإنما خص هنا الشجرتين بالذكر لأن أكثر الخمر منهما أو أعلى الخمر عند أهلها وهذا نحو قولهم المسال الإبل أى معظمها وأعمها (حم م ٤) في الأشربة (عن أبي هريرة) ولم يخرج البخاري ورواه مسلم أيضاً بلفظ الخمر من هاتين الشجرتين الكرمة والنخل وفي رواية له الكرم والنخل

( الخمر أم الخبائث ) أى تجتمع فيها وترجع كلها إليها لأنها تغطي العقل فتعمى بصيرته عن مقابح المعاصي فيرتكبها فتجتمع عليه المآثم فمن شربها لم تقبل صلاته أربعين يوماً قيل لأنها تبقى في عظامه وعروقه نحو الأربعين ( فإن مات وهي في بطنه مات ميتة ) بكسر الميم اسم للنوع ( جاهلية ) صفة ميتة يعنى صار منابذاً الامر الشرع وإذا مات على هذه الحالة مات على الضلالة كما يموت أهل الجاهلية ( طس عن ابن عمرو ) بن العاص رمز المصنف لصحته وفيه الحكم بن عبد الرحمن البجلي أورده الذهبي في الضعفاء وقال مختلف فيه ورواه الدارقطني بهذا اللفظ عن ابن عمرو وفيه الحكم بن عبد الرحمن بن أنعم ضعفه ابن معين وقال أبو حاتم صالح

( الخيلافة في قريش ) يعنى أن خليفة النبي صلى الله عليه وسلم من بعده إنما يكون منهم فلا يجوز نصبه من غيرهم عند وجودهم وسمى خليفة لانه خلف الماضى قبله وقام مقامه ولا يسمى أحد خليفة الله بعد آدم ودارد قال الحرالي والملك التلبس بشرف الدنيا واستنثاره بخيرها ( والحكم في الأنصار والدعوة في الحبشة ) قال الزمخشري يعنى الأذان وجعله في الحبشة تفضيلاً لبلال ورفقاً منه وجعل الحكم في الأنصار لأن أكثر فقهاء الصحابة منهم كما عاذاز بن زيد وغيرهم ( والجهاد والهجرة ) أى التحول من ديار الكفر إلى ديار الإسلام ( في المسلمين ) أى كلهم ( والمجاهدين بعد ) قال في الفردوس

٤١٤٦ - الخِلافةُ بِالْمَدِينَةِ ، وَالْمَلِكُ بِأَشْجَمٍ - (نخك) عن أبي هريرة رضى الله عنه - (ص)

٤١٤٧ - الخِلافةُ بَعْدِي فِي أَثْنِي ثَلَاثُونَ سَنَةً ، ثُمَّ مَلَكَ بَعْدَ ذَلِكَ - (حم ت ع ح ب) عن سفينة - (ص)

٤١٤٨ - الْخَوَارِجُ كِلَابُ النَّارِ - (حم ه ك) عن ابن أبي أوفى (حم ك) عن أبي أمامة - (ص)

الدعوة الاذان والحكم الفقه والقضاء لان أكثر قتهاء الصحابة من الانصار (حم طب عن عتبة) بضم العين المهملة ومثناة فوقية ساكنة (ابن عبد) السلى أبي الوليد صحابي شهد أول مشاهده قريظة رمز المصنف لحسنه قال الهيثمي رجاله ثقات (الخلافة) قال الحافظ في الفتح أراد بالخلافة خلافة النبوة أماماوية ومن بعده فعلي طريقة الملوك ولوسمو الخلفاء (بعدي في أمي ثلاثون سنة) قالوا لم يكن في الثلاثين إلا الخلفاء الاربعة وأيام الحسن فمدة الصديق ستان وثلاثة أشهر وعشرة أيام وعمر عشر سنين وستة أشهر وثمانية أيام وعثمان إحدى عشرة سنة وإحدى عشرة شهرا وتسعة أيام وعلى أربع سنين وتسعة أشهر وسبعة أيام<sup>(١)</sup> (ثم ملك بعد ذلك) وفي رواية ثم يكون ملكا أى يصير ملكا لان اسم الخلافة إنما هو لمن صدق عليه هذا الاسم بعمله للسنة والمخالفون ملوك وإن تسموا بالخلفاء وأخرج البيهقي في المدخل عن سفينة أن أول الملوك معاوية . وقال الزمخشري : قد افتتحوها يعنى خلفاء النبي صلى الله عليه وسلم بعده المشرق والمغرب ومزقوا ملك الأكارمة وملكوا خزائهم واستولوا على الدنيا ثم خرج الذين على خلاف سيرتهم فكفروا بتلك الأنعم ففسقوا وذلك قوله الخلافة بعدي ثلاثون الخ . وقيل لسعيد بن الجهم إن بنى أمية يزعمون أن الخلافة فيهم . فقال : كذب بنو الزرقاء بل هم ملوك من شر الملوك . لا يقال يتأني هذا خبر : لا يزال هذا الدين قائما حتى يملك اثني عشر خليفة الحديث لانا نقول إلى هنا للكمال فيكون المراد الخلافة الكاملة ثلاثون وهي منحصرة في الخمسة والمراد ثم مطلق الخلافة لان مما عذ من أولئك يزيد (نتبيه) . أخذ بعض المجتهدين من هذا الخبر أن إجماع الخلفاء الاربعة حجة والصحيح عند الشافعية أنه غير حجة (حم ت ع ح ب عن سفينة) مولى النبي صلى الله عليه وسلم أو مولى أم سلمة وهي أعتقته واسمه مهران أو رومان أو قيس أو عيس وكنيته أبو عبد الرحمن أو أبو البحرى سماه المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم سفينة لانه كان معه في سفرا عياه بعض القوم فألقى متاعه عليه لحمل شيئا كثيرا ورواه عنه أيضا أبو داود في الستة والنسائي في المناقب

(الخوارج) الذين يزعمون أن كل من أتى كبيرة فهو كافر مخلد في النار أبدا (كلاب) أهل (النار) هم قوم هزل سمعهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا ، وذلك لانهم دأبوا ونصبوا في العبادة وفي قلوبهم زيغ فرقوا من الدين ياغوا شيطانهم حتى كفروا الموحدين بذنوب واحد وتأولوا التنزيل على غير وجهه فخذلوا بعد ما أيدوا حتى صاروا الكلاب النار فالؤمن يستر ويرحم ويرجو المغفرة والرحمة والمقتربون الخارجى يهلك ويعير ويقتنط وهذه أخلاق الكلاب وأفعالهم فلما كلبوا على عباد الله ونظروا لهم بعين القص والعداوة ودخلوا النار صاروا في هيئة أعمالهم كلابا كما كانوا على أهل السنة في الدنيا كلابا بالمعنى المذكور . قال الخطابي : أجمعوا على أنهم على ضلالهم مسلمون وسئل على أكفارهم ؟ فقال من الكفر فزوا فقتل أمنافقون ؟ قال المنافقون لا يذكرون الله إلا قليلا وهؤلاء يذكرونه بكثرة وأصيلا قوم أصابهم فتنة فعموا وصموا . قال الغزالي في الوسيط : في حكم الخوارج وجهان أحدهما أنهم كأهل الردة الثاني حكمهم كأهل البغي . قال ابن حجر : وليس مطردا في كل خارجى فانهم أصناف منها من تقدم ذكره ومنها من

(١) فعلى هذا : الثلاثون مدة الخلفاء الاربعة فقط كما حذر فلعلهم ألفوا الايام وبعض الشهور أى فادخلوا فيها

مدة الحسن ، وذكر النووى أن مدة الحسن نحو سبعة أشهر

- ٤١٤٩ - الخَيْرُ أَسْرَعُ إِلَى الْبَيْتِ الَّذِي يُؤْكَلُ فِيهِ مِنَ الشَّفْرَةِ إِلَى سَنَامِ الْبَعِيرِ - (ه) عن ابن عباس - (ح)
- ٤١٥٠ - الخَيْرُ أَسْرَعُ إِلَى الْبَيْتِ الَّذِي يُغْنَى مِنَ الشَّفْرَةِ إِلَى سَنَامِ الْبَعِيرِ - (ه) عن أنس - (ص)
- ٤١٥١ - الخَيْرُ مَعَ أَكْبَرِكُمْ - البزار عن ابن عباس - (ح)
- ٤١٥٢ - الخَيْرُ عَادَةٌ، وَالشَّرُّ لِحَاجَةٌ، وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يَفْقَهُهُ فِي الدِّينِ - (ه) عن معاوية - (ص)
- ٤١٥٣ - الخَيْرُ كَثِيرٌ، وَمَنْ يَعْمَلْ بِهِ قَلِيلٌ - (طس) عن ابن عمرو - (ح)

خرج في طلب الملك للدعاء إلى معتقده وهم قسمان : قسم خرجوا غضبا للدين من أجل جور الولاية وترك علمهم بالسيرة النبوية فهؤلاء أهل حق ومنهم الحسين بن علي وأهل المدينة في الحزبة والقراء الذين خرجوا على الحجاج وقسم خرجوا لطلب الملك فقط وهم البغاة وقد عقد لهم الفقهاء بابا (حم دك) من حديث الأعمش (عن ابن أبي أوفى) قال ابن الجوزي : قال أحمد لم يسمع الأعمش من ابن أبي أوفى (حم ك عن أبي أمامة) قال ابن الجوزي : تفرد به المخزومي عن إسماعيل وإسماعيل ليس بشيء . قال أحمد حدثت بأحاديث . وضوعة ، وقال ابن حبان يضع علي للثقات

(الخَيْرُ أَسْرَعُ إِلَى الْبَيْتِ الَّذِي يُؤْكَلُ فِيهِ مِنَ الشَّفْرَةِ إِلَى سَنَامِ الْبَعِيرِ) شبه سرعة وصول الخير إلى البيت الذي يغشاه الضيفان بسرعة وصول الشفرة إلى السنام لأنه أول ما يقطع ويؤكل لمزيد لذته (ه عن ابن عباس) قال الحافظ العراقي كالمندري : سنده ضعيف

(الخَيْرُ أَسْرَعُ إِلَى الْبَيْتِ الَّذِي يُغْنَى) بالبناء للدجول أي يغشاه الضيوف (من الشفرة إلى سنام البعير) فيه سر لطيف وهو أنه رازن بين الخائف والبدل وبين فضل الضيف بنجر البعير لضيفانه (ه عن أنس) قال العراقي : إسناده ضعيف لكن له شواهد

(الخَيْرُ مَعَ أَكْبَرِكُمْ) قال في الفردوس وروى البركة مع أكبركم وأراد العلماء والأولياء وإن صغر سنهم أو المجربين للأمر وقد سبق موجهاً (البزار) في مسنده (عن ابن عباس) ورواه عنه الديلمي أيضا

(الخَيْرُ عَادَةٌ) لعود النفس إليه وحرصها عليه من أصل الفطرة . قال في الإحياء : من لم يكن في أصل الفطرة جوادا مثلا فيتعود ذلك بالتسكف ومن لم يتخلق متواضعا يتكلفه إلى أن يتعوده وكذلك سائر الصفات يعالج بضدها إلى أن يحصل الغرض وبالمدامومة على العبادة ومخالفة الشهوات تحسن صورة الباطن (والشر لِحَاجَةٌ) لما فيه من العوج وضيق النفس والسكرب والعادة مشتقة من العود إلى الشيء مرة بعد أخرى قال العامري في شرح الشهاب وأكثرت استعمال العرب العادة في الخير وفيما يسروني . قال المصطفى صلى الله عليه وسلم عودوا قلوبكم الرقة لحث على تعويده ليؤلف فيسهل . اعترض كلب في طريق عيسى عليه السلام فقال اذهب عافاك الله فقيل له تخاطب به كبا ؟ قال لسان عودته الخير فتعود وقال الحكماء العادة طبيعة خامسة واللجاج أكثر ما يستعمل في المراجعة في الشيء المضر بشؤم الطبع بغير تدبير عاقبة ويسمى فاعله لجوجا كأنه أخذ من لجة البحر وهي أخطر ما فيه فزجرهم المصطفى صلى الله عليه وسلم عن عادة الشر بتسميتها لِحَاجَةٌ وميزها عن تعود الخير بالاسم للفرق ، فعلى من لم يرزق قلبا سليما من الشر أن يروض نفسه على الخير والكف عن الشر ويلزمها المدامومة على ذلك وإنما يؤتى العبد من الضجر والملال والعجلة (ومن يرد الله به خيرا يفقهه في الدين) أي يفهمه ويبصره في كلام الله ورسوله لأن ذلك يقوده إلى التقوى والتقوى تقوده إلى الجنة (ه عن معاوية) بن أبي سفيان وفيه مروان بن جراح قال في الميزان عن أبي حاتم لا يتحجج به وعن الدارقطني لا بأس به .

(الخَيْرُ كَثِيرٌ) أي وجوه كثيرة (و) لكن (من يعمل به قليل) لإقبال الناس على دنياهم وإهمالهم ما ينفعهم في أخراهم وجهلهم بأسرار الشريعة إذ كل مباح ينقلب طاعة مثابا عليها بالنية كما لو نوى بأكله أن يقوى على الجهاد والصلاة

- ٤١٥٤ - الخَيْرُ كَثِيرٌ وَقَابِلٌ فَأَعْلَهُ - (خط) عن ابن عمرو - (ح)
- ٤١٥٥ - الخَيْرُ مَعْقُودٌ بِنَوَاصِي الخَيْلِ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ وَالْمُنْفِقُ عَلَى الخَيْلِ كَالْبَاسِطِ كَفَّهُ بِالنَّفَقَةِ لَا يَقْبِضُهَا - (طس) عن أبي هريرة
- ٤١٥٦ - الخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الخَيْرُ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ - مالك (حم ق ن ه) عن ابن عمر - (حم ق ن ه) عن عروة بن الجعد (خ) عن أنس (م ت ن د) عن أبي هريرة - (حم) عن أبي ذر، وعن أبي سعيد (طب) عن سودة بن الربيع، وعن الزمان بن بشير، وعن أبي كبشة - (ح)
- ٤١٥٧ - الخَيْلُ مَعْقُودٌ بِنَوَاصِيهَا الخَيْرُ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ . الأَجْرُ وَالْمَغْنَمُ - (حم ق ت ن) عن عروة

والصوم أو نحو ذلك وكما لو نوى بالجماع إعفاف نفسه أو زوجته أو أن يخرج منهما ولد صالح يذكر الله تعالى إلى غير ذلك مما يطول ذكره (طس) وكذا أبو الشيخ والديلمي (عن عمرو) بن العاص قال الهيثمي فيه الحسن بن عبد الأول ضعيف .

(الخَيْرُ كَثِيرٌ وَقَابِلٌ فَأَعْلَهُ) فيه ما تقرّر فيما قبله (خط عن ابن عمرو) بن العاص وفيه أحمد بن عمران الأخفش قال البخاري يتكلمون فيه وعطاء بن السائب ساء حفظه

(الخَيْرُ مَعْقُودٌ بِنَوَاصِي الخَيْلِ) قال الحرالي اسم جمع لهذا الجنس المجهول على هذا الاختيال لما خلق الله له من الاعتزاز به وقوة المنة في الأفراس عليه الذي منه سمى واحده فرساً (إلى يوم القيامة) أي في ذواتهم فكنى بالناصية عن الذات يقال فلان مبارك الناصية أي ذاته وإنما كانت مباركة لحصول الجهاد بها قال بعض الكاملين وفيه من صنع البديع ما يسمى تيميسا مضارعا وهو أن يختف المتجانسان بحرف والحرفان متقاربان في المخرج (والمنفق على الخيل كالباسط كفه بالنفقة لا يقبضها) قال النووي وأما حديث إن الشؤم قد يسكون في الفرس فالمراد به غير المعدة للغزو ونحوه وأن الخير والشؤم يجتمعان فيها لتفسيره الخير بالأجر والمغنم في الرواية الآتية ولا يمنع مع هذا أن يتشام به ثم إن هذا الحديث وما بعده من أدلى درجات البلاغة حيث أوقع الجناس بين لفظين اختفا في آخر حرف في كل منهما بحسب الصيغة فقط من نوع ما وقع الاختلاف فيه بحرف تكبير أسلم تسلم وذا عكسه إذ الاختلاف ثم وقع في أول كلمة ومنها في آخرها (طس) وكذا أبو يعلى (عن أبي هريرة) قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح وهو في الصحيح باختصار النفقة

(الخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الخَيْرُ) أي ملازم لها كأنه معقود فيها فهو استعارة مكنية كما ذكره القاضي قال :

وتصعد حتى يظن الجهول بأن له حاجة في السماء

وقال : وهي الشمس وسكنها في السماء . اهز الفؤاد غدا جميلا

(إلى يوم القيامة) أي إلى قربه ، آذنبه أن الجهاد قائم إلى ذلك الوقت وهذا عد من جوامع كله (مالك) في الموطأ (حم ق ن ه) عن عروة (بضم أوله) ابن الجعد بفتح الجيم وسكون المهمله وبالمهمله الثانية ويقال ابن أبي الجعد البارقي صحابي نزل الكوفة وهو أول من قضى بها (خ عن أنس) بن مالك (م ت ن ه) عن أبي هريرة حم عن أبي ذر وعن أبي سعيد طب عن سواد بن الربيع عن الزمان بن بشير وعن أبي كبشة قال ابن حجر وفي الباب أبو هريرة وجابر وحذيفة وغيرهم قال المصنف وهو متواتر .

(الخَيْلُ مَعْقُودٌ بِنَوَاصِيهَا الخَيْرُ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ الأَجْرُ) بدل من قوله الخير أو هو خبر مبتدأ محذوف أي هو الأجر (والمغنم) قال الطيحي يَحْتَمَلُ كَوْنُ الخَيْرِ المَفْسَرِ مَعَهُمَا استعارة لظهوره وملازمته وخص الناصية لرفعة قدرها فكانه



البارقي (حم م ن) عن جرير - (صح)

٤١٥٨ - الخيل معقود في نواصيها الخير واليمن إلى يوم القيامة ، وأهلها معانون عليها ، قلدوها ، ولا تقلدوها الأوتار - (طس) عن جابر - (ض)

٤١٥٩ - الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة ، وأهلها معانون عليها ، فامسحوا بنواصيها ، وأدعوا لها بالبركة ، وقلدوها ، ولا تقلدوها الأوتار - (حم) عن جابر - (صح)

٤١٦٠ - الخيل معقود بنواصيها الخير والنيل إلى يوم القيامة ، وأهلها معانون عليها ، والمنفق عليها كباسط يدي في صدقة ، وأبوالها وأروائها لأهلها عند الله يوم القيامة من مسك الجنة - (طب) عن عريب الميكي - (صح)

٤١٦١ - الخيل ثلاثة : ففرس للرحمن ، وفرس للشيطان ، وفرس للإنسان : فأما فرس الرحمن فالذي

شبهه لظهوره بشيء محسوس معقود على محل مرتفع فنسب الخير إلى لازم المشبه وذكر الناصية تجريدًا للاستعارة اهـ. لكن ذهب جدى الأعلى من جهة الام الحافظ الزين العراقي إلى أنه أمر خاص بناصيتها بدليل النهي عن قصها (حم) قت ن عن عروة) البارقي (حم م ن عن جرير) قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح وجه فرس فذكره (الخيال معقود في نواصيها الخير واليمن) أى البركة (إلى يوم القيامة) قال في المطامح هذا من جملة معجزاته لدلالته على بقاء الجهاد وإعلاء كلمة الإسلام إلى يوم القيامة (وأهلها معانون عليها) أى على الإنفاق عليها (قلدوها ولا تقلدوها الأوتار) أى قلدها طلب الأعداء ولا تقلدوها طلب أوتار الجاهلية أى ثاراتهم أى دعاتهم يعنى لا تجعلوا ذلك لازماً لها فى أعناقها لزوم القلائد للأعناق أو أراد وتر القوس أو الأوتار التى تنفذ لدفع العين (طس عن جابر) قال الهيشى فيه ابن لهيعة وفيه ضعف .

(الخيال معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة وأهلها معانون عليها فامسحوا بنواصيها وادعوا لها بالبركة) قال ابن حجر وفى هذه الاخبار كلها ترغيب فى الغزو على الخيل وبقاء الإسلام وأهلها إلى يوم القيامة لأن من لازم بقاء الجهاد بقاء المجاهدين وهم المسلمون وهو كحديث لاتزال طائفة من أمتى يقفون على الحق (وقلدوها ولا تقلدوها الأوتار) جمع وتر بالتحريك . قال ابن الجوزى : المراد بالأوتار ثلاثة أقوال : أحدها أنهم كانوا يقلدونها أوتار القسي لثلاصيها العين بزعمهم فنهوا عنها إعلاماً بأن الأوتار لاترد من الله شيئاً . الثانى نهى عنه لثلا تحتق الدابة بها عند شدة الركض والرعى . الثالث أنهم كانوا يعلقون فيها الأجراس فنهوا عنها ، وزعم أن الأوتار جمع وتر بالسكون والمراد به الثار وأن المراد النهى عن طلب الثار تكلف وتكلف . ومن ثم قال الرووى : هو تأويل ضعيف (حم عن جابر) قال الهيشى : رجاله ثقات

(الخيال معقود بنواصيها الخير والنيل إلى يوم القيامة وأهلها معانون عليها والمنفق عليها) فى العاقبة ونحوه (كباسط يده فى صدقة) فى حصول الأجر (وأبوالها وأروائها لأهلها عند الله يوم القيامة من مسك الجنة) أى أنها تصير كذلك قال جمع : قوله الخيل لفظ عم والمراد به الخيل الغازية فى سبيل الله لهوله فى الحديث الآتى الخيل ثلاثة أو المراد جنس الخيل أى أنها بصد أن يكون فيها الخير فأما من ارتبطها لمحرم لحصول الوزر لظرو ذلك الأمر (طب) وكذا فى الأوسط (عن عريب) بدين مهملة مفتوحة وراء مكسورة أبى عبد الله (المايكى) شامى . قال البخارى : له صحة . قال الهيشى : وفيه من لم أعرفه

( الخيل ثلاثة : ففرس للرحمن ، وفرس للشيطان ، وفرس للإنسان) فيه جواز السجع إذا كان بغير تكلف (فأما

يرتبط في سبيل الله ، فعلفه وروثه وبوله في ميزانه ، وأما فرس الشيطان فالذي يقامر أو يراهن عليه ،  
وأما فرس الإنسان فالفرس يرتبطها الإنسان يلتمس بطنها ، فهى ستر من فقر - (حم) عن ابن مسعود (صح)  
٤١٦٢ - الخيل لثلاثة : هن لرجل أجر ، ولرجل ستر ، وعلى رجل وزر ، فأما الذى هى له أجر فرجل  
رابطها في سبيل الله فأطال لها في مرج أو روضة ، فما أصابت في طيلها من المريج أو الروضة كانت  
له حسنات ولو أنها قطعت طيلها فاستنتت شرفاً أو شرفين كانت آثارها وأرواؤها حسنات له ، ولو أنها

فرس الرحمن فالذى يرتبط في سبيل الله) أى للجهاد عليه لإعلاء كلمة الله (علفه وروثه وبوله في ميزانه) يوم القيامة  
في كفة الحسنات فإن قيل فما بال الروث والحسنات وهى من النجاسات قلنا إذا رعت الدابة شبتت ومن تمام شبهها  
طرح الفضلة فلما كانت من منافعها كتب له أجرها ولا نزاع في نجاستها فإن دم الشهيد نجس وريحه المسك في  
سبيل الله فمن ذهب إلى أنه إذا نوى بالفرس الجهاد يكون بوله وروثه طاهراً فقد أخطأ خطأ ظاهراً (وأما فرس  
الشيطان) أى إبليس (فالذى يقامر أو يراهن) بالبناء للجهول (عليه) على رسوم الجاهلية وطرائقهم وذلك أن  
يتواضعا بينهما جعلاً يستحقه السابق منهما كذا ذكره الزحشرى (وأما فرس الإنسان فالفرس يرتبطها الإنسان  
يلتمس بطنها) أى يطالب مافي بطنها يعنى التناج ، وفي رواية يستنبتها والاستنباط استخراج الماء فاستمير لإخراج  
النسل (فهى) لهذا الثالث (ستر من فقر) أى تحول بينه وبين الفقر بارتفاقه بمن نتاجها كما يحول الستر بين الشيء  
وبين الناظرين ، وقد أخرج أبو داود وغيره عن أنس أنه لم يكن شيء أحب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد  
النساء من الخيل (حم) عن ابن مسعود) قال الهيثمى رجاله ثقات ، فإن القاسم بن حبان سمع من ابن مسعود قال حديث صحيح  
(الخيل لثلاثة) في الفتح فهم بعضهم الحصر فقال اتخذ الخيل لا يخرج عن كونه مطلوباً أو مباحياً أو ممنوعاً فشمّل  
المطلوب الواجب والمنذور والممنوع المكروه والمحرم واعترض (هن) وفي نسخة هى وخط المصنف محتمل لهما  
(لرجل أجر) أى ثواب (ولرجل ستر) أى ساتر لفقره ولحالته (وعلى رجل وزر) أى لأمم ووجه الحصر في الثلاثة أن  
الذى يقتنى خيلاً إما أن يقتنئها لركوب أو تجارة وكل منهما إما أن يقتنئ به فعل طاعة وهو الأول أو معصية وهو  
الآخر أولاً ولا وهو الثاني (وأما) الأول (الذى هى له أجر فرجل رابطها في سبيل الله) أى أعدها للجهاد (فأطال  
لها) أى للخيل حبها (و مرج) (١) بسكون الراء وبالجميم أرض واسعة ذات كلال يرعى فيها سمي به لأنها تخرج به  
أى تسرح وتجيء وتذهب كيف شاءت (أو روضة) شك من الراوى وهى الموضع الذى يكثُر الماء فيه فيكون فيه  
صنوف النبات من الرياحين وغيرها فالفرق بين المريج والروضة أن الأول معد لرعى الدواب والروضة إنما هى  
للتنزه فيها (فما أصابت في طيها ذلك) بكسر الطاء المهملة وقمع التنحية وفي رواية بالواو الخيل الذى تربط به ويطول  
لترعى (من المريج أو الروضة) من فيه بيان لما (كانت له حسنات) يعنى يكون لصاحب الخيل ثواب مقدار مواضع  
إصابتها في ذلك الخيل الذى ربطت فيه (ولو أنها قطعت طيلها فاستنتت) (٢) بتشديد النون أى عدت ومرجت  
ورمحت (شرفاً أو شرفين) أى شرطاً أو شوطين سمي به لأن الغازى يشرف على ما يتوجه إليه . قال في المصاييح  
كالتقيح الشرف إلى من الأرض (كانت آثارها) بالمد أى مقدار آثارها في الأرض بحوافرها عند عدوها  
( وأرواؤها) أى وأبوالها (حسنات له) يريد ثواب ذلك لأن الأرواوت بعينها توزن (ولو أنها مرت بنهر)  
بسكون الهاء وقتحها واحد الأهار (فشرتت) منه (ولم يرد أن يسقيها) أى والحال أن صاحبها لم يقصد سقيها وفي

(١) واكثر ما يطاق المريج في الموضع المظلم والروضة أكثر ما تطلق في الموضع المرتفع

(٢) قال في النهاية استن الفرس أى عدا لمرحمة ونشاطه شوطاً أو شوطين ولا راكب عليه ، وقال الجوهري :

هو أن يرفع يديه ويطرحهما معاً

مَرَّتْ بِنَهْرٍ فَشَرِبَتْ وَلَمْ يَرِدْ أَنْ يُسْقِيَهَا كَانَ ذَلِكَ لَهُ حَسَنَاتٍ ، وَرَجُلٌ رَبَطَهَا تَغْنِيًا وَسِتْرًا وَتَعَفَّفَا ثُمَّ لَمْ يَنْسَ حَقَّ اللَّهِ فِي رِقَابِهَا وَظُهُورِهَا ، فَهِيَ لَهُ سِتْرٌ ، وَرَجُلٌ رَبَطَهَا نَخْرًا وَرِيَاءً وَنِوَاهُ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ ، فَهِيَ لَهُ وَزْرٌ - مالك (حم ق ت ن ه) عن أبي هريرة - (صح)

٤١٦٣ - الخيل في نواصي شقرها الخير - (خطل) عن ابن عباس - (ح)

٤١٦٤ - الخيمة درة مجوفة طولها في السماء ستون ميلاً ، في كل زاوية منها للثومين أهل لا يراهم الآخرون - (ق) عن أبي موسى - (صح)

رواية ولم يرد أن يسقى بحذف ضمير المفعول (فإن ذلك) أي ما شرهته يعني قدره وإرادته أن يسقيها (حسنات له) وإذا حصل له هذا الثواب حيث لم يقصد سقيها ففي قصده أولى فهو من التنبيه بالأدنى على الأعلى (و) الثاني الذي هي له ستر (رجل ربطها تغنيًا) بفتح المثناة والمعجمة أي استغنام عن الناس يطاب نتاجها (وستراً) من الفقر (وتعففاً) عن سؤال الناس عند الحاجة ببيع نتاجها أو بما يحصل من أجزائها أو من الاتجار فيها أو بما يتردد عليها في مزارعة ومتاجرة ومعاملة (ثم لم ينس حق الله) المفروض (في رقابها) بالإحسان إليها والقيام بعافها والشفقة عليها في الركوب وخص الرقاب لاستمرارها كثيراً في الحقوق اللازمة (و) لافي (ظهورها) بأن يحمل عليها الغازي المنقطع ويعبر الفحل لمن طلب منه إعارته للطروق أو بأن لا يحملها مالا تطيقه ونحو ذلك وعلى هذا التفسير فلا حجة فيه للحنفية في إيجاب الزكاة فيها لأن الدليل إذا طرق إليه الاحتمال سقط به الاستدلال (فهى له) أي لصاحبها (سترا) أي ساتراً من المسكنة (و) الثالث التي هي وزر (رجل ربطها نخراً) نصب للتعليل أي لاجل الفخر أي تعاطها (ورياء) إظهاراً للطاعة والباطن بخلافه (ونواه) بكسر الهمزة والمد أي مناوأة ومعاداة (لأهل الإسلام) كقوله ناوأت العدو مناوأة والمراد العداوة والوار بمعنى أو فكل واحد منه وموحده، وفيه بيان فضل الخيل وأنها إنما يكون في نواصيها الخير إذا كانت لطاعة أو مباح وإلا (فهى له وزر) أي إنهم قيل علة كورها وزراً بمجرد هذه الأوصاف الثلاثة لأن الفخر لأهل العلم والرؤساء ليس بموجب للوزر كذا قيل وفيه تكلف ظاهر والظاهر أن لكل واحد موجب (مالك) في الموطأ (حم ق ت ن ه) عن أبي هريرة

(الخيال في نواصي شقرها الخير) أي البين والبركة والشقر جمع أشقر والشقرة من الألوان وهي تختلف بالنسبة إلى الإنسان والخيال والإبل ففي الإنسان حمرة صافية مائلة إلى البياض وفي الخيل حمرة صافية يحمر معها العرف والذنب فإن أسود فهو الكميث وفي الإبل شدة الحمرة وسبق أن هذا لا تعارض بينه وبين خبر خير الخيل الأدهم قال جدينا الأعلى من قبل الام الزين العراقي سبب تفضيله صلى الله عليه وسلم للشقر من الخيل التفاضل بها رواه أحمد في مسنده بعد ذكر حديثه المرفوع وفيه : وسألوه لم فضل الأشقر؟ قال لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث سرية فكان أول من جاء بالفتح صاحب الأشقر (خط عن ابن عباس) وفيه إسماعيل بن عبد الله البغدادي أبو اليعجب قال الذهبي متروك الحديث (الخيمة) المذكورة في القرآن في قوله سبحانه وتعالى وحور مقصورات في الخيام، وهي بيت من بيوت الإعراب مربع (درة مجوفة) بفتح الواو المشددة أي واسعة الجوف وفي رواية للبخاري در مجوف طوله بالتذكير على معنى الشيء الساتر (طولها في السماء ستون) وفي رواية ثلاثون (ميلاً في كل زاوية منها) أي من زوايا الخيمة (للثومين أهل لا يراهم) أدله (الآخرون) من سعة تلك الخيمة وكثرة مراقبها وأرجائها قال في الفردوس لما نزل قوله تعالى وحور مقصورات في الخيام، قيل يا رسول الله ما الخيمة فذكره (ق) عن أبي موسى) الأشعري ورواه من زعم أنه من أفراد البخاري

## حرف الدال

- ٤١٦٥ - دَاوُوا مَرَضَكُمْ بِالصَّدَقَةِ - أبو الشيخ في الثراب عن أبي أمامة  
٤١٦٦ - دَاوُوا مَرَضَكُمْ بِالصَّدَقَةِ : فَإِنَّمَا تَدْفَعُ عَنْكُمْ الْأَمْرَاضَ وَالْأَعْرَاضَ - (فر) عن ابن عمر - (ض)  
٤١٦٧ - دِبَاغُ الْأَدِيمِ طَهْرُهُ - (حم م) عن ابن عباس (د) عن سلمة بن المحبق (ن) عن عائشة (ع)  
عن أنس (طب) عن أبي أمامة وعن المغيرة  
٤١٦٨ - دِبَاغُ جُلُودِ الْمَيْتَةِ طَهْرُهَا - (كحل) عن زيد بن ثابت - (ح)

## حرف الدال

(داووا مرضاكم بالصدقة) فإن الطب نوعان جسماني وروحاني فأرشد النبي صلى الله عليه وسلم إلى الأول آنفاً وأشار الآن إلى الثاني فأمر بمداواة المرضى بالصدقة ونبه بها على بقية أخواتها من القرب كإغاثة ملهوف وإعانة مكروب وقد جرب ذلك الموقفون فوجدوا الأدوية الروحانية تفعل ما لا تفعله الأدوية الحسية ولا ينكر ذلك إلا من كثر حجابها والنبي صلى الله عليه وسلم طبيب القلوب فمن وجد عنده كمال استعداد إلى الإقبال على رب العباد أمره بالطب الروحاني ومن رآه علي خلاف ذلك وصف له ما يلبق من الأدوية للحسية (أبو الشيخ) ابن حبان (في) كتاب (الثواب عن أبي أمامة) وقد أبعده المصنف النجمة حيث عزاه لهذا مع وجوده لبعض المشاهير الذين وضع لهم الروز وهو البيهقي في سننه والخطيب من حديث ابن مسعود ورواه أيضاً الطبراني من حديث أبي أمامة والدليل من حديث ابن عمر وعزاه لهما في الدرر.

(داووا مرضاكم بالصدقة) من نحو إطعام الجائع واصطناع المعروف لذى القلب الملهوف وجبر القلوب المنكسرة كالمرضى من الغرباء والفقراء والأرامل والمساكين الذين لا يؤبه بهم (فإنما تدفع عنكم الأمراض والأعراض<sup>(١)</sup>) قال في سفر السعادة كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يعالج الأمراض بثلاثة أنواع بالأدوية الطبيعية والأدوية الإلهية وهذا منها وبالأدوية المركبة منها . وقال في سلك الجواهر الصدقة أمام الحاجة سنة مطلوبة مؤكدة والخواص يقدمونها أمام حاجاتهم إلى الله كحاجتهم إلى شفاء مريضهم لكن على قدر البلية في عظمها وخفتها حتى أهم إذا أرادوا كشف غامض بذلوا شيئاً لا يطاع عليه أحد وكان ذوو الفهم عن الله إذا كان لهم حاجة يريدون سرعة حصولها كشفاء مريض يأمرهم باصطناع طعام حسن بلحم كبش كامل ثم يدعون له ذوى القلوب المنكسرة قاصدين فداء رأس برأس وكان بعضهم يرى أن يخرج من أعز ما يملكه فإذا مرض له من يعز عليه تصدق بأعز ما يملكه من نحو جارية أو عبد أو فرس يتصدق بثمنه على الفقراء من أهل العفاف قال الحلبي فان قيل أليس الله قدر الأعمال والآجال والصحة والسقم فما فائدة التداوي بالصدقة أو غيرها قلنا يجوز أن يكون عند الله في بعض المرضى أنه إن تداوى بدواء سلم وإن أهمل أمره أفسد أمره المرض فهلك (فر) من حديث بديل بن المحبر عن هلال بن مالك عن يونس بن عبيد عن راو (عن ابن عمر) بن الخطاب قال البيهقي منكر بهذا الاستناد .

(دباغ الأديم) بكسر الدال الجلد الذي نجس بالموت (طهوره) بفتح الطاء أى مطهره فيصير طاهراً ينتفع به عند الشافعي وأبي حنيفة ومالك وكذا أحمد في إحدى روايته أما قبل الدبغ فلا يجوز الانتفاع به خلافاً للزهري

(١) بفتح الهمزة أى العوارض من المصائب والبلايا وقد جرب ذلك الموقفون من أهل الله فوجدوا الأدوية الروحانية تنفع أكثر من الحسية وقد تقدم الأمر بالتداوي بها في حديث تداووا فان الله لم يضع داء الا وضع له دواء

٤١٦٩ - دَبَاغُ كُلِّ إِهَابٍ طُهورُهُ - (قط) عن ابن عباس (ح)

٤١٧٠ - دَبَّ إِلَيْكُمْ دَاءُ الْأُمَمِ قَبْلَكُمْ : الْحَسَدُ وَالْبَغْضَاءُ ، هِيَ الْحَالِقَةُ حَالِقَةُ الدِّينِ لِأَحَالِقَةِ الشَّعْرِ ، وَالَّذِي نَفَسُ مُحَمَّدٍ يَدِهِ لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا ، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا ، أَفَلَا أَنْبَيْتُمْ بِشَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ ؟ أَفَشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ - (حم ت) والضياء عن الزبير بن العوام - (صح)

٤١٧١ - دَثْرَ مَكَانِ الْبَيْتِ فَلَمْ يَحْجِهْ هُودٌ وَلَا صَالِحٌ ، حَتَّى بَوَّأَهُ اللَّهُ لِإِبْرَاهِيمَ - الزبير بن بكار في

للنجاسة وأما الجلد الذي لم ينجس بالموت كجد المغاظ فلا يطهره الدباغ ثم الدباغ يكون بكل حريف نازع للفضول وتمسك بهذا من جوزأ كل جلد الميتة به. لدباغ وهو وجه عند الشافعية رجحوا مقابلته من قال يطهر شعر الجلد معه وهو وجه عندهم أيضا صححوا نقيضه قالو لأن الدباغ لا يؤثر فيه (حم م) من حديث السبائي (عن ابن عباس) قال السبائي سألت ابن عباس إنا نكون بالمغرب فمأتينا المغرب بالأسقية فيها الماء والودك فقال اشرب فقلت أرى تراه فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره (د عن سلمة بن المحبق) وفي سلمة بن ربيعة بن المحبق الهذلي صحابي زيل البصرة (ن عن عائشة) قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن جلود الميتة فذكره (ع عن أنس طب عن أبي أمامة وعن المغيرة)

(دباغ جلود الميتة طهورها) قال في الفردوس معناه أنه إذا دبغ فهو طاهر كجد المذكي وهذا شامل للمأ كول وغيره من كل جلد نجس بالموت وهو ما عليه الشافعية وخصه المالكية بالمأ كول لورود الخبر في الشاة ولأن الدباغ لا يزيد في التطهير على الذكاة وغيره المأ كول لو ذكي لم يطهر بالذكاة فكذا الدباغ وأجاب من عمم بالتمسك بمفهوم اللغة (قط) من رواية سعيد بن المسيب (عن زيد بن ثابت) قال الغرياني في حاشية مختصر الدارقطني كما وقعت عليه بخطه فيه الواقدي ضعفه قال البخاري متروك وشيخه معاذ بن محمد الأنصاري مجهول ورواه عنه أيضا ابن حبان وقال ابن جماعة في سننه شريك القاضي وثقه ابن معين لكنه اختلط آخراً ولذلك روى له مسلم في المتابعات .

(دباغ كل إهاب طهوره) عام في كل جلد يقبل الدباغ لا مطلق فخرج المغاظ قال ابن العربي وزعم بعض الغفلة وهو أبو يوسف أن جلد الخنزير يطهر بالدبغ تعلقا بالعموم: لا وجه له (قط عن ابن عباس) رواه من عدة طرق عن عدة من الصحابة بألفاظ مختلفة ثم قال أسانيد أصحابه (دب إليكم) أي سار إليكم (داء الأمم قبلكم) أي عادة الأمم الماضية (الحسد والبغضاء والبغضاء هي الحالقة حالقة الدين) بكسر الدال (لأحالقة الشعر) أي الخصلة التي شأنها أن تخلق أي تهلك وتستأصل الدين كما يستأصل الموسيقى الشعر قال ابن الأثير نقل الداء من الأجسام إلى المعاني ومن أمر الدين إلى الآخرة وقال الطبيب الدب يستعمل في الأجسام فاستعمل للسرابة على سبيل التبعية وكذا قوله الحالقة فإنها تستعمل في حلق الشعر فاستعملت فيما يستأصل الدين وليست هي استعارة لذكر المشبه والمشبه به أي البغضاء تذهب الدين كما يذهب الموسيقى الشعر (والذي نفس محمد بيده) أي بقدرته وتصريفه (لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا) بالله تعالى وبما علم نبيء الرسول به بالضرورة (ولا تؤمنوا حتى تحابوا) بحذف إحدى التامين للتخفيف أي حتى يحب بعضكم بعضا (أفلا أنبئتم بشيء إذا فعلتموه تحاببتم) قالوا بلى يا رسول الله قال (أفشوا السلام بينكم) فانه يزيل الضغائن ويورث التحابب كما سلف تقريره (حم ت) في الزهد (والضياء) المقدسي عن مولى آل الزبير (عن الزبير) بالتصغير (ابن العوام) بفتح المهملة وشد الواو قال المناوي ومولى الزبير مجهول ورواه باللفظ المزبور من هذا الوجه الزار قال الهيثمي كالمندري سننه جيد .

(دثر مكان البيت) أي درس محل الكعبة وأصل الدثر الدروس وهو أن تهب الرياح على المنزل فتغشى رسومه

النسب عن عائشة - (ض)

٤١٧٢ - دِحْيَةُ الْكَلْبِيِّ يُشْبِهُ جَبْرِيلَ وَعُرْوَةُ بْنُ مَسْعُودٍ الثَّقَفِيُّ يُشْبِهُ عَيْسَى بْنِ مَرْيَمَ ، وَعَبْدُ الْعَزَى يُشْبِهُ الدَّجَالَ - ابن سعد عن الشعبي مرسلًا - (ض)

٤١٧٣ - دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَسَمِعْتُ خَشْفَةً ، فَقُلْتُ : مَا هَذِهِ ؟ قَالُوا : هَذَا بِلَالٌ ، ثُمَّ دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَسَمِعْتُ خَشْفَةً ، فَقُلْتُ : مَا هَذِهِ ؟ قَالُوا : هَذِهِ الْغُمَّصَاءُ بِنْتُ مَلْحَانَ - عبد بن حميد عن أنس الطيالي عن جابر (صح)

الرمل وتغطيه بالتراب اه وذلك بالطرفان وقد روى كما في البحر العميق أنه كان موضع البيت بعد الفرق أكمة حرام لا تعلموها السيول وكان يأتيها المظلوم ويدعو عندها المكروب فقل من دعا عندها إلا استجيب له (فلم يحجه هود ولا صالح) مع أن سنة الله في الذين خلوا من قبل أصفيائه آدم فمن بعده المحافظة علي حجه (حتى بوأه الله إبراهيم) أي أراه أصله ومحلّه فأسس قواعده وبنائه وأظهر حرمة ودعا الناس إلى الحج إليه ووردت أخبار بحج هود وصالح وسندها كلها ضعيف قاله المصنف (الزبير بن بكار في النسب) من حديث إبراهيم بن محمد بن عبد العزيز الزهري عن أبيه عن الزهري عن عروة (عن عائشة) وفي الميزان إبراهيم واه قال ابن عدي عامة حديثه منا كبير وقال البخاري سكتوا عنه وبمشورته جلد مالك .

(دحية) بمهملتين كنية وقد يفتح أوله بل نقل الزنجشري عن الأصمعي أنه لا يقال بالكسر (الكلبى) بفتح فسكون الصحابي القديم المشهور شهد مع المصطفى صلى الله عليه وسلم مشاهدته كلها بعد بدر ونابع تحت الشجرة (يشبه جبريل) وكان يأتي المصطفى صلى الله عليه وسلم غالباً على صورته فإنه كان يارعا في الجمال يضرب به المثل فيه بحيث كان إذا دخل بلداً برز لرؤيته العواتق من خدورهن (وعروة) بضم العين المهملة (ابن مسعود الثقفي) الذي أرسلته قريش إلى المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم يوم الحديبية ثم أسلم فدعا قومه إلى الإسلام فقتلوه (يشبه عيسى ابن مريم) ولما قتله قومه قال مثله في قومه كصاحب يونس (وعبد العزى) بن قطن (يشبه الدجال) في الصورة وفيه جواز تشبيه الأنبياء والملائكة بغيرهم وهذه التشبيهات إنما هي للصورة كما تقرر ولا شك أن الصورة المذكورة أخص بالمشبه به فلا يرد أن المشبه به يجب كونه أقوى وفيه إشارة إلى أن الدجال آثار الحدوث عليه ظاهرة وإن بينت كافية في الدلالة علي كونه من جنس المخلوقين وأن له خالقاً خلقه «سريهم آياتنا في الآفاق وفي أنفسهم» (ابن سعد) في الطبقات عن الشعبي مرسلًا (دخلت الجنة) أي في اليوم لأنه لا يدخل أحد الجنة في اليقظة والمصطفى صلى الله عليه وسلم وإن دخلها يقظة ليلة المعراج إلا أن بلالاً لم يدخل (فسمعت خشفة) بفتح المعجمتين والفاء صوت حركة أو وقع نعل (فقلت ما هذه) الخشفة أي قال ذلك للملائكة أو لغيرهم من أهل الجنة كالحور والولدان وزاد في رواية أمي (لوا هذا بلال) قال العراقي في شرح التقريب إن قيل كيف رأى بلالاً أمامه مع أنه أول من يدخلها فلنا لم يقل هنا إنه يدخلها قبله يوم القيامة وإنما رآه أمامه مناماً وأما الدخول حقيقة فهو أول داخل وهذا الدخول المراد به سريان الروح حالة النوم قال القاضي ولا يجوز إجراؤه على ظاهره إذ ليس لنبى من الأنبياء أن يسابقه فكيف بأحد من أمته (ثم دخلت الجنة) أي مرة أخرى (فسمعت خشفة فقلت ما هذه قالوا هذه الغميصاء) بغير معجمة مصفرة ويقال الرميضاء امرأة أي دليلة وهي أم سليم حالة أنس<sup>(١)</sup> (بنت ملحان<sup>(٢)</sup>) وهذا يقتضى تكرار الدخول لكن قد عرفت أنها رؤيا منام (عبد) بغير إضافة (بن حميد عن أنس) بن مالك (الطيالي) أبو داود (عن جابر) بن عبد الله ورواه عنه الديلمي أيضاً رمز المصنف لحسنه .

(١) الذى فى الإصابة أنها أم أنس (٢) بكسر الميم وسكون اللام وبالمهملة ونون ابن خالد الانصارى وأما تلة أو رملة أو سهلة أو رميشة أو مليكة أو نبيهة من الصحابات الفضلات

٤١٧٤ - دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَسَمِعْتُ خَشْفَةَ بَيْنَ يَدَيَّ ، قُلْتُ : مَا هَذِهِ الْخَشْفَةُ ؟ فَقِيلَ : هَذَا بِلَالٌ يَمْشِي أَمَامَكَ - (طب عد) عن أبي أمامة - (صح)

٤١٧٥ - دَخَلْتُ الْجَنَّةَ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي ، فَسَمِعْتُ فِي جَانِبِهَا وَجَسًا فَقُلْتُ : يَا جَبْرِيلُ مَا هَذَا ؟ قَالَ : هَذَا بِلَالُ الْمُؤَذِّنِ - (حم ع) عن ابن عباس - (صح)

٤١٧٦ - دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَرَأَيْتُ لَزِيدَ بْنَ عَمْرٍو بْنِ نَفِيلٍ دَرَجَتَيْنِ - ابن عساكر عن عائشة - (ح)

٤١٧٧ - دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَرَأَيْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِيهَا : الصَّدَقَةُ بِعَشْرَةٍ ، وَالْقَرْضُ بِثَمَانِيَةِ عَشَرَ ، فَقُلْتُ : يَا جَبْرِيلُ

(دخلت الجنة فسمعت خشفة) بخاء معجمة بضبط المصنف صوت غير شديد وأصله صوت ديبب الحية والمراد هنا ما يسمع من حس وقع القدم أو التعل (بين يدي) أي أمامي بقرب (فقلت ما هذه الخشفة فقيل هذا بلال يمشي أمامك) إنما أخبره بذلك ليطيب قلبه ويداوم على العمل ويرغب غيره فيه قال المظهر هذا لا يدك على تفضيل بلال على العشرة فضلًا عن النبي وإنما سبقه للخدمة وقال التوربشتي هذا شيء كوشف به من عالم الغيب في نومه أو يقظته وهو من قيل قول القائل لعبدته تسبقني إلى العمل أي تعمل قبل ورود أمرى عليك قال الطيبي ولا ينافضه د يأبها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله، لما أن المتقدم بين يدي الرجل خارج من صفة المتابع المتفاد لأن الآية واردة في النهي عما لا يرضى الله ورسوله كما يشهد له سبب النزول والحديث ليس كذلك ومن ثم قرره على السبب الموجب السبق واستخدمه لذلك اه (طب) وكذا في الأوسط والصغير (عد عن أبي أمامة قال الهيثمي رجال الصغیر ثقاة وقد رواه أحد في حديث طويل اه . ومفهومه أن رجال الكبير ليسوا ثقاة وبه يعرف أن المصنف لم يصب في إجماله الطريق الجيد وإثاره عليها غيرها (دخلت الجنة ليلة أسرى بي فسمعت في جانبها وجسًا) أي صوتًا خفيًا قال ابن الأثير الوجس الصوت الخفي فتوجس بالشئ أحس به (فقلت يا جبريل ما هذا قال بلال المؤذن) قال الحافظ العراقي وفيه وفيما قبله ندب قص الرؤيا الصالحة على أصحابه وأن الإنسان إذا رأى لصاحبه خيرًا بشره به وأن رؤيا الدنيا حق ومنقبة عظيمة لبلال (حم ع عن ابن عباس) قال الهيثمي رجال أحمد رجال الصحيح غير قابر وس قد وثق وفيه ضعف

(دخلت الجنة فرأيت لزيد بن عمرو بن نفيل) تصغير نفل بن أسد بن عبد العزى بن قصي وهو ابن عم خديجة (١) الذي قال للبصطي صلي الله عليه وسلم لما بدأه الوحى وذهبت به خديجة إليه هذا الناموس الأكبر الذي أبزل على موسى (درجتين) أي منزلتين عظيمتين لكونه تنصر وآمن بعيسى ثم آمن بمحمد وفي رواية دوجتين أي شجرتين عظيمتين قال الزين العراقي يذني أن يقال إنه أول من آمن من الرجال لأن أول الوحى نزل في حياته فأمن به وصدقه وذكره ابن منده في الصحابة وقول الحاكم لا أعلم خلافاً أن علياً أول الذكور إسلاماً أراد به إسلاماً بعد خديجة ومن نظمه :

أرباً واحداً أم ألف رب أدين إذا تقسمت الأمور  
تركت اللات والعزى جميعاً كذلك يفعل الرجل البصير  
ألم تعلم أن الله أفتى رجالاتهم الفجر  
وأبقى آخرين ير قوم فيروبو منهم الطفل الصغير

( ابن عساكر ) في التاريخ ( عن عائشة ) وفيه الباغندي مضعف لكن قال الحافظ ابن كثير إسناده جيد

( دخلت الجنة ) لفظ رواية الطبراني فيما وقفت عليه من النسخ دخل رجل الجنة فرأى ولعل هذه رواية أخرى

(١) قوله وهو ابن عم خديجة الخ : يمارضه ما في أول صحيح البخارى أن القائل هو ورقة بن نوفل فليحجروا

كَيْفَ صَارَتِ الصَّدَقَةُ بِعَشْرَةٍ وَالْقَرْضُ بِثَمَانِيَةِ عَشْرٍ؟ قَالَ: لِأَنَّ الصَّدَقَةَ تَقَعُ فِي يَدِ الْغَنِيِّ وَالْفَقِيرِ، وَالْقَرْضُ لَا يَقَعُ إِلَّا فِي يَدٍ مِنْ يَحْتَاجُ إِلَيْهِ - (ط) - عَنْ أَبِي أَمَامَةَ - (صح)

٤١٧٨ - دَخَلَتْ الْجَنَّةَ فَسَمِعَتْ فِيهَا قِرَاءَةً، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: حَارِثَةُ بْنُ النُّعْمَانَ، كَذَلِكَ الْبِرُّ، كَذَلِكَ الْبِرُّ - (ت) وَالْحَاكِمُ عَنْ عَائِشَةَ - (صح)

٤١٧٩ - دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَرَأَيْتُ فِيهَا جَنَابًا مِنَ اللُّؤْلُؤِ تَرَاهَا الْمِسْكُ، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا يَا جَبْرِيلُ؟ قَالَ: لِلْمُؤَدِّينِ وَالْأَيْمَةِ مِنْ أُمَّتِكَ يَا مُحَمَّدَ - (ع) عَنْ أَبِي - (صح)

في نسخة أخرى (فرايت على بابها الصدقة بعشرة والقرض<sup>(١)</sup> بثمانية عشر فقلت يا جبريل كيف صارت الصدقة بعشرة والقرض بثمانية عشر قال لأن الصدقة تقع في يد الغني والفقير والقرض لا يقع إلا في يد من يحتاج إليه) قال الطيبي القرض اسم مصدر والمصدر بالحقيقة الاقراض ويجوز كونه هنا بمعنى المقرض وقال البلقيني فيه أن درهم القرض بدرهم صدقة لأن الصدقة لم يعد منها شيء والقرض عاد منه درهم فسقط مقابله وبقي ثمانية عشر<sup>(٢)</sup> ومن ثم لو أبرأ منه كان له عشرون ثواب الأصل وهذا الحديث يعارضه حديث ابن حبان من أقرض درهما مرتين كان له كأجر صدقة مرة وجمع بعضهم بأن القرض أفضل الصدقة باعتبار الابتداء بامتيازته عنها بصون وجه من لم يعتد السؤال وهي أفضل من حيث الانتهاء لما فيها من عدم رد المقابل وعند تقابل الخصوصيتين قد ترجح الأولى وقد ترجح الثانية باعتبار الأثر المترتب والحق أرذلك يختلف باختلاف الأشخاص والأحوال والأزمان وعليه تنزل الأحاديث المتعارضة (طب عن أبي أمامة) قال الهيثمي فيه عتبة بن حميد وثقه ابن حبان وغيره وفيه ضعف

(دخلت الجنة فسمعت فيها قراءة فقلت من هذا قالوا) يعني الملائكة أو غيرهم ممن مر (حارثة) بحاء مهمله ومثلثة (ابن النعمان) من بني مالك بن النجار البدرى وكان أبرّ الناس بأمة (كذلكم البر كذلكم البر) قال الطيبي المشار إليه ماسبق والمخاطبون الصحابة فإن المصطفى صلى الله عليه وسلم رأى هذه الرؤية ياقصها على أصحابه فلما بلغ إلى قوله النعمان نهبهم علي سبب نيل تلك الدرجة بقوله كذلكم البر أى حارثة قال تلك الدرجة بسبب البر وموقع هذه الجملة التذليل كقوله تعالى و جعلوا أعزة أهلها أذلة وكذلك يفعلون، وفيه من المبالغة أنه جعل جزاء البر برأ وعرف الخبر بلام الجنس تنبيهاً على أن هذه الدرجة القصيا لا تنال إلا ببر الوالدين والتكرار للاستيعاب والتقرير والتأكيد (ن ك) في المناقب وكذا أحمد وأبو يعلى بسند قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح (عن عائشة) قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبي وقال الحفاظ في الاصابة إسناده صحيح وظاهر صنيع المصنف أن هذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته وكان أبرّ الناس بأمة اه فكانت أعمله سهواً أو توهم أنه مدرج في الحديث وهو ذهول فقد قال الصدر المناوى وغيره وضح لنا برواية الحاكم والبيهقي أن قوله كان أبرّ الناس من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس بمدرج ثم بسطه

(دخلت الجنة فرايت فيها جناباً من اللؤلؤ تراها المسك فقلت لمن هذا يا جبريل قال للمؤدّين والأئمة من أمتك يا محمد) فيه أن من رأى لقوم خيراً سيه فعلهم لشيء من أبواب الخير أن يسألهم عما استحقوا به ذلك

(١) بفتح القاف أشهر من كسرها بمعنى القرض ويطلق على المصدر بمعنى الاقراض الذي هو تملك شيء على أن يردبده  
(٢) قلت وذكره الدميري بعبارة أخرى فقال الحكمة في أن القرض بثمانية عشر أن الحسنه بعشر أمثالها حسنة عدل وتسعة فضل ولما كان المقرض يرد إليه ماله سقط سهم العدل مع مقابله وبقيت سهام الفضل وهي تسعة فضوعفت بسبب حاجة المقرض فكانت ثمانية عشر اه



٤١٨٠ - دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَسَمِعْتُ خَشْفَةَ بَيْنَ يَدَيَّ؛ فَقُلْتُ: مَا هَذِهِ الْخَشْفَةُ؟ فَنَسِيتُ: الْغَمِيصَاءُ بِنْتُ مِلْحَانَ (حم م ن) عن أنس - (صح)

٤١٨١ - دَخَلْتُ الْجَنَّةَ، فَإِذَا أَنَا بِنَهْرٍ حَافَتَاهُ خِيَامُ اللَّوْثِ فَضَرَبْتُ يَدَيَّ إِلَى مَا يَجْرِي فِيهِ الْمَاءُ فَإِذَا مِسْكٌ أَذْفَرُ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا يَا جَبْرَيْلُ؟ قَالَ: هَذَا الْكَوْثَرُ الَّذِي أَعْطَاكَهُ اللَّهُ - (حم خ تن) عن أنس (صح)

٤١٨٢ - دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَإِذَا أَنَا بِقَصْرِ مِنْ ذَهَبٍ، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا الْقَصْرُ؟ قَالُوا لِشَابٍّ مِنْ قُرَيْشٍ، فَظَنَنْتُ أَنِّي أَنَا هُوَ، فَقُلْتُ: وَمَنْ هُوَ؟ قَالُوا: عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَلَوْلَا مَا عَلِمْتُ مِنْ غَيْرِ تَكَلَّدَخْتُهُ - (حم ت حب) عن أنس (حم ق) عن جابر (حم) عن بريدة وعن معاذ (صح)

ليحتم عليه ويرغهم فيه (ع) وكذا أبو الشيخ والديلمي (عن أبي) بن كعب قال الديلمي وفي الباب أنس وغيره (دخلت الجنة فسمعت خشفة بين يدي فقلت ما هذه الخشفة فقيل الغميصاء ويقال الرميصاء (بنت ملحان) بن خالد الأنصارية أم سليم خالة أنس بن مالك يقال اسمها رميلة أو رميثة أو مليكة أو نبيهة اشتهرت بكنيتها وهي امرأة أبي طلحة سيدة الصابرات التي مات ولدها وزوجها غائب فسبحته في ناحية البيت فجاء أبو طلحة فقدمت له إبطاره فقال كيف الصبي قالت هو أسكن مما كان فيه ثم تصنعت له فأصاها فلما فرغ قالت ألا تعجب لجيرانك أعيروا عارية فطلبت منهم فجزعوا فقال بنس ما صنعوا فقالت ابنتك كان عارية فقبض فحمد واسترجع تخليق يمثل هذه أن تكون في عيين (حم م ن عن أنس) بن مالك

(دخلت الجنة فإذا أنا بنهر حافته خيام اللؤلؤ فضربت يدي إلى ما يجري فيه الماء فإذا هو مسك أذفر) قال أنس قلت ما الأذفر قال الذي لا خلط له (فقلت ما هذا يا جبريل قال هو الكوثر الذي أعطاك الله) في الجنة (حم خ ت عن أنس)

(دخلت الجنة) في النوم (فإذا أنا بقصر من ذهب) وفي رواية فأتيت على قصر من ذهب مربع مشرف وذكر بعضهم في حكمة كونه من ذهب أنه إشارة إلى أن عمر من الذين أذهب الله عنهم الرجس وطهرهم لأن لفظ الذهب مطابق للاذهاب (فقلت لمن هذا القصر) استهفهم للملائكة الذين كانوا معه في الجنة حينئذ وفائدة سؤاله عنه أن يعلم لمن هو فيشره به (قالوا للشاب من قريش) أي من قبيلة قريش (ظننت أني أنا هو) فقلت ومن هو قالوا عمر ابن الخطاب قال الزين العراقي في حكمة كونه لم يصرح له ابتداء بكونه لعمر بنان فضيلة قريش فلو قال ابتداء لعمر فات التنبه على ذلك (فلولا ما علمته من غيرك لدخلت) تابه بكي عمر ثم قال أعليك بأبي ومي يارسول الله أغار قال المعبرون القصر في المنام عمل صالح لأهل الدين وغيرهم حبس وضيق وقد يعبر دخول القصر بالتزوج وفيه الحكم لكل امرئ بما يعرف من خلقه ولا يعارض هذا خبر ابن أبي الدنيا عن أنس مرفوعاً دخلت الجنة فإذا فيها قصر أبيض قلت لجبريل لمن هذا القصر قال لرجل من قريش فرجوت أن أكون أنا فقلت لأي قريش فقال لعمر لأن الرؤيا إن كانت متعددة فظاهر ولا مانع من إعداد قصرين أو قصور له بعضها أصفر وبعضها أبيض وإلا فلا مانع من كون المراد ببياضه نوره وإشراقه وضيأوه وذهب الجنة لا يشبه ذهب الدنيا من كل وجه (تنبيه) قد كان المصطفى أشد الناس غيرة وتبعه أكابر أصحابه علي ذلك كما أشعر به ما أشير إليه من غيرة عمر ومن غيرة سعد بن عباد حيث قال لو وجدت مع امرأتي رجلاً ضربته بالسيف غير مصفح يدي لو وجدته غابها فانه يكون مباح الدم بزناه (حم ت حب عن أنس) بن مالك (حم ق عن جابر) بن عبد الله (حم عن بريدة) بن الحصيب (وعن معاذ) بن جبل وفي الباب غيرهم أيضاً

٤١٨٣ - دَخَلَتْ الْجَنَّةَ فَاسْتَقْبَلَتْنِي جَارِيَةٌ شَابَةٌ، فَقُلْتُ: لِمَنِ أَنْتِ؟ قَالَتْ لِرَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ - الرُّوْيَانِيُّ وَالضِّيَاءُ عَنْ بَرِيدَةَ - (ح)

٤١٨٤ - دَخَلْتُ الْجَنَّةَ الْبَارِحَةَ فَنظَرْتُ فِيهَا، فَأَذَا جَعْفَرُ يُطِيرُ مَعَ الْمَلَائِكَةِ، وَإِذَا حَمْرَةٌ مُتَسَكِّئَةٌ عَلَى سَرِيرٍ - (طَبَّ عَدُكَ) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ (ص)

٤١٨٥ - دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَأَذَا جَارِيَةٌ أَدْمَاءُ لَعَسَاءُ، فَقُلْتُ: مَا هَذِهِ يَا جَبْرِيلُ؟ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى عَرَفَ شَهْوَةَ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ لِلأَدَمِ اللُّعْسِ خَلَقَ لَهُ هَذِهِ - جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ الْقُمِي فِي فَضَائِلِ جَعْفَرٍ، وَالرَّافِعِيُّ فِي تَارِيخِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ - (ض)

٤١٧٦ - دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَرَأَيْتُ فِي عَارِضَتِي الْجَنَّةِ مَكْتُوبًا ثَلَاثَةَ أَسْطُرٍ بِالذَّهَبِ: السَّطْرُ الْأَوَّلُ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، وَالسَّطْرُ الثَّانِي «مَا قَدَّمْنَا وَجَدْنَا»، وَمَا أَكَلْنَا رَجِحْنَا، وَمَا خَلَقْنَا خَسِرْنَا، وَالسَّطْرُ الثَّلَاثُ «أُمَّةٌ مَذْنُوبَةٌ وَرَبٌّ غَفُورٌ» - الرَّافِعِيُّ وَابْنُ النَّجَّارِ عَنْ أَنَسٍ (ص)

(دخلت الجنة) زاد في رواية البارحة (فاستقبلتني جارية شابة فقلت لمن أنت قالت لريد بن حارثة) حب رسول الله الذي ما بعثه في جيش قط إلا أمره عليهم ولو بقي بعده لاستخلفه كما رواه ابن عساكر عن عائشة ولما جاء مصابه في غزوة مؤتة أتى منزله فلما رأته ابنته اخشعت في وجهه بالبكاء فبكى النبي صلى الله عليه وسلم حتى اتحب قليل ما هذا يارَسُولُ اللَّهِ قَالَ هَذَا شَوْقُ الْحَبِيبِ إِلَى الْحَبِيبِ (الرُّوْيَانِيُّ) فِي مَسْنَدِهِ (وَالضِّيَاءُ) الْمُقَدِّسِيُّ فِي الْمُخْتَارَةِ (عَنْ بَرِيدَةَ) وَفِيهِ الْحُسَيْنُ بْنُ أَحْمَدَ قَدْ أوردَهُ الذَّهَبِيُّ فِي الضَّعْفَاءِ وَقَالَ اسْتَبْرَكَ أَحْمَدُ بَعْضَ حَدِيثِهِ

(دخلت الجنة البارحة) اسم لأقرب ليلة مضت وهذا يقتضى قرب عهده بالدخول وقد كانت له عليه السلام التجليات الصادقة المعلومة والمكاشفات المشهورة والمشاهدات الماثورة وقد تجلّى له الكون كله وزويت له الأرض بأسرها فأرى مشارقها ومغاربها (فنظرت فيها) أى تأملت (فأذا جعفر) بن أبي طالب الذى استشهد بمؤتة (يطير مع الملائكة وإذا حمرة) بن عبد المطلب عم النبي (متسكئة على سرير) قال السهيلي لأنه لم يرد أنه يطير بجناحين كالطير بريش بل المراد بهما صفة ملكية وقوة روحانية ومنعه ابن حجر بفقده المانع من الحمل على الظاهر وورد عند البيهقي أن جناحيه من ياقوت (طب عدك عن ابن عباس) قال الحاكم صحيح وورده الذهبي بأن فيه سلمة بن وهرام ضعفه أبو داود (دخلت الجنة فإذا جارية أدماء) أى شديدة السمرة (لعساء) فى لونها أدنى سواد ومشربة من الحمرة (فقلت ما هذه يا جبريل فقال إن الله عز وجل عرف شهوة جعفر بن أبي طالب للأدم اللعس خلق له هذه) إكراماً له ليكمل لذته وتعظم مسرته لكونه استشهد فى سبيله بعد ما بذل الجهد فى قتال أعدائه (جعفر بن أحمد القمى) يضم القاف وشد الميم نسبة إلى قم لمدة كبيرة بين أصهان وسواة أكثر أهلها شيعة (فى فضائل جعفر) بن أبي طالب (والرافعى فى تاريخه) أى تاريخ قزوین (عن عبد الله بن جعفر) بن أبي طالب يرفعه

(دخلت الجنة) أى فى المنام (فرايت فى عارضتى الجنة) أى عارضتى بها (مكتوباً ثلاثة أسطر) جمع سطر وهو الصف من الكتابة (بالذهب) أى بذهب الجنة الذى لا يبلى ولا يفتى (السطر الأول لا إله إلا الله) أى الواجب الوجود (محمد رسول الله) إلى كافة الثقلين (والسطر الثانى ما قدمنا) أى فى الدنيا من الانفاق فى وجوه القرب (وجدنا) جوابه فى الآخرة (وما أكلنا) من الدنيا من الحلال (رجحنا) أكله (وما خلقنا) أى تركنا من مالنا بعد موتنا (خسرنا) فإن حساباً ووباله على المورث والتبسط به للوارث (والسطر الثالث أمة مذنبية) أى أمة محمد كثيرة الذنوب (ورب غفور) كثير المغفرة لها

- ٤١٨٧ - دَخَلَتُ الْجَنَّةَ فَإِذَا أَكْثَرُ أَهْلِهَا الْبُهْلَةُ - ابن شاهين في الافراد ، وابن عساكر عن جابر - (ض)
- ٤١٨٨ - دَخَلَتُ الْجَنَّةَ فَوَجَدْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْيَمَنَ ، وَوَجَدْتُ أَكْثَرَ أَهْلِ الْيَمَنِ مَذْحِجًا - (خط) عن عائشة (ض)
- ٤١٨٩ - دَخَلَتُ الْجَنَّةَ فَسَمِعْتُ نَحْمَةً مِنْ نَعِيمٍ - ابن سعد عن ابى بكر العدوى مرسلًا
- ٤١٩٠ - دَخَلَتِ الْعُمْرَةُ فِي الْحَجِّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ - (م) عن جابر - (د) عن ابن عباس مرسلًا
- ٤١٩١ - دَخَلَتِ امْرَأَةُ النَّارِ فِي هَرَّةٍ رَبَطَتْهَا فَلَمْ تَطْعَمْهَا وَلَمْ تَدَعَهَا تَأْكُلِ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ حَتَّى مَاتَتْ

فلو أتوه بقراب الأرض خطايا قابلهم بقرابها مغفرة كما سيجيء في خبر وقوله ما قدمنا الخ مقول على السنة العباد (الرافعي) الإمام أبو القاسم في تاريخ قزوين (وابن النجار) في تاريخ بغداد (عن أنس) بن مالك (دخلت الجنة فإذا أكثر أهلها البهله) جمع أبه وهو العاقل عن الشر المطبوع علي الخير أو من غلبت عليه سلامة الصدر فحسن ظنه بالناس فأغفل أمر دنياه فجعل حذق التصرف فيها وأقبل على آخرته ففشل نفسه بها فلذلك كانوا أكثر أهلها ابن شاهين في الافراد وابن عساكر) في التاريخ (عن جابر) قال ابن الجوزي حديث لا يصح فيه أحمد بن عيسى قال ابن حبان يروى عن المجاهيل المناكير وفي الميزان آفته محمد بن ابراهيم القرشي (دخلت الجنة فوجدت أكثر أهلها اليمن) أي أهل اليمن (ووجدت أكثر أهل اليمن مذحج) كسجد اسم أكمة باليمن ولدت عندها امرأة من حمير كانت زوجة لإد قسمة باسمها ثم صار علما على القبيلة ومنهم قبيلة الأنصار وعليه فلا ينصرف للتأنيث والغلبة وقال الجوهري مذحج اسم الأب قال والميم عند سيويه أصلية وعليه فهو منصرف (خط) وكذا الديلمي (عن عائشة) وفي حمزة بن الحسين السمسار قال الذهبي في الضعفاء عن حمزة بن الحسين الدلال ابن السماك قال الخطيب كذاب اه (دخلت الجنة فسمعت نعمة) قال الزمخشري النعمة كالرزمة من النعيم وهو صوت من الجوف ورجل نعيم وبذلك سمي نعيم النحام اه وقال العراقي النعمة بنون مفتوحة خاء مهملة الصوت أو السعاة أو النحنة وقال السهلي النعمة سعة مستطيلة (من نعيم) أي من جوف نعيم بن عبد الله القرشي العدوى أسلم قبل عمر وكنم إسمانه وكان ينفق على أراميل بنى عدى فتمعهه من الهجرة وقالوا أقم علي أي دين شئت ثم هاجر عام الحديدية وتبعه أربعون من أهل بيته واستشهد يوم البرءوك أو بأجنادين (ابن سعد) في الطبقات (عن أبي بكر) بن سلمان بن أبي خيشمة عبدالله بن حذيفة (العدوى) بالعين والبدال المهملتين نسبة إلى عدى بن كعب بن لؤي نقة عارف بالنسب (مرسلًا) أرسل عن ابن عمر وغيره قال في الكاشف نقة

(دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة) أي دخلت في وقت الحج وشهوره هذا هو المناسب للحال وقيل معناه دخل عمل العمرة في عمل الحج إذا قرن بينهما وقيل معناه إن العمرة نفسها داخلة في الحج وفي الاتيان به وأن فرضها ساقط بوجوب الحج وفرضه وهو قول من لا يرى وجوب العمرة كأبي حنيفة ومالك كذا قرره البيضاوي وقال ابن العربي ردا على مذهبه المالكية تعاق علماؤنا بقوله دخلت العمرة في الحج على عدم وجوبها فقالوا لما حكم بدخولها فيه سقط وجوبها قلنا لو كان المراد لسقط فعلها رأسا وإنما معناه دخلت في زمن الحج ردا على العرب الزاعمين أن العمرة في زمن الحج من أجز الفجور لحكم بدخولها معه في زمانه كما تدخل معه في مكانه كما تدخل معه في قرانه وهذا بديع (م) د عن جابر) قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قصر على المروة بمشقة ثم ذكره (د) عن ابن عباس مرسلًا) ورواه عنه البزار والطبراني والطحاوي قال الحافظ ابن حجر في تخريج المختصر حديث غريب تفرد به داود بن يزيد وفيه مقال تفرد به عن عبد الملك بن ميسرة وقد خولف

(دخلت امرأة النار) قال ابن حجر لم أقف على اسمها فقيل حميرية وقيل إسرائيلية ولا تعارض لأن طائفة من حمير

(حم ق ه) عن أبي هريرة (خ) عن ابن عمر  
 ٤١٩٢ دُخُولُ الْبَيْتِ دُخُولٌ فِي حَسَنَةٍ وَخُرُوجٌ مِنْ سَيِّئَةٍ - (عدهب) عن ابن عباس (ض)

يهودت فنسبت إلى دينها تارة وإلى قبيلتها أخرى (في هرة) أي لاجلها أو بسببها ذكره الربخشري وقال ابن مالك في هنا معنى التعليل وهو مما خفي على أكثر النحاة وتعقبه الطيبي بأنهم يقدرون المضاف أي في شأن هرة أو في أمرها والهرة أي السنور جمعها هر كقربة وقرب والذكر هو ويجمع أيضا على هرة كقردة (ربطها) وفي رواية للبخاري حبستها وفي أخرى لمسلم عذبت امرأة في هرة بحمتها، وفي رواية له أيضا: أو ثقتها وفي رواية له أيضا: دخلت امرأة النار من جراء هزة لها أو هزة ربطتها (فلم قطعها) حتى ماتت جوعا كما في رواية البخاري والفاء تفصيل وتفسير للربط (ولم تدعها) لم تتركها (تأكل من خشاش) بفتح الخاء المعجمة أشهر من كدرها وضمتها كما في الديباج وغيره، وحكى النووي أنه روى بجاء مهملة وغلط قائله (الأرض) حشراتنا وهواؤها. قال الربخشري: الواحدة خشاشة سميت به لاندساسها في التراب من خش في الأرض دخل فيها. قال الطيبي: وذكر الأرض للإحاطة والشمول مثله في آية وما من دابة في الأرض، (حتى ماتت) زاد في رواية مسلم هزلا، وظاهره أنها عذبت بالنار حقيقة أو بالحساب لأن من نوقش عذب كذا ذكره بعضهم وجزم القرطبي بالأول وهذه المرأة هي التي رآها المصطفى صلى الله عليه وسلم في النار وهي امرأة طويلة من بني إسرائيل أو حمير ويحتمل كونها كافرة كذا ذكره جمع وحكاه عنهم الحافظ ابن حجر، وقال النووي: الذي يظهر أنها كانت مسلمة وإنما دخلت النار بهذه المعصية وتوبع علي ذلك، وقال القرطبي: هل كانت كافرة أو مسلمة كل محتمل فإن كانت كافرة ففيه أن الكفار يخاطبون بالفروع ومعاقبون على تركها وإلا فقد تلخص أن سبب تعذيبها حبس الهرة ففيه أن الهرة لا يملك وأنه لا يجب إطعامه إلا على من حبسه وكانهم لم يروا فيه شيئا وهو عجيب فقد ورد النص الصحيح الصحيح بكفرها قال علقمة كنا جلوسا عند عائشة فدخل أبو هريرة فقالت أنت الذي تحدث أن امرأة عذبت في هرة ربطتها الخ؟ فقال سمعت منه، فقال هل تدري ما كانت المرأة! إن المرأة مع ما فعلت كانت كافرة وإن المؤمن أكرم على الله أن يذنبه في هرة فإذا حدثت عن رسول الله فانظر كيف تحدث رواه أحمد. قال الحافظ الهيثمي: رجاله رجال الصحيح، وفيه تفخيم الذنب ولو صغيرا وأن تعذيب الحيوان حرام وأنه يسقط يوم القيامة على ظالمه وحل اتخاذ الهر ورباطها بشرط إطعامها وسقيها وألحق بها غيرها في معناها وقول النووي وإن نفقة الحيوان على مالكة نوزع فيه بأنه ليس في الخبر ما يقتضيه (حم ق ه) عن أبي هريرة (خ) عن ابن عمر (بن الخطاب) ورواه عنه أيضا مسلم بلفظ عذبت امرأة في هرة أو ثقتها الخ

(دخول البيت) الكعبة المعظمة أي للتكبير فيه والصلاة والدعاء كما فعل المصطفى صلى الله عليه وسلم (دخول في حسنة وخروج من سيئة) أراد بالحسنة والسيئة الجنس بدليل رواية دخول البيت دخول في الحسنات والخروج منه خروج من السيئات وفي رواية للبيهقي من دخل البيت دخل في حسنة وخروج من سيئة وخروج مغفورا له وفيه نذب دخول الكعبة ومحل ما يؤذ أحدا بدخوله أو يتأذى هو ولا يجب إجماعا، وحكاية القرطبي عن بعضهم أن دخول الكعبة من المناسك رد بأن المصطفى صلى الله عليه وسلم إنما دخله عام الفتح ولم يكن محرما وأما خبر أبي داود وغيره عن عائشة أن المصطفى صلى الله عليه وسلم خرج من عندها وهو قرير العين ثم رجع وهو حزين فقال: دخلت الكعبة فأخاف أن أكون شققت علي أمي فلا يدل للقول المحكي لأن عائشة لم تكن معه في الفتح ولا في عمرته. وقال النووي إن المصطفى صلى الله عليه وسلم دخل يوم الفتح لافي حجة الوداع. قال في الفتح ويشهد له ما في تاريخ الأزرق أنه إنما دخلها مرة واحدة عام الفتح ثم حج فلم يدخلها (عدهب عن ابن عباس) وفيه محمد بن إسماعيل البخاري أورده الذهبي في الضعفاء وقال: قدم بغداد سنة خمس مائة. قال ابن الجوزي: كان كذابا وفيه عبد الله بن المؤمل. قال الذهبي: ضعفه

٤١٩٣ - درهم رباً يأكله الرجل - وهو يعلم - أشد عند الله من ستة وثلاثين زنية - (حم طب) عن عبد الله بن حنظلة - (ص)

٤١٩٤ - درهم أعطيه في عقل أحب إلى من مائة في غيره - (طس) عن أنس - (ص)

٤١٩٥ - درهم حلال يشترى به عسلاً ويشرب بماء المطر شفاءً من كل داء - (فر) عن أنس - (ض)

٤١٩٦ - درهم الرجل ينفق في صحته خير من عتق رقبة عند موته - أبو الشيخ عن أبي هريرة - (ض)

(درهم رباً يأكله الرجل) يعنى الإنسان وذكر الرجل غالبى (وهو يعلم) أى والحال أنه يعلم أنه رباً أو يعلم الحكم فمن نشأ بعيداً عن العلماء ولم يقصر فهو معذور (أشد عند الله من) ذنب (ستة) وفى رواية ثلاث (وثلاثين زنية) زاد الدارقطنى فى روايته فى الخطيئة . قال الطبي : إنما كان أشد من الزنا لأن من أكله فقد حاول مخالفة الله ورسوله ومحاربتهم ما يعقله الزائع . قال تعالى : فأذنوا بحرب من الله ورسوله ، أى بحرب عظيم فتحريمه محض تعبد ولذلك رد قولهم : إنما البيع مثل الربا ، بقوله : وأحل الله البيع وحرم الربا ، وأما قبح الزنا فظاهر شرعاً وعقلاً وله روادع وزواجر سوى الشرع فأكل الربا يترك حرمة الله والزانى يخرق جليلاب الحياة . وهذا وعيد شديد لم يقع مثله على كبيرة إلا قليلاً . قال الحرالى : وإذا استبصر ذو دراية فيما يضره فى ذاته فأنف منه رعاية لنفسه حق له بذلك الترام رعايتها عما يتطرق له منه درك من جهة غيره فيتوزع عن أكل أموال الناس بالباطل لما يدرى من المؤاخذه عليها فى العاجل وما خيئ له فى الآجل . قال الله سبحانه وتعالى : إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً إنما يأكلون فى بطونهم نارا ، فهو آكل نار وإن لم يحس به . وكما عترف الله تعالى أن أكل مال الغير نار فى البطن عرف أن أكل الربا جنون فى العقل وخبال فى النفس الذين يأكلون الربا لا يقومون إلا كما يقوم الذى يتخبطه الشيطان ، وظاهر صنيع المصنف أن هذا هو الحديث بتامه والأمر بخلافه بل بقيسته عند مخرجه أحد فى الحطيم هكذا ذكره وكأنه سقط من قلم المصنف (حم) عن حسين بن محمد عن جرير بن حازم عن أيوب عن ابن أبي مليكة (طب) من هذا الوجه كلاهما عن ابن أبي مليكة (عن عبد الله بن حنظلة) بن أبي عامر الزاهد الأنصارى له رواية وأبو غسيل الملائكة قتل يوم أحد أوزده ابن الجوزى فى الموضوع وقال حسين بن محمد هو ابن بهرام المروزى قال أبو حاتم رأيت لم أسمع منه وسئل أبو حاتم عن حديث يرويه حسين فقال خطأ فليل له الوهم من قال ينبغى أن يكون من حسين اه . وتعبه ابن حجر بأنه احتج به الشيخان ووثقه غيرهما وبأن له شواهداً اه . ورواه الدارقطنى باللفظ المزبور عن عبد الله المذكور وقال : الأصح موقوف وقال الحافظ العراقى رجاله ثقات انتهى . لكن قال تليذه الهيثمى فى موضع فيه جرير ابن حازم تغير قبل موته وقال فى آخر رواه أحمد والطبرانى فى الكبير والأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح (درهم أعطيته فى عقل) أى إعانة فى الدية التى على العاقلة (أحب إلى من مائة فى غيره) أى أحب إلى من مائة درهم أعطيتها فى غير عقل لما فى ذلك الدرهم من عظيم الثواب (طس) عن أنس) قال الهيثمى فيه عبد الصمد بن عبد الأعلى قال الذهبى فيه جهالة

(درهم حلال) أى اكتسب من وجه حلال (ليشترى به عسلاً ويشرب بماء المطر شفاءً من كل داء) من الادواء التى تعرض للبدن أو من الادواء القلبية وإنما يكون ذلك مع صدق النية وقوة الاستيقان وكال التصديق بما ورد عن الشارع ونبه باشرط الحل على أن ما كان من وجه حرام لا شفاء فيه وإن زال الداء عند استعماله ظاهراً فعاقبته أردأ من ذلك الداء (فر عن أنس) ورواه عنه أبو نعيم ومن طريقه وعنه أورده الديلى فلو عزاه المصنف للأصل لكان أولى

(درهم الرجل ينفق فى) حال (صحته خير من عتق رقبة عند موته) يعنى التصديق بدرهم واحد حال الصحة أفضل

- ٤١٩٧ - دُعَاؤُ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ مُسْتَجَابٌ لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ ، عِنْدَ رَأْسِهِ مَلِكٌ مُوَكَّلٌ بِهِ كَلَّمَ دُعَا لِأَخِيهِ  
بِخَيْرٍ قَالَ الْمَلِكُ ، آمِينَ وَلَكَ بِمِثْلِ ذَلِكَ - (حم م ه) عن أبي الدرداء
- ٤١٩٨ - دُعَاؤُ الْوَالِدِ يُفْضَى إِلَى الْحَجَابِ - (ه) عن أم حكيم - (ض)
- ٤١٩٩ - دُعَاؤُ الْوَالِدِ لَوْلَدِهِ كَدُعَاؤِ النَّبِيِّ لِأُمَّتِهِ - (فر) عن أنس - (ض)
- ٤٢٠٠ - دُعَاؤُ الْأَخِ لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ لَا يَرُدُّ - البزار عن عمران بن حصين - (صح)

من عتق رقبة عند الموت لمال فيه من مجاهدة النفس على إخراج الصدقة والانسان صحيح شحيح يؤمل الغنى ويخاف الفقر والأجر على قدر النصب وأما من تيقن الموت ومفارقته لماله على كل حال فلا يثق عليه العتق ولا غيره فالصدق حينئذ بعق أو غيره مفضل بالنسبة للتصرف في حال الصحة بنسبة ما بين قيمة الدرهم وثمان الرقبة لكن الظاهر أن ذلك مخرج مخرج المبالغة والحث على التصدق حال الصحة ( أبو الشيخ) بن حبان (عن أبي هريرة) وفيه يوسف بن السفر الدمشقي قال في الميزان عن الدارقطني متروك وعن ابن عدي له أباطيل وساقى هذا منها

( دعاء المرء المسلم مستجاب لأخيه) في الاسلام ( بظهر الغيب ) لفظ الظهر مقحم ومحله النصب على الحال من المضاف إليه لأن الدعوة مصدر أضيف إلى الفاعل ثم بين الإجابة بجملة استئنافية فقال ( عند رأسه ملك موكل به ) أى بالتأمين على دعائه بذلك كما يفيد قوله ( كلما دعا لأخيه) في الإسلام (بخير) أى بدعاء يتضمن سؤال خير له (قال الملك) الموكل به ( آمين) أى استجب يارب (واك) أيها الداعي (بمثل ذلك) أى مثل ما دعوت به لأخيك وهذا يحتمل كونه إخباراً من الملك بأن الله سبحانه وتعالى يجعل له مثل ثواب ما دعا به لكونه علم ذلك بالاطلاع على اللوح المحفوظ أو غير ذلك من طرق العلم ويحتمل أنه دعائه به والأول أقرب ( حم م ) في الدعوات (ه) في الحج (عن أبي الدرداء) ولم يخرج البخارى

( دعاء الوالد لولده) يعنى دعاء الأصل لفرعه (يفضى إلى الحجاب) أى يصعد ويصل إلى حضرات القبول فلا يموقه عائق ولا يحول بينه وبين الإجابة حائل قال الزين العراقى وهل هذا بمعنى قوله في دعوة المظلوم ليس بينها وبين الله حجاب أو هو دونه لأن في ذلك نفي الحجاب كل محتمل والأول أقرب وفى كتاب البر والصلة لابن المبارك عن مجاهد دعوة الوالد لا تحجب دون الله وفيه أن رجلاً سأل الحسن قال مادعاء الوالد للولد قال مجابة قال فعليه قال استنصاته (ه) من حديث حباب بن عجلان عن أنها صفية بنت جرير (عن أم حكيم) بنت وداع الخزاعية قال في الميزان مجابة لا تعرف ولا أمها ولا صفية تفرد عنها التبوذكى قال الزين العراقى وفى إسناده ثلاث نسوة روى بعضهم عن بعض

( دعاء الوالد لولده) أى الأصل لفرعه ( كدعاء النبي لأُمَّتِهِ ) فى كونه مقبولاً قبولاً حسناً غير مردود ( فر عن أنس) ورواه عنه أيضاً أبو نعيم ومن طريقه وعنه أورده الديلى مصرحاً فلو عزاه المصنف للأصل لكان أحسن قال الزين العراقى فى شرح الترمذى هذا حديث منكر وحكم ابن الجوزى بوضعه وقال قال أحمد هذا حديث باطل منكر وأقره عليه المؤلف فى مختصر الموضوعات

( دعاء الأخ لأخيه) فى الإسلام ( بظهر الغيب لا يرد ) لأنه إلى الإخلاص أقرب ( البزار ) فى مسنده ( عن عمران ابن حصين ) مكنت عليه الهيشمى فلم يتعقبه قال الحافظ العراقى وهو فى مسلم بلفظ دعوة الأخ لأخيه بظهر الغيب مستجابة اه وحينئذ فعدول المصنف إلى البزار وإمهاله العزو للصحيح غير جيد .

- ٤٢٠١ - دَعَاَ الْمُحْسِنَ إِلَيْهِ لِلْمُحْسِنِ لَا يَرُدُّ - (فر) عن ابن عمر - (ض)
- ٤٢٠٢ - دَعَوَاتُ الْمَكْرُوبِ : اللَّهُمَّ رَحْمَتَكَ أَرْجُو . فَلَا تَكِلْنِي إِلَى نَفْسِي طَرْفَةَ عَيْنٍ ، وَأَصْلِحْ لِي شَأْنِي كُلَّهُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ - (حم خد حب) عن أبي بكر - (صح)
- ٤٢٠٣ - دَعْوَةُ ذِي النُّونِ إِذْ دَعَا بِهَا وَهُوَ فِي بَطْنِ الْحُوتِ : لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ لَمْ يَدْعُ بِهَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ فِي شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا اسْتَجَابَ اللَّهُ لَهُ - (حم ت ن ك هب) والضياء عن سعد - (صح)
- ٤٢٠٤ - دَعْوَةُ الْمَظْلُومِ مُسْتَجَابَةٌ ، وَإِنْ كَانَ فَاجِرًا فَجَجُورُهُ عَلَى نَفْسِهِ - الطيالسي عن أبي هريرة (صح)

(دعاء المحسن إليه للمحسن) له (لا يرد) أى يقبله الله تعالى مكافأة له على امتثاله أمر الله تعالى بالإحسان (فر عن ابن عمر) بن الخطاب رمز المصنف لصحته وليس كما زعم لقيه محمد بن إسماعيل بن عياش قال أبو داود لم يكن بذلك وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم أورده الذهبي في الضعفاء والمتروكين . وقال ضعفه أحمد والدارقطني .

(دعوات المكروب) أى المغموم المحزون أى الدعوات النافعة له المزيله لكربه والكرب بفتح فسكون مايدم المرء مما يأخذ بنفسه ويحزنه ( اللهم رحمتك أرجو فلا تكلني إلى نفسي طرفه عين وأصلح لي شأني كله لا إله إلا أنت ) ختمه بهذه الحكمة الحضورية الشهودية إشارة إلى أن الدعاء إنما ينفع المكروب ويزيل كربه إذا كان مع حضور وشهود ومن شهد الله بالتوحيد والجلال مع جمع الهمة وحضور البال فهو حري بزوال الكرب في الدنيا والرحمة ورفع الدرجات في العقبى ( حم خد د ) في الأدب من حديث طويل ( حب ) كلهم ( عن أبي بكر ) واسمه نفع قال ابن حبان صحيح وأقره عليه ابن حجر لكن قال المناوي وغيره فيه جعفر بن ميمون غير قوى

( دعوة ذى النون ) أى صاحب الحوت وهو يونس ( إذ ) أى حين ( دعى بها وهو في بطن الحوت لا إله إلا أنت ) أى إنك الذى تقدر على حفظ الإنسان حيا في بطن الحوت ولا قدرة لغيرك على هذه الحالة ثم أردف ذلك بقوله ( سبحانك إني كنت من الظالمين ) تصريحاً بالعجز والانكسار واطهار الذلة والافتقار قال الحسن مانجا إلا بإقراره على نفسه بالظلم وإنما قبل منه ولم يقل من فرعون حين قال لا إله إلا الذى آمنى به بنو إسرائيل . لأن يونس ذكرها في الحضور والشهود وفرعون ذكرها في الغيبة تقليداً لبني إسرائيل ذكره الامام الرازى ( لم يدع بها رجل مسلم في شيء ) بنية صادقة صالحة ( إلا استجاب الله له ) لأنها لما كانت مسبوقة بالعجز والانكسار ملحوقه بهما صارت مقبولة « آمن يجيب المضطر إذا دعاه . فإن قيل هذا ذكر لادعاء قلنا هو ذكر يستفتح به الدعاء ثم يدعوا بما شاء أو هو كما ورد من شغله ذكرى عن مسألتي أعطيته أفضل ما أعطى السائلين ( حم ت ) في الدعوات ( ن ك ) في الدعاء ( هب والضياء ) المقدسى في المختارة من حديث إبراهيم بن محمد بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه ( عن ) جده ( سعد ) بن أبي وقاص قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وفي الحديث قصة بين سعد وبين عثمان حين سلم سعد عليه فلم يرد السلام فشكاه لعمر ومن لطائف إسناده أنه من رواية الرجل عن أبيه عن جده

( دعوة المظلوم مستجابة ) أى يستجيبها الله تعالى يعنى فاجتنبوا جميع أنواع الظلم لئلا يدعركم المظلوم فيجيب ( وإن كان فاجراً فججوره على نفسه ) ولا يقدر ذلك في استجابة دعائه لانه مضطر ونشأ من اضطراره صحة التجاؤه إلى ربه وقطعه قلبه عما سواه وللإخلاص عند الله موقع وقد ضمن إجابة المضطر بقوله « آمن يجيب المضطر إذا دعاه » ويحتمل أن يريد بالفاجر الكافر ويحتمل أن يريد الفاسق ( تنبيه ) ينبغى أن يعتقد أن دعوة المظلوم مستجابة ولا يتأخره عدم ظهور أثرها حالاً لأنه تعالى ضمن الاجابة لدعائه في الوقت الذى يريد لافى الوقت الذى تريد كما في الحكم العطائية وله في ذلك حكم فتخلصها عن الحصول عقب الدعاء إنما هو بسبب فاحذر أن تقول قد دعاه فلان على فلان الظالم فلم يستجب

٤٢٠٥ - دَعْوَةُ الرَّجُلِ لِأَخِيهِ بَظَهْرِ الْغَيْبِ مُسْتَجَابَةٌ ، وَأَمْلَكُ عِنْدَ رَأْسِهِ يَقُولُ : آمِينَ وَلَكَ بِمِثْلِ ذَلِكَ -  
أبو بكر في الغيلانيات عن أم كرز

٤٢٠٦ - دَعْوَةٌ فِي السَّرِّ تَعْدِلُ سَبْعِينَ دَعْوَةً فِي الْعَلَانِيَةِ - أبو الشيخ في الثواب عن أنس

٤٢٠٧ - دَعْرَتَانِ لَيْسَ بَيْنَهُمَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ : دَعْوَةُ الْمَظْلُومِ ، وَدَعْوَةُ الْمَرْمِ لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ -  
(طب) عن ابن عباس

٤٢٠٨ - دَعَّ عَنْكَ مُعَاذًا ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَبْأُهِ بِهِ الْمَلَائِكَةَ - الحكيم عن معاذ - (ح)

له ولو كان فلان صالحا كان دعاءه على من ظلمه مفيدا ونحو ذلك من كلمات الجهالات الدائرة على السنة العامة والله در القائل :  
أتهزأ بالدعاء وتزدر به وما يدريك ما صنع الدعاء  
سهام الليل لا تخطى ولكن لها أمد وللأمد انقضاء

(الطيالسي) أبو دارد (عن أبي هريرة) ظاهره أنه لا يوجد مخرجا لاحد من المشاهير الذين رمز لهم وإلا لما أبعاد النجمة  
وهو ذهول فقد رواه أحمد والبخاري باللفظ المزبور عن أبي هريرة قال المنذرى والهيثمي إسناده حسن وقال العامري  
البغدادي صحيح غريب

(دعوة الرجل لأخيه) في الاسلام (بظهر الغيب) سبق أن لفظ الظهر مقحم وإن محله النصب على الحال من المضاف  
إليه قال الطيبي ويجوز كونه ظرفا للبصدر وقوله (مستجابة) خبر وقوله (وللك عند رأسه يقول آمين) جملة مستأنفة مبنية للاستجابة  
والباء في قوله (وللك بمثل) زائدة في المبتدأ كما في بحسبك درهم وقال النووي الرواية المشهورة كدريم مثل وعن عياض  
فتحها والثاء وزيادة هاء أى عدليه سواء فكان بعض السلف إذا أراد الدعاء لنفسه يدعو لأخيه بذلك (أبو بكر في  
الغيلانيات عن أم كرز) ظاهر صنع المصنف أنه لا يوجد مخرجا لاحد من السنة وإلا لما عدل عنه على القانون  
المعروف وهو وهم فقد خرج مسلم عن أم الدرداء وأبي الدرداء معا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال دعوة  
الأخ لأخيه بظهر الغيب مستجابة عند رأسه ملك موكل كلما دعا لأخيه بخير قال الملك الموكل به آمين ولك بمثل اه  
(دعوة في السر تعدل سبعين دعوة في العلانية) لأن دعاء السر أقرب إلى الإخلاص وأبعد عن الرياء (أبو الشيخ)  
ابن حبان (في) كتاب (الثواب عن أنس) ورواه عنه الديلمي

(دعوتان ليس بينهما وبين الله تعالى حجاب) بالمعنى المار (دعوة المظلوم) حتى يتصرف بقول أو فعل (ودعوة المرء  
لأخيه بظهر الغيب) قال النووي معناه كالذى قبله إن دعوة المسلم في غيبة المدعوله وفي السر مستجابة لأنها أبلغ في  
الإخلاص كما تقرّر (تنبيه) قال العلائي والمراد بالحجاب في المنع الردفاستعمار الحجاب للرد فكان نفيه دليلا على  
ثبوت الإجابة والتعبير بنفي الحجاب أبلغ من التعبير بالقول لأن الحجاب من شأنه المنع من الوصول إلى المقصود فاستعير نفيه  
لعدم المنع ويخرج كثير من أحاديث الصفات على الاستعارة التخيلية وهي أن يشترك شيان في وصف ثم يعتمد  
لوازم أحدهما حيث يكون جهة الاشتراك وصفاً فثبت ذلك للاستعمار مبالغة في إثبات المشترك وقد ذكر الحجاب  
في عدة أحاديث صحيحة والله سبحانه منزه عما يحجبه إذ الحجاب إنما يحيط بمقدار محسوس لكن المراد بحجابه منع  
أبصار خلقه أو بصائرهم بما شاء وكيف شاء وإذا شاء كشف ذلك عنهم (طب عن ابن عباس) رمز المصنف  
لصحته وليس كما ظن فقد أعله الهيثمي وغيره بأن فيه عبد الرحمن بن أبي بكر المليكي وهو ضعيف وجزم المنذرى بضعفه  
ثم قال لكن له شواهد

(دع عنك معاذاً) أى اترك ذكره بما ينقصه أو يزرى به والمراد ابن جبل (فإن الله يبأه به الملائكة) أى



- ٤٢٠٩ - دَعَّ دَاعِيَ اللَّبَنِ - (حم نخ حب ك) عن ضرار بن الأزور - (صح)  
٤٢١٠ - دَعَّ قَيْلٍ وَقَالَ ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ - (طس) عن ابن مسعود - (صح)  
٤٢١١ - دَعَّ مَا يَرِيْبُكَ إِلَى مَا لَا يَرِيْبُكَ - (حم) عن أنس (ن) عن الحسن بن علي (طب) عن وابصة  
ابن معبد (خط) عن ابن عمر - (صح)  
٤٢١٢ - دَعَّ مَا يَرِيْبُكَ إِلَى مَا لَا يَرِيْبُكَ ، فَإِنَّ الصَّدَقَ يُشْجِي - ابن قانع عن الحسن

بعبادته وعلوه وهذه متعبة شريفة لمعاذ ولذلك يأتي يوم القيامة أمام العلماء برؤية كما في حديث (الحكيم) الترمذي في النوادر (عن معاذ)

(دع داعي اللبن) أي أبق في الضرع باقياً يدعو ما فوقه من اللبن فينزله ولا تستوعبه فإنه إذا استقصى أبطأ الدر وفي رواية ولا يجهد، أي لا تستقصه والجهد الاستقصاء قال الشماخ من ناصع اللون حلو غير مجوده ذكره كله الزمخشري وهذا قاله لضرار حين أمره بحلب ناقة (حم نخ حب ك) عن ضرار بكبير الضاد المعجمة مخففاً (ابن الأزور) واسم الأزور مالك بن أوس الأسدي دني بطلا شاعراً له وقادة وهو الذي قتل مالك بن نويرة بأمر خالد بن الوليد أبي يوم النيامه بلاء عظيماً فقطت ساقاه فجعل يجبو ويقاقل حتى قتل قال الهيثمي: رواه أحمد بأسيد أحدها رجاله ثقات

(دع قيل وقال) مما لا تدة فيه ومن حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه (و كثرة السؤال) عمالايغنى (وإضاعة المال) صرفه في غير حله وبذله في غير وجهه المأذون فيه شرعاً (طس عن ابن مسعود) قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال أوصني فذكره رمز المصنف لصحته وهو غير صحيح فقد قال الحافظ الهيثمي وغيره فيه السري بن إسماعيل وهو متروك

(دع ما يريبك) أي يوقعك في الشك والأمر للتدب لما أن توقي الشبهات مندوب لا واجب على الأصح (إلى ما لا يريبك) أي أترك ما تشك فيه من الشبهات واعدل إلى ما لا تشك فيه من الحلال الدين لما سبق أن من اتقى الشبهات فقد استبرأ لعرضه ودينه قال القاضي هذا الحديث من دلائل النبوة ومعجزات المصطفى صلى الله عليه وسلم فإنه أخبر عما في ضمير وابصة قبل أن يتكلم به والمعنى أن من أشكل عليه شيء والتبس ولم يتبين أنه من أي القبيلين هو فليتأمل فيه إن كان من أهل الاجتماع ويسأل المجتهدين إن كان من المقلدين فإن وجد ما يسكن إليه نفسه ويطمئن به قلبه وينشرح صدره فليأخذ به وإلا فليدعه وليأخذ بما لا شبهة فيه ولا ريبية هذا طريق الورع والاحتياط وحاصله يرجع إلى حديث الحسن الآتي (حم عن أنس) ابن مالك قال الهيثمي فيه أبو عبد الله الأسدي لم أعرفه وبقية رجاله رجال الصحيح (ن عن الحسن بن علي) أمير المؤمنين (طب عن وابصة) بكسر الموحدة وفتح المهمله (بن معبد) بن عتبة الأسدي نزيل الجزيرة (خط عن ابن عمر) بن الخطاب (دع ما يريبك) بضم الياء وفتحها أكثر رواية (إلى ما لا يريبك) أي أترك ما عترض لك الشك فيه متقبلاً عنه إلى ما لا تشك فيه ذكره الطيبي (فإن الصدق ينجي) أي فإن فيه النجاة وإن كان الإنسان يظن أن فيه الهلكة فإذا وجدت نفسك ترتاب من شيء فاتركه فإن نفس المؤمن الكامل تطمئن إلى الصدق الذي فيه النجاة من المهالك وترتاب من الكذب فارتباك في شيء أماره كونه حراماً فاحذره واطمئنتك علامة كونه حقا فخذ به ذكره القاضي قال والنفس إذا ترددت في أمر وتحيرت فيه وزال عنها القرار استمع ذلك العلاقة التي بينها وبين القلب الذي هو التماق الأول لها فتقل العلاقة إليه من تلك الهيئة أثراً فيحدث فيه خفتان واضطراب ربما يسرى هذا الأثر إلى سائر القوى فتعجز بالخلل وانزال فإذا زال ذلك عن النفس وجدت لها قراراً وطأة أئينة وقيل المعنى بهذا الأمر أرباب البصائر من أهل النظر والفكرة المستقيمة وأهل الفراسات من ذوى النفوس المرتاضة والقلوب السليمة فإن نفوسهم بالطبع تصبو إلى الخير وتنبو عن الشر فإن

٤٢١٣ - دَعَّ مَایْرِیْکَ إِلَى مَلاِیْرِیْکَ ، فَانَّ الصَّدَقَ طُمَأْنِیْنَةً ، وَإِنَّ الْکَذِبَ رِیْبَةٌ - (حم ت ح ب)  
عن الحسن - (ص)

٤٢١٤ - دَعَّ مَایْرِیْکَ إِلَى مَلاِیْرِیْکَ فَانَّکَ لَنْ تَجِدَ قَدَشِیْءَ تَرَکْتَهُ لِلَّهِ - (حل خط) عن ابن عمر - (ح)

٤٢١٥ - دَهْنٌ یَسْکِنُ مَا دَامَ عِنْدَهُنَّ ، فَإِذَا وَجِبَ فَلَا تَبْکِیْنَ بِاِکِیَّةٍ - مالک - (ن ک) عن جابر بن عتيك

٤٢١٦ - دَعَّهِنَّ یَا عَمْرُ ، فَانَّ الْعَیْنَ دَامِمَةٌ ، وَالْقَلْبَ مُصَابٌ ، وَالنَّهْدَ قَرِيبٌ - (حم ن ه ک) عن

الشيء يتوجب إلى ما يلانمه وينفر عما يخالفه فيكون ما يلهمه الصواب غالباً (ابن قانع) في المعجم (عن الحسن بن علي) (دع ما يريك) أي اترك ما تشك في كونه حسناً أو قبيحاً أو حلالاً أو حراماً (إلى ما لا يريك) أي واعدل إلى ما لا تشك فيه بمعنى ما تيقنت حسنه وحله (فإن الصدق طمأنينة) أي يطمئن إليه القلب ويسكن وفيه إضمار أي محل طمأنينة أو سبب طمأنينة (وإن الكذب ريب) أي يقلق القلب ويضطرب وقال الطيبي جاء هذا القول بهذا لما تقدمه من الكلام ومعناه إذا وجدت نفسك ترتاب في الشيء فاتركه فإن نفس المؤمن تطمئن إلى الصدق وترتاب من الكذب فارتباك من الشيء مني عن كونه مظنة للباطل فاحذره وطمأنيتك للشيء مشعر بحقيقته لتمسك به والصدق والكذب يستعملان في المقال والأفعال وما يحق أو يبطل من الاعتقاد وهذا مخصوص بذوى النفوس الشريفة القدسية المطهرة عن دنس الذنوب ووسخ العيوب اه والحاصل أن الصدق إذا مزج قاب الكامل امتزج نوره بنور الإيمان فاطمأن وانطفأ سراج الكذب فإن الكذب ظلمة وأظلمة لا تمازج النور (حم ت) في الزهد (حب عن الحسن) بن علي قال الحاكم حسن صحيح وقال الذهبي سنده قوي ورواه عنه أيضا النسائي وابن ماجه لما أوهمه صنيع المؤلف من تفرد الترمذي به من بين الستة غير صحيح

(دع ما يريك إلى ما لا يريك) بفتح الياء وضمها والفتح أفصح (فانك لن تجد قدشيء تركته لله) ولهذا قال بعضهم الورع كله في ترك ما يريب إلى ما لا يريب وفي هذه الأحاديث عموم يقتضي أن الريبة تقع في العبادات والمعاملات وسائر أبواب الأحكام وإن ترك الريبة في ذلك كله ورع قالوا وهذه الأحاديث قاعدة من قواعد الدين وأصل في الورع الذي عليه مدار اليقين وراحة من ظلم الشكوك والأوهام المسانعة لنور اليقين (تنبه) قال العسكري لو تأملت الخذاق هذا الحديث لتيقنوا أنه قد استوعب كل ما قيل في تجنب الشبهات (حل) من حديث أبي بكر بن راشد عن عبدالله بن أبي رومان عن ابن وهب عن مالك عن نافع عن ابن عمر ثم قال أبو نعيم غريب من حديث مالك تفرد به ابن رومان عن ابن وهب (خط) في ترجمة الباغندي من حديث قتبية عن مالك عن نافع (عن ابن عمر) بن الخطاب وظاهر صنيع المصنف أن مخرجه الخطيب سكت عليه والأمر بخلافه بل تعقبه بما نضه هذا الحديث باطل عن قتبية عن مالك وإنما يحفظ من حديث عبدالله بن أبي رومان عن ابن وهب عن مالك تفرد به واشتهر به ابن أبي رومان وكان ضعيفاً والصواب عن مالك من قوله وقد سرقه ابن أبي رومان - إلى هنا كلامه

(دعهن) يا ابن عتيك (يسكين) يعني النسوة التي احتضرت عندهن عبد الله بن ثابت (مادام عندهن) لم تزهق روحه بالكلية (فإذا وجب فلا تبكين باكية) قاله لما جاء يعود عبدالله بن ثابت فوجده قد غلب فصاح به فلم يجبه فاسترجع وقال غلبنا عليك يا أبا الربيع فصاح بالنسوة وبكين لجعل ابن عتيك يسكتهن فذكره فقالوا ما الوجوب يا رسول الله قال الموت وأخذ الشافعي وصحبه من هذا أنه يكره البكاء على الميت بعد الموت لأنه أسف على ما فات وأنه لا كراهة فيه قبل الموت بل صرح بعض أئمة الشافعية بتدبه لإظهار الكراهة قرأه (مالك) في الموطن (نك) لهم (عن جابر بن عتيك) بن قيس الأنصاري صحابي جليل من بني تميم (دعهن يا عمر) بن الخطاب يسكين (فإن العين دامية والقلب مصاب والنهد قريب) بالموت فلا حرج عليهن في البكاء

أبي هريرة - (ص)

٤٢١٧ - دَعَهْنَ يَكِينٍ ، وَإِيَّا كُنَّ وَنَعِيقَ الشَّيْطَانِ . إِنَّهُ مَهْمَا كَانَ مِنَ الْعَيْنِ وَالْقَلْبِ فَمِنَ اللَّهِ وَمِنَ الرَّحْمَةِ وَمَهْمَا كَانَ مِنَ الْيَدِ وَاللِّسَانِ فَمِنَ الشَّيْطَانِ - (حم) عن ابن عباس - (ص)

٤٢١٨ - دَعُوا الْحَبْشَةَ مَاوَدَعُوكُمْ ، وَاتْرُكُوا التَّرْكَ مَا تَرَكُوكُمْ - (د) عن رجل - (ص)

٤٢١٩ - دَعُوا الْحَسَنَاءَ الْعَاقِرَ ؛ وَتَزَوَّجُوا السُّودَاءَ الْوَلُودَ ، فَإِنَّ أَكْثَرَ بَيْتِكُمُ الْإِمَامَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (عب) عن ابن سيرين مرسلًا - (ص)

أى بغير نوح و... وه قال الطيبي وكان الظاهر أن يعكس لأن قرب العهد مؤثر في القلب بالحزن والحزن مؤثر في البكاء لكن قدم ما يشاهد وفيه أنه من لم يكن يزدن على البكاء النياحة والجزع اه وقضيته أنه بعد الموت غير مكروه خلاف ما اقتضاه الحديث الأول ويمكن حمل هذا على البكاء الاضطرابى الذى لا يمكن دقعه إلا بحذور يلحقه في جسده والأول على خلاف ذلك فلا تعارض (حم) ن ه ك عن أبي هريرة) قال مات ميت في آل رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجتمع النساء يبكين فقام عمر ينههن ويطردهن فذكره

(دعهن) يا عمر (يبكين وإيا كن) أيها النسوة التفت من خطاب عمر إلى خطابين (ونعيق الشيطان) قالوا وما نعيق الشيطان قال (فإنه) أى الشأن (مهما كان من العين والقلب) من غير صياح ولا ضرب نحو خد (فمن الله ومن الرحمة) فلا لوم عليكن فيه (ومهما كان من اليد) بنحو ضرب خد وشق جيب (واللسان) من نحو صياح وندب (فمن الشيطان) أى لأنه الأمر به الراضى بقعله قال الطيبي ومهما حرف شرط تقول مهما تفعل أفعل ومجمله رفع بمعنى أى شئ. كان من العين فمن الله فإن قلت نسبتة الدمع من العين والقول من اللسان والضرب باليد لأن كان من طريق الكسب فالكل يصح من العبد وإن كان من طريق التقدير فمن الله لها وجه اختصاص البكاء بالله؟ قلت الغالب في البكاء أن يكون محموداً فالأدب أن يستند إلى الله بخلاف قول الحناء والضرب باليد عند المصيبة فإنه مذموم وهذا قاله لمهمات رقية بنته فبكت النساء لجمل عمر يضربهن بسوطه وفيه أنه يحرم الندب وهو تعديد الشئ مع البكاء والنوح وهو رفع الصوت والجزع بضرب خد وشق ثوب وقطع شعر وتغيير لباس ونحو ذلك (حم) عن ابن عباس) قال فى الميزان هذا حديث منكر فيه على بن زيد بن جدعان وقد ضعفوه .

(دعوا الحسناء العاقرة) التى لاتلد (وتزوجوا السوداء الولود) فإنى أكثر بكم الامم يوم القيامة) أى أفاخرهم وأغلبهم بكثرتكم وإنا فتمت عليهم فأعظيهم والأمر للندب لالوجوب (عب) عن ابن سيرين مرسلًا) هو أبو بكر بن أبي عمرة البصرى ثقة ثبت عابد كبير القدر لا يرى الرواية بالمعنى .

(دعوا الحبشة ماودعوكم) قيل قلبا يستعملون الماضى من ودع ويحتمل كون الحديث ماودعوكم أى سالوكم فسقطت الألف قال الطيبي ولا حاجة لهذا مع مجيئه فى القرآن وماودعك ربك، بالتخفيف وقال الظهري كلام المصطفى صلى الله عليه وسلم متبوع لاتابع بل فصحاء العرب بالإضافة إليه أقل (واتركوا الترك ما تركوكم) أى مدة تركهم لكم فلا تترضوا لهم إلا إن تعرضوا لكم لما فى غزوه من المشقة والقوة بأسهم وبرد بلادهم وبعدها ولكونهم أول من يسلب هذه الأمة ملكهم كما تقدم قال الخطابى والجمع بين هذا وبين قوله وقاتلوا المشركين، كافة أن الآية مطلقة والحديث مقيد فيحمل المطلق على المقيد ويجعل الحديث مخصوصاً لعموم الآية وكل ذلك ما إذا لم يدخلوا بلادنا قهراً وإلا وجب قتالهم (د) عن عيسى بن محمد الرملى عن ضمرة عن الشيبانى عن أبي سكينه (عن رجل) من أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم كذا هو فى أصول متعددة والذى وقعت عليه فى مسند الفردوس أن أباً داود خرجته فى الملاحم عن ابن عمر

- ٤٢٢٠ - دَعُوا الدُّنْيَا لِأَهْلِهَا؛ مَنْ أَخَذَ مِنَ الدُّنْيَا فَوْقَ مَا يَكْفِيهِ أَخَذَ حَتْفَهُ وَهُوَ لَا يَشْعُرُ - ابن لال  
عن أنس - (ض)
- ٤٢٢١ - دَعُوا النَّاسَ يُصِيبَ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ؛ فَإِذَا اسْتَنْصَحَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيَنْصَحْهُ - (طب) عن  
أبي السائب - (ص)
- ٤٢٢٢ - دَعُوا لِي أَصْحَابِي؛ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنْفَقْتُمْ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا بَلَغْتُمْ أَعْمَالَهُمْ - (حم) عن  
أنس - (ص)
- ٤٢٢٣ - دَعُوا لِي أَصْحَابِي وَأَصْحَارِي - ابن عساكر عن أنس - (ص)

هكذا قال .

(دعوا الدنيا) أى اتركوها (لأهلها من أخذ من الدنيا فوق ما يكفيه) لنفسه ومن يلزمه مؤنته (أخذ حتفه) أى هلاكه (وهو لا يشعر) بأن المأخوذ فيه هلاكه إذ هى السم القاتل فطلبها شين وقتلها زين فإن طلبها ليطلب بها البر وفعل الصنائع واكتساب المعروف كان على خطر وغرر وتركها لها أبلغ فى البر (ابن لال) فى مكارم الاخلاق (عن أنس) وظاهره أنه لم يره مخرجا لأشهر من ابن لال وإلا لما عدل إليه واقتصر عليه والأمر بخلافه بل خرج باللفظ المزبور عن أنس المذكور البزار وقال لا يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا من هذا الوجه قال المنذرى ضعيف وقال الهيثمى كشيخه العراقى فيه هانى بن المتوكل ضعفه .

(دعوا الناس يصيب بعضهم من بعض) لأن أيدى العباد خزائن الملك الجواد فلا يتعرض لها إلا بإذن فلا تسعروا ولا بيع حاضر لباد ولا تتلقوا الركبان (فإذا استنصح أحدكم أخاه) أى طلب منه أن ينصحه (فلينصحه) وجوباً فأفاد أن التسعير غير مشروع بل ورد فى عدة أخبار النهى عنه وفى خبر للدارقطنى أنه طلب من النبي صلى الله عليه وسلم التسعير فأبى وقال إن لله ملكاً اسمه عمارة على فرس من حجارة الياقوت طوله مد البصر يدور فى الأمصار فينادى ألا ليرخص كذا وكذا قال السنخاوى وأغرب ابن الجوزى فى حكمه بوضعه (طب) وكذا القضاغى (عن أبي السائب) قال مر النبي صلى الله عليه وسلم برجل وهو يساوم صاحبه فجاءه رجل فقال للشترى دعه فذكره قال الهيثمى بعد ما عزاه للطبرانى وفيه عطاء بن السائب . وقد اختلط ورواه بهذا اللفظ من هذا الوجه أحمد ولعل المصنف ذهل عنه والمصنف رمز لصحة حديث أبي السائب فليحذر وروى مسلم دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض

(دعوا لى أصحابى) الإضافة للتشريف تؤذن باحترامهم وزجر سابهم وتعزيره عند الجمهور . قال النووى : وهو من أكبر الفواحش وعياض من الكبائر وبعض المالكية يقتل (فوالذى نفسى) بسكون الفاء (بيده) أى بقدرته وتدييره « وإنه لقسى لو تعلمون عظيم » (لو أنفقتم مثل) جبل (أحد) بضم الهمزة رذها ما بلغتم أعمالهم ) أى ما بلغت من إنفاقكم بعض أعمالهم لما قارنها من مزيد إخلاص وصدق نية وكمال يقين . قال بعض الكاملين : وقوله أصحابى مفرد مضاف فيم كل صاحب له لكنه عموم مراد به الخصوص لأن السبب الآتى يدل على أن الخطاب لخالد وأمثاله عن تأخر إسلامه وأن المراد هنا متقدمو الإسلام منهم الذى كانت له الآثار الجيلة والمناقب الجليلة فى نصره الدين من الإنفاق فى سبيل الله واحتمال الأذى فى سبيل الله ومجاهدة أعدائه ويصح أن يكون من بعد الصحابة محاطباً بذلك حكما إما بالقياس أو بالتبعية (حم) وكذا البزار (عن أنس) قال كان بين خالد بن الوليد وابن عوف كلام فقال له خالد تستطيعون علينا بأيام سبقتمونا بها فذكره . قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح

(دعوا لى أصحابى وأصهارى) لما لهم من الفضائل والمآثر وبذل المهج فى نصره الدين ، وظاهر صنيع المصنف

٤٢٢٤ - دَعُوا صَفْوَانَ بْنَ الْمُعَطَّلِ فَإِنَّهُ خَبِيثُ اللِّسَانِ ، طَيَّبُ الْقَلْبِ - (ع) عن سفينة - (ض)

٤٢٢٥ - دَعُوا صَفْوَانَ ، فَإِنَّهُ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ - ابن سعد عن الحسن مرسلًا - (ض)

٤٢٢٦ - دَعُونِي مِنَ السُّودَانِ ، فَأَمَّا الْأَسْوَدُ لِبَطْنِهِ وَفَرَجِهِ - (طب) عن ابن عباس - (ح)

٤٢٢٧ - دَعُوهُ ، فَإِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالَآ - (خ ت) عن أبي هريرة - (صح)

أن هذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته عند مخرجه الذي عزاه إليه فمن آذاني في أصحابي وأصهارى أذله الله تعالى يوم القيامة اه بلفظه (ابن عساكر) في ترجمة معاوية من حديث وكيع عن فضيل بن مرزوق عن رجل من الأنصار (عن أنس) وفضيل إن كان هو الرقاشي فقد قال الذهبي: ضعفه ابن معين وغيره وإن كان الكوفي فقد ضعفه النسائي وغيره وعيب علي مسلم إخراج له في الصحيح والرجل مجهول

(دعوا صفوان بن المعطل) بفتح الطاء المشددة أى اتركوه فلا تتعرضوا له بشر (فإنه خبيث اللسان طيب القلب) أى طاهره نقيه من الشرك والعش والحياة والحقد والكبر والحسد وغير ذلك من الأمراض القلبية والعمل لأنما هو على طهارة القلوب (ع) وكذا الطبراني (عن سفينة<sup>(١)</sup>) قال: شكنا رجل إلى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم صفوان بن المعطل وقال هجائي فذكره. قال الهيثمي: فيه عامر بن أبي صالح بن رستم وثقه جمع وضعفه جمع وبقية رجاله رجال الصحيح

(دعوا صفوان) بن المعطل فلا تؤذوه (فإنه يحب الله ورسوله) وما أحب الله حتى أحبه الله سمعت امرأة من العابدات تقول: بحبك لى إلا ما غفرت لى فليل أما يكفينك أن تقولى بحبى لك؟ قالت أما سمعت قوله ويحبهم ويحبونه فقدم محبته على محبتهم له (ابن سعد) فى الطبقات (عن الحسن مرسلًا) وهو البصرى

(دعوني من السودان) يعنى من الزنج كما بينه فى رواية أخرى (فإنما الأسود لبطنه وفرجه) أى لا يهتم إلا بهما فإن جاع سرق وإن شبع فسق كما فى خبر آخر (طب) عن محمد بن زكريا الغلابى عن عبد الله بن رجاء عن يحيى بن أبى سليمان المدنى عن عطاء (عن ابن عباس) قال ذكر السودان عند النبي صلى الله عليه وسلم فذكره. قال الهيثمي: فيه محمد بن زكريا الغلابى وهو ضعيف، وقد وثقه ابن حبان وقال يعتبر حديثه إذا روى عن ثقة اه. وأورده ابن الجوزى فى الموضوعات وقال يحيى منكر الحديث وتعبه المؤلف بأن ابن حبان ذكره فى الثقات وقال السخاوى سنده ضعيف إلا أن له شواهد يؤكد بعضها بعضاً

(دعوه) يعنى اتركوا يا أصحابنا من طلب منا دينه فأغظ فلا تبطشوا به (فإن لصاحب الحق مقالا) أى صولة الطلب وقوة الحججة فلا يلام إذا تكرر طلبه لحته لكن مع رعاية الأدب وهذا من حسن خلق المصطفى صلى الله عليه وسلم وكرمه وقوة صبره على الجفأة مع القدرة على الانتقام وفيه أنه يحتمل من صاحب الدين الإغلاظ فى المطالبة لكن بما ليس بقدر أو شتم ويحتمل أن القائل كان كافراً فأراد تألفه (خ ت عن أبي هريرة) قال: إن رجلاً أتى النبي صلى الله عليه وسلم يتقاضاه فأغظ له فهم به أصحابه<sup>(٢)</sup> فقال رسول الله دعوه فإن لصاحب الحق مقالا ثم قال أعطوه سناً مثل سنه قالوا لا نجد إلا مثل من سنه قال أعطوه فإن خيركم أحسنكم قضاء للدين كذا رواه الشيخان معاً كما عزاه لها النووى ثم العرائق فما أوهمه صنيع المؤلف أنه مما انفرد به البخارى غير صحيح

(١) غير صخر هو مولى المصطفى صلى الله عليه وسلم يكنى أبا عبد الرحمن كان اسمه مهران أو غير ذلك وسفينة لقبه قال: خرجت مع النبي صلى الله عليه وسلم ومعه أصحابه يمشون فتقل عليهم متاعهم فحملوه على فقال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم احمل فإنما أنت سفينة (٢) أى أراد أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أن يؤذوه بالقول أو الفعل لكن لم يفعلوا أدياً مع النبي صلى الله عليه وسلم

٤٢٢٨ -- دَعُوهُ يَنْ ، فَإِنَّ الْإِنِّ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى يَسْتَرِيحُ إِلَيْهِ الْعَلِيلُ - الرافعي عن عائشة

٤٢٢٩ -- دَفِنَ الْبَنَاتِ مِنَ الْمَكْرَمَاتِ - (خط) عن ابن عمر - (صح)

٤٢٣٠ -- دَفِنَ بِالطَّيْنَةِ الَّتِي خُلِقَ مِنْهَا - (طب) عن ابن عمر

(دعوه) أى المريض (ين) (١) أى يستريح بالانين أى يقول آه ولا تنهوه عنه ( فإن الانين اسم من أسماء الله تعالى) أى لفظ آه من أسماءه لكن هذا لم يرد فى حديث صحيح ولا حسن وأسمائه تعالى توقيفية (يستريح إليه العليل) فيه رد لما رواه أحمد عن طاووس أن أنين المريض شكوى وقول جمع شافعية منهم أبو الطيب وابن الصباغ أنين المريض وتأوهه فكروه رده النورى بأنه ضعيف أو باطل فإن المكروه ما ثبت فيه نهى مخصوص وهذا لم يثبت فيه بل ثبت الإذن فيه نعم استعماله بالذكر أولى وكثرة الشكوى تدل على ضعف اليمين ومشعرة بالتسخط للقضاء وتورث شماتة الأعداء أما إخبار المريض صديقه أو طبيبه عن حاله فلا بأس به اتفاقاً وحكى ابن جرير فى كتابه الآداب الشريفة والأخلاق الحميدة خلافاً للسلف أن أنين المريض هل يؤاخذ به ثم رجح الرجوع فيه إلى النية فإذا نوى به تسخط قضاءه به وأخذ به أو استراحة من الألم جاز (الرافعي) إمام الدين فى تاريخ قزوين ( عن عائشة ) قالت دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وعدنا عليل ين فقلنا له اسكت فذكره .

( دفن البنات من المكرمات ) أى من الخصال التى يكرم الله تعالى بها أباهن ونعم الصهر القبر لأنها عورة ولضعفها بالانوثة وعدم استقلالها وكثرة مؤثرتها وأتقائها وقد تجر العار وتجلب العدو إلى الدار أخرج ابن أبي الدنيا عن قتادة أن الخبر ماتت له بنت فأناه الناس يعزونه فقال عورة سترت ومؤونة كفتت وأجر سافه الله تعالى فاجتهد المهاجرون أن يزيدوا فيها حرفاً فما قدروا وفى الفردس عن الخبر نعم الكفء القبر للجارية وأما خبر الصهر القبر فلا أصل له ( تنبيه ) قال بعضهم حاشاه أن يقول ذلك كراهة للبنات بل خرج مخرج التعزية للنفس ( خط ) من حديث محمد بن معمر عن حميد بن حماد عن مسعر بن كرام عن عبد الله بن دينار ( عن ابن عمر ) بن الخطاب وحميد بن حماد أورده الذهبي فى الضعفاء وقال قال ابن عدى يحدث عن الثقات بالماكيراه ورواه الطبراني فى الأوسط من حديث ابن عباس وأورد ابن الجوزى هذا الحديث من هذا الطريق وحكم بوضعه وأقره عليه الذهبي والمؤلف فى مختصر الموضوعات .

( دفن بالطينة التى خلق منها ) قاله لما رأى حبشياً يدفن بالمدينة وفى رواية للبخارى عن أبي سعيد أن النبي صلى الله عليه وسلم مرّ بالمدينة فرأى جماعة يحفرون قبراً فسأل عنه فقالوا حبشى قدم فمات فقال لا إله إلا الله سيق من أرضه وسماه إلى التربة التى خلق منها وأخرج عبد الرزاق عن ابن عباس يدفن كل إنسان فى التربة التى خلق منها وأخرج الدينورى فى المجالس عن هلال بن يساف قال مامن مولود يولد لإلا وفى سرته من تربة الأرض التى يموت فيها وأخرج عبد بن حميد عن عطاء أن الملك الموكل بالأرحام يطلق فيأخذ من تراب المكان الذى يدفن فيه فيذره على النطفة فيخلق من التراب ومن النطفة وذلك قوله تعالى « منها خلقناكم وفيها نعيدكم ومنها نخرجكم تارة أخرى » وأخرج الديلى عن أنس رفعه ما من مولود يولد لإلا وفى سرته من تربة التى خلق منها فإذا رد إلى أرضه العمر رد إلى تربة التى خلق منها حتى يدفن فيها وأخرج عبد الرزاق عن أبي هريرة مامن مولود يولد إلا بعث الله ملكاً يأخذ من الأرض تراباً فيجعل على مقطع سرته فكان فيه شفاؤه وكان قبره حيث أخذ التراب منه ( طب عن ابن عمر ) بن الخطاب قال الهيثمى وفيه عبد الله بن عيسى وهو ضعيف .

( ١ ) قال فى المصباح : أن الرجل ين بالكسر أتيماً وأباً بالضم صوت فالذكر أن على وزن فاعل والائتى آتة اه

- ٤٢٣١ - دَلِيلُ الْخَيْرِ كَفَا عَلَيْهِ - ابن النجار عن علي  
 ٤٢٣٢ - دَمُ عَفْرَاءٍ أَزْكَى عِنْدَ اللَّهِ مِنْ دَمِ سَوْدَاوِينَ - (طب) عن كثيرة بنت سفيان  
 ٤٢٣٣ - دَمُ عَفْرَاءٍ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنْ سَوْدَاوِينَ - (حم ك) عن أبي هريرة  
 ٤٢٣٤ - دَمُ عَمَّارٍ وَوَلَحْمُهُ حَرَامٌ عَلَى النَّارِ أَنْ تَأْكُلَهُ أَوْ تَمْسَهُ - ابن عساكر عن علي - (ح)  
 ٤٢٣٥ - دُورُوا مَعَ كِتَابِ اللَّهِ حَيْثُمَا دَارَ - (ك) عن حذيفة - (صح)  
 ٤٢٣٦ - دُونَكَ فَاتَّصِرِي - (ه) عن عائشة

(دليل الخير كفاه) يعني من أرشدك إلى خير ففعلته بإرشاده فكأنه فعل ذلك الخير بنفسه قال عياض معناه أن للدال ثواباً كما أن لفاعل الخير ثواباً ولا يلزم تساوياً وما وخالفه غيره كما ستراه وبالعكس المعونة في أعمال الخير المعونة في أعمال الشر ذكره عياض أيضاً (ابن النجار) في تاريخ بغداد (عن علي) أمير المؤمنين

(دم عفراء أزكى عند الله) في رواية أحب إلى الله (من دم سوداوين) يعني ضحراً بالعفراء وهي الشاة التي يضرب لونها إلى بياض غير ناصع والعفر لون الأرض فإن دمها عند الله أفضل من دم شاتين سوداوين ذكره الزمخشري (طب) عن كثيرة بنت سفيان) الخزاعية كانت أدركت الجاهلية قالت يا رسول الله إنني وأدت أربع نبيات في الجاهلية قال أعتق أربع رقبات قالت وقال لنا دم عفراء الخ قال الهيثمي وفيه محمد بن سليمان بن شميل وهو ضعيف (دم عفراء أحب إلى الله من دم سوداوين) يعني في الإيضاحي (حم ك) عن أبي هريرة) قال الذهبي في المذهب فيه أبو نقيع قال وقال الهيثمي فيه أبو نقيع قال البخاري فيه نظر.

(دم عمار) بن ياسر (ولحمه حرام على النار) أي نار جهنم (أن تأكله أو تمسه) من غير أكل لتسكن الأيمان من قلبه وفي رواية بدل أن تأكله أن تطعمه (ابن عساكر) في التاريخ من حديث أوس بن أوس (عن علي) أمير المؤمنين قال كنت مع علي فسمعت يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وفيه عطاء من مسلم الخنأف أوردته الذهبي في الضعفاء وقال قال ابن حبان لا يحتج به وضعفه أبو داود ورواه البزار عن علي أيضاً باللفظ المزبور قال الهيثمي ورجاله ثقات وفي بعضهم كلام لا يضرب

(دوروا مع كتاب الله حيثما دار) قال الحرالي من الدور وهو رجوع الشيء عوداً على بدء والمراد كما في حديث آخر أحلوا حلاله وحرموا حرامه وهذا الحديث يوضح ما رواه الطبراني عن معاذ أخذوا العطاء مادام عطاء فإذا صار رشوة على الدين فلا تأخذوه إلا إن رضى الإسلام دائرة فدوروا مع الكتاب حيث دار ألا وإن الكتاب والسلطان سيفترقان فلا تفارقوا الكتاب (ك) عن حذيفة) بن اليمان .

(دونك) أي خذي حقلك يا عائشة (فاتتصري) من زينب التي دخلت بغير إذن وهي غضبي ثم قالت يا رسول الله حسبك إذا قلبت لك بنية أبي بكر ذريعتها (١) ثم أقبلت على عائشة فقالت لها النبي صلى الله عليه وسلم ذلك ومعنى دون أدنى مكان من الشيء ومنه تدوين الكتب لأنه لإدناء البعض من البعض ودونك هذا أي خذه من أدنى مكان منك (ه) في الشكاح من حديث خالد بن سلمة عن عروة (عن عائشة) قال فأقبلت عليها حتى رأيتها قد يبس ريقها في فيها لا ترد على فرايت النبي صلى الله عليه وسلم يتهمل وجهه قال ابن عدي خالد ابن وقال ابن معين نية لكنه يغض علياً

(١) قوله ذريعتها قال في النهاية الذريعة تصغير الذراع ولحوق الماء فيها لكونها مؤنثة ثم نبتها مصفرة وأرادت به ساعديها

- ٤٢٣٧ - دِيَّةُ الْمُعَاهِدِ نَصْفُ دِيَّةِ الْحُرِّ - (د) عن ابن عمر - (ح)
- ٤٢٣٨ - دِيَّةُ عَقْلِ الْكَافِرِ نَصْفُ عَقْلِ الْمُؤْمِنِ - (ت) عن ابن عمرو - (ح)
- ٤٢٣٩ - دِيَّةُ الْمَكَاتِبِ بِقَدْرِ مَا عَتَقَ مِنْهُ دِيَّةُ الْحُرِّ ، وَبِقَدْرِ مَا رَقَّ مِنْهُ دِيَّةُ الْعَبْدِ (طب) عن ابن عباس (ح)
- ٤٢٤٠ - دِيَّةُ أَصَابِعِ الْيَدَيْنِ وَالرِّجَالَيْنِ سِوَاهُ عَشْرٍ مِنَ الْإِبِلِ لِكُلِّ أُصْبَعٍ - (ت) عن ابن عباس (صح)
- ٤٢٤١ - دِيَّةُ الذَّمِيِّ دِيَّةُ الْمُسْلِمِ - (طس) عن ابن عمر - (ض)
- ٤٢٤٢ - دِينَ الْمَرْءِ عَقْلُهُ ، وَمَنْ لَاعَقَلَ لَهُ لِأَدِينٍ لَهُ - أبو الشيخ في الثواب ، وابن التجار عن جابر (ض)

( دية المعاهد ) بفتح الهاء أى الذمى الذى له عهد ( نصف دية الحر ) فيه حجة للمالك وأحمد على قولهما دية الكتابى كنصف دية مسلم . وقال الشافعى كثلتها وأبو حنيفة كدية مسلم ( تنبيه ) قال بعضهم حكمة إيجاب الدية أن المقتول يقدم كالشاكى الذى يمضى إلى السلطان مستعديا على من ظلمه لجعل الدية كالإحسان لولى الدم لعل ذلك الشاكى إذا بلغه إحسانه لذوى قرابته يسك عنه فلا يطالبه عند الله الحكم العدل بذمته ( د عن ابن عمر ) بن الخطاب قال الهيمى فيه جماعة لم أعرفهم .

( دية عقل الكافر نصف عقل المؤمن ) قال القاضى يريد بالكافر الكتابى الذى له ذمة وأمان وبه قال مالك مطلقا وأحمد إن كان القتل خطأ وإن كان عمدا فديته عنده دية مسلم والدية المال الواجب بالجناية على الحر فى النفس أو ما دونها مأخوذة من أودى وهو من يدفع الدية يقال وديت القتل أديه وديا ( ت عن ابن عمرو ) بن العاص رمز المصنف لحسنه .

( دية المكاتب بقدر ما عتق منه دية الحر وبقدر ما راق منه دية العبد ) قال الخطابى أجمعوا على أن المكاتب عبد ما بقى عليه درهم فى جنائيه والجناية عليه ولم يذهب إلى هذا الحديث إلا النخعى وتعقبه ابن رسلان بأنه حكى عن أحمد ( طب عن ابن عباس ) رمز المصنف لحسنه .

( دية أصابع اليدين والرجلين سواء عشرة من الإبل لكل أصبع ) قال أبو البقاء وقع فى هذه الرواية عشرة بالناء وهو خطأ والصواب عشر بغير الناء لأن الإبل مؤنثة والناء لا تثبت فى العدد مع المؤنث ( ت عن ابن عباس ) رواه عنه أحمد أيضا وكان ينبغى للمصنف ضمه إلى الترمذى وقد رمز المصنف لصحته .

( دية الذمى دية المسلم ) أى مثل ديته وبه أخذ الشعبي والنخعى ومجاهد فقالوا دية دية المسلم عمدا كان القتل أو خطأ وإليه ذهب الثورى وأصحاب الرأى نقله القاضى ولفظ رواية الطبرانى مثل دية المسلم فكأنه سقط من قلم المؤلف ( طس عن ابن عمر ) بن الخطاب قال الهيمى وفيه أبو كرز عبدالله بن كرز وهو ضعيف وهذا أنكر حديث رواه اه وفى الميزان فى ترجمة عبدالله بن كرز هو قاضى الموصل عن نافع وعنه على بن الجعد واه وأنكر ماله عن نافع هذا الخبر قال أبو زرعة هو ضعيف وضرب على حديثه وقال الدارقطنى باطل لأصل له وحكم ابن الجوزى بوضعه وقال ابن حجر فى تخريج المختصر حديث غريب قال مخرجه الطبرانى لم يروه عن نافع إلا أبو كرز تفرد به على بن الجعد ومخرجه الدارقطنى أيضا وقال أبو كرز متروك الحديث ولم يروه عن نافع غيره وقد وهاه العقبلى وابن حبان أيضا . ( دين المرء عقله ومن لا عقل له لا دين له ) لأن العقل هو الكاشف عن مقادير العبودية ومحجوب الله ومكروهه وهو الدليل على الرشد والناهى عن الفى ركبا كان حظ العبد من العقل أوفر فسلطان الدلالة فيه أبعد فالعقل من عقل عن الله أمره ونهيه فآتمر بما أمره وانزجر عما نهاه فتلك علامة العقل وصورة العبادة قد تكون عادة ومن ثم كان المصطفى صلى الله عليه وسلم إذا ذكر له عبادة رجل سأل عن عقله ( أبو الشيخ ) بن حبان ( فى ) كتاب ( الثواب )



٤٢٤٣ - دِينَارٌ أَنْفَقْتُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَدِينَارٌ أَنْفَقْتُهُ فِي رِقَبَةٍ ، وَدِينَارٌ تَصَدَّقْتَ بِهِ عَلَى مَسْكِينٍ . وَدِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ عَلَى أَهْلِكَ ، أَعْظَمَهَا أَجْرًا الَّذِي أَنْفَقْتَهُ عَلَى أَهْلِكَ - (م) عن أبي هريرة - (ص)

### فصل في المحلى بأل من هذا الحرف

٤٢٤٤ - الدَّارُ حَرَمٌ ، فَمَنْ دَخَلَ عَلَيْكَ حَرَمَكَ فَاقْتَلَهُ - (حم طب) عن عبادة بن الصامت - (ص)

٤٢٤٥ - الدَّاعِيُ وَالْمُؤْمِنُ فِي الْأَجْرِ شَرِيكَانِ ، وَالْقَارِيءُ وَالْمُسْتَمِعُ فِي الْأَجْرِ شَرِيكَانِ وَالْعَالِمُ وَالْمَتَعَلِّمُ فِي الْأَجْرِ شَرِيكَانِ - (فر) عن ابن عباس - (ض)

٤٢٤٦ - الدَّالُّ عَلَى الْخَيْرِ كَفَاعِلُهُ - البزار عن ابن مسعود (طب) عن سهل بن سعد وعن ابن مسعود (ص)

علي الاعمال (وابن النجار) في تاريخ بغداد (عن جابر) ورواه عنه الديلمي أيضا .

(دينار أنفقت في سبيل الله) أي في موطن الغزو (ودينار أنفقت في رقبة) أي في اعتاقها (ودينار تصدقت به على مسكين) المراد به ما يشمل الفقير لانهما إذا افترقا اجتمعا وإذا اجتمعا افترقا (ودينار أنفقت على أهلك) يعني على وثنة من تلزمك وثنته (أعظمها أجرا الذي أنفقت على أهلك) قال القاضي قوله دينار مبتدأ وأنفقت في سبيل الله صفتها والجملة أعنى أعظمها أجرا الخ خبرية والنفقة على الأهل أعم من كون نفقتهم واجبة أو مندوبة فهي أكثر البكل ثوابا واستدل به على أن فرض العين أفضل من الكفاية لأن النفقة على الأهل التي هي فرض عين أفضل من النفقة في سبيل الله وهو الجراد الذي هو فرض كفاية (م) في الزكاة (عن أبي هريرة) ولم يخرجها البخاري

### فصل في المحلى بأل من هذا الحرف

(الدار حرم فمن دخل عليك حرمك فاقتله) ان لم يتدفع إلا بالقتل قال البيهقي إن صح فانما أراد به أنه يأمره بالخروج فان لم يخرج فله ضربه وإن أتى الضرب على نفسه (حم طب عن عبادة بن الصامت) رمز المصنف لصحته وهو زلل فقد أعله الهيثمي بأن فيه عندهما محمد بن كثير السلي وهو ضعيف فالحسن فضلا عن الصحة من أين وقال الذهبي في المذهب فيه محمد بن كثير السلي واه قال ويروى باسناد آخر ضعيف انتهى وأورده في الميزان في ترجمة محمد بن كثير وقال الدارقطني وغيره ضعيف وابن المدبني ذاهب الحديث

(الداعي والمؤمن) على الدعاء أي القائل آمين (في الأجر شريكان) يعني كل منهما له من الأجر مثل ما لا آخر (والقارئ والمستمع) للقراءة أي قاصد السماع (في الأجر شريكان) حيث استويا في الإخلاص وحسن النية وغير ذلك من المقاصد والوسائل وظاهر الحديث أن السامع ليس كالمستمع (والعالم والمتعلم في الأجر شريكان) فر عن ابن عباس) وفيه اسماعيل الشامي قال الذهبي ممن يضع الحديث قال الدارقطني وجوير بن سعيد وقال الدارقطني وغيره متروك (الدال على الخير كفاعله) فان حصل ذلك الخير فله مثل ثوابه وإلا فله ثواب دلالاته قال القرطبي ذهب بعض الأئمة إلى أن المثل المذكور إنما هو بغير تضعيف لأن فعل الخير لم يفعله الدال وليس كما قال بل ظاهر اللفظ المساواة ويمكن أن يصار إلى ذلك لأن الأجر على الأعمال إنما هو بفضل الله يهب لمن يشاء على أي فعل شاء وقد جاء في الشرع كثير وظاهر صنيع المصنف أن هذا هو الحديث بنامه والأمر بخلافه بل بقيته والدال على الشر كفاعله أي لإعانتته عليه فله كفعله من الإثم وإن لم يحصل بمباشرة (البزار) في مسنده وكذا القضاء (عن ابن مسعود) إنما قال عبدالحق البزار عن أنس ثم رأيت المصنف في الدرر قال البزار عن أنس فما هنا سهو (طب عن سهل بن سعد) وقال لم يرو عن

- ٤٢٤٧ - الدال على الخير كفاً عليه ، والله يحب إغاثة اللّهفان - (حم ع) والضياء عن بريدة ، ابن أبي الدنيا  
في قضاء الحوائج عن أنس
- ٤٢٤٨ - الدباء تكبير الدماغ ، وتزيد في العقل - (فر) عن أنس - (ض)
- ٤٢٤٩ - الدجال عينه خضراء - (تخ) عن أبي - (صح)
- ٤٢٥٠ - الدجال ممسوح العين ، مكتوب بين عينيه ، كافر ، يقرؤه كل مسلم - (م) عن أنس (صح)

سهل إلا بهذا الإسناد وعن أبي مسعود وفيه من طريقه كما قال في المنار زياد النهري ضعفه ابن معين وقال أبو حاتم لا يحتج به ومن طريق الطبراني عمران بن محمد بن سعيد لم يسمع من أبي حازم قال الهيثمي فيه من لم أعرفه وقال العراقي في إسناده ضعيف جداً

(الدال على الخير كفاً عليه) قال الأبى ظاهر الحديث المساواة وقاعدة أن الثواب على قدر المشقة يقتضى خلافه إذ مشقة من أنفق عشرة دراهم ليس من دلّ ويدلّ عليه أن من دلّ لإنسانا على قتل آخر يعذر ولا يقتص منه (والله يحب إغاثة اللّهفان) أى المهوف المكروب (حم ع والضياء) لمقدسى (عن بريدة) بن الحصيب (ابن أبي الدنيا) أبو بكر القرشي (في) كتاب فضل (قضاء الحوائج) للناس (عن أنس) قال المنذرى فيه زياد النهري ضعف وقد وثق وله شواهد قال الهيثمي فيه زياد النهري وثقه ابن حبان وقال يخطأ وابن عدى وضعفه جمع وبقية رجاله ثقات

(الدباء) يضم الدال وشد الموحدة وبالضم أشهر: القرع (تكبير الدماغ وتزيد في العقل) لخاصية فيه علمها ولذلك كان يحبه كما ورد في عدة أحاديث وفي الغيلانيات عن عائشة مرفوعاً أنه يشد قلب الحزين (فر عن أنس) قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر من أكل الدباء فقلنا يارسول الله إنك لتحبها فذكره وفيه نصر بن حماد قال النسائي وغيره ليس بثقة ويحيى بن العلاء قال الذهبي في الضعفاء قال أحمد كذاب يضع الحديث ومحمد بن عبد الله الحطلي ليه ابن حبان

(الدجال) فعال بفتح وتشديد من الدجل وهو التغطية أو غيرها وفي الفتح عن شيخه صاحب القاموس إنه اجتمع له من الأقوال و سبب تسمية المسيح خمسون قولاً (عينه خضراء) كالزجاجة هذا هو تمام الحديث ولعل المؤلف ذهل عنه قال ابن حجر وهذا يوافق رواية كأنها كوكب درى المراد بوصفها بالكوكب شدة إيفادها قال وتشبيهها بالزجاجة أو بالكوكب الدرى لا ينافي تشبيهها بالنبذة الطافية في رواية وبالبخاعة في الحائظ المحصص في أخرى فإن كثيراً ممن يحدث في عينه النتوء يبقى معه الإدراك فيكون من هذا القبيل والدجال آدمى يخرج آخر الزمان يبلى الله عاده به ويقدره على أشياء تدهش العقول وتحير الالباب يغتر بها الرعاع ويثبت الله من سبقت له السعادة وخالف في خروجه شدوذ من الخوارج والجهمية وبعض المعتزلة وما زعموه ترده الأخبار المفيدة للقطع (تنبيه) قال ابن العربي شأن الدجال في ذاته عظيم والأحاديث الواردة فيه أبظم وقد انتهى الخذلان بمن لا توفيق عنده إلى أن قال إنه باطل (تخ عن أبي) بن كعب ورواه عنه أيضاً أحمد والطبراني بلفظ الدجال إحدى عينيه كأنها زجاجة خضراء قال الهيثمي ورجالته ثقات (الدجال) قال البساطمي وهو رجل قصير كهول براق الشبايا (ممسوح العين) أى موضع إحدى عينيه ممسوح مثل جبهته ليس فيه أثر عين وفي رواية النبي وفي أخرى اليسرى ولا تعارض لأن أحدهما طافية لاضوء فيها والأخرى نائمة كحبة عنب (مكتوب بين عينيه كافر) وفي رواية ك ف ر (يقرؤه كل مسلم) والكتابة مجاز عن حدوته وشقاوته بدليل رواية كل مؤمن كاتب وغير كاتب ولو كانت حقيقة لقرأها الكافر أيضاً أو هي حقيقة بأن يخلق الله الإدراك في بصر المؤمن بحيث يراه وإن لم يعرف الكتابة ولا يراها الكافر

٤٣٥١ - الدجال أعور العين اليسرى ، جفال الشعر ، معه جنة ونار : فأره جنة وجنته نار - حمه م  
عن حذيفة - (صح).

وإن عرفها كما يرى المؤمن الأدلة بصيرته وإن لم يرها الكافر وذلك زمان خرق العادات وهذا أرجح عند النوى  
(تمة) قال البسطامي الدجال مهدي اليهود ينتظرونه كما ينتظر المؤمنون المهدي ونقل عن كعب الاحبار أنه رجل  
طويل عريض الصدر مملوس يدعى الربوية معه جبل من خبز وجبل من أجناس الفواكه وأرباب الملاهي جميعاً  
يضربون بين يديه بالطبول والعيان والمعاظف والنايات فلا يسمعه أحد إلا تبعه إلا من عصمه الله قال ومن أمارات  
خروجه تهب ريح كريح قوم عاد ويسمعون صيحة عظيمة وذلك عند ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وكثرة  
الزنا وسفك الدماء وركون العلماء إلى الظلمة والتردد إلى أبواب الملوك ويخرج من ناحية المشرق من قرية تسمى  
دسرابادين ومدينة الهوازن ومدينة أصبهان ويخرج علي حمار وهو يتناول السحاب بيده ويخوض البحر إلى كعبه  
ويستظل في أذن حماره خلق كثير ويمكث في الأرض أربعين يوماً ثم تطلع الشمس يوماً حراء ويوماً صفراء ويوماً  
سوداء ثم يصل المهدي وعسكره إلى الدجال فيلقاه فيقتل من أصحابه ثلاثين ألفاً فينهزم الدجال ثم يبط عيسى إلى  
الأرض وهو متعمم بعامة خضراء متقلد بسيف راكب علي فرسه ويده حربة فيأتي إليه فيقطعنها فيقتله إلى هنا  
كلامه نقلًا عن كعب الاحبار (م عن أنس) بن مالك ورواه عنه أيضا أبو يعلى وغيره

(الدجال أعور العين اليسرى) وفي رواية أعور عين اليسرى من إضافة الموصوف إلى صفته وفي رواية للبخاري  
أعور العين اليمنى والله سبحانه منزه عن العور وعن كل آفة فإذا ادعى الربوية ولبس عليهم بأشياء ليست في البشر  
فإنه لا يقدر على إزالة العور الذي يسجل عليه بالبشرية ذكره الزمخشري وما ذكر من أنه أعور اليسرى لا يعارضه  
ما ذكر من أنه أعور اليمنى لأنهما معيتان إحداهما طافية لاضوء فيها والأخرى نائمة كهبة عنب<sup>(١)</sup> (جفال الشعر)

(١) ورد في صفته أنه هجان بكسر أوله وتخفيف الجيم أي أبيض أقر أي شديد البياض ضخم قيلاني بفتح الفاء  
وسكون التحتانية أي عظيم الجثة كأن رأسه أغصان شجرة أي شعر رأسه كثير متفرق قائم ومن صفاته تنام عيناه ولا  
ينام قلبه له حمار أهاب أي كثير الهلب: الشعر الغليظ ما بين أذنيه أربعون ذراعاً يضع خطوه عند منتهى طرفه  
وعن أمير المؤمنين علي أن طول الدجال أربعون ذراعاً بالأذرع الأولى تحته حمار أقر أي شديد البياض طول كل  
أذن من أذنيه ثلاثون ذراعاً ما بين حافر حماره إلى الحافر الآخر مسيرة يوم وليلة تطوى له الأرض منهلاً منهلًا يتناول  
السحاب يمينه ويسبق الشمس إلى مقبها يخوض البحر إلى كعبه وعن كعب الاحبار قال يتوجه الدجال فينزل عند باب  
دمشق الشرقي أي ابتداءً قبل خروجه ثم يلتبس فلا يقدر عليه ثم يرى عند المياه التي عند نهر الكسوة ثم يطلب  
فلا يدري أين توجه ثم يظهر بالشرق فيعلى الخلافة ثم يظهر السحر ثم يدعى النبوة فيفرق الناس عنه أي المسلمون  
فيأتي النهر فيأمره أن يسيل فيسيل ثم يأمره أن يبلس فيبلس ويبعث الله له شياطين فيقولون استمع بنا على ماتريد  
فيقول نعم اذهبوا إلى الناس فقولوا أنا ربهم فيبهم في الآفاق ويخرج في خفة ز الدين وإدبار من الدم فلا يبقى أحد  
يحاجه في أكثر الأرض ويذهل الناس عن ذكره وإن أكثر ما يتبعه الأعراب والنساء حتى أن الرجل ليرد أمه وبنته  
وأخته وعمته فيوتقهار باطماً مخافة أن تخرج إليه وأنه يأتي فيقول لأعرابي رأيت إن بعثت لك أباك وأملك أنشهد أني  
ربك فيقول نعم فيتمثل له شيطان على صورة أبيه وآخر على صورة أمه فيقولان له يا بني اتبعه فإنه ربك فيتبعه ومن  
ثم قال حذيفة لو خرج الدجال في زمانكم لرمته الصديان بالحزف ولكنه يخرج في نقص من العلم وخفة من الدين والمراد  
بالأعراب كل بعيد من العلماء ساكن في البادية والجبال سواء كان من الأعراب الاتراك أو الأكراد أو غير ذلك  
لأنهم لا يميزون بين الحق والباطل وأكثر النفوس مائلة إلى تصديق الخوارق .

- ٤٣٥٢ - الدَّجَالُ لَا يُوَلِّدُهُ ، وَلَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ وَلَا مَكَّةَ - (حم) عن أبي سعيد - (صح)
- ٤٣٥٣ - الدَّجَالُ يَخْرُجُ مِنْ أَرْضِ الْمَشْرِقِ يُقَالُ لَهَا « خُرَّاسَانُ » يَتَّبِعُهُ أَقْوَامٌ كَأَنَّ وَجُوهُهُمْ الْمِجَانُ الْمَطْرَقَةُ (ت ك) عن أبي بكر (صح)
- ٤٣٥٤ - الدَّجَالُ تَبَاهُ أُمُّهُ وَهِيَ مَنْبُودَةٌ فِي قَبْرِهَا : فَأَذًا وَلَدَتْهُ حَمَلَتْ النِّسَاءُ بِالْخَطَّائِينَ - (طس)  
عن أبي هريرة - (ض)

بعض الجيم وتخفيف الفاء، أي كثير وإذا خرج يخرج (مع جنة ونار فناء جنة وجنته نار) أي من أدخله الدجال ناره بتكذيبه إياه تكون تلك النار سبباً لدخوله الجنة في الآخرة ومن أدخله جنته بتصديق إياه تكون تلك الجنة سبباً لدخوله النار في الآخرة وزاد في رواية بعد قوله وجنته نار فن ابتلى بناره فليستغث بالله وليقرأ فواتح الكهف فتكون عليه برداً وسلاماً وفي رواية وأنه يجيء معه مثل الجنة والنار فإني يقول إنها الجنة هي النار وفي رواية معه صورة الجنة خضراء يجرى فيها الماء وصورة النار سوداء تدخن وقيل هذا يرجع إلى اختلاف المرئي بالنسبة إلى الراي أو يكون الدجال ساحراً فيجعل الشيء بصورة عكسه وقيل غير ذلك (حم م ه عن حذيفة) بن اليمان قال الدليلي وفي الباب ابن عمر وغيره (الدجال لا يولد له) أي بعد خروجه أو مطلقاً (ولا يدخل المدينة) النبوية (ولا مكة) فإن الملائكة تقوم على أقدامها تطرده عن الدخول تشريفاً للبلدين فينزل بقربهما فيخرج له من في قلبه مرض والحق البسطامي بمكة والمدينة بيت المقدس فجزم بأنه لا يدخله أيضاً وفي رواية لمسلم أنه يهودي وأنه لا يولد له وأنه لا يدخل مكة ولا المدينة (تنبية) تدبراً من خصائص نبينا أنه بين له في أمر الدجال ما لم يبين لاحد (حم عن أبي سعيد) الخدرى

(الدجال يخرج من أرض) يعني بلد (بالمشرق) أي بجهة المشرق (يقال لها خراسان) بلد كبير مشهور قال البسطامي هو موضع الفتن ويكون خروجه إذا غلا السعر وتقص القطر قال ابن حجر أما خروجه من قبل المشرق فجزم ثم جاء في هذه الرواية أنه يخرج من خراسان وفي أخرى أنه يخرج من أصبهان أخرجه مسلم وأما الذي يدعيه فانه يخرج أولاً فيدعى الإيمان والصلاح ثم يدعى النور ثم يدعى الإلهية كما أخرجه الطبراني فإن قلت يتناقض خروجه من خراسان وأصبهان ما أخرجه أبو نعيم من طريق كعب الأحبار أن الدجال تلده أمه بقوس من أرض مصر قلت كلا لا احتمال أن يولد فيها ثم يرحل إلى المشرق وينشأ فيه ثم يخرج (بتبعه أقوام) من الأتراك واليهود كذا ذكره البسطامي (كان وجوههم المجان) واحدها مجن وهو الترس سمي به لانه يستر المستجن به أي يغطيه (المطرقة) بضم الميم وتشديد الراء المفتوحة أي الأتزان التي ألبست العقب شيئاً فوق شيء ذكره الزمخشري شبه وجوه أتباعه بالمجان في غلظها وعرضها وفضاظمتها (تنبية) قال البسطامي في كتاب الجفر الأكبر قال أبو بكر الصديق يخرج الدجال فيما بين العراق وخراسان ويخرج معه أصحاب العقده ويتبعه خمسة عشر ألفاً من نسائهم ويخرج من أصبهان وحدها سبعون ألف طيلسان كلهم يهود ويمر الدجال بالخربة فيقول لها أخرجي كنوزك فتبعه كنوزها كيما سيب النحل ومعه جنة ونار فئاره جنة وجنته نار لجنته خضراء وناره دغان ومعه جبل من خبز وهو جبل البصرة الذي يقال له سناب ومعه منهل من ماء فن آمن به أطعمه وسقاه وإلا قتله وقال أنا ربكم (ت ك) كلاهما في الفتن (عن أبي بكر الصديق) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وقال حسن غريب ورواه ابن ماجه أيضاً .

(الدجال تلده أمه وهي منبودة في قبرها فإذا ولدته حملت النساء بالخطائين) وفي رواية لابي نعيم والدليلي الدجال تلده أمه وهي مقبورة في قبرها قال الدليلي وذلك أن أمه حملت به فوضعت جلدة مصمتة فقالت القوابل هذه سلعة فقالت بل مقبور فيها ولد كان ينقر في بطنى فتمبوا فاستهل صارخاً (تنبية) قال عياض في هذه الأحاديث حجة لاهل

- ٤٢٥٥ - الدعاء هو العبادة - (حم ش خد ٤ حب ك) عن النعمان بن بشير (ع) عن البراء  
 ٤٢٥٦ - الدعاء من العبادة - (ت) عن أنس (ض)  
 ٤٢٥٧ - الدعاء مفتاح الرحمة ، والوضوء مفتاح الصلاة ، والصلاة مفتاح الجنة - (فر) عن ابن عباس (ض)  
 ٤٢٥٨ - الدعاء سلاح المؤمن ، وعماد الدين ، ونور السموات والأرض - (ع ك) عن علي (مح)

السنة في صحة وجود الدجال وأنه رجل معين يبتلى الله به عباده ويقدره على أشياء كإحياء الميت الذي يقتله وظهور الخصب والأنهار والجنة والنار وإتباع كنوز الأرض له وأمره السماء فتمطر والأرض فتنبث وغير ذلك ثم يبطل أمره ويقتله عيسى وقد خالف فيه بعض الخوارج والمعتزلة والجهمية فأنكروا وجوده وردوا الأحاديث الصحيحة طرس عن أبي هريرة) قال الهيثمي فيه عثمان بن عبد الرحمن الجهمي قال البخاري بحول اه . وفي الميزان قال أبو حاتم لا يحتاج به وقال ابن عدى منكر الحديث ثم ساق في ترجمته أحاديث منكرة أو لها هذا .

(الدعاء هو العبادة) قال الطيبي أتى بضمير الفصل والخبر المعرف باللام ليدل على الحصر وأن العبادة ليست غير الدعاء وقال غيره المعنى هو من أعظم العبادة فهو كخبر الحج عرفة أي ركنه الأكبر وذلك لدلالته على أن فاعله يقبل بوجهه إلى الله معرضاً عما سواه ولأنه مأمور به وفعل أنما مأمور به عبادة وسماء عبادة ليخضع الداعي ويظهر ذلته ومسكنته وافتقاره إذ العبادة ذل وخضوع ومسكنة قال الحكيم كانت الأمم الماضية ترفع حوائجها إلى الأنبياء فيرفعونها إلى الله فلما جاءت هذه الأمة أذن لهم في دعائه لكرامتها عليه (حم ش خد ٤ حب ك) كلهم (عن النعمان بن بشير) قال الترمذي حسن صحيح وقال الحاكم صحيح (ع عن البراء) قال النووي أسانيد صححة .

(الدعاء من العبادة) أي خالصها لأن الداعي إنما يدعو الله عند انقطاع أمله مما سواه وذلك حقيقة التوحيد والإخلاص ولا عبادة فوقها فكان يخها بهذا الاعتبار وأيضاً لما فيه من إظهار الافتقار والتبرئ من الحول والقوة وهو سمت العبودية واستشعار ذلة البشرية ومتضمن للثناء على الله وإضافة الكرم والجود إليه وبقية الحديث ثم قرأ وقال ربكم ادعوني أستجب لكم ، قال القاضي إنما حكم بأن الدعاء هو العبادة الحقيقية التي تستأهل أن تسمى عبادة من حيث إنه يدل على أن فاعله مقبل بوجهه إلى الله معرض عما سواه لا يرجو ولا يخاف إلا منه استدلاله عليه بالآية فإنها تدل على أنه أمر مأمور به إذا أتى به المكلف قبل منه لا محالة وترتب عليه المقصود ترتب الجزاء على الشرط والمسبب على السبب وما كان كذلك كان أتم العبادة وأكملها اه . قال الراغب والعبودية إظهار التذلل والعبادة أتبلغ منها لأنها غاية التذلل ولا يستحقها إلا من له غاية الأفعال قال الطيبي ويمكن حمل العبادة على المعنى اللغوي أي الدعاء ليس إلا إظهار غاية التذلل والافتقار والاستكانة قال تعالى ، يا أيها الناس أنتم الفقراء إلى الله والله هو الغني الحميد ، الجملتان واردتان على الحصر وما شرعت العبادة إلا للخضوع للباري والافتقار إليه (ت) في الدعوات (عن أنس) وقال غريب من هذا الوجه لا نعرفه إلا من حديث ابن لهيعة

(الدعاء مفتاح الرحمة والوضوء مفتاح الصلاة والصلاة مفتاح الجنة) أي مبيحة لدخولها لأن أبوابها مغلقة لا يفتحها إلا الطاعة والصلاة أعظمها (فر عن ابن عباس) باسناد ضعيف

(الدعاء سلاح المؤمن) يعني أنه به يدفع البلاء ويماجله كما يدفع عدوه بالسلاح وللدعاء مع البلاء ثلاث مقامات أن يكون أقوى من البلاء فيدفعه أو يكون أضعف منه فيقوى عليه البلاء فيصاب به العبد لكنه قد يخففه أو يتقاه ومان فيمنع كل منهما صاحبه فبين المصطفى صلى الله عليه وسلم بتزيله الدعاء منزلة السلاح أن السلاح يضارب به لا يجده فقط فمتى كان السلاح تاماً لا آفة به والساعد قوي والمنايع مفقود حصلت به النكاية في العدو ومتى تخلف واحد من الثلاثة تخلف التأثير فإذا كان الدعاء في نفسه غير صالح والداعي لم يجمع بين قلبه ولسانه أو كان ثمة مانع من الإجابة لم يحصل التأثير (وعماد

٤٢٥٩ - الدعاء لا يرد بين الأذان والإقامة - (حم دت ن حب) عن أنس - (ص)

٤٢٦٠ - الدعاء بين الأذان والإقامة مستجاب ، فادعوا - (ع ه) عن أنس (ص)

٤٢٦١ - الدعاء مستجاب بين النداء والإقامة (ك) عن أنس

٤٢٦٢ - الدعاء يرد القضاء ، وإن البر يزيد في الرزق ، وإن العبد ليحرم الرزق بالذنب يصيبه - (ك)

عن ثوبان - (ص)

الدين ونور السموات والأرض) أصل الحديث ألا أدلكم على ما ينجيكم من عدوكم ويبر لكم أرزاقكم تدعون الله في ليلكم ونهاركم فإن الدعاء سلام المؤمن إلى آخر ما ذكره وفيه رد لقول بعض الصوفية إن الدعاء قدح في التوكل ولقول البعض المدعوه إن كان قدر فهو واقع لا محالة دعى أولا وإلا لم يقع وإن دعى ووجه الدفع أن المقدر قدر بأسباب منها الدعاء فلم يقدر مجردا عن سببه بل بسببه فإن وجد السبب وقع وإلا فلا (ع ك) في الدعاء (عن علي) ابن أبي طالب وصححه وأقره الذهبي في التلخيص لكنه عزاه له في الميزان وقال إن فيه انقطاعا وقال الهيثمي في طريق أبي يعلى محمد بن الحسن بن أبي يزيد وهو متروك

(الدعاء لا يرد بين الأذان والإقامة) قال ابن القيم هذا مشروط بما إذا كان للداعي نفس فعالة وهمة مؤثرة فيكون حينئذ من أقوى الأسباب في دفع النوازل والمكاره وحصول المآرب والمطالب لكن قد يتخلف أثره عنه إما للضعف في نفسه بأن يكون دعاء لا يحبه الله لما فيه من العدوان وإما للضعف القلب وعدم إقباله على الله وجميته عليه وقت الدعاء فيكون كالتفوس الرخو فإن السهم يخرج منه بضعف وإما لحصول مانع من الإجابة كأكل حرام وظلم ورين ذوب واستيلاء غفلة وسهو وهو فيبطل قوته أو يضعفها (حم دت ن حب عن أنس) حسنه الترمذي وضعفه ابن عدي وابن القطان ومغلطاي لكر قال الحافظ العراقي رواه النسائي في اليوم والليلة بإسناد آخر جيد وابن حبان والحاكم وصححه (الدعاء بين الأذان والإقامة مستجاب فادعوا) بعد أن تجمعا شروط الدعاء التي منها حضور القلب وجمعه بكليته على المطلوب والخشوع والانكسار والتذلل والخضوع والاستقبال وغيرها وتقديم التوبة والاستغفار والخروج من المظالم والطهارة وغير ذلك وكثيرا ما يقع أن يرى إنسان إنسانا يدعو في وقت فيجيب فيظن أن السر في ذلك الوقت وفي المآظ فيأخذه مجردا عن تلك الأمور التي قارنته من الداعي وهو كالمو استعمل الرجل دواء نافعا في وقت وحال واستعداد ففعله قطن غيره أن استعماله بمجرد كافي فقط (ع ه عن أنس) قال الهيثمي فيه يزيد الرقاشي يختلف في الاحتجاج به

(الدعاء مستجاب ما بين النداء) يعني ما بين النداء بالصلاة والأذان والإقامة كما بينته الرواية السابقة ويجي فيه ما تقرر وقد ورد في أحاديث أخرى أن الدعاء يستجاب في مواطن أخرى منها في ليلتي العيد وليلة القدر وليلة النصف من شعبان وأول ليلة من رجب وعند نزول المطر والتقاء الصفيين في الجهاد وفي جوف الليل الآخر وعند فطر الصائم ورؤية الكعبة وأوقات الاضطراب وحال السفر والمرض وعند المحتضر وصباح الديك وختم القرآن وفي مجالس الذكر وجماع المسلمين وفي السجود ودر المكتوبة وعند الزوال إلى مقدار أربع ركعات وبين صلاة الظهر والعصر من يوم الأربعاء وعند الشعيرية وفي الطواف وعند الملتزم وتحب الميزاب وفي الكعبة وعند زمزم وعلي الصفا والمروة وفي عرفة والمسعى وخلف المقام والمزدلفة ومنى والجزرات وغير ذلك (ك عن أنس) بن مالك

(الدعاء يرد القضاء) يعني يورثه ويسر الأمر فيه ويرزق بسببه الداعي الرضى بالقضاء حتى يعده نعمة ذكره القاضي وأصله قول الثوري بشي القضاء الأمر المقدر وفي تأويله وجهان الأول أن يراد بالقضاء ما يخافه العبد من نزول

٤٣٦٣ - الدعاء جند من أجناد الله مجند، يرد القضاء بعد أن يبرم - ابن عساكر عن نير بن أوس مرسل - (ض)

٤٣٦٤ - الدعاء ينفع مما نزل. ومما لم ينزل. فعليكم عباد الله بالدعاء - (ك) عن ابن عمر (ص)

المكروه فاذا فوق للدعاء دفع الله عنه فيكون تسميته بالقضاء مجازاً ويوضحه المصطفى صلى الله عليه وسلم في الرقية هي من قدر الله فقد أمر الله بالدعاء والتداوى مع علم الخلق بأن المقدور كائن الثاني أن يراد به الحقيقة فيكون معنى رد الدعاء القضاء تهوينه حتى يكون القضاء النازل كأنه لم ينزل (ولن البر) بالكسر (يزيد في الرزق) أى في قدره أو في حصول البركة فيه (ولن العبد ليحرم الرزق بالذنب يصيبه) تمامه عند العسكري والضياء المفسى وغيرهما ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم: إنا بلونا نام كما بلونا أصحاب الجنة إذ أقسموا ليصر منها مصبحين، (تذنيه) قال الغزالي قيل لإبراهيم بن أدهم ما بالنا ندعو فلا يستجاب لنا وقد قال تعالى: ادعوني أستجب لكم قال: لأن قلوبكم ميتة قيل وما الذى أماتها قال: ثمان خصال عرفتم حق الله فلم تقوموا به وقرأتم القرآن فلم تعملوا بحدوده وقلتم نحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وتركتم سنته وقلتم نخشى الموت فلم تستمدوا له وقد قال تعالى: إن الشيطان لكم عدو، فواطأتموه على المعاصي وقلتم نخاف النار فأرهقتم أبدانكم فيها وقلتم نحب الجنة ولم تعملوا لها وإذا قتم من فرشكم رميت بعبوبكم وراء ظهوركم وقدمتم عيوب الناس أمامكم فأسخطتم ربكم فكيف يستجيب لكم (ك) فى المنافى عن على بن قرين عن سعيد بن راشد عن الخليل بن مرة عن الأعرج عن مجاهد (عن ثوبان) قال الذهبى قال ابن قرين كذاب وسعيد واه وشيخه ضعفه ابن معين اه. فكان يجب حذفه من الكتاب

(الدعاء جند من أجناد الله مجند يرد القضاء بعد أن يبرم) أى يحكم بأن يسهل من حيث تضمنه الصبر على القضاء والرضى به والرجوع إلى الله فكأنه رده قال الغزالي من القضاء رد البلاء بالدعاء فالدعاء سبب لرد البلاء ووجود الرحمة كما أن الترس سبب لدفع السلاح والماء سبب لخروج الذنات وليس شرط الاعتراف بالقضاء لأيجمل السلاح قال الله تعالى: «ولياخذوا حذرهم وأسلحتهم»

(حكاية) قال التوربشتى رأى العارف الكيلانى فى اللوح المحفوظ أن تليذاً له لابت أن يبنى بسبعين امرأة فقال يارب اجعلها فى النوم فكان كذلك (ابن عساكر) فى التاريخ (عن نير) تصغير نمر (ابن أوس) الأشعري قاضى دمشق تابى ثقة قال فى التريب وهم من عده فى الصحابة (مرسل) ظاهر صنيع المصنف أنه لم يره مستنداً لأحد وإلا لما عدل لرواية إرساله وهو ذهول فقد رواه أبو الشيخ ثم الديلى من حديث أبى موسى الأشعري

(الدعاء ينفع مما نزل) من المصائب والمكاره أى يسهل تحمل ما نزل من البلاء فيصبره أو يرضيه حتى أنه لا يكون متمنياً خلافه (ومما لم ينزل) منها بأن يصرف ذلك عنه أو يمهده قبل النزول بتأييد إلهى من عنده حتى لا يعاب به إذا نزل (فعليكم عباد الله) يحذف حرف النداء (بالدعاء) قال الطيبى الفاء جزء شرط محذوف يعنى إذا رزق بالدعاء الصبر والتحمل بالقضاء النازل ويرد به القضاء غير النازل فالزموا عباد الله الدعاء وحافظوا عليه وخص عباد الله بالذكر تحريضاً على الدعاء وإشارة إلى أن الدعاء هو العبادة فالزموا واجتهدوا وألحوا فيه وداوموا عليه لأن به يجازى الثواب ويحصل ما هو الصواب وكفى بك شرفاً أن تدعوه فيجيبك ويختار لك ما هو الإصلاح فى العاجل والآجل وخص عباد الله بالذكر زيادة فى الحث وإيماء إلى أن الدعاء هو العبادة (ك) فى الدعاء ومن حديث عبد الرحمن بن أبى بكر المليكى عن موسى عن عقبة عن نافع (عن ابن عمر) بن الخطاب وصححه وبعقبه الذهبى بأن عبد الرحمن واه اه. وقال ابن حجر سنه لىن ومع ذلك صححه الحاكم

- ٤٢٦٥ - الدعاءُ رُدُّ البلاءِ - أبو الشيخ في الثواب عن أبي هريرة - (ح)
- ٤٢٦٦ - الدعاءُ محبوبٌ عن الله ، حتى يصلِّي على مُحَمَّدٍ وَأَهْلِ بَيْتِهِ - أبو الشيخ عن علي - (ح)
- ٤٢٦٧ - الدَّمُ مِقْدَارُ الدَّرْهِمِ يَغْسَلُ وَتُعَادُ مِنْهُ الصَّلَاةُ - (خط) عن أبي هريرة - (ض)
- ٤٢٦٨ - الدَّنَانِيرُ وَالْدَّرَاهِمُ خَوَاتِيمُ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ ، مَنْ جَاءَ بِخَاتَمِ مَوْلَاهُ قَضِيَتْ حَاجَتُهُ - (طس) عن أبي هريرة (ح)

(الدعاء رُدُّ البلاء) إذ لولا إرادة الله تعالى رُدُّ ذلك البلاء المدعو برفعه لما فتح له باب الدعاء قال الله تعالى وإلا قوم يونس لما آمنوا كشفنا عنهم، (فائدة) في تذكرة المقرئ بسنده عن السهيلي أنه أنشد أياً ما وقال إنه ماسأل الله سبحانه بها أحد حاجة إلا أعطاه إياها رهي هذه الآيات :

يامن يرى مافي الضمير ويسمع • أنت المعد لكل مايتوقع  
يامن يرجي للشدائد كلها • يامن إليه المشتكى والمفرع  
يامن خزان رزقه في قول كن • امن فإن الخير عندك أجمع  
مالي سوى فقري إليك وسيلة • فبالافتقار إليك فقري أرفع  
مالي سوى قرعي لبابك حيلة • فلئن رددت فأى باب أفرع  
ومن الذي أدعو وأهتف باسمه • إن كان فضلك عن فقيرك يمنع  
حاشا لمجدك أن تقطع عاصيا • الفضل أجزل والمواهب أوسع

(أبو الشيخ) ابن حبان (في) كتاب (الثواب) وكذا الديلمي (عن أبي هريرة) وفي الباب عن غيره أيضاً  
(الدعاء محبوب عن الله حتى يصل على محمد وأهل بيته) جرد من نفسه إنساناً مخاطبه وهو هو والمعنى لا يرفع  
الدعاء إلى الله حتى يستصحبه الصلاة معه بمعنى أن الصلاة عليه هي الوسيلة إلى الإجابة قال الحلبي وإنما شرعت  
الصلاة عليه في الدعاء لأنه علينا الدعاء بأركانها فبقي بعض حقه اعتداداً بالنعمة (أبو الشيخ) في الثواب (عن علي)  
أمير المؤمنين ظاهر صنيع المصنف أنه لم يره لأحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز مع أن البيهقي خرجه من  
الشعب باللفظ المزبور عن علي مرفوعاً وموقوفاً بل رواه الترمذي عن ابن عمر بلفظ إن الدعاء موقوف بين السماء  
والأرض ولا يصعد منه شيء حتى يصل على محمد الخ

(الدم مقدار الدرهم يغسل) وجوباً (وتعاد منه الصلاة) (١) وهذا الحديث فيه حجة على أبي حنيفة في قوله الاستنجاء  
مستحب لا واجب وهو إحدى الروايتين عن مالك (خط) في ترجمة صالح الترمذي عن جعفر بن محمد الشرطي عن  
أحمد بن جعفر الخلال عن صالح بن محمد الترمذي عن القاسم بن عباد الترمذي عن أبي عامر عن نوح بن أبي مريم عن  
يزيد الهاشمي عن الزهري عن أبي سلمة (عن أبي هريرة) وصالح أورده الذهبي في الضعفاء وقال ابن حبان لا يحمل  
كتب حديثه ونوح بن أبي مريم قال أعني الذهبي تركوه وقال الحاكم وضع نوح هذا الحديث في فضائل القرآن وحكم  
ابن الجوزي بوضعه وقال نوح كذاب وأقره عليه المؤلف في مختصر الموضوعات

(الدنانير والدرهم خواتيم الله في أرضه من جاء بخاتم مولاة قضيت حاجته) (يعني أن الدنانير والدرهم إحدى  
المسخرات لبني آدم قال الله تعالى وسخر لكم مافي السموات ومافي الأرض ، فإذا وصل إليك منافع المسخرة جاءت  
المنفعة فمن طلب المسخرة لإقامة خدمة الله فليس بأثم بل غانم ومن أخذها لنيل شهوة وبلوغ لذة ونهمة فقد ضيع

(١) أي إذا صلى وعلي بدنه أو ملبوسه قدر درهم منه وجب قضاء الصلاة وهذا في دم الأجنبي فإنه يعفى عن قلبه

فقط وهو مادون الدرهم وبهذا أخذ بعض المجتهدين وأباط الشافعية القلة والكثيرة بالعرف



٤٢٦٩ - الدنيا حرام على أهل الآخرة ، والآخرة حرام على أهل الدنيا . والدنيا والآخرة حرام على أهل الله - (فر) عن ابن عباس - (ح)  
 ٤٢٧٠ - الدنيا حلوة خضرة - (طب) عن ميمونة - (صح)

للخدمة وباء بالمذمة وبذلك تبين أنه لا تدافع بين هذا وبين الحديث المار إن هذا الدينار والدرهم قد أهلكا من كان قبلكم وهما مهلكاكم فمن سلك السبيل الأول فليسأ مهلكيه ومن سلك الثاني أهلكاه (تنبيه) قال الغزالي من نعم الله خلق الدرهم والدينار وهما قوام الدنيا وهما حجران لا نفع في عينهما لكن يضطر الخلق إليهما لأن كل إنسان يحتاج إلى مطعم وملبس وسائر حوائجه وقد يعجز عما يحتاج ويملك ما يستغنى عنه فاحتج إليهما في المعارضات ومعرفة قيم الأشياء بخلة هما الله حاكين متوسطين بين سائر الأموال لتقدير الأموال بهما خلق كالحكم العدل وليتوسل بهما إلى جميع الأشياء لانهما عزيزان في أنفسهما ولا غرض في عينهما ونسبتهما إلى سائر الأموال واحدة فمن ملكها فكأنه ملك كل شيء لا كمن يملك نحو ثوب فإنه لا يملك إلا ثوبا فلو احتاج لنحو طعام لم يرض صاحبه بالثوب فاحتج لشيء هو في صورته كأنه ليس بشيء وهو في معناه كأنه كل الأشياء وكأ أن المرأة لا لون لها وتحكى كل لون فالتقد لا غرض فيه وهو وسيلة لكل غرض كالخرف لا معنى له في نفسه وتظهر به المعاني في غيره (طس) من حديث ابن عيينة وابن أبي فديك عن محمد بن عمرو عن ابن أبي ليثة عن أبيه (عن أبي هريرة) وقال لا يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا بهذا الإسناد قال الهيثمي وفيه احمد بن محمد بن مالك بن أنس وهو ضعيف وقال الذهبي حديث ضعيف

(الدنيا) قيل سميت الدنيا دنيا لدنوها ودنايتها (حرام على أهل الآخرة) أي ممنوعة عنهم (والآخرة حرام على أهل الدنيا) لأن المتنع في معاش الدنيا يمكنه التوسع في عمل الآخرة والمتوسع في متاع الدنيا لا يمكنه التوسع في عمل الآخرة لما بينهما من التضاد فهما ضرتان قال الشافعي من ادعى أنه جمع بين حب الدنيا وحب مخالفتها في قلبه فقد كذب وقال الراغب كما أن من المحال أن يظفر سالك طريق المشرق بما لا يوجد إلا في المغرب وعكسه فكذا من المحال أن يظفر سالك طريق معارف الدنيا بمعارف طريق الآخرة ولا يكاد الجمع بين معرفة طريق الآخرة على التحقيق والتسديق إلا من رشحه الله لتعذيب الناس في أمر معاشهم ومعادهم جميعا كالأنبياء وبعض الحكماء (والدنيا والآخرة حرام على أهل الله) لأن جنات عامة المؤمنين جنات المكاسب وجنة كل العارفين جنات المواهب فأهل الموهبة اتقوا الله حق تقاته لا خوفا من ناره ولا طمعا في جنته فصارت جنتهم النظر إلى وجهه الأقدس ونارهم الحجاب عن جماله الأنفس فحجابهم عن رؤيته هو العذاب الأليم وعدم الحجاب هو جنات النعيم ومن ثمة قال البساطي إن في الجنة رجالا لو حجب الله عنهم طرفة عين لاستغاثوا من الجنة كما يستغيث أهل النار من النار فقد استبان بذلك أن الدنيا والآخرة حرام عليهم معا وقال النصر ابادي إذا بدا لك شيء من بوادي الحق فلا تلتفت معها إلى جنة ولا إلى نار فاذا رجعت من تلك الحال فعظم ما نظم الله (فر عن ابن عباس) وفيه جيلة بن سليمان أورده الذهبي في الضعفاء وقال ابن معين ليس بثقة

(الدنيا حلوة خضرة) أي مشتهة موفقة تعجب الناظرين فمن استكثر منها أهلكته كالهيبة إذا كثرت من رعى الزرع الأخضر أهلكها في تشبيه الدنيا بالخضرة التي ترعاها الأنعام إشارة إلى أن المستكثر منها كالبهايم فعلى العاقل التمع بما تدعو الحاجة منها وتجنب الإفراط والتفريط في تناولها فإنه مهلك وهذا الحديث رواه مسلم بزيادة ولهذه الدنيا حلوة خضرة وإن الله مستخلفكم فيها فناظر كيف تعملون فاتقوا الدنيا واتقوا النساء فإن أول فتنة بني إسرائيل كانت في النساء اه بنصه ، والاستخلاف إقامة الغير مقام النفس أي جعل الله الدنيا مزية لكم ابتلاء لكم فينظر هل تصرفون فيها بغير ما يرضاه؟ و قوله فاتقوا أي احذروا من الاعتزاز بما فيها فإنه في وشيك الزوال واحذروا النساء

- ٤٢٧١ - الدنيا حلوة رطبة - (فر عن سعد (ض))
- ٤٢٧٢ - الدنيا حلوة خضرة فمن أخذها بحقه بورك له فيها ورب متخوض فيما اشتت نفسه ليس له يوم القيامة إلا النار - (طب) عن ابن عمرو - (ح)
- ٤٢٧٣ - الدنيا خضرة حلوة من اكتسب فيها مالا من حله وأنفقه في حقه أثابه الله عليه وأورده جنته ، ومن اكتسب فيها مالا من غير حله وأنفقه في غير حقه أحله الله دار الهوان ، ورب متخوض في مال الله ورسوله له النار يوم القيامة - (هب) عن ابن عمر - (ح)
- ٤٢٧٤ - الدنيا دار من لادار له ومال من لا مال له ، ولها يجمع من لا عقل له - (حم هب) عن عائشة (هب) عن ابن مسعود موقوفا - (ح)

وقبول قولهن فانهن ناقصات عقل وقوله أول فتنة بني إسرائيل هي أن رجلا اسمه عاتيل طلب من ابن أخيه أو ابن عمه أن يزوجه بنته فأبى فقتله لينكحها وقيل لينكح زوجته وهو الذي نزلت فيه آية البقرة (تنبيه) هل الدنيا ماعلى الأرض إلى قيام الساعة أو كل موجود قبل الحشر أو ما أدرك حساً والآخرة ما أدرك عقلاً أو ما فيه شهوة للنفس؟ رجح النووي الثاني وبعض المحققين ما قبل الآخر (طب عن ميمونة) بنت الحارث الهلالية أم المؤمنين ماتت بعد الحسين وعزاه المصنف نفسه في الأحاديث المتواترة إلى الشيخين معاً ولفظهما الدنيا خضرة حلوة وذكر أنه متواتر (الدنيا حلوة رطبة) في وصفها بالخضرة وتشبيهها بالخضروات مع ما مر إشارة إلى سرعة زوالها وفنائها وأنها غزارة تفتن الناس بحسنها وطراوتها ونضارتها . قال بعض العارفين : من جرعت الدنيا حلاوتها جرعت الآخرة مرارتها بجافيه عنها (فر عن سعد) بن أبي وقاص وفيه مصعب بن سعيد أورده الذهبي في الضعفاء وقال خرج ابن عدى ورواه عنه الحاكم أيضا ومن طريقه وعنه أورده الديلمي مصرحا فلو عزاه إليه لكان أولى

(الدنيا حلوة خضرة) إنباء عن طيب المذاق والخبر وحسن المرأى والمنظر (فمن أخذها بحقه بورك له فيها) أى انتفع بما يأخذ في الدنيا بالتمتع وفي الآخرة بأجر النفقة (ورب متخوض) أى مسارع ومنهمك (فما اشتت نفسه) منها (ليس له يوم القيامة إلا النار) يريد أن للدنيا ظاهراً وباطناً فظاهرها ما يعرفه الجهال من التمتع بزخارفها والتعم بملاذمها وإليه أشار قوله سبحانه يعلمون ظاهراً من الحياة الدنيا، وحقيقتها أنها مجاز إلى الآخرة يتزود منها إليها بالطاعة والعمل الصالح ، ولهذا قال لقمان لابنه : خذ من الدنيا بلاغك وأنفق فتنول كسبك لاخرتك ولا ترفض كل الرفض فتكون عيالاً وعلى أعناق الرجال كلا (طب عن ابن عمرو) بن العاص قال المنذرى رواه ثقات وقال الهيثمي رجاله ثقات (الدنيا حلوة خضرة) أى روضة خضراء أو شجرة ناعمة غضة مستحلاة الطعم (من اكتسب فيها مالا من حله وأنفق في حقه أثابه الله عليه) في الآخرة (وأورده جنته) أى أدخله إياها (ومن اكتسب فيها مالا من غير حله وأنفق في غير حقه أحله الله دار الهوان ورب متخوض في مال الله ورسوله له النار يوم القيامة) فالدنيا لا نذم لذاتها فإنها مزرعة الآخرة فمن أخذ منها مراعياً للقوانين الشرعية أعاته على آخرته ومن ثمة قيل لا تركن إلى الدنيا فإنها لا تبقى على أحد ولا تتركها فإن الآخرة لا تنال إلا بها (هب عن ابن عمر) بن الخطاب

(الدنيا دار من لادار له) قال الطيبي : لما كان القصد الأول من الدار الإقامة مع عيش هنيء أبدي والدنيا بخلافه لم تستحق أن تسمى داراً فمن داره الدنيا فلا دار له وإن دار الآخرة هي الحيوان لو كانوا يعلمون ، قال عيسى من ذا الذى يبني على الموج داراً تلجم الدار فلا تتخذوها قراراً (ومال من لا مال له) لأن القصد من المال الإلتحاق

٤٢٧٥ - الدنيا سجن المؤمن ، وجنة الكافر - (حم م ت ه) عن أبي هريرة (طبك) عن سليمان ، البزار عن ابن عمر - (صح)

٤٢٨٦ - الدنيا سجن المؤمن وسنته ؛ فإذا فارق الدنيا فارق السجن والسنة - (حم طب حل ك) عن ابن عمرو - (صح)

في وجوه القرب فمن أتلفه في شهواته واستيفاء لذاته لحقيق بأن يقال لامال له ، وما الحياة الدنيا إلا متاع الغرور ، ولذلك قدم الظرف على عامله في قوله (ولها يجمع من لا عقل له) لغفائه عما يهيمه في الآخرة ويراد منه في الدنيا والمآل إنما يجمع للدار الآخرة ، وتزودوا فإن خير الزاد التقوى ، قال في الحكيم : لا بد لبناء هذا الوجود أن تهتم دعائمه وأن تسلب كرائمه ؛ فالمآل من كان بما هو أبني أفرح منه بما هو أفنى ، وأنشد ابن أبي الدنيا يفرقة الاحباب لا بد لي منك ، ويادار دنيا إني زاحل عنك ويانصر الأيام مالي وللبنى ، وباسكرات الموت مالي وللضحك ومالي لا أبكي لنفسي بمبرة ، إذا كنت لا أبكي لنفسي فمن يبكي ألا أي حتى ليس بالموت موقفا ، وأى يقين منه أشبه بالشك

(حم هب عن عائشة هب عن ابن مسعود موقفا) قال المنذرى والحافظ العراقي إسناده جيد ، وقال الهيثمي : رجال أحمد رجال الصحيح غير دويل وهو ثقة

(الدنيا) أى الحياة الدنيا (سجن المؤمن) بالنسبة لما أعد له في الآخرة من النعيم المقيم (وجنة الكافر) بالنسبة لما أمامه من عذاب الجحيم وعما قريب يحصل في السجن المستدام نسأل الله السلام يوم القيامة وقيل المؤمن صرف نفسه عن لذاتها فكأنه في السجن لمنع الملاذ عنه والكافر سرحها في الشهوات فهي له كالجنة قال السهروردي والسجن والخروج منه بتعاقبات على قلب المؤمن على توالى الساعات ومرور الأوقات لأن النفس كلما ظهرت صفاتها أظلم الوقت على القلب حتى ضاق وانكد وهل السجن إلا تضيق وحجر من الخروج ؟ فكلام القلب بالتبرى عن مشائم الأهواء الدنيوية والتخلص عن قيود الشهوات العاجلة أشبها إلى الآجلة وتزها في فضاء الملذات ومشاهدة للجمال الأزلى حجزه الشيطان المردود من هذا الباب المطرود بالاحتجاب فتدلى بحبل النفس الأمانة إليه فكندر صفو العيش عليه وحال بينه وبين محبوب طبعه وهذا من أعظم السجون وأضيقها فإن من حبل بينه وبين محبوبه ضاقت عليه الأرض بما رحبت وضاقت عليه نفسه (تمت) ذكروا أن الحافظ ابن حجر لما كان قاضى القضاة مر يوما بالسوق في موكب عظيم وهيئة جميلة فهجم عليه يهودى يبيع الزيت الحار وأتوا به ماضخة بالزيت وهو في غاية الرثانة والشناعة فقبض على لجام بغلته . وقال ياشيخ الإسلام نزع أن نبيكم قال الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر فأى سجن أنت فيه وأى جنة أنا فيها فقال أنا بالنسبة لما أعد الله لي في الآخرة من النعيم كأتى الآن في السجن وأنت بالنسبة لما أعد لك في الآخرة من العذاب الأليم كأنك في جنة فأسلم اليهودى (حم م) في الرقائق (ت ه) في الزهد (عن أبي هريرة طبك عن سليمان) ورواه عنه العسكري في الأمثال بأبسط من هذا وزاد بيان السبب فأخرج عن عامر بن عطية قال رأيت سليمان أكره على طعام فقال حسبي أنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن أطول الناس جوعا يوم القيامة أكثرهم شبعاً في الدنيا ياسليمان إنما الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر (البزار عن ابن عمر) بن الخطاب زاد ابن المبارك في رواية عن ابن عمر وإنما مثل المؤمن حين تخرج نفسه كمثل رجل كان في سجن فأخرج منه فجعل يتقلب في الأرض ويتفسح فيها .

(الدنيا سجن المؤمن) لأنه ممنوع من شهواتها المحرمة فكأنه في سجن والكافر عكسه فكأنه في جنة (وسنته)

٢٧٧ - الدنيا سبعة أيام من أيام الآخرة - (فر) عن أنس - (ض)  
 ٢٧٨ - الدنيا سبعة آلاف سنة، أنا في آخرها ألفاً - (طب) واليهيقي في الدلائل عن الضحاك  
 ابن زمل - (ض)

بفتح أوله (فإذا فارق الدنيا) بالموت (فارق السجن) والسنة بفتح السين المهملة القحط والجذب هكذا ضبطه  
 الزركشي في اللكبي وتبعه المؤلف في شرح الصدور قال بعض العارفين الدنيا سجن للمؤمن إن شعر به وضيق فيه  
 على نفسه طلبت المراج منه إلى الآخرة فليسعد ومن لم يشعر بأنها سجن فوسع فيها على نفسه طلبت البقاء فيها وليست  
 بإقية فيشقى ولما مات داود الطائي سمعت المهتفة تقول أطاق داود من السجن وقال بعض الصوفية حق ملك الموت  
 أن نحيه بالسلام فإنه سبب في خلاصنا من عالم الكون والفساد لحقته عظيم وشكره لازم وحكى أن قوما من  
 الأوائل كانوا يعظمون زحلا بالتقديس ويقولون لا يمين على الحياة العرضية بل هو سبب إنقاذنا من الدنيا الدنية  
 (أحم طب) حل (ك عن ابن عمرو) بن العاص ولم يصححه الحاكم بل سكت قال الهيثمي ورجال أحمد رجال الصحيح  
 غير عبدالله بن جنادة وهو ثقة .

(الدنيا) كلها كذا هو عند الديلمي وكأنه سقط من قلم المصنف سهوا (سبعة أيام من أيام الآخرة) تمامه عند  
 مخرجه الديلمي وذلك قوله عز وجل وإن يوما عند ربك كألف سنة مما تعدون وما أوده ابن جرير الطبري في مقدمة  
 تاريخه عن ابن عباس من قوله الدنيا جمعة من جمع الآخرة كل يوم ألف سنة فغير ثابت وبتقدير صحته فالأخبار الثابتة  
 في الصحيحين كما قال الحافظ ابن حجر تقتضى كون مدة هذه الأمة نحو الربع أو الخمس من اليوم لما ثبت في حديث  
 ابن عمر إنما أجلكم فيمن مضى قبلكم كما بين صلاة العصر وغروب الشمس قال فإذا ضم هذا إلى قول ابن عباس  
 زاد على الآلاف زيادة كثيرة والحق أن ذلك لا يعلم حقيقة إلا الله تعالى اه . وقال العارف ابن عربي قال سيدنا  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم إن صلحت أمتي فلها يوم وإن فسدت فلها نصف يوم واليوم رباني فإن أيام الرب  
 كل يوم ألف سنة مما يعد بخلاف أيام الله فإنها أكبر فكان من أيام الرب وصلاح الأمة بنظرها إليه عليه الصلاة  
 والسلام وفسادها بإعراضه فوجدنا البسلة تتضمن ألف معنى لا يحصل إلا بعد انقضاء حول ولا بد من حصول هذه  
 المعاني التي تضمنتها لأنه ما ظهر إلا ليعطى معناه فلا بد من كمال ألف سنة لهذه الأمة وهي في أول دورة الميزان  
 ومدتها ستة آلاف سنة روحانية محققة (فر) من حديث العلاء بن زيدك (عن أنس) قال الذهبي في الضعفاء  
 قال ابن المديني العلاء بن زيدك يضع الحديث اه وفي الميزان إنه تالف يضع وقال البخاري إنه منكر الحديث  
 وساق له منا كبير هذا منها وقال ابن حبان يروي عن أنس نسخة موضوعة وقال السنخاوي إسناده غير ثابت

(الدنيا سبعة آلاف سنة) أى عمرها ذلك بعدد النجوم السيارة لكل واحد ألف سنة قال الحرالي الآلاف كمال  
 العدد بكال ثالث رتبة والسنة آخر تمام دورة الشمس وتمام اثنتي عشرة دورة القمر (أنا) وفي رواية وأنا بالواو  
 (في آخرها ألفا) فإذا تمت السبعة فذلك وقت تفرغ العالم وطى الدنيا وقد أكثر الناس الخوض في ذلك فأخذ  
 البعض بما صرح به هذا الخبر المعلول وبالغ العارف البسطامى فادعى في كتابه مفتاح الجفر اتفاق وجوه الملل عليه  
 فقال اتفق أهل الملل الأربع المسلمون والنصارى والصابئة واليهود على أن عمر الدنيا سبعة آلاف سنة وقال قال  
 على كرم الله وجهه الباقي إلى خراب الدنيا ألف سنة وفي التوراة كذلك وفي التوراة الدنيا جمعة من جمع الآخرة وهي  
 سبعة آلاف سنة وإن الله يعث في كل ألف سنة نبياً بمعجزات واضحة وبراهين قاطعة لرفع أعلام دينه القويم وظهور  
 صراطه المستقيم فكان في الآلاف الأولى آدم وفي الثانية إدريس وفي الثالثة نوح وفي الرابعة إبراهيم وفي الخامسة  
 موسى وفي السادسة عيسى وفي السابعة محمد الذى ختمت به النبوة وتمت به الآلاف فالألف الأولى لرحل والثانية

٤٧٩ - الدنيا كلها متاع ، وخير متاع الدنيا المرأة الصالحة - (حم م ن عن ابن عمرو - صح)

المشترى والثالث للريخ والرابعة للشمس والخامسة للزهرة والسادسة لعطارد والسابعة للعمر فالتدلي على الف آدم حرف الالف وعلى ألف إدريس حرف الباء وعلى ألف نوح حرف الجيم وعلى ألف إبراهيم حرف الدال وعلى ألف موسى حرف الهاء وعلى ألف عيسى حرف الواو وعلى ألف محمد حرف الزاي وذهب البعض إلى أن عمر الدنيا اثنا عشر ألف سنة بعدد البروج لكل برج ألف وقال البعض ثلاثمائة وستون ألف سنة بعدد درجات الفلك وذكر الهند له حساباً طويلاً جعلوا في آخره اجتماع الكواكب في آخر نقطة من الحوت فتعود كما كانت حين تحركت من أول نقطة من الحمل وما بقي من أيام العالم عندهم في هذا الحساب أكثر مما مضى وما ذكر إنما هو ظن والظن لا يغني من الحق شيئاً ويتوجه على كل قول من الأقوال الثلاثة أن هذا الحكم وإن كان ملائماً لوضع الافلاك والكواكب فيجوز إذا مرت بعد الآلاف أن يحدث قطع كالإنسان الذي يمكن بقاؤه لكل طبيعة من الطبائع الأربع التي فيه مدة من المديد والالفية مرت به قسمة بعضها انقطع عمره فلم يبلغ قسمة ما بقي منها فكذا يجوز مثله على عمر العالم والكواكب مختلفة الاحوال مختلفة القوى متفاوتة الاجرام فما الدليل على أن الذي يصيب كل كوكب أو كل برج ألف لا أقل ولا أكثر؟ فيتعين تفويض مدته إلى الله كما جاء به القرآن قال مغلطاي وهذا الحديث لا مسك فيه فقد ذكر ابن الأثير في منال الطالب أن ألفاظه مصنوعة مملقة وهو متداول بين رواة الحديث وأئمة وذكر بعض الحفاظ أنه موضوع ولما ذكره أبو الفرج في العلل وصف بعض رواته بالوضع وقال الذهبي قد جاءت النصوص في فناء هذه الدار وأهلها ونسف الجبال وذلك تواتره قطعي لا محيد عنه ولا يعلم متى ذلك إلا الله فمن زعم أنه يعلمه بحساب أو بشيء من علم الحرف أو بكشف أو بنحو ذلك فهو ضال مضل (طب واليهيقي في الدلائل) وكذا ابن لال والديلمي (عن الضحاك بن زمل) الجهني تبع المصنف في تسميته الضحاك الطبراني ووافق الطبراني أبو نعم قال ابن الأثير أراها ذهباً غير مذهب ولعلهما حفظا اسم الضحاك بن زمل فظناه ذاك والضحاك من أتباع التابعين قال ابن المديني أما ابن زمل هذا فلا علمه تسمى في شيء من الروايات قال مغلطاي وذكر العسكري وابن منده وابن حبان اسمه عبد الله ولما ذكر ابن حبان زملا في الصحابة قال يقال له صحبة غير أني لا اعتمد على إسناد خبره وقال في الروض الالف هذا الحديث وإن كان ضعيفاً فقد روى موقوفاً على ابن عباس من طرق صحاح وتعضده آثاره . وقال ابن حجر هذا الحديث إنما هو عن ابن زمل وسنده ضعيف جداً وأخرجه ابن السبكي في الصحابة وقال إسناده مجهول وقال ابن الأثير ألفاظه مصنوعة وأورده ابن الجوزي في الموضوعات

(الدنيا كلها متاع) هي مع دنائها إلى فناء وإنما خلق ما فيها لأن يستمتع به مع حقايرته أمداً قليلاً ثم يتقضى والمتاع ما ليس له بقاء قال في الكشف شبه الدنيا بالمتاع الذي يدلس به على المستام ويغتر حتى يشتره ثم يتبين له فساده وردائه وقال الحرالي وعبر بلفظ المتاع إنها ما أحسنتها لكونه من أسماء الجيفة التي إنما هي منال المضطر على شعوره برفضه عن قرب من مرتجى الفناء عنها وأصل المتاع انتفاع تمتد من قولهم ماتع أي مرتفع طويل قال في الكشف هو من متع النهار إذا طال ولهذا يستعمل في امتداد مشارق الأرض للزوال ومنه متاع المسافر والتمتع بالنساء ولهذا غلب استعماله في معرض التحقير سيما في القرآن (وخير متاعها المرأة الصالحة) قال الطيبي المتاع من التمتع بالشيء وهو الانتفاع به وكل ما ينتفع به من عروض الدنيا متاع والظاهر أن المصطفى صلى الله عليه وسلم أخبر بأن الاستمتاع بالدينية كلها حميدة ولا يؤبه بها وذلك أنه تعالى لما ذكر أصنافها وملاذها في آية «زين للناس حب الشهوات» أتبعه بقوله «ذلك متاع الحياة الدنيا» ثم قال بعده «والله عنده حسن المآب» اه قال الحرالي فيه إيماء إلى أنها أطيب حلال في الدنيا أي لأنه سبحانه زين الدنيا بسبعة أشياء ذكرها بقوله «زين للناس» الآية وتلك السبعة هي ملاذها وغاية آمال طلابها وأعماها زينة وأعظمها شهوة النساء لأنها تحفظ زوجها عن الحرام وتعينه على القيام بالأمور الدنيوية والدينية وكل لذة أعانت على لذات الآخرة فهي محبوبة مرضية لله فصاحبها

٤٢٨٠ - الدُّنْيَا مَلْعُونَةٌ ، مَلْعُونٌ مَا فِيهَا ، إِلَّا مَا مَكَانَ مِنْهَا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ - (حل) والضياء عن جابر - (صح)  
 ٤٢٨١ - الدُّنْيَا مَلْعُونَةٌ ، مَلْعُونٌ مَا فِيهَا ، إِلَّا ذِكْرُ اللَّهِ ، وَمَا وَالَاهُ ، وَعَالِمًا أَوْ مُتَعَلِّمًا - (ه) عن أبي هريرة

يلتذ بها من جهة تمنعه وقره عينه بها ومن جهة إيصالها له إلى مرضاة ربه وإيصاله إلى لذة أكل منها قال الطيب وقيد بالصالحة  
 إزدانا بأنها شر المتاع لو لم تكن صالحة وقال الأكل المراد بالصالحة النقية المصلحة لحلال زوجها في بيته المطيبة  
 لأمره (حم م ن) في الشكاح (عن ابن عمرو) بن العاص ولم يخرجوه البخاري

(الدنيا ملعونة ملعون ما فيها إلا ما كان منها لله عز وجل) يمكن أن يكون المراد بلعنها ملاذ شهواتها وجمع حطامها وما زين من  
 حب النساء والبنين وقناطر الذهب والفضة وحب البقاء بها فيكون قوله ملعونة متروكة بعد قهوتها ما فيها واللعن الترك وقد  
 يراد أنها متروكة لأنبياء والأصفياء كما في خبرهم الدنيا ولنا الآخرة (حل والضياء) المقدسي (عن جابر) بن عبد الله من المصنف  
 لحسنه (الدنيا ملعونة) لأنها غرت النفوس بزهرتها ولذاتها وإمالتها عن العبودية إلى الهوى حتى سلكت غير طريق الهدى  
 (ملعون ما فيها إلا ذكر الله وما والاه) أي ما يحبه الله في الدنيا والموا الاله المحبة بين اثنين وقد تكون من واحد وهو المراد هنا: يعني  
 ملعون ما في الدنيا إلا ذكر الله وما أحبه الله مما يجري في الدنيا وما سواه ملعون وقال الأشرف في المراد بما يروى إلى ذكر الله طاعته  
 واتباع أمره وتجنب نهيته لأن ذكر الله يقتضي ذلك (وعالمًا أو متعلمًا) أي هي ما فيها مبعود عن الله تعالى إلا العلم النافع الدال على الله  
 فهذا هو المقصود منها قوله عالمًا أو متعلمًا بالنصب عطفًا على ذكر الله لأنه مستثنى من موجب وروى بالرفع أيضا  
 قال الطيب والنصب ظاهر والرفع على التأويل كأنه قيل الدنيا مذمومة لا يحمدها فيها إلا ذكر الله وعالم ومتعلم وكان حق  
 الظاهر أن يكتب بقوله وما والاه لا احتوائه على جميع الخيرات والفاضلات ومستحسنتات الشرع لكنه خصص بعد التعميم  
 دلالة على فضل العالم والمتعلم وتفخيما للشأنهما صريحًا وإيدانًا بأن جميع الناس سواهما همج وتنبيهًا على أن المعنى بالعالم والمتعلم  
 العلماء بالله الجامعون بين العلم والعمل فيخرج الجهلاء وعالم لم يعمل بعلمه ومن يعمل عمل الفضول وما لا يتعلق بالدين وفيه  
 أن ذكر الله أفضل الأعمال ورأس كل عبادة والحديث من كنوز الحكم وجوامع الحكم لدلالته بالمنطوق على جميع الخلال  
 الحميدة وبال مفهوم على رذائلها الفبيحة (تنبيه) قال ابن عطاء الله تحقيرك للدنيا وأنت مقبل عليها زور وهتان وتعظيمك لله  
 مع وجود إغراضك عنه من أمارات الخذلان كيف ترجو أن يكون لك قدر عنده وقد استبدك ما ليس له قدر عنده لو اشتغلت  
 بالباقيات عنه ما كان ذلك عذرًا لك عنده هذا إن اشتغلت بباقيات يبقى فكيف إذا اشتغلت بفان يفنى (تنبيه) قال الحكيم  
 الدنيا هي هذه الدار التي دورت أرضها تدويرًا بجبل قاف وأحيط عليها بالجبل وتلك دار أخرى وهي الآخرة وهذه  
 أولى وسميت دنيا لأنها أديت إليك والآخرة تعقبها فسميت عاقبة والعاقبة للديمين وفي هذه الدار زينة وحياة فزينة  
 هذه أصلها من تلك لكن نبتت ونشأت من أرض هي ذهبها وفضتها وجواهرها وأعل الشهوة من الفرج وأصل  
 اللذة من الذهن وأصل القلب من التراب والحياة مسكنها في الروح والروح مسكنه في الدماغ وهو منبث في جميع  
 الجسد وأصله معلق في عرق القلب وهو نياط والنفس مسكنها في البطن وهي منبثة في جميع البدن وأصلها مشدود بذلك العرق  
 والشهوات في النفس واللذة منها وعملها في الذهن ففيه الزينة والحياة التي في النفس تستعمل هذا القلب لما كان إلى العين  
 خرج إلى العين وما كان من السمع خرج للسمع وما من النطق خرج للسان وما كان من عمل اليد أو الرجل خرج إليها وما من  
 عمل الفرج خرج إليه وما من عمل البطن خرج إليه فخرج أعمال الجوارح السبع من الفرج الذي في القلب ومن الزينة والحياة  
 التي في النفس وإذا حزن القلب ذلت النفس وانطلقت نار الشهوة وتعتلت الجوارح عن العمل وإذا فرح هاجت  
 النفس وصارت قوية ظرية وأثارت نار الشهوة واستعملت الجوارح فكل نار تستعمل الجارحة التي يجيهاها فالفرج  
 رأس أعمال الجوارح والعبد مغلوبه فإذا حي القلب بفرح شيء من زينة الدنيا تزي بذلك النور الذي في قلبه فيصير  
 ذلك الفرح لله ونطق بالحمد لله وأضمر على الطاعة والشكر ثم ينتشر سلطان ذلك الفرح من صدره في جميع جوارحه  
 فيذهب كسله ويقوى عزمه وتطيب نفسه ويصير حامدًا شاكرًا وإن هاج الفرح تلك الزينة من قلبه وكان قلبه محجوبًا

(طس) عن ابن مسعود - (ح)

٤٢٨٢ - الدنيا ملعونة ، ملعون ما فيها ، إلا أمراً بمعروف ، أو نهياً عن منكر ، أو ذكر الله - البزار  
عن ابن مسعود (ص)

٤٢٨٣ - الدنيا ملعونة ، ملعون ما فيها ، إلا ما أتى به وجه الله عز وجل - (طب) عن أبي الدرداء (ص)

عند الله وصدرة مطلباً بغيوم الهوى ودخان الشهوة ودين الذنوب لم يبصر بعين قواده صنع الله في تلك الزينة فيصير الفرح للنفس والفرح بالدنيا فيظهر الفساد من الجوارح وتخرج السيئات من الجسد كل سيئة من معدنها من قلة الرحمة والمبالاة وظهرت المظالمة واليبس والغلظة والقسوة ومدانى الأخلاق حتى صارت الجوارح إلى الغش والمكر والخديعة وسوء النيات والمقاصد حتى خرج إلى الفرعة والتجبر وكل على قدره يتنعمون بنعم الله ويتلذذون بتلك اللذات فرحوا وأشراً وبطراً فإن أن الأمر كله أصله من الفرح فمن أمكنه صرفه إلى الله في كل عمل تنور قلبه وإلا وقع في الربال فإن صرف ذلك لله لم يزد لربه إلا خشوعاً وخضوعاً وحياءً لخدمته ودعاه ذلك إلى شكره بجميع جوارحه وإقامة فرائضه ومن لم يمكنه ذلك سباه فرحه فصار سيباً من سبابا النفس وإذا نالت النفس الفرح كان كرجل متغلب وجد كثر فرقه في العزواء حتى صاروا أعوانه فخرج بتلك القوة على حاكم البلد فسجنه فإن تداركه الإمام الأعظم بمدد فقد نصره وإلا ذهبت الإمرة فهذا شأن القلب مع النفس ، قل بفضل الله وبرحمته فبذلك فليفرحوا ففرح الدنيا هلاك الدين والقلب وفرح الفضل والرحمة يوصل إلى الله فإذا رأى من عيد إقباله على هذه الدنيا الدنية والشهوات الرديئة أعرض عنه فاستولى عليه الشيطان فجعل همه دنياه ونهمته شهوات نفسه وطلب العلو فيها حتى يضاد أفضية ربه وتدييره وقطع بها عمره فحسر الدنيا والآخرة وإذا رأى إقباله على ربه هياً له تدييراً ينال به سعادة الدارين لجمع مافي الدنيا متاع وإنما صارت مذمومة ملعونة لأنها غرت النفوس بنعيمها وزهرتها ولذتها فلما ذقت النفس طعم النعيم اشتت ومالت عن العبودية إلى هواها وقد جعل الله هذه الأشياء مسخرة يأخذ منها للحاجة لا لقضاء الشهوة واللغو وإنما وقع على ما غرك من الدنيا لا على نعيمها ولذتها فإن الأنبياء قد نالته فذلك الذى استشاه المصطفى صلى الله عليه وسلم بقوله إلا ذكر الله الخ (ه عن أبي هريرة طس عن ابن مسعود) قال الطبراني لم يروه عن ثوبان عن عبد الله بن أبي المظالم المغيرة بن مطرف قال الهيثمى ولم أر من ذكره .

(الدنيا ملعونة ملعون ما فيها إلا أمراً بمعروف أو نهياً عن منكر أو ذكر الله) فإن هذه الأمور وإن كانت فيها ليست منها بل هي من أعمال الآخرة الموصلة إلى النعيم المقيم قال الحكيم فكل شيء أريد به وجه الله من الأمور والأعمال فهو مستثنى من اللعنة فإنه قد أوى إلى ذكر الله والكفارة والسيئات وكل أمر أو عمل لم يرد به وجه الله فهو ملعون فهذه الأرض صارت سبياً لمعاصي العباد بما عليها فبمدت عن ربه بذلك لأنها ملهية للعباد عنه وكل شيء بعد العبد عن ربه فالبركة تنزوعة منه (البزار) في مسنده (عن ابن مسعود) رمز المصنف لصحته وليس كما زعم فقد قال الهيثمى فيه المغيرة بن مطرف ولم أعرفه وبقية رجاله وثقوا .

(الدنيا ملعونة ملعون ما فيها إلا ما أتى به وجه الله تعالى) قد أعلم بهذا الحديث والأربعة قبله أن الدنيا مذمومة مبنوثة إليه تعالى إلا ما تعلق منها بدمه مفسدة أو جلب مصلحة فالمرأة الصالحة يتدفع بها مفسدة الوقوع في الزنا والأمر بالمعروف وجمع جلب المصالح والذكر جماع العبادة ومنتشور الولاية ومفتاح السعادة والكل يتبغى به وجه الله تعالى وفيه وفيما قبله حجة لمن فضل الفقر على الغنى قالوا لأن الله لعنها ومقتها وأبغضها إلا ما كان له فيها ومن أحب ماله الله وأبغضه فقد تعرض للعنة وغضبه (طب عن أبي الدرداء) رمز المصنف لصحته وهو غير جيد فقد قال الهيثمى فيه خراش بن المهاجر ولم أعرفه وبقية رجاله ثقات لكن قال المنذرى إسناده لا بأس به .

٤٢٨٤ - الدُّنْيَا لَا تَبْنِي لِمُحَمَّدٍ . وَلَا لِآلِ مُحَمَّدٍ - أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ فِي الزُّهْدِ عَنْ عَائِشَةَ - (ح)

٤٢٨٥ - الدُّنْيَا لَا تَصْفُو لِمُؤْمِنٍ ، كَيْفَ وَهِيَ سَجْنَةٌ وَبَلَاؤُهُ ؟ - ابْنُ لَالٍ عَنْ عَائِشَةَ

٤٢٨٦ - الدَّهْنُ يَذْهَبُ بِالْبُؤْسِ ، وَالْكِسْوَةُ تَظْهَرُ الْغِنَى . وَالْأَحْسَانُ إِلَى الْخَادِمِ مِمَّا يَكْتَبُ اللَّهُ بِهِ

الْعُدْوُ - ابْنُ السِّنِيِّ . أَبُو نَعِيمٍ فِي الطَّبِّ عَنْ طَلْحَةَ (ض)

(الدنيا لا تبني محمد ولا آل محمد) فإنه سبحانه حمى من أحبه واصطفاه عنها ثلاثين بناه ومنحها اعداءه ليشغلهم بها ويصرف وجوههم عنه ويتردهم عن بابه ويعمى لوجهه ويصم أسماعهم ، يحسبون أنما ندم به من مال وبينين تسارع لهم في الخيرات بل لا يشعرون ، قال ابن عطاء الله إمام لم يرض الدنيا لهم وجعل الدار الآخرة محللجزائهم لان هذه الدار لاتسع ما يريد أن يعطيهم ولأنه أجل أقدارهم أن يجازيهم في دار لابقاء لها (أبو عبد الرحمن السلمي) الصوفي (في) كتاب (الزهد عن عائشة) ورواه عنها أيضا الدلمي من طريقين

(الدنيا لا تصفو لمؤمن ، كيف) تصفو له (وهي سجنه وبلاؤه) قال ابن عطاء الله إنما جعلها الله محللا للأغيار ومعدنا الوجود البلاء والأكدار تزهيدا لك فيها فأذا فتك من ذواقها الاكدار فمن عرف ذلك ثم ركن اليها فاهو لإأسفه لخلق وأقلهم عقلا ، أثر الخيال على الحقيقة والنامن على اليقظة والظل الزائل على النعيم الدائم وباع حياة الأبد في أرغد عيش بحياة عز ظل زائل وحال حائل ، إن اللبيب بمثله لا يتخرج ، لحق على كل عاقل أن يعلم أن الدنيا جمة المصائب كدرة المشارب تشمر للبرية أصناف البلية فيها مع كل لقمة غصة ومع كل جرعة شرقة فهي عدوة محبوبه كما قال أبو النواس إذا امتحن الدنيا لبيب تكشفت له عن عدو في ثياب صديق

وكما روى عن الحسن ما مثلنا مع الدنيا إلا كما قال كثر عزة أسير بنا أو أحسنى لاملومة لدنيا ولا مقلية إن تقلت فما أحد فيها إلا وفي كل حال غرض لاسهم ثلاثة : سهم بلية ، وسهم رزية ، وسهم منية كما قيل تناضله لآفاق من كل جانب فنخطئه يوما ويوما تصيبه

وقال حكيم أسباب الحزن فقد محبوب أو فوت مطلوب ولا يسلم منهما إنسان لان الثبات والدوام معدومان في عالم الكون والفساد فمن أحب أن يعيش هو وأهله وأحبابه فهو غافل وقال الحكماء من قال لغيره صانك الله من نوب الأيام وصروف الزمان فإنه يدعو عليه باموت فالإنسان لا يفتك من ذلك إلا بتخروجه من دار الكون والفساد (تتمة) قال ابن عطاء الله لا تستغرب وقوع الاكدار مادمت في هذه الدار فانها ما أبرزت إلا ما هو مستحق وصفها وواجب نعمتها وإنما جعلها محللا للأغيار ومعدنا لوجود الاكدار تزهيدا لك فيها علم أنك لاتقبل النصيح المجرد فذوقك من ذواقها ما يسهل عليك وجود فراقها (لطيفة) في تذكرة المقرئ في ترجمة العلائي أن من شعره

ومن رام في الدنيا حياة خلية من الهم والأكدار رام محالا

فها تيك دعوى قد تركت دليلها على كل أبناء الزمان محالا

وقال الجنيد لست أتبع ما يرد علي من العالم في هذه الدار لاني قد أصلت أصلا وهو أن ما في الدنيا كله شر فمن حكمه أن يتلقاني بكل ما أكره فإن تلقاني بما أحب فهو فضل والأصل هو الأول اه قال بعض العارفين فيبني للإنسان أن يصحب الناس على النقص ويعامهم بالكمال فان ظهر الكمال فهو فضل وإلا فالأصل هو الأول (ابن لال عن عائشة) ورواه عنها أيضا الدلمي وذكر أن الحاكم خرج به (الدهن يذهب بالبؤس والكسوة) أي تحسينها (تظهر الغنى والإحسان إلى الخادم) في المأكل وحسن الهيئة والملبس (بما يكتب الله به العدو) أي يحزنه قال في الفردوس البؤس الفقر وكتب العدو أي صرعه وأذله ويقال أحزنه والمكبوت الحزين (ابن السني وأبو نعيم) معا (في) كتاب (الطب) النبوي (عن طلحة) بن عبيد الله ورواه الطبراني والدلمي عن عائشة



٤٢٨٧ - الدَّوَاءُ مِنَ الْقَدْرِ . وَقَدْ يَنْفَعُ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى - (طب) وأبو نعيم عن ابن عباس - (ح)

٤٢٨٨ - الدَّوَاءُ مِنَ الْقَدْرِ ، وَهُوَ يَنْفَعُ مِنْ يَشَاءُ بِمَا شَاءَ - ابن السني عن ابن عباس - (ح)

٤٢٨٩ - الدَّوَاوِينَ ثَلَاثَةٌ : قَدِيرٌ لَا يَغْفِرُ اللَّهُ مِنْهُ شَيْئًا ، وَدِيْوَانٌ لَا يَعْجَبُ اللَّهُ بِهِ شَيْئًا ، وَدِيْوَانٌ لَا يَتْرُكُ اللَّهُ مِنْهُ شَيْئًا ؛ فَأَمَّا الدِّيْوَانُ الَّذِي لَا يَغْفِرُ اللَّهُ مِنْهُ شَيْئًا فَالْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ ، وَأَمَّا الدِّيْوَانُ الَّذِي لَا يَعْجَبُ اللَّهُ بِهِ شَيْئًا فَظُلْمُ الْعَبْدِ نَفْسَهُ ، فَمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ رَبِّهِ : مِنْ صَوْمٍ يَوْمَ تَرَكَهُ أَوْ صَلَاةٍ تَرَكَهَا ، فَإِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ ذَلِكَ إِنْ شَاءَ وَتَجَاوَزَ ، وَأَمَّا الدِّيْوَانُ الَّذِي لَا يَتْرُكُ اللَّهُ مِنْهُ شَيْئًا فَظُلْمُ الْعِبَادِ بَيْنَهُمْ ، الْفَصَاصُ لَا مَحَالَةَ - (حم ك) عن عائشة - (ح)

٤٢٩٠ - الدِّيْكُ الْأَيْضُ صَدِيقِي - ابن قانع عن أيوب بن عتبة (ض)

(الدواء من القدر وقد ينفع في إزالة الداء أو تخفيفه بإذن الله) الذي لا ينفع شيء ولا يضر إلا بإذنه وهذا قاله لماسئل هل ينفع الدواء من القدر؟ هو الذي قدر الداء والدواء (طب وأبو نعيم) في الطب (عن ابن عباس) رمز لحسنه وليس كما قال فقد قال الهيثمي بعد عزوه للطبراني فيه صالح بن بشير المري وهو ضعيف (الدواء من القدر وهو ينفع) أي ينفع الله به (من شاء) نفعه من خلقه (بمأشاء) من الأدوية فربما يكون دواء لشخص لا يكون دواء لآخر مع اتحاد العلة فالشافى في الحقيقة هو الله والأدوية أسباب وهذا قاله وقد سئل هل ينفع الدواء من القدر (ابن السني) في الطب (عن ابن عباس) ورواه عنه الديلمي أيضا (الداووين) جمع ديوان بكسر الدال وقد تفتح فارسي معرب قال ابن العربي هو القدر قال في المغرب الديوان الجريدة من دون الكتب إذا جمعها لأنها قطعة من القراطيس مجموعة قال الطيبي والمراد هنا صحائف الأعمال (ثلاثة قديوان لا يغفر الله منه شيئا وديوان لا يعجا الله به شيئا) يقال ماعبات به إذا لم أبال به وأصله من العيب أي الثقل كأنه قال ما أرى له وزنا ولا قدرا قال تعالى وما يعجا بكم ربي لولا دعاؤكم (وديان لا يشرك الله منه شيئا) بل يعمل فيه بقضية العدل بين أهله (فأما الديوان الذي لا يغفر الله منه شيئا فالإشراك بالله) قال تعالى ومن يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة، وأما الديوان الذي لا يعجا الله به شيئا فظلم العبد نفسه فيما بينه وبين ربه من صوم يوم) مفروض (تركة أو صلاة) مفروضة (تركها فإن الله يغفر ذلك) لم فرط منه (إن شاء) أن يغفره (ويتجاوز) عنه فانه حق كريم وشأن الكريم المساحة (وأما الديوان الذي لا يترك الله منه شيئا فظلم العباد) بعضهم بعضا (بينهم)، القصاص لا محالة) أي لا بد أن يطالب بها حتى يقع القصاص من بعضهم لبعض قال الطيبي إنما قال في القرينة الأولى لا يغفر الله ليدل على أن الشرك لا يغفر أصلا وفي الثالثة لا يترك ليؤذن بأن حق الغير لا يهمل قطعا إما بأن يقتص من خصمه أو يرضيه الله عنه وفي الثانية لا يعجا ليشعر بأن حقه تعالى مبنى على المساهلة فيترك كرما وجوداً ولطفاً (حم ك) في القنن من حديث صدقة بن أبي موسى عن أبي عمران الجوني عن يزيد بن بابنوس (عن عائشة) قال الحاكم صحيح فرده الذهبي بأن صدقة ضعفه وابن بابنوس فيه جهالة وقال الهيثمي في سندا واحد صدقة بن أبي موسى ضعفه الجمهور وبقية رجاله ثقات (الديك الأبيض صديق) لانه أقرب الحيوانات صوتا إلى الذاكرين الله وهو يحفظ غالب أوقات الصلوات ويوقظ لها فهو لإعانتة على ما يوصل إلى الرحمة والبركة كالصديق لمن هو أقرب إلى الرحمة، فتدبر، وما ذكر من أن اللفظ صديقي هو ما في خط المصنف ولعله سبق قلم من رواية أخرى فان الذي وقتت عليه بخط الحافظ ابن حجر وغيره تبعاً لابن الأثير معزواً لتخريج ابن قانع إنما هو خليلى بدل صديقي ولم يحكوا سواه (ابن قانع) في معجم الصحابة من طريق هارون بن بجيل عن جابر بن مالك (عن أثوب) بوزن أحمد وآخره مؤحدة ذكره ابن حجر (بن عتبة) صحابي

٤٢٩١ - الدِّيكُ الأبيضُ صَدِيقِي ، وَصَدِيقُ صَدِيقِي ، وَعَدُوُّ عَدُوِّ اللَّهِ - أبو بكر البرقي عن أبي زيد الأنصاري - (ض)

٤٢٩٢ - الدِّيكُ الأبيضُ صَدِيقِي ، وَصَدِيقُ صَدِيقِي ، وَعَدُوُّ عَدُوِّي - الحرث عن عائشة وأنس - (ض)

٤٢٩٣ - الدِّيكُ الأبيضُ صَدِيقِي ، وَعَدُوُّ عَدُوِّ اللَّهِ ، يَحْرُسُ دَارَ صَاحِبِهِ وَسَبْعُ دُورٍ - البغوي عن خالد ابن معدان - (ض)

٤٢٩٤ - الدِّيكُ الأبيضُ الأفرقُ حَبِيبِي ، وَحَبِيبُ حَبِيبِي ، جِبِلُّ يَلُحُّ يَحْرُسُ بَيْتَهُ ، وَسِتَّةَ عَشَرَ بَيْتًا مِنْ جِبْرَانِهِ : أَرْبَعَةٌ عَنِ الْيَمِينِ ، وَأَرْبَعَةٌ عَنِ الشَّمَالِ ، وَأَرْبَعَةٌ مِنْ قُدَامِ ، وَأَرْبَعَةٌ مِنْ خَلْفِ - (عق)

قال ابن الأثير قال أحمد حديث منكر لا يصح إسناده وفي الإصابة ذكره الدارقطني في المؤلف وقال لا يصح سنده وفي التجريد جزما هذا منكر وفي اللسان عن ذيل الميزان جابر بن مالك عن أنس بن عتبة إن الديك الأبيض الخ وعنه به هارون بن نجيح آفته أحدهما فإن رجال إسناده كلهم معروفون غيرهما قال الدارقطني في المؤلف والمختلف لا يصح إسناده وإن ما كولا لا يثبت - إلى هنا كلامه

(الديك الأبيض صديقي وصديق صديقي وعدو عدو الله) تمامه كما ذكره المؤلف في الموضوعات كابن الجوزي وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم بيته معه في البيت اه وله أسماء كثيرة وكثرتها تدل على شرف المسمى غالباً فيها الزاويق وقال الزخشي الزواقي الديكة لأنهم كانوا يسمرون فتثقل عليهم زقاوها لا تقطاع السمير عنهم بإتلاج الفجر (أبو بكر البرقي) بفتح الموحدة التحتية وسكون الراء نسبة إلى برقة بلد بالمغرب خرج منها جمع كثير من العلماء في كل فن من حديث ابن أبي السرى عن محمد بن حير عن محمد بن مهاجر عن عبد الله بن عبد العزيز القرشي (عن أبي زيد الأنصاري) واسمه عمرو بن أحطب صحابي مشهور بكنيته ومحمد بن حير وضاع وشيخه ليس بشيء بل كذبه بعضهم ولهذا أورده ابن الجوزي في الموضوع وتبعه على ذلك المؤلف في مختصره فسله ولم يتعبه فأعجب له كيف أورده هنا (الديك) بكسر الدال (الأبيض صديق وصديق صديقي وعدو عدوي) يوافق خبر أبي نعيم لا تسبوا الديك فإنه صديقي وأنا صديقه وعدو عدوي والذي بهنئ بالحق لو يعلم بنو آدم مافي صوته لا شتروا لحمه وريشه بالذهب والفضة وإنه ليطرمدى صوته من الجن اه (الحارث) بن أبي أسامة في مسنده (عن عائشة وعن أنس) بن مالك بما (الديك الأبيض صديقي وعدو عدو الله يحرس دار صاحبه وسبع دور) أي يحرس دار صاحبه وأهل سبعة دور حول داره أن يصيبهم مكروه أو سوء وللديك خصوصية ليست لغيره من معرفة الوقت الليلي فإنه يقسط صوته فيه تقسيطاً لا يكاد يتفاوت ويتوالى صباحه قبل الفجر وبعده فلا يكاد يخطئ طال الليل أم قصر ومن ثمة أفتى بعض الشافعية باعتماد الديك المتجرب في الوقت (البغوي) في المعجم من حديث أبي روح البلدي عن أبي شهاب عن طلحة بن يزيد عن الأخوص (عن خالد بن معدان) رفوعاً أورده ابن الجوزي في الموضوعات وقال مقطوع وطلحة متروك وتعبه المؤلف بأن ابن حجر قال لم يبين لي الحكم على منته بالوضع وإنما رواه ضعفاً

(الديك الأبيض الأفرق حبيبي وحبيب حبيبي جبريل) أمين الرحي (يحرس بيته) أي المحل الذي هو فيه من بيت أو غيره (وسنة عشر بيتاً من جبرانه) الملاصقين له من الجهات الأربع كما بينه بقوله (أربعة عن اليمين) أي عن يمين البيت الذي هو فيه (وأربعة عن الشمال وأربعة من قدام وأربعة من خلف) زاد أبو نعيم في روايته وكان النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم بيته معه في البيت (عق وأبو الشيخ) ابن جبان (في) كتاب (العظمة) كلاهما (عن أنس) قال في الميزان عن ابن أبي حاتم حديث منكر وتبعه المصنف في الدرر فقال : هو منكر وظاهر كلامه هنا أن يخرج

وأبو الشيخ في العظمة عن أنس - (ض)

٤٢٩٥ - الديك يؤذن بالصلاة ، من اتخذ ديكا أبيض حفظ من ثلاثة : من شر كل شيطان ، وساحر

وكاهن - (هب) عن ابن عمر - (ض)

٤٢٩٦ - الديك الأبيض صديقي ، وصديق صديقي ، وعدو عدوي ، يحرس دار صاحبه وتسع دور

حولها - الحارث عن أبي زيد الأنصاري - (ض)

٤٢٩٧ - الدينار بالدينار لأفضل بينهما ، والدرهم بالدرهم لأفضل بينهما - (م ن) عن أبي هريرة - (ص)

٤٢٩٨ - الدينار كنز ، والدرهم كنز ، والقيراط كنز - ابن مردويه عن أبي هريرة - (ض)

٤٢٩٩ - الدينار بالدينار ، والدرهم بالدرهم ، وصاع حنطة بصاع حنطة وصاع شعير بصاع شعير ،

وصاع ملح بصاع ملح لأفضل بين شيء من ذلك - (طب ك) عن أبي أسيد الساعدي - (ص)

العقيلي خرج ساكتا عليه والامر بخلافه بل قال في ترجمة أحمد بن محمد البري هو منكر الحديث يوصل الأحاديث ثم ساق مما أنكره عليه هذا الخبر وقال ابن أبي حاتم روى حديثا منكرا ثم أورده هذا وقال أبوه أبو حاتم ضعيف الحديث سمعت منه ولا أحدث عنه ، وفيه أيضا الربيع بن صبيح أورده الذهبي وغيره في الضعفاء وأورده ابن الجوزي في الموضوعات فقال موضوع الربيع ضعيف والبري منكر الحديث وتبعه المؤلف على ذلك في مخصرها ولم يذكر إلا كلام ابن حجر السابق

(الديك يؤذن بالصلاة) أي يعلم بدخول وقتها فيجوز الاعتماد عليه (من اتخذ ديكا أبيض حفظ من ثلاثة : من شر كل شيطان وساحر وكاهن) قال الجاحظ : زعم أهل التجربة أن ذابح الديك لأفقر لم يزل ينسكب في ماله . قال الداودي يتعلم من الديك خمس خصال : حسن الصوت والقيام في السحر والغيرة والسخاء وكثرة الجماع (هب عن ابن عمر) بن الخطاب قال مخرجه البيهقي هذا إسناد مرسل وهو به أشبه

(الديك الأبيض صديقي وصديق صديقي وعدو عدوي يحرس دار صاحبه وتسع دور حولها) قد أفرد الحافظ أبو نعيم أخبار الديك بتأليف ، وقد ذكر بعض المجريين أنه ما ذبح في دار إلا وأصاب أهله نكبة (الحارث) ابن أبي أسامة في مسنده (عن أبي زيد الأنصاري) قال الخطيب : ولا يصح ، وقال السخاوي : أخبار الديك كلها فيها ركة ولا رونق لها

(الدينار بالدينار لأفضل بينهما والدرهم بالدرهم لأفضل بينهما) أشار إلى أن الربا يحرم في الذهب والفضة إلا الفلوس وإن راجت لعملة الثمنية الغالبة فالرويات بعملة واحدة إن اتحد جنسها كبيع الفضة بالفضة والذهب بالذهب يحرم فيهما التفاضل وكذا النساء والتفرقة قبل التقابض ويان ذلك موضع في كتب الفروع (م ن عن أبي هريرة) (الدينار كنز والدرهم كنز والقيراط كنز) أي إذا لم يخرج زكاته فهو كنز وإن كان على وجه الأرض لم يدفع فيدخل في قوله تعالى «والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعباب آليم ، بخلاف مالو أدت زكاته فإن حكمه ليس حكم المكتنوز وإن دفن في الأرض فلا يشمل الوعيد (ابن مردويه) في تفسيره (عن أبي هريرة) بإسناد ضعيف ورواه عنه في الفردوس ويض لسنده

(الدينار بالدينار والدرهم بالدرهم وصاع حنطة بصاع حنطة وصاع شعير بصاع شعير وصاع ملح بصاع ملح لأفضل بين شيء من ذلك) زاد في رواية فن زاد أو استزاد فقد أربى وفي أخرى فإذا اختلفت هذه الأجناس فبيعوا

٤٣٠٠ - الدِّينَارُ بِالدِّينَارِ وَالْأَفْضَلُ بَيْنَهُمَا ، وَالدَّرْهُمُ بِالدَّرْهِمِ لِأَفْضَلِ بَيْنَهُمَا ؛ فَمَنْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ بِوَرَقٍ فَلْيَصْطَرِفْهَا بِذَهَبٍ وَمَنْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ فَلْيَصْطَرِفْهَا بِالْوَرَقِ ، وَالصَّرْفُ هَاوَاهَا - (هـ ك)  
عن علي - (صح)

٤٣٠١ - الدِّينُ يَسِرُ ، وَأَنْ يَغَالِبَ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ - (هـ ب) عن أبي هريرة

٤٣٠٢ - الدِّينُ النَّصِيحَةُ - (تخ) عن ثوبان ، البزار عن ابن عمر - (صح)

كيف شتم إذا كان يدا بيد أي مقابضة (طب ك) في البيع (عن أبي أسيد الساعدي) بفتح الحمزة مالك بن ربيعة قال راويه عن أبي أسيد سمعته وابن عباس يفتي الدينار بالدينارين فقال له أبو أسيد وأغلظ فقال ابن عباس ما كنت أظن أن أحداً يعرف قرابتي من رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يقول في مثل هذا فقال له أبو أسيد أشهد لقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره فقال ابن عباس إنما هذا شيء كنت أقوله برأى ولم أسمع فيه شيئاً اهـ . قال الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبي وقال الهيثمي بعد ما عزاه للطبراني إسناده حسن

(الدينار بالدينار لأفضل بينهما والدرهم بالدرهم لأفضل بينهما فمن كانت له حاجة بورق) بتثليث الراء والكسر أفصح أي فضة (فليصترفها بذهب ومن كانت له حاجة بذهب فليصترفها بالورق) لفظ الحاكم في الموضوعين لم يصرفها والباقي سواء (والصرف هاوها) بالمد والقصر بمعنى خذ وهات فيشترط التمايز في الصرف بالمجاس (هـ ك عن علي) أمير المؤمنين ، وفيه العباس بن عثمان بن شافع جد الإمام الشافعي عن عمر بن محمد بن الحنفية . قال في الميزان : لم أر عنه راوياً سوى رده محمد أيضاً ورواه عنه أيضاً الحاكم وقال صحيح غريب وأقره الذهبي

(الدين) بكسر الدال (يسر) أي الإسلام ذو يسر أي منى على التسهيل والتخفيف وهو بمعناه (ولن يغالب) فيرواية ون يشاد قال في مختصر الفتوح وسمى الدين يسرا مبالغة بالنسبة للأديان قبله لأنه تعالى رفع عن أهله الإصر الذي كان على من قبلهم ومن أوضح الأمثلة له أن توبتهم كانت بقتل أنفسهم (١) وتوبة هذه الأمة بالإفلاح والعزم والندم (الدين) أي لا يقاويه (أحد إلا غلبه) يعني لا يتعمق فيه أحد وترك الرفق وبأخذ بالعنف لإغلبه الدين وعجز المتعمق وانقطع قال ابن حجر الدين منصوب على المفعولية وأضمر الفاعل للعلم به وحكى في المطالع أن أكثر الروايات برفع الدين على أن يغالب أريشاد بالبناء للدفعول وعارضه النووي بأن أكثر الروايات بالنصب وجمع بينهما بأنه بالنسبة إلى روايات المغاربة والمشاركة قال ابن المنير فيه علم من أعلام النبوة فقد رأينا ورأى الناس قبلنا أن كل منتطح في الدين ينقطع، وليس المراد من أخذ بالأكل في العبادة لأنه من الأمور المجموعة بل منع الإفراط المؤدى إلى الملل والمبالغة في التطوع المفضى إلى ترك الأفضل أو إخراج الفرض عن وقته كمن بات يصلى الليل كله ويغالب النوم إلى أن غلبه النوم آخر الليل فنام عن صلاة الصبح في جماعة أو إلى خروج الوقت المختار أو إلى طلوع الشمس (هـ ب) عن أبي هريرة) ورواه البخاري بألفظ إن الدين البخ .

(الدين النصيحة) أي عماده وقوامه النصيحة على وزان الحج عرفة فبولغ في النصيحة حتى جعل الدين كله إياها وبقية الحديث كما في صحيح مسلم قالوا لمن يارسول الله قال لله وكتابه ورسوله وأئمة المسلمين وعامتهم قال بعضهم هذا الحديث ربع الإسلام أي أحد أحاديث أربعة يدور عليها وقال النووي بل المدار عليه وحده ولما نظر السلف

(١) ومنها قطع الاعضاء الخاطئة وقرض النجاسة عن الثوب بالمقراض وتعين الفصاص في القتل وتحريم أخذ الدية وترك العمل في السبت وأن صلاتهم لا تجوز إلا في كئناسهم وغير ذلك من التشديدات ، شبهت بالأغلال التي تجمع اليد إلى العنق أي في قوله تعالى ويضع عنهم إصرهم والأغلال التي كانت عليهم ،

- ٤٣٠٣ - الدين شين الدين - أبو نعيم في المعرفة عن مالك بن يخامر ، القضاعي عن معاذ - (ح)  
 ٤٣٠٤ - الدين راية الله في الأرض ، فإذا أراد أن يذل عبداً وضعها في عنقه - (ك) عن ابن عمر (ح)  
 ٤٣٠٥ - الدين دينان : فمن مات وهو يتوى قضاءه فأنا وليه ، ومن مات ولا يتوى قضاءه فذاك الذي

إلى ذلك جعلوا النصيحة أعظم وصاياهم قال بعض العارفين أوصيك بالنصح نصيح الكلب لاهله فانهم يجيعونه ويطردهونه ويأبى إلا أن يحوطهم ويحفظهم وظاهر الخبر وجوب النصح وإن علم أنه لا يفيد في المنصوح ومن قبل النصيحة أمن النصيحة ومن أبي فلا يلومن إلا نفسه ( تنبيه ) قال بعض العارفين : النصح الحيط والمنصحة الأبرة والناصح الحائط والحائط هو الذي يؤلف أجزاء التوب حتى يصير قيماً أو نحوه فينتفع به بتأليفه إياه وما ألفه إلا لنصحة والناصح في دين الله هو الذي يؤلف بين عباد الله وبين مافيهم سعادتهم عند الله وبين خلقه وقال القضاي الدين في الأصل الطاعة والجزاء والمراد به الشريعة أطلق عليها لما فيها من الطاعة والالتقياد ( تخ عن ثوبان ) مولى النبي صلى الله عليه وسلم ( البزار ) في مسنده ( عن ابن عمر ) بن الخطاب قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح وقضية صنيع المصنف أن هذا لم يخرج أحد الشيخين وهو ذهول فقد عزاه هو نفسه في الدرر إلى مسلم من حديث تميم الداري وعزاه ابن حجر إلى مسلم وأبي داود وأحمد موصولاً وإلى البخاري معلقاً وعزاه النووي في الأذكار إلى مسلم

( الدين ) بفتح الدال ( شين الدين ) بكسر الدال أي يعيبه قال الحرالي الدين في الأمر الظاهر معاملة علي تأخير كما أن الدين بالكسر فيما بين العبد وبين الله معاملة علي تأخير وفي شرح الشهاب لما جمع الدين محاسن الإسلام ظاهراً وجمال الإيمان باطنياً عن شين هذا الجمال بالدين وذلك لشغل القلب بهمه وقضائه والتذلل للفرير عند لقائه وتحمل منته إلى تأخير أذاته وربما يعد بالوفاء فيخاف أو يحدث الفرير بسببه فيكذب أو يحلف فيحش أو يموت فيرتن به ( أبو نعيم في ) كتاب ( المعرفة عن مالك بن يخامر ) بضم التحتية والمعجمة وكسر الميم الحصى السكسكي قال الذهبي يقال له حجة اه وقال أبو نعيم لم تثبت وفيه عبدالله بن شبيب الربعي قال في الميزان أخباري علامة لكونه واه وقال الحاكم ذاهب الحديث وبألف فضلك فقال يحل ضرب عنقه وقال ابن حبان يقلب الأخبار ثم ساق له هذا الخبر ( القضاعي ) في مسند الشهاب ( عنه ) أي عن مالك المذكور ( عن معاذ ) بن جبل وليفه إسماعيل بن عياش أورده الذهبي في الضعفاء وقال مختلف فيه وليس بالقوي لكن قال العامري في شرحه حسن .

( الدين ) بفتح الدال المشددة ( راية الله في الأرض ) أي التي وضعها فيها لإذلال من شاء إذلاله ( فإذا أراد أن يذل عبداً ) بين خلقه ( وضعها في عنقه ) وذلك بإيقاعه في الاستدانة ويترتب عليها الذل والهوان ولهذا تكرر في عدة أحاديث استعادة المصطفى صلى الله عليه وسلم قبل إنمادين في ضرورة ولا خلاف في عدم ذمه للضرورة فإن قيل لا ضرورة استدان المصطفى صلى الله عليه وسلم قبل إنمادين في ضرورة ولا خلاف في عدم ذمه للضرورة فإن قيل لا ضرورة لأن الله خيره أن يكون بطحاء مكة له ذمها أوجب بأنه خيره فاختار الإفلال والقنع وما عدل عنه زهداً فيه لا يرجع إليه فالضرورة لازمة قال ابن العربي والدين عبارة عن كل معنى يثبت في ذمة الغير للغير في الذمة مؤجل أو حال ( ك ) في البيع من حديث بشر بن عبيد الدريسي عن حماد عن أيوب عن نافع ( عن ابن عمر ) بن الخطاب قال الحاكم على شرط مسلم ورده الذهبي فقال بشر واه فالصحة من أين ؟

( الدين دينان ) بفتح الدالين ( فمن مات وهو ) أي والحال أنه ( يتوى قضاءه ) أي وفاه لصاحبه متى تمكن ( فأنا وليه ) أي أقضيه عنه مما بقى الله به من نحو غنيمة ( ومن مات ولا يتوى قضاءه ) أي الدين الذي لم يتوى الوفاء ( هو الذي يؤخذ من حسناته ) يوم القيامة فيعطى لرب الدين فإنه ( ليس يومئذ ) أي يوم الحساب ( دينار ولا درهم ) يوفى به فإن لم تق به حسناته أخذ من سيئات خصمه فألقيت عليه ثم طرح في النار كما جاء في خبر أما من

- يُؤْخَذُ مِنْ حَسَنَاتِهِ ، لَيْسَ يُوَمِّدُ دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا - (طب) عن ابن عمر - (ح)  
 ٤٣٠٦ - الدِّينُ هُمُ بِاللَّيْلِ وَمِثْلُهُ بِالنَّهَارِ - (فر) عن عائشة - (ض)  
 ٤٣٠٧ - الدِّينُ يَنْقُصُ مِنَ الدِّينِ وَالْحَسْبُ - (فر) عن عائشة (ض)  
 ٤٣٠٨ - الدِّينُ قَبْلَ الْوَصِيَّةِ وَلَيْسَ لِوَارِثٍ وَصِيَّةٌ - (هق) عن علي - (صح)

### حرف الذال

٤٣٠٩ - ذَاقَ طَعْمَ الْإِيمَانِ مَنْ رَضِيَ بِاللَّهِ رَبًّا . وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا . وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا - (حم م ت) عن العباس بن عبد المطلب - (صح)

كانت نيته الوفاء متى تمكن فلا يتمكن فلم يؤخذ من حسناته لعدم تقصيره (طب عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيثمي فيه محمد بن عبد الرحمن السدائي وهو ضعيف ورواه عنه أيضا الديلمي رمز المصنف لحسنه .

(الدين) بفتح الدال (هم بالليل) فإن المديون إذا خلى بنفسه وتذكر أنه إذا أصبح طوبى وضيق عليه ولم يجد للخلاص حيلة لم يزل طول ليله في غم وهم حتى حال النوم بأن يرى أحلاماً منكدة من تلك الجهة (ومثله بالنهار) لاسيما إذا كان خصمه ألد سبه التفاضى فهو البلاء الأكبر والموت الأحمر والقصد بهذه الأخبار الإعلام بأن الدين مكروه لما فيه من تعريض النفس للدلالة فإن دعت إليه ضرورة فلا كراهة بل قد يجب ولا لوم علي فاعله وأما بالنسبة إلى معطيه فندوب لانه من الإغاة علي الخير (فر عن عائشة) ثم قال أعني الديلمي وفي الباب أنس وغيره

(الدين) بالفتح (ينقص من الدين) بكسرها أى يذهب منه فإنه ربما جز إلى التسخط بالقضاء أو إلى الاحتيال بتحصيل شيء من غير حله ليرضى به رب الدين أو نحو ذلك كله حظ من الديانة (و) من (الحسب) بالتحريك أى أنه مزر به وهذا وما قبله مسوق للتفسير من الاستدانة والزجر عن مقارفة ما يؤدى إليها (فر عن عائشة) وفيه الحكم ابن عبد الله الآبلي قال الذهبي في الضعفاء متروك منهم بالوضع ورواه عنها أيضاً أبو الشيخ ومن طريقه وعنه أورده الديلمي مصرحاً فلو عزاه المصنف للأصل لكان أولى .

(الدين) بالفتح (قبل الوصية) أى يجب تقديم وفائه على تنفيذها (وليس لوارث وصية) إلا أن يجيز الورثة، والوصية لغة من وصلت الشيء وصاته سميت به لانه وصل خير دنياه بخير عقباء وإذا أريد بها ما يخرج من الثلث وهى المراد هنا والمبوت لها فى الفقه فمرفت بأنها عقد يوجب حقا فى ثلث عاقده يلزم بموته (هق) من حديث يحيى بن أبى أنيسة عن أبى إسحاق عن عاصم بن حمزة (عن علي) أمير المؤمنين قال الذهبي فى المهذب ويحيى ضعيفاه، وأخرجه الدارقطني عن علي يرفعه وفيه عاصم لينة ابن عدى عن شبيب بن شعبة ثقة له غرائب وشيخه يحيى بن أبى أنيسة تالف ذكره الغرياني وغيره وأخرجه الحرث بن أبى أسامة من حديث ابن عمر بمثله قال ابن حجر وسنده ضعيف

### حرف الذال

(ذاق طعم الإيمان من رضى بالله رباً) أى قنع بالله رباً واكتفى به ولم يطلب غيره (وبالإسلام ديناً) بأن لم يسع فى غير طريقه قال الطيبي ولا يخلو إما أن يراد بالإسلام الانقياد كما فى حديث جبريل أو بمجوع ما يعبر بالدين عنه كما فى خبر نبي الإسلام على خمس ويؤيد الثانى اقترانه بالدين لأن الدين جامع بالاتفاق وعلى التقديرين هو عطف على قوله بالله رباً عطف عام على خاص وكذا قوله (وبمحمد رسولاً) بأن لم يسلك إلا ما يوافق شرعه ومن كان هذا نعمته فقد وصلت حلالة الإيمان إلى قلبه وذاق طعمه؛ شبه الأمر الحاصل الوجداني من

٤٣١٠ - ذَاكِرُ اللَّهِ فِي الْغَافِلِينَ بِمَنْزِلَةِ الصَّابِرِ فِي الْفَارِّينَ - (طب) عن ابن مسعود - (صح)  
٤٣١١ - ذَاكِرُ اللَّهِ فِي الْغَافِلِينَ مِثْلُ الَّذِي يُقَاتِلُ عَنِ الْفَارِّينَ . وَذَاكِرُ اللَّهِ فِي الْغَافِلِينَ كَالْمُصْبِحِ فِي  
الْبَيْتِ الْمَظْلَمِ ، وَذَاكِرُ اللَّهِ فِي الْغَافِلِينَ كَمِثْلِ الشَّجَرَةِ الْخَضْرَاءِ فِي وَسْطِ الشَّجَرِ الَّذِي قَدْ تَحَاتَّ مِنْ  
الصَّرِيدِ ، وَذَاكِرُ اللَّهِ فِي الْغَافِلِينَ يَعْرِفُهُ اللَّهُ مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ ، وَذَاكِرُ اللَّهِ فِي الْغَافِلِينَ يَغْفِرُ اللَّهُ لَهُ بَعْدَ  
كُلِّ فَصِيحٍ وَأَعْجَمٍ - (حل) عن ابن عمر - (ض)

الرضا بالامور المذكورة مطعوم يستلذ به ثم ذكر المشبه به وأراد المشبه ورشح بقوله ذاق فإن قيل  
الوصى بالثالث مستلزم للأولين فلم ذكرهما؟ قلنا التصريح أن الرضا بكل مهما مقصود قال الراغب  
والذوق وجود الطعم في الفم وأصله فيما يقل تناوله وإذا كثر يقال له الأكل واستعمل في القرآن بمعنى وجود الإصابة  
إما في الرحمة نحو دولن أدقنا الإنسان منا رحمة، وإما في العذاب نحو وليذوقوا العذاب، وقال غيره الذوق ضرب مثلا  
لما يتألمه عند المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم من الخير (حم م ت) في الإيمان (عن العباس بن عبد المطلب)  
ولم يخرج البخاري

(ذاكر الله في الغافلين بمنزلة الصابر في الفارين) شبه الذاكر الذي يذكر الله بين جماعة ولم يذكره بمجاهديقاتل  
الكفار بعد فرار أصحابه منهم فالذاكر قاهر لجند الشيطان وهازم له والغافل مهزوم. قال ابن عري عنك بذكر الله بين  
الغافلين عن الله بحيث لا يعلم بك فتلك خلوة العارف بربه وهو كالمصلي بين النيام (طب) وكذا في الأوسط (عن  
ابن مسعود) قال الهيثمي بعد ما عراه لها رجال الأوسط وثقوا وقضيته أن رجال الكبير لم يوثقوا فلوعزاه المصنف  
للأوسط لكان أحسن

(ذاكر الله في الغافلين مثل الذي يقاتل عن الفارين) لأن أهل الغفلة قد تعلقت قلوبهم بالاسباب فاتخذوها دولا  
فصارت عليهم فتنة فإذا ذكر الله بينهم كان فيه ردأ عليهم غيبتهم. وجرهم وسوء صبيعتهم وإعراضهم عن الذكر فكان  
ذاكر الله فيهم كحبي الفتنة المنهزمة فهو يطفى أثرة غضب الله على من أعرض عن ذكره ولولا دفع الله الناس بعضهم  
ببعض لفسدت الأرض، ومن ثمة شرع لداخل السوق الذي هو محل الغفلة الذكر المشهور ورتب عليه ذلك الجزاء  
العظيم الذي لم يقع مثله في حديث صحيح إلا قليلا (وذاكر الله في الغافلين) كرهه ليناط به كل مرة مالم ينط به أولا،  
ذكره الطائي (كالمصباح في البيت المظلم) شبه الذاكر بالسراج الذي يستضيء به أهل البيت ويهدون به إلى المصالح  
ويجترون بوضوئه من الهوام (وذاكر الله في الغافلين كمثل الشجرة الخضراء في وسط الشجر الذي قد تحات من  
الصريد الضريب) أي تتساقط من شدة البرد والضرب الصقيع ويروى من الجليد شبه الذاكر بالغصن الأخضر  
الذي يعد الإثمار والغافل باليابس الذي يهيا للإحراق ذكره القاضي قال الحكيم فكذلك أهل الغفلة أصابهم حريق  
الشهوات فذهبت ثمار القلوب وهي طاعة الأركان فالذاكر قلبه رطب بذكره فلم يضره قحط ولا برد وأما أهل  
الغفلة كأهل الاسواق فالحرص فيهم كامن وكلما ازداد الواحد منهم طلبا ازداد حرصا فأقبل العدو فنصب كرسية في  
وسط أسواقهم وركز رأيتهم وبث جنوده لحملهم على الغفلة فأضاعوا الصلاة ومنعوا الحقوق فأهل الغفلة على خطر  
عظيم من نزول العذاب والذاكر بينهم يرد غضب الله فيدفع بالذاكر عن الغافل وبالمصلي عن لا يصلي (وذاكر الله  
في الغافلين يعرفه الله مقعده من الجنة) أي في الدنيا بأن يكشف له عنه فيراه أو يرى له أو في القبر (وذاكر الله في الغافلين  
يغفر الله له بعد ذلك فصيح وأعجمي) فالفصيح بنو آدم والأعجمي البهائم هكذا ذكره متصلا بخبره أبو نعيم فما أدري أهو  
من تنمة الحديث أو من تفسير الراوي، شبه الذاكر بشجرة خضراء لها منظر بين الأشجار سقيها من فيض العطوف  
الغفار فهي رطبة بذكره لينة بفضلها وأهل الغفلة بأشجار جفت فسقط ورقها ويبست أغصانها لأن حريق الشهوة أصابهم

- ٤٣١٢ - ذَا كُرَّ اللَّهُ فِي رَمَضَانَ مَغْفُورٌ لَهُ، وَسَأَلْتُ اللَّهَ فِيهِ لَأَيْحَبُّ - (طس هب) عن عمر
- ٤٣١٣ - ذَا كُرَّ اللَّهُ خَالِيًا كِبَارَةً إِلَى الْكُفَّارِ مِنْ بَيْنِ الصُّفُوفِ خَالِيًا - الشيرازي في الألقاب عن ابن عباس
- ٤٣١٤ - ذَبْحُ الرَّجُلِ أَنْ تُزَكِّيَهُ فِي وَجْهِهِ - ابن أبي الدنيا في الصمت عن إبراهيم التيمي مرسلًا - (ض)
- ٤٣١٥ - ذَبِيحَةُ الْمُسْلِمِ حَلَالٌ ذَكَرَ اسْمَ اللَّهِ أَوْ لَمْ يَذْكُرْ؛ إِنَّهُ إِنْ ذَكَرَ لَمْ يَذْكُرْ إِلَّا اسْمَ اللَّهِ (د) فِي مَرَاتِيلِهِ عَنِ الصَّلَاتِ مَرَسَلًا - (صح)

فذهبت ثمار القلوب، وهي طاعة الأركان وذهبت طلاوة الوجوه وسمتها وسكون النفوس وهدايا فلم يبق ثمر ولا ورق وما بقي من اثر فتر أو حلو لا طعم له كدر اللون عاقبة التخمه فهي أشجار بهذه الصفة (حل) وكذا البيهقي في الشعب (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الحافظ العراقي مسنده ضعيف أى وذلك لأن فيه عمران بن مسلم القصير قال في الميزان قال البخارى منكر الحديث ثم أورد له هذا الخبر

(ذا كر الله في) شهر (رمضان مغفور له) من الله وسكت عن الفاعل للعلم به (وسائل الله فيه) شيئاً من الخير في الدين أو الدنيا (لايحب) بفتح أوله أو ضمه وإنما قال ذا كر الله في رمضان ولم يقل ذا كر الله وهو صائم ليئين شمولى الحكيم ليل (طس مع عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيثمى فيه هلال بن عبد الرحمن وهو ضعيف وقال الذهبي في الضعفاء منكر الحديث وأقول فيه أيضاً عبد الله بن على بن جذعان قال لدارقطنى لا يزال عندى فيه ابن وقال الذهبي في الضعفاء قال أحمد ويحيى ليس بشيء وأبوزرعة غير قوى

(ذا كر الله خاليا) أى في محل خال لا يطلع عليه فيه إلا الله والحفظة كبارزة إلى الكفار من بين الصفوف خاليا) أى ليس معه أحد فذا كر الله في الخلوات يعدل في الثواب جوده بنفسه في القتال في الفلوات وهذا التنويه عظيم بفضل الذكر ومن ثمة كانت جميع العبادات تزول يوم القيامة إلا الذكركر قال الإمام الرازى جميع التكاليف الظاهرة من صلاة أو غيرها تزول في عالم القيامة إلا الذكركر والتوحيد لدلالة القرآن على مواظبتهم على الحمد والمواظبة عليه مواظبة عليهما قال الغزالي قال بعض المكاشفين ظهر لى الملك فسألى أن أملى عليه شيئاً من ذكرى الحق عز مشاهدتى من التوحيد وقال ما كتبت لك عملاً ونحن نحب أن نصعد لك بعمل تتقرب به إلى الله فقلت ألتما تكتبان الفرائض قال لا بلى قلت فيكفها ذلك قال الغزالي وذا إشارة إلى أن الكاتبين لا يطلعان على أسرار القلب إنما يطلعان على الأعمال الظاهرة (الشيرازى في) كتاب (الألقاب عن ابن عباس) ورواه عنه أيضاً الديلبى لكن يبض له ولده

(ذبح الرجل أن تزكيه في وجهه) أى تزكيتة في وجهه بمنزلة الذبح له إذا جعل ذلك المادح وسيلة إلى طلب شيء منه فإنه تلجئه شدة الحياء إلى الإجابة كرها فيتألم لذلك تألماً يكاد أن يضاهاى تألم المذبوح (ابن أبي الدنيا) أبو بكر القرشى (في) كتاب فضل (الصمت) أى السكوت (عن إبراهيم) بن يزيد (التيمي) هو إما بفتح المثناة الفوقية وفتح المثناة التحتية نسبة إلى تيم بالتحريك بطن من غافق أو بفتح الفوقية وسكون التحتية نسبة إلى قبيلة تيمة بالسكون وهو الزاهد العابد (مرسلًا) أرسل عن عائشة وغيرها

(ذبيحة المسلم حلال ذكر اسم الله) عند الذبح (أو لم يذكر لأنه إن ذكر لم يذكر إلا اسم الله احتج به من ذهب إلى عدم وجوب التسمية على الذبيحة وهم الجمهور فقالوا هي سنة لا واجبة والمذبوح حلال سواء تركها فهو أو عمدنا وفرق أحد بين العامد والناسى ومال إليه الغزالي في الإحياء حيث قال في مراتب الشبهات المرتبة الأولى ما يتأكد الاستحباب في التورع عنه وهو ما يقوى فيه دليل المخالف فنه التورع عن أكل متروك التسمية فإن الآية أى وهي ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه، ظاهرة في الإيجاب والأخبار متواترة بالأمر بها لكن لما صح قول المصطفى صلى الله عليه وسلم المؤمن يذبح على اسم الله سعى أو لم يسم يحتمل كونه عاماً موجبا لصرف الآية والأخبار عن



٤٣١٦ - ذُوبُ عَنْ أَعْرَاضِكُمْ بِأَمْوَالِكُمْ - (خط) عن أبي هريرة، ابن لال عن عائشة - (ض)

٤٣١٧ - ذَرَارِي الْمُسْلِمِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَحْتَ الْعَرْشِ، شَافِعٌ وَمُشْفَعٌ مَنْ لَمْ يَبْلُغْ اثْنَيْ عَشْرَةَ سَنَةً، وَمَنْ بَلَغَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً فَعَلَيْهِ وَلَهُ - أبو بكر في الغيلانيات وابن عساكر عن أبي أمامة - (ح)

٤٣١٨ - ذَرَارِي الْمُسْلِمِينَ فِي عَصَافِيرِ خَضِرٍ فِي شَجَرِ الْجَنَّةِ يَكْفَلُهُمْ أَبُوهُمْ إِبْرَاهِيمُ - (ص) عن مكحول مرسلًا

ظاهر الأمر ويحتمل تخصيصه بالناسي والثاني أولى. إلى هنا كلامه. وهذا الحديث الذي حكم بصحته بالغ النووي في إنكاره وقال هو يجمع علي ضعفه قال وقد خرجه البيهقي من حديث أبي هريرة وقال منكر محتج به (د في مراسيله عن الصلت) بفتح المهملة وسكون اللام وآخره مثناة السدوسي مولى سويد بن منجون (مرسلا) قال عبد الحق هو مع إرساله ضعيف قال ابن القطان وعلاه إن الصلت لا يعرف حاله قال ابن حجر في التخریج رواه البيهقي من حديث ابن عباس موصولاً وفي سنده ضعف واعله ابن الجوزي بمغفل بن عبد الله فرعم أنه مجهول فأخطأ لكن قال البيهقي الأصح ووقفه علي ابن عساكر وقال في الفتح الصلت ذكره ابن حبان في الثقات وهو مرسل جيد أما كونه يبلغ درجة الصحة فلا (ذوبا) أي امنعوا وادفعوا (عن أعراضكم) بفتح الهمزة تمامه عند خرجه الخطيب قالوا يا رسول الله كيف نذب بأموالنا عن أعراضنا قال تعطون الشاعر ومن تخافون لسانه اه بلفظه (خط عن أبي هريرة ابن لال) أبو بكر (عن عائشة) ورواه عنها الديلمي أيضا

(ذراري المسلمين) أي أطفالهم من الذر بمعنى التفريق لأن الله فرقهم في الارض أو من الذر بمعنى الخلق (يوم القيامة تحت العرش) أي في ظله يوم لا ظل إلا ظله (شافع) أي كل منهم شافع عند الله فيمن أذن له (ومشفع) أي مقبول الشفاعة غير مردودها (من لم يبلغ اثني عشرة سنة) بدل مما قبله أو خير مبتدأ محذوف تقديره وهم قال تعالى وكل نفس بما كسبت رهينة إلا أصحاب اليمين قال علي وابن عمر رضی الله عنهم هم أطفال المسلمين قال المصنف ثم إذا دخلوا الجنة كانوا مع أرفع الأبوين مكانا وخير الوالدين فضلا واحسانا (ومن بلغ ثلاث عشرة سنة فعليه وله) أي فعليه وزر ما فعل بعد البلوغ من المعاصي وله أجر ما فعل من الطاعات وظاهره أن التكليف منوط ببلوغ هذا السن لكن مذهب الشافعية أن البلوغ وجريان القلم إما بالاحتلام أو ببلوغ خمس عشرة سنة (أبو بكر) الشامي (في الغيلانيات وابن عساكر) في التاريخ (عن أبي أمامة) ورواه عنه أيضا أبو نعيم والديلمي فما أوهمه عدول المصنف لثبوتك من أنه لا يوجد لأحد من المشاهير غير سديد ثم إن فيه ركن الشامي قال في الميزان وهاء ابن المبارك وقال النسائي والدارقطني متروك ثم ساق له هذا الخبر وفي اللسان عن الحاكم أنه يروي أحاديث موضوعة

(ذراري المسلمين) أي أرواح أطفالهم (في عصافير خضر) تعلق (في شجر الجنة يكفلهم أبوهم إبراهيم) الخليل عليه السلام وفي رواية وسارة امرأته قال المصنف وروي ابن أبي الدنيا عن ابن مسعود وهو كرفوع السند ان أطفال المسلمين ملوك في الجنة أما ذراري الكفار ففيهم ثلاثة أقوال الأول قال النووي وهو قول الأكثر إنهم في النار إذ الغالب أن ولد اليهودي يهود وولد النصراني يتنصر وولد المسلم يسلم لما غلب على الطباع من التقليد والحرص على المألوف والميل إلى متابعة الآباء وتعظيم شأنهم وترويح آدابهم فحكنا بإسلام ولد المسلم وترقبنا خلاصه وسحبنا كفر الكافر على ولده وخفنا عليه بناء على هذا الأمر الظاهر وان احتمل غيره كما يتوقع الخلاص للصالح المذعن ويخاف على الفاسق المتمرد ان جاز عكسه الثاني أنهم في الجنة وصححه النووي لخبر إبراهيم حين رآه في الجنة وحوله أولاد الناس وأما حديث البخاري الله أعلم بما كانوا عاملين فلا تصریح فيه بأنهم في النار الثالث الوقف ورجحه البيضاوي فقال الثواب والعقاب ليسا بالأعمال وإلا لزم كون الذراري لاني الجنة ولا في النار بل موجبها اللطف الرباني والحدلان الإلهي المقدر لهم في الأزل فالواجب في حقهم الوفاء فمنهم من سبق القضاء بأنه سعيد حتى لو عاش

٤٣١٩ - ذَرَارِي الْمُسْلِمِينَ يَكْفُلُهُمْ إِبْرَاهِيمُ - أبو بكر بن أبي داود في البعث عن أبي هريرة - (ص)  
 ٤٣٢٠ - ذِرْوَةُ الْإِيمَانِ أَرْبَعٌ خِلَالٍ: الصَّبْرُ لِلْحَكْمِ، وَالرِّضَا بِالْقَدْرِ، وَالْإِخْلَاصُ لِلتَّوَكُّلِ، وَالْإِسْتِسْلَامُ  
 لِلرَّبِّ - (حل) عن أبي الدرداء (ص)

٤٣٢١ - ذِرْوَةُ سَنَامِ الْإِسْلَامِ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، لَا يَنَالُهُ إِلَّا أَفْضَلُهُمْ - (طب) عن أبي أمامة - (ص)  
 ٤٣٢٢ - ذِرَالِنَاسٍ يَعْمَلُونَ: فَإِنَّ الْجَنَّةَ مِائَةٌ دَرَجَةٌ مَا بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَالْفَرْدَوْسُ  
 أَعْلَاهَا دَرَجَةٌ وَأَوْسَطُهَا وَفَوْقَهَا عَرْشُ الرَّحْمَنِ. وَمِنْهَا تَفْجُرُ أَنْهَارُ الْجَنَّةِ، فَإِذَا سَأَلْتُمْ اللَّهَ فَاسْأَلُوهُ  
 الْفَرْدَوْسَ - (حم ت) عن معاذ (ص)

٤٣٢٣ - ذُرُوءُ الْحَسَنَاءِ الْعَقِيمِ، وَعَلَيْكُمْ بِالسُّودَاءِ الْوَلُودِ - (عد) عن ابن مسعود

عمل بعمل أهل الجنة ومنهم بالعكس اه (ص عن مكحول مرسلا)

(ذراري المسلمين) في الجنة كما في رواية أحمد (يكفلهم إبراهيم) الخليل زاد في الرواية المسارة حتى يردمهم الى آباتهم  
 يوم القيامة. وزان الأرواح تفاوت، في المقر أعظم تفاوت بحسب مقاماتها ومراتبها قال المصنف ورد في حديث ان في  
 الجنة شجرة من خير الشجر لها ضروع كضروع البقر فن مات من الصبيان الذين يرضعون رضعوا منها قال  
 وروى ابن أبي حاتم عن خالد بن معدان أن السقط يكون في نهر من أنهار الجنة يتقلب فيه حتى يوم القيامة (أبو بكر  
 ابن أبي داود في) كتاب (البعث عن أبي هريرة) قضية صنيع المصنف أنه لا يوجد مخزجا لا شهروا أعلى بمن عزاه إليه وإلا  
 لما أبعد النجمة واقتصر عليه وهو تقصير فقد رواه الامام أحمد باللفظ المزبور ورواه الحاكم والديلمي وابن عساکر  
 (ذروة الاسلام) أي أعلاه (أربع خصال الصبر للحكم) أي حبس النفس على كربه يتحملة أو لذيذ يفارقه انقيادا  
 لفضاء الله (والرضا بالقدر) بالتحريك أي بما قدره الله في الأزل بأن يترك الاختيار وتظمن نفسه على الواقع به  
 لا يلمس تقدما ولا تأخرا ولا يستزيد مزيدا ولا يستبدل حالا (والإخلاص للتوكل) أي أفراد الحق سبحانه في التوكل  
 عليه وتفويض سائر أموره إليه والاستسلام للرب أي الانقياد إليه في أحكامه من الأوامر والنواهي وظاهر صنيع  
 المصنف أن هذا هو الحديث بتامه والأمر بخلافه بل بقيته عند مخرجه أبي نعيم ولولا ثلاث خصال صلح الناس شح  
 مطاع وهوى متبع وإعجاب المرء بنفسه (حل عن أبي الدرداء) ورواه عنه أيضا الديلمي

(ذروة سنাম الاسلام الجهاد في سبيل الله) بقصد إعلاء كلمة الله والذروة من كل شيء أعلاه وسنام الشيء أعلاه  
 فالجمع بينهما هنا للمبالغة (لا يناله إلا أفضلهم) يعني أفضل المسلمين المدلول عليه بلفظ الاسلام فإن جاد بنفسه لله فهو  
 أفضلهم بلا نزاع (طب عن أبي أمامة) رمز المصنف لصحته وهو غير صواب فقد أنه الهيشمي بأن فيه على بن يزيد  
 وهو ضعيف اه فالحسن فضلا عن الصحة من أين

(ذر الناس يعملون) ولا تطعمهم في ترك العمل والاعتماد على مجرد الرجاء (فان الجنة مائة درجة ما بين كل درجتين  
 كما بين السماء والأرض) ودخول الجنة وإن كان إنما هو بالفضل لا بالعمل فرقع الدرجات فيها بالأعمال (والفردوس)  
 أي وجنة الفردوس (أعلاها درجة وأوسطها وفوقها عرش الرحمن) فهو سقفا (ومنها تفجر أنهار الجنة فاذا سألتهم  
 الله فاسألوه الفردوس) قال ابن القيم أنه الموجودات وأظهرها وأنورها وأعلاها ذاتا وقدرا عرش الرحمن وكل  
 ما قرب إلى العرش كان أنور وأزدر فلذا كان الفردوس اتلا الجنان وأفضلها (حم ت عن معاذ) بن جبل

(ذروا الحسناء العقيم) أي التي لا ولد (وعليكم بالسوداء الولود) كان القياس مقابلة الحسناء بالبيحة لكن لما كان  
 السواد مستقبحا عند أكثر الناس قابله به وزاد أبو يعلى في روايته فإني. ككثر بكم الامم حتى بالسقط يظل محنتنا بياب

٤٣٢٤ - ذرّوا العارفين المحدثين من أمّتي ، لا تنزلوهم الجنة ولا النار ، حتّى يكون الله الذي يقضى فيهم يوم القيامة - (خط) عن علي - (ض)

٤٣٢٥ - ذروني ماتركتكم ؛ فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالاتهم واختلافهم على أنبيائهم ، فإذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم ، وإذا نهيتكم عن شيء فدعوه - (حم م ن ه) عن أبي هريرة (صح)

الجنة فقال له ادخل الجنة فيقول حتى يدخل والدي معي (عد) وكذا الموصلي والديني (عن ابن مسعود) وفيه حسان ابن الازرق ضعفه الدارقطني وغيره وأورد له ابن عدى ثمانية عشر حديثاً من أكبر وعد هذامها ونقله عنه في الميزان وقال في اللسان قال ابن عدى لا يتابع عليها والضعف علي الحديث بين اه . وبه يعرف أن سكوت المصنف على عزوه لابن عدى وحذفه من كلامه لإعلاله غير صواب .

(ذرّوا العارفين المحدثين) بفتح الدال اسم مفعول جمع محدث بالفتح أي ملهم وهو من أتى في نفسه شيء علي وجه الإلهام والمكاشفة من الملا الأعلى (من أمّتي لا تنزلوهم الجنة ولا النار) أي لا تحكموا لهم بإحدى الدارين (حتى يكون الله هو الذي يقضى فيهم يوم القيامة) يظهر أن المراد بهم المجاذيب ونحوهم الذين يبدو منهم مظاهره يخالف الشرع فلا يمرض لهم بشيء . ويسلم أمرهم إلى الله (خط) من حديث أيوب بن سويد عن سفيان عن خالد عن عبد الله بن مسور عن محمد بن الحنفية (عن) أبيه (علي) أمير المؤمنين وأيوب قال الذهبي في الكاشف ضعفه أحمد وغيره وابن المسور قال في الميزان غير ثقة وقال أحمد وغيره أحاديثه موضوعة وقال النسائي والدارقطني متروك ثم أورد له مما أنكر عليه هذا الخبر .

(ذروني) أي اتركوني من السؤال (ماتركتكم) أي مدة تركي إياكم من الأمر بالشئ والنهي عنه فلا تتعرضوا لي بكثرة البحث عما لا يعينكم في دينكم مهما أما تارككم لأقول لكم شيئاً فقد يوافق ذلك إلزاماً وتشديداً وخذوا بظاهر ما أمرتكم ولا تستكشفوا كما فعل أهل الكتاب ولا تكثروا من الاستقصاء فيما هو بين وجه ظاهر وإن صلح لغيره لإمكان أن يكثر الجواب المرتب عليه فيضاهي نصّة بقرة بني إسرائيل شددوا فشدد عليهم لحظ ونوع ذلك بأمته ومن ثمة دله بقوله (فإنما هلك من كان قبلكم) من أمم الأنبياء (بكثرة سؤالاتهم) إياهم عما لا يعينهم (واختلافهم) بالضم لأنه أبلغ في ذم الاختلاف إذ لا تقيد حيث تدب بكثرة بخلاف ما لوجر هذا ماجرى عليه بعض الشارحين وقال بعضهم واختلاف عطف على الكثرة لا على السؤال لأن الاختلاف على الأنبياء حرام قل أو أكثر ، وأثر تركتكم على ذرتكم ماضى ذروني لأن العرب لم تستعمله إلا في الشعر اغتناء عنه بترك كودع ماضى يدع (على أنبيائهم) فأنهم استوجبوا بذلك اللعن والمسخ وغير ذلك من البلايا والمحن وكثرة السؤال لتفرق القلوب ووهن الدين ومشعر بالنعنت وأكثره مما ألبس فتنة أو أشرب وأعقب عقوبة فلا ملجأ لها قيل إن النبي يخص زمن النبي صلى الله عليه وسلم من خوف تحريم أو إيجاب يشق لا يقال السؤال مأمور به بنص ، فاسئلوا أهل الذكر ، فكيف يكون مأموراً منياً لانا نقول إنما هو مأمور فيما يآذن العالم في السؤال عنه والحاصل أن من الناس من فرط فسد باب المسائل حتى قل فهمه وعلمه ومنهم من أفرط فتوسع حتى أكثر الخصومة والجدال بقصد المغالبة وصرف وجوه الناس إليه حتى تفرقت القلوب وانشجنت بالبعضاء ومنهم من اقتصد فبحث عن معاني الكتاب والسنة والحلال والحرام والرقائق ونحوها مما فيه صفاء القلوب والإخلاص لعلام الغيوب وهذا القسم محبوب مطلوب بل ربما كان واجباً شكر الله سبحانه قال ابن حجر الناصيل والتفريع والتهديد والتقرير في التأليفات مطلوب مندوب بل ربما كان واجباً شكر الله سبحانه قال ابن حجر وكان يذمها تأخير ما يكثر وقوعه مجرداً عما يندر سماعاً في المحتمرات ليدل تناوله (فإذا أمرتكم بشيء فأتوا منه) وجوباً في الواجب وندياً في المندوب (ما استطعتم) أي أطعمم لأن فعله هو لإخراجه من العدم إلى الوجود وذلك

٤٣٢٦ - ذَاكَةُ الْجَنِينِ ذَاكَةٌ أُمُّهُ - (دك) عن جابر (حم دت ه حب قطك) عن أبي سعيد (ك) عن أبي أيوب ، وعن أبي هريرة (طب) عن أبي أمامة ، وأبي الدرداء ، وعن كعب بن مالك  
 ٤٣٢٧ ذَاكَةُ الْجَنِينِ إِذَا أُشْعِرَ ذَاكَةُ أُمِّهِ ، وَلَكِنَّهُ يَذْبَحُ حَتَّى يَنْصَابَ مَا فِيهِ مِنَ الدَّمِّ - (ك) عن ابن عمر - (ض)

يتوقف على شرائط وأسباب كالقدرة على الفعل ونحوها وبعضه لا يستطاع وبعضه له فلا جرم يسقط التكليف بما لا يستطاع إذ لا يكلف الله نفساً إلا وسعها وبدلالة الموافقة له يخص عموم د وما آتاكم الرسول فخذوه، ويؤخذ منه كما قال النووي في الأذكار ينبغي لمن بلغه شيء من فضائل الأعمال أن يعمل به ولو مرة ليكون من أهله ولا يتركه مطلقاً بل يأتي بما تيسر منه لهذا الخبر (وإذا نهيتكم عن شيء فدعوه) أي دائماً على كل تقدير مادام منياً عنه حتماً في الحرام وندباً في المكروه إذ لا يمثل مقتضى النهي إلا بترك جميع جزئياته وإلا صدق عليه أنه عاص أو يخالف وهذا موافق لآية ، فاتقوا الله ما استطعتم ، وأما دائقوا الله حتى تقاتوه ، فنزل نسخ وقيل تلك مفسرة لهذه قال النووي هذا الحديث من جوامع الكلم وقواعد الإسلام ويدخل فيه كثير من الأحكام كالصلاة لمن عجز عن ركن أو شرط فأبى بمقدوره وكذا الوضوء وستر العورة وحفظ بعض الفاتحة وإخراج بعض زكاة الفطر لمن لم يقدر على الكل والإمساك في رمضان لمفطر بعذر قدر في أثناء النهار إلى غير ذلك (حم م ن ه عن أبي هريرة) قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره وظاهر صنيع المصنف أن ذا مما تفرد به مسلم عن صاحبه وليس كذلك بل رواه البخاري في الاعتصام عن أبي هريرة قال المناوي : وألفاظهما متقاربة

(ذكاة الجنين) بالرفع مبتدأ والخبر قوله (ذكاة أمه) أي ذكاة أمه ذكاة له لأنه جزء منها وذكاتها ذكاة لجميع أجزائها وروى بالنصب على الظرفية بكون طلوع الشمس أي وقت طلوعها يعني ذكاته حاصلة وقت ذكاة أمه . قال الخطابي وغيره : ورواية الرفع هي المحفوظة وأياماً كان فالمراد الجنين الميت بأن خرج ميتاً أو به حركة مذبح على ما ذهب إليه الشافعي ويؤيده ما جاء في بعض طرق الحديث من قول السائل يا رسول الله إنا نحر الإبل ونذبح البقر والشاة فنجد في بطنها الجنين فنلقمه أو نأكله فتمال كلوه إن شئتم فإن ذكاته ذكاة أمه فسؤاله إنما هو عن الميت لأنه محل الشك بخلاف الحي الممكس الذبح فيكون الجراب عن الميت يطابق السؤال ومن البعيد تأويل أبي حنيفة بأن المعنى على التشبيه أي مثل ذكاتها أو ذكاتها فيكون المراد الحي الحرة الميت عنده ووجه بعده ما فيه من التقدير المستغنى عنه ومن ثمة وافق أصحابه الشافعي قال ابن المنذر لم يرو عن أحد من الصحابة والعلماء أن الجنين لا يؤكل إلا باستئذان ذكاته إلا عن أبي حنيفة (دك عن جابر) بن عبدالله (حم دت) وحسنه (ه حب قطك عن أبي سعيد) الحدرى (ك) عن أبي أيوب وعن أبي هريرة طب عن أبي أمامة وأبي الدرداء وعن كعب بن مالك) قال الغزالي : صح صحة لا يتطرق احتمال إلى منته وإلى ضعف في سنده وهو فيه متابع لإمامه فإنه ذكره في الأساليب وقال الحاكم صحيح الإسناد . قال الزين العراقي : وليس كذلك قال عبدالحق لا يحتج بأسانيد كلها اه . قال ابن حجر الحق أن فيها ما تنتهض به الحجة اه قال العراقي ورواه الطبراني في الأوسط بسند جيد اه . فكان ينبغي للمصنف عدم إغفاله فإنه ليس فيما ذكره مثله بل الكل معلول أما حديث جابر ففيه عبدالله بن أبي زياد الضداح عن أبي الزبير الضداح ضعيف وحديث أبي سعيد من طريق مجاهد عن أبي الوداك عنه قال ابن حزم حديث واه فإن مجاهداً ضعيف وذا أبو الوداك وقال ابن القطن لا يحتج بأسانيد يفيد إلا أن الحجة تقوم بمجموع طرقه كما بينه ابن حجر آثم بيان وأقام عليه البرهان علي أن في الباب أيضاً أبو أمامة وأبو الدرداء وأبو هريرة وعلي وابن مسعود وأبو أيوب والبخاري وابن عمر وابن عباس وكعب وغيرهم ولما نظر إلى ذلك ابن حبان أقدم وصححه وتبعه القشيري وغيره  
 (ذكاة الجنين إذا أشعر) أي نبت له الشعر وأدرك بالحاسة (ذكاة أمه) أي تذكية أمه مغنية عن تذكيته إذا خرج

- ٤٣٢٨ - ذَكَاةُ الْمَيْتَةِ دِبَاغُهَا - (ن) عن عائشة - (صح)  
 ٤٣٢٩ - ذَكَاةُ كُلِّ مَسْكٍ دِبَاغُهُ - (ك) عن عبد الله بن الحريث - (صح)  
 ٤٣٣٠ - ذَكَرَ اللَّهُ شِفَاءَ الْقُلُوبِ - (فر) عن أنس - (ض)  
 ٤٣٣١ - ذَكَرَ الْأَنْبِيَاءَ مِنَ الْعِبَادَةِ ، وَذَكَرَ الصَّالِحِينَ كَفَّارَةً ، وَذَكَرَ الْقُبُورَ يُقْرَبُكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ - (فر) عن معاذ - (ض)

بعد إشعاره (ولكنه يذبح) أى ندباً كما يفيد السياق (حتى ينصب ما فيه من الدم) فذبحه ليس إلا لائقه من الدم لا يكون الحل متوقفاً عليه وهذه التفرقة لم تأخذ بقضيتها الشافعية والحنفية معاً بل الشافعية يقولون إن ذكاة أمه مغنية عن ذكاته مطلقاً والحنفية لا مطلقاً وهذا يعارضه حديث الدارقطني عن ابن عمر مرفوعاً ذكاة الجنين ذكاة أمه أشعر أو لم يشعر وفيه مبارك بن مجاهد مضعف (ك) في الأطعمة (عن ابن عمر) بن الخطاب وظاهر صنيع المصنف أن هذا لم يخرج أحد من السنة وإلا لما عدل عنه على القانون المعروف ، وكأنه ذهب فقد خرج أبو داود باللفظ المزبور من حديث جابر

(ذكاة) جلود (الميتة دبأغها) أى اندبأغها بما يزرع الفضول فالاندبأغ يقوم مقام الذكاة في الطهارة كما بينته رواية ذكاة الأديم دبأغه (ن عن عائشة) قال الديلمي وفي الباب ابن عباس وغيره ورواه الدارقطني من عدة طرق بألفاظ مختلفة ثم قال أسانيدنا صحاح

(ذكاة كل مسك دبأغه) بما يزرع فضوله وهذا يحس الجلد بالموت فخرج جلد المفظف فانه لا يظهر بالدبأغ والمسك يفتح الميم وسكون السين الجلد والجمع مسوك كفلس وفلوس (ك) في الأطعمة (عن عبد الله بن الحريث) مصفر حرث بثلاثة قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي

(ذكر الله شفاء القلوب) مما يلحقها من ظلمة الذنوب ويدنسها من درن الغفلة ولهذا كان المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم أكمل الناس ذكراً بل كان كلامه كله في ذكر الله وما والاها أمره ونهيه وتشريعهم وإخباره عن أسماء الرب وصفاته وأحكامه وأفعاله ووعده ووعدته وتمجيده وتسيده وتمجيده ورغبته ورهبته ذكراً منه بلسانه وصمته ذكر منه بقلبه في كل أحيائه (تنبيه) قال الراغب ذكر الله تارة يكون لعظمته فيتولد منه الهيبة والإجلال وتارة لقدرته فيتولد منه الخوف والحزن وتارة لفضله ورحمته فيتولد منه الرجاء وتارة لنعيمته فيتولد منه العز غنى المؤمن أن لا يتفك أبداً عن ذكره على أحد هذه الوجوه (فر عن أنس) بن مالك

(ذكر الأنبياء من العبادة وذكر الصالحين) أى القائمين بها وجب عليهم من حقوق الحق والخلق (كفارة) للذنوب (وذكر الموت صدقة) أى يؤجر عليه كما يؤجر على الصدقة (وذكر القبر) أى أحواله وأهواله (يقربكم من الجنة) لأن ذلك من أعظم المواعظ وأشد الزواجر عن المعاصي وأبعث على فعل الطاعات ولا يقرب إلى الجنة إلا ذلك وظاهر صنيع المصنف أن ذا هو الحديث بتامه والأمر بخلافه بل بقيته عند مخرجه الديلمي وذكر النار من الجهاد وذكر القيامة ياعدكم من النار وأفضل العبادة ترك الحيل ورأس مال العالم ترك التكبر وثمر الجنة ترك الحسد والندامة من الذنوب التوبة الصادقة اهـ فاقصر المصنف على هذه القطعة غير جيد (فر عن معاذ) بن جبل وفيه محمد بن محمد الأشعث قال الذهبي اتهمه ابن عدى أى بالوضع وكذبه الدارقطني والوليد بن مسلم ثقة مدلس ومحمد بن راشد قال النسائي ليس بالقوى .

- ٤٣٣٢ - ذَكَرَ عَلِيٌّ عِبَادَةً - (فر) عن عائشة - (ض)
- ٤٣٣٣ - ذَكَرْتُ وَأَنَا فِي الصَّلَاةِ تَبْرًا عِنْدَنَا فَكْرِهْتُ أَنْ يَبِيَّتَ عِنْدَنَا فَأَمَرْتُ بِقِسْمَتِهِ - (حم خ)  
عن عقبه بن الحرث - (صح)
- ٤٣٣٤ - ذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ، فَإِنْ جَارَتْ عَلَيْهِمْ جَائِزَةٌ فَلَا تُخْفَرُوهَا؛ فَإِنَّ لِكُلِّ غَادِرٍ لُؤَاءٌ يَعْرِفُ بِهِ  
يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (ك) عن عائشة (صح)
- ٤٣٣٥ - ذَنْبُ الْعَالَمِ ذَنْبٌ وَاحِدٌ، وَذَنْبُ الْجَاهِلِ ذَنْبَانٌ - (فر) عن ابن عباس (ض)
- ٤٣٣٦ - ذَنْبٌ لَا يُغْفَرُ، وَذَنْبٌ لَا يُتْرَكُ، وَذَنْبٌ يُغْفَرُ: فَأَمَّا الَّذِي لَا يُغْفَرُ فَالشَّرْكُ بِاللَّهِ، وَأَمَّا الَّذِي  
يُغْفَرُ فَذَنْبُ الْعَبْدِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَأَمَّا الَّذِي لَا يُرْكُ فَظَلْمُ الْعِبَادِ بَعْضُهُمْ بَعْضًا - (ط ب)  
عن سليمان - (صح)

(ذكر علي) بن أبي طالب (عبادة) أي عبادة الله التي يثيب عليها والمراد ذكره بالترضى عنه أو بذكر مناقبه وفضائله أو بنقل كلامه وتقرير مواعظه وأذكاره وأحكامه أو برواية الحديث عنه أو بنحو ذلك (فر عن عائشة) وفيه الحسن بن صابر قال الذهبي قال ابن حبان منكر الحديث .

(ذكرت) بصيغة الفاعل (وأنا في الصلاة تبراً) بكسر فسكون الذهب لم يصف ولم يضرب (عندنا فكرهت أن يبيت عندنا فأمرت بقسمته) قبل المساء وفي رواية فقسمته وفيه أن التفكير في الصلاة فيما لا يتعلق بها لا يفسدها ولا ينقص كالمها وأن نشاء العزم في أمثاله على ما يجوز لا يضرب وإطلاق الفعل على الأمر وحل الاستنابة مع التمسك من المباشرة (حم خ عن عقبه) بضم المهملة وسكون القوقبة (بن الحرث) بثلاثة بن عامر بن نوفل النوفلي المكي من مسلبة الفتح . (ذمة المسلمين واحدة) أي هي كشيء واحد لا تختلف باختلاف المراتب ولا يجوز نقضها بتفرد العاقد بها قال القاضي والذمة العهد سمي به لأنه يذم متعاطيه على إضاعته وقال غيره الذمة ما يذم على إضاعته من عهد أو أمان ومنه سمي المعاهد ذمياً (فإذا جارت عليهم جائزة) أي إذا أجاز واحد من المسلمين - شريف أو وضع - كافر ألقى أعطاه ذمته (فلا تخفروها) بخاء معجمة وراءه وهو بضم التاء وكسر الفاء أصوب من فتح التاء وضم الفاء أي لا تنقضوا عهده وأمانه بل امضوا وإن كان عبداً أو ضعيفاً أو أنثى (فإن لكل غادر لواء) زاد في رواية عندناسته (يعرف به يوم القيامة) والمراد النهي عن نقضها وأن من نقض ذمة غيره فكأنه نقض ذمة نفسه (ك عن عائشة) ورواه عنه أبو يعلى باللفظ المزبور قال الهيثمي وفيه محمد بن سعد وثقه ابن حبان وضعفه أبو زرعة وبقية رجاله رجال الصحيح .

(ذنب العالم ذنب واحد وذنب الجاهل ذنبان) وظاهر صنيع المصنف أن هذا هو الحديث بتمامه وهو ذهول بل بقيته عند محزره الدليلي قيل ولم يارسول الله قال العالم يعذب على ركوبه الذنب والجاهل يعذب على ركوبه الذنب وترك العلم اه بلفظه . فاقصر المصنف على أوله وترك ما هو بيان وشرح له من سوء التصرف وهذا قد يعارضه الحديث الآتي ويل لمن لا يعلم ولو شاء الله لعله واحد من الويل وويل لمن يعلم ولا يعمل سع من الويل (فر عن ابن عباس) وفيه جووير بن سعيد قال الذهبي قال الدارقطني وغيره متروك

(ذنب لا يغفر) أي الذنب الذي هو الجرم بحسب المغفرة على ثلاثة أقسام الأول ذنب لا يغفره الله تعالى بمعنى أنه تعالى حكم بأنه لا يدخل صاحبه الجنة بل يخزله في النار (و) الثاني (ذنب لا يترك) بضم أوله أي لا يهمله الله ولا يبيحه عملاً بقضية ما أوجه على نفسه وأمر به عباده إقامة من ناموس العدل (و) الثالث (ذنب يغفر) بالبناء للفعول أي يرجى

٤٣٣٧ - ذنب يغفر، وذنب لا يغفر، وذنب يجازى به: فأما الذنب الذي لا يغفر فالشرك بالله، وأما الذنب الذي يغفر فعملك بينك وبين ربك، وأما الذنب الذي يجازى به فظلمك أخاك - (طس) عن أبي هريرة - (صح)

٤٣٣٨ - ذهاب البصر مغفرة للذنوب، وذهاب السمع مغفرة للذنوب، وما نقص من الجسد فعلى قدر ذلك - (عد خط) عن ابن مسعود - (ح)

٤٣٣٩ - ذهب المفطرون اليوم بالأجر - (حم ق ن) عن أنس - (صح)

أن يغفره الله تعالى بالاستغفار والوبة وقد يغفره بدون ذلك أيضا على مذهب أهل الحق (فأما الذنب الذي لا يغفر فالشرك بالله) ومصادقه (إن الله لا يغفر أن يشركه) (وأما الذي يغفر فذنب العبد) الذي (بينه وبين الله عز وجل) من حقوق الله تعالى أي فالعفو يسارع إليه والتكفير يتطرق له لأنه حق أكرم الأكرمين (وأما الذي لا يترك فظلم العباد بعضهم بعضا) فأكثر ما يدخل الموحدين النار مظالم العباد فديوان العباد هو الديوان الذي لا يترك أي لا يهمل فهذا الاسم يحتاج إلى الترادف في الدنيا بالاستحلال أو رد العين وإما في الآخرة برد ثواب الظالم إليه أو أنه تعالى يرضى المظلوم بفضله وكرمه ولطفه كما في حديث عرفة (طب) وكذا في الصغير (عن سلمان) الفارسي قال الهيثمي فيه يزيد بن سفيان بن عبد الله بن ربيعة ضعيف تكلم فيه ابن حبان وغيره وبقية رجاله ثقات وفي الميزان يزيد بن سفيان له نسخة منكورة تكلم فيها ابن حبان ومن منا كبره هذا الخبر وساقه كما مناو به يعرف وهم المصنف في رمزه لصحته .

(ذنب يغفر وذنب لا يغفر وذنب يجازى به فأما الذنب الذي لا يغفر فالشرك بالله) (إن الله لا يغفر أن يشرك به) (وأما الذنب الذي يغفر فعملك) الذي (بينك وبين ربك) أي مالك (وأما الذنب الذي يجازى به فظلمك أخاك) أي في الإسلام فإن الله سبحانه لا يظلم مشال ذرة وفي بعض الآثار إن العبد ليوقف بين يدي الله وله من الحسنات أمثال الجبال ولو سلدت له لكان من أهل الجنة فيقوم أصحاب المظالم ويكون قدسب هذا وأخذ مال هذا وضرب هذا فينقص من حسناته حتى لا يبقى له حسنة فتقول الملائكة ربنا فبئس حسناته وبقي مطالبون فيقال ألقوا من سيناتهم على سيناته وضكوا به صكا في النار (طس عن أبي هريرة) قال الهيثمي فيه طلحة بن عمرو وهو متروك .

(ذهاب البصر) أي العمى إذا طرأ على الإنسان (مغفرة للذنوب) التي كان عملها، ظاهره يتناول الكبائر (وذهاب السمع) أي الصمم إذا عرض للرم (مغفرة للذنوب) كذلك (وما نقص من الجسد) كقطع يد أو رجل (فعلى قدر ذلك) أي بحسبه وقياسه (عد خط) وأبو تميم كلهم جميعا من طريق داود بن الزبرقان عن مطر الوراق عن هارون بن عتبة عن عبد الله بن السائب عن زاذان (عن ابن مسعود) قضية صنيع المصنف أن مخرجه سكت عليه والأمر بخلافه بل تعقبه ابن عدى بقوله هذا منكر المن والاسناد وهارون بن عتبة لا يحتاج به وداود بن الزبرقان ليس بشيء اهـ ولهذا حكى ابن الجوزي بوضعه وتبعه على ذلك المؤلف في مختصر الموضوعات .

(ذهب المفطرون اليوم) أي يوم كان الناس مع النبي صلى الله عليه وسلم في السفر فصام قوم فلم يصنعوا شيئا أعجزهم عن العمل وأفطر قوم فبعثوا الركاب وعالجوا فبشرهم النبي صلى الله عليه وسلم بأنهم ذهبوا (بالأجر) أي الوافر قال الطيبي فيه من المبالغة ما فيه أي أنهم مضوا واستصحبوا معهم الأجر ولم يتركوا لغيرهم منه شيئا اهـ وهو أجر ما فعلوه من خدمة الصائمين بضرب الابنية والسقي وغير ذلك لما حصل منهم من النفع المتعدى ومثل أجر الصوم لتعاطيهم أشغالهم وأشغال الصوم وأما الصائون فحصل لهم أجر الصوم التام ولم يحصل لهم من الأجر ما حصل للمفطرين وليس المراد نقص أجر الصوم بل أن المفطرين أجرهم أعظم لقيامهم بوظائف الوقت فاللام للعهد ويحتمل

- ٤٣٤٠ - ذَهَبَتِ النَّبِيُّ، وَبَقِيَتِ الْمُبَشِّرَاتُ - (ه) عن أم كرز - (صح)
- ٤٣٤١ - ذَهَبَتِ النَّبِيُّ، فَلَا نَبِيَّ بَعْدِي، إِلَّا الْمُبَشِّرَاتُ: الرَّؤْيَا الصَّالِحَةُ يَرَاهَا الرَّجُلُ أَوْ تَرَى لَهُ - (طب)  
عن حذيفة بن أسيد - (صح)
- ٤٣٤٢ - ذَهَبَتِ الْعَزَى، فَلَا عَزَى بَعْدَ الْيَوْمِ - ابن عساكر عن قتادة مرسلًا - (صح)
- ٤٣٤٣ - ذُو الدَّرْهَمِينَ أَشَدُّ حِسَابًا مِنْ ذِي الدَّرْهِمِ، وَذُو الدِّينَارَيْنِ أَشَدُّ حِسَابًا مِنْ ذِي الدِّينَارِ - (ك)  
في تاريخه عن أبي هريرة - (هب) عن أبي ذر موقوفًا - (ض)

كونها للجنس وتفيد المبالغة بأن يبلغ أجرهم مبلغا ينفر فيه أجر الصوام فيجعل كأن الأجر كله للنفطر كما يقال زيد الشجاع وفيه أن الفطر في السفر أولى (حم ق ن) في الصوم (عن أنس) بن مالك .

(ذَهَبَتِ النَّبِيُّ) اللام للعهد والمراد نبوته (وبقيت المبشرات) بكسر الشين المعجمة جمع مبشرة وهي البشرية وفسرها في الخبر الآتي بأنها الرؤيا الصالحة قيل والآدمي روحان فاذا نام خرجت روح فأنت الحميم والصدق والبعيد والقريب فما كان منها في ملكوت السموات فهي الصادقة وما في لهواء فاضغات قال ابن التين معنى الحديث أن الوحي انقطع بموت المصطفى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ولم يبق ما يدلم منه ماسيكون إلا الرؤيا ويرد عليه الإلهام فإن فيه اخبارا بناسيكون وهو الأنبياء بالنسبة للوحي كالرؤيا وتقع لغير الأنبياء وقد أخبر كثير من الأنبياء والأولياء عن أمور فكانت كذلك وجوابه أن الإلهام نادر وخاص فلا يرد (ه عن أم كرز) يضم الكاف وسكون الراء بعدها زاي الكعبة ورواه عنها احمد وصححه ابن خزيمة وابن حبان والبخاري وقال لا نعلمه يروي عنها إلا من هذا الوجه ورواه البخاري في تاريخه الأوسط باللفظ المزبور عن أبي الطويل مرفوعا

(ذَهَبَتِ النَّبِيُّ فَلَا نَبِيَّ بَعْدِي) أي بعد وفاتي (إلا المبشرات: الرؤيا الصالحة) بدلا مما قبله أو خبر مبتدأ محذوف أي وهي الرؤيا الصالحة (يراه الرجل) يعني الإنسان ذكر الرجل وصف طردى (أو ترى له) بالبناء للمفعول أي يراها غيره من الناس له قال الحفاظ في الفتح ظاهر الاستثناء مع ما تقدم ويجيء من أن الرؤيا جزء من النبوة أن الرؤيا نبوة وهو غير مراد لأن جزء الشيء لا يستلزم ثبوت رصفه له كمن قال أشهد أن لا إله إلا الله راقعا بها صوته لا يسمى مؤذنا ولا يقال إنه أذن وإن كان جزءا من الأذان وكل من قرأ قائما لا يسمى مصليا وإن كانت القبلة جزءا من الصلاة ثم إن الرؤيا الصالحة وإن اقتصت غالباً بأهل الصلاح لكن قد يقع لغيرهم قال علماء التعبير إذا رأى كافر أو فاسق رؤيا صالحة كانت بشرى هديته أو توبته أو إنذار من قائمه على حاله وقد يرى ما يدل على الرضى بما هو فيه ابتلاء وغرورا ومكرا نعوذ بالله (طاب عن حذيفة) يضم المهملة الأولى (بن أسيد) بفتح الهمزة الفخاري صحابي من أصحاب الشجرة ورواه عنه أيضا البزار باللفظ المزبور قال الهيثمي رجال الطبراني رجال الصحيح ومن ثمة رمز المصنف لصحته

(ذَهَبَتِ الْعَزَى) يضم المهملة وشدة الزاي المفتوحة (فلا عزى بعد اليوم) أراد به الضم الذي كانوا يعبدونه ويسمونه بهذا الاسم فأرسل إلى كسره فكسره حتى صار رضاضا فلما أخبر بذلك ذكره فأفاد بذلك أن هذه الأمة محنوظة من عبادة الأصنام إلى يوم القيامة (ابن عساكر) في التاريخ (عن قتادة) بن دعامة (مرسلًا)

(ذو الدرهمين أشد حسابا من ذي الدرهم وذو الدينارين أشد حسابا من ذي الدينار) ولهذا أدخل الفقهاء الجنة قبل الأغنياء بخمسةائة عام قال الغزالي وما من شيء في الدنيا يتخاف عندك عند الموت إلا وهو حسرة عليك بعده فإن شئت فاستكثر وإن شئت فاستقل إن استكثرت فلست مستكثرا من حسرة وإن استقلت فلست تخفها إلا عن ظهرك وما أعطى عبد من الدنيا إلا قيل له خذ على ثلاثة أثلاث شغل وهم وطول حساب (ك في تاريخه) تاريخ نيسابور



- ٤٣٤٤ - ذُو السُّلْطَانِ وَذُو العِلْمِ أَحَقُّ بِشَرَفِ المَجْلِسِ - (فر) عن أبي هريرة - (ض)  
 ٤٣٤٥ - ذُو الوَجْهَيْنِ فِي الدُّنْيَا يَأْتِي يَوْمَ القِيَامَةِ وَلَهُ وَجْهَانِ مِنَ نَارٍ - (طس) عن سعد (ح)  
 ٤٣٤٦ - ذَيْلُ المَرَأَةِ شِبْرٌ - (هق) عن أم سلمة، وعن ابن عمر  
 ٤٣٤٧ - ذَيْلُكَ ذِرَاعٌ - (ه) عن أبي هريرة - (ح)

(عن أبي هريرة) مرفوعاً (هب عن أبي ذر موقوفاً<sup>(١)</sup>)

(ذو السلطان وذو العلم أحق بشرف المجلس) من سواهما من الرعايا والمراد العلم الشرعي وما كان آتله والحديث بظاهره يتناول ما إذا كان السلطان جائراً والعالم فاسقاً لاسيما إن خيف من تأخيرها فتنه وقد كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يعظم أكبر كفار قريش ويكرمهم ويصدرهم في المجالس يتألفهم بذلك (فر عن أبي هريرة) وفيه يعقوب ابن حميد قال الذهبي ضعفه أبو حاتم وغير واحد وما ترك وفيه رجل مجهول ورواه عنه أيضا أبو نعيم ومن طريقه وعنه أورده الديلمي مصرحاً فلو عزاه المصنف للأصل لكان أولى

(ذو الوجهين في الدنيا) قال الزبيري وهو الذي يأتي كل طائفة بما تحب فيظهر لما أنه منها ومخالف لضدها وصنيعه خداع ليطلع على أحوال الطائفتين وقال ابن العربي الوجه هنا بمعنى القصد (يأتي يوم القيامة) أي يجاء به إلى الموقف (وله وجهان من نار) جزاء له على إفساده وتشهيراً له في ذلك الموقف الأعظم بين كافة الخلائق فإن ذلك أصل من أصول النفاق يكرن مع قوم وفي حال على صفة ومع آخرين بخلافهما والمؤمن ليس إلا على حالة واحدة في الحق لا يخاف في الله لومة لائم إلا إن كان ثمة ما يوجب مداواة لنحو انقاء شر أو تأليف أو اصلاح بين الناس كإتيانه كلاً بجميل يعتذر لكل عن الآخر فانه حسن مرغوب فيه وبما تقرر عرف أنه لا تدافع بين هذا وبين قول المصطفى صلى الله عليه وسلم فيمن استأذن عليه بشئ أخو العشرة فلما دخل الآن له القول وقول علي إنا لنبش في وجوه أقوام وقلوبنا تلغهم (طس عن سعد) بن أبي وقاص روى المصنف لحسنه وهو خطأ فقد جزم المنذرى بضعفه وقال الهيثمي وغيره فيه خالد بن يزيد العمري وهو كذاب.

(ذيل المرأة شبر) أي ينبغي أن تجره على الأرض شبراً زيادة في الستر المطلوب لها وهذا قاله أولاً ثم استزده فزادهن شبراً آخر فصار ذراعاً وقال لا تزدن عليه وقال الزين العراقي فالأولى لهن الاتصاف على شبر ولهن الزيادة إلى ذراع فقط وهذا كما أنه مدح الإزار في حق الرجل إلى نصف الساق ثم نفي الحرج فيما بعد ذلك إلى الكعبين فينبغي أن تكون المرأة كذلك ليس لها الاتصاف على ما رخص فيه أولاً ولها أن تستكمل الرخصة في الذراع اهـ. (هق عن أم سلمة) قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم كم تجر المرأة من ذيلها قال شبراً قالت إذن ينكشف عنها قال فذراع لا تزيد عليه (د عن ابن عمر) بن الخطاب قال رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم لأمهات المؤمنين شبراً ثم استزدهن فزادهن شبراً، رمز المصنف لصحته

(ذيلك) بالكسر خطاب مؤنث والخطاب مع فاطمة أو أم سلمة (ذراع) أي بذراع اليد وهو شبران فلا يزداد على ذلك لحصول المقصود من زيادة الستر به قال الزين العراقي وهل أول الذراع من الحد المنوع منه الرجال وهو من الكعبين أو من الحد المنسوب وهو نصف الساق أو من أول ما يمس الأرض؟ الظاهر الثالث (ه عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضاً الديلمي وغيره وقد رمز المصنف لحسنه

(١) أي لم يرفعه للنبي صلى الله عليه وسلم قال العراقي في ألفيته:

وسم بالوقوف ما قصرته بصاحب وصلت أو قطعته وبعض أهل الفقه سماه الأثر وإن تقف بغيره قيد تبر

## فصل في المحلى بأل من هذا الحرف

٤٣٤٨ - الذَّبَابُ كُلُّهُ فِي النَّارِ إِلَّا النَّحْلَ - البزار (ع طب) عن ابن عمر (طب) عن ابن عباس، وعن ابن مسعود - (ض)

٤٣٤٩ - الذَّبِيحُ إِسْحَقُ (قط) في الأفراد عن ابن مسعود، البزار وابن مردويه عن العباس بن عبدالمطلب، ابن مردويه عن أبي هريرة - (ض)

٤٣٥٠ - الذِّكْرُ خَيْرٌ مِنَ الصَّدَقَةِ - أبو الشيخ عن أبي هريرة - (ض)

٤٣٥١ - الذِّكْرُ نِعْمَةٌ مِنَ اللَّهِ ، فَأَدْرَا شُكْرَهَا - (فر) عن نبيط بن شريط (ح)

## فصل في المحلى بأل من هذا الحرف

(الذباب كله) في رواية كلها (في النار) ليعذب به أهلها لا يعذب هو كذلك أوله الخطابي كالمحظ (إلا النحل) فإن فيه شفاء فلا يناسب حالهم وتمامه عند الطبراني وغيره ونهى عن قتلهن وعن إهراق الطعام في أرض العدو والذباب يتولد من العفونة حكى أن بعض الخلفاء سأل الشافعي لم خاق الذباب فقال مذلة الملوك وكان علي لحيته ذبابة قال الشافعي سألتني ولا جواب عندي فاستبطنته من الهيمة الحاصلة (البزار) في مسنده (ع) عن ابن عمر قال الهيشي رجال أبي يعلى ثقات قال ابن حجر في الفتح مسنده لا بأس به (طب عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه إسماعيل بن مسلم البصري قال في الميزان عن أحمد وغيره منكر الحديث وعن يحيى لا يكتب حديثه وعن البخاري تركوه وعن الأزدي كذاب ثم ساق له هذا الخبر وقال الحافظ ابن حجر حديث ابن عمر هذا ضعيف (طب عن ابن عباس وعن ابن مسعود) قال الهيشي رواه الطبراني في الكبير والأوسط بأسانيد وبعضها رجاله ثقات كلهم وفي رواية أبي يعلى زياد قولها عمر الذباب أربعة ويزوما والذباب كله في النار اهـ قال الهيشي ورجاله ثقة به عرف أن حكم ابن الجوزي له بالوضع في حين المنع (الذبيح صحق) أخذ به إلا أكثر وأجمع عليه أهل الكتابين وعزى الثلاثين من الصحب وتابعهم أو يزيدون واختاره ابن جرير وجزم به في الشفاء. لكن سياق الآية شاهد لكونه إسماعيل إذ هو الذي كان بمكة ولم يتقل أن إسحق كان بها ورجحه معظم المحدثين وقال الحلبي إنه الأظهر وأبو حاتم إنه الصحيح والبيضاوي الأظهر وابن القيم الصواب قال والقول بأنه إسحق باطل من نيف وعشرين وجهاً قاله المصري ويدل لكونه إسماعيل أنه سبحانه وصفه بالصبر دون إسحق فدل على أنه الصبر على الذبح وبصدق الوعد فدل على أن المراد أنه وعد بالصبر على ذبح نفسه ومن ثم قيل للصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم ابن الذي يحير (قطي) كتاب (الأفراد عن ابن مسعود البزار) في مسنده (وابن مردويه) في تفسيره (عن العباس بن عبدالمطلب) قال الهيشي وفيه المبارك بن فضالة ضعفه الجمهور اهـ ورواه عنه الحاكم من طرق وقال علي شرطهما وقال الذهبي صحيح (ابن مردويه) في التفسير (عن أبي هريرة) قال ابن كثير فيه الحسن بن دينار متروك وشيخه منكر ورواه ابن أبي حاتم مرفوعاً وموقوفاً والموقوف أصح وتعليقه المصنف بأن البزار رواه مرفوعاً وله شواهد

(الذكر خير من الصدقة) أي من صدقة النفل وظاهره أن هذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته عند مخرجه أبي الشيخ والذكر خير من الصيام اهـ. فتركه غير مرضي قال الكشاف وذكر الله يتناول كل ما كان عن ذكر طيب كتسبيح وتهليل وتكبير وتمجيد وتوحيد وصلاة وتلاوة قرآن ودراسة علم وغير ذلك مما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستغرق به ساعات ليله ونهاره (تنبيه) لواقترن بالذكر فعل لم يطل ثوابه كما بينه ابن عربي حيث قال قد يكون الإنسان في بعض أموره موفق أو في بعضها مخذولاً كالذاكر لله بقلبه ولسانه وهو يضرب يده من يحرم ضربه لم يقدح في ذكره كما لا يرفع ذلك الذكر لئمه (أبو الشيخ) ابن حبان (عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضاً الديلمي (الذكر نعمة من الله فأدوا شكرها) باللسان والأركان والجنان فذكر اللسان القول وذكر اليد العمل وذكر النفس

٤٣٥٢ - الذُّكْرُ الَّذِي لَا تَسْمَعُهُ الْحَفْظَةُ يَزِيدُ عَلَى الذُّكْرِ الَّذِي تَسْمَعُهُ الْحَفْظَةُ سَبْعِينَ ضِعْفًا - ( هب )  
عن عائشة - (ض)

٤٣٥٣ - الذَّنْبُ شَوْمٌ عَلَى غَيْرِ فَاعِلِهِ : إِنْ عَيَّرَهُ ابْنُ أَبِي بَرَّةٍ ، وَإِنْ اغْتَابَهُ أُمِّمٌ ، وَإِنْ رَضِيَ بِهِ شَارِكَةٌ -  
(فر) عن أنس - (ض)

٤٣٥٤ - الذَّهَبُ بِالْوَرَقِ رَبًّا إِلَّا هَا وَهَآ ، وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ رَبًّا إِلَّا هَا وَهَآ ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ رَبًّا إِلَّا هَا وَهَآ ،

الحال والانتقال وذكر القلب المعرفة والعلم واليقين ولكل شيء ذكر بحسبه ومن ثمرات الذكر أنه يوسع الرزق والاعراض عنه يقلله ولذا قال بعض أكابر الصوفية لا يمرض أحد عن ذكر ربه إلا ويظلم عليه وقته ويشوش عليه رزقه (تنبيه) قال ابن عربي الذَّاكِرُونَ أَعْلَى الطَّوَائِفِ مَطْلَقًا ولهذا ختم الله بذكرهم صفات المقربين من أهل الله فقال (إن المسلمين والمسلمات، إلى أن ختم بقوله وهو والذاكرين الله كثيرًا وما ذكر بعد الذاكر شيئًا والذاكر من نوعته كونه متكلمًا وهو نفس الرحمن الذي ظهرت فيه حقائق حروف الكائنات (فر عن نبط) بالتصغير (ابن شريط) بفتح المعجمة الأشجعي الكوفي صحابي صغير يكنى أبا سلية كوفي له صحبة ورواه عنه أيضاً أبو نعيم وعنه تلقاه الديلمي مصرحاً بإهمال المصنف الأصل واقتصاره على الفرع غير جيد

(الذكر) الحظي (الذي لا تسمعه الحفظة) أي الملائكة الموكلين بكتابة الأعمال (يزيد على الذكر الذي تسمعه الحفظة سبعين ضعفاً) قيل ولعل المراد به التدبر والتفكير في مصنوعات الله وآلائه وظواهر صنيع المصنف أن هذا هو الحديث بتامه والامر بخلافه بل بقيته فاذا جمع الله الخلق وجاءت الحفظة بما كتبوا وحفظوا يقول الله تعالى انظروا هل يبق له من شيء فيقولون ربنا ما تركنا شيئاً إلا أحصيناه وكتبناه فيقول الله فان لك عندي خبتاً لا يعلم به أحد غيري وأنا أجزيك به وهو الذكر الحظي اه هكذا رواه بتامه أبو يعلى والبيهقي والديلمي وغيرهم قال ابن عربي وإذا أشعر الإنسان قلبه ذكر الله دائماً في كل حال لا بد أن يستتير قلبه بنور الذكر فيرزقه ذلك النور الكشف فانه بالنور يقع الكشف (هب عن عائشة) وفيه إبراهيم بن المختار أوردته الذهبي في الضعفاء وقال تركه البخاري ولم يرضه وقال أبو حاتم صالح اه وقال الحافظ العراقي إسناده ضعيف

(الذنب شؤم) حتى (على غير فاعله) أي حتى أنه يتجاوز شؤمه ويتعدى من فاعله إلى غيره قال القاضي والذنب ماله تبعه دينية وأخرية مأخوذ من الذنب ثم بين وجه شؤمه على غيره بقوله (إن عيره) أي إن عير الغير به فاعله (ابتلى به) في نفسه لما سبق أنه لو عير أحد أهدأ برضاع كلبه لرضعها (وإن اغتابه) أي ذكره به في غيبته وهو يكره ذلك (أمم) أي كتب عليه إثم الغيبة (وإن رضى به) أي بفعله (شاركه) في الإثم لأن الراضي بالمصيبة كفاعلها ولا يعارضه ما مر من خبر إن الله ينفع العبد بالذنب وإن نفعه به من حيث الندم والذل والانكسار وأما شؤمه فأصلي (فر عن أنس) بن مالك

(الذهب) أي بيع الذهب مضروباً أو غيره بالورق بثلاث الرام الفضة مضروبة أولاً (رباً) بالتووين من غير همز (إلا هاهنا) بالمد ويقصر صوت بمعنى خذ ومنه هاتوم اقرأوا كتابيه، وهي حرف خطاب والمستثنى منه مقدر يعني هذا البيع ربياً في كل حال إلا حال حضورهما وتقابضهما فكفى عن التناضح لهما وما أي خذ ودات لأنه لازمه وفيه اشتراط التقابض في الصرف بالمجلس وهو مذهب الشافعية والحنفية ومذهب مالك لا يجوز تراخي القبض فيه ولو في المجلس (والبر بالبر) بضم الموحدة فيها معروف قال الراغب سمي به لكونه أوسع ما يحتاج إليه في الغذاء فإن أصل البر التوسع في فعل الخبز أي بيع أحدهما بالآخر ربياً (إلا) يعاها أولاً فيه من جهة المتأقدين (هاوها) أي يقول كل منهما للآخر خذ (واتمر بالتمر رباً إلا هاوها والشهير) بفتح أوله ويكسر (بالشعير رباً إلا هاوها) فأراد أن البر والشعير صنفان

وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ رَبًّا إِلَّا هَارِدًا - مالك (ق ٤) عن عمر - (صح)

٤٣٥٥ - الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ ، وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ ، وَالرُّبُّ بِالرُّبِّ ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ ، وَالْمِلْحُ بِالْمِلْحِ : مِثْلًا بِمِثْلٍ يَدًا بِيَدٍ ، فَمَنْ زَادَ أَوْ اسْتَزَادَ فَقَدْ أَرَبَى ، وَالْأَخِذُ وَالْمَعْطَى سَوَاءٌ - (حم م ن) عن أبي سعيد - (صح)

٤٣٥٦ - الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ ، وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ ، وَالرُّبُّ بِالرُّبِّ ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ وَالْمِلْحُ

وعليه الجمهور خلافاً لاحد وفيه أن النسبة لا تجوز في بيع الذهب بالورق إذا امتنع فيها في ذهب أو ورق بورق (تذيه) قال القنوي اعلم أن مدار أمر الربا على أصلين الأوصاف والأزمان أما الأوصاف فلا شك أن الأشياء الربوية التي شرط فيها رعاية المساواة في الوزن والكيل أجسام مرئية من جواهر تلحقها أعراض ولا ريب في علو مرتبة الجواهر على الأعراض لتبعيتها في الوجود للجواهر فهذه الأشياء الربوية من حيث ذاتها متماثلة ومن حيث صفاتها مختلفة فتمت لم نشط التساوي بينهما في المبادعة كانت الزيادة الذاتية في مقابلة وصف عرضي من اشترى مدا من حنطة بيضاء أو كبيرة الحب بمدين من حنطة سمراء أو صغيرة الحب فيكون المد الثاني الزائد ثمناً للبياض وذلك ظلم لأنه ساوي في الشرف والحكم بين الجواهر والأعراض وليس بصحيح وقس عليه بقية الربويات كشمير وملح وتبر فإنه لا يرجح شيء منها علي مثله إلا بنحو طعم أو لون وكلها أعراض والتسوية بين الذوات والأعراض لا تصح فهذا سر تحريم الربا وكذا في الذهب والفضة فإن الزيادة والترجيح لا يكون إلا بسبب الصناعة أو تغيير الشكل وذلك عرض وأما تحريم الربا من حيث الزمان فإن المقرض مائة دينار إلى سنة بمائة وعشرين جدر العشرين مقابل الزمان والزمن المعين ليس موجوداً بعد ولا مملوكاً للمقرض فيجوز له يعمه فإن الزمان لله ويحكم الله لاحكم لغيره عليه والاشتراط الآخر في حق من راعى أمر المساواة في الزمان كحصوله في كمية البيع لأنه لو لم يكن كذلك كانت المسامحة في النسبة والتأخر مدنية لتحكم ما من الممهول على الزمان فيكون من قبيل ما تقدم (مالك) في الموطأ (ق ٤) في الربا (عن عمر) بن الخطاب وفيه بقية .

(الذهب بالذهب) بالرفع أي بيع الذهب بخذف المضاف للعلم به أو مبتدأ حذف خبره أي الذهب يباع بالذهب أو باسناد الفعل المسمى للدفعول إليه أي يباع الذهب . يجوز نصبه أي يبعوا الذهب بالذهب (والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير) بفتح الشين على المشهور وحكى كسرهما (والتمر بالتمر والملح بالملح مثلاً بمثل) أي حال كونهما متماثلين أي متساويين في القدر (يبدأ بيد) أي نقداً غير نسبية (فمن زاد) على مقدار البيع الآخر من جنسه (أو استزاد) أي طلب الزيادة وأخذها (فقد أربى) أي فعل الربا المحرم (ولأخذ والمعطى سواء) في اشترائيهما في الإثم لتعاونهما عليه فإن كلا منهما آكل وموكل وألحق بهذه الستة ما في معناها المشارك لها في العلة فقال الشافعي العلة في النقد الثبوتية فلا يتمدى بكل موزون وفي البقية الطعم فيتعدى وواقته مالك في النقد وجعل العلة في الأريمة للدخار وجعل أبو حنيفة العلة في النقد الوزن وفي الباقي الكيل فعداهما (حم م ن) في الربا (عن أبي سعيد) الخدرى ولم يخرجوه البخارى .

(الذهب بالذهب) أي يباع به (والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح مثلاً بمثل) أي حال كونهما متساويين في القدر (سواء بسواء) أي عينا بعين حاضر باحاضر (يبدأ بيد) أي مقابضة في المجلس وجمع بينهما تأكيداً ومبالغة في الإيضاح (فاذا اختلفت هذه الأوصاف) هذا لفظ مسلم وهو الصواب وما وقع في المصايح من ذكر الاجتناس بدله من تصرفه وما درى أن الأوصاف أقوى في هذا المحل وأن المصطفى صلى الله عليه وسلم أراد بيان الجنس الذي يجري فيه الربا فقد اصنافة ذكره الطيبي لكن عهد بهم أنهم يستعملون بعض الألفاظ المتقاربة المعنى مكات بعض فالأمر سهل (فبيعوا كيف شئتم إذا كان يبدأ بيد) أي مقابضة وقال القاضي والطيبي هذا الحديث عمدة باب الربا

بالمِلْح: مِثْلًا يَمِثِلُ، سَوَاءٌ بِسَوَاءٍ، يَدَا يَدِيدٍ، فَإِذَا اِخْتَلَفَتْ هَذِهِ الْأَصْنَافُ فَيَسْبِعُوا كَيْفَ شِئْتُمْ إِذَا كَانَ  
يَدَا يَدِيدٍ (حم م ده) عن عباد بن الصامت - (صح)

٤٣٥٧ - الذَّهَبُ وَالْحَرِيرُ حُلٌّ لِإِنَاثِ أُمَّتِي، وَحَرَامٌ عَلَى ذُكُورِهَا - (طب) عن زيد بن أرقم وعز واثلة (صح)

عدأصولا وصرح بأحكامها وشروطها على الوجوه التي يتعامل بها ونه على ما هو العلة لكل واحد منها ليتوسل به المجهد إلى أن يستبسط منها حكم مالم يذكر من أخواتها (فانه) ذكر النقيدين والمطعومات الأربع لإشعارا بأن الربا فيما يكون نقداً أو مطعوماً فان العلة فيه النقد والطعم للنسبة واقتران الحكم وذكر من المطعوم الحب والتمر وما يقصد مطعوماً لنفسه ولغيره ليعلم أن الكل سواء في الحكم ثم قسم التعامل على ثلاثة أوجه أن يباع شيء منها بجنسه كبر ببر وبغيره من هذه الاجناس المشاركة في علة الربا كبر بشعير وبمالم ليس من جنسه ولا بما يشاركه في العلة كبيع بر يذهب أو نحاس وصرح في القسمين الاولين لأنهما المقصودان بالبيان لمخالفتها كما اثر العقود في الشروط ونشرط في الاول التماثل في القدر وأكده بقوله سواء بسواء لأن المماثلة أهم من كونها في القدر بخلاف المسارة والحلول والتفاضل بالمجلس بقوله يدايد وفي الثاني الحلول والتفاضل لا التماثل وسكت عن الثالث اما لأنه جار على قياس جميع المايامات فلا حاجة لبيانه أو لأن أمره معلوم بما ذكر مدلول عليه بالمفهوم فان تقييد اعتبار الحلول بالمشاركة في علة الربا بقوله فإذا اختلفت هذه الاجناس في اعتبار المماثلة بها مع اتحاد الجنس يدل على عدم اعتبارها فيما ليس كذلك (نتبه) قال النزالي إنما امتنع الربا لمخالفته للحكمة التي خلق النقد لها وهو كونه وسيلة لتحصيل غيره وإنما جاز بيع أحد النقيدين بالآخر لأن كلا يخالف الآخر في مقصود التوسل وبيع درهم بدرم مثله لأن ذلك لا يرغب فيه عاقد لتسايرهما فلامعنى لمنع مالا تتشوف النفس اليه فإن فرض أن أحدهما أجود فصاحبه لا يرضى بمثله من الردي فلا ينتظم العقد وأما بيع درهم بدرم نسيئة فممنوع إذ لا يفعله إلا مساح قاصد للاحسان له أجر وحمد والمعارضة لاحد فيها ولا أجر فهو ظلم لأنه أضاع خصوص المساحة وأخرجها في معرض المعارضة وكذا الاطعمة خلقت ليتغذى أو يتداوى بها فلا تصرف عن جهتها وفتح باب التعامل فيها يفسدها بالأيدي ويؤخر عنها الاكل الذي أريدت له فساخق الطعام إلا ليتوكل والحاجة إلى الاطعمة شديدة فتخرج من يد المستغنى عنها إلى المحتاج نعم بائع تمر بتمر معذور إذ أحدهما لا يسد مسد الآخر في الفرض وبائع صاع بر مثله غير معذور لكنه عاكف فلا يحتاج لمنع لأن النفس لا تسمح به إلا عند التفاوت في الجودة وذو الجيد لا يرضى وإما جيد بردين فقد يقصد لكن لمساكنات الاطعمة من الضروريات والجيد يساوى الردي في أصل الفائدة ويخالفه في التمتع أسقط الشرع غرض التمتع فيما هو القوام فهذه حكمة الشرع في تحريم الربا وقد انكشف لنا بعد اعراضنا عن فن الفقه فليحق به فإنه أقوى من كل ما ذكر في الخلافات وبه يتضح رجحان مذهب الشافعي في التخصيص بالاطعمة دون المكيالات إذ لو دخله الحصر كانت الثياب والدواب أولى بالدخول ولولا المثلح لكان مذهب مالك أقوم والمذاهب فيه إذ خصصه بالاقوات لكن كل معنى رعاه الشرع يمكن أن يضبطه بحد وتحديد هذا كان يمكننا بالقوت وبالطعوم فرأى الشرع التحديد بجنس المطعوم أولى بكل ما هو ضرورة للبقاء (حم م ده عن عباد بن الصامت)

(الذهب والحري حل لإناث أمتي وحرام على ذكورها) قال ابن أبي حمزة إن قلنا إن تخصيص الهى للرجال لحكمة فيظهر أنه تعالى علم قلة صبرهن عن التزين فلطف بهن في إباحته ولأن تزنيهن غالباً إنما هو للأزواج وقد ورد أن حسن التبعل من الإيمان ويؤخذ منه أن الفعل لا يصلح أن يبائع في استعمال الملوذات لكونه من صفات الإناث (طب) وكذا أحمد والطحاوى وصححه (عن زيد بن أرقم) قال الهيشى فيه ثابت بن زيد بن أرقم وهو ضعيف وعن واثلة) بن الاسقع رمز المصنف لصحته ورواه الحارث بن أبي أسامة من حديث ابن عمر والطياىسى من حديث أبي موسى قال الديلمى وفيه أنس وعمر وعقبة والبراء وحذيفة وأم هانئ وعمران بن الحصين وأبن الزبير وجابر وأبو رجحة

٤٣٥٨ - الذَّهَبُ حِلْيَةُ الْمُشْرِكِينَ ، وَالْفِضَّةُ حِلْيَةُ الْمُسْلِمِينَ ، وَالْحَدِيدُ حِلْيَةُ أَهْلِ النَّارِ - الزُّمَخْشَرِيُّ فِي جَزْئِهِ عَنِ أَنَسٍ - (ض)

### حرف الراء

٤٣٥٩ - رَأَتْ أُمِّي حَيْنَ وَضَعْتَنِي سَطَعَ مِنْهُمُ نُورٌ أَضَاءَتْ لَهُ قُصُورٌ بَصْرَى - ابْنُ سَعْدٍ عَنِ أَبِي الْجَعْفَاءِ - (صح)  
٤٣٦٠ - رَأَتْ أُمِّي كَأَنَّهُ خَرَجَ مِنْهَا نُورٌ أَضَاءَتْ مِنْهُ قُصُورُ الشَّامِ - ابْنُ سَعْدٍ عَنِ أَبِي أَمَامَةَ - (ح)

وابن عمر وعلي أمير المؤمنين وغيرهم

(الذهب حلية المشركين) أي زينتهم وسميت الحلية زينة لأنها تزين العضو المحلى بها في أعين الناظرين وتحسنه في قلوبهم (والفضة حلية المسلمين) فيحل اتخاذ الخاتم للرجال منها بل تمسك باطلاقه ابن القيم لجزء حل التحلي بالرجال مطلقاً (والحديد حلية أهل النار) أي قيود أهل النار وسلاسلهم منه وإلا فأهل النار لا يحلون فيها قال ابن القيم والذهب زينة الدنيا وطلسم الوجود ومفرح الوجود ومقوى الظهور وسر الله في أرضه وفيه حرارة لطيفة تدخل في سائر المعجونات الملطفة والمفرحة وهو أعدل المعدنيات على الاطلاق وأشرفها وهو والفضة طلسم الحاجات وصاحبهما مرموق في العيون معظم في النفوس والفضة من الأدوية المفرحة النافعة من الهم والغم رضعف القلب وخففناه (الزُّمَخْشَرِيُّ) بفتح الزاي والميم وسكون الخاء وفتح الشين المعجمتين نسبة إلى زُمَخْشَرُ قرية كبيرة بخوارزم وهو العلامة العديم النظر محمد بن عمر المضروب به المثل في علوم الآداب والقرآن وديوان شعره مشهور (في جزئه عن أنس) ورواه عنه أيضا الديلمي لكن يرض ولده لسنده

### حرف الراء

(رأت أمي) سيدة نساء بني زهرة آمنة بنت وهب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي (حين وضعتني) هذه رؤيا عين والرؤيا في الحديث الذي عقبه رؤيا نوم به عليه المصنف وبه يعرف أنه كان ينبغي له عكس هذا الترتيب (سطع منها نور أضاءت له قصور بصري) بموحدة ضمومة بلد من أعمال دمشق رخصت بذلك النور إشارة إلى أنها أول من يفتح من بلاد الشام وقد وقع وأما جواب ابن رجب بأنه إشارة إلى بلوغ ملكة ذلك الموضع وأنه لا يتأني الزيادة عليه فغير ناهض وفي الروض الأنف ان خالد بن سعيد بن العاص رأى قبيل المبعث نوراً خرج من زمزم حتى ظهر له نخل يثرب قصصها على أخيه فقال إنها حفيرة عبد المطلب وهذا النور منهم . قال جمع : ولم يلد أبواه غيره (تنبيه) الأصح أنه ولد بمكة بالشعب بعيد حجر الإثنين ثاني ربيع الأول عام الفيل ولم يكن يوم جمعة ولا شهر حرام دفناً لتوم أنه شرف بذلك الزمن الفاضل فجعل في المفضول لتظهر به رتبته على الفاضل ونظيره دفنه بالمدينة دون مكة إذ لو دفن بها لقصد تبعاً (ابن سعد) في الطبقات (عن أبي الجعفاء) بفتح العين المهملة وسكون الجيم السلسي البصري هرم بن شبيب وقيل بالعكس وقيل بصاد بدل السين المهملة وصنع المصنف بصرح بأنه صحابي وهو وهم وإنما هو تابعي كبير روى عن عمر وغيره وقته بعضهم وقال البخاري في حديثه نظر

(رأت أمي) في المنام (كأنه خرج منها نور) لأنها حين حملت به كانت ظرفاً للنور المنتقل إليها من أبيه (أضاءت منه) أي من ذلك النور (قصور الشام) فأول بولد يخرج منها يكون كذلك وذا النور إشارة لظهور نبوته ما بين المشرق والمغرب واضمحلال ظلمة الكفر والضلال . قال في اللطائف هذا النور إشارة إلى ما جاء به من النور الذي اهتدى به أهل الأرض وزال به ظلم الشرك وخصت به الشام لأنها دار ملكة ومحل سلطانه وفي وصفه في الكتب السابقة محمد رسول الله مولده بمكة ومهاجرته يثرب وملكه بالشام (ابن سعد) في الطبقات (عن أبي أمامة) قال ابن حجر صححه ابن حبان والحاكم

- ٤٣٦١ - رأس الحكمة مخافة الله تعالى - الحكيم وابن لال عن ابن مسعود - (ص)  
٥٣٦٢ - رأس الدين الصيحة لله ولدينه ولرسوله ولكتابه ولآئمة المسلمين وللمؤمنين عامة - سمويه  
(طس) عن ثوبان - (ص)  
٤٣٦٣ - رأس الدين الورع - (عد) عن أنس (ض)  
٣٤٦٤ - رأس العقل بعد الإيمان بالله التجب إلى الناس، وأصطناع الخير إلى كل بر وفاجر -  
(طس) عن علي - (ض)

(رأس الحكمة مخافة) وفي رواية خشية (الله) أى أصلها وأسما الخوف منه لأن الحكمة تمنع النفس عن المنهيات والشهوات والشبهات ولا يحمل على العمل بها إلا الخوف منه تعالى فيحاسب النفس على كل خطرة ونظرة ولذة ولان الخشية تدعوه إلى الزهد فى الدنيا فيفرغ قلبه فيعوضه الله فى قلبه حكمة ينطق بها فالخوف سبب وأصل لورود الحكم والحكمة العلم بأحوال الموجودات على ماهى عليه بقدر الطاقة البشرية ويطلق على المعلومات وعلى أحكام الأمور وسلامتها من الآفات وعلى منع النفس من الشهوات وغير ذلك وأوثقها العمل بالطاعات بحيث يكون خوفه أكثر من رجائه فيحاسب نفسه على كل خطرة ونظرة ومخافة الله أكد أسباب النجاة (١). قيل وجد حكيمين وفى يداهما رقعة فيها إن أحسنت كل شيء فلا تطمنن أنك أحسنت شيئاً حتى تعرف الله وتخافه وتعلم أنه مسبب الأسباب؛ وفى يد الآخر كنت قبل أن أعرف الله أشرب وأظلم حتى عرفته رويت بلا شرب (الحكيم) الترمذى (وابن لال) أبو بكر فى المكارم والتضاعى فى الشهاب (عن ابن مسعود) ورواه عنه أيضاً البيهقى فى الشعب وضعفه

(رأس الدين) أى أصله وعماده الذى يقوم به (الصيحة) قيل لمن؟ قال (الله) ولدينه ولرسوله واكتابه ولآئمة المسلمين وللمسلمين عامة) جعل النصيحة لكل رأساً لأن من نصح بعضاً بما ذكر وترك بعضاً لم يعتد بنصحه فكانه غير ناصح لكل. قال فى الكشاف والنصح لإخلاص العمل من شائبة الفساد (سمويه طس عن ثوبان) مولى النبي صلى الله عليه وآله وسلم. قال الحافظ الزين العراقى فى شرح الترمذى فيه أيوب بن سويد ضعفه أحمد وابن معين رذكره ابن حبان فى الثقات قال ردى الحفظ قال الذهبى فلم يصنع ابن حبان جيداً وقال الهيثمى فيه أيوب بن سويد ضعف لا يخرج به قال العلاءى وحدهم يصلح للتابعات والشواهد

(رأس الدين الورع) أى قوة الدين واستحكام قواعده التى بها ثباته الورع بالكف عن أسباب التوسع فى الأمور الدنيوية صيانة لدينه وحراسة لعرضه ومروءته والمتورع دائم المراقبة للحق حذراً من مزج حق باطل وبذلك قوام الدين ونظامه يعنى أن قضية الدين استعمال التورع فمن أهمله فلا كمال لدينه فان من تعدها يوشك أن يقع فى حيز الباطل. قال يحيى بن معاذ: كيف يكون زاهداً من لا ورع له؟ توزع فيما ليس لك ثم ازهد فيما لك (عد عن أنس) بن مالك

(رأس العقل بعد الإيمان بالله التجب إلى الناس) وفى بعض التفاسير عن ابن جرير مكتوب فى التوراة ليكن وجهك بسيطاً وكلمتك طيبة تكن أحب إلى الناس من الذين يعطونهم العطاء وقال الحسن سأل موسى ربه جماعاً من العمل فقيل له انظر ماتريد أن يصاحبك به الناس فصاحبهم به (تنبه) قال بعضهم: من أسباب التأليف المطلوب شرعاً وهو عمدة فى التجب والتورع الذى هو رأس العقل والتهنئة بنحو الاعياد والشهور وقد صرح بعضهم بأنها بدعة حسنة وقال المؤلف بل لها أصل فى السنة كالتهنئة بالمولود، وألف فيها أصول الأمانى بحصول التهانى (طس عن على)

(١) قال الغزالى: وقد جمع الله للخائفين الهدى والرحمة والعلم والرضوان وناهيك بذلك فقال تعالى وهدى ورحمة للذين هم لربهم يرهبون وقال: إنما يخشى الله من عباده العلماء، رضى الله عنهم ورضوا عنه ذلك لمن خشى ربه

٤٣٦٥ - رأس العقل بعد الإيمان بالله التودد إلى الناس - البزار عن أبي هريرة - (هـ)  
 ٤٣٦٦ - رأس العقل بعد الدين التودد إلى الناس، وأصطناع الخير إلى كل بر وفاجر - (هـ) عن علي  
 ٤٣٦٧ - رأس العقل بعد الإيمان بالله التودد إلى الناس، وأهل التودد في الدنيا لهم درجة في الجنة،  
 ومن كانت له في الجنة درجة فهو في الجنة، ونصف العلم حسن المسألة، والاقتصاد في المعيشة نصف  
 العيش، يئتي نصف النفقة وركتان من رجل يرع أفضل من ألف ركة من مخيط، وما تم دين

أمير المؤمنين وهو من حديث آل البيت عن آبائهم إلى علي .

(رأس العقل بعد الإيمان بالله التودد إلى الناس) أى التسبب في محبتهم لك بالبشر والطلاقة والهدية والإحسان  
 ونحو ذلك وتمامة في غير ترك الحق هكذا ساقه الدلمي وغيره وهو قيد معتبر لحذف المصنف له غير صواب  
 اللهم إلا أن تكون رواية قال بعض العارفين علامة العاقل أربعة لا يتنكر من المصائب ولا يتخذ عمله رياء ويحتمل  
 أذى الخلق ولا يكافئهم ويدارى العباد على تفاوت أخلاقهم (البزار) في مسنده عن أبي هريرة . قال الهيثمي وفيه  
 عيب الله بن عمر القيسى وهو ضعيف (هـ) من حديث هشيم بن علي بن زيد بن جده عن ابن المسيب (عن أبي هريرة)  
 ثم قال اعنى البيهقي لم يسمعه هشيم بن علي وهذا حديث يعرف بأشعث بن بران عن علي بن زيد عن ابن المسيب عن  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فدلسه هشيم اه . وأعادته مرة أخرى وقال في هذا الاسناد ضعف .

(رأس العقل بعد الإيمان بالله التوجب إلى الناس - طس عن علي)

(رأس العقل بعد الدين التودد إلى الناس واصطناع الخير إلى كل بر وفاجر) ولهذا قال الحكماء اتسعت دار من  
 يدارى وضائق أسباب من يمارى وقال ابن لبيلى اما أنا فلا أمارى صاحبي ؛ فإما أن أغضبه وإما أن أكذبه قال  
 في شرح الرسالة العضدية والتودد طلب مودة الاكفاء والامثال وأهل الفضل والكمال وأنشد  
 فإذا أردت مودة تحظى بها هـ فطيك بالاكفاء والامثال

قال ومودة الأراذل تورث ذلة ومودة العلماء تورث عزا وقائدة (هـ) قال العسكري ما من حديث صحيح إلا أصله  
 في القرآن فقبل له لحديث رأس العقل الخ أين هو في القرآن قال في قوله وهاجرهم هجرأ جميلا (هـ) عن علي) أمير المؤمنين  
 وفيه عبد الله بن أحمد بن عامر عن أبيه عن أهل البيت أورده الذهبي في الضعفاء وقال له نسخة بالخط وعلى بن موسى  
 الرضى أورده الذهبي في الضعفاء وقال له بحجاب عن أبيه عن جده ورواه عن علي أيضا باللفظ المزبور الطبراني في  
 الاوسط والجماعى في تاريخ الضالين

(رأس العقل بعد الإيمان بالله التودد إلى الناس) قالوا معنى التودد في هذه الاخبار الإتيان بالأفعال التي تودك  
 الناس ويحبونك لاجلها كيشير إليه خبر ازهد فيما في أيدي الناس يحبك الناس فمن فعل ذلك وده الناس لكن لا يريد  
 بذلك محبتهم له بل يفعله لله لوجوب حق العباد لا مطالبة الود منهم وإذا فعله لله أودع الله وده في قلوبهم بوجه تعالى  
 له وإن الذين آمنوا وعملوا الصالحات سيجعل لهم لرحم وده (وأهل التودد في الدنيا لهم درجة في الجنة) أى منزلة  
 عالية فيها معدة لهم (ومن كانت له في الجنة درجة فهو في الجنة) ولهذا قال علي كرم الله وجهه إياكم ومعاداة الرجال فإنهم  
 لا يخلون من ضربين عاقل يكر بكم أو جاهل يعجل عليكم بما ليس فيكم وقال بعض الحكماء من سمع كلمة فسكت عنها  
 سقط عنه ما بعدها ومن اجاب عنها سمع ما هو أغظ منها وقال الماوردى التودد يمطف القلوب على المحبة ويزيل  
 البغضاء ويكون ذلك بصنوف من البر ويختلف باختلاف الاحوال والاشخاص فإن ذلك من سمات الفضل وشروط  
 التودد فإنه ما أحد يعدم عدوا ولا يفقد حاسداً وبحسب وفور النعمة تكثر الاعداء والحسدة ومن أغفل تألف  
 الاعداء وودادهم مع وفور النعمة وظهور الحسد توالى عليه من مكر حليمهم ، بادره سفهم ماتصير به النعمة عذاباً



إِنْسَانٍ قَطُّ حَقَّى يَمَّ عَقْلُهُ ، وَالدُّعْلَةُ يَرُدُّ الْأَمْرَ ، وَصَدَقَةُ السَّرِّ تُطْفِئُ غَضَبَ الرَّبِّ ، وَصَدَقَةُ الْمَلَائِيَةِ تَقِي مِيتَةَ السُّوءِ ، وَصَنَائِعُ الْمَعْرُوفِ إِلَى النَّاسِ تَقِي صَاحِبَهَا مَصَارِعَ السُّوءِ : الْآفَاتُ الْمَهْلِكَاتُ وَأَهْلُ الْمَعْرُوفِ فِي الدُّنْيَا هُمْ أَهْلُ الْمَعْرُوفِ فِي الْآخِرَةِ ، وَالْعَرَفُ يَنْقَطِعُ فِيمَا بَيْنَ النَّاسِ وَلَا يَنْقَطِعُ فِيمَا بَيْنَ اللَّهِ وَبَيْنَ مَنْ أَفْتَعَلَهُ - الشيرازي في الألقاب (هب) عن أنس - (ض)

والدعة ملاما (ونصف العلم حسن المسألة) أي حسن سؤال الطالب للعلم فإنه إذا أحسن أن يسأله أقبل عليه العالم بشرائره، وألقى إليه مافي سرائره، فكأنه حاز نصف العلم من أول الطلب؛ وكما أن حسن السؤال محمود في الأمور الدينية. فكذا في الدنيوية. قال عبد الملك بن صالح الرشيد: أسألك بالقراءة والخاصة؟ أم بالخلافة والعامية؟ فقال بل الأولى. قال يدك بالعطية أطلق من لسانك بالمسألة فاعطاه وأجزل. وقال ابن زائدة لمما. بلم أزل أمتطى الليل بعد النهار ولم أجد معولا إلا عليك وإذا بلغتك فهو كما قيل: أحطط عن راحلك رحلها والسلام وقيل لابن المهلب في مقام الطالب ليس العجب أن تفعل بل العجب أن لا تفعل فاستفهمه حاجته فقضاها (والاقتصاد في المعيشة نصف العيش يتي) بضم أوله (نصف الغنمة وركعتان من رجل ورجل أفضل من ألف ركعة من) رجل (مغلط) لا يتوقى الشبهات ومن ثمة قال إياس بن معاوية كل ذبابة أسست علي غير ورجع فهي هباء قال بعض العارفين والورع اجتناب ما يفسد أنواع القربات ويكدر صفاء المعاملة وحة يفتت توفى كل ما يحذر منه وغايته تدقيق النظر في طهارة الإخلاص من شائبة الشرك الخو (وما تم دين إنسان قط حتى يتم عقله) ولهذا كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا وصف له عبادة إنسان سأل عن عقله (والدعاء يرد الأمر) أي يرد القضاء المبرم كما صرح به في الرواية السابقة (وصدقة السر تطفي غضب الرب) كما سبق توجيهه (وصدقة الملاينة تقي مية السوء) (وصنائع المعروف إلى الناس تقي صاحبها مصارع السوء) كما سبق (الآفات) يدل عما قبله أو عطف بيان أو خبر مبتدأ محذوف أي وهي الآفات (والمهلكات وأهل المعروف في الدنيا هم أهل المعروف في الآخرة) أي من يذل معروفه للناس في الدنيا آتاه الله جزاء معروفه في الآخرة وقيل أراد من يذل جاهه لأصحاب الجرائم التي لا تبلغ الحدود فيشفع فيهم شفعه الله في أهل التوسيد في الآخرة ذكره ابن الأثير (والمعروف) وفي نسخة والدرف (ينفع فيما بين الناس) أي ينقطع الشاء منهم على فاعله به (ولا ينقطع فيما بين الله وبين من افتعله) وهذه أحاديث عدة مرأ أكثرها ويحى منها قد اخلت في هذا الحديث واجتمعت فيه وهي كثيرة الفوائد جليلة العوائد (الشيرازي) بكسر لمعجمة وسكون المثناة التحتية نسبة إلى شيراز قصبه فارس ودار الملك بها (في) كتاب (الألقاب هب) من حديث إسماعيل بن يحيى العسكري ولقبه سمعان عن إسحق العمري عن يونس بن عبيد عن الحسن (بن أنس) ظاهر صنيعه أن يخرج البيهق خروجه سا كذا عليه والأمر بخلافه فإنه تمقبه بما أنه هذا إسماعيل ضعيف والخلف فيه على العسكري أو العمري أو ورواه الحاكم وأبو نعيم والدلسي ثم قال وفي الباب على أمير المؤمنين.

(١) بكسر الميم وفتح السين الحالة التي يكون عليها الإنسان عند الموت مما لا تمد عاقبته

(تم الجزء الثالث ويليه الجزء الرابع إن شاء الله)

وأوله حديث رأس العقل المداراة... الخ،

# فَضْلُ الْقَدْرِ

## شرح الجامع الصغير للقدوة المناوي

وهو شرح نفيس للعلامة المحدث  
محمد المدعو بعبد الرؤف المناوي  
على كتاب « الجامع الصغير » من أحاديث البشير النذير  
للحافظ جلال الدين عبد الرحمن السيوطي  
نفعنا الله بعلومهما

### الجزء الرابع

صححت هذه الطبعة وقولت على عدة نسخ من أهمها نسخة نفيسة مخطوطة في سنة ١٠٩٣ هـ  
وعلق عليها تعليقات قيمة نخبية من العلماء الأجلاء.

جميع حقوق التعليق والنقل محفوظة

تنبية: قد جعلنا متن الجامع الصغير بأعلي الصفحات، والشرح بأسفلها  
مفصولا بينهما بجدول  
ولتمام الفائدة قد ضبطنا الأحاديث بالشكل الكامل

٥١٣٩١ - ١٩٧٢ م

الطبعة الثانية

دار المعرفة

للطباعة والنشر

بيروت - لبنان

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٤٣٦٨ - رأس العقل المدارة. وأهل المعروف في الدنيا هم أهل المعروف في الآخرة - (هـ) عن أبي هريرة  
 ٤٣٦٩ - رأس العقل بعد الإيمان بالله التودد إلى الناس، وما يستغنى رجل عن مشورة. وإن أهل

(رأس العقل المدارة) قال ابن الأثير غير مهموز ملاينة الناس وحسن صحبتهم واحتمالهم لئلا ينفروا عنك  
 أو يؤذرك وقد يهمز، ومن ثم قيل اتق معاداة الرجال فإنك لا تعدم مكر حليم أو مفاجأة لئيم وينبغي الاعتناء بمدارة  
 العدو أكثر فقد قيل :

أبى العدو بوجه لافطوب به يكاد يقطر من ماء البشاشات  
 فأحزم الناس من يلقى أعاديه في جسم لحدوث ثوب من مسرات

قال الماوردي لكن ينبغي مع تألفه أن لا يكون له رايكنا وبه وانما بل يكون منه على حذر ومن مكره على تحرز  
 فان العداوة إذا استحكت في الطاع صارت طبعاً لا يستحيل وجبلة لا تزول وإنما يستكف بالتأليف إظهارها  
 ويستدفع به إضرارها كالنار يستدفع بالماء إحراقها وإن كانت محرقة لا يطبع لا يزول وجوه لا يبيد (وأهل المعروف  
 في الدنيا هم أهل المعروف في الآخرة) قال ابن الأثير روى عن عباس في معناه يأتي أصحاب المعروف في الدنيا يوم القيامة  
 لهم معروفهم وتبقى حسناتهم جامعة فيعطونها من زادت بشارته على حسناته فيغفر له ويدخله الجنة فيجتمع لهم الاحسان  
 إلى الناس في الدنيا والآخرة وفيه أن المدارة محثوث عليها أي مالم تؤد إلى تلم دين وإضرار بهرومة كما في الكشاف  
 (هـ عن أبي هريرة) ظاهر صنيع المصنف أن البيهقي خرج حجة وسكت عليه والأمر بخلافه بل تعقبه بما نضه وصله  
 منكر وإنما يروى منقطعاً اه وفيه محمد بن الصباح أوردته الذهبي في الضعفاء وقال مجهول وحيد بن الربيع فان كان  
 هو الخراز فقد قال ابن عدى يسرق الحديث أو السمرقندي مجهول وعلى بن يزيد بن جذعان ضعفوه .

(رأس العقل بعد الإيمان بالله التودد إلى الناس) مع حفظ لذيقة الغزالي فعلى من اتلى مخالطة الناس مداراتهم  
 ما أمكن ويقطع الطمع عن ملهم وجاههم ومعوتهم فإن الطامع خائب ذالبا وإذا سألت واحداً حاجة فقتضاها فاشكر  
 الله عليها وإن قصر فلا تعاتبه ولا تشككته بصير عداوة وكن كماؤ من يطالب المعاذير ولا تكن كالمناق تطالب العيوب  
 وقل لعله نصر لعدو لم أطاع عليه وإذا أخذ أو أ في مسئلة وكابوا بأقون من التلم فلا تلههم فإنهم يستفيدون منك  
 علما ويصبحون لك أعداء إلا إن تعاقب بهم يفارقونه عن جهل فاذا ذكر الحق باطف بغير عنف ولا تعاتبهم ولا تقل لهم لم  
 لم تعرفوا حتى وأنا فلان بن الان وأنا الفاضل في الملوم قال أشد الناس حماة من يركي نفسه (وما يستغنى رجل عن مشورة)  
 فإن من اكتفى برأسه ضل ومن استغنى بعقله ذل ومن ثم قال حكيم: المشورة باب رحمة ومفتاح بركة لا يضل معها  
 رأى ولا يفقد معها حزم وقال بعض الحكماء الخفاء مع الاسترشاد أجمل من الصواب مع الاستبداد (وإن أهل  
 المعروف في الدنيا هم أهل المعروف في الآخرة وإن أهل المنكر في الدنيا هم أهل المنكر في الآخرة) فإن الدنيا  
 مزرعة الآخرة وأحكام الآخرة مرتبة على أحكامها كما سبق (تنبيه) قال ابن عربي الناس أحوالهم بعد موتهم  
 على قدر ما كانوا عليه في الدنيا للتفرغ لأمراً معين أو مختار على قدر ما تحقوا به وهم في الآخرة على قدر أحوالهم  
 في الدنيا فمن كان في الدنيا عبداً كان في الآخرة بقدر ما استوفاه في الدنيا فلا أعز في الآخرة ممن بلغ في الدنيا

المَعْرُوفِ فِي الدُّنْيَا هُمُ أَهْلُ المَعْرُوفِ فِي الآخِرَةِ ، وَإِنَّ أَهْلَ المُنْكَرِ فِي الدُّنْيَا هُمُ أَهْلُ المُنْكَرِ فِي الآخِرَةِ -  
(هب) عن سعيد بن المسيب مرسلًا

٤٣٧٠ - رَأْسُ العَقْلِ بَعْدَ الإِيمَانِ بِأَنَّهُ مَدَارَةُ النَّاسِ ، وَأَهْلُ المَعْرُوفِ فِي الدُّنْيَا أَهْلُ المَعْرُوفِ فِي  
الآخِرَةِ ، وَأَهْلُ المُنْكَرِ فِي الدُّنْيَا أَهْلُ المُنْكَرِ فِي الآخِرَةِ - ابن أبي الدنيا في قضاء الحوائج عن ابن  
المسيب مرسلًا - (ض)

غاية الذل في جناب الحق ولا أذل في الآخرة من بلغ في الدنيا عزاً في نفسه وأما أن يكون في ظاهر الامر ملكاً أو غيره  
فلا يبالي في أي مقام وفي أي حال أقام عنده في ظاهره إنما الاعتبار حاله في نفسه؛ ذكر القشيري أن رجلاً دفن رجلاً  
ونزع الكفن عن خده ووضعه على التراب فقال له الميت يا هذا أنت الذي بين يدي من أعزني ورأيت أنا مثل ذلك أن  
صاحبي الحسن هاب بغاسله أن يغسله ففتح عينه في الغسل وقال له اغسل فلا فرق بين الحياة والموت (فائدة)  
أخرج العسكري عن سفيان بن عيينة قال ما من حديث عن المصطفى صلى الله عليه وسلم صحيح إلا وأصله في القرآن  
ثقل يا أبا محمد قوله رأس العقل بعد الإيمان المداراة ابن المداراة في القرآن قال قوله تعالى وراهمم حجراً جباراً، فهل  
المهجر الجليل إلا المداراة ومن ذلك ما دفع بالي هي أحسن، «وقولوا للناس حسناً»، «ومن صبر وغفر» وغير ذلك (هب عن  
سعيد بن المسيب مرسلًا) ظاهر صنيع المصنف أنه لا علة فيه غير الإرسال والامر بخلافه فقد قال الذهبي في  
المهذب مرسل وضعيف وقال ابن الجوزي متن منكر وأقول فيه محمد بن عمرو وأبو جعفر قال الذهبي مجهول  
ويحيى بن جعفر أورده الذهبي في ذيل التعقبات والمتروكين وقال مجهول وزيد بن الحباب قال في الكاشف لم يكن  
به بأس وقد يتهم والأشعث بن نزار ضعفوه وعلى بن زيد بن جذعان قال أحمد وغيره ليس بشيء وبه يعرف أن  
إسناده عدم مع كونه مرسلًا .

(رأس العقل بعد الإيمان بالله مداراة الناس) أي أشرف ما دل عليه نور العقل بعد الإيمان بالله بمشاهدة  
عظمة الله وعزته وعقل نفسه عن السكران إلى غير الله مداراة الناس أي ملايتهم وملاطفتهم ومن المداراة أن لا يذم  
طعاماً ولا ينهر خادماً ولا يطعم في تغيير شيء من جلات الناس إلا ما اقتضاه التعلم والمخاطبة باللين مع سهولة  
الجانب سيما مع الأهل ونحوهم والتعاطف عن سفه المبطلين ما لم يترتب عليه مفسدة؛ ومن ثمة قيل اتسعت دار من يدارى  
وضاقت دار من يمارى وقيل من صحت مودته احتملت جفوته وقيل إذا عز أخوك فهن بك كما قال ابن العلاء :

لما عفوت ولم أحقد علي أحد      أرحت نفسي من حمل العداوات      إنني أحيى عدوى عند رؤيته  
لأدفع الشر عنى بالتحيزات      وأحسن البشر للإنسان أبعضه      كأنه قد . لأقلى بالمسرات  
ولست أـلم ممن لست أعرفه      فكيف أسلم من أهل المودات      الناس داء دواء الناس تركهم  
وفي الجفاء لم قطع الأخوات      فخالط الناس واصبر ما بليت بهم      أصم أبكم أعمى ذا تقيات

ونسب بعد ذلك للشافعي (وأهل المعروف في الدنيا أهل المعروف في الآخرة وأهل المنكر في الدنيا أهل المنكر في الآخرة) قال  
العامري أهل المعروف هم الملازمون له المكثرون بحيث يصيرون له أهلاً وأما كيفية أهليته للمعروف في الآخرة فقد قال الخطابي  
من بذل معروفه في الدنيا جوزى به في الآخرة وقيل من بذل جاهه لأهل الجرائم دون الحدود كان في الآخرة عند الله  
وجهاً مشفقاً كما في الدنيا؛ وعن ابن عباس يأتي المعروف يوم القيامة أهله في الدنيا فيغفر لهم به وتبقى حسناتهم  
فيعطونها من زادت سيئاته على حسناته حتى يغفر لهم؛ وهذه الأحاديث الغرض منها الحث على إتقان علم المعاشرة  
فإن الحاجة إليه كالحاجة إلى علم الحكمة والسياسة فإن من لا خلق له ولا أدب يضطر إلى الانقباض والعزلة ولم

٤٣٧١ - رَأْسُ الْعَقْلِ بَعْدَ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ الْحَيَاءُ وَحُسْنُ الْحَقِّ - (فر) عن أنس - (ح)

٤٣٧٢ - رَأْسُ الْكُفْرِ نَحْوُ الْمَشْرِقِ ، وَالْفَخْرُ وَالْحَيْلَامُ فِي أَهْلِ الْخَيْلِ وَالْإِبِلِ وَالْمَدَّادِينَ أَهْلُ الْوَبْرِ ،

وَالسَّكِينَةُ فِي أَهْلِ الْغَنَمِ - مالك (ق) عن أبي هريرة - (صح)

٤٣٧٣ - رَأْسُ هَذَا الْأَمْرِ الْإِسْلَامُ ، وَمَنْ أَسْلَمَ سَلِمَ ، وَعَمُودُهُ الصَّلَاةُ ، وَذِرْوَةُ سَنَامِهِ الْجِهَادُ ، لَا يَنَالُهُ

يتسع للانبساط والمداخلة فيدخل عليه الخائف في أحواله والحائل في أموره قال تعالى لموسى وقلولا له قولاً لينا ، وقال تعالى «وأعرض عن الجاهلين» قال الحليمي ولم يكمل علم حسن المعاشرة إلا للعصوم فإن غيره إن ضبط شيئاً أغفل بإزائه غيره (ابن أبي الدنيا) أبو بكر القرشي (في) كتاب فضل (قضاء الحوائج) للناس (عن) سعيد (ابن المسيب مرسل)

(رأس العقل بعد الإيمان بالله الحياء وحسن الخلق) لأنهما أحسن ما تزين به أهل الإيمان ولهذا قال الأحنف لا سودد لسي الخلق وودع بعض العارفين أخاله عند سفره فقال له عظمي (فقال) :

وما المرء إلا حيث يجعل نفسه في صالح الأخلاق نفسك فاجعل

(فائدة) قال في الإحياء ذرة واحدة من تقوى وخلق واحد من أخلاق الأكياس أفضل من أمثال الجبال عملاً بالجوارح (فر عن أنس) وفيه يحيى بن راشد وأورده الذهبي في الضعفاء وقال ضعفه النسائي .

(رأس الكفر) وفي رواية رأس الفتنة أي منشؤه ذلك وابتدأه يكون (نحو) بالنصب لأنه ظرف مستقر في محل رفع خبر المبتدأ (بالمشرق) وفي رواية للبخاري قبل المشرق أي أكثر الكفر من جهة المشرق وأعظم أسباب الكفر منشؤه منه والمراد كفر النعمة لأن أكثر فتن الإسلام ظهرت من تلك الجهة كفتنة الجمل وصفين والنهروان وقتل الحسين وفتنة مصعب والجمام قبل قتل فيها خمسمائة من كبار التابعين وإثارة الفتن لإراقة الدماء كفران نعمة الإسلام ويحتمل أن المراد كفر الجحود ويكون إشارة إلى وقعة التتار التي وقع الاتفاق على أنه لم يقع له في الإسلام نظير وخروج الدجال ففي خبر أنه يخرج من المشرق وقال ابن العربي إنما ذم المشرق لأنه كان مأوى الكفر في ذلك الزمن ومحل الفتن ثم عمه الإيمان وأياً ما كان الحديث من أعلام نبوته لأنه إخبار عن غيب وقد قال ابن حجر وهو إشارة إلى شدة كفر الجوس لأن مملكة الفرس ومن أطاعهم من العرب كانت من جهة المشرق بالنسبة للدينة وكأوا في غاية القوة والتكبر والتعجب حتى مزق ملكهم ثم استمرت الفتن بعد البعثة من تلك الجهة (والفخر) بفتح الخاء ادعاء الشرف والعظمة (والخيلاء) بضم ففتح الكبر واحتقار الناس (في أهل الخيل والإبل والفدادين) بشد الدال وتخفف جمع فدان البقر التي يحرق عليه أو آلة الحرث والسكة فعل التشديد فهي جمع فداد وهو من يعلو صوته في نحو خيله والفديد الصوت الشديد وعلي التخفيف فالمراد أصحاب الفدادين على حذف مضاف وأيد الأول برواية وغلظ القلوب في الفدادين عند أصول أذناب البقر ووجه ذمهم شغلهم بما هم فيه عن أمر دينهم . (أهل الوبر) بالتحريك أي ليسوا من أهل المدر لأن العرب تعبر عن أهل الحضر بأهل المدر وعن أهل البادية بأهل الوبر (والسكينة) فعيلة من السكون ذكر الصغاني أنها بكسر السين وهي الوقار والتواضع أو الطمأنينة والرحمة (في أهل الغنم) لأنهم دون أهل الوبر في التوسع والكثرة وهما سبب للفخر والخيلاء أو أراد بهم أهل اليمن لأن غالب مواشيهم الغنم (مالك) في الموطأ (ق) عن أبي هريرة .

(رأس هذا الأمر) أي الدين أو العبادة أو الأمر الذي سأل عنه السائل (الإسلام) أي النطق بالشهادتين فهو من جميع الأعمال بمنزلة الرأس من الجسد في احتياجه إليه وعدم بقائه بدونه فلا أثر لسائر الأمور بدونه كما لا أثر للحياة الحيوان بدون رأسه ففيه استعارة بالسكنية تتبعها استعارة ترشيحية (ومن أسلم سلم) في الدنيا بحق الدم وفي الآخرة

إِلَّا أَفْضَلُمْ - (طب) عن معاذ - (صح)

٤٣٧٤ - رَأَوْا الصُّفُوفَ ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَقُومُ فِي الْحَالِ - (حم) عن أنس - (صح)

٤٣٧٥ - رَأَوْا صُّفُوفَكُمْ ، وَقَارَبُوا بَيْنَهَا ، وَحَادُوا بِالْأَعْنَاقِ - (ن) عن أنس - (صح)

٤٣٧٦ - رَأَى عَيْسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَجُلًا يَسْرِقُ فَقَالَ لَهُ : أَسْرَقْتَ ؟ قَالَ كَلَّا . وَالَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ، فَقَالَ

عَيْسَى : آمَنْتُ بِاللَّهِ ، وَكَدَّبْتُ عَيْنِي - (حم ق ن ه) عن أبي هريرة - (صح)

بالفوز بالجنة إن صحبه إيمان (وعموده) الذي يقوم به ويعتمد عليه هو (الصلاة) فيها المقيمة لشعار الدين الرافعة لمنار الإسلام كما أن العمود هو الذي يقيم البيت فهي العمل الدائم الظاهر الفارق بين المؤمن والكافر (وذروة) بضم أوله وكسره، قيل وفتح أيضاً (سنامه) ذروة كل شئ أعلاه والسنام ما ارتفع من ظهر البعير (الجهاد) فهو أعلأ أنواع العبادات من حيث إن به ظهور دين المؤمنين ومن ثم كان لا يتاله إلا أفضلهم ديناً وليس ذلك لغيره من العبادات فهو أعلأ من هذه الجهة، إن فضله غيره من جهات أخر، شبه الأمر المذكور بفحل لإبل رخصها لكونها خيار أموالهم وبيت قائم على عمد ثم ذكر ما يلائم المشبه به وهو الرأس والعمود والسنام وفيه إشارة إلى صعوبة الجهاد وعلو شأنه وتفوقه على جميع الاعمال كيف وهو يتضمن بذل النفس والمال (تنبيه) قال ابن الزملكاني قد استبان من هذا ونحوه أن العبادات والقربات فيها أفضل ومفضول وقد دل على ذلك المدة والوزن ومنها ما يوصل إلى المقام الآسنى لكن قد يعرض للمفضول ما يكسبه على غيره فضلاً فليفضل ذلك ليتخذها أصلاً فإن العبادات تفضل تارة بحسب زمانها وأخرى بحسب مكانها وطوراً بحسب حال المتصرف بها وآونة بمقتضى سببها ومرة ترجح لعموم الانتفاع وأخرى بوقوعها في بعض الأزمنة أو البقاع كما مر في خبر أفضل الاعمال ونحوه والحاصل أن العبادات تكون فاضلة ومفضولة باعتبارين مختلفين كما يصير فرض الكفاية في بعض الاحوال فرض عين (طب عن معاذ) بن جبل .

(راضوا الصفوف) أى تلاصقوا وضاقوا أكتافكم بعضها إلى بعض حتى لا يكون بينكم فرجة تسع واقفاً أو يلج فيها ماز (فإن الشيطان يقوم في الحلال) الذي بين الصفوف يشوش صلاتكم ويقطعها عليكم . قال القاضي : والرص ضم الشيء إلى الشيء . قال الله تعالى : « كأنهم بنيان مرصوص » فالترص في الصفوف هو التمداد والتقارب يقال رص البناء إذا ضم بعضه إلى بعض (حم عن أنس) قال الهيثمي : رجاله موثقون اه . ومن ثم رمز المصنف لصحته (راضوا صفوفكم) أى صلوا بتراص المناكب (وقاربوا بينها) بحيث لا يسع بين كل صفين صف آخر حتى لا يقدر الشيطان أن يمر بين أيديكم ويصير تقارب أشباحكم سبباً لتعاضد أرواحكم (وحادوا بالأعناق) بأن يكون عنق كل منكم على سمت عنق الآخر يقال حذرت النعل بالنعل إذا حاذيته به وحذاء الشيء إذا واهه يعنى لا يرتفع بعضكم على بعض ولا عبرة بالأعناق أنفسها إذ ليس على الطويل ولا له أن ينحني حتى يحاذي عنقه عنق القصير الذي يجنبه . ذكره القاضي : وظاهر صنع المصنف أن هذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته : فوالذي نفسى بيده لا أرى الشيطان يدخل من خلال الصف كأنها الحذف بجاء مهملة وذال معجمة ، ووه من قال بمعجمتين غم سود صنار فكان الشيطان يتصغر حتى يدخل في تضاعيف الصف . قال الزمخشري : سميت به لأنها محذوفة عن المقدمدار الطويل (ن عن أنس) رمز المصنف لصحته ، وظاهر اقتضاره على النسائي أنه تفرد بإخراجه عن السنة وإلا لذكره كعادته وليس كذلك فقد رواه أبو داود في الصلاة باللفظ المربور

(رأى عيسى ابن مريم رجلاً يسرق) لم يسم الرجل ولا المسروق منه ولا المسروق (فقال له أسرقت ؟) بهمزة الاستفهام وروى بدونها (قال كلا) حرف ردع أى ليس الأمر كما قلت ثم أكد ذلك بالحلف بقوله (والذي) وفي

٤٣٧٧ - رَأَيْتُ رَجُلًا عَزَّ وَجَلَّ - (حم) عن ابن عباس - (صح)

٤٣٧٨ - رَأَيْتُ الْمَلَائِكَةَ تَسْلُ حَمْزَةَ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَحَنْظَلَةَ بْنَ الرَّهْبِ (ط) عن ابن عباس (ح)

روايه لا والذي (لا إله إلا هو فقال عيسى آمنت بالله) أي صدقت من حلف بالله إذ المؤمن الكامل لا يحلف بالله كاذباً (وكذبت عيني) بالتشديد على الشبهة وليعضهم بالإفراد أي كذبت ما ظهر لي من سرقة لاحتمال أنه أخذ بإذن صاحبه أو لأنه بان له فيه حق وفي رواية للبخاري وكذبت بتخفيفها. قال بعضهم: والتخفيف هو الظاهر بدليل رواية مسلم وكذبت نفسى وهذا خرج مخرج المبالغة في تصديق الخائف لأنه كذب نفسه حقيقة أو أراد صدقه في الحكم لأنه لم يحكم بعلمه وإلا فالمشاهدة أعلي اليقين فكيف يكذب عينه ويصدق قول المدعى ويحتمل أنه رآه مد يده إلى الشيء فظن أنه تناوله فلما خاف رجع إلى ظنه ذكره جمع، وقال القرطبي: ظاهر قول عيسى له سرقت أنه خبر عما فعل من السرقة وكأنه حقق السرقة عليه لكونه رآه أخذ مالا غيره ويحتمل أنه استنهم حذفت همزته وحذفها قليل وقول الرجل كلا أي لا نفي ثم أكد بالبين وقول عيسى آمنت بأنه وكذبت نفسى أي صدقت من حلف وكذبت ما ظهر من ظاهر السرقة فيحتمل أن يكون أخذ ماله فيه حق أو يكون لصاحبه إذن أو أخذه لتغلبه واستدل به على درء الحد بالشبهة ومنع القضاء بالعلم والراجح عند المالكية والحنابلة منعه مطلقا وعند الشافعي جوازها إلا في الحدود (حم ق ن ه عن أبي هريرة)

(رأيت ربي عز وجل) بالمشاهدة العينية التي لم يحتمل الكلام أدنى شيء منها أو القلبية بمعنى التجلي الباطن فقد روى عنه عليه السلام لي مع الله وقت لا يسعني فيه ملك مقرب ولا نبي مرسل والأرجح أن الله جمع له بين الرؤية البصرية والجنانية ولا يعارضه قول الله لكليمه ولن تراني، وإن كان حرف لن لتأييد النبي إذ لا يلزم من نفيها عن موسى عليه السلام نفيها عن محمد صلى الله عليه وسلم والله سبحانه حي موجود فلا يمتنع رؤيته عقلا وحاسية العين غير ركز للرؤية ولولا حجب النفس والمهري لرأت العين في الدنيا ما يراه القلب وعكسه (بائدة) قال المؤلف: من خصائصه رؤيته للباري تعالى مرتين وركوب البراد في أحد القولين (تنبيه) هذا الحديث رواه الدارقطني وغيره عن أنس وزاد فيه في أحسن صورة قال المؤلف وهذا إن حمل على رؤية المنام فلا إشكال، البيهقي قد استدل عنه الكمال بن الهمام فأجاب بأن هذا حجاب الصورة وجاء في بعض الروايات المطعون فيها رأيت ربي في صورة شاب قال العارف ابن عربي: وهو حال من النبي صلى الله عليه وسلم وهو في كلام العرب وأعلم أن المثالية الواردة في القرآن لغوية لا عقلية لأن المثالية العقلية تستحيل عليه تعالى وتقدس وإذا رصفت موجوداً بصفة أو أكثر ثم وصفت غيره بتلك الصفة فقد ماثله من وجهه وإن كان بينهما تباين من جهة حقائق آخر لكنهما مشتركان في روح تلك الصفة ومعناها فكل منهما على صورة الآخر في تلك الصفة فقط فافهم وانظر كونك دليلاً عليه سبحانه فإذا دخلت من باب التعرّية على المماثلة سلبت تماثلها التي تجوز عليك عنه وإن كانت لم تقم به قط لكن الجسم والمشيبه لما أضافها إليه سلب تلك الإضافة ولولاه لم يفعل ذلك اه. وقال القاضي الحديث ورد بالعاطف منها أي صليت الليلة ما قضى لي وبوضعت جنبي في المسجد فأنتني ربي في أحسن صورة وهذا لا إشكال فيه إذ الرائي قد يرى غير المشكل مشكلاً والمشكل بغير شكله ثم لم يعد ذلك بخلل في الرؤيا أو خلل في الرائي بل له أسباب آخر تذكر في علم تعبير المنامات ولولا تلك الأسباب لما افتقرت رؤية الأنبياء إلى تعبير وإن كان في البيهقي فلا بد من التعبير والتأويل فأقول صورة الشيء ما به يتميز الشيء عن غيره سواء كان عين ذاته أو جزؤه المميز كما يطلق ذلك في الجمث يطلق ذلك في المعاني فيقال صورة المسألة كذا وصورة الحال كذا فصورته تعالى ذاته الخصوصية المنزهة عن مماثلة ما عداها من الأشياء البالغة إلى أقصى مراتب الكمال (حم عن ابن عباس) قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح اه. ومن ثمة رمز المصنف لصحته.

(رأيت الملائكة تغسل حمزة بن عبد المطلب وحنظلة الراهب) لما قتل شهيدين بأحد قال في مسند الفردوس وذلك

٤٣٧٩ - رَأَيْتُ إِبرَاهِيمَ لَيْلَةَ أُسْرِي فِي فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ، أَقْرَأْتِ أُمَّتَكَ السَّلَامَ وَأَخْبِرْتِهِمْ أَنَّ الْجَنَّةَ طَيِّبَةُ التُّرْبَةِ عَذْبَةُ الْمَاءِ ، وَأَنَّهَا قِيَعَانٌ ، وَغَرِاسِمَا : وَسُبْحَانَ اللَّهِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ، - (طب) عن ابن مسعود - (صح)

٤٣٨٠ - رَأَيْتُ لَيْلَةَ أُسْرِي فِي مُوسَى رَجُلًا آدَمَ طَوًّا لَا جَعْدًا كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنْوَةَ ، وَرَأَيْتُ عِيسَى رَجُلًا مَرْبُوعَ الْحَلْقِ ، لِيِّنَ الْحَمْرَةِ وَالْبَيَاضِ ، سَبَطَ الرَّأْسِ ، وَرَأَيْتُ مَالِكًا خَازِنَ النَّارِ ، وَلَدَجَالَ - (حم) عن ابن عباس - (صح)

لأنهما أصيبا وهما جنيان اه واعلم أن الذي عليه الجمهور وهو مذهب الشافعي ان شهيد المعركة لا يغسل وأما غيره من كل مسلم فيرغ غسله وإن شاهدها الملائكة تغسله لأن المقصود من الغسل التعبد بفعلنا له فلا يسقط عنا بفعل غيرنا (طب عن ابن عباس) رمز المصنف لحسنه ورواه عنه الدليلي أيضاً .

(رأيت إبراهيم) الخليل (ليلة أسرى في) من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى (فقال يا محمد أقرئي أمتك) أي أمة الإجماع (السلام) مني عليهم (وابراهيم) حتى (أن الجنة طيبة التربة عذبة الماء) وأنها قيعان) جمع قاع وهي أرض مستوية لا بناء ولا غراس فيها (وغراسها) جمع غرس وهو ما يغرس والغرس إنما يصلح في التربة الطيبة وينمو بالماء العذب (سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم) أي أعلمهم أن هذه الكلمات تورث قاتلها الجنة وأن الساعي في اكتسابها لا يضيع سعيه لأنها المغرس الذي لا يتلف ما استودع فيه قاله الثوري شتي وقال الطيبي هذا إشكال لأن الحديث يدل على أن أرض الجنة خالية عن الأشجار والقصور ويدل نحو قوله تعالى وتجري من تحنها الأنهار على أنها ليست خالية عنها لأنها إنما سميت جنة لأشجارها المتكاثفة والجواب أنها كانت قيعاناً ثم أوجد الله فيها لأشجاره والقصور على حسب أعمال العالمين لكل عامل ما يختص به بحسب عمله ثم إنه تعالى لما يسر له العمل لسان به الثواب جعل كالغراس لذلك لا نجار مجازاً إظلاماً للسبب على المسبب ولما كان سبب إيجاد الله الأشجار عمل العامل أسند الغرس إليه والقصد بيان طيب الجنة والتشويق إليها والحث على ملازمة قول هؤلاء الكلمات التي هي البافيات الصالحات (تتمة) قال المؤلف : من خصائصه اختراق السموات والعلو إلى قاب قوسين ووطئه مكاناً ما رطه نبي مرسل ولا ملك مقرب وإحياء الأنبياءه وصلاته إماماً بهم وبالملائكة وإطلاعه على الجنة والنار ؛ عد هذه البيهقي (طب) وكذا في الأوسط والصغير (عن ابن مسعود) قال الهيثمي فيه عبد الرحمن بن إسحق أبو شيبة الكوفي وهو ضعيف ورواه الترمذي باختصار الحويلة

(رأيت ليلة أسرى في) أرواح الأنبياء . تشككين بصور كانوا عايناهم في الحياة قرأبت (موسى رجلاً آدم) أي أسمر (طوالاً) بضم الضاء وتخفيف الواو أي طويلاً (جعداً) أي جعد الجسم وهو اجتماعه واكتنازه لا الشعر على الأصح (كأنه من رجال شنوة<sup>(١)</sup>) أي يشبه واحداً من هذه القبيلة والشنوة بفتح الشين التباعده من الأندلس لقب به حتى من اليمن لظاهرة نسبهم وحسن سيرتهم . (رأيت عيسى) ابن مريم (رجلاً مربع الحلق) أي بين الطول والقصر قال الطيبي وقوله (إلى الحمرة) حال أي ما تلا لونه إلى الحمرة (والبياض) فلم يكن شديد الحمرة والبياض (سبط الرأس) أي مسترسل شعر الرأس والسبوطه ضد الجعردة . (ورأيت مالكا) هذه رواية البخاري في بعض النسخ قال النووي وأكثر الأصول ملك بالرفع وجوابه أنه منصوب لكن سقطت الألف خطأ (خازن النار) نار جهنم (و) رأيت (الديجال) تمامه عند البخاري في آيات أراهن الله إياه فلا تكن في مرية من لقائه اه . قيل وهو من كلام الراوي أدرجه دفعا لاستبعاد السامع بدليل

(١) أي ينسبون إلى شنوة وهو عد الله بن كعب بن عبد الله بن مالك بن مضر بن الأزدي . ولقب به لشأن كان بينه وبين أهله



٤٣٨١ - رَأَيْتُ جَبْرِيلَ لَهُ سِتْمَاةٌ جَنَاحٍ - (ط -) عن ابن مسعود - (ص)

٤٣٨٢ - رَأَيْتُ أَكْثَرَ مَنْ رَأَيْتُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُعْتَمِنِينَ - ابن عساكر عن عائشة - (ض)

٤٣٨٣ - رَأَيْتُ جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ مَلَكًا يَطِيرُ فِي الْجَنَّةِ مَعَ الْمَلَائِكَةِ بِجَنَاحَيْنِ - (ت ك) عن أبي هريرة - (ص)

قوله إياه وإلا لقان إياي (حم ق عن ابن عباس) واللفظ للبخاري

(رأيت جبريل) أي على صورته التي خلق عليها فالبيهقي وهذا من خصائصه وفي الصحيحين أنه لم يره في الصورة التي خلق عليها إلا مرتين قال ابن تيمية يعني المرة التي في الأفق الأعلى والنزلة الأخرى عند سدره المنتهى (له ستمئة جناح) قيل يجوز أن يكون أخبر به عن عدد أو عن خبر الله أو ملائكته وقد جاء القرآن بأجنحة الملائكة لكي يبق الكلام في كيفية فسبق عن السبيل أنها صفات ملكية لا تدرك بالعين فإنه تعالى أخبر بأنها مثنى وثلاث ورباع ولم ير لطائر ثلاثة أو أربعة أجنحة فكيف بستمئة قدل على أنها صفات لا تضبط بالهكر ولا ورد ببيانها خبر فيجب الإيمان بها إجمالاً واعترض بأن لفظ الطيراني يرجح أنها كالطير وقد ورد نثر الجناح بحيث يسد الأفق وهذا نص صريح في أن جبريل ملك موجود يرى بالعيان ويدرك بالبصر فمن زعم أنه خيال موجود في الأذهان لالعيان فقد كفر وخرج عن جميع الملل قال حجة الإسلام والملك له صورتان مثالية وحقية بل يرى بصور مختلفة في وقت واحد في مكانين لكن لا تدرك حقيقة صورته بالمشاهدة إلا بأوار النبوة كما رأى النبي جبريل في صورته مرتين وكان يريه نفسه في غيرها كصورة آدمي وذلك لأن القلب له وجهان وجه إلى عالم الغيب وهو مدخل الإلهام والوحى ووجه إلى عالم الشهادة فالذى يظهر منه في الوجه الذى يلي جانب عالم الشهادة لا يكون إلا صورة متخيلة لأن عالم الشهادة كله متخيلات إلا أن الخيال تارة يحصل من النظر إلى ظاهر عالم الشهادة بالحس فيجوز أن لا تكون الصورة على وفق المعنى لأن عالم الشهادة كثير التليس أما الصورة التي تحصل في الخيال من إشراق عالم الملكوت على باطن سر القلب فلا يكون إلا محاكياً للصفة وموافقاً لها لأن الصورة في عالم الملكوت تابعة للصفة فلا جرم لا يرى المعنى الحسن إلا بصورة حسنة والقيح إلا بصورة قبيحة فتكون تلك الصورة عنوان المعاني ومحاكية لها بالصدق (طب عن ابن عباس) هذا كالصرح في أنه لا يوجد في أحد الصحيحين وإلا لما ساغ العدول للطيراني والأمر بخلافه فقد رواه البخاري في تفسير النجم ورواه مسلم في الإيمان من حديث ابن مسعود بلفظ إن النبي رأى جبريل له ستمئة جناح ولفظ رأى جبريل في صورته له ستمئة جناح ورواه ابن حبان بأتم من الكل ولفظه رأيت جبريل عند سدره المنتهى وله ستمئة جناح ينثر من ريشه الدر والياقوت اهـ .

(رأيت أكثر من رأيت من الملائكة معتمنين) أي في رؤوسهم أمثال العمام من النور إذ الملائكة أجسام نورانية لا يلبق لها

هذه الملابس الجسمانية كاعرف مما تقرر (ابن عساكر) في التاريخ (عن عائشة)

(رأيت جعفر بن أبي طالب) هو ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم الذى استشهد بمؤتة (ملكاً) أى على صورة ملك من

الملائكة (يطير في الجنة مع الملائكة بحاجزين) سمي جناحين لأن أثارهما عند الطيران أى يميلهما عنده ومنه وإن جناحوا السلم وهذا قاله لولده لما جاء الخبر بقوله وفي رواية حوَّضه الله جناحين عن قطع يديه وذلك أنه أخذ اللواء بيمينه فقطعت فأخذه بشماله فقطعت فاحتضنه فقتل قال القاضي لما بذل نفسه في سبيل الله وحارب أعداءه حتى قطعت يده ورجلاه أظناه الله بدلها أجنحة روحانية يعيرها مع الملائكة وأعله رآه في المنام أو في بعض مكاشفاته اهـ . وقال السهلي لسا جناحى الطائر لأن الصورة لأدمية أشرف بل قوة روحانية وقد عبر القرآن عن العضو بالجناح توسعاً وواضح يدك إلى جناحك، واعترض بأنه لا مانع من الحمل على الظاهر إلا من جهة المعهود

٤٣٨٤ - رَأَيْتُ خَدِيجَةَ عَلَى نَهْرٍ مِنْ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ فِي بَيْتٍ مِنْ قَصَبٍ ، لِأَنَّ فِيهِ وَلَا نَصَبَ - (ط ب)  
عن جابر - (ح)

٤٣٨٥ - رَأَيْتُ لَيْلَةَ أُسْرَى بِي عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ مَكْتُوبًا بِالصَّدَقَةِ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا ، وَالْقَرْضُ بِثَمَانِيَةِ عَشْرٍ ،  
فَقُلْتُ يَا جَبْرِيلُ ، مَا بَأْسُ الْقَرْضِ أَفْضَلُ مِنَ الصَّدَقَةِ ؟ قَالَ : لِأَنَّ السَّائِلَ يَسْأَلُ وَعِنْدَهُ ، وَالْمُسْتَقْرِضُ  
لَا يَسْتَقْرِضُ إِلَّا مِنْ حَاجَةٍ - (ه) عن أنس - (ح)

٤٣٨٦ - رَأَيْتُ عَمْرَو بْنَ عَامِرٍ الْخَزَاعِيَّ يَجْرُ قَصْبَهُ فِي النَّارِ ، وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ سَبَّ السَّوَائِبَ ، وَبَجَرَ  
الْبَحِيرَةَ - (حم ق) عن أبي هريرة - (صح)

وهو قياس العائب على الشاهد وهو ضعيف (تتمة) قال في الإصابة كان أبو هريرة يقول إن جعفر أفضل الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ورد عنه بسند صحيح (ت ك) في المناقب (عن أبي هريرة) قال الحاكم صحيح وتعبه الذهبي بأن فيه والد علي بن المديني وإياه . فقال ابن حجر في الفتح في إسناده ضعف لكن له شاهد من حديث علي عند ابن سعد وعن أبي هريرة رفعه مر بي جعفر الليلة في ملا من الملائكة وهو غضب الجناحين بالدم خرجه الترمذي والحاكم بإسناد على شرط مسلم

(رأيت خديجة) وفي رواية أبصرت (خديجة) بنت خويلد القرشية الأسدية زوجته (على نهر من أنهار الجنة في بيت من قصب لاغوفيه ولا نصب) بفتح الصاد أي تعب وقد سبق تقريره موضحا وهذا يحتمل رؤية اليقظة ورؤيا المنام ورؤيا الأنبياء وحى (ط ب) وكذا في الأوسط (عن جابر) قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن خديجة أنها ماتت قبل أن ينزل الفرائض والأحكام فذكره قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح غير مجالد بن سعيد وقد وثق اه وقد رمز المصنف لحسنه

(رأيت ليلة أسرى بي على باب الجنة) الظاهر أن المراد الباب الأعظم المحبط ويحتمل على كل باب من أبوابها (مكتوبا) وفي رواية بذهب (الصدقة بعشر أمثالها والقرض بثمانية عشر) وفي رواية بثمان عشرة (فقلت يا جبريل ما بئس القرض أفضل من الصدقة قال لأن السائل يسأل وعنده) أي وعنده شيء من الدنيا أي قد يكون ذلك (والمقرض) أي طالب القرض (لا يستقرض إلا من حاجة) عرضت له ولولاها لما اقترض قال الحكيم معناه أن المتصدق حسب له الدرهم الواحد بعشرة فدرهم صدقة وتسعة زيادة، والقرض ضعف له فيه فدرهم قرضه والتسعة مضاعفة فهو ثمانية عشر والدرهم القرض لم يسب له لأنه يرجع إليه فبقى الضعيف فقط وهو ثمانية عشر والصدقة لم ترجع إليه الدرهم فصارت له عشرة بما أتى (ه عن أنس) رمز المصنف لحسنه وليس كما قال فقد قال الحافظ العراقي وسنده ضعيف وأصله قول ابن الجوزي حديث لا يصح قال أحمد خالد بن يزيد أي أحد رجاله ليس بشيء وقال النسائي ليس بثقا (رأيت عمرو بن عامر الخزاعي) بضم المعجمة وتخفيف الزاي أحد رؤساء خزاعة الذي ولوا البيت بعد جرهم قال ابن الكلبي لما تفرق أهل سبأ بسبب سيل العرم نزلوا بترمازن على ماء يقال له غسان فن أقام به منهم فهو غساني وانخرعت منهم بنو عمرو بن يحيى عن قومهم فنزلوا مكة وما حولها فسموا خزاعة (بجر قصبه) بضم القاف وسكون الصاد أمعاء، وسقوا ماء حيا فقطع أمعاءهم، كأنه كوشف بسائر من يعاقب (في النار) لكونه استخرج من باطنه بدعة جز بها الجريرة إلى قومه قال الزمخشري القصب واحد الأقسام وهي الأمعاء ومنه القصاب لأنه يعالجها وقال ابن الأثير اسم الأمعاء كلها وقيل ما كان أسفل البطن من الأمعاء (وكان أول من سب السوائب) أي أول من سن عبادة الأصنام بكة وجهل ذلك ديننا وحماهم على التقرب إليها بتسيب السوائب أي إرسالها تذهب وتجيء كيف

٤٣٨٧ - رَأَيْتُ شَيَاطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ فُرُوا مِن عَمْرٍ - (ع) عن عائشة (ض)  
 ٤٣٨٨ - رَأَيْتُ كَأَنَّ امْرَأَةً سَوْدَاءَ نَائِرَةَ الرَّأْسِ خَرَجَتْ مِنَ الْمَدِينَةِ حَتَّى نَزَلَتْ مَهْبِيعَةً . فَتَنَّاوَلْتَهَا أَنْ وَبَاءَ الْمَدِينَةَ نُقِلَ إِلَيْهَا - (خ ت ه) عن ابن عمر - (صح)

شادت على ما هو مقرر في كتب التفسير وغيره من البحر بحيرة (١) التي يمنحونها الطور غيت ولا يحلبها حدوا استشكل  
 ذا بقولهم لا تعذب أهل الفترة وأجيب أن هذا خبر واحد لا يعارض به القطع وبقصر التعذيب على المنصوص عليه  
 ونحوه كصاحب المجن وأن من بلغته الدعوة ليس بأهل فترة بل أهلها الأمم الكاثبة بين الرسل الذين لم يرسل إليهم  
 الأول ولا أدركوا الثاني كالأعراب الذين لم يرسل لهم عيسى ولا أدركوا محمدا (حم ق عن أبي هريرة)  
 ( رأيت شياطين الإنس والجن فروا من عمر بن الخطاب لأن القلب إذا كان مظهرا عن مرعي الشيطان وقوته  
 وهو الشهوات وكان له حظ من سلطان الجلال والهيبة لم يثبت بمقاومته شيء وهابه كل من رآه قال ابن عباس كانت  
 درة أهيب عند الناس من سيوف غيره وكأوا إذا أرادوا أن يكلموه رفعوا إلى أئمة حفصة هية له (عد عن  
 عائشة) رضى الله عنها

( رأيت ) زاد الطبراني في المنامر كأن امرأة سوداء نائرة) شعر (الرأس) منتفشة من ثأر الشيء إذا انتشر وفي رواية  
 أحمد نائرة الشعر والمراد شعر الرأس (خرجت) في رواية أخرجت بالبناء للمجهول ولعل فاعل الإخراج النبي لتسميه  
 فيه بدعائه (من المدينة) النبوية (حتى نزلت مهيبعة) (٢) أي أرض مهيبعة كعظيمة وهي الجحفة (فتأرتها) أي أولتها يعنى فسرتها  
 من أول الشيء تأويلا إذا فسره بما يؤول إليه قال القاضى والتأويل اصطلاحات تفسير اللفظ بما يحتمله احتمالا غير بين  
 ( أن وباء المدينة) أي مرضها والوباء مرض عام يمد ويقصر (نقل إليها) وجه التأويل أنه شق من اسم السوداء  
 السود والباء فتأول خروجها بما جمع اسمها وانصرفت في عالم المذكور تابعة للصفة فلا جرم لا يرى المعنى التقيح  
 إلا بصورة قبيحة كما يرى الشيطان في صورة كلب وخنزير وبحر ذلك قال بعضهم إنه يتقى شرب الماء من عين جحفة  
 التي يقال لها عين خم فقل من شرب منها إلا حم وكان المولود يولد بالجحفة فلا يبلغ الحلم حتى أهرعه الحى قال  
 السهوى والموجود من الحى بالمدينة ليس حى الوباء بل رحمة ربنا ودعوة نبينا التمدير (خ ت ه) في تعبير الرويا  
 (عن ابن عمر) بن الخطاب .

(١) أي ووصل الوصلة وهي الشاة إذا ولدت ثلاثة بطون أو خمسة أو سبعة فإن كان آخرها جديا ذبحوه لبيت  
 الآلهة واكل منه الرجال والنساء وإن كانت عنقا استحيوها وإن كان جديا وعنقا استحيوا الذكر من أجل الاتى  
 وقالوا هذه العناق وصلت أحبا فلم يذبحرهما وكان ابن الأثير حراما على النساء فإن برت منهما شيء أكلة الرجال والنساء  
 جميعا وحى الحامى وهو الفحل من الإبل إذا لقيت من صلبه عشرة أبطن قالوا قد حى ظهره فلا يركب ولا يحمل عليه  
 شيء ولا يمنع من كليل ولا ماء فإذا مات أكله الرجال والنساء واعلم أن الله جعل الانعام رفقا بالعباد ونعمة عددها عليهم  
 ومنفعة بالغة قال تعالى ودللاها لهم فيها ركوبهم ومنها يأكلون ولهم فيها نافع ومشرب ألا يشكرون فكان أهل  
 الجاهلية يقطعون طرق الانتفاع ويذهبون نعمة الله فيها ويذلون المصاحبة والمنفعة إلى اللذات فيها فبه لهم الخبيث والتم  
 كثيرة الفائدة سهلة الانقياد وليس لها شراسة الدواب ولا نفرة الدواب ولشدة حاجة الناس إليها لم يخفق الله لها  
 سلاحا شديدا كأياب السباع وجعل من شأها البات والصبر على التعب والجوع والعطش وجعل قدمها سلاحها  
 لتأمن به وإنما كان أكلها الخبيث اقتضت الحكمة الإلهية أن جعل لها أفواها واسعة وأسنانا حدادا وأضراسا  
 صلابا لتطحن به الحب والنوى

(٢) بفتح الميم وسكون الهاء بعدما تحتيه مفتوحة ثم عين مهملة

- ٤٣٨٩ - رُؤْيَا الْمُؤْمِنِينَ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ - (حم ق) عن أنس (حم ق د) عن عبادة بن الصامت (حم ق هـ) عن أبي هريرة - (صح)
- ٤٣٩٠ - رُؤْيَا الْمُسْلِمِ الصَّالِحِ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ - (هـ) عن أبي سعيد
- ٤٣٩١ - رُؤْيَا الْمُسْلِمِ الصَّالِحِ بَشَرَى مِنَ اللَّهِ ، وَهِيَ جُزْءٌ مِنْ خَمْسِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ - الْحَكِيمُ (طَب) عن العباس بن عبد المطلب (صح)

(رُؤْيَا الْمُؤْمِنِينَ) أى الصالح كافيده به فى الرواية لآنية فإن الرُؤْيَا لا تكون من أجزاء النبوة إلا إذا وقعت من مؤمن صادق صالح كما فى المفهم (جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة) أى النبوة بمجموع خصال تبلغ أجزاءها ستة وأربعين ورؤياه جزء واحد منها وفى رواية يأتى بعضها من خمسة وأربعين وسبعة وأربعين وأربعين وسبعين وخمسين وأربعين وخمس وعشرين وست وعشرين وستين فهذا عشر روايات أكثرها فى الصحيحين ولا سبيل إلى أخذ بعضها وطرح الباقي كما قال المارردى قال رَأَيْتُهَا وَأَسْمَى وَأَسْمَى هَا عِنْدَ الْمُحَدِّثِينَ الْأَوَّلَى وَفِي الْجَمْعِ بَيْنَهَا وَجُوهٌ مِنْهَا الْاِخْتِلَافُ بِمَرَاتِبِ الْأَشْخَاصِ فِي السَّكَّانِ وَالنَّقْصِ وَمَا بَيْنَهُمَا مِنَ النَّسَبِ وَمِمَّا أَنْ اِخْتَلَفَ الْعَدَدُ وَقَعَ بِحَسَبِ الْوَقْتِ الَّذِي حَدَّثَ فِيهِ الْمُصْطَفَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنَّهُ لَمَّا أَكَلَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً بَعْدَ الْبَيْعَةِ حَدَّثَ بِأَنَّهَا جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَعَشْرِينَ فَلَمَّا أَكَلَ عَشْرِينَ حَدَّثَ بِأَرْبَعِينَ فَلَمَّا أَكَلَ ثَمَانِينَ حَدَّثَ بِأَرْبَعَةٍ وَأَرْبَعِينَ ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ بِخَمْسَةِ وَأَرْبَعِينَ ثُمَّ حَدَّثَ بِسِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ وَرِوَايَةُ الْخَمْسِينَ لِجَبْرِ الْكَسْرِ وَالسَّبْعِينَ لِلْبَالِغَةِ وَمِمَّا أَنْ هَذِهِ التَّجْزِئَةُ فِي طَرَقِ الْوَحَى إِذْ مَنَّهُ مَسْمُوعٌ مِنَ اللَّهِ بِالرَّاسِطَةِ وَمِنَهُ بِالْمَالِكِ وَمِنَهُ بِالْإِلَهَامِ وَمِنَهُ فِي الْمَنَامِ وَمِنَهُ كَمُصَلَّةِ الْجُرْسِ وَغَيْرِ ذَلِكَ بِتَكَرُّنِ تِلْكَ الْحَالَاتِ إِذَا عَدَّتْ غَايَتَهَا إِلَى سَبْعِينَ وَمِمَّا أَنْ كَانَ فِي صَلَاحِهِ وَصَدَقَ عَلَى رَتْبَةٍ كَامِلَةٍ يَنَاسِبُ كَالنَّبِيِّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ كَانَتْ رُؤْيَا جُزْءًا مِنْ نُبُوَّةِ ذَلِكَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَالْأَتَمِّ مَتَفَاضِلَةٌ فَكَذَلِكَ نِسْبَةُ مَقَامَاتِ الْعَارِفِينَ وَاسْتِرْجَاهُ فِي الْمَهْمِ وَعَبْرَ بِالنُّبُوَّةِ دُونَ الرِّسَالَةِ لِأَنَّ الرِّسَالَةَ تَزِيدُ عَلَيْهَا بِالتَّبْلِيغِ بِخِلَافِ النَّبُوءَةِ الْمُجْرَدَةِ فَإِنَّهَا عَلَى بَعْضِ الْغِيَاثِ (حم ق) عن أنس حم ق د عن عبادة بن الصامت حم ق هـ عن أبي هريرة) وفى الباب ابن مسعود وسحرة وحذيفة وغيرهم .

(رُؤْيَا الْمُسْلِمِ) وكذا المسئلة لكن إذا كان لاثماً وإلا فى الفتح عن القيرى وغيره من أئمة التعبير أن المرأة إذا رأت ما ليست له أهلاً فهو لزوجهما العبد السيد والطبل لأبويه (الصالح) قيل المزدبىه من اعتدل زواجه وتفرغ خياله عن الأمور المزججة واللذات الوهمية وقيل الذى يناسب حاله حال النبي صلى الله عليه وسلم فأكرم بنوع مما أكرم به الأنبياء وهو الاطلاع على شئ من علم الغيب (جزء من سبعين جزءاً من النبوة) يعنى من أجزاء علم النبوة من حيث أن فيها إخباراً عن الغيب والنبوة وإن لم تنق فعلها باق فهو من قبيل ذهب النبوة وبقيت البشريات أو أراد أنها كالنبوة فى الحكم بالصحة لأنها من النبوة حقيقة (هـ عن أبي سعيد) الجردى رمز المصنف لصحته .

(رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ الصَّالِحِ بَشَرَى مِنَ اللَّهِ) يبشره بها (وهى جزء من خمسين جزءاً من النبوة) بالمعنى المقرر وقد يرى الصالح بل والفاسق والكافر الرُؤْيَا الصادقة لكن نادراً لكثرة تمكن الشيطان منه بخلاف عكسه وحينئذ قال الناس ثلاثة أقسام الأنبياء ورؤياهم كلها صدق وقد يكون فيها ما يحتاج إلى التعبير والصالحون والأغلب على رؤياهم الصدق وقد يتم فيها ما لا يحتاج إلى التعبير ومن سواهم فى رؤياهم الصدق والاضغاث وهم ثلاثة أقسام مستورون والغالب استواء الحال فى حقهم وفسنة والغالب على رؤياهم الاضغاث ويقبل فهم الصدق وكفار ويندر فى رؤياهم الصدق قاله المهلب قال القرطبي وقد وقع لبعض الكفار مناعاة صحيحة صادقة كذام الملك الذى رأى سبع بقرات ومنام عائكة عمه النبي صلى الله عليه وسلم وهى كافرة ونحوه كثير لكنه قليل وقد يرى الصالح اَضْغَاثَ

٤٣٩٢ - رُؤْيَا الْمُؤْمِنِينَ جِزَاءً مِنْ أَرْبَعِينَ جِزَاءً مِنَ النَّبُوَّةِ ، وَهِيَ عَلَى رَجُلٍ طَائِرٍ مَا لَمْ يُحَدِّثْ بِهَا ، فَإِذَا تَحَدَّثَ بِهَا سَقَطَتْ ، وَلَا تُحَدَّثُ بِهَا إِلَّا لَيْبِيًا أَوْ حَبِيْبًا - (ت) عن أبي رزِين - (ص)

٤٣٩٣ - رُؤْيَا الْمُؤْمِنِينَ كَلَامٌ يُكَلِّمُ بِهِ الْعَبْدُ رَبَّهُ فِي الْمَنَامِ - (ط) والضياء عن عبادة بن الصامت - (ص)

٤٣٩٤ - رَبَاطٌ يَوْمٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا ، وَمَوْضِعٌ سَوَطٍ أَحَدِكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ

الاحلام ( تنبيه ) قال ابن عربى للرؤيا مكان ومحل وحال لحالها النوم وهو الغيوبة عن المحسوسات الظاهرة الموجبة للراحة من التعب التى كانت عليه فى اليقظة من الحركة وإن كانت فى هواها والنوم قسبان قسم انتقال وفيه بعض راحة أونيل غرض أو زيادة تعب والآخر قسم راحة فقط وهو النوم الخالص الصحيح الذى ذكر الله أنه جعله راحة للجوارح فى حال اليقظة وجعل زمنه الليل غالباً وأما الانتقال فهو النوم الذى معه رؤيا تعلق هذا لآلات من ظاهر الحس إلى باطنه ليرى ما تقرر فى خزانة الخيال التى رفعت إليه الحواس ما أخذته من المحسوسات وما صورته القوة المصورة التى هى من بعض خدام هذه الخزانة ترى النفس الناطقة ما استقر فى خزانتها وما ثم فى طبقات العالم من يعطى الأمر على ما هو عليه سوى الحضرة الخيالية فإنها تجمع بين ضدتين وفيها تظهر الحقائق على ما هى عليه إما حال النوم أو الغيبة عن الحس بأى نوع كان وهى فى النوم أتم وجوداً وأعمه لأنه للعارفين والعامه وحال الغيبة والفناء والمحو لا يكون للعامه فى الإلهيات (الحكيم) الترمذى (ط) وكذا فى الأوسط (عن العباس ابن عبد المطلب) رمز المصنف لصحته قال الهيثمى فيه إسحاق وهو مدلس وبقية رجاله ثقات . اه . ورواه أبو يعلى باللفظ المزبور لكنه قال ستين .

(رؤيا المؤمن جزء من أربعين جزءاً من النبوة) أى من علم النبوة زاد البخارى فى رواية وما كانت من النبوة فإنه لا يكذب . اه . لكن قيل إنها مدرجة من كلام ابن سيرين وقيل إنما خص هذا العدد لأن الوحي كان يأتيه على أربعين أو ستة وأربعين أو خمسين نوعاً الرؤيا نوع من ذلك وقد حارل الخامسى تعدد تلك الأنواع ( وهى على رجل طائر ما لم يحدث بها ) أى هى لا استمرار لها ما لم تعبر قال الطيبى التركيب من قبيل التشبيه التمثيلى شبه الرؤيا بطائر سريع الطيران علق على رجله شئ يسقط بأذى حركة فالرؤيا مستقرة على ما يسوقه القدر إليه من التغيير فإذا تحدث سقطت أى إذا كانت فى حكم الواقع أهم من يتحدث بها بتأويلها على ما قدر فتقع سريعاً كما أن الطائر ينقض سريعاً (ولا تحدث بها إلا لئيباً) أى عاقلاً عارفاً بالتعبير لأنه إنما يخبر بحقيقة تفسيرها بأقرب ما يعلم منها وقد يكرن فى تفسيره بشرى لك أو موعظة (أو حيباً) لأنه لا يفسرها لك إلا بما تحبه (ت عن أبي رزِين) العقبلى رمز المصنف لصحته .

(رؤيا المؤمن) الصحيحة المنتظمة الواقعة على شرطها (كلام يكلم به العبد ربه فى المنام) وبه فسر بعض الساف قوله سبحانه وتعالى وما كان لبشر أن يكلمه الله إلا وحياً أو من وراء حجاب ، قال من وراء حجاب فى منامه وكانت رؤيا الأنبياء وحياً وأما رؤيا غيره فإلقاء الشيطان فيها لا يؤمن عليها والوحي محروس بخلاف غيره ولو كانت كالوحي لم تكن غروراً وقد قص الله شأن الرؤيا فى تنزيله فيها حديثاً فقال ولنعلمه من تأويل الأحاديث ، ذكره الحكيم وروى الحاكم والعقبلى عن ابن عمر أن عمر لى علياً فقال يا أبا الحسن الرجل يرى الرؤيا فمنها ما يصدق ومنها ما يكذب قال نعم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من عبد ولا أمة بنام فيمتحن يوماً إلا يعرج بروحه إلى العرش فالذى يستيقظ دون العرش فتلك الرؤيا التى تكذب قال الذهبى هو حديث منكر ولم يصححه الحاكم (ط) والضياء المقدمى (عن عبادة بن الصامت) قال الهيثمى فيه من لم أعرفه . اه . ورواه عنه أيضاً الحكيم فى نوادره قال الحافظ وهو من روايته عن شيخه عن ابن أبي عمر وهو واه وفى سننه سعيد بن ميمون عن حمزة بن الزبير عن عبادة .

(رباط) بكسر ففتح مخففاً (يوم فى سبيل الله) أى ملازمة المحل الذى بين المسلمين والكفار لحراسة المسلمين وإن

الدنيا وما عليها؛ والروحة يروحها العبد في سبيل الله أو الغدوة خير من الدنيا وما عليها - (حم خ ت) عن سهل بن سعد - (ص)

٤٣٩٥ - رباط يوم وليلة خير من صيام شهر وقيامه ، وإن مات مرابطاً جرى عليه عمله الذي كان يعمل . وأجرى عليه رزقه وأمن من الفتن - (م) عن سلمان - (ص)

٤٣٩٦ - رباط يوم خير من صيام شهر وقيامه - (حم عن ابن عمرو) - (ص)

كان وطه خلافا لابن التين بشرط نية الإمامة به لدفع العدو (خير من) النعيم الدكان في (الدنيا وما عليها) لو ملكه إنسان وتنعم به لأنه نعيم زائل بخلاف نعيم الآخرة فإنه باق وعبر بعلمها دون فيها لما فيه من الاستسلام وهو أعم من الظرفية وأقوى وهذا دليل على أن الرباط يصدق بيوم واحد ففيه رد علي مالك في قوله أقله أربعون يوماً وكثيراً ما يضاف السبيل إلى الله والمراد به كل عمل خالص يترب به إليه لكن غالب إطلاقه على الجهاد حتى صار حقيقة شرعية فيه في كثير من المواضع (وموضع سوط أحدكم) الذي يجاهد به العدو (في الجنة خير من الدنيا وما عليها) مما ذكر (والروحة يروحها العبد في سبيل الله والغدوة) أي فضها الغدوة بالفتح المرة من الغدو وهو الخروج أول النهار إلى انتصافه والروحة المرة من الرواح وهو من الزوال إلى الغروب وأو للتقسيم لا للشك (خير من الدنيا وما عليها) أي ثوابها أفضل من نعيم الدنيا كلها لو ملكها إنسان بخلافها وتبعم بجميعها والمراد أن الروحة يحصل بها هذا الثواب وكذا الغدوة ولا يختص بالغدوة والرواح من بلده أو المراد أن هذا القدر من الثواب خير من الثواب الحاصل لمن لو حصلت الدنيا كلها لأنفقها في الطاعة (حم خ) في الجهاد (ت عن سهل بن سعد) الساعدي وعزاه ابن الأثير لمسلم قال المناوي ولعله وهم .

( رباط يوم ) أي ثواب رباط يوم ( وليلة خير من صيام شهر وقيامه ) لا يعارضه رواية خير من ألف يوم فما سواه من المنازل لاحتمال إعلامه بالزيادة أو لاختلاف العاملين أو العمل أو الإخلاص أو الزمن ( وإن مات ) أي المرابط وإن لم يجر له ذكر لدلالة قوله (مرابطاً) عليه رجلي عليه عمله ( لذي كان يعمل ) حال رباطه أي لا ينقطع أجره وهذه فضيلة لا يشرك فيها أحد ولا ينافيه عدد جمع نحو عشرة ممن يجرى عليهم ثوابهم بعد موتهم لأن المجرى على هذا ثواب عمله رباطه وأما أولئك فشيء واحد قال الطيبي ومعنى جرى عمله عليه أن يقدر له من العمل بعد موته كما جرى منه قبل المات ( وأجرى عليه رزقه ) أي يرزق في الجنة كالشهيد ( وأمن ) بفتح فكسر وفي رواية بضم المعزة وزيادة واو ( من الدين ) بفتح الداء أي فدية القبر وروى وأمن فتن القبر أي اللذين يفتنان المقبر وفي رواية بضمها جمع فتن وتكون للجنس أي كل ذي فتنه أو هو من إطلاق الجمع على اثنين أو أكثر من اثنين أو على أنهم أكثر من اثنين فقد ورد ثلاثة أربعة (١) (م) في الجهاد (عن سلمان)

( رباط يوم ) واحد في سبيل الله ( خير من صيام شهر وقيامه ) لا يناقضه ما قيل قبله إنه خير من الدنيا وما فيها ولا ما بعده خير من ألف يوم لأن فضل الله مستزاد وجوده وكرمه منوال كل وقت ويمكن كون ذلك بحسب اختلاف الزمن والعمل والعامل قال القاضي الرباط المرابطة وهو أن يربط هؤلاء خير لهم في شهرهم وهؤلاء خير لهم في شهرهم ويكون كل منهم معد لصاحبه متربصاً بقصد ثم اتسع فيه ما طلقت على ربط الخيل واستورادها لغزو أو عدو حيث كان وكيف كان وقد يتجزأ به للقيام بأرض والتوقف فيها ( تنبيه ) هذا الحديث رواه أحمد بلفظ رباط يوم وليلة أفضل

(١) وقال الشيخ ولي الدين المراد به مسائله متكر وتكثير قال ويحتمل أن يكون المراد أنهما لا يجتبان إليه ولا يجتبرانه بالكلية بل يكفي موته مرابطاً في سبيل الله شاهداً على صحة إيمانه ويحتمل أنهما يجتبان إليه لكن يأنس بهما بحيث إنهما لا يضراهما ولا يروعاها ولا يحصل له بسبب مجيئها فتنه اه

٤٣٩٧ - رِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ يَوْمٍ فِيمَا سَرَّاهُ مِنَ الْمَنَازِلِ - (ت ن ك) - (ابن عثمان (ص))  
 ٤٣٩٨ - رِبَاطُ شَهْرِ خَيْرٍ مِنْ صِيَامِ دَهْرٍ، وَمَنْ مَاتَ مُرَابِطًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمِنَ مِنَ الْفَزَعِ الْأَكْبَرِ،  
 وَغُرِيَ عَلَيْهِ بَرزُقُهُ، وَرِيحٌ مِنَ الْجَنَّةِ، وَيَجْزَى عَلَيْهِ أَجْرُ الْمُرَابِطِ حَتَّى يَبِثَّهُ اللَّهُ - (طب) - (عن  
 أبي الدرداء) - (ص)

٤٣٩٩ - رِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَدْبُلُ عِبَادَةَ شَهْرٍ أَوْ سَنَةٍ صِيَامِهَا وَقِيَامِهَا، وَمَنْ مَاتَ مُرَابِطًا فِي  
 سَبِيلِ اللَّهِ أَعَادَهُ اللَّهُ مِنْ عَذَابِ النَّبْرِ وَأَجْرِي لَهُ أَجْرُ رِبَاطِهِ مَا قَامَتِ الدُّنْيَا - الحرث عن عبادة بن  
 الصامت - (ص)

٤٤٠٠ - رَبُّ أَشْعَثَ مَدْفُوعِ الْأَبْوَابِ لَوْ قَامَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرِهِ - (حم م) - (عن أبي هريرة) - (ص)

من صيام شهر وقيامه صائماً لا يعطر وفاقماً لا يمتزج قال أبو البقاء صائماً وفاقماً حالان وصاحب الحال محذوف  
 دل عليه من صيام شهر وقيامه والتقدير أن يحوم الرجل شهراً ويقومه صائماً وفاقماً (حم عن ابن عمرو) بن العاص  
 قال الهيثمي فيه ابن طهمة وحديثه حسن وفيه ضعف .

( رباط يوم في سبيل الله خير من ألف يوم فيما سواه من المنازل ) في جمل حسنة الجهاد بألف وأخذ  
 البعض من تعبيره بالجمع المحلي بلام الاستغراق أن المرابط أفضل من المجاهد في المعركة وعكسه بعضهم مجيئاً بأن  
 الحديث في حق من فرض عليه لرباط وتعين بتصب الإمام قال في المطامح اختلف هل الأفضل الجهاد أم الربط  
 والحديث يدل على أن الرباط أفضل لأنه جملة الغاية التي ينتهي إليها أعمال البر والرباط بحق دماء المسلمين والجهاد  
 يسفك دماء المشركين فانظر ما بين الدين حتى يصح لك أفضل العملين (ت ن ك) في الجهاد (عن عثمان) بن عفان  
 قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي

( رباط شهر خير من صيام دهر ) فيه جواز السجح وحين موقعه سيما إذا كان غير مقصود ولا تكلف كما هنا  
 (ومن مات) حال كونه (مرابطاً في سبيل الله آمن من الفزع الأكبر) يوم القيامة (وغدى عليه برزقه وريح من  
 الجنة) ببناء غدى وريح إلى المفعول (ويجزى عليه أجر المرابط) مادام في قبره (حتى يبثه الله) يوم القيامه من  
 الآمين و الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون (طب عن أبي الدرداء) رمز المصنف لصحته .

( رباط يوم في سبيل الله يدبُلُ عبادة شهر أو سنة ) شك من الراوي (صيامها وقيامها من مات مرابطاً في سبيل  
 الله أعاده الله من عذاب القبر وأجرى له أجر رباطه ما قامت الدنيا) أي مدة بقائها وهذا إذا قصد بذلك حراسة الدين  
 ونصرة الإسلام وإعلاء كلمة الله تعالى وإلالم يحصل له الثواب الموعود (الحرث عن عبادة بن الصامت) رمز  
 المصنف لصحته وظاهر صريح المصنف أن ذلك لا يوجد مخرجاً لأحد من السنة، إلا لما عدل عنه وهو عجيب فقد  
 عزاه الديلمي لمسلم من حديث سلمان ولعل المصنف ذهب عنه

(رب) قال الولي العراقي فيها ست عشرة لغة ضم الراء ففتحها كلاهما مع التشديد والتخفيف والأوجه الأربعة مع تاء النأيك  
 ساكنة أو متحركة ومع التجرد منها فهذه اثني عشرة والضم والفتح مع سكون الراء ضم الحرفين مع التشديد والتخفيف  
 (أشعث) أي نثر الشعر مقبره قد أخذ فيه الجهد حتى أصابه الشعث وغلبيته الغبرة قال القاضي الأشعث المقبر الرأس  
 المنفرد الشعر وأصل التركيب هو التفرقة والانتشار (مدفوع بالأبواب) أي يدفع عند إرادته الدخول على الأعيان  
 والحضور في المحافل إما باللسان أو اليد واللسان احتقاراً له فلا يترك أن يلج الباب فضلاً أن يقعد معهم ويجلس بينهم  
 (لو أقسم) حلف (على الله ليفعل شيئاً) (لابره) أي أبر قسمه وأوقع مطلوبه إكراماً له وصوتاً ليمينه عن الحنث لعظم

٤٤٠١ - رَبَّ اشْعَثْ أَشْبَرِ ذِي طَيْرِينَ تَتَّبِعُوهُ عَلَى أَعْيُنِ النَّاسِ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَةٍ - (ك حل) عن أبي هريرة (صح)

٤٤٠٢ - رَبَّ ذِي طَيْرِينَ لَا يُؤْبَهُ لَهُ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَةٍ - البزار عن ابن مسعود - (صح)

منزلته عنده أو معنى القسم الدعاء وإبراره لإجابته وربّهما للتقليل فال في المعنى وليست هي للتقليل دائماً خلافاً للأكثر ولا للتكثير دائماً خلافاً لابن درستويه، جمع بل للتكثير كثيراً للتقليل قليلاً. إنما قال المصطفى صلى الله عليه وسلم ذلك ليصرك مراتب الشعث الغير الاصفياء لانتم يا مويرغك في طلب باطلين اربنشطك تقديم مافد واربتبعك عن الطمع العارغ والرجاء المكاذب ويملك أن الزينة إما هي لباس التقوى (تنبيه) قال في المن من الاحياء الشعث من يجاب دعاؤه كلباد عا حتى أن بعض السوقة كان كل من دعا عليه مات لوفته وأراد جماع زوجته فقالت الاولاد ميتة ظون فقال أماتهم الله فكانوا سبعة فسلوا عنهم بكرة النهار فبلغ نرهان المتولي فأحضره. قال أماتك الله فمات وقال لوتي لامات خلفاً كثيراً (حرم) في الرقاق (ع أبي هريرة) : لم يخرج البخرى وفي الباب ابن عمر وغيره

(رب اشعث) أي جعد الرأس (أعبر) أو غير الغبار لونه لطول سفره في طاعة كحج وجاهد زيارة رحم وكثرة عبادة (ذو طيرين) تلبية طمرو وهو الثوب الخلق (ينذر عنه - عين الناس) أي ترجع - تغض عن النظر إليه احتقاراً له واستهانته به يقال لنا السيف عر الضبيته أرحم من غير أطعم لنا الطبع عر انشى نذر فلم يبله (لو أقسم على الله لأبره) أي لو سأل الله وأقسم عليه أن يزيه ماله لفعل لم يخيب دعوته وذلك لان الانكسار ورتبة الحال واقية من أعظم أسباب الإجابة ومن ثم ندب ذلك في الاستسقاء قال الحسن احترقت أخصاص (١) البصرة إلا - حص وسطها فقيل لصاحبها ما حدثك لم تحترق قال أقسمت على ربي أن لا يحرقه ورأى أبر حفص رجلاً مدهوشاً فقال ذلك قال ضل حمارى ولا املك غيره فونفأ برحفص وقال لا أخطو خطرة مالم ترد حماره فظهر حماره فوراً قال الغزالي : وهذا يجري لذوى الأنس وليس الغيرم التشبه بهم وقال الجنيد أهل الانس يقولون في - ملوتهم أشياء هي كفر عند العامة وفيه أن العبرة بالذلوب والاديان لا بالباسر والمانع والابدان (ك) في الرقائق (حل) كلاهما (ع أبي هريرة) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وأقول فيه عند أبي نعيم محمد بن زيد الأسلمى ضعفه النسائي وقيل غيره

(رب ذى طيرين لا يؤبه به) أى لا يبالي به ولا يلتفت إليه لحقارته (لو أقسم على الله لأبره) أى لا مهنه وتمامة في رواية ابن عدى لو قال اللهم إني أسألك الجنة لأعطاء الجنة ولم يعطه من الدنيا شيئاً اه . قال بعض الصوفية وهذه الطائفة العلية أهل الولاية الكبرى المكتسبة بالخلق والتحقق وهم المنازلون في العالم منزلة القلب في الجسد فهم تحت حكم الحق وتحت رتبة الانبياء وفوق العامة بالصرى وتحتهم بالافتقار وهم أهل التسليم والادب والعلم والعمل والانكسار والافتقار والذلة والجز والصر على البلاء والقيام تحت الاسباب وتجمع الغصص والموت الأحمر والأزرق والأبيض والأسود وأهل الهمة والدعوة والحفاء والظهور والإلهام والتقييد والإطلاق وحفظ حقوق المراتب والاسباب وأهل التقدم الراسخ النافذ في كل شيء . هم تبع المصطفى صلى الله عليه وسلم وورثته وآبائه وحفظته و. كلاؤه وأهل الحشر والنشر والحساب والوزن والمشى على الصراط كما مشى عليه أنى المؤمنين فهم المحجولون عند غالب الناس في الدارين لعدم ظهورهم في الدنيا بشيء من صفات السادة وهم الذين لا يجزئهم الفزع الاكبر أهل الثبات عند كشف الساق في الحشر وهم المضلمون على جريان الافكار وسرياتها في الخلق وهم العبيد اختياراً سادة اضطرراً المكاشفون يعلم دهر الدهور من الابد إلى الأزل في نفس واحد فكما تنزل الحق تعالى يا خبار لنا أنه ينزل إلى سماء الدنيا يعلم التواضع مع بعضنا فكذا هم يتنزلون مع العامة بقدر أفهامهم اه . وفيه إيحاء إلى مدح الخمول وقيل الاقتصار على الخمول أدعى

(١) جمع خص قال في المصباح الخصب بيت من قصب والجمع أخصاص مثل قفل ، أفقال



٤٤٠٤ - رُبَّ صَائِمٍ لَيْسَ لَهُ مِنْ صِيَامِهِ إِلَّا الْجُوعُ ، وَرُبَّ قَائِمٍ لَيْسَ لَهُ مِنْ قِيَامِهِ إِلَّا السَّهْرُ - (هـ)  
عن أبي هريرة - (صح)

٤٤٠٥ - رُبَّ قَائِمٍ حَظَّهُ مِنْ قِيَامِهِ السَّهْرُ ، وَرُبَّ صَائِمٍ حَظَّهُ مِنْ صِيَامِهِ الْجُوعُ وَالْعَطَشُ - (ط ب)  
عن ابن عمر (حم ك هق) عن أبي هريرة - (صح)

٤٤٠٣ - رُبَّ طَائِعٍ شَاكِرٍ أَعْظَمُ أَجْرًا مِنْ صَائِمٍ صَابِرٍ - القضاعي عن أبي هريرة - (ض)

٤٤٠٦ - رُبَّ عَزِيقٍ لَلْإِبْنِ الدَّحْدَاحَةِ فِي الْجَنَّةِ - ابن سعد عن ابن مسعود - (صح)

إلى السلامة ورب حقير أعظم قدرا عند الله من كثير من عظماء الدنيا والناس إنما اطلاعهم على ظواهر الأحوال ولا علم لهم بالخفيات وإنما الذي يتبرع عند الله - الموص الصائم وتووى القلوب وعلهم من ذلك بعزل فيذغى أن لا يتجرأ احد على أحد استهزاء بمن تقاحه عينه إذا رآه رث الحال وذا عادة في بدنه أو غير لين في محامته فلعله أخلص ضميراً وأتقى قليامته فيظلم نفسه بتحقيق من وقره الله والاستهانة بمن عظمه الله وقد بلغ بالسلف إفراط توقيهم وتصونهم إلى ان قال عمرو بن شرحبيل نورأيت رجلاً يرضع عنزاً فضحكك منه خشيت أن اصنع مثل الذي فعله ذكره الرخشمري (تنبيه) قال بعض العارفين لا تعقر أحداً من خلق الله فإنه تعالى ما احتقره - حين خلقه فلا يكون الله يظهر العناية بإيجاد من أوجده من عدم وتأتى أنت تحتقره فإذن ذلك احتقار بمن أوجده وهو من أكبر الكبائر (الزوار) في مسنده (عن ابن مسعود) قال الهيثمي : رجاله رجال الصحيح غير جارية بن هرم وقد وثقه ابن حبان على ضعفه

(رب صائم ليس له من صيامه إلا الجوع) قال الغزالي : قيل هو الذي يفطر على حرام أو من يفطر على لحوم الناس بالغيبة أو من لا يحنط جوارحه عن الآثام (ورب قائم) أى متجدد في الأعمال (ليس له من قيامه إلا السهر) كالصلاة في الدار المغصوبة وأداما بغير جماعة لغير عذر فإنها تسقط القضاء ولا يترتب عليها الثواب ذكره الطبري (هـ عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضاً النسائي

(رب قائم حظه من قيامه السهر ورب صائم حظه من صيامه الجوع والعطش) بمعنى أنه لا ثواب فيه لفقد شرط حصوله وهو الإخلاص أو الخشوع أو المراد لا يثاب إلا على ما عمل بقلبه وفي خبر من ليس للدره من صلاته إلا ما عقل وأما الفرض فيسقط والذمة تبرأ بعمل الجوارح فلا يعاقب عقاب ترك العبادة لى يعاتب أشد عتاب حيث لم يرغب فيما عند ربه من الثواب (ط ب عن ابن عمر) بن الخطاب (حم ك هق عن أبي هريرة) قال الحافظ العراقي لإسناده حسن وقال تليذه الهيثمي رجاله موثقون

(رب طاعم شاكر) لله تعالى على ما رزقه (أعظم أجراً من صائم صابر على ألم الجوع وفقد المألوف فالشاعر الذي تكامل شكره أعظم أجراً من الصابر فإن أول مقامه أنه صبر عن الطغيان بالنعمة ثم شكر المنعم برؤيتها منه وشكر النعمة حيث لم يستعزبها على معصية والصائم الصابر له مجرد الصبر وهذا من أقوى حجج من فضل الغنى الشاكر على الفقير الصابر (القضاعي) في مستند الشهاب (عن أبي هريرة) وفي الباب عن غيره أيضاً (رب عذوق) بفتح العين وسكون الذال بضبط المصنف النخلة وبالكسر الدرجون بما فيه (بذال) بضم أوله والتشديد بضبط المصنف أى سهل على من يجتنى منه التمر وروى مدلى (لابن الدحداح) وبذال ابن الدحداح بفتح الدالين المهملتين وسكون الحاء المهملة بينهما صحابي أنصاري لا يعرف إلا بأبيه مات في حياة المصطفى صلى الله عليه وسلم فصلى عليه (في الجنة) مكافأة له على كونه تصدق بمخاطبه المشتمل على ستائة نخلة لما سمع قوله سبحانه وتعالى ومن ذا الذي يقرض الله قرصاً حسناً (ابن سعد) في الطبقات (عن ابن مسعود) قال لما نزل ومن ذا الذي يقرض الله الآية قال ابن الدحداح يارسول الله استقرضنا ربنا قال نعم قال فإني أقرضت حائماً فيه ستائة نخلة فذكره قال الهيثمي رواه الزوار وفيه حميد بن عطاء الأعرج

٤٤٠٧ - رَبِّ عَابِدِ جَاهِلٍ ، وَرَبِّ عَالِمٍ فَاجِرٍ ، فَاحْذَرُوا الْجُهَالَ مِنَ الْعِبَادِ ، وَالْفُجَارَ مِنَ الْمَلَأَمِ - (عد فر) عن أبي أمانة - (ض)

٤٤٠٨ - رَبِّ مَعْلَمٍ حُرِّفِ أَبِي جَادٍ دَارِسٌ فِي النُّجُومِ لَيْسَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ خَلْقٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (طب) عن ابن عباس - (ض)

٤٤٠٩ - رَبِّ حَاهِلٍ فِيهِ غَيْرَ قَعْبِيهِ ، وَمَنْ لَمْ يَنْفَعَهُ عَلَيْهِ ضَرُّهُ جَهْلُهُ أَمَرَ الْقُرْآنَ مَا نَهَاكَ . فَإِنْ لَمْ يَنْهَكَ فَلَسْتَ تَقْرُؤُهُ - (ط) - (ن ابن عمر) - (ض)

٤١٠ - رَيْحُ أَمْتِ الْعَنْبِ وَالطَّبِيخُ - أبو عبد الرحمن السلي في كتاب الإطعمة . وأبو عمر النوقاني في كتاب البطينة - (فر) عن ابن عمر - (ض)

ضعيف والطبراني في الأوسط وفيه إجماع ليل بن قيس ضيف له . وظاهر صنيع المصنف أنه لم يره مخرباً لاحد من الستة وهو ذمول عجيب وغفول غريب فقد خرجه الإمام مسلم عن بدار عن غندر عن سعيد عن سماك عن جابر ابن سمرة يرفعه .

(رب عابد جاهل) أي يعبد الله على جهل فيسخط الرحمن ويضحك الشيطان وهذا مضرتة في الآخرة أعظم من غير المتعبد (رب عالم فاجر) أي فاتق قلبه بالعليه (فاحذروا الجهال من العباد) التشديد يجمع عابد (والفجار من العلماء) أي احترزوا عن الاعتزاز بتبليسانهم فإن شرم أعظم على الدين من شر الشياطين إذ الشياطين بسبهم تتدرع إلى انتزاع الدين من قلوب الحق (عد فر) وكذا أبو نعيم (عمر أبي أمانة) وقضية صنيع المصنف أن ابن عدى خرجه واقره والأمر بخلافه فانه ذكر أن بشر الأناصري أحد رواة وضاع . ساق له أحاديث هذا منها ونقله عنه في الميزان كذلك فاقصر المصنف على المزول له من سوء الصرف

(رب معلم حروف أبي جاد دارس في النجوم) أي يتلو تلمها ويقرر درسها (ليس له عند الله خلاق) أي حظ ولا نصيب (يوم القيامة) الذي هو يوم الجزاء وأعطى كل ذي حظ حظه لا شغاله بما فيه انتحام خطرو وخوض جهامة وقل أحواله أنه خوض وفضول لا يمي وتضيق للعمر الذي هو أنفس بضاعة الانسان بغير فائدة وذلك غاية الخسران وهذا محمول على علم التأثير لا التفسير كما سلف ويحيى . ما بين الأدلة وقد ورد الهى عن تعليم الصبيان حروف أبي جاد . وذكر أنها من محمد . ماد والنهى للكرامة لا للاجرام إذ لا ضرورة وتلمها وعن ابن عباس ان أول كتاب أنزل من السماء أبو جاد (طب) وكذا اللدليسي (بن ابن عباس) قال الهيحي فيه خالد بن يزيد العمى وهو كذاب ورواه يضا حميدة بن زنجويه بلفظ رب ناظر في النجوم وتعلم حروف أبي جاد ليس له عند الله خلاق (رب حامل فقه غير فقيه) أي غير مستنطق علم الأحكام . من طريق الاستدلال بل يحمل الراهية من غير أن يكون له استدلال واستدراج منه ذكره في القواطع (ومن لم ينفعه - ليه ضره) وفي رواية غره (جهله نقرأ القرآن ما نك فإن لم يهك فلست تقره) قال لذهي إشارة إلى أن الله هم تتفاضل . ذار رأيت فقيها خائف حديثاً أورده عليك أو حرف معاه فلا تبادر إلى تضليله ولهذا قال على كرم الله وجهه لمن قال له أطلحة والزبير كانا علي باطل يا هذا إنا ملبوس عليك إن الحق لا يعرف بالرجال اعرف الحق تعرف أهله (طب عن ابن عمرو) بن العاص قال المنذرى وفيه شهر بن حوشب

(ريح أمتي العنب والطبخ) جعلها ماريما للأبدان لان الإنسان يرتاح لا كلهما ويميل إليه فيربو ففهما في البدن ويشمر به ويظهر حسنه كان لربيع يظهر آثار رحمة الله وإحياء الارض بعد موتها وفيه نص العنب والبطيخ وهل

٤٤١١ - رَجَبُ شَهْرِ اللَّهِ ، وَشَعْبَانُ شَهْرِي ، وَرَمَضَانُ شَهْرُ أَبِي - أَبُو الْفَتْحِ بْنِ أَبِي الْفَوَارِسِ فِي أَمَالِيهِ  
عَنِ الْحَسَنِ مَرْسَلًا (ض)

٤٤١٢ - رَحِمَ اللَّهُ أَبَا بَكْرٍ : زَوْجِي ابْنَتِي ، وَحَمَلَنِي إِلَى دَارِ الْهَجْرَةِ ، وَأَعْتَقَ بِلَالًا مِنْ مَالِهِ ، وَمَا نَفَعَنِي  
مَالٌ فِي الْإِسْلَامِ مَا نَفَعَنِي مَالُ أَبِي بَكْرٍ ، رَحِمَ اللَّهُ عُمَرَ : يَقُولُ الْحَقُّ وَإِنْ كَانَ مَرًّا ، لَقَدْ تَرَكَ الْحَقُّ وَمَالَهُ مِنْ  
صَدِيقِي ، رَحِمَ اللَّهُ عُثْمَانَ : تَسَجَّدَ الْمَلَائِكَةُ . وَجَهَّزَ جَيْشَ الْعُسْرَةِ ، وَزَالَ فِي مَسْجِدِنَا حَتَّى وَسِعَنَا ،  
رَحِمَ اللَّهُ عَلِيًّا . اللَّهُمَّ أَدِرِ الْحَقَّ مَعَهُ حَيْثُ دَارَ - (ن) عَنِ عَلِيٍّ - (ص)

الأفضل البطيخ أو العنب؟ فيه خلاف والاكثرين على تفضل الثاني والاولى اكليهما مما ليكم حر هذا برد هذا  
وبرد هذا حر هذا (أبو عبد الرحمن السلمي) الصوفي (في كتاب الأطمعة وأبو عمير والبرقاني) بفتح النون وسكن الواو  
وفتح القاف وبعد الالف نون نسبة إلى نوقان إحدى مدينتي طوس (في كتاب البطيخ فر) وكذا العقلي في الضعفاء  
(عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه عندهما محمد بن أحمد بن مهدي قال الذهبي في الضعفاء قال الدررطني ضعيف جداً  
عن محمد بن ضوء قال ابن حبان لا يجوز الاحتجاج به كذاب مهتك بالخرقة والفجور عن عطاء بن خالد قال ابن معين  
لا بأس به وقال أبو حاتم ليس بذلك وقال الحاكم ليس بمتمم غزوه مالك وسبق أن السلمي وضاع ولهذا أورد ابن الجوزي  
الحديث في الموضوعات وسكت عليه المؤلف في مختصرها

( رجب شهر الله وشعبان شهرى ورمضان شهر أمتي ) إضافة الشر إلى الله يدل على شرفه وأفضله ومعنى الإضافة  
الإشارة إلى أن تحريمه من فعل الله ليس لأحد تبديله كما كانت الجاهلية يحولونه ويحرمون مكانه صفر وأخذت نصيبته  
بعض الشافعية فذهب إلى أن رجب أفضل الأشهر الحرم قال ابن رجب وغيره وهو مردود والأصح أن الأفضل  
بعد رمضان المحرم ورجب سبعة عشر اسماً سردها إلى رجب وغيره وله أحكام معروفة أفردت بالتأليف

( تنبيه ) قال في كتاب الصراط المستقيم لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في فضل رجب إلا خبر كان إذا دخل  
رجب قال اللهم بارك لنا ورجب ولم يثبت غيره بل عامة الأحاديث المأثورة فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم كذب وقال  
الزورى لم يثبت في صوم رجب نذب ولا نهى بعينه ولكن أصل الصوم مندوب (أبو الفتح بن أبي الفوارس في أماليه  
عن الحسن) البصري (مرسلاً) قال الحافظ ابن العرقي في شرح الترمذي حديث ضعيف جداً هو من مراسلات  
الحسن رويته في كتاب الترغيب والترهيب الأصح فاني ومراسلات الحسن لاشيء عند أهل الحديث ولا يصح في  
فضل رجب حديث اهـ . وكلامه . أولف كالصريح في أنه لم يره مسنداً والالما عدل لـ . اية إرساله وهو عجيب فقد  
خرجه الديلمي في مسند الفردوس من طرق ثلاث وابن نصر وغيرهما من حديث أنس باللفظ المزبور بعينه

( رَحِمَ اللَّهُ أَبَا بَكْرٍ ) انشاء بلفظ الخبر أى بجاه وأنعم عليه في الدارين ( زوجتي ابنته ) عائشة ( وحملني إلى  
دار الهجرة ) المدينة على ناقة له ( وأعتق ببالا من ماله ) ما رآه يعذب في الله عذاباً شديداً ( وما نفعني مال في الإسلام )  
لعل المراد به في نصرته ( ما نفعني مال أبي بكر ) (١) روى ابن عساکر أنه أسلم وله أربعون ألف دينار وفي رواية  
أربعون ألف درهم فأنتقمها عليه ولا يعارضه حديث البخاري أن المصطفى صلى الله عليه وسلم لم يأخذ منه الرحلة إلى الهجرة  
إلا بالثمن لاحتمال أنه أبرأته وفي رواية أنه أبرأه منه وفي رواية أنه لما قال ما نفعني الخ سبى أبو بكر وقال هل أنا ومالي  
إلا لك يا رسول الله قال ابن المسيب كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقضي في مال أبي بكر كما يقضي في مال نفسه وقد فسر

(١) فيه من الأخلاق الحسان شكر المذمم على الإحسان وبالذعاء له مع التوكل وصفاء التوحيد وقطع النظر عن

الايثار ورؤية النعم من المنعم الجبار

٤٤١٣ - رَحِمَ اللَّهُ ابْنَ أَبِي رِوَاحَةَ . كَانَ أَيُّمًا أَدْرَكَتُهُ الصَّلَاةُ أَنَاخَ - ابن عساكر عن ابن عمر - (صح)  
 ٤٤١٤ - رَحِمَ اللَّهُ قَسَاءً إِنَّهُ كَانَ عَلَى دِينَ ابْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ - (طب) عن غالب بن أبحر - (ض)

قوله سبحانه وسيجزيها الاتقى الذي يؤتي ماله يتزكى وما لاحد عنده من نعمة تجزيه بان المراد منه أبو بكر قال في القوارف وغيره ومن هنا عد الصوفية في الاخلاق شكر المحسن على الإحسان والدعاء له مع كمال توحيدهم وقطعهم النظر عن الاغيار ومشاهدتهم النعم من المنعم الجبار لكن يفعلونه اقتداءً بسيدهم لمصطفى صلى الله عليه وسلم فاذا رتق الصوفي إلى ذروة التوحيد شكر الخلق بعد شكر الحق وثبت لهم وجور في المنع والعطاء بعد أن يرى المسبب أولاً ولأسعة عليه لا يحجبها الخلق عن الحق وفي الزاد عن بعضهم أدخلت صوفياً منزلاً قدمت له لبناوسكر اقتنار له وقال بحمد الله لا تحمدك فرضت رجلي على عنقه فأخرجته ورجعت أكله مع أمي (رحم الله عمر) بن الخطاب (يقول الحق وإن كان مرآاً<sup>(١)</sup>) فكان لا يخف في الله لومة لائم ومن ثمة قال (لقد تركه الحق) أي قول الحق والعمل به (وماله من صديق) لعدم انقياد أكثر الخلق للحق ونفرتهم ممن يتصلب فيه ومن يذرم النصح قل أولياؤه فإن الغالب على الناس اتباع الهوى قال بعض العارفين لما لزمت النصح والتحقيق لم يتكالي في الوجرد صديقاً (رحم الله عثمان) بن عفان (تستحيه الملائكة) أي تستحي منه وكان أحيى هذه الأمة (وجه جيش العسرة) من خالص ماله بما منه ألف بعير بأفتابها والمراد به تبرك كما في البخاري في المغازي (يزاد في مسجدا) مسجد المدينة (حتى وسننا) فإنه لما كثرت المسجون ضاق عليهم فصرف عليه عثمان حتى وسعه (رحم الله علياً) ابن أبي طالب (اللهم أدر الحق معه حيث دار) ومن ثم كان أفضى الصحابة وأفاد نذب شكر المحسن والاعتراف له في الملا والمخالف والمجامع وليس ذلك تنقيصاً لقدر الشاكر بل تعظيماً له لظهور انصافه بالإناصاف والمكافأة بالجميل (ت عن علي) أمير المؤمنين رمز المصنف لصحته وليس كما زعم فقد أورده ابن الجوزي في الواهيات وقال هذا الحديث يعرف بمختار قال البخاري هو منكر الحديث وقال ابن حبان يأتي بالمناكير عن المشاهير حتى يسبق إلى القلب أنه يتعمدها اهـ وفي الميزان مختار بن نافع منكر الحديث جداً ثم أورد من مناكيره هذا الخبر

(رحم الله) عبد الله (بن ريوحة) فتح الراد الواد والمهملة مخففاً البدرى الخرجي تبعهم ليلة العقبة وهو أول خارج إلى الغزو استتم في غزوة مؤتة (كان حينما أدركته الصلاة) وهو سائر على بعيره (أناخ) بعيره وصلى محافظة على أدائها أول قها<sup>(٢)</sup> فإن صلى فرضاً على الدابة وهي سائرة لم يصح وإن كانت واقفة وآتم الأركان صح لكن نزوله وصلاته على الأرض حيث أمك أفضل فلذلك أثره هذا الصحاب الجليل (ابن عساكر) في التاريخ (عن ابن عمر) ان الخطاب وفيه همام بن نافع الصنعاني قال في الميزان عن العقيلي حديث غير محفوظ وظاهر صنيع المصنف أنه لم يره لاحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز وهو عجيب فقد خرج الطبراني باللفظ الزبور وزاد الإخوة ولفظ رحم الله أخى عبد الله بن ريوحة كان أيما أدركته الصلاة أناخ قال الهيثمي إسناده حسن انتهى . فاقصر المصنف على ابن عساكر من ضيق العطن

(رحم الله) ق<sup>(٣)</sup> قيل يا رسول الله تبرحم على قس؟ قال نعم إنه (كان علي دين أبي إسماعيل بن إبراهيم) الخليل وورد من طرق عن ابن عباس قدم وفد عبد القيس على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أيكم يعرف القس بن ساعدة

(١) أي كرمها عظيم المشنة على قائله ككرامة مذاق الشيء.

(٢) وفيه أنه يسن تعجيل الصلاة أول وقتها

(٣) وقد كان خطيباً حكماً واعظاً متعبداً، وأبي هذاف إلى ضمير المتكلم وإسماعيل بدل من المضاف أو منصوباً

بأغنى أو خبر عن محذوف



٤١٥ - رَحِمَ اللهُ لَوْطاً أَيُّوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ وَمَا بَدَتْ اللهُ بَدَهُ نَبِيًّا إِلَّا وَهُوَ فِي ثَرْوَةٍ مِنْ قَوْمِهِ -  
(ك) عن أبي هريرة - (صح)

الأيادي قالوا كلنا قال فما فعل قالوا ملك قال ما أنساه بمكاف على جبر أحمق يقول : أيها الناس مر عاشمات ، زمرات ، فات ، وكل ما هو آت ، إن في السماء لخبيراً ، وإن في الأرض لخبيراً ، مهاده موضوع ، وسقف مرفوع ، ونجوم تمور ، وبحار لا تغور ، أقسم قس قسما حتما ، لن كان في الأمر رضى ليكون سخطا ، إن لله لدينا « وأحب إليه من دينكم الذي أتم عليه مالي أرى الناس يذهبون ولا يرجعون ، أرضوا بالمقام فقاموا ، أم تركوا فناموا ؟ زاد في رواية بن الآباء والأجداد ، أين المريض والمواد ، أين الفراغة الشداد ، أين من بنا وشيد ، وزخرف ونجد ، وغره المال ولولده ، أين من بنى وطفا ، وجمع وأوعى ، وقال أماربكم لأعلى ، ألم يكونوا أكثر منكم مالا ، وأطول أجالا ، وأبعد أمالا ، طعنهم الثرى بكلسكه ومزقهم بتظارله ، ملك عظامهم بالية ، ويبرتهم خاروية عمرتها الذئب العاوية ، كلابل هو الواحد المعبود ، ليس بوالد ولا مولود ، اه ، وفي السيرة البعمرية وغيرها أن سبب الحديث أن رجلا أخبر المصطفى صلى الله عليه وسلم أنه ضلت له ضالة نطلبها فرأى قسا في ظل شجرة فسلم فرد فإذا هو بعين خراة ، في أرض خوارة في مسجد بين قبرين وأسدين عظيمين فإذا سقى أحدهما للءا فتبعه الآخر ضربه قفضب بيده وقال ارجع حتى يشرب من قبلك فقلت ماهذان النهران قال أخوان لي كانا يمدان الله لا يشركان ، فأدركهما الموت فقبرتهما وما أنابن قبريها حتى ألحق بهما ثم نظر إليهما ففرغرت عيناه الدموع فأكب عليهم ما يقول :

خليلي ها طالما قد رقدتما      أجدكما لا تقضيان كراكما  
ألم تريا أنى بسمعان مفرد      ومالي فيها من خليل سواكما  
مقيم على قبريكما لست بارحا      طوال الليالي أو يجيب صداكما  
أيكفيكما طول الحياة وما الذى      يرد على ذى لوعة إن بكما كما  
أمن طول نوم لا يجييان داعيا      كأن الذى يسقى العقار سفاكما  
فإنكما والموت أقرب عائب      بروحى في قبريكما قد أتاكما  
فلو جعلت نفس أنس وقاية      لجدت بنفسى أن تكون فداكما

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم رحم الله قسا الخ قال الحافظ في البيان إن لقس وقومه فضيلة ليست لاحد من العرب لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم روى كلامه وموقفه على جملة بمكاف وعظته وعجب من حسن كلامه وأظهر تصويبه وهذا شرف تمنجز عنه الأمانى وتقطع دونه الآمال (طب) وكذا فى الأوسط (عن غالب بن أبحر) بموحدة وجيم وزن أحد ويقال غالب بن دج بكسر الدال وتحتة ثم معجمة المزى صحابى له حديث نزل الكوفة قال الهشمى رجاله ثمانت .

(رحم الله لوطا) اسم أعجمى وصرف مع العجمة والعلمية وهو ابن هاران أو هرون أخى إبراهيم ومذاهبه وتقديمه للخطاب المزعج كما فى قوله عفا الله عنكم أذنت لهم ، (كان يأوى) لفظ واية البخاى لقد كان يأوى أى يأوى فى الشدائد (إلى ركن شديد) أى أشدرا أعظم وهو الله تعالى فإنه أشد الأركان وأعظمها وأصل ذلك أن قومه ابتدعوا وطء الذكور فدعاهم إلى الإذلاع عن العاشة فأصروا على الامتناع ولم يتفق أن يساعده منهم أحد فلما أراد الله إهلاكهم بعث جبريل وميكائيل وإسرافيل فاستضافوه فحذف عليهم من قومه أراد أن يخفى عليهم خبرهم فنمت عليهم امرأته فجاءه وعاتبه على كتمانها أمرهم فقال لو أن لى بكم قوة أو أرى إلى ركن شديد أى لو أن لى منعة وأقارب وعشيرة أستصبرهم عليكم ليدفموا عن ضيفائى قال الماعنى كأنه استغرب منه هذا القول وعده نادرة إذ لا ركن أشد من الركن الذى كان يأوى إليه وهو عصمة الله وحفظه وقال غيره ترحم عليه لسوءه فى ذلك الوقت حتى



١٦ ٤ - رَحِمَ اللَّهُ حَمِيرًا: أَوْفَاهُمْ سَلَامًا، وَأَيْدِيَهُمْ طَعَامًا، وَهُمْ أَهْلُ آمِنٍ وَإِلْسَانٍ - (حم ت) عن أبي هريرة - (ح)

٤٤١٧ - رَحِمَ اللَّهُ خِرَافَةَ؛ إِنَّهُ كَانَ رَجُلًا صَالِحًا - الفضل الضبي في الأمثال عن عائشة - (ح)

ضاق صدره فقال: أو آوى إلى ركن شديد، أي إلى عز العشرة هو كان يحب لإيوان بن الله وهو أشد الأركان وقال النووي يجوز أنه لما ندم على حال الأضياف قال ذلك أو أنه التجأ إلى الله في باطنه وأظهر هذا القول للأضياف اعتدًا أو سمي العشرة كما لأن الركن يستند إليه ويتنعق به فسهوهم بالركن من الجبل لشدهم ومنعتهم (وما بعث الله بعده نبيًا إلا كان في ثرة) أي كثرة ومنعة من قومه تمنع منه من يريده بسوء وتنصره وتحارطه واستشركه بآيه فلم تقتلون أبناء الله من قبل إن كنتم مؤمنين ولو كانوا في منعة لما قتلوا منهم بيت المقدس في يوم واحد ثلاثمائة في التقيد بعدة لوط لإحاطة بأنه لم يكن في منته بشهادة لو أن لكم قوة (ك) في أخبار الأنبياء (عن أبي هريرة) وقال عيسى عليه السلام وأقره الذمبي .

(رحم الله حمير) ابن سائب بن زهير بن جحطان أوفية من اليمن (أفواهم سلام وأيديهم طعام) يعنى أفواهم لم تزل باطمة بالسلام على كل من تقيم إنساناً وجبراً وأيديهم ممددة بمنارة الطعام للضيف والجامع لجمل الأفواه والأيدى نفس السلام والطعام لمزيد المباحة (هم أهل أمن وإيمان) أي الناس آمنون من أيديهم وألسنتهم قلوبهم مطمئنة بالإيمان مملوءة بنور الإيمان بديرة من الشقاق نفورة من النفاق (حم ت عن أبي هريرة) قال رجل يا رسول الله العن حميراً؛ فأعرض عنه مراراً فذكروه

(رحم الله خرافة) بضم الخاء المعجمة وفتح المهملة (إنه كان رجلاً صالحاً) اسم رجل من عذرة استهوته الجن وحدث بما رأى فكذبوه وقالوا حديث خرافة ووجه علي كل ما يكذبه وكل ما يستلخ أو يتعجب منه؛ روى الترمذي عن عائشة قالت حدث النبي صلى الله عليه وسلم نساءه بحديث فدالت امرأة ممن كنه حديث خرافة فقال أتدري ما خرافة؟ إن خرافة كان رجلاً من عذرة أسرته الجن فركت دهرأ ثم رجع فكان يحدث بما رأى فيهم من الأعايب فقال الناس حديث خرافة؛ زوج ابن أبي الدنيا في دم البغي عن أنس قال اجتمع نساء النبي صلى الله عليه وآله وسلم لجمل يقول الكلمة كما يقول لرجل عند أهله فدالت إحداهن بأن هذا حديث خرافة فقال أندرون ما خرافة؟ إنه كان رجلاً صالحاً من عذرة أصابته الجن فكان فيهم حيناً فرجع لجمل يحدث بأحاديثه لا تكون في الإنس؛ حدث أن رجلاً من الجن كانت له ثم فأمرته أن يترج فذكر قصة طويلة قال ابن حجر ورجاله ثقات إلا سمعته بن معوية فلم أعرفه (الفضل) بن محمد بن يعلى بن عامر الضبي بفتح المعجمة وشد الموحدة نسبة إلى ضبة أبي إدة الكوفي كان علامة راوية الأب ثقة (في) كتاب الأمثال قال ذكر إسماعيل بن أبان عن زياد البكالي عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه القاسم بن عبد الرحمن قال: سألت أي يرضى عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن حديث خرافة فقال: بلغنى (عن عائشة) أنها قالت: قلت للنبي صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم حدثني بحديث خرافة فقال: رحم الله خرافة إنه كان رجلاً صالحاً وإنه أخبرني أنه خرج ليلة لبعض حاجته فقيه ثلاثة من الجن فأسروه فقال واحد نستعبده وقال آخر نقتله وقال آخر نعتقه؛ فزبهم رجل منهم فذكر قصة طويلة. هذا كله من رواية المفضل عن عائشة فاقصر المصنف على الجملة الأولى وحذف ما بعدها قال الحافظ ابن حجر ولم أر من ذكر خرافة في الصحابة لكن هذا الحديث يدل عليه

٤٤١٨ - رَحِمَ اللهُ الْأَنْصَارَ وَأَبْنَاءَ الْأَنْصَارِ أَبْنَاءَ الْأَنْصَارِ - (٠) عن عمرو بن عوف - (صح)

٤٤١٩ - رَحِمَ اللهُ الْمُتَخَلِّينَ وَالْمُتَخَلَّلَاتِ - (هب) عن ابن عباس - (نخ)

٤٤٢١ - رَحِمَ اللهُ الْمُتَخَلِّينَ مِنْ أُمَّتِي فِي الْوُضُوءِ وَالطَّعَامِ - الضاعى عن أنى أيوب - (ح)

٤٤٢٠ - رَحِمَ اللهُ الْمُتَسَرُّوَاتِ مِنَ النَّسَاءِ - (قط) في الأفراس - (ك) في تاريخه (هب) عن أبي هريرة

(رحم الله الأنصار<sup>(١)</sup>) الأرس والخزرج غلبت عليهم الصفة (وابناء الانصار وابتاء ابنا الانصار) في رواية وأزواجهم وذرياتهم وفي أخرى وموالى الأنصار وهذا دعاء أو خبر وذلك لما لاصروهم من القيام في نصرة الدين وإيواء المصطفى صلى الله عليه وسلم ومن معه حال شدة الخيف والضيق والعسرة وحمايتهم له حتى بلغ أوامر ربه وأظهر الدين وأسس قواعد الشريعة فعادت آثارهم الشريفة على أبنائهم وذرياتهم ومن ثم أكد الوصية بهم في غير ما حديث (ه عن عمرو بن عرف) بن يزيد بن ملحمة المزني ورواه عنه أيضا الطبراني وفيه كثير بن عبد الله بن عمرو المزني وهو ضعيف وقد حسن له الترمذي وبقية رجاله ثقات

(رحم الله المتخللين والمتخللات<sup>(٢)</sup>) أى الرجال والنساء المتخللين من آثار الطعام والمتخللين شمرورهم في الطهارة فإن ذلك سنة مؤكدة (هب عن ابن عباس) وفيه قدامة بن محمد المدني قال الذهبي: في الضعفاء وخرجه ابن حبان وإسماعيل بن شبة قال الأزدي والنسائي منكر الحديث ومن ثم قال البيهقي عقب تخريجهم فيه نظر

(رحم الله المتخللين من أمتي) لغة الإجابة (في الوضوء) أى والغسل (ب) في (الطعام) وفي رواية من بدل في شتم الحديث المحرم فيندب له التخليل لكن ترفق؛ عا له بالرحمة لمناجاة أدب السنة، وليفضل ذلك كل مقصر رجاء دعوة؛ والتخليل من الطعام تنوع ما تبقى بين الأسنان ليخرجه بالخلال كلابق فبتين ربح الفم ويتأذى به من يناجيه فدعا له بالرحمة لاحتياطه للعبادة والآداب والحرمة وليقتدى به كل من غلبه (القضاعي) في مسند الشهاب (عن أبي أيوب) الأنصاري قال شارحه: حسن غريب ورواه عنه الدلبلي

(رحم الله المتسرولات من النساء) أى الذين يلبسون سراويل بقصد الستر فهولن سنة مؤكدة محافظة على ستر

(١) أى أنصار رسول الله صلى الله عليه وسلم واللام للعهد جمع ناصر كأصحاب وصاحب أوجع نصير كأشرف وشريف وهم أهل المدينة خصوصا بهذا الاسم دون غيرهم من الصحابة لما فازوا به دون غيرهم حيث آثروه وأصحابه على أنفسهم في المنازل والأموال وعادوا جميع الفرق الموجودين من عرب ومن عجم بسببه وبسبب أصحابه فلهذا كان يحبهم وسامهم بالأنصار وحذر من بغضهم وجعله علامة النفاق ورغب في حبهم حتى جعل ذلك علامة الإيمان تويها لهم فضاهم وفي صحيح مسلم: لا يبغض الأنصار رجل يؤمن بالله واليوم الآخر، وهذا الحكم أيضا جار في كل الصحابة إذ كل واحد منهم له سابقة وسالفة وعناء في الدين لحبهم لذلك المعنى محض الإيمان وبغضهم محض النفاق لكن خص الأنصار بذلك لما ذكرنا من إيوائهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن معه ولحبهته في الأنصار قال ولولا الهجرة لكنت رجلا من الأنصار ولوسلك الناس واديا وشعبا سلكت وادى الأنصار وشعبها وعن أنس إن الأنصار اجتمعوا فقالوا إلى متى نشرب من هذه الآبار فلو أنبتنا النبي صلى الله عليه وسلم فبدعونا أن يفجر لنا هذه الجبال غيرنا لجاموا بجماعتهم إليه صلى الله عليه وسلم فلما رأهم قال مرحباً وأهلاً لقد جاء بكم إلينا حاجة قالوا أى والله يا رسول الله قال فأنكم لم تسألوني اليوم شيئا إلا أوتيتهم ولا أسأل الله شيئا إلا أعطانيه فأقبل بعضهم على بعض وقالوا الدنيا تريدن؟ اطلبوا الآخرة فقالوا بجماعتهم يا رسول الله أدع الله أن يفرلنا فقال اللهم اغفر للأنصار ولأبناء الأنصار وأبناء أبناء الأنصار وفي رواية ولنساء الأنصار ولبنات أبناء الأنصار وفي رواية ولجيران الأنصار (٢) دعا لهم بالرحمة لاحتياطهم في العبادة فينا أكد الاعتناء به للدخول في دعوة المصطفى صلى الله عليه وسلم

(خط) في المتفق والمفترق عن سعد بن طريف (عق) عن مجاهد بلاغا  
 ٤٤٢٢ - رَحِمَ اللَّهُ أَمْرًا أَكْتَسَبَ طَيِّبًا، وَأَنْفَقَ قَصْدًا، وَقَمَّ فَضْلًا لِيَوْمٍ قَتَّرَهُ وَحَاجَّتِهِ - ابن النجار  
 عن عائشة - (ض)  
 ٤٤٢٣ - رَحِمَ اللَّهُ أَمْرًا أَصْلَحَ مِنْ لِسَانِهِ - ابن الأنباري في الوقف، والموهبي في العلم (عد خط) في

عورتهم ما أمكر (قط في الأفراد ك في تاريخه) تاريخ نيسابور من حديث محمد بن القاسم العنكي عن محمد بن شاذان  
 عن بشر بن الحكم عن عبد المؤمن بن عبد الله عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة (هب) قال حدثنا الحاكم  
 بإسناده هذا (عن أبي هريرة) قال بينا النبي صلى الله عليه وسلم جالس بالمسجد مرت امرأة علي دابة فلما حاذته  
 عثرتها فأعرض النبي صلى الله عليه وسلم فلم يقل مقسرة فذكره وفيه من لا يعرف (خط في كتاب المتفق والمفترق<sup>(١)</sup>)  
 من حديث أبي بكر الإيماني عن الحسن بن سفيان عن بشر بن بشار عن سهل بن عبد الواسطي عن يونس بن زياد  
 عن عبد الرحمن (عن عبد طريف) قال ابن حجر سعد بن طريف ذكره الخطيب في المتفق والمفترق وقال يقال له صحبة  
 ثم روى له هذا الحديث وقال لم أكتبه إلا من هذا الوجه وفي إسناده غير واحد من الجهوليين وقال ابن الجوزي  
 جعل الخطيب سعداً هذا من الصحابة وفرق بينه وبين سعد من طريق الإسكاف ولا أراه إلا هو وليس في الصحابة  
 من اسمه سعد بن طريف وكان الإسكاف رضاعاً للحديث ويوسف بن زياد قال الدارقطني مشهور بالأباطيل فالحديث  
 موضوع اه وتازعه المؤلف في دعواه وضعه (عق) من حديث اسحق بن إبراهيم عن عبد الرزاق عن محمد بن مسلم  
 الصائفي عن الصحاح بن مجاهد (عن مجاهد بلاغا) أي أنه قال بلغني أن امرأه سقطت عن دابتها فانكشفت والنبي صلى الله  
 عليه وسلم قريب منها فأعرض فقيل عليها سراريل فذكره ومحمد بن مسلم وضعه أحد ووثقه غيره

(رحم الله امرأه أكتسب طيباً) أي حلالاً (وأنفق قصداً) أي بتدبير واعتدال من غير إفراط ولا تفريط  
 (وقدم فضلاً) أي ما فضل عن اتفاق نفسه ومثونه بالمعروف بأن تصدق به على المحتاج ليدخره (ليوم قتره وحاجته)  
 وهو يوم القيامة. قدم ذكر الطيب لئلا يسهى إلى أنه لا ينفقه يوم الجزاء عند الله إلا ما أنفقه من الحلال قال الحرالي  
 ولذلك لم يأذن الله لأحد في أكله حتى يتصف بالطيب اللباس الذين هم أدنى المخاطبين بانسلاخ أكثرهم من العقل  
 والشكر والإيمان وبمجي اسمه عن الذين آمنوا وكلموا مرطيات مازقواكم (ابن النجار) في تاريخ بغداد (عراثة)  
 (رحم الله امرأه أصلح من لسانه) بأن تجنب اللحن أو بأن ألزمه الصدق وجنبه الكذب حتى على إصلاح اللسان  
 بدعائه له بالرحمة وإصلاحه من وجهين أحدهما إصلاح لفظه بالعربية ولسان العرب أشرف اللسان سميت عربية  
 لإعرابها عن الأشياء وأفصحها من الحقائق ما لم يفصح غيرها وجميع العلوم مفتقرة إليها سيما الشرعية فلا يدرك  
 حقائق الكتاب والسنة إلا بوفور الحظ منها وروى بعض المحققين أن المصطفى صلى الله عليه وسلم نهى عن الخلق  
 يوم الجمعة قبل الصلاة بسكون اللام ثم قال مخاطباً بعض العلماء لي منذ عشرين سنة ما حلقت رأسي فلها لهذا النبي  
 فقال هذا تصحيف والخلق محركا أي هي أن يتحاق الناس قبل الجمعة وقيل إن النصارى كتمت بتصحيف كلمة  
 أوحى الله إلى عيسى أما ولدتك بالتشديد فلهذا الك في إصلاح اللسان بالقوى وإدامة ذكر الله أو الخير والتنزه  
 عن كل ما يقيح شرعا أو عادة حتى يصلح لسانه فلا ينطق إلا بخير قال الحكيم الخراساني خير من الكذب وصدق

(١) هما ما اتفق لفظاً وخطأ وأقسامه كثيرة منها أبو عمرو الجوني اثنان أحدهما عبد الملك بن حبيب النابسي  
 والثاني اسمه موسى بن سهيل مصرية سكن بغداد روى عن هشام بن عمار وغيره. وللمحدثين أيضا المؤلف والمختلف  
 وهو ما يتفق في الخط صورته ويختلف في اللفظ صفته كتمام بن علي وغنام بن أوس ويسير بن عمرو وبشير بن بشار



الجامع عن عمر، ابن عساكر عن أنس - (ح)

٤٤٢٤ - رَحِمَ اللَّهُ أَمْرًا صَلَّى قَبْلَ الْعَصْرِ أَرْبَعًا - (د ت حب) عن ابن عمر - (صح)

٤٤٠٥ - رَحِمَ اللَّهُ أَمْرًا تَكَلَّمَ فَنَعِمَ أَوْ سَكَتَ فَسَلِمَ - (هـ) عن أنس وعن الحسن مرسلًا - (ح)

٤٤٢٦ - رَحِمَ اللَّهُ عَبْدًا قَالَ فَنَعِمَ أَوْ سَكَتَ فَسَلِمَ - أبو الشيخ عن أبي أمامة - (ض)

٤٤٢٧ - رَحِمَ اللَّهُ عَبْدًا قَالَ خَيْرًا فَنَعِمَ، أَوْ سَكَتَ عَن سُوءٍ فَسَلِمَ - ابن المبارك عن خالد بن أبي عمران مرسلًا - (ح)

اللسان قول السادة وقال بعض النغم لاسيف دلحق لا عوركا صدق والكذب جامع كل شر (ابن الأباري) بفتح الهمزة وسكون الون وفتح لموحدة (في) كتاب (الف) والابتداء (الومني) بفتح الميم سكون الواو وكسر الهاء والموحدة نبة إلى موهب بطل من المغائر (في) كتاب (العلم عند خط في الجمع) لآداب المحدث السامع كلهم (عن عمر) بن الخطاب وسببه أنه من قوم ربه وارثا فأخطأوا فقال ما أسوأ رأيكم لو أوحى بتعليمين قال لئن كنتم أشد علي من رأيكم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قد كره ورواه عنه يضا البيهقي في الشعب باللفظ المزبور وكأنه أغفله ذمولا وأورده في الميزان في ترجمة عيسى بن إبراهيم وقال هذا ليس بصحيح (ابن عساكر) في التاريخ (عن أنس) ورواه عنه أيضا أبو نعيم والديلمي وأورده ابن الجوزي في الواهيات وقال حديث لا يصح (رحم الله امرأ صلى قبل العصر أربعا) قال ابن قدامة هذا ترغيب فيه لكنه لم يجهلها من الدين الرواتب بدليل أن ابن عمر رآه لم يحفظ منها وقال الغزالي يستحب استرجاء أو كذا رجاء الدخول في وفاة النبي صلى الله عليه وسلم فإن دعوته مستجابة لا محالة (د ت) وحسنه (حب) ورحمه كلهم (عن ابن عمر) بن الخطاب قال ابن القيم اختلف فيه فصحه ابن حبان وضعفه غيره وقال ابن الدبان سكت عليه عبد الحق مسامحا لكونه من رغانب الأبال وفيه محمد بن مهران وهما أبو زرعة وقال الفلاس له منا كبير منها هذا الخير

(رحم الله امرأ تكلم فنعيم بسبب قوله الخير) (أوسكت) عما لا خير فيه (فسلم) بسبب صمته عن ذلك وأفهم بذلك أن قول الخير خير من السكرت لأن قول الخير ينفع به من يسمعه والصمت لا يتعدى صاحبه وهذا الحديث قد عده العسكري وغيره من الأمثال (تدب) قال ابن عربي أمراض النفس قولية وفعلية وتعاريف القولية كثيرة لكن عليها وأدويتها محسورة في أمرين الواحد أن لا تتكلم إذا اشتبهت أن تتكلم ولا أخر أن لا تتكلم إلا فيما إن سكت عنه عصيت وإلا فلا وإياك والكلام عند استحسان كلامك فإنه حالته من أكبر الأراض وماله دواء إلا الصمت إلا أن يجبر على رفع السر وهذا هو الضابط له (عب عن أنس) ابن مالك (وعن الحسن) الهجري (مرسلًا) قال الحافظ العراقي في سند المرسل رجاله ثقات والمسند فيه ضعف فإنه من رواية إسماعيل بن عياش بن الحجازيين

(رحم الله عبدًا قال) أي خيرا (فنعيم) ثواباً (أو سكت فسلم) من العقاب قال الديلمي قال ذلك ثلاثا وعليه قيل

وأمسكت إمسك الغبي وإني • لأنطق من طير غداً فأر • عشرا

{وقيل} تأمل فلا تستطيع رد مقالة • إذا القول في زلاته فارق القما

(أبو الشيخ) ابن حبان عن أبي أمامة ورواه عنه أيضاً الديلمي ثم قال وفي الباب أنس

(رحم الله عبدًا قال خيراً فنعيم أو سكت عن سوء فسلم) قال الماردي يشير به إلى أن الكلام ترجمان يعبر عن مستودعات الضمائر ويخبر بمسكنونات السرائر لا يمكن استرجاع بوارده ولا يقدر على دفع شوارده لحق على العاقل أن يحترز من زلله بالإمسك عنه أو الإقلال منه قال علي كرم الله وجهه اللسان معيار لإطاشة الجهل وأرجحه العقل (ابن المبارك) في الزهد وكذا الخرائطي في مكارم الأخلاق (عن خالد بن أبي عمران مرسلًا) هو التحبي التونسي

- ٤٤٢٨ - رَحِمَ اللهُ أُمَّرَأَةً عَاقَتْ فِي بَيْتِهِ سَوَاطِئَ يُؤَدِّبُ بِهِ أَهْلَهُ - (عد) عن جابر - (ض)
- ٤٤٢٩ - رَحِمَ اللهُ أَهْلَ الْمَقْبَرَةِ ، تِلْكَ مَقْبَرَةٌ تَكُونُ بِعَسْقَلَانَ - (ص) عن عطاء الخراساني بلاغا
- ٤٤٣٠ - رَحِمَ اللهُ حَارِسَ الْحَرِّيسِ - (ه ك) عن عقبه بن عامر - (صح)
- ٤٤٣١ - رَحِمَ اللهُ رَجُلًا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّى وَأَيْقَظَ أُمَّرَأَتَهُ فَصَلَّتْ ، فَإِنْ أَبَتْ نَضَحَ فِي وَجْهِهَا الْمَاءَ ، رَحِمَ اللهُ أُمَّرَأَةً قَامَتْ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّتْ وَأَيْقَظَتْ زَوْجَهَا فَصَلَّى ، فَإِنْ أَبَى نَضَحَتْ فِي وَجْهِ الْمَاءِ - (حم)

قاضي إفريقية عن عروة وغيره قال الذهبي صدوق فقيه عابد مات سنة تسع وثلاثين ومائة

(رحم الله امرأ عاتق في بيته سوطاً يؤدب به أهله) أي من أساء الأدب منهم ولا يتركهم هملاً وقد يكون التأديب مقدماً على العفو في بعض الأحوال وإنما قال علق ولم يقتصر على قوله أذب مع كونه أحضر إيداناً بأنه لا يضرب أولاً يزر ويهدد ويحضر لهم ، لئلا يضرب فإن نجح ذلك فيهم لا يتعداه للحصول الغرض ولا يضرب ويتقى الوجه والمقاتل ولا يقصد بضره تشفياً ولا انتقاماً وإلا عاد وباله عليه (عد) من حديث عباد بن كثير الثعني عن أبي الزبير (عن جابر) بن عبدالله وظاهر صنيع المصنف أن ابن عدى خرج وأقره والامر بخلافه بل أعله بكثير هذا ونقل تضعيفه عن البخاري والنسائي وابن معين ووافقهم

(رحم الله أهل المقبرة) بتثنية الباء اسم للموضع الذي تقبر فيه الاموات أي تدفن قال ذلك ثلاثاً فمثل عن ذلك فقال (تلك مقبرة تكون بعسقلان) بفتح فسكون بلد معروف واشتقاقه من العساقل وهو السراب أو من العسقل وهو الحجارة الضخمة كذا في معجم البلدان قال الحافظ ابن حجر وكان عطاء راوي هذا الخبر يربط بها كل عام أربعين يوماً حتى مات يعني أنه يستشهد جماعة قيدفون في مقبرة فيها وهذا علمه من طريق الكشف (ص) عن إسماعيل بن عياش (عن عطاء الخراساني) نسبة إلى خراسان بلد مشهور . قال الجرجاني : معنى خور كل وسان معناه سهل أي كل بلا تعب ، وقال غيره معناه بالفارسية مطلع الشمس ، والعرب إذا ذكرت المشرق كله قالوا فارس فخراسان فارس كذا في المعجم (بلاغاً) أي أنه قال بلغنا عن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ذلك وعطاء هو ابن أبي مسلم مولى المهلب بن أبي صفرة قال ابن حجر صدوق يهيم كثيراً ويرسل ويدنس أرسل عن معاذ وأضرا به وروى عن عكرمة والطبقة وهذا الحديث أورده ابن الجوزي في الموضوعات فتعقبه ابن حجر في القول المسدد بأنه حديث في فضائل الأعمال والتحرير على الرباط فليس فيه ما يحيله الشرع ولا العقل فالحكم عليه بالاطلاق لا يتجه وطريقة الإمام أحمد معروفة في التسامح في أحاديث الفضائل دون الأحكام وقد ورد معناه في خبر مسند متصل عند أبي يعلى والبراز بلفظ إن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم استغفر وصلى على أهل مقبرة بعسقلان وفي خبر الطبراني إذا دارت الرحي في أمي كان أهلها أي عسقلان في خير وعافية

(رحم الله حارس الحرس) بفتح الحاء والراء اسم الذي يحرس والحارس الحافظ وفي رواية بدله الجيش وظاهر صنيع المصنف أن ذا هو الحديث بكائه وكأه وهم بل بيقته كما في الفردوس وغيره الذين يكونون بين الروم وعسكر المسلمين ينظرون لهم ويحذرونهم انتهى . (ه ك) في الجهاد (عن عقبه بن عامر) الجهني قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي (رحم الله) هو ماضى بمعنى الطلب (رجلاً قام من الليل) أي بعد النوم إذ لا يسمى تهجداً إلا صلاة بعد نوم (فصلى) أي ولوركة الخبر عليكم بصلاة الليل ولو ركة (وأيقظ امرأته) في رواية أهله وهي أعم (فصلت فإن أبت) أن تستيقظ (نضح) أي رش ، (في وجهها الماء) وتبهه علي ماني معناه من نحو ماء ورد أوزهر وخص الوجه بالنضح لشرفه ولأنه محل الحواس التي بها يحصل الإدراك وفيه ندب أمر الزوجة بالصلاة وإيقاظها لذلك وعكسه (رحم الله امرأة قامت من الليل فصات وأيقظت زوجها فصلى فإذا أبت نضحت في وجهها الماء) أفاد كما قال الطبراني

دن ه حب ك) عن أبي هريرة - (ح)

٤٤٣٢ - رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا غَسَلَهُ امْرَأَتُهُ وَكَفَّنَتْ فِي أَخْلَاقِهِ - (هق) عن عائشة

٤٤٣٣ - رَحِمَ اللَّهُ عَبْدًا كَانَتْ لِأَخِيهِ عِنْدَهُ مَظْلَمَةٌ فِي عَرْضٍ أَوْ مَالٍ لَجَاءَهُ فَاسْتَحْلَه قَبْلَ أَنْ يُؤْخَذَ ،  
وَلَيْسَ ثُمَّ دِينَارٌ وَلَا دَرَاهِمٌ ، فَإِنْ كَانَتْ لَهُ حَسَنَاتٌ أَخَذَ مِنْ حَسَنَاتِهِ ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ حَمَلُوا  
عَلَيْهِ مِنْ سَيِّئَاتِهِمْ - (ت) عن أبي هريرة - (ح)

٤٤٣٤ - رَحِمَ اللَّهُ عَبْدًا سَمِعًا إِذَا بَاعَ ، سَمِعًا إِذَا اشْتَرَى سَمِعًا إِذَا قَضَى ، سَمِعًا إِذَا أُقْتَضِيَ - (خ ه) عن  
جابر - (ح)

أن من أصاب خيراً ينبغي أن يحب غيره ما يجب لنفسه فيأخذ بالأقرب فالأقرب فقوله رحم الله رجلاً فعل كذا  
تنبيه للأمة بمنزلة رش الماء على الوجه لاستيقاظ النائم وذلك أن المصطفى صلى الله عليه وسلم لما نال ما نال بالتهجد  
من الكرامة أراد أن يحصل لأمته حظ من ذلك فثبهم عليه عادلاً عن صيغة الأمر للتلطف (رحم دن ه حب ك عن  
أبي هريرة) قال الحاكم على شرط مسلم وتعقب بأن فيه محمد بن عجلان تكلم فيه قوم ووثقه آخرون قال النووي بعد  
عزوه لأبي داود إسناده صحيح

(رحم الله رجلاً) مات و (غسلته امرأته و كفن في أخلاقه) أي ثيابه التي أشرفت على البلي و فعل ذلك بأبي بكر  
غسلته امرأته أسماء و كفن في ثيابه التي كان يتبذلها كذا في سنن البيهقي (هق عن عائشة) رمز المصنف لحسنه وليس  
بصواب فقد قال الذهبي إسناده ضعيف فيه الحكم بن عبد الله تركوه

(رحم الله عبداً) أي إنساناً (كانت لأخيه عنده مظلمة) بكسر اللام على الأشهر و حكي الضم والفتح وأنكر (في  
عرض) بالكسر محل المدح والذم من الإنسان كما سبق (أو مال) بسائر أصنافه (لجاءه فاستحله قبل أن يؤخذ) أي  
تقبض روحه (وليس ثم) أي هناك يعني في القيامة (دينار و لادرم) يقضى منه ما عليه (فإن كانت له حسنات أخذ من  
حسناته) فيوفي منها لصاحب الحق (وإن لم تكن له حسنات) أو لم توفى و بقيت عليه بقية (حملوا عليه من سيئاتهم) أي  
أتى عليه أصحاب الحقوق من ذنوبهم التي اجترحوها بقدر حقوقهم ثم يذف في النار كما صرح به في عدة أخبار وهذا  
الحديث خرجه مسلم بمعناه من وجه آخر وهو أوضح سياقاً و لفظه المفلس من أمتي من يأتي يوم القيامة بصيام و صدقة  
و صلاة و زكاة و يأتي قد شتم هذا و سفك دم هذا و أكل مال هذا فيعطى هذا من حسناته وهذا من حسناته فإن نفيت  
حسناته قبل أن يقضى ما عليه أخذ من خطاياهم فطرح عليه و طرح في النار ولا يعارض ذلك ولا ينز و ازره و زر  
أخرى ، لأنه إنما يعاقب بسبب فعله و ظلمه و لم يعاقب بغير جنائية منه بل بجنائته فقوبلت الحسنات بالسيئات على  
ما اقتضاه عدل الحق تعالى في عبادته و قد تعلق بعض الذاهبين إلى صحة الإبراهيم من المجهول بهذا الحديث و قال ابن بطال  
بل فيه حجة لا شروط التعيين لأن قوله مظالمه يقتضى كونها معلومة القدر و قال ابن المنير إنما وقع في الخبر حيث  
يقص المظلوم من الظالم حتى يأخذ منه بقدر حقه و هذا متفق عليه إنما الخلاف فيما لو أسقط المظلوم حقه في الدنيا  
هل يشترط معرفة قدره و الحديث مطلق (ت عن أبي هريرة) رمز المصنف لصحته و ظاهر صنيعه أن هذا مما لم يتعرض  
أحد الشيخين لتخرجه و إلا لما عدل عنه و هو ذمول عجيب فقد رواه سلطان المحدثين البخاري مع خلف لفظي  
لا يصلح عدراً للعدل

(رحم الله عبداً) دعاء أو خبر و قرينة الاستقبال المستفاد من إذا تجعله دعاء (سَمِعًا) بفتح فسكون جواداً أو  
مسهلاً غير مضائق في الأمور و هذا صفة مشبهة تدل على الثبوت و لذا كرر أحوال البيع و الشراء و التقاضى حيث  
قال (إذا باع سمعاً إذا اشترى سمعاً إذا قضى) أي وفي ما عليه بسهولة (سمعاً إذا اقتضى) أي طلب قضاء حقه

٤٤٣٥ - رَحِمَ اللهُ قَوْمًا يَحْسِبُهُمُ النَّاسُ مَرْضَى وَمَا هُمْ بِمَرْضَى - ابن المبارك عن الحسن مرسلًا - (ض)

٤٤٣٦ - رَحِمَ اللهُ مُوسَى ، قَدْ أُودِيَ بِأَكْثَرِ مَنْ هَذَا فَصَبَرَ (حم ق) عن ابن مسعود - (صح)

وهذا مسوق للحث على المسامحة في المعاملة وترك المشاحدة والنضييق في الطلب والنخاق بمكارم الأخلاق وقال القاضي رتب الدعاء على ذلك ليدل على أن السهولة والتسامح سبب لاستحقاق الدعاء ويكون أهلاً للرحمة والاقتضاء والتقاضي وهو طلب قضاء الحق وقال ابن العربي فإن كان سيء القضاء حسن الطالب فطلبه بما عليه يحسب له في مقابلة صبره بماله على غيره (خ ه) في البيع (عن جابر) مطولاً ومختصراً

(رحم الله قوما يحسبهم الناس مرضى وما هم بمرضى) وإنما الذي ظهر على وجوههم من التغيير من استيلاء هيبة الجلال على قلوبهم وغلبة سلطان الخوف والقهر على أقدارهم (ابن المبارك) في الزهد (عن الحسن البصري مرسلًا) قال الحافظ العراقي ورواه أحمد موقوفاً على علي

(رحم الله موسى) بن عمران كليم الرحمن (قد أودى بأكثر من هذا) الذي أوديت به أي آذاه قومه بأشد ما أوديت به من تشديد فرعون وقومه وإبائهم وقصده إهلاكه بل ومن تعنت من آمن معه من بني إسرائيل حتى رموه بداء الأدرية واتهموه بقتل أخيه هرون لما مات معه في التيه بعد مارأوا من معجزاته الحسية العجائب مما جاء به التنزيل من فظاظهم وسوء طباعهم وخش أخلاقهم (فصبر) قيل لما سلك بهم البحر قالوا له إن صحبنا لانزاهم فمقال سيروا فإنهم على طريق كطريقكم قالوا لا نرضى حتى نراهم فقال اللهم أعني على أخلاقهم السيئة ففتحت لهم كوات في الماء فتراموا وتسمعوا وهذا قاله النبي صلى الله عليه وسلم حين قال رجل يوم حنين والله إن هذه لقسمة ماعدل فيها ولا أريد بها وجه الله فتغير وجهه ثم ذكره وكان كلامه هذا شفقة عليهم ونصحاً في الدين لا شهيداً وتثريباً لإثارة الحق الله على نفسه في ذلك المقام الذي هو عقب الفتح وتمكن السلطان الذي ينتفس فيه المكروب وينفث المصدور ويتشفي المغيظ المحقق ويدرك ثأره المؤثر فته أخلاق الأنبياء ما أوطأها وأسمجها والله عقولهم ما أرزنها وأرجحها قال الزمخشري وفيه تسلية للعالم لما يليق من الجهلة وقال الغزالي كما لا تخلو الأنبياء من الابتلاء بالمعاندن فكذا لا تخلو الأولياء والعلماء عن الابتلاء بالجاهلين فقلنا انك ولي أو عالم عن ضروب من الإيذاء بنحو إخراج من بلدة وسعاية إلى سلطان وشهادة عليه حتى بالكفر فاصبر كما صبروا تظفر كما تظفروا فعلى العلماء العدل والقيام بشوااميس الشريعة والصدع بالحق عند السلطان وإظهار السنن وإخاد البدع والقيام لله في أمور الدين ومصالح المسلمين وتحمل الأذى المترتب على ذلك ولا يرضون من فعالهم الظاهرة والباطنة بالجائز بل يأخذون بأحسنها وأكملها فإنهم القدرة والمرجع في الأحكام وحجة الله على العوام (حم ق عن ابن مسعود) قال لما كان يوم حنين آثر النبي صلى الله عليه وسلم أناساً في النسمة فأعطى الأفرع بن حابس مائة من الإبل وأعطى عيينة بن حصين مثلاً وأعطى أناساً من أشرف العرب فأثرهم يومئذ في النسمة فقال رجل والله إن هذه لقسمة ماعدل فيها ولا أريد بها وجه الله فقلت والله لا أخبرن النبي صلى الله عليه وسلم فأثبته فأخبرته فقال ومن يعدل إذا لم يعدل الله ورسوله صلى الله عليه وسلم رحم الله موسى الخ

(١) وقال ناس من الأنصار يغفر الله لرسول الله صلى الله عليه وسلم يعطى قريشاً ويدعنا وسيوفنا تقطر من دماهم فحدث بمقالتهم فجمعهم في قبة من آدم ولم يدع أحداً غيرهم فلما اجتمعوا قال ما كان حديث بلغني عنكم قال له بلغناؤهم وفقهاؤهم أما ذوو رأينا فلم يقولوا شيئاً وأما أناس منا حديثه أسنانهم فقالوا يغفر الله لرسول الله صلى الله عليه وسلم يعطى قريشاً ويترك الأنصار وسيوفنا تقطر من دماهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إني أعطى رجالاً حديثي عهد بكفر أمارضون أن يذهب الناس بالأموال وترجعون إلى رجالكم برسول الله صلى الله عليه وسلم فوالله ما تنقلبون به خير مما ينقلبون به قالوا بلى يا رسول الله قد رضينا فقال لهم إنكم سترون بعدي أثره شديدة فاصبروا حتى تلقوا الله ورسوله على الخوض

٤٤٣٧ - رَحِمَ اللهُ يُوْسُفَ إِنْ كَانَ لَذَا آيَةٌ حَلِيمًا ، لَوْ كُنْتُ أَنَا الْمُحْبَبُوسَ ثُمَّ أُرْسِلَ إِلَيَّ لَخَرَجْتُ سَرِيعًا -  
ابن جرير ، وابن مردويه عن أبي هريرة - (ح)  
٤٤٣٨ - رَحِمَ اللهُ أَخِي يُوْسُفَ ، لَوْ أَنَا وَأَنَا فِي الرَّسُولِ بَعْدَ طَوْلِ الْحَبْسِ لَأَسْرَعْتُ الْإِجَابَةَ حِينَ قَالَ :  
أَرْجِعْ إِلَي رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ مَا بَالُ النَّسْوَةِ - (حم) في الزهد وابن المنذر عن الحسن مرسلًا  
٤٤٣٩ - رَحِمَ اللهُ أَخِي يَحْيَى ، حِينَ دَعَاهُ الصِّدْيَانُ إِلَى اللَّعْبِ وَهُوَ صَغِيرٌ ، فَقَالَ : أَلِلَّعْبِ خُلِقْتُ ؟ فَكَيْفَ

(رحم الله يوسف) النبي (إن كان لذا آية حليلة لو كنت أنا المحبوس) ولبث في السجن هذه الليلة (ثم أرسل إلى  
لخرجت سريعاً) مبادرة إلى الخلاص والاستراحة منه ولم أقل وارجع إلى ربك. الآية وهذا قاله تواضعاً ورفعة شأن  
يوسف وإثارة لإخباره بكامل فضيلته وحسن نظره في بيان نزاهته وحدا صبره وترك مجلته وتبنيها على أن الانبياء  
وإن كانوا من الله بمكان لا يرام فهم بشر يطرأ عليهم من الأحوال ما يطرأ على غيرهم فلا يعد ذلك نقصاً (ابن جرير)  
المجتهد المطلق المجمع على أماتته وجلاله في التهذيب (وابن مردويه) في التفسير (عن أبي هريرة) رمز المصنف لحسنه  
(رحم الله أخي يوسف لو أنا) كنت محبوساً تلك المدة (وأنا في الرسول) يدعونني إلى الملك (بعد طول الحبس  
لأسرعت الإجابة) أي إجابة رسول الملك الذي أخبر الله عنه بقوله « فلما جاءه الرسول ، (حين قال له  
ارجع إلى ربك) أي سيدك (فأسأله ما بال النسوة) إلى آخر الآية وهذا من حسن تواضعه وثباته على يوسف كما  
تقرر لأنه كان عليه إثم أو تقصير لو كان محل يوسف عليه السلام لخرج مع الرسول وإنما أراد لم يكن  
يستقل محنة الله فيعجل بل كان صابراً محتسباً مع طول أمد الحبس عليه قال في الكشف إنما تأتي وتثبت في  
إجابة الملك وقدم سؤال النسوة ليظهر براءة ساحتها عما سجن فيه لئلا يتسلك له الحاسدون إلى تقييح أمره عنده  
ويجعلونه سلباً إلى حظ منزلته لديه ولئلا يقولوا ما خلد في الحبس سبع سنين إلا لأمر عظيم وجرم كبير فإن قيل إنما  
ذكر المصطفى هذا على جهة المدح ليوسف لما باله يذهب بنفسه عن حالة قد مدح بها غيره قلنا إنما أخذ لنفسه  
وجهاً آخر من أن الرأي وجه آخر أي لو كنت أما لبادرت الخروج ثم حاولت بيان عذري بعد ذلك وذلك أن  
هذه التقيصة والنوازل إنما هي معرضة ليقضى الناس بها إلى يوم القيامة فأراد عليه السلام حمل الناس على الأحزم  
من الأمور دون التعق في مثل هذه النازلة التارك فرصة الخروج من ذلك السجن بما يفتح له ذلك من البقاء في  
سجنه وإن كان يوسف أمن من ذلك بعلمه من الله فغيره من الناس لا يأمن ذلك وقال بعضهم خاف يوسف أن  
يخرج من السجن فيناله من الملك مرتبة ويسكت عن أمر ذنبه صفحا فيراه الناس بتلك المنزلة ويقولون هذا الذي  
راود امرأة مولاة فأراد بيان براءته وتحقيق منزلته (حم في) كتاب (الزهد وابن المنذر عن الحسن) البصري (مرسلًا)  
(رحم الله قساً) بن ساعدة الأيادي عاش ثلاثمائة وثمانين سنة وقيل ستائة قدم وفد لإياد علي النبي صلى الله عليه  
وسلم فأسلوا فسألهم عنه فقالوا مات فقال (كأنني أنظر إليه) بسوق عكاظ (على جبل) أمر أورك أي يضرب إلى  
الخصرة كلون الرماد أو إلى سواد (تكلم بكلام له حلاوة لأحفظه) فقال لبعض القوم نحن نحفظه يا رسول الله  
فقال هاتوه فذكروا خطبته البديمة السابقة المشحونة بالحكم والمواعظ وهو أول من آمن بالبعث من الجاهلية وأول  
من قال أما بعد وأول من كتب من فلان إلى فلان (الأزدى) نوبة إلى أزدشومة بفتح الهمزة وسكون الزاي وكسر  
المهملة وهو أزد بن الغوث بن نيث بن ملكان (في الضمياء عن أبي هريرة) وورد من عدة طرق أخرى قال ابن حجر  
وكلها ضعيفة قال المصنف إذا ضم بعضها إلى بعض حكم بحسنه فزعم ابن الجوزي وضعه غير سديد  
(رحم الله أخي يحيى) سماه أحملاً لأن نسب الدين أعظم من نسب الماء والطين (حين دعاه الصبيان إلى اللعب وهو  
صغير) ابن سنتين أو ثلاث على مافي تاريخ الحاكم عن الخبر بسند واه وأصح منه أنه كان ابن ثمان (فقال) لهم (اللعب

يَمِّنْ أَدْرَكَ الْحَنْثَ مِنْ مَقَالِهِ ٢ - ابن عساكر عن معاذ - (عز)

٤٤٤٠ - رَحِمَ اللَّهُ مَنْ حَفِظَ لِسَانَهُ ، وَعَرَفَ زَمَانَهُ ، وَاسْتَقَامَتْ طَرِيقَتُهُ - (فر) عن ابن عباس - (ض)

٤٤٤١ - رَحِمَ اللَّهُ قَسَاكَانِي أَنْظَرَ إِلَيْهِ عَلَى جَبَلٍ أَوْرَقٍ تَكَلَّمَ بِكَلَامٍ لَهُ حَلَاوَةٌ لَا أَحْفَظُهُ - الأزدي في الضعفاء عن أبي هريرة - (ض)

٤٤٤٢ - رَحِمَ اللَّهُ وَالِدَا أَعَانَ وَوَلَدَهُ عَلِيَّ بَرَّهُ - أبو الشيخ في الثواب عن علي - (ض)

٤٤٤٣ - رَحِمَ اللَّهُ أَمْرًا سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا فَرَوَاهُ ثُمَّ بَلَغَهُ مِنْهُ هُوَ أَوْ عَمِّي مِنْهُ - ابن عساكر عن زيد بن خالد الجهني - (ح)

خلقت) استفهام إنكاري أى بل خلقت للعبادة وهى الآن مطلوبة متى لأن الله أحكم عقله فى صباه وإذا كان هذا مقال من لم يبلغ الحنث (فكيف بمن أدرك الحنث من مقاله) (١) وهذا يوضحه مارواه ابن قتيبة من حديث ابن عمرو أن يحيى دخل بيت المقدس وهو ابن ثمان فنظر إلى العباد واجتهادهم فرجع إلى أبويه فر فى طريقه بصبيان يلعبون فقالوا لهم تلعب فقال إنى لم أخلق للعب فذلك قوله تعالى وواتيناه الحكم صباه (ابن عساكر) فى التاريخ (عن معاذ) بن جبل (رحم الله من حفظ لسانه) أى صانه عن التكلم فيما لا يعنيه قال الماوردى للكلام شروط لا يسلم المتكلم من الزلل إلا بها ولا يعمرى من النقص إلا أن يستوعبها وهى أربعة الأول أن يكون الكلام لداع يدعو إليه إما فى جلب نفع أو دفع ضرر الثانى أن يأتي به فى محله : يتوخى به إصابة فرصة الثالث أن يقتصر منه على قدر حاجته الرابع أن يتخير اللفظ الذى يتكلم به فهذه الأربعة متى أدخل المتكلم بشرط منها فقد أخطأ (وعرف زمانه) (٢) أى ما يليق به فعمل على ما يناسبه (واستقامت طريقته) أى استعمل القصد فى أموره كتب ابن عبد العزيز إلى ولده وقد بلغه أنه اتخذ خاتما من فضة أما بعد فإنه قد بلغنى عنك أنك اتخذت خاتما من فضة فاذا وصلك كتابى فبعه واشتر به طعاما وأطعمه الفقراء واتخذ خاتما من حديد وانقش عليه رحم الله من عرف قدر نفسه فاستراح (فر عن ابن عباس) وفيه محمد بن زياد الدمشقى الميمونى قال الذهبى فى الضعفاء قال أحمد كذاب خبيث يضع الحديث وقال الدارقطنى كذاب اه ورواه الحاكم أيضا وعنه تلفاه الديلمى فلو عزاه المصنف للأصل لكان أولى

(رحم الله والدا أعان ولده على بره) بتوفيقه ماله عليه من الحقوق فكما أنك على ولدك حقا فلولدك عليك حق فمتى كان الولد غاربا جافيا جر الولد إلى القطيعة والعقوق (أبو الشيخ) بن حبان (فى) كتاب (النواب عن على) أمير المؤمنين وكذا عن عمر قال الحافظ العراقى وسنده ضعيف

(رحم الله امرأ سمع منا حديثا فوعاه ثم بلغه) أى أداه من غير زيادة ولا نقص فمن زاد أو نقص فهو مغير لا مبدل (من هو أوعى منه) أى أنظم تذكر يقال وعى عيا إذا حفظ كلاما قبله ودام على حفظه ولم ينسه زاد فى رواية فرب مبلغ أوعى من سامع أى لما رزق من جودة الفهم وكال العلم والمعرفة وخص مبلغ السنة بالدعاء بالرحمة لكونه سعى فى إحياء السنة ونشر العلم وفيه وجوب تبليغ العلم وهو الميثاق المأخوذ على العلماء ولتينته للناس ولا تكتمونه قال البعض فيه أنه يحى. آخر الزمان من يفوق من قبله فى الفهم وتنازعه ابن جماعة (ابن عساكر) فى التاريخ (عن زيد بن خالد الجهني) ورواه الحاكم بنحوه

(١) أى صار قوله فى حال صغره كقول من بلغ وكل عقله أى لا يليق بي اللعب لأن الله تعالى أكمل عقلى فى

حال صباه ويحتمل أن يكون فكيف الخ من كلام النبي صلى الله عليه وسلم ليس من كلام يحيى

(٢) أى زمن تكليفه الذى يجرى عليه فيه القلم فيحذره أو أهل زمانه فيقتدى بصالحهم ويتباعد عن طالحهم

- ٤٤٤٤ رَحِمَ اللَّهُ إِخْوَانِي بَقَرَوِينَ - ابن أبي حاتم في فضائل قروين عن أبي هريرة . وابن عباس معا - أبو العلاء العطار فيها عن علي - (ض)
- ٤٤٤٥ - رَحِمَ اللَّهُ عَيْنًا بَكَتَ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ ، وَرَحِمَ اللَّهُ عَيْنًا سَهَرَتْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ - (حل) عن أبي هريرة (ض)
- ٤٤٤٦ - رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْنَا وَعَلَى مُوسَى ، لَوْ صَبَرَ لَرَأَى مِنْ صَاحِبِهِ الْعَجَبَ - (د ن ك) عن أبي زناد الباوردي « العُجَاب » - (صح)

(رحم الله إخواني بقروين) في إثبات الأخوة لهم دلالة علي علو مرتبتهم وحيازتهم لفضيلة ذاك الجنب الأنعم ولوصفه لهم بالأخوة جعلهم جمع كالصحابة بل مقتضى الأخوة عند الإنصاف أخص من الصحبة وهي الأخوة الدينية من حيث كونهم قائمين بالحق كل القيام ذكره في المطامح (ابن أبي حاتم في) كتاب (فضائل قروين) بفتح القاف وسكون الزاي وكسر الواو وسكون الياء بعدها نون مدينة كبيرة شهيرة من بلاد العجم برز منها أئمة أكابر ذكره ابن خلدكان في ترجمة أخى الامام الغزالي (عن أبي هريرة وابن عباس معا - أبو العلاء العطار فيها عن علي)

(رحم الله عينا بكنت من خشية الله) أى من خوفه (ورحم الله عينا سهرت في سبيل الله) أى في الحرس في الرباط أو في قتال الكفار عند مقاومة العدو (حل عن أبي هريرة) وقال غريب من حديث الثوري لم يكتبه إلا محمد بن عبدالله الخيدي عن شعيب بن حرب

(رحمة الله علينا وعلى موسى) هذا من حسن الأدب نحو «عفا الله عنك» تمهيداً لدفع ما يوحش من نسبة العجلة وعدم التأني اليه (لو صبر) بمعنى تصبر عن المبادرة بالسؤال للخضر عن إتلاف المال وقتل نفس لم تبلغ وترك الاستخبار عن ذلك حتى يكون هو الذى يجبره كما شرط ذلك عليه بقوله فلا تسألني عن شئ حتى أحدث لك منه ذكراً (لرأى من صاحبه) الخضر (العجب) تمامه عند السألي ولكنه قال وإن سألتك عن شئ بعدها فلا تصاحبني قد بلغت من لدني عذراً انتهى فبتركه الوفاء بالشرط حرم بركة صحبته واستفادة العلم من جهته (١) قالوا وقد أدب الله العلماء بنفسه حيث لم يرد العلم إلى الله بنفسه لما سئل هل في الأرض أعلم منك قال المرسي كنت في البحر وانفتح المركب واشتد الريح فانتفتحت السماء ونزل ملكان أحدهما يقول موسى أعلم من الخضر والآخر يقول الخضر أعلم فزول ملك آخر فقال والله ما علم الخضر في علم موسى إلا كعلم الهدد في علم سليمان قال ابن حجر هذا الحديث استدل به من زعم أنه لم يكن الخضر حالة هذه المقالة موجوداً إذ لو كان لا يمكنه أن يصحبه بعض أكابر الصحابة فيرى منه نحواً مما رأى موسى وأجاب من ادعى بقاءه بأن التنبى إنما كان يقع بينه وبين موسى وغير موسى لا يقوم مقامه قال ابن عطاء الله وبقاء الخضر إلى الآن أجمع عليه هذه الطائفة وتواتر عن أولياء كل عصر نقاؤه والاخذ عنه واشتهر إلى أن بلغ حد التواتر الذى لا يمكن جرده وفيه من آذاب الدعاء أنه يبدأ بنفسه وفضل العلم والأدب مع العالم وحرمة المشايخ وترك اعتراض الكبير على كبير ولو دونه في الرتبة ولا يبدره بالإنتكار بل يصبر حتى يكشف له القناع وأن على المتعلم تقليد معلمه حتى فيما خالف رأيه فإن خطأ مرشده أنفع من صوابه في نفسه إذ التجربة تطلع على دقائق يستغرب سماعها فكم من مريض محرور يعالجه الطيب أحياناً بالحرارة ليزيد في قوته إلى حد يحتمل معه صدمة العلاج فيعجب منه من لاخبرة له بالطب وقال بعضهم هذا أصل عظيم في وجوب التسليم في كل ماجاء به الشرع وإن لم تظهر حكمته للعقول (د ن ك) في كتاب الانبياء (عن أبي) بن كعب (زاد الباوردي العجائب) قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبي وهذا الحديث رواه الشيخان في قصة حديث الخضر وموسى بلفظ يرحم الله موسى لوددت أن لو كان صبر حتى يقص علينا من أخبارها

(١) ولا دلالة فيه على تفضيل الخضر عليه فقد يكون في المفضول ما لا يوجد في الفاضل

- ٤٤٤٧ - رَحْمَاءُ أُمَّتِي أَوْ سَاطِهَا - (فر) عن ابن عمرو - (ض)  
٤٤٤٨ - رَدُّ جَوَابِ الْكِتَابِ حَقٌّ كَرَدِّ السَّلَامِ - (عد) عن أنس بن بلال عن ابن عباس - (ض)  
٤٤٤٩ - رَدُّ سَلَامِ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ صَدَقَةٌ - أبو الشيخ في الثواب عن أبي هريرة - (ض)  
٤٤٥٠ - رُدُّوا السَّائِلَ وَلَوْ بِظُلْفٍ مُحْرَقٍ - (حم تخ) عن حواء بنت السكن - (ح)

(رحماء أمتي أو ساطها) أي الذي يكونون في وسطها يعنى قبل ظهور الأشراف (فر عن ابن عمرو) بن العاص وفيه عثمان بن عطاء أوردته الذهبي في الضعفاء وقال ضعفه الدارقطني وغيره وعمرو بن شعيب اختلف فيه (رد جواب الكتاب كرد السلام) أي إذا كتب لك رجل بالسلام في كتاب ووصل إليك وعلته بقرائك أو بقرامة غيرك وجب عليك الرد باللفظ أو المراسلة وبه صرح جمع من الشافعية وهو مذهب ابن عباس قال النووي ولو أرسل السلام مع إنسان وجب على الرسول تليغه لأنه أمانة ونوزع بأنه بالوديعة أشبه قال ابن حجر والتحقيق أن الرسول إن التزمه أشبه بالأمانة والإفديعة ثم قال النووي ولو أتاه شخص بسلام مع شخص أو في ورقة وجب الرد فوراً ويستحب أن يرد على المبلغ كما أخرجه النسائي ويتأكد رد جواب الكتاب فإن تركه ربما أورت ضغائن ولهذا أنشد:

إذا كتب الخليل إلى خليل فحق واجب رد الجواب  
إذا الإخوان فاتهم التلاقي فما صلة بأحسن من كتاب

قال الحرالي والرد الرجوع إلى ما كان منه من البدء (عد) من حديث الحسن بن محمد البلخي قاضي مرو عن حميد (عن أنس) بن مالك قضية صنع المصنف أن مخرجه ابن عدى أخرجه وسلمه والأمر بخلافه بل عقبه بقوله منكر جداً البلخي يروى الموضوعات والرواى عنه يروى المناكير وفي اللسان كل أحاديثه مناكير وقال ابن حبان يروى الموضوعات لا تحمل الرواية عنه ثم ساق له هذا الحديث ومن ثم حكم ابن الجوزى بوضعه ولم يتعقبه المؤلف سوى بأن له شاهداً وهو قول ابن عباس المشار إليه بقوله (ابن لال) أبو بكر القرشي عن جعفر الخلدی عن عبيد بن غزام عن علي بن حكيم عن أبي مالك الجهني عن جوير عن الضحاك (عن ابن عباس) ظاهر تصرف المؤلف أن ابن عباس رفعه والأمر بخلافه وإنما هو من كلامه فقد قال ابن تيمية رفعه غير ثابت .

(رد سلام المسلم على المسلم صدقة<sup>(١)</sup>) أي يؤجر عليه كما يؤجر على الصدقة وربما أفهم هذا أنه مندوب لا واجب والجمهور على الوجوب وأفهم أن الكافر لا يرد عليه وهو لإجماع (أبو الشيخ) ابن حبان (في) كتاب (الشعاب عن أبي هريرة) ورواه عنه الديلمي أيضاً .

(ردوا السائل ولو بظلف<sup>(٢)</sup>) بكسر فسكون (محرق) لو للتقليل والمراد الرد بالإعطاء والمعنى تصدقوا بما تيسر أكثر أو قل ولو باغ في القلة الظلف مثلاً فإنه خير من العدم وقال أبو حيان الواو الداخلة على الشرط للعطف لكونها لعطف حال على حال محذوفة يتضمنها السابق تقديره ردوه بشيء على حال ولو بظلف وقيد بالإحراق أي النية كما هو عادتهم فيه لأن النية قد لا يؤخذ وقد يرميه أخذه فلا ينتفع به بخلاف المشوى وقال الطيبي هذا تنميم لإرادة المبالغة في ظلف كقولها كأنه علم في رأسه ناره يعني لا تردوه رد حرام بلا شيء ولو أنه ظلف فهو مثل ضرب للمبالغة والذهاب إلى أن الظلف إذ ذاك كأن له عندهم قيمة بعيد عن الاتجاه (مالك) في الموطأ (حم تخ ن) في الزكاة (عن حواء بنت السكن) تدعى أم يحيد كفضيل يقال هي أخت أسماء كانت من المبايعات وفي التقريب هي جدة عمرو بن معاذ صحابة

(١) الجار والمجرور متعلق برد ويجوز فتح السين وإسكانها وإن ثبتت الرواية بأحدهما فهي متبعة أي يؤجر عليه كما يؤجر على الصدقة - أي الزكاة - فإنه واجب . (٢) الظلف للبقر والغنم كالحافر للفرس والبغل والخنف للبعير وقيد بالمحرق لمزيد المبالغة .



٤٤٥١ - رُدُّوا السَّلَامَ ، وَغَضُّوا البَصَرَ ، وَأَحْسِنُوا الكَلَامَ - ابن قانع عن أبي طلحة

٤٤٥٢ - رُدُّوا القَتْلَى إلى مَضَاجِعِهَا - (ت حب) عن جابر - (ح)

٤٤٥٣ - رُدُّوا المَخِيضَ وَالْحَيَاطَ ، مَنْ غَلَّ مَخِيضًا أَوْ حَيَاطًا كَلَّفَ يَوْمَ القِيَامَةِ أَنْ يَحْمِيَ بِهِ وَلَوْ لَيْسَ بِجَاهٍ - (طب) عن المستورد - (ح)

٤٤٥٤ - رُدُّوا مَذْمَةَ السَّائِلِ وَلَوْ بِمِثْلِ رَأْسِ الذُّبَابِ - (نق) عن عائشة - (صح)

لما حديث أى وهو هذا قال ابن عبد البر حديث مضطرب .

(ردوا السلام) على المسلم وجوباً لكن إن أتى بالسلام باللفظ العربي أما لو سلم بغيره فهل يستحق الجواب أقوال ثالثها يجب لمن لم يحسن العربية ويجب الرد فوراً فإن أخر ثم رد لم يعد جواباً ذكره القاضى حسين ومحلّه حيث لا عذر قاله ابن حجر ولو وقع الابتداء بصيغة الجمع لم يكف الرد بصيغة الأفراد لأن الجمع يقتضى التعظيم فلا يكون رداً بالمثل فضلاً عن الأحسن كذا ذكره ابن دقيق العيد (غضوا البصر) عن النظر إلى ما لا يجوز النظر إليه (وأحسنوا الكلام) أى ألتنوا القول وتلفظوا مع الخلق نظراً للخلق بأفاد به أنه تسن المحافظة على شعائر الإسلام وظواهر الأحكام سيما للعلماء الاعلام كإقشاء السلام للخاص والعام ونهى عن منكره وأمر بمعروف إلى غير ذلك مما هو معروف (ابن قانع) فى المعجم (عن أبي طلحة) زيد بن سهل الأنصارى رمز المصنف لحسنه .

(ردوا القتلى إلى مضاجعها) وفى رواية إلى مضاجعهم أى لانتقلوا الشهداء عن مقتلهم بل ادفنهم حيث قتلوا لفصل البقعة بالنسبة إليهم لكونها محل الشهادة وكذا من مات ببلد لا ينقل لغيره وهذا مستثنى من نذب جمع الأقارب فى مقبرة واحدة: قال الزين العراقى . وهذا تشريف عظيم للشهداء لشبههم بالأنبياء حيث يدفن النبي صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم فى المكان الذى مات فيه فألحق بهم الشهداء وقال المظهر فيه أن الميت لا ينقل من الموضع الذى مات فيه إلى بلد أخرى قال الأشرفى هذا كان فى الابتداء أما بعده فلا كما روى أن جابراً جاء بأبيه الذى قتل بأحد بعد ستة أشهر إلى البقيع فدفته قال بعضهم ولعله كان لضرورة (ت) وحسنه (حب) كلاهما من رواية ربيع أو نبيح العنزى (عن جابر) قال جاءت عمى بأبى يوم أحد لتدفنه فى مقابرنا فنادى منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ردوا القتلى إلى مضاجعها قال الترمذى حسن الصحيح قال الزين العراقى وقد حكى الترمذى نفسه عن البخارى أنه قال فى ربيع منكر الحديث . وقال أحمد غير معروف اه وقضية صنيع المؤلف أن الترمذى تفرد به عن الستة وإلا لما خصه والأمر بخلافه فقد قال الزين العراقى خرج حديث جابر هذا بقية أصحاب السنن .

(ردوا المخيط) بالكسر الإبرة (والحياط) أى الخيط (من غل مخيطاً أو خياطاً) من الغنيمة (كلف يوم القيامة أن يحمى به وليس بجاه) يعنى يعذب ويقال له حمى به وليس يقدر على ذلك فهو كناية عن دوام تعذيبه وهذا قاله لما قفل من حنين فجاء رجل يستحله خياطاً أو مخيطاً فذكره (طب عن المستورد) بن شداد بن عمرو القرشى القهرى حجازى نزل الكوفة ولأبيه صحبة قال الهيمى فيه أبو بكر عبدالله بن حكيم الزاهرى وهو ضعيف وقواه البعض فلم يلتفت إليه ورواه البيهقى من وجه آخر وتعقبه الذهبى بأن فيه نكارة .

(ردوا مذمة السائل) بفتح الميم وبفتح الذال وتكسر أى ما يذمك به على إضاعته (ولو بمثل رأس الذباب) أى ولو بشئ قليل جداً وفى رواية ولو بمثل رأس الطائر من الطعام قال عيسى عليه السلام من رداً لا خائباً ثم غش الملائكة ذلك البيت سبعة أيام وفيه كما قال الغزالي حل السؤال عند الاضطرار ولو كان السؤال حراماً لما جاز إعانة المعتدى على عداوته والاعطاء إعانة (نق عن عائشة) قال ابن الجوزى حديث لا يصح والمتمم به إسحق

- ٤٤٥٥ - رَسُولُ الرَّجُلِ إِلَى الرَّجُلِ إِذْنُهُ - (د) عن أبي هريرة - (صح)
- ٤٤٥٦ - رِضَا الرَّبِّ فِي رِضَا الْوَالِدِ ، وَسَخَطُ الرَّبِّ فِي سَخَطِ الْوَالِدِ - (ت ك) عن ابن عمرو ، البزار عن ابن عمر - (صح)
- ٤٤٥٧ - رِضَا الرَّبِّ فِي رِضَا الْوَالِدَيْنِ ، وَسَخَطُهُ فِي سَخَطِهِمَا - (طب) عن ابن عمرو - (صح)
- ٤٤٥٨ - رَضِيَتْ لِأُمِّي مَارِضِي لَهَا ابْنُ أُمِّ عَبْدِ - (ك) عن ابن مسعود - (صح)

ابن نجیح قال أحد هو من أكذب الناس وقال يحيى كان يضع وقال الذهبي أفته من عثمان الوقاص .  
 ( رسول الرجل إلى الرجل إذنه ) أى هو بمنزلة إذنه فى الدخول إذا وصل إلى محل المدعو إليه وأخذ بظاهره جمع فلم يجبروا على المرسل إليه استئذانا إذا وصل وأوجه آخرون وعليه العمل وقال فى المطامح وهو أقرب لمعقولة الاستئذان وجمع بأن الأول فهما إذا قربت الرسالة والثانى إذا بعدت قال ابن التين والكلام فىمن ليس عنده من يستأذن لاجله والأحوط والاستئذان كيفما كان ( د ) فى الأدب ( عن أبي هريرة ) وسكت عليه ورواه عنه أيضا البخارى فى الأدب المفرد وابن حبان وعده البغوى فى الحسان

( رضا الرب فى رضا الوالد وسخط الرب فى سخط الوالد ) لأنه تعالى أمر أن يطاع الأب ويكرم فمن امتثل أمر الله فقد بر الله وأكرمه وعظمه فرضى عنه ومن خالف أمره غضب عليه وهذا ما لم يشهد شاهد أبوة الدين بأن الوالد فيما يرومه خارج عن سبيل المتقين وإلا فرضى الرب فى هذه الحالة فى مخالفته وهذا وعيد شديد يفيد أن العقوق كبيرة وقد تظاهرت على ذلك النصوص وفى خبر مرفوع عن الله العاق لوالديه قال الذهبي وإسناده حسن وقال وهب أوحى الله إلى موسى وقر والدك فإنه من قر والديه مددت له فى عمره ووهبت له ولداً يره ومن عقهما قصرت عمره ووهبت له ولداً يمقه وقال أبو بكر بن أبى مريم قرأت فى التوراة من يضرب أباه يقتل ( ت ) فى البر ( ك ) فى البر ( عن ابن عمرو ) بن العاص على شرط مسلم ( البزار ) فى مسنده ( عن ابن عمر ) بن الخطاب قال الهيشمى وفيه عصمة بن محمد وهو متروك .

( رضا الرب فى رضا الوالدين وسخطه فى سخطهما ) أى غضبهما الذى لا يخالف القوانين الشرعية كما تقرر قال الزين العراقى وأخذ من عمومه أنه سبحانه يرضى عنه وإن لم يؤد حقوق ربه أو بعضها إذا كان الولد مسلماً فإن قيل ما وجه تعلق رضى الله عنه برضى الوالد قلنا الجزء من جنس العمل فلما أرضى من أمر الله بإرضائه رضى الله عنه فهو من قبيل لا يشكر الله من لا يشكر الناس قال الغزالي وآداب الولد مع والده أن يسمع كلامه ويقوم بقيامه ويمتثل أمره ولا يمشى أمامه ولا يرفع صوته ويلبى دعوته ويحرص على طلب مرضاته ويخضع له جناحه بالصبر ولا يمين بالبر له ولا بالقيام بأمره ولا ينظر إليه شزراً ولا يقطب وجهه فى وجهه ( طب عن ابن عمرو ) بن العاص قال الهيشمى وفيه عصمة بن محمد أيضاً وهو متروك :

( رَضِيَتْ لِأُمِّي مَا ) أى الشئ الذى ( رَضِيَتْ لَهَا ) به أبو عبد الرحمن عبد الله ( ابن ) مسعود والهدلى وأمه ( أم عبد ) الهدلية أسلم قديماً وشهد المشاهد كلها وهاجر المجرتين وصلى إلى القبلتين وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقربه ولا يحجبه وهو صاحب سؤاله وتعليه وظهره وبشره بالجنة وإنما رضى لأمته مريضاً لها لأنه كان يشبهه فى مشيه وسمته وهديه وكان نجيفاً قصيراً جداً طوله نحو ذراع ولى قضاء الكوفة وما يابها فى خلافة عمر ومات بها أو بالمدينة سنة اثنين وثلاثين عن بضع وستين ( ك ) عن ابن مسعود) ورواه عنه البزار وزاد وكرهت لها ما كرهه ابن أم عبد قال الهيشمى وفيه محمد بن حميد الرازى وهو ثقة وبقية رجاله وثقوا

٤٤٥٩ - رَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ ذُكِرَتْ عِنْدَهُ يَلْمُ يَصِلُ عَلَيَّ، وَرَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ دَخَلَ عَلَيْهِ رَهْضَانٌ ثُمَّ انْسَلَخَ قَبْلَ أَنْ يُغْفَرَ لَهُ، وَرَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ أَدْرَكَ عِنْدَهُ أَبْوَاهُ الْكَبِيرِ فَلَمْ يَدْخُلْهُ الْجَنَّةَ - (ت ك) عن أبي هريرة

٤٤٦٠ - رَغِمَ أَنْفُهُ، ثُمَّ رَغِمَ أَنْفُهُ، ثُمَّ رَغِمَ أَنْفُهُ مِنْ أَدْرَكَ أَبُوَيْهِ عِنْدَهُ الْكَبِيرَ أَحَدَهُمَا أَوْ كِلَيْهِمَا ثُمَّ لَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ - (حم م) عن أبي هريرة - (ص)

٤٤٦١ - رُفِعَ عَنِ أُمَّتِي الْخَطَأُ، وَالنَّسِيَانُ، وَمَا اسْتَكْرَهُوا عَلَيْهِ - (طب) عن ثوبان - (ص)

(رغم) بكسر الهمزة وتفتح أى لصق أنفه بالتراب وهو كناية عن حصول غاية الذل والهوان (أنف رجل) يعنى إنسان وذكرك الرجل وصف طردى وكذا يقال فيما بعده (ذكرت عنده) بالبناء للفعول (فلم يصل على) أى لحقه ذل وخزى مجازاة له على ترك تعظيمى أو خاب وخسر من قدر أن ينطق بأربع كلمات توجه لنفسه عشر صلوات من الله ورفع عشر درجات وحط عشر خطيئات فلم يفعل لأن الصلاة عليه عبارة عن تعظيمه فمن عظمه عظمه الله ومن لم يعظمه أهانه الله وحقر شأنه قال الطيبي والقائم استعمادية كهى فى قوله تعالى « فأعرض عنها » والمعنى بعيد من العاقل أن يتمكن من إجراء كلمات معدودة على لسانه فيغوز بما ذكر فلم يقتضه حتى يموت لحقيق أن يذله الله اه ورد بأن جعلها للتعقيب أولى ليفيد ذم التراخي عن تعقيب الصلاة عليه بذكره (ورغم أنف رجل دخل عليه رمضان ثم انسلخ قبل أن يغفر له) أى رغم أنف من علم أنه لو كف نفسه عن الشهوات شهر أو فى كل سنة وآتى بما وظف له فيه من صيام وقيام غفر له ما سلف من الذنوب فقهروا ولم يفعل حتى انسلخ الشهر وهضى فمن وجد فرصة عظيمة بأن قام فيه إيماناً واحتساباً عظمه الله ومن لم يعظمه حقره الله وأهان (ورغم أنف رجل) أى إنه مدعو عليه أو مخبر عنه بلزوم ذل وصغار لا يطاق (أدرك عنده أبواه الكبر) قيد به مع أن خدمة الأبوين ينفى المحافظة عليهما فى كل زمن لشدة احتياجهما إلى البر والخدمة فى تلك الحالة (فلم يدخله الجنة) لعرقه لهما وتقصيره فى حقهما وهو إسناد مجازى يعنى ذل وخسر من أدرك أبويه أو أحدهما فى كبر السن ولم يسع فى تحصيل ما ربه والقيام بخدمته فيستوجب الجنة جعل دخول الجنة بما يلبس الأبوين وما هو بسببها بمنزلة ما هو بفعلها ومسبب عنهما تعظيمهما مستلزم لتعظيم الله ولذلك قرن تعالى الإحسان إليهما بترهما بعبادته فمن لم يقيم الإحسان إليهما سبباً حال كبرهما فجدير بأن يهان ويحقر شأنه (ت) فى الدعوات (ك) كلاهما (عن أبي هريرة) قال الترمذى حسن غريب من هذا الوجه وقال الحاكم صحيح قال ابن حجر وله شواهد (رغم أنفه) بالكسر أى لصق بالرغام أى التراب هذا أصله ثم استعمل فى الذل والعجز عن الانتصاف من الظالم وقال الفاضل يستعمل رخم مجزأ بمعنى كره من باب إطلاق اسم السبب على المسبب (ثم رغم أنفه ثم رغم أنفه) كرهه ثلاثاً لزيادة التنفير والتحذير (من أدرك أبويه عنده الكبر أحدهما أو كلاهما) ثم لم يدخل الجنة) يعنى لم يخدمهما حتى يدخل الجنة بسببهما قال بعضهم والنبي رؤوف رحيم أرسل رحمة للعالمين فدعاؤه هنا على من آمن ببعده الرحمة له فيه من اشتغل بشهواته عن مرضات ربه بعد ما دله على سبيل الفلاح فتجافى عنه فكانه أبى إلا النار لا يكتبه على العصيان والتمرّد على الرحمن ألم يستوجب الغفران حيث لم يعظم من أرسل رحمة بالصلاة عليه ولم يقيم بتعظيم حرمة شهر تفتح فيه أبواب الجنة وتغلق فيه أبواب النار واستخف بحق والديه فلم يقيم بحقهما لحق هؤلاء أن يطهرهم بالنار إن لم يدركهم اللطف (حم م) فى الأدب (عن أبي هريرة) ولم يخرج البخارى (رفع عن أمتي الخطأ) أى لأنه لا حكمه إذ حكمه من الضمان لا يرتفع كما هو مقرر فى الفروع (والنسيان) كذلك ما لم يتعاط سببه حتى فوت الواجب فإنه يأثم (وما استكروهوا عليه) أى فى غير الزنا والقتل إذ لا يباحان بالإكراه فالحديث منزل على ما سواهما قال البيضاوى ومفهومه أن الخطأ والنسيان كان يؤخذ بهما أولاً إذ لا تتمتع

٤٤٦٢ - رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثَةٍ : عَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ ، وَعَنِ الْمُبْتَلَى حَتَّى يَبْرَأَ ، وَعَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَكْبُرَ - (حم دن ه ك) عن عائشة - (صح)

٤٤٦٣ - رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثَةٍ : عَنِ الْمَجْنُونِ الْمَغْلُوبِ عَلَى عَقْلِهِ حَتَّى يَبْرَأَ ، وَعَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ ،

المؤاخذه بهما عقلا فإن الذنوب كالسموم فكأن تناولها يؤدي إلى الهلاك وإن كان خطأ فتعاطى الذنوب لا يبعد أن يفضى إلى العقاب وإن لم يكن عزيمة لكنه تعالى وعدنا التجاوز عنه رحمة وفضلا ومن ثم أمر الإنسان بالدعاء به استدامة واعتداداً بالنعمة. وفي جمع الجوامع أن هذا ليس من المجدد وخالف البصريان أبو الحسين وأبو عبد الله وبعض الحنفية قالوا لا يصح رفع المذكورات مع وجودها فلا بد من تقدير شيء وهو متردد بين أمور لا حاجة لجمعها ولا مرجح لبعضها فكان مجملا قلنا المرجح موجود وهو العرف فإنه يقضى بأن المراد منه رفع المؤاخذه اه وقال ابن الهيثم قوله رفع الخ من باب المتعاضى ولا عموم له لانه ضرورى فوجب تقديره على وجه يصح الاجماع على أن رفع الاتم مراد فلا يراد غيره وإلا لزم تعميمه وهو في غير محل الضرورة ومن اعتبر في الحكم الأعم من حكم الدنيا والآخرة فقد عمدته من حيث لا يدري إذ قد أثبتته في غير محل الضرورة من تصحيح الكلام وصار كما لو أطال الكلام ساهياً فإنه يقول بالفساد فإن الشر في أن رفع فساده وجب شمحل الصحة وإلا فشمول عدوها وإنما عنى القليل من العمل لعدم التحرز عنه اه (طب عن ثوبان) رمز المصنف لصحته وهو غير صحيح فقد تعقبه الميهمى بأن فيه يزيد بن ربيعة الرجمى وهو ضعيف اه وقصارى أمر الحديث أن النووى ذكر فى الطلاق من الروضة أنه حسن ولم يسلم له ذلك بل اعترض باختلاف فيه وتباين الروايات ويقول ابن أبي حاتم فى العلل عن أبيه هذه أحاديث منسكرة كأنها موضوعة وذكر عبد الله بن أحمد فى العلل أن أباه أنكره ونقل الخلال عن أحمد من زعم أن الخطأ والنسيان مرفوع فقد خالف الكتاب والسنة وقال ابن نصر هذا الحديث ليس له سند يحتج بمثله اه وقد خفى هذا الحديث على الإمام ابن الهيثم فقال هذا الحديث يذكره الفتهام بهذا اللفظ ولا يوجد فى شيء من كتب الحديث

(رفع القلم عن ثلاثة) كناية عن عدم التكليف إذ التكليف يلزم منه الكتابة فعبير بالكتابة عنه وعبير بلفظ الرفع إشعاراً بأن التكليف لازم لبني آدم إلا لثلاثة وأن صفة الرفع لا تنفك عن غيرهم (عن النائم حتى يستيقظ) من نومه (وعن المبتلى) بداء الجنون (حتى يبرأ) منه بالإفاقة وفى رواية بدل هذا وعن المجنون حتى يعقل (وعن الصبي) يعنى الطفل وإن ميز (حتى يكبر<sup>(١)</sup>) وفى رواية حتى يشب وفى رواية حتى يبلغ وفى رواية أخرى حتى يحتمل قال ابن حبان المراد برفع القلم ترك كتابة الشر عليهم دون الخير قال الزين العراقى وهو ظاهر فى الصبي دون الجنون والنائم لانهما فى حين من ليس قابلاً لصحة العبادة منهم لزوال الشعور فالرفوع عن الصبي قلم المؤاخذه لا قلم الثواب لقوله عليه الصلاة والسلام للمرأة لما سأته ألهذا حج قال نعم واختلف فى تصرف الصبي فصححه أبو حنيفة ومالك بإذن وليه وأبطله الشافعى فالشافعى راعى التكليف وهما راعيا التميز (حم دن ه ك عن عائشة) وقال الحاكم على شرطهما قال ابن حجر ورواه أبو داود والنسائى وأحمد والدارقطنى والحاكم وابن حبان وابن خزيمة من طرق عن علي وفيه قصة جرت له مع عمر وعلقها البخارى

(رفع القلم عن ثلاثة عن المجنون المغلوب على عقله حتى يبرأ) من جنونه بالإفاقة (وعن النائم حتى يستيقظ)

(١) بفتح أوله وثالثه أى يبلغ كما فى رواية والمراد برفع القلم ترك كتابة الشر عليهم والرفع لا ينعنى تقدم وضع كما فى قول يوسف إلى تركت ملة قوم لا يؤمنون بالله وهو لم يكن على تلك الملة أصلاً وكذا قول شعيب قد أقرتينا على الله كذباً إن عدنا فى ملتكم بعد إذ نجما الله منها ومعلوم أن شعيباً لم يكن على ملتهم قط

وَعَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَحْتَلِمَ - (حم دك) عن علي وعمر

٤٤٦٤ - رَكْعَةٌ مِنْ عَالَمٍ بِاللَّهِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ رَكْعَةٍ مِنْ مُتَجَاهِلٍ بِاللَّهِ - الشيرازي في الألقاب عن علي (ض)

٤٤٦٥ - رَكْعَتَا الْفَجْرِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا - (ت ن) عن عائشة - (صح)

٤٤٦٦ - رَكْعَتَانِ بِسِوَاكَ خَيْرٌ مِنْ سَبْعِينَ رَكْعَةً بِغَيْرِ سِوَاكَ - (قط) في الأفراد عن أم الدرداء - (ح)

٤٤٦٧ - رَكْعَتَانِ بِسِوَاكَ أَفْضَلُ مِنْ سَبْعِينَ رَكْعَةً بِغَيْرِ سِوَاكَ ، وَدَعْوَةٌ فِي السَّرِّ أَفْضَلُ مِنْ سَبْعِينَ

من نومه (وعن الصبي حتى يحتلم) قال السبكي ليس في رواية حتى يكبر من البيان وفي قوله حتى يبلغ في هذه الرواية فالتمسك بها ليانها وصحة سندها أول وقوله حتى يبلغ مطلق والاحتلام مقيد لحمل عليه لأن الاحتلام بلوغ قطعاً وعدم بلوغ الخمسة عشر ليس يلوغ قطعاً (حم دك) في المحدود (عن علي) أمير المؤمنين (وعمر) بن الخطاب وذلك أن عمر أمر بامرأة مجنونة أن ترجم لكونها زنت فزها علي فقال ارجعوا بها ثم أتاه فقال لعمر أما تذكر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذكره فقال صدقت وخلى عنها وقد أورده الحافظ ابن حجر من طرق عديدة بألفاظ متاربة ثم قال وهذه طرق يتوى بعضها بعضاً وقد أظنبت النساء في تخريجها ثم قال لا يصح منها شيء والموقوف أول بالصواب .

(ركعة من عالم بالله خير من ألف ركعة من متجاهل بالله) لأن العالم به إنما يصلى صلاة باستيفاء المكملات من نحو تدبر وخشوع وخضوع والجاهل به وإن أتم أركانها وسننها لا ينال في مائة سنة ما يناله ذلك في لحظة واحدة من التوحيات السبحانية والأسرار الرحمانية (الشيرازي في) كتاب (الألقاب عن علي) أمير المؤمنين ورواه الدليلي من حديث أنس .

(ركعتا الفجر خير من الدنيا وما فيها) قال في الرياض وفي رواية لها يعني الشيخين أحب إلى من الدنيا جميعاً أي نعم ثوابها خير من كل ما يتنعم به في الدنيا فالفاضلة راجعة لذات التعميم لا إلى نفس ركعتي الفجر فلا يعارضه خبر: الدنيا ملعونة ملعون ما فيها ذكره جمع وقال الطيبي إن حمل الدنيا على أعراضها وزهرتها فالخير إما يجرى على زعم من يرى فيها خيراً أو يكون من باب أي الفريقين خير مقامه وإن حمل على الإنفاق في سبيل الله فتسكون هاتان الركعتان أكثر ثواباً منها (م ن عن عائشة) ولم يخرج البخاري واستدركه الحاكم فوهم

(ركعتان بسواك خير من سبعين ركعة بغير سواك<sup>(١)</sup>) لا دليل فيه على أفضليته على الجماعة التي هي سبع وعشرين درجة إذ لم يتحد الجزاء في الخبرين فدرجة من هذه قد تعدل بدرجات من تلك السبعين ركعة (قط في الأفراد عن أم الدرداء) ورواه أيضاً البزار بلفظ ركعتان بسواك أفضل من سبعين ركعة بغير سواك قال الهيثمي ورجاله موثقون اهـ . ورواه الحميدي وأبو نعيم عن جابر قال المنذرى وإسناده حسن قال السهودي كل رجاله ثقات إلا أن فيه عن غنة ابن إسحق وهو مدلس وبه يعرف أن قول المجموع خير السواك ضعيف من سائر طرقه لأمول عليه

(ركعتان بسواك أفضل من سبعين ركعة بغير سواك) قال في التنقيح دل على أن السواك للصلاة أفضل من الجماعة ورواه السهودي بأن أدلة مشروعية الجماعة مقتضية لمزيد اعتناء الشارع بها وأنها أرجح في نظره ولا يلزم من ثبوت مزيد المضاعفة لشيء تفضيله على ما لم يثبت له ذلك لأن المضاعفة من جملة المزايا فلا تمنع وجود مزايا غيرها في الإجر يترجح بها، كيف وصلاة النفل في بيت بالمدينة أفضل منها بمسجدها مع اختصاص المضاعفة (ودعوة

(١) لما فيه من الفوائد التي منها طيب رائحة الفم وتذكر الشهادة عند الموت والظاهر أن هذا خرج مخرج الحديث على السواك

دَعْوَةٌ فِي الْعَلَانِيَةِ وَصَدَقَةٌ فِي السِّرِّ أَفْضَلُ مِنْ سَبْعِينَ صَدَقَةً فِي الْعَلَانِيَةِ - ابن النجار (فر) عن أبي هريرة - (ح)

٤٤٦٨ - رَكَعَتَانِ بِعِمَامَةٍ خَيْرٌ مِنْ سَبْعِينَ رَكْعَةً بِلَا عِمَامَةٍ - (فر) عن جابر - (ض)

٤٤٦٩ - رَكَعَتَانِ خَفِيفَتَانِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا . وَلَوْ أَنَّكُمْ تَفْعَلُونَ مَا أُمِرْتُمْ بِهِ لَأَكَلْتُمْ غَيْرَ أَذْرِعَاءَ

وَلَا أَشْقِيَاءَ - سمويه (طب) عن أبي أمامة

٤٤٧٠ - رَكَعَتَانِ خَفِيفَتَانِ مِمَّا تَحْقِرُونَ وَتَفْعَلُونَ يَزِيدُهُمَا هَذَا فِي عَمَلِهِ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ بَقِيَّةِ

دُنْيَاكُمْ - ابن المبارك عن أبي هريرة

٤٤٧١ - رَكَعَتَانِ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ يُكَفِّرَانِ الْخَطَايَا - (فر) عن جابر

في السر أفضل من سبعين دعوة في العلانية) ومن ثم كان دعاء الإنسان لآخيه بظهر الغيب أرجى إجابة وأسرع قبولاً (وصدقة في السر أفضل من سبعين صدقة في العلانية) لبعدها عن الرياء ودلالاتها على الإخلاص كما سبق توجيهه (ابن النجار) في تاريخ بغداد (فر) كلاهما (عن أبي هريرة) وفيه إسماعيل بن أبي زياد فإن كان الشامي فقد قال الذهبي عن الدارقطني يضع الحديث أو الشقري فقد قال ابن معين كذاب أو السكوني لحزم الذهبي بتكذيبه وأبان بن عياش قال أحمد تركوا حديثه

(ركعتان بعمامة) أي يصلها الإنسان وهو متعمم (خير من سبعين ركعة بلا عمامة) أي أفضل من سبعين ركعة يصلها حاسراً لأن الصلاة حضرة الملك والدخول إلى حضرة الملك بغير تجمل خلاف الأدب (فر عن جابر) ورواه عنه أيضاً أبو نعيم ومن طريقه وعنه تلقاه الديلمي فلو عزاه إلى الأصل لكان أولى ثم إن فيه طارق بن عبد الرحمن أوردته الذهبي في الضعفاء وقال قال النسائي ليس بقوي عن محمد بن يعقوب ذكره البخاري في الضعفاء وقال الحاكم سيء الحفظ ومن ثم قال السخاوي هذا الحديث لا يثبت

(ركعتان خفيفتان) يصلهما الإنسان (خير له من الدنيا) أي نعيمها (وما عليها) من اللذات والشهوات (ولو أنكم تفعلون ما أمرتكم به) من إكثار الصلاة التي هي خير موضوع (لأكلتم غير أذرعاء ولا أشقياء) بالذال المعجمة جمع ذرع ككتف وهو الطويل اللسان بالشر والسيار ليلاً ونهاراً؛ يريد عليه الصلاة والسلام بذلك لو فعلتم ما أمرتكم به من التطوع بالصلاة وتوكلتم على الله حق توكله لأكلتم رزقكم مساقاً إليكم من غير نصب ولا تعب ولا جد في الطلب ولما احتجتم إلى كثرة اللدد والخصومة والسعي ليلاً ونهاراً في تحصيلها من غير إجماع في الطلب (سمويه طب عن أبي أمامة) (ركعتان خفيفتان مما تحقرون وتفعلون) أي تتفعلون به (يزيدهما هذا) الرجل الذي ترويه أشعث أغبر لا يؤبه به ولا يلتفت إليه (في عمله أحب إليه من بقية دنياكم) لأن الصلاة توصل إلى علو الدرجات في الجنان والخلود في جوار الرحمن وسيأتي أن الصلاة مكيال فمن وفي استوفى والصلاة فرضها أفضل القروض ونفها أفضل النواقل فلذلك كانت ركعتان يزيدهما الرجل في صلاته خير من الدنيا وما فيها (ابن المبارك) في الزهد (عن أبي هريرة)

(ركعتان) يصلهما المرء (في جوف الليل) أي بعد النوم (بكفران الخطايا) يسمى الصغائر لا الكبائر كما مروى ويحيى بما فيه في عدة مواضع (فر عن جابر) وفيه أحمد بن محمد بن الأزهر قال الذهبي في الضعفاء قال ابن عدي حدثتنا كبير وذكر ابن حبان أنه جرب عليه الكذب وعبد الله بن عبد الرحمن بن مليحة النيسابوري قال الذهبي في الذيل قال الحاكم الغالب علي روايته المناكير ورواه الحاكم أيضاً عن جابر ومن طريقه وعنه تلقاه الديلمي مصرحاً فلو عزاه المصنف له لكان أجود

٤٤٧٢ - رَكَعَتَانِ مِنَ الضُّحَى تَعْدِلَانِ عِنْدَ اللَّهِ بِحُجَّةٍ وَعُمْرَةٌ مُتَقَبِّلَتَيْنِ - أَبُو الشَّيْخِ فِي الثَّوَابِ  
عَنْ أَنَسٍ - (ض)

٤٤٧٣ - رَكَعَتَانِ مِنَ الْمُتَزَّجِ أَحْفَظُ مِنْ سَبْعِينَ رَكْعَةً مِنَ الْأَعْرَبِ - (عَق) عَنْ أَنَسٍ - (ض)

٤٤٧٤ - رَكَعَتَانِ مِنَ الْمُتَاهِلِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفَتَيْنِ وَثَمَانِينَ رَكْعَةً مِنَ الْعَرَبِ - تَمَامٌ فِي فَوَائِدِهِ، وَالضِّيَاءُ  
عَنْ أَنَسٍ - (سح)

٤٤٧٥ - رَكَعَتَانِ مِنْ رَجُلٍ وَرِعٍ أَحْفَظُ مِنْ أَلْفِ رَكْعَةٍ مِنْ مُخَلَّطٍ - (فِر) عَنْ أَنَسٍ - (ض)

٤٤٧٦ - رَكَعَتَانِ مِنْ عَالِمٍ أَحْفَظُ مِنْ سَبْعِينَ رَكْعَةً مِنْ غَيْرِ عَالِمٍ - ابْنُ النُّجَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ مَرْسَلًا (ح)

(ركعتان من الضحى) أى من صلاتها (تعدلان عند الله بحجة وعمره متقبلتين) متفلا بهما فليس المراد حجة الإسلام وعمرته، وهذا ترغيب عظيم في فضل صلاة الضحى ورد على من ذهب لعدم نديها (أبو الشيخ) ابن حبان (في الثواب عن أنس) ورواه عنه الديلمي أيضا .

(ركعتان من المتزج أحفظ من سبعين ركعة من الأعرب) لعل وجهه أن المتزوج مجتمع الحواس والأعرب مشغول بمدافعة الغلبة وقمع الشهوة فلا يتوفر له الخشوع الذي هو روح الصلاة (عق) عن محمد بن حنفية القصبى عن الحسن بن جبلة عن مجاشع بن عمرو عن عبدالرحمن بن يزيد بن أسلم عن أبيه (عن أنس) ظاهر صنيع المصنف أن العقيلي خرج ساكتا عليه والأسر بخلافه فإنه أورد في ترجمة مجاشع بن عمرو من حديثه وقال حديثه منكر غير محفوظ وفي الميزان عن أبي معين أنه أحد الكذابين ثم أورد له هذا الخبر وقال البخارى مجاشع بن عمرو منكر مجهول وحكم ابن الجوزى بوضعه ولم يتعقبه المؤلف سوى أن قال له طريق أخرى وهى ما أشار إليها بقوله .

(ركعتان من المتاهل) يعنى المتزوج (خير من اثنتين وثمانين ركعة من العرب) كما تقرر ولا تعارض بينه وبين ما قبله لاحتمال أن يكون أعلم أولا بالسبعين ثم زاد الله في الفضل فأخبر بالزيادة (تمام في فوائده) عن محمد بن هارون ابن شعيب بن إسحاق بن محمد العدوى عن سليمان بن عبدالرحمن عن مسعود بن عمرو البكرى عن حميد الطويل عن أنس ابن مالك (والضياء) في المختارة (عن أنس) من هذا الطريق بعينه اه قال المؤلف لكن تعقبه الحافظ ابن حجر في أطرافه فقال هذا حديث منكر ما لإخراجه معنى اه بنصه وفي الميزان مسعود بن عمرو والبكرى لا أعرفه وخبره باطل ثم ساق هذا الخبر بعينه اه

(ركعتان من رجل) ذكر الرجل وصف طردى يعنى انسان (ورع أحفظ من ألف ركعة من مخلط) أى مخلط العمل الصالح بالعمل السيئ ويخلط عمل الدنيا بعمل الآخرة لأن المخلط مشغول بالدنيا رباطه متعلق بإرادتها ولا يعطى الصلاة حقها والورع يستدير قلبه بالحكمة وتماونه أعضاؤه في العبادة فتكثرت قيمة عمله ويعظم قدره ويفزر شرفه بحيث يصير قلبه أحفظ من كثير غيره وإذا كانت العبادة تكثرت وتشرف بذلك لحق لمن طلب العبادة أن يتحرى الورع ما أمكن (فر عن أنس) وفيه يونس بن عبيد أوردته الذهبي في الضعفاء وقال مجهول ورواه عنه أيضا أبو الشيخ وأبو نعيم وعنهما تلقاه الديلمي مصرحا فلو عزاه المصنف إلى الأصل لأجاد

(ركعتان من عالم) أى عامل بعلمه (أفضل من سبعين ركعة من غير عالم<sup>(١)</sup>) عامل فان الجاهل مظنة الإخلال ببعض الأركان والشروط أو المكملات بخلاف العالم والعلم أس العمل ومن لم يعرف ما يلزمه فعله من الواجبات الشرعية بأحكامها وشروطها حتى يقيمها فهو في حيرة وضلال فربما أقام على شيء سنين وازمانا ما يفسد

(١) لأن الجاهل بكيفية العبادة لا تصح عبادته، وإن صادفت الصحة .

٤٤٧٧ - رَكَعَانِ رَكَعُهُمَا ابْنُ آدَمَ فِي حَرْفِ اللَّيْلِ الْآخِرِ خَيْرٌ لَهُ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا . وَلَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي لَفَرَضْتُهُمَا عَلَيْهِمْ - ابن نصر عن حسان بن عطية مرسلًا - (ض)

٤٤٧٨ - رَمَضَانَ بِمَكَّةَ أَفْضَلَ مِنْ أَلْفِ رَمَضَانَ بِغَيْرِ مَكَّةَ - البزار عن ابن عمر - (ض)

٤٤٧٩ - رَمَضَانَ شَهْرٌ مُبَارَكٌ : تَفْتَحُ فِيهِ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ ، وَتَأْتِي فِيهِ أَبْوَابُ السَّعِيرِ ، وَتَصْفَدُ فِيهِ

الشَّيَاطِينُ وَيَتَادَى مَا دُكِلَ لَيْلَةَ يَابَاغِي الْخَيْرِ هَلْمٌ ، وَيَابَاغِي الشَّرِّ أَقْصَرُ - (حم هب) عن رجل (ح)

٤٤٨٠ - رَمَضَانَ بِالْمَدِينَةِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ رَمَضَانَ فِيهَا - وَهَا مِنْ الْبُلْدَانِ ، وَجَمْعَةُ بِالْمَدِينَةِ خَيْرٌ مِنْ

عليه صلاته أو طهارته ويخرجهما بن كوهما واقعتين على وفق السنة وهو لا يشعر (ابن النجار) في تاريخ بغداد (عن محمد بن علي مرسلًا) .

(ركعتان يركعهما ابن آدم في جوف الليل الأخير خير له من الدنيا وما فيها) من النعم لو فرض أنه حصل له وحده وتنعم به وحده (ولولا أن أشق على أمتي لفرضتها) أي الركعتين (عليهم) أي أوجبهما وهذا صريح في عدم وجوب التمجيد على الأمة (ابن نصر) محمد المروزي في كتاب قيام الليل وآدم بن أبي إياس في الثواب (عن حسان بن عطية مرسلًا) هو أبو بكر المحاربي قال الذهبي ثقة عابد نبيل لكنه قدرى قال الحافظ العراقي وصله الديلمي في مسند الفردوس من حديث ابن عمر ولا يصح .

(رمضان بمكة) أي صوم شهر رمضان وهو مقيم بها (أفضل من) صوم (الف رمضان بغير مكة) لأنه تعالى اختارها لبيته وجعلها مناسك لعباده وحرما آمنة وخصها بخواص كثيرة منها مضاعفة الحسنات وفي مضاعفة السيئات قولان وحاول ابن القيم تزييلهما على حالين فقال أضعف مقادير السيئات لا كياتها فإن السيئة جزاؤها فإن سيئة تكن سيئة كبيرة جزاؤها مثلها وصغيرها جزاؤها مثلها والسيئة في حرم الله وعلى بساطه أكبر من أطراف الأرض ولهذا من عصى الملك على بساط ملكة ليس كمن عصاه بمحل بعيد (البزار) في مسند (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيثمي : فيه عاصم بن عمرو ضعفه من الأئمة أحمد وغيره ووثقه ابن حبان وقال يخطئ ويخالف

(رمضان شهر مبارك تفتح فيه أبواب الجنة) أي أبواب أسبابها مجاز عن كثرة الطاعة ووجوه البر وهو كناية عن نزول الرحمة وعموم المغفرة فإن الباب إذا فتح يخرج ما فيه متواليًا أو هو حقيقة وإن مات من المؤمنين بـرمضان يكون من أهلها ويأتيه من روحها فرق من يموت في غيره (وتتلق في أبواب السعير) فيه العمل المذكور في أبواب الجنة (وتصفد فيه الشياطين) أي تشد وتربط بالأصفاد وهي القيود والمراد تهرها بكسر الشهوة النفسية بالجوع أو تصدق حقيقة تعظيمًا للشهر ولا يتنافى وقوع الشرور فيه لأنها إنما تنقل عن أصنام حقيقة بشرطه أو عن كل صنم والشتر من جهات أخر كالنفس الخبيثة أو المقيد هو المتمرد منهم فيقع الشر من غيره (ويتنادى ناد) أي ملك أو المراد أنه يلقى ذلك في قلوب من يريد الله إقباله على الخير (كل ليلة ياباغي الخير هلم) أي ياطالبه أقبل فهذا وقت تيسر العبادة وحبس الشياطين أو ياطاب الثواب أقبل فهذا أوامرك فإنك تعطى ثواباً كثيراً بعمل قليل لشرف الشهر (وياباغي الشر أنصر) فهذا زمن قبول التوبة والتوفيق للعمل الصالح والله عتقاء من النار لملك تكون من زميرتهم (حم هب عن رجل) من الصحابة رمز المصنف لحسنه وفيه عطاء بن السائب قال في الكاشف ثقة ساء حفظه بآخره وقال أحمد من سمع منه قديماً فصحيح

(رمضان بالمدينة) أي النبوية أي صومه (خير من ألف) أي من صوم ألف (رمضان فيما سواها من البلدان) أي إلا مكة (وجمعة) أي وصلاة جمعة (بالمدينة خير من) صلاة (ألف جمعة فيما سواها من البلدان) أي إلا مكة قال



الف جمعة فيما سواها من البلدان - (طب) والضياء عن بلال بن الحرث المزني - (صح)

٤٤٨١ - رمياً بنى إسماعيل؛ فإن أباكم كان رامياً - (حم ه ك) عن ابن عباس - (صح)

٤٤٨٢ - رهان الخيل طلق - سمويه والضياء عن رفاعه بن رافع - (صح)

٤٤٨٣ - رواح الجمعة واجب على كل محتلم - (ن) عن حفصة

٤٤٨٤ - روحوا القلوب ساعة فساعة - (د) في مراسيله عن ابن شهاب مرسلًا، أبو بكر بن المقرئ في

فوائده، والقضاعي عنه عن أنس

بعضهم وكذا يقال في سائر العبادات بها وبيت المقدس مخصمة في الكل قال القوي في شرح التعريف ورمضان من خصائص هذه الامة (طب والضياء) المقدسي (عن بلال بن الحارث المزني) بضم الميم وفتح الزاي المدني صحابي مات سنة ستين قال الهيثمي فيه عبدالله بن كثير وهو ضعيف وأورده في الميزان في ترجمة عبدالله بن كثير ثم قال

وهذا باطل والإسناد مظلم تفرد به عنه عبدالله بن أيوب الخزازي ولم يصب ضياء الدين بإخراجه في المختارة (رمياً بنى إسماعيل) أي ارموا رمياً يابني إسماعيل والخطاب للعرب (فإن أباكم) إسماعيل بن إبراهيم (كان رامياً) فيه فضل الرمي والمأصلة والاعتناء بذلك بنية التمرن على الجهاد والتدريب ورياضة الاعضاء لذلك وأن الجدد الأعلى يسمى أباً والتنويه بذكر الماهر في صناعته ببيان فضله وحسن خلق المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم ومعرفة بأمر الحرب وفيه الندب إلى اتباع خصال الآباء المحمودة والعمل بمثلها (حم ه ك) في الجهاد (عن ابن عباس) قال من النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم بنفر يرمون فذكره وظاهر صنيع المصنف أنه لم يخرج أحد من الشيخين وإلا لما عدل بغيره وهو ذهول؛ فقد خرج البخاري ولفظه في الجهاد: ارموا بنى إسماعيل فإن أباكم كان رامياً ارموا وأنا مع بنى فلان فأمسك أحد الفريقين بأيديهم فقال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم مالك لا ترمون؟ قالوا كيف ترمى وأنت معهم؟ قال ارموا أنا معكم كلكم

(رهان الخيل طلق) أي المراهنة يعني المسابقة عليها جائزة قال في العارضة رهان الخيل عبارة عن حبسها على المسابقة من الرهن وهو الحبس وذلك لأنه تعالى سخر الخيل وأذن في الكروا والفروا لا يحاف عليها ولم يكن بد من تدريبها وتأديتها والتأديب بها حتى يقتحم غمرة الحرب - ليكون أنفع وأنجع في المقصود وأشرع الشارع المسابقة عليها على الكيفية المبينة في الفروع (سمويه والضياء) في المختارة (عن رفاعه) بكسر الراء وخفة الفاء بن رافع بن مالك الزرق بدرى وأبو نقيب بقي إلى إمارة معارية ورواه أبو نعيم في الصحابة من رواية يحيى بن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة عن أمه عن أبيها مرفوعاً

(رواح الجمعة واجب على كل محتلم) أي بالغ عاقل ذكر حرمم غير معذور فلا رخصة في تركها لمن ذكر فليس له أن يلزم العزلة ويترك الجمعة لأجل انفرغ للعبادة والسلامة من أذى الحاقق وما نقل عن بعض الحكماء من الخفاف عن شهودها فلعلة يتقن أن الضرر الذي يلحقه في مخالفة الناس بسبب هذه الفروض أعظم من تركها فيبتدئ يكون له نذر كذا ذكره الغزالي قال وقد رأيت أنا بكه بعض العلماء المتفردين لا يحضرون المسجد الحرام في الجماعات مع قربهم منه وسلامه حاله خاورته في ذلك فذكر من عذره أن ما يجده من الثواب لا يفي بما يلحقه من الآثام والتبذات في الخروج للمسجد ولقاء الناس (ن عن حفصة) أم المؤمنين ورواه عنها أيضاً الديلمي.

(روحوا القلوب ساعة فساعة) وفي رواية ساعة وساعة أي أريحوها بعض الأوقات من مكابدة العبادات بماح لاعتقاب فيه ولا ثواب قال أبو الدرداء إن لوجه فؤادى ببعض الباطل أي اللهو الجائر لأنشط للحق وذكر

- ٤٤٨٥ - رِيَاضُ الْجَنَّةِ الْمَسْجِدُ - أَبُو الشَّيْخِ فِي الثَّوَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - (ض)
- ٤٤٨٦ - رِيحُ الْجَنَّةِ يُرْجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ خَمْسِمِائَةِ عَامٍ ، وَلَا يَجِدُهَا مَنْ طَلَبَ الدُّنْيَا بِعَمَلِ الْآخِرَةِ - (فر)
- عن ابن عباس - (ض)
- ٤٤٨٧ - رِيحُ الْجَنُوبِ مِنَ الْجَنَّةِ ، وَهِيَ الرِّيحُ اللَّوَارِقُ الَّتِي ذَكَرَ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ ، فِيهَا مَنَافِعٌ لِلنَّاسِ .  
وَالشَّمَالُ مِنَ النَّارِ تَخْرُجُ قَمَرٌ بِالْجَنَّةِ فَيُصِيبُهَا نَفْحَةٌ مِنْهَا فَبَرْدُهَا مِنْ ذَلِكَ - ابن أبي الدنيا في كتاب  
السحاب ، وابن جرير ، وأبو الشيخ في العظمة ، وابن مردويه عن أبي هريرة - (عز)

عند المصطفى صلى الله عليه وسلم القرآن والشعر بلقاء أبو بكر فقال أفرامة وشعر فقال نعم ساعة هذا وساعة ذاك وقال علي كرم الله وجهه اجروا هذه القلوب فإما تمل كما تمل الأبدان أى تكل وقال بعضهم إنما ذكر المصطفى صلى الله عليه وسلم لأولئك الأكارب الذين استولت هموم الآخرة على قلوبهم نخشى عليها أن تحترق وقال الحكيم في شرح هذا الحديث الذكر المذهل للنفس إنما يدوم ساعة وساعة ثم يتقطع ولولا ذلك ما اتنع بالعيش والناس في الذكر طبقات فمنهم من يدوم له ذكره وقت الذكر ثم تملوه غفلة حتى يقع في التخليط وهو الظالم لنفسه ومنهم من يدوم له ذكره في وقت الذكر ثم تملوه معرفته بسعة رحمة الله وحسن معاملة عباده فتطيب نفسه بذلك فيصل إلى معابته وهو المقصد وأما أهل اليقين وهم السابقون فقد جاوزوا هذه الحطة ولهم درجات قال فقوله ساعة وساعة أى ساعة للذكر وساعة للنفس لأن القلب إذا حجب عن احتمال ما يحل به يحتاج إلى مزاج ألا ترى أن المصطفى صلى الله عليه وسلم لما صار إلى سدره المنتهى فغشيها ما غشى وأشرق النور حال دونه فراش من ذهب وتحولت السدرة زبرجداً وياقوتاً فلما لم يقم بصره للنور عورض بذلك مزاجاً ليقوى ويستقر كآه شغل قلبه بهذا المزاج عما رأى لثلاثين يوماً ولا يجد قراراً ( أبو بكر المقرئ في فوائده والتصاعق ) في مسند الشهاب ( عنه ) أى عن أبي بكر المذكور ( وعن أنس ) ابن مالك ( د في مراسيله عن ابن شهاب ) يعنى الزهري ( مرسل ) قال البخارى ويشهد له ما في مسلم وغيره يا حنظلة ساعة وساعة وقال شارح الشهاب إنه حسن

( رياض الجنة المساجد ) أى فالزموا الجلوس فيها وواظبوا عليها قال الغزالي ولا مناقضة بينه وبين الأخبار الآمرة بالعزلة لأن هذا في غير زمن الفتنة أو المراد أنه يحضر في المسجد ولا يخالط الناس ولا يداخلهم فيكون بالشخص معهم وبالمنع منفرداً وهذا هو المروى في معنى العزلة والانفراد الذى نحن في شرحه لا التفرد بالشخص والمكان فافهم ولهذا قال إبراهيم بن آدم كن واحداً جامعياً ومن ربك ذا أنس ومن الناس ذا وحشة والمدارس والمرابط جمعت المعنيين والفائدتين التفرد عن الناس بالصحة والمشاركة في الخير لتكثير شعار الاسلام إلى هنا كلامه ( أبو الشيخ ) بن حبان ( في الثواب ) عن أبي هريرة ) ورواه عنه أيضا ابن أبي شيبة والديلمى .

( ریح الجنة توجد من مسيرة خمسمائة عام ولا يجدها ) أى ولا يشم ريحها ( من ) أى إنسان ( طلب الدنيا بعمل الآخرة ) كأن أظهر الصيام والصلاة والتنسك ولباس الصوف ليروم الناس أنه من الصالحين فيعطى وهذا أبلغ زجر من هذا الفعل القبيح الموجب لدخول النار فإنه إذا لم يشم ريح الجنة من هذه المسافة البعيدة فهو لا يدخلها وإذا لم يدخلها دخل النار إذ لا منزلة بين المنزلتين ومن ثم ورد في خبر سيأتى إن ملائكة السموات والأرضين تلعبه لتليسه وتدليسه ( فر عن ابن عباس )

( ریح الجنوب من الجنة ) وهى الریح اليمانية ( وهى الریح اللوارق التى ذكرها الله فى كتابه ) القرآن ( فيها منافع للناس والشمال ) كسلام وهمز بكسر ( من النار ) نار جهنم ( تخرج ) فتصدر ( بالجنة ) فيصيبها نفحة منها فبردها من ذلك ) وهى

٤٤٨٨ - رِيحُ الْوَالِدِ مِنَ رِيحِ الْجَنَّةِ - (طس) عن ابن عباس - (ض)

### فصل في المحلى بأل من هذا الحرف

٤٤٨٩ - الرَّاحُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى . أَرْحَمُوا مِنْ فِي الْأَرْضِ يَرْحَمُهُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ - (حم د ت ك) عن ابن عمرو ، زاد (حم ت ك) د وَالرَّحِمُ شِجْنَةٌ مِنَ الرَّحْنِ : فَمَنْ وَصَلَهَا وَصَلَهُ اللَّهُ ، وَمَنْ قَطَعَهَا قَطَعَهُ اللَّهُ .

تهب من جهة القطب حارة في الصيف والرياح اربع مذان والثالث الصيا تهب من مطلع الشمس وهي القبول أيضاً والرايمة الدبور كرسول تهب من المغرب ( ابن أبي الدنيا ) أبو بكر القرشي ( في كتاب السحاب وابن جرير ) الطبرى الإمام المجتهد المطلق ( وأبو الشيخ ) بن حبان ( في ) كتاب ( العظمة وابن مردويه ) في التفسير ( عن أبي هريرة ) ( ريح الولد من ريح الجنة ) يحتمل أن ذلك في ولده خاصة فاطمة وابنيها لأن في ولدها طعم ثمار الجنة بدليل خبر الولد الصالح ريحانة من رياحين الجنة ومنه قيل لعلى أبو الريحائين ويحتمل أن المراد كل ولد صالح للنؤمن لأنه تعالى خلق آدم في الجنة وغشى حواء فيها وولده فيها فبنو آدم من نسلها ولهذا قال ابن آدم نحن من أهل الجنة سبباً ما إبليس بالخطيئة فهل للأسير من راحة إلا أن يرجع إلى ما سبب منه ففرج الولد من ريح الجنة لأنه أقرب اليها من أيه ولم تدنس بعد بالخطايا والمراد أن الولد كسب الرجل والكسب الطيب والعمل الصالح مقدسة الجنة وهو الزاد اليه ( نكتة ) قيل لحكيم أى ريح أطيب قال ريح ولد أربه وبدن أحبه ( طس ) وكذا في الصغير ( عن ابن عباس ) قال الهيثمى رواه عن شيخه محمد بن عثمان بن سعيد وهو ضعيف وقال شيخه الزين العراقى رواه الضعيف ابن الأوسط والصغير ابن حبان في الضعفاء عن ابن عباس وفيه مندل بن على ضعيف اه وأقول رواه أيضاً البيهقي في الشعب وفيه مندل المذكور

### فصل في المحلى بأل من هذا الحرف

( الراحون ) ان في الارض من آدمى وحيوان لم يؤمر بقتله بالشفقة والإحسان والمأواسة والشفاسة وكف الظلم ثم بالتوجه والتوجه إلى الله والاتجاه اليه والدعاء لإصلاح الحال ولكل من مال ( يرحمهم ) خالقهم ( الرحمن ) وفي رواية للزعفرانى ذكرها الحافظ العراقى في أماليه الرحيم بدل الرحمن ( تبارك وتعالى ) أى يحسن اليهم ويتفضل عليهم (١) فاطلاق الرحمة عليه باعتبار لازمها لتزهره عما يتعلق بالجوارح قيل وذا أول حديث روى مسلسلاً ( ارحموا من في الارض ) أى من تستطيعون رحمته من المخلوقات برحمتكم المتجددة الحاشية ( يرحمكم من في السماء ) أى من رحمته عامة لأهل السماء الذين هم أكثر وأعظم من أهل الارض أو المراد أهل السماء كما يشير اليه رواية أهل السماء قال العارف البونى فإن كان لك شوق إلى الرحمة من الله فمكّن رحماً لنفسك ولغيرك ولا تستبد بخيرك فأرحم الجاهل بملكك والدليل بجامك والفقير بمالك والكبير والصغير بشفتك ورافك والصابغ بدوتك والبهايم بعطفك ورفع غضبك فأقرب الناس من رحمة الله أرحمهم لخلقهم فكل ما يقبله من خير دق أو جل فهو صادر عن صفة الرحمة وقال ابن عربى قد أمر الراحم أن يبدأ بنفسه فيرحمها فن رحمها سلك بها سبيل داما وحال بينها وبين حواها فإنه رحم أقرب جار اليه ورحم صورة خلقها الله دلى صورته لجمع بين الحسنيين ولذلك أمر الداعى أن يبدأ بنفسه في الدعاء اه ( تمة ) أنشدنا والذى الشيخ تاج العارفين وهو أول شعر سمعته منه قال أنشدنا الشيخ الصالح معاذ وهو أول شعر سمعته منه قال أنشدنا بقية المجتهدين شيخ الإسلام يحيى المناوى وهو أول شعر سمعناه منه قال أنشدنا الحافظ المحقق ولى الدين

(١) والرحمة مفيدة باتباع الكتاب والسنة فاقامة الحدود والانتقام لحرمة الله لا ينافى كل منهما الرحمة

٤٤٩٠ - الرَّاشِيَّ وَالْمُرْتَشِيَّ فِي النَّارِ - (طص) عن ابن عمرو  
 ٤٤٩١ - الرَّاَكِبُ شَيْطَانٌ، وَالرَّاكِبَانِ شَيْطَانَانِ، وَالنَّلَاةُ رَكْبٌ - (حم د ت ك) عن ابن عمرو

العراقي وهو أول شعر سمعته منه قال أنشدنا أبو محمد عبد الوهاب السكندري وهو أول شعر سمعته منه قال أنشدنا محمد بن محمد الواسطي وهو أول شعر سمعته منه قال أنشدنا أبو المظنر سليم الحافظ وهو أول شعر سمعته منه قال أنشدنا أبو محمد عبد العزيز الدمشقي وهو أول شعر سمعته منه قال أنشدنا الإمام الحافظ أبو القاسم علي بن هبة الله ابن عساكر وهو أول شعر سمعته منه

بادر إلى الخسير إذا اللب مفتحا ولا تكن من قليل الخير محتمحا  
 واشكر لمولاك ما أولاك من نعم فالشكر يستوجب الفضل والكرما  
 وارحم بقلبك خلق الله وارعمهم فإنما يرحم الرحمن من رحما

(تنبيه) قال العلامة أفضى القضاة الجويني في ينابيع اللوم حكمة إتيانه بالراحمين جمع راحم دون الرحما جمع رحيم وإن كان غالب ماورد من الرحمة استبهاك الرحيم لا لراحم أن الرحيم صيغة مبالغة فلو عبر بجمعها اقتضاء الاقتصار عليه فمبر بجمع راحم إشارة إلى أن العباد منهم من قلت رحمته فيصح وصفه بالراحم لا الرحيم فيدخل في ذلك ثم أورد على نفسه حديث إنما يرحم الله من عباده الرحما وقال إن له جوابا حقه أن يكتب بهاء الذهب على صفحات القلوب وهو أن لفظ الجلالة دال على العظمة والكبرياء ولفظ الرحمن دال على العفو والاستمراء حيث ورد لفظ الجلالة يكون الكلام مسوقا للعظمة فلما ذكر لفظ الجلالة في قوله إنما يرحم الله لم يناسب معها غير ذكر من كثرت رحمته وعظمت ليكون الكلام جاريا على نسق العظمة ولما كان الرحمن يدل على المبالغة في العفو ذكر كل ذي رحمة وإن قلت (حم د) في الأدب (ت) في الزكاة (ك) كلهم (عن ابن عمرو) بن العاص قال الترمذي حسن صحيح زاد (حم ت ك) والرحم شجيرة) بالكسر والضم (من الرحمن) أي مشتقة من اسمه يعني قرابة مشتقة كما كاشتياك العروق شبه بذلك مجازا واتساعا وأصل الشجيرة شعبة من أغصان الشجرة (فمن وصلها وصله الله ومن قطعها قطعته الله) أي قطع عنه جرده وفضله (الراشي والمرتشى) أي أخذ الرشوة ومعطها (في النار) قال الخطابي إنما تجتهم العقوبة إذا استويا في القصد فرشى المعطى لينال باطلا فلو أعطى ليتوصل به لحق أو دفع باطل فلا حرج وقال ابن القيم الفرق بين الرشوة والهدية أن الراشي يقصد بها التوصل إلى إبطال حق أو تحقيق باطل وهو الملعون في الخبر فإن رشى لدفع ظلم اختص المرتشي وحده بالنعمة والمهدى يقصد استجلاب المودة ومن كلامهم البراطيل تنصر الأباطيل (طص عن ابن عمرو) بن العاص قال الهشمي رجاله ثقات وقال المنذرى ثقات معروفون قال ابن حجر وليس في سنده من ينظر في أمره سوى شيخه والحارث بن عبد الرحمن شيخ ابن أبي ذئب وقد قراه النسائي

(الراكب شيطان) بمعنى أن الشيطان يطمع في الواحد كما يطمع فيه اللص والسبع فاذا خرج وحده فقد تعرض للشيطان والسبع والاص فكانه شيطان ثم قال (والراكيان شيطانان لأن كلا منهما متعرض لذلك ذكره ابن قتبية قال سميا بذلك لأن واحدا من المقيمين يسلك طريق الشيطان في اختياره الوحدة في السفر وقال المنذرى قوله شيطان أي عاص كتموله شياطين الإنس والجن فان معناه عصاتهم وقال الفاضل سمي الواحد والاثنين شيطاناً لمخالفة الهى عن التوحد في السفر والتعرض للآفات التي لا تدفع إلا بالكثرة ولأن المتوحد بالسفر نفوت عنه الجماعة ويعسر عليه التعيش ولعل الموت يدركه فلا يجد من يوصى إليه بإبقاء ديون الناس وأماناتهم وسائر ما يجب أو بين على المحتضر أن يوصى به ولم يكن ثم من يقوم بتجهيزه ودفنه وقال الطبري هذا زجر الأدب وإرشاد لما يخاف على الواحد من الوحشة وليس بحرام فالسائر وحده بفلاة والبايات في بيت وحده لا يأمن من الاستحاش سيما إن كان ذا فكرة

٤٤٩٢ - الرَّكْبُ يَسِيرُ خَلْفَ الْجَنَازَةِ ، وَالْمَاشِي يَمْشِي خَلْفَهَا وَأَمَامَهَا وَعَنْ يَمِينِهَا وَعَنْ يَسَارِهَا قَرِيبًا مِنْهَا ، وَالسَّقَطُ يُصَلِّي عَلَيْهِ وَيَدْعِي لَوَالِدَيْهِ بِالْمَغْفِرَةِ وَالرَّحْمَةِ - (حم دت ك) عن المغيرة - (صح)  
 ٤٤٩٣ - الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ مِنَ اللَّهِ ، وَالْحُلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ : فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلْيَنْفِثْ حِينَ يَسْتَقِظُ عَنْ يَسَارِهِ ثَلَاثًا ، وَلْيَتَعَوَّذْ بِأَنَّهُ مِنْ شَرِّهَا ، فَإِنَّهَا لَا تَضُرُّهُ - (ق دت) عن أبي قتادة - (صح)

ردية أو قلب ضعيف والحق أن الناس يتفاوتون في ذلك فوقع الزجر لحسم المادة فيكره الانفراد سدا للباب والكرامة في الاثنين أخف منها في الواحد (والثلاثة ركب) لزوال الوحشة وحصول الانس واقطاع الاطماع عنهم وخروج النبي صلى الله عليه وسلم مع أبي بكر رضي الله عنه مهاجرين لضرورة الخوف على نفسهما من المشركين أو أن من خصائصه عدم كراهة الانفراد في السفر وحده لامنته من الشيطان بخلاف غيره كما ذكره الحافظ العراقي وإيراد النبي البريد وحده إنما هو لضرورة طلب السرعة في إبلاغ ما أرسل به على أنه كان يأمره أن يضم في الطريق لرفقاء فسقط ما لبعض الضالين هنا من زعم التناقض (حم دت ك) في الجهاد (عن ابن عمرو) بن العاص قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وفي الرياض بعد عزوه لابي داود والترمذي أسانيدهم صحيحة وقال ابن حجر حديث حسن الإسناد وصححه ابن خزيمة (الراكب يسير خلف الجنائز والماشي يمشي خلفها وأمامها وعن يمينها وعن يسارها قريبا منها) أخذ بظاهره ابن جرير الطبري فذهب إلى أن الركب يندب كونه خلفها والماشي حيث شاء ومذهب الشافعية أن الأفضل لمشيها كونه أمامها كيف كان وعكس أبو حنيفة قال ابن العربي وهذا باب ليس للنظر فيه مدخل وإنما هو موقوف على الأثر (والسقط يصلي عليه) إذا تيقنت حياته أو إذا استهل (ويدعى لوالديه بالمغفرة والرحمة) أي في حال الصلاة عليه وفيه أدعية مأثورة مشهورة مبنية في الفروع وغيرها (حم دت ك) في الجنائز (عن المغيرة) بن شعبة قالوا ووهم من قال للمغيرة بن زياد قال الحاكم على شرط البخاري وأقره الذهبي وظاهر صنيع المصنف أنه لم يخرج من الستة إلا هذين وليس كذلك بل أخرجه الأربعة في الجنائز

(الرؤيا) بالقصر مصدر كال بشرى مخصصة غالباً بشيء محبوب يرى مناماً كذا قاله جمع وقال آخرون الرؤيا كالرؤية جعل ألف التأنيث فيها مكان تاء التأنيث للفرق بين ما يراه النائم واليقظان وقال ابن عربي للانسان حالان حالة تسمى النوم وحالة تسمى اليقظة وفي كليهما جعل الله إدراكاً يدرك به الأشياء يسمى ذلك الإدراك في اليقظة حساً ويسمى في النوم حساً مشتركاً فكل شيء تبصره في اليقظة يسمى رؤياً وكل ما تدركه في النوم يسمى رؤياً مقصوراً وجميع ما يدركه الإنسان في النوم هو عما يضبطه الخيال في حال اليقظة من الحواس وهو نوعان إما إدراك صوته في الحس وإما إدراك أجزاء كل الصورة التي أدركها في النوم بالحس لا بد من ذلك فإن نقصه شيء من إدراك الحواس في أصل خلقته فلم يدرك في اليقظة ذلك الأمر الذي قصد المعنى الحسى الذى يدركه به في أصل خلقته فلا يدركه في النوم أبداً فالأصل الحس والإدراك به في اليقظة والخيال تبع في ذلك وقد يتقوى الأمر على بعضهم فيدرك في اليقظة ما يدرك في النوم وذلك نادر وهو لاهل الطريق من نبي وولي (الصالحه<sup>(١)</sup>) أى المنتظمة الواقعة على شروطها الصحيحة وهى ما فيه بشارة أو تنبيه على غفلة . وقال الكرماني الصالحة صفة موضحة للرؤيا لأن غير الصالحة تسمى بالحلم ومخصصة والصلاح باعتبار صورتها أو تعبيرها (من الله) أى بشرى منه تعالى وتحذير وإنذار ذكره القرطبي قال الكرماني حقيقة الرؤيا الصالحة أنه تعالى يخلق في قلب النائم أحواسه الأشياء كما يخلقها في اليقظة فيقع ذلك

(١) قال القاضى يحتمل أن معنى الصالحة والحسنة حسن ظاهرها ويحتمل أن المراد صحتها قال ورؤيا السوء تحتمل الوجهين أيضا سوء الظاهر وسوء التأويل .

٤٤٩٤ - الرؤيا الصالحة من الله . وأرويا لسوء من الشيطان : فمن رأى رؤيا ففكره منها شيئا فلينبث عن يساره وليتعوذ بالله من الشيطان : فإنها لا تضره ، ولا يخبر بها أحدا ، فإن رأى رؤيا حسنة فليبشر ، ولا يخبر بها إلا من يحب - ( م ) عن أبي قتادة ( صح )

في اليقظة كما رآه وربما جعل علما على أمور يخلفها الله أو خلقها فتفتح تلك كما جعل تعالى الغيم علامة على المطر ( والحلم بضم ) فسكون أو بضمه بين وهو الرؤيا غير الصالحة ( من الشيطان ) أي من وسوسته فهو الذي يرى ذلك الإنسان ليحزنه بسوء ظنه بربه . وقال الثوري شق الحلم عند العرب يستعمل استعمال الرؤيا والتفريق بينهما من الاصطلاحات الشرعية التي لم يطلها بليغ ولم يمتد إليها حكيم بل سنها صاحب السرع للمفصل بين الحق والباطل كأنه كره أن يسمى ما كان من الله وما كان من الشيطان باسم واحد فجعل الحلم بارة عما من الشيطان لأن الكلمة لم تستعمل إلا فيما يخيل للعالم في نومه من قضاء الشهوة بما لا حقيقة له ( فإذا رأى أحدكم شيئا يكرهه فلينبث ) بضم الفاء وكسر ما ( حين يستيقظ عن يساره ثلاثا ) كراهة للرؤيا وتخبرها للشيطان واستئذار له وخص اليسار لأنها محل الاقذار ( وليتعوذ بالله من شرها فإنها لا تضره ) إذا التجأ إلى الله فلا يصيبه شيء بركة صدق الالتجاء إليه وامثال أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم كما يرفع الله البلايا بالصدقة وكل ذلك لقضاء وقدر لكل الأسباب والوسائط عاديات لا موجودات قال ابن حجر ورد في صيغة التعوذ أرحم صحح وأعوذ بما عادت به ملائكة الله ورسوله من شر رؤياي هذه أن يصيبني منها ما أكره في ديني أو دنياي ، ( تنبيه ) قال ابن نفوس في الشامل قد تحدث الأحلام لأمر في الماء كقول بأن يكثر تبخيره أو تدخينه فإذا تصعد ذلك إلى الدماغ وصادف انفتاح البطن الأوسط منه وهو يفتح حال النوم حرك الدماغ عن أوضاعه فيعرض عنه اختلاط الصور التي في مقدم الدماغ بعضها في بعض وينفذ عمل بعضها من بعض فيحدث من ذلك صور ليست على وفق الصور الواردة من الحواس التي يدرك بها تلك الصورة ويلزم ذلك أن يحكم على تلك الصور بمعاني تناسبها فتكون تلك المعاني لا محالة مخلقة للمعاني المعهودة فلذلك تكون الأحلام مشوشة فاسدة وقد تحدث الأحلام لأمر مهم يتفكر فيه في اليقظة فيستمر عمل القوة المفكرة فيه وهذا كالأصانع والمفكر في العلوم وكثيرا ما يكون الفكر صحيحا لأن القوة تكبر قوتها مما عرض لها من الراحة وتوفر الأرواح على القوى الباطنية ولذلك كثيرا ما يتخيل حينئذ مسائل لم تخطر بالبال وذلك لتعلقها بالفكرة المتقدمة في اليقظة وهذه الوجوه من الأحلام لا اعتبار لها في التعبير وأكثر من تصدق أحلامه من يتجنب الكذب فلا يكون لمخيلته عادة بوضع الصور والمعاني الكاذبة ولذلك الشعراء يندرج أحلامهم لأن الشاعر من عادته التخيل بما لا حقيقة له وأكثر فكره إنما هو في وضع الصور والمعاني الكاذبة أم ( تنبيه ) ذكر الحكيم الترمذي أن سبب الرؤيا أن الإنسان إذا نام سطع نور النفس حتى يجول في الدنيا ويصعد إلى الملكوت فيعاني الأشياء ثم يرجع إلى معدته فان وجد مهلة عرض على العقل والعقل يستردع لحظ ذلك ( ق د ت عن أبي قتادة ) .

( الرؤيا الصالحة ) وصفت بالصلاح لتحققها وظهورها على وفق المرئي ( من الله والرؤيا السوء من الشيطان فمن رأى رؤيا يكره منها شيئا فلينبث عن يساره ويتعوذ بالله من الشيطان فإنها لا تضره ) جعل هذا سببا لسلامته من مكروهه يترتب عليها كما جعل الصدقة وقاية للمال وسببا لدفع البلاء ( ولا يخبر بها أحدا ) لأنه ربما فسرها تفسيراً مكروها لظاهر صورتها وكان ذلك محتملا فوقع كذلك بتقدير الله ( فإن رأى رؤيا حسنة فليبشر ) بضم الياء وسكون الموحدة من الإشارة وروى بفتح الياء وسكون النون من النشر وهو الأشاعة قال عياض وهو تصحيف ( ولا يخبر بها إلا من يحب ) لأنه لا يأمن من لا يحبه أن يعبره على غير وجهه حسدا وليغمه أو يكيد به ولا تنقص رؤياك على إخوتك فيكيدوا لك كيداً ( تنبيه ) قال الغزالي الرؤيا انكشاف لا يحصل إلا بانقشاع الغشاوة عن القلب

٤٤٩٥ - الرؤيا ثلاثة: فبشرى من الله، وحديث النفس، وتخويف من الشيطان. فإذا رأى أحدكم رؤيا تعجبه فليقصها إن شاء، وإن رأى شيئاً يكرهه فلا يقصه على أحد، وليقيم يصلي. وأكره الغل، وأحب القيد، القيد ثبات في الدين - (ت ه) عن أبي هريرة - (صح)

٤٤٩٦ - الرؤيا على رجل طائر مالم تعبر، فإذا عبرت وقعت، ولا تقصها إلا على واذي أو ذى رأي - (د ه) عن أبي رزين - (صح)

فذلك لا يوثق الا برؤيا لرجل الصالح الصادق ومن كثر كذبه لم تصدق رؤياه ومن كثر فساده ومعاصيه أظلم قلبه فكان ما يراه أضغاث أحلام ولهذا أمر بالطهارة عند النوم لينام طاهراً وهو إشارة لطهارة الباطل أيضاً فهو الاصل وطهارة الظاهر كالتمتة (م عن أبي قتادة) الحارث وقيل عمر وقيل النعمان بن ربيع بكسر الراء وسكون الموحدة السلي بفتحيتين

(الرؤيا ثلاث فبشرى من الله) يأتيها الملك من أم الكتاب وبشرى مصدر كحسنى أى فإحدى الثلاث هي في نفسها بشرى لإفراط مسرتها للرائى قال ابن عربى سماها بشرى ومبشرة لتأثيرها في بشرة الإنسان فان الصورة البشرية تتغير بما يرد عليها في باطنها مما تتخيله من صورة تبصرها أو كلفه تسمعها لحزن أو فرح فيظهر لذلك أثر في البشرة (وحديث النفس) وهو ما كان في اليقظة كأن يكون في أمر مهم أو عشق صورة فيرى ما يتعلق به من ذلك الامر أو معشوقه في النوم وهذا لاعبرة به (وتخويف من الشيطان) بأن يريه ما يحزنه قال البغوى أشار به إلى أنه ليس كل ما يراه النائم بصحيح ويجوز تعبيره لما الصحيح ما جاء به الملك (فإذا رأى أحدكم رؤيا تعجبه فليقصها إن شاء وإن رأى شيئاً يكرهه فلا يقصه على أحد) بضم الصاد المهملة (وليقيم فليصل) ما تيسر زاد في رواية وليستمن بالله فانه لن يضره قال القرطبي والصلاة يجمع البصق عند المضمضة والنعوذ قبل القراءة فهي جامعة الآب (وأكره الغل) في النوم لان الغل جعل الحديد في العنق نكالا وعقوبة رهراً وإذلالا ففيه إشارة إلى تقييد العنق وتثقله بتحمل الدين أو المظالم أو كونه محكوما عليه وغالب رؤيته في العنق دليل على حال سيئة للرائى تلازمه ولا ينفك عنه وقد يكون ذلك في دينه كواجبات فرط فيها أو معاصي اقرتها أو حقوق لازمة أضاعها مع القدرة وقد تكون في دنياه كشدة تعبته وبلية تلازمه (وأحب القيد) أى أحب أن يرى الإنسان مقيداً في النوم (القيد ثبات في الدين) لانه في الرجلين وهو كف عن المعاصي والشر والباطل فقال المعبون إذا رأى برجله قيداً وهو في نحو مسجد أو على حالة حسنة فهو دليل ثباته في ذلك ولو رآه نحو مريض أو مسجون كان ثباته فيه وإذا انضم الغل له دل على زيادة ما فيه (ت ه عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضاً أحمد وغيره

(الرؤيا على رجل طائر) أى هي كشيء معلق برجله لا استقرار لها (مالم تعبر) بالبناء للجهول وتخفيف الباء في أكثر الروايات أى مالم تفسر (فإذا عبرت وقعت) تلك لرؤيا بمعنى أنه يلحق الرائى أو المرء له حكمها قال في النهاية يريد أنها سريعة السقوط إذا عبرت كما أن الطير لا يستقر غالباً فكيف يكون ماعلى رجله وقال في جامع الاصول كل حركة من كلمة أو شيء يجرى لك فهو طائر يقال اقتسموا داراً وطار سهم فلان في ناحية كذا أى خرج وجرى والمراد أن الرؤيا على رجل قدر جار وقضاء ماض من خير أو شر وهي لأول عابر يحسن تعبیرها (ولا تقصها إلا على واذ) بتشديد الدال أى محب لانه لا يستقبلك في تفسيرها بما تكرهه (أو ذى رأي) أى ذى علم بالتعبير فانه يخبرك بحقيقة حالها أو بأقرب ما يعلم منه لأن تعبیرها يزيد ما عما جعلها الله عليه وقال القاضي معناه لا يقصها إلا على حبيب لا يقع في قلبه لك إلا خير أو عاقل لبيب لا يقول إلا بفكر بليغ ونظر صحيح ولا يواجهك إلا بخير (تنبيه)

٤٤٩٧ - الرؤيا ثلاثة: منها تهويل من الشيطان ليحزن ابن آدم، ومنها ما يمس به الرجل في يقظته فيراه في منامه، ومنها جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة - (ه) عن عوف بن مالك - (صح)

قال الراغب الرؤيا فعل للنفس الناصقة ولو لم يكر لها حقيقة لم يكن لايجاد هذه القوة في الانسار فائدة وهي ضربان ضرب وهو الاكثر أضغاث أحلام وأحاديث نفس من الخواطر الرديئة يكون النفس في تلك الحال كالماء المنسوج الذي لا يقبل صورة وضرب وهو الأقل صحيح هو قسمان قسم لا يحتاج إلى تأويل وقسم يحتاج اليه ولهذا يحتاج المعبر إلى مهارة للفرق بين الأضغاث وغيرها ولينيز بين الكلمات الروحانية والجسمانية ويفرق بين طبقات الناس إذ كان فيهم من لا تصح له رؤيا ثم من تصح له منهم من يرشح لأن يلقى اليه في المنام الأشياء العظيمة الخطيرة ومهم من لا يرشح لذلك وكذلك قال اليونانيون يجب المدبر أن يشتغل بعبارة رؤيا الحكيم والملوك دون العوام فإن له حظاً من النبوة وهذا العلم لا يحتاج إلى مناسبة بينه وبين متحريه فرب حكيم لا يرزق حظاً فيه ورب نزر الحظ من الحكمة وسائر العلوم يوجد له فيه قدرة عجيبة انتهى (تنبيه) قال ابن عربي إذا رأى أحد رؤيا فصاحبها له فيما رآه حظ من خير أو شر بحسب قضية رؤياه ويكون في ما موسى الوقت أمان الصورة المرئية فيصور الله ذلك الحظ طائراً وهو ملك في صورة طائر لأنه يقال طار له سهمه بكذا الصائر الحظ ويجعل الرؤيا معلقة برجل هذا الطائر وهي عين الطائر ولما كان الطائر إذا اقتض صيدا من الأرض إنما يأخذه برجله لأنه لا يبدله وجناحه لا يمكنه الاخذ به فلذلك تعلق الرؤيا برجله فهي متعلقة وهي عين الصائر فإذا عبرت سقطت لما عبرت له وعند سقوطها ينعدم الطائر لكونه عينها وتتصور في عالم الحس بحسب الحال التي تخج عليه تلك الرؤيا فترجع صورة الرؤيا عين الحال فذلك الحال إما عرض أو جوهر أو نسبة من ولاية أو غيرها هي عين صورة تلك الرؤيا وذلك الطائر ومنه خلقت هذه الحالة سواء كان جسماً أو عرضاً أو نسبة أعنى تلك الصورة كما خلق آدم من تراب ونحن من ماء مهين حتى إذا دلت الرؤيا على وجود ولد فالولد خالق من تلك الرؤيا في صلب أبيه فان لم يتقدم للولد رؤيا فهو على نشأته كسائر الأولاد فالله فإيه سر عجب وكشف صحيح وله الرؤيا تهيز عن غيره بكونه أقرب للروحانية وانظر في رؤيا آمنة أم نبينا صلى الله تعالى عليه وآله ولم يبدو لك صحته وإن أردت تأنيساً له فانظر في علم الطبيعة إذا توجهت المرأة الحاملة على شيء جاء الولد يشبهه وإذا نظرت حال جماعها أو تخيل لرجل عند الوقاع صورة وأنزل الماء يكون الولد على صورتها، لذلك أمرت الحكماء بتصوير فضلاء الحكماء وأكابرهم في الأماكن بحيث تنظر تلك المرأة عند الجموع والرجل فتطبع في الخيال فتؤثر الطبيعة فتخرج تلك القوة (ده عن أبي رزين) العقلي واسمه لقيط كما مر وظاهر صنيع المصنف أنه لم يخرج من السنة إلا هذين وليس كذلك، فقد عراه هو في الدرر كالزركشي إلى الترمذي أيضاً وقال صحيح وقال في الانقراح إسناده على شرط مسلم

(الرؤيا ثلاثة منها تهويل من الشيطان ليحزن ابن آدم) ولا حقيقة لها في نفس الامر (ومنها ما يمس به الرجل في يقظته فيراه في منامه) قال القرطبي ويدخل فيه ما لا يراه في يقظته من الأعمال والعلوم والأقوال وما يقوله الأعباء من أن الرؤيا من خلط غالب على الرائي (ومنها جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة) قال الحكيم أصل الرؤيا حق جاء من عند الحق المير يخبرنا عن أنباء الغيب وهي بشارة أو نذارة أو معانية وكانت عامة أمور الأولين لها ثم ضعفت في هذه الأمة أعظم ما جاء به النبي صلى الله عليه وآله وسلم من الوحي ولما فيها من التصديق وأهل الإلهام واليقين فاستغوا بها عن الرؤيا وأوثقوا بحسود واع به الشيطان أشدة دعاوته فهو يكده ويحزنه من كل وجه ويلبس عليه فإذا رأى رؤيا صادرة خاطها بفساد دايه بنراه أو نذارته أو معانته ونفسه دون لشيطان فيلبس عليه بما اهتم به في يقظته فهذان الصنفان ليسا من أنباء الغيب وانصف الثالث هي الرؤيا الصادقة التي هي من أجزاء النبوة (ه) عن

عوف بن مالك لا شحى صحابي مشهور



- ٤٤٩٨ - الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ - (خ) عن أبي سعيد (م) عن ابن عمر، وعن أبي هريرة (حم ه) عن ابن رزين (طب) عن ابن مسعود - (صح)
- ٤٤٩٩ - الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ - (حم ه) عن ابن عمر (حم) عن ابن عباس (صح)
- ٤٥٠٠ - الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ جُزْءٌ مِنْ خَمْسَةِ وَعِشْرِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ - ابن النجار عن ابن عمر - (ض)

(الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ) أى جزء من أجزاء علم النبوة والنبوة غير باقية وعلوها: ق فإن قيل: فإذا كان جزءاً منها فكيف كان للكافر منها نصيب وهو غير موضع للنبوة، وقد ذكر جالينوس أنه عرض له ورم في المحل الذي يتصل منه بالحجاب فأمره الله بفصد العرق الضارب من كعبه اليسرى فعمل نبراً؟ فالجواب: أن الكافر وإن لم يكن محلاً لها فليس كل مؤمن محلاً لها ثم لم يمتنع أن يرى المؤمن الذي لا يجوز كونه نبياً ما يعود عليه بخبري ديناه فلا يمتنع أن يرى الكافر مثله فالمرضى فيه أن الرؤيا وإن كانت جزءاً من النبوة فليست بانفرادها نبوة كما ليست كل شعبة من شعب الإيمان بانفرادها إيماناً ولا كل جزء من الصلاة بانفرادها صلاة (خ عن أبي سعيد) الخدرى (م عن ابن عمرو) ابن العاص (وعز أبي هريرة) معا (حم ه عن أبي رزين) العقبلي (طب عن ابن مسعود) قال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح وفي الباب عن جمع كثيرين قال المصنف وهو متواتر

(الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ) مجزاً لاحقيقة لأن النبوة انقطعت بموته صلى الله عليه وسلم وجزء النبوة لا يكون نبوة كما أن جزء الصلاة ليس بصلاة نعم إن وقعت من النبي صلى الله عليه وسلم فهي جزء من أجزاء النبوة حقيقة والجزء النصيب والقطعة من الشيء والجمع أجزاء (حم ه عن ابن عمر) بن الخطاب (حم عن ابن عباس) قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح

(الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ جُزْءٌ مِنْ خَمْسَةِ وَعِشْرِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ) عبر بالنبوة دون الرسالة لأنها تزيد على النبوة بالتبليغ قال القاضي والرؤيا الصالحة لإعلام وتنبه من الله تعالى بتوسط الملك فلذلك عدها من أجزاء النبوة وتحقيقه أن النفوس البشرية خلقت بحيث لها بالذات تعاق واتصال بالملك الموكل على عالمنا هذا الموكول إليه تدبير أمره وهو المسمى في هذا الباب بذلك الرؤيا لكهما مباديات مستغرقة في أمر البدن وتدبيرها مشها وتدبر أحوالها معوقة عن ذلك فإذا نام وحصل لها أدنى فراغ اتصلت بطباعها فيتطعم فيها من المعاني والعلوم الخاطئة من مطاوعة اللوح المحفوظ والإلهامات الفائضة عليه من جناب القدس ما هو أليق بها من أحوالها وأحوال ما يقرب من الأهل والولد والمال والتلد وغير ذلك فتحاكيه المتخيلة بصورة جزئية مناسبة إلى حواسها المتخيلة بسبب فيه فتصير محسوسة مشاهدة ثم إن كانت تلك المناسبة ظاهرة كانت غيبية عن التعمير وإلا انفردت إليه وهو تحذل تلك المناسبة بالرجوع فهجرى إلى المعنى المتلقى من الملك فأما الرؤيا الكاذبة فسيبها الأذى بخلاف ما تتركه المتخيلة بسبب أفكار فاسدة اتفقت لها حال اليقظة أو سوء مزاج أو امتلاء ونحو ذلك مما تلقته عن الحس المشترك وقد يكون بسبب استعراض الحس والتفاته إلى بعض المخزونات الخيالية المرسمة في الخيال من مشاهدة المحسوسات حال اليقظة ولما كان للشيطان دخل في هذه الأقسام لتولدها من الاستمراق في مر الدر والانهك في الشهوات والأدب ضاركنى عن عالم الملكوت والاعتناء بأمره أضاف الحكم إلى الشيطان في الحديث المتقدم وذكر في هذا الحديث خمسة وعشرين وقوله سبعين وقوله ستة وأربعين وأشار الفزالي إلى أن الاختلاف يرجع إلى اختلاف درجات الرؤية والرأى قال ولا تظن أن تقدير النبي صلى الله عليه وسلم جرى على أسانه جزافاً وانفاقاً بل لا يتناق إلا بحقيقة الحق فإنه لا ينطق عن الهوى فهو تقدير تحقيق لكن ليس في قوة غيره معرفة ذلك النسبة إلا بتعيين إذ يعلم أن النبوة عبارة عما يختص به

٤٥٠١ - الرؤيا ستة: المرأة خير، والبعير حرب، واللبن فطرة، والخضرة جنة، والسفينة نجاة،  
والتمر رزق - (ع) في معجمه عن رجل من الصحابة - (ض)

التي صلى الله عليه وسلم ويفارق به غيره وهو يختص بأبواب من الخواص إحداها أنه يعرف حقائق الأمور المتعلقة بالله وصفاته وملائكته والدار الآخرة علماً مخالفاً لعم غيره بكثرة المعلومات وزيادة الكشف والتحقيق والثاني أن له في نفسه صفة تتم له بها الأفعال الخارقة للعادة كما أن له صفة تتم بها الحركات المقرونة بإرادتنا وهي القدرة الثالث أن له صفة بها يبصر الملائكة ويشاهدهم كما أن للبصير صفة يفارق بها الأعمى الرابع أن له صفة بها يدرك ما سيكون في الغيب فهذه كالات وصفات ينقسم كل منها إلى أربعة وخمسين وسبعين ويمكننا تكلف قسمتها إلى ستة وأربعين بحيث تقع الرؤيا جزءاً من جملتها لكن تعين طريق واحد للقسمة لا يمكن إلا بظن اه. وقال ابن حجر يمكن الجواب عن اختلاف الأعداد بأنه بحسب الوقت الذي حدث فيه المصطفى صلى الله عليه وسلم بذلك كأن يكون لما أكمل ثلاث عشرة سنة بعد مجيء الوحي إليه حدث بأن الرؤيا من ستة وعشرين إن ثبت الخبر به وذلك وقت الهجرة ولما أكمل عشرين حدث بأربعين واثنين وعشرين حدث بأربعة وأربعين ثم بخمسة وأربعين ثم بستة وأربعين في آخر حياته وما عدا ذلك من الروايات بعد الأربعين فضعيف ورواية الحسين يحتمل جبر الكسر ورواية السبعين للبالغة وما عدا ذلك لم يثبت وقد مر ذلك ميبناً (ابن النجار) في التاريخ (عن ابن عمر) بن الخطاب (الرؤيا ستة: المرأة خير والبعير حرب) وفي رواية حزن (واللبن فطرة) أي يدل على السنة والعلم والقرآن لانه أول شيء يناله المولود من طعام الدنيا وهو الذي يقوته ويفتق أمعاه وبه تقوم حياته كما يقوم بالعلم حياة القلوب وقد يدل على الحياة لأنها كانت به في الصغر وقال ابن الدقاق اللبن يدل على ظهور الإسلام والعلم والتوحيد وهذا في اللبن الحليب: أما الرايب فهم. والمخيض أشد غلبة منه ولبن مالا يؤكل حرام وديون وأمراض ومخاوف على قدر جوهر الحيوان، وقال بعضهم: أراد باللبن هنا ابن الإبل والبقر والغنم ولبن الوحش شك في الدين ولبن السباع غير محمود، لكن لبن اللبوة مال مع عداوة. وقال بعضهم: لبن اللبوة يدل على الظفر بالعدو؛ ولبن الكلب يدل على الخوف وابن السنور والثعلب يدل على مرض وابن الثور يدل على عداوة (والخضرة جنة والسفينة نجاة والتمر رزق) يعني أن هذه الأشياء إذا رؤيت في النوم تقول بما ذكر

(تنبيه) قال ابن بطال بعض لرؤيات لا يحتاج إلى تفسير وما فسر في النوم فهو تفسيره في اليقظة وفيه أن أصل التعبير من الانبياء وأنه توقيف لكن الوارد عنهم وإن كان أصلاً فلا يعم جميع المرأتى فلا بد للحاذق في هذا الفن أن يستدل بحسب نظره فيرد ما لم ينص عليه إلى حكم التمثيل ويحكم له بحكم التشبيه الصحيح فيجعل أصلاً بلحق به غيره كما يفعل الفقيه في الفروع الفقهية وقال المسيحي الفيلسوف لكل علم أصول لا تتغير وأقيسة مطردة لا تضطرب إلا تعبير الرؤيا فانها تختلف باختلاف أحوال الناس وهياتهم وصناعاتهم ومراتبهم ومقاصدهم وللمهم ونحلهم وعاداتهم وينبغي كون المعبر مطلعاً على جميع العلوم عارفاً بالآديان والملل والنحل والمراسم والعادات بين الأمم عارفاً بالأمثال والنوادر وما أخذ اشتقاق الألفاظ فظناً دكياً حسن الاستنباط خبيراً بعلم الفراسة وكيفية الاستدلال من الهيئات الخلقية على الصفات حافظاً للأمور التي تختلف باختلاف تعبير الرؤيا فمن أمثلة التعبير بحسب الاشتقاق أن رجلاً رأى أنه يأكل سفرجلًا فقال له المعبر تسافر سفرأ عظماً لأن أول جزء السفرجل سفر ورأى آخر أن رجلاً أعطاه غصن سوسن فقال يصيبك من المعطى سوء سنة لأن السوسن يدل على الشدة والسنة اسم للعام التام لكن التعبير بحسب الاشتقاق للألفاظ العربية إنما هو للعرب وغيرهم إنما ينظر إلى اللفظ في لغتهم (ع في معجمه) والدليلي من طريقه (ع عن رجل من الصحابة) من أهل الشام قال كنا جلوساً عند ابن عبد العزيز فجاء رجل من أهل الشام فقال يا أمير المؤمنين هنا رجل رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام عمر وقنا معه فقال أنت رأيت رسول الله قال نعم قال سمعته يقول فذكره

٤٥٠٢ - الربا سبعةون باباً. والشرك مثل ذلك - البزار عن ابن مسعود - (صح)

٤٥٠٣ - الربا ثلاثة وسبعون باباً - (ه) عن ابن مسعود - (ض)

٤٥٠٤ - الربا ثلاثة وسبعون باباً أيسرها مثل أن ينكح الرجل أمه. وإن أربى الربا عرض الرجل

المسلم - (ك) عن ابن مسعود (صح)

٤٥٠٥ - الربا وإن كثرت فإن عاقبته تصير إلى قتل - (ك) عن ابن مسعود - (صح)

٤٥٠٦ - الربا اثنان وسبعون باباً أدناها مثل إتيان الرجل أمه. وأربى الربا استطالة الرجل في عرض

(الربا سبعون باباً والشرك مثل ذلك) لأن كل من طفف في ميزانه فتطيفه ربا بوجه من الوجوه لذلك تعددت أبوابه وتكثرت أسبابه قال الحرالي وفي إشعار قرنه بذكر الشرك تهويل وتهديد شديد لمن علم حكمه وأصر عليه لأنه مرتبك في شرك الشرك قاطع نحوه عقبات ثلاث ثنات منها انتهاك حرمة الله في عدم الانتهاء والاستهانة في العود إليه وانتهاك حرمة عباد الله فكان إثمه متكرراً وبالغا فيه فيولغ في تهديده لذلك فقد أذن الله في القرآن بأن الربا والامتنان لا يجتمعان حيث قال وذروا ما بقى من الربا إن كنتم مؤمنين، وأكثر بلايا هذه الأمة حين أصابها ما أصاب بن إسرائيل من البأس الشنيع والانتقام بالسنين: من عمل الربا (تنبه) قل الغزالي كل من عامل بالربا فقد كفر بالنعمة وظلم لأن النقد وسيلة لغيره لالعينة (البزار) في مسنده (عن ابن مسعود)

(الربا ثلاثة وسبعون باباً) قال الحافظ العراقي في تخریج الاحياء المشهور أنه بالمرحدة وتصحف على الغزالي بالمشاة فأورده في ذم الرياء قال واقترانه بالشرك فيما قبله يدل على أنه بالمشاة (ه) عن ابن مسعود (١) قال الحافظ العراقي إسناده صحيح.

(الربا) أى إثم الربا قال الطيبي لا بد من هذا التقدير لي مطابق قوله أن ينكح (ثلاثة وسبعون باباً أيسرها مثل أن ينكح الرجل أمه وإن أربى الربا عرض الرجل المسلم) قال الطيبي لأنها كان الربا أشد من الزنا لأن فاعله حاول محاربة الشارع بفعله بعقله قال تعالى فاذنوا بحرب من الله ورسوله، أى بحرب عظيم فتحريمه محض تعبد وأما قبح الزنا فظاهر عقلا وشرعا وله روادع وزواجر سوى الشرع فأكل الربا يهتك حرمة الله والزنا يخرق جلاب الحياء فريحه يهب حيناً ثم يسكن ولو آؤه يخفق برهة ثم يقر فالزخشرى وهذا على مذهب قولهم للباطل حولة ثم يضمحل وريح الضلالة عصفة ثم تخفت (ك) عن ابن مسعود قال الحافظ العراقي إسناده صحيح.

(الربا وإن كثرت فإن عاقبته يصير إلى قتل) بالضم التلة كالتلة والذل أى أنه وإن كان زيادة في المال عاجلاً يؤول إلى نقص وحق آجلاً بما يفتح على المرابي من المغارم والمهلك فهو مما يكون هباءً منثوراً، يعنى الله الربا، قال الطيبي والكثرة والقلة صفتان للبال لا للربا فيجب أن يقدر مال الربا بالمال الربا ربا (ك) في باب الربا (عن ابن مسعود) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي ورواه عنه أيضا البزار (الربا اثنان وسبعون باباً أدناها مثل إتيان الرجل أمه وإن أربى الربا استطالة الرجل في عرض أخيه) أى استحقاره

(١) روى البزار حديث ابن مسعود بلفظ الربا بضع وسبعون باباً والشرك مثل ذلك وهذه الزيادة قد يستدل بها على أنه الربا بالمشاة لا اقترانه مع الشرك

أَخِيهِ - (طس) عن البراء - (ص)

٤٥٠٧ - الرَّبَا سَبْعُونَ حُوبًا أَيْسَرُهَا أَنْ يَسْكُحَ الرَّجُلُ أَمَهُ - (ه) عن أبي هريرة - (ص)

٤٥٠٨ - الرَّبْوَةُ الرَّمْلَةُ - ابن جرير وابن أبي حاتم، وابن مردويه عن مرة البهزي - (ض)

٤٥٠٩ - الرَّجُلُ جَبَّارٌ - (د) عن أبي هريرة - (ص)

٤٥١٠ - الرَّجُلُ الصَّالِحُ يَأْتِي بِالْخَيْرِ الصَّالِحِ، وَالرَّجُلُ السُّوءُ يَأْتِي بِالْخَيْرِ السُّوءِ - (حل) وابن عساكر

عن أبي هريرة - (ض)

٤٥١١ - الرَّجُلُ أَحَقُّ بِصَدْرِ دَأْتِهِ، وَأَحَقُّ بِجَلْسِهِ إِذَا رَجَعَ - (حم) عن أبي سعيد - (ص)

والترفع عليه والوقية فيه قال الفاضل الاستطالة في عرضه أن يتناول منه أكثر مما يستحقه على ما قيل له وأكثر مما رخص له فيه ولذلك مثله بالربا وعنه من عداه ثم فضله على جميع أفراده لأنه أكبر مضرة وأشد فساداً فإن العرض شرعا وعملا أعز على النفس من المال وأعظم منه خطراً ولذلك أوجب الشارع بالمجاهرة هتك الاعراض ما لم يوجب بنهب الأموال (طس عن البراء) بن عازب قال الهيثمي فيه عمر بن راشد وثقه العجلي وضعفه جمهور الأئمة وسبقه المنذرى .

( الربا سبعون حوبا ) بفتح الحاء وتضم أى ضربا من الإثم والحرب الإثم فقوله الربا أى إثم الربا قال الطيبي ولا بد من هذا التدبر ليطاق قوله (أيسرها أن يسكح الرجل أمه) قال كعب الأحمدي في بعض الصحف المنزلة إن الله تعالى يأذن بالقيام يوم القيامة للبر والفاجر إلا لا يأكل الربا فانه لا يقوم إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس (ه عن أبي هريرة) قال الحافظ العراقي فيه أبو معشر واسمه نجيح يختلف فيه (الربوة) بتثنية الراء كما في الكشاف (الرملة) أى هى الرملة يعنى قوله تعالى و آويناها إلى ربوة هى رملة بيت المقدس كذا شرحه الديلمي وقيل هى الأرض المرتفعة وقيل هى ايليا أرض بيت المقدس وقيل دمشق وخرطها وقيل فلسطين وقيل مصر (ابن جرير) الطبرى (وابن أبي حاتم) عبد الرحمن (وابن مردويه) فى التفسير (عن مرة) بضم الميم بن كعب وقيل كعب بن مرة السلمي (البهزي) وقيل هما اثنان نزلا الشام وظاهر صنيع المصنف أنه لم يره مخرجا لاشهر من هؤلاء مع ان الطبراني والديلمي خرجاه باللفظ المزبور

(الرجل جبار) أى ما أصابت الدابة برجلها فهو جبار أى هدر لا يلزم صاحبها وبه أخذ الحنفية رحمت الدابة برجلها هدر ويدها يضمته راكمها (د) فى الدييات (عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضا النسائي فى العارية وبسط الدارقطني والبيهقي القول فى تضعيفه قال الشافعي هذا اللفظ غلط

(الرجل الصالح يأتى بالخبر الصالح والرجل السوء يأتى بالخبر السوء) الذى وقفت عليه فى أصول صحيحة قديمة من الفردوس مصححة بخط ابن حجر عازيا لابن نعيم يحيى بالخبر الصالح ويحيى بالخبر السوء بدل يأتى فلينظر (حل) وابن عساكر فى التاريخ (عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضا الديلمي

(الرجل أحق بصدر دأته) أى مقدمها من غيره أى إلا أن يحمل ذلك لغيره كما صرح به فى رواية (وأحق بمجلسه) كذلك (إذا رجع) أى إذا قام لحاجة ثم عاد إليه وأخذ منه أن من جلس للمعاملة فى شارع ولم يضيئ لم يمنع ويختص الجالس بمكانه ومكان متاعه وآلته ولو قام ليعود فهو أحق بمكانه وأن من جلس فى المسجد لتدريس وإفتاء وإقراء درس بين يدي مدرس كان كذلك (رحم عن ابن سعيد) الخدرى رمز المصنف لصحته وليس بصواب فقد قال الهيثمي وغيره فى اسماعيل بن رافع قال البخارى ثقة مقارب الحديث وضعفه جمهور الأئمة وبقية رجاله رجال الصحيح

٤٥١٢ - الرَّجُلُ أَحَقُّ بِصَدْرِ دَابَّتِهِ ، وَبِصَدْرِ فِرَاشِهِ ، وَأَنْ يَوْمَ فِي رَحْلِهِ - الدارمي (هق) عن عبد الله بن حنظلة (ص)

٤٥١٣ - الرَّجُلُ أَحَقُّ بِصَدْرِ دَابَّتِهِ ، وَصَدْرِ فِرَاشِهِ ، وَالصَّلَاةِ فِي مَنْزِلِهِ ، إِلَّا إِمَامًا يَجْمَعُ النَّاسَ عَلَيْهِ - (طب) عن فاطمة الزهراء - (ص)

٤٥١٤ - الرَّجُلُ أَحَقُّ بِمَجْلِسِهِ ، وَإِنْ خَرَجَ لِحَاجَتِهِ ثُمَّ عَادَ فَهُوَ أَحَقُّ بِمَجْلِسِهِ - (ت) عن وهب بن حذيفة - (ص)

٣٥١٥ - الرَّجُلُ أَحَقُّ بِبَيْتِهِ مَالِمٌ يَثْبُتُ مِنْهَا - (ه) عن أبي هريرة - (ض)

٤٥١٦ - الرَّجُلُ عَلَى دِينَ خَلِيلِهِ ، فَلْيَنْظُرْ أَحَدُكُمْ مَنْ يَخَالُ - (د) عن أبي هريرة - (ح)

٤٥١٧ - الرَّجْمُ كَفَّارَةٌ لِمَا صَنَعْتَ - (ز) والضياء عن الشريد بن سويد - (ص)

(الرجل أحق بصدر دابته وبصدر فراشه وأن يؤتم في رحله) وفي رواية في بيته وفيه أن صاحب المنزل وأهل البيت أو القبلة أحق بالإمامة من غيرهم وإن كان الغير أعلم وأفقه لكن بشرط أهلية الامامة لا كالمردة بالنسبة للرجل (الدارمي) وكذا البزار في مسنديهما (هق عن عبد الله بن الحنظلية) قال كنا في منزل قيس بن سعد ومعنا جماعة من الصحابة فقلنا تقدم فقال ما كنت لأفعل فقال ابن الحنظلية سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قد كره قال البزار لانعلم طريقا عن ابن الحنظلية الا هذا الطريق ثم إن المصنف رمز لصحته وهو زال فقد أعله الذهبي في المذهب مستدركا علي البيهقي بأن فيه اسحق بن يحيى بن طلحة تركه احمد وغيره وقال الحافظ العراقي في شرح الترمذي فيه اسحق بن يحيى وثقه ابن أبي شيبة وضعفه احمد وابن معين والبخاري

(الرجل أحق بصدر دابته وصدر فراشه والصلاة في منزله) الذي هو ساكنه بحق ولو بأجرة (إلا) أن يكون (إماما يجمع الناس عليه) فانه إذا حضر يكون أحق من غيره مطلقا فأفاد ذلك أن الساكن بحق مقدم على مولاه وإن كان عبدا والمالك أولى من المستعير وأن إمام المسجد أحق من غيره وأن الإمام الأعظم أحق من الكل ومثله نوابه الأعلى فالأعلى (طب عن فاطمة الزهراء) سيدة نساء هذه الأمة قال الهيثمي فيه اسحق بن يحيى بن طلحة وضعفه احمد وابن معين والبخاري وثقه ابن حبان وأعادته في محل آخر وقال فيه الحكم بن عبد الله الأيلي وهو متروك (الرجل أحق بمجلسه) الذي اعتاد الجلوس فيه لنحو صلاة أو لإقراء أو لإفتاء ولو جلس في المسجد لصلاة وقام بلا عذر بطل حقه أو لعذر كفضاء حاجة وتجديد وضوء وإجابة داع وعاد فهذا حق حتى يقضى صلاته أو مجلسه (وإن خرج لحاجته ثم عاد فهو أحق بمجلسه - ت عن وهب بن حذيفة) ويقال حذيفة الغفاري صحابي من أهل الصفة وقال صحيح غريب

(الرجل أحق ببته مالم يثب منها) يعنى يعوض عنها، ويعارضه الخبر المتفق عليه العائد في هبته كالعائد في قيسه ومذهب الشافعي أنه لو وهب ولم يذكر ثوابا لم يرجع وإن وهب لمن دونه أو أعلى وقال مالك إن وهب للأعلى وجب الثواب (ه عن أبي هريرة) قال الذهبي فيه إبراهيم بن اسماعيل بن مجمع ضعفه وقال البخاري كثر الوهم (الرجل على دين خليله) أي صاحبه (فليظن أحدكم من يخال) أي فليأمل أحدكم بعين بصيرته إلى امرئ يريد صداقته فمن رضى دينه وخلقه صادقه وإلا تجنبه (د) عن أبي هريرة) وحسنه الترمذي وتبعه المؤلف فروع لحسنه وهو أعلى من ذلك فقد قال النووي في رياضته إسناده صحيح (الرجم كفارة لما صنعت) سببه أنه أمر برجم امرأة فرجحت لحيء اليه فقيل قد رجنا هذه الخبيثة فذكره بين

- ٤٥١٨ - الرَّحْمُ شِجْنَةٌ مَعْلَمَةٌ بِالْعَرْشِ - (حم طب) عن ابن عمرو - (صح)  
٤٥١٩ - الرَّحْمُ مَعْلَمَةٌ بِالْعَرْشِ تَقُولُ : مَنْ صَلَّى وَعَمِلَهُ اللَّهُ ، وَمَنْ قَطَعَنِي قَطَعَهُ اللَّهُ - (م) عن عائشة (صح)  
٤٥٢٠ - الرَّحْمُ شِجْنَةٌ مِنَ الرَّحْمَنِ ، قَالَ اللَّهُ : مَنْ صَلَّى وَصَلَّتْهُ ، وَمَنْ قَطَعَكَ قَطَعْتَهُ - (خ) عن أبي هريرة ، وعن عائشة - (صح)

بذلك أن الحدود كقارة لأهلها فإذا أقيم الحد على إنسان في الدنيا سقط عنه ولا يعاقب عليه في الآخرة بالنسبة لحق الله تعالى (ن والضياء) في المختارة (عن الشريد سويد) مصغرا ورواه عنه أيضا الدبلي (الرحم) أي القرابة (شجنة) بالحركات الثلاث للشين المعجمة وسكون الجيم قرابة مشتبكة متداخلة كاشتباك العروق (معلقة بالعرش) الرحم التي توصل وتقطع من المعاني فذكر تعلقها بالعرش استعارة وإشارة إلى عظم شأنها قال العلائي ولا استحالة في تجسدها بحيث تعقل وتطق (حم طب عن ابن عمرو) بن العاص قال الهيثمي ورجاله ثقات اهـ . ومن ثم رمز المصنف لصحته

(الرحم معلقة بالعرش) أي مستمسكة آخذة بقائمة من قوائمها (تقول من وصلى وصله الله ومن قطعني قطعه الله) أي قطع عنه كمال عنايته وذا يحتل الإخبار والدعاء قال القرطبي الرحم التي توصل عامة وخاصة فالعامة رحم الدين ويجب مواصالتها بالود والتناصح والعدل والانصاف والقيام بالحق الواجب والمندرب والخاصة تريد بالنفقة على القريب وتفقد حاله والتعاطف عن زلته وتفاروت مراتب استحقاقهم في ذلك ويقدم الأقرب فالأقرب وقال ابن أبي جمرة صلة الرحم بالمسال وبالعون على الجرائح ودفع الضرر وطلاقة الوجه والدعاء والمعنى الجامع إيصاله ما أمكن من خير ودفع ما أمكن من شر بقدر الطاقة وهذا كله إذا كان أهل لرحم أهل استقامة فإن كانوا كفاراً أخرجهم فمقاطعتهم في الله صلتهم بشرط بذل الجهد في وعظهم وإعلامهم بأن إصرارهم سبب مقاطعتهم وحينئذ تكون صلتهم الدعاء لهم بظهور الغيب بالاستقامة وقال الذهبي يدخل فيه من قطعهم بالجفاء وهما والحق ومن وصلهم بماله ووده وبشاشته وزيارته فهو واصل ومن فصل بعض ذلك وترك بعضاً ففيه قسط من الصلة والقطيعة الأساس في ذلك متفاوتون وقد يعرض الشخص عن رحمه لفسقهم وتبوتهم وعناهم (م) في الأدب (عز عائشة) ظاهر صنيع المصنف أن ذمها تفرد به مسلم عن صاحبه وهو فيه متابع للطبري حيث عزاه مسلم خاصة قال الماوي وليس بصحيح فقد ذكره الحميدي وغيره فيما اتفق عليه الشيخان

(الرحم شجنة من لرحم) أي اشتق اسمها من اسم الرحم كما بينه الخبر القدسي أنا الرحمن خلقت الرحم وشققت لها اسمي فكأنها مشتبكة به اشتباك العروق أو هي اسم اشتق من رحمة الرحمن أو أثر من آثار رحمة فقاطعها منقطع عن رحمة الله (قال الله من وصلك) بالكسر خطاباً للرحم (وصلته) أي رحمه (ومن قطعك قطعته) أي عرضت عنه لإعراضه عما أمر به من شدة اعتناؤه برحمته وهذا تحذير شديد من قطعها والمراد بها القرابة من الأبوين وإن بعدت ولم تكن محرماً (تنبيه) قال القوتوي الرحم اسم حقيقة الطبيعة والطبيعة عبارة عن حقيقة جامعة بين الحرارة والرطوبة والبرودة واليوسة بمعنى أنها عين كل واحدة من الأربعة بغير مضادة وليس كل واحد من الأربعة من كل وجه عينها بل من بعض الوجوه وأما إنها معلقة بالعرش فلأن جميع الأجسام الموجودة عند المحققين طبيعية والعرش أولها وأما إنها شجنة من الرحمن فلأن الرحمة نفس الوجود لأهلها التي وسعت كل شيء فانه وسع كل شيء حتى المسمى بالعدم فإن له من حيث تعينه في التعقل والحكم عليه بأنه في مقابلة الوجود المحقق ضرباً من الوجود ثم إن الرحمة لما كانت اسماً للوجود كالرحمن اسم للحق وأما كونها شجنة من الرحمن فلأن الموجودات تنقسم إلى ظاهر وباطن فالأجسام صور ظاهراً للوجود والارواح

٤٥٢١ - الرَّحْمَةُ عِنْدَ اللَّهِ مِائَةٌ جُزْءٍ قَسَمَ بَيْنَ الْخَلَائِقِ جُزْءًا ، وَأَخْرَجَ تِسْعًا وَتِسْعِينَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ -  
البيزار عن ابن عباس - (صح)

٤٥٢٢ - الرَّحْمَةُ تَنْزِلُ عَلَى الْإِمَامِ ، ثُمَّ عَلَى مَنْ عَلَى يَمِينِهِ الْأَوَّلُ فَلِأَوَّلِ - أبو الشيخ في الثواب عن  
أبي هريرة - (ح)

٤٥٢٣ - الرَّزْقُ إِلَى بَيْتٍ فِيهِ السَّخَاءُ أَسْرَعُ مِنَ الشَّفْرَةِ إِلَى سَنَامِ الْبَعِيرِ - ابن عساکر عن أبي سعيد (ض)

٤٥٢٤ - الرَّزْقُ أَشَدُّ طَلَبًا لِعَبْدٍ مِنْ أَجْرِهِ - القضاعي عن أبي الدرداء - (ض)

المعاني تعينات باطن الوجود والعرش مقام الانقسام وأما استعاذتها من القطيعة فلأن شعورها بالتحيز الذي عرض لها من عالم الأرواح وخص النفس الرحمانى الذى هو مقام القرب التام الربانى فتألمت من حالة البعد بعد القرب وخافت من انقطاع الإمداد الربانى بسبب الفصل الذى شعرت به فنهىها الحق فى عين إجابته لدعاها على استمرار الإمداد ودوام الوصلة من حيث المعية والحيلة الإلهيتين فسرت بذلك وإطمأنت واستبشرت بإجابة الحق لها فى عين ماسألت وصالها بمعرفة مكانتها وتفخيم قدرها وقطعها ازديادها الجاهل بمكانها وبخمس احتها من ازديادها أربخمسة فتمنح حق الله وجهل ما أودع فيها من خواص الأسماء ولو لآعلى مكانتها عنده تعالى لم يخبرها حال الإجابة بقوله من وصلك الخ من جملة الأزدياء والقطع ذم متأخرى الحكما لها ووصفها بالظلمة والكدورة وطلب الخلاص من أحكامها الانسلاخ من صفاتها فلو علموا أن ذلك متعذر وأن كل كما يحصل الإنسان بعد مفارقة النشأة الطبيعية فهو من نتائج مصاحبة الروح للزاج الطبيعى وثمراته وأن الإنسان بعد المفارقة إنما تنقل من صور الطبيعة إلى العوالم التى هى مظاهر لطائفها فى تلك العوالم تتأنى لعموم السعداء ورؤية لحق الموعود بها والمخبر عنها أعظم نعم الله على أهل الجنة الحقيقية تنوقف مشاهدة الحق عليه كيف يجوز أن تزدري وأما حال الخصوص من أهل الله فإنهم وإن فازوا بشهود الحق ومعرفته هنا فإنه إنما تيسر لهم ذلك بمعونة هذه النشأة الطبيعية حتى تتجلى الذاتى الذى لا حجاب بمدته فإنه بانفاق السكلم من لم يحصل له ذلك فى هذه النشأة الطبيعية لا تحصل له بعد المفارقة (خ) فى الأدب (عن أبي هريرة وعن عائشة)

(الرحمة عند الله مائة جزء فقسّم بين الخلائق جزءاً) واحداً فيه يتراحمون ويعطف بعضهم على بعض حتى الدابة ترفع حافرها عن ولدها مخافة أن يصيبه فيؤذيه (وأخر تسعاً وتسعين إلى يوم القيامة) حتى أن إبليس ليتناول ذلك اليوم رجاء للرحمة وفيه بشرى للمؤمنين لأنه إذا حصل من رحمة واحدة فى دار الأكداد ما حصل من النعم الفزار فما ظنك بياقينا فى دار القرار قال الخزالي الجزء بعض من كل ما يشابهه كالمقطعة من الذهب ونحوه (البيزار) فى مسنده (عن ابن عباس) رمز المصنف لصحته

(الرحمة تنزل) حال الصلاة (على الإمام) أى على إمام الصلاة (ثم) تنزل (على من على يمينه) من الصفوف (الأول فالأول - أبو الشيخ) ابن حبان (فى) كتاب (الثواب عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضاً الديلمى ثم قال وفى الباب أبو بكر الصديق رضى الله عنه

(الرزق إلى بيت فيه السخاء) بالمد الجود والكرم (أسرع من الشفرة) ففتح الشين وسكون الفاء السكين العظيمة (إلى سنم البعير) أى هو سريع إليه جداً ومقصود الحديث الحث على السخاء سيما على عيال الإنسان وأهل بيته الذى أجرى الله تعالى رزقهم على يده والإعلام أن التوسعة عليهم سبب يجلب الرزق وما أنفقتم من شئ فهو بخلفه ومن وسع وسع الله عليه من قر قرعايه وفى ضمنه تحذير عظيم من البخل وايدان أنه سبب لحرمان بعض الرزق (ابن عساکر) فى التاريخ (عن أبي سعيد) الخدرى ورواه عنه أيضاً أبو الشيخ فى الثواب وسبقه ابن ماجه قال الزين العراقى ركلها ضعيفة (الرزق أشد طلباً للعد من أجله) لأن الله تعالى وعده به بل ضمنه ووعدته لا يتخلف وضمانه لا يتأخر ومن علم

٤٥٢٥ - الرُّضَاعُ يُغَيِّرُ الطَّبَاعَ - القضاعى عن ابن عباس - (ض)

٤٥٢٦ - الرُّضَاعُ يُحَرِّمُ مَحْرَمُ الْوِلَادَةِ - مالك (ق ت) عن عائشة - (ض)

٤٥٢٧ - الرَّعْدُ مَلَكٌ مِنْ مَلَائِكَةِ اللَّهِ مُوَكَّلٌ بِالسَّحَابِ . مَعَهُ مَخَارِيقٌ مِنْ نَارٍ يَسُوقُ بِهَا السَّحَابَ حَيْثُ شَاءَ اللَّهُ - (ت) عن ابن عباس - (صح)

أن ما قدر له من رزقه لا يتله منه علم أن طلبه لما لا يتدرله عنه لا يفيد وهذا قال بعض الأحناف الرزق يطرق علي صاحبه الباب وقال بعضهم الرزق يطلب المرزوق ويسكون أحدهما يتحرك الآخر قال حجة الإسلام قد قسم الله الأرزاق وكتبها في اللوح المحفوظ وقدر لكل واحد ما يأكله ويشربه ويلبسه كل بمقدار مقدر ووقت موثقت لا يزيد ولا ينقص ولا يتقدم ولا يتأخر كما كتب بعين، وفي المعنى قوله

يا طالب الرزق السئى بقوة هيات أنت يا طبل مشغوف  
أكل الدفاب بقوة جيف الفلا ورعى الذباب الشهد وهرضعيف

فيذنبى للعائل أن لا يحرص في رزقه بل يكله إلى الله الذى تولى القسمة في خلقه (القضاعى) في مسند الشهاب وكذا أبو نعيم والطبرانى والديلى (عن أبي الدرداء) قال العامرى صحيح ورواه عنه الدار نطلى في تله مرفوعا وهو موقوفا وقال إنه أصح

(الرضاع يغير الطباع) أى يغير طبع الصبي عن الحوقه بطبع والديه إلى طبع مرضعته لسفره ولطف مزاجه ومراد المصطفى صلى الله عليه وسلم حث الوالدين على توخى مرضعة طاهرة المنصر زكية الأصل ذات عقل ودين وخلق جميل والطباع ما تركب في ادنسان من جميع الأخلاق التي لا يكاد يزاو لها من خير وشر كذا في النهاية وفي المصباح الطبع بالسكون الجلبة التي خلق الإنسان عليها قال الدميرى العادة جارية بأن من ارتضع امرأة غلب عليه أخلاقها من خير وشر وروى أن الجونى دخل فوجد ابنه لإمام الحمين برضع ثدى غير أمه فاخطفه وعالجه حتى تنابأ اللبن فكان الإمام إذا حصل له كوة في المناظرة يقول هذه بقايا لك الرضعة (اقضاعى) وكذا ابن لال والديلى (عن ابن عباس) قال شارح الشهاب حديث حسن وأقول فيه صالح بن عبد الجار قال في الميزان أنى بنجر مشكر جدا ثم ساق هذا ثم قال فيه انقطاع وفيه أيضا عبد الملك بن مسلمة مدنى ضعيف ورواه أبو الشيخ عن ابن عمر

(الرضاعة) بفتح الراء بمعنى الارضاع تحرم) بتشديد الراء المكسورة مع ضم أوله (ما تحرم الولادة) أى مثل ما تحرمه وتبدع مثل ما تبيحه وهو بالاجماع فيما يتماق تحريم التناكح وتوابعه والجمع بين قريتين وانتشار الحرمة بين الرضيع وأولاد المرضعة وتنزيلهم منزلة الأقارب في حل نحو نظر وخلوة وسفر لاقى وفي الأحكام كتوارث ووجوب إنفاق وإسقاط ونحو ذلك وفي رواية بدل لولادة النسب ولله قال للظهير في وقين وحكمة التحريم ما ينفصل من أجزاء المرأة وزوجها وهو اللبن إذا أخذى به الرضع صار جزءا من اجزائهما فانتشر التحريم بينهم . قال الحرالى الرضاعة التغذية بما يذهب الضراعة وهو الضعيف والتحول بالرزق الجامع الذى هو طعام وشراب وهو اللبن الذى مكاه الثدي من المرأة والضرع من ذات الظلف (مالك) في الموطأ (ق ت عن عائشة)

(الرعد ملك من ملائكة الله موكل بالسحاب) يسوقه كما يسوق الحمارى إليه (مع مخرارق من نار) جمع مخرارق أصله ثوب يلف ويضرب به الصبيان بعضهم بعضا أراد أنه آلة تزجر بها الملائكة السحاب (يسوق بها السحاب حيث شاء الله) إذ ما من ساعة تمر إلا والمطر يقطر في بعض الأقطار، ومن بدع المتصوفة: الرعد صعقات الملائكة والبرق زفرات أفتدتهم والمطر كؤومهم اه . وقال ابن عربى السحاب أمخرة تصعد للحرارة التي فيها ثم تنقل فتحل ماء وينزل كما صعد بما فيه من الحرارة فإذا نزل اعتمد على الهواء فانضغط الهواء فأخذ سفلا لحرك وجه الأرض



٤٥٢٨ - الرَّفْقُ الْإِعْرَابُ وَالتَّعْرِيفُ لِلنِّسَاءِ بِالْجَمَاعِ . وَالفُسُوقُ الْمَعَاصِي كُلُّهَا ، وَالجِدَالُ جِدَالُ الرَّجُلِ صَاحِبَهُ - (ط) عن ابن عباس - (ص)

٤٥٢٩ - الرَّفْقُ رَأْسُ الْحِكْمَةِ - القضاعي عن جرير - (ض)

٤٥٣٠ - الرَّفْقُ فِي الْمَعِيشَةِ خَيْرٌ مِنْ بَعْضِ التَّجَارَةِ - (قط) في الأفراد ، والإسماعيلي في معجمه - (طس هب) عن جابر - (ض)

٤٥٣١ - لِرَفْقٍ بِهِ الزِّيَادَةُ وَالْبَرَكَةُ وَمَنْ يَحْرِمِ الرَّفْقَ يَحْرِمِ الْخَيْرَ - (ط) عن جرير

فتفوت الحرارة فصعد بوجه السحاب مترا كما سمعه من الصوود بتكائه فاشتمل الهواء فخلق الله من تلك الشعلة ملكا سماه برقاً فأصابه الضوء ثم انضأ بقوة لريح كالسراج فزال مع قام عينه فزال كونه برقاً وبقى العين كونا يسبح الله ثم صدع الوجه الذي يلي الأرض من السحاب فلما ما زجا كما كان كالنكاح فخلق الله من ذلك التجاور ملكا سماه رعدا يسبح بحمده فكان بعد البرق مالم يكن البرق خلباً فذكر برق لا بد أن يكون الرعد بعده لأن الهواء يصعد بمشتملا فيخلق الله ملكا يسميه برقاً بعد هذا يصعد أسفل السحاب فيخلق الله الرعد فيسبح بحمده وشم بروق هي ملائكة يخلقها الله في زمن الصيف من شدة حر الجوق (ت عن ابن عباس) ورواه عنه أيضا الديلمي وغيره (الرفق الإعراب) الرفق كلمة جامعة لكل ما يبريد الرجل من المرأة (والتعريض للنساء بالجماع والفسوق المعاصي كلها والجِدَالُ جدال لرجل صاحبه) في النهاية الجدل مقابلة الحججة بالحجة والمجادلة المشاجرة والمراد الجدل ليحق باطلا أو يبطل حقا (ط عن ابن عباس) رمز المصنف لصحته

( الرفق رأس الحكمة ) أى التخلق به يصير الإنسان في أعلى درجاتها فإن به ينتظم الامور ويصلح حال الجمهور . قال سفيان الثوري لأصحابه : أتدرون ما الرفق ؟ هو أن تضع الامور مواضعها : الشدة في موضعها واللين في موضعه . والسيف في موضعه والوسط في موضعه ، وقال الرزخسى من الامور امور لا يصلح فيها الرفق إلا الشدة كالجرح يعالج فاذا احتيج إلى الحديد لم يكن منه بد ، وقال أبو حمزة الكوفى لاتخذ من الخدم إلا ما لا بد منه فإن مع كل إنسان شيطانا ، واعلم أنهم لا يعطون بالشدة شيئا إلا أعطوا باللين أفضل منه وقال بزرجهر كن شديداً بعد رفق لارقيقا بعد شدة لأن الشدة بعد الرفق عز والرفق بعد الشدة ذل (القضاعي) في مسند الشهاب ( عن جرير ) بن عبد الله قال العامرى في شرحه ورواه أبو الشيخ وابن شاذان والديلمي من حديث جابر (الرفق في المعيشة) هي ما يعاش به من أسباب العيش كالزراعة والرفق فيها الانتصاف في النفقة بقدر ذات اليد (خير من بعض التجارة) ويروى كما في الفردوس خير من كثير من التجارة وجاء في خبر من فقه الرجل رفته في معيشته . قال مجاهد : ايرفق أحدكم بما في يده ولا يتأول قوله سبحانه وتعالى ، وما أنفقتم من شيء فهو يخلفه ، فإن الرزق مقسوم فقلد رزقه قليل فينفق نفقة الموسع ويبقى فقيراً حتى يموت بل معناها أن ما كان من خالف فهو منه سبحانه وتعالى فلعله إذا أنفق بلا إسراف ولا إقتار كان خيراً من معاناة بعض التجارة (قط في الأفراد والاسماعيلي في معجمه طس هب) وكذا القضاعي (عن جابر) قال الهيثمى بعد ما عراه للطرائف فيه عبد الله بن صالح المصرى قال عبد الملك بن شعيب ثقة مأون وضعفه جمع وقال الذهبي بعد ما عراه للبيهقى فيه ابن طيعة وسبق بيان حاله ورواه عنه أيضاً الديلمي

( الرفق به الزيادة ) والنو (والبركة) ومن يحرم الرفق يحرم الخير) فيه فضل الرفق، دخل مالك بن دينار على محبوس قد أخذ بهال عليه وقد فقال يا أبا يحيى أما ترى ما نحن فيه من القيود؟ فزفع رأسه فرأى سلة فقال لمن هذه؟ قال لى

٤٥٣٢ - الرِّقُّ يَمْنُ ، وَالْحَرْقُ شَوْمٌ - (طس) عن ابن مسعود - (ض)

٤٥٣٣ - الرِّقُّ يَمْنُ ، وَالْحَرْقُ شَوْمٌ ، وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِأَهْلِ بَيْتٍ خَيْرًا أَدْخَلَ عَلَيْهِمْ بَابَ الرِّقِّ ؛ فَإِنَّ الرِّقَّ

لَمْ يَكُنْ فِي شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا زَانَهُ ، وَإِنَّ الْحَرْقَ لَمْ يَكُنْ فِي شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا شَانَهُ ، الْحَيَاءُ مِنَ الْإِيمَانِ ، وَالْإِيمَانُ

فِي الْجَنَّةِ ، وَلَوْ كَانَ الْحَيَاءُ رَجُلًا لَكَانَ رَجُلًا صَالِحًا ، وَإِنَّ الْفَحْشَ مِنَ الْفُجُورِ ، وَإِنَّ الْفُجُورَ فِي النَّارِ ،

وَلَوْ كَانَ الْفَحْشُ رَجُلًا لَكَانَ رَجُلًا سُوءًا ، وَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يَخْلُقْني خَائِشًا - (هب) عن عائشة - (ض)

٤٥٣٤ - الرُّقْبِيُّ جَائِزَةٌ - (ن) عن زيد بن ثابت - (صح)

٤٥٣٥ - الرُّقُوبُ الَّتِي لَا يَمُوتُ لَهَا وَلَدٌ - ابن أبي الدنيا عن بريدة - (صح)

فأمر بها فأنزلت فإذا فيها دجاجة واحبسة فإل هذه وضعت القيود في رجلك (طب عن جرير) بن عبد الله ورواه عنه أيضا البزار والدبلي

(الرقق يمن) أي بركة (والحرق) بالضم (شوم) أي جهل وحق كذا في النهاية وفي الفردوس الحرق الحق وهو

تقيض الرقق وليس بسديد بل هما غيران فقد فسر اراغب الحق بأنه قلة التنبيه لطريق الحق والحرق بأنه الجهل بالأمور

العملية وذلك أن يفعل أكثر مما يجب أو أقل أو على غير نظام محمود قال ويضاد الخدق وفي رواية الرغب شوم قال في

مجموع الغرائب يقال هو الشره والهم والحرص على الدنيا وهذا الحديث قد عده العسكري من الامثال والحكم (طس عن ابن مسعود) وضعفه المنذرى وقال الهيثمي فيه المعلي بن عرفات وهو متروك وقال شيخه العراقي زواه

الطبراني عن ابن مسعود والبيهقي عن عائشة وكلاهما ضعيف

(الرقق يمر والحرق شوم) وإذا أراد الله بأهل بيت خيرا أدخل عليهم باب الرقق فان الرقق لم يكن في شيء قط إلا زانه

وأن الحرق لم يكن في شيء قط إلا شانه) ولذلك كثرت اثناءه الشرح في جانب الرقق دون الحرق والعنف قال عمرو بن

العاص لابنه عبد الله ما الرقق؟ قال أن تكون ذا أناة وتلاين قال فما الحرق قال معاداة إمامك ومناوأة من يقدر

على ضرك وقال سفيان لأصحابه تدرؤن ما الرقق؟ قالوا قل قال أن تضع الأمور مواضعها الشدة في موضعها واللين في

موضعه والسيوف في موضعه والسوط في موضعه قال الغزالي وهذا إشارة إلى أنه لا بد في مزج اللفظة باللين والفظاظة بالرقيق

موضع الندى في موضع السيف بالاعلا مضر كوضع السيف في موضع الندى

فالمحمود وسط بين العنف واللين كما في سائر الأخلاق لكن لما كانت الطباع إلى الجد والعنف أميل كانت الحاجة

إلى ترغيبهم في جنب الرقق أكثر والحاجة إلى العنف يقع علي ندور

(الحياء من الإيمان والايان في الجنة ولو كان الحياء رجلا لكان رجلا صالحا وإن الفحش من الفجور وإن

الفجور في النار ولو كان الفحش رجلا لكان رجلا سويا وإن الله لم يخلقني خائشا - هب عن عائشة) وفيه موسى بن هارون قال الذهبي في الضعفاء مجهول

(الرقبي جائزة) وهي أن يقول جعلت لك هذه الدار فان مت قبلي عادت إلى وإن مت قبلك فلك - فعلى - من

المراغبة لأن كلا يرقب موت صاحبه وقد جعلها بعضهم تليكا وبعضهم عارية (ن عن زيد بن ثابت) رمز المصنف لصحته

(الرقوب التي لا يموت لها ولد) لا ماتعارفه الناس أنها التي لا يعيش لها ولد فإنه إذا مات ولدها قبلها تلذهاها من

أبواب الجنة فأعظم بها من منة (ابن أبي الدنيا) أبو بكر القرشي (عن بريدة) بن الخصيب قال بلغ النبي صلى الله عليه وسلم أن

من الانتصار مات ابنها لجزعت فقام إليها ومعه أصحابه يفزها فقال أما أنه بلغني أنك جزعت قالت ومالي لا أجزع

وأنا رقوب لا يعيش لي ولد فذكره قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح

- ٤٥٣٦ - الرُّقُوبُ كُلُّ الرُّقُوبِ الَّذِي لَهُ وَلَدٌ فَتَاتَ وَلَمْ يُقَدِّمَ مِنْهُمُ شَيْئًا - (حم) عن رجل - (صح)
- ٤٥٣٧ - الرُّقُوبُ الَّذِي لَا فَرْطَ لَهُ - (تح) عن أبي هريرة - (صح)
- ٤٥٣٨ - الرَّكَازُ الَّذِي يَنْبُتُ فِي الْأَرْضِ - (هق) عن أبي هريرة (ض)
- ٤٥٣٩ - الرَّكَازُ الذَّهَبُ وَالْفِضَّةُ الَّذِي خَلَقَهُ اللَّهُ فِي الْأَرْضِ يَوْمَ خُلِقَتْ - (هق) عن أبي هريرة - (ض)
- ٤٥٤٠ - الرَّكْبُ الَّذِي مَعَهُمُ الْجَلْجُلُ لَا تَصْحَبُهُمُ الْمَلَائِكَةُ - الْحَكْمُ فِي الْكُفَى عَنْ ابْنِ عُمَرَ - (صح)
- ٤٥٤١ - الرَّكْعَتَانِ قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ أَدْبَارَ النُّجُومِ ، وَالرَّكْعَتَانِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ أَدْبَارَ السُّجُودِ - (ك)
- عن ابن عباس - (صح)

(الرقوب كل الرقوب الذي له ولد فات ولم يقدم منهم شيئاً) فان الثواب فيمن قدم منهم وقدم وإن عظم في الدنيا فتواب الصبر والتسليم في الآخرة أعظم وهذا لم يقله النبي صلى الله عليه وسلم إلا لآلئ تفسيره الغوى بل نقله إلى ما ذكر إشارة لذلك (حم عن رجل) شهد رسول الله صلى الله عليه وسلم بخطب ويقول تدرون ما الرقوب قالوا الذي لا ولد له فذكره قال الهيثمي فيه أبو حفصة أو ابن حفصة لم أعرفه وبقي رجاله ثقات

(الرقوب الذي لا فرط له - تح عن أبي هريرة)

(الركاز) بكسر الراء وخفة الكاف وآخره زاي (الذي ينبت من الأرض) وفي رواية في الأرض وهذا حديث معلول وفي البخاري عن مالك والشافعي الركاذ من الجاهلية قال الزركشي وغيره بكسر فسكون الشيء المدفون وهو دفين ومدفون وقمر يحى بمعنى المفعول كالذبح والطحن وأما بفتحها فالمصدر وليس بمراد هنا وتعقبه في المصباح بأنه يصح الفتح على أن يكون مصدراً أريد به المفعول كالدرهم ضرب الأمير والثوب نسج اليمن وقد جعل في هذا الحديث الركاز هو المعدن وغير بينهما في حديث البخاري فقال المعدن جبار وفي الركاز الخمس وهذا أخذ بالجرور وقوله المعدن جبار أى هدر وليس المراد أنه لازكاة فيه بل إن من استأجر رجلاً للعمل في معدن فهلك فهو هدر (هق) من رواية الأعمش عن أبي صالح (عن أبي هريرة) قال ابن الجوزي قال الدارقطني هذا وهم لأن ذاليس من حديث الأعمش ولان حديث أبي صالح إنما يرويه رجل مجهول ورواه عنه أيضاً أبو يعلى قال الهيثمي فيه عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد وهو ضعيف .

(الركاز الذهب والفضة الذي خلقه الله في الأرض يوم خلقت) أى وليس هو بدفن أحد، هذا ما اقتضاه هذا الحديث لكن عرفه الشافعية بأنه مادفته جاهلي في موات مطلقاً وفيه الخمس وضعفوا هذا الحديث المسال المستخرج من الأرض له اسماً فما دفته بنو آدم كنز وما خلقه الله في الأرض معدن والركاز يعمهما من ركز الرمح غرزه وهما مركزوزان في الأرض وإن اختلف الراكز (هق عن أبي هريرة) بإسناد ضعيف

(الركب الذي معهم الجلجل لا تصحبهم الملائكة) لأنه يشبه الناقوس فيكره جعله في أعناق الدواب تنزيهاً لأنه من مزامير الشيطان والملائكة ضده ولأنه يشبه الناقوس فيكره تنزيهاً عند الشافعية وسيأتى ذلك مبسوطاً (الحاكم في) كتاب (الكنى عن ابن عمر) بن الخطاب

(الركعتان قبل) صلاة (الفجر أدبار النجوم والركعتان بعد المغرب أدبار السجود) وهذا تفسير لقوله تعالى ومن الليل فسبحه وأدبار السجود ، (ك) في صلاة التطوع (عن ابن عباس) وقال صحيح ورواه الذهبي أن فيه رشدين ضعفه أبو زرعة والدارقطني وغيرهما

٤٥٤٢ - الركن والمقام ياقوتان من يواقيت الجنة - (ك) عن أنس - (ص)

٤٥٤٣ - الركن يمان - (عق) عن أبي هريرة - (ض)

٤٥٤٤ - الرمي خير ما هو ثم به - (فر) عن ابن عمر

٤٥٤٥ - الرهن مركوب ومحلوب - (ك هب) عن أبي هريرة - (ص)

٤٥٥٦ - الرهن يركب بنفقته ، ويشرب لبن الدر إذا كان مرهوناً - (خ) عن أبي هريرة - (ص)

(الركن والمقام ياقوتان من يواقيت الجنة) أي هما من ياقوتها غير المتعارف إذ الياقوت نوعان متعارف وغيره كما سبق، فمن يمانية (ك) في الحج عن داود الزرقان عن أيوب السخيتاني عن قتادة بن دعامة (عن أنس) وقال صحيح فرده الذهبي بأن فيه داود. قال أوداود: مرورك وظاهر صنيع المصنف أنه لم يخرج أحد من الستة وإلا لما عدل عنه وليس كذلك فقد قال الحافظ العراقي: رواه أيضا الترمذي وابن ماجه؛ وكذا ابن حبان والحاكم من حديث ابن عمر اه. فعزو المصنف له فقط تقصير أو قصور

(الركن يمان- عق عن أبي هريرة) ظاهر صنيع المصنف أن العقيل خرج له وسكت عليه والامر بخلافه فانه أورده في ترجمة بكار بن محمد من حديثه وقال لا يثبت ذكره عنه في لسان الميزان، وبكار هذا قال أبو زرعة ذاهب الحديث له مناكير وقال أوحاتم مضطرب وقال ابن حبان لا يتابع على حديثه

(الرمي بالسهم (خير ما هو ثم به) فيه حل الرمي بالسهم واللعب بالسلاح على طريق التدريب للحرب والتنشيط له وما كان للنبي صلى الله عليه وآله وسلم من حسن الخلق ومعاشرة الأهل والتمكين مما لا حرج فيه (فر عن ابن عمر) ابن الخطاب قال: افتتد رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم رجلاً فقال أين فلان؟ فقيل ذهب يلعب، فقال مالا ولعب؛ فقيل ذهب يرمي. قال ليس الرمي يلعب فذكره، وفيه عبد الرحمن بن عبد الله العمري قال الذهبي تركوه واتهمه بعضهم: أي بالوضع

(الرهن مركوب ومحلوب) أي ربه يركبه ويحلبه فإن أوجر كان أجر ظهره له ونفقته عليه. قال الحرالي والرهن بالفتح والسكون التوثيق بالشئ بما يعادله بوجه ما اه. والرهن هنا بمعنى المرهون (د حق عن أبي هريرة) وفيه إبراهيم بن مجشع البغدادي. قال في الميزان: له أحاديث مناكير من قبل الإسناد منها هذا الحديث وهو صويلح في نفسه اه. وفي اللسان: قال ابن حبان في الثقات يخطف، وقال السراج عن الفضيل بن سهل يكذب، وعن ابن عدى ضعيف يسرق الحديث اه. وقال ابن حجر: أعل بالوقف ورفعه أبحاث مرة ثم تركه ورجح البيهقي كالدارقطني وقفه وهي رواية للشافعي

(الرهن) أي الظهر المرهون (يركب) بالبناء للدجول (بنفقته) أي يركب وينفق عليه وهو خبر بمعنى الأمر لكن لم يتعين فيه المأمور (ويشرب) بضم أوله (لبن الدر) بفتح المهملة والتشديد أي ذات الدر وهو اللبن فالتركيب من إضافة الشئ لنفسه كقوله تعالى وحب الحصيد. كذا ذكره ابن حجر وأتقبه العيني بأن إضافة الشئ لنفسه لا تصح إلا إذا وقع في الظاهر فيؤول وإذا كان المراد بالدر الدارة فلا يكون من إضافة الشئ إلى نفسه لأن اللبن غير دارة (إذا كان مرهوناً) لم يقل مرهونة باعتبار تأويل الحوان يعني الدرتهن الركوب والشرب أي يأذن لراهن فلو هلك يركوبه لا يضمن وأخذ بظاهره أحمد لجزز الانتفاع بالرهن إذا قام بمصالحه وإن لم يأذن مالك وقال الشافعي: الكلام في الراهن فلا يمنع من ظهورها ودرها من محلوبة مركوبة له كما قبل الرهن أي فلراهن انتفاع لا ينقص المركوب كركوب وقال أبو حنيفة ومالك وأحمد في رواية ليس للراهن ذلك لمنافاة حكم الرهن وهو الحبس الدائم (خ عن أبي هريرة)

٤٥٤٧ - الرِّيحُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ ، وَالنُّسْلُ كَأَغْتَسَلَهُ مِنَ الْجَنَابَةِ - (طب) عن حفصة (صح)

٤٥٤٨ - الرُّوحَةُ وَالْعُدْوَةُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلُ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا - (ق ن) عن سهل بن سعد - (صح)

٤٥٤٩ - الرِّيحُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ . تَأْتِي بِالرَّحْمَةِ ، وَتَأْتِي بِالْعَذَابِ ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا فَلَا تَسُبُّوهَا . وَأَسْأَلُوا اللَّهَ خَيْرَهَا ، وَاسْتَعِينُوا بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا - (خددك) عن أبي هريرة - (صح)

٤٥٥٠ - الرِّيحُ تَبْعُ عَذَابًا لِقَوْمٍ ، وَرَحْمَةً لِلْآخِرِينَ - (ن) عن عمر - (ض)

### حرف الزاي

٤٥٥١ - زَادَكَ اللَّهُ حِرْصًا وَلَا تَعُدْ - (حمرخ دن) عن أبي بكر - (صح)

ورواه عنه أبو داود بلفظ يحلب مكان يشربه (الروح يوم الجمعة) إلى صلاة الجمعة (واجب على كل محتلم) أي من بلغ الحلم (والفعل) لها واجب عليه (كأغتسله من الجنابة) وهذا محمول على أنه سنة مؤكدة يقرب من الواجب (طب عن حفصة) بنت عمر أم المؤمنين قال الطبراني تفرد به عن بكير بن عبدالله عياش بن عياش وعنه مفضل بن فضالة اه .

(الروحة والعدوة في سبيل الله أفضل من الدنيا وما فيها) بمعنى مما تطلع عليه الشمس وتغرب في الرواية الأخرى وقد يفرق بأن حديث وما فيها يشمل ما تحت طباقها مما أودعه الله من الكنوز وغيرها وحديث ما طلعت عليه الشمس يشمل بعض السموات لأنها في الرابعة والقصد بهذا الحديث وشبهه تسهيل أمر الدنيا وتعظيم شأن الجهاد ثم هذا من تنزيل المغيب منزلة المحسوس وإلا فليس شيء من الآخرة بينه وبين الدنيا توازن حتى يقع فيه التفاضل أو المراد أن اتفاق الدنيا وما فيها لا يوازن ثوابه ثواب هذا فيكون التوازن بين ثوابي العملين (ق ن عن سهل بن سعد) الساعدي

(الريح من روح الله) بفتح الراء مصدر بمعنى الفاعل أي الريح من روائح الله أي من الأشياء التي تنجم من حضرة الله بأمره (تأتي بالرحمة) لمن أراد الله رحمته (وتأتي بالعذاب) لمن أراد الله هلكته (فإذا رأيتموها فلا تسبوا) أي لا يجوز لكم ذلك (واسألوا الله خيرها) أي من خير ما أرسلت به (واستعذروا) في رواية عوذوا (بالله من شرها) أي شر ما أرسلت به فإنها مأمورة وتوبوا عند الضرر بها وهذا تأديب من الله وتأديبه رحمة لعباده قال ابن العربي وإسناد الفعل إليها مجاز وإنما المأمور الملك الموكل بإرسالها وإمسأكها وتحريكها وتسكينها وعبر به عنها لأنها معرفة له (خدد) في الأدب (ك) في الأدب (عن أبي هريرة) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وقال النووي في الأذكار والرياض إسناده حسن وظاهر صنيع المصنف تفرد أبي داود به من بين الستة وليس كذلك بل رواه ابن ماجه في الأدب وكذا النسائي في اليوم والليلة عن أبي هريرة أيضا

(الريح تبعث عذابا لقوم ورحمة لآخرين) أي في آن واحد قال الحرالي والريح متحرك الهواء في الاقطار (فر عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير قال الذهبي متفق على ضعفه ورواه عنه الحاكم أيضا وعنه تلقاه الديلمي مصرحافلو عزاه المصنف للأصل لكان أجود والله سبحانه وتعالى أعلم

### حرف الزاي

(زادك الله) يا أبا بكر الذي أدرك الإمام را كما فتح زم وركع قبل أن يصل إلى الصف ثم مشى إلى الصف خوفا من فوت الركوع (حرصاً) علي الخير قال القاضي ذهب الجمهور إلى أن الانفراد خلف الصف مكروه ولا يبطل الصلاة

٤٥٥٢ - زَادَنِي رَبِّي صَلَاةً وَهِيَ الْوَتْرُ، وَوَقْتُهَا مَا بَيْنَ الْعِشَاءِ إِلَى طُلُوعِ النَّجْمِ - (حم) عن معاذ - (صح)

٤٥٥٣ - زَارَ رَجُلٌ أَخَاهُ فِي قَرْيَةٍ فَأَرَادَ أَنَّهُ لَمْ يَلِدْكَ عَلَىٰ مَدْرَجَتِهِ فَقَالَ: أَيْنَ تُرِيدُ؟ قَالَ: أَخَا لِي فِي هَذِهِ الْقَرْيَةِ. فَقَالَ: هَلْ لَكَ عَلَيْكَ مِنْ نِعْمَةٍ تَرْتَبُّهَا؟ قَالَ: لَا، إِلَّا أَنِّي أَحْبَبْتُهُ فِي اللَّهِ، قَالَ: فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ إِلَيْكَ، إِنَّ اللَّهَ أَحَبُّكَ كَمَا أَحْبَبْتَهُ - (حم خدم) عن أبي هريرة - (صح)

٤٥٥٤ - زُرِ الْقُبُورُ تَذْكَرُ بِهَا الْآخِرَةُ، وَأَغْسِلَ الْمَوْتَى؛ فَإِنَّ مَعَالَجَةَ جَسَدِ خَاوٍ مَوْعِظَةٌ بَلِيغَةٌ، وَصَلَّ

بل هي منعقدة وذهب جمع من السلف كتما: والنخعي ووكيع إلى بطلانها به والحديث حجة عليهم فإيه لم يأمره بالإعادة ولو كان الانفراد مفسداً لم تنعقد صلاته لاقتران المفسد بتحريرها (ولا تمد) إلى الاقتداء مفرداً فإنه مكروه أو إلى الركوع دون الصف أو إلى المشي إلى الصف في الصلاة فإن الخطورة والخطارتين وإن لم تفسد الصلاة لكن الأولى التحرز عنها وكما كان هو من العود وفيه أنه يندب الدعاء لمن يادر بالخبر وحرص عليه وروى ولا تعد بسكون العين أي لا تسرع في المشي إلى الصلاة واعتبر حتى تصير إلى الصف (حم خ دن) في الصلاة (عن أبي بكر) ورواه عنه أيضاً ابن حبان وغيره قال ابن حجر وألماظهم مختلفة

(زادني ربي صلاة وهي الوتر) بفتح الواو وكسرها (وقتها ما بين العشاء) أي صلاتها (إلى طلوع الفجر) لإدلاله فيه علي وجوب الوتر إذ لا يلزم كون المزداد من جنس الزيد (حم) من حديث عبيد الله بن زحر عن عبد الرحمن بن رافع التنوخي قاضي إفريقية (عن معاذ) بن جبل قال عبد الرحمن قدم معاذ الشام وأهلها لا يوترون قال فقال لمعاريبة مالي أراهم لا يوترون قال: واجب عليهم قال نعم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره قال الهيثمي وعبيد الله بن زحر ضعيف متهم ومعاريبة لم يتأمر في زمن معاذ اه وقال ابن حجر أخرجه عبيد الله بن أحمد في زوائده وفيه عبيد الله بن زحر وهو واه ومعاذ مات قبل أن يلي معاريبة دمشق وعبد الرحمن لم يدرك القصة

(زار رجل أخاه في قرية) أي أراد زيارة أخيه وهو أعم من كونه أخاً حقيقة أو مجازاً (أراد الله له) أي وكل بحفظه يقال أُرصد له كذا إذا وكله بحفظ (ملك) من الملائكة (على مدرجته) أي هياً على طريقته ملكاً وأقعدته يرقبه والمدرجة بفتح الميم والراء والجيم الطريق سميت بذلك لأن الناس يدرجون فيها أي يمشون (فقال أين تريد قال) أريد (أخاً لِي فِي هَذِهِ الْقَرْيَةِ) أي أؤوره فان قيل السؤال عن القصد والجواب غير مطابق له قلنا والحديث بيان لمقصده ومقصوده (فقال هل له عليك من نعمة) أي هل لك من حق واجب عليه من النعم الدنيوية (ترتها) بفتح المثناة الفوقية وضم الراء وشدة الموحدة التحتية أي تملكها وتستوفى فيها أو معناه تقوم بها وتسعى في صلاحها وتحفظها وتراعياها كما يربى الرجل ولده (قال لا إلا أني أحبه في الله) أي ليس لي داعية إلى زيارته إلا محبتي إياه في جنب رضى الله (قال فإني رسول الله إليك إن الله) كذا بخط المصنف وفي نسخ وهي رواية بأن الله فالجار والمجرور متعلق برسول (أحبك كما أحبته) أي رحمتك ورضى عندك وأراد بك الخير بسبب ذلك وأفاد فضل الحب في الله وأنه سبب لحب الله وفضل زيارة الأولياء والأحباب وأن الأذى يرى الملك ويكلمه قال الغزالي زيارة الإخوان في الله من جواهر عبادة الله وفيها الزلفة البركية إلى الله مع ما فيها من ضروب الفوائد وصلاح القلب لكن بشرطين أحدهما أن لا يخرج إلى الإكثار والافراط كما أفاده الخبر الآتي الثاني أن يحفظ حق ذلك بالتجنب عن الرياء والتزين وقول اللغو والغيبة ونحو ذلك وقال البرقي هذا يشير إلى أن من صمد بحركة بعقد صحيح غير ملتفت فيه لغير الله تعالى أمده الله تعالى بأنوار إيمانية وقوة روحانية ومحبة عرفانية (حم خدم) في الأدب (عن أبي هريرة) ولم يخرج البخاري .

( زر القبور تذكرها الآخرة ) لأن الانسان إذا شاهد القبور تذكر الموت وما بعده وفيه عظة واعتبار

عَلَى الْجَنَائِزِ لَمَّا ذَلِكَ يَحْزُنُكَ؛ فَإِنَّ الْحَزِينَ فِي ظِلِّ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَتَعَرَّضُ لِكُلِّ خَيْرٍ - (ك)  
عن أبي ذر - (صح)

٤٥٥٥ - زُرْ غَيْبًا تَزِدُّ حُبًّا - البزار (طس هب) عن أبي هريرة ، البزار (هب) عن أبي ذر (طب ك) عن حبيب  
ابن مسلمة الفهري (طب) عن ابن عمرو (طس) عن ابن عمر (خط) عن عائشة - (ح)

وكان ربيع بن خيثم إذا وجد غفلة يخرج إلى القبر ويبكي ويقول كما وكنتم ثم يحيي الليل كله عندهم فإذا أصبح كأنه نشر من قبره قال السبكي وهذا المعنى ثابت في جميع النبر ودلالة القبور على ذلك متساوية كما أن المساجد غير الثلاثة متساوية (واغسل الموتى فإن معالجة جسد خاير موعظة بليغة وصل على الجنائز لعل ذلك يحزنك فإن الحزين في ظل الله) أي في ظل عرشه (يوم القيامة) يوم لا ظل إلا ظله (يتعرض لكل خير) قال الغزالي فيه ندب زيارة القبور لكن لا يمس القبر ولا يقبله فإن ذلك عادة النصارى قال وكان ابن واسع يزور يوم الجمعة ويقول بلغني أن الموتى يعلمون بزوارهم يوم الجمعة ويوما قبله ويوما بعده (ك) من حديث موسى الضبي عن يعقوب بن إبراهيم عن يحيى بن سعيد عن أبي مسلم الخولاني عن ابن عمير (عن أبي ذر) قال الحارث بن عبد المطلب قال ذهبي قلت لکنه منكر و يعقوب واه ويحيى لم يدرك أبامسلم فهو منقطع أو أن أبامسلم رجل مجهول . اه

(زر) يا أبا هريرة (غابزدحا) أي زر أحاك وقتا بعد وقت ولا تلازم زيارته كل يوم تزدد عنه حبا وبقدر الملازمة تهون عليه وانتصب غبا على الظرف وحببا على التمييز فال بعضهم فالإكثار من الزيارة عمل والإفلال منها مخل ونظم البعض هذا المعنى فقال :

عليك بأغاب الزيارة لأنها إذا كثرت كانت إلى المهجر مسلكا  
فإن رأيت الغيب يسأم دائما ويسأل بالأيدي إذا كان ممسكا  
(وقال آخر) وقد قال النبي وكان يروى إذا زرت الحبيب فزوره غبا  
(وقال آخر) أقلل زيارتك الصديق تكون كالثوب استجده  
وأمل شيء لا مرمى أن لا يزال يراك عنده

وهذا الحديث قد عده العسكري من الامثال (البزار) في مسنده (طس هب) كلهم (عن أبي هريرة) قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم أين كنت بالأمس قلت زرت ناسا من أهلي فذكره وظاهر صنيع المصنف أن مخرجه سكتوا عليه والامر بخلافه أما البزار فقال عقبه ولا نعلم فيه حديثا صحيحا وقال ابن طاهر رواه ابن عدى في أربعة عشر موضعا من كامله وأعلها كلها وقال البيهقي عقب تخريجه طلحة بن عمرو أي أحد رجاله غير قوى قال وقد روى بأسانيد هذا أمثالها اه وطلحة هذا أورده الذهبي في الضعفاء وقال أحمد لاشيء متروك الحديث وأبو زرعة والدارقطني وابن منيع ضعيف (البزار) في مسنده (هب عن أبي ذر) قال الهيثمي وفيه عويد بن أبي عمران الجويني وهو متروك اه (طب ك) عن حبيب بن مسلمة (المسكي) (الفهري) بكسر الفاء وسكون الهاء وآخره اه نسبة إلى فهر ابن مالك بن النضر بن كسانة نزل الشام وكان يسمى حبيب الروم لكثرة دخوله عليهم غازيا قال في التقريب يختلف في صحته والراجح ثبوتها لكن كان صغيرا (طب عن ابن عمرو طس عن ابن عمر) بن الخطاب (خط عن عائشة) وقال الذهبي في الضعفاء قال النسائي وغيره متروك ، وفي اللسان كالميزان عن البخاري منكر الحديث ثم أورده له تأكيدا هذا منها ثم قال : قال ابن عدى ليس في أحاديث عويد أنكر من هذا والضعف عليه بين وقال أبو داود أحاديثه تشبه البواطيل ، وظاهر صنيع المصنف أنه لم ير للحديث أمثل من هذين الطريقين وإلا لما آثرهما اقتصر عليهما والامر بخلافه فقد خرجه الطبراني أيضا من حديث ابن عمر بالنظر المزبور . قال الهيثمي : وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وبقية

٤٥٥٦ - زُرَّ فِي اللَّهِ؛ فَبُنِيَ مِنْ زَارٍ فِي اللَّهِ شَيْعَةُ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ - (حل) عن ابن عباس - (ض)

٤٥٥٧ - زَكَاةُ الْفِطْرِ فَرَضَ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ: حُرٌّ وَعَبْدٌ، ذَكَرٌ وَأُنْثَى، مِنَ الْمُسْلِمِينَ: صَاعٌ مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعٌ مِنْ شَعِيرٍ - (قطك حق) عن ابن عمر - (صح)

٤٥٥٨ - زَكَاةُ الْفِطْرِ طَهْرَةٌ لِلصَّائِمِ مِنَ اللَّغْرِ وَالرَّفَثِ وَطُعْمَةٌ لِلسَّائِكِينَ مِنْ آدَامَا قَبْلَ الصَّلَاةِ فَهِيَ زَكَاةٌ مَقْبُولَةٌ، وَمَنْ آدَامَا بَعْدَ الصَّلَاةِ فَهِيَ سَدَقَةٌ مِنَ الصَّدَقَاتِ - (قطهق) عن ابن عباس - (ض)

رجالہ ثقات اہ . وقال المنذرى هذا الحديث روى عن جماعة من الصحابة وانتهى غير واحد من الحفاظ بجمع طرفة والكلام عليها ولم أقف له على طريق صحيح كما قال الزوار بل له أسانيد حسان عند الطبراني وغيره .

(زر في الله فإنه) أى الشأن (من زار) أخص، (فإنه شيعه سبعون ألف ملك) في عوده إلى محله إكراما له وتبجيلا وتعظيما ويظهر أن المراد بالسبعين الكثير لا التحديد كما في قوله تعالى في سلسلة ذرعاها سبعون ذراعا ، وفيه فضل زيارة الإخوان والحث عليها (حل عن ابن عباس)

(زكاة الفطر) بكسر الفاء لاصحها وروم بجم الأئمة قال في المجموع وهي مولدة لاعربية ولا معربة بل اصطلاحية للفقهاء أى فتكون حقيقة شرعية على المختار كالصلاة وتسمى أيضا زكا ، رمضان وزكاة الصوم وصدقة الرؤوس وزكاة الأبدان (فرض) بإجماع الأربعة على ما حكاه ابن المنذر لكن عورض بأن الحنفى يرى وجوبها لافرضيتها على قاعدته أن الواجب ما ثبت بظنى وأن أشهب نقل عن مالك أنها سنة وكان فرضها في السنة الثانية من الهجرة في رمضان قبل العيد يومين (على كل مسلم حر وعبد) أر يخرج عنه سيده ويستثنى عبد لبيت المال والموقوف فلا تجب فطرتهما إذا لمالك لهما معين يلزم بهما ركذا المكاتب اضعف مدكه ولا على سيده لأنه معه كأجنبي (ذكررواثنى) ظاهره وجوبه على الاثنى عن نفسها ولو زوجة وبه أخذ الحنفية ومذهب الثلاثة أنها على زوجها إلحاقا بالنفقة (من المسلمين) فلا يجب على كل مسلم إخراج عن عبد وقريب كافرين عند الثلاثة وأوجه أبو حنيفة قال الطيبي : من المسلمين حال من عبد وما عطف عليه ومعناه فرض على جميع الناس من المسلمين أما كرها فم وجبت وعلى من وجبت فيعلم من نصوص أخرى قال الدمامنى هو نص ظاهر في أن قوله من المسلمين تنفة لما قبله من النكرات المتعاطفات بأو فيندفع قول الطحاوى إنه خطاب موجه معناه إلى السياق يقصد بذلك الاحتجاج بمذهبه اه . وزعم أن من المسلمين تفرد به مالك عن الثقات من الحفاظ العراقى بأن رواها أكثر من عشرة من الحفاظ المعتمدين (صاع) برهه خبر زكاة الفطر وهو أربعة أمداد والمد رطل وثلاث بغدادى (من تمر أو صاع من شعير) فهو تخير بينهما فيخرج من أيهما شاء صاعا ولا يجوز إخراج غيرهما وبه قال ابن حزم قال الحفاظ العرقى فهو أسعد الناس بالعمل بهذه الرواية المشهورة لكن ورد في روايات ذكر أجناس أخرى يجي تفصيلها وعليه التمويل وإنما اقتصر هنا سلبيها لأنها غالب قوت المدينة ذلك الوقت (قطك) في الزكاة (حق عن ابن عمر) بن الخطاب قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبي (زكاة الفطر طهرة للصائم من اللغو والرفث) الواقفين من الصائم حال الصوم أخذ منه الحسن وابن المسيب أنها لا تجب إلا على من صام والأربعة على خلافه وأجابوا بأن ذلك التظهير خرج مخرج الغالب كما أنها تجب على من لم يذنب قط أو من أسلم قبل الغروب بلحظه (وطعمة للساكين والفقراء من آداما) أى أخرجها إلى مستحقها (قبل الصلاة) أى صلاة العيد (فهى زكاة مقبولة) أى يقبلها الله ويثيب عليها (ومن آذاها بعد الصلاة) صلاة العيد (فهى صدقة من الصدقات) أى وليس بزكاة العطار على ما أفهمه هذا السياق وأخذ بظاهره ابن حزم فقال لا يجوز تأخيرها عن الصلاة والأربعة على خلافه ومذهب الشافعى وأحمد أنها تجب بغروب الشمس ليلة العيد وأوجبها الحنفية



- ٤٥٥٩ - زَكَاةُ الْفِطْرِ عَلَى كُلِّ حُرٍّ وَعَبْدٍ ذَكَرٍ وَأُنْثَى صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ فَقِيرٍ وَغَنِيٍّ؛ صَاعٌ مِنْ تَمْرٍ، أَوْ نِصْفُ صَاعٍ مِنْ قَمْحٍ - (هق) عن أبي هريرة - (ض)
- ٤٥٦٠ - زَكَاةُ الْفِطْرِ عَلَى الْحَاضِرِ وَالْبَادِي - (هق) عن ابن عمرو - (ض)
- ٤٥٦١ - زَمَزَمُ طَعَامٌ طَعِيمٌ، وَشِفَاءٌ سَقِيمٌ - (ش) والبزار عن أبي ذر - (صح)
- ٤٥٦٢ - زَمَزَمُ حَفْنَةٌ مِنْ جَنَاحِ جَبْرِيلَ - (فر) عن عائشة

بطلوع فجر العيد ولما لك روايتان (تنبه) قال الزمخشري: صدقة الفطر زكاة إلا أن بينها وبين الزكاة المعهودة أن تلك تجب طهرة للبال وهذه طهرة لبدن المؤذي كالكمفارة (قط هق) من حديث عكرمة (عن ابن عباس) قال الفرياني عكرمة متكلم فيه لرأيه رأى الخواج ظاهر صنع المصنف أنه لم يره مخرجا لأحد من الستة وإلا لم يعدل عنه وهو عجب فقد خرج ابن ماجه باللفظ المزبور عن ابن عباس

(زكاة الفطر على كل حر وعبد) بأن يخرج عنه سببه كما تقرر قال أبو الطيب على بمعنى عن لأن العبد لا يطالب بأدائه وتمقب بأنه لا يلزم من وجوب الشيء على شخص مطالبته به بدليل الفطرة المتعملة على غير من لزمته والدية الواجبة بقتل الخطأ أو شبهه وأخذ بظاهره داود فأوجب إخراج العبد عن نفسه قال أبو زرعة ولا نعلم من قال به سواء ولم يتابعه أحد من أتباعه (ذكر وأنثى) وأخذ بظاهره أبو حنيفة فأوجها على الأنثى ولو ذات زوج ومذهب الثلاثة أن فطرتها على زوجها كالنقمة (و) على ولي كل (صغير) لم يلم من ماله إن كان له مال والإفعل من عليه مؤنثه وبه قال الأئمة الأربعة (وكبير، فقير) حيث وجد فاضلا عن قوت يومية ومن تلزمه نفقته وإن لم يملك نصابا (وغنى صاع من تمر أو نصف صاع من قمح) أخذ بظاهره أبو حنيفة تبعاً لمعارية فقال يجزى صاع برّ عن اثنين وضعفه الثلاثة بأن في مسنده من لا يحتج به وأخذ ابن حزم من قوله صغير وجوبها عن الحمل فإنه يطن أمة، يسمى صغيراً ومنع بأنه لا يفهم منه عاقل إلا الموجود في الدنيا (هق عن أبي هريرة) قد عرفت أن في مسنده من لا يقول عليه (زكاة الفطر على الحاضر والبادي) أجمع عليه الأئمة الأربعة لجزموا بأنه لا فرق في وجوبها بين أهل الحاضرة والبادية ونفى عطاء والزهرى وربيعة والليث وجوبها على أهل البادية (هق عن ابن عمر) بن الخطاب

(زمزم) وهي كما قال المحب الطبري بئر في المسجد الحرام بينها وبين الكعبة ثمان وثلاثين ذراعاً سميت به لكثرة ماؤها أو لزمزمه جبريل وكلامه عندها أو لغير ذلك (طعام طعم) أي فيها قوة الاغذاء الأيام الكثيرة لكن مع الصدق كما وقع لأبي ذر بل كثر لحمه وزاد سمته يقال هذا الطعام طعم أي يشجع من أكله ويجوز تخفيف طعم جمع طعام كأنه قال إنها طعام أطعمه كما يقال أصل أصلاً وشيد أشياد والمعنى أنه خير طعام وأجوده ذكره كله الزمخشري (وشفاء سقم) أي حسي أو معنوي مع قوة اليقين وكمال التصديق ولهذا سن لكل أحد شربه أن يقصده به نيل مطالبه الدنيوية والآخرية (ش والبزار) في مسنده (عن أبي ذر) قال الهيثمي رجال البزار رجال الصحيح اهـ. ورواه عنه الطيالسي قال ابن حجر وأصله في مسلم دون قوله وشفاء سقم قال المصنف ولها أسماء مهاجرة ومضنونة وشراب الأبرار وقال ابن عباس: صلوا في مصلى الأخيار واشربوا من شراب الأبرار. قيل ماصلى الأخيار؟ قال تحت الميزاب. قيل ما شراب الأبرار؟ قال ماء زمزم أكرم به من شراب

(زمزم حفنة من جناح جبريل) بجاء مهملة مفتوحة وفاء ساكنة ونون مفتوحة أي زمزم حفنة حفنها جبريل بخافقة جناحه لما أمر بحفرها من قولهم حفنت الشيء إذا حفرته بكلنا يدك، وفي رواية هزمة بدل حفنة أي غزرة يقال هزم الأرض هزماً إذا شققها شقاً (فر عن عائشة)

٤٥٦٣ - زَمَلُوهُمْ بِدِمَائِهِمْ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ كَلِمٍ يُكَلِّمُ فِي اللَّهِ إِلَّا وَهُوَ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَدْمًا، لَوْنُهُ لَوْنُ الدَّمِّ  
وَرِيحُهُ رِيحُ الْمَسِكِ - (ن) عن عبد الله بن ثعلبة - (ص)

٤٥٦٤ - زِنَا الْعَيْنَيْنِ النَّظْرُ - ابن سعد (طب) عن علقمة بن الحويرث - (ص)

٤٥٦٥ - زَيْنٌ وَأَرْجِحُ - (حم ٤ ك حب) عن سويد بن قيس - (ص)

(زملوهم) بالزاي: لغوهم (بدمائهم) أي لا تغسلوها عنهم<sup>(١)</sup> (فإنه) أي الشان (ليس من كلم) بالسكون أي جرح (يكلم) أي يجرح (في الله) أي في الجهاد في سبيل الله بقصد اعلاء كلمته (إلا وهو يأتي يوم القيامة يدمًا) أي يسيل منه الدم كأنه يوم جرح (لونه لون الدم وريحه ريح المسك) تمامه وقدموا أكثرهم قرأنا انتهى وكأنه سقط من قلم المؤلف وهذا قاله في شهداء أحد وفيه إشعار بأن الشهيد لا يغسل (ن عن عبد الله بن ثعلبة) العذري قال الذهبي له صحبة إن شاء الله ورواه عنه أيضًا أحمد والطبراني و"شافعي والحاكم والديلمي وغيرهم

(زنا العينين النظر) يعني أن النظر بريد الزنا ورائد الفجور والبلوى فيه أشد وأكثر ولا يكاد يقدر على الاحتراس منه وإستناد الزنا إلى العين لأن لذة النكاح في الفرج تصل إليها. قال الغزالي: ونبه به على أن لا يصل إلى حفظ الفرج إلا بحفظ العين عن النظر وحفظ القلب عن المفكرة وحفظ البطن عن الشبهة وعن الشغ فإن هذه محركات للشهوة ومغارسها قال عيسى عليه السلام إياكم والنظر فإنه يزرع في القلب الشهوة وكفى بها لصاحبها فتنة ثم قال الزناني وزنا العين من كبار الصغائر وهو يؤدي إلى الكبيرة الفاحشة وهي زنا الفرج ومن لم يقدر على غض بصره لم يقدر على حفظ دينه (ابن سعد) في الطبقات (طب) وكذا أبو نعيم والديلمي (عن علقمة) بفتح المهملة والقاف (بن الحويرث) أو ابن الحارث الغفاري قال الهيثمي فيه محمد بن مطرف لم أعرفه وبقية رجاله ثقات ورواه القضاعي وقال شارحه العامري صحيح. (زن وأرجح) بفتح الهمزة وكسر الجيم أي أعطه راجحاً والثقل والميل اعتبر في الزيادة وذلك نذب منه إلى إرجاح الوزن ومثله الكيل عند الإيفاء. لا الاستيفاء لقوله تعالى «وأوفوا الكيل إذا كتمتم» لمعينين العدل والإحسان وإن الله يأمر بالعدل والإحسان، أما العدل فإنه لا يتحقق براءة ذمته إلا بأن يرجحه بعض الرجحان فيصير قليل الرجحان من طريق الورع والعدل الواجب كأن يغسل جزءاً من الرأس ليتحقق استيعاب الوجه ومالائيم الواجب إلا به فهو واجب والثاني الإحسان إلى من له الحق وخياركم أحسنكم قضاء كما في الخبر الآتي وهذا قاله وقد اشترى سراويل وثم رجل يزن بالأجر أي في السوق والأمر محتمل الإباحة وفي أوسط الطبراني أن الثمن كان أربعة دراهم وفيه صحة مبة المجهول المشاع لأن لرجحان مبة وهو غير معلوم القدر وثبت شراء السراويل لأنه لبسها وقول الهدي الظاهر أنه إنما اشتراها ليلبسها غير ظاهر فقد يكون اشتراها لبعض عيالها ومن عزي إلى الهدي الجزم بلبسها كالحجازي في حاشية الشفاء ثم رده بأنه سبق فلم لم يصب إذ الموجود فيه ما ذكره، نعم جاء في رواية لابي يعلى شديدة الضعف عن أبي هريرة أن المصطفى صلى الله عليه وسلم اشترى سراويل من سوق البزازين بأربعة دراهم وأنه قال له يا رسول الله وإنك تلبس السراويل قال أجل في السفر والحضر وبالليل والنهار فإن أمرت بالستر فلم أجد أستر منه (تنبيه) قال ابن القيم قد باع النبي صلى الله عليه وسلم واشترى وشراؤه أكثر وأجر واستأجر وإيجاره أكثر وضارب وشارك ووكل وتوكل وتوكيله أكثر وأهدى وأهدى له ووهب واتهب واستدان واستعار وضمن عاماً وخاصاً ووقف وشفع فقبل تارة ورد أخرى فلم يقضب ولا عتب وحلف واستحلف ومضى في يمينه تارة وكفر أخرى ومازح ووترى ولم يقل إلا حقاً وهو القدوة والأسوة (حم ٤ ك حب) وكذا البخاري في تاريخه (عن سويد) بالتصغير (بن قيس) العبدى

(١) وجوباً فيحرم إزالة دم الشهيد عنه ما لم يختلط بنجس فإن اختلط بنجس وجبت إزالته وإن أدى ذلك إلى إزالة الدم، وأما تكفينه في ثيابه المطلخة بالدم فمندوب

٤٥٦٦ - زَنَا اللِّسَانَ الْكَلَامَ - أبو الشيخ عن أبي هريرة - (ض)

٤٥٦٧ - زَنِىَ شَعْرَ الْحُسَيْنِ، وَتَصَدَّقِ بِوِزْنِهِ فِضَّةً، وَأَعْطَى الْقَابِلَةَ رَجُلَ الْعَقِيْقَةِ - (ك) عن علي - (صح)

٤٥٦٨ - زَوْجُوا الْأَكْفَاءَ وَتَزَوَّجُوا الْأَكْفَاءَ، وَاخْتَارُوا لِنُطْفِكُمْ، وَإِيَّاكُمْ وَالزَّيْجَ؛ فَإِنَّهُ خَلَقَ مَشْوَهُ -

(حم) في الضعفاء عن عائشة - (ض)

٤٥٦٩ - زَوْجُوا أَبْنَاءَكُمْ وَبَنَاتِكُمْ - (فر) عن ابن عمر - (ض)

٤٥٧٠ - زَوَدَكَ اللَّهُ التَّقْوَى، وَغَفَرَ ذَنْبَكَ، وَيَسِّرَ لَكَ الْخَيْرَ حَيْثُمَا كُنْتَ - (ت ك) عن أنس

أبي مرحب صحابي مشهور بزل الكوفة قال جلبت أنا ومخرقة العبدى بزا من هجر فأبنا به مكة فأبانا النبي صلى الله عليه وسلم ونحن بنى فاشترى منا سراويل فبعناه منه فوزن ثمنه وثم وزن بوزن بالاجر فقال يا زان زن وأرجع قال الترمذى حسن صحيح وقال الحاكم صحيح على شرط مسلم وأورده ابن الجوزى في الموضوع وقال في الإصابة بسويد بن قيس العبدى روى عنه سماك بن حرب أن النبي صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم اشترى من رجل سراويل أخرجه أصحاب السنن واختلفوا فيه على سماك أى فيه اضطراب قال وفي سننه المسيب بن راضح فيه مقال

(زنا اللسان الكلام) أسند الزنالى اللسان لأنه يلتذ بالكلام الحرام كما يلتذ الفرج الوطء الحرام ويأثم بهذا كما يأثم بذلك قال ابن عربى هذا أمر بتقييد الجوارح فزنا اللسان النطق وزنا العينين النظر وزنا الاذن الاستماع وزنا اليد الطش وزنا الرجل السعى وكل جارحة تصرفت فيما حرم عليها التصرف فيه فذلك التصرف منها على هذا الوجه حرام هو زناها (أبو الشيخ) بن حبان (عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضا الديلمى .

(زنى) يافاطمة (شعر الحسين) بعد حاقه لأن خلقه من قيل إمامة لأذى فإن شعر المولى وضعيف فيخلق ليقوى مع ما فيه من فتح المسام ليخرج البخار بسهولة وفى ذلك تقوية حواسه (وتصدق بوزنه فضة وأعطى القابل رجل العقيقة) أى إحدى رجليها فامتثلت الأمر ووزنته فكان وزنه درهما أو بعض درهم كما رواه ابن إسحاق عن علي وصرح عطاء بتقديم الحلق على الذبح قيل ولعله قصد تمييزه عن مناسك الحج أن لا يشبهه به قال ابن حجر انفقت الروايات على ذكر التصديق بالفضة خلاف قول الرافعى يندب بذهب فإن لم يفعل فبفضة لكر فى خبر الطبرانى ذهباً أو فضة وفيه رواد ضعيف (ك عن على) أمير المؤمنين وقال صحيح قال الحافظ العراقى وهو عند الترمذى متقطع بلفظ حسن وقال ليس إسناده متصل ورواه أحمد من حديث أبي رافع وإسناده ضعيف

(زوجوا الاكفاء وتزوجوا الاكفاء واختاروا لنطفكم) أى لاتضعوها إلا فى خيار النساء (ولياكم والزنج) أى احذروا وقاعن (فإنه) يعنى لونهن وهو السواد (خلق مشوه) فيجىء الولد مشوها وهذا الأمر للندب وفيه اعتبار الكفاءة (حب فى الضعفاء) عن قاسم المؤدب عن المثنى بن الضحك عن محمد بن مروان السدى عن هشام بن عروة (عن عائشة) حكم ابن الجوزى بوضعه وقال السدى كذاب وتابعه عامر بن صالح الزبيرى وليس بشىء وأقره عليه المؤلف ولم يتعمقه إلا بأن له شاهدا وهو خبر تخيروا لنطفكم واجتنبوا هذا السواد

(زوجوا أبناءكم وبناتكم) ظاهره أن هذا هو الحديث بنامه والامر بخلافه بل بقيته عند مخرجه الديلمى قيل يارسول الله هذا أبناءنا تزوج فكيف بناتنا؟ فقال حلوهن الذهب والفضة وأجيدواهن الكسوة وأحسنوا اليهن بالنحلة ليرغب فيهن اه بلفظه (فر) من حديث عبد العزيز بن أبى رواد (عن ابن عمر) بن الخطاب وعبد العزيز وأورده الذهبى فى الضعفاء وقال ضعفه ابن الجنيد وقال ابن حبان يروى عن نافع عن ابن عمر أشياء موضوعة ورواه عنه الحاكم ومن طريقه تلقاه الديلمى مصرحا فلو عزاه المصنف له لكان أولى

(زودك الله التقوى) يامن جامنا يريد سفرا ويلتمس أن تزوده، زاد فى رواية ووقاك الردى (وغفر ذنبك ويسرك

٤٥٧١ - زَوَدُوا مَوَاتِكُمْ دَلِيلًا إِلَّا اللَّهَ - (ك) في تاريخه عن أبي هريرة - (ض)

٤٥٧٢ - زُرُوا الْقُبُورَ . فَإِنَّهَا تَذَكَّرُكُمْ لِآخِرَةِ - (ه) عن أبي هريرة - (صح)

٤٥٧٣ - زُرُوا الْقُبُورَ ، وَلَا تَقْرُؤُوا هَجْرًا - (ه) عن زيد بن ثابت - (صح)

٤٥٧٤ - زَيْنُ الْحَاجِّ أَهْلُ الْيَمَنِ - (طب) عن ابن عمر - (ض)

٤٥٧٥ - زَيْنُ الصَّلَاةِ الْحِذَاءُ - (ع) عن علي - (ض)

للخير) في رواية ويسر لك الخير (حيثما كنت) وفي رواية بدله حيثما توجهت وهذا قاله لرجل جاءه فقال إني أريد سفرا فزودني فقال زدك الله فقال زدني قال وغفر ذنبك قال زدني قال ويسر لك الخير حيثما كنت اه فيندب لكل من ودع مسافرا أن يقول له ويحصل أصل السنة بقوله زدك الله التقوى والاكل الاثنيان بما ذكر كله (ت ك عن أنس) قال الترمذي حسن غريب ولم يبين لم لا يصح قال ابن القطان وينبغي على أصل صحته وبسط ذلك

(زودوا مواتكم) قول (لا إله إلا الله) <sup>(١)</sup> بأن تلقنهم إياها عند الموت (ك في تاريخه) تاريخ نيسابور (عن أبي هريرة) ورواه عنه الدبلي \* (زوروا القبور فإنها تذكركم لآخرة) فزيارتها مندوبة للرجال بعد الفصد والنهي منسوخ <sup>(٢)</sup> وفي مسلم عن أبي هريرة أن المصطفى صلى الله عليه وسلم زار قبر أمه أي في مذبح فبكي وأبكي من حوله وقال استأذنت ربني أن أستغفر لها فلم يأذن لي واستأذنت أن أزورها فأذن لي فزوروا القبور فإنها تذكر الموت اه قالوا ليس للقلوب سيما القاسية أنفع من زيارة القبور فزيارتها وذكر الموت يردع عن المعاصي ويلين القلب القاسي ويذهب الفرح بالدنيا ويهون المصائب وزيارة القبور تبلغ في دفع رين القلب واستحكام دراعي الذنب ما لا يبلغه غيرها فإنه وإن كان مشاهدة المحتضر تزعج أكثر لكنه غير ممكن في كل وقت وقد لا يتفق لمن أراد علاج قلبه في كل أسبوع بخلاف الزيارة؛ الزيارة آداب منها أن يحضر قلبه ولا يكون حظه التطوف على الأجدات فقط فإنها حالة تشاركه فيها البهائم بل يقصد بها وجه الله وإصلاح فساد قلبه ونفع الميت بما يتلوه من القرآن ولا يمشی على قبر ولا يقعد عليه ويخضع لعله ويسلم ويخاطبهم خطاب الحاضرين فيقول السلام عليكم دار قوم مؤمنين الخ (ه عن أبي هريرة) ورواه عنه ابن منيع والدبلي أيضا وقضية صنيع المؤلف أن هذا مما لم يتعرض الشيخان ولا أحدهما لتخرجه وليس كذلك فقد عرفت أن مسلما خرج به باللفظ المزور وزيادة

(زوروا القبور ولا تقولوا هجرا) أي باطلا والهجر الكلام الباطل وفيه إشمار بأن النهي إنما كان لتقرب عهدهم بالجاهلية فربما تكلموا بكلام الجاهلية الباطل فلما استقرت قواعد الدين أذن فيه واحتاط فيه بقوله ولا تقولوا هجرا (ه عن زيد بن ثابت) قال الهيثمي فيه محمد بن كثير بن مروان وهو ضعيف جدا

(زين الحاج أهل اليمن) أي هم بهجة الحاج وروثه لما لهم من البهاء والكمال حسا ومعنى (طب) وكذا في الأوسط من حديث حبان بن بسطم (عن ابن عمر) بن الخطاب قال حبان كنا عند ابن عمر فذكروا حاج اليمن وما يصنعون فيه فقال ابن عمر لا تسبوا أهل اليمن سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكروه قال الهيثمي إسناده حسن فيه ضعف وثقوا

(زين الصلاة الحذاء) بالمد النعل يعني أن الصلاة في النعال من جملة مكملاتها ومطلوباتها والكلام في نعل متيقنة

(١) فذكر غير الوارث عنده الشهادة ولا يأمره بها ولا يبلح عليه ولا يزيد محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم وإذا قالها المحتضر لاتعاد عليه إلا إن تكلم بغيرها ليكرن آخر كلامه لا إله إلا الله

(٢) أي بحديث بريدة عند مالك وأحمد والنسائي كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروا ولا تقولوا هجرا؛ والهجر الكلام الباطل

- ٤٥٧٦ - زَيْنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ - (حم دن ه حب ك) عن البراء، أبو نصر السجزي في الإبانة عن أبي هريرة (قط) في الأفراد (طب) عن ابن عباس (حل) عن عائشة - (صح)
- ٤٥٧٧ - زَيْنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ، فَإِنَّ الصَّوْتِ الْحَسَنَ يَزِيدُ الْقُرْآنَ حُسْنًا - (ك) عن البراء - (صح)
- ٤٥٧٨ - زَيْنُوا أَعْيَادَكُمْ بِالتَّكْبِيرِ - (طص) عن أنس - (ح)

الطهارة أو المراد بها الخفاف وهو أقعد قال الزين العراقي فيه جواز الصلاة في النعال إذا كانت طاهرة وعن كان يفعله من الصحابة عثمان وابن مسعود وابن عباس وأنس وغيرهم وقد اختلف نظر الصحب والتابعين في لبس النعال في الصلاة هل هو مستحب أو مباح أو مكروه قال ابن دقيق العيد والحديث يدل للإباحة لالندب لأن ذلك لا يدخل له في الصلاة وذلك وإن كان فيه كمال الزيتة وكال الهيئة لكن في ملاسته للأرض التي يكثر فيها نجاسة ما يقصر به عن هذا المقصود (ع) وكذا ابن عدى من حديث محمد بن الحجاج اللخمي عن عبد الملك بن عمير عن النزال (عن علي) أمير المؤمنين قال الحافظ العراقي في شرح الزمذمي هذا ليس له أصل عن عبد الملك وهو مما وضعه محمد بن الحجاج وقال الهيثمي فيه محمد بن الحجاج العمى وهو كذاب انتهى فكان ينبغي للمصنف حذفه من الكتاب

(زينوا) من الزين بمانته الزيتة وهي بهجة العين أو غيرها من الحواس التي لا تخلص إلى باطل المزين ذكره الحرالي (القرآن بأصواتكم) أي زينوا أصواتكم به كما يدل عليه الحديث الآتي عقبه فالزينة للصوت لا للقرآن فهو على القلب كعرضت الإبل على الحوض وأدخلت القلنسوة في رأسي ذكره البيضاوي يعني زينوا أصواتكم بالخشية لله حال القرآن، يرشد إلى ذلك قول السائل من أحسن الناس صوتاً بالقرآن يارسول الله قال من إذا سمعته رأيت أنه يخشى الله وقيل بل هو حث على ترتيله ورعاية إعزابه وتحسين الصوت به وتثنيه على التحرز من اللحن والتصحيف فإيه إذا قرئ كذلك كان أوقع في القلب وأشد تأثيراً وأرق لسامعه، وسماه تزييناً لأنه تزيين للفظ والمعنى (حم دن ه) في الصلاة (حب ك) في فضائل القرآن (عن البراء) بن عازب قال الحاكم صحيح ورواه عنه أيضاً البخاري في خلق الأفعال من عدة طرق ولعل لما يؤلف لم يستحضره (أبو نصر السجزي في) كتاب (الإبانة عن أبي هريرة) ورواه عنه ابن حبان في صحيحه خلافاً لما يؤلف يومه صنيع المصنف من أنه إنما رواه عنه من حديث البراء فقط (قط) في الأفراد طب عن ابن عباس) ورواه عنه أيضاً أبو داود في المصاحف (حل عن عائشة) وفيه سعيد بن المرزبان الأعمش قال ابن معين لا يكتب حديثه وقال البخاري منكر الحديث وعلقه البخاري في آخر الصحيح وقال ابن حجر هذا الحديث لم يصله البخاري في صحيحه ووصله في خلق الأفعال عن البراء وفي الباب عن أبي هريرة أخرجه ابن حبان في صحيحه وعن ابن عباس أخرجه الدارقطني في الأفراد بسند حسن وعن ابن عوف أخرجه البزار بسند ضعيف

(زينوا أصواتكم بالقرآن) أي الهجوا بقراءته واشغلوها أصواتكم به واتخذوه شعاراً وزينة لأصواتكم (فإن الصوت الحسن يزيد القرآن حسناً) وفي أدائه بحسن الصوت وجودة الأداء بعث للقلوب على استنائه وتدبره والاصغاء إليه قال الثوري شتى هذا إذا لم يخرج التبعي عن التجويد ولم يصرفه عن مراعاة النظم في الكلمات والحروف فإن انتهى إلى ذلك عاد الاستجاب كراهة وأما ما أحدثه المتكلمون بمعرفة الأوزان والموسيقى فيأخذون في كلام الله مأخذهم في التشبيب والنزل فإنه من أسوأ البدع فيجب على السامع التكبير وعلي التالى التعزير وأخذ جمع من الصوفية منه تدب السماع من حسن الصوت وتعقب بأنه قياس فاسد وتشبيه للشيء بما ليس مثله وكيف يشبه ما أمر الله به بما نهى عنه (ك) في فضائل القرآن (عن البراء) بن عازب

(زينوا أعيادكم بالتكبير) فإنه زينة الوقت ومهاؤه ورواقه ومن ثم كان على يفعله وهو مرسل ومقيد فالمرسل من غروب الشمس ليلتي العيدين إلى إحرام الإمام بصلاة العيد ويرفع الناس أصواتهم في سائر الأحوال وتكبير

٤٥٧٩ - زَيْنُوا عِيدِنِ بِالْمَلِيلِ وَالتَّكْبِيرِ وَالتَّحْمِيدِ وَالتَّقْدِيسِ - زَعْرٌ فِي تَحْفَةِ عِيدِ الْفِطْرِ (حل) عن أنس - (ح)

٤٥٨٠ - زَيْنُوا بِمَجْلِسِكُمْ بِالصَّلَاةِ عَلَيَّ؛ فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ عَلَيَّ نَوْرٌ لَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (فر) عن ابن عمر (ع)

٤٥٨١ - زَيْنُوا مَوَائِدَكُمْ بِالْبَقْلِ، فَإِنَّهُ مَطْرَدَةٌ لِلشَّيْطَانِ مَعَ التَّسْمِيَةِ - (حب) في الضعفاء - (فر) عن أبي أمامة - (ض)

### فصل في المحلى بأل من هذا الحرف

٤٥٨٢ - الزَّائِرُ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ اعْظَمَ أَجْرًا مِنْ لَمْزُورٍ - (فر) عن أنس - (ض)

٤٥٨٣ - الزَّائِرُ أَخَاهُ فِي بَيْتِهِ الْآكِلُ مِنْ طَعَامِهِ؛ أَرْفَعُ دَرَجَةً مِنَ الْمُطْعِمِ لَهُ - (خط) عن أنس - (ض)

ليلة الفطر آكد ولا يكبر الحاج ليلة الاضحى بل يلبي والمقيد مختص بالاضحى عقب كل صلاة لكل مصل فرضا كان أو نقلا أو قضاء فيها من صبح يوم عرفة إلى عقب عصر آخر أيام التشريق والحاج من ظهر النحر إلى صبح أيام التشريق وصيغته أن يكبر ثلاثا نسقا رافعا به صرته ويزيد لا إله إلا الله والحمد لله والله أكبر (طص عن أنس) وفي نسخة عن أبي هريرة ثم قال لم يروه عن أبي كثير إلا عمر بن راشد ولا عن عمر إلا بقرية ولا عنه إلا محمد قال الحافظ ابن حجر وعمر ضعيف ولا بأس بالباقيين وبقرية وإن كان مدلسا فقد صرح بالتحديث اه وقال الهيثمي فيه عمر بن راشد ضعفه احمد وابن معين والنسائي

(زينو العيدين) عيد الفطر وعيد الاضحى (بالمليل والتكبير والتحميد والتقديس) أى باكثر قول: الله أكبر الله أكبر الله أكبر إلى آخر الدعاء المأثور المشهور (زاهر في) كتاب (تحفة عيد الفطر حل عن أنس) بن مالك ورواه عنه الدبلي أيضا

(زينوا بمجلسكم بالصلاة على) فإن صلواتكم على نور لكم يوم القيامة، أى يكون ثوابها نوراً تستضيئون به في تلك الظلم وعند المشى على الصراط وتحو ذلك (فر عن ابن عمر) بن الخطاب قال المؤلف في فتاويه الحديثية ضعيف اه وفيه عبد الرحمن بن غزوان أوردته الذهب في الضعفاء وقال صدوق له غير حديث منكر ومحمد بن الحسن النقاش قال الذهبي اتهم بالكذب والحسين بن عبد الرحمن قال في الميزان تركوا حديثه وساق له أخبار أعدا منها ثم قال منكر موقوف اه (زينوا موائدكم) جمع مائة ما يؤكل عليه (بالبقل) أى بوضع البقل الذي تأكله مع الطعام عليها (فانه مطردة للشيطان) عن قربان الطعام لكن (مع التسمية) من لا كلب عند ابتداء الأكل فهى السر الدافع للشيطان والظاهر الاكتفاء بالتسمية من أحدهم فهى سنة كناية (حب في الضعفاء فر عن أبي أمامة) وفيه اسماعيل بن عياش مخدّف فيه عن برد بن سنان أوردته الذهب في الضعفاء وقال قال أبو داود يروى القدر ورواه عنه أيضا أبو نعيم وعنه تلقاه الدبلي مصرحا فلو عزاه له لكان أولى

### فصل في المحلى بأل من هذا الحرف

(الزائر أخاه المسلم أعظم أجرا) أى ثوابا عند الله (من المزور) ظاهر صنيع المصنف أن الدبلي هكذا رواه وليس كذلك بل نص روايته الزائر أخاه المسلم لآكل من طعامه أعظم أجرا من المزور المطعم في الله عز وجل، هذا نصه كما وقفت عليه في نسخ مصححة بخط الحافظ ابن حجر، لحذف المصنف وتصرف (فر عن أنس) ورواه عنه أيضا البزار ومن طريقه تلقاه الدبلي فعزوه للفرع دون الاصل غير جيد (الزائر أخاه في بيته الأكل من طعامه أرفع درجة من المطعم له) فيه حث مؤكد علي زيارة الإخوان وفضلها



- ٥٨٤ - لَزَانِي بِحَلِيلَةِ جَارِهِ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَلَا يُزَكِّيهِ ، وَيَقُولُ لَهُ : أَدْخُلِ النَّارَ مَعَ الدَّٰخِلِينَ - الخرائطي في مساری الاخلاق - (فر) عن ابن عمرو - (ض)
- ٤٥٨٥ - الزَّبَانِيَةُ إِلَى فِسْقَةِ حَمَلَةِ الْقُرْآنِ أَسْرَعُ مِنْهُمْ إِلَى عِبَادَةِ الْاَوْثَانِ . فَيَقُولُونَ : يُبْدَأُ بِنَا قَبْلَ عِبَادَةِ الْاَوْثَانِ ؟ فَيَقَالُ لَهُمْ : لَيْسَ مَنْ يَعْلَمُ كَمْ لَا يَعْلَمُ - (طب حل) عن أنس - (ض)
- ٤٥٨٦ - الزَّيْبُ وَالْتَمْرُ هُوَ الْحَمْرُ - (ن) عن جابر - (صح)

وظاهره ندب الزيارة حتى لمن لا يزرك، ومن ثم قيل

ولذي لزوار لمن لا يزورني إذا لم يكن في وده غير صائب

(خط عن أنس) قال ابن الجوزي حديث لا يصح وفيه عامر بن محمد البصرى عن جده وهو وأبوه وجده مجهولون وقال في الميزان عامر بن محمد بصرى لا يعرف وخبره باطل عن أبيه عن جده عباس وساق له هذا الخبر (الزاني بحليلة جاره) أى مجاوره فى المسكن ونحوه والحليلة الزوجة والحليل الزوج لأن كلا منهما حلال للآخر، خص الجار مع أن الزنا من أعظم الكبائر كيف كان إشارة إلى أنه لها الخش أواعه لقطعه ما أمر الله به أن يوصل من رعاية حقه ودفع الأذى والزنا بحليلته زنا وإبطال حق الجوار والحياة لمن استأمنك فلقبحه خصه بأنه (لا ينظر الله إليه يوم القيامة) نظر لطف ورحمة (ولا يزكّه) ويقول له أدخل النار مع الداخلين) وعيد شديد فإن من لم ينظر الله إليه فقد غضب عليه وغضبه سبحانه لا يقوم له الجبان فضلا عن عبد حقير ضعيف ويكفى فى مشهد هذا العصيان أن يشهد قوت الإيمان الذى ذرة منه خير من الدنيا وما فيها بأضعاف فكيف يبيعه بشهوة تذهب لذتها ويبقى سوء مغبتها يتبعها تذهب الشهوة وتبقى الشقوة فارنا ذنب كبير فان أضيف إليه كونه بحليلة من يسكن جوارك والتجأ بأمانتك وثبت بينك وبينه حتى الامانة فقد زاد تبعا وكلما كان الذنب أقيح كان الأثم أعظم والخش وما أوهمه قيد حليلة الجار من أنه إذا لم يكن مقيدا لم يكن الفعل من الكبائر فغير مراد لأن هذا الهى وشبهه غالب الإلما ورد على أمر واقع مخصوص قصد به فاعله وهو من مفهوم اللقب ولا يعمل بمفهومه كما هو ولا تقتلوا أولادكم خشية إلاق، الخرائطي فى كتاب (مكارم الاخلاق) وابن أبى الدنيا عن عمرو بن العاص وضعفه المنذرى (فر عن عمرو) بن العاص وفيه ابن لهيعة عن ابن أنعم وقد سبق بيان حالهما

(الزبانية) أى زبانية جهنم ولفظ رواية الطبراني للزبانية وعليه وإنما هو يورد فى حرف اللام (أسرع إلى فسقة حملة القرآن منهم إلى عبادة الاوثان فيقولون يبدأ بنا قبل عبادة الاوثان؟ فيقال لهم) أى يقول لهم الزبانية أو غيرهم من الملائكة ليس من يعلم كم لا يعلم) فان الذنب والمخالفة تعظم بمعرفة قدر المخالف ولذلك قال بعض الصحابة للتابعين إنكم تعملون اعمالا هى أدق فى أعينكم من الشعر كنا نعدما على عهد النبي صلى الله عليه وسلم من الموبقات إذ كانت معرفة الصحابة بجلال الله أتم فكأن الصغائر عندهم بالإضافة إليه كباثر فهذا السبب يعظم من العالم ما لا يعظم من الجاهل ويتجاوز عن العاصى ما لا يتجاوز عن العالم (تنبيه) قال ابن عبد السلام فى أماليه ظاهر الحديث أن العالم أكثر عذابا من الجاهل وليس ذلك على إطلاقه ثم ذكر تفصيلا فاطلبه من لامالى (طب) عن موسى بن محمد بن كثير السيريني عن عبد الملك بن إبراهيم الجدى عن عبد الله بن عبد العزيز العمري عن أبى طوالة (عن أنس) بن مالك (حل) عن الطبراني بسنده هذا ثم قال غريب من حديث أبى طوالة عن أنس تفرد به عبد الله العمري اهـ . وقال ابن جبان حديث باطل وابن الجوزي موضوع قال المنذرى لكن له مع غرابته شواهد وقال فى الميزان حديث منكرو (الزيب والتمر هو الحمر) أى هما أصل الحمر لا اعتصارها من كل منهما قال ابن حجر ظاهره الحصر لكن المراد



- ٤٥٨٧ - الزبير بن عَمِّي ، وَحَوَارِيُّ مِنْ أُمَّتِي - (حم) عن جابر - (صح)  
 ٤٥٨٨ - الزَّرْقَةُ فِي الْعَيْنِ يَمِين - (حب) فِي الضَّعْفَاءِ عَنْ عَائِشَةَ (ك) فِي تَارِيخِهِ (ف) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ  
 ٤٥٨٩ - الزَّكَاةُ قَنْطَرَةُ الْإِسْلَامِ - (طب) عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ - (ح)  
 ٤٥٩٠ - الزَّكَاةُ فِي هَذِهِ الْأَبَةِ الْحِطَّةُ وَالشَّعِيرُ وَالزَّيْبُ ، وَالنَّمْرُ - (قط) عَنْ عُمَرَ - (ح)

المبالغة وهو بالنسبة إلى ما كان حيثئذ بالمدينة مرجحاً في البخاري عن أنس كان عامه خمرنا البسر والتمر أي النيذ الذي يصير خمرًا كان أكثر ما يتخذ منهما قال الكرماني قوله البسر والتمر مجاز عن الشراب الذي يصنع منهما عكس وإلى أنى عصر خمرًا ، وقيل مقصود الحديث الإشعار بأن التحريم لا يختص بالتمر المنخذه من العنب بل يشركها فيه كل شراب مسكر (ن عن جابر) بن عبد الله ورمز المصنف لصحته وأعله قول ابن حجر في المتح سند صحیح (الزبير) بن العوام أحد العشرة (ابن عمي وحواري) ناصري (من أمي) يعني أنه مختص من أصحاب ومفضل عليهم والمراد أنه كان له اختصاص بالنصرة وزيادة فيها على أقرانه ، إلا فعل الصحابة كانوا أنصاره قال الزمخشري حواري الأنبياء صفوتهم والمخلصون لهم من الحور وهو أن يصفو بياض العين ويشد خلوصه فيصفو سوادها (حم عن جابر) ابن عبد الله ورواه ابن أبي شبة والديلمي ، الخطيب

(الزرق في العين يمين) أي بركة يعني أن المرأة التي عينها زرقاء مظهر للبركة كما يدل له خبر الديلمي عن أبي هريرة تزوجوا الزرق فإن فيهن يميناً وزاد الديلمي في روايته في الحديث المشروح وكان داود أزرق اه . وهذا قاله ردألمأ كانت الجاهلية تزعمه من سوء زرق العين قال في الكشف الزرقه أبيض شيء من ألوان العيون إلى العرب لأن الروم أعداؤهم وهم زرق العيون ولذلك قالوا في صفة العدو أسود الكبد أصهب السبال أزرق العين (حب في الضعفاء) عن أبي عويمر عن محمد بن يونس الكندي عن عباد بن صهيب عن هشام عن عروة (عن عائشة) مرفوعاً قال ابن الجوزي موضوع وعباد متروك والراوى عنه هو الكندي والبلاء منه وفي الميزان عاد أحد المتركين وقال ابن المدبني ذهب حديثه وقال البخاري والنسائي متروك وقال ابن حبان كان قد ياداعية يروي أشياء ذاسمها المتدى في هذه الصناعة شهد لها بالوضع سم أوردله هذا الحديث (ك في تاريخ) تاريخ نيسابور عن محمد بن أحمد الكرايسى عن محمد بن الرومي عن أحمد بن إبراهيم بن أبي نافع عن الخليل بن سعيد عن عمرو بن عامر بن الفرات عن الحسين بن علوان عن الأوزاعي عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة (فر عن أبي هريرة)

(الزكاة قنطرة الإسلام) لما فيها من إظهار عز الإسلام بكسرافة من أبي واستكبر عن المواساة والنصفه لخلق الله ورأى أن في أداها خطأ من رئاسته ونقصاً لرتبته وسهايتيز الذين آمنوا من الذين نافقوا لتمكهم من الرياء في غيرها دوسها ولم يشهد الله بالذفاق جهراً أعظم من شهادته على ماندها (طب) وكذا أسحاق في مسنده (عن أبي الدرداء) قال ابن الجوزي حديث لا يصح وقال الهيثمي رجاله موثقون لإبقية قدلس وقال المصنف في حاشية القاضي سند ضعیف ولم يوجهه بشيء وقال السكال بن أبي شريف في تخریج الكشاف فيه الضحك بن حمزة وهو ضعيف .

(الزكاة في هذه الأربعة الحنطة والشعير والزيب والتمر) وفي رواية بدل الأربعة خمسة ، زاد الذرة (١) قال الزمخشري الزكاة من الأسماء المشتركة تطلق على غير وهي الطائفة من المال المزكى بها وعلى معنى وهو الفعل الذي هو التزكية في خبر ذكاة الجنين ذكاه أمه ومن الجهل بهذا أتى من ظم نفسه بالظن على قوله عز من قائل والذين هم للزكاة فاعلون ، ذاهباً إلى العين وإنما المراد الفعل أعنى التزكية (قط) من حديث موسى بن طلحة (عن عمر) بن الخطاب ظاهر صنف المصنف أنه لاعلة فيه والأمر بخلافه فقد قال ابن حجر فيه العزومي وهو متروك وقال أبو زرعة عن عمر مرسل وعجب من المصنف



٤٥٩١ - الزنا يورث الفقر - القضاعي (هـ) عن ابن عمر - (ح)

٤٥٩٢ - الزنجي إذا شبع زنى، وإذا جاع سرق، وإن فيهم لستاحة ونجدة - (عد) عن عائشة - (ض)

٤٥٩٣ - الزهادة في الدنيا ليست بتحريم الحلال، ولا إضاعة المال، ولكن الزهادة في الدنيا أن لا تكون بما في يدك أوثق منك بما في يد الله، وأن لا تكون في ثواب الصيبة إذا أنت أصبت بها

كيف أثر هذه الرواية المطعون فيها على الحديث المتصل الثابت وهو خبر الحاكم والبيهقي لا تأخذوا الصدقة إلا من هذه الأربعة الشعير والحنطة والزبيب والنمر قال البيهقي رواه ثقات وهو متصل واللائق في أحاديث الأحكام أن يتحرى منها ما تقوم به الحجج

(الزنا يورث الفقر) أى اللازم الدائم لأن الغنى من فضل الله والفضل لأهل الفرح بالله وبعطائه وقد أغنى الله عباده بما أحل لهم من النكاح من فضله فمن أثر الزنا عليه فقد أثر الفرح الذى من قبل الشيطان الرجيم على فضل ربه الرحيم وإذا ذهب الفضل ذهب الغنى وجاء العناء فالزنا موكل بزوال النعمة فإذا ابتلى عبد ولم يقطع ويرجع فليرد نعم الله فانها ضيف سهىع الانفصال وشيك الزوال وذلك بأن الله لم يك مغيراً نعمة أنعمها على قوم حتى يغيروا ما بأنفسهم، وإذا أراد الله بقوم سوء فلا مرد له، قال فى شرح الشهاب الفقر نوعان فقر يد وفقر قلب فيذهب شؤم الزنا بركة ماله فيمحقه لأنه كفر النعمة واستعان بها على معصية النعم فيسلها ثم يتبلى بفقر قلبه لضعف إيمانه فيفقر قلبه إلى ما ليس عنده ولا يعطى الصبر عنه وهو العذاب الدائم وأخرج ابن عساکر من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أوحى الله إلى موسى يا موسى إن قاتل القاتلين ومفقر الزناة (القضاعي) فى مسند الشهاب قال العامري فى شرحه غريب (هـ عن ابن عمر) بن الخطاب قال المنذرى فيه الماضى بن محمد وقال فى الميزان حديث منكر وإسناده فيه ضعيف

(الزنجي إذا شبع زنا وإذا جاع سرق وإن فيهم لستاحة ونجدة) أى شجاعة وبأساً وقد اعتمد الشافعي هذا الخبر فى مناقبه للبيهقي عن المزني كنت معه بالجامع فدخل رجل يدور على الياض فقال الشافعي للربيع قل له ذهب لك عبد أسود مصاب بإحدى عينيه فقال نعم لىء للشافعي فقال أين عبدى قال تجرد فى الحبس فوجده فقلنا للشافعي أخبرنا فقد حيرتنا فقال رأيت يدور فى النيام فقلت يطلب هارباً ويحىء إلى السود فقط فقلت هرب له أسود ويحىء إلى ماثل العين اليسرى فقلت مصاب بها قلنا فما يدريك أنه فى الحبس قال الخبر إن شع زنا وإن جاع سرق فتأولت أنه فعل أحدهما (عد) عن أحمد بن حشرد عن أبي سعيد الأشج عن عقبة بن خالد عن عنبسة الهمرى عن عمرو بن ميمون عن الزهرى عن عروة عن عائشة أوردته ابن الجوزى فى الموضوع وقال عنبسة الهمرى متروك وتعبه المصنف بأن له شاهداً وقال البخارى له شاهد عند الطبرانى فى لاسطه لاسود إذا جاع سرق وإذا شبع زنا، وفى الكبير قيل يارسول الله ما يمنع حبس من المغيرة أن يأتوك إلا أنهم يخشون من تردم فقال لا خير فى الحبس إذا جاعوا سرقوا وإذا شبعوا زنوا.

(الزهادة فى الدنيا أى ترك لذة فيها) ليست بتحريم الحلال (على نفسك كأن لا تأكل لحماً ولا تجامع) ولا إضاعة المال (فقد كان النبي صلى الله عليه وسلم قدوة الزاهدين وبأكل اللحم والحلوى العسل ويحب ذلك والنساء والطيب والياب الحسنة تخذ من الطيبات من غير سهىر فولا بمخلة وإياك زهد الرهبان) ولكن الزهادة فى الدنيا حقيقة هى (أن لا تكون بما فى يدك أوثق منك بما فى يد الله) فإلك إذا اعتقدت ذلك وتيقنته لا يقدر فى زهدك وتجردك تناولك من الدنيا ما لا بد لك منه مما تحتاج إليه فى أيام البنية ومؤونة العيال (وإن تكون فى ثواب المهية إذا أنت أصبت بها أرغب منك فيها لو أنها أقيمت لك) أى لو أن تلك المصيبة منعت واخرت عنك

أَرْغَبُ مِنْكَ فِيهَا لَوْ أَنَّهُ أَبْقِيَتْ لَكَ - (ت ه) - (عن أبي ذر) - (ض)

٤٥٩٤ - الزهد في الدنيا يريح القلب والبدن ، والرغبة فيها تتعب القلب والبدن - (طس عد هب) عن أبي هريرة - (هب) عن عمر موقوفاً - (ض)

٤٥٩٥ - الزهد في الدنيا يريح القلب والبدن ، والرغبة في الدنيا تطيل الهم والحزن - (حم) في الزهد - (هب) عن طاوس مرسلًا

فليس الزهد تجنب المال بالكيفية بل تساوى وجوده وعدمه عند عدم تعلقه بالقلب البتة ومن ثمة قال الغزالي الزهد ترك طلب المنقود من الدنيا وتقريب الجموع منها وترك إرادتها واختيارها قالوا وأصعب الكل ترك الإرادة بالقلب ، إذ كم نارك لها بظاهرة تحب لها باطنه فهو في مكافئة ومقاساة من نفسه شديدة فالشأن كله في عدم الإرادة القلبية ولهذا لما سئل أحمد عن مع ألف دينار ألا يكون زاهداً؟ قال نعم بشرط أن لا يفرح إذا زادت ولا يحزن إذا نقصت وقال بعضهم الزاهد من لا يغلب الحلال شكره ولا الحرام صبره قال ابن القيم وهذا أحسن الحدود فالزهد فراغ القلب من الدنيا لا فراغ اليد منها وقد جهل قوم فظنوا أن الزهد تجنب الحلال فاعتزلوا الناس فضيعوا الحقوق وقطعوا الأرحام وجمعوا الأنام واكتفروا في وجوه الأغنياء وفي قلوبهم شهوة الغنى أمثال الجبال ولم يعلموا أن الزهد إنما هو بالقلب وأن أصله موت الشهوة القلبية فلما اعتزلوها بالجوارح ظنوا أنهم استكملوا الزهد فأداهم ذلك إلى الظن في كثير من الآئمة (ت ه) في الزهد (عن أبي ذر) قال الترمذي غريب وقال المناوي فيه عمر بن وراق قال الدارقطني متروك

(الزهد في الدنيا يريح القلب والبدن) وفي رواية الجسد (والرغبة فيها تتعب القلب والبدن) ونفعها لا ينفي بضرها وتبعاتها من شغل القلب وكذا البدن في الدنيا والعذاب الآليم والحساب الطويل في الآخرة فينبغي أن لا يأخذ العاقل منها إلا ما لا يبد منه من عبادة ربه والنفس تسلي وتعود ما عودتها كما قال :

وما النفس إلا حيث يجعلها الفنى فان توقت تأقت وإلا تسلت

(وقال آخر) فالنفس راغبة إذا رغبته وإذا ترد إلى قليل تقنع

وقال الشافعي عليك بالزهد فإن الزهد على الزاهد أحسن من الخلي على الباهد (طس عد هب عن أبي هريرة هب عن عمر موقوفاً) قال المنذرى إسناده مقارب

(الزهد في الدنيا يريح القلب والبدن) لأنه يفرغه لعبادة ربه وجمع قلبه على ما هو بصدده وقطع مواد طمعه التي هي من أفسد الأشياء للقلب قال رجل لابن واسع أوصني فان أوصيك أن تكون ملكاً في الدنيا والآخرة قال كيف قال فإلزم الزهد (والرغبة في الدنيا تطيل الهم والحزن) فالدنيا عذاب حاضر يؤدي إلى عذاب، منظر فمن زهد فيها استراحته نفسه وصار عيشه أطيب من عيش الملوك فإن الزهد فيها ملك حاضر إذ بعد إذ أمك شهوته وغضبه وانقاد معه لداعي الدين فهو الملك حقاً لأن صاحب هذا الملك حر والملك المنتقاد لشهوته وغضبه عبدهما فهو مملوك في صورة مالك يقوده زمام الشهوة والغضب كما يقاد البير ، وما أحسن ما قال بعضهم

أرى الزهاد في روح وراحه ملوك الأرض سيمتهم سماحه

(حم في) كتاب (الزهد هب عن طاووس) بن كيسان النخعي الحميري أحد أعلام التابعين (مرسلًا) ظاهر صنيع المصنف أنه لم يره مستنداً لأحد وهو عجيب فقد رواه الطبراني في الأوسط عن أبي هريرة يرفعه قال الهيثمي وفيه اشعت ابن نزار لم أعرفه وبقية رجاله وثقوا على ضعف فيهم ثم ظاهر كلامه أيضاً أنه لا علاقة في هذا المرسل سوى الإرسال وليس كذلك بل فيه الهيثم بن جميل قال الذهبي في الضعفاء حافظ له منا كبير

٤٥٩٦ - الزهد في الدنيا يريح القلب والبدن، والرغبة فيها تكثير الهم والحزن، والبطالة تقسى القلب -  
القضاعي عن ابن عمرو - (ح)

### حرف السين

٤٥٩٧ - سأحدثكم بأمور الناس وأخلاقهم: الرجل يكون سريع الغضب، سريع النوى، فلا له ولا عليه كفافاً، والرجل يكون بعيد الغضب سريع النوى، فذاك له ولا عليه، والرجل يقتضى الذى له،

( الزهد في الدنيا يريح القلب والبدن ) حقيقة الزهد التوكل حتى يكون ثقته بقسمة الله فإن ما بيده قد يكون رزق غيره ولا يفرح به ولا يطمئن ولا إلى ما يرجوه من يد غيره فيستريح قلبه من همها وغم ما يفوت منها وبنه من كد الحرص وكثرة التعب في طلبها فلم يغم قلبه على ما فات ولم ينصب بدنه فيما هو آت وإن جهل ذلك يعذب قلبه بتوقع ما لم يقسم منها ويحزن لذلك على كل فائت منها فتستخدمه الدنيا ويصير من عبدة الهوى بطالاً من خدمة المولى فيقسم قلبه بطلانه وأبعد القلوب من الله القلب القاسى ( والرغبة فيها تكثير الهم والحزن والبطالة تقسى القلب (١) ) ومن ثم ترك الصحب السعى في تحليصها بالكلية واشتغل أكثرهم بالعلوم والمعارف وبالتعب حتى لم يبقوا من أوقاتهم شيئاً إلا وهم مشغولون بذلك ومن حصلها منهم إنما كان خازناً لله وذلك لا ينافي زهده فيها لأنهم لم يسكوها لأنفسهم بل للمستحقين وقت الحاجة بحسب ما يقتضيه الاجتهاد في رعاية الأصلح ( تنبيه ) سئل بعض الصوفية إذا كان حقيقة الزهد ترك شيء ليس له فالزاهد جاهل لأنه ما زهد إلا في عدمه ولا وجود له فقال صحيح لكن شرع الزهد ليخرج من حجاب المزامحة على الدنيا فالمحجوب كلها لا يحل له شيء قال هذا لي قبض عليه فلا يتركه إلا بجزأ وأه العارف فلا قيمة للزهد عنده لعله بأن ما قسم له لا يتصور تخلفه وما لا يقسم لا يمكنه أخذه فاستراح والدنيا لا تزن عندهم جناح يعوضة فلا يرون الزهد عندهم مقاما ، وعليه قيل :

تجرد عن مقام الزهد قلبي فأت الحق وحدك في شهودي  
أزهد في سواك وليس شيء أراه سواك يأسر الوجود ؟

وإنهم من احتقر كل ما في الدنيا بما لم يؤمر به نظمه فرآه لشدة حقارته عدما منهم من تخلق بأخلاق الله ورأى الوجود كله من شعائرنا فلم يزهد في شيء بل استعمل كل شيء فيما خلق له وهو الكامل وإنما زهدنا الأنبياء في الدنيا حتى عرضها عليهم تشريعاً فإن بداية مقامهم تؤخذ من بعد نهاية الأولياء من زهد ومن لم يزهد فالنظر لمقامهم لا يزهدون وبالنظر لا مقامهم يزهدون ، وأنشدوا

الزهد ترك وترك الترك معلوم بأنه مسك ما في الكف مقبوض  
الزهد ليس له في العلم مرتبة وتركه عند أهل الجمع مفروض

أى لأنه إن لم يتخلى بأخلاق الله وهو لم يزهد في الكون لأنه مدبره ولو تركه لا ضحى في لمحة فيقال للزاهد بمن تخلقت في زعمك ترك الدنيا ؟ بل نفسك الخارج من جوفك من الدنيا ، فاتركه توت (القضاعي) في مسند الشهاب (عن ابن عمرو) بن العاص ورواه أيضاً ابن لال والحاكم والطبرانى والديلى وغيرهم فعدول المصنف للقضاعي واقتصاره عليه غير جيد .

### حرف السين

( سأحدثكم بأمور الناس وأخلاقهم ) جمع خلق بالضم : السجية والطبع (الرجل) يعنى الإنسان وذكر الرجل وصف طردى ( يكون سريع الغضب سريع النوى ) أى الرجوع عن الغضب ( فلا ) يكون ( له ) فضل ( ولا عليه ) جرم بل يكون

( ١ ) أبى والشغل بالعبادة أو باكتساب الحلال للعيال يرقمه قال أبو يزيد ما غلبنى إلا شاب من بلغ قال لى ما حد الزهد عندكم قلت إن وجدنا أكلنا وإن فقدنا صبرنا فقال هكذا عندنا كلاب بلغ قلت فإحده عندكم قال إن فقدنا صبرنا وإن وجدنا آثرنا

وَيَقْضِي الَّذِي عَلَيْهِ ، فَذَلِكَ لِأَنَّ لَهُ وَلَا عَلَيْهِ ، وَالرَّجُلُ يَقْضِي الَّذِي لَهُ ، وَيَمْطُلُ النَّاسَ الَّذِي عَلَيْهِ ، فَذَلِكَ عَلَيْهِ وَلَا لَهُ - البزار عن أبي هريرة - (ض)

٤٥٩٨ - سَأَلْتُ رَبِّي أَنْ لَا يُعَذِّبَ اللَّاهِينَ مِنْ ذُرِّيَةِ الْبَشَرِ فَأَعْطَانِيهِمْ - (ش قط) في الأفراد ، والضياء عن أنس - (صح)

٤٥٩٩ - سَأَلْتُ رَبِّي أَبْنَاءَ الْعَشْرِينَ مِنْ أُمَّتِي فَوَهَبَهُمْ لِي - ابن أبي الدنيا عن أبي هريرة

٤٦٠٠ - سَأَلْتُ اللَّهَ فِي أَبْنَاءِ الْأَرْبَعِينَ مِنْ أُمَّتِي ، فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ ، قُلْتُ : فَأَبْنَاءَ الْحَسَنِ ؟ قَالَ : إِنَّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ ، قُلْتُ : فَأَبْنَاءَ السُّنَنِ ؟ قَالَ : قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ ، قُلْتُ : فَأَبْنَاءَ السَّبْعِينَ ؟ قَالَ : يَا مُحَمَّدُ ، إِنَّي لَا أَسْتَحْيِي مِنْ عَبْدِي أَنْ أَعْمُرَهُ سَبْعِينَ سَنَةً يَعْبُدُنِي لَا يُشْرِكُ بِي شَيْئًا أَنْ أَعَذِّبَهُ بِالنَّارِ ، فَأَمَّا أَبْنَاءُ الْأَحْتَابِ ، أَبْنَاءُ الثَّمَانِينَ وَالْتَّسْعِينَ ، فَأَيُّ وَاقِفٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَقَالَ لَهُمْ : ادْخُلُوا مِنْ أَحْبَبْتُمْ الْجَنَّةَ - أبو الشيخ عن عائشة (ض)

(كفافاً) أى رأساً برأس لمقابلة سرعة رجوعه بسرعة غضبه فالفضيلة تجبر النقيصة فكأنه لافضيلة ولا نقيصة (والرجل يكون بعيد الغضب سريع النية فذلك له ولا عليه والرجل يقتضى) أى يستوفى (الذى له) على غيره (ويقضى) الدين (الذى عليه فذلك) رجل (لاله) فضيلة (ولاعليه) نقيصة للمقابلة المذكورة (والرجل يقتضى) الدين (الذى له) على غيره (ويمطل الناس الذى عليه) أى يستوفى بالوفاء من وقت إلى وقت مع القدرة (فذلك) رجل (عليه) لائم (ولاله) فضل ومن ثم قالوا إن المطل كبيرة ، وهل يشترط تكرره ؟ خلاف (البزار) في مسنده وكذا الطبرانى والديلمى (عن أبي هريرة) قال الهيثمى رواه البزار من طريق عبد الرحمن بن شريك عن أبيه وهما ثقتان وفيهما ضعف وبقية رجاله رجال الصحيح (سألت ربى أن لا يعذب اللاهين) البله الغافلين أو الذين لم يتعمدوا الذنوب وإنما فرط منهم سهو أو غفلة أو الأطفال (من ذرية البشر) لأن أعمالهم كاللهو واللغو من غير عقد ولا عزم (فأعطانيهم) ويعين الأخير ما رواه البزار والطبرانى بسند رجاله ثقات عن الحبر كان النبي صلى الله عليه وسلم في بعض مغازبه فسأله رجل ما تقول في اللاهين فسكت فلما فرغ من غزوه وطاف فإذا هو بغلام وقع وهو يعبت بالأرض فتنادى مناديه أين السائل عن اللاهين فأقبل الرجل فنهى عن قتل الأطفال ثم قال هذا من اللاهين (ش قط في الأفراد والضياء) المقدسى (عن أنس) ورواه عنه الديلمى قال ابن الجوزى حديث لا يثبت وله عدة طرق ورواه أبو يعلى قال الهيثمى رجال أحدها رجال الصحيح غير عبد الرحمن بن المتوكل وهو ثقة .

(سألت ربى أبناء العشرين) أى سألته قبول الشفاعة فيمن مات (من أمة) على الإسلام في سن العشرين (فوهبهم لي) أى شفعتني فيهم بأن يدخل صلحاءهم الجنة ابتداءً ويخرج من شاء تعذيبه من عصاتهم من النار فلا يخلدهم فيها (ابن أبي الدنيا) أبو بكر (عن أبي هريرة)

(سألت الله في أبناء الأربعين من أمتي) أمة الإجابة أى سألته في شأنهم بأن يغفر لهم (فقال يا محمد قد غفرت لهم) ذنوبهم (قلت فأبناء الخمسين قال إنى غفرت لهم قلت فأبناء الستين قال قد غفرت لهم قلت فأبناء السبعين قال يا محمد إنى لاستحى من عبدى أن أعمره سبعين سنة يعبدنى لا يشرك بى شيئاً أن أعذبه بالنار) أى نار الخلود (فأما أبناء الاحتاب) جمع حطب وهو ثمانون سنة وقيل تسعون ولذلك بيته بقوله (أبناء الثمانين والتسعين فأنى واقفهم) كذا في نسخ كثيرة وفى نسخ واقف والأولى أولى (يوم القيامة) بين يدي (فقاتل لهم أدخلوا) معكم (من أحببتم الجنة) قال القاضى فالمغفرة هنا التجاوز عن صغائرهم وأن لا يمسخ صدورهم بالذنوب لأن يصير أمتهم كلهم مغفورين غير معذبين توفيقاً

- ٤٦٠١ - سألت الله أن يجعل حساب أمي إلى ؛ لئلا تفتضح عند الأمم ، فأوحى الله عز وجل إلى :  
يا محمد ، بل أنا أحاسبهم ؛ فإن كان منهم زلة سترتها عنك ؛ لئلا تفتضح عندك - (فر) عن أبي هريرة (ض)
- ٤٦٠٢ - سألت ربي أن يكتب على أمي سبحة الضحى ، فقال : تلك صلاة الملائكة ، من شاء صلاها ،  
ومن شاء تركها ، ومن صلاها فلا يصلها حتى ترتفع - (فر) عن عبد الله بن زيد - (ض)
- ٤٦٠٣ - سألت ربي فيما تختلف فيه أصحابي من بعدى ، فأوحى إلى : يا محمد ؛ إن أصحابك عندي بمنزلة  
النجوم في السماء بعضها أضوأ من بعض ؛ فمن أخذ بشئ مما هم عليه من اختلاف فهم فهو عندي على هدى -  
السجزي في الإبانة ، وابن عساكر عن عمر - (ض)

بينه وبين ما دل من الكتاب والسنة على أن الفاسق من أهل القبلة يعذب بالنار لكنه لا يخلد وقال الطيبي المراد أنهم  
لا يجب عليهم الخلود ويتلهم الشفاعة فلا يكونون كالأمم السابقة كثير منهم لعينوا بعضياتهم الأنبياء فلم تنلهم الشفاعة  
وعصاة هذه الأمة من عذب منهم نقي وهذب ومن مات على الشهادتين يخرج من النار وإن عذب ويتلهم الشفاعة وإن  
اجترح الكبائر إلى غير ذلك من خصائصنا (أبو الشيخ) ابن حبان (عن عائشة) ورواه عنه الدليلي أيضاً  
(سألت الله أن يجعل حساب أمي إلى) أي أن يفوض محاسبتهم إلى أحاسبهم وأستر زلهم (لئلا تفتضح عند  
الأمم) المقدمة عليها بما لهم من كثرة الذنوب وقلة الأعمال (فأوحى الله عز وجل إلى يا محمد بل أنا أحاسبهم فإن  
كان منهم زلة سترتها) حتى (عنك) أنت (لئلا يفتضحوا عندك) وهذا تنويه عظيم بكرامة المصطفى صلى الله عليه وسلم  
على ربه وفضل أمته وبيان لعناية الله بهم ومن يبد شفقته عليهم واطفه بهم قال ابن العربي وفيه أن المصطفى صلى الله عليه وسلم  
في أصل الإجابة كسائر المسلمين في أنه يجوز أن يعطى مادعا فيه وأن يعرض عما سأل (فر عن أبي هريرة) ورواه عنه  
ابن شاذان وغيره

(سألت ربي أن يكتب على أمي سبحة الضحى فقال تلك صلاة الملائكة من شاء صلاها ومن شاء تركها ومن  
صلاها فلا يصلها حتى ترتفع) قال في الفردوس سبحة الضحى أي صلاة الضحى وتسمى الصلاة تسييحاً لأن التسييح  
تعظيم الله وتزويجه من كل سوء وقوله سبحانه كان من المسيحين أي المصابين وقيل السبحة الصلاة النافلة (فر عن عبد الله  
ابن يزيد) بن عاصم الأنصاري المازني لكنه أعنى الدليلي لم يذكر له سنداً فسكوت المصنف عنه غير سديد  
(سألت ربي فيما) وفي رواية عما (يختلف فيه أصحابي من بعدى فأوحى الله إلى يا محمد إن أصحابك عندي بمنزلة  
النجوم في السماء بعضها أضوأ من بعض) فهم وإن اختلفوا من جهة حوز الدنيا فهم كنفوس واحدة في التوحيد وكلهم نصروا الدين وأهله  
وقعوا الشرك وأصله وفتحوا الأمصار وسلوا الكفار وقعوا الفجار ودعوا إلى كلمة التقوى ، جمعهم الدين وفرقتهم  
الدنيا فأذاقهم الله بأسهم ، فبأسهم الذي أذيقوه كفارة لما اجترحوه (السجزي في) كتاب (الإبانة) عن أصول الديانة  
(ابن عساكر) في التاريخ في ترجمة زيد الحواري وكذا البيهقي وابن عدي كلهم (عن عمر) بن الخطاب قال ابن الجوزي  
في العلل هذا لا يصح : نعم بجروح وعبد الرحيم قال ابن معين كذاب وفي الميزان هذا الحديث باطل اه . وقال ابن معين  
وابن حجر في تخرج المختصر حديث غريب سئل عنه البزار فقال لا يصح هذا الكلام عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال  
الكامل ابن أبي شريف كلام شيخنا يعني ابن حجر يقتضى أنه مضطرب وأقول ظاهر صنيع المصنف أن ابن عساكر  
خرجه ساكناً عليه والأمر بخلافه فإنه تعقبه بقوله قال ابن سعد زيد العمى أبو الحواري كان ضعيفاً في الحديث  
وقال ابن عدي عامة ما يرويه ومن يروى عنه ضعفاء ورواه عن عمر أيضاً البيهقي قال الذهبي وإسناده واه

٤٦٠٤ - سَأَلْتُ رَبِّي أَنْ لَا أَتَزَوَّجَ إِلَى أَحَدٍ مِنْ أُمَّتِي ، وَلَا يَتَزَوَّجَ إِلَيَّ مِنْ أَحَدٍ مِنْ أُمَّتِي ، إِلَّا كَانَ مَعِيَ فِي الْجَنَّةِ ، فَأَعْطَانِي ذَلِكَ - (طَب ك) عن عبد الله بن أبي أوفى (ص)

٤٦٠٥ - سَأَلْتُ رَبِّي أَنْ لَا يَدْخُلَ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ بَيْتِي النَّارَ فَأَعْطَانِيهَا - أبو القاسم بن بشران في أماليه عن عمران بن حصين - (ض)

٤٦٠٦ - سَأَلْتُ رَبِّي فَأَعْطَانِي أَوْلَادَ الْمُشْرِكِينَ خَدَمًا لِأَهْلِ الْجَنَّةِ ، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ لَمْ يَدْرِكُوا مَا أَدْرَكَ آبَاؤُهُمْ مِنَ الشَّرِكِ ، وَلَآئِهِمْ فِي الْمِيثَاقِ الْأَوَّلِ - أبو الحسن بن ملة في أماليه عن أنس - (ص)

٤٦٠٧ - سَأَلْتُ رَبِّي أَنْ لَا أَزُوجَ إِلَّا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، وَلَا أَتَزَوَّجَ إِلَّا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ - الشيرازي في الألقاب عن ابن عباس - (ض)

(سَأَلْتُ رَبِّي أَنْ لَا أَتَزَوَّجَ إِلَى أَحَدٍ مِنْ أُمَّتِي وَلَا يَتَزَوَّجَ إِلَيَّ أَحَدٌ مِنْ أُمَّتِي إِلَّا كَانَ مَعِيَ فِي الْجَنَّةِ فَأَعْطَانِي ذَلِكَ) الظاهر أن ذلك شامل لمن تزوج أو زوج من ذريته فتكون بشرى عظيمة لمن صاهر شريفاً أو شريفة (طَب ك) في فضائل عليّ (عن عبد الله بن أبي أوفى) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وقال الهيثمي فيه عند الطبراني عمار بن سيف ضعفه جمع ووثقه ابن معين وبقية رجاله ثقات انتهى وقال ابن حجر في الفتح خرج الحاكم في مناقب عليّ وله شاهد عن ابن عمر وعند الطبراني في الأوسط بسند واه

(سَأَلْتُ رَبِّي أَنْ لَا يَدْخُلَ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ بَيْتِي النَّارَ فَأَعْطَانِيهَا) وفي رواية فأعطاني ذلك وهذا يوافقه ما أخرجه ابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله تعالى «ولسوف يعطيك ربك فترضى» قال من رضى محمد أن لا يدخل أحد من أهل بيته النار ومر أن المراد من أهل بيته مؤمنو نبي هاشم والمطلب أو فاطمة وعليّ وابنائها أو زوجته لكن تمسك المصنف بعمومه وجعله شاهداً لدخول أبويه الجنة قال وعموم اللفظ وإن طرقة الاحتمال معتبر قال وتوجيهه أن أهل الفترة موقوفون إلى الامتحان بين يدي الملك الديان فمن سبقت له السعادة أطاع ودخل الجنان أو الشقاوة عصي ودخل النيران قال وفي خبر الحاكم ما يلوح أنه يرتجى لأبويه الشفاعة وليست إلا إلى التوفيق عند الامتحان للطاعة (تنبيه) قال ابن عربي لا يظهر حكم الشرف لأهل البيت إلا في الآخرة فإنهم يحشرون مغفوراً لهم وأما في الدنيا فمن أتى منهم حداً أقيم عليه كالتائب إذا بلغ الحاكم أمره وقد زنى أو شرب أو سرق يقيم عليه الحد مع تحقق المغفرة وينبغي لكل مسلم أن يصدق بقوله «ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا» فيعتقد أن الله قد عفا عن أهل البيت عناية من الله بهم والظاهر أن المراد بالنار نار الخلود (أبو القاسم بن بشران) بكسر الموحدة وسكون المعجمة (في أماليه) وأبو سعيد في شرف النبوة (عن عمران بن حصين) وأخرجه عنه ابن سعد والملا في سيرته وهو عند الديلمي وولده بلا سند

(سَأَلْتُ رَبِّي فَأَعْطَانِي أَوْلَادَ الْمُشْرِكِينَ خَدَمًا لِأَهْلِ الْجَنَّةِ وَذَلِكَ أَنَّهُمْ لَمْ يَدْرِكُوا مَا أَدْرَكَ آبَاؤُهُمْ مِنَ الشَّرِكِ وَلَآئِهِمْ فِي الْمِيثَاقِ الْأَوَّلِ) فهم من أهل الجنة وهذا ما عليه الجمهور قال المصنف في السندسية والأخبار الواردة بأنهم في النار بعضها متين لكنه منسوخ عند أهل التحقيق والرسوخ بالشفاعة الواقعة من المصطفى صلى الله عليه وسلم فهم حيث قال في الخبر الماضي سألت ربي أن لا يعذب اللاهين الخ قال والناسخ من الكتاب قوله تعالى «ولا تزوروا أزرة وزرأ أخرى» (أبو الحسن بن مسلمة) في (أماليه عن أنس) بن مالك

(سَأَلْتُ رَبِّي أَنْ لَا أَزُوجَ إِلَّا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَلَا أَتَزَوَّجَ إِلَّا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ) أي فأعطاني ذلك كما يرشد إليه السياق (الشيرازي في) كتاب (الألقاب عن ابن عباس) وفي الباب ابن عمر وغيره عند الطبراني وغيره

٤٦٠٨ - سَأَلْتُ اللَّهَ الشَّفَاعَةَ لِأُمَّتِي ، فَقَالَ : لَكَ سَبْعُونَ أَلْماً يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ ، قُلْتُ : رَبِّ زِدْنِي ، فَحَثَّالِي يَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ وَعَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ - هناد عن أبي هريرة - (صح)  
 ٤٦٠٩ - سَأَلْتُ جَبْرِيْلَ : أَيُّ الْأَجْلَيْنِ قَضَى مُوسَى ؟ قَالَ : أَكْلَهُمَا وَأَتَمَّهُمَا - (ع ك) عن ابن عباس (صح)  
 ٤٦١٠ - سَأَلْتُ جَبْرِيْلَ : هَلْ تَرَى رَبَّكَ ؟ قَالَ : إِنَّ بَيْنِي وَبَيْنَهُ سَبْعِينَ حِجَابًا مِنْ نُورٍ ، لَوْ رَأَيْتُ أَدْنَاهَا لَأَحْتَرَقْتُ - (طس) عن أنس - (ض)

٤٦١١ - سَأَلْتُ جَبْرِيْلَ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ : وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ : مَنْ الَّذِينَ لَمْ يَشَأِ اللَّهُ أَنْ يَصْعَقَهُمْ ؟ قَالَ : هُمُ الشُّهَدَاءُ ، ثَنِيَّةُ اللَّهِ تَعَالَى ، مُتَقَلِّدُونَ أَسْيَافِهِمْ حَوْلَ عَرْشِهِ - (ع قط) في الأفراد (ك) وابن مردويه والبيهقي في البعث عن أبي هريرة - (صح)

( سألت الله الشفاعة لامتي ) أى أمة الإجابة ( فقال لك سبعون ألفاً يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب ) قال في المطامح ولعل هذه الطائفة هم أهل مقام التمويض الذين غلب عليهم حال الخليل حين قال له جبريل وهو في المنجنيق ألك حاجة ؟ قال أما إليك فلا ، والظاهر أن المراد التبكثير لا خصوص العدد ( قلت رب زدنى حتى لى يده مرتين عن يمينه وعن شماله ) ضرب المثل بالحيثيات لأن من شأن المعطى إذا استزيد أن يمنح بكفيه بغير حساب وربما ناوله بلا كف وقال بعضهم هذا كناية على المبالغة فى الكثرة وإلا فلا كف ثمة ولا حتى قال فى المطامح وربما يفهم منه أن من عدا هؤلاء لا يدخلون الجنة إلا بعد الحساب ( هناد عن أبي هريرة ) رمز المصنف لحسنه وقال ابن حجر سنده جيد ورواه عنه أيضا ابن مشيع والدبلى

( سألت جبريل أى الاجلين قضى موسى ) لشعيب هل هو أطولها الذى هو العشر أو أقصرهما الذى هو الثمان ( قال ) قضى ( أكلهما وأتمهما ) وهو العشر ( ع ك ) من حديث ابن عيينة عن إبراهيم بن يحيى عن الحكم بن أبان عن عكرمة ( عن ابن عباس ) قال الخاتم صحيح ورده الذهبى بان إبراهيم لا يعرف انتهى وقال فى المنار هو رجل صالح لكنه لا يعرف وليس كل صالح ثقة فى الحديث بل لم ير الصالحين فى شىء أ كذب منهم فى الحديث لسلامة صدورهم وحسن ظنهم عن تحديدهم وشغلهم بما هم فيه عن الضبط والحفظ انتهى ورواه الطبرانى عن جابر قال الهيشى وفيه موسى بن سهل لم أعرفه وبقية رجاله ثقات

( سألت جبريل هل ترى ربك قال إن بينى وبينه سبعين حجابا من نور لو رأيت أدناها لاحتقرت ) ذكره السبعين ليس للتحديد بل عبارة عن الكثرة لأن الحجب إذا كانت أشياء حاجزة فالواحد منها يحجب والله لا يحجبه شىء والقدرة لانهاية لها وإن كانت الحجب عبارة عن الهيبة والإجلال والاعداد دونها منقطعة بكل حال والغايات مرتفعة وكيف تكون السبعين غاية مع خبر إن دون الله يوم القيامة سبعين ألف حجاب والنور وإن كان سببا لإدراك الأشياء ورؤيتها لكنه يحجب كالظلمة والحاجب القدرة دون الجسم وحجب هذا الملك الأعظم عن تعجلى كنه عظمته لأنه هو وغيره لا يصبرون لعظيم هيبة فحجبهم ليكون لهم البقاء إلى الأجل المضروبة وإلا هلكوا ( طس عن أنس ) قال الحافظ الهيشى فيه فائدة الأعمش قال أبوداود عنده أحاديث موضوعة عنه وذكره ابن حبان فى الثقات وقال أنهم كثيرا ( سألت جبريل عن هذه الآية ونفخ فى الصور فصعق - أى مات - من فى السموات ومن فى الأرض إلا من شاء الله ، من الذين لم يشأ الله أن يصعقهم ؟ قال هم الشهداء ثنية ) كذا بخط المصنف بثلاثة ونون وتحتية ( الله تعالى متقلدون أسيافهم حول عرشه ) لا يمارضه خبر الغريانى أنهم جبريل وميكايل وملك الموت وإسرافيل وحملة العرش وخبر البيهقى أنهم الثلاثة الأول لأن الكل من المستثنى وإنما صح استثناء الشهداء لأنهم أحياء عند ربهم يرزقون وقيل المستثنى الحور والولدان

٤٦١٢ - سَابُّ الْمُؤْتَى كَالْمُشْرِفِ عَلَى الْهَلَكَةِ - (طب) عن ابن عمرو - (ص)

٤٦١٣ - سَابُّ الْمُؤْمِنِ كَالْمُشْرِفِ عَلَى الْهَلَكَةِ - (طب) عن ابن عمرو - (ص)

٤٦١٤ - سَابِقُنَا سَابِقٌ ، وَمُقْتَصِدُنَا نَاجٍ ، وَظَالِمُنَا مَغْفُورٌ لَهُ - ابن مردويه والبيهقي في البعث عن عمر (ح)

٤٦١٥ - سَادَةُ السُّودَانَ أَرْبَعَةٌ : لَهْمَانُ الْحَبَشِيِّ ، وَالنَّجَاشِيُّ ، وَبِلَالٌ ، وَمَهْجَعٌ - ابن عساکر عن عبد الرحمن بن يزيد عن جابر مرسلًا - (ح)

(ع قط في الأفراد ك) في التفسير (وابن مردويه) في التفسير (والبيهقي في الشعب) والديلمي في الفردوس (عن أبي هريرة) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي

(ساب المؤمن كالمشرف على الهلكة) أي يكاد أن يقع في الهلاك الأخرى وأراد في ذلك المؤمن المعصوم والقصد به وما بعده التحذير من السب (البيزار) في مسنده وكذا أحمد والطبراني والديلمي (عن ابن عمرو) بن العاص قال المنذرى إسناده جيد والهيتمي رجاله ثقات اه ومن تقرر من المصنف حسنة

(ساب الموتى كالمشرف على الهلكة) أراد الموتى المؤمنين وإيذاء المؤمن الميت أعظم من الحي لأن الحي يمكن استحلاله والميت لا يمكن استحلاله فلذا توعد عليه بالوقوع في الهلاك (طب) عن ابن عمرو) بن العاص

(سابقنا سابق ومقتصدنا ناج وظالمنا مغفور له) قال الديلمي يعني قوله تعالى وهم أورثنا الكتاب الذين اصطفى منا من عبادنا، قال في الكشف عقب إيراد هذا الحديث في تفسير الآية ينبغي أن لا يغتر بذلك فإن شرطه صحة التوبة لقوله وعسى الله أن يتوب عليهم ، وقوله إما يعذبهم وإما يتوب عليهم ، وقد أطلق القرآن بذلك في مواضع من استقرأها أطلع على حقيقة الأمر ولم يعزل نفسه بالخذع اه وهذامنه كما ترى تقرير لمذهب أهل الاعتزال من وجوب تعذيب العاصي وقال الراغب الناس أضرب ضرب في أفق الهائم من جهة الرذيلة وهم الموصوفون بقوله إن هم إلا كالألغام وضرب في أفق الملائكة من كثرة ما خصوا به من العلم والمعرفة والعبادة فالواحد منهم إنسان لم يمسك وضرب واسطة بين الطرفين يشرف بحسب قربه من الملائكة ويرذل بحسب قربه من الهائم وإلى الأنواع الثلاثة أشار هذا الخبر اه وقال ابن آدم في قوله وفهم ظالم لنفسه ومنهم مقتصد ، الخ قال السابق مضروب بسوط المحبة مقتول بسيف الشوق مضطجع على باب الكرامة والمقتصد مضروب بسوط الندامة مقتول بسيف الحسرة مضطجع على باب العفو والظالم لنفسه مضروب بسوط الغفلة مقتول بسيف الأمل مضطجع على باب العقوبة (ابن مردويه) في تفسيره عن الفضل بن عمير الطفاوى عن ميمون الكردي عن عثمان النهدي عن ابن عمر وأعله العقيلي بالفضل وقال لا يتابع عليه (والبيهقي في) كتاب (البعث) والنشور (عن ابن عمر) ابن الخطاب أنه قرأ على المنبر وهم أورثنا الكتاب، الآية فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره وفيه أيضا الفضل بن عميرة القرشي قال في الميزان عن العقيلي لا يتابع على حديثه ثم ساق له هذا الخبر رواه عنه عمرو بن الحصين وعمرو ضعفوه اه وتعجب منه ابن معين فكأنه استنكره .

(سادة السودان أربعة لهما الحبشي) الحكيم قيل هو عبد داود وفي الكشف أنه ابن باعور ابن أخت أيوب أو ابن خاله ومن حكمته أنه لم يتم نهاراً قط ولم يضحك قط ولم يبك منذ ماتت أولاده ولم يره أحد على تغوط ولا على بول في مدة عمره (والنجاشي) أصحمة ملك الحبشة (وبلال) المؤذن (ومهجع) مولى عمر بن الخطاب وسبق هذا موضعاً (فائدة) في المحلى لابن حزم أنه لا يكمل حسن لحوار العين في الجنة إلا بسواد بلال فإنه يمرق سواده شامات في خدودهن فسبحان من أكرم أهل طاعته (ابن عساکر) في تاريخه في ترجمة بلال من طريق ابن المبارك مصرحاً فلو عزاه المصنف إليه لكان أولى (عن عبد الرحمن بن يزيد) من الزيادة (عن جابر مرسلًا) هو تابعي ثقة جليل ثم قال أعني ابن عساکر ورواه معاوية بن صالح عز الأوزاعي وروى نحوه عن عطاء عن ابن عباس ولم يذكر مهجع



٤٦١٦ - سَارِعُوا فِي طَلْبِ الْعِلْمِ ، فَالْحَدِيثُ مِنْ صَادِقٍ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا مِنْ ذَهَبٍ وَفِضَّةٍ -  
الرافعي في تاريخه عن جابر - (ض)

٤٦١٧ - سَاعَاتُ الْأَذَى يُذْهِبَنَّ سَاعَاتِ الخَطَايَا - ابن أبي الدنيا في الفرج عن الحسن مرسلًا - (ض)

٤٦١٨ - سَاعَاتُ الْأَذَى فِي الدُّنْيَا يُذْهِبَنَّ سَاعَاتِ الْأَذَى فِي الْآخِرَةِ - (هب) عن الحسن مرسلًا -  
(فر) عن أنس - (ض)

٤٦١٩ - سَاعَاتُ الْأَمْرَاضِ يُذْهِبَنَّ سَاعَاتِ الخَطَايَا - (هب) عن أبي أيوب - (صح)

٤٦٢٠ - سَاعَةُ السُّبْحَةِ حِينَ تَزُولُ عَنْ كَيْدِ السَّمَاءِ ، وَهِيَ صَلَاةُ الْمُخْتَبِتِينَ ، وَأَفْضَلُهَا فِي شِدَّةِ الْحَرِّ - ابن  
عساكر عن عوف بن مالك - (ض)

٤٦٢١ - سَاعَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنْ خَمْسِينَ حَجَّةً - (فر) عن ابن عمر - (ض)

(سارعوا في طلب العلم فالحديث) في العلم (من صادق) ثوابه في الآخرة (خير من الدنيا وما عليها من ذهب  
وفضة) والمراد العلم الشرعي وما كان آلة له وبين قوله من صادق لأن الكلام فيمن طلبه بنية صالحة خالصاً لوجه  
الله تعالى لا يزيد به جاهاً ولا رفعة ولا تحصيلاً للحطام ولا ليمارى به السفهاء ويجادل به الفقهاء وأن يصرف به  
وجوه الناس إليه وإلا فلا ثواب له فيه بل هو عليه وبال كما شهدت به الأخبار والآثار قال الحسن إياك والتسويق  
فانك ليومك ولست لعندك (الرافعي) إمام الدين عبدالكريم (في تاريخه) أي تاريخ قزوين (عن جابر) بن عبد الله  
(ساعات الأذى) أي الأمراض والمصائب التي ترد على الإنسان (يذهبن ساعات الخطايا) أي يكفرن الخطايا  
(ابن أبي الدنيا في) كتاب (الفرج) بعد الشدة (عن الحسن) البصرى (مرسلًا) ورواه البيهقي عن الحسن أيضاً فلو  
عزاه المصنف له لكان أولى

(ساعات الأذى في الدنيا يذهبن ساعات الأذى في الآخرة) أي ما يعرض للانسان من المكارم والمصائب في  
الدنيا يكون سبباً للنجاة من أهوال الآخرة وكروبها (هب عن الحسن) البصرى (مرسلًا فر عن أنس) ورواه عنه  
أيضا ابن شاهين وابن صاعد وعنهما أورده الديلمي فاقصر المصنف عليه تقصير.

(ساعات الأمراض يذهبن ساعات الخطايا) ومن ثم قال بعض الصحب وقد عاد أنصاريًا فسأله كيف حاله فقال  
له ما غمضت منذ سبع فقال له أي أخي اصبر تخرج من ذنوبك كما دخلت فيها (هب) من حديث بشر بن عبد الله بن  
أبي أيوب الأنصاري عن أبيه (عن) جده (أبي أيوب) الأنصاري قال عا درسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا من الأنصار  
فأكب عليه فسأله فقال ما غمضت منذ سبع فذكره ورضعته المنذرى وذلك لأن فيه الهيم بن الأشعث قال الذهبي في الضعفاء  
مجهول عن فضالة بن جبير عن ابن عدى أحاديثه غير محفوظة ومن لطائف إسناده من رواية الرجل عن أبيه عن جده  
(ساعة السبحة حين تزول) الشمس (عن كبد السماء وهي صلاة المختبتين وأفضلها في شدة الحر) قال الزمخشري السبحة  
من التسبيح كالمتعة من التمتع والمكتوبة والنافلة وإن التقيا في أن كل واحدة مسبح بها إلا أن النافلة جاءت بهذا  
الاسم أخص من قبيل أن التسبيحات في القرائض نوافل فكانه قيل النافلة سبحة على أنها شبيهة بالأذكار في كونها غير  
واجبة وأما السبحات جمع سبحة كغرفة وغرفات في قوله في الخبر المار سبحات وجهه فهي الأنوار التي إذا رآها  
الرايون من الملائكة سبحوا لما يروهم من جلال الله وعظمته - إلى هنا كلامه (ابن عساكر) في التاريخ (عن  
عوف بن مالك)

(ساعة في سبيل الله) أي في جهاد الكفار لإعلاء كلمة الجبار (خير من خمسين حجة) أي لمن تعين عليه الجهاد وصار

٤٦٢٢ - سَاعَةٌ مِنْ عَالِمٍ مُتَكَيِّءٍ عَلَى فِرَاشِهِ يَنْظُرُ فِي عَلَيْهِ خَيْرٌ مِنْ عِبَادَةِ الْعَابِدِ سَبْعِينَ عَامًا - (فر)  
عن جابر (ض)

٤٦٢٣ - سَاعَتَانِ تَفْتَحُ فِيهِمَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ ، وَقَلْبًا تَرُدُّ عَلَى دَاعٍ دَعْوَتُهُ لِحُضُورِ الصَّلَاةِ وَالصَّفِّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ - (طب) عن سهل بن سعد الساعدي - (ح)

٤٦٢٤ - سَافِرُوا تَصِحُّوا - ابن السني وأبو نعيم في الطب عن أبي سعيد - (ح)

في حقه فرض غير فالخطاب بالحديث من هذا شأنه وقد مر ان المصطفى صلى الله عليه وسلم كان يخاطب كل إنسان بما يليق بخصوص حاله (فر عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه عنه أيضاً أبو يعلى ومن طريقه وعنه تلقاه الديلمي فاقصر المصنف على عزوه للفرع دون الأصل غير جيد

(ساعة من عالم) أى عامل بعلمه (متكئ على فراشه ينظر في علمه) أى يطالع أو يقرئ أو يؤلف أو يفقه (خير من عبادة العابد سبعين عاماً) لأن العلم أس العبادة ولا تصح العبادة بدونه والمراد العلم الشرعى المصحوب بالعمل كما مر مراراً (فر عن جابر) ورواه عنه أيضاً أبو نعيم ومن طريقه وعنه تلقاه الديلمي مصرحاً فلو عزاه المصنف للأصل لكان أولى

(ساعتان تفتح فيهما أبواب السماء وقلبا ترد على داع دعوته لحضور الصلاة والصف في سبيل الله) أى في قتال الكفار لإعلاء كلمة الله وأشار بقوله قلنا إلى أنها قد ترد لفوات شرط من شروط الدعاء أو ركن من أركانه أو نحو ذلك (طب عن سهل بن سعد) الساعدي رمز المصنف لحسنه وظاهر صريح المصنف أنه لم يره لأعلى من الطبراني وهو غفول عجيب فقد خرج الإمام مالك كما في الفردوس باللفظ المذكور عن سهل المزبور ورواه أيضاً الديلمي وغيره (سافروا تصحوا) من الصحة والعافية . قال الشافعي إنما هذا دلالة لاحتمال أن يسافر لطالب الصحة (تنبه) ذهب الصوفية إلى أن هذا السفر ليس هو المعهود بل المأمور به السفر بالفكر والعمل والاعتبار والمسافر هو الذى أسفر له سلوكه عن أمور مقصودة له وغير مقصودة والمسافر فى الطريق اثنان مسافر يفكر فى المعقولات والاعتبار ومسافر بالأعمال وهم أصحاب العملات فمن أسفر له طريقه عن شيء فهو مسافر ومن لافهو مسافر متصرف فى طريق مدينة وشوارعها غير مسافر فالمسافر من سافر بفكره فى طلب الآيات والدلالات على وجود الصانع فلم يجد فى سفره دليلاً سوى إمكانه وأنه ليست نسبة الوجود إليه أولى من نسبة العدم فافتقر إلى مرجح قلنا وصل إلى هذه المنزلة وقطع هذه المهلة وأسفرت عن وجوده مرجحة أحدث سفر آخر فيما ينبغي للصانع الذى أوجده فأسفر له الدليل على تفرد هذا المرجح بأنه واجب الوجود لنفسه لا يجوز عليه ما جاز على الممكن من الافتقار ثم انتقل مسافراً إلى منزل آخر فأسفر له أن واجب الوجود يستحيل عدمه لثبوت قدمه إذ لو أنه دم لم يكن واجب الوجود لنفسه ثم سافر إلى أن ينفى عنه كل ما يدل على حدوده ثم يسافر فى علم الوجود بوجود العالم وبقائه وصلاحه إذ لو كان معه إله آخر لم يوجد العالم بفرض الاتفاق والاختلاف كما يعطيه النظر ثم يسافر إلى منزلة يعطيه العلم بما أوجده وخلقه والإرادة لذلك وتقوذا وعدم قصورها وعموم تعلق قدرته بما اد هذا الممكن وحياة هذا المرجح لأنها شرط ثبوت هذه النوع له وإثبات صفات الكمال من كلام وسمع وبصر ثم يسافر إلى منزلة تسفر له عن إمكان بعثة الرسل وأنه بعث رسلاً وأقام الأدلة على صدقهم فيما ادعوه ولما كان هو بمن بعث إليه الرسول وآمن به واتبه فى مواسمه حتى أحبه الله فكشف عن قلبه وطالع عجائب الملكوت وانتقش فى نفسه جميع مافى العالم وقر إلى الله مسافراً من كل ما يعده منه ويحبه عنه إلى أن رآه فى كل شيء أراد أن يأتى عصا التسيار فعرفه ربه أن الامر لا نهاية له وأنه لا يزال مسافراً إلى منزلة تسمى بالموت ثم لا يزال مسافراً حتى يقطع منازل البرزخ إلى أن يصل إلى منزلة تسمى بالبعث فيركب مركباً شريفاً يحمله إلى دار سعاده فيصح صحة

- ٤٦٢٥ - سَافِرُوا تَصْحُوا وَتَغْنَمُوا - (هق) عن ابن عباس ، الشيرازى فى الألقاب - (طس) وأبو نعيم فى الطب ، والقضاعى عن ابن عمر
- ٤٦٢٦ - سَافِرُوا تَصْحُوا وَتَرَزُّقُوا - (عب) عن محمد بن عبد الرحمن مرسلًا - (ح)
- ٤٦٢٧ - سَافِرُوا تَصْحُوا ، وَاعْزُوا تَسْتَعْنُوا - (حم) عن أبى هريرة - (ح)
- ٤٦٢٨ - سَافِرُوا مَعَ ذَوَى الْجُدُودِ وَذَوَى الْمَيْسِرَةِ - (فر) عن معاذ - (ض)

الآبِق (ابن السنى وأبو نعيم) كلاهما (فى) كتاب (الطب) النبوى (عن أبى سعيد) الحدرى (سافروا تصحوا وتغنموا<sup>(١)</sup>) قال البيهقى دل به على ما فيه سبب الغنى، وما عزي للشافعى :

تغزب عن الأوطان فى طلب العلا • وسافر فى الأسفار خمس فوائد  
تفترج هم واكتساب معيشة • وعلم وآداب وصحبة ماجد

وقد خص الإنسان بالقوى الثلاث ليسعى فى مناكب الأرض بما تفيده السعاية وترفعه من الذل إلى العز ومن الفقر إلى الغنى ومن الضعة إلى الرفعة ومن الخمول إلى النباهة (هق) عن بسطام بن حبيب ثنا القاسم بن عبد الرحمن عن أبى حازم (عن ابن عباس) مرفوعاً (الشيرازى فى) كتاب (الألقاب طس وأبو نعيم فى) كتاب (الطب) النبوى (والقضاعى) فى مسند الشهاب (عن ابن عمر) بن الخطاب ثم قال الطبرانى لم يروه عن ابن دينار الا محمد بن رواد وقال البيهقى رواه محمد بن عبد الرحمن بن رواد عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر اه قال فى المهذب ابن رواد اه وفى الميزان عن الأزدي لا يكتب حديثه ثم أورده هذا الخبر اه وقد علمت أن رواداً أفرد به فالحديث لأجله شديد الضعف (سافروا تصحوا وترزقوا) ومن ثمة قبل شمر ذبلاً وأدرع ليلافن لزم القرار ضاجع الصغار وقيل السيف إن قر فى الغمد صدئ وقيل إن لزوم قفر البيوت موت وإن السير فى الأرض النشور قال الراغب وإذا تأملت هذا الحديث ونظرت إليه نظراً عالياً علمت أنه حثك على التحرك الذى يثمر لك الجنة المأوى ومصاحبة الملا الأعلى بل مجاورة الله تعالى وذلك يحتاج إلى أربعة أمور معرفة المقصود المشار إليه بقوله «توبوا إلى الله جميعاً» ومعرفة الطريق المشار إليه بقوله «قل هذه سبيلى» وتحصيل الزاد المبلغ المشار إليه بقوله «وتزودوا» والمجاهدة فى الوصول إليه كما قال «وجاهدوا فى الله حق جهاده» قال الفقيه عيسى الحضرمى عرض على فى بعض الأحوال فى غيبة وليس بنوم كتاب وإذا أؤله سافروا عن أوطان النفوس إلى حضرة الملك القدوس تصحوا من سقام كيف ولم وهلا وإلا ولولا انتهى . (عب عن محمد بن عبد الرحمن مرسلًا)

(سافروا تصحوا واعزوا تستغنوا) قرنه بالغزو يعرفك أن المراد بالسفر فى هذا وما قبله من الأخبار سفر الجهاد ونحوه من كل سفر واجب فلا يناقضه ما سيجى فى خبر السفر قطعة من العذاب لما ظهره التزهيد فيه على أن ذلك إنما خرج بياناً لما يلقاه المسافر من مشاق السفر ومتاعبه (تنبيه) قال الغزالي السفر سفران سفر بالظاهر وسفر بالباطن إلى الله وأشير إليه بقوله «إلى ذاهب إلى ربى» واليهما بقوله «سنريهم آياتنا فى الآفاق وفى أنفسهم» والثانى أعظم لأن صاحبه يتنزه أبداً فى جنة عرضها السموات والأرض ، وينزل منازل لا يضيق بكثرة الواردين (حم عن أبى هريرة) .

(سافروا مع ذوى الجود وذوى الميسرة) لأن السفر يظهر خبايا الطباع وكوامن الأخلاق وخفايا السجايا إذ

(١) فإن السفر قد يكون أنفع من التنفل أو بضاهيه لأن المنفل سائر إلى الله من مواطن الغفلات إلى محال القربات والمسافر يقطع المسافات والتغلب فى المناويز والقلوات بحسن النية إلى الله سائر إليه لمراغمة الهوى ومهاجرة ملاذ الدنيا

- ٤٦٢٩ - سَاقِي الْقَوْمِ آخِرُهُمْ - (حم نخ د) عن عبد الله بن أبي أوفى - (صح)  
٤٦٣٠ - سَاقِي الْقَوْمِ آخِرُهُمْ شُرْبًا - (ته) عن أبي قتادة (طس) والقضاعي عن المغيرة - (صح)  
٤٦٣١ - سَامُ أَبُو الْعَرَبِ ، وَحَامُ أَبُو الْحَبَشِ . وَيَافِثُ أَبُو الرُّومِ - (حم ت ك) عن سمرة - (ح)

الأبدان إذا تعبت ضعفت القوة المختلفة في القلة والكثرة لتكون الطبائع تبعثها وتبين مقاديرها وزيادة بعضها ونقصان بعض فتظهر محاسن الأخلاق ومساوئها لأنها تميز الطبائع من القوة والقوى من الأحوال والسفر يأتي على مختلف الأهوية والأغذية فمن سافر مع أهل الجند والاحتشام يكلف رعاية الأدب وتحمل الأذى وموافقهم بما يخالف طبعه فيكون ذلك تأديباً له ورياضة لنفسه فيتهذب لذلك ويهتدى إلى تجنب مساوئ الأخلاق واكتساب محاسنها وأما من سافر مع من دونه فكل من معه يحمل نفسه على موافقته ويتحمل المكاره لطاعته فتحسن أخلاقهم وربما يسوء خلقه فإن حسن الخلق في تحمل المكاره (فر عن معاذ) بن جبل وفيه إسماعيل بن زياد فإن كان الشامي فقد قال الذهبي عن الدارقطني من يضع أو الشفري فقال ابن معين كذاب أو السكوني لجرم الذهبي بأنه كذاب كما سبق.

(ساقى القوم آخرهم) أى شرباً كما في الخبر الآتي وهذا في آداب ساقى الماء ونحوه كلبن ومثله ما يفرق على جمع من ماء كول أو مشوم فيكون المفرق آخرهم تناولا لنفسه قال ابن العربي وهذا أمر ثابت مادة وشرعا وحكته نعب الإيثار فلما صار في يده نذب له أن يقدم غيره لمافيه من كريم الأخلاق وشرف السليقة وعزة القناعة وقال الزين العراقي فيه أن الذى يياشر سقى الماء أو غيره يكون شره بعد الجماعة كاهم لأن الإناء بيده فلا ينبغى أن يعجل خلافا لما يعتاده الملوك والأمراء من شرب الساقى قبل خشية أن يكون فيه سم وفى مسند البزار أن المصطفى صلى الله عليه وسلم بعدأ كاه من شاة خبير لم يتناول مما أحضره له أهل بيته شيئا حتى يؤكل منه فرعاية السنة أولى بمن لم يخف على نفسه وهل المراد بساقى القوم من يتاوله للشاربين أو المالك الظاهر الاول (حم نخ د عن عبدالله بن أبي أوفى) رمز المصنف لصحته ورواه مسلم فى الصلاة مطولا والترمذى وابن ماجه كما هنا فى الأشربة والنسائى فى الولىة فما أوهمه صنيع المصنف من تفرد أبى داود به عن الستة غير جيد

(ساقى القوم آخرهم شرباً) لأن ذلك أبلغ للقيام بحق الخدمة وأحفظ للهمة وأحرز للسيادة فبدأ بسقى كبير القوم ثم من عن يمينه واحداً بعد واحد ثم يسقى مابقى منهم ثم يشرب قال فى البحرأشار بهذا الخبر وما قبله إلى أن كل من ولى شيئاً من أمور الناس يجب عليه تقديم مصالحهم على حظ نفسه والنصح لهم فى جليل الأمور ودقيقها فهمم السلاطين المتقلدون لأعباء الأمة الحامون للبيعة والعلماء الحافظون للشريعة المعلمون الدين والتجار الذين يتولون منافع أبدانهم وأصحاب الحرف الذين يعاونونهم والواجب على السلطان الذب عنهم والنصح لهم وعلى العلماء تعليم الجهال برفق ونصح وصبر على تعليم البليد وتفريغ وقتهم ونشاطهم لذلك ولا يكثرو عليهم فيملوا ولا يغلظ فينفروا ولا يريدوا به شيئاً من عرض الدنيا (ته عن أبى قتادة) سم قال الترمذى حسن صحيح (طس والقضاعي) كلاهما من حديث ثابت البنانى (عن المغيرة) بن شعبة قال الزين العراقي وثابت لا أعرف له سماعاً من المغيرة .

(سام أبو العرب وحام أبو الحبش ويافث أبو الروم) والثلاثة أولاد نوح لصلبه وفى رواية لابن عساكر عن أبى هريرة سام أبو العرب وفارس والروم وأهل مصر والشام. يافث أبو الخزرج ويأجوج وماجوج وأما حام فأبو هذه الجملة السوداء وقال ابن جرير روى أن نوحاً دعا لسام أن يكون الأنبياء من ولده ودعا ليافث أن يكون الملوك من ولده ودعا على حام بأن يتغير لونه ويكون ولده عبيداً وأنه رقى عليه بعد ذلك فدعا له بأن يرزق الرأفة من أخويه قال المصنف فى الساجعة وسام قيل لاه نبي وولده أرغشد صديق وقد أدرك جده نوحاً ودعا له وكان فى خدمته نعم الرفيق (حم ت ك عن سمرة) ابن جندب قال الزين العراقي فى القرب فى محبة العرب هذا حديث حسن وقال الديلبى وفى الباب عمران بن حصين .

٤٦٣٢ - سَأَوْا بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ فِي الْعَطِيَّةِ ، فَلَوْ كُنْتُ مُفَضَّلًا أَحَدًا لَفَضَّلْتُ النِّسَاءَ - (طب خط) وابن عساكر  
عن ابن عباس - (ض)

٤٦٣٣ - سَبَابُ الْمُسْلِمِ فَسُوقٌ ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ - (حم ق ت ن ه) عن ابن مسعود (ه) عن أبي هريرة .  
وعن سعد (طب) عن عبد الله بن مغفل ، وعن عمرو بن النعمان بن مقرن (قط) في الأفراد عن جابر - (صح)  
٤٦٣٤ - سَبَابُ الْمُسْلِمِ فَسُوقٌ ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ ، وَحَرَمَةُ مَالِهِ كَحَرَمَةِ دَمِهِ - (طب) عن ابن مسعود (صح)

(ساووا بين أولادكم في العطية) أي الهبة ونحوها الكبير والصغير والذكور والإناث رفلو كنت مفضلاً أحدا لفضلت  
النساء) احتج به الخبابة على أنه لو فضل بين أولاده في العطية أساء وأمر بالارتجاع (طب خط وابن عساكر) في ترجمة  
عباد بن موسى (عن ابن عباس) قال النهي فيه لإسماعيل بن عياش وشيخه ضعيفان .

(سباب) بكسر السين والتخفيف (١) (المسلم) أي سبه وشتمه يعني التكلم في عرضه بما يعيبه وهو مضاف إلى  
المفعول (فسوق) أي خروج عن طاعة الله ورسوله ولفظه يقتضى كونه من اثنين قال النووي فيحرم سب المسلم بغير  
سبب شرعى قال ومن الألفاظ المذمومة المستعملة عادة قوله لمن يخاصمه يا حمار يا كلب ونحو ذلك فهذا سيح لأنه كذب  
وإذباء بخلاف قوله يا ظالم ونحو فإن ذلك يتسامح به لضرورة الحاجة مع أنه صدق غالباً فقل إنسان إلا وهو ظالم لنفسه  
ولغيرها (وقتاله) أي محاربه لاجل الإسلام (كفر) حقيقة أو ذكره للتهديد وتعظيم الوعيد أو المراد الكفر اللغوي  
وهو الجحد أو دضم أخوة الإيمان قال الحافظ ابن حجر لما كان المقام مقام الرد على المرجئة اهتم لذلك وبالغ في  
الزجر معرضاً عما يقتضيه ظاهره من تقوية مذهب الخوارج المكفرين بالذنب اعتماداً على ما تقر من دفعه في عمله اه  
وتقدمه لنحوه ابن العربي فقال قال الخوارج لما غير المصطفى صلى الله عليه وسلم بينهما وجعل القتال ككفر أكان يكفر  
بقتاله قلنا فيلزمكم كونه كافراً بفسوقه فالتموه وقد بينا في الأصول بطلانه وإنما فائدة خبر المصطفى صلى الله عليه  
وسلم إن الفسوق خفيف لجريانه عادة بين الناس ولا يتعدى صورته إلى المشاهدة والحس والقتال إنما يجرى عند  
اختلاف الدين فإذا فعلوه كان كفعل الكفار وربما جر لسوء الخاتمة لهتك الحرمة فيكون من أهل النار (حم ق)  
في الإيمان (ت) في البر (ن) في المحاربة (ه) عن ابن مسعود (ه) عن أبي هريرة (عن سعد) بن أبي وقاص (طب) عن  
عبد الله بن مغفل) وفيه عند الطبراني كثير بن يحيى وهو ضعيف ذكره الهيثمي (وعن عمرو بن مقرن) بضم الميم وفتح  
القاف وشدة الواو مكسورة ونون (قط) في الأفراد عن جابر)

(سباب المسلم) بكسر السين مصدر سب سباً وسباباً شتم وفسره الراغب بالشتم الوجع (فسوق) أي مسقط للعدالة  
والمرتبة وفيه تعظيم حق المسلم والحكم على من سبه بالفسق وأن الإيمان ينقص ويزيد لأن الساب إذا فسق نقص  
إيمانه وخروج عن الطاعة فضره ذنبه لا كما زعم المرجئة أنه لا يضر مع التوحيد ذنب (وقتاله) مقاتلته (كفر) لما  
كان القتال أشد من لإفضائه إلى إزهاق الروح عبر عنه بلفظ أشق من لفظ الفسق وهو الكفر ولم يرد حقيقة  
التي هي الخروج من الملة وأطلق عليه الكفر مبالغة في التحذير معتمداً على ما تقر من القواعد أو أراد إن كان مستحلاً  
أو أن قتال المؤمن من شأن الكافر (وحرمة ماله كحرمة دمه) أي كما حرم الله قتله حرم أخذ ماله بغير حق كما في خبر  
كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه فإذا قاتله فقد كفر ذلك الحق فإن حمل الكفر على ظاهره تعين تأويله  
(طب) عن ابن مسعود) قال انتهى النبي صلى الله عليه وسلم إلى مجلس للأنصار ورجل فيهم كان يعرف بالبداءة فذكره

(١) مصدر سب وهو أبلغ من السب فإن السب شتم الإنسان والتكلم في عرضه بما يعيبه والسباب أن يقول  
فيه بما فيه وما ليس فيه

٤٦٣٥ - سُبْحَانَ اللَّهِ ، نِصْفُ الْمِيزَانِ ، وَهُوَ الْحَمْدُ لِلَّهِ ، تَمْلَأُ الْمِيزَانَ ، وَاللهُ أَكْبَرُ ، تَمْلَأُ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ  
 وَالْأَرْضِ ، وَالطُّهُورُ نِصْفُ الْإِيمَانِ وَالصَّوْمُ نِصْفُ الصَّبْرِ - (حم هب) عن رجل من بني سليم - (صح)  
 ٤٦٣٦ - سُبْحَانَ اللَّهِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَاللهُ أَكْبَرُ ، فِي ذَنْبِ الْمُسْلِمِ مِثْلَ الْإِكْلَةِ فِي جَنْبِ  
 ابْنِ آدَمَ - ابن السني عن ابن عباس - (ح)

٤٦٣٧ - سُبْحَانَ اللَّهِ ، نِصْفُ الْمِيزَانِ ، وَهُوَ الْحَمْدُ لِلَّهِ ، مِلءُ الْمِيزَانِ ، وَاللهُ أَكْبَرُ ، مِلءُ السَّمَوَاتِ  
 وَالْأَرْضِ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، لَيْسَ دُونَهُ شَيْءٌ وَلَا حِجَابٌ حَتَّى تَخْلُصَ إِلَى رَبِّهَا عَزَّ وَجَلَّ - السجزي في  
 الإبانة عن ابن عمرو ، ابن عساكر عن أبي هريرة - (ض)

٤٦٣٨ - سُبْحَانَ اللَّهِ !! مَاذَا أَنْزَلَ اللَّيْلَةَ مِنَ الْفَيْتَنِ ؟ وَمَاذَا فَتَحَ مِنَ الْخَزَائِنِ ؟ أَيَنْظُرُوا صَوَاحِبَ  
 الْحَجْرِ ، قُرْبَ كَاسِيَةِ فِي الدُّنْيَا عَارِيَةً فِي الْآخِرَةِ - (حم خ ت) عن أم سلمة - (صح)

رمز المصنف لصحته وهو كما قال قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح اه

(سبحان الله نصف الميزان) أي لا ثوابها كدفة الميزان (والحمد لله تملأ الميزان) بأن تأخذ الكفة الأخرى  
 وقد يراد تفضل الحمد على التسبيح وأن ثوابه ضعف ثواب التسبيح (والله أكبر تملأ ما بين السماء والأرض) أي  
 لو قدر ثواب التكبير جسماً لملأه (والطهور نصف الإيمان والصوم نصف الصبر) كما سبق توجيهه موضحاً (حم  
 هب عن رجل من بني سليم) من الصحابة وإماماه لا يضر فإنهم كلهم عدول رمز المصنف لصحته :

(سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر في ذنب) الإنسان (المسلم مثل الأكلة في جنب ابن آدم) لكن  
 إنما تكون كذلك إذا حصلت معانيها في القلب أما مجرد تحريك اللسان بها مع الغفلة عن معناها فليس من المكفرات  
 في شيء كما أشار إليه حجة الإسلام (ابن السني عن ابن عباس) رمز المصنف لحسنه ورواه عنه الديلمي أيضاً

(سبحان الله نصف الميزان والحمد لله ملء الميزان والله أكبر ملء السموات والأرض ولا إله إلا الله ليس دونها  
 ستر ولا حجاب حتى تخلص إلى ربها عز وجل) أي تصل إليه قال الطيبي هو كناية عن سرعة قبولها وكثرة ثوابها  
 كما سبق قيل وكان الثواب إنما هو يتجنب الكبائر فإن الثواب يحصل لغنائها وإن لم يجتنبها لكن الثواب المجتنب أكل  
 فإن السيئة لا يحط بالحسنة بل تذهب الحسنة السيئة وإن الحسنات يذهبن السيئات (السجزي في) كتاب (الإبانة)  
 عن أصول الديانة (عن ابن عمرو) بن العاص و (ابن عساكر) في التاريخ (عن أبي هريرة) .

(سبحان الله) بالنصب بفعل لازم الحذف قاله تعجباً واستهظاماً (ماذا) استفهام ضمن معنى التفعيم والتعجب  
 والتعظيم ويحتمل كون مانكرة موصوفة (أنزل) بهزمة مضمومة (الليلة) في رواية أنزل الله والمراد بالإنزال إعلام  
 الملائكة بالأمر المقدور أو أوحى إليه في منام أو يقظة ما سبق كذا قاله جمع قال ابن جماعة وهو وإن كان صحيحاً  
 فبعيد من قوله (من الفتن) عبر عن العذاب بالفتن لأنها أسبابه أرعد على المنافقين ونحوهم أو أراد بالفتن الجزئية  
 القريبة المأخذ كفتنة الرجل في أهله وماله تكفرها الصلاة أو ما أنزل من مقدمات الفتن والملمح به إلى هذا التأويل  
 أنه لا فتنة مع حياة المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم وقد قال تعالى ، وآتمت عليكم نعمتي ، وفي إتمام النعمة  
 سد باب الفتنة الذي لم تفتح إلا بقتل عمر (وماذا فتح من الخزائن) خزائن الإعطية أو الأفضية التي أفيض  
 منها تلك الليلة على المنهجين ونحوهم يرشد لذلك قوله (أيقظوا) بفتح الهمزة فهو التهجد كما تشير إليه رواية لكي  
 يصلين قال الكرمانى ويجوز كسر الهمزة أى اتبهوا وقوله (صواحب) منادى لوصحت الرواية به قال الطيبي عبر عن

٤٦٣٩ - سُبْحَانَ اللَّهِ !! أَيْنَ اللَّيْلُ إِذَا جَاءَ النَّهَارُ ؟ (حم) عن التنوخي - (صح)

٤٦٤٠ - سَبَّحُوا ثَلَاثَ تَسْبِيحَاتٍ رُكُوعاً . وَثَلَاثَ تَسْبِيحَاتٍ سُجُوداً - (هق) عن محمد بن علي مرسل - (ض)

٤٦٤١ - سَبَّحَى اللَّهُ عَشْرًا وَأَحْمَدَى اللَّهُ عَشْرًا ، وَكَبَّرَى اللَّهُ عَشْرًا ، ثُمَّ سَلَى اللَّهُ مَا شِئْتَ ، فَإِنَّهُ يَقُولُ : قَدْ فَعَلْتَ ، قَدْ فَعَلْتَ - (حم ت ن حب ك) عن أنس

الرحمة بالخزائن لكبريتها وعرتها وعن العذاب بالفتن لأنها أسباب مؤدية إليه وجمعها لكثرتها وسعتها (الحجر) بضم الحاء المهملة وفتح الجيم وفي رواية صواحب الحجر وفي رواية الحجرات وهي أزواجه ليحصل لمن حظ من تلك الرحمت المنزلة تلك الليلة ، خصهن لأنهن الحاضرات أو من قبيل ابدأ بنفسك ثم بمن تعول وقال ابن العربي كأنه أخبر بأن بعضهن ستكون فيهن فأمر بإيقاظهن تخصيصاً لذلك (فرب نفس) وفي رواية يارب أي يا قوم رب نفس ورب هنا للتكثير وإن كان أصلها للتقليل (كاسية في الدنيا) من أنواع الثياب (عارية) بجره صفة كاسية ورفعه خبر مبتدأ محذوف أي هي عارية من أنواع الثياب (في الآخرة) لعدم العمل وقيل عارية في شكر المنعم قال الطيبي أثبت لمن الكسوة ثم نقاها لأن حقيقة الاكتساء ستر العورة أي الحسية أو المعنوية فلما يتحقق الستر فكانه لا اكتساء فهو من قبيل قوله خلقتوا وما خلقتوا بمكروهم فسكنهم خلقتوا وما خلقتوا وهذا وإن ورد على أزواج المصطفى صلى الله عليه وسلم فالعبارة بعموم اللفظ ونبه بأمره بالاستمिताظ على أنه لا ينبغي لمن التكاسل والاعتماد على كونهن أزواجه فلا أنساب بينهم يومئذ ولا يتساءلون، وفيه نذب التسبيح عند الانتباه وعند التعجب ونشر العلم والتذكير بالليل وأن الصلاة تنجي من الفتن وتعصم من المحن والتحذير من نسيان شكر المنعم وعدم الاتكال على شرف الزوج ودم التبرج وظهار الزينة للجانب والترفة الزائد (حم خ ت) في كتاب العلم (عن أم سلمة) بفتح السين واللام زوج المصطفى صلى الله عليه وسلم واسمها هند قالت استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة فزعا فذكره ولم يخرج منه مسلم (سبحان الله !! أين الليل إذا جاء النهار) قالوا كتب هرقل إلى النبي صلى الله عليه وسلم تدعوني إلى الجنة عرضها السموات والأرض فأين النار فذكره قال هالي «يولج الليل في النهار ويولج النهار في الليل» وقال في الكشف معنى إيلاج أحدهما في الآخر تحصيل ظلمة هذا في مكان ضياء هذا بغيوبة الشمس وضياء ذلك في مكان ظلمة هذا بظلمة السرب بالسراج ويظلم بفقده (حم عن التنوخي) بفتح المشاة الفوقية وضم النون المخففة وخاء معجمة نسبة إلى تنوخ قبيلة (سبحوا) أيها المصلون (ثلاث تسيحات ركوعاً) أي قولوا في الركوع سبحان ربي العظيم وبحمده ثلاثاً (و ثلاث تسيحات سجوداً) أي قولوا في السجود سبحان ربي الأعلى وبحمده ثلاثاً كما بينته رواية أبي داود وهذا أدنى الكمال وأكمل منه خمس فسمع فتسع فأحدى عشرة وهو الأكل والأمر للنذب للوجوب (هق عن محمد بن علي) بن أبي طالب وهو ابن الخنفية (مرسلاً) (سبحي الله عشراً) أي قولي سبحان الله عشراً واحمدى الله عشراً أي قولي الحمد لله عشراً وكبرى الله عشراً أي قولي الله أكبر كذلك (ثم سلى الله ماشئت) من خير الدنيا والآخرة (فإنه يقول قد فعلت قد فعلت) قال الغزالي لاظن أن الإجابة الموعودة بإزاء تحريك اللسان بهذه الكلمات من غير حصول معانيها في القلب فسبحان الله كلمة تدل على التقديس والحمد لله تدل على معرفة النعمة من الواحد الحق والتكبير يدل على التعظيم فالإجابة بإزاء هذه المعارف التي هي أبواب الايمان واليقين وفيه جواز العد والاحصاء للأذكار ورد على من كره ذلك وظاهره أنه يسبح عشراً ويحمد عشراً ويكبر عشراً وهو أولى من أن يأتي بها مجموعة بأن يقول سبحان الله والحمد لله والله أكبر عشراً علي سلسلك بعضهم ويقال بمثله في خبر من سبح الله في دبر كل صلاة ثلاثاً وثلاثين تسبيحة وحمد الله ثلاثاً وثلاثين تحميدة الخ (حم ت ن حب ك) عن أنس قال الهيثمي إسناده حسن

٤٦٤٢ - سبَّحَى اللهُ مائةَ تَسْبِيحَةً ، فَإِنهَا تَعْدِلُ لَكَ مائةَ رَقِيَةٍ مِنْ وُلْدِ إِسْمَاعِيلَ ، وَأَحَدِي اللهُ مائةَ تَحْمِيدَةٍ ، فَإِنهَا تَعْدِلُ لَكَ مائةَ فَرَسٍ مُسَرَّجَةٍ مُلْجَمَةٍ تَحْمِلِينَ عَلَيْهَا فِي سَبِيلِ اللهِ ، وَكَبْرَى اللهُ مائةَ تَكْبِيرَةٍ ، فَإِنهَا تَعْدِلُ لَكَ مائةَ بَدَنَةٍ مُتَلَدَةٍ مُتَقَبِّلَةٍ ، وَهَلَلَى اللهُ مائةَ تَهْلِيلَةٍ ، فَإِنهَا تَمَلُّ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ، وَلَا يَرْفَعُ يَوْمئِذٍ لِأَحَدٍ عَمَلٌ أَفْضَلُ مِنْهَا إِلَّا أَنْ يَأْتِيَ بِمِثْلِ مَا أَتَيْتَ - (حم ط ب ك) عن أم هانئ - (ص)

٤٦٤٣ - سَبَّحَ يَجْرِي لِلْعَبْدِ أَجْرُهُنَّ وَهُوَ فِي قَبْرِهِ بَعْدَ مَوْتِهِ : مَنْ عَلَّمَ عَلِيًّا ، أَوْ أَجْرَى نَهْرًا ، أَوْ حَفَرَ بَيْتًا أَوْ غَرَسَ نَخْلًا ، أَوْ بَنَى مَسْجِدًا ، أَوْ وَرَثَ مُصْحَفًا ، أَوْ تَرَكَ وَلَدًا يَسْتَغْفِرُ لَهُ بَعْدَ مَوْتِهِ - الْبَزَارُ وَسَمُويَه عَنْ أَنَسٍ

(سبَّحَى اللهُ مائةَ تَسْبِيحَةٍ) أى قولى سبحان الله مائه مرة (فإنها تعدل لك مائة رقية) أى عتق مائة إنسان (من ولد) بضم فسكون وقد يكون جمعاً كأسد وواحداً كقفل (إسماعيل) بن إبراهيم الخليل علي نبينا وعليهما الصلاة والسلام وهذا تميم ومبالغة فى معنى العتق لأن فك الرقية أعظم مطلوب وكونه من عنصر إسماعيل الذى هو أشرف الناس نسباً أعظم وأمثل (واحدى الله مائة تحميدة) أى قولى الحمد لله مائة مرة (فإنها تعدل لك مائة فرس مسرجة ملجمة تحملين عليها) الغزاة (فى سبيل الله) لقتال أعداء الله (وكبرى الله مائة تكبيرة) أى قولى الله أكبر مائة مرة (فإنها تعدل لك مائة بدنة) (أى ناقه) (متقبلة) أى أهديتها قبلها الله وأتابك عليها فتواب التكبير يعدل ثوابها أى موازنة (وهللى الله مائة تهليلة) أى قولى لا إله إلا الله مائة مرة والعرب إذا كثرت استعمالهم للكلمتين ضموا بعض حروف إحداهما إلى بعض حروف الأخرى كالحولفة والبسملة مأخوذ من لا إله إلا الله يقال هليل الرجل وهلل إذا قالها (فإنها تملأ ما بين السماء والأرض) يعنى أن ثوابها لوجسم الملائك ذلك القضاء (ولا يرفع) بالبناء للفعول (يومئذ لأحد عمل أفضل منها) أى أكثر ثواباً (إلا أن يأتى) إنسان (بمثل ما أتيت) به فإنه يرفع له مثله ولولا هذا الحمل لزم أن يكون الآتى بالمثل آتياً بأفضل وليس مراداً والأصل أن يستعمل أحد فى النفي وواحد فى الإثبات وقد يستعمل أحدهما مكان الآخر قليلاً ومنه هذا الحديث (تنبيه) الأفضل الاثبات بهذه الأذكار ونحوها متتابعة فى الوقت الذى عين فيه وهل إذا زيد على العدد المخصوص المنصوص عليه من الشارع يحصل ذلك الثواب المرتب عليه أم لا قال بعضهم لا لأن تلك الأعداد حكمة وخاصة وإن خفيت علينا لأن كلام الشارع لا يخلو عن حكمة فربما تقوت بمجاوزة ذلك العدد لا ترى أن المفتاح إذا زيد على أسنانه لا يفتح والأصح الحصول لا يتيانه بالقدر المرتب عليه الثواب فلا تكون الزيادة التى هى من جنسه من زيادة بعد حصوله ذكره الزين العراقى وقد اختلفت الروايات فى عدد الأذكار الثلاثة فورد ثلاثاً وثلاثين من كل منها وورد عشرًا وعشرين وسبعين ومائة مائة وغير ذلك وهذا الاختلاف يحتمل كونه صدر فى أوقات متعددة أو هو وارد على التخير أو يختلف باختلاف الأحوال (حم ط ب ك) عن أم هانئ (أخت على) كرم الله وجهه فاخته أو هند قالت قلت يا رسول الله كبر سننى ورق عظمى فدلنى على عمل يدخلى الجنة فذكره قال الهيئى أسانيد حسنة

(سبَّحَ) من الأعمال (يجرى للعبد) أى المسلم (أجرهن وهو فى قبره بعد موته من علم) بالتشديد والبناء للفاعل (علما أو أجرى نهراً أو حفر بئراً) للسبيل (أو غرس نخلاً) أى انحوت صدق بشره بوقف أو غيره (أو بنى مسجداً) أى عملاً للصلاة (أو ورث مصحفاً) بتشديد ورت أى خلف لوارثه من بعده يعنى ليقراً فيه (أو ترك ولداً يستغفر له بعد موته) أى يطلب له من الله مغفرة ذنوبه قال فى الفردوس ويروى أو كرا نهراً من كريت النهراً كريبه كريباً إذا استحدثت حفره فهو مكربى قال البيهقى وهذا الحديث لا يخالف الحديث الصحيح إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث فقد قال فيه إلا من صدقة جارية وهى تجمع ما ذكر من الزيادة (البزار) فى سننه (وسمويه) وكذا أبو نعيم



٤٦٤٤ - سَبَّحَ مَوَاطِنَ لَا تَجُوزُ فِيهَا الصَّلَاةُ : ظَاهِرُ بَيْتِ اللَّهِ ؛ وَالْمَقْبَرَةُ ، وَالْمَرْبَلَةُ ، وَالْمَجْزَرَةُ . وَالْحَمَامُ وَعَطْنُ

الْإِبِلِ ، وَمَحْجَةِ الطَّرِيقِ - (هـ) عن عمر - (ص)

٤٦٤٥ - سَبَّحَ يَظْلَهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ : إِمَامٌ عَادِلٌ ، وَشَابٌ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ اللَّهِ وَرَجُلٌ قَلْبُهُ

مَعْلُوقٌ بِالْمَسْجِدِ إِذَا خَرَجَ مِنْهُ حَتَّى يَعُودَ إِلَيْهِ وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِي اللَّهِ فَاجْتَمَعَا عَلَى ذَلِكَ وَافْتَرَقَا عَلَيْهِ ، وَرَجُلٌ

ذَكَرَ اللَّهُ خَالِيًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ ، وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالَ فَقَالَ : إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ ،

وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَاحْفَاءًا حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِعْمَاهُ مَا تَتَّفَقُ يَمِينُهُ - مَالِكٌ (ت) عن أبي هريرة . وأبي سعيد

(حم ق ن) عن أبي هريرة (م) عن أبي هريرة وأبي سعيد معاً - (ص)

والديلمي كلهم ( عن أنس ) رمز المصنف لصحته وهو باطل فقد أتته الهيشمي وغيره بأن فيه محمد بن العزرى وهو ضعيف اه ورواه اليهقي باللفظ المزبور عن أنس وعقبه بقوله محمد بن عبيد الله العزرى ضعف غير أنه تقدم ما يشهد لبعضه اه وقال المنذرى إسناده ضعيف وقال الذهبي في كتاب الموت هذا حديث إسناده ضعيف

(سبح مواطن لا يجوز فيها الصلاة ظاهر بيت الله) أى سطح الكعبة لإخلاله بالتمتع وعدم احترامها بالاستلقاء

عليها (والمقبرة) بتثليث الباء (والمزبلة) محل الزبل ومثله كل نجاسة متيقنة (والمجزرة) محل جزر الحيوان أى ذبحه

(والحمام) الجديد وغيره حتى مسلخه (وعطن الإبل) أى المكان الذى تنحى إليه إذا شربت ليشرب غيرها فإذا اجتمعت

سبقت للرعى (ومحجة الطريق) بفتح الميم جادته أى وسطه ومعظمه ومذهب الشافعى أن الصلاة تكره فى هذه

المواضع وتصح والحديث مؤول بأن المنفى الجواز المستوى الطرفين (هـ) من حديث أبى صالح كاتب الليث عنه عن

نافع (عن ابن عمر) قال الذهبي فى التنقيح كابن الجوزى وكاتب الليث غير عمدة وقال ابن عبد الهادى كلهم طعن فىهم

ورواه الترمذى من رواية زيد بن جبير عن داود بن حصين عن نافع عن ابن عمر بن الخطاب قال الزين العراقى

وزيد بن جبير ضعيف وأورده فى الميزان من منا كير كاتب الليث .

(سبعة) العدد لا مفهوم له فقد روى الاطلاق لذى خصال أخر جمعها الحافظ ابن حجر فى أماليه ثم أفردها

بكتاب سماه معرفة الخصال المرصلة إلى الاطلاق ثم ألف فى ذلك بعده السخاوى والمؤلف يجرعها نحو تسعين خصلة

وسبعة مبتدأ خبره (يظلمهم الله فى ظله) أى يدخلهم فى ظل رحمته وإضافة الظل إليه تعالى إضافة تشريف كإضافة الله

وهو سبحانه منزه عن الظل إذ هو من خواص الأجسام (يوم لا ظل إلا ظله) لإرحمة إلا رحمته وهو يوم القيامة

أحدهم (إمام) سلطان (عادل) تابع لأوامر ربه أو جامع للكيلات الثلاث الحكمة والشجاعة والعفة التى هى أوساط

القوى الثلاثة العقلية والغضبية والشهوية وقدمه لعموم نفعه وتعديه (و) الثانى من السبعة (شاب) خصه لكونه مظنة

غلبة الشهوة وقوة الباعث على متابعة الهوى وملازمة العبادة مع ذلك أشق وأدل على غلبة التقوى (نشأ فى عبادة الله)

والثالث (رجل قلبه معلق) فى رواية متعلق (بالمسجد) فى رواية بالمساجد وفى أخرى فى المساجد وحروف الجر

ينوب بعضها عن بعض زاد سلمان من حيا أشار إلى طول الملازمة بقلبه وإن كان بدنه خارجا فشبّه بالشئ المعلق

فى المسجد كالتقديله (إذا خرج منه حتى يعود إليه) كنى به عن التردد إليه فى جميع أوقات الصلاة فلا يصلى صلاة

٤٦٤٦ - سَبَعَةٌ فِي ظِلِّ الْعَرْشِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ : رَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهُ فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ ، وَرَجُلٌ يَحِبُّ عَبْدًا لَا يَحِبُّهُ إِلَّا اللَّهُ ، وَرَجُلٌ مَعَلَّقٌ بِالْمَسَاجِدِ مِنْ شِدَّةِ حُبِّهِ إِيَّاهَا ، وَرَجُلٌ يُعْطِي الصَّدَقَةَ بِيَمِينِهِ فَيَكَادُ

الحضور والغيبة وعدت هذه الخصلة واحدة مع أن متعاطيها اثنان لأن المحبة لا تتم إلا منهما (و) الخامس (رجل ذكر الله) بلسانه أو قلبه حال كونه (خالياً) من الناس أو من الالتفات لما سوى الله المذكور وإن كان في ملا (ففاضت) سالت (عيناه) أى الدموع من عينيه فهو مجاز يجرى الميزاب زاد البيهقي من خشية الله وبكاؤه يكون عن خوف أو شوق أو محبة لله (و) السادس (رجل دعته) أى طلبته (امرأة) إلى الزنا بها هذا هو الأظهر لا ما قيل للنكاح تخاف العجز عن حقها أو الشغل عن العبادة بالكسب لها (ذات منصب) بكسر الصاد أى أصل أو شرف أو حسب أو مال (وجمال) أى مزبد حسن (فقال) بلسانه زاجراً عن الفاحشة ويحتمل بقلبه زجراً لنفسه ولا مانع من الجمع (إني أخاف الله رب العالمين) وخص ذات المنصب والجمال لأن الرغبة فيها أشد فالصبر عنهما مع طلبها له أشق (و) السابع (رجل تصدق بصدقة) أى تطوع لأن الزكاة يسن إظهارها (فأخفاها) أى كتمها عن الناس (حتى لا تعلم) بالرفع نحو مرض فلان حتى لا يرجونه وبالتصنّف نحو سرت حتى لا تغيب الشمس (شماله) أى من بشماله (ما تنفق بيمينه) ذكره مبالغة في الإخفاء بحيث لو كان شماله رجلاً ماعلمها فهو من مجاز التنبيه وذكر الرجل فيما عدا الأول والثالث وصف طردى فالمرأة والخبيث مثله فالمراد سبعة أشخاص وتخصيص السبعة لأن الطاعة تكون بين العبد وبين الله وبينه وبين الخلق والأول إما أن يكون باللسان أو بالقلب أو بجميع البدن والى أن يكون عاماً وهو العدل أو خاصاً وهو إما من جهة النفس وهو التجاب أو من جهة البدن (تنبيه) قال الفوارى إن للإنسان يميناً ويساراً ظاهرين وهى بدا صورته وله يمين ويسار باطنان وهما روحانيته وطبيعته وقد اعتبر الشرع ذلك وإليه الإشارة بآية والأرض جميعاً قبضته يوم القيامة والسموات مطويات بيمينه إذا تقرر هذا فسر الحديث أن يكون الباعث له على الصدقة باعناً روحانياً ربانياً خالياً عن أحكام طبيعته جملة واحدة وهذا صعب جداً لأن الإنسان مجموع من الصفات الروحانية والصفات الطبيعية والمأزجة بينهما واقعة فمن قويت روحانيته حتى استهلكت قواه وصفاته الطبيعية فى روحانيته بحيث تتمكن من التصرف بروحه تصرفاً لا يدخل لطبيعته فيه كان فى غاية القوة والشدة بل يرجح على كثير من الملائكة لأن خلق أفعال الملك من الصفات الطبيعية فلا يستغرب ولا يستعظم لفقد المتنازع له وأما هنا فالنزاع واقع وسلطان الطبيعة قوى جداً فلا تغلب سلطنة الروح وصفاته المضافة إلى عين الإنسان المعنوى على سلطان مزاجه الطبيعي الذى له جهة الشمال بحيث يخلص جميع أفعاله الروحانية عن شوب طبيعته وأحكامها مع بقاء الارتباط والامتزاج الواقع بين الصفات الروحانية والطبيعية إلا بتأييد ربانى وشدة عظيمة (مالك) فى الموطأ (ت) فى الزكاة وغيرها (عن أبى هريرة أو أبى سعيد) الخدرى (حم ق ن عن أبى هريرة م عن أبى هريرة وأبى سعيد معا)

(سبعة) من الناس سيكونون (فى ظل العرش يوم لا ظل إلا الظله) أضاف الظل إلى العرش لأنه محل الكرامة وإلا فالشمس وسائر العالم تحت العرش ليس فوقه شيء يظل منه (رجل ذكر الله ففاضت عيناه) أسند انقيض إلى العين مع أن الفائض الدمع لاهى مبالغة لدلالته على مصير العين دمعاً قياضاً ثم إن قبضها ناشئ عن القرح التى أحرقت قلبه إما حياء من الله أو شوقاً إليه أو حبا له أو خوفاً من ربوبيته أو لشهود التصدير معه فلما فعل ذلك حيث لا يراه أحد إلا الاحد كان معاملة الله فأواه إلى ظله (ورجل يحب عبداً لا يحبه إلا الله) لأنه لما قصد التواصل هو وأخوه بروح الله وتآلف بمحبته كان ذلك انخياشاً إلى الله تعالى فأواه إلى ظله (ورجل قلبه معلق بالمساجد من شدة حبه إياها) لما أثر طاعة الله وغاب عليه حبه صار قلبه ملتفتاً إلى المسجد لا يحب البراح عنه لوجدانه فيه روح القرية وحلاوة الخدمة فأوى إلى الله مؤثراً فأظله (ورجل يعطى الصدقة) التطوع (بيمينه فيكاد يخفيها عن

يُخْفِيهَا عَنْ شِمَالِهِ وَإِمَامٌ مُقْسَطٌ فِي رَعِيَّتِهِ ، وَرَجُلٌ عَرَضَتْ عَلَيْهِ امْرَأَةٌ نَفْسَهَا ذَاتَ مَنْصِبٍ وَجَمَالَ فَرَكَهَا  
لِجَلَالِ اللَّهِ ، وَرَجُلٌ كَانَ فِي سِرِّيَّةٍ مَعَ قَوْمٍ فَلَقُوا الْعَدُوَّ فَانْكَشَفُوا خَمِيَّ آثَارِهِمْ حَتَّى نَجَّوْا وَنَجَّوْا أَوْ اسْتَشْهِدُوا  
- ابن زنجويه عن الحسن مرسلًا ، ابن عساكر مرسلًا عن أبي هريرة

شماله ) لانه أثر الله على نفسه يبذل الدنيا إيثاراً لحب الله على ما تحبه نفسه إذ شأن النفس حب الدنيا فلا يبذلها إلا  
من أثر الله عليها فاستحق الإطلال ، قيل ومن الخفية أن يشتري منه بدرهم ما يساوي نصفه في الصورة قبضه بصورة  
البيع وهو بالحقيقة صدقة ( وإمام مقسط في رعيته ) أى متبع أمر الله فيهم بوضع كل شيء في محله بغير إفراط ولا  
تفريط فلما عدل في عباد الله فأوى المظلوم إلى ظل عدله آواه الله في ظله ولذا كان الإمام العادل من أعلى الناس  
منزلة يوم القيامة بمقتضى الحديث فالجائر من أخس الناس منزلة يوم القيامة ( ورجل عرضت عليه امرأة نفسها )  
ليجاملها بالزنا ( ذات منصب وجمال فتركها لجلال الله ) فإنه صلى نار مخالفة الهوى مخافة مولاه وخالف بواعث  
الطبع للتقوى لما خاف من الله هرب إليه فلما هرب هنا إليه معاملة آواه إليه في الآخرة مواصلة ( ورجل كان في  
سرية مع قوم فلحقوا العدو فانكشفوا خمى آثارهم حتى نجا ونجوا أو استشهد ) فإنه لما بذل نفسه لله استوجب  
كونه في القيامة في حماه ؛ وتشترك الأقسام السبعة في معنى واحد فجوزوا جزءاً واحداً صلى كل منهم حر مخالفة الهوى  
في الدنيا فلم يذوقه الله حر الأخرى ( تنبيه ) قد نظم أبو شامة معنى هذا الحديث فقال

وقال النبي المصطفى إن سبعة يظلمهم الله العظيم بظلمه  
محب عفيف ناشئ متصدق وبالك مصل والإمام بعدله

وذيل عليه الحافظ ابن حجر في أبيات أخر ( ابن زنجويه عن الحسن مرسلًا ) وهو البصرى ( ابن عساكر )  
في تاريخ دمشق ( عن أبي هريرة ) ( تنبيه ) ممن ورد أن يكرن في الظل أيضاً رجل تعلم القرآن في صغره  
فهو يتلوه في كبره ورجل يراعى الشمس لمواقب الصلاة ورجل إن تكلم تكلم بعلم وإن سكنت سكنت عن  
حلم وتاجر اشترى وبيع فلم يقل إلا حقاً ومن أنظر معسراً أو وضع له وسقاً ورجل ترك لغارم أو تصدق عليه  
ومن عان أخرق أى من لا صنعة له ولا يقدر أن يتعلم صنعة ومن أعان مجاهداً في سبيل الله أو غارماً في عسرتة أو مكاتباً  
في رقبته ومن أظلم رأس غاز والوضوء على المكاره والمشى إلى المساجد في الظلم ومن أطعم الجائع حتى يشبع ومن  
لزم البيع والشراء فلم يذم إذا اشترى ولم يحمده إذا باع وصدق الحديث وأدى الأمانة ولم يمتن للؤمنين الغلاء ومن  
حسن خلقه حتى مع الكفار ومن كفى يتيماً أو أرملة ومن إذا أعطى الحق قبله وإذا سئل به بذله ومن حاكم للناس  
كحكمه لنفسه ومن صلى على الجنائز ليحزنه ذلك فأحزنه ومن فصح واليا في نفسه أو في عباد الله ومن كان بالؤمنين  
رحيماً لا غليظاً ومن عزى شكلي أو صبرها ومن يعود المرضى ويشيع الهلكى وشيعة على ومحبيه ومن لا ينظر إلى  
الزنا ولا يبتغى الربا ولا يأخذ الرشى ومن لم تأخذه في الله لومة لائم ورجل لم يمد يده إلى ما لا يحل له ورجل  
لم ينظر إلى ما حرم عليه ومن قرأ إذا صلى الغداة ثلاث آيات من سورة الأنعام إلى د ويعلم ما تكسبون ، وواعل الرحم  
وامرأة مات زوجها وترك عليها أيتاماً صفاراً فقالت لا أتزوج حتى يموتوا أو يغنيهم الله وعبد صنع طعاماً فأطاب  
صنعه وأحسن نفقته ودعا عليه اليتيم والمسكين فأطعمهم لوجه الله ورجل حيث توجه علم أن الله معه ورجل يحب  
الناس لجلال الله ومن فرج عن مكروب من أمة محمد وأحياسنته وأكثر الصلاة عليه وحمله القرآن والمرضى وأهل  
الجوع في الدنيا ومن صام في رجب ثلاثة عشر يوماً ومن صلى ركعتين بعد ركعتي المغرب وقرأ في كل ركعة الفاتحة  
والإخلاص خمس عشرة مرة وأطفال المؤمنين ومن ذكر بلسانه وقلبه ومن لا يعق والديه ولا يمشى بنميمة ولا يحسد  
الناس على ما آثم الله من فضله والطاهرة قلوبهم البرية ألدانهم الذين إذا ذكر الله ذكروا به وإذا ذكروا ذكر الله

٤٦٤٧ - سبعة يظلمهم الله تحت ظل عرشه يوم لا ظل إلا ظله : رجل قلبه معلق بالمساجد ، ورجل دعته امرأة ذات منصب فقال : إني أخاف الله ، ورجلان تحابا في الله ، ورجل غص عينه عن محارم الله ، وعين حرست في سبيل الله ، وعين بكت من خشية الله - البيهقي في الأسماء عن أبي هريرة - ( ح )

٤٦٤٨ - سبعة لعنتهم وكل نبي محاب : الزائد في كتاب الله ، والمكذب بقدر الله ، والمستحل حرمه الله ، والمستحل من عترتي ما حرم الله ، والتارك لسنتي ، والمستأثر بالنبي ، والمتجر بسطانه ليعز من أذل

بهم وينييون إلى ذكر الله كما تنيب النور إلى وكرها ويغضبون لمحارمه إذا استحلحت كما يغضب النور ويكلفون بحبه كما يكلف الصبي بحب الناس والذين يعمرن مساجد الله ويستغفرونه بالأشجار والذين يذكرون الله كثيرا ويذكرونهم وأهل لإله إلا الله وشهداء أحد ومطلق الشهداء ومن جاهد بنفسه وماله في سبيل الله حتى قتل ومعلم القرآن ومن أمر بالمعروف ونهى عن المنكر ودعى الناس إلى طاعة الله وحمله القرآن وإبراهيم وعلي والحسن والحسين هذا محصول ما لقطه ابن حجر والسخاوي والمؤلف في الأخبار وأكثرها ضعاف ومن أراد الوقوف على ما فيها من الكلام ومن رواها من الأعلام فليرجع إلى تلك التأليف

( سبعة يظلمهم الله تحت ظل عرشه يوم لا ظل إلا ظله ) أى لا ظل إلا ظل عرشه وذلك لا يكون إلا في القيامة حتى تدنو الشمس من رموس الخلائق ويأخذهم العرق ولا ظل ثم إلا للعرش وهذه الرواية رد على من زعم أن المراد بالظل في الرواية الأولى ظل طوبى أو الجنة لأن ذلك إنما يكون بعد الاستقرار فيها وهذا عام ( رجل قلبه معلق بالمساجد ورجل دعته ) طلبته ( امرأة ذات منصب ) بكسر الصاد أى صاحبة نسب شريف إلى نفسها ( فقال إني أخاف الله ورجلان تحابا ) أى اشتركا في جنس المحبة وأحب كل منهما الآخر ( في الله ورجل غص عينه عن محارم الله ) أى كنهما عن النظر إلى ما لا يحل له النظر إليه ( وعين حرست في سبيل الله ) أى في الرباط أو حال قتال أهل الضلال ( وعين بكت من خشية الله ) أى من خوفه لما انكشف لها من أوصاف الجلال والهيبة والعظمة، والبكاء يكون بحسب حال الذاكرو وما ينكشف له ففي حال أوصاف الجلال يكون من الخشية وفي حال أوصاف الجمال يكون من الشوق إليه؛ واعلم أن ما تقرر في هذه الأخبار هو ما قرره أهل الآثار وذهب الصوفية إلى أن الإمام العادل القاب وتعلق القلب بالمساجد تعلقه بالعرش فإن العرش مسجد قلوب الموقنين وذكر الخلو عبارة عن كونه خاليا من النفس والهوى وإخفاء الصدقة إخفاؤها عن نفسه وهواه ( تنبيه ) ذكر الرجال في هذه الأخبار لا مفهوم له فالنساء مثلهم فيما يمكن فيه ذلك فالمرأة التي دعاها ملك جميل ليزني بها مثلا فامتعت خوفا من الله مع حاجتها وشاب جميل دعاها ملك إلى تزوج ابنته فامتعت خوفا أن يرتكب منه الفاحشة كذلك وأحكام الشرع عامة لجميع المكلفين وحكمة على الواحد حكاه على الجماعة إلا ما خرج بدليل ( البيهقي في ) كتاب ( الأسماء ) والصفات ( عن أبي هريرة ) رمز المصنف لحسنه

( سبعة لعنتهم وكل نبي محاب ) أى من شأن كل نبي كونه محاب الدعوة وفي رواية سبعة لعنتهم لعنهم الله وكل نبي محاب ( الزائد في كتاب الله ) أى من يدخل فيه ما ليس منه أو يتأوله بما ينبو عنه لفظا ويخالف الحكم كما فعله اليهود بالتوراة من التبديل والتحريف والزيادة في كتاب الله كفر وتأويله بما يخالف الكتاب والسنة بدعة ( والمكذب بقدر الله ) لقوله إن العباد يفعلون بقدرهم ( والمستحل حرمه ) وفي رواية حرم ( الله ) أى من فعل في حرم مكة ما لا يجوز من تعرض لصيده أو شجره ( والمستحل من عترتي ما حرم الله ) أى من فعل بأقاربي ما لا يجوز من إيذاء وترك تعظيم وتخصيص ذكر الحرم والعترة لشرفهما وإن أحدهما منسوب إلى الله والآخر إلى رسوله وعليه فن ابتدائية متعلقة بالفعل ويجوز كونها بيانية وأن يراد بالمستحل من يستحل من أقاربه شيئا محرما ( والتارك لسنتي ) استخفافا بها وقلة مبالاة

الله ويذل من أعز الله - (طاب) عن عمرو بن شعوى - (ح)

٤٦٤٩ - سبعون ألفاً من أمتي يدخلون الجنة بغير حساب : هم الذين لا يكتون ، ولا يكوون ، ولا يسترقون ، ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون - البزار عن أنس - (صح)

٤٦٥٠ - سبق درهم مائة ألف درهم : رجل له درهمان أخذ أحدهما فتصدق به ، ورجل له مال كثير فأخذ من عرضه مائة ألف فتصدق بها - (ن) عن أبي ذر (ن حب ك) عن أبي هريرة - (صح)

٤٦٥١ - سبق المفردون المستهترون في ذكر الله ، يضع الذكر عنهم أفعالهم ، فيأتون يوم القيامة خفافاً -

أو يترك العمل بها والجري على منهاجها (والمستأثر بالفتى) أى المختص به من إمام أو أمير فلم يصرفه لمستحقه والفتى ما أخذ من الكفار بلا قتال ولا إيجاب خيل (والمتجبر بسلطانه) أى بقوته وقهره (ليعز من أذل الله ويذل من أعز الله) لأن ذلك غاية الجور والتجبر وهو مضاد للعدل للمأمور به في قوله تعالى وإن الله يأمر بالعدل والإحسان، (طب) من طريقين وتبعه الديلمي وقال صحيح (عن عمرو بن شعوى) بشين معجمة وبغين معجمة بضبط المصنف اليافعى قال الذهبي يقال له حجة شهد فتح مصر ومن ثم رمز المصنف لحسنه

(سبعون ألفاً من أمتي) يعنى سبعون ألفاً زمرة بقرينة تعقبه في خبر مسلم بقوله زمرة واحدة منهم على صورة القمر (يدخلون الجنة بغير حساب) ولا عذاب بدليل رواية ولا حساب عليهم ولا عذاب مع كل ألف سبعون ألفاً (هم الذين لا يكتون ولا يكوون ولا يسترقون) ليس في البخارى ولا يسترقون قال ابن تيمية وهو الصواب وإنما هي لفظه وقعت مقحمة في هذا الحديث وهي غلط من بعض الرواة فإن النبي صلى الله عليه وسلم جعل الوصف الذى استحق به هؤلاء دخولها بغير حساب تحقيق التوحيد وتجريده فلا يسألون غيرهم أن يرقمهم (ولا يتطيرون) لأن الظيرة نوع من الشرك (وعلى ربهم يتوكلون) قدم الظرف ليفيد الاختصاص أى عليه لا على غيره وهذه درجة الخواص المعرضين عن الأسباب بالكلية الواقفين مع المسبب ولا ينظرون سواه فكل تفويضهم وتوكلهم من كل وجه ولم يكن لهم اختيار لأنفسهم ليفعلوا شيئاً منها قال المظهر يحتمل أن يراد بقوله سبعون العدد وأن يراد الكثرة ورجح باختلاف الأخبار في المقدار فروى مائة ألف وروى مع كل واحد من السبعين ألفاً سبعون ألفاً وغير ذلك (البزار) في مسنده (عن أنس) قال العلائى حديث غريب من حديث أنس صحيح من حديث غيره وقال تليذه الهيثمى رواه البزار وفيه مبارك أبو سحيم وهو متروك وقال غيره المبارك وأه جداً

(سبق درهم مائة ألف درهم) قالوا يارسول الله كيف يسبق درهم مائة ألف قال (رجل له درهمان أخذ أحدهما فتصدق به ورجل له مال كثير فأخذ من عرضه مائة ألف فتصدق بها) قال اليافعى فإذا أخرج رجل من ماله مائة ألف وتصدق بها وأخرج آخر درهما واحداً من درهمن لا يملك غيرهما طيبة بها نفسه صار صاحب الدرهم الواحد أفضل من صاحب مائة ألف درهم اه وقال في المطامع فيه دليل على أن الصدقة من القليل أنفع وأفضل منها من الكثير ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة، والدرجات تتباين بحسب تباين المقاصد والأحوال والأعمال (ن عن أبي ذر ن حب ك) في الزكاة (عن أبي هريرة) قال الحاكم على شرط مسلم

(سبق المفردون) أى المفردون المعتزلون عن الناس من فرد إذا اعتزل وتخلى للعبادة فكأنه أفرد نفسه بالتبتل إلى الله أى سبقوا بنيل الزاني والعروج إلى الدرجات العلى ، روى بتشديد الراء وتخفيفها قال النووي في الأذكار والمشهور الذى قاله الجمهور التشديد قالوا وما المفردون يارسول الله قال هم (المستهترون) وفي رواية المشمرون (في ذكر الله) وعلى الأولى فالمراد الذين أولعوا به يقال اهتر فلان بكذا واستهتر فهو مستهتر أى مولع به لا يتحدث

(ت ك) عن أبي هريرة (طب) عن أبي الدرداء - (صح)  
٤٦٥٢ - سبق المهاجرون الناس بأربعين خريفاً إلى الجنة ؛ يتنعمون فيها والناس محبوسون للحساب ،  
ثم تكون الزمرة الثانية مائة خريف - (طب) عن مسلمة بن مخلد - (ض)  
٤٦٥٣ - - ست خصال من الخير : جهاد أعداء الله بالسيف ، والصوم في يوم الصيف ، وحسن  
الصبر عند المصيبة ، وترك المراء وأنت محق ، وتبكير الصلاة في يوم الغيم ، وحسن الوضوء في أيام  
الشتاء - (طب) عن أبي مالك الأشعري - (ض)

بغيره ولا يفعل سواه ، ذكره جمع ؛ وقال الحكيم الترمذى : المستهتر هو الذى نطق عن ربه شبه كلامه كلام من لم يستعمله عقله لأن العقل يخرج الكلام على اللسان بتدبر وتؤدة وهذا المهتر إنما نطقه كالماء يجرى على لسانه حتى يشبه الهذيان فى بعض الأحيان عند العامة وهو فى الباطن مع الله من أصفى الناطقين وأطهرهم وأصدقهم ، إلى هنا كلامه . قال البيضاوى ولما قالوا وما المفردون ولم يقولوا من هم لأنهم أرادوا تفسير اللفظ وبيان ما هو المراد منه لاتعيين المتصنفين به وتعريف أشخاصهم فعدل فى الجواب عن بيان اللفظ إلى حقيقة ما يقتضيه توكيفاً للسائل بالبيان المعنوى على المعنى اللغوى إيجازاً فاكتفى فيه بالإشارة المعنوية إلى ما استهت بهم عليه من الكناية اللفظية (بضع الذكر عنهم أنقالمهم) أى يذهب الذكر أوزارهم أى ذنوبهم التى أنقلمتهم (فيأتون يوم القيامة خفافاً) فيسبقون بنيل الزانى والعروج إلى الدرجات العلى لأنهم جعلوا أنفسهم أفراداً ممتازة بذكر الله عنى لم يذكر الله أو جعلوا ربهم فرداً بالذكور وترك ذكر ما سواه وهو حقيقة التفريد هنا وقال الحكيم المفرد هنا من أفرد قلبه للواحد فى وحدانيته ولازم الباب حتى رفع له الحجاب وأوصله إلى قربه فكأنه بين يدى ربه فيه يفخر ويصول وبه يفرح ويمرح ويجول فسكنت منه الأهوال من النظر إلى الجلال والجمال فقدمه إلى الوسيلة العظمى والجزاء الاوفى ففرق قلبه فى وحدانيته فصار منفرداً مشغولاً به عن جميع صفاته فهو أحد أعلامه فى أرضه وواحد بين عبيده (ت ك) فى الدعوات (عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضاً مسلم بلفظ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسير فى طريق مكة فمر على جبل يقال له جردان فقال سبروا هذا جردان سبق المفردون قالوا وما المفردون قال الذى ذكر الله كثيراً والذاكرات (طب عن أبي الدرداء) قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبى وقال الهيثمى رواه الطبرانى عن شيخه عبد الله بن محمد بن سعيد بن أبي مرزيم وهو ضعيف .

(سبق المهاجرون) من بلاد الكفر إلى بلاد الإسلام لنصرة المصطفى صلى الله عليه وسلم (الناس) أى المسلمين غير المهاجرين (بأربعين خريفاً إلى الجنة يتنعمون فيها والناس محبوسون للحساب ثم تكون الزمرة الثانية مائة خريف) الله أعلم بمراد رسول الله صلى الله عليه وسلم فى ذلك (طب عن مسلمة بن مخلد) بفتح الميم واللام الانصارى الزرقى صحابى سكن مصر وولياها مرة قال الهيثمى فيه عبد الرحمن بن مالك السبائى ولم أعرفه وبقية رجاله ثقات .

(ست خصال من الخير: جهاد أعداء الله بالسيف) أى قتال الكفار بالسلاح وخص السيف لأنه أعمها استعمالاً (والصوم فى يوم الصيف) يعنى فى الحر الشديد (وحسن الصبر عند المصيبة) حال الصدمة الاولى (وترك المراء) أى الخصام والجدال (وأنت محق) أى والحال أنك على الحق دون خصمك (وتبكير الصلاة فى يوم الغيم) أى المبادرة بإيقاعها عقب الاجتهاد فى دخول وقتها (وحسن الوضوء فى أيام الشتاء) أى إسباغه فى شدة البرد بالماء البارد وقال فى الفردوس التبكير هنا التقديم فى أول الوقت وإن لم يكن أول النهار (هب) من حديث يحيى بن أبى طالب عن الحرث الواسطى عن يحيى بن كثير عن يحيى بن أبى كثير عن زيد بن سلام عن أبى سلام (عن أبى مالك الأشعري) ظاهر صنيع المصنف أن يخرج به البيهقى خرجة وسكت عليه والامر بخلافه بل عقبه بإعلاله فقال يحيى بن كثير السقاء

٤٦٥٤ - ست خصال من السحت: رشوة الإمام وهي أخبت ذلك كله ، وثمن الكلب وعسب الفحل ومهر البغي ، وكسب الحجام ، وحلوان الكاهن - ابن مردويه عن أبي هريرة - (ض)

٤٦٥٥ - ست من جاء بواحدة منهن جاء وله عهد يوم القيامة تقول كل واحدة منهن : قد كان يعمل في الصلاة والزكاة ، والحج والصيام ، وأداء الأمانة ، وصلة الرحم - (طب) عن أبي أمامة (ض)

٤٦٥٦ - ست من كن فيه كان مؤمناً حقاً : إسباغ الوضوء ، والمبادرة إلى الصلاة في يوم دجن ، وكثرة الصوم في شدة الحر ، وقتل الأعداء بالسيف ، والصبر على المصيبة ، وترك المراء وإن كنت محقاً - (فر) عن أبي سعيد - (ض)

٤٦٥٧ - ست من أشرط الساعة : موتي ، وفتح بيت المقدس ، وأن يعطى الرجل ألف دينار فيتسخطها

ضعيف اه وأقول يحيى بن أبي طالب أورده الذهبي في الذيل وقال وثقه البدارقطنى وقال موسى بن هرون أشهد أنه يكذب ، يريدني كلامه لا حديثه ، والحريث الواسطي قال ابن عدى في حديثه اضطراب ويحيى قال الذهبي اتفقوا على تركه ومن ثمة قطع الحافظ العراقي بضعف سند الحديث .

( ست خصال من السحت ) أى الحرام لانه يسحت البركة أى يذهبها ( رشوة الإمام ) أى قبول الإمام الأعظم للرشوة ليحق باطلاً أو يبطل حقاً ( وهي أخبت من ذلك كله ) لأن بها فساد النظام والجور فى الأحكام ( وثمن الكلب ) ولو معلماً يعنى أن يبعه وأخذ ثمنه حرام لنجاسته أو للنهي عن اتخاذه والأمر بقتله ( ومهر البغي ) أى ما تأخذه الزانية لزلنا بها سماه مهراً بجزاء ( وعسب الفحل ) أى أجرة ضرابه ( وكسب الحجام ) لانه خيىك وذنى فيكره الأكل منه تنزيهاً لاحتريمها وإلا لما أعطاه النبي صلى الله عليه وسلم أجرته ولا فرق بين عبدوحر على الأصح ( وحلوان الكاهن ) بضم الحاء المهملة مصدر حلوته إذا أعطيته أصله من الحلوة وشبه بالحلوان من حيث إنه يأخذه سهلاً بلا مشقة وهو ما يأخذه على التسكين فالكاهن من يزعم مطالعة الغيب ويخبر عن الكوائن ( ابن مردويه ) فى التفسير ( عن أبي هريرة ) ورواه عنه البزار والديلمى . ولقد أبعد المصنف النجعة حيث عزاه لابن مردويه مقتصراً عليه

( ست ) من الخصال ( من جاء بواحدة منهن جاء وله عهد ) عند الله تعالى بأن يدخله الجنة ( يوم القيامة تقول كل واحدة منهن قد كان يعمل فى الصلاة والزكاة والحج والصيام وأداء الأمانة وصلة الرحم ) أى القرابة بالإحسان إليهم والعطف عليهم وتحمل أذاهم وتطلب رضاهم والمراد أن خصلة الصلاة تقول يارب قد كان يواظب على وهكذا البراقى ولا مانع من أن تجسد هذه الخصال ويقدرها الله على النطق فتتطرق كما تتطرق جوارح الانسان بالشهادة عليه والله على كل شىء قدير ( طب عن أبي أمامة ) قال الهيثمى فيه يونس بن أبى خيشمة لم أر أحداً ذكره

( ست من الخصال من كن فيه كان مؤمناً حقاً إسباغ الوضوء ) أى إتمامه وإكماله فى شدة البرد كما يوضحه زيادته فى رواية على المسكاره ( والمبادرة إلى الصلاة ) أى المسارعة إلى أدائها ( فى يوم دجن ) كفلس المطر الكثير ( وكثرة الصوم فى شدة الحر ) أى بقطر الحر ( وقتل الأعداء ) أى الكفار بالسيف ) خصه لأن أكثر وقوع القتل به والمراد قتلهم بأى شىء كان ( والصبر على المصيبة ) بأن لا يظهر الجزع ولا يفعل ما يعضب الرب بل يسلم ويرضى ( وترك المراء وإن كنت محقاً ) وخصمك مطلا ( فر ) وكذا ابن نصر ( عن أبي سعيد ) الخدرى وفيه إسحق بن عبد الله بن أبى فروة قال الذهبي فى الضعفاء متروك واه

( ست من أشرط الساعة ) أى علاماتها المؤذنة بقيامها ( موتى وفتح بيت المقدس وأن يعطى الرجل ألف دينار فيسخطها ) لاستقلاله إياها واحتقارها وهذا كناية عن كثرة الماك واتساع الحال ( وقتة يدخل حرها ) أى مشقتها

وَفِتْنَةٌ يَدْخُلُ حَرَمَهَا بَيْتُ كُلِّ مُسْلِمٍ ، وَمَوْتٌ يَأْخُذُ فِي النَّاسِ كَقُعَاصِ الْغَنَمِ ، وَإِنْ يَغْدِرَ الرُّومُ فَيَسِيرُونَ  
بِثَمَانِينَ بِنْدًا تَحْتَ كُلِّ بِنْدٍ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا - (حم طب) عن معاذ - (صح)

٤٦٥٨ - سِتَّةُ أَشْيَاءَ تُحِبُّهُ الْأَعْمَالُ : الْأَشْتِغَالُ بِعِيُوبِ الْخَلْقِ ، وَقَسْوَةُ الْقَلْبِ ، وَحُبُّ الدُّنْيَا ، وَقَلَّةُ الْحَيَاءِ  
وَطُولُ الْأَمَلِ ، وَظَالِمٌ لَا يَنْتَهِي - (فر) عن عدى بن حاتم - (ض)

٤٦٥٩ - سِتَّةُ مَجَالِسٍ الْمُؤْمِنُ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى مَا كَانَ فِي شَيْءٍ مِنْهَا : فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، أَوْ مَسْجِدِ جَمَاعَةٍ  
أَوْ عِنْدَ مَرِيضٍ ، أَوْ فِي جَنَازَةٍ ، أَوْ فِي بَيْتِهِ ، أَوْ عِنْدَ إِمَامٍ مُقْسِطٍ يَعِزُّهُ وَيُوقِرُهُ - البزار (طب) عن  
ابن عمرو - (ح)

٤٦٦٠ - سِتَّةٌ لَعْنَتُهُمْ لِعَنَمَهُمُ اللَّهُ وَكُلُّ نَبِيٍّ يُحِبُّ : الزَّائِدُ فِي كِتَابِ اللَّهِ ، وَالْمُسَكِّبُ بِقَدَرِ اللَّهِ تَعَالَى ،

وجهدا من كثرة القتل والهب (بيت كل مسلم) قبل وهي واقعة التتار إذ لم ينزع في الإسلام بل ولا في غيره مثلها  
وقيل غيرها وهي لم تقع بعد (وموت يأخذ في الناس كقُعاص) بضم القاف بعدها عين مهملة فألف فصاد مهملة  
(الغنم) هو داء يقصص منه الغنم فلا تلبث أن تموت ذكر ذلك الزمخشري وقال غيره داء يأخذ الدواب فيسيل من  
أنوافها شيء فتتموت لجأه ويقال إن هذه الآفة ظهرت في طاعون عمّراس في خلافة عمر فمات منها سبعون ألفاً في  
ثلاثة أيام وكان ذلك بعد فتح بيت المقدس (وأن يغدر الروم فيسيرون بثمانين بندا تحت كل بندا اثني عشر ألفاً)  
وفي رواية بدل بندغابة أي بالياء الموحدة تحت كل غابة اثني عشر ألفاً وفي رواية غاية بمشاة تحتية والغاية الأجمة شبهها  
كثرة السلاح والغاية الرابية ذكره كله الزمخشري (حم طب عن معاذ) بن جبل قال الهيثمي فيه النهاس بن فهم وهو  
ضعيف انتهى وظاهر صنيع المصنف أنه لا ذكر لهذا في الصحيحين ولا أحدهما وقد عزاء في الفردوس للبخاري  
ثم رأيت في البخاري في كتاب الجزية بما يقرب من هذا لفظه اعدد ستا بين يدي الساعة موتي ثم فتح بيت المقدس  
ثم موتان يأخذ كقُعاص الغنم ثم استفاضة المسال حتى يعطى الرجل مائة دينار فيظل ساخطاً ثم فتنة لا يبق بيت  
من العرب إلا دخته ثم هدنة تكون بينكم وبين بني الأصفر فيغدرون فيأتونكم تحت ثمانين غاية تحت كل غاية اثني  
عشر ألفاً انتهى بنصه (ستة أشياء تحب الأعمال: الاشتغال بعيوب الناس) عن عيوب النفس فيبصر عيب غيره  
ويتحدث به ولا يبصر عيب نفسه كما في قوله في الحديث الآتي يبصر أحدكم القذاة في عين أخيه وينسى الجذع في عينه  
(وقسوة القلب) أي صلابته وشدته وإبائه عن قبول المواعظ والزواجر (وحب الدنيا) فإنه رأس كل خطيئة (وقلة  
الحياء) من الحق والحقائق (وطول الأمل وظلم لا يمتد) عن ظلمه فعدم انتهائه عنه يكون سبباً لإجباط عمله (فر عن  
عدى بن حاتم) الطائي أبي طريف صحابي مشهور رفته محمد بن يوسف الكديمي الحافظ قال الذهبي في الضعفاء وقال  
ابن معين أنهم بوضع الحديث وقال ابن حبان كان يضع على الثقات قال الذهبي قلت انكشف عندي حاله

(ستة مجالس المؤمن ضامن على الله ما كان في شيء منها) لفظ رواية البزار فيها وقفت عليه من الأصول ست مجالس  
ما كانت المرء في مجلس منها إلا كان ضامناً على الله (في سبيل الله أو مسجد جماعة أو عند مريض أو في  
جنازة أو في بيته أو عند إمام مقسط يعززه ويرقره) قال الحافظ الزين العراقي فيه فضيلة المبادرة إلى الخصال  
المذكورة وأنه إذا مات الإنسان على خصلة منها كان في ضمان الله بمعنى أنه ينجيه من أهوال القيامة ويدخله دار  
السلام (البزار) أبو بكر من رواية عبد الله بن يزيد (عن) عبد الله بن عمرو بن العاص قال الزين العراقي ورجاله ثقات  
ورواه عنه الطائفي أيضاً

(ستة لعنتهم لعنهم الله) قال القاضي لم يعطفه على جملة قبله إما لأنه دعاء وما قبله خبر وإما لكونه عبارة عما قبله



وَالْمُتَسَلِّطُ بِالْجَبْرِيَّةِ فَيُعْزِزُ بِذَلِكَ مِنْ أَدَلَّ اللَّهُ وَيَذَلُّ مِنْ أَعَزَّ اللَّهُ ، وَالْمُسْتَحِلُّ لِحُرْمِ اللَّهِ ، وَالْمُسْتَحِلُّ مِنَ عِتْرَتِي مَا حَرَّمَ اللَّهُ ، وَالتَّارِكُ لِسُنَّتِي - ( ت ك ) عن عائشة ( ك ) عن ابن عمر ( صح )

٤٦٦١ - سَخَّرَ نَارَ مَنْ حَضَرَمُوتَ قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ تَحْشُرُ النَّاسَ - ( ح م ت ) عن ابن عمر - ( صح )

٤٦٦٢ - سَتْرُ مَا بَيْنَ أَعْيُنِ الْجِنَّ وَعَوْرَاتِ بَنِي آدَمَ إِذَا دَخَلَ أَحَدُهُمُ الْخَلَاءَ أَنْ يَقُولَ : « بِسْمِ اللَّهِ » - ( ح م ت ه ) عن علي - ( ح )

في المعنى بأن لعنة الله هي لعنة رسوله وبالعكس ( وكل نبي مجاب ) روى بالميم وبالياء علي بناء المفعول وهي جملة ابتدائية عطف علي ستة لعنتهم أو حال من فاعل لعنتهم ولا يصح عطف كل على فاعل لعنتهم ومجاب صفة لتلايلزم كون بعض الأنبياء غير مجاب ، ذكره القاضي ( الزائد في كتاب الله ) أي القرآن ( والمكذب بقدر الله والمتسلط بالجبوت ) أي المستولى أو الغالب أو الحاكم بالتكبير والعظمة والجبوت فعلوت وهو في حق الإنسان من يجبر نقيضه بادعاء منزلة من تعالى لا يستحقها ( فيعز ذلك من أذل الله ويذل من أعز الله والمستحل لحرم الله ) بفتح الحاء والراء أي حرم مكة قال البيضاوي وضم الحاء على أنها جمع حرمة تصحيف يعني من فعل في حرم الله ما يحرم فعله كأصطياد ونحوه اه واستغربه الصدر المناوي وقال إن الضم أولى لكونه أعم قال إلا أن يكون الرواية كما قال ولم يثبت ( والمستحل من عتري ) أي قرابي ( ما حرم الله ) يعني من فعل بأقارب ما لا يجوز فعله من إيذائهم أو ترك تعظيمهم فإن اعتقد حله فكافر وإلا فمذنب وخصهما باللعن لتأكد حق الحرم والعترة وعظم قدرهما بإضافتهما إلى الله وإلى رسوله ( والتارك لسنتي ) بأن أعرض عنها بالكلية أو ترك بعضها استخفافاً أو قلة احتفال بها ، وأراد باللعنة هنا أحد قسميها وهو الإبعاد عن الخير والرحمة والإنسان مادام في معصية بعيد عنهما ولو مسلماً قال التوربشتي وما ذكر في القدرية من هذا ونحوه يحمل علي المكذب به إذا أتاه من البيان ما ينقطع العذر دونه أو علي من تقضى به العصية إلى تكذيب ما ورد من النصوص أو إلى تكفير من خالفه وأمثال هذه الأحاديث وأردة علي التغليظ والتشديد زجراً وردعا ( ت ك ) في الايمان ( عن عائشة ك عن علي ) أمير المؤمنين وقال علي شرط البخاري وتعقبه الذهبي في التلخيص بأن إسحق الغروي أحد رواته وإن كان شيخ البخاري لكنه يأتي بطامات وقال النسائي غير ثقة وأبوداود واه والدارقطني متروك وفيه أيضاً عبد الله بن موهب لم يحتج به أحد والحديث منكر بمره ، إلى هنا كلامه ، لكنه في الكبائر يخرج من حديث عائشة ثم قال إسناده صحيح

( سَخَّرَ نَارَ مَنْ حَضَرَمُوتَ قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ تَحْشُرُ النَّاسَ ) تمامه قالوا يا رسول فما تأمرنا قال : عليكم بالشام

( ح م ت ) عن ابن عمر ( بن الخطاب وقال غريب حسن صحيح ورمز المصنف لصحته

( ستر ) بكسر السين وفتح : حجاب ( ما بين أعين الجن وعورات بني آدم إذا دخل أحدهم الخلاء ) وفي رواية للترمذي الكنيف ( أن يقول بسم الله ) فإن اسمه تعالى كالمطابع علي ابن آدم فلا تستطيع الجن فك ذلك الطابع قالوا ويتأكد للنساء عند دخول الخلاء وفي كل خلاء فإن الجن يشركون الانس فهن فيتمين طردهم بالمحافظة على التسمية قال الطيبي قوله ستر مبتدأ وأن يقول خبره وما موصول مضاف إليها وصلته الظرف قال بعض شراح أبي داود هذا يدل علي أن التسمية أول الذكر المسنون عند الدخول وهو : اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث وقد جاء زيادة التسمية أيضاً في خبر زواة سعيد بن منصور في سننه ولفظه كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا دخل الخلاء يقول : بسم الله اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث وما ذكره عزاه النووي في الأذكار إلى الأصحاب فقال قال أصحابنا يستحب أن يقول أولاً بسم الله ثم يقول اللهم إني أعوذ بك الخ ( ح م ت ه ) عن علي ( أمير المؤمنين رمز المصنف لصحته وهو

٤٦٦٣ - ستر ما بين أعين الجنِّ وعوراتِ بني آدم إذا وضع أحدُهم ثوبه أن يقول: «بِسْمِ اللَّهِ» - (طس) عن أنس - (ح)

٤٦٦٤ - ستر الإمام ستره من خلفه - (طس) عن أنس - (ض)

٤٦٦٥ - ستشرب أمتي من بعدى الخمر يسمونها بغير اسمها. يكون عونهم على شربها أمرؤهم - ابن عساكر عن كيسان

٤٦٦٦ - ستفتح عليكم أرضون، ويكفيكم الله، فلا يعجز أحدكم أن يلهو بأسمه - (حم م) عن عقبه ابن عامر - (صح)

كما قال أبو علي فإن مغضاي مال إلى صحه فإنه لما نقل عن الترمذي أنه غير قوى قال ولا أدري ما يوجب ذلك لأن جميع من في سنده غير مطعون عليهم بوجه من الوجوه بل لو قال قائل إسناده صحيح لكان مصيباً - إلى هنا كلامه (ستر) بالكسر الحجاب وبالفتح مصدر سترت الشيء أستره إذا غطيته (ما بين أعين الجن وبين عورات بني آدم) يعنى الشيء الذى يحصل به عدم قدرتهم على النظر إليها (إذا وضع أحدهم ثوبه) أى نزعه (أن يقول بسم الله) ظاهره أنه لا يزيد الرحمن الرحيم قال الحكيم وإنما يمتنع المؤمن من هذا العدو بإسبال هذا الستر فيذنبى عدم الغفلة عنه فإن للجن اختلاطاً بالآدميين ومنهم من يتزوج منهم فالإنس يشركون الجن فى نساتهم والجن يشركون الإنس فى نساتهم فإذا أحب لآدمى أن يطارد الجن عن مشاركتة فيأخذ بسم الله فإن اسم الله طابع على جميع ما رزق ابن آدم فلا يستطيع الجن فك الطابع (طس عن أنس) قال الهيثمى رواه الطبرانى بإسنادين أحدهما فيه سعيد بن سلمة الأموى ضعفه البخارى وغيره وثقه ابن حبان وبقية رجاله موثقون اهـ .

(ستر الإمام ستره من) وفى رواية لمن (خلفه) (١) فعلى الرواية الأولى لומר بين يدي الإمام أحد تضر صلته وصلاتهم وعلى الثانية تضر صلته ولا تضر صلاتهم وأخذ منه المالكية اختصاص النهى عن المرور بين يدي المصلى بما إذا كان المصلى إماماً أو منفرداً لأن المأموم لا يضره من مر بين يديه لأن ستره الإمام ستره له اهـ ونوزع بأن الستره تفيد رفع الحرج عن المصلى لاعتن الممار (طس) وكذا الدبلى (عن أنس) قال الزين العراقى فى شرح الترمذى فيه سويد بن عيد العزيز ضعيف وقال بعد أوراق هذا حديث ضعيف وقال ابن حجر قال الطبرانى تفرد به سويد عن عاصم وسويد ضعف عندهم

(ستشرب أمتي من بعدى الخمر) كيد فإن ما هو متحقق قريب كما فى قوله تعالى ولسوف يعطيك ربك فترضى، أو بمعناها الحقيقية إشارة إلى أن شربها مترسخ عن حياته والأول أولى (يسمونها بغير اسمها) أى ولا ينفهم ذلك ولا يعنى عنهم شيئاً (يكون عونهم على شربها أمرؤهم) يعنى أهم يشربون النبيذ المسكر المطبوخ ويسمونونه طلاء تخرج من أن يسمونها خمر رقيق معناه يتسترون بما أبيض من الألبنة على رأى بعض العلماء فيتوصلون بذلك إلى استحلال ما حرم الله عليهم منها إجماعاً ونظيره تسمية الربا معاملة (ابن عساكر) فى تاريخه (عن كيسان) هذا الاسم فى الصحابة جماعة فكان ينبغى تمييزه (٢)

(ستفتح عليكم أرضون) بفتح الراء جمع أرض وتسكينها شاذ (ويكفيكم الله) أى فى أمر العدو بأن يدفع عنكم

(١) أى من المعتدين لأنه تابع فيكفيه ستره إمامه والمعتد أن ذلك لا يكفي فيندب للأوم اتخاذ ستره أيضاً

(٢) لعله كيسان بن عبد الله بن طارق الذى ذكر فى الإصابة أنه كان يتجر فى الخمر فى زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء فقال يا رسول الله إني قد جئت بشراب جيد فقال يا كيسان إنها قد حرمت بعدك قال أذهب فأبيعها؟ قال إنها حرمت وحرمت منها اهـ

٤٦٦٧ - سَتَفْتَحُ عَلَيْكُمْ الدُّنْيَا حَتَّى تَجِدُوا يَوْمَكُمْ كَمَا تَجِدُ الكَعْبَةَ . فَاثَمَ اليَوْمَ خَيْرَ مِنْ يَوْمَيْدِ . (طب)  
عن أبي جحيفة - (صح)

٤٦٦٨ - سَتَفْتَحُ مَشَارِقُ الأَرْضِ وَمَغَارِبُهَا عَلَى أُمَّتِي ، الأَوْعْمَالُهَا فِي النَّارِ إِلا مَنْ اتَّقَى اللهَ وَأَدَّى الأَمَانَةَ .  
(حل) عن الحسن مرسلًا - (ض)

٤٦٦٩ - سَتَفْتَحُونَ مَنَابِتَ الشَّيْخِ . (طب) عن معاوية - (ض)

٤٦٧٠ - سَتَكُونُ فِيِنَّ القَاعِدِ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ القَائِمِ ، وَالقَائِمِ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ المَاشِي ، وَالمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي ، مَنْ تَشَرَّفَ لَهَا تَسْتَشْرِفُهُ . وَمَنْ وَجَدَ فِيهَا مَلْجَأً أَوْ مَعَاذًا فَلْيَعِذْ بِهِ . - (حم ق) عن أبي هريرة (صح)

شرم وتغلبوا عليهم وتغنموا، قال الأبي: اكن في بالسبب وركاه قال إن الله سيفتح عليكم لرم قريبا وهم رماة وسيدكم  
الله شرم بواسطة الرمي ( فلا يعجز) بكسر الجيم أمر (أحدكم أن ياهو بأسمه) أي يلعب ببذاله ولا عليكم أن تهتموا  
بالرمي إذا حاربتهم الروم وتكونوا متمكنين منهم وإنما أخرج مخرج اللهو إمامة للنفوس على تعلمه فإنها مجبولة على  
مياها للهو (حم م) في الجهاد (عن عقبة بن عامر) الجهني ولم يخرججه البخاري

(ستفتح عليكم الدنيا حتى تجدوا بيوتكم) أي تزيئوها والتنجيد التزيين (كما تجدد الكعبة فأتتم اليوم خير من  
يوئذ) هذا إشارة إلى فضل مقام الورع وهو المرتبة الثالثة من مراتبه الأربعة المارة وهو ورع المتقير الذي هو  
ترك ما لا تحرمه الفتوى ولاشبهة في حله لسكر يخاف أداؤه للحرم أو مكروه (طب عن أبي جحيفة) قال الهيثمي رجاله  
رجال الصحيح غير عبد الجبار بن العباس الشامي وهو ثقة

(ستفتح مشارق الأرض ومغاربها على أمتي، إلا) تنبيه للزيادة في التحذير (وعمالها) أي الأجراء (في النار) نار  
جهنم (إلا من اتقى الله) في عماله أي خافه وراقبه (وأدى الأمانة) فيما جعله الله أمينا عليه وقليل ما (حل عن الحسن)  
البصري (مرسلًا) ظاهر صنيع المصنف أنه لم يره موصولا لأحد وهو ذهول فقد وصله أحمد بلفظ ستفتح عليكم  
مشارق الأرض ومغاربها إلا وعمالها في النار إلا من اتقى الله عز وجل وأدى الأمانة اه وهو ضعيف

(ستفتحون منابت الشيخ) أشار به إلى أنه سيفتح الله لهم من البلاد الشاسعة والأقطار النائية ويقض لهم من  
الغلبة على الأقاليم وإن بعدت مما يظهر به الدين وينشرح له صدور المؤمنين (طب) وكذا الديلمي (عن معاوية)  
ابن أبي سفيان قال الهيثمي فيه ابن طيعة وفيه ضعف وحديثه حسن .

(ستكون قن) بكسر ففتح وفي رواية فتنه بالإفراد والمراد الاختلاف الواقع بين أهل الإسلام بسبب افتراءهم  
على الإمام ولا يكون الحق فيها معلوما بخلاف زمان علي ومعاوية كذا في شرح البخاري للقسطلاني (القاعد فيها) أي  
القاعد في زمنها عنها (خير من القائم<sup>(١)</sup>) لأن القائم يرى ويسمع ما لا يراه ولا يسمعه القاعد فهو أقرب إلى الفتنة  
منه (والقائم فيها) يعني القائم بمكانه في تلك الحالة (خير من الماشي) في أسبابها (والماشي فيها خير من الساعي) إليها  
أي الذي يسعى ويعمل فيها (٢) قال النووي القصد بيان عظم خطرها والحث على تجنبها والحرب منه والتسبب في شيء  
منها وأن شرها يكون على حسب التعلق بها (من تشرف لها) بفتح المثناة والمعجمة والتشدد بالتطالع إليها أي الفتنة تستشرفه  
أي تجره لنفسها وتدعوه إلى الوقوع فيها والتشرف النطلع واستعير هنا الإصابة بشروها (ومن وجد فيها ملجأ) أي  
عاصما أو موضعا يلتجئ إليه ويعتزل إليه (أو معاذا) بفتح الميم والذال المعجمة شك من الراوي أي محلا يعتصم به

(١) قال بعضهم المراد بالقائم الذي لا يستشير فيها وقيل هو من باشرها غير قائم بأسبابها.

(٢) بحيث يكون سببا لإثارتها .

٤٦٧١ - ستكون أمراء فتعرفون وتنكرون، فمن كره برئى، ومن أنكر سلم، ولكن من رضى وتابع -

(م د) عن أم سلمة - (صح)

٤٦٧٢ - ستكون بعدى هنات وهنات، فمن رأيتوه فارق الجماعة، أو يريد أن يفرق أمة محمد

كائناً من كان فاقتلوه؛ فإن يد الله مع الجماعة، وإن الشيطان مع من فارق الجماعة يركض (ن حب) عن عرجة - (صح)

منها (فايعذ به) وفي رواية لمسلم فليستعد أى اذهب إليه ليتزل فيه ومن لم يجد فليخذ سيفاً من خشب والمراد أن بعضهم أشد في ذلك من بعض فأعلام الساعى لإثارتها فالتقائم بأسبابها وهو الماشى للمباشر لها وهو التقائم فمن يكون مع النظارة ولا يقاتل وهو القاعد فن لم يفعل شيئاً لكنه راض وهو التقائم وهذا تحذير من الفتنة وحث على تجنبها وأن شرها يكون بحسب التعاقب بها والمراد بها الاختلاف في طلب الملك حيث لم يعلم الحق من المبتل (حم ق) في الفتن (عن أبي هريرة) ورواه مسلم بنحوه عن أبي بكر أيضاً

(ستكون أمراء) جمع أمير (تتعرفون وتنكرون) صفتان لامراء والعائد فيهما محذوف أى تعرفون بعض أحوالهم وأقوالهم لموافقتهما للشرع وتنكرون بعضها لمخالفتها له فمعنى تعرفون لقابليتها تنكرون (فمن كره) ذلك المنكر بلسانه أن أمكنه تغييره بالقول فقد (برئ) من النفاق والمداهنة (ومن أنكر) بقلبه فقط ومنه الضعف عن إظهار التكبير فقد (سلم) من العقوبة على تركه التكبير ظاهراً (ولكن من رضى) أى من رضى بالمنكر (وتابع) عليه في العمل فهو الذى لم يبرأ من المداهنة والنفاق ولم يسلم من العقوبة فهو الذى شاركهم في العصيان واندرج معهم تحت اسم الطغيان لحذف الخبر للدلالة الحال وسياق الكلام على أن حكم هذا القسم ضد ما شتبه ذكره ومنه أخذ بعضهم قوله الواو بمعنى أو وحذف جزاء من لدلالة الحال وسياق الكلام وقال النووي معناه من كره بقلبه ولم يستطع إنكاراً بيده وللأسانه فقد برئ من الإثم وأدى وظيفته ومن أنكر بحسب طاقته فقد سلم من هذه المعصية ومن رضى بفعلهم وتبعهم عليه فهو العاصى وفيه حرمة الخروج على الخلفاء بمجرد ظلم أو فسق مالم يغيروا شيئاً من قواعد الدين وتتمام الحديث قالوا فلا نقاتلهم؟ قال لا ماصلواهم قال القاعى إنما يمنع عن مقاتلتهم ماداموا يقيمون الصلاة التى هى عماد الدين وعنوان الإسلام والفارق بين الكفر والإيمان حذراً من تهيج الفتن واختلاف الكلمة وغير ذلك مما هو أشد نكارة من احتمال نكرهم والمصابرة على ما ينكرون منهم (م) فى المغازى (د) فى السنة (عن أم سلمة) زوج المصطفى صلى الله عليه وسلم وخرجه الترمذى أيضاً فى الفتن ولم يخرج به البخارى .

(ستكون بعدى هنات وهنات) شدائد وعظائم وأشياء قبيحة منكورة وخصلات سوء جمع هنة وهى كناية عما لا يراد التصريح به لشدة كونه (فمن رأيتوه فارق الجماعة) الصحابة ومن بعدهم من السلف (أو يريد أن يفرق أمة محمد كائناً من كان) أى سواء كان من أقاربه أو غيرهم قال الطيبي وهذا فيه معنى الشرط (فاقتلوه) فى رواية فاضربوه بالسيف (فإن يد الله مع الجماعة وإن الشيطان مع من فارق الجماعة يركض) فإن الله تعالى جمع المؤمنين على معرفة واحدة وشريعة واحدة، ألا تراهم يقولون إنما المؤمنون أخوة، فمن فارقهم خال أب أمر الرحمن فلزم الشيطان قال أبو شامة حيث جاء الأمر بلزوم الجماعة فالمراد به لزوم الحق واتباعه وإن كان المتمسك به قليلاً والمخالف كثيراً أى الحق هو ما كان عليه الصحابة الأول من الصحب ولا نظر لكثرة أهل الباطل بعدهم قال البيهقي إذا فسدت الجماعة فعايك بما كانوا عليه من قبل وإن كنت وحدك فإنك أنت الجماعة حينئذ (ن حب) وكذا أحمد والبيهقي والحاكم والديلى (عن عرجة) بن شرحبيل أو شراحيل أو شريك الأشجى وقيل الكندى وقيل غير ذلك .

٤٦٧٣ - سَتَكُونُ أُمَّرَاءُ تُشْغَلُهُمْ أَشْيَاءٌ ، يُؤَخِّرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ وَقْتِهَا فَاجْعَلُوا صَلَاتَكُمْ مَعَهُمْ تَطَوُّعًا - (ه)  
عن عبادة بن الصامت - (ح)

٤٦٧٤ - سَتَكُونُ بَعْدِي أُمَّةٌ يُؤَخِّرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ مَوَاقِيتِهَا . صَلُّوْهَا لِقَوَاتِهَا فَإِذَا حَضَرْتُمْ مَعَهُمُ الصَّلَاةَ فَصَلُّوا - (ط) عن ابن عمرو - (ح)

٤٦٧٥ - سَتَكُونُ عَلَيْكُمْ أُمَّرَاءٌ مِنْ بَعْدِي ، يَأْمُرُونَكُمْ بِمَا لَا تَعْرِفُونَ ، وَيَعْمَلُونَ بِمَا تُنْكِرُونَ ، فَلَيْسَ أَوْلَىٰ لَكَ عَلَيْكُمْ بِأُمَّةٍ - (ط) عن عبادة بن الصامت - (ح)

٤٦٧٦ - سَتَكُونُ أُمَّةٌ مِنْ بَعْدِي يَقُولُونَ فَلَا يَرُدُّ عَلَيْهِمْ قَوْلُهُمْ ، يَتَقَاخَرُونَ فِي النَّارِ كَمَا تَقَاخَمُ الْقِرَدَةُ - (ع) عن معاوية - (ح)

(سيكون أمراء) لا ينصرف لأن فيه ألف التانيث الممدودة (بشغلهم) بفتح المثناة والغين (أشياء) بالرفع فاعل (يؤخرون الصلاة عن وقتها) المختار أو عن جميعه ويؤيده الحديث الثاني وهذا من أعلام النبوة وقد وقع ذلك من بني أمية ( فاجعلوا صلاتكم معهم تطوعا) تفعل من الطاعة والمنطرح المنبرع قال القاضي أمرهم بذلك حذر من هيج الفتن واختلاف الكلمة وقال ابن حجر يشبه أنه أشار بذلك إلى ما وقع في آخر خلافة عثمان من ولاية بعض أمراء الكوفة كالوليد بن عقبة حيث كان يؤخر الصلاة أو لا يقيمها على وجهها فكان بعض الورعين يصلي وحده سرا ثم يصلي معه خشية وقوع الفتنة وفيه علم من اعلام النبوة من الاخبار بالشئ قبل وقوعه وقد وقع أشد من ذلك في زمن الحجاج وغيره (ه عن عبادة بن الصامت).

(سيكون بعدي أمة) أي فسقة كما في رواية الديلمي (يؤخرون الصلاة عن مواقيتها فإذا فعلوا ذلك) صلوا لوقتها فإذا حضرتم معهم الصلاة فصلوا) قال ابن تيمية هذا كالصريح في أنهم كانوا يفوتونها وهو الصحيح وفيه كما قبله صحة الصلاة خلف الفاسق لأمره بالصلاة خلف أولئك الإئمة وقال جمع منهم المهلب أراد تأخيرها عن وقتها المستحب لإخراجها عن وقتها قال ابن حجر وهو مخالف للواقع فقد صح أن الحجاج وأميره الوليد كانوا يؤخرونها عن وقتها (ط عن ابن عمرو) ابن العاص ومن المصنف لصحته وليس كما قال فقد قال الهيثمي فيه سالم بن عبدالله الخياط ضعفه ابن معين والذئبي وغيرهما ووثقه أحمد.

(سيكون عليكم أمراء من بعدي) أي من بعد وفاتي (يأمرونكم بما لا تعرفون) من كتاب الله وسنة رسوله (ويعملون بما تنكرونها) أي فلا يجب عليكم طاعتهم في معصية إذ لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق ومن ثم قال الفرزدق

ولا تلين لسلطان يكابدنا حتى يلين لضرس الماضغ الحجر

(ط عن عبادة بن الصامت) رمز لحسنه وقال الهيثمي فيه الأعمش بن عبد الرحمن لم أعرفه وبقية رجاله ثقات (ستكون أمة من بعدي يقولون فلا يرد عليهم قَوْلُهُمْ يتقاخرون في النار) أي يقعون فيها كما يقتحم الإنسان الأمر العظيم وتحممه ربي نفسه بلا روية وثبت (كما تقاحم القردة) قال بعضهم إذا انصف القلب بالمكر والحديمة والفسق وانصف بذلك صبغة تامة صار صاحبه على خلق الحيوان المرصوف بذلك من القردة والخنازير وغيرهما ثم لا يزال يتزايد ذلك الوصف فيه حتى يبدو على صفحات وجهه يدوا خفيا ثم يقوى ويتزايد حتى يصير ظاهرا جليا عند من له فراسة فيرى على صور الناس مسخا من صور الحيوانات التي تخلفوا بأخلاقها باطنا فقل أن ترى مختالا مكارا مخادعا إلا على وجه مسخه قرد وأن ترى شرها نهما إلا وعلى وجهه مسخه كلب فالظاهر

٤٦٧٧ - سَتَكُونُ فَن يَصِيحُ الرَّجُلُ فِيهَا مُؤْمِنًا يَمْسِي فِرًّا إِلَّا مِنْ أَحْيَاءِ اللَّهِ بِالْعِلْمِ - (ه ط ب) عن  
أبي أمامة - (ح)

٤٦٧٨ - سَتَكُونُ فِتْنَةٌ صَمَاءُ بِنَاءِ عَمِيَاءَ، مَنْ أَشْرَفَ لَهَا اسْتَشْرَفَتْ لَهُ، وَإِشْرَافُ اللِّسَانِ فِيهَا كَوُقُوعُ  
السَّيْفِ - (د) عن أبي هريرة - (ص)

٤٦٧٩ - سَتَكُونُ أَحْدَاثٌ وَفِتْنَةٌ وَفِرْقَةٌ وَاخْتِلَافٌ، فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَكُونَ الْمُقْتُولَ لَا الْقَاتِلَ فَافْعَلْ -  
(ك) عن خالد بن عرفطة - (ص)

٤٦٨٠ - سَتَكُونُ عَلَيْكُمْ أُمَّةٌ يَمْلِكُونَ أَرْزَاقَكُمْ، يُحَدِّثُونَكُمْ فَيَكْذِبُونَكُمْ، وَيَعْمَلُونَ فَيَسِيئُونَ الْعَمَلَ،  
لَا يَرْضُونَ مِنْكُمْ حَتَّى تَحْسِنُوا قَبِيحَهُمْ، وَتَصَدَّقُوا كَذِبَهُمْ. فَاعْطَوْهُمْ الْحَقَّ مَرْضَاؤِيهِ، فَإِذَا تَجَاوَزُوا فَمَنْ  
قُبِلَ عَلَى ذَلِكَ فَهُوَ شَهِيدٌ - (ط ب) عن أبي سَلَالَةَ - (ض)

مرتبطة بالباطل اتم ارتباط (ع ط ب) وكذا الديلي (عن معاوية) بن أبي سفيان الخليفة  
(ستكون فتن يصيح الرجل فيها مؤمنا ويمسي كافرًا إلا من أحياء الله بالعلم) لأنه علي بصيرة من أمره  
ويئنه من ربه فيتجنب مواقع الفتن بما يعلم مما يستطيعه من الأحكام قاله الديلي ويروي إلا من اجتبه الله بالعلم  
بدل أحياء (ه ط ب) وكذا أبو يعلى (عن أبي أمامة) قال الهيثمي رجاله ثقات .

(ستكون فتنه) كان تامة أي ستحدث فتنه (صماء ببناء عمياء<sup>(١)</sup>) يعنى يعنى الناس فيها فلا يرون منها يخرجوا يصمون  
عن استماع الحق أو الماد فتنه لا تسمع ولا تبصر ولا تنطق فهى لفقد الحواس لا تنطق ولا ترتفع (من أشرف لها  
استشرفت له) أى من اطعم ينظر إليها جرته لنفسها فالخلاص في التبعاء منهار الهلاكى مقارنتها (وأشرف اللسان فيها هى اطاقك  
بالكلام (كوقوع السيف) في المحاربة - في رواية أشد من السيف قال ابن العربي وجه كونه أشد أن السيف إذا ضرب ضربة  
واحدة مضت واللسان يضرب به في تلك الحالة الواحدة ألف لسنة ثم هذا يحتمل أنه إخبار عما وقع من الحروب بين الصدر  
الاول ويحتمل أنه سيكون وكيفما كان فانه من معجزاته لأنه إخبار عن غيب (د) في الفتن (عن أبي هريرة) رمز لصحته  
وليس كازعم فنيه كما قال المارنى وغيره عبد الرحمن بن اليلباني قال المنذرى وغيره لا يحتج به وضعفه جمع آخرون  
(ستكون أحداث وفتن وفرقة واختلاف) أى أهل فتن وأهل فرقة وأهل اختلاف أو المراد نفس الفتن والفرقة  
والاختلاف (فان استطعت أن تكون المقتول لا القاتل فافعل) يعنى كف يدك عن القتال واستسلم والظاهر أن  
هذا في فتن تكون بين المسلمين أما الكفار فلا يجوز الاستسلام لهم (ك) من حديث حماد بن سلة عن علي بن زيد عن  
أبي عثمان (عن خالد بن عرفطة) بن ابراهيم الليثى أو البكرى أو القضاعى أو العذرى استعمله معاوية على بعض حروبه  
قال ابن حجر وعلي بن زيد هو ابن جعدان ضعيف لكنه اعتضد ورواه أيضا احمد والحاكم والطبرانى وغيرهم قال  
الهيثمي وفيه علي بن زيد ضعيف وبقية رجاله ثقات

(ستكون عليكم أمة يملكون أرزاقكم يحدثونكم فيكذبونكم ويعملون فيسيئون العمل لا يرضون منكم حتى تحسنوا  
قبائحهم فاعطوهم الحق مَرْضَاؤِيهِ فإذا تجاوزوا فمن قتل على ذلك فهو شهيد) خاطب المؤمنين بذلك ليوطنوا أنفسهم

(١) بالمد في الثلاثة؛ قال ابن رسلان أراد أنها لا تسمع ولا تنطق ولا تبصر فهى ذهاب حواسها لا تترك شيئاً ولا  
تنطق ولا ترتفع وقيل هى الحية الصماء التى لا تقبل لسعتها الرقى ولا يستطيع أحد أن يأمر فيها بمعروف أو ينهى عن منكر  
بل إن تكلم بحق رماه الناس وقالوا أما صلح أن يتكلم إلا أنت؟

٤٦٨١ - سَتَكُونُ مَعَادِنٌ يَحْضُرُهَا شَرُّ الْأَسْرِ - (حم) عن رجل من بني سليم - (ح)

٤٦٨٢ - سَتَهَاجِرُونَ إِلَى الشَّامِ فَيُفْتَحُ لَكُمْ، وَيَكُونُ فِيكُمْ دَاءٌ كَالدَّمَلِ أَوْ كَالْحَزَةِ يَأْخُذُ بِمِرَاقِ الرَّجُلِ، يَسْتَشْهِدُ اللَّهُ بِهِ أَنْفُسَهُمْ، وَيَزَكِّي بِهِ أَعْمَلَهُمْ - (حم) عن معاذ - (ص)

٤٦٨٣ - سَجَدَتَا السُّهُورِ فِي الصَّلَاةِ يُجْزِيَانِ مِنْ كُلِّ زِيَادَةٍ وَنَقْصَانٍ - (ع عد هق) عن عائشة - (ض)

٤٦٨٤ - سَجَدَتَا السُّهُورِ بَعْدَ التَّسْلِيمِ، فِيهَا تَشْهَدُ وَسَلَامٌ - (فر) عن أبي هريرة، وابن مسعود

على احتمال ما سيقون من الأذى والشدائد والصبر عليها حتى إذا لقوها لغوا وهم مستعدون فلا يرهقهم ما يرهق من نصيبه الشدة بغتة (طب عن أبي سلالة) الأسلى أو السلى قال الذهبي في الصحابة له حديث ضعيف في الخروج على الظامة علقه البخاري في تاريخه اه والحديث المشار إليه هو هذا قال الهيثمي عقب عزه للطبراني فيه عاصم بن عبيد الله وهو ضعيف (ستكون معادن) جمع معدن وهو الجوهر المستخرج من مكان خلقه الله فيه ويسمى به مكانه أيضا (يحضرها شرار الناس) أي فاتركوها ولا تقربوها لما يلزم على حضورها والتزام عليها من الفتن المؤدى ذلك إلى الهرج والتل وفي رواية بدل يحضرها الخ وسيكون فيها شر خلق الله (حم) عن رجل من بني سليم) ورواه الخطيب عن ابن عمر أتى النبي صلى الله عليه وسلم بقطعة من ذهب كانت أول صدقة جماعته من معدن فقال ما هذه فقالوا صدقة من معدن كذا فذكره قال الهيثمي فيه راو لم يسم بريقة رجاله رجال الصحيح

(ستهاجرون إلى الشام ويفتح لكم) الظاهر أن أصله تفتح لكم وتهاجرون إليها ففيه تقديم وتأخير (ويكون فيكم داء كالدمل) معروف عربي جمعه دامل (أو كالحزة) بضم الحاء وفتح الزاي المشددة والحز القطع وفي النهاية حزه قطعه (ياخذ بمراق الرجل) بشد القاف ما يسفل من البطن فما تحته من المحال التي يرق جلدتها لا واحد لها (يستشهد الله به أنفسهم) أي يقتلهم بوخر الجن (يزكي به أعمالهم) أي ينمها أو يطهرها من العوارض الخبيثة (حم) من حديث اسماعيل بن عبيد الله (عن معاذ) بن جبل قال الهيثمي اسماعيل لم يدرك معاذ راو المصنف لصحته (سجدتا السهو في الصلاة يجزيان من كل زيادة ونقصان) كركعة خامسة وسجدة ثالثة فذكرها بعد فراغها أو ترك بعضاً من أبعاضها (١) قال القاضي: القياس يقتضى أن لا يسجد إذا أصل أنه لم يزد شيئاً لكن صلاته لا تخلو عن أحد الخللين إما الزيادة وإما أداء الرابعة على تردد فيسجد جبراً للخلل، والتردد لما كان من تلبس الشيطان وتشويشه كان ترهيباً للشيطان (ع عد هق) وكذا الطبراني والديلمي (عن عائشة) ثم قال البيهقي تفرد به حكيم بن نافع الرقي وكان ابن معين يوثقه اه وتعبه الذهبي بأن أبا زرعة قال ليس بشيء

(سجدتا السهو بعد التسليم وفيما تشهد وسلام) فيه دليل لأبي حنيفة والثوري أن الساهى إنما يسجد بعد التسليم وقال الشافعي إنما يسجد قبله وقال مالك إن كان لكفص قدم وإلا أخر توفيقا بين الأخبار ورد بأنه كان آخر الأمرين من فعله صلى الله عليه وسلم أنه يسجد قبله فالجمع متعذر فان قوله كان آخر الأمرين ناسخ بما قبله وجاز أن يكون نسيه ثم ذكره بعد السلام والجمع فيما إذا كان الحديثان ثابتا المدلول وليس كما ذكر ولأنه أنسب للعلاقة والقرب واقفى احمد موارد الحديث وفصل بحسبها فقال إن شك في عدد الركعات قدم وإن ترك شيئاً ثم تدارك آخر وكذا إن فعل ما لا نقل فيه قال القاضي وأصحابنا الشافعية ذهبوا إلى أن التقديم كان في أول الإسلام فأنسخ قال الزهري كل فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا أن تقديم السجود على السلام كان آخر الأمرين ثم بسطه (فر عن أبي هريرة وابن مسعود) وفيه

(١) وسجود السهو لا يكرر وإن تكرر ما يقتضيه؛ وسئل من ادعى أن من أمعن النظر في العربية وأراد علماً غيره سهل عليه فقيل له ما تقول فيمن سها في صلاته فسجد للسهو فسها في سجوده هل يسجد؟ قال لا قيل لم لا يسجد قال لأن التصغير ليس له تصغير وسجدتا السهو تمام الصلاة وليس للتمام تمام فقالوا له أحسنت

- ٤٦٨٥ - سَحَاقُ النَّسَاءِ زِنًا بَيْنَهُنَّ - (طب) عن وائلة  
 ٤٦٨٦ - سُخَافَةٌ بِالْمَرْءِ أَنْ يَسْتَعْدِمَ ضَيْفَهُ - (فر) عن ابن عباس  
 ٤٦٨٧ - سَدُّوْا ، وَقَارِبُوا - (طب) عن ابن عمر - (ح)  
 ٤٦٨٨ - سَدُّوْا ، وَقَارِبُوا ، وَأَبْشِرُوا . وَأَعْلَمُوا أَنَّهُ لَنْ يَدْخُلَ أَحَدُكُمْ الْجَنَّةَ عَمَلُهُ ، وَلَا أَنَا ، إِلَّا أَنْ

يحيى بن العلاء قال الذهبي في الضعفاء وقال أحمد كذاب يضع الحديث ويحيى بن أكرم القاضي أورده الذهبي في الضعفاء وقال صدوق وقال الأزدي يتكلمون فيه وقال ابن الجنيد لا يشكون أنه يسرق الحديث  
 (سحاق النساء زنا بينهن) أي في ابرئيم والحرمه لكن يجب به التعزير لا الحد وما في اللسان من أن علياً أمر في امرأتين وجدتا في لحاف واحد يتساحقان يا حراقهما فأحرقنا بالنار فأثر منكر جداً وبفرض صحته هو مذهب صحابي وبالجملة فقد عدده الذهبي وغيره من الكيثار لهذا الحديث وغيره (هب عن وائلة) بن الأسقع ولفظ رواية الطبراني السحاق بين النساء زنا بينهن وأما هذا اللفظ فهو لآبي يعلى وكيفما كان قال الهيثمي رجاله ثقات لكن أورده الذهبي في الكيثار ولم يعزه لمخرج بل قال يروى ثم قال وهذا إسناد لين .

(سخافة بالمرء) أي نقص في عقله (أن يستخدم ضيفه) قال في الفردوس السخف رقة العقل والسخف بفتح السين رقة العيش (فر عن ابن عباس) وفيه ديبس الملائق قال الذهبي قال أبو حاتم ضعيف ورواه البزار أيضا عن ابن عباس فهو بالعزو اليه كان أولى

(سددوا) اقتصدوا في الأمور وتجنبوا الإفراط والتفريط فلا تهرهوا فتنام نفوسكم ويتحلل معاشكم ولا تمكروا في أمر الدنيا فتعرضوا عن الطاعة رأساً (وقاربوا) تقربوا إلى الله بالمواظبة على الطاعات مع الاقتصاد فاعبدوه طرفي النهار وزلفاً من الليل؛ شبه العادة في هذه الأوقات من حيث إنها توجه إلى مقصد وسمى للوصول اليه بالسلك والسير وقطع المسافة في هذه الأوقات (طب عن ابن عمرو) بن العاص روى المصنف لصحته وليس بصواب فقد قال الهيثمي فيه سلام الطويل وهو يجمع على ضعفه

(سددوا) أي اقتصدوا السداد أي الصواب أو بالغوا في التصويب من سدد الرجل إذا صار ذا سداد وسد في رميته إذا بالغ في تصويبها وإصاتها (وقاربوا) أي لا تغفلوا والمقاربة القصد في الأمور التي لا تغلغل فيها ولا تقصير (وأبشروا) بالثواب الجزيل (واسلموا) أنه لن يدخل) بكسر الخاء (أحدكم) أيها المؤمنون (الجنة عمله) بل فضل الله ورحمته قال القاضي أراد بيان أن النجاة من العذاب والفوز بالثواب بفضل الله ورحمته والعمل غير مؤثر فهما على سبيل الإيجاب والافتضاء بل غاية أنه يعد العامل لأن يفضل عليه ويقرب اليه الرحمة كما قال تعالى وإن رحمة الله قريب من المحسنين، وليس المراد توهين العمل ونفيه بل توقيف العباد على أن العمل إنما يتم بفضل الله ورحمته لئلا يتكلموا على أعمالهم اغتراراً بها ولا يمارضه وأدخلوا الجنة بما كنتم تعملون، لأن الحديث في الدخول والآية في حصول المنازل فيها وقال الكرماني الباء في بما كنتم ليست سببية بل للملابسة أي أورتتموها ملابسة لأعمالكم أي لثواب أعمالكم أو للمقابلة نحو أعطيته الشاة بدرهم والمراد جنة خاصة بذلك الخاصة الرفيعة العالية بسبب الأعمال وأما أصل الدخول فالرحمة لا بالعمل قال وجواب النووي بأن دخول الجنة بسبب العمل والعمل بالرحمة فيرد بان المقدمة الأولى خلاف صريح الحديث فلا ياتفت اليها (ولا أنا) عدل عن مقتضى الظاهر وهو ولا إياي اتقلا عن



يَتَعَمَدُنِي اللَّهُ بِمَنْفَرَةٍ وَرَحْمَةٍ - (حم ق) عن عائشة - (صح)

٤٦٨٩ - سُرْعَةُ الْمَشْيِ تَذْهَبُ بِهَا الْمُؤْمِنُ - (حل) عن أبي هريرة (خط) في الجامع (فر) عن ابن عمر ، ابن النجار عن ابن عباس - (ض)

٤٦٩٠ - سُرْعَةُ الْمَشْيِ تَذْهَبُ بِهَا الْوَجْهَ - أبو القاسم بن شران في أماليه عن أنس - (ض)

الجملة الفعلية إلى الجملة الاسمية فتقديره ولا أنت من ينجيه عمله استعاداً عن هذه النسبة إليه ( إلا أن يتعمدني الله بمغفرته ورحمته ) أي ليسترنى مأخوذ من غم السيف في غمده ويجعل رحمته محيطه في إحاطة الغلاف بما يحفظ فيه ذكره القاضي قال بعض العارفين من قاله بأفعاله قاله بعدله ومن قاله بإفلاسه قاله بفضلته قال الرافعي فيه أنه لا ينبغي لعامل أن يتكلم على عمله في طلب النجاة ونيل الدرجات لأنه إنما عمل بتوفيق الله ، إنما ترك المعصية لعظمة الله فكل ذلك بفضلته ورحمته ﴿ تنبيه ﴾ أخرج الحكيم الترمذي عن جابر قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال خرج من عندي جبريل آتفا فقال يا محمد إن الله عبداً عبد الله خمسمائة سنة على رأس جبل والبحر محيط به وأخرج له عيناً عذبة بعرض الأصبع تفيض بماء عذب وشجرة رمان تخرج كل ليلة رمانة فيتغذى بها فإذا أمسى نزل وأصاب من الوضوء ثم قام للصلاة فسأل ربه أن يقبضه ساجداً وأن لا يجعل للأرض ولا شيء يفسده عليه سبيلاً حتى يبعث ساجداً ففعل فنحن نرتبه إذا هطنا وإذا عرجنا وأنه يبعث يوم القيامة فيوقف بين يدي الله فيقول أدخلوه الجنة برحمتي فيقول بل بعمل يارب فيقول لللائكة قايسوا عبدى بنعمتي عليه وبعمله فتوزن فتوجد نعمة البصر قد احاطت بعبادة خمسمائة سنة وتبقى نعمة الجسد فضلاً عليه فيقول أدخلوه النار فينادى يارب برحمتك فيقول ردوه فيوقف بين يديه فيقول من خلقتك ولم تك شيئاً فيقول أنت يارب فيقول أكان ذلك من قبلك أم برحمتي فيقول برحمتك فيقول أدخلوه الجنة برحمتي فهذا الذي ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث وإنما ينجيه يوم القيامة برحمته وهل خرجت الأعمال من الأركان إلا بتوقيفه وهل كان له التوفيق إلا برحمته ﴿ فائدة ﴾ قال الغزالي اجتمع ابن واسع وابن دينار فقال ابن دينار إما طاعة الله أو النار فقال ابن واسع إما رحمة الله أو النار فقال ابن دينار ما أحوجني إلى معلم مثلك وقال البسطامي كابدت العبادة ثلاثين سنة فسمعت قائلاً يقول يا أبا يزيد خزائنه مملوءة من العبادة إن أردت الوصول إليه فعليك بالدالة والافتقار ﴿ تنمة ﴾ قال ابن عطاء الله من علامة الاعتماد على العمل نقصان لرجاء عند وجود الزلل ولا تفرحك الطاعة لأنها برزت منك وافرحت بها لأنها برزت من الله وقل بفضل ورحمة فبذلك فليفرحوا هو خير مما يجمعون ، (حم ق عن عائشة)

(سرعة المشي تذهب بهاء المؤمن) هيئته وجماله لأن السرعة تتعب فتغير اللون والهيئة (حل عن أبي هريرة) وفيه محمد بن عبد الله الأصمعي قال الخياط لم أر له ذكر إلا في هذا الحديث قل في الميزان وهو حديث منكر جداً رواه محمد بن يعقوب عنه عن أبيه عن أبي معشر عن المقبري عن أبي هريرة قال وهذا خير صحیح انتهى وأعله ابن حبان بأبي معشر وقال اختلط آخره وكثرت المناكير في روايته فبطل الاحتجاج به (خط في الجامع) وكذا ابن عدى في الكامل (فر) من حديث الوليد بن سلمة عن عمر بن محمد بن صهان هذا وقال غالب أحاديثه مناكير وبالوليد بن سلمة وقال عامة حديثه غير محفوظ (عن ابن عمر) بن الخياط (بن النجار عن ابن عباس)

(سرعة المشي تذهب بهاء المؤمن) (١) أي حسن هيئته قال السخاوي هذا وما قبله ما لم يحش من بطء السير فتقويت أمر ديني (أبو القاسم بن بشر في أماليه عن أنس) ورواه أبو نعيم والدليلي من حديث ابن عمر

(١) وفي نسخة بهاء الوجه

٤٦٩١ - سَطَعَ نُورٌ فِي الْجَنَّةِ ، قَبِيلٌ : مَا هَذَا ؟ فَإِذَا هُوَ مِنْ نُغْرٍ حَوْرَاءَ ضَحِكَتْ فِي وَجْهِ زَوْجِهَا - الْحَاكِمُ فِي الْكِنِيِّ (خط) عن ابن مسعود - (ض)

٤٦٩٢ - سَعَادَةٌ لِابْنِ آدَمَ ثَلَاثٌ ، وَشَقَاوَةٌ لِابْنِ آدَمَ ثَلَاثٌ ، فَمِنْ سَعَادَةِ ابْنِ آدَمَ : الزَّوْجَةُ الصَّالِحَةُ ، وَالْمَرْكَبُ الصَّالِحُ ، وَالْمَسْكَنُ الْوَاسِعُ ، وَشِقْوَةُ لِابْنِ آدَمَ ثَلَاثٌ : الْمَسْكَنُ السَّوِيءُ ، وَالْمَرْأَةُ السَّوِيءُ ، وَالْمَرْكَبُ السَّوِيءُ - الطيالسي عن سعد - (صح)

٤٦٩٣ - سَفَرُ الْمَرْأَةِ مَعَ عَبْدِهَا ضَيْعَةٌ - الْبَزَارُ (طس) عن ابن عمر - (ض)

(سطع نور في الجنة قبيل ما هذا) أى قال بعض أهل الجنة لبعض أو الملائكة كذلك (فاذا هو) أى ففحصوا عنه فإذا هو (من نغر حوراء ضحكت في وجه زوجها) هذا السطوع وهذا الضحك يحتمل أن يكون باعتبار الأول وعبر عنه بالماضى لتحقيق الوقوع فإن أزواجهن لا يجتمعون بهن إلا بعد فصل القضاء ودخول أهل الجنة الجنة ويحتمل إرادة الاجتماع الروحاني الآتى ويمكن أن المراد به التمثيل للشعار بتضاعف أنوار تلك الدار فأذن المتوهم من المشاهد محاولة لكشف المعنى ورفع الحجاب عما أعلمه للؤمنين في دار الثواب وأن ما أعد الله لأهل الإيمان في الجنان فوق ما يبصر العيان (نكتة) قال الغزالي إن أصحاب الثرى كلوه فيما كانوا يرون من خوفه وورثته حاله فقالوا يا أستاذ لو نقصت من هذا الجهد نلت مرادك فقال كيف لا أجهد وقد بلغت أن أهل الجنة يتجلى لهم نور تضىء له الجنان الثمانية فيظنونه نور وجه الرب سبحانه وتعالى فيخرون ساجدين فينادون ارفعوا ليس الذى تظنون إنما هو نور جارية ابتسمت في وجه زوجها ثم أنشأ يقول

ماضٍ من كانت الفردوس مسكنه ماذا تحمل من بأس وإقتار  
تراه يمشى كثيباً خائفاً وجلاً إلى المساجد يسعى بين أطمار

(الحاكم في) كتاب (الكنى خط) في ترجمة عيسى بن يوسف الطباع (عن ابن مسعود) وفيه حاسن بن محمد قال الذهبي في الضعفاء مجهول قال في الميزان إن الحديث باطل

(سعادة لابن آدم ثلاث) من الأشياء أى حصولها له (وشقاوة) فى رواية وشقاوة (لابن آدم ثلاث) كذلك (فمن سعادة ابن آدم الزوجة الصالحة) أى المسئلة الدينية العفيفة التى تعفه (والمركب الصالح) أى السريع غير النفور ولا الشروء ولا الحرون ونحو ذلك (والمسكن الواسع) بالنسبة للإنسان رذلك يختلف باختلاف الناس (وشقاوة لابن آدم ثلاث المسكن السوء) فى رواية بدله الضيق (والمركب السوء) وهذه من سعادة الدنيا لاسعادة الدين والسعادة مطلقه ومقيدة فالمطلقة السعادة فى الدارين والمقيدة ما قيدت به فانه ذكر أشياء متعددة فكان من رزق الصلاح فى الثلاث المذكورة طاب عيشه وتمنى ببقائه وتم رفقته بها لأن هذه الأمور من مرافق الأبدان ومتاع الدنيا وقد يكون سعيداً فى الدنيا ولا يرزق هذه الأشياء والمراد بالشقاوة هنا التعب على وزان وفلا يخرج جنكاً من الجنة فتشقى ومن ابتلى بمسكن سوء وامرأة سوء تعب لا محالة وقد يكون السعداء مبتلين بداء التعب والأولياء مرادون بالبلاء وقد كانت امرأتا نوح ولوط فى غاية الشقاء وهما فى غاية السعادة وامرأة فرعون أسعد أهل زمنها وفرعون أشقى الخلق فبان أنه أراد السعادة المقيدة التى هى سعادة الدنيا لا السعادة المطلقة العامة (الطيالسي) أبو داود (عن سعد) بن أبى وقاص ومن المصنف لصحته وظاهر صنيع المصنف أنه لا يوجد لاشهر من الطيالسي إلا ما عدل اليه واقتصر عليه وليس كذلك بل رواه الحاكم فى المستدرک باللفظ المزبور عن سعد المذكور وقال صحيح وأقره الذهبى وعليه اعتمد المصنف فى الرمز لصحته (سفر المرأة مع عبدها ضيعة) قال فى الكشاف لأن عبد المرأة بمنزلة الأجنبي منها خصياً أو غلاماً وعند الشافعية

٤٦٩٤ - سَلَّ رَبُّكَ الْعَافِيَةَ وَالْمُعَافَاةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ؛ فَإِذَا أُعْطِيَتِ الْعَافِيَةُ فِي الدُّنْيَا وَأُعْطِيَتْهَا فِي الْآخِرَةِ فَقَدْ أَفْلَحْتَ - (ت ه) عن أنس - (ص)

٤٦٩٥ - سَلَّ اللَّهُ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ - (تخك) عن عبد الله بن جعفر - (ص)

٤٦٩٦ - سَلَّمَ لَنَا مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ - (طبك) عن عمرو بن عوف - (ص)

أن الممسوح الثلثة ليس كالأجنبي بل له نظرها والخلوة بها وعلم منه أن المرأة لو لم تجد من يخرج معها للحج من زوج أو محرم أو نسوة ثقات لا يلزمها الخروج مع عبدها نعم إن كان ثقة وهي ثقة أيضا وجب (البرار) في مسنده (طس) عن ابن عمر بن الخطاب قال الهيثمي أخذنا من الميزان وفيه بزيع بن عبد الرحمن ضعفه أبو حاتم وبقية رجاله ثقات وفي اللسان بزيع هذا ذكره ابن حبان في الثقات وقال الأزدي منكر الحديث

(سَلَّ رَبُّكَ الْعَافِيَةَ) أى السلامة من المكاره الإعفاء خرج الطاغية (والمعافاة من) مصدر من قولك عافاك الله معافاة (في الدنيا والآخرة) فإذا أعطيت العافية في الدنيا وأعطيت في الآخرة فقد أفلحت (أى فزت ووظفرت قالوا هذا السؤال متضمن للعفو عن الماضي والآتى فالعافية في الحال والمعافاة في الاستقبال فهو طلب دوام العافية واستمرارها قال ابن القيم ما سئل الله شيئا أحب إليه من العافية كما في مسند أحمد عن أبي هريرة وقال بعض العارفين أكثروا من سؤال العافية فإن المتبلى وإن اشتد بلاؤه لا يأمن ما هو أشد منه ورأى بعضهم في يد ابن واسع قرحة فتزوج فقال له هذه من نعم الله حيث لم يجعلها في حدتي (ن ه عن أنس) بن مالك

(سَلَّ اللَّهُ الْعَفْوَ) أى الفضل والنماء من عفو الشيء وهو كثرته ونماؤه ومنه حتى عفواه أى كثروا ، كذا ذكره الإمام ابن جرير ، لكن المتبادر أن المراد هنا ترك المؤاخذه بالذنب (والمعافاة في الدنيا والآخرة) فإن ذلك يتضمن إزالة الشرور الماضية والآتية قال الحكيم هذا من جبر مع الكلام إذ ليس شيء مما يعمل للآخرة يتقبل إلا باليقين وليس شيء من أمر الدنيا ينأى به صاحبه إلا مع الأمن والصحة وفراغ القلب فجمع أمر الآخرة كله في كلمة وأمر الدنيا كله في كلمة ومن ثم قيل لو أتى أعطيت سؤلى لما سألت إلا العفو والعافية فكم فتى قد بات في نعمة فسل منها الليسلة الثانية

(تنبيه) قال الصوفية العارف إذا كسب في مقام العرفان يصير يثأر من قرصة برغوث ويسأل العافية منها ولا يتجدد لها لشهوده ضعفه وعجزه بخلاف المرید فإنه من شدة ادعائه القوة يريد أن يقاوم التهور الإلهي وذلك سوء أدب ثم آخر الأمر يظهر عجزه ويسأل العافية (تخ عن عبد الله بن جعفر) جاءه رجل فقال مررت بدعوات ينفعني الله بهن قال نعم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وسأله رجل عما سألتني عنه فذكره

(سَلَّمَ لَنَا مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ) بالنصب على الاختصاص عند سيديوية والجر على البدل من الضمير عند الاخفش قال والضمير يحتمل أن يراى به المتكلم فقط وأن يراد المتكلم وجماعة يعنى الصحابة وأهل البيت فلما تعدد الاحتمال وجب البيان بالابتنال والنبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم داخل في أهل البيت دخولا أوليا أنفسهم وفيه والمراد أهل بيت النبوة قال الراغب نبه به على أن مولى القوم يصح نسبه إليهم كما قال مولى القوم منهم وابنه من دلالة على أن سلمان قد طهره الله فإن الله طهرني صلى الله عليه وعلى آله وسلم عبد محض طهره الله وأهل بيته تطهروا وأذهب عنهم الرجس وهو كل ما يشبههم لا يضاف إليهم إلا من له حكم الطهارة والتقديس فهذه شهادة منه لسلمان بالطهارة والحفظ الإلهي وإذا كانت العناية الربانية تحصل بمجرد الاضافة فاطنك بأهل البيت في أنفسهم فهم المطهرون بل هم عين الطهارة ذكره ابن العربي وسيدى كما في المستدرک أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خط الخندق عام الأحزاب

٤٦٩٧ - سَلْبَانُ سَابِقُ فَارِسَ - ابن سعد عن الحسن مرسلًا - (ح)

٤٦٩٨ - سلم على ملك ثم قال لي: لم أزل أستأذن ربي عز وجل في لقائك حتى كان هذا أو أن أذن لي، وإني أبشرك أنه ليس أحد أكرم على الله منك - ابن عساكر عن عبد الرحمن بن غنم - (ض)

٤٦٩٩ - سلوا الله الفردوس؛ فإنها سرّة الجنّة، وإن أهل الفردوس يسمعون أطيّط العرش - (طب ك) عن أبي أمامة - (صح)

٤٧٠٠ - سلوا الله العفو والعافية؛ فإن أحدًا لم يعط بعد اليقين خيرًا من العافية - (حم ت) عن أبي بكر - (صح)

حتى بلغ المذاحج فقطع لكل عشرة أربعين ذراعًا فقالت المهاجرون سليمان منا والآنصار سليمان منا فذكره رسول الله صلى الله عليه وسلم (طب ك) في المناقب (عن عمرو بن عوف) جزم الحافظ الذهبي بضعف سنده وقال الهيثمي فيه عند الطبراني كثير بن عبد الله المزني ضعفه الجمهور وبقية رجاله ثقات (سلمان) الفارسي (سابق فارس) إلى الاسلام أي هو أولهم إسلاماً وفي حديث آخر أناسبق ولد آدم وسلمان سابق الفرس وأنشد بعضهم

لعمرك ما الانسان إلا ابن دينه ه فلا تشرك التقوى اتكالا على النسب

فقد رفع الاسلام سلمان فارس ه وقد وضع الكفر الحسيب أبا طب

(ابن سعد) في الطبقات من حديث ابن علية عن يونس (عن الحسن) البصري (مرسلًا) ورواه عنه أيضاً ابن عساكر وابن علية فيه كلام مشهور ه (سلم على ملك ثم قال لي لم أزل أستأذن ربي عز وجل في لقائك حتى كان هذا أو أن أذن لي وإني أبشرك أنه ليس أحد أكرم على الله منك) أي حتى الملائكة حتى خواصهم كما يؤذن به العموم وعليه إجماع أهل السنة وردوا ما ذهب إليه الزمخشري من تفضيل روح القدس عليه (ابن عساكر) في التاريخ (عن عبد الرحمن ابن غنم) الأشعري أسلم في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وصحب ما إذا قال كنا جلوساً عند النبي صلى الله عليه وسلم ومعنا ناس من أهل المدينة أهل نفاق فإذا صحابة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سلم على الخ ورواه عنه أيضاً أبو نعيم والدليلي فاقصّر المصنف على ابن عساكر ليس على ما ينبغي

(سلوا الله الفردوس) أي جنته قيل وأصله البستان بلغة الروم فعرّب (فيها سرّة الجنّة) في رواية فانه وسط الجنّة أي باعتبار أطرافها وجهاتها (وإن أهل الفردوس) أي سكانه (يسمعون أطيّط العرش) لكونه الطيقة العليا من طبقات الجنان وسقفها عرش الرحمن وهذا كما ترى رد على الحلبي في زعمه أن الفردوس اسم يجمع الجنان كلها كجهم يجمع النيران كلها قال وإنما أمر بسؤال الفردوس لأن الجنان مراتب لا يستوى الناس في استحقاقها فلا ينبغي لأحد أن يتخير إحداها وقد أعد لغيره فيدخل في قوله ولا تتموا ما فضل الله به بعضكم على بعض (طب ك) في التفسير من حديث إسرائيل عن جعفر بن الزبير عن القاسم (عن أبي أمامة) قال الخاكم صحیح فرده الذهبي بأن جعفرها لك وقال الهيثمي فيه عند الطبراني جعفر بن الزبير متروك

(سلوا الله العفو والعافية) أي واحذروا سؤال البلاء وإن كان البلاء نعمة وأما قول بعض الأكارب أو ذان أن كرون جسر أعلى النار يعبر على الخلق فينجون وأكون أنا فيها فقد المسأغب على قلبه من الحب حتى أسكره إذ من شرب كأس الحبة سكر ومن سكر توسع في الكلام ولو زايه سكره علم أن ما غلب عليه حاله لا حقيقة لها فاستمع من هذا فهو كلام المشائق الذين أفرط حهم وكلامهم يستند سماعه ولا يعون عليه ومن ذلك قول سحنون المحب فليس لي في سواك حظ فكيفها شئت فاخترتني فاقبل بحصر البول فصار

٤٧٠١ - سَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ ؛ فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ يُسَأَلَ ، وَأَفْضَلُ الْعِبَادَةِ أَنْ تَنْتَظِرَ الْفَرَجَ - ( ت ) عن ابن  
٤٧٠٢ - سَلُوا اللَّهَ عَلِيًّا نَافِعًا ، وَتَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ - ( ه هب ) عن جابر - ( صح )

يطوف ويقول لأطفال الكتاب ادعوا العمم الكذاب ( حكي ) أن فاخترها وادعها ذكرها فبنته فقال كيف ولو أردت أن  
أقلب ملك سليمان ظهراً لبطن لأجلك لفعلت فعاتبه سليمان فقال كلام العشاق لا يؤاخذ به (فإن أحداً لم يعط بعد اليقين خيراً من  
العافية) أفرد العافية بعد جمعها لأن معنى العفو محو الذنب ومعنى العافية السلامة من الأسيام والبلاء فاستغنى عن ذكر العفو بها  
لشمولها ذكره القاضي ثم إنه جمع بين عاقبي الدنيا والدين لأن صلاح العبد لا يتم في الدارين إلا بالعفو واليقين فاليقين يدفع عنه  
عقوبة الآخرة والعافية تدفع عنه أمراض الدنيا في قلبه وبدنه قال ابن جرير فإن قلت هذا الخبر يناقض خبر إذا أحب الله عبداً  
ابتلاه قلت إنما أمر بطلب العافية من كل مكروه يحذر العبد على نفسه ودينه ودنياه والعافية في الدارين السلامة من  
تبعات الذنوب فمن رزق ذلك فقد برئ من المصائب التي هي عقوبات والعلل التي هي كفارات لأن البلاء لأهل الإيمان عقوبة  
يحص بها عنهم في الدنيا ليلقوه مطهرين فإذا عوفي من التبعات وسلم من الذنوب الموجبة للعقوبات سلم من الأوجاع التي هي  
كفارات لأن الكفارة إنما تكون ، لمكفر ذكروه ابن جرير ( تنبيه ) في ضمن هذا الحديث إيحاء إلى أن شدة حياة العبد من  
ربه توجب أنه إنما يسأل العفو لا الرضى عنه إذ الرضى لا يكون إلا للتطهرين من الرذائل بمصمة أو حفظ وأما من تلتطخ  
بالمعاصي فلا يلبق به إلا سؤال العفو وعلى ذلك درج أهل السلوك ( حم ت ) في الدعوات ( عن أبي بكر ) الصديق رضى الله عنه  
قال قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم عام أول على المنبر ثم بكى ثم ذكره قال المنذرى رواه الترمذى من رواية عبد الله  
ابن محمد بن عبيد وقال حسن غريب ورواه النسائي من طرق أحداً سانيدها صحيح اه . وقد رمز المصنف لحسنه

( سلوا الله ) أى ادعوه لإذهاب البلاء وقيل العاء ( من فضله ) أى من زيادة إفضاله عليكم قال الطيبي الفضل الزيادة وكل  
عطية لا تلزم المعطى والمراد أن إعطاء الله ليس بسبب استحقاق العبد بل إفضاله من غير سابقة ولا يمنعكم شيء من السؤال  
ثم علل ذلك بقوله ( فإن الله يحب أن يسأل ) أى من فضله لأن خزائنه مملأى لا يغيضها نفقة سبحانه الليل والنهار فلما حث على  
السؤال هذا الحث البليغ وعلم أن بعضهم يمتنع من الدعاء لاستبطاء الإجابة فيدعه قال ( وأفضل العبادات انتظار الفرج ) أى  
أفضل الدعاء انتظار الداعي الفرج بالإجابة فيزيد في خضوعه وتذلل وعبادته التي يحبها الله تعالى وهو المراد من قوله فإن الله  
يحب الخ ( ت ) في الدعوات ( عن ابن مسعود ) رمز المصنف لصحته وليس كما قال فقيه حماد بن واقد قال الترمذى نفسه ليس  
بالحافظ وقال الحافظ العراقي ضعفه ابن معين وغيره اه . وقصارى أمره أن ابن حجر حسنه

( سلوا الله علماً نافعاً ) أى شرعياً معمولاً به ( وتعوذوا بالله من علم لا ينفع ) قال الحافظ ابن رجب هذا كالسحر وغيره  
من العلوم المضرة في الدين أو الدنيا وقد ورد تفسير العلم الذى لا ينفع بعلم النسب في مرسل رواه أبو داود في مراسيله اه .  
وأقول هذا وإن كان محتملاً لكن أقرب منه أن يراد في الحديث المشروح العلم الذى لا يعمل معه فإنه غير نافع لصاحبه بل  
ضار له بل يهلكه فإنه حجة عليه قال الغزالي العلم النافع هو ما يتعاق بالآخرة وهو علم أحوال القلب وأخلاقه المذمومة والمحمودة  
وما هو مرضى عند الله وذلك خارج عن ولاية الفقيه بعزل المصطفى صلى الله عليه وسلم أرباب السيف والسلطنة عنه حيث  
قال هل شققت عن قلبه والفقيه هو معلم السلطان ومرشده إلى طريق سياسة الخلق وقد اتفقوا على أن الشرف في العلم ليعمل  
به فمن تعلم علم اللعان والظهار والسلم والإجارة ليتقرب بتعاطيها إلى الله فهو مجنون وعلم طريق الآخرة فرض عين في فتوى  
علماء الآخرة والمعرض عنه هالك بسيف سلاطين الدنيا بفتوى فقهاء الدنيا يمكن علم الفقه وإن كان من علوم الدنيا لا يستغنى  
عنه أحد البتة وهو مجاور علم الآخرة فإنه نظر في أعمال الجوارح ( ه هب عن جابر ) رمز المصنف لصحته وأخطأ فقيه أسامة  
ابن زيد فإن كان ابن أسلم فقد أوردته الذهبي في الضعفاء وقال ضعفه أحمد وجمع وكان صالحاً وإن كان الليث فقد قال النسائي  
ليس بقوى وقال العلاء الحديث حسن غريب

٤٧٣ - سَلُوا اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ . أَعْلَى دَرَجَةٍ فِي الْجَنَّةِ ، لَا يَنْهَاهَا إِلَّا رَجُلٌ وَاحِدٌ ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ - (ت) عن أبي هريرة - (ص)

٤٧٠٤ - سَلُوا اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ ؛ فَإِنَّهُ لَا يَسْأَلُهَا لِي عَبْدٌ فِي الدُّنْيَا إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَهِيدًا أَوْ شَفِيعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (ش طس) عن ابن عباس - (ص)

٤٧٠٥ - سَلُوا اللَّهَ يَبْطُونِ أَكْفُكُمْ ، وَلَا تَسْأَلُوهُ بَظُهُورِهَا - (طب) عن أبي بكر - (ص)  
٤٧٠٦ - سَلُوا اللَّهَ يَبْطُونِ أَكْفُكُمْ ، وَلَا تَسْأَلُوهُ بَظُهُورِهَا ، فَإِذَا فَرَعْتُمْ فَاْمَسُحُوا بِهَا وُجُوهَكُمْ - (دهق) عن ابن عباس - (ص)

(سَلُوا اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ) المنزلة العلية والمراد بها هنا (أعلى درجة في الجنة) قال القاضي وأصل الوسيلة ما يتقرب به إلى غيره قال تعالى «يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وابتغوا إليه الوسيلة، أي اتقوه بترك المعاصي وابتغوا إليه الوسيلة بفعل الطاعات من وسل إلى كذا تقرب إليه . قال لبيد :

أرى الناس لا يدرون ما قدر أمرهم  
ألا كل ذي لب إلى الله واسئل

وإنما سميت وسيلة لأنها منزلة يكون الواصل إليها قريبا من الله فتكون كالوصلة التي يتوسل بالوصول إليها والوصول فيها إلى الرلقي منه تعالى والانخراط في غمار الملايا العلي أولانها منزلة سنية ومرتبة عليه يتوسل الناس بين اختصاص بها ونزل منها إلى الله تعالى شفيعا مشفعا يخاضهم من أليم عذابه (لا يتأهلها إلا رجل واحد وأرجو أن أكون هو) قال ابن القيم : هكذا الرواية أن أكون أنا هو ؛ ووجهه أن الجملة خبر عن اسم كان المستتر فيها ولا يكون فضلا ولا توكيدا بل مبتدأ وقال عبد الجليل القصيري في شعب الإيمان الوسيلة التي اختص بها هي التوسل وذلك أنه يكون في الجنة بمنزلة الوزير من الملك بغير تمثيل لا يصل إلى أحد شيء إلا بواسطة (ن) في المناقب من حديث كعب (عن أبي هريرة) وقال غريب إسناده ليس بقوي وكعب غير معروف اه . فرمز المصنف لصحته مدفوع

(سَلُوا اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ) المنزلة العلية (فإنه لا يسألها لى عبد) مسلم (في الدنيا إلا كنت له شهيدا وشفيعا يوم القيامة) إنما سميت الوسيلة لأنها أقرب الدرجات إلى العرش وأصل الوسيلة القرب فعيلة من وسل إليه إذا تقرب إليه ومعنى الوسيلة الوصلة ولهذا كانت أفضل الجنة وأشرفها وأعظمها نورا ولما كان النبي صلى الله عليه وسلم أعظم الخلق عبودية لربه وأشدهم له خشية كانت منزلته أقرب المنازل لعرشه (ش طس عن ابن عباس) رمر المصنف لصحته وليس كما ظن بل هو حسن لأن في سنده من فيه خلاف قال الهيثمي تبعاً للندري فيه الوليد بن عبد الملك والحرائي قال ابن حبان مستقيم الحديث إذا روى عن الثقات

(سَلُوا اللَّهَ يَبْطُونِ أَكْفُكُمْ وَلَا تَسْأَلُوهُ بَظُهُورِهَا) الباء اللآلة ويجوز كونها للمصاحبة وعادة من طلب شيئاً من غيره أن يمد كفه إليه ليضع النائل فيها والداعي طالب من أكرم الأكرمين فلا يرفع ظهر كفيه إلا إن أراد دفع بلاء لأن بطن كفيه في غيره إلى أسفل فكأنه أشار إلى عكس ذلك وخلوها عن الخير (طب عن أبي بكر) قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح غير عمار بن خالد الواسطي وهو ثقة

(سَلُوا اللَّهَ يَبْطُونِ أَكْفُكُمْ) كحالة الحريص على الشيء يتوقع تناوله (ولا تسألوه بظهورها) لأنه خلاف اللاتق بحال طالب جلب نعمة كما تقرر (فإذا فرغتم) من الدعاء (فامسحوا) نداء بها (وجوهكم<sup>(١)</sup>) تفاؤلا بإصابة المطلوب وتبركا بإيصاله إلى وجهه الذي هو أول الاعضاء وأولها فمنه تسرى البركة إلى سائر الاعضاء وأما خبر إن

- ٤٧٠٧ - سَلُوا اللَّهَ حَوَاجِكُمْ الْبَتَّةَ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ - (ع) عن أبي رافع - (ض)  
٤٧٠٨ - سَلُوا اللَّهَ كُلَّ شَيْءٍ حَتَّى الشُّعْبِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ إِنْ لَمْ يَبْسُرْهُ لَمْ يَتَبَسَّرْ - (ع) عن عائشة  
٤٧٠٩ - سَلُوا أَهْلَ الشَّرَفِ عَنِ الْعِلْمِ، فَإِنْ كَانَ عِنْدَهُمْ عِلْمٌ فَارْتَبُّوهُ؛ فَإِنَّهُمْ لَا يَكْذِبُونَ - (فر)  
عن ابن عمر - (ض)

المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم استسقى وأشار بظفر كفه إلى السماء فمعناه رفعهما رفعاً تاماً حتى ظهر بياض إبطيه (د) في الصلاة (هق) كلاهما (عن ابن عباس) رمز المصنف لصحته وليس كما زعم فإن أبا داود نفسه إنما خرج مقررنا ببيان حاله فقال روى هذا من غير طريق عن ابن عباس يرفعه وكها واهية وهذا الطريق أمثاله وهو ضعيف اه . وساقه عند البيهقي وأقره وارضاء الذهبي وأقره ابن حجر فاعجب للمصنف مع اطلاعه على ذلك كيف أشار لصحته (سَلُوا اللَّهَ حَوَاجِكُمْ الْبَتَّةَ) أى قطعاً ولا تترددوا في سؤاله فإنه إن لم يسألها لم تسأل والبت القطع (في صلاة الصبح (١)) لأنها أول صلاة النهار الذي هو محل الحاجات غالباً فلا بد أن تجابوا قبل وقوع ذنب يمنع وفيه رد على من منع الدعاء في المكتوبة بغير قراءة (ع عن أبي رافع) ورواه عنه الديلمي أيضاً

(سَلُوا اللَّهَ كُلَّ شَيْءٍ) من أمر الدين والدنيا الذي يجوز سؤاله شرعاً (حتى الشُّعْبِ) أى سور النعل الذي تدخل بين الأصبعين ويدخل طرفه في الثقب الذي في صدر النعل المشدود في الزمام والزمَام الذي يدخل فيه الشُّعْب (فإن الله إن لم يبسرهُ لم يتبسر) فأذن لا طريق إلى حصول أى مطلوب من جلائل النعم ودقائقها إلا بالتطفل على موائد كرم من له الأمر وفي الإنجيل سلوا تعطوا اطلبوا تجدوا افرعوا يفتح لكم كل من سأل أعطى ومن طلب وجد ومن يقرع يفتح له أوحى الله إلى موسى قل للمؤمنين لا يستعجلوني إذا دعوني ولا يبخلوني أليس يعلمون أنى أبيض البخيل كيف أكون بخيلاً يا موسى لا تخف منى بخلاً أن تسألنى عظيماً ولا تستحي أن تسألنى صغيراً اطلب إلى الدقة والعلف لشانك يا موسى أما علمت أنى خلقت الخردلة فما فوقها وإنى لم أخلق شيئاً إلا وقد علمت أن الخلق يحتاجون إليه فمن سألنى مسألة وهو يعلم أنى قادر أعطى وأمنع أعطيته مسألته بالمغفرة قال عروة بن الزبير إنى أسأل الله فى صلاتى حتى أسأله الملح إلى أهلى وكان ابن المنكدر يقول اللهم قوِّ ذكرى فإنه منفعة لأهلى وإنما سأل قوته ليخرج من حق زوجته لا لقتضاء النعمة لأن المرأة نهمتها فى الرجال فإذا عطها خيف عليها الزنا (ع عن عائشة) قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح غير محمد بن عبد الله بن المنادى وهو ثقة

(سَلُوا أَهْلَ الشَّرَفِ عَنِ الْعِلْمِ فَإِنْ كَانَ عِنْدَهُمْ عِلْمٌ فَارْتَبُّوهُ بِإِنِّهِمْ لَا يَكْذِبُونَ) فإنهم يصونون شرفهم عن أن يندسوه بعار الكذب. كتب عمر بن عبد العزيز إلى الحسن البصرى عند ما ولى الخلافة أشر على بقوم أستعين بهم على أمر الله فكتب إليه أما أهل الدين فليس يريدونك ولكن عليك بالأشراف فإنهم يصونون شرفهم أن يندسوه بالحياة ومن كلامهم ولد الشريف أولى بالشرف والدر أعلى من الصدف وهو أمر غالى والحديث ورد على الغالب قال القسطلانى إذا طاب أصل المرء طابت فروعه ومن غلط جاءت يد الشوك بالورد وقد يخجث الفرع الذى طاب أصله ليظهر صنع الله فى العكس والطارد وقال الراغب الشرف أصله بآثر الآباء والعشيرة ولذلك قيل للعلوية أشراف قال ومن الناس من لا يعد شرف الأصل فضيلة وقال المرء بنفسه واستدل بقول على الناس أبناء ما يحسنون وبقوله قيمة كل امرء ما يحسنه ويقول الشاعر

كن ابن من شئت واكتسب أدبا يفنيك محموده عن النسب

- ٤٧١٠ - سمي هرون أبنيه شبراً وشبيراً وإني سميت أبنى الحسن والحسين كما سمي به هرون أبنيه -  
 البغوى ، وعبد الغنى فى الإيضاح ، وابن عساكر عن سلمان - (ض)  
 ٤٧١١ - سم أبنك عبد الرحمن - (خ) عن جابر - (ص)  
 ٤٧١٢ - سموه بأحب الأسماء إلى حمزة - (ك) عن جابر - (ص)

وقال حكيم الشرف بالهمم العالية لا بالرغم البالية وليس كما ظن لأن شرف الآباء والأعمام والأخوال مخيلة لكرم  
 المرء ومظنة له فالفرع وإن طاب قد يفسد أحياناً فأصله يورث الفضيلة والريذة ولهذا قيل  
 إن السرى إذا سرا فبنفسه وابن السرى إذا سرا أسراها

وبين ذلك أن الأخلاق نتائج الأمزجة ومزاج الأب كثيراً ما يتأدى إلى الابن كاللون والخلق والصورة ومن أجل  
 تاديتها إليه جاء فى خبر تخيروا لفظكم وما ذكر عن نحو قول أمير المؤمنين الناس أبناء ما يحسنون لئلا  
 على اقتباس العلى ونهى عن الاختصار على مآثر الآباء فإن المآثر الموروثة قليلة الغنى مالم يضامها فضيلة النفس لأن  
 ذلك إنما يحمى لوجود فرع مثله ومتى اختلف الفرع وتخلف أخبر بأحد شيئين إما بتكذيب من يدعى الشرف  
 بعنصره أو بتكذيبه فى انتسابه إلى ذلك العنصر وما فيها حظ لخير والمحمود كرون الأصل فى الفضل واستخا  
 والفرع به شاخاً كما قيل زانوا قديمهم بحسن حديثهم وكرم أخلاق بحسن خصال

ومن لم يجتمع له الأمران فلأن يكون شريف النفس ذى الأصل أولى من كونه ذى النفس شريف الأصل ومن  
 كان عنصره سنياً وهو فى نفسه ذى ، فذلك أتى إما من إهماله نفسه وشؤمها وإما لتعود عادات قبيحة وصحبة أشرار ونحو  
 ذلك (تنبيه) قال بعض الصوفية عند ذوى الشرف من الأكارم مالم يوجد عند غالب الناس من حياتهم من النطق  
 بالقيح وغض الطرف عن عورات الناس وعدم الشره فى الأكل وفقد جرأتهم وتعظيمهم من يعلمهم الأدب ولبس  
 الخلف فى أرجلهم وجعلهم الآكام ضيقة خوفاً أن يبدو من أطرافهم شئ ولبس السراويل على الدوام حتى كأنه فرض  
 لازم وتجد الواحد منهم أشد تواضعاً من مولاه (ص عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه عنه أيضاً أبو نعيم ومن طريقه  
 أورده الديلمى فلو عزاه المصنف إليه لكان أولى

(سمى هرون ابنه شبراً وشبيراً) كجبل وجبيل نال فى الفردوس قيل هما اسمان سريانان معناهما مثل معنى الحسن  
 والحسين (وإني سميت أبنى الحسن والحسين كما سمي به هرون أبنيه) قال الزمخشري عن وهب بن منبه بسرج بالبيت  
 المقدس كل ليلة ألف قنديل وكان يخرج من طور سيناء زيت كعق البعير صاف يجرى حتى يصب فى القناديل من غير  
 أن تمسه الأيدي وتجنح نار من السماء يضاء لتسرج القناديل وكان القربان والسرج بين شبر وشبير فأمر بأن لا يسرجانها  
 بنار الدنيا فاستعجل يوماً فأسرجها بها فسقطت فأكلها فصرخ الصارخ إلى موسى فجاء يعرج يدعو يارب ابنى أخى عرفت  
 مكاهما فقال يا ابن عمران هكذا فعل بأوليائى إذا عصونى فكيف بأعدائى (البغوى) المعجم (وعبد الغنى) الحافظ  
 فى كتاب (الإيضاح وابن عساكر) فى التاريخ وكذا أبو نعيم والديلمى (عن سلمان) الفارسي رواه عنه الطبراني بسند  
 فيه بردة بن عبد الرحمن وهو كما قال الهيثمى ضيف وفى الميزان له مذاكير منها هذا الخبر

(سم أبنك عبد الرحمن) لما سبق أن أحب الأسماء إلى الله عبد الله وعبد الرحمن ولأنه اسم أمين الملائكة إسرائيل  
 كما رواه الديلمى عن أبي أمامة مرفوعاً ولأنه أول اسم سمي به آدم أول أولاده كما خرجه عبد بن حميد عن السرى  
 ولأن فيه تفاقولاً بأن المسمى به يصير من الذين قال تعالى فيهم وعباد الرحمن ، (تنبيه) قال ابن القيم التسمية حق الأب والأم  
 ولوتنازع أبواه فى تسميته فهى للأب لأن الولد يتبع أباه فى النسب والتسمية تعريف النسب والمنسوب (خ عن جابر)  
 قال ولد لرجل غلام فسماه القاسم فقلنا لا تكشيك أباً القاسم ولا كرامة فأخبر النبي صلى الله عليه وسلم فذكره  
 (سموه) أى الصبى المولود (بأحب الأسماء إلى حمزة) أى بأحب أسماء الشهداء إلى وبعد الأسماء المضافة إلى العبودية



- ٤٧١٣ - سَمَوُ اسْقَاطِكُمْ؛ فَإِنَّهُمْ مِنْ أَفْراطِكُمْ - ابن عساكر عن أبي هريرة - (ح)
- ٤٧١٤ - سَمَوُ السَّقَطِ يُقِيلُ اللَّهُ بِهِ مِيزانَكُمْ، فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَقُولُ: أَيُّ رَبِّ، أَضَاعُونِي فَلَمْ يَسْمُونِي - ميسرة في مشيخته عن أنس - (ح)
- ٤٧١٥ - سَمَوُ بِاسْمِي، وَلَا تُكْنُوا بِكُنْيَتِي - (طب) عن ابن عباس - (صح)
- ٤٧١٦ - سَمَوُ بِاسْمِي، وَلَا تُكْنُوا بِكُنْيَتِي، فَإِنِّي إِنَّمَا بَعَثْتُ قَاسِمًا أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ - (ق) عن جابر - (صح)

فلا تعارض بينه وبين الخبر المار إذا سميت فعبدوا وخبر أحب الاسماء إلى الله عبد الله وعبد الرحمن (ك) في المناقب (عن جابر) قال ولد لرجل غلام فقالوا مانسميه يارسول الله فذكره قال الحاكم صحيح ورواه الذهبي فقال يعقوب أي ابن كاسب أحد رجاله ضعيف وصوابه مرسل .

(سموا أسقاطكم) جمع سقط بتثني السين ولد سقط من بطن أمه قبل كاله (فإنهم من أفراطكم) جمع فرط بالتحريك هو الذي يتقدم القوم إبهيت لهم ما يحتاجونه من منازل الآخرة ومقامات الأبرار (ابن عساكر) في التاريخ (عن أبي هريرة) قال ابن القيم وأما خبر إن عائشة أسقطت من النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم سقطا فسماه عبد الله وكناهها به فلا يصح .

(سموا السقط يتقل الله به ميزانكم فإنه يأتي يوم القيامة يقول أي رب أضاعوني فلم يسموني) قيل وهذا عند ظهور خلقه وإمكان نفع الروح فيه لا عند كونه علقة أو مضغة (ميسرة في مشيخته عن أنس) ورواه عنه الديلمي لكن ييض لسنده .

(سموا) بفتح السين وضم الميم (باسمي ولا تكنوا بكنتي) بالضم من الكناية قال القاضي الكنتي تطلق تارة على قصد التعظيم والتوصيف كأبي المعالي وأبي الفضائل وللنسبة إلى الأولاد كأبي سلمة وأبي شريح وإلى ما يناسبه كأبي هريرة فإن النبي عليه السلام رآه ومعه هرة فكانها بها وللعلية الصرة كأبي عمرو وأبي بكر ولما كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يكنى أبا القاسم لأنه يقسم بين الناس من قبل الله تعالى ما يوحى إليه وينزلهم منازلهم التي يستحقونها في الشرف والفضائل وقسم الغنائم التي ولما لم يكن أحد منهم يشاركه في هذا المعنى منع أن يكنى بهذا المعنى أمالو كنى به أحد للنسبة إلى ابن له اسمه قاسم أو للعلية المجردة جاز ويدل عليه التعليل المذكور للنهي وقيل النهي مخصوص بحال حياته لثلاث بلبس خطابه بخطاب غيره (طب عن ابن عباس) .

(سموا باسمي ولا تكنوا) بفتح فسكون بضبط المصنف (بكنتي) فإن إنما بعثت قاسما أقسم بينكم) والكناية ما صدرت باب أوام وكان النبي صلى الله عليه وسلم يكنى أبا القاسم بولده القاسم أكبر أولاده وكان النبي صلى الله عليه وسلم بالسوق فقال رجل يا أبا القاسم فالتفت النبي صلى الله عليه وسلم فقال إنما دعوت هذا فذكره قال القرطبي وهذه حالة تنافي الاحترام والتعزير المأمور به فلما كانت الكناية بأبي القاسم تؤدي إلى ذلك نهى عنها فإن قيل فيلزم امتناع التسمية بمحمد وقد أجازته قلنا لم يكن أحد من الصحب يتأديه باسمه إذ لا توقير في النداء به وإنما كان يتأديه به أجلاف العرب ممن لم يؤمن أو آمن ولم يرسخ الإيمان في قلبه كالذين نادوه من وراء الحجرات يا محمد اخرج إلينا فنع مما كانوا يتأدونه وأبيح مالم يكونوا يتأدونه به وعليه فيكون النهي مخصوصا بحياته وهو ما عليه جمع لكن رد بأن قضية حديث جابر هذا أن ذلك الاسم لا يصدق على غيره صدقه عليه لقوله فإنني أنا أبو القاسم أقسم أي هو الذي يلي قسم المال في نحو إرث وغنيمة وزكاة وفي تليغ عن الله حكمه وليس ذلك لغيره فلا يطلق بالحقيقة هذا الاسم إلا عليه ولهذا كان الأصح عند الشافعية تحريمه بعد موته وزعم القرطبي جوازه حتى في حياته تمسكا بخبر الترمذي ما الذي أحل

٤٧١٧ - سَمُوا بِأَسْمَاءِ الْأَنْبِيَاءِ ، وَلَا تُسَمُّوا بِأَسْمَاءِ الْمَلَائِكَةِ - (تح) عن عبد الله بن جراد - (ض)  
 ٤٧١٨ - سُمِّي رَجَبٌ ، لِأَنَّهُ يَرْجَبُ فِيهِ خَيْرٌ كَثِيرٌ لِشُعْبَانَ وَرَمَضَانَ - أبو الحسن بن محمد الخلال في فضائل رجب عن أنس - (ض)

٤٧١٩ - سُوءُ الْخُلُقِ سُؤْمٌ - ابن شاهين في الأفراد عن ابن عمر - (ح)

٤٧٢٠ - سُوءُ الْخُلُقِ سُؤْمٌ وَشِرَارُكُمْ أَسْوَأُكُمْ خُلُقًا - (خط) عن عائشة - (ض)

٤٧٢١ - سُوءُ الْخُلُقِ سُؤْمٌ وَطَاعَةُ النِّسَاءِ نِدَاهَةٌ ، وَحُسْنُ الْمَلَائِكَةِ نَمَاءٌ - ابن منده عن الربيع الأنصاري (ح)

٤٧٢٢ - سُوءُ الْخُلُقِ يُفْسِدُ الْعَمَلَ كَمَا يُفْسِدُ الْخُلُقُ الْعَمَلَ - الحرث ، والحاكم في الكنى عن ابن عمر (ض)

اسمى وحرم كنيته وجعله ناسخاً لهذا الحديث يردده اشتراطه هو وغيره معرفة التاريخ وغير المتأخر (ق عن جابر) وفي الباب عن ابن عباس وأبي حميد وغيرهما .

(سموا بأسماء الأنبياء ولا تسموا بأسماء الملائكة) كجبريل فيسكرة التسمي بها كما ذكره القشيري ويسن بأسماء الأنبياء ومن ذهب كدمر إلى كراهة التسمي بأسماء الأنبياء كانه نظر لصون أسمائهم عن الابتدال وما يعرض لها من سوء الخطاب عند الغضب وغيره (تح عن عبد الله بن جراد) قال البيهقي قال البخاري في إسناده نظر .

(سُمِّي) الشهر (رجب) رجباً (لأنه يترجم) أي يتكثروا ويكثر (فيه خير كثير لشعبان ورمضان) يقال رجهه مثل عظمه وزنا ومعنى فالعنى أن يهيء فيه خير كثير عظيم للمتعبدين في شعبان ورمضان (أبو محمد الحسن بن محمد الخلال) بفتح المعجمة وشدة اللام منسوب لبيع الخلق أو غيره (في فضائل) شهر (رجب عن أنس) بن مالك

(سوء الخلق) بالض (سؤوم) أي شر ووبال علي صاحبه لانه يفسد العمل كما يفسد الخلق العسل كما يأتي في الخبر بعده

وفي المصباح السؤوم الشر (ابن شاهين في الأفراد عن ابن عمر) بن الخطاب رضئ الله تعالى عنهما

(سوء الخلق سؤوم) على صاحبه وغيره (وشراركم) أي من شراركم أيها المؤمنون (أسوأكم أخلاقاً) قال الغزالي حسن الخلق هو الإيثار وسوء الخلق هو النفاق وقد ذكر تعالى صفات المؤمنين والمنافقين وهي بجملتها ثمرة حسن الخلق وسوء الخلق

وقد ذكر والحسن الخلق علامات كثيرة قال حاتم الأصم المؤمن مشغول بالفكر والعبر والمنافق مشغول بالحرص والأمل والمؤمن آيس من كل أحد إلا من الله والمنافق راج كل أحد إلا الله والمؤمن هدم ماله دون دينه والمنافق بعكسه والمؤمن يحسن ويكي والمنافق يسيء ويضحك والمؤمن يحب الوحدة والخلوة والمنافق يحب الخلطة والمألأ - إلى هنا كلام الغزالي

روى أن أبا عثمان الخيري اجتاز سكة فطرحت عليه اجانة رماذ فنزل عن دابته وجعل يفضه عن ثيابه ولم يتكلم فقبل ألا تزجرهم فقال من استحق النار فصولح على الرماد لم يحسن أن يغضب وقالت امرأة لمالك بن دينار يا مرأتى فقال

هذه وجدت اسمي الذي أضله أهل البصرة (خط عن عائشة) وروى أبو دارد الجملة الأولى منه فقط قال الحافظ

العراق وكلاهما لا يصح

(سوء الخلق سؤوم وطاعة النساء ندامة) أي حزن وكراهة من الندم يسكون الدال وهو الغم اللازم (وحسن الملكة نماء) أي نمو وزيادة في الخير والبركة قال الغزالي كل إنسان جاهل بعبب نفسه فإذا جاءه نفسه أدنى مجاهدة

ربما ظن أنه هذب نفسه وحسن خلقه فلا بد من الامتحان فأولى ما يمتحن به الملكة وحسن الخلق الصبر على الأذى واحتمال الجفاء ومن شك من سوء خلق غيره دل على سوء خلقه لأن حسن الخلق احتمال الأذى (ابن منده

عن الربيع الأنصاري)

(سوء الخلق يفسد العمل كما يفسد الخلق العسل) أي أنه يعود عليه بالإحباط قال العسكري أراد أن المبتدئ يفعل

٤٧٢٣ - سوء المجالسة شح ، و غش ، وسوء خاتق - ابن المبارك عن سليمان بن موسى مرسلًا - (ض)  
 ٤٧٢٤ - سوداء ولود خير من حسناء لاتلد ، وإني مكثر بكم الأمم ، حتى بالسقط محببًا على باب

الخير إذا قره بسوء الخلق افسد عمله وأحبط أجره كاتصدق إذا اتبعه بالمن ولاذى وأخرج البيهقي في الشعب عن وهب بن منبه عن ابن عباس قال موسى يارب أمهات فرعون أربمائة سنة وهو يقول أما ربكم الأعلى ويكذب بآياتك ويمجد رسلك فأوحى الله إليه إنه كان حسن الخلق سهل الحجاب فأجبت أن أكافئه وقال رهب مثل السيء الخلق كمثل الدخار المكسرة لاترفع ولا تعاد طينا وقال الفضل لأن يصحبنى فاحش حسن الخلق أحب إلى من أن يصحبنى دابد سيء الخلق (نتبه) حاول بعضهم استيعاب جميع الاخلاق الذميمة فقال هي الاتقاد على أهل الله واعتقاد كمال النفس والاستنكاف من التعلم والاتعاظ والتماس عيوب الناس وإظهار المرح وإشفاؤه وإكثار الضحك وإظهار انحصية والإيذاء والاستهزاء والإعانة على الباطل والانتقام للنفس وإثارة الفن والاختيال والاستماع لحديث قوم وهم له كارهون والاستطالة والأمن من مكر الشيطان والإصرار على الذنب مع رجاء المغفرة واستعظام ما يبطيه وإظهار الفقر مع الكفاية والبنغي والبهتان والبخل والشح والبطالة والتجسس والتبذير والتعمق والتناق والتذلل للأغنياء لغنائهم والتبذير والتحقير وتزكية النفس والتجبر والتبخر والتكلف والتعرض للثم والتكلم بالمنهى والتشدد وتضييع الوقت بالايغنى والتكذيب والتسفيه والتنازع بالألقاب والتعميس والتفريط والتسويق في الأجل والغنى المذموم والتخلق بزي الصالحين زورا وتناول الرخص بالأيولات والتساهل في تدارك الغيرة والنور والتبذير للنفس والجمل وجهد الحق والجدال والجفاء والجور والجبن والحرص والحقد والحسد والحق وحب الشهرة وحب الدنيا وحب الرياضة والجاه وإفشاء العيب والحزن الدائم والحديعة والحياة وخلف الوعد والخيلاء والدخول فيما لايعنى والذم والذل والرياء والركون للأغيار ورؤية الفضل على الأقران وسوء الظن والسماية والشامة والشره والشرك الخفي ومحبة الأشرار والصلف وطول الأمل والطمع الطيرة وطاعة النساء وطلب العرض على الطاعة وسوء الظن والغلم والعجلة والسجب والعداوة في غير الدين والغضب والغرور والغفلة والغدر والفسق والفرح المذموم والقسوة وقطع الرحم والكبر وكفران النعمة والعشيرة والكسل وكثرة النوم واللوم والمداهنة والملاحاة ومجالسة الاغنياء لغنائهم والمزاح المفرط والنفاق والنية الفاسدة وهجر المسلم وهناك السر والوقوع في العرض والوقوع في غلبه الدين واليأس من الرحمة (الحارث) ابن أبي أسامة في سنده (والحاكم في) كتاب (الكشي) واللقاب وكذا أبو نعيم والديلمي (عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه ابن حبان في الضعفاء من حديث أبي هريرة والبيهقي في الشعب عن ابن عباس وابن عمر وضعفها .

(سوء المجالسة<sup>(١)</sup> شح و غش وسوء خلق) بالضم فيبغى الحذر من ذلك وإكرام الجلساء وحسن الأدب معهم ومعاملتهم بالتواضع والإنصاف (ابن المبارك) في الزهد وكذا العسكري في الامثال (عن سليمان بن موسى مرسلًا) هو الاموى مولاهم الدمشقي الاشدق أحد الأئمة قال النسائي غير قوى وقال البخاري له منا كبر مات سنة تسعة عشر ومائة وهذا الحديث معدود من الامثال والحكم .

(سوداء) كذا في النسخ والذى رأيتها في أصول صحيفة مصححة بخط الحافظ ابن حجر من الفردوس وغيره سوداء على وزن سوعاء وهي القبيحة الوجه يقال رجل أسوء وامرأة سوءاء، ذكره الديلمي (ولود) أى كثيرة الولادة (خير من حسناء لاتلد) لأن النكاح وضعه أصالة لطلب النسل والشرع وردده والعرب تقول من لم يلد فلا ولد

(١) الجلوس غير القعود لأن الأول الانتقال من سفلى إلى علوى والثانى الانتقال من علوى إلى سفلى فيقال للقائم والساجد اجلس وإن هو قائم اقم وقد يستعملان بمعنى التمكن والحصول فيكومان بمعنى واحد ومنه يقال جلس متربما وقعد متربما وجلس بين شعبها أى حصل وتمكن

الْجَنَّةِ . يُقَالُ : ادْخُلِ الْجَنَّةَ ، فَيَقُولُ : يَا رَبِّ وَأَبَوَايَ ، فَيُقَالُ لَهُ : ادْخُلِ الْجَنَّةَ أَنْتَ وَأَبَوَاكَ - (طب)  
عن معاوية بن حيدة - (ض)

٤٧٢٥ - سُورَةُ الْكَهْفِ تُدْعَى فِي التَّوْرَةِ الْحَائِلَةَ ، تَحُولُ بَيْنَ قَارِيهَا وَبَيْنَ النَّارِ - (هب) عن ابن عباس (ض)  
٤٧٢٦ - سُورَةٌ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هِيَ إِلَّا ثَلَاثُونَ آيَةً خَاصَّتْ عَنْ صَاحِبِهَا حَتَّى ادْخَلَتْهَا الْجَنَّةَ ، وَهِيَ تَبَارَكَ -  
(طس) والضياء عن أنس - (صح)

٤٧٢٧ - سُورَةُ تَبَارَكَ هِيَ الْمَانِعَةُ مِنَ عَذَابِ الْقَبْرِ - ابن مردويه عن ابن مسعود - (ح)

٤٧٢٨ - سَوَّوْا صُفُوفَكُمْ . فَإِنَّ تَسْوِيَةَ الصُّفُوفِ مِنَ إِقَامَةِ الصَّلَاةِ - (حم ق ده) عن أنس - (صح)

( وإني مكثر بكم الامم ) الماضين يوم القيامة ( حتى بالسقط لا يزال محبظاً ) أي متغضبا بمنما امتناع طلب  
لامتناع إياه ( على باب الجنة ) حين أذن له بالدخول ( يقال ادخل الجنة فيقول يارب وأبواي يقال له ادخل  
الجنة أنت وأبواك ) والكلام في الأبوين المسلمين كما هو ظاهر مكشوف ( طب ) وكذا الديلمي ( عن معاوية بن حيدة )  
قال الهيثمي فيه علي بن الربيع وهو ضعيف ورواه أيضا ابن حبان في الضعفاء من رواية هز بن حكيم عن أبيه عن  
جده قال الحافظ العراقي ولا يصح وأورده في الميزان في ترجمة علي بن الربيع من حديثه عن هز عن أبيه عن جده  
وقال قال ابن حبان هذا منكر لا أصل له ولما كثرت المناكير في رواية علي المذكور بطل الاحتجاج به .  
( سورة الكهف تدعى في التوراة الحائلة ) أو الحائرة قالوا يارسل الله وما الحائلة قال ( تحول ) أي تجوز  
( بين قارنها وبين النار ) أي وبين دخول نار جهنم يوم القيامة بمعنى أنها تحتاج وتخاصم عنه كما في رواية ( هب  
عن ابن عباس )

( سورة من القرآن ما هي إلا ثلاثون آية ) أي ثلاثون جماعة من كلمات القرآن قال ابن حجر الآية العلامة  
وآية القرآن علامة على تمام الكلام ولأنها جماعة من كلمات القرآن والآية تنال للجماعة اه ( خاصمت ) أي  
حاجت ودافعت ( عن صاحبها ) أي قارئها المداوم لتلاوتها بتدبير وتأمل واعتبار وتبصر ( حتى أدخلته الجنة )  
بعد ما كان ممنوعا من دخولها لما اقترفته من الذنوب ( وهي تبارك ) في رواية وهي سورة تبارك قال القاضي هذا وما  
أشبهه عبارة عن اختصاص هذه السورة ونحوها بمكان من الله تعالى وقربه لا يضيع أجر من حافظ عليها ولا يهمل  
مجازاة من ضيعها اه وأولى منه ما قيل المراد بمحاجتها أنه تعالى يأمر من شاء من الملائكة أن يقوم بذلك عنه  
قال الطبري وفي هذا الإبهام ثم البيان بقوله وهي تبارك نوع تنخيم وتمظيم لشأنها إذ لو قيل سورة تبارك خاصمت  
لم يكن بهذه المنزلة وهذا الحديث قد احتج به من الأئمة من ذهب إلى أن البسملة ليست آية من كل سورة قالوا لا يختلف العادون  
أن تبارك ثلاثون آية غير البسملة ( طس ) وكذا في الصغير ( والضياء ) المقدسي ( عن أنس ) بن مالك قال الهيثمي رجاله رجال  
الصحيح وقال ابن حجر حديث صحيح فقد أخرج مسلم بهذا الإسناد حديثا آخر وأخرج البخاري به حديثين

( سورة تبارك هي المانعة من عذاب القبر ) أي الكافة له عن قارئها إذ مات ووضع في قبره لو أنها إذا قرئت على  
قبر ميت منعت عنه العذاب ويؤخذ منه نذب ما اعتيد من قراءة خصوص السورة المزوار على القبور ( ابن مردويه ) في  
تفسيره ( عن ابن مسعود ) رمز المصنف لحسنه قال الحافظ ابن حجر في أماليه إنه حسن وظاهر صنيع المصنف أن هذا لم يخرج  
أحد من السنة وليس كذلك فقد خرج الترمذي بالزيادة من حديث الخبر ولفظه سورة تبارك هي المانعة من المنجية من  
عذاب الله وأخرجه الحاكم والبيهقي وغيرهما عن ابن مسعود من قوله  
( سَوَّوْا صُفُوفَكُمْ ) أي اعتدلوا فيها على سمت واحد وسدوا فرجها ثم عقبه بما هو كالتعليل له حيث قال ( فإن تسوية

٤٧٢٩ - سَوَّأَ صُفُوفَكُمْ ، لَا تَخْتَلِفْ قُلُوبُكُمْ - الدارمي عن البراء - (صح)

٤٧٣٠ - سَوَّأَ صُفُوفَكُمْ أَوْ لِيَخَالَفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وَجْهِكُمْ - (ه) عن النعمان بن بشير - (صح)

٤٧٣١ - سَوَّأَ الْقُبُورَ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ إِذَا دَفَنْتُمْ - (طب) عن فضالة بن عبيد - (ض)

٤٧٣٢ - سَلَامَةُ الرَّجُلِ فِي الْفِتْنَةِ أَنْ يَلْزِمَ بَيْتَهُ - (فر) وأبو الحسن بن المفضل المقدسي في الأربعين المسلسلة عن أبي موسى - (ض)

الصفوف) في رواية الصف بالإفراد والمراد به الجنب (من إقامة الصلاة) أي من تمامها وكاملها أو من جملة إقامتها وهي تعديل أركانها وحفظها من أن يقع زبغ في فرائضها وسننها وأخذ بظاهره ابن حزم فأوجب التسوية لأن الإمامة واجبة وكل شيء من الواجب واجب ومنع بأن حسن الشيء زيادة على تمامه ولا يضره رواية من تمام الصلاة لأن تمام الشيء عرفاً أمر زائد على حقيقته غالباً والمستوى لها هو الإمام وكذا غيره لكنه أولى والسر في تسويتها بمبالغة المتابعة فقد روى مسلم من حديث جابر بن سمرة خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ألا تصفون كأنصف الملائكة عند ربها؟ قلنا وكيف تصف عند ربها قال يتمون الصفوف الأول ويتراصون في الصف والمطلوب من تسويتها محبة الله لعباده (حم ق دن عن أنس) واللفظ للبخاري

(سوا صوفكم) عند الشروع في الصلاة (لا تختلف) أي لا تختلف (قلوبكم) أي هواها وإرادتها والقلب تابع للأعضاء فإن اختلفت اختلف وإذا فسدت الأعضاء لأنه رئيسها (الدارمي) في مسنده (عن البراء) بن عازب وفي الباب عن غيره أيضاً

(سوا صوفكم<sup>(١)</sup>) أي اعتدلوا على سمت واحد حتى تصيروا كالرح أو القدح أو الرقيم أو سطر الكتابة (و ليخالفن الله) أي أوليوقس الله المخالفة (بين وجوهكم) بأن تفرقوا فيما أخذ كل وجهاً غير الذي أخذ صاحبه لأن تقدم البعض على البعض مظنة للكبر المفسد للقلوب وسبب لناثرها الناشئ عنه الخلق والضغائن فالمراد ليوقن العداوة والبغضاء بينكم ومخالفة الظاهر سبب لاختلاف الباطن وقيل المراد وجود قلوبكم بدليل قوله فيما قبله تختلف قلوبكم وقيل المخالفة في الجزاء فيجازى مسوى الصفوف بخير والخارج عنه بشر والوعيد على عدم التسوية للتغليظ للتحريم (ه عن النعمان بن بشير)

(سوا القبور على وجه الأرض إذا دفنتم) الموتى فيها وهذا أمر تدب فعلم أن تسطيح القبور أفضل من تسليمه وقد صح عن القاسم بن محمد أن عمته عائشة كشفت له عن قبر المصطفى صلى الله عليه وسلم وصاحبه فإذا هي مسطحة مبطوحة يطحاء العرصة الحمراء ورواية البخاري أنه مسنم حملها البيهقي على أن تسليمه حادث لما سقط جداره وأصلح زمن الوليد وقيل عمر بن عبدالعزيز وكون التسطيح صار شعار الروافض لا يؤثر لأن السنة لا تترك لفعل أهل البدعة لها (هب عن فضالة بن عبيد) ظاهر صنيع المصنف أن ذالم يخرج أحده من السنة والأمر بخلافه فقد عزاه الديلمي إلى مسلم والنسائي وكذا لأحمد

(سلامة الرجل في الفتنة أن يلزم بيته) يعني المحل الذي هو مسكنه بيتاً أو غيره قال الخطابي العزلة عند الفتنة سنة الانبياء وسيرة الحكماء فلا أعلم لمن عابها عندنا ولا سلم من تجنبها نغراً لاسيما في هذا الزمان (فر) في المسلسلات وأبو سعيد السمان (وأبو الحسن بن المفضل المقدسي في الأربعين المسلسلة عن أبي موسى) الأشعري، وله شواهد، وقد أفرد الخطيب في العزلة جزءاً

(١) وسبب الحديث كما في ابن ماجه عن النعمان بن بشير قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسوي الصف حتى يجعله مثل الرمح أو القدح فرأى صدر رجل نائماً فقال صلى الله عليه وسلم سوا - فذكره

٤٧٣٣ - سياتيكم أقوام يطلبون العلم ، فإذا أتيتوهم فقولوا لهم : مرحبا بوصية رسول الله ، وأقوتهم ،  
(هـ) عن أبي سعيد - (ح)

٤٧٣٤ - سياتي عليكم زمان لا يكون فيه شيء أعز من ثلاثة درهم حلال ، أو أخ يستأنس به ، أو سنة يعمل بها - (طس حل) عن حذيفة - (ض)

٤٧٣٥ - سياتي على أمتي زمان يكثر فيه القراء ، ويقبل الفقهاء ، ويتبدن العلم ، ويكثر الهرج ، ثم يأتي من بعد ذلك زمان يقرأ القرآن رجال من أمتي لا يجاوز تراقيهم . ثم يأتي من بعد ذلك زمان يجادل المشرك بالله المؤمن في مثل ما يقول - (طس ك) عن أبي هريرة - (صح)

٤٧٣٦ - سياتي على الناس زمان يخير فيه الرجل بين العجز والفجور ، فمن أدرك ذلك الزمان فليختر

( سياتيكم أقوام يطلبون العلم فإذا رأيتوهم فقولوا لهم مرحبا ) أي رحبت بلادكم وانسعت وأنتم أهلا لا غربا فاستأنسوا ولا تستوحشوا وهو مصدر استغنى به عن الفعل وألزم النصب (بوصية رسول الله) وقد درج السلف على قبول وصيته فكان أبو حذيفة يكثر بحلته ويخصم بمزيد الإكرام وصراف العناية في التعظيم وكان البيهقي يدينهم ويقربهم ويعرفهم فضل الشافعي وفضل كتبه ويخصمهم على الاشتغال وبعاء لهم بأشرف الأحوال (وأقوتهم) بالفاء أي علومهم وفي رواية الديلمي وغيره بالقاف والنون يعني أضومهم من أفى أي أضي وقيل لقوتهم وقيل أعينوهم (هـ عن أبي سعيد الخدري روى المصنف حسنه ورواه عنه الديلمي وغيرهما

( سياتي عليكم زمان لا يكون فيه شيء أعز من ثلاثة درهم حلال أو أخ يستأنس به أو سنة يعمل بها ) أما الدرهم الحلال فقد عز وجوده قبل الآن بعدة قرون وأما الأخر الذي يوثق به فأعز قال الزنجشري والصدوق هو الصادق في ودك الذي يهيمه ما أهمك وهو أعز من بيض الأنرق وأما السنة التي يعمل بها فأعز منهما لتطابق أكثر الناس على البدع والحوادث وسكوت الناس عليها حتى لا يكاد ينكر ذلك ومن أراد التفصيل فليطلع على كتاب المدخل لابن الحاج يرى العجب العجيب (طس حل) وكذا الديلمي (عن حذيفة) ثم قال أبو نعيم غريب من حديث الثوري تفرد به روح بن صلاح قال ابن عدى وهو ضعيف وقال الهيثمي فيه روح بن صلاح ضعفه ابن عدى ووثقه الحاكم وابن حبان وبقية رجاله ثقات .

( سياتي على أمتي زمان يكثر فيه القراء ) الذين يحفظون القرآن عن ظهر قلب ولا يفهمون معانيه (وتقل الفقهاء) أي العارفون بالأحكام الشرعية (ويقبض العلم) أي يموت أصحابه كما صرح به في الخبر الآخر (ويكثر الهرج) أي القتل والفتن (ثم يأتي من بعد ذلك زمان يقرأ فيه القرآن رجال من أمتي) أمة الإجابة (لا يجاوز تراقيهم) جمع ترقوة وهي عظام بين ثغرة النحر والعاتق يعني لا يخلص عن أنفسهم وآذانهم إلى قلوبهم (ثم يأتي من بعد ذلك زمان يجادل فيه المشرك بالله المؤمن في مثل ما يقول) أي يخاصمه ويغالبه ويقابل حجته بحجة مثلها في كونها حجة ولكن حجة الكافر باطلة داخضة وحجة المؤمن صحيحة ظاهرة (طس ك عن أبي هريرة) قال الهيثمي فيه ابن لهيعة وهو ضعيف ( سياتي على الناس زمان يخير فيه الرجل بين العجز والفجور ) أي بين أن يعجز ويبعد ويقهر وبين أن يخرج عن طاعة الله (ثم أدرك ذلك الزمان) وخير (فليختر) وجوبا (العجز على الفجور) لأن سلامة الدين واجبة التقديم والخير هم الأمراء وولاة الأمور (ك) في الأحوال من حديث محمد بن يعقوب عن أحمد العطاردي عن أبي معاوية عن ابن أبي هند عن شيخ من بني قشير (عن أبي هريرة) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وقال الهيثمي رواه أحمد وأبو يعلى عن شيخ عن أبي هريرة وبقية رجاله ثقات اه وليس بسديد كيف وأحمد بن عبد الجبار

التَّجَزَّ عَلَى الْفُجُورِ - (ك) عن أبي هريرة - (صح)

٤٧٣٧ - سِيحَانٌ وَجِيحَانٌ وَالْفَرَاتُ وَالنَّيْلُ كُلٌّ مِنْ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ - (م) عن أبي هريرة - (صح)

٤٧٣٨ - سَيَخْرُجُ أَقْوَامٌ مِنْ أُمَّتِي يَشْرَبُونَ الْقُرْآنَ كَشْرَبِهِمُ اللَّبَنَ - (طب) عن عقبه بن عامر

٤٧٣٩ - سَيَخْرُجُ أَهْلُ مَكَّةَ ثُمَّ لَا يَعْرِفُهَا إِلَّا قَلِيلٌ ، ثُمَّ تَمْتَلِيءُ وَتَتَّبِقُ ، ثُمَّ يَخْرُجُونَ مِنْهَا فَلَا يَعْوَدُونَ فِيهَا أَبَدًا - (حم) عن عمر - (ض)

٤٧٤٠ - سَيَخْرُجُ نَاسٌ إِلَى الْمَغْرِبِ يَأْتُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَجُوهُهُمْ عَلَى ضَوْءِ الشَّمْسِ - (حم) عن رجاء (ض)

٤٧٤١ - سَيَدُ الْإِدَامِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ اللَّحْمُ ، وَسَيَدُ الشَّرَابِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ الْمَاءُ ، وَسَيَدُ الرِّيَاحِينَ

العطاردي أوردته الذهبى في الضعفاء والمتروكين وقال في الميزان ضعفه غير واحد وقال ابن دقدي أجمعوا على ضعفه ولم أر له حديثاً منكرأً إنما ضعفوه لكونه لم يلق من حديث عنهم ولأن لطين كان يكذب وقال الدارقطني لأبأس به واختلف فيه شيوخنا

(سيحان) من السبع وهو جرى الماء على وجه الأرض وهو نهر العواصم تقرب مصيصة وهو غير سيحون (وجيحان) نهر أدنى وسيحون نهر بالهند أو السند وجيحون نهر بلخ وينتهي إلى خوارزم فمن زعم أنهما هما فقد وهم فقد حكى النووي الاتفاق على المغيرة (والفرات) نهر بالكوفة (والنيل) نهر مصر (كل) منها (من أنهار الجنة) أى هى لذوبة ماؤها وكثرة ما فيها وهضمها وتضمها لمزيد البركة وتشرفها بورود الأنبياء وشربهم منها كأنها من أنهار الجنة أو أى سمي الأنهار التى هى أصول أنهار الجنة بتلك الأسماء ليعلم أنها فى الجنة بنابة الأنهار الأربعة فى الدنيا أو أنها مسميات بتلك التسميات فوقع الاشتراك فيها أو هو على ظاهره ولها مادة من الجنة وقال الطيبي سيحان مبتدأ وكل مبتدأ ثان والتقدير كل منهما ومن أنهار الجنة خبر المبتدأ والجملة خبر الأول ومن إما ابتدائية أى ناشئة منها أو اتصالية أو تمييزية (م) فى صفة الجنة (عن أبي هريرة) ولم يخرج البخارى .

(سيخرج أقوام من أمتي يشربون القرآن كشرهم اللبن) أى يسلقونه بألسنتهم من غير تدبر لمعانيه ولا تأمل فى أحكامه بل يمر على ألسنتهم كما يمر اللبن المشروب عليها بسرعة (طب عن عقبه بن عامر) قال الهيثمى رجاله ثقات وظاهر صنيع المصنف أن ذالم يخرج منه أحد من الستة وهو ذهول عجيب فقد خرج مسلم باللفظ المزبور عن أبي هريرة وهكذا عزاه له فى مسند الفردوس وغيره

(سيخرج أهل مكة) منها (ثم لا يعرفها إلا قليل ثم تتأني) بالناس (وتبني) فيها الأبنية (ثم يخرجون منها) مرة ثانية (فلا يعودون فيها) بعد ذلك (أبدأ) إلى قيام الساعة (حم عن عمر) بن الخطاب ورواه عنه أبو يعلى قال الهيثمى وفيه ابن لهيعة وبقية رجاله رجال الصحيح

(سيخرج ناس إلى المغرب يأتون يوم القيامة وجوههم على ضوء الشمس) فى الضياء والإشراق والجمال البارع (حم) من حديث أبي مصعب (عن رجل) من الصحابة قال أبو مصعب قدم رجل من أهل المدينة لראوه مؤثراً فى جهاده فسألوه فأخبرهم أنه يريد المغرب وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فذكره قال الهيثمى فيه ابن لهيعة وهو ضعيف

(سيد الإدام فى الدنيا والآخرة اللحم) قال الطيبي مستعار من الرئيس المقدم الذى يعتمد إليه فى الحوائج ويرجع إليه فى المهمات والجامع لمعاني الأقوات ومحاسنها هو اللحم ويطلق السيد أيضاً على الفاضل ومنه خبر قوموا إلى سيدكم أى أفضلكم واللحم سيد المطعمات لأن به تعظم قوة الحياة فى الشخص المنخدى به قال ابن حجر قد دلت الأخبار

في الدنيا والآخرة الفاعية - (طس) وأبو نعيم في الطب (هـ) عن بريدة - (ض)  
 ٤٧٤٢ - سيد الأدهان البنفسج ، وإن فضل البنفسج على سائر الأدهان كفضلي على سائر الرجال -  
 الشيرازي في الألقاب عن أنس ، وهو أمثل طرقة - (ض)

٤٧٤٣ - سيد الاستغفار أن تقول : اللهم أنت ربي لا إله إلا أنت خلقتني وأنا عبدك وأنا على عهدك  
 ووعدك ما استطعت ، أعوذ بك من شر ما صنعت ، أبوء لك بنعمتك لي ، وأبوء بذنبي فأغفر لي ، فإنه

على إثارة اللحم ما وجد إليه سيلا وما ورد عن عمر وغيره من السلف من إثارة أكل غيره عليه فإيا لقمع الناس  
 عن تعاطي الشهوات والإدمان عليها وإما لكرهه الأعراف والأسراع في تدمير المال لاملة الشيء عندهم إذ ذاك  
 وقد اختلف في الإدمان والجهور أنه ما يؤكل به الخبز يطيبه به مركبا أم لا ، واشترط أبو حنيفة الاصطباغ (وسيد  
 الشراب في الدنيا والآخرة الماء وسيد الرياحين في الدنيا والآخرة الفاعية) نور الحناء وهي من أطيب الرياحين  
 معتدلة في الحر واليبس فيها بعض قبض وإذا وضعت بين ثياب الصوف منعت السوس ومنافعها كثيرة (طس  
 وأبو نعيم في) كتاب (الطب) النبوي (هـ) كلهم (عن بريدة) بن الحصيب قال الهيشمي فيه سعيد بن شعبة العطار لم  
 أعرفه وبقية رجاله ثقات وفي بعضهم كلام لا يضره وقال ابن القيم إسناده ضيف

(سيد الأدهان البنفسج ، إن فضل البنفسج على سائر الأدهان كفضلي على سائر الرجال) لعموم منافعها وجموم  
 فضائله وهو بارد رطب ينفع الصداع الحار ويرطب الدماغ . ينوم ويسهل حركة المفاصل ومنافعه لا تحصى  
 ومزاياه لا تستقصى (الشيرازي في) كتاب (الألقاب) من حديث إبراهيم بن أحمد الوراق عن محمد بن عمر عن محمد  
 ابن صالح الترمذي عن داود بن حماد عن أبي ركاز عن محمد بن ثابت عن ثابت البناني (عن أنس) وهذا الحديث له  
 طرق كثيرة كلها معلولة (وهو) أي هذا الطريق (أمثل طرقة) . مع ذلك فمحمد بن ثابت ضيف وقال ابن القيم في  
 التنقيح حديثان باطلان موضران هذا أحدهما والثاني فضل دهر البنفسج على الأدهان كفضل الإلام على سائر الأديان  
 (سيد الاستغفار) أي أفضل أنواع الأذكار التي تطلب بها المغفرة هذا الذكر الجامع لما في التوبة كما والاستغفار  
 تطلب المغفرة والمغفرة التي من الذنوب والعفو عنها قال الطيبي لما كان هذا الدعاء جامعاً لمعاني التوبة كلها استعمل له  
 اسم السيد وهو في الأصل الرئيس الذي يقصد في الحوائج ويرجع إليه في المهمات (أن يقول) أي العبد وثبت في  
 رواية أحمد والنسائي سيد الاستغفار أن يقول العبد وفي رواية للنسائي تعلموا سيد الاستغفار أن يقول العبد (اللهم  
 أنت ربي لا إله إلا أنت خلقتني) قال ابن حجر في نسخة معتمدة من البخاري تكرير أنت وسقطت الثانية منه . نظم  
 الروايات (وأنا عبدك) بجزآن تكون . مؤكدة وأن تكون مقرررة أي أنا عبدك كقولته وبشرناه بإحراق نيا ، ذكره  
 الطيبي (وأنا على عهدك ووعدك) أي ما عاهدتك عليه وواعدتك من الإيمان بك وإخلاص الطاعة لك ذكره  
 بعضهم ، وقال المؤلف : العهد ما أخذ عليهم في عالم الذر يوم أُلست بكم . والوعد ما جاء علي لسان النبي صلى الله عليه وسلم  
 أن من مات لا يشرك بالله دخل الجنة (ما استطعت) أي مدة درام استطاعتي ومعناه الاعتراف بالعجز والقصور  
 عن كنه الواجب من حقه تعالى (أعوذ بك من شر ما صنعت أبوء لك) أي أعترف وألزم (بنعمتك علي) ، أصل  
 البوء اللزوم ومنه خبر فقد بآء بها أحدهما أي التزيمه ورجع (وأبوء بذنبي) أي أعترف أيضا وقيل معناه أحمله . رغبني  
 لا أستطيع صرفه عنى وقال الطيبي اعترف أولا بأنه تعالى أنعم عليه ولم يتيده ليشمل كل الإناعم ثم اعترف بالتقصير  
 وأنه لم يتم بأداء شكرها وعده ذنباً مبالغة في التقصير ودهم النفس (فأغفر لي فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت) فائدة  
 الإقرار بالذنب أن الاعتراف يحق الاعتراف كما قيل :



لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ ، مَنْ قَالَهَا مِنَ النَّهَارِ مَوْقِفًا بِهَا فَتَاتَ مِنْ يَوْمِهِ قَبْلَ أَنْ يُسْمَى فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ،  
وَمَنْ قَالَهَا مِنَ اللَّيْلِ وَهُوَ مَوْقِفٌ بِهَا فَتَاتَ قَبْلَ أَنْ يُصْبِحَ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ - (حم ح ن) عن شداد  
ابن أوس - (صح)

٤٧٤٤ - سيد الأيام عند الله يوم الجمعة ، أعظم من يوم النحر والفطر ، وفيه خمس خصال : فيه خلق  
آدم ، وفيه أهبط من الجنة إلى الأرض وفيه توفى ، وفيه ساعة لا يسأل العبد فيها الله شيئاً إلا  
أعطاه إياه ما لم يسأل إنما أرقطبيعة رحيم ، وفيه تقوم الساعة وما من ملك مقرب ولا سماء ولا أرض

فإن اعتراف المرء بمحو انترافه كما أن إنكار الذنوب ذنوب

(من قالها من النهار موقفاً بها) أى مخلصاً من قلبه مصداقاً بثوابها (فتات من يومه ذلك قبل أن يسمى) أى يدخل في  
المساء (فهو من أهل الجنة) أى ممن استحق دخولها مع السابقين الأولين أو بغير سقى عذاب إلا فمكل مؤمراً بدخولها  
وإن لم يقها (ومن قالها من الليل وهو موقر فتات قبل أن يصبح) أى يدخل في الصباح (فهو من أهل الجنة) بالمعنى  
المذكور قال ابن أبي حمزة جمع في الحديث من بديع المعاني وحسن الألفاظ ما يحق له أن يسمى سيد الاستغفار فقيه  
الإقرار لله وحده بالألوهية والعبودية والاعتراف بأنه الخالق والإقرار بالهدم الذى أخذه عليه والرجاء بما رعبه  
والاستغفار من شر ما جرى على نفسه وإضافة النعم إلى موجدتها وإضافة الذنب إلى نفسه ورغبته في المغفرة واعترافه  
بأنه لا يقدر على ذلك إلا هو وكل ذلك إشارة إلى الجمع بين الحقيقة والشريعة لأن تكاليف الشريعة لا تحصل إلا  
إذا كان عون من الله قال ويظهر أن اللفظ المذكور إنما يكون سيد الاستغفار إذا جمع صحة النية والتوجه والآداب  
(حم ح ن عن شداد بن أوس) ورواه عنه أيضاً الطبراني وغيره

(سيد الأيام عند الله يوم الجمعة) أى أفضلها لأن السيد أفضل القوم كما ورد قوموا إلى سيدكم أى أفضلكم أو  
أريد مقدمها فإن الجمعة متبوعة كما أن السيد يتبعه القوم ذكره القرطبي (أعظم) عند الله (من يوم النحر والفطر) أى  
من يوم عيد النحر ويوم عيد الفطر الذى ليس يوم الجمعة وفيه خمس خلال) جمع خلة بدتج الخاء وهى الخصلة وهذا  
جواب عن سؤال: ماذا فيه من الخير؟ فدل على أن الخلال الخمس خيرات وفواضل تستلزم فضيلة اليوم الذى تقع فيه  
(فيه خلق) الله (آدم وفيه أهبط من الجنة إلى الأرض) الهبوط ضد الصعود (وفيه توفى وفيه ساعة) أى لحظة لطيفة  
(لا يسأل العبد فيها الله شيئاً إلا أعطاه إياه ما لم يسأل إنما أرقطبيعة رحيم) أى هجران قرابة بتحو إبداء أو صد (وفيه  
تقوم الساعة) أى القيامة (وما من ملك مقرب ولا سماء ولا أرض ولا ريح ولا جبل ولا حجر إلا وهو مشفق  
من يوم الجمعة) أى خائف منها من قيام القيامة فيه والحشد والحساب (تذبه) قال ابن عربى قد اصطفى الله من  
كل جنس نوعاً ومن كل نوع شخصاً واستأثره عناية منه بذلك المختار أو بالغير بسببه وقد يختار من الجنس الوعين  
والثلاثة ومن النوع الشخصين وأكثر فاختار من النوع الإنسانى المؤمنين ومن المؤمنين الأولياء ومن الأولياء الأنبياء  
ومن الأنبياء الرسل وفضل الرسل بعضهم على بعض ولو لا ورود النهى عن التفضيل بين الأنبياء لعينت الأفاضل ولما  
خص الله من الشهور رمضان وسماه باسمه فإن من أسماه تعالى رمضان خص الله من أيام الأسبوع يوم العروبة وهو  
الجمعة وعرف الأمم أن الله يوماً اختصه من السبعة أيام وشرفه على أيام الأسبوع ولهذا يغلط من يفضل بينه وبين يوم  
عرفة وعاشوراء فإن فضل ذلك يرجع إلى مجموع أيام السنة لا إلى أيام الأسبوع ولهذا قد يكون يوم عرفة أو عاشوراء  
أو يوم الجمعة وقد لا يكون ويوم الجمعة لا يتبدل بفضل يوم الجمعة ذاتى وفضل يوم عرفة وعاشوراء لا مورد عرضت  
إذا وجدت فى أى يوم كان كان الفضل لذلك اليوم لهذا العارض فيدخل مفاضلة عرفة وعاشوراء فى المفاضلة بين

- وَلَا رِيحَ وَلَا جَلْبَ وَلَا حَجَرَ إِلَّا وَهُوَ مُشْفِقٌ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ - الشافعي - (حم نخ) عن سعد بن عبادة
- ٤٧٤٥ - سَيِّدُ السَّلْعَةِ أَحَقُّ أَنْ يُسَامَ - (د) في مراسيله عن أبي حسين - (صح)
- ٤٧٤٦ - سَيِّدُ الشُّهَدَاءِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَمْزَةٌ بِنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ - (ك) عن جابر (طب) عن علي (صح)
- ٤٧٤٧ - سَيِّدُ الشُّهَدَاءِ حَمْزَةٌ بِنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَرَجُلٌ قَامَ إِلَى إِمَامٍ جَائِرٍ فَأَمَرَهُ وَتَهَاوَهُ فَقَتَلَهُ - (ك) والضياء عن جابر - (صح)
- ٤٧٤٨ - سَيِّدُ الشُّهَدَاءِ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، مَعَهُ الْمَلَائِكَةُ، لَمْ يَنْجُلْ ذَلِكَ أَحَدٌ مِنْ مَضَى مِنَ الْأُمَمِ

الاسباب العارضة المرجبة للفضل في ذلك النوع كما أن رمضان إنما فضله على الشهور في الشهور القمرية لا الشمسية فيتشرف ذلك الشهر الشمسي بكون رمضان فيه فلما ذكر الله شرف اليوم ولم يعينه بل وكلهم لاجتهادهم اختلفوا فقالت النصارى أفضل الأيام الاحد لانه يوم الشمس وأول يوم خلق الله فيه السموات والارض فما ابتداء فيه الخلق إلا لشرفه على بقية الأيام فاتخذته عيداً وقالت اليهود السبت فإن الله فرغ من الخلق في يوم العروبة واستراح يوم السبت وزعموا أن هذا في التوراة فلا تصدقهم ولا تكذبهم وأعلم الله نبينا بأن الأفضل يوم الجمعة لانه الذي خلق فيه هذه النشأة الإنسانية التي خلق المخلوقات من يوم الاحد إلى الخميس من أجلها فلا بد أن يكون أفضل الاوقات وفي حديث ضعيف إن الساعة تقوم في نصف رمضان يوم الجمعة وكانوا إذا كان أول رمضان الجمعة أشفقوا حتى ينتصف (الشافعي) في مستنده (حم نخ عن سعد بن عبادة) سيد الخرج وإسناده حسن

(سيد السلعة) بكسر المهملة البضاعة أي صاحبها (أحق أن يسام) بالبناء للفعول أي يسومه المشتري بأن يقول له بكم تبيع سلعتك يقال سام البائع السلعة سوماً عرضها للبيع وسامها المشتري واستامها طلب من البائع أن يبيعه له ومنه خبر لا يسوم أحدكم علي سوم أخيه أي لا يشتري ، ويجوز حمله على البائع وصورته أن يعرض رجل على المشتري سلعة بشئ فيقول آخر عندي مثاها أقل من هذا الثمن فيكون النهي عاما في البائع والمشتري (د في مراسيله عن أبي حسين) المكي بضم المهملة زيد بن الحباب وفي نسخة أبي حصين نفتح أوله ابن أحمد بن عبد الله بن يونس اسمه عبد الله يروي عنه أبو داود (سيد الشهداء) جمع شهيد سمي به لأن روحه شهدت أي حضرت دار السلام عند موته وروح غيره إنما تشهدا يوم القيامة أو لانه تعالى يشهد له بالجنة أو لأن ملائكة الرحمة يشهدونه أو لكونه شهد ما أعد الله له من الكرامة أو لغير ذلك (عند الله يوم القيامة حمزة بن عبد المطلب) خص سيادته بيوم القيامة لانه يوم انكشاف الحقائق وجمع جميع الخلائق وهذا عام مخصوص بغير استشهد من الانبياء فالمراد سيد شهداء هذه الامة أي شهد المعركة كما قاله الزين العراقي ليخرج عمر وعثمان وعلي (ك) في الجهاد من حديث أبي حماد وفي المناقب (عن جابر) بن عبد الله (طب عن علي) أمير المؤمنين قال الحاكم صحيح وتعقبه الذهبي فقال أبو حماد هو الفضل بن صدقة قال النسائي متروك وقال الهيثمي فيه عند الطبراني علي بن الحرور وهو متروك

(سيد الشهداء حمزة بن عبد المطلب) عم المصطفى صلى الله عليه وسلم استشهد يوم أحد (ورجل قام إلى إمام جائر فأمره) بالمعروف (ونهاه) عن المنكر (فقتله) لأجل أمره أو نهي عن ذلك فحمزة سيد شهداء الدنيا والآخرة والرجل المذكور سيد الشهداء في الآخرة لمخاطبته بأنفس ما عنده وهي نفسه في ذات الله تعالى (ك) في مناقب الصحابة والديلمي (والضياء) المقدسي (عن جابر) قال الحاكم صحيح وتعقبه الذهبي بأن فيه حفيد الصفار لا يدري من هو اه . وفي الباب ابن عباس باللفظ المزبور عند الطبراني قال الهيثمي وفيه ضعف

(سيد الشهداء جعفر بن أبي طالب مع الملائكة) أي يطيرون معه مصاحبين له ويطير معهم (لم ينجل) بالبناء

- غيره، شيء أكرم الله به محمداً - أبو القاسم الحرقى في أماليه عن علي - (ح)
- ٤٧٤٩ - سيد الشهور شهر رمضان، وأعظمها حرمة ذو الحجة - البزار (هب) عن أبي سعيد - (ح)
- ٤٧٥٠ - سيد الفوارس أبو موسى - ابن سعد عن نعيم بن يحيى مر - لا - (ض)
- ٤٧٥١ - سيد القوم خادمهم - عن أبي قتادة (خط) عن ابن عباس - (ض)
- ٤٧٥٢ - سيد القوم خادمهم وساقينم آخرهم شرباً - أبو نعيم في الأربعين الصوفية عن أنس - (ض)
- ٤٧٥٣ - سيد القوم في السفر خادمهم، فمن سبقهم بخدمة لم يسبقوه بعمل إلا الشهادة - (ك) في تاريخه (هب) عن سهل بن سعد - (ض)

للفعل أي لم يعط (ذات أحد من مضي من الأسم غيره شيء أكرم الله به) أيه وابن عمه (محمداً) أفضل الأنبياء (أبو القاسم الحرقى في أماليه عن علي)

(سيد الشهور شهر رمضان) أي هو أفضلها (وأعظمها حرمة ذو الحجة) لأن فيه يوم الحج الأكبر ويوم عيد الأضحى قال شيخ الطريقتين السهروردي رمضان أفضل من الحجّة وإذا قولت الجملة بالجملة فضلت إحدى الجملتين علي الأخرى لا يلزم تفضيل كل أفراد الجملة ورؤيته أن جنس الصلاة أفضل من جنس الصوم وصوم يوم أفضل من ركعتين (البزار) في مسنده (هب عن أبي سعيد) الخدرى رمز المصنف لحسنه وليس كما قال فقد قال الهيثمي فيه يزيد بن عبد الملك النوفلي ضعفه اهـ.

(سيد الفوارس أبو موسى) الأشعري، الفوارس جمع فارس ويجمع أيضاً على فرسان وهو المستعمل وأما فوارس فهو شاذ كما في الصباح وغيره لأن فواعل إنما هو جمع فاعلة مثل ضاربة وضوارب وصاحبة وصواحب (ابن سعد) في الطبقات (عن نعيم بن يحيى مر - لا)

(سيد القوم خادمهم) لأن السيد هو الذي يفزع إليه في الثواب فيتحمل الأثقال عنهم فلما تحمل خادمهم عنهم الأمرز وكفاهم مؤنتهم وقام بأعباء مالا يطيقونه كان سيدهم بهذا الاعتبار ثم إن المصنف لم يذكر من خرج به (عن أبي قتادة) وعزاه في الدرر المشتهرة لابن ماجه من حديث أبي قتادة وفي درر البحار للترمذى (خط) عن يحيى بن أكثم عن أبيه عن جده عن عكرمة (عن ابن عباس) وفيه قصة طويلة ليحيى ورواه أيضاً السلسي في آداب الصحبة عن عقبه ابن عامر قال في المواهب وفي سنده ضعف وانقطاع

(سيد القوم خادمهم وساقينم آخرهم شرباً) عليه أنشد البيهقي :

إذا اجتمع الإخوان كان أذلهم \* لإخوانه نفساً أبر وأفضلاً

وما الفضل في أن يؤثر المرء نفسه \* ولكن فضل المرء أن يتفصلاً

قال الغزالي : صحب المروزي أبا علي الرباطي فقال أبو علي أنت الأيرام أنا ؟ قال أنت فلم يزل يحمل الزاد على ظهره وأمطرت السماء فقام طول الليل على رأس رقيقه بكساء. فكما قال له لا تفعل يقول ألم تسلم لإمارة لي فلم تحمك علي ؟ قال فوددت أني مت ولم أؤقره (أبو نعيم في) الأحاديث (الأربعين الصوفية عن أنس) في صنيعه إشعار بأن الحديث لا يوجد مخزجا لأحد من الستة وإلا لما أبعد النجمة وهو ذهول فقد خرج ابن ماجه باللفظ المذكور عن أبي قتادة ورواه أيضاً الديلمي

(سيد القوم في السفر خادمهم) أي ينبغي كون السيد كذلك لما وجب عليه من الإقامة بمصالحهم ورعاية أحوالهم أو معناه أن من يخدمهم وإن كان أذنانهم ظاهراً فهو بالحقيقة سيدهم لحيازته للثواب وإليه الإشارة بقوله لمن سبقهم

٤٧٥٤ - سيد الناس آدم ، وسيد العرب محمد ، وسيد الروم صهيب ، وسيد الفرس سلمان ، وسيد الحبشة بلال ، وسيد الجبال طور سيناء ، وسيد الشجر السدر ، وسيد الأشهر المحرم ، وسيد الأيام الجمعة ، وسيد الكلام القرآن ، وسيد القرآن البقرة ، وسيد البقرة آية الكرسي ، أما إن فيها خمس كلمات في كل كلمة خمسون بركة - (فر) عن علي - (ض)

٤٧٥٥ - سيد إدامكم الملح - (ه) والحكيم عن أنس - (ض)

بخدمته لم يسبقوه بعمل (إلا الشهادة) لأنه شريكهم فيما يزارونه من الأعمال بواسطة خدمه . ذكره الطيبي، وأنبأ البيهقي إن أبا الإحسان من يسعى معك ه ومن يضرب نفسه لينفعك ومن إذا ريب الزمان صدعك ه شئت فيك شمله ليجمعك (ك في تاريخه) أي تاريخ نساور في ترجمة أبي الحسين الصفار من فقهاء أهل الرى (هب عن سهل بن سعد) الساعدي ورواه عنه الديلمي أيضا . قال وفي الباب عن عقبة بن عامر

(سيد الناس آدم ، وسيد العرب محمد ، وسيد الروم صهيب ، وسيد الفرس سلمان ، وسيد الحبشة بلال ، وسيد الجبال طور سيناء ، وسيد الشجر السدر ، وسيد الأشهر المحرم ، وسيد الأيام الجمعة ، وسيد الكلام القرآن ، وسيد القرآن البقرة ، وسيد البقرة آية الكرسي) أما (بالتحريف (إن فيها خمس كلمات في كل كلمة خمسون بركة) قال حجة الإسلام : إذا تأملت جملة معاني أسماء الله الحسنى من التوحيد والتقديس وشرح الصفات العلا وجدتها مجموعة في آية الكرسي المذكور قال : هي سيدة آي القرآن؛ فإن شهد الله ليس فيها إلا التوحيد وقل هو الله أحد ليس فيها إلا التوحيد والتقديس، وقل اللهم مالك الملك ، ليس فيها إلا الأفعال وكال القدرة والماتحة، فيها مرامز إلى هذه الصفات من غير شرح وهي مشروحة في آية الكرسي والذي يقرب منها في هذه المعاني آخر الحشر وأول الحديد إذ تشتمل علي أسماء وصفات كثيرة لكنها آيات لا آية واحدة وهذه إذا قارنتها بأحاد تلك الآيات وجدتها أجمع للدقاصد؛ فلذلك تستحق السيادة على الآي ، وقال ابن عربي قد ثبت في القرآن الإخبار بتفاضل سورته وآياته بعضها على بعض في حق القارئ بالنسبة لما لنا فيه من الأجر ، وقد ورد : آية الكرسي سيدة آي القرآن لأنه ليس في القرآن آية يذكر الله فيها بين ضمير وظاهر في ستة عشر موصفاً إلا آية الكرسي (فر عن علي) أمير المؤمنين وفيه محمد بن عبد القدرس عن مجالد بن سعيد ، ومحمد قال الذمعي مجهول ، ومجالد قال أحمد ليس بشيء وضعفه غيره ورواه أيضا ابن السنن وعنه تلقاه الديلمي مصرحاً فلو عزاه للأصل لكان أولى

( سيد إدامكم الملح <sup>(١)</sup> ) لأن به صلاح الاطعمة وطيبها والادى لا يمكنه أن يقوم بالحلاوة لجعل الله له الملح مزاجاً للأشياء ليذم حاله لكون غالب الإدام إنما يصلح به وسيد الشيء هو الذي يصلحه ويقوم عليه ، وأخذ منه الغزالي : أن من آداب الأكل أن يبدأ ويختم به (ه) والحكيم) الترمذي وأبو يعلى والطبراني والقضاعي والديلمي من حديث عيسى البصرى عن رجل (عن أنس) وعيسى قال في الميزان عن أحمد لا يساوى شيئاً ثم أورد له أخباراً هذا

(١) قال الملقمى : قال الدميري : ذكر البقوى في تفسيره عن عبدالله بن عمران النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال إن الله أنزل أربع بركات من السماء إلى الأرض : الحديد والنار والماء والملح : قال الأطباء : أجود الملح الداراني الأبيض الرقيق ينفع من العفونة ومن غلظ الاخلاط ويذيبها ، واستعمال الملح بالغداة يحسن الصوت وينفع من الجرب والحكة البلغمية وفيه قوة ويزيد الذهب صفرة واللذة بياضاً وتد في الإحياء من آداب الأكل أن يبدأ بالملح ويختم به وأن يقصد التقوى على طاعة الله ولا يقصد التلذذ والتنعيم بالأكل

- ٤٧٥٦ - سَيِّدُ رِيحَانَ أَهْلِ الْجَنَّةِ الْحِنَاءُ - (طب خط) عن ابن عمرو - (ض)
- ٤٧٥٧ - سَيِّدُ طَعَامِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ اللَّحْمُ - أبو نعيم في الطب عن علي - (ض)
- ٤٧٥٨ - سَيِّدُ كَهُولِ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَبُو بَكْرٍ وَعَمْرٌ، وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ فِي الْجَنَّةِ مِثْلُ الثُّرَيَّا فِي السَّمَاءِ - (خط) عن أنس - (صح)
- ٤٧٥٩ - سَيِّدَاتُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَرْبَعٌ: مَرْيَمُ، وَفَاطِمَةُ وَخَدِيجَةُ، وَآسِيَةُ - (ك) عن عائشة - (صح)

منها اه . وقال السخاوى سنده ضعيف وأثبت بعضهم المهمم وخذفه آخرون

(سيد ريحان أهل الجنة الحناء) أى نورها وهى الناعية وتسميه الناس تمرحنا (طب) من حديث عبد الله بن أحمد عن أبيه عن معاذ بن هشام عن أبيه عن قادة عن أبي أيوب عن ابن عمر وقال الهيثمى رجاله رجال الصحيح خلا عبد الله بن أحمد بن حنبل وهو ثقة مأمون (خط) من حديث محمد بن عبد الله الشافعى عن أحمد بن محمد النيسابورى عن يونس بن حبيب عن بكر بن بكار عن شعبة عن قادة عن عكرمة (عن ابن عمرو) بن العاص ثم قال أعنى الخطيب تفرد به بكر بن بكار عن شعبة ولم أكتبه إلا من هذا الوجه اه وبكر هذا أورده الذهبي فى الضعفاء وقال قال النسائى غير ثقة اه وقال فى الميزان عن ابن معين ليس بشئ وفى اللسان عن ابن أبي حاتم ضعيف الحديث سبه الحفظ له تخاطب وذكره العقيلي فى الضعفاء وحكم ابن الجوزى بوضعه ونوزع

(سيد طعام الدنيا والآخرة اللحم) ظاهر صنيع المصنف أن ذا هو الحديث بكاله والأمر بخلافه بل بقيته عند مخرجه أبو نعيم ثم الأرز وزاد أبو الشيخ فى روايته عقب اللحم ولو سألت ربي أن يطعمنيه كل يوم لفعل اه قال الغزالي وينبغى أن لا يواظب على أكل اللحم قال على كرم الله وجهه من ترك اللحم أربعين يوماً ساء خلقه ومن داوم عليه أربعين يوماً قسا قلبه (أبو نعيم فى) كتاب (الطب) النبوى من حديث عبد الله بن أحمد بن عامر الطائى عن أبيه عن على بن موسى الرضى عن أبيه (عن علي) أمير المؤمنين وعبد الله هذا ضعيف جداً قال الذهبي فى كتاب الضعفاء والمتروكين عبد الله بن أحمد بن عامر عن أبيه عن أهل البيت له نسخة باطلة اه ولهذا أورده ابن الجوزى فى الموضوعات وهذا حديث أحسن حالاً منه وهو خبر ابن حبان سيد طعام أهل الجنة اللحم وهو وإن عدّه ابن الجوزى من الموضوع أيضاً لكن اتقده عليه الحفاظ ابن حجر فقال لم ين لى وضعه بل ضعفه وظاهر صنيع المصنف أن هذا لا يوجد مخرجا لأحد من السنة والأمر بخلافه فقد مخرجه ابن ماجه من حديث أبي الدرداء بلفظ سيد طعام أهل الدنيا وأهل الجنة اللحم قال الزين العرافى وسنده ضعيف .

(سيداً كهول أهل الجنة أبو بكر) الصديق (وعمر) الفاروق (وإن أبا بكر فى الجنة مثل الثريا فى السماء) أورده ثانيا بعد ما جمعه مع عمر أولاً إيدنا بأنه أفضل منه وأكمل وعليه فاطمة أهل السنة (خط) فى ترجمة ابن سعيد (عن أنس) وفيه يحيى بن عتبة قال الذهبي فى الضعفاء قال ابن حبان دجال يضع الحديث

(سيدات نساء أهل الجنة أربع مريم وفاطمة وخديجة وآسية) امرأة فرعون قال جمع هذا نص صريح فى تفضيل خديجة على عائشة وغيرها من زوجاته لا يَحْتَمَلُ التَّأْوِيلُ قال القرطبي لم يثبت فى حق واحدة من الأربع أنها نبيه إلا مريم وقد أورده ابن عبد البر من وجه آخر عن ابن عباس رفعه سيدة نساء العالمين مريم ثم فاطمة ثم خديجة ثم آسية قال وهذا حديث حسن يرفع الاشكال قال ومن قال إن مريم غير نبيه أول هذا الحديث وغيره بأنها وإن لم تذكر فى الخبر فهى مرادة اه . وتعبه ابن حجر بأن الحديث الثانى الدال على الترتيب غير ثابت قال وقد يتمسك بالحديث من يقول إن مريم غير نبيه لتسويتها بخديجة وهى غير نبيه أيضاً اتفاقاً وجوابه أنه لا يلزم من التسوية فى شئ التسوية فى

٤٧٦٠ - سَيِّدَةُ نِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ فَلَانَةُ ، وَخَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ أَوَّلُ نِسَاءِ الْمُسْلِمِينَ إِسْلَامًا - (ع)  
عن حذيفة - (ح)

٤٧٦١ سِيدْرُكَ رَجُلَانِ مِنَ أُمَّتِي عَيْسَى بْنُ مَرْيَمَ . وَيَشْهَدَانِ قِتَالَ الدَّجَالِ - ابن خزيمة (ك) عن أنس (س)

٤٧٦٢ - سَيَشُدُّ هَذَا الدِّينَ بِرِجَالٍ لَيْسَ لَهُمْ عِنْدَ اللَّهِ خَلَاقٌ - المحاملي في أماليه عن أنس - (س)

٤٧٦٣ - يَصِيبُ أُمَّتِي دَاهُ الْأُمَمِ : الْأَشْرُ ، وَالْبَطْرُ ، وَالتَّكَاثُرُ ، وَالتَّشْحُنُ فِي الْأَنْبِيَاءِ ، وَالتَّبَاغُضُ ،

جميع الصفات اه وما في تفسير الفاضل من حكاية الاجماع لي انه لم تستنبا امرأة رد بتحقيق الخلاف وسما في مريم فإن القول بغيرها شهر ذهب اليه كثير ومال السبكي في الحلييات إلى ترجيحه وقال ذكرها مع الأنبياء في سورة الأنبياء قرينة قوته لذلك (ك) في مناقب الصحابة (ع عائشة) قال الحاكم صحيح على شرطهما وأقره الذهبي ورواه الطبراني بنحوه

( سيدة نساء المؤمنين فلانة ) أي مريم ويحتمل عائشة ( وخديجة بنت خويلد أول نساء المسلمين إسلاما ) بل هي أول الناس إسلاما مطلقا لم يسبقها ذكر ولا غيره وخديجة من جرم الفضائل ما لا يساها فيه غيرها من نساءه وفي الطبراني عن عائشة كان إذا ذكر خديجة لم يسأم من الثناء عليها والاستغفار لها وعند أحمد عن عائشة آمنت في إذ كفر الناس وصدقتي إذ كذبتني الناس وواستنى بما لها إذ حرمنى الناس ورزقتني الله ولدها إذ حرمنى أولاد النساء قال ابن حجر ومما كفا به المصطفى صلى الله عليه وسلم خديجة على ذلك في الدنيا أنه لم يتزوج عليها حتى ماتت كما في مسلم عن عائشة وهذا مما لا خلاف فيه بين أهل العلم بالأخبار . فيه دليل على عظيم قدرها عنده ومزيد فضلها لأنها أغتته عن غيرها واحتصت به بقدر ما شترك غيرها فيه مرتين لأنه عاش بعد ما تزوجها ثمانية وثلاثين عاما انفردت خديجة منها بخمسة وعشرين وهي نحو ثلثي المجموع ومع طول المدة صان قلبها من الغيرة ونكد الضرائر ومما اختلفت به مناطق به هذا الحديث من سبقها نساء هذه الأمة إلى الإيمان فيسب ذلك يكرن لها مثل أجر كل من آمنت بعدها لما ثبت أن من سبها سنة حسنة - الحديث - وقد شاركها في ذلك أبو بكر بالنسبة إلى الرجال ولا يعرف ما لكل منهما من الثواب بسبب ذلك إلا الله تعالى - إلى هنا كلام الحافظ (ع عن حذيفة) ابن النعمان رمز المصنف لحسنه . ( سيدرك رجلان ) في رواية الترمذي في العلل رجال ( من أمتي عيسى ابن مريم يشهدان ) لفظ رواية الترمذي ويشهدون وهي أولى ( قتال الدجال ) أي قتل عيسى للدجال فإنه يقتله على باب لد ( ابن خزيمة ك ) في الفتن ( عن أنس ) قال الذهبي حديث متكرر وفيه عباد بن منصور ضعيف اه قال الهيثمي رواه أبو يعلى وفيه عباد ابن منصور ضعيف جدا .

( سيددد هذا الدين برجال ليس لهم عند الله خلاق ) أي لاحظ لهم في الخير وهم أمراء السوء والعلماء الذين لم يبلغ العلم قلوبهم بل حظهم منه جريانه على أستهم قد دنسوه بأبواب المطامع وخادعوا الله في معاملته وأعدوا ذلك العلم الذي هو حجة الله على خلقه حرفة صيروها ما كلة وتوصلوا بها إلى تمكثهم من صدور المجالس وعبهة الحكام لما في أيديهم من الحطام فليتوا لهم القول طمعافيا لديهم وداهنوهم رجاء نوالهم وزينوا لهم تجبرهم وجورهم ( المحاملي في أماليه عن أنس ) ظاهر صنيع المصنف أنه لا يوجد مخرجا لأحد من المشاهير أصحاب الرووز وهو ذهول فقد خرج الطبراني ثم الديلمي باللفظ المزبور عن أنس المذكور .

( سيصيب أمتي داه الأمم ) قالوا يارسول الله وماداه الأمم قال ( الأشر ) أي كفر النعمة ( والبطر ) الطغيان عند النعمة وشدة المرح والفرح وطول الغنى ( والتكاثر ) مع جمع المال ( والتشاحن ) أي التعادى والتحاقد

والتحاسد، حتى يكون البغي - (ك) عن أنى هريرة - (صح)

٤٧٦٤ - سيعزى الناس بعضهم بعضاً من بعدى بالتعزىة بي - (ع طب) عن سهل بن سعد - (ض)

٤٧٦٥ - سيقتل بعدد ناس يغضب الله لهم وأهل السماء - يعقوب بن سفيان في تاريخه، وابن عساکر عن عائشة

٤٧٦٦ - سيقراً القرآن رجال لا يجاوز حناجرهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية - (ع) عن أنس - (صح)

(في الدنيا والتباغض والتحاسد) أى تمنى زوال نعمة الغير (حتى يكون البغي) أى تجاوزة الحد وهو تحذير شديد من التنافس في الدنيا لأنها أساس الآفات ورأس الخطيئات وأصل العن وعنه تنشأ الشرور وفيه علم من أعلام النبوة فإنه إخبار عن غيب وقع (ك) في البر والصلة (ع أنى هريرة) قال الحافى كصحح وأقره الذهبي ورواه عنه أيضا الطبراني قال الهيثمي وفيه أبو سعيد الغناري لم يرو عنه غير حميد بن هانئ ورجاله ثقات ورواه عنه ابن أبي الدنيا في ذم الحسد قال الحافظ العراقي وسنده جيد .

(سيعزى الناس بعضهم بعضاً من بعدى بالتعزىة بي) فإن موته من أعظم المصائب على منته بل هو أعظمها قال أنس ما نفضنا أيدينا من تراب دفن رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أنكرنا قلوبنا (ع طب عن سهل بن سعد) قال الهيثمي رجالهما رجال الصحيح غير موسى بن يعقوب الزمعي وثقه جمع .

(سيقتل بعدد ناس يغضب الله لهم وأهل السماء) هم حجر بن عدى الأديري وأصحابه وفد على المصطفى صلى الله عليه وسلم وشهد صفين مع علي أميراً وقتل بعدد ناس من قري دمشق وقبره بها قال ابن عساکر في تاريخه عن أبي معشر وغيره كان حجر عابداً ولم يحدث قط إلا تَوْضاً ولا تَوْضاً إلا ضلماً؛ أطال زياد الخطبة فقال له حجر الصلاة فضض زياد في الخطبة فضرب يده إلى الحصى وقال الصلاة وضرب الناس بأيديهم فزول فضلى وكتب إلى معاوية فطلبه فقدم عليه فقال السلام عليك يا أمير المؤمنين فقال أوامير المؤمنين أما فأمر بقتله فقتل وقتل من أصحابه من لم يتبرأ من علي وأبق من تبرأ منه وأخرج ابن عساکر أيضا عن سفيان الثوري قال معاوية ما قتلت أحدا إلا وأعرف قيمته ما خلا حجراً فإني لا أعرف قيمته فقتله، وروى ابن الجنيد في كتاب الأولياء أن حجر بن عدى أصابته جناية فقال للركل به أعطى شرابي أتطهر به ولا تعطيني غدا شيئا فمات أخاف أن تموت عطشا فقتلني فدعا الله فانسكبت سحابة فقال صحبه ادع الله أن يخلصك قال اللهم خرنى (يعقوب بن سفيان في تاريخه) في ترجمة حجر (و ابن عساکر) في تاريخه في ترجمة حجر من حديث ابن لهيعة عن أبي الأسود (عن عائشة) قال دخل معاوية علي عائشة فقالت ما حملك علي ما صنعت من قتل أهل عذراء حجر وأصحابه قال رأيت تتلهم صلاحا للامة وبقتلهم فسادا فقالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره قال في الإصابة في سنده انقطاع

(سيقراً القرآن رجال لا يجاوز حناجرهم) جمع حنجره وهي الحلقوم أى لا يتعداها إلى قلوبهم قال النووي المراد أنهم ليس لهم حظ إلا مروره علي ألسنتهم ولا يصل إلى حلقوقهم فضلا عن وصوله إلى قلوبهم لأن المطلوب تعقله وتدبره بوقوعه في القلب أو لانتهمه قلوبهم (يمرقون من الدين) أى يخرجون منه بسرعة وفي رواية يمرقون من الاسلام وفي أخرى من الحاق قال ابن حجر وفيه تعقيب على من فسر الدين هنا بطاعة الائمة وقال هذا نعت للخوارج (كما يمرق السهم من الرمية) بفتح فكسر وتشديد أى الشيء الذى يرمى فعلة بمعنى مفعولة فأدخلت فيها الهاء وإن كان فعيل بمعنى مفعول يستوى فيه المذكر والمؤنث للإشارة لنقلها من الوصفية إلى الاسمىة وتطلق الرمية على الصيد يرمى فينفذ فيه السهم ويخرج من الجهة الأخرى يشبههم في ذلك بها لاستيحاشهم عما يرمون من القول النافع ثم وصف

٤٧٦٧ - سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي أَقْوَامٌ يَتَعَاطَى فُقَهَاءَهُمْ عَضْلَ الْمَسَائِلِ أَوْلَاكَ شِرَارًا قِي - (طب) عن ثوبان (صح)  
 ٤٧٦٨ - سَيَكُونُ بَعْدِي خُلَفَاءُ، وَمِنْ بَعْدِ الْخُلَفَاءِ أُمَرَاءُ، وَمِنْ بَعْدِ الْأُمَرَاءِ مُلُوكٌ، وَمِنْ بَعْدِ الْمُلُوكِ جَبَابِرَةٌ، ثُمَّ يُخْرِجُ رَجُلٌ مِنْ أُمَّتِي يَمْلَأُ الْأَرْضَ عَدْلًا كَمَا مَلَأَتْ جَوْرًا، ثُمَّ يُؤْمَرُ بَعْدَهُ الْقَحْطَانِيُّ،

المشبه به في سرعه تخصصه وتنزهه عن التلوث بما يمر عليه من فرت ودم ليين المعنى المضروب له المثل وجاء في عدة طرق أن هذا نعمت الخوارج أصله أن أبا بكر قال يا رسول الله إني مررت بوادي كذا فإذا رجع رجل حسين الهيئة متخشع يصل في فيه فقال اذهب فاتله فذهب إليه فلدار آدي صلي كره أن يقتله فرجع فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعمر اذهب فاتله فذهب فرآه علي تلك الحالة فرجع فقال يا علي اذهب فاتله فذهب فلم يره فذكره واستدل به لمن قال تكفير الخوارج وهو مقتضى صنيع البخاري حيث قرنهم بالمعتدين وبه صرح ابن العربي فقال الصحيح أنهم كمار الحكمهم علي من خالف معتقدهم بالكفر والخلود في النار ومال إليه السككي في فتاياه احتجاج من كفر الخوارج وغلاة الرافض تكفيرهم اعلام الصحابة لتضمنه تكذيب المصطفى صلى الله عليه وسلم في شهادتهم بالجنة وهو عندى احتجاج صحيح واحتج من لم يكفرهم بأن الحكم تكفيرهم بتداعي تقديم علمهم لشهادة المذكورة علنا قطعيا وفي المشاء تكفير كل من قال قولا يتوصل به إلى تضليل الأمة وتكفير الصحابة حكاه في الرضة في الردة وأقره ذهب أكثر الاصوليين من أهل السنة إلى أن الخوارج فساق وحكم الإسلام جار عليهم لتلذظهم بالشهادتين ووظيبتهم على أركان الدين وإنما فسقوا بتكفير السنيين مستدين إلى أوريل فاسد وجرم ذلك إلى استباحة دماء مخالفيهم وتكفيرهم وقال الخطابي أجمع سلبا المسلمين على أن الخوارج مع ضلالهم فرقة من فرق المسلمين وقال الغزالي في كتاب التفرقة بين الإيمان والزندقه ينبغي التحرز عن التكفير ما وجد إليه سبيلا فإن استباحة دماء المسلمين المقرين بالترديد خطأ والخطأ في ترك ألف كافر في الحياة أهون من الخطأ في سفك دم مسلم واحد وقال ابن بطلال ذهب جمهور العلماء إلى أن الخوارج غير خارجين من جملة المسلمين لأن من ثبت له عقد الإسلام يتقين لا يخرج منه إلا ييقين قال وسئل علي عن أهل الهر وان هل كفروا فقال من الكفر فزوا وقال في المفهم باب التكفير خطر ولا يعدل بالسلامة شيء (ع عن أنس) بن مالك قال ابن حجر وجاله ثقات روى أحمد نحوه بسند جيد عن أبي سعيد

(سيكون في أمتي أقوام يتعاطى فقهائهم عضل المسائل) بضم الدين وفتح الضاد صغابها (أولئك شرار أمتي) أي من شرارهم بخيارهم من يستعمل سمة الإتيان بنصح وتلاط ومزيد بيان وساطع برهان ويبدل جهده لتقريب المعنى لفهم الطالب ولا يفجأ بالمسائل الصعبة بل يقرر له ما يحتمله ذهنه ويضبطه حفظه ويوضح لموقف الذهن العبارة ويحتسب إعادة الشرح له وتكراره ويبدأ بتصوير المسائل وتوضيحها ثم يذكر الدلائل وتوجيهها ويقتصر على تصوير المسئلة وتمثيلها لمن يتأهل لفهم مأخذها ودليلها يذكر الأدلة موضحة متحة لممتحنها يبين له معاني أسرار حكمها وظلها وما يتعلق بها من فرع وأصل ومن وهم فيها في حكم أو تخريج أو نقل بعبارة جلية عرية عن التعقيد والابهام سليمة عن تقيص أحد من الاعلام مينا مأخذ الحكير والفرق بين المسائلين وبذلك يزول التقد من البين (طب عن ثوبان) روى المصنف لحسنه وليس ذاته بحسن فقد أعله الهشيمي وغيره بان فيه يزيد بن ربيعة وهو منبروك .

(سيكون بعدى خلفاء) إشارة إلى انقضاء النبوة بعده وبقاء الرحمة مع خلفائه خير فوضوا بالحق وبه كانوا يعدلون (ومن بعد الخلفاء أمراء ومن بعد الأمراء ملوك) إشارة إلى انقطاع الخلافة وظهور الجور لأن موضوع الخلافة الحكم بالعدل وهذا من الأمر تقديم المشار إليه بآية إنا جعلناك خليفة في الأرض فاحكم بين الناس بالحق، والملك بخلاف الخلافة إن الملوك إذا دخلوا قرية أفسدوها (ومن بعد الملوك الجبابرة) جمع جبار وهو من يقتل على غضب أو التمرد العاق (ثم يخرج رجل من أمتي يملأ الأرض عدلا كما ملئت جورا ثم يؤمر بعده القحطاني) فولدى بعث بالحق



فوالذی بَعَثَنِي بِالْحَقِّ مَا هُوَ بِدُونِهِ - (طب) عن جاحل الصدفي

٤٧٦٩ - سَيَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ خَسْفٌ وَقَذْفٌ وَمَسْخٌ . إِذَا ظَهَرَتِ الْمَعَارِيفُ وَالْقِيَامَاتُ وَاسْتَحَلَّتِ

الْحُمْرُ - (طب) عن سهل بن سعد - (ح)

٤٧٧٠ - سَيَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ شَرْطَةٌ يَغْدُونَ فِي غَضَبِ اللَّهِ ، وَيُرْوَحُونَ فِي سَخَطِ اللَّهِ ، فَإِيَّاكَ أَنْ

تَكُونَ مِنْ بَطَانَتِهِمْ - (طب) عن أبي أمامة

ما هو بدونه) أى بأحط منه منزلة قال الحرالي فيه إشعار بنال الملك من لم يكن من أهله وأخص الناس بالبعد منه العرب ثم انتهى إلى من استند إلى الإسلام من سائر الأمم الذين دخلوا في هذه الآية من قبائل الأعمام وصنوف أهل الأقطار حتى انتهى إلى أن يسلب الله الملك جميع أهل الأرض ليعبده إلى إمام العرب الخاتم للهداية من ذرية خاتم النبوة من ذرية آدم قال البيهقي قبل نزول عيسى يخرج من بلاد الجزيرة رجل يقال له الأصهب ويخرج عليه من الشام رجل يقال له جرم ثم يخرج القحطاني رجل بأرض اليمن فينهاهؤلاء الثلاثة إذ هم بالسفيايي وقد خرج من غوطة دمشق واسمه معاوية بن عيسى وهو رجل مربع القامة رفيع الوجه طويل الأنف في عينه اليوم كسر قليل فأول ظهوره يكون بالزهد والعدل ويخطب له على منابر الشام فإذا تمسك وقويت شوكته زال الإيمان من قلبه وأظهر الظلم والفسق يسير إلى العراق بجيش عظيم على مقدمته رجل يقال له ناهب فأرل ما يقابله القحطاني ينهزم ثم ينفذ جيشا إلى الكوفة وجيشا إلى خراسان وجيشا إلى الروم فيقتلون العباد ويظهرون الفساد وقيل إن السفيايي من ولد أبي سفياي بن حرب يخرج من قبل المغرب من مكان يقال له البادي اليابس ويخرج حتى يصل أسكندرية فيقتل بها ماشاء الله ثم يدخل مصر والشام والكوفة وبغداد خراسان حتى يدخل مرو فيلقاه رجل يسمى امارث فيقتله (طب عن جاحل الصدفي) قال الهيثمي فيه جماعة لم أعرفهم .

(سيكون في آخر الزمان خسف) خسف المكان ذهب في الأرض وخسف الله به خسفاً أى غاب به في الأرض (وقذف) أى رمى بالحجارة بقرة (ومسخ) أى تحويل الصورة إلى ما هو أقعح منها قيل ومتى ذلك يارسول الله قال (إذا ظهرت المعازف) بعين مهملة وزاى جمع معرفة بفتح الزاى أنه اللهر ونقل القرطبي عن الجوهري أن المعازف الغناء والذى في صحاحه آلات للهو . في حواشي الديباجي أنها الدفوف ويطلق على كل لعب عزف والمعينات واستحلت الحمر) أشار إلى أن العدوان إذا قوى في قوم وتظاهر بأشيع الاعمال الفبيحة قولوا بأشيع المعاصيات فالمعاقبات والمنويات من جنس السيئات والحسنات ثم إن من العلماء من أجرى المسخ هنا على الحقيقة فقال سيكون كما كان فيمن سق وقال البعض أراد مسخ القلب فيصير على قلب الحيوان الذى اشبهه في خلقه وعمله وطبعه فهم من يكون على أخلاق الساع العادية ومنهم على أخلاق الكلاب والخنازير والخمير ومنهم من يتطوس في ثيابه كما يتطوس الطاروس في ريشه ومنهم من يكون بليداً كالخمار ومن يألف ويؤلف كالخنازير ومن يروح كالذئب والثعلب ومن هو خير كله كالنعم وتقوى المشابة باطناً حتى تظهر في الصورة الظاهرة ظهوراً قبيحاً ثم جلياً تدركه أهل الفراسة وقوله واستحلت الحمر قال ابن عربى يحتمل أن معناه يعتقدونها حلالا ويحتمل أنه مجاز عن الاسترسال أو يسترسلون في شربها كالاسترسال في الحلال وقد سمعنا بل رأينا من يفعله (طب عن سهل بن سعد) الساعدي قال الهيثمي وفيه عبد الله بن أبي الريان وهو ضعيف وبقية رجال أحد الطرفين رجال الصحيح .

(سيكون في آخر الزمان شرطة) في النهاية الشرطى واحد الشرطة للسلطان وهم نخبة أصحابه الذين يقدهم على سائر الجنود؛ سموا بذلك لأنهم علامة يعرفون بها، وأشرط الساحة علاماتها (يغدون في غضب الله ويروحون في سخط الله) أى يغدون بكرة النهار ويروحون آخره وهم في غضبه وسخطه (فإياك أن تكون من بطانتهم) أى احذر أن تكون

- ٤٧٧١ - سَيَكُونُ بَعْدِي سَلَاطِينُ: الْفِتْنُ عَلَىٰ آبَائِهِمْ كَمَبَارِكِ الْإِبْلِ، لَا يُعْطُونَ أَحَدًا شَيْئًا إِلَّا أَخَذُوا مِنْ دِينِهِ مِثْلَهُ - (طب ك) عن عبد الله بن الحرث بن جزء - (صح)
- ٤٧٧٢ - سَيَكُونُ رِجَالٌ مِنْ أُمَّتِي يَأْكُلُونَ أَلْوَانَ الطَّعَامِ، وَيَشْرَبُونَ أَلْوَانَ الشَّرَابِ، وَيَلْبَسُونَ أَلْوَانَ الثِّيَابِ، وَيَتَشَدَّقُونَ فِي الْكَلَامِ، فَأُولَئِكَ شَرَارُ أُمَّتِي - (طب حل) عن أبي أمامة - (ض)
- ٤٧٧٣ - سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: أُوَيْسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقُرْنِيُّ، وَإِنَّ شَفَاعَتَهُ فِي أُمَّتِي مِثْلُ رِبْعَةِ

منهم وبطانة الرجل صاحب سره وداخلة أمره وصفيه الذي يقضى حوائجه ثقة به؛ شبهه ببطانة الثوب كما يقال فلان شعاري قال في الفردوس عقب سياق هذا الحديث وفي رواية يوشك إن طالت بك مدة أن ترى قوماً في أيديهم أسواط مثل أذنان البقر يغدون في غضب الله (طب عن أبي أمامة) وعزاه في الفردوس إلى مسلم وأحمد (سيكون بعدى سلاطين: الفتن على آبائهم كإبل المبارك الإبل) قال الزمخشري أراد مبارك الإبل الجرباء يعني أن هذه الفتن تعدى من يقربهم أعداء هذه المبارك الإبل الملسى إذا أنيخت فيها قال وقد تعدى الصحاح مبارك الجرب (لا يعطون أحداً شيئاً إلا أخذوا من دينه مثله) لأن من قبل جوارهم إما أن يسكت عن الإنكار عليهم فيكون مداهناً أو يتكلف في كلامه لمرضاته وتحسين فاهم وذلك هو الهبت الصريح. أوحى الله إلى بعض الأنبياء قل لا ولياني لا يلبسوا ملابس أعدائي ولا يدخلوا مداخل أعدائي فيكونوا أعدائي كما هم أعدائي وقال بعض الحكماء من رق ثوبه رق دينه؛ ونظر رافع بن خديج إلى بشر بن مروان وهو على منبر الكوفة يعظ فقال انظروا إلى أميركم يعظ الناس وعليه زى الفساق وكان عليه ثياب رفاق ولهذا كانوا يتحامون مخالطة السلاطين ولما حج الرشيد قال لمالك ألك دار قال لا؟ فأعطاه ثلاث آلاف دينار ثم أراد الشخصوص قال أخرج معنا فقال لا أوتر الدنيا على جوار المصطفى صلى الله عليه وسلم وهذه دنائيركم. وراود ابن هبيرة أبا حنيفة على ولاية بيت المال فأبى فضربه عشرين سوطاً فاحتمل العذاب ولم يقبل (طب ك) في المناقب (عن عبد الله بن الحرث) ويقال الحارث (بن جزء) بفتح الجيم وسكون الزاى بعدها همزة الزبيدي بضم الزاى صحابي سكن مصر وهو آخر من مات بها من الصحابة قال الهيثمي عقب عزوه للطبراني فيه حسان بن غالب وهو مترك

(سيكون رجال من أمتي يأكلون ألوان الطعام ويشربون ألوان الشراب ويلبسون ألوان الثياب ويتشددون في الكلام فأولئك شرار أمتي) أي من شرارهم وهذا من معجزاته فإنه إخبار عن غيب وقع والواحد من هؤلاء يطول أكامه ويحز أذياله تهاً ومجماً مصغياً إلى ما يقول الناس له وفيه شاخصاً إلى ما ينظرون إليه منه قد عمى بصره وبصيرته إلى النظر إلى صنع الله وتدييره وصم سمعه عن مواظ الله يقرأ كلام الله ولا يلتذ به ولا يجد له حلاوة كأنه إنما عنى بذلك غيره فكيف يلتذ بما كلف به غيره وإنما صار ذلك لأن الله عز اسمه خاطب أولى العقول والبصائر والألباب، فمن ذهب عقله وعميت بصيرته في شأن نفسه ودنياه كيف يفهم كلام رب العالمين ويلتذ به وكيف يجلو بصره وهو يرى صفة غيره؟ (طب حل عن أبي أمامة) وضعفه المنذرى وقال العراقي وسنده ضعيف وقال الهيثمي رواه الطبراني في الكبير واللاوسط من طريقين في أحدهما جميع بن ثوب وهو متروك وفي الأخرى أبو بكر ابن أبي مرزوق وهو مختلط

(سيكون في أمتي رجل يقال له أويس بن عبدالله القرني) نسبة لقرن بفتح القاف بطن من قبيلة مراد على الصواب وغلط الجوهرى في قوله نسبة لقرن ميقات أهل نجد (وإن شفاعته في أمتي مثل ربيعة ومضر) قال البعض وإليه الإشارة بقوله عليه الصلاة والسلام إنى لأجد نفس الرحمن من قبل ابن من وفي خبر أنه أمر عمر أن يطلب منه الاستغفار

ومضّر - (عد) عن ابن عباس

٤٧٧٤ - سيكون بعدى بعوث كثيرة ، فكونوا في بعث خراسان ثم انزلوا في مدينة مرو ؛ فإنه بناها ذو القرنين ودعا لها بالبركة ، ولا يصيب أهلها سوء أبدا - (حم) عن بريدة - (ض)

٤٧٧٥ - سيكون قوم يعتدون في الدعاء - (حم د) عن سعد - (صح)

وفي التصريح بأويس في هذه الرواية رد على من زعم ان المراد بالرجل الذين يدخلون الجنة بشفاعته في الرواية المطلقة الآتية أنه عثمان بن عفان (عد عن ابن عباس) قال الحافظ العراقي ورويناه في جزء السماك من حديث أبي أمامة سيدخل الجنة بشفاعته رجل من أمي أكثر من ربيعة ومضّر وإسناده حسن وليس فيه ذكر لأويس اه .

(سيكون بعدى بعوث كثيرة فكونوا في بعث خراسان) بلد مشهور قال الجرجاني معنى خراكل وسان معناه سهل أى كل بلا تعب وقيل معناه بالفارسية مطلع الشمس (ثم انزلوا في مدينة مرو فإنه بناها ذو القرنين ودعا لها بالبركة ولا يصيب أهلها سوء أبدا) لفظ رواية الطبراني فيما وقفت عليه من النسخ ولا يضر أهلها بدل يصيب أهلها اه . قال الديلمي قبر بمرور أربعة من الصحابة الحكم بن عمرو الغفاري وأبو برزة الأسلمي وبريدة بن الحصيب وقثم بن العباس (حم) وكذا الطبراني في الكبير والأوسط من حديث أوس عن أخيه سهل بن عبد الله بن بريدة (عن) أبيه عن جده (بريدة) وأوس قال الدارقطني متروك وقال البخاري في حديثه نظر وأورده الذهبي في ترجمة أوس من الميزان وقال حديث منكر وسهل لم يخرج له أحد من السنة وقال ابن حبان منكر الحديث يروى عن أبيه مالا أصل له روى عنه أخوه أوس فقد ذكر خبرا منكرا قال الذهبي بل باطل ثم ساقه في ترجمته أيضا وقال الهيثمي في إسناده أحمد والأوسط أوس بن عبد الله وفي إسناده الكبير حبان بن مصك وهما يجمع على ضعفهما اه . وقال في الميزان حديث منكر اه ومن ثمة أورده ابن الجوزي في الموضوع لكن تعقبه ابن حجر بأن الصواب أنه حسن وبريدة هذا هو ابن الحصيب الأسلمي من مشاهير الصحابة وليس فيهم بريدة بن الحصيب غيره

(سيكون أقوام) زاد أبو داود في روايته من هذه الأمة وفي رواية قوم بلفظ الأفراد (يعتدون في الدعاء) أى يتجاوزن الحدود يدعون بما لا يجوز أو يرفعون الصوت به أو يتكفون السجع وظاهر صنيع المصنف أن هذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته عند منخرجه والظهور بفتح الطاء قال التوربشتي الاعتداء في الدعاء يكون في وجوه كثيرة والأصل فيه أن يتجاوز عن مواقف الافتقار إلى بساط الانبساط أو يميل إلى أحد شقي الإفراط والتضييق في خاصة نفسه وفي غيره إذا دعا له وعليه والاعتداء في الظهور استعماله فوق الحاجة والمبالغة في تحرى ظهوريته حتى يفضى إلى الوسواس (١) اه قال الطيبي فعلى هذا ينبغي أن يروى الظهور بضم الطاء ليشمل التمدي في استعمال الماء والزيادة على ما حد له والنقص وقال ابن حجر الاعتداء فيه يقع زيادة ما فوق الحاجة أو يطلب ما يستحيل حصوله شرعا أو يطلب معصية أو يدعوا بما لم يؤثر سيما ما ورد كراهيته كالسجع المتسكف وترك المأثور قال ابن القيم إذا قرنت هذا الحديث بقوله تعالى «إن الله لا يحب المعتدين» وعلمت أن الله يحب عبادته أنتج أن وضوء الموسوس ليس بعبادة يقبها الله وإن أسقط الفرض عنه فلا تفتح أبواب الجنة الثمانية لوضوئه (حم د) وكذا الديلمي (عن سعد) بن أبي وقاص رمز لصحته وسببه أنه سمع ابنه يقول اللهم إني أسألك القصر الأبيض عن يمين الجنة قال أى بنى سل الله الجنة وتعوذ به من النار فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره قال التوربشتي أنكرك على ابنه في هذه المسألة لأنه تلمح إلى مالم يلقه عملا وحالا حيث سأل منازل الأنبياء والأولياء وجعلها من باب الاعتداء في الدعاء لما فيها من التجاوز عن حد الأدب ونظر الداعي إلى نفسه بعين الكمال قال الحافظ ابن حجر وهو صحيح اه

(١) وأخذ منه بعضهم أنه تحرم الزيادة على التثنية في الطهارة

٤٧٧٦ - سَيَكُونُ قَوْمٌ يَأْكُلُونَ بِاللَّسْتِمِ كَمَا تَأْكُلُ الْبَقْرُ مِنَ الْأَرْضِ - (حم) عن سعد - (ض)

٤٧٧٧ - سَيَكُونُ بِمِصْرَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي أُمَيَّةٍ أَخْنَسُ يَلِي سُلْطَانًا ثُمَّ يَغْلِبُ عَلَيْهِ أَوْ يَنْزِعُ مِنْهُ فَيَفِرُّ إِلَى الرُّومِ فَيَأْتِي بِهِمْ إِلَى الْأَسْكَندَرِيَّةِ فَيُقَاتِلُ أَهْلَ الْإِسْلَامِ بِهَا فَذَلِكَ أَوَّلُ الْمَلَّاحِمِ - الروياني وابن عساكر عن أبي ذر

٤٧٧٨ - سَيَكُونُ بَعْدِي قَوْمٌ مِنْ أُمَّتِي يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ وَيَتَفَقَّهُونَ فِي الدِّينِ ، يَأْتِيهِمُ الشَّيْطَانُ فَيَقُولُ : لَوْ أَتَيْتُمُ السُّلْطَانَ فَاصْلَحَ مِنْ دُنْيَاكُمْ وَأَعْتَزَلْتُمُوهُمْ بِدِينِكُمْ . وَلَا يَكُونُ ذَلِكَ ، كَمَا لَا يَجْتَنِي مِنَ الْقِتَادِ إِلَّا الشُّوكُ كَذَلِكَ لَا يَجْتَنِي مِنْ قُرْبِهِمْ إِلَّا الْخَطَايَا - ابن عساكر عن ابن عباس - (ض)

(سيكون قوم يأكلون باللسنهم كما تأكل البقرة من الأرض) أي يتخذون ألسنتهم ذريعة إلى ما كلهم كما تأخذ البقرة باللسنهما ووجه الشبه بينهما لأنهم لا يهتدون من المسأكل كما أن البقرة لا تتمكن من الاحتشاش إلا بلسانها والآخر أنهم لا يميزون بين الحق والباطل والحلال والحرام كما لا تميز البقرة في رعيها بين رطب ويايس وحلو ومر بل تلف الكل (حم) وكذا البزار (عن سعد) بن أبي وقاص قال الحافظ العراقي فيه من لم يسم وقال الهيثمي رواه من عدة طرق وفيه راو لم يسم وأحسنها مرواه أحمد عن زيد بن أسلم عن سعد إلا أن زيادا لم يسمع من سعد (سيكون بمصر رجل من بني أمية أخنس) منقبض قصة الأنف عريض الأرنبة (يلي سلطانا ثم يغلب) بضم أوله بضبط المصنف (عليه أو ينزع فيفر إلى الروم فيأتي بهم إلى الاسكندرية فيقاتل أهل الإسلام بها فذلك أول الملاحم) وفي جامع عبد الرزاق أراد رجل أن يسمى ابنه الوليد فنهاه النبي صلى الله عليه وسلم وقال سيكون رجل يقال له الوليد يعمل في أمي عمل فرعون في قومه (الروياني) في مسنده (ابن عساكر) في ترجمة حسان الرعي عن ابن حديد ابن لهيعة عن كعب بن علقمة عن حسان (عن أبي ذر) ثم قال ابن عساكر رواه أبو الوليد بن مسلم عن ابن لهيعة واختلف عليه فيه فقال عنه ابن لهيعة عن كعب عن حسان سمعت أبا النجم سمعت أبا ذر قال أبو سعيد ابن يونس والحديث معلول - إلى هنا كلام ابن عساكر وأقره عليه الذهبي، فرمز المصنف لحسنه مع قطع مخرجه بأنه معلول غير مقبول

(سيكون بعدى قوم من أمي يقرأون القرآن ويتفقهون في الدين يأتيهم الشيطان فيقول لو أتيتم سلطانا فاصلح من دنياكم واعتزلتوهم بدِينكم ولا يكون ذلك) أي ولا يصح ولا يستقيم الجمع بين الأمرين لما مر أن مثل هذا الذي مستلزم لنفي الشيء مرتين تعميما وتخصيضا ثم ضرب له مثلا بقوله (كما لا يجتنى من القتاد) شجر له شوك (إلا الشوك كذلك لا يجتنى من قربه) (إلا الخطايا) قال الطيبي شبه التقرب إليهم بإصابة جدواهم ثم الخيبة والخسار في الدارين يطلب الجنى من القتاد فإنه من المحال لأنه لا يشمر إلا الجراحة والألم وكذا من ركن إليهم ولا تركنوا إلى الذين ظللوا فتمسك النار والاستثناء من باب قوله وبلدة ليس بها أنيس إلا اليعاقبة وإلا العيس وأطلق المستثنى في جنس المضرة أي لا يجدي إلا مضار الدارين ويدخل فيه الخطايا أيضا انتهى وقال الزمخشري النهي متناول للأخطاط في هوام والانتطاع إليهم وذكرهم بما فيه تعظيمهم ولما خالط الزهري السلاطين كتب إليه أخ في الدين عاقانا الله وإياك من الفتن أصبحت بحال ينبغي لمن عرفك أن يرحمك أصبحت شيئا كبيرا أثقلتك نعم الله بما فهمك الله من كتابه وعلبك سنة نبيه وليس كذلك أخذ الله الميثاق على العلماء فما أسر ما عمرو الك في جنب ما خبر بواعليك انتهى والناس في القرآن أقسام قوم شغلوا بالتردد على الطلبة وأعوانهم عن تدبره وقوم شغلوا بما أحب إليهم من دنياهم وقوم منعهم من فهمه سابق معرفة آراء عقلية انتحلوها ومذاهب حكيمية تذهبوا بها فإذا سمعوه تأرلوه بما عدهم فحارلوا أن يتبعهم القرآن لأن يتبعونه وإنما بهمه من تفرغ من كل ما سواه فإن للقرآن علوا من الخطاب يعلو على قوانين علو كلام الله على كلام خلقه (ابن عساكر عن ابن عباس) ورواه عنه

٤٧٧٩ - سَيَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ دِيدَانُ الْقَرَامِ ، فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ الزَّمَانَ فَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْهُمْ - (حل)  
عن أبي أمامة - (ض)

٤٧٨٠ - سَيَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي يُحَدِّثُونَكُمْ بِمَا لَا تَسْمَعُونَ بِهِ أَنْتُمْ وَلَا آبَاؤُكُمْ ، فَيَايَاكُمْ  
وَأَيَّامُكُمْ - (م) عن أبي هريرة

٤٧٨١ - سَيَكُونُ أُمْرَاءُ تُعْرِفُونَ وَتُنْكِرُونَ ، فَمَنْ نَابَذَهُمْ نَجًا ، وَمَنْ أَعْتَزَلَهُمْ سَلِيمًا ، وَمَنْ خَالَطَهُمْ هَلَكًا -  
(ش طب) عن ابن عباس - (صح ح)

أيضا أبو نعيم والديلمي فاقصار المصنف عليه غير سديد

(سيكون في آخر الزمان ديدان القرام) بكسر الدال دود القرا وجمع الدود ديدان (فمن أدرك ذلك الزمان فليتعوذ بالله منهم) هم القوم الذين تنسكوا في ظاهر الحال تصنعوا ، رموا بأبصارهم إلى الأرض ومدوا بأعناقهم تيتها وتكبوا وإعجابا لجهاهم بالله وغرتهم به يعدون الخطأ ويقضون المناظرين إلى أهل الذنوب بعين الإزراء حقارة لهم وعجبا بأنفسهم أعطوا القوة على لبس الحشن والصبر على ملاذ الدنيا استدراجا فسخت نفوسهم بترك الشهوات في جنب لذة ثناء الخلق عليهم وتعظيمهم فأقبلوا على ذم الدنيا وجفاء من تناولها والطعن على من وسم بالغنى حتى إذا هم جهلهم إلى الطعن على أغنياء الصحب وأكابر السلف فخرجوا من الدين مروقا من حيث لا يشعرون ظنوا أنه لم يبق وراء تركهم لذات الدنيا شيء وما علموا أنهم تركوا شيئا قليلا من شيء لا يزن جميعه عند الله جناح بعوضة فإذا كان الكل لا يزن جناحها فما تركه هؤلاء المساكين كم هو؟ وقوم تغولوا وتاهوا بعلبهم وتجبروا وتصنعوا بحسن الملابس وطول الطنافس وطول الأكام وكبر العمامة وتوفير اللحية وتعظيم الهامة ليتمكنوا في صدور المجالس ويستتروا من الأبالس فضلوا وأضلوا وخطوا عشواء حيثما قاموا وحلوا فدكاد الواحد منهم يبوح بدعوى الاجتهاد وما تأهل لتعليم الأولاد فلشفقة المصطفى صلى الله عليه وسلم على أمته نبه على أنهم سيكونون ، وأمر بالتعوذ منهم كيلا يفتن بهم الغبي المفتون ومواربك بغافل عما يعملون،، ووسيعلم الذين ظلموا أي منقلب ينقلبون، (حل عن أبي أمامة)

(سيكون في آخر الزمان أناس من أمتي) يزعمون أنهم علماء (يحدثونكم بما لم تسمعوا به أنتم ولا آباؤكم) من الأحاديث الكاذبة والأحكام المتدعة والعقائد الزائفة (فأيامكم وإيامهم) أي احذروهم وبعادوا أنفسكم عنهم وبعدهم عن أنفسكم قال الطيبي ويجوز حمله على المشهورين المحدثين فيكون المراد بها الموضوعات وأن يراد به ما هو بين الناس أي يحدثوهم بما لم يسمعه عن السلف من علم الكلام ونحوه فإنهم لم يتكلموا فيه وعلى الأول ففيه إشارة إلى أن الحديث ينبغي أن لا يتلق إلا عن ثقة عرف بالحفظ وال ضبط وشهر بالصدق والأمانة عن مثله حتى ينتهي الخبر إلى الصحابي وهذا علم من أعلام نبوته ومعجزته من معجزاته فقد يقع في كل عصر من الكذابين كثير ووقع ذلك لكثير من جهلة المتدينة المتصوفة (م) في مقدمته (عن أبي هريرة) يرفعه قال الحاكم ولا أعلم له علة

(سيكون أمراء تعرفون) يعني ترضون بعض أقوالهم وأفصاحهم لكونه في الجملة مشروعا (وتنسكرون) بعضها لقبحة شرعا (فمن نابذهم) يعني أنكروا بلسانه مالا يوافق الشرع (نجاء) من النفاق والمداينة (ومن اعترلهم) منكرأ بقلبه سلم) من العقوبة على ترك المنكر (ومن خالطهم) راضيا بفسقهم (هالك) يعني وقع فيما يوجب الهلاك الآخروي من ارتكاب الآثام لا تحطاطه في هواهم واحتياجه لمداينتهم والرضى بأعمالهم والتشبهه بأحوالهم والتزبي بزيمهم ومد العين إلى زهرتهم بما فيه تعظيمهم ولا تركنوا إلى الذين ظلموا فتمسك النار (ش طب عن ابن عباس) قال الهيثمي فيه هشام بن بسطام وهو ضعيف. ظاهر صنيع المصنف أنه لم يخرج من الستة أحد وإلا لماعدل عنه وهو ذهول عجيب

- ٤٧٨٢ - سَيَكُونُ بَعْدِي أُمَرَاءُ يَقْتُلُونَ عَلَى الْمَلِكِ يَقْتُلُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا - (طب) عن عمار - (ض)
- ٤٧٨٣ - سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي أَقْوَامٌ يَكْذِبُونَ بِالْقَدْرِ - (حم ك) عن ابن عمر - (ض)
- ٤٧٨٤ - سَيَكُونُ بَعْدِي قَصَاصٌ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ - أبو عمرو بن فضالة في أماليه عن علي - (ص)
- ٤٧٨٥ - سَبِيلُ أُمُورِكُمْ مِنْ بَعْدِي رِجَالٌ يُعْرَفُونَكُمْ مَا تُنْكِرُونَ وَبُنُكِرُونَ عَلَيْكُمْ مَا تَعْرِفُونَ ، فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَلَا طَاعَةَ لِمَنْ عَصَى اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ - (طب ك) عن عبادة بن الصامت - (ص)
- ٤٧٨٦ - سَيَلِيكُمُ أُمَرَاءُ يُفْسِدُونَ ، وَمَا يُصْلِحُ اللَّهُ بِهِمْ أَكْثَرُ ، فَمَنْ عَمِلَ مِنْهُمْ بِطَاعَةِ اللَّهِ فَلَهُ الْأَجْرُ وَعَلَيْكُمْ الشُّكْرُ ، وَمَنْ عَمِلَ مِنْهُمْ بِمَعْصِيَةِ اللَّهِ فَعَلَيْهِ الْوِزْرُ وَعَلَيْكُمْ الصَّبْرُ - (هب) عن ابن مسعود

فقد خرج مسلم من حديث أبي سلمة

(سيكون بعدى أمراء يقتلون علي الملك يقتل بعضهم بعضاً) هذا من أعلام نبوته ومعجزاته الظاهرة البينة فإنه إخبار عن غيب وقع (طب عن عمار) بن ياسر (سيكون في أمتي أقوام يكذبون بالقدر) أي لا يصدقون بأنه تعالى خلق أفعال عباده كلها من خير وشر وكفر وإيمان (حم ك عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه عنه أبو داود في السنة والترمذي في القدر وابن ماجه في الفتن بلفظ يكون في أمتي خسف ومسوخ وذلك في المكذبين بالقدر

(سيكون بعدى قصاص) جمع قاص وهو الذي يقص علي الناس كما سبق (لا ينظر الله إليهم) هذا من علامة النبوة لأنه من الإخبار بالمغيبات وكان ذلك فقد نشأ قصاص يقومون على رؤوس الناس يكذبون ويروون أحاديث لا أصل لها ويشغلون عن ذكر الله وعن الصلاة قال الغزالي قد بلى الخلق بوعاظ يزخرفون أسجاعا ويشكفون ذكر ما ليس في سعتهم ويتشبهون بحال غيرهم فسقط من القلوب وقارهم ولم يكن كلاهم صادراً من القلب ليصل إلى القلب بل القائل متصاف والمستمع متكلف وفي الفردوس من حديث ابن عباس مرفوعاً سيكون في آخر الزمان علماء يرغبون الناس في الآخرة ولا يرغبون ويذهبونهم ولا يزهدون وينبسطون عند الكبراء وينقبضون عند الفقراء ينهون عن غشيان الأمراء ولا ينتهون، أولئك الجبارون أعداء الرحمن عز وجل انتهى . (أبو عمرو بن فضالة في أماليه عن علي)

(سبيل أموركم من بعدى رجال يعرفونكم ما تنكرون وينكرون عليكم ما تعرفون فمن أدرك ذلك منكم فلا طاعة لمن عصى الله عز وجل) قال في الفردوس وفي رواية ابن مسعود يطفثون السنة ويعملون بالبدع وفي هذا الحديث وما قبله إيدان بأن الإمام لا ينزل بالفسق ولا بالجور ولا يجوز الخروج عليه بذلك لكنه لا يطاع فيما أمر به من المعاصي (طب ك) في المناقب (عن عبادة بن الصامت) قال الحاكم صحيح ورده الذهبي بأنه تفرد به عبد الله بن واقد وهو ضعيف انتهى . وبه يعلم أن رمز المصنف لحسنه غير حسن وسبب الحديث كما في المستدرک أن عبادة دخل علي عثمان فقال : سمعت رسول الله صلي الله عليه وعلى آله وسلم يقول : فساقه ثم قال : فالذي نفسي بيده إن معاوية من أولئك؛

فما راجعه عثمان

(سيليكم أمراء يفسدون وما يصلح الله بهم أكثر فمن عمل منهم بطاعة الله فلهم الاجر وعليكم الشكر ومن عمل منهم بمعصية الله فعليه الوزر) قال في الكشاف الوزر والوزر أخوان من وزر الشيء إذا حمل على ظهره (وعليكم الصبر) أي لا طريق لكم في أيامهم إلا الصبر فالزوم فهو إشارة إلى وجوب طاعتهم وإن جاروا ولزوم الانقياد لهم والتحذير من الخروج عليهم وشق العصا وإظهار

٤٧٨٧ - سَيُوقِدُ الْمَسْلُوبُونَ مِنْ قِسِي يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ وَنَشَابِهِمْ وَأَتْرَسْتِهِمْ سَبْعَ سِنِينَ - (ه) عن النّوَّاسِ (ص)  
فصل في المحلى بأل من هذا الحرف

٤٧٨٨ - السَّامُحُونَ هُمُ الصَّامُونَ - (ك) عن أبي هريرة - (ص)

٤٧٨٩ - السَّائِمَةُ جِبَارٌ، وَالْمَعْدِينُ جِبَارٌ، وَفِي الرَّكَازِ الْخَمْسُ - (حم) عن جابر - (ص)

٤٧٩٠ - السَّابِقُ وَالْمُقْتَصِدُ يَدْخُلَانِ الْجَنَّةَ - (ك) عن أبي الدرداء - (ص)

٤٧٩١ - السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمَسْكِينِ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ الْقَائِمِ اللَّيْلِ الصَّائِمِ النَّهَارَ - (حم)  
ق ت ن ه) عن أبي هريرة - (ص)

كلمة النفاق وذلك كله من السياسة التي يقوم بها مصالح الدارين قال الزمخشري يريد بالوزر العقوبة الثقيلة الناهضة سهاها وزرا تشبها في ثقلها على المعاقب وصعوبة احتمالها بالحل الذي يقدر الحامل وينقض ظهوه ويلقى عليه بهره أو لأنها جزاء الوزر وهو الإثم اه (طب عن ابن مسعود) قال الحافظ العراقي ضعيف أى وذلك لأن فيه حكيم بن حزام قال في الميزان قال أبو حاتم متروك وقال البخارى منكر الحديث وساق له هذا الخبر وفيه أيضا عبد الملك بن عمير قال الذهبي في الضعفاء قال أحمد مضطرب الحديث .

(سيوقد المسلوبون من قسي يأجوج ومأجوج) بوزن طالوت وجالوت (ونشابههم وأترستهم سبع سنين) في الكشف هما اسمان أعجميان بدليل منع الصرف وهما من ولد يافث وقيل يأجوج من الترك ومأجوج من الجليل قال ابن العربي وهما أمتان مضرتان مفسدتان كافرتان من نسل يافث بن نوح وخروجهما بعد عيسى والقول بأنهم خلقتوا من منى آدم المختلط بالتراب وليسوا من حواء غريب جدا لادليل عليه وانما يحكيه بعض أهل الكتاب وفي التيجان ان أمة منهم آمنوا فتركهم ذو القرنين لما بنوا السد بأرمينية فسموا لذلك الترك والديلم (عن النواس) بن سميان .

### فصل في المحلى بأل من هذا الحرف

(السامحون هم الصائمون) قيل للصائم سائح لأن الذي يسبح في الأرض متعبدا يسبح ولا زاد له فحين يجد يطعم والصائم بمضى نهاره ولا يطعم شيئا فنبه به وأصله من السبح وهو الماء الجاري الذي ينسبط ويمضى إلى غير حد ولا منتهى ذكره في الفردوس (ك عن أبي هريرة) ورواه عنه ابن منده وأبو لشيخ والديلمي وغيرهم .

(السائمة) أى الراعية العاملة وفي رواية السائبة (جبار) أى هدر لآزكاة فيها (والمعدن جبار) أى ما استخرج من نحو لؤلؤ وياقوت هدر لاشيء فيه (وفي الركاز الخمس) وهو مادفته جاهلي في موات مطلقاً (حم عن جابر) قال الهيثمي فيه مجالد بن سعيد وقد اختلط .

(السابق والمقتصد يدخلان الجنة بغير حساب والظالم لنفسه يحاسب حساباً يسيراً ثم يدخل الجنة) قاله تفسيرا لقوله تعالى و فمنهم ظالم لنفسه ومنهم مقتصد ومنهم سابق بالخيرات، (ك) في التفسير عن الأعمش عن رجل (عن أبي الدرداء) سمعه منه جرير الضبي هكذا ورواه عنه الطبراني أيضا قال الهيثمي ورجاله رجال الصحيح .

(الساعي على الأرملة) براء مهلة التي لا زوج لها (والمسكين) أى الكاسب لها العامل لمؤتمها (كالمجاهد في سبيل الله) لإعلاء كلمة الله (أو) كذا بالشك في كثير من الروايات وفي بعضها بالواو (القائم الليل) في العبادة ويجوز في الليل الحركات الثلاث كما في قولهم الحسن الوجه (الصائم النهار) لا يفتر ولا يذمف وأل في المجاهد والقائم معرفة ولذلك جاء في بعض الروايات وصف كل منهما بجملة فعلية بعده وهو كالقائم لا يفتر وكالصائم لا يفتر كقوله له ولقد أمر على اللثيم يسنى ذكره الأشرف ومعنى الساعي الذي يذهب ويحى في تحصيل ما ينفع الأرملة والمسكين (حم ق) في الادب (ت)

- ٤٧٩٢ - السَّبَاعُ حَرَامٌ - (حم ع هق) عن أبي سعيد - (صح)  
 ٤٧٩٣ - السَّبَاقُ أَرْبَعَةٌ: أَنَا سَابِقُ الْعَرَبِ، وَصَهْبِيبُ سَابِقُ الرُّومِ، وَسَلْمَانَ سَابِقُ الْفَرَسِ، وَبَلَالَ سَابِقُ الْحَبَشِيسِ - البزار (طب ك) عن أنس (طب) عن أم هانئ (عد) عن أبي أمامة - (صح)  
 ٤٧٩٤ - السَّبْعُ الْمَثَانِي فَاتِحَةُ الْكِتَابِ - (ك) عن أبي - (صح)  
 ٤٧٩٥ - السَّبِقُ ثَلَاثَةٌ: فَالسَّبَاقُ إِلَى مُوسَى يُوشَعَ بْنِ نُونَ، وَالسَّبَاقُ إِلَى عِيسَى صَاحِبِ يَسَ، وَالسَّبَاقُ إِلَى مُحَمَّدٍ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ - (طب) وابن مردويه عن ابن عباس - (ح)

في البر (ن) في الزكاة (ه) في التجارة (ع) عن أبي هريرة .

(السباع) بسين مهملة مكسورة ثم باء موحدة على الأشهر وقيل بشين معجمة ذكره المنذرى كابن الأثير أى المفاخرة بالجماع هكذا فسره ابن لهيعة أحد رواة (حرام) لما فيه من هتك الأسرار وفضيحة المرأة وهو أن يتساب اثنتان فيرمى كل صاحبه بما يسوؤه أو المراد جلود السباع حرام (حم ع هق عن أبي سعيد) الخندرى قال الهيثمى بعد ما عراه لاحد وأبي يعلى فيه دراج وثقه ابن معين وضعفه غيره اه وقال غيره فيه أحمد بن عيسى المصرى أورده الذهبي في الضعفاء وقال كان ابن معين يكذبه وهو ثقة اه وبالحلاف تنحط درجة السند عن الصحة فرمز المصنف لصحته فيه ما فيه

(السباق أربعة: أنا سابق العرب وصهيب سابق الروم وسلمان سابق الفرس وبلال سابق الحبش) تمسك بهذا من فضل العجم على العرب فقالوا فضيلة المسلم سبقه إلى الإسلام وقد ثبت منها للعجم ما لم يثبت للعرب فإن قلتم فقد سبق الإسلام أبو بكر وعمار وأمه وبلال وصهيب والمقداد قلنا فالسباق إذن بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم ستة: ثلاثة عرب والثلاثة عجم والنبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم عربى فلم يساو عدد أتباعه من رهطه عدد أتباعه من غيرهم وأجيب بما فيه طول (البزار) في مسنده عن أنس . قال الهيثمى : ورجاله ثقات (طب ك عن أنس) قال الحاكم تفرد به عمارة بن زاذان عن ثابت . قال الذهبي وعمارة واه ضعفه الدارقطنى اه . وقال الهيثمى رجال الطبرانى رجال الصحيح غير عمارة بن زاذان وهو ثقة وفيه خلاف (طب عن أم هانئ) قال الهيثمى : فيه قائد العطار وهو متروك ورواه الطبرانى أيضا عن أبي أمامة . قال الهيثمى وسنده حسن (عد عن أبي أمامة) قال في الميزان عن أبي حاتم وأبي زرعة حديث باطل لأصل له بهذا الإسناد

(السبع المثاني) المذكورة في قوله تعالى «واقم آياتك سبعا من المثاني» (فاتحة الكتاب) قاله تفسيرا للآية المذكورة سميت بذلك لأنها سبع آيات باعتبار عمدة البسملة منها وهو ما نقله البخارى، فإن قيل المتبادر من إطلاق الحمد ينفي كونها منها: رد الأول بالمنع وإن سلم فلا ينبغي كونها منها والثاني بأن الحمد يميز دونها (ك) في فضائل القرآن وكذا أبو الشيخ والديلمى (عن أبي) بن كعب قال : قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم لى لارجو أن لا يخرج من المسجد حتى تعلم سورة ما أنزل فى التوراة ولا فى الانجيل ولا فى القرآن مثلها، ثم ذكره، صححه الحاكم (السبق ثلاثة فالسابق إلى موسى) بن عمران (يوشع بن نون) (١) وهو القائم من بعده (والسابق إلى عيسى) ابن مريم (صاحب يس) (٢) حبيب التجار (والسابق إلى محمد علي بن أبي طالب) فأعظم بها من منقبة لعلى ولم له من

(١) وهو نبي وكان يعمل بشريعة موسى عليا السلام (٢) الذى قصته مذكورة فى سورة يس فى قوله تعالى «واضرب لهم مثلا أصحاب القرية إذ جاءها المرسلون» وذلك أنهم كانوا عبدة أصنام فأرسل إليهم عيسى اثنين فلما قربا من المدينة رأيا حبيبا للتجار يرعى غنما تسألها فأخبراه فقال أمعك آية؟ فقالا نشقى المرضى ونبرى الأكمه والابرص وكان له ولد مريض فسحاه فبرى، فأمن حبيب ونشى الخبر - إلى آخر القصة



٥٧٩٦ - السَّبِيلُ الزَّادُ وَالرَّاحِلَةُ - الشَّافِعِيُّ (ت) عن ابن عمر - (هق) عن عائشة  
 ٤٧٩٧ - السَّجْدَةُ الَّتِي فِي صَ سَجَدَهَا دَاوُدُ تَوْبَةً ، وَنَحْنُ نَسْجُدُهَا شُكْرًا - (طب خط) عن ابن عباس (صح)  
 ٤٧٩٨ - السُّجُودُ عَلَى سَبْعَةِ أَعْضَاءَ : اليَدَيْنِ ، وَالْقَدَمَيْنِ ، وَالرُّكْبَتَيْنِ ، وَالْجَبْهَةَ . وَرَفَعَ اليَدَيْنِ : إِذَا رَأَيْتَ الْبَيْتَ ، وَعَلَى الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ ، وَبِعْرَةَ وَبِجَمْعٍ ، وَعِنْدَ رَمِي الْجَمَارِ ، وَإِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ - (طب) عن ابن عباس

مناقب لا يشارك فيها . قال ابن حجر : إن ثبت هذا الحديث دل على أن قصة حبيب النجار المذكورة في يس كانت في زمن عيسى أو بعده وصنيع البخاري يقتضى أنها قبله (طب وابن مردويه) في تفسيره كلاهما من وجه واحد (عن ابن عباس) قال الهيثمي فيه الحسن بن أبي الحسين الأشقر وثقه ابن حبان وضعفه الجمهور وبقية رجاله حديثهم حسن أو صحيح اه . ورواه من هذا الوجه العقيلي في الضعفاء وقال حسن المذكور شيخي متروك والحديث لا يعرف إلا من جهته وهو حديث منكر

(السبيل) المذكور في قوله تعالى ومن استطاع إليه سبيلا، (الزاد والراحلة) سئل عن الآية فذكره . قال القاضي وهو يؤيد قول الشافعي أنها أي الاستطاعة بالمال ولذلك أوجب الاستنابة على الزمعي إذا وجد أجره النائب وقال مالك هي بالبدن فتجب على من أمكنه المشي والكسب في الطريق وجعلها أبو حنيفة بمجموع الأمرين (الشافعي) في مسنده (ت) كلاهما (عن ابن عمر) بن الخطاب ، وأورده في الميزان في ترجمة محمد بن عبد الله الليثي وقال ضعفه ابن معين وتركه النسائي (هق عن عائشة) قالت : قيل يا رسول الله ما السبيل في الحج ؟ قال الزاد والراحلة رمز المصنف لصحته وليس بصواب : فقد قال الذهبي في المهدب : فيه إبراهيم بن يزيد وهو ضعيف لكن له شاهد مرسل وآخر مسند عن ابن عباس

(السجدة التي في ص) أي في سورة ص (سجدها داود) نبى الله (توبة) أى شكراً لله على قبول توبته كما تفسره رواية أخرى (ونحن نسجدها شكراً) لله على قبوله توبة نبيه من خلاف الأولى الذي ارتكبه مما لا يليق بسمو مقامه لعصمة كسائر الأنبياء عن وصمة الذنب مطلقاً وما وقع في كثير من التفاسير مما لا ينبغي تسطيره فغير صحيح بل لو صح وجب تأويله لثبوت عصمتهم ووجوب اعتقاد نزاهتهم عن ذلك السفاسف الذي لا يقع من أقل صالحى هذه الأمة فضلاً عن الأنبياء وخص داود بذلك مع وقوع مثله لآدم وغيره لأن حزنه على ما ارتكبه كان عظيماً جداً وهذا الحديث كما ترى صريح فيما ذهب إليه الشافعي من أن سجدة ص ليست من سجديات التلاوة وجعلها أبو حنيفة منها وأول الحديث بأن غايته أنه بين السبب في حق داود وفي حقنا وكونها للشكر لا ينافي الوجوب فكل واجب إنما وجب شكراً لتوالت النعم (طب خط) في ترجمة موسى الحنظلي (عن ابن عباس) وفيه محمد بن الحسن الإمام أورده الذهبي في الضعفاء والمتروكين وقال : قال النسائي ضعيف وظاهر صنيع المصنف أنه لم يره محزباً لأحد من الستة وهو محب فقد رواه النسائي في سننه عن الخبر أيضاً وفي مسند أحمد عن أبي سعيد رأيت وأنا أكتب سورة ص حين بلغت السجدة الدواة والقلم وكل شيء حضر لى ساجداً فقصصتها على النبي صلى الله عليه وسلم فلم يزل يسجدها

(السجود على سبعة أعضاء: اليدين والقدمين والركبتين والجبهة) يعنى أنه يندب وضعها على الأرض حال السجود على ما عليه الرافعي وقال النووي يجب ويرجح لإرادة الأول قوله (ورفع اليدين إذا رأيت البيت) أى الكعبة إذ لم يقل: أحد بوجوبه فيما رأته (و) رفع اليدين أيضاً (على الصفا والمروة) (و) رفعهما (بعرفة وبجمع) أى بالمزدلفة (وعند رمي الجمار) أى الثلاثة المعروفة (وإذا أقيمت الصلاة) يعنى عند التحريم بها وأوجب أحمد الأخير (طب عن ابن عباس)

- ٤٧٩٩ - السجود على الجبهة والكفين والركبتين وصدور القدمين ، من لم يمكن شيئا منه من الأرض أحرقه الله بالنار - (قط) في الأفراد عن ابن عمر - (ح)
- ٤٨٠٠ - السحاق بين النساء زنا بينهن - (طب) عن وائلة - (ح)
- ٤٨٠١ - السحور أكله بركة فلا تدعوه ، ولو أن يجرع أحدكم جرعة من ماء ؛ فإن الله وملائكته يصلون على المتسحرين - (حم) عن أبي سعيد - (صح)
- ٤٨٠٢ - السخاء خلق الله الأعظم - ابن النجار عن ابن عباس - (ض)

(السجود على الجبهة ، الكفين ، الركبتين وصدور القدمين من لم يمكن شيئا منها من الأرض أحرقه الله بالنار) فيه وجوب وضع السبعة أعظم المذكورة مع التحامل عليها وهو المعنى به عند الشافعية خلافا للرافعي منهم بل قضية الخبر أن ترك ذلك كبيرة للتردد عليه بالنار ومحل بسط ذلك كتب الفروع (قط في الأفراد عن ابن عمر) بن الخطاب (السحاق بين النساء زنا بينهن) أى مثل الزنا في لحوق مطلق الأثم وإن تفاوت المقدار في الأغلبية ولاحد فيه بل التعزير فقط لعدم الإيلاج فالطلاق الزنا العام على زنا العين والرجل واليد والقدم مجاز (طب عن وائلة) بن الأستع ورواه عنه الديلمي

(السحور أكله بركة) أى زيادة في القدرة على الصوم أو زيادة في الأجر (فلا تدعوه) أى لا تتركوه (ولو أن يجرع أحدكم جرعة من ماء) فلا يتركه بحال (فإن الله وملائكته يصلون على المتسحرين) وصلاة الله عليهم رحمتهم وصلاة الملائكة استغفارهم لهم وهذا ترغيب عظيم فيه كيف وهو زيادة في القوة وزيادة في إباحة الأكل وزيادة في الرخص المباحة التي يحب الله أن توثق وزيادة في الحياة وزيادة في الرفق وزيادة في اكتساب الطاعة فكأنه جعل السحور وقتاً لزيادة النعمة ودفعاً للنعمة فتدبر (حم عن أبي سعيد) الخدرى قال الهيثمى فيه ابن رفاعه ولم أجد من وقفه ولا من جرحه وبقيت رجاله رجال الصحيح اه وبه يعرف ما في رمز المصنف لصحة

(السخاء خلق الله الأعظم) أى هو من أعظم صفاته العظى والخلق بالضم السجية قال الماوردى وحد السخاء أى في المخلوق بذل ما يحتاج إليه عند الحاجة وأن يوصل إلى مستحقه بقدر الطاقة وتقدير ذلك مستصعب ولعل بعض من يجب أن ينسب إلى الكرم ينكر حد السخاء ويحمل تقدير العطفية فيه نوعاً من البخل وأن الجود بذل الموجود وهنا تكلف يفضى إلى الجهل بحدود الفضائل ولو كان حد الجود بذل الموجود لما كان للسرف موضعاً ولا للتبذير موقعا وقد ورد الكتاب والسنة بدمهما وإذا كان السخاء محدوداً فمن وقف على حده يسمى كريماً واستوجب المدح ومن قصر عنه كان بخيلاً واستوجب الذم إلى هنا كلامه وقال الراغب السخاء هية في الإنسان داعية إلى بذل المقنيات حصل معه البذل أولاً مقابلة الشح. والجود بذل المقتنى ويقابله البخل هذا هو الأصل وقد يستعمل كل منهما محل الآخر وقد عظم الله الشح وحذر منه في آيات كثيرة. وقال في الإحياء الإمساك حيث يجب البذل وبذل حيث يجب الإمساك تبذير وبينهما وسط هو المحمود والجود والسخاء عبارة عنه ولا يمكن أن يفعل ذلك بجوارحه مالم يكن قلبه طيباً به وإلا فهو متسخ لا سخي وقال بعضهم السخاء تم وأكل من الجود وضده البخل وضد السخاء الشح والجود والبخل يتطرق إليهما الاكتساب عادة بخلاف ذنوبك فإنهما من ضروريات الفرزة فكل سخي جواد ولا عكس والجود يتطرق إليه الرياء ويمكن تطبعه بخلاف السخاء كما في العوارف فلذا قال السخاء ولم يقل الجود (ابن النجار) في تاريخ بغداد (عن ابن عباس) وضعفه المنذرى وظاهره أنه لم يخرجه أحد عن وضع لهم الرموز مع أن أبانعم والديلمي خرجاه عن عمارة باللفظ المزبور بل رواه أبو الشيخ ابن حبان في كتاب الثواب

٤٨٠٣ - السخاء شجرة من أشجار الجنة أغصانها متدليات في الدنيا. فمن أخذ بغير من منها قاده ذلك الغصن إلى الجنة، والبخل شجرة من أشجار النار أغصانها متدليات في الدنيا، فمن أخذ بغير من منها قاده ذلك الغصن إلى النار - (قط) في الأفراد (هب) عن علي (عدهب) عن أبي هريرة (حل) عن جابر (خط) عن أبي سعيد ابن عساكر عن أنس (فر) عن معاوية - (ح)

٤٨٠٤ - السخي قريب من ألد قريب من الناس قريب من الجنة بعيد من النار، والبخل بعيد من الله بعيد من الناس بعيد من الجنة قريب من النار، ولجأهل سخي أحب إلى آت من عاد تحييل -

(السخاء) قال ابن العربي وهو ابن النفس بالطاء وسعة القلب بالدوامدة (شجر من أشجار الجنة أغصانها متدليات في الدنيا فمن أخذ بغير من منها قاده ذلك الغصن إلى الجنة والبخل شجرة من أشجار النار أغصانها متدليات في الدنيا فمن أخذ بغير من منها قاده ذلك الغصن إلى النار) يعني أن السخاء يدل على كرم النفس وتصديق الإيمان بالاعتماد في الخلق على من يمن الرزق وهو على كل شيء قدير فمن أخذ بهذا الأصل وعقد طويته عليه فقد استمسك بالعروة الوثقى الجاذبة له إلى ديار الأبرار والبخل يدل على ضعف الإيمان وعدم الوثوق بضمان الرحمن وذلك جاذب إلى الخسران وقائد إلى دار الهوان وقيل ومن أقبح ما في البخل أنه يهيش عيش الفقراء ويحاسب محاسبة الأغنياء وقيل البخل جلباب المسكنة والبخل ليس له خليل (تنبيه) سخاء العوام سخاء النفس ببذل المجهود وسخاء الخواص سخاء النفس عن كل موجود ومفقود غنى بالواحد المعبود فلما سخي بالأشياء وعنها اعتمادا على مولاه اكتنفته فنتى عشر في مهلكة تولاه (قط في الأفراد) ركذا في المستجاد (هب) كلاهما (عن علي) أمير المؤمنين (عدهب) كلاهما عن محمد ابن منير المظهرى عن عثمان بن شيبه عن أبي غسان محمد بن يحيى عن عبد العزيز بن عمران بن أبي حنيفة عن داود بن الحصين عن الأعرج (عن أبي هريرة) قال مخرجه الهنقي وهو ضعيف وقال ابن الجوزى لا يصح داود ضعيف (حل) عن الحسن بن أبي طالب عن عبد الله بن محمد الخلال عن أحمد بن الخطاب بن مهران التستري عن عبد الله ابن عبد الوهاب الخوارزمي عن عاصم بن عبد الله بن عبد العزيز بن خالد عن النورى عن أبي الزبير (ع جابر) بن عبد الله قال ابن الجوزى موضوع عاصم ضعيف وشيخه كذاب ثم قال أبو نعيم تمرده عبد العزيز بن خالد وعنه عاصم بن عبد الله (خط) في ترجمة أبي جعفر الطيالسي (عن أبي سعيد) الخدرى ثم قال إنه أغنى الحديث حديث منكر ورجاله ثقات اه (ابن عساكر) في التاريخ (عن أنس) بن مالك لكن مع اختلاف في اللفظ ولفظه عن أنس قال أول خطبة خطبها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم صعد المنبر لمحمد الله وأثنى عليه وقال يا أيها الناس إن الله قد اختار لكم الإسلام ديناً ما أحسنوا محبة الإسلام بالسخاء وحسن الخلق إلا إن السخاء شجرة في الجنة وأغصانها في الدنيا فمن كان منكم سخياً لا يزال متعلقاً بغير من أغصانها حتى يورده الله الجنة إلا إن اللؤم شجرة في النار وأغصانها في الدنيا فمن كان منكم ثيباً لا يزال متعلقاً بغير من أغصانها حتى يورده الله النار اه وفيه ضعف وبجاهيل (فر عن معاوية) ورواه ابن حبان في الضعفاء عن عائشة قال الزين العراقي وطرقه كلها ضعيفة وأورده ابن الجوزى في الموضوع (السخي قريب من الله) أى من رحمته وثوابه فليس المراد قرب المسافة. تعالى الله عنه، إذ لا يحل الجهات ولا ينزل إلا ما كن ولا تكتنفه الأقطار (قريب من الناس) أى من محبتهم فالمراد قرب المودة (قريب من الجنة) لسعيه فيما يدينه منها وسلوكه طريقها فالمراد هنا قرب المسافة وذلك جائز عليها لأنها مخلوقة وقربه منها برفع الحجاب بينه وبينها وبعده عنها كثرة الحجب فإذا قلت الحجب بينك وبين الشيء قلت مسافته، أنشد بعضهم:

يقولون لي دار الأجنة مددنت وأنت كشيء إن ذا لجيب

(ت) عن أبي هريرة (هـ) عن جابر (طس) عن عائشة - (عص) ٤٨٠٥ - السرُّ أفضل من العَلانيةِ وَالْعَلانيةِ أَفْضَلُ لِمَنْ أَرَادَ الْإِقْتِدَاءَ - (فر) عن ابن عمر

فلمت وما تغنى ديار قريية إذالم يكن بين الطلوب قريب

والجنة والنار محجوبتان عن الخلق بما حفتاه من المكاره والشهوات وطريق هتك هذه الحجب مبينة في مثل الإحياء والقوت من كتب القوم (بعيد من النار والبخيل بعيد من الله) أي من رحمته (بعيد من الناس بعيد من الجنة قريب من النار) وقال الغزالي والبخل ثمرة الرغبة في الدنيا والسخاء ثمرة الزهد والثناء على الثمرة ثناء على المثل لا محالة والسخاء ينشأ من حقيقة التوحيد والتوكل والثقة بوعد الله وضمانه للرزق وهذه أغصان شجرة التوحيد التي أشار إليها الحديث والبخل ينشأ من الشرك وهو الوقوف مع الأسباب والشك في الوعد قال الطيبي التعريف في السخي والبخيل للعهد الذهني وهو ما عرف شرعاً أن السخي من هو والبخيل من هو وذلك أن من أدى الزكاة فقد امتثل أمر الله وعظمه وأظهر الشفقة على خلقه وواسم بالله فهو قريب من الله وقريب من الناس فلا تكون منزلته إلا الجنة ومن لم يكن كذلك فبالعكس ولذلك كان جاهل سخي أحب إلى الله من عابد بخيل كما قال (ولجاهل سخي أحب إلى الله من عابد بخيل) فخواص ليفيد أنت الجاهل غير العابد السخي أحب إلى الله من العابد العالم البخيل فيالهامن حسنة غطت على عيبين عظيمين وبالحسنة من سيئة حطت حسنتين خطيرتين علي أن الجاهل السخي سريع الانقياد إلى أوامره من نحو تعلم وإلى ما يهين عنه بخلاف العالم البخيل (تنبيه) قال الراغب من شرف السخاء والجود أن الله قرن اسمه بالإيمان ووصف أهله بالفلاح والفلاح أجمع لسعادة الدارين وحق للجود أن يقترن بالإيمان فلا شيء أخص منه به ولا أشد مجازة له من صفة المؤمن انشراح الصدر وفي يرد الله أن يهديه يشرح صدره للإسلام ومن يرد أن يعتله يحدل صدره ضيقاً حرجاء وهما من صفة الجراد والبخيل لأن الجراد يوصف بسعة الصدر والبخيل بضيقه اهـ . ومن أحسن ما قيل فيه

تراه إذا ماجتته مهتلاً \* كأنك تعطيه الذي أنت سائله

(وللتنبئ أيضاً) تعود بسط الكف حتى لو انه \* أراد اقباضاً لم تطمه أنامله

ولولم يكن في كفه غير روحه \* لجادها فليثق الله سائله

(تنبيه) قال ابن العربي قوله ولجاهل سخي الخ مشكل يباعد الحديث عن الصحة مباحة كثيرة وعلي حاله فيحتمل أن معناه أن الجهل قسمان جهل بما لا بد من معرفته في عمله واعتقاده وجهل بما يعود نفعه على الناس من العلم فأما المختص به فعابد بخيل خير منه وأما الخارج عنه لجاهل سخي خير منه لأن الجهل والعلم يعود إلى الاعتقاد والسخاء والبخل إلى العمل وعمومية ذنب الاعتقاد أشد من ذنب العمل (ت) في الأدب (عن أبي هريرة) وقال أعني الترمذي غريب (هـ عن جابر) بن عبد الله (طس عن عائشة) وفيه عندهم جميعاً سعيد بن محمد الوراق قال الذهبي ضعيف وتبعه الهيثمي ولهذا قال ابن حبان الحديث غريب وقال البيهقي تفرد به سعيد الوراق وهو ضعيف اهـ . لكن هذا لا يوجب الحكم بوضعه كما ظنه ابن الجوزي

(السرُّ أفضل من العَلانية) لما فيه من السلامة من الوقوع في الرياء وسائر حظوظ النفس ومن ثمة ورد في بعض الآمر أن عمل السر أفضل عمل العَلانية بسبب ضعفها (والعَلانية) أفضل (لمن أراد الاقتداء) به في أفعاله وأقواله جاً لأن بعيد الله الخلق يمثل ما يعبد به نصحاء الله في ذاته وخلقه (فرعن ابن عمر) بن الخطاب وفيه محمد بن الحسين السلمي الصوفي قال الذهبي قال الخطيب قال لي محمد بن القطان كان يضع للصوفية الأحاديث وبقية قال الذهبي صدوق لكنه يروي عن ديب ودرج فكثرت المعائب والمأكبر في حديثه وعثمان بن زائدة أوردته الذهبي في الضعفاء وقال له حديث منكرو وفي اللسان عثمان بن زائدة عن نافع عن ابن عمر حديثه غير محفوظ

٤٨٠٦ - السَّرَاوِيلُ لِمَنْ لَا يَجِدُ الْإِزَارَ ، وَالْحُفَّ لِمَنْ لَا يَجِدُ النَّعْلَيْنِ - (د) عن ابن عباس - (ص)

٤٨٠٧ - السَّرْعَةُ فِي الْمَشْيِ تَذْهَبُ بِهَا الْمُؤْمِنُ - (خط) عن أبي هريرة - (ض)

٤٨٠٨ - السَّعَادَةُ كُلُّ السَّعَادَةِ طَوْلُ الْعَمْرِ فِي طَاعَةِ اللَّهِ - الْقَضَاعِي (فر) عن ابن عمر - (ح)

٤٨٠٩ - السَّعِيدُ مَنْ سَعَدَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ ، وَالشَّقِيُّ مَنْ شَقِيَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ - (طص) عن أبي هريرة - (ص)

٤٨١٠ - السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ ، يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ وَنَوْمَهُ ، فِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ نَهْمَتَهُ مِنْ وَجْهِهِ فَلْيَعْجِلِ الرَّجُوعَ إِلَى أَهْلِهِ - مالك (ح ق ه) عن أبي هريرة - (ص)

(السراويل) جازئ لبسه (لمن لا يجد الإزار) أى لحرم فقده بأن تعذر عليه تحصيله حساً وشرعاً (والحف من لا يجد النعل) هذا يدل لما ذهب إليه الشافعي من حل لبس السراويل للحرم إذا فقد الإزار ولا يحتاج لفتق السراويل وقال مالك يفتقه فإن لبسه بحاله لزمه فدية والحف كالسراويل فيما ذكر (تنبه) قال الزنجشري: السراويل معربة هي اسم مفرد واقع في كلامهم على مثال الجمع الذي لا ينصرف كقناديل فيمنعونه الصرف ويقال سروالة قال عليه من اللؤم سروالة وعن الأخفش من العرب من يراها جمعاً وأن كل جزء من أجزائها سروالة (د عن ابن عباس) رمز المصنف لصحته كلامه كالصريح في أن ذا لا يوجد مخرباً في أحد الصحيحين وهو ذهول فقد عزاه في الفردوس إلى مسلم

(السرعة في المشي تذهب بهاء المؤمن) أى مهابته وحسن سمته وهيبته كما سبق تقريره (خط) وكذا الديلمي (عن أبي هريرة) قال ابن الجوزي حديث لا يصح فيه أبرم عشر ضعفه يحيى والنسائي والدارقطني

(السعادة كل السعادة طول العمر في طاعة الله) لفظ رواية القضاعي فيما وقمت عليه طول العمر في عبادة الله وذلك لأن السعادة من الاسعاد والمساعدة ومن أعانه الله على العبادة وأقدره على القيام بها فقد أسعده وكلما طال عمره استلذ الطاعة واستكره المعصية . وكلما كان العمر أطول كانت الفرائض أرسخ وأقوى وإنما مقصود العبادات تأثيرها في القلب ولذلك كره الانبياء والأولياء الموت والدينامزرعة الآخرة فنكل كانت العبادة أكبر بطول العمر كان الثواب أجزل والنفس أزكى وأطهر والأخلاق أقوى وأرسخ (القضاعي) في مسند الشهاب (فر) وابن زنجويه (عن ابن عمر) بن الخطاب قال: سئل رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم عن السعادة فذكره . قال الزين العراقي في إسناده ضعف وقال شارح الشهاب غريب جداً ، وخرجه الخطيب في تاريخه عن ابن عمر وفيه عدى بن إبراهيم البرزوي وقال إنه لم يكن محمود في الرواية وفيه غفلة وتساهل

(السعيد من سعد في بطن أمه والشقي من شقي في بطن أمه) أى السعيد مقدر سعادته وهو في بطن أمه والشقي مقدر شقاوته وهو في بطن أمه وتقدير الشقاوة له قبل أن يولد لا يخرج عن قابلية السعادة وكذا تقدر السعادة له قبل أن يولد لا يدخله في حيز ضرورة السعادة وقد دل على ذلك الحديث الآتي: كل مولود يولد على الفطرة ثم أبواه يهودانه الخ . وسره أن التقدير تابع للمقدور كما أن العلم تابع للمعلوم ذكره ابن الكمال (طص) وكذا البزار والديلمي كلهم (عن أبي هريرة) قال ابن حجر سنده صحيح وقال البخاري سبقه لذلك شيخه العراقي وقال في الدرر سنده صحيح

(السفر قطعة من العذاب) أى جزء منه لما فيه من التعب ومعاناة الريح والشمس والبرد والخوف والخطر وأكل الحشن وقلة الماء والزاد وفراق الأحبة ولا يناقضه خبر سافروا آمنوا إذ لا يلزم من الغم بالسفر أن لا يكون من العذاب لما فيه من المشقة وقيل السفر سقر وقيل فيه:

وإن اغتراب المرء من غير خلة ولا همة يسمو بها لعجب

- ٤٨١١ - السَّفْلُ أَرْفَقُ - (حم م) عن أبي أيوب - (صح)  
 ٤٨١٢ - السَّكِينَةُ عِبَادَةُ اللَّهِ السَّكِينَةَ - أبو عوانة عن جابر - (صح)  
 ٤٨١٣ - السَّكِينَةُ مَغْنَمٌ، وَتَرَكُهَا مَغْرَمٌ - (ك) في تاريخه والإسماعيلي في معجمه عن أبي هريرة - (ح)  
 ٤٨١٤ - السَّكِينَةُ فِي أَهْلِ الشَّاءِ وَالْبَقَرِ - البزار عن أبي هريرة - (ح)

وحسب الفقى ذلاً وإن أدرك العلاء ونال الثريا أنت يقال غريب

( يمنع أحدكم طعامه ) الجملة استئناف ياتي لقدر تقديره لم كان ذلك فقال يمنع أحدكم طعامه ( وشرابه ونومه )  
 بنصب الاربعة بنزع الخافض على المفعولية لأن منع يتمدى لمفعولين الاول أحدكم والثاني طعامه وشرابه عطف عليه  
 ونومه إما على الاول أو الثاني والمراد منع كالات المذكورات لأصلها وما تقرر علم أن المراد العذاب الدينوى وأما  
 ما قيل من أن المراد العذاب الاخرى بسبب الإثم الناشئ عن الشقة فيه فنأشئ عن عدم تأمل قوله يمنع أحدكم الخ  
 فإن قلت لم عبر بالعذاب دون العقاب قلت لسكون العذاب أعم إذ العذاب الألم كما تقرر وليس كل مؤلم يكون عقاباً  
 على ذنب ( فإذا قضى أحدكم نهمته ) بفتح فسكون رغبته أو مقصوده أو حاجته ( من وجهه ) أى مقصوده وفى رواية  
 إذا قضى أحدكم وطره من سفره وفى رواية فرغ من حاجته ( فليجعل ) بضم التحتية ( الرجوع إلى أهله ) عاقبة على  
 فضل الجملة وإدعاء وأداء للحقوق الواجبة لمن يعمره وعبر بالنهمة التى هى بلوغ الهمة إشهاراً بأن الكلام فى سفر  
 لأرب دينوى كتجارة دون الواجب كحج غزير ( فائدة ) لما جلس إمام الحرمين محل أبيه سئل لم كان السفر  
 قطعة من العذاب فأجاب فوراً لأن فيه فراق الاحباب (مالك) فى آخر الموطأ ( حم م عن أنى هريرة ) .

( السفل ) بكسر أوله وضمه ( أرفق ) قاله لابي أيوب لما نزل عليه بالمدينة فنزل النبي صلى الله عليه وسلم فى  
 السفل وأبو أيوب فى العلوىم استندر كى بوأيوب غاية لأدب فعرض عليه التحول إلى العلوى فقار السفل أرفق  
 أى بأحبابه وقاصديه ( حم عن أنى أيوب ) الانصارى .

( السكينة عباد الله السكينة ) بفتح المهملة والذخيف الوقار والطمأنينة والرزانة وقربى فى الآية بالكسر والتشديد  
 وقيل السكينة التأنى فى الحركات وتجنب العبث والوقار فى الهيئة وعض البهر وخفض الصوت ومرمعى آخر وحذف  
 حرف النداء تخفيفاً أى الزموا يا عباد الله وقال الظاهر مع طمأنينة القلب وعدم تحركه مما يتحجب به من المؤذيات  
 ( أبو عوانة ) فى صحيحه ( عن جابر ) قال لما أفاض النبي صلى الله عليه وسلم من عرفات قال ذلك .

( السكينة مغنم وتركها مغرم ) قال الدبلى فبيعة من السكون وهو الوقار وقال غيره السكينة تطلق على الطمأنينة  
 والسكون والوقار والنواضع قال ابن خالويه ولا نظير لها أى فى زها إلا قولهم على فلان ضريبة أى خراج معلوم  
 ( ك فى تاريخه ) أى تاريخ نيسابور ( والإسماعيلي فى معجمه ) والدبلى ( عن أبي هريرة ) ثم قال الحاكم هذا  
 أعجب من كل ما أنكر على سفيان بن وديع فإنه صحيح الإسناد شاذ المتن

( السكينة ) بفتح السين ( فى أهل الشاء والبقر ) لأن من حكمة الله فى خلقه أن من اغتنى جسمه بجسمانية  
 شيء اغتذت نفسانيته بفسانية ذلك الشيء وقال بعضهم إنما خص أهل الغنم والبقر بذلك لأنهم غالباً دون أهل الإبل  
 فى التوسع والكثرة وهما من أسباب الفخر والحيلة وقيل أراد بأهل الغنم أهل اليمن لأن غالب مواشيم الغنم والبقر  
 بخلاف ربيعة ومضر فإنهم أصحاب إبل وقال الحجازى بن تميم أصل هذا أن الله جبل بنى آدم بل سائر المخلوقات على  
 التفاعل بين الشيتين المتشابهين وكلما كانت المشابهة أقوى وأكثر فالتفاعل فى الأخلاق والصفات أتم حتى يؤول  
 الأمر إلى أن لا يتميز أحدهما عن الآخر إلا بالمعنى وكلما كان بين إنسان وإنسان مشاركة فى جنس خاص كان التفاعل  
 فيه أشد ثم بينه وبين سائر الحيوان مشاركة فى الجنس المتوسط فلا بد من نوع تفاعل بقدره ثم بينه وبين الثبات

٤٨١٥ - السُّلْطَانُ ظَلَّ اللهُ فِي الْأَرْضِ ، فَمَنْ أَكْرَمَهُ أَكْرَمَهُ اللهُ ، وَمَنْ أَمَانَهُ أَمَّنَهُ اللهُ - (ط ب هـ)  
 عن أبي بكر - (صح)

٤٨١٦ - السُّلْطَانُ ظَلَّ اللهُ فِي الْأَرْضِ ، يَأْوِي إِلَيْهِ كُلُّ مَظْلُومٍ مِنْ عِبَادِهِ : فَإِنْ عَدَلَ كَانَ لَهُ الْأَجْرُ وَكَانَ عَلَى الرَّعِيَّةِ الشُّكْرُ ، وَإِنْ جَارَ أَوْ حَافَ أَوْ ظَلَمَ كَانَ عَلَيْهِ الْوِزْرُ وَكَانَ عَلَى الرَّعِيَّةِ الصَّبْرُ ، وَإِذَا جَارَتِ الْوَلَادُ قَحَطَتِ السَّمَاءُ ، وَإِذَا مَنَعَتِ الزَّكَاةَ هَلَكَتِ الْمَوَاشِي ، وَإِذَا ظَهَرَ الزَّنَا ظَهَرَ الْفَقْرُ وَالْمَسْكِينَةُ ، وَإِذَا

مشاركة في الجنس البعيد. مثلا فلا بد من نوع من المفاعلة لهذا الأصل وقع الأثر والتأثير في بني آدم واكتساب بعضهم أخلاق بعض بالمعاشرة والمشاكلة وكذا الآدمي إذا عاش نوعا من الحيوان اكتسب بعض أخلاقه فلذلك صار الخيلاء والفخر في أهل الإبل والسكنينة في أهل النعم وصار الجملون والغالرين فيهم أخلاق مذمومة من أخلاق الجمل والبغال وصار الحيوان الإنسي فيه بعض أخلاق الناس من العشرة والمؤالفة وقلة النفرة فالمشابهة والمشاكلة في الأمور الظاهرة توجب مشاكلة ومشابهة في الباطنة على وجه المسارعة والتدرج الحثي (البرار) في مسنده (عن أبي هريرة) قال الهيثمي فيه كثير بن زيد وثقه أحمد وجماعة وفيه ضعف .

(السلطان ظل الله في الأرض) لأنه يدفع الأذى عن الناس كما يدفع الظل حر الشمس وقد يكتفى بالظل عن الكنف والناحية ذكره ابن الأثير وهذا تشبيه بديع متوقف على وجهه وأضافه إلى أنه تشير أيضا له كيدانه وناقة الله وإيداننا بأنه ظل ليس كسائر الظلال بل له شأن ومزيد اختصاص بالله بما جعله خليفة في أرضه ينشر عدله وإحسانه في عبادته ولما كان في الدنيا ظل الله يأرى إليه كل ملهرف استوجب أن يأرى في الآخرة إلى ظل العرش قال العارف المرسى هذا إذا كان عادلا وإلا فهو في ظل النفس والهوى (فمن أكرمه أكرمه الله ومن أمانه أمانه الله) لأن نظام الدين إنما هو بالمعرفة والعبادة وذلك لا يحصل إلا بإمام مطاع ولولاه لوقع التغلب وكثر الهرج وعمت القتن وتعطل أمر الدين والدنيا فالسلطان حارس وراعي ومن لا راعى له فهو ضال فمن أمان أمير المؤمنين فهو من المهائين (تنبه) قال بعض العارفين لا تدعو على الظلمة إذا جاروا فإن جورهم لم يصدر عنهم وإنما صدر عن المظلوم حتى تحكم فيه أو عليه فظهر ظلمه فالحكام متسلطون بحسب الأعمال وإن لكم لما تحكروا والحاكم الجائر عدل الله في الأرض يذقم من خلقه به ثم يصيره إليه فان شاء عفاه عنه لأنه آله وإن شاء عذبه لأنه حقه (ط ب هـ عن أبي بكر) وفيه سعد بن أويس فان كان هو العيسى فقد ضعفه الأزدي وإن كان البصري فضعفه ابن معين ذكرهما الذهبي في الضعفاء.

(السلطان ظل الله في الأرض) تشبيه وقوله (يأرى إليه كل مظلوم من عبادته) جملة مبينة إنما شبهه بالظل لأن الناس يستريحون إلى برد عدله من حر الظلم (فإن عدل كماله الأجر وكان على الرعية الشكر وإن جار (١) أو حاف أو ظلم كان عليه الوزر) أي الوزر العظيم الشديد (وكان على الرعية الصبر) أي يلزمهم الصبر على جوره ولا يجوز لهم الخروج عليه إلا إن كفر ثم إنه لا منافاة بين فرض جوره وما اقتضاه مطاع الحديث من عدله لأن قوله السلطان ظل الله شأن أشبه وأنه ينبغي كونه كذلك فإذا جار خرج عن كونه ظل الله فهو من قبيل دياود إنا جمعناك خليفة في الأرض فاحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى، فرتب على الحاكم الوصف المناسب ونهاه عما لا يناسب أفاده الطيبي (وإذا جار الولاة قحطت السماء) أي إذا ذهب العدل انقطع القطر فلم تنبت الأرض فحصل النحط لأن الوالي فاعل بين

(١) الجور نقيض العدل وضد القصد والحيف الجور، والظلم وضع الشيء في غير موضعه وحينئذ لم يأت الثلاث متقاربة أي فالجمع بينها للاتباب

- أخفرت الذمة أديب الكفار - الحكيم والبرار (هب) عن ابن عمر - (ض)
- ٤٨١٧ - السلطان ظل الله في الأرض . يأوي إليه الضعيف ، وبه يتحصر المظلوم ، ومن أكرم سلطان الله في الدنيا أكرمه الله يوم القيامة - ابن النجار عن أبي هريرة - (ح)
- ٤٨١٨ - السلطان ظل الله في الأرض ، فمن غشه ضل ، ومن نصحه اهتدى - (هب) عن أنس - (س)
- ٤٨١٩ - السلطان ظل الله في الأرض . فإذا دخل أحدكم بلدًا ليس به سلطان فلا يقيم به - أبو الشيخ عن أنس - (ض)

الحق والباطل إذا ذهب الفاصل انطمعت لرحمة (وإذا منعت الزكاة لك المرائي) لأن الزكاة تنهيهما والموثوق وإذا منعت الزكاة بقى المال بدنسه ولا بقاء للبركة مع الدنس وإذا ارتاحت البركة عن شيء ملك لأن نسله ينقطع (وإذا ظهر الفقر والمسكنة) لأن الغنى من فضل الله والفضل لأهل الفرح بالله رب عطائه وبالمحاكاة الشرعية يلتقي الزوجان على الفرح بما أعطاهم الله فمن زنا فقد آثر الفرح الذي من قبل العدو على الفرح الذي بفضل الله فأمرته الفقر (وإذا أخفرت لذمة أديب الكفار) لأن المؤمن عاهد الله بالوفاء بذمته فإذا أحقر نعمت العهد وإذا نقض ومن عفا المعرفة لأن المعرفة مأرونة بالعهد معقودة به وبنقض العهد يخاف انحلال العقد وبالأحلال تذهب هيبة الإسلام ويقذف الوهن في القلوب (الحكيم) الترمذي (الزوار) في مسنده وابن خزيمة عن ابن عمر قال الهيشمي وفيه سعيد بن سنان أبو مهدى وهو مترك (هب) . كذا أبو نعيم والديلمي (عن ابن عمر) بن الخطاب وقضية صدق المستنف أن البيهقي خرجته وسكت عليه والأمر بخلافه بل تعقبه بما نصه وأبو المهدي سعيد بن سنان ضعيف عند أهل العلم بالحديث انتهى وسعيد بن سنان هذا ضعفه ابن معين وغيره وقال البخاري منكر الحديث وساق في الميزان من مناكيره هذا الحديث وجزم الحافظ العراقي بضعف سنده

(السلطان ظل الله في الأرض) قال في الفهريوس قيل أراد بالظن العز والمنعة (بأرى إليه الضعيف وبه يتحصر المظلوم) فإن الظلم له دمج ، حر يحرق الأجواف ويظئ الأكبدة ، إذا أرى إلى سلطان سكنته نفسه وارتاحت في ظل عدله (ومن أكرم سلطان الله في الدنيا أكرمه الله يوم القيامة) وقيل سلطان عادل خير من مطر وال وسع جطوم خير من وال غشوم قال ابن عربي لإقامة الدين هو المطلوب ولا يصح إلا بالأمان فلتخذ الإمام واجب في كل زمان (فائدة) ذكر حجة الإسلام في الإحياء أن من خصائص المظالم صلى الله عليه وسلم أن الله جمع له بين النبوة والسلطان (بن النجار) في تاريخ بغداد (عن أبي هريرة) (السلطان ظل الله في الأرض) أي ستره (فمن غشه ضل ومن نصحه اهتدى) قال السارودي لا بد للباس من سلطان فهو تأنف برسته لا دوية الخفة وتجمع بهيته القلوب المنفرة وتكف بسطوته الأيدي المتغلبة وتجمع من خوفه النفوس المتعاندة والمتعادية لأن في طبائع الناس من حب المغالبة والتهمر لمعانده مالا يشكفون عنه إلا بتابع قري وراذع ملي ، قال

والظلم من شيم النفوس فإن نجد ذا عفة فلعلة لا يظلم

والعلة الممانعة بن الظلم عقل زاجر أودين حاجر أو سلطان رادع وعجز صاد ، إذا تأملت لم تجد خاساً ورهبة السلطان أبلغها لأن العقل والدين ربما كانا مشغوفين بداعي الهوى فتكون رهبة السلطان أشد زجراً وأقوى ردعاً (هب عن أنس) بن مالك رفته محمد بن يونس القرشي وهو الكندي الحافظ اتهمه ابن عدي بوضع الحديث وقال ابن حبان كان يضع على الثقات قال الذهبي في الضعفاء عقبه قلت انكشف عندي حاله (السلطان ظل الله في الأرض) فإذا دخل أحدكم بلدًا ليس به سلطان فلا يقيم به) قال الحكيم: الأدب أدبان أدب



٤٨٢٠ - السُّلْطَانُ ظِلُّ الرَّحْمَنِ فِي الْأَرْضِ ، يَاوَى إِلَيْهِ كُلُّ مَظْلُومٍ مِنْ عِبَادِهِ : فَإِنَّ عَدَلَ كَانَ لَهُ الْأَجْرُ وَعَلَى الرَّعِيَّةِ الشُّكْرُ ، إِنْ جَارَوْحَافَ وَظَلِمَ كَانَ عَلَيْهِ الْإِصْرُ وَعَلَى الرَّعِيَّةِ الصَّبْرُ - (فر) عن ابن عمر - (ض)  
 ٤٨٢١ - السُّلْطَانُ الْعَادِلُ الْمُرَاضِعُ ظِلُّ اللَّهِ وَرَحْمَتُهُ فِي الْأَرْضِ يَرْفَعُ لَهُ عَمَلُ سَبْعِينَ صِدِّيقًا - أبو الشيخ عن أبي بكر

شريعة وأدب سياسة وهو ماعمر الأرض وكلاهما يرجع إلى العدل الذي به سلامة السلطان والامانة وعماراة البلدان (أبو الشيخ) بن حبان (عن أنس) بن مالك ورواه عنه الديلمي

(السلطان ظل الرحمن في الأرض يأوى إليه كل مظلوم من عباده فإن عدل كان له الأجر وعلى الرعية الشكر وإن جار وحاف وظلم كان عليه الإصر وعلى الرعية الصبر) قال لزمخشري الإصر هو الثقل الذي يأصر حاله أى يحبه فى مكانه لفرط ثقله (تنبيه) قال ابن عربى من أسرار العالم أنه ما من شىء يحدث إلا وله ظل يسجد لله ليقوم بعبادة ربه على كل حال سواء كان ذلك الأمر الحادث بطيما أو عاصيا فإن كان من أهل الموافقة كان هو وظله سواء وإن كان مخالفا تاب ظله منابه فى طاعة الله والله يسجد من فى السموات والأرض طوعا وكرها وظلالهم بالغدو والأصال، والسلطان ظل الله فى الأرض إذ كان ظهوره بجميع صور الأسماء الإلهية التى لها الأثر فى عالم الدنيا والعرش ظل الله فى الأرض فى الآخرة فانظلالا تبدأ تابعة للصور المنبئة عنها حسا ومعنى فالخسفى قاهر لا يقوى قزى الظل المعنوى للصورة المعنوية لأنه يستدعى نورا مقبلا لما فى الحسن من التقيد والضيق ولهذا نهىنا على الظل المعنوى بما جاء فى الشرع من أن السلطان ظل الله فقد بان أن بالظلالا عمرت الأماكن وقد تضمن الحديث من وجوب طاعة الأئمة فى غير معصية والإيواء إليهم وبيان ما على السلطان من حياة رعيته ولهذا قال يأوى إليه كل مظلوم ليمتنع بمر سلطانه من النظم ويرفع من ظلامته يبرد ظله (تنبيه) عدوا من أخلاق العارفين مخاطبه ظلمة السلاطين باللين بأن يشهد أحدهم أن يد المدرة الإلهية هى الأحذة بناصية ذلك الظالم إلى ذلك الجور وأن الحاكم الظالم كالجبور على فعله من بعض الوجوه وكساحب الفالج لا يستطيع تسكين رعدته

(تنبيه) ذهب بعض الصوفية إلى أن المراد بالسلطان فى أخبار كثيرة المصطفى قال العارف ابن عربى آل محمد لهم إقامة أمر الله من حيث لا يشعر به الأقطاب والأبدال والأوتاد والنقباء والنجباء ولؤلؤاء دون آل بحم الإحاطة إقامة لأمر الدين والدنيا من حيث لا يشعرون بمسرى مددم من آل محمد إلا أن يجدوا أثرا من الآثار لمن يؤيد بروح منهم قال وكذا لولى الأمر الظاهر من الخلفاء والملوك والسلاطين والأمراء والولاة والقضاة والفقهاء ونحوهم ممن يقوم بهم أمر ظاهر الدين والدنيا من الأقطاب مددا وإقامة من حيث لا يشعرون وذلك أن الأمر كله لله إلا له الخلق والأمر، وهو الله من ورائهم محيطه (فر عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه عمرو بن عبد العفار قال الذهبى فى الضعفاء قال ابن عدى أنهم بالوضع وسعيد بن سعيد الانصارى قال الذهبى ضعيف

(السلطان العادل) بين الخاقى (المواضع) لهم (ظل الله ورحمته فى الأرض يرفع له عمل سبعين صديقا) تمامه كافى الفردوس كلهم عابد مجتهد، وكأ سقط من قلم المصنف وذلك لأن رفيع لدرجات بالنيات والهم لا يجرى العمل ما سبقكم أبو بكر بكثرة صوم ولا صلاة بل بشىء وقرفى صدره فإتساهى هم سبقت هم بارشناز ين من همتا ونيت صلاح العالم بيز من همتا ونيت مقصورة على صلاح نفسه وإذا وزنت بين من نيت بالتم لإحيا، وإعلاء السنة وإمامة البدنة وبين من نيت اكتساب مال أو رياسة رأيت بينهما فى الفضل والرتبة أبعدهما بين السماء والأرض وهما فى التعب سواء وإنما التفاوت بالنية والهفة فالسلطان الذى هذا نعتة ليس من الدنيا ولا الدنيا منه فيؤتبه الله ملكا من ملكه ظاهرا وهداية من هدايته باطنا ويضاف له ثواب الصدقية والظاهر أن المراد بالسبعين التشكير مبالغة كمنظاره (أبو الشيخ) ابن حبان (عن أبي بكر) الصديق ورواه عنه الديلمي أيضا

- ٤٨٢٢ - السَّلْفُ فِي جَبَلِ الْحَبْلَةِ رَبًّا - (حم ن) عن ابن عباس - (ص)
- ٤٨٢٣ - السَّلُّ شَهَادَةٌ - أبو الشيخ عن عبادة بن الصامت - (ح)
- ٤٨٢٤ - السَّمَّاحُ رَبَّاحٌ ، وَالْعَسْرُ شَوْمٌ - القضاعي عن ابن عمر (فر) عن أبي هريرة - (ح)
- ٤٨٢٥ - السَّمْتُ الْحَسَنُ وَالتَّوَدُّةُ وَالاِقْتِصَادُ جُزْءٌ مِنْ أَرْبَعَةٍ وَعِشْرِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ - (ت) عن عبد الله بن سرجس - (ح)
- ٤٨٢٦ - السَّمْتُ الْحَسَنُ جُزْءٌ مِنْ خَمْسَةٍ وَسَبْعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ - الضياء عن أنس - (ص)
- ٤٨٢٧ - السَّمْعُ وَالتَّطَاعَةُ حَقٌّ عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ فِيمَا أَحَبَّ أَوْ كَرِهَ ، مَا لَمْ يُؤْمَرْ بِمَعْصِيَةٍ ، فَإِذَا أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ عَلَيْهِ وَلَا طَاعَةَ - (حم ق ٤) عن ابن عمر - (ص)

(السلف في جبل الحبلية) أى نتاج النتائج (ربا) لأنه بيع ما لم يخلق وعبر بالرباعين الحرام وكأنه اسم عام يقع على كل محرم في الشرع (حم ن عن ابن عباس) رمز المصنف لصحته ورواه عنه الديلمي (السل شهادة) هو قرحة في الرئة معها حمى دقية وسببه ملازمة بارد يابس كلحم بقر وعفونة خلط (أبو الشيخ) ابن حبان (عن عبادة بن الصامت) ورواه عنه الديلمي أيضاً (السماح رباح) أى ربح قال القائل في أماليه يريد أن المسامح أحرى أن يربح (والعسر شوم) أى مذهب للبركة محص للنمو منفر للقلوب ، انظر إلى بنى إسرائيل لما شدوا شدد عليهم ولوساحرا سوحرأ ، تأمل قصة البقرة ، قال بعض العارفين من مشهدك يأتيك روح مددك وعلى قدر يقينك تظفر بتمكينك قال العامري في شرح الشهاب أصل السباحة السهولة في الأمر وذلك لأن سخاء النفس وسعة الأخلاق والرفق بالمعامل من أسباب البركة ، والعسر يذهبها ويوجب الشوم والخسران (القضاعي) في مسند الشهاب (عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه عبد الرحمن بن زيد قال الذهبي ضعفه أحمد والدارقطني وآخرون لكن قال العامري في شرح الشهاب إنه حسن (فر عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضاً ابن نصر وابن لال ومن طريقهما وعنه ما أورده الديلمي لئلا عزاه المصنف للأصل لكان أولى وفيه حجاج بن فرافصة أورده الذهبي في الضعفاء وقال أبو زرعة ليس بقوى اه . ونسب ابن حبان إلى الوضع وقال ابن عدى عامة ما يرويه لا يتابع عليه وقال الدارقطني حديث منكر

(السمت الحسن والتودة) التأن والتثبت وترك العجلة (والاقتصاد) في الأمور بين طرفي الإفراط والتريط (جزء من أربعة وعشرين جزءاً من النبوة) أى هذه الخصلة من شمائل أهل النبوة وجزء من أجزاء فضائلهم فاقتدوا بهم فيها وتابعوهم عليها إذ ليس معناه أن النبوة تجزأ ولا أن من جمع هذه الخلال صار فيه جزء من النبوة لأنها غير مكتسبة أو المراد أن هذه الخلال مما جاءت به النبوة ودعى إليها الأنبياء أو أن من جمعها ألبسه الله لباس التقوى الذى ألبسه الأنبياء فكأنها جزء منها (ت) فى البر (عن عبدالله بن سرجس) وقال حسن غريب وتبعه المصنف فرمز لحسنه قال المناوى ورجاله موثقون

(السمت الحسن جزء من خمسة وسبعين جزءاً من النبوة) قال القاضى كان الصواب أن يقال خمس وفيما قبله أربع على التذكير فلهذا أنت بتأويل الخصلة أو القطعة . قال التريشتى : والطريق إلى معرفة سر هذا العدد مسدود فانه من علوم النبوة اه . وسبق عن الغزالي طريق معرفة ذلك فلا تغفل (الضياء) المقدسى (عن أنس) بن مالك

(السمع) لأولى الأمر بإجابة أقوالهم (والطاعة) لأوامرهم (حق) واجب الإمام ونوابه (على المرء المسلم فيما أحب أو كره) أى فيما وافق طبعه أو خالفه وهو شامل لأمرء المسلمين فى عهد المصطفى صلى الله عليه وسلم وبعده ويندرج

٤٨٢٨ - السنة ستان : سنة في فريضة . وسنة في غير فريضة ، فالسنة التي في الفريضة أصلها في كتاب الله تعالى ، أخذها هدى ، وتركها ضلالة ، والسنة التي أصلها ليس في كتاب الله تعالى الأخذ بها فضيلة ، وتركها ليس بخطيئة . (طس) عن أبي هريرة - (صح)

٤٧٢٩ - السنة ستان : من نبي ، ومن إمام عادل - (فر) عن ابن عباس - (ض)

٤٨٣٠ - السنور سبع - (حم قط ك) عن أبي هريرة - (صح)

٤٨٣١ - السنور من أهل البيت ، وإنه من الطوائف أو الطوائف عليهم - (حم) عن أبي قتادة - (صح)

فيهم الخلفاء والفضاء (مالم يؤمر) أي المسلم من قبل الإمام (بمعصية) لله (فإذا أمر) بضم الهمزة أي بمعصية (فلا سمع) لهم (عليه ولا طاعة) يجب بل يحرم ذلك إذ لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق وعلي القادر الامتناع لكن بغير محاربة والفعالان مفتوحان والمراد نفي الحقيقة انشريعة لالوجودية وفيه تقييد للذلق في غيره من السمع والطاعة ولولحشبي ومن الصبر علي دايقع من الامراء مما يكره والوعيد على مفارقة الجماعة وقد خرج كثير من السلف على ولاة الجور في الفتن واعتزلوا البعض ولعل خروج الخارج للخوف على نفسه (حم ق ٤) عن ابن عمر) بن الخطاب (السنة) بالضم الطريقة المأمور بسلوها في الدين (ستان سنة في فريضة وسنة في غير فريضة فالسنة التي في الفريضة أصلها في كتاب الله تعالى أخذها هدى وتركها ضلالة ، والسنة التي أصلها ليس في كتاب الله تعالى الأخذ بها فضيلة وتركها ليس بخطيئة) ففي فعلها الثواب وليس في تركها عقاب (طس عن أبي هريرة) ثم قال الطبراني : لم يروه عن أبي سلة إلا عيسى بن واقد . قال الهيثمي ولم أر من ترجمه

(السنة ستان من نبي) مرسل هكذا هو في رواية الديلمي وكأنه سقط من قبل المصنف (ومن إمام عادل) الذي وقفت عليه في أصول صحيحة من الفردوس مصححة بخط الحافظ ابن حجر السنة ستان سنة من نبي مرسل وسنة من إمام عادل اه . بلفظه (فر عن ابن عباس) وفيه على بن عبده أي التيمم . قال الذهبي : في الضعفاء . قال الدارقطني كان يضع ، ومقسم ذكره البخاري في كتاب الضعفاء الكبير وضعفه ابن حزم

(السنور) وفي رواية لوكع وغيره اله بدل السنور . قال العسكري وله أسماء خمسة ولفظ السنور مؤنث (سبع) طاهر الذات وإذا كان كذلك فسوره طاهر لأن أسرار السباع الطاهرة الذات طاهرة ، قال عياض يجوز ضم موحدة السبع وسكونها إلا أن الرواية بالضم ؛ وقال الحرالي هو بالضم والسكون ، وقال ابن عربي هو بالإسكان والضم تصحيف كذا قال . وقال ابن الجرزي : هو بالسكون ، والمحدثون يروونه بالضم ، وأما قول الطبراني يجوز أن يحمل على الاستهزاء على سبيل الإنكار على الاخبار وهو الوجه أي السنور سبع وليس بشيطان كالكلب النجس فقيه من التعسف مالا يخفى (حم قط ك) عن أبي هريرة) قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يأتي قوماً من الانصار ودونهم دار فشق عليهم وعاتبوه فقال لأن في داركم كتابا قالوا وفي دارهم سنور فذكروه ، وهذا صححه الحاكم ونوزع بقول أحمد حديث غير قوي وبأن فيه عيسى بن المسيب ضمه أبو داود والنسائي وابن حبان وغيرهم ؛ وأورده في الميزان في ترجمته وأعله ، وقال ابن الجرزي : حديث لا يسمع ، وقال ابن حجر : رواه العقيلي أيضاً وضعفه اه . ولما رواه الدارقطني قال فيه عيسى بن المسيب صالح الحديث فتعقبه الغرياني بأن أبا حاتم قال إنه غير قوي وبأن أبا داود قال ضعيف

(السنور من أهل البيت) فما وقع فيه لا ينحس بولوغه (إنه من الطوائف أو الطوائف عليهم) يعني كالخدم الذين لا يمكن التحفظ منهم غالباً بل يطوفون ولا يستأذنون ولا يحجبون فكما سقط في حقهم ذلك لضرورة مداخلتهم عن المر لذلك وانقول بأنه تشبيه بين يطوف الحاجة والمستلة فالأجر في مواسمها كالأجر في مواسمها من يطوف للحاجة

٤٨٣٢ - السَّوَاكُ مَطْهُرَةٌ لِلْفَمِ، مَرَضَةٌ لِلرَّبِّ - (حم) عن أبي بكر الشافعي (حم ن حب ك هق) عن عائشة (ه) عن أبي أمامة - (صح)

٤٨٣٣ - السَّوَاكُ مَطْهُرَةٌ لِلْفَمِ، مَرَضَةٌ لِلرَّبِّ، وَجَلَّةٌ لِلصَّبْرِ - (طس) عن ابن عباس - (صح)

زيقوه وجمعها بالواو والنون مع أنها لا تعقل لتزيلها منزلة من يعقل أوليه لإعمار تنديره إنها من مثل الطوافين وقوله أو الطوافات رواه أحمد بألف وبدبرها ونقل النووي الواو عن رواية الترمذي وابن ماجه، وأو عن الموطأ ومسنند الدارمي قال الولي العراقي وإسقاط الالف أكثر وبتقدير ثبوتها هو شك من الراوي أو للتقسيم قال النووي والثاني أظهر لأنه بمعنى روايات الواو وفيه طهارة سور الهز وبه قال عامة العلماء إلا أن أباحثيفة كره الوضوء بفضل سوره وقال الكمال هذا الحديث مختلف فيه وعلى كل حال فليس المطلوب النزاعى حاجة إلى هذا الحديث لأن النزاع ليس في النجاسة الاتفاق على سقوطها بقلة الطرق المنصوصة في قوله إنها من الطوافين الخ يعنى أنها تدخل المضايق ولازمه شدة المخالطة بحيث يتعذر صون الآواني منها بل الضرورة اللازمة من ذلك أسقطت النجاسة كأنه أوجب الاستئذان وأسقطه عن المملوكين والذين لم يبلغوا الحلم أو عن أهلهم في تمكينهم من الدخول في غير الأوقات الثلاثة بغير إذن للطواف المفاد بقوله تعالى عقبه وطوافون عليكم إنما الكلام بعد هذا في ثبوت الشكراة أى كراهة ما ولغ فيه اه . واستدل به بعض المالكية على طهارة الكلب لوجود العلة وهى الطواف سيما عند العرب قال ابن دقيق العيد وهو استدلال جيد وطريق من يريد الجواب أن يبين أن نجاسة الكلب أو سوره بالنص والحكم المستندان النص أقوى من القياس (حم عن أبي قتادة) قال كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يأتي دار قوم من الأنصار ودونهم دار فشق عليهم فقالوا تأتي دار فلان ولا تأتي دارنا؟ قال : إن في داركم كلباً . قالوا : فإن في دارهم سنوراً فذكره ، وقد جرده مالك وحسنه الدار قطنى وصححه الحاكم

(السواك) بكسر أوله لغة الدالك وعرفا يطلق على العود الذى يستاك به وعلى الفعل وأعرضه ان هشام كأوشامة بأنه لو كان مصدرأ ورجب قلب واوه ياء كالقيام فيقال سيأك قال وإنما الخبر على حذف مضاف أى استعمال السواك (مطهرة للفم) أى آلة تنظفه والمطهرة مفعلة من الطهارة بفتح الميم أفصح (مرضاة للرب<sup>(١)</sup>) وفي رواية لآبى نعيم مرضاة لله والمرضاة مفعلة من الرضى ضد السخط أى مظنة لرضى الله أو سبب لرضاه وذلك لأنه تعالى نظيف يحب النظافة والسواك ينظف الفم ويطيب رائحته لمناجاة الله وهذا كالصريح في ندبه للصائم لأن مرضاة الرب مطلوبة في الصوم أشد من طلبها في الفطر ولأنه ظهور للفم والظهور للصائم فضل لكن قيده الشافعية بما قبل الزوال (حم) من حديث عبد الله بن محمد (عن أبي بكر) الصديق (الشافعي) في المسند (حم ن حب ك هق) عن عائشة ه عن أبي أمامة) ورواه البخارى تعليقا بصيغة الجزم وقال الهيثمى رجاله ثقات إلا أن عبد الله بن محمد لم يسمع من أبي بكر وقال ابن الصلاح إسناده صالح وقال البغوى حديث حسن قال النووى في رياضه أسانيده صحيحة

(السواك مطهرة) مصدر بمعنى الفاعل أى مطهر (للفم) أى بمعنى الآلة (مرضاة للرب) إما بمعنى الفاعل أى مرض أو المفعول أى مرضى للرب وعطف مرضاة يحتمل الترتيب بأن تكون الطهارة به علة للرضى وأن يكونا مستقلين

(١) قوله مرضاة بفتح الميم بمعنى اسم الفاعل أى مرضى للرب ويجوز كونه بمعنى المفعول أى مرضى للرب وسئل ابن هشام عن هذا الحديث كيف أخبر عن المذكر بالآؤنت فأجاب ليست البناء في مطهرة لتأنيث وإعنا هى مفعلة الدالة على الكثرة كقوله الولد مبخلة مجبنة أى محل لتحصيل البخل والجن لا ييه بكثرة فتبيل استبدل بعض أهل اللغة بهذا على أن السواك يجوز تأنيثه فقلت هذا غلط ويلزمه أن يستدل بقوله الولد مبخلة مجبنة على جواز تأنيث الولد ولا قائل به

٤٨٣٤ - السَّوَاكُ يُطَيَّبُ النَّفْسَ ، وَيَرْضَى الرَّبَّ - (طب) عن ابن عباس - (ح)

٤٨٣٥ - السَّوَاكُ نِصْفُ الْإِيمَانِ ، وَالْوُضُوءُ نِصْفُ الْإِيمَانِ - رسته في كتاب الإيمان عن حسان بن عطية مرسلًا - (ح)

٤٨٣٦ - السَّوَاكُ وَاجِبٌ ، وَغَسْلُ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ - أبو نعيم في كتاب السواك عن عبدالله ابن عمرو بن حلحلة ، ورافع بن خديج معاً - (ح)

٤٨٣٧ - السَّوَاكُ مِنَ الْفِطْرَةِ - أبو نعيم عن عبد الله بن جراد - (ح)

في العلية ذكره الطيبي (وبجلاء للبصر) في بجلاء مافي مرضاة وقد سمعت أن السواك يطلق على العود إلا أن هذا ذكره النووي يكتم ونازعه ابن دقيق العيد بأنه غير متفق عليه ودخل الكسائي والمأهون علي الرشيد وهو يتسوك فقال للكسائي كيف تامر ك قال : استك فتبسم وقال : ما ألخس هذا الخطاب ثم قال للمأمون وهو طفل كيف قال سك فاك قال : يا أمير المؤمنين هكذا فليكن أدب الخطاب (طس عن ابن عباس) قال الهيثمي رجاله ثقات إلا أن فيه انقطاعا ورواه أبو يعلى والدبلي

(السواك يطيب النفس) الذي هو محل الذكر والمناجاة (ويرضى الرب) تمسك بهذا وما قبله من قال بوجوب السواك للصلاة كداود وكذا ابن راهويه فيما قيل قالوا في تركه إسقاط للرب وإسقاطه حرام فتركه حرام والسواك مذكر على الصحيح وفي المحكم تأنيبه وأنكره الأزهرى (تنبه) قال القاضي عياض يؤخذ من حديث كان إذا دخل بيته بدأ بالسواك أنه مما لا يفعله ذو مروءة بحضرة الناس ولا في مسجد وقال صاحب المفهم فيه دليل على تجنبه بالمساجد والمحافل ولم يرد عن المصطفى صلى الله عليه وسلم أنه تسوك في مسجد ولا في محفل لأنه من إزالة القدر قال الولي العراقي وفيه نظر (طب عن ابن عباس)

(السواك نصف الإيمان والوضوء نصف الإيمان) لأن السواك يزيل الأوساخ الظاهرة والوضوء يزيل الظاهرة والباطنة والإيمان مبنى علي النظافة فكل منهما نصف بهذا الاعتبار (رسته في كتاب الإيمان عن حسان بن عطية مرسلًا) هو صاحب علي كرم الله وجهه

(السواك واجب وغسل الجمعة واجب علي كل مسلم) أي كل منهما متأكد جدا بحيث يقرب من الوجوب هكذا تأوله جمع جمعا بينه وبين الأخبار المصرحه بعدم وجوبها وقد حكى بعضهم الإجماع على عدم وجوب السواك لكن حكى الشيخ أبو حامد عن داود أنه أوجه للصلاة كما مر وحكى الماوردي عنه أنه واجب لكن لا يقدر تركه في صحتها وعن ابن راهويه أنه يجب لها فإن تركه عمدا لاسهوا بطلت قال النووي وذلك لا يضر في انعقاد الإجماع على المختار عند المحققين (أبو نعيم في كتاب السواك عن عبدالله بن عمرو بن حلحلة ورافع بن خديج معاً)

(السواك من الفطرة) أي من السنة أو من توابع الدين ومكملاته ويحصل بكل ما يجلو الأسنان ولا يكره في وقت من الأوقات ولا في حال من الأحوال إلا للصائم بعد الزوال ومن فوائده أنه يطهر النفس ويرضى الرب وينقى الأسنان ويطيب النكهة ويشد اللثة ويصفي الخلق عن البلاغم والأكدار ويزكي الفطنة ويقطع الرطوبة ويحد البصر ويطبخ الشيب ويسوى الظهر ويضعف الأجر ويسهل النزوع ويذكر الشهادة عند الموت ويرهب العدو ويهضم الطعام ويغذي الجائع ويرغم الشيطان ويورث السعة والغنى ويسكن الصداع وعروق الرأس حتى لا يضرب عرق ساكن ولا يسكن عرق ضارب ويذهب وجع الضرس والبلغم والحفر ويصح المعدة ويقويها ويزيد في الفصاحة والعقل ويطهر القلب ويبيض الوجه ويوسع الرزق ويسهله ويقوى البدن وينمى الولد والمال وغير ذلك (أبو نعيم عن عبدالله بن جراد)

- ٤٨٣٨ - السَّوَاكُ يَزِيدُ الرَّجُلَ فَصَاحَةً - (عق عد خط) في الجامع عن أبي هريرة - (ض)
- ٤٨٣٩ - السَّوَاكُ سَنَةٌ فَاسْتَاكُوا أَي وَقَتِ شَتْمٌ - (فر) عن أبي هريرة - (ح)
- ٤٨٤٠ - السَّوَاكُ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلَّا السَّامَ ، وَالسَّامُ : الْمَوْتُ - (فر) عن عائشة - (ح)
- ٤٨٤١ - السُّورَةُ الَّتِي تَذَكَّرُ فِيهَا الْبَقْرَةَ فَسَطَّاطُ الْقُرْآنِ فَتَعَلَّبُوهَا ؛ فَإِنَّ تَعَلُّبَهَا بَرَكَةٌ ، وَتَرَكُّهَا حَسْرَةٌ ، وَلَا تَسْتَطِيعُهَا الْبَطَلَةُ - (فر) عن أبي سعيد
- ٤٨٤٢ - السَّلَامُ قَبْلَ الْكَلَامِ - (ت) عن جابر (ض)

(السواك يزيد الرجل فصاحة) لأنه يسهل مجارى الكلام ويصنق الصوت ويزكى الحواس وينظف الأسنان والضم واللسان والتهوان فيجف له ولسانه فيسهل نطقه وتزيد فصاحته ويزداد جمالا وبهاء إذا تكلم (عق عد) والقضاعي (خط في الجامع) من حديث عمرو بن داود عن سنان بن أبي سنان (عن أبي هريرة) قال ابن الجوزى حديث لا أصل له وعمرو وسنان قال العقيلي مجهولان والحديث منكر غير محفوظ وأورده في الميزان في ترجمة عمرو هذا وقال مجهول كشيخه والحديث منكر تفرد به معلى بن يعلى بن ميمون ومعلى ضعيف اه وقال الولي العراقي بعد ما عزاه للعقيلي فيه معلى ابن ميمون المجاشعي ضعيف وعمرو بن داود وسنان مجهولان والحديث فيه نكارة

(السواك سنة فاستاكوا أي وقت شتم لفظ رواية الديلمي فيها وقت عليه من أصول قديمة من الفردوس مصححة بخط الحافظ ابن حجر فاستاكوا أي وقت النهار شتم (فر عن أبي هريرة) وفيه صدقة بن موسى قال الذهبي ضعفه عن فرقد قال الذهبي وثقه ابن معين وقال أحمد غير قوى وقال النسائي والدارقطني ضعيف عن أبي المهزم قال الذهبي ضعفه اه ورواه أبو نعم أيضا وعنه تلقاه الديلمي مصرحا فلو عزاه المصنف إلى الأصل لكان أولى

(السواك شفاء من كل داء إلا السام والسام الموت) قال ابن القيم وينبغي أن لا يؤخذ السواك من شجرة مجهولة فربما كانت سما (فر عن عائشة) ظاهر صنع المصنف أن الديلمي أسنده وليس كذلك بل ذكره هو وولده بلا سند فإطلاق المصنف الغزو إليه غير صواب

(السورة التي يذكر فيها البقرة فسطاط القرآن) أي مدينته الجامعة لاشتغالها على أمهات الأحكام ومعظم أصول الدين وفروعه والإرشاد إلى كثير من مصالح العباد ونظام المعاش ونجاة المعاد وفي الفردوس فسطاط القرآن معظم سوره وكل مدينة فيها مجتمع الناس تسمى فسطاطا (فتعلموها) ندبا مؤكدا (فان تعلمها بركة وتركها حسرة) علي تاركها (ولا تستطيعها) أي ولا تستطيع تعلمها أو قراءتها أو إدامة ذلك (البطلة) أي السحرة كذا فسره في الفردوس جمع باطل سموا بذلك لانهما كهم في الباطل أو لباطلهم عن أمر الدين أو معنى عدم استطاعتهم لها أنهم مع حذقهم لا يوفقون لتعلمها أو التأمل في معانيها أو العمل بما فيها وقيل المراد أنها من المعجزات التي لا يقدر الساحر أن يعارضها بالسحر بخلاف المعجزات المحسوسة فانه قد يمكن الساحر محاولة معارضتها بالسحر وقال الطيبي المراد السحرة من الموحدين وأرباب البيان كقوله: إن من البيان لسحرا (فر عن أبي سعيد) الخدرى وفيه إسماعيل بن أبي زياد الشامي قال الذهبي قال الدارقطني يضع الحديث

(السلام قبل الكلام) <sup>(١)</sup> لأن في الابتداء بالسلام إشعاراً بالسلام وتفاؤلا بالسلامة وإيناساً لمن يخاطبه وتبركا بالابتداء بذكر الله قال الله تعالى: فإذا دخلتم بيوتا فسلموا قال ابن القيم ويذكر عن المصطفى صلى الله عليه وسلم أنه كان لا يأذن لمن لم يبدأ بالسلام قال في الفردوس والسلام مشتق من السلامة وهي التخلص من الآفات فكانوا في الجاهلية يحيي أحدهم صاحبه بقوله أنعم صباحا وعم صباحا وبيت اللعن ويقول سلام عليكم فكانه علامة للمسالمة وأنه

(١) يحتمل أن المعنى يتدب قبل الشروع في الكلام لانه تحية هذه الامة فاذا شرع المقبل في الكلام فات محله

٤٨٤٣ - السَّلَامُ قَبْلَ الْكَلَامِ ، وَلَا تَدْعُوا أَحَدًا إِلَى الطَّعَامِ حَتَّى يُسَلِّمَ - (ع) عن جابر - (ض)

٤٨٤٤ - السَّلَامُ قَبْلَ السُّؤَالِ ؛ فَمَنْ بَدَأَكُمْ بِالسُّؤَالِ قَبْلَ السَّلَامِ فَلَا تُجِيبُوهُ - ابن النجار عن عمر - (ض)

٤٨٤٥ - السَّلَامُ تَحِيَّةٌ لِمِلَّتِنَا ، وَأَمَانٌ لِدِمَّتِنَا - القضاة عن أنس

لا حرب ثم جاء الإسلام بالقتل على السلام وإفشائه اه فالمسلم كأنه يقول للمسلم عليه أحبيك بأن السلام أى السلامة محيطة بك منى من جميع جهاتك فأما مسلم لك بكل حال ومنقاد فاقبل عقد هذا التأمين برد مثله (ت عن جابر) وقال إنه منكر وقال فى الأذكار حديث ضعيف وأورده فى الميزان فى ترجمة محمد بن زاذان قال قال البخارى لا يكتب حديثه وضعفه الدارقطنى وحكم ابن الجوزى بوضعه وأقره عليه ابن حجر ومن العجب أنه ورد بسند حسن رواه ابن عباس فى كاهله من حديث ابن عمر باللفظ المذكور وقال الحافظ ابن حجر هذا إسناد لا بأس به فأعرض المصنف عن الطريق الجيد واقتصر على المضعف المنكر بل الموضوع وذلك من سوء التصرف

(السلام قبل الكلام) لأن السلام الواقع فى أثناء الكلام يوم سلام المشاركة وأنها المراد منه لا التحية فلا يليق ذلك (ولا تدعوا أحدا إلى الطعام حتى يسلم) فإن السلام تحية أهل الإسلام فإلم يظهر الإنسان شعار الإسلام لا يكرم ولا يقرب والعظم مرتبته السلام واشتماله على مامر من فوائده العظام كان أول ما يذنب أن يقرع السمع ويطلع عليه المخاطب والمكاتب يستقر ذلك فى النفس ويقع منها أعظم المواقع فيكون أبعث على بلوغ المقصد من الخطاب والكتاب فشرع ذلك عند ابتداء الملاقاة والمكاتبات وما ألحق بذلك من المفارقة وفى المجموع السنة أن يبدأ بالسلام قبل كل كلام للأخبار الصحيحة وعمل الأئمة على ذلك (ع عن جابر) قال الهيثمى فى إسناده من لم أعرفه وقال ابن القيم هذا وإن كان إسناده وما قبله ضعيف فالعمل عليه وقد اعتضد بإسناد أحسن منه وهو إسناد هذا الخبر الذى ذكره بقوله

(السلام قبل السؤال فمن بدأكم بالسؤال قبل السلام فلا تجيبوه) لأعراضه عن السنة قال العلماء من سلم على غيره فقد أمنه من شره وعاهده على ذلك فلا يتفرض ما جعل له من ذلك (هامة) قال ابن عربى إذا قلت السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أو سلمت على أحد فى الطريق فقلت السلام عليكم فأحضر فى قلبك كل عبد صالح لله من عباده فى الأرض والسماء وميت وحى فإن من فى ذلك المقام يرد عليك فلا يبقى ملك مقرب ولا روح مطهر يبلغه سلامك إلا ويرد عليك وهو دعاء فيستجاب فيك فتتلمح ومن لم يبلغه سلامك من عباد الله المهيمين فى جلاله المشتغل به فأنت قد سلمت عليه بهذا الشمول فإن الله ينوب عنه فى الرد عليك وكفى بهذا شرفاً لك حيث يسلم عليك الحق فليت له لم يسمع أحد عن سلمت عليه حتى ينوب عن الكل فى الرد عليك (ابن النجارى) فى تاريخ بغداد (عن عمر) وظاهر صنيع المصنف أنه لا يوجد مخرجا لأحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز وهو ذهول فقد خرج أحمد من حديث ابن عمر

(السلام تحية للمتنا) أى سبب لبقائها ودوام ملكها وحياة القلوب فيها وبقاء الألفة بين أهل الإسلام بإفشاء السلام وبذل السلامة من بعضهم لبعض على الدوام (وأمان لذمتنا) أى يشعر بأمانك لمن سلمت عليه ووفاء بعهد الإسلام وضمانه الذى عاهدت عليه وهو سلامة من يده ولسانه فدأ أن المسلم جدد العهد فيجب ألا يخفر لذمته بعد السلام (تنبيه) قال ابن دقيق العيد فيظهر أن التحية بغير لفظ السلام من باب ترك المستحب لا مكروه إلا إن قصد به العدول عن السلام إلى ما هو أظهر فى التعظيم من أجل أكابر أهل الدنيا وكان تحية من قبائنا السجود لمن يلقونه لحرم علينا السجود لغير الله وأعطينا مكانه السلام فهو من خصوصياتنا على ما اقتضاه هذا الخبر قال فى شرح رسالة ابن أبى زيد كان للناس فى جاهليتهم ألفاظ يتلاقون بها ويتراحمون بها التماسا منهم للبقاء على أحسن الحالات والبعد عن الآفات سيما فى حق من لم يتمكن من أسباب الدنيا فلا يشتوى إلا دعوة تقتضى بقاءه على حاله أو كلمة يسمعها يتفأل بها لذلك تكفول بعضهم عم صباحا عم مساء ابن بيقاء الليالى فقال المصطفى صلى الله عليه وسلم السلام تحية للمتنا يعنى به

٤٨٤٦ - السَّلَامُ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى وَضَعَهُ اللَّهُ فِي الْأَرْضِ ، فَافْشَوْهُ بَيْنَكُمْ ، فَإِنَّ الرَّجُلَ الْمُسْلِمَ إِذَا مَرَّ بِقَوْمٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ فَرَدُّوا عَلَيْهِ كَانَ لَهُ عَلَيْهِمْ فَضْلٌ دَرَجَةٌ بِتَدْكِيرِهِ إِيَّاهُمْ السَّلَامَ ، فَإِنْ لَمْ يَرُدُّوا عَلَيْهِ رَدَّ عَلَيْهِ مِنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْهُمْ وَأَطْيَبُ - البرار (هب) عن ابن مسعود - (ح)

٤٨٤٧ - السَّلَامُ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ عَظِيمٍ ، جَعَلَهُ ذِمَّةً بَيْنَ خَلْقِهِ ، فَأَذَا سَلَّمَ الْمُسْلِمُ عَلَى الْمُسْلِمِ فَقَدْ حَرَّمَ عَلَيْهِ أَنْ يَذْكُرَهُ إِلَّا بِخَيْرٍ - (فر) عن ابن عباس - (ض)

أن الملتزم من كلمات مرت هو البقاء على صفة محبوبة مشتهرة عند الأنام وأفضل من ذلك كله الاتصاف بالسلامة المبدعة عن الظلامة ولذلك سمي الله به الجنة بقوله د والله يدعو إلى دار السلام ، وقال الإمام الرازي عادة العرب قبل الإسلام إذا لقي بعضهم بعضاً أن يقولوا حياك الله واشتقاقه من الحياة كأنه يدعو له بالحياة فلما جاء الإسلام أبدل الله ذلك بالسلام وقال الراغب أصل التحية الدعاء بطول الحياة ثم استعملت في كل دعاء وكانت العرب إذا لقي بعضهم بعضاً يقول حياك الله ثم استعملها الشرع في السلام قالوا في السلام مزية على التحية لأنه دعاء بالسلامة من الآفات الدينية والدينية وهي مستزمنة بطول الحياة وليس في الدعاء بطولها ذلك (القضاعي) في مستند الشهاب (عن أنس) ظاهر صنيع المصنف أنه لم يره لأشهر من القضاعي وهو عجب فقد خرج الطبراني والدبلي باللفظ المزبور عن أبي أمامة .

(السلام اسم من أسماء الله) كما قال د هو السلام المؤمن ، (وضعه) في رواية جعله (الله في الأرض فافشوه بينكم<sup>(١)</sup>) فإن الرجل المسلم إذا مر بقوم فسلم عليهم فردوا عليه كان له عليهم فضل درجة بتدكيره إياهم السلام فإن لم يردوا عليه رد عليه من هو خير منهم وأطيب) وهم الملائكة الكرام<sup>(٢)</sup> (تنبيه) ما ذكر من أن السلام اسم من أسماءه تعالى لا يعارض ما قرره جمع من أن السلام دعاء بالسلامة ملحوظ فيه التأمين بقوله تعالى د والله الأسماء الحسنى فادعوه بها ، قال بعض العارفين كل اسم من أسماءه سبحانه يبلغك رتبة من المراتب إذا دعوت به فاسم السلام يبلغك سلامته كما أن الرحمن يبلغك رحمته إذا دعوت به (البيزار) في مسنده (هب عن ابن مسعود) قال المنذرى رواه البيزار والطبراني وأحد استنادي البيزار جيد قوى وقال الهيثمي رواه البيزار بإسنادين أحدهما رجاله رجال الصحيح اه . وقال ابن حجر في الفتح رواه البيزار والطبراني مرفوعاً وموقوفاً وطرق الموقوف أصح فحكم ابن الجوزي بوضعه غير صواب .

(السلام اسم من أسماء الله عظيم جعله ذمة بين خلقه) قال القرطبي ومعنى السلام في حقه تعالى أنه المنزه عن النقائص والآفات التي تجوز على خلقه ، وعليه فمعنى قول المسلم السلام أي مطلع عليك وناظر إليك فكأنه يذكره باطلاع الله تعالى عليه ويخوفه ليأمن منه ويسلم من شره وإذا دخلت آل على اسم الله كانت تفخيماً وتعظيماً أي الله العظيم السليم من النقائص والآفات المسلم لمن استجاره من جميع المخلوقات (تنبيه) كثيراً ما يقع لبعض الناس أن يمر بمسكين فيهم ذمى فيقول السلام على من اتبع الهدى وذلك لا يجوز في السنة كما أفتى به السيوطي فإنه إنما شرع في صدور الكتب إلى الكفار فعليه أن يسلم باللفظ المعروف ويقصد بقلبه المسلم فقط (فإذا سلم المسلم على المسلم فقد حرم عليه أن يذكره إلا بخير<sup>(٣)</sup>) فإنه آمنه وجعله في ذمته وفي ذكره بالسوء غدر والغدر عار وشنار فاحذر أيها المسلم بهد هذا الأمان وعقدك المسألة بهذا السلام من النكته فإن نكته فإنما ينكته على نفسه ، فإياك أن يصدر منك في حق من

(١) بأن تسلموا على كل من لقيتموه من المسلمين ممن يشرع عليه السلام (٢) نفواص الملائكة أفضل من عوام البشر وفيه أن بدأ السلام وإن كان سنة أفضل من جوابه وإن كان واجبا (٣) والظاهر أن ذلك يصير أشد تحريماً من غيره فقد ذكر المسلم بالسوء حرام مطلقاً .



٤٨٤٨ - السَّلامُ تَطَوُّعٌ ، وَالرَّدُّ فَرِيضَةٌ - (فر) عن علي - (ض)

٤٨٤٩ - السَّيِّدُ اللهُ - (حم د) عن عبد الله بن الشخير - (صح)

٤٨٥٠ - السُّيُوفُ مَفَاتِيحُ الْجَنَّةِ - أبو بكر في الفيلانيات ، وابن عساكر عن يزيد بن شجرة - (ح)

٤٨٥١ - السُّيُوفُ أَرْدِيَّةُ الْمُجَاهِدِينَ - (فر) عن أبي أيوب ، المحاملي في أماليه عن زيد بن ثابت - (ح)

حيثه بالسَّلام أذى أو تضرر له بفضاً فتكون ناقضاً لعهد الأمان فتبوء بالحرمين والخمران (فر عن ابن عباس) وفيه عطاء بن السائب أوردته الذهبي في الضعفاء ، وقال أحمد من سمع منه قديماً فهو صحيح

(السَّلام تطوع والرد فريضة) أى الابتداء بالسَّلام تطوع غير واجب؛ ورد السَّلام على المسلم المسلم فريضة واجبة بشروط معينة في الفروع . قال الحافظ العراقي: رد السَّلام واجب فيما تاركه إذا كان ابتداءه مستحياً ويفسق بتكرار ذلك منه (فر عن علي) أمير المؤمنين وفيه حاجب بن أحد الطوسي . قال الذهبي ضعيف معروف وفيه أيضاً رجل مجهول (السيد) حقيقة هو (الله) لا غيره أى هو الذى يحق له السيادة المطلقة لحقيقة السؤدد ليست إلا له إذ الخلق كلهم عبيده . قال الزنجشیری: والسيد فيعمل من ساد يسود قلبه وأوه ياه لمجامعتها الياء وسبقها إياها بالسكون اه ، وقال الراغب: سيد الشيء هو الذى يملك سواده أى شخصه جميعه ، وقال الدماميني: السيد عند أهل اللغة من أهل للسؤدد وهو التقديم يقال ساد قومه إذا تقدمهم ، وهذا قاله لما خوطب بما يخاطب به رؤساء القبائل من قولهم أنت سيدنا ومولانا فذكره إذ كان حقه أن يخاطب بالرسول أو النبي فإنها منزلة ليس وراها منزلة لأحد من البشر؛ فقال السيد الله ، حول الأمر فيه إلى الحقيقة أى الذى يملك التواصى ويتولى أمرهم ويسوسهم إنما هو الله ، ولا يتقاضه أنا سيد ولد آدم لأنه إخبار عما أعطى من الشرف على النوع الإنسانى ، واستعمال السيد فى غير الله شائع ذائع فى الكتاب والسنة قال النووي: والمنهى عنه استعماله على جهة التعظيم لا التعريف واستدل بعضهم بهذا الخبر أن السيد اسماً من أسماء الله تعالى (حم د) فى الأدب (عن عبد الله بن الشخير) بكسر الشين وشد الحاء المعجمتين ابن عوف العامري وسكت عليه أبو داود ثم المنذرى ورواه أيضاً عنه النسائى فى يوم وليلة وسبه أن رجلاً جاء إلى المصطفى صلى الله عليه وسلم فقال له أنت سيد قريش فقال السيد الله (١) قال أنت أعظمها فيها طولاً وأعلاها قولاً فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أيها الناس قولوا بقولكم ولا يستهويكم الشيطان أنا عبد الله ورسوله

(السيف مفااتيح الجنة) أى سيف الغزاة (٢) كما سبق تقريره بما فيه (أبو بكر فى الفيلانيات) عن يزيد الأبي وفيه الكندي (وابن عساكر) فى التاريخ (عن يزيد بن شجرة) الرهاوى صحابى مشهور من أمراء معاوية وفيه بقية وحاله مشهور وظاهر صانع المصنف أنه لم يره مخرجاً لأنهم من هذين وهو عجيب مع وجوده فى كتاب شهير يكثر النقل منه وهو المستدرک فرواه فيه باللفظ المزبور عن يزيد المذكور

(السيف أردية المجاهدين) أى هى لهم منزلة الأردية فلا يطلب للمتقدم منهم سيف إسبال الرداء بل يصيره

(١) وإنما منهم أن يدعوه سيداً مع قوله أنا سيد ولد آدم من أجل أنهم قوم حديثو عهد بالإسلام وكانوا يحسبون أن السيادة بالنبوة كهى بأسباب الدنيا وكان لهم رؤساء يعظموهم ويتقادون لأمرهم فقال قولوا بقولكم يريد قولوا بقول أهل دينكم وملتكم وادعوني نبياً ورسولاً كما سماني الله فى كتابه ولا تسموني سيداً كما تسمون رؤساءكم وعظماكم ولا تجعلوني مثلم فإن لست كأحدكم إذ كانوا يسودونكم فى أسباب الدنيا وأنا أسودكم بالنبوة والرسالة فسموني نبياً ورسولاً اه . وقد اختلف هل الأولى الإتيان بلفظ السيادة فى نحو الصلاة عليه أو لا ؟ والراجع أن لفظ الوارد لا يزداد عليه بخلاف غيره (٢) أى الضرب بها ينتج دخول الجنة مع السابقين لأن أبواب الجنة مغلقة لا يفتحها إلا الطاعة والجهاد من أعظمها

### حرف الشين

- ٤٨٥٢ - شَابٌ سَخِي حَسَنُ الْخَلْقِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنْ شَيْخٍ بَخِيلٍ عَابِدٍ سَيِّئِ الْخَلْقِ - (ك) في تاريخه (فر) عن ابن عباس - (ض)
- ٤٨٥٣ - شَارِبُ الْخَمْرِ كَعَابِدٍ وَثَنٌ ، وَشَارِبُ الْخَمْرِ كَعَابِدِ اللَّاتِ وَالْعُزَى - - الحارث عن ابن عمرو (ح)
- ٤٨٥٤ - شَاهَتِ الْوُجُوهُ - (م) عن سلمة بن الأكوع (ك) عن ابن عباس - (صح)
- ٤٨٥٥ - شَاهِدَاكَ أَوْ يَمِينُهُ - (م) عن ابن مسعود

مكشوفاً ليعرف ويهاب (فر عن أبي أيوب) الأنصارى وفيه ذؤيب بن عمامة السهمي أورده الذهبي في الضعفاء وقال قال الدارقطني ضعيف والوليد بن مسلم ثقة مدلس (الحاملي في أماليه عن زيد بن ثابت) ورواه عن أبي أيوب أيضا أبو نعيم ومن طريقه تلقاه الديلمي مصرحاً فعزو المصنف للفرع وإهمال الأصل غير جيد

### حرف الشين

(شاب سخي حسن الخلق) بضمين (أحب إلى الله من شيخ بخيل عابد سيئ الخلق) لأن سوء الخلق يفسد العمل كما يفسد الخل العسل والبخل لا أقيح منه كما مر (ك) في تاريخه (أى تاريخ نيسابور) (فر عن ابن عباس)

(شارب الخمر كعابد وثن ، وشارب الخمر كعابد اللات والعزى) قال ابن عباس فيأرواه ابن ماجه يشبه أن يكون فيمن استحلها ، وذهب بعض المجتهدين إلى أن شاربيها يقتل في الرابعة وأورد فيه عدة أحاديث (الحارث) بن أبي أسامة (عن ابن عمرو) بن العاص ورواه ابن ماجه من حديث أبي هريرة بلفظ مدمن الخمر قال العراقي وكلاهما ضعيف وقال ابن عدى حديث أبي هريرة أخطأ فيه محمد بن سليمان الأصهباني

(شاهت الوجوه) أى قبحت يقال شاه يشوه شوهاً والشوهاء المرأة الفسيحة والمرأة الحسنة الرائقة ، فهو من الأضداد قاله يوم حنين وقد غشاه العدو فزل عن بقلته وقبض قبضة من تراب ثم استقبل به وجوههم فذكره . فما منهم إلا من . لا عينه بتلك القبضة فولوا مدبرين<sup>(١)</sup> (م عن سلمة بن الأكوع ك عن ابن عباس)

(شاهدك) أى لك ما شهد به شاهدك أيها المدعى أو ليحضر شاهدك أو أيشهد شاهدك فالرفع على الفاعلية بفعل محذوف وعلى أنه خبر مبتدأ محذوف أى الواجب شرعاً شاهدك أى شهادة شاهدك أو مبتدأ حذف خبره أى شهادة شاهدك الواجب في الحكم وفي رواية للبخارى شاهدك بالإنفراد وفي رواية شهودك وعطف عليه قوله (أو يمينه) أى أولك أو يكفيك يمين المدعى عليه والمراد بقوله شاهدك أى يبتك سواء كانت رجلين أو رجلاً وامرأتين أو رجلاً ويمين الطالب وإنما خص الشاهدين لأنه الأكثر الأغلب فعناه شاهدك أو ما يقوم مقامهما ولو لزم من ذلك رد الشاهد واليمين لكونه لم يذ كر لزم الشاهد والمرأتين لكونه لم يذكر هذا ما قرر به الشافعية الحديث مجيبين به عن أخذ الخفية بظاهره من منع القضاء بشاهد ويمين لكونه لم يجعل بينهما واسطة ولنا عليهم أنه جاء من طرق كثيرة شهيرة صحيحة أنه قضى بشاهد ويمين ولا ينافيه ما ذكر في الآية من إذكار إحداهما الأخرى لأن الحاجة إلى الإذكار إنما هو فيما لو شهدتا فإن لم تشهدا قامت مقامهما اليمين ببيان السنة الثابتة ذكره الإسماعيلي وحاصله أنه لا يلزم من التصييص على الشيء نفيه عما عداه (م عن ابن مسعود) قال كانت بيني وبين رجل خصومة في بئر فاختصمنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال

(١) فهمهم الله تعالى وقسم رسول الله صلى الله عليه وسلم غنائمهم بين المسلمين؛ وركوبه صلى الله عليه وسلم البغلة في موطن الحرب وعند اشتداد البأس هو النهاية في الشجاعة والثبات ولأنه أيضا يكون معتمدا يرجع إليه المسلمين وتطمئن قلوبهم به وبمكانه وربما فعل هذا عمدا وإلا فقد كان له صلى الله عليه وعلى آله وسلم أفراس معدودة

٤٨٥٦ - شَاهِدُ الزُّورِ لَا تَزُولُ قَدَمَاهُ حَتَّى يُوجِبَ اللَّهُ لَهُ النَّارَ - (حل ك) عن ابن عمر

٤٨٥٧ - شَاهِدُ الزُّورِ مَعَ الْعَشَارِ فِي النَّارِ - (فر) عن المغيرة - (ض)

٤٨٥٨ - شَبَابُ أَهْلِ الْجَنَّةِ خَمْسَةٌ : حَسَنٌ ، وَحُسَيْنٌ ، وَابْنُ عَمْرٍو وَسَعْدُ بْنُ مَعَاذَ ، وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ - (فر)

عن أنس - (ض)

٤٨٥٩ - شِرَارُ أُمَّتِي الَّذِينَ غَدُوا بِالنَّعِيمِ ، الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَلْوَانَ الطَّعَامِ ، وَيَلْبَسُونَ أَلْوَانَ الثِّيَابِ ،

شاهدك الخ وقضية صنيع المصنف أن هذا مما تفرد به مسلم عن صاحبه وهو ذهول عجيب فقد خرجه البخارى باللفظ المذكور عن ابن مسعود المزبور في باب الرهن قال ابن حجر رواه البخارى في الشهادات معلقا أوائل الباب ووصله في آخر الباب من حديث الأشعث

(شاهد الزور لا تزول قدماه حتى يوجب الله له النار) لأنه رمى المشهود عليه بداهية دهايم وأصله نار الدنيا عالما بأن علام الغيوب مطلع على كذبه فجرزى باستحقاقه دار النار والمراد نار الخلود إن استحل ذلك ونار التطهير إن لم يستحل وبالجملته فشهادة الزور من أعظم الكبائر كما تطابق عليه ألو البصائر قال الذهبي شاهد الزور قد ارتكب كباثر إحداها الكذب والافتراء والله يقول : إن الله لا يهدي من هو مسرف كذاب، انبها أنه ظلم من شهد عليه حتى أخذ بشهادته ماله أو عرضه أو روحه ثالثها ظلم من شهد له بأن ساق إليه الحرام فأخذه بشهادته فلذلك استحق النار وقال القيصري العدل من الشهداء الذي لا يميل في شهادته إلى أحد الجانبين وشاهد الزور هو من يميل عن الوسط لأخذه من الأزرار وهو الميل والميزان العدل هو الذي لسانه في وسط القلب والخلق كلهم استعدوا لهذه العدالة (حل) من حديث موسى بن زكريا التستري عن محمد بن خليل عن خلف عن مسعر عن محارب عن ابن عمر ثم تفرد به محمد بن خليل عن خلف عن مسعود (ك) في الأحكام (عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه عنه أيضا الخطيب قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي في التلخيص وتعقبه في المهذب بأن فيه محمد بن الفرات ضعيف وأورد له في الميزان هذا الخبر ثم قال قال النسائي متروك وساق له ابن الجوزي عدة طرق لا يثبت منها شيء.

(شاهد الزور مع العشار) أي المكاس (في النار) لجراثة على الله حيث أقدم على ما شدد النهى عنه حيث قرنه بالشرك الذي هو أقيح أنواع الكفر فقالوا فاجتنبوا الرجس من الأوثان واجتنبوا قول الزور فأعظم بشيء هو عدل الشرك قال ابن العربي شهادة الزور كبيرة عظيمة ومصيبة في الإسلام كبرى لم تحدث حتى مات الخلفاء الثلاثة وضربت الفتنة سرادقها فاستظل بها أهل الباطل وتقولوا على الله ورسوله مالم يكن وقد عدت شهادة الزور في الحديث الإشراك بالله وتوعد عليهما رسوله حتى قال الصحب ليته سكت وقد جعلها عدل القتل في حديث لأنه قد يكون بها القتل الذي يغير حق ويكون بها الفساد في الأرض وهو عدل للشرك (فر عن المغيرة) بن شعبة قال ابن الجوزي قال ابن جبان هذا خبر باطل ومحمد بن حذيفة يروى عن الثقات ما لا يشبه حديث الآثبات

(شباب أهل الجنة) أي الشباب الذين ماتوا في سبيل الله من أهل الجنة (خمس : حسن وحسين وابن عمر) ابن الخطاب (وسعد بن معاذ وأبي بن كعب) بن قيس بن عبيد الأنصاري الخزرجي وقدم الحسن والحسين لأنهما سيدا شبابها كما مر مرارا وثلك بابن عمر لعظيم مكانته في العلم والعمل وربع بسعد لأنه سيد الأوس وله في نصرة الإسلام ما هو معروف ففضلهم على هذا الترتيب (فر عن أنس) وفيه أبو شيبة الجوهري قال الذهبي قال الأزدي متروك .

(شرار أمتي الذين غدوا بالنعيم الذين يأكلون ألوان الطعام ويلبسون ألوان الثياب ويتشدقون في الكلام) أي يتوسعون فيه بغير احتياط وتحرز قال حجة الإسلام أكل أنواع الطعام ليس بحرام بل هو مباح لكن المداوم

وَيَتَشَدَّقُونَ فِي الْكَلَامِ - ابن أبي الدنيا في ذم الغيبة (هـ) عن فاطمة الزهراء - (ض)

٤٨٦٠ - شِرَارُ أُمَّتِي الَّذِينَ وُلِدُوا فِي النِّعَمِ وَغَنُوا بِهَا . يَأْكُلُونَ مِنَ الطَّعَامِ الْوَأَنَا ، وَيَلْبَسُونَ مِنَ الثِّيَابِ

الْوَأَنَا ، وَبُرْكِيُونَ مِنَ الدُّوَابِّ الْوَأَنَا . يَتَشَدَّقُونَ فِي الْكَلَامِ - (ك) عن عبد الله بن جعفر - (صح)

٤٨٦١ - شِرَارُ أُمَّتِي الثَّرَائِرُونَ الْمُتَشَدَّقُونَ الْمُتَفَهِّهُنَّ قَوْمُونَ ، وَخِيَارُ أُمَّتِي أَحْسَنُهُمْ أَخْلَاقًا - (خد) عن أبي

هريرة - (ض)

٤٨٦٢ - شِرَارُ أُمَّتِي الصَّائِعُونَ وَالصَّبَاغُونَ - (فر) عن أنس - (ض)

عليه يرى نفسه بالنعم ويأنس بالدنيا ويأنس باللذات ويسعى في طلبها فيجرحه ذلك إلى المعاصي فهم من شرار الأمة لأن كثرة النعم تهودم إلى اقتحام المعاصي. أوحى الله إلى موسى اذكر أنك ساكن القبر يمنعك ذلك عن كثير من الشهوات، فعلم أن النجاة في التبعاد من أسباب البطر والأشروم ثم فطم الجملة الحازمون نفوسهم عن ملاذها وعودوها الصبر عن شهواتها حلالها وحرامها علموا أن حلالها حساب وهو نوع عذاب تخلصوا أنفسهم من عذابها وتوصلوا إلى الحرية والملك في الدنيا والآخرة بالخلاص عن أسرار الشهوات ورقها (ابن أبي الدنيا) أبو بكر القرشي (في) كتاب (ذم الغيبة هـ عن فاطمة الزهراء) ثم قال أعنى البيهقي تفرد به علي بن ثابت بن عبد الحميد الأنصاري اه وعلى بن ثابت ساقه الذهبي في الضعفاء وقال ضعفه الأزدي قال وعبد الحميد ضعفه القطان وهو ثقة اه وجزم المنذرى بضعفه وقال الزين العراقي هذا منقطع وروى من حديث فاطمة بنت الحسين مرسلًا قال الدارقطني في العلل وهو أشبه بالصواب ورواه أبو نعيم من حديث عائشة بإسناد لا بأس به إلى هنا كلامه - وقال في الميزان هذا من رواية أصرم بن حوشب وليس بثقة عن اسحق بن واصل وهو هالك متروك الحديث .

( شرار أمتي ) أى من شرارهم ( الذين ولدوا في النعم وغنوا بها يأكلون من الطعام الوأنا ) قال الغزالي وشره الطعام من أمهات الأخلاق المذمومة لأن المعدة ينبوع الشهوات ومنها تتشعب شهوة الفرج ثم إذا غلبت شهوة المأكل والمنتكوح يتشعب منه شهوة المال ولا يتوصل لغضاء الشهوتين إلا به ويتشعب من شهوة المال شهوة الجاه وطلبهما رأس الآفات كلها من نحو كبر وعجب وحسد وطمعان ومن تلبس بهذه الأخلاق فهو من شرار الأمة ( ويلبسون من الثياب الوأنا ويركبون من الدواب الوأنا يتشددون في الكلام ) قال الغزالي قد اشتد خوف السلف من لذية الأتعمة وتمرين النفس عليها واعتقدوا أنها من علامات الشقاء وأروا منعها غاية السعادة ( ك ) عن عبد الله ابن جعفر ) ورواه عنه أيضا البيهقي في الشعب قال الخافظ العراقي وفيه أصرم بن حوشب ضعيف .

( شرار أمتي الثرثارون ) أى المكثرون في الكلام والثرثرة صوت الكلام وترديده تكلفا وخروجًا عن الحق ( المتشددون ) أى المتكلمون بكل أشدافهم ويلوون ألسنتهم جمع متشدد وهو الذى يتكلم في الكلام فيلوى به شديقه أو هو المستهزئ بالناس يلوى شدة عليهم والشدة جانب الغم ( المتفهمون ) أى المتوسعون في الكلام القاتحون أقواهم للتفصح جمع متفهم وهو من يتوسع في الكلام وأصله التفهم وهو الامتلاء كأنه ملا به فاه فيكلم ذلك راجع إلى معنى التردد والتكلف في الكلام ليميل بقلوب الناس وأسماعهم إليه قال العسكري أراد المصطفى صلي الله عليه وسلم النهي عن كثرة الخوض في الباطل وأن تكلف البلاغة والتعمق في التفصح مذموم وأن ضد ذلك مطلوب محبوب ( وخيار أمتي أحسنهم أخلاقا ) زاد في رواية إذا فقهوا أى فهموا ( خد عن أبي هريرة ) ورواه عنه البزار ( شرار أمتي الصائفون والصباغون ) لما هو دينهم من المظلم والمواعيد الباطلة والأيمان الفاجرة كما جاء معللا بنحو ذلك عن الفاروق عند إبراهيم الخريفي في غريبه وزعم أن المراد الصواغون للكلام بعيد كالسلف ( فرعن أنس )

٤٨٦٣ - شَرَارُ أُمِّي مِنْ بَيْلِ الْقَضَاءِ ، إِنَّ أُشْتَبَهَ عَلَيْهِ لَمْ يَشَاوِرْ ، وَإِنْ أَصَابَ بَطَرَ ، وَإِنْ غَضِبَ عَنَفٌ ، وَكَاتِبُ السُّوءِ كَالْعَامِلِ بِهِ - (فر) عن أبي هريرة - (ض)

٤٨٦٤ - شَرَارُ النَّاسِ شَرَارُ الْعُلَمَاءِ فِي النَّاسِ - البزار عن معاذ - (ح)

٤٨٦٥ - شَرَارُ قُرَيْشٍ خِيَارُ شَرَارِ النَّاسِ - الشافعي والبيهقي في المعرفة عن ابن أبي ذئب معضلا - (ح)

٤٨٦٦ - شَرَارِكُمْ عَزَابِكُمْ - (ع طس عد) عن أبي هريرة - (ح)

قال السخاوي سنده ضعيف وأورده ابن الجوزي في الواهيات وقال لا يصح

(شَرَارُ أُمِّي مِنْ بَيْلِ الْقَضَاءِ) ويكون موصوفاً بأنه (إن اشتبه عليه) الحكم في حادثة طلب منه فصلها هجم وحكم برأيه (لم يشاور) العلماء امتثالا لقوله تعالى وفاسئلوا أهل الذكركم إن كنتم لا تعلمون ، (وإن أصاب) الحق وحكم به باجتهاد أو تقليد صحيح (بطر) وتناه وتكبر (وإن غضب) على أحد الخصمين (عنف) ولم يأخذه برفق ويعامله بالحكم (وكاتب السوء كالعامل به) في حصول الإثم له فمن كتب وثيقة يباطل كان كمن شهد به (فر عن أبي هريرة) وفيه عبدالله بن أبان قال الذهبي قال ابن عدى مجهول منكر الحديث

(شَرَارُ أُمِّي) لفظ رواية البزار شرار الناس (شرار العلماء في الناس) لأنهم عضوا ربهم عن علم والمصيبة مع العلم أقبح منها مع الجهول قال عيسى عليه السلام مثل علماء السوء مثل صخرة وقعت على فم النهر لا تشرب ولا تترك الماء يخلص إلى الزرع ومثل فتاة الحش ظاهرها جص وباطنها نتن ومثل القبور ظاهرها عامر وباطنها عظام الموتى (البزار) في مسنده وكذا أبو نعيم والديلمي (عن معاذ) بن جبل قال تعرضت أو تصدقت لرسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يطوف بالبيت قلت أي الناس شر قال اللهم اغفر أسأل عن الخير ولا تسأل عن الشر ثم ذكره قال الهيثمي والمنذرى وفيه الخليل بن مرة قال البخاري منكر الحديث وأورده في الميزان من جملة ما أنكر على حفص الآبلي

(شَرَارُ قُرَيْشٍ خِيَارُ شَرَارِ النَّاسِ) هذه فضيلة عظيمة ومنقبة جسيمة لقريش ولما علم أنها مع كثرتها لا تخلو عن الأشرار - إذ لا بد في العالم من الخير والشر - جعل شرارها أقل شرأ من شرار غيرها ولم يقل أقل شرأ بل جاء به بلفظ الخير وأضاف الخير إليهم في حال وصفهم بقلة الشر وأضاف الشر إلى الناس وهذا من اللطف وجوه الخطاب (الشافعي) في المسند (والبيهقي في) كتاب (المعرفة عن ابن أبي ذئب) بكسر المعجمة وبالهمز وبالوحدة وهو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث قال الشافعي ما فاتني أحد فأسفت عليه كالليث وابن أبي ذئب وقال أحمد هو أفضل من مالك ولكن مالك أمثل بتبعية الرجال ولما حج المهدي ودخل المسجد النبوي قام كل أحد إلا هو فقال له ابن المسيب أمير المؤمنين قال إنما أقوم لرب العالمين وما ذكر من أنه ابن أبي ذئب هو ما وقعت عليه في خط المؤلف فما في نسخ أنه ابن أبي ذؤيب من تحريف النساخ وابن أبي ذؤيب اسمه اسماعيل عبد الرحمن الأسدي (معضلا) هو ما سقط من سنده اثنان

(شَرَارِكُمْ عَزَابِكُمْ) أي هم من شراركم لأن الأعزب وإن كان صالحا فهو معرض نفسه للشر غير آمن من الفتنة ذكره البيهقي (ع طس عد عن أبي هريرة) قال لولم يبق من أجلي إلا يوم واحد لقيت الله بزوجة سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول فذكره قال الهيثمي فيه خالد بن اسماعيل الخزومي وهو متروك وقال ابن حجر في المطالب العالية حديث منكر وفيه خالد بن اسماعيل الخزومي قال في الميزان عن ابن عدى يضع الحديث على الثقات وقال ابن حبان لا يجوز الاحتجاج به ومن أباطيله هذا الخبر اه

٤٨٦٧ - شَرَارِكُمْ عَزَابِكُمْ ، رَكَعَتَانِ مِنْ مُتَأَهِّلٍ خَيْرٌ مِنْ سَبْعِينَ رَكْعَةً مِنْ غَيْرِ مُتَأَهِّلٍ - (عد) عن أبي هريرة - (ح)

٤٨٦٨ - شَرَارِكُمْ عَزَابِكُمْ ، وَأَرَادِلُ مَوْتَاكُمْ عَزَابِكُمْ - (حم) عن أبي ذر (ع) عن عطية بن بسر - (ح)

٤٨٦٩ - شَرُّ الْبِلْدَانِ أَسْوَأُهَا - (ك) عن جبير بن مطعم - (صح)

٤٨٧٠ - شَرُّ الْبَيْتِ الْحَمَامِ : تَعَلَّوْا فِيهِ الْأَصْوَاتُ ، وَتَكَشَّفُ فِيهِ الْعَوْرَاتُ ، فَمَنْ دَخَلَهُ لَا يَدْخُلُ إِلَّا

(شَرَارِكُمْ عَزَابِكُمْ وَأَرَادِلُ مَوْتَاكُمْ عَزَابِكُمْ) وقد نظم هذا ابن العماد فقال :

شَرَارِكُمْ عَزَابِكُمْ جَاءَ الْخَبِيرُ أَرَادِلُ الْأَمْوَاتِ عَزَابُ الْبَشَرِ

وقد سئل الحافظ ابن حجر عن هذا الخبر هل له أصل أم لا ؟ فأجاب بقوله :

أهلا بها بيضاء ذات اكتحال بالنقش يزهر ثوبها بالصقال منت بوصل بعد وعد شفت  
من ألم الفرقة بعد اعتلال تسأل هل جاء لنا مسندا عن له المجد سما والكمال  
ذم ولي العزبة قلنا نعم من مال عن ألف وفي الكف مال أراذل الاموات عزابكم  
شراكم عزابكم يا رجال أخرجه أحمد والموصلي والطبراني للفتات الرجال

من طرق فيها اضطراب ولا تخلو من الضعف علي كل حال

(حم) عن أبي ذر عن عطية بن بسر) يضم الموحدة وسكون المهملة المازني أبو عبد الله صحابي صغير قال الهيثمي فيه معاوية بن يحيى الصدفي وهو ضعيف قال وهذا من الأحاديث التي لا تخلو عن ضعف واضطراب لكن لا يباغ الحكم عليه بالوضع انتهى وأورده ابن الجوزي في الموضوعات وقال فيه خالد يضع وله طريق ثان فيه يوسف بن السفر متروك انتهى وأفاد المصنف أنه ورد بهذا اللفظ من حديث أبي عند أحمد ورجاله ثقات انتهى فكان ينبغي عزوه إليه وكأنه ذهل عنه هنا

(شَرَارِكُمْ عَزَابِكُمْ ، رَكَعَتَانِ مِنْ مُتَأَهِّلٍ خَيْرٌ مِنْ سَبْعِينَ رَكْعَةً مِنْ غَيْرِ مُتَأَهِّلٍ) لأن المتأهل متوفر الخشوع الذي هو روح العبادة والأعزب بخلافه كما سلف تقريره (عد) من حديث يوسف بن السفر عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة (عن أبي هريرة) ثم قال مخرجه ابن عدى موضوع آفته يوسف انتهى ومن ثم حكم ابن الجوزي بوضعه وأقره عليه المؤلف في مختصر الموضوعات ورمز هنا الحسنه وليس ذا منه بحسن ، كيف ويوسف بن السفر الدمشقي قال في الميزان قال الدارقطني متروك يكذب ركان ابن عدى روى بواطيل ثم ساق منها هذا الخبر وقال البيهقي هو في عداد من يضع وقال أبو زرعة وغيره متروك

(شر البلدان) وفي رواية للطبراني البلاد (أسواقها) أو رده مقرر لما تعرف به خيرية المساجد وبضدها تدين الأشياء قال الطيبي لعل تسمية الأسواق بالبلاد خصوصا تليح إلى قوله سبحانه وتعالى « والبلد الطيب يخرج نباته بإذن ربه والذي خبث لا يخرج إلا نكدا » وسكان الأسواق وأكثرتهم فساق مشغولون بالحرص والهلوه عن الخلاق اللهم إلا أن يعتمد رجل إلى طلب الحلال ليصون به دينه وعرضه « فمن اضطر غير باغ ولا عاد فلا إثم عليه » (ك) عن جبير بن مطعم) ورواه عنه أيضاً أحمد وأبو يعلى وكذا ابن حبان في صحيحه عن ابن عمر بلفظ إن حبرا من اليهود سأل النبي صلى الله عليه وسلم أي البقاع خير فسكت فجاء جبريل فسأله فقال ما المسؤول عنها بأعلم من السائل ولكن أسأل ربي تبارك وتعالى ثم قال جبريل يا محمد إنى دنوت من الله دنوتوا مادنوت مثله قط قال وكيف قال كان بيني وبينه سبعون ألف حجاب من نور فقال شر البقاع أسوأها وخير البقاع مساجدها

(شر البيت الحمام تملو فيه الأصوات) باللغو والفحش (وتكشفت فيه العورات فمن دخله فلا يدخل إلا مستترا)

مستترا - (طب) عن ابن عباس - (ح)

٤٨٧١ - شر الحخير الأسود القصير - (عق) عن ابن عمر

٤٨٧٢ - شر الطعام طعام الوليمة ، يمنعها من يأتيها ، ويدعى إليها من يابأها . ومن لا يجب الدعوة فقد

عصى الله ورسوله - (م) عن أبي هريرة - (صح)

٤٨٧٣ - شر الطعام طعام الوليمة ، يدعى إليه الشبعان ، ويحبس عنه الجائع - (طب) عن ابن عباس (صح)

وجوباً إن كان ثم من يحرم نظره لعورته وندباً إن لم يكن ودخول الحمام مباح للرجال بالشرط المذكور مكروه للنساء إلا بعد كحيض أو نفاس (طب عن ابن عباس) قال الهيثمي فيه يحيى بن عثمان التيمي ضعفه البخاري والنسائي ووثقه أبو حاتم وبقية رجاله رجال الصحيح

( شر الحخير الأسود القصير) جمع حار وهو يشمل الأثني قال في النهاية لفظ الحمار يقع على الذكور والأثني أي هي كاهن عند العرب شر وهذا أشرف من لذامته قالوا الحمار إذا وقفته أدلى وإن تركته ولي كثير الروث قليل الغرث لا ترفأ به الدماء ولا تمهر به النساء (عق) عن أحمد بن داود عن هشام بن عبد الملك عن بقية عن مبشر بن عبيد عن زيد بن أسلم عن أبيه ( عن ابن عمر) بن الخطاب ومبشر بن عبيد الحمصي قال في الميزان قال أحمد يضع الحديث وقال منكر الحديث ثم ساق له هذا الخبر والراوى عن مبشر بقية وأورده ابن الجوزي في الموضوعات وقال مبشر يضع وتعبه المؤلف بأن ابن ماجه روى بشره (شر) في رواية بنس (الطعام) أي من شر الطعام فإن من الطعام ماهو شرمه ونظيره شر الناس من أكل وحده (طعام الوليمة) أي وليمة العرس لأنها المعهودة فأسماء شرا علي الغالب من أحوال الناس فيها فإنهم يدعون الأغنياء ويدعون الفقراء كما أشار اليه بقوله ( يمنعها من يأتيها ويدعى إليها من يابأها ) قال البيضاوي يحتمل أن قوله يمنع الخ صفة للوليمة على تقدير زيادة اللام أو كونه للجنس حتى يعامل المعرف معاملة المنكر فالحاصل أن المراد تقييد اللفظ بما ذكر عقبه وكيف يريد به الإطلاق وقد أمر باتخاذ الوليمة وإجابة الدعاء إليها ولذلك رتب عليه العصيات كما قال ( ومن لا يجب الدعوة فقد عصى الله ورسوله) فهذا كما ترى نص صريح في وجوب الإجابة إليها ومن تأوله بترك الندب فقد أبعد وظاهر الخبر أن الإجابة إلى الوليمة المختصة بالأغنياء واجبة واقتضاء كلام شرح مسلم وشرح به الطائي فقال حاصله أن الإجابة واجبة فيجب الدعوة ويأكل شر الطعام لكن الذى أطلقه الشافعية عدم الوجوب إذا خص الأغنياء وقد ينزل الوجوب على ما إذا خصهم لا لغناهم بل لجرار أو اجتماع حرفة والحاصل أن الكلام في مقامين بيان ما جبل عليه الناس في طعامها وهو الرياء وما جبلوا عليه في إجابتها وهو التواصل والتحاب ولا يجب إجابة لغير وليمة عرس مطلقاً ومنه وليمة السرى وقيل تجب واختاره السبكي والإطلاق يؤيده (م) في التنكاح (عن أبي هريرة) ولم يخرج البخاري مرفوعاً بل رواه موقوفاً بلفظ شر الطعام طعام الوليمة يدعى إليها الأغنياء ويترك الفقراء ومن ترك الدعوة فقد عصى الله ورسوله

( شر الطعام طعام الوليمة يدعى إليه الشبعان) صفة للوليمة (ويحبس عنه الجائع) قال القاضى إنما سماه شر المأعزة به به فإن الغالب فيها ذلك فكأنه قال شر الطعام طعام الوليمة التي من شأنها هذا فاللفظ وإن أطلق فالمراد به التقييد بما عقبه به وكيف يريد به الإطلاق وقد أمر باتخاذ الوليمة وأوجب إجابة الداعي وترتب العصيان على تركها؟ إلى منا كلام القاضى؛ ونزيد على ما تقرر أن الطيبى قد ارتضى في تقريره مسلماً آخر وهو أن أل في الوليمة للهدد الخارجى وكانت عادتهم تخصيص الأغنياء ويدعى الخ استئشاف بيان لكونها شر الطعام وعليه فلا حاجة إلى تقدير من (طب) وكذا الديلمى ( عن ابن عباس) قال الهيثمي فيه سعيد بن سويد المعول لم أجد من ترجمه وعمران القطان وثقه

- ٤٨٧٤ - شر الكسب مهر البغي، وضمن الكلب، وكسب الحجّام - (حم م ن) عن رافع بن خديج (صح)  
 ٤٨٧٥ - شر المال في آخر الزمان المالك - (حل) عن ابن عمر - (صح)  
 ٤٨٧٦ - شر المجالس الأسواق والطرق، وخير المجالس المساجد، فإن لم تجلس في المسجد فالزم بيتك -  
 (طب) عن وائلة - (صح)  
 ٤٨٧٧ - شر الناس الذي يسأل بالله ثم لا يعطى - (بخ) عن ابن عباس - (صح)  
 ٤٨٧٨ - شر الناس المضيق على أهله - (طس) عن أبي أمامة - (ح)  
 ٣٨٧٩ - شر الناس منزلة يوم القيامة من يخاف لسانه أو يخاف شره - ابن أبي الدنيا في ذم الغيبة عن أنس

احمد وضعفه النسائي وغيره

(شر الكسب مهر البغي) أى ما تأخذه على الزنا سماه مهرا توسعا وضمن الكلب غير المعلم عند الحنفية وكذا المعلم عند الشافعية واختلف فيه قول مالك (وكسب الحجّام) حرأ أو عبداً فالاولان حرامان والثالث مكروه قال القرطبي لفظ شر من باب تعميم المشترك في مسمياته أو من استعمالها في القدر المشترك بين الحرام والمكروه (حم م ن) عن رافع (بن خديج) شر المال في آخر الزمان المالك أى الاتجار في المالك كما يشير إليه خبر الديلمي عن أبي ذر شر الناس الذين يشترون الناس ويبيعونهم قال يعنى المالك (حل) من حديث يزيد بن سنان الرهاوى عن محمد بن أيوب عن ميمون (عن ابن عمر) بن الخطاب أورد بن الجوزى أى في الموضوعات وقال يزيد متروك وتبعه علي ذلك المؤلف في مختصره الكبير فأقره ولم يتعقبه بشيء

(شر المجالس الأسواق والطرق) جمع طريق (وخير المجالس المساجد فان لم تجلس في المسجد فالزم بيتك) لأن زوار المساجد رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله، وقصاد الأسواق شياطين الإنس والجن من الغفلة الذين غلب عليهم الحرص والشره وذلك لا يزيد إلا قربا من الله وذا لا يورث إلا دنوا من الشيطان وحزبه قال الطيبي قدم الداء على الدواء والمرض على الشفاء بما عسى أن يبدو من المكاف شيء في بيت الشيطان فيتداركه في بيت الرحمن قال فان قلت كيف قرن المساجد بالأسواق وكم من بقاع شر من الأسواق؟ قلت ذهب في التقابل إلى معنى الانتهاء والاشتغال وأن الأمر الديني يدفعه الأمر الدنيا والأسواق معدن الانتهاء عن ذكر الله وما والاها (هب عن وائلة) بن الاسقع ورواه عنه الديلمي أيضا

(شر الناس الذي يسأل) بالبناء للجهول أى يسأله السائل ويقسم عليه (بالله ثم لا يعطى) بالبناء للفاعل أى لا يعطى المسؤول السائل ما سأله فيه بالله تعالى ويظهر أن الكلام في سؤال المضطر لمن ليس بمضطر (بخ عن ابن عباس)  
 (شر الناس المضيق) في النفقة مع اليسار أو الضيق في سوء خلقه (علي أهله) أى حلاله وأولاده وعياله، وتماهه عند الطبراني قالوا يارسول الله وكيف يكون مضيقا علي أهله قال الرجل إذا دخل بيته خشعت امرأته وهرب ولده وفر فإذا خرج ضحكت امرأته واستأنس أهل بيته اه، وحذف المصنف له غير صواب فإنه كالشرح الأول (طس) وكذا الديلمي (عن أبي أمامة) قال الهيشمى فيه عبد الله بن يزيد بن الصلت وهو متروك

(شر الناس منزلة يوم القيامة من يخاف لسانه أو يخاف شره) فيه تبكيت للشرير وقع لسورة الجاح الاى وأنه وإن ظفر بما ظفر به من الأغراض الدنيوية فهو خاسر دامر فماربحت تجارته بل عظمت خسارته (ابن أبي الدنيا) أبو بكر (في) كتاب (ذم الغيبة عن أنس)



٤٨٨٠ - شَرَّ قَتِيلٍ بَيْنَ الصَّفِينِ أَحَدَهُمَا يَطْلُبُ الْمَلِكَ - (طس) عن جابر - (ح)

٤٨٨١ - شَرَّ مَا فِي رَجُلٍ شَحُّ هَالِعٍ ، وَجِبْنٌ خَالِعٌ - (تخ) عن أبي هريرة - (ح)

٤٨٨٢ - شَرِبَ اللَّبَنَ مَحْضُ الْإِيمَانِ ، مَنْ شَرِبَهُ فِي مَنَامِهِ فَهُوَ عَلَى الْإِسْلَامِ وَالْفِطْرَةِ ، وَمَنْ تَنَاوَلَ اللَّبَنَ

بِيَدِهِ فَهُوَ يَعْمَلُ بِشَرَائِعِ الْإِسْلَامِ - (فر) عن أبي هريرة - (ض)

٤٨٨٣ - شَرَّفَ الْمُؤْمِنَ صَلَاتُهُ بِاللَّيْلِ ، وَعِزُّهُ اسْتِغْنَاؤُهُ عَمَّا فِي أَيْدِي النَّاسِ - (عق خط) عن أبي هريرة (صح)

(شر قتل بين الصفين أحدهما يطالب الملك) لأن القتل بينهما إنما قتل بسبب دنيا غيره فكأنه باع دينه وروحه بدنيا غيره (طس) وكذا الذبلي (عن جابر) رمز المصنف لحسنه قال الهيثمي فيه عند الأول أبو نعيم ولم أعرفه وبقية رجاله ثقات .

(شر ما في رجل) أي شر مساوي أخلاقه (شح هالع) أي جازع يعني شح يحمل علي الحرص علي المال والجزع علي ذهابه وقيل هو أن لا يشع كلما وجد شيئا بلعه ولا قرار له ولا يتبين في جوفه ويحرص علي تهيمه شيء آخر، قال التوربشتي والشح بخل مع حرص فهو أبلغ في المنع من البخل فالبخل يستعمل في الضنة بالمسال والشح في كل ما يمنع النفس عن الاسترسال فيه من بذل مال أو معروف أو طاعة قال والمطلع أحش الجزع ومعناه أنه يجزع في شحة أشد الجزع علي استخراج الحق منه قالوا ولا يجتمع الشح مع معرفة الله أبدا فإن المانع من الانفاق والجود خوف الفقر وهو جهل بالله وعدم وثوق بوعدده وضمانه ومن تحقق أنه الرزاق لم يثق بغيره ومن ثمة قال بعض الصوفية الأغنياء يثقون بالارزاق والفقراء يثقون بالخلق (وجبن خالع) أي شديد كأنه يخلع فؤاده من شدة خوفه والمراد به ما يعرض من أنواع الافكار وضعف القلب عند الخوف من الخلع وهو نزع الشيء عن الشيء بقوة يعني حين يمنعه من محاربة الكفار والدخول في عمل الأبرار فكان الجبن يخاع القوة والنجدة من القلب أو يخاع المتصف به عن كونه من الفحول أو يخاع الشجاعة ويذهب بها لأنه إذا كان وثابا هجاما في الغمرات كان أعظم الناس منزلة عند الله قال الطيبي والفرق بين وصف الشح بالهلع والجبن بالخلع أن الخلع في الحقيقة لصاحب الشح فأسنداليه مجاز أفهما حقيقتان لكن الاسناد مجازي ولا كذلك الخلع إذ ليس مختصا بصاحب الجبن حتى يستند اليه مجازا بل هو وصف للجبن اسكن علي المجاز حيث أطلق وأريد به الشدة وإنما قال شر ما في الرجل ولم يقل في الإنسان لأن الشح والجبن مما تحمد عليه المرأة ويذم به الرجل أو لأن الخصلتين يقعان موقع الدم من الرجال فوق ما يقعان من النساء (تخ) في الجهاد (عن أبي هريرة) قال ابن حاتم إسناده متصل وقال الزين العراقي إسناده جيد

(شرب اللبن) في المنام (محض الايمان) أي يدل علي أن قاب الرائي أو المرئي له ذلك .تمحض للايمان (من شربه في منامه فهو علي الاسلام والفترة ومن يتناول اللبن) في منامه (بيد فهو يعمل بشرائع الاسلام) أي فذلك يدل علي أنه عامل أو سيعمل بشرائع الدين (فر عن أبي هريرة) وفيه إسناد ميل بن أبي زياد والمسمى به ثلاثة كل منهم قدرى رمى بالكذب ورواه عنه ابن نصر أيضا

(شرف المؤمن صلته) وفي رواية قيامه (بالليل) يعني تهجده فيه والشرف لغة العلو وشرف كل شيء أعلاه، لما وقف في ليله وقت صفاذ كره متذلا متخشعا بين يدي مولاه لا نذأ بعز جناحه وحماه شرفه بخدمته ورفع قدره عند ملائكته وخواص عبادته بعز طاعته علي من سواه (وعزه استغناؤه عما في أيدي الناس) يعني عدم طمعه فيما في أيديهم فإنه لما أنزل فقره وفاقته برب الناس أعزه بعزه وأغناه بغناه (عق) عن يحيى بن عثمان بن صالح عن داود بن عثمان الثغري عن الأوزاعي عن ابن معاذ عن أبي هريرة ثم قال مخرجه العقيلي داود حدث عن الأوزاعي وغيره بالبواطل منها هذا

٤٨٨٤ - شِعَارُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الصَّرَاطِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ «رَبِّ سَلِّمْ سَلِّمْ» - (ت ك) عن المغيرة - (ص)

٤٨٨٥ - شِعَارُ أُمَّتِي إِذَا حَمَلُوا عَلَى الصَّرَاطِ «يَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ» - (طب) عن ابن عمرو - (ص)

٤٨٨٦ - شِعَارُ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَبْعَثُونَ مِنْ قُبُورِهِمْ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ، ابن مردويه عن عائشة - (ح)

٤٨٨٧ - شِعَارُ الْمُؤْمِنِينَ فِي ظُلْمِ الْقِيَامَةِ «لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ» - الشيرازي عن ابن عمرو - (ح)

٤٨٨٨ - شَعْبَانُ بَيْنَ رَجَبٍ وَشَهْرِ رَمَضَانَ تَغْفُلُ النَّاسُ عَنْهُ تُرْفَعُ فِيهِ أَعْمَالُ الْعِبَادِ، فَأُحِبُّ أَنْ لَا يَرْفَعَ

عَمَلِي إِلَّا وَأَنَا صَائِمٌ - (هب) عن أسامة - (ض)

الحديث وليس له أصل اه. ومن ثم قال ابن الجوزي موضوع والمتهم به داود (خط) من حديث محمد بن حميد عن زافر بن سليمان وغيره وكذا الديلمي كلهم (عن أبي هريرة) وداود بن عثمان الثغري قال في اللسان عن العقيلي يحدث بالبواطيل ثم أورد له هذا الخبر وقال يروى عن الحسن وغيره من قولهم وليس له أصل مسند انتهى . وأورده ابن الجوزي في الموضوع

(شعار المؤمنين على الصراط) أى علامتهم التى يعرفون بها عنده (يوم القيامة رب سلم سلم) قال القاضى أى يقول كل منهم يارب سلمنا من ضرر الصراط أى اجعلنا سالمين من آفاته آمنين من مخافته قال الغزالي : ولا يتكلم يومئذ إلا الرسل والشعائر فى الاصل العلامة التى تنصب ليعرف الرجل بها ثم استعير فى القول الذى يعرف الرجل به أهل دينه فلا يصيبه بمكرهه (ت) فى الحساب والقصاص (ك) فى التفسير (عن المغيرة) بن شعبة قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبي وقال الترمذى غريب لانعرفه إلا من حديث عبد الرحمن بن إسحاق قال الذهبي وإسحاق ضعفوه اه . وأورده ابن الجوزي فى الواهيات وقال لا يصح

(شعار أمتي) أى أمة الإجابة (إذا حملوا على الصراط) بناء حملوا للفعول ويصح للفاعل بتشكف وكيفما كان المراد مشوا عليه (يا لا إله إلا أنت) أى يا الله لا إله إلا أنت <sup>(١)</sup> (طب) وكذا الأوسط (عن ابن عمرو) بن العاص وفيه من وثق علي ضعفه وعبدوس بن محمد لا يعرف

(شعار المؤمنين يوم يبعثون من قبورهم) للعرض والحساب أن يقولوا (لا إله إلا الله وعلى الله فليتوكل المؤمنون) فيه تنويه عظيم بشرف التوكل، كيف وهو رأس الامر كله ؟ وقد رنى بعض أكابر الصوفية بعد، وته فسئل كيف كان الحال قال وجدت التوكل شيئاً عظيماً (ابن مردويه) فى تفسيره (عن عائشة)

(شعار المؤمنين يوم القيامة) فى ظلم القيامة لا إله إلا أنت) أى فإن قولهم ذلك يكون نوراً ويستضيئون به فى تلك الظلم (الشيرازي) فى الألقاب (عن ابن عمرو) بن العاص

(شعبان بين رجب وشهر رمضان تغفل الناس عنه) أى عن صومه (ترفع فيه أعمال العباد) لتعرض على الله تعالى (فأحب أن لا يرفع عملي إلا وأنا صائم) أى فأحب أن أصوم شعبان ولهذا ورد أنه ما كان يكثر الصوم بعد رمضان أكثر منه فيه (هب عن أسامة) بن زيد ظاهر صنيع المصنف أنه لا يوجد مخرجا لأحد من الستة وهو ذهول عجيب فقد رواه النسائي فى الصوم باللفظ المزبور عن أسامة المذكور

(١) أى يامن انفرده بالوحدانية فالمدكور فى الحديث الاول شعار أهل الإيمان من جميع الأمم والمدكور فى هذا شعار فئة خاصة فهم يقولون هذا وذاك

٤٨٨٩ - شَعْبَانُ شَهْرِي ، وَرَمَضَانُ شَهْرُ اللَّهِ - (فر عن عائشة - (ض)

٤٨٩٠ - شَعْبَتَانِ لَا تَبْرِكُهُمَا أُمَّتِي : النَّبَاحَةُ ، وَالطَّنُّ فِي الْأَنْسَابِ - (خد عن أبي هريرة - (صح)

٤٨٩١ - شِفَاءُ عِرْقِ النَّسَاءِ أَلِيَّةٌ شَاةٌ أَعْرَابِيَّةٌ تُذَابُ ثُمَّ يُجْرَأُ ثَلَاثَةَ أَجْزَاءَ ، ثُمَّ تُشْرَبُ عَلَى الرَّيْقِ كُلِّ يَوْمٍ جُزْءًا - (حم ه ك) عن أنس - (صح)

٤٨٩٢ - شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الْكِبَايَرِ مِنْ أُمَّتِي - (حم د ن ح ب ك) عن جابر (طب) عن ابن عباس - (خط)  
عن ابن عمرو عن كعب بن عجرة

(شعبان شهري ورمضان شهر الله) ظاهره أن هذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته عند مخرجه الديلمي وشعبان المطهر ورمضان المكفر والمراد بكون شعبان شهره أنه كان يصومه من غير إيجاب عليه وبكون رمضان شهر الله أنه أوجب صومه ففسار صومه حقا لله تعالى على عباده (فر عن عائشة) وفيه الحسن بن يحيى الحشني قال الذهبي تركه الدارقطني

(شعبتان لا تبركهما أمتي) مع كونهما من أعمال الجاهلية (النباحة) أي رفع الصوت بالندب على الميت (١) (والطنن في الأنساب) أي الوقعة في أعراضهم والقدح في نسبهم (خد عن أبي هريرة) رمز المصنف لحسنه (شفاء عرق النساء) كالعصا عرق يخرج من الورك فيستبطن الفخذ والأفصح للنساء لاعرق النساء ذكره في النهاية وتعقبه ابن القيم بأن العرق أعم فهو من إضافة العام إلى الخاص سمي به لأن ألمه ينسى سواء (ألية شاة أعرابية) في رواية كبش عربي أسود ليس بالعظيم ولا بالصغير (تذاب ثم تجرأ ثلاثة أجزاء ثم يشرب على الريق كل يوم جزء) قال أنس وصفته لثلاثمائة نفس كلهم يعافى وهذا خطاب لأهل الحجاز ونحوهم فإن هذا العلاج ينفعهم إذ المرض يحدث من يبس وقد يحصل من مادة غليظة لزجة وفي الألية إنضاج وتلين والمرض يحتاجها وخص الشاة الأعرابية لقلة فضولها ولطف جوهرها وطيب مرعاها (حم ه ك) في التفسير (عن أنس) قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبي (شفاعتي) الإضافة بمعنى آل العهدية أي الشفاعة التي أعطانيها الله ووعدني بها إذخرتها (لأهل الكباير) الذين استوجبوا النار بذنوبهم الكباير (من أمتي) ومن شاء الله فيشفع لقوم في أن لا يدخلوا النار ولآخرين دخلوها أن يخرجوا منها ولا ينافيه قوله في الحديث المار إن الله أبي عليّ فيمن قتل مؤمناً لأن المراد المستحل أو الزجر والتنفير كما مر قال الحكيم الترمذي أما المتقون الورعون وأهل الاستقامة فقد كفاهم ما قدموا عليه فإنما نالوا تقواهم وورعهم برحمة شاملة فتلك الرحمة لا تتخذ لهم في مكان قال والشفاعة درجات فكل صنف من الأنبياء والأولياء وأهل الدين كالعابدين والورعين والزهاد والعلماء يأخذون حظها منها على حiale لكن شفاعة محمد لا تشبه شفاعة غيره من الأنبياء والأولياء لأن شفاعتهم من الصدق والوفاء والحظوظ وشفاعة محمد صلى الله عليه وسلم من الجود؛ وفيه رد على الخوارج المنكرين للشفاعة ولا حجة لهم في قوله تعالى وما تنفعهم شفاعة الشافعين ، كما هو مبين في الأصول (حمد) في السنة (ت) في الزهد (حب ك عن أنس) بن مالك (ت د حب ك عن جابر) بن عبد الله قال الترمذي في العلل قال جابر ومن لم يكن من أهل الكباير فما له وللشفاعة (طب) وفي الأوسط (عن ابن عباس) قال الهيثمي فيه عنده موسى بن عبد الرحمن الصنعاني وهو وضاع (خط عن ابن عمرو) بن العاص (وعن كعب بن عجرة) قال الترمذي في العلل سألت محمدا يعني البخاري عن هذا الحديث فلم يعرفه وفي الميزان رواه عن صديق من يجهل حاله أحمد بن عبد الله الزيني فما أدري من وضعه وأعاد في محل آخر وقال هذا خبر منكسر

(١) الندب تعديد النادبة بصوتها محاسن الميت ، وقيل هو البكاء عليه مع تعديد محاسنه

٤٨٩٣ - شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الذُّنُوبِ مِنْ أُمَّتِي ، وَإِنْ زَنَى ، وَإِنْ سَرَقَ عَلَيَّ رَغِمَ أَنْفِ أَبِي الدَّرْدَاءِ - (خط)

عن أبي الدرداء

٤٨٩٤ - شَفَاعَتِي لِأُمَّتِي مِنْ أَحَبِّ أَهْلِ بَيْتِي - (خط) عن علي

٤٨٩٥ - شَفَاعَتِي مَبَاحَةٌ ، إِلَّا لِمَنْ سَبَّ أَصْحَابِي - (حل) عن عبد الرحمن بن عوف - (ض)

٤٨٩٦ - شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَقٌّ ، فَمَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِهَا لَمْ يَكُنْ مِنْ أَهْلِهَا - ابن منيع عن زيد بن أرقم وبضعة عشر من الصحابة - (صح)

٤٨٩٧ - شَمَّتِ الْعَاطِسُ ثَلَاثًا ؛ فَإِنْ زَادَ فَإِنَّ شِئْتَ فَشَمَّتَهُ وَإِنْ شِئْتَ فَلَا - (ت) عن رجل - (صح)

(شفاعتي لأهل الذنوب من أمتي) قال أبو الدرداء وإن زنا وإن سرق قال (وإن زنا وإن سرق) الواحد منهم (علي رغم أنف أبي الدرداء) ظاهره أن شفاعته تكون في الصغار أيضاً وتخصيصها بالكبار فيما قبله يؤذن باختصاصها بها وبه جاء التصريح في بعض الروايات ففي الترمذي عن جابر من لم يكن من أهل الكبار فما له وللشفاعة ثم هذا الحديث مما استدلل به أهل السنة على حصول الشفاعة لأهل الكبار ونازعهم المعتزلة بأنه خبر واحد ورد على مضادة القرآن فيجب رده وبأنه يدل على أن شفاعته ليست إلا لهم وهذا لا يجوز لأن شفاعته منصب عظيم وتخصيصه بأهل الكبار يقتضي حرمان أهل الصغار وهو ممنوع إذ لا أقل من التسوية ولأن هذه المسألة ليست من المسائل العملية فلا يجوز الاكتفاء فيها بالظن الذي أفاده خبر الواحد وبعد التنزل فيجوز أن يكون المراد به الاستفهام الإنكاري كقوله وهذا ربي، أي أهذا ربي وبأن لفظ الكبيرة غير مختص بالمعصية بل يتناول الطاعة فيحتمل أن المراد أهل الطاعة الكبيرة لا المعاصي الكبيرة قال الإمام الرازي والإنصاف أنه لا يمكن التمسك في هذه المسألة بهذا الخبر وحده لكن بجموع الأخبار الواردة في الشفاعة يدل على سقوط هذه التأويلات (خط عن أبي الدرداء) وفيه محمد ابن إبراهيم الطرسوسي قال الحاكم كثير الوهم ومحمد بن سنان الشيرازي قال الذهبي في الذيل صاحب منا كبير (شفاعتي لأمتي من أحب أهل بيتي) يدل مما قبله وهذا لا ينافي قوله لفاطمة التي هي منه بتلك المازية الكبرى وقال فيها فاطمة بضعة مني لأغني عنك شيئاً لأن المراد إلا بإذن الله والشفاعة إنما هي لمن شاء الله الشفاعة له من ذا الذي يشفع عنده إلا بإذنه، (خط عن علي) أمير المؤمنين .

(شفاعتي مباحة إلا لمن) لفظ رواية الديلمي إلا على من (سب أصحابي) فإنها محظورة عليه ممنوعة عنه لجرأته على من بذل نفسه في نصرة الدين وطال ما كشف الكرب عن خاتم النبيين فلما تجرأ على ذلك الأمر الشنيع جوزى بحرمان هذا الفضل العظيم (حل عن عبد الرحمن بن عوف) ورواه عنه الديلمي أيضاً

(شفاعتي يوم القيامة) لدفع العذاب ورفع الدرجات (حق) ما ذورن له فيها من ربه لقوله تعالى «يومئذ لا تنفع الشفاعة إلا لمن أذن له الرحمن ورضي له قولا» ولقوله «من ذا الذي يشفع عنده» وإنكار المعتزلة الشفاعة تمسكا بقوله تعالى «واتقوا يوماً لا تجزي نفس عن نفس شيئاً ولا يقبل منها شفاعة» رديم مع دلالة على العموم في الأشخاص والأحوال وإن سلم يجب تخصيصه بالكفار جمعاً بين الأدلة (فمن لم يؤمن بها) في الدنيا (لم يكن من أهلها) أي لم تنله في ذلك الموقف الأعظم عقوبة له على إنكاره ما هو الحق الثابت عند أهل السنة والجماعة (ابن منيع) في المعجم (عن زيد بن أرقم وبضعة عشر من الصحابة) ومن ثم أطلق عليه التواتر

(شمت العاطس) أي قل له يرحمك الله عقب عطاسه ولفظ رواية محزجه الترمذي يشمت بللفظ المضارع فيما رقت عليه من النسخ وكيفما كان فالأمر للندب لا للوجوب قال النووي تشميت العاطس سنة كفاية عند أصحابنا وقال

- ٤٨٩٨ - شمت أخاك ثلاثاً فما زاد فأبماهي نزلة أو زكام - ابن السني وأبو نعيم في الطب عن أبي هريرة (ح)
- ٤٨٩٩ - شهادة المسلمين بعضهم على بعض جائزة ، ولا تجوز شهادة العلماء بعضهم على بعض ؛ لأنهم حسد - (ك) في تاريخه عن جبير بن مطعم - (ح)
- ٤٩٠٠ - شهدت غلاماً مع عمومتى حلف المطيين ، فما يسرني أن لي حمر النعم وأنى أنكته - (حم ك)  
عن عبد الرحمن بن عوف - (صح)

القرطبي سمى الدعاء تسميتاً لأنه إذا استجيب للدعوى له فقد زال عنه الذي يشمت به عدوه لاجله (ثلاثاً) من المرات (فإن زاد) عليها (فإن شئت فسمته وإن شئت فلا) تسمته ، تبين أن الذي به زكام ومرض لاحقيقة العطاس قال النووي وبين الدعاء له بغير دعاء العطاس المشروع بل دعاء المسلم للمسلم بنحو عافية وسلامة (ت) في الاستدراك (عن رجل) من الصحابة ثم قال أعنى الترمذي غريب وإسناده مجهول أى فيه من يجهل وإلا فقد قال الحافظ ابن حجر معظم رجاله موثقون اه ورواه أبو داود أيضاً وفيه عنده إرسال وضعف بيته ابن القيم وغيره

(شمت أخاك) في الاسلام (ثلاثاً) من المرات (فما زاد) على الثلاث (فإنما هي نزلة أو زكام) فيدعى له كما يدعى لمن به مرض أو داء أو وجع قال النووي وليس هو حينئذ من باب التسميت وحكى أعنى النووي عن ابن العربي أنه اختلف هل يقال لمن تتابع عطاسه أنت مزكوم في الثانية أو في الثالثة أو في الرابعة والصحيح في الثالثة (ابن السني وأبو نعيم) معا (في كتاب الطب) النبوي (عن أبي هريرة) رمز لحسنه وفيه محمد بن عبد الرحمن بن المحبر العمرى قال في الميزان قال يحيى ليس بشيء والفلاس ضعيف وأبو زرعة واه والنسائي وجمع متروك ثم ساق له أخباراً هذا منها ، وقضية صنيع المصنف أنه لم يخرجها أحد من الستة وإلا لمسا عدل عنه على القاتون عندهم وهو عجيب فقد خرج أبو داود موقوفاً على أبي هريرة ومرفوعاً لكنه لم يذكر النزلة بل قال فما زاد فهو زكام قال العراقي وإسناده جيد ورواه البيهقي في الشعب عن أبي هريرة مرفوعاً

(شهادة المسلمين بعضهم على بعض جائزة) مقبولة (ولا تجوز شهادة العلماء بعضهم على بعض لأنهم حسد) بضم الحاء والتشديد يضبط المصنف أى هم أشد حسداً لبعضهم بعضاً ولهذا قال ابن عباس لأنهم يتغايبون تغاير التيوس في الزرية ومن هذا القبيل ما قيل عدو المرء من يعمل بعمله (ك) في تاريخه) تاريخ نيسابور عن يوسف بن يعقوب البغوي عن المسيب بن مسلم عن أحمد بن جعفر البغوي عن أبي إسحاق الطالقاني عن عبد الملك بن حازم عن أبي هريرة العبدى عن سعيد بن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه (عن) جده (جبير بن مطعم) مرفوعاً ، قضية كلام المؤلف أن يخرجها الحاكم يخرجها وسكت عليه والأمر بخلافه بل قال عقبه ليس هذا من كلام رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم وإسناده فاسد من أوجه كثيرة يطول شرحها اه قال ابن الجوزى منها أن في إسناده مجاهيل وضعفاء منهم أبو هريرة فهو موضوع اه وتبعه على ذلك المؤلف في مختصر الموضوعات فحكاها وأقره ولم يتعقبه بشيء.

(شهدت غلاماً) أى حضرت جبال كوفى صغيراً والشهود الحضور مع المشاهدة إما بالبصر أو بالبصيرة والغلام الولد الصغير ويطلق على الرجل مجازاً باعتبار ما كان عليه كما يقال للصغير شيخ مجازاً باسم ما يؤول اليه وقوله (مع عمومتى) متعلق بشهدت وهو جمع عم كما يجمع على أعمام كعبل وبعولة والعمومة أيضاً مصدر العم كالأبوة والخزولة وقوله (حلف المطيين) بالثناة التحتية المشددة جمع مطيب بمعنى مطيب أى حضرت تعاهدم وتعاقدم على أن يكون أمرهم واحد في النصر والحماية والحلف بفتح فكسر : العهد بين القوم والمخالفة المعاهدة والمعاقدة والملازمة والتطيب استعمال الطيب وقوله (فما يسرني أن لي حمر النعم وأنى أنكته) أى ما يسرني أن يكون لي الإبل الحمر التي هي أعز أموال

٤٩٠١ - شَهِدَاهُ اللهُ فِي الْأَرْضِ أَمْنًا اللهُ عَلَى خَلْقِهِ ، قُتِلُوا أَوْ مَاتُوا - (حم) عن رجال - (ص)

٤٩٠٢ - شَهْرَانِ لَا يَنْقُصَانِ ، شَهْرًا عِيدٍ : رَمَضَانَ ، وَذُو الْحِجَّةِ - (حم ق ٤) عن أبي بكر - (ص)

العرب وأكرمها وأعظمها والحال أني أنقضه والفاقد في عاطفة أو سببية والسرور ما يكتم من الفرح وحرر بضم فسكون جمع أحر والتم بفتح النون والعين المال الراعي وهو جمع لا واحد له من لفظه وأكثر ما يقع على الأبل بل قال أبو عبيدة النعم الأبل فقط والتكث النقص يقال نكث الرجل العهد نكثا نقضه ونبذه فاتكث مثل نقضه فانتقض وهذا الحديث روى بألفاظ فرواه الحاكم باللفظ المذكور ورواه الإمام أحمد وأبو يعلى الموصلي بلفظ شهدت حلف المطيين وأنا غلام مع عمومتى الخ وأصل ذلك أنه اجتمع بنو هاشم وزهرة وتميم في الجاهلية بمكة في دار ابن جذعان وتحالفوا على أن لا يتخاذلوا ثم ملأوا جفنيه طليبا ووضعوها في المسجد عند الكعبة وغسما أيديهم فيها وتعاقدوا على التناصر والاختصاص للمظلوم من الظالم ومسحوا الكعبة بأيديهم المطيبة توكيدا فسموا المطيين وتعاقدت بنو عبد الدار وحلفاؤها حلفا آخر وتعاقدوا على أن لا يتخاذلوا فسموا الأحلاف وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم من المطيين وكان عمر رضى الله عنه من الأحلاف فأخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه باق على ما حضره من تحالف قومه المطيين من التناصر على الحق والأخذ للمظلوم من الظالم وأنه لا يتعرض له بنقض بل أحكامه باقية في الإسلام وفيه أن ما كان من حلف الجاهلية لا يبطله الإسلام وبه صرح في حديث أيما حلف كان في الجاهلية لم يزد الإسلام إلا شدة رواه الحاكم عن حذيفة وقال على شرط الشيخين (حم ك عن عبد الرحمن بن عون) وفيه عبد الرحمن بن إسحق وفيه كلام معروف

(شهداء الله في الأرض هم أمناء الله على خلقه) سواء (قتلوا) في الجهاد في سبيل الله لإعلاء كلمة الله (أو ماتوا) على الفرش من غير قتال فإنهم شهداء أي في حكم الآخرة<sup>(١)</sup> (حم) من حديث محمد بن زياد الألهاني قال ذكر عند أبي عتبة الخولاني فذكر الطاعون والمبطون والنفساء فنضب أبو عتبة وقال حدثنا أصحاب نبينا صلى الله عليه وسلم أنه قال فذكره فعبر عن ذلك المصنف بقوله (عن رجل) أي من الصحابة قال الهينمي ورجاله نقات اه ومن ثمة رمز المصنف لصحته (شهران لا ينقصان) مبتدأ وخبره يعني لا يكاد يتفق قصاصهما جميعا في سنة واحدة غالبا وإلا فلو حمل الكلام على عمومته اختل ضرورة لأن اجتماعهما ناقصين في سنة واحدة قد وجد بل قال الطحاوي وجدناهما ينقصان معا في أعوام وقيل لا ينقصان في ثواب العمل فيهما وإنما خصهما لتعلق حكم الصوم والحج بهما فكل ما ورد من الفضائل والأحكام حاصل سواء كان رمضان ثلاثين أو تسعا وعشرين وسواء صادف الوقوف التاسع أو غيره قال النووي وهذا هو الصواب وقال الطيبي المراد رفع الحج عما يقع فيه خطأ في الحكم لاختصاصهما بالعقدين وجواز احتمال الخطأ فيهما ومن ثم لم يقتصر على قوله رمضان وذو الحجة بل قال (شهر عيدا) خبر مبتدأ محذوف أو بدل مما قبله أحدهما (رمضان) والآخر (ذو الحجة) أطلق على رمضان أنه شهر عيد لقربه من العيد واستشكل ذكر ذي الحجة لأنه إنما يقع الحج في العشر الأول منه فلا يدخل لنقص الشهر وتمامة وأجيب بتأويله بأن الزيادة والنقص إذا وقع في ذي العقدة يلزم منه نقص عشر ذي الحجة أو زيادته في فية فنون الثامن أو العاشر فلا ينقص أجر وقوفهم عمالا غلط فيه ذكره الكرماني لكن قال البرماوي وقوف الثاني غلطا لا يعتبر على الأصح (حم ق ٤) كاهم في الصوم (عن أبي بكر) لكن الذي رأته للشيخين شهر عيدا لا ينقصان رمضان وذو الحجة ثم إن صريح كلامه أن السنة جميعا روه لكن استثنى فيهم المناوى وغيره النسائي

(١) لكن المتقولون كما ذكر من شهداء الدنيا والميتون على الفرش من شهداء الآخرة وقال الشيخ وقتلوا أو ماتوا راجع إلى الخلق أي سعادتهم ثبتت بشهادتهم ولو اثنين

٤٩٠٣ - شهر رمضان شهر الله ؛ وشهر شعبان شهري ، شعبان المطهر ، ورمضان المكفر - ابن عساكر عن عائشة - (ض)

٤٩٠٤ - شهر رمضان يكفر ما بين يديه إلى شهر رمضان المقبل - ابن أبي الدنيا في فضل رمضان عن أبي هريرة - (ح)

٤٩٠٥ - شهر رمضان معلق بين السماء والأرض ، ولا يُرْفع إلى الله إلا بركة الفطر - ابن شاهين في ترغيبه ، والضياء عن جرير - (ض)

٤٩٠٦ - شهيد البر يغفر له كل ذنب إلا الدين والأمانة ، وشهيد البحر يغفر له كل ذنب والدين والأمانة - (حل) عن عمّة النبي صلى الله عليه وسلم - (ح)

٤٩٠٧ - شهيد البحر مثل شهيد البر ، والمائد في البحر كالمتشحط في دمه في البر ، وما بين الموجتين في البحر كقواطع الدنيا في طاعة الله ، وإن الله عز وجل وكل ملك الموت بقبض الأرواح ، لإشهادها

(شهر رمضان شهر الله) يعني الصوم عبادة قديمة ما أدخل الله أمة من افتراضها عليهم ورمضان مصدر مرض احترق من الرمضاء فأضيف إليه الشهر وجعل علما ومنع من الصرف للتعريف والالف والنون فالتسمية واقعة على المضاف والمضاف إليه وأما خبر من صام رمضان فن باب الحذف لامن الالباس ذكره الكشاف ( وشهر شعبان شهري ) أي أنا سنت صومه (شعبان المطهر) بالبناء للفاعل أي للذنوب (ورمضان المكفر) للذنوب أي صومه مكفر لها والظاهر أن المراد الصغائر ( ابن عساكر ) في تاريخ دمشق ( عن عائشة ) ورواه باللفظ المذكور والدليل أيضاً فعزوه إليه أولى

(شهر رمضان يكفر ما بين يديه) من الخطايا (إلى شهر رمضان المقبل) يعني يكفر ذنوب السنة التي بينهما أي الصغائر كما تقرر (ابن أبي الدنيا) أبو بكر (في) كتاب (فضائل رمضان عن أبي هريرة) (شهر رمضان) أي صيامه (معلق بين السماء والأرض ولا يرفع إلى الله إلا بركة الفطر) أي بإخراجها إلى مستحقيها والظاهر أن ذلك كتابة عن توقف قوله علي إخراجها (ابن شاهين في ترغيبه والضياء) في المختارة (عن جرير) بن عبد الله أورده ابن الجوزي في الواهيات وقال : لا يصح فيه محمد بن عبيد البصري مجهول (شهيد البر يغفر له كل ذنب) عمله من الكبائر والصغائر (إلا الدين) بفتح الدال وشدها (والأمانة) أي التي كانت عنده وخان فيها أو لم يوصلها إلى مستحقها أو قصر في الإيصال فيها (وشهيد البحر يغفر له كل ذنب) عمله من الكبائر والصغائر (والدين) أيضاً بالفتح (والأمانة) فإنه أفضل من شهيد البر لكونه ارتكب غرورين في دين الله عز وجل : ركوبه البحر الخوف وقتال أعدائه ، قال الحافظ ابن حجر وفي معنى الدين جميع التبعات المتعلقة بالعباد (حل) من حديث الموهبي عن طلوت بن آدم عن هشام بن حسان عن يزيد الرقاشي (عن عمّة النبي صلى الله عليه وسلم) عبارة ابن القيم عن بعض عمات النبي صلى الله عليه وسلم وقضية صنيع المصنف أن هذا لم يخرج أحد من الستة وإلا لما عدل عنه والأمر بخلافه فقد عزاه في الفردوس وغيره إلى ابن ماجه من حديث أنس مرفوعا قال ابن حجر وسنده ضعيف وقال جدنا الأعلى الإمام الزين العراقي وفيه يزيد الرقاشي ضعيف

(شهيد البحر مثل شهيد البر) أي له من الأجر ضعف ما لشهيد البر كما ذكره (والمائد في البحر) الذي يدور رأسه من ربح البحر واضطراب السفينة بالموج (كالمتشحط في دمه في البر) أي له بدوران رأسه من الأجر مثل

الْبَحْرِ؛ فَإِنَّهُ يَتَوَلَّى قَبْضَ أَرْوَاحِهِمْ، وَيَغْفِرُ لِشَهِيدِ الْبِرِّ الذُّنُوبَ كُلَّهَا إِلَّا الدِّينَ، وَيَغْفِرُ لِشَهِيدِ الْبَحْرِ  
الذُّنُوبَ كُلَّهَا وَالدِّينَ - (ه ط ب) عن أبي أمامة - (ض)

٤٩٠٨ - شُوبُوا مَجْلِسَكُمْ بِمَكْدَرِ اللَّذَاتِ الْمَوْتِ - ابن أبي الدنيا في ذكر الموت عن عطاء الخراساني  
مرسلا - (ح)

٤٩٠٩ - شُوبُوا شَيْبَكُمْ بِالْحِنَاءِ؛ فَإِنَّهُ أَسْرَى لُجُوهَكُمْ، وَأَطِيبُ لِأَنْفَوَاهِكُمْ، وَأَكْثَرُ لِجَمَاعِكُمْ، الْحِنَاءُ سَيِّدُ  
رِيحَانِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، الْحِنَاءُ يَفْصِلُ مَا بَيْنَ الْكُفْرِ وَالْإِيمَانِ - ابن عساكر عن أنس - (ض)

٤٩١٠ - شَيْثَانٌ لَا أَذْكَرُ فِيهِمَا: الذَّيْبَةُ، وَالْعِطَاسُ، هُمَا مُخْلِصَانِ لِلَّهِ - (فر) عن ابن عباس - (ض)

ما لشهيد البر من الاجر بقتله (وما بين الموجتين في البحر كقطاع الدنيا في طاعة الله) أى له من الاجر في تلك اللحظة  
مثل اجر من قطع عمره في طاعة الله ( وإن الله عز وجل وكل ملك الموت بقبض الأرواح إلا شهداء البحر فإنه  
يتولى قبض أرواحهم ) بلا واسطة فأنه هو القابض لجميع الأرواح لكن لشهيد البحر بلا واسطة ولغيره بواسطة  
ملك الموت <sup>(١)</sup> ( ويغفر لشهيد البر الذنوب كلها إلا الدين ) بفتح الدال ( ويغفر لشهيد البحر الذنوب كلها والدين ) على  
ما سبق تقريره ( ه ط ب ) كلاهما من رواية قيس بن محمد الكندي عن عفير بن معدان عن سليم بن عامر ( عن أبي أمامة )  
الباهلي قال الزين العراقي وعفير بن معدان ضعيف جداً

( شوبوا مجلسكم ) أى اخلطوه وفي رواية مجلسكم ( بمكدر اللذات الموت ) تفسير لمكدر اللذات أو بدل منه وذلك  
لأنه يمنع من الأشر والبطر والانهماك في اللذات والاستغراق في الضحك والتماذى على الغفلات ويقصر الأمل  
ويرضى بالقليل من الرزق ويهدى في الدنيا ويرغب في الآخرة ويهون المصائب وفي صحيح ابن حبان عن أبي ذر مرفوعاً  
في صحف موسى عجبت لمن أيقن بالموت كيف يفرح ولمن أيقن بالنار كيف يضحك ولمن أيقن بالندى كيف ينصب  
ولمن رأى سرعة قلب الدنيا بأهلها كيف يطمئن إليها ( ابن أبي الدنيا ) أبو بكر ( في ) كتاب ( ذكر الموت عن عطاء )  
ابن أبي مسلم ( الخراساني ) البلخي مولى المهلب بن أبي صفرة بضم المهملة ( مرسلا ) قال مرة النبي صلى الله عليه وسلم بمجلس  
قد استعلاه الضحك فذكره قال الحافظ العراقي ورويناه في أمالي الخلال من حديث أنس وقال لا يصح

( شوبوا شيبكم بالحناء فإنه أسرى لوجوهكم وأطيب لأنفواهم وأكثر لجماعكم الحناء ) أى نوارها الذى يسمى  
تمرحنا ( سيد ريحان أهل الجنة ) فى الجنة ( الحناء يفصل ما بين الكفر والإيمان ) أى خضاب الشعر به يفرق بين الكفار  
والمؤمنين فإن الكفار لا يتخضبون به بل بالسواد ( ابن عساكر ) فى تاريخه من حديث المسدد بن على الاملوكى الحمصى  
عن عبد الصمد بن سعيد عن عبد السلام بن العباس بن الزبير عن عبد الرحمن بن عبد الله الثقفى الدمشقى عن ابراهيم  
عن أيوب الدمشقى عن ابراهيم بن عبد الحميد الجرشى عن أبي عبد الملك الأزدى ( عن أنس ) بن مالك وفيه من لا يعرف  
( شيطان لا أذكر فيهما ) أى عندهما ( الذبيحة والعطاس هما مخليسان لله ) أى بذكره فيقال عند الذبح بسم الله  
والله أكبر ولا يقال واسم محمد ولا وصلى الله على محمد وكذا العطاس فلا يقال الحمد لله رب العالمين والصلاة على  
محمد ( فر ) من حديث الحسن بن أبي جعفر عن نهشل عن الضحاك ( عن ابن عباس ) والحسن هذا قال الذهبى ضعفه

(١) قال القرطبي لا تنافى بين قوله تعالى «قل يتوفاكم ملك الموت» وقوله «توفته رسلنا» وقوله «تتوفاهم الملائكة»،  
وقوله «الله يتوفى الأنفس حين موتها» لأن إضافة التوفى إلى ملك الموت لأنه المباشر للقبض وللملائكة الذين هم أعوانه  
لأنهم يأخذون في جذبها من البدن فهو قابض وهم معالجون وإلى الله لأنه القابض على الحقيقة وقيل يقبض ملك الموت  
الروح ثم يسلبها إلى ملائكة الرحمة أو إلى ملائكة العذاب



٤٩١١ - شَيْبَتِي هُودٌ وَأَخْوَاتُهَا - (طَب) عَنْ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ، وَعَنْ أَبِي جَحِيْفَةَ - (صَح)

٤٩١٢ - شَيْبَتِي هُودٌ وَأَخْوَاتُهَا : الْوَأَقَعَةُ ، وَالْحَاقَّةُ ، وَإِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ ، (طَب) عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ (ح)

٤٩١٣ - شَيْبَتِي هُودٌ ، وَالْوَأَقَعَةُ ، وَالْمُرْسَلَاتُ ، وَدَعَمَ يَتَسَاءَلُونَ ، وَإِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ ، - (ت ك)  
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ (ر ك) عَنْ أَبِي بَكْرٍ ، ابْنِ مَرْدُويَةَ عَنْ سَعْدٍ - (ح)

٤٩١٤ - شَيْبَتِي هُودٌ وَأَخْوَاتُهَا قَبْلَ الْمَشِيْبِ - ابْنِ مَرْدُويَةَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ - (ح)

٤٩١٥ - شَيْبَتِي هُودٌ وَأَخْوَاتُهَا مِنَ الْمَفْصَلِ - (ص) عَنْ أَنَسٍ ، ابْنِ مَرْدُويَةَ عَنْ عِمْرَانَ - (ح)

ونهل هذا قال ابن راهويه كان كذاباً ورواه عنه ابن لال أيضاً ومن طريقه أورده الديلمي مصرحاً فلو عزاه له لكان أولى (شيتي هود) أي سورة هود (وأخواتها) أي وأشباهاها من السور التي فيها ذكر أهوال القيامة والعذاب والهموم والأحزان إذا تقاحمت على الإنسان أسرع إليه الشيب في غير أوان قال المنبهي

والهم يخترم الجسم مخافة ويشيب ناصية الصبي ويهرم

قال الزمخشري مرّ بي في بعض الكتب أن رجلاً أمسى فاحم الشعر كخك الغراب وأصبح أبيض الرأس واللحية كالثغامة فقال أريت القيامة والناس يتنادون بسلاسل إلى النار (١) فن هول ذلك أصبحت كما ترون (طَب) عن عقبة بن عامر وأبي جحيفة ( بالتصغير وهب بن عبد الله

(شيتي هود وأخواتها الواقعة والحاقة وإذا الشمس كورت) يعني أن اهتمى بما فيها من أهوال القيامة والحوادث النازلة بالأمم الماضية أخذني مأخذه حتى شبت قبل أوان الشيب خوفاً على أمي (طَب) عن سهل بن سعد قال الهشمي فيه سعيد بن سلام العطار وهو كذاب انتهى فكان ينبغي للمصنف حذفه من الكتاب

( شيتي هود والواقعة والمرسلات وعم يتساءلون وإذا الشمس كورت) لما فيها من ذكر الأمم وما حل بهم من عاجل بأس الله فأهل اليقين إذا تلوها انكشف لهم من ملكه وسلطانه وبطشه وقهره ما تذهل منه النفوس وتشيب منه الرؤس فلوماتوا فزعا لحق لهم لكن الله لطف بهم لإقامة الدين (ت) في الشئائل (ك) في التفسير (عن ابن عباس ك) في التفسير (عن أبي بكر) الصديق قال قلت يا رسول الله أراك قد شبت فذكره قال في الاقتراح إسناده علي شرط البخاري (ابن مردويه) في تفسيره (عن سعد) بن أبي وقاص وفيه سفيان بن وكيع قال الذهبي ضعيف وقال الدارقطني موضوع وقال المصنف في الدرر بل حسن

( شيتي هود) أي سورة هود (وأخواتها) أي وما أشبهها بما فيه من أهوال القيامة وشدائدها وأحوال الانبياء وما جرى لهم ( قبل المشيب) لأن الفرع يورث الشيب قبل أوانه إذ هو يذهل النفس فتنشف رطوبة البدن وتحت كل شعرة منبع ومنه يعرق فإذا نشفت رطوبته يبست المنابع فيبس الشعر فايض كالزروع الأخضر إذا لم يسق فإنه يبض وإنما يبض شعر الشيخ لذهاب رطوبته ويبس جلده فلما فرغ قلب المصطفى صلى الله عليه وسلم من ذلك الوعيد والهمول نشف ماء منابته فشاب قبل الأوان (ابن مردويه) في تفسيره (عن أبي بكر) الصديق

( شيتي هود وأخواتها من المفصل) أي وما أشبهها منه بما اشتمل على الوعيد الهائل والهمول الطائل الذي يفطر الأكباد ويذيب الأجساد قال تعالى يوماً يجعل الولدان شيباء وإنما شابوا من الفرع (ص عن أنس) بن مالك (ابن مردويه) في تفسيره (عن عمران) بن الحصين

(١) قال ابن عباس منزل على النبي صلى الله عليه وسلم آية كانت أشق ولا أشد من قوله تعالى فاستقم كما أمرت، ولذلك قال صلى الله عليه وسلم لا يحابه حين قالوا أسرع إليك الشيب قال شيتي هود الخ

٤٩١٦ - شَيْبَتِي سُورَةُ هُودٍ وَأَخْوَاتِهَا : الْوَاقِعَةُ ، وَالْقَارِعَةُ ، وَالْحَاقَّةُ ، وَ إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ ، وَ دَسَّأَلُ سَائِلٌ ، ابن مردويه عن أنس - ( ح )

٤٩١٧ - شَيْبَتِي هُودٌ وَأَخْوَاتِهَا ، وَمَا فَعَلَ بِالْأُمَمِ قَبْلِي - ابن عساكر عن محمد بن علي مرسلًا - ( ح )  
 ٣٩١٨ - شَيْبَتِي هُودٌ وَأَخْوَاتِهَا : ذِكْرُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَقَصَصُ الْأُمَمِ - ( عم ) في زوائد الزهد ، وأبو الشيخ في تفسيره عن أبي عمران الجوني مرسلًا - ( ح )

٤٩١٩ - شَيْطَانٌ يَتَّبِعُ شَيْطَانًا ، يَعْنِي حَمَامَةً - ( د ه ) عن أبي هريرة ( ه ) عن أنس ، وعن عثمان ، وعن عائشة - ( صح )

( شيبتي سورة هود وأخواتها الواقعة والقارعة والحاقة وإذا الشمس كورت وسأل سائل ) قال العلماء لعل ذلك لما فيهن من التخويف الفظيع والوعيد الشديد لاشتياهن مع قصرهن على حكاية أهوال الآخرة ومعائبها وفضتها وأحوال الهالكين والمعذبين مع ما في بعضهن من الأمر بالاستقامة كما مر وهو من أصعب المقامات وهو كقيام الشكر إذ هو صرف العبد في كل ذرة ونفس جميع ما أنعم الله به عليه من حواسه الظاهرة والباطنة إلى ما خلق لأجله من عبادة ربه بما يليق بكل جارحة من جوارحه على الوجه الأكمل ولهذا ما قيل للبصطي صلي الله عليه وسلم وقد أجهد نفسه بكثرة البكاء والخوف والضراعة أتفعل هذا وقد غفر الله لك ماتقدم من ذنبك وما تأخر ؟ قال أفلا أكون عبدا شكورا ؛ ومن العجب أن قوله تعالى « وإني لغفار لمن تاب وآمن وعمل صالحا » ، ربما فهم منه من لم يتأمل أن فيه رجاء عظيما وهيات فقد شرط تعالى للبالغة في رحته أربع شروط : التوبة والإيمان الكامل والعمل الصالح ثم سلوك سبيل المهتدين من مراقبة الله وشهوده وإدامة الذكر والإقبال على الله بقله وحاله ودعائه وإخلاصه ( ابن مردويه في تفسيره ) عن أنس ( بن مالك )

( شيبتي هود وأخواتها ) من كل سورة ذكر فيها الاستقامة ( وما فعل الله بالأمم قبلي ) من عاجل بأس الله الذي قطع دابرهم وإنما شبيه ذلك مع عصمته وتحقيقه أن الحق لا يمتكر به لأن المقرب ولو بالغ في الاستقامة بمنعه الأدب مع الله أن يشهد في نفسه أنه وفي بالأمر بحيث لم يبق بعده درجة يمكن صعودها بل المقرب أولى بشدة الخوف عن سواه لأن من خصائص حضرات القرب شدة الخوف لكمال التجلي بالهيبة وكلما زاد القرب زاد الخوف ومن ادعى مقام التقرب مع الإدلال على الله فما عنده خبر من التقرب ( ابن عساكر ) في تاريخه ( عن محمد بن علي مرسلًا ) هو ابن الحنفية .

( شيبتي هود وأخواتها ذكر يوم القيامة وقصص الأمم ) أي ما فيها من ذكر أهوال القيامة وقصص الأمم السابقة وإهلاكهم بالمسخ والقذف والقلب وغير ذلك ( عم في زوائد ) كتاب ( الزهد ) لآيبه ( وأبو الشيخ ) ابن حبان ( في تفسيره ) للقرآن ( عن أبي عمران الجوني مرسلًا ) بفتح الجيم وسكون الواو وبالنون عبد الملك بن حبيب ضد العدو الأزدي أو الكندي أحد علماء البصرة

( شيطان ) أي هذا الرجل الذي يتبع الحمامة شيطان ( يتبع شيطانة ) أي يقف أثرها لآعباً بها وإنما سماه شيطانا لمباعدته عن الحق وإعراضه عن العبادة واشتغاله بما لا يعنيه وسماها شيطانة لأنها أغفلته عن ذكر الحق وشغلته عما يهيم من صلاح الدارين والعناية في قوله ( يعني حمامة ) مدرجة لليان . قال في المطامح : يحتمل اختصاصه بذلك الرجل ويحتمل العموم لأنه من اللهو ومن فعل أهل البطالة فيكره اللعب بالحمام تنزيهاً لأنه دناءة وفلة مروية ويجوز أخذها لفراخها وأكلها والآنس بها ( د ه ) في الأدب وكذا البخاري في الأدب المفرد ( عن أبي هريرة ) قال رأى رسول الله

٤٩٢٠ - شَيْطَانُ الرَّدْهَةِ يَحْتَذِرُهُ رَجُلٌ مِنْ بَجِيلَةَ يُقَالُ لَهُ : الْأَشْهَبُ أَوْ ابْنُ الْأَشْهَبِ ، رَاعٍ لِلْخَيْلِ ، عَلَامَةٌ سُوءٌ فِي قَوْمِ ظَلَمَةَ - (حمع ك) عن سعد - (صح)

### فصل في المحلى بأل من هذا الحرف

٤٩٢١ - الشَّاةُ فِي الْبَيْتِ بَرَكَةٌ ، وَالشَّابَاتَانُ بَرَكَتَانُ ، وَالثَّلَاثُ ثَلَاثُ بَرَكَاتٍ - (خذ) عن علي - (ح)

٤٩٢٢ - الشَّاةُ بَرَكَةٌ ، وَالْبَيْتُ بَرَكَةٌ ، وَالتَّنُورُ بَرَكَةٌ ، وَالْقِدَاحَةُ بَرَكَةٌ - (خط) عن أنس - (ض)

٤٩٢٣ - الشَّاةُ مِنْ دَوَابِّ الْجَنَّةِ - (ه) عن ابن عمر (خط) عن ابن عباس - (ض)

٤٩٢٤ - الشَّامُ صَفْوَةٌ اللَّهِ مِنْ بِلَادِهِ : إِلَيْهَا يَحْتَبِي صَفْوَتُهُ مِنْ عِبَادِهِ فَمَنْ خَرَجَ مِنَ الشَّامِ إِلَى غَيْرِهَا فَبَسِخَطَهُ ، وَمَنْ دَخَلَهَا مِنْ غَيْرِهَا فَبِرَحْمَةٍ - (طب ك) عن أبي أمامة - (ح)

صلى الله عليه وسلم رجلا يتبع حماة فذكره (ه عن أنس) بن مالك (وعن عثمان) بن عفان (وعن عائشة) قال المناوي فيه محمد بن عمرو بن علقمة اللبي في خلاف

(شيطان الردهة) بفتح فسكون : التفرة في الجبل يستنقع فيها الماء وقيل قلة الراية (يحتذره رجل من بجيلة يقال له الأشهب أو ابن الأشهب راع للخيل علامة سوء في قوم ظلمة) قال في مسند الفردوس يعني ذا الندية الذي قتله علي كرم الله وجهه يوم النهروان اه . (حمع ك عن سعد) بن أبي وقاص ورواه عنه الديلمي أيضا

### فصل في المحلى بأل من هذا الحرف

(الشاة في البيت بركة ، والشاتان بركتان ، والثلاث ثلاث بركات) يريد أنه كلما كثر الغنم في البيت كثرت البركة فيه لما فيها من البركة والارتفاق بالدر والنسل ومن كثر منها كثر له ومن قلل قلل له (خذ عن علي) أمير المؤمنين رضي الله تعالى عنه ، وفيه صفدي بن عبد الله قال في الميزان له حديث مشكر قال العقيلي لا يعرف إلا به ومثته الشاة بركة ثم ساقه إلى آخر ما هنا

(الشاة بركة والبئر) في البيت ونحوه (بركة والتنور) يخبز فيه الخبز ونحوه (بركة والقداحة) أي الزناد (بركة) في البيت لشدة الحاجة إليها واستحالة الاستغناء عنها (خط) في ترجمة زفر الاصفواني من حديث أحمد بن نصر الزارع عنه عن محمد بن حرب عن داود المحبر عن معدى عن قتادة (عن أنس) ظاهر صنيع المصنف أن الخطيب خرج به وأقره والأمر بخلافه بل أحله فقال الزارع ليس بحجة اه . وقال ابن الجوزي والذهبي قال الدارقطني الزارع كذاب دجال وداود المحبر قال أحمد والبخاري لاشيء وقال الذهبي قال ابن حبان كان يضع ومعدى قال ابن حبان لا يجوز الاحتجاج به وقال يحيى ليس بشيء انتهى وبه يعرف أن سند الحديث عدم

(الشاة من دواب الجنة) أي أن الجنة فيها شياه وأصل هذه منها أو أنها تكون يوم القيامة في الجنة (ه عن ابن عمر) ابن الخطاب (خط عن ابن عباس) قال ابن الجوزي حديث لا يصح وزرني أحد رواته قال ابن حبان يروي مالا أصل له (الشام صفوة الله من بلاده إليها يحتبي) أي يفعل من جوت الشيء وجيته إذا جمعته (صفوته من عباده فمن خرج من الشام إلى غيرها فبسخطه ومن دخلها من غيرها فبرحمة<sup>(١)</sup>) قال عيسى عليه السلام حين نزل دمشق لن يعدم الغنى أن يجمع فيها كنز ولن يعدم المسكين أن يشبع فيها خبزاً وقال هرم بن حبان لا ورس القرنى أين تأمرني أن (١) مقصوده الخبز على سكنائها وعدم الانتقال منها لغيرها لا أن من تركها وسكن غيرها يحل عليه الغضب

- ٤٩٢٥ - الشَّامُ أَرْضُ الْمُحْشَرِ وَالْمُنْشَرِ - أبو الحسن بن شجاع الربعي في فضائل الشام عن أبي ذر - (ح)
- ٤٩٢٦ - الشَّاهِدُ يَوْمَ عَرَفَةَ وَيَوْمَ الْجُمُعَةِ ، وَالْمَشْهُودُ هُوَ الْمَوْعُودُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (ك هق) عن أبي هريرة (ص)
- ٤٩٢٧ - الشَّاهِدُ يَرَى مَا لَا يَرَى الْغَائِبُ - (حم) عن علي . القضاعي عن أنس - (ص)
- ٤٩٢٨ - الشَّبَابُ شُعْبَةٌ مِنَ الْجُنُونِ ، وَالنِّسَاءُ حِبَالَةُ الشَّيْطَانِ - الخرائطي في اعتلال القلوب عن زيد بن خالد الجهني - (ح)

أكون فأوما إلى الشام فقال كيف المعيشة بها ؟ قال أف هذه القلوب قد خالطها الشك فما تنفعها الموعظة  
 (فائدة) قال العارف البطاحي : رأيت الشيخ أبا البيان والشيخ رسلان مجتمعين بجامع دمشق فسألت الله أن  
 يحجبني عنهما وتبعتهما حتى صعدا أعلى مغارة الدم وقعدا يتحدثان وإذا بشخص أتى كأنه طائر في الهواء جلسا بين يديه  
 كالنليذين فسألاه عن أشياء منها هل على وجه الأرض بلد ما رأيتاه قال لا قال هل رأيت مثل دمشق قال لا وكانا  
 يخاطبانه يا أبا العباس فعرفت أنه الحضر (طب ك عن أبي أمامة) قال الهيثمي فيه عقير بن معدان وهو ضعيف  
 (الشام أرض المحشر والمنشر) أي البقعة التي يجمع الناس فيها إلى الحساب وينشرون من قبورهم ثم يساقون إليها،  
 وخصت بذلك لأنها الأرض التي قال الله فيها « باركنا فيها للعالمين ، وأكثر الأنبياء بعثوا منها فانتشرت في العالمين  
 شرائعهم فناسب كونها أرض المحشر والمنشر (أبو الحسن بن شجاع الربعي) بفتح الراء والموحدة التحتية نسبة إلى ريعة  
 ابن نزار (في فضائل الشام عن أبي ذر)

(الشاهد) المذكور في قوله تعالى « وشاهد ومشهود » هو (يوم عرفة) أي يشهد لمن حضر الموقف (ويوم الجمعة)  
 أي يشهد لمن حضر صلاته (والمشهود هو اليوم الموعود يوم القيامة) لأنه يشهده أي يحضره جميع الخلائق من أنس  
 وجن وملائكة وغيرهم لفصل القضاء ، وسيأتي في حديث آخر الكتاب ما يعارض ذلك (ك) في التفسير (هق) عن  
 أبي هريرة (قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبي)

(الشاهد) أي الحاضر (يرى ما لا يرى الغائب) قال ابن جرير أراد رؤية القلب لا العين أي الشاهد للأمر يتبين  
 له من الرأي والنظر فيه ما لا يظهر للغائب لأن الشاهد للأمر يتضح له ما لا يتضح للغائب عنه (حم عن علي) أمير المؤمنين  
 قلت يا رسول الله أكون لامرك إذا أرسلتني كالسكة المحماة أو الشاهد يرى ما لا يرى الغائب قال بل الشاهد الخ  
 (القضاعي) في مستند الشهاب وكذا الديلمي (عن أنس) رمز المصنف لصحته وأصله قول العامري في شرح الشهاب  
 صحيح قال السخاوي في هذا الثا ابن لهيعة .

(الشباب شعبة من الجنون) قال الزمخشري يعني أنه شبيهه بطائفة من الجنون لأنه يغلب العقل ويميل صاحبه إلى الشهوات  
 غلبة الجنون والشعبة من الشيء ما تشعب منه أي تفرع كفضن الشجرة وشعب الجبل ما تفرق من رؤسها وقال العامري  
 الشباب حدادة السن وطراوته ومنه قول المصطفى صلى الله عليه وسلم لام سلمة الصبر يشب الوجه أي يوقد لونه  
 ونضرتة والشعبة القطعة من الشيء فبالعقل يعقل عواقب الأمور والجنون يسترها والشباب لم يتكامل عقله فينشأ منه  
 خفة وحدة فحذر المصطفى صلى الله عليه وسلم من العجلة وحث على الثبوت وفيه إيماء للعفو عن الشباب (والنساء  
 حباله) وفي رواية حبال (الشیطان) أي مصاندة والحباله بالكسر ما يصاد به من أي شيء كان وجمعه حبال أي  
 المرأة شبيكة يصطاد بها الشيطان عبيد الهوى فأرشد لسكال شففته على أمته إلى الحذر من النظر إليهن والقرب  
 منهن وكف الخاطر عن الالتفات إليهن باطنا ما يمكن وتقدم خبر اتقوا الدنيا والنساء نخصهن لكونهن أعظم  
 أسباب الهوى وأشد أفات الدنيا (الخرائطى في) كتاب (اعتلال القلوب) وكذا التيمي في ترغيبه (عن زيد بن خالد

- ٤٩٢٩ - الشَّاءُ رَيْعُ الْمُؤْمِنِ - (حم ع) عن أبي سعيد - (ح)  
٤٩٣٠ - الشَّاءُ رَيْعُ الْمُؤْمِنِ : قَصْرُ نَهَارِهِ فَصَامَ ، وَطَالَ لَيْلُهُ فَقَامَ - (هق) عن أبي سعيد - (ض)  
٤٩٣١ - الشَّحِيحُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ - (خط) في كتاب البخلاء عن ابن عمر - (ض)  
٤٩٣٢ - الشَّرْكُ الْخَفِيُّ أَنْ يَعْمَلَ الرَّجُلُ لِمَكَانِ الرَّجُلِ - (ك) عن أبي سعيد  
٤٩٣٣ - الشَّرْكُ فِي أُمَّتِي أَخْفَى مِنْ دَيْبِ النَّمْلِ عَلَى الصَّفَا - الحكيم عن ابن عباس - (ض)

الجهني) رمز المصنف لحسنه ورواه أبو نعيم في الحلية وابن لال عن ابن مسعود والديلمي عن عقبه وكذا القضاعي في الشهاب قال شارحه العامري صحيح .

(الشتاء ربيع المؤمن) لأنه يرتع فيه في روضات الطاعات ويسرح في ميادين العبادات وينزه القلب في رياض الأعمال فالمؤمن فيه في سعة عيش من أنواع طاعة ربه فلا الصوم يجوده ولا الليل يضيق عن نومه وقيامه كالماشية تربح في زهر رياض الربيع قال العسكري إنما قال الشتاء ربيع المؤمن لأن أحد الفصول عند العرب فصل الربيع لأن فيه الخصب ووجود المياه والزرع ولهذا كانوا يقولون للرجل الجواد هو ربيع اليتامى فيقيمونه مقام الخصب والخير كثير الوجود في الربيع (حم ع عن أبي سعيد) الخدري رمز المصنف لحسنه وهو كما قال فقد قال الهيثمي إسناده حسن اه وأورده ابن الجوزي في الواهيات وقال لا يصح .

(الشتاء ربيع المؤمن قصر نهاره فصام وطال ليله فقام) وفي رواية فصامه فقامه فطوله يمكن أن تأخذ النفس حظها من النوم ثم يقوم للتهجد والأوراد بنشاط فيجتمع له فيه نومه المحتاج إليه مع إدراكه وظائف العبادات فيكمل لهديته وراحة بدنه بخلاف ليل الصيف فإنه لقصره وحره يغلب فيه النوم فلا يتوفر فيه ذلك وهذا الحديث كالشرح لما قبله (هق عن أبي سعيد) الخدري ورواه القضاعي في الشهاب وزعم العامري أنه صحيح (الشحيح) أي البخيل الحريص على ما سبق بما فيه (لا يدخل الجنة) مع هذه الخصلة حتى يطهر منها إما بتوبة صحيحة في الدنيا أو بالعفو أو بالعذاب وحقيقة الإنسان عبارة عن روح ونفس وقلب وإنما سمي القلب قلباً لأنه يميل تارة إلى الروح ويتصف بها فيفوز ويفلح فيدخل صاحبه الجنة وإذا اتصف بصفة النفس أظلم فكان مقراً للشح غلاب وغسر فلا يدخل الجنة حتى يطهر من دنسه (خط في كتاب البخلاء عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه عنه أيضا الطبراني والديلمي

(الشرك الخفي أن يعمل الرجل لمكان الرجل) أي أن يعمل الطاعة لأجل أن يراه ذلك الإنسان أو يبلغه عنه فيعتقده أو يحسن إليه سماه شركاً لأنه كما يجب أفراد الله بالالوهية يجب أفرادها بالعبودية (ك) في الرقاق (عن أبي سعيد) الخدري قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي .

(الشرك في أمتي أخفى من ديب النمل) في رواية النملة بالإفراد لأهم ينظرون إلى الأسباب كالمطر غافلين عن المسبب ومن وقف مع الأسباب فقد اتخذ من دونه أولياء فلا يخرج عنه المؤمن إلا بهتك حجب الأسباب ومشاهدة الكل من رب الأرباب وأشار بقوله (على الصفا) إلى أنهم وإن ابتلوا به لكنه متلاش فيهم لفضل يقينهم فإنه وإن خطر لهم فهو خطور خفي لا يؤثر في نفوسهم كما لا يؤثر ديب النمل على الصفا بل إذا عرض لهم خطرات الأسباب ردتها صلابة قلوبهم بالله (تنبيه) قال الإمام الرازي السلامة في القيامة بقدر الاستقامة في نفي الشركاء فمن الناس من أثبت ظاهراً وهو الشرك الظاهر والاستقامة في الدنيا لا تحصل إلا بنفي الشركاء فلا تجعلوا لله أنداءاً ومنهم من أقر بالوحدانية ظاهراً لكنه يقول قولاً يهدم ذلك التوحيد كأن يضيف السعادة والنحوسة إلى الكواكب والصحة

٤٩٣٤ - الشُّرْكُ فِيكُمْ أَخْفَى مِنْ دَيْبِ النَّمْلِ ، وَسَادُكَ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتَهُ أَذْهَبَ عَنْكَ صِغَارَ الشُّرْكِ وَكِبَارَهُ ، تَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَشْرِكَ بِكَ وَأَنَا أَعْلَمُ ، وَأَسْتَغْفِرُكَ لِمَا لَا أَعْلَمُ : تَقَوْلُهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، - الْحَكِيمُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ

والمرض إلى الدواء والغذاء أو العمل إلى العبد استقلالاً وكل ذلك يبطل الاستقامة في معرفة الحق سبحانه وأصالي ومنهم من ترك كل ذلك لكنه يطبع النفس والشهوة أحياناً وإليه أشار بقوله « أفرايت من اتخذ إلهه هواه ، وهذا النوع من الشرك هو المسمى بالشرك الخفي والمراد من قوله سبحانه وتعالى حكاية عن إبراهيم وإسماعيل « واجعلنا مسلمين لك ، وقول يوسف « توفني مسلماً ، وأن الأنبياء مبرؤون عن الشرك الجلي أما الحالة المسماة بالشرك الخفي وهو الالتفات إلى غير الله فالشرك لا ينفك عنه في جميع الأوقات فلهذا السبب تضرع الأنبياء والرسول في أن يصرف عنهم الأسباب تردّها صلابة قلوبهم بالله (الحكيم) الترمذى (عن ابن عباس) ظاهره أنه لم يره مخرجاً لأحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز وهو يجب فقد خرج أبو يعلى وابن عدى وابن حبان من حديث أبي بكر والاحمد والطبراني نحوه عن أبي موسى كما بينه الحافظ العراقي وقال تليذه الهيثمي رواه البزار وفيه عبد الأعلى بن أعين وهو ضعيف .

(الشرك فيكم) أيها الأمة (أخفى من ديب النمل) قال الغزالي ولذلك عجز عن الوقوف على غوائله ساهرة العلماء فضلعن عامة العباد وهو من أواخر غوائل النفس وبواطن مكابدها وإنما يتلى به العلماء والعباد المشمرون عن ساق الجسد لسلك سبيل الآخرة فإنهم مهما نهروا أنفسهم وجاهدوها فطموها عن الشهوات وصانوها عن الشهوات وحملوها بالقهر على أصناف العبادات عجزت نفوسهم عن الطمع في المعاصي الظاهرة الواقعة على الجوارح فطلبت الاستراحة إلى الظاهر بالخير وإظهار العمل والعلم فوجدت مخلصاً من مشقة المجاهدة إلى لذة القبول عند الخلق ونظرهم إليه بعين الوفاق والتعظيم فنازعت إلى إظهار الطاعة وتوصلت إلى اطلاع الخلق ولم تنزع باطلاع الخالق وفرحت بحمد الناس ولم تنزع بحمد الله وعلت أنهم إذا عرفوا تركه للشهوات وتوقيه للشبهات وتحمله مشقات العبادات أطلقوا ألسنتهم بالمدح والثناء وبالغوا في الإعزاز ونظروا إليه بعين الاحترام وتبركوا ببقائه ورغبوا في بركته ودعائه وقامت حبه بالسلام والخدمة وقدموه في المجالس والمحافل وتصاغروا له فأصابت النفس في ذلك لذة هي من أعظم اللذات وشهوة هي أغلب الشهوات فاستحقرت فيه ترك المعاصي والمهفوات واستلانت خشونة المواظبة على العبادات لإدراكها في الباطن لذة اللذات وشهوة الشهوات فهو يظن أن حياته بالله وبعبادته المرضية وإنما حياته هذه الشهوة الخفية التي يعنى عن دركها إلا العقول النافذة القوية ويرى أنه يخلص في طاعة رب العالمين وقد أثبت اسمه في جريدة المناقنين (وسأدلك على شيء إذا فعلته أذهب الله عنك صغار الشرك وكباره) قال الحكيم صغار الشرك كقوله ماشاء الله وشئت وكباره كالرياء (تقول اللهم إني أعوذ بك أن أشرك بك وأنا أعلم وأستغفرك لما لا أعلم تقولها ثلاث مرات) يحتمل كل يوم ويحتمل كلما سبق إلى النفس الوقوف مع الأسباب وذلك لأنه لا يدفع عنك إلا من ولي خلقك فإذا تعودت به أعاذك لأنه لا يخبى من التجأ إليه وقصر نظر قلبه عليه وإنما أرشد إلى هذا التعوذ لئلا يتساهل الإنسان في الركون إلى الأسباب ويرتبك فيها حتى لا يرى التكوين والتدويم إلا رؤية الإيمان بالغيب فلا يزال يضع الأمر ويهمله حتى تحمل المقعدة منه عقله الإيمان فيكفر وهو لا يشعر فأرشده إلى الاستعاذة بربه ليشرق نور اليقين على قلبه (الحكيم) الترمذى (عن أبي بكر) الصديق رضى الله تعالى عنه وظاهر صنيع المصنف أنه لم يره مخرجاً لأحد من المشاهير وإلا لما أبعد النجعة وهو ذهول فقد خرج الإمام أحمد في المسند وكذا أبو يعلى عن أبي نفيسه ورواه أحمد والطبراني عن أبي موسى وأبي نعيم في الحلية عن أبي بكر .

٤٩٣٥ - الشُّرْكُ أَخْفَى فِي أُمَّتِي مِنْ دَيْبِ النَّمْلِ عَلَى الصَّفَا فِي اللَّيْلَةِ الظُّلْمَاءِ ، وَأَدْنَاهُ أَنْ تُحِبَّ عَلَى شَيْءٍ مِنَ الْجُورِ ، أَوْ تُبْغِضَ عَلَى شَيْءٍ مِنَ الْعَدْلِ ، وَهَلِ الدِّينُ إِلَّا الْحُبُّ فِي اللَّهِ وَالْبُغْضُ فِي اللَّهِ ؟ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : وَقُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ . - الحكيم (ك حل) عن عائشة

٤٩٣٦ - الشُّرُودُ يَرُدُّ - (عدهق) عن أبي هريرة - (ض)

٤٩٣٧ - الشُّرَيْكُ أَحَقُّ بِصَقْبِهِ مَا كَانَ - (ه) عن أبي رافع - (صح)

(الشرك أخفى في أمتي من ديب النمل على الصفا في الليلة الظلماء وأدناه أن تحب على شيء من الجور أو تبغض على شيء من العدل<sup>(١)</sup> وهل الدين إلا الحب في الله والبغض في الله) أي ما دين الإسلام إلا ذلك لأن القلب لا بد له من التعليق بمحبوب فمن لم يكن الله وحده له محبوبه ومعبوده فلا بد أن يتعبد قلبه لغيره وذلك هو الشرك المبين فمن ثم كان الحب في الله هو الدين ، ألا ترى أن امرأة العزيز لما كانت مشركة كان منها ما كان مع كونها ذات زوج ويوسف لما أخلص الحب في الله والله نجا من ذلك مع كونه شاباً عن ياملوكا (قال الله تعالى قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله) قال ابن القيم الشرك شركان: شرك متعلق بذات المعبود وأسمائه وصفاته في أفعاله وشرك في عبادته ومعاملته لا في ذاته وصفاته والأول نوعان شرك تعطيل وهو أقبح أنواع الشرك كتعطيل المصنوع عن صانعه وتعطيل ومعاملته عما يجب على العبد من حقيقة التوحيد والثاني شرك من جعل معه لها آخر ولم يعطل والثاني وهو الشرك في عبادته أخف وأسهل فإنه يعتقد التوحيد لكنه لا يخلص في معاملته وعبوديته بل يعمل لحظ نفسه تارة ولطلب الدنيا والرفعة والجاه أخرى فله من عمله نصيب ولنفسه وهواه نصيب وللشيطان نصيب وهذا حال أكثر الناس وهو الذي أراده المصطفى صلى الله عليه وسلم هنا فالرياء كله شرك (الحكيم) في نوادر الأصول (ك) في التفسير (حل) كلهم (عن عائشة) قال الخاكم صحيح وتعبه الذهبي في التلخيص بأن فيه عبد الأعلى بن أعين قال الدارقطني غير ثقة وقال في الميزان عن العقيلي جاء بأحاديث منكورة وساق هذا منها وقال ابن حبان لا يجوز الاحتجاج بها

(الشُّرُودُ يَرُدُّ) يعني إذا اشترى إنسان دابة كبدنة فوجدها شروداً له الرد فإنه عيب ينقص القيمة نقصاً ظاهراً (عدهق عن أبي هريرة) قال إن بشيراً الغفاري كان له مقعد من رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يكاد يخطئه وأنه ابتاع بعيراً فشرده فقال النبي صلى الله عليه وسلم ذلك وفيه عبد السلام بن مجلان قال ابن حجر ضعيف اه ورواه الدارقطني عن أبي هريرة من طريقين قال الغرياني وفيهما عبد السلام بن مجلان قال عبد الحق ليس بمشهور وفي إحداهما بدليل بن الحر ضعفه الدارقطني وثقه غيره

(الشريك أحق بصقبه ما كان) أي مما يقربه ويليهِ والسقب بالتحريك الجانب القريب وأصله القرب وكذا الصقب وليس فيه ذكر الشفعة ولا ما يدل على أن المراد هو الآحق بها بل يحتمل أن يكون المراد به أنه أحق بالبر والمعونة وإن كان المراد منه الشفعة فالمراد من الجار الشريك لأنه يساكنه وجوار المساكن أقوى ومنه سميت المرأة جارة وعليه تدل الأخبار الدالة على اختصاص الشفعة بالشريك وأنه لو حل على الجار لزم أن يكون الجوار أحق من الشريك وهو خلاف الإجماع ، تمامه عند الطبراني قيل يارسول الله ما الصقب قال الجوار وعند أبي يعلى الجار أحق بشفعته يعني بسقبه وقال أراهم الحرب السقب بصاد وسين ما قرب من الدار نقله ابن حجر (ه عن أبي رافع) ورواه عنه البخاري باللفظ المزبور إلا ما كان وره المصنف أصحته

(١) أي أن تحب إنساناً وهو منطوق على شيء من الجور أو تبغض إنساناً وهو منطوق على شيء من العدل لعله من نحو إحسان أو ضده .

٤٩٣٨ - الشريك شفيح ، والشفعة في كل شيء - (ت) عن ابن عباس - (ص)

٤٩٣٩ - الشعر بمنزلة الكلام : حسنه كحسن الكلام ، وقبيحه كقبيح الكلام - (خد طس) عن ابن

عمرو - (ع) عن عائشة - (ح)

٤٩٤٠ - الشعر الحسن أحد الجمالين يكسوه الله المرء المسلم - زاهر بن طاهر في خماسياته عن أنس

٤٩٤١ - الشفاء في ثلاثة : شربة عسل ، وشرطة نجيم ، وكية نار ، وأهني أمي عن الكي - (خ ه)

(الشريك شفيح) أي له الاخذ بالشفعة قهراً (والشفعة في كل شيء) فيه حجة لمالك في ثبوتها في الثمار تبعاً وأحد أن الشفعة تثبت في الحيوان دون غيره من المنقول وأجاب عنه الشافعية بما هو مقرر في الفروع (ت) في الاحكام من حديث أبي حمزة السكوني (عن ابن عباس) مرلوفا قال الترمذي وروى عن ابن أبي مليكة مرسلًا وهو أصح من رفعه وأبو حمزة ثقة يمكن أن يخطأ اه وبه يعرف أن رمز المصنف لصحته مع تكلم مخرجه فيه غير جيد (الشعر بمنزلة الكلام حسنه كحسن الكلام وقبيحه كقبيح الكلام) (١) قال النووي يعني الشعر كالنثر فإذا خلي عن محذور شرعي فهو مباح وقد قال عمر بن الخطاب الهدي للرجل الشريف الآيات يقدمها بين يدي حاجته يستمطف بهن الكريم ويستدل بهن اللئيم لكن التجرد له والاقصار عليه مذموم كما في الاذكار (نكتة) أخرج ابن عساكر أنه اجتمع ابن الزبير ومروان عند عائشة وتقاولا ، فقال مروان :

من يشأ الله يحفظه بقدرته وليس لمن لم يرفع الله رافع

فقال ابن الزبير : فوض إلى الله الأمور إذا عسرت فبالله لا بالأقربين تدافع

فقال مروان : داوى القلب بالبر والتقى لا يستوى قلبان قاس وخاشع

قال ابن الزبير : لا يستوى عبدان عبد مكلم غفل لأرحام الأقارب قاطع

قال مروان : وعبد يجافي في جنبه عن فراشه بيت يناجي ربه وهو راصع

قال ابن الزبير : وللخير أهل يعرفون بهديهم إذا اجتمعت عند الخطوب المجمع

قال مروان : وللشر أهل يعرفون بشكلهم تشير إليهم بالفجور الأصابع

وقد اشتهر هذا الكلام عن الشافعي واقتصر ابن بطلال علي نسبته للشافعي فقصر ؛ وعاب القرطبي المفسر علي جماعة من الشافعية الاقتصار علي نسبته للشافعي (خد طس) وكذا أبو يعلى (عن ابن عمرو) بن العاص قال الطبراني لا يروى إلا بهذا السند قال في الاذكار إسناده حسن وقال الهيثمي إسناده حسن وقال ابن حجر في الفتح بعد ما عزاه إلى البخاري في الأدب سنده ضعيف (ع عن عائشة) قال الهيثمي وفيه عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان وثقه دحيم وجماعة وضعفه ابن معين وجماعة وبقية رجاله رجال الصحيح

(الشعر) بفتح الشين (الحسن أحد الجمالين يكسوه الله المرء المسلم) أي فهو نصف والجمال كله نصف فلذلك من خطب امرأة له أن يسأل علي شعرها بقوله في الحديث المار إذا خطب أحدكم المرأة فليسأل عن شعرها فان الشعر أحد الجمالين (زاهر بن طاهر في خماسياته) عن أنس بن مالك

(الشفاء في ثلاثة) الحصر المستفاد من تعريف المتبدل ادعائي بمعنى أن الشفاء في هذه الثلاثة بلغ حداً كأنه انعدم به

(١) قال السهروردي ما كان منه في الزهد وضم الدنيا والمواظ والحكم والتذكير بآلام الله ونعت الصالحين ونحو ذلك مما يحمل علي الطاعة ويبعد عن المعصية فحمود ، وما كان من ذكر الاطلاع والمنازل والازمان والامم فباح ، وما كان من هجو ومحرم حرام ، وما كان من وصف الحدود والقود والنهود ونحوها بما يوافق طباع النفوس فمكروه



عن ابن عباس - (صح)

- ٤٩٤٢ - الشُّفَعَاءُ خَمْسَةٌ - : الْقُرْآنُ ، وَالرَّحْمُ ، وَالْأَمَانَةُ ، وَنَيْبِكُمْ ، وَأَهْلُ بَيْتِهِ - (فر) عن أبي هريرة
- ٤٩٤٣ - الشُّفَعَةُ فِي كُلِّ شَرِكٍ : فِي أَرْضٍ ، أَوْ رِبْعٍ ، أَوْ حَائِطٍ ؛ لَا يَصْلُحُ لَهُ أَنْ يَبِيعَ حَتَّى يَعْرِضَ عَلَى شَرِيكِهِ فَيَأْخُذَ أَوْ يَدَعَ ، فَإِنْ أَبَى فَشَرِيكُهُ أَحَقُّ بِهِ حَتَّى يُوْذَنَهُ - (م دن) عن جابر - (صح)
- ٤٩٤٤ - الشُّفَعَةُ فِيمَا لَمْ تَقَعْ فِيهِ الْحُدُودُ ، فَإِذَا وَقَعَتِ الْحُدُودُ فَلَا شُفَعَةَ - (طب) عن ابن عمر (رض)

من غيرها (شربة عسل وشرطة محجم) الشرطة ما بشرط به وقيل هو مفعلة من الشرط وهو الشق بالمحجم بكسر الميم وفي معناه الفصد وإنما خص المحجم لأنه في بلاد حارة والمحجم فيها أنجح وأما غير الحارة فالفصد فيها أنجح (وكية نار) انتظم جملة ما يداوى به لأن المحجم يستفرغ الدم وهو أعظم الاخلاط والعسل يسهل الاخلاط البلغمية ويحفظ علي المعجونان قوامها والكي يستعمل في الخلط الباغى الذى لا تنحسم مادته إلا به ولهذا وصفه ثم كرهه لكبر ألمه وعظم خطره كما قال (وانهى أمتى عن الكي) لأن فيه تعذيبا فلا يرتكب إلا للضرورة ولهذا تقول العرب في أمثالها: آخر الطب الكي . ونبه بذكر الثلاثة على أصول العلاج لأن الأمراض الامتلائية تكون دمومية وصفراوية وبلغمية وسوداوية وشفاء الدمومية بإخراج الدم وإنما خص المحجم لكثرة استعمالهم له والصفراوية وما معها بالمسهل ونبه عليه بالعسل وأخذ من استعماله الكي وكرهته له أنه لا يترك مطلقا ولا يستعمل مطلقا بل عند تعينه طريقا وعدم قيام غيره مقامه (ح ه) في الطب (عن ابن عباس)

(الشفعاء) في الآخرة لهذه الأمة (خمسة) هذا الحصر إضافي باعتبار المذكور هنا (القرآن) فمن جعله إمامه وانقاد لأحكامه يشفع فيه يوم القيامة فيشفع (والرحم) تشفع لمن وصلها فتقول يارب من وصلنى فصله (والامانة) تقول يارب من حفظنى فاحفظه من النار فيشفع (ونبيكم) فيشفع شفاعة عامة وشفاعة خاصة فيشفع (وأهل بيته) مؤمنون بنى هاشم والمطلب ولفظ رواية الديلمي وأهل بيت نبيكم (فر عن أبي هريرة) وفيه عن الله بن داود قال الذهبي ضعفه وعبد الملك بن عمير قال احمد مضطرب الحديث وقال ابن معين مختلط

(الشفعة) من شفعت الشيء إذا ضمته ومنه شفيع الأذان سميت به لضم نصيب إلى نصيب فبعد ما كان وتراً صار شفعا (في كل شرك) بكسر فسكون (في أرض أو ربع) بفتح فسكون المنزل الذى يربع فيه الإنسان ويتوطنه (أو حائط) أى بسنن وأجمعوا على وجوب الشفعة للشريك في العقار إزالة لضرره وخصت بالعقار لأنه أكثر الأنواع ضررا لا يصلح له ، كذا في خط المؤلف ، وفي رواية لا يحل (أن يبيع) نصيبه (حتى يعرض علي شريكه) أنه يريد بيعه (فياخذ أو يدع فإذا أبى) أى لم يعرضه عليه (فشريكه أحق به حتى يؤذنه) أراد بنى الحل نفي الجواز المستوى الطرفين فيكره بيعه قبل عرضه تنزيها لا تحريما ويصدق على المكروه أنه غير حلال لكونه غير مستوى الطرفين إذ هو راجح الترك فلو عرضه فأذن ببيعه فباع فله الشفعة عند الأئمة الثلاثة وعن أحمد روايتان هذا كله في شفعة الخلطة وأما الجوار فلم يثبتها الأئمة الثلاثة وأثبتها الحنفية (م دن عن جابر) بن عبد الله ورواه عنه أبو يعلى وغيره

(الشفعة) يضم فسكون وحكى الضم ، لغة الضم ، وشرعا حق تملك قهرى يثبت للشريك القديم على الحادث فيما ملك بعوض (فيما لا تقع فيه الحدود) جمع حد وهو الفاصل بين شيئين وهو هنا ما يميز به الأملاك بعد القسمة (فإذا وقعت الحدود) أى بينت أقسام الأرض المشتركة بأن قسمت وصار كل نصيب مفردا (فلا شفعة) لأن الأرض بالقسمة صارت غير مشاعة فلم منه أن الشفعة تبطل بنفس القسمة والتمييز بين الحصص بوقوع الحدود وقال الرافعي الحديث بمنطوقه يدل على أن الشفعة تختص بالمشاع وأنه لا شفعة للجار وبه قال الثلاثة وأثبتها الحنفية (طب عن ابن عمر) بن

- ٤٩٤٥ - الشفعة في العبيد ، وفي كل شيء - أبو بكر في الغيلانيات عن ابن عباس - (ض)
- ٤٩٤٦ - الشفق الحرة ، فإذا غاب الشفق وجبت الصلاة - (قط) عن ابن عمر - (ص)
- ٤٩٤٧ - الشقي كل الشقي من أدركته الساعة حيا لم يم - القضاء عن عبد الله بن جراد - (ض)
- ٤٩٤٨ - الشمس والقمر يكوران يوم القيامة - (خ) عن أبي هريرة - (ص)
- ٤٩٤٩ - الشمس والقمر ثوران عقيران في النار . إن شاء أخرجهما وإن شاء تركهما - ابن مردويه عن أنس - (ض)

الخطاب قال الهيثمي فيه عبد الرحمن بن عبد الله العمري كان كذابا .

(الشفعة في العبيد وفي كل شيء) أخذ بظاهره عطاء فأثبتها في كل شيء وتبعه ابن أبي ليلى فقال ثبت في العبد وغيره وأجمعوا على خلافهما واختصاصها بالعقار المحتل للقسمة (أبو بكر في الغيلانيات عن ابن عباس) ورواه الترمذي بلفظ الشفعة في كل شيء وقال بعضهم وصله غير ثابت .

(الشفق) هو (الحرة) التي ترى في المغرب بعد سقوط الشمس سمي به لرفته ومنه الشفقة على الإنسان رقة القلب عليه قال القاضي الشفق الحرة التي تلي الشمس عند سقوط القرص (فإذا غاب الشفق وجبت الصلاة) أي دخل وقت العشاء وهذا ما عليه عامة العلماء وقال أبو حنيفة الشفق الأبيض وخالفه الباقر أخذ بالأشهر وأقل ما ينطلق عليه الاسم ولأن الأبيض لا يغيب في بعض البلاد كما في البلغار وفيه أن الصلاة تجب بأول الوقت وجوبا موسما وهو مذهب الأئمة الثلاثة وقال الحنفية بآخره (قط) من حديث عتيق عن مالك عن نافع (عن ابن عمر) بن الخطاب روى المصنف لصحته وهو غير عواب فقد قال الذهبي في التقيح فيه نكارة وقال ابن عبد الهادي رواه الدارقطني أيضا موقوفا من قول ابن عمر وهو الأشبه اه . رواه ابن عساكر من حديث حذيفة عن مالك وآثر المصنف الطريق الأول لقول البيهقي حديث عتيق أمثل إسنادا لكن صحح وقفه وجعله الحاكم مثالا لما رفعه المخرجون من الموقوفات .

( الشقي كل الشقي من أدركته الساعة حيا لم يم ) لأن الساعة لا تقوم إلا على أشرار الخلق كما في أخبار آخر (القضاعي عن عبد الله بن جراد) قال شارحه حسن غريب

( الشمس والقمر يكوران بتشديد الواو المفتوحة مطويان ذابها الضوء أي مجموعان من التكوير وهو اللف والضم أو ملفوف ضرؤهما فلا ينسط في الآفاق أو مرفوعان فإن الثياب إذا طويت رفعت أو ملقيان من فلكيهما لقوله سبحانه وتعالى وإذا الكواكب انتثرت ، من قولهم طعنه فكوره إذا ألقاه القاضي أي يجمعان ويلقان ويذهب بضوئهما كذا في الفردوس وإذا الشمس كورت ، أو يلف ضوءهما ويذهب أو يستقطان من فلكيهما (يوم القيامة) زاد البزار وغيره في النار أي توخيأ لعابديهما وليس المراد بكونهما في النار تعذيبهما بل لتبكيتهما عابديهما وتمذيبهما والله في النار ملائكة وحجارة وغيرهما (خ عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضا البزار وزاد في روايته إن الحسن قال لأبي هريرة ما ذنبهما فقال أحدك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فسكت الحسن .

( الشمس والقمر ثوران عقيران في النار إن شاء أخرجهما ) منها (وإن شاء تركهما) فيها أهد الأبدن لا يسأل عما يفعل ، قال في النهاية قوله ثوران بثلاثة كأنهما يسخان وروى بنون وهو تصحيف وقال المديني في غريب الحديث لما وصفا بأنهما يسبحان في قوله تعالى وكل في فلك يسبحون ، وأن كل من عبد من دون الله إلا من سبقت له الحسنى يكون في النار يعذب بهما أهلها بحيث لا يبرحان منها فصارا كأنهما ثوران عقيران وقال ابن قسي صاحب خلع النعيل اعلم أن الشمس والقمر ثوران مكوران في نار جهنم على سنة هذا التكوير فنهار سوير وليل زمهرير والدار

٤٩٥٠ - الشَّمْسُ تَطْلُعُ وَمَعَهَا قَرْنُ الشَّيْطَانِ . فَإِذَا أُرْتَفَعَتْ فَارْقَهَا ، فَإِذَا اسْتَوَتْ قَارَنَهَا ، فَإِذَا زَالَتْ فَارْقَهَا ،  
فَإِذَا دَنَتْ لِلْغُرُوبِ قَارَنَهَا ، فَإِذَا غَرِبَتْ فَارْقَهَا - مالك (ن) عن عبد الله الصنابحي - (صح)

٤٩٥١ - الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَجُوهُهُمَا إِلَى الْعَرْشِ ، وَأَقْفَاؤُهُمَا إِلَى الدُّنْيَا - (فر) عن ابن عمر - (ض)

٤٩٥٢ - الشَّهَادَةُ سَبْعٌ مَرَّةً فِي الْقَتْلِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ : الْمَقْتُولُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ شَهِيدٌ ، وَالْمَطْعُونُ شَهِيدٌ ،

دار لإقامة لافرق بينهما وبين هذه في حركة التسيار والتدوار ومدار فلكي الليل والنهار إلا أن تلك خالية من رحمة الله ومع هذه رحمة واحدة وتكور الشمس والقمر فيها غضبا لله لما عاينا من غصيان العاصين وفسق الفاسقين في الدنيا إذ لا يكاد يغيب عنهما أين ولا يخفى عنهما خائنة عين فإنه لا يبصر أحد إلا بتورهما ولا يدرك شيئا إلا بوضوئهما ولو كانا خلف حجاب من الغيب الليلي أو وراء ستر من الغيم الفوق فإن الضوء الباقي على البسيطة في ظل الأرض وضوؤهما والنور نورهما ومع ما هما عليه من الغضب لله تعالى فإنه لم يشتد غضبهما إلا من حيث نزع لجام الرحمة منهما وقبض ضياء اللين والرأفة منهما وكذلك عن كل ظاهر من الحياة الدنيا في قبض الرحمة المستورة في هذه الدار إلى دار الحيوان والأنوار وفي الخبر إن الله رحمة نزل منها واحدة إلى الدنيا فيها التعاطف والترحام فإذا كان يوم القيامة قبضها وردها إلى التسعة والتسعين ثم جعل المائة كلها رحمة للؤمنين وخلت دار العذاب ومن فيها من الفاسقين من رحمة رب العالمين فبزوال هذه الرحمة زال ما كان بالقمر من رطوبة وأنوار ولم يبق إلا ظلمة وزمهرير ونزوالها زال ما كان بالشمس من وضوح وإشراق ولم يبق إلا فرط سواد وإحراق وبما كانا به قبل من الصفة الرحمانية كان إيهامها للعاصين وإيقاؤهما على القوم الفاسقين وهي زمام الإمساك ولجام المنع عن التدمير والإهلاك وهي سنة الله في الإبقاء إلى الأوقات والامهال إلى الآجال إلا أن يشاء الله غير ذلك فلا راد لقضائه ولا معقب لحكمه إلا إله إلا هو سبحانه ، إلى هنا كلامه ، وأقره القرطبي (ابن مردويه) في تفسيره (عن أنس) ورواه عنه الطيالسي وأبو يعلى والديلمي وأورده ابن الجوزي في الموضوعات وقال فيه يزيد الرقاشي ليس بشيء ودرسته قال ابن حبان لا يحل الاحتجاج به ونازعه المصنف بما حاصله أنه ضعيف لاموضوع

( الشمس تطلع ومعها قرن الشيطان ) قيل معناه مقارنة لها عند دنوها للطلوع والغروب ويوضحه قوله ( فإذا ارتفعت فارقتها فإذا استوت قارنها فإذا زالت فارقتها فإذا غربت فارقتها ) حرمت الصلاة في هذه الاوقات لذلك وقيل معنى قرنه قوته لأنه إنما يقوى أمره في هذه الاوقات لأنه يسول لعبدة الشمس أن يسجدوا لها فيها وقيل قرنه حربه وهم الامة التي تعبد الشمس وتطيعه في الكفر فلما كانت حينئذ نهى عن التشبه بهم (مالك) في الموطن والشافعي عنه (ن عن عبد الله الصنابحي) قال ابن عبد البر وغيره كذا اتفق جمهور رواة مالك على سياقه وضوايه عبد الرحمن الصنابحي قال ابن حجر كشيخه العراقي وهو تابعي كبير لا سحجة له فالحديث مرسل قال ابن حجر ورواه مسلم في حديث طويل

( الشمس والقمر وجوههما إلى العرش وأقفاؤهما إلى الدنيا ) أي كمال شأنهما حرارة وضوء إلى الأعلى فهذا الضوء الواقع على الأرض منهما من جهة التقفا ولو كان من جهة الوجه . لكان أضوا ( فر عن ابن عمر ) بن الخطاب ورواه عنه الطبراني أيضا ومن طريقه تلقاه الديلمي مصرحا فزوه اليه أولى ثم إن فيه العباس بن الفضل فإن كان الموصلی فقد قال ابن معين ليس بثقة وإن كان الأزرق البصري فقد قال البخاري ذهب حديثه وقد أوردتها الذهبي معا في الضعفاء وسعيد بن سليمان النشيطي قال الذهبي فيه ضعف وشداد بن سعيد الراسبي قال العقيلي له غير حديث لا يتابع على شيء منها ( الشهادة سبع ) وورد في روايات أكثر ولا تمارض لأن الخصيص بالعدد لا يدل على نفي الزائد ( سوى القتل في سبيل الله : المقتول في سبيل الله ) ( شهيد ) قال الطيبي هذا بيان للسبع من حيث المعنى لأن الظاهر أن

وَالْغَرِيقُ شَهِيدٌ، وَصَاحِبُ ذَاتِ الْجَنْبِ شَهِيدٌ، وَصَاحِبُ الْحَرِيقِ شَهِيدٌ، وَالَّذِي يَمُوتُ تَحْتَ الْهَدْمِ شَهِيدٌ،  
وَالْمَرَأَةُ تَمُوتُ بِجَمْعِ شَهِيدَةٍ - مالك (حم دن ه حب ك) عن جابر بن عتيك - (صح)

٤٩٥٣ - الشَّهَادَةُ تُكْفِرُ كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا الدِّينَ، وَالْغَرِيقُ يُكْفِرُ ذَلِكَ كُلَّهُ - الشيرازي في الألقاب عن  
ابن عمرو - (ض)

٤٩٥٤ - الشَّهَادَةُ خَمْسَةٌ: الْمُطْعُونُ، وَالْمَبْطُونُ، وَالْغَرِيقُ، وَصَاحِبُ الْهَدْمِ: وَالشَّهِيدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ -  
مالك (ق ت) عن أبي هريرة - (صح)

يقال شهادة وكذا ما بعده أو يقال أولاً الشهداء سبعة (والمطعون) الذي يموت بالطاعون (شهيد والغريق) بالياء بعد  
الراء والغريق هو الذي يموت في الماء بسببه (شهيد) وفي رواية الغرق بغير ياء وهو بكسر الراء (وصاحب ذات الجنب)  
مرض حار يعرض في الغشاء المستبطن للأضلاع قال ابن الأثير ذو الجنب الذي يشتكى جنبه لسبب الدبيلة ونحوها  
إلا أن ذولذوكر وذات اللؤث وصارت ذات الجنب علماً لها وإن كانت في الأصل صفة مضافة (شهيد والمبطون  
شهيد) وهو الذي يموت بالإسهال أو يمرض بطنه كاستسقاء ونحوه (وصاحب الحريق) الذي تحرقه النار  
(شهيد والذي يموت تحت الهدم) بفتح الهاء وسكون الدال اسم الفعل والهدم بكسرها الميت تحت الهدم بفتحها  
وهو ما يهدم (شهيد) قال القرطبي هذا والغريق إذا لم يقرأ بأنفسهم ما ولم يهمل التحرز وإلا أتما (والمراة تموت بجمع)  
أي تموت وفي بطنها ولد أو تموت من الولادة يقال ماتت بجمع أي حاملاً أو غير مطموثة والجمع بضم الجيم بمعنى  
المجموع كالزجر بمعنى المزجور وكسر الكسائي الجيم . قال الزمخشري : وحقيقة الجمع والجمع أنهما بمعنى المقبول ومنه  
قولهم ضربه بجمع كفه أي بمجموعها وأخذ فلان بجمع ثياب فلان فالمعنى ماتت مع شيء . بجمع فيها غير منفصل عنها  
حملاً أو بكارهه . (شهيد) والشهيد في الأصل من قتل في معركة الكفار بسببه ثم اتسع فيه فأطلق على هؤلاء توسعاً  
وما بعده مجاز لجمع في لفظ واحد بين حقيقة ومجاز وهو سائغ عند الشافعي والمسائغ يؤول الخبر بأن المراد أن ثواب  
السته كتبوا الشهيد (تنبيه) عد ابن العربي من الشهداء المريض لخبر ابن ماجه من مات مريضاً مات شهيداً ووقى  
فتنة القبر وغذى ورجح عليه برزقه من الجنة قال القرطبي وهذا عام في جميع الأمراض لكن قيده في حديث آخر بمن  
قتله بطنه (حم دن ه) في الجهاد (حب ك عن جابر بن عتيك) السلي أخوجبر ورواه عنه أيضاً في الموطأ قال النووي  
صحيح بلا خلاف وإن لم يخرج الشيخان

( الشهادة تكفر كل شيء ) من الذنوب (إلا الدين) بفتح الدال فالها لا تكفره (والغرق يكفر ذلك كله) أي يكفر  
جميع الذنوب ويكفر الدين والظاهر أن المراد بتكفيره أن الله تعالى يرضى أربابه في الآخرة ويؤمّنهم خيراً منه  
(الشيرازي في) كتاب (الألقاب عن ابن عمرو) بن العاص

(الشهداء خمسة) الحصر إضافي باعتبار المذكور هنا وإلا فقد دد جميع الشهداء التي وردت في أخبار فبلغت نحو  
الثلاثين كما يأتي (المطعون) أي الذي يموت بالطاعون (والمبطون) الذي يموت بدها بطنه (والغريق في الماء) وفي رواية  
بكسر الراء : قال الزركشي وطلاهما صحيح (وصاحب الهدم) بكسر الدال أي الذي يموت تحت الهدم وبفتحها ما يهدم  
ومن رواه بسكونها فهو اسم الفعل ويجوز أن ينسب القتل إلى الفعل لكن الحقيقة أن ما يهدم هو الذي يقتل الذي  
مات تحت الهدم (والشهيد) أي القتل (في سبيل الله) أخره لأنه من باب الترقى من الشهيد الحكيم إلى الحقيقي لا يقال  
التعير بالشهيد في سبيل الله مع قوله الشهداء خمسة مشكل لاستزامه حمل الشيء على نفسه فكأنه قال الشهيد شهيد لأننا  
نقول هو من باب أنا أبو النجم وشعري شعري أو معنى الشهيد القتل كما قررته (تنبيه) قد التقط ابن العماد الشهداء

٤٩٥٥ - الشهداء أربعة: رجل مؤمن جيد الإيمان لقي العدو فصدق الله حتى قتل فذاك الذي يرفع الناس إليه أعيانهم يوم القيامة هكذا. ورجل مؤمن جيد الإيمان لقي العدو فكأنما ضرب جلده بشوك طأخ من الجبن أتاه سهم غرب فقتله فهو في الدرجة الثانية، ورجل مؤمن خلط عملاً صالحاً وآخر سيئاً لقي العدو فصدق الله حتى قتل فذاك في الدرجة الثالثة، ورجل مؤمن أسرف على نفسه لقي العدو فصدق الله حتى قتل فذاك في الدرجة الرابعة - (حم ت) عن عمر - (ص)

٤٩٥٦ - الشهداء على بارق - نهر بياض الجنة - في قبة خضراء يخرج إليهم رزقهم من الجنة بكرة ودشياً - (حم طب ك) عن ابن عباس - (ص)

من الأخبار ونظما فقال :

من بعد حمد الله والصلاة • على النبي وآله العلالة • خذ عدة الشهداء سردا نظما  
واحفظ هديت للعلوم فهما • محب آل المصطفى ومن نطق • عند إمام جائر بقول حق  
وذواشغال بالعلوم ثم من • على وضوء موته نال المن • ومن يميت لجامه أو حريق  
ومائد بغيه غريق • لديغ أو مسحورا أو مسموم • أو عطش بجرعة مالوم  
أكيل سبع عاشق مجنون • والنفسا والهدم والمبطون • ومن بذات الجنب وظلما قتل  
أو دون مال أو دم أهل نقل • أو دين أو في الحرب أو مات به • مؤذنب محتسب لربه  
وجالب يبيع سمر يومه • أو مات بالطاعون بين قومه • كذا قريب أو بعين أو قرا  
أو أواخر الحشر بها نال الذرا • ومن يلازم وتره وورده • عند الضحى والصوم حتم سعده  
(مالك) في الموطأ (ق ت عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضا النسائي

(الشهداء أربعة مؤمن جيد الإيمان لقي العدو فصدق الله حتى قتل فذاك الذي يرفع الناس إليه أعيانهم يوم القيامة هكذا ورجل مؤمن جيد الإيمان لقي العدو فكأنما ضرب جلده بشوك طأخ من الجبن أتاه سهم غرب) بفتح الراء وسكونها وبالإضافة وتركها لا يعرف (راميه فقتله فهو في الدرجة الثانية ورجل مؤمن خلط عملاً صالحاً وآخر سيئاً لقي العدو فصدق الله حتى قتل فذاك في الدرجة الثالثة ورجل مؤمن أسرف على نفسه لقي العدو فصدق الله حتى قتل فذاك في الدرجة الرابعة) قال في الفردوس الطلح الشجر النظام ويقال شجر الشوك قال ابن حجر هذا الحديث ونحوه يفيد أن الشهداء ليسوا في مرتبة واحدة ويدل عليه أيضا ما رواه الحسن بن علي الخواص في كتاب المعرفة بإسناد حسن من حديث علي كرم الله وجهه كل مونة يموت فيها المسلم فهو شهيد غير أن الشهادة تتفاضل (تنبية) سمي الشهيد شهيدا لأن روحه شهدت دار السلام وروح غيره لا تشهدا إلا يوم القيامة لأن الله وملائكته يشهدون له بالجنة أو لأنه أشهد عند خروج روحه ماله من الثواب والكرامة أو لأن ملائكة الرحمة يشهدونه فيأخذون روحه أو لأنه يشهد له بالإيمان وخاتمة الخير بظاهر حاله أو لأن عليه شاهدا يشهد بكونه شهيدا وهو دمه أو لتغير ذلك (حم ت عن ابن عمر) بن الخطاب رمز لحسنه ورواه أبو يعلى والدليل وفيه ابن طيبة

(الشهداء على بارق - نهر بياض الجنة - في قبة خضراء يخرج إليهم رزقهم من الجنة بكرة ودشياً) يعني تعرض أرواحهم على أرواحهم فيصل إليهم الروح والفرح كما تعرض النار على آل فرعون غدوا وعشيا فيصل إليهم الوجع وفيه دلالة على أن الأرواح جواهر قائمة بأنفسها مغايرة لما يحس منه البدن تبقى بعد الموت ذرأكة وعليه الجمهور وبه

٤٩٥٧ - الشهداء عند الله على منابر من ياقوت في ظل عرش الله يوم لا ظل إلا ظله على كتيب من مسك . فيقول لهم الرب ألم أرف لكم وأصدقكم؟ فيقولون: بلى وربنا . (عق) عن أبي هريرة - (ض)  
 ٤٩٥٨ - الشهداء الذين يقاتلون في سبيل الله في الصف الأول ولا يلتفتون بوجوههم حتى يقتلوا ، فأولئك يلتقون في الغرف العلاء من الجنة ، يضحك إليهم ربك ، إن الله تعالى إذا ضحكك إلى عبده المؤمن فلا حساب عليه - (طس) عن نعيم بن هبار - (ض)

نطقت الآية والسنن وعليه فتخصيص الشهداء لاختصاصهم بالقرب من الرب ومزيد البهجة والكرامة ذكره الفاضل وفي هذا الخبر كما قبله تنبيه على فضل الجهاد وكيف لا وهو بيع النفس من الله ولا أحب إلى الإنسان من نفسه فبذلها لله أعظم الاحتساب وقد قال الله تعالى « ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله ، آية رماهك به شرفا عند أهل البصر حيث وصفهم بأهم أحياء عند ربهم وهذه عندية تخصب وتشرى والمراد حياة الأرواح في النعيم الأبدى لاحقيقة الحياة الدنيوية بليل أن الشهيد يورث وتزوج زوجته . قال المقرئ : ولا يلزم من كونها حياة حقيقة أن تكون الأبدان معها كما كانت في الدنيا من الاحتياج إلى الطعام والشراب وغير ذلك من صفات الأجسام التي تشاهدها بل يكون لها حكم آخر فليس في العقل ما يمنع إثبات الحياة الحقيقية لهم وأما الإدراكات الخاصة لهم ولسائر الموتى (م ط ب ك) في الجهاد (ع ابن عباس) قال الحاكم على شرطه لم وأقره الذهبي قال الهيثمي رجال أحمد ثقات (الشهداء عند الله) في الآخرة (على منابر) جمع منبر (من ياقوت) جالسين عليها (في ظل عرش الله يوم لا ظل إلا ظله) والمنابر (على كتيب من مسك فيقول لهم الرب) تعالى (ألم أرف) بضم فسكون فكسر بضبط المصنف (لكم وأصدقكم) بضم فسكون فضم (فيقولون بلى وربنا) المراد أنهم مكرمون منزولون لكرامتهم عليه . منزلة المقربين عند الملوك على طريق التمثيل والبيان لشرفهم وفضلهم على غيرهم (عق عن أبي هريرة)

(الشهداء الذين يقاتلون في سبيل الله في الصف الأول ولا يلتفتون بوجوههم حتى يقتلوا فأولئك يلتقون في الغرف العلى من الجنة يضحك إليهم ربك) أى قبل عليهم ويجزل عطائهم ويبالغ في إكرامهم (وإن الله إذا ضحك إلى عبده المؤمن فلا حساب عليه) هذا ترغيب في جهاد أهل الطغيان بجد السيف والسنان واعلام بالتربية بما تحصل به التصفية بما يؤدي إليه مناصبة الكفار ومقارعة أهل دار البوار، وفي الخبر إشعار بأن فضل الشهادة أرفع من فضل العلم وإليه ذهب جمع فاحتجوا له بما منه أن العلم يحصله العبد في الحياة الدنيا ليتقرب إلى الله زلفى والاجر في الآخرة يلقى الشهادة تحصل للعبد عند خروج روحه من بدنه فهي ثواب الله الذي لا يبلغ أحد أقصى أمده فالعلم مثاب عليه والشهادة من الثواب وفي تفاضل الثواب والمثاب عليه نظر لا يتحقق على أولى الالباب وأيضا فالشهادة درجة عند الله سبحانه وتعالى والعلم يحصله العبد في الدنيا ليكمل به عمله وإيمانه والشهادة متى اتصف بها العبد حصلت له الدرجة العالية ييقن والعلم قد يتصف به من لا يكون من المتقين فيرجع علمه وبالا عليه ولا يرغب بحق فيما لديه ولأن الشهادة اسم مدح في كل حال والمتصف بها مخصوص بالاجر الذي لا تنقطع دونه الامانى وتنتهى إليه الآمال والعلم في نفسه ينقسم إلى محمرد ومذموم والمتصف بالممدوح مثاب ومعافى ومرحوم والتحقيق أنه لا يمكن إطلاق القول بتفضيل العلم ولا الشهادة وأن ذلك لا يقاس بتفضيل عبادة على عبادة (طس عن نعيم ابن هبار) ويقال همار ويقال هدار وجار صحابي شامى قال إن رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم أى الشهداء أفضل فذكره قال الهيثمي رواه الطبراني وأحمد وأبو يعلى ورجال أحمد وأبى يعلى ثقات اه وقضيته أن رجال الطبراني ليسوا كذلك فعلى المصنف ملام من وجهين من حيث اقتصاره على الرواية المرجوحة وعدوله عن أحمد .

٤٩٥٩ - الشَّهْرُ يَكُونُ تِسْعَةَ وَعِشْرِينَ ، وَيَكُونُ ثَلَاثِينَ ، فِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَصُومُوا ، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَافْطَرُوا ،

فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَافْكُلُوا الْعِدَّةَ - (ن) عن أبي هريرة - (ص)

٤٩٦٠ - الشَّهْوَةُ الْخَفِيَّةُ ، وَالرِّيَاءُ : شُرْكٌ - (ط) عن شداد بن أوس - (ح)

٤٩٦١ - الشَّهِيدُ لَا يَجِدُ مِنَ الْقَتْلِ إِلَّا كَمَا يَجِدُ أَحَدُكُمْ الْقَرْصَةَ يَقْرُصُهَا - (ن) عن أبي هريرة - (ص)

٤٩٦٢ - الشَّهِيدُ لَا يَجِدُ أَلَمَ الْقَتْلِ ، إِلَّا كَمَا يَجِدُ أَحَدُكُمْ مَسَّ الْقَرْصَةِ - (طس) عن أبي قتادة - (ص)

(الشهر يكون) مرة (تسعة وعشرين ويكون) مرة (ثلاثين) فلا تأخذوا أنفسكم بصوم ثلاثين احتياطاً ولا يعرض في قلوبكم شك في كمال الاجر وإن نقص الشهر قال وقد يقع النقص متوالياً في شهرين وثلاثة وأربعة لا أكثر (فإذا رأيتموه) أي أبصر هلال رمضان عدل منكم (فصوموا) وجوباً (وإذا رأيتموه فأفطروا) كذلك (فإن غم) أي غطى الهلال (عليكم) قال القاضي فقيه ضمير ويجوز كونه مستنداً إلى الجار والمجرور أي إن كنتم مغموماً عليكم (فأكلوا) أي أتموا (العدة) أي عدد شعبان ثلاثين وقد فرض الصيام على هذه الأمة ابتداءً أياماً معدودة لأن الله سبحانه وتعالى لما جمع لها ما في الكتب والصحف من الفضائل كانت مبادئ أحكامها على حكم الأحكام المتقدمة فكما وجهوا وجهه أهل الكتاب ابتداءً ثم ختم لهم بالوجهة إلى الكعبة انتهاء صوموا صوم أهل الكتاب ابتداءً ثم رفقوا إلى صوم دائرة الشهر انتهاءً ولما كان من قبلنا أهل حساب لما فيه من حصول أمر الدنيا فكانت أعوامهم شمسية كان صومهم عند أيام لاوحدة شهر وكان فيه على هذه الأمة من الكلمة ما كان في صوم أهل الكتاب من حيث لم يكن فيه أكل ولانكاح بعد نوم ليل رأس هذه الأمة وأرائها حظاً من أوائل الأمم ثم رقيت إلى ما يخصها (ن عن أبي هريرة) ظاهر صنيع المصنف أن ذاليس في أحد الصحيحين وهو ذهول بل هو فيها معاً . (الشهوة الخفية) قال الزمخشري قيل هي كل شيء من المعاصي يضره صاحبه ويصر عليه وقيل أن يرى جارية حسناء فيعض طرفه ثم ينظر بقلبه ويمثلها لنفسه فيفتن بها اه وقال الغزالي يريد أن الإنسان إذا لم تقدر نفسه على ترك بعض الشهوات ويروم أن يخفي الشهوة ويأكل في الخلوة مالاياً كل في الجماعة (والرياء شرك) فإن من عمل لحظ نفسه أوليهاه الناس فيثبون عليه فقد أشرك مع الله غيره (نبيه) قال الغزالي شهوة النفس أضر الأعداء وبلاؤها أصعب البلاء وعلاجها أعسر الأشياء وداؤها أعضل الداء فإنها عذو من داخل واللص إذا كان من داخل البيت عزت الحيلة في دفعه وهي عدو محجوب والإنسان أعمى عن عيب محجوبه وإذا نظرت وجدت أصل كل فتنة وفضيحة وخزى وهلاك وآفة وما وقع في خلق الله من أول الخلق إلى يوم القيامة من قبل النفس (تتمه) قال في الحكم حظ النفس في المعصية ظاهر جلي وحظها في الطاعة باطن خفي ومداواة ما يخفى صعب علاجه وربما دخل الرياء عليك حيث لا ينظر الخلق إليك (ط) عن شداد بن أوس) رمز المصنف لحسنه .

(الشهيد لا يجد من القتل إلا كما يجد أحدكم القرصة) بفتح القاف وسكون الراء (يقرصها) القرصة الأخذة بأطراف الأصابع وعبر بأداة الحصر دفماً توهم تصور أن ألمه يفضل على ألمها وهذه تسلية لهم عن هذا الحادث العظيم والخطب الجسم وتهيج الصبر على وقع السيوف واقتحام الختوف (ن عن أبي هريرة) ورواه عنه الديلمي أيضاً (الشهيد لا يجد ألم القتل إلا كما يجد أحدكم مس القرصة) يعني أنه تعالى يهون عليه الموت ويكفيه سكراته وكرهه

بل رب شهيد يتلذذ ببذل نفسه في سبيل الله طيبة بها نفسه كقول خبيب الأنصاري حين قتل

واست أبالي حين أقتل مسلماً علي أي شق كان لله مصرعي

(طس عن أبي قتادة) قال الهيثمي فيه رشدين بن سعد وهو ضعيف وأقول فيه أيضاً ابن لهيعة

- ٤٩٦٣ - الشهيد يُغفر له في أول دفعة من دمه ويزوج حورواين ، ويشفع في سبعين من أهل بيته ، والمرابط إذا مات في رباطه كُتِبَ له أجر عمله إلى يوم القيامة ، وغدى عليه ، وريح برزقه ، ويزوج سبعين حوراء ، وقيل له : قِفْ فاشذع إلى أن يفرغ من الحساب - (طس) عن أبي هريرة - (ح)
- ٤٩٦٤ - الشؤم سوء الخلق - (حم طس حل) عن عائشة (قط) في الأفراد (طس) عن جابر - (ض)
- ٤٩٦٥ - الشونيز دواء من كل داء إلا السام ، وهو الموت - ابن السني في الطب ، وعبد الغني في

(الشهيد يغفر له في أول دفعة) وفي رواية دفعة (من دمه) يعني ساعة يقتل والدفعة بالضم والفتح المرة الواحدة من نظر أو غيره (ويزوج حورواين) من الحور العين (ويشفع في سبعين) نفساً (من أهل بيته) لفظ رواية الترمذي من أقاربه بدل أهل بيته أي تقبل شفاعته فيهم (والمرابط إذا مات في رباطه كُتِبَ له أجر عمله إلى يوم القيامة) فلا يقطع بموته (وغدى عليه وريح برزقه ويزوج سبعين حوراء وقيل له) أي تقول له الملائكة بأمر الله تعالى (قف) في الموقف (فاشذع إلى أن يفرغ من الحساب) فيدخل الجنة ويرفع درجته فيها (خاتمة) قال ابن الزملاكي للشهيد الكامل المقتول في سبيل الله شرائط وخصائص فمن شروطه أن يقاتل مخلصاً ومعنى الإخلاص أن يقاتل لتكون كلمة الله هي العليا وهذا دليل على أن العمل إنما يكون بالنية الصالحة فيما يعتبر وإذا لم تصح النية فلا أثر له وهو دليل على أن الفضل الذي ورد في الجهاد وما أعد الله للجهاديين مختص بمن قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فمن قاتل لغير ذلك فليس في سبيل الله ويدل له ما في خبر آخر ما من كلم يكلم في سبيل الله والله أعلم بمن يكلم في سبيله معناه ليس كل من يكلم في معركة كان كلمه في سبيل الله ولا يتعاق في ذلك بظاهر الحال بل الله أعلم بمن يكلم في سبيله فإن ذلك مقرون بالإخلاص والله أعلم به فانه من أفعال القلوب ومن شرائطها الشهادة الكاملة أن يقتل صابراً محتسباً مقبلاً غير مدبر فذلك هو السعيد الكامل (طس عن أبي هريرة) رمز المصنف لحسنه قال الهيثمي روى ابن ماجه بعضه ورواه الطبراني عن شيخه بكر بن سهل الدمي قال الذهبي مقارب الحديث وضعفه النسائي (الشؤم) بضم المعجمة وسكون الهمزة وقد سهل قصير وأو أبيض العين (سوء الخلق) أي يوجد فيه ما يناسب الشؤم ويشاكله أو أنه يتولد منه قال ابن رجب نيه به علي أنه لا شؤم إلا ما كان من قبل الخطايا فإنها تسخط الرب ومن سخط عليه فهو مشؤوم شقي في الدنيا والآخرة كما أن من رضى عنه سعيد فيهما وسوء الخلق مشؤوم علي نفسه وعلي غيره (حم طس حل) وكذا العسكري كلهم (عن عائشة) وضعفه المنذري وقال الهيثمي فيه أبو بكر بن أبي مریم وهو ضعيف (قط في الأفراد طس عن جابر) قال قيل يارسول الله ما الشؤم فذكره قال الهيثمي وفيه الفضل بن عيسى الرقاشي ضعيف انتهى وقال شيخه العراقي حديث لا يصح

(الشونيز) الكون الأسود ويسمى الهندي وهو بفتح الشين كذا قيده القاضي (١) وقال القرطبي بالضم وقيل بالفتح وقال هو الشينيز بالكسر (دواء من كل داء) من الأدوية الباردة أو أعم ولا يبعد أن يداوى الحار بالحار لخافية أو المراد إذا ركب تركيباً خاصاً وقد أطب الأطباء في جموم منافعه (إلا السام وهو الموت) فإنه لا دواء له (١) وهو الحبة السوداء ومنافعه كثيرة منها أنه يشفي من الزكام إذا قلى وصحن وشم ويحلل النفع غاية التحليل إذا ورد من داخل البنن ويقتل الدود إذا أكل علي الريق وإذا شرب منه مثقال بماء نفع من البهروضيق النفس ويدبر الطمك المحتبس وإذا نفع منه سبع حبات في لبن امرأة ساعة وسعط بها صاحب اليرقان نفعه وإذا طبخ بمخل مع خشب الصنوبر وتمضمض به نفع وجع الاستان عن برد وإذا شرب أدر البول واللبن وإذا شرب بنظرون شفي من عسر النفس ودخنه يطرد الهوام وخاصيته إذهاب الجشاء الحامض الكامن من البلغم والسوداء : عربي أو فارسي معرب



الإيضاح عن بريدة

٤٩٦٦ - الشَّيَاطِينُ يَسْتَمْتِعُونَ بِثِيَابِكُمْ ، فَإِذَا نَزَعَ أَحَدُكُمْ ثَوْبَهُ فَلْيَطْوِهِ حَتَّى تَرُجِعَ إِلَيْهَا أَنْفَاسَهَا ، فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَا تَلْبَسُ ثَوْبًا مَطْوِيًّا - ابن عساكر عن جابر - (ض)

٤٩٦٧ - الشَّيْبُ نُورُ الْمُؤْمِنِ ، لَا يَشِيْبُ رَجُلٌ شَيْئًا فِي الْإِسْلَامِ إِلَّا كَانَتْ لَهُ بِكُلِّ شَيْءٍ حَسَنَةٌ وَرُفِعَ بِهَا دَرَجَةٌ - (هب) عن ابن عمرو - (ض)

٤٩٦٨ - الشَّيْبُ نُورٌ مَنْ خَلَعَ الشَّيْبَ فَقَدْ خَلَعَ نُورَ الْإِسْلَامِ ، فَإِذَا بَلَغَ الرَّجُلُ أَرْبَعِينَ سَنَةً وَقَاهُ اللَّهُ الْأَدْوَاءَ الثَّلَاثَةَ : الْجُنُونَ ، وَالْجُدَامَ ، وَالْبَرَصَ - ابن عساكر عن أنس - (ع)

إذا جاء. قال في التفتيح لم يوجد في غير الشروني من المنافع ما وجد فيه وقد ذكر الأطباء فيه نحو اثنين وعشرين منفعة (ابن السني في) كتاب (الطب) النبوي (وعبد الغني في) كتاب (الإيضاح عن بريدة) ظاهره أنه لا يوجد مخزجا لأحد من الستة وهو ذهول فقد خرج الترمذي في الطب عن أبي هريرة ونقله عنه في مسند الفردوس وغيره

(الشياطين يستمتعون بثيابكم) أي يلبسوها (فإذا نزع أحدكم ثوبه فليطوه حتى ترجع إليها أنفاسها) أي الثياب والقياس حتى ترجع إليه نفسه ولعل التأنيث وقع من بعض الرواة (فإن الشيطان لا يلبس ثوبا مطويا) أي لم يؤن له في ذلك كالم وذن له في فتح الباب المغلوق ولا في التسور (ابن عساكر) في التاريخ (عن جابر) بن عبد الله رضي الله عنهما

(الشيب نور المؤمن) لأنه يمنعه عن الفرور والخفة والطيش. يميله إلى الطاعة وتنكس به نفسه عن الشهوات وكل ذلك موجب للثواب يوم المآب (لا يشيب رجل شية في الإسلام إلا كانت له بكل شية حسنة ورفع به درجة) أي منزلة عالية في الجنة (فائدة) ورد في غير ما خبر أن أول من شاب إبراهيم وفي الإسرائيليات أن إبراهيم لما رجع من تقب وولده إلى ربه رأت سارة في لحيته شعرة بيضاء فكان أول من شاب فأنكرتها وأرته إياها فتأقأها فأعجبته وكرهتها وطالبته بإزالتها فأبى وأناه. ملك فقال السلام عليك يا إبراهيم وكان اسمه إبراهيم فزاد اسمه هاء والهاء في السريانية للتفخيم والتعظيم ففرح وقال: أشكر إلهي وإله كل شيء قال له الملك إن الله صيرك معظا في أهل السموات والأرض ووسمك بسمه الوقار في اسمك وخلقك أما اسمك فتدعى في أهل السماء والأرض إبراهيم وأما في خلقك فقد أنزل وقارا ونورا على شرك فقال لسارة هذا الذي كرهته نور ووقار قالت إنى كارهة له قال لكنى أحبه اللهم فزدي نورا فأصح وقد ابيضت لحيته كلها (هب عن ابن عمرو) بن العاص وهو من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده وفيه الوليد بن كثير أوردته الذهبي في الضعفاء وقال ابن سميع ليس بذلك وعبد الرحمن بن الحرث قال أحمد متروك الحديث

(الشيب نور من خلع الشيب) يعني أزاله بنحو نتف (فقد خلع نور الإسلام) عنه فتف الشيب مكروه مذموم شرعا قال القرطبي: يقال إن ملكا من اليونان استعمل على ملبسه أمة أديها بعض الحكما. فأرته يوما المرأة فرأى في وجهه شعرة بيضاء. فقصها فأخذتها الأمة وقيلتها ووضعها بكفها وأصفت إليها فقال الملك أي شيء تصفين قالت سمعت هذه المتبلاة بفقد قرب الملك تقول قولاً عجيباً قال ما هو قالت لا يتجرأ لسانى على النطق به قال قولى آمنة ما لزمت الحكمة قالت تقول أيها الملك المسلط على أمد قريب إنى خفت بطشك بي فلم أظهر حتى عهدت إلى بناتى أن يأخذن بثأرى وكأنك بين وقد خرجن عليك فأما أن يعجلن الفتك بك وإما أن يتقصن شهوتك وقوتك وصحتك حتى تعد الموت غمنا فقال: اكتبى كلامك فكتبته فتدبره ثم نبذ ملكه في حديث هذا المقصود منه. وفي معناه قيل:

٤٩٦٩ - الشَّيْخُ فِي أَهْلِ كَالْتَبِيِّ فِي أُمَّتِهِ - الخليلي في مشيخته وابن النجار عن أبي رافع  
 ٤٩٧٠ الشَّيْخُ فِي بَيْتِهِ كَالْتَبِيِّ فِي قَوْمِهِ - (حب) في الضعفاء، الشيرازي في الألقاب عن ابن عمر - (ض)

وزائرة للشيب لاحت بمفرق • فبادرتها خوفا من الختف بالنتف

فقلت: علي ضمنى استطلت ووحدت • رويدك حتى يلحق الجيش من خاني

(فإذا بلغ الرجل أربعين سنة) من عمره (وقاه الله الأدواء) وفي رواية أمته من البلايا (الثلاث) المهولة المخوفة المعديّة عند العرب (الجنون والجذام والبرص) وخصها لأنها أخطت الأمراض وأبشعها وأقبحها وزاد أبو يعلى في رواية فإذا بلغ أرذل العمر لكي لا يعلم من بعد علم شيئا كتب له مثل ما كان يعمل في صحته من الخير فإذا عمل سيئة لم تكتب عليه اهـ (ابن عساكر) في تاريخه في ترجمة الوليد بن موسى القرشي من حديثه عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن الحسن (عن أنس) بن مالك ظاهر صنع المصنف أن يحزجه سكت عليه والأمر بخلافه فإنه أوردته في ترجمة الوليد كما تقرّر وقال: قال العقيلي يروى عن الأوزاعي أبا طيل لأصل لها وقال ابن حبان هذا لأصل له من كلام النبي صلى الله عليه وسلم اهـ. وأقره عليه الذهبي وقال ابن الجوزي حديث لا يصح

(الشيخ في أهله) وفي رواية في قومه (كالتبي في أمته) أي يجب له من التزوير مثل ما للنبي صلى الله عليه وسلم في أمته منه أو المراد يتعلمون من علمه ويتأدبون من أدبه لزيادة تبحره التي هي ثمرة عقله ولذلك ترى الأكراد والأتراك وأجلاف العرب مع قرب رتبهم من البهيمة يوقرون الشيخ بالطبع (تنبه) قال ابن عربي الشيوخ نواب الحق كالرسل في زمانهم فهم ورثوا الشرائع وعليهم حفظ الشريعة لا التشريع وحفظ القلوب ورعاية الآداب فهم من العلماء بالله بمنزلة الطبيب من العالم بل الطبيعة والطبيب لا يعرف الطبيعة إلا بما هي مدبرة للبدن والعالم بالطبيعة يعرفها مطلقاً وإن لم يكن طبيباً وقد يجمع الشيخ بينهما لكن حظ الشيخ من العلم أن يعرف من الناس موارد حر كاتهم ومصادرهما والعلم بالخواطر مذمومها ومحجوبها وموضع اللبس الداخل فيها من ظهور خاطر مذموم في صورة محمودة ويعرف الأنفاس والنظرة وماههما وما يحتويان عليه من خير وشر ويعرف العلل والأدوية والأزمته والسن والامكنة والاعذية وما يصلح المزاج وما يفسده والفرق بين الكشف الحقيقي والخيالي ويعرف التجلي الإلهي ويعرف التربية وانتقال المرید من الطفولية إلى الشباب ومنه إلى الكهولة ويعلم ما للنفوس والشیطان من الأحكام وأدويتها ومتى يصدق خواطر المرید ويعلم ما تكنه نفس المرید بما لا يشعر به ويفرق للمرید إذا فتح عليه في باطنه بين الفتح الروحاني والإلهي ويعلم بالشتم أهل الطريق الذين يصلحون له والتجلية التي تحلّي به نفوس المریدین الذين هم عرائس الحق فالشيخ عبارة عن جمع جميع ما يحتاجه المرید في حال تربيته وكشفه إلى انتهائه إلى الشيخوخة وما يحتاجه إذا مرض خاطره لشبهه وقعت له لا يعرف صحته من سقمها كما وقع لشيخنا حين قيل له أنت عيسى ابن مريم فتأوله الشيخ بما ينبغي وكذا إذا ابتلى بسمع النهي عن واجب أو فعل حرام فالشيخ طبيب الدين فهما مناصب يحتاجها المرید في تربيته فلاجل له القعود على منصة الشيخوخة فإنه يفسد أكثر مما يصلح ويفتن كالتطبيب يعالج الصحيح ويقتل المريض (الخليلي في مشيخته وابن النجار) في تاريخه كلاهما من حديث أحمد بن يعقوب القرشي الجرجاني الأموي عن عبد الملك القناطرى عن اسماعيل عن أبيه عن رافع (عن أبي رافع) قال ابن حبان وهذا موضوع وقال غيره هذا باطل وقال الزركشي ليس من كلام النبي صلى الله عليه وسلم وفي الميزان في ترجمة محمد بن عبد الملك القناطرى عن أبيه عن رافع روى حديثاً باطلاً بالشيخ في أهله كالتبي في أمته وقيل له القناطرى لأنه كان يكذب قناطر اهـ وفي اللسان قال الخليلي حديث الطبراني وضعه كذاب على مالك يقال له صخر الحاجب وهو الذي وضع حديث الشيخ في أهله كالتبي في أمته (الشيخ في بيته) يعني في أهله وعشيرته (كالتبي في قومه) لا لكبر سنه ولا لكمال قوته بل لتناهي عقله

٤٩٧١ - الشيخ يضعف جسمه وقلبه شاب على حب اثنتين: طول الحياة، وحب المال - عبدالغنى بن سعد فى الإيضاح عن أبى هريرة - (ح)

٤٩٧٢ - الشيطان يلتقم قلب ابن آدم، فإذا ذكر الله خنس عنده، وإذا نسي الله التقم قلبه - الحكيم عن أنس - (ح)

٤٩٧٣ - الشيطان يهيم بالواحد والاثنتين فإذا كانوا ثلاثة لم يهيم بهم - البزار عن أبى هريرة - (صح)

الذى هو منبع العلم ومطلعه وأسه والعلم يجرى منه مجرى الثمر من الشجر والنور من الشمس والرؤية من العين (حب فى الضعفاء والشيرازى فى الألقاب) وكذا الدبلى (عن ابن عمر) بن الخطاب ثم تعقبه مخرجه ابن حبان بأن ابن غنائم يروى عن مالك مالم يحدث به قط وذكره ابن حبان فى ترجمة ابن عمر وقال هذا موضوع قال السخاوى وجزم شيخنا يعنى ابن حجر بكونه موضوعا ومن قبله ابن تيمية

(الشيخ يضعف جسمه وقلبه شاب على حب اثنتين) أى كان وما زال على حب اثنتين فالمراد استمراره على ذلك ودوامه عليه وأن حبه لهما لا يتقطع بشيخوخته (طول الحياة وحب المال) خبران لمبتدئ محذوف ويجرز النصب على البدلية من اثنتين وفيه ذم الآمل والحرص على جمع المال وذلك يقتضى فضل الصدقة للغنى والتعفف للفقير وإن الإرادة فى القلب لافى عين الأعداء كما ظن قال الحافظ العراقى والحديث غير متضح المعنى اه وأحسن ماوجه به ما تقر (عبد الغنى بن سعيد فى) كتاب (الإيضاح عن أبى هريرة) ورواه عن أحمد بلفظ الشيخ على حب اثنتين طول الحياة وكثرة المال

(الشيطان يلتقم قلب ابن آدم) مشتق من القلب الذى هو المصدر لفرط تقبله (فإذا ذكر الله خنس عنده) أى انقبض وتأخر (وإذا نسي الله التقم قلبه) وذلك لأن الشيطان سيال يجرى من ابن آدم مجرى الدم وسيلانه كالهواء فى القدرح فإن أردت إخلاء القدرح عن الهواء من غير أن تشغله بشيء فقد طمعت فى غير مطمع بل بقدر ما يخلو من الماء يدخل الهوى فكذا القلب المشغول بذكر الله يخلو عن جولان الشيطان ولو غفل عنه ولو لحظة فلا قرين له فيه إلا الشيطان ومن يش عن ذكر الرحمن تقيض له شيطانا فبه فى الحديث عن هاتين الحالتين بالالتقام والخنوس على طريق ضرب المثل للتفهيم قال حجة الإسلام والتطارد الذى بين ذكر الله ووسوسة الشيطان كالتطارد بين النور والظلمة وبين الليل والهار والتطارد هما قال تعالى واستجودن لهم الشيطان فأنساهم ذكر الله (الحكيم) الترمذى (عن أنس) روى المصنف حسنا، ظاهره وصنع المصنف أنه لم يره مخرجا لاشهر من الحكيم عن وضع لهم الرموز مع أنه خرج أيضا أبو نعيم والدبلى

(الشيطان يهيم بالواحد والاثنتين فإذا كانوا ثلاثة لم يهيم بهم) قال فى الفردوس يعنى فى السفر وقال غيره أراد بالواحد المنفرد برأيه وأخذ منه أن تقليد الأكثر أولى من تقليد الأكبر ويؤيده خبر عليكم بالسواد الأعظم من شد شد إلى النار (فائدة) سئل شيخ الإسلام زكريا هل للكرايم الكاثنين والشيطان الإطلاع على ما يخفى فى القلب أم لا؟ فأجاب لهم الإطلاع على ما يخفى بالقلب باطلاع الله تعالى (البزار) فى مسنده (عن أبى هريرة) قال الهيثمى فيه عبد الرحمن بن أبى الزناد وهو ضعيف اه وأعله ابن اللطان بعبد العزيز الأصم وقال لا يعرف بالحديث لا يصح وفى الميزان عبد العزيز الأصم فيه جهالة ثم أورد له هذا الخبر

## حرف الصاد

- ٤٩٧٤ - صَائِمُ رَمَضَانَ فِي السَّنَةِ كَالْمُفْطِرِ فِي الْحَضَرِ - (ه) عن عبد الرحمن بن عوف (ن) عنه موقوفا (صح)  
 ٤٩٧٥ - صَاحِبُ الدَّابَّةِ أَحَقُّ بِصَدْرِهَا - (حب) عن يزيد بن حم (طب) عن قيس بن سعد، وعن حبيب بن مسلمة (حم) عن عمر (طب) عن عصمة بن مالك الخطمي، وعن عروة بن مغيث الأنصاري (طس) عن علي البزار عن أبي هريرة، أبو نعيم عن فاطمة الزهراء - (صح)  
 ٤٩٧٦ - صَاحِبُ الدَّابَّةِ أَحَقُّ بِصَدْرِهَا، إِلَّا مَنْ أَدَانَ - ابن عساكر عن بشير - (صح)

## حرف الصاد

(صائم رمضان في السفر كالمفطر في الحضر) (١) من حديث تساويهما في الإباء عن الرخصة في السفر وعن العزيمة في الحضر فهو حث على فعل الرخصة فالفطر لمن سفره ثلاثة أيام أفضل من الصوم عند الشافعي وأخذ بظايره أبو حنيفة فأوجب الفطر فيه (ه عن عبد الرحمن بن عوف) مرفوعا (ن عنه موقوفا) رمز المصنف لحسنه قال ابن حجر وأخرجه البزار ورجح وقفه وكذا جزم ابن عدى بوقفه وبين علته اه  
 (صاحب الدابة أحق بصدرها) فلا يركب غيره معه عليها إلا رديفاً إلا أن يؤثره فلا يأنى الكرامة قال ابن العربي إنما كان الرجل أحق بصدر دابته لأنه شرف والشرف حق المالك ولأنه يصرفها في المشى حيث شاء وعلى أي وجه أراد من إسرار وإبطاء وطول وقصر بخلاف غير المالك (حب عن يزيد) بن الحبيب (حم طب عن قيس ابن سعد) بن عبادة قال أتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فوضعنا له غسلا فاعتسل فأبينا بمحففة ورسية فاشتمل بها فسكأني أنظر إلى أثر الورس ثم عكبه ثم أبينا بحمار ليركب فذكره قال الهيثمي فيه ابن أبي ليلى سي الحفظ (وعن حبيب) ضد العدو (بن مسلمة) بفتح الميم واللام بن مالك القرشي النهري المكي نزيل الشام ويسمى حبيب الرومي لكثرة دخوله عليهم مجاهداً مختلف في صحبته قال حبيب أني قيس في الفتنة الأولى وهو علي فرس فأخر عن السرج وقال اركب فقلت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول صاحب الخ نال لست أجهل ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكن أخشى عليك قال الهيثمي رجال أحد ثقات (حم عن مر) بن الخطاب قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن صاحب الدابة أحق بصدرها قال الهيثمي رجاله ثقات (طب عن عصمة) بكسر المهملة الأولى وسكون الثانية (بن مالك الخطمي) بفتح الحاء المعجمة وسكون المهملة نسبة إلى بني خطمة بطن من الأنصار قال زارنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أي بقاء فلما أراد أن يرجع جئناه بحمار فركب قلنا يا رسول الله هذا الغلام يأتي معك يرد الدابة فذكره فردده وهو هلاج لا يساير قال الهيثمي فيه الفضل بن المختار ضعيف (وعن عروة بن مغيث الأنصاري) قال الهيثمي مختلف في صحبته وعده البخاري تابعياً وهو الصحيح (طس عن علي) أمير المؤمنين (البزار) في مسنده (عن أبي هريرة) وضعفه (أبو نعيم عن فاطمة الزهراء) قال الهيثمي فيه الحكم بن عبد الله الأبيلى وهو متروك (صاحب الدابة أحق بصدرها) أي بالركوب عليه (إلا من أذن) له بالبناء للماعل فإن الحق له لا يعده ويصح بناؤه للفعول ويكون المعنى إلا أجنبياً أذن له من صاحبها في ذلك فلا يكون صاحبها أحق لجعله الحق لتغيره

(١) بلا عذر في حصول الأثم فإن لم يتضرر فسومه أفضل وإن تضرر ضرراً يؤدي إلى الهلاك ففطره أفضل وإذا أصبح صائماً ثم سافر لا يجوز له الفطر أي بلا تضرر وصورة المسألة أن يفارق سور البلد والعمران بعد الفجر فإن فارق قبله جاز له الفطر ولو نوى الصيام بالليل ثم سافر ولم يعلم أسافر قبل الفجر أم بعده فليس له أن يفطر لأن الشك لا يبيح الرخص

٤٩٧٧ - صَاحِبُ الدِّينِ مَأْسُورٌ بِدِينِهِ فِي قَبْرِهِ ، يَشْكُو إِلَى اللَّهِ الْوَحْدَةَ - (طس) وابن النجار عن البراء - (ح)

٤٩٧٨ - صَاحِبُ الدِّينِ مَغْلُوبٌ فِي قَبْرِهِ ، لَا يَفْضُحُ إِلَّا قَضَاءُ دِينِهِ - (فر) عن أبي سعيد - (س)

٤٩٧٩ - صَاحِبُ السَّنَةِ إِنْ عَمِلَ خَيْرًا قَبْلَ مِنْهُ ، وَإِنْ خَلَطَ غُفْرَانَهُ - (خط) في المؤلف عن ابن عمر (ض)

٤٩٨٠ - صَاحِبُ الشَّيْءِ أَحَقُّ بِشَيْئِهِ أَنْ يَحْمَلَهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ ضَعِيفًا يَعِجْزُ عَنْهُ فَيُعِينُهُ عَلَيْهِ أَخُوهُ الْمُسْلِمُ - (طس) وابن عساكر عن أبي هريرة - (ض)

(ابن عساكر) في التاريخ (عن بشر) الأنصاري

(صاحب الدين مأسور) أي مأخوذ (بدينه في قبره) يعني محبوس فيه عن مقامه الكريم بسببه (يشكو إلى الله) ما يلقاه في قبره من (الوحدة) أي لا يرى أحدا يقضى عنه ويخلصه ذكره القاضي قال التوربشتي والمأسور من يشد بالإسار أي القيد وكانوا يشدون به فسمى كل من أخذ أسيراً أو إن لم يشد وقال في الفردوس المأسور المحبوس وزاد في رواية حتى يوفى عنه (طس وابن النجار) وكذا الذيل (عن البراء) بن عازب ورواه عنه أيضا البغوي في شرح السنة قال الهيثمي بعد عزوه للطبراني فيه مبارك بن فضالة وثقه عثمان وابن حبان وضعفه جمع

(صاحب الدين مغلول في قبره) أي مشدود يده إلى عنقه بجامعة (لا يفك) من ذلك الغل (الإقضاء دينه) والظاهر أن المراد به دين أمكنه قضاءه في حياته ولم يقضه (فر عن أبي سعيد) الخدرى وفيه أحمد بن يزيد أبو العوام قال الذهبي في الذيل مجهول

(صاحب السنة) أي المتمسك بها الجارى عليها (إن عمل خيراً قبل منه وإن خلط) فعمل عملاً صالحاً وآخر سيئاً (غفرله) ما عمله من الذنوب ببركة استمسكه بالسنة وقيل أراد بصاحب السنة المحدث وعليه يدل كلام الخطيب (خط في المؤلف) والمختلف (عن ابن عمر) بن الخطاب

(صاحب الشيء) ولفظ رواية أبي يعلى المناع (أحق بشيئه أن يحمله) لأنه أعون على التواضع وأنى للكبر وهذا قاله لأبي هريرة وقد دخل أي النبي صلى الله عليه وسلم السوق فاشترى سراويل فأراد أبو هريرة أن يحمله فذكره ثم بين أن ذلك مالم يكن عذر بقوله (إلا أن يكون ضعيفاً) ضعفاً خلقياً أو مرض (يعجز) معه (عنه فيعينه عليه أخوه المسلم) وبيان الأحقية في هذا أن لكل من المتصاحبين حقاً على الآخر فولي أبي هريرة له حق الخدمة فطلب الوفاء بها فأجابها بما معناه وإن كان لك حق طلب الحمل أداء للخدمة لكن أنا أحق لكوني صاحبه وإنما منعه مع أن في خدمته غاية الشرف والتواضع لأنه مشرع قيين كل فعل في عمله تشريعاً، ألا ترى قوله أحق أن يحمله وإنما عبر بأن والفعل المتأول بالمصدر ولم يقل من أول وهلة أحق بحمله لما في التعبير بصورته من زيادة معنى التأكيد (طس) وكذا أبو يعلى (وابن عساكر) في التاريخ (عن أبي هريرة) قال دخلت يوماً السوق مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فجلس إلى القزازين فاشترى سراويل بأربعة دراهم وكان لاهل السوق وزان يزن فقال له النبي صلى الله عليه وسلم زن وأرجح فقال الوزان هذه كلمة ما سمعتها من أحد قال أبو هريرة فقلت كفى بك من الوهن والجفاء أن لا تعرف نبيك فطرح الميزان ووثب إلى يده يريد تقبلها ف جذب يده وقال هذا إنما تفعله الأعاجم بملوكها ولست بملك إنما أنا رجل منكم فوزن وأرجح قال أبو هريرة فذهبت أحمله عنه فذكره قال أبو هريرة فقلت يا رسول الله إنك لتلبس السراويل قال نعم في السفر والحضر وبالليل والنهار فإني أمرت بالستر فلم أرسئنا أستر منه هذا سياقه عند الطبراني وأبي يعلى وبذلك تبين صحة جزمه في الهدى أنه لبسها فقول السمنى في حاشية الشفاء لبعض المتأخرين من الحفاظ إن ما فيه سبق قلم زال

٤٩٨١ - صَاحِبُ الصَّفِّ وَصَاحِبُ الْجُمُعَةِ لَا يُفْضَلُ هَذَا عَلَى هَذَا وَلَا هَذَا عَلَى هَذَا - أَبُو نَصْرِ الْقَزْوِينِي فِي مَشِيخْتِهِ عَنْ ثَوْبَانَ - (ض)

٤٩٨٢ - صَاحِبُ الْعِلْمِ يَسْتَغْفِرُ لَهُ كُلُّ شَيْءٍ حَتَّى الْحَوْتُ فِي الْبَحْرِ - (ع) عَنْ أَنَسٍ - (ض)

٤٩٨٣ - صَاحِبُ الصُّورِ وَاضَعَ الصُّورَ عَلَى فِيهِ مِنْذُ خَلَقَ يَنْتَظِرُ مَتَى يُؤْمَرُ أَنْ يَنْفِخَ فِيهِ فَيَنْفِخُ - (خَطٌّ) عَنِ الْبَرَاءِ - (ض)

٤٩٨٤ - صَاحِبُ الْيَمِينِ أَمِيرٌ عَلَى صَاحِبِ الشَّمَالِ ، فَإِذَا عَمِلَ الْعَبْدُ حَسَنَةً كَتَبَهَا بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا ، وَإِذَا عَمِلَ سَيِّئَةً فَأَرَادَ صَاحِبُ الشَّمَالِ أَنْ يَكْتُبَهَا قَالَ لَهُ صَاحِبُ الْيَمِينِ : أَمْسِكْ ، فَيُمْسِكُ سِتَّ سَاعَاتٍ فَإِنْ أَسْتَغْفَرَ

فأحس سببه قصور النظر قال الحافظ الزين العرقى وابن حجر سننه ضعيف وقال السخاوى ضعيف جداً بل بالغ ابن الجوزى لحكم بوضعه وقال فيه يوسف بن زياد عن عبد الرحمن الأفريقي ولم يروه عنه غيره ورواه المؤلف بأنه لم ينفرد به يوسف فقد خرج البيهقي في الشعب والأدب من طريق حفص بن عبد الرحمن ويرد بأن عبد الرحمن قال ابن حبان يروى الموضوعات عن الثقات فهو كاف في الحكم بوضعه

(صاحب الصف وصاحب الجمعة) أى الملازم على الصلاة فى الصف الأول وعلى صلاة الجمعة فى الأجر سواء (١) لا يفضل هذا على هذا ولا هذا على هذا) بل هما متعادلان فى حيازة الثواب ومقداره ويحتمل فى الحيازة دون المقدار (أبو نصر

القزوينى فى مشيخته عن ثوبان) مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم

(صاحب العلم) الشرعى العامل به المعلمه لغيره لوجه الله تعالى (يستغفر له كل شىء حتى الحوت فى البحر) فى ألها من مرتبة ما أسناها وميزة ما أرفعها وأعلاها يكون المرء مشتقلاً بأمر ديناه وصحف حسناته متزايدة وأعمال الخير هداة إليه من حيث لا يحتسب وهذا سرّ قوله من يرد الله به خيراً يفقهه فى الدين ولولا العلماء الذين يتلقون العلم ويعلمونه الناس ويبينون الحلال من الحرام جيلاً بعد جيل لهلكت الناس والدواب والانعام حتى حيتان البحر وضاع الدين واضمحل العدل فحق لهم أن يستغفروا له (ع عن أنس) بن مالك

(صاحب الصور) إسرائيل (واضع الصور على فيه منذ خلقه ينتظر متى يؤمر أن ينفخ فيه فينفخ) وذلك لأن إسرائيل واضع فاه على القرن كهيئة البوق ودارة رأسه كعرض السماء والأرض وهو شاخص بصره نحو العرش ينتظر متى يؤمر فينفخ النفخة الأولى فإذا نفخ صعق من فى السموات والأرض إلا من شاء الله ثم ينفخ الثانية بعد أربعين سنة (٢) (خط) فى ترجمة عبد الصمد البزار (عن البراء) بن عازب وفيه عبد الصمد بن نعمان أوردته الذهبى فى الذيل وقال الدار قطنى غير قوى وعبد الاعلى بن أبى المشاور أوردته فى الضعفاء وقال تركه أبو داود والنسائى

(صاحب اليمين) أى الملك المتكفل بكتابة ما يكون من جند باعث الدين هو كاتب اليمين (أمير على صاحب الشمال) أى الملك الأوكل بما ينشأ عن جند باعث الشهوة المضاد باعث الدين قال الغزالى وهذان الملكان وكلا بالأدى عند كمال شخصه بمقارنة البلوغ أحدهما وهو ذو اليمين يهديه والآخر يقويه على رد جند باعث الشهوة فيتميز بمعوتهما عن البهائم ورتبة الملك الهادى أعلى من رتبة الملك المقوى فلهذا كان أميراً عليه وللعبد أطوار فى الغفلة والفكر والاسترسال والمجاهدة فهو

(١) لأن صلاة الجمعة فرض عين بشروط والصلاة فى الصف الأول سنة وكل من الصفتين له فضل فتعادلا وهو من باب الترغيب فى الصف الأول ويحتمل أنه للترغيب فى صلاة الجمعة وأن حضورها كحضور الصف فى الجهاد (٢) وهذا لا ينافى نزوله إلى الأرض واجتماعه بالمصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم لأن المراد به أنه واضع فيه عليه ما لم يؤمر بخدمة أخرى

اللَّهِ مِنْهَا لَمْ يَكْتُبْ عَلَيْهِ شَيْئًا ، وَإِنْ لَمْ يَسْتَغْفِرْ كَتَبَ عَلَيْهِ سَيِّئَةً وَاحِدَةً - (ط ب هب) عن أبي أمامة - (صح)  
٤٩٨٥ - صَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ - (ط ب) وابن مردويه عن ابن مسعود - (ض)  
٤٩٨٦ - صَامُ نُوحٍ الدَّهْرَ ، إِلَّا يَوْمَ الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى ، وَصَامَ دَاوُدَ نِصْفَ الدَّهْرِ ، وَصَامَ إِبْرَاهِيمَ ثَلَاثَةَ  
أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ، صَامَ الدَّهْرَ وَأَفْطَرَ الدَّهْرَ - (ط ب) عن ابن عمرو - (ح)

بالغفلة معرض عن صاحب اليمين ومسيء إليه فيكتب أغراضا سيئة وبالفكر يقبل هو عليه ليستفيد منه الهداية وهو بذلك محسن فيكتب له بذلك حسنة وبالاترسال معرض عن صاحب الشمال تارك للاستمداد منه وهو بذلك مسيء إليه فيكتب عليه بذلك سيئة وبالمجاهدة مستمد منه فيكتب له حسنة وإنما يكتب هذه الحسنات والسيئات بإثباتها فلذلك سماها كراما كاتبين أما الكرام فلا تتفاح العبد بهما ولأن الملائكة كلهم ررة وأما الكاتبين فلا إثباتهما الحسنات والسيئات بالكتابة (فإذا عمل العبد) أى البالغ الماقل أما الصبي أو المجنون فلا يكتبان عليه شيئا كما قال الغزالي (حسنة كتبها بعشر أمثالها وإذا عمل سيئة فأراد صاحب الشمال أن يكتبها قال له صاحب اليمين أمسك فيمسك) عن كتابتها (ست ساعات) يحتمل الفلكية ويحتمل الزمانية (فإن استغفر الله منها) أى طلب منه أن يغفرها وتاب منها توبة صحيحة (لم يكتب عليه شيئا) فإن التائب من الذنب كمن لا ذنب له (وإن لم يستغفر الله كتب عليه سيئة واحدة) ظاهر كلام الغزالي أن هذه الكتابة خارجة عن نمط كتابة الدنيا حيث قال وإنما يكتبان في صحائف مطوية في سر القلب ومطوية عن سر القلب حتى لا تطلع في هذا العالم فيهما وكتابتهما وخطهما وصحائفهما وجملة ما يتعلق بهما من عالم الغيب والملكوت لا من عالم الشهادة وشيء من عالم الملكوت لا يدرك في هذا العالم انتهى وقال في موضوع آخر أكثر الخلق يعجزون عن قراءة الأسطر الإلهية المكتوبة على صفحات الوجود بخط إلهي لا حرف فيه ولا صوت وذلك إنما يدرك بعين البصيرة لا بعين البصر (تنبيه) ذكر الغزالي أيضا أن الكرام الكاتبين لا يطلعون على أسرار القلب إنما يطلعون على الأعمال الظاهرة (ط ب هب) عن أبي أمامة قال الهيثمي رجاله وثقوا انتهى واعلم أن للطبراني هنا ثلاث روايات إحداهما مرت في حرف الهمزة وهذه الثانية وهما جيدتان وله طريق ثالثة فيها جمع فر بن الزبير وهو كذاب كما بسطه الحافظ الهيثمي

(صالح المؤمنين أبو بكر وعمر) أى هما أعلى المؤمنين صفة وأعلام قدراً والظاهر أن صالحا هنا واحد أريد به الثنية قال في الكشف في تفسير (وصالح المؤمنين) هو واحد أريد به الجمع كقوله لا يفضل هذا الصالح من الناس تريد الجنس وكقوله لا ينفعه إلا من صلح منهم ويجوز أن يكون أصله صالح المؤمن بالواو فكسبت بغير واو على اللفظ لأن لفظ الجمع والواحد واحد فيه كما جاءت أشياء في المصحف متبوع فيها حكم اللفظ دون وضع الخط انتهى قال أعنى الكشف والصلاح من أبلغ صفات المؤمنين وهو متمنى أنبياء الله قال تعالى حكاية عن سليمان «وأدخلني برحمتك في عبادك الصالحين» وقال في إبراهيم «ولم يه في الآخرة لمن الصالحين» (ط ب) وابن مردويه في تفسيره وكذا الخطيب في التاريخ (عن ابن مسعود) قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن قوله تعالى «وصالح المؤمنين» من هم؟ فقد كره (صام نوح) عبد الله (دهر) كره (لا يوم) - يد (الغاروم) يد (الأضحى) فأنزل يمددهما المدم ببول وثمهما اللصوم (وصام داود) النبي (نصف الدهر) كان يصوم يوما ويفطر يوما وعليه الدهر (وصام إبراهيم) خليل الله (ثلاثة أيام من كل شهر) قيل البيض وقيل من أوله (صام الدهر وأفطر الدهر) لأن الحسنة بعشر أمثالها فالثلاثة ثلاثين وهي عدة أيام الشهر وفيه أن تحريم يوم الفطر ويوم الأضحى ليس من خصوصياتنا وهذا فيما كانوا يصومون تطوعا أما الواجب فسكوت عنه هنا وفي أثر عن مجاهد إن الله كتب رمضان علي من كان قبلكم (ط ب هب) عن ابن عمرو) بن العاص رمز المصنف لحسنه قال الهيثمي صيام نوح رواه ابن ماجه وصيام داود في الصحيح وهذا الخبر فيه أبو فارس ولم أعرفه وأقول فيه أيضا ابن أبي عمير

- ٤٩٨٧ - صَبِيحَةُ لَيْلَةِ الْقَدْرِ تَطْلُعُ الشَّمْسُ لِأَشْعَاعِهَا كَمَا طَسَّتْ حَتَّى تَرْتَفِعَ - (حم م ٣) عن أبي (صح)
- ٤٩٨٨ - صَدَقَ اللَّهُ فَصَدَقَهُ - (طب ك) عن شداد بن الهاد - (صح)
- ٤٩٨٩ - صَدَقَهُ تَصَدَّقَ اللَّهُ بِهَا عَلَيْكُمْ فَاقْبَلُوا صَدَقَتَهُ - (ق ٤) عن عمر
- ٤٩٩٠ - صَدَقَةُ الْفِطْرِ صَاعُ تَمْرٍ أَوْ صَاعُ شَعِيرٍ عَنْ كُلِّ رَأْسٍ، أَوْ صَاعُ بُرٍّ أَوْ قَمِيحٍ بَيْنَ اثْنَيْنِ: صَغِيرٌ أَوْ كَبِيرٌ، حُرٌّ أَوْ عَبْدٌ، ذَكَرَ أَرَأَيْتَ، غَنَى أَرَأَيْتَ، أَمَّا فَصِيرٌ أَمَّا غَنِيكُمْ فَيُرِيكُمْ اللَّهُ تَعَالَى، وَأَمَّا فَصِيرٌ كُمْ فَيُرِي اللَّهُ عَلَيْهِ أَكْثَرَ مِمَّا أَعْنَاهُ - (حم د) عن عبد الله بن ثعلبة - (صح)

(صباحة ليلة القدر) أى الحكيم الفصل سميت به لهظم فذرها (أطلع الشمس لا شعاع لها) بضم الين ما يرى من ضوئها عند غروبها مثل الحبال والقضبان مقبلة عليك إذا نظرتها وانتشار ضوئها (كأها طست حتى ترتفع) الشمس كرمح في رأى العين (حم م ٣ عن أبي بن كعب)

(صدق الله فصدقته) قوله في رجل جاهد حتى قتل يعنى أنه تعالى وصف المجاهدين بالذين قاتلوا لوجهه صابرين محتسبين فتحرى هذا الرجل بفعله وقاتل صابرا محتسبا فإنه صدق الله قال تعالى «رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه، وهذا القول كناية عن تنامى رفعة منزلته (طب عن شداد بن الهاد) اللبى واسم آية أسامة قيل له الهاد لأنه كان يوقد النار ليلا لمن يسلك الطريق من الأضياف وشداد صحابي شهد الحديبية وما بعدها وفيه قصة طويلة (صدقة) أى القصر صدقة (أصدق الله بها عليكم) وليس بعزيزة (فأقبلوا بصدقته) وأقصروا في السفر وفيه أن القصر رخصة لا عزيمة فإن الواجب لا يسمى صدقة ويدل له آية وليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة، وهذه الحنفية إلى أنه عزيمة لقول عائشة فرضت الصلاة ركعتين ثم هاجر النبي ففرضت أربعاً وأجاب الأول بأن هذا من قول عائشة غير مرفوع وبأنها لم تشهد زمان فرض الصلاة ذكره الخطابي واعترض قال ابن حجر والذي يظهر وبه يجمع بين الأدلة أن الصلوات فرضت ليلة الإسراء ركعتين ركعتين إلا المغرب ثم زيدت بعد الهجرة إلا الصبح ثم بعد أن استمر فرض الرباعية خفف منها في السفر بالآية المذكورة صدقة علينا قال الشارح والباء في بصدقة زائدة ولم أرها في شيء من الكتب الستة اه ولعلها سبق فلم من المؤلف وللحديث قصة وهو أن يعلى بن أمية قال لعمر بن الخطاب قال الله عز وجل أن تقصروا من الصلاة إن خفتهم وليس عليكم جناح الآية<sup>(١)</sup> وقد أمن الناس فقال عجبت بما عجبت منه فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال صدقة الخ هذا يدفع قول البعض المراد بالصدقة الفطر في الصيام سفرا، نعم هو يؤخذ منه قياساً وفيه تعظيم شأن المصطفى صلى الله عليه وسلم حيث أطاق ما قيد الله ووسع على عباد الله ونسب فعله إليه لأنه خيرة الله من خلقه (ق ٤ عن عمر) بن الخطاب ظاهره أن الكل رووه وليس كذلك بل عزوه ليخارى غلط أو ذهل فقد قال الصدر المناوى وغيره رواه الجماعة كاهم إلا البخارى ومن ثم أقصر الخياط ابن حجر في تاريخ المختصر وغيره على عزو الحديث لمسلم وأبي داود والنسائي والترمذي

(صدقة الفطر) أى من رمضان فأضيفت الصدقة للفطر لكونها تجب بالفطر منه أو مأخوذة من الفطرة التى هى الخلقه المرادة بقوله تعالى وفطرة الله التى فطر الناس عليها (صاع تمر) وهو خمسة أرتال وثلك بالبغدادى عندما لك والشافعى

(١) والمراد بالفتنة الاغتيال والغلبة والقتال والتعريض بما يكرهه وليست المخافة شرطاً لجواز القصر لهذا الحديث والاجماع على جوازه مع الأمن وإما ذكر الخوف فى الآية لأن غالب أسفارهم ومثذ كانت مخوفة لكثرة العدو بأرضهم وفيه إشعار بأن القصر ليس واجبا لافى السفر ولا فى الخوف لأنه لا يقال فى الواجب لا جناح فى فعله وفى الحديث جواز تصدق الله علينا واللهم تصدق علينا بكذا خلافاً لمن كرهه أن يقال ذلك وقال لأن المتصدق يرجو الثواب



٤٩٩١ - صدقة الفطر على كل إنسان مدين من دقيق أو قمح، ومن الشعير صاع، ومن الحلوا زبيب أو تمر صاع صاع - (طس) عن جابر - (ض)

٤٩٩٢ - صدقة الفطر صاع من تمر، أو صاع من شعير، أو مدين من حنطة، عن كل صغير وكبير، وحر وعبد - (قط) عن ابن عمر

٤٩٩٣ - صدقة الفطر على كل صغير وكبير، ذكر وأنثى، يهودي أو نصراني، حر أو مملوك، نصف

وأحمد (أو صاع شعير) أو ليست للتخيير بل لبيان الأنواع التي تخرج منها وذكرنا لأنهما الغالب في قوت أهل المدينة (عن كل رأس أو صاع بر أو قمح) قال الزمخشري القمح البرسمى به لأنه أرقع الحبوب من قاحت الناقة إذا رمت رأسها وأقمح الرجل إقماحا إذا شمع بأفقه (بين اثنين) أخذ بظاهره أبو حنيفة تبعا لفعل معاوية في أجزاء نصف صاع حنطة وخالفه الثلاثة فأوجبوا صاعا من أي جنس كان وأجابوا بأن معاوية فعله باجتهاد وخالفه من هو أطول صحة وأعلم بأحوال النبي منه أبو سعيد فقال لا أخرج إلا ما كنت أخرج في عهد النبي صاع تمر أو بر أو شعير أو أقط فقيل له أو مدى قمح فقال لا تلك قسمة معاوية لا أقبلها ولا أعمل بها رواه ابن خزيمة (صغير) ولو يتيا خلافا لأبي الحسن وزفر (أو كبير حر أو عبد) ظاهره أن العبد يخرج عن نفسه وهو مذهب داود ويرده خبر إيس علي المسلم في عبده صدقة إلا صدقة الفطر فإنه يقتضى أنها على سيده وونه وقال البيضاوي جعل وجوب زكاة الفطر على السيد كالوجوب على العبد مجازا إذ ليس هو أهلا لأن يكلف بالواجبات (ذكر أو أنثى) أو خنثى أخذ بظاهره أبو حنيفة فأوجبها على المزوجة وأوجبها الثلاثة على الزوج (غنى أو فقير أما غنيكم فيزكيه الله وأما فقيركم فهد الله عليه أكثر مما أعطاه) فيه أنه لا يعتبر لوجوب صدقة الفطر ملك نصاب وقال أبو حنيفة يعتبر ولا زكاة على من لا يفضل عن منزل وخدام يحتاجهما ويليقان به وعن قوته وقوت بمومه ليلة العيد ويومه ما يخرج فيها وامرأة غنية لها زوج معسر وهي مطيعة له (حم د عن عبد الله بن ثعلبة) قال ابن قدامة تفرد النعمان بن راشد وهو كما قال البخاري يتهم كثيرا وهو صدوق في الأصل وقال ههنا ذكرت لأحمد حديث بن ثعلبة هذا فقال ليس صحيح إنما هو عن الزهري مرسل قلت من قبل هذا قال من قبل من النعمان بن راشد فليس بقوى اه وقال ابن عبد البر ليس دون الزهري من يقوم به حجة .

( صدقة الفطر على ) أي عن ( كل إنسان مدين من دقيق أو قمح ومن الشعير صاع ومن الحلوا زبيب أو تمر صاع صاع ) اختلف في أي جنس يجب منه الفطرة فذهب اشافعي أن جنسها كل ما يجب فيه العشر وقال المالكية جنسها المقتات في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وقال الحنفية والحنابلة يخير بين هذه الخمسة وما في معناها (طس عن جابر) قال الهيثمي فيه الليث بن حماد ضعيف

( صدقة الفطر صاع من تمر أو صاع من شعير أو مدين من حنطة عن كل صغير وكبير وحر وعبد ) وروى بالواو وباء والمعنى سواء إلا أن الواو أدخل في إشارات المعنى المطلوب لأن الواجب على كل واحد من المذكورين لا على أحدهم دون الآخر وقد ترد أو بمعنى الواو على حده ولا أطلع منهم آثما أو كفورا، وتمسك بهذا الخبر أبو حنيفة في اكتفائه بأقل من صاع بر وخالفه الباقر وضفوا الخبر (قط عن ابن عمر) بن الخطاب قال الغرياني في مختصر الدارقطني فيه بقية وتقديم السلام فيه عن داود بن الزبرقان ضعفوه كلهم وقال في مقارب قال أحمد كيجي ليس بشيء .

( صدقة الفطر عن كل صغير وكبير ذكر وأنثى يهودي أو نصراني حر أو مملوك ) مدبر كان أو أم ولد أو معلق

- صَاعٍ مِنْ بَرٍّ ، أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ - (قط) عن ابن عباس - (ض)
- ٤٩٩٤ - صَدَقَهُ ذِي الرَّحِمِ عَلَى ذِي الرَّحِمِ صَدَقَةٌ وَصَلَةٌ - (طس) عن سليمان بن عامر - (صح)
- ٤٩٩٥ - صَدَقَهُ السَّرُّ تَطْفِئُ غَضَبَ الرَّبِّ - (طص) عن عبد الله بن جعفر ، والعسكري في السرائر عن أبي سعيد - (صح)
- ٤٩٩٦ - صَدَقَهُ الْمَرْءُ الْمُسْلِمُ تَزِيدَ فِي الْعُمْرِ ، وَتَمْنَعُ مِئَةَ السَّوْمِ ، وَيَذْهَبُ اللَّهُ تَعَالَى بِهَا الْفَخْرَ وَالْكَبْرَ - أبو بكر بن مقسم في جزئه عن عمرو بن عوف

العق بصدقة ولو أبقاً منصوباً . وجرأ مرهوناً يؤديها سيده عنه ( نصف صاع من بر أو صاعاً من تمر أو صاعاً من شعير ) وفيه أن الفطر يجب على الإنسان عن غيره وقال داود عليه فطرته فقط وقوله نصف صاع منصوب بفعل مقدر نحو أعنى أو على أنه معمول لتعلق الجار والمجرور المحذوف أو حال وقوله أو صاعاً معطوف عليه في الأحوال كلها ( قط عن ابن عباس ) ثم قال يخرج الدارقطني تفرد به سلام الطويل وهو متروك وقال الذهبي في التتقيح خبر واهاه وبه يعرف أن عزو المصنف الحديث لمخرجه وسكوته عما عقبه به من بيان علته كما هو دأبه في هذا الكتاب غير صواب .

( صدقة ذى الرحم ) أى القرابة ( على ذى الرحم صدقة وصله ) ففيها أجران بخلاف الصدقة على الأجنبي ففيها أجر واحد وفيه التصريح بأن العمل قد يجمع ثواب عملين لتحصيل مقصودهما به فلعامله سائر ما ورد في ثوابها بفضل الله ومنته ( طس عن سليمان بن عامر ) بن أويس الضبي يفتح المعجمة وكسر الموحدة صحابي سكن البصرة قال مسلم ليس في الصحب ضبي غيره واعترض . رهن المصنف لصحته وهو خطأ لذهوله عن قول الحافظ الهيثمي وغيره فيه غالب بن فزان وهو ضعيف

( صدقة السر تطفئ غضب الرب ) يمكن حمل إطفاء الغضب على المنع من إنزال المكروه في الدنيا ووخامة العقاب في العقبى من إطلاق السبب على المسبب كأنه تنفى الغضب وأراد الحياة الطيبة في الدنيا والجزاء الحسن في العقبى قال ابن عربي وهو المرافق عبده لما تصدق به فهو المطفئ غضبه بما وفق عبده اه قال بعضهم المعنى المقصود في هذا الموضوع الحث على إحقاق الصدقة وفي سند أحمد قال ابن حجر سند حسن رفعه أن الملائكة قالت يارب هل من خلقك شيء أشد من الجبال قال نعم الحديد قالت فهل شيء أشد من الحديد قال نعم النار قالت فهل شيء أشد من النار قال نعم الماء قالت فهل شيء أشد من الماء قال نعم الريح قالت فهل شيء أشد من الريح قال نعم ابن آدم يتصدق بيمينه فيخفيه عن شماله ( طص عن عبد الله بن حفص ) بن أبي طالب ( والعسكري ) يفتح العين وسكون السين المهملتين وفتح الكاف نسبة إلى عسكر مكرم مدينة من كور الأهواز يقال لها بالجمية كشكر وهو أبو أحمد الحسن بن عبد الله بن سعيد صاحب التصانيف الحسنة أحد أئمة الأدب وذوى الأخبار والنوادر ( في السرائر ) ( عن أبي سعيد ) الخدرى قال الهيثمي فيه من طرق الطبراني أصرم بن حوشب وهو ضعيف وظاهر صنيع المصنف أن ذالم يخرج أحد من الستة وإلا لما عدل عنه وهو ذهول فقد عزاه هو نفسه للترمذى من حديث أنس .

( صدقة المرء المسلم تزيد في العمر وتمنع مائة السوء ) بكسر الميم وتفتح السين أصله موتة قلبت الواو ياء وهى الحالة التى يكون عليها الإنسان من الموت وأراد بمائة السوء ما لا تحمد عاقبته ولا تؤمن غائلته من الحالات التى يكون عليها الإنسان عند الموت فالفقر المدقع والوصب الموجه وموت الفجأة والغرق والحرق ونحوها ذكره النوربشتي وقال الحكيم وتبعه جمع هو ما تعودته المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم فدعائه وقال الطيبي هى سوء الخاتمة ووخامة العقاب ( ويذهب الله بها الفخر والكبر ) لا ينافى زيادتها في العمر وما يعمر من معمر لانه من تسمية الشيء بما يؤول إليه

٤٩٩٧ - صَنَارُكُمْ دَعَامِصُ الْجَنَّةِ يَتَلَقَى أَحَدُهُمْ أَبَاهُ فَيَأْخُذُ بِثَوْبِهِ فَلَا يَنْتَهِي حَتَّى يُدْخِلَهُ اللَّهُ وَأَبَاهُ الْجَنَّةَ - (حم خدم) عن أبي هريرة (صح)

٤٩٩٨ - صَفَرُوا الْخُبْزَ، وَأَكْثَرُوا عَدَدَهُ يُبَارِكُ لَكُمْ فِيهِ - الْأَزْدِيُّ فِي الضَّعْفَاءِ وَالْإِسْمَاعِيلِيُّ فِي مَعْجَمِهِ  
عن عائشة - (ح)

أى وما يعمر من أحد الأتري انه يرجع الضمير في قوله ولا ينقص من عمره إليه والنقصان من عمر المعمر محال وهو من التسامح في العبارة فقد يفهم السامع هذا بحسب الجليل من النظر وقضية النظر الدقيق أن المعمر الذى قدر له العمر الطويل يجوز أن يبلغ حد ذلك العمر (١) وأن لا يزيد عمره على الأول وينقص على الثاني ومع ذلك لا يلزم التغير في التقدير لأن المقدر لكل شخص الأنفاس المعدودة لا الأيام المحددة والأعوام الممددة وما قدر من الأنفاس يزيد وينقص بالصحة والحضور والمرض والتعب ذكره ابن السكك أحياناً من الكشاف وغيره (تنبيه) مما ورد أنه يزيد في العمر إسباغ الوضوء فقد روى ابن عدى عن أنس مرفوعاً أسبغ الوضوء يزد في عمرك (أبو بكر بن مقسم في جزئه عن عمرو بن عوف) لأنصارى البدرى، فضية صنيع المصنف ن ذلك لم يخرج أحد من المشاهير والأمر بخلافه بل خرج الطبرانى والدليل على عن عمرو المذكور باللفظ المزبور من هذا الوجه .

(صغاركم) أيها المؤمنون وفي رواية صغارهم (دعاميص الجنة) أي صغار أهلها وهو بفتح الدال جمع دعووص يضمها الصغير وأصله دويه صغيرة يضرب لونها إلى سواد تكون في الغدران لا تفارقها، شبه الطفل بها في الجنة لصغره وسرعة حركته وكثرة دخوله وخروجه وقيل هي سمكة صغيرة كثيرة الاضطراب في الماء فاستعيرت هنا للطفل يعنى هم سياحون في الجنة دخالون في منازلها لا يمتنون كما لا يمتنع صبيان الدنيا الدخول على الحرم وقيل الدعوص اسم للرجل الزوار للدولك الكثير الدخول عليهم والخروج ولا يتوقف على إذن ولا يبالي أين يذهب من ديارهم، شبه طفل الجنة به لكثرة ذهابه في الجنة حيث شاء لا يمتنع من أى مكان منها (يتلقى أحدهم أباه) يأخذ بثوبه فلا ينتهى حتى يدخله الله وأباه الجنة) فيه أن أطفال المسلمين في الجنة وهو لإجماع من يعتد به ولا عبرة بخلاف المجبرة ولا حجة لهم في خبر الشق من شق في بطل أمه لأنه عام مخصوص بل الجمهور على أن أطفال الكفار فيها (حم خدم) من حديث أبي حسان (عن أبي هريرة) قال أبو حسان قلت لأبي هريرة إنه قدمات لى ابنان فما أنت محدثى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بحديث تطيب به أنفسنا عن موتانا قال نعم ثم ذكره .

(صغروا الخبز وأكثروا عدده يبارك لكم فيه) هذا الحديث ستعرف حاله على الأثر قال ابن حجر وقد تبعت هل كانت اقراص خبز المصطفى صلى الله عليه وسلم صغاراً أو كباراً فلم أر في ذلك شيئاً بعد التفقش الا هذا الحديث وما أشبهه مما لا يحتج به (الأزدى في) كتاب (الضعفاء) والمتروكين (والإسماعيلى في معجمه) من هذا الوجه الذى خرج منه الأزدي كما في اللسان (عن عائشة) وقضية صنيع المصنف أن الأزدي خرج ساكناً عليه والأمر بخلافه في اللسان في ترجمة جابر بن سليم قال الأزدي منكر الحديث لا يكتب حديثه ثم روى هذا الخبر وقال وهذا خبر منكر لا شك فيه اه قال في اللسان ولعل الأخذ فيه ممن دون جابر فان ابن أحمد نقل عن أبيه أنه قال قال والخبر منكر لا يشك فيه ورواه عن عائشة أيضاً الدليلى قال ابن حجر في الخريج والخبر وادى بحيث ذكره ابن الجوزى في الموضوعات وقال المتهم به جابر هذا اه وتعقب المؤلف ابن الجوزى في الحديث بوضعه بأن له شاهداً وهو الخبر الآتى فرقوا خبزكم يبارك لكم فيه اه ومن الذين عند أئمة هذا الفن أن الشاهد لا يرجع في الموضوع ومن

(١) قال كعب الأخبار حين حضرت عمر الوفاة والله لودعاه أن يؤخر أجله لاخره، قيل له إن الله عز وجل يقول وفاذا جاء أجلهم لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون، فقال هذا إذا حضر الأجل وما قبل ذلك فيجوز أن يزداد وينقص وقرأ هذه الآية، إن ذلك على الله يسير .

٤٩٩٩ - صَفَى أَحْمَدُ الْمُتَوَكَّلُ ، لَيْسَ بِفَظٍّ وَلَا غَلِيظٍ ، يَجْزِي بِالْحَسَنَةِ الْحَسَنَةَ ، وَلَا يَكْفِي بِالسَّيِّئَةِ ، مَوْلَاهُ بِمَكَّةَ ، وَمُهَاجِرُهُ طَبِيعَةٌ ، وَأُمَّتُهُ الْحَمَادُونَ . يَأْتِرُونَ عَلَى أَنْصَافِهِمْ ، وَيَرْضَوْنَ أَطْرَافَهُمْ ، أَنَا جِيلُهُمْ فِي صُدُورِهِمْ ، يَصِفُونَ لِلصَّلَاةِ كَمَا يَصِفُونَ لِلْقِتَالِ . قُرْبَانُهُمُ الَّذِي يَتَقَرَّبُونَ بِهِ إِلَى دِمَاؤِهِمْ ، رَهْبَانُ اللَّيْلِ . لِيُوثَ بِالنَّهَارِ - (طَب) عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ - (ح)

٥٠٠٠ - صَفْوَةُ اللَّهِ مِنْ أَرْضِهِ الشَّامُ ، وَفِيهَا صَفْوَتُهُ مِنْ خَلْقِهِ وَعِبَادِهِ ، وَلَيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي ثَلَاثَ حَيَاتٍ لِأَحْسَابِ عَلَيْهِمْ وَلَا عَذَابَ - (طَب) عَنْ أَبِي أَمَامَةَ - (ض)

٥٠٠١ - صَلَّةُ الرَّحِيمِ وَحَسَنُ الْخَلْقِ وَحَسَنُ الْجَوَارِ يَعْمُرَنَّ الدِّيَارَ وَيَزِدَنَّ فِي الْأَعْمَارِ - (حَم هَب) عَنْ عَائِشَةَ - (ح)

ذكره عنهم المؤلف وغيره وبما حكى أبو حنيفة من أحاديث الخبر مارواه ابن رزين عن ابن عباس مرفوعاً : ما استخف قوم بحق الخبز إلا ابتلاه الله بالجوع .

( صفتي ) أى فى الكتب السابقة (أحد المتوكل) على الله حق توكاه والصفة هى التوكل وأما أحمد فهو اسم له كما نطق به التنزيل فذكره أولاً توطئة للوصف . كان سيد المتوكلين ولذلك لم يحترف ولم يكن له حارس (ليس بفظ) بقاء . وظاه معجمة أى سبى الخلق (ولا غليظ) أى سبى الخلق شديده (يجزى بالحسنة الحسنة ولا يكافى بالسئة موله بمكة ومهاجره طيبة ) هو اسم المدينة النبوية وأمهته الحمادون يأتررون على أنصافهم ويروضون أطرافهم ، أناجيلهم جمع إنجيل وهو الكتاب الذى يتلى ، محفوظه (فى صدورهم) يعنى كتبهم محفوظة فى قلوبهم ويقال الإنجيل كل كتاب مكتوب وافر السطور كذا فى الردوس (يصفون للصلاة كما يصفون للقتال قربانهم الذى يتقربون به إلى ربهم دماؤهم رهبان بالليل ليوث بالنهار) فيه أن الوضوء من خصائصهم لكن الذى عليه الشافعى أن الخاص الكيفية المخصوصة أو العزة والتعجيل لأدلة أخرى (طَب) وكذا الديلمى (عن ابن مسعود) رمز المصنف لحسنه قال الهيثمى فيه من لم أعرفهم .

( صفوة الله من أرضه الشام وفيها صفوته من خلقه وعباده ) عطف تفسير ويحتمل أنه بضم العين وشدة الموحدة جمع عابد فيكون من عطف الخاص على العام (وليدخل) أكد باللام إشارة إلى تحقق وقوعه (الجنة من أمتي ثلاث حيات) من حياته تعالى لقوله فى الحديث لحنى يديه وتقدم معناه (لا حساب عليهم ولا عذاب) السياق يقتضى أن المراد من أهل الشام والصفوة هو الخاص المختار (طَب عن أبي أمامة) قال الهيثمى فيه عبد العزيز بن عبيد الله الحمصى وهو ضعيف .

( صلة الرحم ) أى الإحسان إلى الأقارب على حسب حال الواصل والموصول إليه فتارة يكون بالمال وتارة بالخدمة وتارة بالزيارة (وحسن الخلق وحسن الجوار) بكسر الجيم وضمة واو عليه اقتصر فى المصباح (يعمرن الديار) أى البلاد قال فى الكشف تسمى البلاد الديار لأنه يدار فيها أى يتصرف يقال ديار بكر لبلادهم وتقول العرب الذين من حوالى مكة نحن من عرب الديار يريدون من عرب البلد (يزدن فى الأعمار) كناية عن البركة فى العمر بالتوفيق إلى الطاعة وعمارة وقته بما ينفعه فى آخرته أو الزيادة بالنسبة إلى علم الملك الموكل بالعمرفال ابن الكمال فى تخصيص حسن الجوار بالذكر من جملة ما يندمونه حسن الخلق نوع تفضيل له على سائر أفراده والظاهر من سياق الكلام أن ذلك الفضل من جهة قوة التأثير فى الأمرين المذكورين وينبغى للبلغ أن يراعى هذه القاعدة فى مواقع التخصيص بعد

- ٥٠٠٢ - صَلَّةُ الرَّحْمِ تَزِيدُ فِي الْعُمْرِ ، وَصَدَقَ . السَّرُّ تَطْفِئُ غَضَبَ الرَّبِّ - القضاعى عن ابن مسعود (ح)  
 ٥٠٠٣ - صَلَّةُ الْقَرَابَةِ مَثْرَاءٌ فِي الْمَالِ ، مَحَبَّةٌ فِي الْأَهْلِ ، مَنَسَاءٌ فِي الْأَجْلِ - (طس) عن عمرو بن سهل (ح)  
 ٥٠٠٤ - صَلِّ مَنْ قَطَعَكَ ، وَأَحْسِنْ إِلَى مَنْ أَسَاءَ إِلَيْكَ . وَقُلِ الْحَقُّ وَلَوْ عَلَى نَفْسِكَ - ابن النجار عن علي (صح)

التعميم (حم هب عن عائشة) رمز المصنف لحسنه وهو كما قال فقد قال الحافظ في الفتح رواه احمد بسند رجاله ثقات اه وإعلال العلاء له بأن فيه محمد بن عبد الله العرزمي ضعفه يكاد يكون غير صواب فقد وقتت علي إسناده أحمد والبيهقي فلم أراه فيهما فليظفر .

(صلة الرحم) أى القرابة وإن بعدت (تزيد في العمر وصدقة السر تطفئ غضب الرب) استدل به الرافعي على أن صدقة السر أفضل من العائلية قال ابن حجر وأولى منه خبر سبعة يظلمهم الله وفيه رجل تصدق بصدقة فأخفاها قال في الإتحاف ذكر مع الصلة صدقة السر للداسية التامة المؤذنة بزيد فضل فالصلة بأها تزيد في العمر سواء كانت سرا أو جهرا بخلاف إطفاء الغضب فإنه لا يكون إلا بالصدقة سرا ثم إخفائها فالصلة أفضل فإها نوع من الصدقة فيجتمع فيها حيثئذ الأمران الزيادة في العمر وإطفاء الغضب ولما كان الغضب عندنا يندبنا من غليان الدم ناسب أن يعبر عنه بالإطفاء وإن كان ذلك من المحال في حقه تعالى وتقدس فالمراد غايته من أنه لا يصل أثره ولا يبقى مع الصلة منه شيء كما لا يبقى من حرارة النار بعد الإطفاء ما يؤذى (القضاعى) في مستند الشهاب (عن ابن مسعود) رمز المصنف لحسنه وليس بجيد فقد قال ابن حجر فيه من لا يعرف

(صلة القرابة مثرأه) بفتح فسكون مفعلة من الثرى أى الكثرة (في المال) أى زيادة فيه (محبة في الأهل منسأة في الأجل) أى مظنة لتأخيرته وتطويله والنسأ التأخير يقال نسأت الشيء نسئا إذا أخرته قال الرخشي معنى أن الله يبتى أثر وأصل الرحم في الدنيا طويلا فلا يضمحل سريعا كما يضمحل أثر قاطع الرحم والصلة قدر زائد على الحقوق المتعلقة بالعموم كتفقد حالهم وتهدم بنحو فتنه وكسوة وبشاشة وغيرها فهى أنواع بعضها واجب وبعضها مندوب وأدناها ترك المهاجرة (تزييه) قال بعضهم : الصلة نوع من التوحيد لأن الألفة اجتماع والاجتماع اتحاد والقطيعة انفراق والانفراق كثرة والكثرة ضد التوحيد فلذلك قطع الله قاطع الرحم لأن الله واحد لا يصل إلا واحدا متصفا بالتوحيد (طس عن عمرو) قال في التقريب صوابه عمر (بن سهل) الانصارى رمز لحسنه . قال الذهبي سمع من النبي صلى الله عليه وآله وسلم في صلة الرحم إن صح ذلك اه . قال الهيثمي فيه من لم أعرفهم اه . وقضية صنع المصنف أن هذا لا يوجد محرجا في أحد دواوين الإسلام الستة والأمر بخلافه فقد عزاه الحافظ في الفتح إلى الترمذى عن أبي هريرة بلفظ صلة الرحم محبة في الأهل مثرأه في المال منسأة في الأثر هكذا ذكره

(صل من قطعك) بأن تعمل معه ماتت به واصلا فان انتهى فذاك وإلا فالإثم عليه (وأحسن إلى من أساء إليك) ومن ثم قال الحكماء كن للوداد حافظا وإن لم تجد محافظا وللخل واصلا وإن لم يكن مواصلا ، وقال الغزالي : رأيت في الإنجيل قال عيسى ابن مريم لقد قيل لكم من قبل إن السن بالسن والأنف بالأنف والآن أقول لكم لا تتقاوموا الشر بالشر بل من ضرب خدك اليمين فحول إليه اليسار ومن أخذ رداك فأعطه إزارك ومن سخرك معه ميلا فسر منه ميلين وكل ذلك أمر بالصبر على الأذى (١) (وقل الحق ولو على نفسك) فإنك إذا فعلت ذلك انقلب عدوك المذاق مثل الولي الحميم مصافاة لك وما يلقى هذه الخليفة التي هي مقابلة القطع بالوصل والإساءة بالإحسان إلا أهل السبر وإلا رجل خير وفق لحظ عظيم من الخير . وما يلقاها إلا الذين صبروا وما يلقاها إلا ذو حظ عظيم ، قال

(١) قال الشهاب في شرح الشفاء: قال بعض الحكماء لا يحملنك سب الجهول لك وجرأة السفية عليك على الإجابة عليه بل حلم يفتى صبرك خير من سفه يشقى صدرك

- ٥٠٠٥ - صَلُّوا قَرَابَاتِكُمْ وَلَا تَجَارِرُوهُمْ؛ فَإِنَّ الْجَوَارِيْرُ بَيْنَكُمْ الضَّغَائِنَ - (عق) عن أبي موسى (ض)
- ٥٠٠٦ - صَلَّتِ الْمَلَائِكَةُ عَلَى آدَمَ فَكَبَّرَتْ عَلَيْهِ أَرْبَعًا وَقَالَتْ: هَذِهِ سُنَّتُكُمْ يَا بَنِي آدَمَ - (مق) عن أبي بصير
- ٥٠٠٧ - صَلَّ صَلَاةَ مُودِعٍ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ كُنْتَ لَا تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ، وَيَأْسُ بِمَا فِي أَيْدِي النَّاسِ تَعَشُّ غَنِيًّا، لِإِيَّاكَ وَمَا يَعْتَدُرُ مِنْهُ - أبو محمد الإبراهيمي في كتاب الصلاة وابن النجار عن ابن عمر - (ح)

في الإنحاف هذا الحديث تعليم بمعالم الاخلاق التي يسبق بها مع السابق (ابن النجار) في تاريخ بغداد (ع) على أمير المؤمنين. قال ابن حجر: ورويناه في جزء لابن شاذان عن أبي عمرو بن السماك من حديث علي بن الحسين عن جده علي بن أبي طالب قال ضمنت إلى سلاح النبي صلى الله عليه وسلم فوجدت في قائم سيفه رقعة فيها صل من قطعك الخ قال ابن الرقعة في المطلب ليس فيه شيء إلا الانقطاع. قال ابن حجر وفيه نظر لأن في سننه الحسين بن زيد بن علي ضعفه ابن المديني وغيره

(صلوا قراتكم) بأن يفعل أحدكم معهم ما يبتد به واصلا (ولا تجارروهم) في المساكن (فان الجوار يورث الضغائن بينكم) أي الحقد والعداوة جمع ضغينة وهي الحقد والعداوة والبغضاء قال في الإنحاف ويتجه حمله على من توه منه ذلك فإن غلب على الظن السلامة من ذلك لم تكره بجارته وإن غلب على الظن وقوع ذلك كرهت فإن كل ذي نعمة محسود، فإذا اطلع القريب على قرابه وقد زاد الله عليه في الرزق وشاهد ذلك غدرًا وعشياً قوى حسده (نتيجه) قال الراغب المعاداة قد تكون بسبب الفضيلة أو الرذيلة كما مادة الجاهل للعالم وقد تكون بسبب تجاذب نفع دنيوي كالتجاذب في رئاسة أوجه أو مال وقد تكون بسبب الحمة ومجاررة مورثة للحسد كما مادة بنى الاعمام بعضهم لبعض وذلك في كثير من الناس كالطيمي، وقال رجل لآخر: إني أحبك. قال علمت ذلك. قال من أين؟ قال: لأنك لست بشريك، ولا نسيب، ولا جار، ولا قريب، وأكثر المعاداة تولد من شيء من ذلك (عق) وكذا أبو نعيم والدليلي (عن أبي موسى) الأشعري. ظاهر صنع المصنف أن يخرج العقبيل خرجة ساكتا عليه وهو تليس فاحش فإنه أورده في ترجمة سعيد بن أبي بكر بن أبي موسى من حديث داود المحبر عن عبدالله بن عبد الجبار عن سعيد هذا عن أبيه عن جده مرفوعاً ثم قال أغنى العقبيل حديث منكر وسعيد حديثه غير محفوظ ولا يعرف هذا الحديث إلا به وليس له أصل والراوى عنه مجهول انتهى وفي الميزان حديث منكر والآفة من بعد سعيد وداود ضعيف ولهذا حكم ابن الجوزي على الحديث بالوضع

(صلت الملائكة على آدم) لما مات (فكبرت عليه أربعة) من التكبيرات (وقالت) مخافة لبي آدم (هذه سنتكم يا بني آدم) أي طريقتكم الواجب عليكم فعلها لمن مات منكم أيد الأبدن وفيه أن الصلاة على الجنائز ليست من خصوصيات هذه الأمة<sup>(١)</sup> (مق عن أبي) بن كعب رمز المصنف لصحته وهو هفوة فقد تعقبه الذهبي في المهذب بأن فيه عثمان بن سعد وفيه لين

(صل صلاة مودع) أي مودع لمراده مودع لعمره وسائر إلى مولاه (كأنك تراه) عياناً (فإن كنت لا تراه فإنه يراك وإيأس بما في أيدي الناس تعش غنيا) وفي رواية الطبراني وإيأس بما في أيدي الناس تكن غنيا (وإيأاك وما يعتذر منه) أي احذر أن تفعله بحال وقد سبق تقريره (أبو محمد) عبد الله بن عطاء (الإبراهيمي) نسبة إلى جده المروى الواعظ روى عنه الدليلي وغيره (في كتاب الصلاة وابن النجار) في تاريخ بغداد (عن ابن عمر) بن الخطاب قال قال رجل يارسول الله حدثني بحديث واجعله موجزاً فذكره وقضية صنع المصنف أنه لم يره مخرجاً لاحد من

(١) قال الزيادة يمكن حمل القول بالخصوصية على كيفية مخصوصة مشتملة على قراءة الدائمة والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم، والقول بعدم الخصوصية على غيرها

- ٥٠٠٨ - صَلَّى قَائِمًا ، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَنَائِمًا ، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَبَلِي جَنْبٍ - (حم خ ٤) عن عمران بن حصين
- ٥٠٠٩ - صَلَّى قَائِمًا إِلَّا أَنْ تَخَافَ الرَّقَّ - (ك) عن ابن عمر - (صح)
- ٥٠١٠ - صَلَّى بِصَلَاةِ أَعْصَفِ الْقَوْمِ ، وَلَا تَتَّخِذْ مُؤَدَّنًا يَأْخُذُ عَلَى أَذَانِهِ أُجْرًا - (طب) عن المغيرة - (صح)
- ٥٠١١ - صَلَّى بِالشَّمْسِ وَضَحَاهَا ، وَنَحْوَهَا مِنَ السُّورِ - (حم) عن بريدة - (صح)
- ٥٠١٢ - صَلَّى الصُّبْحَ وَالضُّحَى ؛ فَإِنَّهَا صَلَاةُ الْأَوَّابِينَ - زاهر بن طاهر في سداسياته عن أنس - (صح)

المشاهير الذين رمز لهم مع أن الطبراني خرجه في الأوسط عن ابن عمر قال الهيثمي وفيه من لم أعرفه

(صل) يا عمران بن حصين الذي ذكر لنا أن به بواسير حال كونك قائماً) أى صلى الفرض قائماً (فإن لم تستطع) القيام بل لحقك به مشقة شديدة أو خوف زيادة مرض أو هلاك أو عرق أو دوران رأس راكب السفينة (فقاعداً) أى فصل حال كونك قاعداً كيف شئت والافتراش أفضل (فإن لم تستطع) القعود للشفقة المذكورة (فعلى) أى فصل على (جنب) وجوباً مستقلاً القبلة بوجهك وعلى الأيمن أفضل ويكره على الأيسر بلا عذر قال البيضاوي وغيره هذا حجة للشافعي وأحمد أن المريض يصلي مضطجماً على جنبه الأيمن مستقبلاً بمقام بدنه ورد على أى حنيفة حيث قال لا يصلي على جنب بل مستقبلاً ليكون سجوده وركوعه للقلة فلو أتمها على جنب لكان لغيرها وتأويله الحديث بأنه خطاب لعمران وكان مرضه بواسير وهي تمنع الاستلقاء يدفعه زيادة للنسائي في حديث عمران هذا فإن لم تستطع فمستقبلاً لا يكلف الله نفساً إلا وسعها واستدل به الحنفية والمالكية على أنه لا يلزم من عجز عن الاستلقاء الاعتناء إلى حالة أخرى كالإيماء بالرأس فالطرف وأوجهه الشافية لخبر إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم (فائدة) قال ابن المنير اتفق لبعض شيوخنا فرع غريب يكثر وقوعه وهو أن يعجز المريض عن التذكر ويقدر على الفعل فألهمه الله أن اتخذ من يلقنه فكان يقول أحرم بالصلاة قل الله أكبر اقرأ الفاتحة إر كح وهكذا يلقنه وهو يفعل ما يقول وفيه وجوب القيام على القادر في الفرض فإن عجز وجب القعود فإن عجز فالاضطجاع (حم خ) في صلاة المسافر (٤) في الصلاة (عن عمران بن حصين) ولم يخرجوه مسلم قال ابن حجر واستدركه الحاكم فوهمه (صل قائماً) يامن سألنا كيف أصلي في السفينة إلا أن تخاف الفرق) أى إلا إن خفت من دوران الرأس والستوط في البحر لو وقفت فإنه يجوز لك في الفرض القعود للضرورة (ك) وكذا الديلمي (عن ابن عمر) بن الخطاب قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الصلاة في السفينة فذكره قال الحاكم على شرط مسلم وهو شاذ بكرة وقال البيهقي حديث حسن وأقره عليه العراقي ورواه الدارقطني من حديث ابن عمر هذا وقال فيه بشر بن قاني ضعيف ومن حديث جعفر وقال فيه رجل مجهول ومن حديث ابن عباس وقال فيه حسين بن علوان متروك

(صل بصلاة أضعف القوم) أى اسلك سبيل التخفيف في أفعال الصلاة وأموالها على قدر صلاة أضعف القوم والمراد بالضعيف هنا ما يشمل المريض وضعيف الحلقة واتخذ مؤدناً محتسباً (ولا تتخذ مؤدناً يأخذ على أذانه أجراً) من بيت المال ولا من غيره وتمسك به أبو حنيفة لمذهبه أنه لا يجوز أخذ الأجرة على الأذن رحمة للشافعي على الندب (طب عن المغيرة) بن شعبة قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يجعلني إمام قومي فذكره قال الهيثمي فيه سعد القطيعي ولم أر من ذكره وقال ابن حجر أخرجه البخاري في تاريخه من حديث المغيرة المذكور ولابن عدى نحوه

(صل) بالشمس وضحاها ونحوها من السور) القصار أى إن صليت بقوم غير راضين بالتطويل أو تعلق بعينهم حق (حم عن بريدة) بن الحصيب رمز المصنف لحسنه

(صل الصبح) وجوباً معلوماً من الدين بالضرورة (والضحى) ندباً وقول جمع من السلف لا تندب مؤول (فإنما)

٥٠١٣ - صَلُّوا أَيُّهَا النَّاسُ فِي بُيُوتِكُمْ؛ فَإِنَّ أَفْضَلَ الصَّلَاةِ صَلَاةُ الْمُرءِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا الْمَكْتُوبَةَ - (خ)  
عن زيد بن ثابت

٥٠١٤ - صَلُّوا فِي بُيُوتِكُمْ، وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا - (ت ن) عن ابن عمر - (ص)

٥٠١٥ - صَلُّوا فِي بُيُوتِكُمْ، وَلَا تَتْرُكُوا النَّوَائِلَ فِيهَا - (قط) في الأفراد عن أنس وجابر - (ص)

٥٠١٦ - صَلُّوا فِي بُيُوتِكُمْ، وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا، وَلَا تَتَّخِذُوا بَيْتِي عِيدًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ وَسَلُّوْا، فَإِنَّ صَلَاتِكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُمَا كُنْتُمْ - (ع) والضياء عن الحسن بن علي - (ص)

٥٠١٧ - صَلُّوا فِي مَرَايِضِ الْغَنَمِ، وَلَا تَصَلُّوا فِي أَعْطَانِ الْإِبِلِ - (ت) عن أبي هريرة - (ص)

صلاة الاوابين ( أى الرجاعين إلى الله تعالى ) زاهر بن طاهر في سداسياته عن أنس ( بن مالك رمز المصنف لصحته ) ( صلوا أيها الناس في بيوتكم ) أى النفل الذى لا تشرع جماعته ( فان أفضل الصلاة صلاة المرء ) أى الرجل يعنى جنسه ( فى بيته ) ولو كان المسجد فاضلا ( إلا ) الصلوات الخمس ( المكتوبة ) أى أو ما شرع فيه جماعته كعيد وتراويح فان فعلها بالمسجد أفضل وأخذ بظواهر الخبر مالك فضل التراويح بالبيت عليها بالمسجد واجب بأن النبي صلى الله عليه وسلم إنما قاله خوف أن يفرض عليهم وبعد موته أمر ذلك ( خ عن زيد بن ثابت ) الأنصارى كاتب الوحي قال اتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم حجرة فى رمضان فصلى فيها ليل ففصلى بصلاته ناس من أصحابه فلما علم بهم خرج إليهم فقال قد عرفتم الذى رأيت من صديكم: صلوا الخ

( صلوا في بيوتكم ) النفل الذى لا تشرع جماعته ( ولا تتخذوها قبورا ) بترككم الصلاة فيها كالميت فى قبره لا يصلى شبه المحل الخالى منها بالقبر والغافل عنها بالميت أو لا تجملوا بيوتكم وطبا للنوم بلا صلاة فإن النوم أخو الموت وقد سبق ( ت ن عن ابن عمر ) بن الخطاب رمز المصنف لحسنه ورواه عنه أيضا أحمد وابن منيع والديلمى ( صلوا في بيوتكم ولا تتركوا النوافل فيها ) سميت نوافل لأنها زائدة على الفرض والامر للندب بدليل خبر هل على غيرها قال لا إلا أن تطوع ( قط فى الأفراد عن أنس وجابر ) بن عبد الله ورواه عنه الديلمى

( صلوا في بيوتكم ولا تتخذوها قبورا ) أى لا تخلوها عن الصلاة فيها شبه المكان الخالى عن العبادة بالقبور والغافل عنها بالميت ثم أطلق القبر على مقره ومعناه الهى عن الدفن فى البيوت وإنما دفن المصطفى صلى الله عليه وسلم فى بيت عائشة تخافة اتخاذ قبره مسجدا ذكره القاضى ( ولا تتخذوا بيتى عيدا ) أى لا تتخذوا قبرى مظهر عيد ومعناه النهى عن الاجتماع لزيارته اجتماعهم للعيد إما لدفع المشقة أو كراهة أن يتجاوز واحد التعظيم وقيل العيد ما يعاد اليه أى لا تجملوا قبرى عيدا تهودون اليه متى أردتم أن تصلوا على وظهره ينهى عن المعاودة والمراد المنع عما بوجه وهو ظهم أن دعاء الغائب لا يصل إليه ويؤيده قوله ( وصلوا على وسلموا فان صلواتكم تبلغنى حيثما كنتم ) أى لا تتكلفوا المعاودة إلى فقد استغنيتم بالصلاة على لأن النفوس القدسية إذا تجردت عن العلائق البدنية عرجت واتصلت بالملا الأعلى ولم يبق لها حجاب فترى الكل كأنها شاهد بنفسها أو بإخبار الملك لها وفيه سر يطاع عليه من يسر له . ذكره القاضى ( تنبيه ) قولهم فيما سلف معناه الهى عن الاجتماع الخ وخذ منه أن اجتماع العامة فى بعض أضرحة الأولياء فى يوم أو شهر مخصوص من السنة ويقولون هذا يوم مولد الشيخ ويأكلون ويشربون وربما يرقصون منى عنه شرعا وعلى ولى الشرع ردعهم على ذلك وإنكاره عليهم وإبطاله ( ع والضياء ) فى المختارة ( عن الحسن بن علي ) قال الهيثمى فيه عبد الله بن نافع وهو ضعيف

( صلوا ) إن شئتم فالامر للإباحة ( فى مراض الغنم ) وأدائها ومقرها جمع مريض بفتح الميم وكسر الباء الموحدة



٥٠١٨ - صَلُّوا فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ ، وَلَا تُصَلُّوا فِي أُعْطَانِ الْإِبِلِ ؛ فَإِنَّهَا خَلِقَتْ مِنَ الشَّيَاطِينِ - (هـ) عن عبد الله بن مفضل - (صح)

٥٠١٩ - صَلُّوا فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ ، وَلَا تَوَضَّأُوا مِنْ أَلْبَانِهَا ، وَلَا تُصَلُّوا فِي مَعَاظِنِ الْإِبِلِ ، وَتَوَضَّأُوا مِنْ أَلْبَانِهَا - (ط) عن أسيد بن حضير - (صح)

وآخره ضد معجمة وفي رواية بدل مرائب مرابض بدل مهملة وهي المواضع التي تجلس فيها (ولا تصلوا في أعطان الإبل) جمع عطن بالتحريك والمارق أن الإبل خلقت من الشياطين أو أنها كثيرة الشر أو شديدة النفار فقد تقطع الصلاة أو تشوش قلب المصلى فتذهب خشوعه بخلاف الغنم والمعاط المواضع التي تجر إليها الإبل الشاربة ليشرب غيرها أو هي مبركها حول الماء لتعاد إلى الشرب مرة أخرى وعزى الأول للشافعي والثاني هو ما في النهاية وعليه قال ابن حجر التعبير بالمعاطن أخص منه بالمواضع لأن المعاطن مواضع إقامتها عند الماء خاصة وقد ذهب بعضهم إلى تخصيص الهوى في مأواها مطلقا وقول الطحاوي انتصارا لمذهبه الطريقة تقتضي عدم الفرق بين الإبل والغنم والصلاة وغيرها وبخالفته لأخبار الصحيحة المصرحة بالتمفرقة وألحق ابن المنذر وتبعه المحب الطبري البقر بالغنم وعورض بما في حديث ابن عمر وعند أحد الحلقاها بالإبل صريحا وهل يلحق بالإبل ما هو مثلها في النذور كالأفيلة قال الزين العراقي إن قلنا إن الدلة النذور فتم أو أنها خلقت من الشياطين فلا (ت) في الصلاة (عن أبي هريرة) وقال حسن صحيح ومن ثم رمز المصنف لحسنه وخرجه ابن حبان أيضاً .

(صلىوا في مرائب الغنم) أي أما كتبها وفي حديث في البخاري أنه كان يجب الصلاة حيث أدركته أي حيث دخل وقتها سواء كان في مرائب الغنم أو غيرها وبين في حديث آخر أن ذلك كان قبل أن يبنى المسجد ثم بعد بنائه صار لا يجب الصلاة في غيره إلا لضرورة (ولا تصلوا في أعطان الإبل) وفي رواية بدل أعطان مبارك وفي أخرى مناخ بضم الميم قال ابن حزم كل عطن مبرك ولا عكس لأن المعطن المحل الذي تناخ فيه عند ورود الماء والمبرك أعم لأنه المتخذ له في كل حال (فإنها خلقت من الشياطين) زاد في رواية الأثرى أنها إذا نفرت كيف تشمخ بأفئتها؟ قال القاضي المرائب جمع مريض وهي مأوى الغنم والأعطان المبارك والفارق أن الإبل كثيرة الشراد شديدة النفار فلا يأمن المصلى في أعطانها أن تنفر وتقطع الصلاة وتشوش قلبه فتمتنع من الخشوع فيها ولا كذلك من يصل في مرائب الغنم واستشكل التعليل بكونها خلقت من الشياطين بما ثبت أن المصطفى صلى الله عليه وسلم كان يصل الناقله علي بغيره وفرق بعضهم بين الواحد وكونها مجتمعة بما طبعت عليه من النفار المفضي إلى تشوش القلب بخلاف الصلاة على المركوب منها أو إلى جهة واحدة معقول ثم إن النهي في هذه الأحاديث للتنزيه عند الشافعي كالجهر وفكره الصلاة في العطن وتصح حيث كان بينه وبين النجاسة حائل وللتحريم عند أحمد ولا تصح عنده الصلاة في العطن بحال والأمر بالصلاة في مرائب الغنم للإباحة لا للوجوب ولا للندب ، وإنما ذكر دفعاً لأنهم كالأبل وأن العلة النجاسة (هـ) عن عبد الله بن مفضل (قال مغلطاي حديث صحيح متصل ومن ثم أشار المصنف لصحته .

(صلىوا في مرائب الغنم ولا توضعوا من ألبانها) أي من شرب ألبانها فإنها لاتنقض الوضوء كما كل لحمها (ولا تصلوا في معاطن الإبل وتوضأوا من ألبانها) أي من شربها فإنها ناقضة للوضوء مأكلاً لحما وهذا قال أحمد واختاره من الشافعية النووي من حيث الدليل قال الحديثين صحيحين ليس عنهما جواب شاف لكن المنقول عندهم عدم النقض وأجابوا عن ذلك بما فيه طول يطالب من الفروع قال ابن بطال في هذه الأحاديث حجة على الشافعي في قوله بنجاسة أبواب الغنم لأن مرائب الغنم لاتسلم من ذلك ورد أن الأصل الطهارة وعدم السلامة منها غالباً وإذا تعارض الأصل

٥٠٢٠ - صَلَّوْا فِي مَرَاجِ الْغَنَمِ ، وَأَمْسَحُوا رِغَاهَا فَإِنَّهَا مِنْ دَوَابِّ الْجَنَّةِ - (عد هق) عن أبي هريرة (ض)

٥٠٢١ - صَلَّوْا فِي نِعَالِكُمْ ، وَلَا تَشَبَّهُوا بِالْيَهُودِ - (طب) عن شداد بن أوس - (صح)

٥٠٢٢ - صَلَّوْا خَلْفَ كُلِّ بَرٍّ وَفَاجِرٍ ، وَصَلَّوْا عَلَى كُلِّ بَرٍّ وَفَاجِرٍ ، وَجَاهِدُوا مَعَ كُلِّ بَرٍّ وَفَاجِرٍ - (هق)  
عن أبي هريرة - (ض)

٥٠٢٣ - صَلَّوْا رَكْعَتِي الضَّحَى بِسُورَتَيْهِمَا : وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا وَالضُّحَى - (هب فر) عن عقبة بن عامر (صح)

والغالب قدم الأصل (تنبه) زعم ابن حزم أن أحاديث النهي عن الصلاة في أعطان الإبل متواترة تواتراً يوجب العلم قال الحافظ الزين العراقي ولم يرد التواتر الأصولي بل الشهرة والاستفاضة (طب عن أسيد) بضم الهمزة (ابن حضير) بضم المهملة وفتح المعجمة الأشملي النقيب الكبير الشأن ذي المناقب والكرامات رمز المصنف لصحته وليس كما قال فقد قال الحافظ الهيثمي فيه الحجاج بن أرطاة وفيه مقال .

(صلوا في مراحي الغنم) زاد في رواية للطبراني فيها بركة من الرحمن (وامسحوا رغاهما) بغير مهملة أي امسحوا التراب عنها وروى بمعجمة أي ماسال من أنفها لإصلاحاً لشأنها ورعاية لها (فإنها من دواب الجنة) قال ابن القيم (ابن به) وبما قبله أن سنة الصلاة حيث كانت وفي أي مكان اتفق سوى ما ينهى عنه من العطن والمقبرة والحمام ونحوها فأين هذا الهدى من فعل من لا يصلح إلا على سجادة تفرش فوق الحصى ويوضع عليها المنديل (عد هق عن أبي هريرة) قال البيهقي روى مرفوعاً وموقوفاً وهو أصح .

(صلوا في نعالكم) إن شئتم فإن الصلاة فيها جائزة حيث لا نجاسة فيها غير معفوة وأخذ جمع حنابلة منه أن الصلاة فيها سنة هبه كان يمشي فيها في الشوارع أو لالآن النبي صلى الله عليه وسلم وصحبه كانوا يمشون بهما في طريق المدينة ثم يصلون فيها (لا تشبهوا باليهود) فإنهم لا يصلون في نعالهم وذلك أنه لما قيل لموسى يوم الوفاة اخلع نعلك وكان من جلد حمار غير ذكي فأمر بخلعهما لذلك ولكي ينال بركة الوادي المقدس بإصابة قدميه فأخذوا هذا منها فأخبر المصطفى صلى الله عليه وسلم أن أخذهم وقوله على غير صحة وإن كان الأصل حقا (طب عن شداد بن أوس) رمز المصنف لصحته وليس كما ظن فيه يعلى بن شداد قال في الميزان توقف بعضهم في الاحتجاج بخبره وهو صلوا إلى آخر ما هنا ويعلى شيخ مشهور محل الصديق اه . وقال ابن القطن يعلى لم أر فيه تعديلاً ولا تجريباً

(صلوا) جوازاً (خلف كل برٍّ) بفتح الموحدة صفة مشبهة وهو مقابل قوله (وفاجر) أي فاسق فإن الصلاة خلفه صحيحة عند أبي حنيفة والشافعي لكنها منكرومة لعدم اهتمامه بأمر دينه وقد يخل ببعض الواجبات (وصلوا) وجوباً صلاة الجنائز (على كل) ميت مسلم غير شهيد (بر وفاجر) فإن مجروره لا يخرج من الإيمان (وجاهدوا) وجوباً على الكفاية (مع كل بر وفاجر) أي مع كل إمام وأمير عادل أو جائر عدل أو فاسق هذا ما عليه أهل السنة والجماعة ووراء ذلك مذاهب باطلة وعقائد فاسدة (هق عن أبي هريرة) سكت عليه فأوهم سلامته من العلل وليس كذلك فقد قال الذهبي في المهذب فيه انقطاع وجزم ابن حجر بانقطاعه قال له طريق أخرى عند ابن حبان في الضعفاء من حديث عبد الله بن محمد ابن يحيى بن عروة عن هشام عن أبي صالح عنه وعبد الله متروك ورواه الدارقطني وغيره من طرق كلها واهية جدا قال العقيلي ليس لهذا المتن إسناد يثبت والبيهقي كلها ضعيفة غاية الضعف والحاكم هذا حديث منكر

(صلوا ركعتي الضحى) ندبا (بسورتيهما والشمس وضحاها والضحى) بدل ما قبله أو عطف بيان وهذا بيان للأفضل فلو قرأ بعد الفاتحة غير السورتين المذكورتين كفي في حصول السنة (هب فر عن عقبة بن عامر) وفيه مجامع بن عمرو قال الذهبي في الضعفاء قال ابن حبان يضع الحديث عن ابن لبيعة وهو ضعيف

٥٠٢٤ - صَلُّوا صَلَاةَ الْمَغْرِبِ مَعَ سُقُوطِ الشَّمْسِ بَادِرُوا بِهَا طُلُوعَ النُّجُومِ - (ط - ) عن أبي أبوب - (صح)  
٥٠٢٥ - صَلُّوا قَبْلَ الْمَغْرِبِ رَكَعَتَيْنِ ، صَلُّوا قَبْلَ الْمَغْرِبِ رَكَعَتَيْنِ لِمَنْ شَاءَ - (حم م ) عن عبد الله  
المرزني - (صح)

٥٠٢٦ - صَلُّوا مِنْ اللَّيْلِ وَلَوْ أَرْبَعًا ، صَلُّوا وَلَوْ رَكَعَتَيْنِ ؛ مَا مِنْ أَهْلِ بَيْتٍ تُعْرَفُ لَهُمْ صَلَاةٌ مِنَ اللَّيْلِ  
إِلَّا نَادَاهُمْ مُنَادٍ : يَا أَهْلَ الْبَيْتِ قُومُوا لِصَلَاتِكُمْ - ابن نصر (هب) عن الحسن مرسلًا - (ض)

٥٠٢٧ - صَلُّوا عَلَى أَطْفَالِكُمْ ؛ فَإِنَّهُمْ مِنْ أَفْرَاطِكُمْ - (ه) عن أبي هريرة - (ض)

٥٠٢٨ - صَلُّوا عَلَى كُلِّ مَيِّتٍ وَجَاهِدُوا مَعَ كُلِّ أَمِيرٍ - (ه) عن وائلة - (ض)

(صلوا صلاة المغرب مع سقوط الشمس) أي عقب تمام غروب القرص (بادروا بها طلوع النجوم) أي ظهوره  
لنناظرين لضيق وقتها (ط) من حديث أحمد بن يزيد بن أبي حبيب عن رجل (عن أبي أبوب) قال الهيثمي وبقية  
رجالہ ثقات اه وبه يعرف ما في رمز المصنف لصحته

(صلوا قبل المغرب ركعتين صلوا قبل المغرب ركعتين) كرهه لمزيد التأكيد وقال في الثالثة (لمن شاء) كراهة  
أن يتخذها الناس واجبة قال القاسمي ما كان ظاهر الأمر يقتضي الوجوب وكان مراده الذب خير المكلف وعلق  
الأمر على المشيئة مخافة أن يحمل اللفظ على ظاهره سيما وقد أكد الأمر بتكراره ثلاثا وقد تطلق السنة ويراد  
بها القرينة كقولهم الختان من السنة اه وفيه مشروعية ركعتين قبل المغرب وهما سنة على الصحيح أو الصواب  
كما في المجموع وهما من الرواتب غير المؤكدة ومثلهما ركعتان قبل العشاء لخبر بين كل أذنين صلاة أي أذان وإقامة  
(حم د عن عبد الله المرزني) ظاهره أنه لا يوجد مخزجا في أحد الصحيحين وهو ذهول فقد خرجه البخاري في الصلاة  
عن ابن معقل وخرجه في الاعتصام أيضا

(صلوا من الليل ولو أربعا) من الركعات (صلوا) منه (ولو ركعتين ما من أهل بيت تعرف لهم صلاة من الليل إلا  
ناداهم مناد يأهل البيت قوموا لصلواتكم) الظاهر أن المنادى من الملائكة وهذا مسوق لبيان تأكيد التهجذ وأن  
أقله ركعتان ولا يلزم من نداء المنادى بذلك سماعنا له وقد أعلنتنا به الشارع وكفى به (ابن نصر هب عن الحسن مرسلًا)  
(صلوا على أطفالكم) جمع طفل وهو الصبي يقع على الذكر والأنثى وكذا الجماعة (فإنهم من أفراطكم) أي  
فإنهم سابقوكم يهينون لكم . صالحكم في الآخرة ولا فرق في هذا المعنى بين موته في حياة أبيه أو بعدهما وإضافة  
الأطفال إليهم لإيحاء بأن الكلام في أطفال المسلمين وكذا يقال في قوله الآتي . وتاكم (ه) من حديث البخري بن  
عبيد عن أبيه (عن أبي هريرة) قال الذهبي والبخري ضعيف وأبوه مجهول وقال الدروري هذا من منكراته وقال  
ابن حجر في موضع هو ضعيف ، تروك وفي آخره هو ضعيف جدا وقال في تخرج الهداية سنده ضعيف قال وقد  
ثبت أن المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم صلى على ولده إبراهيم أخرجه ابن ماجه عن ابن عباس وأحمد  
عن البزار ولأسناده ضعيف قال وروى أبو يعلى وابن سعد عن أنس أنه صلى على ابنة إبراهيم وكبر عليه أربعا وللزار  
عن أبي سعيد مثله ، وفي مراسيل أبي داود مثله ويبارضه ماروي أبو داود أيضا وأحمد والبزار عن عائشة أنه لم يصل عليه  
(صلوا على كل ميت) مسلم غير شهيد ولو فاسقا ومبتدعا (وجاهدوا) الكفار (مع كل أمير) ولو جاثرا فاسقا  
وأخذ من هذا الخبر وما قبله وما بعده وجوب الصلاة على الميت ولكنه على الكفاية لأن ما هو النرض وهو قضاء  
حقه يحصل ببعض وفيه أن قاتل نفسه كغيره في وجوب الصلاة عليه وأما خبر مسلم أن المصطفى صلى الله عليه وسلم

٥٠٢٩ - صَلُّوا عَلَى مَوْتَاكُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ - (ه) عن جابر - (ض)  
 ٥٠٣٠ - صَلُّوا عَلَى مَنْ قَالَ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَصَلُّوا وَرَأَهُ مَنْ قَالَ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، - (ط ب حل ) عن ابن عمر - (ض)

٥٠٣١ - صَلُّوا عَلَى ؛ فَإِنَّ صَلَاتِكُمْ عَلَى زَكَاةٍ لَكُمْ - (ش) وابن مردويه عن أبي هريرة - (ض)

لم يصل على الذي قتل نفسه فأجاب عنه ابن حبان بأنه منسوخ والجمهور بأنه للزجر عن مثل فعله (ه عن وائلة) بن الأسقع ورواه عنه الديلمي أيضا

(صلوا على موتاكم بالليل والنهار) لفظ رواية ابن ماجه آناه الليل وأطراف النهار أربعاً وهكذا نقله عنه في الفردوس وزاد الطبراني في الاوسط عن جابر أيضا الصغير والكبير والذئب والامير أربعاً تفرد به عمرو بن هاشم البيروني عن ابن لهيعة (ه عن جابر) قال الذهبي فيه ابن لهيعة

(صلوا على من قال لا اله الا الله) أي مع محمد رسول الله وإن كان من أهل الأهواء والكبائر والبدع حيث لم يكفر ببدعته وذلك لأنه لم يفصل ولا خصص بل عم بقوله من وهي نكرة تعم فأفهم به أن الصلاة على أهل التوحيد سواء كان توحيدهم عن نظر أو تقليد (وصلوا وراهم) وفي رواية خلف (من قال لا اله الا الله) مع ذلك ولو فاسقا ومبتدعا لم يكفر ببدعته وقد صلى ابن عمر خلف الحجاج وكفي به فاسقا هذا مذهب الشافعي ومنعها مالك خلف فاسق بلا تأويل (ط ب) من طريق مجاهد (حل عن ابن عمر) ان الخطاب قال الذهبي في التنقيح فيه عثمان بن عبد الرحمن واه . ومحمد بن الفضل بن عطية متروك ، وقال في المهذب أحاديث الصلاة على من قال لا اله الا الله واهية وأورد له الجوزي طرقا كثيرة وقال كلها غير صحيحة ، وقال الهيثمي فيه محمد بن الفضل بن عطية وهو كذاب وقال ابن حجر فيه محمد بن الفضل متروك ، ورواه ابن عدى عن ابن عمر أيضا من طريق آخر وفيه عثمان بن عبد الله العثماني يضع ورواه الدارقطني من طريق عثمان بن عبد الرحمن عن عطاء عن ابن عمر وعثمان كذبه ابن معين وغيره ومن حديث نافع عنه وفيه خالد بن إسماعيل عن العمري ؛ وخالد متروك اه . وقال الغرياني في اختصاره للدارقطني هذا حديث له خمس طرق ضعفتها ابن الجوزي في العلال ؛ ففي الاول عثمان الوقاص قال يحيى كان يكذب وتركه الدارقطني ، وقال البخاري ليس بشيء ، وفي الثاني محمد بن العيسى بالياء كذبه يحيى ، وفي الثالث وهب بن وهب يضع الحديث وفي الرابع عثمان بن عبد الله كذلك قاله ابن حبان وابن عدى ، وفي الخامس أبو الوليد الخزمي خالد بن إسماعيل قال ابن عدى وضاع

(صلوا على فان صلاتكم على زكاة لكم) لأن الصلاة عليه مشتملة على ذكر الله وتعظيم رسوله والاشتغال بأداء حقه عن مقاصد نفسه وإيثاره بالدعاء له على نفسه (تدبيره) قال البارزي في الخصائص من خواصه أنه ليس في القرآن ولا غيره صلاة من الله على غيره فهي خصيصة اختصه الله بها دون سائر الأنبياء . قال الحلبي : والمقصود بالصلاة عليه التقرب إلى الله بامثال أمره وقضاء حق الواسطة الكريمة ، وقال ابن عبد السلام ليست صلاتنا عليه شفاعته له فإن مثلنا لا يشفع له لكن الله أمرنا بمكافأة من أحسن إلينا ، وفائدة الصلاة ترجع إلى المصلي عليه . قال ابن حجر ويتأكد الصلاة عليه في مواضع ورد فيها أخبار صحيحة خاصة أكثرها بأسانيد جيد عقب إجابة المؤذن وأول الدعاء وأوسطه وآخره وفي أوله أكد وفي آخر القنوت وفي أثناء تكبيرات العيد وعند دخول المسجد والخروج منه وعند الاجتماع والتفرق وعند السفر والقعود منه والقيام لصلاة الليل وختم القرآن وعند الهم والكرب والتوبة وقراءة الحديث وتبليغ العلم والذكر ونسيان الشيء وورد أيضا في أحاديث ضعيفة عند استلام الحجر وطنين الأذن والتلبية وعقب الوضوء وعند الذبح والعطاس ، وورد المزمع منها عندهما أيضا (ش وابن مردويه) في تفسيره (عن أبي هريرة) ظاهره أنه لم يره مخرجا لأعلى ولا أحق بالمزوايه من ابن مردويه وهو عجيب فقد خرج الإمام احمد

٥٠٣٢ - صَلُّوا عَلَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكُمْ - (عد) عن ابن عمرو وأبي هريرة - (ض)  
٥٠٣٣ - صَلُّوا عَلَى ، وَاجْتَهِدُوا فِي الدَّعَاءِ ، وَقُولُوا : «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ ، وَآلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ» - (حم ن) وابن سعد وسمويه والبعغوي والباوردي وابن قانع - (طب) عن زيد بن خارجة - (صح)  
٥٠٣٤ - صَلُّوا عَلَى أَنْبِيَاءِ اللَّهِ وَرُسُلِهِ ؛ فَإِنَّ اللَّهَ بَعَثَهُمْ كَمَا بَعَثَنِي - ابن أبي عمر - (هب) عن أبي هريرة (خط) عن أنس - (صح)

وأخرجه أيضاً أبو الشيخ وابن أبي عاصم والحري وفي سنده ضعف لكنه يقوى بتعدد طرقه فربما صار حسناً لذلك (صلوا على صلى الله عليكم) قال حجة الإسلام وجه استدعائه في هذا الخبر وما قبله الصلاة عليه من أمته أن الادعية مؤثرة في استدراك فضل الله ورحمته سيما في الجمع الكثير كالجمعة والجماعة وعرفة فإن اللهم إذا اجتمعت وانصرفت إلى طلب مافي الإمكان وجوده فاض مافي الإمكان من الفيض الحق بوسائطه إلى روحانيات المترشحين لتدبير العالم السفلي المقتضى لبعدهم ولأنه يرتاح لذلك كما قال إني أباهي بكم الأمم ولأن ذلك شفقة على أمته بتعريضهم علي ما هو قربة لهم (عد عن أبي عمر) بن الخطاب (وأبي هريرة) معا وأخرجه النميري أيضاً

(صلوا على) وجوبا في آخر صلاتكم بعد التشهد بأن تقولوا اللهم صلى على محمد (واجتهدوا في الدعاء) بما جاز من خيري الدنيا والآخرة (وقولوا) إن أردتم الأكل (اللهم صلى على محمد وعلى آل محمد وبارك على محمد وآل محمد كما باركت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد) حامد لأفعال خالقه بإثابتهم عليها أو محمود بأقوالهم وأفعالهم (مجيد) أي ماجد وهو الكامل شرفا وكرما (حم ن وابن سعد) في الطبقات (وسمويه والبعغوي والباوردي وابن قانع) الثلاثة في معجم الصحابة وكذا أبو نعيم وابن منده وابن عبد البر وعبد الله بن أحمد (طب) كلهم (عن زيد بن خارجة) لانصاري الخزرجي الحارثي قال ابن الأثير وزيد هذا هو الذي تكلم بعد الموت على الصحيح فتكلم بكلام حفظ في أبي بكر وعمر ثم مات ثانيا روى المصنف لصحته وليس كما قال فقيه عيسى بن يونس قال في اللسان كأصله قال الدارقطني مجهول وعثمان بن حكيم قال الذهبي في الذيل قال ابن معين مجهول وخالد بن سلمة قال في الضعفاء مرجع يبغض عليا

(صلوا على أنبياء الله ورسوله) من عطف الأخص على الأعم وفيه تصريح بالأمر بالصلاة عليهم وقوله (فإن الله بعثهم كما بعثني) وارد مورد التعليل لما قبله وحكمة مشروعية الصلاة عليهم أنهم لما بذلوا أعراضهم فيه لاعدائهم فنالوا منهم وسبوا أعاضهم الله الصلاة عليهم وجعل لهم أطيب الثناء في السماء والأرض وأخلصهم مخالصة ذكرى الدارقطاني الصلاة عليهم مندوبة لا واجبة بخلاف الصلاة على نبينا إذ لم ينقل أن الأمم السابقة كان يجب عليهم الصلاة على أنبيائهم كذا بحسب القسطلاني (تنبيه) قال في الروض وأصل الصلاة التحنن وانعطاف من الصلوتين وهما عرفان في الظهر ثم قالوا صلوا عليه أي انحنوا له رحمة له ثم سماوا الرحمة حتوا وصلاة إذا أرادوا المبالغة فيها فقولكم صلى الله عليه أرق وأبلغ من رحمة في الخنق والعطف ، والصلاة أصلها في المحسوسات ثم عبر بها عن هذا المعنى مبالغة ومنه قيل صليت على الميت أي دعوت له دعاء من يحنو عليه ويعطف إليه ولذلك لا تكون الصلاة بمعنى الدعاء على الإطلاق ، لا تقول صليت على العدو أي دعوت عليه ، وإنما يقال صليت عليه في الخنق والرحمة لأنها في الأصل انعطاف فمن أجل ذلك عدبت في اللفظ بعلى فتقول صليت عليه أي حنوت عليه ولا تقول في الدعاء إلا دعوت له فتعدى الفعل باللام إلا أن تريد الشر والدعاء على العدو فهذا فرق ما بين الصلاة والدعاء وأهل اللغة أطلقوا ولا بد من التمييز (ابن أبي عمر) هب عن أبي هريرة قال ابن حجر وسنده واه (خط) في ترجمة الحسن التميمي المؤدب (عن أنس) وفيه عنده على بن أحمد البصري قال الذهبي في الضعفاء لا يعرف حديثه كذاب

٥٠٣٥ - صَلُّوا عَلَى النَّبِيِّينَ إِذَا ذَكَرْتُمُونِي ؛ فَإِنَّهُمْ قَدْ بَعُثُوا كَمَا بَعُثْتُ - الشاشي وابن عساكر عن وائل بن حجر - (ض)

٥٠٣٦ - صَلَّى فِي الْحِجْرِ إِذَا أَرَدْتَ دُخُولَ الْبَيْتِ ؛ فَإِنَّمَا هُوَ قِطْعَةٌ مِنَ الْبَيْتِ ، وَلَكِنَّ قَوْمَكَ اسْتَقْصَرُوهُ حِينَ بَنَوْا الْكَعْبَةَ فَأَخْرَجُوهُ مِنَ الْبَيْتِ - (حم ت) عن عائشة - (صح)

٥٠٣٧ - صُمْ شَوَّالًا - (ه) عن أسامة - (صح)

٥٠٣٨ - صُمْ رَمَضَانَ ، وَالَّذِي يَلِيهِ . وَكُلَّ أَرْبَعَاءَ وَخَمِيسٍ ؛ فَإِذَا آتَتْ قَدْ صُمْتَ أَدَهْرًا - (هب) عن مسلم القرشي - (صح)

( صلوا على النبيين ) والمرسلين ( إذا ذكرتموني فانهم قد بعثوا كما بعثت ) ولولا هم هلكت بواطن الخلق بزلازل الشكوك وعذاب الحيرة فهم ثبت اليقين واستراحات البواطن والقلوب عما حل بقلب كل مبعود بموجب وفيه وفيما قبله مشروعية الصلاة على الانبياء استقلالاً وألحق بهم الملائكة لمشاركتهم لهم في العصمة قال ابن حجر وقد ثبت عن ابن عباس اختصاص ذلك بالنبي صلى الله عليه وسلم أخرجه ابن أبي شيبة عنه قال ما أعلم الصلاة تبتغي على أحد من أحد إلا على النبي صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم قال أعني - ابن حجر - وهذا سند صحيح وحكى القول به عن مالك ، وجدت بخط بعض شيوخ مذهب مالك لا يجوز أن يصلي إلا على محمد وهذا غير معروف عند مالك أما الصلاة على المؤمنين استقلالاً فقالت طائفة لا يجوز وقالت طائفة يكره وهي رواية عن أحمد وقال النووي خلاف الأولى ( الشاشي وابن عساكر ) في تاريخه ( عن وائل بن حجر ) بضم المهملة وسكون الجيم بن سعد بن مسروق الحضرمي صحابي جليل ورواه أيضاً أسامة بن القاضى وفيه عبد الملك لرناشي قال في الثائب صدوق يخطئ وموسى بن عبيد ضعفه وه محمد بن ثابت يجهل ورواه الطبراني عن ابن عباس رفعه بلفظ إذا صليتم عنى فصلوا على أنبياء الله فان الله بعثهم كما بعثنى قال ابن حجر وسنده ضعيف .

( صلى ) بالكسر يا عائشة ( في الحجر ) بكسر الحاء وسكون الجيم ( إن أردت دخول البيت ) أى الكعبة ( فإنما هو قطعة من البيت ) ولك قومه استقصروه حين بنوا الكعبة فأخرجوه من البيت ( لقلعة النفقة ) لم يتيسر له دخول البيت فليصل فيه فانه منه والحجر ما بين الركنين الشاميين عليه جدار قصير بينه وبين كل من الركنين فسحة كانت زرية نعم إسماعيل صلوات الله على نبينا وعليه . وروى أنه دفن فيه كما سيأتى ويسمى الحطيم على ما ذكره جمع لكن الأشهر أن الحطيم ما بين الحجر الأسود ومقام إبراهيم وهو أفضل محل بالمسجد بعد الكعبة وحجرها ( حم ت ) عن عائشة ( قالت كنت أحب أن أدخل البيت فأصلى فيه فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم يدي فأدخلني الحجر فذكره ، قال الترمذي حسن صحيح ومن ثم رمز المصنف لصحته .

( صم ) يا أسامة ( شوالاً ) فإن صوم الأشهر الحرم التي تداوم عليها كثيراً مشق عليك فلم يزل يصوم شوالاً حتى مات قال ابن رجب هذا نص في تفضيل شوال على الأشهر الحرم وذلك لأنه يلي رمضان من بعده كما يليه شعبان من قبله وشعبان أفضل من الأشهر الحرم لصوم النبي صلى الله عليه وسلم له دون شوال فإذا كان صوم شوال أفضل من الحرم فصوم شعبان أولى فظهر أن أفضل التطوع ما كان بقرب رمضان قبله وبعده وذلك ملحق بصوم رمضان ومثله منه منزلة الرواتب من الفرائض ( ه ) عن أسامة بن زيد رمز المصنف لصحته

( صم رمضان والذي يليه ) أى شوالاً ما عدا يوم الفطر ( وكل ) يوم ( أربعاء وخميس ) من كل جمعة ( فإذا أتت قد صمت الدهر ) قال الطيبي الفاء جواب شرط محذوف أى إنك لو فعلت ما قلت لك فأنت قد صمت الدهر وإذا

٥٠٣٩ - صَمَتُ الصَّائِمِ تَسْبِيحٌ وَنَوْمُهُ عِبَادَةٌ، وَدُعَاؤُهُ مُسْتَجَابٌ، وَعَمَلُهُ مَضَاعِفٌ - أَبُو زَكْرِيَا بْنُ مَنْدَةَ فِي أَمَالِيهِ - (فَر) عَنْ ابْنِ عُمَرَ - (ض)

٥٠٤٠ - صَنَائِعُ الْمَعْرُوفِ تَتَّقِي مَصَارِعَ السُّوءِ وَالْآفَاتِ وَالْهَلَكَاتِ وَأَهْلُ الْمَعْرُوفِ فِي الدُّنْيَا هُمْ أَهْلُ الْمَعْرُوفِ فِي الْآخِرَةِ - (ك) عَنْ أَنَسٍ - (صَح)

٥٠٤١ - صَنَائِعُ الْمَعْرُوفِ تَتَّقِي مَصَارِعَ السُّوءِ، وَالصَّدَقَةُ خَفِيئًا تُطْفِئُ غَضَبَ الرَّبِّ وَصِلَةَ الرَّحِيمِ

جواب جنيد تأكيذاً للربط وقال الحافظ العراقي فيه كراهة صيام الدهر أو أنه خلاف الأولى وفيه استحباب صيام شوال وفيه إطلاق اسم الكل والمراد البعض لا متناع صوم يوم الفطر واستحباب صوم الأربعاء والخميس واستحباب المداومة على ذلك من قوله وكل أربعاء وفيه تضعيف الأعمال من قوله فإذا أنت قد صمت الدهر قال وقد وقع في روايتنا من سنن أبي داود في هذا الحديث فاذن أنت بالتتوين وفيه إثبات الضدين باعتبار حالين لأنه أثبت له الصيام والفطر في الأيام التي أفطرها وهذا مثل ما روى عن أبي هريرة أنه دعى إلى طعام فقال للرسول عليه الصلاة والسلام إني صائم ثم جاء فأكل فقيل له في ذلك فقال إني صمت ثلاثة أيام من الشهر فإني صائم في فضل الله مفطر في ضافة الله فأثبت له الوصفين أحدهما باعتبار الأجر والآخر باعتبار مباشرة الفطر (هب عن مسلم) بن عبيد الله (القرشي) ويقال عبيد الله بن مسلم قال سئلت أو سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيام الدهر فذكره رمز المصنف لصحته وظاهر تصرفه أنه لم يخرج أحد من الستة وإلا لما عدل عنه وإنه الشيء عجيب فقد رواه أبو داود والنسائي والبرذلي باللفظ المزبور كلهم في الصوم من حديث مسلم المذكور وقال غريب ولم يضمه أبو داود.

(صمت الصائم أي سكوته عن التعلق (تسبيح) أي يثاب عليه كما يثاب على التسبيح (ونومه عبادة) مأجور عليها (ودعائه مستجاب) أي عند الفطر (وعمله) من صلاة وصدقة وغيرها (مضاعف) أي يكربن له مثل ثواب ذلك العمل من الفطر مرتين أو أكثر وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء قال ابن الرفعة وفيه دليل على مشروعية الصمت للصائم فهو رد على قول التنبيه بكرة له صمت يوم إلى الليل اه ونازعه الحافظ ابن حجر لأن الحديث مساق في أن أفعال الصائم كلها محبوبة إلا أن الصمت بخصوصه مطلوب فالحديث لا يفيد المقصد وفي البحر للروايات جرت عادة الناس بترك الكلام في رمضان ولا أصل له في شرعنا بل في شرع من قبلنا (أبو زكريا بن منده في أماليه فرعن ابن عمر) بن الخطاب رفعه وفيه شيبان بن فروخ قال أبو حاتم يرى القدر اضطر إليه الناس بأخرة والربيع ابن بدر وهو ساقط قال الذهبي قال الدارقطني وغيره متروك وقال ابن حجر في الفتح في إسناده الربيع بن بدر وهو ساقط (صنائع المعروف تتقي مصارع السوء والآفات والهلكات وأهل المعروف في الدنيا هم أهل المعروف في الآخرة) هذا تنويه عظيم بفضل المعروف وأهله قال علي كرم الله وجهه لا يزهدي في المعروف كافر من كفر فقد يشكره الشاكر أضعاف جحود الكافر قال الماوردي فينبغي لمن قدر على ابتداء المعروف أن يعجله حذراً من فوته ويأدر به خيفة يحزنه ويعتقد أنه من فرص زمانه وغنائم إمكانه ولا يمهله ثقة بالقدرة عليه فكم من واثق بقدرة فانت فأعقبت ندماً ومعول على مكنة زالت فأورثت خجلاً ولو فطن لنوائب دهره وتحفظ من عواقب فكره لكانت مغارمه مدحورة ومغانم محورة وقيل من أضعاف الفرصة عن وقتها فليكن على ثقة من فوته (ك) عن أنس) ثم قال الحاكم هذا الحديث لم أكتبه إلا عن الصغار محمد وابنه من المهرين لم نعرفهما بمجرد وآخر الحديث روى عن المشكدر عن أبيه عن جابر اه قال الذهبي وبهذا ونحوه انحطت رتبة هذا المصنف المسمى بالصحيح (صنائع المعروف تتقي مصارع السوء والصدقة خفياً) في رواية وصدقة السر (تطفئ غضب الرب) والسر مالم يطلع

زِيَادَةٌ فِي الْعُمْرِ، وَكُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ، وَأَهْلُ الْمَعْرِفِ فِي الدُّنْيَا هُمْ أَهْلُ الْمَعْرُوفِ فِي الْآخِرَةِ، وَأَهْلُ الْمُنْكَرِ فِي الدُّنْيَا هُمْ أَهْلُ الْمُنْكَرِ فِي الْآخِرَةِ، وَأَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ أَهْلُ الْمَعْرُوفِ - (طس) عن أم سلمة - (صح)

٥٠٤٢ - صَنْفَانَ مِنْ أُمَّتِي لَيْسَ لَهَا فِي الْإِسْلَامِ نَصِيبٌ : الْمُرْجِيَّةُ وَالْقَدْرِيَّةُ - (تخ ت ه) عن ابن عباس (ه) عن جابر (خط) عن ابن عمر (طس) عن أبي سعيد - (ح)

عليه إلا الحق تعالى وذلك لأن إسراره دليل على إخلاصه لمشاهدة ربه وهي درجة الإحسان وفي القرآن، إن رحمة الله قريب من المحسنين، في نور الإخلاص ورحمة الإحسان أطفأ نار الغضب (وصلة الرحم بالتعهد والمراعاة والمراساة ونحو ذلك (زيادة في العمرو كل معروف) فعلته مع كبير أو صغير (صدقة وأهل المعروف في الدنيا هم أهل المعروف في الآخرة وأهل المنكر في الدنيا هم أهل المنكر في الآخرة وأول من يدخل الجنة) يوم القيامة (أهل المعروف) قالوا وهذا من جوامع الكلم قال الماوردي وللمعروف شروط لا يتم إلا بها ولا يكمل إلا معها فمنها ستره عن إذاعته وإخفاؤه عن إشاعته قل بعض الحكما إذا اصطنعت المعروف فاستره وإذا اصطنع إليك فانشره لما جلت عليه النفوس من إظهار ما أخفى وإعلان ما كتم ومن شروطه تصغيره عن أن تراه مستكبراً وتقليله عن أن يكون عنده مستكبراً لئلا يصير مذلاً بطراً أو مستطيلاً أشراً قال العباس لا يتم المعروف إلا بثلاث خصال تعجيله وتصغيره وستره، ومنها مجانية الامتتان به وترك الإعجاب بفعله لما فيه من إسقاط الشكرو إحباط الاجر ومنها أن لا يحتقر منه شيئاً وإن كان قليلاً نزرأ إذا كان الكثير معوزاً وكننت عنه عاجزاً (طس عن أم سلمة) قال الهيثمي فيه عبد الله بن الوليد ضعيف

(صنفان) أي نوعان (من أمتي) أمة الإجابة؛ ولفظ رواية ابن ماجه من هذه الأمة (ليس لها في الإسلام نصيب) أي حظ كامل أو وافر (المرجئة) (١) بالهمز وبدونه وهم الجبرية القائلون بأن العبد لا يضره ذنب وأنه لا فعل له البتة وإضافة الفعل إليه بمنزلة إضافته إلى الجسد (والقدرية) بالتحريك المنكرون للقدر القائلون بأن أفعال العباد مخلوقة بقدرهم ودرعهم لا يتعلق بها بخصوصها قدرة الله. قال ابن العربي: عقب الحديث وهذا صحيح لأن القدرية أبطلت الشريعة. وقال الثوري شقي: سميت المجبرة مرجئة لأنهم يؤخرون أمر الله ويرتكبون الكبائر ذاهبين إلى الإفراط كما ذهبت القدرية إلى التفريط، وكلا الفريقين على شفا جرف هار، والقدرية إنما نسبوا إلى القدر وهو ما يقدره الله بزعمهم أن كل عبد خالق فعله من كفر ومعصية ونفوا أن ذلك بتقدير الله، وربما تمسك بهذا الحديث ونحوه من يكفر الفريقين. قال والصواب عدم تكفير أهل الأهواء المتأولين لأنهم لم يقصدوا اختيار الكفر بل بذلوا وسعهم في إصابة الحق فلم يحصل لهم غير ما زعموه، فهم كالمجتهد المخاطب هذا الذي عليه محققو علماء الأمة، فيجزي قوله لا نصيب لهم مجرى الانساع في بيان سوء حظهم وقلة نصيبهم من الإسلام كقولك البخيل ليس له من ماله نصيب أو يحمل على من أتاه من البيان ما ينقطع العذر دونه فأفضت به العصية إلى تكذيب ما ورد فيه من النصوص أو على تكفير من خالفه فمن كفرنا كفرناه (تخ ت ه عن ابن عباس) قال الترمذي غريب قال الذهبي هو من حديث ابن نزار عن ابن حبان عن عكرمة عن ابن عباس ونزار تكلم فيه ابن حبان وابنه ضعيف

(١) قال في النهاية المرجئة فرقة من فرق الإسلام يتقدمون أنه لا يضر مع الإيمان معصية كما أنه لا ينفع مع الكفر طاعة سموا مرجئة لانتدابهم أن الله تعالى أرجأ تعذيبهم على المعاصي أي أخره عنهم، والمرجئة تهمز ولا تهمز و كلاهما بمعنى التأخير



٥٠٤٣ - صِنْفَانٍ مِنْ أُمَّتِي لَا تَنَالُهُمَا شَفَاعَتِي : إِمَامٌ ظَلَمَ غَشُومٌ ، كُلُّ غَالٍ مَارِقٍ - (طب) عن أبي أمامة (ض)  
 ٥٠٤٤ - صِنْفَانٍ مِنْ أُمَّتِي لَا تَنَالُهُمَا شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ : الْمُرْجِئَةُ وَالْقَدْرِيَّةُ - (حل) عن أنس (طس)  
 عن وائلة وعن جابر - (صح)

٥٠٤٥ - صِنْفَانٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا بَعْدُ : قَوْمٌ مَعَهُمْ سَيِّطٌ كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ يُضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ ،  
 وَنِسَاءٌ كَأَسْيَاتِ عَارِيَّاتِ مَيْمِلَاتٍ مَا مِلَّاتِ رَعُوسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ الْبَيْحَتِ الْمَائِلَةِ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ وَلَا يَجِدَنَّ

وقد تابعه غيره من الضعفاء (هـ عن جابر) بن عبد الله لكن بلفظ أهل الارزاء وأهل القدر وفيه زوار المذكور  
 (خط) في ترجمة محمد بن الصباح (عن ابن عمر) بن الخطاب (طس عن أبي سعيد) رمز المصنف لحسنه وقضية  
 صنيع المصنف أن الخطيب خرج به وسكت عليه وليس كذلك فإنه عقبه بما نصه هذا حديث منكر من هذا الوجه  
 جدا كالموضوع وإنما يرويه علي بن زار شيخ ضعيف وأهمل الحديث عن ابن عباس إلى هنا كلامه وقال غيره  
 فيه إبراهيم بن زيد الأسلي قال في اللسان عن الدارقطني متروك الحديث وعن ابن حبان منكر الحديث جدا يروى  
 عن لا مالك لأصل له وقال أبو نعيم يحدث عن مالك وابن هبة بالموضوعات اه قال العلائي والحق أنه ضعيف لا موضوع  
 (صنفان) أي نوعان (من أمتي لا) وفي رواية لن (تتألهما شفاعتي لإمام) أي سلطان (ظلم) أي كثير  
 الظلم للرعية (غشوم) أي جاف غليظ قاسى القلب ذوعنف وشدة (وكل غال) في الدين (مارق) منه زاد مخرجه  
 الطبراني في رواية تشهد عليهم وتبرأ منهم وأخذ الذهبى من هذا الوعيد أن الظلم والغلو من الكبائر فعدهما منها  
 (طب عن أبي هريرة) قال الهيثمي رواه الطبراني في الكبير والأوسط ورجال للكبير ثقات رواه عنه الدليلي  
 أيضا قال وفي الباب معقل بن يسار .

(صنفان من أمتي لا تتألهما شفاعتي يوم القيامة المرجئة) بالهمز دونه : القائلون بالجبر الصرف المنكرون  
 لتكليف من الارزاء وهو التأخير سمو به لأنهم أخرخوا أمر الله ولم يعتبروه وقيل هم الذين يقولون الإيمان قول  
 بلا عمل فيؤخرون العمل عن القول قال الطيبي وهذا غلط منهم لانا وجدنا أكثر أهل الملل والنحل ذكروا أن  
 المرجئة هم الجبرية القائلون إن إضافة الفعل إلى العبد كما إضافة إلى الجهاد فالجبرية خلاف القدرية وبعض القدرية الحقوا  
 هذا التبر بالسلف ظلما وعدوانا وسميت المرجئة مجبرة لأنهم يؤخرون أمر الله ويرتكبون الكبائر وهم يذهبون  
 في ذلك إلى الأفراد كما تذهب القدرية إلى التفريط وكلاهما على شفا جرف هار ولهذا قال (والقدرية) نسبوا  
 إلى القدر لأن بدعتهم نشأت من القول بالقدر وزاد الجوزقاني في روايته قيل فمن المرجئة قال قوم يكونون  
 في آخر الزمان إذا سئلوا عن الإيمان يقولون نحن مؤمنون إن شاء الله تعالى ودولاه الضلال يزعمون أن القدرية  
 هم الذين يثبتون القدر والجواب أن ما ثبت هذا من طريق القياس حتى تقابلونا بدعواكم هذه بل أخذناه من نصوص  
 صحيحة كقوله : إنا كل شيء خلقناه بقدر ، (حل عن أنس) بن مالك (طس عن وائلة) بن الأسقع قال الهيثمي  
 وفيه محمد بن محسن متروك (وعن جابر) بن عبد الله قال الهيثمي وفيه يحيى بن كثير السقاء وهو متروك وأورده ابن  
 الجوزى في الموضوعات .

(صنفان من أهل النار) أي نار جهنم (لم أرهما) أي لم يوجد في عصرى لظاهرة ذلك العصر بل حدثا (بعد)  
 بالبناء على الضم أي حدثا بعد ذلك العصر (قوم أي أحدهما قوم (هههه) أي في أيديهم (سياط) جمع سوط (كأذنان  
 البقر) تسمى في ديار العرب بالمقارع جمع مقرفة وهي - لمد طرفها بشدود عودها كالأصبع (يضربون بها الناس)  
 عن أنهم بنحو سرقة لصدق في إخباره بما سرق ويتضمن ذلك أن ذنبك الصنفين سيوجدان وكذلك كان فإنه

رِيحَهَا ، وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ كَذَا وَكَذَا - (حم م) عن أبي هريرة - (صح)

٥٠٤٦ - صِنْفَانِ مِنْ أُمَّتِي لَا يَرِدَانِ عَلَى الْحَوْضِ ، وَلَا يَدْخُلَانِ الْجَنَّةَ ؛ الْقَدْرِيَّةُ وَالْمَرْجِيَّةُ - (طس)  
عن أنس - (ح)

٥٤٧ - صِنْفَانِ مِنَ النَّاسِ إِذَا صَلَحَا صَلَحَ النَّاسُ ، وَإِذَا فَسَدَا فَسَدَ النَّاسُ : الْعُلَمَاءُ وَالْأَمْرَاءُ - (حل)  
عن ابن عباس - (ض)

خلف بعد الصدر الأول قوم يلازمون السياط التي لا يجوز الضرب بها في الحدود قصداً لتعذيب الناس وهم أعوان وإلى الشرطة المعروفون بالجلادين فإذا أمروا بالضرب تعدوا المشروع في الصفة والمقدار وربما أفضى بهم الهوى وما جلبوا عليه من المظالم إلى إهلاك المضروب أو تعظيم عذابه وقد ضامى أعوان الرأى جماعة من الناس سبياً في شأن الأرقاء وربما فعل ذلك في عصرنا بعض من ينسب إلى العلم قال القرطبي وبالجملة هم سخط الله عاقب الله بهم شرار خلقه غالباً فعوذ بالله من سخطه وقيل المراد بهم في الخبر الطوافون على أبواب الظلمة ومعهم المقارع يطردون بها الناس (ونساء) أى وثانيتها نساء (كاسيات) فى الحقيقة (عاريات) فى المعنى لأنهن يلبسن ثياباً رقاقاً يصف البشرة أو كاسيات من لباس الزينة عاريات من لباس التقوى أو كاسيات من نعم الله عاريات من شكرها أو كاسيات من الثياب عاريات من فعل الخير أو يسترن بعض بدنهن ويكشفن بعضه إظهاراً للجمل ولا بعد كما قال القرطبي فى إرادة القدر المشترك بينها إذ كل منها عرف وإنما يختلفان بالإضافة (مائلات) بالهمز من الميل أى زائغات عن الطاعة وقول بعضهم الرواية مائلات بمثلثة أى منتصبات خطأ فيه القرطبي كأن دحية (بميلات) يعلن غيرهن الدخول فى مثل فعلهن أو مائلات متبخترات فى مشيتهن ميلات أكتافهن وأكفاهن أو مائلات يتمشطن المشطة الملاء مشطة البغايا بميلات يرغبن غيرهن فى تلك المشطة ويفعلنها بهن أو مائلات للرجال ميلات قلوبهم إلى الفساد بهن بما يبدن من زينتهن وما ذكر هنا من تقديم مائلات هو ما فى كثير من الروايات لكن فى مسلم تقديم ميلات قال القرطبي كذا جاء فى الروايات وحق مائلات أن يتقدم لأن ميلهن فى أنفسهن متقدم الوجود على إيمانتهن وصح ذلك لأن الصفات المجتمعة لا يلزم ترتبها ألا ترى أنها تعطف بالواو وهى جامعة لا مرتبة (رؤوسهن كأسنمة البخت المائلة) أى يعظمن رؤوسهن بالخمر والعيثم التى يلفقنها على رؤوسهن حتى تشبه أسنمة الإبل (لا يدخلن الجنة) مع الفائزين السابقين أو مطلقاً إن استحللن ذلك وذا من معجزاته فقد كان ذلك سبياً فى نساء علماء زماننا فإنهم لم يزلن فى ازدياد من تعظيم رؤوسهن حتى صارت كاليهم وكلما فعلن ذلك تأسى بهن نساء البلد فيزدن نساء العلماء لكلا يساووهن شراً وكبراً (ولا يدخلن ریحها) أى الجنة (وإن ریحها لىوجد من مسيرة كذا وكذا) كناية عن خمسمائة عام أى يوجد من مسيرة خمسمائة عام كما جاء مفسراً فى رواية أخرى (حم م) فى صفة الجنة (عن أبى هريرة) ولم يخرججه البخارى

(صنفان من أمتى لا يردان على الحوض ولا يدخلان الجنة : القدرية والمرجئة) قد علمت تأويله فيما تقرر فيما قبله (طس عن أنس) قال الهيمى رجاله رجال الصحيح غير موسى بن هرون القروى وهو ثقة

(صنفان من الناس إذا صلحوا صلح الناس وإذا فسدا فسد الناس العلماء والأمرء) لصلاحهما صلاح الناس وفسادهما فساد الناس فالعالم يقتدى الناس به فى أفعاله وأقواله إن خيراً غير وإن شراً فشر والأمير يحمل الناس على ما يصلحهم أو يفسدهم ولا يمكن مخالفته (حل) وكذا الديلبى (عن ابن عباس) ورواه عنه أيضاً ابن عبد البر قال الحافظ العراقى وسنده ضعيف

٥٠٤٨ - صَوَّتْ أَبِي طَلْحَةَ فِي الْجَيْشِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ رَجُلٍ - سمويه عن أنس - (ض)

٥٠٤٩ - صَوَّتُ الدِّيكِ وَضَرْبُهُ بِجَاحِيهِ رُكُوعُهُ وَسُجُودُهُ - أبو الشيخ في المظنة عن أبي هريرة ، ابن مردويه عن عائشة - (ض)

٥٠٥٠ - صَوَّتَانِ مَلْعُونَانِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ : مِزْمَارٌ عِنْدَ نِعْمَةٍ ، وَرَنَةٌ عِنْدَ مُصِيبَةٍ - البزار والضياء عن أنس - (صح)

٥٠٥١ - صَوْمُ أَوَّلِ يَوْمٍ مِنْ رَجَبٍ كَفَّارَةٌ ثَلَاثِ سِنِينَ ، وَالثَّانِي كَفَّارَةٌ سِتِّينَ ، وَالثَّلَاثُ كَفَّارَةٌ سَنَةٍ ، ثُمَّ كُلُّ يَوْمٍ شَهْرًا - أبو محمد الخلال في فضائل رجب عن ابن عباس - (ض)

(صوت أبي طلحة) زيد بن سهل بن الأسود الأنصاري الخزرجي البخاري العقبي البدرى (في الجيش خير من ألف رجل) إنما قال في الجيش ليشعر بأن غلظة الصوت في غير الممارك غير محمود لقوله سبحانه و اغضض من صوتك ، قال في الفردوس كان أبو طلحة إذا كان في الجيش جثى بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم ونشر كنانته ويقول نفسى لنفسك الفداء ووجهى لوجهك الوقاء رواه ابن منيع انتهى (سمويه عن أنس) رمز المصنف لحسنه ورواه عنه أيضاً الدلبلى وابن منيع وغيرهما

(صوت الديك وضربه بجأحيه ركوعه وسجوده) أى أن ذلك بمنزلة الصلاة في حقه ، وتماه ثم تلي أى رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم وراى من شىء إلا يسبح بحمده ولكن لا تفقهون تسبيحهم ، الآية (أبو الشيخ) ابن حبان (في كتاب العظمة عن أبي هريرة ، ابن مردويه) في التفسير (عن عائشة) روى عنها أيضاً أبو نعيم والدلبلى

(صوتان ملعونان في الدنيا والآخرة مزمار عند نعمة) هو الآلة التي يزمربها بكسر الميم قال الشارح والمراد هنا الغناء لا القصبة التي يزمربها كما دل عليه كلام كثير من الشراح (ورنة) أى صيحة (عند مصيبة) قال القشيري مفهوم الخطاب يقتضى إباحة غير هذا في غير هذه الأحوال وإلا لبطل التخصيص انتهى وعاكسه القرطبي كإن تيمية فقالا بل فيه دلالة على تحريم الغناء فإن المزمار هو نفس صوت الإنسان يسمى زمماراً كما في قوله لقد أوتيت زمماراً من زمامر آل داود انتهى وأقول هذا التقرير كله بناء على أن قوله نعمة بغير معجمة وهو مسلم إن ساعدته الرواية فإن لم يرد في تعيينه رواية فالظاهر أنه بعين مهملة وهو الملائم للسياق بدليل قرنه بالمصيبة (البزار) في مسنده (والضياء) في المختارة (عن أنس) قال المنذرى رواه ثقافت وقال الهيثمى رجاله ثقافت

(صوم أول يوم من رجب كفارة ثلاث سنين والثاني كفارة ستين والثالث كفارة سنة ثم كل يوم شهراً) أى صوم كل يوم من أيامه الباقية بعد الثلاث يكفر شهراً (تنبيه) قال الحرالى الصوم البات على تمامك عما من شأن الشىء أن يتصرف فيه ويكون شأنه كالشمس في وسط السماء يقال صامت الشمس إذا لم يظهر لها حركة لصعود ولا نزول التي هي من شأنها وصامت الخليل إذا لم تول غير مركوسة ولا مركوبة فتماك المرء عما من شأنه فعله من حفظ بدنه بالتغذى ولنسله بالنكاح وخوضه في زور القول وسوء الفعل هو صومه وفي الصوم خلاص من الطعام وانصراف عن حال الانعام وانقطاع شهوة الفرج وتماه الإعراض عن أشغال الدنيا والتوجه إلى الله والعكوف في بيته ليحصل بذلك يذوع الحكمة من القلب (أبو محمد الخلال في فضائل رجب عن ابن عباس) حديث ضعيف جداً قال ابن الصلاح وغيره لم يثبت في صوم رجب نهى ولا ندب وأصل الصوم مندوب في رجب وغيره وقال ابن رجب لم يصح في فضل صوم رجب بخصوصه شىء عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا عن أصحابه قال المصنف وأمثل ماؤزد في صومه

٥٠٥٢ - صَوْمُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ وَرَمَضَانَ إِلَى رَمَضَانَ صَوْمُ الدَّهْرِ وَإِفْطَارُهُ - (حم م) عن أبي قتادة - (ص)

٥٠٥٣ - صَوْمُ شَهْرِ الصَّبْرِ وَثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ صَوْمُ الدَّهْرِ - (حم هق) عن أبي هريرة

٥٠٥٤ - صَوْمُ شَهْرِ الصَّبْرِ وَالثَّلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ يَذْهَبُ وَحَرُّ الصَّدْرِ - البزار عن علي وعن ابن عباس ، البغوي والباوردي - (طب) عن النمر بن تولب - (ص)

٥٠٥٥ - صَوْمُ يَوْمِ عَرَفَةَ يُكَفِّرُ سَنَتَيْنِ مَاضِيَةٍ وَمُسْتَقْبَلَةٍ ، وَصَوْمُ عَاشُورَاءَ يُكَفِّرُ سَنَةً مَاضِيَةً - (حم م) عن أبي قتادة - (ص)

٥٠٥٦ - صَوْمُ يَوْمِ التَّرْوِيَةِ كَعَمَارَةِ سَنَةٍ ، وَصَوْمُ يَوْمِ عَرَفَةَ كَعَمَارَةِ سَنَتَيْنِ - أبو الشيخ في الثواب وابن

خبر البيهقي في الشعب في الجنة قصر لصوام رجب

(صوم ثلاثة أيام من كل شهر ورمضان إلى رمضان صوم الدهر وإفطاره) أي بمنزلة صومه وإفطاره كما مر توجيهه وتمسك به من قال بعدم كراهة صوم الدهر كله وبخبر صوم رمضان الذي يليه وكل أربعاء وخميس فإذا ن قد صمت الدهر وقوله من أفطر العيدين وأيام التشريق ما صام الدهر ورد بأن ذلك كله مجازات لحقيقة واحدة صوم الأيام كلها إلا ما حرم الشرع (حم م) في الصوم (عن أبي قتادة) ولم يخرج به البخاري (صوم شهر الصبر وثلاثة أيام من كل شهر صوم الدهر - حم هق عن أبي هريرة)

(صوم شهر الصبر) هو رمضان لما فيه من الصبر على الإمساك عن المفطرات (وثلاثة أيام من كل شهر يذهب وحر الصدر) محركا غشيه أو حقدته أو غيظه أو نفاقه بحيث لا يبق فيه رين أو العداوة أو أشد الغضب قال بعضهم وإنما شرع الصوم كسرا لشهوات النفوس وقطاعاً لأسباب الاسترقاق والتعبد للأشياء فإنهم لو داموا على أغراضهم لاستعبدتهم الأشياء وقطعتهم عن الله والصوم يقطع أسباب التعبد لغيره ويورث الحرية من الرق للشبهات لأن المراد من الحرية أن يملك الأشياء ولا تملكه لأنه خليفة الله في ملكه إذا ما كتبه فقد قلب الحكمة وصير الفاضل مفضولاً والأعلى أسفلاً وأغبر الله أبعينكم إلهاً وهو أفضلكم على العالمين ، والهوى إله معبود والصوم يورث قطع أسباب التعبد لغيره (فائدة) قال القونوي في شرح التعرف من خصائص هذه الأمة شهر رمضان وأن الشياطين تصفد فيه وأن الجنة تزين فيه وأن خلفون الصائم أطيب من ريح المسك وتستغفر له الملائكة حتى يفطر ويفقر له في آخر ليلة منه (البزار) في مسنده (عن علي) أمير المؤمنين (وعن ابن عباس) ترجمان القرآن (البغوي) في المعجم (والباوردي طب عن النمر بن تولب) بمشاة ثم موحدة العكلى صحابي له حديث قال في التقريب وهو غير النمر بن تولب الشاعر المشهور على الصحيح وقال الذهبي يقال له وفاة رمز المصنف لصحته وظاهر صنيع المصنف أنه لم يره مخرجاً لأعلي من هؤلاء ولا أحق بالعزومع أن أحمد خرج في المسند باللفظ المازبور قال الهيثمي ورجال رجال الصحيح وكذا رجال البزار وأما طريق الطبراني فقيه مجهول فإنه قال حدثنا رجل من عكلى

(صوم يوم عرفة يكفر سنتين ماضية) يعني التي هو فيها (ومستقبله) أي التي بعده يعني يكفر ذنوب صامته في السنتين والميراد الصغائر ؛ فإن قيل كيف يكفر ذنوب السنة التي بعده؟ قيل يكفرها الصوم السابق كما يكفر ما قبله (وصوم عاشوراء) بالمد فاعولاء (يكفر سنة ماضية) لأن يوم عرفة سنة المصطفى صلى الله عليه وسلم ويوم عاشوراء سنة موسى فجعل سنة نبينا صلى الله عليه وعلى آله وسلم نضاعف على سنة موسى في الأجر (حم م) عن أبي قتادة الأنصاري (صوم يوم التروية كفارة سنة وصوم يوم عرفة كفارة سنتين) على ما تقرر (فائدة) ذكر القونوي في شرح التعرف

النجار عن ابن عباس - (ص)

٥٠٥٧ - صَوْمُ يَوْمِ عَرَفَةَ كَفَّارَةُ السَّنَةِ الْمَاضِيَةِ وَالسَّنَةِ الْمُسْتَقْبَلَةِ - (طس) عن أبي سعيد - (صح)

٥٠٥٨ - صَوْمُكُمْ يَوْمَ تَصُومُونَ ، وَأَضْحَاكُمْ يَوْمَ تَضْحُونَ - (هق) عن أبي هريرة - (ح)

٥٠٥٩ - صُومًا ؛ فَإِنَّ الصَّيَامَ جَنَّةٌ مِنَ النَّارِ وَمَنْ بَوَّأَتْكَ الدَّهْرُ - ابن النجار عن أبي مليكة - (ض)

٥٠٦٠ - صُومُوا تَصِحُّوا - ابن السنن وأبو نعيم في الطب عن أبي هريرة - (ح)

أن نبينا صلى الله عليه وسلم خص يوم عرفة وبجهد صومه كفارة سنتين لأنه سنته وصوم عاشوراء كفارة سنة لأنه سنة موسى (أبو الشيخ) ابن حبان (في) كتاب (الثواب) علي الأعمال (وابن النجار) في تاريخه (عن ابن عباس) (صوم يوم عرفة) لغير حاج ومسافر (كفارة السنة الماضية والسنة المستقبلية) وأخر الأولى سلخ ذى الحجة وأول الثانية أول المحرم الذي يلي ذلك حمل الخطاب الشارع على عرفة في السنة وهو ما ذكره المكفر الصغائر الواقعة في السنتين فإن لم يكن له صغائر رفعت درجته أو وقي اقتراها أو استكثرها وقول مجلي تخصيص الصغائر تحكم رذوه وإن سبقه إلى مثله ابن المنذر بأنه إجماع أهل السنة وكذا يقال فيما ورد في الحج وغيره لذلك المستند لتصریح الأحاديث بذلك في كثير من الأعمال المكفرة بأنه يشترط في تكفيرها اجتناب الكبائر وحديث تكفير الحج للبعثات ضعيف عند الحفاظ أما الحاج فيسن له فطره وكذا المسافر لادلة أخرى (طس) من رواية الحجاج بن أرطاة عن عطية (عن أبي سعيد) الخدرى قال الزين العراقى ورواه سليم الرازى في الترغيب والترهيب من رواية لإسحاق بن عبدالله بن أى فروة عن عياض بن عبدالله بن سعد عن أبي سعيد وأبو فروة ضعيف وقد رواه ابن ماجه من هذا الوجه فقال عن أبي سعيد الخدرى عن قتادة بن النعمان (صومكم) أيها الأمة المحمدية (يوم تصومون وأضحاكم يوم تضحون) وفي رواية للدارقطنى الصوم يوم تصومون والفطر يوم تفطرون والاضحى يوم تضحون أخذ منه الحنفية أن المفرد بروية الهلال إذا رذه الحاكم لا يلزمه الصوم فإن أفطر بجماع فلا كفارة عليه وحمله الباقون على من لم يره جمعاً بين الأخبار وأشار بإضافته الصوم والاضحى إلى هذه الأمة إلى أنه من خصائصهم على الأمم السالفة وقد صرح بذلك جمع كما مر ويحى - (هق) عن أبي هريرة) رمز المصنف لحسنه وهو مزيف؛ فقد قال الذهبي في المذهب فيه الواقدى الواهى، وقال فى الميزان عن أحمد هو كذاب يقاب الأخبار، وعن ابن المدينى يضع ثم ساق له هذا الخبر قال أعز الذهبى ورواه الدارقطنى هكذا من طريقين ثم قال فيهما الواقدى ضعيف ورواه الترمذى من طريق آخر غريب

(صوما) خطاباً لعائشة وحفصة زوجته (فان الصيام جنة) أى وقاية (من النار) لصاحبه لأنه يقبضه ما يؤذيه من الشهوات (ومن بوائق الدهر) أى غوائله وشروءه ودواهيه وفى إشارته لمح إلى ما يعان به الصائم من سد أبواب النيران وفتح أبواب الجنان، وتصفيد الشيطان. كل ذلك بما يضيق من مجارى الشيطان من الدم الذى ينقصه الصوم فكان فيه مفتاح الهدى كله وإذا كان هدى للناس كانت للذين آمنوا هدى (ابن النجار) فى تاريخه (عن أبي مليكة) أبو مليكة فى الصحابة بلوى وقرشى وتيمى وكندى فكان ينبغي تمييزه وقضية تصرف المصنف أنه لم يخرج أحد من السنة وليس كذلك بل رواه النسائى عن عائشة وابن عباس قال عبد الحق وفيه خطاب ابن القاسم عن حصين قال النسائى حديثه منكرو

(صوموا تصحوا) قال الحرالى فيه إشعار بأن الصائم يناله من الخير فى جسمه وصحته ورزقه حظ وافر مع عظم الأجر فى الآخرة ففيه صحة للبدن والعقل بالتهيئة للتدبر والفهم وانكسار النفس إلى رتبة المؤمنین والترقى إلى رتبة المحسنين وللمؤمن غذاء فى صومه من بركة ربه بحكم يقينه فيما لا يصل إليه من لم يصل إلى محله فعلى قدر ما يستمد

- ٥٠٦١ - صوموا الشهر وسرره - (د) عن معاوية - (ص)
- ٥٠٦٢ - صوموا أيام البيض: ثلاث عشرة، وأربع عشرة، وخمس عشرة. هن كثر الدهر - أبو ذر الهروي في جزء من حديثه عن قتادة بن ملحان - (ص)
- ٥٠٦٣ - صوموا من وضح إلى وضح - (طب) عن والد أبي المليح - (ح)
- ٥٠٦٤ - صوموا لرؤيته، وأفطروا لرؤيته؛ فإن غم عليكم فأكفوا شعبان ثلاثين - (ق ت) عن أبي هريرة - (ن) عن ابن عباس - (طب) عن البراء - (ص)

بواطن الناس من ظواهرهم يستمد ظاهر المؤمن من باطنه حتى يقوى في أعضائه بمدد نور باطنه كما ظهر ذلك في أهل الولاية والديانة وفي الصوم غذاء للقلب كما يغذى الطعام الجسم ولذلك أجمع بحجة أعمال الديانة من الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه على أن مفتاح الهدى والصحة الجوع لأن الأعضاء إذا وهنت لله نور الله القلب وصنى النفس وقوى الجسم لظهر من أمر الإتيان بقلب العادة جديد عادة هي لأوليائه أجل في القوى من عادته في الدنيا لعامة خلقه (ابن السني وأبو نعيم) معا (في) كتاب (الطب) النبوي (عن أبي هريرة) قال الزين العراقي كلاهما سنده ضعيف

(صوموا الشهر) يعنى أوله والعرب تسمى الهلال الشهر تقول رأيت الشهر أى الهلال (وسرره) بفتحات أى آخره كما صوبه الخطابي وغيره وجرى عليه النووي فقال سرار الشهر بالفتح وبالكسر وكذا سرره آخر ليلة يستتر الهلال بنور الشهر وقال البيضاوى سر الشهر وسرره آخره سمي به لاستمرار القمر فيه وحمل على أنه صلى الله عليه وسلم علم أن مخاطب نذر صومه واعتاد صيام سرر الشهر فأمره بالقضاء بعد عيد الفطر وخص النهى بنجر لا تقدموا شهر رمضان بصيام يوم أو يومين من يبتدئ به من غير إيجاب ولا اعتياد توفيقاً بينهما وقيل المراد به البيض فإن سر الشيء وسطه وجوفه ومنه المرة وأيد بتدب صيام أيام البيض ولم يرد في صوم آخر الشهر تدب ويرد بأنه قد ورد تدب صوم الأيام السود وهو آخر أيام الشهر (د عن معاوية) بن أبي سفيان ورواه عنه الديلبي أبعثا

(صوموا أيام البيض) أى أيام الليالي البيض (ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة هن كثر الدهر) ولهذا كان بعض الوجهاء من الصحابة يقول أنا صائم ثم يرى يأكل في وقته فيقال له في ذلك فيقول صمت ثلاثة أيام من هذا الشهر فأنا صائم في فضل الله مفطر في ضيافة الله (أبو ذر الهروي في جزئه من حديثه عن قتادة بن ملحان) بكسر الميم وسكون اللام بعدها مهملة القيسى بن ثعلبة الذى مسح المصطفى صلى الله عليه وسلم رأسه ووجهه (صوموا من وضح إلى وضح) بمعجمة فهملة محركتين أى من الهلال إلى الهلال قال أوزيد الوضوح الهلال وهو فى الأصل للبيض ذكره الزمخشري ومن قال صوموا من الضوء إلى الضوء فقد أبعد وخالف ظاهر السياق كما ذكره ابن الاثير ومن زعم أن معناه من الفجر إلى الغروب فقد وهم وما علم أن تنمة الحديث عند مخرجه فإن خفي عليكم فأتوا العدة ثلاثين يوماً (طب) وكذا الخطيب (عن والد أبي المليح) قال الهيثمى فيه عبد الله بن سالم ولم أجد من ترجمه وبقية رجاله موثقون -

(صوموا) أى أتوا الصيام وبيتوا على ذلك أو صوموا إذا دخل وقت الصيام وهو من فجر الغد (لرؤيته) يعنى الهلال وإن لم يسبق ذكره لدلالة السياق عليه<sup>(١)</sup> واللام للوقت أو بمعنى بعد أى لوقت رؤيته أو بعد رؤيته (وأفطروا)

(١) قال النووي المراد رؤية بعض المسلمين ولا يشترط رؤية كل إنسان بل يكفي جمع الناس رؤية عدلين وكذا عدل على الأصح هذا فى الصوم وأما فى الفطر فلا يجوز شهادة عدل واحد عند جميع العلماء إلا بأثر مجوزة بعدل

٥٠٦٥ - صَوْمُوا رُؤْيَيْتِهِ ، وَأَفْطَرُوا رُؤْيَيْتِهِ ، وَأَنْسَكُوا لَهَا ، فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَأَتَمُّوا ثَلَاثِينَ ، فَإِنْ شَهِدَ شَاهِدَانِ مُسْلِمَيْنِ فَصَوْمُوا وَأَفْطَرُوا - (حم ن) عن رجال من الصحابة

بقطع الهضرة (الرؤيته) يعنى رؤيه بعض المسلمين لا كلهم بل يكفي جميع الناس رؤيه عدل واحد للصوم لا للمطر عند الشافعى (فإن غم عليكم) بالبناء للمفعول أى غطى الهلال بنعيم من غممت الشئ غطيته وفيه ضمير يعود على الهلال ويجوز إسناده للجار والمجرور يعنى إن كنتم مغموماً عليكم وترك ذكر الهلال للاستغناء عنه (فأكلوا) أى أتموا من الإكال وهو بلوغ الشئ إلى غاية حدوده فى قدر أو عد حسا أو معنى ذكره الحرالى (شعبان) أى عدد أيامه (ثلاثين) التى لا يمكن زيادة الشهر عليها قال ابن القيم وغيره لا يتفاض خبر فإن غم عليكم فاقدروا له قدره فإن القدر هو الحساب المقدر والمراد به إكال عدة الشهر الذى غم وقال النووي معناه قدروا له تمام العدد ثلاثين وزاد فى رواية يوماً بعد ثلاثين وفى إلفهامه منع من تهادى الصوم ليلاً الذى هو لوصول الذى يشعر بصحة رفع رتبة الصوم أى صوم الشهر الذى هو دورة القمر بقطع الفطر فى ليلة وهو مذهب الشافعى ورغم أن ذا رخصة على الضعيف لا عزيمه على الصائم لادليل عليه وأخذ ابن سريج من أئمة الشافعية من قوله هنا فأكلوا ومن قوله فى خبر آخر فاقدروا بأنه يجوز الصوم بحساب النجوم للنجم قال فاقدروا للخواص وأكلوا للعوام لأن القمر يعرف وقوعه بعد الشمس بالحساب ورد بالمنع لأن الشرع ملق الحكم بالرؤيه فلا يقوم الحساب مقامه ولأنه إنما يعرف بالحساب موضعه من الارتفاع والانخفاض وأنه إنما يتم بالرؤيه وسيره كل برج فى أرجح من يومين وأقل من ثلاثة فلا ينضب بطؤه وسرته ولأنه يوجب تفاوت المسكنين فى القدر والاكال وأنه بعيد ولأنه لو جاز لوجب أوسن تعلمه على من يقوم بهم الحجة لأنه احتياط فى العبادة كما أمرنا بإحصاء هلال شعبان لرمضان أو محمول على ما ذكر أو منسوخ بقوله فأكلوا وهو أولى من عكسه لكون أثبت وأصرح وأخص (ق ن) فى الصوم (عن أبي هريرة ن عن ابن عباس طب عن البراء) بالفاظ متقاربة واللفظ للبخارى .

(صرموا رؤيته) قال الطيبى الام للوقت كما فى قوله تعالى وأقم الصلاة لذوك الشمس، أى وقت ذلوكها (وأفطروا رؤيته وانسكوا لها فإن غم عليكم) بضم المعجمة أى حال بينكم وبين الهلال غيم (فاتموا ثلاثين) إذا الأصل بقاء الشهر (فإن شهد شاهدان مسلمان) بروية الهلال لرمضان وشوال (فصوموا وأفطروا) تمسك به من لم يوجب الصيام الا بشاهدين قال الزمخشري فى غم ضمير للهلال أى إن غطى بنعيم أو بغيره من غممت الشئ إذا غطيته ويجوز كونه مستندا إلى الظرف أى فإن كنتم مغموماً عليكم فصوموا وترك ذكر الهلال للاستغناء عنه كما تقول دفع إلى زيد إذا استغنى عن ذكر المدفوع (تنبيه) أخذ أحمد من الحديث أن شهادة الشاهد فى الصحو لا تقبل بل يكمل العدد فإن غم يدل على وجود النعيم بمطلع الهلال ولقوله فى الرواية الأخرى فاقدروا له قدره فإن قوله فاقدروا يدل على التضييق ولا يجوز حمله على قدر رمضان لأنه كامل لحمله عليه نسخ ولا على التدبر والتأمل لأنه لم يجز له إلا مشدد العين ولا يجوز حمله على قوله إن أمة أمية الشهر هكذا وهكذا وعقد الإبهام فى الثالثة يعنى تسعة وعشرين ثم قال الشهر هكذا وهكذا يعنى ثلاثين يعنى أن الشهر تام والشهر ناقص وقال الشهر إن لا ينقصان وردة الاول بأن المراد من غم ستر لون الهلال وسرعة دخوله فى الشعاع أو الشك فى العدد فإنه يقدر حينئذ ولا يلزم كون الضمير عائد إلى الهلال إذ المراد قدر رمضان وذلك باستكمال شعبان لقوله فأكلوا عدة شعبان ثلاثين لأنه ناقص وقدره يستلزم جعله ثمانية وعشرين ولا قائل به ونسخ فأكلوا الأصل عدمه والثانى بالمنع لوجوب حمله على قدر رمضان أنه يكال شعبان وإلا لزم كونه ثمانية وعشرين والثالث بالمنع لأنه جاء لتقدير والتدبر والتأمل والمنتب أولى والشهادة على عدم مردودة والرابع يحمل على إن أمة أمية لأنه ناقص بياناً له والخامس بأنه يدل

- ٥٠٦٦ - صُومُوا لِرُؤْيَيْهِ ، وَأَفْطَرُوا لِرُؤْيَيْهِ ، فَإِنَّ حَالَ بَيْنِكُمْ وَبَيْنَهُ سَحَابٌ فَأَكْمَلُوا عِدَّةَ شَعْبَانَ ، وَلَا تَسْتَقْبِلُوا الشَّهْرَ اسْتِقْبَالًا وَلَا تَصَلُّوا رَمَضَانَ يَوْمَ مِنْ شَعْبَانَ - (حم ن هق) عن ابن عباس - (صح)
- ٥٠٦٧ - صُومُوا يَوْمَ عَاشُورَاءَ ، يَوْمَ كَانَتِ الْأَنْبِيَاءُ تَصُومُهُ - (ش) عن أبي هريرة - (صح)
- ٥٠٦٨ - صُومُوا يَوْمَ عَاشُورَاءَ ، وَخَالِفُوا فِيهِ الْيَهُودَ ، صُومُوا قَبْلَهُ يَوْمًا وَبَعْدَهُ يَوْمًا - (حم ن هق) عن ابن عباس - (صح)
- ٥٠٦٩ - صُومُوا وَأَوْفَرُوا أَشْعَارَكُمْ فَإِنَّهَا مَجْفَرَةٌ - (د) في مراسيله عن الحسن مرسلًا

علي أن أحدهما ينقص أو يحمل على الغالب لأنه صلى الله عليه وسلم صام تسعة وعشرين أو على التواب أو إذا رأى قبل الإكمال والسادس بأنه حيث لانس ثم دليلنا خير فإن غم عليكم فأكملوا عدة شعبان ثلاثين (حم ن عن رجال من الصحابة) صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته ولو بشهادة شاهد في صحوة الشافعية (فإن حال بينكم بينه سبحانه فأكملوا عدة شعبان) ثلاثين (ولا تستقبلوا الشهر استقبالًا ولا تصلوا رمضان يوم من شعبان) قال الحرالي تأسيس رمضان على العدد ملجأ يرجع إليه عند إغناء الشهر فصار لهذه الأمة العدد في الصوم بمنزلة التيمم في الطهور يرجعون إليه عند ضرورة فقد هلال الرؤية كما يرجعون إلى الصعيد عند فقد الماء وقال ابن تيمية أجمع المسلمون إلا من شذ من المتأخرين المخالفين المسوقين بالإجماع على أن مواقيت الصوم والفطر والنسك إما تقام الرؤية عند إمكانها لا بالكتاب والحساب الذي يسلكه إلا عاجم من روم وفرنس وهند وقبط وأهل كتاب وقد قيل إن أهل الكتاب أمروا بالرؤية لكنهم بدلوا (حم ن هق عن ابن عباس)

(صوموا يوم عاشوراء) فإن فضيلته عظيمة وحرمة قديمة (يوم كانت الأنبياء تصومه فصومه) قال ابن رجب صامه نوح وموسى وغيرهما وقد كان أهل الكتاب يصومونه وكذا أهل الجاهلية فإن قريشا كانت تصومه ومن أعجب ما ورد أنه كان يصومه الوحش والحوام فقد أخرج الخطيب في التاريخ مرفوعاً أن الصرد والطير صام عاشوراء قال ابن رجب سنده غريب وقد روى ذلك عن أبي هريرة اه وروى عن الخليفة القادر بالله أنه كان يبعث الخبز للنمل كل يوم فتأكله إلا يوم عاشوراء (ش عن أبي هريرة) رمز لصحته .

(صوموا يوم عاشوراء وخافروا فيه اليهود صوموا قبله يوماً وبعده يوماً) اتفقوا على نذب صومه قال النووي كان النبي صلى الله عليه وسلم يصومه بمكة فلما هاجروا وجد اليهود يصومونه فصامه بوحى أو اجتهاد لا بأخبارهم وقال ابن رجب ويتحصل من الأخبار أنه كان للنبي صلى الله عليه وسلم أربع حالات كان يصومه بمكة ولا يأمر بصومه فلما قدم المدينة وجد أهل الكتاب يصومونه ويعظمونه وكان يجب موافقتهم فيما لم يؤمر فيه فصامه وأمر به وأكده فلما فرغ رمضان ترك التأكيدهم عزم في آخر عمره أن يضم إليه يوماً آخر مخالفة لأهل الكتاب ولم يكن فرضاً قط على الأراجح (حم ن هق عن ابن عباس) رمزا للمصنف لصحته وهو غفول عن قول الحافظ الهيثمي وغيره فيه محمد بن أبي ليلى وفيه كلام كثير اه وفيه أيضاً داود بن علي الهاشمي قال في الميزان ليس بحجة ثم ساق له هذا الخبر .

(صوموا وأوفروا أشعاركم) أى أبقوها لتطول ولا تزيلوها (فإنها مجفرة) بفتح الميم والفاء بينهما جيم سا كنه بضبط المصنف أى مقطعة للتكاح ونقص للماء يقال جفرت الفحل إذا أكثر الضراب وعذل عنه وتركه وانقطع ولا ينافيه الأمر بنذب التزوج والجماع لإعفاف الزوجة طيب الولد وسن إزالة شعر الإبط والعانة وما يأتى أن المصطفى صلى الله عليه وسلم كان يتنور لأن ما هنا في أعزب لا يتدب له التكاح لكونه فاقد الأبهة وقد غلبت شهوته فيندب له كسر شهوته بالصوم وتوفير الشعر حذار من الوقوع في الزنا (د في مراسيله عن الحسن مرسلًا) هو البصرى .



٥٠٧٠ - صومي عن أختك - الطيالسي عن ابن عباس - (صح)

٥٠٧١ - صلاة الأبرار ركعتان إذا دخلت بيتك . وركعتان إذا خرجت - ابن المبارك (ص) عن عثمان بن أبي سودة مرسل - (صح)

٥٠٧٢ - صلاة الأوابين حين ترمض الفصال - (حم م) عن زيد بن أرقم ، عبد بن حميد وسمويه عن عبد الله بن أبي أوفى - (صح)

٥٠٧٣ - صلاة الجالس على النصف من صلاة القائم - (حم) عن عائشة - (صح)

٥٠٧٤ - صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة - مالك (حم ق ت ن ه) عن ابن عمر - (صح)

(صومي عن أختك) ما الزمان صوم رمضان وماتت ولم تقضه فيه أر للقراب أن يصوم عن قريبه الميت ولولبلا إذن أما الحى فلا يصام عنه الطيالسي) أبوداود (عن ابن عباس) رمز المصنف لصحته .

(صلاة الأبرار (١)) لفظ هذه الرواية كما حكاه المؤلف في مختصر الموضوعات وكذا غيره صلاة الأوابين وصلاة الأبرار (ركعتان إذا دخلت بيتك وركعتان إذا خرجت) من بيتك أى من محل إقامتك بيتاً أو غيره فهاتان الركعتان سنة للدخول والخروج (٢) (ابن المبارك ص) عن الوليد بن مسلم عن الأوزاعي (عن عثمان بن أبي سودة مرسل) هو المقدسي تابعى قال الأوزاعي أرك عبادة وهو مولاه وفي الثقة ب ثقة .

(صلاة الأوابين) بالتشديد أى الرجاء إلى الله بالتوبة والإخلاص في الطاعة وترك متابعة الهوى (حين ترمض) بفتح التاء والميم وفي رواية لمسلم إذا رمضت (الفصال) أى حين تصيبها الرمضاء فتحرق أخفافها لشدة الحر فإن الضحى إذا ارتفع في الصيف يشتد حر الرمضاء فتحرق أخفاف الفصال لماستها وإنما أضاف الصلاة في هذا الوقت إلى الأوابين لأن النفس تركن فيه إلى الدعة والاستراحة فصرها إلى الطاعة والاشتغال فيه بالصلاة رجوع من مراد النفس إلى مرضاة الرب ذكره الفاضل وقال ابن الأثير المراد صلاة الضحى عند الارتفاع واشتداد الحر واستدل به على فضل تأخير الضحى إلى شدة الحر (حم م) عن زيد بن أرقم قال القاسم الشيباني رأى زيد بن الأرقم يوماً يصلون من الضحى فقال أما لقد علموا أن الصلاة في غير هذه الساعة أفضل إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذكره وفي رواية له أيضاً خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على أهل قباء وهم يصلون فذكره (عبد) بغير إضافة (بن حميد وسمويه عن عبد الله بن أبي أوفى) ولم يخرججه البخارى

(صلاة الجالس على النصف من صلاة القائم) أى أجر صلاة الذنل من قعود مع القدرة على القيام نصف أجر صلاته من قيام وصلاة النائم أى المضطجع على النصف من صلاة القاعد ومحلّه في القادر وفي غير نيتنا صلى الله عليه وسلم إذ من خصائصه أن تطوعه غير قائم كهو قائم لأنه -أمون الكسل (حم م عن عائشة) قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح انتهى وقضية تصرف المصنف أن هذا ما تفرد به مسلم عن صاحبه ولا كذلك بل هو في البخارى بلفظ صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم ومن ثم أنجه رمز المصنف لصحته

(صلاة الجماعة) هم العدد من الناس يجتمعون يقع على الذكور والإناث أى الصلاة فيها (تفضل) بفتح أوله

(١) جمع برّ كأرباب وفي باب التفسير للكرمانى جمع باز وهم المؤمنون الصادقون في إيمانهم المخلصون المطيعون لربهم قال الحسن هم الذين لا يؤذون الذر وقيل هم الذين صدقوا فيما وعدوا والبر الصدق وقيل هم المؤمنون المحسنون بالإخلاص والبر الإحسان : (٢) أى كلما دخل وكلما خرج ويحتمل تخصيصه بإرادة السفر والرجوع منه

٥٠٧٥ - صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ تَفْضُلُ صَلَاةَ الْفَدِّ بِخَمْسٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً - (حم خ ه) عن أبي سعيد - (صح)

٥٠٧٦ - صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ تَعْدُلُ خَمْسًا وَعِشْرِينَ مِنْ صَلَاةِ الْفَدِّ - (م) عن أبي هريرة - (صح)

٥٠٧٧ - صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي جَمَاعَةٍ تَزِيدُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ وَصَلَاتِهِ فِي سُوقٍ خَمْسًا وَعِشْرِينَ دَرَجَةً ،

وسكون الفاء وضم الضاد ( صلاة الفد ) بفتح الفاء وشد الذال المعجمة الفرد أى تزيد على صلاة المنفرد ( بسبع وعشرين درجة ) أى مرتبة والمعنى أن صلاة الواحد في جماعة يزيد ثوابها على ثواب صلاته وحده سبعا وعشرين ضعفا وقيل المعنى إن صلاة الجماعة بمائة سبع وعشرين صلاة وعلى الأول كأن الصلاتين انتهتا إلى مرتبة من الثواب فوفقت صلاة الفد عندها وتجاوزتها صلاة الجماعة بسبع وعشرين ضعفا قال الرافعي وعبر بدرجة دون نحو جزء أو نصيب لإرادته أن الثواب من جهة العلو والارتفاع وأن تلك فوق هذه بكذا كذا درجة ، نعم ورد التعبير بالجزء في رواية ، ثم إن سر التقييد بالعدد لا يوقف عليه إلا بنور النبوة والاحتمالات في هذا المقام كثيرة منها أن الفروض خمسة فأريد الأكثر عليها بتضعيفها بعدد نفسها فيها ولا ينافيه اختلاف العدد في ذكر الروايات لأن القليل لا ينفي الكثير ومفهوم العدد غير معتبر حيث لا قرينة أو أنه أعلم بالقليل ثم بالكثير ، ومثل ذلك لا يوقف على معرفة التاريخ لأن الفضائل لا تنسخ أو هو مختلف باختلاف الصلوات أو المصلين هيئة وخشوعا وكثرة جماعة وشرف بقعة وغيرها أو أن الأعلى للصلاة الجهرية والأقل للسرية لتقصها عنها باعتبار استماع قراءة الإمام والتأمين لتأمينه أو أن الأكثر لمن أدرك الصلاة كلها في جماعة والأقل لمن أدرك بعضها وكيفما كان فيه حث على الصلاة في الجماعة المشروعة وهي فرض كفاية في المكتوبة على الأصح (مالك حم ق) في الصلاة (ت ن ه عن ابن عمر)

(صلاة الجماعة تفضل صلاة الفد) قال القاضى الفد الفرد وأول سهام القداح فد وشاة منفذة تلد واحداً واحداً فإذا اعتادت ذلك سميت منافذاً (بخمسة وعشرين درجة) أفاد أن الجماعة غير شرط في صحة صلاة الفد لما في صيغة أفضل من اقتضاء الاشتراك والتفاضل والباطل لافضيلة فيه وأن أقل الجمع اثنان وحمل المنفرد على غير المعذور منع بأن قوله صلاة الفد صيغة عموم فيشمل المصلى منفرداً لعذر أو غيره قال ابن سراقه من خصائصنا الجماعة والجمعة وصلاة الليل والعيدين والكسوفين والاستسقاء والوتر وصلاة الضحى (حم خ ه عن أبي سعيد) .

(صلاة الجماعة تعدل خمسا وعشرين من صلاة الفد) لأن عظم الجمع واجتماع المهتم وتساعد القلوب أسباب نصها الله مقتضية لحصول الخير ونزول غيث الرحمة كما أن نصب سائر الأسباب مفضية إلى مسيئتها قال القاضى والحديث دليل على أن الجماعة غير شرط للصلاة وإلا لم تكن صلاة الفد ذات درجة حتى تفضل عليها صلاة الجماعة بدرجات والتمسك به على عدم وجوبها ضعيف إذ لا يلزم من عدم اشتراطها عدم وجوبها ولا من جعلها سبباً لإحراز الفضل الوجوب فإن غير الواجب أيضاً يوجب الفضل اه (تنبيه) قال ابن حجر جاء عن بعض الصحب قصر التضعيف إلى خمس وعشرين على التجميع في المسجد العام قال وهو الراجح في نظرى (م عن أبي هريرة)

(صلاة الرجل) ومثله المرأة حيث شرع لها الخروج إلى الجماعة لأن وصف الوجولية بالنسبة لثواب الأعمال معتبر شرعاً وأل فيه ليست لتعريف المساهية المعلوم من حيث المعنى (في جماعة) في رواية في الجماعة (تزيد) في رواية البخارى تضعف أى تزداد (على صلاته في بيته وصلاته في سوقه) منفردا (خمساً) وفي رواية بضعا (وعشرين درجة) وفي رواية بدله ضعفاً وأخرى جزءاً وفي رواية خمس وعشرين قال الزركشى كذا وقع في الصحيحين بخفض خمس بتقدير الباء وأصله بخمس قال الطيبي صلاة الرجل مبتدأ والمضاف محذوف أى ثواب صلاته والضمير في تزيد راجع إليه وفي تخصيص ذكر السوق والبيت إشعار بأن مضاعفة الثواب على غيرها من الأماكن التي لم يلزمه لزومها لم تكن أكثر مضاعفة منها اه . وقضية الحديث أن الصلاة بالمسجد جماعة تزيد على بيته وسوقه جماعة فرادى قال ابن دقيق العيد

وذلك أن أحدكم إذا توضأ فأحسن الوضوء، ثم أتى المسجد لا يريد إلا الصلاة لم يخط خطوة إلا رفعه الله بها درجة وحط عنه بها خطيئة حتى يدخل المسجد، فإذا دخل المسجد كان في صلاة ما كانت الصلاة تحبسه، وتصلى الملائكة عليه ما دام في مجلسه الذي يصلى فيه، يقولون: اللهم اغفر له، اللهم ارحمه اللهم تب عليه، ما لم يؤذ فيه أو يحدث فيه - (حم ق ده) عن أبي هريرة - (صح)

والذي يظهر أن المراد بمقابل الجماعة في المسجد الصلاة في غيره منفرداً لكنه خرج مخرج الغالب في أن من لم يحضر الجماعة في المسجد صلى منفرداً قال وبه يرتفع استشكل تسوية الصلاة في البيت والسوق وقال ابن حجر لا يلزم من حل الحديث علي ظاهره التسوية إذ لا يلزم من استوائهما في المنفوضية عن المسجد كون أحدهما أفضل من الآخر وكذا لا يلزم كون الصلاة جماعة في بيت أو سوق لأفضل فيها على الصلاة منفرداً بل الظاهر أن التضعيف المذكور يختص بالجماعة في مسجد والصلاة بالبيت مطلقاً أولى منها بالسوق لأن الأسواق محل الشياطين والصلاة جماعة ببيت أو سوق أفضل من الانفراد (وذلك) أي التضعيف المذكور سببه (أن أحدكم) وفي رواية أحدهم (إذا توضأ) فالأمور المذكورة علة للتضعيف وسبب له وإذا كان كذلك فما ترتب على متعدد لا يوجد بوجود بعضه إلا إذا دل دليل على إلغاء ما ليس معتبراً أو مقصوداً لذاته (فأحسن الوضوء) بأن أتى بواجباته وندوباته (ثم أتى المسجد) في رواية للبخاري ثم خرج إلى المسجد وظاهره عدم التقيد بالفورية فلا يضر التراخي ولو لعذر (لا يريد إلا الصلاة) أي إلا قصد الصلاة المكتوبة في جماعة وظاهره ونصه اشتراط أن يخرج لها لا لغيرها فلو خرج لها ولعبادة كعبادة لم ينل الفضل المذكور وهو كمن حج لنفسك ونحو تجارة وفيه كلام معروف وإسناد الفعل للصلاة وجعلها هي المخرجة كأنه لفرط محافظته لها ورجائه ثوابها (لم يخط) بفتح الياء وضم الطاء (خطوة) بضم أوله وتفتح قال في الصحاح بالضم ما بين القدمين وبالفتح المرة الواحدة وجزم اليعمرى بأنها هنا بالفتح وقال القرطبي هي في رواية مسلم بالضم (إلا رفعه الله بها) بالخطوة (درجة) أي منزلة عالية في الجنة (وحط عنه بها خطيئة حتى يدخل المسجد فإذا دخل المسجد كان في صلاة) أي في حكمها فهو مجاز إذ الصلاة لا تكون ظرفاً له حقيقة فكيف بمن في حكمه كذا قرره بعضهم وليس تقريره بمرضى وإنما الوجه ما سلكه الحافظ ابن حجر من قوله في صلاة أي في ثواب صلاة لاني حكمها لحل الكلام وغيره مما منع في الصلاة له (ما كانت) وفي رواية للبخاري مادامت (الصلاة تحبسه) أي تمنعه من الخروج من المسجد (وتصلى الملائكة) الحافظة فقط وهم وغيرهم (عليه) أي تستغفر له (مادام في مجلسه) ماصدرية ظرفية أي مدة دوام جلوسه في المحل (الذي يصلى فيه) أي المكان الذي أوقع فيه الصلاة من المسجد قال ابن حجر ولعله للغالب فلو قام بقعة أخرى منه ناوياً انتظار الصلاة كان كذلك قال ويؤخذ من قوله الذي صلى فيه أن ذلك مقيد بمن صلى ثم انتظر صلاة أخرى وتقيد الصلاة الأولى بكونها مجزئة (يقولون اللهم اغفر له) جملة مبدئة لقوله صلى عليه وهو ألخم من لو قيل ابتداء لانزال الملائكة تقول اللهم صل عليه للإبهام والتبيين (اللهم ارحمه) طلبت له الرحمة من الله بعد طلب العفوان لأن صلاة الملائكة على الآدمي استغفار له (اللهم تب عليه) أي وفقه للتوبة وتقبلها منه وهذا موافق لقوله ويستغفرون لمن في الأرض، قيل وسره أنهم يطلعون على أعمال الآدميين وما فيها من المعصية والخلل في الطاعة فإن فرض أن فهم من حفظ عوض من المغفرة بمقابلها من الثواب ويستمر هذا شأنه (ما لم يؤذ فيه) أحداً من الخلق يداً أو لسان فإنه كالحديث المعنوي ومن ثم اتبعه بالحديث الظاهري فقال (أو يحدث فيه) بالتخفيف من الحديث قال التوربشتي وأخطأ من شدد قال ابن بطال المراد بالحديث حدث الفرج لكن يؤخذ منه أن تجنب حدث اليد واللسان بالأولى لأنهما أشد إنداء وفي رواية للشيخين بدل قوله لا يريد إلا الصلاة لا ينهزه إلا الصلاة أي لا يخرج وجهه ينهزه

- ٥٠٧٨ - صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي جَمَاعَةٍ تَزِيدُ عَلَى صَلَاتِهِ وَحَدَهُ خَمْسًا وَعِشْرِينَ دَرَجَةً ، فَإِذَا صَلَّى بِأَرْضِ فَلَاةٍ فَأَتَمَّ وَضُوءَهَا وَرُكُوعَهَا وَسُجُودَهَا بَلَغَتْ صَلَاتُهُ خَمْسِينَ دَرَجَةً - عبد بن حميد (ع حبك) عن أبي سعيد (صح)
- ٥٠٧٩ - صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي بَيْتِهِ بِصَلَاةٍ ، وَصَلَاتُهُ فِي مَسْجِدِ الْقِبَاةِ بِخَمْسِ وَعِشْرِينَ صَلَاةً ، وَصَلَاتُهُ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي يُجْمَعُ فِيهِ بِخَمْسِمِائَةِ صَلَاةٍ ، وَصَلَاتُهُ فِي الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى بِخَمْسَةِ آلَافِ صَلَاةٍ ، وَصَلَاتُهُ فِي مَسْجِدِي هَذَا بِخَمْسِينَ أَلْفَ صَلَاةٍ ، وَصَلَاتُهُ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ بِمِائَةِ أَلْفِ صَلَاةٍ - (ه) عن أنس (صح)
- ٥٠٨٠ - صَلَاةُ الرَّجُلِ قَاعِدًا نِصْفَ الصَّلَاةِ ، وَلَكِنِّي لَسْتُ كَأَحَدٍ مِنْكُمْ - (م دن) عن ابن عمرو (صح)

إلا إياها واستنبط منه أفضلية الصلاة على سائر العبادات وصالحى البشر على الملائكة (تنبه) قال في الفتح هذا الحديث قد تمسك به من ذهب إلى عدم وجوب الجماعة وأنها سنة فقط لاقتضائه ثبوت صحة ما فى البيت إلى الصحة والفضيلة بلاجماعة وجوابه أنه لا يستلزم أكثر من ثبوت صحة ما فى البيت والسوق فى الجملة بلاجماعة ولا ريب فيه إذا قامت الجماعة فالمعنى صلاة الجماعة أفضل من صلواته فى بيته فيما يصح فيه ولو كان مقتضاه الصحة مطلقا بلاجماعة لم يدل على ندها لجواز أن الجماعة ليست من أفعال الصلاة فيكون تركها مؤثما لا مفسدا (حم ق ده عن أبي هريرة) قضية صنيع المصنف أن كلا منهم روى الحديث كله هكذا وليس كذلك بل قوله اللهم تب عليه ليس عند الشيخين بل هو لابن ماجه كما ذكره القسطلاني

(صلاة الرجل فى جماعة تزيد على صلواته وحده خمسا وعشرين درجة فإذا صلاها بأرض فلاة) أى فى جماعة كما يشير اليه السياق (فأتم وضوءها وركوعها وسجودها بلغت صلواته خمسين درجة) قال ابن حجر كأن سره أن الجماعة لا تتأكد فى حق المسافر لوجود المشقة قال أبو زرعة هو حجة على مالك فى ذهابه إلى أنه لا فضل للجماعة على جماعة وتعلقه بأنه جعل فى الخبر السابق الجماعات كلها بخمس أو سبع وعشرين فاقتضى تساوى الجماعات لا ينهض لأن أقل ما تحصل به الجماعة حصل للتضعيف ولأمانع من تضعيف آخر من نحو كثرة جماعة أو شرف بقعة أو نحوه (عبد ابن حميد ع حبك عن أبي سعيد)

(صلاة الرجل فى بيته بصلاة وصلاته فى مسجد القباة بخمس وعشرين صلاة وصلاته فى المسجد الذى يجمع (١) فيه الناس) أى الجمعة بخمسمائة صلاة وصلاته فى المسجد الأقصى بخمسة آلاف صلاة وصلاته فى مسجدى هذا بخمسين ألف صلاة وصلاته فى المسجد الحرام بمائة ألف صلاة) قال ابن حجر أخذ منه بعض الصحب قصر التضعيف إلى خمس وعشرين على التجميع فى المسجد العام الذى يصلى فيه القبائل ومذهب الشافعى كما فى المجموع أن من صلى فى عشرة فله خمس أو سبع وعشرون درجة وكذلك من صلى مع اثنين لكن صلاة الأول أكل (ه) من حديث زريق الألهانى (عن أنس) قال ابن الجوزى حديث لا يصح قال ابن حبان زريق ينفرد بالأشياء التى لا تشبه حديث الإثبات لا يحتاج بما تفرد به وقال ابن حجر سنده ضعيف

(صلاة الرجل) القادر النفل (قاعدا نصف الصلاة) أى له نصف ثواب الصلاة قائما إن قدر فالصلاة صحيحة والأجر ناقص أما العاجز فصلاته قاعدا كهي قائما وأما الفرض فلا يصح من قعود مع القدرة (ولكننى لست كأحد منكم) أى ممن لا عذر له وللفظ حديث مسلم عن ابن عمر حدث أنه صلى الله عليه وسلم قال صلاة الرجل قاعدا نصف صلاة

(١) بضم أوله وشدة الميم مكسورة أى يقيمون الجمعة وفى نسخ حذف الناس وضبط بفتح الميم وهو أوضح أى تقام فيه الجمعة

٥٠٨١ - صَلَاةُ الرَّجُلِ قَائِمًا أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهِ قَاعِدًا ، وَصَلَاتُهُ قَاعِدًا عَلَى النِّصْفِ مِنْ صَلَاتِهِ قَائِمًا ، وَصَلَاتُهُ نَائِمًا عَلَى النِّصْفِ مِنْ صَلَاتِهِ قَاعِدًا - (حم د) عن عمران بن حصين - (صح)

٥٠٨٢ - صَلَاةُ الرَّجُلِ تَطَوُّعًا حَيْثُ لَا يَرَاهُ النَّاسُ تَعْدِلُ صَلَاتُهُ عَلَى أَعْيُنِ النَّاسِ خَمْسًا وَعِشْرِينَ - (ع) عن صهيب - (ض)

٥٠٨٣ - صَلَاةُ الضُّحَى صَلَاةُ الْأَوَّابِينَ - (فر) عن أبي هريرة - (صح)

٥٠٨٤ - صَلَاةُ الْقَاعِدِ نِصْفُ صَلَاةِ الْقَائِمِ - (حم ن ه) عن أنس (ه) عن ابن عمرو (طب) عن ابن عمر

القائم فأتيته فوجدته يصلي جالساً فوضعت يدي على رأسه فقال مالك فقلت حدثت يارسول الله صلى الله عليك وسلم أنك قلت صلاة الرجل قاعداً على النصف من صلاة القائم وأنت تصلي قاعداً فقال أجل ولكنني لست كأحد منكم أه فاختره المؤلف على ما ترى قال الزين العراقي وتبعه المؤلف وابن حجر وهذا مبنى على أن المتكلم داخل في عموم خطابه وهو الصحيح وقد عد الشافعية من خصائصه هذه المسألة ولم يبين كيفية القعود ويؤخذ من إطلاقه جوازه على أى صفة شاء المصلي وهو قضية كلام الشافعي وقد اختلف في الأفضل فعن الأئمة الثلاثة يصلى متربعا وقيل مفترشا وصححه الرافعي وقيل متوركا (م د ن عن ابن عمرو) بن العاص

(صلاة الرجل) النفل (قائماً أفضل من صلاته قاعداً وصلاته) إياه (قاعداً على النصف من صلاته قائماً وصلاته قائماً) بالنون اسم فاعل من النوم والمراد به الاضطجاع كما فسره به البخاري وأحمد بن خالد الذهبي فزعم ابن بطال أن قائماً غلط وأن الرواية بإيماء على أنه جاراً ومجرور هو الغلط (على النصف من صلاته قاعداً) قال ابن عبد البر وابن بطال الجمهور لا يميزون النفل مضطجعا فإن أجازاه أحد مع القدرة فهو حجة له وإلا فالحديث غلط أو منسوخ وقال الخطابي لا أحفظ عن أحد أنه أجاز النفل قائماً كقاعداً اهـ . قال الزين العراقي وهو مردود فقد حكى عياض في الاكسال ثلاثة أقوال وقال ابن حجر هو مردود فقد حكى الترمذي عن الحسين جواز النفل مضطجعا وهو الأصح عند الشافعية لكن يلزم القادر الإتيان بالركوع والسجود حقيقة ولا يجوزته بالإيماء بهما قال الولي العراقي ومن زعم الغلط أو التصحيف فهو الذي غلط وصحف وإنما الجأه إلى ذلك حمل قوله قائماً على النوم الحقيقي الذي أمر المصلي إذا وجده بقطع الصلاة وليس ذلك بمراد هنا إنما المراد الاضطجاع كما تقرر ثم إن محل ما ذكر في الحديث في غير المعذور أما من شق عليه القيام فصلى قاعداً فأجره كالقائم فلو تحامل هذا المعذور وتكلف القيام كان أفضل (حم د عن عمران بن الحصين) رمز لصحته

(صلاة الرجل تطوعاً حيث لا يراه الناس تعدل صلاته على أعين الناس خمساً وعشرين) لأن النفل شرع للتقرب إلى الله إخلاصاً لوجهه فكلماً كان أخفى كان أبعد عن الرياء ونظر الخلق وأما الفرائض فشرعت لإشادة الدين وإظهار شعاره فهي جدية بأن تقام على رؤوس الأشهاد فذكر الرجل غالباً فلا مفهوم له فالمرأة كذلك والنساء شقائق الرجال (ع عن صهيب) الرومي (صلاة الضحى صلاة الأوابين) أى الرجاءين إلى الله بالتوبة جمع أبواب وهو كثير الرجوع أو المسبح أو المطيع (فر عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضاً باللفظ المذكور البيهقي في الشعب

(صلاة القاعده نصف) أجر (صلاة القائم) ولفظ رواية أحمد صلاة الجالس على النصف من صلاة القائم هذا في حق القادر وفي حق غير المصطفى صلى الله عليه وسلم كما تقرر أما هو فصلاته قاعداً كصلاته قائماً لأنه مأمون الكسل (حم ن ه عن أنس) بن مالك قال قدم النبي صلى الله عليه وآله وسلم المدينة وهي محجة فغم الناس فدخل النبي صلى الله عليه وآله وسلم المسجد والناس يصلون من قعود فقال صلاة القاعد الخ قال ابن حجر في الفتح رجال أحد ثقات

- عبد الله بن السائب وعن المطلب بن أبي وداعة  
 ٥٠٨٥ - صلاة الليل مثنى مثنى ، فإذا خشى أحدكم الصبح صلى ركعة واحدة وتوتر له ما قد صلى - مالك  
 (حم ق ٤) عن ابن عمر - (صح)  
 ٥٠٨٦ - صلاة الليل مثنى مثنى . فإذا خفت الصبح فأوتر بواحدة ، فإن الله وتربح الوتر - ابن نصر  
 (طب) عن ابن عمر - (صح)  
 ٥٠٨٧ - صلاة الليل والنهار مثنى مثنى - (حم ع) عن ابن عمر  
 ٥٠٨٨ - صلاة الليل مثنى مثنى ، وجوف الليل أحق به - ابن نصر (طب) عن عمرو بن عبسة .

وقال شيخه الحافظ العراقي في شرح الترمذي إسناد ابن ماجه جيد لكن اختلف فيه على حبيب بن أبي ثابت وقال في موضع آخر حديث ابن عمرو وصلاة القاعد على النصف من صلاة القائم صحيح روى من غير وجه عنه (وعن ابن عمرو) بن العاص (طب) عن ابن عمرو عن عبد الله بن السائب قال الهيثمي وفيه عبد الكريم بن أبي المخارق ضعيف (وعن المطلب) بفتح الطاء المشددة (ابن أبي وداعة) الحارث بن حيرة بمهمله ثم موحد بن سعيد مصغراً من مسلة الفتح قال الهيثمي وفيه صالح ابن أبي خضر ضعفه الجمهور

(صلاة الليل) أى النافلة (مثنى مثنى) بثلاثين لأنه غير منصرف للعدل والوصف وكرره للتأكيد لأنه فى معنى اثنين اثنين أربع مرات والمعنى يسلم فى كل ركعتين كما فسر به ابن عمر وتمسك بمفهومه الحنفية على أنه نفل النهار أربع ومنعه الأئمة الثلاثة بأن الليل لقب لا مفهوم له عند الأكثر وسيجيء تحقيقه فيما بعده (فإذا خشى أحدكم الصبح) أى فوت صلاته (صلى ركعة واحدة وتوتره) تلك الركعة الواحدة (ما قد صلى) فيه أن أقل الوتر ركعة وأنها مفصلة بالتسليم عما قبلها وبه قال الأئمة الثلاثة خلافاً للحنفية وأن وقت الوتر يخرج بطول الفجر وهو مذهب الجمهور ومشهور مذهب مالك إنما يخرج بالفجروته الاختيارى ويبقى الضرووى إلى صلاة الصبح (مالك حم ق ٤ عن ابن عمر) بن الخطاب

(صلاة الليل) مبتدأة (مثنى مثنى) خبره فحلهما رفع (فإذا خفت الصبح) أى وصول وقته (فأوتر بواحدة) وبثلاث أكل (فإن الله وتربح الوتر) أى يرضاه ويثيب عليه (ابن نصر طب عن ابن عمر) بن الخطاب

(صلاة الليل والنهار مثنى مثنى) أى اثنين اثنين ومقتضى هذا اللفظ حصر المبتدأ فى الخبر لأنه حاكم على العام أعنى صلاة الليل والنهار وليس بمراد وإلا لزم كون كل نفل لا يكون إلا ركعتين شرعاً والإجماع قد قام على جواز الأربع ليلاً ونهاراً على كراهة الواحدة والثلاث فى غير الوتر وإذا اتقى كون المراد أن الصلاة لا يباح إلا لتئين لزم كون الحكم بالخبر المذكور أعنى مثنى مثنى أما فى حق الفضيلة بالنسبة إلى الأربعة أو فى حق الإباحة بالنسبة إلى الفرد وترجيح أحدهما إنما يكون بمرجح وفعل المصطفى صلى الله عليه وسلم ورد على كلا التحويين وكفى مرجحاً ما فى مسلم أن ابن عمر سئل ما مثنى مثنى قال تسلم فى كل ركعتين وهو أعلم بما سمعه وشاهده من المصطفى صلى الله عليه وسلم وهذا ما وعدنا به فيما قبل (حم ٤ عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيثمى حديث صحيح رواه كلهم ثقات وقول الدارقطنى ذكر النهار مزيد على الروايات فهو وهم من البارقي ممنوع لأنه ثقة احتج به مسلم وزيادة الثقة مقبولة

(صلاة الليل مثنى مثنى وجوف الليل) سدسه الخامس (أحق به) كذا بخط المصنف وفى نسخ أجوبة دعوة ولا أصل لها فى خطه لكنها رواية قالوا يعنى بذلك الإجابة وقيل الرواية أوجه (ابن نصر طب عن عمرو بن عبسة) بموحدة ومهملتين مفتوحتين ابن عامر بن خالد السلى أبو نجيع صحابى مشهور أسلم قديماً وهاجر بعد أحد ورواه عنه الإمام أحمد أيضاً قال الهيثمى وفيه أبو بكر بن أبي مريم ضعيف

- ٥٠٨٩ - صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنِي مَثْنِي ، وَالْوَتْرُ رَكْعَةٌ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ - (طب) عن ابن عباس - (ح)
- ٥٠٩٠ - صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنِي مَثْنِي ، وَتَشْهَدُ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ ، وَتَبَّاسٌ وَتَمْسُكُنْ ، وَتَقْنَعُ بِيَدِكَ ، وَتَقُولُ :  
اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ، فَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَهُوَ خُدَاجٌ - (حم م د ت ه) عن المطلب بن وداعة - (صح)
- ٥٠٩١ - صَلَاةُ الْمَرْأَةِ فِي بَيْتِهَا أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهَا فِي حُجْرَتِهَا ، وَصَلَاتُهَا فِي مَخْدَعِهَا أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهَا فِي بَيْتِهَا - (د) عن ابن مسعود (ك) عن أم سلمة - (صح)

( صلاة الليل مثنى مثنى والوتر ركعة من آخر الليل ) (١) استدل به علي منع التطوع بركعة فردة في غير الوتر وهو محكي عن مالك ومذهب الشافعي جوازه قياساً على الوتر لخبر الصلاة خير موضوع فن شاء استقل ومن شاء أكثر وفيه رد على أبي حنيفة في منعه الوتر بركعة واحدة (طب عن ابن عباس) رمز المصنف لصحته قال الهيثمي فيه ليث بن سليم وهو ثقة لكنه مدلس

( صلاة الليل مثنى مثنى ) قال العراقي يحتمل أن المراد يسلم من كل ركعتين وأن المراد يتشهد في كل ركعتين وإن جمع ركعات بتسليم ويكون قوله عقبه (وتشهد في كل ركعتين) تفسيراً لمعنى مثنى مثنى وقال غيره صلاة الليل مبتدأ ومثنى خبره ومثنى الثاني تأكيد وتشهد في كل ركعتين خبر بعد خبر كاليان لمثنى أي ذات تشهد الخ وكذا المعطوف وقوله وتشهد بالواو على ما وقفت عليه في خط المؤلف فإسقاطها في بعض النسخ من تصرف النساخ لكنه رواية (وتبأس) قال الخطابي معناه إظهار البؤس والفاقة وقال المدني البؤس الخضوع والفاقة والفقر (وتمسكن) قال الخطابي من المسكنة وقيل معناه السكون والوقار والميم زائدة وقال العراقي هو وتبأس مضارع حذف منه إحدى التامين (ونقنع) هكذا هو بخط المصنف (بيديك) قال الحسني في شرح الترمذي ومعناه رفع اليدين في الدعاء وفي رواية وتضع يديك وهو عطف على محذوف إذا فرغت منها فسلم ثم ارفع يديك فوضع الخبر موضع الطلب وقال العراقي يحتمل أن مراده الرفع في القنوت (وتقول اللهم اغفر لي) ذنوبي (فمن لم يفعل ذلك فهو خداج) أي ذا خداج أي نقصان أو وضع المصدر موضع المفعول مبالغة كقوله وإنما هي إقبال وإدبار وهذا قد اجتمع به الطحاوي على عدم فرضية قراءة الفاتحة في الصلاة قالوا هنا المراد في الكمال لا الأجزاء فكذلك قال في خبر كل صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهي خداج والنقص لا يستلزم البطالان وأجيب بأن النقص من الصلاة على قسمين نقص يستلزم البطالان وهو النقص من الفرائض وهو النقص حقيقة ونقص من النوافل لا يستلزم البطالان أطلق عليه النقص إطلاقاً مجازياً من باب التشبيه من حيث هو مشبه للنقص الآخر في الظاهر والحمل على التحقيق أولى منه على المجازي وقال الحسني تضمن رفع اليدين في الدعاء والدعاء بالمغفرة وهو الذي اتصل به قوله فمن لم يفعل ذلك فهو خداج فالضمير في فهو ليس عائداً على الصلاة بل علي من فاته ما ذكر من رفع اليدين والدعاء بالمغفرة (حم م د ت ه) في الصلاة (عن المطلب بن أبي وداعة) رمز المصنف لحسنه قال الصدر المناوي فيه عبدالله بن نافع بن أبي العمياء قال البخاري لا يصح حديثه وقال الحسني فيه اضطراب وإعلال (صلاة المرأة في بيتها) وهي الموضع المهيأ للنوم (أفضل من صلاتها في حجرتها) وهي بالضم كل محل حجر عليه بالحجارة (وصلاتها في مخدعها) بضم الميم ونقنع وتكسر خزانها التي في أقصى بيتها قال في الفتح ووجه كون صلاتها في الأختى أفضل تحقق الأمر فيه من الفتنة ويتأكد ذلك بعد وجود ما أحدث النساء من التبرج والزينة (أفضل من صلاتها في بيتها) وقال البيهقي فيه دلالة علي أن الأمر بأن لا يمنع أمر نذب وهو قول عامة العلماء وفيه دليل لمذهب الحنيفة أن الجماعة تكره جماعة النساء كراهة تحريم قالوا من المعلوم

(١) أي أقله ركعة ووقته بين صلاة العشاء والفجر لكن تأخيره إلى آخر الليل أفضل لمن وثق باستيقاظه

- ٥٠٩٢ - صَلَاةُ الْمَرْأَةِ وَحَدَّهَا تَفْضُلٌ عَلَى صَلَاتِهَا فِي الْجَمْعِ بِخَمْسٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً - (فر) عن ابن عمر (ص)
- ٥٠٩٣ - صَلَاةُ الْمَسَافِرِ رَكْعَتَانِ حَتَّى يُؤُوبَ إِلَى أَهْلِهِ أَوْ يَمُوتَ - (خط) عن عمر - (ص)
- ٥٠٩٤ - صَلَاةُ الْمَسَافِرِ بَيْنَى وَغَيْرِهَا رَكْعَتَانِ - أبو أمية الطرسوسى فى مسنده عن ابن عمر - (ح)
- ٥٠٩٥ - صَلَاةُ الْمَغْرِبِ وَتُرُّ النَّهَارِ - (ش) عن ابن عمر - (ح)
- ٥٠٩٦ - صَلَاةُ الْمُهْجِرِ مِنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ - ابن نصر (طب) عن عبد الرحمن بن عوف - (ح)

أن المخدع لا يسع الجماعة (د عن ابن مسعود ك عن أم سلمة) سكت عليه أبو داود والمنذرى (صلاة المرأة وحدها تفضل على صلاتها في الجمع) أى جمع الرجال (بخمسة وعشرين درجة) سبق معناه (فر عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه بقية بن الوليد ورواه أيضاً أبو نعيم ومن طريقه تلقاه الديلمى مصرحاً فلو عزاه المصنف إلى الاصل لكان أولى (صلاة المسافر) سفرأ طويلاً وهو ثمانية وأربعون ميلاً هاشمية ذهاباً وهى مرحلتان سير الاثقال (ركعتان) إذا كانت الصلاة رباعية مكتوبة مؤداة أو فائتة سفر (حتى يؤوب) أى يرجع (إلى أهله أو يموت) فى سفره<sup>(١)</sup> وفيه جواز قصر الرباعية فى السفر إلى ركعتين ولو فى الخوف وعن ابن عباس جوازه فى الخوف إلى ركعة والجمهور على الأول وتأولوا خبر مسلم عن ابن عباس فرضت الصلاة فى الحضر أربعاً وفى السفر ركعتين وفى الخوف ركعة على أن المراد ركعة مع الإمام وينفرد بالأخرى كما هو المشروع فيها وأخذ الخنفية بظاهر هذا الخبر ونحوه فأوجبوا القصر (خط) فى ترجمة عفيف الموصلى (عن عمر) بن الخطاب وفيه بقية وقد سبق وخالد بن عثمان العثماني قال الذهبى قال ابن حبان بطل الاحتجاج به وظاهر صنيع المصنف أن ذالم يخرج منه أحد من الستة وهو ذهول فقد عزاه فى الفردوس وغيره إلى النسائي

(صلاة المسافر بمنى وغيرها ركعتان) (٢) أخذ منه بعض المجتهدين أنه لا يسن له صلاة السن لان الشارع لما اسقط شطر الفرض عنه تخفيفاً عليه للسفر فمن المحال أن يطلب منه غيره لكن الأصح عند الشافعية والحنفية أن شرعيتها مشترك بين المسافر والمقيم ولا ضرر على المسافر فيه إذ يمكنه أدائها راكباً وماشياً (أبو أمية) محمد بن إبراهيم ابن مسلم (الطرسوسى) البغدادى أكثر المقام بطرسوس فنسب إليها (فى مسنده عن ابن عمر) بن الخطاب رمز المصنف لحسنه .

(صلاة المغرب وتر) أى وتر صلاة (النهار) تمامه كما فى الميزان فأوتروا صلاة الليل أى فكما جعلت آخر صلاتكم بالنهار وتراً فاجعلوا آخر صلاتكم بالليل وتراً واضيفت إلى النهار لوقوعها عقبه فهى نهارية حكماً وإن كانت ليلية حقيقة قال ابن المنير إنما شرع لها التسمية بالمغرب لأنه اسم يشعر بمسماها وبابتداء وقتها ولا يكره تسميتها العشاء الأولى كما يقال العشاء الآخرة للعشاء (ش عن ابن عمر) بن الخطاب رمز لحسنه ورواه عنه أيضاً أحمد بلفظ صلاة المغرب أوترت النهار فأوتروا صلاة الليل قال الحافظ العراقى والحديث سنده صحيح اه وحينئذ فاقنصار المصنف على الإشارة لحسنه تقصير .

(صلاة الهجير) أى الصلاة المفعولة بعد الزوال قبل الظهر كما يشير إليه تفسير الراوى الميين فى الطبرانى وغيره (من) الذى رأته فى نسخ الطبرانى مثل بدل من (صلاة الليل) فى الفضل والثراب لمشقتها كصلاة الليل (ابن نصر طب)



- ٥٠٩٧ - صَلَاةُ الْوُسْطَى صَلَاةُ الْعَصْرِ - (حم ت) عن سمرة (ش ت حب) عن ابن مسعود (ش) عن الحسن مرسلًا - (هق) عن أبي هريرة، البزار عن ابن عباس، الطيالسي عن علي - (صح)
- ٥٠٩٨ - صَلَاةُ الْوُسْطَى أَوْلُ صَلَاةٍ تَأْتِيكَ بَعْدَ صَلَاةِ الْفَجْرِ - عبد بن حميد في تفسيره عن مكحول مرسلًا - (ض)
- ٥٠٩٩ - صَلَاةُ أَحَدِكُمْ فِي بَيْتِهِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاةٍ فِي مَسْجِدِي هَذَا إِلَّا الْمَكْتُوبَةَ - (د) عن زيد بن ثابت، ابن عساکر عن ابن عمر - (صح)

عن عبد الرحمن بن عوف) قال الهيثمي رجاله موثقون اه ومن ثم رمز المصنف لحسنه (صلاة الوسطى صلاة العصر<sup>(١)</sup>) أي الصلاة الفضلى هي العصر من قولهم للأفضل أوسط وذلك لأن تسميتها بالعصر مدحة من حيث إن العصر خلاصة الزمان كما أن عَصَارَاتِ الْأَشْيَاءِ خُلَاصَاتُهَا دُمٌّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ عَامٌ فِيهِ يَغَاثُ النَّاسُ وَفِيهِ يَعْصِرُونَ، فعصر اليوم هو خلاصة سلامته من وهج الحارة وغسق الليل وتوسط الأحوال والابدان بين حاجتي الغداء والعشاء التي هي مشغلتهم لحاجة الغداء ولتصادم ملائكة الليل والنهار فيها (حم ت) في الصلاة وقال الترمذي حسن صحيح (عن سمرة) بن جندب (ش ت حب) عن ابن مسعود ش عن الحسن مرسلًا) هو البصري (هق عن أبي هريرة، البزار) في مسنده (عن ابن عباس الطيالسي) أبو داود (عن علي) أمير المؤمنين قال الهيثمي رجاله موثقون!

(صلاة الوسطى أول صلاة تأتيك بعد صلاة الفجر) وهو الظهر لأنها وسط النهار فكانت أشق الصلاة عليهم فكانت أفضل وذهب إلى هذا جمع منهم المصنف فرجح أنها الظهر مع اعترافه بخروجه عن مذهب الشافعي واستشهد له بخبر ابن جرير الصلاة الوسطى صلاة الظهر وقيل هي الصبح لأنها بن صلاتي الليل والنهار والواقعة في حد المشترك بينهما وقيل المغرب لأنها المتوسطة بالعدد وتر النهار وقيل العشاء لأنها بين جهريتين واقعتين طرفي النهار (عبد بن حميد في تفسيره) للقرآن (عن مكحول) الشامي (مرسلًا)

(صلاة أحدكم) في رواية صلاة المرء (في بيته) أي في محل سكنه (أفضل من صلاته في مسجدي هذا) قال الطيبي هذا تذييل ومبالغة لطاب الإخفاء فإنها بمسجده تعدل ألفاً في غيره سوى المسجد الحرام وجزم بقضية هذه الرواية في المجموع فقال صلاة النفل في البيت أفضل منها في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم وقضية العلة أن الحرم المكي مثله (إلا المكتوبة) يعنى المكتوبات الخمس قال ابن حجر يحتمل كون المراد بالمكتوبة ما تشرع له الجماعة قال ابن رسلان وفيه نظر فإن الإستوى استثنى من النفل الصلوات المشهودة كالعيد ويستثنى أيضاً التراويح. قال المحب الطبري: فيه دلالة ظاهرة على أن النافلة في البيت تضاعف تضيئاً يزيد على الألف لأن المصطفى صلى الله عليه وسلم فضلها على الصلاة في مسجده والصلاة فيه بألف صلاة وهل يطرد هذا التضعيف في نافلة بيوت مكة على مسجدها؟ فيه احتمالان أحدهما نعم لعموم التفضيل في الأحاديث والتقييد بمسجده للبالغة في التفضيل لأنني الحكم عما سواه وإن كان أفضل منه وخص مسجده بالذكر لأن المخاطب من أهله والمراد حثهم على تنفلهم في بيوتهم دونه أو لأنهم يرون فضله على ما سواه والثاني أن يكون التقييد لنفي الحكم عن مسجد مكة لزيادة التضعيف فيه على مسجد المدينة عند من يرى ذلك

(١) وقيل المغرب وقيل العشاء وقيل الصبح وقيل الصلوات الخمس وقيل واحدة من الخمس غير معينة وقيل صلاة الجمعة وقيل الظهر في الأيام والجمعة يوم الجمعة وقيل الصبح والعشاء معاً وقيل الصبح والعصر وقيل صلاة الجماعة وقيل صلاة الوتر وقيل صلاة الخوف وقيل صلاة عيد الفطر وقيل صلاة عيد النحر وقيل صلاة الضحى وقيل صلاة الليل وقيل الصبح أو العصر على التردد وقيل بالتوقف وللمؤلف في ذلك تأليف مستقل ذكر فيه هذه الأقوال وأدلتها

- ٥١٠٠ - صَلَاةُ بِسَوَاكٍ أَفْضَلُ مِنْ سَبْعِينَ صَلَاةً بِغَيْرِ سَوَاكٍ - ابن زنجويه عن عائشة - (ض)
- ٥١٠١ - صَلَاةُ تَطَوُّعٍ أَوْ فَرِيضَةٍ بِعِمَامَةٍ تَعْدِلُ خَمْسًا وَعِشْرِينَ دَرَجَةً بِإِلَاعِمَامَةٍ ، وَجُمُعَةٌ بِعِمَامَةٍ تَعْدِلُ سَبْعِينَ جُمُعَةً بِإِلَاعِمَامَةٍ - ابن عساكر عن ابن عمر - (ص)
- ٥١٠٢ - صَلَاةُ رَجُلَيْنِ يَوْمَ أَحَدُهُمَا صَاحِبُهُ أَزْكَى عِنْدَ اللَّهِ مِنْ صَلَاةِ أَرْبَعَةٍ تَتَرَى ، وَصَلَاةُ أَرْبَعَةٍ

فَكَانَهُ قَالَ مَسْجِدِي هَذَا فَمَا دُونَهُ فِي الْفَضْلِ لِمَا زَادَ عَلَيْهِ ، وَالْأَوَّلُ أَظْهَرَ ، وَلَا يَتَادَرُ إِلَى الْفَهْمِ سِوَاهُ (د عن زيد ابن ثابت) الأنصاري (وابن عساكر) في التاريخ (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الترمذي حسن وسكت عليه أبو داود والمنذري رمز المصنف لصحته ، وظاهر صنيع المصنف أنه لم يخرج من الستة غير أبي داود ، وليس كذلك فقد رواه الترمذي والنسائي

( صلاة بسواك أفضل من سبعين صلاة بغير سواك ) الظاهر أن السبعين للتكثير وأن المراد أن الصلاة بسواك أفضل منها بدونه بكثير قال ابن عبد البر فضل السواك يجمع عليه والصلاة بعد السواك أفضل منها قبله بلا خلاف وقال عياض والترطبي لا خلاف أنه مشروع للصلاة مستحب لها ويتأكد للصباح والظهر ونقل عن الحنفية كراهة السواك عند القيام للصلاة وأن محله عند الوضوء لاشتراكهما في إزالة الأوساخ وحمل بعض من انتحل مذهبهم الصلاة في الحديث على صلاة التيمم أو من لم يجد ماء ولا تراباً حتى لا يخلو المصلي عن سواك إن لم يكن عند الوضوء فعند الصلاة وذكر بعضهم أن المسالك لم يستحبوه لها قال ابن دقيق العيد وسر ندب السواك بها أنا مأمورون أن نكون في حال التقرب إلى الله تعالى في حالة كمال ونظافة إظهاراً لشرف العبادة قال وقيل إنه لأمر يتعلق بالملك وهو أنه يضع فاه على فم القارئ فيتأذى بالريح الكريهة فيتأكد السواك لها لذلك وقد أخرج البزار عن علي مرفوعاً إن العبد إذا تسوك ثم قام يصلي قام الملك خلفه فيستمع لقراءته فيدون منه حتى يضع فاه إلى فيه فما يخرج من فيه شيء إلا صار في جوف الملك فظهروا أقوامكم للقرآن . قال الولي العراقي : رجاله رجال الصحيح ومقتضى الحديث أنه لا فرق بين صلاته منفرداً أو في جماعة في مسجد أو بيته (ابن زنجويه) في كتاب الترغيب في فضائل الأعمال (عن عائشة) ظاهر حاله أنه لم يره مخرجاً لأعلي ولا أشهر ولا أحق بالزوم من ابن زنجويه وهو عجب فقد خرجه الإمام أحمد والحام في مستدرکه وصححه وابن خزيمة والبيهقي وضعفه كلهم عن عائشة باللفظ المذكور وتعقبه النووي كابن الصلاح بأنه من رواية ابن إسحاق وهو تقصير بالعنعنة فاقصره علي ابن زنجويه تقصير

( صلاة تطوع أو فريضة بعمامة تعدل خمساً وعشرين صلاة بلا عمامة وجمعة بعمامة تعدل سبعين جمعة بلا عمامة ) والظاهر أن المراد ما يسمى عمامة عرفاً للوصلى بقلنسوة ونحوها لا يكون مصلياً بعمامة وأخرج ابن عساكر في تاريخه عن مالك قال : لا ينبغي أن تترك العمامة ولقد اعتممت وما في وجهي شعرة (تنبيه) في المناهج : السنة أن المصطفى صلى الله عليه وسلم كان لا يصلي الجمعة إلا بعمامة حتى ذكر النبي بن نهد أنه كان إذا لم يجدها وصل خرقاً بعضها ببعض ثم اعتم بها (ابن عساكر) في التاريخ (عن ابن عمر) بن الخطاب وعزاه ابن حجر إلى الديلمي عن ابن عمر أيضاً ثم قال إنه موضوع ، ونقله عنه البخاري وأرضاه قال في اللسان أخرج ابن التجار عن مهدي بن ميمون دخلت على سالم بن عبد الله بن عمر وهو يعتم فقال يا أبا أيوب ألا أحدثك بحديث ؟ قلت بلى . قال دخلت على ابن عمر فقال لي يا بني أحب العمامة . يا بني اعتم تحلم وتكرم وتوقر ولا يراك الشيطان إلا ولي هاربا ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره وفيه مجاهيل

( صلاة رجلين يؤتم أحدهما صاحبه أزكى عند الله من صلاة أربعة تترى وصلاة أربعة يؤتمهم أحدهم أزكى عند الله من صلاة ثمانية تترى ، وصلاة ثمانية يؤتم أحدهم أزكى عند الله من صلاة مائة تترى ) بفتح المثناة الفوقية

يَوْمَهُمْ أَحَدُهُمْ أَزْكَى عِنْدَ اللَّهِ مِنْ صَلَاةٍ ثَمَانِيَةٍ تَتْرَى ، وَصَلَاةٍ ثَمَانِيَةٍ يَوْمَهُمْ أَحَدُهُمْ أَزْكَى عِنْدَ اللَّهِ مِنْ صَلَاةٍ مِائَةٍ تَتْرَى - (طَبْ هَق) عَنْ قِبَاثِ بْنِ أَشِيمٍ - (ص ٥١٠٣)

٥١٠٣ - صَلَاةٌ فِي إِثْرِ صَلَاةٍ لَأَلْفٍ بَيْنَهُمَا كِتَابٌ فِي عِلْيَيْنَ - (د) عَنْ أَبِي أَمَامَةَ - (ح)

٥١٠٤ - صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِي مَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ - (حَم) ق ت ن ه) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (حَم م ن ه) عَنْ ابْنِ عُمَرَ (م) عَنْ مَيْمُونَةَ (حَم) عَنْ جَبْرِ بْنِ مَطْعَمٍ ، وَعَنْ سَعْدٍ وَعَنْ الْأَرَقَمِ - (ص ٥١٠٤)

وسكون الثانية وفتح الراء مقصوراً : اى منفردين غير مجتمعين والباء الاولى منقلبة عن واو وهو من الموازنة لا التواتر كما وهم<sup>(١)</sup> (طَبْ هَق عن قِبَاث) بفتح القاف بضبط المصنف (ابن أشيم) بن عامر الكنتاني الليثي شهد بدرا مشركا قال الهيثمي رجال الطبراني موثقون والمصنف روى لصحته فإن كان بالنظر لطريق الطبراني فسلم أو من طريق البيهقي فمتنوع فقد قال الذهبي في المذهب إسناده وسط وظاهر صنيع المصنف أنه لم يره مخرجا لأعلي من هذين مع أن الإمام البخاري خرجه في تاريخه

(صلاة في إثر صلاة) أى صلاة تتبع صلاة وتتصل بها فرضا أو غيره (لا لغو بينهما كتاب في عليين) أى عمل مكتوب تصعد به الملائكة المقربون إلى عليين لكرامة المؤمن وعمله الصالح وعليون اسم لديان الملائكة الحفظة يرفع اليه أعمال الصالحاء وقال الطيبي معناه مداومة الصلاة من غير شوب بما ينافيها لا مزيد عليها ولا عمل أعلي منها فكفى بذلك عنه وظاهر صنيع المصنف أن هذا هو الحديث بتأنيده ولا كذلك بل هو قطعة من حديث وسيألفه عند خرجه أبو داود من خرجه من بيته متطهراً إلى صلاة مكتوبة فأجره كأجر الحاج المحرم ومن خرجه إلى تسبيح الضحى<sup>(٢)</sup> لا ينصبه إلا إياه فأجره كأجر المعتمر وصلاة على إثر صلاة لا لغو بينهما كتاب في عليين انتهى (د عن أبي أمامة) وفيه عبد الوهاب بن محمد الفارسي قال في الميزان روى بالاعتزال وكان يصحف في الإسناد والمتن وصحف هنا قوله كتاب في عليين كثار في غلس

(صلاة في مسجدى هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام) أى قالها فيه أفضل منها في مسجدى لأن التقدير فإن الصلاة في مسجدى تفضله بدليل خبر أحمد وغيره صلاة في المسجد الحرام أفضل من ألف صلاة في مسجدى قال الحرالى سمي حراما لحرمته حيث لم يوطأ قط إلا بإذن الله ولم يدخله أحد قط إلا دخول ذلة فكان حراما على من يدخله دخول متكبر أو متبختر قلوبا وهذا التضعيف فيما يرجع إلى الثواب ولا يتعدى إلى الأجزاء على الفوائت ولو كان عليه صلاتان فصلى بمسجد مكة أو المدينة واحدة لم يجز عنهما قال النووي وهذه

(١) قال في النهاية والتواتر أن يجيء الشيء بعد الشيء بزمان ، وتصرف تترى ولا تصرف فن لم يصرفه جعل الألف للتأنيث كفضلي ومن صرفه لم يجعله للتأنيث وقال في المصباح والموازنة المتابعة ولا تكون الموازنة بين الأشياء إلا إذا وقعت بينهما فترة وإلا فهي مداركة وهو صلة وأصل تترى وترى من الوتر وهو الفرد قال تعالى وثم أرسلنا رسلا تترى ، أى واحداً بعد واحد ومن نونها جعل الفاء للإلحاق

(٢) قوله إلى تسبيح الضحى أى إلى صلاته سميت الصلاة بذلك لما فيها من تسبيح الله وتزيهه قال تعالى فلو لا أنه كان من المسبحين ، أى المصائب وفيه أن صلاة الضحى في المسجد أفضل وقوله لا ينصبه بضم أوله وكسر نائثه أى لا يزججه وقوله إلا إياه أى تسبيح الضحى من النوادر ما حكوا أن بعضهم صحف هذا الحديث فقال كثار في غلس فقيل وله ما معنى غلس فقال لأنها فيه أشد ضوءاً

- ٥١٠٥ - صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ ، إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ ؛  
فَأَيُّ آخِرِ الْأَنْبِيَاءِ ، وَإِنَّ مَسْجِدِي آخِرُ الْمَسَاجِدِ - (م ن) عن أبي هريرة - (صح)
- ٥١٠٦ - صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ ، وَصَلَاةٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَفْضَلُ مِنْ مِائَةِ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ - (حم ه) عن جابر - (صح)
- ٥١٠٧ - صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ ، إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ ، وَصَلَاةٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاةٍ فِي مَسْجِدِي هَذَا بِمِائَةِ صَلَاةٍ - (حم ح) عن ابن الزبير
- ٥١٠٨ - صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا كَأَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ ، إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ ، وَصِيَامُ شَهْرِ رَمَضَانَ بِالْمَدِينَةِ كَصِيَامِ أَلْفِ شَهْرٍ فِيمَا سِوَاهَا ، وَصَلَاةُ الْجُمُعَةِ بِالْمَدِينَةِ كَأَلْفِ جُمُعَةٍ فِيمَا سِوَاهَا - (هب) عن ابن عمر - (ح)

الفضيلة مختصة بنفس مسجده دون ما زيد بعده (حم ق ت ن ه عن أبي هريرة حم م ن ه عن ابن عمر) بن الخطاب (م) عن ميمونة) أم المؤمنين (حم عن جبير بن مطعم وعن سعد) بن أبي وقاص (وعن الأرقم) بن أبي الأرقم قال ابن عبد البر في التمهيد حديث ثابت

(صلاة في مسجدى هذا) مسجد المدينة (أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد لأن المسجد الحرام) أى الممنوع من التعرض له بسوء وقاتل فيه (فأى آخر الأنبياء وإن مسجدى آخر المساجد) هذه العبارة تحتها احتمال المساواة كما أشرنا إليه في حل الحديث السابق لكن الأدلة قامت على فضل حرم مكة على غيره لأنه أول بيت وضع للناس وعبر باسم الإشارة إشارة إلى أن التضعيف خاص بمسجده إلا بما زيد فيه بخلاف مسجد مكة فإنه يعم (نتيجه) عدوا من خصائصه صلى الله عليه وسلم أن مسجده أفضل المساجد وبئذه أفضل البلاد ومرادهم أفضل المساجد بعد مسجد مكة (م ن عن أبي هريرة) قال ابن عبد البر روى عن أبي هريرة من طرق ثابتة صحاح متواترة قال العراقي لم يرد التواتر الذى ذكره أهل الأصول بل الشهرة

(صلاة في مسجدى أفضل من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام وصلاة في المسجد الحرام أفضل من مائة ألف صلاة فيما سواه) ظاهره أنه لا فرق في التضمين بين الفرض والنفل وبه قال صحابنا قال النووي وتخصيص الطحاوى وغيره بالفرض خلاف إطلاق الأخبار قال العراقي فيكون النفل بالمسجد مضاعفاً بما ذكر ويكون فعله في البيت أفضل لعموم خبر أفضل صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة (حم ه عن جابر) قال الحافظ الزين العراقي إسناده جيد وقال ولده الولي يقع في بعض نسخ ابن ماجه من مائة صلاة بدون ألف والمعتمد الأول

(صلاة في مسجدى هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام وصلاة في المسجد الحرام أفضل من صلاة في مسجدى هذا بمائة صلاة) استدلل به الجمهور بالتقرير المتقدم على تفضيل مكة على المدينة لأن الامكنة تشرف بفضل العبادة فيها على غيرها بما يكون العبادة به مرجوحة وهو مذهب الثلاثة وعكس مالك على المشهور بين صحبه لكن قال ابن عبد البر روى عنه ما يدل على أن مكة أفضل (حم ح) وكذا الطبرانى والبخارى كلهم (عن) عبد الله (بن الزبير) قال الزين العراقي في شرح الترمذى رجاله رجال الصحيح وقال الهيثمى رجال أحمد والطبرانى رجال الصحيح

(صلاة في مسجدى هذا كألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام وصيام شهر رمضان بالمدينة كصيام ألف



٥١٠٩ - صَلَاةٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ مِائَةَ أَلْفِ صَلَاةٍ ، وَصَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي أَلْفِ صَلَاةٍ ، وَفِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ خَمْسِمِائَةَ صَلَاةٍ - (هـ) عن جابر - (ح)

٥١١٠ - صَلَاتَانِ لَا يُصَلِّي بَعْدَهُمَا : الصُّبْحُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ ، وَالْعَصْرُ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ - (حم)  
 (حب) عن سعد

٥١١١ - صَلَاتُكَ فِي بَيْوتِكَ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِكَ فِي حُجْرِكَ ، وَصَلَاتُكَ فِي حُجْرِكَ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِكَ فِي دُورِكَ ، وَصَلَاتُكَ فِي دُورِكَ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِكَ فِي مَسْجِدِ الْجَمَاعَةِ - (حم ط)  
 (هق) عن أم حميد

شهر فيما سواها و صلاة الجمعة بالمدينة كآلف جمعة فيما سواها) قال حجة الإسلام وكذا كل عمل بالمدينة بمائة ألف قال وبعد المدينة الأرض المقدسة فإن سائر الأعمال فيها الواحد بخمسة (هـ) عن ابن عمر) بن الخطاب ظاهر صنيع المصنف أن يخرج سكت عليه والأمر بخلافه فإنه عقبه بالقدح في سنده فقال هذا إسناد ضعيف بمره انتهى بلفظه لحذف المصنف له من سوء الصنيع .

( صلاة في المسجد الحرام مائة ألف صلاة و صلاة في مسجدى ألف صلاة و في بيت المقدس خمسمائة صلاة )  
 تمسك بهذا الحديث من فضل مكة على المدينة قالوا إذ لا معنى للتفضيل بين مكة والمدينة إلا أن ثواب العمل في إحداها أكثر من ثواب العمل في الأخرى وأجاب من فضل المدينة بأن أسباب التفضيل لا تنحصر في مزيد المضاعفة والصلوات الخمس مبنى للتوجه إلى عرفة أفضل منهما مسجد مكة وإن اتفقت عنها المضاعفة ومذهب الشافعية شمول المضاعفة للتفضل مع تفضيله بالمزول إذ غاية أن للفضل مزية ليست للفاضل ( هـ عن جابر ) بن عبد الله رمز المصنف لحسنه ورواه الطبراني عن أبي الدرداء وابن عبد البر عن البزار قال الهيثمي وسنده حسن

( صلاتان لا يصلي ) . البناء للمجهول ( بعدهما ) أى بعد فعلهما ( الصبح حتى تطلع الشمس والعصر حتى تغرب الشمس ) فيحرم صلاة لا سبب لها متقدم ولا مقارن ولا تعتقد على الأصح عند الشافعية ( حم حب عن سعد ابن أبي وقاص ) قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح

( صلاتك ) أيها النسوة ( في بيوتك أفضل من صلاتك في حجرك ) جمع حجرة ( و صلاتك في حجرك أفضل من صلاتك في دورك و صلاتك في دورك أفضل من صلاتك في مسجد الجماعة ) لأن الذم أعظم حائل الشيطان وأوثق مضائده فإذا خرجن نصبن شبكة يصيد بها الرجال فيغريهم ليوقعهم في الزنا فأمرن بعدم الخروج حسباً لمادة إغوائه وفساده وفيه حجة لمن كره لهن شهرد الجمعة والجماعة وهو مذهب أهل الكوفة وأبو حنيفة بل عم متأخرو أصحابه المنع للعجائز والشواب في الصلوات كلها لقلبة الفساد في سائر الأوقات كما في فتح القدير ومذهب الشافعية كراهته لشابة أو ذات هيئة لا يعجزز في بذلة ومع ذلك بيتها خير لها ( حم ط هق ) من حديث عبد الحميد بن المنذرى الساعدي عن أبيه ( عن ) جدته ( أم حميد ) الانصارية امرأة أبي حميد الساعدي قالت يا رسول الله إنا نحب الصلاة يعني معك فتمنعنا أزواجنا فذكره قال الهيثمي وفيه ابن طيبة وفيه كلام مشهور وقال ابن حجر عبد الحميد يبض له أبو يعلى وجدته أم حميد الانصارية قال الذهبي لها حديث في كتاب ابن أبي عاصم وليس في الصحاحيات أم حميد غيرها ولم يخرج لها أحد من الأئمة



٥١١٢ - صَلَاحُ أَوَّلِ هَذِهِ الْأُمَّةِ بِالزُّهْدِ وَالْيَقِينِ . وَيَهْلِكُ آخِرُهَا بِالْبُخْلِ وَالْأَمَلِ - (حم) في الزهد (طس هب) عن ابن عمرو - (ض)

٥١١٣ - صِيَامُ الْمَوْلُودِ حِينَ يَقَعُ نَزْعُهُ مِنَ الشَّيْطَانِ - (م) عن أبي هريرة

٥١١٤ - صِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرِ صِيَامِ الدَّهْرِ ، وَهِيَ أَيَّامُ الْبَيْضِ : صَبِيحَةُ ثَلَاثِ عَشْرَةَ ، وَارْبَعُ عَشْرَةَ ، وَخَمْسُ عَشْرَةَ - (ن ع هب) عن جرير

٥١١٥ - صِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرِ صِيَامِ الدَّهْرِ وَإِفْطَارُهُ - (حم حب) عن قرعة بن إياس - (صح)

(صلاح أول هذه الأمة بالزهد واليقين) إذ بهما يصير العبد شاكرًا لله خالصًا له متواضعًا مفوضًا مسلمًا فيتولى ويتولاه الله (ويهلك) الذي وقفت عليه في أصول صحيحة وهلاك وهو الملائم لقوله صلاح (آخرها بالبخل والامل) وذلك لا يظهر إلا من فقد اليقين ساء ظمهم ربهم فخلوا وتلذذوا بشهوات الدنيا حتى أنفسهم بطول الأمل وما يعدم الشيطان إلا غرورًا ، والمراد غلبة البخل والامل في آخر الزمان يكون من الأسباب المؤدية للهلاك بكثرة الجمع والحرص وحب الاستئثار بالمال المؤدى إلى الفتن والحروب والقتل وغير ذلك ذكره بعضهم وقال الطيبي أراد باليقين يقين أن الله هو الرزاق المتكفل للرزاق وما من دابة في الأرض إلا على الله رزقها ، فمن يقين هذه في الدنيا لم يبخل لأن البخل إنما يسلك المال لطول الأمل وعدم اليقين قال الأصمعي تلوت على أعرابي «والذاريات» فلما بلغت «وفي السماء رزقكم» قال حسبك وقام إلى ناقته فتحرها ووزعها على من أقبل وأدبر وعمد إلى سيفه فكسره وولى فلقيته بالطواف قد تحل جسمه واصفر لونه فسلم على واستقر أنى السورة فلما بلغت صاح وقال قدر جدنا ما وعدنا ربنا حقنا فهل وجدتم غير هذا فقرأت «فورب السماء والأرض له لحق فصاح» قال سبحان الله من ذا الذي أغضب الجليل حتى حلف؟ قالها ثلاثاً فخرجت معها روحه قال الحكيم: الجاهل يعتمد على الأمل والعاقل يعتمد على العمل وقال بعضهم الأمل كالسراب غر من زآه وخاب من رجاء قبل إن قصر الأمل حقيقة الزهد وليس كذلك بل هو سبب لأن من قصر أمه زهد ويتولد من طول الأمل الكسل عن الطاعة والتسوية بالتوبة والرغبة في الدنيا ونسيان الآخرة وقسوة القلب لأن رفته وصفاء ثمائه يقع بتذكر الموت والقبر والثواب والعقاب وأحوال القيامة ومن قصر أمه قل همه وتنور قلبه لأنه إذا استحضر الموت اجتهد في الطاعة ورضى بما قل وقال ابن الجوزي الأمل مذموم إلا للعلماء فلولاه ما صنفوا (طس هب عن ابن عمرو) ابن العاصي قال الهيثمي فيه عصمة بن المتوكل ضعفه غير واحد ووثقه ابن حبان وقال المنذرى إسناده محتمل للتحسين ومثته غريب .

(صياح المولود) أي تصويته (حين يقع) أي يسقط من بطن أمه (نزعة) أي إصابة بما يؤذيه (من الشيطان) يريد بها إبداءه وإفساده فإن النزغ هو الدخول في أمر لإفساده والشيطان إنما يتنقى بطنه لإفساد ما ولد المولود عليه من الفطرة قال القرطبي الرواية الصحيحة بنون وزاى ساكنة وغين معجمة من النزغ وهو الوسوسة والإغواء بالفساد ووقع لبعض الرواة فرقة بقاء وعين مهملة من الفرع (م) في الأنبياء (عن أبي هريرة) ولم يخرج البخاري .

(صيام ثلاثة أيام من كل شهر صيام الدهر وهي أيام البيض) أي أيام الليالي البيض سميت أيضاً لأن القمر يطلع من أولها لآخرها (صبيحة ثلاث عشرة وأربع عشر وخمس عشرة) وحكمة صومها أنه لما عم النور ليلاً ناسب أن تعم العبادة نهارها أو لأن الكسوف يكون فيها غالباً وقد أمرنا بفعل القرب عنده (تنبيه) قال الطيبي الصوم إمساك المكلف بالنية من الخيط الأبيض إلى الخيط الأسود عن تناول الأطينين والاستئمان وهو وصف سلب وإطلاق العمل عليه تجوز (ن ع هب عن جرير) بن عبد الله .

(صيام ثلاثة أيام من كل شهر صيام الدهر وإفطاره) قيل هي البيض وقيل غيرها وقد سرد الحافظ العراقي فيه

٥١١٦ - صِيَامٌ حَسَنٌ صِيَامٌ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنَ الشَّهْرِ - (حم ن حب) عن عثمان بن أبي العاص - (ص)

٥١١٧ - صِيَامُ شَهْرِ رَمَضَانَ بِعَشْرَةِ أَشْهُرٍ ، وَصِيَامُ سِتَّةِ أَيَّامٍ بَعْدَهُ بِشَهْرَيْنِ ، فَذَلِكَ صِيَامُ السَّنَةِ - (حم ن حب) عن ثوبان - (ص)

٥١١٨ - صِيَامُ يَوْمٍ عَرَفَةَ إِنِّي أَحْتَسِبُ عَلَى اللَّهِ أَنْ يُكَفِّرَ السَّنَةَ الَّتِي قَبْلَهُ وَالسَّنَةَ الَّتِي بَعْدَهُ ، وَصِيَامُ يَوْمٍ عَاشُورَاءَ إِنِّي أَحْتَسِبُ عَلَى اللَّهِ أَنْ يُكَفِّرَ السَّنَةَ الَّتِي قَبْلَهُ - (ت ه حب) عن أبي قتادة - (ص)

٥١١٩ - صِيَامُ يَوْمٍ عَرَفَةَ كِصِيَامِ أَلْفِ يَوْمٍ - (حب) عن عائشة - (ض)

٥١٢٠ - صِيَامُ يَوْمِ السَّبْتِ لَكَ وَلَا عَلَيْكَ - (حم) عن امرأة - (ض)

عشرة أقوال (حم حب عن قرة بن إياس) قال الهيثمي رجال أحمد رجال الصحيح

(صيام حسن صيام ثلاثة أيام من الشهر) ومن زاد زادت حرите وكاله مالم يخرج إلى ضرر بالنفس إلى العقل بل الكمال المحض في حق المكلف أن يملك الأشياء ولا تملكه ويسترقها بالخلاف ولا تسترقه فيصوم وقتا ويتناول الشهوات ويضعها في أما كتبها وقتا (حم ن طب عن عثمان بن أبي العاص) ورواه عنه أيضا الطبراني والبيهقي والديلمي (صيام شهر رمضان بعشرة أشهر وصيام ستة أيام بعده بشهرين فذلك) يعني رمضان وستة أيام بعده (صيام السنة) لأن الحسنه بعشر أمثالها فأخرجه مخرج الشيهه للبالغة (حم ن حب عن ثوبان)

(صيام يوم عرفة إنى احتسب على الله) أى أرجو منه قال ابن الأثير الاحتساب على الله البدار إلى طلب الأجر وتحصيله باستعمال أنواع الرق الطيبى وكان القياس أرجو من الله فوضع محله احتسب وعداه بعلى التى للوجوب على سبيل الوعد مبالغة فى تحقق حصوله (أن يكفر السنة التى قبله) يعنى يكفر الصغائر أى المكتسبة فيها (والسنة التى بعده) يعنى أنه تعالى يحفظه أن يذنب فيها أو يعطى من الثواب ما يكون كفارة لذنوبها أو يكفرها حقيقة ولو وقع فيها ويكون المكفر مندماً على المكفر قال صاحب العدة وإذا لا يوجد شيء مثله في شيء من العبادات (وصيام يوم عاشوراء إنى احتسب على الله أن يكفر السنة التى قبله) قيل لم يتعرضوا لتوجيه قوله احتسب ولم يجزم بتكفيرها كما جزم فى خبر الصلوات الخمس مكفرات وقد يقال وعد الله رسوله أن يكفر ذنوب صائم عرفة مدة طويلة قبله وبعده وصائم عاشوراء مدة قبله فبعثناه أرجو على عدة أن يكفر هذا المقدار والمراد فيه وفيما قبله تكفير الصغائر لا الكبائر كما مر ويأتى له نظائر (ت ه حب عن) أبى قتادة) ظاهره أنه لم يخرج من الأربعة إلا هذان وليس كذلك بل أخرجه الجماعة جميعاً إلا البخارى وعجب المصنف كيف خفى عليه حديث ثابت فى مسلم

(صيام يوم عرفة كصيام ألف يوم) ليس فيها يوم عرفة وفيه قصة عند مخرج البيهقي وفيها قول عائشة يوم عرفة يوم يعرف الإمام ويوم الاضحى يوم يضحى الإمام كذا فى إحدى طريق البيهقي فى الشهب وفيه ندب صوم يوم عرفة أى لغير الحاج لما يأتى من النهى عنه (حب عن عائشة) وفيه سليمان بن أحمد الواسطى . قال الذهبي ضعفه والوليد ابن مسلم أوردته الذهبي فى الضعفاء وقال ثقة مدلس سينا فى شيوخ الأوزاعى ، وسليمان بن موسى قال البخارى عنده منا كبير وقال النسائى ليس بقوى ودلم بن صالح ضعفه ابن معين

(صيام يوم السبت لالك ولا عليك) أى لالك فيه مزيد ثواب ولا عليك فيه ملام ولاعتاب وسيأتى فى حديث النهى عن صومه وحده . نعم إن وافق ذلك سنة مؤكدة كما إذا كان يوم عرفة أو عاشوراء فيتأكد صومه (حم عن امرأة) قال أحمد عن حميد الأعرج قال حدثتني جدتي أنها دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يتغذى وذلك يوم السبت فقال تعالى فكلى، قالت إنى صائمة، قال أصمت أمس؟ قالت لا، فذكره . قال الهيثمي : وفيه ابن لهيعة

٥١٢١ -- صِيَامُ الْمَرْءِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُعِدُّهُ مِنْ جَهَنَّمَ مَسِيرَةَ سَبْعِينَ عَامًا -- (طب) عن أبي الدرداء - (ص)

### فصل في المحلى بأل من هذا الحرف

٥١٢٢ -- الصَّائِمُ الْمُتَطَوِّعُ أَمِيرُ نَفْسِهِ : إِنْ شَاءَ صَامَ ، وَإِنْ شَاءَ أَفْطَرَ - (حم تك) عن أم هانئ - (ص)

٥١٢٣ -- الصَّائِمُ الْمُتَطَوِّعُ بِالْخِيَارِ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ نِصْفِ النَّهَارِ -- (هق) عن أنس وعن أبي أمامة - (ص)

٥١٢٤ -- الصَّائِمُ بَعْدَ رَمَضَانَ كَالكَارِّ بَعْدَ النَّفَارِ -- (هب) عن ابن عباس - (ح)

٥١٢٥ -- الصَّائِمُ فِي عِبَادَةٍ ، وَإِنْ كَانَ نَائِمًا عَلَى فِرَاشِهِ -- (فر) عن أنس - (ض)

٥١٢٦ -- الصَّائِمُ فِي عِبَادَةٍ مَالِمٌ يَغْتَبُ مَسْلَمًا أَوْ يُؤْذِيهِ -- (فر) عن أبي هريرة - (ض)

(صيام المرء في سبيل الله) أي في الجهاد (يُعده من جهنم مسيرة سبعين عاما) أي بعداً كثيراً جداً فالمراد بالسبعين التكثير لا التحديد كما هو قياس نظائره (طب عن أبي الدرداء) قال الهيثمي فيه مسئلة بن علي وهو ضعيف وظاهر صنيع المصنف أن ذا لا يوجد محرراً في أحد الستة وهو ذهول شنيع فقد خرجه البخاري والترمذي في الجهاد ومسلم والنسائي وابن ماجه في الصوم

### فصل في المحلى بأل من هذا الحرف

(الصائم المتطوع أمير نفسه) وفي رواية أمين نفسه وفي أخرى أمير أو أمين علي نفسه على الشك (إن شاء صام وإن شاء أفطر) فلا يلزمه بالشروع فيه إتمامه ولا يتضيه إن أفطر ولله ذهب الأكثر وقال أبو حنيفة يلزمه إتمامه ويجب قضاؤه إن أفطر ، وقال مالك حيث لا عذر واحتجوا بحديث لعائشة فيه الأمر بالقضاء وأجيب بأن الأصح إرساله وبفرض وقفه يحمل على الندب جمعاً بين الأدلة وقال ابن حزم له الفطر وعليه القضاء وأفاد الحديث بمفهومه أن غير المتطوع لا يخير له لأنه مأمور مجبور عليه (حم تك عن أم هانئ) قالت : دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعا بشراب فشرب ثم تناولني فشربت فقلت يا رسول الله أما إنني كنت صائمة فذكره قال الترمذي في إسناده مقال وكلام المؤلف يوم أنه لم يروه من الستة إلا الترمذي ولا كذلك بل رواه النسائي أيضاً وأبو داود عن أم هانئ ثم قال النسائي في سنده اختلاف كثير

(الصائم المتطوع بالخيار ما بينه وبين نصف النهار) أي له أن يفطر وأن ينوي الصوم قبل الزوال ويثاب عليه لأن الصوم لا يتجزأ وفيه أن صوم الليل لا يلزم بالشروع وهو مذهب الشافعي وأنه لا يشترط التيبث فيه (هق) من حديث عون بن عمارة عن حميد (عن أنس) قال أعنى البيهقي ، وعون ضعيف ، وعن جعفر بن الزبير عن القاسم (عن أبي أمامة) قال الذهبي وجعفر متروك رواه أيضاً عن إبراهيم بن مزاحم عن سريع بن نهان عن أبي ذر قال الذهبي وإبراهيم وسريع بجهولان

(الصائم بعد رمضان كالكارر بعد الفار) أي من فرغ من الصوم ثم رجع إليه كمن هرب من القتال ثم عاد إليه فينأ كد صوم ست من شوال ولهذا كان الشعبي يقول الصوم يوماً بعد رمضان أحب إلي من أن أصوم الدهر كله (هب عن ابن عباس) رمز المصنف لحسنه وفيه بقية بن الوليد قال الذهبي صدوق لكنه يروى عن من دب ودرج فكثرت مناكبه ، وإسماعيل بن بشير قال العقيلي متهم بالوضع ورواه عنه أيضاً أبو الشيخ والديلمي

(الصائم في عبادة وإن كان نائماً على فراشه) فأجر صومه منسحب على نومه وإن استغرق جميع النهار بالنوم (فر عن أنس) وفيه محمد بن أحمد بن سهل. قال الذهبي في الضعفاء قال ابن عدى ممن يضع الحديث

(الصائم في عبادة مالم يغترب مسلماً أو يؤذيه) وإلا فلايس بالحقيقة صائماً لأن حقيقة الصوم التماسك عن كل مامن



٥١٢٧ - الصائم في عبادة من حين يصبح إلى أن يمسي، ما لم يعتب، فإذا اغتاب خرق صومه - (فر) عن ابن عباس - (ض)

٥١٢٨ - الصابر الصابر عند الصدمة الأولى - (تخ) عن أنس - (ص)

٥١٢٩ - الصبحة تمنع الرزق - (عم عد هب) عن عثمان (هب) عن أنس - (ص)

شأن المرء أن يتصرف فيه، لحقيقة الصوم هو الصوم عما ذكر لاصوره. ذكره الحرالي (فر عن أبي هريرة) وفيه عبد الرحيم بن هارون قال الذهبي في الضعفاء قال الدارقطني يكذب والحسن بن منصور قال ابن الجوزي في العلل غير معروف الحال، وقال ابن عدى حديث منكر

(الصائم في عبادة من حين يصبح) أي يدخل في الصباح (إلى أن يمسي) أي يدخل في المساء وذلك بغروب الشمس (ما لم يعتب) أي يذكر إنساناً بما يكرهه (فإذا اغتاب خرق صومه) أي أفسد وأبطل ثوابه وإن حكم بصحته وسقط عنه الفرض فلا يعاقب عليه في الآخرة؛ نعم الغيبة تباح في مواضع تتبعها بعضهم فبلغت نحو أربعين فالغيبة المباحة لا تخرق الصوم ولا يبطل بها أجره (فر عن ابن عباس)

(الصابر الصابر) أي الصابر الصبر الكامل إنما هو (عند الصدمة الأولى) فإن مفاجأة المكروه بغتة لها روعة تززع القلب وتزعجه بصدمتها كما سبق. قال في المطامح: وفيه تنبيه على نوعه الأفضل وهذا أحد أنواع الصبر الثلاثة وهو الصبر على أقضية الله. قال عمر خير عيش أدركناه بالصبر وإذا تأملت مراتب الكمال وجدتها كلها منوطة به والنقصان من عدمه فالشجاعة صبر ساعة وما حفظت صحة البدن والقلب والروح بمثله فهو الفاروق الأكبر والبريق الأعظم ولو لم يكن فيه إلا معية الله مع أهله لكفى (تخ عن أنس) رمز المصنف لحسنه

(الصبحة) أي نوم أول النهار (تمنع الرزق) أي يفضله كما جاء مصرحاً به في رواية، وذلك لأنه وقت الذكر ثم وقت طلب الرزق، قال البيهقي الصبحة النوم عند الصباح وجوز في الفائق في صاها الضم والفتح وقال إنما نهى عنها لوقوعها وقت الذكر والمعاش وفي شرح السنة للبعوي بلغنا أن الأرض تعج إلى الله من نومة العالم بعد الصبح وفي شرح الشهاب للدامري إن كانت الرواية بالفتح فالمراد الفعلة وهي المرة الواحدة أو بالرفع فالاسم ومعناه نوم الغداة قبل ارتفاع الشمس لأن الملائكة الموكلين برزقه يؤمرون بكرة اليوم بسوق رزقه إليه فعليه أن يقبل بذكره على من يذكره برزقه فإن غفل ونام حرم بركة رزقه والاستغناء به عن طلب غيره فليس المراد منع أصله وفي خبر أن المصطفى صلي الله عليه وسلم أتى فاطمة وهي نائمة فقال قومي فاشهدى رزقك (عم) في زوائد المسند كذا هو فيما وقفت عليه من النسخ والذي رأيت في كلام جمع منهم الحافظ الهيثمي نسبة لأحمد لآل ابنه وأعله بإسحاق بن أبي فروة وقال هو ضعيف (عد هب) كلهم عن الحسن بن أحمد عن يحيى بن عثمان عن إسماعيل بن عياش عن ابن أبي فروة عن محمد بن يوسف عن عمرو بن عثمان (عن عثمان) بن عفان. قال ابن الجوزي في الموضوعات موضوع ابن أبي فروة وإسحاق متروكاً اه. (هب) من حديث سلمة بن علي بن عياش عن رجل هو ابن أبي فروة عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة. (عن أنس) بن مالك ظاهر صنيع المصنف أن البيهقي خرج من طريقه وأقره والأمر بخلافه بل عقبه ببيان علته فقال إسحاق بن أبي فروة تفرد به وغلط في إسناده وأما ابن عدى فقال الحديث لا يصح إلا بابن أبي فروة وقد غلط في إسناده فتارة جعله عن عثمان وتارة عن أنس، وفي الميزان هذا حديث منكر، وقال الزركشي في اللالاع هذا الحديث في مسند الإمام أحمد من زيادات ابنه وهو ضعيف وتبعه المؤلف في الدرر

٥١٣٠ - الصَّبْرُ نِصْفُ الْإِيمَانِ ، وَالْيَقِينُ الْإِيمَانُ كُلُّهُ - (حل هب) عن ابن مسعود - (ض)

٥١٣١ -- الصَّبْرُ رِضًا -- الحكم وابن عساكر عن أبي موسى (ض)

٥١٣٢ -- الصَّبْرُ وَالْإِحْتِسَابُ أَفْضَلُ مِنْ عِتْقِ الرَّقَابِ ، وَيُدْخِلُ اللَّهُ صَاحِبِينَ الْجَنَّةِ بِغَيْرِ حِسَابٍ - (طب)  
عن الحكيم بن عمير الثمالي - (صح)

٥١٣٣ -- الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى -- البزار (ع) عن أبي هريرة - (صح)

(الصبر نصف الإيمان<sup>(١)</sup> واليقين الإيمان كله) لأن مدار اليقين على الإيمان بالله وبقضائه وقدره وما جاء به رسله مع الثقة بوعده ووعيده فهو متضمن الإيمان بكل ما يجب الإيمان به ومن ثم قال جمع اليقين قوة الإيمان بالقدر والسكون إليه ، وقال الغزالي : المراد باليقين المعارف القطعية الحاصلة بهداية الله عبده إلى أصول الدين والمراد بالصبر العمل بمقتضى اليقين إذ اليقين معرفة أن المعصية ضارة والطاعة نافعة ولا يمكن ترك المعصية والمواظبة على الطاعة إلا بالصبر وهو استعمال باعث الدين في قهر باعث الهوى والكسل فكان الصبر نصف الإيمان بهذا الاعتبار (تتمة) قيل للأحنف إنك لصبور فقال الجزع شر الحالتين يبعد المطلوب ويورث الحسرة ويبقى على صاحبه عار الأمد بلا فائدة ، وقال هيثة المعاينة تورث جنباً وهيثة الزلل تورث خسراً (حل هب عن ابن مسعود) ثم قال أعنى البيهقي تفرد به يعقوب بن حميد عن محمد بن خالد المخزومي والمحفوظ عن ابن مسعود من قوله غير مرفوع ٥١٠٠ . ويعقوب قال الذهبي ضعفه أبو حاتم وغير واحد

(الصبر رضا) يعنى التحقق بالصبر يفتح باب الوصول إلى مقام الرضى والتلذذ بالبلوى فإنه صراع بين جند الملائكة وجند الشيطان ومهما أذعنت النفس وانقمعت وتسلط باعث الدين واستولى وتيسر الصبر بطول المواظبة أورت ذلك مقام الرضا قال بعض العارفين الصبر ثلاث مقامات أوله ترك الشكوى وهى درجة التائبين ثم الرضى بالتضاء وهى درجة الزاهدين ثم محبة ما يصنع به مولاه وهذه درجة الصديقين ثم المراد فى هذا الخبر وما بعده الصبر المحمود شرعاً كما قال الغزالي يتقسم إلى الاحكام الخمسة فالصبر عن المحرم فرض وعلي المحرم محرم كمن قطع يده أو يد ولده وصبر وهكذا الباقي فليس الصبر كله محموداً (الحكيم) الترمذى فى النوادر (وابن عساكر) فى التاريخ (عن أبي موسى) الأشعري ورواه عنه الديلمي أيضاً

(الصبر والاحتساب أفضل من عتق الرقاب ويدخل الله صاحبهن) أى الثلاثة (الجنة بغير حساب) وبالصبر يفتح كل باب مغلق ثم هذا مطاق فيما يصبر عليه من المصائب فى النفوس والأموال وميثاق الكليف ومقيد بما ذا صبر ابتغاء وجه الله لا ليقال ما أصبره وأحملة للتوازل وأوقره عند الزلازل ولا لثلا يعاب بالجزع ولا لثلا يشمت به الاعداء كقوله وتجلدى للشامتين أريهم ه أنى لرب الدهر لا أتضعض

ولأنه لا طائل تحت الملح ولا مرد فيه للقاتت وكل عمل له وجوه يحمل عليها ، فعلى العاقل المؤمن أن ينوى منها ما كان حسناً عند الله (طب عن الحكيم بن عمير الثمالي)

(الصبر) أى الكامل الذى يترتب عليه الأجر الجزيل (عند الصدمة الأولى) لكثرة المشقة حينئذ ، أوصل الصدم الضرب فى شىء صلب ثم استعمل مجازاً فى كل مكروه وقع بفتنة ومعناه أن الصبر عند قوة المصيبة أشد فالثواب عليه أكثر فإن بطول الأيام تسلي المصائب فيصير الصبر طبعاً وقد بشر الله الصابرين بثلاث كل منها خير مما عليه أهل

(١) قال العلقمى : أراد به الورع ، إذ العبادة قسمان : نسك وورع ؛ فالنسك ما أمرت به الشريعة ، والورع ما نهت

عنه وإنما ينتهى عنه بالصبر فكان نصف الإيمان

٥١٣٤ - الصبر عند أول صدمة - البزار عن ابن عباس - (ص)  
 ٥١٣٥ - الصبر عند الصدمة الأولى ، والعبرة لا يملكها أحد صابئة المرء إلى أخيه - (ص) عن الحسن مرسل (ص)

٥١٣٦ - الصبر من الإيمان بمنزلة الرأس من الجسد - (فر) عن أنس (هب) عن علي موقوفا - (ض)  
 ٥١٣٧ - الصبر ثلاثة : فصبر على المصيبة ، وصبر على الطاعة ، وصبر عن المعصية : فمن صبر على

الدنيا فقال هو بشر الصابرين الذين إذا أصابتهم مصيبة قالوا إنا لله وإنا إليه راجعون أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة وأولئك هم المهتدون ، (البزار) في مسنده (ع أبي هريرة) قال مر النبي صلى الله عليه وسلم على امرأة بالبقيع تبكي فأمرها بالصبر ثم ذكره رمز المصنف لصحته وليس بجيد فقد قال الهيثمي وغيره فيه بكر بن الأسود أبو عبيد الناجي وهو ضعيف وقضية صنيع المؤلف أن هذا لا يوجد محرراً في أحد الصحيحين وإلا لما عدل عنه وهو ذهول فاحش بل هو في صحيح البخاري بهذا اللفظ من حديث أنس موصولاً وإن هذا الشيء عجيب

(الصبر) الكثير الثواب : الصبر (عند أول صدمة) أي عند فورة المصيبة وبعد ذلك يهون الأمر وتنكسر حدة المصيبة وحرارة الرزية فإن مفاجأة المصيبة بقتة لها روعة تززع القلب وتزعجه فإن صبر للصدمة الأولى انكسرت دنتها وضعفت قوتها فهان عليه استدامة الصبر وأما إذا طالت الأيام على المصائب وقع السلور صار الصبر طبعاً فلا يؤجر عليه مثل ذلك (البزار) في مسنده (عن ابن عباس) رمز المصنف لصحته وكأنه ذهل عن قول الحافظ الهيثمي وغيره فيه الواقدي وقد ضعفوه

(الصبر عند الصدمة الأولى والعبرة) بالفتح : تحلب الدمع وانهماره (لا يملكها أحد : صابئة المرء إلى أخيه) الصابئة بالفتح رقة الشوق وشدة (فائدة) قال ابن القيم الصبر ينقسم إلى الأحكام الخمسة فالواجب الصبر على فعل الواجب وترك المحرم وتحمل المصيبة والمندوب الصبر على فعل المندوب وترك المكروه والمحرم الصبر على نحو ترك الأكل حتى يموت والصبر على نحو حية أو سبع أو غرق أو كافر يقتله والمكروه الصبر على نحو قلة الأكل جداً وعن جماع حللته إذا احتاجت والمباح على ماخير بين فعله وتركه (ص عن الحسن مرسل) هو البصرى

(الصبر من الإيمان بمنزلة الرأس من الجسد) لأن الصبر يدخل في كل باب بل في كل مسألة من مسائل الدين فكان من الإيمان بمنزلة الرأس من الإنسان قال علي كرم الله وجهه فإذا قطع الرأس مات الجسد ثم رفع صوته قائلاً أما إنه لا إيمان لمن لا صبر له أي وإن كان فإيمان قليل وصاحبه ممن يعبد الله على حرف فإن أصابه خير اطمأن به وإن أصابه فتنة انقلب على وجهه ، (تنبيه) عدوا من الصبر الحسن التصبر على ما ينشأ عن الأقران وأهل الجسد سيما ذوى البذاهة منهم واللبس ووقوع دؤلاء في الاعراض وتنقصهم لما بهمهم من الأمراض وذلك واقع في كل زمن وحسبك قول الشافعي في عقود الجنان في الذب عن أبي حنيفة النعمان كلام المعاصرين مردود غالبه حسد وقد نسب إليه جماعة أشياء فاحشة لا تصدر عن يوصف بأدنى دين وهو منها برى. قصدوا بها شينه وعدم انتشار ذكره ورواى الله إلا أن يتم نوره (فر عن أنس) بن مالك (طب عن علي) أمير المؤمنين (موقوفا) قال الحافظ العراقي فيه يزيد الرقاشي وهو ضعيف

(الصبر ثلاثة) أي أَسْمَاهُ باعتبار متعلقه ثلاثة (فصبر على المصيبة) حتى لا يستخطها (وصبر على الطاعة) حتى يؤديها (وصبر عن المعصية) حتى لا يقع فيها وهذه الأنواع هي التي عنها المعارف الكيلاني في فتوح الغيب بقوله لا بد للعبد من أمر يفعله ونهى يتجنبه وقد يصبر عليه وذلك يتعلق بطرفين طرف من جهة الرب وطرف من جهة العبد

المُعْصِيَةَ حَتَّى يَرُدَّهَا بِحُسْنِ عَزَائِمِهَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ ثَلَاثِمِائَةَ دَرَجَةٍ ، مَا بَيْنَ الدَّرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ،  
وَمَنْ صَبَرَ عَلَى الطَّاعَةِ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ سِتْمِائَةَ دَرَجَةٍ ، مَا بَيْنَ الدَّرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ نَحْوِ الْأَرْضِ إِلَى مُنْتَهَى الْأَرْضِ  
وَمَنْ صَبَرَ عَنِ الْمُعْصِيَةِ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ تِسْعِمِائَةَ دَرَجَةٍ ، مَا بَيْنَ الدَّرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ نَحْوِ الْأَرْضِ إِلَى مُنْتَهَى الْعَرْشِ  
مَرَّتَيْنِ - ابن أبي الدنيا في الصبر وأبو الشيخ في الثواب عن علي - (ض)

٥١٣٨ - الصَّبِيُّ الَّذِي لَهُ أَبٌ يَمْسَحُ رَأْسَهُ إِلَى خَلْفِ ، وَالْيَتِيمُ يَمْسَحُ رَأْسَهُ إِلَى قُدَامِ - (نخ) عن ابن عباس - (ض)

٥١٣٩ - الصَّبِيُّ عَلَى شَفَعَتِهِ حَقٌّ يَدْرِكُ ، فَإِذَا أَدْرَكَ فَإِنْ شَاءَ أَخَذَ وَإِنْ شَاءَ تَرَكَ - (طس) عن جابر (ض)

فالاول هو أن له سبحانه علي عبده حكمان كوني قدرى وشرعى دينى فالكونى متعلق بخلقه والشرعى بأمره فالاول يتوقف حصول الثواب فيه على الصبر والثانى لا يتم إلا به فرجع الدين كله إلى هذه القواعد الثلاثة الصبر على المقدور وترك المحظور وفعل المأمور وأما الطرف الثانى فإن العبد لا ينفك عن هذه الثلاثة أيضا ولا يسقط عنه ما بقى التكليف بقيام عبودية القدر على ساق الصبر لا نستوى إلا عليه كما لا تستوى السنبلة إلا على ساقها وهذه الثلاثة قد وقعت الاشارة إليها بآية وأقم الصلاة وأمر بالمعروف وأمر بالصبر على ما أصابك، فمن صبر على المعصية حتى يردّها بحسن عزائمها كُتِبَ اللهُ لَهُ أى قدر أو أمر بالكتابة فى اللوح أو الصحف ( ثلاثمائة درجة ) أى منزلة عالية فى الجنة ( ما بين الدرجتين ) منها ( كما بين السماء والأرض ومن صبر على الطاعة ) أى على فعلها وتحمل مشاقها ( كتب الله له ستمائة درجة ما بين الدرجتين كما بين نخوم الأرضين إلى منتهى الأرضين ) السبعة ( ومن صبر عن المعصية كتب الله له تسعمائة درجة ما بين الدرجتين كما بين نخوم الأرض إلى منتهى العرش ) الذى هو أعلى المخلوقات وأرفعها ( مرتين ) وهذا صريح فى أن الصبر على المقدور أدنى المراتب ثم الصبر على المأمور ثم عن المحظور وذلك لأن الصبر على مجرد القدر يأتي به البر والفاجر والمؤمن والكافر فلا بد لكل منهم من الصبر عليه اختيارا أو اضطرارا والصبر على الأوامر فرفقه ودون الصبر عن المحرمات فإن الأوامر أكثرها محبوب للنفوس لما فيها من العدل والاحسان والاخلاص والبر والصبر على المخالفات صبر على مخالفة هوى النفس وحملها على غير طبعها وهو أشق شىء وأصعبه ومن صبر عن المعاصى التى أكثرها محاب للنفوس فقد ترك المحبوب العاجل فى هذه الدار لمحوب آجل فى دار أخرى ولا يصبر عن ذلك إلا الصديقون وهذه الثلاثة محاب للنفوس الفاضلة الزكية قالوا والمنهى من باب حمية النفس عن لذاتها وحياتها مع قيام دواعى التناول وقوته خطب مهول ولهذا كان باب قربان النهى مسدودا وباب الامر مقيدا بالمستطاع ومن ثم كان عامة العقوبات على المنهيات وأما ترك المأمور فلم يرتب الله عليه حدا معيننا وأعظم المأمورات الصلاة وقد اختلف هل فيه حد أم لا وبهذا التقرير استبان سر الترتيب الواقع فى هذا الخبر ( ابن أبي الدنيا ) أبو بكر القرشى ( فى الصبر وأبو الشيخ ) ابن حبان ( فى ) كتاب ( الثواب ) عن عبد الله بن محمد زيرك عن عمر بن علي عن عمر بن يونس العماني عن مدرك بن محمد السدوسي عن رجل يقال له علي ( عن علي ) أمير المؤمنين ورواه عنه أيضا الديلمي قال ابن الجوزى والحديث موضوع

( الصبي ) يعنى الطفل ولو أنثى ( الذى له أب ) أى حى ( يمسح رأسه ) نديان من أمام ( إلى خلف ) واليتيم الذى مات أبوه وإن كان له أم ( يمسح رأسه ) من خلف ( إلى قدام ) لأنه أبلغ فى الإبتاس به وظاهره يشمل أولاد الكفار والمراد أن ذلك هو المناسب اللائق بالحال وقد مرّ بسط ذلك أوائل الكتاب ( نخ ) عن ابن عباس ( الصبي على شففته حتى يدرك ) أى إذا كان له شقص من عقار فباع شريكه نصيبه فلم يأخذ الولي له بالشفعة من

٥١٤٠ - الصخرة صخرة بيت المقدس على نخلة ، والنخلة على نهر من أنهار الجنة ، وتحت النخلة آسية بنت مزاحم امرأة فرعون ومريم بنت عمران : ينظان سموط أهل الجنة إلى يوم القيامة - (طب) عن عبادة بن الصامت - (ض)

٥١٤١ - الصدق بعدى مع عمر حيث كان - ابن النجار عن الفضل - (ض)

٥١٤٢ - الصدقة تسد سبعين باباً من السوء - (طب) عن رافع بن خديج

٥١٤٣ - الصدقة تمنع مئة سوء - القضاعى عن أنى هريرة - (صح)

٥١٤٤ - الصدقة تمنع سبعين نوعاً من أنواع البلاء أهونها الجذام والبرص - (خط) عن أنس - (ض)

كون الأخذ أحظله (إذا أدرك) أى بلغ بسن أو احتلام (إن شاء أخذ) بالشفعة (وإن شاء ترك) الأخذ بها (طس) عن جابر بن عبد الله ورواه عنه الديلمى أيضاً

(الصخرة صخرة بيت المقدس) ثابتة (على نخلة والنخلة) ثابتة (على نهر من أنهار الجنة وتحت النخلة آسية بنت مزاحم امرأة فرعون ومريم بنت عمران ينظان سموط (١) أهل الجنة) أى قلائد من يوم موتهم (إلى يوم القيامة) والسمط لجل القلادة (طب عن عبادة بن الصامت) قال الهيثمى فيه مخلد بن محمد الرعيني وهذا الحديث من منكراته وفى الميزان محمد الرعيني قال ابن عدى حدثت بالباطيل فمن ذلك هذا الخبر وساقه إلى آخر ما هنا ثم قال أعنى الذهبى رواه الخطيب فى فضائل القدس بإسناد مظلم وهو كذب ظاهر

(الصدق بعدى مع عمر حيث كان) يعنى أى جهة يكون فيها فالصدق فى تلك الجهة لما عرف من شدة صلابته مع الحق والمراد الثناء عليه بأن له قدما عظيما راسخا فى ذلك فلا ينافى مشاركة غيره له فيه قال الحرالى والصدق مطابقة أقواله وأفعاله لباطن حاله فى نفسه وعرفان قلبه وقال بعضهم طريق حسن الخلق الذى ذهب بخيرى الدنيا والآخرة كما فى خبر لأنه الهادى إليه والصدق يشمل الصدق فى القول والنية والإرادة والعزم والصدق العمل فالصدق تحقيق المقامات ولهذا قيل من أتصف بهذه الأمور كان صديقاً (ابن النجار) فى التاريخ (عن الفضل)

(الصدقة تسد سبعين باباً من السوء) كذا رأيت به بالسین المهملة والمهمزة ورأيت فى عدة أصول صحيحة بشين معجمة ورام (تنبيه) قال المؤلف الذى ذكر أفضل من الصدقة وهو أيضاً يدفع البلاء والظاهر أن المراد بالسبعين التكثير لا التحديد قياساً على نظائره وأن المراد بالباب الوجه والجهة (طب عن رافع بن خديج) قال الهيثمى فيه محمد بن شعيب وهو ضعيف (الصدقة تمنع مئة سوء) بكسر الميم الحالة التى يكون عليها الإنسان من الموت قال التوربشتى وأراد بها مالا تحمده عاقبته ولا تؤمن غائلته من الحالات كالفقر المدقع والوصب المرجع والألم المقلق والعلل المفضية إلى كفران النعمة ونسيان الذكر والأهوال الشاغلة عما له وعليه ونحوها وقال الطيبى الأولى أن يحمل موت السوء على سوء الخاتمة ووخامة العاقبة من العذاب فى الآخرة قال أبو زرعة ليس بعناه أن العبد يقدر له مئة سوء فتدفعها الصدقة بل الأسباب مقدره كما أن المسببات مقدره فمن قدر له مئة سوء لا تتدر له الصدقة ومن لم يقدر له مئة سوء يقدر له الصدقة قال العامرى مئة سوء قد تكون فى الصعوبة بسبب الموت كهدم وذات جنب وحرق ونحوها وقد تكون سوء حالة فى الدين كموته على بدعة أو شرك أو إصرار على كبيرة فحسب على الصدقة لدفعها لذلك (القضاعى) فى مستند الشهاب (عن أنى هريرة) قال ابن حجر فيه من لا يعرف وبه يرد قول العامرى صحيح

(الصدقة تمنع) فى رواية تسد سبعين نوعاً من أنواع البلاء أهونها الجذام والبرص جعل الصدقة كالسواء الذى

(١) قال الجوهري: السمط الخيط مادام فيه الخرز وإلا فهو سلك

٥١٤٥ - الصَّدَقَةُ عَلَى الْمَسْكِينِ صَدَقَةٌ، وَهِيَ عَلَى ذِي الرَّحِمِ اثْنَتَانِ : صَدَقَةٌ، وَصِلَةُ الرَّحِمِ - (حم ت ن ه ك) عن سلمان بن عامر - (صح)

٥١٤٦ - الصَّدَقَةُ عَلَى وَجْهَيْهَا وَأَصْطِنَاعُ الْمَعْرُوفِ وَبِرُّ الْوَالِدَيْنِ وَصِلَةُ الرَّحِمِ تُحَوِّلُ الشَّقَاءَ سَعَادَةً، وَتَزِيدُ فِي الْعُمُرِ، وَتَتَّقِي مَصَارِعَ السُّوءِ - (حل) عن علي - (ض)

٥١٤٧ - الصَّدَقَاتُ بِالْغَدَوَاتِ يَذْهَبْنَ بِالْعَاهَاتِ - (فر) عن أنس - (ض)

٥١٤٨ - الصَّدِيقُونَ ثَلَاثَةٌ : حَزَقِيلُ مَوْمِنٌ آلِ فِرْعَوْنَ، وَحَبِيبُ النَّجَّارُ صَاحِبُ آلِ لَيْسَ، وَعَلِيُّ بْنُ

هو برهان علي زوال الداء وهذا مما علمه الله لنبيه من الحكمة والطب الروحاني الذي يعجز عن إدراكه الخلق لعدم استطاعتهم حصر الكليات في المحسوسات إذ قصارى إدراكهم حصر الكليات المعقرلات (خط) في ترجمة الحوث الهمداني (عن أنس) بن مالك وفيه الحارث بن نعمان قال الذهبي ضعفه قال البخاري منكر الحديث وفي الكشف قال أبو حاتم غير قوي

(الصدقة على المسكين) الأجنبي (صدقة) فقط (وهي علي ذى الرحم اثنتان) أي صدقتان اثنتان (صدقة وصلة) فهي عليه أفضل لاجتماع الشيتين فيه حيث على الصدقة على الأقارب وتقديمهم على الأبعد لكن هذا غالي وقد يقتضي الحال العكس ولهذا قال ابن حجر عقب الخبر لا يلزم من ذلك أن يكون هبة ذى الرحم أفضل مطلقا لاحتمال كون المسكين محتاجا ونفعه بذلك متعديا والآخر بعكسه (حم ت ن ه ك) في الزكاة، (عن سلمان بن عامر) الضبي حسنه الترمذي وصححه الحاكم وأقره الذهبي قال ابن حجر وفي الباب أبو طلحة وأبو أمامة رواهما الطبراني

(الصدقة على وجهها) المطلوب شرعا (واصطناع المعروف إلى البر والفاجر (وبر الوالدين) أي الاصلين المسلمين (وصلة الرحم) أي القرابة (تحول الشقاء سعادة<sup>(١)</sup>) وتزيد في العمر وتقي مصارع السوء) ومن ثم عقب الله الإيمان بها في آية البقرة «ولكن البر من آمن» الخ فأشعر بأنها المصدقة له ومن لم يتصدق كان مدعي الإيمان بلا بينة والمال شقيق الروح بذله أشق شيء على النفس والنفس إذا رضيت بالتحامل عليها وتكليفها ما يصعب عليها ذلك وانقادت خاضعة لصاحبها فجوزى بذلك (حل عن علي) من حديث اسماعيل بن أبي رقاد عن إبراهيم عن الأوزاعي قال قدمت المدينة فسألت محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عن قوله عز وجل «يحمو الله ما يشاء ويثبت، الآية»، قال حدثني أبي عن جدي علي بن أبي طالب سألت عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا بشرتك بها يا علي فبشر بها أمتي من يعدي الصدقة على وجهها الخ ثم قال مخرجه أبو نعيم تفرد به اسماعيل وإبراهيم هو ابن أبي سفيان ثقة

(الصدقات بالغدوات) جمع غدرة الضحوة وهي مؤنثة والمراد الصدقة أول النهار (يذهب بالعايات) جمع عايتة وهي الآفة والظاهر أن المراد ما يشمل الآفات الدينية والمعنوية<sup>(٢)</sup> وفي إلفهامه أن الصدقة بالعيشية تذهب العايات الليلية ومن فوائد الصدقة أن في بذلها السلامة من فتنة المال «إنما أولئك وأولادكم فتنة» لأن من آمن وتصدق فقد أسلم لله روحه وماله الذي هو عديل روحه فصار عبد الله حقا وفيه إيمان إلى الحث على مفارقة كل محبوب سوى الله (فر عن أنس) وفيه عمر بن قيس الكندي أوردته الذهبي في الضعفاء وقال قال ابن معين لا شيء وثقه أبو حاتم (الصديقون) جمع صديق قال في الكشف من أبنية المبالغة كالضحك والنطق والمراد فرط صدقة وكثرة ما صدق

(١) أي ينتقل العبد بسببها من ديوان الاشقياء إلى ديوان السعداء أي بالنسبة لما في صحف الملائكة فلا تعارض بينه وبين خير فرغ ربك من ثلاث عمرك ورزقك وشقي أو سعيد وخير الشقي من شقي في بطن أمه  
(٢) أي الدنيوية وفيه شمول للعايات النهارية والليلية وقيد المناوي العايات النهارية

أبي طالب - ابن النجار عن ابن عباس - (ض)

٥١٤٩ - الصديقون ثلاثة: حبيب النجار مؤمن آل يس الذي قال: يا قوم اتبعوا المرسلين، وحزقيل مؤمن آل فرعون الذي قال: انقلون رجلاً أن يقول ربى الله، وعلي بن أبي طالب، وهو أفضلهم - أبو نعيم في المعرفة وابن عساكر عن أبي ليلى - (ح)

٥١٥٠ - الصرعة كل الصرعة الذي يغضب فيشتد غضبه، ويحمر وجهه، ويقشعر شعره، فيصرع غضبه - (حم) عن رجل

٥١٥١ - الصرم قد ذهب - البغوى - (طب) عن سعيد بن يربوع - (صح)

٥١٥٢ - الصعود جبل من نار يتصعد فيه الكافر سبعين خريفاً ثم يهوى فيه كذلك أبداً - (حم ت ح ب ك) عن أبي سعيد - (صح)

٥١٥٣ - الصعيد الطيب وضوء المسلم وإن لم يجد الماء عشر سنين - (ن ح ب) عن أبي ذر - (صح)

به من غيوب الله وآياته وكتبه ورسله (ثلاثة حزقيل مؤمن آل فرعون وحبيب النجار صاحب آل يس وعلي بن أبي طالب وهو أفضلهم) وإي ذلك اثباتهم على التوحيد وعدم تزولهم عنه بالتمذيب والتهديد حتى قتلوا في ذات الله عز وجل وفيه أن حياً غير نبي (ابن النجار) في التاريخ (عن ابن عباس)

(الصديقون ثلاثة حبيب النجار مؤمن آل يس الذي قال يا قوم اتبعوا المرسلين وحزقيل مؤمن آل فرعون الذي قال انقلون رجلاً أن يقول ربى الله وعلي بن أبي طالب وهو أفضلهم) قال القاضي الصديقون الذين صعدت نفوسهم تارة بمرافق النظر في الحجج والآيات وأخرى بمعارض التصفية والرياضات إلى أوج العرفان حتى اطلعوا على الأشياء وأخبروا عنها على ما هي عليه (أبو نعيم في) كتاب المعرفة (وابن عساكر) ابن مردويه والديلمي من حديث عبد الرحمن ابن أبي ليلى (عن أبيه أبي ليلى) بفتح اللامين لأنصارى الكندى صحابي اسمه بلال أو بليل بالتصغير أو يسار أو داود أو أوس شهد أحداً وما بعدها وعاش إلى خلافة علي

(الصرعة كل الصرعة) أصل الصرعة بضم الصاد وفتح الراء المبالغ في الصراع الذي لا يغلب فنقله إلى (الذي يغضب فيشتد غضبه ويحمر وجهه ويقشعر شعره فيصرع غضبه) ويقهره فإذا قهره فقد قهر أعظم أعدائه وهذا من الألفاظ التي نقلها الشرع عن وضعها اللغوي لضرب قامن المجاز (حم عن رجل) من الصحابة قال شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب فقال ما ترون الصرعة قالوا الذي لا يبصره الرجال فذكره قال الهيثمي فيه أبو حفصة وابن حسنة مجهول وبقية رجاله ثقات

(الصرم) أى المجر (قد ذهب) أى أنه قد جاء الشرع بإبطاله ونهى عن فعاله كما كان عليه أهل الجاهلية (البغوى) في المعجم (طب عن سعيد بن يربوع) المخزومي من الطلقاء

(الصعود جبل من نار) قال الطيبي التعريف للعهد والمشار إليه ما في قوله تعالى: سأرققه صعوداً، أى سأغشيه عقة شاقة المشاة (يتصعد فيه الكافر سبعين خريفاً ثم يهوى كذا) أى سبعين خريفاً (فيه) أى في ذلك الجبل (أبداً) أى يكون دائماً في الصعود والهوى يعنى قوله تعالى: سأرققه صعوداً، قال الطيبي زيداً أبداً تأكيداً (حم ت) في صفة جهنم (ح ب ك) وصححه (عن أبي سعيد) الخدرى قال الترمذى غريب لا نعرفه مرفوعاً إلا من حديث ابن أبي ليلى - اهـ. قال المناوى وابن أبي عمير

(الصعيد الطيب) أى تراب الأرض الظهور سمي به لأن الآدميين يصعدونها ويمشون عليها (وضوء المسلم) بفتح

٥١٥٤ - الصَّعِيدُ وَضَوْهُ الْمُسْلِمُ وَإِنْ لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ عَشْرَ سَنِينَ ، فَإِذَا وَجَدَ الْمَاءَ فَلْيَتَّقِ اللَّهَ وَلْيَمْسِهِ بِشَرَّتِهِ ، فَإِنَّ ذَلِكَ خَيْرٌ - البزار عن أبي هريرة - (ص)

٥١٥٥ - الصُّفْرَةُ خِضَابُ الْمُؤْمِنِ ، وَالْحُمْرَةُ خِضَابُ الْمُسْلِمِ ، وَالسَّوَادُ خِضَابُ الْكَافِرِ - (طب ك) عن ابن عمر - (ص)

الواو كما ضبطه الطيبي قال هو الماء وفي الكلام تشبيه أى الصعيد الطيب كالماء في الطهارة اه قال ابن حجر أطلق الشارع على التيمم أنه وضوء لكونه قام مقامه (وإن لم يجد الماء عشر سنين) أو عشرين أو ثلاثين أو أكثر فالمراد بالمشر الكثير لا التحديد وكذا إن وجده وهناك مانع حسي أو شرعي قال الطيبي قوله وإن الخ هذا من الشرط أى الذى يقطع عنه جزاؤه لمجرد المبالغة قال في الفريوس وهذا قول عامة الفقهاء سفيان والشافعي وأحمد وغيرهم قال في الفتح عقب الحديث أشار بذلك إلى أن التيمم يقوم مقام الوضوء ولو كانت الطهارة به ضعيفة لكنها طهارة ضرورة لاستباحة الصلاة قبل خروج الوقت قال البيهقي وقد صحح عن ابن عمر إيجاب التيمم لكل فرض ولا يعلم له مخالف من الصحابة (ن ح) من حديث عمرو بن بجدان بضم الموحدة وسكون الجيم (عن أبي ذر) ورواه أبو داود وغيره بلفظ الصعيد الطيب وضوء المسلم ولو لم يجد الماء عشر حجج فإذا وجد الماء فليمسه بشرته قال النووي حديث صحيح اه قال الحافظ في المختصر إسناده قوى وصححه ابن حبان والدارقطني

(الصعيد وضوء المسلم) بفتح الواو (وإن لم يجد الماء عشر سنين) أو أكثر لجعل ماتحت قدم المسلمين طهوراً لهم عند فقد ما فوق رؤوسهم من الماء المنصوص عليه بقوله ، وينزل عليكم من السماء ماء ليطهركم به (فاذا وجد الماء) ولم يمنع من استعماله مانع حسي أو شرعي (فليتق الله) فليخفه (وليمسه) بضم الياء وكسر الميم مضارع أمس ذكره الطيبي (بشرته) لفظ رواية الدارقطني لبشرته قال العراقي ليس المراد المسح بالإجماع بل الغسل والإمساس يطلق على الغسل كثيراً بأن يظهر به من الحديثين (فإن ذلك خير) أى بركة وأجر قال الأشرفي ليس معناه أن الوضوء والتيمم كلاهما جائز عند وجود الماء لكن الوضوء خير بل المراد منه أن الوضوء أحب عند وجود الماء ولا يصح التيمم كقوله تعالى ، أصحاب الجنة يومئذ خير مستقراً وأحسن مقيلاً ، مع أنه لا خير في الأصل لمستقر أهل النار وفيه أن التيمم يبطل برؤية الماء بلا مانع حسي أو شرعي لا يقال قوله فإن ذلك خير يدل على أنه بطريق الذب لانا نقول الخيرية لاتنافى الفرضية قال الحنفية وفي إطلاقه دلالة على نفي تخصيص الناقضية بالوجدان خارج الصلاة وذهب الشافعية إلى التخصيص حيث كانت تلك الصلاة يسقط فرضها بالتيمم وأجواب عن الإطلاق وفيه أن الرفع خاص بالماء المطلق وعليه الشافعي وإلحاق نعمان كل مائع يزبل به : رد بأنه قياس مع الفارق إذ الماء أسرع إيصالاً وانفصالاً ، وقول مالك المستعمل ظهور : رد بأن السلف لم يرفعوا به مع إعواز الماء (البزار) في مسنده (عن أبي هريرة) قال البزار لانه لم يروى عن أبي هريرة إلا من هذا الوجه قال الهيثمي ورجاله رجال الصحيح اه . ورواه الدارقطني باللفظ المذكور عن أبي ذر وطعن فيه (الصفرة خضاب المؤمن والحمره خضاب المسلم والسواد خضاب الكافر) فالخضاب بالأولين محبوب مطلوب لكونه دأب الصالحين قال الغزالي ما لم يفعله بنية التشبه بأهل الدين وليس منهم فدموم والخضاب بالسواد حرام نعم إن فعله لأجل الغزو فلا بأس به إذ أصححت النية ولم يكن فيه هوى اه . (طب ك) في المناقب (عن ابن عمر) بن الخطاب قال أبو عبد الله القرشي دخل ابن عمر على ابن عمرو وقد سود لحيته فقال السلام عليك أيها الشويب قال أما تعرفني قال أعرفك شيخاً وأنت اليوم شاب سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره قال الذهبي والزين العراقي تبعاً لابن حاتم حديث منكر قال الهيثمي فيه من لم أعرفه



- ٥١٥٦ - الصَّلْحُ جَائِزٌ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَّا صَلْحًا أَحَلَّ حَرَامًا أَوْ حَرَّمَ حَلَالًا - (حم دك) عن أبي هريرة  
 (ت ه) عن عمرو بن عوف - (صح)  
 ٥١٥٧ - الصَّمْتُ حِكْمَةٌ ، وَقَلِيلٌ فَاعِلُهُ - القضاعي عن أنس - (فر) عن ابن عمر - (ض)  
 ٥١٥٨ - الصَّمْتُ أَرْفَعُ الْعِبَادَةَ - (فر) عن أبي هريرة - (ض)

(الصلح جائز بين المسلمين) هو لغة قطع النزاع وشرعا عقد وضع لرفع النزاع بين المتخاصمين وخصمهم لانتقيادهم وإلا فالكفار مثلهم كصالحه من دراهم على أكثر منها فيحرم للربا وكان يصلح على نحو خر (الاصلاح أحل حراما) كذا في الجامع (أو حزم حلالا) كصالحه امراته على أن لا يطاق أمته أو ضررتها وهذا أصل عظيم في الصلح واستدل به الشافعية على أن الصلح على الإنكار باطل خلافا للأئمة الثلاثة لأن المدعى إن كذب فقد استحل مال المدعى عليه الذي هو حرام عليه وإن صدق فقد حرم على نفسه ماله الذي هو حلال له أى بصورة فقد فلا يقال للإنسان ترك بعض حقه (حم د) في الأقضية من حديث كثير بن زيد الأسلمى (ك) في البيوع من حديث عبد الله بن الحسين المصيصى (عن أبي هريرة ت ه) كلاهما في الأحكام من طريق كثير المذكور (عن عمرو بن عوف) قال الحاكم على شرطهما والمصيصى ثقة تفرد به وتعبه الذهبي قال ابن حبان كان يسرق الحديث اه وتعب ابن القطان الأول بأن كثيرا فيه كلام كثير وقال البلقيني في الاحتجاج به خلاف وفي الميزان عن ابن حبان له عن أبيه عن جده نسخة موضوعة قال ولهذا لا يعتمد العلماء على تصحيح الترمذى لكونه صحيح حديثه وقد قال الشافعى وأبو داود هو ركن من أركان الكذب

(الصمت حكمة) أى هو حكمة أى شىء نافع يمنع من الجهل والسفه قالوا سمي حكمة لأنه ينشأ عنها وأن الصمت عن ردىء الكلام ومالا يمتنى يشر حكمة فى قلب الصامت ينطق عنها وينتفع بها ببركة كفى نفسه عن شؤم مجلة طبعه أما الصمت عن قول الحق ونشر العلم والعدل فلا (وقليل فاعله) أى قل من يصمت عمالايغنيه ويمنع عن التسارع إلى النطق بما يشينه ويؤذيه فى دينه ودنياه لغلبة النفس الامارة وعدم التهذيب لها بالرياضة يعنى استعمال الصمت حكمة لكن قليل من يستعملها ونقل هذا عن لقمان أيضا . قيل دخل على داود وهو يسرد الدرع وقد لين له الحديد فأراد أن يسأله فأدر كته الحكمة فسكت فلما أتمها لبسها وقال : نعم لبوس للحرب أنت ، فقال لقمان : الصمت الخ فقال داود بحق ما سميت حكما وليس شىء على الإنسان أضر من العين واللسان فما عطب أكثر من عطب إلا بهما وما هلك أكثر من هلك إلا بسببهما فته كم من مورد هلكته أورداه أو مصدر ردىء أصدره . قال الغزالي حسبك من اللسان أن فيه ربحك وغنيمتك وثمره تعبك واجتهادك كله فى الطاعة وإحباطها وإفسادها غالباً من قبل اللسان قال بعضهم وإذا كان الإنسان حاسماً للسانه عن الشر متكلماً بالخير صار عادة له فينقل عليه الكلام فى الشر والباطل ويكرهه وينفر منه (القضاعي) فى مستند الشهاب (عن أنس) بن مالك (فر عن ابن عمر) بن الخطاب قال الحافظ العراقى سنده ضعيف وأورده البيهقى فى الشعب من طريق أنس وقال غلط فيه عثمان بن سعيد والصحيح رواية ثابت قال والصحيح عن أنس أن لقمان قاله ورواه كذلك ابن حبان فى روضة العقلاء بسند صحيح إلى أنس ورواه العسكرى فى الامثال عن أبي الدرداء وزاد من كثر كلامه فيما لا يعنيه كثرت خطاياها

(١) أى السكوت عما لا يعنى وترك الرد على من اعتدى ، وأما إذا كان الإنسان خالياً عن الناس فلا يكون

سكوته من العبادة

٥١٥٩ - الصمت زين للعالم ، وستر للجاهل - أبو الشيخ عن محرز بن زهير - (ض)

٥١٦٠ - الصمت سيد الأخلاق ، ومن مزح استخف به - (فر) عن أنس - (ض)

يباب عظيم من أبواب العبادة وقد توافقت على ذلك الملل ، قال وهب : أجمعت الحكماء على أن رأس الحكمة الصمت وقال الفضيل لاحق ولا رباط ولا جهاد أشد من حبس اللسان وقال لقمان لابنه لو كان الكلام من فضة كان السكوت من ذهب ومن كلامهم ملاك حسن السميت إثارة طول الصمت ، ومنه : الصمت عن الباطل صدقة . وقال الشاعر :

إذا تم عقل المرء قل كلامه هـ وأيقن بحمق المرء إن كان مكثرا

(تنبيه) قال ابن عربي الصمت قسمان : صمت باللسان عن الحديث لغير الله تعالى مع غير الله تعالى جملة واحدة وصمت بالقلب عن خاطر يخطر له في النفس في كون من الأكوافن صمت لسانه ولم يصمت قلبه خف وزره ومن صمت لسانه وقلبه ظهر له سره وتجلي له ربه ومن صمت قلبه ولم يصمت لسانه فهو ناطق بلسان الحكمة ومن لم يصمت بلسانه ولا بقلبه كان ملكة للشيطان ومسخرة له فصمت اللسان من منازل العامة وأرباب السلوك وصمت القلب من صفات المقربين أهل المشاهدات وحال صمت السالكين السلامة من الآفات وحال صمت المقربين مخاطبات التائيس فن التزم الصمت في الأحوال كلها لم يبق له حديث إلا مع ربه فإذا انتقل من الحديث مع الأغيار إلى الحديث مع ربه كان نجيا مؤيدا إذا نطق نطق بالصواب (فر عن أبي هريرة) وفيه يحيى بن يحيى الغساني قال الذهبي خرج ابن حبان والمغيرة بن عبد الرحمن قال ابن معين ليس بشيء ووثقه بعضهم

(الصمت زين للعالم) لما فيه من الوقار ، والهدر عار سيما للعالم المقتدى بأقواله وأفعاله وقد ينطق بغير تأمل فيسبق لسانه بكلمة لا يلقى لها بالا فيهوى بها في جهنم سبعين خريفا كما في الخبر المار فعلى العاقل سيما الفاضل أن يميز بين إشكال الكلام قبل النطق ليكون علي بصيرة من نفسه وبينه من ربه (وستر للجاهل) لأن المرء مخبوء تحت لسانه وهو المنبي عن شأنه حاله مستور مالم يتكلم (تنبيه) قال الراغب الفرق بين الصمت والسكوت والانصات والاصاخة أن الصمت أبلغ لأنه قد يستعمل فيما لا قوة فيه للنطق وفيما له قوة النطق ولهذا قيل مالم يكن له نطق الصمت ، والسكوت لما له نطق فترك استعماله والانصات سكوت مع استماع ومتى انفك أحدهما عن الآخر لم يقل له انصات وعليه قوله تعالى «وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا» فقوله وأنصتوا بعد الاستماع ذكر خاص بعد عام والاصاخة الاستماع إلى ما يصعب استماعه وإدراكه كالسر والصوت من مكان بعيد (أبو الشيخ) ابن حبان (عن محرز بن زهير) الأسلمي مدني له حجة ورواية

(الصمت سيد الأخلاق) لأنه يعين على الرياضة وهي من أهم الأركان في حكم المنازلة وتهذيب الأخلاق والسلامة من عذاب الخلاق قال الغزالي فعليك بملازمة الصمت إلا بقدر الضرورة وقد كان الصديق يضع حجرا في فيه لينعه ذلك من الكلام بغير الضرورة ويشير إلى لسانه ويقول هذا أوردني الموارد ، فاحترز منه فإنه أقوى أسباب هلاكك في الدنيا والآخرة (ومن مزح استخف به) أي هان على الناس ونظروا إليه بعين الاحتقار والهوان ، فاحفظ لسانك منه فإنه يسقط المهابة ويريق ماء الوجه ويستجر الوحشة ويؤذي القلوب ويورث الحقد فلا تمزح أحدا ، وإن مازحك غيرك فأعرض عنهم حتى يخوضوا في حديث غيره وكن من الذين إذا مروا باللغو مروا كراما ، ومن كلام النبي سليمان ووصايا لقمان إن كان الكلام من فضة فالصمت من ذهب ، قال الديلمي روى أنه مات حبر من بني إسرائيل فلما وضع علي سريره وجدوا علي عنقه لوحا من ذهب فيه ثلاثة أسطر هي هذه : وظاهر صنيع المصنف أن ذا هو الحديث بتامه والامر بخلافه بل بقيته عند مخرجه الديلمي : ومن حمل الأمر على القضاء استراح اه (تنبيه) ما اقتضته هذه

- ٥١٦١ - الصمد الذي لا جوف له - (طب) عن بريدة - (ض)
- ٥١٦٢ - الصور قرن ينفخ فيه - (حم دت ك) عن ابن عمرو
- ٥١٦٣ - الصورة الرأس ، فإذا قطع الرأس فلا صورة - الإسماعيلي في معجمه عن ابن عباس
- ٥١٦٤ - الصوم جنة - (ن) عن معاذ - (ص)
- ٥١٦٥ - الصوم جنة من عذاب الله - (هب) عن عثمان بن أبي العاص - (ص)
- ٥١٦٦ - الصوم جنة يستجن بها العبد من النار - (طب) عنه - (ص)

الأخبار من التزام الصمت غالباً كما عرف من أدلة أخرى فاعتقاده قرينة إماماً مطلقاً أو في بعض العبادات كصوم وحج فاطلاقه منهي عنه على خبر أبي داود لاصحات يوم إلى الليل (فر عن أنس) وفيه سعيد بن ميسرة قال الذهبي في الضعفاء قال ابن حبان يروي الموضوعات وقال ابن عدى هو من ظلمة الأمة (الصمد الذي لا جوف له) يقال شيء مصمد لا جوف له وهذا قاله في تفسير قوله تعالى والله الصمد، لما سئل عن تفسيره (طب عن بريدة) بن الحبيب ورواه عنه أبو الشيخ والدليل

(الصور) المذكور في قوله تعالى «يوم ينفخ في الصور» (قرن) أي على هيئة البوق دائرة رأسه كعرض السموات والأرض وإسرافيل واضع فاه عليه ينظر نحو العرش أن يؤذن له حتى (ينفخ فيه) فإذا نفخ صعق من في السموات ومن في الأرض أي ماتوا إلا من شاء الله قال الحلبي والظاهر أن الصور وإن كان الذي ينفخ فيه النفختان جميعاً فإن صيحة الإصعاق تخالف صيحة الإحياء وجاء في أخبار أن فيه نقياً بعدد الأرواح كلها وأنها تجتمع فيه في النفخة الثانية فيخرج منه كل روح نحو جسدها (حم دت ك عن ابن عمرو)

(الصورة الرأس) أي الصورة المحرمة ما كانت ذات رأس (فإذا قطع الرأس فلا صورة) فتصوير الحيوان حرام لكن إذا قطعت رأسه اتقى التحريم لأنها بدون الرأس لا تسمى صورة (الإسماعيلي في معجمه عن ابن عباس) ورواه عنه أيضاً الديلمي لكن بيض لسنده

(الصوم جنة) يضم الجيم وقاية في الدنيا من المعاصي بكسر الشهوة وحفظ الجوارح وفي الآخرة من النار لانه يجمع الهوى ويردع الشهوات التي هي من أسلحة الشيطان فان الشيع مجلبة للآثام منقصة للإيمان ولهذا قال عليه الصلاة والسلام ماملأ آدمى وعاء شراً من بطنه فإذا ملأ بطنه انتكست بصيرته وتشوشت فكرته لما يستولى على معادن إدراكه من الأبخرة الكثيرة المتصاعدة من معدته إلى دماغه فلا يمكنه نظر صحيح ولا يتفق له رأى صالح وقد يقع في مداخل فيروغ عن الحق كما أشار إليه خبر لا تشبعوا فتظفثوا نور المعرفة من قلوبكم وغلب عليه الكسل والتعاس فيمنعه عن وظائف العبادات وقويت قوى بدنه وكثرت المواد والفضول فينبعث غضبه وشهوته وتشتد مشقته لدفع ما زاد علي ما يحتاجه بدنه فيوقعه ذلك في المحارم قال بعض الأعلام صوم العوام عن المفطرات وصوم الخواص عن الغفلات وصوم العوام جنة عن الإحراق وصوم الخواص جنة لقلوبهم عن الحجب والافتراق (ن عن معاذ) بن جبل ورواه القضاعي في الشهاب وقال العامري في شرحه صحيح

(الصوم جنة) بضبط ما قبله (من عذاب الله) فليس للنار عليه سبيل كما لا سبيل لها على مواضع الوضوء لأن الصوم يغمر البدن كله فهو جنة لجميعه برحمة الله من النار (هب عن عثمان بن أبي العاص) وفيه سعيد الجرائري ضعفه ابن القطان

(الصوم جنة يستجن بها العبد من النار) وأصل الجنة بالضم الترس شبه الصوم به لأنه يحمي الصائم عن الآفات

٥١٦٧ - الصَّوْمُ فِي الشَّتَاءِ الْغَنِيْمَةُ الْبَارِدَةُ - (حم ع طب هق) عن عامر بن مسعود (طس عد هب) عن أنس (عد هب) عن جابر - (ح)

٥١٦٨ - الصَّوْمُ يَدِقُّ الْمَصِيرَ ، وَيَذْبَلُ اللَّحْمَ ، وَيُبْعِدُ مِنَ حَرِّ السَّعِيرِ ، إِنَّ لِلَّهِ مَائِدَةً عَلَيْهَا مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ لَا يَقَعْدُ عَلَيْهَا إِلَّا الصَّائِمُونَ - (طس) وأبو القاسم بن بشران في أماليه عن أنس - (ض)

٥١٦٩ - الصَّوْمُ يَوْمَ تَصُومُونَ ، وَالْفِطْرُ يَوْمَ تَفْطِرُونَ ، وَالْأَضْحَى يَوْمَ تَضْحُونَ - (ت) عن أبي هريرة (ح)

٥١٧٠ - الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ ، وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ ، وَرَمَضَانُ إِلَى رَمَضَانَ ، مُكْفَرَاتٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ إِذَا أُجْتَنِبَتْ

النفسانية في الدنيا وعن العقاب في الاخرى قال القاضي والجنة بالضم الترس وبالكسر الجنون وبالفتح الشجر المظل وأطلقت على البستان بما فيها من الأشجار وعلى دار الثواب لما فيها من البساتين وثلاثيتها مأخوذ من الجن بمعنى السر (طب عنه) أي عن عثمان قال الهيثمي سنده حسن

(الصوم في الشتاء الغنيمية الباردة) أي الغنيمية التي تحصل بغير مشقة والعرب تستعمل البارد في شيء ذي راحة والبرد ضد الحرارة لأن الحرارة غالبية في بلادهم فاذا وجدوا بردا عدوه وقل الباردة الثابتة من برد لى على فلان كذا أي ثبت أو الطيبة من برد الهواء إذا طاب والأصل في وقوع البرد عبارة عن الطيب وأيضاً إن الهواء والماء لما كان طيبهما يبردهما سيما في بلاد تهامة والحجاز قيل هواء بارد وماء بارد على سبيل الاستطابة ثم كثر حتى قيل عيش بارد وغنيمية باردة ذكره الزخشرى قال الطيبي والتركيب من قلب التشبيه لأن الأصل الصوم في الشتاء كالغنيمية الباردة وفيه من المبالغة أن الأصل في التشبيه أن يلحق الناقص الكامل كما يقال زيد كالأسد فاذا عكس وقيل الأسد يجعل الأصل كالفرع والفرع كالأصل يبالغ التشبيه إلى الدرجة القصوى في المبالغة ومعناه الصائم في الشتاء يحوز الأجر من غير أن تمسه مشقة الجوع (حم ع طب هق) عن عامر بن مسعود (بن أمية بن خلف قال البيهقي في الشعب قال يعقوب ليس لعامر هذا صحبة (طس عد هب) عن أنس) بن مالك عد هب عن جابر بن عبدالله قال الهيثمي فيه سعيد بن بشير ثقة لكنه اختلط انتهى وفيه الوليد بن مسلم أورده الذهبي في الضعفاء وقال ثقة مدلس سيما في شيوخ الأوزاعي وزهير بن محمد أورده الذهبي في الضعفاء وقال فيه ضعف ما وقال البخارى روى عنه أيضاً أهل الشام من اكبر وقال ابن معين ضعيف

(الصوم يدق) بضم فكسر بضبط المصنف (المصير) أي الامعاء أى يصيرها دقيقة والدقة ضد الغلظ (ويذبل) بضم فسكون فكسر للموحدة بضبط المصنف (اللحم) أى يذهب طراوته والمراد أن الصوم يرق المصارين ويذهب نداوة اللحم ورطوبته وهذا عند الإكثار منه (ويبعد) بالتشديد والكسر بضبط المصنف (من السعير) أى جهنم (إن لله تعالى مائدة عليها ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر لا يقعد عليها إلا الصائمون) أى المكثرون للصوم أو مطلقا (طس) وأبو القاسم بن بشران في أماليه عن أنس (بن مالك قال الهيثمي فيه عبد المجيد بن كثير الحرالى لم أجد من ترجمه

(الصوم يوم تصومون والفتور يوم تفترون والأضحى يوم تضحون) قال في الفردوس فسره بعض أهل العلم فقال الصوم والفتور والتضحية مع الجماعة ومعظم الناس (ت) عن أبي هريرة) وقال غريب حسن ورواه عنه أيضا الديلمي .

(الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان) قال الطيبي المصنف محذوف أى صلاة الجمعة منتبهة

الكَبَائِرُ - (حم م ت) عن أبي هريرة - (ص)

٥١٧١ - الصَّلَاةُ الْخَمْسُ كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ مَا اجْتَنِبَتِ الْكَبَائِرُ ، وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ وَزِيَادَةُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ - (حل) عن أنس - (ص)

٥١٧٢ - الصَّلَاةُ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ، الصَّلَاةُ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ - (حم ن ه ح) عن أنس (حم ه) عن أم سلمة (طب) عن ابن عمر

٥١٧٣ - الصَّلَاةُ فِي مَسْجِدِ قُبَاءٍ كَعُمْرَةٍ - (حم ت ه ن) عن أسيد بن ظهير - (ص)

إلى الجمعة وصوم رمضان منتها إلى صوم رمضان وقوله ( مكفرات ) عن الكلوي ( لما بينهن ) معمول لاسم الفاعل ولذا دخلت اللام و ( إذا اجتنبت الكبائر ) شرط وجزاء دل عليه ما قبله اه وقال النووي معناه أن الذنوب كلها تغفر إلا الكبائر فلا تغفر لأن الذنوب تغفر ما لم تكن كبيرة فإن كانت لا تغفر إلا صغائره ثم كل من المذكورات صالح للتكفير فإن لم يكن له صغائر كتب له حسنات ورفع لدرجات ( حم م ) في الطهارة ( ت ) في الصلاة لكنه لم يذكر رمضان ( عن أبي هريرة ) :

( الصلاة الخمس كفارة لما بينهن ) من الصغائر ( ما اجتنبت الكبائر والجمعة إلى الجمعة ) أي كفارة لما بينهما ما اجتنبت الكبائر ( وزيادة ثلاثة أيام ) وذلك لأن العبد وإن توفى لا بد له من تدينسه بالذنوب وهو تعالى قدوس لا يقربه إلا قديس طاهر فجعل أداء الفرائض تطهيرا له من أدناسه وإن الحسنات يذهبن السيئات ، فإذا تطهر العبد بهذه الطهارة صلح لدار الطهارة وقرب القدوس ( تنبيه ) قال ابن بريزة هنا إشكال صعب وهو أن الصغائر بنص القرآن مكفرة باجتناب الكبائر فما الذي يكفره الصلوات ؟ وأجاب البلقيني بأن معنى ( إن تجتنبوا ) الموافاة على هذه الحال من الإيمان أو التكليف إلى الموت والذي في الحديث أن الصلوات الخمس تكفر ما بينها أي في يومها إذا اجتنبت الكبائر في ذلك اليوم فالسؤال غير وارد وبفرض وروده فالتخلص منه أنه لا يتم اجتناب الكبائر إلا بفعل الخمس فمن لم يفعلها لم يجتنب لأن تركها من الكبائر فيتوقف التكفير على فعلها وأحوال المكلف بالنسبة لما يصدر منه من صغيرة وكبيرة خمسة : أحدها أن لا يصدر منه شيء فهذا تر رفع درجاته . الثانية يأتي بصغائر بلا إصرار فهذا يكفر عنه جزماً . الثالثة مثله لكن مع الإصرار فلا يكفر لأن الإصرار كبيرة الرابعة يأتي بكبيرة واحدة وصغائر . الخامسة يأتي بكبائر وصغائر وفيه نظر يحتتمل إذا لم يجتنب أن تكفر الصغائر فقط والأرجح لا تكفر أصلاً إذ مفهوم المخالفة إذا لم يتعمن جهته لا يعمل به ( حل عن أنس ) .

( الصلاة وما ملكت أيمانكم الصلاة وما ملكت أيمانكم ) نصب على الإغراء أي الزموا المحافظة على الصلاة والإحسان لما ملكت أيمانكم من الأرقاء وحث عليهما لضعف المملوك وكونه مظنة للتقصير في حقه وميل الطبع إلى الكسل وإيثار الراحة ، والنفس تنفر بطبعها عن كثير من العبودية سيما إذا اتفق ذلك مع قسوة القلب وغلبة الرين والميل إلى اللذة ومخالطة أهل الغفلة فلا يكاد العبد مع ذلك يفعلها وإن فعلها بتكلف وتشتت قلب وذهول عنها وطلب لفراقها ( حم ن ) في الزكاة ( ه ) في الجنائز ( ح ) عن أنس ( ح ) عن أم سلمة ( حم ه ) عن أم المؤمنين ( طب ) عن ابن عمر ( بن الخطاب )

( الصلاة ) أل فيه للجنس فيشمل الفرض والنفل أول العهد فيختص بالفرض ( في مسجد قباء ) هو من عوالي المدينة والأشهر مده وصرفه وتذ كبيره وجاء ضد هذه الثلاثة ( كعمرة ) وفي رواية ابن أبي شيبة بسند صحيح : لأن أصلي في مسجد قباء ركعتين أحب إلي من أن آتي بيت المقدس مرتين لو يعلمون ما في قباء لصرفوا إليه أكباد الإبل

٥١٧٤ - الصَّلَاةُ فِي جَمَاعَةٍ تَعْدِلُ خَمْسًا وَعِشْرِينَ صَلَاةً فَإِذَا صَلَّاهَا فِي فَلَائِمٍ فَاتَمَّ رُكُوعَهَا وَسُجُودَهَا بَلَغَتْ خَمْسِينَ صَلَاةً - (دك) عن أبي سعيد - (ح)

٥١٧٥ - الصَّلَاةُ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ بِمِائَةِ أَلْفِ صَلَاةٍ ، وَالصَّلَاةُ فِي مَسْجِدِي بَأَلْفِ صَلَاةٍ ، وَالصَّلَاةُ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ بِخَمْسِمِائَةِ صَلَاةٍ - (طب) عن أبي الدرداء

٥١٧٦ - الصَّلَاةُ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ مِائَةَ أَلْفِ صَلَاةٍ ، وَالصَّلَاةُ فِي مَسْجِدِي عَشْرَةَ آلَافِ صَلَاةٍ ، وَالصَّلَاةُ فِي مَسْجِدِ الرَّبَّاطَاتِ أَلْفُ صَلَاةٍ - (حل) عن أنس - (ح)

٥١٧٧ - الصَّلَاةُ فِي الْمَسْجِدِ الْجَامِعِ تَعْدِلُ الْفَرِيضَةَ حَجَّةً مَبْرُورَةً ، وَالنَّافِلَةَ حَجَّةً مُتَقَبَّلَةً ، وَفُضِّلَتْ

وكان النبي صلى الله عليه وسلم يزوره راكبا وماشيا قال الحافظ الزين العراقي فيه نذب زيارة مسجد قباء والصلاة فيه ويسن كونه يوم السبت لحديث ابن عمر المتفق عليه بذلك ومن حكته أنه كان يوم السبت يتفرغ لنفسه ويشغل بقية الجمعة من أول الأحد بمصالح الأمة ولا ينافي هذا خبر لانشد الرجال إلا إلى ثلاثة مساجد لان بين قباء والمدينة ثلاثة أميال وما قرب من المصر ليس في الذهاب إليه شدرحل (حم ت ه ك عن أسيد) بضم الهمزة وفتح المهملة (ابن ظهير) وهو بضم أوله وهو ابن رافع بن عدى الأوسى الحارثي ابن عم رافع بن خديج معروف شهد الخندق وقال الحافظ العراقي لها صحبة قال ورواته كلهم ثقات وقول ابن العربي إنه ضعيف غير جيد .

(الصلاة في جماعة تعدل خمسا وعشرين صلاة فإذا صلاها في فلاة فأتتم ركوعها وسجودها بلغت خمسين صلاة) أي بلغ ثوابها ثواب خمسين صلاة صلاها بدون ذلك وظاهره أن الصلاة مع الانفراد في الفلاة مع الإتيان بكلماتها يضاعف ثوابها على ثواب الصلاة الجماعة ضعفين وكان وجهه أنه إذا كان في الفلاة منفرداً مع إتمام الأركان وتوفر الخشوع وغير ذلك من المسكلات يحضره من الملائكة ومؤمني الجن ما لا يحصى ولم ار من قال بذلك (ك عن ابن سعيد) الخدرى قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبي .

(الصلاة في المسجد الحرام بمائة ألف صلاة والصلاة في مسجدي بألف صلاة والصلاة في بيت المقدس بخمسمائة صلاة) قال العراقي ذكر هنا وفيما سبق أن الصلاة بالمسجد الحرام بمائة ألف وفي خبر الطبراني عن عمران الصلاة فيه خير من ألف صلاة وقد يؤول على أن المراد خير من مائة صلاة في مسجد المدينة فلا تعارض وفي خبر أحمد عن الأرقم الصلاة بمكة أفضل من ألف صلاة ببيت المقدس وقضيته كون الصلاة بالمسجد الحرام بألف صلاة وإذا تعذر الجمع رجع للترجيح وأصح هذه الأحاديث حديث ابن الزبير وجابر وابن عمر الصلاة في المسجد الحرام بمائة ألف صلاة قال وأما الاختلاف في مسجد المدينة فأكثر الأخبار الصحيحة في أن الصلاة فيه خير من ألف صلاة وأصح طرق أحاديث الصلاة ببيت المقدس أنها بألف فالتفاوت بينه وبين مسجد المدينة بالزيادة على الألف فحسب (طب عن أبي الدرداء) قال الزين العراقي في شرح الترمذي إسناده حسن وقال الهيثمي رجاله ثقات وفي بعضهم كلام وهو حديث حسن اه . قال ابن حجر رواه ابن عدى عن جابر وإسناده ضعيف

(الصلاة في المسجد الحرام مائة ألف صلاة والصلاة في مسجدي عشرة آلاف صلاة والصلاة في مسجد الرباطات) جمع رباط ويجمع أيضا على ربط بضمين وهو اسم من رباط مرابطة من باب قاتل إذا لازم نقر العدو والرباط الذي يبني للفقراء مولد (ألف صلاة - حل عن أنس) بإسناد ضعيف (الصلاة في المسجد الجامع) أي الذي يجمع فيه الناس أي يقيمون الجمعة (تعدل الفريضة) أي تعدل ثواب صلاتها

- الصَّلَاةُ فِي الْمَسْجِدِ الْجَامِعِ عَلَى مَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ بِخَمْسِمِائَةِ صَلَاةٍ - (طس) عن ابن عمر - (صح)
- ٥١٧٨ - الصَّلَاةُ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِي مَا سِوَاهُ، إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ، وَالْجُمُعَةَ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ جُمُعَةٍ فِي مَا سِوَاهُ، إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ، وَشَهْرَ رَمَضَانَ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ رَمَضَانَ فِي مَا سِوَاهُ، إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ - (هب) عن جابر - (ح)
- ٥١٧٩ - الصَّلَاةُ نِصْفَ النَّهَارِ تُكْرَهُ إِلَّا يَوْمَ الْجُمُعَةِ؛ لِأَنَّ جَهَنَّمَ كُلَّ يَوْمٍ تُسْجَرُ إِلَّا يَوْمَ الْجُمُعَةِ - (عد)
- عن أبي قتادة - (ض)
- ٥١٨٠ - الصَّلَاةُ نُورُ الْمُؤْمِنِ - القضاعي وابن عساكر عن أنس - (ض)

فيه ولم أر من أخذ بذلك من الأئمة (حجة مبرورة) أى مقبولة (والنافلة كعمرة متقبلة وفضلت الصلاة في المسجد الجامع على ما سواه من المساجد بخمسمائة صلاة طس عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيثمي فيه نوح بن ذكوان وضعفه أبو حاتم .

( الصلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام والجمعة في مسجدي هذا أفضل من ألف جمعة فيما سواه إلا المسجد الحرام وشهر رمضان ) أى صومه ( في مسجدي هذا أفضل من صوم ألف شهر رمضان فيما سواه إلا المسجد الحرام ) ( تنبيه ) تختم هذه الاخبار بالإشارة إلى شيء من تفاضل البقاع في الشرف وأن لها تأثيرا في القلوب : قال العارف ابن عربي من شرط القائم الشاهد المشاهد صاحب المقامات والمشاهدات يعلم أن للأمكنة في القلوب اللطيفة تأثيرا ولو وجد القلب في أى محل كان الوجود الأعم فوجوده بالمسجد الحرام أسنى وأتم فكما تتفاضل المنازل الروحية تتفاضل المنازل الجسمانية وإلا فهل الدر مثل الحجر الأصم إلا عند صاحب الحال وأما الكامل صاحب المقام فيميز بينهما كما ميز الحق بينهما فالحكيم الواصل من أعطى كل ذى حق حقه فذلك واحد عصره وصاحب وقته وفرق بين مدينة أ أكثر عمادها الشهيرات وبين مدينة أ أكثر عمادها الآيات البيئات ووجود القلوب في بعض المواطن أكثر من بعض أمر محسوس وكان بعض الأصفياء يترك الخلوة بالمنازة بشرق تونس ويختلج بالرابطة التي في وسط المقابر وهي تعزى إلى الخضر ويقول أجد قلبي هناك أكثر وذلك من أجل من يعمر ذلك المحل من الملائكة أو الجن وأما كن الصالحين الاموات ومشاهدتهم تتنقل لها القلوب اللطيفة ولذلك تتفاضل المساجد في وجود القلب فقد تجد قلبك في مسجدا أكثر منه في مسجد وذلك ليس للتراب بل لمجالسة الأتراب وهمهم ومن لا يجد الفرق في وجود قلبه بين السوق والمسجد فهو لا صاحب حال ولا مقام ولا شك كشافوا علما أنه وإن طمرت الملائكة جميع الارض مع تفاضلهم في المعارف والرتب أن أعلاهم رتبة وأعظمهم علما ومعرفة عمرة المسجد الحرام وعلى قدر جلسائك يكون وجودك فإن همم الجلوس لها تأثير في قلب الجليس على قدر مراتبهم وقد طاف بالبيت مائة ألف نبي وأربعة وعشرون ألفا سوى الأولياء وما منهم إلا وله هممة متعلقة بالبيت وبالمسجد الحرام والبلد الحرام والإحساس بتفاضل الأماكن من أوصاف العارفين ( هب عن جابر )

( الصلاة نصف النهار ) أى عند الاستواء ( تكراه ) تحريما لا تنزيها على الأصح وعليهما فلا تنعقد عند الشافعية ( إلا يوم الجمعة ) فإنها لا تكراه ( لأن جهنم كل يوم تسجر ) أى توقد ( إلا يوم الجمعة ) فإنها لا تسجر فلا تحرم وبه فارقت حالة الاستواء في بقية الأيام . قال ابن سيد الناس من رواية هذا الخبر من تفقه على أبي قتادة فثله لا يقال إلا بتوقيف (عد عن أبي قتادة) ورواه عنه أيضا الديلمي لكن بيض ولده استده

( الصلاة نور المؤمن ) أى تنور وجه صاحبها في الدنيا وتكسيه جمالا وبهاء كما هو مشاهد محسوس وقلبه لأنها

٥١٨١ - الصلاة خير موضوع ، فمن استطاع أن يستكثر فليستكثر - (طس) عن أبي هريرة - (ض)

٥١٨٢ - الصلاة قربان كل تقى - القضاعى عن علي - (ض)

٥١٨٣ - الصلاة خدمة الله في الأرض ، فمن صلى ولم يرفع يديه فهي خداج ؛ هكذا أخبرني جبريل عن الله عز وجل ، إن بكل إشارة درجة وحسنة - (فر) عن ابن عباس - (ض)

تشرق فيه أنوار المعارف ومكاشفات الحقائق وقبره كما قال أبو الدرداء صلوا ركعتين في ظلم الليل لظلمة القبر وتركها يظلم القلب فإن الطاعة نور والمعصية ظلمة وكلما قويت الظلمة ازدادت الحيرة حتى يقع تاركها في البدع والضلالات وهو لا يشعر كأعمى خرج في ظلمة وحده وتقوى هذه الظلمة حتى تظهر في العين ثم حتى تعلق الوجه فيصير سوادا يدركه أهل البصائر وتحصل حين ذلك الوحشة بينه وبين الناس سيما أهل الخير فيجد وحشة بينه وبينهم وكلما قويت تلك الوحشة بعد منهم وحرم بركة النفع بهم وقرب من حزب الشيطان بقدر ما بعد من حزب الرحمن (القضاعى) في مسند الشهاب (وابن عساكر) في التاريخ (عن أنس) ورواه عنه أبو يعلى والديلمى باللفظ المزبور فلو عزاه إليهما لكان أولى قال العامرى في شرح الشهاب صحيح

( الصلاة خير موضوع ) بإضافة خير إلى موضوع أى أفضل ما وضعه الله أى شرعه من العبادات ( فمن استطاع أن يستكثر ) منها ( فليستكثر ) لأن بها تبدو قوة الإيمان في شهود ملازمة خدمة الأركان ومن كان أقوام إيمانا كان أكثرهم وأطولهم صلاة وقتوتاً وإيقاناً وقد جعلها الله فروضاً وسنناً . كان عامر بن عبد الله بن قيس التابعى جعل عليه كل يوم ألف ركعة فلا ينصرف منها إلا وقد انتفخت قدماه وساقاه ثم يقول لنفسه يا نفس إنما أريد لإكرامك غداً عند الله والله لا عملن بك عملاً حتى لا يأخذ الفراش منك نصيباً ، وقال بعضهم مكث عندنا رجل ثلاثة عشر سنة يصلي كل يوم ألف ركعة حتى أقعد فكان إذا صلى العصر احتج واستقبل القبلة ثم قال عجبت للخليقة كيف أرادت بك بدلاً ؛ عجبت للخليقة كيف شامت سواك . ثم يسكت إلى الغروب . وقال الدارائى : لو خيرت بين ركعتين وبين دخول الفردوس لا اخترت الركعتين لأنى في الفردوس بحظى وفي الركعتين بحق ربى ( طس ) عن أبى هريرة قال الهيشمى فيه عبد المنعم بن بشير اه . وظاهر كلام المصنف أنه لم يره مخرجا لأعلى من الطبرانى ولا أحق بالعزو إليه وليس كذلك فقد رواه الإمام أحمد وابن حبان والحاكم وصححه عن أبى ذر

( الصلاة قربان كل تقى ) أى أن الاتقياء من الناس يتقربون بها إلى الله أى يطلبون القرب منه بها والقربان مصدر من قرب يقرب والتقى تقى مطلق وتقى مقيد فمن اتقى الله في سره وعلنه وبذل جهده في فرائضه وتجنب مناهيه فهو تقى على الإطلاق وإنما يتقبل الله من المتقين ، فصلاة هذا قربان بلا شرط والمقيد قيد عمله بالمشيئة فإن قبلت صلاته كانت قربانا له وإلا فلا ويمكن أن يراد بقربان أن الصلاة من التقى بمنزلة الأضحية والهدى لفقدهما (القضاعى) في مسند الشهاب ( عن على ) أمير المؤمنين ورواه أبو يعلى عن جابر بلفظ الصلاة قربان والصيام جنة والصدقة تطفى الخطيئة كما يطفى الماء النار

( الصلاة خدمة الله في الأرض ) ومن أحب ملكا لازم خدمته ( فمن صلى ولم يرفع يديه فهو ) أى ذلك الفعل ( خداج ) بكسر الخاء أى فصلاته ذات نقصان ( هكذا أخبرني جبريل ) ناقلا ( عن الله عز وجل إن بكل إشارة ) في الصلاة ( درجة ) أى منزلة عالية ( وحسنة ) في الجنة وقد تميزت الصلاة على غيرها من الفرائض بأمور لا تكاد تحصى ولو لم يكن إلا أخذ المصطفى صلى الله عليه وسلم إياها عن الله عز وجل بلا واسطة وذلك ليلة الإسراء لكنفى ( فر عن ابن عباس ) وفيه أحمد بن على بن حسويه شيخ الحاكم قال الذهبى متهم بالوضع وشاببة بن سوار أوردته الذهبى في الضعفاء وقال أحمد كان داعية في الإرجاء وورقاه اليشكرى لينة الفطان



٥١٨٤ - الصلاة خلف رجل ورع مقبولة، والهدية إلى رجل ورع مقبولة، والجلوس مع رجل ورع من العبادة، والمذاكرة معه صدقة - (فر) عن البراء - (ض)

١٥٨٥ - الصلاة عماد الدين - (هب) عن عمر - (ض)

٥١٨٦ - الصلاة عمود الدين - أبو نعيم الفضل بن دكين في الصلاة عن عمر - (ح)

٥١٨٧ - الصلاة عماد الإيمان، والجهاد سنام العمل، والزكاة بين ذلك - (فر) عن علي - (ض)

(الصلاة خلف رجل ورع مقبولة والهدية إلى رجل ورع مقبولة والجلوس مع رجل ورع من العبادة والمذاكرة معه صدقة) أي يثاب عليها كثواب الصدقة والورع المتقى للشبهات وهو معنى قول من قال وهو من يدع مالا بأس به حذراً من الوقوع فيما فيه بأس (فر عن البراء) بن عازب وفيه عبد الصمد بن حسان قال الذهبي تركه أحمد بن حنبل (الصلاة عماد الدين) قال الغزالي فيها أسرار لأجلها كانت عماداً، منها ما فيها من التواضع بالمثل قائماً بالر كوع والسجود وهي خدمة الله في الأرض والملوك لا يتخدم بالكسل والتهاون بل بالجد والتدليل فلذلك كانت عماد الدين وعلم الإيمان يكثر بقوته ويقل بضعفه ولذا كان سعيد بن المسيب دائم الإقبال على الصلاة حتى قيل فيه لو قيل له إن جهنم لتسعر لك وحدك ما قدر على أن يزيد في عمله شيئاً وكان يقول لنفسه إذا دخل الليل قومي إلى خدمة ربك يا مأوى كل شريدين إن تغفلي بالنهار وتنأمي بالليل والله لأدعئك تزحف البعير فيصبح وقدماه منتفختان وصلى رضى الله عنه الصبح بوضوء العشاء خمسين سنة (هب) من حديث عكرمة (عن عمر) بن الخطاب ثم قال أعنى البيهقي عكرمة لم يسمع من عمر قال وأظن عن ابن عمر اه . قال الحافظ العراقي في حاشية الكشاف فيه ضعف وانقطاع قال الحاكم عكرمة لم يسمع من عمر ورواه من حديث ابن عمر ولم يقف عليه ابن الصلاح فقال في مشكل الوسيط إنه غير معروف اه . وقول النووي في التنقيح حديث منكر باطل رده ابن حجر وشنع وأخرجه أيضاً الديلمي في مسند الفردوس من حديث علي

(الصلاة عمود الدين) ومن ثم أيقظ المصطفى صلى الله عليه وسلم أحب آله فاطمة وعلياً في ليلة واحدة مرتين من نومهما حتى جلس علي في الثانية وهو يعرك عينيه ويقول والله ما نصلى إلا ما كتب لنا إنما أنفسنا بيد الله فإذا شاء أن يبعثنا بعثنا فولى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يضرب بيديه على فخذه ويقول دانصلى إلا ما كتب لنا وكان الإنسان أ كثر شيء جدلاً، وكان ثابت بن أسلم يقوم الليل كله خمسين سنة فإذا جاء السحر قال اللهم إن كنت أعطيت أحداً أن يصلى في قبره فأعطني ذلك فلما مات وسدوا لحده وقعت لينة فإذا هو قائم يصلي حالاً وشهد ذلك من حضر جنازته وكان يقول الصلاة خدمة الله في الأرض ولو كان شيء أفضل منها لما قال تعالى فنادته الملائكة وهو قائم يصلى في المحراب، (أبو نعيم) بضم النون وفتح المهملة (الفضل بن دكين) بضم المعجمة وفتح الكاف واسم دكين عمرو بن حماد التيمي الطلحي الكوفي الأحول الملاقى بضم الميم الحافظ أحد الأعلام من كبار شيوخ البخاري (في) كتاب فضل (الصلاة) لم يذكر المصنف الصحابي وقال ابن حجر هو عن حبيب بن سليم عن بلال بن يحيى مرسلًا ورجاله ثقات وله طرق أخرى بينها في تخرج الكشاف وتبعه المصنف في حاشية البيضاوي

(الصلاة عماد الدين) أي أصله وأسه وهي أم العبادات ومعراج المؤمنين ومناجاة رب العالمين (والجهاد سنام العمل) أي أعلاه وأمثلة كيف وفيه بذل النفس وإنفاق الأموال في رضى العلى المتعال (والزكاة بين ذلك) أي رتبها في الفضل بين الصلاة والجهاد وهذا بالنظر إلى الأصل وإلا فقد يعرض ما يصير الجهاد أفضل وأهم كما تقدم (فر) وكذا الأصهباني في الترغيب (عن علي) أمير المؤمنين قال الزيلعي وفيه الحارث ضعيف جداً وذهل ابن الصلاح في مشكل الوسيط قال هذا غير صحيح ولا معروف فكأنه لم يظفر به

- ٥١٨٨ - الصَّلَاةُ مِيزَانٌ فَمَنْ أَوْفَى أُسْتَوْفَى - (هب) عن ابن عباس
- ٥١٨٩ - الصَّلَاةُ تَسْوَدُ وَجْهَ الشَّيْطَانِ ، وَالصَّدَقَةُ تَكْسِرُ ظَهْرَهُ ، وَالتَّحَابُّ فِي اللَّهِ وَالتَّوَدُّدُ فِي الْعَمَلِ يَقْطَعُ دَائِرَهُ ، فَإِذَا فَعَلْتُمْ ذَلِكَ تَبَاعَدَ مِنْكُمْ كَمَطَلِجِ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا - (فر) عن ابن عمر
- ٥١٩٠ - الصَّلَاةُ عَلَى ظَهْرِ الدَّابَّةِ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا - (طب) عن أبي موسى - (ض)
- ٥١٩١ - الصَّلَاةُ عَلَى نُورٍ عَلَى الصَّرَاطِ ، فَمَنْ صَلَّى عَلَيَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ثَمَانِينَ مَرَّةً غُفِرَتْ لَهُ ذُنُوبُ ثَمَانِينَ عَامًا - الأزدى في الضعفاء (قط في الأفراد عن أبي هريرة - ح)
- ٥١٩٢ - الصِّيَامُ جَنَّةٌ - (حم ن) عن أبي هريرة
- ٥١٩٣ - الصِّيَامُ جَنَّةٌ مِنَ النَّارِ كَجَنَّةِ أَحَدِكُمْ مِنَ الْقِتَالِ - (حم ن ه) عن عثمان بن أبي العاص

(الصلاة ميزان) أى هي ميزان الإيمان (فر أوفى) بأن حافظ عليها بواجباتها و مندوباتها (استوفى) ما وعد به من الفوز بدار الثواب والنجاة من ألم العقاب وبالصلاة يوزن إيمان الإنسان لانها محل مناجاة الرحمن لا واسطة فيها بين المصلى وربه وبها تظهر أثر المحبة لانه لا شيء ألد عند المحب من الخلوة بمحبوبه ليفوز بمطلوبه (تنبيه) قال السهروردي اشتقاق الصلاة من الصلى وهو النار والحشبة المعوجة إذا أرادوا تقويمها تعرض على النار وفي العبد اعوجاج لوجود نفسه الامارة بالسوء وسبحات وجه الله الكريم لو كشف حجباها أحرقت من أدركته يصيب بها المصلي من وهج السطوة الإلهية والعظمة الربانية ما يزول به اعوجاجه بل يتحقق معراجه فالمصلي كالمصلي بالنار ومن اصطلح بشار الصلاة وزال بها اعوجاجه لا يعرض على النار إلا تحلة القسم (هب عن ابن عباس) ورواه عنه أيضاً الحاكم والديلمي (الصلاة تسود وجه الشيطان) فهى أعظم الاسلحة عليه (والصدقة تكسر ظهره والتحابب إلى الله والتوادم في العمل يقطع دابره) سواد الوجه وما بعده كناية عن إرغامه وإحزانه بطاعة العبد لربه وظهور الكآبة عليه بتخيب سعيه في إضلاله ووسوسته (فإذا فعلتم ذلك تباعد منكم كطالع الشمس من مغربها) في المحافظة على ما ذكر كمال صلاح الدنيا والآخرة سيما إدرار الأرزاق ولذلال الأعداء (فر عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه عنه أيضاً البرار وفيه عبدالله ابن محمد بن وهب الحافظ أورده الذهبى في الضعفاء وقال الدارقطنى متروك وزافر بن سليمان قال ابن عدى لا يتابع علي حديثه وثابت الثمالى قال الذهبى ضعيف جداً

(الصلاة) النافلة (على ظهر الدابة هكذا وهكذا) قال في الفردوس يعنى إلى القبلة وغيرها في غير المسكتوبة جائزة ما هو جهة مقصده (طب) وكذا الديلمي (عن أبي موسى) الأشعري قال الهيثمى فيه يونس بن حارث ضعفه أحمد وغيره ووثقه ابن حبان (الصلاة على نور على الصراط ومن صلى على يوم الجمعة ثمانين مرة غفرت له ذنوب ثمانين عاماً) فيه أن الصلاة عليه نور على الصراط ونجاة ورحمة وأخذ من أفراد الصلاة هنا أن محل كراهة لإفرادها عن السلام فيما لم يرد الأفراد فيه بخصوصه وإلا فلا يزداد على الوارد (الأزدى في) كتاب (الضعفاء قط في الأفراد عن أبي هريرة) ثم قال الدارقطنى تفرد به حجاج بن سنان عن علي بن زيد فلم يروه عن حجاج إلا السكن بن أبي السكن قال ابن حجر في تخريج الأذكار والأربعة ضعفاء وأخرجه أبو نعيم من وجه آخر وضعفه ابن حجر

(الصيام جنة) أى ستره بين الصائم وبين النار أو حجاب بين الصائم وبين شهوته لانه يكسر الشهوة ويضعف القوة (حم ن عن أبي هريرة)

(الصيام جنة) يضم الجيم وأشديد النون أى وقاية وستر (من النار كجنة أحدكم من القتال) قال ابن عبد البر

- ٥١٩٤ - الصيام جنة حصينة من النار - (هـ) عن جابر - (ص)
- ٥١٩٥ - الصيام جنة وحصن حصين من النار - (حم هـ) عن أبي هريرة - (ص)
- ٥١٩٦ - الصيام جنة مالم يخرقها - (ن هـ) عن أبي عبيدة - (ص)
- ٥١٩٧ - الصيام جنة مالم يخرقها بكذب أو غيبة - (طس) عن أبي هريرة - (ص)
- ٥١٩٨ - الصيام جنة، وهو حصن من حصون المؤمنين، وكل عمل لصاحبه إلا الصيام، يقول الله: الصيام لي وأنا أجرى به - (طب) عن أبي أمامة - (ص)
- ٥١٩٩ - الصيام جنة من النار، فمن أصبح صائماً فلا يجهل يومئذ، وإن امرؤ جهل عليه فلا يشتمه ولا يسبه، وليقل: إني صائم، والذي نفس محمد بيده لخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك - (ن) عن عائشة

حسبك بهذا فضلاً للصائم وهذا إذا لم يخرقه بنحو غيبة أو كذب كما مر مراراً (حم ق هـ عن عثمان بن أبي العاص) ورواه عنه أيضاً ابن عبد البر وغيره

(الصيام جنة حصينة من النار) أي من نار جهنم لأنه إمساك عن الشهوات والنار محفوفة بها (هـ عن جابر) وفيه يوسف بن يعقوب القاضي قال الذهبي في الضعفاء يجهل وأحمد بن عيسى وابن لهيعة ضعيفان

(الصيام جنة وحصن حصين من النار) قال المحقق أبو زرعة: من هذا الخبر وما قبله وما بعده أخذ جمع أن الصوم أفضل العبادات البدنية مطلقاً لكن ذهب الشافعي إلى أن أفضلها الصلاة (حم هـ عن أبي هريرة) قال الهيثمي هو في الصحيح خلا قوله وحصن الخ وسنده حسن

(الصيام جنة) أي وقاية (مالم يخرقها) أي بالغيبة فإنه إذا اغتاب فقد خرق ذلك السائر له من النار بفعله وتمايم الحديث عند البيهقي ومن ابتلاه الله بلاء في جسده فله حظه (ن هـ عن أبي عبيدة) بن الجراح

(الصيام جنة مالم يخرقها بكذب أو غيبة) فيه كالذي قبله تحذير الصائم من الغيبة وقد ذهب الأوزاعي إلى أنها تفطر الصائم وتوجب عليه القضاء وزعم أنه خارق الإجماع بإبطال بحكاية المنذرى وغيره له عن عائشة وسفيان الثوري (طس عن أبي هريرة) قال الهيثمي فيه الربيع بن بدر وهو ضعيف

(الصيام جنة وهو حصن من حصون المؤمن وكل عمل لصاحبه إلا الصيام يقول الله الصيام) خالص (ل) لا يطلع عليه غيري (وأنا أجرى به) صاحبه جزاء كثيراً وأتولى الجزاء عليه بنفسه فلا أكله إلى ملك مقرب ولا غيره لأنه سرّيبى وبين عبدى لأنه لما كلف نفسه عن شهواتها جوزى بتولى الله سبحانه إحسانه (طب) والديلمي (عن أبي أمامة) قال الهيثمي سنده حسن

(الصيام جنة من النار فمن أصبح صائماً فلا يجهل يومئذ) فإن الجهل لا يلبق بحال الصائم وإن امرؤ جهل عليه فلا يشتمه ولا يسبه وليقل إني صائم والذي نفس محمد بيده لخلوف فم الصائم) بضم الحاء تغييره، وفتحه قيل خطأ (أطيب عند الله من ريح المسك) فإذا كان هذا بتغير ريح فله فما ظنك بصلاته وقراءته وسائر عباداته؟ قال ابن جماعة وفيه أن خلوف فم الصائم أفضل من دم الجريح في سبيل الله لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال في الشهيد إن ريحه ريح المسك وقال في خلوف الصائم إنه أطيب منه ووجهه أن الجريح يظهر أمره للناس وربما داخله رياء والصائم لا يعلم بصومه إلا الله فلعدم دخول الرياء فيه صار أرفع (ن عن عائشة) رمز المصنف لصحته

- ٥٢٠٠ - الصِّيَامُ نِصْفُ الصَّبْرِ - (ه) عن أبي هريرة - (صح)
- ٥٢٠١ - الصِّيَامُ نِصْفُ الصَّبْرِ وَعَلَى كُلِّ شَيْءٍ زَكَاةٌ، وَرَكَاتُ الْجَسَدِ الصِّيَامُ - (هـ) عن أبي هريرة - (ض)
- ٥٢٠٢ - الصِّيَامُ لَأَرْيَاءَ فِيهِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: هُوَ لِي، وَأَنَا أُجْزِي بِهِ، يَدْعُ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ مِنْ أَجْلِي - (هـ) عن أبي هريرة - (ض)
- ٥٢٠٣ - الصِّيَامُ وَالْقُرْآنُ يَشْفَعَانِ لِلْعَبْدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يَقُولُ الصِّيَامُ: أَيُّ رَبِّ إِنِّي مَنَعْتُهُ الطَّعَامَ وَالشَّهَوَاتِ بِالنَّهَارِ فَشَفَعْنِي فِيهِ، وَيَقُولُ الْقُرْآنُ: رَبِّ مَنَعْتُهُ النَّوْمَ بِاللَّيْلِ فَشَفَعْنِي فِيهِ، فَيُشَفَّعَانِ - (حم طيب كهب) عن ابن عمرو - (صح)

(الصيام نصف الصبر) لأن الصبر حبس النفس عن إجابة داعي الشهوة والغضب فالنفس تشتهي الشيء لمحصل اللذة يادرا كذا وتغضب لفوته وتنفر لثقتها من المؤلم والصوم صبر عن مقتضى الشهوة فقط وهي شهوة البطن والفرج دون مقتضى الغضب لكن من كمال الصوم حبس النفس عنهما وبه تمسك من فضل الصبر على الشكر (عن أبي هريرة) رمز المصنف لحسنه وكأنه لم يرق قول ابن العربي في السراج حديث ضعيف جداً

(الصيام نصف الصبر) لأن جماع العبادات فعل وكف والصوم مقيم الشهوة فيسهل الكف وهو شرط الصبر فهما صبران صبر عن أشياء وصبر على أشياء والصوم معين على أحدهما فهو نصف الصبر ذكره الحليمي وقال الغزالي هذا مع خبر الصبر نصف الإيمان ينتج أن الصوم ربع الإيمان ثم هو متميز بخاصية النسبة إلى الله من بين سائر الأركان وقوله الصيام نصف الصبر مع قوله تعالى «لما يوفى الصابرون أجرهم» الخ ينتج أن ثواب الصوم يتجاوز قانون التقدير والحساب اهـ. وما ذكر هنا من أنه نصف الصبر يعارضه ما صار إليه بعض المفسرين من أن المراد بالصبر في آية «واستعينوا بالصبر» الصوم بدليل مقابلته بالصلاة أما على ما ذهب إليه الأكثر من تفسيره بالعبادة كلها فلا تعارض (وعلى كل شيء زكاة وزكاة الجسد الصيام) لأنه ينقص من قوة البدن ويحلل الجسم فيكون الصيام كأنه أخرج شيئاً من جسده لوجه الله فكان زكاته (هـ) عن أبي هريرة) وفيه محمد بن يعقوب قال الذهبي في الضعفاء له منا كبير وموسى بن عبيد ضعفوه وقال أحمد لا تحل الرواية عنه

(الصيام لارياء فيه قال الله تعالى هو لي) إنما أضيف إليه مع أن العبادة بل العالم كله لأنه لم يدب أحد من دون الله بالصوم فلا شريك له فيه بخلاف غيره أو أنه بعيد عن الرياء لعدم الاطلاع عليه أو أن الاستغناء عن الطعام والشراب من صفاته ومن تخلق بشيء منها فقد تقرب إليه بما يتعلق بهذه الصفة فيورثه عجة الله التي هي للعبد قبول دعائه وتكفير سيئاته وحمائه أو هي إضافة تشريف كقولهم «إضافة حماية» إن عبادي ليس لك عليهم سلطان» (وأنا أجزى به) إشارة إلى عظم الجزاء عليه وكثرة الثواب لأن الكرم إذا أخبر بأنه يعطى العطاء بلا واسطة اقتضى سرعة العطاء وشرفه (يدع طعامه وشرابه من أجل) نبيه به على أن الثواب المرتب على الصيام إنما يحصل بإخلاص العمل فإن كان لغرض مذموم كرياضة كان وبالاً قرب صائم حظه من صيامه الجوع ورب صائم حظه القرب والرضى (تتبعه) قال الطيبي إن قلت هذا الحديث ونحوه يدل على أن الصوم أفضل من الصلاة والصدقة قلت إذا نظر إلى نفس العبادة كانت الصلاة أفضل من الصدقة وهي من الصوم فإن موارد التنزيل وشواهد الأحاديث النبوية جارية على تقديم الأفضل فإذا نظر إلى كل منها وما يدلى إليه من الخاصية التي لم يشار كغيره فيها كان أفضل (هـ) عن أبي هريرة) ورواه أيضاً ابن منيع وأبو نعيم والديلمي

(الصيام والقرآن يشفعان للعبد يوم القيامة يقول الصائم أي رب إنى منعتك الطعام والشهوات) كذا بخط المصنف

## حرف الضاد

٥٢٠٤ - ضَافٌ ضَيْفٌ رَجُلَانِ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَفِي دَارِهِ كَلْبَةٌ مَجْحٌ فَقَالَتِ الْكَلْبَةُ : وَأَللهُ لَا أَنْبَحُ ضَيْفَ أَهْلِ ، فَعَوَى جَرَاؤَهَا فِي بَطْنِهَا ، قِيلَ مَا هَذَا ؟ فَأَوْحَى اللهُ إِلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ : هَذَا مِثْلُ أُمَّةٍ تَكُونُ مِنْ بَعْدِكُمْ يَقَهْرُ سَفَهَاؤُهَا حِلْمَاءَهَا - (حم) عن ابن عمرو

٥٢٠٥ - ضَالَّةُ الْمُسْلِمِ حَرَقَ النَّارَ - (حم ت ن حب) عن الجارود بن المعلی (حم ه حب) عن عبد الله بن الشيخير (طب) عن عصمة بن مالك - (صح)

٥٢٠٦ - ضَالَّةُ الْمُؤْمِنِ الْعِلْمُ كَمَا قَدَّ حَدِيثًا طَلَبَ إِلَيْهِ آخِرَ - (فر) عن علي - (ض)

وفي نسخ بدله الشراب وهو تحريف أي تناولهما (بالنهار) كله (فشغني فيه ويقول القرآن أي رب منعتك النوم بالليل فشغني فيه فيشغعان) بضم الياء وشد الفاء أي يشغعهما الله تعالى فيه ويدخله الجنة وهذا القول يحتمل أنه حقيقة بأن يجسد ثوابها ويخلق الله فيه النطق والله على كل شيء قدير، ويحتمل أنه يوكل ملكا يقول عنهما ويحتمل أنه على ضرب من المجاز والتشليل (حم طب ك هب عن ابن عمرو) بن العاص قال الهيثمي إسناده حسن وقال غيره فيه ابن طيبة

## حرف الضاد

( ضاف ضيف رجلا من بني إسرائيل وفي داره كلبه مجح ) بضم الميم وجم مكسورة وحاء مشددة بضبط المصنف أي حامل مقرب دنت ولادتها ذكره الزخشرى وما وقع في أمالي المصنف من أنه بجاء معجمة لجم اعتراضه (فقال الكلبة والله لا أنبج ضيف أهلى فعوى جراؤها) أي نبجوا وصاحوا (في بطنها قيل ما هذا فأوحى الله إلى رجل منهم هذا مثل أمة تكون من بعدكم يقهر سفهاؤها حلماتها) قال في الفردوس يقهر سفهاؤها أي يغلب بأصواتها العالية ، والقرقرة رفع الصوت في الجدال (حم) وكذا البزار والطبراني والديلمي (عن ابن عمرو) بن العاص قال الهيثمي وفيه عطاء بن السائب وقد اختلط .

( ضالة المسلم ) أي ضاعته ما يحمي نفسه ويقدر على الابعاد في طلب الرعى والمساء كإبل وبقر لا غنم ( حرق النار ) بالتحريك وقد يسكن لها إذا أخذها إنسان لئتملكها أدته إلى إحراقه بالنار وقال القاضي أراد أنها حرق النار لمن آواها ولم يعرفها أو قصد الخيانة فيها كما بينه خبر مسلم من روى ضالة فهو ضال مالم يعرفها وأصل الضالة الضائعة من كل ما يقتنى ثم اتسع فيها فصارت من الصفات الغالبة تقع على الذكر والأنثى والجمع (حم ت ن حب) عن أبي المنذر أو أبي غياث قال الذهبي وهو أصح (عن الجارود) واسمه بشر فلقب به لأنه أغار على بكر بن وائل وجرم ( بن المعلی ) وقيل العلاء وقيل عمرو صحابي جليل شهير قال الهيثمي رواه أحمد بأسانيد رجال بعضها رجال الصحيح (حم ه حب) عن عبد الله بن الشيخير طب عن عصمة بن مالك ( قال الهيثمي فيه أحمد بن راشد وهو ضعيف ورواه عنه أيضا ابن ماجه في الاحكام والحديث والديلمي قال قدمت على المصطفى صلى الله عليه وسلم في رهط من بني عامر فقلنا يا رسول الله إنا نجد ضوال من الإبل فذكره قال ابن حجر وحديث النسائي إسناده صحيح

( ضالة المؤمن العلم كلما قيد حديثا ) بالكتابة ( طلب إليه آخر ) يقيده بجانبه وهكذا والأصل في الضلال الغيبة يقال ضل الشيء غاب وخفي موضعه وقال ابن الاعراب أضله كذا إذا عجز عنه ولم يقدر عليه وضل الناسى غاب حفظه وفيه جواز كتابة العلم فهي مستحبة بل قيل واجبة وإلا ضاع ( فر ) من طريق عبد الوهاب عن مجاهد ( عن علي ) أمير المؤمنين وفيه الحسن بن سفيان قال الذهبي قال البخارى لم يصح حديثه وأخرجه أبو نعيم وابن لال أيضا

٥٢٠٧ - ضحك ربنا من قنوط عباده وقرب غيره - (حم ه) عن أبي رزين - (ص)  
 ٥٢٠٨ - ضحك من ناس يأتونكم من قبل المشرق، يساقون إلى الجنة وهم كارهون - (حم ط) عن سهل بن سعد - (ص)

٥٢٠٩ - ضحك من قوم يساقون إلى الجنة مقرنين في السلاسل - (حم) عن أبي أمامة - (ص)

٥٢١٠ - ضحوا بالجذع من الضأن؛ فإنه جائز - (حم ط) عن أم بلال - (ح)

٥٢١١ - ضرب الله تعالى مثلاً صراطاً مستقيماً وعلى جنبتي الصراط سوران فيهما أبواب مفتحة، وعلى الأبواب ستور مرخاة، وعلى باب الصراط داع يقول: يا أيها الناس ادخلوا الصراط جميعاً ولا تتعوجوا، وداع يدعو من فوق الصراط. فإذا أراد الإنسان أن يفتح شيئاً من تلك الأبواب قال: ويحك لا تفتح؛ فإنك إن فتحت تلج، فالصراط: الإسلام، والسوران: حدود الله تعالى، والأبواب

(ضحك ربنا) أي عجب ملائكته فنسب الضحك إليه لكونه الأمر<sup>(١)</sup> والمريد (من قنوط عباده) أي من شدة بأسهم (وقرب غيره) ظاهر صنيع المصنف أن هذا هو تمام الحديث والأمر بخلافه بل بقيته قال أي أبو رزين قلت يا رسول الله أويضحك الرب قال نعم قلت إن نعدم من رب يضحك خيراً اه بلفظه (تنبيه) قال العارف ابن عربي بحر السماء برزخ بين الحق والخلق في هذا البحر اتصف الممكن بعالم وقادر وجميع الأسماء الإلهية التي بأيدينا واتصف الحق بالضحك والتعجب والبشش والفرح والمعية وأكثر النعوت الكونية فردت ماله وأخذ مالك فله النزول ولنا المعراج اه (حم ه عن أبي رزين) العتملى ورواه عنه الطيالسي والدبلي.

(ضحكت من ناس يأتونكم من قبل المشرق يساقون إلى الجنة وهم كارهون) الضحك خاص بالإنسان من بين الحيوان ومعناه استفادة سرور يلحق فتشظله عروق قلبه فيجرى الدم فيها فيفيض إلى سائر عروق بدنه فتشتر فيه حرارة فينبسط لها وجهه وتملأ الحرارة فاه فيضيق عنها فتفتح سفتاه وتبدو أسنانه فان تزايد ذلك السرور ولم يمكن ضبط النفس استخفه الفرح فضحك حتى قهقهه ولذلك كان ضحك النبي صلى الله عليه وسلم تيسراً لأنه كان يملك نفسه فلا يستخفه السرور فيغلبه فيه ههقهه، والبارى بهزه عن هذه السفة فأول ضحكة بما سبق (حم ط) عن سهل ابن سعد قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم بالحنديق فصر فصادف حجراً فضحك فقبل له ما يضحك قال ضحك الخ (ضحكت من قوم يساقون إلى الجنة مقرنين في السلاسل) أراد الاسارى الذين يؤخذون عنوة في السلاسل فيدخلون في الإسلام فيصيرون من أهل الجنة كما سيأتى (حم عن أبي أمامة) بإسناد حسن

(ضحوا بالجذع) بفتحين أي بالشاب القتي (من الضأن) وهو من الإبل ما دخل في الخامسة ومن البقر والمعز ما دخل في الثانية ومن الضأن ماتم له عام (فإيه جائز) أي مجزئ في الاضحية فإن أجدع أي أسقط سنه قبلها أجزأ عند الشافعية (حم ط) عن أم بلال) بذت بلال الاسلية عن أمها قال الهيشمى رجاله ثقات اه.

(ضرب الله تعالى مثلاً صراطاً مستقيماً) قال الطيبي بدل من مثلاً لا على إهدار المبدل كقوله زيد رأيت غلامه رجلاً صالحاً إذ لولا أسقط غلامه لم يتبين (وعلى جنبتي) بفتح النون والياء بضبط المصنف (الصراط) أي جانبيه وجنبه الوادى جانبه وناحيته وهى بفتح النون والجنبه بسكون النون الناحية ذكره ابن الاثير (سوران) تثنية سور قال الطيبي

(١) والعرب تضيف الفعل إلى الأمر كما تضيفه إلى الفاعل وكذا تضيف الشيء الذى هو من حركات المخلوقين إلى البارى عز وجل كما تضيف ذلك الشيء إليهم

المفتحة: محارم الله تعالى، وذلك الداعي على رأس الصراط: كتاب الله، والداعي من فوق: وأعظ الله في قلب كل مسلم - (حم ك) عن النواس - (ص)

٥٢١٢ - ضرس الكافر مثل أحد، وغلظ جلده مسيرة ثلاث - (م ت) عن أبي هريرة - (ص)  
١٥٢١٣ - ضرس الكافر يوم القيامة مثل أحد، وغلظه مثل البيضاء، ومقعده في النار مسيرة ثلاث مثل الربرة - (ت) عن أبي هريرة - (ص)

سوران مبتدا وعلى جنتي خبره والجملة حال من صراطا وقوله (فيهما أبواب) الجملة صفة لسوران (مفتحة وعلى الابواب ستور) جمع ستر (مرحاة) أى مسبلة (وعلى باب الصراط داع يقول يا أيها الناس ادخلوا الصراط) وفي رواية استقيموا على الصراط (جميعاً ولا تعوجوا) أى لا تميلوا يقال عاج يعرج إذا مال عن الطريق (وداع يدعو عن فوق الصراط فإذا أراد الإنسان أن يفتح شيئاً من تلك الأبواب قال ويحك) زجر له من تلك المهمة وهى كلمة ترحم وتوجع يقال لمن وقع في هلكة لا يستحقها (لا تفتحه فإنك إن فتحتة تلجه) أى تدخل الباب وتقع في محارم الله؛ قال الطيبي: هذا يدل على أن قول أبواب مفتحة أنها مردودة غير مغلقة (فالصراط الإسلام والسوران حدود الله تعالى والأبواب المفتحة محارم الله وذلك الداعي على رأس الصراط كتاب الله والداعي من فوق وأعظ الله في قلب كل مسلم) قال تعالى: وأن هذا صراطي مستقيماً فاتبه، الآية قال الطيبي ونظير هذا حديث الأبن لكل ملك حمى ألا وإن حمى الله في الأرض محارمه فمن راع حول الحمى يوشك أن يقع فيه فالسور بمنزلة الحمى وحولها بمنزلة الباب والسور حدود الله الحد الفاصل بين العبد ومحارم الله وأعظ الله هو لمة الملك في قلب المؤمن والآخرى لمة الشيطان وإنما جعل لمة الملك التي هى وأعظ الله فوق داعى القرآن لانه إنما يتنفع به إذا كان المحل قابلاً ولهذا قال تعالى: هدى للذابين، إنما ضرب المثل بذلك زيادة في التوضيح والتقريب ليضرب المعقول محسوساً والمتخيل متحققاً بأن التخييل إنما يصار إليه لكشف المعنى الممثل ورفع الحجاب عنه وإبرازه في صورة المشاهد ليساعد فيه الوهم العقل فإن المعنى الصرف إنما يدركه العقل مع منازعة الوهم لأن طبعه الميل إلى الخس وحب المحاكاة ولذلك شاعت الامثال في الكتب الإلهية وفشت في عبارات البلغاء وإشارات الحكماء قال الثورى سر هذا الحديث أنه أقام الصراط معنى للإسلام وأقام الداعي معنى للكتاب والداعي الآخر معنى للغة في قلب كل مؤمن فأنت على الصراط دائماً وهو الإسلام وسامع النداء القائم وهو القرآن، فإن أنت أقت حركاتك وسكناتك بمديرك وخالفك بسقوط من سواه أقامك إليه به وقت به إليه بسقوطك عنك فحينئذ يكشف لك اسمه الأعظم الذى لا يخيب من قصده به قال القاضى وضرب المثل احتماله من ضرب الخاتم وأصله وقع الشيء على الشيء - (حم ك) في الإيمان وكذا الطبراني (عن النواس) ابن سميان قال الحاكم على شرط مسلم ولا علة له وأفره الذهبي وقضية صنيع المصنف أن هذا لا يوجد مخرجاً لاحد من السنة والأمر بخلافه فقد عزاه في الفردوس للترمذى في الامثال

(ضرس الكافر) في جهنم (مثل أحد) أى مثل جبل أحد في المقدار (وغلظ جلده مسيرة ثلاث) أى ثلاث ليال وإنما جعل كذلك لأن عظم جسده تضاعف في إبلامه وذلك مقدور الله يجب الإيمان به قال القرطبي وهذا إنما يكون في حق البعض بدليل حديث إن المتكبرين يحشرون يوم القيامة أمثال الذر في صورة الرجال فيساقون إلى سجن في جهنم يقال له بولس قال ولا شك أن الكفار متفاوتون في العقاب كما علم من الكتاب والسنة اه ونازعه ابن حجر بأن ذلك في أول الأمر عند المحشر (م ت) عن أبي هريرة):

(ضرس الكافر يوم القيامة مثل أحد وعضده مثل البيضاء) موضع في بلاد العرب يسمى البيضاء أو هو اسم جبل (ومقعده من النار مسيرة ثلاث مثل الربرة) قرية بقرب المدينة قال القاضى يريد ما بين الربرة والمدينة والربرة

- ٥٢١٤ - ضرس الكافر يوم القيامة مثل أحد، وعرض جلده سبعون ذراعاً، وعضده مثل البيضاء،  
 وخذته مثل ورقان، ومقعده في النار ما بين وبين الربرة - (حم ك) عن أبي هريرة  
 ٥٢١٥ - ضرس الكافر مثل أحد، وغلظ جلده أربعون ذراعاً بذراع الجبار - البزار عن ثوبان - (صح)  
 ٥٢١٦ - ضاع القلم على أذنك، فإنه أذكرك للمعالي - (ت) عن زيد بن ثابت - (ض)  
 ٥٢١٧ - ضاع أنفك ليسجد معك - (حق) عن ابن عباس (ح)

على ثلاث مراحل منها بقرب ذات عرق (ت) في صفة جهنم (عن أبي هريرة) وقال حسن غريب  
 (ضرس الكافر يوم القيامة مثل أحد وعرض جلده سبعون ذراعاً وعضده مثل البيضاء وخذته مثل ورقان)  
 كقطران جبل أسود على بين المار من المدينة إلى مكة قال القرطبي روى عن أنس مرفوعاً لما تجلى ربنا للجبل  
 صار بعظمته ستة أجيل فوقت ثلاثة بمكة ثور وثير وحراء وبالمدينة أحد وورقان ورضوى (ومقعده في النار  
 ما بينه وبين الربرة) قد عرفت تقديره مما قبله (حم ك) في الأحوال (عن أبي هريرة) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي  
 وقال الهيثمي رجال أحمد رجال الصحيح غير ربي بن إبراهيم وهو ثقة  
 (ضرس الكافر مثل أحد وغلظ جلده سبعون ذراعاً بذراع الجبار) أراد به هنا مزيد الطول أو أن الجبار  
 اسم ملك من اليمن أو العجم كان طويل الذراع وقال الذهبي ليس ذا من الصفات في شيء وهو مثل قولك ذراع الخياط  
 وذراع النجار وقال العارف ابن عربي هذه إضافة تشريف مقدار جعله الله تعالى إضافة إليه كما تقول هذا الشيء كذا  
 ذراعاً بذراع الملك تريد الذراع الأكبر الذي جعله الملك وإن كان ذراع الملك الذي هو الجارحة كأذرعنا والذراع  
 الذي جعله يزيد على ذراع الجارحة فليس ذراعه حقيقة وإنما هو مقدار نصيبه ثم أضيف فاعله والجبار في اللسان  
 الملك العظيم وكذا القدم يضع الجبار فيها قدمه أصل القدم الجارحة ويقال لفلان في هذا قدم أي ثبوت وقد يكون  
 الجبار ملكاً وهذه القدم لذلك الملك ومثل هذه الأخبار كثيرة منها صحيح وسقيم وما منها خبر إلا وله وجه من  
 وجوه التنزيه وإن أردت أن يقرب عليك ذلك فاعمد إلى اللفظة الموهمة للتشبيه وخذ فائدتها وأروحها أو ما تكون  
 عنها فاجعله في حق الحق تفرجاً بدرجة التنزيه كما حاز غيرك درك التشبيه هكذا فافعل وطهر ثوبك وقيلك فيكفي هذا  
 القدر والسلام (البزار) في مسنده (عن ثوبان) قال الهيثمي فيه عباد بن منصور وهو ضعيف وقد وثق وبقية  
 رجاله ثقات .

(ضاع القلم على أذنك فإنه أذكرك للمعالي) أي أسرع تذكرها فيما يريد إنشاءه من العبارات والمقاصد وذلك لأن  
 القلم أحد اللسانين المعبرين عما في القلب وكل منهما يسمع ما يريد القلب ومحل الاستماع الآذان فاللسان موضوع على  
 محل الاستماع والقلم منفصل عنه فيحتاج لتقريبه من محل الاستماع قال عياض وفي هذا الخبر وشبهه دلالة على معرفة  
 حروف الخط وحسن تصويرها وأخذ الباجي من قضية الحديث أنه كتب بعد أن لم يكن يحسن الكتابة ورعى بالزندقة  
 لذلك أي لمخالفته للقرآن وانتصر له بأنه لا ينافيه بل يقتضيه لتقيده التي بما قبل ورود القرآن وبعد ما تحققت أمنيته  
 وتقررت معجزته لا مانع من كتابة بلا تعام وتكون معجزة أخرى وبأن ابن أبي شيبة روى عن عون مامات رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم حتى كتب وقرأ (ت) في الاستئذان عن قتيبة عن عبد الله بن الحرث عن عنبسة عن محمد بن زاذان عن أم سعد (عن زيد بن  
 ثابت) قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين يديه كاتب فسمته يقول ضاع الخ ثم قال إسناده ضعيف  
 وعنبسة ومحمد ضعيفان اهـ . وزعم ابن الجوزي وضعه وردّه ابن حجر بأنه ورد من طريق أخرى لابن عساكر  
 ووروده بسنتين مختلفين يخرج عن الوضع  
 (ضاع أنفك ليسجد معك) وجوبا عند الخبر ابن عباس وجمع ونديبا عند ابن عمر وآخرين لأن الأمور بالسجود



٥٢١٨ - ضَعُ أَصْبَعَكَ السَّبَابَةَ عَلَى ضَرْسِكَ ثُمَّ اقْرَأْ آخِرَ آيَاتِ - (فر) عن ابن عباس - (ض)

٥٢١٩ - ضَعُ بَصْرَكَ مَوْضِعَ سُجُودِكَ - (فر) عن أنس - (صح)

٥٢٢٠ - ضَعُ يَدَكَ عَلَى الَّذِي تَأْتَمُّ مِنْ جَسَدِكَ وَقُلْ : بِسْمِ اللَّهِ - ثَلَاثًا ، وَقُلْ سَبْعَ مَرَّاتٍ : « أَعُوذُ بِاللَّهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ وَأُحَاذِرُ » - (حم م ه) عن عثمان بن أبي العاص الثقفي - (صح)

٥٢٢١ - ضَعُ يَمِينَكَ عَلَى الْمَكَانِ الَّذِي تَشْتَكِي فَاْمَسَحْ بِهَا سَبْعَ مَرَّاتٍ وَقُلْ : « أَعُوذُ بِعِزَّةِ اللَّهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ ، فِي كُلِّ مَسْحَةٍ - (طب ك) عنه - (صح)

٥٢٢٢ - ضَعُوا السَّوْطَ حَيْثُ يَرَاهُ الْخَادِمُ - البزار عن ابن عباس - (ح)

وجوبا عليه تلك الاعظم السبعة فلو وجب السجود عليه لكانت ثمانية قال ابن حزم والخلاف في الأنف إنما هو في الجواز لا الصحة فلو ترك السجود على أنفه قادرا فلا خلاف بين سلف الأئمة وخلفهم أنه لا إعادة عليه وإن أساء وأخطأ بتركه (هق عن ابن عباس) قال من النبي صلى الله عليه وسلم على رجل يسجد على جبهته فذكره رمز المصنف لحسنه قال في العلال وأصح منه خبر عكرمة عن النبي صلى الله تعالى عليه على آله وسلم لا يجزئ صلاة لا يمس الأنف من الأرض ما يمس الجبين

(ضع أصبعك السبابة على ضرسك) الذي يؤلمك (ثم اقرأ آخر آيات) «أو لم ير الإنسان أما خلقناه من نطفة فاذا هو خصيم مبين» وضرب لنا مثلا، إلى آخر السورة قاله لرجل يشتكى ضرسه ويظهر أن غيره من الأسنان كذلك (فر عن ابن عباس) (ضع بصرك موضع سجودك) أي انظر إلى محل سجودك مادمت في الصلاة وفيه أنه يندب إقامة النظر في جميع صلواته لأن ذلك أقرب إلى الخشوع وموضع سجوده أقرب وأسهل تماما كما في الفردوس قال أنس قلت يا رسول الله هذا شديد لأطيقه قال في المكتوبة إذن يا أنس (فر عن أنس) وفيه الربيع بن بدر ضعفه وعظوانة قال الذهبي في الضعفاء لا يعرف وحديثه منكر ورواه عنه أبو نعيم أيضا، ومن طريقه تلقاه الديلمي مصرحا فلو عزا المصنف له لكان أولى (ضع يدك) يا عثمان بن أبي العاص الثقفي الذي شكك إلبنا وجعا في جسده وهذا الأمر على جهة التعليم والإرشاد إلى ما ينفع من وضع يد الرقيق على المريض ومسحه بها ولا ينبغي الرقاق العدول عنه للمسح بحديد وملح ولا بغيره فإنه لم يفعله النبي صلى الله عليه وسلم ولا أصحابه فقله تمويه لا أصل له (علي الذي يألم من جسده) أي بدنك قال ابن الكمال والألم إدراك المنافي من حيث إنه منافي ومتقابل الشيء هو مقابل ما يلائمه وفائدة قيد الحيثية الاحتراز عن إدراك المنافي لا من حيث منافاته فإنه ليس يألم (وقل بسم الله) والآكل كمال البسملة (ثلاثا) من المرات (وقل سبع مرات أعوذ بالله وقدرته من شر ما أجد وأحاذر) هذا العلاج من طب الإلهي لما فيه من ذكر الله وتمفويض إليه والاستعانة بعزته وتكراره يكون أنجع وأبلغ كتكرار الدواء الطبيعي لاستقصاء إخراج المادة وفي السع خاصية لا توجد لغيرها (حم م ه) عن عثمان بن أبي العاص الثقفي قال شكوت إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وجعا في جسدي منذ أسلمت فذكره وظاهر صنع المصنف أن ذنك تفردا بإخراجه من بين الستة والأمر بخلافه بل رووه إلا البخاري كاهم في الطب إلا الناس في اليوم وليلة

(ضع يمينك على المكان الذي تشتكى فامسح بها سبع مرات) وقول أعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما أجد من الوجع تقول ذلك في كل مسحة من المسحات السبع وفيه كالذي قبله ندب وضع اليد على محل الألم والذكر المذكور (طب ك) في الجنائز (عنه) قال الحاكم رواه مسلم بنحو منه من حديث يزيد بن الشخير عن عثمان (ضع السوط حيث يراه الخادم) من البيت فإنه أبعث على الأدب والتصد به أن الإنسان لا يترك خدمه هملا بل

٥٢٢٣ - ضَعِيَ فِي يَدِ الْمُسْكِينِ وَلَوْ ظَلَفًا مَحْرُقًا - (حم طب) عن أم مجيد - (ح)  
 ٥٢٢٤ - ضَعِيَ يَدِكَ عَلَيْهِ ثُمَّ قَوْلِي ثَلَاثَ مَرَّاتٍ : بِسْمِ اللَّهِ ، اللَّهُمَّ أَذْهِبْ عَنِّي شَرَّ مَا أَجِدُ بِدَعْوَةِ نَبِيِّكَ  
 الطَّيِّبِ الْمُبَارَكِ الْمَكِينِ عِنْدَكَ بِسْمِ اللَّهِ - الخرائطي في مكارم الأخلاق ، وابن عساكر عن أسماء بنت  
 أبي بكر

٥٢٢٥ - ضَعِيَ يَدِكَ الْيُمْنَى عَلَى فُوَادِكَ وَقَوْلِي : « بِسْمِ اللَّهِ دَاوِنِي بِدَوَائِكَ ، وَأَشْفِنِي بِشِفَائِكَ ، وَأَغْنِنِي  
 بِفَضْلِكَ عَمَّنْ سِوَاكَ ، وَأَحْدِرْ عَنِّي أَذَاكَ » - (طب) عن ميمونة بنت أبي عسيب - (ص)  
 ٥٢٢٦ - ضَمِنَ اللَّهُ خَلْقَهُ أَرْبَعًا : الصَّلَاةَ ، وَالزَّكَاةَ ، وَصَوْمَ رَمَضَانَ ، وَالغُسْلَ مِنَ الْجَنَابَةِ . وَهِنَّ السَّرَائِرُ  
 الَّتِي قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « يَوْمَ تُبْلَى السَّرَائِرُ » - (هب) عن أبي الدرداء - (ص)

### فصل في المحلى بأل من هذا الحرف

٥٢٢٧ - الضَّالَّةُ وَاللَّقَطَةُ تَجِدُهَا فَاثِدْهَا ، وَلَا تَسْكُتُمْ ، وَلَا تَغِيْبُ ؛ فَإِنْ وَجَدْتَ رَبَّهَا فَأَدْهَا ، وَإِلَّا فَإِنَّمَا

يُودِعُهُم (البيزار) في مسنده (عن ابن عباس) رمز لحسنه  
 (ضعي) يا أم مجيد (في يد المسكين) المراد به ما يشمل الفقير (ولو ظلفا محرقا) قال القاضي هذا وما أشبهه إنما  
 يقصد به المبالغة في رد السائل بأدنى ما تيسر ولم يقصد به صدور هذا الفعل من المسؤول فإن الظلف المحرق غير منفع  
 به (حم طب عن أم مجيد) بضم الباء قالت يارسول الله يأتيني السائل فأزاده له بعض ما عندي فقال ذلك  
 (ضعي يدك) يا أسماء بنت أبي بكر الذي خرج في عنقها خراج (عليه ثم قول ثلاث مرات بسم الله اللهم أذهب  
 عني شر ما أجد بدعوات نبيك الطيب المبارك المكين عندك بسم الله) (تنبيه) قال بعض العارفين انقسام أثر الحكمة إلى  
 الخير والشر والصحة والسقم حجاب من حجب الله تعالى كما أن انقسام قوامها إلى العلم والجهل والنور والظلمة غاية  
 مدد حجبها (الخرائطى في) كتاب (مكارم الاخلاق وابن عساكر) في التاريخ (عن أسماء بنت أبي بكر) الصديق قال  
 المصنف كان بها خراج فشكته إليه فذكره

(ضعي يدك اليمى على فوادك) في رواية فامسح به (وقولى) حال مسحه (بسم الله اللهم داوئني بدوائك واشفئني  
 بشفائك وأغنني بفضلك عن سواك واحذر) ضبطها بذيال معجمة بخط الشارح وليس بصواب فقد وقعت على خط  
 المصنف في مسودته فوجدته أحدر بدال مهملة (عنى أذاك) قاله لغيرى بفتح الراء فعلى من الغيرة وهى الحيوة والانفة  
 (طب عن ميمونه بنت أبي عسيب) وقيل بنت أبي عنبسة قالت قالت امرأة يا عائشة أغثيني بدعوة من رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم تسكنيني بها فذكرته قال المصنف كانت غيرها

(ضم الله خلقه أربعا الصلاة والزكاة وصوم رمضان والغسل من الجنابة وهن السرائر التي قال الله تعالى يوم  
 تبلى السرائر) وذلك أن الله لما علم من عبده الملل وتوالى التواني والكسل لوزنه الطاعات ليُدوم له بها تعبير الأوقات  
 لجعلها أبوابا مشتملة على أجناس شتى (هب عن أبي الدرداء) ورواه عنه أيضاً ابن لال والديلى

### (فصل في المحلى بأل من هذا الحرف)

(الضاللة واللقطة<sup>(١)</sup>) أى الملقوطة (تجدها) أى التي تجدها (فانثدتها) وجوباً (ولا تسكتم ولا تغيب) أى تسرها عن

(١) هى ما ضل من الهيمة للذكر والاثنى وفي العقمى هى الضائفة من كل ما يقتنى من الحيوان وغيره والمراد  
 بها فى الحديث الإبل والبقر مما يحمى نفسه ويقدر على طلب الإبعاد فى المرعى والماء بخلاف الغنم

هو مال الله يؤتیه من يشاء - (طب) عن الجارود - (صح)

٥٢٢٨ - الضبع لست آكله ولا أحرمه - (حم ق ت ن ه) عن ابن عمر - (صح)

٥٢٢٩ - الضبع صيد، وفيه كبش - (قط هق) عن ابن عباس - (صح)

٥٢٣٠ - الضبع صيد فكلها، وفيها كبش مسن إذا أصابها الحرم - (هق) عن جابر - (صح)

٥٢٣١ - الضحك في المسجد ظلمة في القبر - (فر) عن أنس - (ض)

العيون (فإن وجدت ربها) أي مالكتها (فأدها) إليه (١) (ولألا) بأن لم تجده (فإنما هو مال الله يؤتیه من يشاء) فإن شئت فاحفظها وإن شئت فتملكها بعد التعريف المعتبر (طب عن الجارود) صحابي جليل اسمه بشر وفي أم أبيه خلف (الضبع) حيوان برى يشبه الورل (٢) قيل يعيش سبعهائه سنة ولا يشرب (لست آكله) لكوني أعاقه وليس كل حلال تطيب النفس له (ولا أحرمه) مضارعان وفي رواية بجمعهما اسمين قال ابن الأثير وهي أولى لأن الاسمية في هذا المقام أرفع من الفعلية لأنه مع الاسمية يفيد أنه خير، تصف بأكله وأن غيره هو الذي يأكله ولأنه مع الاسمية يعم الأزمته ومع الفعلية يختص بالاستقبال ومذهب الأئمة الثلاثة حلّ أكله وكرهه الحنفية قال النووي أجمع المسلمون على أنه حلال غير مكروه إلا ما حكى عن الحنفية من كراهته وإلا ما حكاها عياض عن قوم من تحريره ولا أظنه يصح عن أحد فإن صح لمجوج بالنص وإجماع من قبله (حم ق) في الذبائح (ت) في الأطعمة (ن ه) في الصيد (عن ابن عمر) بن الخطاب

(الضبع) بضم الباء وسكونها (صيد وفيه) لفظ رواية الدارقطني وفيها (كبش) إذا صاده المحرم ويحلّ أكله عند الشافعية لا الحنفية وكرهه مالك قال ابن العربي ومجبا لمن يحرم الثعلب وهي تفترس الدجاج ويبيع الضبع وهو يفترس الآدمي ويأكله اه. ومع كونه لا يؤكل عند الحنفية يضمنه المحرم بالجزاء عندهم (قط هق عن ابن عباس) وتعبه الغرياني في مختصر الدارقطني بأن فيه يحيى بن ائمتو كل ضعفوه، ظاهر كلامه أنه لم يره مخرجا لاحد من السنة وهو عجب فقد خرجها الاربعة جميعا: أبو داود والترمذي في الأطعمة والنسائي وابن ماجه في الحج كلهم عن جابر قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن الضبع فقال هو صيد ويجعل فيه كبش إذا صاده المحرم حسنه الترمذي

(الضبع صيد فكلها وفيها كبش مسن إذا أصابها الحرم) فيه حلّ أكل الضبع ولا يناقضه خبر الترمذي وابن ماجه أنه سئل أتوكل الضبع فقال أو يأكل الضبع أحد لأنه منقطع وفي رواه من لا يحتاج به لضعفه كما بينه أحمد فلا يقاوم هذا الصحيح (هق عن جابر) ورواه عنه الشافعي والترمذي وابن ماجه وصححه البغوي وغيره

(الضحك في المسجد ظلمة في القبر) فإنه يميت القلب وينسى ذكر الموت ومن ذلك تنشأ الظلمات ولا ينكشف ذلك لإنسان ويستدين غاية البيان إلا في أول منازل الآخرة والناس نيام فإذا ماتوا انتبهوا لكن المخاطب بذلك إنما هو أمثالن من أهل اللهو واللعب أما أهل الله فضحكهم ينور القلب قال ابن عربي خدعت فاطمة بنت المثنى القرطبي وقد بلغت من العمر نحو مائة فكانت تفرح وأضحك وأضرب بالدف وتقول عجبت لمن يقول أنه يحب الله ولا

(١) مع زوائدها المتصلة والمنفصلة قبل ان تتماكها أو بعد تملكها فأذها إليه دون زوائدها المنفصلة الحادثة بعد تملكها فإن تلفت بعد تملكها وجب رد بدلها

(٢) محركة دابة كالضبع أو العظيم من أشكال الوزغ طويل الذنب صغير الرأس لحمه حار جداً يسمن بقوة وزيله يجلو الوضع وشحمه يهضم الذكر ويول في كل أربعين يوماً قطرة ولا يسقط له سن ويقال بل أسنانه قطلة واحدة وأكل لحمه يذهب العطش

٥٢٣٢ - الضَّحِكُ ضَحِكَانٌ ضَحِيكٌ يُحِبُّهُ اللَّهُ ، وَضَحِيكٌ يَمَقُّهُ اللَّهُ ، فَأَمَّا الضَّحِكُ الَّذِي يُحِبُّهُ اللَّهُ فَالرَّجُلُ يَكْثُرُ فِي وَجْهِهِ أَخِيهِ حَدَاثَةً عَهْدًا بِهِ وَشَوْقًا إِلَى رُؤْيَتِهِ ، وَأَمَّا الضَّحِكُ الَّذِي يَمَقُّ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ فَالرَّجُلُ يَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ الْجَفَاءِ وَالْبَاطِلِ لِيَضْحَكَ أَوْ يُضْحِكَ ، يَهْوَى بِهَا فِي جَهَنَّمَ سَبْعِينَ خَرِيفًا - هناد عن الحسن مرسلًا - (ض)

٥٢٣٣ الضَّحِكُ يَنْقُضُ الصَّلَاةَ ، وَلَا يَنْقُضُ الوُضُوءَ - (قط) عن جابر ضعيف

٥٢٣٤ - الضَّرَارُ فِي الوَصِيَّةِ مِنَ الكِبَائِرِ - ابن جرير وابن أبي حاتم في التفسير عن ابن عباس (ض)

يفرح به وهو مشهوده عينه اليه ناظرة في كل عين لا يغيب عنه طرفه عين فهو لاء البسكاهون كيف يدعون محبته ويسكون أما يستهون إذا كان قربه مضاعفا من قرب المتقربين اليه والمحب أعظم الناس قربا اليه فهو مشهوده فعلي من يسكى إن هذه لا عجوبة (فر عن أنس) ورواه عنه أيضا الميداني والجرجاني

(الضحك ضحكان ضحك يحبه الله وضحك يمقته الله ، فأما الضحك الذي يحبه الله فالرجل يكشر) أى يكشف عن سنه ويتبسم (في وجه أخيه) في الإسلام حتى تبدوا أسنانه بفعل ذلك (حدائمه عهد به وشوقا إلى رؤيته وأما الضحك الذي يمقت الله تعالى عليه فالرجل يتكلم بالكلمة الجفاء والباطل) عطف تفسير (ليضحك أو يضحك) بمقتة تحتية فيهما تفتح في الاول وتضم في الثاني بضبط المصنف (يهوى) أى يسقط (بها في جهنم سبعين خريفا) أى سنة سميت باسم الجزء إذ الخريف أحد فصول السنة وفيه تجنى الثمار وهذا القسم من الضحك مذموم منهى عنه والقسم الاول مندوب وهو لغيرها مباح مالم يكثر منه وإلا كرهه قال النووي قال العلماء يكره لكثارة الضحك وهو في أهل الرتب والعلو أقبح ومن آفات كثرته موت القلب أى فسوته وظلته (هناد عن الحسن مرسلًا) هو البصرى

(الضحك ينقض الصلاة) (١) إن ظهر به حرفان أو حرف مفهم عند الشافعية (ولا ينقض الوضوء) وإن كان بقهقهة كما اقتضاه الإطلاق وعليه الشافعي وأحمد وقال أبو حنيفة إن قهقهة انتقض (قط) من حديث أن شيبة عن يزيد ابن خالد عن أبي سفيان (عن جابر) قال سئل رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم عن الرجل يضحك في الصلاة فذكره ثم تعقبه مخرجه البيهقي بقوله خالفه إسحاق بن بهلول عن أبيه في لفظه فقال الكلام ينقض الصلاة ولا ينقض الوضوء وعن عطاء عن جابر قال كان لا يرى على الذي يضحك في الصلاة وضوءاً قال والصحيح وقفه علي جابر اه هذا من أحاديث الأحكام وضعفه شديد فسكوت المصنف عليه غير شديد قال الحافظ الذهبي في التنقيح أبوشية واه ويزيد ضعيف اه وقال الحافظ ابن حجر عن التيسابوري حديث منكر وخطأ الدارقطني رفعه ونقل ابن عدى وابن الجوزي عن أحمد أنه ليس في الضحك حديث صحيح وقال الذهبي لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في الضحك خبر وقد استوفى البيهقي الكلام عليه في الخلافات وجمع فيه الخليلي جزءاً مفرداً

(الضرار) أى المضاررة (في الوصية من الكبائر) في الفردوس الضرار إدخال الضر على الشيء والنقص فيه ومعناه أن الموصى إذا أوصى بأكثر من ثلث ماله فقد ضار الورثة ونقص حقتهم (٢) ويجوز أن يكون ضار نفسه بتجاوز الحد المندوب اليه ومخالفته قول الشارع (ابن جرير) الامام المجتهد (وابن أبي حاتم) عبد الرحمن الحافظ (في التفسير)

(١) قال في الصبح قال أهل اللغة التبسم مبادئ الضحك والضحك انبساط الوجه حتى تظهر الأسنان من السرور فان كان بصوت وكان بحيث يسمع من بعد فهو القهقهة وإلا فالضحك وإن كان بلاصوت فهو التبسم وتسمى الأسنان في مقدم الفم الضواحك وهى الثنايا والأنياب وما يليها وتسمى التراجذ

(٢) أو قصد حرمان الورثة دون التقرب إلى الله أو أقر بدين لأصل له واستدل به من قال بحرمة الوصية بما زاد على الثلث

٥٢٣٥ - الضمة في القبر كفارة لكل مؤمن لكل ذنب بقي عليه لم يغفر له - الرافعي في تاريخه عن معاذ - (ض)

٥٢٣٦ - الضيافة ثلاثة أيام ، فما كان وراء ذلك فهو صدقة - (خ) عن أبي شريح (حم د) عن أبي هريرة (صح)

٥٢٣٧ - الضيافة ثلاثة أيام فما زاد فهو صدقة - (حم ع) عن أبي سعيد ، البزار عن ابن عمر (طس) عن ابن عباس

٥٢٣٨ - الضيافة ثلاثة أيام ، فما زاد فهو صدقة ، وكل معروف صدقة - البزار عن ابن مسعود

٥٢٣٩ - الضيافة ثلاث ليالٍ حق لازم ، فما سرى ذلك فهو صدقة - الباوردي وابن قانع - (طب) والضياء عن الثلب بن ثعلبة - (ض)

للقرآن (عن ابن عباس) ورواه عنه أيضا الطبراني والديلمي

(الضمة في القبر كفارة لكل مؤمن لكل ذنب بقي عليه لم يغفر له) ظاهره يشمل حتى الكبائر وليس في القبر عذاب إلا الضمة وهذا يعارض خبر أكثر عذاب القبر من البول وعامة عذاب القبر من البول وقد يقال (الرافعي في تاريخه) إمام الدين القزويني (عن معاذ) بن جبل

(الضيافة ثلاثة أيام) يعني إذا نزل به ضيطة فحقه أن يضيفه ثلاثة أيام بلياليها يتحننه في الأول ويقدم له في الآخرين ما حضر (فما كان وراء ذلك) أي فإذا مضت الثلاثة فقد قضى حقه فإن زاد عليها فما يقدمه له (فهو صدقة) عليه لا يقال قضية جعله ما زاد على الثلاثة صدقة أن ما قبلها واجب لأنها نقول إنما سماه صدقة للتخفيف عنه إذ كثير من الناس سبوا الأغنياء بأنفون من أكل الصدقة (خ) عن أبي شريح حم د عن أبي هريرة

(الضيافة ثلاثة أيام فما زاد فهو صدقة) فيه عزم يشمل الغني والفقير والمسلم والكافر والبر والفاجر وأما خبر لا يأكل طعامك إلا تقي فالمراد غير الضيافة مما هو أعلى في الإكرام من مؤاكلتك معه وإتحافك إياه بالظرف واللفظ وإذا كان الكافر يرضى حق جواره فالمسلم الفاسق أولى بالرعاية (حم ع) عن أبي سعيد الخدري (البزار) في مسنده (عن ابن عمر) بن الخطاب (طس) عن ابن عباس) قال الهيثمي فيه رشد بن كريب وهو ضعيف وظاهر ضياع المصنف أن ذا لا يوجد محررا في أحد الصحيحين وهو ذهول فقد ذكره الحافظ العراقي باللفظ المذكور وقال إنه متفق عليه من حديث أبي شريح الخزاعي .

(الضيافة ثلاثة أيام) بما حضر من الطعام وجرت به عادة بغير كلفة ولا إضرار بموونه إلا إن رضوا وهم بالفون عاقلون (فما زاد) عليها (فهو صدقة) إن شاء فعل وإن شاء ترك (وكل معروف صدقة) أي يثاب عليه ثواب الصدقة أما لو لم يجد فاضلا عن موونه فلا ضيافة عليه بل ليس له ذلك وأما خبر الأنصاري المشهور الذي أثنى الله ورسوله عليه وعلي امرأته بإيثارهما الضيف على أنفسهما وصييانهما حيث توفتهم أمهم بأمره حتى أكل الضيف فأجيب عما اقتضاه ظاهره من تقديمها ما يحتاجه الصبيان بأن الضيافة لها كدها والاختلاف في وجوبها مقدمة وبأن الصبيان لم تنتد حاجتهم للأكل وإنما خاف أن الطعام لو قدم للضيف وهم مستقظون لم يصبوا على الأكل منه وإن لم يكونوا جياعا (البزار) في مسنده (عن ابن مسعود) قال الهيثمي رجاله ثقات .

(الضيافة ثلاث ليالٍ حق لازم) أي واجب (فما سوى ذلك فهو صدقة) قال الزمخشري معناه أنه يحتفل له في اليوم الأول ويقدم له ما حضر في الثاني والثالث وهو فيما وراء ذلك متبرع إن فعل لحسن وإلا فلا بأس به . وأخذ بظاهره

٥٢٤٠ - الضيافة ثلاثة أيام ، فما زاد فهو صدقة ، وعلى الضيف أن يتحول بعد ثلاثة أيام - ابن أبي الدنيا في قرى الضيف عن أبي هريرة - ( صح )

٥٢٤١ - الضيافة ثلاثة أيام ، فما كان فوق ذلك فهو معروف - ( طب ) عن طارق بن أشيم - ( ض )

٥٢٤٢ - الضيف يأتي برزقه ، ويرتحل بذنوب القوم ، يمحص عنهم ذنوبهم - أبو الشيخ عن أبي الدرداء - ( صح )

٥٢٤٣ - الضيافة على أهل الوبر ، وليست على أهل المدر - القضاعي عن ابن عمر - ( ض )

أحمد فأوجها وحله الجمهور على أن ذلك كان في صدر الإسلام ثم نسخ أو أن الكلام في أهل الذمة المشروط عليهم ضيافة المارة أو في المضطرين أو مخصوص بالعمال المبعوثين لقبض الزكاة من جهة الإمام فكان على المبعوث إليهم إزالمهم في مقابلة عملهم قال الخطابي وهذا كان في ذلك الزمن حيث لم يكن بيت مال فأما الآن فأرزاق البهال من بيت المال (البارودي<sup>(١)</sup> وابن قانع طب والضيافة عن الثلب) بفتح المثناة وسكون اللام (بن ثعلبة) قال الهيثمي فيه من لم أعرفه وقال المنذرى في إسناده نظر .

(الضيافة ثلاثة أيام) أي غير الأول وقيل به (فما زاد فهو صدقة وعلى الضيف أن يتحول بعد ثلاثة أيام) التلايضيق عليه بإقامته فتكون الصدقة على وجه المن والأذى قال في المطامح جعله ذلك حقا راجيا معروفا ومنع من إطالة المقام عنده حتى لا يخرج منه إلا أن يكون عن طيب قلب وتراض (ابن أبي الدنيا) أبو بكر القرشي (في) كتاب قرى الضيف عن أبي هريرة

(الضيافة ثلاثة أيام فما كان فوق ذلك فهو معروف) فيه وفيما قبله أن الضيافة ثلاث مراتب حق واجب أي لا بد منه في اتباع السنة ، وتمام مستحب دون ذلك وصدقة كسائر الصدقات فالحق يوم وليلة والمستحب ثلاثة أيام (طب عن طارق بن أشيم) الأشجعي والد أبي مالك سعد ، يعد في الكوفيين ، قال الهيثمي فيه من لم أعرفهم ورواه البزار عن ابن مسعود بلفظ الضيافة ثلاثة أيام فما زاد فهو صدقة وكل معروف صدقة قال المنذرى رواه ثقات .

(الضيافة على أهل الوبر) سكان الخيام والبوادي لأن بيوتهم يتخذونها من وبر الإبل (وليست على أهل المدر) سكان القرى والمدر جمع مدرة وهي اللبنة وبه أخذ مالك لتعذر ما يحتاجه المسافر في البادية وتيسر الضيافة على أهلها بخلاف أهل القرى والمدن لتعدد مواضع النزول وبيع الاطعمة ومذهب الشافعي أن المخاطب بها أهل البادية والحضر على السواء (القضاعي) في مسند الشهاب (عن ابن عمر) ابن الخطاب قال عبد الحق فيه إبراهيم بن عبيد الله بن أخي عبد الرزاق حدث بالما كبير اه وفي الميزان قال الدارقطني كذاب ومن مصائبه أحداث هذا منها ثم قال فقيه أشياء من وضع هذا المدير وقال ابن حبان يروي عن عبد الرزاق مقولات كثيرة لا يجوز الاحتجاج بها ومن ثم قال القاضي حسين إنه موضوع فمن شنع عليه فمكأنه لم يقف على ما رأيت .

(الضيف) قال القاضي سمي ضيفا لأنه ماثل إلى ما نزل عليه والضيف الميل يقال ضاف السهم عن الهدف إذ مال عنه (يأتي برزقه معه) بمعنى حصول البركة عن المضيف (ويرتحل بذنوب القوم) الذين أضافوه (يمحص عنهم ذنوبهم) أي بسببه يمحص الله عنهم ذنوبهم قد تضمن هذا أو السبعة قبله الحث على الضيافة وتأكد شأنها وبيان عظيم مكانها من الإسلام لما فيها من عظيم الفوائد كالإلفة والاجتماع وعدم التفرق والانتقطاع إذ الناس إذا أكرم بعضهم بعضا اتلفت قلوبهم واتفقت كلمتهم وقويت شوكة الدين واندحضت جهالات الكفار والملاحدين وغالب الناس إما ضيف

(١) بفتح الموحدة وسكون الراء ودال مهملة نسبة إلى أيور بلد بناحية خراسان وهو أبو محمد عبد الله بن محمد

### حرف الطاء

- ٥٢٤٤ - طائرُ كلِّ إنسانٍ في عنقه - ابن جرير عن جابر - (ض)
- ٥٢٤٥ - طاعةُ الله طاعةُ الوالدِ ، ومَعْصِيَةُ اللهِ مَعْصِيَةُ الوالدِ - (طس) عن أبي هريرة - (ح)
- ٥٢٤٦ - طاعةُ الإمامِ حقٌّ على المرءِ المسلمِ ، ما لم يأمرْ بِمَعْصِيَةِ اللهِ ، فإذا أمرَ بِمَعْصِيَةِ اللهِ فلا طاعةَ له - (هب) عن أبي هريرة - (صح)
- ٥٢٤٧ - طاعةُ النَّسَاءِ نَدَامَةٌ - (عق) والقضاعي وابن عساكر عن عائشة - (ض)

أو مضيف فإذا أكرم بعضهم بعضاً حصل الصلاح والاتلاف وإذا أهان بعضهم بعضاً وجد الافتتان والخلاف (أبو الشيخ) ابن حبان (عن أبي الدرداء) قال السخاوي سننه ضعيف وله شاهد

### حرف الطاء

(طائر كل إنسان) أى عمله يعنى كتاب عمله يحمله (في عنقه) فسمى عمل الإنسان الذى يعاقب عليه طائراً وخص العتق لأن اللزوم فيه أشد قال في الفردوس طائر الإنسان ما كتبه الله من خير وشر فهو حظه الذى يلزم عنقه لا يفارقه من قولك طيرت المال بين القوم فطار لفلان كذا أى قرر له فصار له (ابن جرير) الإمام المجتهد (عن جابر) ورواه أحمد والديلمى وفيه ابن طيبة

(طاعة الله طاعة الوالد) أى والوالدة وكأى اكتفى به عنها من باب سراويل تقيمكم الحزء (ومعصية الله معصية الوالد) والوالدة والكلام فى أصل لم يكن فى رضاه أو سخطه ما يخالف الشرع وإلا فلا طاعة لمخلوق فى معصية الخالق ولو أمر بطلاق زوجته قال جمع امثال الخبير الترمذى عن ابن عمر قال كان تحت امرأة أحبها وكان أبى يكرهها فأمرنى بطلاقها فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت له ذلك فقال طلقها قال ابن العرى فى شرحه صح وثبت وأول من أمر ابنه بطلاق امرأته الخليل وكفى به أسوء وقدوة ومن بر الابن بأبيه أن يكره من كرهه وإن كان له محباً بيد أن ذلك إذا كان الأب من أهل الدين والصلاح يحب فى الله ويبغض فيه ولم يكن ذا هوى قال فإن لم يكن كذلك استحب له فراقها لإرضائه ولم يجب عليه كما يجب فى الحالة الأولى فإن طاعة الأب فى الحق من طاعة الله وبره من بره (طس عن أبي هريرة) رمز المصنف لحسنه قال الهيثمى رواه عنه شيخه أحمد بن إبراهيم بن هبة الله بن كيسان وهو لين عن اسماعيل بن عمرو البجلي وثقه ابن حبان وغيره وضعفه أبو حاتم وغيره وثقة رجاله رجال الصحيح (طاعة الإمام) الأعظم (حق على المرء المسلم) وإن جار (ما لم يأمر بمعصية الله فإذا أمر بمعصية الله فلا طاعة له) لأنه لا طاعة لمخلوق فى معصية الخالق وخص المسلم لأنه الأحق بالتزام هذا الحق وإلا فكل ملتزم للأحكام كذلك ، وفيه أن الإمام إذا أمر بمتدوب يجب طاعته فيه فيصير المتدوب واجباً كما إذا أمرهم بثلاثة أيام فى الاستسقاء فإنه يلزمهم الصوم ظاهراً وباطناً بل ذكر بعض الشافعية أنه إذا أمر بصدقة أو عتق يجب (هب عن أبي هريرة)

(طاعة النساء) فى كل ما هو من وظائف الرجال كالأمور المهمة (ندامة) أى غم لازم لما يترتب عليها من سوء الآثار وقيل من أطاع عرسه لم يرفع نفسه وقال الحكام من أراد أن يقوى على طلب الحكمة فليكيف عن تملك النساء نفسه لا ضرر أضر من الجهل ولا شر أشد من النساء قال إمام الحرميين لانعلم امرأة أشارت برأى فأصابته إلا أتم سلمة فى صالح الحديدية انتهى واستدرك عليه ابنة شعيب فى أمر موسى فالحديث غالبى (عق) عن المطلب ابن شعيب عن عبد الله بن صالح عن عمرو بن هاشم عن محمد بن سليمان بن أبي كريمة عن هشام عن عروة عن عائشة

- ٥٢٤٨ - طَاعَةُ الْمَرْأَةِ نَدَامَةٌ - (عد) عن زيد بن ثابت - (ض)
- ٥٢٤٩ - طَالِبُ الْعِلْمِ تَبَسُّطٌ لَهُ الْمَلَائِكَةُ أَجْنَحَتَهَا رِضًا بِمَا يَطْلُبُ - ابن عساكر عن أنس - (ح)
- ٥٢٥٠ - طَالِبُ الْعِلْمِ بَيْنَ الْجَهَالِ كَالْحَيِّ بَيْنَ الْأَمْوَاتِ - العسكري في الصحابة، وأبو موسى في الذيل عن حسان بن أبي سنان مرسلًا - (ض)
- ٥٢٥١ - طَالِبُ الْعِلْمِ اللَّهُ أَفْضَلُ عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الْجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ - (فر) عن أنس - (ض)
- ٥٢٥٢ - طَالِبُ الْعِلْمِ اللَّهُ كَالْعَادِي الرَّائِحِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ - (فر) عن عمار وأنس - (ض)
- ٥٢٥٣ - طَالِبُ الْعِلْمِ طَالِبُ الرَّحْمَةِ طَالِبُ الْعِلْمِ رُكْنُ الْإِسْلَامِ، وَيُعْطَى أَجْرُهُ مَعَ النَّبِيِّينَ - (فر) عن أنس - (ض)

ثم قال محرجه العقيلي محمد بن سليمان حدث عن هشام ببواطيل لا أصل لها منها هذا الخبر وقال ابن عدى ما حدث بهذا الحديث عن هشام إلا ضعيف انتهى ومن ثم قال ابن الجوزي موضوع (والقضاعي) في مسند الشهاب (وابن عساكر) في تاريخه وكذا ابن لال والديلمي كلهم عن هشام بن عروة عن أبيه (عن عائشة) وفي الميزان فيه محمد بن سليمان ضعفه أبو حاتم

(طاعة المرأة ندامة) لنقصان عقلاها ودينها والناقص لا ينبغي طاعته إلا فيما أمنت غائلته وهان أمره فإن أكثر ما يفسد الملك والدول طاعة النساء ولهذا قال عمر فيما رواه العسكري خالفوا النساء فإن في خلافهن البركة وأما ما اشتهر على الألسنة من خبر شاوور وهن وخالفوهن فلا أصل له (عد) من حديث عثمان بن عبد الرحمن الطوائفي عن عنبسة ابن عبد الرحمن عن محمد بن زاذان عن أم سعيد ابنة زيد ابن ثابت (عن زيد بن ثابت) قال ابن عدى وعثمان وعنبسة ليسا بشيء وعثمان لا يحتج به وتعبه المؤلف بأن له شاهداً وهو ما أخرجه العسكري في الأمثال عن عمر قال خالفوا النساء فإن في خلافهن البركة

(طالب العلم تبسط له الملائكة) أي الكرام الكاتبين أو أعم (أجنتحاراً بطلب) يعني إنما تنظر إليه بعين البهاء والجلال فتستشعر في أنفسها تعظيمه وتوقيره وجعل وضع الجناح مثلاً لذلك يعني أنها تفعل له نحو مما يفعل مع الأنبياء ولأن العلماء ورثتهم ذكره الحلبي (ابن عساكر) في التاريخ (عن أنس) ورواه الطيالسي والبرار والديلمي (طالب العلم بين الجهال كالحَيِّ بين الأموات) أي هو بمنزلة بينهم فإهم لا يفهمون ولا يعقلون كالأموات وإن هم إلا كالأنعام، (العسكري) علي بن سعيد (في الصحابة وأبو موسى في الذيل) كلاهما من طريق أبي عاصم الحبيطي (عن حسان بن أبي سنان) معمولة ثم نون مخففة (مرسلًا) وهو البصري أحد زهاد التابعين مشهور ذكره ابن حبان في الثقات وقال: يروي الحكايات ولا أعرف له حديثاً مستنداً. قال في الإصابة: قلت أدركه جعفر بن سليمان الضبي وهو من صغار أتباع التابعين

(طالب العلم أفضل عند الله من الجهاد في سبيل الله) لأن الجهاد يقاتل قوماً مخصوصين في قطر مخصوص والعالم حجة الله على المنازع والمعارض في سائر الأقطار ويده سلاح العلم يقاتل به كل معارض ويدفع به كل محارب وذلك هو الجهاد الأكبر وعدة العلم تغني عن محاربة المنازع وسلاح العلم يخدم المحارب ويكتب المعاند (فر عن أنس) بن مالك (طالب العلم لله عز وجل هكذا هو في رواية الديلمي وكأنه سقط من قلم المصنف سهواً) كالغادي والرائح في سبيل الله عز وجل (أي في قتال أعدائه بقصد إعلاء كلمته فهو يساويه في الفضل ويزيد عليه لما تقرر فيما قبله) (فر عن عمار) بن ياسر (وأنس) بن مالك ورواه عنهما أبو نعيم أيضاً وعنه تلقاه الديلمي مصرحاً فلو عزاه إلى الأصل لكان أولى (طالب العلم طالب الرحمة طالب العلم ركن الإسلام ويعطى أجره) على طلبه (مع النبيين) لأنه وارثهم وخليفتهم



٥٢٥٤ - طبقات أمتي خمس طبقات، كل طبقة منها أربعون سنة: فطبقتي وطبقة أصحابي أهل العلم والإيمان والذين يلونهم إلى الثمانين أهل البر والتقوى، والذين يلونهم إلى العشرين ومائة أهل التراحم والنواصل، والذين يلونهم إلى ستين ومائة أهل التقاطع والتدابير، والذين يلونهم إلى المائتين أهل الهرج والحروب ابن عساكر عن أنس

٥٢٥٥ - طعام الاثنين كافي الثلاثة، وطعام الثلاثة كافي الأربعة - مالك (ق ت) عن أبي هريرة - (صح)

٥٢٥٦ - طعام الواحد يسفي الاثنين، وطعام الاثنين يكفي الأربعة، وطعام الأربعة يكفي الثمانية -

فيكون ثوابه من جنس ثوابهم وإن اختلف المقدار والمزاد العلم بالله وصنائه ومعاقبته وما يجب له وما يستحيل عليه وذلك أشرف العلوم فإن العلم يشرف بشرف معلومه (فر عن أنس) ورواه عنه الميداني أيضا

(طبقات أمتي خمس طبقات كل طبقة منها أربعون سنة فطقتي وطبقة أصحابي أهل العلم والإيمان) أي هم أرباب القلوب وأصحاب المكاشفات والمشاهدات لأن العلم بالشئ لا يقع إلا بعد كشف المعلوم وظهوره للقلب كما أن الرؤية للبصر لا تقع إلا بعد ارتفاع الموانع والسواتر بينه وبين المرئ واليقين شهود الفوائد للشئ المعلوم فقد يكون العلم بالشئ وتقع فيه الشكوك إذا بعد عن شهود القلب كبعد المرئ عن البصر وذلك ليس بعلم حقيقي ولا مرئ فالعلم صفة للقلب السليم والسليم هو الذي ليس له إلى الخلق نظر ولا للشئ عنده خطر ولا للدنيا فيه أثر (والذين يلونهم إلى الثمانين أهل البر والتقوى) أي هم أرباب النفوس والمكابدات فالبر صدق المعاملة لله والتقوى حسن المجاهدة لله فكانه وصفهم بأنهم أصحاب المجاهدات قد سخروا بالنفوس فبدلوا وأتبعوها بالخدمة لكن لم يبلغوا درجة الأولين في مشاهدات القلوب (والذين يلونهم إلى العشرين ومائة أهل التراحم والتواصل) تكرموا بالدنيا فبدلوا للخلق ولم يبلغوا الدرجة الثانية في بذل النفوس (والذين يلونهم إلى الستين ومائة أهل التقاطع والتدابير) أي هم أهل تنازع وتجاذب فأدام ذلك إلى أن صاروا أهل تقاطع وتدابير (والذين يلونهم إلى المائتين أهل الهرج والحروب) أي يقتل بعضهم بعضا ويتهاجرون ضنا بالدنيا، والولد حيثئذ ينفر من أبيه ولا يعاطفه بل يقاتله فريبة جرو يجرسك خير من تربية ولد ينهشك، والحاصل أنه وصف طبقتهم بأنهم أرباب القلوب والمكاشفات والمانية بأهم المجاهدون لنفوسهم والثالثة بأنهم أهل بذل وسخاء وشفقة ووفاء والرابعة بأهم أهل تجاذب ومنازع والخامسة بأنهم أهل شر وحرب (ابن عساكر) في تاريخه (عن أنس) كلام المصنف كالصريح في أنه لم يره مخزجا لاحد من الستة وإلا لما أبعد النجعة عادلا عنه وهو عجيب فقد خزجه ابن ماجه باللفظ المزبور وعزاه له الدلمي وغيره ورواه أيضا العقيلي وغيره كلهم بأسانيد واهية فقد أورد الحافظ ابن حجر في عشارياته: حديث أنس هذا من طريقين وقال حديث ضعيف فيه عباد ويزيد الرقاشي ضعيفان وله شواهد كلها ضعاف منها أن علي بن حجر ورواه عن إبراهيم بن مظاهر النهري وليس بعمدة عن أبي الميخ ابن أسامة الهذلي عن أبيه ومنها ما رواه يحيى بن عتبة القرشي وهو تالف عن الثوري عن محمد بن المنكدر عن ابن عباس بنحوه قال وإنما أوردته لأن له متابعا ولكونه من إحدى السنن

(طعام الاثنين كافي الثلاثة وطعام الثلاثة كافي الأربعة) في أمالي ابن عبد السلام إن أريد به الإخبار عن الواقع فشكل إذ طعام الاثنين لا يكفي إلاهما والجواب أنه خبر بمعنى الأمر أي أطمعوا طعام الاثنين للثلاث أو هو تنبيه على أنه يقوت الأربعة وأخبرنا بذلك لئلا نجرع أو معناه طعام الاثنين إذا أكل متفرقين كاف لثلاثة اجتمعوا وقال المهلب المراد من هذه الأحاديث الحث على المكارمة والتفجع بالكفاية، وليس المراد الحصر في مقدار الكفاية بل المراساة (مالك ق ت) في الاطعمة (عن أبي هريرة)

(طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الأربعة وطعام الأربعة يكفي الثمانية) قال ابن الأثير يعني سبع

- (حم م ت ن) عن جابر - (ص)

٥٣٥٧ - طَعَامُ الْاِثْنَيْنِ يَكْفِي الْارْبَعَةَ ، وَطَعَامُ الْارْبَعَةِ ، يَكْفِي الثَّمَانِيَةَ ، فَاجْتَمِعُوا عَلَيْهِ وَلَا تَفْرَقُوا - (طب) عن ابن عمر - (ص)

٥٣٥٨ - طَعَامُ السَّخِي دَوَاءٌ ، وَطَعَامُ الشَّحِيحِ دَاءٌ - (خط) في كتاب البخلاء ، وأبو القاسم الخرقى في فوائده عن ابن عمر - (ح)

٥٣٥٩ - طَعَامُ الْمُؤْمِنِينَ فِي زَمَنِ الدَّجَالِ طَعَامُ الْمَلَائِكَةِ : التَّسْبِيحُ وَالتَّقْدِيسُ ، فَمَنْ كَانَ مِنْطِقَهُ يَوْمَئِذٍ التَّسْبِيحُ وَالتَّقْدِيسُ أَذْهَبَ اللَّهُ عَنْهُ الْجُوعَ - (ك) عن ابن عمر - (ص)

الواحد قوت الاثنين وشع الاثني عشر قوت الاربعة وشع الاربعة قوت الثمانية ومنه قول عمر عام الرمادة لقد هممت أن أنزل على أهل كل بيت مثل عددهم فإن الرجل لا يهلك على نصف بطنه اه . واستنبط منه أن السلطان في المسغبة يفرق الفقراء على أهل السعة بقدر مالا يحق بهم (حم م ت ن عن عائشة) ولم يخرج به البخاري

(طعام الاثني عشر يكتفي الاربعة ، وطعام الاربعة يكتفي الثمانية فاجتمعوا عليه ولا تفرقوا) قال في البحر : يجوز كونه بمعنى الغذاء والقوة لافي الشح لانه غير محمود بل فيه ضرر ومرض ويجوز كون المراد التدب إلى المواساة وأنه تعالى يحمل فيه البركة فالمعنى أن الذي يشبع الواحد يرد جوع الاثني عشر وكذا الاربعة والثمانية فانه يرد كلب الجوع وذلك فائدته وفيه حث على المواساة والمروءة وعدم الاستبداد وتجنب البخل والشح (طب عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيشي رواه الطبراني بإسنادين في الرواية الأولى من لم أعرفه وفي الثانية أبو بكر الهذلي وهو ضعيف

(طعام السخي دواء) في رواية شفاء (وطعام الشحيح دواء) وفي رواية طعام البخيل ذاء وطعام الجواد شفاء لكونه يطعم الضيف مع ثقل وتفجر وعدم طيب نفس ولهذا قال الخواص إنه يظلم القلب فينبغي الإجابة إلى طعام السخي دون البخيل وفي الإحياء أن بخيلاً موسراً دعاه بعض جيرانه فقدم له طباخة بيضاء فأكثر منها فانتفخ بطنه وصار يتلوى ، فقال له الطبيب تقياً . قال أتقياً طباخة !! أموت ولا أتقيوها . فعلى من ابتلى بداء البخل أن يعالجه حتى يزول ، ولعلاجه طريقان : دلي وعلوي قورهما حجة الإسلام (خط في كتاب البخلاء) أي فيما جاء في ذمهم (وأبو القاسم) ابن الحسين الفقيه الحنبلي (الخرق) بكسر المعجمة وفتح الراء وآخره قاف نسبة إلى بيع الخرق والتياب (في فوائده) وكذا الحاكم والدلي كلهم (عن ابن عمر) بن الخطاب ، وقال الزين العراقي : رواه ابن عدى والدارقطني في غرائب مالك وأبو علي الصدقي في غرائبهم وقال رجاله ثقات أئمة قال ابن القطان وإمام لمشاهير ثقات إلا مقدم بن داود فإن أهل مصر تكلموا فيه اه . لكر في الميزان ومختصره اللسان إنه حديث كذب وعزاه المصنف في الدر كأصله لابن عدى عن ابن عمر وقال لا يثبت فيه ضعفاه وبجاهيل

(طعام المؤمنين في زمن الدجال) أي في زمن ظهوره (طعام الملائكة التسبيح والتقديس) خبر مبتدأ محذوف أو بدل مما قبله أي يقوم لهم مقام الطعام في الغداء (فمن كان منطقه يومئذ التسبيح والتقديس أذهب الله عنه الجوع) أي والظلم فكانه اكتفاء به من قبيل « سراويل تقيكم الخرق » (ك عن ابن عمر) بن الخطاب وقال صحيح فقال الذهبي كلا إذ فيه سعيد بن سنان منهم تالف اه

(طعام أول يوم) في الوليمة (حق) فتجب الإجابة له (رطعام يوم الثاني سنة) فلا تجب الإجابة له مطلقاً قطعاً بل هي سنة وقيل تجب إن لم يدع في اليوم الأول أو دعى وامتنع لعذر ودعى في الثاني ورجحه من الشافعية الاذرعى قال الطيبي يستحب للبرء إذا أحدث الله له نعمة أن يحدث له شكراً وطعام اليوم الثاني سنة لأنه قد يتخلف عن الأول

٥٢٦٠ - طَعَامُ أَوَّلِ يَوْمٍ حَقٌّ ، وَطَعَامُ يَوْمِ الثَّانِي سُنَّةٌ ، وَطَعَامُ يَوْمِ الثَّلَاثِ سَمْعَةٌ ، وَمَنْ سَمِعَ سَمِعَ اللَّهُ بِهِ - (ت) عن ابن مسعود - (ص)

٥٢٦١ - طَعَامُ يَوْمٍ فِي الْعُرْسِ سُنَّةٌ ، وَطَعَامُ يَوْمَيْنِ فَضْلٌ ، وَطَعَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ رِيَاءٌ وَسَمْعَةٌ (ط) عن ابن عباس - (ص)

٥٢٦٢ - طَعَامُ بَطْعَامٍ ، وَإِنَاءٌ يَا نَاءً - (ت) عن أنس - (ص)

بعض الاصدقاء فيجبر بالثاني تكلمة للواجب وليس طعام الثالث الا رياء وسمعة (وطعام يوم الثالث سمعة ومن سمع سمع الله به) ففكره الإجابة إليه تنزيهاً وقيل تحريماً وهذا الحديث قد عمل به الشافعية والحنابلة قال النووي إذا أولم ثلاثاً فالإجابة في اليوم الثالث مكروهة وفي الثاني لا تجب قطعاً ولا يكون نديها فيه كندبها في اليوم الأول اهـ . وتعدد الأوقات كتعدد الأيام وقال العمراة إنما تكره إذا كان المدعو في الثالث هو المدعو في الأول وكذا صورته الروايات ووجه أن إطلاق كونه رياء يشعر بأن ذلك صنع المباهاة والفخر وإذا كثر الناس فدعى في كل يوم فرقة فلا مباهاة (ت) في التكااح (عن ابن مسعود) رمز المصنف لصحته وليس كما قال فقد ضعفه مخرجه الترمذى صريحاً وقال لم يرفعه إلا زياد بن عبدالله وهو ضعيف كثير المناكير والغرائب اهـ . وتبعه عليه عبدالحق جازماً به وأعله القطان بعله أخرى وهي عطاء بن السائب فإنه محتلط وقال ابن حجر سماعه من عطاء بعد الاختلاط

(طعام يوم في العرس سنة وطعام يومين فضل وطعام ثلاثة أيام رياء وسمعة) فيكره الإجابة إليه على ما مر تقريره لكن ذهب البخارى إلى المنه وقال لم يجعل المصطفى صلى الله عليه وسلم للوليمة وقتاً معيناً يخص به قال وهذا الحديث يعارضه حديث إذا دعى أحدكم إلى الوليمة فليجب ولم يخص ثلاثة أيام ولا غيرها قال وهذا أصح وقال ابن سيرين عن أبيه إنه لما بنى بأهله أولم سبعة أيام فدعى في ذلك أبي بن كعب فأجابته وأصرح من ذلك في الرد ماخرجه أبو يعلى بسند قال ابن حجر في الفتح حسن عن أنس تزوج صفة وجعل عتقها صداقها وجعل الوليمة ثلاثة أيام اهـ . حيث ما ذهب إليه البخارى ذهب المالكية قال عياض استحباب أصحابنا لاهل السمعة كون الوليمة أسوأ اهـ . وحاول ابن حجر التوفيق بين مقالة البخارى وما جرى عليه أصحابنا الشافعية من الكراهة حيث قال إذا حملنا الأمر في كراهة الثالث على ما إذا كان هناك رياء وسمعة ومباهاة كان الرابع وما بعده كذلك فيحمل ما وقع من السلف من الزيادة على اليومين عند الأمن من ذلك ونزل الكلام على حالين (ط) عن ابن عباس) رمز المصنف لصحته وليس كما ظن فقد قال الحافظ ابن حجر رواه الطبرانى عن وحشى وابن عباس وسندهما ضعيف وقال الهيثمى فيه محمد بن عبدالله العزمى وهو ضعيف وقال في موضع آخر طرقه كلها لا تخلو عن مقال لكن مجموعها يدل على أن للحديث أصلاً

(طعام بطعام وإناء بإناء) قاله لما أهدت إليه زوجته زينب - أو أم سلة أو صفة قال ابن حجر ولم يصب من ظلها حفصة - طعاماً في قصعة فجاءت عائشة فضربت بها فانكسرت وألقت ما فيها فقبل يارسول الله ما كفارتها فذكره قال ابن بطال احتج به الشافعية على أن من استهلك عرضاً أو حيواناً فعليه مثله ولا يقضى بقيمته إلا بفقد مثله وذهب مالك إلى القيمة مطلقاً وعنه ما كيل أو وزن بقيمته وإلا فثله قال ابن حجر وما أطلقه عن الشافعية فيه نظر وإنما يحكم في الشيء بمثله إذا تشابهت أجزاءه والقصعة تقومة لاختلاف أجزائها والجواب ما قال البيهقي أن القصعتين كانتا للمصطفى صلى الله عليه وسلم فعاقب الكسرة يجعل المكسورة في بيتها واحتج به الحنفية بقولهم إذا تلقت العين المغصوبة بفعل الغاصب فزال اسمها وعظم منافعها ملكها الغاصب وضمها ولا يخفى تكلفه (ت) عن أنس) بن مالك قال ابن حجر إسناده حسن

٥٢٦٣ - طَعَامٌ كَطَعَامِهَا ، وَإِنَاءٌ كِإِنَائِهَا - (حم) عن عائشة - (ص)

٥٢٦٤ - طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ - (عد هب) عن أنس (طص خط) عن الحسين بن علي (طس)

عن ابن عباس ، تمام عن ابن عمر (طب) عن ابن مسعود (خط) عن علي (طس هب) عن أبي سعيد (ص)

٥٢٦٥ - طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ ، وَوَأَضَعَ الْعِلْمَ عِنْدَ غَيْرِ أَهْلِهِ كَمَقْلَدِ الْخَنَازِيرِ الْجَوْهَرِ وَاللُّؤْلُؤِ

وَالذَّهَبِ - (ه) عن أنس - (ض)

(طعام كطعامها وإناء كإنائها) احتج بهذا الحديث العنبري لمذهبه أن جميع الأشياء إنما تضمن بالمثل فلو أنلف خشبة لزمه مثلها من جنسها وكذا الثوب وحكي عن أحمد وداود وأجيب بأنه ذكرها على وجه المعونة والاصلاح دون بث الحكم لأن القصعة والطعام ليس لهما معلوم وبأن هذا الطعام والإناء حملا من بيت أم سلمة والغالب أنه ملك النبي صلى الله عليه وسلم وله أن يحاكم في ملكه كيف شاء وفيه حسن خلق المصطفى صلى الله عليه وسلم وانصافه وجميل معاشرته وصبره على النساء (حم عن عائشة) قالت ما رأيت صانع طعام مثل صفة صنعت طعاما لرسول الله صلى الله عليه وسلم فبعثت به فأخذتني غيره فكسرت الإناء فقلت ما كفارة ما صنعت فذكره فقال ابن حجر إسناده حسن (طلب العلم فريضة على كل مسلم) قد تباينت الأقوال وتناقضت الآراء وفي هذا العلم المفروض على نحو عشرين قولاً وكل فرقة تقيم الأدلة على علمها وكل لكل معارض وبعض لبعض مناقض وأجود ما قيل قول القاضي مالا مندوحة عن تعلمه كعرفة الصانع ونبوة رسله وكيفية الصلاة ونحوها فإن تعلمه فرض عين قال الغزالي في الإحياء المراد العلم بالله وصفته التي تنشأ عنه المعارف القلبية وذلك لا يحصل من علم الكلام بل يكاد يكون حجاباً مانعاً منه وإنما يتوصل له بالمجاهدة فجاهد تشاهد ثم أطال في تقريره بما يشرح الصدور ويملأ القلب من النور (عد هب عن أنس) بن مالك (طس خط عن الحسين بن علي) أمير المؤمنين قال الهيثمي وفيه عبد العزيز بن أبي ثابت ضعيف جداً (طس عن ابن عباس) قال وفيه عبد الله بن عبد العزيز بن أبي رواد ضعيف (تمام) في فوائده (عن ابن عمر) بن الخطاب (طب عن ابن مسعود) وفيه عثمان بن عبد الرحمن بن عثمان القرشي عن حماد بن أبي سليمان وعثمان قال البخاري مجهول ولا يقبل من حديث حماد إلا ما رواه عنه القدماء كالثوري وشعبة ومن عدهم روى عنه بعد الاختلاط (خط عن علي) أمير المؤمنين (طس هب عن أبي سعيد) سئل عنه الثوري فقال ضعيف وإن كان معناه صحيحاً وقال ابن القطان لا يصح فيه شيء وأحسن ما فيه ضعيف وسكت عنه مغلطاي وقال المصنف جمعت له خمسين طريقاً وحكمت بصحته لغيره ولم أصح حديثاً لم أسبق لتصحيحه سواه وقال السخاوي له شاهد عند أبي شاهين بسند رجاله ثقات عن أنس ورواه عنه نحو عشرين تابعياً.

(طلب العلم فريضة على كل مسلم) قال السهروردي اختلف في العلم الذي هو فريضة قيل هو علم الاخلاص ومعرفة آفات النفس وما يفسد العمل لأن الاخلاص مأمور به كما أن العمل مأمور به وخدع النفس وغرورها وشهواتها يخرب مباني الاخلاص فصير علمه فرضاً وقيل معرفة الخواطر وتفصيل عللها منشأ الفعل وذلك يفرق بين لمة الملك ولمة الشيطان وقيل علم نحو البيع والشراء وقيل علم التوحيد بالنظر والاستدلال والنقل وقيل علم الباطن وهو ما يزداد به العبد يقيناً وهو الذي يكتب لصحبة الاولياء فهم وراث المصطفى صلى الله عليه وسلم قال الغزالي في المنهاج: العلم المفروض في الجملة ثلاثة علم التوحيد وعلم السر وهو ما يتعلق بالقلب ومساعيه وعلم الشريعة والذي يتعين فرضه من علم التوحيد ما تعرف به أصول الدين وهو أن تعلم أن لك إلها قادراً عالماً حياً مريداً متكلماً سميماً بصيراً لا شريك له متصفاً بصفات الكمال منزهاً عن دلالات الحدث منفرداً بالقدم وأن محمداً رسوله الصادق فيما جاء به ، ومن علم السر معرفة مواجبه ومناهيه حتى يحصل لك الاخلاص والنية وسلامة العمل ، ومن علم الشريعة كل ما وجب

٥٢٦٦ - طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ ، وَإِنَّ طَالِبَ الْعِلْمِ يَسْتَغْفِرُ لَهُ كُلُّ شَيْءٍ حَتَّى الْحَيْتَانُ فِي الْبَحْرِ - ابن عبد البر في العلم عن أنس - (صح)

٥٢٦٧ - طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ ، وَاللَّهُ يَجِبُ إِغَاثَةَ اللَّهْفَانِ - (هب) وابن عبد البر عن أنس - (صح)

٥٢٦٨ - طَلَبُ الْعِلْمِ أَفْضَلُ عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الصَّلَاةِ وَالصِّيَامِ وَالْحَجِّ وَالْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ -

عليك معرفته لتؤديه وما فوق ذلك من العلوم الثلاثة فرض كفاية ( وواضع العلم عند غير أهله كقتله الخنازير الجواهر واللؤلؤ والذهب ) يشعر بأن كل علم يختص باستعداد وله أهل فإذا وضعه في غير محله فقد ظلم فمثل معنى الظلم بتقليد أخس الحيوان بأنفس الجواهر لتهجين ذلك الوضع والتنفير عنه ( ه ) في السنة عن هاشم بن عمار عن حفص بن سليمان عن كثير بن شطير عن ابن سيرين ( عن أنس ) قال المنذرى سنده ضعيف وقال المناوى وغيره حفص بن سليمان ابن امرأة عاصم ثبت في القراءة لا في الحديث وقال البخارى تركوه وقال البيهقي منته مشهور وطرقه كلها ضعيفة وقال الزرار أسانيده واهية وقال السخاوى حفص ضعيف جدا ل اتهم بالكذب والوضع لكن له شاهد وقال ابن عبد البر روى من وجوه كلها معلولة لكن معناه صحيح لكن قال الزركشى في اللآئى روى من طرق تبلغ رتبة الحسن وقال المصنف حديث حسن فقد قال المزنى روى من طرق تبلغ رتبة الحسن وقال المصنف في الدرر في طرقه كلها مقال لكنه حسن .

( طلب العلم فريضة على كل مسلم ) قال ابن عربى للعلم اطلاقات متباينة ويترتب على ذلك اختلاف الحد والحكم كلفظ العالم والعلماء ومن هنا اختلفوا في فهم هذا الحديث وتجاوزوا معناه فمن متسكلم يحمل العلم على علم الكلام ويحتج لذلك بأنه العلم المتقدم رتبة لأنه علم التوحيد الذى هو المنبى ومن فقيه يحمله على علم الفقه إذ هو علم الحلال والحرام ويقول إن ذلك هو المتبادر من اطلاق العلم في عرف الشرع ومن مفسر ومن محدث وامكان التوجيه لهما ظاهر ومن نحوى يحمله على علم العربية إذ الشريعة إنما تتلقى من الكتاب والسنة وقد قال الله تعالى دو ما أرسلنا من رسول إلا بلسان قومه ليبين لهم ، فلا بد من اتقان العربية علم البيان ، والتحقيق حمله على ما يعم ذلك من علوم الشرع ( وإن طالب العلم يستغفر له كل شيء حتى الحيتان في البحر ) قال الحلبي يحتمل أن معنى استغفارهم له أن يكتب الله له بعدد كل من أنواع الحيوانات الارضية استغفارة مستجابة وحكته أن صلاح العالم منوط بالعالم إذ بالعلم يدرك أن الطير لا يؤذى ولا يقتل إلا لأكله ولا يذبح ما لا يؤكل لحمه ولا يعذب طير ولا غيره بجوع ولا بظما ولا يجلس في حر ولا برد لا يطيقه وأن إقرار حيتان البحر في الماء إذا لم تكن إليها حاجة واجب وأنه لا يجوز التلهى بإخراجها من الماء والنظر إلى اضطرابها بالبر بغير قصد أكلها وإذا صيدت للأكل يجب الصبر عليها تموت ولا يجوز قتلها بعضا أو حجر إلى غير ذلك اه ( ابن عبد البر ) النهري ( في ) كتاب ( العلم عن أنس ) بن مالك ثم قال روى عن أنس من وجوه كثيرة كلها معلولة لاحجة في شيء منها .

( طلب العلم فريضة على كل مسلم والله يجب إغاثة الملهوف ) أى المظلوم المستغيث أو المضطر المتحسر والحق كلهم عيال الله وأحبهم إليه أنفعهم لعياله لاسيما عند مسيس الحاجة والاضطرار ( هب وابن عبد البر ) في العلم ( عن أنس ) قال البيهقي منته مشهور وإسناده ضعيف وقد روى من أوجه كثيرة كلها ضعيفة وسبقه الإمام أحمد في حكاة ابن الجوزى في العلل فقال لا ثبت عندنا في هذا الباب شيء وقال ابن راهويه لم يصح فيه شيء أما معناه فصحيح وفى الميزان هذا الخبر باطل .

( طلب العلم ) الشرعى ( أفضل عند الله من الصلاة والصيام والجهاد والحج في سبيل الله عز وجل ) أى النوافل

(فر) عن ابن عباس - (ض)

٥٢٦٩ - طَلَبَ الْعِلْمَ سَاعَةً خَيْرٌ مِنْ قِيَامِ لَيْلَةٍ ، وَطَلَبَ الْعِلْمَ يَوْمًا خَيْرٌ مِنْ صِيَامِ ثَلَاثَةِ أَشْهُرٍ - (فر)

عن ابن عباس

٥٢٧٠ - طَلَبَ الْحَقَّ غَرَبَةً - ابن عساکر عن علي - (ض)

من المذكورات ولهذا قال الشافعي طلب العلم أفضل من صلاة النافلة قال الغزالي العالم سالك دائم السير إلى الله قائم أونائم آكل أم شارب أم صائم انقض أم انبسط يتساوى عنده التقابلات بحسب إضاءة نور العلم لاقامة أعلام الدين في سعة الجهات والأفطار ومتقابلات العوارض والأحوال (فر عن ابن عباس) وفيه محمد بن تميم السعدي قال الذهبي في الضعفاء قال ابن حبان كان يضع الحديث أكثر محمد بن كرام عنه الموضعات وفيه أيضا الحسن بن أبان المعدني قال الذهبي قال ابن المبارك ارم به ووثقه غيره .

( طلب العلم ساعة خير من قيام ليلة ) أي من التهجّد ليلة كاملة ( وطلب العلم يوما خيرا من قيام ثلاثة أشهر ) هذا فيمن طلب علما شرعيا ليعمل به كما لم يعمّر آتفا قال الغزالي لا بد للعبد من العلم والعمل لكن العلم أولى بالتقديم وأحرى بالتعظيم لأنه الأصل المرفوع والدليل المتبوع فيجب تقديمه لما أنه يجب أن يعرف المعبود ثم يعبده وكيف تعبد من لا تعرفه ولأنه يجب أن تعلم ما يلزمك فعله من الواجبات الشرعية علي ما أمرت به ومدار ذلك كله على العبادات الباطنة التي هي مساعي القلب فيجب تعلمها من نحو توكل وتفويض ورضى وصبر وتوبة وإخلاص ونحو ذلك وأضدادها كسخط وأمل ورياء وكبرياء ليجتنب ذلك فإنها فرائض نص عليها القرآن كأنص على الأمر بالصلاة والصوم فما بالك أفلت على الصلاة والصوم وتركت هذه الفرائض ولأمر بها من رب واحد ، بل غفلت عنها فلا تعرف شيئا منها بفتوى من أصبح يعالج حظه مشغوقا حتى صير المعروف منكرا والمنكر معروفا ومن أهمل العلوم التي سماها الله في كتابه نوراً وحكمة وهدى وأقبل على ما به يكتسب الحرام ويكون مصيدة للحطام أما تخاف أن يكون مضيعاً لشيء من هذه الواجبات بل لاكثرها وتشغل بصلاة الطوع وصوم النفل فتكون في لاشيء (فر عن ابن عباس) وزواه عنه أيضا أبو نعيم وعنه تلقاه الديلمي مصرحاً فلو عزاه المصنف للأصل كان أولى ثم إن فيه نهشل بن سعيد قال الذهبي قال ابن راهويه كان كذاباً ثم قال الديلمي في الباب أني بن كعب وجابر وحذيفة وسلمان وسمرة ومعارية بن حيدة ونيط بن شريط وأبو أيوب وأبو هريرة وعائشة أم المؤمنين وعائشة بنت قدامة وأم هانئ وغيرهم ( طلب الحق عز ) يعني إذا أردت استقامة الخلق للحق في هذه الدار لم تجد لك على ذلك ظهيراً بل تجد نفسك وحيداً في هذا الطريق لما تنازع وتكابد من دعاوى الخلق فيحسب هذه القواطع التي أقام الله بها حكمته تلحق الوحشة لسالك طريق الحق فكأنه غريب وما هو غريب ( تنبيه ) قال العارف أبو المواهب كلما رقي من له همة عالية إلى مركز عال وحضرة نفيسة من حضرات الكمال قلت أشكاله المعنوية انظر إلى أصحاب العقول الواجبة لكثرة المعقول لما تحقّقوا دقّقوا فعزّت مدارك حقائقهم على العوام وجلت نفائس دقائقهم على غالب الأفهام فلذلك أوجب لهم قلة الأصحاب والاتباع لغلبة الجهل على الطباع والله در بعض الحكماء حيث قال :

لكل امرئ شكل من الناس مثله فأكثرهم شكلاً أقلهم عقلاً

وكل أناس آلفون بشكلهم فأكثرهم عقلاً أقلهم شكلاً

(ابن عساکر) في تاريخه مسلسلاً بالصوفية (عن علي) أمير المؤمنين ورواه أيضاً من هذا الوجه الديلمي والهرودي في ذم الكلام ومنازل الساترين وفي الميزان إعلان بن زيد الصوفي لعله واضع هذا الحديث .

٥٢٧١ - طَلَبُ الْحَلَالِ فَرِيضَةٌ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ - (طب) عن ابن مسعود (ض)

٥٢٧٢ - طَلَبُ الْحَلَالِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ - (فر) عن أنس - (ح)

٥٢٧٣ - طَلَبُ الْحَلَالِ جِهَادٌ - القضاعى عن ابن عباس (حل) عن ابن عمر - (ض)

٥٢٧٤ - طَلْحَةُ شَهِيدٌ يَمْشِي عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ - (ه) عن جابر ، ابن عساكر عن أبي هريرة وأبي سعيد - (صح)

(طلب الحلال) لفظ رواية البيهقي في سننه والديلمي في فردوسه طلب كسب الحلال (فريضة بعد الفريضة) أى بعد المكتوبات الخمس كما أشار إليه الغزالي أو بعد أركان الإسلام الخمسة المعروفة عند أهل الشرع أو المراد فريضته متعاقبة يتلو بعضها لبعض أى لا غاية لها ولا نهاية لأن طلب كسب الحلال أصل الورع وأساس التقوى وروى الثوري في بستانه عن خلف بن تميم قال رأيت إبراهيم بن أدهم بالشام قلت ما أقدمك قال لم أقهر لجهاد ولا لرباط بل لاشع من خبز حلال (طب) وكذا الديلمي (عن ابن مسعود) قال الهيثمي فيه عباد بن كثير الثقفي وهو متروك وقال البيهقي عقب روايته تفرد به عباد وهو ضعيف وفي الميزان عن أبي زرعة وغيره ضعيف وعن الحاكم روى عن الثوري أحاديث موضوعة وهو صاحب حديث طلب الحلال فريضة بعد الفريضة - إلى هنا كلامه .

(طلب الحلال واجب على كل مسلم) يحتمل أن المراد طلب معرفة الحلال من الحرام والتمييز بينهما في الأحكام وهو علم الفقه ويحتمل أن المراد طلب الكسب الحلال للقيام بمؤنة من تلزمه مؤنته والاجتهاد في المباحة عن الحرام والقع بالحلال فإنه ممكن بل سهل فإذا قمت في السنة بقميص خشن وفي اليوم بخبز الخشكار وتركت التلذذ بأطياب الأدم لم يعوزك من الحلال ما يكفيك فالحلال كثير وليس عليك أن تتيقن بأطن الأمور بل أن تحترز عما تعلم أنه حرام وتظن أنه حرام ظناً مع ما حصل من علامة ناجزة مقرونا بالمسال ذكره الغزالي (فر عن أنس) بن مالك وفيه بقية وقد مر غير مرة وجري بن حازم أوردته الذهبي في الضعفاء وقال تغير قبل موته والزيبر بن خريق قال الدارقطني غير قوى ورواه عنه أيضا الطبراني في الأوسط باللفظ المزبور قال الهيثمي وإسناده حسن .

(طلب الحلال) فيه الاحتمالات المذكورات (جهاد) أى بمنزلة الجهاد في حصول الثواب عليه لأنه جاهد نفسه في تحرى الحلال مع عزته وترك الحرام مع كثرتة ومكابدة دقيق النظر في التخلي عن الشهوات والكف عن كثير من المباح بالورع خوفاً من الجناح وهو الجهاد الأكبر كما قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الآخر إن من الذنوب ذنوباً لا يكفرها إلا الهمة في طلب الحلال (القضاعى) في مسند الشهاب (عن ابن عباس حل عن ابن عمر) ابن الخطاب ورواه عنه أيضا الديلمي وفيه محمد بن مروان السدي الصغير قال في الميزان تركه واتهم بالكذب ثم أوردله أخباراً منها حديث ابن عمر هذا وقال قال ابن عدى الضعيف على روايته بين

(طلحة شهيد يمشي على وجه الأرض) أى حكمه حكم من ذاق الموت في سبيل الله لأنه جعل نفسه يوم أحد وقاية للنبي صلى الله عليه وسلم من الكفار وطابت نفسه لكونه فداه وقد رأى الأمر عياناً وأصيب يومئذ ببضع وثمانين طعنة وضربة عقر في سائر جسده حتى في ذكره وفر عن المصطفى صلى الله عليه وسلم كل أحد إلا هوقيت معه وكانوا إذا ذكروا يوم أحد قالوا ذلك يوم كان كله لطلحة وهو أحد العشرة المبشرة وأحد الثمانية السابقة إلى الاسلام وأحد الستة أصحاب الثورى في الخلافة بعد عمر وأحد الخمسة الذين أسلموا على يد الصديق سباه النبي صلى الله عليه وآله وسلم طلحة الفياض وطلحة الجود لكونه غاية فيه باع أرضاً بسبعمئة ألف فلم يقم حتى فرقةا على الفقراء وجاهه رحم له فشكى فأعطاه ثلاثمئة وكان يرسل لعائشة كل سنة عشرة آلاف وتصدق في يوم بمائة ألف ولم يجد ثوباً يصل فيه ذلك اليوم (ه عن جابر) بن عبد الله (ابن عساكر) في تاريخه (عن أبي هريرة وأبي سعيد) معا

- ٥٢٧٥ - طَلْحَةُ يَمُنُ قَضَى نَجْبَهُ - (ت ه) عن معاوية ، ابن عساكر عن عائشة - (صح)
- ٥٢٧٦ - طَلْحَةُ وَالزَّبِيرُ جَارَايَ فِي الْجَنَّةِ - (ت ك) عن علي - (ح)
- ٥٢٧٧ - طُلُوعُ النَّجْرِ أَمَانٌ لِأُمَّتِي مِنْ طُلُوعِ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا - (فر) عن ابن عباس - (ض)
- ٥٢٧٨ - طَهَّرُوا هَذِهِ الْأَجْسَادَ طَهَّرَكُمْ اللَّهُ ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ عِبْدٌ يَبْدِيْتُ طَاهِرًا إِلَّا بَاتَ مَعَهُ مَلَكٌ فِي شِعَارِهِ لَا يَنْقَلِبُ سَاعَةً مِنَ اللَّيْلِ إِلَّا قَالَ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعِبْدِكَ ، فَإِنَّهُ بَاتَ طَاهِرًا - (طب) عن ابن عمر - (ض)
- ٥٢٧٩ - طَهَّرُوا أَفْنِيَّتَكُمْ ، فَإِنَّ الْيَهُودَ لَا تُطَهَّرُ أَفْنِيَّتَيْهَا - (طس) عن سعد - (ض)

ورواه الديلمي عن جابر

(طلحة عن قضى نجبه) أى نذره فيما عاهد الله عليه من الصدق في مواطن القتال ونصرة الرسول صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم وعلى الموت وإن بذلوا نفوسهم دونه فأخبر بأنه ممن وفي بنذره وأصل النجب النذر وكما يقال النجب للنذر يقال الموت أيضا ويمكن إرادته هنا فيقال في توجيهه إنه بذل نفسه في سبيل الله وخاطر بها حتى لم يبق بينه وبين الهلاك شيء فهو كمن قتل وذاق الموت في سبيل الله وإن كان حيا يعيش على وجه الأرض يقال قضى نجبه إذا مات بمعنى قضى أجله واستوفى مدته والنجب المدة ذكره القاضى (ت ه عن معاوية) بن أبي سفيان (ابن عساكر) في تاريخه (عن عائشة) روى المصنف لصحته

(طلحة والزبير جاراى في الجنة) هو بضم الزاى أحد العشرة والشجعان المشتهرة كعلى وحمزة لم ياحته في الشجاعة أحد وكان يوم بدر بعمامة صفراء فمزات الملائكة بعمائم صفراء وفتح اليرموك فكانت له فيه اليد البيضاء اخترق صفوف الروم من أولهم لآخرهم مرتين وكان له ألف عبد يؤدون الحزاج فيتصدق به ولا يقوم منه بدرهم خرج على علي يوم الجمل فذكره على بقول النبي صلى الله عليه وسلم وقد قال لى أحبه أما والله لتقاتله وأنت ظالم له فتذكر فانصرف فقتل بوادى السباع بالبصرة وجاء قاتله بشر عليا فبشره بالنار وكان له أربع نسوة فأصاب كل واحدة منهن ألف ألف ومائتى ألف (ت ك) في المناقب (عن علي) قال الحاكم صحيح فرده الذهبي فقال لا اه وذلك أن فيه عقبة ابن علقمة تابعى قال أبو حاتم ضعيف

(طلوع الفجر أمان لأمى من طلوع الشمس من مغربها) فإدام يطلع فالشمس لا تطلع إلا من مشرقها فإذا لم يطلع طلعت ذلك اليوم من المغرب فإن الفجر هو مبادئ شعاعها عند قربها من الأفق (فر عن ابن عباس) وهو ضعيف (طهروا هذه الأجساد طهركم الله فإنه ليس عبد يبيت طاهرا إلا وبات معه ملك في شعاره) بكسر الشين المعجمة ثوبه الذى يلى جسده (لا يتقلب ساعة من الليل إلا قال) أى الملك (اللهم اغفر لعبدك) هذا (فانه بات طاهرا) والطهارة عند النوم قسيان طهارة الظاهر وهى معروفة وطهارة الباطن وهى بالتوبة وهى أكد من الطهارة فربما مات في نومه وهو متلوث بأوساخ الذنوب فيتعين عليه التوبة وأز يزيل من قلبه كل غش وحقن ومكروه لسلك مسلم (طب) وأبو الشيخ والديلمي (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيشى أرجو أنه حسن الإسناد

(طهروا أفنيئتكم فان اليهود لا تطهر أفنيئتها) جمع فناء وهو المتسع أمام الدار ونبه بالأمر بطهارة الأفنية الظاهرة على طهارة الأفنية الباطنة وهى القلوب والأرواح (نتبه) قال القونوى الطهارة والتجاسة من حيث مظاهرها التى هى المحال الموصوفة بهما ومن حيث مراتبهما وأحكام مراتبهما أنواع أما الطهارة فتحصل من أنواع الجمع الوجدانى والاطلاق عن كل تقييد يقضى بالحصر وبالعلم المحقق والتوحيد اليهودى والخلو باطناعا سوى الحق وعماسوى ما يحبه سبحانه ويرضاه وأول درجاتها المشروعة المختصة بالقلوب والأرواح الإيمان والتوحيد الاستحضارى ولوازمها وأعلى مراتب



٥٣٨٠ - طُهورُ إناءٍ أَحَدِكُمْ إِذَا وَلَغَ فِيهِ الْكَلْبُ أَنْ يُغْسَلَ سَبْعَ مَرَّاتٍ : أَوْلَاهُنَّ بِالترَابِ - (م د) عن أبي هريرة - (صح)

الطهارة التي يتحل بها الإنسان دوام التمسك بمعرفة الحق وشهوده بالتجلي الذاتي الذي لا حجاب معه ولا مستقر للملك دونه وباقى أنواعها ودرجاتها تتعين بين هذين الطرفين وأما أنواع النجاسة التي يتطلب التمهيد منها والتحرز بعد التطهير من التلوّث بها وانصبغ المحل بأحكامها فانها تطهر من الجهل والشرك وأحكام القيود القاضية بالحصص في عقيدة مخصوصة ناشئة من التأويلات والآراء الفاسدة والعوائد الرديئة والشهوات القاهرة وكل واحدة من الطهارة والنجاسة تنقسم من حيث المحال الموصوفة بها ثلاثة أقسام قسم ظاهر وقسم باطن مشترك فرتبة الطهارة الباطنة تختص بعالم الأرواح والنفوس الزكية والصفات المضافة إليها من حيث ذواتها وما يصحبها من لطائف الصور التي كانت تدبرها (طب عن سعد) بن أبي وقاص قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح خلا شيخ الطرائق

(طهور إناء أحدكم) بضم الطاء على المشهور ذكره النووي وتعبه ابن العراقي بأنه فهم أن المراد هنا الفعل ولا كذلك وإنما المراد به المطهر فهو بفتح الطاء على الأشهر قال في شرح الامام هذا الطهور بالفتح المطهر وبالضم الفعل وإذا ولغ فيه الكلب) ولو كلب صيد وفي رواية للبخاري كالموطأ بدله شرب والمشهور المعروف لغة ولغ يقال ولغ بلغ إذا شرب بطرف لسانه وقيل أن يدخل لسانه في الماء فيحركه زاد ابن درستويه شرب أو لم يشرب وزعم ابن عبد البر أن شرب لم يروه إلا مالك وليس كما قال واللفظان متقاربان لكن الشرب أخص فلا يقوم مقامه ومفهوم الشرط في إذا ولغ يقتضي قصر الحكم عليه لكن إذا قلنا إن الأمر بالغسل للتنجيس فيتعدي الحكم إلى ما إذا لمس أو لعق ويكون الولوغ غالباً ويلحق به بقية أعضائه لأن فيه أشرفها غالباً فالإمام في الأولى وأفهم ذكر الإمام إخراج الماء المستنقع وبه قال الأذرع لكن إذا قلنا الغسل للتنجيس يجري الحكم في قليل الماء دون كثيره (أن يغسله) بما طهور (سبع مرات أولاهن بالتراب) كذا الأكثر وفي رواية لإحداهن وطريق الجمع أن يقال لإحداهن مهمة وأولاهن معينة فان كانت في نفس الخبر فلا يخير فمقتضى حمل المطلق على المقيد حمله على إحداهن لأن فيه زيادة على الرأية المعينة ونص عليه في الامم والبويطي وصرح به المرعشي وغيره وغفل عنه من بحثه كالسبكي وإن كانت شكا من الراوي فرواية من عين ولم يشك أولى ممن أبهم أو شك فينبغي النظر في الترجيح بين أولاهن والتابعة وأولاهن أرجح من حيث الإكثارية والاحوطية ومن حيث المعنى لأن ترتيب الأخيرة يحتاج إلى غسلة أخرى للتطهير وقد نص الشافعي في حرمله على أن الأولى أولى والله أعلم وقد أخذ بهذا الحديث الشافعية وخالفهم الحنفية فلم يوجبوا التسبيح ولا التعفير لكون روايه أفتى بتلخيص غسلة قلنا مذهب الراوي غير حجة فإن قيل الأخذ بالسبع ترجيح لأنه ورد ثلاث وخمس قلنا الورد ممنوع وبقرضه لم يصح بشروطه أو منسوخ لتأخر التشديدات أو الغسلات أو مذهب الراوي والمالكية أوجبوا التسبيح تعدياً بغير ترتيب لطهارة الكلب عندهم والكلام على هذا الحديث أفرد بالتأليف لا تشدده جداً احتج به الشافعي على تسمية الكلب لأن الطهارة إنما تكون عن حدث أو خبث ولا حدث على الإناء فتمين كونها للنجس وزعم أن الطهارة تكون عن غيرهما كالشيم منع بأن موجه الحدث وإن لم يرفع فلا يقال إنه طهارة لا عن حدث (م د عن أبي هريرة) لكنه خالفه فأمر بالغسل منه ثلاثاً فقط وذلك غير قادح في وجوب العمل به عند الأكثر وقيل إن مخالفة الراوي بمنع وجوب العمل لأنه إنما خالفه لدليل قلنا في ظنه وليس لغيره اتباعه لأن المجتهد لا يقلد مجتهداً

(طهور إناء أحدكم إذا ولغ فيه الكلب أن يغسل) بالبناء للمفعول (سبعاً الأولى بالتراب) قال الطائبي طهور إناء أحدكم مبتدأ وإذا ظرف معمول للمصدر والخبر أن يغسل (والهر مثل ذلك) قال البيهقي كالدارقطني

- ٥٢٨١ - طُهورُ إناءٍ أَحَدِكُمْ إِذَا وَلَغَ فِيهِ الْكَلْبُ أَنْ يَغْسِلَهُ سَبْعًا : الْأُولَى بِالْتَّرَابِ ، وَالْأُخْرَى مِثْلُ ذَلِكَ - (ك) عن أبي هريرة - (صح)
- ٥٢٨٢ - طُهورُ كُلِّ أَدِيمٍ دِباغُهُ - أبو بكر في الغيلانيات عن عائشة - (ح)
- ٥٢٨٣ - طُهورُ الطَّعامِ يَزِيدُ فِي الطَّعامِ وَالدِّينِ وَالرِّزْقِ - أبو الشيخ عن عبد الله بن جراد - (ض)
- ٥٢٨٤ - طَوَافُ سَبْعٍ لَا تُغَوِّفُ فِيهِ يَعْدِلُ عِتْقَ رَقَبَةٍ - (عب) عن عائشة - (ض)

هذا في الكلب مرفوع وفي الهر موقوف ومن رفعه فقد غلط وقال بعض الحفاظ إن الهر مدرج وبفرض الرفع والصحة هو بالنسبة للهر متروك الظاهر عند الشافعي ومالك وأبي حنيفة وأخذ بقضيته طاووس فكان يجعل الهر مثل الكلب يغسل سبعا وعن أبي جريح قلنا لعطاء والهر قال هي بمنزلة الكلب أو أشرف منه وعن مجاهد في الإناء يبلغ فيه السنور قال اغسله سبع مرات (تنبيه) ذهب أحمد إلى أنه يجب غسل جميع الانجاس سبعا بما لا يسبغ بالامر بالتسبيح في نحو هذه الاحاديث ولا يخفى ما فيه (ك) في الطهارة (عن أبي هريرة) وقال صحيح على شرطهما وأقره الذهبي

(طهور كل أديم) أي مطهر كل جلد ميتة وفي رواية طهور الأديم (دباغه) ففيه دليل على أن الطهور بمعنى المطهر وآية على فساد قول من قال لا يطهر جلد الميتة بالديبغ وخبر أم حكيم إن النبي صلى الله عليه وسلم كتب إلى جهينة لا تنتفعوا من الميتة يهاب ولا عصب فيه إرسال وبعد التنزيل لا يحمل على ما قبل الديبغ جمعا بين الأدلة وفيه إرشاد إلى استصلاح ما فيه نفع وصونه عن الضياع (أبو بكر في) كتاب (الغيلانيات عن عائشة) قالت ماتت شاة لميمونة فقال لها رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وصحبه وسلم ألا استمتعتم بإهابها فقالت كيف نستمتع به وهي ميتة فذكره واقتصر المصنف على عزوه إليه يؤذن بأنه لا يعرف لاحد من المشاهير مع أن البيهقي خرج عن عائشة باللفظ المذكور ثم قال وتبعه الذهبي رواه ثقات اه . ورواه الدارقطني من عدة طرق ثم قال وتبعه الغرياني في مختصره إسناده حسن كلهم ثقات اه . وقال الزين العراقي في شرح الترمذي طريقه صحيح

(طهور الطعام يزيد في الطعام والدين) بكسر الدال (والرزق) قال الشارح لعل المراد الوضوء قبل الطعام وهو اللغوي اه . وأقول المراد أن الطعام إذا كان حلالا أورث البركة وأوجب مزيد الرزق المعنوي ووفور الحظ منه وأما الانصباغ بالطعام الحرام فيحدث في باطن المتغذى به في نفسه وأخلاقه وصفاته تلويثات هي من قسم النجاسات فهو وإن كان طاهرا صورة هو نجس معنى من حيث كونه حراما وكذا يقال في الشراب وقد جاء في خبر دم على الطهارة يوسع عليك رزقك ومن أمعن النظر في شرح ذلك اطلع على جملة من أسرار الشريعة كالحل والحرم والطهارة والنجاسة الظاهرتين والباطنتين وأسبابهما ومزيلاتهما وعرف كيفية التحرز بعد التحلي بالطهارة من التلوث بما يشينها وعرف الطريق إلى استحلال الرزق المعنوي والحسي وسبب زيادتهما ونقصهما لامن جهة الكسب المعهود بل بما شرعه الله ونبه عليه رسوله وعرف التحليل والتحریم من الحق بواسطة رسوله صلى الله عليه وسلم وأنه لمحض لإشفاقه علي عباده وأنه طب إلهي لقلوبهم وأرواحهم ونفوسهم وأخلاقهم وصفاتهم بل بصورهم أيضاً بطريق التبعية وعرف سر قوله عليه الصلاة والسلام من أخلص لله أربعين يوما ظهرت ينابيع الحكمة من قلبه على لسانه (أبو الشيخ) ابن حبان (عن عبد الله بن جراد) ورواه الديلمي أيضاً

(طواف سبع) بالكعبة (لاغو فيه) أي لا ينطق فيه الطائف بباطل ولا لفظ وقيد بهدم اللغو لأن الطواف بمنزلة الصلاة إلا أن الله أحل فيه المنطق فمن نطق فلا ينطق إلا بخير كما في الحديث الآخر (يعدل عتق رقبة) أي ثوابه مثل ثواب العتق (عب عن عائشة) ورواه عنها أيضاً الديلمي لكن يبعض ولده لسنده

- ٥٢٨٥ - طَوَافُكَ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ يَكْفِيكَ لِحَجَّتِكَ وَعَمْرَتِكَ - (د) عن عائشة - (صح)
- ٥٢٨٦ - طُوبَى لِلشَّامِ ، لِأَنَّ مَلَائِكَةَ الرَّحْمَنِ بِأَسْطَةِ أَجْنِحَتِهَا عَلَيْهِ - (حم ت ك) عن زيد بن ثابت - (صح)
- ٥٢٨٧ - طُوبَى لِلشَّامِ ؛ إِنَّ الرَّحْمَانَ لِبَاسِطِ رَحْمَتِهِ عَلَيْهِ - (طب) عنه (صح)
- ٥٢٨٨ - طُوبَى لِلْغُرَبَاءِ ، أَنَسُ صَالِحُونَ فِي أَنَسِ سُوءٍ كَثِيرٍ ، مَنْ يَعْصِمُهُمْ أَكْثَرُ مِنْ يَطِيعُهُمْ - (حم)
- عن ابن عمرو
- ٥٢٨٩ - طُوبَى لِلْمُخْلِصِينَ ، أُولَئِكَ مَصَابِيحُ الْهُدَى تَنْجِي عَنْهُمْ كُلَّ قِتْنَةٍ ظَلَمَاءَ - (حل) عن ثوبان

(طوافك) بالكسر خطاباً لعائشة (بالبيت) الكعبة (و) سعيك (بين الصفا والمروة يكفيك لحجك وعمرتك) فيه أن القارن لا يلزمه إلا ما يلزم المفرد وأنه يجوز له طواف واحد وسعي واحد لحجته وعمرته وبه قال مالك والشافعي وأحمد في رواية وقال أبو حنيفة عليه طوافان وسعيان (دون عائشة) ورواه عنها أيضاً أبو نعيم والديلمي (طوبى) تأنيث أطيب أى راحه وطيب عيش حاصل (للشام) قيل وما ذلك يارسول الله قال (لأن ملائكة الرحمن بأسطة أجنحتها عليها) أى لأن ملائكة البليغ الرحمة الذى وسعت رحمته كل شئ وتحفها وتحوطها بإيزال البركات ودفع المهالك والمؤذيات (حم ت ك عن زيد بن ثابت) قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح

(طوبى للشام) قال الكشاف طوبى مصدر من طاب كزلفى وبشرى ومعنى ذلك أصبت طيباً وخيراً اه (إن الرحمن لباسط رحمته عليه) لفظ رواية الطبرانى يده بدل رحمته (طب عنه) أى عن زيد بن ثابت قال الهيثمى ورجاله أيضاً رجال الصحيح .

(طوبى للغرباء) قال الطيبى فعلى من الطيب قلبوا الياء واوا للضمه قبلها قيل معناه أصدبوا خيراً على الكناية لأن إصابة الخير تستلزم طيب العيش فأطلق اللازم وأريد الملزوم قالوا يارسول الله من هم قال (أناس صالحون فى أناس سوء كثير من يعصمهم أكثر من يطيعهم) وفى رواية بدله من يبغضهم أكثر من يحبهم ومن هم قال الثورى إذا رأيت العالم كثير الأصدقاء فأعلم أنه مخلط لأنه لو نطق بالحق لا يعضره قال الغزالي وقد صار ما ارتضاه السلف من العلوم غريباً بل اندرس وما أكب الناس عليه فأكثره مبتدع وقد صار علوم أولئك غريبة بحيث يمقت ذاكرها (فائدة) حتى فى علم الاهتداء أنه مات فقير فلما جرد للغسل وجد على عنقه بين الجلد واللحم مكتوباً طوبى لك يا غريب (حم عن ابن عمرو) ابن العاص قال الهيثمى فيه ابن طيبة وفيه ضعف اه ورواه الطبرانى بأسانيد قال الهيثمى رجال أحداه رجال الصحيح .

(طوبى للخاصين) الذين خلصوا أعمالهم من شوائب الإكدار ومحضوا عبادتهم للذات القهار قال راوى الحديث أبو نعيم عقبه وهم الواصلون للحبل والباذلون للفضل والحاكمون بالعدل (أولئك مصابيح الهدى تنجلي عنهم كل قتنه ظلماء) لأنهم لما أخلصوا فى المراقبة ونسيان الحظرظ كلها وقطعوا النظر والقصد عما سوى معبودهم لم يكن لغيره عليهم سلطان بل هم منه فى حماية وأمان قال الغزالي عقبه الإخلاص عقبه كقود لكن بهائنا المطلوب والمقصود نفعها كثير وقطعها شديد وخطرها عظيم كم من عدل عنها فضل ومن ساكها فزل ومن تائه فيها متحين وبناء أمر الآخرة كله عليها والأمر كله بيد الله قال والإخلاص إخلاصان إخلاص عمل وإخلاص طلب أجر فالأول إرادة التقرب إلى الله وتعميم أمره وإجابة دعوته والباعث عليه الاعتقاد الصحيح وضده إخلاص النفاق وهو التقرب إلى من دون الله وقال إمام الحرمين النفاق هو الاعتقاد الفاسد الذى هو للنفاق فى الله وليس هو من قبيل الإرادات والإخلاص فى طلب الأجر لإرادة ففع الآخرة بعمل الخير (حل) من حديث عبد الحميد بن ثابت بن ثوبان حدثنى (عن) جدى (ثوبان) مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال شهدت من رسول الله صلى الله عليه وسلم مجلساً فقال

٢٢٩٠ - طُوبَى لِلسَّابِقِينَ إِلَى ظِلِّ اللَّهِ: الَّذِينَ إِذَا أُعْطُوا الْحَقَّ قَبِلُوهُ، وَإِذَا سُئِلُوهُ بَدَّلُوهُ، وَالَّذِينَ يَحْكُمُونَ لِلنَّاسِ بِحُكْمِهِمْ لِأَنْفُسِهِمْ - الحكيم عن عائشة - (ح)

٥٢٩١ - طُوبَى لِلْعُلَمَاءِ طُوبَى لِلْعِبَادِ، وَيَلُ لَأَهْلِ الْأَسْوَاقِ - (فر) عن أنس - (ض)

٥٢٩٢ - طُوبَى لِعَيْشٍ بَعْدَ الْمَسِيحِ: يُؤْذَنُ لِلسَّمَاءِ فِي الْقَطْرِ، وَيُؤْذَنُ لِلْأَرْضِ فِي النَّبَاتِ، حَتَّى لَوْ بَذَرْتَ حَبَّكَ عَلَى الصَّفَا لَنَبَتَتْ، وَحَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ عَلَى الْأَسَدِ فَلَا يُضْرَهُ، وَيَطَأُ عَلَى الْحَيَّةِ فَلَا تَضُرُّهُ، وَلَا تَنْشَأُ، وَلَا تَحْسُدُ؛ وَلَا تَبَاغُضُ - أبو سعيد النقاش في فوائد العراقيين عن أبي هريرة - (ح)

٥٢٩٣ - طُوبَى لِمَنْ أَدْرَكَنِي وَأَمَّنَ بِي، وَطُوبَى لِمَنْ لَمْ يَدْرِكَنِي ثُمَّ آمَنَ بِي - ابن النجار عن أبي هريرة (ح)

طوبى فذكره وهكذا رواه عنه الديلمي أيضا وفيه عند مخرجه عمرو بن عبد الجبار السخاوى أورده في الضعفاء قال ابن عدى روى عن عمه مناكير وعبيدة بن حسان أورده الذهبى في ذيل الضعفاء والمتروكين .

(طوبى للسابقين إلى ظل الله) أى إلى ظل عرشه يوم لا ظل إلا ظله قيل ومن هم قال (الذين إذا أعطوا الحق قبلوه وإذا سئلوه بدلوه) أى أعطوا من غير مطل ولا تسويق (والذين يحكمون للناس بحكمتهم لأنفسهم) هذه صفة أهل القناعة وهى الحياة الطيبة التى ذكرها الله بقوله « فلنجينه حياة طيبة » ثم ذكر جزاءه بقوله « ولنجزينهم أجرهم » الآية فبالله استغنوا حتى قنعوا بما أعطوا والله انقادوا وألقوا بأيديهم حتى بذلوا الحق إذا سئلوا وإلى الله أقبلوا حتى صيرهم أمناء وحكامه فى أرضه يحكمون للناس بحكمتهم لأنفسهم فإن النفس مائة وصاحبها لا يألوها نصحا فمن كمال عدله أن يحكم للناس بمنته (الحكيم) الترمذى (عن عائشة) رمز المصنف لحسنه .

(طوبى للعلماء) أى الجنة لهم (طوبى للعباد) بتشديد الباء (ويل لأهل الاسواق) أى حزن وهلاك وهدنة لهم لاستيلاء الغفلة والتخليط عليهم فهم كههمج وذباب يتطايرون من مزبلة لمريلة على ألوان القاذورات فيقعن عليها ثم شغلوا بالغش والحيانة والأيمان الباطلة والمكاسب الرديئة قد لزمهم العدو فسباهم فصيرهم على شرف حريق ونزل عذاب وما يذكر إلا أولوا الألباب، (فر عن أنس) بن مالك .

(طوبى لعيش بعد المسيح) أى بعد نزول المسيح إلى الأرض فى آخر الزمان وهو لقب عيسى عليه السلام أصله مسيحا بالعبرانية وهو المبارك وما قيل إنه فعيل بمعنى مفعول لقب به لأنه مسح بالبركة والظاهرة من الذنوب أو لأنه خرج من بطن أمه ممسوحا بالدهن أو لأن جبريل مسحه بجناحه أو بمعنى فاعل لأنه كان يمسح الأرض بالسير أو كان لا يمسح ذاعاها إلا برئى فلا يثبت كذا ذكره القاضى وذكر صاحب القاموس أنه جمع فى سبب تسميته بذلك خمسين قولاً أوردها فى شرح المشارق (يؤذن السماء فى القطر) فتقطر (ويؤذن للأرض فى النبات) فتنبت نباتا حسنا (حتى لو بذرت حبك على الصفا) أى الحجر الأملس (لنبت) طاعة لإذن خالقها (وحتى يمر الرجل على الأسد) أى الحيوان المقتدر المشهور (فلا يضره ويطأ على الحية فلا تضره ولا تنشأ) بين الناس (ولا تحاسد ولا تباغض) مقصود الحديث أن النقص فى الأموال والثمرات ووقوع التحاسد والتباغض إنما هو من شؤم الذنوب فإذا طهرت الأرض أخرجت بركتها وعادت كما كانت حتى أن العصابة لياً تكون الرمانة ويستظلون بقحفنها ويكون العنقود من العنب وقر بعير فالأرض إذا طهرت ظهر فيها آثار البركة التى محقتها الذنوب ذكره ابن القيم وبالعدل يحصل الأمان وينزل التعدى والعدوان (أبو سعيد النقاش فى فوائد العراقيين عن أبي هريرة) ظاهراً عدول المصنف للنقاش أنه لم يره مخرجا لأحد من المشاهير وهو غفلة فقد خرج أبو نعيم والديلمي وغيرهما

(طوبى لمن أدركنى وأمن بى وطوبى لمن لم يدركنى ثم آمن بى) زاد ابن وهب عن أبي سعيد فقال رجل يا رسول الله

٥٢٩٤ - طوبى لمن أكثر في الجهاد في سبيل الله من ذكر الله، فإن له بكل كلمة سبعين ألف حسنة، كل حسنة منها عشرة أضعاف مع الذي له عند الله من المزيد والنفقة على قدر ذلك - (طب) عن معاذ - (ض)

٥٢٩٥ - طوبى لمن أسكنه الله تعالى إحدى العروسين، عسقلان أو غزوة - (فر) عن ابن الزبير - (ض)

٥٢٩٦ - طوبى لمن أسلم، وكان عيشه كفافاً - الرازى في مشيخته عن أنس - (ض)

٥٢٩٧ - طوبى لمن بات حاجاً، وأصبح غازياً: رجل مستور ذو عيال متعفف قانع باليسير من الدنيا يدخل عليهم ضاحكاً ويخرج منهم ضاحكاً، فوالذي نفسى بيده إنهم هم الحاجون الغازون في سبيل الله عز وجل - (فر) عن أبي هريرة - (ض)

وما طوبى قال شجرة في الجنة مسيرة مائة سنة ثياب أهل الجنة تخرج من أكامها (ابن النجار) في تاريخه (عن أبي هريرة) ورواه الطبراني من حديث ابن عمر فاقصر المصنف على ابن النجار غير سديد

(طوبى لمن أكثر الجهاد في سبيل الله) بقصد إعلاء كلمة الله (طوبى لمن ذكر الله فإن له بكل كلمة سبعين ألف حسنة كل حسنة منها عشرة أضعاف مع الذي له عند الله من المزيد والنفقة على قدر ذلك) تمامه عند الطبراني قال عبد الرحمن لمعاذ إنما النفقة بسبعائة ضعيف فقال معاذ قل فهمك إنما ذاك إذا أنفقوها وهم مقيمون في أهلهم غير غزاة فإذا غزوا وأنفقوا خبأ الله لهم من خزائنه رحمة ما ينقطع عنده علم العباد فأولئك حزب الله وحزب الله هم الغالبون (طب) وكذا الديلى (عن معاذ) بن جبل قال الذهبي فيه رجل لم يسم

(طوبى لمن أسكنه الله تعالى إحدى العروسين) والعروسين ثنية عروس وهو وصف يشترك فيه الذكروا الأنثى (عسقلان أو غزوة) هذا تنويه عظيم بفضل البلدين وترغيب في السكنى بهما (فر) عن ابن الزبير) وفيه إسماعيل بن عياش وفيه خلاف عن سعيد بن يوسف أورده الذهبي في الضعفاء وقال ضعفه ابن معين والنسائي عن مصعب بن ثابت وقد ضعفوا حديثه .

(طوبى لمن أسلم) وفي رواية للقضاعي طوبى لمن هدى للإسلام (وكان عيشه كفافاً) أى بقدر كفايته لا يشغله ولا يبطئه قال في الحكم من تمام النعمة عليك أن يرزقك ما يكفيك ويمنعك ما يبطئك قال الشاعر .

والنفس راغبة إذا رغبتها وإذا نردت إلى قليل تقنع

واستدل به من فضل الفقر على الغنى فقال قد غبط النبي صلى الله عليه وسلم من كان عيشه كفافاً وأخبر بفلاحه وكفى به شرفاً (الرازى) في مشيخته (عن أنس) بن مالك ورواه القضاعي والشهاب وقال شارحوه غريب .

(طوبى لمن بات حاجاً وأصبح غازياً رجل مستور ذو عيال متعفف قانع باليسير من الدنيا يدخل عليهم ضاحكاً ويخرج منهم ضاحكاً فوالذي نفسى بيده) أى بقدرته وتصريفه (إنهم هم الحاجون الغازون في سبيل الله عز وجل) أى هم الحاجون الغازون حقاً لا غيرهم إذ لا فائدة في ذلك إلا بيان كونهم أفضل يعنى أن غيرهم ربما كان غازياً حاجاً متلبساً بأضداد ما ذكر فلا فضل له مثل هذا يشير به إلى فضل القناعة مع الرضى قال ذو النون سلب الغنى من سلب الرضا ومن لم يمتعه اليسير افتقر في طلب الكثير وقال عطاء الزم القناعة تشرف في الدنيا والآخرة فليس الشرف في الإكثار وقال حكيم من باع الحرص بالقناعة ظفر بالعز والمروءة وقال في الحكم ما بسقت أغصان ذل إلا على بذر طمع (فر) عن أبي هريرة) وفيه إسحق بن إبراهيم الديرى عن عبد الرزاق أورده الذهبي في الضعفاء وقال استصغر في عبد الرزاق .

٥٢٩٨ - طُوبَى لِمَنْ تَرَكَ الْجَهْلَ ، وَآتَى الْفَضْلَ ، وَعَمِلَ بِالْعَدْلِ - (حل) عن زيد بن أسلم مرسلًا - (ض)  
٥٢٩٩ - طُوبَى لِمَنْ تَوَاضَعَ فِي غَيْرِ مَنَقَصَةٍ ، وَذَلَّ فِي نَفْسِهِ فِي غَيْرِ مَسْكَنَةٍ ، وَأَنْفَقَ مِنْ مَالٍ جَمَعَهُ فِي غَيْرِ

(طوبى لمن ترك الجهل وآتى الفضل) أى الأمر الفاضل وهو تعلم العلم بقربة مقابلته بالجهل أو بذل الفاضل من ماله للدواسة ويؤيده قوله في الحديث وأنفق الفضل من ماله (وعمل بالعدل) الذى قامت به السموات والأرض ومدار قيام نظام العالم عليه قال الغزالي ويعنى بالعدل حالة للنفس وقوة بها لتسوس الغضب والشهوة وتحملهما على مقتضى الحكمة وتضبطهما فى الاسترسال والانقباض على حسب مقتضاها قال الراغب والعدالة تارة تقال فى الفضائل كلها من حيث إنه لا يخرج شئ من الفضائل عنها وتارة يقال هى أكل الفضائل من حيث إن صاحبها يقدر أن يستعملها فى نفسه وفى غيره وهى ميزان الله المبرأ من كل زلة ويثبت بها أمر العالم (حل عن زيد بن أسلم) بفتح الهمزة واللام (مرسلًا).

(طوبى لمن تواضع فى غير منقصة) بأن لا يضع نفسه بمكان يبرى به ويؤدى إلى تضييع حق الحق أو الخلق فإن التصد بالتواضع خفض الجناح للمؤمنين مع بقاء عزة الدين فالتواضع الذى يعود على الدين بالنقص ليس بمطلوب قال الخواص إياك والاكثار من ذكر نقائصك لأن به يقل شكريك فما رجحت من جهة نظرك إلى عيوبك خسرت من جهة تعاميك عن محاسنك التى أودعها الحق فيك وقال شهود المحاسن هو الأصل وأما نقائصك فإنما طلب النظر إليها بقدر الحاجة لتلايق فى العجب وقال إذا أغضبك أحد لغير شئ فلا تبدأ بالصالح لأنك تذل نفسك فى غير محل وتكبر نفسه بغير حق ومن ثم قيل الإفراط فى التواضع يورث الذلة والإفراط فى المؤانسة يورث المهانة قال ابن عربى الخضوع واجب فى كل حال إلى الله تعالى باطنًا وظاهرًا فإذا اتفق أن يقام العبد فى موطن: الأولى فيه ظهور عزة الإيمان وجبروته وعظمته لعز المؤمن وعظمته وجبروته ويظهر فى المؤمن من الانفة والجبروت ما يتناقض الخضوع والذلة فالأولى إظهار ما يقتضيه ذلك الموطن قال تعالى ولو كنت فظًا غليظ القلب، الآية وقال داغظ عليهم، فهذا من باب إظهار عزة الإيمان بعزة المؤمن وفى الحديث أن التبخر مشية يبغيها الله إلا بين الصغين فإذا علمت أن للمواطن أحكاما فافعل بمقتضاها تكن حكيمًا قال ابن القيم والفرق بين التواضع والمهانة أن التواضع يتوالد من بين العلم بالله وصفاته ونعوت جلاله ومحبته وإجلاله وبين معرفته بنفسه ونقائصها وعيوب عمله وآفات فتولد من ذلك خلق هو التواضع وانكسار القلب لله وخفض جناح الذل والرحمة للخلق والمهانة الدنائة والحسة وبذل النفس وابتدائها فى نيل حظوظها كتواضع الفاعل للمفعول به وقال الراغب الفرق بين التواضع والضعفة أن التواضع رضا الانسان بمنزلة دون ما تستحقه منزلته والضعفة وضع الانسان نفسه بمحل يبرى به والفرق بين التواضع والخشوع أن التواضع يعتبر بالأخلاق والأفعال الظاهرة والباطنة والخشوع يقال باعتبار أفعال الجوارح ولذلك قيل إذا تواضع القلب خشعت الجوارح قال بعض الحكماء وجدنا التواضع مع الجهل والبخل أحد من الكبر مع الأدب فأنبئ بحسنة غطت على سيئتين وأصبح بسببها غطت على حسنتين والكبر ظن الانسان بنفسه أنه أكبر من غيره والتكبر إظهار ذلك وهذه صفة لا يستحقها إلا الله وحده فمن ادعاها من المخلوقين فهو كاذب وفى أثر: الكبر على المتكبر صدقة لأن المتكبر إذا تواضعت له تمادى فى تيهه وإذا تكبرت عليه يمكن أن يئبه ومن ثم قال الشافعى ما تكبر على متكبر مرتين وقال الزهرى التكبر على أبناء الدنيا أوثق عرى الاسلام (وأذل نفسه فى غير مسكنة) قال الغزالي تشبث به طائفة الفقهاء فقلنا ينفك أحدهم عن التكبر على الأمثال والارتفاع إلى فوق قدره حتى إنهم ليتقاتلون على مجلس من المجالس فى الارتفاع والانخفاض والقرب من وسادة الصدر والبعد منها والتقدم فى الدخول عند مضايق الطرق ويتعلمون بأنه ينبغى صيانة العالم عن الابتذال وأن المؤمن منبى عن إذلال نفسه فيعبر عن التواضع الذى أثنى الله عليه بالذل وعن التكبر المعقوت عند الله بعز الدين تحريفًا

مَعْصِيَةٍ وَخَالَطَ أَهْلَ الْفِقْهِ وَالْحِكْمَةِ ، وَرَحِمَ أَهْلَ الذُّلِّ وَالْمَسْكِنَةِ ، طُوبَى لِمَنْ ذَلَّ نَفْسَهُ ، وَطَابَ كَسْبُهُ ، وَحَسُنَتْ سِرِّيْرَتُهُ ؛ وَكَرُمَتْ عِلَانِيَتُهُ . وَعَزَلَ عَنِ النَّاسِ شَرَّهُ . طُوبَى لِمَنْ عَمِلَ بِعِلْمِهِ ، وَأَنْفَقَ الْفَضْلُ مِنْ مَالِهِ وَأَمْسَكَ الْفَضْلَ مِنْ قَوْلِهِ - (تخ) والبغوي ، والباوردي ، وابن قانع (طب حق) عن ركب المصري - (ح)

للإسم وإضلالاً للخلق (فائدة) روى العسكري أن رجلاً مر علي عمر وقد تخشع وتذلل وبالغ في الخضوع فقال عمر ألسنت مسلماً قال بلى قال فرفع رأسك وامتدعتك فإن الإسلام عزيز منيع (وأنفق من مال جمعه في غير معصية) أي صرف منه في وجوه الطاعات وفيه إشعار بأن الصدقة لا تكون إلا من مال حلال وعبر عن التبعية إشارة إلى ترك التصدق بكل المال (وخالط أهل الفقه والحكمة) الذين بمخالطهم تحي القلوب (ورحم أهل الذل والمسكينة) أي عطف عليهم ورق لهم ورأسهم بمقدوره (طوبى لمن ذل نفسه) أي رأى ذلها وعجزها فلم يتكبر وتذلل لحقوق الحق وتواضع للخلق - روى أن الصديق لما ولي الخلافة قالت جويرية من الخي إذن لا يحلب لنا منأخنا فسمعها فقال يا بنية إني لأرجو أن لا يمتنعني ما دخلت فيه عن خلق كنت عليه فكان يحلب للقوم شياهم ، وروى أن الفاروق حمل حال خلافته قرابة إلى بيت امرأة أمثلة أنصارية ومز بها في الجماع (وطاب كسبه) بأن كان من وجه حل (وحسنت سيرته) بصفاء التوحيد والثقة بوعد الله والخوف منه والرجاء والشفقة علي خلقه والمحبة لأوليائه (وكرمت علانيته) أي ظهرت أنوار سيرته علي جوارحه فكرمت أفعالها بتقوى الله وبمكارم أخلاق الدين بالصدق والبر ومراعاة الحقوق (وعزل عن الناس شره) فلم يؤذهم ومن ثم قال مالك بن دينار لراهب عظمي فقال إن استطعت أن تجعل بينك وبين الناس سوراً من حديد فافعل ، وقيل لبقراط لم لا تعاشر الناس فقال وجدت الخلوة أجمع لدواعي السلوة (طوبى لمن عمل بعلمه) لينجو غداً من كون عليه حجة عليه وشاهداً بتفريطه (وأنفق الفضل من ماله) أي صرف الزائد عن حاجته وحاجة عياله في وجوه القرب لئلا يطغى ويسكن قلبه إليه ويحظى بثوابه في العقبى (وأمسك الفضل من قوله) أي وأمسك لسانه عن النطق بما يزيد علي الحاجة بأن ترك الكلام فيما لا يعينه قال بعض العارفين من شغل بنفسه شغل عن الناس وهذا مقام العاملين ومن شغل بربه شغل عن نفسه وهذا مقام العارفين وفي بعض النسخ من قوته بدل قوله فليحرق (تنبيه) قال الحكيم هذا من الأحاديث التي قال عنها المصطفى صلى الله عليه وسلم إذا سمعتم الحديث عنى تعرفه قلوبكم الخ فهذا تعرفه قلوب المحققين ومن ذلك حديث أنس خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم علي ناقته الجداء فقال يا أيها الناس كأن الموت علي غيرنا كتب وكان الحق علي غيرنا وجب وكان ما تشع من الموتى عن قليل إلينا راجعون نبوهم أجدائهم ونأكل تراثهم كأننا مخلدون من بعدهم فطوبى لمن شغله عيبه عن عيب الناس (تتمة) قال النزالي التواضع خاطر في وضع النفس واحتقارها والتكبر خاطر في رفع النفس واستعظامها والتواضع عامي وخاصي فالعامي اكتفاء بالدون من نحو ملابس ومسكن ومركب والتكبر في مقابلة الترفع عن ذلك والتواضع الخاصي تمرين النفس علي قبول الحق من وضع أو شريف، والتكبر في مقابلة الترفع عن ذلك وهو معصية كبيرة وخطيئة عظيمة (تخ) والبغوي في معجم الصحابة (والباوردي وابن قانع) في معجمه (طب حق) من حديث نصيب العنسي (عن ركب) بفتح فسكون بضبط المصنف (المصري) رمز المصنف لحسنه اغتراراً بقول ابن عبد البر حسن وليس بحسن فقد قال الذهبي في المهدب ركب يحجل ولم يصح له صحبة ونصيح ضعيف اه وقال المنذرى رواته إلى نصيب ثقات وقال ابن منده والبغوي ركب مجهول لا يعرف له صحبة وأقرهم العراقي رواه البراز عن أنس بسند ضعيف وقال الهيثمي بعد ما عزاه للطبراني نصيب العنسي عن ركب لم أعرفه وبقية رجاله ثقات اه وقال في الإصابة حديث سنده ضعيف قال ومراد ابن عبد البر بأنه حسن لفظه وقال السنخاوى ضعيف حتى قال ابن حبان إنه لا يعتمد عليه

- ٥٣٠٠ - طُوبَى لِمَنْ رَزَقَهُ اللهُ الْكَفَافَ ، ثُمَّ صَبَرَ عَلَيْهِ - (فر) عن عبد الله بن حنطب - (ض)
- ٥٣٠١ - طُوبَى لِمَنْ رَأَى وَآمَنَ بِمَرَّةٍ ، وَطُوبَى لِمَنْ لَمْ يَرِنِّي وَآمَنَ بِسَبْعِ مَرَّاتٍ - (حم تخ حب ك) عن أبي أمامة (حم) عن أنس - (صح)
- ٥٣٠٢ - طُوبَى لِمَنْ رَأَى وَآمَنَ بِمَرَّةٍ ، وَطُوبَى لِمَنْ آمَنَ بِمَرَّةٍ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - الطيالسي ، وعبد بن حميد عن ابن عمر - (ح)

وإن قال ابن عبد البر حسن فإنما عنى اللغوى

(طوبى لمن رزقه الله الكفاف ثم صبر عليه) لعلمه بأنه لا يصل إليه إلا ما قدر له وأن تعبته في تحصيل غيره محال وضلال ومن ثم قيل لحكيم من ذا الذى لا هم له قال ليس فى الدنيا إلا المهموم لكن أفضلهم رضا وأقنعهم بما رزق والكفاف هو الوسط المحمود ومن ثم قيل خير الأمور أوسطها فعند التمام يكون نقصان (تنبیه) ذهب جمع إلى تفضيل الفقر على الغنى وعكس آخرون وفضل القرطبى الكفاف عليهما فى المفهم لأنه يقال جمع لثنيه محمد صلى الله عليه وسلم الحالات الثلاث فكان الفقر أول حالاته فقام بواجبه من مجاهدة النفس ثم فتح عليه الفتوح فصار بها فى حد الغنى فقام بواجب الغنى من المواسة والإيثار وغيرهما مع اقتضاره على ما يسد ضرورة عياله وهى صورة الكفاف التى مات عليها وهى حالة سليمة من الغنى المطفى والفقر المؤلم فهى الأفضل (نكتة) قال الغزالي لما أراد ابن آدم دخول البادية خزفه الشيطان بأنها بادية مهلكة ولا زاد فعزم على نفسه أن يقطعها متجرداً وأن لا يقطعها حتى يصلى تحت كل ميل منها ألف ركعة، ووفى بذلك، فحج الرشيد فرآه فيها فقال كيف تجحدك يا بالإسحاق فقال :

ترقع دينانا بتمزيق ديننا \* فلا ديننا يبقى ولا مانرقع

فطوبى لعبد ، ثرا الله ربه \* وجاد بدنياه لما يتوقع

(فر عن عبد الله بن حنطب) بفتح المهملة وسكون النون وفتح الطاء المهملة بن الحارث بن عبيد بن عمرو بن مخزوم قال فى التقريب مختلف فى صحبته له حديث مختلف فى إسناده أى وهو هذا وذلك لأن فيه أحمد بن محمد بن مسروق أورده الذهبى فى الضعفاء وقال لينة الدارقطنى عن خالد بن مخلد قال أحمد له منا كبير وقال ابن سعد منكر الحديث مفرط التشيع

(طوبى لمن رأى وآمن بمرة وطوبى لمن لم يرنى وآمن بسبع مرات) وذلك لأن الله مدحهم بإيمانهم بالغيب وكان لإيمان الصدر الأول غيباً وشهوداً فإنهم آمنوا بالله واليوم الآخر غيباً وآمنوا بالنبى صلى الله عليه وسلم وشهوداً لما أنهم رأوا الآيات وشاهدوا المعجزات وآخر هذه الأمة آمنوا غيباً بما آمن به أولها شهوداً فلذا أثنى عليهم النبى صلى الله عليهم وسلم وأخذ ابن عبد البر من هذا الحديث ونحوه أنه يوجد فيمن يأتي بعد الصحابة من هو أفضل من بعض الصحابة وأيده بعضهم بخبر ابن عمر مرفوعاً أتدرون أى الخلق أفضل إيماناً؟ قالوا الملائكة، قال وحق لهم بل غيرهم قالوا الانبياء، قال وحق لهم بل غيرهم، ثم قال أفضل الخلق إيماناً قوم فى أصلاب الرجال يؤمنون بى ولم يرونى فهم أفضل الخلق إيماناً انتهى . (حم تخ حب ك) فى المناقب (عن أبي أمامة) الباهلى (حم عن أنس) بن مالك قال الحاكم صحيح فتعقبه الذهبى بأن فيه جميع بن توب واه وقال الهيثمى بعد ما عزاه لآحمد وفيه من لم أعرفه وقال مرة أخرى إسناده أحد ضعيف

(طوبى لمن رأى وآمن بى وطوبى لمن آمن بى ولم يرنى ثلاث مرات) ولهذا قال ابن مسعود للحارث بن قيس عند الله يحاسب إيمانكم بحمد ولم تروه وقد اعتضد بهذه الاحاديث ونحوها من ذهب إلى أن المراد بالافضلية فى





٥٣٠٦ - طُوبَى لِمَنْ شَغَلَهُ عَيْبُهُ عَنْ عِيُوبِ النَّاسِ ، وَأَنْفَقَ الْفَضْلَ مِنْ مَالِهِ ، وَأَمْسَكَ الْفَضْلَ مِنْ قَوْلِهِ ،  
 وَوَسِعَتْهُ السَّنَةُ ، وَلَمْ يَعُدْ عَنْهَا إِلَى الْبِدْعَةِ - (فر) عن أنس - (ح)  
 ٥٣٠٧ - طُوبَى لِمَنْ طَالَ عَمْرُهُ وَحَسُنَ عَمَلُهُ - (طب حل) عن عبد الله بن بسر

في مراتب الكمال ، وهذا المقام وإن عسر على الناس ولا يقول به كثير فكل ميسر لما خلق له فمن أهله الله لمقام صعب المرتقى فهو عنده من أسهل الأمور (عبد بن حميد عن أبي سعيد) الخدرى (ابن عساكر) في تاريخه (عن وائلة) بن الأسقع (طوبى لمن شغله عيبه عن عيوب الناس) فلم يشتغل بها فعلى العاقل أن يتدبر في عيوب نفسه فإن وجد بها عيباً اشتغل بعيب نفسه فيستحي من أن يترك نفسه ويذم غيره بل يعلم أن عجز غيره عن نفسه في التزه عن ذلك العيب كمجزه إن كان ذلك عيباً يتعلق بعقله واختياره فإن كان خلقياً فالذم له ذم للخالق فإن من ذم صفة فقد ذم صانعها . قال رجل لبعض الحكماء : يا قبيح الوجه فقال ما كان خلق وجهي إلى فأحسنه ، وإذا لم يجد بنفسه عيب فيعلم أن ظنه بنفسه أنه عرى من كل عيب جهل بنفسه وهو من أعظم العيوب . قال البيهقي ذكر رجل عند الربيع بن خثيم فقال ما أنا عن نفسي براض فأترغ منها إلى ذم غيرها إن العباد خافوا الله على ذنوب غيرهم وأمنوه على ذنوب أنفسهم . وقال بعضهم : تقيدت بيت سمته لنفسى أبكى لست أبكى لغيرها . لنفسى في نفسى عن الناس شاغل

وقال حكيم ما حسب أحدا لا يتفرغ لعيب الناس إلا عن غفلة غفلها عن نفسه ولو اهتم لعيب نفسه ما تفرغ لعيب أحد وتقل شيخنا العارف الشعرائي عن شيخه البرهان القلقشندى أن من علامة بعد العبد عن حضرة ربه نسيان عيوبه ونقائصه فقلت كيف قال لأن حضرة الحق نور وشأن النور أن يكشف عن الأشياء بخلاف الظلام قال ومن هنا عرف الأولياء كون الحق تعالى يحبهم أو يبغضهم أو يرضى أو يغضب حتى قال الكرخي لي منذ ثلاثين سنة وأنا أرى الحق ينظر إلى نظر الغضب ، وكان الديرى يرى الفضل لله الذى لم يخف به الأرض ولم يمسح صورته وقال أخى أفضل الدين لو كشف الإنسان لرأى ذاته كلها عيوباً ضم بعضها إلى بعض فصارت صرورة أذى (وأنفق الفضل من ماله وأمسك الفضل من قوله) فإنه بذلك يسلم من آفات اللسان التي هي عين الخسران ومن ثم قيل :

يا كثير الفضول قصر قليلاً . قد فرشت الفضول عرضاً وطولاً  
 قد أخذت من الصبح بحظ . فاسكت الآن إن أردت جميلاً

قال الغزالي : انظر إلى الناس كيف قلبوا الأمر : أمسكوا فضل المال وأطلقوا فضل اللسان (ووسعت السنة فلم يعد) بالبدال (عنها إلى البدعة) وهو الرأى الذى لا أصل له من كتاب ولا سنة كما سلف (فر عن أنس) قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فقال طوبى الخورواه العسكرى عنه أيضاً وعده من الحكم والأمثال ورواه أيضاً أبو نعيم من حديث الحسين بن علي والبخاري من حديث أنس وأوله وآخره والطبراني والبيهقي وسطه الحديث قال الحافظ العراقى وكلها ضعيفة

(طوبى لمن طال عمره وحسن عمله) قاله جواباً لمن سأل أى الناس خير؟ وطوبى كلمة لإنشاء لانهادعاء معناها أصاب الخير من طال عمره وحسن عمله وكان الظاهر أن يجاب بقوله من طال فالجواب من الاسلوب الحكيم أى غير خاف أن خير الناس من طال عمره وحسن عمله (تنبه) قال على موت الإنسان بعد أن كبر وعرف ربه خير من موته طفلاً بلا حساب فى الآخرة ذكره الطيبي وقال القاضى لما كان السؤال عما هو غيب لا يعلمه إلا الله عدل عن الجواب إلى كلام مبتدأ ليشرح بآمارات تدل على المسئول عنه وهو طول العمر مع حسن العمل فإنه يدل على سعادة الدارين والفوز بالحسينين (طب حل عن عبد الله بن بسر) رمز المصنف لحسنه قال الحافظ العراقى فيه بقية رواه بصيغة عدل وهو مدلس

٥٣٠٨ - طُوبَى لِمَنْ مَلَكَ لِسَانَهُ ، وَوَسِعَهُ بَيْتُهُ ، وَبَكَى عَلَى خَطِيئَتِهِ - (طص حل) عن ثوبان - (ح)  
 ٥٣٠٩ - طُوبَى لِمَنْ هُدِيَ لِلْإِسْلَامِ ، وَكَانَ عَيْشُهُ كِفَافًا ، وَقَفَّحَ بِهِ - (ت حب ك) عن فضالة بن عبيد  
 ٥٣١٠ - طُوبَى لِمَنْ وَجَدَ فِي صِحْفَتِهِ اسْتِغْفَارًا كَثِيرًا - (ه) عن عبد الله بن بسر (حل) عن عائشة (حم)  
 في الزهد عن أبي الدرداء موقوفاً

٥٣١١ - طُوبَى لِمَنْ يَبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَجُوفُهُ مَحْشُورًا بِالْقُرْآنِ وَالْفَرَائِضِ وَالْعِلْمِ - (قر) عن أبي هريرة (ض)  
 ٥٣١٢ - طُوبَى : شَجَرَةٌ فِي الْجَنَّةِ مَسِيرَةٌ مِائَةٌ عَامًا ، ثِيَابُ أَهْلِ الْجَنَّةِ تَخْرُجُ مِنْ أَكَامِهَا - (حم حب)  
 عن أبي سعيد - (صح)

٥٣١٣ - طُوبَى : شَجَرَةٌ غَرَسَهَا اللَّهُ يَدَيْهِ ، وَنَفَخَ فِيهَا مِنْ رُوحِهِ ، تَذُبُّ بِالْحَلِيِّ وَالْحَلَالِ ، وَإِنْ أَغْصَنَاهَا

(طوبى لمن ملك لسانه) لأن في حفظ اللسان والعزلة السلامة من آفات الدنيا ومفسدات الاعمال والنطق بلا حاجة لا يخلو إيمان يكون قولاً محظوراً وهو ظاهر وإما أن يكون مباحاً ففيه شغل الكرام السكاتبين بما لا فائدة فيه (ووسعه بيته) أى اعتزل الناس (وبكى على خطيئته) بأن يتذكر ذنوبه ويعدها ويبيكى على ما فرط منه (طص) وكذا الأوسط (حل عن ثوبان) قال الهيثمى كالمندرى إسناده حسن اهـ . ومن ثم رمز المصنف لحسنه (طوبى لمن هدى للإسلام وكان عيشه كفافاً وقفح به) فلم يطلب زيادة عليه لعلمه بأن رزقه مقسوم لن يعد وما قدر له ولهذا قيل للحكيم ما التقى قال قلة تمنيك ورضاك وفدك بما يكفيك ، واحتج به من فضل الفقر على الغنى وعكس آخرون وقال قوم ينبغي ترك الاختيار ومراعاة قسمة الجبار فن رزقه ما لا شكره أو كفافاً لم يتكلف الطلب وبذلك يرتقى إلى مقام الزاهدين ويكون من المنفردين المنقطعين إلى الله الذين لهم الأنس خدم رب العالمين كما قيل

تشاغل قوم بدينام \* وقوم تخلوا لمولاهم \* فالزمهم باب مرضاته  
 وعن سائر الخلق أغناهم \* فطوبى لهم ثم طوبى لهم \* لقد أحسن الله مشواهم

(ت حب ك) في الإيمان (عن فضالة بن عبيد) قول الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبي

(طوبى لمن وجد في صحيفته استغفاراً) كثيراً فائدة العدول عن المنبأ والظاهر هو أن يقال طوبى لمن استغفر كثيراً أنه جعل من السكناية عنه نيل على حصول ذلك جزئياً وعلى الإخلاص لأنه ما لم يكن مخلصاً فيه كان هباء منثوراً فلم يجد في صحيفته إلا ما هو وبال عليه (ه عن عبد الله بن بسر) بضم الموحدة وسكون المهملة (حل عن عائشة حم في الزهد عن أبي الدرداء موقوفاً) قال النووى سنده جيد (طوبى لمن يبعث يوم القيامة وجوفه محشور بالقرآن) أى بحفظه ومعرفة معانيه (والفرائض) أى أحكام الفرائض التي أقرضها الله على عباده (والعلم) الشرعى النافع عصف عام على خاص (فر عن أبي هريرة) وفيه إسماعيل بن أبي زياد قال الذهبي قال الدارقطى يضع الحديث (طوبى شجرة في الجنة مسيرة مائة عام ثياب أهل الجنة تخرج من أكامها) جمع كم بالكسر وعاء الطلع قال عبيد بن عمير هي شجرة في جنة عدن في دار النبي صلى الله عليه وسلم وفي كل دار وغرفة لم يخاق الله لونها ولا زهرة إلا فيها منها إلا السواد ولا يخاق الله فاكهة ولا ثمرة إلا فيها منها ينزع من أصلها عينان الكافور والساسيل كل ورقة منها تظل أمة عليها ملك يسبح الله بأنواع التسبيح (حم حب عن أبي سعيد)

(طوبى شجرة غرسها الله يديه ونفخ فيها من روجه تذب بالحلي والحلال وإن أغصناتها ترى من وراء سور الجنة) أطولها قال جمع مفسرون وشجرة طوبى هذه هي المرادة بقوله تعالى الذين آمنوا وعملوا الصالحات طوبى لهم وحسن مآب، وحكى الأصم أن هذه الشجرة في دار النبي صلى الله عليه وآله وسلم وفي دار كل مؤمن منها غصن (ابن جرير) الطبرى (عن) أبي معاوية (قرة) بضم

- لترى من وراء سور الجنة - ابن جرير عن قرّة بن لياس  
 ٥٣١٤ - طوبى: شجرة في الجنة، غرسها الله بيده، ونفخ فيها من روحه، وإن أغصانها لترى من  
 وراء سور الجنة، تبت الحلى، والثمار متهدلة على أفواهيها - ابن مردويه عن ابن عباس - (ض)  
 ٥٣١٥ - طوبى: شجرة في الجنة لا يعلم طولها إلا الله، فيسير الراكب تحت غصن من أغصانها سبعين  
 خريفاً، ورقها الخلل، تقع عليه كأمثال البخت - ابن مردويه عن ابن عمر - (ض)  
 ٥٣١٦ - طول مقام أمي في قبورهم تمحيص لذنوبهم - عن ابن عمر - (ض)  
 ٥٣١٧ - طلاق الأمة تطليقتان، وعدتها حيضتان - (د ت ه ك) عن عائشة (ه) عن ابن عمر

القاف وشد الراء (ابن لياس) بكسر الهمزة المزني .

(طوبى شجرة في الجنة غرسها الله بيده ونفخ فيها من روحه وإن أغصانها لترى من وراء سور الجنة تبت الحلى والثمار متهدلة على أفواهيهم) أى متدلّة على أفواه الخلائق الذين عم أهلها وأعاد الضمير عليهم من غير سبق ذكرهم للعلم به على حد قوله تعالى ه حتى توارت بالحجاب ، قال في الصحاح وغيره تهلك أغصان الشجرة أى تدلت وهذل الشيء أرخاه وأرسله إلى أسفل اه وفي تفسير الثعلبي عن قرّة يرفعه طوبى شجرة في الجنة يقال لها تفتق لعبدى فستفتق له عن الخليل المسرجة المألجة وعن الإبل بأزمتها وعماشاء من الكسوة وما من الجنة أهل إلا وغصن من تلك الشجرة متدل عليهم فإذا أرادوا أن يأكلوا منها تدلت لهم فأكلوا منها ماشاموا (ابن مردويه) في تفسيره (عن ابن عباس) وإسناده ضعيف .

(طوبى شجرة في الجنة لا يعلم طولها إلا الله فيسير الراكب تحت غصن من أغصانها سبعين خريفاً) أى سنة ولا يتأفيمه قوله في الرواية السابقة مائة عام لاحتمال أن المائة للثامى والسيمين للراكب أو هذا المجد وذلك للتمهل (ورقها الخلل يقع عليها الطير كأمنال البخت) زاد في رواية فإذا أرادوا أن يأكلوا منها يجيء الطير فيأكلوا منه قديداً وشوى ثم يطير والبخت بضم الباء وسكون المعجمة نوع من الإبل واحده بختى كروم ورومى ويجمع على بختان ويخفف ويثقل وتوقف بعضهم في كون البخت عربية (ابن مردويه) في تفسيره (عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه أيضاً أبو نعيم والديلمي عن ابن مسعود .

(طول مقام أمي في قبورهم تمحيص لذنوبهم) أى تخلص لهم منها (عن ابن عمر) بن الخطاب لم يذكر المصنف محرجه وفيه عبد الله بن أبي غسان الأفریقی قال في الميزان سمع مالكا وأنى عنه بختير باطل ثم ساق هذا الخبر .

(طلاق الأمة) أى تطليقتها (تطليقتان وعدتها حيضتان) أخذ به أبو حنيفة فاعتبر الطلاق بحرية الزوجة ورقها لا الزوج وعكسه الشافعى ومالك وأحمد وأجابوا بضعف الخبر ومعارضته لخبر الموطأ إذا طلق العبد امرأة تطليقتين حرمت عليه حتى تسكح زوجا غيره حرمة أو أمة وصححه الدارقطنى وغيره (د ت ه ك) في الطلاق (عن عائشة ه) عن ابن عمر) ابن الخطاب قال أبو داود حديث مجهر بن وهب والترمذى غريب لا نعرفه مرفوعاً إلا من حديث مظاهر بن أسلم ولا يعرف له غيره وأصل ذلك أن الطلاق نوع بأصل الشرع لأنه هدم لبیت في الإسلام وصدّ عن المقصود من الألفة والانتام لكن وضعه الله مخلصاً عند وقوع النفرة وعدم الألفة جرى مجرى العقوبات وحد العبد في الأمر المتعلق بالفرج ناقص عن حد الحزب جرى عندهم الطلاق هذا المجرى وقال ابن العربي ليس في الباب حديث صحيح وقال الذهبي مظاهر هذا ضعفه اه . وأورده في الميزان في ترجمة عمر بن شبيب ونقل تضعيفه عن جمع .

- ٥٣١٨ - طِبُّ الرَّجَالِ مَاظَهَرَ رِيحَهُ وَخَفِيَ لَوْنُهُ، وَطِبُّ النِّسَاءِ مَاظَهَرَ لَوْنُهُ وَخَفِيَ رِيحُهُ - (ت) عن أبي هريرة (طب) والضياء عن أنس - (ح)
- ٥٣١٩ - طَيَّبُوا أَفْوَاهَكُمْ؛ فَإِنَّ أَفْوَاهَكُمْ طَرِيقُ الْقُرْآنِ - الكنجي في سننه عن وضين مرسلًا، السجزي في الإبانة عنه عن بعض الصحابة - (ض)
- ٥٣٢٠ - طَيَّبُوا أَفْوَاهَكُمْ بِالسَّوَاكِ؛ فَإِنَّهَا طَرِيقُ الْقُرْآنِ - (ه) عن سمرة - (ح)
- ٥٣٢١ - طَيَّبُوا سَاحَاتِكُمْ، فَإِنَّ أُنْتَنَ السَّاحَاتِ سَاحَاتُ الْيَهُودِ - (طس) عن سعد - (ح)
- ٥٣٢٢ - طَيْرَ كُلِّ عَبْدٍ فِي عُنُقِهِ - عبد بن حميد عن جابر
- ٥٣٢٣ - طِينَةُ الْمُعْتَقِ مِنْ طِينَةِ الْمُعْتَقِ - ابن لال، وابن النجار - (فر) عن ابن عباس - (ض)

(طب الرجال) اللائق بهم المناسب لشهامتهم (ماظهر ريحه وخفي لونه) كالمسك والعنبر قال العامري به المصطفى صلى الله عليه وسلم علي أدبه للرجال وللنساء فقما ظهر لونه رعونة وزينة لايليق بالرجولية (وطيب النساء ماظهر لونه وخفي ريحه) أي عن الأجانب كالزعران ولهذا حرم على الرجال المزعر قال البغوي قال سعد أراهم حملوا قوله وطيب النساء على ماإذا أرادت الخروج أما عند زوجها فتطيب بما شئت (ت) في الاستئذان (عن أبي هريرة) وحسنه (طب والضياء) المقدسي (عن أنس) ورواه عنه البزار أيضا قال الهيثمي ورجاله رجال الصحيح ورواه النسائي عن أبي هريرة وكذا أبو داود مطولا في النكاح .

(طيبوا أفواهكم بالسواك) أي تقوها ونظفوها وأحسنوا ريحها بالاستياك فالمراد اجعلوها طيبة لامطية (فإن أفواهكم طريق القرآن<sup>(١)</sup>) ومن تعظيمه تطهير مورده (الكنجي<sup>(٢)</sup>) في سننه عن وضين<sup>(٣)</sup> مرسلًا السجزي في كتاب (الإبانة) عن أصول الديانة (عنه عن بعض الصحابة) ولا يضر إبهامه لأنهم عدول .

(طيبوا أفواهكم بالسواك) فإما طرق القرآن<sup>(٤)</sup> (هب) من طريق غياث بن كلوب عن مطرف بن سمرة عن أبيه (عن سمرة) رمز المصنف لحسنه ظاهر صنيع المصنف أن البيهقي خرج له ساكتا عليه وليس كذلك بل عقبه ببيان علته فقال غياث هذا مجهول انتهى وقال الذهبي غياث ضعفه الدارقطني انتهى وأقول فيه أيضا الحسن بن الفضل بن السمع قال الذهبي مزقوا حديثه

(طيبوا ساحاتكم) جمع ساحة وهي المتسع أمام الدار (فإن أنتن الساحات ساحات اليهود) فلا تشبهوا بهم في هذه القاذورات وهذا تنبيه من المصطفى صلى الله عليه وسلم على تحرى الطهارة الظاهرة والباطنة فإن الإسلام نظيف كاتقدم في عدة أخبار (طس عن سعد) بن أبي وقاص ورواه عنه الديلمي أيضا

(طير كل عبد في عنقه - عبد بن حميد عن جابر) ظاهر صنيع المصنف أنه لم يره مخرجا لاعلى ولا أحق بالعزو منه وهو ذهول فقد خرج له أحمد في المسند باللفظ المزبور عن جابر المذكور قال الهيثمي وفيه ابن لهيعة وبقية رجاله رجال الصحيح

(طينة المعتق) بفتح التاء بضبط المصنف (من طينة المعتق) بكسر التاء بضبطه أي سبأه وجبلته قال ابن الأبار

- (١) فيندب السواك ويتأكد في مواضع منها عند إرادة تلاوة القرآن (٢) بفتح الكاف وشدة الجيم نسبة إلى الكنج وهو الجص وهو أبو مسلم إبراهيم بن عبد الله (٣) بفتح الواو وكسر الصاد المعجمة ابن عطاء .
- (٤) ومن تعظيمه تطهير طريقه

٥٣٢٤ - طَى الثَّوْبِ رَاحَتَهُ - (فر) عن جابر

### فصل في المحلى بأل من هذا الحرف

٥٣٢٥ - الطَّابِعُ مَعْلُقٌ بِقَائِمَةِ الْعَرْشِ ، فَإِذَا أَنْتَهَكَتِ الْحَرَمَةَ وَعَمِلَ بِالْمَعَاصِي وَاجْتَرَى عَلَى اللَّهِ بَعَثَ اللَّهُ

الطَّابِعَ فَيَطْبَعُ عَلَى قَلْبِهِ فَلَا يَمُوتُ بَعْدَ ذَلِكَ شَيْئًا - (البيزار) (هب) عن ابن عمر - (ض)

٥٣٢٦ - الطَّاعِمُ الشَّاكِرُ بِمَنْزِلَةِ الصَّائِمِ الصَّابِرِ - (حم ت ه ك) عن أبي هريرة - (صح)

يقال طامه الله على طيبته أى خلقه على جبلته وطيبته الرجل خلقه (ابن لال وابن النجار) فى تاريخه (فر عن ابن عباس) رواه الديلمى وابن لال من وجهين وهو بأحدهما عند الجلابى فى رواية الأبناء عن الآباء فى العباسيين وفيه قصة ثم إن فيه أحمد بن ابراهيم الزورى قال فى الميزان لا يدرى من هو وأتى بخبر باطل ثم ساق له هذا الخبر (طى الثوب راحته) أى من انتهك الشياطين له ولبسها إياه فإن الشياطين لا يلبسون ثوباً مطويّاً كما فى الخبر المار أو شبهه فيما يفعل به من الطى برجل يكون فى عمل فإذا فرغ منه استراح (فر عن جابر) قال ابن الجوزى حديث لا يصح وعمر بن موسى الوجيى قال يحى غير ثقة والنسائى والدارقطنى متروك وابن عدى هو فى عداد من يضع انتهى

### فصل فى المحلى بأل من هذا الحرف

(الطابع) بالكسر (١) الختم الذى يختم به (معلق بقائمة العرش فإذا انتهكت الحرمة) أى تناولها الناس بما لا يحل وفى رواية الحرمات بلفظ الجمع (وعمل بالمعاصى واجترأ على الله) ببناء انتهك وعمل واجترأ للفعول (بعث الله) أى أرسل (الطابع فيطبع على قلبه) أى على قلب كل من المنتهك والمعاصى والمجترأ (فلا يعقل بعد ذلك شيئاً) هذا على سبيل المجاز والاستعارة ولا خاتم ولا ختم فى الحقيقة والمراد أنه يحدث فى نفوسهم هيئة تمرنه على استحسان المعاصى واستقباح الطاعات حتى لا يفعل غير ذلك (٢) ذكره الزمخشري قال البغوى فى شرح السنة والأقوى لإجراؤه على الحقيقة لفقد المانع والتأويل لا يصار إليه إلا للمانع (البيزار) فى مسنده (هب) وكذا ابن عدى وابن حبان فى الضعفاء (عن ابن عمر) بن الخطاب وضعفه المنذرى وقال الحافظ العراقى حديث منكر انتهى وذلك لأن فيه سليمان بن مسلم الحشاش قال فى الميزان لا تحل الرواية عنه إلا للاعتبار وساق من مناكيره هذا الخبر وأعادته فى محل آخر وقال هو موضوع فى نقدى ووافقه ابن حجر فى اللسان وقال الهيثمى فيه سليمان الحشاش ضعيف جدا

(الطاعم الشاكر) من الشكر وهو تصور النعمة وإظهارها قيل هو مقلوب الشكر وهو الكشف لأن الشاكر يكشف النعم (بمنزلة الصائم الصابر) لأن الطعم فعل والصوم كف عن فعل فالطاعم بطبعه يأتى ربه بالشكر والصائم بكفه عن الطعم يأتى ربه بالصبر قال الطيبي وقد تقرر فى علم المعانى أن التشبيه يستدعى جهة جامعة والشكر نتيجة النعماء كما أن الصبر نتيجة البلاء فكيف شبه الشاكر بالصابر؟ وجوابه أنه ورد الإيمان نصفان نصف صبر ونصف شكر فقد يتوهم أن ثواب شكر الطاعم يقصر عن ثواب صبر الصائم فأزيل توهمه به يعنى هما سيان فى الثواب ولأن الشاكر لما رأى النعمة من الله وحبس نفسه على محبة المنعم بالقلب وإظهارها باللسان نال درجة الصابر فالتشبيه واقع فى حبس النفس بالمحبة والجهة العامة حبس النفس مطلقاً وقال الغزالي هذا دليل على فضيلة الصبر إذ ذكر ذلك فى معرض المبالغة لرفع درجة الشكر فألحقه بالصبر فكان هذا منتهى درجته ولولا أنه فهم من الشرع علو درجة الصبر لما كان إلحاق الشكر به مبالغة فى الشكر (حم ت ه ك) عن أبي هريرة) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وقال العراقى علقه البخارى وأسنده الترمذى وغيره

(١) قال فى النهاية الطابع بالفتح الخاتم (٢) قال تعالى كلا بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون،

- ٥٣٢٧ - الطَّاعِمُ الشَّاكِرُ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ الصَّائِمِ الصَّابِرِ - (حم ه) عن سنان بن سنة - (ح)
- ٥٣٢٨ - الطَّاعُونَ بَقِيَّةُ رَجَزٍ أَوْ عَذَابٍ أُرْسِلَ عَلَى طَائِفَةٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ ، فَإِذَا وَقَعَ بَارِضٌ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا مِنْهَا فِرَارًا مِنْهُ ، وَإِذَا وَقَعَ بَارِضٌ وَلَسْتُمْ بِهَا فَلَا تَهَيِّطُوا عَلَيْهَا - (ق ت) عن أسامة - (ص)
- ٥٣٢٩ - الطَّاعُونَ شَهَادَةٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ - (حم ق) عن أنس - (ص)

( الطاعم الشاكر له مثل أجر الصائم الصابر ) بل ربما كان في بعض الأفراد أفضل وذلك عند تعدى النفس وحالة الضرورة قال الحكيم فهذا شكر الصادقين عدل شكره على طعامه بصبره في صيامه أما شكر الصديقين أولياء الرحمن فقد فاق على صبر الصائمين لأن الصبر بات العبد في مركزه على الشهوات برد ما يحتاج منها والشاكر من الصديقين يطعم فيفتح طعامه بيسم الله الذي تملأ تسميته ما بين السماء والأرض ويطبق حرارة الشهوة ويرى لطف الله في ذلك الطعام ، وبهذا وما قبله احتج ابن القيم لمن فضل الشكر على الصبر لأنه ذكر في معرض تفضيل الصبر ورفع درجته على الشكر فانه ألحق الشاكر بالصابر وشبهه به ورتبه المشبه به أعلى ، قال ابن الأثير والطاعم الآكل يقال طعم يطعم طعاما فهو طاعم إذا أكل أذواق (حم ه عن سنان) بكسر المهملة وخفة النون الأولى (ابن سنة) بضم السين والتشديد بضبط المصنف كذا وقتت عليه بخطه في مسودة هذا الكتاب وهو غير صواب ففي التقريب كأصله سنان بن سنة يفتح المهملة وتشديد النون الأسلمى المدني صحابي مات في خلافة عثمان قال الحافظ العراقي في إسناده اختلاف

( الطاعون ) فاعول من الطعن عدلوا به عن أصله ووضعوه دالا على الموت العام كالوباء ذكره الجوهري (بقية رجز) بكسر الراء قال ابن حجر ووقع الرجس بسين مهملة بدل الرجز بالزاي والذي بالزاي هو المعروف قال الثوربشتي والرجز العذاب وأصله الاضطراب ومنه قيل رجز البعير راجزا إذا تقارب خطوه واضطرب لضعف فيه (أو عذاب أرسل على طائفة) هم قوم فرعون (من بني إسرائيل) هم الذين أمرهم الله أن يدخلوا الباب سجدا فخالفوا فأرسل عليهم الطاعون فمات منهم في ساعة سبعون ألفا قال ابن حجر وقوله أو عذاب كذا وقع بالشك ووقع بالجزم عند ابن خزيمة عن عامر بن سعد بلفظ إنه رجس سلط على طائفة من بني إسرائيل (فاذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا منها فرارا) منه فيحرم ذلك (وإذا وقع بأرض ولستم بها فلا تهيئوا عليها) قال الخطابي في أحد الأمرين تأديب وتعليم والآخر تفويض وتسليم وقال الثوربشتي إنه تعالى شرع لنا التوقي عن المحذور وقد صح أن المصطفى صلي الله عليه وسلم لما بلغ الحجر منع أصحابه من دخوله وأما نبيه عن الخروج فلأنه إذا خرج الأصحاء ضاعت المرضى من متعهد والموتى من التجهيز والصلاة عليهم وقال الغزالي إنما نهى عن الخروج كالدخول مع أن سببه في الطب الهواء وأظهر طرق التدوى الفرار من المضر وترك التوكل في نحوه مباح لأن الهواء لا يضر من حيث تلاقى ظاهر البدن بل من حيث دوام استنشاقه فإنه إذا كان فيه عفونة ووصل إلى الرئة والقلب أثر فيها بطول الاستنشاق فلا يظهر الوباء على الظاهر إلا بعد استحكام التأثير في الباطن فالخروج لا يخلص لكنه يوم الخلاص فيصير من جنس الموهومات كالطيرة فلو تجرد هذا المعنى لم يكن منيها لكنه انضم له شيء آخر وهو أنه لو رخص الأصحاء في الخروج لم يبق بالبلد إلا من طعن فيضيع حالهم فيكون محققا لإهلاكهم وخلاصهم منتظر كما أن صلاح الأصحاء منتظر ولو أقاموا لم تكن الإقامة قاطعة بالموت ولو خرجوا لم يقطع بالخلاص والمؤمنون كالبنيان يشد بعضه بعضا أو يتعكس هذا فيمن لم يدخل البلد فإن الهواء لم يؤثر بباطنه ولا بأهل البلد حاجة إليه فإن لم يبق بالبلد إلا مطعون واقتروا لمتعهد وقدم عليهم لم ينه عن الدخول بل يندب للاعانة ولأنه يعرض لضرر موهوم على رجاء دفع ضرر عن بقية المسلمين كما يؤخذ من تشبيهه الفرار هنا بالفرار من الزحف لأن فيه كسرا للقلب البقية وسعيا في إهلاكهم (ق عن أسامة) بن زيد رواه عنه الناس أيضا (الطاعون شهادة لكل مسلم) أي سبب لكون الميت منه شهيدا في حكم الآخرة وظاهره يشمل الفاسق فيكون شهيدا

٥٣٣٠ - الطَّاعُونَ كَانَ عَذَابًا يَبْعَثُهُ اللَّهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ . وَإِنَّ اللَّهَ جَعَلَهُ رَحْمَةً لِلْمُؤْمِنِينَ ، فَلَيْسَ مِنْ أَحَدٍ يَقَعُ الطَّاعُونَ فِي مِمْكِكَ فِي بَلَدِهِ صَائِرًا مُحْتَسِبًا يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يَصِيبُهُ إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ إِلَّا كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ

شَهِيدٍ - (حم خ) عن عائشة

٥٤٣١ - الطَّاعُونَ غُدَّةٌ كَغُدَّةِ الْبَعِيرِ ، الْمُقِيمُ بِهَا كَالشَّهِيدِ . وَالْفَارُّ مِنْهَا كَالْفَارِّ مِنَ الرَّحْفِ - (حم)

عن عائشة - (ح)

٥٣٣٢ - الطَّاعُونَ وَخَزْ أَعْدَائِكُمْ مِنَ الْجِنِّ ، وَهُوَ لَكُمْ شَهَادَةٌ - (ك) عن أنى موسى - (ص)

لكنه لا يساوى مرتبة مسلم غير فاسق في أنه يغفر له جميع ذنوبه وإعما يغفر له غير حق الأذى أخذاً من خبر إن الشهيد يغفر له كل ذنب إلا الدين اه وفيه أن الخير كله لأهل الايمان وإن كان ظاهر مايجرى عليهم ضده لان الطاعون كان لمن قبلنا بلاء فصار لنا رحمة لحصول الشهادة به وأن العادة لا تؤثر بنفسها لان هذا كان بلاء بنفسه لمن تقدم ثم عاد بنفسه وصفته رحمة والصفة واحدة لم تتغير (حم ق عن أنس) .

( الطاعون كان عذاباً يبعثه الله على من يشاء ) من كافر او فاسق ( وإن الله جعله رحمة للمؤمنين ) من هذه الأمة فجعله رحمة من خصوصياتها وهل المراد بالمؤمن الذى جعله رحمة له الكامل أو أعم ؟ احتمالان ( فليس من أحد ) أى مسلم ( يقع الطاعون ) فى بلد هو فيه ( فيمكك فى بلده صابراً ) غير مترعج ولا قلق بل مسلماً مفوضاً راضياً وهذا قيد فى حصول أجر الشهادة لمن يموت به ( محتسباً ) أى طالباً للثواب على صبره على خوف الطاعون وشدته ( يعلم أنه لا يصيبه إلا ما كتب الله له ) قيد آخر وهى جملة حالية تتعلق بالإقامة فلو مكك وهو قلق متندم على عدم الخروج ظاناً أنه لو لم يخرج لم يقع به فاته أجر الشهادة وإن مات به ؛ هذا قضية مفهوم الخبر كما اقتضى منطوقه أن المتصف بما ذكر له أجر شهيداً وإن لم يموت به ( إلا كان له مثل أجر شهيد ) هو استثناء من أحد وسر التعبير بالمثلية مع ثبوت التصريح بأن من مات به شهيد أن من لم يموت به له مثل أجر شهيد وإن لم يحصل له درجة الشهادة نفسها قال ابن حجر ويؤخذ منه أن من اتصف بالصفات المذكورة ثم مات بالطاعون له أجر شهيدين ولا مانع من تعدد الثواب بتعدد الأسباب كمن يموت غريباً أو نفساء بالطادون والتحقيق أنه يكون شهيداً بوقوع الطاعون به ويضاف له مثل أجر شهيد لصبره فان درجة الشهادة شىء وأجرها شىء قال ابن أبي عمير وقد يقال درجات الشهداء متفاوتة فأرفعها من اتصف بما ذكر ومات بالطاعون ودونه من اتصف بذلك وطعن ولم يموت به ودونه من اتصف ثم لم يطعن ولم يموت به قال ابن حجر ويؤخذ منه أن من لم يتصف بذلك لا يكون شهيداً وإن مات بالطاعون وذلك ينشأ من شؤم الاعتراض الناشئ عن الضجر والسخط للقدر ( حم خ عن عائشة ) قاله لها حين سأله عن الطاعون ما هو

( الطاعون غدة كغدة البعير المقيم بها كالشاهد والفار منها كالفار من الزحف ) قال ابن القيم حكمة تسليط الجن على الإنس بالطاعون أن أعداءنا منهم شياطينهم وأتقيائهم إخواننا وأمرنا الله بمعادة أعدائنا فأبى أكثر الناس إلا موالاتهم فسلطوا عليهم عقوبة لهم، ومن أمثالهم إذا كثر الطاعون أرسل عليهم الطاعون ( حم عن عائشة ) قال الهيمى رجاله نقات .

( الطاعون وخز ) بفتح أوله وسكون المعجمة ثم زى أى طعن أعدائكم وفى النهاية تبعاً لغريب الهروى إخوانكم قال ابن حجر ولم أره بلفظ إخوانكم بعد التبع الطويل البالغ فى شىء من طرق الحديث المستندة ولا فى الكتب المشهورة ولا الاجزاء المنشورة وعزاه البعض لمسند أحمد والطبرانى وابن أبى الدنيا ولا وجود له فيها قال المؤلف وأما تسميتهم إخواناً فى حديث العظم باعتبار الإيمان فان الأخوة فى الدين لا تستلزم الاتحاد فى الجنس ( من الجن )



٥٣٣٣ - الطَّاعُونَ شَهَادَةٌ لِأُمَّتِي، وَوَحَزَّ أَعْدَائِكُمْ مِنَ الْجِنِّ، غُدَّةٌ كَغُدَّةِ الْإِبِلِ تَخْرُجُ فِي الْآبَاطِ وَالْمَرَاقِ  
مَنْ مَاتَ فِيهِ مَاتَ شَهِيداً، وَمَنْ أَقَامَ فِيهِ كَانَ كَالْمُرَابِطِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَمَنْ فَرَمَتْهُ كَانَ كَالْفَارِّ مِنَ  
الرَّحْفِ - (طس) وأبو نعيم في فرائد أبي بكر بن خلاد عن عائشة - (ح)

٥٣٣٤ - الطَّاعُونَ وَالغَرِقُ وَالْبِطْنُ وَالْحَرِيقُ وَالنَّفْسَاءُ شَهَادَةٌ لِأُمَّتِي - (حم طب) والضياء عن صفوان  
ابن أمية - (ص)

٥٣٣٥ - الطَّاهِرُ النَّائِمُ كَالصَّائِمِ الْقَائِمِ - (فر) عن عمرو بن حريث - (ض)

لا يعارضه قول ابن سينا وغيره من الحكماء إنه شبه دم دوى يستحيل إلى جوهر سمى يفسد العضو ويؤدى إلى  
القلب كيفية رديئة فتحدث التي والغثيان والغثي لأنه يجوز كونه يحدث من الطبيعة الباطنة فيحدث منها المادة السمية  
ويهبج الدم بسببها والوخز وهو طعن غير نافذ ووصف طعن الجن بأنه وخز لأنه يقع من الباطن إلى الظاهر فيؤثر  
في الباطن أولاً ثم يؤثر في الظاهر وقد لا ينفذ (وهو لكم شهادة) لكل مسلم وقع به أو وقع في بلد هو فيها (كعن  
أبي موسى) الأشعري

( الطاعون شهادة لأمتي) أى الميت فى زمنه منهم له أجر شهيد وإن مات بغير الطاعون (ووخز أعدائكم من  
الجن غدة كغدة الإبل تخرج فى الآباط والمواق من مات فيه مات شهيداً ومن أقام به كان كالمرباط فى سبيل الله  
ومن فرمته كان كالفار من الرحف) فالالرحشرى الغدة والغدد داء بأخذ البعير فترم نكفتاه<sup>(١)</sup> له فى أخذ شبه الموت  
وبعير مغد ومغذود وغاد وفى أمثالهم غدة كغدة البعير وموت فى بيت سلوية قاله عامر بن الطفيل عند دعاء النبي  
صلى الله عليه وسلم عليه فطعن والمرق أسفل البطن جمع مرق إلى هنا كلامه (طس) وأبو نعيم فى فرائد أبي بكر بن خلاد  
عن عائشة) قال الهيشى إسناده حسن

(الطاعون والغرق) بفتح الغين المعجمة وبعد الراء المكسورة قاف الذى يموت بالغرق (والبطن<sup>(٢)</sup> والحرق)  
بضبط ما قبله أى الذى يموت بحرق النار (والنفساء) التى تموت بالطلاق (شهادة لأمتي . حم طب والضياء) المقدسى  
وكذا البخارى فى تاريخه (عن صفوان بن أمية) بن خلف الجمحى المكي صحابى من المؤلفه من أشرف قريش قال  
الهيشى فيه مندل بن على وفى كلام كثير وقد وقع لابن قانع فى هذا وهم فاحش فإنه أخرج الحديث وجعل صحابيه  
عامر بن مالك بن صفوان وإنما هو عامر بن مالك عن صفوان فصحف عن يابن فصارى ابن نه عليه ابن قنوح  
وتبعه فى الإصابة

(الظاهر النائم كالصائم القائم) لأن الصائم بترك الشهوات يطهر وقيامه بالليل يرحم والنائم على طهر محتسباً  
يكرم فإن نفسه تخرج إلى الله فإذا كان طاهراً قرب فسجد تحت العرش وإن كان غير طاهر سجد قاصياً فلذلك يندب  
النوم على طهر والروح والنفس قرينان لكن الروح تدعو إلى الطاعة لأنه سماوى والنفس تدعو إلى الشهوة لأنها  
أرضية فبالنفس يأكل ويشرب ويسمع ويبصر وبالروح يعف ويستحي ويتكرم ويتلطف ويعبدره ويطيع والنفس  
هى الأمانة بالسوء فإذا نام خرجت بجزارتها فخرج بها إلى الملكوت والروح باق معلق بباطن القلب وأصل النفس  
باق مقيد بالروح وقد خرج شعاعها ومعظمها وحرارتها ولذلك إذا استيقظ النائم يجد فى أعضائه برداً فذلك لخروج  
حرارة النفس وقال معاذ لأبي موسى إني أنام نصف الليل وأقوم نصفه وأحتسب نومتى كما أحتسب قومتى لأنه عرف

(١) أى لمزماه قال فى الصحاح النكفتان اللهزمتان وهما عظمان ناتمتان فى اللعين تحت الأذنين اه

(٢) إن كانت الرواية كذلك كان المناسب له أن يقول قبل شهادة لأمتي أى السبب الحاصل لكل منهم

٥٣٣٦ - الطَّبِيبُ اللهُ وَلَمَلِكٌ تَرْفُقُ بِأَشْيَاءَ تَحْرِقُ بِهَا غَيْرَكَ - الشيرازى عن مجاهد مرسلًا

٥٣٣٧ - الطَّرْقُ يَظْهَرُ بَعْضُهَا بَعْضًا - (عد هق) عن أبي هريرة - (ض)

٥٣٣٨ - الطَّعَامُ بِالطَّعَامِ مِثْلًا يَمْتَلِ - (حم م) عن معمر بن عبد الله - (صح)

٥٣٣٩ - الطَّنُّ وَالطَّاعُونَ وَالْهَدْمُ وَأَكْلُ السَّبِجِ وَالغَرِقُ وَالْحَرْقُ وَالْبَطْنُ وَذَاتُ الْجَنْبِ شَهَادَةٌ - ابن

قانع عن ربيع الأنصارى - (صح)

٥٣٤٠ - الطِّفْلُ لَا يُصَلِّي عَلَيْهِ ، وَلَا يُورَثُ ، وَلَا يَرِثُ ، حَتَّى يَسْتَهْلَ - (ت) عن جابر

ما يرجع به النفس من الله إليه بتلك النومة خاصة الله عندهم النوم أكثر من القيام كما يأتي (فر عن عمرو بن حريث) قال الحافظ العراقى وسنده ضعيف اه . وذلك لأن فيه ابن لهيعة وغيره من الضعفاء

(الطبيب الله) خاطب به من نظر الخاتم وجهل شأنه فظن أنه سلعة تدلت من فضلات البدن فقال أنا طبيب أدوايتها أى إنما الشافى المزبل الأدواء والعالم بحقيقة الادوية هو الله (ولذلك ترفق بأشياء تحرق بها غيرك) أى ولعلك تعالج المريض باطاقة العقل فتطعمه ماترى أنه أوتق إليه وتحميه عما يخاف منه على علقته وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يكره استعمال اللفظ الشريف المصون فى حق من ليس كذلك قال التوربشتى والطبيب الحاذق بالشىء الموصوف ولم يرد هذا نفي هذا الاسم من يتعاطى ذلك وإنما حوّل المعنى من الطبيعة إلى الشريعة وبين أن الذى يرجون من الطبيب فأنه فاعله وليس الطبيب بوجود فى أسماء الله تعالى اه . فإن قيل يجوز إطلاقه عليه تعالى فيقال ياطيب عملاً بهذا الخبر قلنا لا لأنه حديث ضعيف وقد شرطوا لجواز الإطلاق صحة الحديث كما مر وبفرض صحته فهو ممنوع لأنه توقع كما قال الطيبى مقابلاً لقوله أنا طبيب مشاكة وطباقاً للجواب على السؤال كقوله تعالى وتعلم ما فى نفسى ولا أعلم ما فى نفسك، (الشيرازى عن مجاهد) بن جبر (مرسلًا)

(الطرق يظهر بعضها بعضاً) أى بعضها يدل على بعض (عد هق عن أبي هريرة)

(الطعام بالطعام) أى البرّ بالبرّ (مثلاً بمثل (١)) أى فلا يجوز بيع الطعام بالطعام بعضه ببعض إلا حال كونهما متماثلين أى متساويين وإلا فهو ربا قال القاضى الطعام الخنطة سمي به لأنه أشرف ما يقتات به وأنفع ما يطعم (حم م) فى الربا (عن معمر بن عبدالله) بن نافع العدوى ممن هاجر إلى الحبشة ولم يخرججه البخارى (الطنن) أى بالرماح والنشاب (والطاعون) وخنز الجن (والهدم) بفتح فسكون اسم فعل وبكسر الدال الميت تحت الهدم (وأكل السبع) يعنى ما كوله (والغرق) بفتح الغين وكسر الراء وفى رواية الغرق بالياء أى الذى يموت فى الماء (والحرق) بفتح الحاء وكسر الراء وفى رواية بالياء فعيل بمعنى مفعول (والبطن) أى الذى يموت بمرض بطنه (وذات الجنب) الذى يشتكى جنبه من نحو دويلة (شهادة) على ما مرّ توضيحه فى حرف الشين (ابن قانع) فى المعجم وكذا الطبرانى (عن ربيع الأنصارى) رمز المصنف لصحته وهو كما قال فقد قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح (الطفل لا يصلى عليه (٢) ولا يرث ولا يورث حتى يستهل) صارخاً فإذا استهل صلى عليه اتفاقاً فإن لم يستهل وبين فيه خاق آدمى قال أحمد وإسحاق صلى عليه (٣) قال ابن العربى وهذا الحديث اضطربت رواته فقيل مستنداً موقوفاً وباختلاف الروايات يرجع إلى الأصل وهو أنه لا يصلى إلا على حتى والأصل الموت حتى تثبت الحياة اه (ت) من حديث

(١) يسكون المثلثة أى المتساويين إن اتحد الجنس فإن اختلف جاز التفاضل بشرط الحلول والتقابض

(٢) أى لا تجب الصلاة عليه بل ولا تجوز

(٣) وقال الشافعى إن اختلف صلى عليه وإلا فإن بلغ أربعة أشهر غسل وكفن بلا صلاة .

٥٣٤١ - الطَّمَعُ يُذْهِبُ الْحِكْمَةَ مِنْ قُلُوبِ الْعُلَمَاءِ - فِي نَسْخَةِ سَمْعَانَ عَنْ أَنَسٍ - (ح)

٥٣٤٢ - الطَّهَارَاتُ أَرْبَعٌ: قَصُّ الشَّارِبِ، وَحَلْقُ الْمَنَانَةِ، وَتَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ، وَالسَّوَاكُ - الْبِزَارُ (ع  
طَب) عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ - (ض)

٥٣٤٣ - الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ، وَالتَّحَمُّدُ لِلَّهِ تَمَلُّهُ الْمِيزَانَ، وَالتَّسْبِيحُ لِلَّهِ، وَالتَّحَمُّدُ لِلَّهِ، تَمَلُّنَ

إِسْمَاعِيلَ بْنِ مَسْلَمٍ عَنْ أَبِي الزَّيْبِ (عَنْ جَابِرٍ) رَمَزَ الْمُصَنِّفُ لِحَسَنِهِ وَلَيْسَ كَمَا زَعَمَ فَقَدْ قَالَ الذَّهَبِيُّ هُوَ وَاهٍ أَهْ . وَتَقَدَّمَ  
ابْنُ الْقَطَّانِ وَغَيْرُهُ فَقَالُوا الْحَدِيثَ مَعْلُولٌ بِإِسْمَاعِيلِ بْنِ مَسْلَمِ الْمَكِّيِّ وَهُوَ ضَعِيفٌ جَدًّا قَالَ ابْنُ الْمَدِينِيِّ لَمْ يَزَلْ مَخْلُطًا مَتْرُوكٌ  
الْحَدِيثُ إِنَّمَا يَحْدُثُ عَنْهُ مَا لَا يَبْصُرُ الرِّجَالُ .

(الطمع يذهب الحكمة من قلوب العلماء) ولهذا لما سئل كعب الأحبار بحضرة عمر ما يذهب بالعلم من قلوب  
العلماء بعد أن حفظوه وعقلوه قال الطمع وشبهه النفس وطالب الحاجة إلى الناس وقال الوراق لو قيل للطمع من  
أبوك قال الشك في المقدور ولو قيل ما حرقك قال اكتساب الذل ولو قيل ما غايتك قال الحرمان قال الحرالي والطمع  
تعلق البال بالشئ من غير تقدم سبب له فينبغي للعالم أن لا يشين عليه وتعليمه بالطمع ولو عن يديه بنحو مال أو  
خدمة وإن قل ولو على صورة الهدية التي لولا اشتغاله عليه لم يهداها وقد حث الأئمة على أن لا يدنس العلم بالإطعام  
ولا يذل بالذهاب إلى غير أهله من أبناء الدنيا بالضرورة ولا إلى من يتسلمه منه وإن عظم شأنه وكبر قدره وسلطانه  
والحكايات عن مالك وغيره مشهورة فعلى العالم تناول ما يحتاجه من الدنيا على الوجه المعتدل من القناعة لا الطمع  
وأقل درجاته أن يستغنى بالذمى ولا يبالي بقوتها فإنه أعلم الناس بخستها وسرعة زوالها وحقارتها وكبريتها  
وقلة غناها (في نسخة سمعان عن أنس) كذا بخط المصنف .

( الطهارات أربع قص الشارب وحق العانة وتقليم الأظفار والسواك ) أي طهارات لغوية بمعنى النظافة وجمعها  
تعدد أفرادها أو شرعية اتوقف كمال الوضوء والغسل عليها قل بعضهم أشار إلى أن هذه أقيمت الطهارات ونبه بها  
على ما عداها من الطهارات الظاهرة والباطنة فالأولى كطهارة بدن الإنسان من الأذناس والقاذورات وطهارة حواسه  
من إطلاقها فيما لا يحتاج إليه من الإدراكات وطهارة الأعضاء من إطلاقها في التصرف الخارج عن دائرة الاعتدال  
المعلوم من الموازين العقلية والقضايا الشرعية والنصائح النبوية والتذنيبات الحكيمة سيما اللسان فإن له طهارتين طهارة  
تخص بالصمت لإعماها يعني ويفيد وطهارة تخص بمراعاة العدل فيما يعبر عنه والثانية طهارة خيالية من الاعتقادات  
الفاسدة والتخيلات الرديئة وجولانه في ميدان الآمال والاماني وطهارة ذهنية من الأفكار الرديئة والاستحضارات  
الغير الواقعة والمعتدة وطهارة عقلية من التقييد بنتائج الأفكار فيما يخص بمعرفة الحق وما يصاحب فيضه المنبسط على  
الممكنات من غرائب الخواص والعلوم والأسرار وطهارة القلب من التقلب النابع للتشعب بسبب التعلقات الموجبة  
لتوزيع الهمم وتشنت العزومات وطهارة النفس من أغراضها بل من عيبتها فإنها خمرة الآمال والاماني والتعشق بالأشياء  
وكثرة التثوقات المختلفة التي هي نتيج الأذهان والتخيلات وطهارة الروح من الحظوظ الشريفة المرجوة من الحق  
كمعرفته والقرب منه والاحتراف بشهادته وسائر أنواع النعيم الروحاني المرغوب فيه والمستشرف بنور البصيرة عليه  
فاعلم ذلك واعتبر من كل طهارة من هذه الطهارات ما يقابلها من النجاسات المعنوية فلا حاجة لسردها (البيزار) في مسنده  
(ع طاب عن أبي الدرداء) وفيه معارفة بن يحيى الصدفي وهو ضعيف ذكره الهيثمي ورواه عنه الديلمي أيضا .

(الطهور) بالفتح للساء وبالضم للفعل وهو المراد هنا إذ لا دخل لغيره في الشطرية الآتية إلا بتكلف وزعم  
أن الرواية بالفتح لا الضم أبطله النووي (شطر) أي نصف (الإيمان) الكامل بالمعنى الأعم المركب من التصديق  
والإقرار والعمل وهو وإن تكثرت خصاله وتشعبت أحكامه ينحصر فيما ينفي التبره عنه وهو كل منهي والتلبس  
به وهو كل ما أورأ المراد أن الإيمان يجب ما قبله من الخطايا وكذلك الوضوء لكنه لا يصح إلا مع الإيمان فصارت وقته

مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَالصَّلَاةَ نُورًا، وَالصَّدَقَةَ بَرهَانًا، وَالصَّبْرَ ضِيَاءً، وَالرَّأْيَ حِجَّةً لَكَ أَوْ عَلَيْكَ،  
كُلُّ النَّاسِ يَخْدُو فَبَاتَمَ نَفْسَهُ فَمُعْتَبَرًا أَوْ مَوْبِقًا - (حم م ت) عن أبي مالك الأشعري - (صح)

عليه في معنى الشرط أو المراد بالإيمان الصلاة لاجتماع أمرين للأركان والشروط وأظهر الشروط وأقراها الطهارة  
لجعلت كأنها الشروط كلها والشرط شرط لا يبد منه حتى يتعقد صحيحا أو الطهور تزكية النفس عن العقائد الزائفة  
والإخلاق الذميمة وهي شرط للإيمان الكامل فإنه عبارة عن بجمع تزكية النفس من ذلك وتحليها بالاعتقادات  
الحقة والشائيل المحمودة قال النووي وأظهر الأقوال الثالث (والحمد لله تملأ الميزان) أي ثواب الكلمة بآلاها بفرض  
الجسمية وقال القزويني يريد الميزان النظري لأن أنواع الثناء على الحق محصورة في أصناف السلب والاثبات فالتزيينات  
إنما تفيد النفي لأنها ليست أموراً وجودية تملأ شيئاً بخلاف الصفات الثبوتية فالحمد لله ثناء بوصف ثبوت فيملاً  
الميزان العقلي وبه يتم البرهان والتعريف (وسبحان الله والحمد لله تملأ) بالتأنيث على اعتبار الجملة والتذكير بإرادة  
الذكرين أي يملأ ثواب كل منهما (ما بين السماء والأرض) بفرض الجسمية وذلك لاشتغال هاتين الكلمتين على كمال  
الثناء والتعريف بالصفات الذاتية والعقلية الظاهرة والآثار في السموات والأرض وما بينهما (والصلاة نور) لأنها  
تمنع عن المعاصي وتنهى عن الفحشاء والمنكر وتهدى إلى الصواب كما أن النور يستضاء به أو لاها سب لإشراق أنوار  
المعارف وانسراح القلب ومكاشفات الحقائق وإقباله إلى الخالق أو لاها تكون نوراً لصاحبها بالبهاء في الدنيا وبالانس  
في القبر ونوراً ظاهراً على وجهه يوم القيامة حتى توصله للجنة نورهم يسمى بين أيديهم، وهي نور توضيح الطريق إلى  
الآخرة وتبين سبيل المرشد فهي نور على نور والنور من نار ينور لما فيه من الحركة الاضطراب (والصدقة برهان)  
حجة جلية على إيمان صاحبها أو أنه على الهدى أو الملاح أو لكون الصدقة تنجيته عند الحساب كما تنجي الحجة  
عند المحاكمة وقال القزويني الصدقة برهان على جزم المتصدق بوجود الآخرة وما تتضمنه من المجازات لأن المال  
محبوب للنفس المتصفة بالخواص الطبيعية فلا يقدر على بذل المال مالم يصدق بانتفاعها فيما بعد ثمرة ما يذله وفوزها بالعوض  
وحصول السلامة من ضرر متوقع بسبب فعل قرنت به عقوبة (والصبر) الذي هو حبس النفس عما تمنى أو يشق  
والمراد المحمود (ضياء) أي نور قوي تنكشف به الكربات وتنزاح به غيايب الظلمات فمن صبر على ما أصابه من  
مكروه علماً بأنه من قضاء الله وقدره هان عليه ذلك وكفى عنه شره وادخر له أجره ومن اضطرب فيه وأكثرت الجزع  
والهلع لم ينفعه تعب ولا يدفع سعيه شيئاً من قدر الله بل يتضاعف به همه وينحط أجره والعبد بالصبر يخرج عن عهدة  
التكليف ويقوى على مخالفة الشيطان والنفس فيفوز في الدارين فوزاً والضياء النور القوي والاضاءة قرط الإنارة  
وقال القزويني في توجيه هذه الفقرة سره أن الصبر حبس النفس عن الشكوى وهو أمر مؤلم للنفس ولا ريب عند  
المحققين بالتجربة المكررة والعلم المحقق أن الآلام النفسانية تخمد وهدج القوى الطبيعية وتنعش القوى الروحانية  
الموجبة لتنوير الباطل فلهذا جعل الصبر مشمراً للضياء الذي هو امتزاج النور بالظللة بخلاف الحال في الصلاة التي قال  
إنها نور من أجل ما تقر من سر المقابلة والمسامحة والتبئيل بالشمس والقمر فإنه ليس في ذات القمر ما يبرز بالشمس  
حتى يسمى الناتج بينهما ضياء ولذلك سمي تعالى القمر نوراً دون الشمس المشبهة بالسراج لكونه معدوداً من الشجرة  
المباركة المنق منها الجهات وأنها الحضرة الجامعة للأسماء والصفات والمذكور في شأن الصبر هو نور متصل وناتج  
من امتزاج واقع من القوى الطبيعية والقوى والصفات الروحانية وغالبته ومقلوبته بينهما (والقرآن حجة لك) بذلك  
على النجاة إن عملت به (أو عليك) إن أعرضت عنه فيدل على سوء عاقبتك قال القزويني الحجة البرهان الشاهد بوضحة  
الدعوى كمن آمن به أنه كلام الله ومنزل من عنده ومظهر لعلمه من حيث اشتغاله على الترجمة عن أحوال الخلق من  
حيث تعينها لديه سبحانه وترجمة عن صور شؤنه فيهم وعندهم وعن أحوال الخلق بعضهم مع بعض ورد تأويل مالم

٥٣٤٤ - الطهور ثلاثاً ثلاثاً واجب ، ومسح الرأس واحدة - (فر) عن علي - (ض)

٥٣٤٥ - الطواف حول البيت مثل الصلاة إلا أنكم تتكلمون فيه ، فمن تكلم فيه فلا يتكلم إلا بخير - (ت ك هق) عن ابن عباس - (ح)

يطلع عليه من أسراره إلى ربه وانفاذ ماتضمنه من الأوامر والنواهي مع التأدب بأدابه والتخلق بأخلاقه دون تردد وارتباط وارتباط وتسلط بتأويل متحكم بنتيجة نظره القاصر كان حجة وشاهدا له ومن لم يكن كذلك كان حجة عليه ( كل الناس ) أى كل منهم يغدو ( فبائع نفسه ) أى فهو بائع نفسه والمبتدأ يكثر حذفه بعد فاء الجزاء والغدو ضد الراح من الغدوة وهو ما بين الصبح والطلوع والبيع المبادلة والمراد هنا صرف الانفاس في غرض ما يتوجه نحوه ( فمعتقها أو موبقها ) أى مهلكها وهو خبر آخر أو بدل من فبائع فإن عمل خيراً وجد خيراً فيكون معتقها من النار وإن عمل شراً استحق شراً فيكون موبقها أو المراد بالبيع الشراء بقرينة قوله معتقها إذ الاعتاق إنما يصح من المشتري فالمراد من ترك الدنيا وآثر الآخرة اشترى نفسه من ربه بالدنيا فيكون معتقها ومن ترك الآخرة وآثر الدنيا اشترى نفسه بالآخرة فيكون مهلكها والفائز فبائع تفصيلية وفي معتقها سببية وقال القنوي في هذا أسرار شريفة منها أن المصطفى صلى الله عليه وسلم نبه على سره كالنفسير لقوله تعالى دول لكل وجهة هو موليها لأنه قال كل الناس يغدو وصدق لأن الاطلاع المحقق أفاد أنه ليس في الموجودات لاحد وقفة بل كل إنسان سائر إلى المرتبة التي قدر الحق أنها غاية من مراتب النقص والشقاء ومراتب السعادة التي هي الكمالات النسبية أو الكمال الحقيقي والفوز بالتجلى الذاتي الأبدى الذي لا حجاب بعده ولا مستقر للكامل دونه وهو الذي ذكره المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم بقوله أسألك لذة النظر إلى وجهك الكريم وقوله فبائع نفسه أى الذى يجعله في سيره إلى الغاية هو حاصل قوى روحه ونتيجة زمانه وأحواله وصفاته وأفعاله وتطواراته في نشأته فإن حصل على طائل وانتهى إلى كمال نسبي في بعض درجات السعادة أو إلى الكمال الحقيقي المنبئ عليه فقد أعتق نفسه عن الرطبات المهلكة وجيوش القيود الامكانية والحجب الظلمانية فتتنور بالعلم المحقق والعمل الصالح المنتج للخيرات الملائمة وإن حرم ما ذكر أو ترق نفسه أى أهلكها وأضاع عمره وعمله بخاب وخسر نسأل الله العافية فهذا معنى هذا الحديث البديع الجامع ( حم م ت عن أبي مالك الأشعري ) قال ابن القطان اكتفوا بكونه في مسلم فلم يتعرضوا له وقد بين الدارقطني وغيره أنه منقطع فيما بين أبي سلام وأبي مالك

( الطهور ثلاثاً ثلاثاً واجب ومسح الرأس واحدة ) لم يأخذ بقضيته أحد فيما رأيت ( فر عن علي ) أمير المؤمنين

رضي الله عنه وسنده ضعيف

( الطواف حول البيت ) أى الدوران حول الكعبة ( مثل الصلاة ) في وجوب التطهر له ونحو ذلك ( إلا أنكم تتكلمون فيه ) أى يجوز لكم ذلك بخلاف الصلاة قال الطيبي يجوز أن يكون الاستثناء متصلاً أى الطواف كالصلاة في الشرائط التي هي الطهارة وغيرها إلا في التكلم ويجوز كونه منقطعاً أى الطواف مثل الصلاة لكن رخص لكم في التكلم فيه ( فمن تكلم فيه فلا يتكلم ) في رواية يتكلمن ( إلا بخير ) قال ابن عبد الهادي معناه أن الطواف كالصلاة من بعض الوجوه ويشبه أن معناه أن أجره كأجر الصلاة كما جاء في خبر لا يزال أحدكم في صلاة ما انتظرها قال أهل الأصول والمسمى الشرعى للفظ أوضح من المسمى اللغوى فيحمل عليه فإن تعذر الشرعى حقيقة فهل يرد إليه بتجاوز محافظة على الشرعى ما أمكن أو هو يحمل لترده بين المجاز الشرعى والمسمى اللغوى أو يحمل على اللغوى تقدماً للحقيقة على المجاز؟ أقوال اختار الأكثر منها الأول ومثلوا بهذا الحديث تعذر فيه مسمى الصلاة شرعاً فيرد إليه بتجاوز بأن يقال كالصلاة في اعتبار الطهارة ونحوها أو يحمل المسمى على اللغوى وهو الدعاء بخير لاشتغال الطواف

- ٥٣٤٦ - الطَّوَافُ بِالْبَيْتِ صَلَاةً، وَلَكِنَّ اللَّهَ أَحَلَّ فِيهِ الْمَنْطِقَ، فَمَنْ نَطَقَ فَلَا يَنْطِقُ إِلَّا بِخَيْرٍ - (طب حل ك هق) عن ابن عباس - (ح)
- ٥٣٤٧ - الطَّوَافُ صَلَاةٌ فَأَقْلُوا فِيهِ الْكَلَامَ - (طب) عن ابن عباس - (ح)
- ٥٣٤٨ - الطُّوفَانُ الْمَوْتُ - ابن جرير، وابن أبي حاتم، وابن مردويه عن عائشة
- ٥٣٤٩ - الطَّلَاقُ يَدٌ مِّنْ أَخَذَ بِالسَّاقِ - (طب) عن ابن عباس - (ح)

عليه فلا يعتبر فيه ما ذكر أو هو مجمل لتردده فيه أقوال (ت ك) في الحج (هق) من حديث جرير عن عطاء بن السائب عن طاووس (عن ابن عباس) قال الحاكم صحيح وقال هو والترمذي وقدروى موقوفاً على ابن عباس وقال في التحقيق عطاء اختلط في آخر عمره. قال في التقيح وجرير أخذ عنه في آخر عمره وقال ابن عبد الهادي هذا حديث لا يثبت مرفوعاً وقد اختلف الرواة في إسناده ومثته والصحيح وقفه

( الطواف بالبيت صلاة ولكن الله أحل فيه المنطق فمن نطق فلا ينطق إلا بخير ) استدل به وبما قبله وبعده الخطاب على اشتراط الطهارة له وقول ابن سيد الناس المشبه لا يعطى قوة المشبه به من كل وجه وقد نبه على الفرق بينهما محل الكلام فيه رده المحقق أبو زرعة بأن التحقيق أنه صلاة حقيقة إذ الأصل في الإطلاق الحقيقة وهي حقيقة شريعته ويكون لفظ الصلاة مشتركا اشتراكاً لفظياً بين المعهودة والطواف ولا يرد إباحة الكلام فيه لأن كل ما يشترط في الصلاة يشترط فيه إلا ما يستثنى والمثني مستثنى إذ لا يصدق اسم الطواف شرعاً إلا به (طب حل ك هق عن ابن عباس) ورواه الديلمي أيضاً وغيره

( الطواف صلاة ) قال بعضهم مخالفاً لأبي زرعة نكرها لغيره أنه ليس صلاة حقيقة وإنما شبه بها لما شاركته لها في بعض شروطها كطهر وستر ونحوهما ( فأقلوا ) أمر بالتقليل. فله يقله جملة قليلاً وقله كذلك ( فيه الكلام ) ندبا لا وجوباً لقيام الإجماع على جوازها فيه لكن الأولى تركه إلا بنحو دعاء وذكر أو قراءة قال في الإتحاف وفيه إيماء إلى أن الطائف ببيت له ثواب كثواب المصلي لانه جعله صلاة لكن لا يشاركه في الرحمة المختصة بالمصلي وأن إقلال الكلام فيه مستحب ما أمكن فإذا أمكن الأمر بمعروف أو النهي عن منكر فيه بالإشارة فالأولى أن لا يعدل إلى الكلام ( فائدة ) قال المصنف في الساجدة ما بعث الله قط ملكاً ولا سخاباً كما ورد في الانزال طاف بالبيت أولاً ثم مضى حيث أمر ( طب عن ابن عباس ) رمز لحسنه وهو تقصير فقد جزم الحافظ ابن حجر كابن الملقن بصحته ورواه الشافعي أيضاً بلفظ : أقلوا الكلام في الطواف وإنما أتم في صلاة

( الطوفان الموت ) قاله لمن سأله عن تفسير قوله تعالى « فأرسلنا عليهم الطوفان » وكانوا قبل ذلك يأتي عليهم الحقب لا يموت منهم أحد ( ابن جرير ) الطبري ( وابن أبي حاتم ) عبد الرحمن ( وابن مردويه ) في تفسيره ( عن عائشة ) رواه عنها الديلمي .

( الطلاق ) الذي وقفت عليه في نسخ الطبراني يا أيها الناس إنما الطلاق ( بيد من أخذ بالساق ) يعني الزوج وإن كان عبداً فإذا أذن السيد لعبده في النكاح كان الطلاق بيد العبد الآخذ بالساق لا بيد سيده فليس له إجباره على الطلاق لأن الإذن في النكاح إذن في جميع أحكامه وتعلقاته وبهذا أخذ الشافعي وأحمد بناء على أن السيد ليس له إجبار عبده على النكاح وقال أبو حنيفة ومالك له إجباره وإذا جاز إدخاله في النكاح قهراً فله إخراجه عنه قهراً، أخرج الطبراني عن ابن جريج قال بلغ ابن عباس أن ابن مسعود يقول إن طلق مالم يكن ينكح فهو جائز فقال ابن عباس أخطأ في هذا إنه تعالى يقول « إذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل أن تمسوهن » ولم يقل إذا طلقتم المؤمنات ثم نكحتموهن والطلاق لغة حل الوثائق مشتق من الإطلاق وهو الإرسال وشرعاً حل عقدة الزوج فقط وهو موافق لبعض أفراد

- ٥٣٥٠ - الطير تجرى بقدر - (ك) عن عائشة - (ص)  
٥٣٥١ - الطير يوم القيامة ترفع مناقيرها . وتضرب بأذنانها وتطرح ماني بطورها ، وليس عندها طلبية ؛ فاتقه - (طب عد) عن ابن عمر - (ص)  
٥٣٥٢ - الطيرة شرك - (حم خد ٤ ك) عن ابن مسعود  
٥٣٥٣ - الطيرة في الدار ، والمرأة ، والفرس - (حم) عن أبي هريرة - (ص)

مدلوله اللغوي قال إمام الحرمين هو لفظ جاهلي ورد الشرع بتقريره والساق قال في المصباح من الاعضاء أشي وهو ما بين الركبة والقدم (طب عن ابن عباس) قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل فقال : سيدى زوجنى أمته ويريد أن يفرق بيننا فصعد المنبر فقال : ما بال أحدكم يزوج عبده أمته ثم يريد أن يفرق بينهما ثم ذكره قال الهيثمي فيه الفضل ابن المختار وهو ضعيف اهـ . فرمز المصنف بحسنه ليس في محله وقضية تصرف المصنف أنه لم يره محرّجا لأحد من الستة وهو ذهول فإن ابن ماجه خذجه باللفظ المزبور عن ابن عباس المذكور وعزاه هو بنفسه في الدرر إليه (الطير تجرى بقدر) في الإيمان من حديث يوسف بن أبي بريدة عن أبيه (ك عن عائشة) ثم قال مخترجه لم يخرجها ليوسف وهو عزيز الحديث اهـ . ورواه البزار باللفظ المذكور عن عائشة وقال لا يروى إلا بهذا الإسناد وقال الهيثمي ورجاله رجال الصحيح غير يوسف ووثقه ابن حبان

(الطير يوم القيامة ترفع مناقيرها وتضرب بأذنانها) وفي رواية وتحرك أذنانها (وتطرح ماني بطورها) من ما كوله من شدة الهول (وليس عندها طلبية) لأحد (فاتقه) فاحذر يوم القيامة فإنه إذا كانت الطير الذي ليس عليها نبتة لأحد يحصل لها فيه ذلك الخوف المزعج فما بالك بالملك المحاسب المعقب؟ وما ذكره من أنه ليس عليها طلبية يعارضه حديث إنه يقاد من الشاة القرناء للجهاء وفي الطبراني تضرب بمناقيرها على الأرض وتحرك أذنانها من هول يوم القيامة (طس عد) من حديث محمد بن يحيى المروزي عن عاصم بن علي عن محمد بن الفرات الكوفي عن محارب بن دينار (عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه عنه البيهقي أيضا بهذا الإسناد . وقال محمد بن الفرات ضعيف وأورده ابن الجوزي في الموضوعات وقال محمد بن الفرات كذاب روى عن محارب موضوعات قال الهيثمي بعد عزوه للطبراني فيه من لا أعرفه .

(الطيرة) بكسر ففتح قال الحكيم هي سوء الظن بالله وهرب من قضائه (شرك) أي من الشرك لأن العرب كانوا يعتقدون أن ما يتشاءمون به سبب يؤثر في حصول المكروه وملاحظة الأسباب في الجملة شرك خفي فكيف إذا انضم إليها جهالة فاحشة وسوء اعتقاد ومن اعتقد أن غير الله ينفع أو يضر استقلالاً فقد أشرك زاد يحيى القطان عن شعبة وما منا إلا من يعتبره الوهم قهراً ولكن الله يذهب بالتوكل اهـ فخذف المستثنى المفهوم من السياق كراهة أن يتفوه به وحكى الترمذي عن البخاري عن ابن حرب أن وما منا الخ من كلام ابن مسعود لكن تعقبه ابن القطان بأن كل كلام مسوق في سياق لا يقبل دعوى درجة إلا بحجة والفرق بين الطيرة والتطير أن التطير الظن السيئ بالقلب والطيرة والفعل المترتب عليه وقد جاء النهي عن الطيرة في السكتب السهارية في التوراة لا تطير والسبع الطير (حم خد ٤) في الطب (ك) في الإيمان (عن ابن مسعود) قال الترمذي حسن صحيح وقال الذهبي صحيح وفي أمالي العراق صحيح (الطيرة في الدار والمرأة والفرس) أصل هذا أن رجلا من دخلا على عائشة فقالت إن أبا هريرة قال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الطيرة الخ ففضضت غضباً شديداً وقالت ما قاله وإنما قال وأن أهل الجاهلية كانوا يتطرون من ذلك اهـ قال ابن حجر ولا معنى لإنكار ذلك على أبي هريرة مع موافقة جمع من الصحابة وقد تأوله غيرها على أنه سيق لبيان اعتقاد الناس فيها لا إنه إخبار المصطفى صلى الله عليه وسلم بثبوت ذلك قال ابن عربي وهو جواب ساقط لأن الشارع

## حرف الظلم

٥٣٥٤ - ظَهَرَ الْمُؤْمِنِ حَمِيًّا إِلَّا بِحَقِّهِ - (طب) عن عصمة بن مالك - (صح)

## فصل في المحلى بأل من هذا الحرف

٥٣٥٥ الظلم ثلاثة : فظلم لا يغفره الله ، وظلم يغفره ، وظلم لا يتركه ، فأما الظلم الذي لا يغفره الله فالشرك قال الله : « إِنَّ الشَّرْكَ لظُلْمٌ عَظِيمٌ ، وَأَمَّا الظُّلْمُ الَّذِي يَغْفِرُهُ اللَّهُ فَظُلْمُ الْعِبَادِ أَنْفُسِهِمْ فِيمَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ رَبِّهِمْ ، وَأَمَّا الظُّلْمُ الَّذِي لَا يَتْرُكُهُ اللَّهُ فَظُلْمُ الْعِبَادِ بَعْضُهُمْ بَعْضًا حَتَّى يَدِيرَ لِبَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضٍ - الطيالسي

لم يبعث ليخبر الناس عن معتقداتهم الماضية أو الحاصلة وإنما بعث .علما لما يلزمهم اعتقاده ومعنى الحديث أن هذه الثلاثة يطول تعذيب القلب بها مع كراهها .لازمتها بالكف والصحة ولو لم يعتقد الانسان الشؤم فيها فأشار الحديث إلى الأمر بفرانها ليزول التعذيب وهو نظير الأمر بالفرار من المجذوم مع صحة نفى العدوى والمراد حسم المادة وسد الذريعة للآيوا فوشي .من ذلك القدر فيعتقد من وقع له ذلك أنه من العدوى والطيرة فيقع في اعتقاد مانه عن فطريق من وقع له ذلك في الفرس يبعها وفي المرأة فراقها وفي الدار التحول منها لانه متى استمر فيها ربما حمله ذلك على اعتقاد صحة الطيرة والتشاؤم وعليه ينزل قول الإمام مالك لما سئل عن الحديث كم من دار سكنها ناس فهلكوا وقد أخرجه أبو داود وصححه الحاكم عن أنس قال رجل يارسول الله إنا كنا في دار كثر فيها عددنا ومالنا فتحولنا إلى أخرى فقل فيها ذلك فقال ذروها ذميمة (حم عن أبي هريرة) ورواه عنه ابن منيع والديلمي .

## حرف الظلم

( ظهر المؤمن حمي ) أي حمي معصوم من الايذاء ( إلا بحقه ) أي لا يضرب ولا يذل إلا لنحو حد أو تعزير وقد عدوا ضرب المسلم لغير ذلك كبيرة وهذا الحديث له شاهد أخرجه أبو الشيخ في كتاب السرقة من طريق محمد بن عبد العزيز الزهري عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ظهور المؤمنين حمي إلا في حدود الله قال الحافظ وفي محمد بن عبد العزيز ضعف (طب) وكذا الديلمي (عن عصمة بن مالك) الخطمي الأنصاري رمز المصنف لحسنه وليس كما قال فقد جزم المنذري بضعفه وأعله لهيشي بأن فيه الفضل بن المختار وهو ضعيف وقال الحافظ في الفتح في سنده الفضل بن المختار وهو ضعيف

## فصل في المحلى بأل من هذا الحرف

( الظلم ) قال ابن حجر وهو وضع الشيء في غير موضعه الشرعي (اللائة) من الاوضاع والاقسام (فظلم لا يغفره الله وظلم يغفره وظلم لا يتركه فأما) الأول وهو (الظلم الذي لا يغفره الله فالشرك قال الله إن الشرك لظلم عظيم وأما) الثاني وهو (الظلم الذي يغفره الله فظلم العباد أنفسهم فيما بينهم وبين ربهم) «والذين إذا فعلوا فاحشة أو ظلموا أنفسهم ، قالوا نكرة في سياق الشرط فعم كل ما فيه ظلم النفس وقال فهم ظالم لنفسه ، فهذا لا يدخل فيه الشرك الأكبر قال ابن مسعود لما نزلت «الذين آمنوا ، ولم يلبسوا إيمانهم بظلم شق ذلك على الصحب وقالوا يارسول الله إنا لم نظلم نفسه قال إنما هو الشرك ألم تسمعوا قول العبد الصالح إن الشرك لظلم عظيم ، (وأما) الثالث وهو (الظلم الذي لا يتركه الله فظلم العباد بعضهم بعضا حتى يدبر لبعضهم من بعض) علم من هذا ما نقله الذهبي عن بعض المفسرين أن الظلم المطلق هو الكفر لمطلق والكافرون هم الظالمون ، فلا شفيح لهم غدا «والظالمين من حميم ولا شفيح يطاع ، والظلم المقيد قد يخص بظلم العبد نفسه وظلم بعضهم بعضا فالأول من الثاني مغفور إن شاء الله والثاني تنصب له موازين العدل فمن سلم من



والبزار عن أنس

٥٣٥٦ - الظلمة وأعوانهم في النار - (فر) عن حذيفة - (ض)

٥٣٥٧ - الظهور يركب بنفقته إذا كان مرهوناً ، وابن الدر يشرب بنفقته إذا كان مرهوناً ، وعلى الذي

يركب ويشرب النفقة - (خ ت ه) عن أبي هريرة - (صح)

### حرف العين

٥٣٥٨ - عائذ المريض يمشي في محرقة الجنة حتى يرجع - (م) عن ثوبان - (صح)

أصناف الظلم فه الامن التام ومن لم يسلم من ظلمه لنفسه فه الامن ولا بد أن يدخل الجنة (تنبيه) قال ابن عربي من ظلم العباد أن يمتهم حقهم الواجب عليه أداؤه وقد يكون ذلك بالحال لما يراه على المسكين وهو قادر وأجد لسد خلته ودفع ضرورته (الطيالسي) أبو داود (والبزار) في مسنده (عن أنس) قال الهيثمي رواه البزار عن شيخه أحمد بن مالك القشيري ولم أعرفه وبقية رجاله وثقوا على ضعفهم

(الظلمة وأعوانهم في النار) أي نار الآخرة لانهم كما عدلوا عن العدل فوضعوا الأمور في غير مواضعها عدل بهم عن دار النعيم وأصلوا عذاب الجحيم وكما تعاونوا على ظلم من يعجز عن الانتصار جوزوا بسكنى دار الهوان والبورار وكما أن الداعي إلى الظلم الطيش والخفة الناشئ عن عنصر النار التي هي شعبة من الشيطان جوزوا من جنس مرتكهم ولهذا ختم سبحانه كثيراً من آياته بقوله وما للظالمين من أنصار ، وشمل أعوانهم من لاق لهم دواة أو برى لهم قلماً . قيل حبس الرشيد أبا العتاهية فكتب على باب الحبس

أما والله إن الظلم لثوم وما زال المسيء هو الظلوم

إلى ديان يوم الدين يمضى وعند الله تجتمع الخصوم

(فر عن حذيفة) وفيه عنبسة بن عبد الرحمن قال الذهبي في الضعفاء متروك منهم

(الظهور) أي ظهر الدابة المرهونة (ركب) بالبناء المفعول (بنفقته إذا كان مرهوناً) أي يركبه الراهن وينفق عليه عند الشافعي ومالك لأن له الرقبة وليس للرتن إلا مجرد التوثق أو المراد المرتنن فله ذلك نكن ياذن الراهن عند الجمهور لا بدونه خلافاً لأحمد (وابن الدر) بالفتح والشد أي ذات الضرع (يشرب بنفقته إذا كان مرهوناً وعلى الذي يركب ويشرب النفقة) قال القاضي ظاهره أن المرهون لا يهمل ومنافعه لا تعطى أي خلافاً للحنفي بل ينفع الراهن به وينفق عليه وليس فيه دلالة على قول من قال له غنمه وعليه غرمه قال والباء في بنفقته ليست للبدلية بل للدمية فمعناه أنه يركب وينفق عليه ولا يمنع المرتنن الراهن من النفع به ولا يسقط عنه الاتفاق وعلى هذا التقرير فلا حجة فيه لأحمد في ذهابه إلى أن للرتن الانتفاع في مقابلة لانفاؤه (خ) في الرهن (ت ه) عن أبي هريرة ولم يخرجهم مسلم

### حرف العين

(عائذ المريض يمشي في محرقة الجنة حتى يرجع) من العبادة أي يمشي في النقاط فواكه الجنة والحرقه بالضم ما يجتى من الثمار وقد يتجوز بها للستان من حيث إنه محالها وهو المراد هنا على تقديره ضاف أي في محله خرقها ذكره البيضاوي وقال الزمخشري معناه أن العائد فيما يحوزه من الثواب كأنه على محل الجنة يخرق ثمارها من حيث إن فعله يوجب ذلك انتهى وقال ابن العربي مشاه إلى المريض لما كان له من الثواب على كل خطوة درجة وكانت الخطا سبباً لنيل الدرجات في المقيم عبر بها عنها لانه سببها مجازأله إذا مشى على الحرقه وهي بساين الجنة أن يخرق بها أي يقتطع

٥٣٥٩ - عائدة المريض يخوض في الرحمة ، فإذا جلس عنده غمرته الرحمة ، ومن تمام عيادة المريض أن يضع أحدكم يده على وجهه أو يده فيسأله : كيف هو ؟ وتام تعييتكم بينكم المصاحفة - (حم طب) عن أبي أمامة - (ض)

٥٣٦٠ - عائشة زوجتي في الجنة - ابن سعد عن مسلم البطين مرسلًا - (ض)

٥٣٦١ - عاتبوا الخيل ؛ فإنها تعتب - (طب) والضياء عن أبي أمامة - (ض)

ويتنعم بالأكل (تدنيه) لا يتوقف ندب عيادة المريض على علمه بعائده بل تندب عيادته ولو مغمى عليه لأن وراء ذلك جبر خاطر أهله وما يرجى من بركة دعاء العائد ووضع يده على بدنه والنفث عليه عند التعويد وغير ذلك ذكره في الفتح وغيره (م عن ثوبان) ورواه عنه أيضاً الطيالسي

(عائدة المريض يخوض في الرحمة فإذا جلس عنده غمرته الرحمة) أي علته وسترته ؛ شبه الرحمة بالماء إما في الطهارة وإما في الشروع والشمول لم ينسب إليها ما هو منسوب إلى المشبه به من الخوض ثم عقب الاستعارة ترشيحاً (ومن تمام عيادة المريض أن يضع أحدكم يده على وجهه أو على يده فيسأله كيف هو وتام تعييتكم بينكم المصاحفة) أي وضع أحدكم صفحة كفه بصفحة كف صاحبه إذا لقيه في نحو طريق كما سبق توضيحه وفيه ندب تأكد العيادة وأخذ من إطلاقه عدم التقيد بمضى ثلاثة أيام من ابتداء مرضه وهو قول الجمهور ، وجزم في الأحياء بأنه لا يعاد إلا بعد ثلاث تمسكا بخبر سيجيء أنه شديد الضعف وألحق بعيادة المريض تعهده وتفقد أحواله والتلطف به وربما كان ذلك سبباً لنشاطه وانتعاش قواه ، وفيه أن العيادة لا تقيد بوقت دون آخر لكن جرت العادة بها طرفي النهار وقيل محلها الليل ونقل ابن الصلاح عن البراء أنها تستحب في الشتاء ليلاً وفي الصيف نهاراً وهو غريب ومن آدابها أن لا يطيل الجلوس إلا لضرورة (حم طب) وابن منيع والديلمي (عن أبي أمامة) قال الهيثمي فيه عبدالله بن زحر عن علي بن زيد وكلاهما ضعيف

(عائشة زوجتي في الجنة) لعل المراد أنها أحب زوجاته إليه فيها كما كانت أحبهن إليه في الدنيا وإلا فزوجاته كلهن في الجنة (تدنيه) مما اشتهر الخلاف في التفضيل بين عائشة وخديجة قال السبكي الذي ندين الله به أن فاطمة أفضل ثم خديجة ثم عائشة والخلاف شهير لكن الحق أحق أن يتبع اه . وقال ابن تيمية جهات الفضل بين خديجة وعائشة متفاوتة وكأنه رأى الوقف وقال ابن القيم إن أريد بالتفضيل كثرة الثواب عند الله فذلك أمر لا يطلع عليه إلا هو فإن عمل القلوب أفضل من عمل الجوارح وإن أريد كثرة العلم فعائشة وإن أريد شرف الإصل ففاطمة وهي فضيلة لا يشاركها فيها غير أخواتها وإن أريد شرف السيادة فقد ثبت النص لفاطمة وحدها اه . وتعقبه ابن حجر بأن ما تازت به عائشة من فضل العلم فإن لخديجة ما يقابله وهي أول من أجاب إلى الإسلام ودعا إليه وأعان على نبوته بالنفس والمال والتوجه التام فلها مثل أجر من جاء بعدها ولا يقدر قدر ذلك إلا الله (ابن سعد) في الطبقات (عن مسلم) بن عمران ويقال ابن أبي عمران ويقال ابن أبي عبدالله (البطين) أي معروف بالبطين بفتح الموحدة وكسر المهملة وسكون التحتية وبالنون (مرسلًا) كوفي من ثقات الطبقة السادسة

(عاتبوا الخيل فإنها تعتب) أي أدبوها وروضوها لنحو حرب وركوب فإنها تتأدب وتقبل العتاب قال في الفردوس يقال عتب عليه إذا وجد عليه فإذا فاضه فيما عتب عليه قيل عاتبه فإذا رجع المعتوب عليه إلى ما رضى العاتب فقد أعتب والاسم العتبي (طب والضياء) المقدسي (عن أبي أمامة) قال الهيثمي رواه الطبراني من رواية إبراهيم بن العلاء الزبيدي عن بقية وبقية مدلس وسأه ابن حوصا محمد بن عوف عن هذا الحديث فقال رأيت علي ظهر كتاب إبراهيم

- ٥٣٦٢ - عَادَى اللهُ مَنْ عَادَى عَلِيًّا - ابن منده عن رافع مولى عائشة - (ض)
- ٥٣٦٣ - عَادَى الْأَرْضَ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ ، ثُمَّ لَكُمْ مِنْ بَعْدِي ، فَمَنْ أَحْيَا شَيْئًا مِنْ مَوَاتِ الْأَرْضِ فَلَهُ رَقَبَتَا (هق) عن طارق مرسلا ، وعن ابن عباس موقوفا - (ض)
- ٥٣٦٤ - عَارِيَةٌ مُؤَدَاةٌ - (ك) عن ابن عباس - (صح)
- ٣٥٦٥ - عَاشُورَاءُ عِيدُ نَبِيِّ كَانَتْ قَبْلَكُمْ فَصُومُوهُ أْتَمُّ - البزار عن أبي هريرة - (ح)

كان يسوى الاحاديث وأما أبوه فقير متهم وقال فيه أبو حاتم صدوق  
(عادي الله من عادي علياً) برقع الجلالة على الفاعلية أي عادي الله رجلا عادي علياً وهو دعاء أو خبر ويجوز النصب  
على المفعولية أي عادي الله رجل عاداه والاول هو ظاهر الزواية ويؤيده ما في حديث البزار اللهم عاد من عاداه  
(ابن منده) في تاريخ الصحابة من طريق أبي إدريس المهدي (عن رافع مولى عائشة) قال كنت غلاماً أخذتها إذا  
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم عندها وأنه قال ذلك قال في الإصابة قال يعني ابن منده هذا غريب لا نعرفه إلا من  
هذا الوجه اهـ . وقال الذهبي ماله غيره

(عادي الأرض) بتشديد المثناة التحتية يعني القديم الذي من عهد عاد وهم جرا ، وقال القاضي : عاديها  
الابنية والضياع القديمة التي لا يعلم لها مالك نسبة إلى عاد قوم هود لتقدم عهدهم للبالغة قال الرافعي يقال  
للشيء القديم عادي نسبة إلى عاد الأولى والمراد هنا الأرض غير المملوكة الآن وإن تقدم ملكها ومضت  
عليه الأزمان فليس ذلك مختصا بقوم عاد فالنسبة إليهم للتشثيل لما لم يعلم مالكه (لله ورسوله) أي مختص بهما  
فهو في يتصرف فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم (ثم) هي (لكم) أيها المسلمون (من بعد) أي من بعدى  
وفي رواية الشافعي هي لكم مني أي إن أذنتكم في إحيائها فهي بمنزلة العطية مني قال الطيبي وقوله هي لكم من بعد قوله  
لله ورسوله اشعار بأن ذكر الله تمهيد لذكر رسوله تعظيماً لشأنه . وإن حكمه حكم الله ولذلك عدل من لي إلى  
رسوله وفيه التفات (فمن أحب شيئاً من موتان الأرض) بعدى وإن لم يأذن الإمام عند الشافعي خلافاً لابي حنيفة ولو  
قرب من العمران ولم يتسامح الناس فيه خلافاً لمالك (فله رقبته) ملكاً قال الرافعي وخاطب المسلمين بقوله لكم  
إشارة إلى أن الذي لا يمكن من الإحياء بدارنا ثم إذا ملك الموت بالإحياء ملك ما هو له بقدر ما يحتاجه للانتفاع  
بالحيا ، وموتان بفتح الميم والواو ، وقال ابن بري وغيره وغلط من قال فيه موتان بالضم (هق عن طاووس) بن  
كيسان البجلي الفارسي قيل اسمه ذكوان وطاووس لقبه فقيه فاضل تابعي (مرسلا عن ابن عباس موقوفا) عليه  
ورواه إمام الأئمة الشافعي من الطريق الأول فكان ينبغي عزوه له مقدماً .

(عارية) بتشديد الياء وقد تخفف قيل منسوبة للعار لانهم رأوا طلبها عارا وعيباً قال إنما أنفسنا عارية والعواري  
حكما أن ترد وقيل من التعاور وهو التداول قال الطيبي ولا يبعد (مؤداة) إلى صاحبها عينا حال قيامها بقيمة  
عند تلفها وفي رواية عارية مضمونة وهذا قاله لما أرسل يستعير من صفوان بن أمية عام الفتح دروعاً لحين فقال  
أغصبا يا محمد ؟ فقال بل عارية مؤداة أو مضمونة أي لا أخذها غصبا بل أستعيرها وأردها فوضع موضع الرد الضمان  
مبالغة في الرد وفيه أن العارية يضمنها المستعير وإن لم يفرط وهو مذهب الشافعي وأحمد ولم يضمن أبو حنيفة إلا  
بالتعدي (ك عن ابن عباس) ورواه أبو داود والنسائي عن صفوان بلفظ عارية مضمونة قال ابن حجر وأعل ابن حزم  
وابن القطان طريق هذا الحديث

(عاشوراء) بالمد اسم إسلامي لا يعرف قبله قيل ليس في كلامهم فاعولاء بالمد غيره وألحق به التوريشقي تاسوعاء

- ٥٣٦٧ - عَاشُورَاءُ يَوْمُ التَّاسِعِ - (حل) عن ابن عباس - (ض)  
 ٥٣٦٦ - عَاشُورَاءُ يَوْمُ العَاشِرِ - (قط) عن أبي هريرة - (صح)  
 ٥٣٦٨ - عَاقِبُوا أَرْقَاءَ كُمْ عَلَى قَدْرِ عُقُولِهِمْ - (قط) في الأفراد، وابن عساكر عن عائشة  
 ٥٣٦٩ - عَالِمٌ يَنْتَفِعُ بِعَلِيهِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ عَائِدٍ - (فر) عن علي - (ض)  
 ٥٣٧٠ - عَامَةٌ أَهْلِ النَّارِ النَّسَاءُ - (طب) عن عمران بن حصين - (صح)  
 ٥٣٧١ - عَامَةٌ عَذَابِ القَبْرِ مِنَ البَوْلِ - (ك) عن ابن عباس - (صح)

وسمى عاشوراء لأنه تعالى أكرم فيه عشرة من الانبياء بعشر كرامات وقيل لأنه عاشر كرامة أكرم الله بها هذه الأمة (عيد نبى كان قبلكم فصوموه أتم) ندبا روى أنه يوم الزينة الذى كان فيه ميعاد موسى لفرعون وأنه كان عيدهم قال ابن رجب وهذا يدل على النهى عن اتخاذه عيداً وعلى ندب صوم أعياد الكفار (البزار) فى مسنده (عن أبى هريرة) رمز المصنف لحسنه لكن قال الهيثمى فيه إبراهيم الهجرى ضعفه الاثمة إلا ابن عدى

(عاشوراء يوم العاشر) أى عشر المحرم الذى يعده الناس كلهم وقيل هو يوم الحادى عشر (قط فر عن أبى هريرة) ورواه البزار عن عائشة قال الهيثمى رجاله يعنى البزار رجال الصحيح

(عاشوراء يوم التاسع) قال بعضهم لا يخالف بين هذا وما قبله لأن القصد مخالفة أهل الكتاب فى هذه العبادة مع الاتيان بها وذلك يحصل بأحد أمرين إما بنقل العاشر إلى التاسع أو بصيامهما معا فأطلق ابن عباس العاشر على التاسع لهذا المعنى وكذا قوله أعنى الخبر اعدد تسعا وأصبح يوم التاسع صائماً فإنه لم يجعل عاشوراء هو يوم التاسع بل قال للسائل صم اليوم التاسع واكتفى بمعرفة السائل أن يوم عاشوراء هو العاشر اه قال عبد الحق واليقين المتحقق الراجع لكل خلاف إنما يحصل بصوم الثلاثة الأيام (حل) من حديث أبى أمية بن يعلى عن المقبرى (عن ابن عباس) قال ابن الجوزى حديث لا يصح وأبو أمية قال يحيى والدارقطنى متروك الحديث .

(عاقبوا) بقاف فى خط المصنف هكذا وقفت عليه بخط وفى رواية عاتبوا وهو الأنسب لقوله (أرقاء كم على قدر عقولهم) أى بما يلى بقولهم من العتاب وتقبله أذهانهم لا يحسب عقولكم أتم (قط فى الأفراد وابن عساكر) فى التاريخ (عن عائشة) ورواه عنها الدلبلى أيضاً

(عالم ينتفع بعليه) الشرعى (خير من ألف عابد) ليسوا بعابد لأن نفع العالم متعدد ونفع العابد مقصور على نفسه وهذا بناء على أن ينتفع مبنى للمفعول وهو المتبادر ويصح بناؤه للفاعل أى ينتفع هو فإنه يعبد الله عبادة صحيحة بخلاف العابد الجاهل فقد يخل ببعض الواجبات وكم بين المتعدى والقاصر من مراحل (فر عن علي) أمير المؤمنين وفيه عمرو بن جميع قال الذهبى فى الضعفاء قال ابن عدى متهم بالوضع .

(عامة أهل النار) أى أكثر أهلها (النساء) لأنهن لا يشكرن العطاء ولا يصبرن عند البلاء فى عامة أوقاتهن فهن فساق والفساق فى النار إلا من تداركه الله بعفوه بشفاعه أو نحرها (طب عن عمران بن الحصين)

(عامة عذاب القبر من) وفى رواية فى (البول) أى أكثره بسبب التهاون فى التحفظ منه وبقية الحديث فاستنزها من البول وفيه وجوب غسله إذا حصلت ملاسته وبه قال الشافعى وأحمد وأبو حنيفة لكن قال أبو حنيفة يعفى عن قدر الدرهم منه وعن بول ما يؤكل واختلف المالكية على أقوال وأخذ منه بعض أئمة الشافعية وجوب الاستبراء (ك عن ابن عباس) ورواه أيضاً الطبرانى والبزار والدارقطنى كلهم من رواية أبى يحيى القتات عن مجاهد عنه قال الدارقطنى إسناده لأبأس به والقتات مختلف فى توثيقه .

- ٥٣٧٢ - عِبَادَ اللَّهِ ، لَتُسَوِّنَنَّ صُفُوفَكُمْ أَوْ لِيُخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ - (ق د ت) عن النعمان بن بشير - (صح)
- ٥٣٧٣ - عِبَادَ اللَّهِ ، وَضَعَ اللَّهُ الْحَرَجَ إِلَّا أَمْرًا اقْتَرَضَ أَمْرًا ظَلَمًا فَذَكَ يَخْرُجُ وَيَهْلِكُ ، عِبَادَ اللَّهِ تَدَاوَوْا ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يَضَعْ دَاءً إِلَّا وَضَعَ لَهُ دَوَاءً إِلَّا دَاءً وَاحِدًا الْهَرَمَ - الطيالسي عن أسامة بن شريك - (صح)
- ٥٣٧٤ - عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ عَاشِرُ عَشْرَةٍ فِي الْجَنَّةِ - (حم طب ك) عن معاذ - (صح)

(عباد الله) بحذف حرف النداء أى يعابد الله الذين يصلون (لتسَوِّنَنَّ صفوفكم) فى الصلاة بحيث تصير على سمت واحد (أو ليخالفن الله بين وجوهكم) أى وجوه قلوبكم كما سبق بما فيه قال القاضى اللام فى لتسَوِّنَنَّ اللام التى تلتقى بها القسم ولكونه فى معرض قسم مقدر أ كده بالنون المشددة وأو للعطف ردد بين تسويتهم الصفوف وما هو كالألزام لنقصها فإن تقدم الخارج عن الصفب تنويت على الداخلى وذلك يودى إلى وقوع إحنة وضعفينة بينهم وإيقاع المخالفة بين وجوههم كناية عن المهاجرة والقطيعة فإن كلا يعرض بوجهه عن الآخر كما مر قال ابن الملقن وفيه الاهتمام بأداب ثمانية تسوية الصفوف سيما للإمام وأمر المتأولين فيها به وترك المواجهة بالموعظة وتحسين القول بقوله عباد الله ولم يقل أيها المسيئون والاحتفال بالارشاد وتكثيره حتى يرى أنه قد عقل وإنذار المتعرض للهلاك بجهله وإيضاحه له وأخذ الحذر من الشقاق وتخالف الوجوه وترك احتقار شئ من السنن (ق د ت عن النعمان بن بشير) قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسوى صفوفنا حتى كأنما يسوى بها القداح حتى رأنا قد عقلنا عنه ثم خرج يوماً فقام حتى كاد يكبر فرأى رجلاً بادياً صدره من الصف فذكره .

(عباد الله وضع الله الحرج) عن هذه الأمة فحذف المستثنى منه (إلا امرأ اقترض) بالقاف (امرأ ظلماً) أى نال منه وعابه وقطعه بالغبية وأصل القرض القطع كذا فى الفردوس وفى رواية إلا من اقترض عرض مسلم افعال من القطع (فذاك يخرج) أى يوقع فى الإثم والحزمة (ويهلك) أى يكون فى الآخرة من الهالكين إلا إن تداركه الله بلطفه .

(عباد الله) بحذف حرف النداء (تداووا) قال الطيبى قوله يعابد الله نص بأن التداوى لا يخرجهم عن التوكل يعنى تداووا ولا تعتقدوا حصول الشفاء على التداوى بل كونوا عباد الله متوكلين عليه (فإن الله تعالى لم يضع داء إلا وضع له دواء إلا داءً واحداً الهرم) قال البيضاوى الهرم الكبر وقد هرم يهرم فهو هرم جعل الهرم داء تشبيهاً به لأن الموت يعقبه وقد سبق بيانه موضعاً (الطيالسي) أبو داود من حديث زياد بن علاقة (عن أسامة بن شريك) الثعلبي من بنى ثعلبة بن يربوع أو من ثعلبة بن سعد أو غير ذلك قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه كأنما على رؤوسهم الطير فجاءته الأعراب من جوانب تسأل عن أشياء فقالوا هل علينا حرج فى كذا فقال عباد الله الخ ورواه عنه أيضاً ابن منيع والطبرانى والديلى

(عبد الله بن سلام) بالتخفيف بن الحارث بن يوسف الاسرائيلى كان من علماء الصحب وأكبرهم (عاشر عشرة فى الجنة) لا يناقضه أنه لم يعد فى العشرة المشهود لهم بالجنة الذين منهم الخلفاء الأربعة لأن هذه عشرة غيرها وسبق أن ذكر العشرة لا يفتى مازاد (حم طب ك) وكذا البخارى فى تاريخه من حديث يزيد بن عميرة الزبيدى (عن معاذ) بن جبل قال لما حضر معاذ الموت قيل له أوصنا قال التمسوا العلم عند أبى ذر وسلمان وابن مسعود وعبد الله بن سلام سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: فذكره وظاهر صنيع المصنف أنه لم يره مخرباً لأحد من الستة وهو ذهول فقد عزاه الديلى وغيره إلى الترمذى قال أعنى الديلى وهو صحيح

- ٥٣٧٥ - عبد الله بن عمر من وفد الرحمن وعمار من السابقين، والمقداد من المجتهدين (فر) عن ابن عباس (صح)  
 ٥٣٧٦ - عبد أطاع الله وأطاع موالیه أدخله الله الجنة قبل موالیه بسبعين خريفاً، فيقول السيد رب  
 هذا كان عبدي في الدنيا، قال جازيته بعمله وجازيتك بعملك - (طب) عن ابن عباس - (ح)  
 ٥٣٧٧ - عتق النسمة أن تنفرد بعقتها، وفك الرقبة أن تعين في عقتها - الطيالسي عن البراء - (ض)  
 ٥٣٧٨ - عثمان بن عفان ولي في الدنيا وولي في الآخرة - (ع) عن جابر - (ض)

(عبد الله بن عمر) بن الخطاب (من وفد الرحمن وعمار) بن ياسر (من السابقين) الأولين إلى الاسلام (والمقداد) ابن الأسود (من المجتهدين) أي في العبادة أو في نصره الدين أو في الأحكام ويرشح الأول أنهم لم يعدوه من فقهاء الصحابة (فر عن ابن عباس) ورواه عنه ابن شاهين وغيره

(عبد أطاع الله وأطاع موالیه) لم يقل مولاة إشارة إلى أن دأبه الطاعة لكل من ملكه وإن انتقل من مولى إلى مولى (أدخله الله الجنة قبل موالیه بسبعين خريفاً) فيقول السيد رب هذا كان عبدي في الدنيا قال جازيته بعمله وجازيتك بعملك) والمراد أن ذلك سيكون في الآخرة وغيره بالماضي لتحقق الوقوع وعلم منه أن رفع الدرجات في الآخرة بالعمل لا بالحريفة لا تقطاع أحكام الرق بالموت ومز أن المراد بالحريف السنة وبالسبعين التكثير لا التحديد (طب عن ابن عباس) ثم قال الطبراني لم يروه عن يونس إلا عبد الوهاب تفرد به يحيى بن عبد الله بن عبد ربه الصفار عن أبيه اه. وعبد الوهاب هذا هو ابن عطاء ضعفه أحمد ويونس هو ابن عبيد مجهول ذكره بعضهم وقال الهيثمي لأجد من ذكر يحيى وأبوه ذكره الخطيب ولم يجرحه ولم يوثقه وبقية رجاله حديثهم حسن

(عتق النسمة أن تنفرد بعقتها) أي لا يشاركك في عقتها أحد بأن ينفذ منك إعتاق جميعها (وفك الرقبة أن تعين في عقتها) بأن تعتق شقاً منها وتتسبب في عقتها بوجه ما وفي رواية بدل في عقتها في ثمنها وأصل الحديث أن أعرابياً جاء إلى المصطفى صلى الله عليه وسلم فقال علني عملاً يدخلك الجنة قال لئن كنت أقصرت الخطبة لقد أعرضت المسئلة أعتق النسمة وفك الرقبة قال أليس واحداً قال لا، عتق النسمة الخ قال القاضي اللام موطئة للقسم ومعنى الشرطية إنك إن قصرت في العبادة فقد أطلت في الطلب إذ سألت عن أمر ذي طول وعرض والنسمة النفس ووجه الفرق المذكور أن العتق إزالة الرق وذلك لا يكون إلا من المالك الذي يعتق وأما الفك فهو السعي في التخليص فيكون من غيره كمن أدى النجم عن المكاتب أو أعانه فيه ذكره القاضي (الطيالسي) أبو داود (عن البراء) بن عازب وظاهر صنيع المصنف أنه لم يره محرراً لاشهر من الطيالسي وهو عجب فقد خرجة أحمد في المسند باللفظ المزبور قال الهيثمي ورجاله ثقات ورواه أيضاً ابن حبان والحاكم والبيهقي في الشعب والبخاري في الأدب وابن أبي شيبه وابن راهويه بالفاظ متقاربة والمؤددي واحد وأخرجه الدارقطني باللفظ المذكور عن البراء المزبور وزاد في آخره وأطعم الجائع واسق الظمان وأمر بالمعروف وانه عن المشكر قال الفرغاني فيه محمد بن أحمد بن سواده لم أجد

(عثمان بن عفان) بن عمرو القرشي يجتمع مع المصطفى صلى الله عليه وسلم في عيد منافع يكنى أبا عبد الله الذي رزقه من رقية وكان بعض من ينقصه يكنىه أبابلي يشير إلى لين جانبه حكاه ابن قتيبة (ولي في الدنيا وولي في الآخرة) (فائدة) روى أحمد عن ابن عمر ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقتل فر رجل فقال يقتل فيها هذا يومئذ ظلماً قال فنظرت فإذا هو عثمان قال ابن حجر في الفتح إسناده صحيح قالوا لا يعرف أحد تزوج بنتي نبي غيره ولهذا يسمى ذا النورين (ع) عن شيان بن فروخ عن طلحة بن زيد عن عبيدة بن حسان عن عطاء السكجاري (ع) عن جابر) قال بينما نحن مع رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم في نفر من المهاجرين فقال لينهض كل رجل إلى كفته

٥٣٧٩ - عُثْمَانُ فِي الْجَنَّةِ - ابن عساكر عن جابر - (صح)

٥٣٨٠ - عُثْمَانُ حَيٌّ تَسْتَحْيُ مِنْهُ الْمَلَائِكَةُ - ابن عساكر عن أبي هريرة - (ض)

٥٣٨١ - عُثْمَانُ أَحْيَى أُمَّتِي وَأَكْرَمَهَا - (حل) عن ابن عمر - (ض)

٥٣٨٢ - عَجَبًا لِأَمْرِ الْمُؤْمِنِ ، إِنَّ أَمْرَهُ كُلَّهُ خَيْرٌ ، وَلَيْسَ ذَلِكَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ . إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَاءُ شُكْرٍ وَكَانَ خَيْرًا لَهُ ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَاءُ صَبَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ - (حم) عن صهيب

٥٣٨٣ - عَجَبَ رَبَّنَا مِنْ قَوْمٍ يَقَادُونَ إِلَى الْجَنَّةِ فِي السَّلَاسِلِ - (حم خ د) عن أبي هريرة - (صح)

ونهض النبي صلى الله عليه وسلم إلى عثمان فأعتقه ثم ذكره قال ابن الجوزي موضوع طالحة لا يحتج به وعبيدة يروي الموضوعات عن الثقات وتعبه المؤلف بما نصه الحديث أخرجه الحاكم قال صحيح وتعبه الذهبي في تلخيصه وقال ضعيف فيه طلحة بن زيد وهو واه عن عبيدة بن حسان شويخ مقل

(عثمان في الجنة) أى يدخلها مع السابقين الأولين ويلقب بنى النورين قيل له ذلك لأنه ينتقل من منزل إلى منزل في الجنة فتهرق له برقتين رواه أبو سعيد المالبني عن سعد بن سعد ضعيف كذا في الإصابة (ابن عساكر) في ترجمة عثمان (عن جابر) (عثمان حي تستحي منه الملائكة) مقام عثمان مقام الحياء والحياء فرع يتولد من إجلال من يشاهده ويعظم قدره مع نقص يحده من النفس فكانه غلب عليه إجلال الحق تعالى ورأى نفسه بعين النقص والتقصير وهما من جليل خصال العباد المقربين فعلت رتبة عثمان لذلك فاستحيت منه خلاصة الله من خلقه كما أن من أحب الله أحب أوليائه ومن خاف الله خاف منه كل شيء ولذلك ستر عليه السلام نغذه عند دخول عثمان وجمع عليه ثيابه وقال ألا نستحي من رجل تستحي منه الملائكة (ابن عساكر) في تاريخه (عن أبي هريرة) وهو من حديث ضمام بن عبد الله الأندلسي عن أبي مروان عن أبيه عن مالك بن علي بن الزناد عن الأعرج قال في اللسان قال الدارقطني هذا حديث منكر ومن دون مالك ضعفاء

(عثمان أحى أمتي) أى أكثرها حياء (وأكرمها) أى أسخاها والحياء منشأ الآداب قيل لم يضع يمينه على فرجه منذ بايع النبي صلى الله عليه وسلم ومامت به جمعة منذ أسلم إلا وأعتق فيها رقبة فجلمة ما عتقه ألفان وأربعمائة تقريباً ولازنا ولاسرق جاهلية ولا إسلاماً وجمع القرآن على عهد النبي صلى الله عليه وسلم (حل) في ترجمة عثمان بن عفان (عن ابن عمر) بن الخطاب رضى الله عنه ورواه عنه الطبراني والديلمي أيضاً فكان ينبغى للمصنف ضمهما لأبي نعيم وفيه زكريا بن يحيى المقرئ قال الذهبي أبو سعيد بن يونس ضعيف

(عجبا) قال الطيبي أصله أعجب أعجباً فعدل عن الرفع إلى النصب للثبات كقولك سلام عليك (لامر المؤمن) إن أمره كله خير (وليس ذلك لأحد إلا للمؤمن) وليس ذلك للكافرين ولا للنافقين ثم بين وجه العجب بقوله (إن أصابته سراء) كصحة وسلامة ومال وجاه (شكر) الله على ما أعطاه (وكان خيراً له) فانه يكتب في ديوان الشاكرين (وإن أصابته ضراء) كصيبة (صبر فكان خيراً له) فانه يصير من أحزاب الصابرين الذين أثنى الله عليهم في كتابه المين فالعبد مادام قلم التكليف جارياً عليه فناهج الخير مفتوحة بين يديه فانه بين نعمة يجب عليه شكر المنعم بها ومصيبة يجب عليه الصبر عليها وأمر ينفذه ونهى يجتنبه وذلك لازم له إلى الممات (حم م) في الزهد (عن صهيب) ولم يخرج البخاري وفي الباب سعد وأنس

(عجب ربنا من قوم) أى رضى منهم واستحسن فعلهم وعظم شأنهم (يقادون إلى الجنة) وفي رواية البخاري عجب الله من قوم يدخلون الجنة (في السلاسل) يعنى الأسرى الذين يؤخذون عنوة في السلاسل فيدخلون في الإسلام فيصرون

٥٣٨٤ - عَجِبَ رَبَّنَا مِنْ رَجُلٍ غَزَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَانْهَزَمَ أَصْحَابُهُ ، فَعَلِمَ مَا عَلَيْهِ فَرَجَعَ حَتَّى أَهْرَيْقَ دَمَهُ ، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِمَلَأْتِكْتَهُ : أَنْظَرُوا إِلَى عَبْدِي ، رَجَعَ رَغْبَةً فِيمَا عِنْدِي ، وَشَفَقَةً عَمَّا عِنْدِي حَتَّى أَهْرَيْقَ دَمَهُ - (د) عن ابن مسعود - (ح)

٥٣٨٥ - عَجِبَ رَبَّنَا مِنْ ذَبْحِكُمُ الضَّانَّ فِي يَوْمِ عِيدِكُمْ - (هـ) عن أبي هريرة - (ض)

من أهل الجنة كذا ذكره جمع وأولى منه قول الغزالي المراد بالسلاسل الأسباب فانه تعالى أمر بالعمل فقال اعملوا وإلا أتم معاقبون مذمومون على العصيان وذلك سبب لحصول اعتقاد فينا والاعتقاد سبب لهيجان الخوف وهيجانه سبب لترك الشهوات والتجافي عن دار القرور وذلك سبب الوصول إلى جوار الرحمن في الجنان وهو مسبب الأسباب ومرتبها فمن سبق له في الأزل السعادة يسر له هذه الأسباب حتى يقوده بسلاسلها إلى الجنة ومن قدر له الشقاء أصعبه عن سماع كلامه وكلام رسوله صلى الله عليه وسلم والعباءة فإذا لم يسمع لم يعلم وإذا لم يعلم لم يخف وإذا لم يخف لم يترك الركون للدنيا والانهماك في اللذات وإذا لم يتركها صار في حزب الشيطان وإن جهنم لم يعد لهم أجمعين، فإذا عرفت هذا ظهر لك التعجب من قوم يقادون إلى الجنة بالسلاسل فما من موقف إلا وهو مقود إلى الجنة بالسلاسل والأسباب وهو تسليط العلم والخوف عليه وما من مخدول إلا وهو مقود إلى النار بالسلاسل وهو تسليط النغفل والامن والقرور عليه فالتقون يقادون إلى الجنة قهرا والمجرمون يقادون إلى النار قهرا ولا قاهر إلا الواحد القهار ولا قادر إلا الملك الجبار وإذا انكشف الغطاء عن أعين الغافلين فشاهدوا الأمر كذلك سمعوا نداء المنادى ، لمن الملك اليوم لله الواحد القهار ، وقد كان الملك للواحد القهار كل يوم قبل ذلك لكن الغافلين لا يسمعون ذلك النداء إلا ذلك اليوم فتعود بالله من الجهل والعمى فإنه أصل أسباب الهلاك قال القاضي مرة غير مرة أن صفات العباد إذا أطلقت على الله أريد بها غاياتها فغاية التعجب من الرضى بالشئ استعظام شأنه فالمعنى عظم الله شأن قوم يؤخذون عنوة في السلاسل فيدخلون في الاسلام قهرا فيصيرون من أهل الجنة وقيل أراد بالسلاسل ما يرادون به من قتل الأنفس وسبي الأزواج والأولاد وخراب الديار وجميع ما يلحقهم إلى الدخول في الدين الذي هو سبب دخول الجنة فأقيم السبب مقام المسبب قال أو المراد أنها جذبات الحق التي يجذب بها خاصة عباده من الضلالة إلى الهدى ومن الهبوط في مهاوى الطبيعة إلى العروج بالدرجات العلي إلى جنة المأوى (حم خ) في الجهاد (د عن أبي هريرة) ولم يخرج مسلم .

(عجب ربنا من رجل غزا في سبيل الله فانهمز أصحابه فعلم ما عليه فرجع حتى أهريق دمه) بضم الهمزة والهاء الزائدة أى أريق ودمه نائب الفاعل (فيقول الله عز وجل لملائكته) مباحياً به (أنظروا إلى عبدى) إضافة لنفسه تعظيماً لمنزلة عنده (رجع) إلى القتال (رغبة فيما عندي) من الثواب (وشفقة) أى خوفاً (مما عندي) من العقاب (حتى أهريق دمه) قال جمع والعجب في حقه تعالى مفسر بكون الفعل المتعجب منه بمنزلة عظيمة فقوله عجب ربنا أى يعظم عنده ويكثر جزاؤه عليه ومنه قوله تعالى د بل عجبنا ويسخرونه في قراءة ضم التاء والتعجب تغير يعترى الإنسان من رؤية ما خفي عليه سببه وفيه أن نية المقاتل في الجهاد طمعا في الثواب وخوف العقاب على الفرار معتبرة لأنه علل الرجوع للرغبة وللإشفاق ورغبة وشفقة نصب على المفعول له (د عن ابن مسعود) رمز المصنف لحسنه ورواه عنه أيضاً الحاكم باللفظ المذكور وقال صحيح وأقره الذهبي

(عجب ربنا من ذبحكم الضأن في يوم عيدكم) لأن الشياه أفضل الأنعام وفي مناجاة العزيز ربه انك اخترت من الأنعام الضأنية ومن الطير الحمامة ومن البيوت مكة وإيلياء ومن إيلياء بيت المقدس وفيه حجة إلى ذهاب مالك إلى فضيلة التضحية بالنعمة عليها بالإبل والبقر وقد سبق ما فيه (هـ عن أبي هريرة) وفيه ابن أبي قديك قال ابن سعد



- ٥٣٨٦ - عَجِبْتُ مِنْ قَوْمٍ مِنْ أُمَّتِي يَرْكَبُونَ الْبَحْرَ كَالْمَلُوكِ عَلَى الْأَسْرَةِ - (خ) عن أم حرام (صح)
- ٥٣٨٧ - عَجِبْتُ لِلْمُؤْمِنِ إِنْ اللَّهُ تَعَالَى لَمْ يَقْضَ لَهُ قَضَاءٌ إِلَّا كَانَ خَيْرًا لَهُ - (حم حل) عن أنس - (ح)
- ٥٣٨٨ - عَجِبْتُ لِلْمُؤْمِنِ وَجَزَعَهُ مِنَ السَّقَمِ ، وَلَوْ يَعْلَمُ مَالَهُ فِي السَّقَمِ أَحَبَّ أَنْ يَكُونَ سَقِيمًا حَتَّى يَلْتَقَى اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ - الطيالسي (طس) عن ابن مسعود (ح)
- ٥٣٨٩ - عَجِبْتُ لِلْمَلَائِكَةِ نَزْلًا إِلَى الْأَرْضِ يَلْتَمِسَانِ عَبْدًا فِي مُصَلَّاهُ فَلَمْ يَجِدَاهُ ، ثُمَّ عَرَجَا

ليس بحجة وشبل بن العلاء أوردته الذهبي في الضعفاء وقال قال ابن عدى له منا كبير وفي اللسان عن ابن عدى أيضا أحاديثه غير محفوظة والعلاء بن عبد الرحمن أوردته أيضا في الضعفاء

(عجبت من قوم من أمتي يركبون البحر) للغزوي وفي رواية نبيج<sup>(١)</sup> هذا البحر وفي رواية يركبون ظهر البحر وأخرى يركبون البحر الأخضر في سبيل الله (كالملوك) أو مثل الملوك هكذا ورد علي الشك في البخاري وفي رواية له بغير شك (على الأسرة) في الدنيا بسعة حالهم واستقامة أمرهم وكثرة عددهم وعددهم فهو إخبار عن حالهم في الغزو أو المراد أنه رأى للغزاة في البحر من أمتهم ملوكا على الأسرة في الجنة ورؤياه وحى قال ابن حجر وهذا أظهر وفيه بيان فضيلة المجاهد وجواز ركوب البحر المملح أى عند غلبة السلامة ومعجزة معجزاته وهي لإعلامه ببقاء أمته بعده وفيهم أهل قوة وشوكة ونكاية في العدو وتمكنهم في العلا حتى يغزو البحر (خ عن أم حرام) بنت ملحان التجارية الغميصاء أو الرميضاء الشهيدة زوجة عبادة بن الصامت قالت نام رسول الله صلى الله عليه وسلم عندنا ثم استيقظ فضحك فقلت ما يضحكك فذكره فقلت ادع الله أن يجعلني منهم فدعا لي .

(عجبت للمؤمن إن الله تعالى) قال أبو البقاء الجدي: إن بالكسر على الاستئناف ويجوز الفتح على معنى في أن الله أو من أن الله (لم يقض له قضاء إلا كان خيرا له) توجهه ما زاده في بعض الروايات إن أصابته ضراء صبر وإن أصابته سراء شكر فإنه إن كان موسرا فلا يقال فيه وإن كان معسرا فعه ما يطيب عيشه وهو القناعة والرضى بما قسم وأما الفاجر فأمره بالعكس إن كان معسرا فلا إشكال وإن كان موسرا فالحرص لا يدعه أن يتنأ بعيشه قال الحرالي من جعل الرضى غنيمة في كل كائن لم يزل غائما (حم حب عن أنس) وكذا رواه أبو يعلى لكنه قال تبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكره قال الهيثمي رجال أحمد ثقات وأحد أسانيد أبي يعلى رجاله رجال الصحيح غير أبي بحر ثعلبة وهو ثقة .

(عجبت للمؤمن وجزعه) أى حزنه وخوفه (من السقم) أى المرض (ولو يعلم ماله في السقم) عند الله (أحب أن يكون سقيا حتى يلتقى الله عز وجل) لأنه إنما يسقمه ليظهره من دنس المعاصي ووسخ الذنوب ويعطيه ثواب الصابرين فإذا جاز على الصراط وجدته النار قد تطهر فلا تجدها عليه سيلا فإذا دخل الجنة رفعت منزلته إلى درجات الصابرين وإذا لم يتطهر في هذه النار وجاء يوم القيامة بدنسه فالتار له بالمرصاد فتخطفه من الصراط لتطهره إذ لا يصلح لجوار الجبار في ديار الأبرار إلا الاطهار (الطيالسي) أبو داود (طس عن ابن مسعود) رمز المصنف الحسنه وليس كما قال بل ضعفه المنذرى وغيره قال الحافظ العراقي في حديث لا يصح لأن في سنده محمد بن حميد وهو ضعيف عندهم وقال الهيثمي فيه محمد بن أبي حميد وهو ضعيف جداً .

(عجبت للملكين من الملائكة نزلا) من السماء (إلى الأرض يلتمسان عبدا) أى يطلبانه (في مصلاه) أى في مكانه الذى يصلي فيه من المسجد أو غيره فلم يجدها ثم عرجا إلى ربهما فلا يارب كنا نكتب لعبدك المؤمن في يومه وليلته

إِلَى رَبِّهِمَا فَقَالَ: يَا رَبِّ كُنَّا نَكْتُبُ لِعَبْدِكَ الْمُؤْمِنِ فِي يَوْمِهِ وَلَيْلَتِهِ مِنَ الْعَمَلِ كَذَا وَكَذَا فَوَجَدْنَاهُ قَدْ حَبَسْتَهُ فِي جِبَالَتِكَ فَلَمْ نَكْتُبْ لَهُ شَيْئًا، فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَكْتُبْنَا لِعَبْدِي عَمَلَهُ فِي يَوْمِهِ وَلَيْلَتِهِ، وَلَا تَنْقُصَا مِنْ عَمَلِهِ شَيْئًا عَلَى أَجْرِهِ مَا حَبَسْتَهُ، وَلَهُ أَجْرُ مَا كَانَ يَعْمَلُ - الطيالسي - (طس) عن ابن مسعود

٥٣٩٠ - عَجِبْتُ لِلْمُسْلِمِ: إِذَا أَصَابَتْهُ مَصِيبَةٌ أَحْتَسِبُ وَصَبْرًا، وَإِذَا أَصَابَهُ خَيْرٌ حَمِدَ اللَّهَ وَشَكَرَ، إِنَّ الْمُسْلِمَ يُؤَجَّرُ فِي كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى فِي اللَّقْمَةِ يَرْفَعُهَا إِلَى فِيهِ - الطيالسي (هب) عن سعد - (صح)

٥٣٩١ - عَجِبْتُ لِأَقْوَامٍ يُسَاقُونَ إِلَى الْجَنَّةِ فِي السَّلَاسِلِ وَهُمْ كَارِهُونَ - (طب) عن أبي أمامة (حل) عن أبي هريرة - (ح)

٥٣٩٢ - عَجِبْتُ لِصَبْرِ أَخِي يُوسُفَ وَكَرَمِهِ، وَاللَّهِ يَغْفِرُ لَهُ حَيْثُ أُرْسِلَ إِلَيْهِ لِيَسْتَفْتَى فِي الرَّؤْيَا، وَلَوْ

من العمل كذا وكذا فوجدناه قد حبسته في جبالتك) أى عزفته بالأمراض (فلم نكتب له شيئاً فقال الله عز وجل اكتبنا لعبدي عمله في يومه وليلته ولا تنقصا من عمله شيئاً على أجره ما حبسته، وله أجر ما كان يعمل) (طس عن ابن مسعود) قال رفع رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه إلى السماء فضحك فاستل فذره رمز المصنف لحسنه وليس كما قال فقد قال الهيثمى فيه محمد بن حيد ضعيف جداً .

(عجبت للمسلم إذا أصابته مصيبة احتسب وصبر) أى من شأن ذلك أو المراد المسلم الكامل (وإذا أصابه خير حمد الله وشكره) على ما منحه (إن المسلم يؤجر في كل شيء) يصيبه أو يفعل (حتى في اللقمة يرفعها إلى فيه) ليا كلها أى إن قصد بها التقوى على أداء العبادة قال الغزالي لو كشف الحجاب لرأى العبد المصائب من أجل النعم فقد تكون العين التى هى أعز الأشياء سبباً لهلاك الإنسان في بعض الأحوال بل العقل الذى هو أعز الأمور قد يكون سبباً لهلاكه فالمصلحة غداً يتمنون لو كانوا مجانين ولم يتصرفوا بعقولهم في دين الله (الطيالسي) أبو داود (هب) وكذا في السنن (عن سعد) بن أبي وقاص قال الذهبي ولم يخرجوه وما به شيء وقد خرج النساء لعمره ومراده أنه من رواية عمر بن سعد بن أبي وقاص وقد خرج له النساء لكن انكسر عليه قوم قاتلين كيف يظن بقاتل الحسين أنه ثقة (عجبت لقوم يساقون إلى الجنة) وكانوا في الدنيا (في السلاسل) قيدوا وسلسلوا حتى دخلوا في الدين (وهم) أى والحال أنهم (كارهون) للدخول فيه فلما عرفوا صحته دخلوا طوعاً فدخلوا الجنة وعلى هذا التقرير فالمراد حقيقة وضع السلاسل في الاعتناق وقيل هو مجاز عن دخولهم فيه مكرهين وسمى الإسلام بالجنة لأنه سببها وعلى هذا اقتصر ابن الجوزي فقال أطاق على الإكراه التسلسل ولما كان هو سبب دخول الجنة أقام المسبب مقام السبب وقيل هو من أسره الكفار من فئات أو قتل في أيديهم فيحشر مسللاً ويدخل الجنة كذلك وأنفس قول قيل في هذا المقام ما سلف عن حجة الإسلام (طب عن أبي أمامة) الباهلي (حل عن أبي هريرة) .

(عجبت لصبر أخى يوسف) نبي الله (وكرمه والله يغفر له حيث أرسل إليه ليستفتى في (الرؤيا) التي رآها الملك في منامه ولم يجد عند أحد تعبيرها فعبها وهو في الحبس (ولو كنت أنا) المرسل إليه (لم أفعل) أى لم أعبرها (حتى أخرج) بالبناء للفعول (وعجبت لصبره وكرمه والله يغفر له أتى) بضم الهمزة وكسر المثناة

(١) بالبناء للفعول فهما أى أرسل إليه الملك ليستفتيه .

كُنْتُ أَنَا لَمْ أَفْعَلْ حَتَّى أُخْرَجَ ، وَعَجِبْتُ لَصَبْرِهِ وَكَرَمِهِ وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ أَنِّي لِيُخْرَجَ فَلَمْ يُخْرَجْ حَتَّى أُخْبِرَهُمْ بِعُذْرِهِ وَلَوْ كُنْتُ أَنَا لِبَادَرْتُ الْبَابَ ، وَلَوْلَا الْكَلِمَةُ لَمَا لَبِثْتُ فِي السِّجْنِ حَيْثُ يَبْتَغَى الْفَرَجَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ - (طب) وابن مردويه عن ابن عباس - (ع)

٥٣٩٣ - عَجِبْتُ لِطَالِبِ الدُّنْيَا وَالْمَوْتِ يُطَلِّبُهُ ، وَعَجِبْتُ لِغَافِلٍ وَلَيْسَ بِمَغْفُولٍ عَنْهُ ، وَعَجِبْتُ لِضَاحِكٍ مَلَأَ فِيهِ وَلَا يَدْرِي أَرْضَى عَنْهُ أَمْ سَخَطَ ؟ - (عدهب) عن ابن مسعود - (ح)

٥٣٩٤ - عَجِبْتُ لِمَنْ يَشْتَرِي الْمَالِيكَ بِمَالِهِ ثُمَّ يَعْتِقَهُمْ كَيْفَ لَا يَشْتَرِي الْأَحْرَارَ بِمَعْرُوفِهِ ؟ فَهُوَ أَعْظَمُ ثَوَابًا - أبو الغنائم النوسى فى قضاء الحوائج عن ابن عمر - (ح)

٥٣٩٥ - عَجِبْتُ وَلَيْسَ بِالْعَجِيبِ ، وَعَجِبْتُ وَهُوَ الْعَجِبُ الْعَجِيبُ الْعَجِيبُ ، عَجِبْتُ وَلَيْسَ بِالْعَجِيبِ أَنِّي بَعَثْتُ إِلَيْكُمْ رَجُلًا مِنْكُمْ فَأَمَّنَ بِي مِنْ آمَنَ بِي مِنْكُمْ وَصَدَّقَنِي مِنْ صَدَّقَنِي مِنْكُمْ ؛ فَإِنَّهُ الْعَجِيبُ وَمَا هُوَ بِالْعَجِيبِ وَلَكِنِّي عَجِبْتُ وَهُوَ الْعَجِبُ الْعَجِيبُ لِمَنْ لَمْ يَرِنِّي وَصَدَّقَ بِي - ابن زنجويه فى ترغيبه عن عطاء مرسل (صح)

٥٣٩٦ - عَجَّ حَجَرٌ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى فَقَالَ : إلهى وَسَيِّدِ عَبْدُكَ كَذَا وَكَذَا سَنَةً ثُمَّ جَعَلَنِي فِي أَسْ كَيْفِ ،

الفوقية بخط المصنف وضبطه وفى رواية أبى (ليخرج) من السجن لما أرسل إليه (فلم يخرج حتى أخبرهم بعذره) أى حتى أخذ فى أسباب اطلاعهم على عذره بقوله «ارجع إلى ربك» الآية (ولو كنت أنا) المرسل إليه (لبادرت الباب) بالخروج ولم ألبث لطول مدة الحبس الذى هو قبر الأحياء وشماتة الأعداء (ولولا الكلمة) وهى قوله «الذى ظن أنه» ناج منهما إذ كرنى عند ربك، (لما لبث فى السجن) تلك المدة الطويلة وذلك (حيث يبتغى الفرج من عند غير الله عز وجل) فأدب بطول مدة الحبس عليه وحسنات الأبرار سيئات المقربين وهذا مسوق لبيان عظم قدر يوسف وكال صبره كما سبق (طب وابن مردويه) فى التفسير (عن ابن عباس) قال الهيثمى فيه إبراهيم بن يزيد القرشى المالكي وهو متروك (عجبت لطالب الدنيا والموت يطلبه وعجبت لغافل وليس بمغفول عنه وعجبت لضاحك ملأ فيه ولا يدري أَرْضَى هته أم سَخَطَ) قد شغل بما هو كأضغاث أحلام أو كطيف زارف المنام مشوب بالغصص ممزوج بنغص إذا أضحك قليلا أبكى كثيرا وإن سر يوماً أحزن شهوراً فإعجاباً من سفيه فى صورة حكيم ومعتوه فى مثال عاقل فهيم أثر الحظ القانى الحسيس على الحظ الباقى النفيس وباع جنة عرضها السماء والأرض بسجن آخره خراب وبوار وغايته نار وشار (عدهب عن ابن مسعود)

(عجبت لمن يشتري المماليك ثم يعتقهم كيف لا يشتري الأحرار بمعروفه فهو أعظم ثواباً) ومن ثم قال على كرم الله وجهه من برك فقد أسرك ومن جفاك فقد أطلقك وتبعه من قال ومن وجد الإحسان قيداً تقيد (أبو الغنائم النوسى) بفتح النون وسكون الواو وإهمال السين نسبة إلى نوس قرية بمرو (فى قضاء الحوائج عن ابن عمر)

(عجبت وليس بالعجيب وعجبت وهو العجيب العجيب عجبت وليس بالعجيب أنى) بفتح الهمزة بضبط المصنف (بعثت إليكم) حال كونى (رجلاً منكم) أى من عشيرتكم (فأمن بى من آمن بى منكم وصدقنى من صدقتى منكم فإنه العجيب وما هو بالعجيب ولكنى عجبت وهو العجيب العجيب العجيب لمن لم يرنى وصدقنى) لأنهم آمنوا به وصدقوه لإيقاناً ولم يروه عياناً فلذا كان هو العجيب وأما أولئك فلاحت لهم أنوار النبوة شهوداً وشهدوا مواقع التنزيل وأمين الوحي جبريل فإيمانهم ليس بعجيب (ابن زنجويه فى ترغيبه عن عطاء مرسل)

(عج حجراً إلى الله تعالى) أى رفع صوته متضرعاً والعج رفع الصوت (فقال إلهى وسيدى عبدتك كذا وكذا سنة

- فَقَالَ: أَوْ مَا تَرْضَى أَنْ عَدَلْتُ بِكَ عَنْ مَجَالِسِ الْقَضَاةِ - تمام، وابن عساكر عن أبي هريرة - (ص)
- ٥٣٩٧ - عَجَّلُوا الْإِفْطَارَ، وَأَخْرُوا السُّحُورَ - (طب) عن أم حكيم - (ص)
- ٥٣٩٨ - عَجَّلُوا الْخُرُوجَ إِلَى مَكَّةَ؛ فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَا يَدْرِي مَا يَعْضُضُ لَهُ مِنْ مَرِيضٍ أَوْ حَاجَةٍ - (حل حق) عن ابن عباس - (ح)
- ٥٣٩٩ - عَجَّلُوا الرَّكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ لِيُرْفَعَا مَعَ الْعَمَلِ - (هب) عن حذيفة - (ض)
- ٥٤٠٠ - عَجَّلُوا الرَّكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ؛ فَإِنَّهُمَا تَرْفَعَانِ مَعَ الْمَكْتُوبَةِ - ابن نصر عنه - (ح)
- ٥٤٠١ - عَجَّلُوا صَلَاةَ النَّهَارِ فِي يَوْمِ غَيْمٍ وَأَخْرُوا الْمَغْرِبَ - (د) في مراسيله عن عبيد العرين بن رفيع مرسلًا - (ح)

ثم جعلتني في أس كنيف فقال أومارضى) وفي رواية أما ترضى بغير واو (أن عدلت بك عن مجالس القضاة) أى قضاة السوء ثم قيل العج حقيقى بأن جعل الله فيه إدراكا وتمييزا بحيث قال ما قال ولا مانع من ذلك وقيل هو على التشبيه فهو مجاز على سبيل الكناية وضرب الأمثال ومثل العالم مثل القاضي بل أشد وفي خبر الديلمي عن ابن عمر مرفوعاً اشتكت النواويس إلى ربها فقالت يارب إنه لا يلقى فينا إلا مشرك فأوحى إليها أن اصبرى كما صبرت دكاكين القضاة على الزور اه. وقال الأوزاعي شكت النواويس يوماً ماتجد من ريح الكفار فأوحى الله إليها بطون علماء السوء أنتن مما أتم فيه اه. وهو شديد الضمف بل قيل موضوع (تمام) في فوائده (وابن عساكر) في تاريخه كلاهما من حديث أبي معاوية عبد الله بن محمد المقرئ المؤدب عن محمد بن خالد عن عمر عن الأوزاعي عن ابن سلمة (عن أبي هريرة) وقضية صنيع المؤلف أن مخرجه خرجاه وأقره وليس كذلك بل قال مخرجه الاصلى أبو تمام بعد ماخرجه من طريقين فيهما أبو معاوية هذا حديث منكر وأبو معاوية ضعيف اه.

(عجلوا الإفطار) من الصوم ندباً إذا تحققت الغروب (وأخروا السحور) ندباً إلى آخر الليل مالم يوقع التأخير في شك كما سبق وعلته هذا مخالفة أهل الكتاب قال ابن تيمية وهذا نص في ندب تعجيل الفطر لأجل مخالفتهم وإذا كانت مخالفتهم سبباً لظهور الدين فإنما القصد بإرسال الرسل أن يظهر دين الله على الدين كله فتكون نفس مخالفتهم من أعظم مقاصد البتة (طب عن أم حكيم) بنت وادع قال الهيثمى رواه من طريق حياطة بنت عجلان عن أمها عن صفية بنت جرير وهو لاء النسوة روى عن ابن ماجه ولم يوثقهن

(عجلوا الخروج إلى مكة) أى لإقامة الحج والعمرة (فإن أحدكم لا يدري ما يعرض) بكسر الراء بضبط المصنف (له من مرض أو حاجة) أو فقرأ غير ذلك من الموانع والأمر بالتعجيل للندب عند الشافعى لأنه موسع عنده وللوجوب عند الحنفية والخنابلة لأنه فوري عندهما وللمالكية قولان كالمذهبين (حل حق عن ابن عباس)

(عجلوا الركعتين) اللتين (بعد المغرب لترفعنا) إلى السماء (مع العمل) أى مع عمل النهار (هب) وكذا الدارقطنى والديلمى (عن حذيفة) وفيه سويد بن سعيد قال أحمد متروك وقبلة أبو حاتم عن عبد الرحيم بن زيد العمى أورده الذهبي في المتروكين وقال البخارى تركوه

(عجلوا الركعتين) اللتين (بعد المغرب فانهما ترفعان) بثناة فوقية مضمومة بضبط المصنف (مع المكتوبة) وفيه ندب ركعتين بعد المغرب وهى من الرواتب المؤكدة (ابن نصر عنه) أى عن حذيفة وفيه ما فيه (عجلوا صلاة النهار) أى العصرين وفي رواية العصر بدل النهار (في يوم غيم وأخروا المغرب) قال فى الفتح قيل

٥٤٠٢ - عُدَّ مَنْ لَا يَعُودُكَ ، وَأَهْدِ لِمَنْ لَا يَهْدِي لَكَ - (تخ هب) عن أيوب بن ميسرة مرسلًا

٥٤٠٣ - عُدَّ الْآيَ فِي الْفَرِيضَةِ وَالتَّطَوُّعِ - (خط) عن وائلة - (ض)

٥٤٠٤ - عِدَّةُ الْمُؤْمِنِينَ دِينٌ ، وَعِدَّةُ الْمُؤْمِنِينَ كَالْأَخْرِ بِالْيَدِ - (فر) عن علي - (ض)

٥٤٠٥ - عَدَدُ دَرَجَاتِ الْجَنَّةِ عَدَدُ آيِ الْقُرْآنِ ، فَمَنْ دَخَلَ الْجَنَّةَ مِنْ أَهْلِ الْقُرْآنِ فَلَيْسَ فَوْقَهُ دَرَجَةٌ - (هب)  
عن عائشة - (ح)

٥٤٠٦ - عَدَدُ آيَةِ الْحَوْضِ كَعَدَدِ نَجْمِ السَّمَاءِ - أبو بكر بن أبي داود في البعث عن أنس - (ح)

المراد بذلك تعجيل العصر وجمعها مع الظهر وروى ذلك عن عمر قال إذا كان يوم غيم فأخروا الظهر وعجلوا العصر انتهى أي وأما المغرب فتؤخر مع العشاء (دق مراسيله عن عبد العزيز بن رفيع) بضم الراء وفتح الفاء وسكون التحتية بالمهملة الأسدي أبي عبد الله المكي نزيل الكوفة (مرسلا) قال الذهبي ثقة معمر وروى سعيد بن منصور في سننه عن عبد العزيز المذكور بلفظ عجّلوا صلاة العصر في يوم الغيم قال ابن حجر في الفتح وإسناده قوي مع إرساله (عد من لا يعودك) أي زر أخاك في مرضه وإن لم تجر عاداته بزيارتك في مرضك (واهد لمن لا يهدي لك) قال البيهقي هذا يؤيد خبر علي يرفعه إلا أدلك على أكرم أخلاق الدنيا والآخرة أن تعفو عن ظلمك وتصل من قطعك وتعطي من حرملك قال الحرالي كان النبي صلى الله عليه وسلم يحمل خاصة أصحابه على ترك الاتصاف بالحق والأخذ بالإحسان ليكنوا من الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه (تخ هب عن أيوب بن ميسرة مرسلًا) قال البيهقي هذا مرسل جيد (عدّ) بضم العين وفتح الدال وتشديدها بضبط المصنف (الآي في الفريضة والتطوع - خط عن وائلة) بن الإسقع بإسناد ضعيف

(عدة المؤمن دين) بفتح الدال (وعدة المؤمن كالأخذ باليد - فر عن علي) أمير المؤمنين وفيه دارم بن قبيصة قال الذهبي لا يعرف

(عدد درجات الجنة عدد آي القرآن فمن دخل الجنة من أهل القرآن) وهم من لازم قراءته تدبراً وعملاً لا من قرأه وهو يلعبه (فليس فوقه درجة) لأنه يكون في أعلاها فمن قرأ مائة آية مثلاً كان منزله عند آخر آية يقرؤها أي الدرجة التي كانت موازنة لآخر آية يقرؤها وهي المائة من الدرجات ومن حفظ جميع القرآن كان منزله الدرجة القصوى من درجات الجنان ذكره القاضى قال وهذا للقارئ الذي يقرؤه حق قراءته بأن يتدبر معناه ويأتى بما هو مقتضاه انتهى ومن الحديث يعلم أنه يقرأ ويتلذذ بالقرآن ومن لازم ذلك تلذذه بمعانيه وما يفتح الله به علي القراء من أنواع المعارف اللاتمة بتلك الدار وتلك النوات التي فيها التأهل وذلك أمره لا يتناهى أبداً قال القاضى وحينئذ تندر التلاوة على مقدار العمل فلا يستطيع أحد أن يتلو آية إلا وقد قام بما يجب عليه فيها واستكمال ذلك إنما يكون للنبي صلى الله عليه وسلم ثم الأعظم من أمته علي قدر مراتبهم في الدين قال المصنف وذا من خصائص القرآن إذ لم يرد في سائر الكتب مثله قال ويخرج منه خصيصة أخرى وهو أنه لا يقرأ في الجنة إلا كتابه ولا يتكلم في الجنة إلا بلسانه وقال قتادة أعطى الله هذه الآفة من الحفظ شيئاً لم يعطه أحداً من الأمم قبلها خاصة خصهم الله بها وكرامة أكرمهم الله بها (هب عن عائشة) قال أعنى البيهقي قال الحاكم إسناده صحيح ولم يكتب هذا المتن إلا بهذا الإسناد وهو من الشواذ

(عدد آية الحوض) أي حوضه الذي يسقى منه أمته يوم القيامة ، والمراد بالآية الكيزان التي يشرب بها (كعدد نجوم السماء) أي كثيرة جداً ؛ فالمراد به في المبالغة التكثير لا التساوى في العددين حقيقة (أبو بكر بن أبي داود في البعث عن أنس) بن مالك

٥٤٠٧ - عَدَلُ صَوْمِ يَوْمِ عَرَقَةِ بَسْتَيْنِ؛ سَنَةً مُقْبِلَةً، وَسَنَةً مُتَأَخِّرَةً - (قط) في فوائد ابن مردك عن ابن عمر - (صح)

٥٤٠٨ - عَذَابُ الْقَبْرِ حَقٌّ - (خط) عن عائشة - (صح)

٥٤٠٩ - عَذَابُ الْقَبْرِ مِنْ أَثَرِ الْبَوْلِ، فَمَنْ أَصَابَهُ بَوْلٌ فَلْيَغْسِلْهُ فَإِنْ لَمْ يَجِدْ مَاءً فَلْيَمْسَحْهُ بِتُرَابٍ طَيِّبٍ - (طب) عن ميمونة بنت سعد - (ح)

٥٤١٠ - عَذَابُ هَذِهِ الْأُمَّةِ جُعِلَ بِأَيْدِيهَا فِي دُنْيَاهَا - (ك) عن عبد الله بن يزيد - (صح)

(عدل صوم يوم عرقة بستين : سنة مستقبله ، وسنة متأخرة) وقد سبق توجيهه (قط في فوائد ابن مردك عن ابن عمر) بن الخطاب

(عذاب القبر حق) زاد في رواية الديلمي لا يسمعه الجن والإنس ويسمعه غيرهم . قال الغزالي : من أنكره فهو مبتدع محجوب عن نور الإيمان ونور القرآن بل الصحيح عند ذوى الأبصار ما صححت به الأخبار أنه حفرة من حفرة النار أو روضة من رياض الجنة (نتيجه) في شرح الصدور قال العلماء عذاب القبر هو عذاب البرزخ أضيف إلى القبر لأنه الغالب فكل ميت أريد تعذيبه عذب قبر أم لا ومحلّه الروح والبدن جميعاً باتفاق أهل السنة وكذا القول في النعم . قال ابن القيم ثم عذاب القبر قسمان : دائم وهو عذاب الكفار وبعض العصاة ومنقطع وهو عذاب من خفت جرائمه ، وفي روض الرياحين : بلغنا أن الموتى لا يعذبون ليلة الجمعة تشریفاً للوقت . قال ويحتمل اختصاص ذلك بعصاة دون الكفار وعمم النبي في بحر الكلام فقال الكافر يرفع عنه العذاب يوم الجمعة وليلتها وجميع رمضان ، وأما المسلم العاصي فيعذب في قبره لكن ينقطع عنه يوم الجمعة وليلتها ثم لا يعود إليه إلى يوم القيامة وإن مات يوم الجمعة أو ليلتها يكون له عذاب ساعة واحدة وضغطة القبر كذلك ثم ينقطع عنه العذاب ولا يعود إلى يوم القيامة اهـ . قال السيوطي وهذا يدل على أن عصاة المسلمين لا يعذبون سوى جمعة واحدة أو دونها فاذا وصلوا إلى يوم الجمعة انقطع ثم لا يعود ويحتاج لدليل ، وفي البدائع لابن القيم عن القاضي أبي يعلى : لا بد من انقطاع عذاب القبر لأنه من عذاب الدنيا ، والدنيا وما فيها منقطع فلا بد أن يلحقهم الفناء والبلاء ولا يعرفون قدر مدة ذلك ويؤيده ما أخرجه هناد عن مجاهد للكفار هجمة يجردون فيها طعم النوم حتى يوم القيامة فاذا صبح بأهل القبور يقول الكافر « يا ويلتنا من بعثنا من مردنا » (خط عن عائشة) قضية صنيع المصنف أن هذا لا يوجد مخرجاً في أحد الستة وإلا لما عدل عنه وأبعد النجمة وهو ذهول عجيب فقد عزاه الديلمي وغيره إلى الشيخين جميعاً ثم رأيت في صحيح البخاري في باب ما جاء في عذاب القبر من كتاب الجنائز بهذا اللفظ من رواية المستملي

(عذاب القبر من أثر البول فمن أصابه بول فليغسله فإن لم يجد ماءً يطهره به (فليمسحه) وجوبا (بتراب طيب) أى ظهور فانه أحد الظهورين وهذا أخذ بعض المجتهدين والذي ذهب إليه الشافعي أن التراب لا يطهر الحث (طب) عن ميمونة بنت سعد) أو سعيد صحابي رمز المصنف لصحته

(عذاب هذه الأمة جعل بأيديها في دنياها) يقتل بعضهم بعضاً مع اتفاق الكل على كلمة التوحيد ولا عذاب عليهم في الآخرة والمراد معظمهم (ك) في الإيمان من حديث أبي حصين عن أبي بردة (عن عبد الله بن يزيد) من الزيادة قيل هو ابن زيد بن حصين بن عمرو الأنصاري صحابي صغير قال : كنت جالساً عند عبيد الله بن زياد فأثنى برؤوس الخوارج كلما جاء رأس قال إلى النار فقلت أو لا تعلم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره . قال الحاكم على شرطهما ولا علة فيه وله شاهد اهـ .

- ٥٤١١ - عَذَابُ أُمَّتِي فِي دُنْيَاهَا - (طَب ك) عَنْهُ - (ص)
- ٥٤١٢ - عَذَابُ الْقَبْرِ حَقٌّ ، فَمَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِهِ عُدَّ - ابن منيع عن زيد بن أرقم - (ص)
- ٥٤١٣ - عُرَامَةُ الصَّبِيِّ فِي صَغَرِهِ زِيَادَةٌ فِي عَقْلِهِ فِي كِبَرِهِ - الحكيم عن عمرو بن معديكرب ، أبو موسى المدني في أماليه عن أنس - (ص)

(عذاب أمتي) أمة الإجابة (في دنياها) في رواية في دنياهم : أى ليس عليهم عذاب في الآخرة وإنما عذابهم على ما اقترفوه من الذنوب البلاء والمحن والتكبات والمصائب فهذه مكفرة لهذه لكن هذا بالنظر للغالب للقطع بأنه لا بد من دخول بعضهم النار للتطهير (ط ب ك) في الإيمان (عنه) أى عن عبد الله المذكور . قال الهيثمي : ورجاله يعنى الطبراني ثقات .

(عذاب القبر حق فمن لم يؤمن) أى يصدق (به عذب) فيه عذاباً مخصوصاً على عدم إيمانه بذلك أى إن لم يدركه الله بعفوه . قال ابن المديني : كان لنا صديق فخرجت إلى ضيقتي فأدركتني صلاة المغرب فأتيت إلى جنب قبره فصليت بقربه فبينما أنا جالس سمعت من ناحية القبر أنينا فدنوت إليه فسمعت منه الأنين وهو يقول آه كنت أصوم كنت أصلي فأصابني قشعريرة فدعوت من حضرت فسمع ما سمعت ثم رجعت فرضت بالحى شهرين وقال الشيخ شهاب الدين ابن حجر كنت أزهق قبر والذى للقراءة عليه فخرجت يوماً بغلس في رمضان فجلست على قبره أقرأ ولم يكن في المقبرة غيرى فسمعت تأوها عظيماً وأنينا بصوت أزجنى من قبر مجصص مبيض فقطعت القراءة واستمعت فسمعت صوت العذاب من داخله وذلك الرجل المعذب يتأوه بحيث يقلق سماعه القلب فلما وقع الإسفار خفي حسه فسألت عن القبر فقالوا قبر فلان لرجل أدركته وكان على غاية من لزوم المسجد والصلاة والصمت لكنه كان يعامل بالربا قال وحكيبت ذلك لبعض أهل بلده قال أعجب منه عبد الباسط رسول القاضى فلان لما حفرنا قبره لننزل عليه ميتاً آخر رأينا في رقبته سلسلة وفيها كلب أسود مربوط معه نخفنا ورددنا التراب عليه ، وظاهر صنيع المصنف أن هذا هو الحديث بتامه والامر بخلافه بل بقيته عند مخرجه ابن منيع كما في الفردوس وغيره عنه : وشفاعتى يوم القيامة حق فمن لم يؤمن بها لم يكن من أهلها اه (ابن منيع عن زيد بن أرقم) ورواه عنه الديلمي أيضاً

(عرامة الصبي في صغره) أى حدته وشرسته إذ العرام كغراب الحدة والشرس (زيادة في عقله في كبره) قال الحكيم العرم المنكر وإنما صار منه منكرأ لصغره فذاك من ذكارة فؤاده وحرارة رأسه والناس يتفاضلون في أصل البنية في الفطنة والكياسة والحظ من العقل والعقل ضربان ضربان يبصر به أمر دنياه وضرب يبصر به أمر آخرته والأول من نور الروح والثانى من نور الهداية فالأول موجود في عامة المؤمنين إلا لغراض ويتفاوتون والثانى في الموحدين فقط وهم متفاوتون فيه أيضاً وصحى عقلا لأن الجهل ظلمة فإذا غلب النور زالت الظلمة فأبصر فصار عقلا للجهل فالصبي إذا بدا منه زيادة بصر في الأمور وذاك قيل عارم والعرم بلغة اليمن السد فالصبي يسد باب البلاهة بزيادة ذلك النور فيتهدى للطائف الأمور فمن ركب طبعه عن هذه الزيادة ثم أدرك مدرك الرجال وجاءه نور الهداية فآمن كان المركب فيه في صغره عرفنا له فصار بتلك الزيادة عقله تقص في العقول الدنيوية فإذا اجامه العقل الثانى افتقد العون ولم يكن له في النوائب هداية الطبع بل هداية الإيمان والعارم اجتمع له هداية الإيمان وهداية الطبع من ذكوة الحياة التى فيه والروح المضموم له فعرف خير الدنيا وشرها فإذا جاء نور التوحيد أذكى الفؤاد فأبصر فكان له أعون من كل عون (الحكيم) الترمذى (عن عمرو بن معديكرب) الزبيدى المذحجى وقد مر مراد فى نزل فى مراد أسلم سنة تسع . ارتد مع الأسود ثم أسلم وشهد اليرموك (أبو موسى المديني في أماليه عن أنس) بن مالك ورواه عنه الديلمي ويض ولده لسند

٥٤١٤ - عَرَى الْإِسْلَامَ وَقَوَاعِدُ الدِّينِ ثَلَاثَةٌ ، عَلَيْنَ أَسْسُ الْإِسْلَامِ ، مَنْ تَرَكَ وَاحِدَةً مِنْهُنَّ فَهُوَ بِهَا كَافِرٌ حَلَالُ الدَّمِ : شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَالصَّلَاةُ الْمَكْتُوبَةُ ، وَصَوْمُ رَمَضَانَ - (ع) عن ابن عباس - (ح)  
 ٥٤١٥ - عُرِجَ بِي حَتَّى ظَهَرْتُ بِمَسْتَوَى أَسْمَعُ فِيهِ صَرِيْفَ الْأَقْلَامِ - (خ طب) عن ابن عباس وأبي حبة البدرى - (صح)

٥٤١٦ - عَرْشُ كَعْرَشِ مُوسَى - (هق) عن سالم بن سالم بن عطية مرسلًا - (ض)  
 ٥٤١٧ - عَرَضَ عَلَيَّ رَبِّي لِيَجْعَلَ لِي بَطْحَاءَ مَكَّةَ ذَهَبًا ، فَقُلْتُ : لَا يَا رَبِّ ، وَلَكِنِّي أَشْبَعُ يَوْمًا وَأَجُوعُ يَوْمًا ، فَإِذَا جَعْتُ تَضَرَعْتُ إِلَيْكَ وَذَكَرْتُكَ ، وَإِذَا شَبِعْتُ حَمِدْتُكَ وَشَكَرْتُكَ - (حم ت) عن أبي أمامة - (ح)

( عرى الاسلام وقواعد الدين ثلاثة عليهن أسس الاسلام من ترك واحدة منهن فهو بها كافر حلال الدم شهادة أن لا إله إلا الله) أى لا معبود بحق فى الوجود إلا واجب الوجود (والصلاة المكتوبة) أى الصلوات الخمس المفروضة (وصوم رمضان) وهذا بالنسبة للشهادة علي بابه وأما بالنسبة للصلاة والصوم فهو من قبيل الزجر والتهويل أو الخلل على مستحل الترك قال الذهبي فى الكبار هذا حديث صحيح وعند المؤمنين مقرر أن من ترك صوم رمضان بلامرض ولا عرض انه شر من المكاس والزانى ومدمن الخمر بل يشكون فى إسلامه ويظنون به الزندقة والانهلال اه (ع) من حديث حماد بن زيد عن عمرو بن مالك اليشكري عن أبي الجوارى (عن ابن عباس) ورواه عنه الديلمى أيضا (عرج) بالتخفيف (بى) أى أعرجنى يعنى رفعتى جبريل إلى فوق السماء السابعة (حتى ظهرت) أى ارتفعت (لمستوى) بفتح الواو أى علوته قال تعالى «ومعارج عليها يظهرون» (أسمع فيه صريف الأقلام) بفتح الصاد المهملة تصويت أقلام الملائكة بما يكتبونه من أمر أفضية الله تعالى قال القاضى المستوى علي صيغة المفعول اسم مكان من الاستواء واللام إما للعلة بمعنى علوته لاستعلائه وللإستواء عليه أو بمعنى إلى كما فى قوله تعالى «بأن ربك أوحى لها» وصريف الأقلام صيرها وأصله صوت البكرة عند الاستسقاء والمعنى بلغت فى الارتقاء إلى رتبة عليا اتصلت بمبادئ الكائنات واطلعت علي تصاريف الأحوال وجرى المقادير ولذلك أخبر عن حوادث مستقبله وأشياء معينة وانكشف الحال على ما قال (خ طب عن ابن عباس وأبي حبة البدرى) قال الذهبي بموحدة هو الصحيح ويقال بمثناة تحتية ويقال بنون اسمه مالك أو ثابت الأنصارى الأوسى

(عرش كعرش) كذا بخط المصنف وفى رواية عريش كعريش بياه قبل الشين (موسى) سبه أنه مثل أن يكحل له المسجد فقال لا عريش كعريش موسى قال البيهقى يعنى أنه كان يكره الطاق فى حوالى المسجد اه . والعريش ما يستظل به من خيمة أو غيرها والجمع عرش كقليب وقلب ومنه قيل لبيوت مكة العرش لأنها عيدان تتصب وتظل عليها ومعناه بأى شىء كان يستظل (هق عن سالم بن عطية مرسلًا) قضيته أنه لاعلة فيه غير الإرسال والأمر بخلافه فقد قال الذهبي فى المهذب إنه واه أيضا

(عرض على ربى ليجعل لى بطحاء مكة) أى حصاءها (ذهبا) قال الطيبى بطحاء تنازع فيه عرض وليجعل أى عرض على بطحاء مكة ليجعلها لى ذهبا (فقلت لا يارب ولكنى أشبع يوما وأجوع يوما) هذا ورد على منهج التقسيم وهو ذكر متعدد ثم إضافة الكل على التعيين فذكر أولا جوعه وشبعه فى أيامها ثم أضاف إلى الاول ماله من التضرع والدعاء وللثانى من الحمد والشاء بقوله (فإذا جعت تضرعت إليك) بذلة وخضوع (وذكرتك) فى نفسى ولبسانى (وإذا شبت حمدتك وشكرتك) عطفه على ما قبله لما بينهما من عموم الأول مورداً وخصوصه متعلقاً وخصوص الثاني مورداً وعمومه متعلقاً وجمع فى القرنيين بين الصبر والشكروهما صفتا المؤمن الكامل المخلص إن فى ذلك آيات



٥٤١٨ - عَرِضَ عَلَى أَوْلِ ثَلَاثَةٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ ، وَأَوْلِ ثَلَاثَةٍ يَدْخُلُونَ النَّارَ ، فَأَمَّا أَوْلُ ثَلَاثَةٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ : فَالشَّهِيدُ ، وَمَمْلُوكٌ أَحْسَنَ عِبَادَةَ رَبِّهِ وَنَصَحَ لِسَيِّدِهِ ، وَعَفِيفٌ مُتَعَفِّفٌ ، وَأَمَّا أَوْلُ ثَلَاثَةٍ يَدْخُلُونَ النَّارَ : فَامِيرٌ مُسَلِّطٌ ، وَذُو ثُرَّةٍ مِنْ مَالٍ لَا يُؤَدِّي حَقَّ اللَّهِ فِي مَالِهِ ، وَفَقِيرٌ نَجُورٌ . (حم ك هق) عن أبي هريرة - (ح)

٥٤١٩ - عُرِضَتْ عَلَى الْجَنَّةِ وَالنَّارِ أَنْفَاءٌ فِي عُرْضِ هَذَا الْحَائِطِ فَلَمَّ أَرَكَايَوْمٍ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ ، وَلَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمَ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا - (م) عن أنس - (صح)

لكل صبار شكوره، ثم حكمة هذا التفصيل الاستلذاذ بالخطاب وإلا فإنه عالم بالاشياء جملة وتفصيلا وهذا يعرفك بما كان عليه من ضيق العيش والتقل منه لم يكن اضطرارياً بل اختيارياً مع إمكان التوسع والتبسط (حم ت) من حديث ابن المبارك عن يحيى بن أيوب (عن أبي أمامة) رمز المصنف لحسنه وهو تابع للترمذي وقال في المنار وينبغي أن يقال فيه ضعيف فإنه من رواية يحيى بن أيوب عن عبيد الله بن زجر عن علي بن زيد عن القاسم عنه اه . وقال العراقي فيه ثلاثة ضعفاء علي بن زيد والقاسم وعبيد الله بن زجر

(عرض) بضم العين بضبط المصنف (علي أول ثلاثة) قال الطيبي إضافة أفعل إلى النكرة للاستغراق وأن أول كل ثلاثة من الداخلين في الجنة هؤلاء الثلاثة وأما تقدم واحد الثلاثة علي الآخرين فليس في اللفظ إلا التنسيق عند علماء البيان وفي رواية بدل ثلاثة ثلثة بثلاثة مضمومة أى جماعة (يدخلون الجنة وأول ثلاثة يدخلون النار) فاما أول ثلاثة يدخلون الجنة فالشاهد (و) عبد (مملوك أحسن عبادة ربه ونصح لسيده) أى أراذله الخير وقام بخدمته حق القيام (وعفيف) عن تعاطى ما لا يحل له (متعفف) عن سؤال الناس (وأما أول ثلاثة يدخلون النار فأهمل مسلط) على رعيته بالجور والفسق (وذو ثروة من مال لا يؤدي حق الله في ماله وفقير نجور) قال الطيبي أطلق الشهادة وقيد العفة والعبادة يشعر بأن مطلق الشهادة أفضل منهما فكيف إذا قرن بإخلاص ونصح والوجه استغناء الشهادة عن التقيد إذ لشرطها الإخلاص والنصح والحصلتان مفتقرتان إليه فقيدهما وأطلقها (حم ك) في الزكاة (هق) من حديث عامر العقيلي عن أبيه (عن أبي هريرة) وعامر العقيلي هذا أورده الذهبي في الضعفاء وقال شيخ مجهول ليحيى بن أبي كثير لكنه في الكبار أطلق على الحديث الصحة

(عرضت على الجنة والنار) أى نصبتا ومثلنا إلى كما تنطع الصورة في المرأة (آنفا) بالمد والنصب على الظرفية أى قريبا وقيل أول وقت كتابته وقيل الساعة وقال أبو البقاء تقديره ذكرك زماناً آنفاً أى قريبا من وقتنا حذف الموصوف وأقيمت الصفة مقامه زاد في رواية وأنا أصلى وقد تجلى له الكون كله وزويت له الأرض بأسرها فأرى مشارقها ومغاربها وكل ذلك عند اندراج المسافات في حقه (في عرض هذا الحائط) بضم العين المهملة جانبه أو وسطه (فلم أر) فلم أبصر (كاليوم) صفة محذوف أى يوما كهذا اليوم وأراد باليوم الوقت الذى هو فيه أو المعنى لم أر منظر أمثل منظر رأيت اليوم محذوف المرئى وأدخل التشبيه على اليوم لبشاعة ما رأى فيه وبعده عن النظر المألوف وقيل الكاف اسم والتقدير ما رأيت مثل منظر هذا اليوم منظرأ فى الخير والشئ رأى ما أبصرت مثل الخير الذى رأيت فى الجنة والشئ الذى رأيت فى النار فبالغ فى طلب الجنة والهرب من النار أو ما أبصرت شيئا فالطاعة والعصيان فى سبب دخولها (ولو تعلمون ما أعلم) من شدة عقاب الله وقوة سطوته بأهل المعاصى (لضحكتم قليلا) أى لتركتم الضحك فى غالب الأحيان وأكثر الأزمان (ولبكيتم كثيرا) لغلبة سلطان الوجع على قلوبكم ولا يرد على ما تقرر أولا أن الانطباع إنما هو فى الأجسام الصقيلة ماذاك إلا أنه شرط عادى فيجوز أن تنخرق العادة؛ وفيه أن الجنة والنار مخلوقتان

٥٤٢٠ - عُرِضَتْ عَلَى أُمَّتِي بِأَعْمَالِهَا حَسَنُهَا وَسَيِّئُهَا فَرَأَيْتُ فِي مَحَاسِنِ أَعْمَالِهَا إِمَامَةَ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ ،  
وَرَأَيْتُ فِي سَيِّئِ أَعْمَالِهَا النُّخَاعَةَ فِي الْمَسْجِدِ لَمْ تَدْفَنْ - (حم م ه) عن أبي ذر  
٥٤٢١ - عُرِضَتْ عَلَى أَجُورِ أُمَّتِي ، حَتَّى الْقَذَاةُ يُخْرِجُهَا الرَّجُلُ مِنَ الْمَسْجِدِ ، وَعُرِضَتْ عَلَى ذُنُوبِ أُمَّتِي ،  
فَلَمْ أَرْ ذَنْبًا أَكْبَرَ مِنْ سُورَةِ مِنَ الْقُرْآنِ أَوْ آيَةٍ أَوْ تِيًّا رَجُلٌ ثُمَّ نَسِيَهَا - (د ت) عن أنس - (ض)

الآن ونصح المصطفى صلى الله عليه وسلم لأمته وتعليمهم ما يفهمهم وتحذيرهم مما يضرهم وتعذيب أهل الوعيد على المعاصي (تذية) قال بعضهم من الحكم والفوائد التي اشتمل عليها رؤية المصطفى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم الجنة والنار الانس بأحوال القيامة ليتفرغ فيه لشفاة أمته ويقول أمي أمي حيث يقول غيره من عظيم الهول نفسى (م عن أنس) ابن مالك

(عرضت علي أمي بأعمالها) قال أبو البقاء في محل نصب على الحال أي ومعها أعمالها أو ملتبسة بأعمالها كقوله تعالى يوم ندعو كل أناس بإمامهم، أي وفيهم إمامهم وقوله (حسنها وسيئها) حالان من الأعمال (فرايت في محاسن أعمالها إمطة الأذى عن الطريق) أي نتجته عنها (ورأيت في سيئ أعمالها النخاعة) أي النخامة التي تخرج من الفم مما يلي أصل النخاع ذكره التوربشتي وقال غيره المراد هنا البصاق وفي المسجد لم تدفن) قال الأشرفي والتعريف في النخاعة والأذى كما في قوله دخلت السوق في بلد كذا ويماط صفة الأذى قال النووي ظاهره أن الدم لا يختص بصاحب النخاعة بل يدخل فيه كل من رآها ولا يزيلها (حم م ه) في الصلاة (عن أبي ذر) رواه عنه أيضا ابن حبان وابن منيع والديلمي وغيرهم ولم يخرج البخاري

(عرضت علي أجور) أعمال (أمي) يحتمل كونه ليلة الإسراء وكونه في وقت المكاشفات والتجليات عند ورود الوارد الغيبى على قلبه وذلك كان غالب أحواله لأن روحه الزكية لا مرتع لها إلا في الحضرات الإلهية والمنازل القدسية فكان لا يغيب عن الله طرفه عين (حتى القذاة) التبن ونحوه كتراب قال القاضي البيضاوى وتبعه الولي العراقى بالرفع عطفا على أجور أمي ويجوز جره بتقدير حتى رأيت القذاة وقال الطيبي لا بد من تقدير مضاف أي جزاء أعمال أمي وأجر القذاة أو أجر إخراج القذاة ويحتمل الجر وحتى بمعنى إلى وتقديره إلى أجر القذاة وقوله (يخرجها الرجل من المسجد) جملة مستأنفة للبيان والرفع عطفا على أجور والتقدير مامر وحتى يحتمل كمرئها هي الداخلة على الجملة وحينئذ يكون التقدير حتى أجر القذاة يخرجها على الابتداء والخبر اهـ إن الله لا يضيع أجر من أحسن عملا، صغر ذلك العمل أو كبر عسر تحمله أم شق أم سهل ويخرج القذاة من المسجد معظم لله ونبيه وحرمة فهو عند الله عظيم (وعرضت علي ذنوب أمي فلم أر ذنبا أعظم من سورة) أي من نسيان سورة (من القرآن أو آية أو تيتها) أي حفظها رجل (ثم نسيها) لأنه إنما نشأ عن تشاغله عنها باهر أو فضول أو لا تخافة بها، تهاونه بشأنها وعدم أكثراته بأمرها فيعظم ذنبه عند الله لاستهانة العبد له بإعراضه عن كلامه وقال القرطبي من حفظ القرآن أو بعضه فقد علت رتبته فإذا أخل بهاتيك المرتبة حتى خرج عنها ناسب أن يعاقب فإن ترك تعاهد القرآن يقضى إلى الجهل والرجوع إلى الجهل بعد العلم شديد وقال أوتها ولم يقل حفظها لينبه على أنها كانت نعمة عظيمة أولاها الله إياه ليقوم بها ويشكر موليا فكفرها وفيه أن نسيان القرآن كبيرة ولو بعضا منه وهذا لا ياقضه خبر: رفع عن أمي الخطأ والنسيان لأن المعدود هنا ذنبا التفريط في محفوظه بعدم تعاهده ودرسه (ت) في الصلاة من حديث المطلب بن عبد الله بن حنطب (عن أنس) وتعقبه الترمذى بأنه غريب لا يعرف إلا من هذا الوجه فإنه ذاكر به البخارى فلم يعرفه واستغربه وقال لا أعرف للمطلب سمعا من أحد من الصحابة اهـ وقال القرطبي الحديث غير ثابت وأنكر ابن المدينى كون المطلب سمع من أنس وقال ابن حجر في إسناده ضيف لكن له شواهد وقال الزين العراقى استغربه البخارى لكن

٥٤٢٢ - عَرَضَتْ عَلَى أُمِّي الْبَارِحَةَ لَدَى هَذِهِ الْحَجْرَةِ ، حَتَّى لَأَنَا أَعْرِفُ بِالرَّجُلِ مِنْهُمْ مِنْ أَحَدِكُمْ بِصَاحِبِهِ ،  
صُورُوا لِي فِي الطَّيْنِ - طَبِّ وَالضِّيَاءِ عَنْ حَدِيثِ بْنِ أُسَيْدٍ - (صح)

٥٤٢٣ - عَرَفَ الْحَقُّ لِأَهْلِهِ - (حم ك) عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ سَرِيحٍ - (صح)

٥٤٢٤ - عَرَفْتُ جَعْفَرًا فِي رَفْقَةٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ يُبَشِّرُونَ أَهْلَ بَيْشَةَ بِالْمَطَرِ - (عد) عَنْ عَلِيٍّ - (ض)

٥٤٢٥ - عَرَفْتُ كُلَّهَا مَوْقِفٌ ، وَارْتَفَعُوا عَنْ بَطْنِ عَرْنَةَ ، وَمَزِدْلَفَةَ كُلَّهَا مَوْقِفٌ ، وَارْتَفَعُوا عَنْ بَطْنِ مُحَسَّرٍ ،  
وَمِنَى كُلَّهَا مَنَحْرٌ - (طب) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - (ح)

٥٤٢٦ - عَرَفْتُ الْيَوْمَ الَّذِي يُعْرَفُ فِيهِ النَّاسُ - ابْنُ مِنْدَةَ وَابْنُ عَسَاكَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَالِدِ بْنِ أُسَيْدٍ (ض)

سكت عليه أبو داود

(عرضت علي أمي البارحة) هو أقرب ليلة مضت وهذا يقتضي قرب عهده بالعرض (لدى هذه الحجره) بالضم  
أى عندها (حتى لانا أعرف بالرجل منهم من أحدكم بصاحبه صوروا لي في الطين) قال من خصائصه أنه عرض عليه  
أمته بأسرهم حتى رآهم وعرض عليه ما هو كائن فيهم حتى تقوم الساعة قال الاسفرايني وعرض عليه الخلق كلهم من  
لدى آدم فمن بعده كما علم آدم أسماء كل شيء (طب والضياء) المقدسي (عن حديفة) بضم أوله (ابن أسيد) بفتح الهمزة  
الغفاري أبو سريجة بمهملتين مفتوح الأول صحابي من أصحاب الشجرة

(عرف الحق لأهله) يعنى الأسير الذى أتى به إليه فقال اللهم إني أتوب إليك ولا أتوب إلى محمد، وظاهر صنيع  
المصنف أن ذا هو الحديث بتمامه والامر بخلافه بل بقيته خلوا سليله (حم ك) في التوبة وكذا الطبراني (عن الأسود  
ابن سريح) قال الحاكم صحيح وورده الذهبي وقال فيه محمد بن مصعب ضعفه وقال الهيثمي فيه عند أحمد والطبراني محمد  
ابن مصعب وثقه أحمد وضعفه غيره وبقية رجاله رجال الصحيح

(عرفت جعفر) ابن أبي طالب (في رفقة من الملائكة يبشرون أهل بيشة) بكسر الواو وحده أوله وسكون المثناة التحتية  
وفتح المعجمة واد بطريق اليمامة مأسديه (بالمطر) وهذا قاله بعد أن استشهد في غزوة مؤتة وبين به أن الشهداء أحياء عند  
ربهم يرزقون (عد عن علي) أمير المؤمنين

(عرفة كلها موقف) أى أن الواقف بأى جزء منها آت سنة إبراهيم متبع لطريقته وان بعد موقفه عن موقفنا أراد  
به دفع توهم تعين الموقف الذى اختاره هو للوقوف (وارتفعوا عن بطن عرنه) هى ما بين العليين الكبيرين جهة عرفة  
والعليين الكبيرين جهة منى (ومزدلفة كلها موقف وارتفعوا عن بطن محسر) بكسر السين محل فاصل بين مزدلفة ومنى  
وإضافته لليان كشجر أراك (ومنى كلها منحرج) أى لا يختص المنحرج بمنحرج بل يجزى فى أى بقعة منها (طب)  
وكذا الديلمي (عن ابن عباس) رمز المصنف لحسنه قال الهيثمي رجاله ثقات

(عرفة اليوم الذى يعرف فيه الناس) قال السبكي المراد منه إذا اتفقوا على ذلك فالمسلمون لا يتفقون على ضلال  
وإجماعهم حجة حتى لو غم الهلال وأكل الناس القعدة ثلاثين ووقفوا في تاسع الحجة بظنهم وعيدوا في غده ثم بان  
أنهم وقفوا في العاشر فوقوفهم صحيح وأضخامهم يوم ضحوا وكذا إذا أكلوا رمضان ثلاثين فأفطروا من الغد ثم بان  
أنه ثانى شوال كان فطرهم يوم أفطروا فهذا معنى الحديث ولو رأى أحد هلال شوال وحده أفطروا سرا وكان ذلك  
يوم فطره وليس يوم فطر غيره بل يوم فطره وإن لم يثبت برؤية وهذا يدل على أنه ليس فطر كل أحد يوم فطر  
الناس (ابن منده وابن عساكر) وأبو نعيم والديلمي (عن عبد الله بن خالد بن أسيد) قال الذهبي تبعه صحبه ثم استعمله  
زياد على فارس وأقره معاوية

٥٤٢٧ - عَرِيْشًا كَعَرِيْشِ مُوسَى ، ثَمَامٌ وَخَشِيَّاتٌ ، وَالْأَمْرُ أَعْجَلُ مِنْ ذَلِكَ - الْمُخَاصِ فِي فَوَائِدِهِ وَابْنُ  
النَّجَّارِ عَنِ أَبِي الدَّرْدَاءِ - (ض)

٥٤٢٨ - عَزَمَةَ عَلَى أُمَّتِي أَنْ لَا يَتَّكَلَّمُوا فِي الْقَدْرِ - (خَط) عَنْ ابْنِ عَمْرِو

٥٤٢٩ - عَزَمَةَ عَلَى أُمَّتِي أَنْ لَا يَتَّكَلَّمُوا فِي الْقَدْرِ ، وَلَا يَتَّكَلَّمُ فِي الْقَدْرِ إِلَّا شِرَارُ أُمَّتِي فِي آخِرِ الزَّمَانِ -  
(عَد) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - (ض)

٥٤٣٠ - عَزِيزٌ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى أَنْ يَأْخُذَ كَرِيْمَتِي عَبْدٌ مُسْلِمٌ ثُمَّ يَدْخُلَهُ النَّارَ - (حَم طَب) عَنْ عَائِشَةَ  
بِنْتِ قَدَامَةَ - (ح)

٥٤٣١ - عَسَى رَجُلٌ يَحْدُثُ بِمَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَهْلِهِ ، أَوْ عَسَى أَمْرَأَةٌ تَحْدُثُ بِمَا يَكُونُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ  
زَوْجِهَا ، فَلَا تَفْعَلُوا ؛ فَإِنَّ مِثْلَ ذَلِكَ مِثْلُ شَيْطَانٍ لَقِيَ شَيْطَانَةً فِي ظَهْرِ الطَّرِيقِ فَغَشِيَهَا وَالنَّاسُ يَنْظُرُونَ -  
(طَب) عَنْ أَسْمَاءِ بِنْتِ يَزِيدٍ - (ح)

(عريشا كعريش موسى) بياض قبل الشين في خطه هو ما أقيم من البناء على حالة عجمالة يدفع سورته الحرو البرد ولا يدفع  
جماتها كالكن المشيد (ثمام) بمثابة كغراب نبت ضعيف قصير يشد به خصاص البيوت الواحدة ثمامة (وخشييات والامر  
أعجل من ذلك) أي حضور الأجل أعجل من إشادة البنيان قال ذلك حين استأذنه في بناء المسجد قال في الفردوس  
سئل الحسن ما كان عريش موسى قال كان إذا رفع يده بلغت السقف (المخلص في فوائده وابن النجار) في تاريخه  
(عن أبي الدرداء)

(عزمة على أمتي أن لا يتكلموا في القدر) محركا أي أقسمت عليهم أن لا يتنازعا ويتجادلوا فيه بل يجزوا  
بأن الله خالق الأشياء كلها ومقدرها لا كما يقوله المعتزلة من إسناد أفعال العباد إلى قدرهم (خط) في القدر (عن  
ابن عمر) بن الخطاب وفيه محمد بن خالد البصري قال الذهبي قال أبو حاتم منكر الحديث وفيه أيضا محمد بن الحسين  
الدوري قال الذهبي اتهم بالوضع وأورده ابن الجوزي في الواهيات وقال لا يصح  
(عزمة على أمتي أن لا يتكلموا في القدر ولا يتكلم في القدر إلا شرار أمتي في آخر الزمان) فعلى هذه الأمة  
أن يعتقدوا أن الله خالق أعمال العباد خيرها وشرها كتبها عليهم في اللوح المحفوظ قبل خلقهم (عد) من حديث  
عبد الرحمن القطامي عن أبي المهزم (عن أبي هريرة) قال ابن الجوزي في العلال هذا موضوع قال الفلاس والقطامي  
كان كذابا وأبو المهزم ليس بشيء

(عزير على الله تعالى أن يأخذ كريمة عبد مسلم) بزيادة عبد أي عينه يذهب بصرهما (ثم يدخله النار) أي  
نار جهنم أي لا يفعل ذلك بحال إن صبر ذلك العبد واحتسب كما قيده في حديث آخر في النهاية عن علي أن أراك بحالة  
سيئة أي اشتد وشق (حم طب) وكذا أبو نعيم والديلمي (عن عائشة بنت قدامة) رمز المصنف لحسنه قال الميمني  
فيه عبد الرحمن بن عثمان الحاطبي ضعفه أبو حاتم وغيره (عسى رجل يحدث) الناس (بما يكون بينه وبين أهله) أي  
حاليته من أمر الخلع ومتعلقاته (أرعى امرأة تحدث بما يكون بينها وبين زوجها) كذلك (فلا تفعلوا) أي  
يحرم عليكم ذلك وعالله بقوله (فإن مثل ذلك مثل شيطان لقي شيطانة في ظهر الطريق) لفظ الظهر مقحم (فغشيتها)  
أي جامعها (والناس ينظرون) إليها فهذا مثل هذا في التبعج والتحرير، والقصد بالحديث التحذير من ذلك وبيان أنه  
من أهيات المحرمات الدالة على الدنائة وسفاسف الأخلاق (طب عن أسماء بنت يزيد) بن السبيكي الأناضارية صحابية

٥٤٣٢ - عَشْرٌ مِنَ الْفِطْرَةِ: قَصُّ الشَّارِبِ، وَإِعْفَاءُ اللَّحْيَةِ، وَالسَّوَاكُ وَاسْتِنْسَاقُ الْمَاءِ، وَقَصُّ الْأَظْفَارِ. وَغَسْلُ الْبَرَاجِمِ، وَتَنْفُ الْإِبْطِ، وَحَاقُ الْعَانَةِ، وَاتِّقَاصُ الْمَاءِ - (حم م ٤) عن عائشة (صح)  
 ٥٤٣٣ - عَشْرٌ خِصَالٌ عَمِلَهَا قَوْمٌ لُوِطَ بِهَا أَهْلِكُوا، وَتَزِيدُهَا أُمَّتِي مَخَلَّةً: إِيْتَانُ الرَّجَالِ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، وَرَمِيمُهُم بِالْجَلَاهِقِ وَالْحَذْفِ، وَلِعَبُهُم بِالْحَمَامِ، وَضَرْبُ الدَّفُوفِ، وَشَرْبُ الْخَمْرِ، وَقَصُّ اللَّحْيَةِ، وَطَوْلُ

تكنى أم سلة أو أم عامر رمز المصنف لحسنه :

(عشر من الفطرة) قال بعض الكمل من التعريض ولذا لم يذكر هنا الختان قيل وأحسن منه كونها للابتداء بمعنى عشر كائن من الفطرة أى السنة يعنى سنة الانبياء الذين أمرنا بالابتداء بهم خمس فى الرأس وخمس فى الجسد وقال الولي العراقى عشر مبتدأ ومن الفطرة خبره (قص الشارب) وما بعده بدل من عشر أو خبر لمبتدأ محذوف أى هو ويجوز أن يكون قص الشارب مبتدأ وعشر خبر مقدم ومن الفطرة فى موضع الصفة له اه والمراد بقص الشارب قطعه بأى طريق كان من قص أو غيره حتى تبين الشفة بيانا ظاهرا (وإعفاء للحية) أى إكثارها بلا نقص من قبيل حتى عفوا والمراد عدم التعرض لها بنقص شئ منها بخلاف لحية الانثى فىسن إزالتها (والسواك) أى استعماله (واستنساق الماء) أى فى الوضوء أو عند الانتباه من النوم أو عند الحاجة إليه لنحو اجتماع، نسخ فى الأنف (وقص الأظفار) بالكيفية المعروفة (وغسل البراجيم) بفتح الباء وكسر الجيم جمع رجمة بضمهم أعقد الأصابع ومفصلها وغسلها منفردة سنة وليس بمختص بالوضوء ونبه بها على ما عداها بما اجتمع فيه الوسخ كأنف وأذن (وتنف الإبط) أى شعره (وحلق العانة) الشعر الذى حول ذكر الرجل وفرج المرأة (واتقاص الماء) بقاف وصاد مهملة على الأشهر كناية عن الاستنجاء بالماء ونضح الفرج به لأن اتقاص الماء المطهر لازم له وقيل معناه اتقاص البول بالماء لأنه إذا غسل الذكر ببوله انقطع البول لأن فى الماء خاصية قطع البول فالمصدر على الأول مضاف للفاعل وعلى الثانى للفعول وعليه فالمراد بالماء البول وترى بالفاء وهو نضح الماء على داخل إزاره بعد الظهر دفعا للوسواس قال النووى والصواب الأول (تنبيه) يتعلق بهذه الخصال مصالح دينية ودنيوية تدرك بالتبوع منها تحسين الهيئة وتزيتن البدن جملة وتفصيلا والاحتياط للظهر والاحسان إلى المحالط بكف ما يتأذى برحمته، ومخالفة شأن الكفار من نحر مجوس ويهود ونصارى وامثال أمر الشارع والمحافظة على ما أشار إليه بقوله سبحانه «فأحسن صوركم» فكأنه قال حسنت صوركم فلا تشوهوها بما يقبحها والمحافظة عليها محافظة على الرودة والتألف لأن الإنسان إذا كان حسن الهيئة انبسطت إليه النفوس فقبل قوله وحمد رأيه وعكسه عكسه (حم م ٤) كلهم فى الطهارة (عن عائشة) ورواه مسلم من حديث زكريا بن أبى زائدة عن مصعب بن شيبة عن طلق بن حبيب عن ابن الزبير عن عائشة ثم قال قال زكريا قال مصعب ونسيت العاشرة إلا أن تكون المضمضة اه وقال عياض لعلمها الختان المذكور مع الخس قال النووى وهو أولى قال النسائى وللحديث علة وهو أن فيه حتى عند مسلم مصعب بن شيبة منكر الحديث وقال أحمد له مناكير وقال أبو حاتم والدارقطنى ليس بقوى لكن لروايته شاهد صحيح مرفوع .

(عشر خصال عملها قوم لوط بها أهلكوا) أى لا يغيرها (وتزيدها أمتى) أى تفعلها وتزيد عليها (مخللة) أى بمخلصة (إيتان الرجال بعضهم بعضا ورميمهم بالجلاهق) بضم الجيم البندق من طين واحده جلاهة فارسى (والحذف<sup>(١)</sup>) ولعبيهم بالحمام وضرب الدفوف وشرب الخمر وقص اللحية وطول الشارب والصفير) وهو تصويت بالقم والشفتين

(١) بالحاء والذال المعجمتين وهو رميك حصاة أو نواة تأخذها بين سبابتك وترمى بها أو تتخذ مخددة من خشب

ثم ترمى بها الحصاة بين إبهامك والسبابة

الشَّارِبِ . وَالصَّفِيرُ ، وَالتَّصْفِيقُ وَلباس الحرير ، وَتَزِيدُهَا أُمَّتِي بِخَلَّةٍ إِتْيَانِ النَّسَاءِ بَعْضُهُنَّ بَعْضًا - ابن عساکر عن الحسن مرسلًا

٥٤٣٤ - عَشْرَةٌ فِي الْجَنَّةِ : النَّبِيُّ فِي الْجَنَّةِ ، وَأَبُو بَكْرٍ فِي الْجَنَّةِ ، وَعُمَرُ فِي الْجَنَّةِ ، وَعُمَانُ فِي الْجَنَّةِ ، وَعَلِيٌّ فِي الْجَنَّةِ ، وَطَلْحَةُ فِي الْجَنَّةِ ، وَالزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ فِي الْجَنَّةِ ، وَسَعْدُ بْنُ مَالِكٍ فِي الْجَنَّةِ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ فِي الْجَنَّةِ ، وَسَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ فِي الْجَنَّةِ - (حم ده) والضياء عن سعيد بن زيد - (صح)

٥٤٣٥ - عَشْرَةٌ آيَاتُ بِالْحِجَازِ أَتَى مِنْ عِشْرِينَ بَيْتًا بِالشَّامِ - (طب) عن معاوية - (ض)

٥٤٣٦ - عَصَابَتَانِ مِنْ أُمَّتِي أَحْرَزَهُمَا اللَّهُ مِنَ النَّارِ : عِصَابَةُ تَغْزُو الْهِنْدَ ، وَعِصَابَةُ تَكُونُ مَعَ عَيْسَى ابْنِ مَرْيَمَ - (حم ن) والضياء عن ثوبان - (صح)

٥٤٣٧ - عِظْمُ الْأَجْرِ عِنْدَ عِظْمِ الْمُصِيبَةِ ، وَإِذَا أَحَبَّ اللَّهُ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ - المحاملي في أماليه عن أبي أيوب (ض)

كما في النهاية (والتصفيق) ضرب صفحة الكف على صفحة الأخرى (ولباس الحرير) أو ما كان أكثره حريراً (وتزيدها أمتي) أي تمنعها كلها وتزيد عليها (بخلة إتيان النساء بعضهم بعضاً) وذلك كالزنا في حقهن واستشكل بخبر البيهقي وغيره إنما حق القول على قوم لوط حين استغنى النساء بالنساء والرجال بالرجال (ابن عساکر) في تاريخه (عن الحسن) المصري (مرسلًا)

(عشرة) زاد تمام في فوائده من قریش (في الجنة النبي صلى الله عليه وسلم في الجنة وأبو بكر في الجنة وعمر في الجنة وعثمان في الجنة وعلي في الجنة وطلحة في الجنة والزبير بن العوام في الجنة وسعد بن مالك في الجنة وعبد الرحمن بن عوف في الجنة وسعيد بن زيد في الجنة) إنما بشر العشرة بكونهم فيها واقتصر عليهم مع أن عامة أصحابه فيها ولم يبشرهم لأن عظمة الله قد ملأت صدور أولئك وصفت أرواحهم فأخذت بقسطها من صفوة الأنبياء ورفعت عن قلوبهم الحجب فلا حظوا العز والجلال فلا تضرهم البشرية لموت شهواتهم وحياة قلوبهم بالله وأما غيرهم فلم تأمن نفوسهم فكنتم عنهم خوفا عليهم كيف وقد كان عند أولئك مع علمهم بذلك من الخوف ما اقتضى أن يقول الصديق وهو أكبرهم ليقني كنت شعرة في صدر مؤمن وأن يقول عمر الويل إن لم يغفر له (تمت) أخرج ابن عساکر عن عبادة خلوت بالنبي صلى الله عليه وسلم فقلت أي أصحابك أحب إليك حتى أحب من تحب كما تحب قال اكنتم على حياتي: أحباني أبو بكر ثم عمر ثم علي ثم سكت فقلت ثم من قال من عسى أن يكون إلا الزبير وطلحة وسعد وأبو عبيدة ومعاذ وأبو طلحة وأبو أيوب وأنت وأبي بن كعب وأبو الدرداء وابن مسعود وابن عوف وابن عفان ثم هؤلاء الرهط من الموالى سلمان وصهيب وبلال وعمار اهـ. (حم ده والضياء) المقدسي (عن سعيد بن زيد) قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح غير حامد بن يزيد البلخي وهو ثقة وللحديث طرق كثيرة

(عشرة آيات بالحجاز أتى من عشرين بيتاً بالشام - طب عن معاوية) بن أبي سفيان ورواه عنه أيضاً الدليلي

(عصابتان) ثنية عصابة وهي الجماعة من العصا ومنه العصب لأنه يشد الأعضاء بعضها ببعض (من أمتي) العصابة الجماعة من عشرة إلى أربعين لا واحد لها من لفظها (أحرزهما الله من النار عصابة تغزو الهند وعصابة تكون مع عيسى ابن مريم - حم ن والضياء) من حديث محمد بن الوليد الزبيدي عن الجراح بن ليث (عن ثوبان) ورواه عنه الدليلي والطبراني وقال لا يروى عن ثوبان إلا بهذا الاسناد تفرد به الزبيدي اهـ ، والجراح قال الذهبي في الضعفاء عن الدارقطني ليس بشيء (عظم الأجر عند عظم المصيبة وإذا أحب الله قوما ابتلاهم) تمامه كما في الفردوس فمن رضى فله الرضى ومن

٥٤٣٨ - عَفُوَ اللهُ أَكْبَرُ مِنْ ذُنُوبِكَ - (فر) عن عائشة - (ض)

٥٤٣٩ - عَفُوَ الْمَلُوكِ أَبْقَى لِلدَّيْنِكِ - الرانعى عن على - (ح)

٥٤٤٠ - عَفَوْتُ لَكُمْ عَنْ صَدَقَةِ الْجِبْهَةِ ، وَالْكَسْعَةِ وَالنُّخَةِ - (هق) عن أبى هريرة - (ض)

٥٤٤١ - عَفُوا تَعَفَّ نِسَاؤُكُمْ - أبو القاسم بن بشران فى أماليه (عد) عن ابن عباس - (ض)

٥٤٤٢ - عَفُوا تَعَفَّ نِسَاؤُكُمْ ، وَبَرُّوا آبَاءَكُمْ تَبَرُّكُمْ أَبْنَاؤُكُمْ ، وَمَنْ اعْتَذَرَ إِلَى أَخِيهِ الْمُسْلِمِ مِنْ شَيْءٍ بَلَغَهُ عَنْهُ فَلَمْ يَقْبَلْ عَذْرَهُ لَمْ يَرِدْ عَلَى الْحَوْضِ - (طس) عن عائشة - (ض)

٥٤٤٣ - عَفُوا عَنْ نِسَاءِ النَّاسِ تَعَفَّ نِسَاؤُكُمْ ، وَبَرُّوا آبَاءَكُمْ تَبَرُّكُمْ أَبْنَاؤُكُمْ ، وَمَنْ أَنَاهُ أَخُوهُ مُتَّصِلًا

جزع فله الجزع (الحامل) بفتح الميم الأولى وكسر الثانية وحاء مهملة مخففة نسبة إلى الحامل التى يحمل فيها الناس فى السفر وعرف به بيت كبير قديم منهم هذا الامام وهو القاضى أبو عبد الله الحسين بن إسماعيل الضبي الحامل سمع البخارى وخلقا كثيرا ومنه الطبرانى والدارقطنى وخلق كان يحضر مجلس إمامته عشرة آلاف (فى أماليه عن أبى أيوب) لأنصارى ورواه أبو نعيم والديلى من حديث أنس

(عفو الله أكبر) بموحدة تحتية بضبطه (من ذنوبك) أى فضل الله على العبد أكبر من التقصير أى من تقصيراته فإنه كلما أذنب أبى من ربه وكلما أبى ازداد عتياً وكلما ازداد عتياً ازداد نقصاً فى القدر والجاه ؛ ففضل الله على العبد أكثر من نقصانه لأنه يتفضل من كرمه ومجده والعبد ينقص من لومه وفقره فكلما ظهر نقص تفضل عليه بستره حتى لا يبدو نقصه وعيبه فإن كثرت ذنوبه فستوره أكثر وإن كثرت نقصه وعيبه فنقصه أكثر وأغزر وهذا قاله الحبيب ابن الحارث وقد قال لى مقراف للذنوب قال كلما أذنبت قتب ثم قال أعود قال ثم تب قال إذا تكثرت فذكره (فر) وكذا العسكري وأبو نعيم والبيهقى وضعفه (عن عائشة) ورواه عنها باللفظ المذكور الطبرانى فى الأوسط ومن طريقه وعنه تلقاه الديلى فعزوه إليه كان أولى قال الهيمى وفيه نوح بن ذكران ضعيف

(عفو الملوك) بضم الميم جمع ملك بفتحها وكسر اللام (أبقى) بالموحدة والقاف (الملك) أى أدوم وأثبت (الرافعى)

إمام الدين عبد الكريم فى تاريخ قزوين (عن على) أمير المؤمنين

(عفوت لكم عن صدقة الجبهة) أى تركت لكم أخذ زكاة الخيل وتجاوزت عنه ؛ سميت به لأنها خيار البهائم كما يقال وجه القوم وجبهته لسيدهم (والكسعة) بالضم الخير أو الرقيق من الكسع وهو ضرب الدبر (والنخعة) بضم النون وفتحها وحاء معجمة مفتوحة مشددة البقر لعوامل وكل دابة استعملت (هق عن أبى هريرة) قال ابن حجر : سنده ضعيف وقد اضطرب فيه راويه سليمان بن الأرقم أبو معاذ

(عفوا تعف نساؤكم) أى عفوا عن الفواحش تكف نساؤكم عنها وخرج الديلى عن على مرفوعاً لا تزونا فتذهب لذة نسايتكم وعفوا تعف نساؤكم إن بنى فلان زونا فزنت نساؤهم (أبو القاسم بن بشران فى أماليه عد) عن سعيد بن هاشم بن زيد عن قاسم بن عبد الوهاب عن إسحاق بن نجيع عن ابن جريج عن عطاء (عن ابن عباس) وأورده ابن الجوزى فى الموضوعات وسكت عليه

(عفوا تعف نساؤكم ، وبروا آبائكم تبركم أبناؤكم ، ومن اعتذر إلى أخيه المسلم من شىء بلغه عنه فلم يقبل عذره) زاد فى رواية محققاً كان أو مبطلا (لم يرد على الحوض) يوم القيامة إشارة إلى إبعاده عن منازل الأبرار ومواطن الأختيار (طس عن عائشة) قال الهيمى فيه يزيد بن خالد العننى وهو كذاب فكان ينبغى حذفه كالذى قبله (عفوا عن نساء الناس) فلا تزانوم (تعف نساؤكم) عن الرجال (وبروا آبائكم تبركم أبناؤكم) ومن أناه أخوه

فَلْيَقْبَلْ ذَلِكَ مِنْهُ مُحَقًّا كَانَ أَوْ مُبْطَلًا ، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ لَمْ يَرِدْ عَلَى الْحَوْضِ - (ك) عن أبي هريرة - (صح)

٥٤٤٤ - عَقْرُ دَارِ الْإِسْلَامِ بِالشَّامِ - (طب) عن سلمة بن نفيل - (ح)

٥٤٤٥ - عَقْلٌ شَبِهَ الْعَمْدَ مَغْلَظٌ مِثْلُ عَقْلِ الْعَمْدِ ، وَلَا يُقْتَلُ صَاحِبُهُ - (د) عن ابن عمرو - (صح)

٤٤٤٦ - تَقَلُّ الْمَرَأَةُ مِثْلَ عَقْلِ الرَّجُلِ حَتَّى تَبْلُغَ الثُّلُثَ مِنْ دِيَّتِهَا - (ن) عن ابن عمرو - (ض)

٥٤٤٧ - عَقْلُ أَهْلِ الذِّمَّةِ نِصْفُ عَقْلِ الْمُسْلِمِينَ - (ن) عن ابن عمرو - (ض)

٥٤٤٨ - عُقُوبَةُ هَذِهِ الْأُمَّةِ بِالسَّيْفِ - (طب) عن رجل (خط) عن عقبه بن مالك

أى فى الإسلام وإن لم يكن من النسب (متنصلاً) أى متنفياً من ذنب معتذراً (فليقبل ذلك منه محققاً كان أو مبطلاً) فى تنصله (فإن لم يفعل) أى لم يقبل (لم يرد على الحوض) يوم يردده المؤمنون فى الموقف الأعظم (ك) فى البر والصلة من حديث سويد عن قتادة عن أبي رافع (عن أبي هريرة) قال الحاكم صحيح، وردّه الذهبى فقال: بل سويد ضعيف والمتذرى قال سويد هو ابن عبدالعزيز واه

(عقر دار الإسلام) أى أصله وموضعه (بالشام) أى تكون الشام زمن الفتن محل أمن وأهل الإسلام به أسلم قال فى الفردوس عقر الدار مفتوح العين أصلها والعقر والعقار خيار كل شئ وأصله (طب عن سلمة) بفتحات (بن نفيل) بنون وفاء منصراً السكونى، ويقال البراجمى حمصى له صحبة رمز المصنف لحسنه قال الهيثمى رجاله ثقات اه. وظاهر صنيع المصنف أنه لا يوجد لأعلى من الطبرانى والأمر بخلافه بل رواه الإمام أحمد فعزوه إليه أولى

(عقل) أى دية (شبه العمدة) وهو العمدة من وجه دون وجه كضرب بنحو سوط أو عصا خفيفة بلا توال (مغلظ) بالتثنية ثلاثون حقة وثلاثون جذعة وأربعون خلفه أى حاملاً لكنها مخففة بكونها مؤجلة لأن شبه العمدة متردد بين الخطأ والعمدة فأعطى مثل الخطأ فى التأجيل (مثل عقل العمدة) فى التثنية (ولا يقتل صاحبه) أى لا يجب قود على صاحب شبه العمدة وإذا لم يقتل فيه فى الخطأ أولى وإذا لم يقتل فيهما تعين العمدة للقتل (د) فى الديات (عن ابن عمرو) ابن العاص وهو من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده

(عقل المرأة مثل عقل الرجل) أى دية الذكر مثل دية الأنثى إذ العقل الدية سميت به لأن الإبل المأخوذة فيها كانت تعقل بفناء ولى المقتول (حتى تبلغ الثلث من ديتها) أى تساويه فيما كان من أطرافها إلى ثلث الدية فإذا تجاوزت الثلث وبلغ العقل نصف الدية صارت ديتها على النصف من دية الرجل (ن عن ابن عمرو) بن العاص وهو من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال الذهبى فيه إسماعيل بن عياش عن ابن جريج قال الشافعى وكان مالك يذكر أنه السنة وكنت أتابعه فى نفسى شئ ثم علمت أنه يريد سنة أهل المدينة فرجعت عنه

(عقل أهل الذمة نصف عقل المسلمين) أى دية الذميين كنصف المسلمين قال القاضى العقل الدية سميت به لأن إبلها تعقل بفناء ولى الدم أو لأنها تعقل دم القتال عن السفك (ن عن ابن عمرو) بن العاص وفيه ما فى الذى قبله

(عقوبة هذه الأمة) فى الدنيا (بالسيف) أى يقتل بعضهم بعضاً فى الدنيا بالسيف فلا يعذبون بخسف ولا مسخ كما فعل بالأمم السابقة رحمة من الله بهم وشفقة عليهم وظاهر صنيع المصنف أن هذا هو الحديث بتامه والأمر بخلافه بل بقيته: والساعة وعوهم والساعة أدهى وأمر (طب عن رجل) من الصحابة قال الديلى أظنه عبد الله بن يزيد الخطمى (خط عن عقبه بن مالك) هما اثنان جهنى وليئى فكان ينبغي تمييزه قال الهيثمى رجال الطبرانى رجال الصحيح



٥٤٤٩ - علامة أبدال أمتي أنهم لا يلعنون شيئاً أبداً - ابن أبي الدنيا في كتاب الأولياء عن بكر بن خنيس مرسلًا - (ض)

٥٤٥٠ - علامة حب الله تعالى حب ذكر الله ، وعلامة بغض الله بغض ذكر الله عز وجل - (هب) عن أنس - (ح)

٥٤٥١ - على الحسين جمعة - (قط) عن أبي أمامة - (ض)

٥٤٥٢ - على الركن اليماني ملك هو كل به من خلق الله السموات والأرض ، فإذا مررتُم به فقولوا : ربنا آتنا في الدنيا حسنة ، وفي الآخرة حسنة ، وقنا عذاب النار ؛ فإنه يقول : آمين آمين - (خط) عن ابن عباس (هب) عنه موقوفاً - (ض)

٥٤٥٣ - على النساء ما على الرجال ، إلا الجمعة ، والجنائز ، والجهاد - (عب) عن الحسن مرسلًا - (صح)

٥٤٥٤ - على الوالي خمس خصال : جمع الفيء من حقه ، ووضعها في حقه ، وأن يستعين على أمورهم بخير من يعلم ، ولا يجرهم في ملكهم ، ولا يؤخر أمر يوم لغيره - (عق) عن وائلة - (ض)

( علامة أبدال أمتي أنهم لا يلعنون شيئاً ) من المخلوقات (أبداً) لأن اللعنة الطرد والبعد عن رحمة الله وهم إنما يقربون إلى الله لا يبعدون عنه ( ابن أبي الدنيا ) أبو بكر القرشي ( في كتاب الأولياء عن بكر ) بفتح الموحدة وسكون الكاف ( ابن خنيس ) بالمعجمة والنون وآخره سين مهملة مصغراً كوفي تابعي عابد زاهد سكن بغداد (مرسلًا) قال الذهبي واه اه . لكن في التقريب كأصله صدوق له أغلاط كثيرة وأفرط فيه ابن حبان ( علامة حب الله تعالى حب ذكر الله وعلامة بغض الله بغض ذكر الله عز وجل ) أي علامة حب الله لعبيده حب عبده لذكره لأنه إذا أحب عبداً ذكره وإذا ذكره حب إليه ذكره فيذكر ربه بذكره تعالى له كما يحبه بحبه له قال تعالى « يحبه ويحبونه » ، ولذا ذكر الله أكبر أي ذكر الله عبده أكبر من ذكر العبد لله لأن ذكر الله للعبد يثير من العبد ذكره له وقد يجري على ظاهره ويكون المعنى علامة المحب لله كثرة ذكره له لأن من أحب شيئاً أكثر ذكره وفي الخبر أنت مع من أحببت ؛ أي إن كنت كذلك فأنت مع من أحببت شهوداً له بالقلب وذكراً له باللسان وخدمة له بالأركان فذكر الله من العبد بلسانه علامة شهوده له بجهانه كما قال : اعبد الله كأنك تراه ( هب عن أنس ) بن مالك ورواه عنه الحاكم والديلمي

( على الحسين ) من الرجال ( جمعة ) ظاهر صنيعة أن هذا هو الخبر بتمامه والامر بخلافه بل بقيته عند مخرجه الدارقطني ليس فيما دون ذلك ( قط عن أبي أمامة ) وتعبه مخرجه اليهق بأن جعفر بن الزبير أحد رجاله متروك وقال عبد الحق فيه جعفر بن الزبير متروك قال ابن الفطان وتضعيفه الحديث بجعفر ظلم له إذ ما فرقه ونحته أضعف فعل الجنابة منه فهو ولو كان معه ثقة ماصح الحديث وقال ابن حجر فيه جعفر متروك وهياج بن بسطام متروك ( علي الركن اليماني ملك موكل ) أي موكل بالأمين على دعاء من دعا عنده ( به من خلق الله السموات والأرض فإذا مررتُم به فقولوا ) ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار ، فإنه يقول آمين آمين ( أي استجب استجب يا ربنا ( خط ) في ترجمة أبي محمد القرشي ( عن ابن عباس ) مرفوعاً ( هب عنه موقوفاً )

( على النساء ما على الرجال ) من الفرائض ( إلا الجمعة والجنائز والجهاد ) في سبيل الله نعم إن لم يكن هناك رجل في الصلاة على الجنائز لزم المرأة ( عب عن الحسن ) البصري ( مرسلًا ) ( علي الوالي ) أي الإمام الأعظم ونوابه ( خمس خصال جمع الفيء من حقه ووضعها في حقه وأن يستعين على أمورهم بخير من يعلم ) من الناس أي بأفضلهم وأعظمهم

- ٥٤٥٥ - على اليد ما أخذت حتى تؤديه - (حم ٤ ك) عن سمرة - (ص)
- ٥٤٥٦ - على أنقاب المدينة ملائكة لا يدخلها الطاعون ولا الدجال - مالك (حمق) عن أبي هريرة - (ص)
- ٥٤٥٧ - على أهل كل بيت أن يذبحوا شاة في كل رجب وفي كل أضحى شاة - (طب) عن مخنف بن سليم - (ض)

كفارة وديانة ( ولا يجرمهم فيهلكهم ) تجمير الجيش جمعهم في الثغور وحبسهم عن العود لاهلهم ذكره في النهاية (ولا يؤخر أمر يوم لعد) أي يؤخر الأمور العقيدية خشية القوات أو الفساد وهذه الخس أمهات الخصال الواجبة عليه لرعيته ووراء ذلك خصال أخرى تلزمه، على أن مفهوم العدد غير حجة عند الأكثر (عق عن وائلة) بن الاسقع وفيه جعفر بن مرزوق المدائني قال في الميزان عن العقبني أحاديثه منا كبير لا يتابع على شيء منها ثم ساق له هذا الخبر وفي اللسان عن أبي حاتم جعفر هذا شيخ مجهول لا أعرفه اه فما أوهمه صنيع المصنف من أن يخرج العقبلي خروجه وأقره عليه غير صواب .

( على اليد ما أخذت حتى تؤديه ) من غير نقص عين ولا صفة قال الطيبي ما موصول مبتدأ وعلى اليد خبره والراجع محذوف أي ما أخذته اليد ضمان علي صاحبها والإسناد إلى اليد على المبالغة لأنها هي المتصورة فمن أخذ مال غيره بنقص أو غيره لزمه رده وأخذ بظاهره المالكية فضمنوا الأجراء مطلقا (حم ٤ ك) كلهم من حديث الحسن (عن سمرة) وفي سماع الحسن منه خلاف وزاد فيه أكثرهم ثم نسي الحسن فقال هو أمين ولا ضمان عليه قال الترمذي حديث حسن

( على أنقاب المدينة ) جمع نقب بالسكون بفتح الهمة وسكون النون مداخاها وفوهات طرفها (ملائكة) موكلون بها للحرس ( لا يدخلها الطاعون ) المرت الذريع الناشئ عن وخز الجن أي لا يكون كالذي يكون بغيرها كطاعون عمواس والجارف وقد أظهر الله صدق رسوله فلم ينقل أنه دخلها طاعون ( ولا ) يدخلها ( الدجال ) فإنه يحيى ليدخلها فتمنعه الملائكة فيزل بالسبغة اسم محل قريب منها - فترجف المدينة بأهلها أي تحركهم وتزلزلهم فيخرج اليه من كان في قلبه مرض قال الطيبي وجملة لا يدخلها مستأنفة بيان لموجب استقرار الملائكة على الأنقاب وقد عد عدم دخول الطاعون من خصائصها وهو لازم دعاء المصطفى صلى الله عليه وسلم لها بالصحة واحتج ابن الحاج على أن المدينة أفضل من مكة لأنه لم يأت مثل ذلك في مكة واستشكل عدم دخول الطاعون المدينة مع كونه شهادة وكيف قرن بالدجال ومدحت المدينة بعدم دخولها وأجيب بأن المراد بكونه شهادة أن ذلك يترتب عليه وينشأ عنه لكونه سببه وإذا كان الطاعون طعن الجن حسن مدح المدينة بعدم دخولها وذكر النوري في الأذكار أن الطاعون لم يدخل المدينة ولا مكة أصلا لكر ذكر جمع أن الطاعون المأم دخل مكة ما المدينة فلم يذكر أنه دخلها وهذا من معجزاته لأن الأطباء عجزوا عن دفع الطاعون عن بلد بل عن قرية وقد امتنع الطاعون عن المدينة هذه العصور المتطاولة (مالك) في الموطأ (حمق) في الحج (عن أبي هريرة) ورواه النسائي أيضا .

( على أهل كل بيت أن يذبحوا شاة ) واحدة (في كل رجب) أي في كل شهر رجب (وفي كل أضحى) أي في كل عيد أضحى ( شاة ) قال الهيثمي الأسر فيه للتدب لأنه جمع بين الأضحية والعتيرة والعتيرة غير واجبة اجماعا وقال البغوي إذا ضيف أو منسوخ وبفرض صحتها فلا حجة فيه لمن قال بوجوب الأضحية كأبي حنيفة لأن الصيغة غير صريحة في الوجوب المطابق وقد ذكر معها العتيرة وهي غير واجبة عند من أوجب الأضحية وقد أخرج ابن المبارك وغيره عن علي مرفوعا نسخ الأضحية كل ذبيح ونسخ رمضان كل صوم والفصل من الجنابة كل غسل والزكاة كل صدقة (طب عن مخنف) بكسر الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح النون ( بن سليم ) قال ابن عبد البر لا أحفظ له غير هذا

- ٥٤٥٨ - عَلَى ذِرْوَةِ كُلِّ بَعِيرٍ شَيْطَانٌ فَاْمْتَنُوهُنَّ بِالرُّكُوبِ ، فَإِنَّمَا يَحْمِلُ اللَّهُ تَعَالَى - (ك) عن أبي هريرة (ص)  
٥٤٥٩ - عَلَى ظَهْرِ كُلِّ بَعِيرٍ شَيْطَانٌ ، فَإِذَا رَكِبْتُمُوهَا فَسَمُّوا اللَّهَ ، ثُمَّ لَا تُقْصِرُوا عَنْ حَاجَاتِكُمْ - (حم)  
ن حب ك) عن حمزة بن عمرو الأسلمي - (ص)  
٥٤٦٠ - عَلَى كُلِّ بَطْنٍ عَقُولُهُ - (حم م) عن جابر  
٥٤٦١ - عَلَى كُلِّ سَلَامَى مِنْ ابْنِ آدَمَ فِي كُلِّ يَوْمٍ صَدَقَةٌ ، وَيَجْزِي عَنْ ذَلِكَ كُلِّهِ رَكْعَتَا الضُّحَى - (طس)  
عن ابن عباس - (ص)

الحديث وقال الترمذى غريب ضعيف لا نعرفه إلا من هذا الوجه وقال الخطاطى فيه أبو رملة مجهول وقال المغافرى مخنف لا يحتاج به ورواه الأربعة جميعا وأحد فى الأضاحى إلا الناسى فى الفرع كلهم عن مخنف بلفظ على كل أهل بيت فى كل عام أضحية وعتيرة قال ابن حجر سنده قوى .

(على ذروة كل بعير) أى على أعلى سنامه (شيطان فامتئونهن بالركوب) لتلين وتذل وقد يكون بها نار من جهة الخلفة يطفئها الركوب لأن المؤمن إذا ركب حمد الله وسبحه قال تعالى «ثم تذكروا نعمة ربكم إذا استويتم عليه» فكأنه قال سكنوا هذا الكبر بالركوب المقرون بذكر الله المنقر للشيطان (فإنما يحمل الله تعالى) يمتنى كيف يعجب الانسان بحملها الحامل هو الله فمن تحقق ذلك يرى من العجب فكيف يمكن ركوب الجن ومزاحمة الشيطان ومقارنة النار لولا أن الله هو الذى يحمل بفضلها فيطفئ النار ويسخر الجن ويقمع الشيطان فسيحان المنعم المنان (ك) عن أبي هريرة) ورواه عنه الطبرانى أيضا قال الهيثمى وفيه عنده القاسم بن غصن وهو ضعيف .

(على ظهر كل بعير شيطان فإذا ركبتوها فسموا الله ثم لا تقصروا عن حاجاتكم) قال فى البحر إن معناه أن الإبل خلقت من الجن وإذا كانت من جنس الجن جاز كونها هى من مراكبها والشيطان من الجن قال تعالى «إلا إبليس كان من الجن» فهما من جنس واحد ويجوز كون الخبر بمعنى العز والفخر والكبر والعجب لأنها من أجل أموال العرب ومن كثرت عنده لم يؤمن عليه الإعجاب والعجب سبب الكبر وهو صفة الشيطان فالمعنى على ظهر كل بعير سبب يتولد منه الكبر (حم ن حب) وكذا الطبرانى (ك) عن حمزة بن عمرو) بن عويم (الأسلمى) أبو صالح وأبو محمد المذنى صحابى جليل سأل المصطفى صلى الله عليه وسلم عن الصوم فى السفر وكان يسرد الصوم قال المنذرى إسناد أحد والطبرانى جيد

(على كل بطن عقولة) بضم العين والقاف قال ابن الأثير البطن مادون القبيلة وفوق الفخذ أى كتب عليهم ما تفرمه العاقلة من الديات فبين ما على كل قوم اه . وقال غيره معناه أن على الفخذ من القبيلة حصه من الدية لدخوله فى كونه عاقلة أى بشرطه وقال فى الفردوس أراد بالحديث دية الجنين إذا قتل فى البطن (حم م عن جابر) وفى الباب ابن الملبغ وغيره

(على كل سلامى) بضم السين وتخفيف اللام وهو العضو وجمعه سلاميات بفتح الميم وتخفيف الياء كذا ذكره النووى فى الأذكار وقيل هى عظام الأصابع وقيل المفاصل وقيل الأنامل وقال القاضى البيضاوى المراد هنا العظام كلها (من ابن آدم فى كل يوم صدقة) يعنى على كل عظم من عظام ابن آدم يصبح سليما من الآفات باقيا على الهيئة التى تم بها منافعه وأفعاله صدقة واجبة والمراد بالصدقة الشكر والقيام بحق المنعم بدليل قوله فى حديث وكل تسبيحة صدقة وكل تحميدة صدقة الخ شكراً لمن صوره ووقاه عما يؤذيه (ويجزئ من ذلك كله) قال النووى بفتح أوله وضمه أى يكفى بما وجب للسلامى من الصدقات (ركعتا الضحى) لأن الصلاة عمل يجمع أعضاء البدن فيقوم كل عضو

٥٤٦٢ - عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ رَوَاحُ الْجُمُعَةِ ، وَعَلَى كُلِّ مَنْ رَاحَ الْجُمُعَةَ الْغُسْلُ - (د) عن حفصة - (صح)

٥٤٦٣ - عَلَى كُلِّ رَجُلٍ مُسْلِمٍ فِي كُلِّ سَبْعَةِ أَيَّامٍ غُسْلُ يَوْمٍ ، وَهُوَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ - (حم ن ح ب) عن جابر (صح)

٥٤٦٤ - عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ صَدَقَةٌ ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَيَسْمَلُ بِيَدِهِ فَيَنْفَعُ نَفْسَهُ وَيَتَصَدَّقُ ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَيُعِينُ ذَا

الْحَاجَةَ الْمَلْهُوفَ ، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ فَيَأْمُرُ بِالْخَيْرِ ، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ فَيَمْسِكُ عَنِ الشَّرِّ ؛ فَإِنَّهُ لَهُ صَدَقَةٌ - (حم ق ن)

عن أبي موسى - (صح)

٥٤٦٥ - عَلَى مِثْلِ جَعْفَرٍ فَلْتَبِكِ الْبَاكِيَةَ - ابن عساكر عن أسماء بنت عميس - (ح)

بشكره وما بعد الطلوع إلى الزوال كالضحى في ذلك (طس عن ابن عباس) قال الهيثمي فيه من لم أجد له ترجمة اه .  
وقضية تصرف المصنف أنه لم يخرج له أحد من الستة وهو إيهام فاضح وزال لأنح فإن الشيخين رواه بأبسط من هذا  
وهو كل سلامي من الناس عليه صدقة كل يوم الحديث الآتي في حرف الكاف وخرجه مسلم بلفظ يصبح على كل سلامي  
من أحدكم صدقة فكل تسبيحة صدقة وكل تحميدة صدقة وكل تهليل صدقة وكل تكبيرة صدقة وأمر بالمعروف صدقة  
ونهي عن المنكر صدقة ويجزى من ذلك ركعتان يركعهما من الضحى اه .

(على كل محتلم) أى بالغ (رواح الجمعة) إذا توفرت الشروط المذكورة في الفروع (وعلى كل من راح الجمعة)

أى أراد الرواح إليها (الغسل) لها قال القاضى إنما ذكر هذا اللفظ تأكيداً للسنة وتحريضاً لهم عليه (د عن حفصة)

أم المؤمنین بإسناد صالح

(على كل رجل) ذكر الرجل وصف طردى (مسلم في كل سبعة أيام غسل يوم وهو يوم الجمعة) أى أنه مخاطب

خطاب نذب ونأكد (حم ن ح ب) عن جابر) ورواه عنه الديلمي أيضاً

(على كل مسلم صدقة) على سبيل النذب المؤكد أو على الوجوب لكن في حق من رأى عاجزاً عن التكسب وقد

قارب الهلاك أو على الأمرين معاً لإعمال اللفظ في حقيقته ومجازه (فإن لم يجد) ما يتصدق به (فيعمل بيديه فينفع نفسه

ويتصدق) وفيه تنبيه على العمل والتكسب ليجد المرء ما ينفعه على نفسه وعياله ويتصدق به وحث على فعل الخير

ما أمكن وأن من عسر عليه شيء منها انتقل لغيره (فإن لم يستطع فيعين ذا الحاجة الملهوف) أى المستغيث وهو بالنصب

صفة لذا الحاجة المنصوب على المفعولية والمهلوف صادق بالعاجز والمظلوم فيعينه بقول أو فعل أو بهما (فإن لم يفعل)

أى فإن لم يقدر (فيأمر بالخير) في رواية بالمعروف وزاد أبو داود الطيالسي وينهى عن المنكر (فإن لم يفعل) أى

لم يمكنه (فيمسك عن الشر فإنه) كذا بخطه كما رأيت في مسودته والذي في البخارى فإنها قال شارحوه بتأنيث الضمير

باعتبار الخصلة التى هى الإمساك أى الخصلة أو الفعلة التى هى الإمساك له أى الممسك عن الشر (صدقة) على نفسه

وغيرها أى إذا نوى بالإمساك القرية بخلاف محض الترك كما ذكره ابن المنير ومحصوله أن الشفقة على الخلق متأكدة

وهى إما بمال حاصل أو بمسكن التحصيل أو بغير مال وذلك إما فعل وهو الإعاة أو ترك وهو الإمساك عن الشر

أو مع النية وفيه أن الترك فعل إذا قصد وقضية الخبر ترتب هذه الأمور الأربعة وليس مراداً وإنما هو التسهيل

على من عجز عن واحد منها (حم ق) من حديث سعيد بن أبي بردة بن أبي موسى عن أبيه (عن) جده (أبي موسى)

الأشعري وسعيد أحد الأئمة المحتج بهم المجمع على عدالتهم، ومن لطائف إسناده أنه من روايته عن أبيه عن جده

(علي مثل جعفر) بن أبي طالب الذى استشهد بغزوة مؤتة (فلتبك الباكية) لما أنه قد بذل نفسه لله وقاتل حتى

قتل في سبيله إيتاراً للأخرة على الدنيا (ابن عساكر) في التاريخ (عن أسماء بنت عميس)

٥٤٦٦ - عَلَامٌ يَقْتُلُ أَحَدَكُمْ أَخَاهُ ؟ إِذَا رَأَى أَحَدَكُمْ مِنْ أَخِيهِ مَا يُعْجِبُهُ فَلْيَدْعُ لَهُ بِالْبُرْكَ - (ن ه) عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف - (ص)

٥٤٦٧ - عَلَامٌ تَدْعُرُنَ أَوْلَادَكُمْ بِهَذَا الْعِلَاقِ عَلَيْكُمْ بِهَذَا الْعُودِ الْهِنْدِيِّ ؛ فَإِنَّ فِي سَبْعَةِ أَشْفِيَةٍ مِنْ سَبْعَةِ أَدْوَاءٍ ، مِنْهَا ذَاتُ الْجَنْبِ . وَيُسْعَطُ بِهِ مِنَ الْعُذْرَةِ ، وَيُلْدِيهِ مِنَ ذَاتِ الْجَنْبِ - (حم ق ده) عن أم قيد بنت محصن

(علام) أصله على ما معنى لم؟ قال الطيبي الاستعمال الكثير على حذف الالف والاصل قليل وفيه معنى الانكار (يقتل أحدكم أخاه) إذا رأى أحدكم من أخيه في الاسلام (ما يعجبه) من بدنه أو ماله أو غير ذلك (فليدع له بالبركة) قاله لعامر بن ربيعة لما نظر إلى سهل بن حنيف وهو يغتسل فرأى جسده ناعما فأعجبه فأغشى عليه فتغيظ المصطفى صلى الله عليه وسلم عليه ثم ذكره قال ابن العربي وهذا لإعلام وتنبه على أن البركة تدفع المضرة وقال غيره قد أشار بقوله فليدع له الخ إلى الاستفسال الآتي قال القرطبي وصفته عند العلماء أن يوقى بقدرح من ماء ولا يوضع القدح بالأرض فيأخذ منه غرفة فيتمضمض بها ثم يجهأ في القدح ثم يأخذ منه ما يغسل به وجهه ثم يأخذ بشماله يغسل به كفه الصحيحة ثم ييمينه ما يغسل كفه اليسرى وبشماله ما يغسل مرفقه اليمين ثم ييمينه ما يغسل مرفقه الأيسر ولا يغسل ما بين المرفقين والكفين ثم قدمه اليمنى ثم اليسرى ثم شق رأسه اليمنى فاليسرى على الصفة والترتيب المتقدم وكل ذلك في القدح ثم داخلة الأزار وهو الطرف الذي على حقوه اليمين وذكر بعضهم أن داخلة الأزار يكنى به على الفرج وجهور العلماء على ما قناه فإذا استكمل هذا صبه من خلفه من على رأسه كذا نقله المازري وقال إنه تعبدى قال عياض وبه قال الزهري وأخبر أنه أدرك العلماء يصفونه ومضى به العمل وذلك أن غسل وجهه إنما هو صبة واحدة بيده اليمنى وكذا سائر أعضائه وليس على صفة غسل الأعضاء في الوضوء وغسل داخلة الأزار إدخاله وغمره في القدح ثم يقوم الذي يأخذ القدح ليصبه على رأس المعين من ورائه على جميع بدنه ثم يكنى الأناصع ظهر الأرض وفيه جبر العائن على الوضوء المذكور وأن من اتهم بأمر أحضره الحاكم وكشف عنه وأن العين قد تقتل وأن الدعاء بالبركة يذهب أثر العين وأن تأثير العين إنما هو من حسد كامن في القلب ولو قتل واحداً بعينه عمداً قتل به كالساحر (ن ه عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف) بضم المهملة مصغراً واسم أبي أمامة أسعد وقيل سعداً لأنصارى معروف بكنيته

معدود في الصحابة قال في التقريب كأصله له رؤية ولم يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم شيئاً فالحديث مرسل (علام تدعرون) بدال مهملة وغين معجمة على الرواية الصحيحة قال القرطبي ولا يجوز غيره والخطاب للنسوة أي لم تغمزن حلق (أولادكن) قاله لآم قيس وقد دخلت عليه بولدها وقد أعلقت عنه أي عالجته رفع لها ثم بأصبها والذغرقة معالجة حلق الولد بالأصابع ليرتفع ذلك الموضع فلا استفهام في معنى الانكار له ولنفعه (بهذا العلاق) قال القرطبي الرواية وهي الداھية هذه رواية الشيخين وفي رواية لمسلم الاعلاق قال القرطبي وهو الصواب قياساً لأنه مصدر أعلقت وهو المعروف لغة وقال النووي هو الأشهر عند أهل اللغة بل زعموا أن الصواب وأن العلاق لا يجوز قالوا والاعلاق مصدر أعلقت عنه ومعناه أزلت عنه العلوق وهي الداھية والآفة وفي الكلام معنى الانكار أي علي أي شيء تعالجني هذا الداء بهذه الداھية والداواة الشذبة فلا تفعان بهم ذلك ولكن (عليكن بهذا العود الهندي) قال في صحيح مسلم يعني به الكست أي الزمراة معالجتهم بالقسط بأن يدق ناعماً ويذاب ويسقط به فإنه يصل إلى العذرة فيقبضها لكرته حاراً يابساً قال القرطبي وظاهره أنه يستعمل مفرداً لا يضاف له غيره (إن فيه سبعة أشفية) جمع شفاء كدرام وأدوية (من سبعة أدواء منها ذات الجنب) قال الترمذى يعني السل واعترض وقال القرطبي وجع فيه يسمى الشوصة قال الطيبي خصه بالذكر لأنه أصعب الأدوية ولذا يسلم منه من ابتلى به وقوله (ويسعط به) ابتداء كلام مبين لكيفية التداوي في الدارين المذكورين (من العذرة) بضم المهملة وسكون المعجمة وجع أو عقدة في الملق تعمرى الصبيان غالباً أو قرحة في

- ٥٤٦٨ - علقوا السوط حيث يراه أهل البيت - (حل) عن ابن عمر - (ض)
- ٥٤٦٩ - علقوا السوط حيث يراه أهل البيت ، فإنه أدب لهم - (عب طب) عن ابن عباس - (ض)
- ٥٤٧٠ - علم لا يقال به ككذب لا ينفق منه - ابن عساكر عن ابن عمر - (ض)
- ٥٤٧١ - علم لا ينفق ككذب لا ينفق منه - القضاعي عن ابن مسعود - (ض)

الاذن والخلق أو في الحذر بين الاذن والخلق سميت به لأنها تعرض غالبا عند طلوع العذرة وهي خمسة كواكب تحت القمرى والسعوط الدواء في الأنف للتداوى قال ابن العربي وصفته هنا أن يؤخذ سبع حبات منه تدق ثم تخلط بزيت ثم يقطر في منخره ( ويلد به من ذات الجنب ) بأن يصب الدواء في إحدى شق القم وانه من السبعة على اثنين لوجودهما حينئذ دون غيرها أو الراوى اختصر وللقسط منافع تزيد على السبعة بكثير والسبعة علمت بالوحى وما زاد عليها التجربة فاقصر على ما هو بالوحى لتحققه أو ذكر المحتاج اليه دون غيره أو لأن السبعة أصرب صفة التداوى وتحت كل واحد منها منافع مختلفة أو لأن السبعة تطلق ويراد بها الكثرة كثيرا وأرشد إلى معالجة العذرة بالقسط مع كونه حارا وهي إنما تعرض زمن الحر بالصبيان وأمزجتهم حارة وقطر الحجاز حار لأن الدواء الحار ينفع في المرض الحار بالعرض كثيرا وبالذات أيضا ( تنبيه ) قال النووى اعترض بعض من في قلبه مرض فقال أجمع الأطباء على أن مداواة ذات الجنب بالقسط خطر جدا لفرط حرارته قال المسارردى وقد كذبوا بما لم يحيطوا بعلمه فقد ذكر جالينوس أن القسط ينفع من وجع الصدر وذكر بعض قدماء الأطباء أنه يستعمل لجذب الخاط من باطن البدن إلى ظاهره وهذا يبطل ما زعمه المعترض المحدث قال القرطبي وليسأل من أهل الخبرة المسلمين هل يستعمل مفردا أو مع غيره فيفعل ( حم ق ده عن أم قيس ) بنت محصن أخت عكاشة بن محصن أحد بنى أسد بن خزيمه قالت دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم يابن لى لم يأكل الطعام فبال عليه فدعى بماء فرشه قالت ودخلت عليه يابن لى قد أعقلت عليه من العذرة فذكره ( علقوا السوط حيث يراه أهل البيت ) فيردعون عن ملاسة الرذائل خوفا لأن ينالهم منه نائل قال ابن الأنبارى لم يرد به الضرب به لأنه لم يأمر بذلك أحدا وإنما أراد لارتفاع أدبك عنهم ( حل عن ابن عمر ) بن الخطاب وقال غريب من حديث عبد الله بن دينار والحسن بن صالح تفرد به عنه سويد بن عمرو السكبي

( علقوا السوط حيث يراه أهل البيت فإنه أدب لهم ) أى هو باعث لهم على التأدب والتخلق بالاخلاق الفاضلة والمزايا الكاملة التى أكثر النفوس الفاضلة تتحمل فيها امشاق الشديدة لما له من الشرف ولما به من الفخار ( عب طب عن ابن عباس ) ورواه عنه البزار أيضا لكنه قال حيث يراه اادم قال افيشى وإسناد الطبرانى حسن اه ورواه البخارى فى أواخر الأدب المفرد عن ابن عباس بلفظ علق سوطك حيث يراه أهلك

( علم لا يقال به ) أى لا يعلم لاهله أولا يعمل به ( ككذب لا ينفق منه ) بجامع الحبس عن الاتماع به والظلم بمنع المستحق منه والعالم كما يجب عليه العمل بموجب علمه يجب عليه تعليم غيره قال تعالى ولولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا فى الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا اليهم ( ابن عساكر ) فى التاريخ ( عن ابن عمر ) بن الخطاب

( علم لا ينفق ككذب لا ينفق منه ) سنى العلم علما لكونه دلالة على الشىء وعلامة عليه ومنه درإنه لعلم للساعة أى دلالة على عيبتها فمن لم ينفق بعلمه فى المهمات ولم يستعن بتورته فى ظلمات الجهل والملمات صار علمه وبالاعليه ويلازم على تركه الاتفاق منه على نفسه وغيره وقد كان من دعاء المصطفى صلى الله عليه وسلم أسألك علما نافعا وقد أودع العالم العلم الذى هو أخص صفاته لجملة كالحازن لأنفس خزائنه ثم هو مأذون له فى الإتفاق على كل محتاج فمن منعه من مستحقه فقد اعتدى وسلك سبيل الردى ( القضاعى ) فى مسند الشهاب ( عن ابن مسعود ) قال شارحه



٥٤٧٢ - علم الإسلام الصلاة، فمن فرغ لها قلبه وحافظ عليها بحدها ووقتها وسنها فهو مؤمن - (خط)  
وابن النجار عن أبي سعيد رضي الله عنه - (ض)

٥٤٧٣ - علم الباطن سر من أسرار الله عز وجل، وحكم من حكم الله يقذفه في قلوب من يشاء من عباده - (فر) عن علي - (ض)

٥٤٧٤ - علم النسب علم لا ينفع وجهالة لا تضر - ابن عبد البر عن أبي هريرة - (ض)

٥٤٧٥ - علمني جبريل الوضوء، وأمرني أن أنضح تحت ثوبي مما يخرج من البول بعد الوضوء - (ه)  
عن زيد بن حارثة - (ح)

العامري غريب .

(علم) بالتحريك والتخفيف أى منار (الإسلام) فى رواية الإيمان (الصلاة) أى الصلوات المفروضات (فمن) فرغ لها قلبه وحافظ عليها بحدها ووقتها وسنها فهو مؤمن) أى حائظ عليها بجد وانكاش من الاحوذى وهو النجاد الحسن السياق الأمور كذا قرره الزمخشري وقال العامري العلم والعلامة واحدة وهو ما دل على الشئ ومنه وإنه لعلم للساعة، أى دلالة على مجيئها ومعنى الحديث أن فعل الصلاة يدل على أنه مؤمن فلو صلى كافر بدار الحرب حكم بإيمانه والقصد أن كمال صلواته يدل على كمال إيمانه وتقصاتها يدل على تقصاته وأنها كالميزان (خط) فى ترجمة عباد ابن مرزوق (وابن النجار) فى تاريخه والقضاعى فى شهابه (عن أبى سعيد) الخدرى ثم قال أعنى الخطيب هذا الحديث غريب جداً أه وفيه أبو يحيى القتات أورده الذهبى فى الضعفاء ومحمد بن جعفر المدائنى أورده فىهم وقال أحمد لا أحدث عنه أبداً وقال مرة لا بأس به .

(علم الباطن) كذا هو بالميم فى خط المصنف ورأيت أيضاً فى نسخة قديمة من الفردوس مضبوطة مصححة بخط الحافظ ابن حجر علم الباطن فما فى نسخ من أنه على تحريف (سر من أسرار الله عز وجل وحكم من حكم الله يقذفه فى قلوب من يشاء من عباده) قال الغزالي علم الآخرة قسماً علم مكاشفة وعلم معاملة وعلم المكاشفة هو علم الباطن وذلك غاية العلوم وقد قال بعض العارفين من لم يكن له نصيب منه يخاف عليه سوء الخاتمة وأدنى النصيب منه التصديق وتسليمه لآله وقال بعضهم من كان فيه خصلتان لم يفتح عليه منه بشئ بدعة أو كبر ومن كان محباً للدنيا أو مصراً على الهوى لم يتحقق به وقد يتحقق بسائر العلوم وهو عبارة عن نور يظهر فى القلب عند تطهيره من الصفات المذمومة وهذا هو العلم الحقيقى الذى أراده المصطفى صلى الله عليه وسلم بقوله إن من العلم كهية المكنون لا يعلمه إلا أهل المعرفة بالله (فر عن على) أمير المؤمنين ورواه أيضاً ابن شاهين وغيره

(علم النسب علم لا ينفع وجهالة لا تضر) هذا لا ينافى ما سبق من الأمر بتعلمه لتعين حملها على التعمق فيه حتى يشغله عما هو أهم منه من الأحكام الشرعية ونحوها وذلك على ما يعرف به الإنسان فقط (ابن عبد البر) فى كتاب العلم (عن أبى هريرة) ورواه أبو نعيم فى رياض المتعلمين من حديث بقة عن ابن جريج عن عطاء عن أبى هريرة قيل يا رسول الله فلان أعلم الناس بأنساب العرب والشعر وبما اختف فى العرب فذكره قال الحافظ ابن رجب وإسناده لا يصح وبقة دلسه عن غير ثقة؛ وقال ابن حجر هذا الكلام قد روى مرفوعاً ولا يثبت وروى عن غيرهم أيضاً ولا يثبت

(علمني جبريل الوضوء) أى كيفية فى أول ما أوحى إليه كما مر فى حديث (وأمرني أن أنضح تحت ثوبي مما يخرج من البول بعد الوضوء) الظاهر أن الأمر المذكور للندب (ه عن زيد بن حارثة) بن شراحيل الكلبي أبو أسامة



٥٤٧٦ - عَلُّوا الصَّبِيَّ الصَّلَاةَ ابْنَ سَبْعِ سِنِينَ . وَأَضْرِبُوهُ عَلَيْهَا ابْنَ عَشْرٍ - (حم ت طب ك) عن سبرة (صح)

٥٤٧٧ - عَلُّوا أَبْنَاءَكُمْ السَّبَاحَةَ وَالرَّمَى ، وَالْمَرْأَةَ الْمَغْزَلَ - (هب) عن ابن عمر - (ض)

٥٤٧٨ - عَلُّوا أَبْنَاءَكُمْ السَّبَاحَةَ وَالرَّمَايَةَ ، وَنِعْمَ لَهُوَ الْمُؤْمِنَةُ فِي بَيْتِهَا الْمَغْزَلُ ، وَإِذَا دَعَاكَ أَبُوكَ فَاجِبْ

أَمَّكَ - ابن منده في المعرفة ، وأبو موسى في الذيل - (فر) عن بكر بن عبد الله بن الربيع الانصارى (ح)

مولى المصطفى صلى الله عليه وسلم قال مغدالمى في شرح ابن ماجه حديث إسناده ضعيف ولما سئل عنه أبو حاتم قال هذا حديث كذب باطل اه فتحسين المصنف له غفلة عن ذلك

(علوا الصبي الصلاة ابن سبع) لفظ رواية أبي داود لسبع أى إن ميز عندهما كما هو الغالب (وضربوه عليها) أى على تركها والتهاون بها (ابن عشر) من السنين قال أبو البقاء ابن بالنصب فيهما وفيه وجهان أحدهما هو حال من الصبي والمعنى إذا كان ابن سبع وإذا كان ابن عشر أو علموه صغيرا وأضربوه مرافقا والثاني أن يكون بدلامن الصبي ومن الهاء فى اضربوه اه وأخذ بظاهره بعض أهل العلم فقالوا يجب الصلاة على الصبي للأمر بضربه على تركها وهذه صفة الوجوب وبه قال أحمد فى رواية وحكى البندنجى أن الشافعى أو ما إليه وذهب الجمهور إلى أنها لا تجب عليه إلا بالبلوغ وقالوا الأمر بضربه للتدريب وجزم البيهقى بأنه غريب مندوخ برفع الزلم عن الصبي حتى يحتمل وأخذ من إطلاق الصبي على ابن سبع الرد على من زعم أنه لا يسمى صبياً إلا الرضيع ثم يقال له غلام إلى أن يصير ابن سبع ثم يافعاً إلى عشر (تنبيه) ما ذكر من أن سياق الحديث هكذا هو ما وقع فى رواية أحمد وسياقه فى غيرها علوا الصبي الصلاة إذا كان ابن سبع سنين واضربوه عليها إذا كان ابن عشر سنين (حم ت طب ك) فى الصلاة من حديث عيد الملك بن الربيع عن أبيه (عن) جده (سبرة) بن معبد قال الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبى وقال فى الرياض حديث حسن اه . لكن عد الملك هذا ضعفه ابن معين ، وقال ابن القطان هو غير محتج به وإن كان مسلم قد خرج له قال الحافظ وإنما خرج له متابعة ومن لطائف إسناد الحديث أنه من رواية الآباء عن الأجداد

(علوا أبناءكم السباحة) بالكسر العموم لأنه منجاة من الهلاك وقيل لأبي هاشم الصوفى : قيم كنت ؟ قال فى تعليم مالا ينسى وليس شئ من الحيوان عنه غنى . قيل ما هو ؟ قال السباحة ، وقال عبد الملك للشعبى علم ولدى العموم فأنهم يجدون من يكتب عنهم ولا يجدون من يسبح عنهم وقد غرقت سفينة فيها جماعة من قريش فلم يعط بم من كان يسبح إلا واحدا ولم ينج من كان لا يسبح إلا واحد (والرمى) بالسهم ونحوها لما فيه من الدفع عن مهجته وحرمة عند لقاء العدو (والمرأة المغزل) أى الغزل بالمغزل لأنه لا تق بها والله يحب المؤمن المحترف ويكره البطال والبطالة تجر إلى الفساد لاسيما فيهن (هب) من حديث أحمد بن عبيد العطار عن أبيه عن قيس عن ليث عن مجاهد (عن ابن عمر) ابن الخطاب وقضية صنيع المصنف أن يخرج البيهقى خرجة وسكت عليه والأمر بخلافه بل أعقبه بما نصه عيد العطار منكر الحديث اه .

(علوا أولادكم السباحة والرمية) فى رواية الرمى (ونعم لهو المؤمنة) فى رواية بدله المرأة فى بيتها المغزل وإذا دعاك أبواك فأجب أمك) أولا ثم أباك لأنها مقدمة على الأب فى البر وهذا منه قال الحكيم هذه خصال من رؤس الأدب فلا ينبغي أن يغفل عنها وكتب عمر رضى الله عنه إلى الشام أن علوا أولادكم السباحة والرمى والقروسية قال ابن سعد فى الطبقات كان أسيد بن حضير يكتب بالعمرية فى الجاهلية وكانت الكتابة فى العرب قليلة وكان يحسن العموم والرمى وكان يسمى من كانت هذه الخصال فيه فى الجاهلية وأول الإسلام الكامل وكانت قد اجتمعت فى أسيد وفى سعد بن عباد ورافع بن خديج ، وأمر بعض الكبراء معلم ولده أن يعلمه السباحة قبل الكتابة وعلمه بأن



٥٤٧٩ - عَلِّمُوا بَيْنَكُمْ الرَّمِيَّ ، فَإِنَّهُ نِكَايَةُ الْعَدُوِّ - (فر) عن جابر - (ض)

٥٤٨٠ - عَلِّمُوا وَيَسِّرُوا ، وَلَا تُعَسِّرُوا ، وَبَشِّرُوا ، وَلَا تُنْفِرُوا ، وَإِذَا غَضِبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْكُتْ - (حم)  
 (خد) عن ابن عباس - (صح)

٥٤٨١ - عَلِّمُوا ، وَلَا تُعَنْفُوا ، فَإِنَّ الْمَعْلَمَ خَيْرٌ مِنَ الْمُعَنْفِ - الحارث (عدهب) عن أبي هريرة - (ض)

٥٤٨٢ - عَلِّمُوا رِجَالَكُمْ سُورَةَ الْمَائِدَةِ ، وَعَلِّمُوا نِسَاءَكُمْ سُورَةَ النُّورِ - (صه) عن مجاهد مرسل (ض)

الكاتب يصاب ولا كذلك السابح وزعم بعضهم أن المصطفى صلى الله عليه وسلم لم يعلم لأنه لم يثبت أنه سافر في بحر ولا في الحرمين بحر ونوزع بما أخرجه البغوي عن ابن أبي مليكة أن المصطفى صلى الله عليه وسلم دخل هو وأصحابه غديراً فقال يسبح كل رجل إلى صاحبه فسبح كل رجل منهم إلى صاحبه حتى بقى أبو بكر والمصطفى صلى الله عليه وسلم فسبح إلى أبي بكر واعتنقه (ابن منته في المعرفة) أي في كتاب معرفة الصحابة (وأبو موسى في الذيل فر) وكذا أبو نعيم (عن بكر بن عبدالله بن الربيع الأنصاري) وفيه سليم بن عمرو الأنصاري قال في الميزان روى عنه علي ابن عياش خبراً باطلاً وساق هذا الحديث وقال البخاري سنده ضعيف لكن له شواهد

(علِّموا بينكم الرمي) بالنشاب (فإنه نكايَةُ العدو) فتعلمه للأولاد سنة مؤكدة ، وقد أفنى ابن الصلاح بأن الرمي بالشباب أفضل من الضرب بالسيف ؛ لأنه أبلغ إنكاه في الأعداء (فر عن جابر) بن عبدالله وفيه عبد الله بن عبيدة أورده الذهبي في الضعفاء وقال ضعيف ووثقه غير واحد ومنذر بن زياد قال الدارقطني متروك ورواه عنه البزار أيضاً وعنه تلقاه الديلمي فلز عزاه له لكان أولى

(علِّموا) الناس ما يلزمهم من أمر دينهم (ويسروا ولا تعسروا) الواو للتحال أي علومهم وحالتكم في التعليم اليسر لا العسر بأن تسلكوا بهم سبيل الرفق في التعليم (وبشروا ولا تنفروا) أي لا تشددوا عليهم ولا تقوموا بما يكرهون لئلا ينفروا من قول الدين واتباع الهدى (وإذا غضب أحدكم فليسكت) فإن السكوت يمكن الغضب وحركة الجوارح تثيره (حم خد عن ابن عباس) رمز المصنف لصحته وليس بسديد فقد قال الهيثمي فيه ليث بن سليم وهو مدلس ولم يخرج له مسلم إلا مقروناً بغيره

(علموا) وفي رواية الآجري في أخلاق حملة القرآن عرفوا (ولا تعنفوا) أي علموهم وحالتكم الرفق وهو ضد العنف (فإن المعلم بالرفق خير من) المعلم (المعنف) أي بالشدة والغلظة فإن الخير كله في الرفق والشر في ضده قال المساردي فعلى العلماء أن لا يعنفوا متعلماً ولا يمتقروا ناشتاً ولا يستصغروا مبتدئاً فإن ذلك أدعى إليهم وأنظف عليهم وأحدث على الرغبة فيما لديهم (الحارث) بن أبي أسامة (عدهب) كهم من حديث إسماعيل بن عياش عن حميد بن أبي سويد عن عطاء (عن أبي هريرة) أيضاً ورواه عنه الآجري وظاهر ما ذبحه المصنف أن محمداً بن عيسى سكتوا عليه وليس كذلك فإن ابن عدي قال عقب إيراد حميد هذا منكر الحديث والبيهقي في الشعب قال عقبه تفرد به حميد هذا وهو منكر الحديث هذه عبارته قول الزركشي لكان من شواهد ما أخرجه مسلم عن أبي موسى أن النبي صلى الله عليه وسلم بعثه ومعاداً إلى اليمن فقال لها يسرا ولا تسرا وعلما ولا تنفرا

(علموا رجالكم سورة المائدة وعلِّموا نساءكم سورة النور) لأن في الأولى أبلغ زاجر الرجال وفي الثانية أبلغ زاجر للنساء إذ فيها نهي لإك ونحرهم إظهاراً للزينة وغير ذلك مما هو من زواجر الرجال (صه) عن كتاب ابن بشير عن حنيفة (صه) عن مجاهد مرسل (ظاهر ما ذبحه المصنف أنه لا يلة فيه دير لإرسال الأمر بتخلله فقيه عتاب بن بشير أورده الذهبي في الضعفاء وقال محتف في توثيقه ونسب ضعه أحد وغيره

- ٥٤٨٣ - عَلِيٌّ حَفْصَةَ رَقِيَةَ النَّمْلَةِ - أَبُو عَيْدٍ فِي الْغُرَابِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ سَلْمَانَ بْنِ أَبِي خَيْشَمَةَ - (ض)
- ٥٤٨٤ - عَلَيْكَ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ فِي عَسْرِكَ وَيُسْرِكَ وَمَنْشَطِكَ وَمَكْرَهِكَ ، وَآثَرَةُ عَلَيْكَ - (ح م ن) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - (ض)
- ٥٤٨٥ - عَلَيْكَ بِالْأَيَّاسِ مِمَّا فِي أَيْدِي النَّاسِ ، وَإِيَّاكَ وَالطَّمَعُ ، فَإِنَّهُ الْفَقْرُ الْخَاضِرُ ، وَصَلَّ صَلَاتَكَ وَأَنْتَ مَوْدَعٌ وَإِيَّاكَ وَمَا يَمْتَدَّرُ مِنْهُ - (ك) عَنْ سَعْدٍ
- ٥٤٨٦ - عَلَيْكَ بِالْبِرِّ فَإِنَّ صَاحِبَ الْبِرِّ يُعْجِبُهُ أَنْ يَكُونَ النَّاسُ يَخْتَارُونَ فِي خَصْبٍ - (خَطُّ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

(علي) يا شفاء بنت عبد الله (حفصة رقية) بالضم وسكون القاف (الملة) ورقبتها كما في الفائق وغيره العروس محتفل أي تزين وتختضب وتكتحل وكل شيء تتعل غير أن لاتعاصي الرجل وقيل الملة بالفتح قروح تخرج بالجانب فترقى فتذهب ورده بعض أذكيا المعاربة بأنه من الخرافات التي كان ينهى عنها فكيف بأمر بها وإنما أراد الأول وقصده تأديب حفصة حيث أشاعت المر الذي استودعها إياه علي فانطق به التنزيل بقوله وإذا أسر النبي إلى بعض أزواجه حديثاً ، اه . وذلك أن حفصة دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم في بيتها وهو يضاً مارية ؛ فقال لا تخبري عائشة حتى أبشرك ببشارة فإني أبالك بلي الأمر من بعد أبي بكر إذا أنا مت فاكنمي فأخبرت حفصة عائشة فلم تكتم رواه الطبراني (أبو عبيد في الغريب) أي في كتاب غريب الحديث (عن أبي بكر بن سليمان بن أبي خيشمة) عبد الله بن حذيفة العدوي المدني فقيه عارف بالنسب من الطبقة الرابعة كذا في التقريب فالحديث مرسل

(عليك) اسم فعل بمعنى الزم (السمع والطاعة) بالنصب على الاغراء أي الزم طاعة أميرك في كل ما يأمر به وإن شق مالم يكن إثمًا وجمع بينهما تأكيدًا بالادتمام بالمقام ذكره بعض الأعلام وقال أبو البقاء بالرفع على أنه مبتدأ وما قبله الخبر وهذا اللفظ لفظ خبر ومعناه الأمر أي اسمع وأطع لي كل حال (في عسرك) أي ضيقك وشدتك (ويسرك) بضم السين وسكوها تقيض العسر يعني في حال فقرك وغااك (ونشطك) مفعول من النشاط (ومكرهك) أسماء زمان أو مكان أي فيما يوافق طبعك وما لا يوافق (وأثرة عليك) بفتحات ومثلثة وهو الاينار يعني إذا فضل ولي أمرك أحداً عليك بلا استحقاق ومنعك حذرك فاصبر ولا تخالفه وإنما قال وأثرة عليك وإن شمله مكرهك إشارة لشدة تلك الحالة (ح م ن عن أبي هريرة)

(عليك بالأياس) وفي روايه بالأياس وهو ضد الرجاء (عما في أيدي الناس) أي صمم والزم نفسك بالأياس منه وزاد في رواية بعد قوله فإنه غنى (ولياك والطمع) أي احذر (فإنه الفقر الخاضر) ومن ثم قال بعض العارفين من عدم القناعة لم يزد المسال إلا فقر (ووصل صلاتك وأنت مودع) أي اشرع فيها والحال أنك تارك غيرك بمناجاة ربك مقبلا عليه بكليةك (ولياك وما يمتددر منه) أي احذر أن تتكلم بما يحويك ان تعتذر عنه (ك) في الرقاق (عن سعد) ظاهر صنيع المصنف أنه سعد بن أبي وقاص فإنه المراد عندهم إذا أطلق لكن ذكر أبو نعيم أنه سعد أبو محمد الانصاري غير منسوب وذكر ابن منده أنه سعد بن عماره قال الحاكم صحيح وتعبه الذهبي بأن فيه محمد بن سعد المذكور وهو مضعف اه وقال السخاوي فيه أيضا محمد بن حميد جمع على ضعفه ورواه الرويان في مستده والهيثمى في الترغيب من حديث اسماعيل بن ابراهيم الانصاري عن أبيه عن جده أن رجلا أتى رسول الله صلى الله تعالى عليه على آله وسلم فقال أوصني وأوجز فذكره

(عليك بالبر) بيا الجر هنا وفيما سبق وفيما يأتي جميعا واستشكاله بتعديته بنفسه في عليكم أنفسكم، دفعه الرضى بأن أسماء الأفعال وإن كان حكمها في التعدي واللزوم حكم الأفعال التي هي بمعناها لكن كثيرا ما زاد الباء في مفعولها

٤٨٧هـ - عَلَيْكَ بِالْحَيْلِ ، فَإِنَّ الْحَيْلَ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ - (طب) والضياء عن سودة بن الربيع - (صح)

٥٤٨٨هـ - عَلَيْكَ بِالصَّعِيدِ فَإِنَّهُ يَكْفِيكَ - (ق ن) عن عمران بن حصين - (ح)

٥٤٨٩هـ - عَلَيْكَ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَا مِثْلَ لَهُ - (حم ن حب ك) عن أبي أمامة - (صح)

٥٤٩٠هـ - عَلَيْكَ بِالصَّوْمِ ؛ فَإِنَّهُ مَخْصِي - (هب) عن قدامة بن مظعون عن أخيه عثمان - (صح)

نحو عليك به لضعفها في العمل بالفتح نوع من الثياب (فإن صاحب البز) أي الذي هو تجارته<sup>(١)</sup> (يعجبه أن يكون الناس بخير وفي خصب كحل ونماء وبركة وكثرة عشب وكلا فإنهم إذا كانوا كذلك تيسر بأيديهم ما يشترون به البز لكسوة عيالهم وأهاليهم بخلاف الذي يتجر في الأقوات فإنه يعجبه أن يكون الناس في الجذب لبيع ما عنده بأعلى (خط عن أبي هريرة) قال سألت رجلاً النبي صلى الله عليه وسلم فيم تجر؟ فذكره

(عليك بالخيال فإن الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة) في إلفهامه نديه حسن القيام بها وتطيب علفها ورعيها قال الحرالي ويندب تناوله بيده كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتناول علف فرسه بيده ويمسحه بردائه (طب والضياء) المقدسي (عن سودة بن الربيع) لم أر ذلك في الصحابة المشاهير

(عليك بالصعيد) أي التراب أو وجه الأرض واللام فيه للهدد المذكور في الآية (فإنه يكفيك) لكل صلاة ما لم تحدث أو نجد الماء أو يكفيك لإباحة فرض واحد وحمله البخاري في طائفة علي الأول فأقاموا التيمم مقام الوضوء مطلقاً وحمله الجمهور على الثاني ومنعوا أن يؤدي بتيمم واحد أكثر من فرض أي ونوافل أو يكفيك عن القضاء ويحتمل يكفيك للأداء فلا يدل على ترك القضاء وهذا قاله لما رأى رجلاً لم يصل فسأله فقال أصابني جنابة ولا ماء فذكره (ق ن عن عمران بن حصين)

(عليك بالصوم) أي الزمه (فإنه لا مثل له) وفي رواية أبي نعيم بدله فإنه لا عدل له إذ هو يقوى القلب والفقنة ويزيد في الزكاء ومكارم الأخلاق وإذا صام المرء اعتاد قلة الأكل والشرب وانقضت شهواته وانقلعت مواد الذنوب من أصلها ودخل في الخير من كل وجه وأحاطت به الحسنات من كل جهة (حم ن حب ك عن أبي أمامة) قلت يارسول الله مرني بأمر ينفعني فذكره قال ابن القطان هو حديث يرويه ابن مهدي وفيه عبد الله بن أبي يعقوب لا يعرف حاله اه وقال الهيثمي رجال أحمد رجال الصحيح

(عليك) يا ابن مظعون هكذا جاء مصرحاً به في رواية الطبراني (بالصوم<sup>(٢)</sup>) فإنه مخصى) وفي رواية الطبراني فإنه مجفرة بدل مخصى كنى به عن كسر شهوته بكثرة الصوم قال الحرالي في الصوم قتل الشهوة حساً وحياة الجسد معنى وطهارة الأرواح بطهارة القلوب وفراغها للتفكير وتهياً لها لإفاضة الحكمة والخشية الداعية إلى التقوى وشهره شهر الصبر المستعان به على الشكر وفيه تذكير بالضر الحاث على الإحسان إلى المضرورة وهو مدعاة إلى التخلي من الدنيا والتخلي بأوصاف الملائكة ولذلك أنزل فيه القرآن المتلقى من ملائكة الرحمن (هب عن قدامة) بضم القاف وفتح المهملة ابن مظعون بفتح الميم وسكون المعجمة الجمعي بضم الجيم وفتح الميم وكسر المهملة المسكي من السابقين الأولين يروى (عن أخيه عثمان) رمز المصنف لحسنه

(١) وقيل لثياب خاصة من أمتعة البيت وقيل أمتعة التاجر من الثياب ورجل بزازو الحرفة البرازة بالكسر أي اتجر فيه (٢) قال في المصباح وخصيت العبد أخصيه خصاء بالمد والكسر سلكت خصيته فهو خصى فعيل بمعنى مفعول مثل سربع وقتيل والجمع خصيان اه

٥٤٩١ - عَلَيْكَ بِالْعِلْمِ ؛ فَإِنَّ الْعِلْمَ خَلِيلُ الْمُؤْمِنِ ، وَالْحِلْمَ وَزِيرُهُ ، وَالْعَقْلَ دَلِيلُهُ ، وَالْعَمَلَ قِيمُهُ ، وَالرَّفْقَ أَبُوهُ ، وَاللَّيْنَ أَخُوهُ ، وَالصَّبْرَ أَمِيرُ جُنُودِهِ - الْحَكِيمُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - ( ح )

٥٤٩٢ - عَلَيْكَ بِالْهَجْرَةِ ؛ فَإِنَّهُ لَا مِثْلَ لَهَا ، عَلَيْكَ بِالْجِهَادِ فَإِنَّهُ لَا مِثْلَ لَهُ ، عَلَيْكَ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَا مِثْلَ لَهُ ، عَلَيْكَ بِالسُّجُودِ فَإِنَّكَ لَا تَسْجُدُ لِلَّهِ سَجْدَةً إِلَّا رَفَعَكَ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً ، وَحَطَّ عَنْكَ بِهَا خَطِيئَةٌ - ( ط ب )  
عَنْ أَبِي فَاطِمَةَ - ( ح )

٥٤٩٣ - عَلَيْكَ بِأَوَّلِ السَّوْمِ ؛ فَإِنَّ الرِّيحَ مَعَ السَّمَاحِ - ( ش د ) فِي مَرَايِلِهِ - ( ه ق ) عَنْ الزُّهْرِيِّ مَرَسَلًا ( ح )

٥٤٩٤ - عَلَيْكَ بِتَقْوَى اللَّهِ تَعَالَى وَالتَّكْبِيرِ عَلَى كُلِّ شَرَفٍ - ( ت ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ( ح )

( عليك بالعلم ) الشرعى النافع ( فان العلم خليل المؤمن والحلم وزيره والعقل دليله ) قال القاضى العقل غريزة فى نفس الإنسان يدرك بها المعانى الكلية ويحكم بعضها على بعض وهو رئيس قوى الإنسان وخلاصة الخواص النفسانية ونور الله فى قلب المؤمن المعنى بقوله مثل نوره كشكاة فيها مصباح ، بدليل قراءة ابن مسعود نوره فى قلب المؤمن ولذلك سمي لبا وبصيرة ( والعمل قيمه والرفق أبوه ) أى أصله الذى ينشأ منه ويتفرع عليه وكل من كان سلباً لا يجادى شئ أو إصلاحه أو ظهوره يسمى أباً ولذلك سمي النبي صلى الله عليه وسلم أباً المؤمنين ( واللين أخوه والصبير أمير جنوده ) وقد سبق شرح هذا فى أواخر حرف الهمزة بما فيه غنية عن إعادته هنا ﴿ تنبيه ﴾ قال الغزالي من ثمرات العلم خشية الله ومهابته فان من لم يعرف الله حق معرفته لم يبه حق مهابته ولم يعظمه حق تعظيمه وحرمته ولم يخدمه حق خدمته فصار العلم يثمر الطاعات كلها ويحجز عن المعاصى كلها ويجمع المحاسن ويضم شملها فعليك بالعلم أول كل شئ والله ولى التوفيق ( الحكيم ) الترمذى ( عن ابن عباس ) قال كنت ذات يوم رفيقاً لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ألا أعلمك كلمات ينفعك الله بهن قلت بلى فذكره .

( عليك بالهجرة ) أى الزم التحول من ديار الكفر إلى ديار الايمان ( فإنه لا مثل لها ، عليك بالجهاد فإنه لا مثل له ) وقال الديلمى يريد به الهجرة مما حرم الله ( عليك بالصوم فإنه لا مثل له ) لما فيه من حبس النفس عن إجابة داعى الشهوة والهوى ( عليك بالسجود ) يعنى الزم كثرة الصلاة ( فإنك لا تسجد لله سجدة إلا رفعك الله بها درجة وحط عنك بها خطيئة ) فيه إشارة إلى أن السجود أفضل من غيره كطول القيام لكن فى بعض الأحاديث ما يقيد أن طول القيام أفضل وسيجىء بسطه ( طب عن أبي فاطمة ) الليثى أو السدوسى أو الأسدى اسمه أنيس أو عبد الله بن أنيس صحابى سكن الشام ومصر رمز لحسنه .

( عليك بأول السوم فان الريح مع السماح ) أى إذا أردت بيع سلعة فأعطيت فيها شيئاً يساويها فبع من أول مساوم ولا تؤخر طلباً للزيادة فان الريح مع السماح فى قرن ( ش د فى مراسيله هق عن ) ابن شهاب ( الزهرى مرسلًا ) ورواه الديلمى عن ابن عباس ولكنه بيض لسنده

( عليك بتقوى الله تعالى ) أى بمخافته والخذر من عصيانه قال الحرالى والتقوى ملاك الأمر وأصل الخير وهى اطراح استغناء العبد بشئ من شأنه كله ( والتكبير ) أى قول الله أكبر ( على كل شرف ) بالتحريك أى علو وهذا قاله لمن قال أريد سفيراً فأوصنى فذكره ومراده أوصيك بأن لا تهصى الله فى سفرك ما استطعت وبأن تكبر على كل محل عال فلما ولى الرجل قال اللهم اطو له البعيد وهون عليه السفر ( ت ) فى الدعوات ( عن أبي هريرة ) وحسنه ورواه عنه النسائى فى اليوم والليلة وابن ماجه

( عليك بتقوى الله فانها جماع كل خير ) أى أنها وإن قل لفظها كلمة جامعة لحقوق الحق وحقوق الخلق كما سبق

٥٤٩٥ - عَلَيْكَ بِتَقْوَى اللَّهِ؛ فَإِنَّهَا جَمَاعٌ كُلُّ خَيْرٍ، وَعَلَيْكَ بِالْجِهَادِ؛ فَإِنَّهُ رَهَابِيئَةُ الْمُسْلِمِينَ، وَعَلَيْكَ بِذِكْرِ اللَّهِ وَتِلَاوَةِ كِتَابِ اللَّهِ؛ فَإِنَّهُ نُورٌ لَكَ فِي الْأَرْضِ، وَذِكْرٌ لَكَ فِي السَّمَاءِ، وَأَخْزَنَ لِسَانَكَ إِلَّا مِنْ خَيْرٍ؛ فَإِنَّكَ بِذَلِكَ تَغْلِبُ الشَّيْطَانَ - ابن الضريس - (ع) عن أبي سعيد - (ض)

٥٤٩٦ - عَلَيْكَ بِتَقْوَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَا اسْتَطَعْتَ، وَأَذْكَرَ اللَّهُ عِنْدَ كُلِّ حَجَرٍ وَشَجَرٍ، وَإِذَا عَمِلْتَ سَيِّئَةً فَأَحْدِثْ عِنْدَهَا تَوْبَةً: السَّرُّ بِالسَّرِّ، وَالْعَلَانِيَةُ بِالْعَلَانِيَةِ - (حم) في الزهد - (طب) عن معاذ - (ض)

٥٤٩٧ - عَلَيْكَ بِحُسْنِ الْخُلُقِ؛ فَإِنَّ أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا أَحْسَنُهُمْ دِينًا - (طب) عن معاذ

(وعليك بالجهاد فإنه رهابية المسلمين) من الرهينة وهي ترك ملاذ الدنيا والزهد والعزلة عن أهلها وتحمل مشاقها ونحو ذلك من أنواع التعذيب الذي يفعله رهبان النصارى فكما أن التهرب أفضل عمل أوثق فأفضل عمل الإسلام الجهاد (وعليك بذكر الله وتلاوة كتاب الله) القرآن (فإنه نور لك في الأرض) فإنه يعلم قارئه العامل به من البهائم ما هو كالمحسوس (وذكر لك في السماء) بمعنى أن أهل السماء وهم الملائكة يثنون عليك فيما بينهم لسبب لزومك لتلاوته (وأخزن لسانك) أي صنته واحفظه عن النطق (إلا من خير) كذكر ودعاء وتعلم علم وتعليمه وغير ذلك (فإنك بذلك) أي ملازمة فعل ما ذكر (تغلب الشيطان) إبليس وحزبه قال العلائي هذا من جوامع الكلم فقد جمع في هذه الوصية بين خيرى الدنيا والآخرة (تنبيه) قال ابن حجر المراد بالذكر الألفاظ التي ورد الترغيب في قولها كسبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر وما ألحق بها كالحوقلة والبسملة والحسبلة والاستغفار والدعاء بخير الدارين ويطلق الذكر ويراد به المواظبة على الواجب والمندوب ثم الذكر يقع باللسان ويؤجر عليه الناطق ولا يشترط استحضار معناه بل أن لا يقصد غير معناه فإن انضاف له استحضار معنى الذكر وما اشتمل عليه من تعظيم الله فهو من أبلغ الكلام قال الامام الرازي المراد بذكر اللسان اللفظ الدال على التسبيح والتحميد، وبالذكر بالقلب التفكير في أدلة الذات والصفات وأدلة التكليف من أمر ونهي حتى يطلع على أحكامها وفي أسرار المخلوقات والذكر بالجوارح أن تصير مستغرقة بالطاعة (ابن الضريس ع عن أبي سعيد) الخدرى قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال أرضني فذكره قال الهيشي وفيه ليث بن أبي سليم وهو مدلس وقد وثق وبقية رجاله ثقات

(عليك بتقوى الله عز وجل ما استطعت) أي مدة دوامك مطيقاً وذلك بتوفر الشروط والأسباب كالقدرة على الفعل ونحوها وهذا من جوامع الكلم إذ هو قول أديب متأدب بآداب الله مقتدياً بقوله «فاتقوا الله ما استطعتم» أي على قدر الطاقة البشرية فإنك لا تطيق أن تنقيه حق تقاته (وأذكر الله عند كل حجر وشجر) أشار بالشجر إلى الحضر وبالْحَجَرِ إِلَى السَّفَرِ أَى إِذْ كَرِهَ حَضْرًا وَسَفَرًا وَيُمْكِنُ أَنْ الْمُرَادُ فِي الشَّدَةِ وَالرَّغَاءِ وَالْحَجَرِ عِبَارَةٌ عَنِ الْجَدْبِ حَالِ الشَّدَةِ (وَإِذَا عَمِلْتَ سَيِّئَةً فَأَحْدِثْ عِنْدَهَا تَوْبَةً) أشار إلى عجز البشرية وضعفها كأنه قال إنك إن توقيت الشر جهديك لأنسلم منه فعليك بالتوبة إلى ربك والرجوع إليه حسب الإمكان (السَّرُّ بِالسَّرِّ وَالْعَلَانِيَةُ بِالْعَلَانِيَةِ) أخبر أن الشر الذي يعمل ضريين: سرا وجهرا، فالسر فعل القلب والعلانية فعل الجوارح فيقابل كل شئ بمثله (حم في) كتاب (الزهد طب) من رواية عطاء (عن معاذ) بن جبل قال: قلت يا رسول الله أوصني فذكره قال المنذرى لإسناده حسن لكن عطاء لم يبق معاذاً ورواه البيهقي فأدخل بينهما رجلاً لم يسم، وقال الهيشي لإسناده حسن

(عليك بحسن الخلق) بالضم أي الزم، (فإن أحسن الناس خلقاً أحسنهم ديناً) كما مر توجيهه غير مرة، وحسن الخلق اعتدال قوى النفس وأوصافها، وهذه معنى قول الحكماء التوسط بين شيئين إلى المنحرف إلى أطرافهما في الإحياء وغيره أن المصطفى صلى الله عليه وسلم كان دائماً يسأل الله تعالى أن يزيه بمحاسن الآداب ومكارم الأخلاق (طب عن معاذ) بن جبل قال بعثنى رسول الله

٥٤٩٨ - عَلَيْكَ بِحُسْنِ الْخَلْقِ وَطَوْلِ الصَّمْتِ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا تَجَمَّلُ الْخَلَائِقُ بِمِثْلِهِمَا - (ع)  
عن أنس - (ض)

٥٤٩٩ - عَلَيْكَ بِحُسْنِ الْكَلَامِ وَبِذَلِ الطَّامِ - (خدك) عن هاني بن يزيد

٥٥٠٠ - عَلَيْكَ بِرِكَعَتِي الْفَجْرِ؛ فَإِنَّ فِيهِمَا فَضِيلَةً - (طب) عن ابن عمر - (ح)

٥٥٠١ - عَلَيْكَ بِسُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، فَإِنَّهُمْ يَحْطُطُونَ الْخَطَايَا كَمَا تَحْطُ الشَّجَرَةُ وَرَقَهَا - (ه) عن أبي الدرداء - (ح)

صلى الله عليه وعلى آله وسلم إلى أين فقلت أوصني فذكره . قال الهيثمي فيه عبد الغفار بن القاسم وهو وضع اه . فكان ينبغي للمصنف حذفه

(عليك بحسن الخلق وطول الصمت) أي السكوت حيث لم يتعين الكلام لعارض (فوالذي نفسى بيده) أي بقدرته وتصريفه (ما تجمل الخلائق بمثلها) إذ هما جماع الخصال الحميدة ومن ثم كان من أخلاق الأنبياء وشعار الأصفياء والجمال يقع على الذات وعلى المعاني (تنبه) عدوا من محاسن الأخلاق الإصغاء للكلام الجليس وأنه إذا سمع إنساناً يورد شيئاً عنده منه علم لا يستلب كلامه ولا يغالبه ولا يسابقه فإن ذلك صغر نفس ودناءة همة بل يستمع منه كأنه لا يعرفه سيما في المجمع (ع عن أنس) قال لقي رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا ذر فقال ألا أدلك على خصلتين هما خفيفتان على الظهر وأثقل في الميزان من غيرهما؟ قال بلى فذكره قال الهيثمي رجاله ثقات وأعادته بمحل آخر عازياً للبرار وقال فيه بشار بن الحكم ضعيف . وقال المنذرى رواه الطبراني والبرار وأبو يعلى عن أنس بإسناد جيد رواه ثقات واللهظ له ورواه أبو الشيخ عن أبي ذر بإسناد واه

(عليك بحسن الكلام) بين الأناج (وبذل الطعام) للنخاص والعام كما سبق تقريره قالوا وحسن الكلام أن يوزن ما يتكلم به قبل الذئق ميزان العقل ولا يتكلم إلا بما تمس الحاجة إليه فقد قيل لا تنكسر الكلام وإن كان حسناً لأنه إذا كثرت حج ولا يتكلم بما يترك النفس ويثير الشرفاؤه إذا صدر من نفس نائرة حركت نفس المخاطب وإن كان حسناً ومن تكلم بكلام فيه خشونة عن نفس طيبة لا تؤثر إزعاجاً وقد قال علي كرم الله وجهه مغرس الكلام القلب ومستودعه الفكر ومقويه القلب ومبدؤه اللسان وجسمه الحروف وروحه المعنى وجليته الإعراب، قالوا وليحذر من فاحش الكلام ولو على وجه الحكاية وفي حال القبض والغضب لأنه إلى الزلل أقرب وأحسن ضابط أن يقال لا يتكلم إلا بما تمس الحاجة إليه ورب كلام جراه السكوت كما قيل :

ما كل قول له جواب ه جواب ما يكره السكوت

(خدك) في الإيمان (عن هاني) أي شريح (بن يزيد) المذحجي الحارثي صحابه له وفادة نزل بالكوفة قال قلت يا رسول الله أخبرني بشيء يوجب الجنة فذكره قال الحاكم صحيح ولا علقه وعاته عندهما أن هاني ليس له راو غير ابنه لكن له نظائر عندهما اه . وأقره الذهبي وقال الحافظ العراقي في أماليه حديث حسن

(عليك بركعتي الفجر) أي الزم فعلهما (فإن فيهما فضيلة) إذ هما خير من الدنيا وما فيها كما في خبر آخر (طب فر عن ابن عمر) بن الخطاب رمز المصنف لحسنه وليس كما قال فقد قال الهيثمي فيه محمد بن السليمان ضعيف .

عليك بسبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر) أي الزم قول هذه الكلمات الباقيات الصالحات (فإنهم يحطون الخطايا) أي يلقونها ويسقطونها (كما تحط الشجرة ورقها) أيام الشتاء والمراد الصغائر (ه) عن أبي الدرداء رمز المصنف لحسنه

٥٥٠٢ - عَلَيْكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ ؛ فَإِنَّكَ لَا تَسْجُدُ لِلَّهِ سَجْدَةً إِلَّا رَفَعَكَ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً ، وَحَطَّ عَنْكَ بِهَا خَطِيئَةً - (حم م تزه) عن ثوبان وأبي الدرداء - (ص)

٥٥٠٣ - عَلَيْكَ بِالرَّفْقِ ؛ فَإِنَّ الرَّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ ، وَلَا يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانُهُ - (م) عن عائشة - (ح)

٥٥٠٤ - عَلَيْكَ بِالرَّفْقِ ، وَإِيَّاكَ وَالْعَنْفَ وَالْفُحْشَ - (خد) عن عائشة - (ص)

( عليك بكثرة السجود ) في الصلاة أى الزمها بأن تطيل السجود أكثر من بقية الأركان لما فيه من إظهار الافتقار والتزام الخضوع والذلة بين يدي ملك الملوك ( فإنك لا تسجد لله سجدة إلا رفعك الله بها درجة ) أى منزلة عالية في الآخرة فلا يزال العبد يترقى بالمداومة على السجود درجة فدرجة حتى يفوز بالقدح المعلن من القرب الإلهي ( وخطئك بها خطيئة ) هذا كالصرح في تفضيل السجود على القيام وهو أحد وجوه الشافعية ثانياً تطويل القيام أفضل وتأول قائلوه الحديث على أن مراده بكثرة السجود كثرة الصلاة لاحقيقة السجود فإن التقرب بسجدة فردة بلا سبب حرام كما صححه الرافعي لك قال المحب الطبري الشافعي الجواز أولى بل لا يبعد نديه فإنها عبادة مشروعة مستقلة فإذا جاز التقرب بها بسبب جاز بغيره كالركعة وبه فارقت الركوع فإنه لم يشرع استقلالاً مطلقاً قال والحديث يقتضى كل سجود وحمله على سجود في صلاة تخصيص على خلاف الظاهر، ومن أدلة الداهيين إلى تفضيل السجود ما رواه مسلم عن ربيعة بن كعب كنت أبيت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتيته بوضوئه وحاجته فقال لي سل فقلت أسألك مرافقتك في الجنة قال أو غير ذلك قلت هو ذلك قال فأعنى على نفسك بكثرة السجود وفيه أن مرافقه المصطفى صلى الله عليهم وسلم في الجنة من الدرجات العالية التي لا مطمع في الوصول إليها إلا بحضور الزاني عند الله في الدنيا بكثرة السجود انظر أيها المتأمل في هذه الشريطة وارتباط القرينتين لتقف على سرّ دقيق فإن من أراد مرافقة الرسول صلى الله عليه وسلم لا يناله إلا بالتقرب من الله ومن رام قرب الله لم ينله إلا بقرب حبيبه قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ، أرفع متابعة الرسول صلى الله عليه وسلم بين المحبتين وذلك أن محبة العبد منوطه بمتابعته ومحبة الله العبد متوقفة على متابعة رسوله صلى الله عليه وسلم (حم م تزه) في الصلاة ( عن ثوبان ) مولى المصطفى صلى الله عليه وسلم ( وأبي الدرداء ) قالوا كلهم قال معدان لقيت ثوبان فقلت أخبرني بعمل يدخلني الجنة فقال سألته عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد كرهه زاد مسلم والترمذي ثم اتيت أبا الدرداء فقال لي مثل ذلك فاقصص المصنف عليها كأنه لذلك

( عليك ) بكسر الكاف خطاباً لعائشة ( بالرفق ) أى بلين الجانب والاقتصاد في جميع الأمور والأخذ بأيسر الوجوه وأقربها وأحسنها ( إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه ) إذ هو سبب لكل خير ( ولا ينزع من شيء إلا شانه ) أى عابه قاله لها وقد ركت بعيراً فيه صعوبة فجعلت تردّه وتضربه قال الطبري وكان تامة وفي شيء متعلق به ويحتمل أن تكون ناقصة وفي شيء خبره والاستثناء مفرغ من أعم عام وصف الشيء أى لا يكون الرفق مستتراً في شيء يتصف بصفة من الأوصاف إلا بصفة الزينة والشيء عام في الأعراض والذوات (م عن عائشة)

( عليك ) يا عائشة ( بالرفق وإياك والعنف ) بتلبيك العين والضم أفصح الشدة والمشقة أى احذرى العنف فإن كل ما في الرفق من الخير ففي العنف من الشرّ مثله ( والفحش ) أى التعدي في القول والجواب وهذا حث على التخاطق بالرفق وذم العنف ( خد عن عائشة ) قاله لها حين قالت لليهودي عليكم السام واللعنة بعد قولهم للنبي صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم السام عليك

٥٥٠٥ - عَلَيْكَ بِالصَّلَاةِ ، فَإِنَّهَا أَفْضَلُ الْجِهَادِ ، وَاهْجِرِي الْمَاعِصِي ، فَإِنَّهَا أَفْضَلُ الْهِجْرَةِ - المحاملي في أماليه عن أم أنس - (ض)

٥٥٠٦ - عَلَيْكَ بِجَمَلِ الدُّعَاءِ وَجَوَامِعِهِ ، قَوْلِي : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنَ الْخَيْرِ كُلِّهِ عَاجِلِهِ وَآجِلِهِ مَا عَلِمْتُ مِنْهُ وَمَا لَمْ أَعْلَمْ . وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّرِّ كُلِّهِ عَاجِلِهِ وَآجِلِهِ مَا عَلِمْتُ مِنْهُ وَمَا لَمْ أَعْلَمْ ، وَأَسْأَلُكَ الْجَنَّةَ وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا : مِنْ قَوْلٍ ، أَوْ عَمَلٍ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا : مِنْ قَوْلٍ ، أَوْ عَمَلٍ ، وَأَسْأَلُكَ مِمَّا سَأَلَكَ بِهِ مُحَمَّدٌ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِمَّا تَعُوذُ بِهِ مُحَمَّدٌ . وَمَا قَضَيْتَ لِي مِنْ قَضَاءٍ فَاجْعَلْ عَاقِبَتَهُ رَشِيدًا - (خذ) عن عائشة - (ح)

٥٥٠٧ - عَلَيْكُمْ بِالْأَبْكَارِ ، فَإِنَّهُنَّ أَعَذِبَ أَفْوَاهًا ، وَأَنْتَقَى أَرْحَامًا . وَأَرْضَى بِالْيَسِيرِ - (هـ) عن عويمر ابن ساعدة - (ح)

(عليك) بكسر الهمزة وفتح العين (بالصلاة فيها أفضل الجهاد) إذ هي جهاد لأعظم الأعداء (واهجري المعاصي) أي فعلها (فإنه) أي هجرها (أفضل الهجرة) أي أكثر ثوابا من الهجرة من بلاد الكفر إلى بلاد الإسلام (المحاملي في أماليه) من طريق محمد بن إسحاق بن عمار بن عمران بن أبي قيس (عن) جدته (أم أنس) الصحابية قالت يارسول الله جعلك الله في الرنيق الأعلى من الجنة وأنا معك علمني عملا قال عليك بالصلاة الخوقضية تصرف المؤلف أن هذا الحديث لم يخرج أحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز وإلا لما أبعد النجمة والامر بخلافه فقد خرج الطبراني في ترجمة أم أنس هذه من معجمه وقال ليست هي أم أنس بن مالك فتنبه له قال البغوي ولا أعلم لها غيره (عليك) يا عائشة (بجمل الدعاء وجوامعها) هي ما قل لفظه وكثر معناه أو التي تجمع الأغراض الصالحة والمقاصد الصحيحة أو التي تجمع الثناء على الله وآداب المسألة وغير ذلك (قولي اللهم إني أسألك من الخير كله عاجله وآجله ما علمت منه وما لم أعلم وأعوذ بك من الشر كله عاجله وآجله ما علمت منه وما لم أعلم وأسألك الجنة) أي دخولها (وما قرب إليها من قول أو عمل وأعوذ بك من النار وما قرب إليها من قول أو عمل وأسألك مما سألك به محمد وأعوذ بك مما تعوذ به محمد وما قضيت لي من قضاء فاجعل عاقبته رشدا) وفي رواية خيرا بدل رشدا وقد مضى الكلام على هذا (خذ عن عائشة) رمز المصنف لحسنه

(عليكم بالأبكار) أي بتزوجهن وإبشارهن على غيرهن (فإنهن أعذب أفواه) أي أطيب وأحلى ريقا والعذب الكلام الطيب أو هو كناية عن قلة البذاءة والصلاح لبقاء حياتها بعدم مخالطة الرجال (وأنتقأ أرحاما) أكثر أولادا يقال للكثيرة الولد ناتق لأنها ترمى بالأولاد رميا والتق الرمي لا يقال يعارضه خبر عليكم بالولود لأن البكر لا يعلم كونهما كثيرة الولادة لأننا نقول البكر مظنة ذلك فالمراد بالولود الكثيرة أولاد بتجربة أو مظنة أما الأيسة ومن جربت فوجدت عقيمة فالخبران متفقان على مرجوحتهما (وأرضى باليسير) من العمل أي الجماع أو أعم والحمل عليه أتم ومن رضى باليسير وقع بالموجود كان نقي القلب طاهر اللب راضيا عن الله بما رزقه الله وأولاه (هـ) في النكاح (عن) أبي عبد الرحمن (عويمر) بعين مهملة مصغر (ابن ساعدة) الأنصاري المدني من بني عمرو بن عوف عقي بدرى كبير وفيه فيض قال الذهبي في المذهب كذبه ابن معين لكن رواه غيره اهـ . فأشار إلى تقويه بوروده من طرق ثم إن ماجرى عليه المصنف من العزو لعويمر بن ساعدة وجمله هو صحابي الحديث تبع فيه الحافظ ابن حجر التابع للتهذيب حيث جعل فيه الحديث من مسند عويمر بن ساعدة قال الكمال ابن أبي شريف وهو ممنوع إنما هو عن شعبة بن عويمر بن ساعدة وليست له صحبة صرح به البغوي في شرح السنة فالحديث مرسل إلى هنا كلامه وقال



٥٥٠٨ - عَلَيْكُمْ بِالْأَبْكَارِ ، فَإِنَّهُنَّ أَنْتَقُ أَرْحَامًا ، وَأَعَذِبُ أَفْوَاهًا . وَأَقْلُ خَبَا ، وَأَرْضِي بِالْيَسِيرِ -  
( طس ) عن جابر

٥٥٠٩ - عَلَيْكُمْ بِالْأَبْكَارِ ، فَإِنَّهُنَّ أَعَذِبُ أَفْوَاهًا ، وَأَنْتَقُ أَرْحَامًا ، وَأَسْخَنُ أَقْبَالَ ، وَأَرْضِي بِالْيَسِيرِ مِنْ  
الْعَمَلِ - ابن السني وأبو نعيم في الطب عن ابن عمر - ( ض )

٥٥١٠ - عَلَيْكُمْ بِالْأَتْرَجِ ، فَإِنَّهُ يَشُدُّ الْفَوَادَ - ( فر ) عن عبد الرحمن بن دهم معضلا - ( ض )

٥٥١١ - عَلَيْكُمْ بِالْإَيْدِ ، فَإِنَّهُ يَجْلُو الْبَصَرَ ، وَيَنْبِتُ الشَّعْرَ - ( حل ) عن ابن عباس

في موضع آخر هذا نفع فيه ما ذكره المزني في التهذيب وقد ذكر في الاطراف ما يخالفه والصواب أن صحابي الحديث إنما هو عتبة ولم يذكره ابن عبد البر ولا ابن حبان في الصحابة

( عليكم بالابكار ) قال القاضي حث واغراء على تزوجهن ( فإنهن أنتق أرحاما ) أي أكثر حركة والتق بنون ومثناة الحركة ويقال أيضا للرمي وأراد أنها كثيرة الاولاد ( وأعذب أفواها ) قال الطيبي أفرد الخبر وذكره على تقدير كقوله تعالى هؤلاء بنات من أظهر لكم قال القاضي إضافة العذوبة إلى الأفواه لاحتوائها على الريق وقد يقال للريق والخمر الأعذبان ( وأقل خبا ) بالكسر أي خداعا ( وأرضي باليسير ) من الارقاق لأنها لم تتعود في سائر الازمان من مباشرة الأزواج ما يدعونها إلى استقلال ما تصادفه ( طس عن جابر ) قال الهيثمي فيه يحيى بن كثير السقاء وهو متروك ( عليكم بالابكار فإنهن أعذب أفواها وأنتق أرحاما ) أي أرحامهن أكثر تنقا بالولد وهو التيق ويقال امرأة متناق أي كثيرة الولد وزند ناتق أي وار ذكره القاضي ( وأسخن أقبالا ) أي فروجا واحدا قبل بضم الباء وسكرها سمي به لأن صاحبه يقابل به غيره ( وأرضي باليسير من العمل ) قال الطيبي وباجتماع هذه الصفات يكمل المقصود من المولود ( ابن السني وأبو نعيم ) كلاهما ( في ) كتاب ( الطب ) النبوي ( عن ابن عمر ) بن الخطاب قال ابن حجر وفيه عبد الرحمن بن زيد ابن أسلم ضعيف

( عليكم بالأتراج فإنه يشد الفواد ) أي الزموا أكله فإنه يشد القلب ويقويه بقوة فيه وبخاصية له وبالعرض لتحليله للسوداء ومضغه يطيب النكهة ويذهب البخر ويفتح سدد الدماغ أكلا وشما ويعين على الهضم وينفع من الفواق ويحبس ويحلب النوم بالعرض وإن استغ من بزره نصف مثقال أزال القشعريرة ومنافعه كثيرة ( فرعن عبد الرحمن ابن دهم معضلا )

( عليكم بالإتمد ) (١) الكحل الأسود أي الزموا التكحل به ( فإنه يجلو البصر ) أي يزيد نور العين بدفعه المواد الرديئة المنحدرة من الرأس ( وينبت الشعر ) بتحريك العين هنا أفصح للازدواج والمراد شعر هدب العين لأنه يقوى طباقها (٢) وهذا من أدلة الشافعية على بدب الاكتحال بالإتمد قال ابن العربي التكحل مشروع مستثنى من التداوي قبل نزول الداء الذي هو مكروه طبياً وشرعاً وذلك لحاجة الانتفاع بالبصر وكثرة تصرفه وعظيم نفعه وقيل إنه يطرأ على البصر من الغبار ما يكون عنه الفندي وينزل منه بالعين ما يؤذيها فيشرع التكحل ليزول ذلك الداء فهو تطيب بعد

(١) بكسر الهمزة والميم بينهما مثلثة ساكنة وحكى فيه ضم الهمزة حجر معروف أسود يضرب إلى الحمرة يكون يبلاد الحجاز وأجوده يؤتى به من أصهبان

(٢) فالأكتحال به يحفظ صحة العين لاسبابها عند المشايخ والعديدان لكنته لا يوافق الرمد الحار وخاصيته النفع للجفون وذوات الفضول الغليظة

- ٥٥١٢ - عَلَيْكُمْ بِالْإِيمِدِ عِنْدَ النَّوْمِ ، فَإِنَّهُ يَجْلُو الْبَصَرَ ، وَيُنْبِتُ الشَّعْرَ - (هـ) عن جابر (هـ ك) عن ابن عمر (ح)
- ٥٥١٣ - عَلَيْكُمْ بِالْإِيمِدِ ، فَإِنَّهُ مُنْبِتٌ لِلشَّعْرِ : مَذْهَبٌ لِلْقَدِي مَصْفَاءٌ لِلْبَصْرِ - (ط ب حل) عن علي - (ح)
- ٥٥١٤ - عَلَيْكُمْ بِالْبِأَمَةِ ، فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ ، فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاهٌ - (طس) والضياء عن أنس - (صح)
- ٥٥١٥ - عَلَيْكُمْ بِالْبِأَضِ مِنَ الثِّيَابِ ، فَلْيَلْبَسْهَا أَحْيَاؤَكُمْ ، وَكَفَّنُوا فِيهَا مَوْتَكُمْ ، فَإِنَّهَا مِنْ خَيْرِ ثِيَابِكُمْ - (حم ن ك) عن سمرة - (صح)

نزول الدماء لاقبله ومنافع الا كتحال كثيرة وأجود الا كتحال وأيسرها وجوداً - سيما بالحجاز - الإيمد (حل عن ابن عباس) وفيه عبد الله بن عثمان بن خيثم المدكي قال في الميزان عن ابن معين أحاديثه غير قوية وأورد له هذا الخبر ورواه عنه ابن خزيمة وصححه ابن عبد البر والخطابي

(عليكم بالإيمد) أى الا كتحال به وهل هو اسم للحجر الذى منه الكحل أو هو نفس الكحل؟ خلاف (عند النوم فإنه يجلو البصر وينبت الشعر<sup>(١)</sup>) تعلق بظاهرة قوم فأنكروا على الرجال الا كتحال شهراً قال ابن جرير وهو خطأ لأنه إنما نص على النوم لأن الا كتحال عنده أنفع لالكراهة استعماله في غيره من أوقات النهار أو غيره قال وخص الإيمد في صحيح البخارى إشارة إلى اختصاصه بالانقبية من بين الا كتحال (هـ عن جابر) وفيه سعيد بن سلام العطار قال في الميزان عن ابن المدينى يضع الحديث وقال النسائى متروك ثم ساق له هذا الخبر (د ك) في الطب (عن ابن عمر) بن الخطاب وقال صحيح وأقره الذهبي لكنه قال فيه عثمان بن عبد الملك صويلح

(عليكم بالإيمد فإنه منبته للشعر مذهبه للقذى) جمع قذاة ما يقع في العين من نحو تبن أو تراب (مصفاة للبصر) من التوازل المنحدرة إليه من الرأس ويوافق هذا ما رواه الضحاك في كتاب الشمائل له عن علي مرفوعاً أمرنى جبريل بالكحل وأنبأتى أن فيه عشر خصال يجلو البصر ويذهب الهم ويحسن الوجه ويشد الأضراس ويذهب النسيان ويذكي الفؤاد، عليكم بالكحل فإنه سنة من سنتى وسنة الانبياء قبلى (ط ب حل) وكذا الديلمى (عن علي) أمير المؤمنين قال الهيثمى فيه عون بن محمد بن الحنفية ذكره ابن أبي حاتم وروى عنه جمع ولم يوثقه أحد وبقية رجاله ثقات وقال المنذرى بعد عزوه للطبرانى إسناده حسن قال الزين العراقى في شرح الترمذى إسناده جيد وقال ابن حجر في الفتح

سنده حسن وعن ابن عمر نحوه عند الترمذى في الشمائل

(عليكم بالبأمة) أى التزج وقد يلقى على الجراح<sup>(٢)</sup> (فمن لم يستطع) لفقد الأداة (فعليه بالصوم) أى فليزمه ويदारم عليه (فإنه له وجاه) أى مانع من الشهوات ولم يصب في التعبير من قال قاطع إذا توجدان قاض بأنه يفتر الشهوة ويضعفها ولا يقطعها من أصلها وإن ديم عليه (طس والضياء) المقدسى (عن أنس) ورواه عنه أيضاً الديلمى

(عليكم بالبياض من الثياب) أى بلبس الثياب البيض لفظ رواية الحاكم بهذه الثياب البيض (فليلبسها أحياءكم) ندباً سيما في الجمع (و كفنوا فيها موتكم) ندباً (فانها من خيار ثيابكم) أى أطهرها وأحسها وتنفأ فلبس الأبيض مستحب، إلا في العيد فالأنس (حم ن ك عن سمرة) بن جندب قال الحاكم تلي شرطهما وأقره الذهبي

(١) خص الليل لأن الكحل عند النوم يلتقى عليه الجفنان ويسكن حرارة العين ويتمكن الكحل من السراية في تجاوب العين وطبقاتها ويظهر تأثيره في المقصود من الانتفاع توفى شرح الشمائل لابن حجر حكاه كونه في الليل أنه أتى أو أبى في العين وأسكن في السراية إلى طبقاتها

(٢) والبسة في الأصل المنزل لأن من تزوج امرأة بوأها منزلاً وقيل لأن الرجل يتبوأ من أهله أى يتمكن كما يتبوأ من منزله

٤٥١٦ - عَلَيْكُمْ بِالْبَغِيضِ النَّافِعِ: التَّلْبِيَةِ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهُ لَيَغْسِلُ بَطْنَ أَحَدِكُمْ كَمَا يَغْسِلُ الْوَسْخَ عَنْ وَجْهِهِ بِالْمَاءِ - (ه ك) عن عائشة - (صح)

٥٥١٧ - عَلَيْكُمْ بِالتَّوَاضِعِ، فَإِنَّ التَّوَاضِعَ فِي الْقَلْبِ، وَلَا يُؤْذِنُ مُسْلِمًا مُسْلِمًا قَلْبٌ مَتَضَاعِفٍ فِي أَطْمَارٍ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَةٍ - (ط ب) عن أبي أمامة - (ض)

٥٥١٨ - عَلَيْكُمْ بِالثَّمَامِ، فَإِنَّ اللَّهَ جَعَلَ فِيهِ شِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ - ابن السني وأبو نعيم عن أبي هريرة (ض)

٥٥١٩ - عَلَيْكُمْ بِالْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَإِنَّ بَابَ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ يُذْهِبُ اللَّهُ بِهِ الْهَمَّ وَالْغَمَّ - (ط س) عن أبي أمامة - (ض)

(عليكم بالبغيض النافع) أي كوه أو لازموا استعماله قالوا وما البغيض النافع يارسل الله قال (لتلبيته) بفتح فسكون حياء يعمل من دقيق فيصير كاللبن بيضا ورقة وقد يجعل فيه عسل والبغيض كعظيم من الغض سماه به لأنه مبعوض للريض مع كونه ينفعه كسائر الأدوية وحكى عياض أنه وقع له في رواية المروزي بتون بدل الموحدة قال ولا معنى له وذلك لأنه غذاء فيه لطافة سهل التناول للريض فإذا استعمله اندفعت عنه الحرارة الجوعية وحصلت له القوة الغذائية بغير مشقة (فوالذي نفسي بيده إنه) أي هذا الطعام المسمى بها وفي رواية إنها (ليغسل بطن أحدكم كما يغسل الوسخ عن وجهه بالماء) تحقيق لوجه الشبه قال الموفق البغدادي إذا شئت منافع التلبيته فاعرف منافع ماء الشعير سيما إذا كان نخالته فإنه يجلو وينفذ بسرعة ويغذي غذاء لطيفا وإذا شرب حارا كان أحلى وأقوى نفوذا (تنبيه) قال الراغب النافع هو ما يعين على بلوغ الشيء كالفضيلة والسعادة والخير والشفاء والنافع في الشيء ضربان ضروري وهو ما لا يمكن الوصول إلى المطلوب إلا به كالعلم والعمل الصالح للكلمة في البلوغ إلى النعيم الدائم وغير ضروري وهو الذي قديس غيره مسده كالسكنجبين في كونه نافعا في قمع الصفراء ومنه ما هنا (ه ك) في الطب (عن عائشة) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي ورواه عنها النسائي أيضا .

(عليكم بالتواضع فإن التواضع في القلب) لاقى الزبي والبأس (ولا يؤذِنُ مُسْلِمًا مُسْلِمًا قَلْبٌ مَتَضَاعِفٍ فِي أَطْمَارٍ) جمع طمر وهو الثوب الخلق (لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ) أي حلف عليه (لأبره) أي لأبر قسمه واعطاء ما يطلبه فيجب أن لا يحتقر أحدا ولا يستصغره فإنك لا تدري لعله خير منك كما بينه الغزالي والحذر من احتقار من لا يعبأ به محمود وتركه مذموم وبعض النفوس تأثر كتأثير السم بل أشد وقد جبلت النفوس البشرية على حيل ودهاء غامض فرمما تحيل الفقير المزدرى فأوقع في المهالك ومن ثم قيل :

من الحزم أن تكرم الأردلين وأن تهيب من لا يهاب  
فما يخرج الأسد من غابها لحنف المشينة إلا الكلاب  
وقال آخر: لا تحقرن صغيرا في محاسبة إن الذبابة أدمت جهة الأسد  
وقال آخر: ولا تحقرن كيد الضعيف فرمما تموت الأفاعي من سموم العقارب  
وقال آخر: لا تحقرن صغيرا في محاسبة قرب فيل يموت من ناموسة

(ط ب) وكذا الديلمي (عن أبي أمامة) قال الهيثمي فيه محمد بن سعيد المصلوب وهو يضع الحديث .  
(عليكم بالثمام) بثلاثة مضمومة وفاء مفتوحة الخردل أرحب الرشاد (١) (فإن الله جعل فيه شفاء من كل داء)

(١) وهو يسخن ويلين البطن ويخرج الدود وحب القرع ويحلل أورام الطحال ويحرك شهوة الجماع ويجلو الجرب المتقرح والقوبا وشربه ينفع من نهنس الهوام ولسعها وإذا نخره في موضع طرد الهوام عنه ويمسك الشعر المتساقط

- ٥٥٢٠ - عَلَيْكُمْ بِالْحِجَامَةِ فِي جَوْزَةِ الْقَمْحُدُودَةِ فَإِنَّهَا دَوَاءٌ مِنْ اثْنَيْنِ وَسَبْعِينَ دَاءً ، وَخَمْسَةَ أَدْوَاءَ : مِنْ الْجُنُونِ ، وَالْجَذَامِ ، وَالْبَرَصِ ، وَوَجَعِ الْأَضْرَاسِ - (طب) وابن السني وأبو نعيم عن صهيب - (ض)
- ٥٥٢١ - عَلَيْكُمْ بِالْحَزَنِ ، فَإِنَّهُ مِفْتَاحُ الْقَلْبِ ، أَجِيعُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَظْمِئُواهَا - (طب) عن ابن عباس
- ٥٥٢٢ - عَلَيْكُمْ بِالْحِنَاءِ ، فَإِنَّهُ يَنْوِرُ رُؤُوسَكُمْ ، وَيُطَهِّرُ قُلُوبَكُمْ ، وَيَزِيدُ فِي الْجَمَاعِ ، وَهُوَ شَاهِدٌ فِي الْقَبْرِ - ابن عساكر عن وائلة - (ض)

وهو حار يابس في الثالثة يابن البطن ويحرك الباه ومنافهه مبيته في المفردات والطب (ابن السني وأبو نعيم) في الطب النبوي (عن أبي هريرة) :

(عليكم بالجهاد في سبيل الله) بقصد إعلاء كلمة الله (فانه باب من أبواب الجنة) أى سبب من الاسباب الموصلة إليها واطلاق الباب على مثل ذلك سائغ شائع كأيته الراغب (يذهب الله به الهم والغم) من صدور المؤمنين (طس عن أبي أمامة) قال الهيثمي فيه عمرو بن الحصين متروك اه وعمرو هذا قال الطبراني تفرد به وقضية صذيع المصنف أنه لم يره لأعلى من الطبراني وهو عجب مع وجوده في كتاب مشهور وهو المستدرک باللفظ المذكور وقال الحاكم صحيح وأقره الذهبي فلو عزاه المصنف إليه لكان أولى

(عليكم بالحجامة في جوزة القمحدودة) بفتح القاف والميم وسكون الحاء المهملة وضم الدال المهملة وتفتح الواو بضبط المصنف نقرة القفا ، والحجامة فيها تنفع من جحظ العين ونثها العارض وثقل الحاجبين والجفن وغير ذلك (فإنها دواء من اثنين وسبعين داء وخمسة أدواء<sup>(١)</sup>) من الجنون والجذام والبرص ووجع الاضراس) المخاطب بالحديث أهل الحجاز ونحوهم قال ابن العربي والحجامة بالحجاز أنفع من الفصادة والفسد في هذه البلاد أنفع من الحجامة وهذا على الجملة وإلا فللقصد موضع وللحجم موضع قال وبالجملة فالذين ترجوا عن الاطباء لم يحملوا للحجامة قدرا لكنهم رأوا ثناء المصطفى صلى الله عليه وسلم عليها وقد أظهر الله رسوله ودينه وكلامه ولو كرهه المشركون (طب) وابن السني وأبو نعيم) في الطب النبوي (عن صهيب) قال الهيثمي رجال الطبراني ثقاة ورواه عنه الديلمي

(عليكم بالحزن) بالضم أى الزمونه (فانه مفتاح القلب) قالوا يارسول الله وكيف الحزن قال (أجيعوا أنفسكم وأظمئوها) إلى حد لا يضرب فان بذلك تذلل النفس وتناقد وتتكسر الشهوة ويتوفر الحزن ويتنور الباطن (طب) وكذا الديلمي (عن ابن عباس) قال الهيثمي إسناده حسن

(عليكم بالحناء فإنه ينور رؤوسكم) أى يقويها وينبت شعرها ويحسنها ويذهب ما بها من نحو قرح وبشرة وكذا في سائر البدن (ويطهر قلوبكم) من الدنس أى ينورها والتور يزيل ظلمة الدنس (ويزيد في الجماع) بما فيه من تهييج وإذا خلط بسويق الشعير والخل وتضمده به نفع من عرق النساء وحلل الاورام الحارة في آخرها وينفع من الاسترخاء في جميع الاعضاء ويشهى الطعام وينفع من عرق النساء ووجع حق الورك إذا شرب أو احتقن به ويجنو مافي الصدر والرئتين من البلغم اللزج وإن شرب منه بعد سحبه وزن خمسة دراهم بالماء الحار أسهل الطبيعة وحلل الرياح ونفع من وجع القولنج البارد المسبب وإذا سحق وشرب نفع من البرص وإذا لطخ عليه وعلى الهق الخل نفع منهما وينفع من الصداع الحادث من البلغم والبرد وإن قلى وشرب سهل البطن وإذا غسل بمائه الرأس نقاه من الأوساخ والرطوبات اللزجة .

(١) أى وخمسة أدواء زيادة على ذلك فذكر خمسة وعد أربعة فكأن الخامة سقطت من بعض الرواة أو من بعض النساخ :

٥٥٢٣ - عَلَيْكُمْ بِاللَّجَةِ ، فَإِنَّ الْأَرْضَ تَطْوَى بِاللَّيْلِ - (دك) ن أنس - (ص)

٥٥٢٤ - عَلَيْكُمْ بِالرَّمِيِّ ، فَإِنَّهُ مِنْ خَيْرِ لُحُومٍ - البزار عن سعد - (ص)

٥٥٢٥ - عَلَيْكُمْ بِالرَّمِيِّ ؛ فَإِنَّهُ مِنْ خَيْرِ لُحُومٍ - (طس) عن سعد - (ص)

٥٥٢٦ - عَلَيْكُمْ بِالزَّيْبِ . فَإِنَّهُ يَكْشِفُ الْمُرَّةَ ، وَيَذْهَبُ بِالْبَلْغَمِ ، وَيَشُدُّ الْعَصَبَ ، وَيَذْهَبُ بِالْعِيَامِ ،

قوى المحبة وحسن لونه الناري المحبوب (وهو شاهد في القبر) أى علامة يعرف بها الملائكة المؤمن من الكافر (١)  
(ابن عساكر) في التاج من حديث ثابت بن بندار عن أبيه عن محمد بن عمر بن بكير البخاري عن أبي القاسم المؤدب  
النصيب عن أحمد بن عامر الربيعي عن عمرو بن حفص الدمشقي عن معروف الخياط (عن واثلة بن الأسقع قال ابن الجوزي  
في الواهيات حديث لا يصح قال ابن عدى والمعروف أن عبد الله الخياط أحاديثه منكروة جداً عامة ما يرويه لا يتابع عليه  
(عليكم باللجة) بالضم والفتح سير الليل وهو اسم من الإدلاج تخفيف الدال وهى السير أول الليل وقيل الإدلاج  
الليل كله ولعله المراد هنا لتعقيبه لقوله (فإن الأرض تطوى بالليل) أى ينزى بعضها لبعض يتداخل فيقطع المسافر  
من المسافة فيه مالا يقطعته نهاراً سيما آخر الليل الذى ما فعل فيه شيء إلا كانت البركة فيه أكثر لأنه الوقت الذى  
ينزل الله فيه إلى سماء الدنيا (٢) وعند الصباح يحمد القوم السرى (دك) فى الحج والجهاد (هق) كلهم (عن أنس) قال  
الحاكم على شرطهما وأقره الذهبي فى موضع وقال فى آخر إن سلم من مسلم بن خالد بن يزيد العمري فيديو قال فى الرياض  
بعد عزوه لأبي داود إسناده حسن

(عليكم بالرّمى) بالسهم (فإنه خير لحوكم) أى خير ما لحوتم به قال الطرسوسى وأصل اللهو ترويح النفس بما لا تقتضيه  
الحكمة وألهاق الشيء بالألف شغاني (البزار) فى مسنده (عن سعد) بن أبي وقاص وقال الهيثمى رجاله رجال الصحيح  
خلا حاتم بن الليث وهو ثقة

(عليكم بالرّمى) فإنه خير لعينكم (بفتح اللام وكسر العين) ويجوز تخفيفه بكسر اللام وسكون العين لكن قال ابن  
قتيبة ولم يسمع فى التخفيف فتح اللام مع السكون (طس عن سعد) بن أبي وقاص قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح  
خلا حاتم المذكور

(عليكم بالزيب) أى لازموا أكله فإنه (يكشف المرّة) بكسر الميم وشد الراء) ويذهب بالبلغم ويشد العصب  
ويذهب بالعياء أى التعب (ويحسن الخلق) بالضم (ويطيب النفس ويذهب بالهم) وهو كالغلب الحلو منه خار والحامض  
والقابض بارد ينفع السعال والكلى والمثانة والرثة والصدر والخلق والمعدة والطحال والكبد بخاضية فيه (٣) (أبو نعيم)

(١) ومن خواصه أنه إذا بدأ الجدرى بصبي تخضبت أسافل رجله بخناء فإنه يأمن على عينه أن يخرج فيه شيء  
وهو صحيح مجرب لا شك فيه وإذا جعل نوره بين طي ثياب الصوف طيبها وقلع السوس عنها وإذا نقع ورقة فى  
ماء عذب ثم عصر وشرب من صفوه أربعين درهما مع عشرة دراهم سكر وتغذى عليه بلحم الضأن الصغير فإنه ينفع  
من ابتداء الجذام بخاضية فيه عجبة

(٢) فيقول هل من تائب الخ وقد قال الله تعالى فأسر بأهلك بقطع من الليل، أى سر فى سواد الليل إذا بقى منه قطعة

(٣) أخرج ابن السنن وأبو نعيم عن علي بن أبي طالب قال من أكل إحدى وعشرين زبينة حرام كل يوم لم ير فى  
جسده شيئاً يكرهه والأبيض أشد قبضاً من غيره وإذا أكل لحمه وافق قصبه الرثة ونفع من السعال ووجع الكلى  
والمثانة ولين البطن ويقوى المعدة والكبد والطحال وينفع من وجع الصدر والخلق والرثة ويفذو غداء صالحاً ولا يسدد  
كما يفعل التمر وما كان بجمعه كان أكثر نفعاً للمعدة والكبد والطحال وفيه نفع للحفظ قال الزهرى من أحب أن يحفظ  
الحديث فليأكل الزيب

- وَيَحْسَنُ الْخُلُقَ ، وَيُطِيبُ النَّفْسَ ، وَيَذْهَبُ بِالْهَمِّ - أَبُو نَعِيمٍ عَنْ عَلِيٍّ - (ض)
- ٥٥٢٧ - عَلَيْكُمْ بِالسَّرَارِيِّ فَإِنَّ مَبَارَكَاتِ الْأَرْحَامِ - (طس ك) عن أبي الدرداء (د) في مراسيله ،  
والعدني عن رجل من بني هاشم مرسلًا - (ض)
- ٥٥٢٨ - عَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ ، عَلَيْكُمْ بِالْقَصْدِ فِي الْمَشْيِ بِجَنَائِزِكُمْ - (طب هق) عن أبي موسى - (ح)
- ٥٥٢٩ - عَلَيْكُمْ بِالسَّنَا وَالسُّنُوتِ ، فَإِنَّ فِيهَا شِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلَّا السَّامَ وَهُوَ الْمَوْتُ - (ه ك) عن  
عبد الله بن أم حرام - (ح)
- ٥٥٣٠ - عَلَيْكُمْ بِالسَّوَاكِ ، فَإِنَّهُ مَطْيِبَةٌ لِلْفَمِ ، مَرَضَةٌ لِلرَّبِّ - (حم) عن ابن عمر - (صح)

في الطب النبوي (عن علي) أمير المؤمنين

(عليكم بالسرايري) جمع سرية بضم فسكر ثم تشديد وقد تكسر السين أيضا سميت به لأنها من السرر وأصله من السر وهو من أسماء الجماع أو يطلق عليها ذلك لأنه يكتم أمرها عن الزوجة غالبًا فإنها مباركات الأرحام قال الراغب قال عمر رضي الله عنه ليس قوم أكيس من أولاد السرايري لأنهم يجهمون فصاحة العرب ودهاء العجم (طس) عن موسى بن زكريا عن عمرو بن الحصين عن محمد بن عبد الله بن علاثة عن عثمان بن عطاء الخراساني عن أبيه عن مالك بن يخامر عن أبي الدرداء (ك) من هذا الوجه (عن أبي الدرداء) قال ابن الجوزي موضوع عثمان بن عطاء لا يحتاج به وابن علاثة يروي الموضوعات عن الثقات وعمرو بن الحصين ليس بشيء وحنفص متروك اه وقال ابن حجر في المطالب العلية قد روى موضوعًا من حديث أبي الدرداء أخرجه الحاكم وإسناده واه جدا حتى خرجه ابن الجوزي في موضوعاته وقال في الفتح لإسناده واه ولاحمد من حديث ابن عمرو مرفوعاً أنكحوا أمهات الأولاد فإن أبيكم يوم القيامة قال وإسناده أصلح من الأول لكنه غير صحيح في التسري اه . وقال الهيثمي بعد عزوه لاوسط الطبراني فيه عمرو ابن الحصين العقيلي متروك (د في مراسيله عن رجل من بني هاشم) أي من التابعين كما يشير إليه قوله (مرسلًا) وله طريق آخر فيه حنص بن عمر الأيلي

(عليكم بالسكينة) أي الوفاء والتأني (عليكم بالقصد) أي التوسط بين طرفي الإفراط والتفريط (في المشي بجنائزكم) بأن يكون بين المشي المعتاد والخيب لصحة الأمر بالإسراع بها وحل على ذلك لأن ما فوقه إضرار به وإضرار بالمشيعين فإن خيف تغير الميت بالإسراع أو بالتأني فضده أي المخوف أولى بل واجب إن غلب ظل تغييره (طب هق عن أبي موسى) الأشعري رمز المصنف لحسنه

(عليكم بالسنا) بالمد والقصر معروف ومناقمه لا تحصى (والسنوت) السبت أو العسل أو رغوة السمن أو حب كالكون وإيس به أو الكون الكرمانى أو الازبانج أو التمر أو العسل الذي في زقاق السمن أقوال نقلها في الهدى و صوب آخرها (فإن فيهما شفاء من كل داء إلا السام) بالمهملة بغير همز (وهو الموت) وفيه أن الموت داء من جملة الأدواء قال الشاعر هـ وكنه الموت ليس له دواء هـ وطريق استعمال ذلك أن يخط السنا مدقوقًا بالعسل المخالط للسمن ثم يعلق فيكون أصلح من استعماله مفرداً لمساق العسل والسمن من إصلاح السنا وإعائته على الإسهال (ه ك) في الطب من حديث عمرو بن بكر عن إبراهيم بن أبي عبيدة (عن عبد الله بن أم حرام) بحاء وراه مهملتين . قال الحاكم صحيح وتعقبه الذهبي بأن عمرو بن بكر اتهمه ابن عدى بأنه مناكير

(عليكم بالسواك فإنه مطيبة للفم) وفي رواية مطهرة للفم أي آلة تنقيه وتزيل تغييره فهي طهارة لغوية لاشعرية كما هو واضح (مرضاة للرب) ولا يجب عيناً بل الواجب علي من أكل شيئاً له دسومة إزالتها ولو بغير سواك (حم)

٥٥٣١ - عَلَيْكُمْ بالسَّوَاكِ . فَعِنَّم الشَّيْءُ السَّوَاكُ : يَذْهَبُ بِالْخَمْرِ وَيَزِيعُ الْبَلْغَمَ وَيَعْلُو الْبَصَرَ ، وَيَشُدُّ اللَّتَّةَ ، وَيَذْهَبُ بِالْبَخْرِ ، وَيُصْلِحُ الْمَعِدَةَ ، وَيَزِيدُ فِي دَرَجَاتِ الْجَنَّةِ وَيَحْمَدُ الْمَلَائِكَةَ . وَيَرْضَى الرَّبَّ ، وَيُسَخِّطُ الشَّيْطَانَ - عبد الجبار الخولاني في تاريخ داريا عن أنس - (ص)

٥٥٣٢ - عَلَيْكُمْ بِالشَّامِ - (طب) عن معاوية بن حيدة - (ض)

٥٥٣٣ - عَلَيْكُمْ بِالشَّامِ : فَإِنَّهَا صَفْوَةٌ بِلَادِ اللَّهِ يَسْكُنُهَا خَيْرُهُ مِنْ خَلْقِهِ ، فَمَنْ آتَى فَلْيَلْحَقْ بِيَمِينِهِ ، وَلْيَسُقِ مِنْ غَدْرِهِ ؛ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ تَكْفَلُ لِي بِالشَّامِ وَأَهْلِهِ - (طب) عن وائلة - (ض)

٥٥٣٤ - عَلَيْكُمْ بِالشَّامِ : الْعَسَلِ ، وَالْقُرْآنِ - (ه ك) عن ابن مسعود - (ص)

عن ابن عمر ( بن الخطاب قال المنذرى والهيمى فيه ابن لهيعة ورواه البخارى تعليقا مجزوما من حديث عائشة والنسائي وابن خزيمة . ووصولا كما بينه الحافظ العراقي

( عليكم بالسواك فعن الشيء السواك يذهب بالحفر) دام يفسد أصول الأسنان ( ويزع البلغم ويحلو البصر ويشد اللثة ويذهب بالبخر ويصلح المعدة ويزيد في درجات الجنة ويحمد الملائكة ويرضى الرب ويسخط الشيطان) ومن ثم كان المصطفى صلى الله عليه وسلم إذا قام من الليل يشوص فاه به ومن ثم ذهب إسحاق بن راهويه فيما حكاه عنه المارردى إلى وجوبه لكل صلاة وأن من تركه عمدا لم تصح صلاته وبه قدح في نقل بعضهم الإجماع على عدم وجوبه لكنه قول مزيف (عبد الجبار الخولاني) بفتح المعجمة وسكون الواو وآخره نون نسبة إلى خولان قبيلة نزلت الشام نسب إليها جمع من العلماء ( في تاريخ داريا عن أنس)

( عليكم بالشام) أى الزموا سكنى أرض الشام قبل مطلقا لكونها أرض المحشر والمنشر وقبل المراد آخر الزمان لأن جيوش المسلمين تزوى إليها عند اختلال أمر الدين وغلبة الفساد . قال في الكشاف : وقد جعل الله أرض الشام بالبركات موسومة ، وحققت أن تكون كذلك فهي منبع الأنبياء . وهبط الوحي ومكناهم أحياء وأمواتا (طب عن معاوية بن حيدة) قال الهيمى أسانيد كلها ضعيفة لكن رواه أبو يعلى بسند رجاله رجال الصحيح في حديث طويل ( عليكم بالشام فانها) أى الشام (صفوة بلاد الله) أى مصطفاه من بلاده (يسكنها خيرته من خلقه) أى يجمع إليها المختارين من عباده ( فمن أبى) أى امتنع عنكم عن القصد إلى الشام (فليلحق يمينه) أضاف اليمين إليهم لأنه خاطب به العرب (وليسق من غدرة) عطف على عليكم بالشام وقوله فمن أبى كلام معترض رخص لهم في النزول بأرض اليمين ثم عاد إلى ما بدأ به والمعنى ليسق كل واحد من غدرة المختصة به والغدر بضمين جمع غدير الحوض وأهل الشام شأنهم أن يتخذ كل رفقة منهم غديرا للشرب وسقى الدواب فوصام بالسقى عما يخص بهم وترك المزاحمة فيما سواه والتقلب لئلا يكون سيلا للاختلاف وتيسير الفتنة (فإن الله عز وجل تكفل لي بالشام وأهله) أى ضمن لي حفظها وحفظ أهلها القاميين بأمر الله وفي رواية بدل تكفل توكل قبيل وهى وهم فإن ثبت فبمعناه فإن من توكل فى شيء تكفل القيام به قال ابن العربي عتب سياقه هذه الأحاديث ونحوها أحاديث يروونها أهل الشام (طب عن وائلة) بن الاسقع قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لحذيفة ومعاذ وهما يستشيرانه فى المنزل دارمأ إلى الشام ثم سألاه فأوأ إلى الشام ثلاثا ثم ذكره قال ابن الجوزى حديث لا يصح وقال الهيمى رواه الطبراني بأسانيد كلها ضعيفة

( عليكم بالشفاء من العسل ) لعاب النحل وله زهاء مائة اسم (والقرآن) جمع بين الطب البشرى والإلهى وبين الفاعل الطبيعى والروحانى وطب الاجساد وطلب الارواح والسبب الارضى والسمائى وونزل من القرآن ما هو شفاء . قال الطبيعى قوله العسل والقرآن تقسيم للجمع لجعل جنس الشفاء نوعين حقيقى وغير حقيقى ثم قسمه نحو قولهم القلم أحد

٥٥٣٥ - عَلَيْكُمْ بِالصِّدْقِ، فَإِنَّهُ مَعَ النَّبْرِ، وَهُمَا فِي الْجَنَّةِ، وَإِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ فَإِنَّهُ مَعَ الْفُجُورِ، وَهُمَا فِي النَّارِ، وَسَلُوا اللَّهَ الْيَقِينَ وَالْمَعَاوَةَ فَإِنَّهُ لَمْ يَأْتِ أَحَدٌ بَعْدَ الْيَقِينِ خَيْرًا مِنَ الْمَعَاوَةِ، وَلَا تَحَاسُدُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا؛ وَلَا تَقَاطَعُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا كَمَا أَمَرَكُمُ اللَّهُ - (حم خده) عن أبي بكر - (صح)

٥٥٣٦ - عَلَيْكُمْ بِالصِّدْقِ، فَإِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَصْدُقُ وَيَتَحَرَّى الصِّدْقَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ صِدْقًا، وَإِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ، فَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَكْذِبُ وَيَتَحَرَّى الْكَذِبَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَابًا - (حم خدم ت) عن ابن مسعود - (صح)

اللسانين والحال أحد الأبوين وقال المظهر شفاء البرّ والنهر طرفه والشفاء من المرض موافاة شفاء السلامة فصار اسما للبرّ قال تعالى في العسل فيه شفاء للناس، وفي القرآن وشفاء لما في الصدور، قال ابن القيم جماع أمراض القلب الشبهات والشهوات والقرآن شفاء لهما ففيه من البينات والبراهين القطعية والدلالة على المطالب العالية ما لم يتضمنه كتاب سواه فهو الشفاء بالحقيقة لسك ذلك موقوف على فهمه وتقريره المراد فيه (ه ك) في الطب (عن ابن مسعود) قال الحاكم على شرطهما قال البيهقي في الشعب الصحيح موقوف على ابن مسعود

(عليكم بالصدق) أي الزموه وداوموا عليه (فإنه مع البر) يحتمل أن المراد به العبادة (وهما في الجنة) أي الصدق مع العبادة يدخلان الجنة (وإياكم والكذب) اجتنبوه واحذروا الوقوع فيه (فإنه مع الفجور) أي الخروج عن الطاعة (وهما في النار) يدخلان نار جهنم وسلوا الله اليقين والمعافاة (لأنه ليس شيء مما يعمل الآخرة بتلق إلا باليقين وليس شيء من الدنيا يمنأ لصاحبه إلا مع العافية وهي الأمان الصحة وفراغ القلب لجمع أمر الآخرة كله في كلمة والدنيا في كلمة) فإنه لم يؤت أحد بعد اليقين خيرا من المعافاة ولا تحاسدوا ولا تاباغضوا ولا تقاطعوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله إخوانا كما أمركم الله) وسبق تقريره موضحا بما فيه (حم خده عن أبي بكر) الصديق رضي الله عنه ورواه عنه أيضا النسائي في اليوم والليلة

(عليكم بالصدق) أي القول الحق وهو ضد الكذب وقد يستعمل في أفعال الجوارح كصدق فلان في القتال إذا وفاه حقه وقد يعبر عن كل فاضل بالصدق والمحكم في ذلك ما يقتضيه المقام والقياس (تذنيه) قال القشيري الصدق عماد الأمر وبه تمامه وفيه نظامه وأقله استواء السر والعلانية وقال التستري لا يشم رائحة الصدق عبد داهن نفسه أو غيره وقال المحاسبي الصادق هو الذي لا يبالي لو خرج كل قدر له في قلوب الخلق من أجل صلاح قلبه ولا يجب اطلاع الناس على مثقال ذرة من حسن عمله وإذا طلبته بالصدق أعطاك امرأة تبصر بها كل شيء من عجائب الدنيا والآخرة (فإن الصدق يهدي إلى البر) أي إلى العمل الصالح الخالص والبر سبق أنه اسم جامع للخير (وإن البر يهدي إلى الجنة) أي يوصل إليها قال ابن العربي بين أن الصدق هو الأصل الذي يهدي إلى البر كله وذلك لأن الرجل إذا تحرى الصدق لم يهتد أبدا لأنه إن أراد أن يشرب أو يزني أو يؤذي خاف أن يقال له زني أو شربت فان سكت جر الريبة وإن قال لا كذب وإن قال نعم فسق وسقطت ميزاته وذهبت حرمة (وما يزال الرجل يصدق) في كلامه (ويتحرى الصدق) أي يجهد فيه (حتى يكتب عند الله صديقا) أي يحكم له بذلك ويستحق لوصف بمنزلة الصديقية (وإياكم والكذب) أي احذروه (فإن الكذب يهدي إلى الفجور) أي يوصل إلى الميل عن الاستقامة والانبعاث في



٥٥٣٧ - عَلَيْكُمْ بِالصِّدْقِ ؛ فَإِنَّهُ بَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ ، وَإِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ ؛ فَإِنَّهُ بَابٌ مِنْ أَبْوَابِ النَّارِ - (خط) عن أبي بكر - (ض)

٥٥٣٨ - عَلَيْكُمْ بِالصَّفِّ الْأَوَّلِ ، وَعَلَيْكُمْ بِالْمَيْمَنَةِ ، وَإِيَّاكُمْ وَالصَّفَّ بَيْنَ السَّوَارِي - (طب) عن ابن عباس - (ض)

٥٥٣٩ - عَلَيْكُمْ بِالصَّلَاةِ فِيمَا بَيْنَ الْعِشَاءَيْنِ ؛ فَإِنَّمَا تَذْهَبُ بِمَلَغَاةِ النَّهَارِ - (فر) عن سلمان - (ض)

٥٥٤٠ - عَلَيْكُمْ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ مُحْسَمَةٌ لِلْعُرُوقِ ، وَمَذْهَبَةٌ لِلْأَشْرِ - أبو نعيم في الطب عن شداد بن عبد الله - (ض)

٥٥٤١ - عَلَيْكُمْ بِالْعِبَائِمِ ، فَإِنَّهَا سِيَمَاءُ الْمَلَائِكَةِ ، وَأَرْخُوا لَهَا خَلْفَ ظُهُورِكُمْ - (طب) عن ابن عمر (هب)

المعاصي ( وإن الفجور يهدى إلى النار ) أى يوصل إليها ( وما يزال الرجل يكذب ويتجرى الكذب حتى يكتب عند الله كذابا ) أى يحكم له بذلك ويستحق الوصف بمنزلة الكذابين وعاقبتهم والمراد إظهار ذلك لخلقه بكتابه في اللوح أو الصحف أو بالإلقاء في القلوب وعلي الألسنة ( حم خدم ت عن ابن مسعود )

( عليكم بالصدق فإنه باب من أبواب الجنة وإياكم والكذب فإنه باب من أبواب النار ) وقد سبق أن الكذب من علامات النفاق وكان إمامنا الشافعي يعلله بالفراسة وهي تنشأ عما سبق من حكمة التناسب وربما بالغ في الزجر عن ذلك مرد ما طلع علي أنه اشترى له من اتصف بنحو كذب أو نفاق ( خط ) في ترجمة عبد الكريم بن السنن ( عن أبي بكر ) الصديق وفيه عبد الرحمن بن عمرو بن جبلة قال الذهبي في الضعفاء كذوبه ورواه الطبراني عن معاوية بلفظ عليكم بالصدق فإنه يهدى إلى البرّ وهما في الجنة وإياكم والكذب فإنه يهدى إلى الفجور وهما في النار قال المنذرى - سننه حسن

( عليكم بالصّف الأوّل ) أى لازموا الصلاة فيه وسبق أنه الذى يلي الإمام ( وعالمكم باليمين ) أى الجهة اليمنى من الصفوف فإنها أفضل ( وإياكم والصّف بين السّواري ) جمع سارية رهي العمود ( طب عن ابن عباس ) قال الهيثمي فيه إسماعيل بن يوسف المكي وهو ضعيف

( عليكم بالصلاة فيما بين العشاءين ) المغرب والعشاء فهو من باب التغليب وهو باب طويل الذيل ( فإنها تذهب بمَلَغَاةِ النَّهَارِ ) رواية مسند الفردوس فإنها تذهب بمَلَغَاةِ أَوَّلِ النَّهَارِ وتسدن آخره اه . بلفظ ( فر عن سلمان ) الفارسي وفيه إسماعيل بن أبي زياد الشامي قد مرّ غير مرّة وقال الحافظ العراقي فيه إسماعيل بن أبي زياد بالياء لا بالنون خلافا لما وقع للفرالي وإسماعيل هذا متروك يضع الحديث قاله الدارقطني اه . فكان ينبغي المصنف حذفه

( عليكم بالصوم فإنه محسمة <sup>(١)</sup> ) بجاء مهملة ( للعروق ) لأنه مانع للمنى من السيّلان بمعنى أنه يقلله جداً ( ومذهبة للأشْر ) أى البطر يعنى أن الصوم يقلل دم العروق وتخفف مادة المنى ويكسر النفس فيذهب ببطرها ( أبو نعيم في ) كتاب ( الطب ) النبوي ( عن شداد بن أوس )

( عليكم بالعبائم ) أى داوموا لبسها ( فإنها سيماء الملائكة ) أى كانت علامتهم يوم بدر قال تعالى ويمددكم ربكم بخمسة

( ١ ) بفتح الميم وسكون المهملة وفتح الثانية والميم قال في المصباح حسمه حسما من باب ضرب فانحسم بمعنى قطعه فانقطع وحسمت العرق على حذف مضاف والأصل حسمت دم العرق إذا قطعت ومنعته السيّلان بالكى بالنار اه . وقال في الهياة محسمة للعرق مقطعة للنكاح

عن عبادة - (ض)

٥٥٤٢ - عَلَيْكُمْ بِالْغَنَمِ ، فَإِنَّهَا مِنْ دَوَابِّ الْجَنَّةِ : فَصَلُّوا فِي مَرَايحِهَا ، وَأَسْحُوا رِغَامَهَا - (طب) عن

ابن عمر - (ض)

٥٥٤٣ - عَلَيْكُمْ بِالْقُرْآنِ : فَاتَّخِذُوهُ إِمَامًا وَقَائِدًا ، فَإِنَّهُ كَلَامُ رَبِّ الْعَالَمِينَ الَّذِي هُوَ مِنْهُ وَإِلَيْهِ يَعُودُ ،

فَأَمِنُوا بِمُتَشَابِهِهِ ، وَأَعْتَبِرُوا بِأَمثَالِهِ - ابن شاهين في السنة وابن مردويه عن علي - (ض)

٥٥٤٤ - عَلَيْكُمْ بِالْقَرَعِ ؛ فَإِنَّهُ يَزِيدُ فِي الدَّمَاعِ ، وَعَلَيْكُمْ بِالْعَدَسِ ، فَإِنَّهُ قُدْسٌ عَلَى لِسَانِ سَبْعِينَ نَبِيًّا -

(طب) عن وائلة - (ض)

آلاف من الملائكة مسومين، قال الكلبى معلمين بعائتم صفر مرخاة على آكتافهم (وأرخواها خلف ظهوركم) فيه ندب العذبة (طب عن ابن عمر) قال الهيثمى فيه عيسى بن بونس قال الدارقطنى ضعيف (هب) وكذا ابن عدى كلاهما من حديث الأخرص بن حكيم عن خالد بن معدان (عن عبادة) بن الصامت قال الزين العراقى فى شرح الترمذى والأخرص ضعيف

(عليكم بالغنم) أى اتخذوها واتقنوها (فإنها من دواب الجنة فصلوا في مرايحها) بالضم مأواها (وامسحوا رغامها) تمام الحديث عند مخرجه الطبرانى قلت يارسول الله مال الرغام؟ قال الخاط والأمر بالإباحة ، والغنم اسم جنس يطلق على الضأن والمعز ولا واحد للغنم من لفظها (طب) من رواية صبيح (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيثمى ولم أجد من ترجمه

(عليكم بالقرآن) أى الزموا تلاوته وتدبره (فاتخذوه إماما وقائدا) تقتدون به وتتقادون لأمره ونهيه (فإنه كلام رب العالمين الذى هو منه بدأ وإليه يعود فآمنوا بمتشابهه واعتبروا بأمثاله) ، ولقد ضربنا للناس فى هذا القرآن من كل مثل، قال المرزوقى المثل جملة من القول مقتضية من أصلها أو مرسله بذاتها تنسم بالقبول وتشتهر بالتداول فتنتقل عما وردت فيه إلى كل ما يصح قصده بها من غير تغيير يلحقها فى لفظها وعمما يرجبه الظاهر إلى أشباهه من المعانى (ابن شاهين فى) كتاب (السنة وابن مردويه) فى التفسير عن (على) أمير المؤمنين ورواه عنه ابن لال والدليلى أيضاً (عليكم بالقرع) أى الزموا أكله (فإنه يزيد فى الدماغ) ويذهب الصداع الحاز وهو من لطف الأغذية وأسرها انفعالا ومن ثم كان النبى صلى الله عليه وسلم يحبه بل ورد عند أحمد فى المستند عن أنس أنه كان أحب الطعام إليه وفى رواية لآبى بكر الشافعى عن عائشة إنه يشد قلب الحزين (وعليكم بالعدس فإنه قدس على لسان سبعين نبيا) زاد البيهقى والمالينى فى رواية آخرهم عيسى ابن مريم وهو يرق القلب ويسرع الدمعة اهـ . وأخرج ابن السنى فى الطب عن أبى هريرة مرفوعا أن نبيا من الأنبياء اشتكى إلى الله قساوة قلوب قومه فأوحى الله إليه وهو فى مصلاه أن مرقومك يأكلوا العدس فإنه يرق القلب ويدمع العينين ويذهب الكبر وهو طعام الأبرار وأخرج الدليلى عن ابن عباس يرفعه من أحب أن يرق قلبه فليد من أكل الباس يعنى العدس وفيهما متروك ومنكر الحديث وكذاب (طب) من حديث عمرو بن الحصين عن محمد بن عبد الله بن علانة عن ثور بن يزيد عن مكحول (عن وائلة) ابن الأسقع قال المصنف وعمرو وشيخه متروكان وقال الهيثمى بعد عزوه للطبرانى فيه عمرو بن الحصين ، وهو متروك قال الزركشى ووجدت بخط ابن الصلاح إبه حديث باطل ، وقال النووى حديث أكل البطيخ والباقلاء والعدس والأرز ليس فيها شىء صحيح ، وقال السنخاوى لا يصح فيه شىء ، - وكى البيهقى فى الشعب أن ابن المبارك سئل عنه فقال ولا على لسان نبى واحد إنه لمؤذ وذكره ابن الجوزى فى الموضوعات من عدة طرق وحكم عليه بالوضع وندن عليه المؤلف ولم يأت بطائل

- ٥٥٤٥ - عَلَيْكُمْ بِالْقَرَعِ ، فَإِنَّهُ يَزِيدُ فِي الْعَقْلِ ، وَيُبَكِّرُ الدَّمَاعَ - (هب) عن عطاء مرسلًا - (ض)
- ٥٥٤٦ - عَلَيْكُمْ بِالْقَنَا وَالْقَسِي الْعَرَبِيَّةِ ، فَإِنَّهَا يُعِزُّ اللَّهُ دِينَكُمْ وَيَفْتَحُ لَكُمْ الْبِلَادَ - (طب) عن عبد الله بن بسر
- ٥٥٤٧ - عَلَيْكُمْ بِالْقَنَاعَةِ ، فَإِنَّ الْقَنَاعَةَ مَالٌ لَا يَنْقُدُ - (طس) عن جابر
- ٥٥٤٨ - عَلَيْكُمْ بِالْكُحْلِ ، فَإِنَّهُ يَنْبِتُ الشَّعْرَ ، وَيَشُدُّ الْعَيْنَ - البغوي في مسند عثمان عنه - (ض)
- ٥٥٤٩ - عَلَيْكُمْ بِالْمَرْزَنْجُوشِ فَشَمُوهُ ، فَإِنَّهُ جَيِّدٌ لِلْحَشَامِ - ابن السني وأبو نعيم في الطب عن أنس (ض)
- ٥٥٥٠ - عَلَيْكُمْ بِالْهَلِيلِجِ الْأَسْوَدِ فَاشْرَبُوهُ ، فَإِنَّهُ مِنْ شَجَرِ الْجَنَّةِ طَعَمَهُ مَرٌّ ، وَهُوَ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ (ك) عن أبي هريرة - (ح)

(عليكم بالقرع) يسكون الرأه وفتحها لغتان والسكون أشهر وهو الدباء وقيل إنه غير عربي بل معرب (فانه يزيد في العقل ويكبر الدماغ) أى لما فيه من الرطوبة . قال الديلمي ويروى عليكم بالانرج بدل القرع ، والقرع بارد رطب في الثالثة وهو أقل الثمار الصيفية مضرة وله في دفع الحيات اليد البيضاء والحظ الأوفر (طب عن عطاء مرسلًا) ورواه أيضا الحاكم في التاريخ وعنه تلقاه البيهقي مصرحاً فلو عزاه إليه لكان أولى ثم إن فيه لمحمد بن قريش أورده في اللسان وقال ابن حبان في الثقات يخطئ

(عليكم بالقنا) جمع قناة وهى الرمح (والقسي العربية) - التي يرمى بها بالنشاب لا قوس الجلاهدى البندق وإضافته للتخصيص (فان بها يعز الله دينكم) دين الإسلام (ويفتح لكم البلاد) وهذا من معجزاته فانه إخبار عن غيب وقد وقع ؛ وقال ابن تيمية : احترز بالعربية عن العجمية فتكره لأنها من زى الأعجم وقد أمرنا بمخالفتهم قال الأثرم قلت عبد الله يعنى أحمد إن أهل خراسان يزعمون أن لا منفعة لهم فى القوس العربية وإنما الذكاية عندهم للفارسية قال وكيف وإنما التحت الدنيا بالعربية (طب عن عبد الله بن بسر) قال بعث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم علياً إلى خير فعممه بعمامة سوداء ثم أرسلها من ورائه أو قال على كتفه اليسرى ثم خرج النبي صلى الله عليه وسلم يتبع الجيش متوكئ على قوس فمر برجل يحمل قوساً فارسياً فقال ألقها فانها ملعونة ملعون من يحملها ثم ذكره وفيه بكر بن سهل الدمياطى قال الذهبى مقارب الحديث وقال النسائى ضعيف وبقية رجاله رجال الصحيح قال الهيثمى إلا أنى لم أجد لأبي عبيدة عيسى بن سليم بن عبد الله بن بشر سماعاً

(عليكم بالقنعة) أى الرضى بالقليل (فان القنعة مال لا ينفد) لأن الإنفاق منها لا يقطع كلها تعذر عليه شيء من الدنيا رضى بما دونه وقيل هى الاكتفاء بما تدفع به الحاجة أو السكون عند عدم المألوف أو ترك التشوف إلى المقصود والاستغناء بالموجود أو غير ذلك (طس عن جابر) قال الهيثمى فيه خالد بن إسماعيل المخزومى متروك (عليكم بالكحل) بالضم أى الزموا الاكتحال بالإثمد (فانه ينبت الشعر) أى شعر الأهداب (ويشد العين) لتخفيفه للوآء (البغوي فى مسند عثمان) بن عفان (عنه) أى عن عثمان

(عليكم بالمرزنجوش) فتح الميم وسكون الرأه وفتح الزاى وسكون النون وضم الجيم وشين معجمة الريحان الأسود أو نوع من الطيب أو نبت له ورق يشبه ورق الآس فارسى (فشموه) إرشادا (فانه جيد للحشام) يخاف معجمة مضمومة أى الزكام . قال فى الفردوس : الحشام داء يأخذ الإنسان فى خيشومه ومنه يقال رجل مخشوم والحشوم الأنف (ابن السني وأبو نعيم) معا (فى) كتاب (الطب) النبوى (عن أنس) قال ابن القيم لأعلم صحته (عليكم بالهليلج الأسود فاشربوه) إرشادا (فانه من شجر الجنة طعمه مر وهو شفاء من كل داء) فى الموجز

- ٥٥٥١ - عَلَيْكُمْ بِالْهَنْدُبَاءِ ، فَإِنَّهُ مَأْمِنٌ يَوْمَ إِلَّا وَهُوَ يَقَطُرُ عَلَيْهِ قَطْرٌ مِنْ قَطْرِ الْجَنَّةِ - أَبُو نَعِيمٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ
- ٥٥٥٢ - عَلَيْكُمْ بِأَبْوَالِ الْإِبِلِ الْبَرِّيَّةِ وَالْبَانِيَا - ابْنُ السِّنِيِّ وَأَبُو نَعِيمٍ عَنْ صَهْبِيبٍ - (ص)
- ٥٥٥٣ - عَلَيْكُمْ بِأَسْقِيَةِ الْأَدَمِ الَّتِي يَلَاثُ عَلَى أَفْوَاهِهَا - (د) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - (ص)
- ٥٥٥٤ - عَلَيْكُمْ بِأَصْطِنَاعِ الْمَعْرُوفِ ، فَإِنَّهُ يَمْنَعُ مَصَارِعَ السُّوءِ ، وَعَلَيْكُمْ بِبِدْقَةِ السَّرِّ ، فَإِنَّهَا تُطْفِئُ غَضَبَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ - ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي قَضَاءِ الْحَوَائِجِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - (ص)
- ٥٥٥٥ - عَلَيْكُمْ بِالْبَلْبَانِ الْإِبِلِ وَالْبَقَرِ ، فَإِنَّهُمَا تَرْمِي مِنَ الشَّجَرِ كُلَّهُ وَهُوَ دَوَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ - ابْنُ عَسَاكِرٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ - (ص)

بارد في الأولى يابس في الثانية كله يطبخ الصفره وينفع الخنقان والجذام والتوحش والطحال ويقوى نخل المعدة وغير ذلك (ك) في الطب من حديث سيف بن محمد الثوري عن معمر بن أيوب عن محمد (عن أبي هريرة) قال الذهبي وسيف قال أحمد وغيره كذاب اه

(عليكم بالهندباء) يحتمل بزره أو ورقه أو أصله والأول أقرب (فإنه مامن يوم إلا وهو يقطر عليه قطر من قطر الجنة) منقبة عظيمة وفضيلة جسيمة بارد رطب في الأولى وهما البقلة المباركة ومنافعها لا تدخل تحت ضبط (أبو نعيم) في الطب النبوي (عن ابن عباس) وفيه عمرو بن أبي سلمة ضعفه ابن معين وغيره قال الحافظ العراقي وله من حديث الحسن بن علي وأنس بن مالك نحوه وكلها ضعيفة .

(عليكم بأبوال إبل) أي تداووا بها في المرض الملائم لذلك والتداوى بنجس يجوز عند الشافعية غير الخمر (البرية والبانها) فإنها ترعى في المراعى الزكية الطيبة فيتولد لها لبنا صالحا قال ابن العربي لا يمتنع أن تكون ألبان الإبل وأبوالها دواء في بعض الأحوال لبعض الأمراض لبعض الأشخاص في بعض البلدان وقد قالوا إن أصلح اللبن لبن النساء ثم لبن الإبل ثم لبن المعز ثم البقر ثم الضأن وهو أغلظها ولا يمنع من ذكر الترتيب بقياس التجربة الطيبة هذا الحديث لأنه إنما أشار على الأعراب باللبن عند سقمهم لأنهم نشأوا عليه فوافق أبدانهم والمعمل عليه أن الألبان تختلف باختلاف الحيوان والأبدان والأهوية والأزمنة والمراعى والأقطار وأما البول فإنما دلم عليه لما فيه من الحرارة وفيه نفع لداء البطن سيما الاستسقاء (ابن السني ، أبو نعيم) في الطب (عن صهيب) الرومي .

(عليكم بأسقية الأدم) بفتحين جمع أديم وهو الجلد المدبوغ والسقاء ظرف الماء واللبن (التي يلاث) بمثابة أي يشد ويربط (على أفواهها - د عن ابن عباس) قال وفد عبد القيس فم نشرب يارسول الله؟ فذكره رمز المصنف لحسنه .

(عليكم باصطناع المعروف) مع كل بر وفاجر (فإنه يمنع مصارع السوء) وعليكم ببدقة السر فإنها تطفي غضب الله عز وجل - ابن أبي الدنيا) أبو بكر القرشي (في) كتاب (قضاء الحوائج عن ابن عباس)

(عليكم بالبلان الإبل والبقر فإنها ترم) أي تجمع (من الشجر كله) أي من الحار والبارد والرطب فتقرب ألبانها لذلك من الاعتدال وإذا أكلت من الكل فقد جمعت النفع كله في أكلها فهذا هو الأكل لله لانيفسها ولو آثرت المحبوب على المكروه كان أكلها لنفسها وإنما صار لها داء لأنها تأكل بالثمة - ذكره الحكيم الترمذي (وهو دواء من كل داء) يقبل العلاج به بل إذا شاء الله يجعل شفاء الضد في الضد ولهذا أمر المصطفى صلى الله عليه وسلم العرنيين لما اصفرت وجوههم وعظمت بطونهم بشرب البان الإبل فشربوها حتى صحوا وفيه أن التداوى مباح وهو إجماع

٥٥٥٦ - عَلَيْكُمْ بِالْبَانَ الْبَقْرِ: فَانْهَ تَرِمٌ مِنْ كَلِّهِ، وَهُوَ دَوَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ - ابن عساكر عن طارق ابن شهاب - (ح)

٥٥٥٧ - عَلَيْكُمْ بِالْبَانَ الْبَقْرِ، فَانْهَ دَوَاءٌ، وَأَسْمَانِهَا، فَانْهَ شِفَاءٌ وَإِيَّاكُمْ وَالْحَوْمَهَا. فَانْ لِحَوْمَهَا دَاءٌ - ابن السني وأبو نعيم (ك) عن ابن مسعود - (ح)

٥٥٥٨ - عَلَيْكُمْ بِالْبَانَ الْبَقْرِ، فَانْهَ شِفَاءٌ وَسَمْنُهَا دَوَاءٌ، وَلِحْمُهَا دَاءٌ - ابن السني وأبو نعيم عن صهيب (صح)

٥٥٥٩ - عَلَيْكُمْ بِانْقَاءِ الدَّبْرِ، فَانْهَ يَذْهَبُ بِالْبَاسُورِ - (ع) عن ابن عمر - (ض)

٥٥٦٠ - عَلَيْكُمْ بِبَيَابِ الْبَيْضِ فَالْبَسُوهَا وَكَفَنُوهَا فِيهَا مَوْتَاكُمْ - (ط) عن ابن عمر - (ض)

٥٥٦١ - عَلَيْكُمْ بِبَيَابِ الْبَيَاضِ: فَلْيَلْبَسْهَا أَحْيَاؤُكُمْ، وَكَفَنُوهَا فِيهَا مَوْتَاكُمْ - البزار عن أنس - (صح)

علي مافي الهداية للحنفية وكأنه لم يلتفت للخلاف فيه لضعفه جدا (ابن عساكر) في التاريخ (عن طارق) بالغاف (ابن شهاب) الاحس :

(عليكم بالبان البقر فإنها ترم من كل الشجر) أي لا تبق شجراً ولا نباتا الا علقت منه فيكون لبنها مركبا من قوى أشجار مختلفة وأنواع من النبات متباينة فكأنه شراب مجتمع مطبوخ (وهو) أي اللبن (شفاء من كل داء) قال ابن القيم إذا شرب سمن بقر أو معز بعسل نفع من السم القاتل والحية والعقرب وفي الموجز حار رطب في الأولى منضج محلل سيبا بعسل وهو ترياق السموم المشروبة (ك عن ابن مسعود)

(عليكم بالبان البقر فإنها دواء وأسماؤها شفاء) من كل داء كما في الحديث الذي قبله (ولياكم ولحومها) أي احذروا أكلها (فإن لحومها داء) قال الحلبي إنما قال ذلك لأن الاغلب عليها البرد واليبس وبلاد الحجاز قشينة يابسة فلم يأمن إذا انضم إلى ذلك الهواء أكل لحم البقر أن يزيدم يبسا فيتضرروا بها وأما لبنها فطرب وسمنها بارد ففي كل منها الشفاء من ضرر الهوى اه قال الزركشي وهو تأويل حسن قيل وهذا يعارضه ما صح أنه ضحى عن نسائه بالبقر (ابن السني وأبو نعيم) في الطب النبوي (ك) في باب الطب (عن ابن مسعود) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وقال النسائي قد تساهل الحاكم في تصحيحه قال الزركشي قلت بل هو منقطع وفي صحته نظر فإن في الصحيح أن المصطفى صلى الله عليه وسلم ضحى عن نسائه بالبقر وهو لا يتقرب بالداء

(عليكم بالبان البقر فإنها شفاء وسمنها دواء ولحمها داء) قال ابن القيم إنما كانت كذلك لأنها تأكل بالثمرة وترعى من كل الشجر حلوها ومرها وترد المزابيل ومراعى السوء وترعى من المقاذير وتذر الاطياب من الشجر أحيانا فلما صارت تأكل بالثمرة صار لحمها داء والسمن أو اللبن الحادث عن أخلاط الشجر دواء بالثمرة عليها نبت لحمها فصارت منبوعة البركة وكل شيء لا يبارك فيه فهو دواء في الدنيا والآخرة والدواء ضد الداء والشفاء بعد الدواء وهو البريم (ابن السني وأبو نعيم) في الطب (عن صهيب) ورواه عنه أيضا الديلمي وغيره

(عليكم بانقاء الدبر) في الغسل في الاستنجاء (فانه يذهب بالباسور) بخلاف الحجر؛ والباسور قيل ورم تدفعه الطبيعة إلى كل موضع في البدن يقبل الرطوبة من المقعدة والاثنيين والاشفار وغير ذلك فإن كان في المقعدة لم يكن حدونه دون انفتاح أفواه العروق وقد تبدل السنين صاددا فيقال باصور وقيل بغير عربي (ع عن ابن عمر) بن الخطاب

(عليكم ببياب البيض فالبسوها وكفنوها فيها موتاكم) ندبا فيها (ط عن ابن عمر) بن الخطاب

(عليكم ببياب البيض فليلبسها أحياءكم وكفنوها فيها موتاكم - البزار) في مسنده عن الحسن قال أظنه (عن أنس) قال الهيثمي ورجاله ثقات وقدرناه الطبراني في الأوسط عن أنس بغير شك

٥٥٦٢ - عَلَيْكُمْ بِحَصَى الْخَذْفِ الَّذِي يَرْمِي بِهِ الْجَمْرَةَ - (حم ن حب) عن الفضل بن عباس - (صح)  
 ٥٥٦٣ - عَلَيْكُمْ بِذِكْرِ رَبِّكُمْ، وَصَلُّوا صَلَاتَكُمْ فِي أَوَّلِ وَقْتِكُمْ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُضَاعِفُ لَكُمْ الْأَجْرَ -  
 (طب) عن عياض - (ض)

٥٥٦٤ - عَلَيْكُمْ بِرُخْصَةِ اللَّهِ الَّتِي رَخَّصَ لَكُمْ - (م) عن جابر - (صح)

٥٥٦٥ - عَلَيْكُمْ بِرُكْعَتِي الْفَجْرِ، فَإِنَّ فِيهِمَا الرِّغَائِبَ - الحارث عن أنس - (ض)

٥٥٦٦ - عَلَيْكُمْ بِرُكْعَتِي الضُّحَى، فَإِنَّ فِيهِمَا الرِّغَائِبَ - (خط) عن أنس - (ض)

٥٥٦٧ - عَلَيْكُمْ بِزَيْتِ الزَّيْتُونِ: فَكُلُوهُ، وَأَدْهِنُوا بِهِ، فَإِنَّهُ يَنْفَعُ مِنَ الْبَاسُورِ - ابن السني عن عتبة بن عامر

٥٥٦٨ - عَلَيْكُمْ بِسَيِّدِ الخُضَابِ الخِنَاءِ: يُطِيبُ البَشْرَةَ وَيَزِيدُ فِي الجَمَاعِ - ابن السني وأبو نعيم عن أبي

(عليكم) في رمي الجمار بحصى الخذف (الذي ترمى به الجمره) قال السبكي المراد بهذا مع قول الراوي في آخره والنبى صلى الله عليه وآله وسلم يشير بيده كما يخذف الانسان الايضاح والبيان بحصى الخذف وليس المراد أن الرمي يكون على هيئة الخذف اه فبين به أن السنة في رمي الجمار أن يكون كهية الرمي باليد لاهية الخذف فانه منهى عنه في خبر الشيخين وعلاه بأنه لا ينكأ العدو أنه يفتأ العين ويكسر السن وهو أن يضع الحصىة على بطن إبهامه ويرميها برأس السبابة وفيه رد على أبي حنيفة في قوله يجوز الرمي بجميع أجزاء جنس الأرض وهذا قاله في حجة الوداع قال ابن جرير وفيه أن على الإمام أن يعلم الناس مناسكهم فإن المصطفى صلى الله عليه وسلم علمهم الرمي وقدر الحصىة التي يرمى بها (حم ن حب عن الفضل بن عباس) قال كنت ردف رسول الله صلى الله عليه وسلم بمرقة فلما دخل بطن منى ذكره قال ابن حجر إسناده صحيح

(عليكم بذكر ربكم) أى بالإكثار منه امتثالاً لقوله تعالى «يا أيها الذين آمنوا اذكروا الله ذكراً كثيراً» وأفضل الذكر لا إله إلا الله كما مر مراراً (وصلوا صلاتكم في أول وقتكم) الاصل في أول وقتها (فإن الله عز وجل يضاعف لكم الاجور) لكن يستثنى من نذب تعجيل الصلاة أول وقتها صور لعارض (طب عن عياض) عياض في الصحابة نحو عشرين فكان ينبغي تمييزه

(عليكم برخصة الله التي رخص لكم) قاله وقد رأى رجلاً في السفر اجتمع الناس عليه وقد ظالم عليه فقال ماله قالوا صائم فذكره (م عن جابر) بن عبدالله

(عليكم بركعتي الفجر فإن فيهما الرغائب) جمع رغبة وهي ما يرغب فيه من الذخائر والاموال النفيسة أراد أن فيهما الأجر الجزيل والثواب الكثير (الحارث) بن أبي أسامة في مسنده (عن أنس) بن مالك

(عليكم بركعتي الضحى فإن فيهما الرغائب) جمع رغبة أى الأجر العظيم فإن صلاها أربعاً أو ستاً أو ثمانياً فهو أعظم الأجر وقول بعضهم المواظبة على صلاتها تورث العمى لا أصل له (خط) في ترجمة عبدالحق السرخسي عن أنس ابن مالك وفيه ابراهيم بن سليمان الزيات قال ابن عدى ليس بالقوى

(عليكم بزيت الزيتون فكلوه وادهنوا به فإنه ينفع من الباسور) وهو ورم تدفعه الطبيعة إلى كل موضع في البدن يقبل الرطوبة من مقعدة وأنثيين وأشفار وغير ذلك فإن كان في المقعدة لم يكن حدوته دون افتتاح أفواه العروق وقد تبدل السين صاداً وقيل إنه معرب لا عربي (ابن السني) في الطب النبوي (عن عتبة بن عامر) الجهني ورواه عنه الديلمي أيضاً.

(عليكم بسيد الخضاب الخناء) فإنه (يطيب البشرة) يحسن لونها وممسها (وزيد في الجماع) قال ابن العربي قدأكثر الناس في

رافع - (ض)

- ٥٥٦٩ - عَلَيْكُمْ بِشَوَابِ النِّسَاءِ ، فَانْهِنِّي أَفْوَاهَهَا ، وَأَنْتَقِ بَطُونًا وَأَسْخَنَ أَقْبَالًا - الشيرازى فى الألقاب عن يسير بن عاصم عن أبيه عن جده رحمه الله
- ٥٥٧٠ - عَلَيْكُمْ بِصَلَاةِ اللَّيْلِ وَلَوْ رُكْعَةً وَاحِدَةً - (حم) فى الزهد وابن نصر (طب) عن ابن عباس (صح)
- ٥٥٧١ - عَلَيْكُمْ بِغَسْلِ الدَّبْرِ ، فَانْهِنِّي مَذْهَبَ اللَّبَّاسُورِ - ابن السنى وأبو نعيم عن ابن عمر - (صح)
- ٥٥٧٢ - عَلَيْكُمْ بِقَلَّةِ الْكَلَامِ ، وَلَا يَسْتَهْوِينَكُمْ الشَّيْطَانُ ، فَإِنَّ تَشْقِيقَ الْكَلَامِ مِنْ شَقَائِقِ الشَّيْطَانِ - الشيرازى عن جابر - (ض)

الحناء ووضعت فيه الأحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم بالكذب واتباع الجهال وطلاب المعاش بالباطل عند الناس تقربا إلى قلوبهم ولا يوجد فيها شئ إلا على ضعف كحديث أبي رافع وغيره دونه فلا يعول عليه فلا فائدة فيه وأنذروا كل من يروى شيئا منه بعقوبة الله البالغة وبأنه قد تبوأ مقعده من النار بالوعيد الصادق الصحيح (ابن السنى وأبو نعيم) فى الطب من حديث معمر بن محمد بن عبد الله بن أبي رافع عن أبيه (عن جده) (أبي رافع) قال ابن الجوزى قال ابن حبان معمر يتفرد عن أبيه بنسخة أكثرها مقلوب ، الاحتجاج به لا يجوز وقال ابن العربي حديث لا يصح (عليكم بشواب النساء) أى انكحوهن وآثروهن على المستنات (فانهن أطيب أفواهها وأنتق بطونا وأسخن أقبالا) أى فروجا كما سبق رواه الحافظ أبو بكر أحمد بن عبد الرحمن (الشيرازى فى) كتاب (الألقاب) له (عن يسير) بمشاة تحتية مضمومة فهملة مصغرا على ما فى نسخ وفى بعضها بشر بموحدة تحتية فمعجمة غير مصغر (ابن عاصم) بن سفيان الثقفى قال الذهبى ثقة (عن أبيه) سفيان بن عبد الله ثقة فى له صحبة ولى الطائف لعمر (عن جده) عبد الطائفى هكذا ساقه بعضهم قال الكمال ابن أبي شريف فى كتاب من روى عن أبيه عن جده لم أعرف يسيرا أولا أباه ولا جده ولم أجد أيضا فى ثقات التابعين لابن حبان اه وهذا بناء على أنه يسير بمشاة ومهملة أما على أنه بشر بموحدة فمعجمة وهو ما فى التقريب كأصله فهو معروف من ثقات الطبقة الثالثة

(عليكم بصلاة الليل) أى التهجذ فلا تدعوها (ولو) كان إنما تصلون (ركعة واحدة) فانها بركة وفيها ندى التهجذ وهو الصلاة فى الليل بعد النوم ويكره ترك تهجذ اعتاده (حم فى) كتاب الزهد وابن نصر (طب) عن ابن عباس قال أمر رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم بصلاة الليل ورغب فيها حتى قال عليكم الخ قال الهيثمى فيه حسين بن عبد الله وهو ضعيف

(عليكم بغسل الدبر فانه مذهبة للباسور) وفى رواية فانه يذهب الباسور وقوله بغسل الدبر الرواية بغير معجمة وضم الدال والياء من الدبر كذا هو فى النسخ السائرة لكن رأيت الدبلى ضبطه بالقلم بعين مهملة وفتح السين والدال وسكون الباء ثم قال الدبر بفتح فسكون هو النحل وعليه فيكون المراد أكل غسل النحل (ابن السنى وأبو نعيم) فى الطب (عن ابن عمر) بن الخطاب وزواه عنه أيضا أبو يعلى والدبلى وأورده فى الميزان فى ترجمة عثمان بن مطر الشيبانى من حديثه ونقل عن جمع تضعينه وأن حديثه منكر ولا يثبت وسيأقده فى اللسان فى ترجمة عمر بن عبد العزيز الهاشمى وقال شيخ مجهول له أحاديث منا كبير لا يتابع عليها

(عليكم بقلة الكلام) إلا فى خير (ولا يستهوينكم الشيطان فان تشقيق الكلام) أى التعمق فيه ليخرج أحسن مخرج (من شقائق الشيطان) ومن التشذق تكلف السجع والتصنع فيه قال فى المناهج كثرة الكلام تولد عن أمرين إما طلب رئاسة يريد أن يرى الناس غله وفصاحته وإما قلة العلم بما يجب عليه فى الكلام وعلاجه ودواؤه لاحظظة ماورد

٥٥٧٣ - عَلَيْكُمْ بِقِيَامِ اللَّيْلِ ، فَانَهُ دَابُّ الصَّالِحِينَ قَبْلَكُمْ ، وَقَرَبَةٌ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى ، وَمَنْهَةٌ عَنِ الْإِثْمِ ، وَتَكْفِيرٌ لِلْسَيِّئَاتِ ، وَمَطْرَدَةٌ لِلدَّيَامِ عَنِ الْجَسَدِ - (حم ت ك هق) عن بلال (ت ك هق) عن أبي أمامة ، ابن عساكر عن أبي الدرداء (طب) عن سلمان ، ابن السني عن جابر - (ص)

٥٥٧٤ - عَلَيْكُمْ بِلِبَاسِ الصُّوفِ تَجِدُوا حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ فِي قُلُوبِكُمْ - (ك هب) عن أبي أمامة - (ص)

٥٥٧٥ - عَلَيْكُمْ بِالْحَمِّ الظَّهِيرِ ، فَانَهُ مِنْ أَطْيَبِهِ - أبو نعيم عن عبد الله بن جعفر - (ص)

إن العبد مؤاخذ بما يتكلم به ومسؤول عنه ، ما يلفظ من قول إلا لديه رقيب عتيد ، وإن عليكم لحافظين كراما كاتبين ، ونحو ذلك من الآيات القرآنية والأخبار النبوية والآثار السلفية (الشيرازي) في الألقاب (عن جابر) أن أعرايا مدح النبي صلى الله عليه وسلم حتى أزيد شدة أي ظهر عليه شبه الرغبة فذكره

(عليكم بقيام الليل) يعني التهجذ فيه (فانه دأب الصالحين) أي عادتهم وشأنهم من دأب في العمل إذا جد خولوه إلى العادة والشأن (قبلكم) أي هي عادة قديمة واطب عليها الكمل السابقون واجتهدوا في إحراز فضلها ومنه قوله تعالى ، وسخر لكم الشمس والقمر دائبين ، أي مواظبين على إصلاح العالم (وقربة إلى الله تعالى) وفي رواية وهو قرربة لكم إلى ربكم نكر القرية إيذاناً بأن لها شأننا وأنى بالجملة ولم يعطف قربة على دأب الصالحين لتدل باستقلالها على مزيد تقرب (ومنهاة) بفتح الميم وسكون النون (عن الأثم) أي حال من شأنها أن تنهى عن الأثم مفعلة من النهي والميم زائدة ، وقال القاضى : مفعلة بمعنى اسم فاعل ونظائره كثيرة مطهرة ومرضاة ومبجلة (وتكفير للسيئات) أي خصلة تكفر سيئاتكم (ومطرده للداء عن الجسد) أي حالة شأنها إبعاد الداء مفعلة من الطرد قال القاضى معناه أن قيام الليل قرربة تقربكم إلى ربكم وخصلة تكفر سيئاتكم وتهاكم عن المحرمات ، إن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر ، قال ابن الحاج وفي قيام الليل من الفوائد أنه يحط الذنوب كما يحط الريح العاصف الورق الجاف من الشجرة وينور القبر ويحسن الوجه ويذهب الكسل وينشط البدن وترى الملائكة موضعه من السماء كما يترامى الكوكب الدرزي لنا من السماء (حم ت ك هق عن بلال) وقال الترمذى حديث حسن غريب ولا يصح سمعت محمداً يعنى البخارى يقول محمد القرشى هو ابن سعد الشامي ترك حديثه (ت ك هق عن أبي أمامة) الباهلي (ابن عساكر) في التاريخ (عن أبي الدرداء طب عن سلمان) الفارسي (ابن السني عن جابر) قال الحاكم على شرط البخارى وأقره الذهبي ، وقال الهيثمي : في سند الطبراني عبدالرحمن بن سليمان بن أبي الجون ضعفه أبو داود ووثقه ابن حبان

(عليكم بلباس الصوف تجدوا) لفظ رواية البيهقي تجدون (حلاوة الإيمان في قلوبكم) زاد الديلمي في روايته من حديث أبي أمامة هذا وبقلة الأكل تعرفوا في الآخرة وإن النظر إلى الصوف يورث التفكير والتفكير يورث الحكمة والحكمة تجرى في أبدانكم مثل الدم فمن أكثر تفكره قل طعمه ومن قل تفكره أكثر طعمه وعظم بدنه وقسا قلبه والقلب القاسى بعيد من الله عز وجل اه بلفظه . قال البيهقي : وهذه زيادة منكورة ويشبه كونها من كلام بعض الرواة فألحقت بالحديث ، وقال الحسن البصرى : من لبس الصوف تواضعاً لله زاده نوراً في بصره وقلبه ومن لبسه إظهاراً للزهد في الدنيا والتكبر به على الإخوان في نفسه كور في جهنم مع الشياطين وقال ما كل الناس يصلح للبس الصوف لأنه يطلب صفاء ومراقبة لله وقيل له مرة ماسبب لبسك الصوف ؟ فسكت . فقيل ألا تجيب ؟ قال إن قلت زاهداً في الدنيا زكيت نفسى أوفقراً وضيقاً شكرت ربي (ك هب) من رواية إسماعيل بن عياش عن ثور عن خالد بن معدان (عن أبي أمامة) الباهلي قال الزين العراقي وفيه محمد بن يونس الكديمي وقد ضعفوه وقال غيره فيه عبد الله بن داود التمار ضعفوه وإسماعيل بن عياش وفيه مقال وثور بن يزيد قدرى

(عليكم بالحم الظهر) أي بأكله (فانه من أطيبه) أي من أطيب اللحم وأطيب منه الذراع وكان يحب الذراع وسم



٥٥٧٦ - عَلَيْكُمْ مَاءُ الْكَمَاةِ الرَّطْبَةِ ؛ فَإِنَّهَا مِنَ الْمَنِّ ، وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ - ابن السنن وأبو نعيم عن صهيب

٥٥٧٧ - عَلَيْكُمْ بِهَذَا السُّحُورِ ؛ فَإِنَّهُ هُوَ الْغِذَاءُ الْمُبَارَكُ - (حم ن) عن المقدم - (صح)

٥٥٧ - عَلَيْكُمْ بِهَذَا الْعُودِ الْهِنْدِيِّ ؛ فَإِنَّ فِيهِ سَبْعَةَ أَشْفِيَةٍ ، يُسْتَعْطُ بِهِ مِنَ الْعَذْرَةِ ، وَيُلْدُ بِهِ مِنَ ذَاتِ الْجَنْبِ - (خ) عن أم قيس

٥٥٧٩ - عَلَيْكُمْ بِهَذَا الْعِلْمِ قَبْلَ أَنْ يَبْضُ ، وَقَبْلَ أَنْ يَرْفَعَ ، الْعَالِمُ وَالْمُتَعَلِّمُ شَرِيكَانِ فِي الْأَجْرِ وَالْآخِرِ فِي سَائِرِ النَّاسِ بَعْدَ - (ه) عن أبي أمامة - (ض)

٥٥٨٠ - عَلَيْكُمْ بِهَذِهِ الْحَبَّةِ السُّودَاءِ ؛ فَإِنَّ فِيهَا شِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلَّا السَّامَ ، وَهُوَ الْمَوْتُ - (ه) عن ابن

في الذراع وادعى بعضهم تقديم كل مقدم (أبو نعيم) في الطب (عن عبد الله بن جعفر) قال أهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم شاة وأرغفة فجعل يأكل وياً كلون وسمعته يقول فذكره ورواه عنه هكذا الطبراني أيضا قال الهيثمي وفيه صرم بن حوشب متروك

(عليكم بماء الكماة الرطبة) يفتح الكاف وسكون الميم ويهمز ودونه واحدة الكما بفتح فسكون فهمز نبت لاورق له ولا ساق له يوجد في الأرض بغير ذرع (فإنها من المن) المنزول على بنى إسرائيل وهو الطل الذي يسقط على الشجر فيجمع ويؤكل ، ومنه الترجمين يشبه الكماة بجماع وجود كل بلا علاج (وماؤها شفاء للعين) بأن تؤخذ فتقشر ثم تساق حتى تنضج أدنى نضج ثم تشق ويستخرج ماؤها ويكتحل به وهو حار وقد فعل ذلك المتوكل في رمد أعين الأتباء فبرأ في الدفعة الثانية فقال زعيم الأطباء يوحنا أشهد أن صاحبكم يعني النبي صلى الله تعالى عليه وعلي آله وصحبه وسلم لحكيم. فإن جعل المسيل في مائها وهو بارد لم ينجع بل يضر (ابن السنن وأبو نعيم) في الطب للشوي (عن ضهيب) الرومي

(عليكم بهذا السحور فإنه هو الغذاء المبارك) زاد الديلمي في روايته وإن لم يصب أحدكم إلا جرعة ماء فليتسحر بها (حم ن عن المقدم) بن معديكوب رمز المصنف لصحته وليس بصواب ففيه كما قالوا بقية بن الوليد وغيره من الضعفاء

(عليكم بهذا العود الهندي) وفي رواية البحرى أى تداووا به (فإن فيه سبعة أشفية) جمع شفاء (يسعط به عن العذرة) وجع في الحلق يعرض للصبيان كما سبق موضعا (ويلد به من ذات الجنب) ورم حار يعرض في الغشاء المستبطن الأخذ من سبب الأمراض وأخوفها وقد اقتصر في الحديث من السبعة على اثنين فاما أنه ذكر السبعة فاقتصره الراوى أو اقتصر على اثنين لوجودهما دون غيرهما على أن منافعه تزيد على سبعة وإنما خصها لأنها أصول وتحت كل واحد منها منافع جملة لأدواء مختلفة ولا يستغرب ذلك من أوتى جوامع الكلم (خ عن أم قيس) بنت محصن الأسدية أخت عكاشة يقال اسمها أمته من السابقات المهاجرات

(عليكم بهذا العلم قبل أن يقبض) أى يقبض أهله كما سبق (وقبل أن يرفع) من الأرض بانقراضهم كما تقرّر (العالم) العامل (والمتعلم) لوجه الله (شريكان في الأجر والآخِر في سائر الناس بعد) أى في بقية الناس بعد العالم والمتعلم قال المنذرى وهذا قريب المعنى من قوله: الدنيا ملعونة ملعون ما فيها إلا ذكر الله وما والاه (ه عن أبي أمامة) الباهلي وفيه على بن زيد بن جدعان ضعيف لا يحتج به - ذكره المنذرى

(عليكم بهذه الحبة) وفي رواية للبخارى الحبيبة مصفرا (السوداء) فإن فيها شفاء من كل داء يحدث من الرطوبة إذ ليس في شيء من النبات ما يجمع جميع الأمور التي تقابل جميع الطبايع في معالجة الأدوية بمقابلها إلا هي؛ وأخذ من

- عمر (ت حب) عن أبي هريرة (حم) عن عائشة - (ح)  
 ٥٥٨١ - عَلَيْكُمْ بِهَذِهِ الْخَمْسِ : «سُبْحَانَ اللَّهِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ» - (طب) عن أبي موسى - (ص)  
 ٥٥٨٢ - عَلَيْكُمْ بِهَذِهِ الشَّجَرَةِ الْمُبَارَكَةِ زَيْتِ الزَّيْتُونِ فَتَدَاوُوا بِهِ ؛ فَإِنَّهُ مَصْحَةٌ مِنَ الْبَاسُورِ - (طب) وأبو نعيم عن عقبه بن عامر - (ص)  
 ٥٥٨٣ - عَلَيْكُمْ حَجَّ نِسَائِكُمْ ، وَفَكَ عَائِنِكُمْ - (ص) عن مكحول مرسلًا - (ض)  
 ٥٥٨٤ - عَلَيْكُمْ هَدِيًّا قَاصِدًا ، فَإِنَّهُ مِنْ يُشَادُّ هَذَا الدِّينَ يَغْلِبُهُ - (حم ك) هق عن بريدة - (ح)

أحاديث أخر أن معنى كونها شفاء من كل داء أنها لا تستعمل في كل داء صرفاً بل ربما استعملت مفردة وربما استعملت مركبة وربما استعملت مسحوة وغير مسحوة أكلاً وشرباً وسعوطاً وضاداً وغير ذلك وقيل قوله من كل داء تقديره يقبل العلاج بها فإنها إنما تنفع من الأمراض الباردة لا الحارة إلا بالعرض (إلا السام وهو الموت) أى إلا أن يخلق الله الموت عندها فلا حيلة في دفعه (ه عن ابن عمر) بن الخطاب (ت حب عن أبي هريرة حم عن عائشة) ورواه عنها أبو يعلى والدليلي أيضاً

(عليكم بهذه الخمس) كليات أى واطبوا على قولها (سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله) فإنها الباقيات الصالحات في قول ابن عباس (طب عن أبي موسى) الأشعري رمز المصنف لصحته وهو زلل فاحش فقد أعله الهيشى وغيره بأن فيه جرير بن أيوب وهو ضعيف جداً  
 (عليكم بهذه الشجرة المباركة) أى ثمرة هذه الشجرة (زيت الزيتون فتداووا به فإنه مصحة من الباسور) في كثير من النسخ بياض موحدة ورأيت في أصول قديمة صحيحة بالنون فليحرر ثم يحتمل أن المراد أكل الزيتون أو الزيت المعتصر أو دهن الباسور به من خارج (طب وأبو نعيم) في الطب النبوى (عن عقبه بن عامر) الجهني قال في الميزان عقب إبراده قال أبو حاتم هذا كذاب وقال الهيشى عقب عزوه للطبراني فيه ابن لهيعة وبقية رجاله رجال الصحيح قال لكن ذكر الذهبي هذا الحديث في ترجمة عثمان بن صالح وقال عن أبي حاتم إنه كذب

(عليكم حج نسايتكم) أى زوجاتكم حجة الإسلام (وفك عائيتكم) أى أسيركم من أيدي الكفار وهذا في الأسير على باب بالنسبة لمآسير المسلمين عند تعذر بيت المال وأما بالنسبة إلى الحج فيحمل على أن المراد أن ذلك على الرجال من باب المروءة والندب المؤكد لا الوجوب جمعا بينه وبين مناطقت به أدلة أخرى من عدم إحتجاج الزوجة قال المحب الطبري ظاهر الحديث الوجوب بدليل على ولا أعلم أحداً قال بوجوب السفر عليه معها فيحمل على الندب وقال ابن جماعة استدل به بعضهم على أن حج الرجل بامرأته أفضل من صلاة التطوع (ص عن مكحول مرسلًا)

(عليكم هدياً قاصداً) أى طريقاً معتدلاً غير شاق (عليكم هدياً قاصداً) يعنى الزموا القصد في العمل وهو استقامة الطريق أو الأخذ بالأمر الذى لا غلظ فيه ولا تقصير (فإنه) أى الشأن (من يشاد هذا الدين يغلبه) أى من يقاومه ويقاويه ويكلف نفسه من العبادات فوق طاقته يودى به ذلك إلى التقصير في العمل وترك الواجبات (حم ك هق عن بريدة) قال خرجت ذات يوم أمشى فإذا أنا برسول الله صلى الله عليه وسلم يمشى فأخذ يدي فانطلقنا جميعاً فإذا برجل يصلى يكثّر من الركوع والسجود فقال أتري هذا مرأتى قلت الله ورسوله أعلم فأرسل يده

٥٥٨٥ - عَلَيْكُمْ مِنَ الْأَعْمَالِ بِمَا تُطِيقُونَ ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا - (طب) عن عمران بن حصين (ص)  
 ٥٥٨٦ - عَلَيْكُمْ دَبْلًا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَالْأَسْتِغْفَارُ ، فَأَكْثَرُوا مِنْهُمَا ، فَإِنَّ إِبْلِيسَ قَالَ ؛ أَهْلَكْتَ النَّاسَ  
 بِالذُّنُوبِ ، وَأَهْلِكُونِي دَبْلًا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَالْأَسْتِغْفَارُ ، فَلَمَّا رَأَيْتُ ذَلِكَ أَهْلَكْتَهُمْ بِالْأَهْوَاءِ ، وَهُمْ يَحْسِبُونَ  
 أَنَّهُمْ مُهْتَدُونَ - (ع) عن أبي بكر - (ض)

وطبق بين يديه ثلاث مرات يرفع يديه ويضربهما ويقول عليكم الخ قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وقال الهيثمي رجاءه موثوق وقال ابن حجر في تخریج المختصر إسناد احمد حسن

(عليكم من الأعمال بما) لفظ رواية مسلم ما بدون حرف جر ورواية البخاري بإثباته (تطيعون) أي الزموا ما تطيقون الدوام عليه بلا ضرر ولا تحملا. أنفسم أورادا كثيرة لا تقدر على أدائها فخطوة يقتضي الأمر بالانقصار على ما يطاق من العبادة ومفهوما يقتضي النهي عن تكلف ما لا يطاق وهذا وإن ورد في الصلاة لكن اللفظ عام وهو المعتبر والمحطاب للرجال والنساء لكنه غلب الذكور قال ابن الحاج فليحذر أن يتكلف من العمل ما عليه فيه مشقة أو يحل باشتغاله بالعلم لأن اشتغاله به أفضل وهذا باب كثير ما يدخل منه الشيطان على المشتغلين بالعلم إذا عجز عن تركهم له بأمرهم بكثرة الأوراد حتى ينقص اشتغالهم لأن العلم هو العدة التي يتلقى بها ويحذر منه منها فإذا عجز عن الترك رجع إلى باب القص وهو باب قد غمض علي كثير من طلبة العلم لأنه باب خير وعادة الشيطان أن لا يأمر بخير فيلتبس الأمر على الطالب فيخل بحاله وكان المرجاني يقول ينبغي لطالب العلم أن يكون عمله في علمه كالمخ في المعجن إذا عدم منه لم ينتفع به والقليل منه يصلحه (فإن الله) ولفظ رواية فوائده (لا يمل) بثناة تحية وميم مفتوحين أي لا يترك الثواب عنكم (حتى تملوا) بفتح أوليه أي تركوا عبادته فإن من مل شيئا تركه وأتى بهذا اللفظ للمشاكلة كقوله وجزءا سيئة سيئة ، وأفاد أفضلية المداومة على الطاعة وإن قلت وشفقته على أمته ورأفته بهم وكرامة التشديد في العبادة والناس في العبادة على دلبقات أعلاها وأفضلها طريقة النبي صلى الله عليه وسلم وهو أنه كان لا نشاء أن تراه من الليل مصليا إلا رأيت مصليا ولا نائما إلا رأيت نائما وأصل الملل استئقال الشيء ونفور النفس عنه بعد محبته وهو محال عليه تعالى فأول بأمرو وهذا الحديث رواه مسلم بآتم من هذا ولفظه يا أيها الناس عليكم من الأعمال ما تطيقون فإن الله لا يمل حتى تملوا وإن أحب الأعمال إلى الله مادوم عليه وإن قل وإن كان آل محمد إذا عملوا عملا أثبوه ورواه البخاري عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها وعندها امرأة قال من هذه قالت فلانة تذكر من صلاتها قال مه عليكم من الأعمال بما تطيقون فوائده لا يمل الله حتى تملوا قال البيضاوي الملل فتور يعرض للنفس من كثرة مزاولته شيء فيورث الكلال في الفعل والاعراض عنه وأمثال ذلك إنما يصدق في حق من يعتره التغير والانكسار أما من تنزه عنه فيستحيل تصويره في حقه فإذا أسند إليه أول بما هو منتهاه وغاية معناه كإسناد الرحمة والغضب والحياة والضحك إليه تعالى فالمعنى اعملوا حسب وسعكم وطاقتكم فإنه لا يعرض عنكم إعراض الملل ولا ينقص ثواب أعمالكم ما بقي لكم نشاط فإذا فرتم فاقعدوا فانكم إذا ملتم من العبادة وأنتم بها على كلال وفتور كان معاملة الله معكم معاملة الملل عنكم وقال الثوري سقى إسناد الملل إلى الله على طريق الأزواج والمشاكلة والعرب تذكر أحدا للفظين موافقة الأخرى وإن خالفتها معنى قال تعالى وجزءا سيئة سيئة مثلهما وقال الشاعر

ألا لا يجهل أحد عايننا فنجهل فوق جهل الجاهلينا

ولا يفتخر ذو عقل بجهل وإنما أراد فنجازه بجهله ونعاقبه علي سوء صنيعه (طب) عن عمران بن حصين (ص) قال الهيثمي إسناده حسن .

(عليكم بلا إله إلا الله والاستغفار فأكثروا منها فان إبليس قال أهلكت الناس بالذنوب وأهلكوني بلا إله إلا الله)

- ٥٥٨٧ - عَلَيْكَ بِالتَّسْبِيحِ وَالتَّهْلِيلِ وَالتَّقْدِيسِ ، وَاعْقِدَنَّ بِالْأَنَامِلِ ، فَانْهَن مَسْئُولَاتٍ ، مَسْتَنْطِقَاتٍ ،  
وَلَا تَغْفَلَنَّ فَتَنْسِينَ الرَّحْمَةَ - (ت ك) عن يسيرة - (ص)
- ٥٥٨٨ - عَلَيْهِمْ مَا حَمَلُوا ، وَعَلَيْكُمْ مَا حَمَلْتُمْ - (طب) عن يزيد بن سلمة الجمعي - (ص)
- ٥٥٨٩ - عَلِيٌّ أَخِي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ - (طب) عن ابن عمر (ح)

والاستغفار فلما رأيت ذلك أهلكتهم بالاهواء جمع هوى مقصور هوى النفس يعنى أهلكتهم بئيل نفوسهم إلى الامور المذمومة (وهم) مع ذلك (يحسبون أنهم مهتدون - عن أبي بكر) الصديق قال الهيثمي فيه عثمان بن مطر وهو ضعيف (عليك) أيها النسوة (بالتسبيح) أي بقول سبحان الله (والتهليل) أي التوحيد (والتقديس) أي قول سبح قدوس رب الملائكة والروح قالوا والفرق بين التسبيح والتقديس أن التسبيح الأسماء والتقديس للألأ وكلاهما يؤدي إلى العظمة (واعقدن بالانامل) أي اعددن عدد مرات التسبيح بها وهذا ظاهر في عقد كل أصبع على حدته لا ما يعتاده كثير من العبد بعدد الأصابع (فانهن مسؤلات) عن عمل صاحبها (مستنطقات) للشهادة عليه فأما المؤمن فتنتطق عليه بخيره وتأسكت عن شره سترأ من الله والكافر بالعكس فان خيره لغير الله فهو هباء (ولا تغفلن) بضم الفاء بضبط المؤلف (فتنسين) بضم المثناة الفوقية وسكرون النون وفتح السين بخطه (الرحمة) أي لا تتركن الذكر فتنسين منها وهذا أصل في نذب السبحة المعروفة وكان ذلك معروفا بين الصحابة فقد أخرج عبد الله بن احمد أن أبا هريرة كان له خيط فيه ألفا عقدة فلا ينام حتى يسبح به وفي حديث رواه الديلمي نعم المذكر السبحة لكن نقل المؤلف عن بعض معاصري الجلال البلقيني أنه نقل عن بعضهم ان عقد التسبيح بالانامل أفضل لظاهر هذا الحديث لكن محله إن أمن الغلط وإلا فالسبحة أولى وقد اتخذ السبحة أولياء كثيرين ورؤى بيد الجنيد سبحة فقيل له مثلك يمسك بيده سبحة فقال طريق وصلت به إلى ربي لا أفارقه وفي رواية عنه شيء استعملناه في البدايات لا نتركه في النهايات أحب أن أذكر الله بقلبي ويدي ولساني ولم ينقل عن أحد من السلف ولا الخلف كراهتها نعم محل نذب اتخاذها فيمن يعدها للذكر بالجمية والحضور ومشاركة القلب للسان في الذكر والمبالغة في إخفاء ذلك أماما ألفه الغفلة البظة من إمساك سبحة يقلب على جانب الزينة وغلو الثمن ويمسكها من غير حضور في ذلك ولا فكر ويتحدث ويسمع الأخبار ويحكىها وهو يحرك جانبها بيده مع اشتغال قلبه ولسانه بالامور الدنيوية فهو مذموم مكروه من أقبح القبائح (ت ك عن يسيرة) بمثابة تحية مضمومة وسين وراه مهملتين بينهما مائة تحية وهي بنت ياسر أو أم ياسر صحابية من الانصاريات وقيل من المهاجرات وظاهر اقتصار المصنف على الترمذي أنه تفرد به من بين الستة وليس كذلك فقد رواه أبو داود في الصلاة ولم يضعفه (عليهم) ما حملوا وعليكم ما حملتم) يعنى الامراء والرعية وهذا قاله لما قالوا له يا رسول الله أرأيت إن كان علينا امرأ من بعدك يأخذونا بالحق الذي علينا ويمنعونا الحق الذي لنا نقائلهم ونعصمهم فذكره (طب) عن يزيد بن سلمة الجمعي قال الهيثمي فيه عبيد بن عبيدة لم أعرفه وبقيت رجاله ثقات

(عليّ أخى في الدنيا والآخرة) كيف وقد بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاثنين فأسلم وصلى يوم الثلاثاء فكث يصلى مستخفيا سبع سنين كما رواه الطبراني عن أبي رافع وفي الاوسط للطبراني عن جابر مرفوعا مكتوب علي باب الجنة لا إله إلا الله محمد رسول الله عليّ أخو رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل أن يخلق السموات والارض بأثني سنة وفيه عن أبي أمامة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخى بين الناس وأخى بينه وبين علي قال الإمام أحمد ماجاء في أحد من الفضائل ماجاء في عليّ وقال النيسابوري لم يرد في حق أحد من الصحابة بالأحاديث الحسان ماورد في حق علي (طب) وكذا الديلمي (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الحافظ العراقي كل ماورد في أخوة علي فضيف

٥٥٩٠ - علي أصلي وجعفر فرعى - (طب) والضياء عن عبد الله بن جعفر - (ض)

٥٥٩١ - علي إمام البررة، وقاتل الفجرة، منصور من نصره مخذول من خذله - (ك) عن جابر - (ح)

٥٥٩٢ - علي باب حطة من دخل منه كان مؤمناً، ومن خرج منه كان كافراً - (قط) في الأفراد عن ابن عباس - (ض)

٥٥٩٣ - علي عيبة عيسى - (عد) عن ابن عباس - (ض)

٥٥٩٤ - علي مع القرآن والقرآن مع علي، لن يفرقا حتى يرادا علي الحوض - (طس ك) عن أم سلمة - (ح)

(علي أصلي وجعفر فرعى) أو جعفر أصلي وعلي فرعى هكذا ورد على الشك وفي رواية الطبراني قال في الحلية علي سيد القوم محب المشهود ومحجوب المعبود باب مدينة الحكم والعلوم ورواية المهتدين ونور المطيعين وولي المتقين وإمام العادلين أقداهم إجابة وإيمانا وأقومهم قضية وإيقانا وأعظمهم - لما وأوفرهم علما قدوة المتقين وزينة العابدين المنى. عن حقائق التوحيد المشير إلى لوامع علم التفريد صاحب القلب العقول واللسان السؤول والأذن الواعي والعهد الوافي فقاء عيون الفتن ووقى من فنون المحن فدفع الناكثين ووضع القاسطين ودفع المارقين الأخيشن في دين الله المسوس في ذات الله (طب والضياء) المقدسي كلاهما من طريق محمد بن إسماعيل بن جعفر عن عمه موسى بن جعفر عن صالح بن معاوية عن أخيه عبد الله عن أبيه (عن) جده (عبد الله بن جعفر) قال الهيشي فيه من لم أعرههم (علي إمام البررة وقاتل الفجرة) أي المتبعين في المعاصي (منصور) من عند الله (من نصره) أي معان من عند الله مؤيد بقوته (مخذول من خذله) أي متروك من رعاية الله وإعانتته ومن أحسن قول حكيم له لمادخل الكوفة لقد زينت الخلافة وما زينتك ورفعتمها ومارفتك وهي أحوج إليك منك إليها وهو أول صبي أسلم إجماعا وصح إسلامه لأن الأحكام إذ ذاك كانت منوطه بالتميز ولم يعبد وثنا قط (ك) في فضائل الصحابة (عن جابر) قال الحاكم صحيح فقال الذهبي لا بل والله موضوع وأحد أي ابن عبد الله وراويه كذاب فما أجهدك على سمعة معرفتك اه. وبه يعرف أن المصنف لم يصب في إيراده

(علي باب حطة) أي طريق حط الخطايا (من دخل منه) علي الوجه المأمور به كما يشير إليه قوله سبحانه في قصة بني إسرائيل وإذ قلنا ادخلوا هذه القرية (كان مؤمنا ومن خرج منه كان كافرا) يعني أنه سبحانه وتعالى كما جعل لبني إسرائيل دخولهم الباب متواضعين خاشعين سيبا للقرآن جعل لهذه الأمة مودة علي والاهتداء بهديه وسلوك سبيله وتولية سبيل القرآن ودخول الجنان ونجاتهم من النيران والمراد بخرج منه خراج عليه (قط) في الأفراد عن ابن عباس) قضية صنيع المصنف أن الدارقطي خرج عليه وسكت عليه والامر بخلافه بل قال تفرد به حسين الأشقر عن شريك وليس بالقوى قال وقال البخاري حسين عنده منا كبير وقال الهذلي هو كذاب

(علي عيبة عيسى) أي مظنة استفصاحي وخاصتي وموضع سرى ومعدن نفائسى والعيبة ما يحمرز الرجل فيه نفائسه قال ابن دريد وهذا من كلامه الموجز الذي لم يسبق ضرب المثل به في إرادة اختصاصه بأموره الباطنة التي لا يطلع عليها أحد غيره وذلك غاية في مدح علي وقد كانت ضمائر أعدائه منطوية على اعتقاد تعظيمه وفي شرح الحمزية أن معاوية كان يرسل يسأل عليا عن المشكلات فيجيبه فقال أحد بنه تجيب عدوك قال أما يكفيننا أن احتاجنا وسألنا (عد) عن ابن عباس) وفيه ضرار بن سرد وأبونعم الطحان قال البخاري النسائي متروك وكذبه ابن معين (علي مع القرآن والقرآن مع علي لن يفرقا حتى يرادا) في القيامة (علي الحوض) وهذا كان أعلم الناس بتفسيره

٥٥٩٥ - عَلِيٌّ مِنِّي وَأَنَا مِنْ عَلِيٍّ ، وَلَا يُؤَدِّي عَنِّي إِلَّا أَنَا أَوْ عَلِيٌّ - (حم ت ن ه) عن حبشي بن جنادة (ض)

٥٥٩٦ - عَلِيٌّ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ رَأْسِي مِنْ بَدَنِي - (خط) عن البراء (فر) عن ابن عباس - (ض)

قال المولى خسرو الرمي عند ما قال القاضي إنه جمع في تفسيره ما بلغه عن عظماء الصحابة أراد بعظماهم عليا وابن عباس والعبادة وأبي وزيد قال وصدرهم علي حتى قال ابن عباس ما أخذت من تفسيره فعن عليّ ويتلوه ابن عباس اه ما خصا وقيل له مالك أ كثر الصحابة علما قال كنت إذا سألته أنبأني وإذا سكنت ابتدأني وكان عمر يتعوذ من كل معضلة ليس لها أبو الحسن ولم يكن أحد من الصحب يقول سألوني إلا هو وعرض رجل لعمر وهو يطوف فقال خذ حتى من عليّ فإنه لطم عيني فوقف عمر حتى مرّ عليّ فقال أطمعت عين هذا قال نعم رأيت بتأمل حرم المؤمنين فقال أحسنت يا أبا الحسن وأخرج أحمد أن عمر أمر برجم امرأة فرّ بها عليّ فأنزعهما فأخبر عمر فقال ما فعله إلا الشيء فأرسل إليه فسأله فقال أما سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلي آله وسلم يقول رفع القلم عن ثلاث الحديث قال نعم قال فهذه مبتلاة نبي فلان فلعله أتاها وهو بها فقال عمر لولا عليّ هلك عمر واتفق له مع أبي بكر نحوه فأخرج الدارقطني عن أبي سعيد أن عمر كان يسأل عليا عن شيء فأجاب فقال عمر أعوذ بالله أن أعيش في قوم ليس فيهم أبو الحسن وفي رواية لأبقاني الله بعدك يا عليّ (طس ك) في فضائل الصحابة (عن أم سلمة) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وقال الهيثمي فيه عند الطبراني صالح بن أبي الأسود ضعيف وأخرج البزار عن أبي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وعلي آله وسلم لعلي يا علي من فارقتني فارق الله ومن فارقك فارقني قال الهيثمي رجاله ثقات

(عليّ مني وأنا من عليّ) أي هو متصل بي وأنا متصل به في الاختصاص والمحبة وغيرهما ومن هذه تسمى اتصالية من قولهم فلان كأنه بعضه متحده لاختلاطهما (ولا يؤدى عنّي إلا أنا أو عليّ) كان الظاهر أن يقال لا يؤدى عنّي إلا عليّ فأدخل أنا تأكيذا لمعنى الاتصال في قوله علي مني وأنا من عليّ وأخرج الطبراني عن وهب بن حمزة قال صحبت عليا إلى مكة فرأيت منه بعض ما أكره فقلت لئن رجعت لأشكرك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما قدمت قلت يا رسول الله رأيت من علي كذا وكذا فقال لا تقل هذا فهو أولى الناس بكم بعدى رواه الطبراني قال الهيثمي فيه دكين ذكره أبو حاتم ولم يضعفه أحد وبقية رجاله وثقوا اه (تتمة) أخرج أحمد من طريق الأجلح الكندي عن ابن بريدة عن أبيه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثين إلى اليمن علي أحدهما عليّ والآخر خالد فقال إذا التقيتا فعلى على الناس وإن افرقتما فكل منكما علي حده فظهر المسلمون فسبوا فاصطق علي امرأة من السبي لنفسه فكتب خالد إلى النبي صلى الله عليه وسلم بذلك فلما أتته دفعت الكتاب فقرئ عليه فرأيت الغضب في وجهه فقلت يا رسول الله هذا مكان العائذ بك فقال لا تقع في عليّ فإنه مني وأنا منه وهو وليكم بعدى قال جدنا للأمام الزين العراقي الأجلح الكندي وثقه الجمهور وبقية رجاله رجال الصحيح وروى الترمذي والنسائي من حديث عمران بن الحصين في قصة طويلة مرفوعا ما تريدون من عليّ إن عليا مني وأنا من عليّ وهو ولي كل مؤمن بعدى وقال الترمذي حديث حسن غريب (حم ت ق ه) عن حبشي) بضم الحاء المهملة وسكون الموحدة التحتية فمعجمة بعدها منناة تحتية ثقيلة (ابن جنادة) السلولى بفتح السين المهملة له صحبة نزول الكوفة قال الذهبي قال البخاري إسناد حديثه فيه نظر

(علي مني بمنزلة رأسي من بدني) مبالغة في شدة الاتصال واللصوق به أخرج الطبراني عن ابن عباس قال كنا نتحدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد إلى علي سبعين عهدا لم يعهدا إلى غيره قال الهيثمي فيه من لم أعرفه (خط عن البراء) بن عازب قال الخطيب لم أكتبه إلا من هذا الوجه قال ابن الجوزي وفي إسناده مجاهيل

- ٥٥٩٧ - علي بن مني بمنزلة هرون من موسى ، إلا أنه لانيبي بدي - أبو بكر المطيري في جزئه عن أبي سعيد
- ٥٥٩٨ - علي بن أبي طالب مولى من كنت مولاه - الحاملي في أماليه عن ابن عباس - (ح)
- ٥٥٩٩ - علي يزهر في الجنة ككواكب الصبح لأهل الدنيا - البيهقي في فضائل الصحابة (فر) عن أنس - (صح)
- ٥٦٠٠ - علي يعسوب المؤمنين ، والمال يعسوب المنافقين - (عد) عن علي

(فر عن ابن عباس) قال ابن الجوزي وفيه حسين الأشقر عنده منا كبير وقيس بن أبي الربيع قال يحيى ليس بشيء وقال أحمد يتشيع .

(علي بن مني بمنزلة هرون من) أخيه (موسى) يعني متصل بي وتازل مني منزلته حين خلفه في قومه بني إسرائيل لما خرج إلى الطور فالباء زائدة كما قاله الكرمانى ولما كان وجهه الشبه مهمباً في الجملة بينه بقول (إلا أنه لانيبي بدي) ينزل بشرع ناسخ لهذه الشريعة نفي الاتصال به من جهة النبوة فيق من جهة الخلافة لأنها تلى النبوة في الرتبة ثم إنها محتملة لأن تكون في حياته أو بعد مماته فخرج ما بعد مماته لأن هرون مات قبل موسى بنحو أربعين سنة فتعين أن يكون في حياته عند مسيره إلى غزوة تبوك كسير موسى إلى مناجاة ربه ذكره جمع منهم القرطبي قال وإنما قال إلا الخ تحذيراً عما وقع فيه قوم موسى من غلاة الروافض فإنهم زعموا أن علياً نبي يوحى إليه وتناهى بعضهم في القلو إلى أن صار في علي ما صارت إليه النصارى في المسيح قالوا إنه الإله وقد حرق علي من قال ذلك فافتن به جماعة منهم وزادهم ضلالاً فقالوا الآن تحققنا أنه الله لأنه لا يعذب بالنار إلا الله ، وهذه كلها أقوال عوام جهال سخفاء العقول لا يبالي أحدهم بما يقول فلا ينفع معهم البرهان لكن السيف والسنان (أبو بكر المطيري) بفتح الميم وكسر الطاء المهملة وسكون الياء آخر الحروف بضبط المصنف كغيره نسبة إلى المطيرة قرية بناحية سرمن رأى ينسب إليها جمع من المحدثين منهم أبو بكر هذا واسم محمد بن جعفر بن أحمد الصدق المطيري حدث عنه الحسين بن عرفة وعنه الدارقطني وغيره كان ثقة مأموناً (في جزئه عن أبي سعيد) الحدرى قضية صنيع المصنف أنه لم يره لأشهر ولا أعلى منه وإلا لما أبعد النجمة إليه وهو ذهول عجيب فقد خرج أحمد والبخاري . قال الهيثمي رجال أحمد رجال الصحيح

(علي بن أبي طالب مولى من كنت مولاه) قيل في معناه من كنت أتولاه فعلى يتولاه قال الحرالي والمولى هو الولي اللازم الولاية القائم بها الدائم عليها لمن تولاه بإسناد أمره إليه فيما هو ليس بمستطيع له (الحاملي في أماليه عن ابن عباس)

(علي يزهر في الجنة ككواكب الصبح) أى كما تزهر الكواكب التي تظهر عند الفجر (لأهل الدنيا) يعنى يضى لأهل الجنة كما يضى الكواكب النير المشرق لأهل الدنيا (البيهقي في فضائل الصحابة فرعن أنس) بن مالك ورواه عنه الحاكم ومن طريقه وعنه أورده الديلمي مصرحاً فلو عزاه إليه لكان أولى قال ابن الجوزي في العلل حديث لا يصح فيه يحيى الفاطمي منهم وإبراهيم بن يحيى متروك

(علي يعسوب المؤمنين) أى سيدهم (والمال يعسوب المنافقين) قال في المحكم يعسوب أمير النحل ثم كثر حتى سموها كل رئيس يعسوباً ، وقال ثعلب يعسوب ذكر النحل الذى يتقدمها ويحمى عنها وأما ما اشتهر على الألسنة أمير النحل علي فلا أصل له كما قاله الزركشى وغيره (عد عن علي) قال ابن الجوزي في العلل حديث غير صحيح ورواه الطبراني والبخاري عن أبي ذر وسلمان مطولاً قال أخذ رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم بيد علي فقال هذا أول من آمن بي وأول من يصلحني يوم القيامة ، وهذا الصديق الأكبر ، وهذا فاروق هذه الآفة ، وهذا يعسوب

- ٥٦٠١ - علي يقضى ديني - البزار عن أنس - (ض)
- ٥٦٠٢ - عم الرجل صنواً إليه - (ت) عن علي (طب) عن ابن عباس - (ح)
- ٥٦٠٣ - عمار ما عرض عليه أمران إلا اختار الأرشد منهما - (ه) عن عائشة - (ح)
- ٥٦٠٤ - عمار مليء إيماناً إلى مشاشه - (حل) عن علي - (ض)
- ٥٦٠٥ - عمار يزول مع الحق حيث يزول - ابن عساكر عن ابن مسعود - (ض)
- ٥٦٠٦ - عمار خلط الله الإيمان ما بين قرنيه إلى قدمه ، وخلط الإيمان بلحمه ودمه ، يزول مع الحق حيث زال ، وأيسر ينبغي للنار أن تأكل منه شيئاً - ابن عساكر عن علي - (ح)
- ٥٦٠٧ - عمار تقتله الفئة الباغية - (حل) عن أبي قتادة - (ح)

المؤمنين ، والمال يعسوب الظالمين

(علي يقضى ديني) بفتح الدال أخرج الطبراني عن ذؤيب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما احتضر قالت له صفية لكل امرأة من نسائك أهل تلجأ إليهم ، وإنك أجليت أهلي فإن حدث حدث فإلى من ألتجأ؟ قال إلى علي . قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح وأخرج البزار عن جابر دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم العباس فقال اضمن عني ديني ومواعيدي قال لا أطيق ذلك فوقع به ابنه عبدالله فقال فعل الله بك من شيخ فقال دعني فدعا علي بن أبي طالب فقال نعم هي علي فضمنها فلما قدم علي أبي بكر مال قال هذا مال الله وما أفاء على المسلمين فحق ما قضى عن نبيه فقضاها قال الهيثمي فيه إسماعيل بن يحيى متروك (البزار) في مسنده (عن أنس) قال الهيثمي فيه ضرار بن صرد وهو ضعيف (عم الرجل صنواً إليه) بكسر المهملة أي مثله يعني أصلهما واحد فتعظيمه كتعظيمه وإيذاؤه كإيذاؤه وفيه حث على القيام بحق العم وتنزيله منزلة الأب في الطاعة وعدم العقوق (ت عن علي) بن أبي طالب (طب عن ابن عباس) (عمار بن ياسر ما عرض عليه أمر إلا اختار الأرشد منهما) أي الأكثر إصابة للصواب والرشد والصلاح (ه عن عائشة) رمز المصنف لحسنه وفي الباب ابن مسعود عند أحمد ورجاله كما قال الهيثمي رجال الصحيح (عمار مليء إيماناً إلى مشاشه) بضم الميم بضبط المصنف أي ملأ الله جوفه به حتى تعدى الجوف ووصل إلى العظام الظاهرة والمشاش رموس العظام وفي رواية لمخرجه أبي نعيم أيضاً عمار مليء إيماناً من قرنيه إلى قدمه قال يعني مشاشه (حل) في ترجمة عمار وكذا الخطيب من حديث هانئ بن هانئ (عن علي) أمير المؤمنين قال هانئ كنا عند علي فدخل عليه عمار فقال مرحباً بالطيب المطيب سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم يقول فذكره وفيه أحمد بن المقدم أوردته الذهبي في الضعفاء وقال ثقة صاحب مزاح ورواه عنه أيضاً أبو يعلى والدليلي وفي الباب عائشة

(عمار يزول مع الحق حيث يزول) أي يدور معه حيث دار فاهدوا بهديه (ابن عساكر) في تاريخه عن ابن مسعود (عمار خلط الله الإيمان ما بين قرنيه إلى قدمه وخلط الإيمان بلحمه ودمه يزول مع الحق حيث زال ولا ينبغي للنار أن تأكل منه شيئاً) المراد نار الآخرة (ابن عساكر) في التاريخ عن علي أمير المؤمنين ورواه عنه أيضاً الدليلي وغيره

(عمار تقتله الفئة الباغية) أي الظالة الخارجة عن طاعة الإمام الحق وزاد الطبراني في رواية الناكبة عن الحق والمراد بهذه الفئة فئة معاوية كما جاء موضحاً في رواية الطبراني وغيره وهذا من معجزاته لأنه إخبار عن غيب وقد وقع





٥٦٠٨ - عمدا صنعته يا عمر - (حم م ٤) عن بريدة (صح)

٥٦٠٩ - عمر بن الخطاب سراج أهل الجنة - البزار عن ابن عمر (حل) عن أبي هريرة ، ابن عساكر عن الصعب بن جثامة - (ض)

٥٦١٠ - عمر معي ، وأنا مع عمر ، وألحق بعدي مع عمر حيث كان - (طب عد) عن الفضل - (ض)

٥٦١١ - عمرو بن العاص من صالحى قريش - (ت) عن طلحة - (صح)

٥٦١٢ - عمران بيت المقدس خراب يثرب ، وخراب يثرب خروج الملحمة ، وخروج الملحمة فتح القسطنطينية ، وفتح القسطنطينية خروج الدجال (حم د) عن معاذ - (ض)

(فائدة) روى ابن أبي شيبة بإسناد صحيح كافي الإصابة عن أبي وائل عن أبي مسيرة أنه رأى عمارا إذا الكلاع وكان قتل مع معاوية يوم صفين في قباب يبيض بقاء الجنة فقال ألم يقتل بعضكم بعضا قالوا بلى ولكن وجدنا الله واسع المغفرة (حل) وكذا الخطيب (عن أبي قتادة) وفي الباب أبو أيوب رفعه تقتل عمارا الفئة الباغية

(عمدا صنعته يا عمر) قاله له لما صلي الصلوات يوم الفتح بوضوء واحد ومسح على خفيه فقال له عمر لقد صنعت شيئا لم تكن صنعته فذكره وفيه جواز الخمس والنفل بوضوء والمسح على الخف ورد على من أوجب الوضوء الكل فرض ولا ينافيه إذا قتم إلى الصلاة لأن المراد محدثين (حم م ٤ عن بريدة) بن الحصيب

(عمر بن الخطاب سراج أهل الجنة أى يزهو ويضئ لاهلها كما يضئ السراج لأهل الدنيا وأنهم ينتفعون بهديه فيها كما ينتفع أهل الدنيا بوضوء المصباح لما سبق أن العلماء يحتاج الناس إليهم في الجنة (البزار) في مسنده (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيشى فيه عبد الله بن ابراهيم بن أبي عمر الغفارى وهو ضعيف (حل) من حديث محمد بن عمر الواقدى عن مالك عن ابن شهاب عن المسيب (عن أبي هريرة) ثم قال غريب من حديث مالك تفرد به عنه الواقدى (ابن عساكر) في تاريخه (عن الصعب) بفتح المهملة الأولى وسكون الثانية ضد السهل (بن جثامة) بفتح الجيم وشد المثلة اللشى نزيل ودان قيل مات ق خلافة الصديق قال في التقريب والأصح في خلافة عثمان

(عمر معي وأنا مع عمر والحق يعدي مع عمر حيث كان) أى يدور معه حيث دار فإنه كان مشتغلا بالحق والغالب على قلبه سلطانه (طب) وكذا الأوسط (عد عن الفضل) بن عباس قال تكلم عمر بكلمة ورسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر يودع الناس ويستحلهم فى أول مرضه فذكره قال الهيشى وفى إسناده من لم أعرفه

(عمرو بن العاص) يأتي كثيراً فى كتب الحديث بخذف الباء لغم فى المنقوص والفصيح إثباتها (من صالحى قريش) تمامه عند أحمد وأبى يعلى ونعم أهل البيت أبو عبد الله وأتم عبد الله وعبد الله اه قال أبو يزيد جزع عمرو بن العاص عند موته جزعا شديدا فلما رأى ذلك ابنه قال ما هذا الجزع وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدنيك ويستعملك قال قد كان ذلك ولا أدري أحق كان ذلك أم يتألفنى؟ مات بمصر يوم الفطر عن نحو مائة سنة (ت عن طلحة) بن عبيد الله قال قال الأ أخبركم عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم بشئ سمعته يقول فذكره قال الهيشى رجاله ثقات

(عمران بيت المقدس) بفتح الميم وسكون القاف وبكسر الدال وبضم ففتح فتشديد الأول على إرادة المصدر أو المكان أى بيت المكان الذى جعل فيه الطهارة أو بيت مكان الطهارة والثانية بمعنى المظهر وتطهره لإخلاؤه من الأصنام أو الذنوب وإضافته من إضافة الموصوف بصفته بمسجد الجامع (خراب يثرب) أى عمران بيت المقدس يكون خراب يثرب (وخراب يثرب خروج الملحمة) أى وما به خراب يثرب خروج الملحمة وهى معترك القتال اسم لموضعه



- ٥٦١٣ - عُمْرَةٌ فِي رَمَضَانَ تَعْدِلُ حَجَّةً - (حم خ ه) عن جابر (حم ق ده) عن ابن عباس (دت ه) عن أم معقل (ه) عن وهب بن خنيس (طب) عن ابن الزبير - (صح)
- ٥٦١٤ - عُمْرَةٌ فِي رَمَضَانَ كَحَجَّةٍ مَعِيَ - سمويه عن أنس (صح)
- ٥٦١٥ - عَمَلُ الْأَبْرَارِ مِنَ الرِّجَالِ الْخِيَاطَةُ ، وَعَمَلُ الْأَبْرَارِ مِنَ النِّسَاءِ الْمَغْزَلُ - تمام (خط) وابن عساكر عن سهل بن سعد - (ض)

أى موضع التحام القتال ذكره ابن قرقول فى النهاية هى الحرب وموضعه يعنى أنها اسم لمجموع ذلك قال الجوهري الوقعة العظيمة فزاد الوصف بالعظم ( وخروج الملحمة فتح القسطنطينية ) وهو لخروج الدجال جعل المصطفى صلى الله عليه وسلم كل واحد منهما عين ما بعده وعبر به عنه (حم د) فى الدين (عن معاذ) بن جبل قال المنذرى فيه عبد الرحمن ابن ثابت بن ثوبان بن صالح تكلم فيه غير واحد هو وأورده فى الميزان من جملة مناكير

( عمرة فى رمضان تعدل حجة ) أى تقابلها وتماثلها فى الثواب لأن الثواب يفضل بفضيلة الوقت ذكره المظهر قال الطيبي وهذا من باب المبالغة وإلحاق الناقص بالكامل ترغيباً وبعثاعليه وإلا كيف يعدل ثواب العمرة ثواب الحج اه فعلم أنها لا تقوم مقامها فى إسقاط الفرض الاجماع على أن الاعتناء لا يجزئ عن فرض الحج وفيه أن الشئ يشبه الشئ ويجعل عدله إذا أشبهه فى بعض المعانى لا كلها وأن ثواب العمل يزداد بزيادة شرف الوقت كما يزيد بحضور القلب وخلوص النية فان أفضل أوقات العمرة رمضان قال الراغب والعمرة الزيادة التى فيها عمارة الوقت وجعل فى الشرع للقصده الخصوص (حم خ ه) عن جابر بن عبد الله (حم ق ده) عن ابن عباس دت ه عن أم معقل بفتح الميم وكسر القاف الأسدية وقيل الأنصارية (ه عن وهب بن خنيس) بمعجمة ونون وموحدة تحميتة ومهملة وزن جمع فى الطائى صحابي نزل الكوفة ويقال اسمه هرم ووهب (طب عن الزبير) بن العوام وخرجه البزار عن على وأنس

( عمرة فى رمضان كحجة معي ) فى حصول الثواب كما تقرر قال ابن العربي هذا صحيح مليح وفضل من الله ونعمة نزلت العمرة منزلة الحج بانضمام رمضان إليها اه وفيه كالذى قبله أنه يسن إكثار العمرة فى رمضان وعليه الشافعية (سمويه عن أنس) بن مالك وفيه داود بن يزيد الأزدي ضعفه أحد وابن معين والنسائى وغيرهم وهلال بن يزيد قال فى الميزان عن ابن حبان فى حديثه مناكير وظاهر صنيع المصنف أنه لم يره لاحد من المشاهير وهو عجب فقد خرجه الطبرانى والحاكم والبزار باللفظ المذكور بل هو عند مسلم على الشك بلفظ عمرة فى رمضان تقضى حجة أو حجة معي وعزاه ابن العربي فى شرح الهمذى إلى أبى داود بغير شك كما هنا وقال إنه صحيح

( عمل الأبرار ) جمع بار هو المطيع (من الرجال) لفظ رواية الخطيب من رجال أمتى (الخيطة) أى خياطة الثياب (وعمل الأبرار من النساء المغزل) أى الغزل بالمغزل قال فى الميزان لازم ذلك الحياكة إذ لا يتأتى خياطة ولا غزل إلا بحياكة ففتح الله من وضعه اه بلفظه وقد ورد فى فضل المغزل أخبار منها ما رواه ابن عساكر عن زياد القرشى قال دخلت على هند بنت المهلب وهى امرأة الحجاج فرأيت فى يدها مغزلاً تغزل به فقلت أنتغزلين وأنت امرأة أمير قالت سمعت أبى يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طولكن طاقة أظمكن أجرأ وهو يطرد الشيطان ويذهب بحديث النفس وأخرج الخطيب فى تاريخه عن ابن عباس مرفوعاً زينوا مجالس نساتكم بالمغزل وهما حديثان واهيان (تمام) فى فوائده عن عبد السلام بن أحمد القرشى عن محمد بن إسماعيل التميمي عن محمد بن عبد الله الخراسانى عن موسى بن إبراهيم المروزى عن مالك عن أبى حازم عن سهل بن سعد قال ماؤلف فى مختصر الموضوعات وموسى متروك (خط) فى ترجمة أبى داود النخعي من حديث أبى حازم عن سهل (وابن لال) فى المكارم (وابن عساكر) فى التاريخ وكذا أبو نعيم

٥٦١٦ - عمل البر كله نصف العبادة ، والدعاء نصف فإذا أراد الله تعالى بعد خيراً أنتحى قلبه للدعاء - ابن منيع عن أنس - (ض)

٥٦١٧ - عمل الجنة الصدق ، وإذا صدق العبد بر ، وإذا بر آمن ، وإذا آمن دخل الجنة ، وعمل النار الكذب ، إذا كذب العبد فجر ، وإذا فجر كفر ، وإذا كفر دخل النار - (حم) عن ابن عمرو - (ح)

٥٦١٨ - عمل قليل في سنة خير من عمل كثير في بدعة - الرافعي عن أبي هريرة (فر) عن ابن مسعود (ض)

٥٦١٩ - عمل هذا قليلاً وأجر كثيراً - (ق) عن البراء - (صح)

والدليلي كلهم (عن سهل بن سعد) الساعدي وظاهر صنيع المصنف أن مخرجه الخطيب خرجة وأقره والأمر بخلافه بل قنح في سنده فعبه بأن أباداود النخعي أحد رواه كذاب وضاع دجال وبسط ذلك بما منه أن يحيى ذكر أنه أكذب الناس وجزم الذهبي في الضعفاء بأنه كذاب دجال وفي الميزان عن أحمد كان يضع الحديث وعن يحيى كان أكذب الناس ثم سرد له أحاديث هذا منها ووافقه في اللسان وحكم ابن الجوزي بوضعه ولم يتعبه المؤلف إلا بإيراد حديث تمام وقال ابن موسى متروك ولم يزد على ذلك

(عمل البر) بالكسر (كله نصف العبادة والدعاء نصف) أي نصف العبادة الآخر (فإذا أراد الله بعد خيراً أنتحى) بحاء مهملة (قلبه للدعاء) أي مال قلبه له وتوجه إليه يقال أنتحى في سيره اعتمد على الجانب الأيسر وأنتحى أنتحاه مثله هذا هو الأضل ثم صار الانتحاء الاعتداء والميل في كل وجه (ابن منيع) في المعجم (عن أنس) ورواه عنه الدليلي أيضاً

(عمل الجنة) أي عمل أهل الجنة أو العمل الموصل إلى الجنة (الصدق) وإذا صدق العبد بر وإذا بر آمن وإذا آمن دخل الجنة وعمل النار الكذب إذا كذب العبد فجر وإذا فجر كفر وإذا كفر دخل النار) أي نار جهنم ومقصود الحديث الحث على لزوم الصدق وتجنب الكذب فالصدق محمود والكذب مذموم عقلاً وشرعاً وأطابقت على ذلك الملل والنحل لكن قد يمرض ما يصير الصدق مذموماً بل حراماً والكذب محموداً بل واجباً وليس الكلام فيه (حم) عن ابن عمرو) بن العاص رمز المصنف لحسنه

(عمل قليل في سنة) أي مصاحب لها (خير من عمل كثير) أي في صورته وعدده (في بدعة) لأن ذلك وإن قل أكثر نفعاً بل كله نفع وذا أكثر ضرراً فني بمعنى مع كهي فيء ادخلوا في أمم، فالظرفية مجازية فكأهما لصدورهما معهما من صاحبهما مظهروان بهما متمسكان فيهما نشبه تمسكتهما فيهما بتمسك المظروف في ظرفه ذكره الطيبي كالفاضي وقال الخطابي لاخير في العمل مع البدعة لكن المراد أنه مع السنة ينفع القليل ومع البدعة لاينفع فيه واعلم أن مصباح السعادة اتباع السنة والاعتناء بالمصطفى صلى الله عليه وسلم في مصادره وموارده وحر كاته وسكنته حتى في هيئة أكله وقيامه وقعوده وكلامه قال الله تعالى: «وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا» وقل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ، وذلك شامل لجميع الآداب فعليك أن تلبس سراويل قاعداً وتعم قائماً وتبدي باليمين في نعلك وتأكل بيمينك وتعلم أظفارك مبتدئاً بمسحة اليد اليمنى وتحم يابهاها وفي الرجل يختصر النبي وتحم باليسرى وكان بعضهم لا يأكل البطيخ لكونه لم ينقل كيفية أكل المصطفى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم له قال الغزالي: فلا ينبغي التساهل في ذلك ويقال هذا ما يتعلق بالعمادات فلا معنى للاتباع فيه فإن ذلك يغلق باباً عظيماً من أبواب السعادة (الرافعي) الإمام في التاريخ (عن أبي هريرة فر) وكذا القضاعي والدارمي (عن ابن مسعود) وفيه أبان بن يزيد العطار لينة القطان (عمل هذا قليلاً وأجر كثيراً) قاله حين جاءه رجل متع بالحديد فقال:

٥٦٢٠ - عَمُوا بِالسَّلَامِ ، وَعَمُوا بِالتَّسْمِيَةِ - ابن عساكر عن ابن مسعود - (ض)

٥٦٢١ - عَمِي وَصَنُو أَبِي الْعَبَّاسِ - أبو بكر في الغيلانيات عن عمر - (ح)

٥٦٢٢ - عَنِ الْغُلَامِ عَقِيْقَتَانِ ، وَعَنِ الْجَارِيَةِ عَقِيْقَةٌ - (طب) عن ابن عباس

٥٦٢٣ - عَنِ الْغُلَامِ شَاتَانِ مُكَافَتَانِ ، وَعَنِ الْجَارِيَةِ شَاةٌ - (حم دن ه حب) عن أم كرز (حم ه)

عن عائشة (طب) عن أسماء بنت يزيد - (ح)

٥٦٢٤ - عَنِ الْغُلَامِ شَاتَانِ ، وَعَنِ الْجَارِيَةِ شَاةٌ : لَا يَضْرُكُمُ أَذْكَرَانَا كُنَّ أُمَّ إِنَانَا - (حم دت ن ك)

(حب) عن أم كرز (ت) عن سلمان بن عامر ، وعن عائشة - (صح)

يارسول الله أقاتل وأسلم؟ قال: أسلم ثم قاتل ففعل فقتل (ق عن البراء) بن عازب. ورواه عنه أيضاً أحمد والطيالسي وغيرهم

(عموا بالسلم) بأن يقول المبتدئ إذا سلم على جمع السلام عليكم (وعموا بالتسميت) بأن يقول يرحمكم الله أو يهديكم الله أو يقر الله لكم ونحو ذلك فلو قال يرحمك الله حصل أصل السنة والأمر للندب فيهما (ابن عساكر) في التاريخ (عن ابن مسعود) .

(عمي وصنو أبي العباس) بن عبد المطلب أي فاحفظوا حتى فيه وأحلوه محل الإكرام والاعظام فان من آذاه فقد آذاني (أبو بكر في الغيلانيات عن عمر) بن الخطاب .

(عن الغلام عقيقتان وعن الجارية عقيقة) أي يجزي عن الذكر شاتان وعن الأنثى شاة وبظاهره أخذ الليث والظاهرية فأوجبوها وأجاب الجمهور بأنه علقها في أخبار أخر على محبة فاعلمها وذلك يدل على الندب ولو كانت واجبة لبين وجوبها بيانا قائما تقوم به الحجة (طب عن ابن عباس) .

(عن الغلام شاتان مكافتان) أي متساويتان في السن والحسن أو معادلان لما يجب في الزكاة في الأضحية من الأسنان مذبوحتان من قولهم كافأ الرجل بين بعيرين إذا وجأ في لبة هذا ثم لبة ذلك فنجرهما، ما ذكره الزمخشري وزاد أم مكافتان دفعا لثوم أن يتجز في أحدهم ما روي عن أمرهما فين به أن تسكون فاضلة كاملة وفيه تنبيه على تهذيب العقيقة من عيوب الأضحية (وعن الجارية شاة) على قاعدة الشريعة فإنه سبحانه فاضل بين الذكر والأنثى في الأثر والدية والشهادة والعتق فكذا العتق ولا يعارضه أن فاطمة ذبحت عن الحسن والحسين كبشا كبشا لأن النبي صلى الله عليه وسلم ذبح عن كل واحد كبشا وذبحت أمهما عنهما كبشين واقتصاره في الأخبار على الشياه يفهم أنه لا يجزئ غيرهما ولو أعتق كالأبل والبقر وبه صرح جمع لكن نقل عن مالك أنه كان يعق بجوزور (حم دن ه حب) عن أم كرز) بضم الكاف وسكون الراء ثم زاي الكعبة المكية الصحابية (عن عائشة طب عن أسماء بنت يزيد) بن السكن

(عن الغلام شاتان وعن الجارية شاة لا يضركم ذكرانا كن أم إنانا) فيه كالذي قبله رد على الحسن وغيره في زعمهم أنه لا يسن العقيقة عن الأنثى قال ابن المنذر وهو رأى ضعيف لا يلتفت إليه لمخالفته السنة الصحيحة من وجوه وهذه الأحاديث حجة للجمهور في التفرقة بين الغلام والجارية وعن مالك هما سواء فيعتق عن كل منهما شاة قال الحلبي وحكمة كون الأنثى على النصف من الذكر أن القصد استبقاء النفس فأشبهت الدية وقواه ابن القيم بالحديث الوارد في أن من أعتق ذكرا عتق كل عضو منه ومن أعتق جارتين كذلك (حم دت ن ك) عن أم كرز

٥٦٢٥ - عَنْ يَمِينِ الرَّحْمَنِ تَعَالَى - وَكَلَّمَا يَدَيْهِ يَمِينٌ - رَجَالٌ لَيْسُوا بِأَنْبِيَاءَ وَلَا شُهَدَاءَ فَغَشَى بِيَاسٍ  
وَجُوهَهُمْ نَظَرَ النَّاطِرِينَ ، يَغْطِيهِمُ النَّبِيُّونَ وَالشُّهَدَاءُ بِمَقْعِدِهِمْ وَقُرْبِهِمْ مِنْ اللَّهِ تَعَالَى ، ثُمَّ جَمَاعٌ مِنْ نَوَازِعِ  
الْقِبَائِلِ ، يَجْتَمِعُونَ عَلَى ذِكْرِ اللَّهِ فَيَتَّقُونَ أَطْيَبَ الْكَلَامِ كَمَا يَنْتَقِي آكُلُ التَّمْرِ أَطْيَبَهُ - ( ط ب ) عَنْ  
عَمْرٍو بْنِ عَبْسَةَ - ( ح )

٥٦٢٦ - عِنْدَ اللَّهِ خَزَائِنُ الْخَيْرِ وَالشَّرِّ مَفَاتِيحُهَا الرَّجَالُ ، فَطُوبَى لِمَنْ جَعَلَهُ اللَّهُ مِفْتَاحًا لِلْخَيْرِ مَغْلَقًا لِلشَّرِّ  
وَوَيْلٌ لِمَنْ جَعَلَهُ اللَّهُ مِفْتَاحًا لِلشَّرِّ مَغْلَقًا لِلْخَيْرِ - ( ط ب ) وَالضِّيَاءُ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ - ( ص )

٥٦٢٧ - عِنْدَ اللَّهِ عِلْمُ أُمِيَّةِ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ - ( ط ب ) عَنْ الشَّرِيدِ بْنِ سُوَيْدٍ - ( ص )

٥٦٢٨ - عِنْدَ اتِّخَاذِ الْأَغْنِيَاءِ الدَّجَاجِ يَأْذُنُ اللَّهُ تَعَالَى بِهَلَاكِ الْقَرْيَةِ - ( ه ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَامِرٍ ( بن أوس بن حجر الضبي نزيل البصرة قال مسلم لم يكن في الصحابة ضبي غيره ) ( وعن عائشة )  
قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وقال ابن حجر له طرق عن الأربعة واليهيقي

( عن يمين الرحمن تعالى وكلنا يديه يمين ) أي هما بصفة الكمال لا نقص في واحدة منهما لأن الشمال ينقص عن اليمين  
وكل ماجاء في الكتاب والسنن من هذا فجاز واستعارة ( رجال ليسوا بأنبياء ولا شهداء يغشى بياض وجوههم نظر  
الناظرين يغطهم النبيون والشهداء ) أي يحسدونهم حسداً خاصاً محموداً ( بمقعدهم وقربهم من الله تعالى هم جماع من  
نوازع القبائل ) أي جماعات من قبائل شتى ( يجتمعون على ذكر الله فينتقون ) أي يختارون الأفضل ( من أطيب  
الكلام ) أي أحسنه وخياره ( كما ينتقى آكل التمر أطيبه - ط ب عن عمرو بن عبسة ) بموحدة وهملتين مفتوحتين  
ابن عامر بن خالد السلي أبي نعيم صحابي قديم وقدر من المصنف لحسنه

( عند الله خزائن الخير والشّر مفاتيحها الرجال فطوبى لمن جعله الله مفتاحاً للخير مغلقاً للشّر ) أي الفساد والسوء  
( ويويل ) حزن وهلاك وشقة من عذاب ( لمن جعله مفتاحاً للشّر مغلقاً للخير ) قال الراغب الخير ما يرغب فيه الكل كالعقل مثلا  
والعدل والفضل والشّر ضده والخير قد يكون خيراً لو احدث شراً لآخر والشّر كذلك كالمال الذي يكون ربما كان خيراً  
لو يدر شراً لعمرو ولذلك وصفه الله بالأمرين قال الطيبي والمعنى الذي يحتوي على خيرية المال وعلى كونه شراً  
هو المشبه بالخزائن فمن توسل بفتح ذلك المعنى وأخرج المال منها وأنفق في سبيل الله ولا يتفقه في  
سبيل الشيطان فهو مفتاح للخير مغلق للشّر ومن توسل بإغلاق ذلك الباب في إنفاقه في سبيل الله وفتح  
في سبيل الشيطان فهو مغلق للخير ، ومفتاح للشّر ( ط ب والضياء ) المقدسي ( عن سهل بن سعد ) الساعدي ورواه  
عنه أبو يعلى والدليلي

( عند الله علم أمة بن أبي الصلت ) وذلك أن الشريد قال ردف النبي صلى الله عليه وسلم فقال هل معك شيء من  
شعر أمية قلت نعم فأشده مائة قافية كلما أشده قافية قال هيه أي زدني ثم ذكره ( ط ب عن الشريد بن سويد ) ظاهره  
أن هذا لا يوجد مخرجا لأحد من السنة وهو ذهول عجيب فقد خرجه الإمام مسلم باللفظ المزبور عن شريد المذكور  
كما في الفردوس وغيره

( عند اتخاذ الأغنياء الدجاج ) أي اقتنائهم إياها ( يأذن الله تعالى بهلاك القرية ) أي يكون ذلك علامة على هلاكها  
وما ذكر من أن لفظ الحديث هكذا هو ما في نسخ الكتاب لكن في الفردوس وغيره مانصه : عند اتخاذ الأغنياء  
الدجاج هلاك الفقراء ويأذن الله عز وجل بهلاك القرية اه . فسقط من قلم المؤلف لفظ هلاك الفقراء ( ه ) عن

- ٥٦٢٩ - عِنْدَ أَذَانِ الْمُؤَذِّنِ يُسْتَجَابُ الدُّعَاءُ . فَإِذَا كَانَ الْإِمَامَةُ لَا تَرُدُّ دَعْوَتَهُ - (خط) عن أنس - (ض)
- ٥٦٣٠ - عِنْدَ كُلِّ خْتَمَةٍ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ - (حل) وابن عساكر عن أنس - (ض)
- ٥٦٣١ - عِنْدِي أَخَوْفٌ عَلَيْكُمْ مِنَ الذَّهَبِ أَنَّ الدُّنْيَا سَتُصَبُّ عَلَيْكُمْ صَبًّا فَيَأْتِيَتْ أُمَّتِي لَا تَلْبَسُ الذَّهَبَ - (حم) عن رجل - (ح)
- ٥٦٣٢ - عُنْوَانُ كِتَابِ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حُسْنُ ثَنَاءِ النَّاسِ - (فر) عن أبي هريرة - (ض)
- ٥٦٣٣ - عُنْوَانُ صَحِيفَةِ الْمُؤْمِنِينَ حُبُّ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ - (خط) عن أنس - (ض)
- ٥٦٣٤ - عَهْدُ اللَّهِ تَعَالَى أَحَقُّ مَا أُدْيَ - (طب) عن أبي أمامة - (طب) عن أبي أمامة - (ح)

أبي هريرة) قال أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم الاغنياء باتخاذ الغنم ، والمقراء باتخاذ الدجاج ثم ذكره . قال السخاوي وهو ضعيف ، وقال المؤلف في الميزان تبعاً للمدبري إنه واه ولا ابن حبان في الضعفاء عن ابن عمر مرفوعاً الدجاج غنم فقراء أمتي والجمعة حج فقرائها

(عند أذان المؤذن) للصلاة (يستجاب الدعاء) إذا توفرت شروطه وأركانه وآدابه كما سبق (فإذا كان الإمامة لا تترد دعوته) أي الداعي كأنه يقول إنه عند الإمامة أقوى في تأكيد رجاء القبول منه عند الأذان (خط عن أنس) بن مالك ويض له الدليلي

(عند كل ختمة) من القرآن يختمها القارئ (دعوة مستجابة) فيه عموم للقارئ والمستمع بل والسامع ومن ثم أكد وأطلب الدعاء عند ختمه (حل) من حديث جعفر بن مجاشع عن حمون بن عباد عن يحيى بن هاشم عن مسعر عن قتادة عن أنس وقال لأعلم رواه عن مسعر غير يحيى (وابن عساكر) في التاريخ وكذا الدليلي (عن أنس) وفيه يحيى السمسار . قال في الميزان : كذبه ابن معين وتركه الذهبي ، وقال ابن عدى يضع الحديث ويسرقه قال ومن بلاياه هذا الخبر في أخبار آخر

(عندي أخوف عليكم من الذهب أن الدنيا ستصب عليكم صبا فيألت أمتي لا تلبس الذهب) أي عند صب الدنيا عليها وما هم بتاركه . مراده رجال أئمة وهذا من معجزاته لأنه إخبار عن غيب وقد وقع (حم) عن رجل) من الصحابة ولا يضر إمامهم لأنهم عدول وقد رمز المصنف لحسنه

(عنوان كتاب المؤمن يوم القيامة حسن ثناء الناس) عليه في الدنيا وعنوان الكتاب علامته التي يعرف بها ما في الكتاب من خير وشر وحسن وقبيح ، وقد عنونت الكتاب أعنونه (فائدة) قيل ليزرجهه عند ما قدم للقتل تكلم بكلام نذكر به فقال أي شيء أقول إن الكلام لكثير لكن إن أمك أن تكون حديثاً حسناً فافعل ، وكتب حكيم إلى الاسكندر : اعلم أن الأيام تأتي على كل شيء فتخلقه وتخلق آثاره ، وتميت الأفعال إلا ما رسخ في قلوب الناس فأودع قلوبهم محبة أبدية يبقى بها حسن ذكرك وكرم أفعالك وشرف آثارك (فرعن أبي هريرة) وفيه محمد بن الحسن الأزدي . قال الذهبي : قال ابن حبان لا يجوز الاحتجاج به ومحمد بن كثير المصيصي ضعفه أحمد

(عنوان صحيفة المؤمن حب علي بن أبي طالب) أي حبه علامة يعرف المؤمن بها يوم القيامة وعنوان الكتاب بضم العين وقد تكسر وعنوانه جعلت له عنواناً (خط عن أنس) وفيه أبو الفرج أحمد بن محمد بن جوري العكبري قال مخرجه الخطيب في حديثه منا كبير . قال الذهبي : قلت له حديث موضوع انتهى . كأنه يشير إلى هذا . وقال ابن الجوزي حديث لا أصل له

(عهد الله تعالى أحق ما أدى) يحتمل أن المراد بالعهد الصلاة لقوله في الخبر الآتي : العهد الذي بيننا وبينهم

٥٦٣٥ - عَهْدَةُ الرَّقِيقِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ - (حم دك هق) عن عقبة بن عامر (ه) عن سمرة - (ح)

٥٦٣٦ - عُدُّوا الْمَرِيضَ ، وَاتَّبِعُوا الْجَنَازَةَ تَذْكَرُكُمْ الْآخِرَةَ - (حم حب هق) عن أبي سعيد - (صح)

٥٦٣٧ - عُدُّوا الْمَرِيضَ ، وَمُرُوهُمْ فَلْيَدْعُوا لَكُمْ ؛ فَإِنَّ دَعْوَةَ الْمَرِيضِ مُسْتَجَابَةٌ ، وَذَنْبُهُ مَغْفُورٌ - (طس)  
عن أنس - (ض)

٥٦٣٨ - عُدُّوا الْمَرِيضَ ، وَاتَّبِعُوا الْجَنَازَةَ ، وَالْعِيَادَةَ غَيْبًا ، أَوْ رِبْعًا ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَغْلُوبًا فَلَا يَعَادُ ،  
وَالْتَعَزِيَّةُ مَرَّةً - البغوي في مسند عثمان عنه - (ض)

الصلاة (طب عن أبي أمامة) الباهلي رمز لحسنه

(عهدة الرقيق ثلاثة أيام) فإذا وجد به المشتري عيباً فيها رده على البائع بلائنة وإن وجده بعدها لم يرد إلا بئنة هذا مذهب مالك ولم يعتبر الشافعي العهدة ونظر إلى العيب فإن أمكن حدونه فالقول للبائع وإلارده وقال لم يثبت خبر العهدة (حم دك هق) في البيع عن ابن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن (عن عقبة بن عامر ه عن سمرة) بن جندب قال الحاكم صحيح لكن الحسن لم يسمع من عقبة أي فهو منقطع ومن ثم ضعفه أحمد وغيره

(عودوا المريض) بضم العين والبدال بينهما وأوسا كمة أي زوروا فالعامل عائد وجمعه عواد كذافي المصباح وقال ابن الأثير العيادة الزيارة ثم اشتهرت في زيارة المريض حتى صار كأنه مختص به (واتبعوا الجنائز) فإنها (تذكركم الآخرة) أي أحوالها وأهوالها وهذا كالحسوس والأمر للندب المؤكد قال بعضهم أمر بذلك لحق المسلم وللإلتعاط فإن المرض والموت يذكران الآخرة لأنهما من أسباب الرحيل فيستعد وكأنه يشير به إلى أن يكون معظم قصدكم من اتباع الجنائز ذكر الآخرة لآما أحدثوا من الرسم والعادة مع ما فيها من البركة بحضور المؤمنين ومعونة أهله على تجهيزه (حم حب هق عن أبي سعيد) المنذرى

(عودوا المرضى) قال ابن بطلال يحتمل كون الأمر للوجوب على الكفاية فإطعام الجائع وفك الأسير يحتمل كونه للذنب للحث على التواصل والآلفة وحزم الداودي بالأول وقال الجمهور هي في الأصل نذب وقد تصل إلى الوجوب في حق بعض دون بعض وعن الطبراني تتأكد في حق من ترجى بركته وتسن فيمن يراعى حاله وتباح فيما عداهما وفي الكافر خلف وقد نقل النووي في الكافر الإجماع على عدم الوجوب يعني على الأعيان واستدل بقوله عودوا المريض على مشروعية العيادة في كل مرض لكن استثنى بعضهم الأرمد لكون عاينه قديري ما لا يراه هو وهذا لأمر خارجي قد ينجى. مثله في بقية الأمراض كالمغنى عليه (ومروهم فليدعوا لكم فإن دعوة المريض مستجابة وذنبه مغفور) والسكلام في مريض مسلم كما هو ظاهر ويحتمل تقييده بما إذا لم يكن عاصياً بمرضه (طس عن أنس) وضعفه المنذرى ورواه عنه أيضاً البيهقي في الشعب

(عودوا المريض واتبعوا الجنائز تذكركم الآخرة والعيادة) تكون (غيباً) أي يوم ما بعد يوم بحيث لا يمل (أوربماً) بالكسر بأن يترك يومين بعد العيادة ثم يعاد في الرابع قال في الأتحاف وهذا التمهيد بحسب الأعم الأغلب والإلتعاط والصديق والقريب يعاد كل يوم بحسب الحاجة والمصلحة والعادة (إلا أن يكون مغلوباً) على عقله بأن كان لا يعرف العائد حينئذ (فلا يعاد) لعدم فائدة العيادة لكن يدعى له (والتعزية) بالبيت تكون (مرة) واحدة فلا يكررها المعزى فيكره لما فيه من تجديد الحزن ولا يجلس لها المعزى فإنه بدعة مكروهة كما قاله ابن القيم وغيره (البغوي في مسند عثمان) بن عثمان (عنه) أي عن عثمان ثم قال أعنى مخرجه البغوي هو مجهول الإسناد

- ٥٦٣٩ - عَوَّدُوا قُلُوبَكُمْ الرَّقَبَ ، وَأَكْثَرُوا التَّفَكُّرَ وَالْإِعْتِبَارَ - (فر) عن الحكيم بن عمير
- ٥٦٤٠ - عَرَّضُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، عَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ النَّارِ ، عَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ ، عَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنْ فِتْنَةِ الْحَمِيَا وَالْمَمَاتِ - (م ن) عن أبي هريرة - (ص)
- ٥٦٤١ - عَوْرَةُ الْمُؤْمِنِ مَا بَيْنَ سَرْتِهِ إِلَى رُكْبَتِهِ - سمويه عن أبي سعيد - (-)
- ٥٦٤٢ - عَوْرَةُ الرَّجُلِ عَلَى الرَّجُلِ كَعَوْرَةِ الْمَرَأَةِ عَلَى الرَّجُلِ ، وَعَوْرَةُ الْمَرَأَةِ عَلَى الْمَرَأَةِ كَعَوْرَةِ الْمَرَأَةِ عَلَى الرَّجُلِ - (ك) عن علي - (ح)
- ٥٦٤٣ - عَوْضُوهُنَّ وَلَوْ بِسُوطٍ ، يَبْنِي فِي التَّزْوِيجِ - (طب) والضياء عن سهل بن سعد - (ص ، ح)

(عَوَّدُوا) بواو مشددة مكسورة بضبط المصنف من العادة سميت به لأن صاحبها يعاودها أى يرجع إليها مرة بعد أخرى (قلوبكم الرقب) من المراقبة وهى كما فى العوارف علم القلب بنظر الله إليه فما دام هذا العلم يلازم القلب فهو مراقب (وأكثروا التفكير) من الفكر وهو تردد القلب بالظن والتدبير لطلب المعانى وقيل هو ترتيب أمور فى الذهن يتوصل منها إلى مطلوب علماً أو ظناً (والاعتبار) أى الاستدلال والاعتاظ والمعتبر المستدل بالشئ على الشئ. والتفكر من أعلى مقامات السالكين قال الفضيل التفكير مرآة تريك حسناك وسيئك وقال ابن آدم التفكير مخ العقل ومن لم يكن كلامه حكمة فهو لغو ومن لم يكن سكوته تفكراً فهو سهو ومن لم يكن نظره اعتباراً فهو لهو وفى الحكم الفكر سير القلب فى ميادين الاعتبار والفكرة سراج القلب فإذا ذهبت فلا إضاءة له والتفكر فكرتان فكرة تصديق وإيمان وفكرة شهود وعيان فالأولى لأرباب الاعتبار والثانية لأرباب الشهود والاستبصار وفيها لولا ميادين النفوس ماتحقق سير السائرين لأمساق بينك وبينه حتى تطورها رحلتك ولاقطعة بينك وبينه حتى تحوها فى صلتك (فر عن الحكم بن عمير) مصغراً وفيه يحيى بن سعيد العطار قال الذهبى قال ابن عدى بين الضعف وعيسى بن إبراهيم القرشى الهاشمى قال الذهبى قال ابن معين ليس بشئ وتركه أبو حاتم وموسى بن أبى حبيب ضعفه أبو حاتم

(عَوَّدُوا) بسكون الواو وذال معجمة أى اعتصموا (بالله) والتجئوا إليه (من عذاب القبر) فإن عذاب القبر حق خلافاً للبعثة (عَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ النَّارِ) أى نار جهنم (عَرَّضُوا بِاللَّهِ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ) فإنها أعظم الفتن (عَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنْ فِتْنَةِ الْحَمِيَا وَالْمَمَاتِ) أى الحياة والموت وفتنة الموت فتنة الاحتضار أو القبر وذكره الفتنين الأخيرتين من ذكر الخاص بعد العام (م ن عن أبي هريرة)

(عورة المؤمن) الذى رأته فى أصول صحيحة الرجل بدل المؤمن (ما بين سرتة إلى ركبتة) والعورة بسكون الواو الخلل فى شعر وغيره وكل ما يستحى منه كما فى القاموس وقال التلسانى من العار الذى يلحق الذم بسبه يقال عورات الجسد وعورات الكلام (سمويه عن أبي سعيد الخدرى ورواه عنه أيضاً الحرث فى مسنده قال ابن حجر وفيه شيخ الحرث داود بن الحبر رواه عن عباد بن كثير عن أبى عبد الله الشامى عن عطاء عنه وهو سلسلة ضعفاء إلى عطاء

(عورة الرجل على الرجل كعورة المرأة على الرجل) فى حرم نظر الرجل إلى ما بين سرة الرجل وركبتة وكذا المرأة مع المرأة (ك) فى اللباس (عن علي) أمير المؤمنين قال الحماكم صحيح فرده الذهبى بأن فيه إبراهيم بن علي الرافعى ضعفه (عوضهن) أى عن صداقهن (ولو بسوط) أى ولو بشئ حقير جداً فإنه إذا كان متمولاً يجوز جعله صداقاً ولا تخلين العقد منه وإن كان صحيحاً وقوله (يعنى فى التزويج) مدرج من كلام الراوى أو المصنف لليان والابيضاح (طب والضياء



- ٥٦٤٤ - عونُ العبدِ أخاه يوماً خيراً من اعتكافه شهراً - ابن زنجويه عن الحسن مرسلًا - (ض)
- ٥٦٤٥ - عويمرُ حكيمُ أمي، وجذبَ طريدُ أمي: يعيشُ وحده ويموتُ وحده. والله يبعثه وحده -  
الحارث عن أبي المثني المليكي مرسلًا - (ح)
- ٥٦٤٦ - عيادةُ المريضِ أعظمُ أجرًا من اتباعِ الجنائزِ - (فر) عن ابن عمر - (ض)
- ٥٦٤٧ - عيانٌ لآتمسهما النارُ أبدًا: عينٌ بكَّتْ من خشيةِ الله وعينٌ باتتْ تحرسُ في سبيلِ الله - (ع)  
والضياء عن أنس - (صح)
- ٥٦٤٨ - عيانٌ لا تريان النارَ: عينٌ بكَّتْ وجلا من خشيةِ الله، وعينٌ باتتْ تكلًا في سبيلِ الله -  
(طس) عن أنس - (صح)

في المختارة (عن سهل بن سعد) الساعدي قال الهيثمي وفيه من لم أعرفهم  
(عون العبد أخاه يوماً خيراً من اعتكافه شهراً) يعني أفضل من اعتكافه في المسجد مدة شهر والعمون الظهير على  
الأمر جمعه أعوان واستعان به فأعانه ابن زنجويه عن الحسن مرسلًا) وهو البصري  
(عويمر) بن زيد بن قيس الأنصاري أبو الدرداء الصحابي الجليل (حكيم أمي وجندب) بن جنادة أبو ذر الغفاري  
(طريد أمي يعيش وحده ويموت وحده والله يبعثه) يوم القيامة (وحده) قاله لما خرج لتوك فأبسطاً أبي ذر بيده  
لحمل متاعه على ظهره وتبع النبي صلى الله عليه وسلم ماشياً فنظر ناظر فقال يا رسول الله هذا الرجل يمشي وحده فقال  
كن أباً ذر فلما تأملوه قالوا هو فقد كره (الحارث) بن أبي أسامة في مسنده (عن أبي المثني المليكي) لعل صوابه الأملوكي  
بفتح الهمزة وسكون الميم وضم اللام وآخره كاف نسبة إلى أملاك بطن من ردمان قبيلة من رعين (مرسلًا)  
(عيادة المريض أعظم أجرًا من اتباع الجنائز) لأن فيها أربعة أنواع من الفوائد نوع يرجع إلى المريض ونوع يعود  
على العائد ونوع يعود على أهل المريض ونوع يعود على العاقبة فتدبر وقال في الالتفات وجهه أن معاملة الخي أولى وأفضل  
من معاملة غيره (فر عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه عنه عبد الرزاق وأبو الشيخ وغيرهما  
(عيان لآتمسهما النار أبدًا عين بكَّتْ من خشية الله وعين باتت تحرس في سبيل الله) قال الطيبي قوله عين بكَّتْ الخ  
كناية عن العالم العابد المجاهد مع نفسه لقوله تعالى (إنما يخشى الله من عباده العلماء) حيث حصر الخشية فهم غير  
متجاوزة عنهم لحملت النسبة بين العيين عين مجاهدة مع النفس والشيطان وعين مجاهدة مع الكفار والخرف والخشية  
مترادفان (ن والضياء عن أنس) وعزاه الذهبي لأبي داود قال المناري وهو وهم وعزاه الهيثمي لأبي يعلى وقال  
المنذري رجاله ثقات .

(عيان لا تريان النار عين بكَّتْ وجلا من خشية الله وعين باتت تكلًا في سبيل الله) أي تحرس فيه واعلم  
أن البكاء إما من حزن وإما من وجع وإما من فزع وإما من فرح وإما من شكر وإما من خشية من الله  
تعالى وهو أعلاها درجة وأغلاها ثمنًا في الدار الآخرة وأما البكاء للربا والكذب فلا يزيد صاحبه إلا طردًا ومقتنا وحق  
لمن لم يعلم وحق لمن لم يعلم ماجرى له به العلم في ساق عليه تعالى من سعادة مؤبدة أو شقاوة مخلدة وهو  
فما بين هذين قد ركب المحرمات وخائف المنهيات أن يكثر بكأؤه وأن يهجر الفواش مظهر منها وما بطن وأن  
يحمّار إلى الله عما سلف منه من سوابق مخالقاته وقبائح شهوته تهسى أن لا تمسه النار في دار القرار (طس عن أنس)  
وفيه زافر بن سليمان قال ابن عدى لا يتابع على حديثه وشيبي بن بشر أورده الذهبي في الضعفاء وقال أبو حاتم  
لين الحديث

٥٦٤٩ - عَيْنَانِ لَا تُصِيبُهُمَا النَّارُ : عَيْنٌ بَكَتَ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ ، وَعَيْنٌ بَاتَتْ تَحْرُسُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ - (ت) عن ابن عباس - (ص)

### فصل في المحلى بأل من هذا الحرف

٥٦٥٠ - الْعَائِدُ فِي هَبْتِهِ كَالْعَائِدِ فِي قَيْتِهِ - (حم ق دن ه) عن ابن عباس - (ص)

٥٦٥١ - الْعَارِيَةُ مُؤَدَاةٌ ، وَالْمُنْحَةُ مُرْدُودَةٌ - (ه) عن أنس - (ص)

٥٦٥٢ - الْعَارِيَةُ مُؤَدَاةٌ ، وَالْمُنْحَةُ مُرْدُودَةٌ ، وَالذِّينُ مَقْضَى ، وَالزَّعِيمُ غَارِمٌ - (حم د ت ه) والضياء عن أبي أمامة

(عينان لا تصيبهما النار عين بكت في جوف الليل من خشية الله وعين باتت تحرس في سبيل الله) أى فى الثغر أو الجيش أو نحوهما قيل بكاء العين من خشية الله يطفى بحوراً من النيران فإن خشيته تحرق قلبه فتذيب شحم فؤاده فتجرى دموعه فتطفى نار معصيته وسوى بين العين الباكية والحارسة لاستوائهما فى سهر الليل لله والباكية بكت فى جوف الليل خوفاً لله والحارسة سهرت خوفاً على دين الله (ت) من حديث عطاء الخراسانى (عن ابن عباس) قال الترمذى فى العلل سألت محمداً يعنى البخارى عنه فقال عطاء الخراسانى يستحق أن يترك فإن عامة أحداثه معلولة اهـ ثم قال بعد سطريرات عطاء الخراسانى ثقة لم أر أحداً تكلم فيه بشئ.

### فصل فى المحلى بأل من هذا الحرف

(العائد فى هبته كالعائد فى قيته) أى كما يقبح أن يبقى ثم يأكله يقبح أن يتصدق بشئ ثم يسترجعه بوجه من الوجوه كشرائه من المنتقل إليه فثبته بأخس الحيوانات فى أخس أحوالها زيادة للنهجين والتنفير فيكره تنزيهاً لمن وهب أو تصدق أن يشتريه حتى من انتقل إليه من المتصدق عليه ولو وهب وأقبض لم يكن له أن يطلب ثواباً مطلقاً عند الشافعى وقال أبو حنيفة ومالك له طلب ثواب هبته أما الرجوع فى الموهوب فنعه الشافعى إن وهب لأجنبي لا الفرع وعكس أبو حنيفة وقال مالك للاب الرجوع وكذا الأم ما لم يكن يتيماً ، وظاهر صنيع المصنف أن هذا هو الحديث بكأله وليس كذلك بل بقيته ليس لنا مثل السوء أى لا ينبغي لنا معشر المسلمين أن نتصف بصفة ذميمة يساهمنا فيها أخس الحيوانات فى أخس أحوالها (حم ق دن ه) عن ابن عباس

(العارية مؤداة) أى واجبة الرد على مالكةا عيناً حال الوجود وقيمة عند التلف وهو مذهب الشافعى وأحد وقال أبو حنيفة هى أمانة فى يده لا تضمن إلا بالتعدى وقال مالك إن خفي تلفها ضمن وإلا فلا والعارية مشددة الياء مأخوذة من العار منسوبة إليه فإنهم يرون الاستعارة عاراً وعبياً وقيل هى من التعاور وهو التداول (والمنحة مردودة) هى ما يمنح الرجل صاحبه من أرض يزرعها ثم يردّها أو شاة يشرب درها ثم يردّها ، وهى فى معنى العارية وحكمها الضمان (ه) عن أنس) قال الحافظ ابن حجر وله فى النسائى طريقان من رواية غيره صحح ابن حبان إحداهما

(العارية مؤداة) أى مردودة مضمونة (والمنحة مردودة) لأنه لم يعطه عينها بل لبها فإذا مضت أيام اللبن ردها (والدين) بفتح الدال (مقضى) إلى صاحبه أى صفته اللازمة هى القضاء (والزعيم) أى الكفيل يعنى الضمين (غارم) ما ضمنه بمطالبة المضمون له سواء كان عن ميت ترك وفاء أم لا عند الشافعى ومالك خلافاً لابن حنيفة لأنه قول عام على تأسيس القواعد فحمل على عمومه فإن كانت الكفالة بالبدن فلا غرم عند الشافعى ومالك إلا ان مالكا غرمه إذا

- ٥٦٥٣ - العافية عشرة أجزاء : تسعة في الصمت ، والعاشر في العزلة عن الناس - (فر عن ابن عباس (ض))  
 ٥٦٥٤ - العافية عشرة أجزاء : تسعة في طلب المعيشة ، وجزء في سائر الأشياء - (فر عن أنس (ض))  
 ٥٦٥٥ - العالم أمين الله في الأرض - ابن عبد البر في العلم عن معاذ - (ض)  
 ٥٦٥٦ - العالم والمتعلم شريكان في الخير ، وسائر الناس لاخير فيه - (طب) عن أبي الدرداء - (ح)

لم يحضره والشافعي لا ، والغرم أداء الشيء قال الطيبي ومن وجب عليه حق غيره فيما أن يكون على سبيل الأداء بما يتصل فهو العارية أو بدون ما يتصل به فالمنحة أو على القضاء من غير عينه فالدين أو على الغرامة بالالتزام بالكفالة (حمم) في البيع (ته) في الوصايا (والضياء) في المختارة (عن أبي أمامة) قال الهيثمي رجال أحمد ثقاة وقال ابن حجر فيه إسماعيل بن عياش رواه عن شامي وهو شرحيل بن مسلم وضعفه به ابن حزم ولم يصب وهو عند الترمذي في الوصايا أتم سابقاً كذا ذكره في تخرج الرافعي لكنه جزم في تخرج الهداية بضعفه

( العافية عشرة أجزاء تسعة في الصمت ) أى السكوت إلا عن خير ( والعاشر في العزلة ) أى الانفراد والتنجي ( عن الناس ) حيث استغنى عنهم واستغنوا عنه فإن دعاه الشرع إلى مخالطتهم لتعلم أو تعليم فلا خير فيها وعليه نزلت الإطلاقات المتباينة في مدحها وذمها وإنما كان الصمت كذلك لما فيه من كلف اللسان عن النطق فيما تنهوا النفس وذلك مع مخالطة الناس صعب شديد لا يحصل إلا بقهر النفس ومجاهدتها ( فر عن ابن عباس ) قال الحافظ العراقي هذا حديث منكر

( العافية عشرة أجزاء تسعة في طلب المعيشة ) أى الكسب الحلال الذى يعيش به الإنسان ( وجزء في سائر الأشياء ) لأن المكتسب قائم بفرض يمثل أمر الشارع بالاستغناء عن الناس وهو محبوب لله تعالى فى الخبر المأثور إن الله يحب أن يرى عبده تعباً فى طلب الحلال وفى رواية الديلمي أيضاً العبادة عشرة أجزاء تسعة منها فى الصمت والعاشر كسب اليد من الحلال اه فينبغى للعاقل أن يختار العافية فهى بالأغراض الدينية والديوية وافية فن عجز واضطر إلى الخلطة فليزوم الصمت وما أحسن العزلة فهى للبد ولاية لا يرى معها عزلة ( فر عن أنس بن مالك )

( العالم أمين الله فى الأرض ) على ما أودع من العلوم ومنح من الفهوم فلا تخونوا الله والرسول وتخونوا أماناتكم وأتم تعلمون فالعلم من وجه عبادة ومن وجه خلافة عن الله وهى أجل خلافة فإن الله قد فتح على قلب العالم العلم الذى هو أخص صفاته فهو كالحازن لانفس خزائنه ثم هو مأذون له فى الإنفاق على كل ما يحتاج إليه رواه الإمام أبو عمر ( ابن عبد البر ) الذى قال فيه ابن الصلاح عن الباجي لم يخرج من الأندلس رجل أعلم بالحديث منه ( فى ) كتاب ( العلم ) المؤلف الحافل ( عن معاذ ) بن جبل قال الحافظ العراقي وسنده ضعيف اه وظاهر صنيع المصنف أنه لم يره مخرجاً لأحد ممن وضع لهم الرموز وإلا لما أبعد النجعة مع أن أبابعلى والديلمي خرجاه باللفظ المزبور

( العالم والمتعلم شريكان فى الخير ) لا اشتراكهما فى التعاون على نشر العلم ونشره أعظم أنواع البر وبه قوام الدنيا والدين ( وسائر الناس لاخير فيهم ) قال الشريف السمهودى هذا قريب المعنى من خبر : الدنيا ملعونة ملعون ما فيها إلا ذكر الله وما وآلاه وعالمها ومتعلمها ﴿ تنبيه ﴾ قال الامام الرازى قد دل على فضل العلماء والعلم وشره المعقول والمقول فمن الشراهد العقلية أن كون العلم صفة كمال والجهل صفة نقص معلوم لاعقلاء ضرورة ولذلك لو قيل للعالم يا جاهل تأذى به رلوقيا للجاهل يا عالم فرح وإن علم كذب القائل وقد قر فى طباع الحيوانات الانقياد للإنسان لكونه أعلم منهم وفى طباع الناس كل طائفة منقادة للأعلم منها وتعظمه والعالم يطير فى أقطار المسكوت ويسبح فى بحار المعقولات والجاهل فى ظلمات الجهل وضيقه فان قيل قد ذكر فضل العالم والعلم وشره فهل هذا الفضل للعلماء والعلم من حيث

٥٦٥٧ - الْعَالِمُ إِذَا أَرَادَ بَعْلِيهِ وَجَهَ اللَّهُ هَابَهُ كُلَّ شَيْءٍ ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يُكْثِرَ بِهِ الْكُنُوزَ هَابَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ - (فر) عن أنس - (ض)

٥٦٥٨ - الْعَالِمُ سَلْطَانُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ ، فَمَنْ وَقَعَ فِيهِ فَقَدَهُكَ - (فر) عن أبي ذر - (ض)

هو أو للبعض من العلوم دون بعض أو لأكملها كيف كانت؟ قلنا أما العلم من حيث هو ففيه شرف وتزكية للنفس وهو خير من الجهل إلا ما كان علما شيطانيا يهدى إلى الشر ويوقع فيه كالسحر وما ليس كذلك فنه مباح ومنه مندوب ومنه واجب وحقيقة القول الكلبي الذي يجمع معاني الشرف وتعتبر به المراتب أن شرف العلوم بشرف المعلوم فكلما كان المعلوم أشرف كان العلم أشرف فالعلم المتعلق بالله ومعرفة توحيده وتظمته وجلال صفاته أشرف العلوم لأن معلومه أشرف المعلومات وهذا تعتبر بقية العلوم ويمتاز بعضها علي بعض وشرف العالم بشرف علمه فالعالم بالأشرف أشرف مرتبة من العالم بما دونه ولاشرف أشرف من العلم بالله وإدراك الحقائق والمعارف الإلهية وحقائق التوحيد وعلوم المكاشفة والاشتغال بذلك والتوصل إليه والسعي في حصوله من أشرف المقاصد وأعلى المطالب وكذا العلم بأمره ونهيه وفهم كتابه وأسرار كلامه اه (طب) وكذا الديلمي (عن أبي الدرداء) رمز المصنف لحسنه وليس ذا منه بحسن فقد أعله الهيثمي بأن فيه معاوية بن يحيى الصدفي قال ابن معين هالك ليس بشيء .

( العالم إذا أراد بعلبه وجه الله هابه كل شيء ) فكان عند أهل الدنيا والآخرة في الذروة العليا والرتبة الكبرى ( وإذا أراد أن يكثُرَ به الكنوز هاب من كل شيء ) فسقط من مرتبته هان على أهل الدنيا في الآخرة عند الله بخلف من بعدهم خلف ورتوا الكتاب يأخذون عرض هذا الأدنى ويقولون سيغفر لنا وإن يأتهم عرض مثله يأخذوه ألم يؤخذ عليهم ميثاق الكتاب أن لا يقولوا على الله إلا الحق ودرسوا ما فيه والدار الآخرة خير للذين يتقون أفلا تعقلون، قال ابن الزمكاني قال بعض مشايخنا كأن هذه الآية فينازلت وقدطم البلاء وعم بسبب طمع العلماء في الحطام وصار المؤمن القابض على دينه معهم كالقابض على الجمر لأنهم قد تمكنوا من صدور الخلق لغلبة الجهل عليهم فهم المقتدى بهم والمنظور إليهم فهم عند الخلق علماء وفي الملكوت جهال فمن تمسك بالسنة بين ظهرائي هؤلاء بعد تمكنهم من الرياسة ونفاذ القول في الخلق فقد بارزهم بالمحاربة لأن في تمسكها هتكاً لسترهم عند العامة وكشفاً لعوارهم ونشراً لفضائحهم فالتمسك بالحق يرضدونه بالعداوة ويرمونه عن قوس واحدة ويقذفونه بالعظام ومع ذلك حرمة الإيمان معهم فالأولى أن لا يعذبهم بل يرحمهم ( فائدة ) اعتذر ابن عربي عن تسمية الصوفية العالم عارفا ولم يسموه عالما مع أنه أولى لاستعماله في النصوص بأن الغيبة غلبت عليهم لما رأوا اسم العالم يطلق عرفا على كل من حصل عنده علم كيفما كان ويكون قد أكب على الشهوات وتوزط في الشبهات بل وفي المحرمات فأدركتهم الغيبة أن يشاركونهم البطال في اسم واحد وقد شاع ذلك وذاع فقروا بين المقامين بأن خصوصا اسم المعرفة بهذا المقام العلي والمعنى واحد في العلم والمعرفة ( فر عن نس ) وفيه الحسن بن عمرو القيسي قال الذهبي مجهول ( العالم سلطان الله في الأرض ) بين خلقه ( فمن وقع فيه ) أي ذمه وعابه وسبه واغتابه ( فقد هلك ) أي فعل فعلا يؤدي إلى الهلاك الآخروي لأن الدنيا مزرعة الآخرة ولا يتم أمر الدنيا إلا بالملك ولا يتم الملك إلا بالعلم لأنه مرشد السلطان إلى طريق سياسة الخلق وحراستهم فالعلم أصل والسلطان حارس وما لا أصل له فهو دوم ومالا حارس له فضائع فإضاراه إضراراً بالدنيا والدين فلذلك كانت أمه من الهالكين ومن ثم كان غيبة العلماء كبيرة<sup>(١)</sup> وقال الحرالي إنما كان سلطاناً بل أعظم لأن الملوك وإن تشرفوا بملك الدنيا فليس لهم من عزة الدين شيء والعلماء أعزهم

(١) قال ابن عساکر اعلم يا أخي وفقني الله وإياك لمرضاته وجعلنا ممن يخشاه ويتقيه حق تقافته أن لحوم العلماء مسمومة وعادة الله في هتك أستار منتقضيهم معلومه ومن أطلق لسانه في العلماء بالثلب بلاه الله قبل موته بموت القلب . فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم .

٥٦٥٩ - الْعَالِمُ وَالْعِلْمُ فِي الْجَنَّةِ ، فَإِذَا لَمْ يَعْمَلِ الْعَالِمُ بِمَا يَعْلَمُ كَانَ الْعِلْمُ وَالْعَمَلُ فِي الْجَنَّةِ ، وَكَانَ الْعَالِمُ فِي النَّارِ - (فر عن أبي هريرة - (ض)

٥٦٦٠ - الْعَامِلُ بِالْحَقِّ عَلَى الصَّدَقَةِ كَالغَازِي فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى بَيْتِهِ - (حم د ت ه ك) عن رافع بن خديج - (صح)

٥٦٦١ - الْعِبَادُ عِبَادُ اللَّهِ ، وَالْبِلَادُ بِلَادُ اللَّهِ ، فَمَنْ أَحْيَا مِنْ مَوَاتِ الْأَرْضِ شَيْئًا فَهُوَ لَهُ ، وَلَيْسَ لِعِرْقٍ

الله بالدين تخدعهم الأحرار ويتوطأ لهم الأخيار لا يجدون وحشة ولا يحضرون في محل الأشرار ولا تسقط لهم حرمة حيثما كانوا والسلطان لا يخدمه إلا من استرقه تهرا ولا يملك حجاب قلوبهم محصور في أقطار مملكته لا يخرج عنها حتى يتمتع الملوك من الحج خوف نيل الذل في غير موطن الملك والعالم يمكن في الأرض كلها قد يخرج من سجن الملك إلى سعة العز بعهزة الله (فر عن أبي ذر) لكنته أعنى الديلي لم يذكر له سنداً في مسند الفردوس بل ييض له لعدم وقوفه عليه في إطلاق المصنف العزو إليه غير صواب

(العالم والعلم والعمل في الجنة) إذا عمل العالم بما علم (فاذا لم يعمل العالم بما يعلم كان العلم والعمل في الجنة وكان العالم في النار) فهذا العالم كالجاهل بل الجاهل خير منه ولهذا قال سفيان إن أنا عملت بما أعلم فأنا أعلم الناس وإن لم أعمل به فليس في الدنيا أجهل مني وقال أبو الدرداء لا يكون المرء عالماً حتى يكون بعلمه عاملاً لكن ليس المراد بالعالم العامل كونه لا يصدر عنه ذنب قط لأن العصمة مقام الأنبياء بل أن يكون محفوظاً حتى لا يصير على الذنوب وإن حصلت منه هفوات أو زلات فلا تخرجه عن ذلك حيث تداركه مولاه بالإجابة سريعاً فالعالم العامل لا يصير لأن النور الرباؤ الخمار لقلبه يمنع منه وإن الذين اتقوا إذا مسهم طائف من الشيطان تذكروا فإذا هم مبصرون، أي فيسترجعون من الشيطان ما اختلسه ويستردون منه ما افترسه لانبعاث جبرش الاستغفار والدلة والخضوع والافتقار وانتشاع سحب الغفلة والافتقار وإشراق شمس البصيرة فلا تدعهم تقواهم للإصرار على مخالفة مولاهم بل ربما كانوا بعد المعصية أكل بما قبلها لعظيم مانسأ عن ذلك من الذلة والانكسار والاتجاه والافتقار وهذا هو الحكمة في جريان المخالفة عليهم ومن ثم قال بعض العارفين من سبقت له العناية لم تضره الجناية (فر عن أبي هريرة) وفيه الحسن ابن زياد أي اللؤلؤي قال الذهبي كذبه ابن معين وأبو داود ورواه عنه أبو نعيم أيضاً ومن طريقه تلقاه الديلي مصرحاً فلو عزاه المصنف له لكان أولى

(العامل بالحق على الصدقة) أي الزكاة المفروضة (كالغازي في سبيل الله عز وجل) أي في حصول الأجر ويستمر كذلك (حتى يرجع إلى بيته) أي يعود من عمله ذلك إلى محل إقامته قال الطيبي إذا جعل غاية للشبه لم يفد فائدة ما إذا جعل غاية للشبه به لأن وجه التشبيه هو سعي الساعي والغازي في تحصيل بيت المال للمسلمين وفيه أن الساعي كالغازي الغانم وليس كالغازي الشهيد (حم د ت ك) في الزكاة (عن رافع بن خديج) قال الترمذي حسن وقال الحاكم صحيح علي شرط مسلم وأقره الذهبي لكن عزاه ابن القطان لأبي داود وقال فيه ابن إسحاق عن عاصم والقول فيه كثير فالحديث لأجله حسن لا صحيح انتهى وقال الهيثمي في سننه أحمد بن إسحاق ثقة لكنه مدلس وبقية رجاله رجال الصحيح

(العباد) كلهم (عباد الله) وإن اختلفت أقطارهم وبلدانهم وتباينت طباعهم وألوانهم (والبلاذ بلاد الله فمن) أي فأى إنسان مسلم (أحيا من موات الأرض شيئاً) وهو ما لم يجر عليه ملك لآدمي (فهو له) وإن لم يأذن له الإمام

ظالمٍ حقٍّ - (هق) عن عائشة - (ح)

٥٦٦٣ - الْعِبَادَةُ فِي الْمَرْجِ كَهَجْرَةِ إِلَى - (حم ت ه) عن معقل بن يسار - (صح)

٥٦٦٣ - الْعَبَّاسُ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ - (ت ك) عن ابن عباس - (ح)

٥٦٦٤ - الْعَبَّاسُ عَمَّ رَسُولَ اللَّهِ ، وَإِنَّ عَمَّ الرَّجُلِ صُنُوْا أَبِيهِ - (ت) عن أبي هريرة - (ح)

٥٦٦٥ - الْعَبَّاسُ وَصِيٌّ وَوَارِثٌ - (خط) عن ابن عباس - (ض)

٥٦٦٦ - الْعَبَّاسُ عَمِّي وَصُنُوْا أَبِي ، فَمَنْ شَاءَ فَلْيَأْهِ بِعَمِّهِ - ابن عساكر عن علي - (ح)

عند الشافعي وشرط الحنفية (وليس لعرق ظالم حق) روى بالإضافة والصفة والمعنى أن من غرس أرض غيره أوزعه بغير إذنه فليس لغرسه وزعه حق إبقاء بل لمالك الأرض أن يقام مجانا وقيل معناه أن من غرس أرضا أحياه غيره أوزعها لم يستحق به الأرض وهو أوفق للحكم السابق وظالم إن أضيف إليه فالمراد به الفارس سماه ظلما لأنه تصرف في ملك غيره بغير إذنه وإن وصف به فالغروس سمى به لأنه لظالم أو لأن الظلم حصل به (هق عن عائشة) رمز المصنف لحسنه ولذا رواه عنها ابن الجارود والعسكري وغيرهما وضعفه بعضهم

(العبادة في المرح) أي وقت الفتن واختلاط الأمور (كهجرة إلى) في كثرة الثواب أو يقال المهاجر في الأول كان قليلا لعدم تمكن أكثر الناس من ذلك فهكذا العابد في المرح قليل قال ابن العربي وجه تمثيله بالهجرة أن الزمن الأول كان الناس يفرون فيه من دار الكفر وأهله إلى دار الإيمان وأهله فاذا وقعت الفتن تعين على المرء أن يفر بدينه من الفتنة إلى العبادة ويهجر أولئك القوم وتلك الحالة وهو أحد أقسام الهجرة (حم م ت ه) في الفتن (عن

معقل) بفتح الميم وسكون المهملة وبالقاف (بن يسار) ضد البين ولم يخرج البخاري

(العباس مني وأنا منه) ومن ثم كان الصحب يعظمونه غاية التعظيم أخرج ابن عبد البر في الاستيعاب أن العباس لم يمر بعمر ولا بعثمان وهما راكبان إلا نزلا حتى يجوز لإجلاله وأخرج الزبير بن بكار كان أبو بكر وعمر ولايتهما لا يأتي العباس منهما أحد وهو راكب إلا نزل عن دابته وقادها ومشى مع العباس حتى يبلغ منزله أو مجلسه (ت ك) في المناقب (عن ابن عباس) وقال الترمذي حسن غريب لا نعرفه من حديث إسرائيل اه وفيه عبد الأعلى بن عامر قال الذهبي ضعفه أحد وقال الحاكم صحيح وأقره الذهبي

(العباس عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وإن عم الرجل صنو أبيه) ولهذا كان يعامله معاملة الوالد حتى أنه كان إذا جلس يجلس أبو بكر عن يمينه وعمر عن يساره وعثمان بين يديه وكان كاتب سره فاذا جاء العباس تنحى أبو بكر وجلس العباس مكانه كما أخرجه الدارقطني (ت عن أبي هريرة) رمز المصنف لحسنه

(العباس وصي ووارث) ولهذا كان الصديق يحله كثيراً وكان عمر إذا قحطوا استسقى به فقال اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا إذا قحطنا فتسقينا وإنا نتوسل إليك بعمة فاسقنا فيسقون وفي تاريخ ابن عساكر عن ابن صهيب رأيت عليا يقبل يد العباس ورجله ويقول يا عم ارض عني (خط) عن محمد بن المظفر عن محمد بن سليمان عن جعفر بن عبد الواحد عن سعيد بن سالم البهلي عن المسيب بن زهير عن أبي جعفر المنصور عن أبيه عن جده (عن ابن عباس) وزواه ابن حبان عن علي والعسكري عن محمد بن الضوء بن الصلصال بن الدلمعي عن أبيه عن جده عن ابن عباس وأورده ابن الجوزي من طريقه هذين ثم قال موضوع جعفر كذاب يضع ومحمد بن الضوء يروي عن أبيه منا كبراه وتبعه على ذلك المؤلف في مختصر الموضوعات ساكتا عليه اه

(العباس عمي وصنو أبي فمن شاء فليأه) أي يفاخر (بعمه) ومن ثم كان الصحب يعرفون فضله ويقدمونه ويشاورونه

- ٥٦٦٧ - الْعَبْدُ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مِنْهُ ، مَا لَمْ يَخْدُمْ ، فَإِذَا خَدِمَ وَقَعَ عَلَيْهِ الْحِسَابُ - (ص هب) عن أبي الدرداء - (ح)
- ٥٦٦٨ - الْعَبْدُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ - (حم) عن جابر - (ح)
- ٥٦٦٩ - الْعَبْدُ عِنْدَ ظَنِّهِ بِاللَّهِ ، وَهُوَ مَعَ مَنْ أَحَبَّ - أبو الشيخ عن أبي هريرة - (ح)
- ٥٦٧٠ - الْعَبْدُ الْآبِقُ لَا تَقْبَلُ لَهُ صَلَاةٌ ، حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى مَوَالِيهِ - (طب) عن جرير - (ح)
- ٥٦٧١ - الْعَبْدُ الْمُطِيعُ لِوَالِدَيْهِ وَرَبِّهِ فِي أَعْلَى عِلِّيْنَ - (فر) عن أنس - (ض)

و يأخذون برأيه وأخرج البغوي عن عروة أن عائشة قالت له لقد رأيت من تعظيم رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم عمه العباس أمراً عجيباً (ابن عساكر) في تاريخه (عن علي) أمير المؤمنين

(العبد من الله وهو منه) في رواية والله منه (مالم يخدم فإذا خدم وقع عليه الحساب) هذا قريب من معنى خبر من اتخذ من الخدم غير ما يتكبح الحديث فإذا حوسب فلا يخلو من الإخلال بحق من حقوق خادمه المتوجه لكونه جعل واليا عليه وكل عبد إلهي توجه لأحد عليه حق من المخلوقين فقد نقص من عبوديته لله بقدر ذلك الحق فان ذلك المخلوق يطلبه بحقه وله عليه سلطان به فلا يكون عبداً محضاً خالصاً لله ومن ثم انقطع الأكارب عن الخلق ولزم الخلوات أو السياحات والخروج عن ملك الحيوانات فإنهم يريدون الحرية من جميع الأكراب. قال ابن عربي ومن ذلك الزمن الذي حصل لي فيه هذا المقام ماملكت حيواناً ولا الثوب الذي ألبسه فإنني لا ألبسه إلا عارية لشخص معين والزمن أتملك فيه الشيء أخرج عنه حالا بهية أو عتق وهذا حصل لي لما أردت التحقق بعبودية الاختصاص تعالى الله قيل لي لا يصح لك هذا حتى لا يقوم لأحد عليك حجة قلت ولا لله إن شاء الله قيل وكيف ذلك ؟ قلت إنما تقام الحجج على المنكرين لا المتبرفين ، وعلى أهل الدعاوى وأصحاب الحظوظ لأعلى من قال لاحق لي ولا حظ (ص هب عن أبي الدرداء) رمز المصنف لحسنه وفيه إسمايل بن عياش وفيه خلاف ورواه الديلمي أيضاً

(العبد مع من أحب) طبعاً وعقلاً وجزاءاً ومخلاً فكل مهم لشيء فهو منجذب إليه كما سيأتي توضيحه وأراد بالعبد الانسان قال الشاعر:

عن المرء لا تسأل وسل عن قرينه \* فكل قرين بالمقارن يقتدى

إذا كنت في قوم نخال خبارهم \* ولا تصحب الأردى قردى مع الردى

(حم) وكذا الطبراني (عن جابر) قال الهيثمي إسناده أحد حسن

(العبد عند ظنه بالله) إن خيراً فخير وإن شراً فشر فإن ظن أن يسامحه سامحه وإن ظن أن يعاقبه عاقبه فلا يظن

به إلا خيراً يرى الخير ، وهذا أصل عظيم في حسن الرجاء في الله وجميل الظن به (وهو مع من أحب - أبو الشيخ) بن حبان (عن أبي هريرة) ورواه عنه الديلمي أيضاً رمز المصنف لحسنه

(العبد الآبق) أي المأرب من مولاة بلا عذر (لا تقبل له صلاة) يعني لا يثاب عليها (حتى يرجع إلى مواليه) ونبه بالصلاة علي غيرها من القرب وأراد بالعبد الانسان ولو أنثى (طب عن جرير) بن عبدالله ورواه عنه الطيالسي والديلمي رمز المصنف لحسنه

(العبد المطيع) أي المذعن المتقاد (لوالديه) أي أصليه المسلمين ولا تكون الطاعة إلا عن أمر كما لا يكون الجواب إلا عن قول (ولرب في أعلى عليين) لفظ رواية الديلمي فيما وقفت عليه من الأصول الصحيحة المحترمة بخط الحافظ

٥٦٧٢ - التَّمَلُّ كُلُّ رَغِيبِ الْجَوْفِ ، وَثِيقِ الْخَلْقِ ، أَكُولٍ ، شَرُوبٍ ، جُمُوعٍ لِلْبَالِ ، مَنُوعٌ لَهُ - ابن مردويه عن أبي الدرداء - (ن)

٥٦٧٣ - الْعَتَلُ الرَّزِيمُ الْفَاحِشُ النَّسِيمُ - ابن أبي حاتم عن موسى بن عقبة مرسلًا - (ض)

٥٦٧٤ - الْعَتِيرَةُ حَقٌّ - (حم ن) عن ابن عمرو - (ح)

٥٦٧٥ - الْعَجَبُ أَنْ نَاسًا مِنْ أُمَّتِي يُؤْمُونَ الْبَيْتَ لِرَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ قَدْ لَجَأَ بِالْبَيْتِ ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالْبَيْدَاءِ خُسِفَ بِهِمْ ، فِيهِمْ الْمُسْتَبْصِرُ ، وَالْمَجْبُورُ ، وَابْنُ السَّبِيلِ ، يَهْلِكُونَ مَهْلَكًا وَاحِدًا ، وَيُصَدِّرُونَ مَصَادِرَ شَيْءٍ ، يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ عَلَى نِيَّاتِهِمْ - (م) عن عائشة - (صح)

ابن حجر وغيره والمطيع لرب العالمين في أعلى عليين (فر عن أنس) ورواه عنه أبو نعيم أيضا وعنه تلقاه الديلمي مصرحا فلو عزاه للأصل لكان أولى

( العتل ) هو الشديد الجافي الغليظ اللفظ هذا أصله لكن فسرہ النبي صلى الله عليه وسلم بقوله ( كل رغيب الجوف ) أى واسعہ ذورغبة في كثرة الأكل ( وثيق الخلق ) بالسكون أى ثابت قوى ( أ كول شروب جموع للبال منوع له ) وهذا حال أكثر الناس الآن علما أنه تعالى كريم ماجد جواد محسن متفضل لكن لم يشرق علي قلوبهم نور جلاله ولا حل بها عظمتہ ولا تجلي عليها كبر باؤہ ولا عارضها سلطانه ولا طالعت مجده وبهاہ ولا عابزت إحسانه وأياديه ولا فهمت تدييره ولطفه في الأمور ( ابن مردويه ) في تفسيره ( عن أبي الدرداء )

( العتل الزنيم ) هو المدعى في النسب الملحق بالقوم وليس منهم وفسره النبي صلى الله عليه وسلم بقوله ( الفاحش ) أى ذوالفحش في فعله وقوله ( النسيم ) أى الشحيح الدنيء النفس ، وهذا قاله لما سئل عن نفس الآية ( ابن أبي حاتم ) عبدالرحمن ( عن موسى بن عقبة مرسلًا ) هو مولى آل الزبير ويقال مولى أم خالد زوجة الزبير قال في السكشاف ثقة مفت وظاهر صنيع المصنف أنه لم يره لأعلى ولا أحق بالعزوم من أبي حاتم ولا مسنداً وهو ذهول عجيب فقد خرجہ الإمام أحمد عن عبدالله بن غنم الأشعري قال ابن منده وله صحة

( العتيرة حق ) كان الرجل يقول إذا كان كذا فعلى أن أذبح من كل عشرة شياه كذا في رجب يسمونها العتائر وهذا كان في صدر الإسلام ثم نسخ وقال الخطابي تفسيرها في الخبر شاة تذبح في رجب هذا هو اللائق بالدين ؛ أما عتيرة الجاهلية فسكانت للأصنام ( حم عن ابن عمرو ) بن العاص رمز لحسنه

( العجب أن ناساً من أمتي يؤمنون البيت لرجل من قريش قد لجأ بالبيت حتى إذا كانوا بالبيداء خسف بهم فيهم المستبصر ) هو المستبين لذلك القاصد له عمدأ وهو بسين مهملة ومثناة فوقية وياء موحدة وصاد مهملة بعدها راه ( والمجبور ) المكره يقال أجبرته فهو مجبور هذه اللغة المشهورة وجبرته فهو مجبور وعليها ورد هذا الخبر ( وابن السبيل ) أى سالك الطريق معهم وليس منهم ( يهلكون مهلكا واحدا ) أى يقع الهلاك في الدنيا على جميعهم ( ويصدرون ) يوم القيامة ( مصادر شتى ) أى يعثمهم الله مختلفين ( على ) حسب ( نياتهم ) فيجازون بمقتضاها والحاصل أن الهلاك يعم الطائع مع العاصي والطائع عند البعث يجازى بعمله وكذا العاصي إن لم يدركه العفو وفيه حث على التباعد من أهل الظلم والتحذير من مجالسهم ومجالسة البغاة ونحوهم من المبطلين لئلا ينالهم ما يعاقبون به وأن من أكثر سواد قوم جرى عليه حكمهم في الدنيا ( م عن عائشة ) قالت عبت رسول الله صلى الله عليه وسلم في منامه أى اضطرب بدنه فقلنا صنعت شيئا في منامك لم تكن تفعله فذكره .



- ٥٦٧٦ - العجاء جرحها جبار، والبئر جبار، والمعدن جبار، وفي الرّكاز الخمس - مالك (حم ق ٤) عن أبي هريرة (طب) عن عمرو بن عوف - (صح)
- ٥٦٧٧ - العجم يبدؤون بكبارهم إذا كتبوا؛ فإذا كتب أحدكم فليبدأ بنفسه - (فر) عن أبي هريرة (ض)
- ٥٦٧٨ - العجوة من فاكهة الجنة - أبو نعيم في الطب عن بريدة - (ض)
- ٥٦٧٩ - العجوة والصخرة والشجرة من الجنة - (حم ه ك) عن رافع بن عمرو المزني - (صح)

(العجاء) بالمدكل حيوان غير آدمي لأنه لا يتكلم ومنه قولهم صلاة النهار عجماء لأنها لا تسمع فيها قراءة ذكره الرّمخشي وقال البيضاوي العجاء البهيمة وهي في الأصل تأنيك أعجم وهو الذي لا يقدر على الكلام سميت به لأنها لا تتكلم (جرحها جبار) بفتح الجيم وقيل بضمها وخفة الموحدة أي ما أتلفته بجرح أو غيره هدر لا يضمه صاحبها ما لم يفرط لأن الضمان لا يكون إلا مباشرة أو سبب وهو لم يجرم ولم يتسبب وفعالها غير منسوب إليه نعم إن كان معها ضمن ما أتلفته ليلاً ونهاراً عند الشافعي (والبئر) أي وتلف الواقع في بئر حفرها إنسان بملك أو موات (جبار) لا ضمان فيه فإن حضرها متعمداً كفي طريق أو ملك غيره ضمن وكذا لا ضمان لو انهارت على رجل يحفرها قال الطيبي لا بد هنا من تقدير مضاف ليصح حمل الخبر على المبتدى أي فعل العجاء هدر باطل ولا يعتبر في الضمان وسقوط البئر على الشخص أو سقوط الشخص في البئر هدر (والمعدن) إذا حفره بملكه أو موات لاستخراج ما فيه فوقع فيه إنسان أو انهار على حافره (جبار) لا ضمان فيه ذكره الرافعي في شرح المسند فنقل نحوه عن السيوطي قصور وجود (وفي الرّكاز) دفين الجاهلية أصله من الثبات واللزوم تقول: ركز الشيء في الأرض إذا ثبت (الخنس) لبيت المال والباقي لواجده وأفاد عطفه على المعدن تغايرهما وأن الخنس في الرّكاز لافي المعدن وهو مذهب الشافعي ومالك وفيه رد على أبي حنيفة حيث ذهب إلى أن الرّكاز المعدن واحتمال أن هذه الأمور ذكرها النبي صلى الله عليه وآله وسلم في أوقات مختلفة فجمعها الراوي وساقها مساقاً واحداً فلا يكون فيه حجة خلاف الظاهر (لطيفة) قال ابن عربي مما نعتوا به المحب أنه كالذابة جرحه جبار (حكى) أن خطافاً راود خطافاً في قبة سليمان عليه السلام فسمعه يقول بلغ مني حبك لوقلت لي اهدم القبة على سليمان فعلت فاستدعاه سليمان فقال له لا تعجل إن للجنة لساناً لا يتكلم به إلا المحبون والعاشقون ما عليهم من سبيل فإنهم يتكلمون بلسان الحجة لا بلسان العلم والعقل فضحك سليمان ولم يعاقبه وقال هذا جرح جبار (مالك) في الموطأ (حم ق ٤) عن أبي هريرة طب عن عمرو بن عوف .

(العجم يبدؤون بكبارهم إذا كتبوا) إليهم كتاباً (فإذا كتب أحدكم) أيها العرب (فليبدأ بنفسه) في كتابه فإنه سنة الأنبياء وإنهم سليمان وإنه بسم الله الرحمن الرحيم، (فر عن أبي هريرة) وفيه محمد بن عبد الرحمن المقدسي قال الذهبي في الضعفاء متهم وفي الباب ابن عباس وجابر وأبو ذر وأنس وأبو رمثة وعائشة والجهدمة وأبو الطفيل وجابر بن سمرة وغيرهم .

(العجوة من فاكهة الجنة) قال في المطامح يعني أن هذه العجوة تشبه عجوة الجنة في الشكل والصورة والاسم لافي اللذة والطعم لأن طعام الجنة لا يشبه طعام الدنيا فيها وقال القاضي يريد به المبالغة في الاختصاص بالمنفعة والبركة فكانها من طعامها لأن طعامها يزيل الأذى والعناء (أبو نعيم في الطب) النبوي (عن بريدة) رمز المصنف لحسنه وفيه صالح بن حبان القرشي ضعفه ابن معين وقال البخاري فيه نظر وقال النسائي غير ثقة وقال ابن عدى عامة ما يرويه غير محفوظ ثم ساق له هذا الخبر .

(العجوة والصخرة) صخرة بيت المقدس (والشجرة) الكرمة أو شجرة بيعة الرضوان (من الجنة) في مجرد الاسم والشبه الصوري

٥٦٨٠ - العَجْوَةُ مِنَ الْجَنَّةِ ، وَفِيهَا شِفَاءٌ مِنَ السَّمِّ ، وَالْكَمَاءُ مِنَ الْمَنِّ ، وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ - (حم ت ه)

عن أبي هريرة (حم ن ه) عن أبي سعيد وجابر

٥٦٨١ - العَجْوَةُ مِنَ الْجَنَّةِ ، وَفِيهَا شِفَاءٌ مِنَ السَّمِّ ، وَالْكَمَاءُ مِنَ الْمَنِّ ، وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ ، وَالْكَبْشُ

الْعَرَبِيُّ الْأَسْوَدُ شِفَاءٌ مِنْ عِرْقِ النَّسَاءِ ، يُؤْكَلُ مِنْ لِحْمِهِ ، وَيُحْسَى مِنْ مَرَقِهِ - ابن النجار عن ابن عباس - (ح)

٥٦٨٢ - العِدَّةُ دِينَ - (طس) عن علي وعن ابن مسعود - (عن)

٥٦٨٣ - العِدَّةُ دِينَ ، وَيَلُ لِمَنْ وَعَدَ ثُمَّ أَخْلَفَ ، وَيَلُ لِمَنْ وَعَدَ ثُمَّ أَخْلَفَ ، وَيَلُ لِمَنْ وَعَدَ ثُمَّ أَخْلَفَ -

ابن عساكر عن علي

غير أن ذلك الشبه يكسبها فضلا وغمرا والعجوة ضرب من أجود تمر المدينة ولينه وقال الداودي من وسط التمر قال ابن الأثير ضرب من التمر أكبر من الصيحاني يضرب إلى سواد وهو ما غرسه المصطفى صلى الله عليه وسلم بيده في المدينة وهو الذي الكلام فيه وهذا الأخير ذكره القزاز (حم ه ك عن رافع) ضد حافظ (ابن عمرو المزني) صحابي سكن البصرة وبقى إلى خلافة معاوية ورواه عنه الدبلي أيضاً

(العجوة من الجنة) بالمعنى المقرر (وفيها شفاء من السم) ظاهره خصوصية عجوة المدينة وقيل أراد العموم (والكماء من المن وماؤها شفاء للعين) أي الماء الذي تنبت فيه وهو طر الربيع وإن كان أراد ماء الكمأة نفسها فالمراد بلها أو نداؤها الذي يخلص إلى المرود منها إذا غرز فيها واكتحل به فإنه ينفع العين الذي غلب عليها اليبس الشديد ذكره الحلبي وسبق فيه تقرير آخر (حم ت ه عن أبي هريرة حم ن ه عن أبي سعيد) الخدري (وجابر) بن عبد الله ورواه عنه الدبلي أيضاً وإن منيع وقد رمز المصنف لحسنه

(العجوة من الجنة وفيها شفاء من السم) مثك السين قال الزمخشري هي تمر بالمدينة من غرس رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال الحلبي معنى كونها من الجنة أن فيها شهاً من ثمار الجنة في الطعم فلذلك صارت شفاء من السم ذلك أن السم قاتل وتمر الجنة خال من المصار والمفاسد فإذا اجتمعا في جوف عدل السليم الفاسد فاندفع الضرر (والكمأة من المن وماؤها شفاء للعين والكبش العربي الأسود شفاء من عرق النساء يؤكل من لجمه ويحسى من مرقه) وقد سبق ذلك كما هو موضحاً قال السهمودي لم يزل إطباق الناس على التبرك بالعجوة وهو النوع المعروف الذي يأثره الخلف عن السلف بالمدينة ولا يرتابون في تسميته بذلك (ابن النجار) في تاريخ بغداد (عن ابن عباس)

(العدة دين) أي هي كالدين في تأكيد الوفاء بها وإذا أحسنت القول فأحسن الفعل ليجتمع لك منزلة اللسان وثمرة الإحسان ولا تقل مالا تفعل فانك لا تخلو في ذلك من ذنب تكسبه أو عجز تلتزمه (طس) وكذا في الصغير (عن علي) أمير المؤمنين وقد أمى الله سبحانه على إسماعيل عليه السلام بقرله لأنه كان صادق الوعد (وعن ابن مسعود) قال الحافظ العراقي سندهما في جهلة وقال تليذه الهيمى في حزمة بن داود ضعفه الدارقطني ورواه أبو داود في مراسيله ورواه القضاة في الشهاب بهذا اللفظ وقال إنه حديث حسن قال البخاري وقد أقردت طرقة في جزء

(العدة دين) أي هي في مكارم الآلا - لاق كدين لواجب أدائه في لزوم الوفاء بالعهود (وبل) حزن وهلاك (لمن) وعد ثم أخلف وبل لمن وعد ثم أخلف وبل لمن وعد ثم أخلف) لما في الخلف من الانكسار والرجوع عنه من الخيبة بعد تجرع مرارة الانتظار فلخلف يستوجب بالمتع لوم الخلف ومقت القادر ومجته الكذب (ابن عساكر) في تاريخه (عن علي) أمير المؤمنين قضية تصرف المؤلف أن هذا لم يخرج الطبراني الذي عزي إليه أولاً ولا غيره

٥٦٨٤ - العدة عطية - (حل) عن ابن مسعود - (ض)

٥٦٨٥ - العدل حسن، ولكن في الأمر أحسن، السخاء حسن، ولكن في الأغنياء أحسن. الورع حسن، ولكن في العلماء أحسن. الصبر حسن، ولكن في الفقراء أحسن، التوبة حسن، ولكن في الشباب أحسن، الحياء حسن، ولكن في النساء أحسن - (فر) عن علي - (ض)

من المشاهير أصحاب الرموز وإلا لما أبعد النجعة وعزاه لبعض المتأخرين وهو عجيب فقد خرج أبو نعيم وغيره بل والطبراني في الأوسط نفسه من حديث علي باللفظ المزبور من الوجه المسطور وقال الهيثمي فيه حصة المذكور (العدة عطية) أي عدتك بمنزلة عطيتك فلا ينبغي أن تتخذها كما لا ينبغي أن ترجع في عطيتك ولأنه إذا وعد فقد أعطى بها وما وعد وقد قال تعالى أو أفرأ بالهدى وفي الحديث من وعد وعداً فقد عهد عهداً كذا في شرح الشهاب للعامري وفي رواية العدة واجبة وأصل ذلك أن رجلاً جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم سأله شيئاً فقال ما عندى ما أعطيك فقال تعدني فذكره (حل) وكذا لدبلي (عن ابن مسعود) قال إذا وعد أحدكم حبيبه فليجزله فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره ثم قال غريب تفرد به إبراهيم الفزاري اهـ. وقال الحافظ العراقي سنده ضعيف ورواه الطبراني في الأوسط قال الهيثمي وفيه أصبح بن عبد العزيز الليثي قال أبو حاتم مجهول ورواه البخاري في الأدب المفرد. ووقفاً ورواه في الشهاب مرفوعاً قال العامري وهو غريب

(العدل) وهو عبارة عن أن يكون ذوا الأمر والسلطان مائلاً كل فرد فرد من رعيته من الجور والاعتداء (حسن) لأنه يدعو إلى الألفة وبيعث على الطاعة وتنعم به الأرض وتنمو به الأموال ويكثر معه العمران ويعيم معه الأمان قال المرزبان لعمرك حين رآه نائماً بالمسجد مبتدلاً عدلت فأمنت فتمت والعدل وضع الشيء في محله الاتق به شرعاً وعرفاً وهو يشمل كل فعل جميل جناني ولساني قال بعضهم والعدل أصل لجميع الأخلاق الحميدة فسكناها متفرعة عنه وما ورد في ذم الظلم مدح للعدل وعكسه فالعدل مدح لسلان التنصيص على فضله ولسان التنصيص على ذم ضده (ولكن) هو (في الأمر) على الناس (أحسن) لأن الأحكام إذا لم يعدل الواحد منهم قوم بالسلطان وأما هو فلا مقدم له ولأن العدل ميزان صلاحه ونجاحه وفلاحه واستمرار دولته إذ لا نظام لها إلا به وليس شيء أسرع في خراب الأرض ولا أفسد لضائر الخلق من الجور إذ لا يتف على حد ولا ينتهي إلى غاية ولكل جزء منه قسط من الفساد حتى يستكمل (السخاء حسن ولكن) هو (في الأغنياء أحسن) لأن به عمارة الدين والدنيا إذ به تستدفع سطوة الأعداء وبه يستكف نفار الخصماء ليصبروا له بعد الخصومة أعداءنا وبعد العداوة لإخواننا وقيل السخاء أن تكبر بمالك متبرعاً وعن مال غيرك متورعاً (الورع حسن) في جميع الناس (ولكن) هو (في العلماء أحسن) منه في غيرهم لأن عدم الورع يزل أقدامهم (الصبر حسن) لكل أحد (ولكن) هو (في الفقراء أحسن) فاهم يتجولون به الراحة مع اكتساب المشورة فهو في الفقراء أحسن من حيث يعجزهم عن تلاقى ما هو في مظنة الفتور فنام يصبر الواحد منهم احتمالهما لازماً وصبر صبراً كارماً وقال علي الأشعث إن صبرت جرى عليك القلم وأنت أجور وإن جزعت جرى عليك وأنت مأزور وقال شيب اللهدى إن أحق ما صبر عليه المرء ما لم يجد سديلاً إلى دفعه (التوبة) من الذنوب شيء (حسن) لكل أصل كبير أو صغير (ولكن) هي (في الشباب أحسن) منها في غيرهم والله يحب الشباب التائب (الحياء حسن) في الذكور والإناث (ولكن) هو (في النساء أحسن) منه في الرجال لأنهن لهن إليه أحوج ومن به أحق وأحرى (تنبيه) إن قيل كيف جاز الجمع بين حرفي العطف الواو ولكن؟ قلنا إذا جاءت الواو خرجت لكن من العطف وجردت لإفادة معنى الاستدراك كما جردت لا لتوكيد التثنية وإن كانت له طاب في الأصل بدخول حرف العطف عليها وهو الواو في قولك لم يقم زيد

- ٥٦٨٦ - العِرافَةُ أَرْهَاسًا مَلَامَةً ، وَآخِرُهَا نَدَامَةٌ ، وَالْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - الطيالسي عن أبي هريرة  
٥٦٨٧ - الْعَرَبُ لِلْعَرَبِ أَكْفَاءٌ ، وَالْمَوَالِي أَكْفَاءُ لِلْمَوَالِي ، إِلَّا حَائِكٌ أَوْ حَجَّامٌ - (حق) عن عائشة - (ض)  
٥٦٨٨ - الْعَرَبُونَ لِمَنْ عَرَبِنَ - (خط) في رواية مالك عن ابن عمر - (ض)  
٥٦٨٩ - الْعَرْشُ مِنْ يَاقُوتَةٍ حَمْرَاءَ - أبو الشيخ في العظمة عن الشعبي مرسلًا - (ض)

ولا عمرو ( فر عن عتي ) أمير المؤمنين قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يانبي الله ما علامة المؤمن قال ستة أشياء حسن ولكن في ستة من الناس أحسن ثم ذكره

( العرافة ) وفي رواية بدله الإمارة ( أولها ملامة وآخرها ندامة والعذاب يوم القيامة ) زاد في رواية إلا من أخذها بحجةها وأدى الذي عليه فيها قال النووي هذا أصل عظيم في اجتناب الولاءية والعرافة سيما لمن كان فيه ضعف وهو في حق من دخل فيها بغير أهلية ولم يعدل فإنه يندم على ما فرط فيه إذا جرى الخزي العذاب يوم القيامة وأما من كان أهلاً وعدل فأجره عظيم كما تظاهرت بالأخبار لكن في دخول فيها خطر عظيم قال القاعى أمرها خطر والقيام بحقوقها عسر فلا ينبغي لعاقل أن يهجم عليها ويميل الطيبة إليها كان من زلت قدمه فيها عن متن الصواب قد يدفع إلى فتنه تؤدي به إلى عذاب والعريف القيم بأمر قبيلة أو محل يلي أمرهم ويتعرف منه الحاكم حاله وهو من دون الرئيس من عرف فلان بالضم عرافة بالفتح أى صار عريفًا ومن كلامهم ويل لكل رئيس من عذاب بيتس ( الطيالسي ) أبو داود ( عن أبي هريرة ) ورواه عنه الديلمي أيضا ( العرب للعرب أكفاء ) أى متماثلون متساوون والكفاءة كون الزوج نظير الزوجة في النسب ونحوه بخلاف غير العرب وهم المعجم فليسوا بأكفاء للعرب نعم القرشية لا يكافئها غير قرشي من العرب والمهاشمية والمطيلية لا يكافئهما غير ماشية ولا طلي ( والموالي أكفاء للموالى إلا حائك أو حجام ) وهذا الحديث مما احتج به من جعل المعجم ليسوا بأكفاء للعرب واحتج به أحمد على أن الكفاءة ليست حقا لواحد معين بل من الحقوق المطلقة في النكاح حتى يفرق بينهما عند عدلها ( حق ) عن الحكم بن عبد الله الأزدي الزهري ( عن عائشة ) مرفوعا وتعبه في المذهب بأن الحكم عدم ورواه بنحوه من وجه آخر عن ابن عمر قال في المذهب ولم يصح كأنه من وضع عروة اه وقال في المطامح حديث منكر وقال في الفتح لم يثبت في اعتبار الكفاءة بالنسب حديث وأما هذا الحديث فإسناده ضيف ورواه البزار من حديث معاذ رفقه بلغظ العرب بعضهم أكفاء بعض الموالى بعضهم أكفاء قال ابن حجر وإسناده ضيف

( العربون لمن عربن ) بع العربون أن يشتري ويدفع لبائعه شيئا على أنه إن رضيه فمن الثمن وإلا فهبة وهو باطل عند الأئمة الثلاثة فيجب رده لصاحبه وأجازه أحمد ( خط في رواية مالك عن ابن عمر ) بن الخطاب وفيه بركة بن محمد الحلبي منهم وأحمد بن علي بن أخت عبد القدوس قال في الميزان عن الدارقطني ترك الحديث وخبره باطل ثم ساق هذا الخبر بعينه

( العرش ) الذى هو أعظم المخلوقات ( من ياقوتة حمراء ) فيه رد لها في الكشاف وغيره في تفسيره أنه من جوهرة خضراء قال وبين القائمتين من قوائمه خفتمان الطير المسرع ثمانون ألف عام اه قال في المطامح والعرش مخلوق جسماني هو جامع الجوامع في العالم العلوى المحيط وهو سفينة حائلة للوجود كلاء انتشر في ظله صور جميع العالم وهو مخلوق لا يعبر عنه ولم يقع في صحيح أخبار الإسراء عنه أخبار وفي أخبار كثيرة ما يدل على أنه أشرف المخلوقات وأعظمها وأكلها وأنه أولها وأسبغها إلى الوجود لكن في خبر يبين الله ملائ أرايم ما أنفق منذ خلق السموات والأرض إشارة إلى أن السموات أول المخلوقات وهو ما في التوراة وقال العارف البوني خالق الله العرش المجيد الذى لا غاية لناهيه ولا نهاية لتعاله أولوة بضاء ثلاثون ملة الكون فلا يكن العبد على حالة من أى الأحوال إلا انطبع مثاله

- ٥٦٩٠ - العرفُ يَنْتَظِعُ فيما بينَ الباسِ ، ولا يَنْتَظِعُ فيما بينَ اللهِ وبينَ من فعله - (رف) عن أبي اليسر (ض)
- ٥٦٩١ - العُسيْلةُ الجِماعُ - (حل) عن عائشة - (ح)
- ٥٦٩٢ - العُشرُ عَشْرُ الأَصْحَى ، وَالوَتْرُ يَوْمُ عَرَفَةَ ، وَالشَّفْعُ يَوْمُ النَّحْرِ - (حم ك) عن جابر
- ٥٦٩٣ - العُطَّاسُ مِنَ اللهِ ، وَالتَّائِبُ مِنَ الشَّيْطَانِ ، فَإِذَا تَتَّابَ أَحَدُكُمْ فَلْيَضَعْ يَدَهُ عَلَى فِئِهِ ، وَإِذَا قَالَ :  
وَأَهْ آهْ ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَضْحَكُ مِنْ جَوْفِهِ ، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُحِبُّ العُطَّاسَ وَيَكْرَهُ التَّائِبَ - (ت) وابن  
السني في عمل يوم ليلة عن أبي هريرة - (ح)

في العرش علي الحالة التي يكون عليها فاذا كان يوم القيامة ووقف للحسابه كشف له عن صورته فرأى نفسه علي الهيئة التي كان عليها في الدنيا فيذكر نفسه بمشاهدة نفسه فيأخذ من الحياء والخوف مايجل وصفه ولهذا العرش الكريم أعوان يعملونه بعون الله تعالى وهذه أسماءهم أجد . هوزح . طيكل . منسح . فسقر . شتنخ . ذضنخ . (أبو الشيخ) ابن حبان (في) كتاب (العظمة عن الشعبي مرسل)

(العرف) يعني المعروف (ينتقع فيما بين الباس) أي أن من فعل معه ربما جحد وأنكر (ولا ينتقع فيما بين الله وبين من فعله) إذا كان فعله لله فان الله لا يضيع أجر من أحسن عملا (لرف عن أبي اليسر) وفيه يونس بن عبيد أورده الذهبي في الضعفاء وقال مجهول

(العسيلة الجماع) يعني أنه يكتن بها عنه لأن العسل فيه خلاوة ويأخذ بأكله والجماع له خلاوة ويلتذبه فكنتي عمالجه المتناكحان من لذة الجماع بالعسل لكونه أحلى الأشياء والأذها (حل عن عائشة) ورواه عنها أيضا احمد وأبو يعلى والديلمي قال الهيثمي فيه أبو عبد الملك لم أعرفه وبقية رجاله رجال الصحيح - (العشر عشر الأصحى) والوتر يوم عرفة والشفع يوم النحر) قاله لما سئل عن قوله تعالى . و ليال عشر والشفع والوتر ، (حم ك عن جابر) بن عبد الله

(العطاس) بضم العين (من الله والتائب) بفتح التاء لغاية الأجرة والهمزة بعد الالف هو الصواب والواو غلط (من الشيطان) لأن العطاس ينشأ عنه العبادة فلذلك أضافه إلى الله والتائب إنما ينشأ من نقل النفس وأملاتها المتسبب عن نيل الشهوات الذي يأمر به الشيطان فيورث الغملة والكسل (وإذا تتاب أحدكم فليضع يده علي فيه) ليرده ما استطاع (وإذا قال آه آه) حكاية صوت التائب (فان الشيطان يضحك من جوفه) لما أنه قد وجد إليه سبيلا وقوى سلطاه عليه (وإن الله عز وجل يحب العطاس) قال ابن حجر أي الذي لا ينشأ عن زكام لأنه المأمور بالتحميد والتشميت له ويحتمل التعميم في نوعي العطاس والتفصيل في التشميت المذكور في قوله (ويكره التائب) لأن العطاس يورث خفة الدماغ ويروحه ويزيل كدر النفس وينشأ عنه سعة المناقد وذلك محبوب إلى الله فإذا اتسعت ضاقت على الشيطان وإذا ضاقت بالأخلاق والطعام اتسعت للشيطان وأكثر منه التائب فأضيف للشيطان مجازا فأمر العطاس بالحد علي ما منح من الخفة (تنبيه) قال زين الحافظ العراقي لا يعارض قوله هنا العطاس من الله قوله في حديث عدى ابن ثابت العطاس في الصلاة من الشيطان لأن هذا الحديث مطلق وحديث جد عدى مقيد بحالة الصلاة وقد يتسبب الشيطان في حصول العطاس المصلي ليستنقل به عنها علي أن حديث جد عدى ضعيف أو يقال إنما لا يوصف العطاس في الصلاة بالكراهة لأنه لا يمكن رده بخلاف التائب (فائدة) أخرج أبو نعيم في الطب النبوي عن علي مرفوعا من قال عند كل عطسة بسمها الحمد لله رب العالمين علي كل حال ، لم يصبه وجع ضرر ولا أذى أبدا (ت) وابن السني في عمل يوم ليلة عن أبي هريرة) ورواه عنه الديلمي أيضا ورمز المؤلف لحسنه وليس كما قال فقد جزم الحافظ ابن حجر في التامح بضعف سنده

- ٥٦٩٤ - العَطَاسُ والنَّعَاسُ والتَّائِبُ فِي الصَّلَاةِ وَالْحَيْضِ وَالْقِيَّةِ وَالرَّعَاتُ مِنَ الشَّيْطَانِ - (ت)  
 عن دينار - (ض)
- ٥٦٩٥ - العَطَاسُ عِنْدَ الدُّعَاءِ شَاهِدٌ صِدْقٍ - أَبُو نَعِيمٍ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ - (ض)
- ٥٦٩٦ - العَفْوُ أَحَقُّ مَا عَمِلَ بِهِ - ابْنُ شَاعِمِينَ فِي الْمَعْرِقَةِ عَنِ حَلِيسِ بْنِ زَيْدٍ - (ض)
- ٥٦٩٧ - العَقْلُ عَلَى الْعَصَبَةِ ، وَفِي السَّنَطِ غُرَّةٌ عَبْدٌ أَوْ أَمَةٌ - (طَب) عَنِ حَمَلِ بْنِ النَّابِغَةِ - (صَح)

(العطاس والنعاس والتائب في الصلاة والحيض والقيء والرعاف من الشيطان) بمعنى أنه يستلذ بوقوع لك فيها وبجبه ويرضاه لما فيها من الخيلولة بين العبد وما ندب إليه من الحضور بين يدي الله والاستغراق في لذة مناجاته ولأنها إنما تكون غالباً من شره الطعام الذي هو من عمل الشيطان قال الطيبي وإنما فصل بقوله في الصلاة بين الحصول لأن الثلاثة الأولى لا تبطل الصلاة بخلاف الأخيرة أي فإن الحيض يبطلها اتفاقاً والقيء والرعاف عند بعض العلماء وأخرج ابن أبي شيبة عن أبي هريرة إن الله يكره التائب ويحب العطاس في الصلاة قال ابن حجر وهذا يعارضه هذا الحديث وفي سننه ضعف وهو موقوف وأجاب المؤلف في فتاويه بأن المقام مقامان مقام اطلاق ومقام نسبي أما مقام الإطلاق فإن التائب والعطاس في الصلاة كلاهما من الشيطان وعليه يحمل حديث الترمذي هذا وأمام المقام النسبي فإذا وقع في الصلاة مع كرها من الشيطان فالعطاس في الصلاة أحب إلى الله من التائب فيها والتائب فيها أكره إليه من العطاس فيها وعليه يحمل أثر ابن أبي شيبة فهو راجع إلى تعارضت رتب بعض المكروه على بعض اه (ت) في الاستئذان من حديث عدى بن ثابت (عن) أبيه عن جده يرفعه وجده قيل اسمه (دينار) وقيل هو دينار النراظ بظاء معجمة الخزاعي المدني تابعي كثير الإرسال قال المنار ومدار الحديث على شريك وفيه مقال معروف وظاهر صنيع المصنف أن الترمذي تمرد به عن السنة وليس كذلك بل رواه ابن ماجه أيضا في الصلاة عن دينار المذكور

(العطاس عند الدعاء شاهد صدق) وفي رواية شاهد عدل والشاهد الحاضر والصدق ضد الكذب وذلك لأن الملك يتباعد عن العبد عند الكذب من نين ماجاء به كما جاء في الخبر فإذا غاب الملك عند الكذب حضر عند الصدق فشهد والملك حبيب الله وتقدم أن الله يحب العطاس فإذا أحبه فهو شاهد بالحق لما يكون عنده من حديث أو دعاء وكان صادقاً كالملك (أبو نعيم) في الطب (عن أبي هريرة) ورواه عنه أبو يعلى بلفظ العطسة عند الحديث شاهد عدل (العفو) الذي هو التجارز عن الذنب أحق ما عمل به فإنه سبحانه يزيد من يعفو عزاً بأن ينتقم له من ظلمه فإن انتقم له في الدنيا أظهر عزه على ظالمه وإن أخره للقيامه كان هو العز الأكبر والشرف الأكبر (ابن شاهين في) كتاب (المعرفة عن حليس بن زيد بن صفوان) الضبي قال الذهبي له وقادة من وجه آخر

(العقل على العصبة) العقل الدينة سمي به لأنه من العقل وهو الشد لأن القائل يأتي بالإبل فيمقلها بفناء المقتول وبه سميت العصبة التي تحمل العقل عاقلة وفيه دليل لقول فقهاءنا إن دية الحنء يختص وجوبها بعصبة القاتل سوى أصله وفرعه (وفي السقط) أي الجنين الذي فيه صورة خلق آدمي (غرة) أي رقيق أو مملوك ثم أبدل منه قوله (عبد أو أمة) وقيل للرقيق غرة لأنه غرة ما يملك أي خياره وأفضله وقيل أطلق اسم الغرة هي الوجهة على الجملة كما قال رقة ورأس فسكانه قال فيه نسمة عبد أو أمة ذكره كاه الزنجشري وقال القاضي الغرة المملوك وأصلها البياض في جهة الفرس ثم استعير لا كرم كل شيء لقولهم غرة القوم سيدهم ولما كان المملوك خير ما يملك سمي غرة وقيل الغرة لا يطلق إلا للرقيق الأبيض قال الطيبي وأو في قوله أو أمة للتقسيم (طاب عن حمل بن النابغة) صوابه بن مالك بن النابغة كما في التقريب كأصله وهو الهذلي

- ٥٦٩٨ - العَقِيْقَةُ حَقٌّ : عَنِ الْغُلَامِ شَاتَانِ مُكَافَتَانِ وَعَنِ الْجَارِيَةِ شَاةٌ - (حم) عن أسماء بنت يزيد (ع)  
 ٥٦٩٩ - الْعَقِيْقَةُ تُذْبَحُ لِسَبْعٍ ، أَوْ لِأَرْبَعِ عَشْرَةَ . أَوْ لِإِحْدَى وَعِشْرِينَ - (طس) - الضياء عن بريدة (ع)  
 ٥٧٠٠ - الْعُلَمَاءُ أَمَنَاءُ اللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ - القضاعى وابن عساكر عن أنس - (ح)  
 ٥٧٠١ - الْعُلَمَاءُ أَمَنَاءُ الرَّسْلِ ، مَا مِمْ تَخَالَطُوا السُّلْطَانَ وَيَدْخُلُوا الدُّنْيَا ؛ فَإِذَا خَالَطُوا السُّلْطَانَ وَدَخَلُوا الدُّنْيَا فَقَدْ خَانُوا الرَّسْلَ فَاحْذَرُوهُمْ - الحسن بن سفيان - (عق) عن أنس - (ح)

أبو فضيلة بفتح النون وسكون المعجمة صحابي نزل البصرة وله ذكر في الصحيحين .

(العقيقة حق عن الغلام شاتان متكافئتان) أى متساويتان سناً وحسناً وفي رواية مكافئتان قال العسكري هكذا يقوله بعض المحدثين وهو خطأ وكل شئ نشأ حتى يكون مثله فهو مكافئ له اهـ وزاده دفعاً لتوهم أن الفداء لو وقع بواحدة ينبغي كرمها فاضلة كاملة فلما وقع في اثنين جاز كون الثانية تنمة غير مقصودة فلا يشع كما قال ابن القيم وفيه تنبيه على تهذيب العقيقة من عيوب الأضحية (وعن الجارية شاة) نص صحيح يبطل قول من كرمها مطلقاً ومن كرمها عن الجارية وذلك شأن اليهود فإنها كانت تدق عن الغلام لا الجارية ومن ثم عدوا العق عن الأثني من خصائص هذه الأمة قال الإمام أحمد الأحاديث المعارضة لأخبار العقيقة لا يعبأ بها (حم عن أسماء بنت يزيد) الهيثمي رجاله محتج بهم .

(العقيقة تذبح لسبع) من الأيام (أو لأربع عشرة) يوماً (أو لإحدى وعشرين) يوماً قال أحمد يعني أنها تذبح يوم السابع فإن لم يفعل ففي أربع عشرة فإن يفعل ففي إحدى وعشرين وحكمة كرمها في السبع أن الطفل لا يقبل سلامة بيته وصحة خلقته وقوله للحياة إلا بمضى الأسبوع والأسبوع دور يومي كما أن السنة دور شهري (طس والضياء عن بريدة) قال الهيثمي ورواه عنه أحمد أيضاً وفيه إسماعيل بن المسكى وهو ضعيف لكثرة غلطه ووهمه (العلماء بالعلوم الشرعية) أمناه الله على خلقه لحفظهم الشريعة من تحريف المبطلين وتأويل الجامعين ففيه أنه يجب الرجوع والتعويل في أمر الدين عليهم والأمناء جمع أمين وهو الثقة الحافظ لما أوهمن عليه وقد أوجب الحق سبحانه سؤا لهم والرجوع إليهم حيث قال : فالأولوا أهل لذكر إن كنتم لاتعلمون ، قاله الغزالي وإذا كانوا أمناه الله على خلقه فيجب أن يتكفل كل عالم بإقليم أو بلد أو محلة أو مسجد بتعليم أهلها دينهم وتمييز ما يضرهم عما ينفعهم وما يشتمهم عما يسعدهم ولا ينبغي أن يصبر إلى أن يسأل بل يتصدى لدعوة الناس إلى نفسه فإنهم ورثة الأنبياء وهم لم يتركوا الناس على جهالهم بل كانوا ينادونهم في الجامع ويدرون على دورهم في الابتداء بطلان واحد فيرشدونهم فإن مرضى اللوب لا يعرفون مرضهم كما أن من ظهر على وجهه برص ولا امرأة له لا يعرف برصه ما لم يعرفه غيره وهذا فرض عين على العلماء وعلى السلاطين أن يرتبوا في كل محلة من يعلم الناس دينهم فإن الدنيا دار مرض إذ ليس في بطن الأرض إلا ميت ولا على ظهرها إلا سقيم ومرض القلوب أكثر من الأبدان والعلماء أطباء والسلاطين قوام ديار المرضى فكل مريض لا يقبل العلاج بمداواة العالم سلم للسلاطين ليكشف شره عن الناس كما يسلم الطبيب المريض لمن يحميه (القضاعى) في مسند الشهاب (ابن عساكر) في التاريخ (عن أنس) ورواه أيضاً العقيلي في الضعفاء وقال العامري في شرح الشهاب حسن .

(العلماء) وفي رواية التقهاء (أمناه الرسل) فإنهم استودعهم الشرائع التي جاؤا بها وهي العلوم والأعمال وكاموا الخلق طلب العلم فهم أمناه عليه وعلى العمل به فهم أمناه على الوضوء والصلاة والغسل والصوم والزكاة والحج وعلى الاعتقادات كلها وكل ما يلزمهم التصديق به والعلم والعمل فمن وافق علمه وعمله ومره علمه

٥٧٠٢ - العلماءُ أمناءُ أمّتي - (فر) عن عثمان - (ض)

٥٧٠٣ - العلماءُ مصاصيحُ الأرضِ ، وخلفاءُ الأنبياءِ ، وورثتي وورثةُ الأنبياءِ - (عد) عن علي - (ض)

كان جارياً علي سنة الأنبياء فهو الأمين ومن كان بضد ذلك فهو الخائن وبين ذلك درجات فلذلك قال قال : (مالم يخاطبوا السلطان ، بداخلوا الدنيا) لفظ الحاكم يبدأ -لما في الدنيا ( فإذا خاطبوا السلطان وداخلوا الدنيا فقد خانوا الرسل فاحذروهم ) لفظ الحاكم فأتزلوهم أي خانوا منهم واستعدروا وتأهبوا لما يبوء منهم من الشرف فإعجابهم إنما يتقربون إلى السلطان باستمالته قلبه وتحسين قبح فعله وما يوافق هواه ، وإن أخبروه بما فيه نجاته استنقلهم وأبعدهم فخطاط السلطان لا يسلم من التناق والهداهة والخوض في الشقاء والإطراء في المدح وفيه هلاك الدين والعلماء سادات الناس والناس لهم تبع لا لباس مالم يتلطفوا بأبذار الدنيا ويشتغلوا بشهوات الفجور عن مصالح العباد إليهم إذا فعلوا ذلك سقطوا من مراتبهم العلية وهانوا على أهل الدنيا الدنية وفي لآخرة عند الله قال الثوري احذر اللياذب بالأمراء وإياك أن تتخزع ويقال لك ترد . مظلة رتدفع عن مظلوم فإن هذه خدعة ليس اتخذها الفقهاء سلماً (الحسن بن سفيان) في مسنده عن محمد بن مالك عن إبراهيم بن رستم عن عمر العبدى عن إسماعيل بن سميع (عن أنس) بن مالك (عق عن أنس) بن مالك رضي المصنف لحسنه قال ابن الجوزى موضوع إبراهيم لا يعرف والعبدى متروك وقال ماؤلف قوله . موضوع ممنوع وله شواهد فوق الأربعين فتحكم له عن مقتضى صناعة الحديث بالحسن

(العلماء أمناء أمّتي) قال الخطيب هذه شهادة من النبي صلى الله عليه وسلم بأنهم أعلام الدين وأئمة المسلمين كيف وهم أكمل الخلق علماً بواحدانية الله تعالى وصفاته وأعراف الناس بأحكام الحلال والحرام ؟ قال الحكيم الترمذى بعث الله الرسل إلى الخلق بمعرفة الأمور ومعرفة التدبير فيها وكيف ولم تكن إلا . وورثتهم مكنون قد أفشى الله من ذلك إلى الرسل من غيبه مالا تحتله عقول من دونهم وبفضل النبوة قدروا على احتماله فإلم إنما بدأ من عند الله إلى الرسل ثم من الرسل إلى الخلق فإلم بهزلة البحر وأجرى منه وادياً ثم أجرى من الوادى نهرأ ثم أجرى من النهر جدول ثم من الجدول ساقية فلو أجرى إلى الجدول ذلك الوادى لفرقه وأفسده ولو مال البحر إلى الوادى لآفسده فبحر العلم عند الله فأعطى الرسل منها أودية ثم أعطت لرسول من أوديتهم أمراً إلى العلماء ثم أعطت العلماء إلى العامة جداول صفاراً على قدر طقتهم ثم أجرت العامة إلى سواقيهم من أهلهم وأولادهم بقدر طاقة تلك السوق ومن ثم جاء في حديث إن الله سرأوا نشاء لفسد التدبير والملوك سرأوا نشوء لفسد ملكهم والأنبياء سرأوا نشوء لفسدت نبوتهم وللعلماء سرأوا نشوء لفسد تلمهم فلذلك كانوا أمناء علي ذلك السر وإنما يفسد ذلك لأن العقول لا تحتمله فلما زيدت الأنبياء في عقولهم فالوا العلم فقدروا على احتمال ما عجزت عنه العامة وزيد في عقول علماء الباطن فقدروا على احتمال ما عجز عنه علماء الظاهر . ألا ترى أن كثيراً منهم عجزوا عن أطلع لوسوسة في الصلاة وعن المشي على الماء وطى الأرض حتى جحدوا عامة هذه الروايات التي جاءت في ذلك فلو نظر علماء الظاهر إلى ما أعطى الله أولئك فأبصروه لاستحيوا من إنكارهم لكن لم يبصروا ما أعظم الله وهو المعرفة (فر عن عثمان) بن عفان . ورواه عنه أيضاً الجرجاني

(العلماء) العاملون (مصاصيح الأرض) أي أنوارها التي يستضاء بها من ظلمات الجهول (وخلفاء الأنبياء) على أمهم (ورثتي وورثة الأنبياء) مرقبوه ثم أورثنا الكتاب الذين اصطفينا ، قال في الكشف ما ساءم ورتة الأنبياء لإلاداناتهم لهم في الشرف والمنزلة لانهم الأقوام بما بعثوا من أجله اه . ومعجزات الأنبياء ضربان أحدهما الوحي بواسطة الملك والثاني خرق العوائد كانهلاب المصاحية وخلق البحر وإحياء الموتى ونبع الماء من بين الأصابع وأفضل الناس من ورت منهم الأمرين جميعاً فورثوا في مقابلة الوحي الإلهام والعلوم وتبين ما أتت به الأنبياء من الكتب بما جعل



٥٧٠٤ - العلماء قادة ، والمتقون سادة ، ومجالستهم زيادة - ابن النجار عن أنس (رض)

٥٧٠٥ - العلماء ورثة الأنبياء : يحبهم أهل السماء ، وتستغفر لهم الحيتان في البحر إذا ماتوا إلى يوم

القيامة - ابن النجار عن أنس - (رض)

في قلوبهم من النور وورثوا في مقابلة الخوارق والآيات الكرامات وبذلك سموا أبدال الدين لأنهم بدل عنهم قال بعضهم ومن ولى هذا المنصب فارتقى من مقام الولاية إلى مقام الوراثة - ظمت عبادة الجهالة لعلمهم بفتح أفعالهم وتصورهم عن معارج رتب الكمال وإنكارهم لما وافق الهوى من أعمالهم وقال ابن عربي العلماء ورثة الأنبياء أحوالهم الكتمان لو قطعوا إرباً إرباً ما عرف ما عندهم ولهذا قال الخضر : ما فاعته عن أمرى ، فالكتمان من أصولهم إلا أن يؤمروا بالإفشاء والإعلان

(قائدة) مثل الحافظ العراقي عما اشتهر على الألسنة من حديث علماء أمي كانبيا بنو إسرائيل فقال لأصل له ولا إسناد بهذا اللفظ ويفي عنه العلماء ورثة الأنبياء وهو حديث صحيح (عد عن علي) أمير المؤمنين ورواه عنه أبو نعيم والديلمي (العلماء قادة) أى يقودون الناس إلى أحكام الله من أمر ونهى إذ أنهم أكمل الناس علماً بوحديته تعالى ومعرفة أحكامه والعم منشأ جمع النعم وأصلها (المتقون سادة) أى أشرف الناس وأما جدم (ومجالستهم زيادة) للجالس في تشبيهه بالمتقى والعمل بعلمه واقتضاه أمره والاستضاءة بأواره (ابن النجار) في تاريخه (عن أنس) ورواه الطبراني في حديث طويل قال الهيثمي رجاله موثقون

(العلماء ورثة الأنبياء) لأن الميراث ينتقل إلى الأقرب وأقرب الأمة في نسبة الدين العلماء الذين أعرضوا عن الدنيا وأقبلوا على الآخرة وكأول الأمة بدلان الأنبياء الذين فازوا بالحسنين العلم والعمل وحازوا الفضيلتين الكمال والتكامل - كتب قطب زمانه شيخ الإسلام أبو حفص السهروردي إلى الإمام الرازي إذا صفت مصادر العلم وموارده من الهوى أمته كلمات الله التي تنفذ ببحار دون نفاها ويبقى العلم على كمال قوته لا يضعفه تردده في تجاوب الأفكار وبقوته يلتقى الفهوم المستقيمة وهذه رتبة الراسخين في العلم المتقسمين بصورة المعلوم وراث الأنبياء كبر عملهم على العلم وعلمهم على العمل فصفت أعمالهم ولطفت فصارت مسارات سرية ومحاورات روحية فتشكلت الأعمال بالعلوم لمخارطها وتشكلت العلوم بالأعمال لقوة فعلها وسرايتها إلى الاستعدادات وهو الميراث الأكبر لأن الورثة إنما يورثون ميراث الدنيا بحكم أهل الدنيا والرسول إنما يورثون وراثتهم الحكم الرانية ؛ واعلم أنه كالارثية فوق رتبة النبوة فلا شرف فوق شرف وراث تلك الرتبة قال ابن عربي ومقام الوارثين لا مقام أعلى منه شهود لا يتحرك معه لسان ولا يضطرب معه جنان فاغرة أفواههم استولت عليهم أنوار الذات وبدت عليهم رسوم الصفات هم عرائس الله الخبثون عنده المحجوبون لديه الذين لا يعرفهم سواء كما لا يعرفون سواء توجهم تاج البهاء ولا كليل السناء وأقدمهم على منابر الغناء عن القرب في بساط الأانس ومناجاة الديمومية بلسان القومية لم يزل القوة الإلهية تدمهم بالمشاهدة فهم بالحق وإن خاطبوا الخالق وعاشروهم فليسوا معهم وإن رأوهم لم يروهم إذا لا يرون منهم إلا كونهم من جملة أفعال الله فهم يشاهدون الصنعة والصانع ولا تتجهم الصنعة عن الصانع وذلك غير صار إلا إن شغل القلب حسن الصنعة فهو لاء هم الوارثون حقاً فهيتأ لهم بما نلوا من حقائق المشاهدة ومنيئاً لنا على التصديق والتسليم لهم بالموافقة والمساعدة (يحبهم أهل السماء) أى سكانها من الملائكة (ويستغفر لهم الحيتان في البحر إذا ماتوا إلى يوم القيامة) لأنهم لما ورثوا عنهم تعليم الناس الإحسان وكيفيته والأمر به إلى كل شيء ألهم الله الأشياء الاستغفار لهم مكافأة على ذلك. ذكره الخطابي وقال القاضي إنما يستغفر لهم أهل السموات لأنهم عرفوا بتعريفه وعظمووا بقوله

٥٧٠٦ - العلماء ثلاثة: رجل عاش بعلمه وعاش الناس به، ورجل عاش الناس به وأهلك نفسه، ورجل عاش بعلمه ولم يعيش به غيره - (فر) عن أنس - (ض)

٥٧٠٧ - العلم أفضل من العبادة، وملاك الدين الورع - (خط) وابن عبد البر في العلم عن ابن عباس (ض)

٥٧٠٨ - العلم أفضل من العمل، وخير الأعمال أوسطها، ودين الله تعالى بين القاسي والغالي، والحسنة

وأهل الأرض لأن بقاءهم وصلاحهم مربوط برأيه وقوله يستغفر لهم مجاز عن إدارة استقامة حالة المستغفر له من طهارة النفس ورفعة المنزلة ورخاء العيش لأن الاستغفار من العقلاء حقيقة ومن الغير مجاز وقال ابن جماعة وجهه أنها لمصالح العباد ومنافعهم والعلماء هم المدينون ما يحل ويحرم منها ويحثون على الإحسان إليها ودفع الضر عنها وقال السيد السهمودي لارتبة فوق مرتبة من يشغل الملائكة وغيرهم من المخلوقات بالاستغفار والدعاء لهم حتى تقوم القيامة فإن قلت ما وجه زيادته إلى يوم القيامة قلت لأن العلم ينفع به بعد موت العالم إلى يوم القيامة ولهذا كان نوابه لا يتقطع بموته قال الزمخشري ففيه دليل على شرف العلم وإنافة محله وتقدم حملته وأهله وأن نعمته من أجل النعم وأجزل القسم وأن من أوتيته فقد أوتي فضلا عظيما وما سماه رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ورثة الانبياء إلا لمداناتهم لهم في الشرف والمنزلة لأنهم القوام بما بعثوا من أجله (ابن النجار) في تاريخه (عن أنس) ضعفه جمع وقال ابن حجر له طرق وشواهد يعرف بها أن للحديث أصلا هـ. وظاهر صنيع المصنف أنه لم يره مخرجا لأحد من المشاهير وهو غفول فقد خرج أبو نعيم والديلمي والحافظ عبد الغني وغيرهم باللفظ المذكور بعضهم من حديث أنس وبعضهم من حديث البراء

( العلماء ثلاثة رجل عاش بعلمه وعاش الناس به ورجل عاش الناس به وأهلك نفسه ورجل عاش بعلمه ولم يعيش به غيره ) فالأول من علم وعلم غيره والثاني من علم فعمل الناس بعلمه ولم يعمل هو بما علم والثالث من عمل بعلمه ولم يعلم غيره ( فر عن أنس ) وفيه يزيد الرقاشي قال الذهبي في الضعفاء قال النسائي وغيره متروك

( العلم ) أى الشرى ( أفضل من العبادة ) لأن العلم مصحح لغيره مع كونه متعديا فالعبادة مفتقرة له ولاعكس ولأن العلماء ورثة الانبياء ولا يوصف المتعبد بذلك ولأن العلم تبقى ثمرته بعد صاحبه والعبادة تنقطع بموته ومن ثمة اتفقوا كما فى المجموع على أن الاشتغال بالعلم أفضل منه بنحو صلاة وصوم ( ملاك ) بكسر الميم ( الدين ) أى قوامه ونظامه ( الورع ) أى قوة الدين واستحكام قواعده التى بها ثبات الورع بالكف عن التوسع فى الأمور الدينية المشغلة عن ذكر الله ودوام مراقبته ( خط وابن عبد البر فى ) كتاب ( العلم ) كلاهما ( عن ابن عباس ) وفيه معلى بن مهدي قال الذهبي فى الذيل قال أبو حاتم يأتى أحيانا بالمنكر وسوار بن مصعب أوردته الذهبي فى الضعفاء وقال قال أحد والدارقطنى متروك الحديث

( العلم أفضل من العمل ) لما تقرر ولأن فى بقاء العلم إحياء الشريعة وحفظ معالم الملة ولأن العابد تابع للعالم مقتد به مقلد له واجب عليه طاعته وفى الغيلانات إذا خلا الزمن عن سلطان ذى كفاءة فالأمور موكولة إلى العلماء ويلزم الأمة الرجوع إليهم ويصيرون ولاية فإن عسر جمعهم على واحد استقل كل قطر باتباع علمائه فان كثروا فالاتباع اعلمهم فإن استروا أقرع اه قال السهمودي وهذا من حيث انعقاد الولاية الخاصة فلا ينافى وجوب طاعة العلماء معا لفا نافع مالم يسبكي هنا وكان الإمام مالك يمتنع من الولايات فيحبس ويعذر ومع ذلك يمثّل أمره وكذا الشافعى فقد روى البيهقى كان الشافعى عطرا وكان به بأسور فكان يسمح الاسطوانة التى يجلس عليها بغالية فعمد شخص إلى شاربها فلطخه قدرا وجاء حلقة الشافعى فقال ما حلك على ذلك قال رأيت تهبك فأردت التواضع فأمر باعتقاله حتى انصرف فضر به ثلاثين أو أربعين وقال هذا مما تحظيت المسجد بالقدز ( وخير الأعمال أوسطها ) لتوسط الوسط بين طرفين مذمومين

بين السيتين لا ينالها إلا بالله ، وشر السير الحقة - (هب) عن بعض الصحابة - (ض)  
 ٥٧٠٩ - العلم ثلاثة وما سوى ذلك فهو فضل : آية محكمة ، أو سنة قائمة ، أو فريضة عادلة - (ده ك)  
 عن ابن عمرو - (صح)

إذ كل خصلة حسنة لها طرفان مذمومان فالسخاء وسط بين البخل والتبذير الشجاعة بين الجبن والتهور وأبعد الجهات  
 والمقادير من كل طرفين وسطهما فإذا كان في الوسط فقد بعد عن المذموم بقدر الإمكان (ودين الله تعالى بين القاسي  
 والغالي) يشير إلى أن المتدين ينبغي أن يكون سائسا لنفسه مدبرا لها فإن للنفس نفورا يقضى بها إلى التقصير ووفورا  
 يؤول إلى سرف وقيادها عنر ولها أحوال ثلاثة فحال عدل وانصاف وحال غلو وإسراف وحال تقصير وإجحاف  
 فالاول أن يختلف قوى النفس من جهتين متقابلتين طاعة مسعدة وشفقة كافة فطاعتها تمنع من التقصير وشفقتها تصد  
 عن السرف وهذه الأحوال لأن مامنع من التقصير تام وما صد عن السرف مستديم فالتفو إذا استدام فأخلق  
 به أن يستكمل ومن ثم قال الحكماء طالب العلم وعامل البر كآكل الطعام إن أخذ منه قوتا عصمه وإن أسرف فيه  
 بشمه وربما كانت فيه منيته وأما حال التقصير فبأن تحتص النفس بقوة الشفقة وتقدم قوى الطاعة فيدعوها للاشفاق  
 إلى المعصية فيكون خائفا مغبونا (والحسنة بين السيتين لا ينالها إلا بالله) قال أبو عبيد أراد أن الغلو في العمل  
 سيئة والتقصير عنه سيئة والحسنة كما جاء في خبر في فضل قارئ القرآن غير الغالي فيه ولا الجاني عنه فالغلو فيه التعمق  
 والجفاء عنه التقصير وكلاهما سيئة ( وشر السير الحقة ) هي المتعب من السير أو أن تحمل الدابة على ما لا يطيقه  
 والقصد بها الإشارة إلى الرفق في العبادة وعدم اجتهاد النفس في المشقة فيها وهذا الحديث قد عدوه من الحكم والأمثال  
 ( هب عن بعض الصحابة ) فيه زيد بن رفيع أورده الذهبي في الضعفاء

(العلم) أى العلم الذى هو أصل علوم الدين أو العلم النافع فى الدين فالتعريف للعهد (ثلاثة) أى ثلاثة أقسام (وما سوى  
 ذلك فهو فضل) أى زائد لا ضرورة إلى معرفته قال فى المغرب الفضل الزيادة وقد غلب جمعه على ما لا خير فيه حتى قيل  
 فضول بلا اضل وطول بلا طول ثم قيل لمن يشتغل بما لا يعنيه فضولى (آية محكمة) أى لم تنسخ أو لا خفاء فيها قال الحرالى  
 وهى التى أبرم حكمها كما يبرم الجبل الذى يتخذ كلمة أى زماما يزم به الشئ الذى يخاف خروجه عن الانضباط  
 كأن الآية المحكمة تحكم النفس عن جولانها وتمنعها عن جماحها وتضطرها إلى محالها وقال الطائفي المحكمة التى أحكمت  
 عباراتها بأن حفظت من الاحتمال والاشتباه فكانت أم الكتاب أى أصله فتحمل المتشابهات عليها وترد إليها ولا يتم  
 ذلك إلا للماهر الخادق فى علم التفسير والتأويل الحاوى لمقدمات تقتدر إليها من الاصلين وأقسام العربية ( أو سنة  
 قائمة ) أى ثابتة دائمة محافظ عليها معمول بها عملا متصلا من قامت السوق نفقت لأنها إذا حوفظ عليها كانت كالشئ النافع  
 الذى تتوجه إليه الرغبات وينافس فيه المحصلون وإذا عطلت وأضيفت كانت كالشئ الكاسد الذى لا يرغب فيه ودوامها  
 إما أن يكون لحفظ أسانيدها من معرفة أسماء الرجال والجرح والتعديل ومعرفة الأقسام من الصحيح والحسن والضعيف  
 المتشعب منه أنواع كثيرة وما يتصل بها من المثمات وإما أن يكون بحفظ متونها من التغيير والتبديل بالإتقان والنيقظ  
 وتفهم معانيها واستنباط العلوم اجمة منها لأن جلالها بل كلها من جوامع الكلم التى أوتيتها وخص بها هذا النبي الامي  
 صلى الله عليه وسلم (أو فريضة عادلة) أى مساوية للقرآن فى وجوب العمل بها وفى كونها صدقا وصابا ذكره القاضى  
 أو المراد العدل فى القسمة أى معدله على سهام الكتاب والسنة بلا جور أو أنها مستنبطة منهما وسميت عادلة لأنها  
 معادلة أى مساوية لما أخذ منها قال الطيبي وبقوله من هذا أن المراد بقوله وما سوى ذلك هو فضل أن الفضل واحد  
 الفضول الذى لا دخل له فى أصل علوم الدين وما استعاذ منه بقوله أعوذ بالله من علم لا ينفع (ده) فى السنة (ك)  
 فى الرقاق (عن ابن عمرو) بن العاص قال الذهبي فى المذهب وتبعه الزركشى فى عبد الرحمن بن القاسم ضعيف وقال فى المنار



٥٧١١ - العِلْمُ حَيَاةُ الْإِسْلَامِ وَعِمَادُ الْإِيمَانِ ، وَمَنْ عِلِمَ عِلْمًا أَمَّ اللَّهُ لَهُ أَجْرَهُ ، وَمَنْ تَعَلَّمَ فَعَمِلَ عَلَيْهِ اللَّهُ مَا لَمْ يَعْلَمْ - أَبُو الشَّيْخِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - (ض)

رفعه ورواه عنه أبو نعيم أيضا والطبراني في الأوسط والخطيب في رواة مالك والدارقطني في غرائب مالك موقوفا قال الحافظ ابن حجر والموقوف حسن الإسناد

( العلم حياة الإسلام ) أى لآب الإسلام لانعلم حقيقةه وشروطه وآدابه إلا به ( وعماد الدين ) أى معتمده ومقصوده الاعظم ( ومن علم علما أتم ) بمثابة فوقية بخط المصنف وفي خبر يأتي أنمى ( الله له أجره ) بالنون ، ومعنى أتم أكمل ففى المصباح تم الشيء يتم تكملت أجزاءه ، وأنمى زاد ( ومن تعلم فعلمه الله ما لم يعلم ) أى العلم اللدنى الذى هو موهبة من الله يدرك به العبد ما للنفوس من الحظوظ والفرص وما للحق من الحقوق والمفترض فيترك ما لها من الحظوظ ويقوم بما للحق من الحقوق وهو معنى قول البعض أراد به إلهامه علم ما لم يتعلم من مزيد معرفة الله وخدع النفس والشيطان وغرور الدنيا وآفات العمل من نحر عجب ورياء وكبر ورياضة النفس وتهذيبها وتحمل الصبر على مرّ القضاء والشكر على النعماء والثقة بما وعد والتوكل عليه وتحمل أذى الخلق ، وقد ثبت أن دقائق علوم الصوفية منح إلهية وموآهب اختصاصية لاتنال بمعتاد الطلب ، فلزم مراعاة وجه تحصيل ذلك وهو ثلاث : الأول العمل بما علم على قدر الاستطاعة . الثانى اللجا إلى الله على قدر الهمة . الثالث إطلاق النظر فى المعانى حال الرجوع لآهل السنة ليحصل الفهم وينتقى الخطأ ويتيسر الفتح ، وقد أشار لذلك الجنيّد بقوله : ما أخذنا التصوف عن القليل والقال ، والمرامو الجدال : بل عن الجوع والسهر ولزوم الاعمال . قال الغزالي : من انكشف له ولو الشيء اليسير بطريق الإلهام والوقوع فى القلب من حيث لا يدرى فقد صار عارفا بصحة الطريق ، ومن لم ير ذلك من نفسه قط فينبغى أن يؤمن به فان درجة المعرفة فيه عزيزة جدا . ويشهد لذلك شواهد الشرح والتجارب والوقائع فكل حكم يظهر فى القلب بالمواظبة على العبادة من غير تعلم فهو بطريق الكشف والإلهام ، وقال حجة الإسلام : يتعين أن يكون أكثر الاهتمام بعلم الباطن ومراقبة القلب ومعرفة طريق الآخرة وسلوكه وصدق الرجاء فى انكشاف ذلك من المجاهدة والمراقبة فإن المجاهدة تفضى إلى المشاهدة فجاهد تشاهد دقائق علم القلوب وتنفجر منها ينابيع الحكمة من القلب أما الكتب فى التعليم فلا تنقى بذلك بل الحكمة الخارجة عن الحصر والحد إنما تنفتح بالمجاهدة قال وكم من متعلم طال تعلمه ولم يقدر على مجاوزة مسموعه بكلمة وكم من مقتصر على المهم فى التعلم ومتوفر على العمل ومراقبة القلب فتح الله له من لطائف الحكم ما تحار فيه عقول ذوى الالباب فلذلك قال المصطفى صلى الله عليه وسلم من تعلم فعمل الخ وفى بعض الكتب السالفة يابى إسرائيل لا تقولوا العلم فى السماء من ينزله ولا فى تخوم الأرض من يصعد به ولا من وراء البحار من يعبر يأتى به العلم محصور فى قلوبكم تأدبوا بين يدي آداب الروحانيين وتخلقوا بأخلاق الصديقين أظهر العلم من قلوبكم حتى يعطىكم ويعمركم ويعمركم انتهى وقال الإمام مالك علم الباطن لا يعرفه إلا من عرف علم الظاهر ففى علم الظاهر وعمل به فتح الله عليه علم الباطن ولا يكون ذلك إلا مع فتح قلبه وتنويره وقال ليس العلم بكثرة الرواية إنما العلم نور يقذفه الله فى القلب يشير إلى علم الباطن ( تمة ) قال يحيى بن معاذ التقي ابن أبى الحوارى وأحمد بن حنبل فقال أحمد حدثنا بحكاية سمعتها من أستاذك الداراني فقال يا أحمد قل سبحان الله وطولها بلا عجب قال سبحان الله وطولها بلا عجب قال سمعته يقول إذا اعتقدت النفوس على ترك الآثام جالت فى الملكوت وعادت إلى ذلك العبد بطرائف الحكمة من غير أن يؤدى إليها عالم علما فقام أحمد وقعدنا وأقال ما سمعت فى الإسلام بحكاية أعجب من هذه ثم ذكر حديث من عمل بما علم أورثه الله علم ما لم يعلم قال الترميضى اجتمع العارف علي وفا والإمام البلقيني فتكلم على معه معلوم بهرت عقله فقال البلقيني من أين لك هذا يا على قال من قوله تعالى واتقوا الله ويعلمكم الله فأسكت ( أبو الشيخ )

- ٥٧١٢ - الْعِلْمُ خَزَائِنٌ . وَمِفْتَاحُهَا السُّؤَالُ ، فَسَلُّوا بِرَحْمَةِ اللَّهِ ؛ فَإِنَّهُ يُؤَجِّرُ فِيهِ أَرْبَعَةٌ : السَّائِلُ ، وَالْمُعَلِّمُ ، وَالْمُسْتَمِعُ ، وَالْمُحِبُّ لَهُمْ - (حل) عن علي رضي الله عنه - (ض)
- ٥٧١٣ - الْعِلْمُ خَلِيلُ الْمُؤْمِنِ ، وَالْعَقْلُ دَلِيلُهُ ، وَالْعَمَلُ قِيمُهُ ، وَالْحِلْمُ وَزِيرُهُ ، وَالصَّبْرُ أَمِيرُ جُنُودِهِ ، وَالرَّفْقُ وَالِإِدَّةُ ، وَاللِّينُ أَخُوهُ - (هب) عن الحسن مرسلًا - (ض)
- ٥٧١٤ - الْعِلْمُ خَيْرٌ مِنَ الْعِبَادَةِ ، وَمَلَاكُ الدِّينِ الْوَرَعُ - ابن عبد البر عن أبي هريرة - (ح)
- ٥٧١٥ - الْعِلْمُ خَيْرٌ مِنَ الْعَمَلِ ، وَمَلَاكُ الدِّينِ الْوَرَعُ ، وَالْعَالِمُ مَنْ يَعْمَلُ - أبو الشيخ عن عبادة - (ض)

ابن حبان (عن ابن عباس)

(العلم خزائن ومفتاحها السؤال) قال الماوردي حكى أن بعض الحكماء رأى شيخاً يحب النظر في العلم ويستحى من السؤال فقال يا هذا تستحى أن تكون في آخر عمرك أفضل مما كنت في أوله (فسلوا برحمة الله فإنه يؤجر فيه أربعة) من الآتس (السائل والمعلم والمستمع والمحِبُّ لهم) لا يعارضه خبر الهب عن السؤال لما سبق أن المراد به سؤال تعنت أو امتحان أو عمالاً يحتاج إليه ونحو ذلك (حل) وكذا العسكري (عن علي) أمير المؤمنين قال الحافظ العراقي ضعيف أي وذلك لأن فيه داود بن سليمان الجرجاني الغازي كذبه ابن معين ولم يعرفه أبو حاتم قال في اللسان كأصله وبكل حال هو شيخ كذاب له نسخة موضوعة عن علي بن موسى الرضي ثم ساق له عدة أخبار هذا منها (العلم خليل المؤمن) لأنه لا نجاة ولا فوز إلا به فكأنه خال المومن بمحبته ومودته يطلبه عند غيبته ويتمسك به عند وجوده ويستضيء بنوره عند جهله (والعقل دليله) فإنه عقال لطبعه أن يجري بعجلته وجهله لتقدم العقل بين يدي كل أمر من فعل وترك مسترشداً به في عاقبته استضاءة بنوره (والعمل قيمه) وفي رواية فائدة أي العمل بمقتضى العلم والعقل شكراً لنعمتهما خوف ذهاب العلم أو تركه إذ العلم يقود المومن إلى كل خير (والحلم وزيره) فإن الوزير المعين المحتمل الاتقال فيستعين المومن على متابعة العلم بالحلم ولهذا روى ماضم شيء لشيء أحسن من حلم إلى علم (والصبر أمير جنوده) جعل ما تقدم وتأخر جنوداً وأميرها الصبر لا يعمل كل منهما فيما أهل له إلا به لأنه عجلة النفس وخفها تفسد كل خاق حسن مالم يتقدم الصبر أمامها (والرفق والده) فإن الرفق في العمومة والمساهلة كالوالد للمومن لا يصدر في أمر إلا بمراجمته وطاعته رجاء بركته (واللين أخوه) لا ينصل ولا يستقل دونه (هب عن الحسن) البصري (مرسلًا) قضية صنيع المصنف أنه لا علة فيه - سوى الإرسال وليس كذلك بل هو مع إرساله ضعيف إذ فيه سوار بن عبد الله العنبري أوردته الذهبي في الضعفاء وقال قال الثوري ليس بشيء وعبدالرحمن بن عثمان أبو بحر البكري أوى قال أحمد طرّح الناس حديثه قال الحافظ العراقي ورواه أبو الشيخ في الثواب عن أنس وكذا الديلمي في الفردوس وأبو نعيم في الحلية عن أنس بسند ضعيف والقضاعي في مسند الشباب عن أبي الدرداء وأبي هريرة وكلاهما ضعيف اه وبه يعرف أن اقتصار المصنف على رواية إرساله تقصير أو قصور .

(العلم خير من العبادة) لأنه أسها وعمادها إذ هي مع الجهول فاسدة قال ابن عطاء الله والمراد بالعلم في هذه الأخبار النافع الحمد لله في القابع الذي تسكتفه الحشية ويكون معه الخوف والإناية أما علم معه الرغبة في الدنيا والتلق لا بانها وصرف الهمة لا كتسابها والجمع في الادخار والمباهاة والاستكثار وطول الأمل فما أبعد من ذلك (وملاك الدين الورع) كما سبق (ابن عبد البر) في العلم (عن أبي هريرة) ورواه الديلمي عن عبادة .

(العلم خير من العمل) لأن العلم وظيفة القلب وهو أشرف الاعضاء والعمل وظيفة الجوارح الظاهرة ولا يكون



٥٧١٦ - الْعِلْمُ دِينٌ وَالصَّلَاةُ دِينٌ فَانظُرُوا عَمَّنْ تَأْخُذُونَ هَذَا الْعِلْمَ وَكَيْفَ تَصَلُّونَ هَذِهِ الصَّلَاةَ؛ فَإِنَّكُمْ تَسْأَلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (فر) عن ابن عمر - (ض)

٥٧١٧ - الْعِلْمُ عِلْمَانٍ: فَعِلْمٌ فِي الْقَلْبِ فَذَلِكَ الْعِلْمُ النَّافِعُ، وَعِلْمٌ عَلَى اللِّسَانِ فَذَلِكَ حُجَّةٌ اللَّهِ عَلَى ابْنِ آدَمَ -

العمل مقصودا إلا به والقصد صادر عن القلب فالعلم مقدم على العمل شرفا وحالا إذ الشيء يعلم أولا ثم يعمل به (وملاك الدين الورع والنام من يعمل) ومن لا يعمل فهو والجاهل سواء بل الجاهل خير منه لأن عليه حجة عليه فأس الطريق العلم ونتيجته العمل وفائدة العلم إنما هي العمل به لأن العلم بلا عمل عاطل والعمل بغير علم باطل إذ لا يصح العمل إلا بمعرفة كيفيته ولا تظهر فائدة العلم إلا بالعمل به على مقتضى السنة قال بعض العارفين بالعلم يصح العمل وبالعلم تنال الحكمة وبالحكمة توفق للزهد وبالزهد تترك الدنيا وتترك الدنيا ترغب في الآخرة وبالرغبة فيها تنال رضا الله تعالى (أبو الشيخ) ابن حبان (عن عبادة) بن الصامت ورواه عنه الديلمي أيضا (العلم دين) قال الطيبي التعريف فيه للعهد وهو ما جاء به الرسول لتعليمه الخلق من الكتاب والسنة وهما أصول الدين (والصلاة دين فانظروا عمن تأخذون هذا العلم) قال الطيبي المأخوذ عنه العدول الثقات المتقون كما بيته قوله في الحديث يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله وعمن صلة تأخذون علي تضمين معنى تؤدون وضمن انظروا معنى العلم (وكيف تصلون هذه الصلوات فإنكم تسألون) أي عن العلم والصلاة (يوم القيامة) يشير به إلى أن العلم ينبغي أن لا يؤخذ إلا عمن عرفت عالميته واشتهرت ديانتها فلا يتلقاها عن جاهل فيضله ولا عن فاسق فيغويه (فر عن ابن عمر) بن الخطاب .

(العلم علان فعل) ثابت (في القلب) وهو ما أورث الخشية وأبعد عن الكبائر الظاهرة والباطنة (فذلك) هو العلم (النافع) لصاحبه (وعلم على اللسان) ولا قرار له لأنه شرارة من شرار الإيمان (فذلك حجة الله على ابن آدم) قال الطيبي النافع في العلم تفصيلية وفي ذلك سببية من باب قوله خولان فأنتكح أي هؤلاء خير لان الذين اشتهرت نسائهم بالرغبة فيهما فأنتكح منهم فكذلك قوله علم في القلب دل على كونه مرغوبا فيه فرتب عليه ما بعده وفي عكسه قوله فذلك حجة الله فان صاحب العلم اللساني الذي لم يتأثر منه فإنه محجوج عليه ويقال له لم تقولون ما لا تفعلون، ويمكن حمل الحديث على علمي الظاهر والباطن قال أبو طالب علم الباطن وعلم الظاهر أصلان لا يستغنى أحدهما عن صاحبه بمنزلة الإسلام والإيمان مرتبط كل منهما بالآخر كالجسم والقلب لا ينفك أحدهما من صاحبه وقيل علم الباطن يخرج من القلب وعلم الظاهر يخرج من اللسان فلا يجاوز الأذان وهذا لا ينصرف إليه اسم العلماء الذين هم ورثة الأنبياء إذ هم العلماء العاملون الأبرار المتقون الذين آل إليهم العلم الموروث بالصفة التي كان عليها عند المورث لا من علمه حجة عليه وقد منعه سوء ماله من خبث نيته وسوء طويته واتباع شهوته أن يابح نور العلم قلبه ويخالط به فأورده النار وبئس الورد المورود، قال بعضهم وهذه صفة علماء زماننا يجدهم يجتهدون في تحسين الهيئة والنياب الذخيرة والمراكب السنية فإذا نظر إلى باطن أحدهم وجد خوف الرزق على قلبه كالخيال يكاد يموت من همه وخوف الخلق وخوف سوءة وسط المنزلة من قلوبهم والفرح بمدحهم والثناء عليه وحب الرئاسة وطلب العلو والتبصيص للظلمة والأغنياء واحتمار الفقراء والأنفة من الفقر والاستكبار في موضع الحق والحقد على أخيه المسلم والعداوة والبغضاء وترك الحق مخافة الذل والقول بالهوى والحمية والرغبة في الدنيا والحرص عليها والشح والبخل وطول الأمل والأشر والبطر والغل والغش والمباهاة والرياء والسمة والاشتغال بعيوب الخلق والمداهنة والإعجاب بالنفس والتزيين للخلق والصلف والتجبر وعزة النفس والقسوة والنظاظة والغلظة وسوء الخلق وضيق الصدر والفرح بالدنيا والحزن على قوتها وترك القنع والمراء والجفاء والطيش والعجلة والحدة وقلة الرحمة بالانتكال على الطاعة وأمن سلب ما أعطى وفضول الكلام والشهوة



- (ش) والحكيم عن الحسن مرسلًا (خط) عنه عن جابر - (ح)  
٥٧١٨ - الْعِلْمُ فِي قُرَيْشٍ، وَالْأَمَانَةُ فِي الْأَنْصَارِ - (طب) عن ابن جزه  
٥٧١٩ - الْعِلْمُ مِيرَاتِي، وَمِيرَاتُ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلِي - (فر) عن أم هانئ - (ض)  
٥٧٢٠ - الْعِلْمُ وَالْمَالُ يَسْتُرَانِ كُلُّ عَيْبٍ، وَالْجَهْلُ وَالْفَقْرُ يَكْشِفَانِ كُلَّ عَيْبٍ - (فر) عن ابن عباس (ض)  
٥٧٢١ - الْعِلْمُ لَا يَحِلُّ مِنْهُ - (فر) عن أبي هريرة - (ض)

الخفية وطلب العز والجاه واتخاذ الإخوان في العلانية على عداوة في السر والغضب إذا ردّ عليه قوله والتماس المغالبة لغير الله والانتصار للنفس والانس بالخلق والوحشة من الحق والغيبة والحسد وأنيمية والجور والعدوان فهذه كلها مزايل قد انضمت عليها طوية صدورهم وظاهرهم صوم وصلاة وزهد وأنواع أعمال البر فإذا انكشف الغطاء بين يدي الله عن هذه الأمور كان كمنزلة فيها أنواع الأقدار غشيت بالذبايح فأنتنت فهذا عالم مرآتى مداهن يتصنع عند شهواته فلم يقدر أن يخلص عمله ونفسه مقيدة بنار الشهوة وقلبه مشحون بهوى نفسه وهذه كلها عيوب والعبد إذا كثرت عيوبه انحطت قيمته (ش) والحكيم) الترمذى وابن عبد البر (عن الحسن) البصرى (مرسلًا) قال المنذرى إسناده صحيح وقال الحافظ العراقي إسناده صحيح (خط عنه) أى الحسن (عن جابر) مرفوعاً قال المنذرى إسناده صحيح قال الحافظ العراقي وسنده جيد وإعلال ابن الجوزى له وهم وقال السهوى إسناده حسن ورواه أبو نعيم والديلى عن أنس مرفوعاً.

(العلم في قریش) القبيلة المشهورة وناهيك بالشافعى منهم (والامانة في الأنصار) الأوس والمزرج والظاهر أن المراد الامانة العلية والمالية وغيرها (طب) وكذا في الأوسط (عن) عبد الله بن الحارث (ابن جزه) بفتح الجيم وسكون الزاى الزيدى قال الهيمى إسناده حسن .

(العلم ميرآتى وميراث الأنبياء قبلى) يعنى أن جميع الأنبياء لم يورثوا شيئاً من الدنيا لعدم صرفهم همهم إلى اكتسابها وإعراضهم عن الجمع والادخار واشتغالهم بما يوصل إلى دار القرار لكن لا ينتقل الشيء إلى الوارث إلا بالصفة التى كان عليها عند الموت كما سبق قال الغزالي لا يكون العالم وارثاً نبيه إلا إذا اطلع على جميع دعاء الشريعة حتى لا يكون بينه وبينه إلا درجة النبوة وهى الفارقة بين الوارث والموروث إذ المورث هو الذى حصل المال له واشتغل بتحصيله واقتدر عليه والوارث هو الذى لم يحصله لكن انتقل إليه وتلقاه عنه . ثم ظاهر صنيع المصنف أن هذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل تتمته عند مجرجه الديلى فمن كان يرثى فهو معنى فى الجنة اه بنصه فإثبات المصنف بعضاً وحذف بعض لا ينبغى (فر عن أم هانئ) وفيه إسماعيل بن عبد الملك قال الذهبى قال النسائى غير قوى ورواه عنه أبو نعيم وعنه تلقاه الديلى فلو عزاه له كان أولى .

(العلم والمال يستران كل عيب والجهل والفقير يكشفان كل عيب) أراد بالعلم الذى يستر كل عيب النافع الذى يصحبه المل قال ابن عطاء الله مثل من قطع الأوقات فى طلب العلم فكسب أربعين سنة يتعلم ولا يعمل كمن قعد هذه المدة يتطهر ولم يصل صلاة واحدة إذ مقصود العلم العمل كما أن المقصد بالطهارة وجود الصلاة ثم إن المال وإن كان يستر العيب لكن لانسبة بينه وبين ستر العلم لأن ذلك أتم وأكمل وقلما يجتمع العلم والمال قال الماوردى قيل لبعض الحكماء لم لا يجتمع العلم والمال قال لعزة الكمال (فر) من رواية الخليفة الرشيد عن أبيه عن جده عن علي بن عبد الله بن عباس (عن ابن عباس) وفي رجاله من هو متكلم فيه (العلم لا يحل منه) أى عن مستحقه فمن منعه عنه ألجم بلجام من نار يوم القيامة كما فى عدة أخبار قال البغدادى المراد



- ٥٧٢٢ - العَمَّ وَالِدُ - (ص) عن عبد الله الوراق مرسلا - (ض)
- ٥٧٢٣ - العَمَائِمُ تَيْجَانُ الْعَرَبِ ، وَالْأَحْتِبَاءُ حَيْطَانُهَا ، وَجُلُوسُ الْمُؤْمِنِ فِي الْمَسْجِدِ رِبَاطُهُ - القضاعي (فر) عن علي - (صح)
- ٥٧٢٤ - العَمَائِمُ تَيْجَانُ الْعَرَبِ ؛ فَإِذَا وَضَعُوا الْعَمَائِمَ وَضَعُوا عِزْمَهُمْ - (فر) عن ابن عباس - (ض)
- ٥٧٢٥ - الْعِمَامَةُ عَلَى الْقَلَنْسُوءَةِ فَضْلٌ مَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْمُشْرِكِينَ ، يُعْطَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِكُلِّ كُورَةٍ يَدُورُهَا عَلَى رَأْسِهِ نُورًا - الباوردي عن ركانة - (ض)
- ٥٧٢٦ - الْعَمْدُ قُودٌ وَالْحَطَّاءُ دِيَةٌ - (طب) عن عمرو ابن حزم - (ح)

علم الدين المقترض طلبه على كافة المسلمين دون غيره فان الجهل بالدين مهلك والعلم طريق نجاته فاذا اشقى على الهلاك بجهله وطلب ما يخلصه وجب كما يجب حفظ مهجته من ملاك حسي (فر عن أبي هريرة) وفيه يزيد بن عياض قال النسائي وغيره متروك ذكره الذهبي

(العَمَّ والد) أى هو نازل منزلته فى وجوب الاحترام والإعظام لتفرقتهما عن أصل واحد وهذا خرج مخرج الزجر عن عقوقه (ص عن عبد الله الوراق مرسلا)

(العَمَائِمُ تيجان العرب) أى فيها عز وجمال وهيته ووقار كتيجان الملوك يتميزون بها عن غيرهم وماسواها من القلائس ليس إلا للعجم وأهل الخفمة من الأتراك أى هى لهم بمنزلة التيجان للملوك وكانت العَمَائِمُ إِذْ ذَاكَ خاصة بالعرب (والاحتباء حيطانها وجولس المؤمن فى المسجد رباطه - القضاعي) فى مسند الشهاب (فر عن علي) أمير المؤمنين قال العامري غريب وقال السخاوى سنده ضعيف أى وذلك لأن فيه حظلة السدوسى قال الذهبي تركه القطان وضعفه النسائي ورواه أيضا أبو نعيم وعنه تلقاه الديلمي فنو عزاه المصنف للأصل كان أولى

(العَمَائِمُ تيجان العرب) أطلق عليها التيجان لكونها قائمة مقامها (فإذا وضعوا العَمَائِمَ وضعوا عِزْمَهُمْ) لفظ رواية الديلمي فيما وقفت عليه من نسخ قديمة مصححة بخط ابن حجر وغيره فإذا وضعوا العَمَائِمَ وضع الله عزهم ثم خرج من طريق آخر العَمَائِمَ وقار للمؤمنين وعز للعرب فإذا وضعت العرب عَمَائِمَهُمْ فقد خلعت عزتها اه وعم المصطفى صلى الله عليه وسلم عليا بيده وذنبها من ورائه وبين يديه وقال هذه تيجان الملائكة (فر عن ابن عباس) وفيه عتاب ابن حرب قال الذهبي قال العلقمى ضعيف جدا ومن ثم جزم السخاوى بضعف سنده ورواه عنه أيضا ابن السني قال الزين العراقى وفيه عبد الله بن حميد ضعيف

(العِمَامَةُ على القلنسوة) أى لفها عليها (فصل) أى (قطع ما بيننا وبين المشركين) فى الصباح فصلته عن غيره أو نحيته قطعتة ومنا فصل الخصومات وهو الحكم بقطعها (يعطى يوم القيامة بكل كورة يدورها على رأسه نورا) فى الصباح كار العِمَامَةُ أدارها على رأسه وكورها بالتشديد مبالغة ومنه كورت الشيء إذا لففته على هيئة الاستدارة وفى هذا وما قبله ندب العِمَامَةُ بقصد التجميل ونحوه وأنه يحصل السنة بكونها على الرأس أو نحو قلنسوة تحتها وأن الأفضل كورها وينبغى ضبط طولها وعرضها بما يليق بلباسها عادة فى زمانه ومكانه فإن زاد على ذلك كرهه الباوردي عن ركانة (بضم الراء) وتخفيف الكاف بن عبد يزيد بن هاشم بن المطالب بن عبد مناف الماطلي من مسلمة الفتح ثم نزل المدينة وليس له غير هذا الحديث كما فى التقريب كأصله

(العَمْدُ قود والحطَّاءُ دية - طب عن عمرو بن حزم) بفتح المهملة وسكون الزاى بن زيد بن لوذان الأنصارى من عمال المصطفى صلى الله عليه وسلم على نجران قال الهيثمى وفيه عمران بن أبي النضر وهو ضعيف

٥٧٢٧ - العُمري جَازِةٌ لِأَهْلِهَا - (حم ق ن) عن جابر (حم ق دن) عن أبي هريرة (حم دت) عن سمرة (ن) عن زيد بن ثابت ، وعن ابن عباس - (ص)

٥٧٢٨ - العُمري مِيرَاثٌ لِأَهْلِهَا - (م) عن جابر وأبي هريرة - (ص)

٥٧٢٩ - العُمري لِمَن وَهَبَتْ لَهُ - (م دن) عن جابر - (ص)

٥٧٣٠ - العُمري جَازِةٌ لِأَهْلِهَا ، وَالرُّقْبِي جَازِةٌ لِأَهْلِهَا - (٤) عن جابر - (ص)

٥٧٣١ - العُمري جَازِةٌ لِمَن أَعْرَمَهَا ، وَالرُّقْبِي جَازِةٌ لِمَن أَرَقَبَهَا ، وَالْعَائِدُ فِي هَيْبَتِهِ كَالْعَائِدِ فِي قَيْتِهِ - (حم ن) عن ابن عباس - (ص)

٥٧٣٢ - العُمري وَالرُّقْبِي سَبِيلُهُمَا سَبِيلُ الْمِيرَاثِ - (طب) عن زيد بن ثابت - (ص)

(العُمري) اسم من أعمرتك الشيء أى جعلته لك مدة عمرك (جائزة) صحيحة ماضية لمن أعمر له ولورثته من بعده وقيل جائزة أى عطية (لاهاها) أى يملكها الآخذ ملكا تاما بالقبض كسائر الهبات ولا ترجع الأول عند الشافعي وأبو حنيفة وجعلها مالك لإباحة منافع (حم ق ن عن جابر) بن عبدالله (حم ق دن عن أبي هريرة حم دت عن سمرة) ابن جندب (عن زيد بن ثابت وابن عباس)

(العُمري) يضم العين المهملة وسكون الميم والقصر مأخوذة من العمر (ميراث لاهلها) أى ميراث لمن وهبت له سواء أطلقت أو قيدت بعمر لآخذ أو ورثته أو المعطى بدليل قوله في الحديث الذى بعده لمن وهبت له وبهذا أخذ الشافعي وأبو حنيفة وقال مالك هى ميراث للراهب فترجع له أو لورثته بعد موت الآخذ لأنه إنما وهب المنفعة دون الرقبة والمؤمنون عند شروطهم (م) فى الفرائض (عن جابر) بن عبدالله (عن أبي هريرة) ولم يخرج البخارى (العُمري لمن وهبت له) هذا كما ترى نص صريح فيما ذهب إليه الإمامان الشافعي وأبو حنيفة من عدم رجوعها للعمر عقبه مطلقا لأنه إنما وهب الرقبة وحله المالكية على المنافع وقالوا هى تملك منفعة الشيء مدة حياة الآخذ بغير عوض (م دن عن جابر) بن عبدالله

(العُمري جائزة لاهلها) أى هى عطية جائزة لمن وهبت له لأنها من البر والمعروف ذكره الفرطبي ، والمراد بالجواز الأعم لا الأخص لأن الأعم يشمل المنسوب والواجب وهى مندوبة لما تقرّر (والرقبي) بوزن العُمري مأخوذة من الرقوب لأن كلا منهما يرقب موت صاحبه وكانا عقدين فى الجاهلية (جائزة لاهلها) فهما سواء عند الجمهور ولا يناقضه خبر : لاتعمروا ولا ترقبوا ، لأن الهبة فيه إرشادى معناه لاتبوا أموالكم مدة ثم تأخذونها بل إذا وهبت شيئا زال عنكم ولا يعود إليكم هبة بلفظ هبة أو عمرى أو رقبى (٤ عن جابر) بن عبدالله

(العُمري جائزة) قال القاضى : قوله جائزة أى نافذة ماضية لمن أعمر له وقيل عطية (لمن أعمرها والرقبي جائزة لمن أرقبها) قال القاضى : العُمري اسم من أعمرتك الشيء أى جعلته لك مدة عمرك وهى جائزة تملك بالقبض كسائر الهبات وتورث عنه كسائر أمواله سواء أطاق أو أُرِدَف بأنه لعقبه أو ورثته بعده ، وذهب جمع إلى أنه لو أطلق لم تورث عنه بل تعود بموته إلى المعمار ويكون تملكاً للمنفعة له مدة عمره دون الرقبة وهو قول مالك (والعائد فى هيبته كالعائد فى قيته) زاد مسلم فى روايته فأكله . قال همام : قال نثانة ولا أعلم القى إلا حراما ؛ أى كما يقبح أن يقى ثم يأكل يقبح أن يعمر أو يرقب ثم يجره إلى نفسه بوجه من الوجوه (حم ن عن ابن عباس)

(العُمري والرقبي سبيلهما سبيل الميراث) ينتقل بموت الآخذ لورثته لا إلى المعمار والرقب وورثتهما خلافاً لمالك

٥٧٣٣ - العُمرة إلى العُمرة كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُمَا ، وَالْحَجُّ الْمَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلَّا الْجَنَّةُ - مالك (حم) (٤) عن أبي هريرة - (صح)

٥٧٣٤ - العُمرة إلى العُمرة كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُمَا مِنَ الذُّنُوبِ وَالْخَطَايَا ، وَالْحَجُّ الْمَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلَّا الْجَنَّةُ - (حم) عن عامر بن ربيعة - (صح)

٥٧٣٥ - الْعُمْرَتَانِ تَكْفِيرَانِ مَا بَيْنَهُمَا ، وَالْحَجُّ الْمَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلَّا الْجَنَّةُ ، وَمَا سَبَّحَ الْحَاجُّ مِنْ تَسْبِيحَةٍ وَلَا هَلَّ مِنْ تَهْلِيلَةٍ وَلَا كَبَّرَ مِنْ تَكْبِيرَةٍ إِلَّا يُبَشِّرُ بِهَا تَبَشِيرَةً - (هب) عن أبي هريرة - (ض)

٥٧٣٦ - الْعُمرة مِنَ الْحَجِّ بِمَنْزِلَةِ الرَّأْسِ مِنَ الْجَسَدِ ، وَبِمَنْزِلَةِ الزَّكَاةِ مِنَ الصَّيَامِ - (فر) عن ابن عباس (ض)

قال النووي : قال أصحابنا للعمري ثلاثة أحوال : أحدها أن يقول أعمرتك الدار فإذا مات فلورنتك أو عقبك فتصح اتفاقا وبملك رقبة الدار وهي هبة فإذا مات فلورنته وإلا فليت المال ولا يعود للواهب بحال . الثاني أن يقتصر على جعلتها لك عمرك ولا يتعرض لغيره والأصح صحته . الثالث أن يزيد فيقول فإن مت عادت لورتى فيصح ويلغو الشرط (طب عن زيد بن ثابت) ورواه عنه ابن حبان باللفظ المذكور ماعدا الرقي

(العمره إلى العُمرة) أى العُمرة حال كون الزمن بعدها ينتهى إلى العُمرة فألى لانتهاه على أصلها قيل ويحتمل كونها بمعنى مع (كفارة لما بينهما) من الصغائر وظاهر الحديث على الأول أن المكفر هو العُمرة الأولى لتقيدها بما قدرناه وعلى الثاني أنهما معا واستشكل كون العُمرة كفارة لها مع أن تجنب الكبائر يكفرها وأجيب بأن تكفير العُمرة مقيد بزمنها وتكفير التجنب عام لجميع عمر العبد . قال فى المطامح نه بهذا الحديث على فضل العُمرة الموصولة بعُمرة أه . وفيه رد على مالك حيث كره أن يعتمر فى السنة غير مرة (والحج المبرور) أى الذى لا يخالطه إثم أو المقبول أو مالا رياء فيه ولا فسوق (ليس له جزاء إلا الجنة) أى لا يقتصر لصاحبه من الجزاء على تكفير بعض ذنوبه بل لا بد أن يدخل الجنة . قال فى المطامح : وقضية جعله العُمرة مكفرة والحج جزاؤه الجنة أنه أكمل (مالك حم ق ٤) فى الحج (عن أبي هريرة) هذا نصريح بأن الجلاء كلهم روه لكن استثنى المناوى أبا داود

(العُمرة إلى العُمرة كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُمَا مِنَ الذُّنُوبِ وَالْخَطَايَا) أى الصغائر (والحج المبرور) أى الذى لا يشوبه إثم أو المقبول المتقابل بالبر وهو الثواب (ليس له جزاء إلا الجنة) قال ابن القيم : فيه دليل على التفريق بين الحج والعُمرة فى التكرار إذ لو كانت العُمرة كالحج لا يفعله فى السنة إلا مرة لسوى بينهما ولم يفرق (حم عن عامر بن ربيعة) ابن كعب بن مالك العنبرى بسكون التون حليف آل الخطاب صحبى بدرى مشهور . قال الهيثمى : فيه عاصم بن عبيد الله وهو ضعيف

(العمرتان تكفران ما بينهما) من الذنوب الصغائر ما اجتنبت الكبائر (والحج المبرور) أى المقبول (ليس له جزاء إلا الجنة) أى دخولها مع السابقة فى الآتين أو بغير سبق عذاب (وما سبَّحَ الْحَاجُّ مِنْ تَسْبِيحَةٍ وَلَا هَلَّ مِنْ تَهْلِيلَةٍ وَلَا كَبَّرَ مِنْ تَكْبِيرَةٍ إِلَّا يُبَشِّرُ بِهَا تَبَشِيرَةً) أى ما قال سبحانه الله ولا إله إلا الله والله أكبر إلا بشره الله أو ملائكته بأمره بكل واحدة من الثلاث ببيشارة أى بحصول شئ يسره (هب عن أبي هريرة) فيه من لم أعرفهم ولم أرمهم فى كتب الرجال

(العُمرة من الحج بمنزلة الرأس من الجسد وبمنزلة الزكاة من الصيام) فيه إشارة إلى وجوب العُمرة فلا يكفى الحج عن العُمرة ولا عكسه (فر عن ابن عباس) وفيه إسماعيل بن أبي زياد وهم ثلاثة قدرمى كل منهم بالكذب وجوبه قال الذهبي قال الدارقطنى متروك

- ٥٧٣٧ - العنبر ليس بركاز، بل هو لمن وجدته - ابن النجار عن جابر - (ض)
- ٥٧٣٨ - العنكبوت شيطان فاقتلوه - (د) في مراسيله عن يزيد بن مرشد مرسل - (ض)
- ٥٧٣٩ - العنكبوت شيطان مسخه الله تعالى فاقتلوه - (عد) عن ابن عمر - (ض)
- ٥٧٤٠ - العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة، فمن تركها فقد كفر - (حم ت ن ه ح ب ك) عن بريدة (ص)
- ٥٧٤١ - العياقة والطيرة والطرق من الجب - (د) عن قبيصة - (ص)

(العنبر ليس بركاز) فلا زكاة فيه خلافاً للحسن لأن الذي يستخرج من البحر لا يسمى ركازاً لغة ولا عرفاً (بل هو لمن وجدته) وهو شيء يقذفه البحر بالساحل أو نبات يخلقه الله في قعره وجنباثه أو نبع عين فيه أو شجر ينبت في البحر فينكسر فيأتيه الموج إلى الساحل أو روث دابة بحرية أو غير ذلك قال ابن القيم وهو الخمر أنواع اليب بعد المسك وخطأ من قدمه عليه وضروبه كثيرة وألوانه شتى أبيض وأشهب وأحمر وأصغر وأخضر وأزرق وأسود وهو الأجود ومن منافعه أن يقوى القلب والحراس والدماغ (ابن النجار) في تاريخه (عن جابر) بن عبد الله (العنكبوت شيطان فاقتلوه) هو دويبة تنسج في الهرام جمعه عناكب ونظر بن هذا وبين قوله في الخبر المازجزي الله العنكبوت عنا خيراً الحديث وقد يقال ذلك في معينة نسجت على باب الغار وأما هذا في الجنس بأسره (د) في مراسيله (عن ابن الصفي عن بقره عن الوضين بن عطاء) (عن يزيد بن مرشد) أبي عثمان الهمداني الصنعاني من صنعاء دمشق تابعي يرسل كثيراً (مرسلاً)

(العنكبوت شيطان) كان امرأة سحرت زوجها كما في خبر الدليلين فلأجل ذلك (مسخه الله تعالى فاقتلوه) ندباً وروى الثعلبي عن عليّ طهروا بيوتكم من نسج العنكبوت فإن تركه يورث التقر (عد عن ابن عمر) بن الخطاب قضية تصرف المصنف أن ابن عدى خرج وأقره والأمر بخلافه فإنه أورده في ترجمة مسلة بن علي الخثني وقال عامة حديثه غير محفوظ وفي الميزان هو شامي وإه تركوه وقال أبو حاتم لا يشتغل به والنسائي متروك والبخاري منكر الحديث (العهد الذي بيننا وبينهم) يعني المنافقين هو (الصلاة) بمعنى أنها الموجبة لحتم دماهم كالعهد في حق المعاهد (لمن تركها فقد كفر) أي فإذا تركوها رثت منهم الذمة ودخلوا في حكم الكفار فقتلوا كما تقتل من لا عهد له قال في الكشف والعهد الوصية وعهد إليه إذا وصاه وقال القاضي الضمير الغائب للمنافقين شبه الموجب لابقائهم وحقن دماهم بالعهد المقضى لابقاء المعاهد والكف عنه والمعنى أن العمدة في إجراء الأحكام الإسلام عليهم تشبههم بالمسلمين في حضور صلواتهم ولزوم جماعتهم وانقيادهم للأحكام الظاهرة فإذا تركوها كانوا وسائر الكفار سواء قال الثوري شتى ويؤيد هذا المعنى قوله عليه السلام لما استؤذن في قتل المنافقين إن نهيته عن قتل المسلمين قال الطيبي ويمكن أن يكون الضمير عاماً فيمن تابع النبي بالإسلام سواء كان منافقاً أم لا (حم ت ن ه ح ب ك) من حديث الحسين بن واقد (عن بريدة) قال الحاكم صحيح ولا علة له واحتج مسلم بالحسين وقال العراقي في أماليه حديث صحيح وظاهر كلام المصنف أنه لم يروه من الأربعة إلا ذينك وليس كذلك بل يرويه جميعاً

(العياقة) بالكسر زجر الطير (والطيرة) أي التشاؤم بأسماء الطيور وأصواتها وألوانها وجهة مسيرها عند تنفيرها كما يتفاهل بالعقاب على العقوبة وبالغراب على العربة وبالهدى وكما ينظر إن طار إلى جهة اليمين يمين أو اليسار تشام (والطرق) الضرب بالحصى والخط بالرمل (من الجب) أي من أعمال السحر فكما أن السحر حرام فكذا هذه الأشياء أو مماثل عبادة الجب في الحرمة قال القاضي والجب في الأصل النشل الذي لا خير فيه وقيل أصله جبس فأبدلت السين تاماً تنبها على مبالغته في الفسولة ثم استعير لما يعبد من دون الله وللأسحر والسحر

٥٧٤٢ - العيادة فراق ناقة - (هب) عن أنس - (صح)

٥٧٤٣ - العيدان واجبان على كل عالم من ذكر وانثى - (فر) عن ابن عباس - (ض)

٥٧٤٤ - العين حق - (حم ق دن) عن أبي هريرة - (ه) عن عامر بن ربيعة - (صح)

٥٧٤٥ - العين حق تستنزّل الخالق - (حم طب ك) عن ابن عباس - (صح)

٥٧٤٦ - العين حق ، ولو كان شيء سابق القدر سبقته العين ، وإذا استغسلتم فاغسلوا - (حم م) عن

ولحسانتها وعدم اعتبارها وقد فسر في الحديث على كل واحد منهما ولا بد من إضمار في الأولين مثل إنه مما مائل عبادة الجبت أو من قبيلها أو من أعمال الجبت أي السحر انتهى (د) في الطب (عن قبيصة) بفتح القاف وكسر الموحدة بن برمة بضم الموحدة وسكون الراء الاسدي قال في التقريب كأصله مختلف في صحته ورواه عنه النسائي أيضا في التفسير وقال النووي بعد عزوه لابي داوود إسناده حسن

(العيادة) بمثابة تحية أي زيارة المريض (فراق) بالضم والتخفيف ، وفيه نذب تخفيف الزيارة فلا يطيل القعود عند المريض لشغله بالمرض وقد تعرض له حاجة (باقة) أي قدر الزمن الذي بين حلقبي الناقة وقال الطيبي فراق خبر المبتدأ أي زمن العيادة قدر فراق ناقة (هب عن أنس) ورواه عنه الديلمي بلا سند

(العيدان) عيد الاضحى وعيد الفطر (واجبان على كل عالم) أي محتمل (من ذكر أو أنثى) يعني صلاته واجبة على كل من بلغ من الرجال والنساء والمراد أن ذلك متأكد النذب بحيث يقرب من الوجوب (فر عن ابن عباس) وفيه عمرو بن شمس قال الذهبي تركوه

(العين حق) يعني الضرر الحاصل عنها وجودى أكثرى لا يشكره إلا معاند وقرب ذلك بالمرأة الحائض تضع يدها في إناء اللبن فيفسد ولو وضعها بعد طهرها لم يفسد وتدخل البستان فتضر بكثيرين من العروش بغير مس والصحيح ينظر إلى الأرمم فقد يرمد ويتأب واحد بمحضرته فيتأب هو وقد ذكروا أن جنساً من الافاعي إذا وقع بصره على الإنسان هلك وحيث فالعين قد تكون من سم يصل من عين العائن في الهواء إلى بدن المعيون وقد أجرى الله عادته بوجود كثير من القوى والخواص والاجسام والارواح كما يحدث لمن ينظر إليه من يحتشمه من الخجل فيحدث في وجهه حمرة شديدة لم تكن قبل وكذا الاصفرار عند رؤية من يخافه وذلك بواسطة ما خلق الله في الارواح من التأثيرات ولشدة ارتباطها بالعين نسب الفعل إلى العين وليست هي المؤثرة إنما التأثير للروح والارواح مخلقة في طبائعها وقواها وكيفياتها وخواصها فمنها ما يؤثر في البدن بمجرد الرؤية بغير اتصال ومنها ما يؤثر بالمقابلة ومنها ما يؤثر بتوجه الروح كالحادث من الادعية والرقى والالجاه إلى الله ومنها ما يقع بالتوهم والتخييل فالخارج من عين العائن سهم معيون إن صادف البدن ولاوقاية لآثر فيه وإلا فلا كالسهم الحسى وقد يرجع على العائن (حم ق دن عن أبي هريرة عن عامر بن ربيعة)

(العين حق) أي الإصابة بالعين من جملة ما تحقق كونه (تستنزّل الخالق) أي الجبل العالى قال الحكيم والعائن يبعث من عينه قوة سمية تتصل بالمعان فهلك أو يهلك نفسه قال ولا يبعد أن تبعث جواهر لطيفة غير مرتبة من العين فتصل بالمعين وتخلل مسام بدنه فيخلق الله الهلاك عندهما كما يخلق عند شرب السم وهو بالحقيقة فعل الله قال المازرى وهذا ليس على القطع بل جائز أن يكون ، وأمر العين مجرب محسوس لا يشكره إلا معاند (حم طب ك) في الطب (عن ابن عباس) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وقال الهيثمي عقب عزوه لاحد والطبراني فيه دويد البصرى قال أبو حاتم لين وبقية رجاله ثقات

(العين) أي الإصابة بالعين (حق) أي كائن مقضى به في الوضع الإلهي لاشبهة في تأثيره في النفوس والاموال

ابن عباس - (ص)

٥٧٤٧ - العَيْنُ حَتَّى يَحْضُرَهَا الشَّيْطَانُ وَحَسَدُ ابْنِ آدَمَ - الكعبي في سننه عن أبي هريرة - (ص)

٥٧٤٨ - العَيْنُ تُدْخِلُ الرَّجُلَ الْقَبْرَ ، وَتُدْخِلُ الْجَمَلَ الْقَدِيرَ - (عد حل) عن جابر (عد) عن أبي ذر (ص)

قال القرطبي هذا قول عامة الأمة ومذهب أهل السنة وأنكره قوم مبتدعة وهم مجوجون بما يشاهدونه في الوجود فكف من رجل أدخلته العين القبر وكف من جمل أدخلته القدر لكانه بمشيئة الله تعالى ولا يلتفت إلى معرض عن الشرع والعقل فتمسك باستبعاد لأصل له فإننا نشاهد من خراف الاحجار وتأثير السحر ما يقضى منه العجب وتحقق أن ذلك فعل مسبب كل سبب (ولو كان شيء سابق القدر) بالتحريك أى لو أمكن أن يسبق شيء القدر في إفتاء شيء وزواله قبل أو انه المقدر له (لسبقته) أى القدر (العين) لكانها لا تسبق القدر فإنه تعالى قدر المقادير قبل أن يخلق الخلق بخمسين ألف سنة فإنهم يعد التقدير خلقوا قال القرطبي فقوله ولو كان مبالغة في تحقيق إصابة العين تجرى بجرى التمثيل إذ لا يرد القدر شيء فإنه عبارة عن سابق علمه تعالى ونفوذ مشيئته ولا راد لأمره ولا معقب لحكمه فهو كونهم لا طلبك ولو تحت الأرى ولو صعدت السماء فاجرى الحديث بجرى المبالغة في إثبات العين لأن القدر لم يرد شيء وقال القاضي معناه أن إصابة العين لها تأثير ولو أمكن أن يعاجل القدر شيء فيؤثر في إفتاء شيء وزواله قبل أو انه المقدر لسبقته العين (وإذا استغسلتم فاغسلوا) خطاب لمن يهتم بأنه عاى أى إذ أمر العائن بما اعتيد عندهم من غسل أطرافه وماتحت إزاره ويصب غسائه على المعيون فليعمل ندباً وقيل وجوباً ويتعين المصير إليه عند خوف محذور بالمعان وغلب على الظن رؤء بالاعتسال ذلك لانه كما يؤخذ تريباق لسم الحية من لحمها يؤخذ علاج هذا من أثر النفس الغضبية وأثر تلك العين كشمعة نار أصابت الجسد فى الاعتسال إطفاء للملك الشمعة ذكره ابن القيم وبه يعرف أن ما صار إليه المازرى من أنه أعمى إنما هو لحفاء وجه الحكمة عليه قال ابن القيم وهذا لا يتنفع به من أنكره ولا من فعله بقصد التجربة (نبيه) عدوان خصائص نبيتنا الاستفسال من العين وأنه يدفع ضررها (حم م) فى الطب (عن ابن عباس) ولم يخرج البخارى

(العين حق يحضرها الشيطان وحسد ابن آدم) فالشيطان يحضرها بالإعجاب بالشيء وحسد ابن آدم بغفلة عن الله فيحدث الله فى المظنر علة يكون النظر بالعين سببها فتأثيرها بفعل الله لكن لما كان الناظر منياً عن النظر لحقه الوعيد بجنائته المنهى عنها وهى النظر إلى شيء على غلة واستحسانه والحسد عليه من غير ذكر الله

(نبيه) نقل ابن بصال عن بعضهم منع الدائن من مداخلة الناس ولزوم بيته كالجذوم بل أولى ونفقة الفقير فى بيت المال قال الثوروى وهو صحيح متعين لا يعرف عن غيره تصرح بخلافه (الكعبي فى سننه) والنضاعى (عن أبي هريرة) قضية تصرف المصنف أنه لم يره لاحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز وهو ذهول شنيع فقد رواه باللفظ المزبور عن أبي هريرة المذكور أحمد فى المسند قال الهيثمى ورجاه رجال الصحيح

(العين ندخل الرجل القبر) أى تقتله فيدفن فى القبر (وتدخل الجمل القدر) أى إذا أصابته مات أو أشرف على الموت فذبحه مالكه وطبخه فى القدر يعنى أن العين داء والداء يقتل فينبغى للعائن أن يبادر إلى ما يعجبه بالبركة ويكون ذلك رقية منه (فائدة) أخرج ابن عساكر أن سعيداً الساجى من كراماته أنه قيل له احفظ نانتك من فلان العائن فقال لا سبيل له عليها فعاها فسقطت اضطرب فأخبر الساجى فوقف عليه فقال : بسم الله حبس حابس وشهاب قابس رددت عين العائن عليه وعلى أحب الناس إليه وعلى كبدته وكثيره وشيق وفي ماله بليق فأرجع البصر هل ترى من فطور الآبة فخرجت حدة العائن وسلمت الناقة (عد حل) من حديث شعيب بن أيوب عن معاوية بن هشام عن الثوروى عن ابن المنكدر (عن جابر) وقال غريب بن حديث الثوروى تترده معاوية اه . (عن أبي ذر) قال السخاوى تفرده شعيب بن أيوب عن معاوية عن هشام

- ٥٧٤٩ - العَيْنُ وَكَأُ السَّهِّ ، فَمَنْ نَامَ فَلْيَتَوَضَّأْ - (حم ه) عن علي - (ض)  
 ٥٧٥٠ - العَيْنُ وَكَأُ السَّهِّ ، فَإِذَا نَامَتِ الْعَيْنُ اسْتَطَلَّقَ الْوَكَاءُ - (هق) عن معاوية - (ص)  
 ٥٧٥١ - الْعَيْنَانِ تَزَيَّانِ ، وَالْيَدَانِ تَزَيَّانِ ، وَالرِّجْلَانِ تَزَيَّانِ ، وَالْفَرْجُ يَزِي - (حم ط) عن ابن مسعود - (ص)

قال الصابوني وبلغني أنه قيل له ينبغي أن تمسك عن هذه الرواية ففعل

(العين وكأ السه) بفتح السين وكسر الهاء مخففاً أي حفاظاً عن أن يخرج منه شيء. والوكاء بالكسر ما يشد به الكيس أو نحوه والسه الدبر (فمن نام فليتوضأ) جو بالقال الزمخشري جعل اليقظة للاست كالكوا. للقرية وهو الخيط الذي يشدها فهو ما والسه الاست أصله سته لحذفت العين كما حذفت في مذ وإذا صغرت ردت بقيل سقيه اه. وقال البيضاوي الوكاء ما يشد به الشيء والسه الدبر والمعنى أن الإنسان إذا تيقظ أمسك ماني بطنه فإذا نام زال اختياره واسترخت مفاصله فلعله يخرج منها ما ينقض طهره وذلك إشارة إلى أن نقض الطهارة بالنوم وسائر ما يزيل العقل ليس لأنفسها بل لأنها مظنة خروج ما ينقض الطهر به ولذلك خص منه نوم بمسك المقعدة وقال الطيبي شبه عين الإنسان وجوفه ودبره بقرية لها فم مشدود بخيط وشبه ما يطلقه من الغفلة عند النوم بحل ذلك الخيط من فم القرية وفيه تصوير لفتح صدور هذه الغفلة من الإنسان (حم ه) وكذا أبو داود (عن علي) أمير المؤمنين رمز المصنف لصحته وليس كما قال فقد قال عبد الحق حديث علي هذا ليس بم متصل قال ابن القطان هو كما قال لكن بقي عليه أن يبين أنه من رواية بقية وهو ضعيف عن الوضين وهو واه فهاتان علتان مانعتان عن تصحيحه اه ولما رواه عبد الله بن أحمد وجده في كتاب أبيه بخط يده قال كان في المحنة وقد ضرب علي هذا الحديث في كتابه اه وقال الساجي حديث منكر وقال ابن حجر أعله أبو زرعة وأبو حاتم بالانقطاع بين علي والتابعي اه وقال الذهبي الوضين لين وابن عائد لم يلحق علياً (العين) وفي رواية العينان (وكأ السه فاذا نامت العين استطلق الوكاء) أي أنحل، كنى بالعين عن اليقظة لأن النائم لا عين له تبصر؛ قال القاضي الوكاء ما يشد به الشيء والسه الدبر والمعنى أن الإنسان إذا تيقظ أمسك ماني بطنه فاذا نام زال اختياره واسترخت مفاصله فلعله يخرج منها ما ينقض طهره وذلك إشارة إلى أن نقض الطهارة بالنوم وكل ما يزيل العقل ليس لأنفسها بل لكونها مظنة خروج ما ينقض الطاهر به ولهذا خص علي النوم بمسكنا مقعدته لأن الصحب كانوا ينامون تعديراً حتى تحفق رؤوسهم الأرض ثم يصلون فان قيل يتنقض بقوله إذا نامت العينان الخ قلنا مخصوص بما ذكره وإلا لزم النسخ (هق) من حديث بقية عن أبي بكر بن أبي مرزوق عن عطية بن قيس (عن معاوية) رمز المصنف لصحته وهو زلل فقد تم به اليه في نفسه فقال أبو بكر ضعيف وأقره تايبه الذهبي في المهذب ثم رواه عن مروان بن جناح عن عطية عن معاوية موقوفاً وقال مروان أثبت من أبي بكر وقال ابن عبد البر حديث علي ومعاوية ضعيفان ولا حجة فيهما من جهة النقل وقال مغطاي لما سئل عن هذين الحديثين حديث علي أثبت وقال ابن حجر حديث معاوية ضعيف جدا وقال الذهبي فيه أبو بكر بن أبي مرزوق ضعيف جدا ورواه الدارقطني هذا اللفظ من هذا الوجه قال الغزالي في مختصره وأبو بكر عبد الله بن أبي مرزوق قال عبد الحق هو عندهم ضعيف جدا قال وحديث علي غير متصل (العينان تزنيان واليدان تزنيان والرجلان تزنيان والفرج يزني) والعينان أصل زنا الفرج فاهما له رائدان وإليه داعيان وقد سئل المصطفى صلى الله عليه وسلم عن نظر الفجأة فأمر السائل أن يصرف بصره فأرشده إلى ما يتفقه ويدفع ضرره وقال لابن عمه علي تحذيراً مما يوقع في الفتنة ويورث الحسرة لا تتبع النظرة النظرة أما سمعت قول العقلاء من سرح ناظره أتعب خاطره ، ومن كثرت لحظاته دامت حسراته وضاعت أوقاته ؟  
 نظر العيون إلى العيون هو الذي جعل الهلاك إلى الفؤاد سيلاً

٥٧٥٢ - الْعَيْنَانِ دَلِيلَانَ وَالْأَذْنَانِ قِمَعَانَ، وَاللِّسَانَ تَرْجَمَانَ، وَالْيَدَيْنِ جَنَاحَانَ، وَالْكَبِدُ رَحْمَةً،  
وَالطَّحَالُ صَخِيكٌ، وَالرِّئَةُ نَفْسٌ، وَالْكِلْتَانِ مَكْرٌ، وَالْقَلْبُ مَلِكٌ؛ فَإِذَا صَلَحَ الْمَلِكُ صَلَحَتْ رِعِيَّتُهُ، وَإِذَا  
فَسَدَ الْمَلِكُ فَسَدَتْ رِعِيَّتُهُ - أبو الشيخ في العظمة (عد) وأبو نعيم في الطب عن أبي سعيد، الحكيم عن عائشة

(حم طب عن ابن مسعود) قال الهيثمي سنده جيد وقال المنذرى صحيح ورواه عنه أيضا أبو يعلى والبزار ورواه ابن  
حبان عن أبي هريرة قال ابن حجر وأصله في البخارى

(العينان دليلان والأذنان قمعان) أى يتبعان الأخبار ويحدثان بها القلب قال الرخشى من الجواز ويل لإقناع  
القول وهم الذين يسمعون ولا يعمون وفلان قمع الأخبار يتبعها ويحدث بها ويقول مالكم أسماع وإنما هو إقناع  
(واللسان ترجمان) أى يعبر عما فى القلب (واليدان جناحان والكبد رحمة والطحال صخك والرئة نفس والكيلتان مكر  
والقلب ملك) هذه الأعضاء كلها وهى رعيته (فإذا صلح الملك صلحت رعيته وإذا فسد الملك فسدت رعيته) فالقلب  
هو العالم بالله وهو العاقل لله وهو الساعى إلى الله وهو المتقرب إليه وهو المكاشف بما عند الله ولديه وإنما الجوارح  
أتباع وخدم وآلات يستخدمها القلب ويستعملها استعمال الملك لعبيده واستخدام الراعى لرعيته والقلب هو المخاطب  
والمعاتب والمضاب والمعاقب وهو المطيع بالحقيقة لله وإنما الذى ينشر على الجوارح من العبادات أواره وهو  
العاصى المتمرد على الله وإنما فواحش الأعضاء آثاره وإظلامه واستنارته تظهر محاسن الظاهر ومساويه إذ كل  
وعاء يرشح بما فيه وهو الذى إذا عرفه الإنسان فقد عرف نفسه وإذا عرف نفسه فقد عرف ربه وهو الذى إذا  
جهله الإنسان فقد جهل نفسه وإذا جهل نفسه جهل ربه ومن جهل قلبه فهو بغيره أجهل وأكثر الخلق جاهلون  
بقلوبهم وأنفسهم وقد حيل بينهم وبين أنفسهم فإن الله يحول بين المرء وقلبه وحيلونه بأن يمنعه عن مشاهدته ومراقبته ومعرفة  
صفاته وكيفية قلبه بين أصبعين من أصابع الرحمن وأنه كيف يهوى مرة إلى أسفل وسافلين وينخفض إلى أفق الشياطين  
وكيف يرتفع إلى أعلى عليين ويرتقى إلى عالم الملائكة المقربين ومن ثم من لم يعرف قلبه ليراقبه ويتصد ما يلوح  
من خزائن الملكوت عليه وفيه نور من الذنوب نسوا الله فأساهم أنفسهم أوائلهم الفاسقون، إذا علمت ذلك فالقلب  
فى وسط ملكة كالمملك وتجرى القوة الخيالية المرددة فى مقدم الدماغ بجرى صاحب بريدته إذ تجتمع أخبار المحسوسات  
عنده وتجرى القوة الحافظة التى مسكنها مؤخر الدماغ بجرى خازنه ويجرى اللسان بجرى ترجمانه وتجرى الأعضاء  
المتحركة بجرى كتابه وتجرى الحواس الخمسة بجرى جواسيسه فبكل كل واحد بأخبار صقع من الأصقاع فبكل  
العين بأنواع الألوان والسمع بعالم الأصوات والشم بعالم الروائح وكذا سائرها فإنها أصحاب أخبار يلتصقونها من  
هذه العوالم ويؤدونها إلى القوة الخيالية التى هى كصاحب البريد ويسلم صاحب البريد إلى الخازن وهى القوة الحافظة  
ويعرضها الخازن على الملك فيقتبس منه ما يحتاجه فى تدبير مملكته وقمع عدوه الذى هو مبتلى به ودفع قواطع طريق  
سفره عليه فإذا فعل ذلك كان موقفا سعيدا شاكرا وإذا عطل هذه الجملة واستعمالها فى رعاية أعدائه وهى الشهوة  
والغضب وسائر الحظوظ العاجلة وفى عمارة طريقة الهى الدنيا دون منزلته ومستقره الذى هو الآخرة كان مخذولا  
شقييا كافرا لنعمة الله فيستحق المقت والإبعاد فى المنقلب والمعاد؛ إذا تدبرت ذلك عرفت أن هذا الحديث ضربه  
المصطفى صلى الله عليه وسلم مثالا لذلك والله دره (أبو الشيخ) ابن حبان (فى) كتاب (العظمة عد وأبو نعيم فى) كتاب  
(الطب) (الطب) (عز أبو سعيد) (الحكىم) الترمذى (عز عائشة) وسيله أنه دخل عليها كعب الأخبار  
فقال لها ذلك فقالت هذا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم



## حرف الغين

- ٥٧٥٣ - غُبَارُ الْمَدِينَةِ شِفَاءٌ مِنَ الْجُدَامِ - أبو نعيم في الطب عن ثابت بن قيس بن شماس - (ض)
- ٥٧٥٤ - غُبَارُ الْمَدِينَةِ يَبْرِئُ مِنَ الْجُدَامِ - ابن السني وأبو نعيم في الطب عن أبي بكر بن محمد بن سالم مرسلا - (ض)
- ٥٧٥٥ - غُبَارُ الْمَدِينَةِ يُطْفِئُ الْجُدَامَ - الزبير بن بكار في أخبار المدينة عن إبراهيم بلاغا - (ض)
- ٥٧٥٦ - غَبْنُ الْمُسْتَرَسِلِ حَرَامٌ - (طب) عن أبي أمامة - (ض)
- ٥٧٥٧ - غَبْنُ الْمُسْتَرَسِلِ رَبًّا - (هق) عن أنس - وعن جابر وعن علي
- ٥٧٥٨ - غَدُوَّةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رَوْحَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا - (حم ق ه) عن أنس (ق ت ن) عن

## حرف الغين

( غبار المدينة ) النبوية (شفاء من الجذام) قال ابن جماعة لما حج ابن المرحل المقدس سنة أحد وسبعين وبعثنا ورجع إلى المدينة سمع شيخا من المحدثين يقول كان في جسد بعض الناس بياض فكان يخرج إلى البقيع عريانا في السحر ويعود فبرأ بذلك الغبار فكان ابن المرحل حصل في نفسه شيء فظفر في يده فوجد فيها بياضا قدر الدرهم فأقبل علي الله بالدعاء والتضرع وخرج إلى البقيع وأخذ من رمل الروضة وذلك به ذلك البياض فذهب (أبو نعيم في الطب) النبوي وكذا الديلمي (عن ثابت بن قيس بن شماس) بفتح المعجمة وشد الميم خطيب الأنصارى وعن شهد له النبي صلى الله عليه وسلم بالجنة .

( غبار المدينة يبرئ الجذام ) هذا وما قبله مما لا يمكن تعليقه ولا يعرف وجهه من جهة العقل ولا الطب فان توقف فيه متشرع فلنا الله رسوله أعلم وهذا لا ينتفع به من أنكره أو شك فيه أو فعله مجرباً بل ولا الأحاد (ابن السني وأبو نعيم معاً في) كتاب (الطب) النبوي (عن أبي بكر بن محمد بن سلام مرسلا) .

( غبار المدينة يطفيء الجذام ) قال السهودي قد شاهدنا من استشفى به منه وكان قد أضرب به فنفعه جداً (لزبير ابن بكار في) كتاب (أخبار المدينة) وكذا ابن النجار وابن الجوزي وابن زبالة وغيرهم (عن إبراهيم بلاغا) أي أنه قال بلغنا عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ذلك رجاء ذلك عن ابن عمر مرفوعاً روى رزين عنه لما رجع النبي صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم من تبوك تلقاه رجال من الخففين فأنازروا غباراً لخم أرغطى به من كان معه أنه فآزال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللثام عن وجهه وقال أما علمتم أن عجوة المدينة شفاء من السم وغبارها شفاء من الجذام ولابن زبالة عن صفى عن أروعامر مرفوعاً والذي نفسى بيده إن تربتها مؤمنة وإنها شفاء من الجذام (غبن المسترسل حرام) قال الحنابلة ويثبت الفسخ وقال أبو حنيفة والشافعي لا وقال داود يبطل البيع (طب) عن أبي أمامة (قال الهيثمي فيه موسى بن عمير الأعمى وهو ضعيف جداً اه وفي الميزان موسى بن عمير الأعمى القرشي كذبه أبو حاتم وغيره ومن ثم جزم الحافظ العراقي بضعف الحديث وقال السخاوى هو ضعيف لكن له شاهد اه ولقد أحسن المصنف حيث عقبه به فقال

( غبن المسترسل رباً ) أي أن ما غبته به عازاد على القيمة بمنزلة الربا في عدم حمل تناوله (هق عن أنس) قال الذهبي في التتقيح المتهم بوضعه يعيىش بن هشام القرقيسلى راويه عن مالك عن الزهرى عن أنس (وعن جابر) بن عبدانه (وعن علي) أمير المؤمنين قال الحافظ سند هذا جيد

( غدوة في سبيل الله أو روحة خير من الدنيا وما فيها) الغدوة من أول النهار إلى الزوال والروحة منه إلى آخر

سهل بن سعد (م ه) عن أبي هريرة (ت) عن ابن عباس - (ح) -  
 ٥٧٥٩ - غَدُوَّةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رُوْحَةٌ خَيْرٌ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ وَغَرَبَتْ - (حم م ن) عن أبي  
 أيوب - (ح)

٥٧٦٠ - غُرَّةُ الْعَرَبِ كِنَانَةٌ، وَأَرْكَانُهَا تَمِيمٌ، وَخُطْبَاؤُهَا أَسَدٌ، وَفُرْسَانُهَا قَيْسٌ، وَاللَّهُ تَعَالَى مِنْ أَهْلِ  
 الْأَرْضِ فُرْسَانٌ، وَفُرْسَانُهُ فِي الْأَرْضِ قَيْسٌ - ابن عساکر عن أبي ذر

٥٧٦١ - غَزْوَةٌ فِي الْبَحْرِ مِثْلُ عَشْرِ غَزَوَاتٍ فِي الْبَرِّ، وَالَّذِي يَسْدُرُ فِي الْبَحْرِ كَالْمَتَشَحِّطِ فِي دَمِهِ فِي  
 سَبِيلِ اللَّهِ - (ه) عن أم الدرداء - (ح)

٥٧٦٢ - غَزْوَةٌ فِي الْبَحْرِ خَيْرٌ مِنْ عَشْرِ غَزَوَاتٍ فِي الْبَرِّ، وَمَنْ أَجَازَ الْبَحْرَ فَكَأَنَّمَا أَجَازَ الْأَوْدِيَةَ كُلَّهَا،  
 وَالْمَائِدُ فِيهِ كَالْمَتَشَحِّطِ فِي دَمِهِ - (ك) عن ابن عمرو - (ض)

٥٧٦٣ - غَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَمِلٍ - مالك (حم دن ه) عن أبي سعيد - (ح)

النهار وسبيل الله طريق التقرب إليه بكل عمل خالص وأعلى أنواع التقربات الجهاد فالغدوة أو الروحة فيه خير من  
 الدنيا وما فيها لأن بها ترتب ثوابها ربيع الثواب لو برز إلى الدنيا لاضمحلت وتلاشت دونه (حم ق ه عن أنس)  
 ابن مالك (ق ت ن عن سهل بن سعد) الساعدي (م ه عن أبي هريرة عن ابن عباس) قال المصنف: هذا متواز  
 (غدوة في سبيل الله أو روضة خير مما طلعت عليه الشمس وغربت) هو بمعنى ما قبله ففيه ما فيه (حم م ن عن  
 أبي أيوب) ورواه عنه أيضا الديلمي وغيره

(غرة العرب كنانة) بالكسر والتخفيف قبيلة معروفة أي هم أشراف العرب وخيارهم وسادتهم (وأركانها) أي  
 دعائمها التي بها وجودها (تميم وخطباؤها أسد) حتى معروف (وفرسانها قيس والله تعالى من أهل الأرض فرسان  
 وفرسانه في الأرض قيس) القبيلة المشهورة (ابن عساکر) في تاريخه (عن أبي ذر الغفاري)  
 (غزوة في البحر مثل عشر غزوات في البر) في الأجر (والذي يسدر في البحر) أي يتحير وتدور رأسه من  
 ريجه والسدر محركا الدوار، وهو كثيراً ما يعرض لراكب البحر (كالمتشحط في دمه في سبيل الله عن أم الدرداء)  
 ورواه عنها الديلمي أيضا

(غزوة في البحر خير من عشر غزوات في البر ومن أجاز البحر فكأنما أجاز الأودية كلها والمائد فيه كالمتشحط  
 في دمه) أي كالمذبوح المتطاع بدمه يقال شحط الجمل ذبحه وهو بالسین المهملة كما في القاموس أعلا المائد الذي يدار  
 برأسه من ريع البحر واضطراب السفينة (كعن ابن عمرو) بن العاص قال ابن الجوزي حديث لا يصح قال ابن حبان  
 خالد بن يزيد أي أحد رجاله يروي الموضوعات عن الاثبات

(غسل يوم الجمعة) تمسك به من قال الغسل لليوم للإضافة ومذهب الشافعية والمالكية وأبو يوسف للصلاة  
 لزيادة فضلها على الوقت واختصاص الظهر بها كما مر دليلا وتعليلها (واجب) أي كالواجب في التأكد أو في الكيفية  
 لافي الحكم قال التوربشتي وذلك لأن القوم كانوا عمالا في المهنة يلبسون الصوف وكان المسجد ضيقاً ويتأذى بعضهم  
 بريح عرق بعض فندبهم إلى الاغتسال بلفظ الوجوب ليكون أدعى إلى الاجابة واما دعوى النسخ فلا يتقدح إلا  
 بدليل ولا دليل بل بمجموع الاحاديث تدل على استمرار الحكم وتأويل القدوري قوله واجب بمعنى ساقط وعلى بمعنى  
 عن ريك متعسف (على كل محتمل) أي بالغ لأن المراد حقيقته وهو نزول المي فإنه موجب للغسل يوم الجمعة وغيرها  
 وخص الاحتلام لكونه أكثر ما يبلغ به الذكور كقوله لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار لأن الحيض أغلب ما يبلغ

٥٧٦٤ - غَسَلُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ كَوُجُوبِ غُسْلِ الْجَنَابَةِ - الرَّافِعِيُّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ - (ص)

٥٧٦٥ - غَسَلُ الْقَدَمَيْنِ بِالْمَاءِ الْبَارِدِ بَعْدَ الْخُرُوجِ مِنَ الْحَمَامِ أَمَانٌ مِنَ الصَّدَاعِ - أَبُو نَعِيمٍ فِي الطَّبِّعِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - (ض)

٥٧٦٦ - غَسَلُ الْإِنَاءِ وَطَهَارَةُ الْفِنَاءِ يُورِثَانِ الْغِنَى - (خَط) عَنْ أَنَسٍ - (ص)

٥٧٦٧ - غَشِبْتُمْ سَكْرَتَانِ : سَكْرَةُ حُبِّ الْعَيْشِ ، وَحُبِّ الْجَهْلِ ، فَعِنْدَ ذَلِكَ لَا تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ ، وَلَا تَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ، وَالْقَائِمُونَ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ كَالسَّابِقِينَ الْأَوَّلِينَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ - (حَل) عَنْ عَائِشَةَ - (ض)

به النساء (مالك) في الموطأ (حم دت ه عن أبي سعيد) الخدرى لكن لفظ رواية مسلم غسل الجمعة على كل محتمل قال النوى كذا وقع في جميع الأصول وليس فيه ذكر واجب

(غسل يوم الجمعة واجب) أى ثابت لا ينفى تركه لا ما يؤثم تركه كما يقال رعاية فلان علينا واجبة (كوجوب غسل الجنابة) يعنى كصفة غسل الجنابة فالتشبيه لبيان صفة الغسل لا لبيان وجوبه هذا هو الذى عليه التحويل وأخذ بظاهره جمع فأوجبه عينا واختاره السبكي وأمر ابن دقيق العيد وقال ذهب الأكثر إلى استحباب غسل الجمعة وهم محتاجون إلى الاعتذار عن مخالفة هذا الظاهر وقد أولوا صيغة الأمر على الندب وصيغة الوجوب على التأكيد كما يقال إكرامك على واجب وهو تأويل ضعيف إنما يصار إليه إذا كان المعارض راجحاً على الظاهر وأقوى ما عارضه حديث من توضأ يوم الجمعة فيها ونعمت الخ ولا يعارض سنده هذه الأحاديث وربما أولوه تأويل مستكرها (الرافعى) إمام الدين القزوينى فى التاريخ (عن أبي سعيد) الخدرى ورواه الديلمى عن أبي هريرة

(غسل القدمين بالماء البارد بعد الخروج من الحمام أمان من الصداع) أى من حدوث وجع الرأس (أبو نعيم فى الطب) النبوى (عن أبي هريرة)

(غسل الإناء وطهارة الفناء) أى نظافته قال فى الفردوس فناء الدار ساحتها (يورثان الغنى) الدينوى والآخرى يحتمل أن المراد بالإناء القلب بدليل حديث إن الله تعالى آتية من أهل الأرض وآتية ربكم قلوب عباده الصالحين وبالفناء الصدر وما حول القلب من جنوده وطهارة القلوب فيه الغنى الأكبر والعز الآخر قال القونوى وطهارة القلوب تحصل بسبب لفة التمسفات والتعلقات أو إذهابها ما خلا تعلقه بالحق وبسبب قلة خواص الكثرة والصفات الإمكانية سيما أحكام الإمكانيات الوسائط وكدورة القلب والروح والحرمان والحجب والمنع ونحوها تكون بالصفات المقابلة لهذه ولكثرة الأحكام الإمكانية وخواص إمكانات الوسائط وكثرة التعلقات والانصبغ بالخواص والأحكام المضرة المودعة فى الأشياء التى هى مظاهر النجاسة وكما أن طهارة القلوب مما ذكر توجب مزيد الرزق المعنوى وقبول عطايا الحضرة الإلهية على ما ينبغى ووفور الحظ منها فكذا الطهارة الظاهر الصورية (خط) فى ترجمة على ابن محمد الزهرى من حديثه عن أبي يعلى عن شيان عن سعيد عن عبد العزيز (عن أنس) ورواه عنه أيضا أبو يعلى الموصلى وعنه تلقاه الخطيب غازياً مضرراً فعزوه للفرع دون الأصل غير جيد ثم فيه شيان بن فروخ أوردته الذهبى فى ذيل الضعفاء المتروكين وقال أبو حاتم يرى القدر اضطر إليه الناس بأخيه وسعيد بن سليم قال الذهبى ضعفوه وفى الميزان على بن محمد الزهرى عن أبي يعلى كذبه الخطيب وغيره وضع على أبي يعلى خبر أمته غسل الإناء إلى آخر ما هنا (غشيتكم السكرتان سكرة حب العيش وحب الجاه) أى حب ما يؤدى إلى الجاه (فعد ذلك لا تأمرون بالمعروف ولا تنهون عن المنكر والقائمون بالكتاب والسنة) حاشد (كالسابقين الأولين من المهاجرين والأنصار) هذا

٥٧٦٨ - غَشِيَتْكُمْ الْفِتْنُ كَقَطْعِ اللَّيْلِ الْمَظْلِمِ ، أَنجَى النَّاسُ فِيهِ رَجُلٌ صَاحِبُ شَاهِقَةٍ يَأْكُلُ مِنْ رَسْلِ غَنَمِهِ ، أَوْ رَجُلٌ أَخَذَ بَعْنَانَ فَرَسِهِ مِنْ وَرَاءِ الدَّرُوبِ يَأْكُلُ مِنْ سَيْفِهِ - (ك) عن أبي هريرة - (ص)  
 ٥٧٦٩ - غَضُوا الْأَبْصَارَ ، وَاهْجَرُوا الدَّعَارَ ، وَاجْتَنَبُوا أَعْمَالَ أَهْلِ النَّارِ - (ط) عن الحكيم بن عمير (ض)  
 ٥٧٧٠ - غَطَّ نَفْذَكَ ؛ فَإِنَّ الْفَيْحَ عَوْرَةً - (ك) عن محمد بن عبد الله بن جحش - (ص)

الحديث خرجه الحكيم الترمذي علي غير هذا السياق ولفظه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصحابه أتم اليوم علي بيته من ربكم تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتجاهدون في سبيل الله ثم تظهر فيكم السكرتان سكرة العيش وسكرة الجهل وستحولون إلى غير ذلك يقشو فيكم حب الدنيا فإذا كنتم كذلك لم تأمروا بالمعروف ولم تنهوا عن المنكر ولم تجاهدوا في سبيل الله والقائمون اليوم بالكتاب والسنة في السر والعلانية السابقون الأولون (حل) من حديث موسى بن أيوب عن إبراهيم بن شعيب الخولاني وابن آدم عن هشام عن أبيه (عن عائشة) وقال غريب من حديث إبراهيم وهشام

(غشيتكم الفتن) أي المحن أو البلايا (كقطع الليل المظلم) أي الناس فيها رجل صاحب شاهقة (أي جبل عال) يأكل من رسل غنمه أو رجل أخذ بعنان فرسه من وراء الدروب) أي الطرق جمع درب كفلوس وقلس وأصله المدخل بين جبلين ثم استعمل في معنى الباب فيقال لباب السكة درب وللدخل الضيق درب وليس أصله عربياً (يأكل من سيفه ك) في الفتن (عن أبي هريرة) وقال صحيح وأقره الذهبي

(غضوا الأبصار) أي احتفظوا الأعين عن النظر إلى ما لا يحل كما مرأة أجنبية فإن النظر رائد الشهوة ورسولها وأصل حفظ الفرج فإن الحوادث مبدؤها من النظر فمن أطاق بصره أوردته موارد الهدى كالغزالي وفي غض الطرف تطهير للقلب وتكثير للطاعة (واهجروا الدعار) أي الفساد والشروا الخبث (واجتنبوا أعمال أهل النار) قال في الفردوس أصل الدعار الفساد والشرو الخبث يقال رجل داعر ورجال داعرون ودعارة ودعرة (فائدة) في تذكرة العلم البلقيني حكى بعض الثقات عن نفسه قال لازمت الذكر مدة حتى خطر لي أني تأهلت وسافرت فوافقت في سفري شاباً نصرانياً جليلاً فلما فارقت تأملت لفراقه فدخلت أنجيم وأنا متألم لحضرت ميعاد ابن عبد الظاهر فنظر إلى وقال ثم أماس يظنون أنهم الخواص وهم عوام العوام قال تعالى دقل للذومنين يغضوا من أبصارهم ومن للتبعيض ومعناه أن لاترفع شيئاً من بصرك إلى شيء من المعاصي (ط) عن الحكيم بن عمير (الغالي وفيه عيسى بن إبراهيم بن طهمان الهاشمي قال في الميزان عن البخاري والنسائي منكر الحديث وعن أبي حاتم متروك ثم ساق له أخباراً هذامها

(غط نفذك) يامعمر ورأيت في أصول كثيرة غط عليك نفذك (فان الفخذ) بفتح فسكر أو فسكون ويكسر فسكون أو فسكر (عورة) سميت عورة لأنه يستقبح ظهرها وتغض الأبصار عنها فيحرم نظر الرجل إلى عورة رجل وهي ما بين سرته وركبته ولو من محرم ولو مع أمن الفتنة وعدم الشهوة قال النووي ذهب الأكثر إلى أن الفخذ عورة وعن أحمد ومالك في رواية العورة السواتان فقط وبه قال الظاهرية والاصطخرى (ك) في اللباس من حديث أبي كثير مولى محمد بن جحش (عن محمد بن عبد الله بن جحش) بفتح الجيم وسكون المهملة وبالمعجمة الأسدى قتل أبوه بمؤتة وله عن المصطفى صلى الله عليه وسلم وعائشة وقال البخاري قتل أبوه يوم أحد قال: مرّ النبي صلى الله عليه وسلم علي معمر ونجداه مكشوفتان فذكره . قال في المنار في سنده اضطراب لسكونه ليس بعلة عند الأكثر اه . وقد سبق وسيجيء أن البخاري أسنده في تاريخه الكبير من حديث محمد المذكور وعلقه في صحيحه لهذا بعض اضطرابه وقال ابن حجر رجاله رجال الصحيح غير أبي كثير وقد روى عنه جمع ولم أجد فيه تصريحاً بتعديل ومعمر هو معمر

٥٧٧١ - غَطَّ نَحْدَكَ؛ فَإِنَّ نَحْدَ الرَّجُلِ مِنْ عَوْرَتِهِ - (حم ك) عن ابن عباس - (ص)

٥٧٧٢ - غَطُّوا حُرْمَةَ عَوْرَتِهِ؛ فَإِنَّ حُرْمَةَ عَوْرَةِ الصَّغِيرِ كَحُرْمَةِ عَوْرَةِ الْكَبِيرِ، وَلَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى كَاشِفِ عَوْرَةٍ - (ك) عن محمد بن عياض الزهرى - (ص)

٥٧٧٣ - غَطُّوا الْإِنَاءَ، وَأَوْكَشُوا السَّقَاءَ؛ فَإِنَّ فِي السَّنَةِ لَيْلَةٌ يَنْزِلُ فِيهَا وَبَاءٌ لَا يَمُرُّ بِإِنَاءٍ لَمْ يَغْطَّ أَوْ سَقَاءً لَمْ يُوَكِّأْ إِلَّا وَقَعَ فِيهِ مِنْ ذَلِكَ الْوَبَاءِ - (حم م) عن جابر - (ص)

٥٧٧٤ - غَطُّوا الْإِنَاءَ، وَأَوْكَشُوا السَّقَاءَ، وَأَغْلِقُوا الْأَبْوَابَ، وَأَطْفِئُوا السَّرَاجَ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَحِلُّ سَقَاءً، وَلَا يَفْتَحُ بَابًا، وَلَا يَكْشِفُ إِنَاءً؛ فَإِنَّ لَمْ يَجِدْ أَحَدَكُمْ إِلَّا أَنْ يَعْرِضَ عَلَى إِيَّانِهِ عَوْدًا وَيَذْكَرَ اسْمَ

ابن عبد الله بن فضالة العدوى

(غط نخذك) وفي رواية للعيسوي في فوائده من حديث حرب بن قبيصة بن مخارق الهلالي عن أبيه عن جده مرفوعاً وار نخذك (فإن نخذ الرجل من عورته) قاله وما قبله لما مر بمعمرًا وجرهدا أو غيرهما وهو كاشف نخذة لا يناقضه كالحديث قلته خير عائشة أن المصطفى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم كان مضطجماً في بيته كاشفاً نخذة فاستأذن أبو بكر فأذن له وهو كذلك ثم عمر وهو كذلك ثم عثمان فجلس فسوى ثيابه وقال ألا نستحي من رجل تستحي منه الملائكة لاحتمال أن المراد بكشف نخذة أنه كان مجرداً عن الثوب الذي يخرج به للناس وليس عليه إلا ثوب مهنة وذلك هو اللائق بكال حياته وقد استدلل بهذا الحديث البخارى وغيره على أن الفخذورة واعترضه الإسماعيلي بأنه لا تصرح فيه بعدم الحائل ولا يقال الأصل عدمه (حم ك) في اللباس (عن ابن عباس) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي في التلخيص لكنه قال في التتقيح فيه ضعف

(غطوا حرمة عورته) أى عورة الصبي (فإن حرمة عورة الصغیر كحرمة عورة الكبير ولا ينظر الله إلى كاشف عورته) قاله لما رفع إليه محمد بن عياض الزهرى وهو صغير وعليه خرقه لم توار عورته فذكره واستدل به من ذهب من أئمتنا إلى حل نظر فرج الصبي الذى لم يميز والأصح عند الشافعية خلافه وأجابوا عن الحديث بأن ظاهر قوله رفع وكونها واقعة حال قولية والاحتمال بعلمها يمنع حمله على التمييز (ك) فى المناقب (عن محمد بن عياض الزهرى) قال رفعت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى صغرى وعلى خرقه فذكره كذا استدركه على الشيخين وتعقبه الذهبي بأن إسناده مظلّم ومثته منكروا لم يذكروا محمد بن عياض فى الصحابة

(غطوا الإناء) أى استروه والتغطية السر والامر للندب سيما فى الليل (وأوكشوا السقاء) مع ذكر اسم الله فى هذه الخصلة وما قبلها وبعدها من الخصال فاسم الله هو السور الطويل العريض والحجاب الغليظ المنيع من كل سوء قال القرطبي هذا الباب من الإرشاد إلى المصلحة الدنيوية نحو وأشهدوا إذا تبايعتم، وليس الأمر الذى قصد به الإيجاب وغايته أن يكون من باب الندب بل جعله جمع أصوليون قسماً متفرداً عن الوجوب والندب (فإن فى السنة ليلة) قال الأعاجم فى كانون الأول (ينزل) فيها وباء لا يمر بإناء لم يغط ولا سقاء لم يوك إلا وقع فيه من ذلك الوباء) بالقصر والمد الطاعون والمرض العام قال النووي فيه جملة من أنواع الآداب الجامعة وجماعها تسمية الله فى كل فعل وحركة وسكون لتجصل السلامة من الآفات الدنيوية والأخروية (حم م) فى الأشربة (عن جابر) بن عبد الله وفى رواية لمسلم أيضاً يوماً بدل ليلة

(غطوا) وفى رواية لمسلم أكفشوا (الإناء) وأوكشوا السقاء وأغلقوا الأبواب وأطفئوا السراج) أى أذهبوا نورها

اللَّهِ فَلْيَفْعَلْ؛ فَإِنَّ الْفَوَيْسِقَةَ تَضُرُّ عَلَى أَهْلِ الْبَيْتِ بَيْتَهُمْ - (م ه) عن جابر - (صح)

٥٧٧٥ - غَفَّارُ غَفَّرَ اللَّهُ لَهَا ، وَأَسْلَمَ سَأَلَهَا اللَّهُ ، وَعَصِيَّةٌ عَصَتِ اللَّهُ وَرَسُولَهُ - (حم ق ت) عن ابن عمر - (صح)

٥٧٧٦ - غَفَّرَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ : كَانَ سَهْلًا إِذَا بَاعَ ، سَهْلًا إِذَا اشْتَرَى ، سَهْلًا إِذَا أَقْتَضَى - (حم ت هق) عن جابر - (صح)

(فإن الشيطان) هو هنا للجنس أى الشياطين (لا يحل سقاء ولا يفتح باباً) أغلق مع ذكر الله عليه كما يوضحه الخبر المار في الهمة حيث قال لا يفتح باباً أجيف وذكر اسم الله عليه (ولا يكشف إماماً) كذلك قال ابن العربي هذان القدرة التي لا يؤمن بها إلا الموحدة وهو أن يكون الشيطان يتصرف في الأمور الغريبة العجيبة ويتولج في المسام الضيقة فتعجزه الذكري عن حل الغائق والوكاء وعن التولج من سائر الأبواب والمنافذ (فإن لم يجد أحداً إلا أن يعرض) ضبطه الأصمعي بضم الراء وأبو عبيدة بكسرها . قال القرطبي : والوجه الأول أى يجعل العود معروضاً على فهم الإباء (على إنائه عوداً) أى ينصبه عليه بالعرض إن كان الإباء مربعاً فإذا كان مستدير الفم فهو كله عرض هذا إن كان فيه شيء . فإن كان فارغاً كفناه على فمه (ويذكر اسم الله) عليه في هذا وما قبله فإنه الحجاب المنيع بين الشيطان والإنسان (فليفعل) ولا يتركه (فإن الفويسقة) أى الفأرة سماها فويسقة في معرض الذم لوجود معنى الفسق فيها وهو الخروج من شيء إلى غيره وذلك هنا إلى المذموم والأذى مذموم فمن يقع منه مذموم (تضرم على أهل البيت) وفي رواية على الناس (بیتهم) أى تحرقه سريعاً وهو بضم التاء وسكون الضاد المعجمة وأضرم النار أوقدها والضرمة بالتحريك النار وقد أفاد ما تقرر آنفاً أن ذكر الله يحول بين الشيطان وبين فعل هذه الأشياء وقضيته أنه يتمكن من كل ذلك إذا لم يذكر اسم الله عليه وقد تردد ابن دقيق العيد في ذلك فقال : يحتمل أن يجعل قوله فإن الشيطان الخ على عمومه ويحتمل تخصيصه بما ذكر اسم الله عليه ، ويحتمل أن يكون المنع من الله بأمر خارج عن جسمه قال والحديث دل على منع دخول الشيطان الخارج لا الداخل فيكون ذلك لتخفيف المفسدة لرفعها ويحتمل كون التسمية عند الإغلاق ونحوه تطرده من البيت وعليه فينبغي أن تكون التسمية من ابتداء الإغلاق إلى تمامه وأخذ منه نذب غلق الفم عند الثأوب لدخوله في عموم الأبواب مجازاً (م ه) في الأشربة (عن جابر) بن عبد الله

(غفار) بكسر الغين المعجمة وتخفيف الفاء غير مصروف باعتبار القبيلة وهم بنو غفار بن مليل - عيم ولا ميين مصغراً (غفر الله لها) ذنب سرقة الحاج في الجاهلية ، وفيه إشعار بأن ما سأل منها مغفور (وأسلم سألها الله) بفتح اللام من المسألة وترك الحرب أى صالحها لدخولها في الإسلام اختياراً بغير حرب ، وقوله غفر الله وسألها خبرين أريد بهما الدعاء أو هما خبران على باهما ويؤيده قوله (وعصية) بمهملتين مصغر وهم بطن من بني سليم (عصت الله ورسوله) يقتلهم القراء بئس معونة وبتنض العهد فلا يجوز حمله على الدعاء ، فيه إظهار شكاية منهم فيستلزم الدعاء عليهم وما أحسن هذا الجناس وألذه على السمع وأعلقه بالقلب (حم ق ت) في المناقب (عن ابن عمر) بن الخطاب ، وفي الباب أبو قرصافة وسمرة وغيرهما

(غفر الله لرجل ممن كان قبلكم) من الأمم السابقة (كان سهلاً إذا باع ؛ سهلاً إذا اشترى - سهلاً إذا قضى - سهلاً إذا اقتضى) قال ابن العربي : السهل والسمح ينظران من مشكاة واحدة ؛ ويجريان على سنين واحد ويتعلقان بمتعلق واحد ؛ وقوله ممن كان قبلكم كالحث لنا على امتثال ذلك لعل الله أن يغفر لنا وهذا الحديث قد تعلق به من جعل شرع من قبلنا شرع لنا لأنه تعالى ذكره لنا على لسان رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ذكراً ووعظاً والحديث

٥٧٧٧ - غفر الله عز وجل لرجل أخط غصن شوك عن الطريق ما تقدم من ذنبه وما تأخر - ابن زنجويه عن أبي سعيد وأبي هريرة - (صح)

٥٧٧٨ - غفر لامرأة مومسة مرت بكلب على رأس ركي يلهث كاد يقتله العطش فزعت خفها فآوتته بخمارها فزعت له من الماء فغفر لها بذلك - (خ) عن أبي هريرة - (صح)

٥٧٧٩ - غفر الله عز وجل لزيد بن عمرو ورحمه؛ فإنه مات على دين إبراهيم - ابن سعد عن سعيد بن

أصل في تكفير السيئات بالحسنات وتمسك به من فضل الغنى على الفقر قالوا فإذا كان هذا الغفران في مجرد المسامحة فما بالك بمن تصدق وأطعم الجياع وكسى العراة؟ (حم ت هق عن جابر) ذكر الترمذي في العلل أنه سأل عنه البخاري قال حديث حسن وبه يعرف أن نسبة المصنف تحسبته للتزمذي دون إمام الفن قصور، والمحسن إنما هو قاضي الفن وحاكمه والتزمذي ناقل

(غفر الله عز وجل) خبر لادعاء كما تفيد رواية أحمد عن أنس أن شجرة كانت على طريق الناس تؤذيهم فأتى رجل فعزها فغفر له (لرجل أخط) أزال (غصن شوك عن الطريق) لثلاثا يؤذي الناس (ما تقدم من ذنبه وما تأخر) قال ابن العربي: هذا بأن تكون اعتدلت كفتنا أعماله فلما وضعت في كفة الحسنات إمامته رجحت الكفة فكان ذلك علامة على المغفرة أه. ولا حاجة لذلك بل الكرم قد يجازى على القليل بالكثير ولهذا قال جمع عقب الحديث إن قليل الخير يحصل به كثير الأجر وفضل الله واسع، وقال آخرون: هذا من مزيد كرم الله تعالى وتقدس حيث لم يضع عمل عامل وإن كان يسيرا؛ فهو سبحانه يجازى العبد على إحسانه إلى نفسه، والمخلوق إنما يجازى من أحسن إليه وأبلغ من ذلك أنه هو الذي أعطى العبد ما يحسن به إلى نفسه وغيره وجزاه عليه بأضعاف مضاعفة لانسبة لإحسان العبد إليها فهو المحسن بإعطاء الإحسان (ابن زنجويه عن أبي سعيد) الخدرى (وأبي هريرة معا) ورواه عنه أيضا أبو الشيخ والديلمي.

(غفر) بالبناء للمفعول يضبط المصنف أى غفر الله (لامرأة) لم تسم (مومسة) بضم الميم الأولى وكسر الثانية يضبطه (مرت بكلب على رأس ركي) بفتح الراء وكسر الكاف وشد التحتية بئر (يلهث) بمثابة يخرج لسانه من شدة الظما (كاد يقتله العطش) لشدة وفي رواية يأكل الثرى من العطش أى التراب الندى (فزعت خفها) من رجلها (فآوتته) أى شدته (بخمارها) بكسر الخاء أى بغطاء رأسها والخمار ككتاب ما يغطي به الرأس (فزعت) جذبت وقلعت (له من الماء) أى بالبر فسقته (فغفر لها بذلك) أى بسبب سقيها للكلب نيل الوجه المشروح فإنه تعالى يتجاوز عن الكبيرة بالعمل اليسير إذا شاء فضلا منه قال ابن العربي وهذا الحديث يحتتمل كونه قبل النهي عن قتل الكلاب وكونه بعده فإن كان قبله فليس ينسخ لأنه إنما أمر بقتل كلاب المدينة لا البوادي على أنه وإن وجب قتله يجب سقيه ولا يجمع عليه حر العطش والموت؛ ألا ترى أن المصطفى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم لما أمر بقتل اليهود شكوا العطش فقال لا تجمعوا عليهم حر السيف والعطش فسقوا؟ واستدل به على طهارة سور الكلب لأن ظاهره أنها سقت الكلب من خفها ومنع باحتمال أن تكون صيته في شيء فسقته أو غسل خفها بعد أو لم تلبسه على أن شرع من قبلنا ليس شرعا لنا، ولو قلنا به فحلها ما لم ينسخ (فائدة) قال شيخنا الشعراني سقط على قلب زوجتى شيء فوصلت لحالة الموت فصاحت أهلها وإذا بقاليل يقول وأنا بمجاز الخلاء خلص الذبابة من ضبع الذباب من الشق الذى تجاه وجهك ونحن نخاض لك زوجتك فوجدته عاضا عليها خلصتها خلصت زوجتى حالا (خ) في بدء الخلق (عن أبي هريرة) ظاهر صنيع المصنف أن دائما تفرد به البخارى عن صاحبه وهو كذلك من حيث اللفظ وأما معناه فرواه مسلم أيضا (غفر الله عز وجل لزيد بن عمرو) بن نضيل (ورحمه فإنه مات على دين إبراهيم) الخليل ولم يعبد الأصنام وسبق

المسيب مرسلًا - (ح)

٥٧٨٠ - غَلَطُ الْقُلُوبِ وَالْجَفَاءُ فِي أَهْلِ الْمَشْرِقِ، وَالْإِيمَانُ وَالسَّكِينَةُ فِي أَهْلِ الْحِجَازِ - (حم م)  
عن جابر - (صح)

٥٧٨١ - غَنِيمَةُ بَجَائِلِ أَهْلِ الذِّكْرِ الْجَنَّةِ - (حم طب) عن ابن عمرو - (صح)

٥٧٨٢ - غَيْرَ الدَّجَالِ أَخُوفَ عَلَيَّ مِنْ الدَّجَالِ: الْأَئِمَّةُ الْمُضَلُّونَ - (حم) عن أبي ذر - (صح)

٥٧٨٣ - غَيْرَتَانِ إِحْدَاهُمَا يَحِبُّهَا اللَّهُ، وَالْآخَرَى يَبْغِضُهَا اللَّهُ تَعَالَى وَمِخْلَتَانِ إِحْدَاهُمَا يَحِبُّهَا اللَّهُ، وَالْآخَرَى

أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى له في الجنة درجتين وقوله غفر الله الخ يحتمل الخبر ويحتمل الدعاء (ابن سعد) في الطبقات  
(عن سعيد بن المسيب مرسلًا)

( غلط القلوب والجفاء في أهل المشرق ) قال الفرطبي شيطان مسمى واحد كقوله إنما أشكوا بني وحزني إلى الله،  
ويحتمل أن المراد بالجفاء أن القلب لا يميل لموعظة ولا ينشع لذكرة والمراد بالغلط أنها لا تفهم المراد ولا تعقل  
المعنى وفي خبر مزر رأس الكفر نحو المشرق قال النووي كان ذلك في عهده حين يخرج الدجال وهو فيما بين ذلك  
منشأ الفتن العظيمة ومثار الترك الغاشمة العاتية (والإيمان والسكينة) أي الطمأنينة والسكون (في أهل الحجاز)  
لا يعارض خبر الإيمان يمان إذ ليس فيه النفي عن غيرهم ذكره ابن الصلاح (حم م عن جابر) قال الهيثمي وهو في  
الصحيح يعني صحيح البخاري باختصار أهل الحجاز

(غنيمة أهل مجالس الذكرا الجنة) أي غنيمة توصل للدرجات العلي في الجنة لما فيه من الثواب (حم طب) وكذا الديلمي  
(عن ابن عمرو) بن العاص رمز المصنف لحسنه قال الهيثمي وإسناد أحمد حسن

(غير الدجال أخوف علي أمي من الدجال) قال أبو البقاء ظاهر اللفظ يدل علي أن غير الدجال هو المخاف وليس  
معنى الحديث هذا إنما معناه أني أخاف علي أمي من غير الدجال أكثر من خوفي منه ، فعليه يكون فيه تأويلان  
أحدهما أن غير مبتدأ وأخوف خبر مبتدأ محذوف أي غير الدجال أنا أخوف علي أمي منه الثاني أن يكون أخوف  
علي النسب أي غير الدجال ذو خوف شديد علي أمي كما تقول فلانة طالق أي ذات طلاق قال وقوله ( الأئمة  
المضلين ) كذا وقع في هذه الرواية بالنصب والوجه أن تقديره من تعني بغير الدجال قال أعني الأئمة وإن جاء  
بالرفع كان تقديره الأئمة المضلون أخوف من الدجال أو غير الدجال الأئمة اه قال بعضهم لما استعظم حجة أمر  
الدجال وأشار به إلى أنه لم يندرم منه خوفا منه عليهم لأنهم لم يتخالفهم فإنه شك إذ ليس كذلك شيء بل إيداناً بأن خروجه  
في زمن بأس وضيق وقال ابن العربي هذا لا يتناقى خبر لا فتنة أعظم من فتنة الدجال لأن قوله هنا غير الدجال الخ  
إنما قاله لأصحابه لأن الذي خافه عليهم أقرب إليهم من الدجال فالقريب المتيقن وقوعه لمن يخاف عليه يشتد الخوف  
منه علي البعيد المظنون وقوعه به ولو كان أشد (حم) وكذا الديلمي (عن أبي ذر) قال الحافظ العراقي سنده جيد  
ورواه مسلم في آخر الصحيح بلفظ غير الدجال أخوفني عليكم ثم ذكر حديثاً طويلاً

( غيرتان ) تثنية غيرة وهي الحمية والألفة ( إحداهما يحبها الله والآخرى يبغضها الله ومخيلتان ) تثنية مخيلة  
( إحداهما يحبها الله والآخرى يبغضها الله الغيرة في الرية ) أي عند قيام الرية ( يحبها الله والغيرة في غير الرية ) بل  
بمجرد سوء الظن ( يبغضها الله ) وهما الغيرة تفسد المحبة وتوقع العداوة بين المحب ومحجوبه ومن الغيرة الفاسدة  
ما وقع لبعض الصوفية أنه قيل له أتعب أن تراه قال لا قيل ولم قال أنزه ذلك الجمال عن نظر مثلي وهذه شطحة  
مذمومة لا تعد من مناقب هذا القائل وإن جل فإن رويته تعالى أعلى الجنة وقد سألها من هو أعلى منزلة منه  
ومن غيره وهو المصطفى صلى الله عليه وسلم ( والمخيلة إذا تصدق الرجل يحبها الله ) لأن الانسان يهزه رائحة السخاء



يُبغضها الله: الغيرة في الريبة يحبها الله، والغيرة في غير ريبة يبغضها الله، والمخيلة إذا تصدق الرجل يحبها الله، والمخيلة في الكبر يبغضها الله عز وجل - (حم طب ك) عن عقبة بن عامر - (ص)  
 ٥٧٨٤ - غيروا الشيب، ولا تشبهوا باليهود - (حم ن) عن الزبير (ت) عن أبي هريرة - (ص)  
 ٥٧٨٥ - غيروا الشيب ولا تشبهوا باليهود والنصارى - (حم ح) عن أبي هريرة - (ص)  
 ٥٧٨٦ - غيروا الشيب، ولا تقربوه السواد - (حم) عن أنس - (ص)

فيطعها طيبة بها نفسه ولا يستكثر كثيراً ولا يعطى منها شيئاً إلا وهو مستقل له (والمخيلة في الكبر يبغضها الله عز وجل) قال ابن حجر وهذا الحديث ضابط الغيرة التي يلام صاحبها والتي لا يلام فيها قال وهذا التفصيل يتمحض في حق الرجل لضرورة امتناع اجتماع زوجين لامرأة لطريق الحل وأما المرأة فحيث غارت من زوجها في ارتكاب محرم كزنا أو نقص حق وجور عليها لضره وتحققت ذلك أو ظهرت القرائن فهي غيرة مشروعة فلو وقع ذلك بمجرد توهم عن غير ريبة فهي الغيرة في غير ريبة وأما لو كان الزوج عادلاً ووفى لكل من زوجته حقها فالغيرة منها إن كانت لما في الطباع البشرية التي لم يسلم منها أحد من النساء فتعذر فيها ما لم يتجاوز إلى ما يحرم عليها من قول أو فعل وعليه حمل ما جاء عن السلف الصالح من النساء في ذلك كعائشة وزينب وغيرهما (حم طب ك) في الزكاة (عن عقبة ابن عامر) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وقال الهيثمي رجال الطبراني رجال الصحيح غير عبد الله بن زيد الأزرق وهو ثقة (غيروا) ندبا (الشيب) بنحو حناء أو كتم لا بسواد لحرمة (ولا تشبهوا) قال ابن بطال بفتح أوله وأصله تشبهوا لحذف إحدى التامين ويجوز ضم أوله وكسر الموحدة والاول أظهر (باليهود) في ترك الخضاب فانهم لا يخبضون مخالفون ندبا وقد دل الكتاب وجاء صريح سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وسنة خلفائه الراشدين التي أجمع الفقهاء عليها بمخالفتهم وترك التشبه بهم وإذا نهى عن التشبه بهم في بقاء بياض الشيب الذي ليس من فعلنا فلأن ينهى عن إحداث التشبه بهم أولى (حم ن عن الزبير) بن العوام (ت) في اللباس (عن أبي هريرة) رمز المصنف لصحته وهو فيه تابع للترمذي لكن فيه عمر بن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف قال في الميزان ضعفه ابن معين وشعبة ووثقه ابن حبان قال النسائي غير قوي وأبو حاتم لا يحتج به ثم ساق هذا الخبر وأعادته في ترجمة يحيى بن أبي شيبة الراوى وقال أجموعا على ترك حديثه

(غيروا الشيب) أي لونه ندبا قال الزين العراقي في شرح الترمذي وصرفه من الوجوب كون المصطفى صلى الله عليه وسلم لم يخبض وكذا جمع من الصحابة انتهى وفيه نظر فما كان يأمر بشيء إلا كان أول آخذ به (ولا تشبهوا باليهود والنصارى) أي فيما يتعلق بتغيير الشيب فيحتمل أن المراد أنهم لا يغيرونه أصلاً وأنهم يغيرون بغير ما أذن فيه وهو الحناء والكتم والصفير قال الزين العراقي والاولى أظهر بدليل خبر أن اليهود والنصارى لا يصبغون مخالفون لكن بدل للثاني حديث عمر عند الطبراني السواد خضاب الكفار لكن لا يلزم من نسبه للكفار دخول اليهود والنصارى فيه وفيه نذب مخالفة اليهود والنصارى مطلقاً فإن العبرة بعموم اللفظ قال ابن تيمية أمر بمخالفتهم وذلك يقتضى أن يكون جنس مخالفتهم أمراً مقصوداً للشارع لأنه إن كان الأمر بجنس المخالفة حصل القصد وإن كان الأمر بها في تغيير الشيب فقط فهو لأجل ما فيه من المخالفة للمخالفة إما علة مفردة أو علة أخرى أو بعض علة وكيف كان يكون ما موراً بها مطلوبة من الشارع لأن الفعل المأمور إذا عبر عنه بلفظ مشتق من معنى أعم من ذلك الفعل فلا بد أن يكون مأموراً بالاشتقاق أمراً مطلوباً سيما إن ظهر لنا أن المعنى المشتق منه مناسب للحكمة (حم ح عن أبي هريرة) ورواه النسائي بدون قوله والنصارى (غيروا الشيب ولا تقربوا السواد) قال في الفردوس يعني أبا قحافة أبا أبي بكر الصديق وذلك أنه جرى بآبي قحافة

### فصل في المحلى بأل من هذا الحرف

٥٧٨٧ - الْغَازِي فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَالْحَاجُّ وَالْمُعْتَمِرُ وَفَدَّ اللَّهُ : دَعَاهُمْ فَأَجَابُوهُ ، وَسَلَّوَهُ فَأَعْطَاهُمْ - (ه حب) عن ابن عمر - (صح)

٥٧٨٨ - الْغُبَارُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِسْفَارُ الْوُجُوهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (حل) عن أنس

٥٧٨٩ - الْغُدُوُّ وَالرَّوَّاحُ إِلَى الْمَسَاجِدِ مِنَ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ - (طب) عن أبي أمامة - (ض)

٥٧٩٠ - الْغُدُوُّ وَالرَّوَّاحُ فِي تَلْمِيحِ الْعِلْمِ أَفْضَلُ عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ - أبو مسعود الأصبهاني في معجمه ، وابن النجار - (فر) عن ابن عباس - (ض)

٥٧٩١ - الْغُرَبَاءُ فِي الدُّنْيَا أَرْبَعَةٌ : قُرْآنٌ فِي جَوْفِ ظَالِمٍ ، وَمَسْجِدٌ فِي نَادِي قَوْمٍ لَا يُصَلِّي فِيهِ ،

وَمَصْحَفٌ فِي بَيْتٍ لَا يَقْرَأُ فِيهِ ، وَرَجُلٌ صَالِحٌ مَعَ قَوْمٍ سُوءٍ - (فر) عن أبي هريرة - (نح)

٥٧٩٢ - الْغُرْفَةُ مِنْ يَأْقُوْتَةَ حَمْرَاءَ أَوْ زَبْرَجْدَةَ خَضْرَاءَ أَوْ دُرَّةَ بَيْضَاءَ لَيْسَ فِيهَا قَصَمٌ وَلَا وَصَمٌ ، وَإِنْ

يوم الفتح كان رأسه وحليته ثغامة بيضاء فقال ذلك قال ابن حجر يستحب الخضاب إلا إن كانت عادة أهل بلده ترك الصغ فإن من يتفرد به عنهم يصير في مقام الشمة فالترك أولى (حم عن أنس) بن مالك قضية صنع المصنف أنه لا يوجد مخرجا في أحد الصحيحين وهو ذهول فقد عزاه في الفردوس وغيره إلى مسلم بلفظ وجنوه بدل ولا تقربوه قال الديلمي وفي الباب أسماء

### فصل في المحلى بأل من هذا الحرف

(الغازي في سبيل الله والحاج والمعتمر وفد الله) أي قادمون عليه امتثالاً لامره (دعاهم) إلى الحج والغزو والاعتبار (فأجابوه وسألوه فأعطاهم) ما سألوه فيه ومقصود الحديث بيان أن الحاج حجا مبرورا لا ترد دعوته (ه حب عن ابن عمر) بن الخطاب

(الغبار في سبيل الله إسفار الوجوه يوم القيامة) أي يكون ذلك نورا على وجوههم فيها (حل عن أنس) ورواه عنه الطبراني والديلمي

(الغدو والرواح إلى المساجد من الجهاد في سبيل الله) أي عما يلحق به في الثواب أي فيه ثواب عظيم لما فيه من المجاهدة والمرادعة للنفس والشيطان ذكره ابن عساكر وغيره (طب) وكذا الديلمي (عن أبي أمامة) فيه القاسم أبو عبد الرحمن وفيه - لاف ذكره الهيثمي

(الغدو والرواح في تعليم العلم) أي الشرعي (أفضل عند الله من الجهاد في سبيل الله) ما لم يتعين الجهاد (أبو مسعود الأصفهاني في معجمه وابن النجار) في تاريخه (فر عن ابن عباس) ورواه عنه أيضا الحاكم وعنه أورده الديلمي مصرحا فلو عزاه المصنف له لكان أولى

(الغرباء في الدنيا أربعة قرآن في جوف ظالم ومسجد في نادي قوم لا يصلي فيه ومصحف في بيت لا يقرأ فيه ورجل صالح مع قوم سوء) قال في الفردوس النادي والندى مجتمع القوم ودار الندوة أخذت من ذلك لأنهم كانوا مجتمعون ويتحدثون فيها والمراد أن كل واحد منهم كالغريب النائي عن وطنه النازل في غير منزله اللاتفة به (فر) وكذا ابن لال (عن أبي هريرة) وفيه عبدالله بن هرون الصوري قال الذمبي في الذيل لا يعرف (الغرفة) أي في الجنة (من ياقوتة حمراء أو زبرجدة خضراء أو درة بيضاء ليس فيها قصم ولا تنكسر)

أهل الجنة يترامون العرقه منها كما يترامون الكوكب الدرى الشرقى أو الغربى فى أفق السماء ، وإن أبابكر وعمر منهم وأنما - الحكيم عن سهل بن سعد - (ض)

٥٧٩٣ - الغريب إذا مرض فنظر عن يمينه وعن شماله ومن أمامه ومن خلفه فلم يرا أحدا يعرفه غفر الله له ماتقدم من ذنبه - ابن النجار عن ابن عباس - (ض)

٥٧٩٤ - الغريق شهيد ، والحريق شهيد ، والغريب شهيد ، والملدوخ شهيد ، والمبطون شهيد ، ومن يقع عليه البيت فهو شهيد ، ومن وقع من فوق البيت فتدق رجله أو عنقه فيموت فهو شهيد ، ومن تقع عليه الصخرة فهو شهيد ، والغيرى على زوجها كالمجاهد فى سبيل الله فلها أجر شهيد ، ومن قتل دون ماله فهو شهيد ، ومن قتل دون نفسه فهو شهيد ، ومن قتل دون أخيه فهو شهيد ، ومن قتل دون جاره فهو شهيد ، والأمير بالمعروف والنهى عن المنكر شهيد - ابن عساكر عن علي - (صح)

٥٧٩٥ - الغريق فى سبيل الله شهيد - (بخ) عن عقبة بن عامر - (ض)

٥٧٩٦ - الغزو خير لوديك - (فر) عن أبي الدرداء - (ض)

والهضم الكسر بلا إبانة وفى التنزيل «لا انفصام لها» (ولا وضم) أى عيب يقال ماني فلان وضمه أى عار ولا عيب (وإن أهل الجنة يترامون) العرقه منها (كما يترامون الكوكب الدرى الشرقى أو الغربى فى أفق السماء وإن أبابكر وعمر منهم وأنما) بكسر العين كلمة مبالغة فى المدح والمعنى لو فضل الرجال رجلا رجلا أفضلهم أبو بكر وعمر (الحكيم الترمذى عن سهل بن سعد) الساعدى

(الغريب إذا مرض فنظر عن يمينه وعن شماله ومن أمامه ومن خلفه فلم يرا أحدا يعرفه) ولا يعطف عليه (يعفر الله له ماتقدم من ذنبه) لأن المرض فى الغربية من أعظم المصائب وأشد البلاء فجوزى عليه بالفقران والنجاة من النيران (ابن النجار) فى تاريخه وكذا الديلى (عن ابن عباس) قال السخاوى بعد ما أورد هذا الخبر وما أشبهه لا يصح شىء من ذلك

(الغريق شهيد والحريق شهيد والغريب شهيد والملدوخ شهيد والمبطون شهيد ومن وقع عليه البيت فهو شهيد ومن يقع من فوق البيت فتدق رجله أو عنقه فيموت فهو شهيد ومن وقع عليه الصخرة فهو شهيد والغيرى على زوجها) غيرة غير مذمومة متجاوزة للحدود الشرعية وكذلك الأمة على سيدها (كالمجاهد فى سبيل الله فلها أجر شهيد ومن قتل دون ماله فهو شهيد ومن قتل دون نفسه فهو شهيد ومن قتل دون أخيه) فى الدين أى لدفع عنه والمراد أخوه فى الإسلام وإن لم يكن أخوه فى النسب (فهو شهيد ومن قتل دون جاره فهو شهيد والأمير بالمعروف والنهى عن المنكر شهيد) أى إذا أمر ظالما بمعروف أو نهاه عن منكر فقتله يكون شهيدا فهو لاء كلهم شهداء فى حكم الآخرة لا الدنيا (ابن عساكر) فى التاريخ (عن علي) أمير المؤمنين

(الغريق فى سبيل الله شهيد) أى الغازى فى البحر إذا غرق فيه فهو شهيد يعنى هو من شهداء الآخرة (بخ عن عقبة ابن عامر) (الغزو خير لوديك) يامن قلنا له ألا تغزو فقال غرست وديالى أى نحلا صغارا وأخاف أن تضعف ففزا الرجل ورجع فوجد وديه كأحسن الودى وأجوده (فر عن أبي الدرداء) ورواه عنه أيضا أبو نعيم وعنه تلقاه الديلى فلو عزاه المصنف إلى الاصل لكان أولى .

٥٧٩٧ - الغزوة غزوان : فأما ان غزاة ابتغاء وجه الله تعالى وأطاع الإمام وأنفق الكريمة ويأسر الشريك ، واجتنب الفساد في الأرض : فإن نومه ونهيه أجر كله ، وأما من غزا نخرا ورياه وسمعة وعصى الإمام وأفسد في الأرض ؛ فإنه لن يرجع بالكفاف - (حم د ن ك هب) عن معاذ - (ص)

٥٧٩٨ - الغسل يوم الجمعة سنة - (طب حل) عن ابن مسعود - (ص)

٥٧٩٩ - الغسل واجب على كل مسلم في سبعة أيام شعره وبشره - (طب) عن ابن عباس - (ص)

٥٨٠٠ - الغسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم ، وأن يستن وأن يمس طيباً إن وجد - (حم ق د) عن أبي سعيد - (ص)

(الغزوة غزوان) قال القاضي الغزوة غزوان غزوة على ما ينبغي وغزوة على ما لا ينبغي فاختصر الكلام واستغنى بذكر الغزاة وعدا صانفها وشرح حالهم وبيان أحكامهم عن ذكر القسمين وشرح كل واحد منهما مفصلاً (فأما من غزا ابتغاء وجه الله تعالى) أى طلباً للأجر الاخرى منه لا لاجل حظه من الغنيمة ولا ليقال فلان شجاع (وأطاع الامام) أى في غزوه فأتى به على ما أمره (وانفق الكريمة) أى الناقة العريضة عليه الخنارة عنده وقيل نفسه (ويأسر الشريك) أى أخذ باليسر والسهولة مع الرفيق نفعا بالمعونة وكفاية للثبوت (واجتنب الفساد في الأرض) بأن لم يتجاوز الحد المشروع في نحو قتل ونهب وتخريب (فإن نومه ونهيه) يفتح فسكون يقظته (أجر كله) أى ذرأجر وثواب والمراد أن من كان هذا شأنه لجميع حالاته من حركة وسكون ونوم ويقظة جالبة للثواب بمعنى أن كلا من ذلك أجر فقوله كله مبتدا وأجر خبره ولا يصح جعل كله تأكيداً ذكره القاضي والطيب (وأما من غزا نخرا ورياه) بالمد (وسمعة) بضم السين أى ليراه الناس ويسمعونه (وعصى الامام وأفسد في الأرض فإنه لن يرجع بالكفاف) أى الثواب وهو مأخوذ من كفاف الشيء وهو خياره أو من الرزق أى لم يرجع بخير أو بثواب يغنيه يوم القيامة أى لم يعد من الغزوة رأساً بحيث لا أجر ولا وزن بل عليه الوزر لأنه لم يفز (حم ت ك هب عن معاذ) بن جبل قال الحاكم صحيح وقال المناوى فيه بقية وفيه ضعيف .

( الغسل يوم الجمعة سنة ) أى غير واجب وهذا ما عليه جماهير السلف والخلف وحكاه الخطاطى عن عامة الفقهاء . وعياض عن أئمة الأمصار ونقل ابن عبد البر عليه الاجماع وتوزع ( طب حل عن ابن مسعود ) ورواه عنه الديلمى أيضا .

( الغسل واجب على كل مسلم في كل سبعة أيام ) أى في كل سبعة أيام من يوم الجمعة كما أفصح به في رواية ابن خزيمة والنسائى وبه احتج أبو ثور على أن الغسل لليوم ( شعره وبشره ) يعنى أن كل من كان مسلماً يلزمه عقلاً أن يفعل ذلك وإلا لم يكن محافظاً على اتباع السنة فهو واجب في تحقق الصفة على الكمال فتدبر ( طب عن ابن عباس )

( الغسل يوم الجمعة واجب ) في الاخلاق الكريمة وحسن المحالسة ( على كل محتلم ) أى بالغ وهو مجاز لأن الاحتلام يستلزم البلوغ والقرينة الساقطة من الحمل على الحقيقة أن الاحتلام إذا كان معه إزال كان موجبا للغسل سواء كان يوم الجمعة أو غيره ( وأن يستن ) أى بذلك أسنانه بالسواك وأن مصدرية أى والاستناب وهو الاستياك ( وأن يمس ) يفتح الميم على الإفصح ( طيباً ) أى أى طيب كان ( إن وجد ) الطيب أو السواك والطيب لكن تأكدهما دون تأكد الغسل إذ لم يقل أحد في أحدهما بالوجوب كما قيل فيه ولهذا أخذ الجمهور من عطفها عليه عدم وجوبه لانهما حيث وقع الاتفاق على عدم وجوبهما فما عطفنا عليه يكون غير واجب وظاهر الحديث أن الغسل مشروع للبالغ وإن لم يرد حضور الجمعة ؛ ظاهر خبر إذا جاء أحدكم أنه لم يرها ولو طغلا وبه أخذ الشافعية ( حم ق د

٥٨٠١ - الغسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم، والسواك، ويمس من الطيب ما قدر عليه، ولو من طيب المرأة إلا أن يكثر - (ن حب) عن أبي سعيد - (ص)

٥٨٠٢ - الغسل من الغل والوضوء من الخليل - الضياء عن أبي سعيد

٥٨٠٣ - الغسل صاع والوضوء مد - (طس) عن ابن عمر - (ض)

٥٨٠٤ - الغسل في هذه الأيام واجب: يوم الجمعة، ويوم الفطر، ويوم النحر، ويوم عرفة - (فر) عن أبي هريرة - (ض)

٥٨٠٥ - الغضب من الشيطان، والشيطان خلق من النار. والماء يطفيء النار؛ فإذا غضب أحدكم فليغتسل - ابن عساكر عن معاوية - (ض)

عن أبي سعيد الخدري

(الغسل يوم الجمعة على كل محتلم) لم يذكر في هذا الطريق لفظه واجب (والسواك) عليه أيضاً قال ابن المنير لما خصت الجمعة بطلب تحسين الظاهر من الغسل والتنظف والتطيب ناسب ذلك تطيب الفم الذي هو محل الذكر والمناجاة وإزالة ما يضر باللائحة وبنى آدم (ويمس من الطيب ما قدر عليه) يحتمل أنه هو لئلا يكد أي يفعل منه ما يمكن قال عياض ورجحه قوله (ولو من طيب المرأة) المكروه للرجال لظهور لونه وخفاؤه ريحاً يباحته للرجال لفقده غيره يدل لنا كيد (إلا أن يكثر) أي طيب المرأة فلا يفعل؛ أفهم اقتضاه على المس الأخذ بالتخفيف وفيه تنبيه على الرفق وعلى تيسير الأمر في الطيب بأن يكون بأقل ما يمكن (فائدة) حكى ابن العربي وغيره أن بعضهم قال يجزى عن الغسل للجمعة التطيب لأن القصد النظافة وعن بعضهم أنه لا يشترط له الماء المطلق بل يجزى بنحو ماء ورد ثم تعقبه بأهم قوم وقفوا على المعنى وأغفلوا المحافظة على التعبد بالمعنى والجمع بين التعبد والمعنى أولى (ن حب عن أبي سعيد) الخدري

(الغسل من الغسل) أي الغسل لبدن الغاسل واجب من غسله لبدن الميت (والوضوء) واجب (من الخلل) أي من حمل الميت، يفسره خبر من غسل ميتاً فليغتسل ومن حمله فليتوضأ وجرى على ذلك بعض الأئمة فأوجب الغسل على غاسل الميت والوضوء على حامله والأكثر على أن ذلك مندوب لا واجب فيأول الخبر بمعنى ماسبق (الضياء) المقدسي (عن أبي سعيد)

(الغسل صاع والوضوء مد) أي يسن أن يكون ماء الغسل صاعاً وهو خمسة أرطال وثلاث بالبعدي وماء الوضوء مداً فإن نقص وأسغ أجزاء وإن زاد كان إسرافاً وهذا فيمن بدنه كبدن المصطفى صلى الله عليه وسلم نعومة ونحوها والإزید ونقص لا تقع بالحال (طس عن ابن عمر) بن الخطاب قال ابن القطان ضعيف ولم يبين وجه ضعفه وبينه الهينى فقال فيه الحكم ابن نافع ضعفه أبو زرعة. ووثقه ابن معين قال ابن القطان ومعناه ورد من طريق صحيح عند ابن السكن.

(الغسل في هذه الأيام واجب) أي هو كالأوجب في التأكد (يوم الجمعة ويوم الفطر) أي يوم عيده (ويوم النحر) أي عيده (ويوم عرفة) يعني هو في هذه الأيام متأكد التدب على وتيرة ماسبق (فر عن أبي هريرة) وفيه يحيى بن عبد الحميد قال الذهبي قال أحمد كان يكذب جهاراً

(الغضب من الشيطان) لأنه ناشئ عن وسوسته وإغوائه فأسند إليه لذلك (والشيطان خلق من النار والماء يطفيء النار فإذا غضب أحدكم فليغتسل) ظاهر الخبر أن الغضب عرض يتبعه غليان دم القلب لإرادة الانتقام وفي خبر آخر ما يقتضيه أنه عجن بطينة الإنسان فإذا نوزع في غرض من أغراضه اشتعلت نار الغضب فيه وفارت فوراً ناطقاً منه

٥٨٠٦ - الغفلة في ثلاث : عن ذكر الله ، وحين يصلّي الصبح إلى طلوع الشمس . وغفلة الرجل عن نفسه في الدين حتى يركبه - (طب هب) عن ابن عمرو - (ض)

٥٨٠٧ - الغل والحسد يأكلان الحسنات كما تأكل النار الحطب - ابن صصري في أماليه عن الحسن بن علي - (ح)

٥٨٠٨ - الغلة بالضمان - (حم حق) عن عائشة - (صح)

٥٨٠٩ - الغناء يُبذت النفاق في القلب كما يُبذت الماء البقل - ابن أبي الدنيا في ذم الملاهي عن ابن مسعود - (ض)

٥٨١٠ - الغناء يُبذت النفاق في القلب كما يُبذت الماء الزرع - (هب) عن جابر - (ض)

دم القلب ويتشر في العروق فيرتفع إلى أعلى البدن ارتفاع الماء في القدر ثم ينصب في الوجه والعينين حتى يحمرامنه إذ البشرة لصفاتها تحكي ما رآها ( ابن عساكر ) وأبو نعيم عن أبي مسلم الخولاني ( عن معاوية ) قال كلم معاوية بشيء وهو على المنبر فغضب فنزل فاغتسل ثم عاد إلى المنبر فذكره

( الغفلة ) التي هي ذبيبة الشيء عن البال ( في ثلاث ) من الخصال ( عن ذكر الله ) باللسان والقلب ( وحين يصلّي الصبح إلى طلوع الشمس ) بأن لا يشغل ذلك الزمن بشيء من الأوراد المأثورة والدعوات المشهورة عند الصباح ( وغفلة الرجل عن نفسه في الدين ) بفتح الدال ( حتى يركبه ) بأن يستسلم في الاستدانة حتى يتراكم عليه الديون فيعجز عن وفاتها ( طب هب عن ابن عمرو ) بن العاص قال الهيثمي فيه خديج بن صومي وهو مستور وبقية رجاله ثقات انتهى وفيه عند البيهقي عبد الرحمن بن محمد المحاربي أورده الذهبي في الضعفاء وقال ثقة قال ابن معين يروي عن المجهولين منا كبير وعند الرحمن الأفریقی ضعفه النسائي وغيره قال أحمد بن محمد لا يروى عنه شيئا وخرجه البيهقي من حديث أبي هريرة أيضا .

( الغل ) بالكسر الحقد بدليل قرنه بقوله ( والحسد يأكلان الحسنات كما تأكل النار الحطب ) تحقيق لوجه التشبيه ( ابن صصري في أماليه عن الحسن بن علي ) أمير المؤمنين

( الغلة بالضمان ) هو تكبر الخراج بالضمان والغلة ما يحصل من زرع وتمر وتاج وإجارة ولبن وصوف ( حم حق عن عائشة )

( الغناء يبذت النفاق في القلب ) ذهب بعضهم إلى أن لفظه الغنى بالقصر وأن المراد غنى المال الذي هو ضد الفقر وصوب بعض الحفاظ أنه بالمد وأن المراد به التفتي ولذلك أخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب ذم الملاهي واستدل لصحة هذا بأن مخرجه أخرجه أيضا من وجه آخر عن ابن مسعود موقوفا الغنى يبذت النفاق في القلب كما يبذت الماء البقل والذكر يبذت الإيمان في القلب كما يبذت الماء الزرع فمقابلته الغناء بالذكر يدل على أن المراد به التفتي ( كما يبذت الماء البقل ) أي هو سبب للنفاق ومنبعه وأسه وأصله وهذا تشبيه تمثيلي لا متبوع متبوع من عدة أمور متوهمة قال البيهقي الغناء رقية الزنا ( ابن أبي الدنيا ) أبو بكر القرشي ( في ) كتاب ( ذم الملاهي عن ابن مسعود ) ورواه أبو عدي عن أبي هريرة والدليل على عن وعن أنس قال ابن القطان وهو ضعيف وقال النووي لا يصح وأقره الزركشي وقال العراقي رفعه غير صحيح لأن في إسناده من لم يسم

( الغناء ) يبذت النفاق في القلب كما يبذت الماء الزرع ( في ) ماها من صفة في غاية الخسران حيث باع سماع الخطاب ( ١ ) قال ابن حجر في النخبة ويكره الغناء بكسر أوله والمد بلا آله وسماعه يعني استماعه لا مجرد سماعه بلا قصد

٥٨١١ - الغني الياس بما في ايدي الناس - (حل) والقضاي عن ابن مسعود - (ض)

٥٨١٢ - الغني الياس بما في ايدي الناس . ومن مشى منكم إلى طمع من طمع الدنيا فليس رويداً -  
العسكري في المواظ عن ابن مسعود - (ض)

٥٨١٣ - الغني الياس بما في ايدي الناس ، وإياك والطمع ؛ فإنه الفقر الحاضر - العسكري عن ابن عباس (ض)

من الرحمن بسباع المعازف والألحان والجلوس على منابر الدر والياقوت بالجلوس في مجالس الفسوق ومذهب الشافعي أنه مكروه تنزيها عند أمن الفتنة وأخذ جمع بظاهرة الخ مواءم فعله واستاءه مطلقاً قال ابن حجر وزعم أن المراد بالغناء هنا غنى المال رد بأن الرواية إنما هي بالمد وغنى المال مقصور (هب عن جابر) وفيه علي بن حماد قال الدارقطني متروك وعبد الله بن عبد العزيز بن أبي رواد قال أبو حاتم أحاديثه منكرة وقال ابن الجنيد لا يسارى فلسا وإبراهيم ابن طهمان مختلف فيه

(الغني هو الياس) أي القنوط (عما في أيدي الناس) أي ليس الغني الحقيقي هو كثرة العرض والمال بل هو غنى النفس وقنعها بما قسم لها وقطع الآمال من الأموال التي بأيدي الناس والإعراض عنها بالقلب فيستغنى بما حصل له لعلمه بأنه لم يتغير وغنى النفس هو الاقتصاد على ما يسد الخلة أو حصول الكفالات والتوكل على الرؤوف الغني أو كمال يمنع من ميل النفس وحرصها على الدنيا ولذتها حتى لا يفرق بين الحجر والذهب ، المعنى أنه إذا ينس عما في أيدي الناس استغنى قلبه بالحق وسكنت نفسه إلى ضماه وصار حراً عن التذلل لغيره ويحصل ذلك بصفاء توحيد قلبه بأن الخاق من ذروة العرش إلى منتهى تخوم العرش لا يستقلون بنفع ولا ضرراً إلا بإذنه تعالى وتسخيره (حل والقضاي) في مسند الشهاب (عن ابن مسعود) قال مثل رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ما للغني ؛ فذكره وفيه أبو بكر إبراهيم بن زياد العجلي قال في اللسان عن أبي حاتم مجهول والحديث الذي يرويه منكر ثم ساق هذا قال مطين راويه عن إبراهيم قلت لإبراهيم هذا رأيتك في اليوم فغضبت وقال يقول لي هذا وأورده ابن الجوزي في الموضوعات وقال قال الأزدي إبراهيم متروك

(الغني) بالكسر والنصر ضد الفقر والمراد هنا غنى النفس (الياس عما في أيدي الناس) أي قطع الطمع عما في أيديهم والقناعة والرضى بالمقسوم فهذا هو الغني المحمود المعتبر (ومن مشى منكم إلى طمع من طمع الدنيا فليس رويداً) أي شيئاً يرفق وتمهل وتأن فإنه لا يناله إلا ما قسم له فلا فائدة للكمد (العسكري في المواظ عن ابن مسعود) ورواه عنه أيضاً أبو نعيم والديلمي باللفظ المذكور من هذا الوجه فاقصر المصنف على العسكري تقصيراً أو قصوراً

(الغني الياس عما في أيدي الناس وإياك والطمع) أي احذره واجتنبه (فإنه الفقر الحاضر) فإن الطامع كلما حصل على شيء طلب غيره وهلم جرا فنفسه فقيرة أبداً حتى يجذبه ملك الموت بخياشيمه ويقبض روحه من جسده وهو على تلك الحالة الخبيثة الرديئة من غير استعداد للموت ولا تأهب له (العسكري) في المواظ (عن ابن عباس)

لما صح عن ابن مسعود ومثله لا يقال من قبل الراي فيكون في حكم المرفوع أنه يثبت النفاق في القلب كما يثبت الماء البقل وقد جزم الشيخان في موضع بأنه معصية وينبغي حمله على ما فيه وصف نحو خمر أو تشيب بأمرد أو أجنبية ونحو ذلك مما يحمل غالباً على معصية قال الأزرعي أما ما اعتيد عند محاولة عمل وحمل ثقيل كحذاء الأعراب لإلزامهم والنساء لتسكين صفارهم فلا شك في جوازها بل ربما يندب إذا نشط على سير أو رغب في خير كالخداه في الحج والغزو وعلى هذا يحمل ما جاء عن بعض الصحابة اه . ومما يحرم اتفاقاً سماعه من أمرد أو أجنبية خشية فتنة وقضية قوله بلا آله حرمته مع الآله اه . ملخصاً ، وقال ابن الملقن في العجالة ويكره الغناء بلا آله وسبأه لقوله تعالى ومن الناس من يفتقروا لغيره اه .

- ٥٨١٤ - الغنم بركة - (ع) عن البراء - (صحح)
- ٥٨١٥ - الغنم بركة . والابل عز لأهلها . والخيل معقود بنواصيها الخير إلى يوم القيامة ، وعبدك أخوك فأحسن إليه ، وإن وجدته مغلوباً فأعنه - البزار عن حذيفة - (ح)
- ٥٨١٦ - الغنم من دواب الجنة : فامسحوا رغامها ، وصلوا في مراتبها - (خط) عن أبي هريرة
- ٥٨١٧ - الغنم أموال الأنبياء - (فر) عن أبي هريرة
- ٥٨١٨ - الغنيمة الباردة الصوم في الشتاء - (ت) عن عامر بن مسعود
- ٥٨١٩ - الغلام مرتين بعقيقته : تذبح عنه يوم السابع ، ويسمى ويخلق رأسه - (ت ك) عن سمرة

(الغنم بركة) أي زيادة في النعم والخير ومنافع الغنم ظاهرة لا تكاد تحصى (ع عن البراء) بن عازب رمز المصنف لحسنه قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح غير عبد الله بن عبد الله الرزاز وهو ثقة

(الغنم بركة والابل عز لأهلها والخيل معقود بنواصيها الخير إلى يوم القيامة وعبدك أخوك) في الدين (فأحسن إليه) بالقول والفعل والقيام بحقه (وإن وجدته مغلوباً فأعنه) علي ما كلفته من العمل ويحرم تكليفه علي الدوام ما لا يطيقه علي الدوام (البزار) في مسنده (عن حذيفة) بن اليمان رمز المصنف لحسنه قال الهيثمي فيه الحسن بن عمارة وهو ضعيف اه وأورده في الميزان من حديث أبي هريرة باللفظ المزبور في ترجمة أرطاة بن الأشعث وقال إنه هالك .

(الغنم من دواب الجنة فامسحوا رغامها وصلوا في مراتبها) جمع مريض كما جلس مأواها ليلا فلا تكره الصلاة فيه بخلاف الصلاة في عطن الابل (خط عن أبي هريرة) ورواه عنه الحاكم أيضا في التاريخ باللفظ المذكور وقال اليبهقي روى عن أبي هريرة مرفوعا وموقوفا والوقف أصح .

(الغنم أموال الأنبياء) أراد به أنها معظم أموال الأنبياء فنحو يحيى وعيسى الظاهر من قصصهما أنه لم يكن لهما أموال لا غنم ولا غيره (فر عن أبي هريرة) وفيه موسى بن مطير قال الذهبي قال غير واحد متروك الحديث

(الغنيمة الباردة الصوم في الشتاء) أي شبهها بجماع أن كلا منهما حصول نفع بلا جهد ومشقة والغنيمة الباردة ما حصل بلا حرب ولا مشقة (ت) في الصوم (عن عامر بن مسعود) وهذا مرسل إذ عامر المذكور تابعي لاصحابي وهو والد إبراهيم القرشي كما بينه الترمذي نفسه فقال مرسل وعامر لاصحبه له اه فقدم بيان المصنف لكونه مرسلا غير صواب .

(الغلام) أصله الشاب من الناس من الغلظة وهي شدة طلب النكاح وهيجان شهوته لكن المراد هنا المولود (مرتين بعقيقته) أي هي لازمة له فيشبه في عدم انفكاكه منها بالرهن في يد مرتته يعني إذا لم يقع عنه فمات طفلا لا يشفع في أبويه كذا نقله الخطابي عن أحمد واستجوده وتعقب بأنه لا يقال لمن يشفع في غيره مرهون فالأولى أن يقال إن العقيقة سبب لانفكاكه من الشيطان الذي طعنه حال خروجه فهي تخليص له من حبس الشيطان له في أسره ومنعه له من سعيه في مصالح آخرته فهي سنة مؤكدة عند الشافعي ومالك للحديث المذكور وهو حجة علي أبي حنيفة في قوله إنها بدنة بل أحد بظاهره الليث وجمع وأوجوها وهي ثمانان للذكر وشاة الأثني عند الشافعي وعند مالك شاة للذكر كالأثني (تذبح عنه) بالبناء للفعول فأقاد أنه لا يمين الذابح وعند الشافعية يتعين من تلزمه نفقة المولود وعند الحنابلة يتعين الأب إلا إن تعذر (يوم السابع) من يوم الولادة وهل يحسب يوم الولادة ؟ وجهان رجح الرافعي الحسبان واختلف ترجيح النووي وتمسك به من قال بتأقيتها به وأن من ذبح قبله لم يقع الموقع وانها تقوت بعده وهو قول مالك وعند الشافعية أن ذكر السابع للاختيار لا للتعيين ونقل الترمذي عن العلماء أنهم يستحبون أن يذبح يوم السابع



٥٨٢٠ - الغلام مرتين بعقيقته : فَأَهْرَيْقُوا عَنْهُ الدَّمَّ ، وَأَمِيطُوا عَنْهُ الأَذَى - ( هب ) عن سليمان ابن عامر - ( صح )

٥٨٢١ - الغلام الذى قتله الخضر طبع يوم طبع كافرًا ولو عاش لأردق أبويه طغيانًا وكفرًا - ( م د ت ) عن أبي - ( صح )

لأن لم يتبأ فالرابع عشر فإن لم يتبأ فالحادى والعشرون قال ابن حجر ولم أره صريحاً إلا للبوشنجى ( ويسمى ) فيه باسم حسن ومن لا يلق عنه لا تؤخر تسميته إلى السابع بل يسمى غداً ولادته كما اقتضاه صنيع البخارى وقال ابن حجر إنه جمع لطيف قال لكن قد اختلف في هذه اللفظة هل هى يسمى أو يدعى بالدال بدل السين؟ والأصح يسمى وحمل بعضهم قوله ويسمى على التسمية عند الذبح كما خرج ابن أبى شبة عن قتادة يسمى على العقيقة كما يسمى على الأضحية بسم الله عقيقة فلان ( ويحاق رأسه ) أى كاه للنهى عن التزح ولا يطلى بدم العقيقة كما كانت الجاهلية تفعله واستمر زمنًا في صدر الإسلام ثم نسخ وأمرهم المصطفى صلى الله عليه وسلم بأن يجعلوا مكان الدم خلوقاً ويتصدق بزنة شعره ذهباً أو فضة ولذلك كره الجمهور التدمية وإطلاقة حلق الرأس يشمل الأثني لكن حكى الماوردى كراهة حلق رأسها وعن بعض الحنابلة تحلق واستدل بقوله يذبح ويسمى ويحلق بالواو وعلى عدم اشتراط الترتيب لكن خرج أبو الشيخ عن سمرة يذبح يوم سابعه ثم يحاق وفى تهذيب البغوى يستحب الذبح قبيل الحلق وصححه فى المجموع ( ت ك ) من حديث الحسن ( عن سمرة ) بن جندب وظاهر صنيع المصنف أن الترمذى تفرد به عن الستة وليس كذلك فقد قال ابن حجر رواه أحمد وأصحاب السنن والحاكم والبيهقى عن سمرة وصححه الترمذى والحاكم وأغله بعضهم بأنه من رواية الحسن عن سمرة وهو مدلس لكن فى البخارى أن الحسن سمع حديث العقيقة من سمرة قال أعنى ابن حجر فكانه نحى هذا

( الغلام مرتين بعقيقته ) قال أحمد محتسب عن الشافعية لوالديه وتعقبه ابن القيم بأن شفاة لولد فى والده ليست بأولى من العكس وبأنه لا يقال لمن شفع لغيره إنه مرتين بل المراد أن العقيقة تحلص له من الشيطان ومنعه من سعيه فى مصالح آخرته ( فأهرىقوا عنه الدم ) أمر من أهرق يهرق يسكون الهاء أهرىقاً نحو استضاع يستطيع استطيماً وكأن الأصل أراق فأبدلت الهمزة هاء ثم جعلت عوضاً عن ذهاب حركة العين فصارت كأنها من نفس الكلمة ثم أدخل عليه الهمزة ذكره القاضى ( وأميطوا ) أزيلوا وزنا ومعنى ( عنه الأذى ) أى شعر رأسه وما عليه من قدر طاهر أو نجس لينتف الشعر شعر أقوى منه ولأنه أتبع للرأس مع ما فيه من فتح مسام الرأس ليخرج البخار بسهولة تقوية حواسه والشافعية يذبح شاتين عن الذكر لإظهار الشرفه وإبانه لشمله لذى فضل به على الأثني كما فعله والديه والإرث ويبرهما قالوا وندب لإطة الأذى يعرفك أن ما ستبد من أطبخ رأس المولود بدم العقيقة غير جائز لأنه تجسس له بلا ضرورة وذلك من أكبر الأذى وقد جاء النهى عنه صريحاً لأنه فعل الجاهلية ( هب عن سالم بن عامر ) الضبي ظاهر صنيع المصنف أن هذا لم يخرج فى أحد الصحيحين وإلا لمسا دل عنه ولله ذمول فقد تنزهه فى مسند الفردوس إلى تعظيم الفن البخارى

( الغلام ) لفظ رواية مسلم إن الغلام ( الذى قتله الخضر ) وكان شاباً ظريفاً وضى الوجه غير بالغ اسمه حنشور أو حنشور ( طبع يوم طبع كافرًا ) أى جبل على الكفر وكتب فى بطن أمه من الأشقياء ولا يعارضه خبر كل مولود يولد على الفطرة لأن المراد بالفطرة استعداد قبول الإسلام وذلك لا ينافى كونه شقياً فى جبلته والمراد إن الله علم أنه لو بلغ كان كافرًا لأنه كافر حالاً إذ أبواه مؤمنان ( و ) لكنته ( لو عاش ) حتى بلغ ( لأردق أبويه ) أى لخطبهما حبه على اتباعه فى كفره فكان ذلك ( طغياناً ) مجاوزاً للحد فى المعصية ( وكفرًا ) جحوداً للنعمة لا يقال كفره

٥٨٢٢ - الْغِيَّةُ ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ - (د) عن أبي هريرة - (صح)

٥٨٢٣ - الْغِيَّةُ تَنْقُضُ الْوُضُوءَ وَالصَّلَاةَ - (فر) عن ابن عمر - (ض)

مآ لا لا يبيح قتله حالاً لآنا نقول جاز ذلك في شرعهم أو نقول هنا علم لدني قال تعالى د وعلمناه من لدنا علماً ، وله مشرب آخر غير معهود في الظاهر لا يليق إلا بأهل الكشف وهذا بناء علي ما عليه الجمهور أن الغلام لم يكن بلغ وهو المعروف من اسم الغلام وذهب بعضهم إلى أنه كان بالغاً وقال العرب تطلق الغلام على البالغ إذا كان قريباً منه توسعاً قالت الأخيلية شفاها من الداء العضال الذي بها غلام إذا هز القناة شفاها وقال صفوان لحسان تلق ذباب السيف عنى فإني غلام إذا هوجيت لست بشاعر قال القرطبي والصحيح ما قاله الجمهور وأن المراد بطبع خلق قلبه على صفة قلب الكافر من القسوة والجهل ومحبة الفساد وضرر العباد ولما علم الله منه ذلك أمر الحضرة بقتله فقتله من باب دفع الضرر كقتل الحيات والسباع العادية لا من باب القتل المترتب على التكليف ولا إشكال فيه على أصول أهل السنة فإنه تعالى الفعال لما يريد لا وجوب عليه وفيه بيان حكمة فعل الحضرة فكأنه خرج مخرج الاعتذار عنه (م د ت عن أبي) بن كعب ورواه عنه الطيالسي وغيره

(الغية ذكرك) بلفظ أو كتابة أو رمز أو إشارة أو محاكاة (أخاك) في الدين في غيبته (بما) أي بالشئ الذي (يكره) لو بلغه في دينه أو دنياه أو خلقه أو خلقه أو أهله أو خادمه أو ماله أو ثوبه أو حرركته أو طلاقته أو عبوته أو غير ذلك مما يتعلق به سواء ذكره بلفظ أو إشارة أو رمز كما في الأذكار عن الحجلة بل أو بالقلب قال ومن يستعمل التعريض في ذلك كثير من الفقهاء في التصانيف وغيرها كقولهم قال بعض من يدعى العلم أو بعض من ينسب للصلاح ويجوز ذلك بما يفهم السامع المراد به ومنه قولهم عند ذكره الله يعافينا أو يتوب علينا أو نسأله السلامة فكل ذلك من الغية قال الغزالي وإياك وغية القراء المرآتين وهي أن تفهم المقصود من غير تصريح فتقول أصلحه الله وقد سألني وغمني ما جرى عليه فنسأل الله أن يصلحنا وإياه فإن هذا جمع بين خبيثين الغيبة إذ به حصل التفهم والآخر توكية النفس والشاء عليها بالتحرج والصلاح وإن كان قصدك الدعاء له بالصلاح فادع له سرأ وإن اغتممت له فعلامته أن لا تريد فضيخته فيحرم ؛ وظاهر صنيع المصنف أن هذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بيقينه قيل أفرأيت إن كان في أخي ما أقول؟ قال إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته وإن لم يكن فيه ما تقول فقد بهته ، وعلم منه أن ذكره بما يكره غيبة وإن كان صدقاً كما ذكره الغزالي (د) في الأدب (عن أبي هريرة) قضية تصرف المصنف أن هذا لم يخرج في أحد الصحيحين وهو ذهول بل رواه مسلم في البر والصلة ولفظه أنتدرون ما الغيبة قالوا الله ورسوله أعلم قال ذكرك أخاك بما يكره ورواه الترمذى في البر والنسائي في التفسير فاقصاره على أبي داود تقصيره (الغية تنقض الوضوء والصلاة) تمسك بظاهره قوم من المنتسكين والعباد فأوجبوا الوضوء من النطق المحرم وبالغ بعضهم فقال إذا خطر في القلب خاطر غير الله فهو حدث يتوضأ منه وهذا غلو لا يوافق عليه الجمهور والحديث عندهم خرج مخرج الزجر عن الغيبة (تمت) حكى في علم الهدى عن بعضهم أنه رأى سائلاً عليه عبادة ويده ركوة فقال إني إنسان أقصد الورع ولا أكل إلا ما يليق به الناس، ربما أخذ قشرة شئ فربما سبقني النمل فهل علي شئ في تناوله قال فقلت في نفسي ما على وجه الأرض من يتورع مثل هذا كالمسكر عليه فنظرت فإذا الرجل واقف علي أرض من فضة صافية فقال لي الغيبة حرام ، وغاب عن بصري (فر عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه عنه أبو نعيم وعنه تلقاه الديلمي فأهمال المصنف للأصل واقصاره علي القرع غير مرضى

٥٨٢٤ - الغيرة من الإيمان ، والمذاء من النفاق - البزار (هب) عن أبي سعيد - (ح)

٥٨٢٥ - الغيلان سحرة الجن - ابن أبي الدنيا في مكايد الشيطان عن عبد الله بن عبيد بن عمير مرسل (ض)

### حرف الفاء

٥٨٢٦ - فاتحة الكتاب شفاء من السم - (ص هب) عن أبي سعيد ، أبو الشيخ في الثواب عن أبي هريرة

(الغيرة) يفتح الغين المعجمة وسكون التحتية بعدها راء مشتقة من تغير القلب وهيجان الغضب بسبب المشاركة فيها به الاختصاص وأشد ما تكون ما بين الزوجين (من الإيمان) لأنها وإن تمازج فيها داعي الطبع وحق النفس بكونها مما يجدها المؤمن والكافر لكنها بالمؤمن أحق وهي له أوجب لأن فيها حفظ الرسوم الشرعية ذكره في المطامع (والمذاء من النفاق) كذا وقفت عليه في نسخ بالباء الموحدة لكن الذي أورده في النهاية المذاء بهم مكسورة يعنى قيادة الرجل علي أهله بأن يدخل الرجال عليهم ثم يخاطبهم بماذى بعضهم بعضاً يقال أمذى الرجل وماذى إذا قاد علي أهله وقيل هو المذاء بالفتح ثم وقفت علي مسند البزار فرأيت به بالميم وفيه تتمته وهي كما قال قلت ما المذاء قال الذي لا يغار أهله بنصه كأنه من اللبس والرخاوة من أمذيت الشراب إذا كثرت مزاجه فذهبت شدته وحدته ويربوي المذال باللام وهو أن يقلق الرجل عن فراشه الذي يضاجع عليه حليلته ويتحول عنه ليفترشه غيره والماذل الذي يطيب نفسه عن الشيء يركه ويسترحى عنه (نتيجه) قال الراغب الغيرة ثوران الغضب حماية علي الحرم وأكثر ما يراعى في النساء وجعل الله القوة الإنسانية سبباً لصيانة المياه وحفظاً للإنسان ولذلك قيل كل أمة وضعت الغيرة في رجالها وضعت الصيانة في نساءها وقد يستعمل ذلك في صيانة كل ما يلزم صيانته في السياسات الثلاث سياسة الرجل نفسه وسياسة الملك مدينته ولذلك قيل ليست الغيرة ذب الرجل عن امرأته بل ذبه عن كل محتص به وقال بعضهم الغيرة إذا كانت في ميزان الاقتصاد حمدت بأن لا يتغافل عن مبادئ الأمور التي تخشى غير أهلها ولا يبالغ في إساءة الظن وتجسس البواطن وقال ابن عربي كن غيوراً لله واحذر من الغيرة الطبيعية الحيوانية أن تستفرك وتلبس عليك نفسك بها والميزان أن الذي يغار الله إنما يغار لانتهاك محارمه علي نفسه وعلي غيره فكما يغار علي أمة أو حليلته أن يزينها أحديغار علي أم غيره وحليلته أن يزين هو بها فمن زنى وادعى الغيرة في الدين أو المروءة فهو كاذب فلا يكون غيرته من الإيمان بل من الكفران ومن يكره شيئاً لنفسه ولا يكرهه لغيره فليس بذى غيرة يمانية وقال بعضهم معنى الحديث أن الغيرة أساسها الإيمان لكن تكون الغيرة لله لاعليه وهي التي رفعت للشبلي لما أذن وقال أشهد أن لا إله إلا الله وعزتك لولا أمرتني بذكر محمد ما ذكرت مملك ولعل هذا صدر منه حين أن يعرف الله معرفة العارفين فانه غار علي الحق وذلك غير لائق إذ الحق رب كل مخلوق فلا يمكن اختصاصه به وحده فالغيرة المحمودة لا تكون إلا لله أو به أو لأجله لاعليه (تتمة) ورد في حديث أن فتى جاء إلى المصطفى صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ائذن لي في الزنا فزجره أصحابه وهموا أن يبطشوا به فكفهم وقال ادن فدنا منه فقال يا هذا تحب أن يزيني أحد بأهلك؟ قال لا . قال فالناس لا يحبون أن تزيني بأمتهم ، قال أتحب أن يزيني أحد بأمرتك؟ قال لا . قال فالناس لا يحبون أن يزيني بزواجهم ؛ فقال الرجل تبت إلى الله تعالى (البزار) في مسنده (هب) كلاهما (عن أبي سعيد) الخدرى رمز المصنف لحسنه قال البزار تفرد به أبو مرحوم وهو عبد الرحيم ابن كروم قال أبو حاتم مجهول وقال الهيثمي فيه أبو مرحوم وثقه النسائي وضعفه ابن معين وبقية رجاله رجال الصحيح (الغيلان سحرة الجن) قالوا خلقها خلق الإنسان ورجلاها رجلا حمار ، ورأى الغول جمع من الصحابة منهم عمر رضى الله عنه حين سافر إلى الشام قبل الإسلام وضر به بسيفه (ابن أبي الدنيا) أبو بكر القرشي (في) كتاب (مكايد الشيطان عن عبد الله بن عبيد بن عمير) بالتصغير (مرسلاً) هر الليثي أبو هاشم المكي عن ابن عباس وخلق وثقه أبو حاتم وغيره

### حرف الفاء

(فاتحة الكتاب) سميت فاتحة لأنها تفتح بها القرآن وفاتحة الشيء أوله . قال المولى الخسروي . والكتاب كالقرآن

وأبي سعيد معاً - (ض)

٥٨٢٧ - فَاتِحَةُ الْكِتَابِ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ - (هب) عن عبد الملك بن عمير مرسلًا - (ض)

٥٨٢٨ - فَاتِحَةُ الْكِتَابِ تَعْدِلُ بِثُلَاثِي الْقُرْآنِ - عبد بن حميد عن ابن عباس - (ض)

يطلق على الجزء والكلمة والمراد هنا الأول فمعنى فاتحة الكتاب أوله ثم صار علماً بالغلبة على سورة الحمد ، وقد تطلق عليها الفاتحة وحدها فإما علم آخر بالغلبة أيضاً واللام لازمة أو اختصار لعدم الالباس واللام كالمعوض عن المضاف إليه (شفاء من الدم) قال الطيبي : ولعمري إنها كذلك لمن تدبر وتفكر وجزب . قال ابن القيم : إذا ثبت أن لبعض الكلام خواص ومنافع فما الظن بكلام رب العالمين ثم بالفاتحة التي لم ينزل في القرآن ولا غيره مثلها لتضمنها جميع معاني الكتاب فقد اشتملت على ذكر أصول أسمائه تعالى وبجامعها وإثبات المعاد وذكر التوحيد والافتقار إلى الرب في طلب الإعانة والهداية منه ، وذكر أفضل الدعاء وهو طلب الهداية إلى الصراط المستقيم المتضمن كمال معرفته وتوحيده وعبادته بفعل ما أمر به وتجنب ما نهى عنه والاستقامة عليه وتضمنها ذكر أوصاف الخلائق وقسمتهم إلى منعم عليه لمعرفته بالحق والعمل به ، ومغضوب عليه لعدوله عن الحق بعد معرفته ، وضال لجهله به مع ما تضمنته من إثبات القدر والشرع والأسماء والمعاد والتوبة وتركبة النفس وإصلاح القلب والرد على جمع أهل البدع ؛ وحقيق بسورة هذا شأنها أن تشفي من السم ومن غيره (ص هب عن أبي سعيد) الخدرى (أبو الشيخ) بن حبان (في) كتاب (الثواب عن أبي هريرة وأبي سعيد معاً) ورواه عنه أيضاً أبو نعيم والدليلي

(فاتحة الكتاب) قال العصام سميت به لأن الله يفتح بها الكتاب على القارئ إذ فيها الدعاء بالهداية إلى الصراط المستقيم الذي لأجله نزل الكتاب الكريم وبه يعرف وجه التسمية بسورة الكنز والكافية والوافية والشافية وأتم الكتاب ولامر ما صارت أول الكتاب اه . (شفاء من كل داء) من أدواء الجهل والمعاصي والأمراض الظاهرة لمساحوته من إخلاص العبودية والتناء على الله وتفويض الأمر إليه والاستعانة به والتوكل عليه وسؤاله بمجامع النعم كلها وهي الهداية التي تجلب النعم وتدفع النقم وذلك من أعظم الأدوية الشافية الكافية قيل ومحل الرقية منها وإياك تعبد وإياك نستعين لما فيهما من عموم التفويض والتوكل والالتجاء والاستعانة والافتقار والطلب وانجم من أعلى الغايات وهي عبادة الرب وحده وأشرف الوسائل ومن الاستعانة به على عبادته ما ليس في غيرها (هب عن عبد الملك بن عمير مرسلًا) هو الكوفي رأى علياً وسمع جريراً قال أبو حاتم صالح الحديث ليس بالحافظ ثم إن فيه محمد بن منده الأصهباني قال الذهبي قال ابن أبي حاتم لم يكن بصدوق

(فاتحة الكتاب تعدل ثلثي القرآن) لاشتغالها على أكثر مقاصد القرآن من الحكمة العملية والنظرية باعتبار ما هو دعاء منها فالمشير إلى الحكمة العملية والصراط المستقيم ، والمشير إلى الحكمة النظرية ذكر السعداء ومنهم

(فائدة) قال ابن عريبي إذا قرأت الفاتحة فصل بسم الله الرحمن الرحيم بالحمد لله في نفس واحد من غير قطع فإني أقول بالله العظيم لقد حدثني أبو الحسن علي بن أبي النعمان الكفاري الطبيب بمدينة الموصل سنة أحد وستائة وقال بالله العظيم لقد سمعت المبارك ابن أحمد المقرئ النيسابوري يقول بالله العظيم لقد سمعت من لفظ أبي بكر الفضل بن محمد الكاتب المروزي وقال بالله العظيم لقد حدثنا أبو بكر بن محمد الشاشي الشافعي من لفظه وقال بالله العظيم لقد حدثني عبد الله المعروف بأبي نصر السرخسي وقال بالله العظيم لقد حدثنا محمد بن الفضل وقال بالله العظيم لقد حدثنا محمد بن علي بن يحيى الوراق الفقيه وقال بالله العظيم لقد حدثني محمد بن الحسن العلوي الزاهد وقال بالله العظيم لقد حدثني موسى بن عيسى وقال بالله العظيم لقد حدثني أبو بكر الراجمي وقال بالله العظيم لقد حدثني عمار بن موسى البرمكي وقال

٥٨٢٩ - فَاتِحَةُ الْكِتَابِ أَنْزَلَتْ مِنْ كَنْزٍ تَحْتَ الْعَرْشِ - ابن راهويه عن علي - (ض)

٥٨٣٠ - فَاتِحَةُ الْكِتَابِ وَآيَةُ الْكُرْسِيِّ لَا يَقْرُوهُمَا عَبْدٌ فِي دَارٍ فَيُصِيبُهُمْ ذَلِكَ الْيَوْمَ عَيْنٌ إِنْ سِئِ أَوْ جِنٌّ - (فر) عن عمران بن حصين - (ض)

٥٨٣١ - فَاتِحَةُ الْكِتَابِ تُجَزِّئُ مَا لَا يُجَزِّئُ شَيْءٌ مِنَ الْقُرْآنِ ، وَلَوْ أَنَّ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ جُعِلَتْ فِي كِفَّةِ الْمِيزَانِ وَجُعِلَ الْقُرْآنُ فِي الْكِفَّةِ الْأُخْرَى لَفُضِّلَتْ فَاتِحَةُ الْكِتَابِ عَلَى الْقُرْآنِ سَبْعَ مَرَّاتٍ - (فر) عن أبي الدرداء

٥٨٣٢ - فَارِسٌ نَطْحَةٌ أَوْ نَطْحَتَانِ ، ثُمَّ لَفَارِسٌ بَعْدَ هَذَا أَبَدًا ، وَالرُّومُ ذَاتُ الْقُرُونِ كُلَّمَا هَلَكَ قَرْنٌ خَلَفَهُ

بالله العظيم لقد حدثني أنس بن مالك وقال بالله العظيم لقد حدثني محمد المصغاني صلى الله عليه وسلم وقال بالله العظيم لقد حدثني جبريل وقال بالله العظيم لقد حدثني إسماعيل وقال قال الله تعالى يا إسماعيل بعزتي وجلالي وجودي وكرمي من قرأ باسم الله الرحمن الرحيم متصلة بفاتحة الكتاب مرة واحدة: أشهدوا علي أني قد غفرت له وقلت منه الحسنات وتجاوزت عنه السيئات ولا أحرق لسانه في النار وأجيره من عذاب القبر وعذاب النار والفزع الأكبر ويلقاني قبل الأنبياء والأولياء أجمعين (عبد بن حميد في تفسيره عن ابن عباس)

(فاتحة الكتاب أنزلت من كنز تحت العرش) لأن الله جمع نبأه العظيم فيها وكنزها تحت العرش ليظهرها في الحتم عند تمام أمر الخلق وظهور يادئ الحمد بمحمد صلى الله عليه وسلم لأنه سبحانه يختم بما به بدأ ولم يظهرها قبل ذلك لأن ظهورها يذهب وهل الخلق ويمحو كفرهم، ذكره الحرالي (ابن راهويه عن علي) أمير المؤمنين

(فاتحة الكتاب وآية الكرسي لا يقرؤهما عبد في دار فيصيبهم ذلك اليوم عين إنس أو جن) وفي كتاب الثواب لابي الشيخ عن عطاء إذا أردت حاجة فاقرا بفاتحة الكتاب حتى تحتتها تقضى لإنشاء الله تعالى (تنبيه) قال حجة الإسلام ورد في خبر إن آية الكرسي السيد والفاتحة وسر التخصيص أن جامع الأفاضل ويسمى فاضلا والذي يجمع أنواعا أكثر يسمى أفضل فنون الفضل هو الزيادة والأفضل هو الأزيد وأما السؤد فعبارة عن رسوخ معنى الشرف الذي يقتضى الاستبصار ويأبى التبعية والعائجة تتضمن التنبيه على معان كثيرة ومعارف مختلفة فكانت أفضل وآية الكرسي تشتمل على المعرفة العظيمة التي هي المتبوعة المقصودة التي يتبعها سائر المعارف واسم السيد بها اليق (فر عن عمران بن حصين)

(فاتحة الكتاب تجزئ) أي تقضى وتنوب (مالا يجزئ شيء من القرآن) قال القاضي فيه وجوب القراءة في الصلاة فقال احمد ومالك إنها ستة وأوجبها الباقر ثم اختلفوا في الواجب فقال الشافعي تسعين الفاتحة ولا يقوم غيرها مقامها لهذا الحديث ونحوه وقال أبو خنيفة يجب آية من القرآن آية آية منه (ولو أن) فاتحة الكتاب جعلت في كفة الميزان وجعل القرآن في الكفة الأخرى لفضلت فاتحة الكتاب على القرآن سبع مرات) لاحتوائها على ما فيه من الوعد والوعيد والأوامر والنواهي وزيادتها بأسرار محجبة بين الأستار

(قائدة) قال ابن عربي خدعت فاطمة بنت المثنى وكانت تقول أعطاني الله فاتحة الكتاب تخدمني فما شغلتنى وكانت إذا قرأتها تنشئها بالقراءة صورة مجسدة في الهواء الخارج من فيها بحروف الفاتحة حتى تقوم صورة مكملة فتقول يا فاتحة افعلى كذا وكذا فيكون كما قالت وأنا أعجب ممن عنده الفاتحة كيف يحتاج إلى غيرها وجاءتها امرأة تشتمكي غيبة زوجها فقترأت الفاتحة ثم قالت يا فاتحة الكتاب تروحي إلى بلد كذا تأتي بزوجه فلم يلبث سوى مسافة الطريق (فر عن أبي الدرداء) ورواه عنه أبو نعيم أيضا وعنه تلقاه الديلمي

(فارس نطحه أو نطحتان ثم لفارس بعد هذا أبدا) يريد أن فارس تقاتل المسلمين مرة أو مرتين ثم يبطل ملكها

قَرْنٌ، أَهْلُ صَبْرٍ، وَأَهْلُهُ لِأَخْرِ الدَّهْرِ هُمْ أَصْحَابُكُمْ مَا دَامَ فِي الْعَيْشِ خَيْرٌ - الحَرِثُ عَنْ ابْنِ مَحْبِرِينَ - (ض)

٥٨٣٣ - فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي، فَمَنْ أَعْضَبَهَا أَعْضَبَنِي - (خ) عَنْ الْمَسُورِ - (ص)

٥٨٣٤ - فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي، يَقْبِضُنِي مَا يَقْبِضُهَا، وَيَبْسُطُنِي مَا يَبْسُطُهَا، وَإِنَّ الْأَنْسَابَ تَنَطَّعُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

غَيْرَ نَسَبِي وَسَبَبِي وَصَهْرِي - (حَم ك) عَنْهُ - (ح)

٥٨٣٥ - فَاطِمَةُ سَيِّدَةُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، إِلَّا مَرْيَمَ بِنْتَ عِمْرَانَ - (ك) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ - (ص)

ويزول لحذف الفعل لبيان معناه (والروم ذات القرون) جمع قرن (كلما هلك قرن خلفه قرن أهل صبر وأهله لآخر الدهر هم أصحابكم مادام في العيش خيرا الحارث) بن أبي أسامة (عن) عبد الله (ابن محبرين) بمهمله وراه وآخره زاي مصغرا هو ابن جنادة بن وهب الجمحي المكي ثقة عابد من الطبقة الثالثة

(فاطمة) ابنته (بضعة) بفتح أوله وحكى ضمه وكسره وسكون المعجمة والأشهر الفتح أى جزء (منى) كقطعة لحم منى (فمن أعضبها) بفعل ما لا يرضها فقد (أعضبني) استبدل به السهلي على أن من سها كفر لانه يقضيه وأنها أفضل من الشيخين قال ابن حجر وفيه نظر قال الشريف السهودي ومعلوم أن اولادها بضعة منها فيكونون بواسطتها بضعة منه ومن ثم لما رأت أم الفضل في النوم أن بضعة منه وضعت في حجرها أو لها رسول الله صلى الله عليه وسلم بأن تلد فاطمة غلاماً فيوضع في حجرها فولدت الحسن فوضع في حجرها، فكل من يشاهد الآن من ذريتها بضعة من تلك البضعة وإن تعددت الوسائط ومن تأمل ذلك أتبعث من قلبه داعي الإجلال لهم وتجنب بغضهم على أى حال كانوا عليه اه. قال ابن حجر وفيه تحريم أذى من يتأذى المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم بتأذيه فكل من وقع منه في حق فاطمة شيء فتأذت به فالنبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم يتأذى به بشهادة هذا الخبر ولا شيء أعظم من إدخال الأذى عليها من قبل ولدها ولهذا عرف بالاستقرار معاجلة من تعاطى ذلك بالعقوبة في الدنيا وللعذاب الآخرة أشده اه. (خ) في المناقب (عن المسور) بن مخزومة

(فاطمة بضعة) بفتح الباء على المشهور وفي رواية مضعة بفتح مضمومة وبغين معجمة ذكره ابن حجر (منى يقبضني ما يقبضها) أى أكره ما تكرهه وانجمع مما تنجمع منه (ويبسطنى ما يبسطها) أى يسرنى ما يسرها (وإن الأنساب كلها) تنقطع يوم القيامة (فلا أنساب بينهم يومئذ ولا يتساءلون) (غير نسبي وسببي) النسب بالولادة والسبب بالزواج أصله من السبب وهو الحبل الذى يتوصل به إلى المساء ثم استعير لكل ما يوصل لأى شيء (وصهرى) الفرق بينه وبين النسب أن النسب راجع لولادة قريبة من جهة الآباء والصهر من خلطة تشبه القرابة يحدثها التزويج

(تنبيه) قال المحب الطبري في كتاب ذخائر العقبي في مناقب ذوى القربى في هذه الاخبار تحريم نكاح على علي فاطمة في حياتها حتى تأذن ويدل على ذلك قوله تعالى وما كان لكم أن تؤذوا رسول الله اه وقال غيره أخذ من هذه الاخبار حرمة التزويج على بناته ومن جزم به الشيخ أبو على السخى في شرح التلخيص فقال يحرم التزويج على بنات النبي صلى الله عليه وسلم قال المؤلف ولعله يريد من ينسب إليه بالنبوة ويكون هذا دليلاً وقال ابن حجر في الفتح لا يبعد أن يعد من خصائص المصطفى صلى الله عليه وسلم أن لا يزوج على بناته ويحتمل أن يكون ذلك خاصاً بفاطمة لانها كانت أصيبت بأمرها ثم بأخواتها واحدة فواحدة فلم يبق ممن تأنس به ممن يخفف عنها أمر الغيرة أحد (حم ك) عنه (أى عن المسور)

(فاطمة سيدة نساء أهل الجنة إلا مريم) وفي رواية لأحمد والطبراني إلا ما كان من مريم (بنت عمران) فلم أنها أفضل من عائشة لكونها بضعة منه وخالف فيه بعضهم قال السبكي الذى تختاره وندين الله به أن فاطمة أفضل ثم خديجة ثم عائشة ولم يخف عنا الخلاف في ذلك ولكر إذا جاء نهر الله بطل نهر معقل إلى هنا كلامه قال الشيخ شهاب الدين بن

٥٨٣٦ - فَاطِمَةُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْكَ ، وَأَنْتَ أَعَزُّ إِلَيَّ مِنْهَا ، قَالَ لِعَلِيٍّ - (طس) عن أبي هريرة - (صح)

٥٨٣٧ - فَتُحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلَ هَذِهِ ، وَعَقَدَ يَدَيْهِ تَسْعِينَ - (حمق) عن أبي هريرة (صح)

حجروا لوضوح ما قاله السبكي تبعه عليه المحققون قال فأفضلهن فاطمة فنجدة فعاثشة وظاهر الأحاديث أفضليتها على أخواتها لكونه خصصها بالبضعة منه دونهن ولتجرعها ألم فقده دونهن لموتهن في حياتها بخلاف أمهن فإنها شاركتهن في ألم فقدها نعم ينبغي أن يلحق بها أخواتها في تفضاها أيضاً على أمهن بل نظر بعض الأئمة إلى ما بين من البضعة ففضلهن من هذه الحية أنه حصل لهن بها شرف عظيم فهو كفضل المصحف على كتب العلم وبه يعلم أن التفضيل لا ينحصر في زيادة الثواب إلى هنا كلام الشهاب قال في المطامح والتحقيق أن الفضيلة رتبة ذاتية فعاثشة لها الفضيلة الرتبة لأنها رفيقته في الجنة وهو أعلى الخلق درجة فيها وفاطمة فضيلتها بالذات والاتصال وكذا سائر أولاده قال وقد زل قدم البعض فقال إن فاطمة إنما شرفت بالمهدى الذي يخرج منها وهذا كفر لا غبار عليه وسمعت بعض شيوخوا يحكيه عن السهلي عفا الله عنه وقد كفر وامتنح من أجلها وإنما قال ذلك من قلة الدين والاجترأ على الهوى والباطل اه وقد اجترأ عفا الله عنه على السهلي ونسب إليه ما لم يقله فإنه لم يقل إنها شرفت بالمهدى كما زعمه بل قال إن ذلك من جملة سوددها وشتان ما بين التعبير وعبارة السهلي في روضه عند كلامه على خير إلهيها سيدة نساء أهل الجنة مانصه قد دخل في هذا الحديث أمها وأخواتها وقد تكلم الناس في المعنى الذي سادت به غيرها دون أخواتها وأمها لأنهن متن في حياة رسول الله صلي الله عليه وسلم فكان في صحيفته ومات سيد العالمين في حياتها فكان رزوه في صحيفتها وميزاتها وقد روى البرار عن عائشة أنه عليه الصلاة والسلام قال لها هي خير بناتي لأنها أصابت بي ومن سوددها أيضاً أن المهدى الملبس به في آخر الزمان من ذريتها مخصوصة بذلك كله ، هذه عبارة بحروفها ، وليس فيها أنها إنما شرفت بالمهدى كما عزي إليه والتعصب يضيع العجائب؛ وفي الفتاوى الظهيرية للحنفية أن فاطمة لم تحض قط ولما ولدت طهرت من نفاسها بعد ساعة لثلاث تفوتها صلاة قال ولذلك سميت الزهراء وقد ذكره من صحبنا المحب الطبري في ذخائر العقبي في مناقب ذوى القربى وأورد فيه حديثين أنها حوراء آدمية طاهرة مطهرة لا تحيض ولا يرى لها دم في طمث ولا ولادة وفي الدلائل للبيهقي أن المصطفى صلي الله تعالى عليه وعلي آله وسلم وضع يده على صدرها ورفع عنها الجوع فاجاعت بعد؛ وفي مسند أحمد وغيره أنها لما احتضرت غسلت نفسها وأوصت أن لا يكشفها أحد فدقها علي بغسلها ذلك وذكر العلم العراقي أن فاطمة وأخاها إبراهيم أفضل من الخلفاء الأربعة بالاتفاق (تتمة) قال ابن حجر في الفتح أقوى ما استدلل به علي تقديم فاطمة على غيرها من نساء عصرها ومن بعدهن خبر إن فاطمة سيدة نساء العالمين إلا مريم وأنها رزئت بالنبي صلي الله عليه وسلم دون غيرها من بناته فإنهن متن في حياته فكان في صحيفته ومات في حياتها فكان في صحيفتها قال وكنيت أقول ذلك استنباطاً إلى أن وجودته منصوصاً في تفسير الطبري عن فاطمة أنه ناجاها فبكت ثم ناجاها فضحكت فذكر الحديث في معارضة جبريل له بالقرآن مرتين وأنه قال أحسب أني ميت في عامي هذا وأنه لم ترزأ امرأة من نساء العالمين مثل مازئت فلا تكوني دون امرأة منهن صبراً فبكت فقال أنت سيدة نساء أهل الجنة إلا مريم فضحكت (ك) في فضائل أهل البيت (عن أبي سعيد) الخدرى قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي ورواه أيضاً عنه أحمد والطبراني قال ابن حجر وإسناده حسن وإدائبت ففيه حجة لمن قال امرأة فرعون ليست بنبيه (فاطمة أحب إلى منك) ياعلى بن أبي طالب (وأنت أعز علي منها) وقوله (قاله لعل) مدرج لبيان من الصحابي أو من المصنف (طس عن أبي هريرة) قال قال علي يا رسول الله أيما أحب إليك أنا أم فاطمة؟ فذكره قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح (فتح) بالبناء للفعول وفي رواية للبخارى فتح الله (اليوم) نصب علي الظرفية (من ردم يأجوج ومأجوج) من سددهم الذي بناه ذو القرنين (مثل) بالرفع مفعول ناب عن فاعله (هذه) أى الحلقة القصيرة

٥٨٣٨ - فَتَحَ اللَّهُ بَابَ التَّوْبَةِ مِنَ الْمَغْرِبِ عَرْضُهُ مَسِيرَةَ سَبْعِينَ عَامًا ، لَا يَغْلُقُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ نَحْوِهِ -  
 (تح) عن صفوان بن عسال  
 ٥٨٣٩ - فَتَنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَنَفْسِهِ وَوَلَدِهِ وَجَارِهِ يُكْفِرُهَا الصِّيَامُ وَالصَّلَاةُ وَالصَّدَقَةُ وَالْأَمْرُ  
 بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ - (ق ت ه) عن حذيفة - (صح)

(وعقد يده تسعين) بأن جعل طرف سبائه اليمى في أصل الإبهام وضمها محجكا بحيث انطوت عقدة إبهامها حتى صارت كالحية المطوقة واختلف في العاقد ورجح بعضهم أن العقد مدرج وليس من الحديث وإنما الرواة عبروا عن الإشارة مثل هذه بذلك والمراد بالتمثيل التقريب لا التحديد وقد قيل إنهم يحفرون في كل يوم حتى لا يبقى بينهم وبين أن يحرقوه إلا قليلا فيقولون غدا نأتى فيأتون إليه فيجدونه عاد كما كان فإذا جاء الوقت قالوا عند المساء غدا إن شاء الله فإذا أتوا ونقبوه خرجوا (تنبه) قال ابن العربي الإشارة المذكورة تدل على أن المصطفى صلى الله عليه وسلم كان يعلم عدد الحساب وليس فيه ما يعارض حديث إنا أمة أمية لا نحسب ولا نكتب فإن هذا إنما جاء ليبيان صورة معينة قال ابن حجر والأولى أن يقال أراد بنى الحساب ما يتعاناها أهل صناعته من الجمع والضرب والتكعيب وغير ذلك وأما عقد الحساب فاصطلاح تراضعه العرب بينهم استغناء به عن اللفظ وأكثر استعمالهم له عند المساومة سترًا عن حضور نفسه المصطفى صلى الله عليه وسلم قدر ما فتح بصفة معروفة بينهم (حم ق عن أبي هريرة) وخرجاه أبيضًا عن زينب بنت جحش قالت استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم من النوم محمرًا وجهه يقول لا إله إلا الله ويل للعرب من شر قد اقترب فتح اليوم الح

(فتح الله باباً للتوبة من المغرب عرضه مسيرة سبعين عاماً لا يغلق حتى تطلع الشمس من نحوه) أى من جهته ومرّ شرح ذلك مفصلاً بما منه أن المراد بالسبعين، التكثير لا التحديد فلا تغفل (تح عن صفوان بن عسال) المرادى صحابي له اثنا عشرة غزوة

(فتنة الرجل) أى ضلاله ومعصيته أو ما يعرض له من الشر ويدخل عليه من المكروه (في أهله) بما يعرض له معهم من نحوهم وحزن أو شغله بهم عن كثير من الخير وتفريطه فيما يلزمه من القيام بحقوقهم وتأديبهم وتعليمهم (وماله) بأن يأخذه من غير حله ويصرفه في غير حله ووجهه أو بأن يشغله لقرط محبته له عن كثير من الخيرات (و) فتنته في (نفسه) بالركون إلى شهواتها ونحو ذلك (و) فتنته في (ولده) بفرط محبته والشغل به عن المطلوبات الشرعية (و) في (جاره) بنحو حسد ونحز ومزاحمة في حق وإهمال في تعهد ونه بالآربع على ما سواها (يكفرها) أى الفتنة المتصلة بما ذكر (الصيام والصلاة والصدقة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر) لأن الحسنات يذهبن السيئات ونه به على ما عداها فنه بالصلاة والصوم على العبادة الفعلية وبالصدقة على المسالية والأمر والنهي على القولية فهى أصول المكفرات والمراد الصغائر فقط لخبر الصلاة إلى الصلاة كفارة لما بينهما ما اجتنبت الكبائر ويحتمل أن يكون كل واحد من الصلاة وما بعدها يكفر المذكورات كلها لا كل واحد منهما وأن يكون من الكفر والشرك بأن تكفر الصلاة فتنة الأهل وهكذا الخ وخص الرجل لأنه غالباً صاحب الحكم في داره وأهله وإلا فالنساء شقائق الرجال في الحكم (ق ت ه عن حذيفة) بن اليان سيبه أن عمر قال أيكم يحفظ حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الفتنة فقال حذيفة أنا أحفظه كما قال إنك عليه لجرى. فكيف قال قال فتنة الرجل الخ قال ليس هذه أريد ولكنى أريد التي تموج كمرج البحر قال قلت ليس عليك فيها بأس بيدك وبينها باب مغلق قال فيكسر الباب أو يفتح قال قلت لا بل يكسر قال فإنه إذا كسر لم يغلط أبداً قال قلت أجل فهبنا أن نسأله من الباب فقلنا مسروق سلمه فسأله فقال عمر قال قلنا يعلم عمر من يعنى قال نعم كما كان دون غد ليلته رذلك أنى أحده حديثاً ليس بالآغاليط انتهى



٥٨٤٠ - فِتْنَةُ الْقَبْرِ فِي؛ فَإِذَا سُئِلْتُمْ عَنِّي فَلَا تَشْكُوا - (ك) عن عائشة - (ح)

٥٨٤١ - فُجِّرَتْ أَرْبَعَةٌ مِنْ الْجَنَّةِ: الْفَرَاتُ، وَالنَّيْلُ، وَسَيْحَانُ، وَجِيحَانُ - (حم) عن أبي هريرة (صح)

٥٨٤٢ - فُجِّرَ الْمَرْأَةُ الْفَاجِرَةَ كَفَجَّورِ أَلْفِ فَاجِرٍ، وَبِرِ الْمَرْأَةِ كَعَمَلِ سَبْعِينَ صَدِيقًا - أبو الشيخ  
عن ابن عمر - (ض)

٥٨٤٣ - نَخَذُ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ مِنْ عَوْرَتِهِ - (طب) عن جرهد - (صح)

٥٨٤٤ - فِرَاشٌ لِلرَّجُلِ وَفِرَاشٌ لِامْرَأَتِهِ، وَالثَّلَاثُ لِلضَّيْفِ، وَالرَّابِعُ لِلشَّيْطَانِ - (حم ن) عن جابر (صح)

(فتنة القبر في) أي فتنة القبر تكون في السؤال عن النبوة المحمدية فن أجاب حين يسأل بأنه عبد الله ورسوله وأنه آمن به وصدقه نجا ومن تلعم أو قال سمعت الناس يقولون شيئا فقلته عذب (فإذا سئلم عنى) في القبر (فلا تشكوا) أى لا تأتوا بالجواب على الشك والتردد بل اجزموا بذلك لتحصل لكم النجاة (ك عن عائشة) (فجرت أربعة أنهار من الجنة الفرات والنيل وسيحان وجيحان) وهما غير سيحون وجيحون فإنه لم يرد أنهما من الجنة إلا في خبر ضعيف رواه الواحدى وأما سيحان وجيحان ففي مسلم ولا يكره استعمال مياه هذه الأربعة في الحدث والحبث. وإن كانت من الجنة لأن المنع منها تصديق والفرات نهر عظيم مشهور يخرج من آخر حدود الروم ثم يمر بأطراف الشام ثم بالكوفة ثم بالحلة ثم يلتقى مع دجلة (حم عن أبي هريرة) ورواه ابن منيع والحارث والديلمى رمز المصنف لصحته

(فجور المرأة الفاجرة) أى المنبذة فى المعاصى (كفجور ألف) رجل (فاجر) فى الإثم أو فى الفساد والإضرار بالناس (وبر المرأة) أى عملها فى وجوه الخير وتحليلها بصنوف الديانات (كعمل سبعين صديقا) أى يضاعف لها ثواب عملها حتى يبلغ ثواب عمل سبعين صديقا (أبو الشيخ) بن حبان (عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه عنه أبو نعيم والديلمى

(نخذ المرء المسلم من عورته) لأن ما بين السرة والركبة عورة وهذا منه (طب عن جرهد) ورواه الحاكم والديلمى عن ابن عباس بلفظ نخذ الرجل عورة.

(فراش للرجل وفراش لامرأته) قال الطيبى فراش مبتدأ مخصصه محذوف يدل عليه قوله (والثالث للضيف) أى فراش واحد كاف للرجل وهكذا (والرابع للشيطان) لأنه زائد على الحاجة وسرف واتخاذة مماثل لعرض الدنيا وزخارفها فهو للباهاة والاختيال والكبر وذلك مذموم وكل مذموم يضاف إلى الشيطان لأنه يرتضيه ويحث عليه فكأنه له أو هو على ظاهره وأن الشيطان يبيت عليه ويقبل وفيه جواز اتخاذ الإنسان من الفرش والآلات ما يحتاجه ويرتفع به قال القرطبي وهذا الحديث إنما جاء مبينا لعائشة ما يجوز للإنسان أن يتوسع فيه ويرتفع به من الفرش لأن الأفضل أن يكون له فراش يختص به ولامرأته فراش فقد كان المصطفى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم ليس له إلا فراش واحد فى بيت عائشة وكان عنده فراشان ينامان عليه ويجلسان عليه نهارا وأما فراش الضيف فيتعين للضيف لإعداده لأنه من إكرامه والقيام بحقه ولأنه لا يتأتى له شرط الاضطجاع ولا النوم معه وأهله على فراش واحد ومقصود الحديث أن الرجل إذا أراد أن يتوسع فى الفرش فغايته ثلاث والرابع لا يحتاجه فهو سرف وفقه الحديث ترك الإكثار من الآلات والأشياء المباحة والترفع بها وأن يقتصر على حاجته ونسبة الرابع للشيطان ذم له لكنه لا يدل على التحريم فكذا الفرش قيل وفيه أنه لا يلزمه المبيت مع زوجته بفراش ورد بأن النوم معها وإن لم يجب لكن علم من أدلة أخرى أنه أولى حيث لا عنذر لمواظبة النبي صلى الله عليه وسلم عليه (حم م) فى اللباس (دن عن جابر) بن عبد الله ولم يخرج البخارى :

٤٨٤٥ - فَرِحَ سَقْفُ بَيْتِي وَأَنَا بِمَكَّةَ فَنَزَلَ جِبْرِيلُ فَفَرَّجَ صَدْرِي ، ثُمَّ غَسَلَهُ بِمَاءِ زَمْزَمَ ، ثُمَّ جَاءَ بِطَبِيبٍ مِنْ ذَهَبٍ مُتَمَلِّئٍ بِحِكْمَةٍ وَإِيمَانًا فَأَفْرَغَهَا فِي صَدْرِي ، ثُمَّ أَطْبَقَهُ ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي فَفَرَّجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا فَلَمَّا جِئْنَا السَّمَاءَ الدُّنْيَا قَالَ جِبْرِيلُ لِحَازِنِ السَّمَاءِ الدُّنْيَا : أَفْتَحْ ، قَالَ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : هَذَا جِبْرِيلُ ، قَالَ : هَلْ مَعَكَ أَحَدٌ ؟ قَالَ : نَعَمْ مَعِيَ مُحَمَّدٌ ، قَالَ : فَأَرْسِلْ إِلَيْهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ فَأَفْتَحْ ، فَلَمَّا عَلَوْنَا السَّمَاءَ الدُّنْيَا فَإِذَا رَجُلٌ

( فرج ) بالياء المفعول لتعظيم الفاعل أى فتح بمعنى شق ( سقف ) لفظ رواه البخارى عن سقف ( بيتي ) أضافه إليه لسكنائه به وكان ملك أم هانئ. فلذلك أضيف إليها فى رواية باعتبار ملك البقعة ولا يعارضه رواية أنه كان بالحطيم لانه فرج به من البيت إلى الحطيم وحكمة التعبير بالانفراج أن الملك انصب عليه من السماء انصباً واحدة وفيه أيضاً تهديد بما وقع من شق صدره فكان الملك أراه بانفراج السقف والشامه كيفية ماسيفعل به لطفاً به وتثبيتاً له كذا قرره ابن حجر وفيه نظر لما أن الشق كان وقع من قبل أيضاً ( وأما بمكة ) جملة حاله دلح به توهم أنه كان بغيرها ( فنزل جبريل ) فانطاق به من البيت إلى الحجر ومنه كان الإسراء فلا يعارضه رواية إن الإسراء كان من المسجد ودخل من السقف لالباب لكونه أوقع صدقاً فى القلب وأبلغ فى المفاجأة وتنزيها على وقوع الطلب بغير موعد ( ففرج ) بفتح الفاء والراء والجيم أى شق ( صدرى ) ما بين النحر إلى اللبة كما فى رواية وقد شق صدره وهو صغير فى بنى سعد لينشأ على أكمل الأحوال ثم عند التكليف وهو ابن نحو اثنى عشر لئلا يلتبس بشيء مما يعاب على الرجال ثم عند البعث ليتلقى ما يلقى إليه بقلب قوى ثم عند إرادة العروج وهو الذى الكلام له ليتأهب للمناجاة ، وهل شق صدره من خصائصه ؟ خلاف ( ثم غسله ) ليصفو ويزداد قابلية لادراك ما عجز القلب عن معرفته وكان غسله ( بماء زمزم ) لكون أصله من الجنة فيقوى على مشاهدة الملكوت الاعلى ومن خواصه أنه يقوى القلب ويسكن الروح وأخذ منه البلقينى أنه أفضل من الكوثر ( ثم جاء ) أى جبريل ( بطست ) بفتح أو كسر فسكون السين مهمله والمعجمة لغة لم يقف عليها من جماعها من لحن العامة وخصه دون بقية الاوائى لانه آلة الفسل عرفاً وكان ( من ذهب ) لانه أعلى اوائى الجنة واسرور القلب برؤيته وصفرته صفراء فافع لونها تسر الناظرين ، ولأن الطبائع الأربع فيه على السواء لانه أنقل الاشياء فهو موافق لثقل الوحى ولأن الارض وكذا النار لاتأكله ولا تغيره كالفقرآن وهذا قبل تحريم الذهب لانه إنما حرم بالمدينة مع أنه فعل الملائكة ولا يلزم كرههم مثلناى تحريم استعمال النقد كذا قالوه قال ابن جماعة وأحسن منه أن يقال هذه من آية الجنة فلا يحرم استعمالها لأنها خلقت لإياحة مطلقاً ( تمتلئ ) صفة لطست وذكره على معنى الإناه لاعلى الطست لأنها مؤنثة ( حكمة ) أى علماً تاماً بالاشياء أوفقها أو قضاء أو عدلاً ( وإيماناً ) تصديقاً أو كلاً استعديه لخلافة الحق فالعطف بقرب من التأكيد والتعظيم والملاءم مجاز عن عدم سعته لشيء آخر أو عن شدة الكثرة ( فأفرغها ) أى الطست والمراد ما فيها وجبل الضمير للحكمة ضعفه النووى بأنه يصير إفراغ الايمان مسكوتاً عنه ( فى صدرى ) صبا فى فلبى ( ثم أطبقه ) غشاه وجعله مطبقاً وختم عليه حتى لا يجد عدوه إليه سبيلاً ( ثم أخذ ) جبريل ( بيدي ) أى أقامنى وانضاق ( فرج ) بالفتح أى جبريل ( بي ) أى صعد وفى رواية به على الالتفات ( إلى السماء الدنيا ) أى القربى منا وهى التى تليها ونظرها وبها لها الرقيع وفى خبر أحمد إنها موج مكشوف ولم يذكر الإسراء إلى بيت المقدس إما اختصاراً من الراوى أو لأن هذه قصة أخرى ليس فيها إسراء بناء على تعدد المعراج ( فلما جئنا إلى السماء الدنيا قال جبريل لحازن السماء الدنيا افتح ) أى بابها وهذا يفيد أنه كان مغلقاً وحكمته لإظهار أنه لم يفتح إلا له بخلاف ما لو وجدته مفتوحاً وفيه دليل على أن المعراج كان بيده وإلا لما استفتح ( قال ) الحازن ( من هذا ) لذى قال افتح ( قال هذا جبريل ) ولم يقل أما لأن قائماً يقع فى العنا ( قال هل معك أحد قال نعم معى محمد ) فيه إشارة إلى أنه إنما استفتح لكونه مع إنسان ولو انفرد لما طلب الفتح وإلى أن السماء محروسة لا يدخلها أحد

عَنْ يَمِينِهِ أَسْوَدَةٌ وَعَنْ يَسَارِهِ أَسْوَدَةٌ فَإِذَا نَظَرَ قَبْلَ يَمِينِهِ ضَحِكَ وَإِذَا نَظَرَ قَبْلَ شِمَالِهِ بَكَى ، فَقَالَ :  
 مَرَجَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْإِبْنِ الصَّالِحِ قُلْتُ يَا جَبْرِيلُ مِنْ هَذَا ؟ قَالَ هَذَا آدَمُ وَهَذِهِ الْأَسْوَدَةُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ  
 نَسَمُ بَنِيهِ ، فَأَهْلُ الْيَمِينِ أَهْلُ الْجَنَّةِ ، وَالْأَسْوَدَةُ الَّتِي عَنْ شِمَالِهِ أَهْلُ النَّارِ ؛ فَإِذَا نَظَرَ قَبْلَ يَمِينِهِ ضَحِكَ ،  
 وَإِذَا نَظَرَ قَبْلَ شِمَالِهِ بَكَى ، ثُمَّ عَرَجَ بِي جَبْرِيلُ حَتَّى آتَى السَّمَاءَ الثَّانِيَةَ فَقَالَ لِحَازِنِهَا أَفْتَحْ : فَقَالَ لَهُ حَازِنُهَا  
 مِثْلَ مَا قَالَ حَازِنُ السَّمَاءِ الدُّنْيَا ، فَفَتَحَ . فَلَمَّا مَرَرْتُ بِإِدْرِيسَ قَالَ : مَرَجَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْإِبْنِ الصَّالِحِ  
 قُلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : هَذَا إِدْرِيسُ ، ثُمَّ مَرَرْتُ بِمُوسَى فَقَالَ : مَرَجَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْإِبْنِ الصَّالِحِ ،  
 فَقُلْتُ مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : هَذَا مُوسَى ، ثُمَّ مَرَرْتُ بِعِيسَى فَقَالَ : مَرَجَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْإِبْنِ الصَّالِحِ ،  
 قُلْتُ مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ ، ثُمَّ مَرَرْتُ بِإِبْرَاهِيمَ فَقَالَ : مَرَجَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْإِبْنِ الصَّالِحِ  
 قُلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : هَذَا إِبْرَاهِيمَ . ثُمَّ عَرَجَ بِي حَتَّى ظَهَرْتُ بِمَسْتَوَى أَسْمَعُ فِيهِ صَرِيْفَ الْأَقْلَامِ ، ففَرَضَ

إلا ياذن ( قال فأرسل إليه ) أى هل أرسل إليه للعروج رسولاً والقول بأن معناه هل صار رسولاً غير ظاهر لأن  
 أمر نبوته ظاهر لا يخفى على الملائكة ( قال نعم ففتح فلما ) أى فتح لنا ( فلما علونا السماء الدنيا فإذا ) للفتحة وكذا  
 أخواتها ( رجل عن يمينه أسودة ) قال الزمخشري جمع سواد وهو الشخص والمراد هنا جماعة من بنى آدم ( وعن يساره  
 أسودة ) أشخاص أيضاً ( فإذا نظر قبل يمينه ضحك ) سروراً وفرحاً ( وإذا نظر قبل شماله بكى ) حزناً وغماً ( فقال ) أى  
 فسلبت عليه فقال ( مرجباً ) أى لقيت رجلاً وسعة فأسألت ولا تستوحش كلمة فقال لتؤانس القادم قال التوربشتي مر  
 وسلم على الأنبياء وإن كان أفضلهم لاهم كانوا غائبين عنه وكان في حكم الغائمين وهم في حكم القعود والقائم يسلم على  
 القاعد ( بالنبي الصالح والابن الصالح ) اقتصر هو ومن يحبه على الصلاح لأنه صفة تشمل كمال الخير ولذا كررها كل  
 منهم عند كل صفة والصالح القائم بما لزمه من حقوق الحق والحق وأص على نبوته افتخاراً به وخاطبه بها لا برسالة  
 مع كونها أشرف لأن معه جبريل وهو موصوف بالرسالة فلما قيل مرجباً بالرسول ربما التبس ( قلت يا جبريل من  
 هذا قال هذا آدم ) أبو البشر ( وهذه الأسود التي عن يمينه وشماله نسمة بنه ) أى أرواحهم والنسمة بفتح النون والسين  
 مهملة جمع نسمة بفتحها وروى بشين معجمة والاول أصح ( فأهل اليمين أهل الجنة والأسودة التي عن شماله أهل النار  
 فإذا نظر قبل يمينه ضحك وإذا نظر قبل شماله بكى ) ولا يلزم من ذلك أن تكون أرواح الكفار في السماء لأن الجنة  
 في جهته عن يمينه والنار في شماله فلرأى في السماء والمرق في غيرها ( ثم عرج بي جبريل حتى آتى السماء الثانية فقال  
 لحازنها افتح فقال حازنها مثل ما قال حازن السماء الدنيا ففتح فلما مررت بإدريس ) فيها ( قال ) لى ( مرجباً ) قال القاضي  
 من رجب رجلاً بالضم إذا وسع وهو من المفاعيل المنصوبة لعامل مضمرة لازم لإضماره والمعنى أتيت رجلاً وسعة  
 ( بالنبي الصالح والابن الصالح ) ذكر الاخ تطلقاً وتواضعاً إذ الأنبياء إخوة والمسلمون إخوة ولم يقل الابن لأنه ليس  
 من ذريته ( قلت ) لجبريل ( من هذا ) المرجب ( قال هذا إدريس ) النبي ونصيته أن إدريس في الثانية وليس مراداً إذ  
 ثم لترتيب الأخبار لالواقع وكذا يقال في ذكر موسى قبل عيسى على أن هذه الرواية شاذة مخالفة للروايات الصحيحة  
 ( ثم مررت بموسى فقال مرجباً بالنبي الصالح والابن الصالح فقلت من هذا قال هذا موسى ثم مررت بعيسى فقال  
 مرجباً بالنبي الصالح والابن الصالح فقلت من هذا قال عيسى ابن مريم ) ثم هنا لترتيب الاخبارى لا الزمانى إلا إن  
 قيل بتعدد المعراج إذ الروايات متفقة على أن المرور بعيسى قبل موسى ( ثم مررت بإبراهيم ) الخليل ( فقال مرجباً  
 بالنبي الصالح والابن الصالح فقلت من هذا قال هذا إبراهيم ) الخليل ورؤيته كل نبي في سماء يدل على تفاوت رتبهم

الله عز وجل على أمتي خمسين صلاة، فرجعت بذلك حتى مررت على موسى، فقال موسى: ماذا فرض ربك على أمتك؟ قلت: فرض عليهم خمسين صلاة، قال لى موسى: راجع ربك فإن أمتك لا تطيق ذلك، فرأجت ربي، فوضع شطرها فرجعت إلى موسى فأخبرته فقال: راجع ربك فإن أمتك لا تطيق ذلك، فرأجت ربي، فقال: هن خمس وهى خمسون، لا يبدل القول لى، فرجعت إلى موسى فقال: راجع ربك، فقلت: قد استحييت من ربي، ثم أنطلق بى حتى انتهى بى إلى سدرة المنتهى فغشها ألوان لا أدرى ما هى، ثم دخلت الجنة فإذا فيها جنايد اللؤلؤ وإذا ترابها المسك - (ق) عن أبى ذر، إلا قوله و ثم عرج

وعبوره على جميعهم يدل على أنه أعلام رتبة والمرئى أرواحهم لا أجسادهم إلا عيسى فخصه ( ثم عرج بى حتى ظهرت ) أى ارتفعت ( مستوى ) بفتح الواو موضع مشرف يستوى عليه وهو المصدر ( أسمع فيه صريف الأقدام ) بفتح الصاد المهملة صريرها على اللوح حال كتابتها فى تصاريف الأقدار ( ففرض الله عز وجل على أمتى ) أى وعلى هذا بمعنى أوجب فسقط ما فى النسخ لا يدخل الأخبار ( خمسين صلاة ) فى رواية وفى كل يوم وليلة قيل كانت كل صلاة ركعتين ( فرجعت بذلك حتى مررت على موسى ) فى رواية ونعم الصحاب كان صاحبكم ( فقال موسى ماذا فرض ربك على أمتك ذلك فرض عليهم خمسين صلاة قال موسى فرجع ربك ) فى رواية فارجع إلى ربك أى إلى المحل الذى ناجيته فيه، واعتنى موسى بذلك دون غيره لأنه لما قال يارب اجعلنى من أمة محمد لما رأى كرامتهم على ربهم اعتنى بهم كما يتنى بالقوم من هو منهم ( فان أمتك لا تطيق ذلك فرأجت ربي فوضع شطرها ) يعنى نصفها فقد حقت رواية ثابتة أن التخفيف كان خمسا خمسا وهى زيادة معتمدة فتحمل بقية الروايات عليها ( فرجعت إلى موسى فأخبرته ) بذلك ( فقال راجع ربك ) أى إلى محل المناجاة ( فان أمتك لا تطيق ذلك فرأجت ربي فقال هن خمس ) عدداً ( وهى خمسون ) ثواباً ( لا يبدل القول لى فرجعت إلى موسى فقال راجع ربك فقلت قد استحييت من ربي ) تقديره حتى استحييت فلا أراجع فان رجعت كنت غير راض ولا مسلم ولكن أرضى وأسلم أمرى وأمرهم إلى الله تفرس من كون التخفيف وقع خمسا أنه لو سأل التخفيف بعد كان سائلاً فى رفعها مع ما فهم من الأتزام فى الأخير بقوله هى خمس الخ ( ثم أنطلق بى ) أى جبريل ولم يقل عرج إشعالاً بأنه لا عروج من السابعة ( حتى انتهى إلى سدرة المنتهى ) أى إلى حيث تنتهى إليه أعمال العباد أو نفوس السائحين فى البلا الأعلى فيجتمعون فيه اجتماع الناس فى أنديتهم أو إليه ينتهى علم الخلائق من الملائكة والرسل وأرباب النظر والاعتبار وما وراءه غيب لا يطالع عليه غيره تعالى ذكره كله القاضى وقال غيره سدرة المنتهى شجرة تبقى فى السماء السابعة عن يمين العرش من عجائب المخلوقات وبدائع المصنوعات ينتهى إليها علم الخلائق لا يتعداها نبى مرسل ولا ملك مقرب ولا يعارض ذا أنها فى السادسة إذ المراد أن أصلها وأسها فيها وأغصانها وفروعها فى السابعة ( فقها ألوان لا أدرى ما هى ) فى رواية فلا يستطيع أحد أن ينعتها من حسنها ( ثم أدخلت الجنة ) أى النار أيضاً كما فى رواية صحيحة ولم يذكرها هنا اختصاراً وزاد فى الرواية وهى جنة المسأوى ودار الإقامة قال ابن العربى وهى خارجة عن أقطار السموات والأرض وقال ابن عبد السلام فيه أن سدرة المنتهى ليست فى الجنة ( فإذا فيها جنايد اللؤلؤ ) بفتح الجيم فنون وكسر الموحدة جمع جنيد بضم أوله وثالثه ما ارتفع واستدار كالقبة فارسى معرب ووقع فى صحيح البخارى حياثل اللؤلؤ ( وإذا ترابها المسك ) وفيه عدم فرضية ما زاد على الخمس كالوتر وجواز النسخ فى الإنشاءات قبل الفعل وأن الجنة موجودة والترحيب عند اللقاء والاستشفاع والمراجعة والحيا من تكثير الحوائج وأن الجنة فى السماء وأن السماء أبواباً وحفظة وأن النبى صلى الله عليه وسلم من نزل إبراهيم ومدح الإنسان فى وجهه عند الأمن من نحو عجب وغير

بي حتى ظهرت بمستوى اسمع فيه صريف الأقدام ، فإنه عن ابن عباس وأبي حبة البدرى - (صح)

٥٨٤٦ - فرخ الزنا لا يدخل الجنة - (عد) عن أبي هريرة - (ض)

٥٨٤٧ - فرغ الله عز وجل إلى كل عبد من خمسين : من أجله ، ورزقه ، وأثره ، ومضججه ، وشقيه أو سعيد - (حم طب) عن أبي الدرداء

ذلك مما أفرد بالتأليف (ق عن أبي ذر) بتشديد الراء (الإقلام ثم عرج بي حتى ظهرت بمستوى اسمع فيه صريف الأقدام فإنه عن ابن عباس وأبي حبة البدرى) الانصارى وهو بحاء مهملة مفتوحة وباء موحدة وذكره القابسي بمثناة تحتية وغلط وقال الواقدي بالنون واسمه ذلك بن عمرو بن ثابت قال وليس من شهد بداراً أحد يكنى بأبي حبة بالياء وإنما أبو حنة من غزوة من بنى النجار قتل باليامة ولم يشهد بداراً والأول قاله عبد الله بن عمارة الانصارى قال الزركشى وهو أعلم الانصار .

(فرخ الزنا) بحاء معجمة بضبط المصنف وفي بعض النسخ فرج الجهم وهو تصحيف (لا يدخل الجنة) مطلقاً إن استحل أو مع السابقين الأولين إن لم يستحل وذلك لأنه يتعثر عليه اكتساب الفضائل الحسنة ويتسرع له وذائل الأخلاق . ذكره الطيبي وهذا وعيد شديد وتحذير عظيم على الاصرار عليه لئلا يكون قد باع أبنكاراً عربياً أتراباً كأسن الباقوت والمرجان بقدرات مسالجات أو متخذات أخدان وحوراً مقصورات في الحيام بعاهرات مسيات بين الانام

(تنبيه) قال ابن الجوزى هذا الحديث ونحوه أحاديث مخالفة للأصول وأعظمها قوله تعالى ولا تزر وازرة وزر أخرى اه . قال الراقصي في تاريخ خزوين رأيت بخط الامام الطالمانى سألني بعض الفقهاء في المدرسة النظامية بعداد في سنة ست وسبعين وخمسة عشرين ورد في خبر إن ولد الزنا لا يدخل الجنة وهناك جمع من الفقهاء فقال بعضهم هذا لا يصح « ولا تزر وازرة وزر أخرى » وذكر أن بعضهم . قال في معناه : إنه إذا عمل عمل أصله وارتكب الفاحشة لا يدخلها ؛ وزيفه بأن هذا لا يختص بولد الزنا ثم فتح الله على جواباً شافياً لا أدري هل سبقت له أم لا ؟ فقلت معناه لا يدخل الجنة بعمل أصله بخلاف ولد الرش فإنه إذا مات طهلاً وأبواه مؤمنان الحق بهما وبلغ درجتهم بصلاحيهما على ما قال تعالى « والذين آمنوا واتبعتم ذريتهم بإيمان . وولد الزنا لا يدخل بعمل أصله اما الزانى ففسبه منقطع وأما الزانية فشوم زناها وإن صلحت يمنع من وصول ركة صلاحها إليه اه بنصه (عد) عن حمزة بن داود الثقفي عن محمد بن زنبور عن عبدالعزيز بن أبي حازم عن سهيل عن أبي صالح السمان عن أبيه (عن أبي هريرة) قال ابن الجوزى موضوع اه . وسهيل بن صالح السمان قال يحيى حديثه ليس بحجة وقال أبو حاتم يكتب ولا يحتج به

(فرغ الله عز وجل إلى كل عبد) أى انتهى تقديره في الازل من تلك الامور إلى تدبير الامر بايد مها أو إلى معنى اللام (من خمس) متعلق بفرغ (من أجله) أى عمره (ورزقه وأثره) بفتح المثلثة هى أثر مشبه في الارض لقوله تعالى « ونكتب ما قدموا وآثارهم » (ومضججه) بفتح الجيم يعنى سكونه وحركته ومحل موته ومدفنه ومن ثم جمع بينهما ليشمل جميع أحواله من الحركات والسكنات (وشق) هو (أو سعيد) فالسعادة والشقاوة من الكليات التى لا تقبل التغير قال أبو البقاء وشق أم سعيد لا يجوز فيه إلا الرفع على تقدير وهو ولو جزم عطف على ما قبله لم يجوز لأنه لو قلت فرغ من شق أم سعيد لم يكن له معنى اه . وقال الغزالي معنى الفراغ من ذلك أنه سبحانه لما قسم العباد قسمين وقدر لكل قسم ما ذكر وقدر أحدهما على اليقين أن يكون من أهل الجنة والآخر من أهل النار وعينهم تعييناً لا يقبل التغير والتبديل فقد فرغ من أمرهم « فريق في الجنة وفريق في السعير » والرزق لا يزيد بالطلب ولا ينقص بتركه فإنه مكتوب في اللوح المحفوظ مقدر مؤقت ولا تبديل لحكم الله ولا تغير لقسمته وكتابته لكن ما في اللوح قسمان قسم مكتوب مطلقاً وقسم معلق

- ٥٨٤٨ - فَرَّغَ إِلَى ابْنِ آدَمَ مِنْ أَرْبَعٍ : الْخَلْقِ ، وَالرِّزْقِ وَالْأَجَلِ - (طس) عن ابن مسعود (صح)  
٥٨٤٩ - فَرَّقُ مَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْمُشْرِكِينَ الْعِمَامُ عَلَى الْقَلَانِسِ - (د ت) عن ركاة - (ض)  
٥٨٥٠ - فَسْطَاطُ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَ الْمَلْحَمَةِ الْكُبْرَى بِأَرْضِ يُقَالُ لَهَا : الْغُوْطَةُ ، فِيهَا مَدِينَةٌ يُقَالُ لَهَا :  
دِمَشْقُ ، خَيْرُ مَنَازِلِ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَئِذٍ - (حم) عن أبي الدرداء

بفعل العبد (تنمة) قال ابن عطاء الله سواق الهمم لا تحرق أسوار الأقدار أرح نفسك من التدبير فاقام به غيرك  
عنك لا تقم به لنفسك (حم طب عن أبي الدرداء) قال الهيثمي : أحد إسنادي أحمد رجاله ثقات اه . ومن ثمة  
رمز المصنف لصحته

( فرغ إلى ابن آدم من أربع ) لا ينافيه قوله فيما قبل خمس لأن مفهوم العدد غير معتبر أو لأن واحدة من هذه  
الأربع في طيها الخامسة أو لأنه أعلم بالتليل ثم بالكثير ( الخلق ) بسكون اللام ( والخلق ) بضمها الماز في الخبر أيضا  
إن الله قسم الأخلاق كما قسم الأرزاق وأسلفنا الكلام فيه (والرزق والأجل) أي انتهى تقدير هذه الأربعة والفراغ  
منها تمثيل بفراغ العامل من عمله والكتاب من كتابته كما في خير جفت الأقاليم وطويت الصحف يريد ما ليس في  
اللوح المحفوظ من المقادير والكنائس (تنمة) قال في الحكم مترك من الجهل شيئا من أراد أن يحدث في الوقت  
غير ما أظهره الله فيه وقال ابن عربي قد كملت النشأة واجتمعت أطراف الدائرة (طس عن ابن مسعود) قال الهيثمي

فيه عيسى بن المسيب الجعلي وهو ضعيف عند الجمهور ووثقه الدارقطني في سنده وضعفه في غيرها

( فرق ما بيننا وبين المشركين العمام على القلانس ) أي المارق بيننا أنا نعمت على القلانس وهم يكتبون بالعمائم  
ذكره الطيبي : فالمسلمون يلبسون القلنسوة وفوقها العمامة ؛ فأما لبس القلنسوة وحدها فزى المشركين وأما لبسها على  
غير قلنسوة فهو غير لائق لأنها لا سيما عند الوضوء وبالقلنسوة تشد الرأس وتحسن هيئة العمامة ذكره ابن العربي  
قال والعمامة سنة المرسلين وعامة الأنبياء والسادة وقد صح عن المصطفى صلى الله عليه وسلم أنه قال لا يلبس المحرم  
القميص ولا العمامة فدل على أنها كانت عادة أمر باجتنابها حال الإحرام وشرع كشف الرأس لإجلال الذي الجلال  
وستنها أن يكون على قدر الحاجة فلا يعظمها زهوا فإذ كانت عمائم السلف لفتين أو ثلاثا انتهى قال ابن تيمية وهذا  
بين أن مفارقة المسلم المشرك في اللباس مطلوبة للشارع إذ الفرق بالاعتقاد والعمل بدون العمامة حاصل فلولا أنه مطلوب  
أيضا لم يكن فيه فائدة ( د ت ) في اللباس من حديث أبي الحسن العسقلاني عن أبي جعفر بن محمد بن ركاة ( عن )  
أبيه عن ( ركاة ) بضم الراء وتخفيف الكاف ابن عبد يزيد بن هاشم بن المطالب بن عبد مناف المطلبى صحابي من مسلمة  
الفتح له حديث واحد وهو هذا قال أعني الترمذي غريب وليس إسناده بالقائم ولا يعرف العسقلاني ولا ابن  
ركاة . في الميزان محمد بن ركاة عن أبيه لم يصح حديثه انفراد به أبو الحسن شيخ لا يدري من هو مته فرق بيننا  
إلى آخر ما هنا

( فسواط المسلمين ) بضم الفاء وكسرهما وبالطاء والتاء مكان الطاء المدينة التي يجمع فيها الناس وأبنية السفر دون  
السرادق وأبنية من نحو شعر والمراد هنا الأول (يوم الملحمة) هي الحرب ومحل القتال أو القتال نفسه ( الكبرى )  
بأرض يقال لها الغوطة ( اسم للبياتين والمياه التي حول دمشق وهي غرطها ) فيها مدينة يقال لها دمشق خير منازل  
المسلمين يومئذ ( أي يوم وقوع الملحمة وأصل الغوطة كل موضع كثير الماء والشجر (حم عن أبي الدرداء) ظاهر صنيع  
المصنف أنه لم يخرج أحدا من الستة والأمر بخلافه فقد خرج أبو داود باللفظ المذكور قال الديلمي وفي الباب أبو هريرة ومعاذ

٥٨٥١ - فَضْلُ مَا بَيْنَ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ ضَرْبُ الدَّفِّ ، وَالصَّوْتُ فِي النِّكَاحِ - (حم ت ن ه ك) عن محمد بن حاطب - (ص)

٥٨٥٢ - فَضْلُ مَا بَيْنَ صِيَامِنَا وَصِيَامِ أَهْلِ الْكِتَابِ أَكْلُ السَّحْرِ - (حم م ٤) عن عمرو بن العاص (ص)

٥٨٥٣ - فَضْلُ مَا بَيْنَ لَذَّةِ الْمَرَأَةِ وَلَذَّةِ الرَّجُلِ كَأَثَرِ الْخَيْطِ فِي الطَّيْنِ إِلَّا أَنَّ اللَّهَ يَسْتُرُهُنَّ بِالْحَيَاءِ - (طس) عن ابن عمرو - (ح)

٥٨٥٤ - فَضْلُ الْجُمُعَةِ فِي رَمَضَانَ كَفَضْلِ رَمَضَانَ عَلَى الشُّهُورِ - (فر) عن جابر - (ض)

(فصل) بصاد مهملة سا كثة بمعنى فاصل أو فارق أو يميز (ما بين) النكاح (الحلال والحرام ضرب الدف) بالضم وفتح معروف (والصوت في النكاح) المراد إعلان النكاح اضطراب الأصوات فيه والذكر والناس وبعض الناس يذهب به إلى السماع بمعنى السماع المتعارف بين الناس الآن وهو خطأ والمعنى أن الفرق بين النكاح الحائز وغيره الإعلان والإشهار والنهي عن الضرب بالدف فرض صحته محله في غير ذلك وفي الحديث عموم يقتضى طلب ضرب الدف فيه حتى للرجال ولعله مراد كما قاله الحافظ ابن حجر فإن الأحاديث القوية فيها الإذن للنساء فلا يلحق بهن الرجال لعموم الهى عن التشبه بهن (حم ت ن ه ك) كلهم في النكاح (عن محمد بن حاطب) بن الحارث الجمحي له صحبة ورواية حسنة الترمذى وصححه الحاكم وأقره الذهبي

(فصل) بالصاد المهملة قال النوربشتى ومن الناس من يقوله بالمعجمة وهو تصحيف (ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب) أى فرق ما بينهما (أكلة السحر) قال النوربشتى المشهور وضبط الجمهور أنه بفتح الهمزة مصدر للذرة من الأكل وضبطه المغاربة بالضم وقال عياض روى بالفتح والضم فبالضم بمعنى اللقمة وبالفتح الأكل مرة واحدة قال وهو الأشبه هنا لأن الثواب في الفعل لا في الطعام قال الحافظ العراقي ولو قيل الأشبه هنا الضم لم يعد لأن الفضل يحصل بلقمة ولا يتوقف على زيادة انتهى والقصد بهذا الحديث الحث على السحور والإعلام بأن هذا من الدين وذلك لأن الله أباح لنا إلى الفجر ما حرم عليهم من نحر أكل وجماع بعد النوم فخالفنا إياهم تقع موقع الشكر لذلك النعمة التي خصصناهم قال ابن تيمية رفيه دليل على أن الفصل بين العبادتين أمر مقصود للشارع قال مالك ولذلك كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يكرهون ترك العمل يوم الجمعة ثلاثا يصنعوا فيه كما فعل اليهود والنصارى في السبت والاحد (حم م ٤) كلهم في الصوم (عن عمرو بن العاص) ولم يخرج البخارى

(فصل ما بين لذة المرأة ولذة الرجل كأثر الخيط في الطين إلا أن الله يسترهن بالحياء) قال الزمخشري اللذة في الأصل لذا فعلى قلب أحد حرفي التضعيف حرف لين والمراد هنا لذة الجماع والمراد أن شهوة الرجل بالنسبة إلى شهوة المرأة شيء قليل جدًا يكاد أن يكون لا أثر له في جنب عظم شهوة المرأة ولولا أن الله سترهن بالحياء لافتضح وظهر ذلك عليهن والمراد جنس الرجال ورجس النساء لا كل فرد (طس) عن ابن عمرو ابن العاص قال الهيثمى فيه أحمد بن علي بن شاذب لم أجد من ترجمه وبقية رجاله ثقات قال ابن القيم هذا لا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم وإسناده مظلم لا يحتاج بمثله

(فصل) بصاد معجمة (الجمعة) أى صلاتها (في رمضان كفضل رمضان على الشهور) أى كفضل صومه على سائر الشهور ويحتمل أن المراد أن يوم الجمعة الذي هو من أيام رمضان أفضل من غيره من كل يوم جمعة كما أن شهر رمضان أفضل من جميع شهور السنة (فر عن جابر) وفيه هرون بن زياد قال الذهبي قال أبو حاتم له حديث باطل وقال ابن حبان كان ممن يضع وعمر بن موسى الرجبى قال الذهبي ابن عدى يضع الحديث

- ٥٨٥٥ - فَضْلُ الدَّارِ الفَرِيَةِ مِنَ المَسْجِدِ عَلَى الدَّارِ الشَّاسِمَةِ كَفَضْلِ الغَازِي عَلَى القَاعِدِ - (حم) عن  
حذيفة - (صحح)
- ٥٨٥٦ - فَضْلُ الشَّابِّ العَابِدِ الَّذِي تَعَبَّدَ فِي صِبَاهٍ عَلَى الشَّيْخِ الَّذِي تَعَبَّدَ بَعْدَ مَا كَبُرَتْ سِنُهُ كَفَضْلِ  
المُرْسَلِينَ عَلَى سَائِرِ النَّاسِ - أبو محمد التُّكْرِييُّ فِي مَعْرِقَةِ النِّفْسِ - (فر) عن أَنَسِ - (ض)
- ٥٨٥٧ - فَضْلُ الصَّلَاةِ بِالسُّوَاكِ عَلَى الصَّلَاةِ بِغَيْرِ سُوَاكٍ سَبْعِينَ ضِعْفًا - (حم ك) عن عَائِشَةَ - (صحح)
- ٥٨٥٨ - فَضْلُ العَالِمِ عَلَى العَابِدِ كَفَضْلِ عَلِيِّ أُمِّيٍّ - الحَرِثُ عَنِ أَبِي سَعِيدٍ - (ض)

(فضل الدار الفرية من المسجد على الدار الشاسمة) أي البعيدة (كفضل الغازي على القاعد) أضاف الفضل للدار والمراد أهلها على حد واسأل القرية، وفيه فضل السكنى بقرب المسجد لسهولة لمشي إلى الجماعة ويعارضه الحديث الماز أعظم الناس أجراً في الصلاة أهدم إليها ممشي وجمع يحمل ماها على الإمام ومن تعطل الجماعة القرية بغيته وذلك على من عدا ذلك لكثرة الخطأ فيه المتضمنة لكثرة الثواب كما مر ولما أراد الساكنون بمنى التحول بقرب المسجد بزل وونكتب ما قدموا وآثارهم، ما سكووا (حم عن حذيفة) بن اليمان ورواه عنه أبو الشيخ والديلمي ورمز المصنف لحسنه وفيه ابن لهيعة

(فضل الشاب العابد الذي تعبد) بمشاة فورية بخط المصنف (في) حال (صباه) ومظنة صبوته (على الشيخ الذي تعبد) بمشاة فورية بضبطه (بعد ما كبرت سنه كفضل) الأنبياء (المرسلين على سائر الناس) لأنه لما فخر نفسه بكمها عن لذاتها وقاسى نجرع مرارة مخالفة الهوى استحق التفضل على الشيخ الذي فقدت فيه دواعي الشهوة وصار يملك أدبه لكن هذا من قبيل المبالغة والترغيب في لزوم العبادة للشباب (أبو محمد التكريفي في) كتاب (معركة النفس فر كلاهما عن أنس) بن مالك وفيه عمر بن شيب قال الذهبي ضعفه الدارقطني وقال أبو زرعة واه اه

(فضل الصلاة بالسوك على الصلاة بغير سواك سبعين ضعفا) وفي رواية سبعين صلاة قال أبو البقاء كذا وقع في هذه الرواية سبعين والصواب سبعون والتقدير فضل سبعين لأنه خبر فضل الأول وقال الطيبي سبعين مفعول مطلق أو ظرف أي تفضل مقدار سبعين ويجوز أن يكون الأصل بسبعين لحدوث الباء وتبى عملها ولهظ رواية الحاكم فضل الصلاة التي يستاك لها على التي لا يستاك لها سبعين ضعفا (حم ك) في الطاهارة (عن عائشة) قال الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبي في التلخيص لكنه ضعفه لأن مداره على ابن إسحق ومعارية بن يحيى الصدفي ويحيى قال الدارقطني ضعيف ورواه أبو نعيم وابن حبان في الضعفاء من طرق أخرى، قال ابن معين حديث باطل لا يصح له إسناد قال ابن حجر وأسانيده كلها معلولة

(فضل العالم على العابد) أي فضل هذه الحقيقة على هذه الحقيقة أو هو من باب ركب القوم دواهم (كفضل على أمي) قال الحجة أراد العلماء بالله قال علي كرم الله وجهه لقد سبق إلى الجنة أقوام ما كانوا بأكثر الناس صلاة ولا صياما ولا حججا ولكنهم عقلوا عن الله مواظبه فوجلت منه قلوبهم واطمأنت إليه نفوسهم وقال شيخ الطريقين السهروردي الإشارة بهذا الحديث إلى العلم بالله لا إلى علم السبع، الشراء والطلاق والعتاق وقد يكون العبد عالما بالله ذا يقين وليس عنده علم من فروض الكفايات وقد كانت الصحابة أعلم من التابعين بحقائق اليقين ودقائق المعرفة وقد كان علماء التابعين فيهم من هو أفوم بهم الفتوى والاحكام من بعض الصحابة (تفنيه) قال ابن عري عن علم الكلام مع شرفه لا يحتاج إليه أكثر الناس بل رجل واحد يكفي منه في البلد بخلاف العلماء بفروع الدين فان الناس يحتاجون إلى الكثرة من علماء الشريعة ولو مات الإنسان وهو لا يعلم اصطلاح القائلين بعلم النظر كالجوهر والعرض والجسم



٥٨٥٩ - فَضَّلَ الْعَالَمَ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضَّلِي عَلَى أَدْنَاكُمْ ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَمَلَائِكَتُهُ وَأَهْلَ السَّمَوَاتِ  
وَالْأَرْضِينَ حَتَّى الثَّمَلَةَ فِي جُحْرِهَا وَحَتَّى الْحَوْتَ لِيُصَلُّوا عَلَى مُعَلِّمِ النَّاسِ الْخَيْرِ - (ت) عن أبي أمامة (ص)

والجسماني والروح والروحاني لم يسأله الله عن ذلك فإنه يسأل الناس عما يجب عليهم من التكليف بالفروع ونحوها  
(الحارث) بن أبي أسامة (عن أبي سعيد) الخدري أورده ابن الجوزي في الواهيات وقال لا يصح فيه سلام الطويل  
قال الدارقطني وغيره متروك

(فضل العالم على العابد كفضلي على أدناكم) أي نسبة شرف العالم إلى شرف العابد كنسبة شرف الرسول إلى  
أدنى شرف الصحابة فإن المخاطبين بقوله أدناكم الصواب وقد شبهوا بالنجوم في حديث أصحاب كالتنجوم وهذا التشبيه  
يبني على أنه لا بد للعالم من العبادة وللعابد من العلم لأن شبيههما بالمصطفى وبالعلم يستدعي المشاركة فيما فضلوا به من العلم  
والعمل ، كيف لا والعلم مقدمة للعمل وصحة العمل متوقفة على العلم ؟ ذكره الطيبي وقال الذهبي إنما كان العالم أفضل  
لأن العالم إذا لم يكن عابداً فله وبال عليه وأما العابد بغير فقهه فمع نقصه هو أفضل بكثير من فقيه بلا تعبد كفقيره  
هت في الشغل بالرئاسة اه . وقال ابن العربي للفظ العلم إطلاقات متباينة ينشأ عنها اختلاف الحد والحكم أيضاً  
كلفظ العالم والعلماء وللالتباس الواقع في لفظ العلم غلط كثير من الناس في معنى خبر فضل العالم على العابد لمخلوه  
على الفقيه بالمعنى المتعارف الآن وأن يكون ذلك والتقابل بين العالم والعابد في الحديث يناقيا لا يشترط في صفة العلم  
التي بها التقابل كما هو الظاهر إذ لا عابد بدون علم الفقه في الجملة وأوضح من هذه الحجة الاتفاق على أن العبادة  
أفضل من العلم العملي المتعلق بها فيقتضى فضل العابد على العالم والحديث مصرح بخلافه ومن الواضح أن التفضيل ههنا  
إنما هو بحسب الوصف العنواني فافهم على أن التوجهات هنا كثيرة لكن بتعسف فلا يلتفت إليها عند المحصلين  
والتحقق في ذلك ما قاله حجة الإسلام ونصه ثم العلم المقدم على العمل لا يخلو إما أن يكون هو العلم بكيفية العمل  
وهو علم الفقه وعلم كيفية العبادات وإما أن يكون علماً سواه وباطل أن يكون الأول هو المراد لوجهين أحدهما  
أن فضل العالم على العابد والعابد هو الذي له علم العبادات فإن كان جاهلاً فهو عابك فاسق والثاني أن العلم بالعمل  
لا يكون أشرف من العمل لأن العلم العملي يراد للعمل وما يراد لغيره يستحيل أن يكون أشرف منه إلى هنا كلامه  
ودعواه الاتفاق غير جيد لتصريحهم بأن الذخري تعلم الفقه الذي منه العلم المتعاق بالعبادة أفضل من الاشتغال بالنقل  
الذي هو من العبادة فهو كما ترى ينادي برد هذا الاتفاق (إن الله عز وجل وملائكته وأهل السموات والأرضين  
حتى الثملة في جحورها وحتى الحوت ليصلون على معلم الناس الخير) أي يستغفرون لهم طالين لخليتهم عما لا ينبغي  
ولا يبق لهم من الأضرار والأدناس لأن بركة عليهم وعلمهم وإرشادهم وقوام سبب لاتنظام أحوال العالم  
وذكر الثملة والحوت بعد ذكر الثقلين والملائكة تميم لجميع أنواع الحيوان على طريقة الرحمن الرحيم وخص الثملة  
والحوت بالذكر للدلالة على إنزال المطر وحصول الخير والحصب ببركتهم كما قال بهم تنصرون وبهم ترزقون  
حتى أن الحوت الذي لا يفتقر إلى الماء افتقار غيره لكونه في جوف الماء يدبش أبداً ببركتهم ذكره العاصي  
وقال الطيبي قوله : إن الله وملائكته جملة مستأنفة لبيان التفات العظيم بين العالم والعابد وأن نفع العابد مقصور  
على نفسه ونفع العالم متجاوز إلى الخلائق حتى الثملة وتطف أهل السموات على الملائكة تخصيص بحملة العرش  
وسكان أمكنة خارجة عن السموات والأرض من الملائكة المقربين كما ثبت في النصوص وفي يصلون تغليب  
للعقلاء على غيرهم واشترائك فإن الصلاة من الله رحمة ومن الملائكة استغفار ومن النيران دعاء وطلب وذكر الثملة  
وتخصيصها مشعر بأن صلاحها يحصل بالبركة النازلة من السماء فإن الثملة القنية وادخارها القوت في جحورها  
ثم التدرج منها إلى الحيتان وإعارة كلمة الغاية للآرق والصلاة من الله بمعنى الرحمة ومن الملائكة بمعنى الاستغفار المعبر  
به في الرواية الأخرى ولا رتبة فوق رتبة من تشغل الملائكة وجمع المخلوقات بالاستغفار والدعاء له إلى القيامة

- ٥٨٦٠ - فَضْلُ الْعَالَمِ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ عَلَى سَائِرِ الْكَوَاكِبِ - (حل) عن معاذ (ض)
- ٥٨٦١ - فَضْلُ الْعَالَمِ عَلَى الْعَابِدِ سَبْعِينَ دَرَجَةً ، مَا بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ - (ع) عن عبد الرحمن بن عوف - (ض)
- ٥٨٦٢ - فَضْلُ الْمُؤْمِنِ الْعَالِمِ عَلَى الْمُؤْمِنِ الْعَابِدِ سَبْعُونَ دَرَجَةً - ابن عبد البر عن ابن عباس - (ض)
- ٥٨٦٣ - فَضْلُ الْعَالَمِ عَلَى غَيْرِهِ كَفَضْلِ النَّبِيِّ عَلَى أُمَّتِهِ - (خط) عن أنس - (ض)

ولهذا كان ثوابه لا ينقطع بموته وأنه ليتنافس في دعوة رجل صالح فكيف بدعاء الملا الأعلى وأما إلهام الحيوانات الاستغفاره فقيل لأنها خلقت لمصالح العباد ومنافعهم والعلماء هم الميئون ما يحل منها وما يحرم ويوصون بالإحسان إليها ودفع الضرر عنها حتى بإحسان القنلة والنهي عن المثلة فاستغفارهم له شكر لذلك النعمة وذلك في حق البشر أكد لأن احتياجهم إلى العلم أشد وعود فوائده عليهم أتم (ت) في العلم (عن أبي أمامة) الباهلي قال ذكر عند رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلان أحدهما عابد والآخر عالم فذكره قال الترمذي غريب وفي نسخة حسن صحيح . قال الصدر الماوى وفيه الوليد بن جميل ليه بوزرة

( فضل العالم على العابد كفضل القمر ليلة البدر على سائر الكواكب ) قال البيضاوى العبادة كمال ونور لازم ذات العابد لا يتخطاه فشابه نور الكواكب والعلم كمال يوجب للعالم في نفسه شرفاً وفضلاً ويتعدى منه إلى غيره فيستفيض نوره وكماله ويكمل بواسطته لكنه كمال ليس للعالم في ذاته بل نوره يتلقاه من المصطفى صلى الله عليه وسلم فلذلك شبه بالقمر ولا نظن أن العالم المفضل عار عن العمل ولا العابد عن العلم بل إن علم ذلك غالب على عمله وعمل هذا غالب على عمله ولتلك جعل العلماء ورتبة الأنبياء والمراد بالفضل كثرة ثواب ما يعطيه الله للعبد في الآخرة من درجات الجنة ولذاتها ومآكلها ومشربها ونعيمها الجسماني أو ما يمتنع من مقامات القرب ولذة النظر إليه وسماع كلامه ولذة المعارف الإلهية الحاصلة عند كشف الغطاء ونحو ذلك قال ابن الملقى فيه أن نور العلم يزيد على نور العبادة كما مثله بالقمر بالنسبة لباقي الكواكب ( تنبيه ) قال ابن عربي العالم أشرف من صاحب الحال فإن صاحب الحال حكاه كالجنون لا يكتب له ولا عليه والعالم يكتب له وعليه فصاحب العلم أتم من صاحب الحال فالحال في الدنيا نقص وفي الآخرة تمام والعلم هنا تمام وفي الآخرة تمام ( تنبيه ) المراد في هذه الأخبار بالعالم من صرف زمنه للتعليم والإقتناء والتصنيف ونحو ذلك وبالعابد من انقطع للعبادة تاركاً ذلك وإن كان عالماً ( حل عن معاذ ) بن جبل قضية تصرف المصنف أنه لم يخرج أحد من الستة وليس كذلك بل رواه أبو داود والنسائي وابن ماجه

( فضل العالم على العابد سبعين ) فيه ما تقرر في حديث فضل الصلاة بسواك الخ ( درجة ) أى منزلة عالية في الجنة وليس هو تمثيل للرفعة المعنوية كما قيل ( ما بين كل درجتين كما بين السماء والأرض ) وذلك لأن الشيطان يضع البدعة للناس فيصيرها العالم فينهي عنها والعابد يقبل على عبادته لا يتوجه لها ولا يعرفها هكذا ورد تعليقه في نص حديث عند الديلمي في الفردوس ( ع عن عبد الرحمن بن عوف ) قال الهيثمي فيه الخليل بن مرة قال البخاري منكر الحديث وقال ابن عدى هو ممن يكتب حديثه وليس بمتروك

( فضل المؤمن العالم على المؤمن العابد سبعون درجة ) زاد في رواية ما بين كل درجتين حضر الفرس السريع المضمر مائة عام وزاد لفظ المؤمن إشارة إلى أن الكلام في عالم كامل الإيمان عامل بعلمه وفي عابد كامل الإيمان عارف بالفروض العينية وإلا فهو غير عابد ( ابن عبد البر ) في العلم ( عن ابن عباس ) قال الحافظ العراقي في سنده ضعف وظاهر صنيع المصنف أنه لم يره لاشهر من ابن عبد البر وهو غفلة فقد خرج ابن عدى عن أبي هريرة ( فضل العالم على غيره ) من كل عابد وإمام وغير ذلك فهو أعم مما قبله ( كفضل النبي على أمته ) لأن الشيطان

٥٨٦٤ - فضل العلم أحب إلى من فضل العبادة ، وخير دينكم الورع - البزار ( طس ك ) عن حذيفة (ك) عن سعد - ( صح )

٥٨٦٥ - فضل القرآن على سائر الكلام كفضل الرحمن على سائر خلقه - ( ع ) في معجمه ( هب ) عن أبي هريرة - ( صح )

يدع البدعة للناس فيصيرها العالم فينهي عنها والعابد مقبل على عبادته قاصر على نفع نفسه (خط عن أنس) بن مالك (فضل العلم أحب إلى) وفي رواية الطبراني بدل أحب إلى خير (من فضل العبادة) أي نفل العلم أفضل من نفل العمل كما أن فرض العلم أفضل من فرض العمل وفضل العلم ما زاد على المفترض وقال السهروردي الإشارة بهذا العلم ليس إلى علم البيع والشراء والطلاق والعناق بل إلى العلم بالله وقوة اليقين وقد يكون العبد عالمًا بالله وليس عنده علم من فروع الكفايات وقد كانت الصحابة رضى الله تعالى عنهم أعلم من علماء التابعين رحمهم الله بحقائق اليقين ودقائق المعرفة وفي علماء التابعين من هو أقوم بدلم الفتوى من بعض الصحابة لأن فضل العلم يحكم العبادة ويصححها ويخلصها ويصفيها قال حجة الإسلام العلم أشرف جورها من العبادة مع العمل به وإلا كان عليه هباء منثورا إذ العلم بمنزلة الشجرة والعبادة بمنزلة الثمر فالشرف للشجرة لكونها الأصل لكن الانتفاع بثمرتها فلا بد للعبد من أن يكون له من كلا الأمرين حظ ونصيب لهذا قال الحسن اطلبوا العلم طلباً لا يضركم العبادة واطلبوا العبادة طلباً لا يضركم بالعلم ( وخير دينكم الورع البزار ) في سننه ( طس ك عن حذيفة ) بن البيان قال المنذرى وإسناده لا بأس به وقال في مرضع آخر - حسن ( ك عن سعد ) بن أبي وقاص ورواه الترمذى في العلل عن حذيفة ثم ذكر أنه سأل عنه البخارى فلم يعده محفوظاً اه . وأورده ابن الجوزى في الواهيات وقال لا يصح والمتمم بوضعه عبدالله بن عبد القدوس

( فضل القرآن ) في رواية فضل كلام الله ( على سائر الكلام كفضل الرحمن ) تعالى وفي رواية للترمذى كفضل الله وعبر هنا بالرحمن مشاكلة لقوله تعالى « الرحمن علم القرآن » ( على سائر خلقه ) لأن بلاغة البيان تعلو إلى قدر علو المبين والكلام على قدر المتكلم فعلم بيان الله على بيان خلقه بقدر علوه على خلقه فيبان كل مبين على قدر إحاطة علوه فإذا أبان الإنسان عن الكائن أبان بقدر ما يدرك منه وهو لا يحيط به علوه فلا يصل إلى غاية البلاغة في بيانه وإذا أبان عن الماضى فيقدر ما بقى من ناقص علوه لما لزم الإنسان من النسيان وإذا أراد أن ينهى عن الآتى أعوزه البيان كله إلا بقدره فيبانه في الكائن ناقص وفي الماضى أنقص وبيانه في الآتى ساقطه بل يريد الإنسان ليفجر أمامه ، ويبان الحق سبحانه وتعالى عن الكائن بالغ إلى غاية ما أحاط به علوه ، قل إنما العلم عند الله ، وعن المنقطع كونه بحسب إحاطته بالكائن وسبحانه من النسيان ، لا يضل ربي ولا ينسى ، وعن الآتى فيما هو الحق الواقع ، فلتنقص عليهم بعلم وما كنا غائبين ، والمبين الحق لا يورم بيانه لإيهام لنسبة النقص لبيانه والإنسان يتهم نفسه في البيان ويخاف من نسبة العي إليه فيضعف مفهوم بيانه ومفهوم بيان القرآن أضعاف أضعاف إفصاحه ذكره الحارلى ( ع في معجمه هب عن أبي هريرة ) وفيه أشعث الحارلى قال الذهبي ثقة وشهر بن حوشب أورده أعنى الذهبي في الضعفاء وقال : قال ابن عدى لا يحتج به وظاهر صنيع المصنف أنه لم يخرج أحد من الستة وهو ذموم فقد خرجه الترمذى بلفظ فضل كلام الله على سائر الكلام كفضل الله على خلقه لكن عذر المصنف أنه وقع في ذيل حديث فلم ينه له ولفظه بتأمله يقول الرب عز وجل من شغله القرآن عن ذكرى وعن مسألتي أعطته أفضل ما أعطى السائلين وفضل كلام الله على سائر الكلام كفضل الله على خلقه قال ابن حجر في الفتح ورجاله ثقات إلا عطية العوفى فقيه ضعيف وخرجه ابن عدى من رواية شهر بن حوشب عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ فضل القرآن على سائر الكلام كفضل الله على خلقه وفيه عمر بن سعيد الأشج وهو ضعيف وخرجه ابن الضريس من وجه آخر عن شهر بن حوشب مرسلًا ورجاله لا بأس بهم وخرجه ابن حميد

٥٨٦٦ - فَضَّلَ الْمَاشِي خَلْفَ الْجَنَازَةِ عَلَى الْمَاشِي أَمَامَهَا كَفَضْلِ الْمَكْتُوبَةِ عَلَى التَّطَوُّعِ - أَبُو الشَّيْخِ  
عَنْ عَلِيٍّ - (ض)

٥٨٦٧ - فَضَّلَ الْوَقْتَ الْأَوَّلَ عَلَى الْآخِرِ كَفَضْلِ الْآخِرَةِ عَلَى الدُّنْيَا - أَبُو الشَّيْخِ عَنْ ابْنِ عَمْرِو - (ض)

٥٨٦٨ - فَضَّلَ الصَّلَاةَ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ عَلَى غَيْرِهِ مِائَةَ أَلْفِ صَلَاةٍ ، وَفِي مَسْجِدِي أَلْفِ صَلَاةٍ ، وَفِي  
مَسْجِدِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ خَمْسِمِائَةَ صَلَاةٍ - (هَب) عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ - (ض)

٥٨٦٩ - فَضَّلَ صَلَاةَ الْجَمَاعَةِ عَلَى صَلَاةِ الرَّجُلِ وَحَدَّةُ خَمْسٍ وَعِشْرُونَ دَرَجَةً ، وَفَضَّلَ صَلَاةَ التَّطَوُّعِ

فِي الْبَيْتِ عَلَى فِعْلِهَا فِي الْمَسْجِدِ كَفَضْلِ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ عَلَى الْمُنْفَرِدِ - ابْنُ السَّكَنِ عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ حَبِيبٍ  
عَنْ أَبِيهِ - (ض)

٥٨٧٠ - فَضَّلَ صَلَاةَ الْجَمَاعَةِ عَلَى صَلَاةِ الْوَاحِدِ خَمْسٌ وَعِشْرُونَ دَرَجَةً ، وَتَجْتَمِعُ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ وَمَلَائِكَةُ

الْأَرَارِ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ - (ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - (ص)

الحناني في مسنده من حديث عمر بن الخطاب وفيه صفوان بن أبي الصهب مختلف فيه وخرجه ابن الضريس أيضا عن  
أبي عبد الرحمن السلمي عن عثمان رفعه خيركم من تعلم القرآن وعلمه ثم قال وفضل القرآن علي سائر الكلام كفضل الله  
علي خلقه قال ابن حجر أشار البخاري في خلق الأفعال إلى أنه لا يصح مرفوعا

(فضل الماشي خلف الجنائز على الماشي أمامها كفضل المكتوبة على التطوع) وبهذا أخذ الحنفية فقالوا الأفضل  
للمشيح أن يمشي خلفها ، وذهب الشافعية إلى أن الأفضل للمشي أمامها وإن ركب لأنه شفيح وحق الشفيح أن  
يتقدم واستظهر على ذلك بأحاديث أخرى (أبو الشيخ) ابن حبان (عن علي) أمير المؤمنين ورواه عنه الديلمي أيضا  
(فضل الوقت الأول على الآخر) وفي رواية فضل الصلاة أول الوقت على آخره (كفضل الآخرة على الدنيا)  
فأعظم به من فضل فيتأكد الحث على المبادرة (أبو الشيخ) في الثواب وكذا الديلمي (عن ابن عمر) بن الخطاب قال  
الحافظ العراقي وسنده ضعيف

(فضل الصلاة في المسجد الحرام على غيره) من المساجد (مائة ألف صلاة وفي مسجد الف صلاة وفي مسجد  
بيت المقدس خمسمائة صلاة) كما سبق موضعا (هَب عن أبي الدرداء) وفيه سعيد بن سالم يعني القداح ليس بذاك عن  
سعيد بن بشير قال الذهبي شبه المجهول

(فضل صلاة الجماعة على صلاة الرجل وحده خمس وعشرون درجة) قال الزركشي كذا وقع في الصحيحين خمس  
بحدف الموحدة في أوله والهاء من آخره قال وخفض خمس على تقدير الباء كقول الشاعر :

أشارت كليب بالاكف الأصابع ه أي إلى كليب وأما حذف الهاء فعلى تأويل الجزء بالدرجة (وفضل صلاة  
التطوع في البيت على فعلها في المسجد كفضل صلاة الجماعة على المنفرد) ابن السكَنِ عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ حَبِيبٍ (الزهري الحمصي  
واقه ابن معين (عن أبيه) حبيب

(فضل صلاة الجماعة على صلاة الواحد خمس وعشرون درجة وتجتمع ملائكة الليل وملائكة النهار في صلاة  
الفجر) قيل هم الحفظة وقيل غيرهم وأيد بأن الحفظة لم ينقل أنهم يفارقونه ولا أن حفظة الليل غير حفظة النهار وبأنهم  
لو كانوا الحفظة لم يقع الاكتفاء في السؤال منهم عن حالة الترك دون غيرها في قوله كيف تركتم عبادي ثم المراد  
باجتماعهم أنهم يشهدون الصلاة في جماعة أو هو أعم قال ابن بطال وقوله وتجتمع الخ إشارة إلى أن الدرجتين الزائدتين

- ٥٨٧١ - فَضْلُ صَلَاةِ الرَّجُلِ فِي بَيْتِهِ عَلَى صَلَاتِهِ حَيْثُ يَرَاهُ النَّاسُ كَفَضْلِ الْمَكْتُوبَةِ عَلَى النَّافِلَةِ - (طب) عن صهيب بن النعمان - (ح)
- ٥٨٧٢ - فَضْلُ صَلَاةِ اللَّيْلِ عَلَى صَلَاةِ النَّهَارِ كَفَضْلِ صَدَقَةِ السَّرِّ عَلَى صَدَقَةِ الْعَلَانِيَةِ - ابن المبارك (طب حل) عن ابن مسعود - (ح)
- ٥٨٧٣ - فَضْلُ غَازِيِ الْبَحْرِ عَلَى غَازِيِ الْبَرِّ كَفَضْلِ غَازِيِ الْبَرِّ عَلَى الْقَاعِدِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ - (طب) عن أبي الدرداء (ح)
- ٥٨٧٤ - فَضْلُ غَازِيِ الْبَحْرِ عَلَى الْبَرِّ كَعَشْرِ غَزَوَاتٍ فِي الْبَرِّ - (طب) عن أبي الدرداء - (ح)
- ٥٨٧٥ - فَضْلُ حَمَلَةِ الْقُرْآنِ عَلَى الَّذِي لَمْ يَحْمَلْهُ كَفَضْلِ الْخَالِقِ عَلَى الْمَخْلُوقِ - (فر) عن ابن عباس - (ض)
- ٥٨٧٦ - فَضْلُ التَّرِيدِ عَلَى الطَّعَامِ كَفَضْلِ عَائِشَةَ عَلَى النَّسَاءِ - (ه) عن أنس - (صح)

على خمس وعشرين يؤخذ من ذلك (ق عن أبي هريرة)

(فضل صلاة الرجل) والمرأة أولى وفي رواية فضل صلاة التطوع (في بيته على صلته حيث يراه الناس كفضل المكتوبة على النافلة) وهذا في النفل أما الفرض فصلاته بالمسجد أفضل وإن رآه الناس بدليل خبر أفضل الصلاة صلاة لمرء في بيته إلا المكتوبة (طب عن صهيب بن النعمان) رمز المصنف لحسنه قال الذهبي في الصحابة له حديث رواه عنه هلال بن يساف في الطبراني تفرد به قيس بن الربيع اه، وقال الهيثمي فيه محمد بن مصعب القرظي ضعفه ابن معين وغيره ووثقه أحمد

(فضل صلاة الليل على النهار كفضل صدقة السر على صدقة العلانية) يؤخذ من القياس أن من أراد الاقتداء به وتعليم غيره فصلاة النهار في حقه بذلك القصد أفضل ولم أر من ذهب إليه (ابن المبارك) في الزهد (طب حل عن ابن مسعود) قال الهيثمي رجاله ثقات اه، وخرجه البيهقي باللفظ المذكور وصحح وقفه

(فضل غازي البحر على غازي البر كعشر غزوات في البر) لما في ركوب البحر من الخطر والغرور والمشقة (طب عن أبي الدرداء) وإسناده حسن

(فضل حملة القرآن على الذي لم يحمله كفضل الخالق على المخلوق) فأفهم الناس من وجه الله فهما في كلامه ووعيا عن كتابه ففي علمه يندرج كل علم من أصناف العلوم فيه تفصيل كل شيء قال الحكيم وهذا فيمن حمل القرآن فأقامه على ما أنزل من ربه وعمل بأمره ونهيه ووعده ووعيده فإذا مر في تلاوته بذكر الجنة حن إليها وعمل عليها للقاءه في داره والنظر إليه وإذا مر بذكر النار التي هي سجنه أشقى صدره من أعدائه لما أعد لهم وإذا مر بذكر القرون فرأى نصرة الأولياء ونقمة الأعداء فرح بنصرة الأولياء وشممت بنقمة الأعداء وإذا مر بضرب الأمثال صار قلبه مرآة قد عاينت ما وصف له فكأنه مشاهده بقلبه فزاده إيمانا مع إيمانه وإذا مر بحججه الدامغة للباطل قوى بها وازدادت بصيرته وإذا مر باللطائف وعلامم الرقة والرحمة ازداد علما بالله ويمنازل العباد منه وإذا مر بمحض التوحيد والفردية لم ي عن كل ما سواه وانفرد به تعلقا بقرينته فمن هذا شأنه فهو المراد هنا وأما ذو التخليط الذي إنما يقرؤه مع كدورة النفس وضيقها وتعسرها وتكدرها ونفسه شهوانية ثقيلة في اثتاره بطيئة عن المسارعة إلى الخيرات متحملة أنقال التكليف ملجمة بالوعيد ولولاه لركضت به نفسه في ميادين الحائرين فأجنى من هذا المقام (فر عن ابن عباس) ولله محمد بن تميم الغارياني قال الذهبي قال ابن حبان كان يضع الحديث والحكم بن أبان قال ابن المبارك أرم به ورواه ابن لال وعنه أورده الديلمي فكان عزوه إلى الأصل أولى (فضل التريدي على الطعام كفضل عائشة على النساء) ضرب المثل بالتريدي لانه أفضل طعامهم ولانه ركب من خبز

٥٨٧٧ - فَضَّلُ قِرَاءَةَ الْقُرْآنِ نَظْرًا عَلَى مَنْ يَقْرُوهُ ظَاهِرًا كَفَضْلِ الْفَرِيضَةِ عَلَى النَّافِلَةِ - أَبُو عبيد في فضائله عن بعض الصحابة - (ض)

٨٧٨ - فَضَّلَ اللَّهُ قُرَيْشًا بِسَبْعِ خِصَالٍ لَمْ يُعْطَاهَا أَحَدٌ قَبْلَهُمْ وَلَا يُعْطَاهَا أَحَدٌ بَعْدَهُمْ : فَضَّلَ اللَّهُ قُرَيْشًا أَنِّي مِنْهُمْ ، وَأَنَّ النَّبُوَّةَ فِيهِمْ ، وَأَنَّ الْحِجَابَةَ فِيهِمْ ، وَأَنَّ السَّقَايَةَ فِيهِمْ ، وَنَصَرَهُمْ عَلَى الْقَيْلِ ، وَعَبَدُوا اللَّهَ عَشْرَ سِنِينَ لَا يَعْبُدُهُ غَيْرُهُمْ ، وَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِمْ سُورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ لَمْ يَذْكُرْ فِيهَا أَحَدًا غَيْرَهُمْ «لَا يَلِافِ قُرَيْشٌ» - (تح طب ك) (والبيهقي في الخلافيات عن أم هانئ) - (ص)

٥٨٧٩ - فَضَّلَ اللَّهُ قُرَيْشًا بِسَبْعِ خِصَالٍ : فَضَّلَهُمْ بِأَنَّهُمْ عَبَدُوا اللَّهَ عَشْرَ سِنِينَ لَا يُبَدِّلُهُ إِلَّا قُرَيْشٌ ، وَفَضَّلَهُمْ

ولحم ومرقة ولا نظيره في الأطعمة ثم إنه جامع بين الغذاء واللذة والقوة وسهولة التناول وقلة المؤنة في المضغ وسرعة المرور في الخلقوم نخص المثل به إيدانا بأنها جمعت مع حسن الخلق وحسن الحديث وحلاوة المنطق وفصاحة اللهجة وجودة التريجة ورزانة الرأي ورضانة العقل والتجيب للبعل ومن ثم عقلت منه مالم يعقل غيرها من نساته وروت عنه مالم يرو مثلها من الرجال إلا قليلا قال ابن القيم الثريد وإن كان مركبا فإنه مركب من خبز ولحم فالخبز أفضل الأقوات واللحم سيد الإدام فاذا اجتمعا لم يكن بعدهما غاية وفي أفضلهما خلاف والصواب أن الحاجة للخبز أعم واللحم أفضل وهو أشبه بجوهر البدن من كل ما عداه (ه عن أنس) بن مالك ورواه عنه الديلمي أيضا

( فضل قراءة القرآن نظرا على من يقرؤه ظاهرا ) أى عن ظهر قلب ( كفضل الفريضة على النافلة ) فالقراءة نظرا في المصحف أفضل لأنها تجمع القراءة والنظر وهو عبادة أخرى نعم إن زاد خشوعه بها حفظا فينبغي كما في المجموع تفضيله لأن المدار على الخشوع ما أمكن إذ هو روح العبادة وأسما ( أبو عبيدة في فضائله ) أى القرآن ( عن بعض الصحابة ) وظاهر صنيع المصنف أنه لم يره مخرجا لأحد من المشاهير وليس كذلك بل رواه أبو نعيم والطبراني والديلمي وفيه بقية ( فضل الله قريشا ) أى قبيلة قريش ( بسبع خصال لم يعطها أحد قبلها ولا يعطاها أحد بعدهم : فضل الله قريشا أني منهم وأن النبوة فيهم وأن الحجابة فيهم ) هى سدانة الكعبة وتولى حفظها لمن بيده مفتاحها كانت أولا فى بنى عبد الدار ثم صارت فى بنى شيبه بتقرير المصطفى صلى الله عليه وسلم ( وأن السقاية فيهم ) وكان يليها العباس جاهلية وإسلاما وأقرها النبي صلى الله عليه وسلم فهى لآل العباس أبدا قالوا فلا يجوز لأحد نزعها منهم ما بقى من ذريته أحد قال فى المجمع السقاية المحل الذى يتخذ فيه الشراب فى الموسم كان يشتري الزبيب فيبذ فى ماء زمزم ويسقى الناس ( ونصرهم على القيل ) وعبدوا الله عشر سنين ( أى من أسلم منهم ) لا يعبده غيرهم ( فى تلك المدة وهى ابتداء البعثة ) ( وأنزل الله فيهم سورة من القرآن لم يذكر فيها أحد غيرهم ) وهى سورة ( لا يلاف قريش - تح طب ك ) فى التفسير من حديث يعقوب ابن محمود الزهرى عن إبراهيم بن محمد بن ثابت عن عثمان بن أبى عتيق عن سعيد بن عمرو عن أبيه عن جدته أم هانئ ( والبيهقي فى الخلافيات عن أم هانئ ) أخت علي أمير المؤمنين قال الحاكم صحيح لرواه الذهبي بأن يعقوب ضعيف وإبراهيم صاحب مناكير هذا أنكروها فالصحة من أين؟ وقال الهيثمى فيه من لم أعر فهم

( فضل الله قريشا بسبع خصال فضلهم بأنهم عبدوا الله عشر سنين لا يعبد الله إلا قريش ) الظاهر أن المراد لا يعبده عبادة صحيحة إلا هم ليخرج أهل الكتابين فإنهم كانوا موجودين حينئذ يعبدون فى الدوريات والصوامع لكنها عبادة فاسدة ( وفضلهم بأنه نصرهم يوم القيل وهم مشركون ) أى والحال أنهم عبدة أوثان ( وفضلهم بأنه نزلت فيهم سورة من القرآن لم يدخل فيها أحد من العالمين وهى لا يلاف قريش وفضلهم بأن فيهم النبوة والخلافة ) أى الإمامة العظمى

يَا نَصْرَهُمْ يَوْمَ الْفِيلِ وَهُمْ مُشْرِكُونَ ، وَفَضَّلَهُمْ يَا نَزَلَتْ فِيهِمْ سُورَةٌ مِنَ الْقُرْآنِ لَمْ يَدْخُلْ فِيهَا أَحَدٌ مِنَ الْعَالَمِينَ وَهِيَ لِإِيلَافِ قُرَيْشٍ ، وَفَضَّلَهُمْ بِأَنَّ فِيهِمُ النَّبُوَّةَ ، وَالْخِلَافَةَ ، وَالْحِجَابَةَ ، وَالسَّقَايَةَ - ( طس )  
عن الزبير بن العوام - ( صح )

٥٨٨٠ - فَضَّلْتُ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ بَسْتٍ : أُعْطِيَتْ جَوَامِعَ الْكَلِمِ ، وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ ، وَأُحِلَّتْ لِي الْغَنَائِمُ ، وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ طَهُورًا وَمَسْجِدًا ، وَأُرْسِلْتُ إِلَى الْخَلْقِ كَافَّةً ، وَخَتِمَ بِي النَّبِيُّونَ - ( م ت ) عن أبي هريرة - ( صح )

٥٨٨١ - فَضَّلْتُ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ بِخَمْسٍ : بُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً ، وَذَخِرَتْ شَفَاعَتِي لِأُمَّتِي ، وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ

لا يجوز أن يليها إلا قريش ( والحجابه والسقايه طس عن الزبير ) بن العوام قال الهيثمي فيه مضعفون ( فضلت على الانبياء بست ) وفي الحديث الآتي بخمس قال التوريشي وليس باختلاف تضاد بل اختلاف زمان وقع فيه حديث الخمس متقدما وذلك أنه أعطيها فحدث به ثم زيد فأخبر به ولا يعارضه لا تفضلوني لأن هذا إخبار عن الأمر الواقع لا أمر بالتفضيل وقد قيل إن الاختصاص بالمجموع لا بالجميع لأن نوحا هو آدم الأصغر ولم يبق على وجه الأرض بعد الفرق إلا من كان معه وعيسى كان سياحا في الأرض يصلي حيث أدركته الصلاة ( أعطيت جوامع الكلم ) أي جمع المعاني الكثيرة في ألفاظ يسيرة وقيل إيجاز الكلام في إشباع المعنى فالكلمة القليلة الحروف منها تتضمن كثيرا من المعاني وأنواعا من الكلام ( ونصرت بالرعب ) يقذف في قلوب أعدائهم ( وأحلت لي الغنائم ) جمع غنيمة ( وجعلت لي الأرض طهورا ) بفتح الطاء ( ومسجدا وأرسلت إلى الخلق كافة ) أي أرسلت رسالة محيطة بهم لأنها إذا شملتهم كفتهم أن يخرج منها أحد منهم ولا يعارضه أن نوحا بعد خروجه من الفلك كان مبعوثا للكل لأن ذلك إنما كان لانحصار الخلق فيمن كان معه حينئذ والمصطفى صلى الله عليه وسلم عموم رسالته في أصل بعثته فلا ملجئ إلى تأويل المطامع وغيرها للخبر بأن المراد بمجموع الخمس لاجتماعها ، نعم مال ابن دقيق العيد إلى أن بعثه الانبياء بالنسبة للتوحيد عامة ( وختم بي النبيون ) أي أغلق باب الوحي وقطع طريق الرسالة وسد وجعل استغناء الناس عن الرسل وإظهار الدعوة بعد تصحيح الحجج وتكميل الدين أو إمام باب الإلهام فلا يسد وهو مدد يعين النفوس الكاملة فلا يتقطع لدوام الضرورة وحاجة الشريعة إلى تأكيد وتذكير وكما أن الناس استغنوا عن الرسالة والدعوة احتاجوا إلى التثبيت والتذكير لاستغراقهم في الوسواس وأنهما كهم في الشهوات واللذات فآله تعالى أغلق باب الوحي بحكمة وتجديد وفتح الإلهام برحمته لطفًا منه بعباده فلم أنه ليس بعده نبي وعيسى إنما ينزل بتقرير شرعه قال الزين العراقي وكذا الحضرة وإلياس بناء على ثباتها وبقائهما إلى الآن فكل منهما تابع لأحكام هذه الملة ( م ت عن أبي هريرة ) ورواه أبو يعلى وغيره .

( فضلت على الانبياء بخمس ) من الخصال ( بعثت إلى الناس كافة وذخرت شفاعتي لأمتي ) قال في المطامح قد استفاضت أخبار الشفاعة في الشريعة وصارت في حيز التواتر ( ونصرت بالرعب شهراً أمامى وشهراً خافى وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً وأحلت لي الغنائم ولم تحل لأحد قبلي ) تمسك بظاهره وما قبله وما بعده أبو حنيفة ومالك على جواز التيمم بجميع أجزاء الأرض من حجر ورمل وحصاة قالوا فكما يجوز الصلاة عليها يجوز التيمم بها وخصه الشافعي وأحمد بالتراب تمسكا بخبر مسلم وجعلت تربتها لنا طهوراً فحمل الإطلاق على التقييد : وقول القرطبي هو ذموم رد بأنه هو الذموم وذلك مبسوط في الأصول ( طب عن السائب بن يزيد ) قال الهيثمي وفيه إسحق بن عبادة ابن أبي هريرة وهو متروك .

شَهْرًا أُمَّيَّ وَشَهْرًا خَلْبِي، وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا، وَأَحْلَتْ لِي الْغَنَائِمَ وَلَمْ تَحِلْ لِأَحَدٍ قَبْلِي - (طب) عن السائب بن يزيد - (ص)

٥٨٨٢ - فَضَّلْتُ بَارِيعَ: جُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا فَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أُمَّيَّ أَتَى الصَّلَاةَ فَلَمْ يَجِدْ مَا يَصِلِي عَلَيْهِ وَجَدَ الْأَرْضَ مَسْجِدًا وَطَهُورًا، وَأُرْسِلَتْ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً، وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مِنْ مَسِيرَةِ شَهْرَيْنِ يَسِيرٍ بَيْنَ يَدَيَّ، وَأَحْلَتْ لِي الْغَنَائِمَ - (هق) عن أبي أمامة - (ص)

٥٨٨٣ - فَضَّلْتُ بَارِيعَ، جُعِلَتْ أَنَا وَأُمَّيَّ فِي الصَّلَاةِ كَمَا تَصِفُ الْمَلَائِكَةُ، وَجُعِلَ الصَّعِيدُ لِي وَضُوءًا، وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا، وَأَحْلَتْ لِي الْغَنَائِمَ - (طب) عن أبي الدرداء

٥٨٨٤ - فَضَّلْتُ عَلَى النَّاسِ بَارِيعَ: بِالسَّخَاةِ، وَالشَّجَاعَةِ، وَكَثْرَةِ الْجَمَاعِ، وَشِدَّةِ الْبَطْشِ - (طب) والإسماعيلي في معجمه عن أنس - (ض)

( فضلت باريع جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً فأَيُّمَا رجل من أمتي أتى الصلاة فلم يجد ما يصل عليه وجد الأرض مسجداً وطهوراً وأرسلت إلى الناس كافة ونصرت بالرعب من مسيرة شهرين يسير بين يدي وأحلت لي الغنائم ) قال الطيبي لامنافة بين قوله فيما سبق ست وخمس وهنا أربع لأن ذكر الأعداد لا يدل على الحصر وقد يكون أعلم في وقت باريع ثم بأكثر قال الزين العراقي ويحصل بما في مجموع الأخبار إحدى عشرة خصلة وهي إعطاؤه جوامع الكلم ونصرت بالرعب واحلال الغنائم وجعل الأرض طهوراً ومسجداً وارساله إلى السكافة وختم الانبياء به وجعل صفوف أمته كصفوف الملائكة وإعطاؤه الشفاعة وتسميته أحمد وجعل أمته خير الأمم وإيتاؤه خواتيم سورة البقرة من كنز تحت العرش ( هق عن أبي أمامة ) ورواه عنه ينحوه الطبراني وغيره .

( فضلت باريع جعلت أنا وأمتي في الصلاة كما تصف الملائكة ) قال الزين العراقي المراد به التراص واتمام الصفوف الأول فالأول في الصلاة فهو من خصائص هذه الأمة وكانت الأمم السابقة يصلون منفردين وكل واحد على حدة ( وجعل الصعيد لي وضوءاً وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً وأحلت لي الغنائم ) فيه رد لقول ابن يزيد يحتمل أن المراد به الاصطفاف في الجهاد وفيه مشروعية تعدد نعم الله وإلقاء العلم قبل السؤال وأن الأصل في الأرض الطهارة وأن صحة الصلاة لا تختص بالمسجد المبني لذلك وأما حديث لاصلاة لجار المسجد إلا في المسجد فضعيف كما يأتي واستدل به صاحب المسوط من الحنفية على إظهار كرامة الأدي لأنه خلق من ماء وتراب وقد ثبت أن كلا منهما طهور ( طب عن أبي الدرداء ) .

( فضلت على الناس باريع ) خصها باعتبار ما فيها من النهاية التي لا ينتهي إليها أحد غيره لا باعتبار مجرد الوصف ( بالسخاء ) أي الجود فإنه كان أجود من الريح المرسله ( والشجاعة ) هي كما سبق خلق غضبي بين إفراط يسمى تهورا وتفریط يسمى جبناً ( وكثرة الجماع ) لكآل قوته وصحة ذكوره ( وشدة البطش ) فيما ينبغي على ما ينبغي وقدم السخاء لجوم منافعه وثى بالشجاعة لأنه نبى الجهاد وبأياها النبى جاهد الكفار، وثلك بالجماع لما سبق أن قوته عليه معجزة وريع بشدة البطش لأنه من لوازم القوة وسأغ له مدح نفسه لأنه مأمون الخطأ ولذا جاز له الحكم لنفسه ( طس والإسماعيلي ) في معجمه كلاهما من طريق واحدة ( عن أنس ) قال الهيثمى إسناد الطبراني رجاله موثقون أه وغيره قول شيخه العراقي رجاله ثقات لكن في الميزان إنه خبر منكر رواه الطبراني عن محمد بن هرون عن العباس بن الوليد عن مروان بن محمد عن سعيد بن بشر عن قتادة عن أنس ومروان بن محمد هو الدمشقي



٥٨٨٥ - فَضِّلْتُ عَلَى آدَمَ بِمَخْصَلَتَيْنِ: كَانَ شَيْطَانِي كَافِرًا فَأَعَانَنِي اللَّهُ عَلَيْهِ حَتَّى اسْلَمَ، وَكَانَ أَزْوَاجِي عَوْنًا لِي، وَكَانَ شَيْطَانُ آدَمَ كَافِرًا، وَكَانَتْ زَوْجَتُهُ عَوْنًا عَلَيَّ خَطِيئَتِهِ - البيهقي في الدلائل عن ابن عمر

٥٨٨٦ - فَضِّلْتُ سُورَةَ الْحَجِّ عَلَى الْقُرْآنِ بِسَجْدَتَيْنِ - (د) في مراسيله (هق) عن خالد بن سعدان مرسلًا

٥٨٨٧ - فَضِّلْتُ سُورَةَ الْحَجِّ بَانَ فِيهَا سَجْدَتَيْنِ، وَمَنْ لَمْ يَسْجُدْهُمَا فَلَا يَقْرَأُهُمَا - (حم ت ك طب) عن عقبه بن عامر - (صح)

٥٨٨٨ - فَضِّلْتُ الْمَرْأَةَ عَلَى الرَّجُلِ بِتِسْعَةٍ وَتِسْعِينَ جُزْأً مِنَ اللَّذَّةِ، وَلَكِنَّ اللَّهَ أَلْتَقَى عَلَيْهِنَ الْحَيَاءَ - (هب) عن أبي هريرة - (ض)

الطاطرى كان مرجئا وفيه خلاف قال في اللسان لاذنب فيه لهذا الرجل والظاهر أن الضعف من قبيل سعد بن بشير اه ومن ثم قال ابن الجوزى حديث لا يصح .

( فضلت علي آدم بمخصلتين كان شيطاني كافرا فأعاني الله عليه حتى أسلم وكن أزواجي عوناً لي ) على طاعة ربي ( وكان شيطان آدم كافراً ) ولم يسلم ( وكانت زوجته عوناً علي خطيئته ) فانها حملته علي أن أكل من الشجرة فأهبطا من الجنة وقد فضل عليه بحصال أخرى ومفهوم العدد ليس بحجة عند الجمهور ( البيهقي في الدلائل عن ابن عمر ) بن الخطاب وفيه محمد بن الوليد البقلانسي قال في الميزان عن ابن عدى يضع وعن أبي عروبة كذاب قال ومن أباطيله هذا الخبر وقال الحافظ العراقي ضعيف لضعف محمد بن الوليد .

( فضلت سورة الحج على القرآن بسجدين ) فسجدات التلاوة أربع عشرة منها سجدتا سورة الحج وغيرها من السور ليس فيها إلا سجدة واحدة وهذا نص صريح ناص على ما ذهب اليه الشافعي من أن في الحج سجدين وقال أبو حنيفة فيها سجدة واحدة فسجدات التلاوة أربع عشرة بالاتفاق بين المذاهب لكن الشافعي يجعل في الحج ثنتين ولا سجود في صـ والخفي ثبت سجدة صـ وينفي سجدة من سجدتي الحج (د في مراسيله هق عن خالد بن سعدان مرسلًا) قال أبو داود وقد أسند هذا ولا يصح وقال ابن حجر كأنه يشير إلى حديث عقبه وهو ما ذكره بقوله . ( فضلت سورة الحج بأن فيها سجدتين ) وأما خبر ابن عباس لم يسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم في شيء من المفصل منذ تحول إلى المدينة فناف وضعيف على أن الترك إنما يتأق الوجوب لا الندب ( ومن لم يسجدهما فلا يقرأهما ) أى السورة قال التوريشي كذا وجدنا في نسخ المصاييح يقرأها بإعادة الضمير إلى السورة وهو غلط والصواب فلا يقرأهما بإعادة الضمير إلى السجدين كما في أبي داود والترمذى ووجه النهى عن قراءتهما أن السجدة شرعت في حق التالى بتلاوته والآيتان بها من حق التلاوة وتماها فان كانت بصدد التضييع فالأولى به تركها لأنها إما أن تكون واجبة فبأنهم يتركها أو سنة فيلام بالتهاون بها ( حم ت ) وكذا أبو داود وكان المصنف ذهل عنه ( طب ك عن عقبه بن عامر ) قال قلت يا رسول الله فضلت سورة الحج بأن فيها سجدتان قال نعم ومن لم يسجدهما فلا يقرأهما قال الطيبي وهمزة الاستفهام مضمرة في قوله فضلت بدلالة قوله نعم في الجواب قال الحاكم صححت الرواية في هذا من قول عمر وطائفة وقال الترمذى إسناده ليس بقوى قال المناوى وذلك لأن فيه ابن لهيعة وشرح ابن هاعان ولا يحتج بحديثهما كما قال المنذرى وعجب سكوت الحاكم عليه وأعجب منه سكوت الذهبي وقال ابن حجر فيه ابن لهيعة وهو ضعيف .

( فضلت المرأة علي الرجل بتسعة وتسعين جزءاً من اللذة ) أى لذة الجماع ( ولكن الله ألقى عليهن الحياء ) فهو

٥٨٨٩ - فَضَّلْنَا عَلَى النَّاسِ بَثْلَاثَ : جَعَلْتَ صُفُوفًا كَصُفُوفِ الْمَلَائِكَةِ ، وَجَعَلْتَ لَنَا الْأَرْضَ كُلَّهَا مَسْجِدًا ، وَجَعَلْتَ تَرْبَتَهَا لَنَا طَهُورًا إِذَا لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ ، وَأَعْطَيْتَ هَذِهِ الْآيَاتِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ مِنْ كَنْزٍ تَحْتَ الْعَرْشِ لَمْ يُعْطَهَا نَبِيُّ قَبْلِي - (حم م ن) عن حذيفة - (صح)

٥٨٩٠ - فَضُوحُ الدُّنْيَا أَهْوَنُ مِنْ فَضُوحِ الْآخِرَةِ - (طب) عن الفضل - (ض)

٥٨٩١ - فِطْرُكُمْ يَوْمَ تَفْطِرُونَ ، وَأَضْحَاكُمْ يَوْمَ تَضْحُونَ ، وَعَرَفَهُ يَوْمَ تَعْرِفُونَ - الشافعي (هق) عن عطاء مرسلا - (ض)

٥٨٩٢ - فِطْرُكُمْ يَوْمَ تَفْطِرُونَ ، وَأَضْحَاكُمْ يَوْمَ تَضْحُونَ ، وَكُلُّ عَرَفَةَ مَوْقِفٌ ، وَكُلُّ مَنَى مَنَحْرٌ ، وَكُلُّ لِحَاجٍ مَكَّةَ مَنَحْرٌ ، وَكُلُّ جَمْعٍ مَوْقِفٌ - (د هق) عن أبي هريرة - (صح)

الذي منعهم من إظهار تلك اللذة والاستكثار من نيلها والحرص على تحصيلها (هب عن أبي هريرة) وفيه داود مولى أبي مكل قال في الميزان قال البخاري منكر الحديث ثم ساق له هذا الخبر انتهى . وأقول فيه أيضاً ابن لهيعة وأسامة بن زيد اللبثي أورده الذهبي في الضعفاء وقال فيه لين ورواه الطبراني والديلمي عن ابن عمر ( فضلنا على الناس بثلاث جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة وجعلت لنا الأرض كلها مسجداً وجعلت تربتها لنا طهوراً إذا لم نجد الماء وأعطيته هذه الآيات من آخر سورة البقرة من كنز تحت العرش لم يعطها نبي قبلي ) قال الطيبي هذه الخصال من بعض خصائص هذه الأمة المرحومة ثننان منها لرفع الحرج ووضع الإصر كما قال تعالى « ولا تحمل علينا إصراً كما حملته على الذين من قبلنا » وواحدة إشارة إلى رفع الدرجات في المناجاة بين يدي بارئهم صافين صفوف الملائكة المقربين كما قال « وإنا لنحن الصافون وإنا لنحن المسبحون » وقال الخطابي إنما جاء على مذهب الامتنان على هذه الأمة فإنه رخص لهم في الظهور بالأرض والصلاة عليها في بقاعها وكانت الأمم لا يصلون إلا في كنائسهم وبيعتهم وقال الأشرفي فيه أن الصلاة بالتيمم لا تجوز عند القدرة على الماء وقال البغوي خص التراب بالذكر لكونه طهوراً (حم م ن عن حذيفة) بن العيمان .

( فضوح الدنيا أهون من فضوح الآخرة ) أي العار والمثقة الحاصلان للنفس من كشف العيوب في الدنيا ونشرها بين الناس بقصد الاستحلال والتنصل منها أهون من كتبائها وبقائها على رؤس الناس ملطخا بها حتى تنشر وتشهر في الموقف الأعظم علي رؤوس الأشهاد يوم التناد وهذا قاله للبلاغة لما أرادت تلتنن فعلى من ابتلى بأمر فيه خيانة أو تظيف أو توجه حق عليه في نفس أو مال أن لا يمتنع من أداء الحق خوف العار والفضيحة (طب) وكذا الأوسط (عن الفضل) بن عباس وفيه القاسم بن يزيد قال في الميزان عن العقيلي حديث منكر ثم ساق من متكبره هذا الخبر وقال العراقي هذا الحديث منكر وقال تليذه الهيثمي فيه مجهولون ورواه أبو يعلى بإسناد أصح من هذا إذا غايته أن فيه عطاء بن سليم مختلف فيه وبقية رجاله كما قال الهيثمي ثقات فلو عزاه المصنف إليه لكان أولى .

( فطركم يوم تفترون وأضحاكم يوم تضحون وعرفة يوم تعرفون ) وقد مر وبأبي (الشافعي) في مسنده (هق) عن عطاء مرسلا ( قال ابن حجر ورواه الترمذي واستغربه وصححه الدارقطني عن عائشة تدفعه وصب وقفه .

( فطركم يوم تفترون وأضحاكم يوم تضحون وكل عرفة موقف وكل منى منحروكل حجج مكة منحروكل جمع موقف ) قال الخطابي معناه أن الخطأ ووضع عن الناس فيما سبيله الاجتهاد فلو اجتهد قوم فلم يروا الهلال إلا بعد ثلاثين فاتموا ثم ثبت أن الشهر تسع وعشرون فصومهم وفطرم ماض وكذا إذا أخطأوا يوم عرفة أجزأهم ولا تضام تخفيفاً

- ٥٨٩٣ - فَعَلَ الْمَعْرُوفَ يَتَّقِي مَصَارِعَ السُّوءِ - ابن أبي الدنيا في قضاء الحوائج عن أبي سعيد - (ص)
- ٥٨٩٤ - فَقَدِتْ أُمَّةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا يَدْرِي مَا فَعَلَتْ، وَإِنِّي لِأُرَامَا إِلَّا الْفَارَّ، الْأَتْرُونَهَا إِذَا وَضَعَ لَهَا  
الْبَانَ الْإِبِلِ لَمْ تَشْرَبْ، وَإِذَا وَضَعَ لَهَا الْبَانَ الشَّامِ شَرِبَتْ - (حم ق) عن أبي هريرة - (ص)
- ٥٨٩٥ - فَقَرَأَ الْمُهَاجِرِينَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ قَبْلَ أَغْيَابِهِمْ بِخَمْسِمِائَةِ عَامٍ - (ت) عن أبي سعيد - (ح)
- ٥٨٩٦ - فَقَصِيهِ وَاحِدًا شَدَّ عَلَى الشَّيْطَانِ مِنَ الْفِ عَابِدٍ - (ت ه) عن ابن عباس - (ض)

من الله ووفقا بهم (دهق) من حديث محمد بن المنكدر (عن أبي هريرة) رمز المصنف لصحته قال البزار ومحمد لم يسمع من أبي هريرة .

(فعل المعروف يتق مزارع السوء) قال العامري المعروف هنا يعود إلى مكارم الاخلاق مع الخلق كالمواصاة بالمال والتعهد في مهمات الاحوال كسد خلة وإغاثة الملهوف وتفريج كروب وإتقاد محترم من محدور فيجازيه الله من جنس فعله بأن يقيه مثلها أو يقيه مزارع السوء عند الموت (بن أبي الدنيا) أبو بكر (في) كتاب فضل قضاء الحوائج للناس (عن أبي سعيد) الخدرى والقضاعي في الشهاب .

(فقدت) بضم الفاء وكسر القاف مبداً للمفعول (أمة) بالرفع نائب الفاعل جماعة أو طائفة (من) بنى إسرائيل لا يدرى) بالبناء للمفعول (ما فعلت وإني لأراها) بضم الهمزة لاظنها ظناً مؤكداً يقرب من الرؤية البصرية (إلا الفار) بإسكان الهمزة زاد مسلم في روايته مسخ وآية ذلك ما ذكره بقوله (الأترونها إذا وضع لها ألبان الإبل لم تشرب لأن لحوم الإبل وألبانها حرمت على بنى إسرائيل (وإذا وضع لها ألبان الشام) أى الغنم (شربت) لأنها حلال لهم كالحمها وذلك دليل على المسخ قال القرطبي هذا قاله ظناً وحدنا قل أن يوحى إليه أن الله لم يجعل لمسوخ نسلاً فلما أوحى إليه به زال عنه ذلك التخوف وعلم أن الفار ليس من نسل ما مسخ ويحرم أكل الفار لانه مسخ بل لأن المصطفى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم استخبه كما استخبت الوزغ وأمر بقتله وسماه فوسقاً (حم ق عن أبي هريرة) (قراء المهاجرين يدخلون الجنة قبل أغنيائهم بخمسمائة عام) وفي رواية للترمذى أيضاً عن جابر مرفوعاً وحسنه يدخل قراء المسلمين الجنة قبل الأغنياء بأربعين خريفاً وفي مسلم عن ابن عمرو مرفوعاً قراء المهاجرين يسبقون الأغنياء يوم القيامة إلى الجنة بأربعين خريفاً قال القرطبي اختلاف هذه الاخبار يدل على أن الفقراء مختلفون في الحال وكذا الأغنياء ويرتفع الخلاف بأن يرد المطلق إلى المقيد في روايتي الترمذى ويكون المعنى قراء المسلمين المهاجرين والجمع بينهما وبين خبر مسلم أن سباق الفقراء من المهاجرين يسبقون سباق الأغنياء منهم بأربعين خريفاً وغير سباق الأغنياء بخمسمائة عام (ت عن أبي سعيد) الخدرى وحسنه وتبعه المؤلف فرمز لحسنه

(فقيه) في رواية الفقيه (واحد أشد على الشيطان من ألف عابد) لأن الشيطان كلما فتح باباً على الداس من الهوى وزين الشهوات في قلوبهم بين الفقيه العارف مكايده ومكان غوائله فيسد ذلك الباب ويرده خائباً خاسراً والعابد ربما اشتغل بالعبادة وهو في حائل الشيطان ولا يدرى قال الغزالي والمراد بالفقيه هنا علم طريق الآخرة ومعرفة دقائق آفات النفوس ومفسدات الأعمال وقوة الإحاطة بحقارة الدنيا وشدة التطلع إلى نعيم الآخرة واستيلاء الخوف على القلب لا تفرجات الطلاق واللعان والسلم والإجارة فإن التجرد له على الدوام يقسى القلب وينزع الحشية منه كما يشاهد من المتجردين فيه انتهى وقال الذهبي هذا الحديث لو صح نص في الفقيه الذى تبصر في العلم وورق إلى الاجتهاد وعمل بعلمه لا كفقيه اشتغل بحض الدنيا (ت) في العلم (ه) في السنة (عن ابن عباس) قال الترمذى غريب لا نعرفه إلا من

٥٨٩٧ - فِكْرَةُ سَاعَةِ خَيْرٍ مِنْ عِبَادَةِ سِتِّينَ سَنَةً - أبو الشيخ في العظمة عن أبي هريرة - (ض)

٥٨٩٨ - فُكِّرُوا الْعَانِي، وَأَجِيبُوا الدَّاعِيَ، وَأَطِعُوا الْجَائِعَ، وَعَوِدُوا الْمَرِيضَ - (حم خ) عن أبي موسى - (صح)

٥٨٩٩ - فُلِقَ الْبَحْرُ لِنَبِيِّ إِسْرَائِيلَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ - (ع) وابن مردويه عن أنس - (ض)

هذا الوجه وأورده ابن الجوزي في العلل وقال لا يصح والمتمم به روح بن جناح قال أبو حاتم يروي عن الثقات مالم يسمعه من ليس متجرا في صناعة الحديث شهد له بالوضع انتهى وقال الحافظ العراقي ضعيف جدا

(فكرة ساعة) أي صرف الذهن لحظة من العبد في تدبير تقصيره وتفريطه في حقوق الحق ووعده وعيده وحضوره بين يديه ومحاسبته له ووزن أعماله وخوف خسارته وجوازه على الصراط وشدة وحدته وغير ذلك من أهوال القيامة (خير من عبادة ستين سنة) مع عزوبة البال عن التفكير بهذه الأهوال لأنه إذا تفكر في ذلك قوى خوفاً واجتمع همه وصارت الآخرة نصب عينيه فأوقع العبادة بفراغ قلب من الشواغل الدنيوية ونشاط وجد وتشمير ومن قل تفكره قسى قلبه وتفرق شمله وتتابعت عليه الغفلة فهو وإن تعبد قلبه هائج بأشغال الدنيا متكل على عقله غير معتمد على ربه لا يتأثر به وارع التخويف ولا ينزجر بزواجر التذكير قال الحرالي لا خير في عبادة إلا بتفكير كما أن الباني لا يبد أن يفكر في بنيانه كما قال الحكيم أول الفكرة آخر العمل وأول العمل آخر الفكرة كذلك من حق أعمال الإيمان أن لا تقع إلا بفكرة في إصلاح أوائها السابقة وأواخرها اللاحقة وقال بعضهم إن العبادة تنقسم إلى ظاهرة بالأركان وباطنة بالقلب والجنان وعبادة الباطن أفضل وأخلص وأصفي وأسلم والفكر أهمها للحصول القلب في عالم الغيب وخروجه عن عالم الشهادة والحسن وعظم الفكر بحسب المتفكر فيه فهمم من تفكر في المصنوعات استدلالاً على صانعها ومنهم من تفكر في الجنة والبار كأنه يعاينها ومنهم من تفكر في عظمة الله ومشاهدته

(تتمة) قال الغزالي عن وهب كان فيمن قبلكم رجل عبد الله سبعين سنة صائماً قائماً فسأل الله حاجة فلم تقض فأقبل على نفسه وقال من قبلك أتيت لو كان عندك خير قضيت حاجتك فأنزل الله ملكاً فقال ساعتك التي ازدريت فيها بنفسك خير من عبادتك التي مضت (أبو الشيخ) ابن حبان (في) كتاب (العظمة) من حديث عثمان بن عبد الله القرشي عن اسحق بن نجیح الملقب عن عطاء الخراساني عن أبي هريرة أورده ابن الجوزي في الموضوعات وقال فيه عثمان بن عبد الله القرشي عن اسحق الملقب كذابان فأحدهما وضعه وتعقبه المؤلف بأن العراقي اقتصر في تخریج الإحياء على ضعفه وله شاهد

(فكروا) خلصوا والفكك بفتح الفاء وتكسر التخليص (العاني) بمهملة ونون أي أعتقوا الأسير من أيدي العدو بمال أو غيره كالرقيق قال ابن الأثير: العاني الأسير وكل من ذل واستكان وخضع فقد عانا قال ابن بطال فكك الأسير فرض كفاية وبه قال الجمهور وقال ابن راهويه من بيت المسال وروى عن مالك وقال أحمد يفادي بالرؤس أو بالمسال أو بالمادلة (وأجيبوا الداعي) أي إلى نحو وليمة أو معاونة (وأطعموا الجائع) ندبا إن لم يصل للحالة الاضطرار ووجوباً إن وصل قال ابن حجر وأخذ من الأمر بإطعام الجائع جواز الشيع لأنه ما دام قبل الشيع قسفة الجوع قائمة به والأمر بإطعامه مستمر (وعودوا المريض) ندباً مؤكداً إن كان مسلماً وإلا لجوازاً إن كان نحو قريب أو جار أو رحي إسلامه قال في المطح هذه مصلحة كلية ومواساة عامة لا يقوم نظام الدنيا والآخرة إلا بها وقال ابن الأثير المقصرون الذين وجب حقهم على غيرهم منحصرون في هذه الأقسام صريحاً أو كناية عند إمعان النظر (حم خ عن أبي موسى) الأشعري ورواه عنه الحارث وغيره

(فلق البحر لنبى إسرائيل) فدخلوا فيه لما أتتهم فرعون وجنوده (يوم عاشوراء) اليوم العاشر من المحرم فن شتم

٥٩٠٠ - فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلِ - (ق د) عن أبي هريرة - (صح)

٥٩٠١ - فَنَاءُ أُمَّتِي بِالطَّعْنِ ، وَالطَّاعُونَ وَخَزْ أَعْدَائِكُمْ مِنَ الْجِنِّ ، وَفِي كُلِّ شَهَادَةٍ (حم طب) عن أبي موسى (طس) عن ابن عمر - (صح)

٥٩٠٢ - فَهَلَّا بَكَرًا تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ ، وَتُضَاحِكُهَا وَتُضَاحِكُكَ - (حم ق دن ه) عن جابر - (صح)

٥٩٠٣ - فَهَلَّا بَكَرًا تَعْضُهَا وَتَعْضُكَ - (طب) عن كعب بن عجرة - (صح)

ساموه شكراً لله على نجاتهم وهلاك عدوم (ع وابن مردويه) في التفسير (عن أنس) قال ابن القطان فيه ضيفان وقال الهيثمي فيه يزيد الرقائبي وفيه كلام كثير

(فمن أعدى الأول) قاله لمن استشهد على العدوى بإعداء البعير الأجرى الإبل وهو من الأجوبة المسكتة البرهانية التي لا يمكن دفعها إذ لو جلبت الأدوية بعضها لزم فقد الداء الأول لفقد الجالب فقطع التسلسل وأحال على حقيقة التوحيد الكامل الذي لا معدل عنه فهو جواب في غاية الرشاقة والبلاغة قال ابن العربي وهذا أصل عظيم في تكذيب القدرية وأصل حدث العالم ووجوب دخول الأولية له ودليل على صحة القياس في الأصول وأما خبر لا يورد مرض على مصحح فهو نهى عن إدخال التوهم والمحذور على العامة باعتقاد وقوع العدوى عليهم بدخول البعير الأجرى فيهم قال القرطبي هذه الشبهة وقعت للطبايعيين ثم للمعتزلة فقال الطبائعيون بتأثير الأشياء بعضها في بعض وإيجادها إياها ويسمون المؤثر طبيعة وقال المعتزلة في أفعال العباد وقالوا قدرتهم مؤثرة فيها الإيجاد مستقلون بها واستدل كل بالمشاهدة الحسية وهو غلط سببه التباس إدراك العقدة وفيه جواز مشافهة من وقعت له شبهة في اعتقاده بذكر البرهان العقلي إن كان السائل أهلاً لفهمه وإلا خوطب بما يحتمله عقله من الإقناعيات (ق د ت عن أبي هريرة) قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عدوى ولا طيرة فقال أعرابي يارسول الله فما بال الإبل تكون في الرمل كأنها الظباء فبعى البعير الأجرى فيدخل فيها فيجرها؟ فذكره

(فناء أمتي بالطعن والطاءعون) قالوا الطعن فداء الطاعون قال (وخز أعدائكم من الجن وفي كل شهادة) وفي الخبر المسار اللهم اجعل فناء أمتي بالطعن والطاءعون وقيل معناه أن غالب فناءهم بالفتن التي تسفك الدماء وبالوباء ولا يشكل بأن أكثر الأمة يموت بغيرهما لأن معنى الخبر الدعاء كما تقرر وقد استجيب في البعض أو أراد بالامة طائفة مخصوصة كصحة أو الخيار وقد مر ذلك موضعاً في اللهم (حم طب) كلاهما من رواية زياد بن علاقة عن رجل (عن أبي موسى) الأشعري (طس عن ابن عمر) بن الخطاب قال المحافظ العراقي سنده جيد وقال الهيثمي رواه أحمد بأسانيد ورجال بعضها ثقات اه . وقال ابن حجر رجاله ثقات إلا المبهم

(فهلا) تزوجت جارية (بكرًا) يا جابر بن عبد الله الذي أخبر بأنه تزوج ثيباً قال في المفتاح وهلا يطلب بها حصول النسبة ولهذا امتنع هل عندك عمرو أم بشر بالاتصال دون الانقطاع فقوله فهلا بكرًا أي فهلا تزوجت بكرًا ثم علله بقوله (تلاعبها وتلاعبك) اللعب المعروف وقيل هو من اللعب وهو الرقيق ويؤيد الأول قوله (وتضاحكها وتضاحكك) وذلك ينشأ عن الالفة التامة فإن الثيب قد تكون معلقة القلب بالزوج الأول فلم يكن لها محبة كاملة بخلاف البكر ذكره الطيبي فأفاد نذب تزويج البكر وملاعبة الرجل امرأته وملاطفتها ومضاحكتها وحسن العشرة وغير ذلك (حم ق دن ه) في النكاح (عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أتزوجت بعد أهلك؟ قلت نعم. قال: بكرًا أم ثيبًا) قلت بل ثيباً فذكره

(فهلا بكرًا تعضها وتعضك) فيدوم بذلك الاتلاف والمواقفة ويتمد وقوع الطلاق الذي هو أبغض الحلال إلى الله

- ٥٩٠٤ - فَوَالَهُمْ وَنَسْتَعِينُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ - (حم) عن حذيفة - (صح)
- ٥٩٠٥ - فِي الْإِبِلِ صَدَقَتُهَا، وَفِي الْغَنَمِ صَدَقَتُهَا، وَفِي الْبَقَرِ صَدَقَتُهَا، وَفِي الْبُرِّ صَدَقَتُهُ، وَمَنْ رَفَعَ دَنَائِيرَ أَوْ دَرَاهِمَ أَوْ تَبْرًا أَوْ فِضَّةً لَا يُعْدهَا لِعَرِيمٍ وَلَا يُنْفِقُهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ كَنْزٌ يَكُوى بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (ش حم ك حق) دن أبي ذر - (صح)
- ٥٩٠٦ - فِي الْإِبِلِ فَرْعٌ، وَفِي الْغَنَمِ فَرْعٌ، وَيَعْقُ عَنِ الْغَلَامِ، وَلَا يَمْسُ رَأْسَهُ بِدَمٍ - (طب) عن يزيد ابن عبد الله المزني عن أبيه - (صح)
- ٥٩٠٧ - فِي الْأَسْنَانِ خَمْسٌ خَمْسٌ مِنَ الْإِبِلِ - (دن) عن ابن عمرو - (صح)
- ٥٩٠٨ - فِي الْأَصَابِعِ عَشْرٌ عَشْرٌ - (حم دن) عن ابن عمرو - (صح)

نعم الثيب أولى لعاجز عن الاقتضاض ولمن عنده عيال يحتاج لكاملة تقوم عليهم كما اعتد به جابر للنبي صلى الله عليه وسلم في الخبر السابق واستصوبه منه، قيل فيه رد لقول الأطباء أن جماع الثيب أنفع وأحفظ للصحة وأن جماع البكر لا ينفع بل يضر وهذا كما ترى غير مستقيم لأن مراد الأطباء بكرة زكاح البكر كراهة وطئها في فم الفرج مع بقاء بكارتها بخلاف الثيب ذكره الطيبى (طب) من حديث الربيع بن كعب بن عجرة (عن أبيه) (كعب بن عجرة) ولم أجد من ترجم الربيع وبقية رجاله ثقات وفي بعضهم ضعف وقد وثقهم ابن حبان

(فرأهم) بضم الفاء وألف التثنية أمر لحذيفة وابنه بالوفاء للمشركين بما عاهدوهما عليه حين أخذوهما وأخذوا عليهم أن لا يقاتلوه يوم بدر فاعتذرا للنبي صلى الله عليه وسلم فقبل عذرهما وأمرهما بالوفاء (ونستعين الله عليهم) أى على قتالهم فأنما النصر من عند الله لا بكثرة عدد ولا عدد وقد أعانه الله تعالى وكانت واقعة أعر الله بها الإسلام وأهله (حم عن حذيفة) بن اليمان

(في الإبل صدقتها وفي الغنم صدقتها وفي البقر صدقتها وفي البر صدقتها) قال ابن دقيق العيد الذى رأيت في نسخة من المستدرک في هذا الحديث البر بضم الموحدة وبراء مهمله اه. قال ابن حجر والدارقطنى رواه نزاي معجمة لكن طريقه ضعيفة (ومن رفع دنائير أودراهم أو تبرا أو فضة لا يعدها لعريم ولا ينفقها في سبيل الله فهو كنز يكوى به يوم القيامة) والذين يكتزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعذاب أليم، (ش حم ك) في الزكاة (حق) كلهم (عن أبي ذر) قال الخاكم علي شرطهما وأقره الذهبي في التلخيص وقال في المهذب إسناده جيد ولم يخرجوه وقال ابن حجر في تخریج الراغبي إسناده لا بأس به وقال في تخریج المختصر حديث غريب رواه ثقات لكنه معلول قال الترمذى سألت محمداً يعنى البخارى عنه فقال لم يسمع ابن جريج من عمران بن أبي أنس

(في الإبل فرع وفي الغنم فرع ويعق عن الغلام ولا يمس رأسه بدم) كان الرجل في الجاهلية إذا تمت إبله مائة نحر بكرة لضمه وهو الفرع وكان المسلمون يفعلونه في صدر الإسلام ثم نسخ كذا في النهاية (طب) وكذا أبو نعيم والدليلي (عن يزيد بن عبد الملك المزني عن أبيه) قال الهيثمى رجاله ثقات وقد رواه ابن ماجه بنحوه (في الأسنان خمس

خمس من الإبل) أى في الواجب لمن قطع له ذلك في كل سن خمس من الإبل (دن عن ابن عمرو) بن العاص (في الأصابع عشر عشر) يعنى في الواجب لمن قطع له ذلك في كل أصبع عشر من الإبل. قال ابن جرير: وحكمه بذلك دليل علي أن المدار هنا على الاسم دون المنفعة وقد أوضحه في خبر آخر بقوله الإجمام والمختصر سواء ولا شك أن في الإجمام من المنافع والجمال ما ليس في المختصر إذ معظم عمل الآسى في نحو كتابة وعلاج كل صناعة إنما هو

٥٩٠٩ - في الأنف الدية إذا استوعى جعة مائة من الإبل ، وفي اليد خمسون ، وفي الرجل خمسون ، وفي العين خمسون ، وفي الأمة ثلث النفس ، وفي الجائفة ثلث النفس ، وفي المنقلة خمس عشرة ، وفي الموضحة خمس ، وفي السن خمس ، وفي كل أصبع مما هنالك عشر - (هق) عن ابن عمر - (صح)

٥٩١٠ - في الإنسان ستون وثلاثمائة مفصل فعليه أن يتصدق عن كل مفصل منها صدقة ، النخاعة في المسجد تدفنها ، والشئ تنجيه عن الطريق : فإن لم تقدر فركعتا الضحى تجزي عنك - (حم د حب) عن بريدة - (ض)

٥٩١١ - في الإنسان ثلاثة : الطيرة ، والظن ، والحسد ، فخرجه من الطيرة أن لا يرجع ، وخرجه من الظن أن لا يحقق وخرجه من الحسد أن لا يبغى - (طب) عن أبي هريرة - (ض)

٥٩١٢ - في البطيخ عشر خصال : هو طعام ، وشراب ، وريحان ، وفاكهة ، وأشنان ، ويغسل البطن ،

بالإهام والتي يليها وليس للتخصر من الجلال شئ. وعلي متوال ذلك دية جميع الأضراس والأياب سواء (حم د ن) وكذا ابن ماجه وابن حبان (عن ابن عمرو) بن العاص قال الحافظ ابن حجر في تخريج المختصر حديث حسن (في الأنف الدية إذا استوعى) كذا هو بخط المصنف بالعين والظاهر أنه سبق قلم وأنه بالفاء (جدة مائة من الإبل وفي اليد خمسون وفي الأمة ثلث النفس) وفي الجائفة ثلث النفس) هي الطبقة التي تنفذ إلى الجوف يقال جفته إذا أصبت جوفه واجفته الطعنة وجفته بها والمراد بالجوف هنا كل ماله قوة محيلة كبطن ودماغ (وفي المنقلة خمس عشرة) أي ما ينقل العظم عن موضعه (وفي الموضحة خمس وفي السن خمس وفي كل أصبع ما هنالك عشر عشر - هق عن عمر) بن الخطاب رضى الله عنه ورواه عنه أيضا باللفظ المذكور البزار قال الهيثمي وفيه محمد بن أبي ليلي سئ الحفظ وبقية رجاله ثقات

(في الإنسان ستون وثلاثمائة مفصل) وفي رواية ستمائة وستين قالوا وهي غلط (فعليه أن يتصدق عن كل مفصل منها صدقة) قالوا ومن يطبق ذلك؟ قال (النخاعة) أي البرقة التي تخرج من أصل الفم مما يلي أصل النخاع، والنخاعة البرقة التي تخرج من أصل الحلق من مخرج الخاء المعجمة (في المسجد يدفنها ، والشئ تنجيه عن الطريق) فإن لم تقدر للشكر لأنها لم تشرع جابرة لغيرها بخلاف الرواتب (حم) في الأدب (حب عن بريدة) بن الحبيب قال المناوى فركعتا الضحى تجزئ عنك ؛ وخصت الضحى بذلك لتمحضها فيه على بن الحسين بن واقد ضحفه أبو حاتم وقوه غيره

(في الإنسان ثلاثة) من الخصال (الطيرة) بكسر ففتح التشاؤم بالشرين يعنى قلبا يخلو الإنسان من طيرة (والظن) يعنى الشك العارض (والحسد فخرجه من الطيرة أن لا يرجع) بل يتوكل على الله ويمشي لوجهه حسن الظن بربه واتقا بجميل صنعه (وخرجه من الظن أن لا يحقق) ما خطر في قلبه ويحكم به (وخرجه من الحسد أن لا يبغى) على المحسود والمؤمنون متفاوتون في أحوالهم فمنهم الضعيف إمسانه والقوى والعالي والدانى فوصف المتوسطين منهم بقوله وخرجه من الحسد الخ وهذا الحسد المذموم الذى يتعين مجاهدة النفس عنه وكذا إذا أساء ظنه بأخيه طالبتة نفسه بأن يقول فيه سوءا فيجاهدها وكذا الطيرة تمنع عن المضى فيجاهد نفسه وأما من علت رتبته فإنه وإن اشتمل على هذه الخصال لا تزد منه لأنها تكون في أسباب الدين لا الدنيا بأن يحسده في فضيلة فيتمناها كما يشير إليه خبر لاحد إلا في اثنتين (هب عن أبي هريرة)

(في البطيخ) ويقال البطيخ (عشر خصال هو طعام وشراب وريحان وفاكهة وأشنان) أى يغسل به الأيدي

وَيَكْثُرُ مَاءَ الظَّهْرِ، وَيَزِيدُ فِي الْجَمَاعِ وَيَقْطَعُ الأَبْرِدَةَ، وَيَنْقِي البَشْرَةَ - الرافعي (فر) عن ابن عباس، أبو عمرو النوقاني في كتاب البطيخ عنه موقوفاً - (ض)

٥٩١٣ - فِي التَّلْبِينَةِ شِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ - الحرث عن أنس - (صح)

٥٩١٤ - فِي الْجُمُعَةِ سَاعَةٌ لَا يُوَاقِفُهَا عَبْدٌ يَسْتَغْفِرُ اللَّهَ إِلَّا غُفِرَ لَهُ - ابن السني عن أبي هريرة - (صح)

٥٩١٥ - فِي الْجَنَّةِ مِائَةٌ دَرَجَةٍ، مَا بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ مِائَةٌ عَامٌ - (ت) عن أبي هريرة - (ح)

٥٩١٦ - فِي الْجَنَّةِ ثَمَانِيَةٌ أَبْوَابٍ، فِيهَا بَابٌ يُسَمَّى الرِّيَّانَ لَا يَدْخُلُهُ إِلَّا الصَّائِمُونَ - (خ) عن سهل بن سعد

كما يغسل بالاشنان (ريغسل البطن) في رواية المشاة (ويكثر ماء الظهر) بمعنى المنى (ويزيد في الجماع ويقطع الأبردة وينقى البشرة) إذا ذلك به ظاهر الجسد في الحمام وفيه جواز غسل الأيدي بالبطيخ ويحتاج إلى تأويل ومن خصاله أيضاً أنه يدر البول ويصفي البشرة إذا ذلك به أو يبيذره مدقوقاً وإذا جفف كان أجلى وإذا ضم بلحمه أورام العين سكن وجعلها وإذا وضع قشره على يواقيح الصبيان تقع أورام أدمعتهم ولا يذغى أكله إلا بين طعامين لسرعة استحالته (الرافعي) إمام الدين عبد الكريم القزويني (فر عن ابن عباس) مرفوعاً (أبو عمرو النوقاني) بفتح النون وسكون الواو وفتح القاف وبعد الألف نون نسبة إلى نوقان إحدى مدينتي طوس نسب إليها جماعة من العلماء (في كتاب البطيخ عنه موقوفاً) قال بعضهم لا يصح في البطيخ شيء.

(في التلبينة شفاء من كل داء) كما مر توجيهه غير مرة حساء من نخالة لبن وعسل أو من نخالة فقط وأنها تشد

قلب الحزين كما في القاموس وغيره (الحرث) بن أبي أسامة (عن أنس) بن مالك ورواه عنه الديلمي أيضاً

(في الجمعة) أي في يومها (ساعة) أي لحظة لطيفة (لا يوافقها) أي لا يصادفها (عبد) مسلم (يستغفر الله) أي

يطلب منه الغفران: الستر لذنوبه (إلا غفر له) وفيها أكثر من أربعين قولاً أرجحها ثلاثة: الأول أنها تنتقل كلية

القدر ورجحه المحب الطبري تبعاً للحجة الثاني أنها آخر ساعة من النهار واختاره أحمد ونقله العلائي عن الشافعي،

الثالث ما بين قعود الإمام على المنبر إلى انقضاء الصلاة وصححه النووي قال ابن حجر وما عدا الثلاثة ضعيف

أو موقوف استند قائله إلى اجتهاد دون توقيف قال عياض وليس معنى هذه الأقوال أن كله وقت لها بل أنها في أثناء

ذلك الوقت لقوله في رواية وأشار بيده يثلها وفائدة إبهامها بعث الدواعي على الإكثار فيها من الصلاة والدعاء ولو

بينت لا تنكّل الناس عليها وتركها ما عداها فالعجب مع ذلك ممن يجتهد في طلب تحديدها واستشكل ما اقتضاه الخبر من حصول

الإجابة لكل داع مع اختلاف الزمن باختلاف البلاد والمطالع وساعة الإجابة متعلقة بالأوقات وأجيب باحتمال

كونها متعلقة بفعل كل مصل كما في نظيره في ساعة الكراهة وفيه فضل يوم الجمعة لاختصاصه بساعة الإجابة وفضل

الدعاء فيه وزدب الاكثر منه وبقا. الاجمال بعد المصطفى صلى الله عليه وسلم وغير ذلك (ابن السني عن أبي هريرة)

ورواه مسلم بلفظ إن في يوم الجمعة ساعة لا يوافقها مسلم قائم يصلي يسأل الله شيئاً إلا أعطاه إياه قال وهي ساعة خفيفة

(في الجنة مائة درجة) سق أنه لا تعارض بينه وبين الاخبار الدالة على زيادة درجاتها على المائة لخبر إن قارئ

القرآن يصعد بكل آية معه درجة حتى يقرأ آخر شيء معه لأن تلك المائة درجات كبار وكل درجة منها تتضمن درجات

صغاراً (ما بين كل درجتين مائة عام) وفي رواية خمسمائة في أخرى أزيد وأقص ولا تناقض لاختلاف السير في السرعة والبطء

والنبي صلى الله عليه وسلم ذكر ذلك تقريباً اللفهام أو خطاباً لكل مؤمن بما يليق به من المقام (ت عن أبي هريرة)

وحسنه ورهز المصنف لحسنه

(في الجنة ثمانية أبواب فيها باب يسمى الريان لا يدخله إلا الصائمون) مجازاة لهم على ما كان يصيهم من العطش



٥٩١٧ - في الجنة باب يدعى الريان ، يدعى له الصائمون ، فمن كان من الصائمين دخله ، ومن دخله لا يظلم أبداً - ( ت ه ) عنه

٥٩١٨ - في الجنة خيمة من لؤلؤة مجوفة عرضها ستون ميلا في كل زاوية منها أهل ما يرون الآخريين يطوف عليهم المؤمن - ( حم م ت ) عن أبي موسى

٥٩١٩ - في الجنة مائة درجة ما بين كل درجتين كما بين السماء والأرض ، والفردوس أعلاها درجة ، ومنها تفجر أنهار الجنة الأربعة ، ومن فوقها يكون العرش ؛ فإذا سألت الله فسلوه الفردوس - ( ش حم ت ك ) عن عبادة بن الصامت

في صياهم قال الحكيم الترمذي وسائر الابواب - مقسومة على أعمال البر باب الصلاة ، باب الزكاة ، باب الجهاد ، باب الصدقة ، باب الحج ، باب العمرة ، باب الكاظمين الغيظ ، باب الراضين ، باب من لاحساب عليه ، باب الضحى ، باب الفرح ، باب الذاكرين ، باب الصابرين ؛ والظاهر أن الابواب الاصول ثمانية وما زاد عليها كالتحوخ اليهودية ثم لأنه لم يقل يسمى باب الريانين لأن أُل فيه للجنس والعموم مع المبالغة فهو أبين منه وأبلغ ولأن باب فعلان لم ينقل فيه جمع السلامة فلما يقال في سكران سكرانين ذكره السهيلي ( خ عن سهل بن سعيد ) الساعدي وفي الباب غيره أيضا ( في الجنة باب يدعى الريان ) مشتق من الري وهو مناسب لحال الصائمين ( يدعى له الصائمون فمن كان من الصائمين دخله ومن دخله لا يظلم أبدا ) قال السهيلي لم يقل باب الري لأنه لو قاله دل على أن الري مختص بالباب فما بعده ولم يدل على رى قبله وأما الريان ففيه إشعار بأنه لا يدخله إلا ريان بحيث لم يصبه من حر الموقف ما أصاب الناس من الظلم ( ت ه عنه )

( في الجنة خيمة من لؤلؤة مجوفة عرضها ستون ميلا في كل زاوية منها أهل ما يرون الآخريين يطوف عليهم المؤمن ) أي يجامعهم المؤمن ، فالطواف هنا كناية عن المجامعة وفي رواية الشيخين الخيمة درة طولها في السماء ستون ميلا وفي البخاري طولها ثلاثون ميلا قال ابن القيم وهذه الخيام غير الغرف والقصور بل هي خيام في البساتين وعلى شط الأنهار وروى ابن أبي الدنيا عن أبي الحواري ينشأ خلق حور العين لإنشاء فإذا تكامل خلقهن ضربت عليهن الخيام ( حم م ت عن أبي موسى ) الأشعري

( في الجنة مائة درجة ) المراد بالمائة التكثير وبالدرجة المرقاة ( ما بين كل درجتين كما بين السماء والأرض ) هذا التفاوت يجوز كونه صورياً وكونه معنوياً ويكون المراد بالدرجة المرتبة فالأقرب إليه سبحانه يكون أرفع درجة من دونه ( والفردوس أعلاها درجة ) والأعلى أبعد من الخلل من الأدنى والاطراف ( ومنها تفجر ) أي تفجر ( أنهار الجنة الأربعة ) نهر الماء ونهر اللبن ونهر الخمر ونهر العسل فهي أربعة باختلاف الأنواع لا باعتبار تعداد الأنهار ؛ إذ كل نوع له أنهار لانهر ( ومن فوقها يكون العرش ) أي عرش الرحمن ( فإذا سألتوا الله ) الجنة ( فاسألوه الفردوس ) لأنه فضلها وأعلاها قال ابن القيم لما كان العرش أقرب إلى الفردوس مما دونه من الجنان بحيث لاجنة فوقه دون العرش كان سقفا له دون ماتحته من الجنان ولعظم سعة الجنة وغاية ارتفاعها كان الصعود من أدناها إلى أعلاها بالتدرج درجة فوق درجة كما يقال للقاريء اقرأ وأرق ( حم م ت ك عن عبادة بن الصامت ) قال المناوي هذا الحديث لم أتف عليه في الصحيحين ولا أحدهما .

- ٥٩٢٠ - في الْجَنَّةِ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ - البزار - ( طس ) عن أبي سعيد - ( صح )
- ٥٩٢١ - في الْحَبَّةِ السُّودَاءِ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلَّا السَّامَ - ( حم ق ه ) عن أبي هريرة - ( صح )
- ٥٩٢٢ - في الْحَجِيمِ شِفَاءٌ - سمويه ( حل ) والضياء عن عبد الله بن سرجس - ( صح )
- ٥٩٢٣ - في الْحَيْلِ السَّائِمَةِ فِي كُلِّ فَرَسٍ دِينَارٌ - ( قط هق ) عن جابر - ( ض )

( في الجنة ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ) قال الطبيب ما هنا موصولة أو موصوفة وعين وقعت في سياق النفي فأفاد الاستغراق والمعنى ما رأت العين كلهن ولا عين واحدة منهن فيحتمل نفي الرؤية والعين أو نفي الرؤية بحسب والمراد عيون البشر وأذانهم كما مر ( ولا خطر على قلب بشر ) من باب قوله تعالى يوم لا ينفع الظالمين معذرتهم، أى لا قلب ولا خطور لجمل انتفاء الصفة دلالة على انتفاء الذات أى إذا لم تحصل ثمرة القلب وهو الاختار فلا قلب وخص البشر هنا دون القرينتين قبله لأهم هم الذين ينتفعون بما أعد لهم ويتمون به بخلاف الملائكة ( البزار ) في مستند ( طس ) كلاهما ( عن أبي سعيد ) الحزري قال الهيثمي رجال البزار رجال الصحيح وقال المنذرى رواء البزار والطبراني بإسناد صحيح

( في الحبة ) في رواية لمسلم إن في الحبة ( السوداء ) دواء الشونيز كما في صحيح مسلم ( شفاء من كل داء ) بالمد ( إلا السام ) والسام الموت ولا بن ماجه إلا أن يكون الموت وأخرج العسكري عن الأصمعي قال عن المصطفى صلى الله عليه وسلم به أى السام-الموت. ولم يسمع قبله ولا سمعته في شعر ولا في كلام جاهلي اه . وأخرج عن ابن الاعرابي قال لم يسمع في كلام الجاهلية في شعر إنما هو إلا لى قال وهذا عجيب ولم يأت في شيء جاهلي وفيه أن الموت داء من جملة الادواء والشونيز كثير المنافع وقوله من كل داء من قبيل وتدمر كل شيء بأمر ربها أى كل شيء يقبل التدمير وفي رواية لمسلم ما من داء إلا في الحبة السوداء منه شفاء إلا السام قال الخطابي هذا من العموم الذى أريد به الخصوص ولا يجمع في طبع شيء من النبات كالشجر جميع القوى التى تقابل الطبائع كلها في معالجة الادواء على اختلافها وتباين طبائعها وإنما أراد أنه شفاء من كل داء يحدث من كل رطوبة وبرودة وبلغم لانه حار يابس فيشفي ما يتباله لأن الدواء بالمضاد والفاء بالمشاكل ( تنبيه ) قال بعض العارفين جرت عادة المصطفى صلى الله عليه وسلم أن يحيل على الأدوية المفردة كالسنا والحبة السوداء لانها جامعة وذرات حروف واحد ولا يحيل على مركبات الادوية كما يضمه الاطباء لانه صاحب جوامع الكلم ( فائدة ) رأيت بخط الحافظ شيخ الاسلام الولي العراقي ما نصه : قال ابن ناصر لم يصح عن المصطفى صلى الله عليه وسلم شيء فيما روى في ذكر الحبوب إلا حديث الحبة السوداء وحده وفي رواية لمسلم ما من داء إلا في الحبة السوداء منه شفاء إلا السام ( حم ق ) كلهم في الطب ( عن أبي هريرة ) ولفظ ابن ماجه عليكم بالحبة السوداء الخ

( في الحجيم شفاء ) لاستفراغه أعظم الاخلاط وهو الدم وهو في البلاد الحارة أنجح من الفصد قال المؤلفين البغدادي الحجامة تقي سطح البدن أكثر من الفصد والقصد لأعماق البدن والحجامة للصبيان في البلاد الحارة أولى من النصد وآمن غائلة وقد يعنى عن كثير من الأدوية ولهذا وردت الأحاديث بذكره دون الفصد لان العرب ما كانت تعرف إلا الحجامة غالباً وقال ابن القيم التحقيق أن الحجامة والفصد مختلفان باختلاف الأزمان والمكان والمزاج فالحجامة في الزمن الحار والمكان الحار أولى والفصد بعكسه ولهذا كان الحجيم أنفع للصبيان ( سمويه حل والضياء ) المنسى ( عن عبد الله بن سرجس ) ورواه مسلم من حديث جابر باللفظ إن في الحجيم شفاء وقد تقدم ( في الخيل السائمة في كل فرس دينار ) يمارضه خبث عفوت عن الخيل والرقيق وخبث ليس في الخيل والرقيق

٥٩٢٤ - فِي الْخَيْلِ وَأَبْوَاهِهَا وَأَرْوَاهَا كَفُّ مِنْ مِسْكِ الْجَنَّةِ - ابن أبي عاصم في الجهاد عن عريب المليكي - (ض)

٥٩٢٥ - فِي الذُّبَابِ أَحَدُ جَنَاحَيْهِ دَاءٌ وَفِي الْآخِرِ شِفَاءٌ؛ فَإِذَا وَقَعَ فِي الْإِنَاءِ فَأَرْسَبُوهُ فَيَذْهَبَ شِفَاؤُهُ بِدَائِهِ - ابن النجار عن علي - (صح)

٥٩٢٦ - فِي الرَّكَازِ الْخُمْسُ - (ه) عن ابن عباس (طب) عن أبي ثعلبة (طس) عن جابر وعن ابن مسعود (صح)

٥٩٢٧ - فِي الرَّكَازِ الْعُشْرُ - أبو بكر بن أبي داود في جزء من حديثه عن ابن عمر - (ض)

٥٩٢٨ - فِي السَّمَاءِ مَلَكَانِ أَحَدُهُمَا يَأْمُرُ بِالشَّدَةِ ، وَالْآخَرُ يَأْمُرُ بِاللَّيْنِ ، وَكِلَاهُمَا مُصِيبٌ : أَحَدُهُمَا جِبْرِيْلُ ،

زكاة وخبر ليس على المسلم في عبده ولا فرسه صدقة (قط حق عن جابر) قضية تصرف المصنف أن يخرج زكاة وسلمه والأمر بخلافه بل قال الدارقطني عقبه تفرد به فورك بن الخضر عن جعفر بن محمد وهو ضعيف جداً ومن دونه ضعفاء وقال الذهبي في التقيح إسناده مظلم وفيه فورك بن الخضر اه وفي الميزان عن الدارقطني فورك ضعيف جداً ثم أورد من مناكيره هذا الخبر وقال ابن حجر سنده ضعيف جداً وقال الهيثمي فيه ليث ابن حماد وفورك و كلاهما ضعيف .

( في الخيل وأبواها وأرواها كفف من مسك الجنة ) أى مقدار قبضة والأولى في مثل هذا أن يفترض فهمه إلى الشارع وترك التعسف في توجيهه ( ابن أبي عاصم في الجهاد عن عريب ) بفتح المهملة وكسر الراء ( المليكي بضم ففتح بضبط المصنف شامى قال البخارى يقال له صحبة قال الذهبي له حديث من وجه ضعيف انتهى وأشار به إلى هذا الحديث .

( في الذباب في أحد جناحيه ) قيل وهو الأيسر ( داء ) أى سم كما جاء هكذا في رواية ( وفي لآخر شفاء فاذا وقع في الإناء ) أى الذى فيه مائع كدسل ( فأرسبوه ) أى اغمسوه يقال رسب الشيء رسوباً ثقل وصار إلى أسفل وفيه أن الماء القليل لا ينجس بوقوع ما لا نفس له سائلة فيه لأن الشارع لا يأمر بغمس ما ينجس الماء إذا مات فيه لأنه لإفساد واعتراضه بأنه لا يلزم من غمسه موته فقد يغمسه برفق وبأن الحديث غير مسوق لبيان النجاسة والطهارة بل لقصد بيان التداوى من ضرر الذباب أجيب بأنه وإن كان كذلك لكن لا يمنع أن يستبطن منه -كم- فيذهب شفاؤه بدائه - ابن النجار ) في التاريخ ( عن دلي ) ورواه أحمد والنسائي عن أبي سعيد بن بلانظ أحد جناحي الذباب سم والآخر شفاء فاذا وقع في الطعام فاهلوه فيه فانه يدمس السم ويؤخر الشفاء ( في الركن ) الذى هو ندفين الجاهلية في الارض ( الخمس ) بضم تين وقد تسكن الميم وإنما كان فيه الخمس لانصف عشره سهولة أخذه ولانه مال كافر فنزل واجده منزلة الغنم فله أربعة أخماسه ( ه عن ابن عباس طب عن أبي ثعلبة ) الخنثى ( طس عن جابر وعن ابن مسعود ) قال الهيثمي فيه يزيد بن سنان وفيه كلام .

( في الركاك ) بكسر الراء وتخفيف الكاف ( الخمس ) مذهب الأئمة الأربعة أن فيه الخمس لكن شرط الشافعى النصاب والتقدين لالحول ( تنبيه ) عدوا من خصائص هذه الامة أنه أبيع لهم الكنز إذا أدوا زكاته ( أبو بكر ابن أبي داود في جزء من حديثه عن ابن عمر ) بن الخطاب .

( في السماء ملكان أحدهما يأمر بالشدة والآخر باللين و كلاهما مصيب أحدهما جبريل والآخر ميكائيل وتيان أحدهما يأمر باللين والآخر بالشدة وكل ) منهما ( مصيب إبراهيم ونوح ) إبراهيم بالين ونوح بالشدة ( دلي صاحبان

وَالْآخِرُ مِيكَائِيلُ ، وَنَبِيَّانِ أَحَدُهُمَا يَأْمُرُ بِاللَّيْنِ وَالْآخِرُ بِالشَّدَةِ ، وَكُلُّ مُصِيبٍ : إِبْرَاهِيمُ وَنُوحٌ . وَبِى  
صَاحِبَانِ أَحَدُهُمَا يَأْمُرُ بِاللَّيْنِ ، وَالْآخِرُ بِالشَّدَةِ : أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ - (طب) وابن عساكر عن أم سلمة (ض)

٥٩٢٩ - فى السَّمْعِ مِائَةٌ مِنَ الْإِبِلِ . وَفِى الْعَقْلِ مِائَةٌ مِنَ الْإِبِلِ - (هق) عن معاذ - (صح)

٥٩٣٠ - فى السَّوَاكِ عَشْرُ خِصَالٍ : يُطِيبُ الْقَمَّ ، وَيَشُدُّ اللَّتَّةَ ، وَيَجْلُو الْبَصَرَ ، وَيَذْهَبُ الْبَلْغَمَ ، وَيَذْهَبُ  
الْحَفَرَ ، وَيُؤَافِقُ السَّنَةَ ، وَيَفْرَحُ الْمَلَائِكَةَ ، وَيَرْضَى الرَّبَّ ، وَيَزِيدُ فى الْحَسَنَاتِ ، وَيُصَحِّحُ الْمَعِدَةَ - أبو  
الشيخ فى الثَّوَابِ ، وَأَبُو نَعِيمٍ فى كِتَابِ السَّوَاكِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - (عز)

أحدهما يأمر اللين والآخر بالشدة أبو بكر وعمر) ابن الخطاب فأبو بكر يشبه ميكائيل وإبراهيم وعمر يشبه جبريل  
ونوحا ( طب وابن عساكر ) فى التاريخ . كذا الدلس ( عن أم سلمة ) قال الهيثمى رجال الطبرانى ثقات .

( فى السمع مائة من الإبل ) إذا جرى لإنسان على إنسان مسلم معصوم فأبطل سمعه فعليه دية كاملة وهى مائة من  
الإبل ( وفى العقل مائة من الإبل ) كذلك ( هق من معاذ ) بن جبل .

( فى السواك عشر خصال ) فاضلة ( يطيب القم ) أى يذهب برائحته الكريهة ويكسبه ريحا طيبة ( ويشد اللثة ) أى  
لحم الأسنان ( ويجلو البصر ) يذهب البلغم ويذهب الحمر ( يفتح الحاء ) ويقطع المصنف داء يصيب الأسنان  
( ويوافق السنة ) أى الطريقة الحممدية ( يفرح الملائكة ) لأنهم يحبون الريح الطيبة ( ويرضى الرب ) لما فى فعله  
من الثواب ( ويؤيد فى الحسنات ) لأن فعله منها ( ويصحح المعدة ) أى يأم ببالغ فيه جسا ( أبو الشيخ ) ابن حبان  
( فى ) كتاب ( الثواب وأبو نعيم فى ) كتاب فضل ( السواك ) من طريق الخليل بن مرة وفيه كما قال الولي العراقى ضعف  
عن ابن أبى رباح ( عن ابن عباس ) وهذا الحديث خرج فى سننه عن ابن عباس من هذا الوجه لكن ترتيبه  
يخالف ما هنا ولعله فى السواك عشر خصال مرضاة للرب ومسخطة للشيطان ومفرحة للملائكة جيدلثة ويذهب  
بالحفر ويجلو البصر ويطيب القم ويقطع البلغم وهو من السنة ويؤيد فى الحسنات اه ثم قال أعنى النارا طعى معلى  
ابن ميمون أحد رجاله ضعيف متروك روى أبو نعيم من طريق اسمعيل بن عباس عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان  
عن أبى الدرداء عليكم السواك فلا تغفلوه وأدعيوه فإن فيه أربعة وعشرين خصلة أفضلها وأعلىها درجة أنه يرضى  
الرحمن وهن الرضى لرحمن فإنه يحل الجنان الثانية أنه يصيب السنة الثالثة أنه تضاعف صلواته سبعا وعشرين ضعفا  
الرابعة أنه يورث السعة والغنى الخامسة يطيب النكهة السادسة يشد اللثة السابعة يذهب الصناع ويسكن عروق رأسه  
فلا يضرب عليه عرق ساكن ولا يسكن عليه عرق ضارب الثامنة يذهب عنه وجع الضرس التاسعة تصالح الملائكة  
لما ترى من النور على وجهه العاشرة تبقى أسنانه حتى تبرق الحادى عشر تشيعه الملائكة إذا خرج إلى مسجده  
لصلواته الثانية عشر تستغفر له حملة العرش عند رفع أعماله الثالث عشر يفتح له أبواب الجنة الرابعة عشر يقال هذا  
مؤتمدا بالأنبياء يقفون آثارهم ويلتمس هديهم الخامسة عشر يكتب له أجر من تسوك من يومه ذلك فى كل يوم السادسة  
عشر تغلق عنه أبواب الجحيم السابعة عشر تستغفر له الأنبياء والرسل الثامنة عشر لا يخرج من الدنيا الا طاهرا مظهرا  
التاسعة عشر لا يعاين ملك الموت عند قبض روحه إلا فى الصورة التى يقبض فيها الأنبياء العشرون لا يخرج من  
الدنيا حتى يسقى من الرحيق الخنوم الحادية والعشرون يوسع عليه قبره وتكلمه الارض من محبته وتقول كنت أحب  
تغمتك على ظهري فلا تسعن عليك الثانية والعشرون يصير قبره عليه أوسع من مد البحر الثالثة والعشرون يقطع الله عنه كل داء  
ويعتبه كل صفة الرابعة والعشرون يكسى إذا كسى الأنبياء ويكرم إذا أكرموا ويدخل الجنة معهم بغير حساب قال  
العراقى خالد بن معدان لم يسمع من أبى الدرداء والحديث فى منته نكارة وهو موقوف

- ٥٩٣١ - فِي الضَّبْعِ كَبْشٌ - (ه) عن جابر - (صح)
- ٥٩٣٢ - فِي الضَّبْعِ كَبْشٌ ، وَفِي الظَّبْيِ شَاةٌ ، وَفِي الْأَرْنَبِ عَنَاقٌ ، وَفِي الْيَرْبُوعِ جَفْرَةٌ - (هق) عن جابر (عد هق) عن عمر - (صح)
- ٥٩٣٣ - فِي الْعَسَلِ فِي كُلِّ عَشْرَةِ أَزْقٍ زَقٌّ - (ت ه) عن ابن عمر - (ض)
- ٥٩٣٤ - فِي الْغَلَامِ عَقِيْقَةٌ ، فَأَهْرِيْقُوا عَنْهُ دَمًا ، وَأَمِيْطُوا عَنْهُ الْأَذَى - (ن) عن سلمان بن عامر - (صح)
- ٥٩٣٥ - فِي الْكَبْدِ الْحَارَةِ أَجْرٌ - (هب) عن سراقه بن مالك - (صح)
- ٥٩٣٦ - فِي اللَّبَنِ صَدَقَةٌ - الرَوِيَانِي عَنْ أَبِي ذَرٍّ - (ض)
- ٥٩٣٧ - فِي اللَّسَانِ الدِّيَّةُ إِذَا مَنَعَ الْكَلَامَ ، وَفِي الذِّكْرِ الدِّيَّةُ إِذَا قُطِمَتِ الْحَشْفَةُ ، وَفِي الشَّفَتَيْنِ الدِّيَّةُ -

(في الضع) إذا صاده المحرم (كبش) هو لخل الضأن في أي سن كان والأتى نعجة وواجب الضع على قول الأكثر نعجة لا كبش (ه عن جابر) قال البيهقي حديث جيد تقوم به الحجة ورواه بمنه أصحاب السنن الأربعة (في الضع كبش وفي الظبي) الغزال والأتى ظبية (شاة) هي الواحدة من الغنم تقع على الذكر والأتى من ضأن أو من معز (وفي الأرنب) اسم جنس يقع على الذكر والأتى (عناق) أنثى المعز إذا قويت مالم تبلغ سنة وفي الروضة أنثى المعز من حين تولد حتى ترعى (وفي اليربوع) حيوان معروف كلون الغزال (جفرة) أنثى المعز إذا بلغت أربعة أشهر وفصلت عن أمها والذكر جفر سمى به لانه جفر جنباه أي عظام (هق) وكذا الدارقطنى كلاهما من حديث أبي الزبير (عن جابر) بن عبدالله (عد هق عن عمر) بن الخطاب قال عبدالحق رواه الثقات الأثبات عن عمر من قوله (في العسل في كل عشرة أزق زق) جمع قلة لزق وهو السقاء الذي زق جلده أي سلخ من قبل رأسه وبه أخذ أبو حنيفة وأحمد والشافعي في القديم فأوجبوا فيه العشر وفي الجديد لازكاة فيه وهو مذهب مالك لانه ليس بقوت ولم يصح فيه خبر (ت ه) في الزكاة (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الترمذى لا يصح وفيه صدقة السمين ضعيف وقد خولف وقال النسائي حديث منكر وقال البخارى ليس في زكاة العسل شيء يصح اه . وتعقبه مغلطاي بصحة حديث فيه في مسند الشافعي وغيره اه . وبالجملة لحديث الترمذى هذا جزم الحافظ ابن حجر وغيره ليضعفه (في الغلام) أي المولود الذكر (عقيقة) وهو ما يذبح عند حلق شعره (فأهريقوا) عنه (دما) أي اذبحوا عنه شاتين ويجزئ واحدة (وأميطوا عنه الأذى) نجساً أو طاهراً فيحلق شعر رأسه يوم السابع ويتصدق بزنته ذهباً فإن عسر فقضه أما الأتى فيعق عنها بشاة واحدة (ن عن سلمان بن عامر) الضبي صحابي مشهور (في الكبد الحارة أجر) يعني في سقي كل ذى روح من الحيوان أجر والمراد المحترم (هب عن سراقه) يضم المهمة وخفة الرأ (ابن مالك) بن جشم المدلجى

(في اللبن صدقة) أي زكاة ولم أر من أخذ بقضية هذا الخبر فأوجبها فيه ويمكن تنزيهه على زكاة التجارة وقد يحمل على صدقة التطوع ويكون الطلب ندباً (فائدة) سئل جدى الشرف الماموى هل اللبن أفضل من العسل أم عكسه فأجاب بأن الذى يظهر أن اللبن أفضل من العسل (الرويانى) فى مسنده (عن أبى ذر) ورواه عنه أيضاً الخلال والديلبى

(في اللسان الدية إذا منع الكلام وفي الذكر الدية إذا قطعت الحشفة وفي الشفتين الدية . عد هق عن ابن عمرو)

(عدهق) عن ابن عمرو - (ص)

٥٩٣٨ - فِي الْمُؤْمِنِ ثَلَاثُ خِصَالٍ: الطَّيْرَةُ؛ وَالظَّنُّ وَالْحَسَدُ، فَمُخْرِجُهُ مِنَ الطَّيْرَةِ أَنْ لَا يَرِجِعَ، وَمُخْرِجُهُ مِنَ الظَّنِّ أَنْ لَا يَحْتَقِقَ، وَمُخْرِجُهُ مِنَ الْحَسَدِ أَنْ لَا يَبْغِيَ. ابن صصري في أماليه - (فر) عن أبي هريرة (ض)  
٥٩٣٩ - فِي الْمُنَافِقِ ثَلَاثُ خِصَالٍ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبًا، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا أُنْتَمِنَ خَانَ - البزار  
عن جابر - (ص)

٥٩٤٠ - فِي الْمَوَاضِحِ خَمْسٌ خَمْسٌ مِنَ الْإِبِلِ - (حم ٤) عن ابن عمرو - (ص)

٥٩٤١ - فِي أَحَدِ جَنَاحِي الذُّبَابِ سَمٌّ، وَالْآخِرُ شِفَاءٌ؛ فَإِذَا وَقَعَ فِي الطَّعَامِ فَاسْتَلَوْهُ فِيهِ؛ فَإِنَّهُ يَقْدُمُ السَّمَّ وَيُؤَخِّرُ الشِّفَاءَ - (ه) عن أبي سعيد - (ص)

٥٩٤٢ - فِي الْوُضُوءِ إِسْرَافٌ وَفِي كُلِّ شَيْءٍ إِسْرَافٌ - (ص) عن يحيى بن أبي عمرو والسيدي مرسلا (ض)

٥٩٤٣ - فِي أَبْوَالِ الْإِبِلِ وَالْبَائِئِهَا شِفَاءٌ لِلذَّرْبَةِ بِطَوْنِهِمْ - ابن السني وأبو نعيم في الطب عن ابن عباس (ض)

(في المؤمن) أي الغير الكامل الإيمان (ثلاث خصال: الطيرة والظن) أي السوء (والحسد) فقلبا ينفك عنها (فمخرجه من الطيرة أن لا يرجع) عن مقصده بل يزعم ويتوكل على ربه (ومخرجه من الظن أن لا يحقق) ومخرجه من الحسد أن لا يبغى) علي المحمود وقد مرّ معناه غير مرة (ابن صصري في أماليه فر عن أبي هريرة)  
(في المنافق ثلاث خصال إذا حدث كذب) أي اخبر بخلاف الواقع (إذا وعد أخلف) بأن لا يفي به (وإذا اتّمن خان) في أماته أي تصرف فيها على خلاف الشرع وتفض ما اتّمن عليه ولم يؤده كما هو وقد مرّ ذلك أول الكتاب موضعا (البزار) وكذا الطبراني في الأوسط (عن جابر) بن عبد الله قال الهيثمي فيه يوسف بن الخطاب مجهول (في المواضع) جمع موضحة وهي التي ترفع اللحم عن المظم وتوضحه أي تظهر بياضه (خمس خمس من الإبل) إن كان في رأس أو وجهه وإلا ففيها الحكومة عند الشافعي وتتمام الحديث والأصابع كلها سواء عشر عشر من الإبل قال القاضي وأمثال هذه التقديرات تعبد محض لا طريق إلى معرفته إلا الترقيف (حم ٤) عن ابن عمرو (بن العاص)  
(في أحد جناحي) في خط المصنف جناح بدون الياء ولعله سبق قلم (الذباب سم والآخر شفاء إذا وقع في الطعام)  
أي المائع (فأملقود) أي اغمسوه (فيه فانه يقدم السم ويؤخر الشفاء) والأمر للذباب (ه) عن أبي سعيد الخدري رمز المصنف لحسنه

(في الوضوء إسراف) أي مجاوزة للحد في قدر الماء (وفي كل شيء من العبادات وغيرها) إسراف يحسبه وهو مذموم (ص عن يحيى بن أبي عمرو والسيدي) بفتح السين المهملة وسكون المثناة التحتية بعدها موحدة أبو زرعة الخصى قال الذهبي وغيره ثقة وروايته عن الصحابة مرسله لهذا قال (مرسلا)

(في أبوال إبل والبائئها شفاء للذربة بطونهم) قال الرمثري الذرب فساد المعدة وقال ابن الأثير الذرب بالتحريك داء يعرض للمعدة لا يتمضم الطعام ويفسد فيها فلا تمسكه وقد احتج بهذا الحديث من قال بطهارته من ما كور اللحم أما من الإبل فبئس الحديث وأما من غيرها فبالقياس وهو قول مالك وأحمد وطائفة من السلف ووافقهم من الشافعية ابن خزيمة وابن المنذر وابن حبان والاعطخري والرويانى وذهب الشافعي كالجمهور إلى نجاسة كل بول وروث من ما كور أو غيره وردوا الأول بأنه للتداوى بدليل قوله شفاء وهو جائز كتنارله لعطش وميتة

٥٩٤٤ - فِي أَصْحَابِي أَنَا عَشْرٌ مُنَافِقًا: مِنْهُمْ ثَمَانِيَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَبْلُغَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ - (حم م) عن حذيفة

٥٩٤٥ - فِي أُمَّتِي خَسْفٌ وَمَسْخٌ وَقَذْفٌ - (ك) عَنْ ابْنِ عَمْرٍو - (ض)

٥٩٤٦ - فِي أُمَّتِي كَذَابُونَ وَدَجَالُونَ سَبْعَةٌ وَعِشْرُونَ ، مِنْهُمْ أَرْبَعُ نِسْوَةٍ ، وَإِنِّي خَاتَمُ النَّبِيِّينَ لَا نَبِيَّ

بَعْدِي - (حم طب) وَالضِّيَاءُ عَنْ حَذِيفَةَ - (ض)

٥٩٤٧ - فِي بَيْضِ الْعَامِ بِصِيْبِهِ الْمَحْرَمِ ثَنَةٌ - (ه) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - (ض)

لجوع وأما حديث إن الله لم يجعل شفاء أمتي فيما حرم تلبسها فأراد بالحرام ما أخذ فليله سبب أخ- كثيره أو أنه في المسكر أو المراد نبي السماء الحاصل بالحرام والشفاء ليس فيه بل الشافي هو الله؛ فإن قيل فلا وجه لتخصيص الحرام قلنا تخصيص أحد النوعين بالذكر لا يدل على نفي الآخر بخلاف الصفة سيما إذا وقع السؤال لذلك النوع أو خصر للزجر (ابن السني وأبو ذؤيب) مما (في الطب) النبوي وابن المذ (عن ابن عباس) ورواه الحارث والدليلي وفيه ابن لهيعة وغيره

(في أصحابي) الذين يفسون إلى صحتي وفي رواية في أمتي وهو أوضح في المراد (أثنى عشر منافقاً) هم الذين جاءوا متلبسين وقد قصدوا قوله ليلة العقبة مرجعه من تبوك حتى أخذ مع عمار وحذيفة طريق الثنية والقوم يطيل الوادي فخاه الله منهم وأعلمه بأسمائهم (فيهم ثمانية لا يدخلون الجنة) زاد في رواية ولا يجردون ريحتها (حتى يلبس الجمل في سم الخياط - حم م عن حذيفة)

(في أمتي خسف ومسح وقذف) بالحجارة من جهة السماء استشكل هذا الحديث ابن مردويه عن جابر مرفوعاً دعوت الله أن يرفع عن أمتي أربعاً فرجع عنهم شيئين وأبي أن يرفع عنهم اثنين دعوت الله أن يرفع عنهم الرجم من السماء والخسف من الأرض وأن لا يلبسهم شيئاً ولا يذيق بعضهم بأس بعض فرجع عنهم الخسف والرجم وأبي أن يرفع الآخرين وأجيب أن الإجابة مقيدة زمن مخصوص وهو وجود الصحابة والقرون الفاضلة وأما بعد فيجوز وقوعه وبأن المراد أن لا يقع لجدهم بل لأفراد منهم غير متيد بزمن (تنبه) من الغريب قول ابن العرب الممسوخ حيواناً ما كولا لا يحرم أكله لأن كونه آمياً قد زال حكمه ولم يبق له أثر أصلاً وقال الحافظ ابن حجر وحل أكل الآدمي ذا مسخ حيواناً ما كولا لم أره في كتب فقهاءنا (ك) في المتن من حديث الحسن بن عمرو الفقي عن أبي الزبير (عن ابن عمرو) بن العاص قال الحاكم علي شط مسلم إن كان أبو الزبير سمع من ابن عمرو قال ابن حجر والمسوخ قد ورد في روايات كثيرة وفي أسانيدنا مقال غالباً لكن يدل مجموعها على أن ذلك أصلاً

(في أمتي) أي سيظهر في أمتي (كذابون) صيغة مبالغة من الكذب وهو الخبر الغير المطابق للواقع ولا يعارضه الإخبار بإفشاء الكذب من القرن الرابع لأن المراد الزيادة على الكذب كما دلت عليه صيغة المبالغة وفي رواية كلهم يكذب على الله ورسوله (ودجالون) أي مكارون منسوبون من الدجل وهو التليس مبالغون في الكذب وأفردهم عن الأولين باعتبار ما قام بهم من المبالغة في الزيادة فيه تشبيهاً على أنهم النهاية التي لا شيء يمددها في هذا المبلغ وظاهر هذا أن الدجال إذا جمع أريد به علم الجنس وإذا أفرد فهو علم شخص (سبعة وعشرون منهم أربع نسوة وإني خاتم النبيين لاني بعدى) وعيسى إذا نزل إنما يحكم بشرته (حم طب) وكذا الدليلي (والضياء) المقدسي (عن حذيفة) قال الهيثمي بعد ما عزاه لاحد والطبراني والبزار رجال البزار رجال الصحيح وقضيته أن رجال ذنك ليسوا كذلك فلو عزاه المصنف للبزار لكان أحسن

(في بيض النعام يصيبه المحرم) أي يتلونه (ثمنه) أي يضمن قشره بقيمته لأنه ينتفع به (ه) عن أبي هريرة) ورواه

- ٥٩٤٨ - فِي بَيْضَةِ نَعَامٍ صِيَامُ يَوْمٍ ، أَوْ إِطْعَامُ مُسْكِينٍ - (هق) عن أبي هريرة - (ض)
- ٥٩٤٩ - فِي تَقْيِيفِ كَذَابٍ وَمَبِيرٍ - (ت) عن ابن عمر - (طب) عن سلامة بنت الحر - (صح)
- ٥٩٥٠ - فِي ثَلَاثِينَ مِنَ الْبَقَرِ تَبِيحٌ أَوْ تَبْيِئَةٌ ، وَفِي أَرْبَعِينَ مِنَ الْبَقَرِ مُسِنَّةٌ - (ت ه) عن ابن مسعود (ح)
- ٥٩٥١ - فِي جَهَنَّمَ وَادٍ ، وَفِي لُؤَادِي يَثْرُ يُقَالُ لَهَا «هَهَب» ، حَقَّ عَلَى اللَّهِ أَنْ يُسَكِّنَهَا كُلَّ جَبَّارٍ - (ك) عن أبي موسى - (صح)
- ٥٩٥٢ - فِي خَمْسِينَ مِنَ الْإِبِلِ شَاةٌ ، وَفِي عَشْرِي شَاتَانِ ، وَفِي خَمْسِ عَشْرَةَ ثَلَاثُ شِيَاهٍ ، وَفِي عِشْرِينَ أَرْبَعٌ

عنه أيضا الطبراني والديلمي

(في بيضة نعامة) يتلها المحرم (صيام يوم أو إطعام مسكين) مَدًا من طعام وبهذا أخذ الأئمة ، ومذهب الشافعي أن في بيض النعام ولو مذرأ القيمة (هق) وكذا الدارقطني (عن أبي هريرة) قال الذهبي : هذا حديث منكر اه . ورواه الدارقطني أيضا عن عائشة بلفظ في بيض نعامة كسره رجل محرم صيام يوم لكل بيضة قال عبد الحق : هذا لا يسند من وجه صحيح

(في تقييف) اسم قبيلة (كذاب) قيل هو المختار بن عبيد الذي زعم أن جبريل يأتيه بالوحي (ومبير) أي مهلك وتوبيئه للتعظيم هو الحجاج لم يكن في الإدراك أحد مثله ؛ قيل قتل مائة وعشرين ألفا صبأ سوى ما قتل في حروبه وفيه إخبار عن المغيات وقد وقع فهو من المعجزات (ت) في المناقب (عن ابن عمر) بن الخطاب (طب) عن سلامة بنت الحسن (رمز المصنف لصحته وليس كما قال فقيه من طريق الترمذي عبدالله بن عاصم قال ابن حبان منكر الحديث وخبر الطبراني أنه الهيشمي بأن فيه نسوة مساتير

(في ثلاثين من البقر تبيح أو تبئية) ماله سنة كاملة سمي به لانه يتبع امه أو لأن قرنه يقع أذنه (وفي أربعين من البقر مسنة) وتسمى نذية وهي ماله سنتان كاملتان سميت مسنة لكال أسنانها (ت ه) عن ابن مسعود (رمز المصنف لحسنه) (في جهنم واد وفي الوادي يثر يقال له ههب) قال ابن الأثير : الههب السريع وههب السراب إذا ترقرق (حق على الله أن يسكنها كل جبار) أي متمرد على الله عات متكبر قال الفاضل سمي بذلك إما للبعانه من شدة اضطراب النار فيه والمهايه من ههب السراب إذا لمع أو لسرعة اتفاد باره بالعصاة واشتغالها فيهم من الههب الذي هو السرعة أولشدة أجاج النار فيه من الهباب وهو الصباح . قال الغزالي : أودية جهنم عدد أودية الدنيا وشهواتها وقد تضمن هذا الحديث ما يقصم الظهور جزعا ويكي القلوب أسا والعيون دما من ظلمة النؤاد من ظلم العباد وقسوة القلب والفؤاد (تبئيه) سميت جهنم لأنها كريمة المظهر والجهام السحاب الذي درق ماؤه والغيث رحمة فلب أنزل الله الغيث من السحاب أطلق عليه اسم الجهام لوزن الرحمة الذي هو الغيث فكذا لرحمة أنزلها الله من جهنم فكانت كريمة المنظر والخبر (ك) في الرقاق (عن أبي موسى) الأشعري قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وردّه عليهما الزين العزقي بأن فيه أزهري بن سنان ضعفه ابن معين وابن حبان وأورد له في الضعفاء هذا الحديث اه . فكان أن الحاكم لم يصب في تصحيحه لم يصبه ابن الجوزي في حكمه عليه بالوضع بل هو ضعيف

(في خمس من الإبل شاة) وفي عشر شاتان وفي خمس عشر ثلاث شياه (وفي عشرين أربع شياه وفي خمس وعشرين ابنة مخلص) زاد في رواية أنثى وهي التي تم لها سنة سميت به لأن أمها تكون حاملا ، والمخاض الحوامل من النوق لا واحد لها من لفظها ، ويقال لواحدتها خلفه وإنما أضيفت إلى المخاض ، الواحدة لا تكون بنت نوق لأن أمها تكون في نوق حوامل وضعت حواملها معهن في سنة وهي تبئهن ووصفها بأشئ أكيدا كما قال سبحانه ونعجة واحدة ،



شِيَاهُ ؛ وَ فِي خَمْسٍ وَعِشْرِينَ ابْنَةً مَخَاضُ ، إِلَى خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ ؛ فَإِنْ زَادَتْ وَاحِدَةً فَفِيهَا ابْنَةٌ لَبُونٌ ، إِلَى خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً فَفِيهَا حَقَّةٌ ، إِلَى سِتِّينَ فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً فَفِيهَا جَدَّةٌ ، إِلَى خَمْسٍ وَسَبْعِينَ ؛ فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً فَفِيهَا ابْنَتَا لَبُونٍ . إِلَى تِسْعِينَ ؛ فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً فَفِيهَا حَقَّتَانِ ، إِلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ ؛ فَإِنْ كَانَتْ الْإِبِلُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَبِنِي كُلِّ خَمْسِينَ حَقَّةٌ وَ فِي كُلِّ أَرْبَعِينَ بِنْتُ لَبُونٍ ؛ فَإِذَا كَانَتْ إِحْدَى وَعِشْرِينَ وَمِائَةً فَفِيهَا ثَلَاثُ بَنَاتِ لَبُونٍ حَتَّى تَبْلُغَ تِسْعًا وَعِشْرِينَ وَمِائَةً ؛ فَإِذَا كَانَتْ ثَلَاثِينَ وَمِائَةً فَفِيهَا بِنْتُ لَبُونٍ وَحَقَّةٌ . حَتَّى تَبْلُغَ تِسْعًا وَثَلَاثِينَ وَمِائَةً ؛ فَإِذَا كَانَتْ أَرْبَعِينَ وَمِائَةً فَفِيهَا حَقَّتَانِ وَبِنْتُ لَبُونٍ ، حَتَّى تَبْلُغَ تِسْعًا وَأَرْبَعِينَ وَمِائَةً ؛ فَإِذَا كَانَتْ خَمْسِينَ وَمِائَةً فَفِيهَا ثَلَاثُ حَقَاقٍ ، حَتَّى تَبْلُغَ تِسْعًا وَخَمْسِينَ وَمِائَةً ؛ فَإِذَا كَانَتْ سِتِّينَ وَمِائَةً فَفِيهَا أَرْبَعُ بَنَاتِ لَبُونٍ ، حَتَّى تَبْلُغَ تِسْعًا وَسِتِّينَ وَمِائَةً ؛ فَإِذَا كَانَتْ سَبْعِينَ وَمِائَةً فَفِيهَا ثَلَاثُ بَنَاتِ لَبُونٍ وَحَقَّةٌ ، حَتَّى تَبْلُغَ تِسْعًا وَسَبْعِينَ وَمِائَةً ؛ فَإِذَا كَانَتْ ثَمَانِينَ وَمِائَةً فَفِيهَا حَقَّتَانِ وَابْنَتَا لَبُونٍ ، حَتَّى تَبْلُغَ تِسْعًا وَثَمَانِينَ وَمِائَةً ؛ فَإِذَا كَانَتْ تِسْعِينَ وَمِائَةً فَفِيهَا ثَلَاثُ حَقَاقٍ وَبِنْتُ لَبُونٍ ، حَتَّى تَبْلُغَ تِسْعًا وَتِسْعِينَ وَمِائَةً ؛ فَإِذَا كَانَتْ مِائَتَيْنِ فَفِيهَا أَرْبَعُ حَقَاقٍ أَوْ خَمْسُ بَنَاتِ لَبُونٍ ، أَى السَّنِينِ وَجَدْتَ أَخَذْتَ ، وَ فِي سَائِمَةِ الْعُغْمِ فِي كُلِّ أَرْبَعِينَ شَاةٌ شَاةٌ إِلَى عِشْرِينَ وَمِائَةً ؛ فَإِنْ زَادَتْ وَاحِدَةً فَشَاتَانِ إِلَى الْمِائَتَيْنِ ؛ فَإِنْ زَادَتْ عَلَى الْمِائَتَيْنِ فَفِيهَا ثَلَاثُ ، إِلَى ثَلَاثِمِائَةٍ ، فَإِنْ كَانَتْ الْعُغْمُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَبِنِي كُلِّ مِائَةٍ شَاةٌ شَاةٌ ، لَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ حَتَّى تَبْلُغَ الْمِائَةَ وَلَا يَهْرُقُ بَيْنَ تَجْتَمِعُ ، وَلَا

وفائدة التأكد أن لا يترجم مترجم أن البنت هنا والابن في ابن لبون كالبنت في بنت طاق والابن في ابن آوى وابن داية يشترك فيها الذكر والأنثى (إلى خمس وثلثين فإن زادت واحدة ففيها ابنة لبون إلى خمس وأربعين فإن زادت واحدة ففيها حقة إلى ستين فإن زادت واحدة ففيها جدعة) وهي التي تمت أربع سنين ودخلت في الخامسة (إلى خمس وسبعين فإن زادت واحدة ففيها ابنتا لبون إلى تسعين فإن زادت واحدة ففيها حقتان إلى عشرين ومائة فإن كانت الإبل أكثر من ذلك ففي كل خمسين حقة وفي كل أربعين بنت لبون) دليل على استقام الحساب بعد ما جاوز العدد المذكور وهو مذهب الجمهور ، وقال أبو حنيفة والثوري يستأنف الحساب بإيجاب الشياه ثم يبدئ محاص ثم يبدئ لبون على الترتيب السابق (فإذا كانت إحدى وعشرين ومائة ففيها ثلاث بنات لبون حتى تبلغ تسعا وعشرين ومائة فإذا كانت ثلاثين ومائة ففيها بنتا لبون حتى تبلغ تسعا وثلاثين ومائة فإذا كانت أربعين ومائة ففيها بنت لبون حتى تبلغ تسعا وأربعين ومائة فإذا كانت خمسين ومائة ففيها ثلاث حقائق حتى تبلغ تسعا وخمسين ومائة فإذا كانت ستين ومائة ففيها أربع بنات لبون حتى تبلغ تسعا وستين ومائة فإذا كانت سبعين ومائة ففيها ثلاث بنات لبون وحقة حتى تبلغ تسعا وسبعين ومائة فإذا كانت ثمانين ومائة ففيها حقتان وابتنا لبون حتى تبلغ تسعا وثمانين ومائة فإذا كانت تسعين ومائة ففيها ثلاث حقائق وابتنا لبون حتى تبلغ تسعا وتسعين ومائة فإذا كانت مائتين ففيها أربع حقائق أو خمس بنات لبون أي السنين وجدت أخذت وفي سائمة العجم أي راعيها لاملوقة ، في كل أربعين شاة شاة إلى عشرين ومائة فإن زادت واحدة نشأتان إلى المائتين فإن زادت على المائتين (واحدة) ففيها ثلاث إلى الثلاثمائة فإن كانت العجم أكثر من ذلك ففي كل مائة شاة شاة ليس فيها شيء حتى تبلغ

يجمع بين متفرق مخافة الصدقة ، وما كان من خليطين فإنهما يتراجعا بالسوية ، ولا يؤخذ في الصدقة هزيمة ، ولا ذات عوارٍ من الغنم ، ولا تيس الغنم ، إلا أن يشاء المصدق - (حم ٤) عن ابن عمر - (صح) ٥٩٥٣ - في دية الخطأ عشرون حقة ، وعشرون جذعة ، وعشرون بنت مخاض ، وعشرون بنت لبون ، وعشرون بنتي مخاض ذكر - (د) عن ابن مسعود

٥٩٥٤ - في طعام العرس مثقال من ربح الجنة - الحرت عن عمر - (ض)  
 ٥٩٥٥ - في عجرة العالمة أول البكرة على ريق النفس شفاءً من كل سحر أو سم - (حم) عن عائشة (صح)  
 ٥٩٥٦ - في كتاب الله ثمان آيات للعين : الفاتحة ، وآية الكرسي - (فر) عن عمران بن حصين (ض)

المائة ولا يفرو) بضم أوله وفتح ثلثه مشدداً (بين مجتمع) بكسر الميم ثانية (ولا يجمع) بضم أوله وفتح ثلثه أى لا يجمع المالك والمصدق (بين متفرق) بتقديم التاء على الفاء (مخافة) وفي رواية للبخارى خشية (الصدقة) أى مخافة المالك كثرة الصدقة والساعي قلتها وفيه أن الخطاة يجمع مال الخليطين كواحد لكن بشروط مينة في الفروع (وما كان من خليطين فإنهما يتراجعا) ما متضمنة معنى الشرط أى مهما كان من خليطين أى مخلوطين أو خالطين فإنهما أى الخليطين بالمعنى الثاني أو مالكيهما بالمعنى الأول ولا مانع من ذلك إذ فاعل تأتى بمعنى مفعول وبمعنى فاعل ويجوز جمعها باعتبارين فيكون خليط بمعنى مخلوط بالنسبة للمال وبمعنى خالط بالنسبة للمالك ومعنى يتراجعا أن من أخرج منهما زكاتها من ماله رجع على الآخر بقدر نسبة ماله إلى جملة المال وقوله (بالسوية) أراد به النسبة (ولا يؤخذ في الصدقة هزيمة) بكسر الراء أى كبيرة السن (ولا ذات عوار) بفتح العين المعية بما يرد به في البيع (من الغنم ولا تيس الغنم) أى نخل المعز (إلا أن يشاء المصدق) بتخفيف الصاد أى الساعي وبتشديد هاء أى المالك والاستثناء إمامن التيس لأنه قد يزيد على خيار الغنم في القيمة لطالب الفجوة أو من الكل إذ أداؤه أنفع للمستحقين فالمنع في المذكورات موضعه إذا كانت ماشيته كلها كذلك والغرض كما قال الخطابي أن لا يأخذ الساعي شرار الأموال كما لا يأخذ كرامها فلا يحجب بالمالك ولا يزرى بالمستحقين (حم) عن ابن عمر بن الخطاب

(في دية الخطأ عشرون حقة وعشرون جذعة وعشرون بنت مخاض وعشرون بنت لبون وعشرون بنتي مخاض - (د) عن ابن مسعود)

(في طعام العرس مثقال من ربح الجنة) الله أعلم بما أراد نبيه (الحارث) بن أبي أسامة (عن عمر) بن الخطاب ورواه عنه الديلمي أيضاً

(في عجرة العالمة) العجوة تمر يضرب إلى سواد والعالمة الحوائط والقرى التي في الجهة العليا للمدينة مما يلي نجد (أول البكرة) بضم فسكون نصب على الظرفية (على ريق النفس) أى بزاق الانسان نفسه (شفاء من كل سحر أو سم) لخاصية فيه أو لدعاء النبي صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم له أو لغير ذلك وهل تناوله أول الليل كتناوله أول النهار حتى يتدفع عنه ضرر السحر والسم إلى الصباح احتمالان وظاهر الإطلاق المواظبة على ذلك قال الخطابي كون العجوة ينفع من السحر والسم إنما هو بركة دعوة المصطفى صلى الله عليه وسلم لتمر المدينة لخاصية في التمر وقال ابن التين يجهل أن المراد نخل خاص لا يعرف الآن أو هو خاص بزمته (حم) عن عائشة ورواه عنها الديلمي أيضاً (في كتاب الله) القرآن (ثمان آيات للعين: الفاتحة وآية الكرسي) لفظ رواية الديلمي كما رأيت في نسخة قديمة مصححة بخط الحافظ ابن حجر في كتاب الله عز وجل ثمان آيات للعين لا يقرؤها عبيد في دار فتصيبهم في ذلك اليوم عين إنس أو جن فاتحة الكتاب سبع آيات وآية الكرسي اه بنصه (فر) عن عمران بن حصين ورواه عنه الميداني أيضاً

- ٥٩٥٧ - في كل إشارة في الصلاة عشر حسنات - أو قل بن إهاب في جزئه عن عقبة بن عامر - (ض)
- ٥٩٥٨ - في كل ذات كبد حرى أجر - (حم ه) عن سراقه بن مالك (حم) عن ابن عمرو - (صح)
- ٥٩٥٩ - في كل ركعتين تسليمه - (ه) عن أبي سعيد - (صح)
- ٥٩٦٠ - في كل ركعتين التَّحِيَّةُ - (م) عن عائشة - (صح)
- ٥٩٦١ - في كل ركعة تشهد وتسليم على المرسلين . وعلى من تبعهم من عباد الله الصالحين - (ط) عن أم سلمة
- ٥٩٦٢ - في كل قرن من أمتي سابقون - الحكيم عن أنس - (ض)

(في كل إشارة في الصلاة عشر حسنات) الظاهر أن المراد بالإشارة فيه الإشارة بالمسجدة في التشهد عند قوله لا إله إلا الله (المؤمل) بوزن محمد بهمة (بن إهاب) بكسر أوله وبوحدة الزبني العجلى أبو عبد الرحمن الكوفي بزيل الرملة أصله من كرمان قال في التقریب كما عمله صدرق له أو هام (في جزئه عن عقبة بن عامر) الجهي ورواه الطبراني بلفظ يكتب بكل إشارة بشيرها الرجل في صلاته بيده بكل أصبع حسنة أو درجة قال البيهقي وسنده حسن

(في كل) أي في إرواء كل (ذات كبد) بفتح فكسر أو فسكون أو كسر فسكون وفي ظرفية أو سبية كما في خبر في النفس مائة من الأبل (حرى) فعلى من الحر وهو تأنيث حران وهما للمبالغة رأها لأن الكبد مؤنث ساعى قال القرطبي عفى به حرارة الحياة أحرارة العوض وفي روايه كل كبد رطبة أي حية يعني بها رطوبة الحياة (أجر) عام مخصص بحيران محترم وهو مالم يؤمر بقتله ونبه بالسق علي جميع وجوه الإحسان من الاطعام قال القرطبي وفيه أن الإحسان إلى الحيوان مما يغفر الذنوب وتعظم به الأجور ولا يناقضه الأمر بقتل بعضه أو إباحته فإنه إنما أمر به لمصلحة راجحة ومع ذلك فقد أمرنا بإحسان القتلة (حم ه) عن سراقه بن مالك حم عن ابن عمرو) بن العاص وسببه كما في مسند أبي يعلى قيل يا رسول الله الضوال ترد علينا هل لنا أجر أن نسقيها قال نعم ثم ذكره رضىة اقتصار المصنف على ابن ماجه من بين الستة أنه تفرد به وهو ذهول فقد خرجه الشيخان معا والبخارى في بدء الخلق وفي باب الآبار وعند أبي هريرة بلفظ في كل ذات كبد رطبة أجر ومسلم في الحيوان عنه كمثل معناه وعذر المصنف أنه في ذيل حديث المومسة التي سقت الكلب فلم يتفطن له

(في كل ركعة تسليمه) بعد التشهد لمن شاء وذلك في الفل (ه) عن أبي سعيد) الحدري ورواه الديلمي أيضاً

(في كل ركعتين التحية) فيه حجة لاحد في وجوب التشهد الأول كالأخير وقال مالك وأبو حنيفة سنتان والشافعي الأول سنة والأخير واجب (م عن عائشة) قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستفتح الصلاة بالتكبير وكان يقرأ في كل ركعتين التحية

(في كل ركعتين تشهد وتسليم علي المرسلين وعلي من تبعهم من عباد الله الصالحين) وهم القاتنون بما عليهم من حقوق الله وحقوق عباده وفيه أن الأفضل للمتأمل أن يتشهد في كل ركعتين ويسلم لاق كل ركعة (ط) عن أم سلمة

(في كل قرن من أمتي سابقون) قال الحكيم هم البدلاء الصديقون الذين بهم يدفع البلاء عن وجه الأرض ويرزقون وذلك لأن النبوة ختمت بالمصطفى صلى الله عليه وسلم ولم يبق إلا الولاية فكان من الصحب من المقرين قليل ومن بعدهم في كل قرن قليل أهو لمي شرح الحكيم أن المراد بالسابق الداعي إلى الله المبعوث على رأس كل قرن للتجديد (الحكيم) الترمذي (عن أنس) ورواه أبو نعيم والديلمي عن ابن عباس فما أوهمه عدول المصنف للحكيم من أنه لا يوجد لاحد من المشاهير الذي وضع لهم الرموز غير جيد

٥٩٦٣ - فِي لَيْلَةِ النَّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ يَغْفِرُ اللَّهُ لِأَهْلِ الْأَرْضِ، إِلَّا لِلْمُشْرِكِ أَوْ مُشَاحِنٍ .. (هب) عن كثير بن مرة الحضرمي مرسلًا - (ض)

٥٩٦٤ - فِي لَيْلَةِ النَّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ يُوحَى اللَّهُ إِلَى مَلَكِ الْمَوْتِ بِقَبْضِ كُلِّ نَفْسٍ بِرِيْدٍ قَبْضَهَا فِي تِلْكَ السَّنَةِ الدِّينُورِيُّ فِي الْمَجَالِسَةِ عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ مَرْسَلًا - (ض)

٥٩٦٥ - فِي مَسْجِدِ الْخَيْفِ قَبْرُ سَبْعِينَ نَبِيًّا - (طب) عن ابن عمر - (ض)

٥٩٦٦ - فِي هَذَا مَرَّةً، وَفِي هَذَا مَرَّةً، يَعْنِي الْقُرْآنَ وَالشَّعْرَ - ابن الأنباري في الوقف عن أبي بكر - (ض)

٥٩٦٧ - فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ خَسَفٌ وَمَسْخٌ وَقَذْفٌ فِي أَهْلِ الْقَدْرِ - (ت ه) عن ابن عمر - (صح)

في ليلة النصف من شعبان يغفر الله لأهل الأرض إلا لمشرك أو مشاحن) أي غاصم واستثنى في رواية أخرى جماعة أخرى قد مر ذلك هب عن كثير بن مرة) ضد حلوة (الحضرمي) بفتح الحاء والراء (مرسلًا) هو الحصى قال ابن سعد تابعي ثقة والنسائي لا بأس به قال في التقريب كأصله وروى من عنده في الصحابة

(في ليلة النصف من شعبان يوحى الله إلى ملك الموت بقبض كل نفس) أمر من الآدميين وغيرهم (بريد قبضها) أي موتها (في تلك السنة) كلها والظاهر أن المراد غير شهداء البحر الذين هو يتولى قبض أرواحهم (الدينوري) أبو بكر أحد ابن مروان المالكي (في) كتاب (المجولة) تأليفه وهو في عدة أسفار نسبة إلى دينور بفتح الدال المهملة وسكون المشاء تحت وفتح النون والواو آخره راء بلدة من بلاد الجبل عند قرمسين ينسب إليها جمع من العلماء والصلحاء (عن راشد بن سعد مرسلًا) هو الحصى شهد صفين قال الذهبي ثقة مات سنة ثلاث عشرة ومائة .

(في مسجد الخيف قبر سبعين نبياً) في رواية قبر سبعون نبياً ببناء قبر للفعول (طب عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه عنه أيضاً الزار وقال الهيثمي رجاله ثقات .

(في هذا مرة وفي هذا مرة يعني القرآن والشعر) يشير به إلى أنه ينبغي للطالب عند وقوف ذهنه لترويجه بنحو شعر أو حكايات فان الفكر إذا أغرق ذهل عن تصور المعنى وذلك لا يسلم منه أحد ولا يقدر إنسان على مكابدة ذهنه على الفهم وغلبة قلبه على التصور لأن القلب مع الإكراه أشد نفوراً وأبعد قولاً، في أثر إن القلب إذا أكره عمى ولكن يعمل على رفع ما طرأ عليه بترويجه بشعر أو نحوه من الأدب ليستجيب له القلب مطعماً قال :

وليس بمنع في المودة شائع ه إذا لم يسر بين الضلوع شفيح

وقال الحكماء إن لهذه القلوب تنافراً كتنافر الوحش فألهموها بالافتقار في التوهم والتوسط في التقديم ليحسن طاعتها ويدوم نشاطها وهذا يسمى عندهم دلتمحض وكان ابن عباس يقول لأصحابه إذا داووا في الدرس احضوا أي ميلوا إلى العاكفة وهاتوا من أشعاركم فان النفس تمل كما تمل الأبدان وفي صحف إبراهيم علي نبينا وعليه الصلاة والسلام علي العبد أن يكون له ثلاث ساعات يناجي فيها ربه وساعة يحاسب فيها نفسه وساعة يخلي فيها بين نفسه ولذاته فيما يحل ويباح (ابن الأنباري في) كتاب (الوقف) والابتداء (عن أبي بكر)

(في هذه الأمة خسف ومسح وقذف في أهل القدر) بالتحريك قال الطيبي قوله في أهل القدر بدل بعض من قوله هذه الأمة بإعادة العامل وانتصابه على الحال والفاعل فعل محذوف دل عليه قرينة الحال (ت ه عن ابن عمر) ابن الخطاب رمز المصنف لصحته ه (في هذه الأمة خسف) لبعض المدن والقري (ومسح) أي تحول صورة بعض الآدميين إلى صورة بعض الحيوانات وغيرهم (وقذف) رمى بالحجارة من جهة السماء (إذا ظهرت القيان والمعازف

٥٩٦٨ - في هذه الأمة خَسَفٌ وَمَسَحٌ وَقَدْفٌ ، إِذَا ظَهَرَتِ الْقِيَانُ ، وَالْمَعَاذُ ، وَشَرِبَتِ الْخُورُ -  
(ت) عن عمران بن حصين - (ح)

٥٩٦٩ - فِيمَا سَقَتِ السَّمَاءُ وَالْأَمْهَارُ وَالْعَيُونُ أَوْ كَانَ عَثْرِيًّا الْعُشْرُ ، وَفِيمَا سُقِيَ بِالسَّوَاتِي أَوْ النَّضِجِ نِصْفُ  
الْعُشْرِ - (حم خ ٤) عن ابن عمر

٥٩٨٠ - فِيمَا جَاهَدَ ، يَعْنِي الْوَالِدَيْنِ - (حم ق ٣) عن ابن عمرو - (صح)

### فصل في المحل بأل من هذا الحرف

٥٩٨١ - الْفَاجِرُ الرَّاجِي لِرَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى أَقْرَبُ مِنْهَا مِنَ الْعَابِدِ الْمُقْنَطِ - الْحَكِيمِ وَالشَّيرَازِيِّ فِي الْأَلْقَابِ  
عن ابن مسعود - (ض)

وشربت الخور) وقد مر تأويله (ت عن عمران بن حصين) قال المنذرى خرجه الترمذى من رواية  
عبد العزيز بن عبد القدوس وقد وثق وقال حديث غريب وقد روى عن الأعمش عن عبد الرحمن بن سابط وقد  
رمز المصنف لحسنه .

(فيمَا سقت السماء) أى ماؤها فهو مع ما بعده من مجاز الحذف أو من ذكر المحل وإرادة الحال (والأنهار) جمع  
نهر وهو الماء الجارى المتسع (والعين) جمع عين (أو كان عثرياً) بفتح المهملة والمثناة ما يسقى بالسيل الجارى  
في حفرة ويسمى العملي ومنه ما يشرب من النهر بلا مؤنة أو يشرب بعروقه (العشر) مبتدأ خبره فمما سقت أى العشر  
واجب فمما سقت السماء (وفيمَا يسقى بالسواني) بخط المصنف بالنون جمع سانية (أو النضج) بفتح فسكون ما سقى  
من الآبار بالقرب أو الساقية فواجبه (نصف العشر) والفرق ثقل المؤنة في الثاني وخفتها في الأول ، والناضج  
وايثق عليه من نحر بعير ، واستدل به الحنفية علي وجوب الزكاة في قليل الزرع وكثيره وقال الشافعية مخصوص  
بحديث الشيخين أيضاً ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة ، فقوله فمما سقت السماء العشر أى فيما لا يمكن التوثيق فيه  
جمعاً بين الدليلين . وفيه رد على منع تخصيص السنة بالسنة (حم خ ٤) عن ابن عمرو \* (فيمَا جاهد أى إن كان لك أبوان  
فأبلغ جهدك فى برهما والإحسان إليهما فإن ذلك يقوم لك مقام قتال العدو وقوله (يعنى الوالدين) مدرج  
من كلام الراوى للبيان وهذا قاله لرجل استأذنه فى الجهاد فقال أحمى والدك قال نعم قال فقيمهما جاهد أى إذا كان  
الأمركا قلت جاهد فى خدمتهما وابدل فى ذلك وسعك واتعب بذلك فإنه أفضل فى حقلك من الجهاد فيحتمل أنه  
كان متطوعاً بالجهاد فرأى النبي صلى الله عليه وسلم أن خدمة أبويه أهم سبباً إذا كان بهما حاجة إليه ويحتمل أنه  
نبى أن الرجل لا كفاية له فى الحرب وقيمهما متعلق بالأمر قدم للاختصاص والجمهور على حرمة الجهاد إذا منعاه  
أو أحدهما بشرط إسلامهما (حم ق) فى الأدب (٣) فى الجهاد (عن ابن عمرو) بن العاص

### فصل فى المحل بأل من هذا الحرف

(الفاجر الراجى لرحمة الله أقرب منها من العابد المقنط) أى الآيس من الرحمة وذلك لأن الفاجر الراجى لعلمه  
بالله أقرب من الرحمة فقربه الله والعابد المقنط جاهل بالله ولجهله به بعد من الرحمة ورجاء العبد على قدر معرفته بربه  
وعلمه بجوده والقنوط من جهله به ألا ترى إلى قوله سبحانه وتعالى «ومن يقنط من رحمة ربه إلا الضالون» فالقنط  
إنما يقنط غيره لقنوطه فهو ضال عن ربه لما تعنى العبادة مع الضلال ولا يأس من روح الله إلا القوم الكافرون ،  
(الحكيم) فى النوادر (والشيرازى فى) كتاب (الألقاب عن ابن مسعود) وفيه عبد الله بن يحيى الثقفى أوردته الذهبى

٥٩٧٢ - الْفَارُّ مِنَ الطَّاعُونَ كَالْفَارِّ مِنَ الزَّحْفِ ، وَالصَّابِرُ فِيهِ كَالصَّابِرِ فِي الزَّحْفِ - (حم) وعبد بن حميد عن جابر - (صح)

٥٩٧٣ - الْفَارُّ مِنَ الطَّاعُونَ كَالْفَارِّ مِنَ الزَّحْفِ وَمَنْ صَبَرَ فِيهِ كَانَ لَهُ أَجْرُ شَهِيدٍ - (حم) عن جابر - (ض)

٥٩٧٤ - الْفَالُ مَرْسَلٌ ، وَالْعَطَّاسُ شَاهِدٌ عَدْلٌ - الْحَكِيمُ عَنِ الرَّوَيْبِ - (ض)

٥٩٧٥ - الْفِتْنَةُ نَائِمَةٌ لَعَنَ اللَّهُ مَنْ أَيْقَظَهَا - الرَّافِعِيُّ عَنِ أَنَسٍ - (ض)

٥٩٧٦ - الْفَجْرُ فِجْرَانٌ فِجْرٌ يَحْرُمُ فِيهِ الطَّعَامُ وَتَحِلُّ فِيهِ الصَّلَاةُ ، وَفِجْرٌ تَحْرُمُ فِيهِ الصَّلَاةُ وَتَحِلُّ فِيهِ

في ذيل الضعفاء وقال صويلح ضعفه ابن معين وسلام بن مسلم قال في الضعفاء تركوه باتفاق وزيد العمى ضعيف متمسك ورواه عنه الحاكم ومن طريقه الدبلي بلاءظ الهاجر الراجي رحمة الله أقرب إليها من العابد المجتهد الآيس منها الذي لا يرجو أن ينالها وهو مطيع لله عز وجل .

(الفار من الطاعون كالفار من الزحف) شبهه به في ارتكاب الكبيرة قال تعالى ويا أيها الذين آمنوا إذا القيم الذين كفروا زحفوا فلا تولوهم الأدبار، والزحف الجيش الدم الذي يرى لكثرة كاهه زحف أي يدب ديباً زحف الصبي إذا دب علي استه قليلاً قليلاً سمي بالمصدر فكما يحرم البرار من الزحف يحرم الخروج من بلد وقع فيها الماعون (والصابر فيه كالصابر في الزحف) في حصول الثواب لكن محل النهي حيث قصد الفرار منه محضاً بخلاف ما لو عرضت له حاجة فأراد الخروج إليها وانضم لذلك أنه قصد الراحة من البلد التي فيها الطاعون فلا يحرم (حم) وعبد بن حميد عن جابر (الفار من الطاعون كالفار من الزحف) لما فيه من التوغل في الأسباب بصورة من يحاول النجاة بما قدر عليه (ومن صبر فيه كان له أجر شهيد) لما في الثبات من الوقوف مع المقدور والرضى به (حم) عن جابر قال الحافظ جاء من حديث جابر بإسناد ضعيف ومن حديث عائشة إسناد جيد اه وقد أورده المصنف من حديث جابر واقتصر عليه ثم لم يكتف بذلك حتى رمز لصحته فانعكس عليه الحال .

(الفال مرسل) أي الفال الحسن مرسل من قبل الله يستقبلك به كالبشير لك فإذا تفاءلت فقد أحسنت به الظن والله عند ظن عبده قال الحكيم: التفاؤل حسن الظن بالله في واردة وهو شئ يختص بقوم ولا يكون لكل أحد كالفراسة والإلهام والحكمة فمن أعطى حظاً من التفاؤل انتفع بالفأل فمن أعطى الفراسة فله منها حظ ومن لم يعطه فلا حظ له فيه فعني إرساله أن الله يرسل نبأ ما يقع على لسان ذلك القائل (والعطاس شاهد عدل) أي دلالة صادقة علي صدق الحديث الذي قارنه العطاس لأن العطسة تنفس الروح وتكشف الغطاء عن المملوك بعد الكشف فذلك الوقت وقت حق يحنق صدق الحديث ويرجي فيه إجابة الدعاء. (الحكيم) الترمذي في نوادره قال حدثنا محمد بن بقرية بن الوليد عن رجل سماه (ع الرويب) السلمي رفعه وبقرية قدمه الكلام فيه غير مرة والرجل مجهول كما ترى ومحمد غير منسوب .

(الفتنة نائمة لعن الله من أيقظها) الفتنة المحنة وكل ما يشق على الإنسان وكل ما يتلى الله به عباده فتنة قال تعالى « ونبؤكم بالشر والخير فتنة، كذا في الكشاف وقال ابن القيم الفتنة نوعان فتنة الشبهات وهي العظمى وفتنة الشهوات وقد يجتمعان للعبد وقد ينفرد بإحدهما (الرافعي) الإمام في تاريخ قزوين (عن أنس) ورواه عنه الدبلي لكن يعض ولده لسنده .

(العجر فجران فجر يحرم فيه) على الصائم (الطعام) والشراب أي الأكل والشرب (وتحل فيه الصلاة) أي صلاة

الطَّعَامُ - (ك هق) عن ابن عباس - (صح)

٥٩٧٧ - الفجر فجران : فأما الفجر الذي يكون كذب السرَّحان فلا يحل الصلاة ولا يحرم الطعام وأما الذي يذهب مستطيلاً في الأفق فإنه يحل الصلاة ويحرم الطعام - (ك هق) عن جابر - (صح)

٥٩٧٨ - الفخذ عورة - (ت) عن جرهد ، وعن ابن عباس - (صح)

٥٩٧٩ - النحر والخيلاء في أهل الإبل ، والسكينة والوقار في أهل الغنم - (حم) عن أبي سعيد

٥٩٨٠ - الفرار من الطاعون كالفرار من الزحف - ابن سعد عن عائشة - (صح)

الصباح وهو الفجر الصادق (وغير تحريم فيه الصلاة) أى صلاة الصبح بعدم دخول وقتها بطولوعه (ويحل فيه الطام) والشراب للصائم وهو الفجر الكاذب الذى يطلع كذب السرَّحان ثم يذهب وتعبه ظلمة (ك هق) فى الصلاة من حديث سفيان عن ابن جريج عن عطاء (عن ابن عباس) قال الحاكم على شرطهما ، ووقفه بعضهم على سفيان وشاهده صحيح وهو ما ذكره بقوله

(الفجر فجران : فأما الفجر الذى يكون كذب السرَّحان) ثم يذهب تعقب ظلمة (لا يحل الصلاة) أى صلاة الصبح فإن وقتها لا يدخل به (ولا يحرم الطعام) والشراب على الصائم (أما) الفجر (الذى يذهب مستطيلاً فى الأفق) أى نواحي السماء (فإنه يحل الصلاة) أى صلاة الصبح لأنه يدخل وقتها بطولوعه (ويحرم الطعام) والشراب على الصائم فالفجر الأول ويسمى الكاذب لأنه موزل عليه فى شيء من الأحكام بل وجوده كعدمه (ك هق) عن جابر) قال البيهقي روى موصولاً ومرسلاً فالمرسل أصح قال ابن حجر والمرسل الذى أشار إليه خرجه أبو داود فى المراسيل والدارقطنى (الفخذ عورة) أى من العورة التى يجب سترها وهذا قاله لما مر على جرهد وهو كاشف عن فخذه وظاهر صنيع المصنف أن ذا هو الحديث بتأمله والامر بخلافه بل بقيته عند مخرجه الترمذى والفرج فاحشة (ت) وكذا البخارى فى التاريخ وأبو داود وأحمد والطبرانى من طرق كلهم (عن جرهد) بضم الجيم وسكون الراء وفتح الهاء الأسلى كان من أهل الصفة وحسنه الترمذى وصححه ابن حبان (وعن عباس) ورواه عنه أيضاً أحمد وعبد بن حميد وضمفه البخارى فى تاريخه وقال ابن حجر فى المقدمة فيه اضطراب وقال فى الإصابة اختلفوا فى إسناده اختلافاً كثيراً وصححه ابن حبان مع ذلك ورواه البخارى فى تاريخه وأحمد والطبرانى وغيرهم عن محمد بن جحش مرفوعاً وعلقه البخارى فى الصحيح فى كتاب الصلاة واما تقرر عرف أن اقتصار المؤلف على عزوه للترمذى وحده غير جيد

(الفخر) أى ادعاء العظم والكبر (والخيلاء) بالضم والمد والكبر والعجب (فى أهل) البيوت المتخذة من (الوبر) قال الخطابى : إنما ذمهم لاشتغالهم بمعالجة ما هم فيه عن أمر دينهم وذلك يفضى إلى قسوة القلب (والسكينة) وهى السكون (والوقار) والتواضع (فى أهل الغنم) لأنهم غالباً دون أهل الإبل فى التوسع والكثرة وهما من أسباب الفخر والخيلاء أى فاتخاذ الغنم أولى من اتخاذ الإبل لأن هذه تكسب خلفاً مذموماً وهذه خلفاً محموداً (حم) عن أبي سعيد الخدرى ظاهره أن ذا لا يوجد مخرجا فى أحد الصحيحين وهو ذمهم ؛ فقد عزاه فى الفردوس لهما معا بلفظ الفخر والخيلاء فى الفدادين من أهل الوبر والسكينة فى أهل الغنم اه بنصه . ثم رأيت فيه فى كتاب الانبياء كما ذكره

(الفرار من الطاعون) من بلد هو فيها إلى محل ليس هو فيه (كالفرار من الزحف) لأنه فرار من قدر الله كما مر إلا متحيزاً إلى فئة فى حقوق الإنم وديهم الجرم (ابن سعد) فى الطبقات (عن عائشة) وقضية كلام المصنف أنه لم يره مخرجا لأشهر ولا أحق بالفرار من ابن سعد وإلا لما أبعد النجعة والامر بخلافه فقد رواه أحمد بما يتضمن المعنى المذكور وزيادة ولفظ الفار من الطاعون كالفار من الزحف والصابر فيه له أجر شهيد اه . فالعدول عنه غير سديد

- ٥٩٨١ - الفِرْدَوْسُ رُبُوعُ الْجَنَّةِ وَأَعْلَاهَا وَأَوْسَطُهَا ، وَمِنْهَا تَفَجَّرُ أَمَّارُ الْجَنَّةِ - (طب) عن سمرة - (صح)
- ٥٩٨٢ - الْفَرِيضَةُ فِي الْمَسْجِدِ ، وَالتَّطَوُّعُ فِي الْبَيْتِ - (ع) عن عمر - (ض)
- ٥٩٨٣ - الْفَضْلُ فِي أَنْ تَصِلَ مِنْ قَطْعِكَ ، وَتُعْطَى مِنْ حَرَمِكَ ، وَتَعْفُو عَنْ ظَمِّكَ - هناد عن عطاء  
مرسلا - (ض)
- ٥٩٨٤ - الْفِطْرُ يَوْمٌ يَفْطُرُ النَّاسُ ، وَالْأَضْحَى يَوْمٌ يُضْحِي النَّاسُ (ت) عن عائشة - (صح)
- ٥٩٨٥ - الْفِطْرَةُ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ - (خط) عن ابن مسعود - (صح)
- ٥٩٨٦ - الْفَقْرُ أَرِينِ عَلَى الْمُؤْمِنِ مِنَ الْعَذَابِ الْحَسَنِ عَلَى خَدِّ الْمَرْسِ - (طب) عن شداد بن أوس (حب)  
عن سعيد بن مسعود - (ض)

(الفردوس ربوة الجنة وأعلامها وأوسطها) أى أشرفها وأفضلها ، ووسط كل شىء أحسنه لبعده عن الأطراف قال ابن القيم وغيره : فيه أن السمات كربة مقبية فإن الأوسط لا يكون أسلاماً إلا إذا كان كريبا ، وأن الجنة فوق السماوات تحت العرش ام . وقال الطيبي جمع بين لأعلى والأوسط ليكون أحدهما للحصى والآخر للمضى (ومنها ، أى الفردوس (تفجر) بجذف لإحدى التامين (أمار الجنة) الأربعة المذكورة فى القرآن فى قوله فيها أنهار من ماء غير آسن ، الآية والمراد منها أصول أمار الجنة قبل الجارى واحد وطائعه أربع : طبع الماء فى إيجاد الحياة وطبع اللبن فى الترية ، وطبع العسل فى الشفاء والحلاوة . وطبع الخمر فى النشاط فىكون جمعه باعتبار معانيه كذا فى شرح آثار النيرين ، وفيه أن أنهار الجنة تفجر من أعلاها ثم تنحدر نازلة إلى أنصى درجاتها (طب) وكذا البزار (عن سمرة) بن جندب . قال الهيثمى : أحد أسانيد الطبرانى رجاله وثقوا ، وفى بعضهم ضعف

(الفريضة فى المسجد) أى فعلها يكون فيه ندباً مؤكداً (والتطوع فى البيت) أى فعله يكون فى البيت فإنه أفضل من فعله فى المسجد لبعده عن الرياء والمراد التطوع الذى لا تشرع له جماعة وإلا فهو بالمسجد أفضل (ع عن عمر) ابن الخطاب رضى الله عنه

(الفضل فى أن تمل من قطعك وتعطى من حرمك وتعفو عمن ظلمك) قال فى الاتحاف المراد بالفضل الكامل وإنما يعين على ذلك أن يلاحظ الشخص بعمله وجه الله ويعرض عن الغرض الدنىة الدنيوى ، ولذلك آثار نظيمة فى الدنيا والآخرة (هناد) فى الزهد (عن عطاء) بن أبى رباح مرسلا

(الغفر يوم يظفر الناس والأضحى يوم يضحي الناس) أى الفطر هو اليوم الذى يجمعون على الفطر فيه هبه صادف الصحة أولاً ويوم الأضحى هو الذى يجمعون على التضحية فيه فيوم مرفوع خبر المبتدأ ويصح نصبه على الظرفية ويكون فى محل رفع خبر المبتدأ الذى هو الفطر تقديره الفطر فى اليوم الذى يظفرون فيه قال الرافعى احتج به الشافعى على أنه إذا شهدوا يوم عيد عند المساء أن اليوم الثلاثين كان يوم فطر لا تقبل الشهادة ويصلى من الغد أداء فليس يوم الفطر أول شوال مطلقاً بل يوم فطر الناس ومثل ذلك الأضحى ويوم عرفة ويوافق قول الترمذى معناه الفطر والصوم مع الجماعة ومظم الناس (ت عن عائشة) ورواه عنها أيضاً الشافعى والديلمى ورمز المصنف لصحته (الفطرة) واجبة (على كل مسلم) رعليه الإجماع إلا من شذ (خط) فى ترجمة عثمان البزار (عن ابن مسعود) وفيه إبراهيم بن راشد الأدمى قال الذهبى فى الضعفاء وثقه الخطيب واتهمه ابن عدى وبهلول بن عبد الكندى قال الذهبى ضعفوه (الفقر) وهو كما قال الحرالى : فقد ما إليه الحاجة فى وقت من قيام المرء فى ظاهره وباطنه (أزين على المؤمن



٥٩٨٧ - الفَقْرُ أَمَانَةٌ ؛ فَمَنْ كَتَمَهُ كَانَ عِبَادَةً ، وَمَنْ بَاحَ بِهِ فَقَدْ قَلَدَ إِخْوَانَهُ الْمُسْلِمِينَ - ابن عساكر  
عن عمر - (ض)

٥٩٨٨ - الفَقْرُ شَيْنٌ عِنْدَ النَّاسِ ، وَزِينٌ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (فر) عن أنس - (ض)

٥٩٨٩ - الْفُقَهَاءُ أَمْنَاءُ الرُّسُلِ ، مَا لَمْ يَدْخُلُوا فِي الدُّنْيَا ، وَيَتَّبِعُوا السُّلْطَانَ ؛ فِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ فَاحْذَرُوهُمْ -  
العسكري عن علي - (ح)

من العذار الحسن علي خد الفرس) لأن صاحب الدنيا كلما اطمان منها إلى سرور أشجته إلى مكروه ، فطلبها شين  
والقلة منها زين ، والفقر في الاصل عدم المال وقلته وعند أهل التصوف عبارة عن الزهد والعبادة فيسمون من  
انصف بذلك فقيرا وإن كان ذا مال وغيره غير فقير وإن كان فقيرا والصواب كما قاله جمع عدم النظر إلى الالفاظ  
المحدثة بل إلى ما جاء به الشارع (طب عن شداد بن أوس هب عن سعيد بن مسعود) قال الحافظ العراقي سنده ضعيف  
والمعروف أنه من كلام عبد الرحمن بن زياد بن أنعم رواه ابن عدى في الكامل هكذا وقال في اللسان عن ابن عدى  
إنه حديث منكر

(الفقر أمانة فمن كتمه كان عبادة ومن باح به فقد نلد إخوانه المسلمين) قد تقرر فيما قبله أن الفقر عند المتشرعة  
عدم المال والتقال منه وعند الصوفية الانقطاع إلى الله وقد اختلفت عبارتهم وفيه ندب كتمان الفقر قال روم  
الفقر حرمة له وحرمة ستره وإخفاؤه والغيرة عليه والرض به فمن كشفه وأظهره فليس من أمه ولا كرامه وفيه  
كالذي قبله وبعده شرف الفقير وضعة الغنى لأن الغنى هو فضول المال وحطام الدنيا ولا يكاد يدرك إلا بالطلب  
والطاب للاستكثار متوعد بفضب الله ومن حصلت له من غير طلب فهو مكثر وهو مالك إلا القليل قال بعض  
لدارفين كفى ذا المال أنه يحتاج إلى التطهير ولولا التدنيس به لم تطهره الزكاة قالوا ولذلك لم تجب الزكاة على الأنبياء  
لكونهم لم يتدنسوا بها إذ هم خزان الله وأمناره علي خلقه وللناس في التفضيل بين غنى شاكر وفقير صابر معارك  
قال ابن القيم والتحقيق أن أفضلهما أفضلهما فإن استويا استويا وإن أكرمكم عند الله تعالى (ابن عساكر) في التاريخ  
(عن عمر) بن الخطاب قال ابن الجوزي حديث لا يصح وفيه راجع بن الحسين مجهول

(الفقر شين عند الناس وزين عند الله يوم القيامة) لأن الفقراء إلى الله بواطنهم وظواهرهم لا يشهدون  
لأنفسهم خالا ولا غنى ولا مالا وللفقر مع الرضى فضل كبير قال الياقنى وفي مدح الفقر قلت  
وقائلة ما المجد للبرم والفخر \* فقلت لها شئى كبره الملاهر \* فأما بنو الدنيا فقخرهم الغنى  
كزهر نصير في غد يبس الزهر \* وأما بنو الاخرى في الفقر نخرم \* نصارته تزهر إذا فى الدهر  
(تنبه) قال ابن الكمال سئلت عن الفقر مع كونه سواد الوجه في الدارين كيف كان ثمر بفخر الناس فأجبت كونه  
سواد الوجه جهة مدح لازم إذ المراد من الوجه ذات الممكن ومن الفقر احتياجه في وجوده وسائر حاله إلى العمر  
وكون ذلك الاجتماع سواد وجهه عبارة عن لزومه لذاته بحيث لا يتفك السواد عن محله (فر عن أنس) وفيه عمد  
ابن مقاتل الرازى لا المروزي قال الذهبي في الذيل ضعيف

(الفقهاء أمناء لرسول لم يدخلوا في الدنيا ويتبعوا السلطان فإذا فعلوا ذلك فاحذروهم) كان ضرهم على الدين  
والمسلمين أعظم من ضرر الكافرين والجاهلين فالفقهاء الذين هم ورثة الأنبياء وأئمتهم على أنهم هم الذين جعلوا  
غرضهم ومرمى مهمهم إرشاد المسترشدين ونصيحة المؤمنين لا ما ينتجيه الفقهاء من الأغراض الحسيسة وبرومونه  
من المقاصد الركيكة من النصدى والتدريس والتبسط في البلاد واتشبه بالظلمة في ملابسهم ومراكبهم وبجالسهم

- ٥٩٩٠ - الفقه يمان ، والحكمة يمانية - ابن منيع عن ابن مسعود - (ح)  
 ٥٩٩١ - الفلق : جب في جهنم مغطى - رواه ابن جرير عن أبي هريرة  
 ٥٩٩٢ - الفلق سجن في جهنم يحبس فيه الجبارون والمتكبرون وإن جهنم لتعود بالله منه - ابن مردويه عن ابن عمرو - (ض)

## حرف القاف

- ٥٩٩٣ - قابوا النعال - ابن سعد والبغوي والباوردي - (طب) وأبو نعيم عن إبراهيم الطائفي ، وماله غيره - (ح)

ومنافسة بعضهم بعضاً وفسو دا الضرائر بينهم وانقلاب حمالق حدقنهم إذا لمح يصره مدرسة لآخر أوشردمة جشوا بين يديه لاقتباس علم وتهالكة على أن يكون موطن العقب دون الناس كلهم لما أبعده هؤلاء من قوله تعالى تلك النار التي ألقى فيها أولادك الذين لا يريدون دلوا في الأرض ولا فساداً ذكره كاه الزبخشري وقال الحكيم الترمذي قد أبق علماء زماننا من مولاهم لاهم تعملوا حياية النفس وتعلمهم في دنياهم بنامهم وشهواتهم ، استبطأوا الحرية فتعجلوها فهربوا من العبودية له لاهم عرفوه وهم به جهال فلا شربوا بالكأس الأرقى من محبته ولا طهروا به وله العاكف يابه ولا حيث تلوبهم بحياة الحى القيوم (المسكرى) في الامثال (عن على) أمير المؤمنين رمز المصنف لصحته

( الفقه يمان والحكمة يمانية) أى منسوبة إلى اليمن والألف فيه معوضة عن ياء النسبة على غير قياس قيل معنى يمان أنه مكى وقد سبق تقريره قال الديلمي والرواية المشهورة الإيمان يمان (ابن منيع) في معجمه (عن ابن مسعود) البدرى ورواه عنه الديلمي أيضاً

( الفلق ) بفتحين ( سجن في جهنم يحبس فيه الجبارون والمتكبرون وإن جهنم لتعود بالله منه) وهذا قاله تفسيراً لقوله تعالى قل أعوذ برب الفلق (ابن مردويه) في التفسير (عن ابن عمرو) بن العاص قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قول الله عز وجل قل أعوذ برب الفلق ، والمؤذنين فذكره

( الفلق جب) أى بئر (في جهنم مغطى) في رواية ابن أبي حاتم في قعر جهنم عليه غطاء إذا كشف عنه خرجت منه نار تصيح منه جهنم من شدة حر ما يخرج منه (ابن جرير) في التفسير (عن أبي هريرة) ورواه الديلمي عن عمر بن الخطاب  
 حرف القاف

(قابوا للنعال) أى اعملوا لها قبائل قال الزبخشري يقال نعل مقبلة ومقابلة وهى التى جعل لها قبائلان وقد أقبلتها وقابلتها ومنه هذا الخبر ونعل مقبولة إذا شددت قبائلها وقد قبلتها عن أبي زيد إلى هنا كلامه وقيل المراد أن يضع إحدى نعليه على الأخرى في المسجد (ابن سعد) في الطبقات (والبغوي) في المعجم (والباوردي) في جزئه (طب) وأبو نعيم كلاهما من حديث عبد الله بن مسلم بن هرمز عن يحيى بن عبيد عن عطاء (عن) أبيه عن جده (ابراهيم الطائفي الثقفى) قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يبنى يكلم الناس يقول لهم قابلوا الخ قال الهيثمى وعبد الله بن هرمز ضعيف قال ابن عبد البر (وماله) أى لإبراهيم هذا (غيره) ونقل الذهبي عن ابن عبد البر أنه قال لا يصح ذكره في الصحابة لأن حديثه مرسل فهو تابعى قال ابن حجر لفظ ابن عبد البر إسناد حديثه ليس بالقائم ولا يصح صحبته عندي وحديثه مرسل انتهى فإن عني بالإرسال انقطاعاً بين أحد رواياته فذلك وإلا فقد صرح بإسناده من النبي صلى الله عليه وسلم فهو صحابي إن ثبت لإسناد حديثه لكن مداره على عبد الله بن مسلم بن هرمز وهو ضعيف وشيخه مجهول وفى سياقه خلف أيضاً

- ٥٩٩٤ - قَاتِلَ اللَّهِ الْيَهُودَ ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمَّا حَرَّمَ عَلَيْهِمُ الشُّحُومَ جَمَلُوهَا ثُمَّ بَاعُوهَا فَأَكَلُوا أَثْمَانَهَا - (حم ق ٤) عن جابر (ق) عن أبي هريرة (حم ق ن ه) عن عمر - (ص)
- ٥٩٩٥ - قَاتِلَ اللَّهِ الْيَهُودَ ، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ - (ق د) عن أبي هريرة - (ص)
- ٥٩٩٦ - قَاتِلَ اللَّهِ قَوْمًا يُصَوِّرُونَ مَا لَا يَخْقُقُونَ - الطيالسي والضياء عن أسامة - (ص)

(قاتل) وفي رواه لعن (الله اليهود) عاداهم أو لعنهم أو اهلكهم فأخرج في صورة المغالبة أو عبر عنه بما هو سبب عنه فانهم بما اخترعوا من الحيلة اتصروا لمحاربة الله تعالى ومقاتلته ومن قاتله قتله ذكره الطيبي كالفاضي (إن الله عز وجل لما حرم عليهم الشحوم) أي أكلها في زعمهم إذ لو حرم عليهم بيدها لم يكن لهم حيلة في إذايتها المذكورة بقوله (جملوها) بحجم أذاورها قائلين: الله حرم علينا الشحم وهذا ودك (ثم باعوها) مذابة (فأكلوا أثمانها) والمنهي عنه الإذابة للبع للاستصباح فإنه جائز فالدعاء عليهم مرتب على المجموع لا على الجمع وفي رواية باعوه فأكلوا ثم قال الطيبي كالكرمانى الضمير راجع إلى الشحوم على تأويل المذكور أو إلى الشحم الذي في ضمن الشحوم وفيه تحريم بيع الخمر واستعمال القياس وإبطال الحيل بفعل المحرم (نتيجه) قال عياض أكثر اعتراض ملاعين اليهود والزنادقة على هذا الحديث بأن موطوءة الأب بالملك لولده بيدها دون وطئها وهو ساقط لأن تضيئة موطوءة الأب لم يحرم على الابن منها إلا وطئها فقط فتدخل متفعماتها حلال لغيره، وشحم الميتة المقصود منه الأكل وهو حرام من كل وجه وحرمة عامة على كل اليهود فانترقا (حم ق ٤) عن جابر (بن عبد الله) (ق عن أبي هريرة حم ق ن ه) عن عمر) ابن الخطاب وسيد كافي أبي داود عن ابن عباس كان النبي صلى الله عليه وسلم قابلاً حلف المقام فرفع رأسه إلى السماء فنظر ساعة ثم ضحك ثم ذكره

(قاتل الله اليهود) أي أبعدهم عن رحمة لآلهم (اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد) أي اتخذوها جهة قلبتهم مع اعتقادهم الباطل وأن اتخذوها مساجد لازم لاتخاذ المساجد عليها كعكسه وهذا بين به سبب لعنهم لمافية من المغالاة في التعظيم وخص هنا اليهود لا بتدائم هذا الاتخاذ فهم أظلم وضم اليهم في رواية للبخاري النصارى وهم وإن لم يكن لهم إلا نبي واحد ولا قبر له لأن المراد النبي وكبار أتباعه كالخوارج أو يقال الضمير يعود لليهود فقط لتلك الزاوية أو على الكل ويراد بأنبيائهم من أمروا بالإيمان بهم وإن كانوا من الأنبياء السابقين كنوح وإبراهيم قال القاضي لما كانت اليهود يسجدون لقبور الأنبياء تعظيماً لشأنهم ويجعلونها قبلة ويتوجهون في الصلاة نحوها فاتخذوها أو ثناً لعنهم الله ومنع المسلمين عن مثل ذلك ونهاهم عنه أما من اتخذ مسجداً بجوار صالح أو صلي في مقبرته وقصد به الاستظهار بروحه أو وصول أثر من آثار عبادته إليه لا التعظيم له والتوجه نحوه فلا حرج عليه، ألا ترى أن مدفن اسمعيل في المسجد الحرام عند الخطيم؟ ثم إن ذلك المسجد أفضل مكان يتحرى المصلي لصلاته والهي عن الصلاة في المقابر مختص بالمنوشة لما فيها من النجاسة انتهى لكن في خبر الشيخين كراهة بناء المسجد على القبور مطلقاً والمراد قبور المسلمين خشية أن يعبد فيها المقبور لقريظة خبر اللهم لا تجعل قبري وثناً يعبد وظاهره أنها كراهة تحريم لكن المشهور عند الشافعية أنها كراهة تنزيه فيحمل ما تقرر عن القاضي على ما إذا لم يخف ذلك انتهى قال الشافعية وفيه أن لا يصلي على قبر نبي قيل وفي المطابقة بين الدليل والمدعى نظر إلا أن يقال إذا حرمت الصلاة إليه فمليه كذلك (ق د عن أبي هريرة) وفي الباب جابر وابن عمر وغيرهما

(قاتل الله قوماً يصورون ما لا يخفقون) قاله لما دخل الكعبة ورأى فيها تصاویر فحأها، وأصل اتخاذ الصور أن الأوائل فعلوها على شكل أسلافهم ليأمنوا برؤية صورهم ويتذكروا أحوالهم الصالحة فيجتهدون كاجتهادهم ثم خلق من بعدهم خلق جهلوا مراراً ووسوس لهم الشيطان أن أسلافهم كانوا يعبدونها فعبدها فحذر المصطفى صلى الله عليه

٥٩٩٧ - قَاتِلُ دُونَ مَالِكٍ ، حَتَّى تَحُوزَ مَالَكَ ، أَوْ تُقْتَلَ فَتَكُونَ مِنْ شُهَدَاءِ الْآخِرَةِ - (حم طب) عن مخارق - (ح)

٥٩٩٨ - قَاتِلُ عَمَّارٍ وَسَالِبُهُ فِي النَّارِ - (طب) عن عمرو بن العاص ، وعن ابنه

٥٩٩٩ - قَارِئُ سُورَةِ الْكَهْفِ ، تُدْعَى فِي التُّورَةِ الْحَائِلَةُ ، تَحُولُ بَيْنَ قَارِيهَا وَبَيْنَ النَّارِ - (هب فر) عن ابن عباس - (ض)

٦٠٠٠ - قَارِئُ الْقُرْآنِ ، اقْتَرَبَتْ وَتُدْعَى فِي التُّورَةِ الْمُبَيَّضَةُ ، تُبَيِّضُ وَجْهَ صَاحِبِهَا يَوْمَ تَسْوَدُ الْوُجُوهُ - (هب فر) عن ابن عباس - (ض)

٦٠٠١ - قَارِئُ الْحَدِيدِ وَإِذَا وَقَعَتْ ، وَ الرَّحْمَنِ ، يُدْعَى فِي مَلَكَاتِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ سَاكِنَ الْقِرْدُوسِ - (هب فر) عن فاطمة - (ض)

وسلم عن مثل ذلك وتوعد عليه - أ للذريعة المؤدية إلى ذلك وفيه دليل على تحريم التصوير وقول بعضهم إنما يحرم في ذلك الزمان لقرب عهدهم بالأوثان أطنب القشيري في رده . (الطيالسي) أبو داود (والضياء) المقدسي (عن أسامة) ابن زيد ورواه عنه الديلمي

( قاتل دون مالك حتى تحوز مالك أو تقتل فتكون من شهداء الآخرة ) أي يجوز لك ذلك فإن فعلت فقتلت كنت شهيداً في حكم الآخرة لا الدنيا (حم طب عن مخارق) مخارق في الصحابة بجلي وشيباني وهلالى فلو ميزه لكان أولى ، رمز المصنف لحسنه

( قاتل عمار وسالبه في النار ) قتلت طائفة معاربية في رقعة صنفين ضربته عادية المزني ربح فسقط لجأ آخر فاحتز رأسه فاختصما إلى عمرو بن العاص ومعاربية كل يقول أنا قتله فقال عمرو إنكما في النار (قائدة) قال ابن حجر حديث تقتل عمارا النثة الباغية رواه جمع من الصحابة منهم قتادة وأم سلة وأبو هريرة وابن عمر وعثمان وحذيفة وأبو أيوب وأبو رافع وخزيمة بن ثابت ومعاوية وعمرو بن العاص وأممية وأبو اليسر وعمار نفسه وغالب طرق كلها صحيحة أو حسنة وفيه علم من أشلام النبوة وفضيلة ظاهرة لعلي وعمار ورد على النواصب الزاعمين أن علياً لم يكن مصيباً في حروبه (طب عن عمرو بن العاص وعن ابنه) عبد الله ورواه عنه احمد أيضا قال الهيثمي بعد ما عزاه لها ورجال احمد ثقات فاقتضى أن رجال الطبراني ليسوا كذلك فمكس المصنف ولم يكتف بذلك حتى رمز اصحته

( قارئ سورة الكهف تدعى ) أي تسمى (في التوراة الحائلة) لأنها (تحول بين قارئها وبين النار) نار جهنم فتمنعه من دخولها وتخلصه من الزبانية بإذن ربها ويؤخذ من تعبيره بقارئ أن المراد المواظب على قراءتها في كل يوم أو في كل ليلة لا من قراها أحيانا ثم يترك ويحتمل أن المراد في ليلة الجمعة ويومها لاستحباب قراءتها فيهما (هب فر عن ابن عباس) ظاهر صنيع المصنف أن يخرج البيهقي خروجه وسكت عليه والامر بخلافه وهو تليس فاحش بل عقبه بإسلا له فقال ما نصه تفرد به محمد بن عبد الرحمن الجدداني هكذا وهو منكره والجدداني ضعفه أبو حاتم وغيره وفيه أيضاً سليمان بن مرقاع أورده الذهبي في الضعفاء والمتروكين وقال العقيلي منكر الحديث وإسماعيل بن أبي أويس قال النسائي ضعيف وقال الذهبي صدوق صاحب مناكير وهذا الحديث والمدثان بعده سندها واحد وطريقهما متحد (قارئ اقتربت) أي سورتها (تدعى في التوراة المبيضة تبيض وجه صاحبها) أي حافظها عن ظهر قلب أو قارئها في المصحف (يوم تسود الوجوه) وهو يوم القيامة (هب فر عن ابن عباس) فيه ما في الذي قبله (قارئ الحديد وإذا وقعت) لواقعة (والرحمن) أي وسورة الرحمن (يدعى في ملكوت السموات والأرض ساكن

- ٦٠٠٢ - قَارِيٌّ، هَاهُكَمُ التَّكَاثُرُ، يُدْعَى فِي الْمَلَكُوتِ مُؤَدَّى الشُّكْرِ - (فر) عن أسماء بنت عميس - (ض)
- ٦٠٠٣ - قَارِبُوا، وَسَدِّدُوا، فَبِنِي كُلِّ مَا يَصَابُ بِهِ الْمُسْلِمُ كَفَّارَةٌ حَتَّى النَّكْبَةِ يَنْكَبُهَا، وَالشُّوْكَهَ يَشَاكُهَا (حم م ت) عن أبي هريرة - (صح)
- ٦٠٠٤ - قَاضِيَانِ فِي النَّارِ، وَقَاضٍ فِي الْجَنَّةِ: قَاضٍ عَرَفَ الْحَقَّ فَقَضَى بِهِ فَهُوَ فِي الْجَنَّةِ، وَقَاضٍ عَرَفَ الْحَقَّ لِحَارِّ مَتَعَمِّدًا، أَوْ قَضَى بِغَيْرِ عِلْمٍ فَهَمَّا فِي النَّارِ - (ك) عن بريدة - (صح)
- ٦٠٠٥ - قَاطِعُ السِّدْرِ يَصُوبُ إِلَهُ رَأْسَهُ فِي النَّارِ - (هق) عن معاوية بن حيدة - (ح)
- ٦٠٠٦ - قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: يَا ابْنَ آدَمَ، لَا تَجِزْ عَنْ أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ فِي أَوَّلِ النَّهَارِ أَكْفِكَ آخِرَهُ - (حم د) عن نعيم بن همام - (طب) عن الثَّوَالِيسِ - (صح)

الفردوس) أى جنة الفردوس أى أنه محكوم له بأنه سيسكنها . وفروغ من ذلك مقطوع به عندهم (هب فر عن فاطمة الزهراء ثم قال البيهقي تفرد بهما محمد بن عبد الرحمن عن سليمان وطلاهما منكر (قارئ أهاكم التكاثر) أى سورتها بكالها (يدعى في الملكوت مؤدى الشكر) لله سبحانه (فر عن أسماء بنت عميس) وفيه اسماعيل ابن أبى أويس قال الذهبي فى الذليل صدوقه لأنه صدوق صاحب مناكير وقال النسائي ضعيف (قاربوا) أى اقتصدوا أقرب الأمور فيما تعبدتم به ولا تغلوا فيه ولا تقصروا وقيل هو من قولهم قاربت الرجل لاطفته بكلام حسن لطيف (وسددوا) اقتصدوا السداد فى كل أمر (فنى كل ما يصاب به المسلم كفارة حتى النكبة ينكبها أو الشوكه يشاكيها) قال الغزالي ولذلك سأل زيد بن ثابت ربه أن لا يزال محمورا فلم يزل محمورا ولم تفارقه الحمى حتى مات وكان فى الأنصار من يثنى العمى وقال عيسى عليه السلام لا يكون عالما من لم يفرح بدخول المصائب والأمراض عليه لما يرجوه من ذلك من كفارة خطاياها (حم م ت عن أبى هريرة) قال لما نزلت ومن يعمل سوءا يجز به، بلغت من المسلمين مبلغا شديدا فقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره (قاضيان فى النار وقاض فى الجنة قاضى به فهو فى الجنة وقاض عرف الحق فقتضى به فهو فى الجنة) أو قاضى بغير علم فهما فى النار) تمامه عند مخرجه الحاكم قالوا فما ذنب هذا الذى يجعل قال ذنبه أن لا يكون قاضيا حتى يعلم قال الذهبي فكل من قضى بغير علم ولا بينة من الله ورسوله على ما يقضى به فهو داخل فى هذا الوعيد المقيد أن ذلك كبيرة (ك) فى الأحكام (عن بريدة) قال الحاكم صحيح على شرط مسلم وتعقبه الذهبي فى السليخى بأن ابن بكير الغنوى أحد رجاله منكر الحديث وقول فى الكبار إسناده قوى

(قاطع السدر يصبوب الله رأسه فى النار) قال البيهقي المراد قاطع سدر فى خلافة يستظل بها ابن السليل وغيره بغير حق وهما توجيهات ركيكة فأحذرهما (هق) من حديث بهز بن حكيم (عن معاوية بن حيدة) (قال الله تبارك وتعالى) أى تنزه عن كل ما لا يليق بكاله الأقدس (يا ابن آدم لا تعجز عن أربع ركعات) أى عن صلاتها (من أول النهار أكفك آخره) أى شر ما يحدثه فى آخر ذلك اليوم من المحن والبلايا فأمره تعالى بفعل شيء أو تركه إنما هو لمصلحة تعود على العبد وأما هو فلا تفعه الطاعة ولا تضره المعصية قالوا هذا الحديث كلام قدسى والفرق بينه وبين القرآن أن القرآن هو اللفظ المنزل به جبريل للإيجاز عن الإتيان بسورة من مثله والحديث الأندسى لإخبار الله تعالى نبيه عليه الصلاة والسلام معناه بإلهام أو بالتمام فأخبر النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك المعنى بإشارة نفسه وجميع الأحاديث لم يصفها إلى الله ولم يروها عنه كما أضاف وروى الحديث القدسى قال الطيبي وفضل القرآن على الحديث القدسى أن القدسى نص إلهى فى الدرجة الثانية وإن كان من غير واسطة ملك غالبا لأن المنظور فيه المعنى

٦٠٠٧ - قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : يَا ابْنَ آدَمَ ، صَلِّ لِي أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ أَكْفِكَ آخِرَهُ - (حم) عن أبي مرة الطائفي - (ت) عن أبي الدرداء - (ح)

٦٠٠٨ - قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : إِنِّي وَالْجِنُّ وَالْإِنْسُ فِي نَبَأِ عَظِيمٍ أَخْلَقْتُ رِبْعِي غَيْرِي ، وَأَرْزَقُ رِبْعِي وَيَشْكُرُ غَيْرِي ۝۱۴ الْحَكِيمِ (هب) عن أبي الدرداء - (ض)

٦٠٠٩ - قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : مَنْ لَمْ يَرْضَ بِقَضَائِي ، وَلَمْ يَصْبِرْ عَلَى بَلَائِي ، فَلْيَلْتَمِسْ رَبًّا سِوَايَ - (طب) عن أبي هند الداري - (ض)

دون اللفظ و القرآن اللفظ والمعنى منظوران تعلم من هذا مرتبة بقية الاحاديث اهـ . وقال الحافظ ابن حجر هذا من الاحاديث الإلهية وهي تحتل أن يكون المسطفي صلى الله عليه وسلم أخذها عن الله تعالى بلا واسطة أو بواسطة (حم) د عن نعيم بن ممام طب عن النواس بن سيمان

(قال الله تعالى يا ابن آدم صل) في رواية اركع (أربع ركعات من أول النهار أكفك آخره) قال ابن تيمية هذه لأربع عندي هي الفجر وسننها وبه ردة تليذه ابن القيم على من استدل بها على سنة الضحى قال بعضهم يؤيدونها الضحى ما في العيلانيات مرفوعا ما من عبد صلى الضحى ثم لم يتركها إلا عرجت إلى الله تعالى وقالت يارب إن فلانا حفتني فاحفظه وإن تركها قالت يارب إن فلانا ضيعني فضيعه (حم) عن أبي مرة الطائفي قال في التقريب كأصله شيخ لمكحول يقال له صحبة قيل الصواب أنه كثير بن مرة المتقدم قال المشي رجاله رجال الصحيح (ت) عن أبي الدرداء قال في المي ان حسن قوى الأستاذ ورواه أيضا أبو داود والنسائي وفيه لما عيل بن عياش .

(قال الله تعالى إني والجن والإنس في نبأ عظيم أخلق ريبك غيري وأرزق ريبك ويشكر غيري) لكن وسعهم حله فأخبرهم وكرم تشخص فيه الأبصار . هطعين مقضى رؤسهم لا يرتد إليهم طرفهم وأقتنهم هواء . أي متخرفة لا تأتي شيئا فيقال لهم يا بشر الجن والإنس إن استطعتم أن تنفذوا من أقطار السموات والأرض فانفذوا لاتنفذون إلا بسطان ، (تذية) قال الغزالي المنعم هو الله والوسائط مسخرون من جهته فهو المشكور وتتمام هذه المعرفة في الشك في الأفعال فمن أنعم عليه ملك بشي . فرأى لوزيره أو وكيله دخلا في إيصاله إليه فهو إشراك به في النعمة فلا يرى النعمة من الملك من كل وجه بل منه بوجه ومن غيره بوجه فلا يكون موحدا في حق الملك وكال شكره أن لا يرى الواسطة مسخر تحت قدرة الملك ويعلم أن الوكيل والخازن مضطران من جهته في الإيصال فيكون نظره إلى الموصل كظنره إلى قلم الموقع وكاغده فلا يؤثره ذلك شركا في توحيد من إضافته النعمة لذلك فكذلك من عرف الله وعرف أفعاله على أن الشمس والقمر والنجوم مسخرات بأمره كالفلم في يد الكاتب والله هو المسلط على الفعل شاءت أم أبت (الحكيم) الترمذي (هب) وكذا الحاكم (عن أبي الدرداء) لكن الحكيم لم يذكر له سنداً فكان اللائق عدم عزوه إليه ثم إن فيه عند مخرجه البيهقي كالحاكم مهني بن يحيى مجهول وبقيه الوليد أورده الذهبي في الضعفاء وقال يروي عن السكندريين ويدلسهم وشريح بن عبيد ثقة لكنه مرسل .

قال الله تعالى من لم يرض بقضائي ولم يصبر على بلائي فليلتمس رباً سواي قال الغزالي كأنه يقول هذا لا يرضانا رباً حتى سنخط فليتخذ رباً آخر يرضاه وهذا غاية الوعيد والتهديد لمن عقل ولمز صدق وانفذ صدق من قال إذ سئل ما العبودية والربوبية فقال الرب يقضى والعبد يصبر وليس في السنخط إلا الهتم والضعف في الحال والوزر والعقوبة في المال بلا فائدة إذ القضاء نافذ فلا ينصرف بالهلع والمجزع كما قيل

ما قد قضى يانفس فاعطبري له ولك الامان من الذي لم يقدر

٦٠١٠ - قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : مَنْ لَمْ يَرْضَ بِقَضَائِي وَقَدَّرِي فَلْيَلْتَمِسْ رَبًّا غَيْرِي - (هب) عن أنس

٦٠١١ - قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : الصَّيَامُ جَنَّةٌ يَسْتَجِنُّ بِهَا الْعَبْدُ مِنَ النَّارِ ، وَهُوَ لِي ، وَأَنَا أَجْزَى بِهِ - (حم هب)  
عن جابر - (ض)

وتيقني أن المقدر كان حتم عليك صبرت أو لم تصبري

فمن ترك التسليم للقضاء فقد جمع على نفسه ذهاب ما أصيب به وذهاب ثواب الصابرين فهو خسران مبین ومن رضى بمكروه القضاء تلذذ بالسلا. ونال ثواب الصابرين ومن علم من نفسه العجز فليستعد بالله من حمله ما لا يطيق وليقل كما علمه ربنا ولا تحمنا ما لا طاقة لنا به، ويسأل المعافاة ويستعين بالله على قضاءه ونعم المولى ونعم النصير، فإن قيل الشر والمعصية بقضاء الله فكيف يرضى به العبد قلنا الرضى إنما يلزم بالقضاء وقضاء الشر ليس بشر بل الشر المقضى قالوا والمقضى أربعة نعمة وشدة وخير وشر فالنعمة يجب الرضى فيها بالقاضى والقضاء والمقضى ويجب الشكر عليهم والشدة يجب الصبر عليها والخير يجب الرضى فيه بالقاضى والمقضى ويجب عليه ذكر المنة من حيث أنه وفقه له والشر يجب فيه الرضا بالقاضى والقضاء والمقضى من حيث إنه مقضى لأم من حيث إنه شر (تنبيه) قال في شرح العوارف أول ما كتب الله في اللوح المحفوظ إن أنا الله لا إله إلا أنا من لم يرض بقضائى ولم يشكر نعمائى ولم يصبر على بلائى فليطلب رباً سواى (طب) وكذا الدليلى (عن أبى هند الدارى) نسبة إلى الدار بن هانى واسمه يزيد بن عبد الله بن رزين صحابى سكن فلسطين ومات ببيت جبرين وهو أخو تميم الدارى لأنه قال الحافظ العراقى إسناده ضعيف جداً وبيته تليذه الهيمى فقال فيه سعيد بن زياد قال الذمى متروك وأورده فى اللسان فى ترجمة سعيد من حديثه عن هند وقال الأزدي متروك وساق ابن حبان له هذا وقال لا أدري البيه من أومن أبيه أو من جده (قال الله تعالى من لم يرض بقضائى وقدرى فليلتمس رباً غيرى) أى ولا رباً إلا الله فعلى العبد الرضى بقضائه وإحسان الظن به وشكره عليه فإن شكره واسع وهو بمصالح العباد أعلم وغداً يشكره العباد على البلايا إذا رآوا ثواب البلايا كما يشكر الصبي بعد البلوغ مؤذبه على ضربه وتأديبه والبلاء تأديب من الله وعنايته لعباده أتم وأوفر من عنايته الآباء بأبنائهم روى أن بعض الأنبياء شكى إلى ربه الجوع والقمل عشر سنين فأوحى إليه كم تشكو؟ هكذا كان بدوك عندى قبل أن أخلق السموات والأرض هكذا قضيت عليك قبل أن أخلق الدنيا أفتريد أن أغير خلق الدنيا لأجلك أم أبذل ما قدرت عليك فيكون ما تحب فوق ما أحب؟ وعزنى وجلالى لأن تاجاج فى صدرك هذا مرة أخرى لا تحزنك من ديوان الأنبياء (هب عن أنس)

(قال الله تعالى الصيام جنة يستجنى بها العبد من النار وهولى وأنا أجزى به) صاحبه بأن أضعف له الجزاء بلا حساب لأن فيه الإعراض عن لذات الدنيا والنفس وحظر ظواهرها ومن أعرض عنها ابتغاء وجه الله لم يحل بينه وبينه حجاب وأعلم أن الصوم من أخص أوصاف الربوبية إذ لا يتصف به على السكال إلا الله فإنه يطعم ولا يطعم فأضاهى إلى نفسه بقوله وأنا أجزى به لكونه لا يتصف به أحد على الحقيقة إلا هو لأنه الغنى عن الأكل أبداً الأبدى ومن سواه لا بد له منه حتى الملائكة فإن طعامهم التسبيح والاذكار وشرابهم الحية الخالصة والمعارف والعلوم الصافية من الأكدار ومن عدام طعامهم وشرابهم ما يلقى هم فى دار الدنيا وكل دار وقد دعا البارئ إلى الإنصاف بأوصافه وتبدهم بها بعد الطاقة والصوم من أخصها وأصعب الأشياء على النفوس لكونه خلاف ما جبلوا عليه لما أن وجودهم لا يقوم إلا بمادة بخلاف الغنى عن كل شئ (حم هب عن جابر) بن عبد الله قال الهيمى إسناده أحمد حسن

٦٠١٢ قال الله تعالى : كل عمل ابن آدم له . إلا الصيام فإنه لي وأنا أجزي به ، والصيام جنة ، وإذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث ، ولا يصخب ، وإن سابه أحد أو قاتله فليقل : « إني أصرؤ صائم » .  
والذي نفس محمد بيده لخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك وللصائم فرحتان يفرحهما :  
إذا أفطر فرح بفطره وإذا لقي ربه فرح بصومه - (ق ن) عن أبي هريرة - (صح)

٦٠١٣ - قال الله تعالى : ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة : رجل أعطى بي ثم غدر ، ورجل باع حراً فآكل ثمنه ، ورجل استأجر أجيراً فاستوفى منه ولم يعطه أجره - (حم خ) عن أبي هريرة - (صح)

( قال الله تعالى كل عمل ابن آدم له ) أى كل عمل له فإن له فيه - ظا - لا اطلاع الناس عليه فهو يتعجل به ثواباً منهم ( إلا الصيام فإنه ) خاص ( لى ) لا يطالع عليه غيرى أو لا يعلم ثوابه المترتب عليه أو وصف من أوصافى لأنه يرجع إلى صفته الصمدية لأن الصائم لا يأكل ولا يشرب فتخلق باسمه الصمد أو معناه أن الأعمال يقتض منها يوم القيامة فى المظالم إلا الصوم فإنه لله ليس لاحد من أصحاب الحقوق أن يأخذ منه شيئاً واختاره ابن العربي وقيل لم يعبد به غير الله فلم تعظم الكفار فى عصر قبط أهلهم بالصوم ، إن عظموا بالسجود وغيره واستحسنه ابن الأثير للطائفتى فى ذلك جزء مفرد جمع فيه نحو تخمين قولاً ( وأنا أجزي به ) عما حبه جزاءً كثيراً أتولى الجزاء عليه بنفسى فلا أكل إلى ملك مقرب ولا غيره لأنه سر بينى وبين عبدى لا يطالع عليه غيرى كصلاه بغير طهر أو ثوب نجس أو نحو ذلك مما لا يعلمه إلا الله ( والصيام جنة ) أى ترس يدفع المعاصى أو النار عن الصائم كما يدفع الترس السهم ( وإذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث ) بضم الماء وكسرهما لا يتكلم قبيح ( ولا يصخب ) بسين أو بصاد مهمله لا يصيح وفى روايه لمسلم يدل يصخب يجهل وصحف من رواه ولا يسخر بالراء من السخرية ( وإن سابه أحد ) أى شتمه يعنى تعرض لشمته ( أو قاتله ) أى أراد مقاتلته أو نازعه ودافعه ( فليقل ) بقلبه أو لسانه أو بهما وهو أولى ( إني أصرؤ صائم ) ليكشف نفسه عن مقاتلة خصمه ( والذي نفس محمد بيده ) أى بتقديره وتصريفه ( لخلوف ) بضم الخاء وخعأوا من فتحها تغييراً نحو ( فم الصائم ) فيه رد على من قال لا ثبت الميم عند الإضافة إلا فى الضرورة ( أطيب عند الله من ريح المسك ) أى عندكم فضل ما يستكره من الصائم على أطيب ما يستلذ من جنسه ليقاس عليه ما فرقه من آثار الصرم ولا يتوهم أن الله يستطيب الروائح - بل لما فإنه محال عليه تعالى وإنما معنى هذه الاطية راجع إلى أنه تعالى يثبت على الخوف فه ثواباً أكثر مما ينبى على استعمال المسك حيث نذب الشرع إلى استعماله فى الجمع والاعياد وغيرها ويحتمل أن يكون فى حق الملائكة فيد تطيبون ريح الخلوف أكثر مما يستطيبون ريح المسك وقيل يجازيه الله فى الآخرة بأن يجعل نكهته أطيب من المسك كما فى دم الشهيد أو هو مجاز واستمارة لتقريبه من الله ( وللصائم فرحتان يفرحهما ) أى يفرح بهما ( إذا أفطر فرح بفطره ) أى بإنشام صومه وسلامته من المفسدات لخروجه عن عهدة المأمور أو بالأكل والشرب بعد الجوع أو بما يعتقد من وجود الثواب أو بما ورد فى خبر إن للصائم عند فطره دعوة لاترد ( وإذا لقي ربه فرح بصومه ) أى بفيل الثواب وإعظام المنزلة أو بالنظر إلى وجه ربه والآخر فرح الخواص (ق ن) فى الصوم ( عن أبي هريرة ) بالفاظ متقاربة

( قال الله تعالى ثلاثة أنا خصمهم ) زاد ابن خزيمة ومن كنت خصمه خصمته ( يوم القيامة ) والخصم مصدر خصمته أخصمه نعمت به للبالغة كمدل وصرم ( رجل أعطى بي ثم غدر ) يحذف المفعول أى أعطى يمينه أى عاهد عهداً وحلف عليه ثم نقضه ( ورجل باع حراً فأكل ثمنه ) خص الأكل لأنه أظم مقصود ( ورجل استأجر أجيراً فاستوفى منه ) ما استأجر لاجله من العمل ( ولم يعطه أجره ) لأنه استوفى منفعة بغير عوض واستخدمه بغير أجره فكانه استعبده



٦٠١٤ - قَالَ اللَّهُ تَعَالَى شَتَمَنِي ابْنُ آدَمَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَشْتَمَنِي وَكَذَّبَنِي وَمَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَكْذِبَنِي .  
 أَمَا شَتَمَهُ إِبْرَاهِيمَ فَقَوْلُهُ : إِنَّ لِي وَلَدًا وَأَنَا اللَّهُ الْوَاحِدُ الصَّمَدُ لَمْ يُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لِي كُفُوًا أَحَدٌ ، وَأَمَا  
 تَكْذِيبُهُ إِبْرَاهِيمَ فَقَوْلُهُ : لَيْسَ يُعْبِدُنِي كَمَا بَدَأَنِي ، وَلَيْسَ أَوَّلُ الْخَلْقِ بِأَهْوَنَ عَلَيَّ مِنْ إِعَادَتِهِ - (حم خ ن)  
 عن أبي هريرة - (صح)

(حم خ عن أبي هريرة) ورواه عنه أبو يعلى وغيره

(قال الله تعالى شتمني) بلفظ المسامحة وروى بلفظ المضارع المفتوح الأول وكسر التاء والشتم الوصف بما يقتضيه النقص (ابن آدم) أي بعض بني آدم وهم من أنكر البعث ومن ادعى أن له نساء (وما ينبغي له أن يشتمني) أي لا يجوز له أن يصفني بما يقتضيه النقص (وكذبني وما ينبغي له أن يكذبني) أي ليس له ذلك من حق مقام العبودية مع الربوبية (أما شتمه إياي فقوله إن لي ولداً) لاستلزامه الإمكان المتداعي للحدوث وذلك غاية النقص في حق الباري لأن الشتم توصيف الشيء بما هو نقص وإزراء وإثبات لولده كذلك لأنه قول بمائلة الولد له في تمام حقيقته وهي مستلزمة للإمكان المتداعي للحدوث ولأن الحكمة في التوالد استبقاء النوع فلو كان متخذاً ولداً كان مستخلفاً خلفاً يقوم بأمره بعد عصره تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً (وأما الله الواحد) حال من ضمير فقوله أو من محذوف أي فقوله لي (الصمد) أي الذي يصمد إليه في الحوائج (لم ألد ولم أولد ولم يكن لي كفواً أحد) ومن هو كذلك فكيف ينسب إليه . هو واجب الوجود لذاته قديماً وكل مولود محمداً انتفت عنه الوالدية (وأما تكذيبه إياي فقوله ليس يعبدني كما بدأني) وهذا قول منكري البعث من عبدة الأوثان (وليس أول الخلق) أي أول المخلوق أو أول خلق الشيء (بأهون علي من أعادته) الضمير للمخلوق أو للشيء قال القاضي إشارة إلى برهان تحقق المعاد وإمكان الإعادة وهو أن ما يتوقف عليه تحقق البدن من مواده وأجزائه وصورته لولم يكن وجوده ممكناً لما وجد أولاً وقد وجد وإذا أمكن لم يتمتع لذاته وجوده ثانياً وإلا لزم انقلاب الممكن لذاته بمنعاً لذاته وهو محال وتنبه على تمثيل رشد العامي وهو ما يرى في الشاهدين من عمد إلى اختراع صنعة لم ير مثلاً صعب عليه ذلك وتعب وانقر إلى مكابدة أفعال ومعاونة أعوان ومرور أزمان ومع ذلك كثيراً لا يتم له الأمر ومن أراد إصلاح منكسر وإعادة منهدم هان عليه؛ فيامعشر الغواة أتجلون إعادة أبدانكم وإنكم منصرفون بجواز ما هو أصعب منها بالنسبة لقدركم وأما بالنسبة لله فيستوى عنده نكوس بعض طيار وتحليقك دوار وما أمرنا إلا واحدة كبح بالبصره قال والشتم توصيف الشيء بما هو إزراء ونقص فإنبات الولد المائل له في تمام حقيقته وهي مستلزمة للإمكان المتداعي إلى الحدوث لأن الحكمة في التوالد استحقاق النوع إذ لو كانت العناية الأزلية تمتصية إبقاء أشخص الحيوان استغنى عن التناسل استغناء الأفلاك والكواكب عنه فلو كان الباري متخذاً ولداً لكان مستخلفاً خلفاً يقوم بأمره بعد عصره تعالى عن ذلك علواً كبيراً . وقال الطيبي هذه أوصاف مشعرة بغلبة الحكم أما قوله الواحد فإنه بنى لثني ما يذكر معه من العدد فلو فرض له ولد يكون مثله فلا يكون أحداً ولذلك قال في حق المصطفى صلى الله عليه وسلم وما كان محمد أباً أحد من رجالكم ، لأنه لو كان له ولد كان مثله نبياً لم يكن خاتم النبيين وهذا معنى الاستدراك في قوله ، ولكن رسول الله ، الخ والصمد هو الذي يصمد إليه في الحوائج فلو كان له ولد اشركه فيه فيلزم فساد السموات والأرض وقوله كفواً أي صاحبة ولا ينبغي له إذ لو فرض له ذلك لزم منه الاحتياج إلى نضام الشهوة وكل ذلك وعرف له بما فيه نقص وإزراء وهذا معنى الشتم فالأحد ذاتي والصمد إضافي والثالث سبلي فإن قيل أي الأمرين أعظم بل كلاهما عظيم لكن التكذيب أعظم لأن الممكنات لم تكون إلا للجزاء فمن أنكر الجزاء لزمه العيب في التكوين وإعدام السموات والأرض فتنتي جميع

٦٠١٥ - قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: كَذَّبَنِي ابْنُ آدَمَ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِكَ وَشَتَمَنِي وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِكَ، فَأَمَّا تَكْذِيبُهُ إِيَّايَ فَرَزَعَمَ أَنِّي لَا أَقْدِرُ أَنْ أُعِيدَهُ كَمَا كَانَ، وَأَمَّا شَتْمُهُ إِيَّايَ فَقَوْلُهُ: لِي وَلَدٌ، فَسَبْحَانِي أَنْ أَخْذُ صَاحِبَةً أَوْ وَلَدًا - (خ) عن ابن عباس - (صح)

٦٠١٦ - قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: أَعَدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبٍ بَشَرٍ - (حم ق ت ه) عن أبي هريرة

الصفات الكالية التي أنبتها الشرع فيلزم منه التفضيل على أن الصفات الثبوتية إذا انتفت يلزم منه انتفاء الذات وكذا السلبية وذكر الله تكذيب ابن آدم وشتمه وعظهما وعمري أن أقل الخلق وأدناه إذا نسب ذلك إليه استنكف وامتنلا غضباً وكاد يستأصل. قاله فسبحانه ما أحله وما أرحمه ووربك الغفور ذو الرحمة لو يؤاخذهم بما كسبوا لعجل لهم العذاب، (حم خ ك عن أبي هريرة).

(قال الله تعالى كذبنى ابن آدم) عموم يراد به الخصوص والإشارة إلى الكفار الذين يقولون هذه المقالات (ولم يكن له ذلك وشتمني ولم يكن له ذلك) هذا من قبيل ترتب الحكم على الوصف المناسب المشعر بالعلية لأن قوله لم يكن له ذلك نفي للكينونة التي هي بمعنى الانتفاء فيجب حمل لفظ ابن آدم على الوصف الذي علل الحكم به بحسب التلييح وإلا لم يكن لتخصيص ابن آدم دون البشر والناس فائدة ذكره الطيبي قال والتكذيب أعظم الآمرين (فأما تكذبه إياي فزعم أني لا أقدر أن أعيدته كما كان وأما شتمه إياي فقوله لي ولد فسبحاني أن أخخذ صاحبة أو ولدا) إنما سماه شتما لما فيه من التتقيص لأن الولد إنما يكون عن والدة تحمله ثم تضعه ويستلزم ذلك سبق النكاح والنكاح يستدعى باعثا له على ذلك والله منزه عن كل ذلك قال الطيبي ومما في التكذيب والشتم من الفظاعة والهول أن المكذب منكر للحشر يجعل الله كاذبا والقرآن المجيد الذي هو مشحون بإيائاته مفترى ويجعل حكمة الله في خلقه السماء والأرض عبثا والشاتم يحاول إزالة المخلوقات بأسرها ويزاول تخريب السموات من أصلها وتكاد السموات يتفطرن منه وتنشق الأرض وتخر الجبال هدا أن دعوا للرحمن ولدا، ثم تأمل في مفردات التركيب لفظة لفظة فإن قوله لم يكن له ذلك من باب تركيب الحكم على الوصف المناسب المشعر بالعلية لأن قوله لم يكن له ذلك نفي للكينونة التي هي بمعنى الانتفاء كقوله تعالى ما كان لكم أن تنبتوا شجرها، أراد أن تأتي ذلك محال من غيره ومنه وما كان لني أن يقل، ومعناه ما صح له ذلك يعني أن الثبوت تنافي العلول فيجب أن يحمل لفظ ابن آدم على الوصف الذي يعلل الحكم به وإلا لما كان لتخصيص ابن آدم دون الناس والبشر فائدة وذلك لوجوه الأول أنه تلييح إلى قوله ولقد خلقناكم ثم صورناكم ثم قلنا للملائكة اسجدوا لآدم، من من الله عليهم بها المعنى أنا أنعمنا عليكم بإيجادكم من العدم وصورناكم في أحسن تقويم ثم أكرمناكم بأن أمرنا الملائكة المقربين بالسجود لآبيكم لتعرفوا قدر الإنعام فتشكروا فقلتم الأمر فكفرتم ونسبتم المنعم إلى الكذب وإليه الإشارة بقوله تعالى وتعملون رزقكم أنكم تكذبون، أي شكر رزقكم. الثاني تلييح إلى قوله أولم ير الإنسان أنا خلقناه من نطفة فإذا هو خصيم مبين، المعنى ألم تر أيها المكذب إلى أنا خلقناك من ماء مهين خرج من ذكر أهلك واستقر في رحم أمك فصرت تخصمني بتهاتك فيما أخبرت به من الحشر والنشر بالبرهان فأنت خصيم لي بين الخصومة الثالث أنه تلييح إلى قوله أوليس الذي خلق السموات والأرض بقادر على أن يخلق مثلهم، المعنى أوليس الذي خلق هذه الأجرام العظام بقادر على أن يخلق مثل هذا الجرم الصغير الذي خلق من تراب ومن نطفة (خ) في تفسير سورة البقرة (عن ابن عباس)

(قال الله تعالى أعددت لعبادي الصالحين) أي القائمين بما وجب عليهم من حق الحق والخلق (مالا عين رأت)

٦٠١٧ - قال الله تعالى : إِذَا هُمْ عِبْدِي بِحَسَنَةٍ لَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبْتُهَا لَهُ حَسَنَةً ، فَإِنْ عَمِلَهَا كَتَبْتُهَا لَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ ، إِلَى سَبْعِمِائَةٍ ضَعِيفٌ ؛ وَإِذَا هُمْ بِسَيِّئَةٍ لَمْ يَعْمَلْهَا لَمْ أَكْتُبْهَا عَلَيْهِ ، فَإِنْ عَمِلَهَا كَتَبْتُهَا عَلَيْهِ سَيِّئَةً وَاحِدَةً . (ق ت) عن أبي هريرة - (ص)

٦٠١٨ - قال الله تعالى : إِذَا أَحَبَّ عَبْدِي لِقَائِي أَحْبَبْتُ لِقَاءَهُ ، وَإِذَا كَرِهَ لِقَائِي كَرِهْتُ لِقَاءَهُ . مالك (خ ن) عن أبي هريرة - (ص)

أى ما لا رأيت العيون كلها لا عين واحدة فإن العين فى سياق النبى تفيد الاستغراق ومثله قوله (ولا أذن سمعت) بتنون عين وأذن وروى بفتحها (ولا خطر على قلب بشر) معناه أنه تعالى ادخر فى الجنة من النعيم والخيرات واللذات ما لم يطلع عليه أحد من الخلق بطريق من الطرق فذكر الرؤية والسمع لأن أكثر المحسوسات تدرك بهما والإدراك بيقية الحواس أقل ولا يكون غالباً إلا بعد تقدم رؤية أو سماع ثم زاد أنه لم يجعل لأحد طريقاً إلى توهمها بذكر وخطور على قلب فقد جلت عن أن يدركها ففكر وخاطر واستشكاه بأن جبريل رآها فى عدة أخبار وأجيب بأنه تعالى خلق ذلك فيها بعد رؤيتها وبأن المراد عين البشر وآذانهم وبأن ذلك يتجدد لهم فى الجنة كل وقت وبأن جبريل إنما ينظر ما أعد لعامتهم ولهذا قال بعض العارفين المراد هنا التجليات الإلهية التى يتفضل بها الحق فى الآخرة على خواصه لأنها نعم خالقيات وأما النعم الخلقية التى أخبر بها النبى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم فى جنة النعيم فقد رأتها الأعين وسمعتها الأذان وخطرت على قلوب البشر وإلا لما أخبرها أحد وأما التجليات الإلهية التى يتفضل بها الحق فى الآخرة على خواصه فما رأتها عين ولا سمعت حقيقتها أذن ولا خطرت على قلب بشر إذ كل ما يختر بالبال أو يمر بالخيال فالله بخلافه بكل حال وظاهر كلام المصنف أن هذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بيقينه فى صحيح مسلم ثم قرأ فلا تعلم نفس ما أخفى لهم من قرة أعين ، لا تعلم النفوس كلهن ولا نفس واحدة منهن لا ملك مقرب ولا نبي مرسل أى نوع عظيم من الثواب ادخر لا واثك وأخفى عن الخلق وفى رواية المسلم عقيب قوله ولا خطر على قلب بشر مانصه ذكر آبله ما أطلعكم الله عليه ثم قرأ فلا تعلم نفس الآية اه وزعم بعضهم أن قراءة الآية من قول أبي هريرة لا المرفوع وسياق مسلم يردّه (تنبيه) فى قوله أعددت دليل على أن الجنة مخلوقة الآن وقول الطبي تخصيص البشر لأنهم الذين ينتفعون بما أعد لهم ويهتمون بشأنه بخلاف الملائكة عورض بما زاده ابن مسعود فى حديثه الذى رواه ابن أبي حاتم ولا يعلمه ملك مقرب ولا نبي مرسل (حم ق ت ه عن أبي هريرة) وفى الباب أنس وغيره .

(قال الله تعالى إذا هم عبدي بحسنة) أى أرادها مصمما عليها عازما على فعلها (ولم يعملها) لأمرا عاقه عنها (كتبت له حسنة) أى كتبت الحسنة التى هم بها ولم يعملها كتابة واحدة لأن أهم سببها وسبب الخير خير فوقع حسنة موقع المصدر (فإن عملها كتبتها له عشر حسنات إلى سبعمائة ضعف وإذا هم بسئته ولم يعملها لم أكتبها عليه) أى إن تركها خوفاً منه تعالى ومراقبة له ببديل زيادة مسلم إنما تركها من جرأتى أى من أجلى وإن تركها لآمر آخر صده عنها فلا (فإن عملها كتبها سئته واحدة) أى كتبت له السئته كتابة واحدة عملاً بالفضل فى جانبى الخير والشر ولم يقل له مؤكداً لعدم الاعتناء بها المقاد من الحصر فى قوله ومن جاء بالسئته فلا يجزى إلا مثلها (ق ت عن أبي هريرة) .

(قال الله تعالى إذا أحب عبدي لقائي) أى الموت وقال ابن الأثير المصير إلى الآخرة وطلب ما عند الله وليس المراد الموت لأن كلا يكرهه فمن ترك الدنيا وأبغضها أحب لقاء الله ومن آثرها كره لقاءه (أحببت لقاءه) أى أردت له الخير ومن أحب لقاء الله أحب التلخص إليه من الدار ذات الشوائب كما قال على كرم الله وجهه لا أبالى سقطت على الموت أو سقط الموت على (وإذا كره لقائي كرهت لقاءه) قال الرغزنى مثل حاله بحال عبد قدم على سيده

٦٠١٩ - قال الله تعالى: قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ، فَأَذَا قَالَ الْعَبْدُ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ» قَالَ اللَّهُ: حَمِدْتَنِي عَبْدِي، فَأَذَا قَالَ: «الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ» قَالَ اللَّهُ: أَثْنَيْتَ عَلَيَّ عَبْدِي؛ فَأَذَا قَالَ مَالِكُ يَوْمَ الدِّينِ، قَالَ مُحَمَّدُنِي عَبْدِي، فَأَذَا قَالَ: «إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ» قَالَ: هَذَا بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ، فَأَذَا قَالَ: «أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ» قَالَ: هَذَا لِعَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ - (حم م ٤) عن أبي هريرة - (صح)

بعد عهد طويل وقد اطلع مولاہ علی ما کان یأتی وینذر فإما أن یلقاه ببشر وترحیب لما رضی من أفعاله أو بضد ذلك لما سخط منها اه وقیل لابی حازم مالنا نكره الموت قال لانکم آخرتکم و عمرتم دنیا كم فكرهتم الانتقال من العمران إلى الخراب ولما احتضر بشر فرح فقیل له أنفرح بالموت قال تجعلون قدومي علي خالق أرجوه كتماهي مع مخلوق أخافه؟ (تنبيه) قال ابن عربي من نعت محب الله أنه موصوف بأنه مقتول تالف سائر إليه بأسمائه طيار دائم السهر كامن الغم راغب في الخروج من الدنيا إلى لقاء محبوبه متبرم بصحبة ما يحول بينه وبينه كثير التأوه يستريح إلى كلام محبوبه خائف من ترك الحرمة في إقامة الخدمة يعانق طاعة محبوبه ويجانب مخالفته خارج عن نفسه بالكلية لا يطلب الدية في قتله يصبر على الضراء مائم القلب متداخل الصفات ماله نفس معه ملتذ في دهش لا يقبل حبه الزيادة يا حسان المحبوب ولا النقص بجفائه الناس حظه مخلوع النعوت مجهول الاسماء لا يفرق بين الوصل والهجر مصطلح بجهود مهتوك السر سره علانية فضحه لا يعلم الكتبتان (مالك) في الموطأ (ن خ عن أبي هريرة)

( قال الله تعالى قسمت الصلاة ) أي قراءتها بدليل تفسيره بها قاله المنذرى يعنى الفاتحة سميت بذلك لانها لا تصح إلا بها كقولہ الحج عرفة وقيل من أسماء الفاتحة الصلاة فهي المعينة في الحديث ( بيني وبين عبدی ) وقدم تعالى نفسه في البنية فقال أولا بيني لانه الواجب الوجود لنفسه وإنما استفاد العبد الوجود منه (نصفين) باعتبار المعنى لا اللفظ لان نصف الدعاء من قوله « وإياك نستعين » يزيد على نصف الثناء أو المراد قسمين والنصف قد يراد به أحد قسمي الشيء أي نصف عباده إلى «مالك يوم الدين» وهو حق الرب ونصف مناله إلى آخرها وهو حق العبد ولا ضمير في زيادة كلمات أحد القسمين على الآخر لأن كل شيء تحته نوعان أحدهما نصف له وإن لم يتحدد عدددهما (ولعبدی ما سأل) أي له السؤال ومنى الإيعطاء «والحمد لله رب العالمين» آية «الرحمن الرحيم» آية ثانية «مالك يوم الدين» ثالثة «إياك نعبد وإياك نستعين» رابعة «اهدنا الصراط المستقيم» خامسة «صراط الذين أنعمت عليهم» سادسة «غير المغضوب عليهم ولا الضالين» سابعة فثلاث آيات لله تعالى وثلاث للعبد وواحدة بين العبد ومولاہ فالتى لله هي الثلاث الأولى وحينئذ ( فإذا قال العبد الحمد لله رب العالمين ) تمسك به من لا يرى البسمة منها لكونه لم يذكرها وأجيب بأن التصييف يرجع إلى جملة الصلاة لا إلى الفاتحة ( قال الله تعالى حمدني عبدی ) أي حمدني وأثنى علي بما أنا أهله قال ابن عربي ومن هو العبد حتى يقول الله سبحانه وتعالى يقبل العبد كذا فيقول الله كذا لولا العناية الإلهية والتفضل الرباني لما وقع الاشتراك في المناجاة بقوله قال لي وقلت ( فإذا قال الرحمن الرحيم ) أي الموصوف بكمال الانعام ( قال الله أثنى علي عبدی ) لاشتغال اللفظين على الصفات الذاتية والفعلية ( فإذا قال مالك يوم الدين قال حمدني عبدی ) عظمتي ( فإذا قال إياك نعبد وإياك نستعين قال هذا بيني وبين عبدی ولعبدی ما سأل ) فالذى للعبد منها « إياك نعبد » أي والذي لله « إياك نستعين » ( فإذا قال اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين قال هذا لعبدی ) أي خاص به ( ولعبدی ما سأل ) قال الطيبي السورة في هذا التقدير أ ثلاث وقال في الثلث الاول حمدني وأثنى علي فأضافهما إلى نفسه وقال في الثلث الآخر هذا لعبدی ولعبدی ما سأل فخصه بالعبد وفي

٦٠٢٠ - قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : يَا عَبْدِي ، إِنِّي حَرَمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي ، وَجَعَلْتُهُ مَحْرَمًا بَيْنَكُمْ . فَلَا تَظَالُمُوا . يَا عَبْدِي ، كُلُّكُمْ ضَالٌّ إِلَّا مَنْ هَدَيْتَهُ ، فَاسْتَهْدُونِي أَهْدِكُمْ يَا عَبْدِي . كُلُّكُمْ جَائِعٌ إِلَّا مَنْ أَطْعَمْتَهُ ، فَاسْتَطْعِمُونِي .

الوسط جمع بينهما وقال هذا بيني وبين عبدي قال العارف البوني وإذا حققت وجدت الآيات كلها لله تعالى فانك إنما عبدته بإرادته ومعونته إذ العبد لا حول له ولا قوة ولا إرادة إلا بحوله تعالى وإرادته . وقال البخاري في خلق الأعمال قد بين بهذا الحديث أن القراءة غير المقروءة فالقراءة هي التلاوة والتلاوة غير المتلو فبين أن سؤال العبد غير ما يعطيه الله وأن قول الغير غير كلام الرب هذا من العبد الدعاء والتضرع ومن الله الأمر والاجابة فالقرآن كلام الرب والقراءة فعل العبد اه وقال ابن عربي فيه أن القراءة في الصلاة لا تجزى إلا بأمر القرآن لأنه تعالى بين أنه لا يناجي إلا بكلامه وبالجماع من كلامه والام هي الجامعة فالحديث القدسي مفسر لما تيسر من القرآن ( تنبيه ) قال بعض العارفين من كان في صلاته يشهد الغير معرى عن شهود الحق فيه فليس بمصل فلا يكون مناجيا والحق لا يناجي في الصلاة بالألفاظ بل بالحضور فالقائل الحمد لله بغير حضور مع الله لسانه لا عينه فيقول الله عند ذلك حمدني لسان عبدي لا عبدي فإن حضر قال حمدني عبدي المفروض عليه مناجاتي فالعبد إذا حضر تضمن اللسان وسائر الجوارح وإذا لم يحضر لم تقم عنه جارحة من جوارحه ولا عن غير نفسها اه قال القاضي وهذا الحديث يدل على فضل الفاتحة لا وجوبها إلا أن يقال قسمت الصلاة من حيث إنها عامة شاملة لأفراد الصلاة كلها في معنى قولنا كل صلاة مقسومة على هذا الوجه ويلزمه أن كل مالا يكون مقسوما هكذا لا يكون صلاة والخالي عن الفاتحة لا يكون مقسوما على هذا الوجه فلا يكون صلاة ( حم م عن أبي هريرة ) وسبب هذا كما في مسلم أن أبا هريرة حدث عن المصطفى صلى الله عليه وسلم من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج غير تمام فقيل له إنما تكون وراء الإمام فقال اقرأها في نفسك فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال الله قسمت الخ قال ابن حجر وليس هو على شرط البخاري فلذلك لم يخرج له لكنه أشار إليه فيه .

( قال الله تعالى يا عبدي ) جمع عبد وهو لغة الإنسان والمراد هنا بدلالة قوله الآتي إنسكم وكنتم الثقلان خاصة لاختصاص التكليف وتعاقب الفجور والتقوى ولذلك فصل المخاطبين بالإنس والجن فيما يأتي ذكره القاضي قال : وقد يكون عامنا شاملا لذوى العلم كلهم من الملائكة والثقلين ويكون ذكر الملائكة مطوياً مندرجاً في قوله وكنتم لشمول الاجتنان لهم وتوجه هذا الخطاب نحوهم لا يتوقف على صدور الفجور منهم ولا على إمكانه لأنه كلام صادر على سبيل الفرض والتقدير ، واعترضه الطيبي بأنه يمكن أن يكون الخطاب عاماً ولا تدخل الملائكة في الجن لأن الإضافة في جنسكم تقتضى المغايرة فلا يكون تفصيلاً بل إخراج لغير القبيلتين الذين يصح انصافهما بالتقوى والفجور ( إنى حرمت ) أى منعت ( الظلم على نفسي ) أى قدست وتعاليت عنه لأنه مجاوزة الحد والتصرف في ملك الغير وكلاهما في حتى كالحرم فهو استعارة مصرحة تبعية شبه تنزهه عنه بتحيز المكلف عما نهى عنه شرعا في الامتناع عنه ثم استعمل في جانب ما كان مستعملاً في جانب المشبه به مبالغة ويحتمل كونه مشاكلة لقوله تعالى : وجعته بينكم محرماً ذكره الطيبي . قال العارف ابن عربي : من لم يخرج شيئاً في الحقيقة عن ملكه فلا يتصف بالظلم فيما يجزىه حكمه في ملكه ثم إنه قدم ذلك تهيداً وتوطئة لقوله ( وجعته محرماً بينكم ) أى حكمت بتحريمه عليكم وهذا وما قبله توطئة لقوله ( فلا تظالموا ) بشد الظاء وتخفف . أصله تظالموا أى لا يظلم بعضهم بعضاً فإنه لا بد من اقتصاصه تعالى للظالم من ظالمه ولما قرر حرمة الظلم على النفس وعباده أتبعه بذكر إحسانه إليهم وغناه عنهم فقرهم إليه فقال ( يا عبدي ) كرر النداء تنبيهاً على غفلة الأمور ونسبة الضلال إلى الكل بحسب مراتبهم ( كلكم ضال ) أى غافل عن الشرائع قبل إرسال الرسل « ووجدك ضالاً فهدى » وما كنت تدري ما الكتاب ولا الإيمان ، أو ضال عن الحق لو ترك وما

أَطْعِمَكُمْ ، يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ عَارٍ إِلَّا مَنْ كَسَوْتُهُ فَاسْتَكْسُونِي أَكْسُكُمْ ، يَا عِبَادِي ، إِنَّكُمْ تُحْطِطُونَ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ  
وَأَنَا أَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعاً ، فَاسْتَغْفِرُونِي أَغْفِرْ لَكُمْ ، يَا عِبَادِي ، إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضُرِّي فَتَضُرُّونِي وَلَنْ تَبْلُغُوا  
نَفْعِي فَتَنْفَعُونِي ، يَا عِبَادِي ، لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَأَخْرَمَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجَنَّتُمْ كَانُوا عَلَى اتَّقَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ

يدعوه الطبع من الراحة وإعمال النظر المؤدى إلى المعرفة وامتنال الأمر وتجنب النهي (إلا من هديته) وقتته  
للإيمان أو للخروج عن مقتضى طبعه ولا يتأقضى خبر كل مولود يولد على الفطرة لأن ذلك ضلال طار على الفطرة  
الأولى (فاستهدوني) سلوني الهداية بمعنى الدلالة على طريق الخير والإيصال إليها (أهدكم) أنصب لكم أدلة واضحة  
على ذلك أو أصل من شئت إيصاله في سابق على الأزل ومن يهدي الله فهو المهتدي ، وحكمة الطلب إظهار الافتقار  
والإذعان والاعتراف بمقام الربوبية ورتبة العبودية . قال الراغب : الضلال العدول عن الطريق المستقيم ويضاده  
الهداية ، ويقال الضلال لكل عدول عن المنهج عمداً أو سهواً قليلاً أو كثيراً ، فان الطريق المستقيم الذي هو المرتقى  
صعب جداً ، ونحن وإن كنا مصيدين من وجه لكننا ضالين من وجوه كثيرة ؛ فإن الاستقامة والصواب يجرى  
بجرى المقرطس من المرمى وماعده من الجوانب كلها ضلال وإليه أشار المصطفى صلى الله عليه وسلم بقوله : استقيموا  
ولن تحصوا ، فاذا كان كذلك صح أن يستعمل لفظ الضلال فيمن يكون له حظاً ، ولذلك نسب الضلال إلى الأنبياء  
وإلى الكفار وإن كان بين الضالين بون بعيد . قال في حق المصطفى صلى الله عليه وسلم : ووجدك ضالاً فهدى ، أى  
غير مهتد لما سبق لك من النبوة ، وقال موسى : وأنا من الضالين ، تنبيهاً على أن ذلك منه سهواً ، ولما فرغ من  
الامتحان بأمر الدين شرع في الامتحان بأمر الدنيا ، وبدأ بما هو أصل فيها ومكمل لمنافعها من الشيع واللبس إذ  
لا يستغنى عنهما ، ومن ثم وصف الجنة بقوله : إن لك أن لا تجوع فيها ولا تعرى ، فقال (يا عبادي كلكم جاتع إلا من  
أطعمته) لأن الخالق ملوكه ولاملك لهم بالحقيقة وخزائن الرزق بيده فن لا يطعمه بفضله بقى جاعاً بعده ، وأما  
من دابة في الأرض إلا على الله رزقها ، فهو التزام تفضلاً لا وجوباً (فاستطعموني) اطلبوا مني الطعام لأنه في يده  
تعالى وما في يد العبد ليس بحوله وقوته فلا يده بالحقيقة بل اليد لرب الخليفة (أطعمكم) أيسر لكم أسباب تحصيله وإن  
الله هو الرزاق ، وهذا تأديب للفقراء ؛ فكانه قال : لا تطلبوا الطعمة من غيري فإن الذين استطعمتموه أنا الذي  
أطعمهم . قال الطيبي : إن قلت مامعنى الاستثناء في قوله إلا من أطعمته ، وإلا من كسوته ، وليس أحد من الناس  
محروماً عنهما ؟ قلت لما كان الإطعام والكسوة معبرين عن النفع التام والبسط في الرزق وعدمهما عن التقير والتضييق  
كما قال تعالى : الله يبسط الرزق لمن يشاء ويقدر ، سهل التقصى عن الجواب فظهر منه أنه ليس المراد من إثبات الجوع  
والعري في المستثنى منه نقي الشيع والكسوة بالكلية ، وليس في المستثنى إثبات الشيع والكسوة مطلقاً بل المراد بسطهما  
وتكثيرهما ( يا عبادي كلكم عارٍ إلا من كسوته فاستكسوني أكسكم) وأسألوا الله من فضله فإنه لا حول ولا قوة إلا به  
ولا استمسك إلا بسببه ، قال عيسى بن آدم أنت أسوء بربك ظناً حين كنت أكل عقلاً لأنك تركت الحرص حين  
كنت جنيماً محمولاً ورضيعاً مكفولاً ثم أدرعته عاقلاً قد أصبت رشك وبلغت أشدك (يا عبادي إنكم تحطثون)  
بضم أوله وكسر ثالثة أى تفعلون الخطيئة عمداً وبفتح أوله وثالثة من خطأ يخطئ إذا فعل عن قصد (بالليل والنهار)  
هذا من قبيل المقابلة لاستحالة وقوع الخطأ من كل منهم ليلاً ونهاراً (وأنا أغفر الذنوب جميعاً) غير الشرك وما  
لا يشاء مغفرته ، إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ، وأكد بال الاستغرافية وجميعاً المفيد  
كل منهما للعموم ليقوى الرجاء ولا يقنط أحد (فاستغفروني أغفر لكم) وإني لعفار لمن تاب، ووطأ بعد الفاء بما  
قبلها إيذاناً بأن غير المعصوم لا يتفك غالباً عن المعصية وفي هذه الجملة توييح يستحي منه كل مؤمن لأنه إذا لمح أنه

مَا زَادَ ذَلِكَ فِي مُلْكِي شَيْئًا ، يَا عِبَادِي ، لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَأَخْرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجَنِّكُمْ كَانُوا عَلَى أَجْرٍ قَلْبِ رَجُلٍ  
وَاحِدٍ مِنْكُمْ مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِنْ مُلْكِي شَيْئًا . يَا عِبَادِي . لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَأَخْرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجَنِّكُمْ قَامُوا فِي صَعِيدٍ  
وَاحِدٍ فَسَأَلُونِي فَأَعْطَيْتُ كُلَّ إِنْسَانٍ مَسْأَلَتَهُ مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِمَّا عِنْدِي إِلَّا مَا يَنْقُصُ الْمَخِيطُ إِذَا أَدْخَلَ  
الْبَحْرَ ، يَا عِبَادِي إِنَّمَا هِيَ أَعْمَالُكُمْ أَحْصَيْهَا لَكُمْ ثُمَّ أَوْفَيْكُمْ بِهَا : فَمَنْ وَجَدَ خَيْرًا فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ ، وَمَنْ وَجَدَ

خلق الليل ليطاع فيه سرا استحياه أن ينفق أوقاته في ذلك إلا فيه كما أنه استحي بطبعه من صرف شيء من النهار  
حيث يراه الخلق للعصية (يا عبادي إنكم لن تبلغوا ضري فتضروني) بخذف نون الإعراب جوابا عن النفي أي  
لن تبلغوا لعجزكم إلى مضرتي ولا يستقيم ولا يصح أن تضروني حتى أتضرر منكم (ولن تبلغوا نفعي فتنتفعوني)  
أي لا يتعلق بي ضرر ولا نفع فتضروني أو تنتفعوني لأنه تعالى غني مطلق والعبد فقير مطلق والفقير المطلق لا يملك  
للغنى المطلق ضرا ولا نفعاً فما اقتضاه ظاهر الخبر أن لضره أو نفعه غاية لكي لا يبلغها العبد غير مراد (يا عبادي لو أن  
أولكم وأخركم وإنسكم وجنكم كانوا على أتقى قلب رجل واحد منكم) أي على تقوى أتقى قلب رجل أو على  
أتقى أحوال قلب رجل واحد منكم ذكره القاضي قال الطيبي ولا بد منه ليستقيم أن يقع أتقى خبرا للكان ثم إنه  
لم يرد أن كلهم بمنزلة رجل واحد هو أتقى من الناس بل كل واحد من الجمع بمنزلة لأن هذا أبلغ كقولك ركبوا  
فرسهم وعليه قوله تعالى وحتم الله على قلوبهم وعلى سمعهم ، في وجه ثم إضافة أفعال إلى نكرة مفردة يدل على أنك  
لو تقصيت قلب رجل رجل بل كل الخلائق لم تجد أتقى قلبا من هذا الرجل اه . (ما زاد ذلك في ملكي شيئا)  
نكره للتحقير (يا عبادي لو أن أولكم وأخركم وإنسكم وجنكم كانوا على أجزر قلب رجل واحد منكم ما نقص  
ذلك من ملكي شيئا) لأنه مرتبط بقدرته وإرادته وهما باقيتان ذاتيتان لا انقطاع لهما فكذا ما ارتبط بهما وعائد  
التقوى والفجور على فاعلهما قال الطيبي قوله شيئا يجوز كونه مفعولا إن قلنا إن نقص متعدد ومفعولا مطلقا إن  
قلنا إنه لازم أي نقص نقصانا قليلا والتنكير فيه للتحقير (يا عبادي لو أن أولكم وأخركم وإنسكم وجنكم قاموا  
في صعيد واحد) أي في أرض واحدة ومقام واحد (فسألوني فأعطيت كل إنسان مسأله ما نقص ذلك مما عندي)  
لأن أمرى بين الكاف والنون قال القاضي قيد السؤال بالاجتماع في مقام واحد لأن تراحم السؤال مما يذهل  
المسؤول وبيته ويعد عليه لإنجاح آرائهم والإسفاف بمطالبهم (إلا كما ينقص الخيط) بكسر فسكون ففتح الإبرة  
(إذا أدخل البحر) لأن النقص إنما يدخل المحدود الثاني والله سبحانه واسع الفضل عظيم النوال لا ينقص العطاء  
خزائنه مخاطب العباد من حيث يعقلون وضرب لهم المثل بما هو غاية القلة ونهاية ما يشاهدونه فإن البحر من  
أعظم المرتبات والإبرة صغيرة صقيلة لا يتعلق بها شيء وإن فرض لكنه لا يظهر حسا ولا يعتد به عقلا فلذا شبه  
بها (يا عبادي إنما هي أعمالكم) أي هي جزاء أعمالكم (أحصياها) أحصياها وأحفظها (لكم) أي بعلى وهلا تكتفى  
الحفظه (ثم أوفيكم إياها) أي أعطيكم جزاءها وأفيا تماما إن خيرا غير وإن شرا فشر والتوفية إعطاء الحق على  
التمام ذكره القاضي وقال المظهر أعمالكم تفسير لضمير المؤنث في قوله إنما هي يعني إنما تحصى أعمالكم أي تعد  
وتكتب أعمالكم من الخير والشر توفية لجزاء عمل أحدكم على التمام وقال الطيبي ويمكن أن يرجع إلى ما يفهم  
من قوله أتقى قلب رجل وأجزر قلب رجل وهما الاعمال الصالحة والطالحة ويشهد لفظ إنما لاستدعائها الحصر  
أي ليس نفعها وضرها راجعا إلى بل أحصياها لكم لأجازيكم بها فمن وجد خيرا فليشكر الله لأنه هو هادي الضلال  
موفقهم للخير ومن وجد شرا فليلم نفسه لأنه باق على ضلاله الذي أشار إليه بقوله كماكم ضال اه . والتوفية إعطاء  
الحق على التمام قال ابن عربي ولهذا يعود التنزيه على المنزه فمن كان علمه التنزيه عاد عليه تنزيهه فكان محله منزها

غَيْرَ ذَلِكَ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ - (م) عن أبي ذر - (صح)

٥٠٢١ - قال الله تعالى: إِذَا ابْتَلَيْتُ عَبْدًا مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنًا فَحَمَدْتِي وَصَبَرَ عَلَى مَا ابْتَلَيْتُهُ فَإِنَّهُ يَقُومُ مِنْ مَضْجَعِهِ ذَلِكَ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ مِنَ الْخَطَايَا، وَيَقُولُ الرَّبُّ لِلْحَفِظَةِ: إِنِّي قَدَيْتُ عَبْدِي هَذَا وَابْتَلَيْتُهُ فَأَجْرُوا لَهُ مَا كُنْتُمْ تَجْرُونَ لَهُ قَبْلَ ذَلِكَ مِنَ الْأَجْرِ، وَهُوَ صَحِيحٌ - (حم ع طب حل) عن شداد بن أوس - (ح)

عن أن يقوم به اعتقاد ما لا ينبغي أن يكون الحق عليه ومن هنا قال من قال سبحانه تعظيماً لجلال الله إلى هنا كلامه (فمن وجد خيراً) ثواباً ونعيماً بأن وفق لاسبابها أو حياة طيبة هنيئة (فليحمد الله) على توقيفه للطاعات التي يترتب عليها ذلك الخير والثواب فضلاً منه ورحمة (ومن وجد غير ذلك) أي شراً ولم يذكره بلفظه تعظيماً لخلقته كيفية أدب النطق بالكناية عما يؤذى أو يستهجن أو يستحي منه أو إشارة إلى أنه إذا اجتنب لفظه فكيف فعله (فلا يلومن إلا نفسه) فإنها آثرت شهواتها على رزاقها فكفرت لأنعمه ولم تدع لأحكامه وحكمه فاستحقت أن يقابلها بمظهر عدله وأن يحرمها من أيا جوده وفضله قال ابن عطاء الله لا تطالب ربك بتأخر مطلبك ولكن طالب نفسك بتأخر أدبك وفي الحديث إيمان إلى ذم ابن آدم وقلة إنصافه فإنه يحسب طاعته من عمله لنفسه ولا يسندها إلى التوفيق ويتبرأ من معاصيه ويسندها إلى الأقدار فإن كان لا تصرف له كما يزعم فهلا كان في الأمرين وإلا فلم نغاه عن أحدهما وختم بهذه إيداناً بأن عدم الاستقلال بنحو الإطعام والستر لا ينافي التكليف بالفعل والترك لانا وإن لم نستقل نحس بوجودان الفرق بين حركة الاختيار والاضطرار وهذا الحديث لجلالته وعظم فوائده كان راوية عن أبي ذر أبو أدريس إذا حدث به جثا على ركبتيه تعظيماً له (تنبه) قال القنوي الحق سبحانه جواد مطلق فياض على الدوام سايبغ الإنعام دون بخل ولا التماس عوض ولا تخصيص طائفة بعينها تخصيصاً يوهم منعاً وتنجيراً على آخرين والخلاق كلهم يقبلون من عطاياه الذاتية والأسمائية بقدر استعداداتهم الكمية الغير المفعولة التي بها قبلوا منه الوجود أو لآجال ارتسامهم في علمه قدس ويقبلون من عطائه باستعداداتهم التفصيلية الوجودية المفعولة بحسب طهارتهم الظاهرة والباطنة الوجودية وإنما قلنا الوجودية لأن الطهارة المختصة بالاستعداد الكلي الموجب قبول الوجود من الحق القبول التمام عبارة عن سلامة حقيقة القابل من أكثر أحكام الامكان وقوة مناسبة تلك الحقيقة للحضرة الوجدانية الإلهية التي منها ينبسط على جميع القوابل الممكنة وهي الطهارة الأصلية وكما أن قلة الوسائط وأحكام الكثرة الإمكانية توجب الطهارة وثبوت المناسبة مع الحضرة الوجدانية الإلهية فيستلزم قبول العطايا الإلهية على وجه تام فكذلك كثرة الأحكام الإمكانية وقوتها وخواص إمكانات الوسائط التي هي التجاسات المغزوية يوجب نقص القبول وتغيير الفيض المقدس فاذا وضع هذا فنقول وفور الحظوظ من عطاياه سبحانه الذاتية والأسمائية ونقصاتها راجع إلى كمال استعدادات القوابل ونقصها وكال استعداد كل قابل ونقصه هو المعبر عنه بالطهارة والتجاسة عند أهل الطريق وذلك هو المشار إليه بقوله في هذا الحديث فمن وجد خيراً فليحمد الله الخ ويؤيده ما أصابك من حسنة فمن الله الآية (م) في الأدب (عن أبي ذر) وأخرجه عنه أيضاً أحمد والترمذي وابن ماجه ورواه دمشقيون قال أحمد ليس لأهل الشام حديث أشرف منه

(قال الله تعالى إذا ابتليت عبداً من عبادي مؤمناً فحمدني وصبر على ما ابتليتته فإنه يقوم من مضجعه ذلك كيوم ولدته أمه من الخطايا ويقول الرب للحفظة إلى أنا قيدت عبدي هذا وابتليتته فأجروا له ما كنتم تجرون له قبل ذلك من الأجر وهو صحيح) قال الفزالي إنما نال العبد هذه المرتبة لأن كل مؤمن يقدر على الصبر عن المحارم وأما الصبر على البلاء فلا يقدر عليه إلا بيضاعة الصديقين فإن ذلك شديد على النفس فلما قاسى مرارة الصبر جوزى بها الجزاء الأوفى اه وفيه ترغيب في الصبر وتحذير من الشكوى لمكن ليس من الشكوى قول المريض إني وجع أو وأرأساه



٦٠٢٢ - قال الله تعالى : يَا بَنَ آدَمَ ، إِنَّكَ مَا ذَكَرْتَنِي شَكَرْتَنِي ، وَإِذَا مَأْسَيْتَنِي كَفَرْتَنِي - (طس) عن أبي هريرة - (ض)

٦٠٢٣ - قال الله عز وجل : أَنْفَقَ أَنْفَقَ عَلَيْكَ - (حم ق) عن أبي هريرة - (صح)

٦٠٢٤ - قال الله تعالى : يُؤْذِنِي ابْنُ آدَمَ يَسِبُ الدَّهْرَ ، وَأَنَا الدَّهْرُ : بِيَدِي الْأَمْرُ ، أَقْلِبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ - (حم ق د) عن أبي هريرة - (صح)

إذا اشتد به الوجع ونحو ذلك وقد ترجم البخاري باب ما رخص للمريض أن يقول إني وجع قال الطبري وقد اختلف في ذلك والتحقق أن الالم لا يقدر أحد على دفعه والنفوس مجبولة على وجدان ذلك فلا يستطيع تغييرها عما جبلت وإنما كلف العبد أن لا يقع منه حال المرض أو المصيبة ماله سبيل إلى تركه كالمبالغة في التأوه ومزيد الجزع والضجر وأما مجرد الشكوى فلا (حم ع طب حل عن شداد بن أويس) قال الهيثمي خرجه الكل من رواية اسماعيل بن عياش عن راشد الصنعاني وهو ضعيف عن غير الشاميين اه ولم يبال المصنف بذلك فرمز لحسنه

(قال الله تعالى يا ابن آدم إنك ما ذكرتني شكرتني وإذا ما نسيتني كفرتني) أي كفرت إنعامي عليك وإفضالي لديك وما الثانية مزيدة للتأكيد قيل مكتوب في التوراة عبدي اذكرني إذا غضبت أذكرك إذا غضبت فإذا ظلمت فاصبر فإن نصرتك لك خير من نصرتك لنفسك وحرك يدك أفتح لك باب الرزق (طس عن أبي هريرة) قال الهيثمي فيه أبو بكر الهمداني وهو ضعيف انتهى وأورده ابن الجوزي في الواهيات وقال لا يصح

(قال الله تعالى أنفق) على عباد الله وهو يفتح فسكون فسكون أمر بالإنفاق (أنفق عليك) بضم فسكون جواب الأمر أي أعطيك خلفه بل أكثر منه أضعافاً مضاعفة وما أنفقتم من شيء فهو يخلفه قال الطبري هذا مشاكلة لأن إنفاق الله لا ينقص من خزائنه شيئاً وهذا ظاهر لأنه إذا أنفق ظهر بصورة الفقر والعبودية والسخاء فاستحق نظر الحق إليه من جهة فقره الذي لا بد من جبره ومن جهة مقابلة وصفه بوصف ربه وظهور معاني أسمائه فكانه قال لعبده عند إنفاقه أنتسخي علي وأنا خلقت السخاء؟ وقد امثل المصطفى صلى الله عليه وسلم أمر ربه فكان أكثر الناس إنفاقاً وأتهم جوداً (حم ق عن أبي هريرة)

(قال الله تعالى يؤذني ابن آدم) أي يقول في حق ما أكرهه وزعم أن المراد يخاطبني بما يؤذي من يمكن في حقه التأذي تكلف قال الطبري والإيذاء إيصال مكروه إلى الغير وإن لم يؤثر فيه وإيذاؤه تعالى عبارة عن فعل ما لا يرضاه (يسب الدهر) يروي بحرف الجر وبياء المضارع والدهر اسم لمدة العالم من مبدأ تكوينه إلى انقراضه ويعبر به عن مدة طويلة (وأنا الدهر) أي مقابله ومدبره فأقيم المضاف مقام المضاف إليه أو بتأويل الدهر على أن يكون مصدرأ أي المصدر المدبر لما يحدث ولهذا عقبه بقوله (بيدي الأمر أقلب الليل والنهار) أي أجددهما وأبليهما وأذهب بالملوك كما في رواية أحمد والمعنى أنا فاعل ما يضاف إلى الدهر من الحوادث فإذا سب الآدمي الدهر يعتقد أنه فاعل ذلك فقد سبني ذكره الراغب وقال القاضي من عادة الناس إسناد الحوادث والتوازل إلى الأيام والأعوام وسبها لا من حيث إنها أيام وأعوام بل من حيث إنها أسباب تلك النوائب موصلتها إليهم على زعمهم فهم في الحقيقة ذموا فاعلها وعبروا عنه بالدهر في سبهم وهو بمعنى قوله أنا الدهر لا أن حقيقة حقيقة الدهر ولا إزاحة هذا الوهم الزائغ أردفه بقوله أقلب الليل والنهار فإن مقلب الشيء ومغيره لا يكون نفسه وقيل فيه اضمار والتقدير وأنا مقلب الدهر والمتصرف فيه والمعنى أن الزمان يذعن لأمرى لا اختيار له فمن ذمه على ما يظهر فيه صادراً عنى فقد ذمى فأنا الضار والنافع والدهر ظرف لا أثر له ويعضده نصب الدهر على أنه ظرف متعلق بأقلب والجملة خبر المبتدأ

- ٦٠٢٥ - قال الله تعالى: **يُؤذِنِي** ابن آدم يقول: **« يَا خِيَةَ الدَّهْرِ »** ، فلا يقولن أحدكم: **« يَا خِيَةَ الدَّهْرِ »** ، فإني أنا الدهر: **أَقْلَبَ لَيْلَهُ وَنَهَارَهُ** ، فإذا شئت قبضتهما - (م) عن أبي هريرة - (ص)
- ٦٠٢٦ - قال الله تعالى: **سَبَقَتْ رَحْمَتِي غَضَبِي** - (م) عن أبي هريرة - (ص)
- ٦٠٢٧ - قال الله تعالى: **وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ خَلْقًا كَخَلْقِي ؟ فليخلقوا حبة ، أو ليخلقوا ذرة ، أو ليخلقوا شعيرة** - (حم ق) عن أبي هريرة

انتهى كلامه قال المنذرى الجمهور علي ضم الراء إلى هنا كلام المنذرى (حم ق د عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضاً النسائي في التفسير وكان المصنف أغفله سهواً

( قال الله تعالى يؤذيني ابن آدم ) بأن ينسب إلى ما لا يليق بجلالي ( يقول يا خيبة الدهر ) بفتح الخاء المعجمة أى يقول ذلك إذا أصابه مكروه ( فلا يقولن أحدكم يا خيبة الدهر فإني أنا الدهر أقلب ليله ونهاره فإذا شئت قبضتهما ) فإذا سب ابن آدم الدهر من أجل أنه فاعل هذه الامور عاد سبه إلى لاني فاعلمها وإنما الدهر زمان جعلته ظرفاً لمواقع الامور ( م عن أبي هريرة )

( قال الله تعالى سبقت ) وفي رواية البخارى غلبت ( رحمتي ) أى غلبت آثار رحمتي علي آثار ( غضبي ) والمراد بيان سعة الرحمة وشمولها ووصولها للخلائق قبل الغضب لكونها مقتضى ذاته دونه وإلا فهمان صفاته راجعتان لإرادته الثواب والعقاب لا توصف إحداهما بالسبق والغلبة على الاخرى فهو إشارة إلى مزيد العناية بعبده والإنعام عليهم بغايات الفضل ونهاية الرفق والمسامحة وإلى أن مقام الفضل أوسع من مقام العدل والمراد من الغضب لازمه وهو إرادة إيصال العذاب إلى من يقع عليه الغضب لأن السبق والغلبة باعتبار التعلق أى تعلق الرحمة غالب سابق على تعلق الغضب لأن الرحمة مقتضى ذاته الأقدس والغضب يتوقف على سابقة عمل من العباد الحوادث وقال الدماميني الغضب إرادة العقاب والرحمة إرادة الثواب والصفات لا توصف بغلبة ولا يسبق بعضها بعضا لكن ورد هذا على الاستعارة ولا مانع من جعل الرحمة والغضب من صفات الفعل لا الذات فالرحمة هي الثواب والإحسان والغضب الانتقام والعذاب فتكون الغلبة على بابها ( تنبيه ) قال ابن عربي لما نفخ الروح في آدم عطس فقال الحمد لله فقال الله يرحمك الله يا آدم فسبقت رحمته غضبه ولهذا قدم الرحمة في الفاتحة وأخر ذكر الغضب فسبقت الرحمة الغضب في أول افتتاح الوجود فسبقت الرحمة إلى آدم قبل العقوبة على أكل الشجرة ثم رحم بعد ذلك فجاءت رحمتان بينهما غضب فتطلب الرحمتان الامتزاج لانهما مثلان فانضمت هذه إلى هذه فانعدم الغضب بينهما كما قال بعضهم في يسرين بينهما عسر

إذا ضاق عليك الأمر ففكر في ألم نشرح

فسر بين يسرين - إذا ذكرته فافرح

(تمة) قال ابن المنكدر إنى لأستحى من الله أن أرى رحمته تعجز عن أحد من العصاة ولولا النص ورد في المشركين ما أخرجتهم لقوله تعالى ورحمتي وسعت كل شيء، وقال بعض العارفين حضرة الحق تعالى: مطلقه يفعل فيها ما يريد وما مع أحد من المؤمنين أمان بعدم مؤاخذته على ذنوبه وإنما يتعلق الناس بنحو قوله تعالى: سبقت رحمتي غضبي ( م عن أبي هريرة ) ورواه عنه أبو يعلى والدبلى

( قال الله تعالى ومن أظلم ممن ذهب ) أى قصد ( يخلق خلقاً تكلت ) أى ولا أحد أظلم ممن قصد أن يصنع تكلت وهذا التشبيه لا عموم له يعنى تكلت من بعض الوجوه في فعل الصورة لا من كل وجه واستشكل التعبير بأظلم بأن الكافر أظلم وأجيب بأنه إذا صور الصنم للعبادة كان كافراً فهو هو ويزيد عذابه على سائر الكفار بفتح كفه ( فليخلقوا ذرة )

٦٠٢٨ - قال الله تعالى: لَا يَأْتِي ابْنَ آدَمَ النَّذْرُ بِشَيْءٍ لَمْ أَكُنْ قَدْ قَدَرْتَهُ. وَلَكِنْ يُلْقِيهِ النَّذْرُ إِلَى الْقَدَرِ، وَقَدْ قَدَرْتَهُ لَهُ، أَسْتَخْرِجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ، فَيُؤْتِينِي عَلَيْهِ مَا لَمْ يَكُنْ يُؤْتِينِي مِنْ قَبْلُ - (حم خ ن) عن أبي هريرة -

٦٠٢٩ - قال الله تعالى: إِذَا تَقَرَّبَ إِلَى الْعَبْدِ شَبْرًا تَقَرَّبَتْ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَإِذَا تَقَرَّبَ إِلَى ذِرَاعًا تَقَرَّبَتْ مِنْهُ بَاعًا، وَإِذَا أَتَانِي مَشْيًا أَتَيْتَهُ هَرَوَلَةً - (خ) عن أنس، وعن أبي هريرة (هب) عن سليمان - (صح)

يفتح المعجمة وشد الراء نملة صغيرة (أو ليخلقوا حبة) بفتح الحاء أي حبة بر بقرينة ذكر الشعرير أو هي أعم (أو ليخلقوا شعيرة) والمراد تعجيزهم تارة بتكليفهم خلق حيوان وهو أشد وأخرى بتكليفهم خلق جماد وهو أهون ومع ذلك لا قدرة لهم عليه وأخدمته مجاهد حرمة تصوير مالاروح فيه حيث ذكر الشعيرة وهي جماد وخالفه الجمهور استدلالاً بقوله في حديث آخر أحيوا ما خلقتم وفيه نوع من الترقى في الحساسة ونوع من التزل في الإلزام وحكى أنه وقع السؤال عن حكمة الترقى من الذرة إلى الحبة إلى الشعيرة فأجاب التقي الشمني بديهية بأن صنع الأشياء الدقيقة فيه صعوبة والأمر بمعنى التعجيز فناسب الترقى من الأعلى للأدنى فاستحسنه الحافظ ابن حجر وزاد في إكرام الشيخ وإشهار فضيلته (حم ق) في اللباس (عن أبي هريرة) قال دخلت داراً بالمدينة أي مروان بن الحكم فإذا أعلاها مصور يصور فقال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول فذكره

(قال الله تعالى لا يأتي ابن آدم) بالنصب مفعول متمد. وفاعله (النذر) بفتح النون وحكاية عياض ضمها غلط أو خلل من ناسخ (بشيء لم أكن قد قدرته) يعني النذر لا يأتي بشيء غير مقدر (ولكن يلقيه النذر إلى القدر) بالقاف في يلقيه والقدر بفتح القاف ودال مهملة أي إن صح أن القدر هو الذي يلقى ذلك المطلوب ويوجده لا النذر فإنه لا يدخل له في ذلك وفي رواية يلقيه بالقاف (وقد قدرته له) أي النذر لا يصنع شيئاً وإنما يلقيه إلى القدر فإن كان قدر وقع وإلا فلا (أستخرج به من البخيل) قال النووي: معناه أنه لا يأتي بهذه القرية تطوعاً مبتدأ بل في مقابلة بنحو شفاء مريض مما علق النذر عليه وقال الزين العراقي يحتمل أن يرود النذر المسمى لأن البخل إنما يستعمل غالباً في البخل بالمال وأن يريد كل عبادة كما في خبر أبخل الناس من بخل بالسلام (فيؤتيني عليه ما لم يكن يؤتيني عليه من قبل) يعني أن العبد يؤتى علي تحصيل مطلوبه ما لم يكن أتاه من قبل تحصيل مطلوبه ففيه إشارة إلى ذم ذلك قال الخطابي وفي قوله أستخرج إشارة لوجوب الوفاء (حم خ ن عن أبي هريرة)

(قال الله تعالى إذا تقرب إلى العبد) أي طلب قرينة منى بالطاعة (شبرا) أي مقداراً قليلاً (تقربت إليه ذراعاً) أي أوصلت رحمتي إليه قدرأ أزيد منه وكلما زاد العبد قرباً زاده الله رحمة (وإذا تقرب إلى ذراعاً تقربت منه باعاً) معروف وهو قدر مد اليدين (وإذا أتى إلى مشياً أتته هرولة) وهو الإسراع في المشى أي أوصل إليه رحمتي بسرعة قال النووي: معناه من تقرب إلى بطاعتي تقربت إليه برحمتي وإن زاد زدت فإن أتاني بشي وأسرع في طاعتي أتته هرولة أي صبيت عليه الرحمة ونسبته بها ولم أحوجه إلى المشى الكثير في الوصول إلى المقصود وقال في المطامح الذراع والباع والشبر والهرولة ونحوها مقامات وأحوال مختلفة في الإجابة بحسب اختلاف درجات الخلق عند الحق سبحانه وقال القاضي العبد لا يزال يتقرب إلى الله تعالى بأنواع الطاعات وأصناف الرياضات ويترقى من مقام إلى آخر أعلى منه حتى يحبه فيجعله مستغرقاً بملاحظة جناب قدسه بحيث ملاحظ شيئاً إلا لاحظ ربه فما التفت إلى حاس ومحسوس وصانع ومصنوع وفاعل ومفعول إلا رأى الله وهو آخر درجات السالكين وأول درجات الواصلين (خ عن أنس) بن مالك (وعن أبي هريرة هب

٦٠٣ - قال الله تعالى : لَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ لِي أَنْ يَقُولَ : أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى - ( م ) عن أبي هريرة - ( صح )

٦٠٣١ - قال الله تعالى أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشُّرْكِ ، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِيَ غَيْرِي تَرَكْتَهُ وَشِرْكُهُ ( م ه ) عن أبي هريرة - ( صح )

٦٠٣٢ - قُلَّ اللهُ تَعَالَى : أَنَا الرَّحْمَنُ ، أَنَا خَلَقْتُ الرَّحِمَ ، وَشَقَقْتُ لَهَا أَسْمَاءَ مِنْ أَسْمِي : فَمَنْ وَصَلَهَا وَصَلْتَهُ ، وَمَنْ قَطَعَهَا قَطَعْتَهُ ، وَمَنْ بَتَّهَا بَتَّتَهُ - ( حم خ د ت ك ) عن عبد الرحمن بن عوف ( ك ) عن أبي هريرة - ( صح )

عن سلمان ( الفارسي ) .

( قال الله تعالى لا ينبغي لعبد لي من الانبياء ( أن يقول أنا خير ) في رواية أنا أفضل ( من يونس بن متى ) أي من حيث النبوة فإن الانبياء فيها سواء وإنما التفاوت في الدرجات ونحوها أو المراد لا ينبغي لعبد بلغ كمال النفس والصبر على الأذى أن يرجح نفسه على يونس لأجل ما حكيت عنه من قلة صبره على أذى قومه لأن تلك أقدار وأمور عارضة لم تخطئه خردلة ، ومتى بفتح الميم وشدة المثناة مقصور اسم أمه ولم يشتهر بها نبي سواه وقول ابن الأثير وعيسى غير مرضى إذ الشهرة باحلال أبو يونس فيمن له أبو ان ( م عن أبي هريرة )

( قال الله تعالى أنا أغنى الشركاء عن الشرك ) قال الطيبي اسم التفضيل هنا لمجرد الزيادة والإضافة للبيان أو على زعم القوم ( من عمل عملاً أشرك فيه معي غيري تركته وشركه ) قال القاضي المراد بالشركة هنا العمل والواو عاطفة بمعنى مع والضميران لمن أي أجعله وعمله مردوداً من حضرتي والرباء دليل على السفه ورداءة الرأي وسوء الحظ ولقد صدق القائل .

يا مبتغي الحمد والثواب في عمل تبتغي محالا

قد خيب الله ذارياً وأبطل السعي والكلالا

من كان يرجو لقاء ربه أخلص من أجله الفعالا

الخلد والنار في يديه فرائه يعطك التوالا

( م ه عن أبي هريرة ) ولم يخرج البخاري قال المنذرى وإسناد ابن ماجه رواه ثقات

( قال الله تعالى أنا الرحمن أنا خلقت الرحم وشققت لها اسما من اسمي ) لأن أصل الرحمة عطف يقتضي الإحسان وهي في حقه تعالى نفس الإحسان أو إرادته فلما كان هو المنفرد بالإحسان التام والإفضال العام وركز في طبع البشر الرقة الحادثة الناشئة عنها الإحسان إلى من يرحم صح اشتقاق أحدهما من الآخر قال ابن العربي وهذا الحديث يقتضي رعاية الاتفاق في الأسماء وأن ذلك النوع من الإخاء وقد قالوا في المثل : اتفاق الكني إخاء ثان فإنه تعالى راعي في الرحم اتفاق اسمها مع اسمه في وجه انتظام الحروف الاصلية إذ التنون زائدة والرحم مخلوقة محدثة وهو تعالى خالق غير محدث وفيه تنبيه على وهم المألوفة في قولهم هذا نسب بين الله وبين الرحم تعالى الله عما يقولون إذ جعلوا بينه وبين الرحم النسب وإنما قالها على سبيل التشریف كما أنه جعل العبد قادراً عالماً إلى آخر الصفات ولم يكن ذلك نسباً ولا تشبيهاً ( فمن وصلها وصلته ومن قطعها قطعته ) أي من راعى حقوقها راعيت حقه ووفيت ثوابه ومن قصر لها قصرت به في ثوابه ومنزلته ( ومن بتها بتته ) أي قطعته لأن البت القطع فعطفه على ما قبلها تأكيد والمراد بالرحم التي يجب مواصلتها كل قريب ولو غير محرم كما مر غير مرة ( حم خ د ) في الزكاة ( ت ) في البر ( ك ) في البر والصلة ( عن عبد الرحمن بن عوف ) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي ( ك ) عن أبي هريرة قال المنذرى في تصحيح الترمذى نظر فإن أبا سلمة لم يسمع من أبيه وبينه تلميذه الهيثمي



٦٠٣٣ - قال الله تعالى : الْكِبْرِيَاءُ رِدَائِي ؛ وَالْعَظْمَةُ إِزَارِي ، فَمَنْ نَازَعَنِي وَاحِدًا مِنْهُمَا قَذَفْتُهُ فِي النَّارِ - (حم ده) عن أبي هريرة (ه) عن ابن عباس - (صح)

٦٠٣٤ - قال الله تعالى : الْكِبْرِيَاءُ رِدَائِي ؛ فَمَنْ نَازَعَنِي رِدَائِي قَصَمْتُهُ - (ك) عن أبي هريرة - (صح)

٦٠٣٥ - قال الله تعالى : الْكِبْرِيَاءُ رِدَائِي ، وَالْعِزُّ إِزَارِي ، فَمَنْ نَازَعَنِي فِي شَيْءٍ مِنْهُمَا عَذَبْتُهُ - سمويه عن أبي سعيد ؛ وأبي هريرة - (صح)

قال الله تعالى الكبرياء رداي والعظمة إزاري) أي أنه خاص صفتي فلا يليق إلا بي فالمنازع فيه منازع في صفة من صفاتي فإذا كان الكبر على عباده لا يليق إلا به فمن تكبر على عباده فقد جنى عليه ذكره الغزالي قال الكلاباذي الرداء عبارة عن الجمال والبهاء والإزار عبارة عن الجلال والستر والحجاب فكأنه قال لا تليق الكبرياء إلا بي لأن من دوني صفات الحدوث لازمة له وسمه العجز ظاهرة عليه والإزار عبارة عن الامتناع عن الإدراك والإحاطة به علما وكيفية لذاته وصفاته فكأنه قال حجب خلق عن إدراك ذاتي وكيفية صفاتي بالجلال والعظمة (فمن نازعني واحداً منهما) أي جاذبي إياه (قذفته) أي رميته وفي رواية أدخلته (في النار) لتشوفه إلى ما لا يليق إلا بالقادر القهار القوى الجبار الغني العلي سبحانه ليس كمثل شيء قال في الحكم كن بأوصاف ربوبيته متعلقاً وأوصاف عبوديتك متحققاً منعك أن تدعى ما ليس لك عما للمخلوقين أفيصح لك أن تدعى وصفه وهو رب العالمين ؟ وقد أفاد هذا الوعيد أن التكبر والتعظيم من الكبر (حم ده عن أبي هريرة ه عن ابن عباس) تبع في عزوه لابي داود الأشيلي . قال في المنار : ولا أعرفه عند أبي داود وهو عند مسلم من حديث أبي هريرة وأبي سعيد بقريب من هذا اللفظ وهو قوله رداه

(قال الله تعالى : الْكِبْرِيَاءُ رِدَائِي فَمَنْ نَازَعَنِي رِدَائِي قَصَمْتُهُ) أي أذلته وأهنته أو قربت هلاكه . قال الزمخشري هذا وارد عن غضب شديد ومناد على سخط عظيم ؛ لأن القصم أقطع الكسر وهو الكسر الذي بين تلازم الأجزاء بخلاف الكسر ، وقال القاضي والكبرياء الكبر وهو الترفع على الغير بأن يرى لنفسه عليه شرفاً ، والعظمة كون الشيء في نفسه كاملاً شريفاً مستغنياً فالأول أرفع من الثاني إذ هو غاية العظمة فلذا مثله بالرداء ، وقيل الكبرياء الترفع عن الانتقاد وذلك لا يستحقه إلا الحق فكبرياء ألوهيته التي هي عبارة عن استغنائه عما سواه وعظمة وجوبه الذاتي الذي هو عبارة عن استقلاله واستغنائه ومثلها بالرداء والإزار إثناء التوهم من المشاهد وإبرازاً للمعقول في صورة المحسوس فلما لا يشارك الرجل في رداءه وإزاره لا يشارك الباري في هذين فإنه الكامل المنعم المنفرد بالبقاء وما سواه ناقص محتاج على صدد الفناء . كل شيء هالك إلا وجهه ، وكل مخلوق استعظم نفسه واستعمل على الناس فهو مزور ينازع رب العزة في حقه مستوجب لأقبح نقمه وأفظع عذابه أعاذنا الله منه ومن موجه (ك عن أبي هريرة)

(قال الله تعالى : الْكِبْرِيَاءُ رِدَائِي وَالْعِزُّ إِزَارِي مِنْ نَازَعَنِي فِي شَيْءٍ مِنْهُمَا عَذَبْتُهُ) أي عاقبتة ، وأصله الضرب ثم استعمل في كل عقوبة ، وقال حجة الإسلام : معناه أن العظمة والكبرياء من الصفات التي تختص بي ولا تنبغي لأحد غيري كما أن رداء الإنسان وإزاره يختص به لا يشارك فيه ، وفيه تحذير شديد من الكبر ، ومن آفاته حرمان الحق وعمى القلب عن معرفة آيات الله وفهم أحكامه والمقت والبغض من الله وأن خصلة تشمرك المقت من الله والخزي في الدنيا والنار في الآخرة ، وتقبح في الدين لحري أن يتباعد عنها ، وقال ابن عربي : عجباً للتكبر وهو يعلم بحجزه وذلكه وفقره لجميع الموجودات وأن قرصة النملة والبرغوث تؤلمه ، والمرحاض يطلبه لدفع ألم البول والحزاة عنه ويفتقر إلى كسرة خبز يدفع بها ألم الجوع عن نفسه فمن صفته هذه كل يرم وليلة كيف يصح أن يدخل قلبه كبرياء ماذا إلا للطبع الإلهي علي قلبه (سمويه عن أبي سعيد) الخدري (وأبي هريرة) ورواه بنحوه أبو داود وابن ماجه أيضا



- ٦٠٣٦ - قال الله تعالى: أَحَبُّ عِبَادِي إِلَىٰ أَعَجَلَهُمْ فِطْرًا - (حم ت حب) عن أبي هريرة - (ص)
- ٦٠٣٧ - قال الله تعالى: الْمُتَحَابُّونَ فِي جَلَالِي لَهُمْ مَنَابِرٌ مِنْ نُورٍ يَغِيظُهُمُ النَّبِيُّونَ وَالشُّهَدَاءُ - (ت) عن معاذ - (ص)
- ٦٠٣٨ - قال الله تعالى: وَجِبَّتْ مَحَبَّتِي لِلْمُتَحَابِّينَ فِي، وَالْمُتَجَالِسِينَ فِي، وَالْمُتَبَادِّلِينَ فِي، وَالْمُزَاوِرِينَ فِي - (حم ط ك هب) عن معاذ - (ص)

(قال الله تعالى: أحب عبادي) أي الصوم (إلى أعجلهم فطرا) أي أكثرهم تعجلا للإفطار إذا تبقت الغروب لمافية من الانقياد لأمر الشارع وسرعة اتباره بأمره بمسارعة فطره ولأنه إذا أنظر قبل الصلاة تمكن من أدائها بتوفر خشوع وحضور قلب أو المراد أحب عبادي إلى من يخالف المبتدعة الزاعمين أن تأخير الفطر لاشتباك النجوم أفضل إذ المراد جميع هذه الأمة الذين يتدينون بتأخير الفطر أي هي أحب إلى من قبلهم من الأمم والفضل للقدم وفيه إشارة إلى تحريم الوصال علينا لاقتضاء الخبر كراهة تأخير الفطر فكيف بتركه (حم ت حب عن أبي هريرة) قال الترمذي حسن غريب اه . وفيه مسلم بن علي الحشني قال في الميزان شامى واه ، وقال البخارى منكر الحديث والنسائي متروك وابن عدى حديثه غير محفوظ ثم ساق له هذا الخبر

(قال الله تعالى: المتحابون في جلالى لهم منابر من نور يغبطهم النبيون والشهداء) يعني أن حالهم عند الله يوم القيامة بمثابة لو غبط النبيون والشهداء يومئذ مع جلالة قدرهم ونباهة أمرهم حال غيرهم لغبطوم وقال اليبضاوى كل ما يتحلى به الإنسان ويتعاطاه من علم وعمل فإن له عند الله تعالى منزلة لا يشاركه فيها من لم يتصف بها وإن كان له من نوع آخر ما هو أرفع قدراً وأعز ذخراً فيغبطه بأن يتمنى ويحب أن يكون مثل ذلك مضموماً إلى ماله من المراتب الرفيعة الشريفة فذلك معنى قوله يغبطهم النبيون لأن الأنبياء قد استغرقوا فيما هو أعلى من ذلك من دعوة الخلق وإظهار الحق وإعلاء الدين وإرشاد العامة وتكميل الخاصة إلى غير ذلك من كليات تشغلهم عن العكوف على مثل هذه الجزئيات والقيام بحقوقهم والشهداء وإن نالوا رتبة الشهادة لكنهم إذا رأوا يوم القيامة منازلهم وشاهدوا قربهم وكرامتهم عند الله ودوا لو كانوا ضامين خصالهم إلى خصالهم فيكونوا جامعين بين الحسينين فائزين بالمرتبتين هذا من أولى ما قيل في التأويل وأما قول السبكي هؤلاء يدخلون الجنة بغير حساب وأما أولئك فلا بد من سؤالهم عن التبليغ فيغبطون السالم من ذلك التعب لراحته ولا يلزم أن يكون حالة الراحة أفضل تعقبه ابن شعبة بأن المتحابين في مقام الولاية وهي أول درجة النبي قبل النبوة ولا يمكن أن يحصل للولي خصلة ليست للنبي قال والجواب المرضي عندي أنهم لا يغبطونهم على منابر النور والراحة بل على المحبة فإن المحبة في الله محبة لله وهو مقام يتنافس به فالغبطة على محبة الله لا على مواهبه انتهى (ت عن معاذ) ابن جبل ورواه الطبراني عن العرباض باللفظ المزبور قال الهيثمي وإسنادهما جيد ومن ثم رمز المصنف لحسنه (قال الله تعالى وجبت) وفي رواية حقت (محبتى للمتحابين في والمتجالسين في) أي يتجالسون في محبتى بذكرى وكان الجيد أبداً مشغولاً في خلوته فإذا دخل إخوانه خرج وقعد معهم ويقول لو أعلم شيئاً أفضل من مجالستكم ما خرجت إليكم وذلك لأن مجالسة الخواص أترأ في صفاء الحضور ونشر العلوم ما ليس لغيرهم (والمبتادلين في) أي بذل كل واحد منهم لصاحبه نفسه وماله في مهماته في جميع حالاته كما فعل الصديق رضى الله عنه يبذل نفسه ليلة الغار وماله حتى تحلل بعبادة لا لغرض من الدنيا ولا لدار القرار (والمزاورين في) زاد الطبراني في روايته والمتصادقين في ذلك لأن قلوبهم لبت عن كل شيء سواه فتعلقت بتوحيده فألف بينهم بروحه وروح الجلال أعظم شأناً أن يوصف فإذا وجدت قلوبهم نسيم روح الجلال كادت تطير من أما كنها شوقاً إليه وهم محبوسون بهذا الهيكل فصاروا في

٦٠٣٩ - قال الله تعالى: أَحَبُّ مَا تَعَبَدَنِي بِهِ عَبْدِي إِلَى النَّصْحِ لِي - (حم) عن أبي أمامة - (صح)

٦٠٤٠ - قال الله تعالى أَيُّمَا عَبْدٍ مِنْ عِبَادِي يُخْرِجُ بِجَاهِدٍ فِي سَبِيلِي اتَّبَعَهُ مَرْضَاتِي ضَمَنْتَ لَهُ أَنْ أَرْجِعَهُ إِنْ أَرَجَعْتُهُ بِمَا أَصَابَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ ، وَإِنْ قَبِضْتَهُ أَنْ أَغْفِرَ لَهُ ، وَأَرْحَمَهُ ، وَأَدْخِلْهُ الْجَنَّةَ - (حم ن) عن ابن عمر - (صح)

٦٠٤١ - قال الله تعالى: أَفْتَرَضْتُ عَلَى أُمَّتِكَ خَمْسَ صَلَوَاتٍ ، وَعَهَدْتُ عِنْدِي عَهْدًا أَنَّهُ مَنْ حَافَظَ عَلَيَّ لَوْ قَتَلْتَهُ أَدْخَلْتُهُ الْجَنَّةَ ، وَمَنْ لَمْ يَحْفَظْ عَلَيَّ فَلَا عَهْدَ لَهُ عِنْدِي - (ه) عن أبي قتادة - (ح)

٦٠٤٢ - قال الله تعالى: إِذَا بَلَغَ عَبْدِي أَرْبَعِينَ سَنَةً عَافَيْتُهُ مِنَ الْبَلَايَا الثَّلَاثِ: مِنَ الْجُنُونِ ، وَالْبَرَصِ ، وَالْجُدَامِ ، وَإِذَا بَلَغَ خَمْسِينَ سَنَةً حَاسِبْتُهُ حِسَابًا يَسِيرًا ، وَإِذَا بَلَغَ سِتِّينَ سَنَةً حَبِطُ إِلَيْهِ الْإِنَابَةُ ، وَإِذَا بَلَغَ سَبْعِينَ سَنَةً أَحْبَبْتُهُ الْمَلَائِكَةَ ، وَإِذَا بَلَغَ ثَمَانِينَ سَنَةً كُتِبَتْ حَسَنَاتُهُ وَالْقَبِيحَاتُ سَيِّئَاتُهُ ، وَإِذَا بَلَغَ

اللقاء يشب بعضه لبعض اتسلافا وتلذاذا وشوقا لمحبوهم الاعظم فمن ثم وجب لهم الحب ففازوا بكال القرب قال ابن عربي قد أعطاني الله من محبته الحظ الأوفر والله إني لأجد من الحب ما لو وضع على السماء لانفطرت وعلى النجوم لانكدرت وعلى الجبال لسيرت والحب على قدر التجلي والتجلي على قدر المعرفة لكن محبة العارف لا أثر لها في الشاهد (حم طب ك عن معاذ) بن جبل قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبي وقال في الرياض حديث صحيح وقال المنذرى إسناده صحيح وقال الهيثمي رجال أحمد والطبراني وثقوا

(قال الله تعالى أحب ما تعبدني) بمشاة فوقية أوله بضبط المصنف (به عبدى إلى) بالتشديد بضبطه (النصح لى) والنصح له وصفه بما هو أهله عمداً أو قولاً والقيام بتعظيمه ظاهراً وباطناً والرغبة في محابه وموالاة من أطاعه ومعاداة من عصاه وقال الحكيم النصح لله أن لا يخطأ بالعبودية شأن الاحرار وأفعالهم فيكون في سره وعلمه قد أثر أمر الله على هواه وحق الله على شهواته فان خلط فيه ما ليس منه كانت العبودية مغشوشة والغش ضد النصح (حم عن أبي أمامة) رمز المصنف لحسنه وليس كما قال فقد قال زين الحافظ في شرح الترمذى بعد ما عراه لاحمد إسناده ضعيف اه . وأعله الهيثمي بأن فيه عبد الله بن زحر عن علي بن زيد وكلاهما ضعيف

(قال الله تعالى أيما عبد من عبادي يخرج مجاهداً في سبيلي اتبعه مَرْضَاتِي ضَمَنْتَ لَهُ أَنْ أَرْجِعَهُ) إلى وطنه (إن أَرَجَعْتَهُ) إليه (بما) أي الذي (أصاب من أجر أو غنيمه) وإن قبضته) أي توفيته (أن أغفر له وأرحمه وأدخله الجنة) لجوده بنفسه وبذله إياها في رضى الذى خلقه (حم ن عن ابن عمر) بن الخطاب رمز المصنف لصحته

(قال الله تعالى) يا محمد (أفترضت على أمتك خمس صلوات) في اليوم والليلة (وعهدت عندى عهداً أنه من حافظ عليّ لوقتني أدخلته الجنة) أي مع السابقين الاولين (ومن لم يحافظ عليّ فلا عهد له عندي) أخبر عباده أن تقربهم إليه بالعبادة فمن تقرب إليه بالطاعة تقرب الله منه بالتوفيق والاستطاعة (تنبيه) قال بعض الكاملين رضاه الله تعالى في فرائضه والتقصير في الفرائض هو الذى أهلك النفوس ونكس الرؤوس فلواتى بالفرائض على حسب الامر لكان فيها رضى الله وغاية الدرجات (ه عن أبي قتادة) رمز المصنف لحسنه ورواه عنه أيضاً أبو نعيم والديلمى

(قال الله تعالى إذا بلغ عبدى) أى المؤمن إذا كثرت الامور الآنية إنما أتى فيه (أربعين سنة) وهو أحسن العمر واستكمال الشباب واستجماع القوة (عافيته من البلى الثلاث من الجنون والبرص والجذام) لأنه عاش في الاسلام عمراً تاماً ليس بعده إلا الإديار فثبت له من الحرمة ما يدفع به عنه هذه الآفات التى هى من الداء العضال (وإذا بلغ خمسين سنة حاسبته

تِسْعِينَ سَنَةً قَالَتْ الْمَلَائِكَةُ: أَسِيرَ اللَّهُ فِي أَرْضِهِ، فَغَفَرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ، وَيَشْفَعُ فِي أَهْلِهِ -  
الحكيم عن عثمان - (ض)

٦٠٤٣ - قال الله تعالى: إِذَا وَجَّهْتُمْ إِلَى عِبْدٍ مِنْ عِبِيدِي مُصِيبَةً فِي بَدَنِهِ أَوْ فِي وَدَدِهِ أَوْ فِي مَالِهِ فَاسْتَقْبَلْهُ  
بِصَبْرٍ جَمِيلٍ أَسْتَحْيَيْتُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنْ أَنْصَبَ لَهُ مِيزَانًا، أَوْ أَنْشُرَ لَهُ دِيوَانًا - الحكيم عن أنس - (ض)

حساباً يسيراً) لأن الخمسين نصف أردل العمر الذي يرتفع يلوغه الحساب جملة فيلويغ النصف الأول يخفف حسابه  
وخفة الحساب في الدنيا ألا ينزع منه البركة ولا يجرمه الطاعة ولا يخذله (وإذا بلغ ستين سنة) وهو عمر التذكر  
والتوفيق الذي قال الله تعالى فيه: أَوْلَمْ نَعْمَرِكُمْ مَا يَنْذِكُرْ فِيهِ مِنْ تَذَكُّرٍ، (حبیب الیہ الإنابة) أى الرجوع الیه  
لكونه مظنة انتهاء العمر غالباً (وإذا بلغ سبعين سنة أحبته الملائكة) لأنه شهر حبه فيهم كما يقال هذا عبد قد كان  
في عبودية مولاة حفيلاً لم يأت منه ولم يول عنه حتى شاخ في الاسلام وذهبت فيه قوته (وإذا بلغ ثمانين سنة)  
وهو الخرف (ككتبت حسناته وألقيت سيئاته) لأن تعميره في الاسلام ضعف الأربعين أوجب له هذه  
(الحرمة وإذا بلغ تسعين سنة) وهو الفناء وقد ذهب أكثر العقول وهو منتهى أعمار هذه الأمة غالباً  
(قالت الملائكة أسير الله في أرضه) لأنه عجز وهو في ربة الاسلام كأسير في وثاق لا يستطيع براحا (فغفر له  
ما تقدم من ذنبه وما تأخر ويشفع في أهله) تمامه عند منخرجه الحكيم فإذا بلغ أردل العمر لكيلا يعلم من بعد علم  
شيئاً كتب له ما كان يعمل في صحته من الخير وإن كان عمل سيئة لم تكتب له وحذف المصنف له غير جيد ثم قال  
الحكيم هذا من جيد الحديث وقد أتت روايات أخر وأليس فيها حكاية عن الله وهذا حديث يخبر عن حرمة  
الاسلام وما يوجب الله لمن قطع عمره مسلماً من الاكرام ومثال هذا موجود في خلقه ترى الرجل يشتري عبداً فإذا  
أتت عليه ستون سنة فيقول قد طالت صحبة هذا وعتق عندنا فترفع عنه بعض العبودية وتخفف عنه في ضربته  
فإذا زادت مدة صحبته زيد رفقاً وعظفاً والعبد لا يخلو من تخليط وإساءة فمولاة لطول صحبته لا يمنعه رفقته ورفده  
ولا يتعبه فإذا شاخ اعتقه (الحكيم) الترمذى (عن عثمان) بن عفان وفيه مجهول وضعيف.

(قال الله تعالى إذا وجهت إلى عبد من عبيدي مصيبة) أى شدة وبلاء (في بدنه أو في ولده أو في ماله  
فاستقبله بصبر جميل استحييت يوم القيامة أن أنصب له ميزاناً أو أنشر له ديواناً) أى أترك النصب والنشر ترك من  
يستحي أن يفعلهما لما مرّ أنه سبحانه إذا وصف بالاستحياء فالمراد به الشيء اللازم لا تقباض النفس كما أن المراد  
من رحمة وغضبه إصابة المعروف والمكروه اللازمين لغيرهما واشترط جمال الصبر في صبره وهو الرضى لأن  
الصبر ثلاثة صبر الموحدين وصبر المقصرين وصبر المقرين فصبر الموحدين أن لا يخطوا على ربهم بل صبروا على  
إيمانهم به وأعملوا جوارحهم في المعاصى وهو صبر ممزوج بالجزع فهو صبر الظالمين لأنفسهم وصبر المقصرين  
صبر بالقلب والجوارح فرضوا بقلوبهم وحفظوا جوارحهم عن العصيان وفي النفس كره فلم يملكوا أكثر من هذا  
لحياة نفوسهم بالشهوات وصبر المقرين هو الرضى مع غلبة حلاوة التسليم وموت الشهوة فإذا صار العبد إلى هذه  
الدرجة لا يحاسب ولا يشاح ويحاد عليه كما جاد بنفسه التي لا شيء عنده أعظم منها فألقاها بين يديه

(تنبيه) قال القرطبي فيه أن الميزان حق ولا يكون في حق كل أحد فمن احسب عليه لا يوزن عليه والمجرمون  
يعرفون بسياهم وإنما يكون لمن بقي من أهل المحشر ممن خلط عملاً صالحاً وآخر سيئاً من المؤمنين وقد يكون من  
الكفار وذكر حجة الاسلام أن الذين لا يحاسبون لا يرفع لهم ميزان ولا يأخذون صحفاً وإنما هي براءات  
مكتوبة (الحكيم) في النوادر (عن أنس) ورواه عنه ابن عدى بالفظ المزبور قال الحافظ العراقي وسنده ضعيف



٦٠٤٤ - قال الله تعالى : حَقَّتْ مَحَبَّتِي لِلْمُتَحَابِّينِ فِي ، وَحَقَّتْ مَحَبَّتِي لِلْمُتَوَاصِلِينَ فِي ، وَحَقَّتْ مَحَبَّتِي لِلْمُتَنَاصِحِينَ فِي ، وَحَقَّتْ مَحَبَّتِي لِلْمُتَزَاوِرِينَ فِي ، وَحَقَّتْ مَحَبَّتِي لِلْمُتَبَاذِلِينَ فِي ، الْمُتَحَابُّونَ فِي عَلَيِّ مُنَابِرٍ مِنْ نُورٍ يَغْطِيهِمْ بِمَكَانِهِمُ النَّبِيُّونَ وَالصَّادِقُونَ وَالشَّهَدَاءُ - (حم ط ب ك) عن عبادَةَ بن الصَّامِتِ - (ص)

٦٠٤٥ - قال الله تعالى : إِذَا ابْتَلَيْتُ عَبْدِي بِحَبِيبَتِيهِ - يَرِيدُ عَيْنَهُ - ثُمَّ صَبَرَ عَوَضَتْهُ مِنْهُمَا الْجَنَّةُ - (حم خ) عن أَنَسٍ - (ص)

٦٠٤٦ - قال الله تعالى : إِذَا سَلَبْتُ مِنْ عَبْدِي كَرِيمَتِيهِ وَهُوَ بِهَا ضَنْيْنٌ لَمْ أَرْضْ لَهُ بِهَا ثَوَابًا دُونَ الْجَنَّةِ إِذَا حَمَدَنِي عَلَيْهِمَا - (ط ب حل) عن عَرَبَاضٍ - (ص)

( قال الله تعالى حقت محبتي للمتحابين في وحقت محبتي للمتواصلين في وحقت محبتي للمتناصحين في وحقت محبتي للمتزاورين في وحقت محبتي للمتباذلين في ) قال العلاء معنى التبادل أن يبدل كل منهما ماله لآخره متى احتاجه لا لغرض دينوي قال بعضهم هدية النظر للنظر الغالب فيها التودد والتقرب ومن المتدينين من يقصد بها التبادل كما حكى أن بعض الصوفية زار شيخه فأعطاه الشيخ ثوباً من ثيابه فلما ولي استدعاه الشيخ وقال هل معك شيء تدفعه لي فدفع إليه سجادته فقال أعلم أن هذه مبادلة لا مبادلة لعننا أن ندخل في هذا الخبر وساقه (المتحابون في) يكونون يوم القيامة (علي منابر) جمع منبر (من نور يغطهم بمكانهم النبيون والصديقون والشهداء) فقد عرفت مما سربك من التقرير آنفاً في مثله أنه ليس المراد أن الأنبياء ومن معهم يغطون المتحابين حقيقة بل القصد بيان فضلهم وعلو قدرهم عند ربهم علي أكد وجهه وأبلغه (حم ط ب ك عن عبادَةَ) بن الصامت قال الهيثمي رجال أحد والطبراني موفون .

( قال الله تعالى إذا ابتليت عبدى بحبيبتيه ) بالثنية أى محبوبتيه أى بفقدتهما وفسره الراوى أو المصنف بقوله ( يريد عينه ) سماهما بذلك لأن العالم عالمان عالم الغيب وعالم الشهادة وكل منهما محبوب، ومدرك الأول البصيرة ومدرك الثاني البصر، واشتق الحبيب من حبة القلب وهى سويداؤه نظير سواد العين قال أبو الطيب يود أن سواد الليل دام له يزيد فيه سواد القلب والبصر

ولأن السرور يكفى عنه بقرة العين لما يشاهد المحبوب ويكفى عن الحزن بسخونها للفارقة عنه (ثم صبر) زاد الترمذى واحتسب بأن يستحضر ما وعد به الصابرون ويعمل به (عوضته منهما الجنة) أى دخولها لأن فاقدهما حيس فالدنيا سجنه حتى يدخل الجنة فيأله من عوض ما أعظمه والالتذاذ بالبصر يفنى ببناء الدنيا والالتذاذ بالجنة باق ببقائها قال الطيبي وشم للتراخي في الرتبة لأن ابتلاء الله العبد نعمته وصره عليه مقتض لتضاعف تلك النعمة لقوله (إنما يوفى الصابرون أجرهم بغير حساب، ولما أصيب ابن عباس ببصره أنشد

إن يذهب الله من عيني نورهما ففى لساني وقلبي للهدى نور  
عقلي ذكى وقولى غير ذى خطل وفى فى صارم كالسيف مأثور

(حم خ) فى كتاب المرض (عن أنس) بن مالك .

( قال الله تعالى إذا سلبت من عبدى كريمته وهو بهما ضنين لم أرض له بهما ثواباً دون الجنة إذا هو حمدنى عليهما ) وفى رواية حبيبتيه سماهما بذلك لما فيهما من جانب المسار ودفع المضار وتوقى الأخطار وقيل سماهما كريمتين لكثرة منافعهما دنيا ودنيا ولأنهما أحب أعضاء الإنسان إليه لما يحصل له بفقدتهما من الأسف على فوت رؤية ما يريد رؤيته من خير فيسر به أوشر فيحنته وإذا كان ثوابه الجنة فمن له عمل صالح آخر يزداد له فى الدرجات قال داود

٦٠٤٧ - قال الله تعالى: إني أنا الله لا إله إلا أنا، من أقر لي بالتوحيد دخل حصني ومن دخل حصني أمن من عذابي - الشيرازي عن علي - (صح)

يارب ماجزاء الحزين يصبر على المصائب ابتغاء مرضاتك قال جزاءه أن ألبسه لباس الإيمان فلا أنزعه عنه أبدا وقال حجة الإسلام في كشف علم الآخرة في الحديث الصحيح إن أول من يعطيهم الله أجورهم الذين ذهب أبصارهم يتنادى يوم القيامة بالمكفوفين فيقال لهم أنتم أحرى أي أحق من ينظر إلينا ثم يستحي الله تعالى منهم ويقول لهم اذهبوا إلى ذات اليمين ويعقد لهم راية وتجعل بيد شعيب عليه السلام فيصير إمامهم ومعهم من ملائكة النور ما لا يحصى عددهم إلا الله يزفونهم كما تزف العروس فيعربهم علي الصراط كالبرق الخاطف، هذا فيسين صفته الصبر والحلم كابن عباس ومن ضاهاه من الأمة (طب حل عن عرباض) بن سارية قال الهيثمي فيه أبو بكر بن أبي مرزوق وهو ضعيف (قال الله تعالى إني أنا الله) أي أنا المعروف المشهور بالوحدانية أو المعبود بحق فهو من قبيل أنا أبو النجم (لا إله إلا أنا) حال مؤكدة لمضمون هذه الجملة (من أقر لي بالتوحيد دخل حصني ومن دخل حصني أمن من عذابي) لأنه أثبت عقد المعرفة بإلاله قلبا وباللسان نطقا أنه إله فدخل في حصن كئيف فاستوجب الامن قال الامام الرازي لا إله إلا الله محمد رسول الله أربعة وعشرون حرفا وساعات الليل والنهار كذلك فكانه قيل كل ذنب أذنب من صغيرة وكبيرة سر وجهر خطأ وعمد قول وفعل في هذه الساعات مغفورة بهذه الحروف والكلمات والشهادتان سبع كلمات وللعبد سبعة أعضاء وللنار سبعة أبواب فكل كلمة من السبع تغلق بابا من الابواب السبعة على عضو من الأعضاء السبعة وقال الامام الرازي أيضا جعل الله العذاب عذابين أحدهما السيف من يد المسلمين والثاني عذاب الآخرة فالسيف في غلاف يرى والنار في غلاف لا يرى فقال لرسوله من أخرج لسانه من الغلاف المرئي وهو الفم فقال لا إله إلا الله أدخلنا السيف في الغمد الذي يرى وصار محسنا ومن أخرج لسان القلب من الغلاف الذي لا يرى وهو السر فقال لا إله إلا الله أدخلنا سيف عذاب الآخرة في غمد الرحمة وأدخلنا القاتل في حصنها حتى يكون واحدا بواحد ولا ظلم ولا جور (فائدة) في تاريخ نيسابور للحاكم أن عليا الرضى بن موسى الكاظم بن جعفر الصادق بن محمد الباقر بن علي زين العابدين بن الحسين لما دخل نيسابور كان في قبة مستورة على بغلة شهباء وقد شق بها السوق فعرض له الإمامان الحافظان أبو زرعة الرازي وابن أسلم الطوسي ومعهما من أهل العلم والحديث من لا يحصى فقالا أيها السيد الجليل ابن السادة الأئمة بحق آباءك الأطهرين وأسلافك الأكرمين إلا ما أريتنا وجهك الميمون ورويت لنا حديثا عن آباءك عن جدك نذكرك به فاستوقف غلبانه وأمر بكشف المظلة وأقر عيون الخلائق برؤية ظلته فكانت له ذوابتان متدليتان على عاتقه والناس قيام علي طبقاتهم ينظرون ما بين ياك وصاخ وتمرغ في التراب ومقبل لحافر بغلته وعلما الضجيج فصاحت الأئمة الأعلام: معاشر الناس انصتوا واسمعوا ما ينفعكم ولا تؤذونا بصراخكم وكان المستملي أبو زرعة والطوسي فقال الرضى حدثنا أبي موسى الكاظم عن أبيه جعفر الصادق عن أبيه محمد الباقر عن أبيه علي زين العابدين عن أبيه شهيد كربلاء عن أبيه علي المرأضي قال حدثني جيبتي وقررة عيني رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حدثني جبريل عليه السلام قال حدثني رب العزة سبحانه يقول كلمة لا إله إلا الله حصني فمن قالها دخل حصني ومن دخل حصني أمن من عذابي ثم أرخى الستر على القبة وسار فعد أهل الحنابلة والداوين الذين كانوا يكتبون فأنافوا علي عشرين ألفا وقال الأستاذ أبو القاسم القشيري اتصل هذا الحديث بهذا السند ببعض أمراء السامانية فكتبه بالذهب وأوصى أن يدفن معه في قبره فرؤى في النوم بعد موته فقيل ما فعل الله بك قال غفر لي بتلفظي بلا إله إلا الله وتصديقي بأن محمدا رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر الجمال الزرندی في معراج الوصول أن الحافظ أبا نعيم روى هذا الحديث بسنده عن أهل البيت إلى علي سيد الأولياء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سيد الأنبياء حدثني جبريل عليه السلام سيد الملائكة

٦٠٤٨ - قال الله تعالى : يَا ابْنَ آدَمَ ، مَهْمَا عَبْدَتِي وَرَجَوْتِي وَلَمْ تُشْرِكْ بِي شَيْئًا غَفَرْتُ لَكَ عَلَى مَا كَانَ مِنْكَ وَإِنْ أَسْتَقْبَلْتَنِي بِمِلْمِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ خَطَايَا وَذُنُوبًا أَسْتَقْبَلْتُكَ بِمِلْمٍ مِنَ الْمَغْفِرَةِ ، وَأَغْفِرُ لَكَ وَلَا أَبَالِي - (طب) عن أبي الدرداء - (ح)

٦٠٤٩ - قال الله تعالى : أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي ، فَلْيُظَنِّ بِي مَا شَاءَ - (طب ك) عن واثلة - (صح)

قال قال الله تعالى وإني أنا الله لا إله إلا أنا فاعبدني» فمن جاء منكم بشهادة أن لا إله إلا الله بالإخلاص دخل حصني ومن دخل حصني أمن من عذابي (الشيرازي) في الألقاب (عن علي) أمير المؤمنين ونحوه خبر الحاكم في تاريخه وأبو نعيم عن علي أيضا لا إله إلا الله حصني اح قال الحافظ العراقي إسناده ضعيف وقول الدليلي حديث ثابت مردود (قال الله تعالى يا ابن آدم) إنك (مهما عبدتي) كذا بخط المصنف وفي نسخ دعوتني بمغفرة ذنوبك كما يدل عليه السياق الآتي (و) الحال أنك (رجوتني) بأن ظننت تفضلي عليك بإجابة دعائك وقوله إذ الرجاء تأميل الخير وقرب وقوعه (ولم تشرك بي شيئا غفرت لك) ذنوبك أي سترتها عليك بعدم العقاب في الآخرة (علي ما كان منك) من المعاصي وإن تكررت وتكثرت (وإن استقبلتني بملم السماء والأرض خطايا وذنوبا استقبلتك بملمن من المغفرة وأغفر لك ولا أبالي) ولا أكثر ذنوبك ولا أستكثرها وإن كثرت فلا يتعاطمه شيء - ولأنه لا حجر عليه تعالى فيما يفعله أو معنى لا أبالي لا أشغل بالي به قالوا لا يوجد في الأحاديث أرجى من هذا قال المظهر ولا يجوز لاحد أن يفتخر به ويقول أكثر من الخطيئة ليكثر الله مغفرتي وإنما قاله لثلا يياس المذنبون من رحمة الله ومغفرة وعقوبة لكن مغفرتة أكثر لكن لا يعلم أحد أنه من المغفورين أو من المعاقبين فينبغي التردد بين الخوف والرجاء وقال الطيبي هذا عام يخص بحسب الأحوال والأزمان فإن جانب الخوف ينبغي رجحانه ابتداء والرجاء انتهاء أو مطلق محمول على المقيد بالمشيئة ويغفر مادون ذلك لمن يشاءه أو بالعمل الصالح مع الإيمان (طب عن أبي الدرداء) رمز المصنف لحسنه قال الهيثمي رواه الطبراني في الثلاثة وفيه إبراهيم بن إسحق الضبي وقيس بن الربيع وفيهما خلاف وبقية رجاله رجال الصحيح

(قال الله تعالى أنا عند ظن عبدي بي فليظن بي ما شاء) أي أنا قادر على أن أعمل به ما ظن أني أعامله أو أنا عند علمه وإيمانه بما وعدت من قبول حسناته والعتق عن زلاته وإجابة دعواته عاجلا واجلا أو المراد أنا عند أملة ورجائه قال في المطامح هذا أصل عظيم في حسن الرجاء في الله وجميل الظن به وليس لنا وسيلة إليه إلا ذلك؛ قالوا والأفضل للبريض أن يكون رجاءه أغلب؛ قال القرطبي وقد كانوا يستحبون تلقين المحتضر محاسن عمله ليحسن ظنه بربه؛ وقال البنانى كان شاب دهمي فلما نزل به الموت أكبت أمه عليه تقول يا بني كنت أحنرك مصرعك هذا قال يا أمه لى رب كثير المعروف وإني لأرجو اليوم أن لا يعدمنى معروفه (تنبيه) قال ابن أبي حمزة المراد بالظن هنا العلم لقوله «وظنوا أن لا ملجأ من الله إلا إليه» وفي المفهم معنى ظن عبدى بي ظن الإجابة عند الدعاء وظن القبول عند التوبة وظن المغفرة عند الاستغفار وظن المجازاة عند فعل العباداة بشروطها تمسكا بصداق وعده قال في الحكم لا يعظم الذنب عند الحاكم عظمة تقنطك من حسن الظن بالله فإن من عرف ربه استصغر في جنب كرمه ذنبه، لا صغيرة إذا قابلك عدله ولا كبيرة إذا واجهك فضله (مهمة) قال العارف الشاذلى قرأت ليلة «قل أعوذ برب الناس» فقيل لى شر الوسواس وسواس يدخل بينك وبين حبيبك يذكرك أفعالك السيئة وينسبك أظافه الحسنة ويقلل عندك ذات اليمين ويكثر عندك ذات الشمال ليعمد بك عن حسن الظن بالله وكرمه إلى سوء الظن بالله ورسوله فأحذر ك هذا الباب فقد أخذ منه خلق كثير من العباد والزهاد وأهل الطاعة والسداد (طب ك) في التوبة (عن واثلة) بن الأسقع قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وقال الهيثمي رجاله ثقات وهذا في الصحيحين بدون قوله ما شاء

٦٠٥٠ - قال الله تعالى : يَا ابْنَ آدَمَ . قُمْ إِلَىٰ أُمَّسِ إِلَيْكَ ، وَأَمْسِ إِلَىٰ أَهْرُولِ إِلَيْكَ - (حم) عن رجل - (ص)  
 ٦٠٥١ - قال الله تعالى : أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي : إِنَّ ظَنَّ خَيْرًا قَلَهُ ، وَإِنْ ظَنَّ شَرًّا فَلَهُ - (حم) عن  
 أبي هريرة - (ص)

٦٠٥٢ - قال الله تعالى لِعِيسَى : يَا عِيسَى ، إِنِّي بَاعْتُ مِنْ بَعْدِكَ أُمَّةً إِنْ أَصَابَهُمْ مَا يُحِبُّونَ حَمْدُوا وَشَكَرُوا  
 وَإِنْ أَصَابَهُمْ مَا يَكْرَهُونَ صَبَرُوا وَاحْتَسَبُوا ، وَلَا حِلْمٌ وَلَا عِلْمٌ ، قَالَ : يَا رَبِّ ، كَيْفَ يَكُونُ هَذَا لَهُمْ وَلَا  
 حِلْمٌ وَلَا عِلْمٌ ؟ قَالَ : أُعْطِيَهُمْ مِنْ حِلْمِي وَعِلْمِي - (حم طب ك هب) عن أبي الدرداء - (ص)

( قال الله تعالى يا ابن آدم قم إلى أمش إليك وامش إلى أهول إليك ) قال بعض العارفين هذا وأشباهه إن خطر  
 إليك أو تصور في خيالك أن ذلك قرب مسافة أو مشى جارحة فأنت مالك فانه سبحانه بخلاف ذلك وإنما معناه  
 أنك إذا تقربت إليه بالخدمة تقرب منك بالرحمة، أنت تتقرب منه بالسجود وهو يتقرب منك بالجود (حم) من حديث  
 شريح بن الحرث (عن رجل) من الصحابة قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح غير شريح وهو ثقة  
 (قال الله تعالى أنا عند ظن عبدى بي إن ظن) بي (خيرا فله) مقتضى ظنه (وإن ظن) بي (شرا) أى أنى أفعال  
 به شرا (فله) ماظنه فالمعاملة تدور مع الظن فاذا حسن ظنه بربه وفى له بما أمل وظن والنظر سوء الظن بالله وهروب  
 عن قضائه فالعقوبة إليه سريعة والمقت له كائن ألا ترى إلى العصابة التى فرت من الطاعون كيف أمانتهم؟ قال الحكيم  
 الترمذى الظن ما تردد فى الصدر وإنما يحدث من الوهم والظن هاجسة النفس وللنفس إحساس بالأشياء فاذا عرض  
 أمر دبر لها الحس شأن الأمر العارض فما خرج لها من التدبير فهو هواجس النفس فالؤمن نور التوحيد فى قلبه  
 فاذا هجست نفسه لعارض أضاء النور فاستقرت النفس فاطمن القلب فحسن ظنه لأن ذلك النور يريه من علام التوحيد  
 وشواهد ما تسكن النفس إليه وتعلمه أن الله كافيه وحسبه فى كل أموره وأنه كريم رحيم عطاوف به فهذا حسن الظن بالله وأما  
 إذا غلب شره النفس وشهواتها فيقوم دخان شهواتها كدخان الحريق فيظلم القلب وتغلب الظلمة على الضوء فتجى النفس  
 بهواجسها وأفكارها وتضطرب ويتزعزع القلب عن مستقره وتفقد الطمأنينة وتعمى عين الفؤاد لكثرة الظلمة والدخان  
 فذلك سوء الظن بالله فاذا أراد الله بعبد خيرا أعطاه حسن الظن بأن يزيد نوراً يقذفه فى قلبه ليقشع ظلمة الصدر  
 كسحاب ينقشع عن ضوء القمر ومن لم يمنح ذلك فصدره مظلم لما أتت به النفس من داخل شهواتها والعبد موم على  
 تقوية الشهوات من استعمالها فاذا استعمالها فقد قوامها، ككائنون: كلما ألقيت فيه حطبا ازداد لظنا ودخانا (حم عن أبي هريرة)  
 قال الهيثمي فيه ابن طهيم وفيه كلام معروف

(قال الله تعالى لعيسى) ابن سريم (يا عيسى) إنى باعث من بعدك أمة إن أصابهم ما يحبون حمدوا الله وشكروا له وإن  
 أصابهم ما يكرهون صبروا واحتسبوا ولا حلم) لهم باللام (ولا علم قال يارب كيف يكون هذا لهم ولا حلم ولا علم قال أعطيتهم  
 من حلى وعللى) قال الطيبي قوله ولا حلم ولا علم تأكيد لمفهوم صبروا واحتسبوا لأن معنى الاحتساب أن يعتم على العمل  
 الصالح الإخلاص وابتغاء مرضاة الرب لا الحلم ولا العلم، حينئذ يتوجه عليه أنه كيف يصبر ويحتسب من لا علم له  
 ولا حلم فيقال إذا أعطاه من حلمه يتعلم ويتعلم بحلم الله وعلبه وفى موضع يتعلم هو وضع العقل إشارة إلى عدم جواز  
 نسبة العقل وهو القوة المتميزة لقبول العلم إلى الله تعالى عن صفات مخلوقة وقال الحكيم هذه أمة مختصة بالوسائل  
 من بين الأمم محبوة بالكرامات مقربة بالهدايات محفوظة من الولايات تولى الله هدايتهم وتأديتهم يسمون فى التوراة  
 صفوة الرحمن وفى الإنجيل حلما علماء أبرار أتقياء كأنهم من الفقه أنبياء، وفى القرآن « أمة وسطا » و « خير أمة  
 أخرجت للناس » وقوله صبروا واحتسبوا : الاحتساب أن يرى ذلك الشيء الذى أخذه الله وإن كان صبره باسمه

٦٠٥٣ - قال الله تعالى : يَا بَنِي آدَمَ ، ائْتِنَانِ لَمْ تَكُنْ لَكَ وَاحِدَةٌ مِنْهُمَا : جَعَلْتُ لَكَ نَصِيبًا مِنْ مَالِكَ حِينَ أَخَذْتُ بِكَ ظَمِيمَكَ لِأَطْهَرِكَ بِهِ وَأَزْكَيَكَ ، وَصَلَاةُ عِبَادِي عَلَيْكَ بَعْدَ انْقِضَاءِ أَجَلِكَ - (هـ) عن ابن عمر

٦٠٥٤ - قال الله تعالى : مَنْ عَلِمَ أَنِّي ذُو قُدْرَةٍ عَلَى مَغْفِرَةِ الذُّنُوبِ غَفَرْتُ لَهُ وَلَا أَبَالِي ، مَا لَمْ يُشْرِكْ بِي شَيْئًا - (ط ب ك) عن ابن عباس - (ض)

٦٠٥٥ - قال الله تعالى يَا بَنِي آدَمَ ، أَذْكَرْنِي بَعْدَ الْفَجْرِ وَبَعْدَ الْعَصْرِ سَاعَةً أَكْفِكَ مَا بَيْنَهُمَا - (حل)

فالأصل لله ، وقوله صبروا أى ثبتوا فلم يزل أحدهم عن مقامه بزوال ذلك الشيء عنه فإن المؤمن يقول : إنا لله وبها أنا بين يديه فى طاعته ونعمه على سابعة فإذا امتحنه فأزال عنه نعمه زال عن مقامه ذلك المبدأ لتلك النعمة التى زالت فليس هذا اثبات وقوله ولا حلم ولا علم كأنه يخبر أنه تعالى قدر حلما وعلما خلقه يتحالمون به بينهم ويعلمون فبذلك الحلم والعلم يتخلقون ، وفى حديث إن الله قسم بينكم أخلاقكم كما قسم بينكم أرزاقكم ، وكانت هذه الأمة آخر الأمم فرق ذلك فيهم ودق فلو تركهم على رقة تلك الأخلاق ورقة تلك الحلوم وقلة العلم لم ينالوا من الخير إلا قليلا ولم يزل الناس يتقصون من الخلق والرزق والعمر من زمن نوح فكان أحدهم يعمر ألف سنة وطوله ستون ذراعا ، والرمانة يقعد فى قشرتها عشرة رجال فلم تزل تنقص إلى الآن فانظر كم بين الخلقين والعمرين والرزقين؟ فكذا الخلقين لم يبق لنا من الحلم والعلم إلا قليلا ، ما نفسد أكثر مما نصلح فإن صبروا واحسبوا أعظامهم ؛ وقوله أعطيتهم من حلمي وعلى فالعلم النور يقذف فى قلوبهم فينشرح الصدر فيتسع بذلك عليه والحلم اتسع القلب فكلمة دخلته فكرة انهمض كما ينهمض الطعام فى المعدة فاتسع القلب وصلاح فى الأمور ، وقال ابن عربى : هذه الأمة فى أول دورة الميزان ومدتها ستة آلاف سنة روحانية محققة ولهذا ظهر فيها من العلوم الإلهية ما لم يظهر فى غيرها من الأمم فإن الدورة التى انقضت كانت تربية غاية عليهم بالطبائع والإلهيون فهم غرباء قليلون جدا لا يكاد يظهر لهم أثر ثم إن المتأله منهم يمزج بالطبيعة ولا بد ، والمتأله منا صرف خالص لاسيلا لحكم الطبع عليه (حم ط ب ك هب) وكذا الحكيم (عن أبى الدرداء) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وقال الهيثمى رجال أحمد رجال الصحيح غير الحسن بن سوار وأبو حليس يزيد بن ميسرة وهما ثقتان

(قال الله تعالى : يَا بَنِي آدَمَ ائْتِنَانِ لَمْ يَكُنْ لَكَ وَاحِدَةٌ مِنْهُمَا جَعَلْتُ لَكَ نَصِيبًا مِنْ مَالِكَ حِينَ أَخَذْتُ بِكَ ظَمِيمَكَ) بالتحريك أى عند خروج نفسك وانقطاع نفسك (لأطهرك به) من أدناسك (وأزكك) وصلاة عبادى عليك بعد انقضاء أجلك) قال الفاكهاني من خصائص هذه الأمة الصلاة على الميت والإيصال بالثلك (هـ عن ابن عمر) بن الخطاب (قال الله تعالى : مَنْ عَلِمَ أَنِّي ذُو قُدْرَةٍ عَلَى مَغْفِرَةِ الذُّنُوبِ غَفَرْتُ لَهُ) قال المظهر فيه أن الاعتراف بذلك سبب للغفران وهو نظير أنا عند ظن عبدى بنى. وقد عبر الله قوما فقال «وذلكم ظنكم الذى ظنتم بربكم أزداكم» و«ظنتم ظن السوء» و«كنتم قوما بورا» قال الطيبي : وقوله من علم الخ تعريض للوعيد به وبمن قال إن الله لا يغفر الذنوب بغير توبة ويشهد للتعريض قوله (ولا أبالي) أى لا أحفظ (مالم يشرك بى شيئا) وفيه رد على المعتزلة القائلين بالحسن والتمج العقليين ، وروى أن حماد بن سلمة عاد سفيان فقال سفيان : أترى يغفر الله لمثلى؟ قال والله لو خيرت بين محاسبة الله إياى ومحاسبة أبوى ما اخترت إلا محاسبة الله لأنه أرحم بى منهما. قالوا وهذا أرجى حديث فى السنة ولا يغتر به فإنه تعالى كما أنه عظيم الثواب شديد العقاب فعقابه عظيم كما أن عفوه واسع جسم يغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء (ط ب ك) فى التوبة (عن ابن عباس) قال الحاكم صحيح فردّه الذهبي بأن جعفر بن عمر العدنى أحد رجاله واه فالصحة من أين؟ (قال الله تعالى : ابن آدم اذكرنى بعد الفجر وبعد العصر ساعة أكفك ما بينهما) قال ابن رجب يشير إلى أن

عن أبي هريرة - (ض)

٦٠٥٦ - قال الله تعالى: إِنَّ الْمُؤْمِنَ مَنِي بَعْرِضِ كُلِّ خَيْرٍ، إني أنزع نفسه من بين جنبيه وهو يحمدني - الحكيم عن ابن عباس، وعن أبي هريرة - (ض)

٦٠٥٧ - قال الله تعالى: أَنَا أَكْرَمُ وَأَعْظَمُ عَفْوًا مَنِ أَنْ أَسْتَرَّ عَلَى عَبْدٍ مُسْلِمٍ فِي الدُّنْيَا ثُمَّ أَفْضَحَهُ بَعْدَ إِذْ سَتَرْتَهُ، وَلَا أَزَالُ أَغْفِرُ لِعَبْدِي مَا أَسْتَغْفِرُنِي - الحكيم عن الحسن مرسلًا - (عق) عنه عن أنس (ض)

٦٠٥٨ - قال الله تعالى: حَقَّتْ مَحَبَّتِي عَلَى الْمُتَحَابِّينَ، أَظْلَهُمْ فِي ظِلِّ الْعَرْشِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلِّي - ابن أبي الدنيا في كتاب الإخوان عن عبادة بن الصامت - (صح)

٦٠٥٩ - قال الله تعالى: لَا يَذُكُرُنِي عَبْدٌ فِي نَفْسِهِ إِلَّا ذَكَرْتُهُ فِي مَلَأٍ مِنْ مَلَائِكَتِي، وَلَا يَذُكُرُنِي فِي مَلَأٍ إِلَّا ذَكَرْتُهُ فِي الرَّفِيقِ الْأَعْلَى - (طب) عن معاذ بن أنس - (صح)

الاعمال بالخواص فإذا كان البداءة والختم بخير شمل الخير ورجاء المغفرة حكم الجميع (حل عن أبي هريرة) ورواه ابن المبارك في الزهد عن الحسن مرسلًا

( قال الله تعالى إن المؤمن مني بعرض كل خير إني أنزع نفسه من جنبيه وهو يحمدني ) قال بعض الصحابة مررت على سالم مولى أبي حذيفة في القتل وبه رمق فقلت أسقيك فقال جرتني قليلا إلى العدو واجعل الماء في الترس فإني صائم فإن عشت إلى الليل شربته، وقال الإمام الرازي حكمة سؤال المسلمين أن الملائكة لما طعنت في بني آدم بعث الله إليه ملكين يسألانه عن ربه ودينه فيقول ربي الله وديني الإسلام فيقول الله أنظروا إليه أخذت روحه وماله وزوجته: فماله لعدوه وزوجته تحت غير، ومع ذلك هو مقر بتوحيدي وتنزيهي لتعلموا أني أعلم ما لا تعلمون (الحكيم) الترمذي (عن ابن عباس وعن أبي هريرة) ورواه أحمد بن حنبل

( قال الله تعالى أنا أكرم وأعظم عفوا من أن أستر على عبد مسلم في الدنيا ثم أفضحه بعد أن سترته ولا أزال أغفر لعبدي ما استغفرتني ) أي في مدة دوام استغفاره لي وإن تاب ثم عاود الذنب ثم تاب وهكذا إلى ما لا يحصى (الحكيم) في التوادر (عن الحسن) البصري (مرسلًا عن عنه) أي الحسن (عن أنس) وفيه أيوب بن ذكوان قال في الميزان عن البخاري منكر الحديث وعن الأزدي متروك الحديث وعن ابن عدى ما يرويه لا يتابع عليه وفي اللسان ذكر العقيلي هذا الحديث فيما أنكر عليه ثم قال وروى من غير هذا الوجه بمعنى هذا اللفظ بإسناد أصلح منه (قال الله تعالى حقت محبتي على المتحابين) أي في الله (أظلمهم في ظل العرش يوم القيامة يوم لا ظل إلا ظلي) لأنهما لما تحاببا في الله وتواصلا بروح الله وتألفا بمحبته فكان ذلك منهما احتياشا إلى الله فأواهما إلى ظله (ابن أبي الدنيا) أبو بكر القرشي (في كتاب الإخوان عن عبادة بن الصامت) ظاهر صنيع المصنف أنه لم يره مخرجا لاحد من المشاهير وهو ذهول فقد خرجه أحد والطبراني باللفظ المزبور قال الهيثمي ورجاله وثقوا اهـ . فعدول المصنف لابن أبي الدنيا واقتضاره عليه غير جيد

( قال الله تعالى لا يذكركني عبد في نفسه إلا ذكركه في ملاي ) بفتح الميم واللام مهموز أي جماعة قال ابن حجر يستفاد منه أن الذكر الخفي أفضل من الجهرى والتقدير إن ذكركني في نفسه ذكركه بثواب لا أطلع عليه أحدا وإن ذكركني جهرا ذكركه بثواب أطلع عليه الملائكة الأعلی قال ابن بطال هذا نص في أن الملائكة أفضل من الآدميين وهو مذهب جمهور أهل العلم وعليه شواهد من القرآن نحو: إِلَّا أَنْ تَكُونُوا مُلْكِيْنَ أَوْ تَكُونُوا مِنَ الْخَالِدِينَ، وَالْخَالِدِ

٦٠٦٠ — قال الله تعالى: عَبْدِي، إِذَا ذَكَرْتَنِي خَالِيًا ذَكَرْتُكَ خَالِيًا، وَإِنْ ذَكَرْتَنِي فِي مَلَأٍ ذَكَرْتُكَ فِي مَلَأٍ خَيْرٍ مِنْهُمْ وَأَكْبَرَ — (هب) عن ابن عباس — (صح)

٦٠٦١ — قال الله تعالى: إِذَا ابْتَلَيْتُ عَبْدِي الْمُؤْمِنَ فَلَمْ يَشْكُنِي إِلَى عَوَادِهِ أَطْلَقْتُهُ مِنْ إِسَارِي، ثُمَّ أَبْدَلْتُهُ لِحًا خَيْرًا مِنْ لِحْمِهِ، وَدَمًا خَيْرًا مِنْ دَمِهِ، ثُمَّ يَسْتَأْنِفُ الْعَمَلَ — (ك هق) عن أبي هريرة — (صح)

أفضل من الفاني فاللائكة أفضل وتعبه جمهور أهل السنة بما هو معروف ﴿ تنبيه ﴾ قال بعض العارفين: الله تعالى له الأخلاق السنية وهي الأسماء الإلهية فمن ذكر الحق كان جليلة ومن كان جليلة فهو أنيسه فلا بد أن ينال من مكارم خلقه على قدر زمان مجالسته ومن جلس إلى قوم يذكرون الله أدخله معهم في رحمة وكرامته فإنهم القوم لا يشقى جلوسهم فكيف يشقى من كان الحق جلوسه (من ملائكتي ولا يذكرك في ملائ) أي جماعة من خواص خلق المقبلين على ذكرى داعيا لهم إلى أو ناشرا بينهم ثنائيا أو دالا لهم على حقيقة ذكرى أو مراقبي أو شاغلا لهم بذكرى (إلا ذكرته في الرقيق الاعلى) ظاهر هذا أن ذكر اللسان علانية أفضل من الذكر الخفي والذكر القلبي؛ قال وهب رأيت في بعض الكتب الإلهية أن الله يقول يا ابن آدم ماقت لي بما يجب لي عليك أذكرك وتنساني وأدعوك وتفرمني، خيري إليك نازل وشرك إليّ صاعد (طب عن معاذ بن أنس) بن مالك قال الهيمى إسناده حسن

(قال الله تعالى عبدى) بحذف حرف النداء (إذا ذكرتني خاليا) عن الخلائق أو عن الالتفات لغيرى وإن كنت معهم (ذكرك خاليا) أى إن ذكرتني بالتزويه والتقدیس سرا ذكرك بالثواب والرحمة سرا وقال ابن أبى حمزة يحتمل كونه كقوله تعالى إذا ذكرني من معنائه إذا ذكرني بالتعظيم إذا ذكرني بالانعام وقال تعالى ولذكر الله أكبر، أى أكبر العبادات فمن ذكره وهو خائف أمته أو مستوحش نفسه لا يذكر الله تطمئن القلوب، (وإن ذكرتني في ملائ ذكرك في ملائ خير منهم وأكبر) وفي رواية بدله خير من الذين ذكرتني فيهم وهذا تنويه عظيم بشرف الذكر قال بعض العارفين إذا ذكر ربه حياته متصلة دائمة لا تنقطع بالموت فهو حي وإن مات بحياة هي خير وأتم من حياة المقتول في سبيل الله ومن لا يذكر الله ميت وإن كان في الدنيا بين الأحياء فإنه حي بالحياة الحيوانية وجميع العالم حتى بحياة الذكر فمثل الذكر وغيره مثل الحي والميت وإنما كان الذكر أفضل من الشهيد الغير إذا ذكر لقوله في الخبر المار ألا أخبركم بأفضل الخ (هب عن ابن عباس) ورواه عنه البزار قال الهيمى ورجاله رجال الصحيح غير بشر بن معاذ العقدي وهو ثقة

(قال الله تعالى إذا ابتليت عبدى المؤمن) أى اختبرته وامتحنته (فلم يشكنى) أى لم يخبر بما عنده من الألم (إلى عواده) أى زواره في مرضه وكل من أتاك مرة بعد أخرى فهو عائد لكنه اشترى في عائد المريض كما سبق (أطلقته من إسارى) أى من ذلك المرض (ثم أبدلته لحما خيرا من لحمه) الذى أذهبه الألم (ودما خيرا من دمه) الذى أذهبه الألم (ثم يستأنف العمل) أى يكفر المرض عمله السى ويخرج منه كيوم ولدته أمه ثم يستأنف وذلك لأن العبد لما تلتطخ بالذنوب ولم يقب طهره من الدنس بتسليط المرض فلما صبر ورضى أطلقه من أسره بعد غفره ما كان من إصره ليصلح لجواره بدار إكرامه فبلاؤه نعمة وسقمة منه وفى إفهامه أنه إذا شكى لم ينل هذه المثوبة قال الغزالي الشكوى معصية فيحة من أهل الدين فكيف لا تتبجح من رب العالمين فالأحرى الصبر على القضاء فإن كان ولا بد من الشكوى فالى الله فهو المبلى وهو المعافى والشكوى ذل وإظهار الذل للعبيد مع كونهم أدلاء قبيح قال حكيم لا تشكو من يرحمك إلى من لا يرحمك؛ نعم لا بأس بالإظهار إذا صححت النية كأن يصف مابه للطبيب أو لغيره ليعله الصبر أو ليظهر بذلك عجزه وافتقاره إلى ربه ولكن يحسن من عرف منه القوة والصرامة كما قيل لعلى في مرضه كيف

٦٠٦٢ - قال الله تعالى: عَبْدِي الْمُؤْمِنُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ بَعْضِ مَلَائِكَتِي - (طس) عن أبي هريرة - (ض)  
٦٠٦٣ - قال الله تعالى: وَعِزَّتِي وَجَلَالِي لَا أَجْمَعُ لِعَبْدِي أَمْنَيْنِ وَلَا خَوْفَيْنِ: إِنَّهُ هُوَ أَمْنِي فِي الدُّنْيَا  
أَخْفَتَهُ يَوْمَ أَجْمَعُ عِبَادِي وَإِنَّهُ هُوَ خَافِي فِي الدُّنْيَا أَمْنَتَهُ يَوْمَ أَجْمَعُ عِبَادِي - (حل) عن شداد بن أوس (ض)  
٦٠٦٤ - قال الله تعالى: يَا ابْنَ آدَمَ، إِنَّ ذَكَرْتَنِي فِي نَفْسِكَ ذَكَرْتَنِي فِي نَفْسِي، وَإِنْ ذَكَرْتَنِي فِي مَلَأٍ  
ذَكَرْتَنِي فِي مَلَأٍ خَيْرٍ مِنْهُمْ، وَإِنْ دَنَوْتَ مِنِّي شَبْرًا دَنَوْتُ مِنْكَ ذِرَاعًا، وَإِنْ دَنَوْتَ مِنِّي ذِرَاعًا دَنَوْتُ

أنت قال بشر فظفر بعض القوم لبعض ظانين أنه شكايه فقال أنجلد على الله؟ فأحب إظهار عجزه لما علوه من قوته  
(ك هق عن أبي هريرة) قال الحاكم ع شرطهما وأقره الذهبي في التلخيص لكنه قال في المذهب لم يخرج الستة  
لعلمته اه. وقال العراقي سنده جيد.

(قال الله تعالى عبدى المؤمن أحب إلى من بعض ملائكتى) فإنه تعالى خلقه في غاية الحسن والافتقار وأعلى منصبه  
على سائر الحيوان وجعله مختصراً من العالم المحيط مركباً من كثيف وبسيط لم يبق في الإمكان شيء إلا وأودع فيه في  
أول نشأته ومبانيه حتى برز على غاية الكمال وظهر في البرازخ بين الجلال والجمال فليس في الوجود عجز ولا في القدرة  
نقصان قال ابن عربي صح ذلك عند ذوى العقول الراجحة بالدليل والبرهان ولهذا قال بعض الأئمة يعنى الغزالي ليس  
أبدع من هذا العالم في الامكان فانظر إلى ما تفرق في العالم الاكبر تجده في هذا العالم الانسانى من ملك وملكوت حتى  
إذا ظهر في العالم مثل إمام وجدته في الانسان كالشعر والظفر وكما أن في العالم ماء مملحاً وعذبا وزعاقاً ومرأ فكذا  
في الانسان: فالماخ في عينه والزقاق في منخره والمز في أذنيه والعذب في فمه؛ وكما أن في العالم ترابا وماء وهواء وناراً  
ففي الانسان مثل ذلك، وكما أن في العالم رياحاً أربع شمالاً وجنوباً وصباً ودبوراً ففي الانسان أربع قوى: جاذبة وماسكة  
وهاضمة ودافعة؛ وكما أن في العالم سبعاً وشياطين وبهائم ففي الانسان الاقتراس وطلب القهر والغلبة والغضب والحقد  
والحسد والاكل والشرب والشكاح؛ وكما أن في العالم ملائكة بررة سفرة ففي الانسان طهارة وطاعة؛ وكما أن في العالم من يظهر  
للأبصار ويخفى ففي الانسان ظاهر وباطن: عالم الحس وعالم القلب، فظاهره ملك وباطنه ملكوت؛ وكما أن في العالم سماء وأرضاً  
ففي الإنسان علواً وسفلاً فاش بهذا الاعتبار على العالم تجد النسخة الإلهية صحيحة ما اختل حرف ولا نقص معنى.  
والقصد بيان شرف الإنسان (طس) وكذا الديلى (عن أبي هريرة) قال الهيثمى فيه ابن المهرم متروك.

(قال الله تعالى وعزتي وجلالي لا أجمع لعبدى أمنين ولا خوفين: إن هو أمنى في الدنيا أخفته يوم أجمع عبادى،  
وإن هو خافنى في الدنيا أمنتته يوم أجمع عبادى) فمن كان خوفه في الدنيا أشد كان أمنه يوم القيامة أكثر وبالعكس  
وذلك لأن من أعطى علم اليقين في الدنيا طالع الصراط وأهواله بقلبه فذاق من الخوف وركب من الأهوال ما لا يوصف  
فيضعه عنه غداً ولا يذيقه مرارته مرة ثانية وهذا معنى قول بعض العارفين لأنه لما صلى حر مخالفة القوى  
في الدنيا لم يذوق الله كرب الحر في العقبى قال القرطبي فمن استجى من الله في الدنيا بما يصنع استجى الله عن سؤاله  
في القيامة ولم يجمع عليه حيايين كالمجمع عليه خوفين وقال الحرالى نار الحق في الدنيا للمعترف رحمة  
من عذاب النار تقديده من نار السعارة في الآخرة ومحمد عليه الصلاة والسلام يعطى الامن يوم القيامة  
حتى يتفرغ للشفاعة وما ذاك إلا من الخوف الذى كان علاه أيام الدنيا فلم يجتمع عليه خوفان فكل من كان له حظ  
من اليقين فعين منه ما ذاق من الخوف سقط عنه من الخوف بقدر ما ذاق هنا قال العارفون والخوف خوفان خوف  
عقاب وخوف جلال والاول يصيب أهل الظاهر والثانى يصيب أهل القلوب، والاول يزول والثانى لا يزول (حل)  
عن شداد بن أوس) ورواه البراز والبيهقي عن أبي هريرة  
(قال الله تعالى يا ابن آدم إن ذكرتني في نفسك) أى سرا وخيفة لإخلاصا وتجنبنا للرياء (ذكرتك في نفسى) أى



مِنْكَ بَاعًا ، وَإِنْ أَتَيْتَنِي تَمَشِي أَتَيْتُكَ أَهْرُولُ - (حم) عن أنس - (صح)

٦٠٦٥ - قال الله تعالى : يَا ابْنَ آدَمَ ، إِنَّكَ مَا دَعَوْتَنِي وَرَجَّوْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ عَلَى مَا كَانَتْ مِنْكَ وَلَا أَبَالِي ، يَا ابْنَ آدَمَ ، لَوْ بَلَغَتْ ذُنُوبُكَ عَنَانَ السَّمَاءِ ثُمَّ اسْتَغْفَرْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ وَلَا أَبَالِي ، يَا ابْنَ آدَمَ ، لَوْ أَنَّكَ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطَايَا ثُمَّ لَقَيْتَنِي لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئًا لَأَتَيْتُكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً - (ت) والضياء عن أنس (صح)

أسر ثوابك علي منوال عملك وأتولى بنفسى إلتابتك لا أكله لأحد من خلقى فهو وارد على منهج المشاكلة أو المعنى إن خلوت بذكرى أخليت شرك عن سواى وإن أخفيت ذكرك إجلالالى أخفيتك فى غيبى فلا ينالك مكروه فتكون سرى بين خلقى غاروا على أذكاره فغار على أوصالهم فهم خباياه فى غيبه وأساراه فى خلقه (وإن ذكرتنى فى ملا) افتخارابى وإجلالالى بين خلقى (ذكرك فى ملا خير منهم) أى ملا الملائكة المقربين وأمواح المرسلين مباحات بك وإعظاما لقدرك وخيرية الملائكة من جهة أن حالتهم واحدة فى الطاعة والمؤمنون مختلفون فهم بين طاعة ومعصية وفترة وتوفير وجد وتقصير والملا الذى عنده مقدس لا يعصون الله بحال فقد تمسك بهذا من فضل الملائكة على البشر (وإن دنوت منى شبرا دنوت منك ذراعا وإن دنوت منى ذراعا دنوت منك باعا وإن أتيتنى تمشى أتيتك أهرولا) يعنى من دنا إلى وقرب منى بالاجتهاد والاخلاص فى طاعتى قربته بالهداية والتوفيق وإن زاد زدت ، واعلم أنه سبحانه وتعالى أقرب من كل شىء إلى كل شىء أبعد إلى كل شىء من كل شىء وقربه من خلقه أقسام ثلاثة قرب العامة وهو قرب العلم وقرب الخاصة وهو قرب الرحمة وقرب الخاصة وهو قرب الحفظ والرعاية ذكره بعض الأعاظم وقال ابن عربى هذا قرب مخصوص يرجع إلى ما يتقرب إليه سبحانه من الأعمال والأحوال فإن القرب العام قوله ونحن أقرب إليه من حبل الوريد، فضعاف القرب بالذراع فإن الذراع ضعف الشبر وما تقربت إليه إلا به لأنه لولا ما دعاك وبين لك طريق القرب وأخذ بناصيتك فيها لم تعرف الطريق التى يتقرب منه ماهى ولو عرفها لم يكن لك حول ولا قوة إلا بالله اه (تنبيه) قال العوفى هذا الحديث أصل فى السلوك إلى الله والوصول إلى معرفته (حم عن أنس) بن مالك قال الهيمى رجاله رجال الصحيح

(قال الله تعالى يا ابن آدم إنك ما دعوتنى) أى مدة دعائك فهى زمانية نحو ما يتذكر فيه من تذكر، (ورجوتنى) أى أملت منى الخير (غفرت لك) ذنوبك (علي ما كان منك) من عظام وجرائم أو ما دمت تدعونى وترجو مغفرتى ولا تقنط من رحمتى فإني أغفر لك ولا تعظم على مغفرتك وإن كانت ذنوبك كثيرة وذلك لأن الدعاء بخ العباد والرجاء متضمن لحسن الظن بالله وهو قال أنا عند ظن عبدى بى وعند ذلك تتوجه الرحمة له وإذا توجهت لا يتعاطمها شىء لأنها وسعت كل شىء (ولا أبالى) بذنوبك إذ لا معقب لحكمى ولا مانع لعطائى كأنه من الببال فانه إذا قيل لا أبالى كأنه قال لا يشتغل بالى بهذا الأمر أو نحوه قال الطيبي وفى عدم مبالاته معنى قوله لا يسأل عما يفعل، (يا ابن آدم لو بلغت ذنوبك) بفرض كونها أجساما (عنان) بفتح المهمله سحاب (السماء) بأن ملأت ما بين السماء والأرض كما فى الرواية الأخرى أو عنانها ما عن لك منها أى ظهر إذا رفعت رأسك ثم (استغفرتنى) أى تبت توبة صحيحة (غفرت لك ولا أبالى) لأن الاستغفار استقالة والكريم محل إقالة العثرات وهذا على إطلاقه لأن الذنب إما شرك يغفر بالاستغفار أى التوبة منه وهو الإيمان أو دونه فبالندم والإقلاع بشرطه المعروف قال الثوربشتى العنان السحاب وإضافته على هذا المعنى إلى السماء غير فصيح وأرى الصواب أعنان السماء وهى صفاتها يحسها وما اعترض من أقطارها كأنه جمع عن فلعل الهمزة سقطت من بعض الرواة وورد أن العنان بمعنى العباء وأجاب الطيبي بأنه يمكن أن يجعل من باب قوله وغفر عليهم السقف من فوقهم، تصويراً لارتفاع شأن السحاب وأنه بلغ مبلغ السماء وقال القاضى العنان السحاب الواحدة عنانة من عن إذا اعترض وأضيف إلى السماء لأنه معترض من دونها وقد يقال أعنان

٦٠٦٦ - قال الله تعالى : عَبْدِي ، أَنَا عِنْدَ ظَنِّكَ بِي ، وَأَنَا مَعَكَ إِذَا ذَكَرْتَنِي - (ك) عن أنس - (صح)

٦٠٦٧ - قال الله تعالى لِلنَّفْسِ أُخْرَجِي ، قَالَتْ : لَا أُخْرَجُ إِلَّا كَارِهَةً - (خد) عن أبي هريرة - (صح)

٦٠٦٨ - قال الله تعالى : يَا ابْنَ آدَمَ ، ثَلَاثَةٌ وَاحِدَةٌ لِي وَوَاحِدَةٌ لَكَ وَوَاحِدَةٌ بَيْنِي وَبَيْنَكَ : فَأَمَّا الَّتِي لِي فَتَعْبُدُنِي لِأَتُشْرِكَ فِي شَيْئًا ، وَأَمَّا الَّتِي لَكَ فَمَا عَمِلْتَ مِنْ عَمَلٍ جَزَيْتُكَ بِهِ : فَإِنْ أَغْفَرَ قَانَا الْغُفُورَ الرَّحِيمَ وَأَمَّا الَّتِي بَيْنِي وَبَيْنَكَ فَعَلَيْكَ الدُّعَاءُ وَالْمَسْأَلَةُ وَعَلَى الْأَسْتِجَابَةِ وَالْعَطَاءُ - (طب) عن سلمان - (ح)

٦٠٦٩ - قال الله تعالى : مَنْ لَا يَدْعُونِي أَغْضَبُ عَلَيْهِ - العسكرى في المواعظ عن أبي هريرة - (ح)

السماء والمعنى أنه لو كثرت ذنوبك كثرة تملأ ما بين السماء والأرض بحيث تبلغ أقطارها وتم نواحيها ثم استغفرتني غفرت لك جميعها غير مبال بكثرتها فإن استدعاء الاستغفار للمغفرة يستوى فيه القليل والكثير والجليل والحقير (يا ابن آدم لو أنك أتيتني بقراب الأرض) بضم القاف ويقال بكسرها والضم كما في الرياض أفصح وأشهر أى بقراب ملؤها أو مثلها وهو أشبه إذ الكلام سبق للبالغة وقال القاضى هو مأخوذ من القرب أى ما يقاربها في المقدار والقراب شبه جراب يضع فيها المسافر زاده وقراب السيف عمدته (خطايا) قال الطيبي تمييز من الاضافة نحو قولك ملا الإناة عسلا (ثم لقيتني) أى مت حال كونك (لا تشرك بي شيئا) لا اعتقادك لتوحيدي وتصديق رسلى وما جاؤا به قال الطيبي وشم للتراخي في الاخبار (لانتيتك بقرابها مغفرة) مادمت تائبا عنها مستغفرا منها مستقبلا إياها وعبره المشاكلة وإلا فغفرته أبلغ وأوسع من ذلك فهو بيان لكثرة مغفرته لثلاييس المذنبون عنها لكثرة الخطايا ولا يجوز

الاعتزاز بهذا وإكثار المعاصي لأن لله عقوبة شديدة (ت والضياء) المقدسى (عن أنس) بن مالك

(قال الله تعالى عبدى) بحذف حرف النداء (أنا عند ظنك بي وأنا معك) بالتوفيق والمعونة أو أنا معك بعلوى وهو كقوله (إنتى معكما أسمع وأرى) والمعنية المذكورة أخص من المعية التى فى قوله «ما يكون من نجوى ثلاثة إلا هو رابعهم» إلى أن قال «إلا هو معهم أينما كانوا» (إذا ذكرتني) أى دعوتني فاسمع ما تقوله فأجيبك وقال ابن أبي حمزة أنا معك بحسب ما قصدت من ذكرك لى قال ثم يحتمل أن يكون الذكر باللسان فقط أو بالقلب فقط أو بهما أو بامثال الأمر وتجنب النهى قال والذي تدل عليه الاخبار أن الذكر نوعان أحدهما مقطوع لصاحبه بما تضمنه مثل هذا الخبر والثانى على خطر قال والأول يستفاد من قوله تعالى «فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره» والثانى من الحديث الذى فيه من لم تنه صلواته عن الفحشاء والمنكر لم يزد من الله إلا بعدا لكن إن كان فى حال المعصية يذكر الله بخوف ووجل مما هو فيه فإنه يرجى له (ك عن أنس) بن مالك

(قال الله تعالى للنفس اخرجى) من الجسد (قالت لا أخرج إلا كارهة) قال الطيبي ليس المراد نفساً معينة بل الجنس مطلقاً كقوله أمر على التميم يسبنى وذلك لأنها الفت الجسد واشتدت مصاحبته له وامتزاجها به فلا تخرج إلا بغاية الإكراه (خد عن أبي هريرة) ورواه عنه البزار هكذا وزاد قال اخرجى وإن كرهت قال الهيثمى رجاله ثقات (قال الله تعالى يا ابن آدم ثلاثة واحدة لى وواحدة لك وواحدة بينى وبينك فأما التى لى فتعبدنى لا تشرك بي شيئا وأما التى لك فما عملت من عمل جزيتك به فان أغفر فأنا الغفور الرحيم وأما التى بينى وبينك فعليك الدعاء والمسئلة وعلى الاستجابة والعطاء) تفضيلا وتكرما لاوجوباً والتزاماً فالاستجابة والعطاء أمر محقق لا ريب فيه لكن تارة يكون يعين المسئول وتارة بدله بما هو أصلىح وأنفع وتارة فى الدنيا وأخرى فى الآخرة (طب عن سلمان)

الفارسى رمز المصنف لحسنه قال الهيثمى وفيه حميد بن الربيع مدلس وفيه ضعف

(قال الله تعالى من لا يدعونى أغضب عليه) أى ومن يدعونى أحبه وأستجيب له، وقيل فى المعنى :

٦٠٧٠ - قال ربكم : انا اهل ان اتقى فلا يجعل معي إله ، فمن اتقى ان يجعل معي إلهانا اهل ان اغفر له - (حم ت ن ه ك) عن أنس - (ص)

٦٠٧١ - قال ربكم : لو ان عبادي أطاعوني لاسقيتهم المطر بالليل ، ولا طلعت عليهم الشمس بالنهار ، ولما سمعتم صوت الرعد - (حم ك) عن أبي هريرة - (ص)

٦٠٧٢ - قال لي جبريل : لورايتني وأنا آخذ من حال البحر فادسه في في فرعون مخافة ان تدركه الرحمة - (حم ك) عن ابن عباس

الله يغضب إن تركت سؤاله وبنى آدم حين يسأل يغضب

قال سبحانه و أجب دعوة الداع إذا دعان فليستجيبوا لي ، فقدم إجابته لنا إذا دعوانه على إجابتنا له إذا دعانا وجعل الاستجابة من العبد لأنها أبلغ من الإجابة لأنه سبحانه لا مانع له من الإجابة فلا فائدة للتأكيد وللإنسان موانع منها الهوى والنفس والشيطان والدنيا فلذلك أمر بالاستجابة فان الاستفعال أشد في المبالغة من الأفعال وأين الاستخراج من الإخراج ولهذا يطلب الكون من الله العون ( خاتمة ) قالوا هذه أحاديث قدسية وتفارق القرآن بأنه اللفظ المنزل الإعجاز بشيء منه والحديث القدسي إخبار الله نبيه معناه بإلهام أو منام فأجبرته بعبارة نفسه وبقية الأحاديث لم يضيفها إليه ولم يروها فالقرآن أشرف الكل فالقدسي لأنه نص إلهي في الدرجة الثانية وإن كان بغير واسطة ملك غالباً لأن المنظور إليه معناه دون لفظه وفي التزليل اللفظ والمعنى معا ذكره الطيبي (العسكري في المواظ عن أبي هريرة) رمز المصنف لحسنه

( قال ربكم انا اهل ان اتقى ) بالبناء المفعول بضبط المصنف أي أخاف وأحذر فالخذر أن أوصف بما وصفني به المشركون ويخدركم الله نفسه ، ورأس الاتقاء اتقاء كلمة الكفر كما قال ( فلا يجعل ) بالبناء المفعول بضبط المصنف ( معي إله ) لأنه لا إله غيري ولو أشركتني العبد أحداً معي الفعل محالاً لجعله شيئاً لا يكون وليس بكأن ( فمن اتقى ان يجعل معي إلهانا اهل ان اغفر له ) هذا على نسق التزليل نسب الأهلية إلى نفسه في الفعلين لأنه شكور ولا يضيع أجر المحسنين فمن زعم أن أحداً من الموحدين يخلد في النار فقد أعظم الفرية ونسب ربه إلى الجورده تعالى الله عن ذلك ، وقول بعض السالف بخلود أهل الكباثر أراد به طول المكث وأهمه زجراً وتخويفاً فلم يفهم أولئك مراده فضلوا وأضلوا قال الإمام الرازي سمى نفسه أهل التقوى وسمى الموحدين أهل كلمة التقوى فكأنه يقول أنا أهل أن أكون مذكوراً بهذه الكلمة وأنت أهل أن تكون ذا كرها فما أعظم هذا الشرف وقال الطيبي أهل الرجل من يجمعه وإياهم نسب أودين ثم تجوز واستعمل في معنى الخلق والجدير فليل فلان أهل لكذا أي خلق به وهو المعنى بقوله هو أهل التقوى وأهل المغفرة ، فأخبر بأنه حقيق بأن يتقى منه وخلق بأن يغفر لمن اتقاه ففروض الترتيب إلى ذهن السامع اه (حم ت ن) في التفسير (ه) في الزهد (ك) في التفسير كلهم من حديث سهيل القطيعي عن ثابت ( عن أنس ) وقال الترمذي حسن غريب وسهيل ليس بالقوى وقد تفرد به عن ثابت

( قال ربكم لو ان عبادي أطاعوني ) في فعل المأمورات وتجنب المنهيات ( لاسقيتهم المطر بالليل ولا طلعت عليهم الشمس بالنهار ولما سمعتم صوت الرعد ) قال الطيبي من باب التسميم فإن السحاب مع وجود الرعد فيه شائبة خوفاً من البرق لقوله سبحانه هو الذي يريكم البرق خوفاً وطمعا ، (حم ك) في التفسير من حديث صدقة بن موسى عن محمد بن واسع عن عمير (عن أبي هريرة) قال الحاكم صحيح ورده الذهبي بأن صدقة واه فالصحة من أين ؟ (قال) لي (جبريل لورايتني) يا محمد حين قال فرعون عند إدراكه الغرق «أمنت أنه لا إله إلا الذي آمنت به بنو إسرائيل

٦٠٧٣ - قَالَ لِي جَبْرِيلُ : بَشَّرَ خَدِيجَةَ بَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ لَا سَخَبَ فِيهِ وَلَا نَصَبَ - ( طَب )

عن ابن أبي أوفى

٦٠٧٤ - قَالَ جَبْرِيلُ : قَلْبُ مَشَارِقِ الْأَرْضِ وَمَغَارِبِهَا فَلَمْ أَجِدْ رَجُلًا أَفْضَلَ مِنْ مُحَمَّدٍ ، وَقَلْبُ

مَشَارِقِ الْأَرْضِ وَمَغَارِبِهَا فَلَمْ أَجِدْ بَنِيَّ أَبَافُضَلَ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ - الْحَاكِمُ فِي الْكِنِيِّ وَابْنُ عَسَاكِرَ

عن عائشة

وأنا من المسلمين ، ( وأنا آخذ من حال البحر ) أى طينه الأسود المتين ( فأدسه في في فرعون ) عند ما أدركه الفرق ( مخافة أن تدركه الرحمة ) أى رحمة الله التى وسعت كل شىء وجواب لو محذوف أى لرأيت أمرا عجيبا يهت الواصف عن كنهه فإني لما شاهدت تلك الحالة همت غضبا على عدو الله لادعائه تلك العظمة ، والحاصل أنه إنما فعل ذلك غضبا لله لأنه كره إيمانه لأن كراهة إيمان الكافر على ما قالوا اكفر قال الماتريدى إنما يكون الرضى بالكفر كفرا إذا رضى بكفر نفسه لا بكفر غيره وقد ذكر الزمخشري هذا بوزن قوله مخافة الخ وقال دسه في فيه للغضب لله على الكافر في وقت قد علم أن إيمانه لا ينفعه قال وأما ما يضم إليه من قولهم مخافة أن تدركه الرحمة فمن زيادات المباهتين لله وللملائكة لأن الإيمان يصح بالقلب بخال البحر لا يمتعه أى عند الخفية وقد يجاب بأن جبريل عليه السلام أراد شغل قلبه لسانه ( حم ك عن ابن عباس ) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لما أغرق الله فرعون فقال : آمنت أنه لا إله إلا الذى آمنت به بنو إسرائيل ، فقال لى جبريل الخ قال الحاكم صحيح علي شرطهما وأقره الذهبي فى التلخيص لكنه فى الميزان نقل عن أحمد أن يوسف بن مهران أحد رجاله لا يعرف ثم ساقه بلفظه

( قال لى جبريل بشر خديجة ) بنت خويلد أم المؤمنين ( بيت فى الجنة من قصب ) يعنى قصب اللؤلؤ المجوف كما جاء مفسرا فى هذا الخبر يعينه وهو إيمان تنمة الحديث أو من كلام الصحابى ( لا صخب فيه ) بفتح المهملة والمعجمة والمرحدة لاصباح فيه ( ولا نصب ) بالتحريك لا تعب لأن قصور الجنة ليس فيها ذلك كما ذكره ابن القيم قال السهلبى المناسبة فى هاتين الصفتين أن المصطفى صلى الله عليه وسلم لما دعى إلى الإيمان أجابت خديجة طوعا فلم توجهه إلى رفع صوت ولا نزاع ولا تعب بل أزلت عنه كل نصب وآنته من كل وحشة وهزوت عليه كل عسير فناسب كون منزلها الذى بشرها به ربها بالصفة المتأبلة قاله الخطائى والبيت هنا عبارة عن قصر وقد يقال لمنزل الرجل بيته قال السهلبى وهو صحيح يقال فى القوم هو أهل بيت شرف وعزوفى التنزيل ، غير بيت من المسلمين ، ونكتة تعبيره بيت دون قصر أنها كانت ربة بيت فى الاسلام لم يكن على الأرض بيت إسلام إلا بيتها حين آنت وأيضاً هى أول من بنى بيتا فى الاسلام بتزوجها نبياً وجزاه الفعل يذكر بلفظ الفعل وإن كان أشرف منه كما جاء أن من كسى مسلما على عرى كساه الله من حلال الجنة ومن سقى مسلما على ظمأ سقاه الله من الرحيق ومنه خبر من بنى مسجدا - الحديث - لم يرد مثله فى كوفه مسجدا ولا فى صفته بل قابل البنيان بالبنيان أى كما بنى لى له كما قابل الكسوة بالكسوة والسقيا بالسقيا فهنا وقعت المماثلة لافى ذات المبنى أو المكسوة : فمن ثم اقتضت الفصاحة أن يعبر بها عما بشرت به بلفظ البيت وإن كان فيه مالا عين رأت ولا أذن سمعت قال ابن حجر وفى البيت معنى آخر وهو أن مرجع أهل بيت النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم إليها ( طب ) وكذا الأوسط ( عن ابن أبي أوفى ) قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح غير محمد بن أبى سمية وقد وثقه غير واحد

( قال لى جبريل قلبت مشارق الأرض ومغاربها فلم أجِدْ رجلا أفضل من محمد وقلب مشارق الأرض ومغاربها فلم أجِدْ بَنِيَّ أَبَافُضَلَ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ ) قال الحاكم إنما طاف الأرض ليطلب النفوس الطاهرة الصافية المتزكية بمحاسن الأخلاق ولم ينظر للأعمال لأنهم كانوا أهل جاهلية إنما نظر إلى أخلاقهم فوجد الخير فى هؤلاء وجواهر

٦٠٧٥ - قَالَ لِي جَبْرِيلُ : مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِكَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ ، قُلْتُ : وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ ؟  
قَالَ : وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ - (خ) عن أبي ذر - (صح)

٦٠٧٦ - قَالَ لِي جَبْرِيلُ : إِيَّاكَ الْإِسْلَامُ عَلَى مَوْتِ عُمَرَ - (طب) عن أبي - (ض)

٦٠٧٧ - قَالَ لِي جَبْرِيلُ : يَا مُحَمَّدُ ، عَشَّ مَا شِئْتَ ؛ فَإِنَّكَ مَيِّتٌ ، وَأَحِبِّ مَنْ أَحَبَّتْ ؛ فَإِنَّكَ مُفَارِقُهُ ، وَأَعْمَلُ مَا شِئْتَ ؛ فَإِنَّكَ مُلَاقِيهِ - الطيالسي - (هب) عن جابر - (ض)

النفوس متفاوتة بعيدة التفاوت (تنبيه) قال ابن عربي من خصائص المصطفى صلى الله عليه وسلم أنه بعث من قوم لا هم لهم إلا قرى الضيف ونحر الجزور والحروب الدائمة وسفك الدماء وبهذا يتمدحون وبه يمدحون ولا يخفاه عند كل أحد بفضل العرب على العجم بالكرم والسماحة والوفاء وإن كان في العجم كرماء وشجعان لكن في آحاد كما أن في العرب جبناء وبجلاء لكن في آحاد وإنما الكلام في الغالب وهذا لا ينكره أحد (الحاكم في) كتاب (الكنى) والألقاب (وابن عساكر) في التاريخ (عن عائشة) ظاهر صنيع المصنف أنه لم يره لاقدم ولا آحق بالعزو منهما وهو ذهول فقد خرجه الإمام أحمد في المناقب وآخرون كالطبراني والبيهقي والديلمي وابن لال والمحاملي وغيرهم وكان ينبغي للمصنف البداء بالعزو لأحمد كعادته قال ابن حجر في أماليه لوائح الصحة ظاهرة على صفحات هذا المتن .  
( قال لي جبريل من مات من أمتك لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة قلت وإن زنى وإن سرق قال وإن ) أى وإن زنى وإن سرق ومات مصراً على ذلك ولم يتب فهو تحت المشيئة إن شاء عذبه الله ثم أدخله الجنة وإن شاء عفى عنه ابتداء فلم يدخله النار وفيه رد على المعتزلة الزاعمين أن صاحب الكبيرة إذا مات بغير توبة يخلد في النار (خ) عن أبي ذر الغفارى

( قال لي جبريل إياك الإسلام ) أى أهله (علي موت عمر) بن الخطاب فإنه قفل الفتنة كما ورد ومن موته نشأت الحروب بين المسلمين وكان ما كان (طب) وكذا الديلمي (عن أبي) بن كعب قال الهيثمي فيه حبيب كاتب مالك وهو متروك كذاب وقال شيخه الحافظ العراقي روياه عن الأجرى في كتاب الشريعة عن أبي بسند ضعيف جداً وأورده ابن الجوزى في الموضوع .

( قال لي جبريل يا محمد عش ما شئت فإنك ميت ) قال بعضهم هذا وعظ وزجر وتهديد والمعنى فليأهب من غايته الموت بالاستعداد لما بعده ومن هو راحل عن الدنيا كيف يطعمن إليها فيخرب آخرته التي هو قادم عليها وقال ابن الحاجب هذا تسمية للشيء بعاقبته نحو لدوا للموت وابتوا للخراب ( وأحب من شئت فإنك مفارقة ) أى تأمل من تصاحب من الإخوان عالماً بأنه لا بد من مفارقتهم فلا تسكن إليه بقلبك ولا تطعه فيما يعصى ربك فإنه لا بد من فرقة الاخلاء كلهم إلى يوم قيل فيه ، الأخلاء يومئذ بعضهم لبعض عدو إلا المتقين ، فان كان ولا بد فأحبب في الله من يعينك على طاعة الحق تعالى ولا تعلق قلبك بعرف مولاة بمحبة سواء قال بعض العارفين من أحب بقلبه من يموت مات قلبه قبل أن يموت (واعمل ما شئت) مبالغة في التفرغ والنهيد من قبيل واعملوا ما شئتم ، يجازيكم به فان كان العمل حسناً سرك جزاؤه أو شيئاً ساءك لقاءه (فإنك ملاقيه) قال الغزالي هذا تنبيه على أن فراق المحبوب شديد فينبغي أن تحب لا يفارقك وهو الله ولا تحب من يفارقك وهو الدنيا فإنك إذا أحببت الدنيا كرهت لقاء الله فيكون قدومك بالموت على ما تكرهه وفراقك لما تحبه وكل من فارق محبوباً فيكون أذاه في فراقه بقدر حبه وأنسه وأنس الواحد للدنيا أكثر من أنس فاقدها وأنس دونها

بافارقة الأحباب لا بدلى منك ويادار دنيا لى راحل عنك ويأقصر الأيام مالى والننى

- ٦٠٧٨ - قَالَ لِي جَبْرِيلُ : قَدْ حُبِبْتَ إِلَيْكَ الصَّلَاةَ نُحْذِ مِنْهَا مَا شِئْتَ - (حم) عن ابن عباس - (ح)
- ٦٠٧٩ - قَالَ لِي جَبْرِيلُ : رَاجِعْ حَفْصَةَ ؛ فَإِنَّهَا صِرَامَةٌ قَوَامَةٌ . وَإِنَّهَا زَوْجَتُكَ فِي الْجَنَّةِ - (ك) عن انس ، وعن قيس بن زيد - (صح)
- ٦٠٨٠ - قَالَ مُوسَى بْنُ عُمَرَ : يَا رَبِّ ، مَنْ أَعَزُّ عِبَادِكَ عِنْدَكَ ؟ قَالَ : مَنْ إِذَا قَدَّرَ غَفَرَ - (هـ) عن أبي هريرة - (ض)
- ٦٠٨١ - قَالَ مُوسَى : يَا رَبِّ ، كَيْفَ شَكَرَكَ آدَمُ ؟ قَالَ : عَلِمَ أَنَّ ذَلِكَ مِنِّي فَكَانَ ذَلِكَ شُكْرَهُ - الحكيم عن الحسن مرسلًا

وإسكرت الموت مالى وللضحك ومالى لأبكي لنفسى بعبرة إذا كنت لأبكي لنفسى فمن بيك

ألا أى حى ليس للوت موقنا وأى يقين منه أشبه بالشك

(فائدة) قال ابن السمعاني سمعت إمام الحرمين يقول كنت بمكة فرأيت شيخا من أهل المغرب يطوف ويقول

تمتع بالرقاد على شمال فسوف يطول نومك باليمن

ومتع من يحبك من تلاقى فأنت من الفراق على يقين

(الطائسى) أبو داود فى مسنده (هـ) من طريق أبي داود المذكور قال عن الحسن بن أبي جعفر عن أبي الزبير

(عن جابر) بن عبدالله ثم قال البيهقي وروى ذلك من حديث أهل البيت أيضا والحسن بن أبي جعفر وهو الجعفي قال

الذهبي ضعفوه وأبو الزبير مرضعه غير مرة وأورده ابن الجوزي من عدة طرق ثم حكم عليه بالوضع :

(قال لي جبريل قد حبيت) بالبناء للفعول أى حبب الله (إليك الصلاة) أى فعلها (نحذ منها ما شئت) فإن

فيها قرّة عينك وجلاء همك وتفريج كربك (حم عن ابن عباس) قال الهيثمي فيه علي بن يزيد وفيه كلام وبقيّة رجاله

رجال الصحيح ومن ثم رمز المصنف لحسنه .

(قال لي جبريل راجع حفصة) بنت عمر بن الخطاب وكان طلقها طالقة رجعية (فإنها صوامة قوامة) بالتشديد

أى دائمة القيام للصلاة (وإنها زوجتك فى الجنة) سبب طلاقها كما رواه الطبراني أنها دخلت عليه فى بيتها وهو يظأ

مارية فقال لا تخبرى عائشة حتى أبشرك ببشارة وهو أن أباك بلى الأمر من بعد أبي بكر إذا أنا مت فأخبرت

عائشة فطلقها ، وعند ابن سعد عن شعبة مولى ابن عباس خرجت حفصة من بيتها يوم عائشة فدخل رسول الله

صلى الله عليه وسلم بجارته القبطية بييت حفصة فجاءت فدفقت الباب فخرج ووجهه يقطر فقالت أما لى رأيت

ما صنعت قال فاكتمى على وهى حرام فأنطقت حفصة إلى عائشة فأخبرتها فقالت له أما يومى فتفرس فيه بالقبطية وتسلم

لنساءك سائر أيامهن فطلق حفصة (ك) وكذا ابن سعد والدارمي (عن أنس) بن مالك ولا بن سعد مثله عن

ابن عباس عن عمر قال ابن حجر فى الفتح وإسناده حسن (وعن قيس بن زيد) الجهني ورواه عنه البزار وغيره

قال ابن حجر وقيس مختلف فى صحبته

(قال موسى بن عمران يارب من أعز عبادك عندك قال من إذا قدر غفر) أى عفا وساح فالغفو لا يزيد العبد

إلا عزاً ورفعاً والعباقب أجره على الله تعالى حقاً كما قال فى الحديث المأر إذا كان يوم القيامة نادى مناد من بطنان

العرش ليقيم من على الله أجره فلا يقوم إلا من عفى عن ذنب أخيه (هـ عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضاً

الدبلى لكن بيض ولده لسنده

(قال موسى) بن عمران (يارب كيف شكرك آدم فقال علم أن ذلك منى فكان ذلك شكره) أى كان بمجرد

هذه المعرفة شاكراً فإذن لا شكر إلا بأن تعترف بأن الكل منه وإليه وليس لغيره سوى مجرد مظهرية لما بين يديه

- ٦٠٨٢ - قَالَ مُوسَى لِرَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ : مَا جَزَاءُ مَنْ عَزَى الشَّكْلَى ؟ قَالَ : أَظْلُهُ فِي ظِلِّي يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلِّي - ابن السني في عمل يوم وليلة عن أبي بكر وعمران بن حصين - (ض)
- ٦٠٨٣ - قَالَ دَاوُدُ : يَا زَارِعَ السَّيِّئَاتِ أَنْتَ تَحْصُدُ شَوْكَهَا وَحَسَكَهَا - ابن عساکر عن أبي الدرداء (ض)
- ٦٠٨٤ - قَالَ دَاوُدُ : إِدْخَالَكَ يَدَكَ فِي فَمِ التَّنِينِ إِلَى أَنْ تَبْلُغَ الْمَرْفِقَ فَيَقْضِمَهَا خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ تَسْأَلَ مَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ شَيْءٌ ثُمَّ كَانَ - ابن عساکر عن أبي هريرة - (ض)

فإن خالطك ريب في هذا لم تكن عارفاً لا بالنعمة ولا بالمنعم فهذا أصل أصيل إليه المرجع وعليه التعويل ذكره الغزالي قال وإنما يكون العبد شاكرًا إذا كان لشروط الشكر جامعاً ومنها أن يكون فرحاً بالمنعم لا بالنعمة ولا بالإنعام ولعل هذا عما يتعذر عليك فهمه فتمثله فتقول الملك الذي يريد السفر فأنعم على رجل بفرس يتصور أن يفرح به من حيث كونه مال ينتفع به وهذا فرح بالفرس فقط ومن حيث إنه يستدل به على غاية عناية الملك به لا من حيث كونه فرساً فالأول لا يدخل فيه معنى الشكر لأن فرحه بالفرس لا بالمعطى والثاني داخل في معنى الشكر من حيث كونه فرحاً بالمنعم لا بالنعمة وقد أبان هذا الخبر عن استحالة الشكر شكر وأن من لم يشكر فقد شكر ومن نظر بعين التوحيد المحض عرف أنه الشاكر وأنه المشكور وأنه المحب وأنه المحبوب وهذا نظر من عرف أنه ليس في الوجود غيره وأن كل شيء هالك إلا وجهه لأن الغير هو الذي يتصور أن يكون له بنفسه قوام وهذا محال أن يوجد إذ الوجود المحقق هو القائم بنفسه وليس له بنفسه قوام فليس له بنفسه وجود بل هو قائم بغيره فهو موجود بغيره فإن اعتبر من حيث ذاته لم يكن له وجود البته وإنما الموجود هو القائم بنفسه ومن كان مع قيامه بنفسه يقوم بوجوده وجود غيره فهو قيوم ولا يتصور أن يكون القيوم إلا واحداً فليس في الوجود إلا الحى القيوم الواحد فالكل منه مصدره وإليه مرجعه ويعبر الصوفية عن هذا ببناء النفس أى فى عن نفسه وعن غير الله فلا يرى إلا الله فمن لا يفهم هذا ينكر عليهم ويستخرون منهم فيستخرون منه ، هذا كله كلام الغزالي (الحكيم) الترمذى (عن الحسن) البصرى (مرسلاً)

(قال موسى لربه عز وجل ما جزاء من عزى الشكلى) أى من فقدت ولدها (قال أظله في ظلي يوم لا ظل إلا ظلي) وإذا كان هذا جزاء المعزى فما جزاء المصاب لكن عظم الجزاء مشروط بعدم الجزع كما يقع من الجهلة من ضرب خد وشق ثوب ونشر شعر وتغيير زى وغير ذلك أما شدة الحزن العارى عن ذلك فغير مذموم وإن تطاول بدائل قصة يعقوب عليه السلام (ابن السني في عمل يوم وليلة عن أبي بكر) الصيني (وعمران) بن حصين ورواه عنه الديلمي وغيره أيضاً .

(قال داود) النبي (يا زارع السيئات أنت تحصد شوكها وحسكها) يعنى أنت الدنيا مزرعة الآخرة والقلب كالارض والإيمان كالبذر فيه والطاعات جارية مجرى تقليب الارض وتطهيرها مجرى حفر الأنهار وسياقة الماء والقلب المستهتر بالدنيا المستغرق فيها كالارض السبخة التى لا ينمو فيها البذر ويوم القيامة يوم الحصاد ولا يحصد أحد إلا ما زرع وقال الحكماء كل يحصد ما يزرع ويجزى بما يصنع وزرع يومك حصاد غدك وقال الراغب الإنسان فى دنياه حارث وعمله حرثه وديناه محرثته ووقت الموت وقت حصاده والآخرة يدره ولا يحصد إلا ما زرعه ولا يكيل إلا ما حصده وكما أن فى الدنيا مكابيل وموازين وأمناء وحفاظاً وكتاباً . فى الآخرة مثل ذلك (ابن عساکر) فى التاريخ (عن أبي الدرداء)

(قال داود إدخالك يدك فى فم التنين) ضرب من الحيات كالنخلة السحوق (إلى أن يبلغ المرفق فيقضمها) أى

٦٠٨٥ - قَالَ سَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ : لِأَطْوَفِ اللَّيْلَةَ عَلَى مِائَةِ امْرَأَةٍ كَلَّهْنَ تَأْتِي بِفَارِسٍ يَجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ : قُلْ « إِنْ شَاءَ اللَّهُ » ، فَلَمْ يَقُلْ ، « إِنْ شَاءَ اللَّهُ » ، فَطَافَ عَلَيْهِنَ فَلَمْ يَحْمِلْ مِنْهُنَّ إِلَّا امْرَأَةً وَاحِدَةً جَاءَتْ بِشَقِيقِ إِنْسَانٍ ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوْ قَالَ « إِنْ شَاءَ اللَّهُ » ، لَمْ يَحْمَلْهُ ، وَكَانَ دَرَكًا لِحَاجَتِهِ - (حم ق ن) عن أبي هريرة - (صح)

يعنيها (خير لك من أن تسأل من لم يكن له شيء ثم كان) أي من كان معدما فصار غنيا وليس هو من بيت شرف ولا مجد. أوحى الله إلى موسى لأن تدخل يدك إلى منكبيك في فم التنين خيرا من أن ترفعها إلى ذي نعمة قد عاجل الفقر ، خرج الساقى عن الثوري (ابن عساكر) في التاريخ (عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضا باللفظ المربور أبو نعيم والديلمي فاتقصار المصنف على ابن عساكر غير شديد

(قال سليمان بن داود لأطوفن) في رواية لأطيفن قال عياض وهما لغتان فصيحتان واللام موطة للقسم أي والله لا دورن (الليلة) أي في الليلة (على مائة امرأة) فكسب بالطواف عن الجماع وفي رواية سبعين وتسعين وغيرها وجمع بأن البعض سرأرى والبعض حرأثر على أن القليل لا يبنى الكثير بل مفهوم العدد غير حجة عند الأكثر وقوله الليلة يحتمل أن الليل في ذلك الزمان كان طويلا جداً بحيث يتأتى له فيه جماع مائة امرأة مع تهجدته ونومه ويحتمل أنه تعالى خرق له العادة فيجامع ويتطهر وينام ثم هكذا ثم هكذا والليل في الطول على ما هو عليه الآن كما خرق الله العادة لآبيه داود عليهما السلام في قراءة الزبور بحيث كان يقرأه بقدر ما تسرح له دابته وهذا يوجد الآن في الأولياء كثيرا وفيه مارزقه سليمان من القوة على الجماع وأنها في الرجال فضيلة وهي تدل على صحة الذكورية وكالإنسانية قال القرطبي أعطى الأنبياء صحة النبوة وقوة الفحولية مع ما كانوا عليه من الجهد والمجاهدة حتى أن نبينا مات ولم يشبع من خبز الشعير وجاء عن سليمان أنه كان يفترش المائة امرأة وكان يأكل خبز الرماد ومن هذا حاله فالعادة ضعفه عن الجماع لكن العوائد خرقت لهم ولا يلزم مما تقرر تفضيل سليمان على محمد عليهما الصلاة والسلام لكونه لم يعط إلا قوة أربعين رجلا ولم يكن له غير عشرة نسوة ماذك إلا لأن سليمان تمنى أن يكون له ملكا لا ينبغي لأحد من بعده فأعطى الملك وأعطي هذه القوة في الجماع لئتم له الملك على خرق العادة من كل الجهات لأن الملوك يتخذون من الحرائر والسراى بقدر ما أحل لهم ويستطيعونه فأعطى سليمان تلك الخصوصية لئتميز بها عنهم فكان نساؤه من جنس ملكة الذى لا ينبغي لأحد من بعده ونبينا خير أن يكون نبيا ملكا أو نبيا عبدا فأختار الثاني فأعطى ذلك القدر لرضاه بالفقر والعبودية فأعطى الزائد لخرق العادة (كلهن يأتى بفارس) أى تلد ولدا وبصير فارسا (يجاهد في سبيل الله) قاله تمنا للخير وجزم لغلبة الرجاء عليه دلالة على أنه إنما تمناه الله تعالى لالحظ نفسه ، ولا تظن به أنه قطع بذلك على الله أنه يفعل به بل هو قوة ورجاء في فضله حمله عليه حبه للخير فقال له صاحبه) قرينه وبطائه أو الملك الذى يأتىه أو وزيره من الإتنس أو خاطره وفي رواية الملك (قل إن شاء الله) ذلك (فلم يقل إن شاء الله) أى بلسانه لنسيان عرض له ، فعلة الترك النسيان لا الإباء عن التفويض إلى الرحمن فصرفه عن الاستثناء القدر السابق أن لا يكون ماتنى وفيه تقديم وتأخير أى لم يقل إن شاء الله فقال صاحبه قل ، ذكره عياض ، فدل ذلك على أن أمور الغيب لا يجوز القطع عليها في نجاح ما يرجى منها إلا مع الاستثناء (فظاف عليهن) جامعهن جميعا (فلم تحمل منهن إلا امرأة واحدة جاءت بشقيق إنسان) قيل هو الجسد الذى ألقى على كرسيه وقال بعض المتكلمين نبه به على أن التمنى وشؤم الاعتراض على التسليم والتفويض سلبه الاستثناء وأنساء إياه لئتم فيه قدره السابق (والذى) في رواية أما والذى (نفس محمد بيده) بقدرته وتدييره (لو قال إن شاء الله لم يحمته) فلو قال إن شاء الله لحصل مراده (وكان دركا) بفتح الراء اسم من الإدراك أى لحاقا (لحاجته) يعنى كان يحصل له ما يتمنى ولا يلزم من



٦٠٨٦ - قَالَ يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا لِعِيسَى بْنِ مَرْيَمَ: أَنْتَ رُوحُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ، وَأَنْتَ خَيْرٌ مِنِّي، فَقَالَ عِيسَى: بَلْ أَنْتَ خَيْرٌ مِنِّي، سَلِمَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَسَلِمَتْ عَلَيَّ نَفْسِي - ابن عساکر عن الحسن مرسلًا - (ض)

٦٠٨٧ - قَالَ رَجُلٌ: لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لِقُلَانٍ، فَأَوْحَى اللَّهُ تَعَالَى إِلَى نَبِيِّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ: إِنَّهَا خَطِيئَةٌ فَلَيْسَتْ قَبِيلَ الْعَمَلِ - (طب) عن جندب - (ض)

إخباره بذلك في حق سليمان وقوعه لكل من استثنى في أميته وهذه متقية عظيمة لسليمان حيث كان همه الأعظم إعلاء كلمة الله حيث عزم أن يرسل أولاده الذين هم أكياده إلى الجهاد المؤدى إلى الموت وفيه جواز ذكر النساء وذكر الطواف عليهن بين الأصدقاء لأن في الإخبار لهم بذلك تنبيها على المبادرة بمثله وجواز ذكر أفعال الدنيا إذا ترتب عليه طاعة وعدم ربط الأشياء بالعوائد فيقول لا يكون كذا إلا من كذا ولا يتولد كذا إلا من كذا وأن المباح ينقلب طاعة بالنية ثم إن قيل طلب العلم أفضل من الجهاد لخبر فيه فكان الأولى لسليمان أن ينوي بهم أن يكونوا علماء قلنا العلماء جعلوا التقرير الأحكام والفرسان لنصرة الدين فطالب سليمان ما هو المثبت للأصل مع أنه لا ينافي أن يكون الفارس عالما فإن قيل أيضاً فلم لم تحمل منهن إلا واحدة ولم لم يمنع الحمل من الكل ولم كان الواحد لا يكون أنثى أو يكون رجلا كاملا فالجواب إنا إن قلنا إن ذلك إرادة إلهية لا مجال للعقل فيها فظاهر وإن نظرنا إلى كرامة الرسل على الله عز وجل بأن لنا من حكمة الحكيم وهو أنه لو لم يحمل منهن أحد لتشوش سليمان وخشى أن يكون قد رفعت عنه العصمة فلم تقبل تيبته للخير ولو جاءت به أنثى كان ضد ما عزم عليه وذلك يدل على عدم القبول وكونه لم يكن تام الخلق من أجل ما نقص من الأسباب المبلغة لمراده وهو قوله إن شاء الله (حم ق ن عن أبي هريرة)

(قال يحيى بن زكريا لعيسى بن مريم أنت روح الله) أى مبتدأ منه لأنه خلق روحه ابتداء بلا واسطة أصل وسبق مادة أو لأنه تعالى أحى به الأموات كما أحى بالارواح الإبدان (وكلته) الذى كان وجوده بلا أب لقوله كن، بعد تعلق الإرادة بغير واسطة نطفة أو لأنه لما تكلم بغير أوأنه لفرط غرابة ونهاية بلاغة بكلام مستغرب هو قوله: «إني عبد الله، الآية سمي بكلمة الله وأضعف إلى الله تعظيما وأخرج ابن عساکر عن أبي بن كعب قال كان روح عيسى من تلك الأرواح التي أخذ عليها الميثاق في زمن آدم عليه السلام فأرسله الله إلى مريم في صورة بشر فحملت بالذى خاطبها وهو روح عيسى عليه السلام فدخل من فيها فحملت به لسبع أو تسع ساعات ووضعته من يومها (وأنت خير مني) أى أفضل عند الله (فقال عيسى بل أنت خير مني سلم الله عليك وسلمت على نفسي) هذا قاله تواضعا أو قبل علمه بأنه أفضل فإنه أفضل منه بلا نزاع ولا يقدر فيه ما ذكره من السلام إذ قد يكون في المفضول مزية بل مزايا لا توجد في الفاضل (فوائد) أخرج ابن عساکر أن عيسى لما بلغ سبع سنين أسلمت أمه للكتاب فكان المعلم لا يعلمه شيئا إلا بدره به فعلمه أبجد فقال ما أبجد فقال لا أدري قال فكيف تعلمنى ما لا تعلم ولا تدري فقال إذا فعلنى فقال الألف آلاء الله والباء بهاء الله والحيم جمال الله والدال دوام الله فعجب المعلم وأخرج عن يعلى بن شداد مرفوعا ليخرجن الله بشفاعته عيسى من جهنم مثل أهل الجنة (ابن عساکر) في التاريخ (عن الحسن) البصرى (مرسلًا)

(قال رجل لا يغفر الله لقلان) أى العامل للمعاصي (فأوحى الله تعالى إلى نبي من الأنبياء إنها) أى الكلمة التي قالها (خطيئة فليست قبل العمل) أى يستأنف عمله للطاعات فإنها قد أحبطت بتأليه على الله وهذا خرج مخرج الزجر والتنفير (طوب عن جندب) بن جنادة

٦٠٨٨ - قَالَتْ أُمُّ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ لِسُلَيْمَانَ: يَا بَنِيَّ، لَا تُكْثِرِ النَّوْمَ بِاللَّيْلِ؛ فَإِنَّ كَثْرَةَ النَّوْمِ بِاللَّيْلِ تَتْرُكُ الْإِنْسَانَ فَقِيرًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (ن ه هب) عن جابر

٦٠٨٩ - قَبَضَاتُ التَّمْرِ لِلسَّاكِينِ مَهْوَرُ الْحُورِ الْعَيْنِ - (قط) في الأفراد عن أبي أمامة - (ض)

٦٠٩٠ - قُبْلَةُ الْمُسْلِمِ أَخَاهُ الْمَصَاحِقَةَ - المحاملي في أماليه (فر) عن أنس - (ح)

٦٠٩١ - قَتَالَ الْمُسْلِمِ أَخَاهُ كُفْرًا، وَمِثَابُهُ فُسُوقٌ - (ت) عن ابن مسعود - (ن) عن سعد - (ح)

(قالت أم سليمان بن داود لسليمان) وكانت من العابدات الصالحات قال ابن عساكر وكان سليمان وضيئاً أبيض جسيماً يلبس البياض (يا بني لا تكثر النوم بالليل) الذي هو محل المناجاة ووقت المصافاة (فإن كثرة النوم بالليل) عن التهجذ ونحوه (ترك الإنسان فقيراً يوم القيامة) لقلته عمله وفي إكثاره طول الغفلة وبله العقل وتقص الغفظة وسوء القلب ومن آفاته أنه يميت القلب عن تعاطي أسباب الدنيا وأحوالها مما لا بد للإنسان منه وربما استحكم في الإنسان كثرته حتى يصير حكمه مخالفاً لحكم نوم الطبيعة المعجول راحة للجسد فيفسد صحة مزاجه الأصلي ومن مفسده أنه يضعف نفسه الروحانية لكثرة ارتباطها بعالم الخيال وتخليها عن جسدها المأمورة بمساعدته على مصائب الدنيا سيما إن كان الجسد مظلماً كثيراً بالأعمال الخارجة عن السنة والطبيعة الكلية فإنه يتركب من ذلك الارتباط ضعف الاعتقاد وفساد القوة الخيالية المصورة للأشياء في مرآة العقل فيصير لا يشهد أمراً إلا مقيداً مرتبطاً منعقداً حتى ربما اختلط حاله على نفسه وربما التحق في الحكم بالحيوانات البهيم البعيدة عن الإدراك وأنشد بعضهم يقول:

بقدر الكد تعطى ماتروم ه ومن طلب العلا ليلاً يقوم

بقدر الكد تكتسب المعالي ه ومن طلب العلاء سهر الليالي

تروم العز ثم تنام ليلاً ه يغوص البحر من طلب اللآلي

وبعضهم

(ن ه هب عن جابر) قضية صنيع المصنف أن النساء خرجن وسكت عليه والأمر بخلافه بل عقبه بقوله فيه يوسف ابن محمد بن المنتكدر متروك وسنيد بن داود لم يكن بذلك وفيه أيضاً موسى بن عيسى الطرسوسي أورده الذهبي في الضعفاء وقال قال ابن عدى ممن يسرق الحديث وأورده ابن الجوزي في الموضوعات فلم يصب

(قبضات التمر للساكين) أي الفقراء زاد ابن عدى في روايته وعلق الخبز (مهوور الحور العين) نى أن التصديق بقليل من التمر إذا قبله الله أعد للتصدق به في الجنان عدداً من الحور العين وكذا الصلاة المقبولة قال الغزالي عن أزهر بن مغيث رأيت في النوم امرأة لا تشبه نساء الدنيا قلت من أنت قالت من الحور قلت زوجيني نفسك قالت اخطبني من سيدي وامهرني قلت مامهرك قالت طول التهجذ (قط في الأفراد) عن احمد بن اسحق بن البهلول عن أبيه عن جده عن طلحة بن زيد عن الوضين بن عطاء عن القاسم (عن أبي أمامة) الباهلي قال ابن الجوزي موضوع تفرد به طلحة وهو متروك عن الوضين وهو واهي الحديث وأقره عايب المؤلف في مختصر الموضوعات ورواه ابن عدى عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ مهوور الحور العين قبضات التمر وعلق الخبز وقال ابن الجوزي موضوع فيه عمر بن صبيح يضع الأحاديث (قبلة المسلم أخاه) في الدين هي (المصاحفة) أي هي بمنزلة القبلة وقائمة مقامها فهي مشروعة والقبلة غير مشروعة له (المحاملي في أماليه فر) وكذا الخرائطي وابن عدى وابن شاهين كلهم عن (أنس) بن مالك وفيه عمر بن عبد الجبار قال في الميزان عن ابن عدى وروى عن عمه مناكير وأحاديثه غير محفوظة ثم ساق له عدة أخبار هذا منها

(قتال المسلم أخاه) في الدين وإن لم يكن من النسب (كفر) أي يشبه الكفر من حيث إنه من شأن الكفرة أفاطلق عليه الكفر لشبهه به أو أراد الكفر اللغوي وهو التغطية لأن حق المسلم على المسلم أن يعينه وينصره ويكف عنه أذاه

٦٠٩٢ - قَتَلَ الْمُسْلِمُ كُفْرًا ، وَسَبَّاهُ فَسُوقٌ ، وَلَا يَجِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ - (حم ع طب) والضياء عن سعد - (صح)

٦٠٩٣ - قَتَلَ الرَّجُلُ صَبْرًا كُفْرًا لِمَا قَبْلَهُ مِنَ الذُّنُوبِ - البزار عن أبي هريرة - (صح)

٦٠٩٤ - قَتَلَ الصَّبْرُ لَا يَمُرُّ بِذَنْبٍ إِلَّا سَجَّاهُ - البزار عن عائشة - (صح)

٦٠٩٥ - قَتَلَ الْمُؤْمِنُ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ زَوَالِ الدُّنْيَا - (ن) والضياء عن بريدة - (صح)

٦٠٩٦ - قَدْ تَرَكْتُمْ عَلَى الْبَيْضَاءِ : لَيْلَهَا كَنْهَارُهَا ، لَا يَزِيغُ عَنْهَا بَعْدَى إِلَّا هَالِكٌ ، وَمَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ

فلما قتله صار كأنه غطي حقه وأطاق عليه الكفر مبالغة في التهديد معتمداً على ما تقرر من القواعد أن ذلك يخرج عن الملة (وسبأه) بكسر السين وتخفيف الموحدة أي سبه له قال الحرالي السبب أشد من السب وهو أن يقول فيه ما فيه وما ليس فيه (فسوق) أي خروج عن طاعة الله ورسوله والفسوق في عرف الشرع أشد من العصيان قال تعالى : وكذره إليكم الكفر والفسوق والعصيان ، وفيه تعظيم لحق المسلم والحكم على من سبه بغير حق بالفسق (ت) عن ابن مسعود (ن) بن أبي وقاص ورواه عنه أيضاً الدلبى وغيره

(قتال المسلم كفر) أي إن استحل قتاله (وسبأه فسوق) أي مسقط العدالة (ولا يجل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاثة أيام) بغير عذر شرعي (حم ع طب والضياء عن سعد)

(قتال المسلم) وفي رواية بدله المؤمن (كفر وسبأه فسوق) أي فسوق وفيه رد على المرجئة الراعين أنه لا يضر مع الإيمان ذنب ولا تمسك فيه للخوارج الذين يكفرون بالمعاصي لأن ظاهره غير مراد كما تقرر لكن لما كان القتال أشد من السبب لإفضائه إلى إزهاق الروح عبر عنه بلفظ أشد من لفظ الفسق وهو الكفر غير مراد حقيقة التي هي الخروج عن الملة وهذا كله محمول على من فعله بغير تأويل وقيل أراد بقوله كفرانه قد يؤول بصاحبه إليه وهو بعيد وأبعد منه حمله على المستحل إذ لو أريد لم يحسن التفريق بين السبب والقتال فإن مستحل سب المؤمن بغير تأويل يكفر أيضاً (ولا يجل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاثة أيام) بغير عذر شرعي (حم ع طب والضياء عن سعد) (قتل الرجل صبراً) بأن أمسك فقتل في غير معركة بغير حق (كفار قلما) وقع (قبله من الذنوب) جميعها حتى الكبائر على ما اقتضاه إطلاق هذا الخبر وفي حديث آخر مات ترك القتال على المقتول من ذنب (البزار) في مسنده (عن أبي هريرة) رمز المصنف لصحته وهو وهم فقد أعله الهيثمي بأن فيه صالح بن موسى بن طلحة وهو متروك

(قتل الصبر لا يمر بذنب إلا سجَّاه) ظاهره وإن كان المقتول عاصياً ومات بلا توبة ففي عمومته رد على الخوارج الذين يكفرون بالذنوب وعلى المعتزلة الموحدين تعذيب الفاسق إذامات بلا توبة (البزار) في مسنده (عن عائشة) وقال لا نعلمه يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا من هذا الوجه قال الهيثمي ورجاله ثقات .

(قتل المؤمن) أي بغير حق (أعظم عند الله من زوال الدنيا) ومن ثم ذهب بعض السلف إلى عدم قبول توبته تمسكا بهذا الخبر ونحوه تكبر الشيخين لا يزال المؤمن في فسحة من دينه ما لم يصب دماً حراماً ففيه إشعار بالوعد على قتل المؤمن متعمداً بما يتوعد به الكافر وثبت عن ابن عمر أنه قال من قتل عاملاً بغير حق تزود من الماء البارد فإنك لا تدخل الجنة والجمهور على أن القاتل أمره إلى الله إن شاء عاقبه وإن شاء عفا عنه وهذا الحديث رواه الترمذي أيضاً عن ابن عمر بلفظ زوال الدنيا عند الله أهون من قتل رجل مسلم قال ابن العربي ثبت النهي عن قتل البهيمة بغير حق والوعد في ذلك فكيف بقتل الآدمي فكيف بالمسلم فكيف بالصالح (ن) والضياء المقدسي (عن بريدة) بن الحبيب ورواه الطبراني عن ابن عمر وحسنه الترمذي

(قد تركتم على البيضاء) وفي رواية على المحجة البيضاء وهي جادة الطريق مفعلة من الحجج القصد والميم زائدة (ليلها)

فَسِرِّي اخْتِلَافًا كَثِيرًا ، فَعَلَيْكُمْ بِمَا عَرَفْتُمْ مِنْ سُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمُهَدِّدِينَ ، عَضُوا عَلَيْهَا بِالزَّوْجِدِ ، وَعَلَيْكُمْ بِالطَّاعَةِ وَإِنَّ عَبْدًا حَبَشِيًّا ، فَإِنَّمَا الْمُؤْمِنُ كَالْجَمَلِ الْأَنْفِ حَيْثُمَا قِيدَ انْقَادَ - (حم ه ك)  
عن عرابض - (صح)

٦٠٩٧ - قَدْ كَانَ فِيهَا مَضَى قَبْلَكُمْ مِنَ الْأَمَمِ أَنَا مُحَمَّدُونَ : فَإِنَّ يَكُ فِي أُمَّتِي أَحَدٌ مِنْهُمْ فَهُوَ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ (حم خ)  
عن أبي هريرة - (حم م ن) عن عائشة - (صح)

كنهارها لا يزيغ عنها بعدى إلا هالك ومن يعش منكم فسيري اختلافا كثيرا) فيه من معجزاته الإخبار بما سيكون بعده من كثرة الاختلاف وغلبة المنكر وقد كان عالما به جملة وتفصيلا لما صح أنه كشف له عما يكون إلى أن يدخل أهل الجنة والنار منازلهم ولم يكن يظهره لأحد بل كان نذر منه إجمالا ثم ياتي بعض التفصيل إلى بعض الآحاد (فعلَيْكُمْ) الزموا التمسك (بما عرفتم من سنتي) أي طريقيتني وسيرتي القديمة بما أصلته لكم من الأحكام الاعتقادية والعملية الواجبة والمندوبة وتفسير السنة بما طلب طلباً غير لازم اصطلاح حادث قصد به تمييزها عن الفرض (وسنة) أي طريقة (الخلفاء الراشدين المهديين) والمراد بالخلفاء الأربعة والحسن رضي الله عنهم فان ما عرف عن هؤلاء أو بعضهم أولى بالاتباع من بقية الصحب وهذا بالنظر لتلك الأزمنة وما قاربها أما اليوم فلا يجوز تقليد غير الأئمة الأربعة في قضاء ولا إفتاء لانتقص في مقام أحد من الصحب ولا لتفضيل أحد الأربعة على أولئك بل لعدم تدوين مذاهب الأولين وضبطها وإجماع شروطها (عضوا عليها بالزواجيد) أي عضوا عليها بجميع القم كناية عن شدة التمسك ولزوم الاتباع لهم والنواجيد الأضراس والضواحك والأنياب أو غيرها (وعليكم بالطاعة) أي الزموها (وزن كان) الأمير عليكم من جهة الامام (عبدًا حبشياً) فاسمعوا له وأطيعوا (فإنما المؤمن كالجمال الأنف) أي المأنوف وهو الذي عقر أنفه فلم يمتنع على قائده والقياس مأنوف لأنه مفعول به فجاء هذا شاذاً (حيث قيد انقاد - حم ه ك) عن عرابض) بن سارية قال وعظنا رسول الله صلى الله عليه وسلم موعظة ذرفت منها العيون ووجلت منها القلوب فقلنا إن هذه لموعظة مودع فما تعهد إلينا فذكره وقضية تصرف المصنف أن ابن ماجه تفرد بإخراجه من بين الستة وهو ذهول فقد رواه أبو داود

(قد كان فيما مضى قبلكم من الامم) في رواية من بني إسرائيل (أناس محدثون) قال القرطبي الرواية بفتح الدال اسم مفعول جمع محدث بالفتح أي ملهم أو صادق الظن وهو من أتى في نفسه شيء على وجه الإلهام والمكاشفة من الملا الأعلى أو من يجرى الصواب على لسانه بلا قصد أو تكلمه الملائكة بالنبوة أو من إذا رأى رأياً أو ظن ظناً أصاب كأنه حدث به وأتى في روعه من عالم الملكوت فيظهر على نحو ما وقع له وهذه كرامة يكرم الله بها من شاء من صالح عباده وهذه منزلة جليلة من منازل الأولياء (فإن يكن من أمتي منهم أحد) هذا شأنه وفي رواية بدله وإن يك في أمتي من أحد (فانه عمر بن الخطاب) كأنه جعله في انقطاع قريبته في ذلك كأنه نبيّ فلذلك أتى بلفظ إن بصورة التريد قال القاضي ونظير هذا التعليق في الدلالة على التأكيد والاختصاص قولك إن كان لي صديق فهو زيد فإن قائله لا يريد به الشك في صداقته بل المبالغة في أن الصداقة مخصصة به لا تختصه إلى غيره وقال القرطبي قوله فإن يكن دليل على قوة وقوعه وندرته وعلى أنه ليس المراد بالمحدثين المصيبون فيما يظنون لأنه كثير في العلماء بل وفي العوام من يقوى حدسه فتصح إصابته فترتفع خصوصية الخبر وخصوصية عمر ومعنى الخبر قد تحقق ووجد في عمر قطعاً وإن كان النبي صلى الله عليه وسلم لم يجزم بالوقوع وقد دل على وقوعه لعمراً أشياء كثيرة كقصصه الجبل ياسارية الجبل وغيره وأصح ما يدل على ذلك شهادة النبي صلى الله عليه وسلم له بذلك حيث قال إن الله جعل الحق على لسان عمر وقلبه وليس لك أن تقول

- ٦٠٩٨ - قد أفلح من أخلص قلبه للإيمان ، وجعل قلبه سليماً ، وإسنانه صادقاً ، ونفسه مطمئنة ، وخليقته مستقيمة ، وأذنه مستمعة ، وعينه ناظرة - (حم) عن أبي ذر - (ح)
- ٦٠٩٩ - قد أفلح من أسلم ورزق كفافاً وقنعه الله بما آتاه - (حم م ت ه) عن ابن عمرو - (صح)
- ٦١٠٠ - قد أفلح من رزق لباً - (هب) عن قره بن هبيرة - (ض)

هذا كالمصريح في تفضيل الفاروق على الصديق لأننا نمنعه بأن الصديق لا يتلقى عن قلبه بل عن مشكاة النبوة وهي معصومة والمحدث تارة يتلقى عنها وتارة عن قلبه وهو غير معصوم ولهذا كان عمر بن الخطاب يميزان الشرع فان وافق وإلا لم يلتفت إليه قال ابن حجر وقد كثر هؤلاء المحدثون بعد العصر الأول وحكمته زيادة شرف هذه الأمة بوجود أمثالهم فيها ومضاهاة نبي إسرائيل في كثرة الأنبياء فلسافات هذه الأمة المحمدية كثرة الأنبياء لكون نبيهم خاتم الأنبياء عوضوا تكثير المهملين وبما تقدم عرف أنه ليس لاحد من الأولياء العمل بالوارد حتى يزنه بالميزان فان وافق انتفع به وهو من كاشفه به من يعتقد صدقه وزادهم إيماناً (نتيجه) قال الغزالي قال بعض العارفين سألت بعض الأبدال عن مسألة من مشاهد النفس فالتفت إلى شباهه وقال ماتقول رحلك الله ثم إلى يمينه كذلك ثم أطرق إلى صدره فقال ماتقول ثم أجاب فسأله عن التفاته فقال لم يكن عندي علم فسألت الملكين فكل قال لا أدري فسألت قلبي فحدثني بما أجبت فاذا هو أعلم منهما قال الغزالي : وكان هذا معنى هذا الحديث (حم خ عن أبي هريرة حم م ت ن عن عائشة)

(قد أفلح من أخلص قلبه للإيمان وجعل قلبه سليماً) من الأمراض كخمد وحسد وغيرهما (واسنانه صادقاً) فيما يتكلم به فلا يقول إلا حقاً (ونفسه مطمئنة) أي راضية بالأقضية الإلهية (وخليقته) أي طريقته (مستمعة) وأذنه مستمعة وعينه ناظرة) خص السمع والبصر لأن الآيات الدالة على وحدانية الله إما سمعية فالأذن هي التي تجعل القلب وعاء لها أو نظرية والعين هي التي تقرها في القلب وتجعله وعاء لها وظاهر صنيع المصنف أن هذا هو الحديث بتامه والأمر بخلافه بل بقيته عند مخرجه أحمد فأما الأذن فسمع والعين مقررة لما يوعى القلب وقد أفلح من جعل قلبه واعياً اه . (حم) وكذا ابن لال والبيهقي (عن أبي ذر) قال الهيثمي إسناده حسن وقال المنذرى في إسناده أحمد احتمال للتحسين (قد أفلح من أسلم ورزق كفافاً) أي ما يكف عن الحاجات ، ويدفع الضرورات والفاقات ، ولا يلحقه بأهل الترفهات . قال القاضي : الفلاح الفوز بالبغيه (وقنعه الله بما آتاه) بمد الهمة أي جعله قانعاً بما أعطاه إياه ولم يطلب الزيادة لمعرفته أن رزقه مقسوم لن يعدو ما قدر له والفلاح الفوز بالبغيه في الدارين والحديث قد جمع بينهما والمراد بالرزق الحلال منه فان المصطفى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم مدح المرزوق وأثبت له الفلاح وذكر الأمرين وقيد الثاني بفتح أي رزق كفافاً وقنعه الله بالكفاف فلم يطلب الزيادة وأطلق الأول ليشمل جميع ما يتناول له الإسلام ذكره الطيبي وصاحب هذه الحالة معدود من الفقراء لأنه لا يترفع في طيات الدنيا بل يجاهد نفسه في الصبر على القدر الزائد على الكفاف فلم يفته من حال الفقراء إلا السلامة من قهر الرجال وذل المسألة (حم م ت ه عن ابن عمرو) بن العاص ، ويتبع في العزو لما ذكره عبد الحق . قال في المنار : وهذا لم يذكره مسلم وإنما هو من عند الترمذى ، لم يقل بما آتاه وقال فيه حسن صحيح (قد أفلح من رزق لباً) أي عقلاً خالياً من الشوائب سمي به لأنه خالص مافي الإنسان من قواه كاللباب من الشيء وقيل هو ما زكى من العقل وكل لب عقل ولا عكس وإنما أفلح من رزقه لأن العقل يدرك به المعاني ويمنع عن القبايح وهو نور الله في القلب وأي فلاح أعظم من امتلاء القلب بنور اليقين قال الكشاف والفلاح الطفر بالمراد وقيل البقاء في الخير وأفلح دخل في الفلاح كأبشر دخل في البشارة (هب عن قره) بضم القاف وشد الراء (بن هبيرة) بن عامر القشيري من وجوه الوفود قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم فدركه قصة فلما أذيق قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أفلح الخ ، وفيه سعيد بن نشيط مجهول ذكره الذهبي في الضعفاء وقال مجهول

٦١٠١ - قَدْ كُنْتُ أَكْرَهُ لَكُمْ أَنْ تَقُولُوا ، مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ ، وَلَكِنْ قُولُوا ، مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ شَاءَ مُحَمَّدٌ ،  
الحكيم ( ن ) والضياء عن حذيفة - ( صح )

٦١٠٢ - قَدْ رَحِمَهَا اللَّهُ تَعَالَى بِرَحْمَتِهَا أَبْنِيهَا - ( طس ) عن الحسن بن علي مرسلًا - ( ح )

٦١٠٣ - قَدْ اجْتَمَعَ فِي يَوْمِكُمْ هَذَا عِيدَانِ ، فَمَنْ شَاءَ أَجْزَأَهُ مِنَ الْجُمُعَةِ ، وَإِنَّا بَجَمْعُونُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى -  
( د ه ك ) عن أبي هريرة - ( ه ) عن ابن عباس وعن ابن عمر - ( صح )

٦١٠٤ - قَدْ عَفَوْتُ عَنِ الْخَيْلِ وَالرَّقِيقِ ، فَهَاتُوا صَدَقَةَ الرَّقَّةِ مِنْ كُلِّ أَرْبَعِينَ دِرْهَمًا دِرْهَمٌ ، وَلَيْسَ فِي  
تِسْعِينَ وَمِائَةَ شَيْءٍ ، فَإِذَا بَلَغَتْ مِائَتَيْنِ فَفِيهَا خَمْسَةٌ دَرَاهِمٍ ، فَمَا زَادَ فَعَلَى حِسَابِ ذَلِكَ ، وَفِي النِّعَمِ فِي  
كُلِّ أَرْبَعِينَ شَاةً شَاةً ؛ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ إِلَّا تِسْعٌ وَثَلَاثُونَ فَلَيْسَ عَلَيْكَ فِيهَا شَيْءٌ ، وَفِي الْبَقَرِ فِي كُلِّ ثَلَاثِينَ

( قد كنت أكره لكم أن تقولوا ما شاء الله وشاء محمد ) لما فيه من إبهام التشريك ( ولكن قولوا ما شاء الله ثم  
شاء محمد ) وهذا نهى تنزيه رعاية للأدب ودفعاً لذلك التوهم وإنما أتى بثم لكال البعد مرتبة وزماناً . قال الخطابي :  
أرشدهم إلى رعاية الأدب في التقديم واختار لهم من بين طرق التقديم ثم المفيدة للترتيب والمهلة والفاصلة الزمانية  
ليفيد أن مشيئة غير الله مؤخره بمراتب وأزمنة قال ابن القيم وفي معناه الشرك المنهى عنه كقول من لا يتوفى الشرك  
أنا بالله وبك ، في حسب الله وحسبك ، ومالي لإلا الله وأنت ، متكلّي على الله وعليك ، والله وحياتك ، ونحوه من  
الألفاظ الشنيعة ( الحكيم ) في النوادر ( ن والضياء ) والختارة ( عن حذيفة ) بن اليمان

( قد رحمها الله برحمتها ابنها ) جاءت امرأة إليه صلى الله عليه وسلم ومعها ابنان لها فأعطاهما ثلاث تمرات فأعطت  
كل واحد تمره فأكلها ثم جعلتا ينظران إلى أمهما فشقت تمرتها بينهما قد كرهه ( طب عن الحسن ) البصري ( مرسلًا )  
وهذا وهم أوقعه فيه أنه ظنّ أنه الحسن البصري وليس كذلك ؛ بل هو الحسن بن علي وليس بمرسل كما هو مبين في  
المعجم الكبير والصغير وجرى عليه الهيمى وغيره ، ثم قال الهيمى وفيه خديج بن معاوية الجعفي وهو ضعيف اه .  
وقد رمز المصنف لحسنه فوقع في وهم على وهم

( قد اجتمع في يومكم هذا عيدان ، فمن شاء أجزأه من الجمعة ) أي عن حضورها ولا يسقط عنه الظهر ( وإنا بجمعون  
إن شاء الله ) قاله في يوم جمعة وافقت عيداً فإذا وافق يوم الجمعة يوم عيد وحضر من تلمذه من أهل القرى فصلوا العيد  
سقطت عنهم الجمعة عند الشافعي كالجمهور ولم يسقطها أبو حنيفة ( د ه ك ) في الجمعة وقال صحيح غريب ( عن أبي هريرة )  
قال ابن حجر وفي إسناده بقية وصحح أحمد والدارقطني إرساله ( ه عن ابن عباس وعن ابن عمر ) بن الخطاب قال ابن حجر  
ورواية ابن ماجه عن ابن عباس بدل أبي هريرة وهم به هو عليه وتخريجه له من حديث ابن عمر سنده ضعيف اه

( قد عفوت ) يشعر بسبق ذنب من إمساك المال عن الانفاق ( عن الخيل والرقيق ) أي لم أوجب زكاتها عليكم  
ولم ألزمكم بها ( فهاتوا ) مؤذن بالتحقيق يعني الأصل فيما يملكه الانسان من الأموال أن تتركى فقد عفوت عن الأكثر  
فهاتوا هذا التمر القليل وذكر الخيل والرقيق ليس للاختصاص بل للاستيعاب كقوله لهم رزقهم فيها بكرة وعشياء  
( صدقة الرقة ) هي الدراهم المضروبة والهاء فيها عوض عن الواو المحذوفة ( من كل أربعين درهما درهم ) أي من كان  
له مال فليترك على هذا النسق ( وليس في تسعين ومائة شيء ) فإذا بلغت مائتين ففيها خمسة دراهم فما زاد فعلي حساب  
ذلك ) وفيه حجة للشافعي في أنه لا وقص في زكاة الورق بل ما زاد على النصاب فحسابه ورد على أبي حنيفة في  
ذهابه إلى إثبات الوقص هنا فإن قيل المراد حساب أربعين أي في كل أربعين درهما درهم رد بالمنع لأنه علم صريحاً  
من قوله إذا بلغت مائتين ( وفي الغنم في كل أربعين شاة شاة ) مبتدأ وفي الغنم خبره قال الطيبي وليس شاة هنا تمييزاً

تبيع ، وفي الأربعين مسته ، وليس على العوامل شيء ، وفي خمسين وعشرين من الإبل خمسة من الغنم ، فإذا زادت واحدة ففيها ابنة مخاض ؛ فإن لم تكن ابنة مخاض فابن لبون ذكر ، إلى خمس وثلاثين ، فإذا زادت واحدة ففيها بنت لبون ، إلى خمس وأربعين ؛ فإذا زادت واحدة ففيها حقة طروقة الجبل ، إلى ستين ؛ فإذا كانت واحدة وتسعين ففيها حقتان طروقتا الجبل ، إلى عشرين ومائة ؛ فإن كانت الإبل أكثر من ذلك ففي كل خمسين حقة ، ولا يفرق بين مجتمع ، ولا يجمع بين متفرق خشية الصدقة ، ولا يؤخذ في الصدقة هرمة ، ولا ذات عوار ، ولا تيس ، إلا أن يشاء المصدق ، وفي النبات ما سقته الأنهار أو سقت السماء العشر ، وما سقى بالغرب ففيه نصف العشر - (حم د) عن علي

٦١٠٥ - قدر الله المقادير قبل أن يخلق السموات والأرضين بخمسين ألف سنة - (حم ت) عن ابن عمرو - (ص)

مثله في قوله وكل أربعين درهما درهم لأن درهما بيان مقدار الواحد من أربعين ولا يعلم هذا من الرقة فتكون شاة هنا لمزيد التوضيح (فإن لم يكن إلا تسع وثلاثون فليس عليك فيها شيء) أي زكاة (وفي البقر في كل ثلاثين تبيع) ولد البقرة (وفي الأربعين مسته) طعت في السنة الثالثة (وليس على العوامل شيء) جمع عاملة وهي ما يعمل من إبل وبقر في نحو حرث وسقي فلا زكاة فيها عند الثلاثة وأوجها مالك (وفي خمس وعشرين من الإبل خمسة من الغنم فإذا زادت واحدة ففيها ابنة مخاض فإن لم يكن ابنة مخاض فابن لبون ذكر إلى خمس وثلاثين فإذا زادت واحدة ففيها بنت لبون إلى خمس وأربعين فإذا زادت واحدة ففيها حقة طروقة الجبل إلى ستين فإذا كانت واحدة وتسعين ففيها حقتان طروقتا الجبل إلى عشرين ومائة فإن كانت الإبل أكثر من ذلك ففي كل خمسين حقة ولا يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين متفرق خشية الصدقة) قال القاضي الظاهر أنه نهى للمالك عن الجمع والتفريق قصداً لسقوط الزكاة أو تقليلها (ولا يؤخذ في الصدقة هرمة ولا ذات عوار) بالفتح عيب وقد يضم وفي شرح السنة النقص والعيب (ولا تيس) أي فحل الغنم يعني إذا كانت ماشية أو بعضها إنانا لا يؤخذ منه ذكر بل أتى إلا في موضعين (إلا أن يشاء المصدق) بفتح الدال والكسر أكثر فعلى الأول يراد به المعطى ويكون الاستثناء مختصاً بقوله ولا تيس لأن رب المال ليس له أن يخرج ذات عوار وتيس وعلى الثاني معناه أن ما يراه المصدق أنفع للمستحقين فكأنه وكيلهم (وفي النبات ما سقته الأنهار أو سقت السماء العشر وما سقى بالغرب ففيه نصف العشر - حم د) في الزكاة من حديث عاصم بن حمزة (عن علي) يرفعه وعاصم متكلم فيه لكن ذكر ابن حجر أن الترمذي نقل عن البخاري تصحيحه

(قدر الله المقادير قيل أن يخلق السموات والأرض) أي أجرى القلم على اللوح واثبت فيه مقادير الخلائق ما كان وما يكون وما هو كائن إلى الأبد (بخمسين ألف سنة) أراد طول الأمد وتمادي الزمن بين التقدير والخلق فإن قيل كيف يحمل على الزمن وهو مقدار حركة الفلك الذي لم يخلق حينئذ؟ أجيب بأن مقدار حركة الفلك الأعظم أي العرش موجودة حينئذ بدليل قوله في روايته وكان عرشه على الماء أي ما كان تحته قبل خلق السموات والأرض إلا الماء والماء على الريح فالعرش والماء خلقا قبل السماء والأرض وأخذ منه أن العرش أول المخلوقات وقيل القلم لخبر أحمد لما خلق الله القلم قال له أكتب قال وما أكتب قال أكتب مقادير كل شيء فأوليته القلم بالنسبة إلى ما عدا الماء والعرش قال ابن حجر وأما خبر أول ما خلق الله العقل فليس له طريق يثبت (حم ت) عن ابن عمرو) ابن العاصم رمز المصنف لحسنه وهو في مسلم بدون وكان الخ

٦١٠٦ - قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ وَلِأَهْلِ الْمَدِينَةِ يَوْمَانَ يَلْعَبُونَ فِيهِمَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ أَبَدَلَكُمْ بِهِمَا خَيْرًا مِنْهُمَا : يَوْمَ الْفِطْرِ ، وَيَوْمَ النَّحْرِ - (هق) عن أنس - (ح)

٦١٠٧ - قَدِمْتُمْ خَيْرَ مَقْدِمٍ ، وَقَدِمْتُمْ مِنَ الْجِهَادِ الْأَصْغَرِ إِلَى الْجِهَادِ الْأَكْبَرِ : بِجَاهِدَةِ الْعَبْدِ هَوَاهُ - (خط) عن جابر - (ض)

٦١٠٨ - قَدِمُوا قُرَيْشًا ، وَلَا تَقْدُمُوها ، وَتَعَلَّمُوا مِنْهَا ، وَلَا تَعْلَمُوهَا - الشافعي والبيهقي في المعرفة عن

(قدمت المدينة ولأهل المدينة يومان يلعبون فيهما في الجاهلية) هما يوم النيروز والمهرجان (وإن الله تعالى قد أبدلكم بهما خيرا منهما يوم الفطر ويوم النحر) قال الطيبي وهذا نهى عن اللعب والسرور فيهما وفيه نهاية من اللطف وأمر بالعبادة وأن السرور الحقيقي فيهما أقل بفضل الله وبرحمته فبذلك فليفرحوا، قال بخزجه البيهقي زاد الحسن فيه أما يوم الفطر فصلاة وصدقة وأما يوم الأضحى فصلاة ونسك قال المظهر وفيه دليل على أن تعظيم يوم النيروز والمهرجان ونحوهما منهي عنه وقال أبو حفص الحنفي من أهدى فيه بيضة لمشرك تعظيما لليوم كفر وكان السلف يكثر في الاعتكاف بالمسجد وكان علقمة يقول اللهم إن هؤلاء اعتكفوا على كفرهم ونحن على إيماننا فاعفر لنا وقال المجد ابن تيمية الحديث يفيد حرمة التشبه بهم في أعيادهم لأنه لم يقرهما على العيدين الجاهليين ولا تركهم يلعبون فيهما على العادة وقال أبدلكم والابدال يقتضى ترك المبدل منه إذ لا يجتمع بين البدل أو المبدل منه ولهذا لا تستعمل هذه العبارة إلا في ترك اجتماعهما (هق عن أنس) رمز المصنف لحسنه وفيه محمد بن عبد الله الأنصاري أورده الذهبي في الضعفاء وقال أبو داود تغير شيئا

(قدمتم خيرا مقدم وقدمتم من الجهاد الأصغر) وهو جهاد العدو المبين (إلى الجهاد الأكبر) وهو جهاد العدو المخالط قالوا وما الجهاد الأكبر قال (بجاهدة العبد هوأه) فهي أعظم الجهاد وأكبره لأن قتال الكفار فرض كفاية وجهاد النفس فرض عين على كل مكلف في كل وقت ، إن الشيطان لكم عدو فاتخذوه عدوا ، ، وقاتل في سبيل الله لا تكلف إلا نفسك، فإن البدن كالمدينة والعقل أعنى المدرك من الإنسان كملك مدبرها وقواه المدركة من الحواس الظاهرة والباطنة كجنوده وأعدائه وأعضاؤه كرعية والنفس الامارة بالسوء التي هي الشهوة والغضب كعدو يتنازع في ملكته ويسعى في هلاك رعيته فصار بدنه كرباط وثغر ونفسه كقيم فيه مرابط فإن جاهد عدوه فهزمه وقهره على ما يجب حمد أثره إذا عاد إلى الحضرة بفضل الله المجاهدين بأموالهم وأنفسهم على القاعدين درجة، وإن ضيع ثغره وأهل رعيته ذم أثره وانتقم منه عند لقاء الله فيقال له يوم القيامة ياراعى السوء أكلت اللحم وشربت اللبن ولم ترد الضالة اليوم أنتقم منك وإلى هذه المجاهدة الكبرى أشار بالحديث قال ابن آدم أشد الجهاد جهاد الهوى فمن منع النفس هوأه فقد استراح من الدنيا وبلاها وقال الحرالي من لم يحترق بنار المجاهدة أحرقته نار الخوف ومن لم يحترق بنار الخوف أحرقته نار السطوة فعلى العاقل أن يجاهد نفسه ساعة فساعة ويحاطبها خطاب النصح الأمر بنحو: أيتها النفس المطمئنة أنت على جناح سفر ، ودارك هذه غرور وكدر ، والمسافر إن لم يتزود ركب متن الخطر ، وخير الزاد التقوى كما أنزل على سيد البشر ، لجدى السير وشدى المئزر بتجريد عزم التوبة والتلبس بلباس الحوبة وملازمة ذكر هاذم اللذات ومفرق الجماعات فلا تترك عمل اليوم لغد؛ فالوقت كالسيف إن لم تقطعه قطعك (خط) في ترجمة واصل الصوفي وكذا الديلمي (عن جابر) ورواه عنه البيهقي أيضاً في كتاب الزهد وهو مجلد لطيف وقال إسناده ضعيف وتبعه العراقي

(قدموا قريشاً ولا تقدموها) بفتح التاء والقاف والتشديد بضبط المصنف أصله تتقدموها وحذفت تاء التفعيل



ابن شهاب بلاغاً - (عد) عن أبي هريرة - (صح)

٦١٠٩ - قَدَمُوا قُرَيْشًا ، وَلَا تَقْدَمُوهَا ، وَتَعْلَمُوا مِنْ قُرَيْشٍ ، وَلَا تَعْلَمُوهَا ، وَلَوْلَا أَنْ تَبْطُرَ قُرَيْشٌ لِأَخْبَرْتَهَا

مَا لِحَيَارَهَا عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى - (طب) عن عبد الله بن السائب - (صح)

٦١١٠ - قَدَمُوا قُرَيْشًا ، وَلَا تَقْدَمُوهَا ، وَلَوْلَا أَنْ تَبْطُرَ قُرَيْشٌ لِأَخْبَرْتَهَا بِمَا لَهَا عِنْدَ اللَّهِ - (البيزار عن علي) (صح)

لائاه المضارعة أى ولا تتقدموا عليها فى أمر شرع تقديمها فيه كالإمامة (وتعلموا منها ولا تعلموها) بفتح المثناة مفاعلة من العلم أى لا تغالبوها بالعلم ولا تفاخروها فيه فإنهم المخصوصون بالأخلاق الفاضلة والأعمال الكاملة وكانوا قبل الإسلام طبيعتهم قابلة للفضائل والفواضل والخير والحوامل لكنها معطلة عن فعله ليس عندهم علم منزل من السماء ولا شريعة موروثه عن نبي ولا هم مشتغلون بالعلوم العقلية المحضة من نحو حساب وطب إنما عليهم ما سمحت به قرأتهم من نحو شعر وبلاغة وفصاحة وخطب فلما بعث الله محمد صلى الله عليه وسلم بالهدى أخذوه بعد المجاهدة الشديدة والمعالجة على نقلهم عن عادتهم الجاهلية وظلماتهم الكفرية بتلك الفطرة الجيدة السنية والقرينة السوية المرضية فاجتمع لهم الكمال بالقوة المخلوقة فيهم والكمال المنزل اليهم كأرض جيدة فى نفسها لكنها معطلة عن الحرث أو ينبت بها شوك فصارت مأوى الخنازير والسباع فإذا ظهرت عن المؤذى وزرع فيها أفضل الحبوب والثمار أنبتت من الحرث ما لا يوصف مثله (الشافعى) فى المسند (والبيهقى) فى كتاب (المعرفة) كلاهما (عن ابن شهاب) الزهرى (بلاغاً) أى أنه قال بلغنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك (عد عن أبي هريرة) وظاهر صنيع المصنف أن الشافعى لم يخرج له إلا بلاغاً فقط وليس كذلك فقد أفاد الشريف السهمودى فى الجواهر وغيره أن الشافعى فى مسنده وأحد فى المناقب خرجاه من حديث عبد الله بن حنطب قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة فقال أيها الناس قدموا قريشاً ولا تقدموها وتعلموا منها ولا تعلموها انتهى وقال الحافظ ابن حجر خرجاه عبد الرزاق بإسناد صحيح لكنه مرسل وله شواهد

قدموا قريشاً ولا تقدموها وتعلموا من قريش ( العلم الشرعى وآلته) (ولا تعلموها) بضم المثناة وفتح العين وشد اللام بضمه لأن التعليم إنما يكون من الأعلى إلى الأدنى ومن الأعم لغيره فهام أن يجعلهم فى مقام التعليم ومقام المغالبة بالعلم (ولولا أن تبطر قريش) أى تطفى فى النعمة وتكفرها (لا خبرتها ما لخيارها عند الله) من المنازل العالية والثواب العظيمة يعنى أنها إذا علت مالها عند الله من الثواب العظيم والنعيم القيم المعد لها ربما بطرت وتركت العمل اتكالا على مالها عنده من حسن الجزاء فلذلك لا أعدها به (طب) من حديث أبي معشر عن المقبرى (عن عبد الله بن السائب) وأبو معشر قالوا ضعيف ورواه أبو نعيم والدليل على أنس

(قدموا قريشاً) تصغير قرش وهى دابة فى البحر لا تمر بشيء من غث وسمين إلا أكلته أخرجه البيهقى (عن ابن عباس) وقد أكثر ابن دحية من حكاية الخلاف فى تسمية قريش قريشاً ومن أول من تسمى به ؟ ولا تقدموها ولولا أن تبطر قريش لا خبرتها بما لها) أى لخيارها كما بينه الخبر الذى قبله (عند الله) من الخير والأجر وهذا وما قبله دليل على علو منزلتها وارتفاع قدرها عنده وأن المعد لها شئ عظيم لا يمكن الإنسان مع معرفته به أن لا يطفى وإضافة البطر إليها ليس غرضاً عليها ولا حظاً لتقدرها لأنه جلى ركب فى الإنسان وطبعت فطرته عليه فلا يكاد يتخلو منه وإن وجد من يهقر نفسه ويكف هواه فإنه المنتهى وقليل مأم (تنبيه) استدلل بقوله فى هذه الأحاديث ونحوها قدموا قريشاً على رجحان مذهب الشافعى على غيره لورود الأمر بتقديم القرشى على من ليس قريشياً قال عياض ولا حجة فيها لأن المراد الخلافة وقد قدم المصطفى صلى الله عليه وسلم ابن حذيفة فى إمامة الصلاة وخلفه من قريش وأمر معاذ بن جبل وغيره على من معه من قريش وتعبه النووى وغيره بأن فى أحاديث الباب ما يدل على أن للقرشى

٦١١١ - قُدُّهُ يَدِهِ - (طب) عن ابن عباس

٦١١٢ - قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ فِي الصَّلَاةِ أَفْضَلُ مِنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ فِي غَيْرِ الصَّلَاةِ ، وَقِرَاءَةُ الْقُرْآنِ فِي غَيْرِ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ مِنَ التَّسْبِيحِ وَالتَّكْبِيرِ ؛ وَالتَّسْبِيحُ أَفْضَلُ مِنَ الصَّدَقَةِ . وَالصَّدَقَةُ أَفْضَلُ مِنَ الصَّوْمِ ، وَالصَّوْمُ جُنَّةٌ مِنَ النَّارِ - (قط) في الأفراد (هب) عن عائشة - (ض)

٦١١٣ - قِرَاءَةُ الرَّجُلِ الْقُرْآنَ فِي غَيْرِ الْمُصْحَفِ أَلْفُ دَرَجَةٍ ، وَقِرَاءَتُهُ فِي الْمُصْحَفِ تُضَاعَفُ عَلَى ذَلِكَ إِلَى أَلْفِ دَرَجَةٍ - (طب هب) عن أوس بن أبي أوس الثقفي - (ض)

مزية على غيره فصح الاستدلال به لترجيح الشافعي على غيره وليس مراد المستدل به أن الفضل لا يكون إلا لقرشي بل المراد أن كونه قرشياً من أسباب الفضل والتقديم كما أن من أسبابها الورع والفقه وغيرهما فصح الاستدلال على تقديم الشافعي على من سواه في العلم والدين من غير قریش لأن الشافعي قرشي وعجب قول القرطي في المفهم بعد ما ذكر نحو ما ذكره عياض أن المستدل بهذه الأحاديث على ترجيح الشافعي صحبته غفلة قارئها من صميم التقليد طيشة كذا قال وهو الذي أصابته الغفلة لكونه لم يفهم مراد المستدل انتهى (تنبيه) قال الشريف السمهودي وغيره كل ما جاء في فضل قریش فهو ثابت لبي هاشم والمطلب (البنار) في مسنده (عن علي) أمير المؤمنين (قده) بضم فسكون (بيده) سبه أنه مر وهو يطوف بالكعبة بإنسان ربط يده إلى إنسان بنحو سير أو خيط ققطعه النبي صلى الله عليه وسلم ثم ذكره (طب عن ابن عباس)

(قراءة القرآن في الصلاة أفضل من قراءة القرآن في غير الصلاة) لأنها محل المناجاة ومعدن المصافاة (وقراءة القرآن في غير الصلاة أفضل من التسبيح والتكبير) أي فيما لم يرد فيه ذكر بخصوصه (والتسبيح أفضل من الصدقة) المسالية (والصدقة أفضل من الصوم والصوم جنة من النار) أي وقاية من نار جهنم قال الطيبي ذكر خاصية المفضول وترك خواص الفاضل تنبيها على أنها تناهت عن الوصف؛ فإن قلت هذا الحديث يدل على أن الصوم دون الصلاة والصدقة ودل حديث كل عمل ابن آدم يضاعف الحسنة بعشر أمثالها إلا الصوم الحديث على أن الصوم أفضل، قلت إذا نظر إلى نفس العبادة كانت الصلاة أفضل من الصدقة وهي من الصوم فإن موارد التنزيل وشواهد الأحاديث النبوية جارية على تقديم الأفضل فإذا نظر إلى كل منهما وما يدلى إليه من الخاصية التي لم يشاركه غيره فيها كان أفضل (قط في الأفراد هب عن عائشة) وفيه محمد بن سلام قال ابن منده له غرائب عن الفضل بن سليمان وفيه مقال عن رجل من بني خزيمة مجهول

(قراءة القرآن في غير المصحف ألف درجة وقراءته في المصحف تضاعف على ذلك إلى ألفي درجة) قال الطيبي قوله ألف درجة خبر لقوله قراءة القرآن على تقدير المضاف أي ذات ألف درجة ليصح الحمل كما في قوله تعالى هم درجات، أي ذو درجات وإنما فضلت القراءة في المصحف لحظ النظر فيه وحمله ومسه وتمسكه من التفكير فيه واستنباط معانيه وقوله إلى ألفي درجة حال أي انتهى إلى ألفي درجة (طب هب عن أوس بن أبي أوس الثقفي) واسم أبي أوس حذيفة صحابي معروف وهو غير أوس بن أوس الثقفي الصحابي على الصحيح فإنا ابن أبي أوس وذلك بن أوس وولاهما صحابي قال الذهبي يقال إنه وفد على رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقال والد عمرو بن أوس قال الهيثمي فيه أبو سعيد ابن عود وثقه ابن معين مرة وضعفه أخرى وبقية رجاله ثقات

٦١١٤ - قِرَاءَتُكَ نَظْرًا تُضَاعَفُ عَلَيَّ قِرَاءَتِكَ ظَاهِرًا كَفَضْلِ الْمَكْتُوبَةِ عَلَيَّ النَّافِلَةِ - ابن مردويه عن عمرو بن أوس - (ض)

٦١١٥ - قَرَّبَ اللَّحْمَ مِنْ فَيْكَ ؛ فَإِنَّهُ أَهْنَأُ وَأَمْرَأُ - (حم ك هب) عن صفوان بن أمية - (صح)

٦١١٦ - قَرَّصَتْ نَمْلَةً نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ فَأَمَرَ بِقَرِيَةِ النَّمْلِ فَأَحْرَقَتْ ، فَأَوْحَى اللَّهُ تَعَالَى إِلَيْهِ : أَنْ قَرَّصْتَكَ نَمْلَةً أَحْرَقْتَ أُمَّةً مِنَ الْأُمَمِ تَسْبِحُ (ق د ن ه) عن أبي هريرة

(قراءتك نظراً) في المصحف (تضاعف علي قراءتك ظاهراً) اي عن ظهر قلب (كفضل) الصلاة (المكتوبة علي) الصلاة (النافلة- ابن مردويه) في تفسيره (عن عمرو بن أوس) عمرو بن أوس في الصحابة ثقف وأنصاري وقرشي فلو ميزه لكان أولى

(قرب اللحم من فيك عند الأكل فانه أهنا) أي أكثر هناً. والهناء كما في العارضة خلوص الشيء عن النصب والنكد (وأبرأ) أي أسلم من الداء وروى بالميم والاستمرار الملاممة للذة (حم ك) في الأطعمة (هب عن صفوان ابن أمية) قال كنت آكل مع النبي صلى الله عليه وسلم فأخذ اللحم من العظم بيدي فذكره قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي لكن قال المنذرى فيه انقطاع فإن الحاكم وأبا داود خرجاه من حديث عبد الرحمن بن معاوية عن عثمان بن أبي سليمان عن صفوان وعثمان لم يسمع منه ورواه عنه أيضاً الترمذى وفيه عنده خاصة عبد الكريم المعلم واه (قرصت) بالتحريك لدغت وأصل القرص الاخذ بأطراف الأصابع (نملة) سميت نملة لتنملها أي كثرة حركتها (نيا من الأنبياء) عزيز أو موسى أو داود روى أنه قال يارب تعذب أهل قرية وفيهم المطيع فأراد ربه أن يريه العبرة في ذلك فسلط عليه الحر فلجأ لظل شجرة عندها بيت نمل فنام فلدغته واحدة وهو في ألد النوم (فأمر بقرية النمل) أي محل اجتماعها أو سكنها والعرب تفرق في الأوطان فتقول لسكن الإنسان وطن وللإبل عطن والأسد عرين وغابقو للظبي كناس وللذئب وجار وللطائر عش وللزنبور كور ولليربوع نافقاه وللنملة قرية (فأحرقت) بالبناء للمفعول والتأنيث وفي رواية ليبخارى أحرق أي النمل وهو جازز في شرعه لافي شرعنا للنهي عن قتل النمل في خبر يجيء (فأوحى الله إليه) أي إلى ذلك النبي (أن) بحذف حرف الجر ويفتح الهمزة وهمزة الاستفهام مقدره أو ملفوظة (قرصتك نملة) واحدة (أحرقت أمة) أي طائفة (من الأمم تسبح) أي مسبحة لله تعالى ووضع المضارع موضع مسبحة ليدل على الاستمرار ومزيد الإنكار وقال في البحر فالتب علي ذلك النبي لزيادة القتل علي نملة لدغته لا لنفس القتل والاحراق لأنه سأنع في شرعته حتى توعد سليمان الهدهد بقوله « لأعذبه » وقد أمر نبينا صلى الله عليه وسلم باحراق الكفار ثم نهى عنه فلو أحرق واحدة لم يعاتب وإنما عوتب لأنه فعله انتقاماً وتشفياً اه وفي المفهم إنما عوتب حيث انتقم لنفسه ياهلاك جمع أذاه واحد منهم وكان الأولى الصبر والعفو لكن رأى النبي أن هذا النوع مؤذ لبي آدم وحرمة ابن آدم أعظم من حرمة غير الناطق فلولم يتضم لذلك التشفي الطبيعي لا يعاتب والذي يوجب ذلك التمسك بعصمة الأنبياء وأنهم أعلم الناس بالله وبأحكامه وأشدهم له خشية اه وقال بعضهم لم يعاتبه إنكاراً لفعلته بل لإيضاحاً لحكمة شمول الإهلاك لجميع أهل القرية وضرب له المثل بالنمل أي إذا اختلط من يستحق الإهلاك بغيره وتعين إهلاك الكل طريقاً لإهلاك المستحق جاز إهلاك الكل وقوله تسبح قضيته أنه تسبيح بنطق وقال كما أخبر تعالى عن الطير بأن له منطقاً وفهمه سليمان معجزة له وأخبر عن النملة التي سمعها سليمان تقول ما قالت فهذا كما قال القرطبي يدل دلالة واضحة علي أن لها نطقاً وقولا لكن لا يسمعه كل أحد بل من شاء الله ممن خرق له العادة من نبي أو ولي ولا ينكر هذا من حيث أن لا نسمعه إذ لا يلزم من عدم الإدراك عدم المدرك في نفسه قولاً وكلاماً (لطيفة) قال الزمخشري دخل قتادة الكوفة فالتف عليه الناس فقال سلوني عما شئتم وكان ابو حنيفة حاضراً وهو غلام حدث فقال سلوه عن نملة سليمان

٦١١١ - قَرَضُ الشَّيْءِ خَيْرٌ مِنْ صَدَقَتِهِ - (هق) عن أنس  
٦١١٢ - قَرَضُ مَرَّتَيْنِ فِي عَفَافٍ خَيْرٌ مِنْ صَدَقَةٍ مَرَّةً - ابن النجار عن أنس - (ض)  
٦١١٣ - قَرِيشٌ صَلَاحُ النَّاسِ، وَلَا تَصْلُحُ النَّاسُ إِلَّا بِهِمْ، وَلَا يُعْطَى إِلَّا عَلَيْهِمْ، كَمَا أَنَّ الطَّعَامَ لَا يَصْلُحُ

إِلَّا بِالْمَلْحِ - (عد) عن عائشة - (ض)  
٦١١٤ - قَرِيشٌ خَالِصَةُ اللَّهِ تَعَالَى، فَمَنْ نَصَبَ لَهَا حَرْبًا سَلِبَ، وَمَنْ أَرَادَهَا بِسُوءٍ خُزِيَ فِي الدُّنْيَا

وَالْآخِرَةِ - ابن عساكر عن عمرو بن العاص  
٦١١٥ - قَرِيشٌ عَلَى مَقْدَمَةِ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَوْلَا أَنْ تَبَطَّرَ قَرِيشٌ لِأَخْبَرَتَهَا بِمَا لِحُسْنِهَا عِنْدَ اللَّهِ

كان ذكراً أو أُنثى فسألوه فأخبر فقال أبو حنيفة كانت أُنثى فقبل له من أين عرفت قال من قوله تعالى وقالت نملته ولو كان ذكراً لقال قال نملته (ق د ن عن أبي هريرة) وفي الباب غيره أيضاً قال بعضهم وسبب القصة أن ذلك النبي مر على قرية أهلكتها الله بذنوب أهلها فوقف متعجباً فقال يارب فيهم صبيان ودواب ومن لم يقترف ذنباً ثم نزل تحت شجرة فلدغته نملة فأحرق الكلكل فقبل له ذلك

(قرض الشيء خير من صدقته) قال الحرالي القرض الجزء من الشيء والقطع منه كما أنه يقطع له من ماله قطعة ليقطع له من ثوابه أقطاعاً مضافة (هق عن أنس) ورواه عنه أيضاً النسائي وأبو نعيم والديلمي

(قرض مرتين في عفاف) أي إعطاء عن الربا وما يؤدي إليه (خير من صدقة مرة) مفهومه أن الصدقة مرة بدرهم خير من قرض درهم وقد ورد في حديث في حرف الراء ما يخالفه (ابن النجار) في التاريخ (عن أنس بن مالك)

(قريش) قال المظهر سميت بدابة في البحر هي سيدة الدواب البحرية وكذلك قريش سادة الناس قال ابن حجر هو تصغير القرش بكسر فسكون: الحوت المعروف في البحر (صلاح الناس ولا تصلح الناس إلا بهم ولا يعطى إلا عليهم) الظاهر أن المراد إعطاء الطاعة (كما أن الطعام لا يصلح إلا بالملح) قال الحلبي وإذا وجبت التقدمة لقريش كانت لبني هاشم أوجب لأنهم أخص به منهم قال حرب الكرماني فالعرب أفضل الناس وقريش أفضلهم هذا مذهب الأئمة وأهل الأثر والسنة قال ابن تيمية وهكذا جاءت الشريعة فإن الله خص العرب ولسانهم بأحكام تميزوا بها ثم خص قريشاً على سائر العرب بما جعل فيهم من خلافة النبوة وغير ذلك من الخصائص (عد عن عائشة)

(قريش خالصة الله تعالى) فمن نصب لهم حرباً سلب، ومن أرادها بسوء خزي في الدنيا والآخرة) لعناية الله تعالى بها وهدايتها إياها، ألا ترى أنه لم يكن فيهم متافق في حياة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ولا بعده وارتد بعده العرب إلا قريش مع كراهتهم الدخول في الإسلام والتربص بعد الفتح حتى جعل لهم مدة أربعة أشهر وكان صفوان بن أمية منهم ثم أسلم وذهب عكرمة بن أبي جهل على وجهه حتى بلغ البحر في قصة طويلة ثم كان من حسن إسلامه أنه إذا نشر المصحف يقول هذا كلام ربي فيغشى عليه وسهيل بن عمرو كان منته ما كان يوم الحديدية وبلغ من إسلامه أنه هاجر إلى الشام وقتل شهيداً وخطب يوم اليرموك خطبة بلغت من الناس مبلغاً كانت سبياً للفتح وكان صفوان بن أمية سأل الله الشهادة في إعزاز الدين وحكيم بن حزام باع داره لمعاوية بستين ألفاً فقالوا غلبك قال والله ما أخذتها في الجاهلية إلا بزق خمر وأشهدكم أنها في سبيل الله (ابن عساكر) في التاريخ (عن عمرو بن العاص) ورواه عنه أيضاً أبو نعيم

(قريش على مقدمة الناس يوم القيامة ولولا أن تبطر قريش لأخبرتها بما لحسنها عند الله من الثواب المضاعف والدرجات الرفيعة فهم أفضل العرب الذين جنهم أفضل الناس كما تقرر من عابهم أو طعن فيهم فهو

تَعَالَى مِنَ الثَّوَابِ - (عد) عن جابر - (ض)

٦١٢٢ - قريش والانصار وجهية ومزينة واسلم وأشجع وغفار موالى، ليس لهم مولى دون الله ورسوله -

(ق) عن أبي هريرة - (صح)

٦١٢٣ - قريش ولاة الناس في الخير والشر إلى يوم القيامة - (حم ت) عن عمرو بن العاص - (صح)

مبتدع قال ابن تيمية والأحاديث في فضل قريش فيها كثرة وهي تدل على فضل العرب إذ نسبة قريش إلى العرب نسبة العرب إلى الناس وسبب هذا الفضل ما خصوا به في عقولهم وألسنتهم وأخلاقهم وأعمالهم وذلك أن الفضل إما بالعلم النافع أو بالعمل الصالح والعلم له مبدأ وهو قوة العقل الذي هو الفهم والحفظ وتتمام وهو قوة المنطق الذي هو البيان والعبادة ولسانهم آتم الألسنة بيانا وتمييزا للمعاني وجمعا للمعنى الكثير في اللفظ القليل إذا شاء المتكلم الجمع ثم يميز بين كل شيئين مشتبهين بلفظ آخر يميز مختصرا كما نجد في لغتهم في جنس الحيوان مثلا فيأينهم يعبرون عن القدر المشترك بين الحيوان بعبارة جامعة ثم يميزون بين أنواعه في أسماء إلى غير ذلك من خصائص اللسان العربي وأما العمل فبناه على الأخلاق وهي الغرائز المخلوقة في النفس وغرائزهم أطوع للخير من غيرهم فهم أقرب للأخلاق الحمودة من نحو سخاء وعلم وشجاعة ووفاء وكانوا قبل الإسلام طبيعتهم قابلة للخير معطلة عن فعله فلما جاءهم الهدى ببعثة خير الورى زالت تلك الورى عن قلوبهم (عد عن جابر) قضية صنيع المصنف أن ابن عدى خرجة وسكت عليه والأمر بخلافه بل قال هذا الحديث بهذا الإسناد باطل ليس برويه غير إسماعيل بن مسعدة وكان يحدث عن الثقات بالبواطيل وقال ابن حبان يروى الموضوعات عن الإثبات لا تحل الرواية عنه

(قريش والانصار وجهية) كهيئة وهم بنو جهينة بن زيد بن ليث منهم عقبه بن عامر الجهني وغيره (ومزينة) بضم الميم وفتح الزاي وسكون التحتية بعدها نون وهو اسم امرأة عمرو بن إاذ بن طابخة بموحدة فمعجمة ابن الياس بن مضر وهي مزينة بنت كلب (واسلم) بفتح اللام ابن الحلاف بمهملة ووفاء وزن الياس (وأشجع) بمعجمة وجيم وزن أحمد وهم بنو أشجع بن ريث بن غطفان منهم نعم بن مسعود وغيره (وغفار) بكسر الغين المعجمة وتخفيف الغاء وهم بنو غفار ابن مليل بيم ولامين مصغرا منهم أبو ذر الغفاري (موالى) بتشديد التحتية والاضافة أى أنصارى وأحبائى هذا هو الأنسب هنا وإن كان اللولى عدة معان وروى بالتثوين أى بعضهم أحباء لبعض وروى بتخفيف التحتية وحذف المضاف إليه أى موالى الله ورسوله ويدل عليه قوله (ليس لهم مولى دون الله ورسوله) أى لا ولاء لاحد عليهم إلا الله ورسوله أو أن أشرفهم لم يجر عليه رق ولا يقال لهم موالى لأنهم بمن بادر إلى الاسلام ولم يسبوا فيرقوا لغيرهم ثم قيل موالى بتخفيف الياء وروى بتشديدها كأنه أضافهم إليه قال الطيبي قوله ليس لهم الخ. جملة مقرررة للجملة الاولى على الطرد والعكس؛ وفي تهيد ذكر الله ورسوله وتخصيص ذكر الرسول إيدان بمكاته ومنزله عند الله وإشعار بأن توليه إياهم بلغ مبلغا لا يقدر قدره، قال ابن حجر هذه سبع قبائل كانت في الجاهلية في القوة والمكاة دون بنى عامر بن صعصعة وبنى تميم وغيرهما من القبائل فلما جاء الاسلام كانوا أسرع دخولا فيه من أولئك فانقلب الشرف اليهم وقال في موضع آخر هذه فضيلة ظاهرة لهؤلاء القبائل والمراد من آمن منهم والشرف يحصل للشيء إذا حصل لبعضه قيل خصوا بذلك لأنهم بادروا إلى الاسلام فلم يسبقوا كغيرهم وهذا إن سلم حمل على الغالب (ق عن أبي هريرة) (قريش ولاة الناس في الخير والشر) يعنى في الجاهلية والاسلام ويستمر ذلك (إلى يوم القيامة) فالخلافة فيهم حايقبت الدنيا ومن تغلب على الملك بطريق الشوكة لا ينكر أن الخلافة في قريش، قال ابن تيمية والذي عليه أهل السنة والجماعة أن جنس العرب أفضل من جنس العجم عبرانيهم وسريانيهم وروميهم وفارسيهم وغيرهم وأن

٦١٢٤ - قريش ولاة هذا الأمر: فبَرُّ النَّاسِ تَبِعَ لِبَرِّهِمْ، وَفَاجِرُهُمْ تَبِعَ لِفَاجِرِهِمْ - (حم) عن أبي بكر وسعد - (صح)

٦١٢٥ - قَسَمَ مِنْ اللَّهِ تَعَالَى لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ بِخَيْلٍ - ابن عساكر عن ابن عباس - (ض)

٦١٢٦ - قَسِمَتِ النَّارُ سَبْعِينَ جُزْأً: فَلَا مِرَّ تَسِعُ وَسِتُّونَ، وَلِلْقَاتِلِ جِزءٌ حَسَبِهِ - (حم) عن رجل (ح)

٦١٢٧ - قُصُوا الشَّوَارِبَ، وَأَعْفُوا اللَّحَى - (حم) عن أبي هريرة - (صح)

قريشاً أفضل العرب وأن بنى هاشم أفضل قريش وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أفضل بنى هاشم فهو أفضل الخلق نفساً وأفضالهم نسباً وليس فضل العرب ثم قريش ثم بنى هاشم لمجرد كون النبي صلى الله عليه وسلم منهم وإن كان هذا من الفضل يلزم في أنفسهم أفضل وبذلك يثبت للنبي صلى الله عليه وسلم أنه أفضل نسباً وإلا لزم الدور اه (حم ت عن عمرو بن العاص) رمز المصنف لصحته

(قريش ولاة هذا الأمر) أى أمر الإمامة العظمى، زاد فى رواية ما أقاموا الدين. قال ابن حجر فيحتمل أن يكون خروج القحطاني إذا لم تقم قريش أمر الدين وقد وجد ذلك فإن الخلافة لم تول فيهم والناس فى طاعتهم إلى أن استخفوا بأمر الدين فضعف أمرهم وتلاشى إلى أن لم يبق من الخلافة سوى اسمها المجرد فى بعض الاقطار دون أكرها اه . ونحن الآن فى زمن ليس لهم فيه منها ولا الاسم (فبر الناس تبع لبرهم و فاجرهم تبع لفاجرهم) أى هكذا كانوا فى الجاهلية وإذ قد علمنا أن أحداً منهم لم يبق بعده على الكفر علم أن المراد منه أن الاسلام لم ينقصهم عما كانوا عليه فى الجاهلية من الشرف فهم سادة فى الاسلام كما كانوا قادة فى الجاهلية وقيل المراد بهذا الأمر الدين والمعنى أن مسلمى قريش قدوة غيرهم من المسلمين لأنهم المتقدمون فى التصديق وكافروهم قدوة غيرهم من الكفار فإنهم أول من رد الدعوة وأعرض عن الآيات والنذر (حم عن أبى بكر) الصديق (وسعد) بن أبى وقاص (قسم من الله تعالى لا يدخل الجنة بخيل) أى إنسان رزق مالا وحظاً من الدنيا فلجبه له وعزته عنده وعظمته فى عينه ووقعه فى قلبه زواه عن حقوق الحق والخلق لهذا لا يدخلها حتى يظهر من دنس البخل وقبح الشح بنار جهنم أو يعنى عنه والمال فى يد العبد أمانة سلطه الله على هلكته فى الحق فمن عدل عن أمره وخزته لنفسه فقد خان وخالف حكمة الكريم فحرم جنة النعيم وأيد الغزالي احتمالاً حمل فيه الحديث على ظاهره وهو أن يراد بالبخل من بخل بأقبح بخل وهو كلمة الشهادة وقال بعضهم المراد بالخبر أنه إذا تكامل فى القلب نعت البخل والشح ولم يبق مع كمالها إيمان فلا يدخل الجنة والشح يضيق القلب عن كل خير ليتسع لضده وهو كل شر (ابن عساكر) فى تاريخه (عن ابن عباس) (قسمت النار سبعين جزءاً فلا مِرَّ) أى بالقتل (تسع وستون) جزءاً منها (وللقاتل جزء حسبه) أى يكفيه هذا المقدار من العقاب ثم يحتمل أن هذا زجر وتهويل وتهديد للأمر ويحتمل أنه فيما لو أكره الأمر المأمور بغير حق (حم) من حديث يزيد بن عبد الله المزني (عن رجل) من الصحابة قال سئل النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم عن القاتل والأمر قد كره رمز المصنف لحسنه قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح غير محمد بن إسحق وهو ثقة لكنه مدلس (قصوا الشوارب وأعفوا اللحى) أى وفروها وكثروها من عفو الشيء وهو كثرتة ونماؤه حتى عفوا أى كثروا وأصل القص تنبع الأثر قال فى المحكم بالليل ويطلق على إيراد الخبر تاماً على من لم يحضره وعلى قطع شيء بشيء بآلة مخصوصة والمراد به هنا قطع الشعر النابت على الشفة العليا بغير استئصال وكذا قص الظفر أخذ أعلاه من غير استئصال (حم عن أبى هريرة)

٦١٢٨ - قُصُوا الشَّوَارِبَ مَعَ الشَّفَاهِ - (طب) عن الحكم بن عمير - (ض)

٦١٢٩ - قُصُوا أَظْفَارَكُمْ ، وَأَدْفِنُوا قَلَامَاتِكُمْ ، وَنَقُوا بِرَأْسِكُمْ ، وَنَظَّفُوا لِثَانِكُمْ مِنَ الطَّعَامِ ، وَأَسْتَاكُوا ،

وَلَا تَدْخُلُوا عَلَى قَجْرٍ بَحْرًا - الحكم بن عبد الله بن بسر - (ض)

٦١٣٠ - قَصُّ الظَّفْرِ وَنَتْفُ الإِبْطِ وَحَلْقُ الْعَانَةِ يَوْمَ الْحَيْضِ وَالغَسْلُ وَالطَّيْبُ وَاللِّبَاسُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ -

(قصوا الشوارب مع الشفاه) يعني سووها مع الشفة بأن تقطعوا ما طال ودعوا الشارب مساويا لها فلا تستأصلوه بالكلية (طب عن الحكم بن عمير) قال الهيثمي فيه عيسى بن إبراهيم بن طهمان وهو متروك ورواه عنه أيضا الدبلي (قصوا أظفاركم) جمع أظفور والاظفار جمع ظفر أى اقطعوا ما طال منها لأنها إن تركت بحالها تخدش وتخمش وتضر وتجمع الوسخ وربما أجنب ولم يصلها الماء فلا يزال جنبها (وادفنوا قلاماتكم) أى غيخوا ما قطعتموه منها فى الأرض فإن جسد المؤمن ذو حرمة فاسقط منه فخرته قائمة فدفنه كدفنه لثلاث يقع فى النار أو فى شئ من الأقدار قال فى المصباح والقلم أخذ الظفر والقلامة بالضم هى المقلومة عن طرف الظفر وقضية الاطلاق حصول الستة بقصها على أى وجه كان وقد ذكروا هيات لم يصح فيها شئ (ونقوا برأسكم) أى بالغوا فى تنظيف ظهور عقد مفاصل أصابعكم وقال الحكميم هى قصبة الاصبع أمر بتثقيتها لثلاث تدرن فيحول الدرن بين الماء والبشرة (ونظفوا لثانكم) لحم أسنانكم (من الطعام) لتلايق فيه الوضر فتتغير النكهة وينأذى للملكان ولأنه طريق القرآن (واستاكوا) نظفوا أفواهكم بخشن يزيل القلح ولفظ رواية الحكميم واستنوا بديل واستاكوا وما عزاها المصنف إليه لم أره فى كلامه (ولا تدخلوا على قجرا) مصفرة أسنانكم من شدة الخلوف (بحرا) أى رائحة نكهتكم متغيرة منكورة والبحر بفتح تين نون الفم هكذا الرواية لكن قال الحكميم المحفوظ عندى قعلا فلجأ ولا أعرف القجر (تنبيه) جزم النووى فى شرح مسلم بأنه يستحب البداة فى قص الأصابع بمسبحة اليمنى ثم الوسطى ثم البنصر ثم الخنصر ثم الإبهام وفى اليسرى بخنصرها ثم بالبنصر إلى الإبهام وفى الرجلين بخنصر اليمنى إلى الإبهام وفى اليسرى بإبهامها إلى الخنصر ولم يذكر للثدب دليلا وفى المجموع يعد نقله عن الغزالى وأن المازرى اشتد إنكاره عليه ولا بأس بما قاله الغزالى إلا فى تأخير إبهام اليمنى فالأولى تقديم اليمنى بكاملها على اليسرى قال ابن دقيق العيد وكل ذلك لأصل له وذكر الدمياطى عن بعض مشايخه أن من قص أظفاره مخالفا لم يرمد وأنه جربه اه ، وما ذكره عن بعض مشايخه نقله الولى العراقى عن بعض مشايخ أبيه حيث قال حكى والدى عن بعض مشايخه أنه يبدأ بمسبحة اليد اليمنى فالبنصر فالإبهام فالوسطى فالخنصر فالإبهام اليسرى فالوسطى فالخنصر فجاور الإبهام فجاور الخنصر وقال إنه جربه للسلامة من الرمد فصح وأنه كان يرمد فمن حين واطبه لم يرمد (الحكميم) الترمذى (عن عبد الله بن بسر) المازنى قال الحافظ ابن حجر فيه راو مجهول وقال شيخه الزين العراقى فيه عمر بن بلال غير معروف كما قاله ابن عدى وأقول فيه أيضا عمر ابن أبى عمر قال الذهبى عن ابن عدى مجهول وإبراهيم بن العلاء لا يعرف

(قص الظفر ونتف الإبط وحلق العانة يوم الحنيس والغسل والطيب واللباس يوم الجمعة) قد دلت الأحاديث الصحيحة على أنه يحصل سنة القص والتنف والحلق فى أى وقت كان والضابط الحاجة وجاء فى الخبر الآتى يفعل كل أربعين وفى بعضها كل أسبوع ولا تعارض لأن الأربعين أكثر المدة والأسبوع أقلها واختلف فى اليوم الذى يتأكد فيه فعله من الأسبوع وقد اختلفت الأحاديث فى ذلك ففى بعضها يوم الجمعة قال البيهقى فى سننه روينا عن أبى جعفر مرسلًا كان رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يستحب أن يأخذ من شارب وأظفاره يوم الجمعة وفى الأوسط للطبرانى عن عائشة مرفوعا من قلم أظفاره يوم الجمعة وفى من السوء إلى مثلها وفيه أحمد بن ثابت فى جزئه ضعيف وورد فى حديثنا هذا يوم الحنيس وهو من الأحاديث المسلسلة أخبرنى به والدى ورأيتة يقلم

أظفاره يوم الخميس قال أخبرني الشيخ معاذ ورأيتة يقلم أظفاره يوم الخميس قال أخبرني أستاذي شيخ الإسلام يحيى المناوي ورأيتة يقلم أظفاره يوم الخميس قال أخبرني شيخ الإسلام ولي الدين العراقي ورأيتة يقلم أظفاره يوم الخميس قال أخبرني والدي ورأيتة يقلم أظفاره يوم الخميس قال أخبرني أبو العباس أحمد الحرالي ورأيتة يقلم أظفاره يوم الخميس قال أنا الحافظ عبدالمؤمن الدمياطي ورأيتة يقلم أظفاره يوم الخميس قال أنا صفر بن يحيى وأبو طالب ابن العجمي وعمر بن سعيد الحلبي والحافظ أبو الحجاج يوسف ومحمد وعبدالحيد أبو عبدالحادي الدمشقيون ورأيت كلا منهم يقلم أظفاره يوم الخميس قال أنا يحيى الثقفي ورأيتة يقلم أظفاره يوم الخميس قال أنا جدي لأبي أبو القاسم اسمعيل بن محمد بن الفضل ورأيتة يقلم أظفاره يوم الخميس قال رأيت الإمام أبا محمد الحسن بن السمرقندي يقلم أظفاره يوم الخميس قال رأيت الإمام أبا حفص المستغفري وهو يقلم أظفاره يوم الخميس قال رأيت الإمام أبا جعفر المكي يقلم أظفاره يوم الخميس قال رأيت الإمام إسماعيل المروزي بها يقلم أظفاره يوم الخميس قال رأيت الإمام أبا بكر محمد النيسابوري يقلم أظفاره يوم الخميس قال رأيت الفضل بن العباس الكوفي يقلم أظفاره يوم الخميس قال رأيت الحسين بن هرون الضبي يقلم أظفاره يوم الخميس قال رأيت عمر بن حفص يقلم أظفاره يوم الخميس قال رأيت جعفر بن محمد يقلم أظفاره يوم الخميس قال رأيت علي بن الحسين يقلم أظفاره يوم الخميس وقال رأيت عليا رضي الله تعالى عنه يقلم أظفاره يوم الخميس وقال رأيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يقلم أظفاره يوم الخميس قال يعلى قص الظفر وتنف الإبط وحلق العانة يوم الخميس الخ قال الزين العراقي في إسناده من يحتاج للكشف عنه من المتأخرين أما الحسين بن هرون الضبي ومن بعده فتقات وأما قص الظفر فقد مر الكلام عليه بما فيه مفتح قال ابن قدامة في المغني ويسن غسل رؤوس الأصابع بعد قصها ويقال إن الحك بها قبل غسلها يضر بالبدن ويستنتى من ندب قلم الأظفار مواضع منها حالة الإحرام وعشر ذي الحجة لمريد التضحية وحالة الموت وحالة الغزوة على ما في المحيط للحنفية وأما تنف الإبط فتمفق على ندبه وتحصل السنة بإزالته بحلق أو نورة لكن التنف أولى لأن الإبط محل الريح الكرية وتنفه يضعف أصوله ويرقق جرمه فيخف الاحتباس فتقل الرائحة المتعفنة ويتأكد أن يتولى ذلك بنفسه لما في تولى غيره لذلك من هتك الحرمة والمروءة بخلاف الشارب ذكره النووي قال الزين العراقي وهو مسلم في التنف لا الحلق لعسر حلقه لنفسه ويندب البداءة بالإبط الأيمن فيتنف الأيمن باليسرى والأيسر باليمنى لأنه المتيسر ويستنتى مع مامر حالة الموت وذكر بعض الشافعية أن المصطفى صلى الله عليه وسلم لم يكن له شعر تحت إبطه لحديث كان يرفع يديه في الاستسقاء حتى يرى بياض إبطيه قال الأسنوي وبياض الإبط كان من خصائصه وأما إبط غيره فأسود لما فيه من الشعر واعترضه العراقي بأن ذلك لم يثبت بل لم يرد في شيء من الكتب المعتمدة والخصائص لا تثبت بالاحتمال ولا يلزم من بياض إبطيه أن لا يكون له شعر لأنه إذا تنف بقى محله أبيض ولذلك ورد في حديث الترمذي عن عبد الله بن أقرم الخزازي كنت أنظر إلى عفرة لإبطيه إذا سجد والعفرة بياض غير ناصع فلو كان خاليا من الشعر لم يكن أعفر واطلاق بياض الإبط في حق غيره موجود في كلام كثير من الفقهاء وغيرهم وإلناكار فيه لأن الإبط لا تناله الشمس في السفر والحضر وأما حلق العانة فمجمع على ندبه قال النووي فيسن حلق جميع ما على القبل والدبر وحولهما ويحصل السنة بقصه أو حلقه أو تنفه أو تنويره لكن الأفضل في الإبط التنف والعانة الحلق لأن الإبط محل الريح الكرية والتنف يضعف الشعر فيخف الريح كما مر وتنف العانة يرخى المحل ، نعم التنف للبرأة أفضل وينبغي لكل البداءة بالجانب الأيمن وحكمة حلق العانة التنظيف مما يكره عادة والتحفن للزوجين وهو للبرأة أكد وهذه الثلاثة لا تترك أكثر من أربعين يوما لحديث أبي داود عن أنس وقت لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في قص الشارب وتقليم الأظفار وتنف الإبط وحلق العانة أن لا تترك أكثر من أربعين ليلة فهي



٦١٣١ - قَفْلَةٌ كَغَزْوَةٍ - (حم د ك) عن ابن عمرو - (صح)

٦١٣٢ - «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ، تَعْدُلُ ثَلَاثُ الْقُرْآنِ - مالك (حم خ د ن) عن أبي سعيد (خ) عن قتادة بن النعمان (م) عن أبي الدرداء (ت ه) عن أبي هريرة (ن) عن أبي أيوب (حم ه) عن أبي مسعود الأنصاري (طب) عن ابن مسعود وعن معاذ (حم) عن أم كلثوم بنت عقبة، البزار عن جابر، أبو عبيد عن ابن عباس - (صح)

مضبوطة بالحاجة والأربعون غاية الترك والأفضل فعلها في كل أسبوع كما مر قيندب تعهد ذلك كل جمعة فإن لم يفعل فلا يهمله فوق أربعين (الشمسي) أبو القاسم اسمعيل بن محمد بن الفضل (في مسلماته) بالفعل يوم الخميس (فر) كلاهما (عن علي) أمير المؤمنين .

(قفلة) هي المرة من القفول وهو الرجوع من سفر (كغزوة) أي رب قفلة تساوي الغزول لكن القفول ترجح مصلحته على مصلحة المضى للغزوتخوف على الحرم وكون العدو أضعاف المسلمين ونحو ذلك أو المراد أن أجر الغازي في أنصافه لاهله راجعاً كما أجره في إقباله للجهاد وقيل أراد بالقفلة الكثرة على العدة بعد ما انفصل عنه فراراً أو لغيره (حم د ك) في الجهاد لكن الذي رأته في مستدرکه بخط الحافظ الذهبي كعمرة بدل كغزوة (عن ابن عمرو) بن العاص وقال علي شرط مسلم وأقره الذهبي

(قل هو الله أحد) مع كونها ثلاث آيات ، وآيات القرآن تزيد على ستة آلاف (تعديل ثلث القرآن) لأن القرآن قصص وأحكام وصفات وهي متمحضة للصفات فهي ثلثة أو لأن ثواب قراتها يضاعف بقدر ثواب ثلث القرآن بغير تضعيف . قال الطيبي : فلا يلزم من تكريرها على الأول استيعاب القرآن ويلزم على الثاني (فائدة) قال ابن عربي ظهر لبعض أهل المكاشفة صور سور القرآن فساطيط مائة وثلاثة عشر سورة وكان أمياً فقال كنت أسمع أن القرآن مائة وأربعة عشر سورة فقليل له قل هو الله أحد لا تسعها السموات والأرض (مالك) في الموطأ (حم خ د ن) عن أبي سعيد الخدري (خ) عن قتادة بن النعمان (بضم النون بن يزيد بن عامر الأنصاري الظفري البدرى (م) عن أبي الدرداء) قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أيعجز أحدكم أن يقرأ في ليلة ثلث القرآن ؟ قالوا وكيف ؟ فذكره (ت ن) عن أبي هريرة (ن) عن أبي أيوب (الأنصاري (حم ه) عن أبي مسعود الأنصاري) البدرى (طب) عن ابن مسعود وعن معاذ بن جبل (حم) عن أم كلثوم بنت عقبة (بن أبي معيط الأمويہ أسلت قديماً وهي أخت عثمان لأمته (البزار) في مسنده (عن جابر) ابن عبد الله (أبو عبيد) القاسم بن سلام (عن ابن عباس) قال المصنف وهو متواتر

(قل هو الله أحد تعديل ثلث القرآن) أي تساويه لأن معانيه آيلة إلى ثلاثة علوم : علم التوحيد وعلم الشرائع وعلم تهذيب الأخلاق وتزكية النفس ، وسورة الإخلاص تشتمل على القسم الأشرف منها الذي هو كالأصل والأساس للتسمين الآخرين وهو علم التوحيد على آيين وجهه وأكده (وقل يا أيها الكافرون تعديل ربع القرآن) كما سبق توجيهه بما يغنى عن إعادته . قال حجة الإسلام : ما أراك تفهم وجه هذا أو كأتى بك تقول هذا بعيد عن الفهم والتأويل فإن آيات القرآن تزيد على ستة آلاف فهذا القدر كيف يكون ثلثها وهذا لقلة معرفتك بحقائق القرآن ونظرك إلى ظاهر ألفاظه فتظن أنها تعظم وتكثر بطول الألفاظ وقصرها ، وذلك لظن من يؤثر الدراهم الكثيرة على جوهرية واحدة نظراً لكثرتها فاعلم أن الإخلاص تعديل ثلثه قطعاً وأرجع القرآن ينقسم إلى الأقسام الثلاثة التي هي مهمات القرآن وهي معرفة الله ومعرفة الآخرة ومعرفة الصراط المستقيم ، وهذه المعارف الثلاثة هي المهمات والباقي توابع والإخلاص مشتمل على واحدة من الثلاثة وهي معرفة الله وتوحيده وتقديسه عن مشارك في الجنس والنوع وهو المراد بنبي الأصل والقرع والكف والوصف بالصمد يشعر بأنه السيد الذي لا مضمود في الوجود للحوائج سواه

٦١٣٣ - **قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ، تَعَدِلُ ثُلُثُ الْقُرْآنِ ، وَ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ، تَعَدِلُ رُبْعَ الْقُرْآنِ - (طَب ك)**  
 عن ابن عمر - (صح)

٦١٣٤ - **قُلْ : اللَّهُمَّ اجْعَلْ سِرِّي خَيْرًا مِنْ عَلَانِي ، وَاجْعَلْ عَلَانِي صَالِحَةً ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ**

**صَالِحِ مَا تُوتِي النَّاسَ : مِنَ الْمَالِ ، وَالْأَهْلِ ، وَالْوَلَدِ غَيْرِ الضَّالِّ وَلَا الْمِضْلُ - (ت) عن عمر - (ض)**

٦١٣٥ - **قُلْ : اللَّهُمَّ فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ، عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ ، رَبِّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِيكِهِ ، أَشْهَدُ أَنْ**

**لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي ، وَمِنْ شَرِّ الشَّيْطَانِ ، وَشَرِّكَ ، قُلْهَا إِذَا أَصْبَحْتَ ، وَإِذَا أَمْسَيْتَ ،**

**وَإِذَا أَخَذْتَ مَضْجَعَكَ - (حم د ت حب ك) عن أبي هريرة - (صح)**

٦١٣٦ - **قُلْ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ نَفْسًا مُطْمَئِنَّةً ، تُؤْمِنُ بِلِقَائِكَ ، وَتَرْضَى بِقَضَائِكَ ، وَتَقْنَعُ بِعَطَائِكَ -**

**(طَب) وَالضِّيَاءُ عَنْ أَبِي أَمَامَةَ - (صح)**

وليس فيها معرفة الآخرة والصرط المستقيم فلذلك تعدل ثلث القرآن أي ثلث الأصول منه تكبر الحج عرفة أي هو

الأصل والباقي تابع (طَب ك عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيثمي فيه ابن لهيعة وهو ضعيف

(قُلْ اللَّهُمَّ اجْعَلْ سِرِّي خَيْرًا مِنْ عَلَانِي وَاجْعَلْ عَلَانِي صَالِحَةً اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ صَالِحِ مَا تُوتِي النَّاسَ مِنْ

الْمَالِ وَالْأَهْلِ وَالْوَلَدِ غَيْرِ الضَّالِّ وَالْمِضْلُ) أي غير الضال في نفسه المضل لغيره وهذا من جوامع الكلم وكان المصطفى

صلى الله عليه وسلم يدعو به (ت عن عمر) بن الخطاب قال : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عمر قل فذكره

(قُلْ اللَّهُمَّ فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ رَبِّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِيكِهِ) قال ابن فلاح في المعنى اجاز المبرد

وصف اللهم قياساً على وصفه لو كانت معه ياء فكذا مع عوضها حملاً عليه ومنعه سيويه لبعده من التركيب عن

التمكن المقضى للوصف مع ضعف وصف المناوي ويحمل مثله على البدل وقال الرضى لا يوصف اللهم عند سيويه

كما لا يوصف أخواته أي الأسماء المختصة بالنداء واجاز المبرد وصفه لأنه بمنزلة ياء الله واستدل بنحو اللهم فاطر السموات

والأرض ، وهو عند سيويه على النداء المستأنف ، ولا أرى في الأسماء المختصة بالنداء مانعاً في الوصف بل السماع

مفقود فيها (أشهد أن لا إله إلا أنت اعوذ بك من شر نفسي ، ومن شر الشيطان وشركه . قلها إذا أصبحت وإذا

أمسيت ، وإذا أخذت مضجعتك) قال ابن القيم : قد تضمن هذا الحديث الاستعاذة من الشر وأسبابه وغايته ، فإن

الشر كله إما أن يصدر من النفس ، أو من الشيطان . وغايته إما أن يعود على العامل ، أو على أخيه المسلم فتضمن

الحديث مصدرى الشر الذي يصدر عنهما ، وغايته اللتين يصل إليهما أه . فإن قلت لم قدم الاستعاذة من شر النفس

مع شر الشيطان أهم في الدفع لأن كيده ومحاربه أشد من النفس لأن شرها وفسادها إنما ينشأ من وسوسته

ومن ثم أفردت له في التنزيل سورة تامة بخلافها قلت الظاهر أنه جعله من باب الترقى من الأدنى إلى الأعلى (حم

د ت حب ك) في الدعاء والذكر (عن أبي هريرة) قال إن أبا بكر سأل النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال مرني

بكلمات أقولهن إذا أصبحت وإذا أمسيت فذكره قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وقال في الأذكار بعد ما عزاه لابن

داود والترمذي أسانيد صحيحة وقال الهيثمي أحد إسناده أحمد رجاله رجال الصحيح غير حي بن عبد الله المغافري

وثقه جمع وضعفه آخرون

(قُلْ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ نَفْسًا مُطْمَئِنَّةً) أي مستقرة تقطع بوحدانيتك وتجزم بحقيقة ما جاءت به رسلك بحيث

(تؤمن بليقائك) أي بالبعث بعد الموت (وترضى بقضائك) أي تسكن تحت مجارى أحكامك. أوحى

٦١٣٧ - قُلِ : اللَّهُمَّ إِنِّي ضَعِيفٌ قَقْوَنِي ، وَإِنِّي ذَلِيلٌ فَأَعِزَّنِي ، وَإِنِّي فَقِيرٌ فَارْزُقْنِي - (ك) عن بريدة - (صح)  
٦١٣٨ - قُلِ : اللَّهُمَّ مَغْفِرَتِكَ أَوْسَعُ مِنْ ذُنُوبِي ، وَرَحْمَتِكَ أَرْجَى عِنْدِي مِنْ عَمَلِي - (ك) والضياء عن جابر - (صح)

٦١٣٩ - قُلْ إِذَا أَصْبَحْتَ : بِاسْمِ اللَّهِ عَلَى نَفْسِي ، وَأَهْلِي ، وَمَالِي ؛ فَإِنَّهُ لَا يَذْهَبُ لَكَ شَيْءٌ - ابن السنن في عمل يوم وليلة عن ابن عباس

٦١٤٠ - قُلْ كُلَّمَا أَصْبَحْتَ وَإِذَا أَمْسَيْتَ : بِاسْمِ اللَّهِ عَلَى دِينِي ، وَنَفْسِي ، وَوَلَدِي ، وَأَهْلِي ، وَمَالِي - ابن عساکر عن ابن مسعود - (ح)

٦١٤١ - قُلِ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَأَرْحَمْنِي وَعَافِنِي وَأَرْزُقْنِي ؛ فَإِنَّ هَؤُلَاءِ تَجْمَعُ لَكَ دُنْيَاكَ وَآخِرَتَكَ - (حم م) عن طارق الأشجعي - (صح)

الله إلى داود لن تلقاني بعمل هو أرضى عنك ولا أحط لوزرك من الرضى بقضائي (طب والضياء عن أبي أمامة) قال الهيثمي وفيه من لم أعرفهم

(قل اللهم إني ضعيف ققوني وإني ذليل فأعزني وإني فقير فارزقني) قال بعض العارفين جرت عادة العامة أنهم متى حاولوا جلب رزق إنما يحاولونه بما يجانس كالتجارة والصنائع ومقاواة الأعداء في الحروب والمكايده والخاصة إنما يحاولوه بما هو فوق تلك الرتبة من الأدعية والأذكار الصالحة فإنهم يملكون من أمر الله ما لا يملكه العامة فتي عرض لأحدهم أمر اجتلب خيره واستدفع ضرته بما وراء ذلك من الكلمات النافعة (ك) في الدعاء عن ابن فضيل عن العلاء بن المسيب عن أبي داود الأزدي الأعمى (عن بريدة) قال الحاكم صحيح ورواه الذهبي فقال قلت أبو داود الأعمى متروك الحديث

(قل اللهم مغفرتك أوسع من ذنوبي ورحمتك أرجى عندي من عملي) فإنه لن يدخل الجنة أحد بعمله ولا إلا أن يتعمدهم الله برحمته (ك والضياء) في المختارة من حديث عبد الله بن محمد بن جابر بن عبد الله عن أبيه (عن) جده (جابر) القول مرتين أو ثلاثاً فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قل الخ فقلها الرجل ثم قال عد فعاد ثم قال مخرجه الحاكم في الدعاء رواه مديون لا يعرف واحد منهم بخرج انتهى وعبد الله لم يخرج له أحد من الستة وتوابها وابن محمد تابعي مدني حدث عنه إبناه

(قل إذا أصبحت) أي إذا دخلت في الصباح (بسم الله على نفسي وأهلي ومالي فإنه لا يذهب لك شيء) هذا من الطب الروحاني المشروط نفعه بالإخلاص وحسن الاعتقاد (وابن السنن في عمل يوم وليلة عن ابن عباس) قال شكا رجل إلى المصطفى صلى الله عليه وسلم أنه يصيبه الآفات فقال له قل الخ قال النووي في الأذكار وإسناده ضعيف (قل كلما أصبحت وإذا أمسيت بسم الله على ديني ونفسي وولدي وأهلي ومالي) قال ابن عربي وحضور الذاكر عند نطقه بشيء من الأسماء الإلهية لا بد منه حتى يعرف من يذكر وكيف يذكر ومن يذكر والله خير الذاكرين؛ وذكر الفخر الرازي أنه يشترط حضور القلب وفراغه من الشواغل الدنيوية والكدورات الجسمانية وإلا فلا يلزم إلا نفسه (ابن عساکر) في تاريخه (عن ابن مسعود)

(قل اللهم اغفر لي وارحمني وعافني وارزقني فإن هؤلاء) الكلمات (تجمع لك دنياك وآخرتك) أي أمور دنياك وأمور آخرتك بالشروط المقررة فيما قبله (حم م عن طارق) بن أشيم (الأشجعي) والد أبي مالك يعد في الكوفيين

٦١٤٢ - قُلْ : اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا ، وَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ ، فَاعْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ وَأَرْحَمِي ؛ إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ - ( حم ق ت ن ه ) عن ابن عمر ، وعن أبي بكر - ( صح )

٦١٤٣ - قُلْ : آمَنْتُ بِاللَّهِ ثُمَّ اسْتَقِيمَ - ( حم م ت ن ه ) عن سفيان بن عبد الله الثقفي - ( صح )

قال كان الرجل إذا أسلم عليه النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة ثم أمره أن يدعو بهذه الكلمات وفي رواية قال جاء أعرابي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عني كلاما أقوله قال قل لا إله إلا الله وحده لا شريك له الخ قال هو لا مربى فإلى ؟ قال قل اللهم الخ

( قل اللهم إني ظلمت نفسي ) بارتكاب ما يوجب العقوبة ( ظلماً كثيراً ) بالثبوت في معظم الروايات وفي رواية بموحدة قال في الأذكار فينبغي الجمع بينهما فيقال ظلماً كثيراً كثيراً احتياطاً للتعبد ومحافظه على لفظ الوارد ( وأنه ) أى الشأ ( لا يغفر الذنوب إلا أنت ) لأنك الرب المالك ولا حيلة لي في دفعها وهو اعتراف بالوحدانية وعظمته الربوبية واستجلاب للمغفرة ( فاعفري مغفرة ) تكره للتعظيم أى دظمة لا يدرك كنهها وزاد ( من عندك ) لأن الذى من عنده لا يحيط به وصف واصف ولا يحصيه عداد مع ما فيه من الإشارة إلى أنه طلب أنها تكون له تفضلاً من عنده تعالى لا يعمل منه ( وارحمني ) تفضل على وأحسن إلى وزدنى إحساناً على المغفرة ( إنك ) بالكسر على الاستئناف البيان المشعر بالتعليل ( أنت الغفور الرحيم ) كل من الوصفين اللبالة وقابل اغفر بالغفور وارحم بالرحيم فالاول راجع إلى اغفري والثانى إلى ارحمني فهو لف ونشر مرتب فهذا عبد اعترف بالظلم ثم التجأ إليه مضطراً لا يجحد لذنبه ساتراً غيره ثم سأله المغفرة ؛ وقال بعض المحققين وقال من عندك مع أن الكل منه وإليه إشارة إلى أنه يطالب من خزائنه ما خزنه عن العاتمة والله رحمة تعم الخلق وله رحمة تخص الخواص وهى المطلوبة هنا وقد استدلت به للدعاء فى آخر الصلاة قال فى الأذكار وهو صحيح فان قوله الآتى فى صلاتى بعم جمعها اه . وفيه رد على شيخ الإسلام زكريا أن قوله فى صلاتى المراد به المحل اللاتق بالدعاء وفيه منها وهو السجود وبعد التشهد الأخير فقط وفيه مشروعية طلب تعليم العلم من العلماء وإجابة العالم للتعلم سؤاله والمراد بالنفس هنا الذات المشتملة على الروح كما فى قوله تعالى « أن النفس بالنفس » وإن اختلف العلماء فى أن حقيقة النفس هى الروح أو غيرها حتى قيل إن فيها ألف قول والغفر السر والمعنى أن الداعى طلب منه تعالى أن يجعل له ساتراً بينه وبين الذنوب إن لم تكن وقعت وساتراً بينه وبين ما يترتب عليها من العقاب والعتاب إن كانت وقعت ولا يخفى حسن ترتيب هذا الحديث حيث قدم الاعتراف بالذنب ثم بالوحدانية ثم بسؤال المغفرة لأن الاعتراف بذلك أقرب إلى العفو والثناء على السيد بما هو أهله أرجى لقبول سؤاله ( حم ق ت ن ه ) عن ابن عمر ) بن الخطاب ( وعن أبي بكر ) الصديق رضى الله تعالى عنهما قلت يا رسول الله علفنى دعاء أدعوه به فى صلاتى فذكره وفيه رد على من منع الدعاء فى المكتوبة بغير القرآن كالنخعي

( قل آمنت بالله ) أى جدد إيمانك بالله ذكرنا بقلبك ونطقاً بلسانك بأن تستحضر جميع معانى الإيمان الشرعى ( ثم استقم ) أى ازم عمل الطاعات والانتها عن المخالفات إذ لا تتأنى مع شىء من الاعوجاج فإنها ضده وانترع هاتين الجلتين من آية إن الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا ، وهذا من بدائع جوامع الكلم فقد جمعنا جميع معانى الإيمان والاسلام اعتقاداً وقولاً وعملاً إذ الاسلام توحيد وهو حاصل بالجملة الأولى والطاعة بسائر أنواعها فى ضمن الثانية إذا الاستقامة امتثال كل مأمور وتجنب كل منهى وعرفها بعضهم بأنها المتابعة للسنة المحمدية مع التخلق بالأخلاق المرضية وبعضهم بأنها الاتباع مع ترك الابتداع وقيل حمل النفس على أخلاق الكتاب والسنة قال القشيري وهى درجة بها كمال الأور وتتمامها وبوجودها حصول الخيرات ونظامها وقال بعضهم لا يظفها إلا الأكاير لأنها الخروج عن المعهودات

٦١٤٤ - قُلِ : اللَّهُمَّ اهْدِنِي ، وَسَدِّدْنِي ، وَأَذْكُرْ بِالْهُدَىٰ هِدَايَتَكَ الطَّرِيقَ وَبِالسَّدَادِ سَدَادَ السَّبِيلِ - (م د ن) عن علي - (ص)

٦١٤٥ - قَلْبُ الشَّيْخِ شَابٌ عَلَى حُبِّ اثْنَتَيْنِ : حُبِّ الْعَيْشِ ، وَالْمَالِ - (م ه) عن أبي هريرة - (ص)

٦١٤٦ - قَلْبُ الشَّيْخِ شَابٌ عَلَى حُبِّ اثْنَتَيْنِ : طَوْلِ الْحَيَاةِ ، وَكَثْرَةِ الْمَالِ - (ح م ت ك) عن أبي هريرة (عد) وابن عساكر عن أنس - (ص)

ومفارقة الرسوم والعادات (ح م ت ن ه عن سفيان) بثلاث أوله (ابن عبد الله الثقفي) الطائفي له حجة استعمله عمر على الطائف قال قلت لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قولاً لا أسأل عنه غيرك فذكره ولم يخرج البخاري قال النووي لم يرو مسلم لسفيان غير هذا الحديث وقال المناوي ولم أر لسفيان هذا غير هذا الحديث في مسلم ولا في الأربعة اهـ . وهذا ذمول فقد رواه الترمذي عنه وزاد فيه قلت يا رسول الله ما أخوف ما أخوف علي؟ قال هذا وأخذ بلسانه

(قل) يا علي (اللهم اهدي وسددني؛ واذكر بالهدى هدايتك الطريق، وبالسداد سداد السبيل) قال القاضي: أمره بأن يسأل الله الهداية والسداد، وأن يكون في ذلك مخظراً بياله أن المطلوب هداية كهداية من ركب متن الطريق وأخذ في المنهج المستقيم، وسداداً كسداد السبيل نحو الغرض، والمعنى أن يكون في سؤاله طالباً غاية الهدى ونهاية السداد اهـ . وقال بعضهم: معناه إذا سألت الهدى فأخطر بقلبك هداية الطريق لأن سالك القفلة يلزم الجأزة ولا يفارقها خوفاً من الضلال، وكذا الرامي إذا رمى شيئاً سدد السهم نحوه ليصده فأخطر ذلك بقلبك ليكون ماتويه من الدعاء على شاكلة ما استعمله في الرمي، وقال القنوي اشترط في هذا الحديث صحة الاستحضار للأمر المطلوب من الحق حال الطلب، وذلك لأن الإجابة تابعة للتصور فالأصح تصوراً للحق تكون أذعيته مجابة وصحة التصور تابعة للعلم المحقق والشهود الصحيح، ولهذا قال في الحديث الآتي: لو عرفتم الله حق معرفته لزالكم بدعائم الجبال: ألا ترى أن المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم لما كان تاماً للشهود كانت أكثر أذعيته مستجابة وهكذا من دانا في المعرفة من الأنبياء والأولياء، وهؤلاء هم الموعودون بالإجابة متى دعوا بالدعاء المشار إليه بقوله تعالى: ادعوني أستجب لكم، فمن لم يعرف ولم يستحضر حال الدعاء بضرب ما من ضروب الاستحضارات الصحيحة لم يدع الحق فلم يستجب له. قال الراغب والتسديد أن تقوم إرادته وحركته نحو الغرض المطلوب ليهجم إليه في أسرع مدة يمكن الوصول فيها إليه وهو المسؤول بقوله: اهدنا الصراط المستقيم (م د ن عن علي) أمير المؤمنين ورواه الطبراني عن أبي موسى قال: يعني النبي صلى الله عليه وسلم علي نصف اليمن ومعاداة علي نصفه فأثبته أسلم فقال لي قل الخ

(قلب الشيخ شاب علي حب اثنتين: حب العيش) أي طول الحياة (والمال) مجاز واستعارة يعني أن قلب الشيخ كامل الحب للمال محتكم كاحتكام قوة الشاب في شبابه. ذكره النووي وقال غيره: حكمة تخصيص هذين أن أحب الأشياء إلى ابن آدم نفسه فهو راعب في بقائها فأحب لذلك طول العمر وأحب المال لأنه أعظم في دوام الصحة التي ينشأ عنها غالباً طول العمر فلما أحس بقرب فساد ذلك اشتد حبه له ورغبته في دوامه. قيل دخل رجل على أبي رجماء المطاردى فقال: كيف تجدك؟ قال حب جلدي علي عظمي وهذا أمل جديد بين عيني فما خرجنا من عنده حتى مات، وقال أبو عثمان النهدي: بلغت نحواً من مائة وثلاثين سنة وما من شيء إلا وقد عرفت النقص فيه إلا أمني فإنه كما هو (م ه عن أبي هريرة) وروى البخاري معناه

(قلب الشيخ شاب علي حب اثنتين طول الحياة وكثرة المال) قد عرفت معناه مما قبله. قال النووي: هذا صوابه اهـ. وقيل وصفه بكونه شاباً لوجود هذين الأمرين فيه اللذين هما في الشباب أكثر وبهم أليق، وحب الدنيا

- ٦١٤٧ - قَلْبُ الْمُؤْمِنِ حُلْوٌ يَجِبُ الْحَلَاوَةَ - (هب) عن أبي أمامة (خط) عن أبي موسى - (ض)
- ٦١٤٨ - قَلْبٌ شَاكِرٌ، وَلِسَانٌ ذَاكِرٌ، وَزَوْجَةٌ صَالِحَةٌ تَعِينُكَ عَلَى أَمْرِ دُنْيَاكَ وَدِينِكَ، خَيْرٌ مِمَّا أَكْتَبْتَ النَّاسُ - (هب) عن أبي أمامة - (ح)
- ٦١٤٩ - قُلُوبُ ابْنِ آدَمَ تَلِينَ فِي الشِّتَاءِ، وَذَلِكَ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَلَقَ آدَمَ مِنْ طِينٍ، وَالطِّينُ يُبَلِّغُ فِي الشِّتَاءِ - (حل) عن معاذ - (ض)

هو كثرة المال، وطول الأمل هو طول الحياة، وفيه من أنواع البديع التوشيح وهو الإتيان بمثنى وتعقيبه بمفردين (تنبيه) أخذ بعضهم هذا فنظمه فقال:

قد شاب رأسي ورأس الحرص لم يشب \* إن الحرص على الدنيا لني تعب  
لو كان يصدقني ذهني وفكرته \* ما اشتد حرصي على الدنيا ولا نصبي  
أسعى وأكدح فيما لست أدركه \* والذهن يكدح في زندي وفي عصبي

(حم ن ك) في الرقاق (عن أبي هريرة عد وابن عساكر عن أنس) قال الحاكم علي شرطهما وأقره الذهبي (قلب المؤمن حلوي يحب الحلاوة) يشير إلى أن المؤمن الخير في الحيوانات كالنحل يأخذ أطياب الأشجار والنور الحلو ثم يعطي الناس ما يكثر نفعه ويحلو طعمه ويطيب ريحه فهو يحب الحلو ويطمع الحلو ويعطي الحلو. قال الحكيم المؤمن الكامل قد وضع الله في قلبه حلاوة التوحيد بحلاوته، فإذا جاءت الشهوة ضرب تلك الحلاوة وجهها وردّها بقوة هذه الحلاوة (هب عن أبي أمامة) ثم قال أغنى البيهقي متنه منكر وفي إسناده من هو مجهول (خط) في ترجمة أبي الحسن الخطيب (عن أبي موسى) الأشعري وقال أغنى الخطيب رجاله ثقات غير محمد بن العباس بن سهيل البزار وهو الذي وضعه وركبه علي الإسناد اه. ونقله عنه في الميزان وأقره، ومن ثم أورده ابن الجوزي في الموضوعات من طريق الخطيب وحكم بوضعه، وتعقبه المؤلف بإيراده من طريق البيهقي ولم يزد علي ذلك وقد عرفت أن نفس مخرجه البيهقي طعن فيه ورواه الدبلي أيضا وزاد من حرّمها علي نفسه فقد عصى الله ورسوله ولا تحرموا نعمة الله والطيبات علي أنفسكم وكلوا واشربوا واشكروا فان لم تفعلوا لزمتم عقوبة الله تعالى

(قلب شاكر ولسان ذاكروا زوجة صالحة تعينك علي أمر دنياك ودينك خير مما كتبت للناس) أي خير مما اتخذوه كذا وذخرا فان هذه الثلاثة جامعة لجميع المطالب الدنيوية والاخروية وتعين عليها، وإنما كان كذلك لأن الشكر يستوجب المزيد والذكر منشور الولاية والزوجة الصالحة تحفظ علي الإنسان دينه ودينه وتعينه عليهما (هب عن أبي أمامة) قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم لمعاذ: يا معاذ قلب شاكر الخ رمز المصنف لحسنه وفيه يحيى بن أيوب قال النساء ليس بذاك القوى

(قلوب بني آدم تلين في الشتاء وذلك لأن الله تعالى خلق آدم من طين والطين بلين في الشتاء) قتلين فيه تبعاً لأصلها والمراد بلينها أنها تصير سهلة متقادة للعبادة أكثر فخرج بذلك الكافر وكل قلب طبع علي القسوة فانه منعه من رجوعه إلى أصله عارض (حل) من حديث يحيى عن شعبة بن الحجاج عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان (عن معاذ) بن جبل ظاهر صنيع المصنف أن أبا نعيم خرج وأقره والأمر بخلافه بل بين أن عمر بن يحيى متروك الحديث قال في الميزان: أتى بخبر باطل شبه موضوع وهو هذا. قال ولا نعلم لشعبة عن ثور رواية اه. ومن ثم حكم ابن الجوزي بوضعه وقال إنما هو محفوظ من قول خالد كما قال أبو نعيم نفسه والمتهم برفعه عمر بن يحيى وهو متروك ومحمد بن زكريا يضع اه. وتعقبه المؤلف فلم يأت بشيء.

٦١٥٠ - قَلِيلُ الْفِقْهِ خَيْرٌ مِنْ كَثِيرِ الْعِبَادَةِ ، وَكَفَى بِالْمَرْءِ جَهْلًا إِذَا أَعْجَبَ بِرَأْيِهِ ، وَإِنَّمَا النَّاسُ رَجُلَانِ : مُؤْمِنٌ ، وَجَاهِلٌ ، فَلَا تُؤْذِي الْمُؤْمِنَ ، وَلَا تُحَاوِرِ الْجَاهِلَ - (طب) عن ابن عمرو - (ض)

٦١٥١ - قَلِيلُ التَّوْفِيقِ خَيْرٌ مِنْ كَثِيرِ الْعَقْلِ ، وَالْعَقْلُ فِي أَمْرِ الدُّنْيَا مَضَرَّةٌ ، وَالْعَقْلُ فِي أَمْرِ الدِّينِ مَسْرَّةٌ - ابن عساكر عن أبي الدرداء - (ض)

٦١٥٢ - قَلِيلُ الْعَمَلِ يَنْفَعُ مَعَ الْعِلْمِ ، وَكَثِيرُ الْعَمَلِ لَا يَنْفَعُ مَعَ الْجَهْلِ - (فر) عن أنس - (ض)

٦١٥٣ - قَلِيلٌ تُؤَدِّي شُكْرَهُ خَيْرٌ مِنْ كَثِيرٍ لَا تُطِيقُهُ - البغوي والباوردي وابن قانع وابن السكن وابن شاهين عن أبي أمامة عن ثعلبة بن حاطب - (صح)

(قليل الفقه) لفظ رواية العسكري قليل العلم ورأيت بخط الحافظ الذهبي بدله التوفيق (خير من كثير العبادة) لأنه المصحح لها (وكفى بالمرء جهلاً إذا أعجب برأيه) قال العسكري أراد المصطفى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم بهذا أن العالم وإن كان فيه تقصير في عبادته أفضل من جاهل مجتهد لأن العالم يعرف ما يأتي وما يجنب قال وهذا مثل قول المصطفى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم أفضلكم أعلمكم بهذا الدين وإن كان يزحف على استه (وإنما الناس رجلان مؤمن وجاهل فلا تؤذي المؤمن ولا تحاور) بحاء مهملة (الجاهل) قال في الفردوس المحاورة المكاملة وروى لا تحاور بالجمع اه . وهذا مسوق للنهي والزجر عن المراء والمجادلة (طب) وكذا العسكري (عن ابن عمرو) بن العاص قال المنذرى فيه إسحق بن أسيد لين قال ورفع الحديث غريب وقال الهيثمي فيه إسحق بن أسيد قال أبو حاتم لا يشتغل به اه . ورواه عنه البيهقي أيضاً وقال أبو حاتم إسحق لا يشتغل به

(قليل التوفيق خير من كثير العقل) فإن التوفيق هو رأس المال فعلى العاقل استيثاق الله تعالى لزيادة العمل والتقوى والجوار إليه في إفاضته عليه من ذلك السبب الأقوى وفي رواية قليل التوفيق خير من كثير العمل وفي أخرى خير من كثير العبادة قال بعض العارفين ماقل عمل برز من قلب موفق زاهد ولا أكثر عمل برز من قلب غافل لاه وحسن الأعمال نتائج حسن الأحوال (والعقل في أمر الدنيا مضرة والعقل في أمر الدين مسرة) قال المناوردي ذكروا أن زيادة العقل في الأمور الدنيوية تفضي بصاحبها إلى الدهاء والمكر وذلك مذموم وصاحبه ملوم وقد أمر عمر أبا موسى أن يعزل زيادا عن ولايته فقال يا أمير المؤمنين عن مودة أم جنانية قال لا عن واحدة منهما ولكن خفت عن أن أحمل الناس فضل عقله وقال حكيم كفاك من عقلك مادلك على سبيل رشدك وقيل قليل يكفى خير من كثير يلهى (ابن عساكر) في تاريخه (عن أبي الدرداء) ورواه عنه الديلمي لكن يبض ولده لسنده

(قليل العمل ينفع مع العلم) فإنه يصححه (وكثير العمل لا ينفع مع الجهل) لأن المتعبد بغير علم كالخمار في الطاحون كما سيجيء في خبر (فر عن أنس) بن مالك قال جاء رجل إلى النبي صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم فقال أى العمل أفضل قال العلم بالله قاله ثلاثاً قال يارسول الله أسألك عن العمل وتجبرني عن العلم فذكره (قليل تؤدى شكره) يانعلبة الذي قال ادع الله أن يرزقني مالا (خير من كثير لا تطيقه) تمامه عند الطبراني أما تريد أن تكون مثل رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم لو سألت الله أن يسيل الجبال ذهباً وفضة لسألت اه . وهذا من معجزاته فإنه إخبار عن غيب وقع فإنه دعا لثعلبة هذا أن ينمى ماله فتمت غنمه حتى ضاقت المدينة عنها فنزل واديا وانقطع عن الجمعة والجماعة وطلبت منه الزكاة فقال ما هذه إلا أخية الجزية وفيه نزل ، ومنهم من

٦١٥٤ - قُمْ فَصَلِّ؛ فَإِنِ فِي الصَّلَاةِ شِفَاءً - (حم ه) عن أبي هريرة - (ض)

٦١٥٥ - قُمْ فَعَلَّهَا عَشْرِينَ آيَةً، وَهِيَ أَمْرَاتُكَ - (د) عن أبي هريرة - (ح)

٦١٥٦ - قُمْتُ عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ فَإِذَا عَامَةٌ مَن دَخَلَهَا الْمَسَاكِينُ، وَإِذَا أَصْحَابُ الْجَدِّ مَجْبُورُونَ، إِلَّا أَصْحَابَ النَّارِ، فَقَدْتُ أَمْرَهُمْ إِلَى النَّارِ، وَقُمْتُ عَلَى بَابِ النَّارِ فَإِذَا عَامَةٌ مَن يَدْخُلُهَا النِّسَاءُ - (حم ق ن) عن أسامة ابن زيد - (ص)

عاهد الله الآية (البعوى والباوردي وابن قانع وابن السكن وابن شاهين) كلهم في الصحابة وكذا الطبراني والديلمي من طريق معاذ بن رفاعه عن علي بن يزيد عن القاسم (عن أبي أمامة) الباهلي (عن ثعلبة بن حاطب) أو ابن أبي حاطب الانصاري قال أبو أمامة جاء ثعلبة إلى المصطفى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم فقال يانبي الله ادع الله أن يرزقني مالا فقال ويحك يا ثعلبة أما تحب أن تكون مثلي فلو شئت أن تسير معي الجبال ذهابا لسارت فقال ادع الله لي أن يرزقني مالا فوالذي بعثك بالحق نيا لئن رزقني لأعطين كل ذي حق حقه قال لا تطيقه فقال يانبي الله ادع الله أن يرزقني مالا فقال اللهم ارزقه مالا فاتخذ غنما فبورك له فيها وتمت حتى ضاقت به المدينة فتنحى بها فكان يشهد مع المصطفى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم بالنهار ولا يشهد صلاة الليل ثم نمت فكان لا يشهد إلا من الجمعة إلى الجمعة ثم نمت فكان لا يشهد الجمعة ولا الجماعة فقال المصطفى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم ويح ثعلبة، ثم أمر المصطفى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم بأخذ الزكاة والصدقة فبعث رجلين فمزا على ثعلبة وقالوا الصدقة فقال ما هذه إلا أخية الجزية فأنزل الله فيه «وممنهم من عاهد الله الآية قال البيهقي في إسناده هذا الحديث نظر وهو مشهور بين أهل التفسير اه وأشار في الإصابة إلى عدم صحة هذا الحديث فإنه ساق هذا الحديث في ترجمة ثعلبة هذا ثم قال وفي كون صاحب هذه القصة - إن صح الخبر ولا أظنه يصح - هو البدرى نظر

(قم فصل فان في الصلاة شفاه) من الأمراض القلبية والبدنية والهجوم والغموم واستعينوا بالصبر والصلاة، ولهذا كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا حزبه أمر فزع إليهما؛ الصلاة مجلبة للرزق حافظة للصحة دافعة للأذى مطردة للداء مقوية للقلب مفرحة للنفس مذهبة للكسل منشطة للجوارح ممددة للقوى شارحة للصدر مغذية للروح منورة للقلب مبيضة للوجه حافظة للنعمة دافعة للنعمة جالبة للبركة مبعدة للشيطان مقربة من الرحمن وبالجملة فلها تأثير عجيب في حفظ صحة القلب والبدن وقواهما ودفع المواد الرديئة عنهما سيما إذا وفيت حقها من التكميل فما استدفعت أذى الدارين واستجلبت مصالحهما بمثلها وسر أنها صلة بين العبد وربيه وبقدر الوصلة يفتح الخير وتفاض النعم وتدفع النقم (حمه عن أبي هريرة)

(قم فعلها عشرين آية) من القرآن (وهي امراتك) قال القاضي لهذا الحديث فوائد منها أن أقل الصداق غير مقدر وأنه يجوز أن يجعل تعليم القرآن صداقا وإليه ذهب الشافعي ولم يجوزه أبو حنيفة ومالك وأحمد ومنها الدلالة من طريق القياس على جواز أخذ الأجرة على تعليم القرآن وجعل منفعة الحر صداقا ولم يجوزه أصحاب الرأي وأولوا الحديث بأن المرأة لعلمها وهبت المهر وهو تأويل لا يناسب السياق (دعن أبي هريرة) رمز لحسنه

(قمت على باب الجنة فإذا عامة من دخلها) هكذا هو في صحيح مسلم بلفظ الماضي (المساكين وإذا أصحاب الجد) أي الأغنياء والجد بفتح الجيم الغنى (مجبوسون) في العرصات فلم يؤذن لهم في دخول الجنة لطول حسابهم (إلا) وفي رواية بدلها غير. قال الطيبي وهي بمعنى لكن والمغايرة بحسب التفريق (أصحاب النار) أي الكفار فقد أمرهم إلى النار فلا يوقفون في العرصات بل يساقون إليها ويوقف المسيئون في العرصات للحساب والمساكين هم السابقون إلى الجنة لفرم وخفة ظهورهم (وقمت على باب النار فإذا عامة من دخلها النساء) لأنهن يكفرن العشير وينكرن الاحسان قال في المطامح يدل على



- ٦١٥٧ - قَوَائِمُ مَنبَرِي رَوَّابٍ فِي الْجَنَّةِ - (حم ن حب) عن أم سُلَيْمَةَ (طَب ك) عن أَبِي وَاقِدٍ - (صَح)  
 ٦١٥٨ - قَوَامٌ أُمَّتِي بِشَرَارِهَا - (حم طَب) عن مَيْمُونِ بْنِ سِنْبَادٍ - (ض)  
 ٦١٥٩ - قَوَامُ الْمَرْءِ عَقْلُهُ ، وَلَا دِينَ لِمَنْ لَا عَقْلَ لَهُ - (هَب) عن جَابِرِ  
 ٦١٦٠ - قُوا بِأَمْوَالِكُمْ عَنْ أَعْرَاضِكُمْ ، وَلِيَصَانِعَ أَحَدُكُمْ بِلِسَانِهِ عَن دِينِهِ - (عَد) وابن عَسَاكِرٍ عَن  
 عَائِشَةَ - (ض)

أن الفقر أفضل من الغنى وهو مذهب الجمهور والخلاف مشهور (تذنيه) قال العكبري إذا هنالكم مفاجأة وهي ظرف مكان والجيد هنا أن ترفع المساكين علي أنه خبر عامة من دخلها وكذا رفع محبسون علي أنه الخبر وإذا ظرف للخبر ويجوز أن تنصب محبوسين علي الحال وتجعل إذا خبر والتقدير فبالحضرة أصحاب الجدة فيكون محبوسين حالا والرفع أجود والعامل في الحال إذا وما يتعلق به من الاستقرار وأصحاب صاحب الحال (حم قن عن أسامة بن زيد) لكن لفظ رواية مسلم فيها وقتت عليه من نسخة المعتبرة قمت علي باب الجنة فإذا عامة من دخلها المساكين وإذا أصحاب الجدة محبسون إلا أصحاب النار فقد أمر بهم إلى النار وقتت علي باب النار الخ

(قوائم منبري رواتب في الجنة) قال في الفردوس يقال رتب الشيء إذا استقر ودام وعد المصنف هذه من خصائصه (حم ن حب عن أم سلمة) زوج النبي صلى الله عليه وسلم (طَب ك عن أبي واقد) الليثي قال الهيثمي فيه أي عند الطبراني يحيى بن عبد الحميد الخاني وهو ضعيف

(قوام أمي) بتشديد الواو (شرارها) بشين معجمه أوله والظاهر أن قوام بضم وتشديد يعني القائمون بأمر الأمة وهم أمراؤها وهم شرار الأمة غالباً لقلة الاستقامة وكثرة الجور منهم ورأيت في نسخ من الفردوس قديمة مصححة بخط الحافظ ابن حجر شرارها بياء موحدة أوله وعليه فيظهر أن القوام بالفتح والتخفيف وأن المعنى إن قوامها يعني استقامتها وانتظام أحوالها يكون بشرارها فيكون من قبيل خبر إن الله يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر وخبر إن الله يؤيد هذا الدين برجال مأم من أهله (حم طَب عن ميمون بن سباد) بكسر السين بضبط المصنف وذال معجمة أبو المغيرة العقيلي قيل له صحبة قال الذهبي وفيه نظر اه قال الهيثمي فيه هرون بن دينار وهو ضعيف اه ورواه البخاري في تاريخه أيضا وقال ابن عبد البر إسناده ليس بالقائم وأورده ابن الجوزي في الواهيات وقال لا يصح .

(قوام المرء عقله ولا دين لمن لا عقل له) لأن العقل هو الموقف علي أسرار الدين ورتبة كل إنسان في الدين علي قدر رتبة عقله وقد أخرج البيهقي عن جابر مرفوعاً أن رجلاً تعبد في صومعة فأمرت السماء فأعشبت الأرض فرأى حماراً يرعى فقال يارب لو كان لك حمارا لرعيته مع حماري فهم به نبيهم فأوحى الله إليه دعه فإنما أجازي العباد علي قدر عقولهم (هَب عن جابر) قضية صنيع المصنف أن البيهقي خرجته وسكت عليه والأمر بخلافه فإنه عقبه بما نصه تفرد به حامد بن آدم وكان متهما بالكذب اه بلفظه فكان علي المصنف حذله وليته إذ ذكره لم يحذف من كلام مخرجه علته .

(قوا بأموالكم عن أعراضكم) أي اعطوا الشاعر ونحوه من تخافون لسانه ما استدفعون به شروقيعتهم في أعراضكم بنحو سب أو هجو (وليصانع أحدكم) أيها المؤمنون (بلسانه عن دينه) ولهذا لما أنشده العباس بن مرداس قصيدته العينية قال اقطعوا عني لسانه أي أرضوه حتى يسكت ، كنى باللسان عن الكلام قال الفاكهي ولا ريب أن المال محبوب عظيم للنفوس فإذا طلب مداراة السفهاء بدفع المال فمداراتهم بلين المقال والسعي إليهم إن اقتضاه الحال أولى بطريق قياس المساواة أو طريق أولى ولا يبعد وجوبه في هذا الزمان (عد وابن عساكر) في التاريخ (عن عائشة) وفيه الحسين بن المبارك قال ابن عدى منهم بالوضع ثم ساق له هذا الحديث فحذف المصنف ذلك من

٦١٦١ - قَوُّوْا طَعَامَكُمْ يُبَارِكْ لَكُمْ فِيهِ - (طب) عن أبي الدرداء - (ض)  
 ٦١٦٢ - قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ؛ إِنَّكَ حَمِيدٌ  
 مَجِيدٌ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ؛ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ - (حم)  
 ق د ن ه) عن كعب بن عجرة - (صح)

كلام ابن عدى غير جيد

(قوتوا طعامكم يبارك لكم فيه) أخرج في الطيوريات بسند فيه ضعف عن بقية قال سألت الأوزاعي مامعنى قول المصطفى صلى الله عليه وسلم قوتوا طعامكم الخ قال صغر الأرغفة وقال في النهاية حكى عن الأوزاعي أنه تصغير الأرغفة وكذا حكى عن ابن الجنيدي قال القسطلاني ولعل هذا هو سند كثير من الصوفية في تصغيره كبنى الوفاء وغيرهم (طب عن أبي الدرداء) ورواه عنه أيضاً البزار قال ابن حجر وسنده ضعيف وقال الميمني فيه أبو بكر بن أنى مريم وقد اختلط وبقية رجاله ثقات .

(قولوا اللهم صل على محمد) أى عظموه فى الدنيا بإعلاء ذكره وإظهار دعوته وإبقاء شريعته وفى الآخرة بتشفيقه فى أمته وتضعيف موثبه (وعلى آل محمد) قال الطيبي حل الأول على العموم من الأصفياء وأتقياء الآمة فيدخل فيه أهل البيت دخولا أوليا أولى (كأصليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم) ذريته من اسماعيل وإسحاق كما جزم به جمع قال ابن حجر وإن ثبت أن له أولاداً من غير سارة وهاجر دخلوا لآحالة ثم المراد المسلمون منهم بل المتقون (إنك حميد) فصيل من الحمد بمعنى محمود وأبلغ منه وهو من حصل له من صفات الحمد أكملها أو بمعنى حامد أى يحمد أفعال عباده (مجيد) من المجد وهو صفة من كمل فى الشرف وهو مستلزم للعظمة والجلال كما أن الحمد يدل على صفة الإكرام ومناسبة ختم هذا الدعاء بهذين الاسمين أن المطلوب تكريم الله لنبيه ونسأؤه عليه والتنويه به وذلك يستلزم طلب الحمد والمجد (اللهم بارك على محمد) أى أثبت له دوام ما أعطيته من التشريف والكرامة من برك البعير إذا ناخ بمحل ولزمه ويطلق البرك على الزيادة والأصل الأول كذا فى النهاية (وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم) قال الطيبي التشبيه ليس من إلحاق الناصب بالكمال بل من إلحاق ما لا يعرف بما يعرف والاتقياء والأصفياء من الآمة موازية للأنبياء من بنى إسرائيل فعنائه كما سبقت منك الصلاة على إبراهيم نسألك الصلاة على محمد بالأولى وقال فى موقع التشبيه أقاويل أفردت بالتأليف ومن أحسنها قول صاحب القاموس عن بعض أهل الكشف إن التشبيه لغير اللفظ المشبه به لا لعينه وذلك أن المراد باللهم صل على محمد اجعل من أتباعه من يبلغ النهاية فى أمر الدين كالعلماء بشرعه بتقريرهم أمر الشريعة كما أصليت على إبراهيم بأن جعلت فى أتباعه أنبياء يقررون الشريعة والمراد بقوله على آل محمد اجعل من أتباعه محدثين يخبرون بالمغيبات كما أصليت على آل إبراهيم بأن جعلت منهم أنبياء يخبرون بالغيب فالمطلوب حصول صفات الانبياء لآل محمد وهم أتباعه فى الدين كما كانت حاصلة بسؤال إبراهيم (إنك حميد) أى محمود (مجيد) أى ماجد وهو من كمل شرفاً وكرماً وقال الطيبي هذا تذييل للكلام السابق وتقرير له على العموم أى إنك حميد فاعل لما تستوجب به الحمد من النعم المتكاثرة والآلاء المتعاقبة المتوالية مجيد كريم كثير الإحسان إلى عبادك الصالحين انتهى وفيه مشروعية الصلاة والسلام على من ذكر فيه والصلاة على محمد فى التشهد الأول وعلى غيره فى الأخير سنة أما الصلاة على محمد فى الأخير فواجبة للأمر بالصلاة عليه فى الكتاب والسنة قالوا وقد أجمع العلماء على أنها لا تجب فى غير الصلاة فتعين وجوبها فيها (حم ق د ن ه عن كعب بن عجرة) قال فلنا يارسول الله قد علمنا كيف نسلم عليك فكيف نصلى؟ فذكره

٦١٦٣ - قُولُوا خَيْرًا تَغْنَمُوا ، وَاسْكُتُوا عَنْ شَرِّ تَسَلَّبُوا - القضاعى عن عبادة بن الصامت

٦١٦٤ - قَوْمُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ - (د) عن ابى سعيد - (ص)

٦١٦٥ - قِيَامُ سَاعَةٍ فِي الصَّفِّ لِلْقِتَالِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنْ قِيَامِ سِتِّينَ سَنَةً - (عد) وابن عساكر عن أبى هريرة - (ض)

٦١٦٦ - قَيْدٌ وَتَوَكَّلٌ - (هب) عن عمرو بن أمية الضميرى - (ص)

٦١٦٧ - قِيدُوا الْعِلْمَ بِالْكِتَابِ - الحكيم وسمويه عن أنس (طب ك) عن ابن عمرو - (ص)

(قولوا خيرا تغنموا) بقول الخير إذا توى به نشر الخير وتعليمه والاشتغال به عن الشر فيغتم بنيته وكذا السكوت عن الشربنية الصيانة عنه وأن لا ينشره ولا يبدأ به ولا يوافق أهله في خبر إن الكف عن الشر صدقة قال بعض السلف كنا نتعلم السكوت كما تتعلمون الكلام (واسكتوا عن شر تسلبوا) كما سبق تقريره في حرف الراء بما يغنى عن إعادته (القضاعى) فى مستند الشهاب (عن عبادة) بن الصامت ظاهر كلام المصنف أنه لم يره لأحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز مع أن الطبرانى خرجه باللفظ المذكور قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح غير عمرو بن مالك الخنسى وهو ثقة انتهى وعن خرجه أيضاً الدبلى

(قوموا) خطاباً للأنصار أو لجميع من حضر منهم ومن المهاجرين (إلى سيدكم) سعد بن معاذ القادم عليكم لما له من الشرف المقتضى للتعظيم وقيل معناه قوموا لإعانتة فى النزول عن الدابة لما به من الجرح الذى أصاب أكله يوم الأحزاب وأيده التوربشتى بأنه لو أراد تعظيمه لقال قوموا لسيدكم وردده الطيبى بأن إلى فى هذا المقام أفخم من اللام كأنه قيل قوموا إليه تلقياً وإكراماً ويدل له ترتيب الحكم على الوصف المناسب المشعر بالعلية فإن قوله إلى سيدكم علة للقيام له وفيه ندب لإكرام أهل الفضل من عالم أو صالح أو ذى شرف بالقيام لهم إذا أقبلوا والتنيه على شرف ذوى الشرف والتعريف بأقدارهم وتنزيلهم منازلهم وقد قام المصطفى صلى الله عليه وسلم لعكرمة بن أبى جهل لكونه من رؤساء قريش ولعدى بن حاتم لكونه سيد بنى طيئ يتألفهما به وما ورد من النهى عن ذلك إنما هو فى القيام للإعظام كما هو دأب الأعجم لا الإكرام كما كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يفعله كما أفصح بذلك الغزالي بقوله القيام مكرهه على سبيل الاعظام لا على جهة الاكرام والتنيه على شرفه وإطلاق السيد على المخلوق (د) فى الأدب (عن أبى سعيد) الخدرى قال ابن حجر رجاله ثقات وظاهر صنيع المصنف أنه لا يوجد مخزجاق أحد الصحيحين وهو ذهول بل هو فيهما معاً فالبخارى فى الجهاد وفى فضل سعد والاستندان والمغازى ومسلم فى المغازى والنسائى فى المناقب

(قيام ساعة فى الصف للقتال فى سبيل الله) لإعلام كلمة الله (خير من قيام ستين سنة) أى من التهجذ فى الليل

مدة ستين سنة وهذا فيما إذا تعين القتال (عد وابن عساكر) فى التاريخ فى ترجمة شراحيل العيسى (عن أبى هريرة) وشراحيل قال الذهبى فى التاريخ ضعفه ابن عوف الحمصى

(قيد) وفى رواية قيدها (وتوكل) أى قيد ناقتك وتوكل على الله فإن التقيد لا ينافى التوكل إذ هو اعتماد القلب على الرب فى كل عمل دنى أو دنيوى فالتقيد لا يضاذه كما أن الكسب لا يناقضه قال المحاسبى من ظن أن التوكل ترك كسبه فليترك كل كسب دنيوى ودينى وكفى به جهلاً (هب عن عمرو بن أمية) الضميرى الكثنانى قال يارسول الله ارسل راحلتى واتوكل قال بل قيد وتوكل ورواه عنه أيضاً الحاكم بلفظ قيدها وتوكل قال الذهبى وسنده جيد وقال الهيثمى رواه الطبرانى بإسنادين فى أحدهما عمرو بن عبد الله بن أمية الضميرى ولم أعرفه وبقية رجاله ثقات (قيدوا العلم بالكتاب) لأنه يكثر على السمع فتعجز القلوب عن حفظه والحفظ قرين العقل والقلب مستودعهما

٦١٦٨ - قِيلُوا؛ فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَا تَقِيلُ - (طس) وأبو نعيم في الطب عن أنس - (ح)  
 ٦١٦٩ - قِيمَ الدِّينِ الصَّلَاةَ، وَسَنَامَ الْعَمَلِ الْجِهَادَ، وَأَفْضَلَ أَخْلَاقِ الْإِسْلَامِ الصَّمْتُ حَتَّى يَسْلَمَ النَّاسُ  
 مِنْكَ - ابن المبارك عن وهب بن منبه مرسلًا - (ض)

والنسيان كامن في الآدمي وأول من نسي آدم فسمى إنسانا فنسيت ذريته فالعلم يعقل ثم يحفظ فإذا كان القلب معلولا بهذه العلة والنسيان كامن غيظ ذهابه قيد بالكتابة ثلاثيفوت ويدرس فنعم المستودع وإن دخله القلب فنعم الكشف له الكتاب وقد أدب الله عباده وحثهم على مصالحتهم فقال دبا أيها الذين آمنوا إذا تدابنتم بدين إلى أجل مسمى فاكتبوه، قال الماوردي ربما اعتمد الطالب على حفظه فتصوره وأغفل تقييد العلم في كتبه ثقة بما استقر في نفسه وهذا خطأ منه لأن التشكيك معترض والنسيان طار ومن ثم قال الجليل اجعل ما في الكتبر رأس المال وما في قلبك النفقة وقال مهند لولا ما عقده الكتب من تجارب الأولين لانحلت مع النسيان عقود الآخرين وقد كره كتابة العلم جمع منهم الخبر قال الذهبي وانعقد الإجماع الآن على الجواز وقال ابن حجر في المختصر الأمر استقر والإجماع انعقد على جواز كتابة العلم وعلي استحبابه بل لا يبعد وجوبه على من خشى الفساد من يتعين عليه تبليغ العلم اهـ . وقال بعض الأئمة الكتابة تدير من الله لعباده وهي من حروف مصورة مختلفة التخطيط علائم تدل على المعاني فإذا حفظت استغنى عن الكتاب وإن نسيت فالكتاب نعم المستودع وإذا أدب الله تجار الدنيا وحثهم على كتابة المداينة فكيف بتجار الآخرة في تقييد الامانات العلية التي أودعهم إياها وأخذ عليهم الميثاق أن يؤدوه ولا يكتموه وإذا علمت هذا ظهر لك اتجاه بحث بعض الاعاظم وجوب كتابة العلم الشرعي وتقييد رسومه لئلا يندرس فتدبر وليس لك أن تقول قد ذم الله الكتابة في قوله وقول للذين يكتبون الكتاب بأيديهم) لانا نقول إنما ذم من ألحق في التوراة ما ليس منها كما يعرف بتدبر الآية والقصة، فان قيل نهى المصطفى صلى الله عليه وسلم عن كتابة الحديث بقوله في خبر مسلم لا تكتبوا عنى شيئا غير القرآن قلنا جمع بأن النهى خاص بوقت نزول القرآن خوف لبسه بغيره أو بكتابة غير القرآن معه في شيء واحد إذ النهى متقدم والإذن ناسخ عند أمن اللبس قال ابن حجر وهو أقربها مع أنه لا ينافيها وقيل النهى خاص لمن خيف منه الاتكال على الكتاب دون الحفظ دون غيره ومنهم من أعل خبر مسلم بالوقف وقيل العلم شجر والخط ثم وقيل الخط لسان اليد وقيل هو الظلم الأكبر وقيل كل ماثرة بنتها الاقلام لم تطمع في درسها الايام (الحكيم) الترمذي في النوادر (وسمويه) كلاهما (عن أنس) بن مالك وفيه عبد الله بن المثني الأنصاري من رجال البخاري لكن أورده الذهبي في الضعفاء وقال ضعيف وهو صدوق (طبك عن ابن عمرو) بن العاص قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح اهـ لكن أورده في الميزان في ترجمة عباد بن كثير من حديثه وقال عن البخاري تركوه وعن ابن معين ليس بشيء وادعاه في ترجمة عبد الحميد المدني أخو فليح ونقل تضعيفه عن جمع وأورده ابن الجوزي من طرق وقال لا يصح (قيلوا فإن الشياطين لا تقيل) من القيلولة قال الجوهري وهي النوم في الظهيرة وقال الازهرى القيلولة والمقيل عند العرب الاستراحة نصف النهار وإن ثم يكن معه نوم بدليل قوله سبحانه وتعالى «وأحسن مقبلا» والجنة لانوم فيها وعمل السانف والخلف على أن القيلولة مطلوبة لإعانتها على قيام الليل قال حجة الاسلام وإنما تطلب القيلولة لمن يقوم الليل ويسهر في الخير فإن فيها معونة على التهجد كأن في السحور معونة على صيام النهار فالقيلولة من غير قيام الليل كالسحور من غير صيام النهار (طس وأبو نعيم في) كتاب (الطب) النبوي والديلمي والبخاري (عن أنس) رمز المصنف لحسنه وليس كما ذكر فقد قال الهيثمي فيه كثير بن مروان وهو كذاب اهـ وقال في الفتح في سنده كثير بن مروان متروك (قيم الدين) أي عماده الذي يقوم به وينتظم (الصلاة وسنام العمل) أي أعلى الأعمال وأفضلها وأعظمها (الجهاد)

## فصل في المحلى بأل من هذا الحرف

٦١٧٠ - الْقَائِمُ بَعْدِي فِي الْجَنَّةِ ، وَالَّذِي يَقُومُ بَعْدَهُ فِي الْجَنَّةِ ، وَالثَّلَاثُ وَالرَّابِعُ فِي الْجَنَّةِ - ابن عساكر عن ابن مسعود - (ض)

٦١٧١ - الْقَاتِلُ لِأَيْرِثُ - (ت ه) عن أبي هريرة - (ض)

٦١٧٢ - الْقَاصُّ يَنْتَظِرُ الْمَقْتَّ ، وَالْمُسْتَمِعُ يَنْتَظِرُ الرَّحْمَةَ ، وَالتَّاجِرُ يَنْتَظِرُ الرَّزْقَ ، وَالْمُحْتَكِرُ يَنْتَظِرُ اللَّعْنََةَ وَالنَّائِحَةُ وَمَنْ حَوَّلَهَا مِنْ أَمْرَةٍ مُسْتَمِعَةٍ عَلَيْهِنَّ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ - (طب) عن ابن عمر وابن عمرو ، وابن عباس ، وابن الزبير - (ض)

وأفضل أخلاق الإسلام الصمت ( أي السكوت عما لا ينبغي ) حتى يسلم الناس منك ( أي من لسانك ويدك ) ابن المبارك في الزهد ( عن وهب بن منبه ) بضم الميم وفتح النون وشد الموحدة ( مرسلاً ) هو اليماني الصنعاني الأخباري القاص كان واسع العلم لكنه متهم بالقدر

## فصل في المحلى بأل من هذا الحرف

(القائم بعدي) بالخلافة وهو أبو بكر (في الجنة والذي يقوم بعده) أي الذي يقوم بها بعده وهو عمر رضي الله تعالى عنه (في الجنة والثالث) وهو عثمان (في الجنة والرابع) وهو علي (في الجنة) إذ هم خلفاؤه حقاً وبعدهم وبعد أيام الحسن إنما صار ملكاً وفي رواية للدبليبي بدل والرابع والقائم الرابع بعدي في الجنة يعني علياً فذكرهم وإن كان باقي العشرة في الجنة لكونهم ولو الخلافة واختلفت الفرق في شأنهم ففهمهم من جعل الحق في الخلافة لعلي دون الشيخين ومنهم من جعل الحق لأولئك وأبغض علياً فنص على أن كلا منهم في الجنة لكونه على الحق وأن الطعن مردود (ابن عساكر) في ترجمة عثمان (عن ابن مسعود) وفيه عبدالله بن سلمة بن عبيدة قال الذهبي ضعفه الدارقطني

(القاتل لايرث) من المقتول شيئاً أخذ بعمومه الشافعية فنعموا تورثه مطلقاً؛ قال الحنابلة إلا الخطأ وورثه مالك من المال دون الدية (ت ه) كلاهما في الفرائض (عن أبي هريرة) قال الترمذي لا يصح ، ولا يعرف إلا من هذا الوجه ، قال الذهبي ثم ابن حجر في تخریج الرافعي وفيه إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة . قال النسائي متروك ، وقال البيهقي إسحاق لا يحتج به وقال مرة هو واه لكن له شواهد تقويه ، وقال ابن حجر في تخریج المختصر رواه النسائي من حديث أبي هريرة وفيه إسحاق بن أبي فروة قال النسائي متروك وإنما خرجه لثلاث يترك من الوسط وخرجه الترمذي وقال لا يصح وإسحاق تركه بعض أهل العلم منهم أحمد

(القاص) الذي يقص على الناس ويعظمهم ويأتي بأحاديث لأصل لها يعظ ولا يتعظ ويختال ويرغب في جلوس الناس إليه (ينتظر المقت) من الله تعالى لما يعرض في قصصه من الزيادة والنقصان ولأنه مستهدف لكيد الشيطان فهو يقول له أما تنظر إلى الخلق فهم موتى من الجهل هلكت من الغفلة قد أشرفوا على النار؛ أما لك رحمة على عباده تتقدم من المعاطب بنصحك ووعظك وقد أنعم الله عليك بقلب بصير ولسان ذلق ولهجة مقبولة فكيف تكفر نعمته وتعرض لسخطه وتسكت عن إشاعة العلم ودعوة الخلق إلى الصراط المستقيم . فلا يزال يستدرجه بطانف الحيل حتى يشتغل بوعظ الناس ثم يدعه إلى أن يترن لهم ويتصنع بتحسين اللفظ وإظهار الفصاحة ويقول إن لم تفعل ذلك سقط وقع كلامك من قلبهم ولم يهتدوا إلى الحق ، فلا يزال يقرر ذلك وهو في أثنائه يؤكد فيه شوائب الرياء ولذة الجاه والتعزز بكثرة العلم والنظر إلى الخلق بعين الاحتقار ليستدرج المسكين بالنصح إلى الهلاك والمقت فيتكلم ظاناً

- ٦١٧٣ - القَبْلَةُ حَسَنَةٌ ، وَالْحَسَنَةُ بَعِشْرَةٌ - (حل) عن ابن عمر - (ح)  
٦١٧٤ - الْقَتْلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُكَفِّرُ كُلَّ خَطِيئَةٍ إِلَّا الدِّينَ - (م) عن ابن عمرو (ت) عن أنس - (ح)  
٦١٧٥ - الْقَتْلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُكَفِّرُ الذُّنُوبَ كُلَّهَا إِلَّا الْأَمَانَةَ ، وَالْأَمَانَةُ فِي الصَّلَاةِ ، وَالْأَمَانَةُ فِي الصَّوْمِ وَالْأَمَانَةُ فِي الْحَدِيثِ ، وَأَشَدُّ ذَلِكَ الْوَدَائِعُ - (طب حل) عن ابن مسعود - (ج)  
٦١٧٦ - الْقَتْلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ شَهَادَةٌ ، وَالطَّاعُونَ شَهَادَةٌ ، وَالْبَطْنُ شَهَادَةٌ ، وَالغَرَقُ شَهَادَةٌ ، وَالنَّفْسَاءُ شَهَادَةٌ - (حم) والضياء عن عبادة بن الصامت - (ح)  
٦١٧٧ - الْقَتْلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ شَهَادَةٌ ، وَالطَّاعُونَ شَهَادَةٌ ، وَالغَرَقُ شَهَادَةٌ ، وَالْبَطْنُ شَهَادَةٌ ، وَالْحَرْقُ شَهَادَةٌ ،

أَنْ قَصَدَهُ الْخَيْرُ وَإِنَّمَا قَصَدَهُ الْجَاهُ وَالْقَبُولُ فِيمَقْتَهُ اللَّهُ وَهُوَ يَظُنُّ أَنَّهُ عِنْدَهُ بِمَكَانٍ (والمستمع) للعالم الشرعي (ينتظر الرحمة) من الله تعالى (والتاجر) أى الصدوق الأمين كما سبق (ينتظر الرزق) أى الربح من الله (والمحتكر) الذى حبس الطعام الذى تعم الحاجة إليه ليبيعه بأغلي إذا غلا السعر (ينتظر اللعنة) أى الطرد والبعد عن مواطن الرحمة (والتائحة) التى تنوح على الميت (ومن حولها) من النسوة اللاتي يندبهن أو يستمعن كلامهن ونوحهن وبكائهن (من) كل (امرأة مستمعة) إلى نوحهن (عليهن لعنة الله والملائكة والناس أجمعين) إن لم يتبن، والحديث مسوق للزجر والتنفير من فعل ذلك والإصغاء إليه أو الرضى به فإنه حرام (طب) عن عبدالله بن أيوب بن زاذان عن شيبان بن فروخ الأيلي عن بشر ابن عبد الرحمن الأنصارى عن عبد الوهاب بن مجاهد عن أبيه عن العبادة الأربعة المذكورين بقوله (عن ابن عمر) ابن الخطاب (وابن عمرو) بن العاص (وابن عباس وابن الزبير) وبشر الأنصارى قال العقيلي وابن حبان وضاع وفى الميزان عن ابن عدى من مصائبه أحاديث هذا منها وأورده ابن الجوزى فى الموضوعات عن الطبرانى من هذا الطريق وقال لا يصح عبد الوهاب ليس بشئ. وابن زاذان متروك وتبعه عليه المؤلف فى مختصر الموضوعات وأقره عليه

(القَبْلَةُ حَسَنَةٌ وَالْحَسَنَةُ بَعِشْرَةٌ - حل عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه عنه أيضا الديلمي  
(القتل فى سبيل الله يكفر كل خطيئة) قال جبريل إلا الدين ، فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم (إلا الدين) بفتح الدال هكذا هو فى رواية الترمذى أى ما تعلق بذمته من دين الآدمى ، وذلك لأن حق الآدمى لا يسقطه إلا عذوه أو استيفاءؤه ، فإذا قتل سقط عنه حق الحق بفضله ، وبقي حق العبد ، وقال ابن حجر : يستفاد منه أن الشهادة لا تكفر التبعات وحصول التبعات لا تمنع حصول درجة الشهادة وليس للشهادة معنى إلا أن الله يثيب من حصلت له نوابا مخصوصاً ويكرمه كرامة زائدة وقد بين الحديث أنه يكفر عنه ما عدا التبعات فإن كان له عمل صالح كفرت الشهادة سيئاته غير التبعات فإن عمله الصالح ينفعه فى موازنة ما عليه من التبعات وتبقى له درجة الشهادة خالصة فإن لم يكن له عمل صالح فهو تحت المشيئة (م) فى الجهاد (عن ابن عمرو) بن العاص (ت عن أنس) قال الترمذى فى العلل سألت عنه محمداً يعنى البخارى فلم يعرفه

(القتل فى سبيل الله يكفر الذنوب كلها إلا الأمانة فى الصلاة والأمانة فى الصوم والأمانة فى الحديث وأشد ذلك الودائع) حيث أمكنه ردها إلى أربابها والإيصاء بها ولم يفعل (طب حل عن ابن مسعود) رمز المصنف لحسنه قال الهيمى رجاله ثقات

(القتل فى سبيل الله شهادة والطاعون شهادة والغرق شهادة والبطن شهادة والنفساء شهادة) فالأول شهيد الدنيا فلا يغسل ولا يصلى عليه والباقون شهداء فى حكم الآخرة فيغسلون ويصلى عليهم (حم والضياء) المقدسى (عن عبادة بن الصامت) قال الهيمى فيه أى عند أحمد رجل لم يسم (القتل فى سبيل الله شهادة والطاعون شهادة والغرق شهادة والبطن شهادة والحرق شهادة والسيل) بفتح السين المشددة

وَالسَّيْلُ وَالنَّفْسَاءُ يَجْرَاهَا وَلِدَهَا بِسَرِّهَا إِلَى الْجَنَّةِ - (حم) عن راشد بن حبيش - (ح)  
 ٦١٧٨ - الْقَدْرُ نِظَامُ التَّوْحِيدِ ، فَمَنْ وَحَدَ اللَّهُ وَآمَنَ بِالْقَدْرِ فَقَدْ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى - (طس)  
 عن ابن عباس - (ض)

٦١٧٩ - الْقَدْرُ سِرُّ اللَّهِ ، فَلَا تَفْشُوا سِرَّ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ - (حل) عن ابن عمر  
 ٦١٨٠ - الْقَدْرِيَّةُ مَجُوسٌ هَذِهِ الْأُمَّةُ : إِنْ مَرَضُوا فَلَا تَعُودُوهُمْ ، وَإِنْ مَاتُوا فَلَا تَشْهَدُوهُمْ - (دك)  
 عن ابن عمر - (صح)

ومثناة تحتية أى الغرق فى الماء كذا ضبطه المصنف بخطه ورأيتة بعينى فيه فما فى كثير من النسخ من أنه السل تحريف من النساخ ( والنفساء يجرها ولدها بسررها إلى الجنة - حم عن راشد بن حبيش) صحابي على ما قاله احمد قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على عباده يعوده فقال أتعلون من الشهداء من أمتى؟ فأرأى القوم بأبصارهم فقال عبادة ساندوني فأستوده فقال يارسول الله الصابر المحتسب قال إن شهداء أمتى إذن لتليل ثم ذكره رمز المصنف لحسنه قال الهيثمى رجاله ثقات (القدر نظام التوحيد فمن وحده الله وآمن بالقدر) بالتحريك (فقد استمسك بالعروة الوثقى) لأن من قطع بأن الخلق لو أجمعوا كلهم على أن ينفعوه لم ينفعوه إلا بشيء قدره الله له ولو أجمعوا على أن يضروه لم يضروه إلا بشيء قدره عليه وطرح الأسباب فقد استمسك بأعظم العرى واستنار قلبه وانشرح صدره وأيقن بأن العبد لا يعلم مصلحته إلا إن أعلمه الله إياها ولا يقدر على تحصيلها حتى يقدره الله عليها ولا يريد ذلك حتى يخلق الله فيه إرادة ومشية فعاد الأمر كله إلى من ابتدأ منه وهو الذى بيده الخير كله وإليه يرجع الأمر كله قيل وفى التقدير بطلان التدبير والمرء طالب والقضاء غالب والقضاء يعبد القريب ويقرب البعيد (طس عن ابن عباس) قال الهيثمى فيه هاتى بن المتوكل وهو ضعيف

(القدر سر الله) أى هو استأثر به فلم يطلع على بعضه إلا بعض خواص خلقه وطلب سر الله تعالى منهى عنه لما فيه من سوء الأرب وعدم الأدب والعباد مأمورون بقبول ما أمرهم الشرع من غير أن يطلبوا سر مالا يجوز سره وظاهره أن هذا هو الحديث بتامه والأمر بخلافه بل بقيته فلا تفشوا سر الله عز وجل أهـ وفى رواية للديلمى بدله فلا تتكفوا عنه قال بعضهم استأثر تعالى بسر القدر ونهى عن طلبه ولو كشف لهم عنه وعن عاقبة أمرهم لم يصح التكليف كما لا يصح عند كشف الغطاء يوم القيامة فالسعادة فالسعادة فضل الله والشقاوة عدله قال الكرمانى وسر الله ينكشف للخلائق إذا دخلوا الجنة ولا ينكشف لهم قبل دخولها؛ لم يذكر المصنف له مخرجا لعدم استحضاره لمن خرج حال التصنيف وقد خرج أئمة مشاهير منهم أبو نعيم فى الحلية عن ابن عمر وابن عدى فى الكامل عن عائشة قال الحافظ العراقى وكلاهما ضعيف ولا يقدر عدم الاطلاع على مخرجه فى جلاله المؤلف لأنه ليس من شرط الحافظ إحاطته بمخرج كل حديث فى الدنيا

(القدرية) زاد الطبرانى فى روايته والمرجئة (مجوس هذه الأمة) لأن إضافة القدرة للخير إلى الله والشر لغيره يشبه إضافة المجوس الكوائن إلى إلهين أحدهما يزدان ومنه الخير والآخر هرمز ومنه الشر لكن يقولون ذلك فى الأحداث والأعيان والقدرية يقولون فى الأحداث دون الأعيان قال الطيبى هذا تقرير قول الخطابى كجمع ومذهب المعتزلة خلافه قال الرخشى فى كتاب المنهاج إن قلت إن الحسنة والسيدة من الله أم من العبد؟ قلت الحسنة التى هى الخصب والصحة من الله والطاعة من العبد لكن الله لطف به فى أدائها وبعثه عليها والسيدة التى هى القحط والمرض من الله وهو صواب وحكمة وأما المعصية فمن العبد والله يرى منها قال القاضى والطيبى وقوله مجوس هذه الأمة تركيه من قبيل القلم أحد

٦١٨١ - القراء عرفاء أهل الجنة - ابن جميع في معجمه والضياء عن أنس - (صح)

٦١٨٢ - القرآن شافع مشفع ، وما حل مصدق ، من جعله أمامه قاده إلى الجنة ، ومن جعله خلفه ساقه

إلى النار - (حب هب) عن جابر (طب هب) عن ابن مسعود

٦١٨٣ - القرآن غني لأفقر بعده ولا غني دونه - (ع) ومحمد بن نصر عن أنس - (ض)

اللسانين ولفظة هذه إشارة إلى تعظيم المشار إليه وإلى النعي على التقديرية والتعجب منهم أى انظروا إلى هؤلاء كيف امتازوا عن هذه الامة المكرمة بهذه الهيئة الشنيعة حيث نزلوا من أوج المناصب الرفيعة إلى حضيض السفالة والذليلة (إن مرضوا فلا تعودوم) أى لا تزوروم في مرضهم بل اهجروهم لينزجروا فيتربرأروا وإن ماتوا فلا تشهدوم) أى لا تحضروا جنازهم ولا تصلوا عليهم وخص النهى عن حقوق المسلمين على المسلمين بهاتين الخصلتين لأنهما الأزم وأولى إذ المرض والموت حالتان مفترقات إلى الدعاء له بالصحة والصلاة عليه بالمغفرة (دك) في الايمان من حديث أبي حازم عن أبيه (عن ابن عمر) بن الخطاب قال ابن المنذر حديث منقطع وأشار إلى ذلك الحاكم حيث قال على شرطهما إن صح لأبي حازم سماع من ابن عمر كذا في التلخيص وقال في المهدب هو منقطع بين أبي حازم وابن عمر وقال في الكبار رواه ثقات لكنه منقطع اه ورده ابن الجوزى وقال لا يصح .

(القراء عرفاء أهل الجنة) لأن في الجنة أمراء وعرفاء فالأمراء الانبياء والعرفاء هم القراء والعريف من تحت يد الأمير له شعبة من السلطان فالعرافة ثم لاهل القرآن وأهلهم من عرف به هنا تلاوة له وعملابه (ابن جميع) بضم الجيم (في معجمه) عن محمد بن منصور الواسطي أبي بكر عن أبي أمية محمد بن إبراهيم عن يزيد بن هارون عن أنس (والضياء) في المختارة (عن أنس) قال في الميزان المتهم به محمد بن منصور الطروسى شيخ لابن جميع

(القرآن شافع مشفع وما حل مصدق) بالبناء للجھول (من جعله أمامه قاده إلى الجنة ومن جعله خلفه ساقه إلى النار) لأن القانون الذى تستند إليه السنة والاجماع والقياس فمن لم يجعله أمامه فقد بنى على غير أساس فانهار به في نار جهنم وقال الزمخشري: الماخل الساعى وهو من الخمال وفيه مطاولة وإفراط من التماحل ومنه المحل وهو القحط المتناول الشديد يعنى من اتبعه وعمل بما فيه فهو شافع له مقبول الشفاعة في العفو عن فرطانه ومن ترك العمل به ثم على إسمائه وصدق عليه فيما يرفع من مساويه اه . وقال في الزاهر معناه من شهد عليه القرآن بالتقصير والتضييع فهو في النار ويقال لا تجعل القرآن ماحلاً أى شاهداً عليه (حب هب عن جابر) بن عبد الله (طب هب عن ابن مسعود) قال الهيثمى في الريع بن بدر متروك

(القرآن غني لأفقر بعده) أى فيه غنى لقلب المؤمن إذا استغنى بمتابعته عن متابعة غيره فيستغنى به عن البدع ويستغنى بنوره في ظلمات الفتن ويستشفى بشفائه من جميع الأدواء (ولا غنى دونه) لأن جميع الموجودات عاجزة فقيرة ذليلة فمن استغنى بفقير زاد فقره ومن تعزز بذليل زاد ذله ومن تعلق بغير الله انقطع حبله قال في المطامع وغيرها يحتمل كونه إشارة إلى أن الغنى الأعظم هو الغنى بطاعة الله ولا غنى فوق الغنى بالقرآن ويحتمل أن المراد نبي الفقر المحسوس وقد أخبر النبي صلى الله عليه وسلم أن الرزق يلمس بوجوه منها النكاح وقال الغزالي لازم رجل باب عمر فقال يا هذا ما أجبرت إلى عمر أو إلى الله تعلم القرآن فإنه يغنيك عن بابي فغاب حتى فقد عمر فوجده يتعبد فقال ماشغلك عنا قال قرأت القرآن فأغثنى عن عمر فقال وما وجدت فيه؟ قال د وفي السماء رزقكم وما توعدون ، فسكى عمر رضى الله تعالى عنه (ع) وكذا الطبراني (ومحمد بن نصر) كلهم (عن أنس) قال الحافظ العراقي سنده ضعيف وبينه تليذه الهيثمى فقال فيه عبد أبي يعلى يزيد بن أبان الرقاشى وهو ضعيف .



٦١٨٤ - الْقُرْآنُ أَلْفُ أَلْفِ حَرْفٍ ، وَسَبْعَةٌ وَعِشْرُونَ أَلْفَ حَرْفٍ فَمَنْ قَرَأَهُ صَابِرًا مُحْتَسِبًا كَانَ لَهُ بِكُلِّ حَرْفٍ زَوْجَةٌ مِنَ الْخُورِ الْعَيْنِ - (طس) عن عمر - (ض)

٦١٨٥ - الْقُرْآنُ يُقْرَأُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ ، وَلَا تُتَمَارَوُا فِي الْقُرْآنِ ؛ فَإِنَّ مِرَاءً فِي الْقُرْآنِ كُفْرٌ - (حم) عن أبي جهيم - (صح)

٦١٨٦ - الْقُرْآنُ هُوَ النُّورُ الْمُبِينُ ، وَالذِّكْرُ الْحَكِيمُ ، وَالصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ - (هب) عن رجل - (ح)

٦١٨٧ - الْقُرْآنُ هُوَ الدَّوَاءُ - السَّجْزِيُّ فِي الْإِبَانَةِ وَالْقِضَاعِيُّ عَنِ عَلِيٍّ - (ض)

(القرآن ألف حرف وسبعة وعشرون ألف حرف فمن قرأه صابراً محتسباً كان له بكل حرف) يقرؤه من الثواب (زوجة) في الجنة (من الحور العين) قال في التحرير فضل القرآن علي سائر الكتب المنزلة ثلاثين خصلة لم تكن في غيره (طس عن عمر) بن الخطاب وفيه محمد بن عبيد بن آدم بن أبي إياس قال في الميزان تفرد بخبر باطل وساق هذا الخبر قال الطبراني ولا يروى إلا بهذا الاسناد قال الهيثمي وبقية رجاله ثقات وقال في موضع آخر رواه الطبراني عن شيخه محمد بن عبيد ذكره في الميزان بهذا الحديث ولم أجد لغيره فيه كلاماً وبقية رجاله ثقات (القرآن يقرأ على سبعة أحرف ولا تماروا في القرآن فإن مرأه في القرآن كفر) قال ابن النقيب من خصائص القرآن كونه يقرأ على سبعة أحرف وقال الحلبي في المنهاج ومن عظم قدر القرآن أنه تعالى خصه بأنه دعوة وحجة ولم يكن مثل ذلك لشيء قط إنما كان لكل منهم دعوة ثم يكون له حجة غيرها وقد جمعها الله لرسوله في القرآن فهو دعوة بمعانيه حجة بألفاظه وكفى الدعوة شرفاً أن يكون حجتها معها وكفى الحجة شرفاً أن لا تنفصل الدعوة عنها انتهى (حم عن أبي جهيم) مصغراً بن الحارث بن الصمت بكسر المهملة وشد الميم ابن عمرو الانصاري قيل اسمه عبد الله وقد ينسب لجدته قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح

(القرآن هو النور المبين) أي الضياء الذي يستغنى به إلى سلوك الهدى (والذكر) أي المذكور أو ما يتذكر به أي يتعظ (الحكيم) أي المحكم آياته والذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه أي المشتمل على الحقائق أو الحكيم بمعنى ذي الحكمة ذكره القاضي قال الطيبي والذكر إن فسر بالمذكور فالمناسب أن يؤول الحكيم بالحكم أي هذا القرآن المذكور محكم آياته ورضين ألفاظه مصبوب في قالب البلاغة والفصاحة أعجز الخلق عن الإتيان بمثله وإن فسر بالشرف والكرم فالوفاق أن يؤول الحكيم بذي الحكمة لأن كون الكلام شريفاً إنما يكون باعتبار ما يتضمنه من الحكمة والتكث والمعاني الدقيقة واللطائف الرشيقة (والصراط المستقيم) أي هو مثل الصراط المستقيم في كونه يوصل سالكه إلى المقصد الأسنى، فهو تشبيه بجذوف أداته وقيل جعله نفس الصراط المستقيم لظهور بياناته النافية لطرائق الدين (هب عن رجل) من الصحابة

(القرآن هو الدواء) أي من الأمراض الروحية كالأعتقادات الفاسدة في الإلهيات والنبوة والمعاد وكالأخلاق المذمومة وفيه أوضح بيان لأنواعها وحث علي اجتنابها ومن الأمراض الجسدية بالترك بقراءته عليها لكن مع الإخلاص وفراغ القلب من الأغيار وإقباله على الله بكليته وعدم تناول الحرام وعدم الآثام واستتلاء الغفلة علي القلب فقراءة من هذا حاله مبرئ للأمراض وإن أعيت الأطباء ولهذا قال بعض الأئمة متى تخلف الشفاء فهو إما لضعف تأثير الفاعل أو لعدم قبول المحل المتفعل أو لمنازع قوى يمنع تخلفه أن ينتجع فيه الدواء كما تكون في الأدوية الحسية شفاء لما في الصدور «ونزل من القرآن ما هو شفاء» قال الأكثر من جنسية لاتبعية فالقرآن هو الشفاء التام من جميع الأدوية القلبية والبدنية لكن لا يحسن التداوى به إلا الموفقون، والله حكيم بالغة في إخفاء سر التداوى

٦١٨٨ - القصاص ثلاثة: أمير، أو مأمور، أو مختال - (طب) عن عوف بن مالك وعن كعب ابن عياض - (ح)

٦١٨٩ - القضاة ثلاثة: اثنان في النار وواحد في الجنة: رجل علم الحق ففضى به فهو في الجنة،

به عن نفوس أكثر العالمين كما له حكمة بالغة في إخفاء كنوز الأرض عنهم (تثنية) قال ابن عربي إذا كان الإنسان مؤمناً بالقرآن أنه كلام الله وشفاء للأدواء فليأخذ عقيدته منه ويترك المبارزة في ديوان المجادلة فإنه قد تضمن جميع الأصول فوزه سبحانه نفسه أن يشبهه شيء من المخلوقات أو يشبه شيئاً بقوله ليس كمثل شيء وهو السميع البصير، و«سبحان ربك رب العزة عما يصفون»، وأثبت رؤيته في الدار الآخرة بظاهر قوله ووجوه يومئذ ناظرة إلى ربها ناظرة، و«كلا إنهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون»، ونفى الإحاطة بدركه بقوله «لا تتركه الأبصار»، وأثبت كونه قادراً بقوله «وهو على كل شيء قدير»، وأثبت كونه عالمًا بقوله «أحاط بكل شيء علماً»، وأثبت كونه مريداً بقوله «فعال لما يريد»، وأثبت كونه سميعاً بقوله «لقد سمع الله»، وأثبت كونه بصيراً بقوله «ألم يعلم أن الله يرى»، وكونه متكلمًا بقوله «وكلم الله موسى تكليماً»، وكونه حياً بقوله «الحى القيوم»، وإرسال الرسل وما أرسلنا من قبلك إلا رجالاً أنوحى إليهم، ورسالة محمد صلى الله عليه وسلم بقوله «محمد رسول الله»، وأنه آخر الأنبياء بقوله «وخاتم النبيين»، وأن كل ما سواه خلقه بقوله «والله خالق كل شيء»، وخلق الجن بقوله «وما خلقت الجن والإانس إلا ليعبدون»، وحشر الأجساد بقوله «ومنها خلقناكم وفيها نعيدكم ومنها نخرجكم إلى مثل هذا مما تحتاجه العقائد لمن حشر ونشر وقضاء وقدر وجنة ونار وقبر وميزان وحوض وصراط وحساب وصحف وكل ما لا بد منه للبعث أن يعتقده وما فرطاني الكتاب من شيء»، فاستبان أن في القرآن غنية لصاحب الداء العضال ومقنعة لمن عزم على طريق النجاة ورغبا في سمو الدرجات وترك العلوم التي تتوارد عليها الشكوك فيضيع الوقت ويخاف المقت (السجزي في) كتاب (الإبانة) عن أصول الديانة (والتقاضي) في مستند الشهاب (عن علي) أمير المؤمنين قال شارحه العامري حسن صحيح اه وفيه الحسن بن رشيق أورده الذهبي في الضعفاء وقال ثقة تكلم فيه عبد الغني وسعاد أورده الذهبي في ذيل الضعفاء وقال أبو حاتم شيعي وليس بالقوي .

( القصاص ثلاثة أمير أو مأمور أو مختال ) وهو من لم يأذن له الإمام أو نائبه لأن دخوله في عهدة مالم يخاطب به دل على احتياله وفيه اشعار بأن قص الإمام أو مآذونه محبوب مطلوب قال تعالى «وذكر فإن الذكري تنفع المؤمنين» وما ورد من النهي عن القص فوضعه في قاص يروي اخبارا موضوعة ويحكي أقوالا توهم إلى هفوات وتساهلات يقصر فهم العامة عن درك معانيها أو عن كونها هفوة نادرة مردفة بتكفيرات ومتدارك بحسنات فإن العامي يعتصم بذلك في مساهلاته ويمهد لنفسه عذراً ويحتج بأنه حكى ذلك عن بعض المشايخ وكنابصدد المعاصي وقد عصي من هو أكبر مني ونحو ذلك مما يفيد جراءة على الله من حيث لا يشعر وإثم ذلك عليه وعلى العاصي الذي أرادته حتى وقع في مهواة وأكثر ما اعتاد القصاص والوعاظ من الأشعار ما يتعلق بالتواصف في العشق وجمال المعشوق وروح الوصال وألم الفراق والمجلس مشحون بأخلاق العوام وبواطنهم مشحونة بالشهوات وقلوبهم غير منفكة عن الالتفات للصور الجلية فتتحرك الأشعار من قلوبهم ما هو مستكن فيها فتشتعل نيران الشهوات فيزعمون ويتواجدون وكل ذلك يرجع إلى فساد؛ ذكره حجة الاسلام (طب) عن عوف بن مالك وعن كعب بن عياض (الأشعري صحابي نزل الشام رمز المصنف لحسنه قال الهيثمي فيه عبد الله بن يحيى الاسكندراني ولم أجد من ترجمه ورواه عنه أيضاً أحمد والدبلي

( القضاة ثلاثة اثنان في النار وواحد في الجنة: رجل علم الحق ففضى به فهو في الجنة ورجل قضى للناس على جهل

ورجل قضى للناس على جهل فهو في النار، ورجل عرف الحق لجار في الحكم فهو في النار - (ع ك) عن بريدة - (صح)

٦١٩٠ - القضاة ثلاثة قاضيان في النار وقاض في الجنة: قاض قضى بالهوى فهو في النار، وقاض قضى بغير علم فهو في النار، وقاض قضى بالحق فهو في الجنة - (طب) عن ابن عمر  
٦١٩١ - القلب ملك، وله جنود؛ فإذا صلح الملك صاحت جنوده، وإذا فسد الملك فسدت جنوده،

فهو في النار ورجل عرف الحق لجار في الحكم فهو في النار) قال في المطامح هذا التقسيم بحسب الوجود لا بحسب الحكم ومعروف أن مرتبة القضاء شريفة ومنزله رفيعة لمن اتبع الحق وحكم علي علم بغير هوى وقليل ما هم، روى أن عمر جاءه خصمان فأقامهما فعادا فأقامهما فعادا فنصل بينهما فقيل له فيه فقال وجدت لأحدهما مالم أجده لصاحبه فعلمت نفسي حتى ذهب ذلك؛ قال القاضي: الإنسان خلق في بدو فطرته بحيث يقوى على الخير والشر والعدل والجور ثم تعرض له دواعي داخلية وأسباب خارجية تتعارض وتتصارع فتجذبه هؤلاء مرة وهؤلاء أخرى حتى يفضي التطارد بينهما إلى أن يغلب أحد الحزبين ويقهر الآخر فتتقاد له بالكلية ويستقر على ما يدعوه إليه فالحاكم إن وفق حتى غلب له أسباب العدل وتمكن فيه دواعيه صار بشرأشبهه مانثلاً إلى العدل مشغوفاً به متحاشياً عما ينافيه ونال به الجنة وإن خذل بأن كان على خلاف ذلك جار بين الناس ونال بشؤمه النار وقيل: مناه من كان الغالب على أفضيته العدل والتسوية بين الخصمين فله الجنة ومن غلب على أحكامه الجور والميل إلى أحدهما فله النار (ع ك عن بريدة) وسكت عليه أبو داود، وصححه الحاكم. قال الذهبي في الكباير: صححه الحاكم والمهتدة عليه

(القضاة ثلاثة قاضيان في النار وقاض في الجنة: قاض قضى بالهوى فهو في النار وقاض قضى بغير علم فهو في النار وقاض قضى بالحق فهو في الجنة) فيه إنذار عظيم للقضاة التاركين للعدل والأعمال والمقصرين في تحصيل رتب الكمال قالوا والمفتي أقرب إلى السلامة من القاضي لأنه لا يلزم بفتواه والقاضي يلزم بقوله فخطره أشد فيتعين على كل من ابتلي بالقضاء أن يتمسك من أسباب التقوى بما يكون له جنة، ويحرص على أن يكون الرجل الذي عرف الحق قضى به وكان الخصوص من القضاة الثلاثة بالجنة ويجعل داء الهوى عنه محسوماً والحظه ولغظه بين الخصوم مقسوماً ولا يأل فيما يجب من الاجتهاد إذا اشتبه عليه الأمران ويعلم أنه إن اجتهد وأخطأ فله أجر وإن أصاب فله أجران وصبوب الصواب واضح لمن استشرف بتور الله برهانه ويتوكل على الله في قصده ويتقى فإن الله يهدي قلبه ويثبت لسانه (طب) وكذا أبو يعلى (عن ابن عمر) بن الخطاب صححه بعضهم وأورد ابن حجر فيه جزءاً وقال الهيثمي رجاله ثقات

(القلب ملك وله جنود) جمع جند وهم أتباع يكونون نجدة للمتبع ذكره الحرالي وصلاح القلب وحياته مادة كل خير وفساده مادة كل شر فصلاحه وحياته يكون قوته وسمعه وبصره وعفته وشجاعته وصبره وسائر أخلاقه الفاضلة ومحبهه للحسن وبغضه للقيح بخلاف الفاسد فإنه لا فرق بين الحسن والقيح وجنوده تابعون له (فإذا صلح الملك صلحت جنوده وإذا فسد الملك فسدت جنوده) يعني هو أصل الكل إن أفسدته فسد الكل وإن أصلحته صلح الكل إذ هو الشجرة وسائر الأعضاء أغصان ومن الشجرة أشرب الأغصان وتصلح وتفسد وأن الملك وسائر الأعضاء تبع وأركان وإذا صلح الملك صلحت الرعية وإذا فسدت فسدت صلاح العين واللسان والبطن وغيره دليل على صلاح القلب وعمرانه وإذا رأيت فيها خلافاً فاعلم أنه منه ذكره الغزالي وقال ابن عربي سبب ارتباط صلاح الرعية وفسادها بصلاحه وفساده أنه تعالى إذا ولي خليفة على قوم يعطيه أسرارهم وعقولهم فيكون مجموع رعيته فتى خاتمهم في أسرارهم ظهر فيهم وإن اتقى الله ظهر فيهم قال بعض العارفين قد بنى الله الإنسان على صورة مدينة

وَالْأَذْنَانِ قَمْعٌ ، وَالْعَيْنَانِ مَسْلِحَةٌ ، وَاللِّسَانُ تَرْجَمَانٌ ، وَالْيَدَانِ جَنَاحَانِ ، وَالرِّجْلَانِ بَرِيدٌ ، وَالْكَبِدُ رَحْمَةٌ ،  
وَالطَّحَالُ ضِحْكٌ ، وَالْكَلْبَتَانِ مَكْرٌ ، وَالرِّمَّةُ نَفْسٌ - (هب) عن أبي هريرة

٦١٩٢ - الْقَلْسُ حَدِيثٌ - (قط) عن الحسين - (ض)

٦١٩٣ - الْقَنَاعَةُ مَالٌ لَا يَنْفَدُ - الْقَضَاعِيُّ عَنْ أَنَسٍ - (ض)

وجعل فيه بيتا له وهو القلب وأسكن فيه ملكا وهو الإيمان قال الغزالي النفس عسكر القلب والقلب عما كرمختلفة  
دوما يعلم جنود ربك إلا هو، فالقلب هو الملك إذ هو محل السلطنة في الجسد فإذا ألبسه الله خلعته الولاء وهو الإيمان  
حجبه عن أعدائه وجعل له وزيراً وهو العقل وسوراً وهو اليتيم ومعراجاً وهو النجاة وجيشاً وهو المعرفة وباباً  
وهو الإخلاص كل ذلك بقدرته وإرادته لا يسأل عما يفعل، (والاذنان قمع والعينان مسلحة) أي يتق بهما (واللسان  
ترجمان) عما في الضمير (واليدان جناحان والرجلان بريد والكبد رحمة والطحال ضحك والكليتان مكر والرئة نفس)  
أخرج الطبراني عن كعب قال أتيت عائشة فقالت هل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينعت الإنسان فانظري  
هل يوافق نعمتي نعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت نعمت فقال عيناه هاد وأذناه قمع ولسانه ترجمان ويده  
جناحان ورجلاه بريدان وكبده رحمة ورثته وطحاله ضحك وكليته مكر والقلب ملك فإذا طاب طاب جنوده وإذا  
فسد فسدت نفس جنوده فقالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينعت الإنسان هكذا وأخرج البيهقي عن علي  
كرم الله وجهه إن العقل في القلب وإن الرحم في الكبد وإن الرأفة في الطحال وإن النفس في الرئة؛ قد مر في آخر  
حرف العين أن هذا مثل ضربه الشارع بين به كيف كان القلب ملكاً والجوارح جنوده تقريباً للألهام فإن  
التصريح بمعجائب القلب وأسراره الداخلية في جملة عالم الملكوت مما يكمل عن دركه أكثر الأوهام قال الغزالي  
والقلب له جندان جند يرى بالأبصار وجند لا يرى إلا بالبصائر وهو في حكم الملك والجنود في حكم الخدم والاعوان  
وهذا معنى الجند أما جنده المشاهد بالعين فهو اليد والرجل والعين والأذن واللسان وجميع الأعضاء الظاهرة والباطنة  
لأنها كلها خادمة مسخرة له وهو المتصرف فيها خلقت بمجولة على طاعته لاستطيع له خلافاً فإذا أمر العين بالانفتاح  
انفتحت والرجل بالتحرك تحركت واللسان بالتكلم تكلم وكذا سائر الأعضاء (هب عن أبي هريرة) ثم قال أعنى  
البيهقي قال الإمام أحمد هكذا جاء موقوفاً ومعناه جاء في حديث النعمان بن بشير مرفوعاً اه وعده في الميزان من المنالك  
(القلس حدث) قال في الفردوس القلس هو ما يخرج من الحلق شبه القيء يقال قلس إذا قام فهو قالس وقال الخليل  
القلس ما خرج من الفم أو دون ذلك فإذا غلب فهو قيء اه وأخذ بذلك الخنفيه والحنابلة فقالوا خروج القيء وغيره  
من النجاسات من غير السيلين ينقض الوضوء وأجيب بأن المصطفى صلى الله عليه وسلم قام وغسل فقه فقيل له أمتوضأ  
فقال حدث القيء غسله أو بأن الحديث منسوخ أو محمول على غسل الفم (قط) من حديث سوار بن مصعب عن زيد  
ابن علي عن أبيه (عن) جده (الحسن بن علي) أمير المؤمنين، ثم قال: أعنى الدارقطني لم يروه عن زيد غير سوار،  
وسوار متروك اه.

(القناعة مال لا ينفد) لأن القناعة تنشأ من غنى القلب بقوة الإيمان، ومزيد الإيقان، ومن قنع أمد بالبركة ظاهراً  
وباطناً لأن الإفاق منها لا ينقطع إذ صاحبها كلما تعذر عليه شيء قنع بما دونه ورضى فلا يزال غنياً عن الناس ولهذا  
كان ما يقنع به خير الرزق كما في الخبر السابق ومن قنع بما قسم له كانت آفته بالله التي شأنها أن لا تنقطع لتأكد الوثاق  
كأنه له لا ينفد إمداده، ولهذا قال لقمان لابنه: يا بني الدنيا بحر عميق غرق فيه ناس كثير؛ فاجعل سفينتك فيها القناعة  
(تنبه) سئل بعض الصوفية عن مقام القناعة هل يطلب من ربه القناعة بما أعطاه الحق له من معرفته كما يقنع

٦١٩٤ - الْقِنْطَارُ أَلْفًا أَوْقِيَّةً - (ك) عن أنس - (صح)

٦١٩٥ - الْقِنْطَارُ اثْنَتَا عَشْرَةَ أَلْفَ أَوْقِيَّةٍ ، كُلُّ أَوْقِيَّةٍ خَيْرٌ مِمَّا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ - (هـ حب) عن أبي هريرة - (صح)

٦١٩٦ - الْقَهْقَهَةُ مِنَ الشَّيْطَانِ ، وَالتَّبَسُّمُ مِنَ اللَّهِ - (طس) عن أبي هريرة

بنظيره من القوت ؟ فأجاب بأن القناعة المطلوبة خاصة بأمور الدنيا لتلا يشتغل بكثيرتها عن آخرته ، لكونه مجبولا على الشح ، وأما القناعة من المعرفة بالقليل فمذمومة بنص آية « وقل رب زدني علما » أي بك وبأسرار أحكامك لازيادة من التكليف فإنه كان يكره السؤال في الأحكام، وأنشد يقول :

إن القناعة باب أنت داخله \* إن كنت ذاك الذي يرجى لخدمته  
فانقع بما أعطت الأيام من نعم \* من الطبيعة لاتقع بنعمته  
لو كان عندك مال الخلق كلهم \* لم يأكل الشخص منه غير لقمته  
لاتقنعن بشيء دونه أبدا \* وأشره فإنك مجبول على الشره

وأشاره فإنك مجبول على الشره  
وأحرص على طلب العلياء تحظ بها \* فليس نائم ليل مثل منته  
تسريلك أخلاق قنوعا وعمفة \* فعندي بأخلاق كنوز من الذهب

فلم أر حظا كالقنوع لأهله \* وأن يحمل الإنسان ما عاش في الطلب  
ذاق روح الغنى من لا قنوع له \* ولم تر قائما ما عاش مفتقرا

العرف من يأتيه محمد معيشته \* ماضع عرف وإن أوليته حجرا

(القضاعى) وكذا الديلمى (عن أنس) وفيه خلاد بن عيسى الصفار ، ورواه الطبرانى فى الأوسط عن جابر باللفظ المذكور ، رزاد وكنز لايفى قال الذهبى وإسناده واه  
(القنطار ألفا أوقية) بألف التثنية . قال فى الكشاف : القنطار المال العظيم من قنطرت الشيء إذا رفعت ، ومنه القنطرة لأنه مشيد . قال بعضهم يصف ناقة :

كقنطرة الرومى أقسم ربهما \* لتكتنفن حتى تشاد بقرمد

قال النووى : وأجمع أهل الفقه والحديث واللغة على أن الأوقية الشرعية أربعون درهما (ك) فى النكاح (عن أنس) قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قوله تعالى « والقناطر المقنطرة » فذكره . قال الحاكم على شرطه ما وردة الذهبى بأنه خبر منكر

(القنطار اثنتا عشرة ألف أوقية) بضم الهزرة وتشديد الياء وربما جاء أوقية وليست بعالية وهزتها زائدة كذا فى النهاية (كل أوقية خير مما بين السماء والأرض) قاله فى تفسير القناطر المقنطرة . قال أبو عبيد لاتجد العرب تعرف وزن القنطار . وفى رواية للديلمى القنطار مائة رطل والرطل اثني عشرة أوقية والأوقية سبعة دنانير والدينار أربعة وعشرون قيراطا هـ . وقال ابن الأثير الأوقية فى غير هذا الحديث نصف سدس الرطل وهو جزء من اثني عشر جزءا ويختلف باختلاف اصطلاح البلاد هـ . وروى ابن أبى حاتم وابن مردويه بسند قال المؤلف فى حاشية القاضى صحيح عن أنس قال : سئل رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم عن قول الله « والقناطر المقنطرة » قال القنطار ألف دينار (هـ حب عن أبي هريرة) ورواه عنه الديلمى أيضا

(القهقهة) أى الضحك بصوت يقال فه قه ضحك ، وقال فى ضحكه قه بالسكون فاذا كرر قيل قهقهه قهقهة كدحرج

## حرف الكاف

٦١٩٧ - كَاتَمُ الْعِلْمِ يَلْعَنُهُ كُلُّ شَيْءٍ حَتَّى الْحَوْتُ فِي الْبَحْرِ وَالطَّيْرُ فِي السَّمَاءِ - ابن الجوزي في العلال عن أبي سعيد - (ص)

٦١٩٨ - كَادَ الْحَلِيمُ أَنْ يَكُونَ نَبِيًّا - (خط) عن أنس - (ض)

دحرجة (من الشيطان) أى هو يحبها ويحمل عليها (والتبسم) أى الضحك قليلا من غير صوت (من الله) فتبطل القهقهة الصلاة دون التبسم عند الحنفية ، وكذا عند الشافعية إن ظهر منها حرفان أو حرف مفهم (طس عن أبي هريرة) رضى الله عنه

## حرف الكاف

(كاتم العلم) أى عن أهله (بلعنه كل شيء حتى الحوت في البحر والطير في السماء) لما سبق أن العلم يتعدى نفعه إليهما فإنه أمر بالإحسان إليهما حتى بإحسان القتلة فكتمه يضر بهما ويغيرهما من الحيوانات وقد تظافت النصوص القرآنية على ذم كاتم العلم وإن الذين يكتمون ما أنزل الله من الكتاب ويشترون به ثمناً قليلاً أولئك ما ياءلون في بطونهم إلا النار ، وإذا خلا بعضهم إلى بعض قالوا أتحدثونهم بما فتح الله عليكم ليحاجوكم به عند ربكم ، فوصف المغضوب عليهم بأنهم يكتمون العلم تارة بخلا به وتارة اعتياضاً عن إظهاره بالدنيا وتارة خوفاً أن يحتج عليهم بما أظهوره منه وهذا قد يتلى به طوائف من المنتسبين للعلم فإنه تارة يكتمونه بخلا به وتارة كراهة أن ينال غيرهم من الفضل والتقدم والوجاهة مانالوه وتارة اعتياضاً برئاسة أو مال فيخاف من إظهاره انتقاص رتبته وتارة يكون قد خالف غيره في مسألة أو اعتزى إلى طائفة قد خولفت في مسألة فيكتم من العلم ما فيه حجة لمخالفه وإن لم يتيقن أن مخالفه مبطل وذلك كله مذموم وفاعله مطرود من منازل الأبرار ومقامات الأختيار مستوجب للعنة في هذه الدار ودار القرار (ابن الجوزي في) كتاب (العلل) المتناهية في الأخبار الواهية (عن أبي سعيد) الخدرى ، وقضية صنيع المصنف أن ابن الجوزي سكت عليه والأمر بخلافه ، فإنه تعقبه بقوله حديث لا يصح فيه يحيى بن العلاء قال أحد كذاب يضع (كاد الحليم أن يكون نبياً) أى قرب من درجة النبوة وكاد من أعمال المقاربة وضعت لمقاربة الخبر من الوجود لعروض سبيه ، لكن لم يوجد لفقد شرط أو عروض مانع . قال العسكري : كذا يرويه المحدثون ولا تكاد العرب تجمع بين كاد ، وأن ؛ وبهذا نزل القرآن (لطيفة) قد ألغز أبو العلاء المصرى في لفظه كاد فقال :

أنحوى هذا العصر ما هي لفظه • جرت في لساني جرهم وثمود

إذ مانفت ، والله أعلم أثبتت • وإن أثبتت قامت مقام جحود

وقال الشهاب الحجازى فلم أجد أحداً أجاب فقلت

لقد كاد هذا اللغز يصدئ فكرتى • وما كدت أشقى غلتي بورود

وهذا جواب يرتضيه ذوو النهى • ويمتنع عن فهم كل بليد

وهذا الجواب لغز أيضاً فأوضحه بعضهم بقوله :

أشار الحجازى الإمام الذى حوى • علوما زكت من طارف وتليد

إلى كاد لفصاحالى الفضل والنهى • وأبهم لإبعادا لكل بليد

(خط) في ترجمة محمد البزدوى (عن أنس) وفيه يزيد الرقاشى متروك ، والربيع بن صبح ضعفه ابن معين وغيره

ومن ثم أورده ابن الجوزي في الواهيات وقال لا يصح

٦١٩٩ - كَادَ الْفَقْرُ أَنْ يَكُونَ كُفْرًا ، وَكَادَ الْحَسَدُ أَنْ يَكُونَ سَبَقَ الْقَدَرِ - (حل) عن أنس

٦٢٠٠ - كَادَتِ النَّيْمَةُ أَنْ تَكُونَ سِحْرًا - ابن لال عن أنس - (ض)

٦٢٠١ - كَافِلُ الْيَتِيمِ لَهُ أَوْ لغيرِهِ أَنَا وَهُوَ كَهَاتَيْنِ فِي الْجَنَّةِ - (م) عن أبي هريرة - (ض)

(كاد الفقر) أى الفقر مع الاضطراب إلى ما لا بد منه كما ذكره الغزالي (أن يكون كفرا) أى قارب أن يوقع في الكفر لأنه يحمل على حسد الأغنياء ، والحسد يأكل الحسنات وعلى التذلل لم بما يدنس به عرضه ويثلم به دينه وعلى عدم الرضى بالقضاء وتسخط الرزق وذلك إن لم يكن كفرا فهو جار إليه ولذلك استعاذ المصطفى صلى الله عليه وسلم من الفقر ، وقال سفيان الثوري : لأن أجمع عندي أربعين ألف دينار حتى أموت عنها أحب إلى من فقريوم وذلى في سؤال الناس قال ووالله ما أدري ماذا يقع مني لو ابتليت بيلية من فقر أو مرض فلعلى أكفر ولا أشعر فلذلك قال : كاد الفقر أن يكون كفرا لأنه يحمل المرء على ركوب كل صعب وذلول وربما يؤديه إلى الاعتراض على الله والتصرف في ملكه كما فعل ابن الراوندى في قوله

كَمْ عَاقِلٌ عَاقِلٌ أَعَيْتَ مَذَاهِبَهُ \* وَجَاهِلٌ جَاهِلٌ تَلَقَّاهُ مَرْزُوقًا

هذا الذى ترك الأوهام حائرة \* وصير العالم النحرير زنديقا

والفقر نعمة من نعم الله إلى الإجابة والالتجاء إليه والطلب منه وهو حلية الأنبياء ورتبة الأولياء وزى الصلحاء ومن ثم ورد خبر : إذا رأيت الفقر مقبلا فقل مرحبا بشعار الصالحين ، فهو نعمة جليدة بيد أنه مؤلم شديد التحمل (تنبيه) قال الغزالي : هذا الحديث ثناء على المال ولا تقف على وجه الجمع بين المدح والذم إلا بأن تعرف حكمة المال ومقصوده وإفادته وغوائله حتى ينكشف لك أنه خير من وجه شر من وجوه وليس بخير محض ولا بشر محض بل هو سبب للأمرين معاً يمدح مرذ ويذم مرذ ، والبصير المميز يدرك أن المحمود منه غير المذموم (وكاد الحسد أن يكون سابق القدر) أى كاد الحسد فى قلب الحاسد أن يغلب على العلم بالقدر فلا يرى أن النعمة التى حسد عليها أنها صارت إليه بقدر الله وقضائه كما أنها لا تزول إلا بقضائه وقدره وغرض الحاسد زوال نعمة المحسود ولو تحقق القدر لم يحسده واستسلم وعلم أن الكل بقدر (تنبيه) قال ابن الأنبارى فى الاتصاف لا يستعمل أن مع كاد فى اختيار ولذلك لم يأت فى القرآن ولا فى كلام فصيح فأما حديث كاد الفقر أن يكون كفرا فإن صح فزيادة أن من كلام الراوى لا من كلام الرسول لأنه أفصح من نطق بالضاد وقال النووي لإثبات أن مع كاد جائز لكنه قليل وقال ابن مالك وقوع خبر كاد مقرونا بأن قد خفي على أكثر النحاة وقوعه والصحيح جوازه لكنه قليل ولذلك لم يقع فى القرآن لكن عدم وقوعه فيه لا يمنع من استعماله قياساً (حل) من حديث المسيب بن واضح عن يوسف بن أسباط عن سفيان بن حجاج بن قرافصة عن يزيد الرقاشى (عن أنس) وي زيد الرقاشى قال فى الميزان تالف وحجاج قال أبو زرعة ليس بقوى ورواه عنه أيضاً البيهقي فى الشعب وفيه يزيد المذكور ورواه الطبرانى من وجه آخر بلفظ كاد الحسد أن يسبق القدر وكادت الحاجة أن تكون كفراً قال الحافظ العراقى وفيه ضعف وقال السخاوى طرقة كلها ضعيفة قال الزركشى لكن يشهد له ما خرجه النسائى وابن حبان فى صحيحه عن أبى سعيد مرفوعاً اللهم إني أعوذ بك من الفقر والكفر فقال رجل ويعتدلان قال نعم (كادت النيمة) أى قارب نقل الحديث من قوم لقوم على وجه الإفساد (أن تكون سحراً) أى خداعاً ومكرراً أو صرفاً للشئ عن وجهه وإخراجاً للباطل فى صورة الحق فلما كادت النيمة أن تجذب السامع إلى بغض المنقول عنه ويوقع بينه وبينه الشرور شبهت بالسحر الخفي (ابن لال) فى المكارم (عن أنس) وفيه الكديمي وقد مر غير مرة ضعفه والمعلّى بن الفضل قال الذهبى فى الضعفاء له متأكبر وي زيد الرقاشى قد تكرر أنه متروك .

(كافل اليتيم) أى المرئى له أو القائم بأمره من نحو نفقة وكسوة وتأديب وغير ذلك (له) كقريبه (أو لغيره)

٦٢٠٢ - كَانَ أَوَّلُ مَنْ أَضَافَ الضَّيْفَ إِبْرَاهِيمُ - ابن أبي الدنيا في قرى الضيف عن أبي هريرة - (ض)

٦٢٠٣ - كَانَ عَلِيُّ مُوسَى يَوْمَ كَلَّمَهُ رَبُّهُ كِسَاءً صُوفٍ ، وَجَبَّةً صُوفٍ ، وَكَمَّةً صُوفٍ ، وَسَرَاوِيلَ صُوفٍ ، وَكَانَتْ نَعْلَاهُ مِنْ جِلْدِ حِمَارٍ مَيِّتٍ - (ت) عن ابن مسعود - (ض)

كالا جنبي (أنا وهو كهاتين) وأشار بالسبابة والوسطى (في الجنة) مصاحبا له فيها وقد تطابقت الشرائع والاديان على الحث على الإحسان إلى اليتيم وحق على من سمع هذا الحديث العمل به ليسكون رفيق المصطفى صلى الله عليه وسلم في الجنة ولا منزلة أفضل من ذلك وفيه إشارة إلى أن بين درجة النبي صلى الله عليه وسلم وكافل اليتيم قدر تفاوت ما بين السبابة والوسطى من كلام داود عليه السلام كمن لليتيم كالأب الرحيم واعلم أنك كما تزور تحصد رواه الطبراني وكذا البخاري في الأدب المفرد (عن أبي هريرة) ورواه البخاري بدون قوله ولغيره اه والتقديم والتأخير مع اتحاد المعنى لا أثر له ورواه الطبراني بزيادة قيل حسن لا بد منه ولفظه كافل اليتيم أو لغيره إذا اتقى معى في الجنة كهاتين قال الهيثمي رجاله ثقات والمراد اتقى في التصرف لليتيم .

(كان أول من أضاف الضيف) أى أول الناس تضيفاً (إبراهيم) الخليل قال في النهرو هو الأب الحادى والثلاثون لتيننا عليه الصلاة والسلام وهو أول من اختتن قال ابن المسيب وأول من قص شاربه وأول من رأى الشيب، والضيف مجازا باعتبار ما يؤول إليه وفي رواية كان يسمى أبا الضيفان كان يمشى الميل والميلين في طلب من يتعدى معه قيل دعا من يأكل معه لحضر فقال له قل بسم الله قال لا أدري ما الله فلهط جبريل فقال يا خليل الله إن الله يطعمه منذ خلقه وهو كافر فبخلت أنت عليه بلقمة وفي الكشاف كان لا يتعدى إلا مع ضيف فلم يجده يوما فإذا هو بفوج من الملائكة بصورة البشر فدعاهم فخلوا له أن بهم جذاما فقال الآن وجبت مؤا كاتكم شكراً لله على أن عاقاني (ابن أبي الدنيا) أبو بكر القرشي (في) كتاب (قرى الضيف عن أبي هريرة)

(كان على موسى) بن عمران (يوم كلمه ربه كساء صوف وجبة صوف وكمة صوف) بضم الكاف وتشديد الميم أو بكسر الكاف قلنسوة صغيرة أو مدورة (وسراويل صوف) قال ابن العربي إنما جعل ثيابه كلها صوفاً لأنه كان يجعل لم يتيسر له فيه سواه فأخذ باليسر وترك التكليف والعسر وكان من الاتفاق الحسن أن آتاه الله تلك الفضيلة وهو على تلك اللبسة اتقى لم يتكلفها وقال الزين العراقي يحتمل كونه مقصوداً للتواضع وترك التعم أو لعدم وجود ما هو أرفع ويحتمل أنه اتفاق لا عن قصد بل كان يلبس كل ما يجد كما كان نبيينا يفعل (وكانت نعلاه من جلد حمار ميت) يحتمل أنها كانت مدبوغة فذكر في الحديث أصلها وترك ذكر الدباغ للعلم به وجرى العادة بدباغها قبل لبسها ويحتمل أن شرعه استعمالها بدون دباغ ولكونها من جلد ميت في الجملة قيل له ادخل نعليك إنك بالواد المقدس أى طهر الأرض بقدميك لتصيب قدميك بركة هذا الوادى الذى من الله به عليك فأخذ اليهود منه لزوم خلع الثعالب في الصلاة وليس الاخذ صحيحاً كما سبق قال ابن عربى قد أمر بخلع نعليه التى جمعت ثلاثة أشياء الجلد وهو ظاهر الأمر أى لا تقف مع الظاهر فى كل الأحوال الثانى البلادة فإنها منسوبة إلى الحمار الثالث كونه ميتاً غير ذكى والموت الجهل وإذا كنت لا تعقل ما تقول ولا ما يقال لك كنت ميت والمناجى لا بد أن يكون بصفة من يعقل ما يقول وما يقال له فيكون حى القلب فطناً بواقع السلام غواصا على المعانى التى يقصدها من يناجيه، واعلم أن هذا الحديث قد وقع فيه فى بعض الروايات زيادة منكرة بشمة قال الحافظ ابن حجر وقت لابن بطة على أمر استعظمته وأقشعر جلدى منه أخرج ابن الجوزى فى الموضوعات الحديث عن ابن مسعود باللفظ المذكور زاد فى آخره فقال من ذا العبرانى الذى يكلمنى من الشجرة قال أنا الله قال ابن الجوزى هذا لا يصح وكلام الله لا يشبه كلام المخلوق والمنهم به حميد الأعرج قال ابن حجر كلا والله إن حميدا برىء من هذه الزيادة المنكرة وما أدرى ما أقول فى ابن بطة بعد هذا (ت) من حديث حميد بن على الأعرج عن عبدالله بن الحرث (عن)



٦٢٠٤ - كَانَ دَاوُدُ أَعْبَدَ الْبَشَرَ - (ت ك) عن أبي الدرداء - (صح)

٦٢٠٥ - كَانَ أَيُّوبُ أَحْلَمَ النَّاسِ ، وَأَصْبَرَ النَّاسِ ، وَأَكْظَمَهُمُ الْغَيْظَ - الْحَكِيمُ عَنْ ابْنِ أَبِي - (ض)

٦٢٠٦ - كَانَ النَّاسُ يَعُودُونَ دَاوُدَ يَظُنُّونَ أَنَّ بِهِ مَرَضًا ، وَمَا بِهِ إِلَّا شِدَّةُ الْخَوْفِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى - ابْنُ عَسَاكِرَ عَنْ ابْنِ عَمْرٍ - (صح)

٦٢٠٧ - كَانَ زَكْرِيَّا نَجَّارًا - (حم م ه) عن أبي هريرة - (صح)

ابن مسعود) ثم قال الترمذى سألت البخارى عنه فقال حميد هذا منكر الحديث اه وذكر مثله في المستدرک ثم قال هذا أصل كبير في التصوف وعده في الميزان من منا كير الأعرج لكن شاهده خبر أبي أمامة عليكم بلباس الصوف تجدوا حلاوة الإيمان في قلوبكم قال الذهبي ساقه من طريق ضعيف وسقط نصف السند من النسخة اه وبه عرف أنه لا اتجاه لجعل ابن الجوزى له في الموضوعات لكن قال الزين العراقي هو حديث غير صحيح وقال المنذرى صححه الحاكم ظانا أن حميدا الأعرج هو ابن قيس المكي وإنما هو ابن علي وقيل ابن عمار أحد المتروكين .

(كان داود) نبي الله (أعبد) وفي رواية من أعبد (البشر) أي أكثرهم عبادة في زمانه أو مطلقا والمراد أشكرهم قال تعالى واعملوا آل داود شكرا أي بالغ في شكركم وابدل وسعك فيه؛ قيل جزأ ساعات الليل والنهار على أهله فما من ساعة إلا وإنسان منهم قائم يصلي (ت ك) في التفسير من حديث فضيل عن محمد بن سعيد الأنصاري عن عبدالله بن يزيد الدمشقي عن أبي إدريس الخولاني (عن أبي الدرداء) قال الحاكم صحيح فردده الذهبي بأن عبدالله هذا قال أحد أحاديثه موضوعة اه وأفاد الهيثمي أن البزار رواه باسناد حسن وبه يعرف أن المصنف لم يصب حيث آثر الرواية التي فيها الكذب على الرواية الحسنة بل قال في جواهر العقدين إن الحديث في صحيح مسلم .

(كان أيوب) النبي عليه السلام (أحلم الناس) أي أكثرهم حلما والحلم سعة الأخلاق (وأصبر الناس) أي أكثرهم صبرا على السقم وصفة الحليم تحمل الأمر والنهي بالرضى وسعة الصدر (وأكظمهم الغيظ) لأن الله شرح صدره فاتسع لتحمل مساوى الخلق ومن ثم لما سئل حكيم عن الحلم قال هو تطيب الأمور في الصدر وسئل علي ما العلم؟ قال خشية الرب واعتزال الخلق قيل فما الحلم قال كظم الغيظ وملاك النفس (الحكيم) الترمذى (عن ابن أبي) الذي وقفت عليه في كتب الحكيم ابن أبي بفتح الهمزة وسكون الموحدة ثم زاي مقصور الخزاعي صحابي صغير .

(كان الناس يعودون داود) أي يزورونه (يظنون أن به مرضا وما به شيء إلا شدة الخوف) وفي رواية للحكيم بدله الفرق (من الله تعالى) زاد أبو نعيم في رواية والحياة هذا لفظه وذلك لما غالب على قلبه من الهيبة الجلالية عين القلب سلطانا عظيما فلم يتالك لأنه لزمه الوجه حتى كاد يغلق كبده فظهرت العبرة على جوارحه الظاهرة قال يزيد الرقاشى خرج داود في أربعين ألفا يعظهم ويخونهم فمات منهم ثلاثون ألفا ورجع في عشرة آلاف وكان له جاريتان اتخذهما حتى إذا جاء الخوف وسقط فاضطرب قعدتا على رجليه وصدوره مخافة أن تتفرق مفاصله فيموت (ابن عساكر) في ترجمة داود وكذا أبو نعيم والدليل باللفظ المزبور ولعل المؤلف لم يستحضر كلا منهما عن (ابن عمر) ابن الخطاب وفيه عندهما محمد بن عبد الرحمن بن غزوان قال الذهبي قال ابن حبان يضع وقال ابن عدى متهم بالوضع ورواه عنه أيضا أبو نعيم والدليل بفاقتصار المصنف على ابن عساكر غير سديدة لايهامه .

(كان زكريا) بالمد والقصر والشد والتخفيف اسم أعجمي (نجارا) فيه إشارة إلى أن كل أحد لا ينبغي له أن يتكبر

٦٢٠٨ - كَانَ نَبِيٍّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ يَخْطُ ، فَمَنْ وَافَقَ خَطَّهُ فَذَكَ - (حم م دن) عن معاوية بن الحكم - (ص)  
 ٦٢٠٩ - كَانَ رَجُلٌ يُدَايِنُ النَّاسَ ، فَكَانَ يَقُولُ لِفَتَاهُ : إِذَا آتَيْتَ مُعْسِرًا فَتَجَاوَزْ عَنْهُ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَتَجَاوَزَ عَنْكَ  
 فَلَقِيَ اللَّهَ فَتَجَاوَزَ عَنْهُ - (حم ق ن) عن أبي هريرة - (ص)

عن كسب يده لأن نبي الله مع علو درجته اختار هذه الحرفة وفيه أن التجارة لا تسقط المروءة وأنها قاضلة لاداءة  
 فيها فالاحتراف بها لا ينقص من مناصب أهل الفضائل (حم م) في المناقب (ه عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضا  
 ابن ماجه ولم يخرج البخارى قال القرطبي بل الحرف والصنائع غير الدينية زيادة في فضل أهل الفضل لحصول مزيد  
 التواضع والاستغناء عن الغير وكسب الحلال الخالي عن المتعاقب وقد كان كثير من الانبياء يحاولون الاعمال فأدام  
 الزراعة ونوح التجارة وداود الحدادة وموسى الكتابة كان يكتب التوراة بيده وكل منهم قدر على الغنم .  
 (كان نبي من الانبياء) إدريس أودانيال أو خالد بن سنان (يخط) كانت العرب تأخذ خشباً وتخط خطوطا  
 كثيرة على عجل كي لا يلحقها العدد وتمحو خطين خطين وإن بقى زوج فهو علامة النجاح أو فرد فعلامة الحنية والعرب تسميه  
 الأشحم ذكره الزنجشري وقال القاضي قوله يخط أى يضرب خطوطا كخطوط الرمل فيعرف الاحوال بالفراصة  
 بتوسط تلك الخطوط (فمن وافق خطه) أى من وافق خطه خطه في الصورة والحالة وهى قوة الخاطر في الفراصة وكاله  
 في العلم والوزع الموجبين لها (فذاك) الذى تجدون إصابته أو فذاك الذى يصيب ذكره القاضي قال والمشهور خطه  
 بالنصب فيكون الفاعل مضمرًا وروى بالرفع فيكون المفعول به محذوفًا قال الحكيم والخط علم عظيم خص به أهله  
 وقيل المراد به الزجر عنه والنهى عن تعاطيه لأن خط ذلك النبي عليه السلام كان معجزة وعلما لنبوته  
 وقد انقطعت نبوته ولم يقل فذلك الخط حرام دفعا لتوهم أن خط ذلك النبي عليه السلام حرام وقال النووي  
 الصحيح أن معناه أن من وافق خطه فهو مباح له لكن لا طريق لنا إلى العلم باليقين بالموافقة فلا يباح والقصد أنه  
 لا يباح إلا يقين الموافقة وليس لنا بها يقين اه فقال ابن الأثير قال ابن عباس الحزر ما يخطه الحازر وهى بهملة  
 وزاى معجزة أى يحزر الاشياء ويقدرها بظنه وهو علم قد تركه الناس يأتي صاحب الحاجة إليه فيعطيه حلوانا  
 فيقول أقعد حتى أخط وبين يديه غلام بيده منديل فيأتى أيضا رخوة فيخط فيها خطوطا بالعلة ليلا يلحقها العدد ثم  
 يحوها على مهل خطين خطين وغلامه يقول العيان بن عيان أسرع البيان فإن بقى خطان فعلامة النجاح وإلا فالحنية  
 وهو علم معروف فيه تصانيف (حم م) في الصلاة (دن عن معاوية بن الحكم) بفتح الحاء والكاف السلبى قال  
 قلت يارسول الله إنى حديث عهد بجاهلية وقد جاء الله بالإسلام إلى أن قال ومنا رجال يخطون فذكره ولم يخرج  
 البخارى ولا خرج عن معاوية .

( كان رجل يداين الناس ) أى يجعلهم مدينين له وفى رواية رجل لم يعمل خيرا قط وكان يداين الناس (فكان  
 يقول لفتاه) أى غلامه كما صرح به فى رواية أخرى (إذا آتيت معسرا) وهو من لم يجد وفاء (فتجاوز عنه) بنحو  
 إنظار وحسن تقاض والتجاوز التسامح فى التقاضى وقبول ما فيه نقص يسير (اعل الله) أى عسى الله (أن يتجاوز عنا)  
 قال الطيبى أراد القائل نفسه لكن جمع الضمير إرادة أن يتجاوز عن فعل هذا الفعل ليدخل فيه دخولا أوليا ولهذا  
 ندب للداعى أن يعم فى الدعاء (فلقى الله) أى رحمته فى القبر أو القيامة (فتجاوز عنه) أى غفر له ذنوبه ولم يؤاخذ  
 بها لحسن ظنه ورجائه أنه يعفو عنه مع إفلاسه من الطاعات وأفاد فضل إنظار المعسر والوضع عنه ولو لمسا قل وأنه  
 مكفر وفضل المسامحة فى الاتضاء وعدم احتقار فعل الخير وإن قل فلعلمها تسكون سببا للرحمة والمغفرة (حم ق ن)  
 فى البيع (عن أبي هريرة) .

٦٢١٠ - كَانَ هَذَا الْأَمْرُ فِي خَيْرٍ ، فَنَزَعَهُ اللَّهُ مِنْهُمْ وَجَعَلَهُ فِي قُرَيْشٍ ، وَسَيَعُودُ إِلَيْهِمْ - (حم طب) عن ذى مخبر - (ح)

٦٢١١ - كَانَ الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ أَشَدَّ بَيَاضًا مِنَ التَّلْجِ ، حَتَّى سَوَدَتْهُ خَطَايَا بَنِي آدَمَ - (طب) عن ابن عباس (ح)

٦٢١٢ - كَانَ عَلَى الطَّرِيقِ غُصْنُ شَجَرَةٍ يُؤْذِي النَّاسَ فَأَمَاطَهَا رَجُلٌ فَأَدْخَلَ الْجَنَّةَ - (ه) عن أبي هريرة (ح)

٦٢١٣ - كَبُرَ كَبْرٌ - (حم ق د) عن سهل بن أبي خيثمة (حم) عن رافع بن خديج - (صح)

٦٢١٤ - كَبُرَتْ الْمَلَائِكَةُ عَلَى آدَمَ أَرْبَعًا - (ك) عن أنس (حل) عن ابن عباس - (صح)

٦٢١٥ - كَبُرَتْ خِيَانَةٌ أَنْ تُحَدَّثَ أَخَاكَ حَدِيثًا هُوَ لَكَ بِهِ مُصَدِّقٌ ، وَأَنْتَ لَهُ بِهِ كَاذِبٌ - (خد د) عن سفيان بن أسيد (حم طب) عن النواس - (ض)

( كان هذا الأمر ) أى الخلافة ( فى حمير ) بكسر المهملة وسكون الميم وفتح المثناة تحت قبيلة بواد من اليمن ( فنزعه الله منهم ) ببعثة المصطفى صلى الله عليه وسلم ( وجعله فى قريش وسيعود إليهم ) فى آخر الزمان بعد نزعه من قريش ( حم طب عن ذى مخبر ) بكسر أوله وسكون المعجمة وفتح الميم ويقال ذو مخبر بموحدة بدل الميمين أى النجاشى صحابى خدم المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم قال الهيثمى رجالهما ثقات اه ومن ثم رمز المصنف لحسنه لكن قال ابن الجوزى هذا حديث منكر واسماعيل بن عياش أحد رجاله ضعفه وبقية مدلس يروى عن الضعفاء .

( كان الحجر الأسود أشد بياضا من الثلج حتى سودته خطايا بنى آدم ) وليس من لازم تسويدها له أن تبيضه طاعات مؤمنهم كما زعمه بعض الضالين ونسب للجاحظ فقد تكون من فوائد بقائه مسودا أن يأتى سواده شهيدا على الكفار يوم القيامة ( فائدة ) فى أمالى ابن دريد عن الخبر أن آدم أهبط ومعه الحجر الأسود وكان أشد بياضامن التاج فوضعه على أبى قبيس فكان يضىء بالليل كأنه القمر فحيت بلغ ضوءه كان من الحرم اه ( طب عن ابن عباس ) رمز المصنف لحسنه :

( كان على الطريق غصن شجرة يؤذى الناس فأماطها رجل فأدخل الجنة ) بسبب إماطتها ( ه عن أبي هريرة ) ورواه أحمد وأبو يعلى عن أنس ورمز المصنف لحسنه :

( كبر كبر ) أى ليلى الكلام أو يبدأ بالكلام الأكبر وسببه أن عبد الله بن سهل ومحبيته بن مسعود انطلقا إلى خيبر وهى يومئذ صالح فأتى محبيته إلى عبد الله بن سهل وهو يتشحط فى دمه قتيلا فدقته ثم قدم المدينة فاطلق عبد الرحمن ومحبيته وحوبيته ابنا مسعود إلى النبي صلى الله عليه وسلم فذهب عبد الرحمن يتكلم وهو أحدث القوم فقال فذكره ( حم ق د ) عن سهل ابن أبي خيثمة) بفتح الحاء المهملة ومثناة سا كنة ( حم ) عن رافع بن خديج ) ورواه عنه أيضا الترمذى وابن ماجه فى الدييات والنسائى فى القضاء لما أوهمه المصنف أنه لم يخرج من الستة إلا أولئك غير صواب

( كبرت الملائكة على آدم ) أربعا فى الصلاة عليه زاد الحاكم فى روايته وكبر أبو بكر على النبي صلى الله عليه وسلم أربعا وكبر عمر على أبى بكر أربعا وكبر صهيب على عمر أربعا وكبر الحسن على أبى بكر أربعا وكبر الحسين على الحسن أربعا اه . وهذا كما ترى صريح فى رد قول الفاكهى أن الصلاة على الجنائز من خصائص هذه الأمة ( ك ) عن مبارك بن فضالة عن الحسن ( عن أنس ) بن مالك ( حل عن ابن عباس ) قال الحاكم صحيح ورواه الذهبى بأن مبارك ليس بحجة

( كبرت خيانة ) أنه باعتبار التمييز وهو فاعل معنى ( أن تحدث أخاك حديثا ) فى الدين وإن لم يكن أخاك من النسب ( هو لك به مصدق وأنت لديه كاذب ) لأنه ائتمنتك فيما تحدثه به فإن كذبه فقد خنت أمانته وخنت أمانة

- ٦٢١٦ - كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ الْأَكْلُ مِنْ غَيْرِ جُوعٍ ، وَالنَّوْمُ مِنْ غَيْرِ سَهَرٍ ، وَالضَّحْكُ مِنْ غَيْرِ عَجَبٍ ، وَصَوْتُ الرَّئَةِ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ ، وَالْمَزْمَارُ عِنْدَ النَّعْمَةِ - (فر) عن ابن عمرو - (ض)
- ٦٢١٧ - كَبُرُوا عَلَى مَوْتَانِكُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ - (حم) عن جابر
- ٦٢١٨ - كَبُرَى اللَّهُ مِائَةَ مَرَّةٍ ، وَأَحْمَدَى اللَّهُ مِائَةَ مَرَّةٍ ، وَسَبَّحَى اللَّهُ مِائَةَ مَرَّةٍ ، خَيْرٌ مِنْ مِائَةِ فَرَسٍ مُلْجِمٍ مُسْرَجٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَخَيْرٌ مِنْ مِائَةِ بَدَنَةٍ ، وَخَيْرٌ مِنْ مِائَةِ رَقَبَةٍ - (ه) عن أم هانئ - (ح)
- ٦٢١٩ - كِتَابَ اللَّهِ الْقِصَاصُ - (حم ق دن ه) عن أنس - (صح)

الإيمان فيما أوجب من نصيحة الاخوان ، والله لا يحب الخائنين ، قال الطيب أساك فاعل كبرت وأنت الفعل له باعتبار المعنى لأنه نفس الحيانة وفيه معنى التعجب كما في كبر مقتاً عند الله والمراد خيانة عظيمة منك إذا حدثت أخاك المسلم بحديث وهو يعتمد عليك اعتماداً على أنك مسلم لا تكذب فيصدقك والحال أنك كاذب قال النووي والتورية والتعريض إطلاق لفظ هو ظاهر في معنى ويريد معنى آخر يتناول اللفظ لكنه خلاف ظاهره وهو ضرب من التفرير والخداع فإن دعت إليه مصلحة شرعية راجحة علي خداع المخاطب أو حاجة لا مندوحة عنها إلا به فلا بأس وإلا كره فإن توصل به إلى أخذ باطل أو دفع حتى حرم عليه وعليه ينزل هذا الخبر ونحوه (خدد) في الأدب (عن سفيان بن أسيد) بفتح الهمزة وإسناده كما قال النووي في الأذكار فيه ضعف لكن لم يضعفه أبو داود فاقضى كونه حسناً عنده قال البغوي ولا أعلم لسفيان غير هذا الحديث وقال المنذري رواه أبو داود من رواية بقر بن الوليد (حم طب) وكذا ابن عدى (عن النواس) بن سمعان قال المنذري رواه أحمد عن شيبه عمر بن هارون وفيه خلف وبقية رجاله ثقات وقال الهيثمي فيه شيخ الإمام أحمد عمر بن هارون ضعيف وبقية رجاله ثقات وقال شيخه العراقي في حديث سفيان ضعفه ابن عدى وحديث النواس سنده جيد

(كبر) أي شق وعظم (مقتاً عند الله الأكل من غير جوع) فإنه مذموم شرعاً وطبامورث لا أمراض كثيرة وكثيراً ما يفيض إلى الموت فهو كفر لنعمة الحياة (والنوم من غير سهر والضحك من غير عجب) لأنه يقسى القلب وينسى ذكر الرب (وصوت الرنة) أي الصياح (عند المصيبة) أي عند حدوثها (والمزمار عند النعمة) فرعن ابن عمرو) بن العاص وفيه عبد الله بن أبان قال الذهبي قال ابن عدى مجهول منكر الحديث وعمرو بن بكر السكسكي قال ابن عدى منكر الحديث (كبروا على موتاكم بالليل والنهار أربع تكبيرات) أي كبروا في الصلاة على الجنائز أربع تكبيرات سواء صليت على أمواتكم ليلاً أو نهاراً (حم عن جابر) بن عبد الله رمز المصنف لحسنه

(كبرى الله) يا أم هانئ التي قالت يا رسول الله دلني على عمل فإني ضعفت وكبرت وبدنت (مائة مرة) أي قولي (الله أكبر مائة مرة واحمدى الله مائة مرة) أي قولي الحمد لله مائة مرة (وسبّحى لله مائة مرة) أي قولي (سبحان الله مائة مرة فإن ذلك خير من مائة فرس ملجم مسرج في سبيل الله) أي فإن ثواب هذه الكلمات أعظم من ثواب إعداد تلك الخيول للجهاد (وخير من مائة بدنة) أي وثوابها أعظم من ثواب مائة بدنة تنحر ويفرق لحمها على المساكين (وخير من مائة رقبة) أي وثوابها أعظم من ثواب عتق مائة رقبة لله تعالى وزاد الحاكم في رواية متقبلة وقول لا إله إلا الله لا تترك ذنباً ولا يشبهها عمل اه (ه عن أم هانئ) قالت يا رسول الله دلني على عمل فإني قد ضعفت وكبرت وبدنت فذكره رمز المصنف لحسنه ورواه الحاكم عن زكريا بن منظور عن محمد بن عتبة عن أم هانئ وصححه وتعقبه الذهبي بأن زكريا ضعفه وسقط من بين محمد وأم هانئ اه وسند ابن ماجه محرر (كتاب الله القصاص) برفعهما على الابتداء والخبر وت حذف مضاف أي حكمة القصاص والاشارة إلى نحو قوله

٦٢٢٠ - كِتَابُ اللَّهِ هُوَ حَبْلُ اللَّهِ الْمَمْدُودُ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ - (ش) وابن جرير عن أبي سعيد (ح)  
 ٦٢٢١ - كَتَبَ اللَّهُ تَعَالَى مَقَادِيرَ الْخَلَائِقِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ وَعَرْشَهُ  
 عَلَى الْمَاءِ - (م) عن ابن عمرو (صح)

٦٢٢٢ كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ الْخَلْقَ «رَحْمَتِي سَبَقَتْ غَضَبِي» (ه) عن أبي هريرة - (صح)

وفن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه، الآية وقوله «وإن عاقبتهم فمواقبوا بمثل ما عوقبتهم به» الآية وقوله «والجروح قصاص» وكذا قوله «وكتبنا عليهم فيها» إلى قوله «السنن بالسنن» إن قلنا إنا متعبدون بشرع من قبلنا إن لم يرد ناسخ ويجوز بنصب الأول على الإغراء أى عليكم كتاب الله والزوموا كتاب الله ورفع الثاني على حذف الخبر أى القصاص أوجب أو مستحق والقصاص قتل النفس القاتلة بالنفس المقتولة من غير مجاوزة ولا عدوان (حم قد ن ه عن أنس) بألفاظ متقاربة والمعنى متفق وهذا قاله في قصة كسر الربيع ثنية الأنصارية

(كتاب الله) أى القرآن (هو حبل الله الممدود من السماء إلى الأرض) أى هو الوصلة التي يوثق عليها فيستمسك بها من أراد الرقي والعروج إلى معارج القدس وجوار الحق كأنه قيل ما السبب الموصل إلى الله الذي في السماء سلطانه فقال: هو التمسك بالقرآن والسبب في أصل اللغة هو الحبل (ش وابن جرير) الطبري (عن أبي سعيد) الخدرى رمز المصنف لحسنه

(كتب الله مقادير الخلائق) أى أجرى القلم على اللوح أو غيره بتحصيل مقاديرها على وفق ما تعلق به وإرادته وليس المراد هنا أصل التقدير لأنه أزل لا ابتداء له (قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة) معناها طول الأمد وتكثير ما بين الخلق والتقدير من المدد لا التحديد إذ لم يكن قبل السموات والأرض سنة ولا شهر فلا تدافع بينه وبين خبر الألفين المار قال البيضاوى أو تقديره بمره من الدهر الذى يوم فيه كألف سنة مما تعدون أو من الزمان نفسه قال فإن قلت كيف يحمل على الزمان وهو على المشهور مقدار حركة الفلك الذى لم يخلق حينئذ قلت فيه كلام وإن سلم فمن زعم ذلك قال بأنه مقدار الفلك الأعظم الذى هو عرش الرحمن وكان موجوداً حينئذ بدليل قوله فيما بعده «وكان عرشه على الماء» (وعرشه على الماء) أى قبل خلق السموات قال بعض أهل التحقيق ذلك الماء هو العلم قال بعضهم وفيه صراحة بأن أول المخلوقات العرش والماء والله أعلم بأيهما سبق الآخر ومن وهم أن هذا الخبر يدل على أن أولها العرش فحسب فقد وهم ثم أن ما ذكر من الأولوية يعارضه خبر الترمذى أول ما خلق القلم فقال له أكتب فجرى بما هو كأثر إلى الأبد وادعى بعضهم أن أول ما خلق الله الماء ثم أوجد منه سائر الأجرام تارة بالتلطيف وأخرى بالتكشيف ﴿تنبه﴾ قال التونسي في قوله «وكان عرشه على الماء» بيان استحالة الجهة في حقه تعالى لأن استقرار العرش على الماء فعمل بأنه لما خرفت العادة باستقرار هذا الجرم العظيم الذى هو أعظم الأجرام على الماء الذى ليس من عادة مثله بل ولا عادة أقل منه من الأجرام الراتبة أن يستقر على الماء علم أن الاستواء عليه ليس استواء استقرار وتمكن (م) في الإيمان بالقدر (عن ابن عمرو) بن العاص ورواه عنه أيضاً الترمذى وغيره ولم يخرج به البخارى

(كتب ربكم على نفسه بيده قبل أن يخلق الخلق رحمتي سبقت غضبي) هذا على وزن كتب ربكم على نفسه الرحمة أى أوجب وعداً أن يرحمهم قطعاً بخلاف ما يترتب على مقتضى الغضب من العقاب فإن الله عفو كريم يتجاوز عنه بفضله والمراد بالسيف القاطع بوقوعها ذكره الطيبي وقال القاضى التزمها تفضلاً وإحساناً والمراد بالرحمة ما يم إن الدارين قال والله تعالى غفور رحيم بالذات معاقب بالعرض كثير الرحمة مبالغ فيها قليل العقوبة مسامح فيها اه. وقال التتازانى الكتابة باليد تصوير وتمثيل لإثباته وتقديره (ه) عن أبي هريرة) رمز المصنف لحسنه

٦٢٢٣ - كُتِبَ عَلَى الْأَضْحَى، وَلَمْ يُكْتَبْ عَلَيْكُمْ، وَأَمِرْتُ بِصَلَاةِ الضَّحَى، وَلَمْ تَوْمُرُوا بِهَا - (حم طب)  
عن ابن عباس - (ض)

٦٢٢٤ - كُتِبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ نَصِيهِهُ مِنَ الزَّانَا مُدْرِكُ ذَلِكَ لَا مَحَالَةَ: فَالْعَيْنَانِ زَنَاهُمَا النَّظْرُ، وَالْأَذْنَانِ زَنَاهُمَا  
الْإِسْتِمَاعُ، وَاللِّسَانُ زَنَاهُ الْكَلَامُ، وَالْيَدُ زَنَاها الْبَطْشُ، وَالرَّجُلُ زَنَاها الْخَطْيُ، وَالْقَلْبُ يَهْوَى وَيَتَمَنَّى،  
وَيَصَدِّقُ ذَلِكَ الْفَرْجُ وَيَكْذِبُهُ - (ه) عن أبي هريرة - (صح)

٦٢٢٥ - كَثْرَةُ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ تَمْنَعُ الْعَيْلَةَ - المحاملي في أماليه عن أم سلمة - (ح)

٦٢٢٦ - كَخَّ كَخَّ أَرَمَ بِهَا، أَمَا شَعَرْتَ أَنَا لَا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ - (ق) عن أبي هريرة

(كتب على الاضحى) أى التضحى (ولم يكتب عليكم) أيها الامة (وأمرت بصلاة الضحى) أى بفعلها في كل يوم  
في وقتها المعروف (ولم تومروا بها) أى أمر لإيجاب بل أمر نذب وهذا من أدلة الجمهور على عدم وجوب التضحية  
علينا وأوجبها الحنفية على المقيم القادر (حم طب) وكذا أبو يعلى (عن ابن عباس) قال الذهبي فيه جابر الجعفي ضعيف  
جداً بل كذاب راضى خيث وقال ابن حجر في التخرىج حديث ضعيف من جميع طرقه وصححه الحاكم فذهل اه .  
لكن قال الهيثمى رجال أحمد رجال الصحيح اه .

(كتب على ابن آدم) أى قضى عليه وأثبت في اللوح المحفوظ وقيل خلق له إرادة وعدة من الحواس وغيرها  
والأول هو المناسب لمعانى هذا الباب (نصيبه من الزنا) أى مقدماته من التنى والتخطى لأجله والتكلم فيه طلباً أو حكاية أو استماعاً  
ونحوها (مدرك ذلك لا محالة فالعينان زناهما النظر والأذنان زناهما الاستماع واللسان زناه الكلام واليد زناها البطش  
والرجل زناها الخطا والقلب يهوى ويتمنى ويصدق ذلك الفرج ويكذبه أى بالإتيان بما هو المقصود من ذلك  
أو بالترك أو بالكف عنه ولما كانت المقدمات من حيث كونها طلائع وأمارات تؤذن بوقوع ماهى وسيلة إليه  
أشابه المواعيد والايخبار عن الأمور المتوقعة سمي ترتب المقصود عليها الذى هو كالدلول لها وعدم ترتبه صدقاً وكذباً  
(عن أبي هريرة) ورواه البخارى مختصراً .

(كثرة الحج والعمرة تمنع العلة) التى هى الفقر والمسكنة يعنى أنهما سببان للغنى بخاضية فهما عليها الشارع  
(المحاملي) أبو الحسن بن إبراهيم (في أماليه) عن أم سلمة وفيه عبد الله بن شبيب المكي قال الذهبي في الضعفاء منهم  
ذو مناكير وفليح بن سليمان قال النسائي وابن معين ليس بقوى وخالد بن إلياس قال الذهبي منكر وليس بالساقط  
(كخ كخ) بفتح الكاف وكسرهما وسكون المعجمة مثقلاً ومخففاً وبكسرهما منونة وغير منونة فهى ست لغات وهى  
كلمة ردع للطفل عن تناول شىء مستقدر قال الزمخشري وتقال عند التقدر من الشىء أيضاً قال ه وعاد وصل الغايات تكا ه اه  
وهى من أسماء الأفعال على مافى التسهيل ومن أسماء الأصوات على مافى حواشيه الهشامية عرية أو معربة وهذه قالها  
للحسن وقد أخذ تمره من تمر الصدقة لجعلها فى فيه فزجره وقال (ارم بها) وفى رواية اطرحتها وفى أخرى ألقها  
ولا تعارض فإنه كله أولاً بهذا فلما تبادى قال كخ إشارة إلى استقدار ذلك ويحتمل عكسه (أما) بهمزة الاستفهام  
وفى رواية بخذفها وهى مرادة (شعرت) بالفتح فطنت يعنى أخفى على فطنتك (أنا) آل محمد صلى الله عليه وسلم  
(لا تأكل الصدقة) بالتعريف وفى رواية بدونه أى لحرمتها علينا وظاهره يعم النفل لكن السياق خصها بالفرض  
لأنه الذى يحرم على آله وفيه أن الطفل يحنب الحرام لينشأ عليه ويتمرن وحل تمكينه من اللعب بما لا يملكه حيث  
لا ضرر ومخاطبة من لا يميز لقصد إسماع المميز إعلاما بالنهى وأخذ منه نذب مخاطبة نحو العجمى بما يفهمه من  
لغته (ق عن أبي هريرة) .

٦٢٢٧ - كَذَبَ النَّسَابُونَ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ؛ « وَقَرُّوْنَا بَيْنَ ذَلِكَ كَثِيرًا » - ابن سعد وابن عساكر عن ابن عباس - (صح)

٦٢٢٨ - كَرَامَةُ الْكِتَابِ خَتْمُهُ - (طب) عن ابن عباس - (ض)

٦٢٢٩ - كَرَمُ الْمَرْءِ دِينُهُ ، وَمَرْوَةٌ عَقْلُهُ . وَحَسْبُهُ خَلْقُهُ - (حم ك حق) عن أبي هريرة - (صح)

٦٢٣٠ - كَسْبُ الْإِمَامِ حَرَامٌ - الضياء عن أنس - (صح)

٦٢٣١ - كَسْرُ عَظْمِ الْمَيْتِ كَكْسَرِهِ حَيًّا - (حم ده) عن عائشة

(كذب النسابون) قال في الكشف يعني أنهم يدعون علم الأنساب وقد نفي الله عنها عن العباد (قال الله تعالى وقرونا بين ذلك كثيرا) يعني هم من الكثرة بحيث لا يعلم عددهم إلا الله قال ابن دحية أجمع العلماء والإجماع حجة علي أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان إذا انتسب لا يجاوز عدنان (ابن سعد) في الطبقات (وابن عساكر) في التاريخ (عن ابن عباس)

(كرامة) وفي رواية لإكرام (الكتاب ختمه) زاد القضاعي في روايته وذلك قوله تعالى «إني أتق إلى كتاب كريم» قيل في تفسيره وصفته بالكرم لكونه مخزوما قال العامري الكرم هنا التكريم للكتاب ويرجع إلى السر المودع فيه وقد يسمى المكتوب كتابا ومآل التكريم يعود إلى المكتوب فيه بصيانة سره بالختم ولما أراد النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم الكتاب إلى ملوك العجم قيل له لا يقبلون كتابا إلا عاين خاتم فاصطنعه وعن ابن المقفع من كتب إلى أخيه كتابا ولم يختمه فقد استخف به (طب عن ابن عباس) قال الهيثمي وفيه محمد بن مروان السدي الصغير وهو متروك ورواه من هذا الوجه القضاعي والثعلبي والواحدى قال ابن ظاهر وافقه عندهم محمد بن مروان وهو متروك الحديث وقال العامري هو جلي حسن .

(كرم المرء دينه) أى به يشرف ويكرم ظاهرا وباطنا قولنا وفعلنا وفي رواية للمسكوى كرم الرجل تقواه والكرم كثرة الخير والمنفعة لآماني العرف من الاتفاق والبذل شرفا وغرا (ومروته عقله) لأن به يتميز عن الحيوان وبه يعقل نفسه عن كل خلق ذنى ويكتفها عن شوائبها الرديئة وطباعها الدنيئة ويؤدى إلى كل ذى حق حقه من حق الحق والخلق فليس المراد بالمروءة ماني عرفكم من جمال الحال والاتساع في المال بذلا وإظهارا فليس كل عاقل يكون له مال يتوسع فيه بذلا وعطاء بل قال الحكماء المروءة نوعان أحدهما البذل والعطاء والآخر كف الهمة عن الأسباب الدنيئة وهو أتم وأعلا (وحسبه خلقه) بالضم أى ليس شرفه بشرف آباءه بل بشرف أخلاقه وليس كرمه بكثرة ماله بل بحسن أخلاقه وقال الأزهري أراد أن الحسب يحصل للرجل بكرم أخلاقه وإن لم يكن له نسب وإذا كان حسيب الآباء فهو أكرم له قال العلائي وحاصل المروءة راجعة إلى مكارم الأخلاق لكنها إذا كانت غريزة تسمى مروءة وقيل المروءة لإنصاف من دونك والسمو إلى من فوقك والجزاء مما أوتى إليك من خير أو شر (تنبيه) قد أخذ أبو العتاهية معنى هذا الحديث فنظمه فقال كرم الفنى التقوى وقوته \* محض اليقين ودينه حسبه والأرض طينته وكل نبي \* حوافها واحد نسيه

(حم ك) فى التناكح (حق) من وجهين وضعفهما (عن أبي هريرة) قال الحاكم على شرط مسلم وردده الذهبي بأن فيه مسليا الزنجي ضعيف وقال البخارى منكر الحديث وقال الرازى لا يحتج به

(كسب الإمام حرام) أى بالزنا أو الغنا كما يفسره خبر أبي يعلى والدليل كسب المغنيات والنوات حرام (الضياء) المقدسى فى المختارة (عن أنس) بن مالك قال ابن حجر وصححه ابن حبان وفى الباب غيره

(كسر عظم الميت) المسلم المحترم (ككسر عظم الحي فى الإثم) لأنه محترم بعد موته كاحترامه حال حياته قال

٦٢٣٢ - كَسُرَ عَظْمُ الْمَيْتِ كَكَسُرِ عَظْمِ الْحَيِّ فِي الْإِثْمِ - (ه) عن أم سلمة - (ح)

٦٢٣٣ - كَفَى بِالذَّهْرِ وَأَعْظَا ، وَبِالْمَوْتِ مَفْرَقًا - ابن السني في عمل يوم وليلة عن أنس - (ض)

٦٢٣٤ - كَفَى بِالسَّلَامَةِ دَاءً - (فر) عن ابن عباس - (ض)

٦٢٣٥ - كَفَى بِالسَّيْفِ شَاهِدًا - (ه) عن سلمة بن المحبق - (ض)

٦٢٣٦ - كَفَى بِالْمُرَمِّ إِثْمًا أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا يَسْمَعُ - (دك) عن أبي هريرة - (صح)

ابن حجر في الفتح يستفاد منه أن حرمة المؤمن بعد موته باقية كما كانت في حياته (ه عن أم سلمة) وقع في الإمام أن مسلماً رواه ورد عليه

(كفي بالدهر) وفي رواية بالموت (واعظا) كفي بتقلبه بأهله مرفقاً مليناً للقلوب مبيناً لقرب حلول الحمام لكل إنسان والسعيد من اتعظ بغيره (وبالموت مفرقا) بشد الرأه وكسرهما قال الحرالي الوعظ إهزاز النفس بوعود الجزاء وهذا قد عدده العسكري من الحكم والأمثال (ابن السني في عمل يوم وليلة) وكذا العسكري (عن أنس) قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال إن جاري يؤذيني فقال اصبر علي أذاه وكف عنه أذاك فالبث إلا يسيراً إذ جاءه فقال مات فذكره هذا من بليغ حكمة المصطفى صلى الله عليه وسلم ووجيزها لأنه لما علم أن أسباب العظا كثيرة من العبر والآيات وطوارق الآفات وسوء عواقب الغفلات ومفارقة الدنيا وما بعد الممات قال في عظة الموت كفاية عن جميع ذلك لأن الموت يترعه عن جميع محبوباته في الدنيا ومخوفاته إما إلى الجنة وإما إلى ما يكرهه وذلك يوجب المنع من الركون إلى الدنيا والاستعداد إلى الآخرة وترك الغفلة

(كفي بالسلامة داء) لأن دوام سلامة العبد في نفسه وأهله من المصائب تورثه البطر والعجب والكبر وتحجب إليه الدنيا لما يألفه من الشهوات وحب الدنيا رأس كل خطيئة والتمتع بالشهوات المباحات يحجب القلوب عن الآخرة وكل ذلك يسقم الدين ويكدر الإيمان ويخرج إلى الطغيان. إن الإنسان ليطنى أن رآه استغنى، لكن هذا لا ينافي طلب العافية المأمور به في عدة أحاديث لأن المطلوب عافية سليمة العاقبة مما ذكر (فر عن ابن عباس) وفيه عمران القطان قال الذهبي ضعفه يحيى والنسائي قال الديلمي وفي الباب أنس

(كفي بالسيف شاهدا) قاله لما باغاه أن سعد بن عباد لما نزل قوله تعالى والمحصنات من النساء الآية قال لورأيت رجلاً مع امرأتى لضررت به بالسيف ولم أهله لآتى بأربعة شهداء وأخذ بقضيته أحد فقال لو أقام بينة أنه وجد مع امرأته فقتله هدر وإن لم يأت بأربعة شهداء وأوجب الشافعي القود لكن قال له فيما بينه وبين الله قتله ثم إن ما ذكر من أن لفظ الحديث شاهداً هو ما وقعت عليه في نسخ الكتاب لكن ذكر ابن الأثير أن الرواية كفي بالسيف أراد أن يقول شاهداً فأمسك ثم قال: لولا أن يتابع فيه الغيران والسكران وجواب لولا محذوف أراد لولا تهافت الغيران والسكران في القتل نعمت على جعله شاهداً وحكمت إلى هنا كلامه (ه عن سلمة بن المحبق) وفيه الفضل بن دهم قال في الكاشف قال أبو داود وغيره لبس بقوى

(كفي بالمرء إثماً أن يحدث بكل ما يسمع) يعني لو لم يكن الرجل إثماً إلا تحدثه بكل ما يسمعه من غير بينة أنه صدق أم كذب يكفيه من الإثم لأنه إذا تحدث بكل ما يسمعه لم يخاض من الكذب إذ جميع ما يسمع ليس يصدق بل بعضه كذب فعليه أن يبحث ولا يتحدث إلا بما ظن صدقه فإن ظن كذبه حرم وإن شك وقد أسنده لقائله وبين حاله برئ من عهده وإلا امتنع أيضاً ومحل ذلك ما إذا لم يترتب عليه حقوق ضرر وإلا حرم وإن كان صدقاً بل إن تعين الكذب طريقاً لدفع ذلك وجب (دك عن أبي هريرة)



- ٦٢٣٧ - كُفِيَ بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يُضَيِّعَ مِنْ يَقُوتٍ - (حم دك هق) عن ابن عمرو - (صح)
- ٦٢٣٨ - كُفِيَ بِالْمَرْءِ سَعَادَةً أَنْ يُوثِقَ بِهِ فِي أَمْرِ دِينِهِ وَدُنْيَاهُ - ابن النجار عن أنس - (ض)
- ٦٢٣٩ - كُفِيَ بِالْمَرْءِ شَرًّا أَنْ يَتَسَخَطَ مَا قَرَّبَ إِلَيْهِ - ابن أبي الدنيا في قرى الضيف ، وأبو الحسين بن بشران في أماليه عن جابر - (ض)
- ٦٢٤٠ - كُفِيَ بِالْمَرْءِ عِلْمًا أَنْ يَخْشَى اللَّهَ ، وَكُفِيَ بِالْمَرْءِ جَهْلًا أَنْ يَعْجَبَ بِنَفْسِهِ - (هب) عن مسروق مرسلًا - (ح)

(كُفِيَ بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يُضَيِّعَ مِنْ يَقُوتٍ) أى من يلزمه قوته قال الزمخشري قاته يقوته إذا أطعمه قوتاً ورجل مقوت ومقيت وأقات عليه أقاته فهو مقيت إذا حافظ عليه وهيمن ومنه وكان الله على كل شيء مقبلاً وحذف الجار والمجرور من الصلاة هنا نظير حذفهما في الصفة من قوله تقدس وواتقوا وما لا تجزى نفس عن نفس شيئاً إلى هنا كلامه وهذا صريح في وجوب نفقة من يقوت لتعليقه الأثم على تركه لكن إنما يتصور ذلك في موسر لا معسر فعلي القادر السعى على عياله لئلا يضيعهم فمع الخوف على ضياعهم هو مضطر إلى الطلب لهم لكن لا يطلب لهم إلا قدر الكفاية لأن الدنيا بغیضة لله وسؤال أوساخ الناس قروح وخوش يوم القيامة قال الحرالي والضيعة هو التقریظ فيما له غناء وثمرة إلى أن لا يكون له غناء ولا ثمرة (حم دك) في الزكاة (هق عن ابن عمرو) بن العاص صححه الحاكم وأقره الذهبي ، وقال في الرياض إسناده صحيح ، ورواه عنه أيضاً النسائي وهو عند مسلم بلفظ : كُفِيَ بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يَحْبِسَ عَنْ مَنْ يَمْلِكُهُ قُوَّتَهُ ، وَسِيَهُ كَمَا فِي السَّبِيحِ : أَنَّ ابْنَ عَمْرٍو كَانَ بَيْتَ الْمُقَدَّسِ فَأَتَاهُ مَوْلَى لَهُ فَقَالَ : أَقِيمْ هُنَا رَمَضَانَ؟ قَالَ هَلْ تَرَكْتَ لِأَهْلِكَ مَا يَقُوتُهُمْ؟ قَالَ لَا . قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : فَذَكَرَهُ

(كُفِيَ بِالْمَرْءِ سَعَادَةً أَنْ يُوثِقَ بِهِ فِي أَمْرِ دِينِهِ وَدُنْيَاهُ) لأنه إنما يوثق به ويعتمد عليه فيما يخبر عنه عن أمر الدين والدنيا إذا استمرت أحواله من الخلق على الأمانة والعدل والصيانة فنقطة المؤمنين به نوع شهادة له بالصدق والوفاء فيسعد بشهادتهم ، فإنهم شهداء الله في الأرض (ابن النجار) في التاريخ (عن أنس) بن مالك ، ورواه القضاعي في الشهاب ، وقال شارحه العامري حسن غريب

(كُفِيَ بِالْمَرْءِ شَرًّا أَنْ يَتَسَخَطَ مَا قَرَّبَ إِلَيْهِ) أى ما قرب له المضيف من الضيافة ، فإن التكلف للضيف منهى عنه فإذا قدم له ما حضر فسخط فقد باه بشر عظيم لأنه ارتكب المنهى (ابن أبي الدنيا في) كتاب (قرى الضيف) بكسر القاف (وأبو الحسن بن بشران في أماليه عن جابر) وفيه يحيى بن يعقوب القاضي . قال في الميزان : قال أبو حاتم محله الصدق ، وقال البخاري : منكر الحديث ؛ ثم ساق له هذا الخبر

(كُفِيَ بِالْمَرْءِ عِلْمًا أَنْ يَخْشَى اللَّهَ) إنما يخشى الله من عباده العلماء (وكُفِيَ بِالْمَرْءِ جَهْلًا أَنْ يَعْجَبَ بِنَفْسِهِ) لجمعه بين العجب والكبر والاعتزاز بالله . قال الغزالي : وهذه الآفة قلما ينفك عنها العلماء والعباد . قال : ومن اعتقد جزماً أنه فوق أحد من عباد الله فقد أحبط بجهله جميع عمله ، فإن الجهل أخش المعاصي وأعظم شيء يبعد العبد عن الله ، وحكمة نفسه بأنه خير من غيره جهل محض ، وأمن من مكر الله ولا يأمن مكر الله إلا القوم الخاسرون وفي الفردوس من حديث أنس : كان حكيمان يلتقيان فيعظ أحدهما صاحبه ، فالتقيا فقال أحدهما لصاحبه : عظمي وأوجز وأجمع فاني لأقدر أن أفق عليك من العبادة ، فقال احذر أن يراك الله حيث هناك ؛ ولا يفقدك حيث أمرك (هب عن مسروق مرسلًا)

(تم الجزء الرابع . ويليه الجزء الخامس إن شاء الله)

وأوله حديث : كُفِيَ بِالْمَرْءِ فَهْمًا إِذَا عَبْدَ اللَّهَ . . . الخ .

# فَضْلُ الْقَدِّ

## شرح الجامع الصغير للعلامة المناوي

وهو شرح نفيس للعلامة المحدث  
محمد المدعو بعبد الرؤف المناوي  
على كتاب «الجامع الصغير» من أحاديث البشير النذير  
للحافظ جلال الدين عبد الرحمن السيوطي  
نفعا الله بعلومهما

### الجزء الخامس

صححت هذه الطبعة وقوبلت على عدة نسخ من أهمها نسخة نفيسة مخطوطة في سنة ١٠٩٣ هـ  
وعلق عليها تعليقات قيمة نخبه من العلماء الأجلاء.

جميع حقوق التعليق والنقل محفوظة

تنبيه: قد جعلنا متن الجامع الصغير بأعلى الصفحات، والشرح بأسفلها  
مفصولا بينهما بجدول  
ولتمام الفائدة قد ضبطنا الأحاديث بالشكل الكامل

١٣٩١ هـ - ١٩٧٢ م

الطبعة الثانية

دار المعرفة

للطباعة والنشر

بيروت - لبنان

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

- ٦٢٤١ - كَفَى بِالْمُرءِ فَقَهَا إِذَا عَبْدَ اللَّهِ ، وَكَفَى بِالْمُرءِ جَهْلًا إِذَا أَعْجَبَ بِرَأْيِهِ - (حل) عن ابن عمرو (ح)
- ٦٢٤٢ - كَفَى بِالْمُرءِ كَذِبًا أَنْ يُحَدِّثُ بِكُلِّ مَاسِمِعٍ - (م) عن أبي هريرة - (صح)
- ٦٢٤٣ - كَفَى بِالْمُرءِ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يُشَارَ إِلَيْهِ بِالْأَصَابِعِ - (طب) عن عمران بن حصين - (ح)
- ٦٢٤٤ - كَفَى بِالْمُرءِ مِنَ الْكُذِبِ أَنْ يُحَدِّثُ بِكُلِّ مَاسِمِعٍ ، وَكَفَى بِالْمُرءِ مِنَ الشُّحِّ أَنْ يَقُولَ : « آخُذْ حَقِّي لَا أَتْرُكُ مِنْهُ شَيْئًا » - (ك) عن أبي أمامة - (صح)

(كفى بالمرء فقها إذا عبد الله، وكفى بالمرء جهلا إذا أعجب برأيه) فالجاهل أو العاصي إذا عبد الله وتواضع وذل هية لله وخوفا منه فقد أطاع بقلبه فهو أطوع لله من العالم المتكبر، والعابد المعجب. ولذلك روى أن رجلا من نبي إسرائيل أتى عابدا منهم فوطئ على رقبته وهو ساجد، فقال ارفع فوالله لا يغفر الله لك فأوحى الله إليه أيها المتعالي على بل أنت لا يغفر الله لك، ولذلك قال الحسن: صاحب الصوف أشد كبرا من صاحب المطرف الخنز أي إن صاحب الخنز يذل لصاحب الصوف، ويرى الفضل له، وصاحب الصوف يرى الفضل لنفسه (حل عن ابن عمرو) ابن العاص، ورواه عنه الديلمي أيضا

(كفى بالمرء كذبا أن يحدث بكل ماسمع) أي إذا لم تثبت لانه يسمع عادة الصدق والكذب، فإذا حدث بكل ماسمع لاحالة يكذب، والكذب الإخبار عن الشيء على غير ما هو عليه وإن لم يعتمد؛ لكن التعمد شرط الإثم. قال القرطبي: والباء في بالمرء زائدة هنا على المفعول وفاعل كفى أن يحدث وقد تزايد الباء على فاعل كفى كقوله تعال « وكفى بالله شيئا » (م) في مقدمة صحيحه (عن أبي هريرة) ورواه أبو داود في الأدب مرسلا

(كفى بالمرء من الشر أن يشار إليه بالأصابع) تسماه قالوا يارسول الله وإن كان خيرا؟ قال وإن كان خيرا فهي مزلة إلا من رحمه الله وإن كان شرأ فهو شرأه. قالوا وفيه تحذير من شر الإشارة إلى الإنسان بالأصابع (طب) وكذا أبو نعيم (عن عمران بن حصين) رمز المصنف لحسنه، وليس كما قال فقيه كثير بن مروان المقدسي قال العقيلي لا يتابع كثير على لفظه إلا من جهة مقارنته، وقال يحيى كثير ضعيف، وقال ابن حبان لا يجوز الاحتجاج به، ومن ثم أورده ابن الجوزي في الواهيات وقال لا يصح

(كفى بالمرء من الكذب) كذا هو في بخط المؤلف. وفي رواية العسكري: كفى بالمرء من الكذب كذبا (أن يحدث بكل ماسمع) أي لو لم يكن الرجل كذب إلا تحدته بكل ماسمع من غير مبالاة أنه صادق أو كاذب لكفاه من جهة الكذب لأن جميع ماسمعه لا يكون صدقا، وفيه زجر عن الحديث بشيء لا يعلم صدقه (وكفى بالمرء من الشح أن يقول) لمن له عليه دين (آخذ حتى) منه كله بحيث (لا أترك منه شيئا) ولو قليلا فإن ذلك شح عظيم، ومن ثم عد الفقهاء مما ترد به الشهادة المضايقة في التافه، وهذا عد من الحكم والأمثال (ك) في البيع عن الأصم عن هلال ابن العلاء بن هلال بن عمر الرقي عن ابن عمر بن هلال قال: حدثني أبو غالب (عن أبي أمامة) قال الحاكم صحيح فرده الذهبي أن هلال بن عمرو وأبوه لا يعرفان؛ فالصحة من أين؟

٦٢٤٥ - كَفَى بِالْمَوْتِ وَاعْظَاً ، وَكَفَى بِالْيَقِينِ غِنَى - (طب) عن عمار - (ض)

( كفى بالموت واعظاً ) كيف واليوم في الدور وغدا في القبور وفي معناه بيت الحامسة

أبعد بنى أمتي الذين تتابعوا \* أرجى حياة أم من الموت أجزع

كيف وهو المصيبة العظمى والرزية الكبرى وأعظم منه الغفلة عنه والإعراض عن ذكره وقلة التفكير فيه وترك العمل له وأن فيه وحده لعبرة لمن اعتبر وفكرة لمن افترق قيل أن أعرابيا كان يسير على جبل فخر الجبل ميتا فنزل عنه وجعل يطوف به ويتفكر فيه ويقول مالك لا تقوم مالك لا تقوم مالك لا تقوم مالك لا تقوم هذه أعضاؤك كاملة وجوارحك سالمة ماشأنتك ما الذي كان يبعثك ما الذي صرعتك ما الذي عن الحركة منعك ثم تركه وانصرف متفكرا في شأنه متعجبا في أمره وأنشأ يقول :

جاءته من قبل المنون إشارة \* فهوى صريعا للدين واللفم

قال الحسن قد أفسد الموت على أهل النعيم نعيمهم فالتسوا عيشا لاموت معه وقيل ذهب ذكر الموت بلذة كل عيش وسرور كل نعيم وقال الغزالي الموت هو القيامة الصغرى ومن مات فقد قامت قيامته وفي هذه القيامة يكون العبد وحده وعندها يقال له (لقد جثمتونا فرادى كما خلقتنا كم أول مرة) وفيها يقال له وكفى بنفسك اليوم عليك حسياء والقيامة الصغرى بالنسبة للكبرى كالولاية الصغرى بالنسبة للكبرى فإن للإنسان ولادتين أحدهما الخروج من الصلب والترائب إلى مستودع الأرحام وهو في الرحم في قرار مكين إلى قدر معلوم وله في سلوكه إلى الكمال منازل وأطوار من نطفة وعلقة ومضغة وغيرها حتى يخرج من مضيق الرحم إلى فضاء العالم فنسبة عموم القيامة الكبرى إلى الصغرى نسبة فضاء العالم إلى مضيق فضاء الرحم ونسبة فضاء العالم الذي يقدم عليه بالموت إلى سعة فضاء الدنيا كنسبة فضاء الدنيا إلى الرحم بل أوسع فقس الآخرة بالأولى فالمقر بالقيامتين مؤمن بعالم الغيب والشهادة والمقر بالصغرى لا الكبرى ناظر بالعين العوراء إلى أحد العالمين وذلك هو الجهل والضلال فما أعظم غفلتك يا مسكين وبين يدك هذه الأهوال فإن كنت لا تؤمن بالكبرى للجهل والضلال أفلا تكفيك القيامة الصغرى ألك اعتذار بعد قول سيد الأبرار كفى بالموت واعظا أما تستحي من استبطائك هجوم الموت اقتداما برعاع الغافلين الذين لا ينظرون إلا الصيحة واحدة تأخذهم وهم يخضمون فلا يستطيعون توصية ولا إلى أهلهم يرجعون، فيأتيهم المرض نذيرا من الموت فلا ينزجرون ويأتيهم الشيب رسولا منه فما يعترون فياحسرة على العباد ما يأتيهم من رسول إلا كانوا به يستهزئون، أ يظنون أنهم في الدنيا خالدون ألم يروا كم أهلكتنا قبلهم من القرون أنهم إليهم لا يرجعون، أم يحسبون أن الموتي سافروا من عندهم فهم يعودون كلا وإن كل لما جميع لدينا محضرون، لكن ما تأتيهم من آية من آيات ربهم إلا كانوا معرضين، قال الحرالي : والوعظ دعوة الأشياء بما فيها من العبرة للانقياد للإله الحق مما يخوفها في مقام التذكير بما يرجيها ويبسطها ( وكفى باليقين غنى ) لأنه سكن النفس عند جولان الموارد في الصدر لتيقنك أن حركتك فيها لا تفعلك ولا ترد عنك مقضيا فإذا رزق العبد السكون إلى قضاء الله والرضى به فقد أوتى الغناء الأكبر قال الخواص الغنى حق الغنى من أسكن الله قلبه من غناه يقينا ومن معرفته توكلنا ومن عطاياه رضى فذاك الغنى كل الغنى وإن أمسى طاريا وأصبح معوزا ( تنبيه ) قد تضمن هذا الخبر الحث على الزهد وهو أمر قد تطابقت عليه الملل والنحل قال الغزالي التوراة والإنجيل والزرور والفرقان وصحف موسى وصحف إبراهيم وكل كتاب منزل ما أنزل إلا للدعوة الحق إلى الملك الدائم المخلد والمراد منهم أن يكونوا ملوكا في الدنيا والآخرة أما ملك الدنيا فالزهد والقناعة وأما الآخرة فبالقرب منه تعالى يدرك بقاءه لا فناء فيه وعزاً لا ذل معه والشيطان يدعوهم إلى ملك الدنيا ليفوت عليهم ملك الآخرة إذ هما ضربتان ونعيم الدنيا لا يسلم له أيضا لكدرها ومنازعتها وطول الهجم والغم وإلا لحسد عليها أيضا فلما كان الزهد أيضا جاء حتى عداه عنه ومعنى الزهد أن يملك العبد شهوته وغضبه

٦٢٤٦ - كَفَى بِالْمَوْتِ مَزْهَدًا فِي الدُّنْيَا وَمَرْغَبًا فِي الآخِرَةِ - (ش حم) في الزهد عن الربيع بن أنس مرسلا - (ض)

٦٢٤٧ - كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يَحْبِسَ عَنْ يَمْلِكُ قُوَّتَهُ - (م) عن ابن عمرو

٦٢٤٨ - كَفَى بِيَارِقَةِ السُّيُوفِ عَلَى رَأْسِهِ فِتْنَةً - (ن) عن رجل - (صح)

وبذلك يصير العبد حراً وباستيلاء الشهوة يصير عبداً لطنه وفرجه وسائر أغراضه فيكون مستخراً كالبيعة يجره زمام الشهوة إلى حيث يريد لها أعظم اغترار الإنسان أيظن أنه ينال الملك بمصيره مملوكاً وينال الربوبية بأن يصير عبداً ومثله هل يكون إلا معكوساً في الدنيا منكوساً في الآخرة ولهذا قال بعض الملوك لبعض الزهاد هل لك حاجة قال كيف أطلب منك حاجتي وملكي أعظم من ملكك قال كيف؟ قال من أنت عبده فهو عبدي أنت عبد شهوتك وغضبك وفرجك وبطنك وأنا ملكتهم فهم عبيدي فهذا هو الملك في الدنيا وهو الجار إلى ملك الآخرة فالتخذعون بالغرور خسروا الدنيا والآخرة (طب) من حديث الحسن البصري (عن عمار) بن ياسر وضعفه المنذرى وقال العلائي حديث غريب منقطع لأن الحسن لم يدرك عماراً وفيه أيضاً الربيع بن بدر قال الدارقطني متروك، وقال الهيثمي فيه الربيع ابن بدر متروك، وقال الحافظ العراقي سنده ضعيف جداً، وهو معروف من قول الفضيل بن عياض

( كَفَى بِالْمَوْتِ مَزْهَدًا فِي الدُّنْيَا وَمَرْغَبًا فِي الآخِرَةِ ) لأنه أعظم المصائب وأبشع الرزايا وأشنع البلايا فتفكر يا ابن آدم في مصرك وانتقالك من موضعك وإذا انتقلت من سعة إلى ضيق وخانك الصاحب والرفيق وهجرك الأخ والصديق وأخذت من فراشك ونقلت من مهالك فليجتمع المال والمجاهد في البنان ليس لك من مالك إلا الأكفان بل هو للخراب وجسمك للتراب فاعتبر يامسكين بمن صار تحت الثرى وانقطع عن الأهل والأحباب بعد أن قاد الجيوش والعساكر ونافس الأصحاب والعشائر وجمع الأموال والذخائر لجاء الموت في وقت لم يحتسبه وهول لم يرتقبه وليتأمل حال من مضى من إخوانه ودرج من أقاربه وخلائه الذين بلغوا الآمال وجمعوا الأموال كيف انقطعت آمالهم ولم تغن عنهم أموالهم ومعى التراب محاسن وجوههم وتفرقت في القبور أجزاءهم وترملت نساؤهم وشمل ذلّ اليتيم أولادهم واقتسم غيرهم طريقتهم وتلاذم وقيل إن الكثر الذي كان للغلامين كان فيه لوح من ذهب فيه عجت لمن أيقن بالموت كيف يفرح ولمن أيقن بالنار كيف يضحك (ش حم في) كتاب (الزهد عن الربيع بن أنس مرسلا) بصري نزل خراسان روى عن أنس وغيره قال أبو حاتم صدوق وقال ابن أبي داود حبس بمرور ثلاثين سنة

( كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يَحْبِسَ عَنْ يَمْلِكُ قُوَّتَهُ ) قال النووي قوته مفعول يحبس وقال المظهرى يحبس مبتدأ وكفى خبره مقدماً أو خبر مبتدأ محذوف وإثماً تمييز وهذا حث على النفقة على العيال وتحذير من التقصير فيها (م) في الزكاة (عن ابن عمرو بن العاص) جاءه فهرمانه فقال أعطيت الرقيق قوتهم قال لا قال فانطلق فأعطهم فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذكره

( كَفَى بِيَارِقَةِ السُّيُوفِ ) أى بلباعنها قال الراغب البارقة لمعان السيف (على رأسه) يعنى الشهيد (فتنة) فلا يفتن في قبره ولا يسأل إذ لو كان فيه نفاق لفرز عند التقاء الجمعين فلما ربط نفسه لله في سبيله ظهر صدق ماني ضميره وظاهره اختصاص ذلك بشهد المعركة لكن أخبار الرباط تؤذن بالتعميم (تنبيه) قال القرطبي إذا كان الشهيد لا يفتن فالصديق أجل قدراً وأعظم أجراً فهو أحرى أن لا يفتن لأنه المقدم في التنزيل على الشهداء، أولئك الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء، وقد جاء في المرابط الذي هو أقل رتبة من الشهيد أنه لا يفتن فكيف بمن هو أعلا منه ومن الشهيد (ن عن رجل) له حجة قال يا رسول الله ما بال المؤمنين يفتنون في قبورهم إلا الشهيد فذكره .

٦٢٤٩ - كَفَى بِكَ إِثْمًا أَنْ لَا تَزَالَ مُخَاصِمًا - (ت) عن ابن عباس - (ض)

٦٢٥٠ - كَفَى بِهِ شُحًّا أَنْ أَذْكَرَ عِنْدَ رَجُلٍ فَلَا يُصَلِّيَ عَلَيَّ - (ص) عن الحسن مرسلًا - (ح)

٦٢٥١ - كَفَى بِالْمَرْءِ نَصْرًا أَنْ يَنْظُرَ إِلَى عَدُوِّهِ فِي مَعَاصِي اللَّهِ - (فر) عن علي - (ض)

٦٢٥٢ - كَفَى بِالرَّجُلِ أَنْ يَكُونَ بَدِيًّا فَاحْشًا بَحْيِيلًا - (هب) عن عقبة بن عامر - (ض)

٦٢٥٣ - كَفَى بِالْمَرْءِ فِي دِينِهِ أَنْ يَكْثُرَ خَطْوُهُ ، وَيَنْقُصَ حِلْمُهُ ، وَتَقِلَّ حَقِيقَتُهُ ، جِيفَةٌ بِاللَّيْلِ ، بَطَالٌ

بِالنَّهَارِ ، كَسُولٌ ، هُلُوعٌ ، مَنْوعٌ ، رُتُوعٌ - (حل) عن الحكم بن عمير - (ض)

٦٢٥٤ - كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يُشَارَ إِلَيْهِ بِالْأَصَابِعِ : إِنْ كَانَ خَيْرًا فَهِيَ مَزَلَةٌ ، إِلَّا مِنْ رَحِمِ اللَّهِ تَعَالَى ،

وَإِنْ كَانَ شَرًّا فَهُوَ شَرٌّ - (هب حب) عن عمران بن حصين - (ح)

( كَفَى بِكَ إِثْمًا أَنْ لَا تَزَالَ مُخَاصِمًا ) لأن كثرة المخاصمة تفضي غالباً في ما يذم صاحبه وقد ورد الترغيب في ترك المخاصمة ففي أبي داود عن أبي أمامة رفعه أنا زعيم بيت في ربهض الجنة لمن ترك المراء وإن كان محتماً وأبغض العباد إلى الله تعالى الألد الخضم كما في الصحيحين ولهذا قال داود لابنه يابني إياك والمراء فإن نفعه قليل وهو يهيج العداوة بين الإخوان قال بعضهم ما رأيت شيئاً أذهب الدين ولا أنقص للبروة ولا أضع الذمة ولا أشغل للقلب من المخاصمة فإن قيل لا بد من الخصرمة لاستيفاء الحقوق فالجواب ما قال الغزالي أن الذم المتأكد إنما هو خاص بإطل أو بغير علم كوكلاء القاضي وقال بعض العارفين إذا رأيت الرجل لجوجاً مرأياً معجباً برأيه فقد تمت خسارته (ت عن ابن عباس) وقال غريب وخرجه عنه البيهقي والطبراني قال ابن حجر وسنده ضعيف

( كَفَى بِهِ شُحًّا أَنْ أَذْكَرَ عِنْدَ رَجُلٍ فَلَا يُصَلِّيَ عَلَيَّ ) أخذ به جمع فأوجبوا الصلاة عليه كلما ذكر لكن الذي عليه الجمهور أنه إنما تجب عليه الصلاة في الصلوات الخمس (ص عن الحسن مرسلًا)

( كَفَى بِالْمَرْءِ نَصْرًا أَنْ يَنْظُرَ إِلَى عَدُوِّهِ فِي مَعَاصِي اللَّهِ ) لأن العاصي يموت متعرض للعطب والمؤاخذة بذنوبه في الدنيا والآخرة وذلك نصر للبرء بلا شك (فر عن علي) ظاهر صنع المصنف أن الدبلي أسنده وليس كذلك :

( كَفَى بِالرَّجُلِ أَنْ يَكُونَ بَدِيًّا فَاحْشًا بَحْيِيلًا ) فيه أن هذه الأخلاق الثلاثة مذمومة منهي عنها قال الغزالي ومصدرها الخبث واللؤم قال إبراهيم بن ميسرة يجاء بالفاحش المتفحش يوم القيامة في صورة كلب أوفى جوف كلب قال الغزالي وحقيقته التعبير عن الأمور المستقبحة بالعبارات الصريحة ويجرى أكثر ذلك في ألفاظ الواقع وما ينطق به فإن لاهل الفساد عبارات فاحشة يستعملونها فيه وأهل الصلاح يتحاشون عن التعرض لها بل يكونون عنها ويدلون عليها بالرموز (هب عن عقبة بن عامر) الجهني

( كَفَى بِالْمَرْءِ فِي دِينِهِ أَنْ يَكْثُرَ خَطْوُهُ ) أي إثمه وذنوبه (وينقص حلمه وتقل حقيقته جيفة بالليل) أي نائم طول الليل كأنه جسد ميت لا روح فيه لا يتجدد ولا يذكر الله فيه (بطل بالنهار) لاحرقه له (كسول) جزوع (هلوع) صيغة مبالغة أي شديد الجزوع والضجر (منوع رتوع) أي متسع في الخصب قال في الفردوس الملع الحرص والشح والرتوع الأكل بسة ولهمة (حل) وكذا الدبلي عن (الحكم بن عمير) وفيه بقية بن الوليد وقدم غير مرة وعيسى بن إبراهيم قال الذهبي تركه أبو حاتم

( كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يُشَارَ إِلَيْهِ بِالْأَصَابِعِ ) قالوا يارسول الله وإن كان خيراً فقالوا (إن كان خيراً فهي مزلة إلا من رحم الله تعالى وإن كان شراً فهو شر) قال في الإحياء قد ذكر الحسن للحديث تأويلًا لا بأس به وهو أنه لما رواه

- ٦٢٥٥ - كَفَّكَ الْحَيَّةَ ضَرْبَةً بِالسُّوْطِ ، أَصَبْتَهَا أَمْ أَخْطَأْتَهَا - (قط) في الأفراد (هق) عن أبي هريرة (ض)
- ٦٢٥٦ - كَفَّارَةُ الذَّنْبِ النَّدَامَةُ ، وَلَوْ لَمْ تَذُنُبُوا لَأَتَى اللَّهُ بِقَوْمٍ يُذُنِبُونَ لِيَغْفِرَ لَهُمْ - (حم طب) عن ابن عباس - (ح)
- ٦٢٥٧ - كَفَّارَةُ الْمَجْلِسِ أَنْ يَقُولَ الْعَبْدُ : «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ وَحْدَكَ لَا شَرِيكَ لَكَ ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ» - (طب) عن ابن عمرو ، وعن ابن مسعود - (صح)
- ٦٢٥٨ - كَفَّارَةُ النَّذْرِ إِذَا لَمْ يَسْمَعْ كَفَّارَةَ يَمِينٍ - (حم م ٣) عن عقبة بن عامر - (صح)

قيل له إن الناس إذا رأوك أشاروا اليك بالأصابع فقال إنه لم يمن هذا إنما عني به المتدع في دينه والفاسق في دنياه وفيه أن الاشتهار مذموم وأن الحمود الخزل إلا من نشره الله لنشر دينه من غير تكلف منه الشهرة (هب) من حديث كثير بن مرة عن إبراهيم بن أبي عجلة عن عقبة بن وشاح (عن عمران بن حصين) ثم قال أعني البيهقي كثير هذا غير قوى انتهى فما أوممه صنيع المصنف من أن يخرج خروجه وأقره غير سديد وفي الميزان كثير ضعفه وقال يحيى كذاب ثم أورده هذا الخبر

(كفك الحية ضربة بالسوط أصبتها أم أخطأتها) قال البيهقي هذا إن صح فإنما أراد وقوع الكفاية بها في الإتيان بالمأمور به فقد أمر المصطفى صلى الله عليه وسلم بقتلها ولم يرد به المنع من الزيادة على ضربة واحدة وبدل لذلك حديث مسلم من قتل وزعة بضربة فله كذا وكذا حسنة ومن قتلها في الثالثة فله كذا وكذا حسنة أدنى من الثانية (قط) في الأفراد (هق) عن أبي هريرة ورواه عنه الطبراني أيضاً

(كفارة الذنب الندامة) أي ندامة تغطي ذنبه لأن الكافر كافر لأنه يغطي نعمته الله بالجود قال الطيبي الكفارة عبارة الفعل أو الخصلة التي من شأنها أن تكفر الخطيئة وهي فعالة للدبالة كصراية وقتالة وهي من الصفات الغالبة في الاسمية والندم الغم اللازم والحزن (ولولم تذنوبوا لآتى الله بقوم يذنبون ليغفر لهم) (تنبه) قال رزين من خصائص هذه الامة أن الندم لهم توبة وكانت بنو إسرائيل إذا أخطأ أحدهم حرم عليه كل طيب من الطعام وتصيح خطيئته مكتوبة على باب داره (حم طب) وكذا في الأوسط (عن ابن عباس) رمز المصنف لحسنه لكن قال الحافظ العراقي وتبعه الهيثمي فيه يحيى بن عمر بن مالك الذكري وهو ضعيف

(كفارة المجلس) أي اللفظ الواقع في المجلس (أن يقول العبد) بعد أن يقوم كما جاء هكذا في رواية الأوسط للطبراني (سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت وحدك لا شريك لك أستغفرك وأتوب إليك) قال الحلبي هذا قد يلتحق بقوله تعالى «فإذا فرغت فانصب وإلى ربك فارغب» (طب عن ابن عمرو) بن العاص (وعن ابن مسعود) رمز المصنف لحسنه قال الهيثمي وفيه عطاء بن السائب وقد اختلط انتهى لكن رواه النسائي في اليوم والليلة عن رافع بن خديج قال الحافظ العراقي سنده حسن

(كفارة النذر إذا لم يسم كفارة اليمين) قال ابن حجر حمله بعضهم على النذر المطلق وأما حمل بعضهم على نذر اللجاج والغضب فلا يستقيم إلا في رواية كفارة اليمين من غير تعرض لتقيد عدم التسمية وقال ابن العربي النذر الذي لم يسم هو النذر المطلق وأما المقيد وهو المعين فلا بد من الوفاء به (حم م ٣) كلهم في النذر (عن عقبة بن عامر) ولم يخرج البخاري وما جرى عليه المصنف من نسبة الحديث بتمامه إلى مسلم غير صواب وإنما رواه بدون قوله ولم يسم ورواه من عدها بدون قيد التسمية

- ٦٢٥٩ - كَفَّارَةٌ مَنِ اغْتَبَتَ أَنْ تَسْتَغْفِرَ لَهُ - ابن أبي الدنيا في الصمت عن أنس - (صح)
- ٦٢٦٠ - كَفَّارَاتُ الْخَطَايَا إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ ، وَإِعْمَالُ الْأَقْدَامِ إِلَى الْمَسَاجِدِ ، وَاتِّظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ - (ه) عن أبي هريرة - (صح)
- ٦٢٦١ - كُفْرٌ بِاللَّهِ تَبْرُؤٌ مِنْ نَسَبٍ ، وَإِنْ دَقَّ - البزار عن أبي بكر رضى الله عنه - (ح)
- ٦٢٦٢ - كُفْرٌ بِأَمْرِي أَدْعَاءُ نَسَبٍ لَا يَعْرِفُ ، أَوْ جَحْدُهُ وَإِنْ دَقَّ - (ه) عن ابن عمرو - (ح)
- ٦٢٦٣ - كُفْرٌ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ عَشْرَةٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ : الْغَالُ ، وَالسَّاحِرُ ، وَالْدِّيُوثُ ، وَنَاكِحُ الْمَرْأَةِ فِي دُبُرِهَا ، وَشَارِبُ الْخَمْرِ ، وَمَانِعُ الزَّكَاةِ ، وَمَنْ وَجَدَ سَعَةً وَمَاتَ وَلَمْ يَحِجَّ ، وَالسَّاعِي فِي الْفِتَنِ ، وَبَائِعُ السَّلَاحِ مِنْ أَهْلِ الْحَرْبِ ، وَمَنْ نَكَحَ ذَاتَ مَحْرَمٍ مِنْهُ - ابن عساكر عن البراء - (ض)

(كفارة من اغتبت) أي ذكرته بما يكره في غيبته (أن تستغفر له) أي تطلب له المغفرة من الله أي إن تعذرت مراجعته واستحلاله وإلا تعين ما لم يترتب عليه مفسدة (ابن أبي الدنيا) أبو بكر (في) كتاب فضل (الصمت) أي السكوت عن أبي عبيدة بن عبد الوارث بن عبد الصمد عن أبيه عن عتبة بن عبد الرحمن القرشي عن خالد بن يزيد اليماني (عن أنس) بن مالك وحكم بن الجوزي بوضعه وقال عتبة متروك وتعقبه المؤلف بأن البيهقي أخرجه في الشعب عن عتبة وقال إسناده ضعيف وبأن العراقي في تخریج الإحياء اقتصر على تضعيفه ورواه عنه الخطيب في التاريخ والديلمي فاقصر المصنف هنا على ابن أبي الدنيا غير جيد لإيهامه قال الغزالي وهذا الحديث يحتج به للحسن في قوله يكفيك من الغيبة الاستغفار دون الاستحلال

(كفارات الخطايا إسباغ الوضوء) أي إتمامه وإكماله من واجباته وسننه (علي المكاره) من نحو شدة برد (وإعمال الأقدام إلى المساجد) أي السعي إليها نحو صلاة (وانتظار الصلاة بعد الصلاة) في المسجد وغيره فذلك يكفر الصغائر ما اجتنبت الكبائر (ه عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضا أبو الشيخ ورمز المصنف لحسنه (كفر بالله تبرؤ) أي ذو تبرؤ (من نسب وإن دق) ليس المراد بالكفر حقيقته التي يخلد صاحبها في النار ومناسبتها لإطلاق الكفر هنا أنه كذب على الله كأنه يقول خلقتي الله من ماء فلان ولم يخلقني من ماء فلان والواقع خلافه (البزار) في مسنده (عن أبي بكر) الصديق رمز المصنف لحسنه

(كفر بامرئ ادعاء نسب لا يعرف أو جحده وإن دق) قال ابن بطال ليس معنى هذين الخبرين من اشهر بالنسبة إلى غير أبيه يدخل في الوعيد كالمقداد بن الأسود وإنما المراد به من تحول عن نسبه لآبائه إلى غير أبيه علما عامدا مختارا وكانوا في الجاهلية لا يستنكرون أن يفتي الرجل ولد غيره ويصير الولد ينسب إلى الذي تبناه حتى نزل قوله تعالى وأدعواهم لأبائهم ، وما جعل أديعاهم أبناءكم ، فنسب كل منهم إلى أبيه الحقيقي لكن بقي بعضهم مشهورا بمن تبناه فيذكر به لقصد التعريف لا لقصد النسب الحقيقي كالمقداد بن الأسود ليس الأسود أباه بل تبناه واسم أبيه الحقيقي عمر بن ثعلبة (ه عن ابن عمرو) بن العاص ورواه عنه أيضا أحمد والطبراني والديلمي وغيرهم (كفر بالله العظيم عشرة) من المكلفين (من هذه الأمة الغال) أي الخائن في المغنم وغيره (والساحر والديوث) الذي لا يغار على أهله (وناكح المرأة في دبرها وشارب الخمر ومانع الزكاة ومن وجد سعة ومات ولم يحج والساعي في الفتن) بالإفساد (وبائع السلاح من أهل الحرب ومن نكح ذات محرم منه) أي كل منهم يكفر إن استحل ذلك لكن ينبغي استثناء الواطئ في دبر امرأته (ابن عساكر) في تاريخه (عن البراء) بن عازب وظاهر صنيع المصنف



٦٢٦٤ - كُفَّ شَرِكَ عَنِ النَّاسِ؛ فَإِنَّمَا صَدَقَهُ مِنْكَ عَلَى نَفْسِكَ - ابن أبي الدنيا في الصمت عن أبي ذر (ح)

٦٢٦٥ - كُفَّ عَنَّا جُشَاءَكَ؛ فَإِنِ أَكْثَرَهُمْ شَبَعًا فِي الدُّنْيَا أَطْوَلَهُمْ جُوعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (ت ه) عن ابن عمر - (ح)

٦٢٦٦ - كُفَّ عَنْهُ إِذْكَ، وَأَصْبِرْ لِإِذَاهُ فَكُنْ بِالمَوْتِ مُفْرَقًا - ابن النجار عن أبي عبد الرحمن الحبلي مرسلًا - (ض)

٦٢٦٧ - كُفُّوا صِيَانَكُمْ عِنْدَ العِشَاءِ؛ فَإِنِ اللَّجْنُ انْتَشَرَا وَخَطَفَةَ - (د) عن جابر - (صح)

٦٢٦٨ - كُفُّوا عَنِ أَهْلِ دَلَالَةِ إِلهِ إِلَّا اللهُ، لَا تُكْفَرُوهُمْ بِذَنْبٍ، فَمَنْ أَكْفَرَ أَهْلَ دَلَالَةِ إِلهِ إِلَّا اللهُ، فَهُوَ إِلَى

أنه لم يره لأشهر من ابن عساكر مع أن الديلمي أخرجه باللفظ المزبور عن البراء المذكور من هذا الوجه :

(كف شرك عن الناس فإنها صدقة منك على نفسك - ابن أبي الدنيا) أبو بكر (في) كتاب (الصمت عن أبي ذر)

ومز المنصف لحسنه :

(كف عن جشائك) هو الريخ الذي يخرج من المعدة عند الشبع (فإن أكثرهم) يعني الناس (شبعاً في الدنيا أطولهم جوعاً يوم القيامة) والنهي عن الجشائهي عن سببه وهو الشبع وهو مذموم طباً وشرعاً كيف وهو يقرب الشيطان ويهيج النفس إلى الطغيان والجوع يضيق مجارى الشيطان ويكسر سطوة النفس فيندفع شرهما ومن الشبع تنشأ شدة الشيق إلى المنكوحات ثم يتبعها شدة الرغبة إلى الجاه والمال اللذان هما الوسيلة إلى التوسع في المطعومات والمنكوحات ثم يتبع ذلك استكثار المال والجاه وأنواع الرعونات وضروب المنافسات والمحاسبات ثم يتولد من ذلك آفة الرياء وغائلة التفاخر والتكاثر والكبرياء ثم يتداعى ذلك إلى الحسد والحقد والعداوة والبغضاء ثم يفضي ذلك بصاحبه إلى اقتحام البغي والمنكر والفحشاء والبطر والأشر وذلك مفض إلى الجوع في القيامة وعدم السلامة إلا من رحم ربك (ت ه عن ابن عمر) بن الخطاب قال تجشأ رجل عند النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم فذكره قال أترمذي حسن غريب وذلك الرجل هو أبو جحيفة كما صرح به في عدة روايات وكان لم يبلغ الحلم قال في المعارف ولم يأكل بعد ذلك ملء بطنه حتى فارق الدنيا رمز المنصف لحسنه .

(كف عنه أذاك واصبر لإذاه فكفى بالموت مفرقاً) : قاله لمن شكى إليه أذى جاره له ثم عاد عن قرب وذكر

أنه مات قال الغزالي فيه الأمر بالصبر لمن أودى بفعل أو قول أو جنى عليه في نفسه أو ماله والصبر على ذلك بترك المكافأة قال بعض الصحابة ما كنا نعد إيمان الرجل إيماناً إذا لم يصبر على الأذى وقال تعالى ولا نصبرن على ما آذيتونا وقال لرسوله ودع أذاهم وتوكل على الله، وقال واصبر على ما يقولون واهجرهم هجراً جميلاً، إلى غير ذلك من الآيات ولذلك مدح تعالى العافين عن حقوقهم في القصاص فقال هوأئن صبرتم لهو خير للصابرين، (ابن النجار) في التاريخ (عن أبي عبد الرحمن) عبدالله بن يزيد (الحبلي) بضم المهملة والموحدة وهو المغافري من قعات الطبقة الثالثة (مرسلًا) قال شكى رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم جاره فذكره :

(كفوا صيانتكم) عن الانتشار (عند العشاء فإن للجن) حيثئذ (انتشاراً) أي تفرقاً (وخطفة) أي استيلاء

بسرعة (د عن جابر) بن عبدالله ومز المنصف لصحته ورواه العسكري أيضاً عن جابر بلفظ كفوا فراشيكم حتى تذهب غمة عتمة العشاء وقال جمع فاشية وهي ما ينشرو ويقشون نحو لابل وغنم قالوهن لا يضبط من أصحاب الحديث

يقول مواشيكم وهو تصحيف :

(كفوا عن أهل دلاله إلا الله) وهم من نطق بها أي مع لفظه بالشهادة الثانية وإن لم يلم بما في قلبه (لا تكفروهم بذنب)

الْكُفْرِ أَقْرَبُ - (طَب) عن ابن عمر - (ض)

٦٢٦٩ - كُلُّ آيَةٍ فِي الْقُرْآنِ دَرَجَةٌ فِي الْجَنَّةِ ، وَمِصْبَاحٌ فِي بُيُوتِكُمْ - (حَل) عن ابن عمرو - (ض)

٦٢٧٠ - كُلُّ ابْنِ آدَمَ يَأْكُلُهُ التُّرَابُ ، إِلَّا عَجَبَ الذَّنْبِ : مِنْهُ خُلِقَ ، وَمِنْهُ يَرْكَبُ - (م د ن) عن أبي هريرة - (ص)

٦٢٧١ - كُلُّ أَحَدٍ أَحَقُّ بِمَالِهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ - (هَق) عن حبان الجعفي - (ص)

ارتكبه وإن كان من أكبر الكبائر كالقتل والزنا والسرقة (فمن أ كفر أهل لا إله إلا الله) أي حكم بكفرهم ( فهو إلى الكفر أقرب ) منه إلى الإيمان فبخالف الحق من أهل القبلة ليس بكافر ما لم يخالف ما هو من ضروريات الدين كحدوث العالم وحشر الأجساد فإنه حينئذ ليس من أهل لا إله إلا الله فنكفره وقال على كرم الله وجهه أعلم الناس بالله أشدهم حيا وتمظيلا لأهل لا إله إلا الله قال ابن عربي إياك ومعاداة أهل لا إله إلا الله فإن لم من الله الولاية العامة فهم أولياء الله ولو جاءوا بقراب الأرض خطايا لا يشركون بالله لفيهم الله بمثلها مغفرة ومن ثبتت ولايته حرمت محاربه ومن لم يطلعك الله علي عداوته لله فلا تتخذة عدوا فإذا تحققت أنه عدو الله وليس إلا المشرك فتنبرأ منه كما فعل إبراهيم بأبيه ولا تعاد عباد الله بالإنكار ولا بما ظهر علي اللسان بل اكره فعلة لا عينه والعدو لله إنما يكره عينه ففرق بين من يكره عينه وهو عدو الله ومن يكره فعلة وهو المؤمن العاصي (طَب عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيشمي فيه الضحاك بن حمزة عن علي بن زيد وقد اختلف في الاحتجاج بهما

( كل آية في القرآن درجة في الجنة) فيقال للقارئ ارق في درجتها على قدر ما كنت تقرأ من آي القرآن فمن استوفى قراءة جميعه استولى على أقصى درج الجنة ومن قرأ جزءاً منها فرقيه في الدرج بقدر ذلك فيكون منتهى الثواب عند منتهى القراءة وهذا تحريض لنا على الإكثار من القراءة وعلازمة التدبر والعمل به (ومصباح في بيوتكم) من كثرة الملائكة المفيضين للرحمة والمستمعين لتلاوته قال الإمام احمد رأيت الله عز وجل في النوم فقلت يارب ما أفضل ما تقرب به المتقربون عندك قال بكلامي يا أحمد قلت بفهم أو بغير فهم قال بفهم أو بغير فهم (حل عن ابن عمرو) ابن العاص وفيه رشد بن سعد وقد مر غير مرة تضعيفه

(كل ابن آدم يأكله التراب) أي كل أجزاء ابن آدم تبلى وتندم بالكلية أو المراد أنها باقية لكن زالت أعراضها المعهودة قال إمام الحرمين ولم يدل قاطع سمعي على تعيين أحدهما ولا يبعد أن تصير أجسام العباد بصفة أجسام التراب ثم تعاد بتركها إلى المعهود (إلا عجب الذنب) بفتح العين فسكون: العظم الذي في أصل صلبه فإنه قاعدة البدن كقاعدة الجدار فيبقى ليركب، خلقه منه عند قيام الناس من قبورهم وقال القاضي أراد طول بقائه تحت التراب لأنه لا يبقى أصلاً لأنه خلاف المشهور (منه خلق ومنه يركب) أي منه ابتداء خلق الإنسان وابتداء تركيبه ويحتمل أن المراد ابتداء خلقه ومنه يركب خلقه عند قيام الساعة وهذا أظهر ثم هذا عام خص منه نحو عشرة أصناف كالأنبياء والشهداء والصدقيين والعلماء العامين والمؤذن المحتسب وحامل القرآن فعنى الخبر كل ابن آدم بما يأكله التراب وإن كان التراب لا يأكل أجساد كثيرة (م د ن عن أبي هريرة)

(كل أحد أحق بماله من والده وولده والناس أجمعين) لا يناقضه الخبر المار أنت ومالك لايك لما سبق أن معناه إذا احتاج لمالك أخذه لا أنه يباح له ماله علي الإطلاق إذ لم يقل به أحد (هَق) عن أبي عبيد عن هشيم عن عبد الرحمن بن يحيى (عن حبان) بكسر المهملة وموحدة مشددة وآخره نون ابن أبي جبلة بفتح الجيم والموحدة (الجعفي) أشار المصنف لصحته وهو ذهول أو تصور فقد استدرك عليه الذهبي في المهذب فقال قلت لم يصح مع انقطاعه

- ٦٢٧٢ - كُلُّ الْبَوَاكِي يَكْذِبِينَ ، إِلَّا أُمَّ سَعْدٍ - ابن سعد عن سعد بن إبراهيم مرسلًا - (ض)
- ٦٢٧٣ - كُلُّ الْخَيْرِ أَرْجُو مِنْ رَبِّي - ابن سعد وابن عساكر عن العباس - (ض)
- ٦٢٧٤ - كُلُّ الذُّنُوبِ يُؤَخِّرُ اللَّهُ تَعَالَى مَا شَاءَ مِنْهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، إِلَّا عُقُوقَ الْوَالِدَيْنِ ؛ فَإِنَّ اللَّهَ يُعَجِّلُهُ لِصَاحِبِهِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا قَبْلَ الْمَمَاتِ - (طب ك) عن أبي بكره - (صح)
- ٦٢٧٥ - كُلُّ الْعَرَبِ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ - ابن سعد عن علي بن رباح مرسلًا - (صح)
- ٦٢٧٦ - كُلُّ الْكُذْبِ يُكْتَبُ عَلَى ابْنِ آدَمَ إِلَّا ثَلَاثٌ : الرَّجُلُ يَكْذِبُ فِي الْحَرْبِ فَإِنَّ الْحَرْبَ خُدَعَةٌ ، وَالرَّجُلُ يَكْذِبُ الْمَرْأَةَ فَيُرِضِيهَا ، وَالرَّجُلُ يَكْذِبُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ لِيُصْلِحَ بَيْنَهُمَا - (طب) وابن السني في عمل يوم وليلة عن النواس - (ح)

(كل البواكي) على موتاهن (يكذبين) أي فيما يصفن من الفضائل أو الفواضل (إلا أم سعد) بن معاذ فاتها لم تكذب فيما وصفته به لاتصاف ميتها بذلك (ابن سعد) في الطبقات (عن سعد بن إبراهيم مرسلًا) هو الزهري، ولي قضاء واسط قال الذهبي صدوق

(كل الخير أرجو من ربي) أي أومل منه أن يجمع في زمن الخيور ما تفرق في سائر الأنبياء وقد حقق الله رجاءه وهذا قاله للعباس في مرضه فبين به أنه يطلب للمريض أن يكون رجاءه أقوى من خوفه عكس الصحيح (ابن سعد) في الطبقات (وابن عساكر) في التاريخ (عن العباس) بن عبد المطلب

(كل الذنوب يؤخر الله تعالى ما شاء منها) أي جزاءه إلى (يوم القيامة) فيجازي بها فاعلمها فيه إن شاء قال الطيبي من في منها منصوبة المحل مفعولة يؤخر وتكون ابتدائية (إلا عقوق الوالدين) أي الأصلين المسلمين (فإن الله يعجله) أي يعجل عقوبته (لصاحبه) أي فاعله (في الحياة الدنيا قبل الممات) ولا يغتر العاق بتأخير التأخير حالًا بل يقع ولو بعد حين كما وقع لابن سيرين أنه لما ركبته الدين اعتم فقال إني لأعرف هذا الغم بذنب أصبته منذ أربعين سنة ونظر بعض العباد إلى أمر فقيل له لتجدن غبه بعد أربعين سنة فكان كذلك قال الذهبي وفيه أن العقوق كبيرة وهو متفق عليه (طب ك) في البر من حديث بكار بن عبد العزيز بن أبي بكره عن أبيه (عن أبي بكره) قال الحاكم صحيح ورواه الذهبي فقال بكار ضعيف

(كل العرب من ولد إسماعيل بن إبراهيم) الخليل يعنيهم كلهم ذريته فليس من عرب إلا وهو منهم (ابن سعد) في الطبقات (عن علي) يضم العين وفتح الهم بضبط المصنف (ابن رباح مرسلًا) هو اللخمي وكان في المكتب إذ قتل عثمان

(كل الكذب يكتب علي بن آدم إلا ثلاث الرجل يكذب في الحرب) فلا يكتب عليه في ذلك إثم (فإن الحرب خدعة) بل قد يجب إذا دعت إليه ضرورة أهل الإسلام (والرجل يكذب على المرأة فيرضيها) صادق بامرأته وغيرها كأتمته أو نحو ابنته من عياله (والرجل يكذب بين الرجلين) بينهما نحو إحداهن وأقرب (ليصلح بينهما) فالكذب في هذه الأحوال غير محرم بل قد يجب ومحصوله أن الكذب تجرى فيه الأحكام الحسة والضابط كما قال النزالي أن الكلام وسيلة إلى المقاصد فكل مقصود محمود يمكن التوصل إليه بالصدق والكذب جميعًا فالكذب فيه حرام لفقد الحاجة وإن لم يكن للتوصل إليه إلا به جاز إن كان ذلك المقصود جائزًا ويجب إن كان واجبا وله أمثلة كثيرة (طب) وابن السني في عمل يوم وليلة) والخرائط في المكارم (عن النواس) بن سميان رمز المصنف لحسنه قال الهيثمي في محمد

٦٢٧٧ - كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ : مَالُهُ ، وَعِرْضُهُ ، وَدَمُهُ ، حَسْبُ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ - (ده) عن أبي هريرة - (صح)

٦٢٧٨ - كُلُّ أُمَّتِي مُعَاقٍ إِلَّا الْمُجَاهِرِينَ ، وَإِنَّ مِنَ الْجَاهِرِ أَنْ يَعْمَلَ الرَّجُلُ بِاللَّيْلِ عَمَلًا ثُمَّ يَصْبِحُ وَقَدْ سَتَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى فَيَقُولُ : عَمِلْتُ الْبَارِحَةَ كَذَا وَكَذَا ، وَقَدْ بَاتَ يَسْتَرُهُ رَبُّهُ وَيَصْبِحُ يَكْشِفُ سِتْرَ اللَّهِ عَنْهُ - (ق) عن أبي هريرة - (صح)

٦٢٧٩ - كُلُّ أُمَّتِي مُعَاقٍ إِلَّا الْمُجَاهِرَ الَّذِي يَعْمَلُ الْعَمَلَ بِاللَّيْلِ فَيَسْتَرُهُ رَبُّهُ ثُمَّ يَصْبِحُ فَيَقُولُ : يَا فُلَانُ إِنِّي عَمِلْتُ الْبَارِحَةَ كَذَا وَكَذَا ، فَيَكْشِفُ سِتْرَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ - (طس) عن أبي قتادة - (صح)

ابن جامع العطار وهو ضعيف اه وقال شيخه العراقي فيه انقطاع وضعف ورواه ابن عدى عن أسماء بنت يزيد رفته بلفظ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب وهو يقول يا أيها الناس ما يحملكم علي أن تتابعوا في الكذب كما يتتابع الفراش في النار؟ كل الكذب - إلى آخر ما هنا

(كل) مبتدأ (المسلم) فيه رد لزعم أن كلا لا تضاف إلا إلى نكرة (على المسلم حرام) خبره (ماله) أي أخذ ماله بنحو غضب (وعرضه) أي هتك عرضه بلا استحقاق (ودمه) أي إراقة دمه بلا حق وأدلة تحريم هذه الثلاثة مشهورة معروفة من الدين بالضرورة وجعلها كل المسلم وحقيقته لشدة اضطرابه إليها فالدم فيه حياته ومادته المال فهو ماء الحياة الدنيا والعرض به قيام صورته المعنوية واقتصر عليها لأن مساوئها فرع عنها وراجع إليها لأنه إذا قامت الصورة البدنية والمعنوية فلا حاجة لتغيرهما وقيامهما إنما هو تلك الثلاثة ولكون حرماتها هي الأصل والغالب لم يحتاج لتقيدها بغير حق فقوله في روايته إلا لبحثها لإيضاح ويان، وذا حديث عظيم الفوائد كثير العوائد مشير إلى المبادئ والمقاصد (حسب امرئ من الشر) يكفيه منه في أخلاقه ومعاشه ومعاده (أن يحقر أخاه المسلم) أي يذله ويهينه ويزدره ولا يعبأ به لأن الله أحسن تقويمه وسخر مافي السموات والأرض لأجله ومشاركه غيره له إنما هي بطريق التبع وسماه مسلماً ومؤمناً وعبداً وجعل الأنبياء الذين هم أعظم الخلق من جنسه فاحتقاره احتقار لما عظمه الله وشرفه ومنه أن لا يبدأه بالسلام ولا يردده عليه احتقاراً (د) في الأدب (ه) في الزهد (عن أبي هريرة) ورواه مسلم بتامه بتقديم وتأخير ولفظه بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم علي المسلم حرام دمه وماله وعرضه اه

(كل أمتي معاق) بفتح الفاء مقصوراً اسم مفعول من عاقاه الله إذا أعفاه وقال النووي هو بالهاء في آخره هكذا هو في معظم النسخ والأصول المعتمدة اه . وفي نسخ المصايح وغيرها معاق بالهاء كما هنا قال الطيبي وعليه فينبغي أن تكتب ألفه بالياء فيكون مطابقاً للفظ كل (إلا المجاهرين) أي لكن المجاهرين بالمعاصي لا يعاقبون من جاهر بكذا بمعنى جهر به وعبر بفاعل للبالغة أو هو على ظاهر المفاعلة والمراد الذين يجاهد بعضهم بعضاً بالتحدث بالمعاصي وجعل منه ابن جماعة إفشاماً ما يكون بين الزوجين من المباح ويؤيده الخبر المشهور في الوعيد عليه (وإن من الجهار) أي الإظهار والإذاعة (أن يعمل الرجل بالليل عملاً) مسيئاً (ثم يصبح) أي يدخل في الصباح (وقد ستره الله فيقول عملت البارحة) هي أقرب ليلة مضت من وقت القول من برح زال (كذا وكذا) وقد بات يستتره ربه ويصبح يكشف ستر الله عنه (باشهار ذنبه في الملا) وذلك خيانة منه على ستر الله الذي أسدله عليه وتحريك لرغبة الشر فيمن أسمعه أو أشهده فهما جانيبان انضمتا إلى جنائته فتغلظت به لأن انضاف إلى ذلك الترغيب للغير فيه والحمل عليه صارت جناية رابعاً فتفاحش الأمر (ق) عن أبي هريرة) ورواه عنه أبو يعلى وغيره

(كل أمتي معاق) اسم مفعول من العاقية وهو إما بمعنى عني الله عنه وإما سلبه الله وسلم منه (إلا المجاهرين) أي المعتدين بالمعاصي

٦٢٨٠ - كُلُّ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ أْبَى : مَنْ أَطَاعَنِي دَخَلَ الْجَنَّةَ ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدَ أْبَى - (خ)  
عن أبي هريرة - (صح)

٦٢٨١ - كُلُّ أَمْرِي مُهَيَّأٌ لِمَا خُلِقَ لَهُ - (حم طب ك) عن أبي الدرداء - (صح)

٦٢٨٢ - كُلُّ أَمْرِي فِي ظِلِّ صَدَقَتِهِ حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ - (حم ك) عن عقبة بن عامر - (صح)

المشهورين بإظهارها الدين كشفوا ستر الله عنهم وروى المجاهرون بالرفع ووجهه بأن معاني في معنى النفي فيكون استثناء من كلام غلو موجب والتقدير لا ذنب لهم إلا المجاهرون ثم فسر المجاهر بأنه (الذي يعمل العمل بالليل فيستره ربه ثم يصيح فيقول يا فلان إنى عملت البارحة كذا وكذا فيكشف ستر الله عن وجل) عنه فيؤاخذ به في الدنيا بإقامة الحد وهذا لأن من صفات الله ونعمه إظهار الجليل وستر التبيح فالإظهار كفران لهذه النعمة وتهاون بستر الله قال النووي فيكره لمن ابتلى بمعصية أن يخبر غيره بها بل يقطع ويندم ويعزم أن لا يعود فان أخبر بها شيخه أو نحوه ممن يرجو بإخباره أن يعلمه مخرجا منها أو ما يسلم به من الوقوع في مثلها أو يعرفه السبب الذي أوقعه فيها أو يدعو له أو نحو ذلك فهو حسن وإنما يكره لا انتفاء المصلحة وقال الغزالي الكشف المذموم إذا وقع علي وجه المجاهرة والاستهزاء لأعلى السؤال والاستفتاء بدليل خبر من واقع أمراته في رمضان فجاء فأخبر المصطفى صلى الله عليه وسلم فلم ينكر عليه (طس) وكذا الصغير (عن أبي قتادة) قال الهيثمي وفيه عوف بن عماره وهو ضعيف .

(كل أمتي يدخلون الجنة إلا من أبى) بفتح الهجزة والموحدة بامتناعه عن قبول الدعوى أو ترك الطاعة التي هي سبب لدخولها لأن من ترك ما هو سبب شيء لا يوجد بغيره فقد أبى أي امتنع والمراد أمة الدعوة فالآتي هو الكافر بامتناعه عن قبول الدعوة وقيل أمة الإجابة فالآتي هو العاصي منهم، استثناءهم تغليظا وزجرا عن المعاصي قالوا ومن يأبى يا رسول الله؟ قال (من أطاعني) أي انقاد وأذعن لما جئت به (دخل الجنة) وفاز بنعيمها الأبدى، بين أن إسناد الامتناع عن الدخول إليهم مجاز عن الامتناع لسببه وهو عصيانه بقوله (ومن عصاني) بعدم التصديق أو بفعل المنهي (فقد أبى) فله سوء المقلب بإياته، والموصوف بالإباء إن كان كافرا لا يدخل الجنة أصلا أو مسلما لم يدخلها مع السابقين الأولين قال الطيبي ومن أبى عطف على محذوف أي عرفنا الذين يدخلون الجنة والذي أبى لا نعرفه وكان من حق الجواب أن يقال من عصاني، فعدل إلى ما ذكره تنبيها به على أنهم ما عرفوا ذلك ولا هذا، إذ التقدير من أطاعني وتمسك بالكتاب والسنة دخل الجنة ومن اتبع هواه وزل عن الصواب وخل عن الطريق المستقيم دخل النار فوضع أبي موضعه وضعا للسبب موضع المسبب (خ) في أواخر الصحيح (عن أبي هريرة) ولم يخرج من مسلم ووهم الحاكم في استدراكه وعجب لإقرار الذهبي له عليه في تلخيصه .

(كل أمرئ مهيا لما خلق له) أي مصروف مسهل لما خلق له إن خيرا فخير وإن شرا فشر وفيه إيهام إلى أن المآل محجوب عن المكلف فعليه أن يجتهد في عمل ما أمر به فإن عمله أمانة إلى ما يؤول إليه أمره غالبا وإن كان بعضهم قد يختم له بغير ذلك لكن لا اطلاع لنا عليه فعلى المكلف بخاصة نفسه ولا يكتفيا إلى ما يؤول إليه أمره فيلام ويستحق العقوبة (حم طب عن أبي الدرداء) قال قالوا يا رسول الله أرأيت ما نعمل أمر قد فرغ منه أو شيء نستأنفه فقال بل فرغ منه قالوا فكيف بالعمل قد ذكره قال الهيثمي سليمان بن عنبسة وثقه أبو حاتم وغيره وضعفه ابن معين وغيره وبقية رجاله ثقات وقال ابن حجر بعد ما عزاه لأحمد سنده حسن

(كل أمرئ في ظل صدقته) يوم القيامة حين تدنو الشمس من الرأس (حتى يقضى) لفظ رواية الحاكم حتى يفصل (بين الناس) يعني أن المنتدق يكنى المخاوف ويصير في كنف الله وستره يقال أنا في ظل فلان أي في داره وحماه أو المراد الحقيقة بأن تجسد الصدقة فيصير بها ظل يخلق الله وإيجاده كما قيل فيه وفي نظائره المعروفة كذبح

٦٢٨٣ - كُلُّ أَمْرٍ ذِي بَالٍ لَا يَبْدَأُ فِيهِ إِلَّا بِحَمْدِ اللَّهِ ، أَقْطَعُ - (ه هق) عن أبي هريرة - (ح)

٦٢٨٤ - كُلُّ أَمْرٍ ذِي بَالٍ لَا يَبْدَأُ فِيهِ إِلَّا بِبِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، أَقْطَعُ - عبد القادر الرهاوى في الأربعين عن أبي هريرة - (ض)

الموت ووزن الأعمال والله على كل شيء قدير. وكان بعض السلف لا يأتي عليه يوم إلا تصدق ولو ببيضة أو اقمة (حم ك) في الزكاة (عن عقبه بن عامر) قال الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبي وقال في المهذب إسناده قوى وقال الهشبي رجال أحمد ثقات

(كل أمر ذي بال) أى حال شريف محتفل ومهم به شرعاً كما يفيد التنوين المشعر بالتعظيم والبال أيضاً القلب كأن الأمر ملك قلب صاحبه لا اشتغاله به وقيل شبه الأمر بذى قلب على الاستعارة المكنية بأن يشبه برجل له قلب ثبت وجنان ذو عزم فنه عن لازم المشبه به وهو البال المنكر تنكير تفخيم على موضع الاستعارة في أمر فيكون قوله أقطع من قوله (لا يبدأ فيه بالحمد لله أقطع) ترشيحاً للاستعارة قال الطيبي والأولى أن يحمل الحمد هنا على الثناء على الجليل من أعمته وغيرها من أوصاف الكمال والجلال والإكرام؛ والإفضال واعلم أن لفظ ابن ماجه لا يبدأ فيه بالحمد أقطع والبيهق بالحمد لله ولفظ البغوى بحمد الله قال التاج السبكي والكل بلفظ أقطع من غير إدخال الفاء على خبر المبتدأ وجاء في رواية فهو أجندم بإدخال الفاء على خبر المبتدأ ، ولبس ذا في أكثر الروايات . قال النووى : يستحب البداءة بالحمد لكل مصنف ودارس ومدرس وخطيب وخطاب ، وبين يدي جميع الأمور المهمة (ه هق) وكذا أبو عوانة الاسفراينى في مسنده المخرج على صحيح مسلم (عن أبي هريرة) رمز المصنف لحسنه تبعاً لابن الصلاح قال : وإنما لم يصح لأن فيه قوة بن عبد الرحمن ضعفه ابن معين وغيره ، وأورده الذهبي في الضعفاء وقال : قال أحمد : منكر الحديث جداً ولم يخرج له مسلم إلا في الشواهد

(كل أمر ذي بال) أى ذى شأن وشرف ، وفي رواية كل كلام ، والأمر أعم من الكلام لأنه قد يكون فعلاً فلذا أثر روايته . قال ابن السبكي والحق أن بينهما عموماً وخصوصاً من وجه فالكلام قد يكون أمراً وقد يكون نهياً وقد يكون خبراً والأمر قد يكون فعلاً وقد يكون قولاً (لا يبدأ فيه بيسم الله الرحمن الرحيم أقطع) أى ناقص غير معتد به شرعاً . وسبق أن المراد بالحمد ما هو أعم من لفظه وأنه ليس القصد خصوص لفظه فلا تنافي بين روايتي الحمد والبسملة قال الكازرونى : وقد فهموا من تخصيص الأمر بذى البال أنه لا يلزم في ابتداء الأمر الحقير التسمية لأن الأمر الشريف ينبغي حفظه عن صيرورته أبترو الحقير لاهتمام ولا اعتداد بشأنه (تنبيه) قال النووى : في كتاب المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم إلى هرقل استحباب تصدير الكتب بيسم الله الرحمن الرحيم وإن كان المبعوث إليه كافراً قال ويحمل هذا الحديث وما أشبهه على أن المراد لا يبدأ فيه بذكر الله كما جاء في رواية أخرى ؛ فكأنه روى على أوجه بذكر الله بيسم الله بحمد الله ، قال وهذا الكتاب كان ذا بال من المهمات العظام ولم يبدأ بلفظ الحمد بل بالبسملة اه . قال ابن حجر : والحديث الذى أشار إليه صححه ابن حبان وفي إسناده مقال . وبتقدير صحته فالرواية المشهورة بلفظ بحمد الله وما عدا ذلك من الألفاظ التى ذكرها النووى ووردت في بعض طرق الحديث بأسانيد واهية ثم اللفظ وإن كان عاماً لكن أريد به الخصوص وهو الأمور التى تحتاج إلى تقديم الخطبة . وأما المراسلات فلم تجر العادة الشرعية ولا العرفية بابتدائها بذلك وهو نظير الحديث الذى خرجه أبو داود بلفظ كل خطبة ليس فيها شهادة فهى كالتقديم الجذماء ؛ فلا بداء بالحمد واشتراط التشهد خاص بالخطبة بخلاف بقية الأمور المهمة فبعضها يبدأ فيه بالبسملة تامة كالمراسلات وبعضها بيسم الله فقط كما في أول الجماع والذبيحة ، وبعضها بلفظ من الذكر مخصوص كالشكبير ، وقد جمعت كتب المصطفى صلى الله عليه وسلم إلى الملوك وغيرهم فلم يقع في واحد منها البداءة بالحمد بل بالبسملة وهو

- ٦٢٨٥ - كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بحمد الله والصلاة على فهو أقطع ، أبت ، محروق من كل بركة -  
الرهاوي عن أبي هريرة
- ٦٢٨٦ - كل أهل الجنة يرى مقعده من النار فيقول : «لولا أن الله هداني ، فيكون له شكر ، وكل  
أهل النار يرى مقعده من الجنة فيقول : «لولا أن الله هداني ، فيكون عليه حسرة - (حم ك) عن  
أبي هريرة - (صح)
- ٦٢٨٧ - كل بناء وبال على صاحبه إلا مسجداً - (هب) عن أنس - (ح)

يؤيد ماقرته اه . (عبدالقادر الرهاوي) بضم الراء كما في الصحاح نسبة إلى رها بالضم حتى من مذبح ، وذكر  
ابن عبد الهادي عن عبد الغني بن سعيد المصري أنه بالفتح (في) أول كتاب (الأربعين) البدانية ، وكذا الخطيب في  
تاريخه (عن أبي هريرة) قال النووي في الأذكار بعد سياقه هذا الحديث وما قبله روينا هذه الالفاظ في الأربعين  
للرهاوي وهو حديث حسن ، وقد روى موصولا ومرسلا . قال وزواية الموصول جيدة الإسناد ، وإذا روى  
الحديث موصولا ومرسلا فالحكم الاتصال عند الجمهور

(كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بحمد الله) قال النووي في الأذكار : وأحسن العبارات فيه : الحمد لله رب العالمين  
( والصلاة على فهو أقطع أبت محروق من كل بركة) قال ابن السبكي دخول الفاء في خبر هذا المبتدأ مع عدم اشتاله  
على واقع موقع الشرط أو نحوه موصولا بظرف أو شبهه أو فعل صالح للشرطية وجهه أن المبتدأ وهو كل ما أضيف  
لموصوف بغير ظرف ولا جاز ولا مجرور ولا فعل صالح للشرطية جاز دخول الفاء على حد قوله :

كل أمر مباعد أو مداني ه فنون بحكمة المتعالي

وفيه كالذي قبله تعليم حسن ، وتوقيف على أدب جميل وبعث على التيمن بالذكرين والتبرك بهما والاستظهار  
بمكناهما على قبول ما يلقي إلى السامعين وإصغائهم إليه وإزاله من قلوبهم المنزلة التي يبغونها المستمع وقد توارث العلماء  
والخطباء والوعاظ كبراً عن كبر هذا الأدب فحمدوا الله وصلوا على نبيه أمام كل علم مفاد وقيل كل عظة وتذكرة  
وفي مفتح كل خطبة وتبعهم المترسلون فأجروا عليه أوائل كتبهم من الفتوح والتهاني وغير ذلك من الحوادث التي  
لها شأن ذكره كاه الزمخشري (الرهاوي) في الأربعين (عن أبي هريرة) ثم قال الرهاوي غريب تفرد بذكر الصلاة  
فيه إسماعيل بن أبي زياد . وهو ضعيف جدا لا يعتبر بروايته ولا بزيادته ، ومن ثم قال التاج السبكي : حديث غير  
ثابت ، وقال القسطلاني : في إسناده ضعفاء ومجاهيل . وقال في اللسان كأصله لإسماعيل بن أبي زياد قال الدارقطني  
متروك يضع الحديث ، وقال الخليلي شيخ ضعيف والراوي عنه حسين الزاهد الأصفهاني مجهول ، ورواه ابن المديني  
وابن منده وغيرهم بأسانيد كلها مشحونة بالضعفاء والمجاهيل

( كل أهل الجنة يرى مقعده من النار) أي نار جهنم (فيقول لولا أن الله هداني فيكون له شكر) قال أبو البقاء  
يكون بمعنى يحدث وكان تامة وشكر فاعلها ، ولو روى بالنصب كان خبر كان بمعنى انتهى ، وظاهره أن الرواية  
بالرفع ، والثابت بخط المصنف النصب : فلعل فيه روايتين (وكل أهل النار يرى مقعده من الجنة ، فيقول لو أن  
الله هداني فيكون عليه حسرة) تمامه عند الحاكم ثم تلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « أن تقول نفس يا حسرتي  
على ما فرطت في جنب الله ، (حم ك) في التفسير (عن أبي هريرة) قال الحاكم صحيح علي شرطهما وأقره الذهبي وقال  
الهيتمي : رجال أحمد رجال الصحيح

( كل بناء وبال على صاحبه يوم القيامة إلا مسجداً ) أو نحوه مما نبى بقصد القرية إلى الله كدرسة ورباط فإنه

٦٢٨٨ - كل بنيان وبال على صاحبه إلا ما كان هكذا، وأشار بكفّه، وكل علم وبال على صاحبه يوم القيامة إلا من عمل به - (طب) عن وائلة - (ح)

٦٢٨٩ - كل بني آدم يمسه الشيطان يوم ولدته أمه، إلا مريم، وابنها - (م) عن أبي هريرة - (صح)

ليس بوبال بل مطلوب محبوب بشرطه ويستثنى في خبر آخر ما لا بد منه لحاجة الإنسان للسكنى وذلك لأن حاجة النفس إلى المسكن كحاجتها إلى الطعام والمشرب والملبس والركب فإذا كان البناء مما لا يستغنى عنه فلا خير فيه والحاصل كما في الكشف أن العمارة متنوعة إلى واجب وندب ومباح ومكروه أى وحرام انتهى وقال ابن الأثير والوبال المكروه ما أراد به في الحديث العذاب في الآخرة (هب عن أنس) رمز لحسنه

(كل بنيان وبال على صاحبه إلا ما كان هكذا وأشار بكفّه) أى إلا ما كان شيئاً قليلاً بقدر الحاجة فلا يوسعها ولا يرفعها؛ خرج ابن أبي الدنيا عن ابن أبي عمير إذا رفع الرجل بناءه فوق سبعة أذرع نودى يا أفسق الفاسقين إلى أين؟ قال الشهاب بن حجر ومثله لا يقال من قبل الرائي وكتب عمر إلى أبي موسى لا تشتغلوا بالبناء قد كان لكم في بناء فارس والروم كفاية الزموا السنة تبق لكم الدولة وقال نوح لما قيل له في الحص الذي بنى له ليسكنه هذا لمن يموت كثير قال الزمخشري ازدحم الناس على درجة الحسن فتحركت وكانت رثة فصاح بهم ابنه فزجره وقال لولا أنه حان من الدنيا ارتحال وإلى الآخرة انتقال لجددنا لكم البناء شوقاً للقائكم ورجاءاً لحديثكم وماعلى الدرجة نشفق ولكن عليكم فأربعوا على أنفسكم ورت بدار لبعض العلماء جديدة فقال رفع الطين ووضع الدين غره من في الأرض ومقته من في السماء أخرب داره وعمر دار غيره وكان أبو ذر لا يبنى قط شيئاً من داره إذا انهدم ويقول إن رب المنزل لا يدعنا تقيم به إلا بعض أيام (وكل علم وبال على صاحبه يوم القيامة إلا من عمل به - طب عن وائلة) بن الاسقع قال الهيثمي فيه هانئ بن المتوكل قال ابن حبان لا يحل الاحتجاج به بحال

(كل بني آدم يمسه الشيطان) أى يطعنه في جنبه كما بينه في الرواية الآتية (يوم ولدته أمه إلا مريم) بنت عمران (وابنها) عيسى لاستجابة دعاء حنة لها بقولها إني أعيدنها بك وذريتها من الشيطان الرجيم، وعلي هذا فالس حقيق وقيل أراد به الطمع في الإغواء لاحقيقة الخس وإلا لا متلات الدنيا صباحاً فالاستهلال تصوير وتخيل لطمع الشيطان كأنه يمسه بيده وعليه فلا يرد ما قيل لو كان كذا لما خصا بالاستثناء لأن الصالحين كلهم كذا ما ذاك إلا لأن المراد كما قال عياض هما ومن في معناهما أما إذا أريد بالمس حقيقته وأنه من الفضائل فلا مانع من اختصاصهما حتى على المصطفى صلى الله عليه وسلم إذ اختصاص المفضول بشئ لا يوجد في الفاضل غير عزيز كذا قرره بعض الأفاضل وهي زلفة زلفها عما عملته أيدي الزمخشري قال التفتازان طعن الزمخشري في صحة الحديث بمجرد أنه لم يوافق هواه وإلا فأى امتناع في أن يمسه الشيطان المولود حين يولد بحيث يصرخ كما يرى ويسمع فليست تلك المسة للإغواء ليُدفع بأنه لا يتصور في حق المولود حين يولد. قال ثم أوله الزمخشري على تقدير صحته بأن المراد بالمس الطمع في إغوائه واستثناء مريم وابنها المعصمتين ولما لم يخص هذا المعنى بهما عم الاستثناء لكل من يكون على صفتها وهذا إما تكذيب للحديث بعد صحته وإما قول بتعليل الاستثناء والقياس عليه قال وليت شعري من أين ثبت تحقق طمع الشيطان ورجائه وصدقه في أن هذا المولود محل لإغوائه ليلزمنا إخراج كل من لا سبيل له إلى إغوائه فلهذا يطعم في إغواء من سوى مريم وانها ولا يتمكن منه إلى هنا كلام السعد، قال وقد يشكل على ظاهر الحديث أن إعادة أم مريم كانت بعد الوضع فلا يحل حملها على الإعادة من المس الذي يكون حين الولادة والجواب أن المس ليس إلا بعد الانفصال وهو الوضع ومعه الإعادة غاية أنه عبر عنه بالمضارع لقصده الاستمرار بخلاف الوضع والتسمية اهـ.

(م عن أبي هريرة)



٦٢٩٠ - كُلُّ بَنِي آدَمَ يَطْعَنُ الشَّيْطَانَ فِي جَنْبِهِ بِأَصْبَعِهِ حِينَ يُولَدُ ، غَيْرَ عَيْسَى ابْنِ مَرْيَمَ : ذَهَبَ يَطْعَنُ  
فَطَعَنَ فِي الْحِجَابِ - ( خ ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ( صح )

٦٢٩١ - كُلُّ بَنِي آدَمَ حَسُودٌ ، وَلَا يَضُرُّ حَاسِدًا حَسَدُهُ مَا لَمْ يَتَكَلَّمْ بِاللِّسَانِ أَوْ يَعْمَلْ بِالْيَدِ - ( حل )  
عَنْ أَنَسٍ - ( ض )

٦٢٩٢ - كُلُّ بَنِي آدَمَ خَطَاءٌ ، وَخَيْرُ الْخَطَايَيْنِ التَّوَابُونَ - ( ح م ت ه ك ) عَنْ أَنَسٍ - ( صح )

( كل بني آدم يطعن الشيطان ) بضم الميم يس ( في جنبيه ) بالثنية ( بأصبعه ) بالإنفراد وفي رواية البخاري بالثنية  
قال الطيبي المس والطنن عبارة عن الإصابة بما يؤذيه ويؤلمه لا كما زعمه المعتزلة أن المس تخيل واستهلاله صارخا  
من مسه تصوير لطمعه فيه كأنه يمسه ويضرب يده عليه ويقول هذا من أغويه ، وأما قول ابن الرومي

لما تؤذن الدنيا به من صروفها هـ يكون بكاء الطفل ساعة يولد  
إذا أبصر الدنيا استهل كأنه هـ بما هو لاق من أذاها يهدد  
وإلا فما يبكي منها فإنه هـ لاوسع مما كان فيه وأرغد

فمن باب حسن التعليل فلا يستقيم تنزيل الحديث على أنه لا ينافيه ، وقال البيضاوي : مس الشيطان تعلقه بالمولود  
وتشويش حاله والإصابة بما يؤذيه ويؤلمه أولا كما قال تعالى عن أيوب هـ أنى مسنى الشيطان بنصب وعذاب هـ  
والاهتمام بمحصول ما يصير ذريعة ومتسقا في إغوائه اهـ . فقوله يؤلمه بين به أن المس حقيق ردا على الرخشي ( حين  
يولد ) زاد البخاري في رواية في آل عمران فيستهل صارخا من مس الشيطان إياه ( غير عيسى ابن مريم ذهب يطعن  
فطعن في الحجاب ) أى المشيمة التى فيها الولد . قال ابن حجر : اقتصر هنا على عيسى دون الأولى ؛ لأن هذا بالنسبة  
للطنن في الجنب وذلك بالنسبة للمس ، أو هذا قبل الإعلام بما زاد وفيه بعد ( خ عن أبي هريرة ) ورواه مسلم  
بمعناه في المناقب

( كل بني آدم حسود ، ولا يضر حاسدا حسده مالم يتكلم باللسان أو يعمل باليد ) هذا الحديث سقط من قلم  
المصنف منه طائفة فإن سياقه عند أبي نعيم الذى عزاه إليه : كل بني آدم حسود ، وبعض الناس أفضل في الحسد من  
بعض ولا يضر حاسدا حسده مالم يتكلم باللسان أو يعمل باليد اهـ . وإنما كان كل آدمى حسودا لأن الفضل يقتضى  
الحسد بالطبع فإذا نظر الإنسان إلى من فضل عليه في مال أو علم أو غيرهما لم تملكه نفسه عن أن يحسده فان بادر  
بكتفها انكف وإلا سقط في مهاوى الهلكة ، وقيل لا يفقد الحسد إلا من فقد الخير أجمع ولذلك قال بعض الشعراء  
إن العرائن تلقاها محسدة هـ ولا ترى للناس حسادا

وقال أبو تمام وذو النقص في الدنيا هـ بذي الفضل مولع  
وقال البحترى لا تحسده فضل ربه التى هـ أعيت عليكم وافعلوا كفعاله

قال في عين العلم : ونبه بهذا الحديث على أن سبب الحسد خبث النفس وأنه داء جبلي مزمن قل من يسلم منه ( حل )  
عن أنس ( بن مالك ، وفيه مجاهيل

( كل بني آدم خطاء ) بشد الطاء والتنوين يقال رجل خطاء إذا كان ملازما للخطا وهو من أبنية المبالغة . قال الطيبي :  
إن أريد بلفظ كل الكل من حيث هو كل فهو تغليب لأن الانبياء ليسوا بمبالغين في الخطا ، وإن أريد به الاستغراق  
وأن كل واحد خطاء لم يستقم إلا على التوزيع كما يقال هو ظلام للعبيد أى يظلم كل واحد واحد فهو ظالم بالنسبة إلى  
كل أحد ظلام بالنسبة إلى المجموع وإذا قلت هو ظلام لعبيده كان مبالغا في الظلم ( وخير الخطائين التوابون ) يعنى أن

٦٢٩٣ - كُلُّ بَنِي آدَمَ يَنْتَمُونَ إِلَى عَصَبَةٍ ، إِلَّا وَلَدَ فَاطِمَةَ فَأَنَا وَلِيهِمْ ، وَأَنَا عَصَبَتُهُمْ - (طَب) عن فاطمة الزهراء - (ح)

٦٢٩٤ - كُلُّ بَنِي آدَمَ يَنْتَمُونَ إِلَى عَصَبَةٍ ، إِلَّا وَلَدَ فَاطِمَةَ فَأَنَا عَصَبَتُهُمْ وَأَنَا أَبُوهُمْ - (طَب) عن عمر - (ح)

٦٢٩٥ - كُلُّ بَيْعَيْنِ لَا يَبِيعُ بَيْنَهُمَا حَتَّى يَتَفَرَّقَا إِلَّا بَيْعُ الْخِيَارِ - (حم ق ن) عن ابن عمر - (صح)

٦٢٩٦ - كُلُّ جَسَدٍ نَبَتَ مِنْ نَحْتِ فَالنَّارُ أَوْلَى بِهِ - (طَب حل) عن أبي بكر

العبد لا بد أن يجري عليه ما سبق به القدر؛ فكأنه قال لا بد لك من فعل الذنوب والخطايا لأن ذلك مكتوب عليك فأحدث توبة فإنه لا يؤق العبد من فعل المعصية وإن عظمت وكثرت وإنما يؤق من ترك التوبة وتأخيرها فإن الله غفور يحب التوابين وقد قال تعالى وأولئك يؤتون أجرهم مرتين؛ باصبروا وابدروا بالحسنة السيئة، فأوصفهم بعدم السيئة أصلاً (حم ت ه ك عن أنس) قال الترمذي غريب لا نعرفه إلا من حديث علي بن مسعدة اه. قال الحاكم صحيح، وقال الذهبي: بل فيه لين؛ وقال في موضع آخر فيه ضعف، وقال الزين العراقي: فيه علي بن مسعدة ضعفه البخاري اه. وقال جدى في أماليه: حديث فيه ضعف اه. لكن انتصر ابن القطان لتصحيح الحاكم، وقال ابن مسعدة صالح الحديث وغرابته إنما هي فيما انفرد به عن قتادة (كل بني أم يتمون) قال في الفردوس: الالتئام الارتجاع في النسب (إلى عصبه؛ إلا ولد فاطمة فأنا وليهم وأنا عصبته) قال في أصل الروضة: من خصائصه أن أولاد بناته ينتسبون إليه بخلاف غيره اه. قال المصنف ولم يذكروا مثله في أولاد بنات بناته كأولاد بنت بنته زينب من عبد الله بن جعفر، وهم موجودون الآن، فهم من آله وذريته وأولاده إجماعاً لكن لا يشاركون أولاد الحسين في الانتساب إلى النبي صلى الله عليه وسلم قال وقد فرقا بين من يسمى ولد الرجل وبين من ينسب إليه فالخصوصية للطبقة العليا فقط، فأولاد فاطمة الأربعة ينسبون إليه، وأولاد زينب وأم كلثوم ابنتا فاطمة ينسبون إلى أبيهم لا إلى أمهم ولا إلى أبيها المصطفى صلى الله عليه وسلم جرياً على قاعدة الشرع أن الولد يتبع أباه ما خرج عن ذلك إلا أولاد فاطمة وحدها للخصوصية التي نص عليها في هذا الخبر وهو مقصور على سلالة الحسين رضي الله عنهما (طَب عن فاطمة الزهراء) رمز المصنف لحسنه. قال الهيثمي فيه أبو بشر ابن نعامه وهو ضعيف وأورده ابن الجوزي في الأحاديث الواهية، وقال لا يصح فقول المصنف هو حسن غير حسن

(كل بني آدم يتمون إلى عصبته) ما خلا ولد فاطمة فأنا عصبتهم وأنا أبوهم) النظر لفظه كيف خص التعصيب بأولادها دون أختها، ولهذا ذهب السلف والخلف إلى أن ابن الشريفة غير شريف إذا لم يكن أبوه شريفاً، وهل يطلق على الزينية أنهم أشرف؟ خلاف هذا ما ذكره المؤلف، وقال الشهاب ابن حجر الهيثمي: معنى الانتساب إليه الذي هو من خصوصياته أنه يطلق عليه أنه أب لهم وأنهم بنوه حتى يعتبر ذلك في الكفاءة، فلا يكافئ شريفة هاشمي غير شريف قال وقولهم إن بنى هاشم والمطلب أكفاء محله فيما عدا هذه الصورة قال الذهبي والعلامة الخضر لا أصل لها في الشرع بل حدث سنة ثلاثة وسبعين وسبعائة بأمر السلطان شعبان (طَب عن عمر) بن الخطاب وذلك أنه خطب إلى علي ابنته أم كلثوم فاعتل بصغرها وقال: أعدتها لابن أخي جعفر، فقال عمر والله ما الباه أردت ولكن سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره قال الهيثمي فيه بشر بن مهران وهو متروك

(كل بيعين) بتشديد التحتية بعد الموحدة (لا يبيع بينهما) أى ليس بينهما بيع لازم (حتى يتفرقا) من مجلس العقد (لا يبيع الخيار) بينهما فيلزم البيع حينئذ بالتفرق فيلزم باشرطه (حم ق ن عن ابن عمر) بن الخطاب (كل جسد) وفي رواية كل لحم (نبت من سحت فالنار أولى به) هذا وعيد شديد يفيد أن كل أموال الناس

- ٦٢٩٧ - كُلُّ حَرْفٍ مِنَ الْقُرْآنِ يُذَكِّرُ فِيهِ الْقَنُوتُ فَهُوَ الطَّاعَةُ - (حم ع حب) عن أبي سعيد - (ض)
- ٦٢٩٨ - كُلُّ خُطْبَةٍ لَيْسَ فِيهَا تَشْهَدُ فَهِيَ كَالْيَدِ الْجَذْمَاءِ - (د) عن أبي هريرة - (صح)
- ٦٢٩٩ - كُلُّ خُطُوبَةٍ يَخْطُوبُهَا أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلَاةِ يَكْتُبُ لَهُ حَسَنَةً وَيَمْحُو عَنْهُ بِهَا سَيِّئَةً - (حم)
- عن أبي هريرة - (صح)

بالباطل من الكبائر قال الذهبي يدخل فيه المنكاس وقاطع الطريق والسارق والخائن والزغلي ومن استعار شيئاً فحده ومن طفف في وزن أو كيل ومن التقط مالا فلم يعرفه وأكله ولم يملكه ومن باع شيئاً فيه عيب فغطاه والمقامر ومخبر المشتري بالزائد هكذا عد هذه المذكورات من الكبائر مستدلاً عليها بهذا الحديث ونحوه ولا يخلو بعضها من نزاع (تنبه) هذا الحديث بما تمسك به المعتزلة على ذهابهم إلى أنه لاشفاعة لصاحب الكبيرة وقالوا هو نص صريح (هب حل) من حديث زيد بن أرقم (عن أبي بكر) الصديق قال زيد كان لأبي بكر مملوك يغزل عليه فأتاه ليلة بطعام فتناول منه لقمة ثم قال من أين جئت به قال مررت بقوم في الجاهلية فرقيت لهم فأعطوني قال أف لك كدت أن تهلكني فأدخل يده في حلقه فجعل يتقيأ وجعلت لا تخرج فقيل له لا تخرج إلا بالماء فجعل يشرب الماء ويتقيأ حتى رمى بها فقيل له كل هذا من أجل لقمة قال لم تخرج إلا مع نفسي لا خرجتها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره وفيه عبد الواحد بن راصل أوردته الذهبي في الضعفاء وقال ضعفه الأزدي وعبد الواحد بن زيد قال البخاري والنسائي متروك قال أبو نعيم وفي الباب عن عائشة وجابر

(كل حرف في القرآن يذكر فيه القنوت فهو الطاعة) إنما صرفه إلى الطاعة لأنها أكشف الأشياء وأشهرها عند الناس فالعامة إنما تعرف الطاعة والمعصية فكل ما أمر الله به فهو طاعة وما نهى عنه فهو معصية والطاعة عند الخواص بذل النفس فيما أمر ونهى والمعصية إياها وامتناعها والقنوت الركوع فكل شيء استقر ولم يتحرك فهو راكم فالقنوت مقابلة الشيء بالشيء راكد عليه والقنوت مقابلة القلب عظيمة من وقف بين يديه فإذا قابله بقلبه فقد بذل له نفسه فقد أطاعه (حم ع عن أبي سعيد) الخدرى قال الهيثمي في إسناده أحمد وأبي يعلى ابن طيبة وهو ضعيف وقد يحسن حديثه وأقول فيه أيضاً دراج عن أبي الهيثم وقد سبق أن أبا حاتم وغيره ضعفوه وأن أحمد قال أحاديثه من أكبر

(كل خطبة ليس فيها تشهد) وفي رواية شهادة موضع تشهد (فهى كاليد الجذماء) أى المقطوعة والجذم سرعة التقطع يعنى أن كل خطبة لم يؤت فيها بالحد والثناء على الله فهى كاليد المقطوعة التى لا فائدة بها لصاحبها قال ابن العربي ذكر الله مفتوح كل كلام ولولا الحاجة إلى الدنيا لكان الكلام كله مصروفاً إليه فإذا لم يكن بد من الذكر فليكن بعد الذكر له وأراد بالتشهد هنا الشهادتين من إطلاق الجزء على الكل كما في التحيات قال القاضى أصل التشهد الإتيان بكلمة الشهادة وسمى التشهد تشهداً لتضمنه إياهما ثم اتسع فيه فاستعمل في الثناء على الله تعالى والحمد له في الأدب من حديث مسدد عن عبد الواحد بن زياد عن عاصم بن كليب عن أبيه (عن أبي هريرة) وعبد الواحد أوردته الذهبي في الضعفاء وقال ثقة قال ابن معين ليس بشيء وقال الطيالسى عمد إلى أحاديث كان يرسلها الأعمش فوصلها كلها وعاصم أوردته في الضعفاء أيضاً وقال قال ابن المدينى لا يحتج بما انفرد به أى وقد انفرد به كما قاله البيهقي قال وإنما تكلم ابن معين في أبي هانم الرافعى لهذا الحديث

(كل خطوة) ضبطت بالضم والفتح (بخطوها أحدكم إلى الصلاة) أى إليها (تكتب له حسنة ويمحى عنه بها سيئة) - (حم عن أبي هريرة) رمز المصنف لصحته وليس على ما ينبغي ففيه إبراهيم بن خالد أوردته الذهبي في ذيل الضعفاء وقال وثقوه وقال أبو حاتم كان يتكلم بالرأى ليس بحله محل المستمعين

- ٦٣٠٠ - كُلُّ خَلَةٍ يَطْبَعُ عَلَيْهَا الْمُؤْمِنُ إِلَّا الْحَيَانَةَ وَالْكَذِبَ - (ع) عن سعد
- ٦٣٠١ - كُلُّ خَلَقٍ اللَّهُ تَعَالَى حَسَنٌ - (حم طب) عن الشريد بن سويد - (ح)
- ٦٣٠٢ - كُلُّ دَابَّةٍ مِنْ دَوَابِّ الْبَحْرِ وَالْبَرِّ لَيْسَ لَهَا دَمٌ مُنْعَقِدٌ فَالَيْسَتْ لَهَا ذَكَاةٌ - (طب) عن ابن عمر (ض)
- ٦٣٠٣ - كُلُّ دُعَاءٍ مَحْجُوبٍ حَتَّى يَصَلِّيَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - (فر) عن أنس (هب) عن علي موقوفاً - (ض)
- ٦٣٠٤ - كُلُّ ذَنْبٍ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَغْفِرَهُ ، إِلَّا مَنْ مَاتَ مُشْرِكًا ، أَوْ قَتَلَ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا - (د) عن أبي الدرداء (حم ن ك) عن معاوية - (صح)

(كل خلة يطبع عليها المؤمن) أى يمكن أن يطبع عليها (إلا الحيانة والكذب) فلا يطبع عليهما وإنما يحصل له ذلك بالتطبع ولهذا صح سلب الإيمان عنه في قوله ولا يزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن، ولا معارضة بين استثناء الخصلتين هنا وخبر من كن فيه كان منافقاً خالصاً ومن كان فيه خصلة منهن كان فيه خصلة من النفاق من إذا أوتى من خان وإذا وعد أخلف وإذا حدث كذب لأن خلف الوعد داخل في الكذب والفجور من لوازم الحياة (ع عن سعد) بن أبي وقاص رمز المصنف لحسنه وأورده ابن الجوزى فى الواهيات وقال فيه على بن هاشم مجروح وقال الدارقطنى وقفه على سعد أشبه بالصواب وقال الذهبى فى الكبائر روى بإسنادين ضعيفين اهـ .

(كل خلاق الله تعالى حسن) أى أخلاقه المخزونة عنده التى هى مائة وسبعة عشر كلها حسنة فمن أراد به خيراً منحه شيئاً منها (حم طب عن الشريد بن سويد) رمز المصنف لحسنه

(كل دابة من دواب البحر والبر ليس لها دم منعقد) كذا هو بخط المصنف وفى نسخ يتفصد وهو رواية (فليست لها ذكاة) قال فى الفردوس يقال تفصد الدم إذا سال اهـ . (طب عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيثمى فيه سويد بن عبد العزيز وهو متروك وجزم الحافظ ابن حجر بضعف سنده

(كل دعاء محجوب) عن القبول (حتى يصلى) بالبناء للدفعول أى حتى يصلى الداعى (على النبي صلى الله عليه وسلم) يعنى أنه لا يرفع إلى الله حتى يستصحب الرفع معه الصلاة عليه إذهى الوسيلة إلى الإجابة لكونها مقبولة والله من كرمه لا يقبل بعض الدعاء ويرد بعضاً فالصلاة عليه شرط فى الدعاء وهو عبادة والعبادة بدون شرطها لا تصح (فر عن أنس) ابن مالك (هب عن علي) أمير المؤمنين (موقوفاً) عليه قال بعضهم وقفه ظاهر وأما رواية أنس فيجتمل كونه ناقلاً لكلام النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ففيه تجريد جرد النبي صلى الله عليه وسلم من نفسه نبياً وخاطبه وهو هو وظاهر صنيع المصنف أنه لا علة فيه غير الوقف وأنه لم يرو عن علي إلا موقوفاً والأمر بخلافه أما الأول فلأن فيه محمد بن عبد العزيز الديشورى قال الذهبى فى الضعفاء منكر الحديث وأما الثانى فقد رواه الطبرانى فى الأوسط عن علي موقوفاً وزاد فيه الأول فقال كل دعاء محجوب حتى يصلى على محمد وآل محمد قال الهيثمى رجاله ثقات اهـ ؛ وبه يعرف أن اقتصار المصنف على رواية الديلبى الضعيفة ورواية البيهقى الموقوفة المعلولة وإهماله الطريق المسندة الجيدة الإسناد من سوء التصرف

(كل ذنب عسى الله أن يغفره إلا من مات) حال كونه (مشركاً) بالله يعنى كافرأ به وخص الشرك لأنه أغلب أنواع الكفر حالئذ للإخراج (أو قتل مؤمناً متعمداً) بغير حق وهذا فى الإشراك مقطوع به، إن الله لا يغفر أن يشرك به، وفى القتل منزل على ما إذا استحل وإلا فهو تهويل وتغليظ قال الذهبى فى الكبائر وأعظم من ذلك أن تمسك مؤمناً لمن عجز عن قتله فيقتله أو تشهد بالزور على جمع مؤمنين فتضرب أعناقهم بشهادتك الملعونة (د عن أبي الدرداء

٦٣٠٥ - كُلُّ ذِي مَالٍ أَحَقُّ بِمَالِهِ يَصْنَعُ بِهِ مَا شَاءَ - (هق) عن ابن المنكدر مرسلًا - (ح)

٦٣٠٦ - كُلُّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ فَأَكْلُهُ حَرَامٌ - (م ن) عن أبي هريرة - (صح)

٦٣٠٧ - كُلُّ رَاعٍ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ - (خط) عن أنس - (صح)

٦٣٠٨ - كُلُّ سَارِحَةٍ وَرَائِحَةٍ عَلَى قَوْمٍ حَرَامٌ عَلَى غَيْرِهِمْ - (طب) عن أبي أمامة

٦٣٠٩ - كُلُّ سَبَبٍ وَنَسَبٍ مُنْقَطِعٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، إِلَّا سَبَبِيَّ وَنَسَبِيَّ - (طب ك هق) عن عمر (طب) عن

ابن عباس وعن المسور - (صح)

حم ن) في المحاربة (ك) في الحدود (عن معاوية) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي قال المناوي وغيره رجاله ليس فيهم إلا من روى له الشيخان أو أحدهما إلا أبا عوف الأنصاري وهو ثقة وقال الهيثمي رواه البزار عن عبادة أيضاً ورجاله ثقات

(كل ذي مال أحق بماله) من والده وولده (يصنع به ماشاء) من إعطاء وحرمان وزيادة ونقصان (هق عن ابن المنكدر) بضم الميم وسكون النون عبد الله بن الهدير بضم الهاء وفتح المهملة ابن عبد العزيز القرشي التيمي أحد أعلام التابعين (مرسلًا)

(كل ذي ناب من السباع) يصول به كأسد وتمر وذئب وكلب (فأكله حرام) وبهذا أخذ جمهور السلف والخلف وهو قول الشافعي وأبو حنيفة ومالك في إحدى قوليهِ والثاني وبه قال جمهور صحبه يكره بخلاف ماله ناب لا يصول به كضبع فأكله غير حرام فإن فرض عدوه به كما قيل فيخص بحديثه عموم الحديث (م) في الصيد (ن) كلاهما (عن أبي هريرة) ولم يخرج به البخاري قال ابن عبد البر يجمع على صحته

(كل راع مسئول عن رعيته) أي كل حافظ لشيء يسأله الله عنه يوم القيامة هل أصلح مائحت نظره وقام بحقوقه أم لا (خط) في ترجمة عبيد الله الخزاعي (عن أنس) وقال تفرد به الزبير بن بكار ورواه عنه الطبراني ومن طريقه تلقاه الخطيب مصرحاً فلوعزاه إليه لكان أولى ثم إن فيه ربيعة بن عثمان أورده الذهبي في ذيل الضعفاء وقال صدوق وقال فيه أبو حاتم منكر الحديث ورواه أيضاً البيهقي في الشعب باللفظ المزبور

(كل سارحة ورائحة على قوم حرام على غيرهم) قال في الفردوس السارحة التي تسرح بالغدادة إلى مراعيها اهـ . والمراد أن كل ماشية أسامها القوم حرم على غيرهم التعرض لها بمنعها من الرعى وغيره (طب) عن أبي أمامة قال الهيثمي فيه سليمان بن سلمة الجباري وهو ضعيف وقال غيره فيه الحسن بن علي العمري أورده الذهبي في الضعفاء وقال حافظ رفع موقوفات قليلة وسليمان بن سلمة الجباري تركه أبو حاتم وغيره وبقية ضعفوه

(كل سبب ونسب منقطع يوم القيامة إلا سببي ونسبي) وفي رواية بدل ونسبي وصهرى قال الدبلي السبب هنا الوصلة والمودة وكل ما يتوصل به إلى الشيء عنك فهو سبب وقيل السبب يكون بالتزويج والنسب بالولادة وهذا لا يمارضه حسنه في أخبار آخر لأهل بيته على خوف الله واتقائه وتحذيرهم الدنيا وغرورها وإعلامهم بأنه لا يغني عنهم من الله شيئاً لأن معناه أنه لا يملك لهم نفعاً لكن الله يملكه فنفعهم بالشفاعاة العامة والخاصة فهو لا يملك إلا ما ملكه ربه فقوله لا أغني عنكم أي بمجرد نفسي من غير ما يكرمني الله تعالى به أو كان قبل علمه بأنه يشفع ولما خفي طريق الجمع على بعضهم تأوله بأن معناه أن أمته تنسب له يوم القيامة بخلاف أمم الأنبياء (طب ك) في فضائل علي (هق عن عمر) بن الخطاب قال عمر فتزوجت أم كلثوم لما سمعت ذلك وأحببت أن يكون بيني وبينه نسب وسبب خرج هذا السبب البزار (طب عن ابن عباس وعن المسور) بن مخزوم قال الحاكم صحيح وقال الذهبي بل منقطع وقال

- ٦٣١٠ - كُلُّ سَلَامِيٍّ مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ كُلُّ يَوْمٍ تَطَّلِعُ فِيهِ الشَّمْسُ : تَعْدِلُ بَيْنَ الْاِثْنَيْنِ صَدَقَةٌ ، وَتُعِينُ الرَّجُلَ عَلَى دَابَّتِهِ فَيَحْمِلُ عَلَيْهَا أَوْ تَرْفَعُ لَهُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ ، وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ ، وَكُلُّ خُطْوَةٍ تَخْطُوهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ ، وَدَلُّ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ ، وَتَمِيْطُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ - (حم ق) عن أبي هريرة (صح)
- ٦٣١١ - كُلُّ سَنَنِ قَوْمٍ لَوْ طِ قَقِدَتْ إِلَّا ثَلَاثًا : جَرُّ نَعَالِ السُّيُوفِ ، وَخَصْفُ الْأَظْفَارِ ، وَكَشْفُ عَنِ الْعَوْرَةِ - الشاشي وابن عساكر عن البزار بن العوام - (ض)
- ٦٣١٢ - كُلُّ شَرَابٍ أَسْكُرَ فَهُوَ حَرَامٌ - (حم ق ٤) عن عائشة - (صح)

الهيثمى رواه الطبراني ورجاله ثقات

(كل سلامي) بضم السين وتخفيف اللام وفتح الميم مفرد سلاميات عظام الجسد أو أنامله أو مفاصله أى كل مفصل من المفاصل الثلاث مائة وستين التى فى كل واحد عظم (من الناس عليه) ذكره مع أن سلامي مؤنثة باعتبار العضو هى المفصل لا لرجوعه لكل كما قيل (صدقة) لإيجابها عليه مجاز وفى الحقيقة واجبة على صاحبه (كل يوم تطلع فيه الشمس) فى مقابلة ما أنعم الله عليه فى تلك السلامي من باهر النعم ودوامها ولو شاء لسلبها القدرة وهو فيه عادل فأيقاؤها لاسيما مع التقصير فى خدمته توجب دوام شكره بالتصدق وغيره مادامت تلك النعم اذ لو فقد له عظم واحد أو بيس أو لم ينبسط فلم ينقبض لاخلت حياته وعظم بلاؤه والصدقة تدفع البلاء وليس المراد بالصدقة هنا المسالية بحسب بل كنى بها عن أنواع الطاعات كما يفيد قوله (تعديل) هو فى تأويل المصدر مبتدأ خبره صدقة (بين الاثني) متعاكسين أو متخاصمين أو متهاجرين (صدقة عليهما) لوقايتهما بما ترتب عليه الخصام من قبيح الأقوال والأفعال (وتعين) فيه وما بعده ما ذكر أى وفى إعتانك (الرجل) يعنى الإنسان (على دابته فيحمل عليها) المتاع أو الراكب بأن يعينه فى الركوب أو يحمله كما هو (وترفع) بمنشأة فرقية بضبط المصنف (له عليها متاعه صدقة) أى أجرها كأجر صدقة عليه حذف المضافات وحرف التشبيه للبالغة وكذا فى أخواته وهذا تشبيه محسوس بمحسوس والجامع عقلى وهو ترتب الثواب على كل منهما (والكلمة الطيبة صدقة وبكل خطوة) بفتح الخاء المرة الواحدة وبضمها ما بين القدمين وهو مبتدأ والباء زائدة (بخطوها) فى رواية يمشوها (إلى الصلاة صدقة) أطلق على الكلمة صدقة كدعاء وذكر وسلام وثناء وغير ذلك مما يجمع القلوب ويؤلفها وعلى الخطورة إلى الصلاة صدقة مع عدم تعدى نفعها إلى الغير للشاكلة وتشبيها لها بالمال فى سعة الأجر وقيل هما صدقة على نفس الفاعل وفيه حث على حضور الجماعة ولزوم المساجد والسعى إليها (ودل الطريق صدقة وتميط) بضم أوله تمنى (الأذى) أى مما يؤذى المارة كقذر وحجر وشوك (عن الطريق) يذكرو ويؤنث (صدقة) على المسلمين وأخرت هذه لكونها دون ما قبلها كما يشير إليه خبر شعب الإيمان وحمل الأذى على الظالم والطريق على طريقه تعالى وهو شرعه بعيد وشرط الثواب على هذه الأعمال خلوص النية (حم ق) عن أبي هريرة

(كل سنن قوم لوط) أى طرائقهم (فقدت إلا ثلاثاً) من سننها فإنها باقية إلى الآن معمول بها (جر نعال السيوف) على الأرض (وخصب الأظفار وكشف عن العورة) - (الشاشي وابن عساكر عن الزبير) بن العوام وقضية كلام المصنف أنه لم يخرج أحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز والأمر بخلافه فإن أبا نعيم والدليلي خرجاه باللفظ المزبور عن الزبير المذكور

(كل شراب أسكر) أى الذى فيه قوة الإسكار ومن شأنه أن يسكر وفى رواية لمسلم كل شراب مسكر (فهو حرام)

٦٣١٣ - كُلُّ شَرْطٍ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى فَهُوَ بَاطِلٌ ، وَإِنْ كَانَ مِائَةَ شَرْطٍ - البزار (طب) عن ابن عباس - (ص)

٦٣١٤ - كُلُّ شَيْءٍ بِقَدَرٍ ، حَتَّى الْعَجْزُ وَالْكَيْسُ - (حم م) عن ابن عمر - (ص)

فيه عموم يشمل جميع الاشرية نبتاً أو مطبوخاً عنياً أو غيره فلا وجه لتخصيص أحد الاشرية كيف والاختبار متعاضدة على ذلك (حم ق ٤ عن عائشة) قالت سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن البتع بكسر الموحدة وسكون الفوقية وهو نبيذ العسل فذكره في رواية لمسلم عن أبي موسى كل ما أسكر عن الصلاة فهو حرام وفي رواية عنه أيضاً أنه عن كل مسكر أسكر عن الصلاة (كل شرط) أى اشتراط (ليس في كتاب الله) أى في حكمه أو ليس فيه جوازه أو وجوبه بواسطة كالتص القرآنى وقال القرطبي قوله ليس في كتاب الله أى ليس مشروعا فيه تأصيلا ولا تفصيلا فإن من الاحكام مالا يوجد تفصيله في الكتاب كالوضوء ومنها ما يوجد تأصيله دون تفصيله كالصلاة ومنها ما أصله كدلالة الكتاب على أصلية السنة والإجماع والقياس (فهو باطل وإن كان مائة شرط) يعنى وإن شرط مائة مرة لا يؤثر فذكره للبالغه لا لقصد عين هذا العدد قال الطيبي وهذا من الشرط الذى يتبع به الكلام السابق بلا جزاء للبالغه وقال القرطبي هذا خرج مخرج الكثير يعنى أن الشروط الغير المشروعة باطلة وإن كثرت ويستفاد منه أن الشروط الشرعية صحيحة (البزار) في مسنده (طب) كلاهما (عن ابن عباس) رمز لصحته

(كل شيء بقدر) أى جميع الامور إنما هي بتقدير الله في الازل فالذى قدر لا بد أن يقع والمراد كل المخلوقات أى بتقدير محكم وهو تعلق الإرادة الازلية المقتضية لنظام الموجودات على ترتيب (حتى العجز) التخصيص فيما يجب فعله أو من الطاعة أو أعم (والكيس) بفتح الكاف أى النشاط والحدوق والظرافة أو كمال العقل أو شدة معرفة الامور أو تمييز ما فيه الضر من النفع قال الطيبي قول الكيس بالعجز على المعنى لان المقابل الحقيقي للكيس البلادة ولعجز القوة وفائدة هذا الاسلوب تقييد كل من اللفظين بما يصاد الآخر يعنى حتى الكيس والقوة والبلادة والعجز من قدر الله فهو رد على من يثبت القدرة لغيره تعالى مطلقا ويقول إن أفعال العباد مستندة إلى قدرة العبد واختياره ولان مصدر الفعل الداعية ومنشؤه القلب الموصوف بالكياسة والبلادة ثم القوة والضعف ومكانهما الاعضاء والجوارح إذا كانوا بقدر الله وقضائه فأى شيء يخرج عنهما وقال التوريشتى الكيس جودة القريحة وأنى به في مقابل العجز لانه الخصلة المقضية بصاحبها إلى الجلادة وإتيان الامور من أبوابها وذلك يقتضى العجز ولذلك كنوا به عن الغلبة فقالوا كايسته فكايسته أى غلبته قال والعجز هنا عدم القدرة وقيل ترك ما يجب فعله والعجز والكيس روى بالجر مجتى أو بعطفه على شيء وبالرفع على كل أو بأنه مبتدأ حذف خبره أى كائنان بقدر الله ورجح الطيبي أن حتى حرف جر بمعنى إلى نحو حتى مطلع الفجر، قال ومعنى الحديث يقتضى الغاية لانه أراد به أن أكساب العباد وأفعالهم كلها بتقدير خالهم حتى الكيس الموصل صاحبه إلى البغية والعجز الذى يتأخر به عن دركها وقال ابن حجر معناه أن كل شيء لا يقع في الوجود إلا وقد سبق به علم الله ومشيئته وإنما جعلهما في الحديث غاية لذلك إشارة الى أن أفعالنا وإن كانت معلومة لنا مرادة منا فلا تقع بعد ذلك إلا بمشيئة الله وإنما كل شيء خلقناه بقدره ، وقال القونوى لم يختلف أحد من علماء الإسلام في أن حكم القضاء والقدر شامل كل شيء منسحب على جميع الموجودات ولو ازمها من الافعال والصفات والاحوال وغير ذلك فإن قلت كيف هذا مع حديث الصحيح عن أم حبيبة أن المصطفى صلى الله عليه وسلم سمعها وهي تقول اللهم متعنى بزوجي رسول الله صلى الله عليه وسلم وبأخي معاوية وبأبي فقال لها سألت الله بأرزاق مقسومة وآجال مضروبة لا يعجل منها شيء قبل مجله ولا يؤخر بعد مجله فلو سألت الله أن يجيرك من عذاب القبر وعذاب النار انتهى فما الفرق بين مانهى عن الدعاء فيه وبين ما حث عليه من طلب الإجارة من النار والقبر فالجواب

٦٣١٥ - كلُّ شَيْءٍ فَضَّلَ عَنْ ظِلِّ بَيْتٍ وَجِلْفِ الْخُبْزِ وَثُوبِ يُوَارِي عَوْرَةَ الرَّجُلِ وَالْمَاءِ لَمْ يَكُنْ لِابْنِ آدَمَ فِيهِ حَقٌّ - (حم) عن عثمان

٦٣١٦ - كلُّ شَيْءٍ لَيْسَ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ هُوَ وَلَعِبٌ ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ أَرْبَعَةً : مُلَاعَبَةَ الرَّجُلِ أَمْرَاتِهِ ، وَتَأْدِيبَ الرَّجُلِ فَرَسَهُ ، وَمَشَى الرَّجُلِ بَيْنَ الْغُرَضَيْنِ ، وَتَعْلِيمَ الرَّجُلِ السَّبَاحَةَ - (ن) عن جابر بن عبد الله وجابر بن عمير - (ح)

أن المقدرات ضربان ضرب يختص بالكليات وضرب يختص بالجزئيات التفصيلية فالكلية المختصة بالإنسان أخبر المصطفى صلى الله عليه وسلم بأنها محصورة في أربعة أمور العمر والرزق والأجل والشقاء والسعادة وأما اللوازم الجزئية التفصيلية فإنها لم تكند تنحصر ولم يمكن تعيين ذكرها وأيضاً فظهور بعضها وحصوله للإنسان يتوقف على أسباب وشروط وربما كان بالدعاء والكسب والسعي والتعمل من جملة ما بمعنى أنه لم يقدر حصوله بدون ذلك الشرط أو الشروط بخلاف تلك الأربعة فإنه ليس للإنسان في ذلك قصد ولا تعمل ولا يسعى بل ذلك ينتج قضاء الله وقدره بموجب علمه السابق الثابت المحكم أزلاً وأبداً فهذا فرق بين ما نهى عن الدعاء فيه وبين ما حرض عليه فتدبر (حم م) في الإيمان بالقدر (عن ابن عمر) بن الخطاب

(كل شيء فضل عن ظل بيت وجلف الخبز) بكسر وسكون (وثوب يوارى عورة الرجل والماء لم يكن لابن آدم فيه حق) قال ابن الأثير الجلف الخبز وحده لا آدم معه وقيل خبز غليظ يابس ويروى بفتح اللام جمع جلفة وهي الكسرة من الخبز وقال القاضي الجلف هنا الظرف كالخروج والجوالق يريد ما يترك فيه الخبز (حم) وكذا أبو نعيم في ترجمة عثمان (عن عثمان) بن عفان رمز المصنف لحسنه وفيه حديث بن السائب أوردته الذهبي في الضعفاء وقال ضعفه الساجي وفيه حمدان قال النسائي ليس بثقة وقال أبو داود رافضى

(كل شيء ليس من ذكر الله فهو لهو ولعب) فهو مذموم واللذة التي لا تعقب المأ في الآخرة ولا التوصل إلى لذة هناك فهي باطلة إذ لا نفع فيها ولا ضرر وزمنها قليل ليس لتتبع النفس بها قدر (إلا أن يكون أربعة) أى واحد من أربعة هي (ملاعبة الرجل امرأته وتأديب الرجل فرسه ومشى الرجل بين الغرضين<sup>(١)</sup>) قال القرطبي فيه تحريم الغناء لأنه لم يرخص في شيء منه إلا في هذه الثلاثة فيحرم ماسواها من اللهو لأنه باطل كما في خبر آخر (وتعليم الرجل السباحة) أى العوم فإنه عون ولهذا كانت لذة اللعب بالدف جائزة لإعانتها على النكاح كما تعين لذة الرمي بالقوس وتأديب الفرس على الجهاد وطلاهما محبوب لله فما أعان على حصول محبوبه فهو من الحق ولهذا عدم ملاعبة الرجل امرأته من الحق لإعانتها على النكاح المحبوب لله ولما كانت النفوس الضعيفة كالمرأة والصبي لا تنقاد إلى أسباب اللذة العظمى إلا بإعانتها شيئاً من اللهو واللعب بحيث لو فطمت بالكلية طلبت ما هو شر لها منه رخص لهما في ذلك ما لم يرخص لغيرهما كما دخل عمر على النبي صلى الله عليه وسلم وعنده جوار يضرب بالدف فأسكتهن لدخوله قائلاً هو لا يجب الباطل ولم يمنعهن لما يترتب عليه من المفسدة (ن) من حديث عطاء بن أبي رباح (عن جابر بن عبد الله وجابر بن عمير) الانصاري قال رأيتهما يريان فل أحدهما جالس فقال الآخر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره رمز لحسنه وهو تقصير فقد قال في الإصابة إسناده صحيح فكان حق المصنف أن يرمز لصحته وجابر هذا قال البخاري له صحبة وقال ابن حبان يقال له صحبة

(١) قال العريزي الغرض بمعجمتين بينهما راه مرى السهم: يحتمل أن المراد مشبه بينهما في القتال ليجمع السهام المرمى بها أو مبارزة للقتال اه



- ٦٣١٧ - كُلُّ شَيْءٍ لِلرَّجُلِ حِلٌّ مِنَ الْمَرْأَةِ فِي صِيَامِهِ ، مَا خَلَا مَا بَيْنَ رِجْلَيْهَا - (طس) عن عائشة - (ض)
- ٦٣١٨ - كُلُّ شَيْءٍ يَنْقُصُ ، إِلَّا الشَّرَّ فَإِنَّهُ يَزَادُ فِيهِ - (حم طب) عن أبي الدرداء - (ح)
- ٦٣١٩ - كُلُّ شَيْءٍ جَاوَزَ الْكَعْبَيْنِ مِنَ الْإِزَارِ فِي النَّارِ - (طب) عن ابن عباس
- ٦٣٢٠ - كُلُّ شَيْءٍ قُطِعَ مِنَ الْحَيِّ فَهُوَ مَيْتٌ - (حل) عن أبي سعيد - (ض)
- ٦٣٢١ - كُلُّ شَيْءٍ خُلِقَ مِنَ الْمَاءِ - (حم ك) عن أبي هريرة - (صح)
- ٦٣٢٢ - كُلُّ شَيْءٍ سِوَى الْحَدِيدَةِ خَطَأٌ ، وَلِكُلِّ خَطَأٍ أَرْسٌ - (طب) عن النعمان بن بشير - (ض)

( كل شيء للرجل حل من المرأة في حال صيامه ما خلا ما بين رجليها ) كناية عن جماعها فتجوز القبلة لمن لم تحرك شهوته ( طس عن عائشة ) وفيه لإسماعيل بن عياش وقد مر غير مرة الخلاف فيه ومعاوية بن طويع الزبني أورده الذهبي في الذيل وقال مجهول

( كل شيء ينقص ) كذا هو بخط المصنف وفي رواية يغيض بعين وضاد معجمتين يقال غاض الشيء إذا نقص وفاض إذا زاد وكثر ( إلا الشر فإنه ) لا ينقص بل ( يزداد فيه ) يحتمل أن المراد كل زمان يأتي بعده أكثر شراً منه ( حم طب عن أبي الدرداء ) رمز المصنف لحسنه وليس كما قال فقد أعله الهيثمي بأن فيه أبا بكر بن أبي مريم وهو ضعيف ورجل آخر لم يسم

( كل شيء جاوز الكعبين من الإزار ) يعني كل شيء جاوزهما من قدم صاحب الإزار المسبل يعذب ( في النار ) عقوبة له على فعله حيث فعل خيلاء فأسبال الإزار بقصد ما حرام لهذا الوعيد الشديد ويستثنى النساء ومن أسبله لضرورة كمن يقدمه نحو جرح يؤذيه نحو ذباب وقد غيره ذكره الزين العراقي ( طب عن ابن عباس ) قال الهيثمي وفيه إيمان ابن المغيرة ضعفه الجمهور .

( كل شيء قطع من الحي فهو ميت ) أفاد به أن ما بين من الحي لحكه كميته تطهارة ونجاسة فنحو يد الآدمي ومشيته ظاهر ونحو آلية الخروف نجسة ( حل ) من حديث يوسف بن أسباط عن خارجة بن مصعب عن زيد بن أسلم عن عطاء ( عن أبي سعيد ) الحدري ثم قال تفرد به خارجة فيما أعلم ورواه عبدالرحمن بن عبدالله بن دينار عن زيد بن عطاء عن أني واقد الليثي وهو المشهور الصحيح اه

( كل شيء خلق من الماء ) فهو مادة الحياة وأصل العالم ( حم ك ) في البر ( عن أبي هريرة ) قلت يا رسول الله إذا رأيتك طابت نفسي وقرت عيني فأنتبي عن كل شيء ذكره قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وقال الهيثمي رجال أحمد رجال الصحيح خلا أبا ميمونة وهو ثقة .

( كل شيء سوى الحديد ) وفي رواية الدارقطني كل شيء سوى السيف وهي مبنية للراد بالحديدة ( خطأ ) أي غير صواب يعني أنه من وجب عليه القتل فقتله الإمام أو المستحق بغير السيف كان مخطئاً ( ولكل خطأ أرس ) قال ابن حجر يعارضه خبر أنس في قصة العرنيين فعند مسلم في بعض طرقه إنما سملهم لأنهم سملوا الرعاء فالأولى حمله علي غير المماثلة في القصاص جمعاً بين الأدلة وحجة الجمهور في ذهابهم إلى أن القتال يقتل بما قتل به قوله تعالى وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عاقبتم به ، وقوله فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم ، ( طب عن النعمان بن بشير ) قال ابن حجر سنده ضعيف وقال الذهبي في التتبع فيه جابر الجمعي واه وفي الميزان عن جمع كذاب قاتل بالرجمة ثم أورده هذا الخبر وقال قال البخاري لا يتابع عليه ورواه البيهقي في سننه أيضاً باللفظ المزبور ورواه الدارقطني وفيه عنده جابر المذکور

٦٣٢٣ - كُلُّ شَيْءٍ سَاءَ الْمُؤْمِنِ فَهُوَ مُصِيبَةٌ - ابن السني في عمل يوم وليلة عن أبي إدريس الخولاني مرسل - (ح)

٦٣٢٤ - كُلُّ شَيْءٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ تَعَالَى حِجَابٌ ، إِلَّا شَهَادَةَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَدُعَاءُ الْوَالِدِ لَوْلَدِهِ - ابن النجار عن أنس - (ض)

٦٣٢٥ - كُلُّ شَيْءٍ يَتَكَلَّمُ بِهِ ابْنُ آدَمَ فَإِنَّهُ مَكْتُوبٌ عَلَيْهِ : فَإِذَا أَخْطَأَ الْخَطِيئَةَ ثُمَّ أَحَبَّ أَنْ يَتُوبَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَلْيَأْتِ بِقَعَةٍ مَرْتَعَةٍ فَلْيَمْدُدْ بِدَيْهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ يَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنِّي آتُوبُ إِلَيْكَ مِنْهَا لَا أَرْجِعُ إِلَيْهَا أَبَدًا ؛ فَإِنَّهُ يَغْفِرُ لَهُ مَا لَمْ يَرْجِعْ فِي عَمَلِهِ ذَلِكَ - (طب ك) عن أبي الدرداء - (صح)

( كل شيء ساء المؤمن فهو مصيبة ) أي فيؤجر عليه بشرط الصبر والاحتساب على ما فيه مما سلف تقريره قال ابن العربي فالكفارات سارية في الدنيا والإنسان لا يسلم من أمر يضيق صدره ويؤلمه حسار وعقلا حتى قرصة البرغوث والعثرة والآلام محدودة مؤقتة ورحمة الله غير مؤقتة فإنها وسعت كل شيء فمنها ما يكون من طريق المنية ومنها ما يؤخذ بطريق الوجوب الإلهي في قوله د كتب ربكم على نفسه الرحمة بعد قوله ففسأ كتبها ثم كتبها للناس يأخذونها جزاء وبعضهم يكون له امتنانا وكل ألم في العالم في الدنيا والآخرة مكفر لأمر مؤقتة محدودة وهو جزاء لمن يتألم به من كبير وصغير بشرط تعقل التألم لا بطريق الإحساس بالتألم من غير تعقله وهذا المدرك لا يدركه من لا يكشف له فالرضيع لا يعقل التألم وإن أحس به إلا أن نحو أبويه وأقاربه يتألم ويتعقل لما يرى من تألمه بمرضه فيكون ذلك كفارة لمتعقله فإن زاد ذلك الترحم به كان مع التكفير عنه مأجورا وأما الطفل إذا استعقل التألم وطلب النفور عن السبب المؤلم فآله كفارة لما صدر منه مما يأنم به غيره من إيذاء حيوان أو طفل آخر وإبائه عما يدعو إليه أبواه أو قتله بنحو نملة يطؤها برجله وسر هذا الأمر عجيب سار في الموجودات حتى الإنسان يتألم بنحو غم وضيق صدر فإنه كفارة لذنوب آتاه من حيث لا يشعر وذلك كله يراه أهل الكشف تحققا ( ابن السني ) في عمل يوم وليلة ( عن أبي إدريس ) عائد بن عبد الله ( الخولاني ) بفتح المعجمة وسكون الواو وبالتون الشامي أحد علماء التابعين ولد يوم حنين وله رؤية لارواية فهو من حيث الرؤية صحابي ومن حيث الرواية تابعي ( مرسل )

( كل شيء بينه وبين الله حجاب إلا شهادة أن لا إله إلا الله ودعاء الوالد لولده - ابن النجار ) في التاريخ ( عن أنس ) كلام المصنف يؤذن بأنه لم يره لاحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز وإلا لما أبعدا المعجمة وهو عجيب فقد خرج أبو يعلى والديلي باللفظ المزبور عن أنس

( كل شيء يتكلم به ابن آدم فانه مكتوب عليه ) أي يكتبه عليه الملك الحافظان ( فإذا أخطأ الخطيئة ) في الفردوس يقال خطيئة إذا أذنب وأخطأ إذا لم يصب الصواب ( ثم أحب أن يتوب إلى الله عز وجل فليأت بقعة مرتفعة فليمدد يديه إلى الله ثم يقول اللهم إني أتوب إليك منها لا أرجع أبدا فإنه يغفر له ما لم يرجع في عمله ذلك ) قال السبيلي هذا الحديث وما أشبهه من أحاديث الخروج إلى براز من الأرض وإتيان بقعة رفيعة لعل المراد به مفارقة موضع المعصية فإنه موضع سوء وأهله كذلك إذا رأهم تشبه بهم أورأوه فلم يصروه ولم ينكروا عليه ويشهد لهذا التأويل أخبار كثيرة وما يشير إلى ذلك الأمر بالخروج من ديار ثمود فهو إشارة إلى أن هجر مواضع المعصية من توابع التوبة لأن التوبة طهارة من الذنب ولا بد في الطهارة من طهارة القلب والجوارح ومن طهارة موضع التوبة كوضع الصلاة والثوب والبدن اه ( طب ك ) في الدعاء والذكر ( عن أبي الدرداء ) قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبي في التلخيص لكنه قال في المهذب إنه منكر

٦٣٢٦ - كُلُّ صَلَاةٍ لَا يُقْرَأُ فِيهَا بِأَمِّ الْكِتَابِ فَهِيَ خِدَاجٌ - (حم ه) عن عائشة (حم ه) عن ابن عمرو (هق) عن علي (خط) عن أبي أمامة - (صح)

٦٣٢٧ - كُلُّ طَعَامٍ لَا يُذْكَرُ اسْمُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِ فَإِنَّمَا هُوَ دَاهٌ وَلَا بَرَكَةَ فِيهِ ، وَكَفَّارَةٌ ذَلِكَ إِنْ كَانَتِ الْمَائِدَةُ مَوْضُوعَةً أَنْ تُسَمَّى وَتُعِيدَ يَدُكَ ، وَإِنْ كَانَتْ قَدْ رُفِعَتْ أَنْ تُسَمَّى اللَّهُ تَعَالَى وَتَلْعَقَ أَصَابِعَكَ - ابن عساکر عن عقبه بن عامر - (ض)

٦٣٢٨ - كُلُّ طَلَاقٍ جَائِزٌ ، إِلَّا طَلَاقَ الْمُعْتَوَةِ ، وَالْمَغْلُوبِ عَلَى عَقْلِهِ - (ت) عن أبي هريرة - (ض)

(كل صلاة) لفظ عام يشمل الفرض والنفل والجماعة والفرادى لأن لفظ كل للعموم (لا يقرأ فيها بأم الكتاب) أى الفاتحة سميت به لأنها أول القرآن في التلاوة (فهى خداج) أى ذات خداج بكسر الخاء مصدر خدجت الناقة إذا ألقت ولدها ناقصاً فلا تصح فاستعير للناقص أى فصلاته ذات نقصان أو خدجة أى ناقصة نقص فساد وبطلان فلا تصح الصلاة بدونها للمنفرد ولا للمقتدى عند الشافعى وقال أبو حنيفة لا يجب على المأموم قراءة وواقفه مالك وأحمد في الجهرية (تنبيه) قال ابن عربى المصلى يناجى ربه والمناجاة كلام والقرآن كلام والعبد لا يعلم ما يكلم به ربه وقت مناجاته فكلمه ربه لما قال قسمت الصلاة بينى وبين عبدى ثم إذا قال العبد الحمد لله رب العالمين يقول الله حمدنى عبدى الحديث فما ذكر فى حق المصلى إذا ناجاه يناجيه بغير كلامه ثم عين من كلامه أم القرآن إذا كان لا يناجى إلا بكلامه وبالجماع من كلامه والام هى الجامعة فكان الحديث مفسراً لما تيسر من القرآن (حم عن عائشة حمه عن ابن عمرو) بن العاص (هق عن على) بن أبى طالب (خط عن أبى أمامة) الباهلى ورواه الدارقطنى باللفظ المزبور عن جابر وزاد إلا أن يكون وراء الإمام وقال فيه يحيى بن سلام ضعيف

(كل طعام لا يذكر اسم الله عليه فيما هو داه) أى يضر بالجسد وبالروح وبالقلب (ولا بركة فيه وكفارة ذلك إن كانت المسائدة موضوعة أن تسمى) الله تعالى بأن تقول بسم الله على أوله وآخره (وتعيد يدك) إلى تناول الطعام (وإن كانت قد رفعت أن تسمى الله وتلحق أصابعك) قال النووى أجمع العلماء على استحباب التسمية على الطعام فى أوله قال ابن حجر وفى نقل الإجماع نظر إلا إن أريد بالاستحباب أنه راجح الفعل وإلا فقد ذهب جمع إلى وجوبها وهو قضية القول بإيجاب الأكل باليمين لأن صيغة الأمر بالجمع واحدة (ابن عساکر) فى ترجمة منصور بن عمار من حديثه عن ابن لهيعة عن يزيد بن أبى حبيب عن أبى الخير (عن عقبه بن عامر) ثم قال أعنى ابن عساکر قال ابن عدى ابن عمار منكر الحديث اه وقال الدارقطنى له أحاديث لا يتابع عليها وابن لهيعة حاله معروف ورواه أيضاً من هذا الوجه الديلمى والمخلص والبخارى وغيرهما فاقصر المصنف على ابن عساکر غير جيد

(كل طلاق جائز إلا لطلاق المعتوه) وهو المجنون (المغلوب على عقله) الذى لا يتحصل شىء من أمره قال ابن العربى قد اتفق الكل على سقوط أثر قوله شرعاً لكن يجاول له ولله أمره كله إن كان له ولى وإلا فالسلطان ولى من لا ولى له، وقال وهذا بخلاف المجنون الذى يمن مرة ويفيق أخرى فإنه فى حال جنونه ساقط القول وفى حالة إفاقته معتبره إلا إن غاب عليه الصرع فتمته فيلحق بالاول (ت) فى العلاق من حديث عطاء بن عجلان (عن أبى هريرة) قال الترمذى وعطاء ضعيف ذاهب الحديث اه وقال ابن الجوزى عطاء قال يحيى كذاب كان يوضع له الحديث فيتحدث به وقال الرازى متروك وقال ابن حبان يروى الموضوعات عن الثقات لا يحل كتب حديثه إلا للاعتبار اه وقال ابن حجر ضعيف جداً فيه عطاء بن عجلان متروك

٦٣٢٩ - كل عرفة موقف، وكل منى منحر، وكل المزدلفة موقف، وكل لجج مكة طريق ومنحر -  
(ك) عن جابر - (ص) (١)

٦٣٣٠ - كل عرفة موقف، وأرفعوا عن بطن محير، وكل منى منحر، إلا ما وراء العقبة - (ه)  
عن جابر (ص)

٦٣٣١ - كل عرفات موقف، وأرفعوا عن عرنة، وكل مزدلفة موقف وأرفعوا عن بطن محير، وكل  
لجج منى منحر، وكل أيام التشريق ذبح - (حم) عن جابر بن مطعم - (ص)

٦٣٣٢ - كل عمل منقطع عن صاحبه إذا مات، إلا المرابط في سبيل الله؛ فإنه ينمى له عمله ويجرى  
عليه رزقه إلى يوم القيامة - (ط ب حل) عن العرباض - (ح)

٦٣٣٣ - كل عين زانية، والمرأة إذا استعطرت فمرت بالمجلس فهي زانية - (حم ت) عن أبي موسى (ح)

٦٣٣٤ - كل عين باكية يوم القيامة، إلا عيناً غضت عن محارم الله تعالى، وعيناً سهرت في سبيل  
الله تعالى، وعيناً خرج منها مثل رأس الذباب من خشية الله تعالى - (حل) عن أبي هريرة - (ح)

(كل عرفة موقف وأرفعوا عن بطن عرنة) بضم العين المهملة وفتح الراء وزان رطبة وفي لغة بضمين موضع بين  
منى وعرفات وتصغيرها عربنة وبها سميت القبيلة والنسبة إليها عرنى (وكل المزدلفة موقف وأرفعوا عن بطن محسر)  
بصيغة اسم الفاعل وهو واديين منى ومزدلفة سميت به لأن ليل أبرهة كل فيه وأعي لمسر أصحابه بفعله وأوقعهم في الحشرات  
(وكل لجج منى منحر وكل أيام التشريق ذبح) قال الطيب أراد به الترسمة ونفى الحج (حم عن جابر بن مطعم)  
قال الهيمى رجاله موقوفون

(كل عمل منقطع عن صاحبه إذا مات إلا المرابط في سبيل الله عز وجل فإنه ينمى له عمله ويجرى عليه رزقه إلى  
يوم القيامة) قال القاضى معناه أن الرجل إذا مات لا يزداد عن ثواب ما عمل ولا ينقص منه شيء إلا الغازى فإن  
ثواب مرابطته ينمو ويتضاعف وليس فيه ما يدل على أن عمله يزداد بضم غيره إليه أو لا يزداد فاندفع قول البعض  
هذا الحديث يكاد يخجل بالحصر المذكور في خبره إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث، (ط ب حل عن العرباض)  
رمز المصنف لحسنه قال الهيمى رواه الطبرانى بإسنادين ورجال أحدهما ثقات

(كل عين زانية) يعنى كل عين نظرت إلى أجنبية عن شهوة فهي زانية أى أكثر العيون لا تنفك من نظر مستحسن  
وغير محرم وذلك زناها أى فليحذر من النظر ولا يدع أحد العصمة من هذا الخطر فقد قال المصطفى صلى الله  
عليه وسلم لعلى مع جلالته يا على لا تتبع النظرة النظرة (والمرأة) فى نسخة للمرأة بالفاء (إذا استعطرت فمرت بالمجلس)  
فقد هجت شهوة الرجال بعطرها وحملتهم على النظر إليها فكل من ينظر إليها فقد زنى بعينه ويحصل لها إثم لأنها  
حلت على النظر إليها وشوش قلبه فإذا هى سبب زناه بالعين (فهى) أيضاً (زانية) وفى رواية فهي كذا وكذا  
يعنى زانية (حم ت) فى الاستئذان عن (أبى موسى) الأشعري قال الترمذى حسن صحيح رمز المصنف لحسنه  
وقال الهيمى رجاله ثقات وظاهر صنيع المصنف تفرد الترمذى به من بين الستة وهو ذهول فقد رواه أيضاً  
النسائى فى الزينة باللفظ المذكور

(كل عين باكية يوم القيامة إلا عيناً غضت عن محارم الله وعيناً سهرت فى سبيل الله وعيناً خرج منها مثل رأس

- ٦٣٣٥ - كُلُّ قَرِيضٍ صَدَقَةٌ - (طس حل) عن ابن مسعود - (ض)  
 ٦٣٣٦ - كُلُّ قَرِيضٍ جَزْمَنْفَعَةٌ فَهُوَ رَبًّا - الحرث عن علي - (ض)  
 ٦٣٣٧ - كُلُّ كَلَامٍ لَا يَبْدَأُ فِيهِ بِحَمْدِ اللَّهِ ، فَهُوَ أَجْذَمٌ - (د) عن أبي هريرة - (صح)  
 ٦٣٣٨ - كُلُّ كَلِمَةٍ يَكَلِمُهُ الْمُسْلِمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى تَكُونُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَهَيْئَتِهَا إِذَا طُعِنَتْ تَفْجُرُ دَمًا  
 وَاللُّونُ لَوْنُ الدِّمِّ ، وَالْعَرْفُ عَرْفُ مِسْكِ - (ق) عن أبي هريرة - (صح)  
 ٦٣٣٩ - كُلُّ مَا صَنَعْتَ إِلَى أَهْلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ عَلَيْهِمْ - (طب) عن عمرو بن أمية - (ح)

الذباب من خشية الله) فلا تبكي يوم القيامة بكاء حزن بل بكاء فرح وسرور لما ترى من عظيم إكرام الله لها وعظيم ثوابه (حل عن أبي هريرة) رمز المصنف لحسنه

(كل قرض صدقة) من المقرض على المقرض أى يؤجر عليه كأجر الصدقة (طس حل عن ابن مسعود) قال الهيثمي عقب عزوه للطبراني فيه جعفر بن ميسرة وهو ضعيف وقال غيره فيه غسان بن الربيع أورده الذهبي في الضعفاء وقال ضعفه الدارقطني وجعفر بن ميسرة الأشجعي قال أبو حاتم منكر الحديث جدا

(كل قرض جزممنفعة) إلى المقرض (فهو رباً) أى فى حكم الربا فيكون عقد القرض باطلاً فاذا شرط فى عقده ما يجلب نفعاً إلى المقرض من نحو زيادة قدر أو صفة بطل (الحارث) بن أبى أسامة فى مسنده (عن علي) أمير المؤمنين قال السخاوى إسناده ساقط وأقول فيه سوار بن مصعب قال الذهبى قال أحمد والدارقطنى متروك

(كل كلام لا يبدأ به بحمد الله فهو أجذم) أى مقطوع البركة أو ناقصها وما جرى عليه المصنف من أن لفظ الحمد بغير لام التعريف هو ما وقع لابن الملقن وغيره قال الكال بن أبى شريف والصواب فى الرواية إثباتها وهكذا هو فى نسخ أبى داود المعتمدة بالحمد لله (د) فى الأدب (عن أبى هريرة) رمز المصنف لصحته ورواه أيضاً النسائى فى عمل يوم وليلة وابن ماجه فى النكاح وأبو عوانة والدارقطنى وابن حبان والبيهقى وغيرهم قال ابن حجر اختلف فى وصله وإرساله ورجح الدارقطنى إرساله

(كل كلم) بفتح فسكون (يكلمه) بضم فسكون أى كل جرح يجرحه (المسلم فى سبيل الله) قد يخرج الجرح فى غير سبيله وفى رواية والله أعلم بمن يكلم فى سبيله إشارة إلى الإخلاص (تكون يوم القيامة كهيتها) أعاد الضمير مؤثراً لإرادة الجراحة ويوضحه رواية كل كلمة يكلمها (إذ طعنت تفجر) بفتح الجيم المشددة وحذف التاء الأولى أصله تفجر (دما واللون لون الدم والعرف) بفتح الهملة وسكون الراء الريح (عرف مسك) وإنما أتى على هيئته ليشهد لصاحبه بفضلته وعلى ظالمه بفعله وفاتده طيب ريحه لإظهار فضله لأهل الموقف وانتشار ذلك فيهم ومن ثم لم يشرع غسل الشهيد وفيه طهارة المسك ورد علي من يقول بنجاسته لكونه دما انعقد (ق) فى الجهاد (عن أبى هريرة)

(كل ما) قال الحرالى كلمة تفهم تكرر الأمر فى عموم الأوقات (صنعت إلى أهلك) ابتغاء لوجه الله كما قيد به فى عدة أخبار (فهو صدقة عليهم) فما أنفقه الإنسان بنية التقرب به فهو داخل فى قسم إرادة الآخرة والسعى إليها قال السبكي والعبادة أربعة أقسام أحدها ما وضعه الشرع عبادة كصلاة وصوم وحج وصدقة فتى صح فقرة مطلقاً وثانيها ما طلب الشرع من مكارم الأخلاق كإفشاء سلام ونحوه مما فيه مصلحة فإن وجد بنية الامتثال فقرة وإلا فباح ثالثها ما لا يستقل بتحصيل مصلحة فإنما يفعل للتوصل به لغيره كالمشى فهو وسيلة فىكون بحسب ما قصد رابعها ما وضع مباحاً مقصوداً لتحصيل مصلحة دينية كالأكل والشرب ونوم فإن حصل بغير نية أو نية دينية فباح أو بنية دينية ففيه ثواب على النية فقط عند البعض وعليها مع الفعل عند البعض وهو الحق اه (طب) من حديث الزبرقان بن عبد الله

- ٦٣٤٠ - كُلُّ مَالِ النَّبِيِّ صَدَقَةٌ إِلَّا مَا أَطْعَمَهُ أَهْلَهُ وَكَسَامُهُ؛ إِنَّا لَا نُورِثُ - (د) عن الزبير - (ح)
- ٦٣٤١ - كُلُّ مَالٍ آدَى زَكَاتِهِ فَلَيْسَ بِكَنْزٍ، وَإِنْ كَانَ مَدْفُونًا تَحْتَ الْأَرْضِ، وَكُلُّ مَالٍ لَا تُؤَدَّى زَكَاتُهُ فَهُوَ كَنْزٌ، وَإِنْ كَانَ ظَاهِرًا - (هق) عن ابن عمر - (ض)
- ٦٣٤٢ - كُلُّ مَاتُوَعْدُونَ فِي مِائَةِ سَنَةٍ - البزار عن ثوبان - (ض)
- ٦٣٤٣ - كُلُّ مُؤَدَّبٍ يُحِبُّ أَنْ تَوْتِيَ مَادِبَتَهُ، وَمَادِبَةُ اللَّهِ الْقُرْآنُ فَلَا تَهْجُرُوهُ - (هب) عن سمرة - (ض)

ابن عمرو بن أمية عن ابيه (عن) جده (عمرو بن أمية) الضمري قال مر على عثمان أو على عبد الرحمن بن عوف بمط فاستغلاه فمر به على عمرو بن أمية فاشتراه فكساه امرأته فمر به عثمان أو عبد الرحمن فقال ما فعل المرط الذي ابتعت قال نصدقت به على أهلي قال أو كل ما صنعت إلى أهلك صدقة فقال عمرو سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم يذكر ذلك فذكر ما قال عمرو لرسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فقال صدق عمرو كل ما صنعت الخ والزبرقان هذا مشهور وثقه النسائي وغيره وأخرج له أيضا الترمذي وأبو داود وليس هو بالزبرقان الضمري ذلك انفرد به وقد كتبهما الذهبي وأشار إلى ضعف الفرق وأبوه انفرد به النسائي وذكره ابن حبان في الثقات وجده صحابي مشهور من غير مرة ومن لطائف إسناد هذا الحديث أن من رواه الرجل عن أبيه عن جده وقال المنذرى عقب عزوه لأبي يعلى والطبراني رواه ثقات وبه يعرف أن رمز المؤلف لحسنه تقصير فكان حقه الرمز لصحته

(كل مال النبي) ولفظ رواية الترمذي كل مال نبي أو مال كل نبي صدقة إذ التكرة في الإنبات للعموم (صدقة إلا ما أطعمه) في نسخة أطعمه الله وفي أخرى أطعمه بضم الهزة أي أنا لكوني المتصرف في أموال المسلمين وضمير أطعمه على الأول عائد للنبي أو لله أي إلا ما نسي علي أنه يأكل منه عياله (أهله وكسام إنا) معشر الأنبياء (لانورث) وحكته أن لا يتمنى الوارث موت نبي فيهلك ولئلا يظن بهم الرغبة في الدنيا لمورثهم فيهلك الظان وينفر عنهم ولأنهم أحياء ولأنه تعالى شرفهم بقطع حظوظهم من الدنيا وما بأيديهم منها إنما هو عارية وأمانة ومنفعة لعيالهم وأعمهم وأما قوله تعالى وورث سليمان داود، فالمراد إرث العلم وكذا قول زكريا د يرثني، وقد كان يتفق من ماله لم يتصدق بفضله ثم توفي فصنع الصديق كفعله (د عن الزبير) وشهد به جمع من الصحابة رمز المصنف لحسنه.

(كل مال أدى زكاته فليس بكنز وإن كان مدفوناً تحت الأرض وكل مال لا تؤدى زكاته فهو كنز وإن كان ظاهراً) على وجه الأرض فالكنز في عرف الشرع ما لم تؤد زكاته كيفما كان وفي لسان العرب المال المجتمع المخزون فوق الأرض وتحتها قال ابن الأثير فهو حكم شرعي تجوز فيه عن الأصل وقال ابن عبد البر والاسم الشرعي قاض على الاسم اللغوي ولا أعلم مخالفاً في أن الكنز ما لم تؤد زكاته إلا شيئاً؛ روى عن علي وأبي ذر والضحاك وذهب إليه قوم من أهل الزهد قالوا إن في المال حقوقاً سوى الزكاة وقال القاضي لما نزل «والذين يكتزون الذهب والفضة الآية كبر ذلك على الصحابة وظنوا أنها تمتع عن جمع المال وضبطه رأساً وأن كل من أنل مالا قل أم جل فالوعيد لاحق به فبين صلى الله عليه وسلم أن المراد في الكنز بالآية ليس الجمع والضبطه مطلقاً بل الحبس عن المستحق والامتناع عن الاتفاق الواجب الذي هو الزكاة وأنه تعالى ما ترتب الوعيد على الكنز وحده بل على الكنز مع عدم الاتفاق وهو الزكاة (هق عن ابن عمر) بن الخطاب مرفوعاً وموقوفاً وقال البيهقي ليس بمحفوظ والمشهور وقفه.

كل ماتوعدون في مائة سنة) أي يكون وقوع جميعه في مائة سنة من آخر الزمان لأنه يقع في مائة سنة من البعث والوفاة (البزار) في مسنده (عن ثوبان) ورواه ابن الجوزي وأعله

(كل مؤدب يجب أن توتى مادبته، ومادبة الله القرآن فلا تهجروه) سبق عن الزمخشري أن المادبة مصدر بمنزلة

٦٣٤٤ - كُلُّ مُؤَذِّ فِي النَّارِ - (خط) وابن عساكر عن علي - (ض)

٦٣٤٥ - كُلُّ مَسْجِدٍ فِيهِ إِمَامٌ وَمُؤَذِّنٌ فَلَا عِتْكَافُ فِيهِ يَصْلُحُ - (قط) عن حذيفة - (ض)

٦٣٤٦ - كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ - (حم ق د ن ه) عن أبي موسى (حم ن) عن أنس (حم د ن ه) عن ابن عمر

(حم ن ه) عن (ه) عن ابن مسعود

٦٣٤٧ - كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ، وَمَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا فَسَاتَ وَهُوَ يَدْرِمْنَهَا لَمْ يَتَّبِعْ لَمْ

يُشْرِبْهَا فِي الْآخِرَةِ - (حم م ٤) عن ابن عمر - (صح)

الأدب وهو الدعاء إلى الطعام، وأما المادة فاسم للصنع نفسه كالوليمة فالمعنى أن كل مولم يجب أن يأتيه الناس في وليته إذا دعاهم، وضيافة الله لخلقهم قراءة القرآن فلا تتركوه بل داوموا على قراءته (هب عن سمرة) بن جندب ورواه عنه الديلمي في الفردوس

(كل مؤذ في النار) يعني كل ما يؤذي من نحر حشرات وسباع يكون في نار جهنم عقوبة لاهلها وقيل هو وعيد لمن يؤذي الناس أي كل من آذى الناس في الدنيا من الناس أو من غيرهم يعذبه الله في تلك الدار في نار الآخرة ذكره الزمخشري والخطابي (خط) في ترجمة عثمان الأشج المعروف بابن أبي الدنيا (وابن عساكر) في تاريخ دمشق (عن علي) أمير المؤمنين. قال الخطيب وعثمان عندي ليس بشيء اه. وأورده الذهبي في المتروكين وقال خير غريب

(كل مسجد فيه إمام ومؤذن فالاعتكاف فيه يصح) أخذ بظاهره الخنابلة فقالوا لا يصح الاعتكاف إلا في مسجد جماعة، وقال الثلاثة يصح في كل مسجد (قط عن حذيفة) قال الذهبي: هذا الحديث في نهاية الضمف، وذلك لأن فيه سليمان بن بشار متهم بوضع الحديث. قال ابن حبان يضع على الأثبات ما لا يخفى، ووهاه ابن عدى وأورد له من الواهيات عدة هذا منها، وفي اللسان سليمان بن بشار متهم بوضع الحديث

(كل مسكر حرام) سواء كان من عنب أو نقيع زبيب أو تمر أو عسل أو غيرها كما ذهب إلى ذلك الجمهور واستدلوا بمطلق قوله كل علي تحريم مايسكر ولو لم يكن شراباً فدخل نحو حشيش وبنج وغيرهما، وقد جزم النوى وغيره بأنها مسكرة وجزم آخرون بأنها مخدرة. قال الحافظ ابن حجر وهي مكابرة لأنها تحدث بالمشاهدة ما يحدث الخمر من الطرب والنشوة وبفرض تسليم عدم إسكارها فقد ثبت في أبي داود النهي عن كل مسكر ومفتري وهو بالفاء (حم ق د ن ه) عن أبي موسى (الاشعري) (حم ن عن أنس) بن مالك (جم د ن ه) عن ابن عمر (بن الخطاب) (حم ن ه) عن أبي هريرة (ه) عن ابن مسعود) قال: قالوا يارسول الله إن شراباً يصنع يقال له المزر وإن شراباً يقال له البع من العسل فذكره. قال المصنف الحديث متواتر

(كل مسكر خمر) أي مخامر للعقل ومغطيه يعني أن الخمر اسم لكل ما يوجد فيه الإسكار وللشرع أن يحدث الأسماء بعد أن لم تكن، كما أن له وضع الأحكام كذلك، أو أنه كالخمر في الحرمة ووجوب الحد وإن لم يكن خمر (وكل مسكر حرام) قال الزين العراقي: كذا في رواية الصحيح وفي بعض طرقه في الصحيح وكنل خمر حرام والكل صحيح اه. والرواية الثانية يحصل منها مقدمتان وينتج ذلك كل مسكر حرام اه. قال ابن العربي: من زعم أن قوله كل مسكر خمر معناه مثل الخمر لأن حذف مثل في مثله مسموع شائع فقد وهم. قال بل الأصل عدم التقدير ولا يصار إلى التقدير إلا الحاجة، ولا يقال احتجنا إليه لأن المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم لم يبعث لبيان الأسماء قلنا بل بيان الأسماء من جملة الأحكام لمن يعلمها، وقال الطيبي: فيه دليل على جواز القياس باطراد العلة، وقال في الفائق: قول نعمان الخمر كل ما أسكر فغيره حلال طاهر رد بخبر كل مسكر خمر إن من الخنطة خمر الخمر من هاتين الشجرتين فالخمر

- ٦٣٤٨ - كل مسكر حرام ، وما أسكر منه الفرق قبل الكف منه حرام - (د ت) عن عائشة (ح ص)  
 ٦٣٤٩ - كل مشكل حرام ، وليس في الدين إشكال - (طب) عن تميم الدارى - (ض)  
 ٦٣٥٠ - كل مصور في النار يجعل له بكل صورة صورها نفساً فتعذبه في جهنم - (حم م) عن ابن عباس - (ص)

في الكل حقيقة شرعية أو مجاز في الغير فيلزم النجاسة والتحرير (ومن شرب الخمر في الدنيا ومات وهو يدمنها) أى مصر عليها وهى معنى قوله في الرواية الأخرى لم يتب ، وفي رواية الصحيح إلا أن يتوب ، وفيه أن التوبة تكفر الكبائر والواو للحال وإدمانها مداومة شربها (لم يشربها في الآخرة) يعنى لم يدخل الجنة لأن الخمر شراب أهل الجنة فإذا لم يشربها لم يدخلها وأنه يدخلها ويحرم شربها بأن تنزع منه شهوتها ذكره ابن عبد البر واستشكل بأن من لا يشتهي شيئاً لا يخطر بباله لا يحصل له عقوبة ذلك ، وشهوات الجنة كثيرة يستغنى بعضها عن بعض ، وأجاب الزين العراقى بأن كل شهوة يجد لها لذة لا يجدها غيرها فيكون ذلك نقصاً في نعيمه بل ورد في الحديث أن الطعام الواحد في الجنة يجد لكل لقمة منه لذة لا يجدها لما قبلها ، فهذا في النوع الواحد فكيف بنعيم برأسه (حم م ٤) في الأسرية (عن ابن عمر) بن الخطاب رضى الله عنه

(كل مسكر حرام) سواء اتخذ من العنب أم من غيره ، ولحق الحنفية بينهما بدعوى المغايرة في الاسم مع اتحاد العلة فيهما فإن كل ما قدر في المتخذ من العنب يقدر في المتخذ من غيرها . قال القرطبي : وهذا من أرفع أنواع القياس لمساواة نحرع فيه الأصل في جميع أوصافه مع موافقته لظهور النصوص الصحيحة (وما أسكر منه الفرق) بالتحريك مكيلة تسع ستة عشر رطلاً ، وبالسكون تسعمائة وعشرون رطلاً (قل الكف منه حرام) قال الطيبي الفرق وملء الكف كلاهما عبارة عن التكثير والنقل لا التحديد قال القرطبي الأحاديث الواردة في هذا الباب على صحتها وكثرتها تبطل مذهب الكوفيين القائلين بأن الخمر لا يكون إلا من العنب وما من غيره لا يسمى خمراً ولا يتناول اسم الخمر وهو مخالف للغة العرب وللسنة الصحيحة وللصحابه لأنهم لما نزل تحريم الخمر فهموا أن الأمر بتجنب الخمر تحريم كل مسكر ولم يفرقوا بين ما يتخذ من العنب ومن غيره بل سوا بينهما وحرما كل ما يسكر نوعه ولم يتوقفوا ولا استفصلوا ولم يشكل عليهم شيء من ذلك بل بادروا إلى إرافة ما كان من عصير غير العنب وهم أهل اللسان وبلغتهم نزل القرآن فلو كان عندهم فيه تردد لتوقفوا عن الإرافة حتى يستكشفوا ويستفصلوا ويتحققوا التحريم للنهي عن إضاعة المال فلما بادروا للاتلاف علمنا أنهم فهموا التحريم نصاً فصار القائل بالتفريق سالكا غير سيلهم وإذا ثبت أن كل ذلك يسمى خمراً لزم تحريم قليله وكثيره . طائفاً قال وأما الأحاديث التي تمسك بها المخالف فلا شيء منها يثبت (د ت عن عائشة) قال القرطبي إسناده صحيح ولذلك رمز المؤلف لصحته ورواه مسلم عن ابن عمر بنحوه

(كل مشكل) أى كل حكم أشكل علينا لحفاء النص فيه أو لتعارض نصين أو لعدم نص صريح ولم يقع على ذلك الحكم إجماع واجتهد فيه مجتهد ولم يظهر له شيء أو فقد المجتهد فهو (حرام) لبقائه على إشكاله بالنسبة للعلماء وغيرهم (وليس في الدين إشكال) عند الراشدين في العلم غالباً لهم الحكم في الحادثة بنص أو إجماع أو قياس أو استحباب أو غير ذلك فإذا تردد شيء بين الحل والحرم اجتهد فإن ظهر له الحكم بدليل غير حال عن تطرق الاحتمال فالورع العمل بالاحوط (طب) وكذا القضاعى (عن تميم الدارى) قال الهيثمى فيه الحسين بن عبدالله بن ضمرة وهو يجمع على ضعفه وفي الميزان كذبه مالك وقال أبو حاتم متروك الحديث كذاب وقال أحمد لا يساوى شيئاً وقال أبو زرعة يضرب على حديثه وقال البخارى منكر الحديث ضعيف ومن منا يدره هذا الحديث

(كل مصور) لذى روح (في النار) أى يكون يوم القيامة في نار جهنم لتعاطيه ما يشبه ما انفرد الله به من الخلق



٦٣٥١ - كل معروف صدقة - (حم خ) عن جابر (حم م) عن حذيفة - (صح)  
٦٣٥٢ - كل معروف صنعته إلى غني أو فقير فهو صدقة - (خط) في الجامع عن جابر (طب) عن ابن مسعود - (ض)  
٦٣٥٣ - كل معروف صدقة ، وما أنفق المسلم من نفقة على نفسه وأهله كتب له بها صدقة ، وما وقى به المرء المسلم عرضه كتب له به صدقة : وكل نفقة أنفقها المسلم فعلى الله خلفها ، والله ضامن ، إلا نفقة في بنيان أو معصية - عبد بن حميد (ك) عن جابر - (صح)

والاختراع (يجعل له) بفتح ياء يجعل والفاعل الله أضره للعلم به (بكل صورة صورها نفسا فتعذبه في جهنم) أي يعذبه نفس الصورة بأن يجعل فيها روح والبادي بكل بمعنى في أو يجعل له بعدد كل صورة شخصاً يعذبه فالباء بمعنى لام السبب (حم م) في اللباس من حديث سعيد بن أبي الحسن (عن ابن عباس) قال جاء رجل إلى ابن عباس فقال إني رجل أصور هذه الصور فأفتني فيها فقال له ادن مني فدنا ثم قال ادن مني فدنا منه حتى وضع يده على رأسه وقال له أفتك بما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعته يقول فذكره

(كل معروف) أي ما عرف فيه رضى الله عنه أو ما عرف من جملة الخيرات وقال الحرالي هو ما يشهد عيانه بموافقته وقبول موقعه بين الأنفس فلا ياحتها منه تشكر وقال في موضع آخر هو ما تقبله الأنفس ولا تجد منه نكيرا (صدقة) أي ثوابه كثواب الصدقة وفيه إشارة إلى أنه لا يحتقر شيء من المعروف قال ابن بطال دل الحديث على أن كل شيء يفعله الإنسان أو يقوله يكتب له به صدقة وقال ابن أبي جرة المراد بالصدقة الثواب فإن قارنت النية أثيب صاحبه جزماً وإلا ففيه احتمال قال وفيه إشارة إلى أن الصدقة لا تنحصر في المحسوس فلا تختص بأهل اليسار مثلاً بل كل أحد يمكنه فعلها غالباً بلا مشقة (حم) بسند رجاله رجال الصحيح (خ) في الأدب (عن جابر) ابن عبد الله (حم م) في الزكاة (د) في الأدب (عن حذيفة) بن البيان قال المصنف هذا حديث متواتر

(كل معروف صنعته إلى غني أو فقير فهو صدقة) تسمية هذا وما قبله وما بعده صدقة من مجاز المشابهة أي لهذه الأشياء أجر كأجر الصدقة في الجنس لأن الجمع صادر عن رضا الله مكافأة علي طاعته إما في القدر أو الصفة فيتفاوتت بتفاوت مقادير الأعمال وصفاتها وغايتها وقيل معناه أنها صدقة على نفسه واستدل بظاهر هذه الأحاديث الكعبي على أنه ليس في الشرع شيء يباح بل إما أجر وإما وزر فن اشتغل بشيء عن المعصية أجر قال ابن التين والجماعة على خلافه (خط في الجامع) في آداب المحدث والسامع (عن جابر) بن عبد الله (طب) عن ابن مسعود) قال الحافظ العراقي إسناده ضعيف وقال الهيثمي في سند الطبراني صدقة بن موسى الدقيق وهو ضعيف

(كل معروف صدقة) أي كل ما يفعله من أنواع البر وثوابه من تصدق بالمال والمعروف لغة ما عرف وشرعا قال ابن عرفة الطاعة ولما تكرر الأمر بالصدقة في الكتاب والسنة مالت إليها القلوب فأخبرهم بأن كل طاعة من قول أو فعل أو بذل صدقة يشترك فيها المتصدقون حثاً منه للكافة علي المبادرة إلى فعل المرء طاعته وسميت صدقة لأنها من تصديق الوعد بنفع الطاعة عاجلاً وثوابها آجلاً (وما أنفق المسلم من نفقة على نفسه وأهله كتب له بها صدقة) لأنه ينكف بذلك عن السؤال وينكف من ينفق عليه (وما وقى به المرء المسلم عرضه) أي يعطيه الشاعر ومن يخاف لسانه وشره (كتب له به صدقة) أي دفع به التقيصة عن عرضه بذكر ما يهتضم به في نفسه وفي أسلافه فإنه صدقة لأن صيانة العرض من جملة الخيرات لما أنه يحرم على الغير كالم والمال قال ابن بطال وأصل الصدقة ما يخرج المرء من ماله متطوعاً به وقد يطلق على الواجب لتحري صاحبه الصدق في فعله ويقال لكل ما يجابى به المرء

٦٣٥٤ - كل معروف صدقة ، والدال على الخير كفاعليه ، والله يحب إغاثة اللهفان - ( هب ) عن ابن عباس - ( ض )

٦٣٥٥ - كل من ورد القيامة عطشان - ( حل هب ) عن أنس - ( ض )

٦٣٥٦ - كل مولود يولد على الفطرة حتى يعرب عنه لسانه ، فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه - ( ع ، طب هق ) عن الأسود بن سريع - ( صح )

من حقه صدقة لأنه تصدق بذلك على نفسه قال عبد الحميد الهلالي قلت لابن المنكدر ما وقي الرجل به عرضه قال يعطى الشاعر أو ذا اللسان (وكل نفقة أنفقها المسلم فعلى الله خلفها والله ضامن إلا نفقة في بنيان أو معصية) ظاهر هذا أنه لا يشترط في حصول الثواب نية القرية لكنه مقيد في أخبار آخر بقوله وهو يحتسبها فيحمل المطلق على المقيد وفيه أن المباح إذا قصد به وجه الله صار طاعة فإن نفقة الزوجة من ملاذ الدنيا المباحة ووضع اللقمة في فها إنما يكون عند الملاعبة وهي ابعث الشيء عن لطاعة وأمور الآخرة ومع ذلك فقد أخبر المصطفى صلى الله عليه وسلم أنه يثاب عليه ثواب الصدقة ففي غير هذه الحالة أولى (عبد بن حميد ك) من حديث عبد الحميد بن الحسن عن محمد ابن المنكدر (عن جابر) قال الحاكم صحيح ورده الذهبي بأن عبد الحميد ضعفه وقال في الميزان غريب جداً

(كل معروف صدقة) قال القاضي المعروف في اصطلاح الشارع ما عرف حسنه بالشرع وبأزماته المنكر وهو ما أنكره وحرمه وقال الراغب المعروف اسم لكل ما عرف حسنه بالشرع والعقل معا ويطلق على الاقتصاد لتبوت النهي عن السرف وقال ابن أبي جرمة يطلق المعروف على ما عرف بأدلة الشرع أنه من عمل البر جرت به العادة أم لا (والدال على الخير كفاعله والله يحب إغاثة اللهفان) أى المتخير في أمره الحزين المسكين

(تبيه) قال الماوردي المعروف نوعان قول وعمل فالقول طيب الكلام وحسن البشر والتودد بجميل القول والباعث عليه حسن الخلق ورقة الطبع لكن لا يسرف فيه فيكون ملقاً مذموماً وإن توسط واقتصاد فهو بر محمود وفي مشور الحكم من قل حياؤه قل أحباؤه والعمل بذل الجاه والإسعاف بالنفس والمعونة في النائة والباعث عليه حب الخير للناس وإيثار الصلاح لهم وليس في هذه الأمور سرف ولا لغايتها حد بخلاف الأولى فإنها وإن كثرت أفعال تعود بتفيعن نفع على فاعلها في اكتساب الاجر وجميل الذكر ونفع على المعان بها في التخفيف والمساعدة فلذلك سماها هنا صدقة (هب عن ابن عباس) وفيه طلحة بن عمرو أوردته الذهبي في الضعفاء وقال قال أحمد متروك وقال الحافظ العراقي رواه الطبراني في المستجاد من رواية الحجاج بن أرطاة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده والحجاج ضعيف وقد جاء مفرقاً في أخبار آخر

(كل من ورد) وفي رواية لأبي نعيم كل من وافى (القيامة) من الامم (عطشان) أى فترد كل أمة على نبيها في حوضه فيسقى من أطاعه منهم (حل هب) كلاهما من حديث سهل بن نصر عن ابن أسماك الهيثمي بن جواز عن يزيد الرقاشي (عن أنس) بن مالك قال الهيثمي دخات على يزيد وهو يسكى في يوم حار وقد عطش نفسه أربعين سنة فقال ادخل تعال يسكى دلي الماء البارد في اليوم الحار حدثني أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال فذكره ومحمد بن صبيح ابن سماك أوردته الذهبي في الضعفاء قال ابن نمير ليس حديثه بشيء والهيثم بن جواز قال أحمد والنسائي متروك وي زيد الرقاشي قال النسائي متروك وقال الذهبي ضعيف

(كل مولود) من نبي آدم (يولد على الفطرة) الام للهده والمعهود فطرة الله التي فطر الناس عليها أى الخلقة التي خلق الناس عليها من الاستعداد لقبول الدين وانهمي لتعلمي بالحق وقبول الاستعداد والتأني عن الباطل والتمييز بين

٦٣٥٧ - كُلِّ مَيْتٍ يُحْتَمَى عَلَى عَمَلِهِ إِلَّا الَّذِي مَاتَ مُرَابِطًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ؛ فَإِنَّهُ يَنْمُو لَهُ عَمَلُهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَيُؤْمِنُ مِنْ قَتَانِ الْقَبْرِ - (د ت ك) عن فضالة بن عبيد (رحم) عن عقبه بن عامر - (صح)

الخطأ والصواب (حتى يعرب عنه لسانه) فحينئذ إن ترك بحاله وخلي وطبعه ولم يتعرض له من الخارج من يصدده عن النظر الصحيح من فساد التربية وتقليد الآويين والآفاق بالمحسوسات والاهماك في الشهوات ونحو ذلك لينظر فيما نصب من الدلالة الجلية على التوحيد وصدق الرسول صلى الله عليه وسلم وغير ذلك نظراً صحيحاً يوصله إلى الحق وإلى الرشد عرف الصواب ولزم ما طبع عليه في الأصل ولم يتغير إلا الملة الخنيفية وإن لم يترك بحاله بأن كان أبواه نحو يهوديين أو نصرانيين (فأبواه) هما اللذان (يهودانه) أي يصيرانه يهودياً بأن يدخلاه في دين اليهودية المحرف المبدل بتفويتها له (أو ينصرانه) أي يصيرانه نصرانياً (أو يمجسانه) أي يدخلانه المجوسية كذلك بأن يصداه عما ولد عليه ويزينا له الملة المبدلة والنحل الزائفة ولا ينافيه لا تبديل لخلق الله، لأن المراد به لا ينبغي أن تبدل تلك الفطرة التي من شأنها أن لا تبدل أو هو خبر بمعنى النهي ذكره البيضاوي وقال الطيبي الفطرة تدل على نوع من الفطر وهو الابتداء والاختراع والمعنى بها هنا تمكن الناس من الهدى في أصل الجيلة بالنهي لقبول الدين فلو ترك عليها استمر على لزومها ولم يفرقها غيرها لأن هذا الدين حسنة مركز في النفوس وإنما يعدل عنه بآفة من الآفات البشرية والتقليد والفارق فأبواه للتعقيب أو للتسبب أي إذا تقرر ذلك فن تغير كان بسبب أبويه انتهى والحاصل أن الإنسان مفطور على التهيؤ للإسلام بالقوة لكن لا بد من تعلمه بالفعل فن قدر الله كونه من أهل السعادة قبض الله له من يعلمه سبيل الهدى نصار مهذباً بالفعل ومن خذله وأشقاه سبب له من يغير فطرته ويثني عزمته والله سبحانه هو المتصرف في عيده كيف يشاء فألهمها فجورها وتقواها، قال الطيبي فإن قلت أمر الغلام الذي قتله الخضر ينقض هذا البيت لأنه لم يلحق بأبويه بل خيف لإحاطتهما به قلت لا ينتقض بل يرفعه ويستبد بثباته لأن الخضر نظر إلى عالم الغيب وقتل الغلام وهوسى اعتبر عالم الشهادة وظاهر الشرع فأنكر عليه ولذلك لما اعتذر الخضر بالحفي أمسك عنه (ع طب هق عن الأسود ابن سريع) له حجة كان شاعر بنى مئذنة قضى بالبصرة قال في اللسان وهذا له أسانيد جيد انتهى ومن ثم روى المصنف له جته ورواه مسلم من حديث أبي هريرة بالفظه كل إنسان خلقه أمه على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه فإن كانوا مسلمين، فلم كل إنسان تلده أمه يلدكز أشيطان في خصيته إلا مريم وابناء، ورواه البخاري بالفظ كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه كمثل الهيمية تنتج الهيمية دل ترى فيها من جدعاء.

(كل ميت) في أبي داود بالتعريف قال أبو زرعة والصواب التنكير لاقتضاء التعريف استغراق أجزائه فيصير معناه يحتم على كل جزء من أجزاء الميت وليس صحيحاً فالتعريف بحرف (يحتم على عمله) المراد به طي صحيفته وأن لا يكتب له بعد موته عمل (إلا الذي مات) أي الملازم في السفر للجهاد (في سبيل الله فإنه يذو له عمله) أي يزيد (إلى يوم القيامة) قال الأبي يعني أنوار المترتب على رباط اليوم والليلة يجري له دائماً ولا يعارضه حديث وإذا مات المرء انقطع عمله إلا من ثلاث، إما لأنه لا مفهوم للعددي الثلاث وإما بأن يرجع هذا إلى إحدى الثلاث هنا وهو صدقة جارية (ويؤمن) بضم افتتح فتشديد (من قتان القبر) أي قتانه منكر ونكير أي لا يأتياه ولا يتخبرانه بل يكتب في موته مرابطاً شاهداً على صحة إيمانه قال عياض رويته الأكثر بضم الفاء جمع فاقن وعن الطبري بالفتح وذكره أبو داود مفسراً فقال وأمن قتان القبر وقال القرطبي هو جمع فاقن ويكون للجنس أو يؤمن من كل ذي فتنة فيه لكن المتبادر لا يضرانه ولا يفتن بهما (تذيه) قال القرطبي لا معنى للتذو إلا المضاعفة وهي موقوفة على سبب فتنة قطع بانقطاعه بل هي أفضل دائم من الله تعالى لأن أعمال البر لا يمكن منها إلا السلامة من العدو والتحرز منه ببيضة الدين وإقامة شعائر الإسلام وهذا العمل الذي يجري عليه نوابه هو ما عمله من الأعمال الصالحة (د ت

- ٦٣٥٨ - كل ميسر لما خلق له - (حم ق د) عن عمران بن حصين (ت) عن عمر (حم) عن أبي بكر (صح)  
٦٣٥٩ - كل نائحة تكذب إلا أم سعد - ابن سعد عن محمود بن لبيد - (ض)  
٦٣٦٠ - كل نادية كاذبة إلا نادية حمزة - ابن سعد عن سعد بن إبراهيم مرسلا - (صح)  
٦٣٦١ - كل نسب وصهر ينقطع يوم القيامة إلا نسبي وصهرى - ابن عساكر عن ابن عمر - (صح)

ك) في الجهاد (عن فضالة عن عبيد (حم عن عقبة بن عامر) قال الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبي وقال الهيثمي بعد ما عزاه لأحد فيه ابن لبيعة وحديثه حسن وفيه ضعف

(كل ميسر) وفي رواية يسر بضم أوله وكسر المهملة الثقيلة (لما خلق له) أي مهياً لما خلق لأجله قابل له يطبعه قال المفسرون في قوله فسنيده أي سنهديه من يسر الفرس للراكب إذا سرجها وألجمها فليس المراد به هنا ما يقابل التعسير وأما قول الشريف في شرح حاشية المفتاح معناه كل موقف لما خلق لأجله فغير سديد كما بينه ابن الكمال وغيره لأن التوفيق خلق قدرة الطاعة في العبد وليس المعنى هنا مقصور عليه بل المراد التهيئة لما خلق لأجله من خير وشر ونفس وما سواها فألهمها فجورها وتقواها، (تنبية آخر) قال الراغب لما احتاج الناس بعضهم لبعض سخر كل واحد منهم لصناعة ما يتعاطاه وجعل بين طبائعهم وصنائعهم مناسبات خفية واتفاقات سماوية ليؤثر الواحد بعد الواحد حرفة ينشرح صدره بملاستها وتعطيه قواه لمزاومتها فإذا جعل إليه صناعة أخرى ربما وجد مستبداً فيها متبرماً منها سخرهم الله لذلك لئلا يختاروا كلهم صناعة واحدة فتبطل الأقوات والمعاونات ولولا ذلك ما اختاروا من الأسماء إلا أحسنها ومن البلاد إلا أطيبها ومن الصناعات إلا أجملها ومن الأفعال إلا أرفعها ولتتازعوا فيه لكن الله بحكمته جعل كلا منهم في ذلك مخيراً فالناس إما راض بصنعتهم لا يبغى عنها حولا كالحائك الذي يرضى بصناعته ويعيب الحجام الذي يرضى بصناعته وبذلك انتظم أمرهم كل حزب بما لديهم فرحون، وإما كاره لها يكادها مع كراهته إياها كأنه لا يجد عنها بدلاً وعلى ذلك دل هذا الحديث ونحن قسمنا بينهم معيشتهم في الحياة الدنيا ورفعنا بعضهم فوق بعض درجات، فالنباين والفرق والاختلاف سبب الالتئام والاجتماع والاتفاق فسبحان الله ما أحسن صنعه (حم ق د) عن عمران بن حصين (ت) عن عمر بن الخطاب (حم عن أبي بكر) الصديق قيل يا رسول الله أتعرف أهل الجنة من أهل النار؟ قال نعم، قال فلم يعمل العاملون؟ فذكره

(كل نائحة تكذب إلا أم سعد) بن معاذ القائمة حين احتمل نعشه

ويل أم سعد أضر أمه وجداً وسيدا سدد به مسداً

قالوا من خصائص المصطفى صلى الله عليه وسلم أن يخص من شاء بما شاء يجعله شهادة خزيمية بشهادة رجلين وترخيصه في إرضاع سالم وهو كبير وفي النياحة لخولة بنت حكيم وفي تعجيل صدقة عامين للعباس وفي ترك الإحداد لأسماء بنت عميس وفي الجمع بين اسمه وكنيته للولد الذي يولد له وفي فتح باب من داره في المسجد له وفي فتح خوذة فيه لآبي بكر وفي أكل الجماع في رمضان من كفارة نفسه وغير ذلك (ابن سعد) في الطبقات (عن محمود ابن لبيد) ورواه الطبراني أيضاً في الكبير والدليلي

(كل نادية كاذبة إلا نادية حمزة) بن عبد المطلب فإنها غير كاذبة في نديه أي فلها النوح عليه فرخص لها فيه بخصوصها وللشارع أن يخص من العموم من شاء بما شاء كما تقرر قال في النهاية الذب أن تذكر النائحة الميت بأحسن أوصافه وأفعاله (ابن سعد) في الطبقات (عن سعد بن إبراهيم) بن عبد الرحمن بن عوف الزهري (مرسلا) أرسل عن عمرو عن خاله سعد بن أبي وقاص

(كل نسب وصهر ينقطع يوم القيامة إلا نسبي وصهرى) قال المصنف قيل معناه أن أمته ينسبون إليه وأم

٦٣٦٢ - كُلُّ نَعِيمٍ زَائِلٌ إِلَّا نَعِيمَ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، وَكُلُّ هَمٍّ مُنْقَطِعٌ إِلَّا هَمَّ أَهْلِ النَّارِ - ابن لال عن أنس (ض)

٦٣٦٣ - كُلُّ نَفْسٍ تُحْسِرُ عَلَى هَوَاهَا ، فَمَنْ هَوَى الْكُفْرَةَ فَهُوَ مَعَ الْكُفْرَةِ ، وَلَا يَنْفَعُهُ عَمَلُهُ شَيْئًا - (طس) عن جابر - (ض)

٦٣٦٤ - كُلُّ نَفْسٍ مِنْ نَبِيِّ آدَمَ سَيِّدٌ : فَالرَّجُلُ سَيِّدُ أَهْلِهِ ، وَالْمَرْأَةُ سَيِّدَةُ بَيْتِهَا - ابن السنن في عمل يوم وليلة عن أنى هريرة - (ض)

٦٣٦٥ - كُلُّ نَفَقَةٍ يَنْفِقُهَا الْعَبْدُ يُوجِرُ فِيهَا إِلَّا الْبُنْيَانَ - (طب) عن خباب - (ح)

سائر الانبياء لا ينسبون إليهم وقيل ينفع ويمتد بالنسبة إليه ولا ينفع بسائر الانساب ورجح بما ذكر في سبب الحديث الآتي بيانه قال الطيبي والنسب مارجع إلى ولادة قريبة من جهة الآباء والصر ما كان من خلطة تشبه القرابة يحدها المزوج وعلم بهذا الحديث ونحوه عظيم نفع الانتساب إليه عليه السلام ولا يعارضه ما في أخبار آخر من حثه لأهل بيته علي خشية الله وافتقائه وطاعته وأنه لا يعني عنهم من الله شيئا لانه لا يملك لاحد نفعا ولا ضرا لكن الله يملكه نفع أقاربه فقوله لا أغني عنكم شيئا أي بمجرد نفسي من غير ما بكرمى الله به من نحو شفاعة ومغفرة لحاطبهم بذلك رعاية لمقام التخويف (ابن عساكر) في ترجمة زيد بن عمر بن الخطاب من حديث جعفر بن محمد عن أبيه (عن عمر ابن الخطاب) قال محمد خطب عمر إلى ابنته أم كلثوم فقال والله ما على ظهر الأرض رجل يرصد من حسن صحبتها ما أرصد ففعل فجاء عمر إلى مجلس المهاجرين فقال زفوني ثم ذكره قال الذهبي فيه ابن وكيع لا يعتمد لكن ورد فيه مرسل حسن.

( كل نعيم زائل إلا نعيم أهل الجنة وكل هم منقطع إلا هم أهل النار ) أي الخالدين فيها لدوام هذا المم ومن ثم قال الحسن كل نعيم دون الجنة حقير وكل بلاء دون الناس يسير (بن لال عن أنس) بن مالك وفيه محمد بن حمدويه قال في الميزان حدث بخبر باطل وعمرو بن الأزهر قال البخاري يرى بالكذب وقال أحمد يضع الحديث وقال النسائي متروك ( كل نفس تحسر على هواها فمن هوى الكفرة فهو مع الكفرة ولا ينفعه عمله شيئا ) هذا ورد على سبيل الزجر والتنفير عن معاهدة الكفار (طس عن جابر) قال الهيثمي في إسناده ضعفاء وثقوا

( كل نفس من نبي آدم سيد فالرجل سيد أهله والمرأة سيدة بيتها ) ومن لأهل له ولا يعمل سيد على جوارحه فعلى كل أحد أن يعرف قدر ما ولأه الله عليه ويعلم أنه رقيب عليه وهو الذي استخلفه على ذلك وجعل له عليه السيادة وبنه بذلك علي أن السيد إذا نقص من حال من ساد عليه نقص من سيادته بقدر ذلك وعزل بقدره ذكره الحرالي (ابن السنن في عمل يوم وليلة عن أنى هريرة) ورواه عنه أيضا باللفظ المزبور

( كل نفقة ينفقها العبد يؤجر فيها إلا البنيان ) لغير نحو مسجد وما كان زائدا على الحاجة كما يشير إليه الخبر الآتي وغيره قال الحكيم إنما صار غير ماجور لانه ينفق في دنيا قد أذن الله في خرابها يزيد في زينتها حتى جعلت قننة وبلوى للعباد ولهذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أن انتقل إلى ربه ما بنى مسكنا لنفسه وتبعه أولياء أمته فما وضع أحدهم لبنة علي لبنة ولا قصة على قصة وذلك لانهم رأوا الدنيا جسرا منصوبا من خشب على نهر عظيم وهم عابرون فيه واحلون عنه فهل رأيت أحدا بنى على جسر خشب سببا وقد عرفنا أن المطر ينزل والنهر يعظم بالسيول والجسور تنقطع فكل من بنى على جسر خشب عرضه لتلف فلو كشف الله بصيرة عمار الدنيا حتى رأوا جسرا والنهر الذي بنيت عليه خطرا لمسا بنوا فلم تكن لهم عيون يصرون بها الدنيا وإنما قنطرة خشب على نهر خوار ولا كان لهم سمع يسمعون قول الرسول صلى الله عليه وسلم العالم بما أوحى إليه أن الدنيا قنطرة فلا بالايامن عملوا ولا على

- ٦٣٦٦ - كل نفقة ينفقها المسلم يؤجر فيها: على نفسه، وعلى عياله، وعلى صديقه، وعلى بهيمة،  
إلا في بناء إلا بناء مسجد يبتغي به وجه الله - (هـ) عن إبراهيم مرسلًا
- ٦٣٦٧ - كل يمين يحلف بها دون الله شرك - (ك) عن ابن عمر - (ص)
- ٦٣٦٨ - كلكم بنو آدم، وآدم خلق من تراب، لينتهين قوم يفتخرون بأبائهم أو ليكونن أهون على  
الله من الجعلان - البزار عن حذيفة - (ح)
- ٦٣٦٩ - كلكم يدخل الجنة إلا من شرد على الله شراد البعير على أهله - (طس ك) عن أبي أمامة (ص)

الرؤية والكشف حصوله وحسبوا أن لا تكون فتنة فعموا وصموا (طب) وكذا الحكيم (عن خباب) بن الأثر  
رمز المصنف لحسنه قال الحافظ العراقي إسناده جيد اه فظاهر صنيع المصنف أنه لم يره مخرجا لاحد من الستة وهو  
ذهول فقد خرج ابن ماجه عن جنابه باللفظ المزبور

( كل نفقة ينفقها المسلم على نفسه وعلى عياله وعلى صديقه وعلى بهيمة يؤجر عليها إلا في بناء إلا بناء مسجد يبتغي  
به وجه الله ) وذلك لأنها نفقة في دنيا قد أذن الله بخرابها يزيد في زينتها التي هي فتنة وبلوى للأبد وعاقتها أن يصير  
ماعليها صعبا جزا جاء في خبر أن أبا الدرداء بنى كنيشا في منزله بمحصر فكتب إليه عمر لقد كان لك يا عويمر  
لما بنت فارس والروم كفاية عن تزوين الدنيا وقد أذن الله بخرابها فإذا أتاك كتابي فارحل من حصص إلى دمشق لجعل ذلك  
عقوبة له ( هـ عن ) أبي حمزة (إبراهيم مرسلًا) وفيه على بن الجعد وأورده الذهبي في الضمغاء وقال متفن فيه تجهم وقيس  
ابن الربيع قال الذهبي تابعي له حديث منكر .

( كل يمين يحلف بها دون الله شرك ) قال ابن العربي يريد به شرك الأعمال لا شرك الاعتقاد من قبيل قوله من  
أبق من مولاة فقد كفر، وذلك لأن البين عقد القلب على فعل أو ترك أخبر به الخالف ثم أ كده بمعظم عنده  
لحجر الشرع التعظيم على غير الله لأنه إنما يجب له ( ك عن ابن عمر ) بن الخطاب ورواه عنه أبو نعيم والديلمي .  
( كلكم بنو آدم وآدم خلق من تراب ) فلا يليق بمن أصله التراب الافتخار والتكبر والتجبر ( لينتهين ) اللام  
في جواب القسم أي والله لينتهين ( قوم يفتخرون بأبائهم أو ليكونن ) عطف على لينتهين والضمير الفاعل العائد إلى  
أقوام هو واو الجمع المحذوف من ليكونن يعني والله إن أحد الأمرين واقع لا محالة إما الانتهاء أو كونهم ( أهون على الله  
من الجعلان ) دويبة سوداء قوتها الغائط فان شمت ريحا طيبة ماتت فليحذر كل عاقل من الاتكال على شرف نفسه  
وفضيلة آباؤه فان ذلك يورث النقص والاحتطاط عن معالمهم فنهايته الحسرة والندامة وغايته العداوة إذ كل يظهر  
مثالب الآخر ويثبت مفاخر نفسه فيؤدى لذلك فلا ينبغي لعاقل الإعجاب بنفسه وإن أكرهكم عند الله أنقاكم .

والناس بجمعهم في الأنساب وإنما اختلفوا في الفضل شاتانا

وقيل إذا اقتحرت آباءه مضوا سلفا قالوا صدقت ولكن بش ما ولدوا

وقيل وليس بخار المرء إلا بنفسه وإن عد آباءه كراما ذري نسب

وشرف النسب وإن كان له ثمة فينبغي للتصنف به أن لا يعجب بنفسه ولا يفاخر بحسبه بل يضم نفسه  
( البزار ) في مستنده ( عن حذيفة ) بن اليمان رمز المصنف لحسنه وليس كما ذكر فقد أعله الهيثمي بأن فيه الحسن  
ابن الحسين المقرئ وهو ضعيف .

( كلكم يدخل الجنة إلا من شرد على الله ) أي فارق الجماعة وخرج عن الطاعة التي يستوجب بها دخول الجنة  
( شراد البعير على أهله ) شبهه به في قوة نفاره وحده فراره لأن من ترك التسبب إلى شيء لا يوجد بغيره فقد أباه ونفر

٦٣٧٠ - كلُّكم رَاعٍ وكلُّكم مسؤُولٌ عن رعيته : فالإمام رَاعٍ وهو مسؤُولٌ عن رعيته ، والرَّجُلُ رَاعٍ في أهله وهو مسؤُولٌ عن رعيته ، والمرأة راعيةٌ في بيت زوجها وهي مسؤولةٌ عن رعيتهما ، والخادم رَاعٍ في مال سيده وهو مسؤُولٌ عن رعيته ، والرَّجُلُ رَاعٍ في مال أبيه وهو مسؤُولٌ عن رعيته ، فكلُّكم رَاعٍ وكلُّكم مسؤُولٌ عن رعيته - (حم ق د ت) عن ابن عمر - (صح)

٦٣٧١ - كلما طال عمر المسلم كان له خير - (طب) عن عوف بن مالك - (ح)

عنه والإباء شدة الامتناع وخص البعير لأنه أشد الحيوانات نفارا فإذا انفلت لا يكاد يلحق (طس ك عن أبي هريرة) قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح غير علي بن خالد وهو ثقة .

(كلُّكم رَاعٍ) أى حافظ ملتزم بصلاح ما قام عليه وهو ماتحت نظره من الرعاية وهي الحفظ يعنى كلُّكم مستلزم بحفظ ما يطالب به من العدل إن كان واليا ومن عدم الخيانة إن كان موليا عليه (وكل) رَاعٍ (مسؤُولٌ عن رعيته) في الآخرة فكل من كان تحت نظره شيء فهو مطلوب بالعدل فيه والقيام بمصالحه في دينه ودنياه ومتعلقات ذلك فإن وفي ما عليه من الرعاية حصل له الحظ الأوفر والجزاء الأكبر وإلا طال به كل أحد من رعيته بحقه في الآخرة (فالإمام) أى الأعظم أو نائبه، في رواية فالأمير (رَاعٍ) فيمن ولى عليهم يقيم فيهم الحدود والاحكام على سنن الشرع ويحفظ الشرائع ويحمي البيضة ويجاهد العدو (وهو مسؤُولٌ عن رعيته) هل راعي حقوقهم أولا (والرجل رَاعٍ في أهله) زوجته وغيرها (وهو مسؤُولٌ عن رعيته) هل وفام حقوقهم من نحو نفقة وكسوة وحسن عشرة (والمرأة راعية في بيت زوجها) بحسن تديرها في المعيشة والنصح له والشفقة عليه والأمانة في ماله وحفظ عياله وأضيافه ونفسها (وهي مسؤولة عن رعيتهما) هل قامت بما يجب عليها ونصحت في التدبير أولا فإذا أدخل الرجل قوته بيته فالمرأة أمانة عليه وإن اختزنه دونها خرج عن أمانتها الخائفة وصارت هي وغيرها فيه سواء فإن سرقت من المخزن قطعت وفاقا للشافعي ومالك خلافا لأبي حنيفة في قوله لا قطع بين الزوجين قال ابن العربي كنت بالروضة المقدسة وعندنا عز الإسلام السميكا في أحد آتمه الشافعية فتذاكرت معه المسئلة وقلت الحنفية يقولون الزوجية توجب اتحادا في الأبدان تمنع من القطع كاتحاد الأبوة والبوة فقال هذا باطل إذ لو كان ذلك موجبا للاتحاد بينهما لاسقط القصاص فإذا كانت شبهة هذا الاتحاد لانسقط العقوبة في محالها وهو البدن فأولى أن لا تسقط الواجب في غير محلها وهو المال وهو القطع بالسرقة (والخادم رَاعٍ في مال سيده) بحفظه فعليه القيام بما يستحقه عليه من حسن خدمته ونصحه (وهو مسؤُولٌ عن رعيته والرجل رَاعٍ في مال أبيه) بحفظه وتدير مصاحته (وهو مسؤُولٌ عن رعيته فكلُّكم رَاعٍ) بالقاء جواب شرط محذوف الفذالسة وهي التي يأتي بها المحاسب بعد التفصيل ويقول فلك كذا وكذا حفظا للحساب وتوقيا عن الزيادة والتقص (وكلُّكم مسؤُولٌ عن رعيته) عمم أولا ثم خصص ثانيا وقسم الخصوصية إلى جهة الرجل وجهة المرأة وجهة الخادم وجهة النسب ثم عم آخرانا كيد البيان الحكم أولا وآخرا وفي رد العجز على الصدر ذكره كله البيضاوى وقال الطيبي كلُّكم رَاعٍ تشبيه مضمرة الأداة أى كلُّكم مثل الراعى وكلُّكم مسؤُولٌ عن رعيته وفيه معنى التشبيه وهذا مطرد في التفصيل ووجه التشبيه حفظ الشيء وحسن التعهد وهذا القدر المشترك في التفصيل وأفاد أن الراعى غير مطلوب لذاته بل أقيم لحفظ ما استرعاه ويشمل المنفرد إذ يصدق عليه أنه رَاعٍ في جوارحه بفعل المأمور وترك المنهى وفيه تكذيب لوضاع أموى افتزى خبر إذا استرعى عبدا للخلافة كتب له الحسنات لا السيئات (حم ق د ت عن ابن عمر)

(كلما طال عمر المسلم كان له خير) لأنه في الدنيا كاتاجر سافر ليتجر فيرجح فيعود لوطنه سالما غانما فرأس ماله عمره ونقده أنفاسه ومزاولة جوارحه وربحه العمل فكلما زاد رأس المال زاد الربح واستشكل بأنه قد يعمل السيئات

٦٣٧٢ - كَلِمَاتُ الْفَرَجِ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْحَلِيمُ الْكَرِيمُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ

السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ ، ابن أبي الدنيا في الفرج عن ابن عباس - ( ح )

٦٣٧٣ - كَلِمَاتٌ مِنْ ذَكَرَهُنَّ مِائَةٌ مَرَّةً دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ : « اللَّهُ أَكْبَرُ ، سُبْحَانَ اللَّهِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا

اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ » ، لَوْ كَانَتْ خَطَايَاهُ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ لَمَحْتُنَّ -

(حم) عن أبي ذر - ( ح )

٦٣٧٤ - كَلِمَاتٌ مِنْ قَالَهُنَّ عِنْدَ وِفَاتِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْحَلِيمُ الْكَرِيمُ - ثَلَاثًا ، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ

الْعَالَمِينَ - ثَلَاثًا ، تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ يَحْيِي وَيُمِيتُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، ابن عساکر عن علي (صح)

٦٣٧٥ - كَلِمَاتٌ لَا يَتَكَلَّمُ بِهِنَّ أَحَدٌ فِي مَجْلِسِهِ عِنْدَ فِرَاقِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ إِلَّا كَفَّرَ بِهِنَّ عَنْهُ ، وَلَا يَقُولُهُنَّ

فِي مَجْلِسٍ خَيْرٍ وَمَجْلِسٍ ذِكْرٍ إِلَّا خَتَمَ اللَّهُ بِهِنَّ عَلَيْهِ كَمَا يَخْتَمُ بِالْخَاتَمِ عَلَى الصَّحِيفَةِ ، سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ

لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ ، - ( د ح ب ) عن أبي هريرة - ( صح )

فيزيد عمره شراً وأجيب بحمل المؤمن على الكامل وبأن المؤمن بصد أن يفعل ما يكفر ذنوبه لمن تجنب الكبائر أو فعل الحسنات فيقاوم بتضعيفها سيئاته وما دام الإيمان باق فالحسنات بصد التضعيف والسيئات بصد التكفير (طب) من حديث شداد (عن عوف بن مالك) قال شداد قال عوف ياطاعون خذني إليك فقالوا أما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: كلما الخ. قال لي رمز المصنف لحسنه قال الهيثمي فيه الناس بن فهم وهو ضعيف فرمز المصنف لحسنه فيه ما فيه

(كلمات الفرج : لا إله إلا الله الحليم الكريم ، لا إله إلا الله العلي العظيم ، لا إله إلا الله رب السموات السبع

ورب العرش الكريم) قال الحكيم كان هذا الدعاء عند أهل البيت معروفا مشهوراً يسمونه دعاء الفرج فيتكلمون به

في النوائب والشدائد متعارفاً عندهم غياثه والفرج به (ابن أبي الدنيا) أبو بكر (في كتاب الفرج) بعد الشدة (عن ابن عباس) رمز المصنف لحسنه

(كلمات من ذكرهن مائة مرة دبر كل صلاة الله أكبر سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله وحده لا شريك له

ولا قوة إلا بالله لو كانت خطاياهم مثل زبد البحر لمحتن) كناية دبر بها عن الكثرة عرفا قال النووي ومن قالها أكثر

من مائة مرة فله الأجر المذكور والزيادة عليه وليس ذا من التحديد المنهى عن مجاوزة أعددته كعدد الركعات

(حم عن أبي ذر) رمز المصنف لحسنه وليس بجيد فقد قال الهيثمي فيه أبو كثير لم أعرفه وبقية رجاله حديثهم حسن

(كلمات من قالهن عند وفاته دخل الجنة لا إله إلا الله الحليم الكريم) يقولها (ثلاثاً) من المرات (الحمد لله رب

العالمين) يقولها (ثلاثاً) من المرات (تبارك الذي بيده الملك يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير) ظاهر السياق أن

هذه يقولها واحدة بخلاف الأوابين وظاهره أن ذلك يكون آخر كلامه ويبارضه خبر من كان آخر كلامه لا إله إلا الله

دخل الجنة. والقياس أنه يأتي بهذه الكلمات ثم يأتي بكلمة الشهادة (ابن عساکر) في التاريخ (عن علي) أمير المؤمنين

(كلمات لا يتكلم بهن أحد في مجلس عند فراغه) أي عند انتهاء لفظ ذلك المجلس وإرادة القيام منه (ثلاث

مرات إلا كفر) بالبناء المفعول (بهن عنه) ما وقع منه من اللفظ في ذلك المجلس (ولا يقولهن في مجلس خير ومجلس

ذكر إلا ختم الله بهن عليه كما يختم بالخاتم على الصحيفة) والكلمات المذكورة هي (سبحانك اللهم وبحمدك



٦٣٧٦ - كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ : ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ ، حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ « سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ » - (حم ق ت ه) عن أبي هريرة - (صح)

٦٣٧٧ - كَلِمَتَانِ إِحْدَاهُمَا لَيْسَ لَهَا نَاهِيَةٌ دُونَ الْعَرْشِ ، وَالْآخَرَى تَمَلَأُ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ - (طب) عن معاذ - (ح)

٦٣٧٨ - كَلِمَتَانِ قَالَهُمَا فِرْعَوْنُ : مَا عَلِمْتُ لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرِي - إِلَى قَوْلِهِ : أَنَا رَبُّكُمْ الْأَعْلَى ، كَانَ بَيْنَهُمَا أَرْبَعُونَ عَامًا فَأَخَذَهُ اللَّهُ نَكَالَ الْآخِرَةِ وَالْأُولَى - ابن عساكر عن ابن عباس

٦٣٧٩ - كَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى بَيْتِ لَحْمٍ - ابن عساكر عن أنس - (ض)

لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك ( فإن ذلك يجبر ما كان وقع في ذلك المجلس مما يوجب العقوبة من حصائد الألسنة والهفوات والسقطات (د ح ب عن أبي هريرة)

(كلمات) أراد بالكلمة الكلام من قبيل كلمة الشهادة وهو خير وخفيفتان وما بعده صفة والابتداء سبحان الله ونكتة تقديم الخبر تشويق السامع للابتداء (خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان) وصفها بالخفة والنقل لبيان قلة العمل وكثرة الثواب وإشارة إلى رشاقتهما قال الطيبي الخفة مستعارة للسهولة شبه سهولة جريها على اللسان بما خف على الحامل كنجو مناع فلا يتقله ففيه إشارة إلى أن التكاليف صعبة شاقة ثقيلة وهذه سهلة مع كونها تنقل في الميزان كتنقل المشاق (حبيبتان) أي محبوبتان والمراد أن قائلها محبوب (إلى الرحمن) لتضمنها المدح بالصفات السلبية المدلول عليها بالتنزيه وبالصفات الثبوتية التي يدل عليها الحمد وخص الرحمن من الأسماء الحسنى تنبيهاً على سعة الرحمة حيث يجازى على العمل القليل بثواب كثير جزيل (سبحان الله) أي تنزيهه عما لا يليق به (وبحمده) الوال للحال أي أسبغه متلبساً بحمدي له أو عاطفة أي أسبغه وأتلبس بحمده والحمد مضاف إلى الفاعل والمراد لازمه أو ما يوجهه (سبحان الله العظيم) وفيه جواز السجع إذا وقع بغير كلفة وحث على المواظبة على الكامنين وتحريض على ملازمتها وتحريض بأن جميع التكاليف صعبة شاقة على النفس ثقيلة وهذه خفيفة سهلة عليها مع أنها تنقل في الميزان ثقل غيرها من التكاليف فلا يليق بتركها روى أن عيسى عليه السلام سئل ما بال الحسنة تنقل والسيئة تخف قال لأن الحسنة حضرت مرارتها وغابت حلاوتها فلذلك نقلت عليكم فلا يحملنكم ثقلاها على تركها فان بذلك تنقل الموازين يوم القيامة والسيئة حضرت حلاوتها وغابت مرارتها لذلك خفت عليكم فلا يحملنكم ثقلها خفتها فإن بذلك تخف الموازين يوم القيامة (حم ق ت ه عن أبي هريرة) ورواه عنه النسائي في اليوم واليلة

(كلمات) إحداها ليس لها ناهية دون العرش والآخرة تملأ ما بين السماء والأرض لا إله إلا الله والله أكبر والمراد إذا قال ذلك بإخلاص وصحة نية وحضور قلب (طب) من حديث معاذ بن أبي عبد الله بن رافع (عن معاذ) ابن جبل قال معاذ بن عبد الله كنت في مجلس فيه ابن عمر وعبد الله بن جعفر وعبد الرحمن بن أبي عمرة فقال ابن أبي عمرة سمعت معاذ بن جبل يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول فذكره رمز المصنف لحسنه قال الهيثمي معاذ بن عبد الله لم أعرفه وابن أبي عمرة فيه ضعف وبقية رجاله ثقات

(كلمات) قائلها فرعون ما علمت لكم من إله غيري إلى قوله أنا ربكم الأعلى فإن بينهما أربعون عاماً فأخذه الله نكال الآخرة والأولى - ابن عساكر (في التاريخ) (عن ابن عباس)

(كلم موسى) بالبناء للمفعول والفاعل الله أي كلم الله موسى (بيت لحم) قرية من قرى بيت المقدس (ابن عساكر) في تاريخه (عن أنس) بن مالك

٦٣٨٠ - كَلِمَ الْمَجْذُومِ وَبَيْنَكَ وَبَيْنَهُ قَيْدٌ رُخٍ أَوْ رُحَيْنٍ - ابن السني وأبو نعيم في الطب عن عبد الله ابن أبي أوفى - (ض)

٦٣٨١ - كُلِّ الثُّومِ نَيْثًا فَلَوْلَا أَنِّي أَنَا جِي الْمَلِكِ لَأَكَلْتَهُ - (حل) وأبو بكر في الغيلانيات عن علي (ض)

٦٣٨٢ - كُلِّ الْجِنِّينِ فِي بَطْنِ النَّاقَةِ - (قط) عن جابر - (ض)

٨٣٨٣ - كُلِّ بِاسْمِ اللَّهِ ثَقَّةً بِاللَّهِ وَتَوَكَّلَا عَلَى اللَّهِ - (٤ حب ك) عن جابر - (صح)

٦٣٨٤ - كُلِّ فَلَعْمَرِي لِمَنْ أَكَلَ بِرُقِيَّةً بَاطِلٌ فَقَدْ أَكَلَتْ بِرُقِيَّةً حَقًّا - (حم دك) عن عم خارجة - (صح)

٦٣٨٥ - كُلِّ مَا أَصْمَيْتَ ، وَدَعَّ مَا أَمَيْتَ - (طب) عن ابن عباس - (ح)

(كلم المجذوم) أى من أصابه الجذام (وبينك وبينه قيد) بكسر فسكون (رخ أو رحين) لثلا يعرض لك جذام فظن أنه أعددك مع أن ذلك لا يكون إلا بتقدير الله وهذا خطاب لمن ضعف يقينه ووقف نظره عند الأسباب وما رواه الخطيب عن أنس كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم علي بساط فأناه مجذوم فأراد أن يدخل عليه فقال يا أنس ائن البساط لا يطأ عليه بقدمه اه فلعله كان بحضرة من قصر نظره ووقف عند السبب (ابن السني وأبو نعيم) معاً (في) كتاب (الطب) النبوي (عن عبدالله بن أبي أوفى) قال ابن حجر في الفتح وسنده واه (كل الثوم نيثاً فلولا أنى أنا جى ربي لا كلته) الذى وقتت عليه لابي نعيم كلوا الثوم وتداووا به فإن فيه شفاء من سبعين داه ولولا أن الملك يأتينى لا كلته انتهى بحروفه ثم إن هذا الحديث قد عورض بأحاديث النهى عن أكل الثوم وأجاب زين الحفاظ العراقي بأن هذا حديث لا يصح فلا يقاوم الصحيح وبأن الامر بعد النهى الإباحة بدليل حديث أبي داود كلوه ومن أكله منكفلاً يقرب هذا المسجد حتى يذهب ريحه (حل) وأبو بكر في الغيلانيات عن علي أمير المؤمنين وفيه حبة العرنى قال الذهبي في الضعفاء شيعى غالى ضعفه الدارقطنى وقال زين الحفاظ ضعفه الجمهور (كل) بلفظ الامر جوازا (الجنين في بطن الناقة) التى ذكيت وخرج ولدها وليس فيه حياة مستقرة فإن ذكاتها ذكاته والناقة مثال فقيرها من كل ما كول كذلك (خط عن جابر بن عبد الله)

(كل) معى أيها المجذوم (بسم الله ثقة بالله) أى كل معى ألقى ثقة بالله (وتوكلا على الله) أى وأتوكل توكلا عليه فالفعل المقدر منصوب على الحال والثقة الاعتماد هذا درجة من قوى توكله واطمأنت نفسه على مشاركة الأسباب وليس من هذا القبيل من ضعف يقينه ووقف مع الأسباب فإن مبادئه للجذوم واتقاه إياه أولى فلا تناقض بين الاخبار كما زعمه بعض الضالين (٤) في الطب (حب ك) في الأطعمة (عن جابر) قال أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم ييد مجذوم فوضعهما معه في قصعة ثم ذكره قال ابن حجر حديث حسن وصححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم وفيه نظر اه وقال ابن الجوزى تفرد به المفضل بن فضالة وليس بذلك ولا يتابع عليه إلا من طريق ابن (كل فلعمري لمن أكل برقية باطل لقدأ كلت برقية حق) قاله لمن رقى معتوها في القيود بالفاتحة ثلاثا غدوة وعشية وجمع بزاقه ففضل لشقى فأعطوه جملاً فقال لا حتى أسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره (حم د) في البيع والطب (ك) في فضائل القرآن (عن عم خارجة) بن الصلت قيل اسمه علاقة بن صغار وقيل عبد الله بن عبتر قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي ورواه أيضا النسائي في الطب

(كل ما أصميت) أى ما أسرعت لإزهاق روحه من الصيد والإصماء أن تقتل الصيد مكانه (ودع ما أميت) أى ما أصبته بنحو سهم أو كلب فأت وأنت تراه والإنماء أن يصيب إصابة غير قاتلة وخرج به مالو أصابه فغاب ومات

٦٣٨٦ - كُلُّ مَاطِفًا عَلَى الْبَحْرِ - ابن مردويه عن أنس - (ض)

٦٣٨٧ - كُلُّ مَافَرَى الْأَوْدَاجِ مَالِمٌ يَكُنْ قَرَضٌ سِنَّ أَوْ حَزَّ ظُفْرٍ - (طب) عن أبي أمامة - (ض)

٦٣٨٨ - كُلُّ مَارَدَتٍ عَلَيْكَ قَوْسُكَ - (حم) عن عقبة بن عامر وحذيفة بن اليمان - (حم د) عن ابن عمرو

(ه) عن أبي ثعلبة الخشني - (صح)

ولا يدري حاله فلا يأكله (طب عن ابن عباس) رمز المصنف لحسنه . قال الهيثمي : فيه عثمان بن عبد الرحمن أظنه القرشي ، وهو متروك

(كل) من السمك وهو مالا يعيش إلا في الماء وإذا خرج منه كان عيشه عيش مذبوح (ماطفا) أى علا من طفا بغير همز يطفو إذا علا الماء ولم يرسب (على البحر) وهو الذى يموت في الماء ثم يعلو فوق وجهه فأفاد حل ميتة البحر سواء مات بالاصطياد أم بنفسه وهو قول الجمهور ، وعن الحنفية يكره وفرقوا بين ما لفظه فمات ، ومات فيه بغير آفة وتمسكوا بحديث ابن الزبير عن جابر : ما ألقاه البحر أو جزره عنه فكلوه . وما مات فيه فطفا فلا تأكله خرجة أبوداود مرفوعا ونوزع فيه بالضعف والانتطاع ، والقياس يقتضى الحل لأنه سمك لو مات في البر لا كل بغير تذكية فكذا لو مات فيه فيحل أكله وإن أنتن كما قاله النووي ، والنهي عن أكل اللحم إذا أنتن للتنزيه نعم إن خيف منه ضرر حرم (ابن مردويه) في تفسيره (عن أنس) ويخالفه خبر أبي داود وابن ماجه : كلوا ما حسر عنه البحر وما قذف ، ودعوا ماطفا فوقه

(كل مافرى الأوداج) جمع ودج بالتحريك وهو العرق الذى فى الأخدع (مالم يكن قرض) بضاد معجمة بخط المصنف (سن أو حز ظفر) قال ابن الأثير : الرواية كل أمر بالا كل وقد ردها أبو عبيد وغيره وقالوا إنما هو كل ما فرى الأوداج أى كل شئ أفرى والفرى القطع ؛ أما السن والظفر فلا يحمل أكل ما ذبح بهما لأنها لا يفريان ولا يقع بهما غالباً إلا الخنق الذى ليس هو على صورة الذبح ، وظاهر الحديث أنه لافرق بين المتصل والمنفصل وهو مذهب الجمهور ، وخصه الحنفية بالمتصل وأحلوا الذبح بالمنفصل وفرقوا بأنه فى المتصل فى معنى الخنق وبالمنفصل فى معنى الآلة المستقلة من خشب أو غيره (طب عن أبي أمامة) قال الذهبي إسناده ضعيف

(كل ماردت عليك قوسك) قاله لمن قال يارسول الله أفنتى فى قوسى . قال ابن بطال : أجمعوا على أن السهم إذا أصاب الصيد فجرحه جازاً كله ولو لم يعلم هل مات بالجرح أو من سقوطه فى الهوى أو من وقوعه على الأرض وأنه لو وقع على جبل مثلاً فتردى منه فمات لا يؤكل أو أن السهم إذا لم ينفذ فى مقاتله لا يؤكل إلا إذا أدركت ذكاته (حم عن عقبة بن عامر) الجهني . قال الهيثمي : وفيه راو لم يسم (وحذيفة) بن اليمان (حم ه عن ابن عمرو) بن العاص (ه عن أبي ثعلبة) جرنوم أو جرم أو جرم أو ناشب أو جرثومة أو عرنوف أو ناشر أو لاشن أو لاشر أو لاش أو لاشق ، والأشهر الأول وهو ابن عمرو أو ناسب أو ناسم أو ناسر أو لاسن أو ماسح أو لاسم أو جلهم أو خمير أو جرم أو غير ذلك (الخشني) بضم الخاء وفتح الشين المعجمتين ثم نون نسبة إلى بنى خشين بطن من النمر بن وبرة من قضاة وكان إسلام أبي ثعلبة قبل خمير وشهد بيعة الرضوان وتوجه إلى قومه فأسلوا ، وهذا الحديث رمز المصنف لحسنه . قال الحافظ بن حجر : وفيه ابن لهيعة اه . وقضية صنيع المؤلف أن ابن ماجه قد تفرد بإخراجه من بين الستة وليس كذلك بل هو فى أبي داود من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن أبي ثعلبة قال : يارسول الله أفنتى فى قوسى قال : كل ماردت عليك قوسك ذكياً وغير ذكى . قال وإن تغيب عنى ؟ قال وإن تغيب عنك مالم يصل أو تجدد فيه أثرأ غير سهمك ، وقوله يصل بضاد مهملة مكسورة ولام ثقيلة أى يتن

٦٣٨٩ - كُلُّ مَعَ صَاحِبِ الْبَلَاءِ تَوَاضَعًا لِرَبِّكَ وَإِيمَانًا - الطحاوي عن أبي ذر - (ض)

٦٣٩٠ - كُلُّوا الزَّيْتَ وَادَّهِنُوا بِهِ ؛ فَإِنَّهُ طَيِّبٌ مُبَارَكٌ - (ه ك) عن أبي هريرة - (صح)

٦٣٩١ - كُلُّوا الزَّيْتَ وَادَّهِنُوا بِهِ ؛ فَإِنَّهُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ - (ت) عن عمر (حم ت ك) عن أبي أسيد (ض)

٦٣٩٢ - كُلُّوا الزَّيْتَ وَادَّهِنُوا بِهِ ؛ فَإِنَّ فِيهِ شِفَاءً مِنْ سَبْعِينَ دَاءً مِنْهَا الْجُدَامُ - أبو نعيم في الطب عن أبي هريرة - (ض)

٦٣٩٣ - كُلُّوا التَّيْنَ فَلَوْ قُلْتَ إِنَّ فَاكِهَةً نَزَلَتْ مِنَ الْجَنَّةِ بَلَاعِجٌ لَقُلْتَ هِيَ التَّيْنُ ، وَإِنَّهُ يَذْهَبُ بِالْبَوَاسِيرِ وَيَنْفَعُ مِنَ النَّقْرَسِ - ابن السني وأبو نعيم (فر) عن أبي ذر - (ض)

(كل مع صاحب البلاء) كأجذم وأبرص (تواضعا لربك وإيمانا) فإنه لا يصيبك منه شيء إلا بتقدير الله تعالى وهذا خطاب لمن قوى بقلبه ، أما من لم يصل إلى هذه الدرجة فسامور بعدم أكله معه كما يفيد خبر : فر من المجذوم (الطحاوي) في مسنده (عن أبي ذر)

(كلوا الزيت) دهن الزيتون (وادهنوا به) من ادهن رأسه على افتعل طلاه بالدهن وتولى ذلك بنفسه . قال الزين العراقي : والمراد بالادهان دهن الشعر به وقيدته في رواية بدهن شعر الرأس وعادة العرب دهن شعورهم لكلا تشعث لكن لا يحمل الأمر به على الإكثار منه ولا على التقصير فيه بل بحيث لا تشعث رأسه فقط (فإنه) يخرج (من شجرة مباركة) لكثرة ما فيها من القوى النفاة أو لأنها تنبت بالأرض المقدسة التي بورك فيها ويلزم من بركة هذه الشجرة بركة ما يخرج منها من الزيت (ت) في الأظعمة (عن عمر) بن الخطاب (حم ت) في الأظعمة (ك) في التفسير (عن أبي أسيد) بفتح الهمزة وكسر السين . قال الحافظ العراقي : كذا قيده الدارقطني والقول بأنه بالضم لا يصح . قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي ، وقال ابن عبد البر في سنده من الطريقين اضطراب

(كلوا الزيت وادهنوا به) قال بعضهم مثال هذا الأمر للإباحة والتدب لمن قدر على استعماله ووافق مزاجه (فإنه طيب مبارك) أي كثير الخير والنفع والأمر فيه وفيما قبله إرشادي كما قال ابن القيم الدهن في البلاد الحارة كاللحجاز من أسباب حفظ الصحة وإصلاح البدن وهو كالضروري لهم وأما في البلاد الباردة ففضاز وكثرة دهن الرأس به فيها خطر بالبر (ه ك) من حديث عبد الله بن سعيد المقبري عن جده (عن أبي هريرة) وصححه فرده الذهبي بأن عبد الله واه ، وقال الزين العراقي بعد عزوه لابن ماجه وحده فيه عبد الله بن سعيد المقبري ضعيف

(كلوا الزيت وادهنوا به فإن فيه شفاء من سبعين داء) الظاهر أن المراد به التكثير لا التحديد كتنظيره يعني أدواء كثيرة (منها الجذام) ظاهر هذا الخبر وما قبله أن إساعة المسائعات تسمى أذلا فإذا هو يشكل على قولهم في تعريف الأكل هو إيصال ما يتأتى فيه المضغ إلى الجوف مضموعا كان أو غيره قال ابن الكمال فإذا لا يكون اللبن والسويق ما كولا اه . فالحديث كما ترى صريح في رده (أبو نعيم في) كتاب (الطب) النبوي (عن أبي هريرة)

(كلوا التين) في الموجز هو حار قليلا رطب كثير الماء جيد الغذاء سريع الانحدار واليابس حار لطيف أغذى من جميع الفواكه (فلو قلت إن فاكهة نزلت من الجنة بلاعج لقلت هي التين وإنه يذهب بالبواسير وينفع من النقرس) ويفتح السدد ويدبر البول وينضج الدماميل ويحسن اللون ويلين ويبرد ويوافق الكلى والمثانة وعلى الريق يفتح مجارى الغذاء (ابن السني وأبو نعيم) كلاهما في الطب (فر) كلهم من حديث يحيى بن أبي كثير عن الثقة (عن أبي ذر) والذي وقفت عليه لابن السني والديلمي ليس علي هذا السياق بل سياقه بعد قوله هي التين وينفع من النقرس اه .

- ٦٣٩٤ - كُلُّوا التَّمْرَ عَلَى الرِّيقِ؛ فَإِنَّهُ يَقْتُلُ الدُّودَ - أبو بكر في الغيلانيات (فر) عن ابن عباس - (ض)
- ٦٣٩٥ - كُلُّوا البَلْحَ بِالتَّمْرِ، كُلُّوا الخَلْقَ بِالجَدِيدِ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ إِذَا رَأَهُ غَضِبَ، وَقَالَ: عَاشَ ابْنُ آدَمَ حَتَّى أَكَلَ الخَلْقَ بِالجَدِيدِ - (ن ه ك) عن عائشة - (صح)
- ٦٣٩٦ - كُلُّوا جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا؛ فَإِنَّ البَّرَكَةَ مَعَ الجَمَاعَةِ - (ه) عن عمر - (ض)
- ٦٣٩٧ - كُلُّوا جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا؛ فَإِنَّ طَعَامَ الوَاحِدِ يَكْفِي الاثْنَيْنِ، وَطَعَامُ الاثْنَيْنِ يَكْفِي الثَّلَاثَةَ وَالأَرْبَعَةَ؛ كُلُّوا جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا فَإِنَّ البَّرَكَةَ فِي الجَمَاعَةِ - العسكري في المواضع عن عمر - (ض)

(كلوا التمر على الريق فإنه) مقول للكبد ملين للطبع يزيد في الباه ويغذي كثيراً و(يقتل الدود) فإنه مع حرارته فيه قوة ترياقية فإذا أديم استعماله على الريق جفف مادة الدود وأضعفه وقتله (أبو بكر في الغيلانيات فر) وكذا ابن عدى كلهم (عن ابن عباس) وفيه أبو بكر الشافعي قال في الميزان شيخ للحاكم متهم بالوضع وعصمة بن محمد قال في الضعفاء تركوه وأورده ابن الجوزي في الموضوعات

(كلوا البلح بالتمر) قال في المصباح البلح تمر النخل مادام أخضر فإذا أخذ في التلون ليسر فإذا تكامل لونه فهو الزهو قال ابن القيم إنما أمر بأكله معه دون البسر لأن البلح بارد يابس والتمر حار رطب فكل يصلح الآخر والبسر والتمر حارزان وإن كان التمر أشد حرارة والتمر حار في الثانية وهل هو رطب أو يابس؟ قولان وهو مقول للكبد ملين يزيد في الباه ويغذي

(كلوا الخلق بالجديد) فإن الشيطان إذا رآه غضب وقال عاش ابن آدم حتى أكل الخلق بالجديد) وفي رواية الجديد بالخلق وقال في شرح الألفية معناه ركيك لا ينطبق على محاسن الشريعة لأن الشيطان لا يفضض من حياة ابن آدم بل من حياته مسلماً مطيعاً لله ومن ثم اتفقوا على نكارتها (ن ه ك) في الاطعمة (عن عائشة) قال الدارقطني تفرد به يحيى بن محمد أبو زكير بن هشام قال العقيلي لا يتابع عليه ولا يعرف إلا به وقال ابن حبان أبو زكير لا يجتمع به يقلب الأسانيد ويرفع المراسيل روى هذا الحديث ولا أصل له ومدار الحديث من جميع طرقه على أبي زكير وفيه أيضاً محمد بن شداد قال الدارقطني لا يكتب حديثه وتابعه نعيم بن حاد عن أبي زكير ونعيم غير ثقة وفي الميزان هذا حديث منكر رواه الحاكم ولم يصححه مع تساهله في التصحيح اهـ . ومن ثم أورده ابن الجوزي في الموضوع والحاصل أن مته منكر وفي سنده ضعفاء والمنكر من قبيل الضعف ففيه ضعف على ضعف إن سلم عدم وضعه (كلوا جميعاً) أي مجتمعين كما أمرتم بالصلاة كذلك (ولا تفرقوا فإن البركة مع الجماعة) وهو محسوس لاسيما إذا كان المجتمعون على الطعام إخواناً على طاعته كافي المطامح قال ابن المنذر يؤخذ منه استحباب الاجتماع على الطعام وأن لا يأكل المرء وحده وفيه إشارة إلى أن المواضاة إذا حصلت حصلت النعمة معها والبركة فتم الحاضرين قال بعضهم وفي الأكل مع الجماعة فوائد منها اتلاف القلوب وكثرة الرزق والمدد وامتنال أمر الشارع لأنه تعالى أمرنا بإقامة الدين وعدم التفرق فيه ولا يستقيم ذلك إلا باتلاف القلوب ولا تألف إلا بالاجتماع على الطعام وشر الناس من أكل وحده ومنع رفده كما مر في حديث فمن فعل ذلك وأراد من الناس نصرته على إقامة الدين فقد أتى البيوت من غير أبوابها وربما خذلوه عنادا لفضهم له إذ البخل مبعوض ولو كثرت تبعده، والسخرى محبوب ولو فاسقاً كما هو مشاهد (ه) من حديث عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير عن سالم عن أبيه (عن عمر) بن الخطاب ربه لحسنه وليس كما ظنه فقد ضعفه المنذري قال فيه عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير وأهمل الحديث وقال ابن حجر عمرو بن دينار هذا ضعفه وهو غير عمرو بن دينار شيخ ابن عينة ذلك وثقوه .

(كلوا جميعاً ولا تفرقوا) بخذف إحدى التاءين (فإن طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الثلاثة)

- ٦٣٩٨ - كُلُوا لَحُومَ الْأَصَاحِي، وَأَذْخِرُوا - (حم ك) عن أبي سعيد وقتادة بن النعمان - (صح)
- ٦٣٩٩ - كُلُوا فِي الْقِصْعَةِ مِنْ جَوَانِبِهَا، وَلَا تَأْكُلُوا مِنْ وَسْطِهَا؛ فَإِنَّ الْبُرْكََةَ تَنْزِلُ فِي وَسْطِهَا - (حم هق) عن ابن عباس - (ح)
- ٦٤٠٠ - كُلُوا مِنْ حَوَالِيهَا وَذَرُوا ذُرُوتَهَا يَبَارِكُ فِيهَا - (ده) عن عبد الله بن بسر - (ح)

والأربعة كلوا جميعا ولا تضرقوا) بحذف إحدى التامين (فإن البركة في المجاعة) قال ابن حجر يؤخذ منه أن الكفاية تنشأ عن بركة الاجتماع وأن الجمع كلما كثر ازدادت البركة ونقل إسماعيل بن راهويه عن جرير أن معنى الحديث أن الطعام الذي يشع الواحد يكفي قوت الاثنين والذي يشع الاثنين يكفي قوت أربعة وفيه أنه لا ينبغي للمرء أن يحتقر ما عنده فيمتنع من تقديمه فإن القليل قد يحصل به الاكتفاء بمعنى حصول سد الرمق وقيام البنية للاحقيقة الشبع (المسكوى في) كتاب (المواعظ عن عمر) بن الخطاب ورواه أيضا عنه الطبراني في الأوسط بدون قوله فإن البركة الخ وضعفه المنذرى .

(كلوا لحوم الأوصاحي) قال ابن العربي لما كان إرافة دم الاضحية لله أذن في أكلها رحمة وقد كان القرابين لا تؤكل في سائر الشرائع فمن خصائص هذه الأمة أكل قرابينها (وادخروا) قاله لهم بعد ما نهوا عن الادخار فوق ثلاث لجهد أصاب الناس ذلك العام فلم يضحي إلا بعضهم لحومهم على المواسة فلما زالت العلة ارتفع النهي عن الادخار فرخص لهم فيه فالأمر للإباحة لا للوجوب خلافا للظاهرة وأفهم اقتصاره عليها عدم جواز البيع وانفقوا عليه لكن اختلف في الجلد لجوز أبو حنيفة يعمه بما ينتفع به ومنعه الجمهور (حم ك) في الاضحية (عن أبي سعيد) الخندري (وقتادة بن النعمان) قال الحاكم علي شرطهما وأقره الذهبي وقال زين الحناظ ودخل في عمومه المنفرد والآكل مع غيره وفيه احتمال للخطاب .

(كلوا في القصعة من جوانبها ولا تأكلوا من وسطها) بالتحريك وقد يسكن (فإن البركة تنزل في وسطها) مع ما فيه من القناعة والبعد عن الشره والنهمة والأمر للإرشاد أو الذنب بل قيل للوجوب قال زين الحناظ العراقي وجه النهي عن الأكل من الوسط أن وجه الطعام أفضله وأطيبه فإذا قصده بالأكل استأثر به علي رفقته وهو ترك أدب وسوء عشرة فأما إذا أكل وحده فلا حرج والمراد بالبركة هنا الإمداد من الله وقال ابن العربي البركة في الطعام لمعان كثيرة فمنها استمراره وصونه عن مرور الأيدي عليه فتتقذره النفس وأن زبدة المرق في الوسط فإذا أخذ الطعام من الحواشي ينثر عليه شيئا فشيئا وإن أخذه من أعلاه فما بعده دونه في الطيب اه . قال الزين وشمل عموم الطعام الخبز فلا يأكل من وسط الرغيف كما في الإحياء بل يأكل من استدارته إلا إذا قل الخبز ويندب الأكل مما يلي الأكل ويكره مما يلي غيره قال في المطامح وهل للأكل أن يدير الصفحة إذا وضعها ربه أم لا لأن مالكها أملاك بوضعها؟ ذهب جماعة من المحدثين إلى الثاني (حم هق عن ابن عباس) رمز المصنف لحسنه .

(كلوا من حوالياها) يعني القصعة التي فيها الطعام (وذروا ذروتها) أي اتركوا أعلاها ووسطها ندبا لا وجوبا وبين وجه ذلك بقوله (يبارك فيها) فإنكم إذا فعلتم ذلك يبارك فيها وليس المراد ترك الأكل من الأعلى والوسط بل إنه يبدأ بالأكل من حوالياها حتى ينتهي إلى الوسط فيأكل ثم يلحسها فإنها تستغفر له كما يأتي في حديث زاد البيهقي ثم قال فولدني نفسي بيده ليفتحن عليكم فارس والروم حتى يكثر الطعام فلا يذكر عليه بسم الله (ده) عن عبد الله بن بسر) بضم الواحدة ومهمله كان للنبي صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم قصعة يقال لها الفراء يحملها أربعة رجال فلما أصبحوا وسجدوا الضحى أتى بتلك القصعة يعني وقد ثرد فيها فالتفوا عليها فلما كثروا جثا رسول الله

- ٦٤٠١- كُلُوا بِاسْمِ اللَّهِ مِنْ حَوَالِيهَا ، وَأَعْفُوا رَأْسَهَا ؛ فَإِنَّ الْبُرْكَهَ تَأْتِيهَا مِنْ فَوْقِهَا - (هـ) عن وائلة (ح)
- ٦٤٠٢- كُلُوا وَاشْرَبُوا وَتَصَدَّقُوا وَالْبَسُوا ، فِي غَيْرِ إِسْرَافٍ وَلَا مَخِيلَةٍ - (حم نه ك) عن ابن عمرو (صح)
- ٦٤٠٣- كُلُوا السَّفْرَجَلَ ، فَإِنَّهُ يَجْلِي عَنِ الْفُؤَادِ وَيَذْهَبُ بِطَخَاءِ الصَّدْرِ - ابن السنن وأبو نعيم عن جابر (ض)
- ٦٤٠٤- كُلُوا السَّفْرَجَلَ عَلَى الرَّبِيقِ ؛ فَإِنَّهُ يَذْهَبُ وَغَرَّ الصَّدْرِ - ابن السنن وأبو نعيم (فر) عن أنس (ض)
- ٦٤٠٥- كُلُوا السَّفْرَجَلَ ؛ فَإِنَّهُ يَحْمِي الْفُؤَادَ ، وَيُشْجِعُ الْقَلْبَ ، وَيُحَسِّنُ الْوَلَدَ - (فر) عن عوف بن مالك - (ض)

صلى الله عليه وسلم فقال أعرابي ما هذه الجلسة قال إن الله جعلني عبدا كريما ولم يجعلني جبارا عنيدا ثم قال كلوا فذكره قال في الرياض إسناده حسن ورواه عنه أيضا البيهقي في السنن قال في المهذب وإسناده صالح (كلوا بسم الله) أي قائلين بسم الله (من حوالها وأعفوا رأسها) عن الأكل (فإن البركة تأتيها من فوقها) قال في المطامح تحقيق هذه البركة وكيفية نزولها أمر إيماني لا يطلع علي حقيقته وأخذ منه ابن العربي أن الأكل يأكل الرغيف على ثلاث وثلاثين لقمة ويستدير من الجوانب حتى ينتهي إلى الوسط كما يشير إليه قوله فإن البركة تأتيها من فوقها إلى هنا كلامه فأما ما ذكره من الأكل من حوالها فقد يسلم وأما هذا العدد فليس في الحديث دلالة عليه البتة (وعن وائلة) بن الأسقع وفيه ابن طهية .

(كلوا واشربوا وتصدقوا والبسوا في غير إسراف) أي مجاوزة حد (ولا مخيلة) كمعظمة بمعنى الخيلاء وهو التكبر وقيل بوزن مفعلة من اختال إذا تكبر أي بلا عجب ولا كبره والذين إذا أنفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا ، ولفظ رواية النسائي وابن ماجه كلوا واشربوا وتصدقوا مالم يخف إسراف ولا مخيلة وهذا الخبر جامع لفضائل تدبير المراه نفسه والإسراف يضر بالجسد والمعيشة والخيلاء تضر بالنفس حيث تكسبها العجب وبالذات حيث تكسب المقت من الناس وبالآخرة حيث تكسب الإثم (حم نه ك) عن ابن عمرو) بن العاص وقال الحاكم صحيح وهو عندهم من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال المنذرى ورواته إلى عمرو ثقات محتج بهم في الصحيح . (كلوا السفرجل فإنه يجلي عن الفؤاد ويذهب بطخاء الصدر) قال أبو عبيد الطخاء ثقل وغشاء يقال مافي السماء طخاء أي سحاب وظلمة قال الزمخشري عن جعفر بن محمد ریح الملائكة ریح الورد وريح الانبياء ریح السفرجل وريح الآس ریح الجور (ابن السنن) أحمد بن محمد بن إسحاق (وأبو نعيم) في الطب (عن جابر) بن عبد الله (كلوا السفرجل على الربيق فإنه يذهب وغر الصدر) أي غلبه وحرارته والسفرجل بارد قابض جيد للعدة والحلو منه أقل برداً وبيساً والحامض أشد بيبساً وبرداً وأكاه يسكن الظمأ والقيء ويدبر البول ويعقل البطن وينفع من قرحة الامعاء ونفث الدم والهيطنة وينع الغثيان وتصاعد الأبخرة إذا استعمل بعد الطعام ويقوى المعدة والكبد ويهدئ القلب ويسكن النفس (ابن السنن وأبو نعيم) معاني الطب (فر عن أنس) وفيه محمد بن موسى الحوشى قال الذهبي قال أبو داود ضعيف عن عيسى بن شعيب قال ابن حبان يستحق الترك

(كلوا السفرجل فإنه يجم الفؤاد) أي يريحه وقيل يفتحه ويوسعه من جمام الماء وهو اتساعه وكثرته (ويشجع القلب) أي يقويه (ويحسن الولد) قيل يجمعه على صلاحه ونشاطه قال الجرائل كان النبي صلى الله عليه وسلم كثيراً ما ينيه علي حكمة الله في الأشياء التي بها يتناول أو يحتجب عملاً بقوله تعالى ديزكهم ويعلمهم الكتاب والحكمة فكان يبين لهم حكمة الله في المتناول من مخلوقاته ومعرفة أخص منافعها بما خلقه ليكون غذاء في سعته أو ضرورة أو إداماً أو فاكهة أو دواء كذلك ومعرفة موازنة ما بين الانتفاع بالشيء ومضرته واستعماله على حكم الأغلب من منفعة

- ٦٤٠٦ - كَمَا تَكُونُوا بُولَىٰ عَلَيْكُمْ - (فر) عن أبي بكره (هب) عن أبي إسحاق السبيعي مرسلًا - (ض)
- ٦٤٠٧ - كَمَا لَا يَجْتَنِي مِنَ الشَّرِكِ الْعِنَبُ كَذَلِكَ لَا يَنْزِلُ الْفُجَارُ مَنَازِلَ الْأَبْرَارِ، وَهُمَا طَرِيقَانِ فَأَيُّهُمَا أَخَذْتُمْ أَدْرَكْتُمْ - ابن عساكر عن أبي ذر - (ض)
- ٦٤٠٨ - كَمَا لَا يَجْتَنِي مِنَ الشُّوكِ الْعِنَبُ كَذَلِكَ لَا يَنْزِلُ الْفُجَارُ مَنَازِلَ الْأَبْرَارِ، فَاسْأَلُوا أَيَّ طَرِيقٍ شِئْتُمْ فَأَيَّ طَرِيقٍ سَلَكْتُمْ وَرَدْتُمْ عَلَىٰ أَهْلِهِ - (حل) عن يزيد بن مرثد مرسلًا - (ض)
- ٦٤٠٩ - كَمَا لَا يَنْفَعُ مَعَ الشَّرِكِ شَيْءٌ كَذَلِكَ لَا يَضُرُّ مَعَ الْإِيمَانِ شَيْءٌ - (خط) عن عمر (حل) عن ابن عمرو - (ض)

واجتنابه على حكم الاغلب من مضرته (فر عن عوف بن مالك) وفيه عبد الرحمن العرزمي أورده الذهبي في الضعفاء ونقل تضعيفه عن الدارقطني قال ابن الجوزي ليس لخبر السفرجل مدار يرجع إليه وقال ابن القيم روى في السفرجل أحاديث هذا منها ولا تصح

(كما تكونوا بولى عليكم) فإذا اتقيتم الله وخفتم عقابه ولى عليكم من يخافه فيكم وعكسه وفي بعض الكتب المنزلة أنا الله ملك الملوك قلوب الملوك ونواصيهم بيدي فإن العباد أطاعوني جعلتهم عليهم رحمة وإن هم عصوني جعلتهم عليهم عقوبة فلا تشتغلوا بسب الملوك ولكن توبوا إلى أعطفهم عليكم ومن دعاء المصطفى صلى الله عليه وسلم اللهم لا تسلط علينا بذنوبنا من لا يرحمنا وروى الطبراني عن كعب الأخبار أنه سمع رجلاً يدعو علي الحجاج فقال لا تفعل إنكم من أنفسكم أتيتم فقد روى أعمالكم أعمالكم وكما تكونوا بولى عليكم (فر) وكذا القضاء كلاهما من حديث يحيى بن هاشم عن يونس بن إسحاق عن أبيه عن جده (عن أبي بكره) مرفوعاً قال السخاوي ورواية يحيى في عداد من يضع (هب) من جهة يحيى بن هشام عن يونس بن إسحاق (عن أبي إسحاق) عمر بن عبد الله (السبيعي مرسلًا) بلفظ كما تكونون كذلك يؤمر عليكم ثم قال هذا منقطع وراويه يحيى بن هشام ضعيف والسبيعي بفتح المهمله وكسر الواحدة وسكون المنتاة تحب وعين مهمله نسبة إلى سبيع بطن من همدان وله طريق أخرى مستندة عند ابن جميع في معجمه والقضاعي من جهة أحمد بن عثمان الكرماني عن المبارك بن فضالة عن الحسن عن أبي بكره مرفوعاً قال ابن طاهر والمبارك وإن ذكر بشيء من الضعف فالعمدة على من رواه عنه فإن فهم جهالة

(كما لا يجتنى من الشوك العنب كذلك لا ينزل الفجار منازل الأبرار وهما طريقان فأيهما أخذتم أدرکتهم) إليه وفي رواية للعسكري وهما طريقان في أيهما سلكتم وردتم على أهله وفي رواية فأيهما أخذتم أدتكم إليه وهذا الحديث قد عده العسكري وغيره من الحكم والأمثال (ابن عساكر) في تاريخه وكذا ابن منيع والعسكري (عن أبي ذر) وفيه مكبر بن عثمان التنوخي قال في الميزان عن ابن حبان منكر الحديث جداً ثم ساق من مناكيره هذا الخبر

(كما لا يجتنى من الشوك العنب كذلك لا ينزل الفجار منازل الأبرار فاسألوا أي طريق شئتم فأى طريق سلكتم وردتم على أهله) فمن سلك طريق أهل الله ورد عليهم فصار من السعداء ومن سلك طريق الفجار ورد عليهم وكان منهم فصار من الأشقياء والإنسان مع من أحب ومن أشبه بقوم فهو منهم والعبد يعث على ما مات عليه (حل) عن يزيد بن مرثد مرسلًا

(كما لا ينفع مع الشرك شيء كذلك لا يضر مع الإيمان شيء) وفي رواية لأبي نعيم أيضاً كما لا يضر مع الإيمان ذنب لا ينفع مع الشرك عمل انتهى وأراد بالإيمان الحقيقي الكامل الذي يملأ القلب نوراً فتستأنس النفس وتصير تحت سلطنته وقهره فهذا هو الذي لا يضر معه شيء من الأشياء إذ الإيمان كما في شرح الحكم قد يكون بالغيب وقد يكون عن كشف وشهود وهو الحقيقي (خط عن عمر) بن الخطاب وفيه منذر بن زياد الطائي وعنه حجاج بن



٦٤١٠ - كَمَا يُضَاعَفُ لَنَا الْأَجْرُ كَذَلِكَ يُضَاعَفُ عَلَيْنَا الْبَلَاءُ - ابن سعد عن عائشة - (ح)

٦٤١١ - كَمَا تَدِينُ تَدَانُ - (عد) عن ابن عمر

٦٤١٢ - كَمِ مِنْ أَشْعَثَ أَغْبَرَ ذِي طَمْرِينٍ لَا يُؤْبَهُ لَهُ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرِهِ، مِنْهُمْ الْبِرَاءُ بْنُ مَالِكٍ - (ت)  
والضياء عن أنس - (ض)

٦٤١٣ - كَمِ مِنْ ذِي طَمْرِينٍ لَا يُؤْبَهُ لَهُ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرِهِ، مِنْهُمْ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ - ابن عساکر  
عن عائشة - (ض)

نصير ومنذر قال في الميزان عن الدارقطني متروك الحديث وساق له ابن عدي مناكير منها هذا الخبر وقال الفلاس كان كذاباً وحجاج ضعفه ابن معين وغيره وقال البخاري متروك (حل) من حديث يحيى بن العيمان عن سفيان عن ابراهيم بن محمد المنتشر عن أبيه عن مسروق (عن ابن عمرو) بن العاص ثم قال أبو نعيم غريب من حديث الثوري عن ابراهيم تفرد به يحيى بن العيمان ويحيى بن العيمان ثقة من رجال مسلم لكنه فاجح في آخر عمره فسا حفظه (كما يضاعف لنا) معشر الأنبياء (الأجر) أى الثواب ورفع الدرجات (يضاعف علينا البلاء) وأشد الناس بلاء الأنبياء ثم الأمثل فالأمثل كما سبق ولذلك كان على المصطفى صلى الله عليه وسلم من التشديدات فى التكليفات ما لم يكن على غيره وكان يوعك كما يوعك الرجلان (ابن سعد) فى الطبقات (عن عائشة) رمز المصنف لحسنه (كما تدين تدان) أى كما تفعل تجازى بفعلك وكما تفعل يفعل معك سمي الفعل المبتدأ جزء والجزاء هو الفعل الواقع بعده ثواباً كان أو عقاباً للشاكلة كما فى وجزائة سيئة سيئة مثلها مع أن الجزاء المائل مأذون فيه شرعاً فيكون حسناً لاسيما قال الميداني فى ذلك ويجوز إجرأؤه على ظاهره أى كما تجازى أنت الناس على صنيعهم تجازى أنت على صنيعك والكاف فى محل نصب للصدر أى تدان ديناً مثل دينك والقصاص إن لم يكن فيك أخذ من ذريتك ولهذا قال تعالى وليخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافاً خافوا عليهم فليتقوا الله فأتق الله فى أولاد غيرك يحفظك فى ذريتك ويسر لهم بركة تقواك ما تقر به عينك بعد موتك وإن لم تتق الله فيهم فأتق الله فى ذريتك وما فعلته كله يفعل بهم وهم وإن كانوا لم يفعلوا لكنهم تبعاً لأولئك الأصول وناشئين عنهم وبالبلد الطيب يخرج نباته يأذن ربه والذى خبث لا يخرج إلا نكداً (عد) من جهة مكرم بن عبد الله الجوزجاني عن محمد بن عبد الملك الأنصاري عن نافع (عن ابن عمر) ثم ضعفه بمحمد المذكور فعزو الحديث لمخرجه وحذفه من كلامه وتصريحه بتضعيفه غير صواب قال الزركشي ورواه البيهقي فى الأسماء والصفات وفى الزهد عن أبي قلابة مرسل بلفظ الذنب لا ينسى والبر لا يبلى والديان لا يموت وكما تدين تدان وبه يتقوى وقال ابن حجر له شاهد مرسل خرجه عبد الرزاق عن أبي قلابة يرفعه قال ورجاله ثقات ورواه أحمد فى الزهد عن أبي قلابة قال قال أبو الدرداء فذكره (كم من أشعث أغبر ذى طمرين لا يؤبه له لو أقسم على الله لأبره) أى لامضى ما أقسم لأجله (منهم البراء بن مالك) أخو أنس لأبويه قال أنس ثم إن البراء لقي زحفاً من المشركين وقد أوجع المشركون فى المسلمين فقالوا يا براء إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو أقسمت على ربك عز وجل لأبرك فأقسم على ربك فقال أقسمت عليك يارب لما منحتنا أكتافهم فنحوا أكتافهم ثم اتقوا على فطرة السوس فأوجعوا فى المسلمين فقالوا أقسمت يا براء على ربك قال أقسم عليك يارب لما منحتنا أكتافهم وألحقنى بنبيك فنحوا أكتافهم وقتل البراء شهيداً رواه أبو نعيم وغيره عن أنس (ت والضياء) فى المختارة (عن أنس) ورواه عنه أيضاً الحاكم وصححه أبو نعيم (كم من ذى طمرين لا يؤبه له لو أقسم على الله لأبره منهم عمار بن ياسر) قال الزين العراقى وقد قلت فى ذلك

- ٦٤١٤ - كَمْ مِنْ عَذَقٍ مُعَلَّقٍ لِأَبِي الدُّحْدَاحِ فِي الْجَنَّةِ - (حم د ت) عن جابر بن سمرة - (صح)
- ٦٤١٥ - كَمْ مِنْ جَارٍ مُتَعَلِّقٍ بِجَارِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، يَقُولُ : يَا رَبِّ هَذَا أَغْلَقَ بَابَهُ دُونِي فَمَنْعَ مَعْرُوفَهُ - (خذ) عن ابن عمر - (صح)
- ٦٤١٦ - كَمْ مِنْ عَاقِلٍ عَقَلَ عَنِ اللَّهِ أَمْرَهُ ، وَهُوَ حَقِيرٌ عِنْدَ النَّاسِ ذَمِيمٌ الْمَنْظَرِ ، يَنْجُو غَدَاً ، وَكَمْ مِنْ ظَرِيفٍ اللَّسَانِ جَمِيلِ الْمَنْظَرِ تَعْظِيمُ الشَّأْنِ هَالِكٌ غَدَاً يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (هب) عن ابن عمر - (صح)

لا تحسب الفخر في لبس وتدرع ووصف حسن وزى غير مشروع  
قرب أشعث ذى طمرين مدفوع إن قال قولاً تراه غير مسموع  
لكنه عند رب الناس ذى قسم بر إذا رام أمراً غير ممنوع

(تنبيه) قال ابن عربي هؤلاء الذين أرادهم بهذا الحديث هم الرجال المسمون بالملامية الذين حلوا من الولاية أقصى درجاتها وهذا يسمى مقام القرب اقتطعهم الله اليه وحبسهم في خيام الأعمال الظاهرة فلا يعرفون بحرق العوائد فلا يلفت اليهم بل هم غامضون في الناس منمورون فيهم وقد قال بعضهم في صفتهم لما سئل عن قولهم العارف مسود الوجه في الدنيا والآخرة أى مستمراً لا وقاته كلها في تجليات الحق له فلا يرى نفسه ولا مقامه كوناً من الأكوان والآكوان في نور الحق ظلة فلا يشهد إلا سواد الدوام التجلي عليه فهو مع الحق في الدارين أو المراد بالتسويد السيادة وبالوجه حقيقة الإنسان أى له السيادة في الدارين واعلم أن الظهور للرسل كمال وللأولياء نقص لأن الرسل مضطرون إليه لاجل التشريع بخلاف الأولياء فإن الله أكل لهم الدين فكأل حالهم ستر مرتبتهم عن نفوسهم فضلاً عن غيرهم فن منازل صونهم أداء الفريضة مع الجماعة ولا يتوطن مكاناً في المسجد وإذا كلفه الناس كلهم ورأى الحق عليه رقيقاً في كلامه وإذا سمع كلامهم سمع كذلك ويقلل مجالسة الناس حتى جيرانه ثلاثاً يشعر به ويقضى حاجة الصغير والأرملة ويلاعب أولاده وأهله بما يرضى الله ويمزح ولا يقول إلا حقا وإن عرف في موضع انتقل إلى غيره فإن لم يتمكنه النقلة استقضى من يعرفه وألح عليه في حوائجه حتى يذوق عنه وإن كان عنده مقام التحول في الصورة تحول كما كان قضيب البان وهذا كله حيث لم يرد الحق لإظهاره (ابن عساكر) في تاريخه (عن عائشة) ورواه أيضاً الطبراني في الأوسط عنها باللفظ المزبور فما أوممه صنيع المصنف أنه لم يخرجها أحد ممن وضع لهم الرموز غير جيد قال الهيثمي وسنده ضعيف لكنه يجبر بتعدد فقد رواه الراهمي في أماليه أيضاً

(كم من عذق) بكسر العين المهملة غصن من نخلة وأما فتحها فالنخلة بكافها وليس مرادها هنا (معلق لأبي الدحداح) بدالين وحامين مهملات ولا يعرف اسمه (في الجنة) جزاء له على جبره لخاطر اليتيم الذي خاصمه أبو لبانة في نخلة فسكى فاشتراها أبو الدحداح من أبي لبانة بحديقة فأعطاه اليتيم فبإيثاره الباقي على الفاني جوزى بتكثير النخل في الجنة فوق ما لا مثاله والجزاء من جنس العمل (حم د ت عن جابر بن سمرة) ورواه عنه الطيالسي أيضاً

(كم من جار متعلق بجاره يوم القيامة يقول يارب هذا أغلق بابَهُ دُونِي فَمَنْعَ مَعْرُوفَهُ) فيه تأكيد عظيم لرعاية حق الجار والحث على مؤاساته وإن جار وذلك سبب للاتلاف والاتصال فإن أمان كل أحد جاره انعكس الحال

(خذ عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه عنه أبو الشيخ والديلمي والأصفهاني وضعفه المنذرى

(كم من عاقل عقل عن الله أمره وهو حقير عند الناس ذميمة المنظر) ينجو غداً وقف على معرفة نفسه واشتغل بالعلم بحقائقه من حيث هو إنسان فلم ير أرقاً بينه وبين العالم الأكبر ورأى أنه مطيع لله ساجد له قائم بما تعين عليه من عبادة خالقه فطالب الحقيقة التي يجتمع فيها مع العالم فلم يجد إلا الإمكان والافتقار والدنو والخضوع والمسكنة

٦٤١٧ - كَمْ مِنْ أَصَابِهِ السَّلَاحُ لَيْسَ بِشَهِيدٍ وَلَا حَمِيدٍ ، وَكَمْ مِنْ قَدَمَاتٍ عَلَى فِرَاشِهِ حَتَفَ أَنفَهُ عِنْدَ اللَّهِ صَدِيقٌ شَهِيدٌ - (حل) عن أبي ذر - (ض)

٦٤١٨ - كَمْ مِنْ حَوْرَاءَ عَيْنَاءَ مَا كَانَ مَهْرَهَا إِلَّا قَبْضَةٌ مِنْ حِنْطَةٍ أَوْ مِثْلِهَا مِنْ تَمْرٍ - (عق) عن ابن عمر - (ض)

٦٤١٩ - كَمْ مِنْ مُسْتَقْبِلٍ يَوْمًا لَا يَسْتَكْمِلُهُ ، وَمُنْتَظِرٍ غَدًا لَا يَبْلُغُهُ - (فر) عن ابن عمر - (ض)

ثم رأى أن العالم فطر على عبادة ربه فافتقر هذا العاقل إلى من يرشده وينزله الطريق المقربة إلى سعاده لما سمع قوله سبحانه «وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون» فعبدته بالافتقار إليه كما عبده سائر العالم ثم رأى أن الله قد حد له حدوداً ونهاه عن تعديها وأن يأتي من أمره بما استطاع فتعين عليه العلم بما شرعه الله يقيم عبادته الفرعية كما أقام الأصلية فعلها فذاعلم أمر ربه ونهيه ووفى حقه وحق عبوديته فقد عرف نفسه ومن عرف نفسه عرف ربه ومن عرف ربه فهو من الناجين الفرحين يوم القيامة (ولم من ظريف اللسان جميل المنظر عظيم الشأن مالك غنا في القيامة) لسوء عمله وكآبة منقلبه وقبح سيرته وسوء سريره إن الله لا ينظر إلى صوركم وإنما ينظر إلى قلوبكم فالقلب هو محل نظر الحق فلا عبادة بحسن الظاهر وزخرف اللسان مع خبث الجنان (هب) من حديث نهشل بن سعيد عن عبادة بن كثير عن عبد الله بن دينار (عن ابن عمر) بن الخطاب ثم قال أعنى البيهقي تفرد به نهشل بن عبادة . ونهشل هذا قال الذهبي قال ابن راهويه كان كذاباً وعباد بن كثير قال البخاري تركوه وعبد الله بن دينار قال الذهبي ليس بقوى

(كم ممن) وفي رواية من (أصابه السلاح ليس بشهيد ولا حميد وكم ممن قد مات على فراشه وحتف أنفه عند الله صديق شهيد) قال في الفردوس قال أبو عبيد يقال مات فلان حتف أنفه إذا مات على فراشه وقال غيره قيل له ذلك لأن نفسه تخرج بنفسه من فيه وأنفه وغلب أحد الاسمين على الآخر لتجاورهما وأصل هذا الحديث أنه عليه الصلاة والسلام قال من تعدون الشهيد فيكم قالوا من أصابه السهم فذكروه وعلى ذلك ترجم البخاري باب لا يقال فلان شهيد أى على سبيل القطع والجزم إلا أن يكون بالوحي فالمتقصد بالحديث النهي عن تعيين وصف واحد بعينه بأنه شهيد بل يجوز أن يقال ذلك على طريق الأجمال (حل) من حديث عبد الله بن خبيق بن يوسف بن أسباط عن حماد عن أبي عمران الجوني عن عبد الله بن الصامت (عن أبي ذر) قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تعدون الشهيد فيكم قالوا من أصابه السلاح فذكروه ثم قال أبو نعيم غريب بهذا الإسناد واللفظ لم نكتبه إلا من حديث يوسف اه ويوسف بن أسباط أورده الذهبي في الضعفاء وقال وثقه يحيى وقال أبو حاتم لا يحتج به وقال ابن حجر في إسناده نظر فانه من رواية عبد الله بن خبيق بمعجمة ثم موحدة وقاف مصغراً عن يوسف بن أسباط الزاهد

(كم من حوراء عيناء) أى واسعة العين ييضاً أعدت لرجل في الجنة (وما كان مهرها) في الدنيا (إلا) شيئاً قليلاً مثل (قبضة) قبضتها (من حنطة أو مثلاً من تمر) وناولها لمسكين قاصداً بها وجه الله تعالى فيثيبه بها زوجة في الجنة من الحور العين وتعدد الزوجات بتعدد القبضات سبحانه الكريم ما أوسع عطاءه (عق) عن أحمد بن محمد النصيبى عن هشام بن عبد الملك عن عقبة بن السكن الفرزاري عن أبان بن الجهم عن نافع (عن ابن عمر) بن الخطاب قال ابن حبان باطل وأبان متروك وقال محرجه العقيلي لا يتابعه عليه إلا من هو مثله أو دونه وفي الميزان عن ابن حبان حديث باطل وقال الأزدي أبان متروك الحديث وقال ابن حبان لا يجوز الاحتجاج به ولا الرواية عنه ومن ثم أورده ابن الجوزي في الموضوعات وأقره عليه المؤلف في مختصرها فلم يتممه

(كم من مستقبل يوماً لا يستكمله ومنتظر غداً لا يدركه) بين به أن علي العاقل أن يروض نفسه ويكشف لها حالة

٦٤٢٠ - كَمُلُ مِنَ الرَّجَالِ كَثِيرٌ ، وَلَمْ يَكْمُلْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا آسِيَّةُ أُمْرَأَةَ فِرْعَوْنَ ، وَمَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ ،  
وَأَنَّ فَضْلَ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّامِمِ - (حم ق ت ه) عن أبي موسى - (صح)  
٦٤٢١ - كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ - (خ) عن ابن عمر ، زاد (حم ت ه) دَوَّعِدْ نَفْسَكَ  
مِنْ أَهْلِ الْقُبُورِ ، - (صح)

الاجل ويصرفها عن غرور الأمل حتى لا يطول الأمل أجلاً قصيراً ولا ينسبه موتاً ولا نشورا والليل والنهار  
يترا كنهان ترا كض البريد يقربان كل بعيد ويخلفان كل جديد قال رجل لزهدي في البصرة ألك حاجة يبغداد قال  
ما أحب أن أشط أملى بمن يذهب لبغداد ويحيى أما سمعت قول عيسى عليه السلام الدنيا ثلاثة أيام أمس مضى مايدك  
منه وغداً لا تدرى أتدرى أم لا ويوم أنت فيه فاغتنمه وقال إمام الحرمين الدنيا ثلاثة أنفاس نفس مضى عملت فيه  
ما عملت ونفس أنت فيه ونفس لا تدرى أتدرى أم لا إذ كم من تنفس نفساً ففاجأه الموت قبل النفس الآخر فلست  
تملك إلا نفساً واحداً لا يوماً ولا ساعة فبادر في هذا النفس إلى الطاعة قبل الفوت وإلى التوبة قبل الموت ولا تهتم  
بالرزق فلعلك لا تبتغي حتى تحتاج إليه فيكون رقتك ضائعاً والمهم فاضلاً (فر عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه عون بن عبدالله  
أورده في اللسان ونقل عن الدارقطني ما يفيد تضيفه

(كمل) بتثليث الميم لكن الكسر ضعيف والكمال المتأهلي والتمام (من الرجال كثير) لأن كمال المرء في سبعة  
العلم والحق والعدل والصواب والصدق والأدب والكمال في هذه الخصال موجود في كثير من الرجال بفضل العقول  
وتفاوتها لأن المعرفة تبع للعقل والنساء ناقصات عقل فعقلهن على النصف من الرجال ولهذا عدلت شهادة اثنتين رجلاً  
(ولم يكمل) بضم الميم (من النساء إلا آسية) بنت مزاحم قيل من العاقبة وقيل من بني إسرائيل من سبط موسى وقيل  
عمة موسى وقيل بنت عمه فرعون (امرأة فرعون) أعدى أعداء الله الناطق بالكلمة العظمى (ومريم بنت عمران)  
أم عيسى فإنهما برزتا على الرجال لما أعطيتا من سلوك السبيل إلى الله ثم الوصول إليه ثم الاتصال به والمراد بالكمال  
هنا التاهي في الفضائل والبر والتقوى وحسن الخصال وتمسك به من زعم نبوة مريم وآسية لأن كمال البشر إنما  
هوفى مقام النبوة ورد بان الكمال في شيء ما يكون حصوله للكمال أوفى من غيره والنبوة ليست أولى للنساء لبنائها على  
الظهور للدعوة وحالهن الاستتار والكمال في حقهن الصديقية ثم الظاهر أنهما غير نساء عصرهما والتفضيل بينهما مسكوت  
عنه وعلم من دليل منفصل أن مريم أفضل وزادت عليهما فاطمة بزيادة كمال من كمال أبيها (وأن فضل عائشة) بنت  
أبي بكر الصديق (على النساء) أي نساء هذه الأمة (كفضل الثريد) بالثلاثة (علي سائر الطعام) لا تصرح فيه بأفضلية  
عائشة على غيرها لأن فضل الثريد على غيره إنما هو لسهولة مساعته وتيسر تناوله وكان يومئذ جل طعامهم

(تنبيه) قال ابن عربي كمال الوجود وجود النقص فيه إذ لو لم يكن كان كمال الوجود ناقصاً لعدم النقص فيه قال تعالى  
و أعطى كل شيء خلقه ثم هدى، فما نقصه شيئاً حتى النقص أعطاه فهذا كمال العلم والله كمال يليق به والإنسان كمال يليق به  
ومن نقص من الناس عن هذا الكمال فذلك النقص الذي في العالم لأن الإنسان من جملة العالم وما كل إنسان يقبل  
الكمال وما عداه فكمال في مرتبته لا ينقص شيء بنص القرآن فما ظهر في العالم نقص إلا في الإنسان لأنه مجموع  
حقائق العالم وهو المختصر الوجيز منه (حم ق ت ه) عن أبي موسى الأشعري رواه عنه النسائي أيضاً

(كن في الدنيا كأنك غريب) أي عشر بباطنك عيش الغريب عن وطنه بخروجك عن أوطان عاداتها ومألوفاتها  
بالزهد في الدنيا والتزود منها للأخرة فإنها الوطن أي أن الآخرة هي دار القرار كما أن الغريب حيث حمل نازع  
لوطنه ومهما نال من الطرف أهدا لوطنه وكلما قرب مرحلة سره وإن تعوق ساعة ساءه فلا يتخذ في سفره المساكين

٦٤٢٢ - كُنْ وَرِعًا تَكُنْ أَعْبَدَ النَّاسِ ، وَكُنْ قَبِيحًا تَكُنْ أَشْكَرَ النَّاسِ ، وَأَحِبَّ لِلنَّاسِ مَا تُحِبُّ لِنَفْسِكَ  
تَكُنْ مُؤْمِنًا ، وَأَحْسِنِ مُجَاوِرَةً مِنْ جَاوِرِكَ تَكُنْ مُسْلِمًا ، وَأَقْلُ الضَّحْكَ فَإِنَّ كَثْرَةَ الضَّحْكِ تُمَيِّتُ الْقَلْبَ -  
(هـ) عن أبي هريرة - (ض)

والاصدقاء بل يجتري بالقليل قدر مايقطع به مسافة عبوره لان الإنسان إنما أوجد ليتمتع بالطاعة فينبأ أوبالإثم  
فيعاقبه ليلوكم أيكم أحسن عملاً فهو كعبد أرسله سيده في حاجة فهو إما غريب أو عابر سبيل لئنه أن يبادر لقضائها  
ثم يعود إلى وطنه وهذا أصل عظيم في قصر الأمل وأن لا يتخذ الدنيا وطناً وسكناً بل يكون فيها على جناح سفر  
مهياً للرحيل وقد اتفقت على ذلك وصايا جميع الامم وفيه حث على الزهد والإعراض عن الدنيا والغريب المجتهد في  
الوصول إلى وطنه لا بد له من مركب وزاد ورققاء وطريق يسلكها فالمركب نفسه ولا بد من رياضة المركوب  
ليستقيم للراكب والزاد التقوى والرققاء الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والصراط المستقيم وإذا سلك  
الطريق لم يزل خائفاً من القطاع إن أحدكم يعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع (أو عابرسبيل)  
قال الطيبي الأحسن جعل أو بمعنى بل شبه الناسك السالك بغريب لا مسكن له بأرضه ثم ترقى وأضرب عنه إلى عابر  
سبيل لأن الغريب قد يسكن بلد الغريبة وابن السبيل بينه وبين مقصده أودية رديئة ومفاوز مهلكة وقطاع وشأنه أن  
لا يقيم لحظة ولا يسكن لحظة قال بعض العارفين الأرواح خلقت قبل الأجساد ثم أفيضت من علمها العلوي الثوراني  
فأودعت هذا الجسد الترابي الظلبي فاجتمعوا اجتماع غريبة كل منهما يشير إلى وطنه ويطير إلى مسكنه فالبدن أخذ إلى  
الأرض والروح بدون السموات ترض

راحت مشرقة ورحت مغرباً هـ شتان بين مشرق ومغرب

(خ) في الرقاق (عن ابن عمر) بن الخطاب (زاد حمدت هـ وعد نفسك من أهل القبور) أي استمر سائراً ولا  
تفتقر فإن قصرت انقطعت وهلكت في تلك الأودية فلا تتنافس في عمارة الدور فعل المستوطن المغرور فيأتيك الموت من غير  
استعداد وتقدم على سفر الآخرة بغير زاد، رواه العسكري وزاد: إذا أصبحت فلا تحدث نفسك بالسما، وإذا أمسيت فلا  
تحدث نفسك بالصباح وخذ من صحتك لسقمك ومن حياتك لموتك فإنه لا تدرى ما سمك غدا قالوا وذا من جوامع الكلم .  
(كن ورعاً تكن أعبد الناس) أي داوم عليه في جميع الحالات حتى يصير طبعاً لك فتكون أعبد الناس لدوام  
مراقبتك واشتغالك بأفضل العبادات بظاهرك وباطنك ياتنا حقلك على حظك وهذا كمال العبودية ولهذا قال الحسن  
ملاك الدين الورع وقد رجع ابن المبارك من خراسان إلى الشام في رد قلم استعاره منها وأبو يزيد إلى همدان رد  
نملة وجدها في قرطم اشتراه وقال غريبة عن وطنها وابن آدم من القدس للبصرة لرد تمره، فانظر إلى قوة ورع هؤلاء  
وتشبه بهم إن أردت السعادة (وكن قنماً تكن أشكر الناس) لأن العبد إذا قنع بما أعطاه الله رضى بما قسم له  
وإذا رضى شكر فزاده الله من فضله جزاء لشكره وكما زاد شكرًا ازداد فضلاً، ولئن شكرتم لازيدنكم، (وأحب  
للناس ما تحب لنفسك) من الخير (تكن مؤمناً) أي كامل الإيمان لإعراضك عن هواك وإن لم تحب لهم ما تحب  
لنفسك فأنت مؤمن ناقص الإيمان لتتابعك هواك (وأحسن مجاورة من جاورك تكن مسلماً) أي كامل الإسلام  
فإن المسلم من سلم المسلمون من يده ولسانه (وأقل الضحك فإن كثرة الضحك تميت القلب) وفي رواية البيهقي بدله  
فإن في كثرة الضحك فساد القلب وإذا فسد القلب فسد الجسد كله (تنبه) الضحك المميت للقلب ينشأ من الفرح  
والبطر بالدنيا وللقلب حياة وموت لحياته بدوام الطاعة وموته بإجابة غير الله من النفس والهوى والشيطان؛ بتواتر  
أسقام المعاصي تموت الأجسام بأسقامها واقصر من أسباب موته على كثرة الضحك وهو ينشأ عن جميعها لا تنشأه  
من حب الدنيا وحبها رأس كل خطيئة بنص الخبر أوحى الله إلى داود ومن عصاني فقد مات ومن أسباب موت

٦٤٢٣ - كُنْتُ أَوَّلَ النَّاسِ فِي الْخَلْقِ وَآخِرُهُمْ فِي الْبَعْثِ - ابن سعد عن قتادة مرسلًا - (ص)

٦٤٢٤ - كُنْتُ نَبِيًّا وَآدَمَ بَيْنَ الرُّوحِ وَالْجَسَدِ - (حل) عن ميسرة الفجر - ابن سعد عن ابن أبي الجداء (طب) عن ابن عباس - (ص)

القلب الاشر والبطر والفرح وإذا مات لم يستجب له الله إذا دعاه (تذنيه) بالمأمور بالكف عن كثرة الضحك إنما هو أمثالنا أما من ذاق مشرب القرم من الاحباب فليس مرادا بهذا الخطاب قال بعض العارفين جالس ذواتون للوعظ والناس حوله يسكون وشاب يضحك فزجره ، فأنشأ يقول :

كلهم يبدون الله من خوف نار و يرون النجاة حفظا جزيلا

ليس لي في الجنان والشار رأى أنا لا أبتغي بحبي بديلا

فقبل له فإن طردك لها تفعل ؟ قال

فإذا لم أجد من الحب وصلا ه رمت في النار منزلا ومقيلا ه ثم أزعجت أهلها بيكاني

بكرة في ضريبها وأصيلا ه معشر المشركين نوحوا علي ه أنا عبد أحببت مولى جليلا

لم أكن في الذي ادعيت صدوقا فخراني منه العذاب الويلا

وقال ابن عربي خدمت امرأة من الخبآت العارفات تسمى فاطمة بنت المثنى القرطبي خدمتها وسنها فوق خمس وتسعين سنة وكنت أستحي أنظر إليها من حمرة خديها وحسن نعمتها وجمالها كأن عمرها دون عشرين سنة وكانت تضرب بالدف وتفرح وتقول اعطني بي وجعلني من أوليائه واصطنعني لنفسه فكيف لا أفرح ومن أنا حتى يختارني علي ابن جنى (هب) من حديث أبي رجاء وكذا القضاعي (عن أبي هريرة) قال العلاءي وأبو رجاء متكلم فيه وأقول فيه أيضا يزيد بن سنان أورده الذهبي في الضعفاء وقال : قال أبو داود يرى بالقدر وبه يعرف أن العامري لم يصب في زعمه لصحته .

(كنت أول الناس في الخلق وآخروهم في البعث) بأن جعله الله حقيقة تقصر عقولنا عن معرفتها وأفاض عليها وصف النبوة من ذلك الوقت ثم لما انتهى الزمان بالاسم الباطن في حقه إلى وجود جسمه وارتباط الروح به انتقل حكم الزمان إلى الاسم الظاهر فظهر بكيته جسما وروحا وأما قول الحجة المراد بالخلق التقدير لا الإيجاد فإنه قبل ولادته لم يكن موجوداً فتعقبه السبكي بأنه لو كان كذلك لم يختص (ابن سعد) في الطبقات (عن قتادة مرسلًا) ظاهر صنيع المصنف أنه لم يره مسندا لأحد وهو غفول فقد خرج، أبو نعيم في الدلائل وابن أبي حاتم في تفسيره وابن لال والدليلي كلهم من حديث سعيد بن بشير عن قتادة عن الحسن بن أبي هريرة مرفوعا بالفظ كنت أول النبيين في الخلق وآخروهم في البعث ثم إن فيه بقية وقد مر الكلام فيه وسعيد بن بشير ضعفه ابن معين وغيره .

(كنت نبيا) لم يقل كنت إنسانا ولا كنت موجودا إشارة إلى أن نبوته كانت موجودة في أول خلق الزمان في عالم الغيب دون عالم الشهادة فلما انتهى الزمان بالاسم الباطن إلى وجود جسمه وارتباط الروح به انتقل حكم الزمان في جريانه إلى الاسم الظاهر فظهر بذاته جسما وروحا فكان الحكم له باطنا أوفى كل ماظهر من الشرائع على أيدي الانبياء والرسل ثم صار الحكم له ظاهرا فتسخ كل شرع أبرزه الاسم الباطن بحكم الاسم الظاهر لبيان اختلاف حكم الاسمين وإن كان الشرع واحدا (وآدم بين الروح والجسد) يعني أنه تعالى أخبره بمرتبته وهو روح قبل إيجاد الاجسام الإنسانية كما أخذ الميثاق على بني آدم قبل إيجاد أجسامهم ذكره ابن عربي ومنه أخذ بعضهم قوله لما أخذ الله من بني آدم من ظهورهم ذرياتهم وأشهدهم على أنفسهم ألست بربكم : كان محمد أول من قال لي ولهذا صار متقدما على الانبياء وهو آخر من يبعث ؛ فإن قيل حقيقة آدم في هذا الهيكل المخلوق من طين المنفوخ فيه الروح فجموع الروح والجسد

٦٤٢٥ - كُنْتُ بَيْنَ شَرِّ جَارَيْنِ : بَيْنَ أَبِي لَهَبٍ وَعُقَيْبَةَ بْنِ أَبِي مَعِيْطٍ ، إِنْ كَانَا لِيَأْتِيَانِ بِالْفُرُوثِ فَيَطْرَحَانِيهَا عَلَى بَابِي حَتَّى لِيَأْتُوْنِ بِيَعِضُ مَا يَطْرَحُوْنَ مِنْ الْأَذَى فَيَطْرَحُوْنَهُ عَلَى بَابِي - ابن سعد عن عائشة - (ض)

٦٤٢٦ - كُنْتُ مِنْ أَقَلِّ النَّاسِ فِي الْجَمَاعِ حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيَّ الْكُفَيْتَ ، فَمَا أُرِيدُهُ مِنْ سَاعَةٍ إِلَّا وَجَدْتُهُ وَهُوَ قَدِرٌ فِيهَا لَحْمٌ - ابن سعد عن محمد بن إبراهيم مرسلًا وعن صالح بن كيسان مرسلًا - (ض)

٦٤٢٧ - كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنِ الْأَشْرِبَةِ إِلَّا فِي ظُرُوفِ الْأَدَمِ ، فَاشْرَبُوا فِي كُلِّ وَعَاءٍ ، غَيْرَ أَنْ لَا تَشْرَبُوا مَسْكِرًا - (م) عن بريدة - (صح)

هو المسمى بآدم لما معنى وآدم بين الروح والجسد فالجواب أنه مجاز عما قبل تمام خلقته قريباً منه كما يقال فلان بين الصحة والمرض أى حالة تقرب من كل منهما قال السخاوى وما اشتهر على الالسنه بلفظ كنت نيباً وآدم بين الماء والطين فلم أقف عليه (ابن سعد) فى الطبقات (حل عن ميسرة الفجر) له صحبة من أعراب البصرة (ابن سعد عن ابن أبى الجداء طب عن ابن عباس) قال قيل يارسول الله متى كنت نيباً فذكره قال الطبرانى لا يروى عن ابن عباس إلا بهذا الإسناد وفيه قيس بن الربيع قال الذهبى تابعى له حديث منكر وظاهر صنيع المصنف أنه لم يره مخرجاً لأحد من المشاهير وإلا لما أبعد النجعة وهو عجب فقد خرجة الترمذى فى العلل وذكر أنه سأل عنه البخارى ولم يعرفه قال أبو عيسى وهو غريب وأخرجه البخارى فى تاريخه وأحمد بن السكن والبغوى عن مسيرة أيضاً وأخرجه عنه الحاكم بلفظ قلت يارسول الله حتى كنت نيباً قال وآدم بين الروح والجسد وقال الحاكم صحيح وأقره الذهبى وأخرجه أحمد والطبرانى باللفظ المزبور عنه قال الهيثمى رجالهما رجال الصحيح .

( كنت بين شر جارين بين أبى لهب وعقبة بن أبى معيط ) فإنهما كانا أشد الناس إيذاء وظلماً له وقد بلغ من إيذائهما ما حكاه بقوله ( إن كانا ليأتيان بالفروث فيطرحانها على بابى حتى لياتون ببعض ما يطرحون من الأذى ) كالفائط والدم ( فيطرحونه على بابى ) تناهى فى إيصال الأذى ومبالغة فى إيضار تلك النفس الطاهرة الزكية لما أراد الله وقدر فى الأزل من تضاعف العقاب على تلك النفوس الشقية وقصة أبى جهل فى وضع سلا الجزور على ظهره وهو ساجد مشهورة وفى ذلك إرشاد إلى نذب تحمل الأذى من الجار وأن من صبر فله عقبى الدار (ابن سعد) فى الطبقات (عن عائشة) .

( كنت من أقل الناس فى الجماع حتى أنزل الله على الكفيت ) بفتح الكاف وسكون الفاء وفتح الياء بضبط المصنف كذا رأيت بخطه فى نسخة ( فما أريد من ساعة إلا وجدته وهو قدر فيها لحم ) هذا صريح فى رد ما قيل إن معنى الكفيت فى خبر ورزقت الكفيت ما أكتفت به معيشتى أى أضمت وأصلح قال ابن سيد الناس وكثرة الجماع محمودة عند العرب إذ هو دليل الكمال وصحة الذكورية ولم يزل التفاخر بكثرة عادة معروفة والتدح به سيرة مرضية (ابن سعد) فى الطبقات ( عن محمد بن إبراهيم مرسلًا ) وهو الزهرى ( وعن صالح بن كيسان مرسلًا ) رأى ابن عمر وسمع عروة والزهرى قال الذهبى كان جامعاً بين الفقه والحديث والمروءة وغير ذلك .

( كنت نهيتكم عن الأشرية ) جمع شراب وهو كل مائع رقيق يشرب ولا يتأتى فيه المضغ حلالاً أو حراماً قاله ابن الكمال ( إلا فى ظروف الأدم ) لأنها جلد رقيق لا يجعل الماء حاراً فلا يصير مسكراً وأما الآن فاشربوا فى كل وعاء ولو غير آدم ( غير أن لا تشربوا مسكراً ) فإن زمن الجاهلية قد بعد واشتهر التحريم وتقرر فى النفوس فيندخ ما كان قبل ذلك من تحريم الانتباز فى تلك الأوعية خوفاً من مصيره مسكراً فلما تقرر الأمر أبيض الانتباز فى كل وعاء بشرط عدم الاسكار ( م عن بريدة ) بن الحبيب كزيب وفى رواية له عنه أيضاً نهيتكم عن الظروف وإن الظروف لا تحمل

- ٦٤٢٨ - كُنْتُ نَهَيْتُمْ عَنِ الْأَوْعِيَةِ ، فَأَنْبَدُوا وَاجْتَنَبُوا كُلَّ مُسْكِرٍ - (هـ) عن بريدة
- ٦٤٢٩ - كُنْتُ نَهَيْتُمْ عَنِ لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ فَوْقَ ثَلَاثٍ ، لِيَتَسَعَ ذَوْو الطَّوْلِ عَلَى مَنْ لَا طَوْلَ لَهُ ، فَكَلُوا مَا بَدَأَ لَكُمْ ، وَأَطَعُوا وَأَدَّخَرُوا - (ت) عن بريدة - (صح)
- ٦٤٣٠ - كُنْتُ نَهَيْتُمْ عَنِ زِيَارَةِ الْقُبُورِ ، فُزِرُوا الْقُبُورَ ، فَإِنَّهَا تَزْهَدُ فِي الدُّنْيَا وَتَذَكُرُ الْآخِرَةَ - (هـ) عن ابن مسعود - (صح)

شيثاً ولا تحرمه وكل مسكر حرام

(كنت نهيتكم عن الأوعية) أى عن الانتباز في الظروف (فانبذوا) فى أى وعاء كان ولو أخضر وأبيض لعموم الخبر خلافاً لبعض المتقدمين (واجتنبوا كل مسكر) أى ما من شأنه الإسكار أى من أى شراب كان، وهذا نسخ صريح لنهيه عن التبذ في المزفت والنقير وبه أخذ الخبر (هـ) عن بريدة ورواه عنه أيضاً ابن جرير وغيره .

(كنت نهيتكم) نهى تنزيه أو تحريم (عن لحوم الأضاحي) أى عن إمساكها وادخارها والأكل منها (فوق ثلاث) من الأيام ابتداءً من يوم الذبح أو من يوم النحر وأوجبت عليكم التصديق بها عند مضي الثلاث وإنما نهيتكم عن ذلك (ليتسع ذرو الطول) أى ليوسع أصحاب الغنى (على من لا طول له) أى على الفقراء (فكلوا ما بدأ لكم) أى مدة بدؤ الأكل لكم ولو فوق ثلاث (وأطعموا وادخروا) فإنه لم يبق تحريم ولا كراهة فيباح الآن الادخار فوق ثلاث والأكل متى شاء مطلقاً قال القرطبي وهذا الحديث ونحوه من الأحاديث الدافعة للنسخ لم يبلغ من استمر على النهي كعملي وعمرو ابنيه لأنها أخبار آحاد لا متواترة وما هو كذلك يصح أن يبلغ بعض الناس دون بعض قال النووي وهذا من نسخ السنة بالسنة قال ابن العربي هذا من ناسخ الحديث ومنسوخه وهو باب عسر أعرس من القرن وقد كان أكلها مباحاً ثم حرم ثم أبيع ففيه رد على المعتزلة الذين يرون أن النسخ لا يكون إلا بالأخف لا الأثقل وأى هذين أخف أو أثقل فقد نسخ أحدهما بالآخر قالوا وعمل جواز الأكل في التطوع لا المنذور (هـ عن بريدة) وفي الباب عن علي وغيره

(كنت نهيتكم عن زيارة القبور) لحدثان دهمكم بالكفر وأما الآن حيث انمحت آثار الجاهلية واستحكم الإسلام وصرتم أهل يقين وتقوى (فوزروا القبور) أى بشرط أن لا يقترن بذلك تمسح بالقبور أو تقبيل أو سجود عليه أو نحو ذلك فإنه كما قال السبكي بدعة منكرة إنما يفعلها الجاهال (فإنها تزهد في الدنيا وتذكر الآخرة) ونعم الدواء لمن قسى قلبه ولزمه ذنبه فإن اتقع بالاكتثار منها فذاك والأكثر من مشاهدة المحتضرين فليس الخبر كالعيان قال القاضى الفاء متعلق بمحذوف أى نهيتكم عن زيارتها ماهاة بتكاثر الأهوال فعل الجاهلية وأما الآن فقد جاء الإسلام وهدم قواعد الشرك فوزروها فإنها تورث رقة القلب وتذكر الموت والبلا قال ابن تيمية قد أذن النبي صلى الله عليه وسلم في زيارتها بعد النهي ودلله بأنها تذكر الموت والدار الآخرة وأذن عاماً في زيارة قبر المسلم والكافر والسبب الذى ورد عليه لفظ الخبر يوجب دخول الكافر والعلامة موجودة في ذلك كله وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يأتي قبور البقيع والشهداء للدعاء والاستغفار لهم فهذا المعنى يختص بالمسلمين انتهى (هـ عن ابن مسعود) قال المنذرى إسناده صحيح وظاهر صنيع المصنف أن هذه الأحاديث لم يخرج منها شيء فى أحد الصحيحين وليس كذلك بل جمع مسلم غالبها فى حديث واحد وهو نهيتكم عن زيارة القبور فوزروها وعن لحوم الأضاحي فوق ثلاث فأمسكوا ما بدأ لكم ونهيتكم عن النيذ إلا فى سقاء فاشربوا فى الأسقية كلها ولا تشربوا مسكراً انتهى وعزاه ابن حجر إلى مسلم وأبى داود والترمذى وابن حبان والحاكم من حديث بريدة بنحوه



٦٤٣١ - كُنْتُ نَهَيْتُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ، إِلَّا فَرُورُهَا؛ فَإِنَّهَا تَرِقُّ الْقَلْبَ، وَتَدْمَعُ الْعَيْنَ، وَتَدَّكِرُ  
الْآخِرَةَ، وَلَا تَقُولُوا هَجْرًا - (ك) عن أنس

٦٤٣٢ - كُنْسُ الْمَسَاجِدِ مَهْوَرُ الْحُورِ الْعَيْنِ - ابن الجوزي عن أنس - (ض)

٦٤٣٣ - كُونُوا فِي الدُّنْيَا أَضْيَاقًا، وَاتَّخِذُوا الْمَسَاجِدَ بِيُوتًا، وَعَوَّدُوا قُلُوبَكُمْ الرِّقَّةَ، وَأَكْثَرُوا التَّفَكُّرَ  
وَالْبَكَاءَ، وَلَا تَخْتَلِفْنَ بِكُمْ الْأَهْوَاءُ، تَبْنُونَ مَالًا تَسْكُنُونَ، وَتَجْمَعُونَ مَالًا تَأْكُونَ، وَتَأْمَلُونَ مَالًا  
تُدْرِكُونَ - الحسن بن سفيان (حل) عن الحكم بن عمير - (ض)

(كنت نهيتكم عن زيارة القبور إلا فرورها فإنها ترق القلب وتدمع العين وتذكر الآخرة ولا تقولوا هجرا)  
بالضم أى قبيحا أو خشياً وقد هجر فى منطقة أخشوا أكثر الكلام فيما لا يبنى؛ وقوله نهيتكم خطاب رجال فلا يدخل فيه  
الإناث على المختار عند أصحابنا فلا يندب لمن لكن يجوز مع الكراهة ثم الزيارة بمجرد هذا القصد يستوى فيها  
القبور كما سبق قال السبكي متى كانت الزيارة بهذا القصد لا يشرع فيها قصد قبر بعينه ولا تشد الرحال لها وعليه يحمل  
ما فى شرح مسلم من منع شد الرجال لزيارة القبور وكذا بقصد التبرك إلا الأنياء فقط وقال بعضهم استدل به على  
حل زيارة القبور، هب الزائر ذكراً أم أنثى والمزور مسلماً أم كافراً قال النووي بالجواز قطع الجمهور وقال صاحب  
الحاوى ولا تجوز زيارة قبر الكافر وهو غلط انتهى وحجة الماوردى آية « ولا تقم على قبره »، وفيه نظر انتهى  
(ك) فى الجنائز (عن أنس) قال ابن حجر سنده ضعيف

(كنس المساجد مهور الحور العين) بمعنى أن له بكل كنسة يكنسها لمسجد من المساجد حوراء فى الجنة ويظهر أن  
ذلك إذا فعله محتسباً لا بأجرة كما هو المتعارف الآن (ابن الجوزي) فى العلل المتناهية فى الأحاديث الواهية من  
حديث عبد الواحد بن زيد عن الحسن (عن أنس) بن مالك وأورده أيضاً بسنده فى الموضوعات وحكم بوضعه وقال  
فيه مجاهيل وعبد الواحد بن زيد متروك انتهى وروى نحوه الديلبى والطبرانى

(كونوا فى الدنيا أضيافاً) يعنى: ينزله الأضياف ودار ضيافتكم الإسلام والأضياف ينزل حيث ينزله المضيف ويأكل  
ما قدم له ولا يتحكم فإنه لا بد من الارتحال وسائر ما تراه فى هذه الدنيا خيال ومن لا يعرف مرتبة الخيال فلا عنده  
من المعرفة راحة بحال وقد قال عليه الصلاة والسلام للناس نيام فاذا ماتوا انتبهوا فنبه به على أن ما أدرك فى هذه الدار  
كإدراك النائم فى النوم وهو خيال فبما روى يرى أنه استيقظ وهكذا كل حال يكون فيه لا بد لك من الانتقال عنه  
كالأضياف لا بد له من الانتقال (واتخذوا المساجد بيوتاً) يعنى لدينكم إليها تأوون وإلى ذكر الله فيها تسكنون  
ولطاعته فيها تأنسون ولدينكم بكثرة المقام فيها تحضون كبيوت الدنيا لأسباب دنياكم ولأنس أهليكم وتحصين أموالكم  
واتخذوها لمعاشكم وفكاهتكم وخصوماتكم فإنها لم تكن كذلك كما فى الخبر المار (وعودوا لوليكم الرقة) أى عند ذكر الله  
ووعده ووعيدته ورقها بدوام الفكر فى الذكر ونسيان ذكر الخلق بإثارة ذكر الحق ويحتمل أن المراد تعويد القلب الرقة  
على الإخوان وإصفاها بذكر الله (وأكثروا التفكير والبكاء) يعنى التفكير فى عظمة الله وقوة بطشه فيكثر البكاء والحذر  
يتمتع من متابعة هواء كما قال (ولا تختلفن) فى رواية لثلاث تختلفن (بكم الأهواء) أما أهواء الدنيا فتقطع عن الاستعداد  
للآخرة، وأما أهواء البدع فى الدين فتقطع عن المولى (تبنون مالا تسكنون، وتجمعون مالا تأكلون، وتأملون مالا  
تدركون) وهذا الذى رجح عند المنقطين إلى الله انقطاعهم عن الخلق ولزومهم السياحات والبرارى والسواحل  
والفرار من الناس والخروج عن ملك الحيوان (الحسن بن سفيان حل) وكذا الديلبى (عن الحكم بن عمير) وفيه عندهم  
جميعاً بقية وموسى بن حبيب قال الذهبى ضعفه أبو حاتم

- ٦٤٣٤ - كُونُوا لِلْعِلْمِ رِعَاةً ، وَلَا تَكُونُوا لَهُ رُوَاةً - (حل) عن ابن مسعود - (ض)
- ٦٤٣٥ - كَلَامُ ابْنِ آدَمَ كُلُّهُ عَلَيْهِ لَالُهُ ، إِلَّا أَمْرًا بِمَعْرُوفٍ ، أَوْ نَهْيًا عَنِ مُنْكَرٍ ، أَوْ ذِكْرًا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ - (ت ه ك هب) عن أم حبيبة - (صح)
- ٦٤٣٦ - كَلَامُ أَهْلِ السَّمَوَاتِ «لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ» - (خط) عن أنس
- ٦٤٣٧ - كَلَامِي لَا يَنْسَخُ كَلَامَ اللَّهِ ، وَكَلَامُ اللَّهِ يَنْسَخُ كَلَامِي ، وَكَلَامُ اللَّهِ يَنْسَخُ بَعْضُهُ بَعْضًا - (عد قط) عن جابر - (ض)

(كونوا للعلم رعاة) كذا هو في الفردوس وغيره بالراء وفي نسخ بالواو فليحترز (ولا تكونوا له رواة) تمامه عند مخرج أبي نعيم فقد يروي من لا يروي وقد يروي من لا يروي إنكم لم تكونوا عاملين حتى تكونوا بما علمتم عاملين اه باقظه . فاقصر المصنف على هذه القطعة وحذف ما عداها من سوء التصرف وإن كان جائزاً . قال في شرح المحكم : علم الهداية يحصل به المقصود من أول وهلة وعلم الرواية لا تحصل به الهداية إلا بشرط وتدرج . وعلم الهداية تسبقه الحثية للقلب فتسكنه الهية والحياة والآنس ، وقال الماوردي ربما عني المتعلم بالحفظ من غير تصور ولا فهم حتى يصير حافظاً لألفاظ المعاني وهو لا يتصورها ولا يفهم ما تضمنها يروي بغير روية ويخبر عن غير خبرة فهو كالكتاب الذي لا يدفع شبهة ولا يؤدي حجة (حل عن ابن مسعود) من رواية القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عن جده ابن مسعود

(كلام ابن آدم كله عليه لاله ؛ إلا أمراً بمعروف أو نهياً عن منكر أو ذكراً لله عز وجل) لأن اللسان ترجمان القلب يؤدي إليه القلب علم ما فيه فيعبر عنه اللسان فيرى به إلى الأسماع فيوج القلب إن خيراً أو خيراً ، وإن شراً فشر وكلام ابن آدم على ضروب منها ما يخلص الآخرة فذلك محبوب مطلوب متوعد عليه خير . ومنها ما يخلص للدنيا ولا نصيب للآخرة فيه وذلك مرغوب عنه متوعد عليه ، ومنها ما لا بد لهم منه في معاشهم كأخذ وعطاء فذلك مأذون فيه والحساب من ورائه ، ومن ثم قال بعض السلف : ماتكلمت بكلمة منذ عشرين سنة لم أتدبرها قبل التكلم بها إلا اندمت عليها إلا ذكر الله ، وهذا الحديث مقتبس من قوله تعالى «لا خير في كثير من نجواهم ، الآية» قال كلام يكون بخير فهو له وفيه ثواب وشر فهو عليه وفيه عقاب ولغو وعليه حساب وعقابه فلا يضيع نعمة نطقه فيما لا حاجة إليه وربما جر كثرة الكلام الباطح إلى الحرام (ت ه ك هب عن أم حبيبة) قال الترمذي غريب

(كلام أهل السموات) من الملائكة (لا حول ولا قوة إلا بالله) أي أن ذلك أكثر كلامهم (خط) في ترجمة خلف الموازني (عن أنس) وفيه أحمد بن محمد بن عمران . قال الذهبي في الضعفاء ضعيف معروف وداود بن صفيح قال الدارقطني وغيره منكر الحديث وابن عدي غالباً في التشيع ، ومن ثم أورده ابن الجوزي في الواهيات وقال لا يصح (كلامي لا ينسخ كلام الله ، وكلام الله ينسخ كلامي ، وكلام الله ينسخ بعضه بعضاً) وهذا من خصائص هذه الشريعة وهذا النبي صلى الله عليه وسلم . قال الجلال : من خصائصه أن في كتابه وشرعه الناسخ والمنسوخ ؛ ثم هذا الحديث احتج به من منع نسخ الكتاب بالسنة وذهب إلا أكثر إلى جوازه لأن السنة بما أتى به الله قالوا والخبر منكر (عد قط عن جابر) قال الذهبي فيه جيرون بن واقد الإفريقي متهم فإنه روى بقلة حياته هذا الحديث اه . وقال الفرياني في مختصر الدارقطني فيه جيرون غير ثقة وعنه داود بن محمد القنطري أتى بحدِيثين باطلين قاله الذهبي وقال ابن الجوزي في العمل قال ابن عدي هذا حديث منكر وفي الميزان تفرد به القنطري وهو موضوع وبه يعرف أن عزو المصنف الحديث لابن عدي وحذف ما أعله به غير مرضي

٦٤٣٨ - كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا كُنْتُمْ مِنْ دِينِكُمْ فِي مِثْلِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ لَا يُبْصِرُهُ مِنْكُمْ إِلَّا الْبَصِيرُ؟ - ابن عساكر  
عن أبي هريرة - (ض)

٦٤٣٩ - كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا جَارَتْ عَلَيْكُمْ الْوَلَاةُ؟ - (طب) عن عبد الله بن بسر - (ح)

٦٤٤٠ - كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا نَزَلَ ابْنُ مَرْيَمَ فِيكُمْ وَإِمَامُكُمْ مِنْكُمْ؟ - (ق) عن أبي هريرة

٦٤٤١ - كَيْفَ أَنْتَ يَا عُوَيْرُ إِذَا قِيلَ لَكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ : أَعَلَيْتَ أَمْ جَهَلْتِ ؟ فَإِنْ قُلْتَ ، عَلَيْتِ ، قِيلَ  
لَكَ : فَمَاذَا عَمِلْتِ فِيهَا عَلَيْتِ ؟ وَإِنْ قُلْتَ ، جَهَلْتِ ، قِيلَ لَكَ : فَمَا كَانَ عُنْدُكَ فِيهَا جَهَلْتِ ؟ أَلَا تَعْلَمْتِ -  
ابن عساكر عن أبي الدرداء - (ض)

( كيف أنتم ) أى كيف الحال بكم فهو سؤال عن الحال وعامله محذوف أى كيف تصنعون فلما حذف الفعل أبرز  
الفاعل (إذا كنتم من دينكم في مثل القمر ليلة البدر لا يبصره منكم إلا البصير - ابن عساكر) في ترجمة صدقة الخراساني  
(عن أبي هريرة) ظاهر صنيع المصنف أن ابن عساكر خرج وأقره ساكتا عليه والأمر بخلافه بل قال إن صدقة  
ضعفه أحمد والنسائي ووثقه أبو زرعة اهـ . وفي الضعفاء للذهبي عن ابن حبان لا يجوز الاحتجاج به  
( كيف أنتم ) أى كيف تصنعون (إذا جارت عليكم الولاية) الحال المسؤول عنها أتصبرون أم تقاتلون وترك القتال  
لازم كاهو مصرح به في عدة أخبار (طب عن عبد الله بن بسر) المازني روى المصنف لحسنه وليس كما قال فقيه عمرو بن هلال الحمصي  
مولى بني أمية قال الهيثمي جهله ابن عدى قال في الميزان قال ابن عدى غير معروف ولا حديثه بمحفوظ وأشار إلى  
هذا الحديث قال في اللسان قال ابن عدى هذا الذى ضعفه ابن عدى

( كيف أنتم إذا نزل ابن مريم فيكم وإمامكم منكم ) أى الخليفة من قريش علي ما وجب واطرد أو وإمامكم في  
الصلاة رجل منكم كما في مسلم أن يقال له صل بنا فيقول لا إن بعضكم على بعض أمراء تكرمه لهذه الأمة وقال  
الطبري معنى الحديث أى يؤمكم عيسى حال كونكم في دينكم وصحح المولى التفتازاني أنه يؤمهم ويقتمدى به المهدي  
لأنه أفضل إمامته أولى وفي رواية بدل إمامكم منكم ويؤمكم منكم ومعناه يحكم بشريعة الإسلام وهذا استفهام عن  
حال من يكونون أحياء عند نزول عيسى كيف يكون سرورهم بإلقاء هذا النبي الكريم وكيف يكون نحر هذه الأمة  
وعيسى روح الله يضلّى وراء إمامهم وذلك لا يلزم انفصال عيسى من الرسالة لأن جميع الرسل بعثوا بالدعاء إلى  
التوحيد والأمر بالعبادة والعدل والنهي عما خالف ذلك من جزئيات الأحكام بسبب تفاوت الأعصار في المصالح  
من حيث إن كل واحدة منها حق بالإضافة إلى زمانها مراعى فيه صلاح من خوطب به فإذا نزل المتقدم في أيام  
التأخر نزل على وفقه ولذلك قال عليه الصلاة والسلام لو كان موسى حياً لما وسعه إلا اتباعي تنفيهاً على أن اتباعه  
لا ينافي الإيمان به بل يوجهه (ق عن أبي هريرة) ورواه عنه أحمد أيضاً

( كيف أنت يا عويمر ) أى أخبرني على أى حالة تكون يا عويمر وهو تصغير عامر ( إذا قيل لك ) من قبل الله  
تعالى ( يوم القيامة أعلمت أم جهلت فان قلت علمت قيل لك فإذا علمت فيما علمت وإن قلت جهلت قيل لك فا كان عندك  
فيما جهلت ألا تعلمت ) هذا من الأدلة الشرعية على قبح الجهل وعلى وبال عدم العمل بالعلم وهو استعظام لما يقع  
يومئذ من الدهشة والتعير في الجواب والارتباك فيما لا حيلة في دفعه ولا سبيل إلى التخلص منه وأن ما يحدث المرء  
به نفسه ويسهله عليها تملل باطل وطمع فيما لا يجدى فأفاد أن الغفلة عن الله على ضربين الجهل بأمر الدين فلا يعرف  
ما يأتي ولا يعلم ما يذر والسهو عما يعلم ذهاباً عن إتيان ما أمر الله به وركوباً لما نهى عنه بشهوة النفس وغرور الدنيا  
وزخارفها وهذا أقبح النوعين ( ابن عساكر ) في تاريخه عن ( أبي الدرداء )

٦٤٤٢ - كَيْفَ بِيَكُمُ إِذَا كُنْتُمْ مِنْ دِينِكُمْ كَرُوتِيَةِ الْهِلَالِ - ابن عساكر عن أبي هريرة - (ض)

٦٤٤٣ - كَيْفَ يُقَدِّسُ اللَّهُ أُمَّةً لَا يُؤْخَذُ مِنْ شِدِيدِهِمْ لِضَعِيفِهِمْ ؟ - (ه ه ب) عن جابر - (صح)

٦٤٤٤ - كَيْفَ يُقَدِّسُ اللَّهُ أُمَّةً لَا يُؤْخَذُ ضَعِيفُهَا حَقَّهُ مِنْ قَوِيَّهَا ، وَهُوَ غَيْرُ مُتَمَتِّعٍ ؟ - (ع ه ق)  
عن بريدة - (صح)

٦٤٤٥ - كَيْفَ وَقَدْ قِيلَ ؟ - (خ) عن عقبة بن الحرث - (صح)

(كيف بكم) قال الطيبي كيف يسأل بها عن الحال أى ما حالكم وكيف أنتم (إذا كنتم عن) وفي نسخ في (دينكم كروية الهلال) كيف تفعلون وكيف يكون حالكم إذا خفيت عليكم أحكام دينكم فلم تبصروها لقلبة الجهول واستيلاء الرين على القلب وهو استعظام لما أعد لهم وتمويل لهم وأنهم يقعون في أسر مهول لا مخلص منه (ابن عساكر) في التاريخ (عن أبي هريرة)

(كيف يقدر الله أمة لا يؤخذ من شديدهم لضعيفهم) استخبار فيه إنكار وتعجيب أى أخبروني كيف يطهر الله قوما لا ينصرون الظالم القوى على العاجز الضعيف مع تمكنهم من ذلك أى لا يطهرهم الله أبداً فما أعجب حالكم إن ظننتم أنكم مع تماديكم في ذلك تطهروكم ولأن التمديس من قدس في الأرض إذا ذهب فيها وأبعد ويقال قدس إذا طهر، لأن مطهر الشيء يبعده عن الأفتادار (ه ه ب عن جابر) بن عبدالله

(كيف يقدر الله أمة) أى من أين يتطرق إليها التمديس والحال أنه (لا يأخذ ضعيفها حقه من قويها وهو غير متمتع) بفتح التاء أى من غير أن يصيبه ويزعجه قال القاضى ترك الحسنة أفسح من موافقة المعصية لأن النفس تلتذ بها وتميل إليها ولا كذلك ترك الإنكار عليها فترك إزالة المنكر مع القدرة أبلغ في الذم وأخرج ابن عساكر عن ابن عباس أن ذنب النبي أيوب الذى ابتلى به أنه استعان به مسكين على ظالم فلم يعنه (ع ه ق) وكذلك فى الشعب (عن بريدة) قال لما قدم جعفر من الحبشة قال له النبي صلى الله عليه وسلم أخبرني ما أعجب ما رأيت به قال موت امرأة على رأسها مكمل فأصابها فارس فرماه فجملت تله وتقول ويل لك يوم يضع الملك كرسية فى أخذ للظالم من الظالم فذكره قال الهيثمى بعد عزوه لآبى يعلى فيه عطاء بن السائب ثقة لكنه اختلط وبقية رجاله ثقات وقال بعضهم عقب عزوه للبيهقي وفيه عمرو ابن قيس عن عطاء أورده الذهبي فى المتروكين وقال تركوه واتهم أى بالوضع

(كيف وقد قيل) قاله لعقبة وقد تزوج فأخبرته امرأة أنها أرضعتها فركب إليه يسأله فقال كيف أى كيف تباشرها وتفضى إليها وقد قيل إنك أخوها من الرضاع فإنه بعيد من المروءة والورع ففارقها ونكحت غيره قال الشافعى كأنه لم يره شهادة فكره له المقام معها تورعا أى فأمره بفراقها لا من طريق الحالك بل بالورع لأن شهادة المرصمة على فعلها لا يقبل عند الجمهور وأخذ أحد بظاهر الخبر فقبلها ولم يجز بحضرته ترافع ولا أداء شهادة بل كان ذلك مجرد إخبار واستفسار وهو كسائر ما تقبل فيه شهادة النساء الخالص لا يثبت إلا بأربع قاله القاضى قال الطيبي كيف سؤال عن الحال وقد قيل حال وهما يستدعيان عاملا يعمل فيهما معنى كيف تباشرها وتفضى إليها وقد قيل إنك أخوها؟ هذا بعيد من المروءة والورع وفيه أنه يجب تجنب مواقع التهم وأنشدوا:

قد قيل ذلك إن صدقا وإن كذبا فما اعتذارك عن قول إذا قيل

(خ) فى الشهادات (عن) أبى سروعة بكسر المهملة وسكون الراء وفتح الواو والمهملة (عقبة) بضم المهملة وسكون القاف (ابن حارث) بالمثلثة بن عامر القرشى النوفلى من مسلمة الفتح ورواه أبو داود فى القضاء والترمذى فى الرضاع والنسائى فى النكاح .

٦٤٤٦ - كِيلُوا طَعَامَكُمْ يُبَارِكْ لَكُمْ فِيهِ - (حم خ) عن المقدم بن معد يكرب (تح ه) عن عبد الله بن بسر (حم ه) عن أبي أيوب (طب) عن أبي الدرداء - (صح)

٦٤٤٧ - كِيلُوا طَعَامَكُمْ؛ فَإِنَّ الْبَرَكَهَ فِي الطَّعَامِ الْمَكِيلِ - ابن النجار عن علي - (صح)

### فصل في المحلى بأل من هذا الحرف

٦٤٤٨ - الْكَافِرُ يُلْجَمُهُ الْعَرَقُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يَقُولَ: أَرِحْنِي وَلَوْ إِلَى النَّارِ - (خط) عن ابن مسعود

٦٤٤٩ - الْكِبَائِرُ: الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعَقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ، وَالْيَمِينَ النَّمُوسِ - (حم خ ت ن) عن ابن عمرو - (صح)

٦٤٥٠ - الْكِبَائِرُ سَبْعٌ، الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَةِ، وَالْفِرَارُ

(كيلوا طعامكم) عند البيع وخروجه من مخزنه (يبارك لكم فيه) أى يحصل فيه الخير والبركة والنمو بنى الجهالة عنه أمانى البيع والشرا فظاهر وأما كيل ما يخرج له لعله إذا أخرجه جزافا قد ينقص عن كفايتهم فيضررون أو يزيد فلا يعرف ما يدخر لتمام السنة فأمر بالكيل ليلفهم المدة التى ادخر لها قال ابن الجوزى وغيره وهذه البركة يحتمل كونها للتسمية عليه وكونها لما بورك فى مداهل المدينة بدعوته ولا يتأفقه خبر عائشة أنها كانت تخرج قوتها بغير كيل لبورك لها فيه حتى عملت المدة التى تبلغ إليها عند انقضائها لأن ما هنا فى طعام يشتري أو يخرج من مخزنه فبركته بكيه لإقامة القسط والعدل وعائشة كاته اختباراً فدخله النقص وقوله يبارك بالجزم جواباً للأمر (حم خ) فى الاطعمة (عن المقدم) بكسر الميم (بن معد يكرب) غير معروف (تح ه) عن عبد الله بن بسر حم ه عن أبي أيوب طب عن أبي الدرداء

(كيلوا طعامكم فإن البركة فى الطعام المكيل) قال البعض كأنه يشير إلى أنه إذا علم كيله ووزنه حلت البركة بنى الجهالة ونفى التهمة عن الطعام بيده وكان بعضهم إذا أنفذ حاجة مع غلبانه ختمها ويقول فيه فائدتان سلامة سرى من سوء الظن بالغلام ويمتنع من الحيانة ويعوده الأمانة لكن مجرد الكيل لا يحصل البركة مالم ينضم له قصد الامتثال فيما يشرع كيله وبمجرد عدم الكيل لا ينزعها مالم ينضم له قصد الاختيار والمعارضة (ابن النجار) فى تاريخه (عن علي) أمير المؤمنين ورواه القضاعى وغيره وقال بعضهم حسن غريب

### فصل فى المحلى بأل من هذا الحرف

(الكافر يلجمه العرق يوم القيامة حتى يقول) يارب (أرحنى ولو إلى النار) أى ولو بصرفى من الموقف إلى جهنم لكونه يرى أن ما فيه أشد منها وفيه أن العذاب لا يكون فى الآخرة يادخال الجحيم فقط بل قد يكون بأنواع أخر تقدم على دخولها (خط) فى ترجمة علي بن عبد الملك الطائى (عن ابن مسعود) وفيه بشر بن الوليد قال الذهبى صدوق لكنه لا يعقل كان قد خرفه (الكبائر) جمع كبيرة وهى كل ما كبر من المعاصى وعظم من الذنوب واختلاف فيها على أقوال والأقرب أنها كل ذنب رتب الشارع عليه حدا وصرح بالوعيد عليه (الإشراك بالله) بالرفع خبر المبتدأ المقدر (وعقوق الوالدين) بأن يفعل الولد ما يتأذى به الوالد تأدياً ليس بهين مع كونه ليس من الافعال الواجبة ذكره النووى كابن الصلاح (وقتل النفس) بغير حق (واليمين النemos) والواو فى الأربعة للعطف على السابق والشرك أعظمها (حم خ ت ن) عن ابن عمرو

(الكبائر سبع) قالوا يارسول الله وماهن؟ قال هن (الشرك بالله) بأن يتخذ معه إلهاً غيره (وعقوق الوالدين) أى

مِنَ الرَّحْفِ، وَأَكَلَ الرَّبَا وَأَكَلَ مَالِ الْيَتِيمِ، وَالرَّجُوعُ إِلَى الْأَعْرَابِيَّةِ بَعْدَ الْهَجْرَةِ - (طس) عن أبي سعيد - (ص)

٦٤٥١ - الْكِبَائِرُ: الشُّرْكُ بِاللَّهِ، وَالْإِيَّاسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ، وَالْقَنُوطُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ - البزار عن ابن عباس - (ص)

٦٤٥٢ - الْكِبَائِرُ: الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَةِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الْمُؤْمِنَةِ، وَالْفِرَارُ يَوْمَ الرَّحْفِ،

الأصلين المسلمين وإن عليا (وقتل النفس التي حرم الله) قتلها (إلا بالحق) كالقصاص والقتل بالردة والرجم (وقذف) المرأة (المحصنة) بفتح الصاد أي التي أحصنها الله من الزنا وبكسر هاء اسم فاعلة أي التي حصنت فرجها من الزنا (والفرار) أي الحرب (من الرحف) يوم القتال في جهاد الكفار (وأكل الربا) أي تناوله بأي وجه كان (وأكل مال اليتيم) أي الطفل الذي مات أبوه والمراد بغير حق قال الذهبي في الكبائر وفرار الفار عن سلطانه أعظم وزرا من فرار الفار من عسكر خذلوا ثم انضم إلى بلد سلطانه وكذا فرار من فر لفرار سلطانه أخف كالجند في فرارهم) (والرجوع إلى الاعرابية بعد الهجرة) هذا يدل على انقسام الكبائر في عظمها إلى كبير وأكبر؛ وأخذ منه ثبوت الصغيرة لأن الكبيرة بالنسبة إليها أكبر منها وما وقع الأستاذ الباقاني والإمام من أن كل ذنب كبيرة وتفهم الصغيرة فإنما هو نظر إلى عظمة من عصى الرب فكرهوا تسمية معصية الله صغيرة مع وفاتهم في الحرج على أنه لا يكون بمطلق المعصية فالتخلف لفظي يرجع إلى مجرد التسمية ثم إنه لا يلزم من كون المذكورات أكبر الكبائر استواء رتبها في نفسها كما إذا قلت زيد وعمرو أفضل من بكر فإنه لا يقتضى استاؤهما قال الطيبي ليس لقائل أن يقول كيف عدتها هنا سبعا وفي أحاديث أخر أكثر لأنه إنما أنهى في كل مجلس ما أوحى إليه أو سئح له باقتضاء أحوال السائل وتفاوت الأوقات فالاضبط أن تجمع كلها وتجعل مقياسا عليها كما بينه ابن عبد السلام (طس عن أبي سعيد) الخدرى رمز المصنف لصحته والامر بخلافه ففيه عبد السلام بن حرب أورده الذهبي في ذيل الضعفاء وقال صدوق وقال ابن سعد في حديثه ضعف وإسحاق ابن عبد الله بن أبي فروة ساقه الذهبي في الضعفاء وقال متروك وإه

(الكبائر) جمع كبيرة قال أبو البقاء وهي من الصفات الغالبة التي لا يكاد يذكر الموصوف معها (الشرك بالله) أي أن يجعل لله ندا وتعبده معه غيره من حجر أو شجر أو شمس أو قر أو نبي أو شيخ أو جنى أو نجم أو غير ذلك قال الله تعالى وإن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وقال إنه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة وماواه النار، فمن أشرك به ومات مشركا فهو من أصحاب النار قلت كما أن من آمن به ومات مؤمنا فمن أهل الجنة وإن عذب (والإيَّاس من روح الله) بفتح الراء (والقنوط من رحمة الله) قال القاضي ليس لقائل أن يقول كيف عد الكبائر هنا ثلاثا أو أربعا وفي حديث أخر سبعا لأنه لم يتعرض للحصر في شيء من ذلك ولم يعرب به كلامه أما في هذا الحديث فظاهر وأما في رواية السبع فلأن الحكم مطلق والمطلق لا يفيد الحصر فإن قلت بل الحكم فيه كلى إذ اللام في الكبائر للاستغراق قلت لو كانت للاستغراق لا للجندر كان المعنى كل واحدة من هذه الخصال وهو فاسد أما في رواية اجتنبوا السبع الموبقات فإنه لا يستدعى عدم اجتناب غيرها ولا أن غيرها غير موبق لا بلفظه ولا بمعناه ومفهوم اللقب ضعيف مزيف (البزار) في مسنده (عن ابن عباس) قال إن رجلا قال يا رسول الله ما الكبائر فذكره. رمز المصنف لحسنه قال الزين العراقي في شرح الترمذى إسناده حسن (الكبائر الإشراك بالله) أي مطلق الكفر وتخصيص الشرك لقبته في الوجود حالئذ واحتمال إرادة تخصيصه

وَأَكَلَ مَالَ الْيَتِيمِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ الْمُسْلِمِينَ، وَالْحَادُ بِالْبَيْتِ قِبَلَتِكُمْ أَحْيَاءَ وَأَمْوَاتًا - (حق) عن ابن عمر - (ص)

٦٤٥٣ - الْكِبَرُ مَنْ بَطَرَ الْحَقَّ وَغَمَطَ النَّاسَ - (دك) عن أبي هريرة - (ص)

٦٤٥٤ - الْكِبَرُ الْكُبْرُ - (ق د) عن سهل بن أبي حنمة

٦٤٥٥ - الْكُذِبُ كُلُّهُ إِثْمٌ، إِلَّا مَا نَفَعَ بِهِ مُسْلِمٌ، أَوْ دَفَعَ بِهِ عَنْ دِينٍ - الروياني عن ثوبان - (ح)

رد بأن بعض الكفر أفتح من الشرك وهو التعطيل لأنه نقي مطلق والاشراك إثبات مقيد (وقذف المحصنة وقتل النفس المؤمنة والفرار يوم الزحف) أى الإديار للفرار يوم الازدحام للقتال والزحف الجماعة الذين يزحفون أى يمشون بمشقة (وأكل مال اليتيم وعقوق الوالدين المسلمين) مصدر عق والده يعق عقوقاً فهو عاقأذاه وعصاه وخرج عليه (والحاد بالبيت) أى ميل عن الحق فى الكعبة أى حرماها (قبلتكم أحياءاً وأمواتاً) فيه انقسام الذنوب إلى كبير وأكبر فيفيد ثبوت الصغائر لان الكبيرة بالنسبة إليها أكبر منها وقد فهم الفرق بين الكبيرة والصغيرة من مدارك الشرع وقد جاء فى عدة أخبار ما يكفر الخطايا ما لم يكن كباثر فثبت به أن من الذنوب ما يكفر بالطاعة ومنها ما لا يكفر وذلك عين المدعى ولهذا قال حجة الاسلام إنكار الفرق بين الكبيرة والصغيرة لا يلىق بفقهاء واعلم أن هذا الحديث قد روى بأنهم من هذا ولفظه الكبائر تسع الشرك بالله وقتل مؤمن بغير حق وفرار يوم الزحف وأكل مال اليتيم وأكل الربا وقذف المحصنة وعقوق الوالدين المسلمين واستحلال البيت الحرام قبلتكم ما من رجل يموت لم يعمل هؤلاء الكبائر وبقم الصلاة ويؤتى الزكاة إلا كانت مع النبي صلى الله عليه وسلم فى دار أبوابها مصاريع من ذهب قال الذهبي فى الكبائر إسناده صحيح ووضع عليه علامة أبى داود والنسائي فكان ينبغى للتؤلّف إنباره (عق عن ابن عمر) بن الخطاب رمز لصحته وفيه عيد الحميد بن سنان قال فى الميزان لا يعرف ووثقه بعضهم وقال البخارى حديثه عن ابن عمر فيه نظر

(الكبر من بطر الحق) أى فعل من بطره أى دفعه وأنكره وترفع عن قبوله (وغمط الناس) بطاء مهملة كذا بخط المؤلف وهى رواية مسلم وفى رواية الترمذى غمض بفتحين معجمة وضاد مهملة بدل الطاء قال القاضى فالمعنى واحد قال الغزالي وقوله غمض الناس أى ازدحام واحترام وهم عباد الله أمثاله أو خير منه وبطر الحق رده وقال القاضى البطر الحيرة والمعنى التحير فى الحق والتردد فيه أو معناه التكبر عن الحق وعدم الالتفات إليه أو معناه إبطاله وتضييعه من قولهم ذهب دم فلان بطرا أى هدرا وغمط الناس احتقارهم والتهاون بحقوقهم والتكبر منازع لله فى صفته الذاتية التى لا يستحقها غيره فمن نازعه إياه فالنار مشواه لعقوبة المتكبر فى الدنيا المقت من أولياء الله والذلة بين عباد الله (دك عن أبى هريرة) ورواه يعلى عن ابن مسعود وهو فى مسلم من جملة حديث

(الكبر الكبر) بضم الكاف والباء ونصب آخره على الإغراء أى كبر الكبر أو لبدأ الاكبر بالكلام أو قدموا الاكبر إرشاداً إلى الادب فى تقديم الاسن قاله وقد حضر اليه جمع فى شأن صاحب لهم وجدوه قتيلا فى خير فلم يعرف قاتله فبدأ أصفرهم ليتكلم فذكره ثم طالبهم بيئته فقالوا مالنا بينة قال فيحلفون قالوا ما نرضى بأيمان اليهود فذكره أن يبطل دمه فوداه بمائة من إبل الصدقة أى اشتراها من أصحابها بعد ما ملكوها قال القاضى خبر القسامة أصل من أصول الشرع به أخذ العلماء كافة وإنما اختلفوا فى كيفية الأخذ (ق د عن سهل بن أبى حنمة) الحزرجى صحابى مشهور

(الكذب كله إثم إلا ما نفع به مسلم) محترم فى نفس أو مال (أو دفع به عن دين) لأنه لغير ذلك غش وخيانة ومن ثم كان أشد الأشياء ضرراً والصدق أشدها نفعاً وقبح الكذب مشهور معروف إذ ترك الفواحش يتركها ولو فعلها

٦٤٥٦ - الكَذْبُ يُسْوِدُ الْوَجْهَ ، وَالنَّمِيمَةُ عَذَابُ الْقَبْرِ - (هب) عن أبي برزة - (ض)

٦٤٥٧ - الْكُرْسِيُّ لَوْثٌ ، وَالْقَلَمُ لَوْثٌ ، وَطُولُ الْقَلَمِ سَبْعِمِائَةَ سَنَةٍ ، وَطُولُ الْكُرْسِيِّ حَيْثُ لَا يَعْلَمُهُ الْعَالَمُونَ - الحسن بن سفيان (حل) عن محمد بن الحنفية مرسلًا - (ض)

بفعله فوضعه من القبيح كمرضع الصدق من الحسن ولهذا أجمع على حرمة إلالضرورة أو مصلحة قال الغزالي وهو من أهات الكبار قال وإذا عرف الإنسان بالكذب سقطت الثقة بقوله وازدرته العيون واحترته النفوس وإذا أردت أن تعرف قبح الكذب فانظر إلى قبح كذب غيرك ونفور نفسك عنه واستحقارك لصاحبه واستباحك ما جاء به قال ومن الكذب الذي لا إثم فيه ما اعتيد في المبالغة كجئت ألف مرة فلا يأتهم وإن لم يبلغ ألفا قال ومما يعتاد الكذب فيه ويتساهل أن يقال كل الطعام فيقول لأشتهيه وذلك منهي عنه وهو حرام إن لم يكن فيه غرض صحيح وقال الراغب الكذب عار لازم وذل دائم وحق الإنسان أن يتعود الصدق ولا يترخص في أدق الكذب فن استحلاه عسر عليه فظامه وقال بعض الحكماء كل ذنب يرجى تركه بتوبة إلا الكذب فكما رأينا شارب خمر أفلح وإصا نزع ولم ترك ذنبا يرجع وعتوب كذاب في كذبه فقال لو تفرغرت به وتطعمت حلواته ما صبرت عنه طرفة عين (الرويانى) في مسنده (عن ثوبان) مولى النبي صلى الله عليه وسلم رمز لحسنه

(الكذب يسود الوجه) لأن الإنسان إذا قال بلسانه ما لم يكن كذبه الله وكذبه إيمانه من قلبه فيظهر أثر ذلك على وجهه ويوم تبيض وجهه وتسود وجوهه قال البيهقي والكذب مراتب أعلاها في القبح والتحريم الكذب على الله ثم رسوله ثم كذب المرء على عينه فلسانه فجوارحه وكذبه على والديه ثم الأقرب فالأقرب أغلظ من غيره (والنميمة عذاب القبر) أى هى سبب له وأوردها عقب ذم الكذب لإشارة إلى أن من الصدق الممدوح ما يذم كالنميمة والغيبة والسعاية فإنها تقبح وإن كان صدقا لذلك قيل كفى بالنميمة ذما أنه يقبح فيها الصدق (تنبيه) قال الراغب الكذب إما أن يكون اختراع قصة لأصل لها أو زيادة في قصة أو نقصاناً أو تحريفاً بتغيير عبارة فالاختراع يقال له الافتراء والاختلاق والزيادة والنقص يقال له ذنب وكل من أراد كذبا على غيره فإما أن يقول بحضرة المقول فيه أو بغيبته وأعظم الكذب ما كان اختراعا بحضرة المقول فيه وهو المعبر عنه بالبهتان والداعى إلى الكذب محبة النفع الدينوى وحب الترويس وذلك أن المخبر يرى أن له فضلا على المخبر بماعله فيظن أنه يجلب بقوله فضيلة ومسرة وهو يجلب به نقبصة وفضيحة كذبة واحدة لا توازى مسرات (هب) من حديث زياد بن المنذر عن أبي داود (عن أبي برزة) مرفوعا وقضية صنيع المصنف أن البيهقي خرج وسكت عليه والأمر بخلافه بل أعله فقال عقبه في هذا الاستناد ضعف اه وقد تساهل في إطلاقه عليه الضعف وحاله أفضح من ذلك فقد قال الهيثمى وغيره في زياد بن المنذر وهو كذاب اه . فكان ينبغي للمصنف حذفه من الكتاب

(الكبرى لَوْثٌ وَالْقَلَمُ لَوْثٌ وَطُولُ الْقَلَمِ سَبْعِمِائَةَ سَنَةً) أى مسيرة سبعمائة عام والظاهر أن المراد به التكثير لا التحديد كمنظاره (وطول الكرسى حيث لا يعلمه العالمون) قال في الكشاف في آية الكرسى هذا تصوير لعظمة الله وتخييل لأن الكرسى عبارة عن المقعد الذى لا يزيد على القاعد وهنا لا يتصور ذلك وقال في الكشف الكرسى ما يجلس عليه ولا يفضل عن مقعد القاعد وقوله وسع كرسيه السموات والأرض، تصويرا لعظمته وتخييل فقط ولا كرسى ثمة ولا قعود ولا قاعد وما قدروا الله حق قدره، اه وقال الجمهور الكرسى مخلوق عظيم مستقل بذاته وقال الإمام الرازى قد جاء فى الأخبار الصحيحة أن الكرسى جسم عظيم مستقل بذاته تحت العرش وفوق السماء السابعة ولا امتناع من القول به فوجب القول بإثباته (الحسن بن سفيان، حل عن محمد بن الحنفية مرسلًا) هذا تصريح من المصنف بأن أبا نعيم لم يروه إلا مرسلًا وهو ذهول عجيب فانه إنما رواه عن الحنفية عن أبيه أمير المؤمنين مرفوعا



٦٤٥٨ - الْكَرِّمُ : التَّقْوَى ، وَالشَّرْفُ : التَّوَاضِعُ ، وَالْيَقِينُ : الْغَيْثُ - ابن أبي الدنيا في اليقين عن يحيى  
ابن أبي كثير مرسلًا

٦٤٥٩ - الْكَرِيمُ ابْنُ الْكَرِيمِ ابْنُ الْكَرِيمِ ابْنُ الْكَرِيمِ يُوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ - (حم)  
خ) عن ابن عمر (حم) عن أبي هريرة - (صح)

٦٤٦٠ - الْكَشْرُ لَا يَقَطُّعُ الصَّلَاةَ ، وَلَكِنْ يَقَطُّعُهَا الْقَرْقَرَةُ - (خط) عن جابر - (ض)

٦٤٦١ - الْكَلْبُ الْأَسْوَدُ الْبَيْسُمُ شَيْطَانٌ - (حم) عن عائشة - (صح)

ثم إن فيه عندهما عتبة بن عبد الرحمن فقد مر قول الذهبي وغيره فيه متروك منهم  
(الكرم التقوى والشرف التواضع) قال السكري أراد أن الناس متساوون وأن أحسابهم إنما هي بأفعالهم  
لأبأنسابهم قال الحجاج بن أرطاة لسوار بن عبد الله أهلكني حب الشرف فقال سوار اتق الله تشرف (واليقين  
الغنى) فإن العبد إذا ثيقن أن له رزقاً قدر لا يتخطاه عرف أن طلبه لما لم يقدر عنه لا يفيد سوى الحرص والطمع  
المدومين ففزع برزقه وشكر عليه (ابن أبي الدنيا) أبو بكر (في اليقين) أى في كتاب اليقين (عن يحيى بن كثير مرسلًا)  
ورواه العسكري عن عمر بلفظ الكرم التقوى والحسب المال لست بخير من فارسى ولا نبطى إلا بتقوى  
(الكريم) أى الجامع لكل ما يحمده (ابن الكريم ابن الكريم ابن الكريم) قال في التفتيح ابن الأول مرفوع وما  
بعده مجرور وكذا قوله الآتى يوسف بن يعقوب إلى آخره فإن ابن الأول صفة الكريم المرفوع وأما البواقى لصفة  
للكريم المجرور قال فليتنبه لذلك فإنه مما يخفى اه . وهذا من تتابع الإضافات لكنه غير مستكره قال في دلائل  
الإعجاز عازيا للصاحب بن عباد إياك والإضافات المتداخلة فإنها لا تحسن لكنه إذا سلم من الاستكراه ملح و لطف  
و كتب ابن في الثلاثة بدون ألف لعله من تصرف النساخ و صوابه إثباتها لوقوعها بين الصفات (يوسف) بالرفع خبر  
المتبدأ وهو قوله الكريم (ابن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم) نسب مرتب لما ذكر من اللف والنشر وأى كريم  
أكرم من حاز مع كونه ابن ثلاثة أنبياء وتراسلين شرف النبوة وحسن الصورة وعلم الرؤيا ورئاسة الدنيا وحياطة الرعايا  
في القحط والبلاء؟ قال الشاعر :

إن السرى إذا سرى فبنفسه هـ وإن السرى إذا سرى أسراها

وقد وقع قوله الكريم ابن الكريم الخ موزوناً ولا تعارض بينه وبين قوله تعالى وما علنناه الشعر، لأنه لم يقع منه  
قصداً (حم خ) في تفسير يوسف (عن ابن عمر) بن الخطاب (حم عن أبي هريرة) ووم الحاكم فاستدركه وعجب  
من الذهبي كيف أقره عليه و غاظ الطيبي فقال رواه الشيخان والذي رواه إنما هو خبر أكرم الناس المال  
(الكشر) بكسر الكاف ظهور الأسنان للضحك (لا يقطع الصلاة ولكن يقطعها القرقرة) أى الضحك العالى إن  
ظهر به حرفان أو حرف مفهم عند الشافعية وقال أبو حنيفة القهقهة تبطلها مطلقاً (خط عن جابر) وفيه ثابت  
ابن محمد الزاهد أوردته الذهبي في الضعفاء وقال ضعف لغلطه ورواه عنه الطبراني فى الصغير مرفوعاً وموقوفاً قال  
الهيثمي ورجاله موثقون

(الكلب الأسود البهيم) أى الذى لاشية فيه بل كله أسود خالص شيطان سمي شيطاناً لكونه أعقر الكلاب وأخبثها  
وأقلها نفعاً وأكثرها نعاساً ومن ثم قال أحمد لا يحمل الصيد به ولا يؤكل مصيده لأنه شيطان وقال الثلاثة لا فرق  
بين الأسود وغيره وليس المراد بالحديث إخراجهم من جنس الكلاب لأنه إذا ولغ فى الإناء يغسل كغيره ولا يزداد  
وأخذ بظاهر هذا الخبر المالكية فتمعنوا اقتناء الأسود إلا الحاجة نحو صيد أو حرس وجوزوا قتله دون غيره والأصح

٦٤٦٢ - الْكَلِمَةُ الْحِكْمَةُ ضَالَّةُ الْمُؤْمِنِ ، لِحَيْثُ وَجَدَهَا فَهُوَ أَحَقُّ بِهَا - ( ت ه ) عن أبي هريرة ، ابن عساكر عن علي - ( ح )

٦٤٦٣ - الْكَلِمَةُ مِنَ الْمَنِّ ، وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ - ( ح م ق ت ) عن سعيد بن زيد ( ح م ق ه ) عن أبي سعيد وجابر ، أبو نعيم في الطب عن ابن عباس ، وعن عائشة - ( صح )

عند الشافعية حال اقتنائه لما ذكر وجواز قتل العقور لاغيره مطلقا قبل ولولا أن لسان الكلب معقول لتكلم (حم) عن عائشة) رمز المصنف لصحته وليس كما ينبغي فقد قال الهيثمي فيه ليث بن أبي سليم ثقة لكنه مدلس وبقية رجاله رجال الصحيح

( الكلمة الحكمة ) قال الثوربشقي روى بالإضافة وروى الكلمة الحكيمة بالياء وكل قريب فالمراد بالكلمة الحكمة المفيدة والحكمة التي أحسنت مباينها بالعلم والعقل والحكيم المتقن للأمور الذي له غور فيها قال الطيبي وعلى الرواية الأولى يعني الكلمة الحكمة جعل الكلمة نفس الحكمة بالغة وعلى رواية الحكمة يكون من الإسناد المجازي لأن الحكيم قائلها (ضالة المؤمن) أي مطلوبه فلا يزال يطلبها كما يطلب الرجل ضالته (لحيث وجدها فهو أحق بها) أي بالعمل بها واتباعها يعني أن كلمة الحكمة ربما نطق بها من ليس لها بأهل ثم رجعت إلى أهلها فهو أحق بها كما أن صاحب الضالة لا ينظر إلى خساسة من وجدها عنده. خطب الحجاج فقال : إن الله أمرنا بطلب الآخرة وكفانا مؤنة الدنيا فليتة كفانا مؤنة الآخرة وأمرنا بطلب الدنيا فقال الحسن خذوها من فاسق الحكمة ضالة المؤمن، ووجد رجل يكتب عن مخنث شيئا فعوتب فقال الجوهرة النفيسة لا يشينها سخافة غائصها ودناءة بائنها قال بعضهم والحكمة هنا كل كلمة وعظمتك أو زجرتك أو دعوتك إلى مكرمة أو نهيك عن قبيحة وقال القاضي الكلمة هنا بمعنى الكلام والحكمة الحكمة وهي التي تدل علي معنى فيه دقة للحكيم الفطن المتقن الذي له غور في المعاني وضالته مطلوبه والمعنى أن الناس متفاوتة الأقدام في فهم المعاني واستنباط الحقائق المحتجة واستكشاف الأسرار الرموزة فمن قصر فهمه عن إدراك حقائق الآيات ودقائق الأحاديث ينبغي أن لا ينكر على من رزق فهمها وألم بتحقيقها ولا ينزع فيه كما لا ينزع صاحب الضالة في ضالته إذا وجدها وأن من سمع كلاما ولم يفهم معناه أو لم يبلغ كنهه فعليه أن لا يضعه ويحمله إلى من هو أوقع منه فلعله يفهم منه مالا يفهمه ويستنبط مالا يمكنه استنباطه كما أن الرجل إذا وجد ضالة مضية فلا يضعها بل يأخذها ويتفحص عن صاحبها حتى يجده فيردها عليه فإن العالم إذا سئل عن معنى ورأى في السائل دراية ولطافة يستعديبها فهمه فعليه أن يعلمه ولا يمنع

( تنبيه ) قال العارف ابن عربي لا يحببك أي الناظر في العلم النبوي الموروث إذا وقفت على مسألة من مسائله ذكرها فيلسوف أو متكلم أن تقلها وتعمل بها لتكون قائلها لادين له فإن هذا قول من لا تحصيل له إذ الفيلسوف ليس كل علمه باطلا فإذا وجدنا شرعنا لا ياباها قبلناها سيما فيما وصفوه من الحكم والتبرئ من الشهوات ومكائد النفوس وما تنطوي عليه من سوء الضمائر (ت) في العلم (ه) في الزهد كلاهما عن إبراهيم بن المفضل عن سعيد المقبري (عن أبي هريرة، ابن عساكر) في تاريخه وكذا التضاعى (عن علي) أمير المؤمنين قال الترمذي غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه وإبراهيم بن المفضل مضاف اه. وقال في العال قال يحيى إبراهيم ليس حديثه بشيء. رمز المصنف لحسنه وقال العامري غريب

(الكأة) بفتح الكاف وسكون الميم وبعدها همزة شيء أبيض كالشحم يذبت بنفسه (من المن) الذي نزل على نبي إسرائيل أي مما خافه الله لهم في التيه كان ينزل عليهم في شجرهم مثل السكر أو هو الترنجيبين أو من شيء يشبهه طبعاً

- ٦٤٦٤ - الْكَمَاءُ مِنَ الْمَنِّ، وَالْمَنُّ مِنَ الْجَنَّةِ، وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ - أبو نعيم عن أبي سعيد - (صح)
- ٦٤٦٥ - الْكَنْوُدُ: الَّذِي يَأْكُلُ وَحْدَهُ، وَيَمْنَعُ رِفْدَهُ، وَيَضْرِبُ عِبْدَهُ - (طب) عن أبي أمامة - (ض)
- ٦٤٦٦ - الْكَوْثُرُ نَهْرٌ فِي الْجَنَّةِ: حَافَتَاهُ مِنْ ذَهَبٍ، وَجِرَاهُ عَلَى الدَّرِّ وَالْيَاقُوتِ، تَرْتَبُهُ أَطْيَبُ رِيحًا مِنَ الْمِسْكِ، وَمَاؤُهُ أَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ، وَأَشَدُّ يَأْضًا مِنَ الثَّلْجِ - (حم ت ه) عن ابن عمر - (صح)

أو طعما أو نفعا أو من حيث حصولها بلا تعب لكونه ينبت بنفسه بغير استئبات أو أراد بالمن النعمة وزعم أن المراد به مما من الله به على عباده بأباه ظاهر السبب وهو أن جمعا من الصحب قالوا ما نرى الكماء إلا الشجرة التي اجثت من فوق الأرض مالها من قرار والله ما نرى لها أصلا في الأرض ولا فرعاً في السماء وقال قوم هي جذرى الأرض فلا نأكلها فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فذكره (وماؤها شفاء للعين) إذا خلط بالدواء كالتوتيا لا مفردا فإنه يؤذيها وقال النووي بل مطلقا وقيل إن كان الرمد حارا فساؤها البحت شفاء وإلا فخلوطاً قال الديلمي أنا جربت ذلك أمرت أن تقطر عين جاريتي بمائها وقد أعجى الأطباء علاجها فبرأت وقال ابن القيم اعترف فضلاء الأطباء كالمسيحي وابن سينا بأن الكماء تجلو العين (حم ق ت عن سعيد بن زيد حم ن ه عن أبي سعيد) الخندري (وجابر) بن عبدالله (أبو نعيم في) كتاب (الطب) النبوي (عن ابن عباس وعن عائشة)

(الكماء من المن) مصدر بمعنى المفعول أى المنون به (والمن من الجنة وماؤها شفاء للعين) أى شفاء من داء العين إذا خلط مع أدوية لا مفرداً ذكره الزمخشري قال ابن جرير وإنما خص الكماء مع مشاركة الكشوت في حدوثه في العراق بلا أصل لأنه يقتضى ثم يربى وينمو فينبو بخلاف الكماء وقال بعضهم أشار بإدخال من على المن إلى أنها فرد من أفرادها فالترنجيب فرد من أفراد المن وإن غالب استعمال المن عليه عرفا والمن أنواع من النبات الذى يؤخذ عفوا بلا علاج وماؤها شفاء للعين أى شفاء لداء العين إذا خلط بغيره من الأدوية الالافقة لا مفرداً ذكره الزمخشري وحكى إبراهيم بن الحرث عن صالح وعبد الله بن أحمد بن حنبل أنهما اشتكيا أعينهما فأخذنا الكماء وحصراها واكتحلا بمائها فهاجت أعينهما ورمدا قال ابن الجوزى وحكى شيخنا ابن عبد الباقي أن رجلا عصر مائهما واكتحل به فذهبت عينه قال ابن حجر والذى يزيل الإشكال عن هذا الاختلاف أن الكماء كغيرها خلق في الأصل سليما من المضار ثم عرضت له آفات من نحو جوار وامتزاج فالكماء في الأصل نافع وإنما عرض له المضار بالمجاورة واستعمال كل ماوردت به السنة بصدق ينفع مستعمله ويدفع عنه الضرر إنيته والعكس بالعكس (أبو نعيم) في الطب (عن أبي سعيد) الخندري (الكنود) بفتح الكاف وضم النون مخففاً الكافر والمعاصى والمراد به في القرآن (الذى يأكل وحده) تها وتكبرا وتولها على غيره واستحقاقاً له (ويمنع رفته) بكسر فسكون عطائه وصلته (ويضرب عبده) أو أمته أو زوجته حيث لا يجوز الضرب وهذا قاله لما سئل عن تفسير الآية (طب) وكذا الديلمي (عن أبي أمامة) وفيه الوليد بن مسلم وقد سبق

(الكوثر) فوعل من الكثرة المفرطة (نهر في الجنة حافاته) أى جانباه (من ذهب) يحتمل مثل الذهب في الضارة والضياء ويحتمل الحقيقة وأخذ بهذا جمع مفسرون فرجحوا أنه نهر في الجنة ورجح آخرون أنه حوض في القيامة لخبر مسلمه ولكل وجهة هو موليها، (وجراه على الدر) أى اللؤلؤ (والياقوت) لا يعارضه ما في رواية أن طينه مسك لجواز كون المسك تحت اللؤلؤ والياقوت كما يدل له قوله (ترتبه أطيب ريحاً من المسك وماؤه أحلى من العسل وأشد ياضاً من الثلج) لا يلزم من ذلك الاستغناء عن أنهار العسل كماهم لأنها ليست للشرب (حم ت ه عن ابن عمر)

٦٤٦٧ - الكَوْثُرُ نَهْرٌ أُعْطِيَ نَهْرُ اللَّهِ فِي الْجَنَّةِ : تَرَابُهُ مِسْكٌ أبيضٌ مِنَ اللَّبَنِ ، وَأَحْلَى مِنْ الْعَسَلِ ، تَرَدُّهُ طَيْرٌ أَعْنَقَهَا مِثْلُ أَعْنَاقِ الْجُرُزِ ، آكَلَهَا أَنْعَمُ مِنْهَا - (ك) عن أنس - (ص)  
 ٦٤٦٨ - الْكَيْسُ مَنْ دَانَ نَفْسَهُ ، وَعَمِلَ لِمَا بَعْدَ الْمَوْتِ ، وَالْعَاجِزُ مَنْ اتَّبَعَ نَفْسَهُ هَوَاهَا ، وَتَمَنَّى عَلَى اللَّهِ الْأَمَانِي - (حمت ه ك) عن شداد بن أوس - (ص)

ابن الخطاب رمز المصنف لحسنه ، وروى ابن أبي الدنيا عن ابن عباس موقوفاً في قوله تعالى «إنا أعطيناك الكوثر» هو نهر في الجنة عمقه سبعون ألف فرسخ مازه أشد يابضاً من اللبن وأحلى من العسل شاطئه اللؤلؤ والبرجد والياقوت خص الله به نبيه قبل الأنبياء وما ذكر في عمقه قد يخالفه ما خرجه ابن أبي الدنيا أيضاً عن ابن عباس مرفوعاً بإسناد حسن عن سماك أنه قال في حديث لابن عباس أنهار الجنة في أخدود قال لا لكنها تجرى على أرضها مستكفة لا تفيض ههنا ولا ههنا وأجيب بأن المراد إنها ليست في أخدود كالجداول ومجاري الأنهار التي في الأرض بل سائحة على وجه الأرض مع عظمها وارتفاع حافاتها فلا يتأني ما ذكر في عمقها

(الكوثر نهر أعطاه الله في الجنة) وهو النهر الذي يصب في الحوض فهو مادة الحوض كما جاء صريحاً في البخاري (ترابه مسك أبيض من اللبن وأحلى من العسل ترده طير أعناقها مثل أعناق الجزر وآكلها أنعم منها) قال القرطبي في التذكرة ذهب صاحب القوت وغيره إلى أن الحوض يكون بعد الصراط وعكس آخرون والصحيح أن له حوضين أحدهما في الموقف قبل الصراط والآخر داخل في الجنة وكل منهما يسمى كوثرًا قال ابن حجر وفيه نظر لأن الكوثر داخل الجنة كما في هذا الحديث وماؤه يصب في الحوض ويطلق على الحوض كوثر لأنه يمد منه (ك عن أنس) بن مالك (الكيس) أي العاقل قال الرمخشري الكيس حسن التأني في الأمور والكيس المنسوب إلى الكيس المعروف به وقال ابن الأثير الكيس في الأمور يجري مجرى الرفق فيها وقال الراغب الكيس القدرة على جودة استنباط ما هو أصح في بلوغ الخير وتسميتهم الغادر كيساً إما على طريق النهك أو تنبيهاً على أن الغادر يعد ذلك كيساً (من دان نفسه) أي حاسبها وأظها واستعبدها وقهرها يعني جعل نفسه مطيعة منقادة لأوامر ربها قال أبو عبيد: الدين الداب وهو أن يداوم على الطاعة والدين الحساب قال ابن عربي كان أشياخنا يحاسبون أنفسهم على ما يتكلمون به وما يفعلونه ويقيدونه في دفتر فإذا كان بعد العشاء حاسبوا نفوسهم وأحضروا دفتريهم ونظروا فيما صدر منهم من قول وعمل وقابلوا كلاماً يستحقه إن استحق استغفاراً استغفروا أو التوبة تابوا أو شكراً شكروا ثم ينامون فزدنا عليهم في هذا الباب الخواطر فكنا نقيدها حدث به نفوسنا ونهم به ونحاسبها عليه (وعمل لما بعد الموت) قبل نزوله ليصير على نور من ربه فالمرت عاقبة أمور الدنيا فالكيس من أبصر العاقبة واللاحق من عمى عنها وحببته الشهوات والغفلات (والعاجز) المقصر في الأمور وهذا ما وقفت عليه في النسخ ورواه العسكري بلفظ العاجز بالفاء (من أتبع نفسه هواها) فلم يكفها عن الشهوات ولم يمنعها عن مقارفة المحرمات واللذات (وتمنى على الله) زاد في رواية الأسي بتشديد الياء جمع أمنية أي فهو مع تقصيره في طاعة ربه واتباع شهوات نفسه لا يستعد ولا يعتذر ولا يرجع بل يتمنى على الله العفو والعافية والجنة مع الإصرار وترك التوبة والإستغفار قال الطيبي والعاجز الذي غلبت عليه نفسه وقهرته فأعطاه ما تشبهه، قوبل الكيس بالعاجز والمقابل الحقيقي للكيس السفيه الرأي وللعاجز القادر إيذاناً بأن الكيس هو القادر والعاجز هو السفيه وأصل الأمنية ما يقدره الإنسان في نفسه من متى إذا قدر ولذلك يطلق على الكذب وعلى ما يتمنى قال الحسن إن قوما ألهمهم الأمانى حتى خرجوا من الدنيا وما لهم حسنة ويقول أحدهم إني أحسن الظن بربي وكذب لو أحسن الظن لأحسن العمل وذلكم ظنكم الذي ظنتم بربكم أرداكم فأصبحتم من الخاسرين وقال سعيد بن جبير الغرة بالله أن يتمادى الرجل بالمعصية ويتمنى على الله المغفرة قال العسكري وفيه رد على المرجئة

٦٤٦٩ - الْكَيْسُ مَنْ عَمِلَ لِمَا بَعْدَ الْمَوْتِ ، وَالْعَارِي الْعَارِي مِنَ الدِّينِ ، اللَّهُمَّ لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشَ  
الْآخِرَةِ - (هب) عن أنس - (ح)  
(باب كات ، وهي الشئائل الشريفة)

وإنبات الوعيد اه قد أفاه الخبر أن التني مذموم وأما الرجاء فمحمود لأن التني يفضى بصاحبه إلى الكسل بخلاف  
الرجاء فإنه تعليق القلب بمحبوب يحصل حالاً قال الغزالي والرجاء يكون على أصل والتني لا يكون على أصل  
فالعبد إذا اجتهد في الطاعات يقول أرجو أن يتقبل الله مني هذا اليسير ويتم هذا التقصير ويعضو وأحسن الظن فهذا رجاء  
وأما إذا غفل وترك الطاعة وارتكب المعاصي ولم يبال بوعده الله ولا وعيده ثم أخذ يقول أرجو من الجنة والنجاة  
من النار فهذه أمنية لا طائل تحتها سماها رجاء وحسن ظن وذلك خطأ وضلال وهو المشار إليه في الحديث وفيه قال  
الحسن إن أقواماً ألهتهم أمانى المغفرة حتى خرجوا من الدنيا ليست لهم حسنة يقول إنى أحسن الظن بربي وكذب ولو  
أحسن الظن بربه لأحسن العمل له (تنبيه) قال الزمخشري الأمانى جمع أمنية وهي تقدير الوقوع فيما يترامى إليه  
الآمل اه وقال غيره التني طلب ما لا مطمع فيه أو ما فيه عسر فالأول نحو قول الهرم «ألا ليت الشباب يعود يوماً»  
الثاني نحو قول العادم ليت لي ما لا فأجح منه فإن حصول المال ممكن لكن يعسر، والحاصل أن التني يكون في الممتع  
والممكن لا الواجب كجبه الند (حم ت ه) في الزهد (ك) في الإيمان من حديث أبي بكر بن أبي مرزوق النعماني عن  
ضمرة (عن شداد بن أوس) قال الحاكم صحيح على شرط البخاري قال الذهبي لا والله أبو بكر واه قال ابن ظاهر  
مدار الحديث عليه وهو ضعيف جداً .

(الكيس من عمل لما بعد الموت) من حيث إنه لاخير يصل إليه الإنسان أفضل مما بعد الموت لأن عاجل الحال  
يشترك في درك ضره ونفعه جميع الحيوانات بالطبع وإنما الشأن في العمل للأجل لمجدير بمن الموت مصرعه والتراب  
مضجعه والدود أنيسه ومنكر ونكير جليسه والقبر مقره وبطن الأرض مستقره والقيامه موعده والجنة  
أو النار عورده أن لا يكون له ذكر إلا في الموت وما بعده ولا ذكر إلا له ولا استعداد إلا لأجله ولا تدبير إلا  
فيه ولا مطلع إلا إليه ولا تعرج إلا عليه ولا اهتمام إلا به ولا حوم إلا حوله ولا انتظار وتربص إلا له وحقيق  
بأن يعتد نفسه من الموت ويراه في أصحاب القبور فإن كل ما هو آت قريب والبعيد ما ليس بآت فلذلك كان الكيس  
من عمل لما بعد الموت ولا يتيسر الاستعداد للشيء إلا عند تجدد ذكره على القلب ولا يتجدد ذكره إلا عند التذكر  
بالإصغاء إلى المذكرات والنظر في المنهيات (والعاري العاري من الدين) بكسر الدال بضبط المصنف ، وذلك لأن  
الإنسان إذا بلغ وقع في حومة الحرب بين داعي العقل والهوى وداعي الطبع والهوى ، فإن غلب باعث الدين رد  
جيش الهوى غاشماً أو داعي الهوى سقط نزاع داعي الدين رأساً فاستلبه الشيطان لباس الإيمان فيسمى ويصبح وهو  
عريان (اللهم لا عيش إلا عيش الآخرة) فهو العيش الكامل وما سواه ظل زائل وحال حائل (هب) من حديث عون بن  
عمارة عن هشام بن حسان بن ثابت (عن أنس) قال أعني البيهقي وعون ضعيف اه . ومن ضعفه أيضاً أبو حاتم وغيره  
(باب كات وهي الشئائل الشريفة)

قال الراغب : هي عبارة عما مضى من الزمان ، وفي كثير من وصف الله تنبي عن معنى الأزلية نحو «وكان الله  
بكل شيء علياً» وما استعمل منه في جنس الشيء متعلقاً بوصف له هو موجود فيه فينبه على أن ذلك الوصف لازم  
له قليل الانفكاك عنه نحو «وكان الإنسان كفوراً» . وإذا استعمل في الماضي جاز أن يكون المستعمل فيه بقى على  
حاله وأن يكون تغير نحو فلان كان كذا ثم صار كذا ولا فرق بين مقدم ذلك الزمن وقرب العهد به نحو كان آدم  
كذا وكان زيد هنا ، وقال القرطبي : زعم بعضهم أن كان إذا أطلقت عن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم  
لدوام الكثرة والشأن فيه العرف وإلا فأصلها أن تصدق على من فعل الشيء ولو مرة (وهي الشئائل الشريفة) جمع

٦٤٧٠ - كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أبيضَ مَلِيحاً مَقْصِداً - (م ت) في الشمائل عن أبي الطفيل - (صح)

٦٤٧١ - كَانَ أبيضَ، كَأَنَّما صَيِغَ مِنْ فِضَّةٍ، رَجُلَ الشَّعْرِ - (ت) فيها عن أبي هريرة - (صح)

٦٤٨٢ - كَانَ أبيضَ مُشْرَباً بِبَيَاضِهِ بِحُمْرَةٍ، وَكَانَ أَسْوَدَ الحُدُقَةِ أَهْدَبَ الأَشْفَارِ - البيهقي في الدلائل عن علي - (صح)

٦٤٧٣ - كَانَ أبيضَ مُشْرَباً بِحُمْرَةٍ، ضَخَمَ الهَامَةَ، أَعْرَ، أَبْلَجَ، أَهْدَبَ الأَشْفَارِ - البيهقي عن علي

شمال بالكسر وهو الطبع والمراد صورته الظاهرة والباطنة وهي نفسه وأوصافها ومعانيها الخاصة بها ووجه لإيراد المصنف لها في هذا الجامع مع أن كله من المرفوع، قول الحافظ ابن حجر الأحاديث التي فيها صفته داخلة في قسم المرفوع اتفاقاً

(كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أبيض ملىحاً مقصداً) بالتشديد أى مقتصداً يعنى ليس بجسيم ولا نحيف ولا طويل ولا قصير كأنه نحى به المقصد من الأمور. قال البيضاوى المقصد المقتصد يريد به المتوسط بين الطويل والقصير والتاحل والجسيم، وقال القرطبي: الملاحة أصلها في العينين والمقصد المقتصد فى جسمه وطوله يعنى كان غير ضئيل ولا ضخيم ولا طويل ذاهباً ولا قصيراً بل كان وسطاً (م) فى صفة النبي صلى الله عليه وسلم (ت فى) كتاب (الشمائل) النبوية من حديث الجريري (عن أبي الطفيل) عامر بن وائلة، ورواه عنه أيضاً أبو داود فى الأدب فما أوجه كلامه من تفرد ذينك به عن الأربعة غير جيد. قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وما على وجه الأرض رجل رآه غيرى قال فقلت كيف رأته؟ فذكره، وفى رواية لمسلم عنه أيضاً كان أبيض ملىح الوجه

(كان أبيض كأنما صيغ) أى خلق من الصوغ يعنى الإيجاد أى الخلق. قال الزمخشري: من المجاز فلان حسن الصيغة وهى الخلقة وصاغة الله صيغة حسنة، وفلان بين صيغة كريمة من أصل كريم (من فضة) باعتبار ما كان يعلو بياضه من الإضاءة ولمعان الأنوار والبريق الساطع فلا تدافع بينه وبين ما يأتى عقبه من أنه كان مشرباً بحمرة، وآثره لتضمنه نعتة بتناسب التركيب وتماسك الأجزاء فلا اتجاه لجملة من الصوغ بمعنى سبك الفضة، وقد نعت عمه أبو طالب بقوله وأبيض يستسقى الغمام بوجهه ه شمال اليتامى عصمة الأراميل

وفى رواية لأحمد فنظرت إلى ظهره كأنه سديكة فضة، وفى أخرى للبخاري ويعقوب بن أبى سفيان بإسناد قال ابن حجر قوى عن سعيد بن المسيب أنه سمع أبا هريرة يصفه فقال: كان شديد البياض؛ وفى رواية لأبى الطفيل عن الطبراني: ما أنسى شدة بياض وجهه مع شدة سواد شعره (رجل الشعر) بكسر الجيم ومنهم من سكنها أى مسرح الشعر كذا فى الفتح وفسر بما فيه ثن قليل، وما فى المواهب أنه روى أنه شعر بين شعيرين: لارجل ولا سبط فالمراد به المبالغة فى قلة الثنى (ت فيها) أى الشمائل (عن أبى هريرة) رمز المصنف لصحته

(كان أبيض مشرباً بياضه بحمرة) بالتخفيف من الإشراب. قال الحرالي: وهو مداخلة نافذة سابعة كالشراب وهو الماء الداخلى كناية الجسم للظافة ونفوذه، وقال البيهقي يقال إن المشرب منه حمرة إلى السمرة ما ضحى منه للشمس والريح وأما ماتحت الثياب فهو الأيض الأزهر، وروى مشرباً بالتشديد باسم مفعول من التشرى يقال يياض مشرباً بالتخفيف فإذا شدد كان للتكثير والمبالغة فهو هنا المبالغة فى شدة البياض المائل إلى الحمرة (وكان أسود الحدقة) بفتح أى شديد سواد العين قال فى المصباح وغيره حدقة العين سوادها جمه حدق وحدقات كقصب وقصبات وربما قيل حداق كرقبة ورقاب (أهدب الأشفار) جمع شفر بالضم ويفتح حروف الأجفان التى ينبت عليها الشعر وهى الهدب بالضم

٦٤٧٤ - كَانَ أَحْسَنَ النَّاسِ وَجْهًا ، وَأَحْسَنَهُمْ خُلُقًا ، لَيْسَ بِالطَّوِيلِ الْبَائِنِ ، وَلَا بِالْقَصِيرِ - ( ق )  
عن البراء - ( صح )

٦٤٧٥ - كَانَ أَحْسَنَ الْبَشَرِ قَدَمًا - ابن سعد عن عبد الله بن بريدة مرسلًا - ( صح )

٦٤٧٦ - كَانَ أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا - ( م د ) عن أنس

والأهدب كثيره ويقال لطويله أيضاً وما أوهمه ظاهر هذا التركيب من أن الأشفار هي الأهداب غير مراد في المصباح عن ابن قتيبة العامة تجعل أشفار العين الشعر وهو غلط وفي المغرب لم يذكر أحد من الثقات أن الأشفار الأهداب فهو إما علي حذف مضاف أي الطويل شعر الأجفان وسمى النابت باسم المنبت للبلابسة (اليهقي في) كتاب (الدلائل) أي دلائل النبوة (عن علي) أمير المؤمنين ورواه عنه الترمذي أيضاً لكن قال أدعج العينين بدل أسود الحلقة (كان أبيض مشرباً بحمرة) أي مخالط بياضه حمرة كأنه سقى بها (ضخم الهامة) بالتخفيف أي عظيم الرأس وعظمه ممدوح محبوب لأنه أعون الإدراكات ونيل الكمالات (أغر) أي صبيح (أبلج) أي مشرق مضى وقيل الأبلج من نقي ما بين حاجبيه من الشعر فلم يقترنا والاسم البلج بالتحريك والعرب تحب البلج وتكره القرن (أهدب الأشفار) قد سمعت ما قيل فيه وحذف العاطف فيه وفيما قبله ليكون أدعى إلى الإصغاء إليه وأبعث للقلوب على تفهم خطابه فإن اللفظ إذا كان فيه نوع غرابة وعدم ألفه أصغى السمع إلى تدبره والتفكير فيه لجأت المعاني مسرودة علي نمط التعديد لإشعار أبان كلا منها مستقل بنفسه قائم برأسه صالح لانفراده بالغرض (اليهقي) في الدلائل (عن علي) أمير المؤمنين

(كان أحسن الناس وجهاً) حتى من يوسف قال المؤلف من خصائصه أنه أوفى كل الحسن ولم يؤت يوسف لإشطره (وأحسنهم خلقاً) بضم المعجمة على الأرجح فالأول إشارة إلى الحسن الحسي والثاني إشارة إلى الحسن المعنوي ذكره ابن حجر وما روجه ممنوع فقد جزم القرطبي بخلافه فقال الرواية بفتح الخاء وسكون اللام قال أراد حسن الجسم بدليل قوله بعده ليس بالطويل الخ قال وأماما في حديث أنس الآتي فروايتيه بضم الخاء واللام فإنه عني به حسن المعاشرة بدليل بقية الخبر وفي رواية وأحسنه بالإفراد والقياس الأول قال أبو حاتم لا يكادون يتكلمون به إلا مفرداً وقال غيره جرى علي لسانهم بالإفراد ومنه حديث ابن عباس في قول أبي سفيان عندي أحسن العرب وأجمله أم حبيبة بالإفراد في الثاني (ليس بالطويل البائن) بالهمز وجعله بالياء وهم أي الظاهر قوله من باب ظهر أو المفرط طولاً الذي بعد عن حد الاعتدال وفاق سواء من الرجال (ولاً بالقصير) بل كان إلى الطول أقرب كما أفاده وصف الطويل بالبائن دون القصير بمقابلته وجاء مصرحاً به في رواية اليهقي وزعم أن تقييد القصير بالمتروك في رواية لوجوب حمل المطلق على المقيد بدفعه أن حمله عليه في الثاني لا يجب وفي الإثبات تفصيل (ق عن البراء) بن عازب ورواه عنه أيضاً جمع منهم الخرائطي

(كان أحسن الناس قدماً) بفتح القاف والذال وهي من الإنسان معروفة وهي أثنى وتصغيرها قديمة واجمع أقدام وقد روى ابن صاعد عن سراقه قال دنوت من المصطفى صلى الله عليه وسلم وهو علي ناقته فرأيت ساقه في غرزه كأنها جهارة أي في شدة البياض فلا ينافيه ماورد أنه كان في ساقه حموشة (ابن سعد) في الطبقات (عن عبد الله بن بريدة مرسلًا) هو قاضي مرو، قال الذهبي ثقة ولد سنة ١٥ وعاش مائة سنة

(كان أحسن) لفظ رواية الترمذي من أحسن (الناس خلقاً) بالضم لحيازته جميع المحاسن والمكارم وتكاملها فيه ولما اجتمع فيه من خصال الكمال وصفات الجلال والجمال ما لا يحصره حد ولا يحيط به عند: أثنى الله عليه به في كتابه بقوله

٦٤٧٧ - كَانَ أَحْسَنَ النَّاسِ، وَأَجْوَدَ النَّاسِ، وَأَشْجَعَ النَّاسِ - (ق ت ه) عن أنس - (ص)

٦٤٧٨ - كَانَ أَحْسَنَ النَّاسِ صِفَةً، وَأَجْمَلَهَا، كَانَ رُبْعَةً إِلَى الطُّولِ مَاهُو، بَعِيدَ مَا بَيْنَ الْمُنْكَبَيْنِ، أَسِيلَ الْخُنْدِيِّينَ، شَدِيدَ سَوَادِ الشَّعْرِ، أَكْحَلَ الْعَيْنَيْنِ، أَهْدَبَ الْأَشْفَارَ إِذَا وَطِئَ بِقَدَمِهِ وَطِئَ بِكُلِّهَا لَيْسَ لَهُ إِخْصٌ، إِذَا وَضَعَ رِجْلَهُ عَنِ مَنْكَبَيْهِ فَكَانَتْهُ سَبِيكَةً مِنْ فِصَّةٍ، وَذَا ضَحِكَ يَتَلَأَلُ - البيهقي عن أبي هريرة (ص)

وإنك لعلى خلق عظيم، فوصفه بالعظم وزاده في المدحة بعلى المشعرة باستعلائه على معالى الأخلاق واستيلائه عليها فلم يصل إليها مخلوق وكال الخلق إنما ينشأ عن كمال العقل لأنه الذى تقتبس به الفضائل وتجنب الرذائل وقضية كلام المؤلف أن هذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته عند مسلم فرمما تحضر الصلاة وهو فى بيتنا فيأمر بالبساط الذى تحته فيسكنس ثم ينضح ثم يؤم رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ونقوم خلفه فيصلى بنا وكان بساطهم من جريد النخل كذا فى صحيح مسلم (فائدة) روى أبو موسى بإسناد مظلم كما فى الإصابة إلى هدية عن حماد عن ثابت عن أنس قال وفد وفد من اليمن وفيهم رجل يقال له ذؤالة بن عوقلة الثمالي فوقف بين يدي النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم فقال يا رسول الله من أحسن الناس خلقاً وخلقاً قال أنا يا ذؤالة ولا أفر فذكر حديثاً ريك اللفاظ (م دع عن أنس) بن مالك تمامه فى بعض الروايات قال أى أنس وكان لى أخ يقال له أبو عمير قال أحسبه كان فطياً فكان إذا جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فرآه قال يا أبا عمير ما فعل النفير قال فكان يلعب به هكذا هو عند مسلم وفيه أيضاً عنه كان من أحسن الناس خلقاً فأرسلنى يوماً لحاجة فقلت والله لا أذهب نخرجت حتى أمر على صبيان يلعبون فى السوق فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم قبض بقفاى من ورائى فنظرت إليه وهو يضحك فقال أنيس ذهبت حيث أمرتك قلت نعم أنا ذاهب

(كان أحسن الناس) صورة وسيرة (وأجود الناس) بكل ما ينفع حذف للتعميم أو لقوت إحصائه كثرة لأن من كان أكملهم شرفاً وأيقظهم قلباً وأطفهم طبعاً وأعد لهم مزاجاً جدير بأن يكون أسمحهم صلة وأندامهم يداً ولأنه مستغن عن الغايات بالباقيات الصالحات ولأنه تخلق بصفات الله تعالى التى منها الجود (وأشجع الناس) أى أقوام قلباً وأجودهم فى حال البأس فكان الشجاع منهم الذى يلوذ بجانبه عند التحام الحرب وما ولى قط منهزماً ولا يتحدث أحد عنه بفرار وقد ثبت أشجعيته بالتواتر النقلى قال المصنف بل يؤخذ ذلك من النص القرآنى لقوله «يا أيها النبي جاهد الكفار، فكلفه وهو فرد جهاد الكل ولا يكلف الله نفساً إلا وسعها، ولا ضمير فى كون المراد هو ومن معه إذ غايته أنه قول بالجمع وذلك مفيد المقصود وقد جمع صفات القوى الثلاث العقلية والغضبية والشهوية والحسن تابع لاعتدال المزاج المستتبع لصفات النفس الذى به جودة الفريجة الدالة على العقل واكتساب الفضائل وتجنب الرذائل والجود كمال القوة الشهوية والغضبية كمالها الشجاعة وهذه أمهات الأخلاق الفاضلة فلذلك اقتصر عليها قاله الطيبى (ق ت ه عن أنس) بن مالك وقضية صنيع المؤلف أن هذا هو الحديث بكامله والأمر بخلافه بل بقيته فى البخارى ولقد فرغ أهل المدينة أى ليلا فكان النبي صلى الله عليه وسلم سبقهم على فرس أى استمارة من أبى طلحة وقال وجدناه بحراً هكذا ساقه فى باب مدح الشجاعة فى الحرب وفى مسلم فى باب صفة النبي صلى الله عليه وسلم عقب ما ذكر ولقد فرغ أهل المدينة ذات ليلة فانطلق ناس قبل الصوت فتلقاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم راجعاً وقد سبقهم إلى الصوت وهو على فرس لأبى طلحة عرى فى عنقه السيف وهو يقول لن تراعوا قال وجدناه بحراً أو إنه لبحر انتهى .

(كان أحسن الناس صفة وأجملها) لما منحه الله من الصفات الحميدة الجليلة (كان رُبْعَةً إِلَى الطُّولِ ما هو بعيد ما بين المنكبين أسيل الخندين) فى رواية الترمذى سهل الخندين أى ليس فى خديه نتوء ولا ارتقاع وأراد أن خديه أسيلان قليلا اللحم رقيقاً الجلد (شديد سواد الشعر أكحل العينين) أى شديد سواد أجفانها (أهدب الأشفار)



٦٤٧٩ - كَانَ أَزْهَرَ اللَّوْنِ ، كَانَ عَرَقُهُ الْوَلْوُؤَ ، إِذَا مَشَى تَكَفَّأَ - (م) عن أنس

٦٤٨٠ - كَانَ أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ الْعَذْرَاءِ فِي خَدْرِهَا - (حم ق ه) عن أبي سعيد - (س)

٦٤٨٢ - كَانَ أَصْبَرَ النَّاسِ عَلَى أَقْدَارِ النَّاسِ - ابن سعد عن إسماعيل بن عياش مرسل - (س)

٦٤٨١ - كَانَ أَفْلَجَ الثَّنِيثِينَ ، إِذَا تَكَلَّمَ رِيءٌ كَالنُّورِ يَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ ثَنَائِيَاهُ - (ت) في الشماثل (طب)

قال ابن حجر وكان قوله أسيل الخدين هو الحامل على من سأل كأن وجهه مثل السيف (إذا وطئ بقدمه وطئ بكلمها ليس له إخصص) أي لا يلبصق القدم بالأرض عند الوطء قال المصنف وغيره وذكر كثير أنه كان إذا مشى على الصخر غاصت قدماه فيه ولم أفق له على أصل (إذا وضع رداءه عن منكبيه فكانه سيكة فضة وإذا ضحك يتلألا) أي يلبع ويضيء. ولا يخفى ما في تعدد هذه الصفات من الحسن وذلك لأنها بالتعاطف تصير كأنها جملة واحدة قالوا ومن تمام الإيمان به الإيمان بأنه سبحانه خلق جسده على وجه لم يظهر قبله ولا بعده مثله وفي الأثر أن خالد بن الوليد خرج في سرية فنزل بجي فقال سيد الحمى صف لنا محمداً صلى الله عليه وسلم فقال أما إنني أفضله، فقال أجمل فقال الرسول على قدر المرسل، كذا في أسرار الإسراء لابن المنير (البيهقي) في الدلائل (عن أبي هريرة)

(كان أزهر اللون) أي نيره وحسنه وفي الصحاح كغيره الأبيض المشرق وبه أو بالأبيض المنير لفسره عامة المحدثين حملا على الأكل أو القرينة ولعل من لفسره بالأبيض المزوج بحمرة نظر إلى المراد بقرينة الواقع قال محقق والأشهر في لونه أن البياض غالب عليه سيما فيما تحت الثياب لكن لم يكن كاللص بل نير مزوج بحمرة غير صافية بل مع نوع كدر كما في المغرب ولهذا جاء في رواية أسمر وبه يحصل التوفيق بين الروايات (كان عرقه) محركا يترشح من جلد الحيوان (الوؤؤ) في الصفاء والبياض وفي خبر البيهقي عن عائشة كان يخصف نعله وكانت أغزل فنظرت إليه فجعل جبينه يعرق وجعل عرقه يتولد نوراً (إذا مشى تكفأ) بالهمز وتركه أي مال يمينا وشمالا (م) في المناقب (عن أنس) بن مالك وروى معناه البخاري

(كان أشد حياء) بالمد أي استحياء من ربه ومن الخلق يعني حياؤه أشد (من) حياء (العذراء) البكر لان عذرتها أي جلده بكارتها باقية (في خدرها) في محل الحال أي كائنة في خدرها بالكسر سترها الذي يجعل بجانب البيت والعذراء في الخلوة يشتد حياؤها أكثر مما يكون خارجة لكون الخلوة مظنة الفعل بها ومحل حياتها في غير الحدود ولهذا قال بالذي اعترف بالزنا أنكبتها؟ لا يسكني كما بين في الصحيح في كتاب الحدود (حم ق) في صفة النبي صلى الله عليه وسلم وفي فضائله (ه) في الزهد (عن أبي سعيد) الخدرى وفي الباب أنس وغيره

(كان أصبر الناس) أي أكثرهم صبرا (علي أقذار الناس) أي ما يكون من قبيح فعلهم وسيئ قولهم لأنه لا نشرح صدره يتسع لما تضيق عنه صدور العامة فكانت مساوئ أخلاقهم ومدانق أفعالهم وسوء مسيرهم وقبح سيرتهم في جنب صدره كقطرة دم في قاموس اليم وفيه شرف الصبر (ابن سعد) في الطبقات (عن إسماعيل بن عياش) بفتح المهملة وشد المثناة وشين معجمة وهو ابن سليم (مرسلا) هو العنسي بالنون عالم الشام في عصره صدوق في روايته عن أهل بلده يخلط في غيرهم

(كان أفلاج الثنيتين) أي بعيد ما بين الثنايا والرابعيات والفلاج والفرق فرجة بين الثنيتين كذا في النهاية وزاد الجرهمي رجل مفلج الثنايا أي منفرجها قال محقق فله ميثان قيل أكثر الفلاج في العليا وهي صفة جميلة لكن مع القلة لأنه آثم في الفصاحة لاتساع الأسنان فيه (إذا تكلم روى) كقبيل على الأصح وروى كضرب (كالنور يخرج من بين ثناياه) جمع ثنية بالشدديد وهي الأسنان الأربع التي في مقدم الفم ثنتان من فوق وثنان من تحت قال الطيبي ضمير يخرج إلى

والبيهقي عن ابن عباس - (ص)

٦٤٨٣ - كَانَ حَسَنَ السَّبَلَةِ - (طب) عن العذاه بن خالد - (ص)

٦٤٨٤ - كَانَ خَاتِمَ النُّبُوَّةِ فِي ظَهْرِهِ بَعْضَةٌ نَاشِزَةٌ - (ت) فيها عن أبي سعيد - (ص)

٦٤٨٥ - كَانَ خَاتِمَهُ غُدَّةً حَرَامًا، مِثْلَ بَيْضَةِ الْحَمَامَةِ - (ت) عن جابر بن سمرة - (ص)

٦٤٨٦ - كَانَ رُبْعَةً مِنَ الْقَوْمِ: لَيْسَ بِالطَّوِيلِ الْبَائِنِ، وَلَا بِالقَصِيرِ، أَزْهَرَ اللَّوْنِ، لَيْسَ بِالْأَبْيَضِ

الكلام فهو تشبيه في الظهور إلى النور فالكاف زائدة وحاصله أنه يخرج كلامه من بين الشيايا الأربع شيها بالنور في الظهور قال محقق والأنسب بأول الحديث أن المعنى يخرج من الفلج ما يشبه نور النجم أو نحوه فالضمير إلى المشبه المقدر وقيل يخرج من صفاء الشيايا تلاتاً (تنبه) كانت ذاته الشريفة كلها نوراً ظاهراً وباطناً حتى أنه كان يمنع لمن استحقه من أصحابه سأله الطفيل بن عمرو آية لقومه وقال اللهم نور له فسطع له نور بين عينيه فقال أخاف أن يكون مثله فتحول إلى طرف سوطه وكان يضيء في الليل المظلم فسمى ذا النور وأعطى قتادة بن النعمان لما صلب معه العشاء في ليلة مظلمة ممطرة عرجونا وقال انطلق به فإنه سيضيء لك من بين يديك عشرأ ومن خلفك عشرأ فإذا دخلت بيتك فسترى سوادا فاضربه ليخرج فانه الشيطان فكان كذلك ومسح وجهه رجل فما زال على وجهه نوراً ومسح وجه قتادة ابن ملحان فكان لوجهه بريق حتى كان ينظر في وجهه كما ينظر في المرأة إلى غير ذلك (ت في) كتاب (الشماثل طب) وكذا في الأوسط (والبيهقي) في الدلائل (عن ابن عباس) قال الهيشمي وفيه عبد العزيز بن أبي ثابت وهو ضعيف جداً (كان حسن السبلة) بالتحريك ما أسبل من مقدم اللحية على الصدر ذكره الزمخشري وهو الشعرات التي تحت اللحية الأسفل أو الشارب وفي شرح المقامات للشريفي السبلة مقدم اللحية ورجل مسبل وفلان خفيف العذارين وهما ما اتصل من اللحية بالصدغ وهما العارضان وهما ما نبت في الحدين من الشعر على عوارض الأسنان (طب عن العذاه) بفتح العين المهملة وشد الذال المعجمة وآخره مهملة (ابن خالد) بن هودة العامري أسلم يوم حنين هو وأبوه جميعاً قال البيهقي فيه من لم أعرفهم

(كان خاتم النبوة في ظهره بضعمة) بفتح الباء قطعة لحم (ناشزة) بمعجمات مرتفعة من اللحم وفي رواية مثل السلعة وأما ما ورد من أنها كانت كأثر محجم أو كالشامة سوداء أو خضراء ومكتوب عليها محمد رسول الله أو سر فأنت المنصور ونحو ذلك قال ابن حجر فلم يثبت مما شيء قال القرطبي اتفقت الأحاديث الثابتة على أن الخاتم كان شيئاً بارزاً أحمر عند كتفه الأيسر قدره إذا قلل كبيضة الحمامة وإذا كثر جمع اليد وفي الخاتم أقوال متقاربة وعد المصنف وغيره جعل خاتم النبوة بظهوره بازام قلبه حيث يدخل الشيطان من خصائصه على الأنبياء وقال وسائر الأنبياء كان خاتمهم في يمينهم (ت فيها) أي الشماثل (عن أبي سعيد) الخدرى

(كان خاتم غدة) بعين معجمة مضمومة ودال مهملة مشددة قال المؤلف ورأيت من صحفه بالراء وسألني عنه فقلت إنما هو بالذال والغدة كما في القاموس وغيره كل عقدة في الجسد أطاف بها شحم وفي المصباح لحم يحدث بين الجلد واللحم يتحرك بالتحريك (حمرام) أي تميل حمرة فلا تعارض بينه وبين روايته أنه كان لون بدنه قال العصام وفيه رد لرواية أنها سوداء أو خضراء (مثل بيضة الحمامة) أي قدراً وصورة لا لونها بدليل وصفها بالحمرة قبله وفي رواية لابن حبان مثل البندقة من اللحم وفي رواية للبيهقي مثل السلعة وفي رواية للحاكم والترمذي شعر يجتمع وفي رواية للبيهقي كالتفاحة وكلها متقاربة وأصل التفاوت في نظر الراي بعد أو قرب (ت عن جابر بن سمرة) (كان ربعة من القوم) بفتح الراء وكسر الباء على ما ذكره بعضهم لكن الذي رأيت في الفتح لابن حجر بكسر الراء

الأمهق ، وَلَا بِالْأَدَمِ ، وَلَيْسَ بِالْجَمْعِ الْقَطِطِ وَلَا بِالسَّبْطِ - (ق ت) عن أنس - (ص)  
 ٦٤٨٧ - كَانَ شَبَّحَ الذَّرَاعِينَ ، بَعِيدَ مَا بَيْنَ الْمُنْكَبَيْنِ ، أَهْدَبَ أَشْفَارَ الْعَيْنَيْنِ - البيهقي عن أبي هريرة - (ص)  
 ٦٤٨٨ - كَانَ شَعْرُهُ دُونَ الْجَمَّةِ ، وَفَوْقَ الْوَفْرَةِ - (ت) في الشمايل (٥) عن عائشة - (ص)

وسكون الموحدة أى مربوعاً قال والتأنيث باعتبار النفس اه وقال غيره هو وصف يشترك فيه المذكور والمؤنث ويجمع على ربعات بالتحريك وهو شاذ وفسره بقوله (ليس بالطويل البائن) أى الذى يبان للناس بزيادة طوله وهو المعبر عنه فى رواية بالمثيب ، وفى رواية أخرى بالمعطف أى المتناهى فى الطول من بان أى ظهر على غيره أو فارق من سواه (ولا بالفصير) زاد البيهقي عن على وهو إلى الطول أقرب ووقع فى حديث أبى هريرة عند الهذلى فى الزهريات قال ابن حجر بإسناد حسن كان ربةً وهو إلى الطول أقرب (أزهر اللون) أى مشرقه نيره زاد ابن الجوزى وغيره فى الرواية كأن عرقه اللؤلؤ. قال فى الروض : الزهرة لغة إشراق فى اللون أى لون كان من بياض أو غيره ، وقول بعضهم إن الأزهر الأبيض خاصة والزهر اسم الأبيض من النوارق قط خطأه أبو حنيفة فيه وقال إمام الزهرة إشراق فى الألوان كلها. وفى حديث يوم أحد نظرت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعيناه تزهرا ن تحت المغفر اه . وقال ابن حجر قوله أزهر اللون أى أبيض مشرب بحمرة ، وقد ورد ذلك صريحاً فى روايات أخر صريحة عند الترمذى والحاكم وغيرهما كان أبيض مشرباً بياضه بحمرة (ليس بالأبيض الأمهق) كذا فى الأصول ورواية أمهق ليس بأبيض قال القاضى وم (ولا بالأدم) بالمد أى ولا شديد السمرة وإنما يخالط بياضه الحمره لكنها حمرة بصفاء فيصدق عليه أنه أزهر كما ذكره القرطبي ، والعرب تطلق على من هو كذلك أسمر والمراد بالسمرة التى تخالط البياض ، ولهذا جاء فى حديث أنس عند أحمد والبخارى قال ابن حجر بإسناد صحيح صححه ابن حبان أنه كان أسمر، وفى الدلائل للبيهقي عن أنس كان أبيض بياضه إلى السمرة، وفى لفظ لاحد بسند حسن أسمر إلى البياض قال ابن حجر يمكن توجيه رواية أمهق بالأمهق الأخضر اللون الذى ليس بياضه فى الغاية ولا سمرة ولا حرمة ؛ فقد نقل عن رؤية أن المهق خضرة الماء فهذا التوجيه على تقدير ثبوت الرواية (وليس) شعره (بالجمع) بفتح الجيم وسكون العين (القطط) بفتحين أى الشديد الجموده الشبيه شعر السودان (ولا بالسبب) بفتح فسكسر أو سكون المنبسط المسترسل الذى لا تكسر فيه فهو متوسط بين الجموده والسبوبة (ق د ت عن أنس) بن مالك تبع فى عزوه للشيخين ابن الأثير ، قال الصدر المناوى : والظاهر أن مقاله وم فى فخصت عن قول أنس كان ربة من القوم فلم أقف عليها فى مسلم بل هى رواية البخارى ولهذا قال عبدالحق قوله كان ربة من القوم من زيادة البخارى على مسلم ، فالصواب نسبة هذه الرواية للبخارى دونه (كان شبَّح الذراعين) بشين معجمة فوحدة مفتوحة فاء مهملة عليهما عريضهما ممتدداً فى الجملة شبت الشيء ممدته (بعيد) بفتح فسكسر (ما بين المنكبين) أى عريض أعلى الظهر وما موصولة أو موصوفة لازائدة لأن بين من الظروف اللازمة الإضافة فلا وجه لإخراجه عن الظرفية بالحكم بزيادة ما والمنكب مجتمع رأس العضد والكتف وبعد ما بينهما يدل على سعة الصدر وذلك آية التجابة وجاء فى رواية بعيد مصغراً قليلاً للبعد المذكور إماماً إلى أن بعد ما بين منكبى لم يكن وإلياً منافياً للاعتدال (أهدب أشفار العينين) أى طولبها غيرهما على ماسر (البيهقي) فى الدلائل (عن أبى هريرة)

( كان شعره دون الجمة وفوق الوفرة وفى حديث) الترمذى وغيره فلا يجاوز شعره شحمة أذنيه إذا هو وفره أى جعله وفرة ؛ فالمراد أن معظم شعره كان عند شحمة أذنه وما اتصل به مسترسل إلى المنكب ، والجمة شعر الرأس المتجاوز شحمة الأذن إذا وصل المنكب كذا فى الصحاح فى حرف الميم وفيه فى باب الراء المتجاوز من غير وصول وفى النهاية ماسقط على المنكبين ولعل مراده بالسقوط التجاوز ، وفى القاموس الوفرة ماسال على الأذن أو جاوز الشحمة قال أبو شامة

- ٦٤٨٩ - كَانَ شَيْبُهُ نَحْوَ عِشْرِينَ شَعْرَةً - (ت) فِيهَا (ه) عَنْ ابْنِ عَمْرِو - (صح)  
 ٦٤٩٠ - كَانَ ضَخْمَ الرَّأْسِ وَالْيَدَيْنِ وَالْقَدَمَيْنِ - (خ) عَنْ أَنَسٍ - (صح)  
 ٦٤٩١ - كَانَ ضَلِيعَ الْفَمِ ، أَشْكَلَ الْعَيْنَيْنِ ، مَنهُوسَ الْعَقَبِ - (م) عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ - (صح)  
 ٦٤٩٢ - كَانَ ضَخْمَ أَلْهَامَةِ عَظِيمِ اللَّحْيَةِ - الْبَيْهَقِيُّ عَنْ عَلِيٍّ - (صح)

وقد دلت نواح الاخبار على أن شعره إلى أنصاف أذنيه ، وفي رواية يبلغ شحمة أذنيه ، وفي أخرى بين أذنيه وعاتقه وفي أخرى يضرب منكيه ولم يبلغنا في طوله أكثر من ذلك ، وهذا الاختلاف باعتبار اختلاف أحواله فروى في هذه الأحوال المتعددة بعد ما كان حلقه في حج أو عمرة ، وأما كونه لم ينقل أنه زاد على كونه يضرب منكيه فيجوز كون شعره وقف على ذلك الحد كما يقف الشعر في حق كل إنسان على حد ما ويجوز أن يكون كانت عاداته أنه كلما بلغ هذا الحد قصره حتى يكون إلى أنصاف أذنيه أو إلى شحمة أذنيه لكن لم ينقل أنه قصر شعره في غير نسك ولا حلقه ولعل ما وصف به شعره من الأوصاف المذكورة كان بعد حلقه له عمرة الحديبية سنة ست فإنه بعد ذلك لم يترك حلقه مدة يطول فيها أكثر من كونه يضرب منكيه فإنه في سنة سبع اعتمر عمرة القضاء وفي ثمان اعتمر من الجمرات وفي عشر حج اه (ت في الشئائل، د عن عائشة)

(كان شيبه نحو عشرين شعرة) بيضاء في مقدمة هذا بقية الحديث وقد اقتضى حديث ابن بشران شيبه كان لا يزيد على عشر شعرات لإيراده بصيغة جمع القلة لكن خص ذلك بعنفقته فيحتمل أن الزائد على ذلك في صدغيه كما في حديث البراء لكن وقع عند ابن سعد قال ابن حجر بإسناد صحيح عن حميد عن أنس ما عدت في رأسه ولحيته إلا أربع عشرة شعرة وروى الحاكم عنه لو عدت ما أقبل من شيبه في رأسه ولحيته ما كنت أزيد من على إحدى عشرة شيبه وفي حديث الهيثم ابن زهر ثلاثون عدداً وجمع بينهما باختلاف الأزمان وبأن رواية ابن سعد لإخبار عن عدده وما عداها لإخبار عن الواقع فأنس لم يعد أربع عشرة وهو في الواقع سبع عشرة أو ثمان عشرة أو أكثر وذلك كله نحو العشرين (ت فيها) أي في الشئائل (ه) كلاهما (عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه عنه أيضاً ابن راهويه وابن حبان والبيهقي (كان ضخم الرأس) أي عظيمه وفي رواية ضخم الهامة (واليدين) يعني الذراعين كما جاء مبيناً هكذا في رواية (والقدمين) يعني ما بين الكعب إلى الركبة وجمع بين الرأس واليدين والقدمين في مضاف لشدة تناسبهما إذ هي جميع أطراف الحيوان وهو بدونها لا يسماها (خ) في باب اللباس (عن أنس) بن مالك

(كان ضليع الفم) بفتح الضاد المعجمة أي عظيمه أو واسعه والعرب تتمدح بعظمه وتذم صغره قال الزعزعي والضليع في الأصل الذي عظمت أضلاعه ووفرت فأجفر جنباه ثم استعمل في موضع العظم وإن لم يكن ثم أضلاع وقيل ضليعه مهزولة وذابطة والمراد ذبول شفتيه ورقتهما وحسنهما وقيل هذا كثافة عن قوة فصاحته وكوبه بفتح الكلام وبجذته بأشداقه (أشكل العينين) أي في يياضهما حمرة على الصحيح وذلك محمود قال محقق وذو ينال به كونه أدعج (منهوس العقب) بإعجام الشين وإهمالها أي قليل لحم العقب بفتح فكسر مؤخر القدم في جامع الأصول رجل منهوس القدمين والعقبين بسين وشين خفيف لحمهما وفي القاموس المنهوس من الرجال قليل اللحم (م) ت) كلاهما (عن جابر بن سمرة)

(كان ضخم الهامة) كبيرها وعظم الرأس يدل على الرزانة والوقار (عظيم اللحية) غليظها كثيفها هكذا وصفه جمع منهم على ابن مسعود وغيرهما ، وفي رواية حميد عن أنس كانت لحيته قد ملأت من ههنا إلى ههنا ومد بعض الرواة يديه على عارضيه (البيهقي) في الدلائل (عن علي) أمير المؤمنين وروى الترمذي نحوه

٦٤٩٣ - كَانَ نَحْمًا مَفْحَمًا يَتَلَا وَجْهَهُ تَلَاؤُ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ ، أَطْوَلَ مِنَ الْمَرْبُوعِ ، وَأَقْصَرَ مِنَ الْمَشْدَبِ عَظِيمِ الْهَامَةِ ، رَجَلَ الشَّعْرِ ، إِنْ انْفَرَقَتْ عَقِيصَتُهُ فَرَقَ ، وَإِلَّا فَلَا يَجَاوِزُ شَعْرَهُ شَحْمَةُ أُذُنِهِ إِذْ هُوَ وَفَرُهُ . أَزْهَرَ اللَّوْنَ ، وَاسْعَ الْجَبِينِ ، أَزَجَّ الْحَوَاجِبِ ، سَوَابِغٌ فِي غَيْرِ قَرْنٍ بَيْنَهُمَا عَرَقٌ يَدْرُهُ الْغَضَبُ ؛ أَقْبَى

(كان نحا) بفتح الفاء فمعجمة ساكنة أفصح من كسرهما أى عظيما في نفسه (مفخجا) اسم مفعول أى معظما في صدور الصدور وعيون العيون لا يستطيع مكابر أن لا يعظمه وإن حرص على ترك تعظيمه كان مخالفا لما في باطنه فليست الفخامة جسيمة وقيل نحا عظيم القدر عند صحة مفخجا معظما عند من لم يره قط وهو عظيم أبدا ومن ثم كان أصحابه لا يجلسون عنده إلا وهم مطرئون لا يتحرك من أحدهم شعرة ولا يضطرب فيه مفصل كما قيل في قوم هذه حالهم مع سلطانهم كأنما الطير منهم فوق رؤوسهم لا تخوف ظلم ولكن تخوف إجلال

وقيل نخامة وجهه وعظمه وامتلاؤه مع الجمال والمهابة (بتلألا) أى يضيء ويتوهج (وجهه تلالؤ القمر) أى يتلألا مثل تلالؤه فأعرب المضاف إليه إعرابه بعد حذفه للبالغة في التماسى (ليلة البدر) أى ليلة أربعة عشر سمي بدرا لأنه يسبق طلوعه مغيب الشمس فكأنه يدر بطلوعه والقمر ليلة البدر أحسن ما يكون وأتم ولا يعارضه قول القاضى في تفسير الشمس وضحاها والقمر إذا تلاها ، أنه يدر بطلوعه غروبها ليلة البدر وطلوعها طلوعه أول الشهر لأن مراده بالغروب الإشراف عليه وشبه الوصاف تلالؤ الوجه بتلالؤ القمر دون الشمس لأنه ظهر في عالم مظلم بالكفر ونور القمر أنفع من نورها (أطول من المربع) عند إمعان التأمل وربعه في بادي النظر فالأول بحسب الواقع والثانى بحسب الظاهر ولا ريب أن الطول في القامة بغير إراط أحسن وأكمل (وأقصر من المشذب) بمعجمات آخره موحدة اسم فاعل وهو البائن الطول مع نحاقة أى نقص في اللحم من قولهم نخلة شذبا أى طوبلة بشذب أى قطع عنها جريدها ووقع في حديث عائشة عند ابن أبى خيثمة لم يكن أحد يماشيه من الناس ينسب إلى الطول إلا طاله رسول الله صلى الله عليه وسلم وربما اكتفه الرجلان الطويلان فيطولهما فإذا فارقه نسا إلى الطول ونسب إلى الربعة (عظيم الهامة) بالتخفيف (رجل الشعر) كأنه مشط فليس بسبط ولا جعد قال القرطبي والرواية في رجل بفتح الراء وكسر الجيم وهى المشهورة وقال الأصمى يقال شعر رجل بفتح فسكسر ورجل بفتح الجيم ورجل بسكونها ثلاث لغات إذا كان بين السبوة والجمودة وقال غيره شعر مرجل أى مسرح وكان شعره بأصل خلقته مسرحا (إن انفردت عقيقته) أى إن انقلبت عقيقته أى شعر رأسه انفرد بسبوة خلفه شعره حينئذ فرق بالتخفيف أى جعل شعره نصفين نصفنا عن يمينه ونصفنا عن شماله سى عقيقة تشبها بشعر المولود قبل أن يخلق فاستعير له اسمه (دالا) بأن كان محتظا متلاصقا لا يقبل الفرق بدون ترجل (فلا) يفرقه بل يتركه بحاله معقوصا أى وفرة واحدة والحاصل أنه إن كان زمن قبول الفرق فرقه وإلا تركه غير مفروق وهذا أقدم من قول جمع معناه أنه إن انفرد بنفسه تركه مفروقا لعدم ملامته لقوله وإلا فلا لمصير معناه وإلا فلا يتركه مفروقا وهو ريك وهذا بناء على جعل قوله وإلا فلا كلاما تاما وجعل بعضهم قوله فلا (يجاوز شحمة أذنيه إذا هو وفرة) كلاما واحدا وفرة تارة بأنه لا يجاوز شحمة أذنيه إذا أعفاه من الفرق وقوله إذا هو وفرة يان لقوله وإلا وأخرى بأنه إذا انفرد لا يجاوز شحمة أذنيه في وقت توفير الشعر قال وبه يحصل الجمع بين الروايات المختلفة في كون شعره وفرة وكونه جمة فيقال يختلف باختلاف أزمنة الفرق وعدمه واعلم أن المصطفى صلى الله عليه وسلم كان أولا لا يفرق تجنبا لفعل المشركين وموافقة لأهل الكتاب ثم فرق واستقر عليه (أزهر اللون) أبيضه نيره وهو أحسن الألوان فالمراد أبيض اللون ليس بأمهق ولا آدم وحينئذ فاللون مستدرك (واسع الجبين) يعنى الجبين وهما ما اكتنف الجبهة عن يمين وشمال والمراد بسعتها امتدادها طولاً وعرضا وذلك محمود محبوب (أزج الحواجب) أى مرقتهم مع تقوس

العرين ، له نور يعلوه ؛ يحسبه من لم يتأمله أشم . كَثَّ اللِّحْيَةِ ، سَهَّلَ الحُدَيْنِ ضَلِيعَ القَمِّ ، أَشْبَبَ ، مَفْلَجَ الأَسْنَانِ ، دَقِيقَ المَسْرَبَةِ ، كَانَ عُنُقُهُ جَيِّدَ دُمِيَّةٍ ، فِي صَفَاءِ الفِضَّةِ ، مُوتَدِلَ الحَلْقِ ، بَادِنًا ، مَتَّاسِكًا ، سَوَاءَ البَطْنِ وَالصَّدْرِ ، عَرِيضَ الصَّدْرِ ، بَعِيدَ مَا بَيْنَ المُنْكَبَيْنِ ، ضَخْمَ الكَرَادِيسِ . انور المتجرد ، موصول

وغزارة شعر جمع حاجب وهو مافوق العين بلحمه وشعره وهو الشعر الذي فوق العظام وحده سمي به لحجبه الشمس عن العين أى منعه لها والحجب المنع وعدل عن الحاجبين إلى الحواجب إشارة إلى المبالغة في امتدادهما حتى صار كهدء حواجب (سوايغ) بالسین أفصح من الصاد جمع سابعة أى كأملا قال الزخشرى حال من الجرور وهو الحواجب وهى فاعلة فى المعنى إذ تقديره أزع حواجه أى زجت حواجه (فى غير قرن) بالتحريك أى اجتماع يعنى أن طرفى حاجبيه قد سبقا أى طالا حتى كادا ياتقيان ولم يلتقيا (بينهما) أى الحاجبين (عرق) بكسر فسكون (يدره) أى يحركه نافرأ (الغضب) كان إذا غضب امتلا ذلك العرق دما كما يمتلى الضرع لبنا إذا در فيظهر ويرتفع (أقى) بقاف فتون مخففة من القنا وهو ارتفاع أعلى الأنف واحد يدأب وسطه (العرنين) أى طويل الأنف مع دقة أرنبته وهو بكسر فسكون الأنف أو ماصب منه أو أوله حيث يكون الشم والقنا فيه طوله ودقة أرنبته مع حذب فى وسطه (له) أى للعرنين أو للنبي صلى الله عليه وسلم وهو أقرب (نور) بنون مضمومة (يعلوه) يقلبه من حسنه وبهاء رونقه (يحسبه) بضم السين وكسرهما أى النبى أو عرنيته (من لم يتأمله) أى يعنى النظر فيه (أشم) مرتفعا قصة الأنف قال محقق وذا يفيد أن فناه كان قليلا فمن عكس انعكس عليه ومن قال المشهور كان أشم فالكتب المشهورة تكذبه اه ومراده الدجى والشم ارتفاع قصة الأنف وإشراف الأرنبة (كث اللحية) وفى رواية للحارث عن أم معبد كثيف اللحية بفتح الكاف غير دقيقها ولا طوليلها وفيها كثافة كذا فى النهاية وفى التنقيح كث اللحية كثير شعرها غير مسبله وفى القاموس كثت كثرت أصولها وكثفت وقصرت وجعدت ولذا روى كانت ملتفة وفى شرح المقامات للشريشى كثة كثيرة الأصول بغير طول ويقال للحية إذا قص شعرها وكثر لإنها لكثته وإذا عظمت وكثر شعرها قيل إنه لدواعشون فإذا كانت اللحية قليلة فى الذقن ولم يكن فى العارضين فذلك السنوط والسناط وإذا لم يكن فى وجهه كثير شعر فذلك الشطط واللحية بكسر اللام، وفى الكشاف الفتح لغة الحجاز الشعر الثابت على الذقن خاصة (سهل الحدين) ليس فيهما تنوء ولا ارتفاع وهو بمعنى خبر البيهق وغيره كان أسيل الحدين وذلك أعذب عند العرب (ضليع) بضاد معجمة (القم) عظيمه أو واسعه (أشنب) أى أبيض الأسنان مع بريق وتحديد فيها أو هو رونقها وماؤها أو بردها وعذوبتها (مفلج الأسنان) أى مفرج ما بين الثنايا (دقيق) بالدال وروى بالراء (المسربة) بضم الراء وتفتح وضم الميم وسكون السين المهملة مادق من شعر الصدر كالخيط سائلا إلى السرة (كأن عنقه) بضم المهملة وبضم النون وتسكن (جيد) بكسر فسكون وهما بمعنى وإنما عبر به تفننا وكراهة للتكرار اللفظى (دمية) كعجمة بهملة ومثناة عتية الصورة المنقوشة من نحو رخام أو عاج شبه عنقه بعنقها لأنه يتأنىق فى صنعتها مبالغة فى حسنها وخضها لكونها كانت مألوفة عندهم دون غيرها (فى صفاء الفضة) حال مقيدة لتشبيهه به أى كأنه هو حال صفائه قال الزخشرى وصف عنقه بالدمية فى الاستواء والاعتدال وظرف الشكل وحسن الهيئة والكمال وبالفضة فى اللون والاشراق والجمال (معتدل الحلق) أى معتدل الصورة الظاهرة يعنى متناسب الأعضاء خلقا وحسنا (بادنا) أى ضخم البدن لكن لا مطلقا بل بالنسبة لما يأتى من كونه شئن الكفين والقدين جليل المشاش والكتند ولما كانت البدانة قد تكون من كثرة اللحم وإفراط السمن الموجب لرخاوة البدن وهو مذموم دفعه بقوله (متاسكا) يمسك بعض أجزائه بعضا من غير تررز قال الفزالى لحمه متاسك يكاد يكون على الحلقى الأول ولم يضره السن أراد أنه فى السن الذى من شأنه استرخاء اللحم كان كالشباب ولا يناقض كونه بادنا ما فى رواية البيهق ضرب اللحم لأن القلة والكثرة والخفة والتوسط من

مَا بَيْنَ اللَّبَّةِ وَالسَّرَةِ بِشَعْرٍ يَجْرِي كَالْحَطِّطِ ، عَارِي الثَّدْيَيْنِ وَالْبَطْنِ مِمَّا سِوَى ذَلِكَ ، أَشْعَرُ الذَّرَاعَيْنِ وَالْمُنْكَبَيْنِ  
وَأَعَالِي الصَّدْرِ ، طَوِيلُ الزَّنْدَيْنِ دَرَحَبَ الرَّاحَةِ ، سَيْطُ الْقَصَبِ ، شَتْنُ الْكَفَيْنِ وَالْقَدَمَيْنِ ؛ سَائِلُ الْأَطْرَافِ

الأمور النسبية المتفاوتة بحيث قيل يادف أريد عدم النجولة والهزال وحيث قيل ضرب أريد عدم السمن التام (سواء البطن والصدر) بالإضافة أو التنوين كناية عن كونه خميص البطن والحشاء أى ضامر البطن من قبل طويل التجاد أى القامة (عريض الصدر) فى الشفاء واسع الصدر وفى المواهب رحب الصدر والعرض خلاف الطول قال البيهقي كان بطنه غير مستفيض فهو مساو لصدرة وظهره عريض فهو مساو لبطنه أو العريض بمعنى الوسع أو مجاز عن احتمال الأمور (بعيد ما بين المنسكين) تشبيهه منسكب مجتمع عظم العضد والمنسكب وهو لفظ مشترك يطلق على ما ذكر وعلى المحل المرتفع من الأرض وعلى ريشة من أربع فى جناح الطير (ضخم الكراديس) أى عظيم الألواح أو العظام أو روس العظام وقال البغوى الأعضاء وفيه دلالة على المقصود وقال محقق والمراد عظام تليق بالعظم كالأطراف والجوارح وقد ثبت عظيم الأطراف والجوارح (أنور المتجرد) الرواية بفتح الراء قال البغوى وغيره بمعنى نيره قال محقق ولا حاجة له لأن أفعال التفضيل إذا أضيف فأحد معنيتها التفضيل على غير المضاف إليه بالإضافة للتوضيح فكأنه قال متجرده أنور من متجرده غيره قال البغوى وغيره المتجرد ما جرد عنه الثياب وكشف من جسده أى كان مشرف البدن ثم المراد جميع البدن والقول بأن المراد ما يستمر غالباً ويجرد أحياناً متعقب بالرد (موصول ما بين اللبة) بفتح اللام المنحر وهى النظام الذى فوق الصدر وأسفل الحلق من الترقوتين (والسرة) بشعر متعلق بموصول (يجرى) يمتد شبهه بجر بيان الماء وهو امتداده فى سيلانه (كالخط) الطريقة المستطيلة فى الشيء والخط الطريق وطلبه الاستقامة والاستواء فثبته بالاستواء وروى كالخط والتشبيه بالخط أبلغ وهذا معنى دقيق المسربة المار (عارى الثديين والبطن مما سوى ذلك) أى ليس عليهما شعر سوى ذلك وما ذكر من أن اللفظ الثديين تشبيه تدى هو ما فى نسخ هذا الجامع لكن فى النهاية التندوتين قال وهما للرجل كالثديين للمرأة فمن ضم التاء همز ومن فتحها لم يهزم أراد إن لم يكن على ذلك الموضع كثير لحم اهـ . والأول هو رواية الشفاء وغيره وقول القرطبي ولا شعر تحت إبطيه رده الولى العراقى بأنه لم يثبت والخصوصية لا تثبت بالاحتمال (أشعر) أى كثير شعر (الذراعين) تشبيه ذراع ما بين مفصل الكف والمرفق وفى القاموس من طرف المرفق إلى طرف الأصبع الوسطى (والمنسكين وأعلى) جمع أعلى (الصدر) أى كان على هذه الثلاثة شعر غزير (طويل الزندين) بفتح الزاى عظم الذراعين تشبيهه زند كفلس وهو ما انحسر عنه اللحم من الذراع (رحب الراحة) واسعها حساً وعطاءً ، ومن قصره على حقيقة التركيب أو جعله كناية عن الجود لحسب فقير مصيب. قال الزمخشري ورحب الراحة أى الكف دليل الجود وصغرها دليل البخل قال محقق وأما سعة القدمين فلم أقف عليه لكنه يفهم مما مر أنه ضخما (سبط القصب) بالقاف أى ليس فى ذراعيه وساقيه ونخذه تنوء ولا تعقد والقصب جمع قصبه كل عظم أجوف فيه نخ (شثن الكفين) أى فى أنامله غلظ بلا قصر وذلك يحدد فى الرجل لكونه أشد لقبضه ويذم فى النساء (والقدمين) وهذا لا يعارضه خبر البخارى عن أنس مامست حريراً ولا دياجا أين من كفه لأن المراد اللين فى الجلد والغلظ فى العظام فيجتمع له نعومة البدن وقوته ومن ثم قال ابن بطال كانت كفه مملئة لحماً غير أنها مع ضخامتها لينة أو حيث وصف باللين واللطافة حيث لا يعمل بهما شيئاً بل كان بالنسبة لأصل الخلقة وحيث وصف بالغلظ والشثونة بالنسبة إلى امتنانها بالعمل فإنه يتعاطى كثيراً من أموره (سائل الأطراف) بسين ولام أى ممتداً كذا فى النهاية لكن البيهقي وغيره فسروه بمتد الأصابع طوال غير متعقدة ولا تشبيهه ويؤيده رواية كأن أصابعه قضبان فضة أى أغصانها ، والوجه التعميم فقد ورد سبط القصب وفسر بكل عظم ذى نخ والسبوط الامتداد قاله أبو نعيم وروى سائل الأطراف بشين معجمة أى مرتفعها وهو قريب من سائل من

خَصَانُ الْأَخْصِينِ ، مَسِيحُ الْقَدَمِينَ يَنْبُو عَنْهُمَا الْمَاءُ ، إِذَا زَالَ زَالَ تَقْلَعًا ، وَيَخْطُو تَكْفُؤًا ، وَيَمْشِي هَوْنًا ، ذَرِبَ الْمِشْيَةَ ، إِذَا مَشَى كَأَنَّهَا يَنْحَطُّ مِنْ صَبَبٍ ، وَإِذَا التَّفَتَ التَّفَتَ جَمِيعًا ، خَافِضُ الطَّرْفِ ، نَظَرُهُ إِلَى الْأَرْضِ أَطْوَلَ مِنْ نَظَرِهِ إِلَى السَّمَاءِ ، جُلُّ نَظَرِهِ الْمَلَا حَظَّةً ، يُسَوِّقُ أَصْحَابَهُ وَيَبْدَأُ مِنْ لَقْبِهِ بِالسَّلَامِ -

قوله شالت الميزان ارتفعت إحدى كفتيه يعني كان مرتفع الإصابع بلا احديداب ولا تقبض، وروى سائر بالنون وهي بمعنى سائل بالسين المهملة وسائر بالراء من السير بمعنى طويلها ومحصول ما وقع الشك فيه في هذه اللفظة سائل بهملة وبمعجمة وسائر بالنون وسائر براء. قال الزخشرى: ومقصود الكل أنها غير متقدمة (خصان) بضم المعجمة وفتحها (الأخصين) مبالغة من الخص أى شديد تجاى أخص القدم عن الأرض وهو الخجل الذى لا يلبصق بها عند الوطء (مسيح القدمين) أملسهما مسترهما لينهما بلا تنكسر ولا تشقق جلد (بحيث يذو عنهما الماء) أى يسيل ويمر سريعاً إذا صب عليهما لاصطحابهما (إذا زال) أى النبي صلى الله عليه وسلم (زال تقلعا) أى إذا ذهب وفارق مكانه رفع رجله رفعا باثنا متداركا لإحداهما بالأخرى مشية أهل الجلادة فتقلعا حال أو مصدر منصوب أى ذهاب قلع والقلع فى الأصل انتزاع الشيء من أصله أو تحويله عن محله وكلاهما يصلح أن يراد هنا أى ينزع رجله عن الأرض أو يحولها بقوة (ويخطو) يمشى (تكفؤا) بالهمز وتركه أى تمايل إلى قدام من قولهم كفأت الإناء إذا قلبته أو إلى يمين وشمال ويؤيد الأول قوله الآتى كأنما ينحط (ويمشى) تفنن حيث عبر عن المشى بعبارتين فرارا من كراهة تكرار اللفظ (هونا) بفتح فسكون أى حال كونه هينا أو هو صفة لمصدر محذوف أى مشيا هينا بليين ورفق والهون الرفق (ذريع) كسر يع وزنا ومعنى (المشية) بكسر الميم أى سريعها مع سعة الخطوة فمع كون مشيه بسكينة كان يمد خطوته حتى كأن الأرض تطوى له (إذا مشى كأنما ينحط من صبيب) أى متحدر من الأرض وأصله النزول من علو إلى سفلى ومنه صببت الماء والمراد التشبيه بالمتحدر من علو إلى سفلى بحيث لا إسراع ولا إبطاء، وغير الأمور أو ساطها. قال بعضهم: والمشيات عشرة أنواع هذه أعدها وبما تقرر يعرف أنه لا تعارض بين الهون الذى هو عدم العجلة وبين الانحدار والقلع الذى هو السرعة فمعنى الهون الذى لا يعجل فى مشيته ولا يسعى عن قصد لإلحاحات أمر مهم، وأما الانحدار والقلع فمشية الخناق (وإذا التفت التفت جميعا) وفى رواية جمعا كضربا أى شيئا واحدا فلا يسارق النظر ولا يلبو عنقه كالطائش الخفيف بل كان يقبل ويدبر جميعا. قال القرطبي: ينبغي أن يخص بالثقاته وراهه أما الثقاته يمنة أو يدرة فبعثه (خافض) من الخفض ضد الرفع (الطرف) أى البصر يعنى إذا نظر إلى شىء خفض بصره تواضعا وحياءا من ربه وذلك هو شأن المتأمل المتفكر المشتغل بره ثم أردف ذلك بما هو كالتفسير له فقال (نظره إلى الأرض) حال السكوت وعدم التحدث (أطول من نظره إلى السماء) لأنه كان دائم المراقبة متواصل الفكر فنظره إليها ربما فزق فكره ومزق خشوعه ولأن نظر النفوس إلى ماتحتها أسبق لها من نظرها إلى ما علا عليها أما فى غير حال السكوت والسكون فكان ربما نظر إلى السماء بل جاء فى أبى داود وكان إذا جالس يتحدث يكثر أن يرفع طرفه إلى السماء وهذا كله فى غير الصلاة: أما فيها فكان ينظر إليها أولا، فلما نزلت والذين هم فى صلاتهم خاشعون، أطرق (فائدة) رأيت بخط الحافظ مغلطأى أن ابن طغرذكر أن عليا أتاه راهب بكتاب ورثه عن آبائه كتبه أصحاب المسيح فإذا فيه: الحمد لله الذى قضى فيما قضى وسطر فيما سطر أنه باعث فى الآمين رسولا لا لفظ ولا غليظ ولا صحاب فى الأسواق ولا يجزى بالسيئة السيئة ولكن يعفو ويصفح. أمته الخادون نظره إلى الأرض أطول من نظره إلى السماء (جل نظره) بضم الجيم أى معظمه وأكثره (الملاحظة) مفاعلة من اللحظ أى النظر بشق العين مما يلي الصدغ أراد به هنا أنه كان أكثر نظره فى حال الخطاب الملاحظة وكثرة الفكر فلا يعارض قوله إذا التفت التفت جميعا (يسوق أصحابه) أى يقدمهم أمامه ويمشى خلفهم كأنه يسوقهم تواضعا وإرشادا إلى ندب مشى كبير القوم وراهم ولا



(ت) في الشاتل - (طب هب) عن هند بن أبي هالة - (ص)

٦٤٩٤ - كَانَ فِي سَاقِيهِ حَمُوشَةٌ - (ت ك) عن جابر بن سمرة - (ص)

٦٤٩٥ - كَانَ فِي كَلَامِهِ تَرْتِيلٌ أَوْ تَرْسِيلٌ - (د) عن جابر - (ص)

٦٤٩٦ - كَانَ كَثِيرَ الْعَرَقِ - (م) عن أنس - (ص)

يدع أحدا يمشی خلفه أو ليختبر حالهم وينظر إليهم حال تصرفهم في معاشهم وملاحظتهم لإخوانهم فيربي من يستحق الثرية ، ويكفل من يحتاج التكميل ، ويعاقب من يلقى به المعاقبة . ويؤذّب من يناسبه التأديب ، وهذا شأن المولى مع رعيته ، أو لأن الملائكة كانت تمشي خلف ظهره أو لغير ذلك ، وإنما تقدمهم في قصة جابر رضى الله تعالى عنه لأنه دعاهم إليه فجاءوا تبعاله ( ويبدأ ) وفي رواية ييدر أى يسبق ( من لقيه بالسلام ) حتى الصبيان تأديبا لهم وتعلما لمعالم الدين ورسوم الشريعة وإذا سلم عليه أحد رد عليه كتحيته أو أحسن منها فوراً إلا العذر كصلاة وبراز قال ابن القيم ولم يكن يردده بيده ولا برأسه ولا بأصبعه إلا في الصلاة ثبت بذلك عدة أخبار ولم يحيى ما يعارضها إلا شيء باطل (ت في الشاتل) النبوية (طب هب عن هند بن أبي هالة) بتخفيف اللام وكان وصافا حليلة النبي صلى الله عليه وسلم وهو ربيبه إذ هو ابن خديجة وهالة اسم لدارة القمر قتل مع علي يوم الجمل وقيل مات في طاعون عمواس وبقى مدة لم يجد من يدفنه لكثرة الموتى حتى نادى مناد وأرييب رسول الله فترك الناس موتاهم ورفعوه على الأصابع حتى دفن من المصنف لحسنه ولعله لا اعتضاده عنده والإفغية جمع بن عمر العجلي قال أبو داود أخشى أن يكون كذابا وتوثيق ابن حبان له متعقب بقول البخارى إن فيه نظرا ولذلك جزم الذهبي بأنه واه وفيه رجل من تميم مجهول ومن ثم قال بعض الفحول خبر معلول

(كان في ساقيه) روى بالإفراد وبالتثنية (حموشة) بجاء مهملة مفتوحة وشين معجمة أى دقة قال القاضى حموشة الساق دقتها يقال حمشت قوائم الدابة إذا دقت هكذا ضبط بعضهم وقال بعضهم حموشة بضم أوله المعجمة دقتها وبكسره ليفيد التقليل والمراد نفي غلظتها وذلك بما يمتدح به وقد أكثر أهل القيافة من مدحها وفوائدها (ت) في المناقب (ك) كلاهما (عن جابر بن سمرة) وقال حسن غريب صحيح

(كان في كلامه) وفي رواية كان في قراءته (ترتيل) أى تأن وتمهل مع تبيين الحروف والحركات بحيث يتمكن السامع من عددها (أو ترسيل) عطف تفسيري أو شك من الراوى وفي الحديث أن الناس دخلوا عليه صلى الله عليه وسلم أرسلوا يصلون عليه أى فرقا مقطعة يتبع بعضهم بعضا وأخذ بهذا جمع فضلوها قراءة القليل المرتل على الكثير بغير ترتيل لأن القصد من القراءة التدبر والفهم وذهب قوم إلى فضيلة الكثرة واحتجوا بأخبار قال ابن القيم والصواب أن قراءة الترتيل والتدبر أرفع قدرا وثواب كثرة القراءة أكثر عددا فالأول كمن تصدق بجمهرة عظيمة والثانى كمن تصدق بدنانير كثيرة (د عن جابر) بن عبد الله قال الزين العراقى فيه شيخ لم يسم

(كان كثير العرق) محركا ما يترشح من جلد الحيوان كما سبق وقد يستعار لغيره وكانت أم سليم تجمع عرقه فتجعلها في قارورة وتخلطه في الطيب لطيب ريحه والقلب الطاهر الحى يشم منه رائحة الطيب كما أن القلب الخبيث الميت يشم منه رائحة النتن لأن نتن القلب والروح يتصل بباطن البدن أكثر من ظاهره والعرق يفيض من الباطن فالنفس العلية يقوى طيبها ويفوح عرف عرقها حتى يبدو على الجسد والخبيثة بضدها (فائدة) أخرج أبو يعلى عن أبي هريرة مرفوعا قال جابر رجل فقال يا رسول الله إنى زوجت ابنتى وأنا أحب أن تعينى بشئ قال ما عندى شئ ولكن إذا كان غدا فأتى بقارورة واسعة الرأس وعود شجرة وآية ما بينى وبينك أن أجيف ناحية الباب فلما كان من الغد أتاه الرجل بقارورة واسعة وعود شجرة فجعل النبي صلى الله عليه وآله وسلم يسلك العرق عن ذراعيه حتى امتلأت

٦٤٩٧ - كَانَ كَثِيرَ شَعْرِ اللَّحْيَةِ - (م) عن جابر بن سمرة - (ص)

٦٤٩٨ - كَانَ كَلَامَهُ كَلَامًا فَضْلًا ، يَفْهَمُهُ كُلُّ مَنْ سَمِعَهُ - (د) عن عائشة - (ص)

٦٤٩٩ - كَانَ وَجْهُهُ مِثْلَ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ ، وَكَانَ مُسْتَدِيرًا - (م) عن جابر بن سمرة - (ص)

٦٥٠٠ - كَانَ أَبْغَضَ الْخُلُقِ إِلَيْهِ الْكُذِبَ - (هـ) عن عائشة - (ح)

الصارورة فقال خذها وأمر ببنك أن تغمس هذا العود في الصارورة فتطيب فكانت إذا تطيبت شم أهل المدينة رائحة ذلك الطيب فسموا بيت المطيبين قال الذهبي حديث منكر (م عن أنس) قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يأتي أم سليم فيقبل عندها فتبسط له نطفاً وكان كثير العرق فكانت تجمعها فتجعله في الطيب (كان كثير شعر اللحية) أي غزيرها مستديرها زاد في رواية قد ملأت ما بين كتفيه قال القرطبي ولا يفهم منه أنه كان طويلها لما صح أنه كان كك اللحية أي كثير شعرها غير طويله انتهى قال الغزالي وفي خبر غريب أنه كان يسرحها في اليوم مرتين (م عن جابر بن سمرة)

(كان كلامه كلاماً فصلاً) أي فاصلاً بين الحق والباطل وآثره عليه لأنه أبلغ أو مفصولاً عن الباطل أو مصوناً عنه فليس في كلامه باطل أصلاً أو مختصاً أو متميزاً في الدلالة على معناه وحاصله أنه بين المعنى لا يلتبس على أحد بل (يفهمه كل من سمعه) من العرب وغيرهم لظهوره وتفصيل حروفه وكلماته واقتداره لكمال فصاحته على إيضاح الكلام وتبينه ولهذا تعجب الفاروق من شأنه وقال له مالك أفصحننا ولم تخرج من بين أظهرنا قال كانت لغة إسماعيل قد درست أي متمات فصاحتها فجاءني بها جبرائيل لحفظتها وورد أنه كان يتكلم مع الفرس بالفارسية قال الزمخشري وقد أعيأ أولئك الملقين المصارع حتى قعدوا مقهورين ونكبوا فصاروا مبهوتين واستكانوا وأذعنوا وأسهبوا بالاستعجاب وأيقنوا أن الله عزت قدرته محض هذا اللسان العربي وألقى على لسانه زبدته فما من خطيب يقاومه إلا نكص متفكك الرجل وما من مصقع يتاهزه إلا رجع فارغ السجل وما قرن بمنطقه منطلق إلا كان كالبرذون مع الحصان المطهم ولا وقع من كلامه شيء في كلام الناس إلا أشبه الوضع في ثقبه الأدم وقال ابن القيم كان أفصح الخلق وأعذبهم كلاماً وأسرعهم أداءً وأحلام منطلقاً حتى كان كلامه يأخذ بالقلوب ويسبي الأرواح وقد شهد له بذا أعداؤه وقد جمعوا من كلامه المفرد الموجز البليغ البديع دواوين لا تكاد تحصى (د عن عائشة) ورواه عنها أيضاً الترمذي لكنه قال يحفظه من جاس إليه وقال النسائي في يوم وليلة يحفظه كل من سمعه قال الزين العراقي وإسناده حسن

(كان أبغض الخلق) أي أبغض أعمال الخلق (إليه الكذب) لكثرة ضرره وجوم ما يترتب عليه من المفاسد والفتن وكان لا يقول في الرضى والغضب إلا الحق كما رواه أبو داود عن ابن عمر ولهذا كان يزجر أصحابه وأهل بيته عنه ويهجر على الكلمة من الكذب المدة الطويلة وذلك لأنه قد بينى عليه أموراً ربما ضرت ببعض الناس وفي كلام الحكيم إذا كذب السفيه بطل التدير ولهذا لما علم الكفار أنه أبغض الأشياء إليه نسبوه إليه فكذبوا بما جاءهم به من عند الله ليغيظوه بذلك لأنه يوقف الناس عن قبول ما جاء به من الهدى ويذهب فائدة الوحي وروى أن حذيفة قال يارسول الله ما أشد ما لقيت من قومك قال خرجت يوماً لأدعوم إلى الله فما لقيتني أحد منهم إلا وكذبتني (هـ عن عائشة) رمز المصنف لحسنه وقضية صنيع المصنف أن البيهقي خرجته وسكت عليه وهو باطل فإنه خرجته من حديث إسحق بن إبراهيم البيرى عن

٦٥٠١ - كَانَ أَحَبَّ الْأَلْوَانِ إِلَيْهِ الْخَضْرَاءَ - (طس) وابن السني وأبو نعيم في الطب عن أنس - (ض)

٦٥٠٢ - كَانَ أَحَبَّ التَّمْرِ إِلَيْهِ الْعَجْوَةَ - أبو نعيم عن ابن عباس - (ض)

٦٥٠٣ - كَانَ أَحَبَّ الثِّيَابِ إِلَيْهِ الْقَمِيصَ - (د ت ك) عن أم سلية - (حج)

عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن ابن أبي مليكة عن عائشة وعن محمد بن أبي بكر عن أيوب عن إبراهيم بن ميسرة عن عائشة ثم عقبه بما أفاده قال البخاري هو مرسل يعني بين إبراهيم بن ميسرة وعائشة ولا يصح حديث ابن أبي مليكة قال البخاري ما أعجب حديث معمر عن غير الزهري فإنه لا يكاد يوجد فيه حديث صحيح اه فأفاد بذلك أن فيه ضعفا أو انقطاعا فاقطاع المصنف لذلك من كلامه وحذفه من سره التصرف وإسحق الديري يستبد لقيه لعبد الرزاق كما أشار إليه ابن عدى وأورده الذهبي في الضعفاء .

( كان أحب الألوان إليه ) من الثياب وغيرها ( الخضرة ) لأنها من ثياب الجنة فالخضرة أفضل الألوان ولهذا كانت السماء خضراء وما ترى نحن من الزرقة إنما هو لون البعد وفي الخبر إن النظر إلى الخضرة والماء الجاري يقوى البصر فلخصاصته بهذه المزية كان أحب الألوان إليه قال ابن بطال وكفى به شرفا مرجحا للبحية ( طس ) وابن السني وأبو نعيم في الطب ( النبوي ) عن أنس ) بن مالك ورواه عنه أيضا البرار قال الحافظ العراقي إسناده ضعيف لكن له شواهد منها ما خرجه ابن عدى في البيهقي عن قتادة قال خرجنا مع أنس إلى الأرض فقيل ما أحسن هذه الخضرة فقال أنس كنا نتحدث أن أحب الألوان إلى المصطفى صلى الله عليه وسلم الخضرة .

( كان أحب التمر إليه العجوة ) قيل عجوة المدينة وقيل مطلقا وهي أجود التمر وألينه وألذه هناك ولها منافع كثيرة مرتين بعضها ( أبو نعيم ) في الطب ( عن ابن عباس ) ورواه عنه أيضا ( ه ) أبو الشيخ ابن ماجه وباللفظ المزبور قال الزين العراقي إسناده ضعيف .

( كان وجهه مثل ) كل من ( الشمس والقمر ) أى الشمس في الإضاءة والقمر في الحسن والملاحة أو الواو بمعنى بل إذ الشمس تمنع استيفاء الحظ من رؤيتها فاللاق القمر وما في الوفاء من أنه لم يقم مع شمس إلا غلب ضوءه ضوء الشمس لا ينافي التشبيه بالشمس لأنه إن سلم عدم المبالغة أو المسامحة في الغلبة فذلك حين كانت الشمس في السماء الرابعة لا مطلقا على أنه يكفي أنها أعرف وأشهر ولا دعوى المماثلة العرفية لأن القدر الغير الفاحش لا يضر عرفا ( وكان مستديرا ) مؤكدا لعدم المشابهة التامة والمماثلة أى هو أضوأ وأحسن لاستدارته دونه فكيف يشبهه أى يماثله أو مؤكدا لمشابهتهما وقيل التشبيه بالنيرين إنما يتبادر منه الضوء والملاحقين الاستدارة ليكون التشبيه فيها أيضا ( م عن جابر بن سمرة ) ( كان أحب الثياب إليه ) من جهة اللبس ( القميص ) أى كانت نفسه تميل إلى لبسه أكثر من غيره من نحو رداء أو إزار لأنه أستر منهما وأيسر لاحتياجهما إلى حل وعقد بخلافه فهو أحبها إليه لبسا والخبرة أحبها إليه رداء فلا تدافع بين حديثيهما أو ذاك أحب الخيط وذا أحب غيره ويلوح من ذلك أن لبسه له أكثر وكان لا يحتاج في ذهني خلافه حتى رأيت الحافظ العراقي قال في حديث إلباس المصطفى صلى الله عليه وسلم قميصه لابن أبي لمسامات مانصه وفيه لبسه عليه الصلاة والسلام للقميص وإن كان الأغللب من عادته وعادة سائر العرب لبس الإزار والرداء اه ولم أقف له على سلف في جزمه بهذه الأغلبية بالنسبة لخصوص المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم وفوق كل ذى علم عليم ولا يلزم من كون ذلك أغلب للعرب كونه أغلب له لأن أحواله وشؤنه كانت منوطة بما يؤمر به وبما كان دأب آبائه وإخوانه من الأنبياء والمرسلين فيما لم يوح إليه بشئ لا بشعار العرب وزيمهم على أن أغلبية لبس الإزار والرداء لا ينافي أغلبية لبس القميص ولا مانع من لبس الثلاثة غالبا معا فتدبر ( د ت ) في اللباس ( ك ) كلهم ( عن أم سلية ) ورواه عنها أيضا النسائي في الزينة قال الصدر المناوى وفيه أبو ثملة يحيى بن واضح أدخله البخاري في الضعفاء

- ٦٥٠٤ - كَانَ أَحَبُّ الثِّيَابِ إِلَيْهِ الْحَبْرَةَ - (ق د ن) عن أنس - (ص)
- ٦٥٠٥ - كَانَ أَحَبُّ الدِّينِ إِلَيْهِ مَا دَاوَمَ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ - (خ ه) عن عائشة - (ص)
- ٦٥٠٦ - كَانَ أَحَبُّ الرِّيَاحِينَ إِلَيْهِ الْفَاغِيَّةُ - (طب هب) عن أنس
- ٦٥٠٧ - كَانَ أَحَبُّ الشَّاةِ إِلَيْهِ مَقْدَمَهَا - ابن السنن وأبو نعيم في الطب (هق) عن مجاهد مرسلًا - (ص)
- ٦٥٠٨ - كَانَ أَحَبُّ الشَّرَابِ إِلَيْهِ الْحَلْوُ الْبَارِدُ - (حم ت ك) عن عائشة

لكن وثقه ابن معين

(كان أحب الثياب إليه) أن يلبسها هذا لفظ رواية الشيخين (الحبرة) كعنبه برديماني ذو ألوان من التحير وهو التزيين والتحسين قال الطيبي والحبرة خبر كان وأن يلبسها متعلق أحب أي كان بأحب الثياب إليه لأجل اللبس الحبرة لاحتمالها الوسخ أوليئها وحسن النسيج ونسجها وإحكام صنعتها وموافقها لبدنه الشريف فإنه كان بالغ النهاية في النعومة واللين فالخشن يضره ودعوى أنه إنما أحبها لكونها خضراء وثياب أهل الجنة خضر يردها ماجاء في رواية أنها حمراء قال في المطامح وهذا على ما فهم أنس من حاله ولعل البياض كان أحب إليه وذكر في غير ما حديث أنه خير الثياب وقال البغدادي كانت أحب الثياب إليه لكنه لم يذكر من لبس المخطط وقد يحب الشيء ويندب إليه ولا يستعمله لخاصية في غيره كقوله الفضل الضيام صيام داود كان يصوم يوماً ويفطر يوماً وما روى قط أنه أخذ نفسه بذلك بل قالت عائشة كان يصوم حتى يتفطر ويفطر حتى تقول لا يصوم مع القبط بأنه سيد أولي العزم وقال بعضهم هذا الحديث يعارضه ما ورد أنه صلى بثوب أحمر خلعه وأعطاه لغيره وقال أخشى أن أنظر إليه فيقتلني عن صلاني وأجيب بأن أقبية الحبرة خاصة بغير الصلاة جمعاً بين الحديثين (ق) في اللباس (د ن عن أنس) بن مالك .

(كان أحب الدين) بالكسر يعني التبعيد (إليه ما داوم عليه صاحبه) وإن قل ذلك العمل المداوم عليه يعني ما واطب عليه مواظبة عرفية ولا حقيقة الدوام تشمل جميع الأزمنة وذلك غير مقدور وإنما كان أحب إليه لأن المداوم يدوم له الإمداد والاسعاد من حضرة الوهاب الجراد وتارك العمل بعد الشروع كالمعرض بعد الوصول والهاجر بعد ما منحه من الفضل والبدل وبدوام القليل تستمر الطاعة والاقبال على الله بخلاف الكثير المشاق (خ د عن عائشة)

(كان أحب الرياحين) جمع ريحان نبت طيب الريح أو كل نبت طيب الريح ككذا في القاموس وفي الصباح ريحان كل نبت طيب الريح لكن إذا أطلق عند العامة انصرف إلى نبات مخصوص (إليه الفاغية) نور الحناء وهو من أطيب الرياحين وأحسنها ومر في خبر أنها سيدة الرياحين في الدنيا والآخرة وفي الشعب عن ابن درستويه الفاغية عود الحناء يفرس مقلوباً فيخرج بشيء أطيب من الحناء فيسمى الفاغية قال المصنف وفيه منافع من أوجاع العصب والتدد والفالج والصداع وأوجاع الجنب والطحال ويمنع السوس من الثياب ودهنه يلين العصب ويحلل الأعياء والنصب ويوافق الخناق وكسر العظام والشوهة وأوجاع الأرحام ويقوى الشعور ويزينها ويكسيها حمرة وطيباً (طب هب) من حديث عبد الحميد بن قدامة (عن أنس) قال ابن القيم الله أعلم بحال هذا الحديث فلا تشهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم بما لا تعلم صحته وقال الذهبي في الضعفاء عبد الحميد بن قدامة عن أنس في الفاغية قال البخاري لا يتابع عليه اه (كان أحب الشاة إليه مقدمها) لكونه أقرب إلى المرعى وأبعد عن الأذى وأخف على المعدة وأسرع إنهماذا وذا من طلبه الذئب لا يدركه إلا أفاضل الأطباء فانهم شرطوا في جودة الأغذية نفعها وتأثيرها في القوى وخفتها على المعدة وسرعة هضمها (ابن السنن وأبو نعيم) كلاهما (في) كتاب (الطب) النبوي (هق) كلهم (عن مجاهد) ابن جبير (مرسلًا) .

(كان أحب الشراب إليه الحلو البارد) الماء العذب كالعيون والآبار الحلوة فإنه كان يستعذب له الماء أو

٦٥٠٩ - كَانَ أَحَبُّ الشَّرَابِ إِلَيْهِ اللَّبَنَ - أبو نعيم في الطب عن ابن عباس

٦٥١٠ - كَانَ أَحَبُّ الشَّرَابِ إِلَيْهِ الْعَسَلُ - ابن السني وأبو نعيم في الطب عن عائشة

٦٥١١ - كَانَ أَحَبُّ الشُّهُورِ إِلَيْهِ أَنْ يَصُومَهُ شَعْبَانَ - (د) عن عائشة - (ض)

٦٥١٢ - كَانَ أَحَبُّ الصَّبَاغِ إِلَيْهِ الْخَلْلُ - أبو نعيم عن ابن عباس - (ض)

٦٥١٣ - كَانَ أَحَبُّ الصَّبِغِ إِلَيْهِ الصُّفْرَةَ - (طب) عن ابن أبي أوفى - (صح)

الممزوج بعسل أو المتفوع في تمر وزبيب قال ابن القيم والظاهر أنه يعدها جميعها ولا يشك بأن اللبن كان أحب إليه لأن الكلام في شراب هو ماء أو فيه ماء وإذا جمع الماء هذين الوصفين أعنى الحلاوة والبرد كان من أعظم أسباب حفظ الصحة ونفع الروح والكبد والقاب وتنقذ الطعام إلى الأعضاء أتم تنفيذ وأعان على الهضم وقال في العارضة كان يشرب الماء البارد ممزوجاً بالعسل فيكون حلواً بارداً وكان يشرب اللبن ويصب عليه الماء حتى يبرد أسفله (حم ت) في الأشربة عن عائشة وقال الصحيح عن الزهري مرسل (ك) في الاطعمة (عن عائشة) وتعبه الذهبي بأنه من رواية عبد الله بن محمد بن يحيى بن عروة عن هشام عن أبيه عن عائشة وعبد الله هالك فالصحيح إرساله اهـ . (كان أحب الشراب إليه اللبن) لكثرة منافعه ولكونه لا يقوم مقام الطعام غيره لتركه من الجبنة والسمنية والماتية وليس شيء من الماتعات كذلك لكن ينبغي أن لا يفرط في استعماله لأنه رديء للمحوم والمصروع وإدامته تؤذي الدماغ وتحدث ظلمة البصر والغشى ووجع المفاصل وسدد الكبد وتفتح المعدة ويصلحه العسل ونحوه (أبو نعيم في) كتاب (الطب) النبوي (عن ابن عباس)

(كان أحب الشراب إليه العسل) أي الممزوج بالماء كما قيده به في رواية أخرى وفيه من حفظ الصحة ما لا يتهدى لمعرفته إلا لفضلاء الأطباء فإن شربه ولعقه على الريق يذيب البلغم ويغسل خمل المعدة ويجلو لزوجتها ويدفع فضلاتها ويقنع سددها ويسخنها باعتدال ويفعل ذلك بالكبد والكلية والمثانة وإنما يضر بالعرض لصاحب الصفراء لحدته وحدة الصفراء فربما هيجهما ودفع ضرره لهم بالخلل قال في العارضة العسل واللبن مشروبان عظيمان سيما ابن الإبل فانها تأكل من كل الشجر وكذا النحل لا تبقى نوراً إلا أكلت منه فهما مركبان من أشجار مختلفة وأنواع من النبات متباينة فكأنهما شرابان مطبوخان مصعدان لو اجتمع الألوان والآخرون على أن يركبوا شيتين منهما ما أمكن فسبحان جامعهما (ابن السني وأبو نعيم) معاً كلاهما (في) كتاب (الطب) النبوي (عن عائشة)

(كان أحب الشهور إليه أن يصوم شعبان) أخذ منه أن أفضل الصوم بعد رمضان شعبان ومراجع بينه وبين قوله أفضل الصيام بعد رمضان المحرم (دن عن عائشة) ورواه عنها الحاكم باللفظ المزبور وزاد ثم يصله بـ رمضان وقال على شرطهما وأقره عليه الذهبي

(إن كان أحب الصباغ إليه الخلل) أي كان أحب الصبوغ إليه ما صبغ بالخل والخل إذا أضيف إليه نحو نحاس صبغ أخضر أو نحو حديد صبغ أسود (أبو نعيم) في الطب (عن ابن عباس) ورواه عنه أبو الشيخ باللفظ المذكور قال الحافظ العراقي إسناده ضعيف .

(كان أحب الصبغ إليه الصفرة) لعله أراد به الخضاب بدليل أنه كان يخضب بها ومر به من خضب بالصفرة فاستحسنه ويحتمل أنه المراد من الثياب ولا يعارضه النهي عن المصفر والمزعر لأن ما في هنا في الأصل بخلاف ذلك قال ابن العربي ولم يرد في لباس الأصفر حديث اهـ . وهو خطأ وزال فقد قال الحافظ عبد الحق وغيره ورد في الأصفر أحاديث كثيرة منها ما أخرجه البخاري عن أم خالد أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلي قيص

- ٦٥١٤ - كَانَ أَحَبَّ الطَّعَامِ إِلَيْهِ الثَّرِيدَ مِنَ الْخُبْزِ ، وَالثَّرِيدَ مِنَ الْحَبِيسِ - (دك) عن ابن عباس - (ص)
- ٦٥١٥ - كَانَ أَحَبَّ الْعُرَاقِ إِلَيْهِ ذِرَاعَ الشَّاةِ - (حم د) وابن السني وأبو نعيم عن ابن مسعود - (ص)
- ٦٥١٦ - كَانَ أَحَبَّ الْعَمَلِ إِلَيْهِ مَا دُوومَ عَلَيْهِ وَإِنْ قَلَّ - (ت ن) عن عائشة وأُم سلمة - (ص)
- ٦٥١٧ - كَانَ أَحَبَّ الْفَاكِهَةِ إِلَيْهِ الرُّطْبَ وَالْبَطِيخَ - (عد) عن عائشة ، النوقاني في كتاب البطيخ عن أبي هريرة - (ض)
- ٦٥١٨ - كَانَ أَحَبَّ اللَّحْمِ إِلَيْهِ الْكَتِفَ - أبو نعيم عن ابن عباس - (ض)

أصفر وفي أبي داود قيل لابن عمر لم تصبغ بالأصفر فقال إن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن شيء أحب إليه من الصفرة وقد كان يصبغ بها ثيابه كلها حتى عماته وأخرج الطبراني عن قيس التيمي قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه ثوب أصفر ورأيت يسلم على نساء وقال ابن عبد البر لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبغ بالصفرة إلا ثيابه (طب عن ابن أبي أوفى) رمز المصنف لصحته وإنه لشيء عجيب فقد قال الهيثمي فيه عيد بن القاسم وهو كذاب متروك.

(كان أحب الطعام إليه الثريد من الخبز) وهو يفتح المثناة أن يبرد الخبز أي يفتت ثم يبل بمرق وقد يكون معه لحم لمزيد نفعه وسهولة مساعه وتيسر تناوله وبلوغ الكفاية منه بسرعة اللذة والقوة وقلة المؤنة في المضع (والثريد من الحبس) هو تمر خلط بأقط وسمن والأصل فيه الخلط قال الرازي:

التمر والسمن جميعا والأقط الحبس إلا أنه لم يختلط

(د) من رواية رجل من أهل البصرة لم يسم عن عكرمة عن ابن عباس ثم قال أبو داود في بعض رواياته وهو حديث ضعيف (ك) من رواية عمر بن سعيد عن عكرمة (عن ابن عباس) وقال صحيح وأقره الذهبي (كان أحب العراق إليه) بضم العين جمع عرق بالسكون وهو أكل اللحم عن العظم تقول عرقت العظم عرقا أكلت ما عليه من اللحم كذا في المصباح قال في النهاية وهو جمع نادر (ذراعي الشاة) ثنية ذراع كحار وهو من النعم والبقر ما فوق الكراع وذلك لأنها أحسن نضجا وأسرع استمراء وأعظم ليئا وأبعد عن مواضع الأذى مع زيادة لذتها وعذوبة مذاقها (حم د وابن السني وأبو نعيم) كلاهما في الطب النبوي (عن ابن مسعود) رمز لصحته (كان أحب العمل إليه ما دووم عليه وإن قل) لما تقدم من أن المداومة توجب ألفة النفس للعبادة الموجب لإقبال الحق تعالى بمزايا الإكرام ومواهب الانعام (ت عن عائشة وأُم سلمة) معا ورواه مسلم من حديث عائشة بلفظ كان أحب الدين إليه ما داوم عليه صاحبه.

(كان أحب الفاكهة إليه الرطب والبطيخ) بكسر الباء وكان يأكل هذا هذا دفعا لضرر كل منهما وإصلاحا له بالآخر لأن الرطب حار رطب في الثانية يقوى المعدة الباردة ويزيد في الباه لكنه سريع العفن معكر للدم والبطيخ بارد رطب يطفئ الحرارة الملتببة وفيه دليل على حل أكل الطيبات وقد أمرت الرسل بأكلها في القرآن وورد على من كره ذلك من السلف وفعل ذلك إن نشأ عن بخل فهو حرام شديد التحريم أو بقصد مخالفة النفس وقع الشهوة لجائز (عد عن عائشة) وفيه عباد بن كثير الثقفي نقل في الميزان أضعيفه عن جمع ثم ساق له هذا الحديث عن عائشة (النوقاني في كتاب) ما ورد في فضائل (البطيخ عن أبي هريرة) قال العراقي وكلاهما ضعيف جدا (كان أحب اللحم إليه الكتف) لأنها أسلم من الأذى وأبعد عنه وأقوى اللحم وأطيبه وأسرع نضجا كالذراع المتصلة بالكتف وفيه رد على الممانعين أكل اللحم من فرق الضلال (أبو نعيم) في الطب (عن ابن عباس) ورواه

- ٦٥١٩ - كَانَ أَحَبَّ مَا اسْتَرَّ بِهِ لِحَاجَتِهِ هَدْفٌ أَوْ حَائِشٌ نَخْلٌ - (حم م ده) عن عبد الله بن جعفر (ص)  
 ٦٥٢٠ - كَانَ أَخْفَّ النَّاسِ صَلَاةً فِي تَمَامٍ - (م ت ن) عن أنس - (ص)  
 ٦٥٢١ - كَانَ أَخْفَّ النَّاسِ صَلَاةً عَلَى النَّاسِ ، وَأَطْوَلَ النَّاسِ صَلَاةً لِنَفْسِهِ - (حم ع) عن أبي واقد (ص)  
 ٦٥٢٢ - كَانَ إِذَا أَتَى مَرِيضًا أَوْ أَتَى بِهِ قَالَ : أَذْهَبِ الْبَأْسَ ، رَبِّ النَّاسِ ، أَشْفِ وَأَنْتَ الشَّافِي ، لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ ، شِفَاءً لَا يُغَادِرُ سَقَمًا - (ق ه) عن عائشة

عنه أيضا باللفظ المزبور أبو الشيخ قال الحافظ العراقي وإسناده ضعيف لكن في الصحيحين عن أبي هريرة ما هو في معناه وهو قوله وضعت بين يدي رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم قطعة من ثريد ولحم فتناول الذراع وكانت أحب الشاة إليه

(كان أحب ما استتر به لحاجته) أي لقضاء حاجة في نحو الصحراء (هدف) بفتح الهاء والذال ما ارتفع من أرض أو بناء (أو حائش نخل) بحاء مهيأة وشرين معجمة نخل مجتمع ملتبس كأنه لالتفافه يحوش بعضه لبعض وفيه نذب الاستتار عند قضاء الحاجة (١) والأكل أن يغيب الشخص عن الناس قال النووي وهذه سنة متأكدة (حم م ده) عن عبد الله ابن جعفر قال أردفتي رسول الله صلى الله عليه وسلم خلفه وقال إلى آخره

(كان أخف) لفظ رواية مسلم من أخف (الناس صلاة) إذا صلى إماما لا منفردا كما صرح به الحديث الآتي عقبه (في تمام) للأركان قيد به دفعا لتوهم من يفهم أنه ينقص منها حيث عبر بأحق قال ابن تيمية فالتخفيف الذي كان يفعله هو تخفيف القيام والقعود وإن كان يتم الركوع والسجود ويطيلهما فلذلك صارت صلاته قريبا من السواء وقال بعضهم محمول على بعض الأحوال وإلا فقد ثبت عنه التطويل أيضا جدا أحيانا (م ت ن) عن أنس بن مالك وفي رواية لمسلم أيضا كان يوجز في الصلاة ويتم وظاهر صنيع المصنف أن هذا مما تفرد به مسلم عن صاحبه والأمر بخلافه فقد قال الزين العراقي في المغنى إنه متفق عليه

(كان أخف الناس صلاة على الناس) يعنى المقتدين به (وأطول الناس صلاة لنفسه) مالم يعرض ما يقتضى التحقيق كما فعل في قصة بكاء الصبي ونحوه وفيه كالذى قبله أنه يندب للإمام التخفيف من غير ترك شيء من الأبعاد والهيئات لكن لا بأس بالتطويل برضاهم إن انحصروا كما استفيد من حديث آخر (حم ع) من حديث نافع بن سرجس (عن أبي واقد) بقاف وههملة اللبثي بثلاثة بعد التحية واسمه الحارث بن مالك المديني شهد بدرا قال في المهذب إسناده جيد ونافع هذا قال أحمد لا أعلم إلا خيرا اه

(كان إذا أتى مريضا أو أتى به) شك من الراوى (قال) في دعائه له (أذهب البأس) بغير همز للوإخاء وأصله الهمز أى الشدة والعذاب (رب الناس) بحذف حرف النداء اشفه بهاء السكت أو الضمير للعليل (وأنت) وفي رواية بحذف الواو (الشافي) أخذ منه جواز تسميته تعالى بما ليس في القرآن بشرط أن لا يوم نقصا وأن يكون له أصل في القرآن وهذا منه فإن فيه دو إذا مرضت فهو يشفينه (لاشفاء) بالمد مبنى على الفتح والخبر محذوف تقديره لنا أوله (إلاشفاؤك) بالرفع على أنه بدل من محل لاشفاء قال الطيبي خرج مخرج الحصر تأكيداً لقوله أنت الشافي لأن خبر المبتدأ إذا عرف باللام أفاد الحصر لأن تدبير الطيب ونفع الدواء لا ينجع إلا بتقدير الله (شفاء) مصدر منصوب بقوله اشف (لا يغادر) بغير معجمة يترك (سقما) بضم فسكون وبفتحتين وفائدة التقيد به أنه قد يحصل الشفاء من ذلك المرض

(١) ولا يشكل على هذا كراهة الحاجة تحت الشجر الذي من شأنه أن يثمر لأن فضلاته صلى الله عليه وسلم

كانت طاهرة

٦٥٢٣ - كَانَ إِذَا آتَى بَابَ قَوْمٍ لَمْ يَسْتَقْبِلِ الْبَابَ مِنْ تَلْقَائِهِ وَجْهَهُ ، وَلَكِنْ مِنْ رُكْنِهِ الْإَيْمَنِ أَوِ الْإَيْسَرِ وَيَقُولُ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ - (حم د) عن عبد الله بن بسر - (ص)

٦٥٢٤ - كَانَ إِذَا آتَاهُ النَّوْءُ قَسَمَهُ فِي يَوْمِهِ ، فَأَعْطَى الْإِهْلَ حَظَيْنِ ، وَأَعْطَى الْعَزَبَ حَظًّا - (دك) عن عوف بن مالك - (ص)

٦٥٢٥ - كَانَ إِذَا آتَاهُ رَجُلٌ فَرَأَى فِي وَجْهِهِ بَشْرًا أَخَذَ يَدَيْهِ - ابن سعد عن عكرمة مرسلًا - (ص)

٦٥٢٦ - كَانَ إِذَا آتَاهُ الرَّجُلُ وَلَهُ الْأَسْمُ لَا يَجِبُهُ حَوْلُهُ - ابن منده عن عقبه بن عبد - (ص)

فيخلفه مرض آخر وكان يدعو له بالشفاء المطلق لا بطلاق الشفاء وقال الطيبي قوله شفاء إلى آخره تكميل لقوله اشف وتنكير سقما للتقليل واستشكل الدعاء بالشفاء مع مافي المرض من كفارة وأجور وأجيب بأن الدعاء عبادة وهو لا ينافيها<sup>(١)</sup> قال ابن القيم وفي هذه الرقية توسل إلى الله بكال ربوبيته ورحمته وأنه وحده الشافي (ق ه) وكذا النسائي أربعتهم في الطب كلهم (عن عائشة)

(كان إذا أتى باب قوم) بنحو عيادة أو زيارة أو غير ذلك من المصالح (لم يستقبل الباب من تلقاء وجهه) كراهة أن يقع النظر على ما لا يراد كشفه مما هو داخل البيت (ولكن) يستقبله (من ركنه الأيمن أو الأيسر فيقول السلام عليكم) وذلك لأن الدور يومئذ لم تكن لها ستور والظاهر أن تكرير السلام إنما هو لمن عن يمينه مرة ومن عن يساره مرة (حم د) في الأدب (عن عبد الله بن بسر) بضم الموحدة وسين مهملة ساكنة رمز المصنف لحسنه وفيه كما قال ابن القطان بقية وحاله معروف ومحمد بن عبد الرحمن بن عتبة ذكره أبو حاتم ولم يذكر له حالا قال ابن القطان فهو عنده مجهول

(كان إذا أتاه النوى) بالهمز ولا يجوز الإبدال والادغام كما في المصباح وهو الخراج والغنيمة وأما تخصيصه بما حصل من كفار بلا قتال وإيجاف فعرف الفقهاء (قسمه) بين مستحقه (في يومه) أي في اليوم الذي يصل إليه فيه (فأعطى الأهل) بالأهل الذي له أهل أي زوجة اسم فاعل من أهل بأهل بكسر العين وضمتها أهولا إذا تزوج حظين بفتح الحاء بضبط المصنف لأنه أكثر حاجة فيعطى نصيباً له ونصيباً لزوجته أو زوجاته (وأعطى العزب) الذي لا زوجة له (حظاً) واحداً لما ذكر وفيه طاب مبادرة الإمام للقسمة ليصل الحق لمستحقه فينتفع به فوراً ولا يجوز التأخير إلا لعذر وقوله العزب هكذا هو في عدة نسخ والذي في المصباح الأعزب قال القاضي وهو أفضل من العزوبة هكذا هو ومارأته مستعملاً بهذا المعنى إلا في هذا الحديث وإنما المستعمل له العزب (د) في الخراج وسكت عليه (ك) كلاهما (عن عوف بن مالك) قال الحافظ العراقي وأما خبر كان يعطى العطاء مقدار العيلة فلم أره أصلاً (كان إذا أتاه رجل فرأى في وجهه بشراً) بكسر الباء وسكون الشين طلاقة وجهه وأما رة سرور (أخذ يديه) ليناسا له واستعطافاً ليعرف ماعنده مما يسره من نصرة الدين وقيام شعار الإسلام وتأيد المؤمنين قال ابن العربي الآخذ باليد نوع من التودد والمعروف كالمصاحفة (ابن سعد) في الطبقات (عن عكرمة مرسلًا) وهو مولى ابن عباس (كان إذا أتاه الرجل) يعني الإنسان فقد وقع له تغيير أسماء عدة نساء (وله اسم لا يجبه) لكراهة لفظه أو معناه عقلاً أو شرعاً (حواله) بالتشديد أي نقله إلى ما يجبه لأنه كان يجب الفأل الحسن وكان شديد الاعتناء بالمدول عن اسم تستقبه العقول وتفر منه النفوس وكذا مافية تزكية النفس وفي أبي داود لا تزكوا أنفسكم هو الله أعلم بأهل

(١) لانها يختص بأول المرض وبالصبر عليه والداعي بين حسيين إما أن يحصل له مقصوده أو يعرض عنه بطلب نفع أو دفع ضرر وكل ذلك من فضل الله تعالى



٦٥٢٧ - كَانَ إِذَا آتَاهُ قَوْمٌ بِصَدَقَتِهِمْ قَالَ : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ فُلَانٍ - (حم ق دن ه) عن ابن أبي أوفى (صح)

٦٥٢٨ - كَانَ إِذَا آتَاهُ الْأَمْرُ يَسْرُهُ قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بِنِعْمَتِهِ تَمَّ الصَّالِحَاتُ ، وَإِذَا آتَاهُ الْأَمْرُ يَكْرَهُهُ

قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ - ابن السنن في عمل يوم وليلة (ك) عن عائشة - (صح)

٦٥٢٩ - كَانَ إِذَا آتَى بَطْعَامٍ سَأَلَ عَنْهُ أَهْدِيَّةٌ أَمْ صَدَقَةٌ ؟ فَإِنْ قِيلَ : وَصَدَقَةٌ ، قَالَ لِأَصْحَابِهِ : كُلُوا وَلَمْ

يَأْكُلْ ، وَإِنْ قِيلَ : هَدِيَّةٌ ، ضَرَبَ بِيَدِهِ فَأَكَلَ مَعَهُمْ - (ق ن) عن أبي هريرة - (صح)

٦٥٣٠ - كَانَ إِذَا آتَى بِالسَّبِيِّ اعْطَى أَهْلَ الْبَيْتِ جَمِيعًا كَرَاهِيَةً أَنْ يَفْرُقَ بَيْنَهُمْ - (حم ه) عن ابن مسعود

٦٥٣١ - كَانَ إِذَا آتَى بِلَبْنٍ قَالَ : بَرَكَةٌ - (ه) عن عائشة - (ض)

البر منكم ( ابن منده ) الخافض المشهور ( عن أبي ) الوليد ( عمته ) بضم المهملة ومثناة فوقية ساكنة وموحدة ( ابن عبد ) السلي صحابي شهد أول مشاهدته قريظة عمر مائة سنة وظاهر صنيع المصنف أنه لا يوجد لأشهر من ابن منده ولا أحق بالغزو منه وهو يجب فقد رواه الطبراني باللفظ المزبور عن عتبة المذكور قال الهيثمي ورجاله ثقات

( كان إذا آتاه قوم بصدقته ) أي بركة أموالهم ( قال ) امتثالا لقول ربه له « وصل عليهم » ( اللهم صل علي آل فلان ) كناية عن ينسبون إليه أي زكي أموالهم التي بذلوا زكاتها واجعلها لهم طهورا واخلف عليهم ما أخرجوه منها واعطف عليهم بالرحمة واغفر لهم إنك أنت الغفور الرحيم وهذا من خصائصه عليه الصلاة والسلام إذ يكره تنزيها لإفراد الصلاة على غير نبي أو ملك لأنه صار شعارا لهم إذا ذكروا فلا يقال لغيرهم وإن كان معناه صحيحا ( حم ق دن ه ) كلهم في الزكاة ( عن ) عبدالله ( ابن أبي أوفى ) علقمة بن خالد بن الحارث الأسلمي

( كان إذا آتاه الأمر ) الذي ( يسره ) وفي رواية آتاه الشيء يسره ( قال الحمد لله الذي بنعمته تم الصالحات وإذا آتاه الأمر الذي يكرهه قال الحمد لله علي كل حال ) قال الحلبي هذا على حسن الظن بالله تعالى وأنه لم يأت بالمكروه إلا لخير عليه لعبيده فيه وأراد به فكأنه قال اللهم لك الخلق والأمر تفعل ما تريد وأنت على كل شيء قدير ( ابن السنن في عمل يوم وليلة ك ) في كتاب الدعاء عن زهير بن محمد عن منصور بن صفية عن أمه ( عن عائشة قال الحاكم صحيح فاعترضه الذهبي بأن زهير له مناكير وقال ابن معين ضعيف فأني له بالصحة

( كان إذا آتى بطعام ) زاد أحمد في روايته من غير أهله ( سأل عنه ) عن آتى به ( أهديت ) بالرفع خبر مبتدأ محذوف أي هذا وبالنصب بتقدير أجنتم به هدية ( أم ) جنتم به ( صدقة فإن قيل ) هو صدقة أو جنتنا به صدقة ( قال لأصحابه ) أي من حضر منهم ( كأوا ولم يأكل ) هو منه لأنها حرام عليه ( وإذا قيل هدية ) بالرفع ( ضرب بيده ) أي مذبذبه وشرع في الأكل مسرعا ( فأكل معهم ) من غير تحام عنه تشديدا للبد بالذهب سريعا في الأرض فعدها بالباء قال البيضاوي وذلك لأن الصدقة منحة لثواب الآخرة والهدية تمليك للغير إكراما في الصدقة نوع ذل للأخذ فلذا حرمت عليه بخلاف الهدية ( ق ن ) في الزكاة ( عن أبي هريرة )

( كان إذا آتى بالسبي ) النهب وأخذ الناس عبيدا وإمام ( أعطى أهل البيت جميعا ) أي الآباء والأمهات والأولاد والأقارب ( كراهة أن يفرق بينهم ) لما جبل عليه من الرأفة والرحمة فاستفدنا من قوله أنه ليس بالإمام أن يجمع شملهم ولا يفرقهم لأنه ادعى إلى إسلامهم وأقرب إلى الرحمة والإحسان بهم ( حم د عن ابن مسعود ) رمز المصنف لصحته

( كان إذا آتى بلبن قال بركة ) أي هو بركة يعني شربه زيادة في الخير وكان تارة يشربه خالصا وتارة مشويا بما بارد لأنه عنده الحلب حار وتلك البلاد حارة تنكسر حدة حره يبرد الماء ( عن عائشة )

٦٥٣٢ - كَانَ إِذَا أَتَى بِطَعَامٍ أَكَلَ مِمَّا يَلِيهِ ، وَإِذَا أَتَى بِالْتَّمْرِ جَالَتْ يَدُهُ - (خط) عن عائشة - (صح)  
٦٥٣٣ - كَانَ إِذَا أَتَى بِبَاكُورَةِ التَّمْرِ وَضَعَهَا عَلَى عَيْنَيْهِ ثُمَّ عَلَى شَفْتَيْهِ وَقَالَ : اللَّهُمَّ كَمَا أَرَيْتَنَا أَوْلَاهُ  
فَأَرِنَا آخِرَهُ ، ثُمَّ يُعْطِيهِ مَنْ يَكُونُ عِنْدَهُ مِنَ الصَّيَّانِ - ابن السني عن أبي هريرة (طب) عن ابن عباس ،  
الحكيم عن أنس

٦٥٣٤ - كَانَ إِذَا أَتَى بِمُدُّهِ الطَّيِّبِ لَعَقَ مِنْهُ ثُمَّ أَدَهَنَ - ابن عساكر عن سالم بن عبد الله بن عمر والقاسم  
ابن محمد مرسلا - (ض)

٦٥٣٥ - كَانَ إِذَا أَتَى بِأَمْرِي قَدْ شَهِدَ بَدْرًا وَالشَّجْرَةَ كَبَّرَ عَلَيْهِ تَسْمَعًا ، وَإِنْ أَتَى بِهِ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا وَلَمْ يَشْهَدْ

( كان إذا أتى بطعام أكل مما يليه ) تعلما لامته آداب الأكل فان الأكل مما يلي الغير مكروه لما فيه من  
مزيد الشره والنهمة وإلحاق الأذى بمن أكل معه وسببه أن كل آكل كالحائز لما يليه من الطعام فأخذ الغير له تعد  
عليه مع ما فيه من تقدر النفوس مما غاضت فيه الأيدي ثم هو سوء أدب من غير فائدة إذا كان الطعام لونا  
واحدا أما إذا اختلفت أنواعه فيرخص فيه كما أشار إليه بقوله ( وإذا أتى بالتمر جالت ) بالجم ( يده فيه ) أي دارت  
في جهاته وجوانبه فتناول منه ما أحب من جال الفرس في الميدان يحول جولاً وجولاناً قطع جوانبه والجول الناحية  
وجال في البلاد طاف فيها غير مستقر وذلك لفقد العلة المذكورة فيما قبله ومنه أخذ الغزالي أن محل ندب الأكل مما يليه  
مما إذا كان الطعام لونا واحدا وما إذا كان غير فاكهة أما هي فله أن يجبل يده فيها لأنها في معنى التمر قال ابن العربي  
إذا كان الطعام صنفاً واحداً لم يكن للجولان فيه معنى إلا الشره والمجاعة وإذا كان ذا ألوان كان جولانها له  
معنى وهو اختيار ما استطاب منه اه وقضيته مأمراً أنه لا يكره الأكل من غير ما يليه إذا أكل وحده لكن صرح  
بعض الشافعية بالكراهة ( خط ) في ترجمة عبيد بن القاسم ( عن عائشة ) وظاهر صنيع المصنف أن مخرجه الخطيب  
خرجه وسكت عليه وهو تليس فأحش فقد تعقبه بما نصه قال أبو علي هذا كذاب وعبيد ابن أخت سفيان كان  
يضع الحديث وله أحاديث منا كبر اه كلامه :

( كان إذا أتى بباكورة التمرة ) أي أول ما يدرك من الفاكهة قال أبو حاتم الباكورة هي أول كل فاكهة  
ما عجل الإخراج وابتكرت الفاكهة أكلت باكورتها ونخلة باكورة وباكور وبكور أثمرت قبل غيرها ( وضعها  
على عينيه ثم على شفتيه وقال ) في دعائه ( اللهم كما أريتنا أوله فأرنا آخره ) كان القياس أولها وآخرها لكنه  
ذكره على إرادة النوع ( ثم يعطيه من يكون عنده من الصيَّان خص الصبي بالإعطاء لكونه أرغب فيه ولكثرته  
تطلعه إلى ذلك ولما بينهما من المناسبة في حداثة الانفصال عن الغيب وذا أقرب من قول الطيبي في وجه المناسبة الصبي  
ثمرة الفؤاد وباكورة الإنسان ( ابن السني عن أبي هريرة طب عن ابن عباس ) قال الهيثمي رواه الطبراني في الكبير والصغير  
ورجال الصغير رجال الصحيح اه وكلامه كالصريح في أن سند الكبير مدخول فعزو المؤلف الحديث إلى الطريق  
الضعيفة وضره صفحا عن الطريق الصحيحة من سوء التصرف ( الحكيم ) الترمذي في النوادر كلهم ( عن أنس ) بن مالك  
( كان إذا أتى بمدن الطيب لعق منه ) أولا ( ثم أدهن ) قال في المصباح المدن بضم الميم والهاء ما يجعل  
فيه الدهن والمدهنة تأنيث المدن قال وهو من النوادر التي جاءت بالضم وقياسه الكسر والدهن بالضم ما يدهن به  
من زيت أو غيره لكن المراد هنا الدهن المطيب ( ابن عساكر ) في تاريخ دمشق ( عن سالم بن عبد الله بن عمر ) بن الخطاب  
أحد فقهاء التابعين ( والقاسم ) بن محمد الفقيه المشهور ( مرسلا ) .

( كان إذا أتى بأمرئى قد شهد بدرا ) أي غزوة بدر الكبرى التي أعز الله بها الإسلام ( والشجرة ) أي والمبايعة

الشَّجَرَةَ أَوْ شَهِدَ الشَّجَرَةَ وَلَمْ يَشْهَدْ بَدْرًا كَبْرَ عَلَيْهِ سَبْعًا ، وَإِذَا أُنِيَ بِهِ لَمْ يَشْهَدْ بَدْرًا وَلَا الشَّجَرَةَ كَبْرَ عَلَيْهِ  
أَرْبَعًا - ابن عساکر عن جابر - (ض)

٦٥٣٦ - كَانَ إِذَا اجْتَلَى النَّسَاءَ أَقْبَى وَقَبِلَ - ابن سعد عن أبي أسيد الساعدي - (ض)

٦٥٣٧ - كَانَ إِذَا اجْتَهَدَ فِي الْيَمِينِ قَالَ لَا وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي الْقَاسِمِ بِيَدِهِ - (حم) عن أبي سعيد - (صح)

٦٥٣٨ - كَانَ إِذَا أَخَذَ مَضْجِعَهُ جَعَلَ يَدَهُ الْيَمْنَى تَحْتَ خَدِّهِ الْإَيْمَنِ - (طب) عن حفصة

التي كانت تحت الشجرة والمراد جاؤا به ميتا للصلاة عليه (كبر عليه تسعا) أي افتتح الصلاة عليه بتسع تكبيرات لأن لمن شهد هاتين القضيتين فضلا على غيره في كل شيء حتى في تكبيرات الجنائز (وإذا أتى به قد شهد بدرا ولم يشهد الشجرة أو شهد الشجرة ولم يشهد بدرا كبر عليه سبعا) من التكبيرات إشارة إلى شرف الأول وفضله عليه (وإذا أتى به لم يشهد بدرا ولا الشجرة كبر عليه أربعا) من التكبيرات إشارة إلى أنه دونهما في الفضل قالوا وذا منسوخ بخبر الخبر أن أخر جنازة صلي عليها النبي صلي الله عليه وسلم كبر أربعا قالوا وهذا آخر الأمرين وإنما يؤخذ بالآخر فالآخر من فعله وقدم خبره إن الملائكة لما صلت على آدم كبرت عليه أربعا وقالوا تلك سنتكم يا بني آدم، وقال أبو عمرو انعقد الإجماع على أربع ولم نعلم من فقهاء الأمصار من قال بخمس إلا ابن أبي ليلى وقال النووي في المجموع كان بين الصحابة خلاف ثم انقرض وأجمعوا على أنه أربع لكن لو كبر الامام خمسا لم تبطل صلاته (ابن عساکر) في تاريخه (عن جابر) بن عبد الله وفيه محمد بن عمر المحرم قال في الميزان قال أبو حاتم وأبو حاتم قال ابن معين ليس بشيء ثم أورد له هذا الخبر .

(كان إذا اجتلى النساء) أي كشف عنهن لارادة جماعهن يقال جلوت واجتليت السيف ونحوه كشفت صداه وجلي الخبر للناس جلاء بالفتح والمد وضع وانكشف وجلوت العروس واجتليتها مثله (أقوى) أي قعد على إليه مفضيا هما إلى الأرض ناصبا نخذه كما يقعى الأسد (وقبل) المرأة التي قعد لها يريد جماعها وأخذوا منه أنه يسن مؤكدا تقديم المداعبة والتقبيل ومص اللسان على الجماع وكرهوا خلافه وقد جاء في خبر رواه الديلمي عن أنس مرفوعا وثلاثة من الجفام أن واخلى الرجل الرجل فلا يعرف له اسم ولا كنية وأن يبىء الرجل لآخيه طعاما فلا يجيبه وأن يكون بين الرجل وأهله وقاعا من غير أن يرسل رسوله المزاح والقيل لا يقع أحدكم على أهله مثل البهيمة على البهيمة، وروى الخطيب عن أم سلية أنه كان يغطي رأسه ويخفض صوته ويقول للمرأة عليك السكينة (ابن سعد) في الطبقات (عن أبي أسيد الساعدي) بكسر العين المهملة

(كان إذا حلف واجتهد في اليمين قال لا والذي نفس أبو القاسم بيده) أي ذاته وجملته (بيده) أي بقدرته وتديره قال الطبري وهذا في علم البيان من أسلوب التجريد لأنه جرد من نفسه من يسمى أبا القاسم وهو هو وأصل الكلام الذي نفسي ثم التفت من التكلم إلى الغيبة (حم) عن أبي سعيد الخدرى رمز لصحته وظاهر صنيع المصنف أنه لا يوجد مخرجا لأحد من الستة والأمر بخلافه بل رواه أبو داود في الإيمان وابن ماجه في الكفارة وله ألفاظ (كان إذا أخذ مضجعه بفتح الميم والجيم) أي أراد النوم في مضجعه أي استقر فيه لينام والمضجع موضع الضجوع (جعل يده اليمنى تحت خده اليمين) كما يوضع الميت في اللحد وقال الذكر المشهور نغم به كلامه فيندب ذلك لكل من أراد النوم ليلا أو نهارا أو علم من هذا كونه علي شقه اليمين والنوم عليه أمرع إلى الانتباه لعدم استقرار القلب حالئذ فانه بالجانب الايسر فيتماق ولا يستغرق في النوم بخلاف النوم علي الايسر لأن القلب لا استراحته يستغرق فيقطع الانتباه والنوم عليه وإن كان أمنا لكن إكثاره يضر القلب ليل الاغضاء إليه فتتصب المواد فيه (طب) عن حفصة

٦٥٣٩ - كَانَ إِذَا أَخَذَ مَضْجِعَهُ مِنَ اللَّيْلِ وَضَعَ يَدَهُ تَحْتَ خَدِّهِ ثُمَّ يَقُولُ : بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ أَحْيَا وَبِاسْمِكَ أَمُوتُ ، وَإِذَا اسْتَيْقَظَ قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ - (حم م ن) عن البراء (حم خ ٤) عن حذيفة (حم ق) عن أبي ذر - (صح)

٦٥٤٠ - كَانَ إِذَا أَخَذَ مَضْجِعَهُ مِنَ اللَّيْلِ قَالَ : بِاسْمِ اللَّهِ وَضَعْتُ جَنْبِي ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ ذَنْبِي ، وَأَخْسِي شَيْطَانِي ، وَفَكَرِهَانِي ، وَثَقَلِ مِيزَانِي ، وَاجْعَلْنِي فِي النَّدَى الْأَعْلَى - (دك) عن أبي الأزهر - (صح)

بنت عمر بن الخطاب رمز المصنف لصحته وظاهر صديقه أن هذا ليس في المكتب الستة ولا كذلك فقد خرجه الترمذي عن البراء بزيادة وقال رب قتي عذابك يوم تبعث عبادك

(كان إذا أخذ مضجعه من الليل وضع يده تحت خده) ليس فيه ذكر النبي وهو مبين في الرواية قبلها (ثم يقول باسمك) اللهم أي بذكر اسمك (أحيا) ما حيت (وباسمك أمت) أي وعليه أمت وباسمك الميت أمت وباسمك المحي أحيا لأن معاني الأسماء الحسنى ثابتة له سبحانه وكل ما ظهر في الوجود فصادر عن تلك المقتضيات أو لأنفك عن اسمك في حياتي ووماتي وهو إشارة إلى مقام التوحيد وقيل الاسم مفحم من قبيل سبع اسم ربك يعني أنت تحييني وتميتني أراد به النوم واليقظة فبه علي إثبات البعث بعد الموت (وإذا استيقظ) أي انتبه من نومه (قال الحمد لله الذي أحيانا بعد ما أماتنا) أي أيقظنا بعد ما أنامنا أطلق الموت على النوم لأنه يزول معه العقل والحركة ومن ثم قالوا النوم موت خفيف والموت نوم ثقيل وقالوا النوم أخو الموت كذا قرره بعض المتأخرين وهو استمداد من بعض قول المتقدمين (قوله أحيانا بعدما أماتنا) أي رد أنفسنا بعد قبضها عن التصرف بالنوم يعني الحمد لله شكرا لنيل نعمة التصرف في الطاعات بالانتباه من النوم الذي هو أخو الموت وزوال المساع عن التقرب بالعبادات (وإليه النشور) الإحياء للبعث أو المرجع في نيل الثواب مما نكسب في حياتنا هذه وفيه إشارة بإعادة اليقظة بعد النوم إلى البعث بعد الموت وحكمة الدعاء عند النوم أن يكون خاتمة عمله العبادة فالدعاء هو العبادة وقال ربكم ادعوني أستجب لكم وحكمة الدعاء عند الانتباه أن يكون أول ما يستيقظ يعبد الله بدعائه وذكره وتوحيده (تنبه) قال القاضي ورد آتفا أنه كان إذا قعد نظر إلى السماء فقرأ إن في خلق السموات والأرض إلى آخر السورة ثم قام فتوضأ وقد دل بهذا علي أن المتجد إذا استيقظ ينبغي أن يشغل كل عضو منه بما هو المطلوب منه والموظف له من الطاعات فيطالع بعينه عجائب الملك والملوك ثم يتفكر بقلبه فيما انتهى إليه حاسة بصره يعرج بمراقى فكره إلى عالم الجبروت حتى ينتهي إلى سرادقات الكبرياء فيفتح لسانه بالذكر ثم يتبع بدنه نفسه بالتأهب للصلاة وللوقوف في مقامات التناجي والدعاء (حم م عن البراء) بن عازب (حم خ عد عن حذيفة) بن اليمان (حم ق عن أبي ذر) الغفاري

(كان إذا أخذ مضجعه من الليل قال بسم الله) وفي رواية باسمك اللهم وضعت جنبي وبك أرفعه، قال الولي العراقي قال السبكي جنبي ففيه الايمان بالتقدير وفي رواية أنه كان يقول باسمك اللهم وضعت جنبي وبك أرفعه، قال الولي العراقي قال السبكي وينبغي لنا الاقتصار على الوارد فلا يقال أرفعه إن شاء الله فانه لما قدم الجار والمجرور كان المعنى الإخبار بأن الرفع كان باسم الله وهو عمدة الكلام (اللهم اغفر لي ذنبي واخسني شيطاني) أي اجعله خاسئا أي مطرودا وهو بوصول الهمة يقال خسئت الكلب أي طردته وخسأ يتعدى ولا يتعدى (وفك رهاني) أي خلصني من عقاب ما اقترفت نفسي من الاعمال التي لا ترتضيها بالعفو عنها والرهان كسهم الرهن وهو ما يجعل وثيقة بالدين والمراد هنا نفس الإنسان لأنها مرهونة بعملها كل امرئ بما كسب رهين (وثقل ميزاني) يوم توزن الاعمال (واجعلني في الندى الاعلى) أي الملائكة من الملائكة والندى بفتح النون وكسر الدال وتشديد الياء كما في الأذكار القوم المجتمعون في مجلس ومنه

٦٥٤١ - كَانَ إِذَا أَخَذَ مَضْجِعَهُ قَرَأَ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ، حَتَّى يَخْتَمَهَا - (طب) عن عباد بن أخضر (ح)  
 ٦٥٤٢ - كَانَ إِذَا أَخَذَ أَهْلَهُ الْوَعَكُ أَمَرَ بِالْحَسَاءِ فَصَنَعَ ثُمَّ أَمَرَهُمْ فُحِسُوا ، وَكَانَ يَقُولُ : إِنَّهُ لِيرْتُو فُوَادَ  
 الْحَزِينِ ، وَيُسْرُو عَنْ فُوَادِ السَّقِيمِ كَمَا تَسْرُو إِحْدَاكُنِ الْوَسَخَ بِالْمَاءِ عَنْ وَجْهِهَا - (ت ه ك) عن  
 عائشة - (صح)

٦٥٤٣ - كَانَ إِذَا أَدَهَنَ صَبَّ فِي رَاحَتِهِ الْيَسْرَى فَبَدَأَ بِحَاجِيَتِهِ ثُمَّ عَيْنَيْهِ ثُمَّ رَأْسَهُ - الشيرازي في  
 الألقاب عن عائشة - (ض)

٦٥٤٤ - كَانَ إِذَا أَرَادَ الْحَاجَةَ لَمْ يَرْفَعْ ثَوْبَهُ حَتَّى يَدْنُو مِنَ الْأَرْضِ - (د ت) عن أنس وعن ابن عمر -  
 (طس) عن جابر - (صح)

النابى وهذا دعاء يجمع خير الدنيا والآخرة فتأكد المواظبة عليه كلما أريد النوم وهو من أجل الادعية المشروعة  
 عنده على كثرتها (د) في الأدب (ك) في الدعاء وصححه (عن أبي الأزهري) قال النووي في الأذكار ويقال أبو زهير  
 الأيمارى الشامى قال البغوى في المعجم لم ينسب ولا أدرى له صحبة أم لا وفى التقريب صحابى لا يعرف اسمه وإسناده حسن  
 (كان إذا أخذ مضجعه) من الليل (قرأ قل يا أيها الكافرون) أى سورتها (حتى يختمها) ثم يتم على خاتمتها فإنها برادة من  
 الشرك كما جاء معللا به فى خبر آخر (طب عن عباد) بن عباد بموحدة مشددة (ابن أخضر) وهو عباد بن عباد بن علقمة  
 المازنى المصرى المعروف بابن أخضر وكان زوج أمه وليس بصحابى فليحذر زعم المصنف لحسنه وليس كما زعم فقد  
 أعله الهيثمى وغيره بأن فيه يحيى الخناني ويحيى الجمعى كلاهما ضعيف جداً

(كان إذا أخذ أهله) أى أحداً من أهل بيته (الوعك) أى الحمى أو ألمها (أمر بالحساء) بالفتح والمد طبيخ يتخذ من  
 دقيق وماء ودهن (فصنع) بالبناء للمفعول (ثم أمرهم فحسوا) وكان يقول أنه ليرتو) بفتح المثناة التحتية وراء ساكنة  
 فثناة فوقية أى يشد ويقوى (فواد الحزبن) قلبه أو رأس معدنه (ويسرو عن فواد السقيم) بسين مهملة أى يكشف  
 عن فواده الألم ويزيله (كما تسرو إحداكن الوسخ بالماء عن وجهها) أى تكشفه وتزيله قال ابن القيم هذا ماء الشعير  
 المنقى وهو أكثر غذاء من سويقه نافع للسعال قانع لحدّة الفضول مدر للبول جداً قانع للظما مطف للحرارة وصفته  
 أن يرض ويوضع عليه من الماء العذب نعمة أمثاله ويطبخ بنار معتدلة إلى أن يبقى نخسائه (ت) فى الطب (ك) فى الاطعمة  
 كلهم (عن عائشة) وقال الترمذى حسن صحيح وقال الحاكم صحيح وأقره الذهبى

(كان إذا ادهن) بالتشديد على افتعل تظلى بالدهن أى أراد ذلك (صب فى راحته) أى فى بطن كفه (اليسرى  
 فبدأ بحاجيه) فدهنهما أولاً (ثم عينيه ثم رأسه) وفى رواية الطبرانى عن عائشة كان إذا دهن لحية بدأ بالعنفة (الشيرازى  
 فى) كتاب (الألقاب عن عائشة)

(كان إذا أراد الحاجة) أى القعود للبول أو الغائط (لم يرفع ثوبه) عن عمرته اعظ رواية أبى داود حال قيامه  
 بل يصبر (حتى يدنو) أى يقرب (من الأرض) فإذا دنا منها رفعه شيئاً فشيئاً وهذا الأدب مستحب اتفاقاً وعمله  
 مالم يخف تنجس ثوبه وإلا رفع قدر حاجته (د ت) فى الطهارة (عن أنس) بن مالك (وعن ابن عمر) بن الخطاب  
 (طس عن جابر) بن عبد الله وقد أشار المصنف لصحته وليس بمسلم فأما من طريق أبى داود والترمذى فقد قال أبو داود  
 نفسه وتبعه المنذرى وعبد السلام بن حرب رواه عن الأعمش عن أنس وهو ضعيف وقال الزين العراقى مداره على  
 الأعمش وقد اختلف عليه فيه ولم يسمع الأعمش من أنس وهو ضعيف وإن كان رآه وفى حديث ابن عمر بجهول  
 وذكر الترمذى فى العلل أنه سأل البخارى عن حديث أنس وابن عمر فقال كلاهما مرسل ثم قال أعنى العراقى الحديث

٦٥٤٥ - كَانَ إِذَا أَرَادَ الْحَاجَةَ أَبْعَدَ - (ه) عن بلال بن الحرث (حم ن ه) عن عبد الرحمن بن أبي قراد (صح)  
 ٦٥٤٦ - كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَبُولَ فَأَتَى عِرَازًا مِنَ الْأَرْضِ أَخَذَ عُرْدًا فَتَكَتَ بِهِ فِي الْأَرْضِ حَتَّى يُثِيرَ  
 مِنَ التُّرَابِ ثُمَّ يَبُولُ فِيهِ - (د) في مراسيله والحرث عن طلحة بن أبي قنان مرسلًا - (ض)

ضعيف من جميع طرقه وقد أورد النووي في الخلاصة الحديث في فصل الضيف فدل على أنه ضعيف عنده من جميع طرقه اه . قال في موضع آخر الحديث ضعيف من جميع طرقه لأن رواية الأعمش عن ابن عمرو وعن أنس منقطعة وقال الصدر المناوي الحديث ضعيف من رواية ابن عمر وصرح الترمذى أيضاً بضعفه وإرساله قال بعض شراح أبي داود وضعفه للانقطاع أو لأن فيه متهماً وقال عبد الحق الأكرع على أن الحديث مقطوع وأن فيه رجلاً لا يعرف وهو الصحيح وأما من طريق الطبراني فقد قال الحافظ الهيثمي فيه الحسين بن عبد الله المعجلي قيل إنه كان يضع الحديث

(كان إذا أراد الحاجة) بالصحراء (أبعد) بحيث لا يسمع لخارجه صوت ولا يشم له ريح ذكره الفقهاء وقال في الروض لم يبين مقدار البعد وهو مبين في حديث ابن السكن في سننه أي في تهذيب الأمان للطبري والأوسط والكبير للطبراني أي بسند جيد كما قاله الولي العراقي في شرح أبي داود بأنه على ثلثي فرسخ من مكة أو نحو ميلين أو ثلاثة وهو بفتح الميم الأخيرة وقال أبو دريد الأصح كسرهما مفعول من غمست كأنه اشتق من الغميس النبات الأخضر الذي ينبت في الخريوش اليابس وعلى رواية الفتح هو من غمست الثوب غطيته وهو مستور بهضاب الرمضاء والمصطفى صلى الله عليه وسلم لم يكن يأتي مكاناً للذهاب إلا وهو مستور منخفض وفيه دليل على ندب الإبعاد لنحوه فإن قيل إنما يحصل الاستتار بذلك عن عيون الإنس فكيف بالجن قلنا يحصل المقصود في الجن وهو عدم قدرتهم على النظر إليه بأن يقول بسم الله كما مر في الحديث فإن قيل كما ثبت الإبعاد ثبت عدمه أيضاً كما في أبي داود عن حذيفة أجبب بأنه إنما فعله ليبان الجواز أو الحاجة تكوف والبول أخف من الغائط لكرهه ريحه واحتياجه إلى زيادة تكشف وفي معنى الإبعاد اتخاذ الكتيّف في البيوت وضرب الحجب وإرخاء الستور وإعماق الحفائر ونحو ذلك مما يستر العورة ويمنع الريح قال الولي العراقي ويلحق بقضاء الحاجة كل ما يستحي منه كالجماع فيندب إخفاؤه بتباعد أو تبرؤ وكذا إزالة القاذورات كتنفّ إبطن وحلق عانة كما نقله والذي عن بعضهم (ه عن بلال بن الحرث) المزني قدم سنة خمس في وفد مزينة وأقطعته رسول الله صلى الله عليه وسلم العقيق (حم ن ه عن عبد الرحمن بن أبي قران) بتشديد الراء بضبط المصنف وليس بصحيح في التقريب كما صله بضم القاف وتخفيف الراء السليبي الأنصاري ويقال له البفاكه قال الحافظ مغلاطى في شرح ابن ماجه هذا حديث ضعيف لضعف رواه ومهم كثير بن عبد الله بن عمر بن عوف المزني قال أحمد مرة منكر الحديث ومرة لا يساوي شيئاً والنسائي والدارقطني متروك وأبوزرعة وأه وقال الشافعي هو ركن من أركان الكذب وابن حبان يروي الموضوع اه . لكن بعضه زوياً أحد عن المغيرة كان إذا تبرؤ تباعد ورواية أبي داود عن جابر كان إذا أراد البراز انطلق حتى لا يراه أحد وهو بمعنى كان إذا أراد الحاجة أبعد لانه جعل غاية الانطلاق أن لا يراه أحد وذلك إنما يحصل بالإبعاد ذكره الولي العراقي قال فإن قيل يحصل بمكان خال وإن لم يبعد قلنا لا يأتي إلا في الكنف المعدة ولم تكن الكنف اتخذت ذلك الوقت فلا يحصل المقصود من ذلك إلا بالإبعاد

(كان إذا أراد أن يبول فأتى عيرازاً من الأرض) بفتح العين ماصلب واشتد منها من العزوز وهي الناقة الضيقة الإحليل الذي لا ينزل لبنها إلا بجهود وإنما يكون في أطرافها (أخذ عوداً فتكت به في الأرض حتى يثير من التراب ثم يبول فيه) ليأمن عود الرشاش عليه فينجسه ولأن البول يحد في الأرض اللينة فلا يسيل ومتى سال قد يلوث رجله وذيله إن لم يرفهه فإن رفته أدى إلى تكشفه فيستحب فعل ذلك لكل من يال بمحل صلب قال النووي وهذا متفق

- ٦٥٤٧ - كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ وَهُوَ جُنِبٌ غَسَلَ فَرْجَهُ وَتَوَضَّأَ لِلصَّلَاةِ - (ق د ن ه) عن عائشة - (صح)
- ٦٥٤٨ - كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ وَهُوَ جُنِبٌ تَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْكُلَ أَوْ يَشْرَبَ وَهُوَ جُنِبٌ غَسَلَ يَدَيْهِ ثُمَّ يَأْكُلُ وَيَشْرَبُ - (د ن ه) عن عائشة
- ٦٥٤٩ - كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَبَاشِرَ امْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِ وَهِيَ حَائِضٌ أَمْرَهَا أَنْ تَتَزَرَّ ثُمَّ يَبَاشِرُهَا - (خ د) عن ميمونة - (صح)

عليه (د في مراسيله والحارث) بن أبي أسامة (عن طلحة بن أبي قنان) بفتح القاف والنون العبدري مولاهم الدمشقي قال في التقريب كأصله مجهول أرسل حديثاً أي وهو هذا (مرسلاً) وهو ابن قنان العبدري مولاهم قال ابن القنطان لم يذكر عبد الحق لهذا علة إلا الارسال وطلحة هذا لا يعرف بغير هذا وفي الميزان طلحة هذا لا يدري من هو تفرد عنه الوليد بن سليمان

( كان إذا أراد أن ينام وهو جنب غسل فرجه ) أي ذكره ( وتوضأ ) وضوء ( للصلاة ) أي توضأ كما يتوضأ للصلاة وليس معناه أنه توضأ لأداء الصلاة إنما المراد توضأ وضوءاً شرعياً لا لغوياً قال ابن حجر يحتمل أن يكون الابتداء بالوضوء قبل الغسل سنة مستقلة بحيث يجب غسل أعضاء الوضوء مع بقية الجسد ويحتمل الاكتفاء بغسلها في الوضوء عن إعادته وعليه فيحتاج إلى نية غسل الجنابة في أول جزء وإنما قدم على أعضاء الوضوء تشريفاً لها ولتحصل له صورة الطهارتين الصغرى والكبرى وإلى الثاني ذهب بعض قدماء الشافعية ونقل ابن بطال الاجماع على عدم وجوب الوضوء مع الغسل وردبان مذهب داود أن الغسل لا يجزئ عن الوضوء للمحدث (ق د ن ه عن عائشة)

( كان إذا أراد أن ينام وهو جنب توضأ ) أي غسل أعضائه الأربعة بالنية ولما كان الوضوء لغوياً وشرعياً دفع توهم إرادة اللغوى الذى هو مطلق النظافة بقوله ( وضوءه للصلاة ) احترازاً عن الوضوء اللغوى فيسن وضوء الجنب للنوم ويكره تركه ونقل ابن العربي عن مالك والشافعى أنه لا يجوز النوم بدونه إن أراد به نفي الحل المستوى الطرفين فسلم وإلا فهو باطل عند الشافعى إذ لم يقل هو ولا أحد من صحبه بوجوبه وتوم المصطفى صلى الله عليه وسلم بغير وضوء وهو جنب بفرض صحة الخبر به لبيان الجواز وحكمة الوضوء تخفيف الحدت سيما إن قلنا بجواز تفریق الغسل فنويه فيرتفع الحدت عن تلك الأعضاء ويؤيده مارواه ابن أبي شيبة بسند قال ابن حجر رجاله ثقات عن شداد رفعه إذا جنب أحدكم من الليل ثم أراد أن ينام فليتوضأ فإنه نصف غسل الجنابة وقيل حكمته أنه أحد الطهارتين وعليه فيقوم التيمم مقامه وقد روى البيهقي بإسناد قال ابن حجر حسن عن عائشة كان إذا جنب فأراد أن ينام توضأ أو تيمم أى عند فقد الماء وقيل حكمته أن ينشط إلى العود أو الغسل ونقل ابن دقيق العيد عن نص الشافعى أنه مثل الجنب الحائض بعد الانقطاع وفيه تدب التنظيف عند النوم قال ابن الجوزى وحكمته أن الملائكة تبعده عن الوسخ والريح الكريه بخلاف الشياطين ( وإذا أراد أن يأكل أو يشرب وهو جنب غسل يديه ثم يأكل ويشرب ) لأن أكل الجنب بدون ذلك يورث الفجر كما جاء في خبر الدبلى عن شداد بن أوس يرفعه: ثلاث تورث الفجر أكل الرجل وهو جنب قبل أن يغسل يديه وقيامه عرباناً بلامتر وسفرة والمرأة تشتم زوجها في وجهه (د ن ه عن عائشة) قال الهيثمى رجاله ثقات وفي الميزان عن ابن عدى منكر

( كان إذا أراد أن يباشر امرأة من نسائه ) أى يلصق بشرته ببشرتها قال الحرالى المباشرة التقاء البشريتين عمداً وليس المراد هنا الجماع فقط ( وهى حائض أمرها أن تتزر ثم يباشرها ) بالمتزر أى بالاتزار اتقاء عن محل الأذى وفى رواية تأتزر بهمزتين قال القاضى كاهروى وهى الصواب فإن الهمزة لاتدغم فى التاء ولعل الإدغام من تحريف

٦٥٥٠- كَانَ إِذَا أَرَادَ مِنَ الْحَائِضِ شَيْئًا أَلْقَى عَلَى فَرْجِهَا ثَوْبًا - (د) عن بعض أمهات المؤمنين - (ص)  
 ٦٥٥١- كَانَ إِذَا أَرَادَ سَفْرًا أَقْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ ، فَأَيْتَمَنَ خَرَجَ سَهْمَهَا خَرَجَ بِهَا مَعَهُ - (ق ده) عن  
 عن عائشة - (ص)

٦٥٥٢- كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَحْرِمَ يَتَطَيَّبُ بِأَطْيَبِ مَا يَجِدُ - (م) عن عائشة - (ص)

بعض الرواة وفي المفصل إنه خطأ لكن قيل أنه مذهب كوفي والمراد أمرها بعقد إزار في وسطها بستر ما بين سرتها وركبتها كالسراويل ونحوه أي يضاجعها ويمس بشرتها وتمس بشرته للأمن حينئذ من الوقوع في الوقاع المحرم وهو عليه الصلاة والسلام أمك الناس لأربه ولا يخاف عليه ما يخاف عليهم من أن من حام حول الحمى يوشك أن يقع فيه لكنه فعل ذلك تشريعا للأمة فأفاد أن الاستمتاع بما بين سرة الحائض وركبتها بلا حائل حرام وبه قال الجمهور وهو الجاري على قواعد المالكية في سد الذرائع ويجوز بحائل والحديث مخصوص لآية دافعزوا النساء في الحيض، وفيه تبليغ أفعال المصطفى صلى الله عليه وسلم للاقتداء به وإن كانت مما يستحى من ذكره عادة (خ د عن ميمونة) ورواه عنه أيضا البيهقي وغيره

(كان إذا أراد من الحائض شيئا) يعني مباشرة فيما دون الفرج كالمفاخذة فكسنى بها عنه (ألقي على فرجها ثوبا) ظاهره أن الاستمتاع المحرم إنما هو بالفرج فقط وهو قول للشافعي ورجحه النووي من جهة الدليل وهو مذهب الحنابلة وحملوا الأول على التدب جمعاً بين الأدلة قال ابن دقيق العيد ليس في الأول ما يقتضى منع ماتحت الإزار لأنه فعل مجرد وفصل بعضهم بين من يملك أربه وغيره (دعن بعض أمهات المؤمنين) قال ابن حجر وإسناده قوى قال ابن عبد الهادي انفرد بإخراجه أبو داود وإسناده صحيح

(كان إذا أراد سفراً) أي للغزو أو نحوه ومفهومه اختصاص القرعة بحالة السفر قال ابن حجر وليس عمومه مراداً بل يقرع فيما لو أراد القسم بينهم فلا يبدأ بأيهن شاء بل يقرع فمن قرعت بدأ بها وفي رواية للبخاري كان إذا أراد أن يخرج إلى سفر (أقرع بين نسائه) تطيباً لنفسهن وحذراً من الترجيح بلا مرجح عملاً بالعدل لأن المقيمة وإن كانت في راحة لكن يفوتها الاستمتاع بالزوج والمسافرة وإن حظيت عنده بذلك تتأذى بمشقة السفر فأيتار بعضهم بهذا وبعضهم بهذا اختياراً عدول عن الانصاف ومن ثم كان الأقرع واجباً لكن محل الوجوب في حق الأمة لا في حقه عليه الصلاة والسلام لعدم وجوب القسم عليه كما نبه عليه ابن أبي جرة (فأيتن) بناء التأنيت أي أية امرأة منهن وروى فأيهن بدون تأنيت قال الزركشي والأول هو الوجه قال الدماميني ودعواه أن الرواية الثانية ليست على الوجه خطأ إذ المقول إذا أريد بأى المؤنث جاز إلحاق التاء به موصولاً كان أو استفهاماً أو غيرهما (خرج سهمها خرج بها معه) في صحبته وفي رواية أخرجه بزيادة همزة قال ابن حجر والأول الصواب وهذا أول حديث الإفلك وفيه حل السفر بالزوجة وخروج النساء في الغزوات وذلك مباح إذا كان العسكر تؤمن عليه الغلبة وكان خروج النساء مع المصطفى صلى الله عليه وسلم في الجهاد فيه مصلحة بينة لاعتنته على ما لا بد منه وقضية صنيع المؤلف أن هذا هو الحديث بكاله والأمر بخلافه بل بقيته كما في البخاري وكان يقسم لكل امرأة منهن يوماً وليلتها غير أن سودة بنت زمعة وهبت يوماً وليلتها لعائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم تبتغى بذلك رضا الله ورسوله هكذا ذكره في كتاب الهبة وفيه مشروعية القرعة في القسمة بين الشركاء ونحو ذلك والمشهور عن الحنفية والمالكية عدم اعتبارها (ق) في الإفلك (ده عن عائشة) وروى عن غيرها أيضاً

(كان إذا أراد أن يحرم يتطيب بأطيب ما يجد) أي بأطيب ما يتيسر عنده من طيب الرجال فيندب التطيب عند إرادة الاحرام وكونه بأطيب الطيب وأنه لا بأس باستدامته ومنعه مالك وفي الحديث رد عليه (م عن عائشة)



- ٦٥٥٣ - كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَتَحَفَّ الرَّجُلُ بِتُحَفَةٍ سَقَاهُ مِنْ مَاءِ زَمْرَمَ - (حل) عن ابن عباس - (ض)
- ٦٥٥٤ - كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْعُوَ عَلَى أَحَدٍ أَوْ يَدْعُوَ لِأَحَدٍ قَنَتَ بَعْدَ الرُّكُوعِ - (خ) عن أبي هريرة (ص)
- ٦٥٥٥ - كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَعْتَكِفَ صَلَّى الْفَجْرَ ثُمَّ دَخَلَ مَعْتَكِفَهُ - (د ت) عن عائشة
- ٦٥٥٦ - كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَسْتَوْدِعَ الْجَيْشَ قَالَ : أَسْتَوْدِعُ اللَّهَ دِينَكُمْ وَأَمَانَتَكُمْ ، وَخَوَاتِيمَ أَعْمَالِكُمْ - (د ك) عن عبد الله بن يزيد الخطمي - (ح)
- ٦٥٥٧ - كَانَ إِذَا أَرَادَ غَزْوَةً وَرَى بغيرها - (د) عن كعب بن مالك - (ص)

( كان إذا أراد أن يتحف الرجل بتحفه ) كرتبة وقد تسكن الحاء ما انحفت به غيرك ( سقاه من ماء زمزم ) لجوم فضائله وعموم فوائده ومدحه في الكتب الالهية قال وهب إنكم لا تدرسون ماء زمزم والله إنها لى كتاب الله أى التوراة المضمونة وبره وشراب الأبرار لا تنزف ولا تدم طعام من طعم وشفاء من سقم لا يعمد إليها امرؤ فيتضلع منها إلا نقت مابه من داء وأحدثت له شفاء والنظر إلى زمزم عبادة تحط الخطايا حطا رواه عبد الرزاق وابن منصور بسند فيه انقطاع (حل عن ابن عباس) قال ابن حجر هذا غريب من هذا الوجه مرفوعا والمحفوظ وقفه وفيه مقال من جهة محمد بن حميد الرازى ومن لطائف إسناده أنه من رواية الأكاير عن الأصاغر وخرجه الفاكهي في تاريخ مكة موقوفا بسند علي شرط الشيخين

( كان إذا أراد أن يدعو على أحد ) فى صلاته ( أو يدعو لأحد ) فيها ( قنت ) بالقنوت المشهور عنه ( بعد الركوع ) تمسك بمفهومه من زعم أن القنوت قبل الركوع قال وإنما يكون بعده عند الدعاء على قوم أو لقوم وتمعب باحتمال أن مفهومه أن القنوت لم يقع إلا فى هذه الحالة (خ) بهذا اللفظ فى التفسير (عن أبى هريرة) قال الذهبى : وروى مسلم نحوه اه . فأوهمه صنيع المصنف من أن هذا مما تفرد به البخارى غير جيد والتشبيث بالخلف اللفظى خيال ( كان إذا أراد أن يعتكف صلى الفجر ) أى صلاته ( ثم دخل معتكفه ) فى رواية فى معتكفه أى انقطع فيه وتخلى بنفسه بعد صلاته الصبح لأن ذلك وقت ابتداء اعتكافه بل كان يعتكف من الغروب ليلة الحادى والعشرين وإلا لما كان معتكفا للعشر بتامه الذى ورد فى عدة أخبار أنه كان يعتكف العشر بتامه وهذا هو المعتبر عند الجمهور لمن يريد اعتكاف عشر أو شهر وبه قال الأئمة الأربعة ذكره الحافظ العراقى وغيره (د ت) فى الاعتكاف (عن عائشة) رمز المصنف لحسنه فظاهر صنيعه أنه لم يروه أحد من السنة غير هذين والأمر بخلافه بل رواه الجماعة جميعا لكن عذره ان الشيخين إنما روياه مطولا فى ضمن حديث فلم يتنبه له لوقوعه ضمنا

( كان إذا أراد ان يودع الجيش ) الذى يجهزه للغزو ( قال أستودع الله دينكم وأمانتكم وخواتيم أعمالكم ) قال الطيبي : قوله أستودع الله هو طلب حفظ الوديعة وفيه نوع مشاكلة لتوديع جعل دينهم وأمانتهم من الودائع لأن السفر يصيب الإنسان فيه المشقة والخوف فيكون ذلك سببا لإهمال بعض أمور الدين فدعا المصطفى صلى الله عليه وسلم لهم بالمعونة فى الدين والتوفيق فيه ولا يخلو المسافر من الاشتغال بما يحتاج فيه إلى نحو أخذ وإعطاء وعشرة فدعا للناس المصطفى صلى الله عليه وسلم بحفظ الأمانة وتجنب الخيانة ثم بحسن الاختتام ليكون مأمون العاقبة عما سواه فى الدنيا والدين (د ك) فى الجهاد ، وكذا النساق فى اليوم والليلة (عن عبد الله بن يزيد الخطمي) بفتح المعجمة وسكون المهملة صحابى صغير شهد الحديدية وولى الكوفة . قال فى الأذكار حديث صحيح ، وقال فى الرياض رواه أبو داود بإسناد صحيح

( كان إذا أراد غزوة ورمى ) بتشديد الراء أى سترها وكى عنها ( بغيرها ) أى بغير تلك الغزوة التى أرادها

٦٥٥٨ - كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَرُقِدَ وَضَعَ يَدَهُ الَّتِي تَحْتَ خَدِّهِ ثُمَّ يَقُولُ : اللَّهُمَّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبَادَكَ ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - (د) عن حفصة - (ح)

٦٥٥٩ - كَانَ إِذَا أَرَادَ أَمْرًا قَالَ : اللَّهُمَّ خَرِّلِي وَأَخْرِبِلِي - (ت) عن أبي بكر - (ض)

٦٥٦٠ - كَانَ إِذَا أَرَادَ سَفْرًا قَالَ : اللَّهُمَّ بِكَ أَصُولٌ ، وَبِكَ أَحْوَالٌ ، وَبِكَ أَسِيرٌ - (حم) عن علي - (ح)

فيوم أنه يريد غزوجه أخرى كان يقول إذا أراد غزو خبير كيف تجدوا مياههما وما أنها يريد غزومها لأنه يقول أنه يريد غزو خبير وهو يريد مكة فإنه كذب وهو محال عليه في التوراة أن يذ كر لفظاً يحتمل معنيين أحدهما أقرب من الآخر فيسأل عنه عن طريقه فيفهم السامع بسبب ذلك أنه يقصد المحل القريب والمتكلم صادق لكن الخلل وقع من فهم السامع خاصة، وأصله من ورث الخبر توراة سترته وأظهرت غيره وأصله ورا الإنسان لأنه من وري بشيء كأنه جعله وراة وضبطه السيراني في شرح سيويه بالهمزة وأصحاب الحديث لم يضبطوا فيه الهمزة فكأنهم سهلوا وذلك لثلاثه فظن العدو فيستعد للدفع والحرب كما قال الحرب خدعة، وفي البخاري أيضاً كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قلما يريد غزوة يغزوها إلا وزى بغيرها حتى كانت غزوة تبوك فغزاها في حتر شديد واستقبل سفرا بعيدا ومفاوز واستقبل غزو عدو كثير فجلى المسلمين أمرهم ليتأهبوا أهبة غزوم فأخبرهم بجهته الذي يريد، وعن كعب بن مالك ظاهر صنيعة أنه لا يوجد مخرجاً في أحد الصحيحين وهو وهم بل هو فيما فقد قال الحافظ العراقي هو متفق عليه اه. وهو في البخاري في غزوة تبوك وفي موضع آخر وفي مسلم في التوبة كلاهما عن كعب المزبور مطولا ولفظهما : لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد غزوة إلا وزى بغيرها حتى كانت تلك الغزوة يعني تبوك غزاها في حتر شديد واستقبل سفرا بعيداً وغزوا كثيراً فجلا للمسلمين أمرهم ليتأهبوا أهبة غزوم فأخبرهم بجهته الذي يريد اه. وقد تقرر غير مرة عن مغالطى وغيره من أهل الفن أنه ليس لحديثي عزو حديث لغير الشيخين مع وجود ما يفيد لأحدهما

(كان إذا أراد أن يرقد) في رواية بدله بنام (وضع يده اليمنى تحت خده) في رواية رأسه (ثم يقول : اللهم قنني عذابك) أي أجرني منه (يوم تبعث) في رواية تجمع (عبادك) من القبور إلى النشور للحساب يقول ذلك (ثلاث مرات) أي يكرره ثلاثاً والظاهر حصول أصل السنة بمرة وكالها باستكمال الثلاث (د) في الأدب وكذا النسائي في يوم وليلة كلاهما (عن حفصة) أم المؤمنين ورواه الترمذي عن حذيفة لكن بدون التثنية وحسنه ورمه المصنف لحسنه (كان إذا أراد أمراً) أي فعل أمر من الأمور استخار الله تعالى (قال اللهم خر لي واخر لي أي اختر لي أصلح الأمرين واجعل لي الخيرة فيه فالخيرات كلها من خيرته والصفوة من الخيرات مختارة (ت) عن عائشة (عن أبي بكر) الصديق وفيه زنقل العوفي قال في الميزان ضعفه الدارقطني وساق له هذا الخبر، وقال النووي في الأذكار بعد عزوه للترمذي سنده ضعيف، وقال ابن حجر بعد ما عزاه للترمذي سنده ضعيف

(كان إذا أراد سفراً قال) عند خروجه له (اللهم بك أصول) أي أسطو على العدو وأحل عليه (وبك أحوال) عن المعصية أو أحتال والمراد كيد العدو (وبك أسير) إلى العدو فانصرت عليهم. قال الزمخشري : المحاولة طلب الشيء بحيلة ونظيرها المراوغة والمصارعة الموائية وهو من حال يحول حيلة بمعنى أحتال، والمراد كيد العدو وقيل هو من حال بمعنى تحرك اه. (تنبه) في حاشية الكشاف للطبفي في آية : الآن خفف الله عنكم، هذا التخفيف للأمة دون النبي صلى الله عليه وآله وسلم ومن لا يتقبله حمل أمانة النبوة كيف يخاطب بتخفيف لقاء الأضداد وكيف يخاطب به وهو الذي يقول في هذا الحديث بك أصول وبك أحوال، ومن كان به كيف يخفف عنه أو يتقبل عليه (حم) وكذا الزوار (عن علي) أمير المؤمنين. قال الخيشمي رجالها ثقات اه. فإشارة المصنف لحسنه تقصير بل حقه الرمز لصحته

٦٥٦١ - كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُزَوِّجَ امْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِ بِأَتْيَاهَا مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ فَيَقُولُ لَهَا : يَا بِنْتِي ، إِنْ فَلَانَا خَطَبَكَ فَإِنْ كَرِهْتِيهِ فَقُولِي : لَا ؛ فَإِنَّهُ لَا يَسْتَجِي أَحَدًا أَنْ يَقُولَ : لَا ، وَإِنْ أَحْبَبْتَ فَإِنْ سَكَوْتِكَ إِقْرَارٌ - (طب) عن عمر - (ض)

٦٥٦٢ - كَانَ إِذَا اسْتَجَدَّ ثَوْبًا سَمَّاهُ بِاسْمِهِ قَيْصًا أَوْ عِمَامَةً أَوْ رِدَاءً ، ثُمَّ يَقُولُ : اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ ، أَنْتَ كَسَوْتَنِيهِ ، أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِهِ ، وَخَيْرِ مَا صُنِعَ لَهُ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهِ ، وَشَرِّ مَا صُنِعَ لَهُ - (حم د ت ك) عن أبي سعيد - (صح)

٦٥٦٣ - كَانَ إِذَا اسْتَجَدَّ ثَوْبًا لِنِسَةِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ - (خط) عن أنس - (ض)

٦٥٦٤ - كَانَ إِذَا اسْتَرَاتِ الْخَبَرَ تَمَثَّلَ بَيْتِ طَرَفَةَ \* وَيَأْتِيكَ بِالْأَخْبَارِ مَنْ لَمْ تَزُودَ \* - (حم) عن عائشة - (ض)

( كان إذا أراد أن يزوجه امرأة من نسائه ) يعنى من أقاربه أو بنات أصحابه الأقرين ( يأتيها من وراء الحجاب فيقول لها يا بنية إن فلانا قد خطبك فإن كرهتية فقولي لا فإنه لا يستجى أحدًا أن يقول لا ، وإن أحببت فإن سكوتك إقرار ) زاد في رواية فإن حركت الخدر لم يزوجه وإن لم تحركه أنكحها فيستحب لكل ولي يجبر أن يفعل ذلك مع موليته لأنه أطيب للنفس وأحد عاقبة ( طب عن عمر ) بن الخطاب قال الهيثمي فيه يزيد بن عبد الملك النوفلي وهو متروك ، وقد وثقه ابن معين في رواية ورواه ابن عدى في الكامل وابن أبي حاتم في العلل وأبو الشيخ والغرياني في كتاب النكاح ورواه البيهقي عن ابن عباس وعكرمة المخزومي وغيرهما

( كان إذا استجد ثوباً ) أى لبس ثوباً جديداً ( سماه ) أى الثوب ( باسمه قيصاً ) أى سواء كان قيصاً ( أو عمامة أو رداء ) بأن يقول رزقتني الله هذه العمامة . كذا قرره البيضاوي ( ثم يقول اللهم لك الحمد أنت كسوتني ) قال الطيبي : الضمير راجع إلى المسمى وقال المظهر يحتمل أن يسميه عند قوله اللهم لك الحمد كما كسوتني هذه العمامة والأول أوجه لدلالة العطف بهم وفيه رد وقوله كما كسوتني مرفوع المحل مبتدأ وخبره ( أسألك من خيره ) وهو المشبه أى مثل ما كسوتني من غير حول مني ولا قوة ( وخير ما صنع له وأعوذ بك من شره وشر ما صنع له ) وقال ابن العربي : خير ما صنع له استعماله في الطاعة وشر ما صنع له استعماله في المعصية وفيه ندب للذكر المذكور لكل من لبس ثوباً جديداً والظاهر أن ذلك يستحب لمن ابتداء لبس غير ثوب جديد بأن كان ملبوساً ، ثم رأيت الزين العراقي قال : يستحب عند لبس الجديد وغيره بدليل رواية ابن السني في اليوم والليلة إذا لبس ثوباً ( حم د ت ) كلاهما في اللباس ( ك ) في اللباس أيضاً كلهم ( عن أبي سعيد ) الخدرى قال الترمذى حسن ، وقال النووي صحيح ، ورواه أيضاً النسائي في اليوم والليلة وابن السني .

( كان إذا استجد ثوباً لبسه يوم الجمعة ) لكونه أفضل أيام الأسبوع فتعود بركته على الثوب وعلى لابس ( خط عن أنس ) قال ابن الجوزي حديث لا يصح وعنبسة أحد رواه مجروح ومحمد بن عبيد الله الأنصاري يروى عن الأبيات ما ليس من حديثهم فلا يجوز الاحتجاج به

( كان إذا استرات الخبر ) أى استبطأ وهو استفعل من الريث وهو الاستبطاء يقال راث راثاً أبطأ واسترته استبطأته ( تمثل بيت طرفة ) وهو قوله ( ويأتيك بالأخبار من لم تزود ) وأوله \* ستبدي لك الأيام ما كنت جاهلاً \* وفي رواية أنه كان أبغض الحديث إليه الشعر غير أنه تمثل مرة بيت أخى قيس بن طرفة ستبدي الخ والتمثيل إنشاد بيت ثم آخر ثم آخر وتمثل بشيء ضربه مثلاً كذا في القاموس والمثل الكلام الموزون في مورد خاص ثم شاع في

٦٥٦٥ - كَانَ إِذَا اسْتَسْقَى قَالَ : اللَّهُمَّ اسْقِ عِبَادَكَ ، وَبِهَاتِمَكَ ، وَانْشُرْ رَحْمَتَكَ ، وَأَحْيِ بَلَدَكَ الْمَيِّتَ -  
(د) عن ابن عمرو - (ح)

٦٥٦٦ - كَانَ إِذَا اسْتَسْقَى قَالَ : اللَّهُمَّ أَنْزِلْ فِي أَرْضِنَا بَرَكَتَهَا وَزِينَتَهَا وَسَكَنَهَا ، وَأَرْزُقْنَا وَأَنْتَ خَيْرُ  
الرَّازِقِينَ - أَبُو عَوَانَةَ (ط) عن سمرة

٦٥٦٧ - كَانَ إِذَا اسْتَفْتَحَ الصَّلَاةَ قَالَ : سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ ، وَتَبَارَكَ اسْمُكَ ، وَتَعَالَى جَدُّكَ ، وَلَا  
إِلَهَ غَيْرُكَ - (د ت ه ك) عن عائشة (ق ه ك) عن أبي سعيد (ط) عن ابن مسعود وعن وائلة - (ح)

معنى يصح ان تورده باعتبار أمثال مورودة (حم عن عائشة) قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح قال ورواه الترمذي  
ايضا لكن جعل مكانه طرفة بن رواحة

(كان إذا استسقى) أى طلب الغيث عند الحاجة إليه (قال اللهم اسق عبادك) لانهم عبيدك المتذلون الخاضعون  
لك فالعباد هنا كالسبب للسقى (وبهاتمك) جمع بهيمة وهى كل ذات أربع لانهم يرحون فيسقون وفي خبر لابن ماجه  
لولا البهائم لم تظروا (وانشر رحمتك) أى ابسط بركات غيثك ومنافعه على عبادك (وأحي بلدك الميت) قال الطيبي  
يريد به بعض بلاد المبعدين عن مظان الماء الذى لا ينبت فيه عشب للجذب فسماه ميتا على الاستعارة ثم فرغ عليه  
الاحياء وزاد الطبراني فى روايته واسقه مما خلقت أناما وأناسى كثيرا (د عن ابن عمرو) بن العاص وهو من  
رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال الثورى فى الأذكار وإسناده صحيح وقال ابن القطان فيه على بن قادم  
وهو وإن كان صدوقا فإنه مستضعف ضعفه يحيى وقال ابن عدى ثبت عليه أحاديث رواها عن الثورى وهذا منها  
وأورده فى الميزان فى ترجمة عبد الرحمن بن محمد الحارثى وقال حدث بأشياء لم يتابع عليها اه . وبه يعرف ما فى رمز  
المصنف لحسنه وتصحيح الثورى له

(كان إذا استسقى قال اللهم أنزل فى أرضنا بركتها وزينتها) أى نباتها الذى يزيناها (وسكنها) بفتح السين والكاف  
أى غياك أهلها الذى تسكن إليه نفوسهم (وارزقنا وأنت خير الرازقين - أبو عوانة) فى صحيحه المشهور (ط) كلاهما  
(عن سمرة) قال ابن حجر إسناده ضعيف

(كان إذا استفتح) الذى وقفت عليه فى أصول مخرجى هذا الحديث افتتح (الصلاة) أى ابتداء فيها (قال) أى  
بعد تكبيرة الإحرام (سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك) قال ابن الأثير الاسم هنا صلة قال الفخر الرازى وكما  
يجب تنزيه ذاته عن النقائص يجب تنزيه الألفاظ الموضوعه لها عن الرفق وسوء الأدب (وتعالى جدك) أى على  
جلالك وعظمتك والجد الحظ والسعادة والغنى (ولإله غيرك) لفظ رواية الترمذى كان إذا قام إلى الصلاة بالليل  
كبر ثم يقول سبحانك الله وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولإله غيرك ثم يقول أعوذ بالله السميع العليم  
من الشيطان الرجيم من همزه ونفخه ونفثه اه . قال الطيبي والواو فى وبحمدك للحال أو هو عطف جملة فعلية على  
مثلا إذ التقدير أنزهك تنزيها وأسبحك تسيحا مقيدا بشكرك وعلى التقديرين اللهم جملة معترضة والجار والمجرور  
أعنى بحمدك متصل بفعل مقدر والباء سببية أو حال من فاعل أرصفة لمصدر محذوف أى نسبح بالثناء عليك أو  
ملتبسين بشكرك أو تسيحا مقيدا بشكرك وفيه رد على مالك فى ذهابه إلى عدم سن الإفتتاح لكن قال الحافظ ابن  
حجر بعارض حديث الاستفتاح حديث أنس أن المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم وأبا بكر وعمر كانوا  
يستفتحون الصلاة بالحمد لله رب العالمين أخرجاه ، وخبر مسلم عن جابر كان يفتح الصلاة بالتكبير والقراءة بالحمد لله  
رب العالمين ثم إن الحديث المشروح قد تمسك به الحنابلة على أن السنة فى الإفتتاح إنما هى ما ذكر مخالفين

- ٦٥٦٨ - كَانَ إِذَا اسْتَلَّمَ الرُّكْنَ قَبْلَهُ وَوَضَعَ خَدَّهُ الْيَمِينَ عَلَيْهِ - (هق) عن ابن عباس - (ض)
- ٦٥٦٩ - كَانَ إِذَا اسْتَنَّ أَعْطَى السَّوَّكَ الْأَكْبَرَ، وَإِذَا شَرِبَ أَعْطَى الَّذِي عَنْ يَمِينِهِ - الْحَكِيمُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ - (ض)
- ٦٥٧٠ - كَانَ إِذَا اشْتَدَّ الْبَرْدُ بَكَرَ بِالصَّلَاةِ، وَإِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ أَرَدَ بِالصَّلَاةِ - (خ ن) عن أنس

للشافعي في ذهابه إلى نديه بقوله وجهت وجهي الخ (د ت ه ك) وصححه (عن عائشة) ثم قال مخرجه أبو داود: لم يروه عن عبد السلام غير طلق بن غنام وليس هذا الحديث بالقوي وقال النووي في الأذكار رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه بأسانيد ضعيفة قال الذهبي خرجه الترمذي من طريق حارثة بن أبي الرجال وهو واه (ن ه ك) عن أبي سعيد (الحُدري قال الذهبي فيه علي بن علي الرافعي وفيه ابن (طب عن ابن مسعود وعن وائلة) بن الأسقع قال الصدر المناوي روى مرفوعاً عن عائشة وأبي سعيد والكل ضعيف ورواه مسلم موقوفاً قال يوهوم المحب الطبري حيث عزاه للسبعة أي الستة وأحد فإنه ليس في الصحيح بل ولا صحيح بل ضعيف وقال مغلاطى في شرح ابن ماجه فيه علة خفية وهي الانقطاع بين أبي الجوزاء أوس بن عبد الله وعائشة فإنه لم يسمع منها وقال الحافظ ابن حجر رجاله ثقات لكن فيه انقطاع وأعله أبو داود وغيره وقال الهيثمي في رواية الطبراني فيه عمرو بن حسين وهو ضعيف وقال الطيبي حديث حسن قال وقد رماه في المصاييح بالضعف وليس الأمر كما توهمه

(كان إذا استلم الركن) اليماني (قبله) بغير صوت (ووضع خده اليمين عليه) ومن ثم ذهب جمع من الأئمة إلى نذب ذلك لكن مذهب الأئمة الأربعة أنه يستلّه ويقبل يده ولا يقبله (هق) من حديث عبد الله بن مسلم بن هرمز عن مجاهد (عن ابن عباس) ثم قال أعنى البيهقي وعبد الله ضعيف وتعقبه الذهبي في المهذب فقال قال أحمد صالح الحديث لكنه نقل في الميزان تضعيفه عن ابن معين والنسائي وابن المديني وأوردله هذا الحديث

(كان إذا استن) أي تسوك من السن وهو إمرار شيء فيه خشونة على آخر ومنه المسن (أعطى السواك الأكبر) أي يناوله بعد ما تسوك به إلى أكبر القوم الحاضرين لأن توقير الأكبر واجب وإذا لم تبدأ به لم توقره وسيجيء في خبر: ليس منا من لم يوقر كبيرنا. فيندب تقديم الأكبر في السواك وغيره من سائر وجوه الإكرام والتوقير وفيه حل الاستياك بحضرة الغير والظاهر أن المراد به الأفضل ويحتمل الأسن ثم محل تقديمه (١) ما لم يؤد إلى ترك سنته كسكون من عن اليمين خلافه كما يشير إليه قوله (وإذا شرب) ماء أو لبنا (أعطى الذي عن يمينه) ولو مفضولاً صغيراً كما مر قبل وفيه أيضاً مشروعية الهبة وفيه ما فيه قال ابن حجر وظاهر تخصيص الشراب أن ذلك لا يجري في الأكل لكن وقع في حديث أنس خلافه (الحكيم) الترمذي في النوادر (عن عبد الله بن كعب) بن مالك السلمي قال في التقريب يقال له رؤية أي ولا رواية له اتفاقاً فالحديث مرسل

(كان إذا اشتد البرد بكر بالصلاة) أي بصلاة الظهر يعني صلاحها في أول وقتها وكل من أسرع إلى شيء فقد بكر إليه (وإذا اشتد الحر أبرد بالصلاة) أي دخل به في البرد بأن يؤخرها إلى أن يصير للحيطان ظل يمشى فيه فاصدأ الجماعة قال الإمام البخاري يعني عن الصلاة الجملة قياساً على الظهر لا بالنص لأن أكثر الأحاديث تدل على الإبراد بالظهر وعلى التذكير بالجمعة مطلقاً وقوله أعنى البخاري يعني الجمعة يحتمل كونه قول التابعي مافهم وكونه من تفقهه فترجح عنده إلحاقاً بالظهر لأنها إما ظهر وزيادة أو بدل عن الظهر لكن الأصح من مذهب الشافعي عدم الإبراد بها (خ ن عن أنس) بن مالك ولم يخرجه

(١) قال الشيخ وهذا يشعر بجواز دفع السواك للغير لكن حمله على جوازه بكره في شأن غير الشارع على أنه كان يفعل ذلك لبيان الجواز فلا ينافي كراهة الاستياك بسواك الغير

٦٥٧١ - كَانَ إِذَا اشْتَدَّ الرِّيحُ الشَّمَالُ قَالَ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا أُرْسَلَتْ فِيهَا - ابن السني (طب) عن عثمان بن أبي العاص - (ح)

٦٥٧٢ - كَانَ إِذَا اشْتَدَّتِ الرِّيحُ قَالَ : اللَّهُمَّ ائْتِحَا لَأَعْتَبِيَا - (حب ك) عن سلمة بن الأكوع - (صح)

٦٥٧٣ - كَانَ إِذَا اشْتَكَى نَفْسَ عَلَى نَفْسِهِ بِالْمَعْوَذَاتِ ، وَمَسَحَ عَنْهُ يَدَيْهِ - (ق د ه) عن عائشة - (صح)

مسلم ولا الثلاثة وإطلاق الصدر المتأوى أن أصحاب السنن الأربعة لم يخرجه ذهول عن النسائي  
(كان إذا اشتد الريح الشمال) هي مقابل الجنوب (قال اللهم إني أعوذ بك من شر ما أرسلت فيها) وفي رواية بدله من شر ما أرسلت به والمراد أنها قد تبعث عذاباً علي قوم فتعوذ من ذلك فتندب المحافظة على قول ذلك عند اشتدادها وعدم الغفلة عنه (ابن السني) وكذا البزار (طب) كلهم (عن عثمان بن أبي العاص) رمز المصنف لحسنه وهو غير جيد فقد قال الهيثمي فيه عبد الرحمن بن اسحاق وأبو شيبة كلاهما ضعيف

(كان إذا اشتد الريح قال اللهم ) اجعلها (لقحا) بفتح اللام والقاف من باب تعب أي حاملاً للنساء كاللقحة من الإبل (لا عقياً) لا ماء فيها كالعقيم من الحيوان لا ولد له شبه الريح التي جاءت ببحر من إنشاء سحب ماطر بالحامل كما شبه مالا يكون كذلك بالعقيم وأرسلنا الرياح لواقع (حب ك) في الأدب وكذا ابن السني كلهم (عن سلمة بن الأكوع) قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبي قال في الأذكار إسناده صحيح

(كان إذا اشتكى) أي مرض (نفث) بالمثلثة أي خرج الريح من فمه مع شيء من ريقه (علي نفسه بالمعوذات) بالواو المشددة: الإخلاص والتين بعدها، فهو من باب التغليب أو المراد: الفلق والناس، وجمع باعتبار أن أقل الجمع اثنان أو المراد الكلمات المعوذات بالله من الشيطان والأمراض أي قرأها ونفث الريح على نفسه أو أن المعوذتين وكل آية تشبههما نحر وإن يكاده الآية أو أطلق الجمع على التثنية مجازاً ذكره القاضي قال الزمخشري والنفث بالفم شبيهه بالنفخ ويقال نفث الراقى ريقه وهو أقل من النفل والحية تنث السم ومنه قولهم لا بد للصدور أن ينثف ويقال أراد فلان أن يقر بحق فنثف في ذؤابة إنسان حتى أفسده (ومسح عنه يده) لفظ رواية مسلم يمينه أي مسح من ذلك النفث يمينه أعضاءه وقال الطيبي الضمير في عنه راجع إلى ذلك النفث والجار والمجرور حال أي نفث على بعض جسده ثم مسح يده متجاوزاً عن ذلك النفث إلى جميع أعضائه وفائدة النفث التبرك بتلك الرطوبة أو الهواء الذي ماسه الذكر كما يتبرك بغسالة ما يكتب من الذكر وفيه تفاؤل بزوال الألم وانفصاله كانهصال ذلك الريق وخص المعوذات لما فيها من الاستعاذة من كل مكروه جملة وتفصيلاً في الإخلاص كمال التوحيد الاعتقادي وفي الاستعاذة من شر ما خلق ما يعم الأشباح والأرواح وبقية هذا الحديث في صحيح البخاري فلما اشتكى وجعه الذي توفي فيه فطفقت أنفث على نفسه بالمعوذات التي كان ينثف فرفع رأسه إلى السماء وقال في الرفيق الأعلى (تنبيه) قال الحكيم جاء في رواية بدل فنثف فقراً فدل على أن النفث قبل القراءة وفي حديث بدأ بذكر القرآن ثم النفث وفي آخر بدأ بذكر النفث بالقراءة فلا يكون النفث إلا بعد القراءة وإذا فعل الشيء شيئاً كان ذلك الشيء مقدمات حتى يأتي الثاني وفي حديث آخر نفث بقل هو الله أحد وذلك يدل على أن القراءة تقدم ثم نفث ببركتها لأن القصد وصول نورها إلى الجسد فلا يصل إلا بذلك فإذا قرأ استنار صدره بنور المقروء الذي يتلوه كل قارئ علي قدره والنفث من الروح والنفخ من النفس وعلامته أن الروح باردة والنفس حارة فإذا قال نفث خرجت الريح باردة لبرد الروح وإذا قال هاه خرجت حارة فتلث نفثة والثانية نفخة وذلك لأن الروح مسكنة الرأس ثم ينثف في البدن والنفس في البطن ثم ينثف في البدن كله وفي كل منهما حياة بهما يستعملان البدن بالحركة والروح سماوية والنفس أرضية والروح شأه الطاعة والنفس ضده فإذا ضم شفتيه اعتصر الروح في مسكنه فإذا أرسله خرج إلى شفتيه مع برد فذاك النفث

٦٥٧٤ - كَانَ إِذَا اشْتَكَى وَرَقَاهُ جَبْرِيلُ قَالَ : بِاسْمِ اللَّهِ يَبْرِيكَ ، مِنْ كُلِّ دَاءٍ يَشْفِيكَ وَمَنْ شَرَّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ ، وَشَرَّ كُلِّ ذِي عَيْنٍ - (م) عن عائشة - (صح)

٦٥٧٥ - كَانَ إِذَا اشْتَكَى اقْتَحَمَ كَفًّا مِنْ شُونِيزٍ وَشَرِبَ عَلَيْهِ مَاءً وَعَسَلًا - (خط) عن أنس - (ض)

وإذا فتح فاه اعتصرت النفس فإذا أرسله خرجت ريح جلدة فلذلك ذكر في الحديث النفث لأن الروح أسرع هوضاً إلى نور تلك الكلمات والنفس ثقيلة بطيئة وإذا صار الريح بالنفث إلى الكفين مسح بهما وجهه وما أقبل من بدنه لأن قبالة المؤمن حيث كان فهو لقبالة الله فإذا فعل ذلك بجدسه عند إيوانه إلى فراشه أو عند مرضه كان كمن اغتسل بأطهر ماء وأطيبه فما ظنك بمن يغتسل بأنوار كلمات الله تعالى (فائدة) قال القاضي شهدت المباحث الطبية على أن الريق له دخل في النضج وتبديل المزاج واثراب الوطن تأثير في حفظ المزاج الأصلي ودفع نكايه المفريات ولهذا ذكروا في تدبير المسافر أنه يستصحب تراب أرضه إن عجز عن استصحاب مائها حتى إذا ورد غير الماء الذي تعود شربه ووافق مزاجه جعل شيئاً منه في سقايته ويشرب الماء من رأسه ليحفظ عن مضرة الماء الغريب ويأمن تغير مزاجه بسبب استنشاق الهوام المغاير للهواء المعتاد ثم إن الرقي والعزائم لها آثار عجيبة تتقاعد العقول عن الوصول إلى كنهها (ق دن عن عائشة) ورواه عنها النسائي أيضاً

(كان إذا اشتكى) أى مرض ، والشكايه كما قال الزركشى المرض (ورقاه جبريل قال بسم الله يبريك) الاسم هنا يراد به المسمى فكأنه قال الله يبريك من قبيل « سبح اسم ربك الاعلى ، ولفظ الاسم عبارة عن الكلمة الدالة على المسمى والمسمى هو مدلولها لكنه قال يتوسع فيوضع الاسم موضع المسمى مسامحة ذكره القرطبي (من كل داء يشفيك ومن شر حاسد إذا حسد) خصه بعد التعميم لحفاء شره (وشر كل ذي عين) من عطف الخاص على العام لأن كل عائن حاسد ولا عكس فلما كان الحاسد أعم كان تقديم الاستعاذة منه أهم وهي سهام تخرج من نفس الحاسد والعائن نحو المحسود والمعيون تصيبه تارة وتخطئه أخرى ؛ فان صادفته مكشوفاً لاوقاية عليه أثرت فيه ولا بد وإن صادفته حذراً شاكى السلاح لا منفذ فيه للسهام خابت فهو بمنزلة الرمي الحسى لكن هذا من النفوس والأرواح وذلك من الأجسام والأشباح ، ولهذا قال ابن القيم استعاذ من الحاسد لأن روحه مؤذية بالمحسود مؤثرة فيه أثراً بينا لا ينكره إلا من هو خارج عن حقيقة الإنسانية وهو أصل الإصابة بالعين فان النفس الحيثة الحاسدة تتكيف بكيفية خيثة تقابل المحسود فتؤثر فيه بتلك الخاصة والتأثير كما يكون بالاتصال قد يكون بالمقابلة وبالرؤية وتتوجه الروح بالأدعية والرقى والتعوذات وبالوهم والتخييل وغير ذلك ، وفيه ندب الرقية بأسماء الله وبالعوذ الصحيحة من كل مرض وقع أو يتوقع وأنه لا ينافي التوكل ولا ينقصه ، وإلا لكان المصطفى صلى الله عليه وسلم أحق الناس بتحاشه فإن الله لم يزل يرقى نبيه في المقامات الشريفة والدرجات الرفيعة إلى أن قبضه وقد رقى في أمراضه حتى مرض موته فقد رقتة عائشة في مرض موته ومسحته بيدها ويده وأقر ذلك (م) في الطب (عن عائشة) ورواه أيضاً ابن ماجه في الطب

والترمذى في الجنائز والنسائي في البموث أربعتهم عن أبي سعيد مع خلف يسير والمعنى متقارب جدا (كان إذا اشتكى اقتحم) أى استغف وفي رواية تقحم (كفأ) أى ملاكفا (من شونيز) بضم الشين المعجمة وهو الحبة السوداء (وشرب عليه) أى على أنو استغافه (ماء وعسلا) أى مزوجاً بعسل لأن ذلك سرأ بديعاً في حفظ الصحة لا يهتدى إليه إلا خاصة الأطباء ، ومنافع العسل لاتحصى حتى قال ابن القيم : ما خلق لنا شيء في معناه أفضل منه ولا مثله ولا قريباً منه ، ولم يكن معول الأطباء إلا عليه ، وأكثر كتبهم لا يذكرون فيها السكر ألبتة (خط عن أنس) ورواه عنه أيضاً باللفظ المزبور الطبراني في الاوسط . قال الهيثمي : وفيه يحيى بن سعيد القطان ضعيف قال الحافظ العراقي وفيه الوليد بن شجاع . قال أبو حاتم لا يحتج به

٦٥٧٦ - كَانَ إِذَا أُشْتَكِيَ أَحَدُ رَأْسِهِ قَالَ : أَذْهَبَ فَاحْتَجِمُ ، وَإِذَا أُشْتَكِيَ رِجْلُهُ قَالَ : أَذْهَبَ فَاحْضِبُهَا بِالْحِنَاءِ - (طب) عن سلى امرأة أبي رافع

٦٥٧٧ - كَانَ إِذَا أَشْفَقَ مِنَ الْحَاجَةِ يَنْسَاهَا رَبَطَ فِي خِنْصَرِهِ أَوْ فِي خَاتَمِهِ الْحَيْطَ - ابن سعد والحكيم عن ابن عمر - (ض)

٦٥٧٨ - كَانَ إِذَا أَصَابَتْهُ شِدَّةٌ فَدَعَا رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يَرَى بَيَاضَ إِبْطَيْهِ - (ع) عن البراء - (ح)

(كان إذا اشتكى أحد رأسه) أي وجع رأسه (قال) له (اذهب فاحتجم) فان للحجامة أثرا بينا في شفاء بعض أنواع الصداع فلا يجعل كلام النبوة الخاص الجزئي كليا عاما ولا الكلي العام جزئيا خاصا وقس على ذلك (وإذا اشتكى رجله) أي وجع رجله (قال) له (اذهب فاخضبها بالحناء) لانه بارد يابس محلل نافع من حرق النار والورم الحار وللصعب إذا ضمد به ويفعل في الجراحات فعمل دم الأخوين ، فلعل المراد هنا إذا اشتكى ألم رجله من إحدى هذه العلل ، ومن خواصه العجيبة المجرية أنه إذا بدأ بصبي جذري وخضب به أسافل رجليه أمن على عينيه (طب عن سلى امرأة أبي رافع) داية فاطمة الزهراء ، ومولاة صفية عمة المصطفى صلى الله عليه وسلم لها صحبة وأحاديث (كان إذا أشفق من الحاجة ينساها ربط في خنصره) بكسر الخاء والصاد كما في الصباح وهي أنثى (أو في خاتمه الخيط) ليتذكرها به والذكر والنسيان من الله إذا شاء ذكر وإذا شاء أنسى ، وربط الخيط سبب من الاسباب لانه نصب العين فاذا رآه ذكر مانسى فهذا سبب موضوع دبره رب العالمين لعباده كسائر الاسباب كحرز الاشياء بالابواب والاقفال والحراس وأصل اليقين وهم الانبياء لا يضرهم الاسباب بل يتعين عليهم فعلها للترشيع فتدبر (تنبيه) قال بعض العارفين : النسيان من كمال العرفان . قال تعالى في حق آدم : فأنسى ولم نجد له عزما ، وكان كاملا بلا ريب وكاله هو الذي أوجب النسيان لانه كان يعلم أن فيه مجموع الوجود المقابل لاخلق الحق تعالى وأن الحق نزه نفسه عن النسيان وجعله من حقيقة العبد كما وصف تعالى نفسه بالجواد وجعل البخل من وصف خلقه لامن وصفه فانهم (ابن سعد) في الطبقات (والحكيم) الترمذى في النوادر (عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه عنه أيضا أبو يعلى بلفظ كان إذا أشفق من الحاجة أن ينساها ربط في أصبعه خيطا ليذكرها . قال الزركشى : فيه سالم بن عبد الاعلى قال فيه ابن حبان وضاع وقال ابن أبي حاتم حديث باطل وابن شاهين في الناسخ أحاديثه منكرة وقال المصنف في الدرر قال أبو حاتم حديث باطل وقال ابن شاهين منكر لا يصح ورواه ابن عدى عن وائلة بلفظ : كان إذا أراد الحاجة أوثق في خاتمه خيطا زاد في رواية الحارث بن أبي أسامة من حديث ابن عمر ليذكره به قال الحافظ العراقي : وطلاهما سنده ضعيف ، وقال السخاوى فيه سالم بن عبد الاعلى رماه ابن حبان بالوضع واتهمه أبو حاتم بهذا الحديث وقال هو باطل وقال ابن شاهين جميع أسانيد منكرة ، وفي الميزان في ترجمة بشر بن إبراهيم الأنصارى عن العقيلي وابن عدى وابن حبان هو يضع الحديث اه . ورواه عن ابن عمر أيضا أبو يعلى وكذا هو في رابع الخلفيات قال الحافظ ابن حجر وفيه سالم بن عبد الاعلى وهو متروك ونقل الترمذى عن البخارى أنه منكر وأبو حاتم عن أبيه أنه باطل اه . وأورده ابن الجوزى في الموضوعات من طرق ثلاثة الاولى للدارقطنى عن ابن عمر باللفظ المذكور هنا وقال تفرد به مسلم وليس بشيء وقال العقيلي لا يعرف إلا به ولا يتابع عليه الثانية له ولابن عدى معاً عن وائلة بلفظ كان إذا أراد الحاجة أوثق في خاتمه خيطاً وقال تفرد به بشير بن إبراهيم الأنصارى وهو يضع الحديث الثالثة للدارقطنى والبقوى عن رافع ابن خديج رأيت في يد رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم خيطاً فقلت ما هذا قال أستذكر به وقال تفرد به غياث وهو متروك ثم حكم بوضعه من جميع طرقه وزاد المؤلف طريقاً رابعاً وهو ما رواه الطبرانى عن محمد بن



٦٥٧٩ - كَانَ إِذَا أَصَابَهُ رَمْدٌ أَوْ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِهِ دَعَا بِهَوْلَاءِ الْكَلِمَاتِ : اللَّهُمَّ مَتَّعْنِي بِبَصَرِي ، وَأَجْعَلْهُ الْوَارِثَ مِنِّي ، وَأَرِنِي فِي الْعَدْرِ تَأْرِي ، وَأَنْصُرْنِي عَلَى مَنْ ظَلَمَنِي - ابن السني (ك) عن أنس - (صح)  
 ٦٥٨٠ - كَانَ إِذَا أَصَابَهُ غَمٌ أَوْ كَرْبٌ يَقُولُ : حَسْبِيَ الرَّبُّ مِنَ الْعِبَادِ ، حَسْبِيَ الْخَالِقُ مِنَ الْمَخْلُوقِينَ ، حَسْبِيَ الرَّازِقُ مِنَ الْمَرْزُوقِينَ ، حَسْبِيَ الَّذِي هُوَ حَسْبِي ، حَسْبِيَ اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ ، حَسْبِيَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ - ابن أبي الدنيا في الفرج من طريق الخليل بن مرة عن فقيه أهل الأردن بلاغاً - (ض)

عبدوس عن عبد الجبار بن عاصم عن بقیة عن أبي عبد مولى بنی تیم عن سعید المقبری عن رافع بنظ كان يربط الخيط في خاتمه يستذكر به

(كان إذا أصابته شدة) بالتشديد كعدة (فدعا) برفعها (رفع يديه) حال الدعاء (حتى يرى) بالبناء للجهول (بياض لإبطيه) أي لو كان بلا ثوب لرقى أو كان ثوبه واسعاً فيرى بالفعل وذكر بعض الشافعية أنه لم يكن يابطيه شعر قال في المهمات وبياض الإبط كان من خواصه ، وأما إبط غيره فأسود لما فيه من الشعر وردده الزين العراقي بأن ذلك لم يثبت والخصائص لا تثبت بالاحتمال ولا يلزم من بياض إبطه أن لا يكون له شعر فإن الشعر إذا تنف بقى المكان أبيض وإن بقى فيه آثار الشعر اه . وحكمة الرفع اعتياد العرب رفعهما عند الخضوع في المسألة والذلة بين يدي المستول وعند استعظام الأمر والداعي جدير بذلك لتوجهه بين يدي أعظم العظام ومن ثم ندب الرفع عند التحريم والركوع والرفع منه والقيام من التشهد الأول إشعاراً بأنه ينبغي أن يستحضر عظمة من هو بين يديه حتى يقبل بركبته عليه (ع عن البراء) بن عازب رمز لحسنه

(كان إذا أصابه رمد) بفتح الراء والميم وجع عين (أو أحد من أصحابه دعا بهولاء الكلمات) وهي (اللهم متعني ببصري واجعله الوارث مني وأرني في العدو تأري وأنصرتني على من ظلمني) هذا من طيبة الروحاني فإن علاجه صلى الله عليه وسلم للأمراض كان ثلاثة أنواع بالادوية الطيبة وبالادوية الإلهية وبالركب منهما فكان يأمر بما يليق به ويناسبه (ابن السني) في الطب النبوي (ك) في الطب (عن أنس) بن مالك سكت عليه فأوهم أنه لا علة فيه والأمر بخلافه فقد تعقبه الذهبي على الحاكم فقال فيه ضعفاء

(كان إذا أصابه غم) أي حزن سمي به لأنه يغطي السرور (أو كرب) أي هم (يقول حسبي الرب من العباد) أي كافي من شرم (حسبي الخالق من المخلوقين حسبي الرازق من المرزوقين ، حسبي الذي هو حسبي ، حسبي الله ونعم الوكيل ، حسبي الله لا إله إلا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم) الذي ضمنى إليه وقربني منه ووعدني بالجمل والرجوع إليه قال الحكيم قد جعل الله في كل موطن سبباً وعدة لقطع ما يحدث فيه من النوائب فمن أعرض عن السبب والعدة ضرب عنه صفحاً واغتنى بالله كافياً وحسبياً وأعرض عما سواه وقال حسبي الله عند كل موطن ومن كل أحد كفاه الله وكان عند ظنه إذ هو عبد تعلق به ومن تعاقب به لم يخيبه وكان في تلك المواطن فإذا ردد العبد هذه الكلمات بإخلاص عند الكرب نفعته نفعاً عظيماً وكن له شقيقاً إلى الله تعالى في كفايته شر الخلق ورزقه من حيث لا يحتسب وكان الله بكل خير إليه أسرع (ابن أبي الدنيا أبو بكر) في كتاب (الفرج) بعد الشدة (من طريق الخليل بن مرة) بضم الميم وشد الراء نقيض حلوة الضبعي بضم المعجمة وفتح الموحدة البصري نزيل الرقة ضعيف (عن فقيه أهل الأردن) بضم الهمزة وسكون الراء وضم الدال المهملتين وتشديد التون من بلاد الغور من ساحل الشام وطبرية من الأردن (بلاغاً) أي أنه قال بلغنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

٦٥٨١ - كَانَ إِذَا أَصْبَحَ وَإِذَا أَمْسَى يَدْعُو بِهَذِهِ الدَّعَوَاتِ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فَجَاءَةِ الْخَيْرِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فَجَاءَةِ الشَّرِّ ؛ فَإِنَّ الْعَبْدَ لَا يَدْرِي مَا يَفْجُؤُهُ إِذَا أَصْبَحَ وَإِذَا أَمْسَى - (ع) (وابن السني عن أنس - (ح)  
 ٦٥٨٢ - كَانَ إِذَا أَصْبَحَ وَإِذَا أَمْسَى قَالَ : أَصْبَحْنَا عَلَى فِطْرَةِ الْإِسْلَامِ ، وَكَلِمَةِ الْإِخْلَاصِ ، وَدِينِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ، وَمِلَّةِ أَبِيئَابِرَاهِيمَ حَنِيفًا مُسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ - (حم طب) عن عبد الرحمن بن أبزي (ح)  
 ٦٥٨٣ - كَانَ إِذَا أَطْلَى بَدَأَ بِعَوْرَةِ فَطَّلَاهَا بِالنُّورَةِ وَسَاتَرَ جَسَدَهُ أَهْلُهُ - (ه) عن أم سلمة - (ض)

(كان إذا أصبح وإذا أمسى) أي دخل في الصباح والمساء (يدعو بهذه الدعوات اللهم إلى أسألك من فجأة الخير) بالضم والمد وفي لغة وزان تمره أي عاجله الآتي بغتة (وأعوذ بك من فجأة الشر فإن العبد لا يدري ما يفجأه إذا أصبح وإذا أمسى) قال ابن القيم من جرب هذا الدعاء عرف قدر فضله وظهر له جوم نفعه وهو يمنع وصول أثر العائن ويدفعه بعد وصوله بحسب قوة إيمان العبد الفاعل لها وقوة نفسه واستعداده وقوة توكله وثبات قلبه فإنه سلاح والسلاح بضاربه (ع وابن السني) في الطب (عن أنس) بن مالك ورمز المصنف لحسنه  
 (كان إذا أصبح وإذا أمسى قال أصبحنا على فطرة الإسلام) بكسر الفاء أي دينه الحق وقد ترد الفطرة بمعنى السنة (وكلمة الإخلاص) وهي كلمة الشهادة (ودين نبينا محمد صلى الله عليه وسلم) الظاهر أنه قاله تعليماً لغيره ويحتمل أنه جرد من نفسه نفساً يخاطبها قال ابن عبد السلام في أماليه وعلى في مثل هذا تدل على الاستقرار والتكهن من ذلك المعنى لأن الجسم إذا علا شيئاً تمكن منه واستقر عليه ومنه وأولئك على هدى من ربهم، قال النووي في الأذكار لعله صلى الله عليه وسلم قال ذلك جهراً ليسمعه غيره فيتعلمه منه (وملة أبيابراهيم) الخليل (حنيفاً) أي ما نال إلى الدين المستقيم (مسلياً وما كان من المشركين) قال الحرالي : جمع بين الحجتين السابقة بحسب الملة الحنيفية الإبراهيمية واللاحقة بحسب الدين المحمدي وخص المحمدية بالدين والإبراهيمية بالملة لينتظم ابتداء الأبوّة الإبراهيمية لطوائف أهل الكتاب سابقهم ولاحقهم ببناء ابتداء النبوة الآدمية في متقدم قوله تعالى : وإذ قال ربك لللائكة إني جاعل في الأرض خليفة، الآية لينتظم رؤس الخطابات بعضها ببعض وتفاصيلها بتفاصيلها (حم طب) وكذا النساق في اليوم والليلة وإغفاله غير جيد كلهم (عن عبد الرحمن بن أبزي) بفتح الهمزة وسكون الموحدة وبالزاي وألف مقصورة الخزاعي مولى نافع بن عبد الحارث استعمله علي بن خراسان وكان عالماً مرضياً مختلفاً في صحبته قال ابن حجر له صحبة ونفاها غيره وحزم ابن حجر بأنه صحابي صغير، رمز المصنف لحسنه وليس يكفي منه ذلك بل حقه الرمز لصحته فقد قال النووي في الأذكار عقب عزوه لابن السني إسناده صحيح وقال الحافظ العراقي في المعنى سنده صحيح وقال الهيثمي رجال أحمد والطبراني رجال الصحيح.  
 (كان إذا أطل) أصله اطلت قلبت التاء طاء وأدغمت يقال طليت بالنورة أو غيرها لطحته واطليت بترك المقعول إذا فعل ذلك بنفسه (بدأ بعورته) أي بما بين سرته وركبته (فظلاها بالنورة) المعروفة وهي زربنيخ وجص (وساتر جسده أهله) أي بعض حللته فاستعملها مباح لا مكروه وتوقف المؤلف في كونها سنة قال لاحتياجه إلى ثبوت الأمر بها كخلق العانة وتنف الإبط وقله وإن كان دليلاً على السنة فقد يقال هذا من الأمور العادية التي لا يدل فعله لها على سنة وقد يقال فعله بياناً للجواز كمثل مباح وقد يقال إنها سنة ومحلها كله مالم يقصد اتباع النبي صلى الله عليه وسلم في فعله وإلا فهو مأجور آت بالسنة اهـ. قال وأما خبر كان لا يتور فضعيف لا يقاوم هذا الحديث القوي إسناده على أن هذا الحديث مثبت وذاك ناف والقاعدة عند التعارض تقديم المثبت قال ابن القيم ولم يدخل نينا صلى الله عليه وسلم حاماً قط ويرده مارواه الخرا أطل عن أحمد بن اسحاق الوراق عن سليمان بن ناضرة عن محمد بن زياد الألهاني قال كان ثوبان مولى المصطفى صلى الله عليه وسلم جارياً كان يدخل الحمام فقلت فأنت صاحب رسول الله صلى الله عليه

٦٥٨٤ - كَانَ إِذَا أَطْلَى بِالنُّورَةِ وَلِي عَائَتَهُ وَفَرَجَهُ بِيَدِهِ - ابن سعد عن إبراهيم وعن حبيب بن أبي ثابت مرسلًا

٦٥٨٥ - كَانَ إِذَا أُطْلِعَ عَلَى أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ كَذَبَ كَذْبَةً لَمْ يَزَلْ مُعْرِضًا عَنْهُ حَتَّى يُحَدِّثَ تَوْبَةً - (حم ك) عن عائشة - (صح)

٦٥٨٦ - كَانَ إِذَا اعْتَمَّ سَدَلَ عِمَامَتِهِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ - (ت) عن ابن عمر

٦٥٨٧ - كَانَ إِذَا أَهَمَّ أَخَذَ لِحْيَتَهُ بِيَدِهِ يَنْظُرُ فِيهَا - الشيرازي عن أبي هريرة - (ض)

٦٥٨٨ - كَانَ إِذَا أَفْطَرَ قَالَ : اللَّهُمَّ لَكَ صُمْتُ ، وَعَلَى رِزْقِكَ أَفْطَرْتُ - (د) عن معاذ بن زهرة مرسلًا (ض)

وسلم تدخل الحمام فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل الحمام وكان يتنور وأخرجه أيضاً يعقوب بن سفيان في تاريخه عن سليمان بن سلمة الحمصي عن بقية عن سليمان بن ناشرة به وأخرجه ابن عساكر في تاريخه من طريقه (ه عن أم سلمة) قال ابن كثير في مؤلفه في الحمام إسناده جيد ورواه عنها البيهقي أيضاً قال في المواهب ورجاله ثقات لكن أعل بالارسال وقال ابن القيم ورد في النورة عدة أحاديث هذا أمثلها وأما خبر كان لا يتنور وكان إذا كثرت شعره حلقه فجزم بضعفه غير واحد (كان إذا طلى بالنورة ولي عاتته وفرجه يده) فلا يمكن أحد من أهله بمباشرتها لشدة حياته وفي رواية بدل عاتته مغابته بعين معجمة جمع مغين من غين الثوب إذ اثناه وهي بواطن الألبان وطيات الجلد قال ابن حجر وهذا الحديث يقابله حديث أنس كان لا يتنور وكان إذا كثرت شعره حلقه وسنده ضعيف جداً (ابن سعد عن إبراهيم وعن حبيب بن أبي ثابت مرسلًا) وإسناده صحيح قال ابن كثير إسناده جيد وحبيب هو الأسدي كان ثقة مجتهداً ورواه ابن ماجه والبيهقي إلا فرجه عن أم سلمة قال في الفتح ورجاله ثقات لكن أعل بالارسال وأنكر أحمد صحته وروى الخرائطي عن أم سلمة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان ينوره الرجل فإذا بلغ مراقه تولى هو ذلك.

( كان إذا اطلع على أحد من أهل بيته ) أي من عياله وخدمه ( كذب كذبة ) واحدة بفتح الكاف وكسرهما والذال ساكنة فيهما ( لم يزل معرضاً عنه ) إظهاراً لكرهته الكذب وتأديباً له ورجراً عن العود لئلا يكرر ( حتى يحدث توبة ) من تلك الكذبة التي كذبها وفي رواية البزار ما كان خلق أبغض إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من الكذب ولقد كان الرجل يكذب عنده الكذبة فما يزال في نفسه حتى يعلم أنه أحدث منها توبة ( حم ك عن عائشة ) وقال أعني الحاكم صحيح الإسناد وسكت عليه الذهبي في التلخيص لكنه في الميزان قال يحيى بن سلمة العقبي قال العقيلي حدثت بمننا كبير ثم ساق منها هذا الخبر .

( كان إذا اعتم ) أي لف العمامة على رأسه ( سدل عمامته ) أي أرخاها ( بين كتفيه ) يعني من خلفه وفيه مشروعية العذبة قال في الفتح وفيه يعني الترمذي أن ابن عمر كان يفعله والقاسم وسالم وأما مالك فقال إنه لم ير أحداً يفعله إلا عامر بن عبدالله بن الزبير ( ت ) في اللباس ( عن ابن عمر ) بن الخطاب وقال حسن غريب روى المصنف لحسنه وفي الباب عن علي ولا يصح إسناده .

( كان إذا أهتم أخذ لحيته بيده ينظر فيها ) كأنه يسلي بذلك حزنه أو لكونه أجمع للفكرة ( الشيرازي ) في الألقاب ( عن أبي هريرة )

( كان إذا أفطر ) من صومه ( قال ) عند فطره ( اللهم لك صمت وعلي رزقك أفطرت ) قال الطبري قدم الجار والمجرور في القريبتين على العامل دلالة على الاختصاص إظهاراً للاختصاص في الافتتاح وإبداء لشكر الصنيع المختص به

٦٥٨٩ - كَانَ إِذَا أَفْطَرَ قَالَ : ذَهَبَ الظُّمَأُ ، وَابْتَلَّتِ العُرُوقُ وَثَبَتَ الاجْرُ إِنْ شَاءَ اللهُ - ( د ك ) عن ابن عمر - ( صح )

٦٥٩٠ - كَانَ إِذَا أَفْطَرَ قَالَ : اللَّهُمَّ لَكَ صُومٌ ، وَعَلَى رِزْقِكَ أَفْطَرْتُ ، فَتَقَبَّلْ مِنِّي ، إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ( طب ) وابن السنن عن ابن عباس - ( ض )

٦٥٩١ - كَانَ إِذَا أَفْطَرَ قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَعَانَنِي فَصُمْتُ ، وَرَزَقَنِي فَأَفْطَرْتُ - ابن السنن ( هب ) عن معاذ - ( ض )

٦٥٩٢ - كَانَ إِذَا أَفْطَرَ عِنْدَ قَوْمٍ قَالَ : أَفْطَرَ عِنْدَكُمْ الصَّائِمُونَ ، وَأَكَلَ طَعَامَكُمْ الْإِبْرَارُ ، وَتَنَزَّلَتْ عَلَيْكُمْ

في الاختتام ( د ) في الصوم من مراسيله وسننه ( عن معاذ بن زهرة ) ويقال أبو زهرة الضبي التابعي قال في التقريب كأصله مقبول أرسل حديثاً فوهم من ذكره في الصحابة مراسيل قال بلغنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان الخ . قال ابن حجر أخرجه في السنن والمراسيل بلفظ واحد ومعاذ هذا ذكره البخاري في التابعين لكنه قال معاذ أبو زهرة وتبعه ابن أبي حاتم وابن حبان في الثقات وعده الشيرازي في الصحابة وغلطه المستغفري ويمكن كون الحديث موصول ولو كان معاذ تابعياً لاحتمال كون الذي بلغه له صحابياً وهذا الاعتبار أورده أبو داود في السنن وبالاعتبار الآخر أورده في المراسيل اه .

( كان إذا أفطر قال ذهب الظمأ ) مهموز الآخر مقصور العطش قال تعالى وذلك بأنهم لا يصيبهم ظمأ ، ذكره في الأذكار قال وإنما ذكرته وإن كان ظاهراً لأنني رأيت من اشتبه عليه قومه بمدوداً ( وابتلت العروق ) لم يقل ذهب الجوع أيضاً لأن أرض الحجاز حارة فكانوا يصبرون على قلة الطعام لا العطش وكانوا يتمدحون بقلة الأكل لا بقلة الشرب ( ثبت الاجر ) قال القاضي هذا تحريض على العبادة يعني زال التعب وبقي الاجر ( إن شاء الله ) ثبوته بأن يقبل الصوم ويتولى جزاءه بنفسه كما وعد . إن الله لا يخاف الميعاد . وقال الطبري قوله ثبت الاجر بعد قوله ذهب الظمأ استبشار منه لانه من فاز بيبغته ونال مطلوبه بعد التعب والنصب وأراد اللذة بما أدركه ذكر له تلك المشقة . ومن ثم حمد أهل الجنة في الجنة ( د ) وكذا النسائي ( ك ) في الصوم من حديث حسين بن واقد عن مروان بن سالم ( عن ابن عمر ) بن الخطاب قال الحكيم احتج البخاري بمروان بن المقنع قال رأيت ابن عمر يقبض على لحية فيقطع ما زاد على الكف وقال كان ثم ساقه ورواه الدارقطني من هذا الوجه أيضاً قال تفرد به الحسين بن واقد عن المقنعي وهو إسناد حسن قال ابن حجر حديثه حسن ( كان إذا أفطر قال اللهم لك صمت وعلى رزقك أفطرت فتقبل مني ) وفي رواية للدارقطني أفطرتنا وتقبل منا ( إنك أنت السميع ) لدعائي ( العالم ) بحال وإخلاصه ولعله كان يأتى بالإفراد إذا أفطر وحده وبالجمع إذا أفطر مع غيره ( طب وابن السنن ) من حديث عبد الملك بن هارون بن عنترة عن أبيه عن جده ( عن ابن عباس ) قال ابن حجر غريب من هذا الوجه وسنده واه جدا وهارون بن عنترة كذبوه اه وقال الهيثمي فيه عبد الملك بن هارون ضعيف جدا اه ورواه الدارقطني من هذا الوجه فتعقبه الغرياني في مختصره فقال فيه عبد الملك بن هارون بن عنترة تركوه وقال السعدى دجال

( كان إذا أفطر قال الحمد لله الذي أعانني فصمت ورزقني فأفطرت ) فيندب قول ذلك عند الفطر من الصوم فرضاً أو نقلاً ( ابن السنن هب عن معاذ ) بن زهرة أو أبي زهرة أنه بلغه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا أفطر قال ذلك قال ابن حجر أخرجه من طريق سفيان الثوري عن حصين عن رجل عن معاذ هذا وهذا محقق الإرسال اه وأقول حصين بن عبد الرحمن هذا أورده الذهبي في الضعفاء . وقال ثمة نسي أو شاخ ، قال النسائي تغير ( كان إذا أفطر عند قوم ) أي نزل ضيفاً عند قوم وهو صائم فأفطر ( قال ) في دعائه ( أفطر عندكم الصائمون )

الملائكة - (حم حق) عن أنس - (ح)

٦٥٩٣ - كَانَ إِذَا أَفْطَرَ عِنْدَ قَوْمٍ قَالَ : أَفْطَرَ عِنْدَكُمْ الصَّائِمُونَ ، وَصَلَّتْ عَلَيْكُمْ الْمَلَائِكَةُ - (طب) عن ابن الزبير - (ح)

٦٥٩٤ - كَانَ إِذَا أُكْتَحِلَ أُكْتَحِلَ وَتَرَا ، وَإِذَا اسْتَجْمَرَ اسْتَجْمَرَ وَتَرَا - (حم) عن عقبة بن عامر - (صح)

٦٥٩٥ - كَانَ إِذَا أَكَلَ طَعَامًا لَعِقَ أَصَابِعَهُ الثَّلَاثُ - (حم م ٣) عن أنس - (صح)

٦٥٩٦ - كَانَ إِذَا أَكَلَ لَمْ تَعُدْ أَصَابِعُهُ مَا بَيْنَ يَدَيْهِ - (ت خ) عن جعفر بن أبي الحكم مرسلًا ، أبو نعيم في

خبر بمعنى الدعاء بالخير والبركة لأن أفعال الصائمين تدل على اتساع الحال وكثرة الخير إذ من عجز عن نفسه فهو عن غيره أعجز (وأكل طعامكم الأبرار) قال المظهرى دعاء أو إخبار وهذا الوصف موجود في حق المصطفى صلى الله عليه وسلم لأنه أبر الأبرار (وتنزلت) وفي رواية بدله وصلت (عليكم الملائكة) أى ملائكة الرحمة بالبركة والخير الإلهي (حم حق عن أنس) بن مالك رمز المصنف لحسنه ورواه عنه أيضا أبو داود قال الحافظ العراقي باسناد صحيح قال تليذه ابن حجر وفيه نظر فإن فيه معمرًا وهو وإن احتج به الشيخان فإن روايته عن ثابت بخصوصه مقدوح فيها

( كان إذا أفطر عند قوم قال أفطر عندكم الصائمون وصلت عليكم الملائكة ) أى استغفرت لكم وقد مر معناه (طب عن ابن الزبير) رمز لحسنه

( كان إذا اکتحل اکتحل وترأ وإذا استجمرا استجمرو وترأ ) ظاهر السياق أن المراد بالاستجمار التبخير بنحو عود ويحتمل أن المراد الاستنجاء غير أن اقترانه بالاكتحال يبعده وفي كيفية الإيتار بالاكتحال وجهان أحدهما في كل عين ثلاثة لما رواه الترمذى وحسنه كان له مكحلة يكتحل منها كل عين ثلاثة أطراف والثاني يكتحل في عين وترأ وفي عين شفعًا ليكون المجموع وترأ في الطبراني من حديث ابن عمر بسند قال الولي العراقي : ضعيف أنه كان إذا اکتحل جعل في اليمنى ثلاثا وفي اليسرى مرودين فجعلهما وتره وفي إيضاح التنبيه للأصباحي تفسير هذا الوجه قال يكتحل في اليمنى أربعة أطراف وفي اليسرى ثلاثة قال الولي العراقي وهو تقييد غريب وفي أحكام المحب الطبري عن أنس كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يكتحل وترأ زاد ابن وضاح اثنين في كل عين ويقسم بينهما واحدة (حم عن عقبة بن عامر) ورواه عنه الطبراني اثنين أيضا قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح خلا ابن لهيعة ورمز المصنف لصحته .

( كان إذا أكل طعاما ) يلتصق بأصابعه ويحتمل مطاقا محافظة على البركة ( لعق أصابعه الثلاث ) زاد في رواية الحاكم التي أكل بها اه وهذا أدب حسن وسنة جميلة لإشعاره بعدم الشره في الطعام وبالاعتصاف على ما يحتاجه وذلك أن الثلاث يستقل بها الظريف الخبير وهذا فيما يمكن فيه ذلك من الأظعمة والأفستغاب بما يحتاجه من أصابعه كما مر وهذا بعض الحديث وتمته عند مسلم وغيره وقال إذا سقطت لقمة أحدكم فليبط عنها الأذى وليأكلها ولا يدعها للشيطان وأمرنا أن نسلت القصة وقال إنكم لا تدرسون في أى طعامكم البركة وفيه رد على من كره لعق الأصابع استقدارا قال الخطابي عاب قوم أفسد عقولهم الترفيه لعق الأصابع واستقبحوه كأنهم ماعلوا أن الطعام الذى علق بها وبالصفحة جزء من الماء كقول وإذا لم تستقدر كاه فلا تستقدر بعضه وليس فيه أكثر من مصها بباطن الشفة (حم م ٣ عن أنس بن مالك) :

( كان إذا أكل لم تعد أصابعه ما بين يديه ) لأن تناوله كان تناول تقنع وترفع عن تناول النعمة والشره

المعرفة عنه عن الحكم بن رافع بن سيار (طب) عن الحكم بن عمرو الغفاري - (ح)  
٦٥٩٧ - كَانَ إِذَا أَكَلَ أَوْ شَرِبَ قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَ وَسَقَى وَسَوَّغَهُ وَجَعَلَ لَهُ مَخْرَجًا - (د ن حب)  
عن أبي أيوب - (صح)

٦٥٩٨ - كَانَ إِذَا التَّقَى الْحِثَانَانَ اغْتَسَلَ - الطحاوي عن عائشة - (صح)

٦٥٩٩ - كَانَ إِذَا انْتَسَبَ لَمْ يَجَاوِزْ فِي نَسَبِهِ مَعْدَنَ مَعْدَنَ بْنِ عَدْنَانَ بْنِ أَدِدٍ ، ثُمَّ يَمْسِكُ وَيَقُولُ : كَذَبَ النَّسَابُونَ ،  
قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : وَقُرُونًا بَيْنَ ذَلِكَ كَثِيرًا - ابن سعد عن ابن عباس - (ض)

٦٦٠٠ - كَانَ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ نَكَسَ رَأْسَهُ وَنَكَسَ أَصْحَابَهُ رُؤُسَهُمْ ؛ فَإِذَا أَقْلَعَ عَنْهُ رَفَعَ رَأْسَهُ -  
(م) عن عبادة بن الصامت - (صح)

وكان يأمر بذلك غيره أيضا فيقول سم الله وكل بما يليك (نخ عن جعفر بن أبي الحكم) الأوسى (مرسلا، أبو نعيم في) كتاب (المعرفة) أى معرفة الصحابة (عنه) أى عن أبي جعفر (عن الحكم بن نافع بن سبأ) كذا هو في خط المصنف والظاهر أنه سبق قلم فإب الذى وقت عليه بخط الحافظ ابن حجر في مواضع سنن بنونين وهو الانصارى الأوسى له ولا يبه حجة وفي التقريب صحابي له حديث مختلف في إسناده (طب عن الحكم بن عمرو والغفاري) بكسر المعجمة من بنى ثعلبة أخى غفار نزل البصرة فاستعمله زياد على خراسان. رمز المصنف لحسنه وليس بسديد فهو ضعيف

(كان إذا أكل أو شرب قال) عقبه (الحمد لله الذى أطعم وسقى وسوغه) أى سهل دخوله في الحلق ومنه ولا يكاد يسيغه أى يتلعه (وجعل له مخرجا) أى السيلين قال الطيبي ذكر نعم الأربعة: الإطعام والإسقاء والتسويغ وسهولة الخروج فإنه خلق الأسنان للضغ والريق للبلع وجعل المعدة مقسما للطعام ولها مخرج فالصالح منه ينبعث إلى الكبد وغيره يتدفق في الأمعاء كل ذلك فضل ونعمة يجب القيام بواجبها من الشكر بالجنان والبك باللسان والعمل بالأركان (د ن حب عن أبي أيوب) الانصارى قال ابن حجر حديث صحيح

(كان إذا التقى الحثانان) أى تحاذيا وإن لم يتماسا لأن خثانها فوق خثانه (اغتسل) أنزل أم لم ينزل والمراد محل خثان الرجل أى قطع جلدة تمرته وخفاض المرأة وهو قطع جلدة أعلي فرجها كعرف الديك وإنما ثنيا بلفظ واحد تغليا وقاعدتهم رد الانتقال إلى الأخف (الطحاوي) بفتح الطاء والحاء المهملتين وبعدها ألف واو نسبة إلى طحا قرية بصعيد مصر منها هذا الإمام وهو أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الأسدي صاحب كتاب شرح الآثار (عن عائشة) رمز المصنف لصحته

(كان إذا انتسب لم يجاوز في نسبه معدن معدن بن عدنان بن أدد) بضم الهمزة ودال مهملة مفتوحة (ثم يمسك) عما زاد (ويقول كذب النسابون قال الله تعالى وقرونًا بين ذلك كثيرا) قال ابن عباس لو شاء أن يعلمه لعلمه قال ابن سيد الناس ولا خلاف أن عدنان من ولد إسماعيل وإنما الخلاف في عدد من بين عدنان وإسماعيل من الآباء فقل ومكث وكذا من إبراهيم إلى آدم لا يعلمه على حقيقته إلا الله تعالى (ابن سعد) في الطيقات (عن ابن عباس) ورواه عنه أيضا في مسند الفردوس لكن قال السهيلي الأصح أن هذا من قول ابن مسعود

(كان إذا نزل عليه الوحي) أى حامل الوحي أسند النزول إلى الوسى الملازمة بين الحامل والمحمول ويسمى مجازا عقليا تارة واستعارة بالكناية أخرى بمعنى أنه شبه الوحي برجل مثلا ثم أضيف إلى المشبه الإتيان الذى هو من خواص المشبه به ينتقل الذهن منه اليه والوحي لغة الكلام الخفى وعرفا لإعلام الله نبيه الشرائع بوجه ما (نكس رأسه) أى أطرق كالمفكر (ونكس أصحابه رؤسهم فإذا أفلع عنه) أى سرى عنه (رفع) رأسه (م) في المناقب

- ٦٦٠١ - كَانَ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ كَرَبٍ لِدَيْكَ وَتَرَبَّدَ وَجْهَهُ - (حم م) عنه - (صح)
- ٦٦٠٢ - كَانَ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ سَمِعَ عِنْدَ وَجْهِهِ كِدْوَى النَّحْلِ - (حم ت ك) عن عمر - (صح)
- ٦٦٠٣ - كَانَ إِذَا أَنْصَرَفَ مِنْ صَلَاتِهِ اسْتَغْفَرَ ثَلَاثًا ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ وَمِنْكَ السَّلَامُ تَبَارَكْتَ يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ - (حم م ٤) عن ثوبان (صح)

(عن عبادة بن الصامت) ولم يخرج به البخاري

(كان إذا نزل عليه) الوحي (كرب لذلك) أى حزن لنزول الوحي والكرب الغم الذى يأخذ بالنفس والمستكن فى كرب إما للنبى صلى الله عليه وسلم يعنى كان لشدة اهتمامه بالوحي كمن أخذته غم أو الحزن مما عساه يتضمنه الوحي من التشديد والوعيد أو الوحي بمعنى اشتد فى الأصل فى الكرب الشدة (وتربد وجهه) بالراء وتشديد الموحدة بضبط المصنف أى تغير لونه ذكره ابن حجر قال وهذا حيث لا يأتيه الملك فى صورة رجل وإلا فلا وقال القاضى الضمير المستكن فى كرب إما للرسول صلى الله عليه وآله وسلم والمعنى أنه كان لشدة اهتمامه بالوحي كمن أخذته غم أو تحوف مما عساه أن يتضمنه الوحي من التشديد والوعيد أو للوحي بمعنى اشتد فإن الأصل فى الكرب الشدة وتربد وجهه من الغضب إذا تعبس وتغير من الرعدة وهو أن يضرب إلى الغبرة (حم م) فى المناقب (عنه) أى عن عبادة ولم يخرج به البخاري أيضاً

(كان إذا نزل عليه الوحي) بالمعنى السابق والمراد هنا وفيما مر من الوحي كما ذكره البعض (سمع عند وجهه شيء كدوى النحل) أى سمع من جانب وجهه وجهته صوت خنى كدوى النحل كأن الوحي يؤثر قيمه وينكشف لهم انكشافاً غير تام فصاروا كمن يسمع دوى صوت ولا يفهمه أو سمعوه من الرسول صلى الله عليه وآله وسلم من غطيته وشدة تنفسه عند نزوله ذكره القاضى وكان يأتيه أيضاً كصلصلة الجرس فى شدة الصوت وهو أشده وكان يأتيه فى صورة رجل ليكلمه وهو أخفه قال ابن العربي وإنما كان الله يقبل عليه الأحوال زيادة فى الاعتبار وقوة فى الاستبصار (حم ت ك عن عمر) بن الخطاب قال الحاكم صحيح الإسناد ولم يخرجاه وتعقبه الذهبى بأن فيه بونس بن سلم قال فيه تليذه عبيد الرزاق أظنه لاشيء انتهى وقال النسائى حديث منكر وأعله أبو حاتم وابن عدى والعقيلي يونس المذكور وقال لم يروه غيره ولا يتابع عليه

(كان إذا أنصرف من صلاته) أى سلم (استغفر) أى طلب المغفرة من ربه تعالى (ثلاثاً) من المرات زاد الزرار فى روايته ومسح جبهته بيده اليمنى قيل للأوزاعي وهو أحد رواة الحديث كيف الاستغفار قال يقول استغفر الله استغفر الله قال الشيخ أبو الحسن الشاذلى استغفاره عقب الفراغ من الصلاة استغفار من زوابة الصلاة (ثم قال) بعد الاستغفار والظاهر أن التراخي المستفاد من ثم غير مراد هنا (اللهم أنت السلام) أى المختص بالتنزه عن النقائص والعيوب لا غيرك (ومنك السلام) أى أن غيرك فى معرض النقصان والخريف مفتقر إلى جنابك بأن تؤمنه ولا ملاذله غيرك فدل على التخصيص بتقدم الخبر على المبتدأ أى وإليك يعود السلام يعنى إذا شوهه ظاهراً أن أحداً من غيره فهو بالحقيقة راجع إليك وإلى توفيقك إياه ذكره بعضهم وقال الثوري شتى أرى قوله ومنك السلام وأردأ مورد البيان لقوله أنت السلام وذلك أن الموصوف بالسلامة فيما يتعارفه الناس لما كان قد وجد بعرضه أنه ممن يصيبه تضرر وهذا لا يتصور فى صفاته تعالى، بين أن وصفه سبحانه بالسلام لا يشبه أوصاف الخلق فانهم يصدد الافتقار فهو المتعالى عن ذلك فهو السلام الذى يعطى السلامة ويمنعها ويبسطها ويقبضها (تبارك) تعظمت وتجدت أوحيت بالبركة وأصل الكلمة للدوام والثبات ومن ذلك البركة وبرك البعير ولا تستعمل هذه اللفظة إلا لله تعالى عما تتوهمه الأوهام (يا ذا الجلال والإكرام حم م ٤) فى الصلاة (عن ثوبان) مولى المصطفى صلى الله

- ٦٦٠٤ - كَانَ إِذَا انْصَرَفَ أَحْرَفَ - (د) عن يزيد بن الأسود - (ح)
- ٦٦٠٥ - كَانَ إِذَا انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ أَوْ الْقَمَرُ صَلَّى حَتَّى تَنْجَلِيَ - (طب) عن النعمان بن بشير - (ح)
- ٦٦٠٦ - كَانَ إِذَا أَهَمُّ أَكْثَرَ مِنْ مَسِّكَ لِحْيَتِهِ - ابن السنن وأبو نعيم في الطب عن عائشة ، أبو نعيم عن أبي هريرة - (ض)
- ٦٦٠٧ - كَانَ إِذَا أَهَمُّ الْأَمْرُ رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ وَقَالَ : سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ ، وَإِذَا اجْتَهَدَ فِي الدُّعَاءِ قَالَ : يَا حَيُّ يَا قَيُّوْمُ - (ت) عن أبي هريرة - (ض)
- ٦٦٠٨ - كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فَرَاشِهِ قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا وَسَقَانَا وَكَفَانَنَا وَأَوَانَنَا ، فَكَمْ مِنْ لَأْكَافِي لَهُ وَلَا مُؤْوَى لَهُ - (حم م ٣) عن أنس - (صح)
- ٦٦٠٩ - كَانَ إِذَا أُوحِيَ إِلَيْهِ وَقَدِ لَدَيْكَ سَاعَةٌ كَهَيْئَةِ السَّكْرَانِ - ابن سعد عن عكرمة مرسلًا - (ض)

عليه وسلم ولم يخرج البخاري

(كان إذا انصرف) من صلاته بالسلام (انحرف) بجانبه أي مال على شقه الأيمن أو الأيسر فيندب ذلك للإمام والأفضل انتقاله عن يميناً بأن يدخل يميناً في المحراب ويساره إلى الناس على ما ذهب إليه أبو حنيفة أو عكسه على ما عليه الشافعي (د عن يزيد) من الزيادة (ابن الأسود) العامري السوائي شهدحينا كافر أثم أسلم رمز المصنف لحسنه (كان إذا انكسفت الشمس أو القمر صلى) صلاة الكسوف (حتى ينجلي) وحكى ابن حبان في سيرته ومغلطاي والعراقي أن القمر خسف في السنة الخامسة صلى النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الكسوف فكانت أول صلاة الكسوف في الإسلام (طب عن النعمان بن بشير) رمز المصنف لحسنه

(كان إذا أهم أكثر من مس لحيته) فيعرف بذلك كونه مهموماً، قال البعض ويجوز كون مسه لها تسليماً لله بنفسه وتفويضاً لأمره إليه فكانه موجه نفسه إلى مولاه (ابن السنن وأبو نعيم) كلاهما (في) كتاب (الطب) النبوي (عن عائشة) ترفعه (أبو نعيم) في الطب أيضاً (عن أبي هريرة) قال الزين العراقي لإسناده حسن اه لكن أورده في الميزان ولسانه في ترجمة سهل مولى المغيرة من حديث أبي هريرة فقال قال ابن حبان لا يحتج به يروي عن الزهري العجائب ورواه البزار عن أبي هريرة قال الهيثمي وفيه رشدين ضعفه الجمهور .

(كان إذا أهم الأمر رفع رأسه إلى السماء) مستغنياً مستعينا متضرعاً (وقال سبحان الله العظيم وإذا اجتهد في الدعاء قال يا حي يا قيوم) هو من أبنية المبالغة والقيم معناه القائم بأمور الخلق ومدبرهم ومدبر العالم في جميع أحوالهم ومنه قيم الطفل والقيوم هو القائم بنفسه مطلقاً لا يغيره ويقوم به كل موجود حتى لا يتصور وجود شيء ولا دوام وجوده إلا به وأخذ الحلبي من الخبر أنه يندب أن يدعو الله بأسمائه الحسنى قال ولا يدعوه بما لا يخلص نساء وإن كان في نفسه حقاً (ت عن أبي هريرة)

(كان إذا أوى إلى فراشه) أي دخل فيه قال القاضي أوى جاء لازماً ومتعدياً لكن الأكثر في المتعدى المد (قال الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا وكفانا) أي دفع عنا شر خلقه (وأوانا) في كن نسكن فيه يقينا الحروالبرد ونحوز فيه متاعنا ونحجب به عيالنا (لحم من لا كافي له ولا مؤوى له) أي كثير من خلق الله لا يكفيهم الله شر الأشرار ولا يجعل لهم مسكناً بل تركهم يتأذون في الصحارى بالبرد والحرقيل معناه كم من منعم عليه لم يعرف قدر نعمته الله فكفر بها (حم م ٣) كاهم (عن أنس) ولم يخرج البخاري .

(كان إذا أوحى إليه وقد) بضم الواو بضبط المصنف أي سكن (لذلك ساعة كهية السكران) وهو المبرعته



- ٦٦١٠ - كَانَ إِذَا بَايَعَهُ النَّاسُ يُلَقِّنُهُمْ فِيمَا اسْتَطَعَتْ - (حم) عن أنس - (ح)
- ٦٦١١ - كَانَ إِذَا بَعَثَ سَرِيَّةً أَوْ جَيْشًا بَعَثَهُمْ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ - (د ت ه) عن صخر - (ح)
- ٦٦١٢ - كَانَ إِذَا بَعَثَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِهِ فِي بَعْضِ أَمْرِهِ قَالَ: بَشُرُوا، وَلَا تَنْفَرُوا، وَيَسْرُوا، وَلَا تَعْسُرُوا - (د) عن أبي موسى - (صح)
- ٦٦١٣ - كَانَ إِذَا بَعَثَ أَمِيرًا قَالَ: أَقْصِرِ الْخُطْبَةَ، وَأَقْلِ الْكَلَامَ؛ فَإِنَّ مِنَ الْكَلَامِ سِحْرًا - (طب) عن أبي أمامة - (صح)
- ٦٦١٤ - كَانَ إِذَا بَلَغَهُ عَنِ الرَّجُلِ الشَّيْءَ لَمْ يَقُلْ: مَا بَالَ فُلَانٍ يَقُولُ، وَلَكِنْ يَقُولُ: مَا بَالَ أَقْوَامٍ يَقُولُونَ كَذًا وَكَذًا - (د) عن عائشة - (ح)
- ٦٦١٥ - كَانَ إِذَا تَضَوَّرَ مِنَ اللَّيْلِ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا

بالحال فإن الطبع لا يناسبه فلذلك يشتد عليه وينحرف له مزاج الشخص ثم يسرى عنه فيخبر عنه بما قيل له (ابن سعد) في الطبقات (عن عكرمة) مولى ابن عباس (مرسلاً) وفي الباب غيره أيضا

(كان إذا بايعه الناس يلقنهم فيما استطعت) أى يقول فيما استطعت تلقينا لهم وهذا من كمال شفقتهم ورافته بآمت يلقنهم أن يقول أحدهم فيما استطعت لئلا يدخل في عموم يعته ما لا يطيقه (حم عن أنس) بن مالك (كان إذا بعث سرية أو جيشا بعثهم من أول النهار) قال القاضي البعث مصدر بمعنى المبعوث أى إذا أراد أن يرسل جيشا أرسله في غرة النهار لأنه بورك له ولأتمته في البكور كما في الخبر المار (د) في الجهاد (ت) في البيوع (ه) في التجارة من حديث عمارة بن حديد (عن صخرة) بن وداعة العامري الأزدي قال الترمذى ولا يعرف له غيره قال الذهبي وعمارة هذا لا يعرف

(كان إذا بعث) أى إذا أرسل (أحداً من أصحابه في بعض أمره قال بشروا ولا تنفروا ويسروا ولا تعسروا) أى سهلوا الأمور ولا تنفروا الناس بالتعسير وزعم أن المراد النهى عن تنفير الطير وزجره وكأوا ينفرونه فإن جنح عن اليمين تيمنوا أو الشمال تشاموا زلل فاحش إذ المبعوث الصحابة كما قيد به ومعاذ الله أن يفعلوا بعد إسلامهم ما كانت الجاهلية تفعله (د) في الأدب (عن أبي موسى) ظاهر صنيع المصنف أن ذا لا يوجد مخرجا في أحد الصحيحين وإلا لما عدل لأبي داود وهو ذهول فقد خرجه مسلم في المغازى باللفظ المذكور.

(كان إذا بعث أميراً) علي جيش أو نحو بلدة (قال) فيما يوصيه به (أقصر الخطبة) بالضم فعلة بمعنى مفعول كدسخته بمعنى منسوخ وغرفة بمعنى مغروف (وأقل الكلام فإن من الكلام سحراً) أى نوعاً تستهال به القلوب كاستهال بالسحر وذلك هو السحر الحلال وليس المراد هنا بالخطبة خطبة الصلاة كما هو جلي بل ما كان يعتاده البلاغ الفصحاء من تقديمهم أمام الكلام خطبة بليغة يفتتحونه بها ثم يشرع الخطيب في المقصود بعد ذلك (طب) وكذا الخطيب في تاريخه (عن أبي أمامة) رمز المصنف لحسنه وليس كما قال فقد أعله الحافظ الهيثمى بأنه من رواية جميع ابن ثور وهو متروك (كان إذا بلغه) من البلاغ وهو الانتهاء إلى الغاية (عن الرجل) ذكر الرجل وصف طردى والمراد الإنسان (الشيء) الذى يكرهه (لم يقل ما بال فلان يقول) كذا (ولكن) استدراك أفاد أن من شأنه أن لا يشافه أحداً معنا حياء منه (بل يقول) منكر عليه ذلك (ما بال أقوام) أى ماشأهم وما حالهم (يقولون كذا وكذا) إشارة إلى ما أنكر وكان يكنى عما اضطره الكلام فما يكره استقباحاً للتصريح (د عن عائشة) رمز لصحته (كان إذا تضور من الليل) بالتشديد أى تلوى وتقلب ظهره ليلظن (قال لا إله إلا الله الواحد القهار رب السموات

العَزِيزُ الْغَفَّارُ - (ن ك) عن عائشة - (صح)

٦٦١٦ - كَانَ إِذَا تَعَارَى مِنَ اللَّيْلِ قَالَ : رَبِّ : اغْفِرْ وَارْحَمْ ، وَاهْدِ لِسَبِيلِ الْأَقْوَمِ - محمد بن نصر في الصلاة عن أم سلمة - (ض)

٦٦١٧ - كَانَ إِذَا تَعَدَّى لَمْ يَتَعَشَّ ، وَإِذَا تَعَشَّى لَمْ يَتَغَدَّ - (حل) عن أبي سعيد - (صح)

٦٦١٨ - كَانَ إِذَا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَعَادَهَا ثَلَاثًا حَتَّى تَفْهَمَ عَنْهُ ، وَإِذَا أَتَى عَلَى قَوْمٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ سَلَّمَ عَلَيْهِمْ ثَلَاثًا (حم خ ت) عن أنس - (ض)

والأرض وما بينهما العزيز الغفار - ن) في عمل اليوم والليلة (ك) في باب الدعاء (وكذا ابن حبان) كلهم عن عائشة وقال الحاكم علي شرطهما وأقره الذهبي وقال الحافظ العراقي في أماليه حديث صحيح .

(كان إذا تعارَى) بتشديد الراء أي انتبه (من الليل) والتعازى الانتباه في الليل مع صوت من نحو تسبيح أو استغفار وهذا حكمة العدول إليه عن التعبير بالانتباه فإن من هب من نومه ذاكرة لله وسأله خيرا أعطاه وإنما يكون ذلك لمن تعود الذكر واستأنس به وغلب عليه صار حديث نفسه في نومه ويقظته قالوا وأصل التعازى والسهر والتقلب على الفراش ثم استعمل فيما ذكر وقد ورد عن الأنبياء أذكاء مأثورة منها أنه كان إذا انتبه (قال رب اغفر وارحم واهد للسبيل الأقوم) أي دلني على الطريق الواضح الذي هو أقوم الطرق وأعظمها استقامة وحذف المعمول ليؤذن بالعموم وفيه جواز تسجيح الدعاء إذا خلا عن تكلف وقصد كهذا فينبغي المحافظة على قول الذكر عند الانتباه من النوم ولا يتعين له لفظ لكنه بالمأثور أفضل ومنه ما ذكر في هذا الخبر (محمد بن نصر) في كتاب فضل الصلاة عن أم سلمة) وفي الباب غيرها أيضا

(كان إذا تعدى لم يتعش وإذا تعشى لم يتغد) اجتنابا للشبع وإيثارا للجوع تنزها عن الدنيا وتقويا على العبادة وتقديما للمحتاجين على نفسه كما يدل له خبر البيهقي عن عائشة ما شبع ثلاثة تباعا ولو شاء لشبع لكنه يؤثر على نفسه قال الغزالي فيندب للإنسان أن يقتصر في اليوم والليلة على أكلة واحدة وهذا هو الأقل وما جاوز ذلك إسراف ومداومة للشبع وذلك فعل المترفين (تنبيه) قال ابن الجعاج دعى موسى ربه أن يغنيه عن الناس فأوحى الله إليه يا موسى أما تريد أن أعتق بغدادك رقبة من النار وبمشائك كذلك قال بلي يارب فكان يتغدى عند رجل من بني إسرائيل ويتعشى عند آخر وكان ذلك رفعة في حقه ليتعدى النفع إلى عتق من من الله عليه بعثته من النار (حل عن أبي سعيد) الخدرى غفل عنه الحافظ العراقي فقال لم أجده أصلا وإنما رواه البيهقي في الشعب من فعل أبي جحيفة

(كان) قال الكرماني قال الأصوليون مثل هذا التركيب يشعر بالاستمرار (إذا تكلم بكلمة) أي بجملة مفيدة (أعادها ثلاثا) من المرات وبين المراد بقوله (حتى تفهم) وفي رواية للبخارى ليفهم بمشاة تحتية مضمومة وبكسر الهاء وفي روايته بفتحها (عنه) أي لتحفظ وتنقل عنه وذلك إما لأن من الحاضرين من يقصر فهمه عن وعيه فيكرره ليفهم ويرسخ في الذهن وإما أن يكون المقول فيه بعض إشكال فيتظاهر بالبيان دفع الشبه وفي المستدرك حتى تعقل عنه بدل حتى تفهم وهذا من شفقتة وحسن تعليمه وشدة النصيح في تبليغه قال ابن التين وفيه أن الثلاث غاية ما يقع به الاقرار والبيان (وإذا أتى على قوم) أي وكان إذا قدم على قوم (فسلم عليهم) هو من تميم الشرط (سلم عليهم) جواب الشرط (ثلاثا) قيل هذا في سلام الاستئذان أما سلام المار بالمعروف فيه عدم التكرار لخبر إذا استأذن أحدكم فليستأذن ثلاثا واعترض بأن تسام الاستئذان لا يثنى إذا حصل الإذن بالأولى ولا يثالث إذا حصل بالثانية قال الكرماني والوجه أن معناه كان إذا أتى قوماً يسلم تسليمة الاستئذان ثم إذا قعد سلم تسليمة التحية ثم إذا قام سلم تسليمة الوداع وهذه

٦٦١٩ - كَانَ إِذَا تَهَجَّدَ يَسْلُمُ بَيْنَ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ - ابن نصر عن أبي أيوب - (ض)

٦٦٢٠ - كَانَ إِذَا تَوَضَّأَ أَخَذَ كَفًّا مِنْ مَاءٍ فَنَضَحَ بِهِ فِرْجَهُ - (حم دن ه ك) عن الحكم بن سفيان (صح)

٦٦٢١ - كَانَ إِذَا تَوَضَّأَ فَضَلَ مَاءً حَتَّى يُسِيلَهُ عَلَى مَوْضِعِ سُجُودِهِ - (طب) عن الحسن (ع) عن الحسين - (ض)

٦٦٢٢ - كَانَ إِذَا تَوَضَّأَ حَرَّكَ خَاتَمَهُ - (ه) عن أبي رافع - (ض)

التسليمات كلها مسنونة وكان يواظب عليها وقال ابن حجر يحتمل أنه كان يفعله إذا خاف عدم سماع كلامه اه وسبقه إليه جمع منهم ابن بطلال فقال يكرره إذا خشى أنه لا يفهم عنه أو لا يسمع أو أراد الإبلاغ في التعليم أو الزجر في الموعظة وقال النووي في الأذكار والرياض هذا محمول على ما لو كان الجمع كثيراً وفي مسلم عن المقداد كنازف للنبى صلى الله عليه وسلم نصديه من اللبن فيجىء من الليل فيسلم تسليماً لا يوقظ نائماً ويسمع اليقظان اه وجرى عليه ابن القيم فقال هذا في السلام على جمع كثير لا يبلغهم سلام واحد فيسلم الثاني والثالث إذا ظن أن الأول لم يحصل بالإسماع ولو كان هديه دوام التسليم ثلاثاً كان صحبه يسلمون عليه كذلك وكان يسلم على كل من لقىه ثلاثاً وإذا دخل بيته سلم ثلاثاً ومن تأمل هديه علم أنه ليس كذلك وأن تكرار السلام كان أحياناً لعارض إلى هنا كلامه (حم خ) في العلم والاستئذان (ت) في الاستئذان (عن أنس) بن مالك (كان إذا تهجد) أى تجنب الهجود وهو نوم الليل قال الكرماني يعنى ترك النوم للصلاة فإذا لم يصل فليس تهجد اه قال أبو شامة ولعله أراد في عرف الفقهاء أما في أصل اللغة فلا صحة لهذا الاشتراط إلا أن ثبت أن لفظ تهجد يعنى ترك الهجود فلم يسمع إلا من جهة الشارع فقط ولم تكن العرب تعرفه وهو بعيد (يسلم بين كل ركعتين) فاستفدنا أن الأفضل في نقل الليل التسليم من كل ركعتين (ابن نصر) في كتاب الصلاة (عن أبي أيوب) الانصارى وقد رمز المصنف لحسنه

(كان إذا توضع) أى فرغ من الوضوء (أخذ كفاً من ماء) وفي رواية بدل كفاً حفنة قال القاضي والحفنة ملء الكفين ولا يكاد يستعمل إلا في الشيء اليابس ذكره الجوهري واستعماله في الماء مجاز (فوضح به فرجه) أى رشه عليه قال الثوري شتى قيل إنما كان يفعل ذلك الوضوء وقد أجاره الله منها وعصمه من الشيطان لكن فعله تعليماً للأمة أو ليرتد البول فإن الماء البارد يقطعه أو يكون النضح بمعنى الغسل كما قال البيضاوى وغيره (حم دن ه ك) عن الحكم ابن سفيان (مرسلاً) وهو التقى وفي سماعه من المصطفى صلى الله عليه وسلم خلاف قال ابن عبد البر له حديث واحد في الوضوء مضطرب الإسناد وهو هذا وقال في الميزان ماله يعنى الحكم بن سفيان غيره وقد اضطرب فيه ألوانا

(كان إذا توضع فضل ماء) من ماء الوضوء (حتى يسيله على موضع سجوده) أى من الأرض ويحتمل على بعدان المراد جهته (طب عن الحسن) بن علي أمير المؤمنين (ع) عن الحسين بن علي قال الهيثمي إسناده حسن

(كان إذا توضع) زاد في رواية وضوءه للصلاة (حرك خاتمته) زاد في رواية في أصبعه أى عند غسل اليد التي هو فيها ليصل الماء إلى ما تحته يقينا فيندب ذلك ندبا مؤكدا سيما إن ضاق قال ابن حجر هذا محمول على ما إذا كان واسماً بحيث يصل الماء إلى ماتحته بالتحريك (ه) من حديث معمر بن محمد بن عبيد الله عن أبيه (عن) جده (أبي رافع) مولى المصطفى واسمه أسلم أو إبراهيم أو صالح أو ثابت أو هر مركان للعباس فوجهه للمصطفى فلما بشره بإسلام العباس أعتقه قال ابن سيد الناس ومعمر منكر الحديث وقال ابن القيم ومغلطاي وغيرهما: حديث ضعيف ضعفه ابن عدى والدارقطنى والبيهقى وعبد الحق وابن القطان وابن طاهر والبغدادي والمقدسي وابن الجوزي وغيرهم ومحمد قال في البخارى منكر الحديث وقال الرازي ذاهب منكر جدا ومعمر قال ابن معين ما كان بثقة ولا مأمون، وقال أبو حاتم عن بعضهم كذاب

٦٦٢٣ - كَانَ إِذَا تَوَضَّأَ آدَارَ الْمَاءِ عَلَى مِرْفَقَيْهِ - (قط) عن جابر - (ح)

٦٦٢٤ - كَانَ إِذَا تَوَضَّأَ خَلَّلَ لِحْيَتَهُ بِالْمَاءِ - (حم ك) عن عائشة (ت ك) عن عثمان (ت ك) عن عمار ابن ياسر (ك) عن بلال (ه ك) عن أنس (طب) عن أبي أمامة وعن أبي الدرداء وعن أم سلمة (طس) عن ابن عمر - (صح)

٦٦٢٥ - كَانَ إِذَا تَوَضَّأَ أَخَذَ كَفًّا مِنْ مَاءٍ فَأَدْخَلَهُ تَحْتَ حَنَكِهِ فَنَحَلَ بِهِ لِحْيَتَهُ ، وَقَالَ : هَكَذَا أَمَرَنِي رَبِّي - (د ك) عن أنس

وقال ابن حبان أكثر أحاديثه مقلوقة لا يجوز الاحتجاج به اه . وقال الأرغيباني في حاشية مختصر الدارقطني فيه معمر ليس بثقة وأبوه ضعيف ، وقال الحافظ ابن عبد الهادي وابن حجر إسناده ضعيف ثم إن من لطائف إسناده أنه من رواية رجل عن أبيه عن جده ، وعبيد الله تابعي جليل خرج له جماعة وكان كاتباً لعلي رضي الله عنه ( كان إذا توضع آدار الماء على مرفقيه ) تثنية مرفق بكسر الميم وفتح الناء العظم الناتج في آخر الذراع سمى بذلك لأنه يرتفق به في الارتكاع وفيه أنه يجب إدخال المرفقين في غسل اليدين وهو مذهب الأربعة وقال زفروداود لا يجب والحديث حجة عليهما . قال الحافظ يمكن أن يستدل ادخول المرفقين في الغسل بفعل المصطفى صلى الله عليه وسلم . هذا والحديث وإن كان ضعيفاً لكن يقويه ما في الدارقطني بإسناده حسن من حديث عثمان في صفة الوضوء فغسل يديه إلى المرفقين حتى مس أطراف العضدين ، وفي البزار والطبراني وغسل ذراعيه حتى جاز المرفق (قط) من حديث القاسم بن محمد بن عبدالله بن محمد بن عقيل عن أبيه عن جده (عن جابر) بن عبدالله رمز المصنف لحسنه وقال ابن جماعة وابن الملقن وابن حجر ضعيف ، وقال الذهبي : القاسم متروك وسبقه لذلك أبو حاتم وقال أبو زرعة منكر الحديث ، وقال الولي العراقي : حديث ضعيف لضعف القاسم عند الجمهور ولضعف جده عبدالله عند بعضهم وقال ابن حجر ولا الثقات لذكر ابن حبان للقاسم في الثقات وقد صرح بضعف هذا الحديث المنذرى وابن الجوزي وابن الصلاح والنووي وغيرهم إلى هنا كلام الحافظ وقال الأرغيباني في مختصر الدارقطني كما رأيت بخطه فيه القاسم ابن محمد بن عبدالله بن محمد بن عقيل متروك قاله أبو حاتم وغيره وقال أحمد ليس بشيء . وقال الذهبي هو عبدالله بن محمد نسب إلى جده وعبدالله هذا أيضاً فيه مقال اه . وبه يعرف أن رمز المصنف لحسنه استرواح

( كان إذا توضع لحيته بالماء ) أي أدخل الماء في خلالها بأصابعه الشريفة . وفيه نذب تحليل اللحية الكثة فإن لحيته الشريفة كانت كثة ومثلها كل شعر لا يجب غسل باطنه قال ابن القيم ولم يكن يواظب على التحليل (حم ك) عن عائشة ( و صححه الحاكم (ت ك) عن عثمان) بن عفان ، وقال الترمذي حسن صحيح عنه (ت ك) عن عمار) بن ياسر (ك) عن بلال) المؤذن (ه ك) عن أنس) بن مالك (طب) عن أبي أمامة) الباهلي (وعن أبي الدرداء وعن أم سلمة طس) عن ابن عمر) بن الخطاب . قال الهيثمي : بعض هذه الطرق رجاله موثقون وفي البعض مقال اه . وأشار المصنف باستيعاب مخرجه إلى رد قول أحمد وأبي زرعة لا يثبت في تحليل اللحية حديث

( كان إذا توضع أخذ كفاً ) بفتح الكاف أي غرفة (من ماء) وفي رواية غرفة من ماء (فأدخله تحت حنكه فخلل به لحيته وقال هكذا أمرني ربي) أن أخلها . قال النكاح ابن الهمام : طرق هذا الحديث متكررة عن أكثر من عشرة من الصحابة لو كان كل منهم ضعيفاً ثبت حجية المجموع فكيف وبعضها لا ينزل عن الحسن فوجب اعتبارها إلا أن البخاري يقول لم يثبت منها المواظبة بل مجرد الفعل إلا في شذوذ من الطرق فكان مستحباً لاسنة ؛ لكن ما في هذا الحديث من قوله بهذا أمرني ربي لم يثبت وضعفه وهو مغف عن نقل صريح المواظبة لأن أمره تعالى حامل عليها فيترجح

٦٦٢٦ - كَانَ إِذَا تَوَضَّأَ عَرِكَ عَارِضِيهِ بَعْضَ الْعَرِكِ ثُمَّ شَبِكَ لِحْيَتَهُ بِأَصَابِعِهِ مِنْ تَحْتِهَا - (ه) عن ابن عمر - (ص)

٦٦٢٧ - كَانَ إِذَا تَوَضَّأَ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ - (د) عن عائشة - (ض)

٦٦٢٨ - كَانَ إِذَا تَوَضَّأَ ذَلِكَ أَصَابِعَ رِجْلَيْهِ بِمَخْنَصِرِهِ - (د ت ه) عن المستورد - (ح)

٦٦٢٩ - كَانَ إِذَا تَوَضَّأَ مَسَحَ وَجْهَهُ بِطَرَفِ ثَوْبِهِ - (ت) عن معاذ - (ض)

القول بسنيته اه . وأما قول أحمد وأبي حاتم لا يصح في تخليل اللحية شيء فرادهما به أن أحاديثه ليس شيء منها يرتقى إلى درجة الصحة بذاته لأنه لم يثبت فيه شيء يحتاج به أصلاً (د) في الوضوء (ك) كلاهما (عن أنس) بن مالك قال في المنار فيه الوليد بن ذروان مجهول لا يعرف بغير هذا الحديث لكن له سند حسن رواه به محمد بن يحيى الذهلي في العلل اه . قال في الإمام : ودعواه جهالة الوليد على طريقته من طلب التعديل من رواية جماعة عن الراوى وقد روى عن الوليد هذا جمع من أهل العلم

(كان إذا توضع عرك عارضيه بعض العرك) يعنى عركاً خفيفاً (ثم شبك) وفي رواية وشبك بالواو (لحيته بأصابعه) أى أدخل أصابعه مبلولة فيها (من تحتها) وهذه هى الكيفية المحبوبة فى تخليل اللحية قبل والعارض من اللحية ما نبت على عرض اللحية فوق الذقن وقيل عارضها الإنسان صفحتا خده كذا فى الفائق قال ابن الكمال وقول ابن المعتز كأن خط عذارش عارضه ه عيدان آس على ورد ونسرين

يدل على صحة الثانى وفساد الاول وكان قائله لم يفرق بين العذار والعارض (ه) وكذا الدارقطنى والبيهقى (عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه عندهم عبد الواحد بن قيس قال يحيى شيه لاشيء ، وقال البخارى كان الحسن بن ذكوان يحدث عنه بعجائب ثم أورد له أخباراً هذا منها ، وفيه رد على ابن السكن تصحيحه له وقال عبدالحق تبعاً للدارقطنى الصحيح أنه فعل ابن عمر غير مرفوع ، وقال ابن القطان وبعد ذلك هو معلول بعبد الواحد بن قيس راويه عن نافع عن ابن عمر فهو ضعيف اه . وقال ابن حجر إسناده إسناد ضعيف

(كان إذا توضع صلى ركعتين ثم خرج إلى الصلاة) أى بالمسجد مع الجماعة وفيه ندب ركعتين سنة الوضوء وأن الأفضل فعلهما فى بيته قبل إتيان المسجد (تبيه) قال الكمال هذه الأحاديث وما أشبهها تفيد المواظبة لانهم إنما يحكمون وضوء الذى هو دأبه وعادته (ه عن عائشة) أم المؤمنين

(كان إذا توضع ذلك أصابع رجليه بمخنصره) أى بمخنصر إحدى يديه والظاهر أنها اليسرى قال ابن القيم هذا إن ثبت عنه فإما فعله أحياناً ولهذا لم يروه الذين اعتنوا بضبط وضوئهم كعلى وعثمان وغيرهما (د ت ه) كلهم فى الوضوء (عن المستورد) بن شداد واللفظ لآبى داود قال الترمذى حسن غريب قال البيهقى يشير بالغرابة إلى تفرد ابن لهيعة به عن يزيد بن عمرو وابن لهيعة صار حسناً وليس بغريب وهذا ليس بحسن فقد رواه عن يزيد كرواية ابن لهيعة الليث ابن سعد وعمرو بن الحارث وناهيك بهما جلالة ونبل فالحديث إذن صحيح مشهور

(كان إذا توضع مسح وجهه بطرف ثوبه) فيه أن تشيف ماء الوضوء غير مكروه أى إذا كان حاجة فلا يعارض ماورد فى حديث آخر أنه رد مندبلاً جىء به إليه لذلك وذهب بعض الشافعية إلى أن الأولى عدمه بطرف ثوبه وأجاب عن هذا الحديث بأنه فعله بياناً للجواز (فائدة) قال الكمال ابن الهمام جمع من روى وضوءه عليه الصلاة والسلام قولاً وفعلًا اثنا عشر نفرًا ثم ذكرهم وهم عبد الله بن زيد فعلاً وعثمان وابن عباس والمنيرة وعلى الكل فعلاً والمقدام بن معديكرب قولاً وأبو مالك الأشعري فعلاً وأبو بكر قولاً وأبو هريرة قولاً ووائل بن حجر قولاً وجبير بن نصير وأبو أمامة وأبو أيوب الأنصارى وكعب بن عمر البجلي وعبد الله بن أبى أوفى قولاً والبراء

٦٦٣ - كَانَ إِذَا تَلَا «غَيْرَ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ» قَالَ : آمِينَ ، حَتَّى يَسْمَعَ مَنْ يَلِيهِ مِنَ الصَّفِّ

الأول - (د) عن أبي هريرة - (ح)

٦٦٣١ - كَانَ إِذَا جَاءَ الشِّتَاءُ دَخَلَ الْبَيْتَ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ ، وَإِذَا جَاءَ الصَّيْفُ خَرَجَ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ ، وَإِذَا لَبَسَ

ثَوْبًا جَدِيدًا حَمِدَ اللَّهُ تَعَالَى . وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ، وَكَسَا الْخَلْقَ - (خط) وابن عساكر عن ابن عباس - (ض)

٦٦٣٢ - كَانَ إِذَا جَاءَهُ جَبْرِيلُ فَقَرَأَ «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ» عَلِمَ أَنَّهَا سُورَةٌ - (ك) عن ابن عباس (صح)

ابن عازب فعلا وأبو كامل قيس بن عائذ فعلا والربيع بن معوذ قولاً وعائشة فعلاً وعبد الله بن أبي أنيس فعلاً وعمرو بن شعيب عن أبيه عن جده وليس في شيء منها ذكر التسمية إلا في حديث ضعيف رواه الدارقطني عن عائشة (ب عن معاذ) بن جبل وظاهر صنيع المصنف أن مخرجه خروجه وسكت عليه والامر بخلافه بل تعقبه بقوله حديث غريب وسنده ضعيف فيه رشدين عن عبد الرحمن بن زياد بن أنعم وها ضعيفان انتهى وقال الطبراني لا يروى عن معاذ إلا بهذا الإسناد انتهى لكن قول الترمذى أنه لا يصح فيه شيء رده مغلطى بخبر فيه عن أم هانئ

(كان إذا تلا قوله) تعالى (غير المغضوب عليهم ولا الضالين قال) في صلانه عقب الفاتحة (آمين) بقصر أو مد وهو أفصح مع تخفيف الميم فيهما: أى استجب ويقولها رافداً بها صرته قليلاً (حتى يسمع) بضم أوله بضبط المصنف أى في الجهرية (من يليه من الصف الأول) وفيه أنه يسن للإمام بعد الفاتحة في الصلاة آمين وأنه يجهر بها في الجهرية ويقارن المأموم تأمين إمامه (د عن أبي هريرة) أشار المصنف لحسنه وليس كما ادعى فقد رده عبد الحق وغيره بأن فيه بشر بن رافع الحارثى ضعيف وقال ابن القطان وبشر يرويه عن أبي عبد الله بن عم أبي هريرة وهو لا يعرف حاله والحديث لا يصح من أجله انتهى

(كان إذا جاء الشتاء دخل البيت ليلة الجمعة وإذا جاء الصيف خرج ليلة الجمعة) يحتمل أن المراد بيت الاعتكاف ويحتمل أن المراد بالبيت الكعبة (وإذا لبس ثوباً جديداً حمد الله) أى قال اللهم لك الحمد كما كسوته إلى آخر ماورد عنه في الحديث المتقدم (وصلى ركعتين) أى عقب لبسه شكر الله تعالى على هذه النعمة (وكسى) الثوب (الخلق) بفتح اللام بضبط المصنف أى كسى الثوب البالى لغيره من الفقراء ونحوهم صدقة عنه فقيه أن لا لبس الثوب الجديد يسن له ثلاثة أشياء حمد الله تعالى والأكل بلفظ الوارد وصلاة ركعتين أى بحيث ينسبان للبه عرظاً والتصدق بالثوب الخلق قال في المصباح خلق الثوب بالضم إذا بلى فهو خلق بفتحيتين وأخلق الثوب بالالف لغة وأخلقته يكون الرباعى لازماً ومتدياً (خط) في ترجمة الربيع حاجب المنصور (وابن عساكر) في تاريخه كلاهما (عن ابن عباس) وهو من رواية الربيع المذكور عن الخليفة المنصور عن أبيه عن جده وبه عرف حال السند

(كان إذا جاءه جبريل فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم) أى شرع في قراتها (علم) بذلك (أنها سورة) أى أنه نزل عليه بافتتاح سورة من القرآن لكون البسملة أول كل سورة من القرآن حتى برامة كما قال ابن عربى قال لكن بسماتها نقلت إلى الفعل فإن الحق تعالى إذا وهب شيئاً لم يرجع فيه ولا يرده إلى العدم فلما خرجت رحمته برامة وهى البسملة بحكم التبرئى من أهلها برقع الرحمة عنهم وقف الملك بها لا يدرى أين يضعها لأن كل أمة من الأمم الإنسانية قد أخذت رحمته بإيمانها بنبيها فقال أعطوا هذه البسملة للهائم التى آمنت بسليمان وهى لا يلزمها إيمان إلا برسولها فلما عرفت قدر سليمان وآمنت به أعطيت من الرحمة الإنسانية حظاً وهو البسملة التى سابت عن المشركين (فائدة) في تذكرة المقرئى عن المياشى أنه صلى خلف المازرى فسمعه يسمل فقال له أنت اليوم إمام في مذهب مالك فكيف تبسمل فقال قول واحد في مذهب مالك أن من قرأها في الفريضة لا تبطل صلاته وقول واحد في مذهب الشافعى أن من لم يقرأها بطلت صلاته فأنا أفعل مالا

- ٦٦٣٣ - كَانَ إِذَا جَاءَهُ مَالٌ لَمْ يَبِينْتَهُ وَلَمْ يَقْبَلْهُ - (هق خط) عن الحسن بن محمد بن علي مرسلًا - (ض)
- ٦٦٣٤ - كَانَ إِذَا جَاءَهُ أَمْرٌ يَسُرُّ بِهِ خَرَّ سَاجِدًا شُكْرًا لِلَّهِ - (ده) عن أبي بكر - (صح)
- ٦٦٣٥ - كَانَ إِذَا جَرَى بِهِ الضَّحِكُ وَضَع يَدَهُ عَلَى فِيهِ - (بغوى) عن والد مرة - (ض)
- ٦٦٣٦ - كَانَ إِذَا جَلَسَ مَجْلِسًا فَارَادَ أَنْ يَقُومَ اسْتَقْفَرَ عَشْرًا إِلَى خَمْسٍ عَشْرَةَ - (ابن السنن) عن أبي أمامة (ض)

تبطل به صلاح في مذهب إمامي وتبطل بتركه في مذهب الغير لكي أخرج من الخلاف (ك) في الصلاة عن معتمر عن مثني بن الصلاح عن عمرو بن دينار عن سعيد (عن ابن عباس) وقال صحيح فتعقبه الذهبي بأن مثني متروك كما قاله النسائي (كان إذا جاءه مال) من في أو غنيمة أو خراج (لم يبينته ولم يقبله) أي إن جاءه آخر النهار لم يمسه إلى الليل أو أوله لم يمسه إلى القائلة بل يجعل قسمته وكان هديه يدعو إلى تعجيل الإحسان والصدقة والمعروف ولذلك كان أشرح الخلق صدرا وأطيهم نفسا وأنعمهم قلبا فإن للصدقة والبنل تأثيرا عجيبا في شرح الصدر (هق خط عن) أبي محمد (الحسن بن محمد بن علي مرسلًا).

(كان إذا جرى به الضحك) أي غلبه (وضع يده على فيه) حتى لا يبدو شيء من باطن فمه وحتى لا يفهقه وهذا كان نادرا وأما في أغلب أحواله فكان لا يضحك إلا تبسما (بغوى) في معجمه (عن والد مرة) الثقفى (كان إذا جاءه) لفظ رواية الحاكم أنه (أمر) أي أمر عظيم كما يفيد التنكير (يسر به خر ساجدا شكرا لله) أي سقط على الفور هاويا إلى إيقاع سجدة لشكر الله تعالى على ما أحدث له من السرور ومن ثم ندب سجود الشكر عند حصول نعمة واندفاع نقمة والسجود أقصى حالة العبد في التواضع لربه وهو أن يضع مكارم وجهه بالأرض وينكس جوارحه وهكذا يليق بالثمن كلما زاده ربه محبوبا ازداد له تذلا وافقارا فبه ترتبط النعمة ويحتلب المزيد لئن شكرتم لازيدنكم ، والمصطفى صلى الله عليه وسلم أشكر الخلق للحق لعظم يقينته فكان يفرغ إلى السجود وفيه حجة للشافعي في ندب سجود الشكر عند حدوث سرور أو دفع بلية ورد علي أبي حنيفة في عدم ندبه وقوله لو أزم العبد بالسجود لكل نعمة متجددة كان عليه أن لا يغفل عن السجود طرفة عين فإن أعظم النعم نعمة الحياة وهي متجددة بتجديد الانفاس ود بأن المراد سرور يحصل عند هجوم نعمة ينتظر أن يفجأ بهما يتدرو وقوعه ومن ثم قيدها في الحديث بالمجيء على الاستعارة ومن ثم نكر أمر للتفخيم والتعظيم كما مر (ده ك) في الصلاة من حديث بكار بن عبد العزيز بن أبي بكر عن أبيه (عن) جده (أبي بكر) قال الحاكم وبكار صدوق وللخبر شواهد وقال عبد الحق فيه بكار وليس بقوى قال ابن القطان لكنه مشهور مستور وقد عهد قبول المستورين وقول ابن معين ليس بشيء أراد به قلة حديثه قال نعم الخبر معدول بأبيه عبد العزيز فإنه لا يعرف حاله اه وظاهر صنيع المصنف أنه لم يخرج من الستة إلا هذين والأمر بخلافه فقد أخرجه الترمذي آخر الجهاد وقال حسن غريب لا يعرف إلا من هذا الوجه

(كان إذا جلس مجلسا) أي قعد مع أصحابه يتحدث (فأراد أن يقوم) منه (استقفر) الله تعالى أي طلب منه الغفر أي السترة (عشرا) من المرات (إلى خمس عشرة) بأن يقول أستغفر الله الذي لا إله إلا هو الحي القيوم وأتوب إليه كما ورد تعيينه في خبر آخر فتارة يكررها عشرا وتارة يزيد إلى خمس عشرة وهذه تسمى كفارة المجلس أي أنها ماحية لما يقع فيه من اللغو وكان عليه الصلاة والسلام يقولها تعلما للأمة وتسريرا وحاشا مجلسه من وقوع اللغو (نتبه) أخرج النسائي في اليوم واليلة عن عائشة قالت ما جلس رسول الله صلى الله عليه وسلم مجلسا ولا تلا قرآنا ولا صلى إلا ختم ذلك بكلمات قلت يا رسول الله أراك ما تجلس مجلسا ولا تتلو قرآنا ولا تصل صلاة إلا ختمت

- ٦٦٣٧ - كَانَ إِذَا جَلَسَ أُحْتَبَىٰ بِيَدَيْهِ - (د هق) عن أبي سعيد - (ح)
- ٦٦٣٨ - كَانَ إِذَا جَلَسَ يَتَحَدَّثُ يُكْثِرُ أَنْ يَرْفَعَ طَرْفَهُ إِلَى السَّمَاءِ - (د) عن عبد الله بن سلام - (ح)
- ٦٦٣٩ - كَانَ إِذَا جَلَسَ يَتَحَدَّثُ يَخَافُ نَعْلَيْهِ - (هـ ب) عن أنس - (ض)
- ٦٦٤٠ - كَانَ إِذَا جَلَسَ جَلَسَ إِلَيْهِ أَصْحَابُهُ حَلْقًا حَلْقًا - البزار عن قرة بن إياس - (ص)

بهؤلاء الكلمات قال نعم من قال خيرا أكن طابعا له على ذلك الخير ومن قال شرا كانت كفارة له . سبحانك اللهم وبحمدك لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك، (ابن السني عن أبي أمامة) الباهلي .

(كان إذا جلس) لفظ رواية أبي داود في المسجد ولفظ البيهقي في مجلس وإغفال المصنف لفظه مع ثبوته في الحديث المروى بعينه غير مرضى (احتبى يديه) زاد البزار ونصب ركبته أى جمع ساقيه إلى بطنه مع ظهره يديه عوضاً عن جمعها بالثوب وفي حديث أن الاحتباء حيطان العرب أى ليس في البرارى حيطان فإذا أرادوا الاستناد احتبوا لأن الاحتباء يمنعهم من السقوط ويصير لهم كالجدار؛ وفيه أن الاحتباء غير منهي عنه وهذا مخصص بما عدا الصحيح وبما عدى يوم الجمعة والإمام يخطب للنهي عنه أيضاً في حديث جابر بن سمرة: الاحتباء مجلبة للنوم فيفوته سماع الخطيب وربما ينتقض وضوؤه لما في أبي داود بسند صحيح أنه صلى الله عليه وسلم كان إذا صلى الفجر تربع في مجلسه حتى تطلع الشمس حسناء أى يضاء نقيه قال الحافظ ابن حجر ويستثنى أيضاً من الاحتباء باليدين ما لو كان بالمسجد ينتظر الصلاة فاحتبى يديه فينبغى أن يمسك أحدهما بالأخرى كما وقعت الإشارة إليه في هذا الحديث من وضع إحداهما على راسغ الأخرى ولا يشك بين أصابعه في هذه الحالة لورود النهى عنه عند أحمد بسند لا بأس به ذكره ابن حجر (د) وكذا الترمذى في الشمائل (هق) كلاهما من حديث عبد الله بن إبراهيم الغفارى عن إسحاق الأنصارى عن ربيع بن عبد الرحمن عن أبيه عن جده (عن أبي سعيد) الخدرى رمز المصنف لحسنه ثم تعقبه أبو داود بأن الغفارى منكر الحديث وتعقبه أيضاً الذهبي في المذهب بأنه ليس بثقة والصدر المناوى بأن ربيع قال أحمد غير معروف ومن ثم جزم الحافظ العراقى بضعف إسناده وبه تبين أن روى المصنف لحسنه غير حسن بل وإن لم يحسنه فاقصاره على عزوه لمخرجه مع سكوته عما عقبه به من بيان القادح من سوء التصرف .

(كان إذا جلس يتحدث يكثرون أن يرفع طرفه إلى السماء) انظار المسايوحى إليه وشي وقال الرقيق الأعلى ذكره الطيبى وقوله جلس يتحدث خرج به حالة الصلاة فإنه كان يرفع بصره فيها إلى السماء أو لاحتى نزلت آية الخشوع في الصلاة فتركه فإن قلت ينافيه أيضاً ماورد في عدة أخبار أن نظره إلى الأرض كان أكثر من نظره إلى السماء قلت يمكن الجواب بأن ذلك مختلف باختلاف الأحوال والأوقات فإذا كان مترقياً لنزول الوحي عليه متوقفاً هبوط الملك إليه نظر إلى جهته شوقاً إلى وصول كلام ربه إليه واستعجالاً ومبادرة لتنفيذ أوامره وكان في غير هذه الحالة نظره إلى الأرض أطول (د) في الأدب (عن عبد الله بن سلام) بالفتح والتخفيف ورواه عنه أيضاً البيهقي في دلائل النبوة ورمز المصنف لحسنه وفي طريقه محمد بن إسحق .

(كان إذا جلس يتحدث يخلع نعليه) أى ينزعهما فلا يلبسهما حتى يقوم وتتمام الحديث عند مخرجه البيهقي فخلعهما يوماً وجلس يتحدث فلما انقضى حديثه قال لغلام من الأنصار يا بنى ناولنى نعلى فقال دعنى أنا أنملك قال شأنك فافعله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم إن عبدك يستحب إليك فأجبه اه (هـ ب عن أنس) وفيه الخضر بن أبان الكوفى قال الذهبي ضعفه الحاكم وجعفر بن سليمان ضعفه القطان وفي الكاشف ثقة فيه شيء . (كان إذا جلس) يتحدث (جلس إليه أصحابه حلقة حلقة) بفتحين على غير قياس واحده حلقة بالسكون والحلقة



٦٦٤١ - كَانَ إِذَا حَزَبَهُ أَمْرٌ صَلَّى - (حم د) عن حذيفة

٦٦٤٢ - كَانَ إِذَا حَزَبَهُ أَمْرٌ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْحَلِيمُ الْكَرِيمُ سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ - (حم) عن عبد الله بن جعفر

٦٦٤٣ - كَانَ إِذَا حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ لَا يَحْنُكُ ، حَتَّى نَزَلَتْ كَفَّارَةُ الْيَمِينِ - (ك) عن عائشة - (صح)

٦٦٤٤ - كَانَ إِذَا حَلَفَ قَالَ : وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ - (ه) عن رفاة الجهني - (ح)

القوم الذين يجتمعون متدبرين وذلك لاستفادة ما يليق به من العلوم وبيته من أحكام الشريعة وتعليم الأمة ما ينفعهم في الدارين (البيزار) في مسنده (عن قرّة بن إياس) سكوت المصنف على هذا الحديث غير جيد فقد قال الحافظ الهيثمي وغيره فيه سعيد بن سلام كذبه أحمد اه

(كان إذا حزبه) بجاه مهملة وزاى فموحدة مفتوحة (أمر) أى هجم عليه أو غلبه أو نزل به هم أو غم وفي رواية حزنه بنون أى أوقعه في الحزن يقال حزنتى الأمر وأحزنتى الأمر فأنا محزون ولا يقال محزون ذكره ابن الأثير (صلى) لأن الصلاة معينة على دفع جميع النوائب باعانة الخالق الذى قصد بها الاقبال عليه والتقرب إليه فمن أقبل بها على مولاه حاطه وكفاه لإعراضه عن كل ماسواه وذلك شأن كل كبير فى حق من أقبل بكليته عليه (حم د عن حذيفة) بن الإيمان وسكت عليه أبو داود

(كان إذا حزبه) بضبط ما قبله (أمر قال) مستعينا على دفعه (لا إله إلا الله الحليم) الذى يؤخر العقوبة مع القدرة (الكريم) الذى يعطى النزال بلا سؤال (سبحان الله رب العرش العظيم) الذى لا يعظم عليه شئ (الحمد لله رب العالمين) وصف العرش بوصف مالكه؛ فان قيل هذا ذكر وليس بدعاء لإزالة حزن أو كرب؛ فالجواب أن الذكر يستفتح به الدعاء أو يقال كان يذكر هذه الكلمات بنية الحاجة وذا كفاف عن إظهاره لأن المذكور علام الغيوب وقد قال سبحانه من شغله ذكرى عن مسألتي أعطيته أفضل ما أعطى السائلين وقال ابن أبي الصلت فى مدح ابن جذعان :

أذكر حاجتى أم قد كفانى حياؤك إن شيمتك الجباه

إذا أتيت عليك المرء يوما كفاه من تعرضك الثناء

(قائدة) أخرج النسائي عن الحسن بن الحسن بن على أن سبب هذا أنه لما زوج عبد الله بن جعفر بنته قال لها إن نزل بك أمر فاستقبليه بأن تقولى لا إله إلا الله إلى آخر ما ذكر فان المصطفى صلى الله عليه وسلم كان يقوله قال الحسن فأرسل إلى الحجاج فقلته فقال والله لقد أرسلت إليك وأنا أريد قتلك فأنت اليوم أحب إلى من كذا وكذا فسل حاجتك (حم عن عبد الله بن جعفر) وهو فى مسلم بنحوه من حديث ابن عباس رمز لحسنه .

(كان إذا حلف على يمين) واحتاج إلى فعل المحلوف عليه (لا يحنك) أى لا يفعل ذلك المحلوف عليه وإن احتاجه (حتى نزلت كفارة اليمين) أى الآية المتضمنة مشروعية الكفارة وتماه عند الحاكم فقال لا أحلف على يمين فأرى غيرها خيرا منها إلا كفرت عن يميني ثم أتيت الذى هو خير اه فاغفال المصنف له غير سديد (ك) فى كتاب الإيمان (عن عائشة) وقال على شرطهما وأقره الذهبى

(كان إذا حلف قال والذى نفس محمد بيده) أى بقدرته وتصريفه وفيه جواز تأكيد اليمين بما ذكر أى إذا عظم المحلوف عليه وإن لم يطالب ذلك المخاطب وقد سبق هذا غير مرة (ه عن رفاة) بكسر الراء ابن عرابه بفتح المهملة وموحدة (الجهني) حجازى أو مدنى صحابى روى عنه عطاء بن يسار رمز لحسنه

٦٦٤٥ - كَانَ إِذَا حَمَّ دَعَا بِقَرْبَةٍ مِنْ مَاءٍ فَأَفْرَغَهَا عَلَى قَرْنِهِ فَأَغْتَسَلَ - (طَب ك) عَنْ سَمْرَةَ - (صَح)

٦٦٤٦ - كَانَ إِذَا خَافَ قَوْمًا قَالَ : اللَّهُمَّ إِنَّا نَجْعَلُكَ فِي نُحُورِهِمْ ، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شُرُورِهِمْ - (حَم د ك)  
هَق) عَنْ أَبِي مُوسَى - (صَح)

٦٦٤٨ - كَانَ إِذَا خَافَ أَنْ يُصِيبَ شَيْئًا بَعِيْنَهُ قَالَ : اللَّهُمَّ بَارِكْ فِيهِ ، وَلَا تُضْرَهُ - ابْنُ السِّنِّي عَنْ  
سَعِيدِ بْنِ حَكِيمٍ

٦٦٤٨ - كَانَ إِذَا خَرَجَ مِنَ الْعَائِطِ قَالَ : غُفْرَانَكَ - (حَم ٤ ح ب ك) عَنْ عَائِشَةَ

( كان إذا حم ) أى أخذته الحى التى هى حرارة بين الجلد واللحم ( دعا بقربة من ماء فأفرغها على قرنه فاغتسل ) بها وذلك نافع فى فصل الصيف فى البلاد الحارة فى الغب العرضية أو الغير الخالصة التى لا ورم فيها ولا شىء من الاعراض الرديئة والمواد الفاسدة فيطفئها بإذن الله إذا كان الفاعل لذلك من أهل الصدق واليقين وأكابر المتقين ( طب ك ) فى الطب وكذا البزار ( عن سمرة ) بن جندب قال الحاكم صحيح وأقره عليه الذهبي لكن قال ابن حجر فى الفتح بعد ما عزاه للبزار والحاكم وأنه صححه فى سنده رواه ضعيف وقال الهيثمى بعد ما عزاه للطبراني فيه اسماعيل بن مسلم وهو متروك

( كان إذا خاف قوماً ) أى شر قوم ( قال ) فى دعائه ( اللهم إنا نجعلك فى نحورهم ) أى فى إزاء صدورهم لتدفع عنا صدورهم وتحول بيننا وبينهم تقول جعلت فلانا فى نحر العدو إذا جعلته قبالة وترسأ يقاتل عنك ويحول بينه وبينك ذكره القاضى ( ونعوذ بك من شرورهم ) خص النحر لأنه أسرع وأقوى فى الدفع والتحكى من المدفوع والعدو إنما يستقبل بنحره عن المناهضة للقتال أو للتفاوض بنحرهم أو قتلهم والمراد نسألك أن تصد صدورهم وتدفع شرورهم وتكفيينا أمورهم وتحول بيننا وبينهم ( حم د ) فى الصلاة ( ك ) فى الجهاد ( هق ) كلهم ( عن أبي موسى ) الأشعري قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبي ورواه عنه أيضا النسائي فى اليوم والليلة قال النووى فى الإذكار والرياض أسانيد صححة قال الحافظ العراقى سنده صحيح

( كان إذا خاف أن يصيب شيئاً بعينه ) يعنى كان إذا أعجبه شىء ( قال اللهم بارك فيه ولا تضره ) الظاهر أن هذا الخوف وهذا القول إنما كان يظهره فى قالب التشريع للأمة وإلا فعينه الشريفة إنما تصيب بالخير الدائم والفلاح والاسعاد والنجاح فطوبى لمن أصابه ناظره وهينئاً لمن وقع عليه باصره ( ابن السنى عن سعيد بن حكيم ) ابن معاوية بن حيدة القشيري البصرى أخو بهز تابعى صدوق

( كان إذا خرج من العائط ) فى الأصل الأرض المنخفضة ثم سمي به محل قضاء الحاجة ( قال عقب خروجه بحيث ينسب إليه عرفاً فيما يظهر ) غفرانك ( منسوب باضمار أطلب أى أسألك أن تغفرلى وأسألك غفرانك الذى يليق إضافته إليك لما له من الكمال والجلال عما قصرت فيه من ترك الذكر حال التعود على الخلاء قال النووى والمراد بغفران الذنب إزالته وإسقاطه فيندب لمن قضى حاجته أن يقول غفرانك سواء كان فى صحراء أم ببيان وظاهر الحديث أنه يقوله مرة وقال القاضى وغيره مرتين وقال المحب الطبرى ثلاثاً فإن قيل ترك الذكر على الخلاء مأمور به فلا حاجة للاستغفار من تركه قلت فالجواب أن سببه من قبله فالامر بالاستغفار بما تسبب فيه أو أنه سأل المغفرة لعجزه عن شكر النعمة حيث أطعمه ثم هضمه ثم جاب منفعمته ودفع ضرته وسهل خروجه فرأى شكره قاصراً عن بلوغ هذه النعم ففزع إلى الاستغفار وقال الحرالى والغفران فعلان صيغة مبالغة تعطى الملاءة ليكون غفر الظاهر والباطن لما أودعته لأنه سأل الله التوفيق لموقع مجموع الغفران والعذاب وقال القاضى غفرانك بمعنى المغفرة

٦٦٤٩ - كَانَ إِذَا خَرَجَ مِنَ الْخَلَاءِ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَذْهَبَ عَنِّي الْأَذَى وَعَافَانِي - (هـ) عن أنس (ن) عن أبي ذر - (صح)

٦٦٥٠ - كَانَ إِذَا خَرَجَ مِنَ الْعَسَائِطِ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْسَنَ إِلَيَّ فِي أَوْلِهِ وَآخِرِهِ - ابن السني عن أنس - (ض)

٦٦٥١ - كَانَ إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ قَالَ: بِاسْمِ اللَّهِ، التَّكْلَانُ عَلَى اللَّهِ، لِأَحْوَالٍ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ - (هـ ك) وابن السني عن أبي هريرة - (صح)

وانصبه بأنه مفعول به والتقدير أسألك غفرانك ووجه تعقيب الخروج أنه كان مشغولاً بما يمنعه من الذكر وما هو نتيجة إسرعه إلى الطعام واشتغاله بقضاء الشهوات هذا قصارى ما وجهوا به هذا الحديث وشبهه وهو من الترجمات الاقناعية والرأى الفصل ما أشار إليه بعض العارفين أن سر ذلك أن النجوى يشغل البدن ويؤذيه باحتباسه والذنوب تثقل القلب وتؤذيه باحتباسها فيه فهما مؤذيان مضران بالبدن والقلب فحمد الله عند خروجه لخلاصه من هذا المؤذى لبدنه وخفة البدن وراحته وسأله أن يخصه من المؤذى الآخر فيريح قلبه منه ويخففه وإسرار كلماته وأدعيته فوق ما يحظر بالبال (حم ٤ حب ك) وكذا البخاري في الأدب المفرد وعنه رواه الترمذي ووهب ابن سيد الناس حيث قال هو أبو إسماعيل الترمذي (عن عائشة) وصححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم وابن الجارود والنووي في مجموعه وأما قول الترمذي غريب لأنمره إلا من حديث عائشة هذا أى لا يعرف من وجه صحيح إلا من حديثها وغيره من أذكار الخروج ضعيف كما يجى مفاخر مغلطى عليه ليس في محله ورواه البيهقي بزيادة ربنا وإليك المصير وقال الأشبه أنه لأصل لهذه الزيادة

(كان إذا خرج من الخلاء قال الحمد لله الذي أذهب عني الأذى) بضمه وتسمييل خروجه (وعافاني) منه وفي رواية الحمد لله الذي أخرج عني ما يؤذيني وأمسك عني ما ينفعني وفي أخرى الحمد لله الذي أذاقني لذته وأبقى علي قوته وأذهب عني أذاه أى من احتباس ما يؤذى بدني ويضعف قواي على ما تقرر فيما قبله (هـ عن أنس) بن مالك (ن عن أبي ذر) قال ابن محمود شارح أبي داود في حديث ابن ماجه هذا إسماعيل بن مسلم المكي تركوه وفي النسائي إسنادة مضطرب غير قوى وقال الدارقطني حديث غير محفوظ وقال المنذرى ضعيف وقال مغلطى في شرح ابن ماجه حديث ضعيف لضعف رواه ومنهم إسماعيل منكر الحديث قال المديني أجمعوا على تركه وقال الفلاس إنما يحدث عنه من لا يبصر الرجال ولا معرفة له بهم .

(كان إذا خرج من العائط قال الحمد لله الذي أحسن إلى في أوله وآخره) أى في تناول الغذاء أولاً فاغتنى البدن بما صلح منه ثم بإخراج الفضلة ثانياً فله الحمد في الأولى والآخرة وهذا وجه خبر كان إذا خرج قال الحمد لله الذي أذاقني لذته وأبقى في قوته وأذهب عني أذاه أكنه ضعيف (ابن السني) في عمل اليوم والليلة (عن أنس) قال الولي العراقي فيه عبد الله بن محمد العدوي وهو ضعيف وجزم المنذرى أيضاً بضعفه فقال هذا وما قبله أحاديث كلها ضعيفة ولهذا قال أبو حاتم أصح ما في هذا الباب حديث عائشة السابق

(كان إذا خرج من بيته قال بسم الله) زاد الغزالي في الإحياء الرحمن الرحيم واعتراض (التكلان على الله) بضم التاء الاعتماد عليه (لا حول ولا قوة إلا بالله) أى لا حيلة ولا قوة إلا بتسييره وإقداره ومشيشه (هـ ك وابن السني) كلهم (عن أبي هريرة) رمز المصنف لصحته وليس كما قال فقد قال الحافظ العراقي فيه ضعف

٦٦٥٢ - كَانَ إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ قَالَ : بِاسْمِ اللَّهِ ، تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ ، اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ نَزَلَ ،  
أَوْ نُضَلَّ أَوْ نُظْلِمَ أَوْ نُجْهَلَ أَوْ يُجْهَلَ عَلَيْنَا - (ت) وابن السنني عن أم سلمة - (صح)

٦٦٥٣ - كَانَ إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ قَالَ : بِاسْمِ اللَّهِ ، رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ أَزَلَ أَوْ أُضَلَّ ، أَوْ أُظْلِمَ أَوْ  
أُظْلَمَ ، أَوْ أَجْهَلَ أَوْ يُجْهَلَ عَلَيَّ - (حمت ه ك) عن أم سلمة ، زاد ابن عساكره أو أن ابني أو يبني علي ، (صح)

٦٦٥٤ - كَانَ إِذَا خَرَجَ يَوْمَ الْعِيدِ فِي طَرِيقِ رَجَعٍ فِي غَرِّهِ - (ت ك) عن أبي هريرة - (صح)

٦٦٥٥ - كَانَ إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ قَالَ : بِاسْمِ اللَّهِ ، تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ،  
اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أُضَلَّ ، أَوْ أُضَلَّ ، أَوْ أُزَلَ أَوْ أُزِلَّ ، أَوْ أُظْلِمَ أَوْ أُظْلَمَ ، أَوْ أَجْهَلَ أَوْ يُجْهَلَ عَلَيَّ ،

(كان إذا خرج من بيته قال بسم الله توكلت على الله) أي اعتمدت عليه في جميع أموري (اللهم إنا نعوذ بك من أن نزل) بفتح أوله وكسر الزاي بضبط المصنف من الزلل الاسترسال من غير قصد ويقال زلت رجله نزل إذا زلق والزلة الزلقة وقيل الذنب بغير قصد له زلة تشبها بزلة الرجل قال الطيبي والأولى حمله على الاسترسال إلى الذنب ليزدوج مع قوله (أو فضل) بفتح النون وكسر الضاد بضبطه عن الحق من الضلالة (أو نظلم) بفتح النون وكسر اللام (أو نظلم) بضم النون وفتح اللام (أو نجهل) بفتح النون على بناء المعلوم أي أمور الدين (أو يجهل) بضم الياء بضبطه (علينا) أي ما يفعل الناس بئانم لإيصال الضرر إلينا قال الطيبي من خرج من منزله لا بد أن يعاشر الناس ويأول الأمور فيخاف العدل عن الصراط المستقيم فأما في الدين فلا يخلو أن يضل أو يضل وأما في الدنيا فإما سبب التعامل معهم بأن يظلم أو يظلم وإما بسبب الخطة والصحة فإما أن يجهل أو يجهل عليه فاستعاذ من ذلك كله بالفظ وجيز ومتن رشيق مراعيًا للدطابقة المتبوية والمشاكله اللفظية كقولهم  
ألا لا يجهل أحد علينا ه فنجهل فوق جهل الجاهلين

(ت) في الدعوات (وابن السنني) كلاهما (عن أم سلمة) ورواه عنها أيضا النسائي في الاستعاذة ؛ لكن ليس في لفظه توكلت علي الله ، وقال الترمذي : حسن صحيح غريب ، وقال في الرياض : حديث صحيح رواه أبو داود والترمذي وغيرهما بأسانيد صحيحة

(كان إذا خرج من بيته قال بسم الله رب أعوذ بك من أن أزل أو أضل) بفتح فكسر فيهما وفي رواية أعوذ بك أن أزل أو أزل أو أضل أو أضل بفتح الأول فيهما مبنى للفاعل والثاني للفعول وهو المناسب لقوله (أو أظلم أو أظلم أو أجهل أو يجهل علي) أي أفعل بالناس فعل الجهال من الإيذاء والإضلال ويحتمل أن يراد بقوله أجهل أو يجهل علي الحال الذي كانت العرب عليها قبل الإسلام من الجهل بالشرائع والنواحي بالأنساب والتعاطف بالأحساب والكبرياء والبعي ونحوها (حمت ه ك) في الدعاء وصححه (عن أم سلمة) ورواه عنها أيضا الترمذي وقال حسن صحيح (زاد ابن عساكر) في روايته في تاريخه (أو أن ابني أو أن يبني علي) أي أفعل بالناس فعل أهل البغي من الإيذاء والجور والإضرار

(كان إذا خرج يوم العيد) أي عيد الفطر أو الاضحى (في طريق رجوع في غيره) عما هو أضمر منه فيذهب في أطولهما تكثيرا للأجر ويرجع في أضمرهما ليشتغل بهم آخر وقيل خالف بينهما ليشمل الطريقتين ببركته وبركة من معه من المؤمنين أو ليستفتيه أهلها أو ليشيع ذكر الله فيهما أو ليتحرز عن كيد الكفار وتفاؤلهم بأن يقولوا رجع علي عقيبه أو لاعتياده أخذ ذات اليمين حيث عرض له سيلان أو لغير ذلك (ت ك) عن أبي هريرة  
(كان إذا خرج من بيته قال بسم الله توكلت على الله لا حول ولا قوة إلا بالله اللهم إني أعوذ بك أن أضل

أو ابغى أو ابغى علي - (طب) عن بريدة

٦٦٥٦ - كَانَ إِذَا خَطَبَ أَحْمَرَتْ عَيْنَاهُ ، وَعَلَا صَوْتَهُ ، وَاشْتَدَّ غَضَبُهُ كَأَنَّهُ مُنْذِرٌ جَيْشٍ يَقُولُ : صَبَحَكُمْ مَسَاكِمَ - (هـ حب ك) عن جابر - (صح)

٦٦٥٧ - كَانَ إِذَا خَطَبَ فِي الْحَرْبِ خَطَبَ عَلِي قَوْسٍ ، وَإِذَا خَطَبَ فِي الْجُمُعَةِ خَطَبَ عَلِي عَصَا - (هـ ك هق) عن سعد القرظ - (صح)

أو أضل أو أزل أو أزل أو أظلم أو أظلم أو أجهل أو يجهل على أو أبغى أو ابغى علي) قال الطيبي : فإذا استعاذ العبد بالله باسمه المبارك فإنه يهديه ويرشده ويمينه في الأمور الدينية وإذا توكل على الله وفوض أمره إليه كفاه فيكون حسبه ومن يتوكل على الله فهو حسبه ، ومن قال لا حول ولا قوة إلا بالله كفاه الله شر الشيطان (طب عن بريدة) بن الحصيب (كان إذا خطب) أي وعظ وأصل الخطب المراجعة في الكلام (أحمرت عيناه وعلا صوته) أي رفع صوته ليؤثر وعظه في خواطر الحاضرين (واشتد غضبه) الله تعالى على من خالف زواجه قال عياض يعني بشدة غضبه أن صفته صفة الغضبان قال وهذا شأن المنذر المخوف ويحتمل أنه لنهي خولف فيه شرعه وهكذا يكون صفة الواعظ مطابقة لما يتكلم به (حتى كأنه منذر جيش) أي كمن ينذر قوما من جيش عظيم قصدوا الإغارة عليهم فإن المنذر المعلم الذي يعرف التوهم بما يكون قد دهمهم من عدو أو غيره وهو المخوف أيضا (يقول) أي حال كونه يقول (صبحكم) أي أتاكم الجيش وقت الصباح (مساكم) أي أتاكم وقت المساء قال الطيبي شبه حاله في خطبته وإنذاره بقرب القيامة وتهالك الناس فيما يريهم بحال من ينذر قومه عند غفلتهم بجيش قريب منهم يقصد الإحاطة بهم بغتة بحيث لا يفوته منهم أحد فكما أن المنذر يرفع صوته وتحمر عيناه ويشد غضبه علي تعافلهم فكذا حال الرسول صلى الله عليه وسلم عند الإنذار وفيه أنه يسن للخطيب أن يفخم أمر الخطبة ويرفع صوته ويحرك كلامه ويكون مطابقا لما تكلم به من ترغيب وترهيب قال النووي ولعل اشتداد غضبه كان عند إنذاره أمرا عظيما وقال في المطامع فيه دليل على إغلاظ العالم على المتعلم والواعظ على المستمع وشدة التخويف ثم هذا قطعة من حديث وبقية عند ابن ماجه وغيره ويقول بعثت أنا والساعة كهاتين ويقرن بين أصابعه السبابة والوسطى ثم يقول أما بعد فإن خير الأمور كتاب الله وخير الهدى هدى محمد صلى الله عليه وسلم وشر الأمور محدثاتها وكل بدعة ضلالة (تدبيره) قال ابن القيم كان يخطب على الأرض والمنبر والبيرو ولا يخطب خطبة إلا افتتحها بحمد الله قال وقوله كان كثيرا يستفتح خطبة الاستسقاء بالاستغفار ليس معه سنة تقتضيه ، وكان كثيرا ما يخطب بالقرآن ، وكان يخطب كل وقت بما تقتضيه الحاجة . قال ولم يكن له شأو يش يخرج بين يديه إذا خرج من حجرته ، وكانت خطبته العارضة أطول من الراجعة

(تمة) قال ابن عربي شرعت الخطبة للوعظة والخطيب داعي الحق وحاجب باه ونائبه في قلب العبد يردّه إلى الله ليتأهب لمناجاته ولذلك قدمها في صلاة الجمعة لما ذكر من قصد التأهب للناجاة كما س الناظفة الصلبة للقرض لأجل الذكر والتأهب (هـ حب ك عن جابر) ظاهره أنه لم يخرج من الستة إلا ابن ماجه ، وإلا لما اقتصر عليه من بينهم على عاداته وهو إيهام فاحش فقد خرج الإمام مسلم في الجمعة عن جابر بن سمرة باللفظ المزبور ويقول أما بعد فإن خير الحديث كتاب الله وخير الهدى هدى محمد وشر الأمور محدثاتها وكل بدعة ضلالة اهـ .

(كان إذا خطب في الحرب خطب على قوس ، وإذا خطب في الجمعة خطب على عصا) قال ابن القيم : ولم يحفظ عنه أنه تركا على سيف وكثير من الجهلة يظن أنه كان يمسك السيف على المنبر إشارة إلى قيام الدين به وهو جهل قبيح لأن الوارد العصا والتوس ولأن الدين إنما قام بالوحي ، وأما السيف فللحق المشركين ، والمدينة التي كانت

- ٦٦٥٨ - كَانَ إِذَا خَطَبَ يَعْتَمِدُ عَلَى عِزَّةٍ أَوْ عَصَا - الشافعي عن عطاء مرسلًا - (صح)
- ٦٦٥٩ - كَانَ إِذَا خَطَبَ الْمَرْأَةَ قَالَ: أَذْكَرُوا لَهَا جَفْنَةَ سَعْدِ بْنِ عِبَادَةَ - ابن سعد عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم وعن عاصم بن عمر بن قتادة مرسلًا - (ح)
- ٦٦٦٠ - كَانَ إِذَا خَطَبَ فَرَدَّهُ لَمْ يَعُدْ ، نَخَطَبَ امْرَأَةً فَأَبَتْ ثُمَّ عَادَتْ فَقَالَ: قَوْلِ النَّحْفَانِ لِحَافَا غَيْرِكَ - ابن سعد عن مجاهد مرسلًا - (ح)
- ٦٦٦١ - كَانَ إِذَا خَلَا بِنِسَائِهِ أَلَيْنَ النَّاسِ ، وَأَكْرَمَ النَّاسِ ، ضَخَا كَمَا ، بَسَامًا - ابن سعد وابن عساكر عن عائشة - (ض)

خطبته فيها إنما افتتحت بالقرآن (ه ك هق عن سعد القرظ) ورواه عنه أيضا الطبراني في الصغير قال الهيثمي وهو ضعيف (كان إذا خطب يعتمد على عزة) كعصبة ربح قصير (أو عصا) عطف عام على خاص إذ العزة محركة عصا في أسفلها زوج بالضم أي سنان وعبر عنها بعمكان في طرفه سنان وبعضهم بحربة قصيرة ، وفي طبقات ابن سعد أن النجاشي كان أهداها له وكان يصحبها ليصلي إليها في الفضاء أي عند فقد السترة ويتقي بها كيد الأعداء ولهذا اتخذ الأمراء المشي أمامهم بها ، ومن فوائدها اتقاء الساع ونبش الأرض الصلبة عند قضاء الحاجة خوف الرشاش وتعليق الأمتعة بها والركرة عليها وغير ذلك وقول بعضهم كان يحملها ليستتر بها عند الحاجة رد بأن ضابط السترة ما يستر الأسافل والعزة لا تسترها (الشافعي) في مسنده في باب إيجاب الجمعة (عن عطاء) بن أبي رباح (مرسلًا)

(كان إذا خطب المرأة قال: اذكروا لها جفنة سعد بن عبادة) بفتح الجيم وسكون الفاء الفصحة العظيمة المعذة للطعام وقضية تصرف المصنف أن هذا هو الحديث بتامه والأمر بخلافه بل بقيته تدور معي كلما درت هكذا هو ثابت عند مخرجه ابن سعد وغيره ، وقال ابن عساكر إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة كان سعد يبعث إليه في كل يوم جفنة فيها ثريد بلحم أو ثريد بلبن أو غيره وأكثر ذلك اللحم فكانت جفنته تدور في بيوت أزواجه (ابن سعد) في الطبقات (عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم) الأنصاري قاضي المدينة مات سنة ٩٢ (عن عاصم بن عمرو بن قتادة مرسلًا) هو ابن النعمان الظفري قال الذهبي وثق وكان علامة بالمغازي مات سنة عشرين وقيل غير ذلك وظاهر حال المؤلف أنه لم ير هذا لأشهر من ابن سعد ولا أحق بالعزو منه وهو عجب فقد خرج الطبراني عن سهل ابن سعد قال كانت للنبي صلى الله عليه وسلم في كل ليلة من سعد صحفة فكان يخطب المرأة يقول لك كذا وكذا وجفنة سعد تدور معي كلما درت قال الهيثمي فيه عبد المؤمن بن عباس بن سهل بن سهل بن سعد ضعيف

(كان إذا خطب) امرأة (فردد لم يعد) إلى خطبتها ثانيا (نخطب امرأة فأبت ثم عادت) فأجابت (فقال قد التحفنا لحافا) يكسر اللام كل ثوب يتغطى به كني به عن المرأة لكونها تستر الرجل من جهة الإعفاف وغيره (غيرك) أي تزوجت امرأة غيرك وهذا من شرف النفس وعلو الهمة ، ومن ثم قيل

يا صاح لو كرهت كفي ما ابتقي ه لقلت إذ كرهت كفي لها يني

لا ابتقي وصل من لا يتغنى صاني ه ولا أبالي حيباً لا يابلي

قال المؤلف وهذا من خصائصه ثم هو يحتمل التحريم ويحتمل الكراهة قياسا على إمساك كارهته ولم أر من تعرض

له (ابن سعد عن مجاهد مرسلًا)

(كان إذا خلا بنسائه أئين الناس وأكرم الناس ضحا كما بساما) حتى أنه سابق عائشة يوما فسبته كما رواه

٦٦٦٢ - كَانَ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ وَضَعَ خَاتَمَهُ - (٤ حب ك) عن أنس - (صح)

٦٦٦٣ - كَانَ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبْتِ وَالْخُبَائِثِ - (حم ق ٤) عن أنس

الترمذى فى العلل عنها . قال ابن القيم وكان من تطلقه بهم أنه إذا دخل عليهم بالليل سلم تسليماً لا يوقظ النائم ويسمع اليقظان ذكره مسلم (ابن سعد) فى طبقاته (وابن عساکر) فى تاريخه (عن عائشة) وفيه حادثة بن أبى الرحال ضعفه أحمد وابن معين ، وفى الميزان عن البخارى منكر الحديث ثم ساق من مناهج كبيره هذا الخبر ، وقال ابن عدى : عاقبة ما يرويه منكر

(كان إذا دخل الخلاء) بالفتح والمد أى أراد الدخول إلى المحل الذى يتخلى فيه لقضاء الحاجة ويسمى بالكنيف والحش والبراز بفتح الموحدة والغائط والمذهب والمرحاض وسمى بالخلاء لخلاته فى غير أوقات قضاء الحاجة أو لأن الشيطان الموكل به اسمه خلاء ونصبه بزعم الخافض أو بأنه مفعول به لا بالظرفية خلافاً لابن الحاجب لأن دخل عدته العرب بنفسه إلى كل ظرف مكان مختص تقول دخلت الدار ودخلت المسجد ونحوهما كما عدت ذهب إلى الشام خاصة فقالوا ذهبت الشام ولا يقولون ذهبت العراق ولا اليمن (وضع خاتمه) أى نزعه من أصبعه ووضع خارجه الخلاء لما كان عليه محمد رسول الله . قال مغطاي : هذا أصل عظيم فى نذب وضع ما فيه اسم معظم عند الخلاء وفيه نذب تنحية ما عليه اسم معظم عند قضاء الحاجة . هبه بصحراء أو عمران قال الناجى الفزارى لكننه فى الصحراء عند قضاء الحاجة وفى العمران عند دخول الخلاء وقول ابن حبان الحديث يدل على عدم الجواز بمنوع إذ لا يلزم من فعل المصطفى صلى الله عليه وسلم شيئاً أن يكون ضده غير جائز ولعله أراد بكونه غير جائز أنه غير مباح مستوى الطرفين بل مكروه (٤ حب ك) فى مستدرکه وقال على شرط الشيخين وتبعه فى الاقتراح وفى رواية الحكم التصريح بأن سبب النزح النقش كلهم (عن أنس) قال النووى هذا الحديث ضعفه أبو داود والنسائى والبيهقى والجمهور قال وقول الترمذى حسن مردود اه . ومثل به العراقى فى أئنيته وشرحها المنكر وقال بعضهم هذا الحديث قد اختلفت رواياته فى حاله ما بين مصحح ومضعف فقال الترمذى حسن غريب والحاكم صحيح وأبو داود منكر والنسائى غير محفوظ والدارقطنى شاذ ومال مغطاي إلى الأول والبعوى والبيهقى إلى الثانى لكن قال له شواهد وقال ابن حجر علته أنه من رواية همام عن ابن جريج عن الزهري عن أنس وابن جريج قيل لم يسمع من الزهري ولما نظر بعض الاعاظم إلى ذلك قال إن فى إثبات الكراهة بمجرد هذا الحديث نظر لأن الكراهة حكم شرعى

(كان إذا دخل) وفى رواية للبخارى فى الأدب المفرد كان إذا أراد أن يدخل وهى مبيته للبراد بقوله هنا دخل أى كان يقول الذكر الآتى عند إرادته الدخول لابعده قال ابن حجر وهذا فى الامكنة المعدة لذلك بقريته الدخول ولهذا قال ابن بطال رواية أى أعم لشمولها (الخلاء) وأصله المحل الذى لا أحد به ويطلق على المعد لقضاء الحاجة ويكنى به عن إخراج الفضلة المعهودة قال الولى العراقى والأولان حقيقيان والثالث مجازى قال فيحتمل أن المراد فى الحديث الأول ويوافقه أن الإتيان بهذا الذكر لا يختص بالنسيان عند الفقهاء وأن المراد الثانى ويوافق لفظ الدخول وفى رواية الكنيف بدل الخلاء (قال) عند شروعه فى الدخول (اللهم إني أعوذ) أى ألوذ والتجئ (بك من الخبت) يضم أوله وثانيه وقد تسكن والرواية هما وقول الخطائى تسكين المحدثين خطأ لأنه بالسكون جمع لاختب لاختب قال مغطاي هو الخطأ قال الولى العراقى اتفق من بعده على تعاطيه فى إنكار الاسكان ثم افرقوا فرقتين فقالت إحداهما هو بالسكون بمعنى التجريك وإنما هو مخفف منه وعليه النووى وابن دقيق العيد وقالت الأخرى ومنهم عياض بالسكون معناه الشر والمكروه وقال ابن حجر كان الأثر وعليه فالمراد بالخباثت المعاصى أو مطلق الأفعال المذمومة ليحصل التناسب فإن فعلاء المضموم يسكن قياساً (والخباثت) المعاصى أو لخبث الشيطان والخباثت البول

٦٦٦٤ - كَانَ إِذَا دَخَلَ الْكَنِيفَ قَالَ : يَا أَيُّهَا اللَّهُ . اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخَبَائِثِ - (ش)  
عن أنس رضي الله عنه - (صح)

٦٦٦٥ - كَانَ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ قَالَ : يَاذَا الْجَلَالَ - ابن السني عن عائشة

٦٦٦٦ - كَانَ إِذَا دَخَلَ الْغَائِطَ قَالَ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الرَّجْسِ النَّجِسِ الْحَبِيثِ الْخَبِيثِ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ - (د) في مراسيله عن الحسن مرسلًا ، ابن السني عنه عن أنس (عد) عن بريده - (ض)

والغائط وأصل الخُبث في كلامهم المكروه فإن كان من الكلام فهو الشتم أو من الملال فهو الكفر أو من الطعام فالحرَام أو من الشراب فالضار اه . وفائدة قوله هذا مع كونه معصوماً من الشياطين وغيرهم التشريع لأمته والاستئناس بسنته أو لزوم الخضوع لربه وإظهار العبودية له قال الفاكهي والظاهر أنه كان يجهر بهذه الاستعاذة إذ لو لم يسمع لم ينقل وإخباره عن نفسه بما بعيد وفيه استحباب هذا الذكر عند إرادة قضاء الحاجة وهو يجمع عليه كاحكامه النووي قال ابن العربي وإنما شرعت الاستعاذة في هذا المحل لأنه محل خلوة والشيطان يتسلط فيها ما لا يتسلط في غيرها ولأنه موضع قدر ينزهه الله عن جريان ذكره على اللسان فيه والذكر مبدء للشيطان فإذا انقطع الذكر اغتمت تلك الغفلة فشرع تقديم الاستعاذة للعصمة منه (حم ق ٤) كلهم في الطهارة (عن أنس) بن مالك

(كان إذا دخل الكنيف) بفتح الكاف وكسر النون موضع قضاء الحاجة سمي به لما فيه من التستر إذ معنى الكنيف السائر (قال بسم الله اللهم إني أعوذ بك من الخُبث) بضم المعجمة والموحدة كذا في الرواية وقال الخطابي لا يجوز غيره واعترض بأنه يجوز إسكان الموحدة كتنظيره فيما جاء على هذا الوجه قال النووي وقد صرح جمع من أهل المعرفة بأن الباء هنا ساكنة منهم أبو عبيدة قال ابن حجر إلا أن يقال إن ترك التخفيف أولى لثلاثه يشبهه بالمصدر (والخبائث) بياء غير صريحة ولا يسوغ التصريح بها كما بينه في الكشف حيث قال في معابش هو بياء صريحة بخلاف الشائث والخبائث ونحوهما فإن تصرح بالياء فيها خطأ والصواب الهمزة أو إخراج الياء بين يين إلى هنا كلامه وخص الخبلاء بهذا لأن الشياطين يحضرونه لكونه ينحى فيه ذكر الله ولا فرق في ندب هذا الذكر بين البنيان والصحراء والتعبير بالدخول غالباً فلا مفهوم له (ش عن أنس) بن مالك قال الولي العراقي فيه انقطاع

(كان إذا دخل الخلاء) بالمد (قال يا ذا الجلال) أي صاحب العظمة التي لا تضاهي والعز الذي لا يبتاهي (ابن السني عن عائشة)  
(كان إذا دخل الغائط) أي أتى أرضاً مطمئنة ليقضى فيها حاجته (قال اللهم إني أعوذ بك من الرجس النجس)  
بكسر الراء والذون وسكون الجيم فهما لأنه من باب الاتباع (الخبث الخبث) بضم فسكون فكسر قال الزمخشري هو الذي أصحابه وأعوانه خبثاً كقولهم الذي فرسه قويمة والذى ينسب الناس إلى الخبث ويوقمهم فيه (الشیطان الرجيم)  
أي المارجوم قال الولي العراقي ينبغي الأخذ بهذه الزيادة وإن كانت روايتها غير قوية للتساهل في حديث الفضائل قال ابن حجر وكان المصطفى صلى الله عليه وسلم يستعين بإظهارها للعبودية ويجهر بها للتعاميم قال وقد روى المعمرى هذا الحديث من طريق عبد العزيز بن المختار عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس باقظ الأمر قال إذا دخلتم الخلاء فقولوا بسم الله أعوذ بالله من الخُبث والخبائث وإسناده على شرط مسلم وفيه زيادة التسمية ولم أرها في غير هذه الرواية اه . وقال الولي العراقي في شرح أبي دود وأصح ما في هذا ما رواه المعمرى في عمل يوم وليلة بإسناد صحيح على شرط مسلم من حديث أنس قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا دخلتم الغائط فقولوا بسم الله أعوذ بالله من الخُبث والخبائث قال وفي مصنف ابن أبي شيبة وذكر الحديث المتقدم قال وهذا يدل لما قاله أصحابنا أنه يستحب هنا تقديم بسم الله على الاستعاذة وفارق الصلاة لأن الاستعاذة فيها للقراءة والبسمة هناك قراءة تقدمت (د في مراسيله عن الحسن) البصري (مرسلًا ،



٦٦٦٧ - كَانَ إِذَا دَخَلَ الْمَرْفِقَ لَبَسَ حِذَاءَهُ وَغَطَّى رَأْسَهُ - ابن سعد عن حبيب بن صالح مرسلًا - (ص)

٦٦٦٨ - كَانَ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الرَّجْسِ النَّجِسِ الْخَبِيثِ الْخَبِيثِ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، وَإِذَا خَرَجَ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي آذَانِي لَدَيْهِ، وَأَبْقَى فِي قُوَّتِهِ، وَأَذْهَبَ عَنِّي آذَاهُ - ابن السني عن ابن عمر - (ض)

٦٦٦٩ - كَانَ إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ قَالَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ، وَيُوجِّهُ الْكَرِيمِ، وَسُلْطَانِهِ الْقَدِيمِ، مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، وَقَالَ: إِذَا قَالَ ذَلِكَ حَفِظَ مِنِّي سَائِرَ الْيَوْمِ - (د) عن ابن عمرو - (ح)

ابن السني) أبو بكر في عمل يوم وليلة من طريق إسماعيل بن مسلم (عنه) أي عن الحسن وعن قتادة أيضا كلاهما عن أنس) بن مالك وإسماعيل بن مسلم ضعفه أبو زرعة وغيره (عد عن بريدة) بن الحصيب بإسناد ضعيف ورواه ابن السني أيضا باللفظ المذكور من حديث ابن عمر وروى ابن ماجه من طريق عبيد الله بن زجر عن علي بن زيد عن القاسم عن أبي أمامة مرفوعا لا يعجز أحدكم إذا دخل مرفقه أن يقول اللهم إني أعوذ بك من الرجس النجس الخبيث الخبيث الشيطان الرجيم، ورواه ابن أبي شيبة موقوفا على حديثه

(كان إذا دخل المرفق) بكسر الميم وفتح الفاء الكسيف (لبس حذاءه) بكسر الحاء والمذنعة قال في المصباح الحذاء ككتاب النعل وذلك صوتا لرجله عما قد يصيبها (وغطى رأسه) حياء من ربه تعالى ولأن أغطية الرأس حال قضاء الحاجة أجمع لمسام البدن وأسرع لخروج الفضلات واحتمال أن يصل إلى شعره ريح الخلاء فيعلق به قال أهل الطريق ويجب كون الإنسان فيما لا بد منه من حاجته حي خجل مستور (ابن سعد) في الطبقات عن أبي بكر بن عبد الله (عن) أبي موسى حبيب بن صالح ويقال إن أبي موسى الحصى الطائي (مرسلًا) ظاهر صنيعه أنه لأعلة له غير الإرسال والأمر بخلافه فقد قال الذهبي أبو بكر ضعيف وظاهره أيضا أنه لم يره مخرجا لغير ابن سعد عن هو أشهر وأحق بالعزو إليه وهو عجب عجاب فقد رواه البيهقي عن حبيب المذكور ورواه أبو داود موصولا مسندا عن عائشة بزيادة ولفظه كان إذا دخل الخلاء غطى رأسه وإذا أتى أهله غطى رأسه لكن الظاهر أن المصنف لم يغفل هذا الموصول عن ذهول بل لعلمه أن فيه محمد بن يونس الكديمي منهم بالوضع

(كان إذا دخل الخلاء قال اللهم إني أعوذ بك من الرجس النجس الخبيث الخبيث الشيطان الرجيم فإذا خرج قال الحمد لله الذي آذاني لذته وأبقى في قوته وأذهب عني آذاه) خص هذا الدعاء بالخارج من الخلاء للتوبة من تقصيره في شكر النعمتين المنعم على العبد بهما وهما ما أطعمه ثم هضمه ثم سهل خروج الأذى منه وأبقى فيه قوة ذلك (تنبيه) ذكر بعض المفسرين والمحدثين في قوله تعالى في نوح إنه كان عبدا شكورا، أنه روى عبد الرزاق بسند منقطع أن نوحا كان إذا ذهب إلى الغائط يقول الحمد لله الذي رزقني لذته وأبقى في قوته وأذهب عني آذاه (ابن السني) أبو بكر في عمل يوم وليلة من طريق إسماعيل بن رافع عن دريد بن نافع (عن ابن عمر) بن الخطاب قال المنذرى هذا حديث ضعيف وقال العراقي إسماعيل مختلف فيه ورواية دريد بن نافع عن ابن عمر منقطعة

(كان إذا دخل المسجد) قال حال شروعه في دخوله (أعوذ بالله العظيم) أي ألوذ بملاذه وألجأ إليه مستجيرا به (ويوجهه الكريم) أي ذاته إذ الوجه يعبر به عن الذات بشهادة كل شيء مالك إلا وجهه، أي ذاته وعن الجهة كما في ولأينا تولوا ثم وجه الله، أي جهته (وسلطانه القديم) على جميع الخلائق قهرا وغلبة (من الشيطان الرجيم) أي المرجوم (وقال) يعني الشيطان (إذا قال ذلك حفظ مني سائر اليوم) أي جميع ذلك اليوم الذي يقول هذا الذكر فيه (دعن)

٦٦٧٠ - كَانَ إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ يَقُولُ : بِاسْمِ اللَّهِ وَالسَّلَامِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي ، وَافْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ ، وَإِذَا خَرَجَ قَالَ : بِاسْمِ اللَّهِ ، وَالسَّلَامِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي ، وَافْتَحْ لِي أَبْوَابَ فَضْلِكَ - (حم ه طب) عن فاطمة الزهراء - (ح)

٦٦٧١ - كَانَ إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ صَلَّى عَلَى مُحَمَّدٍ وَسَلَّمَ ، وَقَالَ : رَبِّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي ، وَافْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ ، وَإِذَا خَرَجَ صَلَّى عَلَى مُحَمَّدٍ وَسَلَّمَ ، وَقَالَ : رَبِّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي ، وَافْتَحْ لِي أَبْوَابَ فَضْلِكَ - (ت) عن فاطمة الزهراء - (ح)

٦٦٧٢ - كَانَ إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ قَالَ : بِاسْمِ اللَّهِ ، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِ مُحَمَّدٍ - ابن السني عن أنس (ح)

٦٦٧٣ - كَانَ إِذَا دَخَلَ السُّوقَ قَالَ بِاسْمِ اللَّهِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَذِهِ السُّوقِ ، وَخَيْرِ مَا فِيهَا ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا ، وَشَرِّ مَا فِيهَا اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَصِيبَ فِيهَا يَمِينًا فَاجِرَةً ، أَوْ صَفْقَةً خَاسِرَةً - (طب ك) عن بريدة - (صح)

ابن عمرو) بن العاص رمز المصنف لحسنه وهو كذلك إذا علا فقد قال في الأذكار إسناده جيد (كان إذا دخل المسجد يقول بسم الله والسلام على رسول الله) أبرز اسمه الميمون على سبيل التجريد عند ذكره التجاء إلى منصب الرسالة ومنزلة النبوة وتعظيماً لشأنها كأنه غيره امتثالاً لأمر الله في قوله إن الله وملائكته يصلون على النبي، الآية (اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب رحمتك) وإذا خرج قال بسم الله والسلام على رسول الله اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب فضلك ( وإنما شرعت الصلاة عليه عند دخول المسجد لأنه محل الذكر وخص الرحمة بالدخول والفضل بالخروج لأن من دخل اشتغل بما يزلفه إلى الله وثوابه فناسب ذكر الرحمة فاذا خرج انتشر في الأرض ابتغاء فضل الله من الرزق فناسب ذكر الفضل كما سبق موضحاً (حم ه طب عن فاطمة الزهراء) قال مغطاي حديث فاطمة هذا حسن لكن إسناده ليس بمتصل انتهى والمصنف رمز لحسنه

(كان إذا دخل المسجد صلى على محمد وسلم وقال رب اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب رحمتك وإذا خرج صلى على محمد وسلم وقال رب اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب فضلك) طلب المغفرة في هذا الخبر وما قبله تشرهما لأمتهم لأن الإنسان حمل التصير في سائر الأحيان وأبرز ضمير نفسه الشريفة عند ذكر الغفران تحليلاً بالانكسار بين يدي الملك الجبار وفي هذا الدعاء عند الدخول استرواح أنه من دواعي فتح أبواب الرحمة لداخله (ت) وكذا أبو داود خلافاً لما يوهمه صنيعه كلاهما في الصلاة من حديث فاطمة بنت الحسن (عن) جدتها (فاطمة) الكبرى الزهراء وقالاً جميعاً ليس إسناده بمتصل لأن فاطمة بنت الحسن لم تدرك فاطمة الكبرى رمز لحسنه وفيه ما فيه

(كان إذا دخل المسجد قال بسم الله اللهم صل على محمد وأزواج محمد) أورده المصنف عقب الأحاديث السابقة إشعاراً بنسب الصلاة على الأزواج عند دخول المسجد (ابن السني عن أنس) بن مالك رمز المصنف لحسنه (كان إذا دخل السوق) أي أراد دخولها (قال) عند الأخذ فيه (بسم الله اللهم إني أسألك من خير هذه السوق) فيه أن السوق مؤنثة قال ابن إسحاق وهو أصح وأصح وأصغرها سويقة والتذكير خطأ لأنه قيل سوق نافقة وما سمع نافق بغيرها والنسبة إليها سوق على لفظها (وخير ما فيها وأعوذ بك من شرها) أي من شر ما استقر من الأوصاف والأحوال الخاصة بها (وشر ما فيها) أي من شر ما خلق ووقع فيها وسبق إليها (اللهم

(١) ورد أن الشيطان يدخل السوق مع أول داخل ويخرج مع آخر خارج

٦٦٧٤ - كَانَ إِذَا دَخَلَ بَيْتَهُ بَدَأَ بِالسَّوَاكِ - (م دن ه) عن عائشة - (ص)

٦٦٧٥ - كَانَ إِذَا دَخَلَ قَالَ : هَلْ عِنْدَكُمْ طَعَامٌ ؟ فَإِذَا قِيلَ : لَا ، قَالَ إِنِّي صَائِمٌ - (د) عن عائشة - (ص)

٦٦٧٦ - كَانَ إِذَا دَخَلَ الْجَبَانَةَ يَقُولُ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَيَّتُهَا الْأَرْوَاحُ الْفَانِيَةُ ، وَالْأَبْدَانُ الْبَالِيَةُ وَالْعِظَامُ

إني أعوذ بك من أن أصيب بما فاجرة أو صفة خاسرة) إنما سأل خيرها واستعاذ من شرها لاستيلاء الغفلة على قلوب أهلها حتى اتخذوا الأيمان الكاذبة شعارا والحدیة بين المتابعين دثارا فأقى بهذه الكلمات ليخرج من حال الغفلة فيندب لمن دخل السوق أن يحافظ علي قوله ذلك فإذا نطق الداخل بهذه الكلمات كان فيه تحمزا عما يكون من أهل الغفلة فيها؛ وهذا مؤذن بمشروعية دخول السوق أي إذا لم يكن فيه حال الدخول معصية كالصاغة والإحرام (طب) عن بريدة وفيه كما قال الهيثمي محمد بن أبان الجعفي وهو ضعيف (ك) في باب الدعاء (عن بريدة) قال الحافظ العراقي في أبو عمرو وجار لشعيب بن حرب ولعله حفص بن سليمان الأسدي مختلف فيه وقال غيره في أبو عمرو وجار لشعيب بن حرب ولا يعرف وقال المدني متروك وبه رد الذهبي في التلخيص تصحيح الحاكم له وفي الميزان محمد بن عمرو أو محمد بن عمر له حديث واحد وهو منكر ذكره البخاري في الضعفاء ثم ساق له هذا الحديث ثم قال قال البخاري لا يتابع عليه اه

(كان إذا دخل بيته) أي إذا أراد دخوله (بدأ بالسواك) لأجل السلام على أهله فإن السلام اسم شريف فاستعمل السواك للاتيان به أو ليطيب فمه لتقيل أهله وضاجعتهم لأنه ربما تغير فمه عند محادثة الناس فإذا دخل بيته كان من حسن معاشرة أهله ذلك أو لأنه كان يبدأ بالصلاة المنزل أول دخوله بيته فإنه قلما كان يتنفل بالمسجد ليكون السواك للصلاة وقول عياض والقرطبي خص به دخول بيته لأنه مما لا يفعله ذو مروءة بحضرة الناس ولا ينبغي عمله بالمسجد ولا في المحافل ردوه وفيه نذب السواك عند دخول المسجد وبه صرح النووي وغيره وأنه عما يبدأ به من القربات عند دخوله وتكراره لذلك ومثابرتة عليه وأنه كان لا يقتصر في ليله ونهاره على مرة لأن دخول البيت مما يتكرر والتكرار دليل العناية والتأكد وبيان فضيلة السواك في جميع الأوقات وشدة الاهتمام به وأنه لا يختص بوقت ولا حال معينة وأنه لا يكره للصائم في شيء من النهار لكن يستثنى ما بعد الزوال لحديث الخولف وذكروا أن السواك يسن للنوم وعلته ما ذكر من الاجتماع بالأهل لأن مسهن وملاقاتهن علي حال من التنظيف أمر مطلوب مناسب دلت عليه الأخبار ولا مانع من كونه للجموع وفيه مداومته علي التعبد بالخلاء والملاء (م دن ه) كلهم في الطهارة (عن عائشة) وحكي ابن منده الإجماع علي صحته وتعبه مغلطاي بأنه إن أراد إجماع العلماء قاطبة فتعذر أو إجماع الأئمة المتعاصرين فقير صواب لأن البخاري لم يخرج فأي إجماع مع مخالفته .

(كان إذا دخل) أي بيته (قال) لأهله وخدمه (هل عندكم طعام) أي أطعمه (فإذا قيل لا قال إني صائم) أي وإذا قيل نعم أمرهم بتقديمه إليه كما بيته في رواية أخرى وهذا محمول بقريئة أخبار أخر علي صوم النفل لا الفرض وأنه قبل الزوال وأنه لم يكن تناول مقظرا (د عن عائشة) رمز لصحته

(كان إذا دخل الجبانة) محل الدفن سمي به لأنه يفزع ويحين عند رؤيته ويذكر الحول فيه وقال ابن الأثير الجبانة الصحراء وتسمى بها المقابر لأنها تكون في الصحراء تسمية للشئ باسم موضعه (يقول السلام عليكم) لم يقل عليكم السلام ابتداء بل كان يكره ذلك ولا يعارضه ما في خبر صحيح أنه قال لمن قال عليك السلام لا تقل عليك السلام فإن عليك السلام تحية الموتى فإن ذلك إخبار عن الواقع لا عن المشروع أي أن الشعراء وغيرهم يحيون الموتى بهذا اللفظ كقوله :

النَّخْرَةُ، الَّتِي خَرَجَتْ مِنَ الدُّنْيَا وَهِيَ بِإِلَهٍ مُؤْمِنَةٌ، اللَّهُمَّ ادْخُلْ عَلَيْهِمْ رَوْحاً مِنْكَ، وَسَلِّمْنَا مِنْهُ - ابن السني عن ابن مسعود - (ض)

٦٦٧٧ - كَانَ إِذَا دَخَلَ عَلَى مَرِيضٍ يَعُودُهُ قَالَ: لَا بَأْسَ، طَهَّرُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ - (خ) عن ابن عباس (ص)

٦٦٧٨ - كَانَ إِذَا دَخَلَ رَجَبٌ قَالَ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي رَجَبٍ وَشَعْبَانَ، وَبَلِّغْنَا رَمَضَانَ، وَكَانَ إِذَا كَانَتْ لَيْلَةُ الْجُمُعَةِ قَالَ: هَذِهِ لَيْلَةُ غَرَاهُ، وَيَوْمَ أَزْهَرَ - (هب) وابن عساكر عن أنس - (ض)

٦٦٧٩ - كَانَ إِذَا دَخَلَ رَمَضَانَ أَطْلَقَ كُلَّ أَمِيرٍ، وَأَعْطَى كُلَّ سَائِلٍ - (هب) عن ابن عباس - ابن سعد عن عائشة (ض)

عليك سلام الله قيس بن عاصم ورحمة ربي الله ماشاء برحم

فكره المصطفى صلى الله عليه وسلم أن يحيى بتحية الاموات ومن كراهته لذلك لم يرد على المسلم (أيتها الارواح الفانية) أى الارواح التى أجسادها فانية (والأبدان البالية) التى ابانها الارض (والعظام النخرة) أى المتفتنة تقول نخر العظم نخرأ من باب نعب بلى وتفتت فهو نخر وناخر (الذى خرجت من الدنيا وهى بالله) أى لاغيره كما يؤذن به تقديم الجار والمجرور على قوله (مؤمنة) أى مصدقة موقنة (اللهم ادخل عليهم روحا) بفتح الواو أى سعة واستراحة (منك وسلامنا) أى دعاء مقبولاً؛ وأخذ ابن تيمية من مخاطبته للوحي أنهم يسمعون إذ لا يخاطب من لا يسمع ولا يلزم منه أن يكون السمع دائماً للذيت بل قد يسمع فى حال دون حال كما يعرض للحي فإنه قد لا يسمع الخطاب لعارض وهذا السمع سمع إدراك لا يرتب عليه جزاء ولا هو السمع المنفى فى قوله (إنك لا تسمع الموقى) إذ المراد به سمع قبول وامتثال أمر، جاء فى كثير من الروايات كان إذا وقف على القبور قال السلام عليكم دار قوم مؤمنين وإننا إن شاء الله بكم لاحقون قال البطلبوسى وهذا مما استعملت فيه إن مكان إذا فان كلا منهما يستعمل مكان الآخر (ابن السني عن ابن مسعود)

(كان إذا دخل على مريض يعوده قال لا بأس) عليك هو (طهور) بفتح الطاء أى مرضك مطهر لك من ذنوبك (إن شاء الله) وذلك يدل على أن طهور دعاء لاخبر فيه وفيه أنه لا نقص على الإمام فى عيادة بعض رعيته ولو أعرابيا جاهلا جافيا ولا على العالم فى عيادة الجاهل ليعلمه ويذكره ما ينفعه ويأمره بالصبر ويسليه إلى غير ذلك مما يهجر خاطره وخاطر أهله (خ) فى الطب وغيره (عن ابن عباس) قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم على أعرابي يعوده فقال له ذلك فقال الأعرابي قلت طهور كلابى هى حمى تفور على شيخ كبير تزيده القبور فقال النبي صلى الله عليه وسلم فنعم إذن

(كان إذا دخل رجب قال اللهم بارك لنا فى رجب وشعبان وبلغنا رمضان وكان إذا كانت ليلة الجمعة قال هذه غراه) كحمراه أى سعيدة صبيحة (ويوم أزهرو) رواية البيهقي ولفظ رواية البيهقي ويوم الجمعة يوم أزهرو قال ابن رجب فيه أن دليل نذب الدماء بالبقاء إلى الأزمان الفاضلة لإدراك الاعمال الصالحة فيها فان المؤمن لا يزيد عمره إلا خيرا (هب) وابن عساكر) فى تاريخه وأبو نعيم فى الحلية وكذا البزار كاهم من رواية زائدة بن أبى الرقاد عن زياد النميرى عن أنس بن مالك قال النووى فى الأذكار إسناده ضعيف اهـ. وظاهر صنيع المصنف أن مخرجه رواه وأقره وليس كذلك بل عقبه البيهقي بما نصه تفرد به زياد النميرى وعنه زائدة بن أبى الرقاد وقال البخارى زائدة عن زياد منكر الحديث وجهله جماعة وجزم الذهبي فى الضعفاء بأنه منكر الحديث وبذلك يعرف أن قول اسمعيل الانصارى لم يصح فى فضل رجب غير هذا خطأ ظاهرا

(كان إذا دخل) فى رواية بدله إذا حضر (رمضان أطلق كل أسير) كان مأسورا عنده قبله (وأعطى كل سائل)

٦٦٨٠ — كَانَ إِذَا دَخَلَ رَمَضَانَ شَدَّ مِئْزَرَهُ ، ثُمَّ لَمْ يَأْتِ فِرَاشَهُ حَتَّى يَنْسَلِخَ - (هـ) عن عائشة - (ح)  
 ٦٦٨١ — كَانَ إِذَا دَخَلَ رَمَضَانَ تَغَيَّرَ لَوْنُهُ ، وَكَثُرَتْ صَلَاتُهُ ، وَابْتَهَلَ فِي الدُّعَاءِ ، وَأَشْفَقَ لَوْنَهُ - (هـ)  
 عن عائشة - (ض)

٦٦٨٢ — كَانَ إِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ شَدَّ مِئْزَرَهُ ، وَأَحْيَا لَيْلَهُ ، وَأَيَّقَظَ أَهْلَهُ - (ق د ن هـ) عن عائشة - (ح)

٦٦٨٣ — كَانَ إِذَا دَعَا لِرَجُلٍ أَصَابَتْهُ الدَّعْوَةُ وَوَلَدَهُ وَوَلَدَ وَلَدَهُ - (ح م) عن حذيفة - (ح)

٦٦٨٤ — كَانَ إِذَا دَعَا بَدَأَ بِنَفْسِهِ - (ط ب) عن أبي أيوب - (ح)

فإنه كان أجود ما يكون في رمضان وفيه تدب عتق الأسارى عند اقبال رمضان والتوسعة على الفقراء والمساكين (هـ) وكذا الخطيب والبرار كلهم (عن ابن عباس) قال ابن الجوزي فيه أبو بكر الهذلي قال ابن حبان يروى عن الاثبات أشياء موضوعة وقال غندر كان يكذب (ابن سعد) في طبقاته (عن عائشة)

(كان إذا دخل شهر رمضان شد مئزره) بكسر الميم إزاره وهو كناية عن الاجتهاد في العبادة (ثم لم يأت فراشه حتى ينسلخ) أي يفرغ يقال سلخت الشهر سلخا وسلوخا صرت في آخره فانسلخ أي مضى ومن شأن المشعر المنكش أن يقلص إزاره ويرفع أطرافه ويشدها أو كناية عن اعتزال النساء كما يجعل حله كناية عن ضد ذلك قال الاخطل قوم إذا حاربوا شدوا ما زرم دون النساء ولو بانث بأطهار قال جمع ولا بعد في إرادة الحقيقة والمجاز بأن يشد المئزر حقيقة ويعتزل النساء لأن الكناية لا تنافي لإرادة الحقيقة كما لو قلت فلان طويل النجاد وأردت طول نجاهه مع طول قامته؛ قيل احتمل عبد الملك بن مروان المتاعب في جلب جارية من بلاد الصين فلما بات جعل يتلمل في فراشه ويقول ما أشوقني إليك قالت وما يمنعك مني قال بيت الاخطل هذا وكان في حرب (هـ عن عائشة) رمز المصنف لحسنه فيه الربيع بن سليمان فإن كان هو صاحب الإمام الشافعي ثقة أو الربيع بن سليمان البصري الأزدي فضعيف قال يحيى ليس بشيء.

(كان إذا دخل رمضان تغير لونه) إلى الصفرة أو الحمرة كما يعرض للخائف خشية من أن يعرض له فيه ما يقصر عن الوفاء بحق العبودية فيه (وكثر صلواته وابتهل في الدعاء) أي تضرع واجتهد فيه (وأشفق لونه) أي تغير حتى يصير كلون الشفق وهذا لولا غرض الإطناب كان يعني عته قوله تغير لونه (هـ عن عائشة) فيه عبد الباقي ابن قانع قال الذهبي قال الدارقطني مخطئ كثيرا

(كان إذا دخل العشر) زاد ابن أبي شيبة الأخير من رمضان والمراد الليالي (شد مئزره) قال القاضي المئزر الإزار ونظيره ملحف ولحاف وشده كناية عن التشمير والاجتهاد أراد به الجهد في الطاعة أو عن الاعتزال عن النساء ومجنب غشيانهن (وأحيا ليله) أي ترك النوم الذي هو آخر الموت وتعب معظم الليل لا كله بقربة خبر عائشة ما علمته قائم ليلة حتى الصباح فلا ينافي ذلك ما عليه الشافعية من كراهية قيام الليل كله (وأيقظ أهله) المعتكفات معه في المسجد والآن في بيوتهن إذا دخلها حاجة أي يوقظهن للصلاة والعبادة (ق) في الصوم (د ن) في الصلاة (هـ) في الصوم كلهم (عن عائشة)

(كان إذا دعا لرجل أصابته الدعوة وولده وولد ولده) فيستجاب دعائه لذلك الرجل وبلغ مادعا له به هو وذريته من بعده؛ وسكت عما لو دعا عليه لأنه قد سأل الله تعالى أن يجعل دعاءه رحمة على المدعو عليه (ح م عن حذيفة) بن اليمان روى المصنف لصحته وليس كما زعم فقد قال الحافظ الهيثمي متعباً رواه أحمد عن ابن حذيفة ولم أعرفه اهـ.

(كان إذا دعا بدأ بنفسه) زاد أبو داود في روايته وقال رحمة الله علينا وعلي موسى اهـ، ومن ثم ندبوا للداعي أن يبدأ

- ٦٦٨٥ - كَانَ إِذَا دَعَا فَرَفَعَ يَدَيْهِ مَسَحَ وَجْهَهُ بِيَدَيْهِ - (د) عن يزيد - (ح)
- ٦٦٨٦ - كَانَ إِذَا دَعَا جَعَلَ بَاطِنَ كَفِّهِ إِلَى وَجْهِهِ - (ط) عن ابن عباس - (ح)
- ٦٦٨٧ - كَانَ إِذَا دَنَا مِنْ مَنْبَرِهِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ سَلَّمَ عَلَى مَنْ عِنْدَهُ مِنَ الْجُلُوسِ ؛ فَإِذَا صَعَدَ الْمَنْبَرَ اسْتَقْبَلَ النَّاسَ بِوَجْهِهِ ثُمَّ سَلَّمَ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ - (هق) عن ابن عمر - (ح)
- ٦٦٨٨ - كَانَ إِذَا ذَبَحَ الشَّاةَ يَقُولُ : أَرْسَلُوا بِهَا إِلَى أَصْدِقَائِهِ خَدِيجَةَ - (م) عن عائشة - (صح)

بالدعاء لنفسه قبل دعائه لغيره فإنه أقرب إلى الاجابة إذ هو أخلص في الاضطراب وأدخل في العبودية وأبلغ في الاقتدار وأبعد عن الزهو والاعجاب وذلك سنة الأنبياء والرسل قال نوح رب اغفر لي ولوالدي ولمن دخل بيتي مؤمنا وللمؤمنين والمؤمنات، وقال الخليل و اجنبي وبنى أن تبيد الاصنام، وقال رب اجعلني مقيم الصلاة ومن ذريتي، وأولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده، (تنبيه) قال ابن حجر ابتداءه بنمسه في الدعاء غير مطرد فقد دعا لبعض الانبياء فلم يبدأ بنفسه فقال رحم الله لو طأ رحم الله يوسف ودعا لابن عباس بقوله اللهم فقها في الدين ودعى لحسان بقوله اللهم أيدى بروح القدس (ط) عن أبي أيوب) الأنصاري رمز المصنف لحسنه وهو كما قال فقد قال الهيثمي إسناده حسن غير أن عدول المصنف للزور والطرائق واقتصاره عليه غير جيد لإيهامه أنه لا يوجد مخرجا لأحد من الستة وقد عرفت أن أبا داود أخرجه فهو بالعزو إليه أحق

(كان إذا دعا فرفع يديه) حال الدعاء (مسح وجهه يديه) عند فراغه تفتاؤلا وتيمنا أن كفيه ملتئا خيرا فأفاض منه على وجهه فيتأكد ذلك للداعي، ذكره الحلبي، وقال القونوي سره أن الإنسان في دعائه ربه متوجه إليه بظاهره وبباطنه ولهذا يشترط حضور القلب في الدعاء كما قال المصطفى صلى الله عليه وسلم إن الله لا يقبل دعاء من قلب غافل لاه؛ إذا علمته فأعرف أن يده الواحدة تترجم عن توجه الداعي من حيث ظاهره واليد الأخرى تترجم عن توجهه بباطنه واللسان يترجم عن جملة ومسح الوجه هو التبرك والتنبيه على الرجوع إلى الحقيقة الجامعة بين الروح والبدن وهو كناية عن غيبة النائب في علم الحق أزلا وأبدا فإن وجه الشيء حقيقته وهذا الوجه مظهر تلك الحقيقة وإن كشف لك عن سر قوله تعالى كل شيء هالك إلا وجهه، استشرفت على سر آخر أغرب من هذا يتعذر إفتاؤه إلا لأهله اه. (د عن بريدة) رمز لحسنه

(كان إذا دعا جعل) حال الدعاء (باطن كفيه إلى وجهه) وورد أيضا أنه كان عند الرفع تارة يجعل بطون كفيه إلى السماء وتارة يجعل ظهرهما إليها وحمل الاول على الدعاء بحصول مطلوب أو دفع ما قد يقع به بلاه والثاني على الدعاء برفع ما وقع به من البلاه وروى مسلم أنه فعل الثاني في الاستسقاء وأحد أنه فعله بفرقة وحكمة رفعهما إلى السماء أنها قبلة الدعاء ومن ثم كانت أفضل من الأرض على الأصح فإنه لم يعص الله فيها (ط) عن ابن عباس) رمز المصنف لحسنه وكأنه لم يرفق الحافظ المراق في سنده ضعيف ولا قول الهيثمي فيه الحسين بن عبد الله وهو ضعيف (كان إذا دنا من منبره) أي قرب منه (يوم الجمعة) ليصعده إلى الخطبة (سلم على من عنده) أي من يقربه عرفا (من الجلوس فإذا صعد المنبر) أي بلغ الدرجة التالية للسترار (استقبل الناس بوجهه ثم سلم) على الناس (قبل أن يجلس) فيسن فعل ذلك بكل خطيب ويجب رد سلامه عند الشافعية (هق) من حديث عيسى بن عبد الله الأنصاري عن نافع (عن ابن عمر) بن الخطاب رمز المصنف لحسنه وليس كما قال فقد ضعفه ابن حبان وابن القطان بعيسى المذكور وقال ابن عدي عامة ما يرويه لا يتابع عليه (كان إذا ذبح الشاة يقول أرسلوا بها) لعل المراد ببعضها فأطلق الكل وأراد البعض بقريته المقام (إلى اصداقاه)

٦٦٨٩ - كَانَ إِذَا ذَكَرَ أَحَدًا فَدَعَا لَهُ بِدَأْ بِنَفْسِهِ - (٣ حب ك) عن أبي - (صح)

٦٦٩٠ - كَانَ إِذَا ذَهَبَ الْمَذْهَبَ أَبْعَدَ - (٤ك) عن المنيرة

٦٦٩١ - كَانَ إِذَا رَأَى الْمَطَرَ قَالَ : اللَّهُمَّ صَيِّبًا نَافِعًا - (خ) عن عائشة - (صح)

٦٦٩٢ - كَانَ إِذَا رَأَى الْهَلَالَ صَرَفَ وَجْهَهُ عَنْهُ - (خ) عن قتادة مرسلًا - (صح)

خديجة ( زوجته الدارجة صلة منه لها وبراً وإذا كان فعل الخير عن الميت برأ فالسوء ضد ذلك وإن كنا لانعرف كيفية ولا يضرنا جهلنا بكيفية ذلك بل علينا التسليم والتصديق وفيه حفظ العهد والصدق وحسن الود ورعاية حرمة الصاحب والعشير ولو ميتاً وإكرام أهل ذلك الصاحب وأصدقائه (م عن عائشة) تمامه قالت عائشة فأغضبت يوماً فقلت لخديجة فقال إنى رزقت حبها

( كان إذا ذكر أحدا فدعا له ) بخير ( بدأ بنفسه ) ثم نفي بغيره ثم عمم اتباعاً لآية إبراهيم فتأ كد المحافظة على ذلك وعدم الغفلة عنه وإذا كان لأحد أعظم من الوالدين ولا أكبر حقا على المؤمن منهما ومع ذلك قدم الدعاء للنفس عليهما في القرآن في غير موضع فغيرهما أولى (م حب ك عن أبي) وقال الترمذى حسن صحيح والحاكم صحيح ( كان إذا ذهب المذهب ) بفتح لسكون أى ذهب في المذهب الذى هو محل الذهاب لقضاء الحاجة أو ذهب مذهبا على المصدر وهو كناية عن الحاجة (أبعد) بحيث لا يسمع لخارجه صوت ولا يشم له ريح أى يغيب شخصه عن الناس ؛ بل روى الإمام ابن جرير في تهذيب الآثار أنه كان يذهب إلى المنعس مكان على نحو ميلين من مكة واستشكل هذا بما فى الطبرانى عن عصمة بن مالك وأصله فى البخارى قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بعض سكك المدينة فأتتهى إلى سباطة قوم فقال يا خديفة استرني حتى بال فذكر الحديث فمن ذاهب إلى أن ندب الإبعاد مخصوص بالتعوط لأن العلة خوف أن يسمع لخارجه صوت أو يشم له ريح وذلك منتف فى البول ومن ثم ورد أنه كان إذا بال قائما لم يبعد عن الناس ولم يبعدوا عنه ومن ذاهب إلى أن تعميم الإبعاد ندب وأنه إنما يفعل أحيانا لضرورة فإنه كان يطيل القعود لمصالح الآمة ويكثر من زيارة أصحابه وعبادتهم فإذا حضر البول وهو فى بعض تلك الحالات ولم يمكنه تأخيرها حتى يبعد كعادته فعل ذلك لما يترتب على تأخيرها من الضرر فإراعى أهم الأمرين واستفيد منه دفع أشد المنسنتين بأخفهما والأتيان بأعظم المصلحتين إذا لم يمكن معا وفيه ندب التباعد لقضاء الحاجة وأن الأدب الكناية فى ذكر ما يستحى منه (قائدة) فى النهاية تبعا لأبي عبيد الهروى يقال لموضع التعوط المذهب والخلام والمرق والمرحاض (٤ك) وكذا الداريمى والبيهقى (عن المنيرة) بن شعبة وصححه الترمذى والحاكم وحسنه أبو داود ورواه أيضا عن المنيرة بن خزيمة فى صحيحه

( كان إذا رأى المطر قال اللهم صيباً ) أى استقنا صيبا وقوله (نافعا) تتيم فى غاية الحسن لأن لفظة صيبا مظنة للضرر والفساد قال فى الكشاف الصيب المطر الذى يصب أى ينزل ويقع وفيه مبالغات من جهة التركيب والبناء والتكثير دل على أنه نوع من المطر شديد هائل فتمه بقوله نافعا صيانة عن الإضرار والفساد، وبحره قوله

فستى ديارك غير مفسدها صوب الربيع وديمة تسمى

لكن نافعا فى الحديث أوقع وأحسن من مفسدها اه ( عن عائشة ) ولم يخرجها مسلم ورواه النسائى وابن ماجه لكن أبدا صادصيا سينا قال الحافظ العراقى وسند الكل صحيح

( كان إذا رأى الهلال صرف وجهه عنه ) حذراً من شره لقوله لعائشة فيما رواه الترمذى استعزى بالله من شره فإنه العاسق إذا وقب أو أن حكمة صرف وجهه عنه الجنوح إلى قول آية إبراهيم ولا أحب الآفلين، والهلال يكون من أول ليلة

- ٦٦٩٣ - كَانَ إِذَا رَأَى الْهِلَالَ قَالَ: هِلَالٌ خَيْرٌ وَرُشْدٌ، آمَنْتُ بِالَّذِي خَلَقَكَ، ثَلَاثًا، ثُمَّ يَقُولُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ  
الَّذِي ذَهَبَ بِشَهْرِ كَذَا وَجَاءَ بِشَهْرِ كَذَا - (د) عن قتادة بلاغاً، ابن السني عن أبي سعيد - (ح)
- ٦٦٩٤ - كَانَ إِذَا رَأَى الْهِلَالَ قَالَ: هِلَالٌ خَيْرٌ وَرُشْدٌ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَذَا الشَّهْرِ، ثَلَاثًا،  
اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَذَا الشَّهْرِ وَخَيْرِ الْقَدْرِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهِ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - (ط) عن  
رافع بن خديج - (ض)
- ٦٦٩٥ - كَانَ إِذَا رَأَى الْهِلَالَ قَالَ: اللَّهُمَّ أَهْلَهُ عَلَيْنَا بِالْيَمِينِ وَالْإِيمَانِ وَالسَّلَامَةِ وَالْإِسْلَامِ، رَبِّي  
وَرَبُّكَ اللَّهُ - (ح م ت ك) عن طلحة - (ص)

والثانية والثالثة ثم هو قمر (د) من رواية أبي هلال محمد بن سليم الراسبي (عن قتادة) بن دعامة (مرسلاً) قال ابن حجر  
عن المنذرى هلال لا يحتاج به قال وقد وجدت لهذا المرسل شاهداً مرسلاً أيضاً أخرجه مسدد في مسنده الكبير  
ورجاله ثقات ووجدت له شاهداً موصولاً عند أبي نعيم وهو بعض حديث ورجاله ثقات إلا واحداً انتهى .  
(كان إذا رأى الهلال قال هلال خير) أتى بركة (ورشد آمنت بالذي خلقك ثلاثاً) أى يكرر ذلك ثلاثاً (ثم يقول)  
بعده (الحمد لله الذى ذهب بشهر كذا وجاء بشهر كذا قال الطيبي إما أن يراد بالحمد الثناء على قدرته بأن مثل هذا الإذهاب  
العجيب وهذا المعنى الغريب لا يقدر عليه إلا الله أو يراد به الشكر على ما أولى العباد بسبب الانتقال من النعم الدينية  
والدنيوية ما لا يحصى وينصر هذا التأويل قوله هلال خير (د عن قتادة بلاغاً) أى أنه قال بلغنا عن النبي صلى الله عليه  
وسلم أنه كان يقول (ابن السني عن أبي سعيد) الخندرى قال ابن القيم فيه وفيما قبله ابن قال الحافظ العراقى وأسند أيضاً  
الدارقطنى فى الأفراد والطبرانى فى الأوسط عن أنس وقال أبو دارود ليس فى هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
حديث مسند صحيح

(كان إذا رأى الهلال قال هلال خير ورشد) أى هاد إلى القيام بعبادة الحق تعالى يحدث عن ميقات الحج والصوم  
وغيرهما يسألونك عن الأهلة قل هى مواقيت للناس والحج، (اللهم إني أسألك من خير هذا ثلاثاً) أى يكرر ذلك  
ثلاثاً ثم يقول (اللهم إني أسألك من خير هذا الشهر وخير القدر) بالتحريك (وأعوذ بك من شره) أى من شر كل  
منهما يقول ذلك (ثلاث مرات) قال الحكيم الين السعادة والايامن والطمانينة بالله كأنه سأله دوامها والسلامة  
والاسلام أن يدوم له الاسلام ويسلم له شهره فان لله فى كل شهر حكماً وقضاء فى الملكوت فالمحرم شهره ورجب  
صفوته ورمضان مختاره وفيه تنبيه على ندب الدعاء سيما عند ظهور الآيات وتقلب أحوال النيرات وعلى أن  
التوجه فيه إلى الرب لا إلى المربوب والثقات فى ذلك إلى صنع الصانع لا إلى المصنوع ذكره التوربشتى (طب عن  
رافع بن خديج) قال الهيشى إسناده حسن

(كان إذا رأى الهلال قال اللهم أهله) قال الطيبي رؤى بالفك والإدغام (علينا باليمن والايامن والسلامة والاسلام) وزاد قوله  
(ربى وربك الله) لأن أهل الجاهلية لهم من يعبد القمرين فكأنه يناغيه ويخاطبه فيقول أنت مسخر لنا لتضوء لاهل  
الأرض ليعلموا عدد السنين والحساب قال القاضى الإهلال فى الأصل رفع الصوت ثم نقل إلى رؤية الهلال لأن  
الناس يرفعون أصواتهم إذا رأوه بالأخبار عنه ولذلك سمي الهلال هلالاً لأنه سبب لرؤيته ومنه إلى اطلاعه وهو  
فى الحديث بهذا المعنى أى أطلعه علينا وأرنا إياه مقترنا باليمن والايامن انتهى قال التوربشتى وقوله ربى وربك الله  
تنزيه للخالق أن يشاركه فى تدبير ما خلق شئ، وفيه رد للأقاويل الداحضة فى الآثار العلوية بأوجز لفظ وفيه تنبيه على أن



٦٦٩٦ - كَانَ إِذَا رَأَى الْهَلَالَ قَالَ : اللَّهُ أَكْبَرُ ، اللَّهُ أَكْبَرُ ، الْحَمْدُ لِلَّهِ ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَذَا الشَّهْرِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ سُوءِ الْقَدْرِ ، وَمِنْ شَرِّ يَوْمِ الْمُحْشَرِ - (حم طب) عن عبادة بن الصامت

٦٦٩٧ - كَانَ إِذَا رَأَى الْهَلَالَ قَالَ : اللَّهُمَّ أَهْلُهُ عَلَيْنَا بِالْأَمْنِ وَالْإِيمَانِ وَالسَّلَامَةِ وَالْإِسْلَامِ وَالتَّوْفِيقِ لِمَا نُحِبُّ وَتَرْضَى ، رَبَّنَا وَرَبُّكَ اللَّهُ - (طب) عن ابن عمر - (ح)

٦٦٩٨ - كَانَ إِذَا رَأَى الْهَلَالَ قَالَ : اللَّهُمَّ أَهْلُهُ عَلَيْنَا بِالْأَمْنِ وَالْإِيمَانِ وَالسَّلَامَةِ وَالْإِسْلَامِ وَالسَّكِينَةِ وَالْعَافِيَةِ وَالرِّزْقِ الْحَسَنِ - ابن السني عن جدير السلمي - (ض)

الدعاء مستحب سيما عند ظهور الآيات وتقلب الأحوال البيرات وعلى أن التوجه في إلى الرب لا إلى المربوب والالتفات وذلك إلى صنع الصانع لا إلى المصنوع وقال الطيبي لما قدم في الدعاء قوله الأمن والايان والسلامة والاسلام طلب في كل من الفقرتين دفع ما يؤذيه من المضار وجلب ما يبرقه من المنافع وعبر بالايان والاسلام عنها دلالة على أن نعمة الايمان والاسلام شاملة للنعم كلها ومحتوية على المنافع بسرها فدل على أن عظم شأن الهلال حيث جعل وسيلة لهذا المطلوب فالتفت اليه قائلاً ربني وربك الله مقتدياً بأبيه إبراهيم حيث قال لا أحب الآفلين يعد قوله هذا ربني واللفظ فيه أن المصطفى صلى الله عليه وسلم جمع بين طلب دفع المضار وجلب المنافع في الفاظ يجمعها معنى الاشتقاق (حم ت) في الدعوات (ك) في الأدب كلهم من حديث سليمان بن سفيان عن بلال بن يحيى بن طلحة بن عبيد الله عن أبيه (عن) جده (طلحة) بن عبيد الله أحد العشرة قال الترمذي حسن غريب وهو مستند المصنف في رمزه لحسنه ونوزع بأن الحديث عد من منكرات سليمان وقد ضعفه المديني وأبو حاتم والدارقطني وقال لين ليس ثقة وذكره ابن حبان في الثقات وقال يخطئ وقال الحافظ ابن حجر صححه الحاكم وغلط في ذلك لأن فيه سليمان بن سفيان ضعفه وإنما حسنه الترمذي لشواهده انتهى ومن لطائف إسناده أنه من رواية الرجل عن أبيه عن جده

(كان إذا رأى الهلال قال الله أكبر الله أكبر الله أكبر الحمد لله لا حول ولا قوة إلا بالله اللهم إني أسألك من خير هذا الشهر وأعوذ بك من شر القدر) محركا (ومن شر يوم المحشر) بفتح فسكون ففتح موضع المحشر كفلس بمعنى المحشور أي المجموع فيه الناس ولا شر ولا خير أعظم من شر يوم المحشر وخيره ولا مساوي ولا مغارب كيف وهو يوم الفزع الأعظم (عم طب عن عبادة بن الصامت) قال الهيثمي فيه راو لم يسم وقال شيخه الحافظ العراقي رواه عنه أيضا ابن أبي شيبة وأحمد في مسنديهما وفيه من لم يسم بل قال الراوي حدثني من لا أتهم انتهى وقال ابن حجر غريب ورجاله موثقون إلا من لم يسم

(كان إذا رأى الهلال قال اللهم أهله علينا بالأمن والإيمان والسلامة والاسلام والتوفيق) أي خلق قدرة الطاعة بنا (لما تحب وترضى ربنا وربك الله) قال البعض هذا تنزيه للخالق أن يشارك في تدبير ما خلق شيء وفيه رد الأقاويل الداحضة في الآثار العلوية بأوجز يمكن ذكره التوريشتي (طب عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيثمي فيه عثمان بن إبراهيم الحاطي وهو ضعيف وبقية رجاله ثقات .

(كان إذا رأى الهلال قال اللهم أهله علينا بالأمن والإيمان والسلامة والإسلام والسكينة والعافية والرزق الحسن) لما قدم في الدعاء قوله الأمن والإيمان والسلامة والإسلام كل من القريبتين دفع ما يؤذيه من المضار وجلب ما ينفعه من المنافع وعبر بالإيمان والاسلام عنها دلالة على أن نعمة الايمان والاسلام شاملة للنعم ومحتوية على المنافع بأسرها (ابن السني عن جرير بن انس السلمي) قال الذهبي لاصحة له .

٦٦٩٩ - كَانَ إِذَا رَأَى الْهِلَالَ قَالَ : هَلَالَ خَيْرٌ ، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي ذَهَبَ بِشَهْرِ كَذَا وَجَاءَ بِشَهْرِ كَذَا ، أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَذَا الشَّهِرِ وَنُورِهِ وَبَرَكَتِهِ وَهُدَاهُ وَظُهُورِهِ وَمَعَافَاتِهِ - ابن السنن عن عبد الله ابن مطرف - (ض)

٦٧٠٠ - كَانَ إِذَا رَأَى سَهِيلاً قَالَ : لَعَنَ اللَّهُ سَهِيلاً ؛ فَإِنَّهُ كَانَ عَشَارًا فُسِّخَ - ابن السنن عن علي - (ض)

٦٧٠١ - كَانَ إِذَا رَأَى مَا يُحِبُّ قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بِنِعْمَتِهِ تَمَّ الصَّالِحَاتُ ، وَإِذَا رَأَى مَا يَكْرَهُ قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ ، رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ حَالِ أَهْلِ النَّارِ - (ه) عن عائشة

(كان إذا رأى الهلال قال هلال خير الحمد لله الذي ذهب بشهر كذا وجاء بشهر كذا أسألك من خير هذا الشهر ونوره وبركته وهداه وظهوره ومعافاته) فيه كما قبله دلالة علي عظم شأن الهلال حيث جعله وسيلة لمطلوبه وسأله من بركته وظهوره (ابن السنن عن عبد الله بن مطرف) بضم الميم وفتح المهملة وشد الراء وبالفاء ويقال ابن أبي مطرف الأزدی شامی قال الذهبي يروى له حديث لا يثبت قاله البخاری .

(كان إذا رأى سهيلاً) الكوكب (قال لعن الله سهيلاً فإنه كان عشاراً ففسخ) شهاباً وفي رواية للدارقطني عن ابن عمر لما طلع سهيل قال هذا سهيل كان عشاراً من عشاري الذين يظلمهم فسخره الله شهاباً فجعله حيث ترون وفي رواية لابن السنن عن ابن عمر أيضاً لما طلع سهيل قال لعن الله سهيلاً فإنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كان عشاراً باليمن يظلمهم ويفضهم في أموالم فسخره الله تعالى شهاباً فعلقه حيث ترون وفي رواية لابن عدى عن ابن عمر أيضاً أن سهيلاً كان عشاراً فسخره الله كوكباً وفي رواية لابن الشيخ عن أبي الطفيل مرفوعاً لعن الله سهيلاً لأنه كان عشاراً يمشى في الأرض بالظلم فسخره الله شهاباً وفي رواية له أيضاً عن جابر عن الحكم لم يطلع سهيل إلا في الإسلام فإنه مسوخ وفي رواية له عن عطاء نظر عمر إلى سهيل فسبه وإلى الزهراء فسبها وقال أما سهيل فكان عشاراً وأما الزهراء فهي التي قتلت هاروت وماروت وفيه ذم المكس وأنه موجب لأفح العقوبات وأشدّها وأشنعها وهو المسخ (ابن السنن) عن محمد بن أحمد بن المهاجر عن الفضل بن يعقوب الزحامي عن عبد الله بن جعفر عن عيسى بن يونس عن أخيه إسرائيل عن جابر الجعفي عن أبي الطفيل (عن علي) أمير المؤمنين أورده ابن الجوزي في الموضوعات من عدة طرق منها هذا الطريق وقال مداره علي جابر الجعفي وهو كذاب ورواه وكيع عن الثوري موقوفاً وهو الصحيح ورواه عنه أيضاً الطبراني في الكبير لكنه قال في آخره فسخره الله شهاباً قال الهيثمي وفيه جابر الجعفي وفيه كلام كثير (كان إذا رأى ما يحب قال الحمد لله الذي بنعمته تم الصالحات وإذا رأى ما يكره قال الحمد لله على كل حال) قال ابن عربي أنني عليه على كل حال لأنه المعطى بتجليه على كل حال فالتجلى تغير الحال علي الأعيان وبه ظهر الانتقال من حال إلى حال وهو خشوع تحت سلطان التجلي فله التقصان بمحو ويثبت ويوجد ويعدم وفي الحديث الذي صححه الكشف إن الله إذا تجلى لشيء خشع له فإنه يتجلى على الدوام لأن التغيرات مشهودة على الدوام في الظواهر والبواطن والغيب والشهادة والمحسوس والمعقول فثأنه التجلي وشأن الموجودات التغير بالانتقال من حال إلى حال فنا من يعرفه ومنا لا يعرفه ومن عرفه أظهر له العبودية في كل حال ومن لم يعرفه أنكره في كل حال ولما ترقى المصطفى صلى الله عليه وسلم في المعرفة إلى رتب الكمال حمده وأثنى عليه على كل حال (رب أعوذ بك من حال أهل النار) بين به أن شدائد الدنيا بما يلزم العبد الشكر عليها لا رتلك الشدائد تم بالتحقيق لأنها تعرضه لمنافع عظيمة ومنوبات جزيلة وأعراض كريمة في العاقبة تتلاشى في جنبها مشقة هذه الشدائد وعسى أن تكثر هو شيئاً ويجعل الله فيه خيراً كثيراً ، وما سماه الله خيراً فهو أكثر مما يباغى الوهم والنعمة ليست خيراً عن اللذة وما شتهته النفس بمقتضى الطبع

٦٧٠٢ - كَانَ إِذَا رَاعَهُ شَيْءٌ قَالَ : اللَّهُ ، اللَّهُ رَبِّي لِأَشْرِيكَ لَهُ - ( ن ) عن ثوبان - ( ح )

٦٧٠٣ - كَانَ إِذَا رَضِيَ شَيْئًا سَكَتَ - ابن منده عن سهيل بن سعد الساعدي أخى سهل - ( ض )

٦٧٠٤ - كَانَ إِذَا رَفَأَ الْإِنْسَانَ إِذَا تَزَوَّجَ قَالَ : بَارَكَ اللَّهُ لَكَ ، وَبَارَكَ عَلَيْكَ ، وَجَمَعَ بَيْنَكَا فِي خَيْرٍ - ( حم )

٤ ( ك ) عن أبي هريرة - ( صح )

٦٧٠٥ - كَانَ إِذَا رَفَعَ يَدَيْهِ فِي الدُّعَاءِ لَمْ يَحْطُطْهُمَا حَتَّى يَمْسَحَ بِهِمَا وَجْهَهُ - ( ت ك ) عن ابن عمر

بل هي ما يزيد في رفعة الدرجة ذكره الإمام الغزالي (ه) وكذا ابن السني (عن عائشة) قال في الأذكار وإسناده جيد ومن ثم رمز المصنف لحسنه ورواه البزار من حديث علي وفيه عبد الله بن رافع وابنه محمد غير معروفين ومحمد ابن عبد الله بن ابن رافع ضعيف كذا في المنار .

( كان إذا راعه شيء ) أى أفزعه ( قال الله الله ربى لا أشرك به شيئاً ) أى لا مشارك له فى ملكه فىسن قول ذلك عند الفرع والخوف ( ن عن ثوبان ) رمز المصنف لحسنه لكن فيه سهل بن هاشم الشامى قال فى الميزان عن الأزدي منكر الحديث ثم ساق له هذا الخبر وقال أبو داود هو فوق الثقة لكن يخطئ فى الأحاديث .

( كان إذا رضى شيئاً ) من قول أحد أوفعله ( سكت ) عليه لكن يعرف الرضا فى وجهه كما مر ويحىء فى خبر ما يصرح به ( ابن منده ) فى الصحابة ( عن سهل ) يضم أوله بضبط المصنف ( ابن سعد الساعدي أخى سهل ) بفتح أوله بضبطه ابن سعد قال الذهبى فى الصحابة يروى له حديث غريب لا يصح اه وكان يشير به إلى هذا .

( كان إذا رفا الإنسان ) وفى رواية إنسانا بفتح الراء وتشديد الفاء وبهز وبدونه أى هنأه ودعاه بدل ما كانت عليه الجاهلية تقول فى تهنة المتزوج والدعاه ( إذا تزوج ) قال الناقضى والترفية أن يقول للمتزوج بالرفاء والبنين والرفا بكسر الراء والمد اللثام والاتفاق من رفأت الثوب إذا أصلحته أو السكون والطمانينة من رفوت الرجل إذا أسكته ثم استعير للدعاء للمتزوج وإن لم يكن بهذا اللفظ وقدمها الشارع على قولهم ذلك لما فيه من التنفير عن البنات والتقدير لبغضهن فى قلوب الرجال لكونه من دأب الجاهلية ( قال بارك الله لك وبارك عليك وجمع بينكما فى خير ) وفى رواية على خير قال الطيبى إذ الأولى شرطية والثانية ظرفية وقوله قال بارك الله جواب الشرط وإنما أتى بقوله رفا وقيدته بالظرف إذنا بأن الترفية منسوخة مذمومة وقال أولاً بارك الله لك لأنه المدعو أصالة أى بارك لك فى هذا الأمر ثم ترقى منه ودعا لهما وعدها بجلى لأن المدار عليه فى الذرارى والنسل لأنه المطلوب بالتزوج وحسن المعاشرة والموافقة والاستمتاع بينهما على أن المطلوب الأول هو النسل وهذا تابع قال الرمحشرى ومعناه أنه كان يضع الدعاء بالبركة موضع الترفية المنهى عنها واختلف فى علة النهى عن ذلك فقيل لأنه لا حمديه ولا ثناء ولا ذكر الله وقيل لما فيه من الإشارة إلى بغض البنات لتخصيص البنين بالذكر وقيل غير ذلك ( حم ٤ ك ) فى النكاح ( عن أبي هريرة ) قال الترمذى حسن صحيح وقال الحاكم صحيح على شرط الشيخين وأقره الذهبى وقال فى الأذكار بعد عزوه الأربعة أسانيد صحيحة

( كان إذا رفع يديه فى الدعاء لم يحططهما حتى يمسح بهما وجهه ) فتأولوا بإصابة المراد وحصول الإمداد ففعل ذلك سنة كما جرى عليه جمع شافعية منهم النووى فى التحقيق تمسكاً بعدة أخبار هذا منها وهى وإن ضعفت أسانيدها تقوت بالاجتماع فقوله فى المجموع لا يندب تبعاً لابن عبد السلام وقال لا يفعله إلا جاهل فى حين المنع كما مر ( ت ) فى الدعوات ( ك ) كلاهما ( عن ابن عمر ) بن الخطاب وقال أعمى الترمذى صحيح غريب لكن جزم النووى

٦٧٠٦ - كَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكُوعِ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ فِي آخِرِ رَكْعَةٍ قَنَتَ - مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - (ص)

٦٧٠٧ - كَانَ إِذَا رَفَعَ بَصَرَهُ إِلَى السَّمَاءِ قَالَ : يَا مُصْرَفَ الْقُلُوبِ ثَبَّتْ قَلْبِي عَلَى طَاعَتِكَ - ابْنُ السِّنِيِّ عَنْ عَائِشَةَ - (ح)

٦٧٠٨ - كَانَ إِذَا رُفِعَتْ مَائِدَتُهُ قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ ، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَفَانَا وَأَوَانَا غَيْرَ مَكْفِيٍّ وَلَا مَكْفُورٍ وَلَا مُودِعٍ وَلَا مُسْتَعْفَى عَنْهُ رَبَّنَا - (حم خ د ت ه) عَنْ أَبِي أَمَامَةَ (ص)

٦٧٠٩ - كَانَ إِذَا رَكَعَ سَوَى ظَهْرِهِ حَتَّى لَوْ صَبَّ عَلَيْهِ الْمَاءُ لَأَسْتَقَرَّ - (ه) عَنْ وَابِصَةَ (طَب) عَنْ ابْنِ

فِي الْأَذْكَارِ بِيَضْعَفِ سَنَدِهِ .

( كَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكُوعِ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ فِي آخِرِ رَكْعَةٍ قَنَتَ ) قَالَ النَّوَوِيُّ فِيهِ أَنَّ الْقَنُوتَ سُنَّةٌ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ وَأَنَّ الْمُصْطَفَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَدَاوِمُ عَلَى الْقَنُوتِ لِاقْتِضَاءِ كَانٍ لِلتَّكْرَارِ قَالَ النَّوَوِيُّ فِي شَرْحِ مُسْلِمٍ وَهُوَ الَّذِي عَلَيْهِ الْأَكْثَرُونَ وَالْمُحَقِّقُونَ مِنَ الْأَصُولِيِّينَ وَرَجَّحَهُ ابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ وَقَدْ بَيَّنَّ فِي هَذَا الْحَدِيثِ مَحَلَّ الْقَنُوتِ وَقَدْ اخْتَلَفَ الصَّحْبُ وَالتَّابِعُونَ فِي ذَلِكَ وَمَا فِي هَذَا الْحَدِيثِ هُوَ مَا نَقَلَ عَنِ الْخُلَفَاءِ الْأَرْبَعَةِ وَعَلَيْهِ الشَّافِعِيُّ وَمَنْزَهٌ جَمَعَ مِنَ الصَّحْبِ مِنْهُمْ أَبُو مُوسَى وَالْبَرَاءُ أَنَّ مَحَلَّهُ قَبْلَ الرَّجُوعِ وَهُوَ مَذْهَبُ أَبِي حَنِيفَةَ وَمَالِكٍ وَذَهَبُ جَمَعَ مِنَ السَّلَفِ إِلَى تَرْكِ الْقَنُوتِ رَأْسًا وَعِزَّاهُ التِّرْمِذِيُّ إِلَى أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ وَتَعَقُّبُهُ وَاخْتَلَفَ النَّقْلُ عَنْ أَحْمَدَ (مُحَمَّدُ ابْنُ نَصْرِ) فِي كِتَابِ الصَّلَاةِ (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ) رَمَزَ الْمُصَنِّفُ لِحَسَنِهِ وَرَوَاهُ الْحَاكِمُ فِي كِتَابِ الْقَنُوتِ بِلَفْظِ كَانِ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكُوعِ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ فِي الرُّكْعَةِ الثَّانِيَةِ يَرْفَعُ يَدَيْهِ وَيَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاءِ اللَّهُمَّ اهْدِنِي فِيمَنْ هَدَيْتَ اخْتَلَفَ الزَّيْنُ الْعِرَاقِيُّ وَفِيهِ الْمُقْبَرِيُّ ضَعِيفٌ

( كَانَ إِذَا رَفَعَ بَصَرَهُ إِلَى السَّمَاءِ قَالَ يَا مُصْرَفَ الْقُلُوبِ ثَبَّتْ قَلْبِي عَلَى طَاعَتِكَ ) قَالَ الْحَلِيمِيُّ هَذَا تَعْلِيمٌ مِنْهُ لِأَمْتِهِ أَنْ يَكُونُوا مَلَازِمِينَ لِمَقَامِ الْخَوْفِ مُشْفِقِينَ مِنْ سَلْبِ التَّوْفِيقِ غَيْرِ آمِنِينَ مِنْ تَضْيِيعِ الطَّاعَاتِ وَتَتَبِيعِ الشَّهَوَاتِ (ابْنُ السِّنِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ) وَرَمَزَ الْمُصَنِّفُ لِحَسَنِهِ

( كَانَ إِذَا رَفِعَتْ ) بِصِيغَةِ الْمَجْهُولِ ( مَائِدَتُهُ ) يَعْنِي الطَّعَامَ ( قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا ) مَفْعُولٌ مُطْلَقٌ إِمَّا بِاعْتِبَارِ ذَاتِهِ أَوْ بِاعْتِبَارِ تَضَمُّنِهِ مَعْنَى الْفِعْلِ وَالْفِعْلُ مُقَدَّرٌ ( كَثِيرًا طَيِّبًا ) خَالِصًا عَنِ الرِّيَاءِ وَالسَّمْعَةِ وَالْأَوْصَافِ الَّتِي لَا تَلْتَقِي بِجَنَابَتِهِ تَقَدَّسَ لِأَنَّهُ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا أَوْ خَالِصًا عَنْ أَنْ يَرَى الْحَامِدُ أَنَّهُ قَضَى حَقَّ نِعْمَتِهِ ( مُبَارَكًا فِيهِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَفَانَا ) أَي دَفَعَ عَنَّا شَرَّ الْمُؤْذِيَاتِ ( وَأَوَانَا ) فِي كُنْ نَسَكْتَهُ ( غَيْرَ مَكْفِيٍّ ) مَرْفُوعٌ عَلَى أَنَّهُ خَبَرُ رَبَّنَا أَيْ رَبَّنَا غَيْرُ مَحْتَاجٍ إِلَى الطَّعَامِ فَيَكْفِي لِكُنْهُ يَطْعَمُ وَيَكْفِي ( وَلَا مَكْفُورٍ ) أَي بِمَجْرُودِ فَضْلِهِ وَتَعَمِيمِهِ ( وَلَا مُودِعٍ ) بِفَتْحِ الدَّالِ الثَّقِيلَةِ أَي غَيْرِ مَتْرُوكٍ فَيَعْرُضُ عَنْهُ ( وَلَا مُسْتَعْفَى عَنْهُ ) بِفَتْحِ النُّونِ وَبِالتَّنْوِينِ أَي غَيْرِ مَتْرُوكِ الرَّغْبَةِ فِيمَا عِنْدَهُ فَلَا يَدْعِي إِلَّا دُوًّا وَلَا يَطْلُبُ إِلَّا مِنْهُ وَإِنْ صَحَّتِ الرَّوَايَةُ بِنَصْبِ غَيْرِ فَهُوَ صِفَةٌ حَمْدًا أَيْ حَمْدًا غَيْرَ مَكْفِيٍّ بِهِ أَي نَعْمَدُ حَمْدًا لِأَنَّا كُنَّا بِهِ بَلْ نَعُودُ إِلَيْهِ مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى وَلَا نَتْرُكُهُ وَلَا نَسْتَعْفَى عَنْهُ ( وَرَبَّنَا ) عَلَى هَذَا مُنْصَوَّبٌ عَلَى التَّدَاوِي عَنِ الْأَوَّلِ مَرْفُوعٌ عَلَى الْإِبْتِدَاءِ وَغَيْرُ مَكْفِيٍّ خَبَرُهُ وَفِيهِ أَغَارِبٌ أُخْرَى وَتَوَجُّهَاتٌ كَثِيرَةٌ ( حَمَّ خ د ت ه ) عَنْ أَبِي أَمَامَةَ ( الْبَاهِلِيُّ ) قَالَ خَالِدُ بْنُ مَعْدَانَ شَهِدْتُ وَلِيْمَةً وَمَعْنَا أَبُو أَمَامَةَ فَلَمَّا فَرَّغْنَا قَامَ فَقَالَ مَا أُرِيدُ أَنْ أَكُونَ خَطِيئًا وَلَكِنْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ عِنْدَ فِرَاقِهِ مِنَ الطَّعَامِ ذَلِكَ وَوَهْمُ الْحَاكِمِ فَاسْتَدْرَكَ .

( كَانَ إِذَا رَكَعَ سَوَى ظَهْرِهِ ) أَي جَعَلَهُ كَالصَّفِيحَةِ الْوَاحِدَةِ ( حَتَّى لَوْ صَبَّ عَلَيْهِ الْمَاءُ لَأَسْتَقَرَّ ) مَكَانَهُ فِيهِ دَلِيلٌ

عباس ، وعن أبي برزة ، وعن ابن مسعود - ( ح )  
٦٧١٠ - كَانَ إِذَا رَكَعَ قَالَ : سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ وَبِحَمْدِهِ ، ثَلَاثًا ، وَإِذَا سَجَدَ قَالَ : سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى  
وَبِحَمْدِهِ ثَلَاثًا - ( د ) عن عقبه بن عامر - ( ح )

٦٧١١ - كَانَ إِذَا رَكَعَ فَرَجَ أَصَابِعُهُ ، وَإِذَا سَجَدَ ضَمَّ أَصَابِعَهُ - ( ك هـ ) عن وائل بن حجر - ( صح )

لما ذهب إليه الأئمة الثلاثة أن الواجب في الركوع الانحناء بحيث تنال راحته ركبتيه وتطمئن واكتفي أبو حنيفة بأدنى انحناء ( هـ عن ابضة ) بن معبد ( طب عن ابن عباس وعن أبي برزة وعن أبي مسعود ) رمز المصنف لحسنه قال مغلطاي في شرح ابن ماجه سنده ضعيف لضعف طلحة بن زيد وراويه قال الساجي والبخاري منكر الحديث وأبو نعيم لا شيء وأبو أحمد وابدوداود والمديني يضع الحديث وابن حبان لا يخل الاحتجاج به والأزدى ساقط اه قال ابن حجر فيه طلحة بن زيد نسبة أحمد وابن المديني إلى الوضع نعم هو من طريق الطبراني جيد فقد قال الهيثمي رجاله موثقون ورواه أبو يعلى بسند كذلك .

( كان إذا ركع قال ) في ركوعه ( سبحان ) علم على التسيب أي أنزه ( ربي العظيم عن النقائص وإنما أضيف بتقدير تنكيره ونصب بفعل محذوف لزوما أي سبح ( وبحمده ) أي وسبحت بحمده أي بتوفيقه لا بحول وقوت والواو للحال أو لعطف جملة على جملة والإضافة فيه إما للفاعل والمراد من الحمد لازمه وهو ما يوجب الحمد من التوفيق أو للمفعول ومعناه سبحت ملتبسا بحمدي لك ( ثلاثا ) أي يكرر ذلك في ركوعه ثلاث مرات ( وإذا سجد قال ) في سجوده ( سبحان ربي الاعلى وبحمده ثلاثا ) كذلك قال جمع ومشروعية الركوع ليس من خصائص هذه الأمة لأنه تعالى أمر أهل الكتاب به مع أمة محمد بقوله واركعوا مع الراكعين وفيه نذب الذكر المذكور وذهب أحمد وداود إلى وجوبه والجمهور على خلافه لأنه عليه الصلاة والسلام لما علم الأعرابي المنسي صلواته لم يذكر له ذلك ولم يأمره قال القاضي قال فإن قلت لم أوجبتم القول والذكر في القيام والقعود ولم توجبوا في الركوع والسجود قلت لأنهما من الأفعال العادية فلا بد من تمييز يصر فهما عن العادة ويمضهما للعبادة وأما الركوع والسجود فهما بذاتهما يخالفان العادة ويدلان على غاية الخضوع والاستكانة ولا يفترقان إلى ما يقارنهما فيجعلهما طاعة ( د عن عقبه بن عامر ) الجهني رمز المصنف لحسنه قال الحاكم حذبت حجازي صحيح الإسناد وقد انفقا علي الاحتجاج برأويه غير إياس بن عامر وهو مستقيم وخرجه ابن خزيمة في صحيحه ولعل المصنف لم يطلع على تصحيح الحاكم أو لم يرتضه حيث رمز لحسنه وكأنه توقف في تصحيحه لقول أبي داود هذه الزيادة يعني قوله وبحمده أخاف أن لا تكون محذوفة لكن بين المحافظ ابن حجر ثبوتها في عدة روايات ثم قال وفيه رد لإنكار ابن الصلاح وغيره هذه الزيادة قال وأصاها في الصحيح عن عائشة بلفظ كان يكثر أن يقول في ركوعه وسجوده سبحانك اللهم ربنا وبحمدك

( كان إذا ركع فرج أصابعه ) تقريباً وسطاً أي نحى كل أصبع عن التي تليها قليلاً ( وإذا سجد ضم أصابعه ) منشورة إلى القبلة وفيه نذب تقريباً أصابع يديه في الركوع لأنه أمكن وتقريبها في السجود ومثله الجلسات ، قال القرطبي : وحكمة نذب هذه الهيئة في السجود أنه أشبه بالتواضع وأبلغ في تمكين الجبهة والأنف من الأرض مع مغابرة طيبة الكسلان وقال ابن المنير حكته أن يظهر كل عضو بنفسه ويتمكن حتى يكون الإنسان الواحد في سجوده كأنه عدد ومقتضاه أن يستقبل كل عضو بنفسه ولا يعتمد بعض الأعضاء على بعض وهذا ضد ماورد في الصفوف من التصاق بعضهم ببعض لأن القصد هناك إظهار الاتحاد بين المصلين حتى كأنهم واحد ذكره ابن حجر ( ك هـ ) عن وائل بن حجر ( ابن ربيعة قال الذهبي له صحبة ورواية قال الحاكم على شرط مسلم وأقره عليه الذهبي وقال الهيثمي سنده حسن

٦٧١٢ - كَانَ إِذَا رَمَى الْجَمَارَ مَشَى إِلَيْهِ ذَاهِبًا وَرَاجِعًا - (ت) عن ابن عمر - (ص)

٦٧١٣ - كَانَ إِذَا رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ مَضَى وَلَمْ يَقِفْ - (ه) عن ابن عباس

٦٧١٤ - كَانَ إِذَا رَمَدَتْ عَيْنُ امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهِ لَمْ يَأْتِهَا حَتَّى تَبْرَأَ عَيْنَهَا - أبو نعيم في الطب عن أم سلمة

٦٧١٥ - كَانَ إِذَا زَوَّجَ أَوْ تَزَوَّجَ نَثَرَ تَمْرًا - (هق) عن عائشة - (ض)

٦٧١٦ - كَانَ إِذَا سَأَلَ اللَّهَ جَعَلَ بَاطِنَ كَفْيِهِ إِلَيْهِ . وَإِذَا اسْتَعَاذَ جَعَلَ ظَاهِرَهُمَا إِلَيْهِ - (حم) عن

السائب بن خلاد - (ح)

٦٧١٧ - كَانَ إِذَا سَأَلَ السَّبِيلَ قَالَ : أَخْرَجُوا بَنِي إِلَى هَذَا الْوَادِي الَّذِي جَعَلَهُ اللَّهُ طَهُورًا فَتَنْطَهَرُ مِنْهُ وَنَحْمَدُ

اللَّهِ عَلَيْهِ - الشافعي (هق) عن يزيد بن الهاد مرسلًا

٦٧١٨ - كَانَ إِذَا سَجَدَ جَافَى حَتَّى يَرَى بَيَاضَ إِبْطَيْهِ - (حم) عن جابر - (ص)

(كان إذا رمى الجمار مشى إليه) أي الرمي (ذاهبا وراجعا) فيه أنه يسن الرمي ماشيا وقيدة الشافعية يرى غير الثفر أما هو فيريه راكبا لأدلة مبنية في الفروع وقال الحنفية كل رمى بعده رمى يرميه ماشيا مطلقا ورجحه المحقق ابن الهمام وقال مالك وأحمد ماشيا في أيام التشريق (ت) في الحج (عن ابن عمر) بن الخطاب رمز المصنف لصحته (كان إذا رمى جمرَةَ الْعَقَبَةِ مَضَى وَلَمْ يَقِفْ) أي لم يقف للدعاء كما يقف في غيرها من الجمرات وعليه إجماع الأربعة وضابطه أن كل جمرَة بعدها يقف عندها وإلا فلا (ه عن ابن عباس) رمز لحسنه

(كان إذا رمدت) قالوا الرمد ورم حار يعرض للشحمة من العين وهو بياضها الظاهر وسيه انصباب أحد الأخطاط الأربعة أو حرارة في الرأس أو البدن أو غير ذلك (عين امرأة من نسائه) يعني حلاله (لم يأتها) أي لم يجامعها (حتى تبرأ عينها) لأن الجماع حركة كلية عامة يتحرك فيها البدن وقواه وطبيعته وأخطاطه والروح والنفس وكل حركة هي مشيرة للأخطاط مرفقة لها توجب دفعها وسيلانها إلى الأعضاء الضعيفة والعين حال رمدتها في غاية الضعف فأضر ما عليها حركة الجماع وهذا من الطب المتفق عليه بلا نزاع (أبو نعيم في) كتاب (الطب) النبوي (عن أم سلمة)

(كان إذا زوج أو تزوج امرأة نثر تَمْرًا) فيه أنه يسن لمن اتخذ وليمة أن يثر للحاضرين تَمْرًا أو زبيباً أو لوزاً أو سكرًا أو نحو ذلك وتخصيص التمر في الحديث ليس لإخراج غيره بل لأنه المتيسر عند أهل الحجاز لكن مذهب الشافعي أن تقديم ذلك للحاضرين سنة ونثره جائز ويجوز التقاطه وتركه أولى (هق عن عائشة)

(كان إذا سأل الله) تعالى خيرا (جعل باطن كفيه إليه وإذا استعاذ) من شر (جعل ظاهرهما إليه) لدفع ما يتصوره من مقابلة العذاب والشر فيجعل يديه كالترس الواقي عن المكروه ولما فيه من التفاؤل بردّ البلاء (حم عن السائب) رمز لحسنه قال ابن حجر وفيه ابن لهيعة وقال الهيثمي رواه أحمد مرسلًا بإسناد حسن اه وفيه إيدان بضعف هذا المتصل فتحيز المصنف له كأنه لا اعتضاده

(كان إذا سأل السبيل قال أخرجوا بني إلى هذا الوادي الذي جعله الله طهوراً فتتنهروا منه ونحمد الله عليه) فيسن فعل ذلك لكل أحد قال الشافعية ويسن لكل أحد أن يبرز للمطر ولاول مطر أكد ويكسوف له من بدنه غير عورته ويغتسل ويتوضأ في سيل الوادي فان لم يجدهما توضحاً (الشافعي) في مسنده (هق) كلاهما (عن يزيد بن الهاد) مرسلًا ظاهره أنه لا علة فيه إلا الإرسال والأمر بخلافه فقد قال الذهبي في المذهب إنه مع إرساله منقطع أيضا (كان إذا سجد جافى) مرفقيه عن إبطيه مجافاة بليغة أي يحى كل يد عن الجنب الذي يليها (حتى ترى) بالنون كما

٦٧١٩ - كَانَ إِذَا سَجَدَ رَفَعَ الْعِمَامَةَ عَنْ جَبْهَتِهِ - ابن سعد عن صالح بن خيران مرسلًا - (ض)

٦٧٢٠ - كَانَ إِذَا سَرَّ اسْتَنَارَ وَجْهَهُ كَأَنَّهُ قِطْعَةٌ قَمَرٍ - (ق) عن كعب بن مالك

٦٧٢١ - كَانَ إِذَا سَلَّمَ مِنَ الصَّلَاةِ قَالَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ : سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ ، وَسَلَامٌ عَلَى

الْمُرْسَلِينَ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ - (ع) عن أبي سعيد رضى الله عنه

٦٧٢٢ - كَانَ إِذَا سَلَّمَ لَمْ يَقْعُدْ إِلَّا بِقَدَارٍ مَا يَقُولُ : اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ ، وَمِنْكَ السَّلَامُ ، تَبَارَكَتْ

يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ - (م ع) عن عائشة - (صح)

في شرح البخارى للقسطلانى وفي رواية حتى يرى بضم التحتية مبنيًا للفعول وفي رواية حتى يبدو أى يظهر لكثرة تجاويه (بياض إبطيه) فيسن ذلك سنة مؤكداً للذكر لا الأثني قال ابن جرير وزعم أنه إنما فعله عند عدم الازدحام وضيق المكان لا دليل عليه والكلام حيث لا عذر كعلة أوضيق مكانه . والمراد يرى لو كان غير لابس ثوباً أو هو على ظاهره وأن إبطيه كان أيضاً وبه صرح الطبري فقال من خصائصه أن الإبط من جميع الناس متغير اللون بخلافه ومثله القرطبي وزاد ولا شعر عليه وتعقبه صاحب شرح تقريب الاسانيد بأنه لم يثبت وبأن الخصائص لا تثبت بالاحتمال ولا يلزم من بياضه كونه لا شعر له (حم) وكذا ابن خزيمة وأبو عوانة (عن جابر) بن عبد الله رمز لحسنه قال أبو زرعة صحيح وقال الهيثمي رجال أحمد رجال الصحيح ورواه ابن جرير في تهذيبه من عدة طرق عن ابن عباس وسببه عنده أنه قيل له هل لك في مولاك فلان إذا سجد وضع صدره وذراعيه بالأرض فقال هكذا يربض الكلب ثم ذكره وقضية تصرف المؤلف أن هذا مما لم يتعرض الشيخان ولا أحدهما لتخريجه وليس كذلك بل رواه البخارى بلفظ كان إذا صلى فرج بين يديه حتى يبدو بياض إبطيه ومسلم بلفظ كان إذا سجد فرج بين يديه عن إبطيه حتى لا يرى بياض إبطيه

( كان إذا سجد رفع العمامة عن جبهته) وسجد على جبهته وأنفه دون كور عمامته قال ابن القيم لم يثبت عنه سجود على كور عمامته في خبر صحيح ولا حسن وأما خبر عبد الرزاق كان يسجد على كور عمامته ففيه متروك (ابن سعد) في طبقاته (عن صالح بن خيران) بفتح الخاء المعجمة وسكون المثناة تحت وراء ويقال بجاء مهملة أيضاً وهو السباني بفتح المهملة والموحدة مقصوراً (مرسلًا) قال الذهبي الأصح أنه تابعي وحكى في التقريب أنه من الطبقة الرابعة (كان إذا سر استنار وجهه) أى أضاء (كأنه) أى الموضع الذى يتبين فيه السرور وهو جبينه (قطعة قمر) قال الباقيني عدل عن تشبيهه بالقمر إلى تشبيهه بقطعة منه لأن القمر فيه قطعة يظهر فيها سواد وهو المسمى بالكلف فلو شبه بالمجموع لدخلت هذه القطعة في المشبه به وغرضه التشبيه على أكل وجهه فلذلك قال قطعة قمر يريد القطعة الساطعة الإشراق الحالية من شوائب الكدر وقال ابن حجر لعله حين كان مثلثاً والمحل الذى يتبين فيه السرور جبينه وفيه يظهر السرور فوقع الشبه على بعض الوجه تناسب تشبيهه ببعض القمر قال ويحتمل أنه أراد بقطعة قمر نفسه والتشبيه وارد على عادة الشعراء وإلا فلا شيء يعدل حسنه وفي الطبراني عن جبير بن مطعم التفت بوجهه مثل شقة القمر فهذا محمول على صفته عند الالتفات وفي رواية للطبراني كأنه دائرة قمر (ق عن كعب بن مالك)

( كان إذا سلم من الصلاة قال ثلاث مرات سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين) أخذ منه بعضهم أن الأولى عدم وصل السنة التالية للفرض بل يفصل بينهما بالأوراد المأثورة (ع عن أبي سعيد) الحدري رمز المصنف لحسنه

( كان إذا سلم لم يقعد) أى بين الفرض والسنة لم يصح أنه كان يقعد بعد أداء الصبح في مصلاه حتى تطلع الشمس

٦٧٢٣ - كَانَ إِذَا سَمِعَ الْمُؤَذِّنَ قَالَ مِثْلَ مَا يَقُولُ ، حَتَّى إِذَا بَلَغَ « حَتَّى عَلَى الصَّلَاةِ ، حَتَّى عَلَى الْفَلَاحِ ،  
قَالَ : لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ » - (حم) عن أبي رافع - (ح)  
٦٧٢٤ - كَانَ إِذَا سَمِعَ الْمُؤَذِّنَ يَتَشَهَّدُ قَالَ : وَأَنَا ، وَأَنَا - (دك) عن عائشة - (صح)

وقد أشار إلى ذلك البيضاوي بقوله إنما ذلك في صلاة بعدها راتبة أما التي لا راتبة بعدها فلا (إلا بمقدار ما يقول اللهم أنت السلام) أي السلام من كل مالا يليق مجلال الربوبية وكال الألوهية (ومنك) لا من غيرك لأنك أنت السلام الذي تعطى السلامة لا غيرك وإليك يعود السلام وكل ما يشاهد من سلامة فإنها لم تظهر إلا منك ولا تضاف إلا إليك (السلام) أي منك يرجى ويستوهب ويستفاد السلامة (تباركت ياذا الجلال والإكرام) أي تعاضمت وارتفعت شرفا وعزة وجلالا وما تقرر من حمل لم يقعد إلا بمقدار ما ذكر على ما بين الفرض والسنة هو ما ذهب إليه ذاهبون أي لم يمكك مستقبل القبلة إلا بقدر ما يقول ذلك وينتقل ويجعل بينه للناس ويساره للقبلة وجرى ابن حجر على نحوه فقال المراد بالنفي نفي استمراره جالسا على هيئته قبل الإسلام إلا بقدر ما يقول ذلك فقد ثبت أنه كان إذا صلى أقبل على أصحابه وقال ابن الهمام لم يثبت عن المصطفى صلى الله عليه وسلم الفصل بالأذكار التي يواظب عليها في المساجد في عصرنا من قراءة آية الكرسي والتسبيحات وأخواتها ثلاثا وثلاثين وغيرها والقدر المتحقق أن كلا من السنن والأعداد له نسبة إلى الفرائض بالتبعية والذي ثبت عنه أنه كان يؤخر السنة عنه من الأذكار هو ما في هذا الحديث فهذا نص صريح في المراد وما يتخيل أنه يخالفه لم يعرفه إذ يلزم دلالة على ما يخالف اتباع هذا النص ؛ واعلم أن المذكور في حديث عائشة هذا هو قولها لم يقعد إلا بمقدار ما يقول وذلك لا يستلزم سنة أن يقول ذلك بعينه في دبر كل صلاة إذ لم يقل إلا حتى يقول أو إلى أن يقول فيجوز كونه كان مرة يقوله ومرة يقول غيره من الأوراد الواردة ومقتضى العبارة حيث أن السنة أن يفصل بذكر قدر ذلك وذلك يكون تقريبا فقد يزيد قليلا وقد ينقص قليلا وقد يدرج وقد يرتل فأما ما يكون زيادة غير متقاربة مثل العدد المعروف من التسبيحات والتحميدات والتكبيرات فينبغي استئذان تأخيرها عن الراتبة وكذا آية الكرسي ونحوها على أن ثبوت ذلك عن المصطفى صلى الله عليه وسلم بمواظبة فلم تثبت بل الثابت ندمه إلى ذلك ولا يلزم من ندمه إلى شيء مواظبته عليه فالأولى أن لا تقر الأعداد قبل السنة لكن لو فعل لم تسقط حتى إذا صلى بعد الأوراد يقع سنة مؤداة قال أبو زرعة هذا لا يعارضه خبر إن الملائكة تصلي على أحدكم مادام في مصلاه لأنه كان يترك الشيء وهو يجب فعله خشية المشقة على الناس والافراض عليهم (م ٤) في الصلاة كلهم (عن عائشة) ولم يخرج البخاري

( كان إذا سمع المؤذن قال مثل ما يقول حتى إذا بلغ حتى على الصلاة حتى على الفلاح) أي هلدوا إليها وأقبلوا وتعالوا مسرعين (قال لا حول ولا قوة إلا بالله) قال ابن الأثير المراد بهذا ونحوه إظهار الفقر إلى الله بطلب المعونة منه على ما يحاول من الأمور كالصلاة هنا وهو حقيقة العبودية (حم عن أبي رافع) ورواه عنه أيضا البزار والطبراني قال الهيثمي وفيه عاصم بن عبيد الله وهو ضعيف لكن روى عنه مالك

( كان إذا سمع المؤذن يتشهد) أي ينطق بالشهادتين في أذانه (قال وأنا وأنا) أي يقول عند شهادة أن لا إله إلا الله وأنا وعند أشهد أن محمدا رسول الله وأنا : رواه ابن حبان وبوب عليه باب إباحة الاقتصار عند سماع الأذان على وأنا وأنا ، قال الطيبي : وقوله وأنا عطف على قول المؤذن يتشهد على تقدير العامل لا الاستئناف أي وأنا أشهد كما تشهد والتكرير وأنا راجع إلى الشهادتين . قال وفيه أنه كان مكلفا أن يشهد على رسالته كسائر الأئمة وفيه لو اقتصر عليه حصل له فضل متابعة الأذان كله (دك عن عائشة)



٦٧٢٥ - كَانَ إِذَا سَمِعَ الْمُؤَذِّنَ قَالَ : وَحَىٰ عَلَى الْفَلَاحِ ، قَالَ : اللَّهُمَّ اجْعَلْنَا مُفْلِحِينَ - ابن السني عن معاوية - (ض)

٦٧٢٦ - كَانَ إِذَا سَمِعَ صَوْتَ الرَّعْدِ وَالصَّوَاعِقِ قَالَ : اللَّهُمَّ لَا تَقْتُلْنَا بِغَضَبِكَ ، وَلَا تَهْلِكْنَا بِعَذَابِكَ ، وَعَافِنَا قَبْلَ ذَلِكَ - (حم ت ك) عن ابن عمر - (صح)

٦٧٢٧ - كَانَ إِذَا سَمِعَ بِالْأَسْمِ الْقَبِيحِ حَوَّلَهُ إِلَى مَا هُوَ أَحْسَنُ مِنْهُ - ابن سعد عن عروة مرسلًا  
٦٧٢٨ - كَانَ إِذَا شَرِبَ الْمَاءَ قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي سَقَانَا عَذْبًا فَرَاتًا بِرَحْمَتِهِ ، وَلَمْ يَجْعَلْهُ مِلْحًا أَجَاجًا يُذُنُونَنَا - (حل) عن أبي جعفر مرسلًا - (ض)

( كان إذا سمع المؤذن قال حى على الفلاح قال : اللهم اجعلنا مفلحين ) أى فائزين بكل خير ناجين من كل ضير ( ابن السني ) فى عمل يوم ليلة ( عن معاوية ) بن أبى سفيان . قال السخاوى . وفى نصر بن طريف أبو جزة القصاب متروك والراوى عنه عبد الله بن واقد قال البخارى متروك

( كان إذا سمع صوت الرعد والصواعق ) جمع صاعقة وهى قصفة رعد تنقص منها قطعة من نار ( قال اللهم لا تقتلنا بغضبك ولا تهلكنا بعذابك وعافنا قبل ذلك ) خص القتل بالغضب والإهلاك بالعذاب لأن نسبة الغضب إلى الله استعارة والمشبّه به الحالة التى تعرض للبك عند انفعاله وغليان دم القلب ثم الانتقام من المغضوب عليه ، وأكثر ما ينتقم به القتل فرشح الاستعارة به عرفا والإهلاك والعذاب جاريان على الحقيقة فى حق الحق ولما لم يكن تحصيل المطلوب إلا بمعافاة الله كما فى خبر أعوذ بمعافاتك من عقوبتك قال وعافانا الخ ( حم ت ) فى كتاب الدعاء قال الصدر المناوى بسند جيد ( ك ) فى الأدب ( عن ابن عمر ) بن الخطاب قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى . لكن قال النووى فى الأذكار بعد عروه للترمذى إسناد ضعيف . قال الحافظ العراقى : وسنده حسن قال المناوى وقد عزاه النووى فى خلاصته لرواية البيهقى وقال فيه الحجاج بن أرطاة وهو قصور فان الحديث فى الترمذى من غير طريق الحجاج اه . وقال ابن حجر حديث غريب أخرجه أحمد والبخارى فى الأدب المفرد والحججاج صدوق لكنّه مدلس وقد صرح بالتحديث ، والعجب من الشيخ - يعنى النووى - يطلق الضعف على هذا وهو متأسك ، وسكت على خبر ابن مسعود وقد تفرد به متهم بالكذب

( كان إذا سمع بالاسم القبيح حوله إلى ما هو أحسن منه ) فمن ذلك تبديله عاصية بجميلة ، والعاصى بن الأسود بطيح لأن الطباع السليمة تنفر عن القبيح ويميل إلى الحسن المليح وكان المصطفى صلى الله عليه وسلم يتفاهل ولا يتطير . قال القرطبي وهذه سنة يذمى الاقتداء به فيها وفى أبى داود كان لا يتطير وإذا بعث غلاما سأل عن اسمه فإذا أعجب اسمه فرح ورؤى بشره فى وجهه ؛ فإن كره اسمه رؤى كراهته فى وجهه . قال القرطبي : ومن الأسماء ما غيره وصرفه عن سمائه لكن منع منه حماية واحتراما لأسماء الله وصفاته عن أن يسمى بها فقد غير اسم حكم وعزير كما رواه أبو داود لما فيها من التشبه بأسماء الله تعالى ( ابن سعد ) فى الطبقات ( عن عروة ) بن الزبير ( مرسلًا ) ظاهره أنه لم يره مخرجاً لأشهر من ابن سعد وأنه لم يقف عليه موصولا وهو عجب من هذا الإمام المطلع وقد رواه بنحوه بزيادة الطبرانى فى الصغير عن عائشة بسند قال الحافظ الهيثمى رجاله رجال الصحيح ولفظه كان إذا سمع اسماً قبيحاً غيره فتر على قرية يقال لها عفرة فسمها خضرة هذا لفظه فعُدول المصنف عنه قصور أو تقصير

( كان إذا شرب الماء قال الحمد لله الذى سقانا عذبا فراتا ) الفرات العذب فالجمع بينهما للإطناب وهو لا يثق فى مقام السؤال والابتهاال ( برحمته ولم يجعله ملحا أجاجا ) يضم الهمزة مرأ شديد الملوحة وكسر الهمزة لغة نادرة

٦٧٢ - كَانَ إِذَا شَرِبَ تَنَفَّسَ ثَلَاثًا ، وَيَقُولُ : دُوْهُنَا وَأَمْرًا وَأَبْرًا - (حم ق ٤) عن أنس - (صح)

٦٧٣٠ - كَانَ إِذَا شَرِبَ تَنَفَّسَ مَرَّتَيْنِ - (ت ه) عن ابن عباس - (ض)

٦٧٣١ - كَانَ إِذَا شَرِبَ تَنَفَّسَ فِي الْإِنَاءِ ثَلَاثًا ، يُسَمَّى عِنْدَ كُلِّ نَفْسٍ ، وَيَشْكُرُ فِي آخِرِهِنَّ - ابن السني (طب) عن ابن مسعود - (ض)

٦٧٣٢ - كَانَ إِذَا شَهِدَ جَنَازَةً أَكْثَرَ الصَّمَاتِ ، وَأَكْثَرَ حَدِيثِ نَفْسِهِ - ابن المبارك وابن سعد عن

(بذونبا) أى بسبب ما ارتكبه من الذنوب (حل) من حديث الفضل عن جابر بن يزيد الجعفي (عن أبي جعفر) محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب مرسلًا ، ثم قال غريب ورواه أيضا كذلك الطبراني في الدعاء . قال ابن حجر وهذا الحديث مع لإرساله ضعيف من أجل جابر الجعفي

(كان إذا شرب تنفس) خارج الإناء (ثلاثًا) من المرات إن كان يشرب ثلاث دفعات والمراد التنفس خارج الإناء يسمى الله في أول كل مرة ويحمده في آخرها كما جاء مصرحاً به في رواية واستحب بعضهم أن يكون التنفس الأول في الشرب خفيفاً والثاني أطول والثالث إلى ربه ولم أقفله على أصل (ويقول هو) أى الشرب بثلاث دفعات (أهناً) بالهمز من الهناء وفي رواية بدله أروي من الري بكسر الراء أى أكثر زياً قال ابن العربي والهناء خلوص الشيء عن النصب والنكد والاستمرار الملائمة واللذة (وأمرأ) بالهمز من المرى أى أكثر مراة أى أقمع للظلم وأقوى على الهضم (وأبرأ) بالهمز من البراءة أو من البرئ أى أكثر برأ أى صحة للبدن فهو يبرئ كثيراً من شدة العطش لترده على المعدة المنهية بدفعات فتسكن الثانية ما عجزت الأولى عن تسكينه والثالثة ما عجزت عنه الثانية وذلك أسلم للحرارة الفريزية فإن هجوم البارد يطفئها ويفسد مزاج الكبد والتنفس استمداد النفس (حم ق عن أنس) بن مالك

(كان إذا شرب تنفس مرتين) أى تنفس في أثناء الشرب مرتين فيكون قد شرب ثلاث مرات وسكت عن التنفس الأخير لكونه من ضرورة الواقع فلا تعارض بينه وبين ما قبله وبعده من الثلاث قال ابن العربي وبالجملة فالنفس في الإناء يعلق به روايح منكورة تفسد الماء والإناء وذلك يعلم بالتجربة ولذلك قلنا إن الشرب على الطعام لا يكون إلا حتى يمسح فمه ولا يدخل حرف الإناء في فيه بل يجعله على الشفة ويتعلق الماء بشربه بالشفة العليا مع نفسه بالاجتذاب فإذا جاء نفسه الخارج أبان الإناء عن فيه (ت عن ابن عباس) قال الحافظ في الفتح سنده ضعيف

(كان إذا شرب تنفس في الإناء ثلاثاً) قال القاضي يعنى كان يشرب بثلاث دفعات لأنه أقمع للعطش وأقوى على الهضم وأقل أثراً في برد المعدة وضعف الأعصاب (يسمى عند كل نفس) بفتح الفاء بضبطه (ويشكر) الله تعالى (في آخرهن) بأن يقول الحمد لله إلى آخر ما جاء في الحديث المتقدم والحمد رأس الشكر كما في حديث قال الزين العراقي هذا يدل على أنه إنما يشكر مرة واحدة بعد فراغ الثلاث لكن في رواية للترمذي أنه كان يحمد بعد كل نفس وفي القيلانيات من حديث ابن مسعود كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا شرب تنفس في الإناء ثلاثاً يحمد على كل نفس ويشكر عند آخرهن (ابن السني) في الطب (طب) كلاهما (عن ابن مسعود) قال النووي في الأذكار عقب تحريجه لابن السني إسناده ضعيف قال الهيثمي عقب عزوه للطبراني رجاله رجال الصحيح إلا المعلي فاتفقوا على ضعفه قال البخاري منكر الحديث وقال النسائي متروك انتهى وسبقه الذهبي في الميزان معلى بن عرفان منكر الحديث وقال الحاكم متروك وكان من غلاة الشيعة انتهى ومن ثم قال ابن حجر غريب ضعيف ورواه الدارقطني أيضاً في الافراد

(كان إذا شهد جنازة) أى حضرها (أكثر الصمات) بضم الصاد السكوت (وأكثر حديث نفسه) أى

عبد العزيز بن أبي رواد مرسلا - (ح)

٦٧٣٣ - كَانَ إِذَا شَهِدَ جَنَازَةً رُوِيَ عَلَيْهِ كِتَابَةٌ، وَأَكْثَرَ حَدِيثِ النَّفْسِ - (طب) عن ابن عباس (ض)

٦٧٣٤ - كَانَ إِذَا شَبِعَ جَنَازَةَ عَلَا كَرْبُهُ، وَأَقْلَّ الْكَلَامَ، وَأَكْثَرَ حَدِيثِ نَفْسِهِ - الحاكم في الكنى عن عمران بن حصين

٦٧٣٥ - كَانَ إِذَا صَعِدَ الْمَنْبَرَ سَلَّمَ - (ه) عن جابر (صح)

٦٧٣٦ - كَانَ إِذَا صَلَّى الْغَدَاةَ جَاءَهُ خَدَمُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ بِأَنْبِيَتِهِمْ فِيهَا الْمَاءُ فَمَا يُؤْتِي بِأَنَاءِهِ إِلَّا غَسَّ يَدَهُ فِيهِ - (حم م) عن أنس - (صح)

٦٧٣٧ - -- كَانَ إِذَا صَلَّى الْغَدَاةَ جَلَسَ فِي مُصَلَّاهُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ - (حم م ٣) عن جابر بن سمرة - (صح)

٦٧٣٨ - كَانَ إِذَا صَلَّى بِالنَّاسِ الْغَدَاةَ أَقْبَلَ عَلَيْهِمْ بِوَجْهِهِ فَقَالَ: هَلْ فِيكُمْ مَرِيضٌ أَعُودُهُ؟ فَإِنْ قَالُوا: لَا،

في أهوال الموت وما بعده من القبر والظلمة وغير ذلك (ابن المبارك وابن سعد) في الطبقات (عن عبد العزيز بن أبي رواد) يفتح الرأه وشد الواد وقال صدوق عابد ربما وهم رمى بالارجاء (مرسلا) هو مولى المهلب بن أبي صفرة قال الذهبي ثقة مرجع عابد

(كان إذا شهد جنازة رويت عليه كآبة) بالمد أى تغير نفس بانكسار (وأكثر حديث النفس) قال في فتح القدير ويكره لمشيح الجنازة رفع الصوت بالذكر والقراءة ويذكر في نفسه (طب عن ابن عباس) قال الهيثمي فيه ابن لهيعة

(كان إذا شيع جنازة علا كربيه) بفتح فسكون مايدهم المرء بما يأخذ بنفسه فيغمه ويحزنه (وأقل الكلام وأكثر حديث نفسه) تفكراً فيما إليه المصير (الحاكم في) كتاب (الكنى عن عمران بن حصين)

(كان إذا صعد المنبر) للخطبة (سلم) فيه رد على أبي حنيفة ومالك حيث لم يسنا للخطيب السلام عنده (ه) عن جابر) رمز المصنف لحسنه وليس كما قال فقد قال الزيلعي حديث رواه وسأل عنه ابن أبي حاتم أباه فقال هذا موضوع وقال الحافظ ابن حجر سنده ضعيف جدا انتهى وكيفما كان فكان الأولى للمصنف حذوه من الكتاب فضلا عن رمزه لحسنه

(كان إذا صلى الغداة) أى الصبح (جاءه خدم أهل المدينة بأنبيتهم فيها الماء فما يؤتى بإناءه إلا غس يده فيه) للتبرك بيده الشريفة وفيه بروزه للناس وقربه منهم ليصل كل ذى حق لحقه وليعلم الجاهل ويقتدى بأفعاله وكذا ينبغى للأئمة بعده (حم م عن أنس) بن مالك

(كان إذا صلى الغداة) لفظ رواية مسلم الفجر (جلس في مصلاه) أى يذكر الله تعالى كما في رواية الطبراني (حتى تطلع الشمس) حسناء هكذا هو ثابت في صحيح مسلم في رواية وأسقطها في رواية أخرى قال البيضاوى قيل الصواب حسناء على المصدر أى طلوعها حسناء ومعناه أنه كان يجلس متربعاً في مجلسه إلى ارتفاع الشمس وفي أكثر النسخ حسناء فعلى هذا يحتمل أن يكون صفة لمصدر محذوف والمعنى ماسبق أو حالاً والمعنى حتى تطلع الشمس نقية بضاء زائلة عنها الصفرة التى تتخيل فيها عند الطلوع بسبب ما يعترض دونها على الأفق من الأبخرة والادخنة وفيه ندب القعود في المصلي بعد الصبح إلى طلوع الشمس مع ذكر الله عز وجل (حم م ٣ - كلهم في الصلاة عن جابر بن سمرة) (كان إذا صلى بالناس الغداة أقبل عليهم بوجهه) أى إذا صلى صلاة فصرغ منها أقبل عليهم ولضرورة أنه لا يتحول

قَالَ: فَهَلْ فِيكُمْ جَنَازَةٌ أَتَّبَعُهَا؟ فَإِنْ قَالُوا: لَا، قَالَ: مَنْ رَأَى مِنْكُمْ رُؤْيَا يَقُصُّهَا عَلَيْنَا - ابن عساکر عن ابن عمر - (ض)

٦٧٣٩ - كَانَ إِذَا صَلَّى رَكَعَتِي الْفَجْرِ اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ - (خ) عن عائشة - (صح)

عن القبله قبل الفراغ وذلك ايد كرم ويسألهم ويسألوه فقال هل فيكم مريض أعوده فان قالوا لا قال فهل فيكم جنازة أتبعها (فان قالوا لا قال من رأى منكم رؤيا) مقصور غير منصرف وتكتب بالالف كراهة اجتماع مثين (يقصها علينا) أى لنعبرها له قال الحكيم كان شأن الرؤيا عنده عظيما فلذلك كان يسأل عنه كل يوم وذلك من أخبار الملكوت من الغيب ولهم في ذلك نفع في أمر دينهم بشرى كانت أو نذارة أو معاتبه اه وقال القرطبي إنما كان يسألهم عن ذلك لما كانوا عابيه من الصلاح والصدق وعلم أن رؤياهم صحيحة يستفاد منها الاطلاع على كثير من علم الغيب وليس لهم الاعتناء بالرؤيا والتشوق لفوائدها ويعلمهم كيفية التعبير وليستكثر من الاطلاع على الغيب وقال ابن حجر فيه أنه يسن قص الرؤيا بعد الصبح والانصراف من الصلاة وأخرج الطبراني والبيهقي في الدلائل كان عليه السلام إذا صلى الصبح قال هل رأى أحد منكم شيئا فإذا قال رجل أنا قال خيرا تلقاه وشرأ توقاه وخيرا لنا وشرأ لاعدائنا والحمد لله رب العالمين اقصص رؤياك الحديث وسنده ضعيف جداً قال ابن حجر في الحديث إشارة إلى رد ماخرجه عبد الرزاق عن معمر بن سعيد بن عبد الرحمن عن بعض علمائهم لا تقصص رؤياك على امرأة ولا تخبر بها حتى تطلع الشمس ورد على من قال من أهل التعبير يستحب أن يكون تفسير الرؤيا بعد طلوع الشمس إلى الرابعة ومن العصر إلى قبيل المغرب فإن الحديث دل على نذب تعبيرها قبل طلوع الشمس ولا يصح قولهم بكراهة تعبيرها في أوقات كراهة الصلاة قال المهلب تعبير الرؤيا بعد الصبح أولى من جميع الأوقات لحفظ صاحبها لما قرب عهده بها وقل ما يعرض له نسيانها ولحضور ذهن العابر وقلة شغله فيما يفكره فيما يتعلق بمعاشه ويعرض الرائي ما يعرض له بسبب رؤياه (تنبيه) قال ابن العربي صور العالم الحق من الاسم الباطن صور الرؤيا للنائم والتعبير فيها كون تلك الصور أحوال الرائي لا غيره فما رأى إلا نفسه فهذا هو قوله في حق العارفين ويعلمون أنه الحق المبين ، أى الظاهر فمن اعتبر الرؤيا يرى أمراً هائلا ويتبين له ما لا يدركه من غير هذا الوجه فلهذا كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يسألهم عنها لأنها جزء من النبوة فكان يجب أن يشهدا في أمته والناس اليوم في غاية من الجهل بهذه المرتبة التي كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يعنى بها ويسأل كل يوم عنها والجهلاء في هذا الزمان إذا سمعوا بأمر وقع في النوم لم يرفعوا له رأسا وقالوا ليس لنا أن نحكم بهذا الخيال ومالنا وللرؤيا ليستهزئون بالرأي وذلك لجهل أحدهم بمقامها وجهله بأنه في يقظته وتصرفه في رؤيا وفي منامه في رؤيا فهو كمن يرى أنه استيقظ وهو في نومه وهو قوله عليه السلام الناس نيام فما أعجب الأخبار النبوية لقد أبانت عن الحقائق على ما هي عليه وعظمت ما استهونه العقل القاصر فإنه ما صدر إلا من عظيم وهو الحق تعالى (تكميل) قالوا ينبغي أن يكون العابر دينا حافظا ذا حلم وعلم وأمانة وصيانة كاتما لأسرار الناس في رؤياهم وأن يستغرق المنام من السائل بأجمعه ويرد الجواب على قدر السؤال للشريف والوضيع ولا يعبر عند طلوع الشمس ولا غروبها ولا زواها ولا ليله ومن آداب الرائي كونه صادق اللهجة وينام على ظهر جنبه الأيمن ويقرأ والليل والتين والإخلاص والمعوذتين ويقول اللهم إني أعوذ بك من سيء الاحلام وأستجير بك من تلاعب الشيطان في اليقظة والمنام اللهم إني أسألك رؤيا سالحة صادقة نافعة حافظة غير منسية اللهم أرني في منامى ما أحب . ومن آدابه أنه لا يقصها على امرأة ولا على عدو ولا جاهل (ابن عساکر) في تاريخه (عن ابن عمر) بن الخطاب .

(كان إذا صلى ركعتي الفجر اضطجع) ليفصل بين الفرض والنفل لا للراحة من تعب القيام فسقط قول ابن

٦٧٤٠ - كَانَ إِذَا صَلَّى صَلَاةً أُنْتَبَهَا - (م) عن عائشة - (صح)

٦٧٤١ - كَانَ إِذَا صَلَّى مَسَحَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى رَأْسِهِ وَيَقُولُ : بِاسْمِ اللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ اللَّهُمَّ أَذِيبْ عَنِّي الْهَمَّ وَالْحَزْنَ - (خط) عن أنس - (ض)

٦٧٤٢ - كَانَ إِذَا صَلَّى الْغَدَاةَ فِي سَفَرٍ مَشَى عَنْ رَأْسِهِ قَلِيلًا - (حل حق) عن أنس - (ض)

٦٧٤٣ - كَانَ إِذَا ظَهَرَ فِي الصَّيْفِ اسْتَحَبَّ أَنْ يَظْهَرَ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ ؛ وَإِذَا دَخَلَ الْبَيْتَ فِي الشِّتَاءِ اسْتَحَبَّ أَنْ يَدْخُلَ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ - ابن السنن وأبو نعيم في الطب عن عائشة - (ض)

٦٧٤٤ - كَانَ إِذَا طَافَ بِالْبَيْتِ اسْتَلَّمَ الْحَجَرَ وَالرُّكْنَ فِي كُلِّ طَوَافٍ - (ك) عن ابن عمر - (صح)

العربي أن ذلك لا يسن إلا للتمجد (على شفه الايمن) لأنه كان يجب التيامن في شأنه كله أو تشريع لنا لان القلب في جهة اليسار فلو اضطجع عليه استغرق نوما لكونه أبلغ في الراحة بخلاف اليمين فإنه يكون معلقا فلا يستغرق وهذا بخلافه عليه السلام فان قلبه لا ينام وهذا مندوب وعليه حمل الامر به في خبر أبي داود وأفرط ابن حزم فأخذ بظاهره فأوجب الاضطجاع على كل أحد واجعله شرطاً لصحة صلاة الصبح وغلطوه قال الشافعي فيما حكاه البيهقي وتنادى السنة بكل ما يحصل به الفعل من اضطجاع أو مشى أو كلام أو غير ذلك اه قال ابن حجر ولا يتقيد باليمن (خ عن عائشة) ظاهره أن هذا من تفردات البخاري على مسلم وليس كذلك فقد عزاه الصدر المناوي وغيره لها معا فقالوا رواه الشيخان من حديث الزهري عن عروة عن عائشة .

(كان إذا صلى صلاة أُنْتَبَهَا) أي داوم عليها بأن يراظب على إبقاعها في ذلك الوقت أبدا ولهذا لما فاتته سنة العصر لم يزل يصلها بعده وما تركها حتى لقي الله وقد عدوا المواظبة على ذلك من خصائصه (م عن عائشة)

(كان إذا صلى) يحتمل أراد أن يصلي ويحتمل فرغ من صلاته أما فعل ذلك في أثناء الصلاة فبيد لامره في أخبار بالمحافظة على سكون الأطراف فيها (مسح يده اليمنى على رأسه ويقول بسم الله الذي لا إله غيره الرحمن الرحيم اللهم أذهب عني الهم) وهو كل أمر يهم الإنسان أو بهينه (والحزن) وهو الذي يظهر منه في القلب خشونة وضيق يقال مكان حزن أي خشن وقيل الهم والغم والحزن من واد واحدا وهي ما يصيب القلب من الألم من قوات محبوب إلا أن الغم أشدهما والحزن أسهلها (خط عن أنس) بن مالك

(كان إذا صلى الغداة في سفر مشى عن راحلته قليلا) الراحلة الناقة التي تصلح لأن ترتحل فظاهر صنيع المصنف أن هذا هو الحديث بتمامه والامر بخلافه بل بقيته كما وقفت عليه في سنن البيهقي وناقته تقاد ولعل المصنف حذفه سهوا (حل) من حديث سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد عن أنس قال غريب من حديث سليمان ويحيى (حق عن أنس) ورواه الطبراني في الأوسط بلفظ كان إذا صلى الفجر في السفر مشى قال الحافظ العراقي وإسناده جيد

(كان إذا ظهر في الصيف استحب أن يظهر ليلة الجمعة وإذا دخل البيت في الشتاء استحب أن يدخل ليلة الجمعة) لأنها الليلة الغراء لجعل غرة عمله فيها تيمناً وتبركا (ابن السنن وأبو نعيم) كلاهما (في الطب) النبوي (عن عائشة) ورواه عنها أيضاً باللفظ المزبور البيهقي في الشعب وقال : تفرد به الزبيدي عن هشام وروى من وجه آخر أضعف منه عن ابن عباس اه .

(كان إذا طاف بالبيت استلم الحجر والركن) أي اليماني زاد في رواية وكبر (في كل طواف) أي في كل طوفة فذلك ستة قال الفاكهي عن ابن جرير ولا يرفع بالقبلة صوته كقبلة النساء قال المصنف وفي الحجر فضيلتان الحجر وكونه على قواعد إبراهيم لله التقبيل والاستلام وللركن اليماني فضيلة واحدة فله الاستلام فقط (ك) في الحج (عن

- ٦٧٤٥ - كَانَ إِذَا عَرَسَ وَعَلَيْهِ لَيْلٌ تَوَسَّدَ يَمِينَهُ ، وَإِذَا عَرَسَ قَبْلَ الصُّبْحِ وَضَعَ رَأْسَهُ عَلَى كَفِّهِ الَّتِي  
وَأَقَامَ سَاعِدَهُ - (حم حب ك) عن أبي قتادة - (صح)
- ٦٧٤٦ - كَانَ إِذَا عَصَفَتِ الرِّيحُ قَالَ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَهَا ، وَخَيْرَ مَا فِيهَا ، وَخَيْرَ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ ، وَأَعُوذُ  
بِكَ مِنْ شَرِّهَا ، وَشَرِّ مَا فِيهَا ، وَشَرِّ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ - (حم م ت) عن عائشة - (صح)
- ٦٧٤٧ - كَانَ إِذَا عَطَسَ حَمِدَ اللَّهَ ، فَيُقَالُ لَهُ : يَرَحِمُكَ اللَّهُ ، فَيَقُولُ : يَهْدِيكُمْ اللَّهُ وَيُصَلِّحُ بِالْكُمْ - (حم  
طب) عن عبد الله بن جعفر - (ح)
- ٦٧٤٨ - كَانَ إِذَا عَطَسَ وَضَعَ يَدَهُ أَوْ ثَوْبَهُ عَلَى فِيهِ وَخَفَضَ بِهَا صَوْتَهُ - (د ت ك) عن أبي هريرة - (صح)

ابن عمر) بن الخطاب وقال صحيح وأقره الذهبي

(كان إذا عرس) بالتشديد أى نزل وهو مسافر آخر الليل للاستراحة والتعريس نزول المسافر آخر الليل نزله  
لالنوم والاستراحة (وعليه ليل) وفي رواية للترمذى ليل أى زمن تمتد منه (توسد يمينه) أى يده اليمنى أى جعلها وسادة  
لرأسه ونام نوم المتكمن لاعتماده على الانتباه وعدم فوت الصبح لبعده (وإذا عرس قبل الصبح) أى قبيله (وضع  
رأسه على كفه اليمنى وأقام ساعده) لثلا يتمكن من النوم فتفوته الصبح كما وقع في قصة الوادى فكان يفعل ذلك لأنه  
أعون على الانتباه وذلك تشريع وتعليم منه لآمته لثلا يتقل بهم النوم ليفوتهم أول الوقت (حم حب ك) عن أبي قتادة  
ظاهر صنيع المصنف أنه لا يوجد مخرج واحد من الستة والأمر بخلافه فقد خرج الترمذى في الثمائل بل عزاه الحميدى  
والمزنى إلى مسلم في الصلاة وكذا الذهبي لكن قيل إنه ليس فيه

(كان إذا عصفت الريح) أى اشتد هبوبها وريح عاصف شديد الهبوب قال داعياً إلى الله (اللهم إني أسألك خيرها  
وخير ما فيها وخير ما أرسلت به) قال الطيبي يحتتمل الفتح على الخطاب ويحتتمل بناؤه للمفعول اه . وفي رواية بدل  
أرسلت به جبلت عليه أى خلقت وطبعت عليه ذكره ابن الأثير (وأعوذ بك من شرها وشر ما فيها وشر ما أرسلت إليه)  
تمامه عند مخرجه مسلم وإذا تخيلت السماء تغير لونه وخرج ودخل وأقبل وأدبر فإذا أمطرت سرى عنه فحرفت ذلك  
عائشة فسأله فقال لعله كما قال قوم عاد فلما رأوه عارضاً مستقبلاً أوديتهم قالوا هذا عارض ممطرنا (١) اه . بنصه وكان  
المصنف ذهل عنه (حم م ت) عن عائشة

(كان إذا عطس) بفتح الطاء من باب ضرب وقيل من باب قتل (حمد الله) أى أتى بالحمد عقبه والوارد عنه الحمد  
لله رب العالمين وروى الحمد لله على كل حال (فيقال له يرحمك الله) ظاهره الاقتصار على ذلك لكن ورد عن ابن عباس  
ياستناد صحيح يقال عافانا الله وإياكم من النار يرحمكم الله (فيقول يهديكم الله ويصلح بالكم) أى حالكم وقد تقدم  
شرحه غير مرة (حم طب عن عبد الله بن جعفر) ذى الجناحين رمز المصنف لحسنه وفيه رجل حسن الحديث على  
ضعف فيه وبقية رجاله ثقات ذكره الهيثمى

(كان إذا عطس وضع يده أو ثوبه على فيه وخفض) وفي رواية غرض (بها صوته) أى لم يرفعه بصيحة كما يفعله  
العامة وفي رواية لأبي نعيم خمر وجهه وفاه وفي أخرى كان إذا عطس غطى وجهه بيده أو ثوبه الخ قال الثوريشتى  
هذا نوع من الأدب بين يدي الجلوس فإن العطاس يكره الناس سماعه ويراه الرأؤون من فضلات الدماغ (دت) وقال  
(١) الآية وكان خوفه صلى الله عليه وآله وسلم أن يعاقبوا بعضيان العصاة كما عوقب قوم عاد، وسروره بزوال  
الخوف وتخيلت السماء من الخيلة بفتح الميم سحابة فيها رعد وبرق تخيل إليه أنها ماطرة ويقال أخالت إذا تغيرت

٦٧٤٩ - كَانَ إِذَا عَمَلَ عَمَلًا أَتَيْتَهُ - (م د) عن عائشة - (صح)

٦٧٥٠ - كَانَ إِذَا غَزَا قَالَ : اللَّهُمَّ أَنْتَ عَضُدِي ، وَأَنْتَ نَصِيرِي ، بِكَ أَحْوَلُ ، وَبِكَ أَصْوَلُ ، وَبِكَ

أَقَاتِلُ - (حم د ت ه حب) والضياء عن أنس - (صح)

٦٧٥١ - كَانَ إِذَا غَضِبَ أَحْمَرَتْ وَجَنَّتَاهُ - (طب) عن ابن مسعود ، وعن أم سلية - (ض)

٦٧٥٢ - كَانَ إِذَا غَضِبَ وَهُوَ قَائِمٌ جَلَسَ ، وَإِذَا غَضِبَ وَهُوَ جَالِسٌ اضْطَجَعَ ، فَيَذْهَبُ غَضَبُهُ - ابن أبي

الدنيا في ذم الغضب عن أبي هريرة - (ض)

٦٧٥٣ - كَانَ إِذَا غَضِبَ لَمْ يَجْتَرِئْ عَلَيْهِ أَحَدٌ إِلَّا عَلِيٌّ - (حل ك) عن أم سلية - (صح)

٦٧٥٤ - كَانَ إِذَا غَضِبَتْ عَائِشَةُ عَرَكَ بِأَنْفِهَا وَقَالَ : يَا عُوَيْشُ ، قُولِي : اللَّهُمَّ رَبِّ مُحَمَّدٍ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي ،

حسن صحيح (ك) في الأدب (عن أبي هريرة) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي

(كان إذا عمل عملاً أتته) أي أحكم عمله بأن يعمل في كل شيء بحيث يدوم دوام أمثاله وذلك محافظة على ما يحبه

ربه ورضاه لقوله في الحديث المار وإن الله يحب إذا عمل أحدكم عملاً أن يتقنه، (م د عن عائشة)

(كان إذا غزى قال اللهم أنت عضدي) أي معتمدي قال القاضي العضد ما يعتمد عليه ويثق به المرء في الحرب

وغيره من الأمور (وأنت نصيري بك أحول) بجاه مهملة قال الزنجشري من حال يحول بمعنى احتال والمراد كيد

العدو أو من حال بمعنى تحول وقيل أذفع وأمنع من حال بين الشيتين إذا منع أحدهما عن الآخر (وبك أصول) بصاد

مهملة أي أقهر قال القاضي والوصول الحل على العدو ومنه الصائل (وبك أقاتل) عدوك وعدوى قال الطيبي والعضد

كناية عما يعتمد عليه ويثق المرء به في الخيرات ونحوها وغيرها من القوة (حم د) في الجهاد (د ت) في الدعوات

(د ك والضياء) المقدسي في المختارة كلهم (عن أنس) بن مالك وقال الترمذي حسن غريب ورواه عنه أيضا

النسائي في يوم وليلة

(كان إذا غضب أحمرت وجنتاه) لا ينافي ما وصفه الله به من الرأفة والرحمة لأنه كما أن الرحمة والرضا لا بد منهما للاحتياج إليهما

كذلك الغضب والاستقصاء كل منهما في حيزه وأوانه ووقته وإبانته قال تعالى ولا تأخذكم بهما رأفة في دين الله، وقال أشداء على

الكفار رحماء بينهم، فهو إذا غضب إنما يغضب لاشراق نور الله على قلبه ليقيم حقوقه وينفذ أوامره وليس هو من قبيل العلو

في الأرض وتعظيم المرء نفسه وطلب تفردا بالرياسة ونفاذ الكلمة في شيء (طب عن ابن مسعود وعن أم سلية)

(كان إذا غضب وهو قائم جلس وإذا غضب وهو جالس اضطجع فيذهب غضبه) لأن البعد عن هيئة الوثوب

والمسارعة إلى الانتقام مظنة سكون الحدة وهو أنه يسر لمن غضب أن يتوضأ (ابن أبي الدنيا) أبو بكر القرشي

(في) كتاب (ذم الغضب عن أبي هريرة)

(كان إذا غضب لم يجترئ عليه أحد إلا علي) أمير المؤمنين لما يعلمه من مكاتبه عنده وتمكن وده من قلبه بحيث

يحتمل كلامه في حال الحدة فأعظم بها منقبة تفرد بها عن غيره (حم ك) في فضائل الصحابة عن حسين الأشقر عن

جعفر الأحمر عن مخول عن منذر (عن أم سلية) قال الحاكم صحيح وتعبه الذهبي بأن الأشقر وثق وقد اتهمه ابن

عدي وجعفر تكلم فيه اه ورواه الطبراني عنها أيضا بزيادة فقالت كان إذا غضب لم يجترئ عليه أحد أن يكلمه إلا علي

قال الهيثمي سقط منه تابعي وفيه حسين الأشقر ضعفه الجمهور وبقية رجاله وثقوا اه . فأشار إلى أن فيه مع الضعف انقطاع

(كان إذا غضبت عائشة عرك بأنفها) بزيادة الباء (وقال) ملاطفا لها (يا عويش) منادى مصغر مرخم فيجوز

ضمه وفتح على لغة من ينتظر وعلى التمام (قولي اللهم رب محمد اغفر لي ذنبي وأذهب غيظ قلبي وأجرني من مضلات

وَأَذْهَبَ غَيْظَ قَلْبِي ، وَأَجْرَنِي مِنْ مُضَلَّاتِ الْفِتَنِ - ابن السني عن عائشة - (ض)

٦٧٥٥ - كَانَ إِذَا قَاتَهُ الْأَرْبَعُ قَبْلَ الظُّهْرِ صَلَّاهَا بَعْدَ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ - (ه) عن عائشة

٦٧٥٦ - كَانَ إِذَا فَرَّغَ مِنْ طَعَامِهِ قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا وَسَقَانَا وَجَعَلَنَا مُسْلِمِينَ - (حم ٤) والضياء  
عن أبي سعيد - (صح)

٦٧٥٧ - كَانَ إِذَا فَرَّغَ مِنْ دَفْنِ الْمَيِّتِ وَقَفَ عَلَيْهِ فَقَالَ : اسْتَغْفِرُوا لِأَخِيكُمْ ، وَسَلُوا لَهُ التَّثْبِيتَ ؛ فَإِنَّهُ  
الآن يُسَأَلُ - (د) عن عثمان - (ح)

الفتن) فمن قال ذلك بصدق وإخلاص ذهب غضبه لوقته وحفظ من الضلال والوبال (ابن السني عن عائشة)  
( كان إذا قاتته الركعات (الأربع) أى صلاتها (قبل الظهر صلاها بعد الركعتين) اللتين (بعد الظهر) لأن التي  
بعد الظهر هي الجارية للخلل الواقع في الصلاة فاستحقت التقديم وأما التي قبله فإنها وإن جبرت فسنها التقديم على الصلاة  
وتلك تابعة وتقديم التابع الجابر أولى كذا وجهه الشافعية ووجهه الحنفية بأن الأربع قاتت عن الموضع المسنون  
فلا تفترت الركعتان أيضا عن موضعهما قصدا بلا ضرورة (ه عن عائشة) وقال الترمذي حسن غريب ورمز المصنف لحسنه  
(كان إذا فرغ من طعامه) أى من أكله (قال الحمد لله الذى أطعمنا) لما كان الحمد على النعم يرتبط به القيد  
ويستجلب به المزيد أنى به صلى الله عليه وسلم تحريضا لامته على التأسى به ولما كان الباعث على الحمد هو الطعام ذكره  
أولا لزيادة الاهتمام وكان السق من تسمته قال وسقانا لأن الطعام لا يخلو عن الشرب في أثناءه غالبا وختمه بقوله  
(وجعلنا مسلمين) عقب بالإسلام لأن الطعام والشراب يشارك الأدمى فيه بهيمة الأنعام وإنما وقعت الخصوصية  
بالهداية إلى الإسلام كذاني المطامع وغيره (حم ٤ والضياء المقدسى) في المختارة (عن أبي سعيد) الخدرى رمز المصنف  
لحسنه وخرجه البخارى في تاريخه الكبير وساق اختلاف الرواة فيه قال ابن حجر هذا حديث حسن اه وتعقبه  
المصنف فرمز لحسنه لكن أورده في الميزان وقال غريب منكر

(كان إذا فرغ من دفن الميت) أى المسلم قال الطيبي والتعريف للجنس وهو قريب من النكرات (وقف عليه)  
أى على قبره هو وأصحابه صوفوا (فقال استغفروا لأخيك) في الإسلام (وسلوا له التثبيت) أى اطبوا له من الله تعالى  
أن يثبت لسانه وجناته لجواب الملكين قال الطيبي ضمن سلوا معنى الدعاء كما في قوله تعالى «سأل سائل» أى ادعوا  
الله له بدعاء التثبيت أى قولوا لبته الله بالقول الثابت (فإنه) الذى رأيت في أصول صحيحة قديمة من أبى داود بدل هذا  
ثم سلوا له التثبيت (فهو الآن يسأل) أى يسأله الملكان منكر ونكير فهو أحوج ما كان إلى الاستغفار وذلك لكمال  
رحمته بأتمته ونظره إلى الإحسان إلى ميتهم ومعاملته بما ينفعه في قبره ويوم معاده قال الحكيم الوقوف على القبر  
وسؤال التثبيت للميت المؤمن في وقت دفنه مدد للثبوت بعد الصلاة لأن الصلاة بجماعة المؤمنين كالعسكر له اجتمعوا  
يباب الملك يشفعون له والوقوف على القبر بسؤال التثبيت مدد العسكر وتلك ساعة شغل المؤمن لأنه يستقبله  
حول المطلع والسؤال وفتنته فيأتيه منكر ونكير وخلفهما لا يشبه خلق الآدميين ولا الملائكة ولا الطير ولا البهائم  
ولا الهوام بل خلق بديع وليس في خلقهما أنس للناظرين جعلهما الله مكرمة للؤمن لتثبته ونصرته وهتكا لستر  
المنافق في البرزخ من قبل أن يبعث حتى يحل عليه العذاب وإنما كان مكرمة للؤمن لأن العدو لم ينقطع طمعه بعد  
فهو يتخال السبيل إلى أن يحىء إليه في البرزخ ولو لم يكن للشيطان عليه سبيل هناك مأمراً رسول الله صلى الله عليه  
وسلم بالدعاء بالتثبيت وقال النووي قال الشافعى والأصحاب يسن عقب دفنه أن يقرأ من القرآن فإن ختموا  
القرآن كله فهو أحسن قال ويندب أن يقرأ على القبر بعد الدفن أول البقرة وخاتمتها وقال المظهر فيه دليل على أن



٦٧٥٨ - كَانَ إِذَا فَرَّغَ مِنْ طَعَامِهِ قَالَ : اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ ، أَطَعَمْتَ ، وَسَقَيْتَ ، وَأَشْبَعْتَ ، وَأَرَوَيْتَ ، فَلَكَ الْحَمْدُ غَيْرَ مَكْفُورٍ ، وَلَا مُودَعٍ ، وَلَا مُسْتَعْتَبٍ عَنْكَ - (حم) عن رجل من بني سليم - (ح)

٦٧٥٩ - كَانَ إِذَا فَرَّغَ مِنْ تَلْبِيئِهِ سَأَلَ اللَّهُ رِضْوَانَهُ وَمَغْفِرَتَهُ ، وَاسْتِعَاذَ بِرَحْمَتِهِ مِنَ النَّارِ - (هق) عن خزيمه بن ثابت - (ض)

٦٧٦٠ - كَانَ إِذَا فَقَدَ الرَّجُلَ مِنْ إِخْوَانِهِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ سَأَلَ عَنْهُ ، فَإِنْ كَانَ غَائِبًا دَعَا لَهُ ، وَإِنْ كَانَ شَاهِدًا زَارَهُ ، وَإِنْ كَانَ مَرِيضًا عَادَهُ - (ع) عن أنس - (ض)

الدعاء نافع للبيت وليس فيه دلالة على التلقين عند الدفن كما هو العادة لكن قال النووي اتفق كثير من أصحابنا على ندمه قال الأجرى في النصيحة يسن الوقوف بعد الدفن قليلا والدعاء للبيت مستقبل وجهه بالثبات فيقال اللهم هذا عبدك وأنت أعلم به منا ولا نعلم منه إلا خيرا وقد أجلسه سأل الله اللهم فثبتته بالقول الثابت في الآخرة كما ثبتته في الدنيا اللهم ارحمه والحقه بينه ولا تضلنا بعده ولا تحرمنا أجره (دع عن عثمان) بن عفان سكت عليه أبو داود وأقره المنذرى ومن ثم رمز المصنف لحسنه لكن ظاهر كلامه أنه لم يره لغير أبي داود مع أن الحاكم والبخاري أخرجاه باللفظ المزبور عن عثمان قال البخاري ولا يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا من هذا الوجه .

( كان إذا فرغ من طعامه قال اللهم لك الحمد أطعمت وسقيت وأشبعت وأرويت فلك الحمد غير مكفور ) أى بجمود فضله ونعمته ( تنبيه ) قال فى الروض نيه بهذا الحديث ونحوه على أن الحمد كما يشرع عند ابتداء الأمور يشرع عند اختتامها ويشهد له « وآخر دعواهم أن الحمد لله رب العالمين » ؛ وقضى بينهم بالحق وقيل الحمد لله رب العالمين ، ( ولا مودع ) بفتح الدال القليلة أى غير متروك قال ابن حجر ويحتمل كسرهما على أنه حال من القائل ( ولا مستعقب ) بفتح النون والتثوين ( عنك ) وقد سبق تقرير هذا عما قريب ( حم عن رجل من بني سليم ) له صحبة قال ابن حجر وفيه عبدالله بن عامر الأسلمى فيه ضعف من قبل حفظه وسائر رجاله ثقات اه ومن ثم رمز المصنف لحسنه .

( كان إذا فرغ من تلبئته ) من حج أو عمرة ( سأل الله رضوانه ) بكسر الراء وضمة هاء الألف ( ومغفرته واستعاذ برحمته من النار ) فان ذلك أعظم ما يسأل وفي رواية واستعفى برحمته من النار والاستعفاء طلب العفو أى وهو ترك المؤاخذه بالذنب فلا يعاقبه عليه قال الراقبى واستحب الشافعى ختم التلبية بالصلاة أى والسلام على النبي صلى الله عليه وسلم ثم بعدها يسأل ما أحب قال ابن الهمام ومن أهم ما يسأل ثم طلب الجنة بغير حساب ( هق عن خزيمه بن ثابت ) وتعبه الذهبى فى المذهب بأن صالح بن محمد بن زائدة لين وعبد الله الأموى فيه جهالة قال ابن حجر فيه صالح بن محمد بن زائدة أبو واقد اللبى مدنى ضعيف فظاهر صنيع المصنف أنه لم يره لغير البيهقى وهو عجب فقد أخرجه إمام الأئمة الشافعى عن خزيمه المذكور ورواه الطبرانى كذلك عن خزيمه وفيه صالح المذكور ورواه الدارقطنى هكذا وقال صالح بن محمد ضعيف

( كان إذا فقد الرجل من إخوانه ) أى لم يره ( ثلاثة أيام سأل عنه فان كان غائبا دعا له وإن كان شاهدا ) أى حاضرا فى البلد ( زاره وإن كان مريضا عاده ) لأن الإمام عليه النظر فى حال رعيته واصلاح شأنهم وتدير أمرهم وأخذ منه أنه ينبغي للعالم إذا غاب بعض الطلبة فوق المعتاد أن يسأل عنه فان لم يخبر عنه بشئ أرسل إليه أو قصد منزله بنفسه وهو أفضل فان كان مريضا عاده أوفى غم خفض عليه أوفى أمر يحتاج لمعونة أعانه أو مسافرا تفقد أهله وتعرض لحوائجهم ووصلهم بما أمكن وإلا تودد إليه ودعى له ( ع عن أنس ) قال الهيمى فيه عباد بن كثير كان صالحا لكنه ضعيف الحديث متروك لغفلته وفى الحديث قصة طويلة

- ٦٧٦١ - كَانَ إِذَا قَالَ الشَّيْءَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ لَمْ يَرَأَجِعْ - الشيرازي عن أبي حدرد - (ض)  
 ٦٧٦٢ - كَانَ إِذَا قَالَ بِلَالٌ : وَقَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ ، نَهَضَ فَكَبَّرَ - سمويه (طب) عن ابن أبي أوفى - (ض)  
 ٦٧٦٣ - كَانَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَشُوصُ فَاهُ بِالسَّوَاكِ - (حم ق دن ه) عن حذيفة - (ص)  
 ٦٧٦٤ - كَانَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ لِيُصَلِّيَ أَفْتَحَ صَلَاتَهُ بِرَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ - (م) عن عائشة - (ص)

(كان إذا قال الشيء ثلاث مرات لم يرجع) بضم أوله بضبطه فيه جواز المراجعة بأدب ووقار (الشيرازي) في الألقاب (عن أبي حدرد) الأسلمي قضية تصرف المؤلف أنه لم ير هذا الحديث لأحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز مع أن أحدوا الطبراني في الأوسط والصغير ورواه باللفظ المزبور عن أبي حدرد المذكور بسند قال الهيثمي رجاله ثقات وفيه قصة وهو أن أبا حدرد كان يهودي عليه أربعة دراهم فاستعدى عليه فقال يا محمد إن لي على هذا أربعة دراهم وقد غلبني عليها قال أعطه حقه قال والذي بعثك بالحق لم أقدر عليها قال أعطه حقه قال والذي نفسي بيده ما أقدر عليها وقد أخبرته أنك تبعثنا إلى خير فأرجو أن نغم شيئا فأفضيه حقه قال أعطه قال وكان إذا قال الشيء ثلاثا لم يرجع فخرج به ابن أبي حدرد إلى السوق وعلى رأسه عصاية ومتر بريدة فنزع العمامة عن رأسه فأنزرها ونزع البردة فقال اشتر هذه البردة فباعها منه بالدراهم ففرت يجوز فقالت مالك يا صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرها فقالت هادونك هذا البرد وطرحته عليه :

(كان إذا قال بلال) المؤذن (قد قامت الصلاة نهض فكبر) أي تكبيرة التحريم ولا ينتظر فراغ ألفاظ الإقامة قاعدا قال ابن الأثير معنى قد قامت الصلاة قام أهلها أو حان قيامهم (سمويه) في فوائده (طب) كلاهما (عن ابن أبي أوفى) قال الهيثمي فيه حجاج بن فروخ وهو ضعيف جدا وقال الذهبي في المذهب فيه حجاج بن فروخ واه والحديث لم يصح .

(كان إذا قام من الليل) أي للصلاة كما فسرت رواية مسلم إذا قام للتهجد ويحتمل تعليق الحكم بمجرد القيام ومن بمعنى في كما في إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة أي إذا قام في الليل ذكره البعض وقال ابن العراقي يحتمل وجهين أحدهما أن معناه إذا قام للصلاة بدليل الرواية الأخرى، الثاني إذا انتبه وفيه حذف أي انتبه من نوم الليل ويحتمل أن من لا يتداه الغاية من غير تقدير حذف النوم (يشوص) بفتح أوله وضم الشين المعجمة (فاه بالسواك) أي يدللك به وينظفه وينقيه وقيل يغسله قال ابن دقيق العيد فإن فسرنا يشوص يدللك حمل السواك على الآلة ظاهرا مع احتمال ذلك بأصبعه والباء للاستعانة أو يغسل فيه كإرادة الحقيقة أي الغسل بالماء فالباء للصاحبة وحيث يحتمل كون السواك الآلة وكونه الفعل ويمكن إرادة المجاز وأن تكون تنقية الفم تسمى غسلا على مجاز المشابهة، وقال أيضا إن فسر يشوص يدللك فالأقرب حمله على الأسنان، فيكون من مجاز التعبير بالكل عن البعض أو من مجاز الحذف أو يغسل وحمل على الحقيقة والمجاز المذكور فيمكن حمله على جملة الفم وأفهم أن سبب السواك الانتباه من النوم وإرادة الصلاة، ولا يرد أن السواك مندوب للصلاة وإن لم ينتبه من نوم لثبوته بدليل آخر، والكلام في مقتضى هذا الحديث نعم إن نظر إلى لفظ هذه الرواية مع قطع النظر عن الرواية الأخرى أفادته بمجرد الانتباه وسبب تغير الفم أن الإنسان إذا نام ارتفعت معدته وانتفخت وصعد بخارها إلى الفم والأسنان فتن وغلط فلذلك تأكد وقضيته أنه لا فرق بين النوم في الليل والنهار ومال بعضهم للتقييد بالليل لكون الأبخرة بالليل تغلظ (حم ق دن ه) كلهم في الطهارة (عن حذيفة)

(كان إذا قام من الليل ليصلي أفتح صلواته بركعتين) استعجالا لحل عقدة الشيطان وهو وإن كان مزها عن عقد الشيطان على قافيته لكن فعله أشريعا لأمته ذكره الحافظ العراقي وقال ابن عربي حكته تنبيه القلب لمناجاته

- ٦٧٦٥ - كَانَ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ رَفَعَ يَدَيْهِ مَدًّا - (ت) عن أبي هريرة - (ض)
- ٦٧٦٦ - كَانَ إِذَا قَامَ عَلَى الْمَنْبَرِ اسْتَقْبَلَهُ أَصْحَابُهُ بِوُجُوهِهِمْ - (ه) عن ثابت - (ح)
- ٦٧٦٧ - كَانَ إِذَا قَامَ فِي الصَّلَاةِ قَبِضَ عَلَى شِمَالِهِ بِيَمِينِهِ - (ط) عن وائل بن حجر - (ح)
- ٦٧٦٨ - كَانَ إِذَا قَامَ اتَّكَأَ عَلَى إِحْدَى يَدَيْهِ - (ط) عنه - (ض)
- ٦٧٦٩ - كَانَ إِذَا قَامَ مِنَ الْمَجْلِسِ اسْتَغْفَرَ اللَّهَ عِشْرِينَ مَرَّةً فَأَعْلَنَ - ابن السني عن عبد الله الحضرمي (ض)

من دعائه إليه ومشاهدته ومراقبته (خفيفتين) لحفة القراءة فيهما أو لكرهه اقتصر على قراءة الفاتحة وذلك لينشط بهما لما بعدهما فيندب ذلك (م) في الصلاة (عن عائشة) ولم يخرج البخاري  
 (كان إذا قام إلى الصلاة) قال الرخشي أي قصدتها وتوجه إليها وعزم عليها وليس المراد المثل وهكذا قوله وإذا قمتم إلى الصلاة اهـ. (رفع يديه) نحو منكبته (مدا) مصدر مختص كقعد القرفاء أو مصدر من المعنى كقعدت جلوساً أو حال من رفع، ذكره اليعمرى، وهذا الرفع مندوب لا واجب وحكمته الإشارة إلى طرح الدنيا والإقبال بكيته على العبادة وقيل الاستسلام والانقياد ليناسب فعله قوله الله أكبر وقيل استعظام ما دخل فيه وقيل إشارة إلى تمام القيام وقيل إلى رفع الحجاب بين العابد والمعبود وقيل ليستقبل بجميع بدنه قال القرطبي وهذا أنسبها ونوزع وفيه ندب رفع اليدين عند التحرم وكذا يندب إذا كبر للركوع وإذا رفع رأسه لصحة الخبر به كما في البخاري وغيره (ت عن أبي هريرة) ورواه بنحوه ابن ماجه بلفظ كان إذا قام إلى الصلاة اعتدل قائماً ورفع يديه ثم قال الله أكبر وصححه ابن خزيمة وابن حبان

(كان إذا قام على المنبر استقبله أصحابه بوجوههم) فيندب للخطيب استقبال الناس وهو إجماع (١) وذلك لأنه أبلغ في الوعظ وأدخل في الأدب فإن لم يستقبلهم كره وأجزأ (ه عن ثابت) رمز المصنف لحسنه  
 (كان إذا قام في الصلاة قبض على شماله بيمينه) بأن يقبض بكفه اليمين كوع اليسرى وبعض الساعد والرسغ باسطة أصابعها في عرض المفصل أو ناشراً لها صوب الساعد ويضعهما تحت صدره وحكمته أن يكون فوق أشرف الأعضاء وهو القلب فإنه تحت الصدر وقيل لأن القلب محل النية والعادة جارية بأن من احتفظ على شيء جعل يديه عليه ولهذا يقال في المبالغة أخذه بكلتا يديه (ط) عن وائل بن حجر) رمز لحسنه  
 (كان إذا قام) من جلسة الاستراحة في الصلاة (اتكأ على إحدى يديه) كالعاجن بالتون فيندب ذلك لكل متصل من إمام أو غيره ولو ذكر أقبوا لأنه أعون وأشبه بالتواضع، وقوله إحدى يديه هو ما وقع في هذا الخبر وفي بعض الأخبار يديه بدون إحدى وعليه الشافعية فقالوا لا تأدى السنة بوضع إحداهما مع وجود الأخرى وسلامتها (ط) عنه) أي عن وائل المذكور

(كان إذا قام من المجلس استغفر الله عشرين مرة) ليكون كفارة لما يجرى في ذلك المجلس من الزيادة والنقصان (فأعلن) بالاستغفار أي نطق به جهراً لا سرا لیسمعه القوم فيقتدون به وقد مر ذلك (ابن السني عن عبد الله الحضرمي) (١) قال العاقمي: السنة أن يقبل الخطيب على القوم في جميع خطبته ولا يلتفت في شيء منها وأن يقصد قصد

وجهه وقال أبو حنيفة يلتفت يمينا وشمالا في بعض الخطبة كما في الأذان ويستحب للقوم الإقبال بوجوههم عليه لأنه الذي يقتضيه الأدب وهو أبلغ في الوعظ وهو يجمع عليه وسبب استقباله إياهم واستدباره الخطبة أنه يحاط بهم فلو استدبرهم كان خارجا عن عرف الخطاب فلو خالف السنة وخطب مستقبل القبلة مستدبر الناس صحت خطبته مع الكراهة وفي وجه لا تصح

٦٧٧٠ - كَانَ إِذَا قَدِمَ عَلَيْهِ الْوَفْدُ لَبَسَ أَحْسَنَ ثِيَابِهِ ، وَأَمْرًا عَالِيَةً أَصْحَابِهِ بِذَلِكَ - البغوي عن جندب ابن مكيث - (ض)

٦٧٧١ - كَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ بَدَأَ بِالْمَسْجِدِ فَصَلَّى فِيهِ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ يَثْنِي بِفَاطِمَةَ ، ثُمَّ يَأْتِي أَزْوَاجَهُ - (طب ك) عن أبي ثعلبة - (صح)

٦٧٧٢ - كَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ تَلَقَّى بِصَيَّانِ أَهْلِ بَيْتِهِ - (حم م د) عن عبد الله بن جعفر - (صح)

٦٧٧٣ - كَانَ إِذَا قَرَأَ مِنَ اللَّيْلِ رَفَعَ طَوْرًا وَخَفَضَ طَوْرًا - ابن نصر عن أبي هريرة - (ح)

بفتح الحاء المهملة والراء وسكون المعجمة بينهما

(كان إذا قدم عليه الوفد) جمع وافد كصحب جمع صاحب يقال وفد الوافد يفد وفدا ووفادة إذا خرج إلى نحو ملك لا امر (لبس أحسن ثيابه وأمر عليه أصحابه بذلك) لأن ذلك يرجع في عين العدو ويكبه فهو يتضمن إعلاء كلمة الله ونصر دينه وغيظ عدوه فلا يناقض ذلك خبر البذاذة من الإيمان لأن التجميل المنهى عنه ثم ما كان علي وجه الفخر والتعظيم وليس ما هنا من ذلك القليل (البغوي) في معجمه (عن جندب) بضم الجيم والبال تفتح وتضم (بن مكيث) بوزن عظيم آخره مثله ابن عمر بن جراد مديني له صحبة ، وقيل هو ابن عبد الله بن مكيث نسبة لجدده وقيل إنه أخو رافع ولهما صحبة

(كان إذا قدم من سفر) زاد البخاري في رواية ضحى بالضم والقصر (بدأ بالمسجد) وفي رواية لمسلم كان لا يقدم من سفر إلا نهاراً في الضحى فإذا قدم بدأ بالمسجد (فصل في رَكَعَتَيْنِ) زاد البخاري قبل أن يجلس اه . وذلك للقدوم من السفر تبركاً به وليست تحية المسجد واستنبط منه ندب الابتداء بالمسجد عند القدوم قبل بيته وجلوسه للناس عند قدومه ليلسوا عليه ثم التوجه إلى أهله (ثم يثني بفاطمة) الزهراء (ثم يأتي أزواجه) ظاهر صنيح المصنف أن هذا هو الحديث بتامه والأمر بخلافه بل بقيته عند مخرجه فقدم من سفر فصل في المسجد ركعتين ثم أتى فاطمة فتلقتها على باب القبة فجعلت تلثم فاه وعينه وتبكي فقال ما يبكيك قالت أراك شعناً نصبا قد اخلقت ثيابك فقال لها لا تبكي فإن الله عز وجل بعث أباك بأمر لا يبقى علي وجه الأرض بيت مدر ولا حجر ولا وبر ولا شعر إلا أدخله الله به عزاً أو ذلاً حتى يبلغ حيث بلغ الليل اه . (هب ك عن أبي ثعلبة) قال الهيثمي فيه يزيد بن سفيان أبو فروة وهو مقارب الحديث مع ضعف اه والجملة الأولى وهي الصلاة في المسجد عند القدوم رواه البخاري في الصحيح في نحو عشرين موضعاً

(كان إذا قدم من سفر تلقى) ماض مجهول من التلقى (بصيان أهل بيته) تمامه عند أحد ومسلم عن ابن جعفر وأنه قدم مرة من سفر فسبق إلى إلهيم فحمانى بين يديه ثم حبي بأحد ابني فاطمة إما حسن وإما حسين فأردفه خلفه فدخلنا المدينة ثلاثة على دابة اه . وفي رواية للطبراني بسند قال الهيثمي رجاله ثقات وكان إذا قدم من سفر قبل ابنته فاطمة (حم م) في الفضائل (د) في الجهاد (عن عبد الله بن جعفر)

(كان إذا قرأ من الليل رفع) قراءته (طوراً وخفض طوراً) قال ابن الأثير الطور الحالة وأنشد :

\* فإن ذا الدهر أطوار دهارير \* الأطوار الحالات المختلفة والنازلات واحداها طور وقال ابن جرير فيه أنه لا بأس في إظهار العمل للناس لمن أمن على نفسه خطرات الشيطان والرياء والإعجاب (ابن نصر) في كتاب الصلاة (عن أبي هريرة) رمز المصنف لحسنه لكن قال ابن القطن فيه زيادة بن نشيط لا يعرف حاله ثم إن ظاهر صنيح المصنف أنه لم يره مخرجا لأحد من الستة وإلا لما أبعد النجعة وهو قصور أو تقصير فقد خرجه أبو داود في

٦٧٧٤ - كَانَ إِذَا قَرَأَ : دَأَلَيْسَ ذَلِكَ بِقَادِرٍ عَلَى أَنْ يُحْيِيَ الْمَوْتَى ؟ ، قَالَ : بَلَى ، وَإِذَا قَرَأَ : دَأَلَيْسَ اللَّهُ بِأَحْكَمَ الْحَاكِمِينَ ؟ ، قَالَ : بَلَى - (ك هب) عن أبي هريرة - (صح)

٦٧٧٥ - كَانَ إِذَا قَرَأَ : دَسَبَّحَ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ، قَالَ : سُبْحَانَ رَبِّي الْأَعْلَى - (حم دك) عن ابن عباس (صح)

٦٧٧٦ - كَانَ إِذَا قُرِبَ إِلَيْهِ طَعَامٌ قَالَ : بِاسْمِ اللَّهِ ، فَإِذَا فَرَّغَ قَالَ : اللَّهُمَّ إِنَّكَ أَطْعَمْتَ وَسَقَيْتَ وَأَغْنَيْتَ وَأَقْنَيْتَ وَهَدَيْتَ وَاجْتَنَيْتَ ، اللَّهُمَّ فَلكَ الْحَمْدُ عَلَى مَا أَعْطَيْتَ - (حم) عن رجل - (ح)

٦٧٧٧ - كَانَ إِذَا قَفَلَ مِنْ غَزْوٍ أَوْ حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ يُكَبِّرُ عَلَى كُلِّ شَرِيفٍ مِنَ الْأَرْضِ ثَلَاثَ تَكْبِيرَاتٍ ثُمَّ يَقُولُ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، اللَّهُ الْمَلِكُ ، وَلَهُ الْحَمْدُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، آيُونَ تَائِبُونَ

صلاة الليل عن أبي هريرة وسكت عليه هو والمندري فهو صالح ولفظه كانت قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالليل يرفع طورا ويخفض طورا ورواه الحاكم في مستدرکه عن أبي هريرة أيضاً ولفظه كان إذا قام من الليل رفع صوته طورا وخفض طورا

(كان إذا قرأ) قوله تعالى ( أليس ذلك بقادر على أن يحيي الموتى قال بلى وإذا قرأ أليس الله بأحكم الحاكمين قال بلى ) لأنه قول بمنزلة السؤال فيحتاج إلى الجواب ومن حق الخطاب أن لا يترك المخاطب جوابه فيكون السامع كهية الغافل أو كمن لا يسمع إلا دعاء ونداء من الناعق به وصم بكم عمى فهم لا يعقلون ، فهذه هبة سنية ومن ثم ندبوا لمن مرت بآية رحمة أن يسأل الله الرحمة أو عذاب أن يتعوذ من النار أو بذكر الجنة بأن يرغب إلى الله فيها أو النار أن يستعذب به منها (ك) في التفسير (هب) كلاهما (عن أبي هريرة) رمز المصنف لحسنه قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وهو عجيب ففيه يزيد بن عياض وقد أوردته الذهبي في المتروكين وقال النسائي وغيره متروك عن إسماعيل بن أمية قال الذهبي كوفي ضعيف عن أبي اليسع لا يعرف وقال الذهبي في ذيل الضعفاء والمتروكين إسناده مضطرب ورواه الميزان في ترجمة أبي اليسع وقال لا يدري من هو إسناده مضطرب

( كان إذا قرأ سبح اسم ربك الأعلى ) أي سورتها ( قال سبحان ربِّي الأعلى ) لما سمعته فما قبله وأخذ من ذلك أن القارئ أو السامع كلما مرت بآية تزيه أن يزه الله تعالى أو تحميد أن يحمده أو تكبير أن يكبره وقس عليه ومن ثم كان بعض السلف يتعلق قلبه بأول آية فيوقف عندها فيشغله أو لها عن ذكر ما بعدها ( حم دك ) في الصلاة ( عن ابن عباس ) قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبي

( كان إذا قرب إليه طعام ) ليأكل ( قال ) لفظ رواية النسائي كان إذا قرب إليه طعامه يقول ( بسم الله فإذا فرغ ) من الأكل قال ( اللهم إنك أطعمت وسقيت وأغنيت وأقنيت وهديت واجتنت اللهم فلك الحمد على ما أعطيت ) وقد تقدم شرح ذلك عن قريب فليراجع ( حم ) من طريق عبد الرحمن بن جبير المصري ( عن رجل ) من الصحابة قال جبير حدثني رجل خدم النبي صلى الله عليه وسلم ثمان سنين أنه كان إذا قرب إليه طعام يقول ذلك وقضية صنيع المؤلف أن هذا مما لم يخرج في أحد الكتب الستة وهو ذمول فقد خرج النسائي باللفظ المزبور عن الرجل المذكور قال ابن حجر في الفتح وسنده صحيح اه . لكن قال النووي في الأذكار إسناده حسن

( كان إذا قفل ) بالقاف جمع ومنه القافلة ( من غزو أو حج أو عمرة يكبر على كل شرف ) بفتحين محل حال ( من الأرض ثلاث تكبيرات ) تقيده بالثلاثة لبيان الواقع لا للاختصاص فيستذكر الآتي لكل سفر طاعة بل ومباحا بل عداه المحقق أبو زرعة للمحرم محتجاً بأن مرتكب الحرام أحوج لذكر من غيره لأن الحسنات يذهبن

عَابِدُونَ سَاجِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ ، صَدَقَ اللهُ وَعْدَهُ ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ - مَالِكٌ (حم)  
ق د ت) عن ابن عمر - (صح)

٦٧٧٧ - كَانَ إِذَا كَانَ الرَّطْبُ لَمْ يَفْطُرْ إِلَّا عَلَى الرَّطْبِ ، وَإِذَا لَمْ يَكُنِ الرَّطْبُ لَمْ يَفْطُرْ إِلَّا عَلَى التَّمْرِ -  
عبد بن حميد عن جابر

٦٧٧٩ - كَانَ إِذَا كَانَ يَوْمُ عِيدِ خَالَفَ الطَّرِيقَ - (خ) عن جابر - (صح)

السيئات ونوزع بأننا لانتمعه من الإكثار من الذكر بل النزاع في خصوص هذا بهذه الكيفية قال الطيبي وجه التكبير على الأماكن العالية هو ندب الذكر عند تجديد الأحوال والتقلبات وكان المصطفى صلى الله عليه وسلم يراعى ذلك في الزمان والمكان اه . وقال الحافظ العراقي مناسبة التكبير على المرتفع أن الاستعلاء محبوب للنفس وفيه ظهور وغلبة ليعني المتلبس به أن يذكر عنده أن الله أكبر من كل شيء ويشكر له ذلك ويستمطر منه المزيد (ثم يقول لا إله إلا الله) بالرفع على الخبر ثلاثاً وعلى البدلية من الضمير المستتر في الخبر المقدر أو من اسم لا باعتبار محله قبل دخولها (وحده) نصب على الحال أي لا إله مفرد إلا هو وحده (لا شريك له) عقلاً وتقلداً وأما الأول فلأن وجوده لهين محال كما تقرر في الأصول وأما الثاني فلقولته تعالى وإلهكم إله واحد وذلك يقتضى أن لا شريك له وهو تأكيدي لقوله وحده لأن المتصف بالوحدانية لا شريك له (له الملك) بضم الميم السلطان والقدرة وأصناف الخلق (وله الحمد) زيادة الطبراني في رواية يحيى ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير (وهو على كل شيء قدير) وهو الخ عده بعضهم من العمومات في القرآن لم يتركها تخصيص وهي لكل نفس ذائقة الموت، وما من دابة في الأرض إلا على الله رزقها والله بكل شيء عليم، والله على كل شيء قدير، ونوزع في الأخيرة بتخصيصها في الممكن فظاهره أنه يقول عقب التكبير على الخ المرتفع ويحتمل أنه يكمل الذكر مطلقاً ثم يأتي بالتسبيح إذا هبط وفي تعقيب التكبير بالتهليل إشارة إلى أنه المنفرد بما يجاد كل موجود وأنه المعبود في كل مكان (آيون تائبون) من التوبة وهي الرجوع عن كل مذموم شرعاً إلى ما هو محمود شرعاً خبر مبتدأ محذوف أي نحن راجعون إلى الله وليس المراد الأخبار بمحض الرجوع لأنه تحصيل الحاصل بل الرجوع في حالة مخصوصة وهي تلبسهم بالعبادة المخصوصة والاتصاف بالأوصاف المذكورة قاله تواضعاً وتعليةً أو أراد أمته أو استعمل التوبة للاستمرار على الطاعة أي لا يقع منا ذنب (عابدون ساجدون لربنا) متعلق بساجدون أو بسائر الصفات على التنازع وهو مقدر بعد قوله (حامون) أيضاً (صدق الله وعده) فيما وعده به من إظهار دته وكون العاقبة للمتقين (ونصر عبده) محمداً يوم الخندق (وهزم الأحزاب) أي الطوائف المنفرقة الذين تجمعوا عليه على باب المدينة أو المراد أحزاب الكفر في جميع الأيام والمواطن (وحده) بغير فعل أحد من الآدميين ولا سبب من جهتهم فانظر إلى قوله وهزم الأحزاب وحده فتنى ما سبق ذكره وهذا معنى الحقيقة فإن فعل العبد خلق لربه والكل منه واليه ولو شاء الله أن يبيد أهل الكفر بلا قتال لفعل وفيه دلالة على التفويض إلى الله واعتقاد أنه مالك الملك وأن له الحمد ملكاً واستحقاقاً وأن قدرته تتعلق بكل شيء من الموجودات على مامر (مالك حم ق) في الحجج (د ت) في الجهاد (عن ابن عمر) بن الخطاب وزاد في رواية المحاملي في آخره ود كل شيء هالك إلا وجهه له الحكم واليه ترجعون ، قال الحافظ العراقي وسنده ضعيف

(كان إذا كان الرطب) أي زمنه (لم يفطر) من صومه (إلا على الرطب) وإذا لم يكن الرطب لم يفطر (إلا على التمر) لتمويته للنظر الذي أضعفه الصوم ولأنه يرق القلب (عبد بن حميد عن جابر) بن عبد الله

(كان إذا كان يوم عيد) بالرفع فاعل كان وهي تامة نكتني بمرفوعها أي إذا وقع يوم عيد (خالف الطريق) أي رجع في غير طريق الذهاب إلى المصلى فيذهب في أطولها تكثيراً للأجر ويرجع في أقصرهما لأن الذهاب أفضل من

٦٧٨٠ - كَانَ إِذَا كَانَ مُقِيمًا اعْتَكَفَ الْعَشْرَ الْأَوَّلَ مِنْ رَمَضَانَ وَإِذَا سَافَرَ اعْتَكَفَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ عِشْرِينَ - (حم) عن أنس - (صح)

٦٧٨١ - كَانَ إِذَا كَانَ فِي وَتْرٍ مِنْ صَلَاتِهِ لَمْ يَنْهَضْ حَتَّى يَسْتَوِيَ قَاعِدًا - (د ت) عن مالك بن الحويرث (ح)

٦٧٨٢ - كَانَ إِذَا كَانَ صَائِمًا أَمَرَ رَجُلًا فَأَوْفَى عَلَى شَيْءٍ؛ فَإِذَا قَالَ غَابَتِ الشَّمْسُ، أَفْطَرَ - (ك) عن سهل بن سعد - (طب) عن أبي الدرداء - (صح)

٦٧٨٣ - كَانَ إِذَا كَانَ رَاكِعًا أَوْ سَاجِدًا قَالَ: سُبْحَانَكَ وَيَحْمَدُكَ أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ - (طب) عن ابن مسعود - (ح)

٦٧٨٤ - كَانَ إِذَا كَانَ قَبْلَ التَّرْوِيَةِ يَوْمَ خَطَبَ النَّاسَ فَأَخْبَرَهُمْ بِمَنَاسِكِهِمْ - (ك هق) عن ابن عمر - (صح)

الرجوع لتشهد له الطريقان أو سكانهما من إنس وجن أو ليسوى بينهما في فضل مروره أو للتبرك به أو لشم ريحه أو ليستفتى فيهما أو لظهور الشعار فيهما أو لذكر الله فيهما أو ليغيط بهم الكفار أو يرههم بكثرة أتباعه أو حذرا من كيدهم أو ليعم أهلها بالسرور برويته أو ليقضى حوائجهم أو ليتصدق أو يسلم عليهم أو ليزور قبور اقاربه أو ليصل رحمه أو تفاؤلا بتغير الحال للغفرة أو تخفيفا للزحام أو لأن الملازمة تقف في الطرق أو حذرا من العين أو لجمع ذلك أو لغير ذلك والفضل المتقدم كما صححه في المجموع لكن قال القاضي عبد الوهاب المالكي هذه المذكورات أكثرها دعاوى فارغة انتهى وفي الصحيحين عن ابن عمر أنه كان يخرج في العيدين من طريق الشجرة ويدخل من طريق المعرس وإذا دخل مكة دخل من النية العليا ويخرج من النية السفلى (خ) في صلاة العيد (عن جابر) ورواه الترمذي عن أبي هريرة

(كان إذا كان مقبلا اعتكف العشر الاواخر من رمضان وإذا سافر اعتكف من العام المقبل عشرين) أي العشرين الاوسط والاخير من رمضان عشرا عوضا عما فاته من العام الماضي وعشرا لذلك العام وفيه أن قامت الاعتكاف يقضى أي شرع قضاؤه (حم عن أنس) بن مالك رمز لحسنه

(كان إذا كان في وتر من صلاة لم ينهض) إلى القيام عن السجدة الثانية (حتى يستوى قاعدا) أفاد ندب جلسة الاستراحة وهي قعدة خفيفة بعد سجدة الثانية في كل ركعة يقوم عنها (د ت عن مالك بن الحويرث)

(كان إذا كان صائما أمر رجلا فأوفى) أي أشرف (على شيء) عال يرتقب الغروب يقال أوفى على الشيء أشرف عليه (فإذا قال) قد (غابت الشمس أفطر) لفظ رواية الطبراني أمر رجلا يقوم على نشر من الأرض فإذا قال قد وجبت الشمس أفطر (ك) في الصوم (عن سهل بن سعد) الساعدي (طب) في الصوم (عن أبي الدرداء) قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبي وقال الهيثمي فيه عند الطبراني الوافدي وهو ضعيف

(كان إذا كان راكعا أو ساجدا قال سبحانك) زاد في رواية ربنا (وبحمدك) أي وبحمدك سبحتك (أستغفرك) وانوب اليك) ورد تكريرها ثلاثا أو أكثر (طب عن ابن مسعود) رمز للمصنف لحسنه

(كان إذا كان قبل التروية يوم) وهو سابع الحجّة ويوم التروية الثامن (خطب الناس) بعد صلاة الظهر أو الجمعة خطبة فردة عند باب الكعبة (فأخبرهم بمناسكهم) الواجبة وغيرها وبترتيبها فيندب ذلك للامام أو نائبه في الحج ويسن أن يقول إن كان عالما هل من سائل؟ (ك هق عن ابن عمر) بن الخطاب قال الحاكم تفرد به أبو قرة الزبيدي عن موسى وهو صحيح وأقره الذهبي

٦٧٨٥ - كَانَ إِذَا كَبَّرَ لِلصَّلَاةِ نَشَرَ أَصَابِعَهُ - (ت ك) عن أبي هريرة - (ص)

٦٧٨٦ - كَانَ إِذَا كَرَّبَهُ أَمْرٌ قَالَ : يَا حَى يَا قَيُّوْمُ ، بِرَحْمَتِكَ أَسْتَغِيْثُ - (ت) عن أنس - (ض)

٦٧٨٧ - كَانَ إِذَا كَرَّرَهُ شَيْئًا رَوَى ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ - (طس) عن أنس - (ض)

٦٧٨٨ - كَانَ إِذَا لَبَسَ قَبِيصًا بَدَأَ بِمِيَامِنِهِ - (ت) عن أبي هريرة - (ض)

٦٧٨٩ - كَانَ إِذَا لَقِيَهِ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَامَ مَعَهُ قَامَ مَعَهُ ، فَلَمْ يَنْصَرِفْ حَتَّى يَكُونَ الرَّجُلُ هُوَ الَّذِي

(كان إذا كبر للصلاة) أى للإحرام بها (نشر أصابعه) أى بسطها وفرقها مستقبلاً بها القبلة إلى فروع أذنيه وبهذا أخذ الشافعى فقال بسن تعريفها تعريفاً وسطاً وذهب بعضهم إلى عدم ندب التفريق وزعم أن معنى الحديث أنه كان يد أصابعه ولا يطويها فيكون بمعنى خبر رفع يديه مداً قال ابن القيم ولم ينقل عنه أنه قال شيئاً قبل التكبير ولا تلفظ بالنية قط في خبر صحيح ولا ضعيف ولا استحبه أحد من صحبه أه (ت ك عن أبي هريرة) .

(كان إذا كربه أمر) أى شق عليه وأهمه شأنه (قال يا حى يا قيووم برحمتك استغيت) فى تأثير هذا الدعاء فى دفع هذا الهم والغم مناسبة بديمة فإن صفة الحياة متضمنة لجميع صفات الكمال مستلزمة لها وصفة القيومية متضمنة لجميع صفات الأفعال ولهذا قيل إن اسمه الأعظم هو الحى القيوم والحياة التامة تضاد جميع الآلام والأجسام الجسمانية والروحانية ولهذا لما كملت حياة أهل الجنة لم يلحقهم هم ولا غم ونقصان الحياة يضر بالأفعال وينافى القيومية فكالم القيومية بكالم الحياة فالحى المطلق التام الحياة لا يفوته صفة كالم البتة والقيوم لا يتعذر عليه فعل ممكن البتة فالتوصل بصفة الحياة والقيومية له تأثير فى إزالة ما يضاد الحياة وتغير الأفعال فاستبان أن لاسم الحى القيوم تأثيراً خاصاً فى كشف الكرب واجابة الرب (ت عن أنس) بن مالك .

(كان إذا كره شيئاً روى ذلك فى وجهه) لأن وجهه كالشمس والقمر فإذا كره شيئاً كسا وجهه ظل كالغيم على النيرين فكان لغاية حياته لا يصرح بكراهته بل إنما يعرف فى وجهه (طس عن أنس) بن مالك قال الهيثمى رواه باسنادين رجال أحدهما رجال الصحيح وأصله فى الصحيحين من حديث أبى سعيد ولفظه كان أشد حياء من العذراء فى خدرها فإذا رأى شيئاً يكرهه عرفناه فى وجهه .

(كان إذا لبس قبصاً بدأ بميامنه) أى أخرج اليد اليمنى من القميص ذ كره الهروى كاليضاوى وقال الطيبى قوله بميامنه أى بجانب يمين القميص وقال الزين العراقى الميامن جمع ميمنة كرحمة ومراحم والمراد بها هنا جهة اليمن فيندب التيامن فى اللبس كما يندب التياسر فى النزوع لخبر أبى داود عن ابن عمر كان إذا لبس شيئاً من الثياب بدأ باليمن فإذا نزع بدأ باليسر وله من حديث أنس كان إذا ارتدى أو ترجل بدأ بيمينه وإذا خلع بدأ بيساره قال الزين العراقى وستدهما ضعيف (تبيه) قال ابن العربى فى الدراج لم أر للقميص ذكراً صحيحاً إلا فى آية إذ ذهبوا بقميصى هذا وقصة ابن أبى وردة ابن حجر بأنه ثابت فى عدة أحاديث أكثرها فى السنن والشئامى (ت) فى اللباس (عن أبى هريرة) قال العراقى رجاله رجال الصحيح ورواه عنه أيضاً النسائى فى الزينة فما أوهمه تصرف المصنف من أن الترمذى تفرد به عن الستة غير جيد .

(كان إذا لقيه أحد من أصحابه فقام قام معه) الظاهر أن المراد بالقيام الوقوف (فلم ينصرف حتى يكون الرجل هو الذى ينصرف عنه وإذا لقيه أحد من أصحابه فتناول يده ناوله إياها فلم ينزع يده منه حتى يكون الرجل هو الذى ينزع يده منه) زاد ابن المبارك فى رواية عن أنس ولا ينصرف وجهه عن وجهه حتى يكون الرجل هو الذى ينصرفه



يَنْصَرِفُ عَنْهُ ، وَإِذَا لَقِيَهِ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَتَنَاولَ يَدَهُ نَائِلُهُ إِيَّاهَا فَلَمْ يَزِعْ يَدَهُ مِنْهُ حَتَّى يَكُونَ الرَّجُلُ هُوَ الَّذِي يَزِعُ يَدَهُ مِنْهُ ، وَإِذَا لَقِيَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِهِ فَتَنَاولَ أُذُنَهُ نَائِلُهَا إِيَّاهُ ثُمَّ لَمْ يَزِعْهَا حَتَّى يَكُونَ الرَّجُلُ هُوَ الَّذِي يَزِعُهَا عَنْهُ - ابن سعد عن أنس - (ض)

٦٧٩٠ - كَانَ إِذَا لَقِيَهِ الرَّجُلُ مِنْ أَصْحَابِهِ مَسَحَهُ وَدَعَا لَهُ - (ن) عن حذيفة - (ح)

٦٧٩١ - كَانَ إِذَا لَقِيَ أَصْحَابَهُ لَمْ يَصَاحِفْهُمْ حَتَّى يَسْلِمَ عَلَيْهِمْ - (طب) عن جندب - (ض)

٦٧٩٢ - كَانَ إِذَا لَمْ يَحْفَظْ اسْمَ الرَّجُلِ قَالَ : يَا أَبْنَ عَبْدِ اللَّهِ - ابن السني عن جارية الأنصاري - (ض)

٦٧٩٣ - كَانَ إِذَا مَرَّ بِآيَةٍ خَوْفٍ تَعَوَّذَ ، وَإِذَا مَرَّ بِآيَةٍ رَحْمَةٍ سَأَلَ ، وَإِذَا مَرَّ بِآيَةٍ فِيهَا تَنْزِيهِ اللَّهِ سَبَّحَ (حم م ٤) عن حذيفة

(وإذا لقي أحداً من أصحابه فتناول أذنه ناوله إياها ثم لم يزعها عنه حتى يكون الرجل هو الذي يزعها عنه) الظاهر أن المراد بمناولة الأذن أن يريد أحد من أصحابه أن يسر إليه حديثاً فيقرب منه من أذنه يسر إليه فكان لا ينحى أذنه عن فمه حتى يفرغ الرجل حديثه على الوجه الأكمل وهذا من أعظم الأدلة على عاسن أخلاقه وكاله صلى الله عليه وسلم كيف وهو سيد المتواضعين وهو القائل وخالق الناس مخلوق حسن؟ (ابن سعد) في الطبقات (عن أنس) وفي أبي داود بعضه (كان إذا لقيه الرجل من أصحابه مسحه) أي مسح يده بيده يعني صاحبه (ودعا له) تمسك مالك بهذا وما أشبهه على كراهة معانقة القادم وتقبيل يده وقد ناظر ابن عيينة مالكاً، واحتج عليه سفيان بأن المصطفى صلى الله عليه وسلم لما قدم جعفر من الحبشة خرج إليه فعانقه فقال مالك ذلك خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم فقال له سفيان ما تخصصه بفهمنا كذا في المطامح (ن عن حذيفة) بن اليماني وفي أبي داود والبيهقي كان إذا لقي أحداً من أصحابه بدأ بالمصافحة ثم أخذ يده فشابكه ثم شد قبضته

(كان إذا لقي أصحابه لم يصاحفهم حتى يسلم عليهم) تأدياً لهم وتعليماً لمعالم الديانة ورسوم الشريعة وحثاً على لزوم ما خصت به هذه الأمة من هذه التحية العظمى التي هي تحية أهل الجنة في الجنة (طب عن جندب) بن عبدالله رمز المصنف لحسنه وليس كما قال فقد قال الحافظ الهيثمي فيه من لم أعرفهم .

(كان إذا لم يحفظ اسم الرجل) أي الذي يريد نداءه وخطابه باسمه (قال ابن عبد الله) وهو عبدالله بن عبدالله بلا مزيد (ابن السني عن جارية الأنصاري) هو في الصحابة عدة فكان ينبغي تمييزه ورواه أيضاً عنه الطبراني باللفظ المزبور قال الهيثمي وفيه أيوب الإنطاقي أو أيوب الأنصاري ولم أعرفه وبقية رجاله ثقات .

(كان إذا مر بآية خوف تعوذ وإذا مر بآية رحمة سأل) الله الرحمة والجنة (وإذا مر بآية فيها تنزيه الله سبحانه) أي قال سبحان ربي الأعلى كما في الرواية السابقة قال الحلبي فينبغي للمؤمنين سواه أن يكونوا كذلك بل هم أولى به منه إذا كان الله غفر له ماتقدم من ذنبه وما تأخر وهم من أمرهم على خطر (حم م ٤) عن حذيفة بن اليمان

(كان إذا مر بآية فيها ذكر النار قال ويل لأهل النار أعوذ بالله من النار) فيسن ذلك لكل قارئ اقتداء به قال المظهر وغيره هذه الأشياء وشبهها تجوز في الصلاة وغيرها عند الشافعي وعند الحنفية والمالكية لا تجوز إلا في غير صلاة قالوا لو كان في الصلاة لينه الراوي ولتقله عدة من الصحابة مع شدة حرصهم على الأخذ منه والتبليغ فإذا زعم أحد أنه في الصلاة حملناه على التطوع وأجاب الشافعية بأن الأصل العموم وعلى المخالف دليل الخصوص وبأن من يتعاني هذا يكون حاضر القلب متخشعاً خائفاً راجياً يظهر افتقاره بين يدي مولاه والصلاة مظنة ذلك والقصر على النقل تحمك وقال ابن حجر أقصى ما تمسك به المانع حديث إن صلاتنا هذه لا يصلح فيها شيء من كلام الناس

٦٧٩٤ - كَانَ إِذَا مَرَّ بِآيَةٍ فِيهَا ذِكْرُ النَّارِ قَالَ: وَيْلٌ لِأَهْلِ النَّارِ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ - ابن قانع عن أبي ليلى - (ض)

٦٧٩٥ - كَانَ إِذَا مَرَّ بِالْمَعَابِرِ قَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالصَّالِحِينَ وَالصَّالِحَاتِ وَإِنَّا إِن شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَآحِقُونَ - ابن السني عن أبي هريرة - (ض)

٦٧٩٦ - كَانَ إِذَا مَرَّ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ نَفَثَ عَلَيْهِ بِالْمَعْوِذَاتِ - (م) عن عائشة - (ص)

٦٧٩٧ - كَانَ إِذَا مَشَى لَمْ يَلْتَفِتْ - (ك) عن جابر - (ص)

٦٧٩٨ - كَانَ إِذَا مَشَى مَشَى أَصْحَابَهُ أَمَامَهُ، وَتَرَكَوْا ظَهْرَهُ لِلْمَلَائِكَةِ - (ه) عن جابر - (ص)

٦٧٩٩ - كَانَ إِذَا مَشَى أَسْرَعَ حَتَّى يَهْرُوَلَ الرَّجُلُ وَرَأَاهُ فَلَا يُدْرِكُهُ - ابن سعد عن يزيد بن مرثد مرسلًا (ض)

وهو محمول على ما عدا الدعاء جمعاً بين الأخبار (ابن قانع) في معجمه (عن أبي ليلى) بفتح اللامين الانصاري والد عبد الرحمن صحابي اسمه بلال أو غيره كما مر من لحسنه

(كان إذا مر بالمقابر) أي مقابر المسلمين (قال السلام عليكم أهل الديار) بحذف حرف النداء سمي موضع القبور داراً تشبهاً لهم بدار الأحياء لاجتماع الموتى فيها (من المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات والصالحة والصالحات وإنا إن شاء الله بكم لاحقون) أي لاحقون بكم في الوفاة على الإيمان وقيل الاستثناء للتبرك والتفويض قال الخطابي فيه أن السلام على الموتى كهو على الأحياء خلاف ما كانت الجاهلية عليه (ابن السني عن أبي هريرة) قال ابن حجر في أمالي الأذكار إسناده ضعيف انتهى وقد ورد بمعناه في مسلم فقال كان يعلمهم إذا خرجوا إلى المقابر السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين والمسلمين وإنا إن شاء الله بكم لاحقون نسأل الله لنا ولكم العاقبة وفي خبر الترمذي كان إذا مر بقبور المدينة قال السلام عليكم يا أهل القبور يغفر الله لنا ولكم أتم سلفنا ونحن بالآثر

(كان إذا مرض أحد من أهل بيته) وفي رواية لمسلم من أهله (نفث عليه) أي نفخ نفخاً لطيفاً بلا ريق (بالمعوذات) بكسر الواو وخصراً لأنهن جاهعات للاستعاذة من كل مكروه جملة وتفصيلاً كما مر تفصيلاً وفائدة التفعل التبرك بتلك الرطوبة أو الهراء المباشرة لريقه وفيه نذب الرقية بنحو القرآن وكرهه البعض بغسالة ما يكتب منه أو من الأسماء الحسنى (م عن عائشة) وتماه عنده فلما مرض مرضه الذي مات فيه جعلت أنفث عليه وأمسحه بيد نفسه لأنها كانت أعظم بركة من يدي انتهى بنصه

(كان إذا مشى لم يلتفت) لأنه كان يواصل السير ويترك التواني والتوقف ومن يلتفت لا بد له في ذلك من أدنى وقفة أو كلاً يشغل قلبه بمن خلفه وليكون مطلعاً على أصحابه وأحوالهم فلا يفرط منهم التفاتاً احتشاماً منه ولا غيرها من الهفوات إلى تلك الحال (ك) في الأدب (عن جابر) بن عبد الله صححه الحاكم فتعقبه الذهبي عليه بأن فيه عبد الجبار بن عمر تالف انتهى

(كان إذا مشى مشى أصحابه أمامه وتركوا ظهره للملائكة) قال أبو نعيم لأن الملائكة يحرسونه من أعدائه انتهى ولا يعارضه قوله تعالى والله يعصمك من الناس، لأن هذا إن كان قبل نزول الآية فظاهر وإلا فن عصمة الله له أن يوكل به جنده من الملائكة الأعلى إظهاراً للترفة بينهم (ك) عن جابر بن عبد الله

(كان إذا مشى أسرع) قال الرنخسرى أراد السرعة المرتفعة عن ديبب المماوت امتثالاً لقوله تعالى واقصد في مشيك، أي اعدل فيه حتى يكون مشياً بين مشيين لا يدب ديبب المتماوتين ولا يثب وثب الشطار (حتى يهرول الرجل) أي يسرع في مشيه دون الخجب (وراه فلا يدركه) ومع ذلك كان على غاية من الهون والتأني وعدم العجلة وفي

٦٨٠٠ - كَانَ إِذَا مَشَى أَقْلَعَ - (طب) عن أبي عتبة - (ض)

٦٨٠١ - كَانَ إِذَا مَشَى كَأَنَّهُ يَتَوَكَّأُ - (دك) عن أنس - (صح)

٦٨٠٢ - كَانَ إِذَا نَامَ نَفَّخَ - (حم ق) عن ابن عباس - (صح)

٦٨٠٣ - كَانَ إِذَا نَامَ مِنَ اللَّيْلِ أَوْ مَرَضَ صَلَّى مِنَ النَّهَارِ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً - (م د) عن عائشة

٦٨٠٤ - كَانَ إِذَا نَامَ وَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى تَحْتَ خَدِّهِ ، وَقَالَ : اللَّهُمَّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعُثُ عِبَادَكَ - (حم ت)  
(ن) عن البراء (حم ت) عن حذيفة (حم ه) عن ابن مسعود - (صح)

الشئام للترمذي عن أبي هريرة ما رأيت أحدا أسرع من مشيته كأن الأرض تطوى له حتى إذا لنجد أنفسنا وإنه لغير مكثرت وكان يمشي على هيئته ويقطع ما يقطع بالجهد من غير جهد (ابن سعد) في الطبقات عن يزيد بن مرثد مرسل هو أبو عثمان الهمداني الصنعاني كما مر وهو ثقة

(كان إذا مشى أفلح) أي مشى بقوة كأنه يرفع رجله من الأرض رفعا قويا لا كمن يمشي محتالا على زى النساء فكان يستعمل الثبوت ولايين منه في هذه الحالة استعجال وشدة مبادرة (طب عن أبي عتبة) بكسر فتح بضبط المصنف ورواه أيضا الترمذي في الشئام في حديث طويل

(كان إذا مشى كأنه يتوكأ) أي لا يتكلم كأنه أوكأ فاه فلم ينطق ومنه خبر ابن الزبير كان يوكأ بين الصفا والمروة سعيا<sup>(١)</sup> والمراد سعى سعيا شديدا (دك) في الأدب (عن أنس) بن مالك وقال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبي

(كان إذا نام نفخ) من النفخ وهو إرسال الهواء من مبعثه بقوة ذكره الحرالي وبين ذلك أن النفخ يمتري بعض النائمون دون بعض وأنه ليس بمذموم ولا مستهجن (حم ق عن ابن عباس) وفي الحديث قصة طويلة<sup>(٢)</sup>

(كان إذا نام من الليل) عن تهبده (أو مرض) فتمه المرض منه (صلى) بدل ما فاته منه (من النهار) أي فيه (ثنتي عشرة ركعة) أي وإذا شق يصلي بدل تهبده كل ليلة ثنتي عشرة ركعة (م عن عائشة)

(كان إذا نام) أي أراد النوم أو المراد اضطجع لينام (وضع يده اليمنى تحت خده) قال في رواية أبي داود وغيره الايمن (وقال اللهم قني عذابك يوم تبعث عبادك) زاد في رواية يقول ذلك ثلاثا ، والظاهر أنه كان يقرأ بعد ذلك الكافرون ويجعلها خاتمة الكلام. قال حجة الإسلام: ويندب له إذا أراد النوم أن يبسط فراشه مستقبل القبلة وينام على يمينه كما يضطجع الميت في لحده، ويعتقد أن النوم مثل الموت واليقظ مثل البعث وربما قبضت روحه في ليلته فينبغي الاستعداد للقائه بأن ينام على ظهره تائباً مستغفراً عازماً على أن لا يعود إلى معصية عازماً على الخير لكل مسلم إن بعثه الله (حم ت) في الدعوات (ن) في يوم وليلة (عن البراء) بن عازب (حم ت) في الدعوات (عن حذيفة) بن

(١) عبارة العلقمي وفي حديث الزبير أنه كان يوكأ بين الصفا والمروة سعيا أي لا يتكلم كأنه أوكأ فاه فلم ينطق والإيكا في كلام العرب يكون بمعنى السعى الشديد واستدل عليه الأزهرى بحديث الزبير ثم قال وإنما قيل للذي يشتد عدوه موك لأنه قد ملا ما بين جرى رجله وأوكأ عليه

(٢) عن ابن عباس قال تمت عند خالتي ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم عندها تلك الليلة فتروا رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قام فصلى فقامت عن يساره فأخذني لجعالي عن يمينه فصلى في تلك الليلة ثلاث عشرة ركعة ثم نام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى نفخ وكان إذا نام نفخ ثم أتاه المؤذن فخرج فصلى ولم يتروا. فيه أن الجماعة في غير المكتوبة صحيحة

٦٨٠٥ - كَانَ إِذَا نَزَلَ مِنْزِلًا لَمْ يَرْتَحِلْ حَتَّى يُصَلِّيَ الظُّهْرَ - (حم د ن) عن أنس - (ص)

٦٨٠٦ - كَانَ إِذَا نَزَلَ مِنْزِلًا فِي سَفَرٍ أَوْ دَخَلَ بَيْتَهُ لَمْ يُجْلِسْ حَتَّى يَرْكَعَ رَكْعَتَيْنِ - (طب) عن فضالة بن عبيد - (ض)

٦٨٠٧ - كَانَ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ ثَقُلَ لِذَلِكَ وَتَحَدَّرَ جَبِينُهُ عَرَقًا كَأَنَّهُ جُمَانٌ ، وَإِنْ كَانَ فِي الْبُرْدِ - (طب) عن زيد بن ثابت - (ص)

٦٨٠٨ - كَانَ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ صُدِعَ فَيَغْلِبُ رَأْسُهُ بِالْحِنَاءِ - ابن السني وأبو نعيم في الطب عن أبي هريرة - (ض)

٦٨٠٩ - كَانَ إِذَا نَزَلَ بِهِ هَمٌّ أَوْ غَمٌّ قَالَ : يَا حَيُّ يَا قَيُّوْمُ بِرَحْمَتِكَ أَسْتَغِيْثُ - (ك) عن ابن مسعود - (ص)

البيان (حم ن عن ابن مسعود) قال الترمذي : حسن صحيح ، وقال ابن حجر إسناده صحيح ، وهو مستند المصنف في رمزه لتصحيحه

(كان إذا نزل منزلاً) في سفره لنحو استراحة أو قيلولة أو تعريس (لم يرتحل) منه (حتى يصلي) فيه (الظهر) أي إن أراد الرحيل في وقته فإن كان في وقت فرض غيره فالظاهر أنه كان لا يرتحل حتى يصليه خشية من فوته عند الاشتغال بالترحال ، وما أوهمه اللفظ من الاختصاص بالظهر غير مراد بدليل ماخرجه الإسماعيل وابن راهويه أنه كان إذا كان في سفر فوالت الشمس صلى الظهر والعصر جميعاً ثم ارتحل وفي رواية للحاكم في الأربعين فإن زاغت الشمس قبل أن يرتحل صلى الظهر والعصر ثم ركب . قال العلائي : هكذا وجدته بعد التنوع في نسخ كثيرة من الأربعين بزيادة العصر وسند هذه الزيادة جيد اه . وخرج البيهقي بسند قال ابن حجر رجاله ثقات كان إذا نزل منزلاً في سفر فأعجبه أقام فيه حتى يجمع بين الظهر والعصر ثم يرتحل فإذا لم يتبها له المنزل مد في السير فسار حتى ينزل فيجمع بين الظهر والعصر (حم د ن عن أنس) رمز المصنف لصحته

(كان إذا نزل منزلاً في سفر أو دخل بيته لم يجلس حتى يركع ركعتين) فيندب ذلك اقتداءً به وقد روى الطبراني أيضاً وأبو يعلى عن أنس كان إذا نزل منزلاً لم يرتحل منه حتى يودعه بركعتين وفيه عثمان بن سعد مختلف فيه (طب عن فضالة بن عبيد) سكت المصنف عليه فلم يرمز إليه فأوهم أنه لا بأس بسنده وليس كذلك فقد قال الحافظ بن حجر في أماليه سنده واه هكذا قال وقال شيخه الزين العراقي في شرح الترمذي فيه الواقدي

(كان إذا نزل عليه الوحي ثقل لذلك وتحدر جبينه عرقاً) بالتحريك ونصبه على التمييز كأنه جمان بالضم والتخفيف أي لؤلؤ ثقيل الوحي عليه ، إنا سنلقى عليك قولاً ثقيلاً ، (وإن كان) نزوله (في البرد) لشدة مايلقى عليه من القرآن ولضعف القوة البشرية عن تحمل مثل ذلك الوارد العظيم وللوجل من خوف تقصير فيما أمر به من قول أو فعل وشدة ما يأخذ به نفسه من جمعه في قلبه وحفظه فيعتبره لذلك حال كحال المحموم وحاصله أن الشدة إما لثقله أو لإتقان حفظه أو لابتلاء صبره أو للخوف من التقصير (طب عن زيد بن ثابت) رمز المصنف لصحته

(كان إذا نزل عليه الوحي صدع فيغلب رأسه بالحناء) لتخف حرارة رأسه فإن نور اليقين إذا هاج اشتعل في القلب بورود الوحي فيلطف حرارته بذلك (ابن السني وأبو نعيم) كلاهما (في) كتاب (الطب) النبوي (عن أبي هريرة) قال الحافظ العراقي قد اختلف في إسناده علي الإخوص بن حكيم

(كان إذا نزل به هم أو غم قال : يا حي يا قيوم برحمتك أستغيث) أستعين وأستنصر يقال أغاثه الله أعانه ونصره وأغاثه الله برحمته كشف شدته وقد سمعت توجهه عما قريب فراجعه (ك) في الدعاء عن وضاح عن النضر بن إسماعيل

٦٨١٠ - كَانَ إِذَا نَزَلَ مِنْزِلًا لَمْ يَرْتَحِلْ حَتَّى يُصَلِّيَ فِيهِ رَكْعَتَيْنِ - (هق) عن أنس - (ض)

٦٨١١ - كَانَ إِذَا نَظَرَ وَجْهَهُ فِي الْمِرْأَةِ قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي سَوَّى خَلْقِي فَعَدَلُهُ ، وَكَرَّمَ صُورَةَ وَجْهِهِ حَسَنًا وَجَعَلَنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ - ابن السني عن أنس - (ض)

٦٨١٢ - كَانَ إِذَا نَظَرَ فِي الْمِرْأَةِ قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي حَسَّنَ خَلْقِي وَخَلَقَنِي ، وَزَانَ مِنِّي مَا شَانَ مِنِّي مِنْ غَيْرِي ، وَإِذَا أَكْتَحَلَ جَعَلَ فِي عَيْنِ اثْنَيْنِ وَوَاحِدَةً بَيْنَهُمَا ، وَكَانَ إِذَا لَبَسَ نَعْلَهُ بَدَأَ بِالْيَمَنِ ، وَإِذَا خَلَعَ خَلَعَ الْيُسْرَى ، وَكَانَ إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ أَدْخَلَ رِجْلَهُ الْيَمَنِي ، وَكَانَ يُحِبُّ التَّيْمَنَ فِي كُلِّ شَيْءٍ أَخَذًا وَعَطَاءً - (ع طب) عن ابن عباس - (ض)

٦٨١٣ - كَانَ إِذَا نَظَرَ إِلَى الْبَيْتِ قَالَ : اللَّهُمَّ زِدْ بَيْتَكَ هَذَا تَشْرِيفًا وَتَعْظِيمًا وَتَكْرِيمًا وَبِرًّا وَمَهَابَةً - (طب) عن حذيفة بن أسيد - (ض)

البجلي عن عبدالرحمن بن إسحاق عن القاسم بن عبدالرحمن عن أبيه (عن ابن مسعود) قال الخالك صحيح وورده الذهبي بأن عبدالرحمن لم يسمع من أبيه وعبدالرحمن ومن بعده ليسوا بحجة اه

(كان إذا نزل منزلا لم يرتحل حتى يصلي فيه ركعتين) أي غير الفرض (هق عن أنس) بن مالك . قال الحافظ ابن حجر حديث صحيح السند معلول المتن خرجه أبو داود والنسائي وابن خزيمة باللفظ : الظهر ركعتين ، فظهر أن في رواية الأول وهما أو سقوطا والتقدير حتى يصلي الظهر ركعتين وقد جاء صريحا في الصحيحين

(كان إذا نظر وجهه في المرأة) المعروفة (قال الحمد لله الذي سوى خلقي) بفتح فسكون (فعدله وكرم صورة وجهي لحسنها وجعلني من المسلمين) ليقوم بواجب شكر ربه قدس ، ولهذا كان ابن عمر يكثر النظر في المرأة فقيل له ، فقال أنظر فما كان في وجهي زين فهو في وجه غيري شين أحمد الله عليه ، فيندب النظر في المرأة والحمد علي حسن الخلق والخلقة لأنهما نعمتان يحب الشكر عليهما (ابن السني) في اليوم والليلة (عن أنس) بن مالك ورواه عنه أيضا الطبراني في الاوسط قال الحافظ العراقي وسنده ضعيف ورواه عنه البيهقي في الشعب وفيه هاشم بن عيسى الحصى أورده الذهبي في الضمفاء وقال لا يعرف

(كان إذا نظر في المرأة قال الحمد لله الذي حسن) بالتشديد فعل (خلقي) بسكون اللام (وخلقي) بضمها (وزان مني ما شان من غيري) قال الطيبي فيه معنى قوله بعثت لآئتم مكارم الاخلاق لجعل النقضان شيئا كما قال المتنبي ولم أر من عيوب الناس شيئا ه كتقص القادرين على التمام

وعلي نحو هذا الحمد حمد داود وسليمان ه ولقد آتينا داود وسليمان علما وقال الحمد لله الذي فضلنا علي كثير من عباده المؤمنين ، (وإذا اكتحل جعل في عين اثنتين) أي كل واحدة اثنتين (وواحدة بينهما) أي في هذه أو في هذه ليحصل الإيتار المحبوب وأكل من ذلك ما ورد عنه أيضا في عدة أحاديث أصح منها أنه يكتحل في كل عين ثلاثا لكن السنة تحصل بكل (وكان إذا لبس نعليه بدأ باليمن) أي ياتعال الرجل اليمنى (وإذا خلع) خلع (اليسرى) أي بدأ بتعلمها (وكان إذا دخل المسجد أدخل رجله اليمنى وكان يحب التيامن في كل شيء أخذًا وعطاءً) كما مر بما فيه غير مرة (ع طب عن ابن عباس) قال الهيثمي فيه عمرو بن الحصين العقيلي وهو متروك وتقدمه لذلك شيخه الحافظ العراقي فقال فيه عمرو بن الحصين أحد المتروكين

(كان إذا نظر إلى البيت) أي الكعبة (قال اللهم زد بيتك هذا) أضافه إليه لمزيد التشريف وأتى باسم الإشارة

٦٨١٤ - كَانَ إِذَا نَظَرَ إِلَى الْهَلَالِ قَالَ : اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ هَلَالًا يَمِينًا وَرُشْدًا ، آمَنْتُ بِاللَّهِ الَّذِي خَلَقَكَ فَعَدَلَكَ ، تَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنَ الْخَالِقِينَ - ابن السني عن أنس - (ض)

٦٨١٥ - كَانَ إِذَا هَاجَتْ رِيحٌ اسْتَقْبَلَهَا بِوَجْهِهِ ، وَجَنَّا عَلَى رُكْبَتَيْهِ ، وَمَدَّ يَدَيْهِ ، وَقَالَ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَذِهِ الرِّيحِ ، وَخَيْرِ مَا أُرْسَلَتْ بِهِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا وَشَرِّ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ ، اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا رَحْمَةً وَلَا تَجْعَلْهَا عَذَابًا ، اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا رِيحًا وَلَا تَجْعَلْهَا رِيحًا - (ط) عن ابن عباس - (ح)

تفخيا (تشريفا وتعظيما وتكريما وبرامهابة) لإجلالا وعظمة (طب) من حديث عمر بن يحيى الأيلي عن عاصم بن سليمان عن زيد بن أسلم (عن حذيفة بن أسيد) بفتح المهملة الغفاري وقال تفرد به عمر بن يحيى قال ابن حجر وفيه مقال وشيخه عاصم بن سليمان وهو الكرزي منهم بالكذب ونسب للوضع ، وهم من ظنه عاصم الأحوال اه . وقال الهيثمي فيه عاصم بن سليمان الكرزي وهو متروك

(كان إذا نظر إلى الهلال) أي وقع بصره عليه والهلال كما في التهذيب اسم للقمر لليلتين من أول الشهر ثم هو قر لكن في الصحاح اسم لثلاث ليال من أول الشهر (اللهم اجعله هلال يمين) أي بركة (ورشد) أي صلاح (آمنت بالله الذي خلقك فعدلك تبارك الله أحسن الخالقين) ظاهر مخاطبته له أنه ليس بجناد بل حتى دارك يعقل ويفهم قال حجة الإسلام وليس في أحكام الشريعة ما يدفعه ولا ما يثبتته فلا ضرر علينا في إثباته (ابن السني عن أنس) بن مالك (كان إذا هاجت ريح) وفي رواية الريح معرقا (استقبلها بوجهه وجنأ على ركبتيه) أي قعد عليهما وعطف ساقيه إلى تحته وهو قعود المستوفز الخائف المحتاج إلى النهوض سريعا وهو قعود الصغير بين يدي الكبير ، وفيه نوع أدب كأنه لما هبت الريح وأراد أن يخاطب ربه بالدعاء قعد قعود المتواضع لربه الخائف من عذابه (ومد يديه) للدعاء (وقال اللهم إنني أسألك من خير هذه الريح وخير ما أرسلت به وأعوذ بك من شرها وشر ما أرسلت إليه اللهم اجعلها رحمة ولا تجعلها عذابا اللهم اجعلها رياحا ولا تجعلها ريحا) لأن الريح من الهواء والهواء أحد العناصر الأربع التي بها قوام الحيوان والنبات حتى لو فرض عدم الهواء دقيقة لم يعش حيوان ولم ينبت نبات والريح اضطراب الهواء وتموجه في الجو فيصادف الأجسام فيجلبها فيوصل إلى دراخلها من لطائفها ما يقرم حاجته إليه فإذا كانت الريح واحدة جاءت من جهة واحدة وصدمت جسم الحيوان والنبات من جانب واحد فتؤثر فيه أثرا أكثر من حاجته فنضرة ويتضرر الجانب المقابل لعكس مهها بقوت حظه من الهواء فيكون داعيا إلى فساده بخلاف ما لو كانت رياحا تعم جوانب الجسم فيأخذ كل جانب حظه فيحدث الاعتدال وقال الزمخشري العرب تقول لا تلتقح السحاب إلا من رياح فالمنعنى اجعلها لقاحا من السحاب ولا تجعلها عذابا (تنبيه) استشكل ابن العربي خوفه أن يعذبوا وهو فيهم مع قوله وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم ثم أجاب بأن الآية نزلت بعد القصة واعترضه ابن حجر بأن آية الأنفال كانت في المشركين من أهل بدر وللفظ كان في الخبر يشعر بالمواظبة على ذلك ثم أجاب بأن في الآية احتمال التخصيص بالمدكورين أو بوقت دون وقت أو بأن مقام الخوف يقتضى عدم أمن المكر أو خشى على من ليس فيهم أن يقع بهم العذاب فالؤمن شفقة عليه والكافر يود إسلامه وهو مبعوث رحمة للعالمين وفي الحديث الحث على الاستعداد بالمراقبة لله والاتجاه إليه عند اختلاف الأحوال وحدث ما يخاف بسببه (تنبيه آخر) قال ابن المنير هذا الحديث مخصوص بغير الصبا من جميع أنواع الريح لقوله في الحديث الآتي نصرت بالصبا ويحتمل إبقاء هذا الحديث على عمومته ويكون نصرها له متأخرا عن ذلك أو أن نصرها له بسبب إهلاك أعدائه فيخشى من هبونها أن تهلك أحدا من عصاة المؤمنين وهو كان بهم رؤوفا رحيا وأيضاً فالصبا يؤلف السحاب ويجمعه المطر

٦٨١٦ - كَانَ إِذَا وَقَعَ بَعْضُ أَهْلِهِ فَكَسِلَ أَنْ يَقُومَ ضَرَبَ يَدَهُ عَلَى الْحَائِطِ فَتِيمَمَ - (طس) عن عائشة - (ض)

٦٨١٧ - كَانَ إِذَا وَجَدَ الرَّجُلَ رَاقِدًا عَلَى وَجْهِهِ لَيْسَ عَلَى عَجِزِهِ شَيْءٌ رَكَضَهُ بِرِجْلِهِ وَقَالَ: هِيَ أَبْغَضُ الرَّقْدَةِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى - (حم) عن الشريد بن سويد - (ح)

٦٨١٨ - كَانَ إِذَا وَدَعَ رَجُلًا أَخَذَ يَدَيْهِ فَلَا يَدَعُهَا حَتَّى يَكُونَ الرَّجُلُ هُوَ الَّذِي يَدْعُ يَدَهُ ، وَيَقُولُ : أَسْتَوْدِعُ اللَّهَ دِينَكَ ، وَأَمَانَتَكَ وَخَوَاتِيمَ عَمَلِكَ - (حم ت ن ه ك) عن ابن عمر - (صح)

٦٨١٩ - كَانَ إِذَا وَضَعَ الْمَيِّتَ فِي لِحْدِهِ قَالَ : بِاسْمِ اللَّهِ ، وَبِاللَّهِ ، وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَعَلَى مِلَّةِ رَسُولِ اللَّهِ - (د ت ه هق) عن ابن عمر - (ح)

غالباً يقع حينئذ ، وقد جاء في خير أنه كان إذا أمطرت سرى عنه وذلك يقتضى أن يكون الصبا مما يقع التخوف عند هبوبها فيعكر ذلك على التخصيص المذكور (طب) وكذا البيهقي في سننه (عن ابن عباس) رمز المصنف لحسنه وليس كما ادعى ؛ فقد قال الحافظ الهيثمي : فيه حسين بن قيس الملقب بخنث وهو متروك برقية رجاله رجال الصحيح اه . ورواه ابن عدى في الكامل من هذا الوجه وأعله بحسين المذكور ونقل تضعيفه عن أحمد والنسائي ؛ ومن ضعفه هذا أن الإمامين لا يحسنا حديثه ، ثم رأيت الحافظ في الفتح عزاه لآبي يعلى وحده عن أنس رفعه وقال إسناده صحيح اه . فكان ينبغي للدولف عدم إهماله

(كان إذا واقع بعض أهله) أى جامع بعض حلائله (فكسل أن يقوم) أى ليفتسل أو ليتوضأ (ضرب يده على الحائط فتيمم) فيه أنه يندب للجنب إذا لم يرد الوضوء أن يتيمم ولم أقف على من قال به من المجتهدين ومذهب الشافعية أنه يسن الوضوء لإرادة جماع ثان أو اكل أو شرب أو نوم فإن عجز عنه بطريقة تيمم (طس عن عائشة) قال الهيثمي فيه بقية بن الوليد مدلس

(كان إذا وجد الرجل راقدا على وجهه) أى نائما عليه يقال رقد رقاداً تام ليلاً كان أو نهاراً وخصه بعضهم بالليل والاول أسح والظاهر أن الرجل وصف طردى وأن المراد الإنسان ولو أتى إذ هي أحق بالستر (ليس على عجزه شيء) يستره من نحو ثوب (ركضه) بالتحريك ضربه (برجله) ليقوم (وقال هي أبغض الرقدة إلى الله) ومن ثم قيل إنها نوم الشياطين والعجز بفتح العين وضمتها ومع كل فتح الجيم وسكونها والأفصح كرجل وهو من كل شيء مؤخره (حم عن الشريد) بن سويد رمز المصنف لحسنه وهو تقصير أو قصور فقد قال الحافظ الهيثمي رجاله رجال الصحيح اه فكان حقه أن يرمز لصحته

(كان إذا ودع رجلاً أخذ يديه فلا يزعها) أى يتركها (حتى يكون الرجل هو) الذى يدع يده (باختياره) ويقول) مودعاه (أستودع الله دينك وأمانتك وخواتيم عملك) أى أكل كل ذلك منك إلى الله وأتبرأ من حفظه وأتخلى من حرسه وأتوكل عليه فإنه سبحانه وفى حفيظ إذا استودع شيئاً حفظه ومن توكل عليه كفاه ولا قوة إلا بالله قال جدى شيخ الاسلام الشرف المناوى رحمه الله تعالى فى أماليه والامانة هنا ما يخلفه الانسان فى البلد التى سافر منها (حمت) فى الدعوات (ن ه ك) فى الحج كلهم (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبي ورواه عنه أيضا الضياء فى المختارة وساقه من طريق الترمذى خاصة

(كان إذا وضع الميت فى لحدته قال بسم الله وبالله وفى سبيل الله وعلى ملة رسول الله) قال الشافعية فيسن لمن يدخل الميت القبر أن يقول ذلك لثبوتة عن المصطفى صلى الله عليه وسلم فعلا كما هنا وقولا كما سبق فى حرف الدال (د ت ه هق)

- ٦٨٢٠ - كَانَ أَرْحَمَ النَّاسِ بِالصَّيَّانِ وَالْعِيَالِ - ابن عساكر عن أنس - (ض)
- ٦٨٢١ - كَانَ أَكْثَرَ إِيمَانِهِ لَا ، وَمَصْرَفِ الْقُلُوبِ ، - (هـ) عن ابن عمر - (ح)
- ٦٨٢٢ - كَانَ أَكْثَرَ دُعَائِهِ ، بِمُقَلَّبِ الْقُلُوبِ ثَبَّتَ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ ، فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ قَالَ : إِنَّهُ لَيْسَ آدَمِي إِلَّا وَقَلْبُهُ بَيْنَ أَصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ اللَّهِ : فَمَنْ شَاءَ أَقَامَ ، وَمَنْ شَاءَ أَزَاغَ - (ت) عن أم سلمة - (ح)
- ٦٨٢٣ - كَانَ أَكْثَرَ دُعَائِهِ يَوْمَ عَرَفَةَ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ . لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ ، وَلَهُ الْحَمْدُ ، يَدِيهِ

عن ابن عمر ( بن الخطاب رمز لحسنه وكذا رواه عنه النسائي وكأنه أغفله ذهولا فقد قال الحافظ ابن حجر رواه أبو داود وبقية أصحاب السنن وابن حبان والحاكم اه

( كان أرحم الناس بالصييان والعيال ) قال النووي وهذا هو المشهور وروى بالعباد وكل منهما صحيح وانع والعيال أهل البيت ومن يمونه الإنسان ( ابن عساكر ) في تاريخه ( عن أنس ) قال الزين العراقي وروينا في فوائد أبي الدحداح عن علي كان أرحم الناس بالناس

( كان أكثر إيمانه ) بفتح الهمزة جمع يمين ( لاومصرف القلوب ) وفي رواية البخارى لاومقلب القلوب أى لا أفعل وأقول وحق مقلب القلوب وفي نسبة تقلب القلوب أو تصرفها إشعار بأنه يتولى قلوب عباده ولا يكلفها إلى أحد من خلقه وقال الطيبي لاننى للكلام السابق ومصرف القلوب إنشاء قسم وفيه أن أعمال القلب من الأدوات والدواعى وسائر الاعراض بخلق الله وجواز تسمية الله بمصاح من صفاته على الوجه اللائق وجواز الحلف بغير تحليف قال النووي بل يندب إذا كان لمصلحة كتأكيد أمرهم وتنى المجاز عنه وفي الحلف بهذه اليمين زيادة تأكيد لان الإنسان إذا استحضر أن قلبه وهو أعز الأشياء عليه بيد الله يقبله كيف يشاء غلب عليه الخوف فارتدع عن الحلف على ما لا يتحقق ( هـ عن ابن عمر ) رمز المصنف لحسنه

( كان أكثر دعائه بامقلب القلوب ) المراد تقلب أعراضها وأحوالها لاذواتها ( ثبت قلبى على دينك ) بكسر الدال قال البيضاوى إشارة إلى شمول ذلك للعباد حتى الأنبياء ودفع توهم أنهم يستثنون من ذلك قال الطيبي إضافة القلب إلى نفسه تعريضا بأصحابه لانه مأمون العاقبة فلا يخاف على نفسه لاستقامتها لقوله تعالى وإنك لمن المرسلين على صراط مستقيم ، وفيه أن أعراض القلوب من إرادة وغيرها يقع بخناق الله وجواز تسمية الله بما ثبت فى الحديث وإن لم يتواتر وجواز اشتقاق الاسم له من الفعل الثابت ( فقيل له فى ذلك قال إنه ليس آدمى إلا وقلبه بين أصبعين من أصابع الله ) يقبله الله كيف يشاء وأنى هنا باسم الذات دون الرحمن المعبر به فى الحديث المار لأن المقام هنا مقام هبة وإجلال إذ الإلهية مقتضية له لأن يخص كل واحد بما يخصه به من إيمان وطاعة وكفر وعصيان ( فمن شاء أقام ومن شاء أزاغ ) تمامه عند أحد فسأل الله أن لا يزيغ قلوبنا بعد إذ هدانا ونسأل الله أن يهب لنا من لدنه رحمة إنه هو الوهاب اه . قال الغزالي إنما كان ذلك أكثر دعائه لاطلاعه على عظيم منعم الله فى عجائب القلب وتقلبه فإنه هدف يصاب على الدوام من كل جانب فإذا أصابه شيء وتأثر أصابه من جانب آخر ما يضاذه فيغير وصفه ويجيب صنع الله فى تقلبه لا يهتدى إليه إلا المراقبون بقلوبهم والمراعون لأحوالهم مع الله تعالى وقال ابن عربى تقلب الله القلوب هو ما خلق فيها من الهم بالحسن والهم بالسوء فلما كان الإنسان يحس بترادف الخواطر المتعارضة عليه فى قلبه الذى هو عبارة عن تقلب الحق وهذا لا يقدر الإنسان على دفعه كان ذلك أكثر دعائه يشير إلى سرعة لتقلب من الإيمان إلى الكفر وما تحتها فألهمها لجورها وتقواها ، وهذا قاله للتشريع والتعليم ( ت عن أم سلمة ) رمز لمصنف لحسنه لكن قال الهيثمى فيه شهر بن حوشب وفيه عندهم ضعيف

( كان أكثر دعائه يوم عرفة لاإله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد بيده الخير وهو على كل شيء



الخير، وهو على كل شيء قدير - (حم) عن ابن عمرو - (ح)

٦٨٢٤ - كَانَ أَكْثَرَ مَا يَصُومُ الْاِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسَ ، فَقِيلَ لَهُ ، فَقَالَ : الْاَعْمَالُ تُعْرَضُ كُلُّ اِثْنَيْنِ وَخَمِيسٍ ،

فَيُغْفَرُ لِكُلِّ مُسْلِمٍ اِلَّا الْمُتَهَاجِرِينَ فَيَقُولُ : اٰخِرُوهُمَا - (حم) عن أبي هريرة - (ح)

٦٨٢٥ - كَانَ أَكْثَرَ صَوْمِهِ السَّبْتِ وَالْاَحَدَ ، وَيَقُولُ : هُمَا يَوْمَا عِيدِ الْمُشْرِكِينَ ، فَاحْبَبْتُ أَنْ اُخَالِفَهُمْ -

(حم ط ب ك هـ) عن أم سلمة - (ح)

٦٨٢٦ - كَانَ أَكْثَرَ دَعْوَةٍ يَدْعُو بِهَا رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً ، وَفِي الْاٰخِرَةِ حَسَنَةً ، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ

(حم ق د) عن أنس - (ح)

قدير) قال ابن الكمال اليد مجاز عن القوة المتصرفه وخص الخير بالذكر في مقام النسبة إليه تقديس مع كونه لا يوجد الشر إلا هو لأنه ليس شرا بالنسبة إليه تعالى وقال الزمخشري التهليل والتحميد دعاء لكونه بمنزلة في استيجاب صنع الله تعالى وإنعامه (حم عن ابن عمرو) بن العاص قال الهيثمي رجاله موثقون اه . ومن ثم رمز المصنف لحسنه لكن نقل في الاذكار عن الترمذي أنه ضعفه قال الحافظ ابن حجر وفيه محمد بن أبي حميد أبو إبراهيم الانصارى المدني غير قوى عندم

(كان أكثر ما يصوم الاثنين والخميس) فصومهما سنة مؤكدة (فقيل له) أي فقال له بعض أصحابه لم تخصصهما بأكثرية الصوم (فقال الاعمال تعرض) على الله تعالى هذا لفظ رواية الترمذي وعند النسائي على رب العالمين (كل اثنين وخميس فيغفر لكل مسلم إلا المتهاجرين) أي المسلمين المتقاطعين (فيقول) الله ملائكتك (أخروهما) حتى يصطلحا وفي معناه خبر فتفتح أبواب الجنة يوم الاثنين ويوم الخميس فيغفر لكل عبد لا يشرك بالله شيئاً إلا رجل كانت بينه وبين أخيه شحناء فيقال أنظروا هذين حتى يصطلحا وفي خبر آخر أنزكوا هذين حتى يفيتنا قال الطيبي لا بد هنا من تقدير من يخاطب بقول أخروا أو أنزكوا أو أنظروا أو ادعوا كأنه تعالى لما غفر للناس سواهما قيل اللهم اغفر لها أيضاً فأجاب بذلك اه . وما قدرته أولاً أوضح وفيه رد على الحلبي في قوله اعتياد صومهما مكروه ولذلك حكوا بشذوذه وتسميتهما بذلك يقتضى أن أول الاسبوع الاحد وهو ما نقله ابن عطية عن الاثر لكن ناقضه السهلي فنقل عن العلماء إلا ابن جرير أن أوله السبت (حم عن أبي هريرة)

(كان أكثر صومه) من الشهر (السبت) سمي به لانقطاع خاق العالم فيه والسبت القطع (والاحد) سمي به لأنه أول أيام الاسبوع عند جمع ابتداء فيه خاق العالم (ويقول هما يوم عيد المشركين فأحب أن أخالفهم) سمي اليهود والنصارى مشركين والمشرك هو عابد الوثن إما لأن النصارى يقولون المسيح ابن الله واليهود عزيز ابن الله وإما أنه سمي كل من يخالف دين الإسلام مشركاً على التغليب وفيه أنه لا يكره أفراد السبت مع الاحد بالصوم والمكروه إنما هو أفراد السبت لأن اليهود تعظمه والاحد لأن النصارى تعظمه ففيه تشبه بهم بخلاف ما لو جمعهما إذ لم يقل أحد منهم بتعظيم المجموع قال بعضهم ولا نظير لهذا في أنه إذا ضم مكروه لمكروه آخر تزول الكراهة (حم ط ب ك هـ) في الصوم (هـ) كلهم (عن أم سلمة) وسببه أن كريباً أخبر أن ابن عباس وناساً من الصحابة بعثوه إلى أم سلمة يسألها عن أي الايام كان أكثر لها صياماً فقالت يوم السبت والاحد فأخبرهم فقاموا إليها بأجمعهم فقالت صدق ثم ذكرته قال الذهبي منكر ورواته ثقات

(كان أكثر دعوة يدعو بها ربنا) يا احسانك (آتنا في الدنيا) حالة (حسنة) لتوصل إلى الآخرة بها على ما يرضيك قال الحرالي وهي الكفاف من مطعم ومشرب وملبس وماوى وزوجة لا سرف فيها (وفي الآخرة حسنة) أي من

٦٨٢٧ - كَانَ بَابُهُ يُقَرَعُ بِالْأَظْفِيرِ - الْحَكْمُ فِي السِّبْطِيِّ عَنِ أَنَسٍ - (ض)

٦٨٢٨ - كَانَ تَنَامُ عَيْنَاهُ وَلَا يَنَامُ قَلْبُهُ - (ك) عَنِ أَنَسٍ - (س)

٦٨٢٩ - كَانَ خَاتَمُهُ مِنْ وَرِقٍ ، وَكَانَ فَصُّهُ حَبَشِيًّا - (م) عَنِ أَنَسٍ - (س)

رحمتك التي تدخلنا بها جنتك (وقنا عذاب النار) بعفوك وغفرانك قال الطيبي إنما كان يكتر من هذا الدعاء لانه من الجوامع التي تحوز جميع الخيرات الدنيوية والأخروية وبيان ذلك أنه كثر الحسنة ونكرها تنوعا وقد تقرر في علم المعاني أن النكرة إذا أعيدت كانت الثانية غير الأولى فالمطلوب في الأولى الحسنات الدنيوية من الاستعانة والتوفيق والوسائل التي بها اكتساب الطاعات والمبرات بحيث تكون مقبولة عند الله وفي الثانية ما يترتب من الثواب والرضوان في العقبى؛ قوله وقنا عذاب النار تتميم أي إن صدر منا ما يوجبها من التقصير والعصيان فاعف عنا وقنا عذاب النار لحنى لذلك أن يكتر من هذا الدعاء (حم ق د) من حديث قتادة عن أنس بن مالك قال صهيب سأل قتادة أنسا أي دعوة كان يدعو بها النبي صلى الله عليه وسلم أكثر؟ فذكره قال وكان أنس إذا أراد أن يدعو بدعاء دعا بها

(كان بابه يقرع بالأظفير) أي يطرق بأطراف أظافر الأصابع طرقا خفيفا بحيث لا يزعج تأدبا معه ومهابة له قاله الزحسري ومن هذا وأمثاله تقتطف ثمرة الآلاب وتقتبس محاسن الآداب كما حكى عن أبي عبيد ومكانه من العلم والزهد وثقة الرواية مالا يخفى أنه قال مادقت بابا على عالم قط حتى يخرج وقت خروجه انتهى ثم هذا التقرير هو اللائق المناسب وقول السهيلي سبب قرعهم بابه بالأظافر أنه لم يكن فيه حلق ولذلك فعلوه رده ابن حجر بأنهم إنما فعلوه توقيرا وإجلالا فلم أن العلماء لا ينبغي أن يطرق بابهم عند الاستئذان عليهم إلا طرقا خفيفا بالأظفار ثم بالأصابع ثم الحلقة قليلا قليلا، نعم إن بعد موضعه عن الباب بحيث لا يسمع صوت قرعته بنحو ظفر قرع بما فوقه بقدر الحاجة كما يحثه الحافظ ابن حجر وتلاه الشريف السهوي قال ابن العربي في حديث البخاري في قصة جابر مشروعية دق الباب لكن قال بعض الصوفية إياك ودق الباب على فقير فانه كضربة بالسيف كما يعرف ذلك أرباب الجمعية بقلوبهم على حضرة الله وقال بعضهم إياك ودق الباب فربما كان في حال قاهر يمنعه من لقاء الناس مطلقا (الحاكم في) كتاب (السكري) الألقاب (عن أنس) ورواه أيضا البخاري في تاريخه ورواه أبو نعيم عن المطالب بن يزيد عن عمير بن سويد عن أنس قال في الميزان عن ابن حبان عمير لا يجوز أن يحتج به وقال في موضع آخر رواه أبو نعيم عن حميد بن الربيع وهو ذو مناكير انتهى ورواه أيضا باللفظ المزبور البزار قال الهيثمي وفيه ضرار بن سرد وهو ضعيف ورواه البيهقي في الشعب أيضا عن أنس بلفظ إن أبوابه كانت تفرع بالأظفير

(كان تنام عيناه ولا ينام قلبه) يعنى الوحي الذي يأتيه في نومه ورؤيا الأنبياء وحى ولا يشكل بقصة النوم في الوادي لأن القلب إنما يدرك الحسيات المتعلقة به كحدث وألم لا ما يتعلق بالعين ولأن قلبه كان مستغرقا إذ ذاك بالوحي وأما الجواب بأنه كان له حالان حالة ينام فيها قلبه وحالة لا فضعفه النووي (ك) في التفسير عن يعقوب بن محمد الزهري عن عبد العزيز بن محمد عن شريك (عن أنس) بن مالك قال الحاكم علي شرط مسلم ورده الذهبي بأن يعقوب ضعيف ولم يرو له مسلم انتهى

(كان خاتمه) بفتح التاء وكسرها سمي خاتما لأنه يختم به ثم توسع فيه فأطلق علي الحلبي المعروف وإن لم يكن معدا للتختم به ذكره ابن العراقي (من ورق) بكسر الراء فضة (وكان فصه حبشيا) أي من جرع أو عقيق لأن معدنهما من الجنة أو نوعا آخر ينسب اليهما وفي المفردات نوع من زبرجد يبلاد الحبش لونه إلى الخضرة يبتق العين ويجلو البصر (م عن أنس) بن مالك وفيه عنه من طريق آخر أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم لبس خاتما من فضة في يمينه فيه فص حبشي كان يجعل فصه مما يلي كفه

٦٨٣٠ - كَانَ خَاتَمَهُ مِنْ فِضَّةٍ فَصَهُ مِنْهُ - (خ) عن أنس - (ص)

٦٨٣١ - كَانَ خُلِقَهُ الْقُرْآنَ - (حم م د) عن عائشة (ص)

٦٨٣٢ - كَانَ رَأْيُهُ سُودَاءَ ، وَلِوَأْوُهُ أَبْيَضَ - (ه ك) عن ابن عباس - (ض)

(كان خاتمه من فضة فضه منه) أي فضه من بفضه لا منفصل عنه مجاور له فن تبعية أو الضمير للخاتم وهذا بدل من خاتمه وكان هذا الخاتم بيده ثم الصديق فعمد فعثمان حتى وقع منه أو من معيقب في بئر أريس (خ) في اللباس (عن أنس) بن مالك

(كان خلقه) بالضم قال الراغب هو والمفتوح الخاء بمعنى واحد لكن خص المفتوح بالهيات والصور المبصرة والمضموم بالسجاياء والقوى المدركة بالبصيرة ثم قيل للمضموم غريزي (القرآن) أي ما دل عليه القرآن من أوامره ونواهيه ووعده ووعيدته إلى غير ذلك وقال القاضي أي خلقه كان جميع ما حصل في القرآن فإن كل ما استحسنته وأثني عليه ودعا إليه فقد تخلي به وكل ما استهجنه ونهى عنه تجنبه وتخلي عنه فكان القرآن يبان خلقه انتهى وقال في الديباج معناه العمل به والوقوف عند حدوده والتأديب بأدابه والاعتبار بأمثاله وقصصه وتدييره وحسن تلاوته وقال السهروردي في عوارفه وفيه رمز غامض وإيماء خفي إلى الأخلاق الربانية فاحتشم الراوي الحضرة الإلهية أن يقول كان متخلقا بأخلاق الله تعالى فعبّر الراوي عن المعنى بقوله كان خلقه القرآن استحياء من سبحات الجلال وسترا للحال بلطف المقال وذا من نور العقل وكمال الأدب وبذلك عرف أن كالات خلقه لا تنهاه كما أن معاني القرآن لا تنتهي وأن يتعرض لمحصن جزئياتها غير مقدور للبشر ثم ما انطوى عليه من جميل الأخلاق لم يكن باكتساب ورياضة وإنما كان في أصل خلقته بالجود الإلهي والإمداد الرحماني الذي لم تزل تشرق أنواره في قلبه إلى أن وصل لأعظم غاية وآتم نهاية (حم م د عن عائشة) وهم الحاكم حيث استدركه

(كان رحيما بالعيال) أي رقيق القلب متفضلا محسنًا رقيقًا وفي صحيح مسلم وأبي داود رحيما رقيقًا ولفظه عن عمران بن حصين كانت تقيف خلفاء بني عقيل فأمرت تقيف رجلين من الصحابة وأسر الصحب رجلا من بني عقيل فأصابوا معه العصابة ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم فألقى عليه وهو في الوثاق فقال يا محمد فأتاه فقال ما شأنك فقال بم أخذتني فقال بجزيرة خلفائك تقيف ثم انصرف عنه فناده يا محمد وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم رحيما رقيقا فرجع إليه فقال ما شأنك؟ قال إني مسلم قال لو قلتها وأنت تملك أمرك أفلحت كل الفلاح، وفي الصحيحين عن مالك بن الحويرث قال: أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأقننا عنده عشرين ليلة وكان رحيما رقيقا فظن أننا قد اشتقنا إلى أهلنا فقال ارجعوا إلى أهلكم وليؤذن لكم أحدكم ثم ليؤتمكم أكبركم (الطيالسي) أبو داود في مسنده (عن أنس) رمز المصنف لصحة

(كان رأيه) أسمى العقاب كما ذكره ابن القيم وكانت (سوداء) أي غالب لونها أسود خالص ذكره القاضي ثم الطيبي. قال ابن حجر: ويجمع بينهما باختلاف الأوقات لكن في سنن أبي داود أنها صفراء، وفي العلل للترمذي عن البراء كانت سوداء مربعة من حبرة (ولوأوه أبيض) قال ابن القيم: وربما جعل فيه السواد والراية العلم الكبير واللوام العلم الصغير فالراية هي التي يتولاها صاحب الحرب ويقاوم عليها وإليها تميل المقاتلة واللواء علامة كيكية الأمير تدور معه حيث دار ذكره جميع وقال ابن العربي اللوام ما يعقد في طرف الرمح ويكون عليه والراية ما يعقد فيه ويترك حتى تصفقه الرياح (تسمية) روى أبو يعلى بسند ضعيف عن أنس رفعه: إن الله أكرم أمي بالاولوية (د) في الجهاد وكذا الترمذي وكان المؤلف ذهل عنه (ك) في الجهاد (عن ابن عباس) ولم يصححه الحاكم وزاد الذمبي فيه أن فيه يزيد بن حبان وهو أخو مقاتل وهو مجهول الحال، وقال البخاري عنده غلط ظاهر وساقه ابن عدى من منا كبيرين زيد بن حبان عن عبيد الله، نعم رواه الترمذي في العلل عن البراء من طريق آخر بلفظ: كانت سوداء مربعة من نمرة؛ ثم قال

- ٦٨٣٣ - كَانَ رَبَّمَا اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، وَرَبَّمَا تَرَكَ أَحْيَانًا - (طب) عن ابن عباس - (ض)
- ٦٨٣٤ - كَانَ رَبَّمَا أَخَذَتْهُ الشَّقِيقَةُ فِيمَكَّتْ الْيَوْمَ وَالْيَوْمِينَ لَا يَخْرُجُ - ابن السنى وأبو نعيم فى الطب عن بريدة - (ض)
- ٦٨٣٥ - كَانَ رَبَّمَا يَضَعُ يَدَهُ عَلَى لِحْيَتِهِ فِي الصَّلَاةِ مِنْ غَيْرِ عَيْتٍ - (عد هق) عن ابن عمر - (ض)
- ٦٨٣٦ - كَانَ رَجِيمًا بِالْعِيَالِ - الطيالسى عن أنس - (ض)
- ٦٨٣٧ - كَانَ رَجِيمًا ، وَكَانَ لَا يَأْتِيهِ أَحَدٌ إِلَّا وَعَدَهُ وَأَجْزَلُهُ إِنْ كَانَ عِنْدَهُ - (خد) عن أنس - (ض)

سألت عنه محمدًا يعنى البخارى فقال حديث حسن اه . ورواه الطبرانى باللفظ المذكور من هذا الوجه وزاد مكتوب عليه لا إله إلا الله محمد رسول الله

(كان ربما اغتسل يوم الجمعة) غسلها (وربما تركه أحياناً) ففيه أنه مندوب لا واجب وفي قوله أحياناً إيذان بأن الغالب كان الفعل والأحيان جمع حين وهو الزمان قل أو كثر (طب عن ابن عباس) قال الهيثمى : فيه محمد بن معاوية النيسابورى وهو ضعيف ؛ لكن أتى عليه أحمد ، وقال عمرو بن على ضعيف لكنه صدوق (كان ربما أخذته الشقيقة) بشين معجمة وقافين كهظيمة وجع أحد شقى الرأس (فيمكك) أى يلبك (اليوم واليومين لا يخرج) من بيته لصلاة ولا غيرها لشدة مابه من الوجع ، وذكر الأطباء أن وجع الرأس من الأمراض المزمنة وسببه أبخرة مرتفعة أو أخلاط حارة أو باردة ترتفع إلى الدماغ فان لم تجد منفذاً أخذ الصداع فإن مال إلى أحد شقى الرأس أحدث الشقيقة ، وإن ملك ققمة الرأس أحدث داء البيضة ، وقال بعضهم : الشقيقة بخصوصها فى شرايين الرأس وحدها وتختص بالموضع الأضعف من الرأس وعلاجها شد العصابة ولذلك كان المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم إذا أخذته عصب رأسه (ابن السنى وأبو نعيم) معا (فى) كتاب (الطب) النبوى (عن بريدة) بن الحبيب (كان ربما يضع يده على لحيته فى الصلاة من غير عيت) فلا بأس بذلك إذا خلا عن المحذور وهو العبك ولا يلحق بتغطية النهم فى الصلاة حيث كرهه ، وفى سنن البيهقى عن عمرو بن الحويرث كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ربما مس لحيته وهو يصلى . قال بعضهم : وفيه أن تحرك اليد أى من غير عيت لا ينافى الخشوع (عد هق عن ابن عمر) بن الخطاب ، وفيه عيسى بن عبد الله الأنصارى . قال فى الميزان عن ابن حبان : لا ينبغي أن يحتج بما انفرد به ثم ساق له هذا الخبر

(كان رجيماً) حتى بأعدائه لما دخل يوم القتح مكة على قريش وقد اجلسوا بالمسجد الحرام وصحبه ينتظرون أمره فيهم من قتل أو غيره قال ماتظنون أنى فاعل بكم قالوا خيراً أخ كريم وابن أخ كريم فقال أقول كما قال أخى يوسف لا تريب عليكم اليوم ، اذهبوا فأنتم الطلقاء . قال ابن عربى : فلأمالك أوسع من ملك محمد فان له الإحاطة بالمحاسن والمعارف والتودد والرحمة والرفق وكان بالمؤمنين رجيماً ، وما أظهر فى وقت غلظة على أحد إلا عن أمر إلهى حين قال له : جاهد الكفار والمنافقين واغلب عليهم ، فأمر بما لم يقتضى طبعه ذلك وإن كان بشراً يفضب لنفسه ويرضى لها (وكان لا يأتىه أحد إلا وعده وأنجز له إن كان عنده) وإلا أمر بالاستدانة عليه ، وفى حديث الترمذى أن رجلاً جاءه فسأله أن يعطيه فقال ما عندى شيء ولكن اتبع على ، فإذا جاءنا شيء قضيته فقال عمر يا رسول الله قد أعطيتك فما كلفك الله ما لا تقدر عليه فكره قول عمر ، فقال رجل من الأنصار : يا رسول الله أنفق ولا تتخش من ذى العرش إقلاقاً ، فتبسم فرحاً بقول الأنصارى أى وعرف فى وجهه البشر ثم قال بهذا أمرت (خد عن أنس) بن مالك وروى الجملة الأولى منه البخارى وزاد بيان السبب فأستد عن مالك بن الحويرث قال قدمنا على النبي صلى الله عليه وسلم ونحن

٦٨٣٨ - كَانَ شَدِيدَ الْبَطْشِ - ابن سعد عن محمد بن علي مرسلًا - (ح)

٦٨٣٩ - كَانَ طَوِيلَ الصَّمْتِ ، قَلِيلَ الضَّحِكِ - (حم) عن جابر بن سمرة - (ح)

٦٨٤٠ - كَانَ فِرَاشُهُ نَحْوًا مِمَّا يُوضَعُ لِلْإِنْسَانِ فِي قَبْرِهِ ، وَكَانَ الْمَسْجِدُ عِنْدَ رَأْسِهِ - (د) في بعض

آل أم سلمة - (ح)

٦٨٤١ - كَانَ فِرَاشُهُ مَسْحًا - (ت) في الشئائل عن حفصة - (ح)

شبية فلثنا عنده نحواً من عشرين ليلة ؛ وكان النبي صلى الله عليه وسلم رحيمًا . زاد في رواية ابن علي رقيقاً فقال لو رجعت إلى بلادكم فعلتتموهم

(كان شديد البطش) قد أعطى قوة أربعين في البطش والجماع كما في خبر الطبراني عن ابن عمرو وفي مسلم عن البراء كنا والله إذا حنى الرأس نتقى به وإن الشجاع منا الذي يخاضى به وفي خبر أبي الشيخ عن عمران ما لقي كتيبة إلا كان أول من يضرب ولابي الشيخ عن علي كان من أشد الناس بأساً ومع ذلك كله فلم تكن الرحمة منزوعة عن بطشه لتخلقه بأخلاق الله وهو سبحانه ليس له وعيد وبطش شديد ليس فيه شيء من الرحمة واللفظ ولهذا قال أبو يزيد البسطامي وقد سمع قارئاً يقرأ وإن بطش ربك أشد بطش أشد فإن المخلوق إذا بطش لا يكون في بطشه رحمة وسببه ضيق المخلوق فإنه ماله الاتساع الإلهي وبطشه تعالى وإن كان شديداً ففي بطشه رحمة بالمطوش به فلما كان المصطفى صلى الله عليه وسلم أعظم البشر اتساعاً كانت الرحمة غير منزوعة عن بطشه وبذلك يعرف أنه لا تعارض بين هذا والذي قبله (ابن سعد) في الطبقات (عن محمد بن علي) وهو ابن الحنفية مرسلًا ورواه أبو الشيخ من رواية أبي جعفر معضلاً (كان طويل الصمت قليل الضحك) لأن كثرة السكوت من أقوى أسباب التوقير وهو من الحكمة وداعية السلامة من اللفظ ولهذا قيل من قل كلامه قل لفظه وهو أجمع للفكر (حم) من حديث سماك (عن جابر بن سمرة) قال سماك قلت لجابر أكنت تجالس النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم وكان طويل الصمت الخ رمز المصنف حسنه قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح غير شريك وهو ثقة

(كان فراشه نحواً) خير كان أي مثل شيء (مما يوضع للإنسان) أي الميت (في قبره) وقد وضع في قبره قطيفة حمراء أي كان فراشه للنوم نحوها (وكان المسجد عند رأسه) أي كان إذا نام يكون رأسه إلى جانب المسجد قال حجة الإسلام وفيه إشارة إلى أنه ينبغي للإنسان أن يذكر بنومه كذلك أنه سيضع في اللحد كذلك وحيداً فريداً ليس معه إلا عمله ولا يجزى إلا بسعيه ولا يستجلب النوم تكلفاً بتمهيد الفراش الوطئ. فإن النوم تعطيل للحياة (د) في اللباس (عن بعض آل أم سلمة) ظاهر صتيه أن أبا داود تفرد بإخراجه عن الستة وليس كذلك بل رواه أيضاً ابن ماجه في الصلاة، هذا وقد رمز المصنف حسنه

(كان فراشه مسحاً) بكسر فسكون بلاساً من شعر أو ثوب خشن يعد للفراش من صوف يشبه الكساء أو ثياب سود يلبسها الزهاد والرهبان وبقية الحديث عند بخريه الترمذي بثنيه ثنيتين فينام عليه فلما كان ذات ليلة قلت لو ثبته أربع ثنيات لكان أوطأ فثنيته له بأربع ثنيات فلما أصبح قال ما فرشتموه الليلة فلنا هو فراشك إلا أنا ثنيته بأربع ثنيات فلنا هو أوطأ لك قال ردوه لحاله الأول فإنه معني وطاؤه صلاح الليلة قال ابن العربي وكان المصطفى صلى الله عليه وسلم يهد فراشه ويوطئه ولا يفضضه منسجماً كما يفعل الجهال بسنته اه . وأقول قد جهل هذا الإمام سنته في هذا المقام فإنه قد جاء من عدة طرق أنه قال عليه الصلاة والسلام إذا أوى أحدكم إلى فراشه فليفضه بداخله إزاره (ت في) كتاب (الشئائل) النبوية (عن حفصة) بنت عمر رمز المصنف حسنه وليس مجيد فقد قال

- ٦٨٤٢ - كَانَ فَرَسُهُ يُقَالُ لَهُ : « الْمَرْتَجِزُ » وَنَاقَتُهُ : « الْقُصْوَاءُ » وَبَغْلَتُهُ : « الدَّلُّ » وَحِمَارُهُ : « عَفِيرٌ » وَدَرِعُهُ : « ذَاتُ الْفُضُولِ » وَسَيْفُهُ : « ذُو الْفَقَارِ » - (ك هق) عن علي
- ٦٨٤٣ - كَانَ فِيهِ دُعَابَةٌ قَلِيلَةٌ - (خط) وابن عساكر عن ابن عباس - (ض)
- ٦٨٤٤ - كَانَ قِرَاءَتُهُ الْمُدُّ ، لَيْسَ فِيهَا تَرْجِيعٌ - (طب) عن أبي بكر - (ح)
- ٦٨٤٥ - كَانَ قَيْصُهُ فَوْقَ الْكَعْبَيْنِ ، وَكَانَ كَهْمَهُ مَعَ الْأَصَابِعِ - (ك) عن ابن عباس - (ص)

### الحافظ العراقي هو منقطع

(كان فرسه يقال له المرتجيز) قال ابن القيم وكان أشبه (وناقته القصواء) بضم القاف والمد قيل هي التي تسمى العضباء وقيل غيرها (وبغلته الدلل) بضم فسكون ثم مثله سميت به لأنها تضطرب في مشيها من شدة الجري يقال دلدل في الأرض ذهب ومر يدلل ويتدلل في مشيه يضطرب ذكره ابن الأثير (وحماره عفير) فيه مشروعية تسمية الفرس والبغل والحمار وكذا غيرها من الدواب بأسماء تخصها غير أسماء أجناسها قال ابن حجر وفي الأحاديث الواردة في نحو هذا ما يقوى قول من ذكر بعض أنساب الخيول العربية الأصلية لأن الأسماء توضع لتمييز بين أفراد الجنس (ودرعه) بكسر الدال زردية (ذات الفضول وسيفه ذو الفقار) قال الزين العراقي وروينا في إفراد أبي الدحداح حماره يعفور وشاته بركة وفي حديث للطبراني اسم شاته التي يشرب لبنها غنية وأخرج ابن سعد في طبقاته كانت منائح رسول الله صلى الله عليه وسلم من الختم سبع عجمية وسقيا وبركة وزهزم وورسة وأطلال وأطراف وفي سنده الواقدي وله عن مكحول مرسلًا كانت له شاة تسمى قر (ك هق عن علي) أمير المؤمنين (كان فيه دعابة) بضم الدال (قليلة) أي مزاح يسير قال الزنجشري المداعبة كالمزاحة ودعب يدعب كزح يزح ورجل دعب ودعابة وفي المصباح دعب يدعب كزح يزح وزنا ومعنى والدعابة بالضم اسم لما يستملح من ذلك قال ابن عربي وسبب مزاحه أنه كان شديد الغيرة فإنه وصف نفسه بأنه أغبر من سعد بعد ما وصف سعداً بأنه غيور فأتى بصيغة المبالغة والغيرة من نعت المحبة وهم لا يظهرونها فستر محبته وما له من الوجد فيه بالمزاح وملاعبته للصغير وإظهار حبه فيمن أحبه من أزواجه وأبنائه وأصحابه وقال في نفسه أنا بشر، فلم يجعل نفسه أنه من الحبين فجعلوا طبيعته وتخلت أنه معها لما رأته يمشي في حقها ويؤثرها ولم تعلم أن ذلك عن أمر محبوبه إياه بذلك وقيل إن محمداً صلى الله عليه وسلم يحب عائشة والحسين وذلك الخطبة يوم العيد ونزل إليهما لما رأهما يعثران في أذيالهما، وهذا كله من باب الغيرة على المحبوب أن تنهك حرمة وهككذا ينبغي أن يكون تعظيماً للجناب الأقدس أن يعشق (حظ وابن عساكر) في تاريخه (عن ابن عباس)

(كانت قرأته المد) وفي رواية مدا أي كانت ذات مد أي كان يمد ما كان في كلامه من حروف المد واللين ذكره القاضي وقال المظهر معناه كانت قرأته كثيرة المد وحروف المد الألف والواو والياء فإذا كان بعدها همزة يمد ذلك الحرف (ليس فيها ترجيع) يتضمن زيادة أو نقصان كهمز غير المهموز ومد غير الممدود وجعل الحرف حروفاً فجر ذلك إلى زيادة في القرآن وهو غير جائز والتحق المأمور به ما سلم من ذلك (طب عن أبي بكر) رمز المصنف لحسته وليس كما ظن فقد قال الهيثمي وغيره فيه عمرو بن وجيه وهو ضعيف وقال مرة أخرى فيه من لم أعرفه وفي الميزان تفرد به عمرو بن موسى يعني ابن وجيه وهو منهم أي بالوضع

(كان قيصه فوق الكعبين) أي إلى أنصاف ساقيه كما في رواية (وكان كه مع الأصابع) أي مساوياً لا يزيد ولا ينقص عنها قال ابن القيم وأما هذه الأكام التي كالأخراج فلم يلبسها هو ولا صاحبه البتة بل هي مخالفة لسنته وفي جوازها نظر

٦٨٤٦ - كَانَ كَمْ قَيْصِهِ إِلَى الرَّسْغِ - (د ت) عن أسماء بنت يزيد - (ح)

٦٨٤٧ - كَانَ كَثِيرًا مَا يَقْبَلُ عُرْفَ فَاطِمَةَ - ابن عساكر عن عائشة

٦٨٤٨ - كَانَ لَهُ بَرْدٌ يَلْبَسُهُ فِي الْعِيدَيْنِ وَالْجُمُعَةِ - (هق) عن جابر

٦٨٤٩ - كَانَ لَهُ جَفْنَةٌ لَهَا أَرْبَعُ حَلَقٍ - (طب) عن عبد الله بن بسر - (ض)

٦٨٥٠ - كَانَ لَهُ حَرْبَةٌ يَمْشِي بِهَا بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَإِذَا صَلَّى رَكَزَهَا بَيْنَ يَدَيْهِ - (طب) عن عصمة بن مالك (ح)

٦٨٥١ - كَانَ لَهُ حِمَارٌ اسْمُهُ «عَفِيرٌ» - (حم) عن علي (طب) عن ابن مسعود - (ح)

لأنها من جنس الخيلاء وقال بعض الشافعية متى زاد على ما ذكر لكل ما قدره في غير ذلك بقصد الخيلاء حرم بل فسق وإلا كره إلا لعذر كأن يميز العلماء بشعار يخالف ذلك فلبسه بقصد أن يعرف فيسأل أوليئهم أمره بالمعروف ونهيه عن المنكر (ك عن ابن عباس)

(كان كم قيصه إلى الرسغ) يضم فسكون مفصل ما بين الكف والساعد وروى بسين وبصاد وجمع بين هذا الخبر وما قبله بأن ذا كان يلبسه في الحضرة وذلك في السفر وحكمة الاقتصار على ذلك أنه متى جاوز اليد شق على لابسها ومنعه سرعة الحركة والبطش ومتى قصر عن ذلك تأذى الساعد ببروزة للحر والبرد فكان الاقتصار على ما ذكر وسطا فينبغي التأسي به ويجرى ذلك في أكابنا وخير الأمور أوسطها (د ت عن أسماء بنت يزيد) بن السكن قال الترمذى حسن غريب اه رمز لحسنه وفيه شهر بن حوشب قال الحافظ العراقي يختلف فيه وجزم غيره بضمه

(كان كثيرا ما يقبل عرف) ابنته (فاطمة) الزهراء وكان كثيرا ما يقبلها في ثوبا أيضا زاد أبو داود بسند ضعيف ويص لسانها والعرف باضم أعلا الرأس مأخوذ من عرف الديك وهو اللحمه مستطيلة في أعلا رأسه وعرف الفرس الشعر النبات في محذب رقبته (ابن عساكر) في تاريخه (عن عائشة)

(كان له برد) يضم فسكون زاد في رواية أخضر (يلبسه في العيدين والجمعة) وكان يتجمل للوفود أيضا قال الغزالي وهذا كان منه عبادة لأنه مأمور بدعوة الخلق وترغيبهم في الاتباع واستمالة قلوبهم ولو سقط عن أعينهم لم يرغبوا في اتباعه فكان يجب عليه أن يظهر لهم محاسن أحواله لئلا تردده أعينهم فإن أعين العوام تمتد إلى الظاهر دون السرائر وأخذ منه الإمام الرافعي أنه يسن للإمام يوم الجمعة أن يزيد في حسن الهيئة واللباس ويتعم ويرتدى وأيده ابن حجر بخر الطبراني عن عائشة كان له ثوبان يلبسهما في الجمعة فإذا انصرف طويئهما إلى مثله (تنبيه) ذكر الواقدي أن طول ردائه كان ستة أذرع في عرض ثلاثة وطول إزاره أربعة أذرع وشيرين لا ذراعين وشير وأنه كان يلبسهما في الجمعة والعيدين وفي شرح الأحكام لابن بزيذة ذرع الرداء الذي ذكره الواقدي في ذرع الإزار قال الحافظ في الفتح والأول أولى (هق عن جابر) بن عبدالله ورواه عنه أيضا ابن خزيمة في صحيحه لكن بدون ذكر الأخر

(كان له جفنة) يضم الجيم وفتحها (لها أربع حلق) ليحملها منها أربعة رجال وكانت معدة للأضياف وهذا يدل على مزيد إكرامه للأضياف وسعة إطعامه (طب عن عبد الله بن بسر) يضم الباء وسكون المهملة

(كان له حرب) بفتح فسكون ربح قصير تشبه المعكاز (يمشي بها بين يديه) على الاعناق (فإذا صلى ركزها بين يديه) فيتخذها سترة يصلي إليها إذا كان في غير بناء وكان يمشي بها أحيانا وكان له حراب غيرها أيضا (طب عن عصمة) بكسر المهملة الأولى وسكون الثانية (ابن مالك) رمز المصنف لحسنه قال الحافظ الهيثمي وغيره ضعيف هكذا جزم به ولم يوجد

(كان له حمار اسمه عفير) يضم العين المهملة وفتح الفاء وسكون التحتية بعدها راه تصغير أعفر خرجوه عن بناء

٦٨٥٢ - كَانَ لَهُ خِرْقَةٌ يَتَنَشَفُ بِهَا بَعْدَ الْوُضُوءِ - (ت ك) عن عائشة

٦٨٥٣ - كَانَ لَهُ سُكَّةٌ يَتَطَيَّبُ مِنْهَا - (د) عن أنس - (ح)

٦٨٥٤ - كَانَ لَهُ سَيْفٌ مَحَلِّيٌّ: قَامَتْهُ مِنْ فِضَّةٍ، وَنَمَلُهُ مِنْ فِضَّةٍ، وَفِيهِ حَلْقٌ مِنْ فِضَّةٍ، وَكَانَ يُسَمَّى «ذَا الْفَقَّارِ» وَكَانَ لَهُ قَوْسٌ يُسَمَّى «ذَا السَّدَادِ»، وَكَانَ لَهُ كِنَانَةٌ تُسَمَّى «ذَا الْجَمْعِ»، وَكَانَ لَهُ دِرْعٌ

أصله كسويد تصغير أسود من العفرة وهي حمرة يخالطها بياض ذكره جمع ووهوا عياضا في ضبطه بنين معجمة قال ابن حجر وهو غير الخمار الآخر الذي يقال له يعفور وزعم ابن عبدوس أنهما واحد رده الدمياطي فقال غير أهدها له المقوقس ويعفور أهدها فروة بن عمرو وقيل بالعكس ويعفور بسكون المهملة وضم الفاء إسم ولد الظبي كأنه سمي به لسرعته قال الواقدي نعت يعفور منصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم من حجة الوداع وقيل طرح نفسه في بئر يوم مات المصطفى صلى الله عليه وسلم قال الزنجشري وإنما سمي به لعفرة لونه والعفرة بياض غير ناصع كلون عفر الأرض أى وجهها قال ويجوز كونه سمي به تشبيها في عدوه باليعفور وهو الظبي اه وقال ابن القيم كان أشهب أهدها له المقوقس ملك القبط وآخر أهدها له فروة الجذامى اه (حم عن علي) أمير المؤمنين (طب) وكذا في الأوسط (عن ابن مسعود) رمز المصنف لحسنه وهو كما قال فقد قال الهيثمي إسناده حسن

(كان له خرقه يتنشف بها بعد الوضوء) وفي لفظ بعد وضوئه وحينئذ فلا يكره التنشف بل لا بأس به وعليه جمع وذهب آخرون إلى كراهته لأن ميمرته أته بمنديل فرده ولما أخرجه الترمذي عن الزهري أن ماء الوضوء يوزن وأجاب الأولون بأنها راقعة حال يتطرق إليها الاحتمال وبأنه إنما رده مخافة مصيره عادة ويمتنع دلالة على الكراهة فإنه لو لا أنه كان يتنشف لما أته به وإنما رده لعذر كاستعمال أو لشيء رآه فيه أو لوسخ أو تعسف ريح وفي هذا الحديث إشعار بأنه كان لا ينفض ماء الوضوء عن أعضائه وفيه حديث ضعيف أورده الرافعي وغيره ولفظه لا تنفضوا أيديكم في الوضوء كأنها مراوح الشيطان قال ابن الصلاح وتبعه النووي لم أجده وقد أخرجه ابن حبان في الضعفاء وابن أبي حاتم في العلل (ت) في الطهارة (ك) كلاهما (عن عائشة) ظاهره أن مخرجه الترمذي خرج رافعه والأمير بخلافه فإنه قال عقبه ليس بالقائم ولا يصح عن النبي فيه شيء وفيه أبو معاذ سليمان بن أرقم ضعيف عندهم وقد رخص قوم من أهل العلم من الصحابة ومن بعدهم في التمدل بعد الوضوء وقال يحيى أبو معاذ هذا لا يساوى فلسا والبخاري منكر الحديث والرازي صالح لا يعقل ما يحدث به والنسائي متروك وابن حبان يروى الموضوعات ويتفرد بالمعضلات لا يجوز الاحتجاج به ومن جزم بضعف الحديث البغوي والدارقطني وابن القيم وقال ابن حجر في تخريج الهداية سنده ضعيف

(كان له سكة) بضم السين وشد الكاف طيب يتخذ من الزامك بكسر الميم وتفتح شيء أسود يخلط بمسك ويفرك ويقرص ويترك بومين ثم ينظم في خيط وكلما عتق عقب كذا في القاموس وقال في المطامع وعاء يجعل فيه الطيب كما قال (يتطيب منها) واحتمال أنها قطعة من السك وهو طيب مجتمع من أخلاط بعيد (د) في الترجل (عن أنس) بن مالك رمز المصنف لحسنه ورواه الترمذي عنه في الشرائع

(كان له سيف محلي قامتته من فضة ونعله من فضة) قال الزنجشري هي الحديدية التي في أسفل فراجه قال:

«إلى ملك لا ينصف الساق نعله» (وفيه حلق من فضة وكان يسمى ذا الفقار) سمي به لأنه كان فيه حفر متساوية وهو الذي رأى فيه الرؤيا ودخل به يوم فتح مكة وكانت أسيافه سبعة هذا ألومها له وقال الزنجشري سمي ذا الفقار لأنه كانت في إحدى شفرتيه حروز سميت بفقار الظهر وكان هذا السيف لمنه بن الحجاج أو منه بن وهب أو



موشحة بنحاس تُسمى ذات الفضول، وكان له حربة تُسمى «النبعاء»، وكان له بجن يُسمى «الذفن»،  
 وكان له فرس أشقر يُسمى: «المرتجز»، وكان له فرس أدم يُسمى: «السكب»، وكان له سرج يُسمى:  
 «الداج»، وكان له بغلة شهباء تُسمى: «دلدل»، وكان له ناقة تُسمى: «القصواء»، وكان له حمار يُسمى  
 «يعفور»، وكان له بساط يُسمى: «السكر»، وكان له عنزة تُسمى: «النمر»، وكان له ركوة تُسمى:  
 «الصادر»، وكان له مرآة تُسمى: «المُدلة»، وكان له مقرأض يُسمى: «الجامع»، وكان له قضيب  
 شوخط يُسمى: «الممشوق»، - (طب) عن ابن عباس - (ض)

العاص بن منه أو الحجاج بن عكاظ أو غيرهم ثم صار عند الخلفاء العباسيين قال الاصمعي دخلت على الرشيد فقال  
 أريكم سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم ذا الفقار قلنا نعم فجابه فأرأيت سيفاً أحسن منه إذا نصب لم يرفيه شيء وإذا  
 بطح عنده سبع قمر وإذا صفحته يمانية يحار الطرف فيه من حسنه وقال قاسم في الدلائل إن ذلك كان يرى في رونقه  
 شبيهاً بفقار الحية فإذا التمس لم يوجد (وكان له قوس تُسمى) بمثناة فوقية وسكون السين بضبط المصنف وكذا ما يأتي  
 (ذا السداد) قال ابن القيم وكان له ستة قسي هذا أحدها (وكان له كنانة تُسمى ذا الجمع) بضم الجيم بضبط المصنف  
 الكنانة بكسر الكاف جعبة السهام وبها سميت القبيلة (وكان له درع) بكسر الدال وسكون الراء المهملتين (موشحة  
 بنحاس تُسمى ذات الفضول) وهي التي رهنها عند أبي الشحم اليهودي وكان له سبعة دروع هذه أحدها (وكان له  
 حربة تُسمى النبعاء) بنون مفتوحة فرحدة ساكنة فعين مهملة وقيل بياء موحدة ثم نون ساكنة فعين مهملة شجرتخذ  
 القسي منه قال ابن القيم وكان له حربة أخرى كبيرة تدعى البيضاء (وكان له بجن) بكسر الميم ترس سمي به لأن صاحبه  
 يستر به وجمعه بجان ككتاب (يسمى الذفن وكان له فرس أشقر يُسمى المرتجز) لحسن صهيله ذكره الزنجشري  
 قال النووي في التهذيب وهو الذي اشتراه من الأعرابي الذي شهد عليه خزيمة بن ثابت (وكان له فرس أدم) أي  
 أسود (يسمى السكب) بفتح فسكون قال الزنجشري سمي به لأنه كثير الجري وأصل السكب الصب فاستعير لشدة  
 الجري وقيل هو بالتحريك سمي بالسكب هو شقائق النعمان قال الشاعر كالسكب المحمر فوق الراية وقيل بالتخفيف لكثرة  
 سائله وهو ذنبه قيل وهذا أول فرس ملكه كما في تهذيب النووي قال كان أغر محجلاً طلق العين وهو أول فرس غزا عليه  
 (وكان له سرج يُسمى الداج وكان له بغلة شهباء تُسمى دلدل) بضم الدالين المهملتين أهداها له يوحنا ملك أيلة  
 وظاهر البخاري أنه أهداها له في غزوة جنين وقد كانت هذه البغلة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ذلك  
 قال القاضي ولم يرو أنه كانت له بغلة غيرها ذكره النووي وأتبعه الجلال، البلقيني بأن البغلة التي كان عليها يوم حنين  
 غير هذه ففي مسلم أنه كان علي بغلة بيضاء أهداها له الجذامي قال وفيما قاله القاضي نظر فقد قيل كان له دلدل وفضة  
 وهي التي أهداها ابن العلماء والايلية وبغلة أهداها له كسرى وأخرى من درمة الجندل وأخرى من النجاشي كذا  
 في سيرة مغلطاي وفي الهدى كان له من البغال دلدل وكانت شهباء أهداها له المقوقس وأخرى اسمها فضة أهداها له  
 صاحب دومة الجندل (وكانت له ناقة تُسمى القصواء) بفتح القاف والمد وقيل بضمها والقصواء قيل وهي التي هاجر عليها  
 والقصواء الناقة التي قطع طرف أذنها وكل ما قطع من الأذن فهو جذع فإذا بلغ الربع فهي قصوى فإذا جاوز فهو  
 غضب فإذا استوصلت فهو صل قال ابن الأثير ولم تكن ناقة النبي صلى الله عليه وسلم قصوى وإنما هو لقب لها  
 لقيت به لأنها كانت غاية في الجري وآخر كل شيء أقصاه وجاء في خبر أن له ناقة تُسمى العضباء وناقة تُسمى الجذعاء  
 فيحتمل أن كل واحدة صفة ناقة مفردة ويحتمل كون السكب صفة ناقة واحدة فيسمى كل واحد منهم بما يخيل فيها  
 (وكان له حمار يُسمى يعفور وكان له بساط)

- ٦٨٥٥ - كَانَ لَهُ فَرَسٌ يُقَالُ لَهُ : اللَّحِيفُ ، - ( خ ) عن سهل بن سعد - ( صح )  
 ٦٨٥٦ - كَانَ لَهُ فَرَسٌ يُقَالُ لَهُ : « الظَّرْبُ » ، وَآخِرُ يُقَالُ لَهُ : « اللِّزَازُ » ، - ( هـ ) عن ( صح )  
 ٦٨٥٧ - كَانَ لَهُ قَدَحٌ قَوَارِيرُ يُشْرَبُ فِيهِ - ( هـ ) عن ابن عباس - ( ض )  
 ٦٨٥٨ - كَانَ لَهُ قَدَحٌ مِنْ عِيدَانٍ تَحْتَ سَرِيرِهِ يَبُولُ فِيهِ بِاللَّيْلِ - ( د ن ك ) عن أمية بن ربيعة - ( صح )

( يسمى الكرز ) بزاي معجمة بضبط المصنف ( وكان له عنزة ) بالتحريك حربة ( تسمى النمر وكان له ركوة تسمى الصادر ) سميت به لانه يصدر عنها بالرى ذكره ابن الاثير ( وكان له مرآة تسمى المدلة وكان له مقراض ) بكسر الميم وهو المسمى الآن بالمقص ( يسمى الجامع وكان له قضيب ) فعيل بمعنى مفعول أى غصن مقطوع من شجرة ( شوخط يسمى المشوق ) قيل وهو الذى كان الخلفاء يتداولونه قال ابن ابي خيثمة فى تاريخه أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أحد من سلاح بنى قينقاع ثلاثة قسي قوس اسمها الروحاء وقوس شوخط تسمى البيضاء وقوس تسمى الصفراء ( طب ) من حديث عثمان بن عبد الرحمن عن على بن عروة عن عبد الملك بن ابي سليمان عن عطاء وعمرو بن دينار ( عن ابن عباس ) قال الهيشمى فيه على بن عروة وهو متروك وقال شيخه الزين العراقى فيه على بن عروة الدهشقى نسب إلى وضع الحديث وأورده ابن الجوزى فى الموضوعات وقال موضوع عبد الملك وعلى وعثمان متروكون اه ونوزع فى عبد الملك بأن الجماعة إلا البخارى روى له .

( كان له فرس يقال له اللحييف ) بحاء مهملة كـ رغيف وقيل بالتصغير سمي به لطول ذنبه فعيل بمعنى فاعل كأنه يلحف الأرض بذنبه وقيل هو بحاء معجمة وقيل بجيم ( خ عن سهل بن سعد ) الساعدى قال كان للنبي صلى الله عليه وسلم فى حائطنا فرس يقال له اللحييف وعند ابن الجوزى بالنون بدل اللام من النحافة وذكر الواقدى أنه أهدها له سعد بن البراء وقيل ربيعة بن البراء .

( كان له فرس يقال له الظرب ) بفتح المعجمة وكسر الراء فوحدة ( وآخر يقال له اللزاز ) بكسر اللام وبزايين لئلا يمزجوا بغيره لانه لاقه وبالشىء لوق به كأنه ياترق بالمطلوبات لسرعة وجلة أفراسه سبعة متفق عليها جميعا ابن جماعة فى بيت فقال .

والخيل سكب لحيف ظرب لزاز مرتجز ورد لها أسوار

وقيل كانت له أفراس أخر خمسة عشر ( هـ عن ) أى عن سهل رمز المصنف لصحته .

( كانت له قدح قوارير ) أى زجاج وهو بالتحريك واحد الاقداح التى للشرب قال فى المشارق إناء يسع ما يروى رجلين وثلاثة وقال ابن الاثير ذو إناء بين إناءين لا صغير ولا كبير وقد يوصف بأحدهما ( يشرب فيه ) أهدها إليه النجاشى وكان له قدح آخر يسمى الريان ويسمى مغنيا وآخره ضييا بسلسلة من فضة ( هـ عن ابن عباس ) ( كان له قدح من عيدان ) بفتح العين المهملة وسكون التحتية ودال مهملة جمع عيداته وهى النخلة السحوق المتجردة والمراد هنا نوع من الخشب وكان يجعل ( تحت سريره ) أى موضوع تحت سريره قال ابن القيم وكان يسمى الصادر قال الراشب والسريير مأخوذ من السرور لانه فى الغالب لاولى النعمة قال وسريير الميت تشديه به فى الصورة وللتفاوت بالسرور ( يبول فيه بالليل ) تمامه كما عند الطبرانى بسند قال الهيشمى رجاله رجال الصحيح فقام وطلبه فلم يجده فسأل فقالوا شربته برة خادم أم سلمة التى قدمت معها من أرض الحبشة فقال لقد احتظرت من النار بحظاراه قيل وذا الخبر لا يعارضه خبر الطبرانى أيضا فى الاوسط بإسناد قال الولى العراقى جيد لا يتقع بول فى طست فى البيت فان الملائكة لا تدخل بيتا فيه بول لأن المراد بانقاعه طول مكثه وما فى الإناء لا يطول مكثه بل تريقه الخدم عن قرب ثم يعاد تحت السريير لما يحدث والظاهر كما قاله الولى العراقى أن هذا كان قبل اتخاذ الكنف فى البيوت فا لا يمكنه التبعاد

٦٨٥٩ - كَانَ لَهُ قَصْعَةٌ يُقَالُ لَهَا: «الغَرَامُ»، يَحْمِلُهَا أَرْبَعَةُ رِجَالٍ - (د) عن عبد الله بن بسر - (ح)  
 ٦٨٦٠ - كَانَ لَهُ مَكْحَلَةٌ يَكْتَحِلُ مِنْهَا كُلَّ لَيْلَةٍ: ثَلَاثَةٌ فِي هَذِهِ، وَثَلَاثَةٌ فِي هَذِهِ - (ت ه) عن  
 ابن عباس - (ح)

بالليل للشفقة أما بعد اتخاذها فكان يقضى حاجته فيها ليلا ونهارا أو أخذ من تخصيص البول أنه كان لا يفعل الغائط فيه لغلظه بالنسبة للبول ولكثافته وكرهه ريحه؛ والليل أنه كان لا يبول فيه نهارا. وفيه حل اتخاذ السرير وأنه لا ينافى التواضع لمسيس الحاجة إليه سيما الحجاز لحرارته وحل القدح من خشب النخل ولا ينافيه ما مر من حديث أكرموا عمتكم النخلة لأن المراد بإكرامها سقيها وتلقيحها كما تقدم فإذا انفصل منها شيء وعمل إناء أو غيره زال عنه اسم النخلة فلم يؤمر بإكرامه وأما الجواب بأن بوله فيه ليس إهانة بل تشريفا فغير قويم لاقتضائه اختصاص الجواز به ولا كذلك وفيه حل البول في إناء في البيت الذي هو فيه ليلا بلا كراهة حيث لم يطل مكثه فيه كما تقرر أما نهارا فهو خلاف الأولى حيث لا عذر لأن الليل محل الاعتذار بخلاف النهار وبول الرجل يقرب أهل بيته للحاجة قيل وحل الاستنجاء بغير ماء إذ لو استنجى به في القدح لعاد رشاشه عليه وقطع النخل للحاجة انتهى وهما ممنوعان أما الأول فلوضوح جواز كونه استنجى بالماء خارج القدح في إناء آخر أو في أرض ترابية ونحوها وأما الثاني فلا يلزم كون القدح إناء يصنع من نخل مقطوع بل المتبادر أنه من الساقط لنحو هبوب ريح أو ضعف وفيه مشروعية الصناعات ونحو ذلك مما لا يتم المعاش إلا به (قائمة) قال ابن قتيبة كان سريره خشبات مشدودة بالليف بيعت في زمن بني أمية فاشترها رجل بأربعة آلاف درهم (دن) في الطهارة (ك) وصححه وكذا ابن حبان في صحيحه كلهم من حديث ابن جريج عن حكيم (ع) (أمها) أميمة بنت رقيقة (حكيمة وأميمة ورقيقة بضم أولهن وفتح ثانيهن وتخفيفهن ورقيقة بفتحين بنت خويلد بن أسد بن عبد الدزى أخت خديجة أم المؤمنين وقيل بنت أبي ضبعي ابن هاشم بن عبد مناف أم مخزومة بن نوفل وأميمة بنتها نسبت هنا إلى أمها واسم أبيها عبد وقيل عبدالله بن بجار بياض موحدة مكسورة ثم جيم قرشية تميمية ويقال أميمة بنت أبي النجار بنون وجيم وراء وقيل هما اثنتان قال عبد الحق عن الدارقطني هذا هو الحديث ملحق بالصحيح جار مجرى مصححات الشيخين وتعبه ابن القطان بأن الدارقطني لم يقض فيه بصحة ولا ضعف والخبر متوقف الصحة على العلم بحال الراوية فإن ثبتت ثقتها صححت روايتها وهي لم تثبت انتهى وفي اقتفاء السنن هذا الحديث لم يضعفوه وهو ضعيف فقيه حكيم وفيها جهالة فإنه لم يرو عنها إلا ابن جريج ولم يذكرها ابن حبان في الثقات انتهى ونوزع بما فيه طول والتوسط ما جزم به النووي من أنه حسن

(كان له قصعة) بفتح القاف بضبط المصنف وفي المصباح بالفتح معروفة عربية وقيل معربة (يقال لها الغرام) تأنيث الأغر من الغرة وهي بياض الوجه وإضاءته أو من الغزة وهي الشيء النفيس المرغوب فيه أو لتغير ذلك (يحملها أربع رجال) بينهم لعظامها وتماه عند مخزجه أبي داود فلما أضحوا وسجدوا الضحى أى صلوا حتى يتلك القصعة وقد ترد فيها فالتفوا عليها فلما كثروا جئنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أعرابي ما هذه الجلسة قال إن الله جعلني عبدا كريما ولم يجعلني جبارا عنيدا ثم قال كلوا من جوائنها ودعوا ذروتها يبارك فيها انتهى وفيه دلالة على سعة كرم المصطفى صلى الله عليه وسلم (د عن عبدالله بن بسر) رمز لحسنه

(كان له مكحلة) بضم الميم معروفة وهي من النوادر التي جاءت بالضم وقياسها الكسر لأنها آلة كذا في المصباح وفي شرح الترمذي للحفاظ بضم الميم والحاء معا الوعاء المعروف وهو أحد ما يشد بما يرتفق به لجاء على مفعول وبابه مفعول بفتح الميم قال ونظيره المدهن والمسعط (يكتحل منها) بالإمّ عند النوم (كل ليلة ثلاثا في هذه وثلاثا في هذه) قال البيهقي هذا أصح ما في الاكتحال وفي حديث آخر أن الايتار بالنسبة للعنين (ت) في اللباس (ه) كلاهما (عن ابن عباس) رمز المصنف لحسنه قال الترمذي في العلل إنه سأل البخاري عنه فقال هو حديث محفوظ اه وقال

٦٨٦١ - كَانَ لَهُ مِلْحَفَةٌ مَصْبُوعَةٌ بِالْوَرْسِ وَالزَّعْفَرَانِ يَدُورُ بِهَا عَلَى نِسَائِهِ ، فَإِذَا كَانَتْ لَيْلَةٌ هَذِهِ رَشَّتْهَا بِالْمَاءِ ، وَإِذَا كَانَتْ لَيْلَةٌ هَذِهِ رَشَّتْهَا بِالْمَاءِ - (خط)  
عن أنس - (ض)

٦٨٦٢ -- كَانَ لَهُ مَوْذَنَانِ : بِلَالٌ وَابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ الْأَعْمَى - (م) عن ابن عمر - (ح)

٦٨٦٣ - كَانَ لِنَعْلِهِ قِبَالَانِ - (ت) عن أنس - (ح)

٦٨٦٤ - كَانَ مِنْ أَضْحَكِ النَّاسِ وَأَطْيَبِهِمْ نَفْسًا - (ط) عن أبي أمامة - (ح)

الصدر المناوي فيه عباد بن منصور ضعفه الذهبي

(كان له ملحفة) بكسر الميم الملافة التي تلتحف بها المرأة (مصنوعة بالورس) بفتح فسكون ثبت أصفر يزرق باليمن ويصنع به أو صنف من الكركم أو يشبهه وملحفة ورسية مصبوغة بالورس ويقال ورسية (والزعفران) معروف وزعفران الثوب صبغته زعفران فهو مزعفر بالفتح اسم مفعول (يدور بها على نسائه) بالنوبة (فإذا كانت ليلة هذه رشتها بالماء وإذا كانت ليلة هذه رشتها بالماء) الظاهر أن القصد برشها التبريد لأن قطر الحجاز في غاية الحر ويحتمل أنها ترشها بماء ممزوج بنحو طيب كما يفعله النساء الآن وفيه حل لبس المزعفر والمورس ويعارضه بالنسبة للزعفران حديث الشيخين نهى أن يتزعفر الرجل وبه أخذ الشافعي ولا فرق بين ما صبغ قبل النسيج وبعده وأما المورس فذهب جمع من صحبه لعله تمسكا بهذا الخبر المؤيد بما صح أنه كان يصنع ثيابه بالورس حتى عمامته لكن ألحقه جمع بالمزعفر في الحرمة (خط) في ترجمة نوح القومسي (عن أنس) بن مالك وفيه محمد بن ليث قال الذهبي لا يعرف ومؤمل بن إسماعيل قال البخاري منكر الحديث وعمارة بن زاذان ضعفه الدارقطني وغيره

(كان له مؤذنان) يعني بالمدينة يؤذنان في وقت واحد (بلال) مولى أبي بكر (و) عمرو بن قيس بن زائدة أو عبدالله بن زائدة وكنيته (ابن أم مكتوم) واسم أم مكتوم عائكة مات بالقادسية شهيدا (الأعمى) لا يناقضه خبر البيهقي الصحيح عن عائشة أنه كان له ثلاثة مؤذنين والثالث أبو مخذومة لأن الاثنين كانا يؤذنان بالمدينة وأبو مخذومة بمكة قال أبو زرعة وكان له رابع وهو سعد القرظ بقاء وأذن له زياد بن الحارث الصدائي لكنه لم يكن راتباً. قال ابن حجر وروى الدارمي أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أمر نحواً من عشرين رجلاً فأذتوا، وفيه جواز نصب الأعمى للأذان وجواز الوصف بعيب للتعريف لا للتنقيص، واتخاذ مؤذنين لمسجد واحد، ونسبة الرجل لأمته (م) عن ابن عمر) بن الخطاب

(كان لعله قبالات) أي زمامان يجعلان بين أصابع الرجلين والقبال بكسر القاف الزمام الذي يكون بين الأصابع الوسطى والتي تليها يعني كان لكل نعل زمامان يدخل الإبهام والتي تليها في قبالة الأصابع الأخرى في قبالة آخر (ت) عن أنس) ظاهر صديقه أن الترمذي تفرد به عن الستة وهو غفول أو ذهول فقد خرجته سلطان الفتن في صحبه في باب قبالات في نعل عن أنس فسبحان الله نعم في الترمذي كان لعله قبالات مثنى شرا كهما فإن كان المصنف قصد عزو هذا إليه فسقط من القلم مثنى شرا كهما لم يبعد أو أن النسخ التي وقفنا عليها وقع السقط فيها من الناسخ

(كان من أضحك الناس) لا ينافيه خبر أنه كان لا يضحك إلا تبسماً لأن التبسم كان أغلب أحواله فمن أخبر به أخبر عن أكثر أحواله ولم يعرج على ذلك لدوره أو كل راو روى بحسب ما شاهد فالاختلاف باختلاف المواطن والأزمان وقد يكون في ابتداء أمره كان يضحك حتى تبدو نواجذه وكان آخرها لا يضحك إلا تبسماً وأطيبهم نفساً ومع ذلك لا يركن إلى الدنيا ولا يشغله شاغل عن ربه بل كان استغراقه في حب الله إلى حد بحيث يخاف في بعض

٦٨٦٥ - كَانَ مِنْ أَفْكَةِ النَّاسِ - ابن عساكر عن أنس - (ض)

٦٨٦٦ - كَانَ يَمَّا يَقُولُ لِلْخَادِمِ : أَلَيْكَ حَاجَةٌ - (حم) عن رجل - (ح)

٦٨٦٧ - كَانَ نَاقَتُهُ تَسْمَى «الْمُعْضَاءَ» ، وَبَغْلَتُهُ «الشَّهْبَاءَ» ، وَحِمَارُهُ «يَعْفُورٌ» ، وَجَارِيَتُهُ «خَضْرَاءُ» - (هق)

عن جعفر بن محمد عن أبيه مرسلًا - (ح)

الاحيان أن يسرى إلى قلبه فيحرقه وإلى قلبه فهدمه ؛ فلذلك كان يضرب يده على أخذ عائشة أحياناً ويقول : كليني ، ليشغل بكلامها عن عظيم ما هو فيه لقصور طاقة قلبه عنه وكان طبعه الانس بالله ، وكان أنسه بالخلق عارضا رفقا يديه . ذكره كله الفزالي (طب) وكذا في الأوسط (عن أبي أمامة) الباهلي رمز المصنف لحسنه . قال الهيثمي : وفيه علي بن يزيد الألباني وهو ضعيف

( كان من أفكة الناس ) أى من أمرهم إذا خلا بنحو أهله ، والفكاهة المزاحة ورجل فكك ذكره الزمخشري وفي حديث عائشة إنى لطخت وجهه سودة بحريرة ولطخت سودة وجه عائشة فجعل يضحك . رواه الزبير بن بكار في كتاب الفكاهة وأبو يعلى بإسناده . قال الحافظ العراقي جيد (ابن عساكر) في تاريخه (عن أنس) ورواه الحسن ابن سفيان في مسنده عنه أيضا ، والطبراني وزاد مع صبي ، والبزار وزاد مع نسائه . قال الحافظ العراقي : وفيه ابن لهيعة وقد تفرد به

( كان يما يقول للخادم ألك حاجة ؟ ) أى كان كثيرا ما يقول ذلك . قال عياض عن ثابت قال كأنه يقول هذا من شأنه ودأبه فجعل ما كناية عن ذلك ، وعن بعضهم أن معنى ما هنا ربما ، وربما تأتي للتكثير اه . قال القرطبي ، وهذا كلام جملي لم يحصل منه بيان نصلي فإن هذا الكلام من السهل جملة الممتنع تفضيلا ، ويانه أن اسم كان مستتر فيها يعود على النبي صلى الله عليه وسلم وخبرها في الجملة بعدها وذلك أن ما بمعنى الذى وهى مجرورة بمن وصلتها بقول والعائد محذوف والمحذوف خبر الابتداء والتقدير كان من جملة القول الذى يقوله هذا القول ويجوز أن تكون مصدرية والتقدير كان النبي صلى الله عليه وسلم من جملة قوله ألك الخ ، ومن الوجهين استفهام محلى قال وأبعد ما قيل فيها قول من قال إن من بمعنى ربما إذ لا يساعد اللسان ولا يلتزم مع تكلفه الكلام اه . وقال ابن حجر : لا اتجاه لقول الكرماني في نحو ما موصول أطلق على من يعقل مجازاً لتصريحهم بأن من إذا وقع بعدها ما كانت بمعنى ربما وهى تطلق على الكثير كالقليل ، وفي كلام سيويه تصريح به في مواضع . قال ابن عربى : قد خص المصطفى صلى الله عليه وسلم برتبة الكمال في جميع أموره ومنها الكمال في العبودية فكان عبداً صرفاً لم يقم بذاته ربانية على أحد وهى التى أوجبت له السيادة على كل أحده وهى الدليل على شرفه على الدوام (حم عن رجل) خادم له صلى الله عليه وسلم رمز المصنف لحسنه . قال الهيثمي : رجاله رجال الصحيح اه . ثم اعلم أن قول المصنف عن رجل من تصرفه والذى في مسند أحمد عن زياد بن أبي زياد مولى بنى مخزوم عن خادم النبي صلى الله عليه وسلم رجل أو امرأة كذا قال فأبدله المصنف برجل فوهم بل لو لم يقل رجل أو امرأة كان قول المصنف رجل خطأ لأن الخادم يطلق على الذكر والآننى كما صرح به غير واحد من أهل اللغة ثم إن هذا ليس هو الحديث بكأله بل له عند مخزجه أحمد تمة ولفظه كان النبي صلى الله عليه وسلم يما يقول للخادم ألك حاجة ؟ حتى كان ذات يوم قال يارسول الله حاجتى قال وما حاجتك قال حاجتى أن تشفع لى يوم القيامة قال من ذلك على هذا ؟ قال روى عز وجل قال أما لا بد فأعنى بكثرة السجود . قال الزين العراقي : رجاله رجال الصحيح

( كان له ناقة تسمى العضاء ) بفتح فسكون ، والجدعاء ولم يكن بها غضب ولا جدع وإنما سميت بذلك وقيل كان بأذنها غضب وهى العضاء ، والجدعاء واحدة أو اثنتان خلاف ، والعضاء هى التى كانت لا تسبق لجماء أعرابي على قعود فسبقها فشق ذلك على المسلمين لقال المصطفى صلى الله عليه وسلم إن حقا على الله أن لا يرفع شيئا من الدنيا إلا ووضعه

٦٨٦٨ - كَانَ وَسَادَتُهُ الَّتِي يَنَامُ عَلَيْهَا بِاللَّيْلِ مِنْ أَدِيمٍ حَشْوُهَا لَيْفٌ - (حم د ت ه) عن عائشة - (ح)

٦٨٦٩ - كَانَ لَا يَأْخُذُ بِالْقَرْفِ، وَلَا يَقْبَلُ قَوْلَ أَحَدٍ عَلَى أَحَدٍ - (حل) عن أنس - (ض)

٦٨٧٠ - كَانَ لَا يُؤْذَنُ لَهُ فِي الْعِيدَيْنِ - (م ت) عن جابر بن سمرة - (صح)

٦٨٧١ - كَانَ لَا يَأْكُلُ الثُّومَ وَلَا الْبَصَلَ وَلَا الْكُرَاتِ مِنْ أَجْلِ أَنَّ الْمَلَائِكَةَ تَأْتِيهِ وَأَنَّهُ يُكَلِّمُ جِبْرِيلَ -

(حل خط) عن أنس - (ض)

٦٨٧٢ - كَانَ لَا يَأْكُلُ الْجَرَادَ. وَلَا الْكُلُوتَيْنِ<sup>(١)</sup> وَلَا الضَّبَّ<sup>(٢)</sup> مِنْ غَيْرِ أَنْ يُحَرِّمَهَا - ابن صهرى فى أماليه

عن ابن عباس - (ض)

٦٨٧٣ - كَانَ لَا يَأْكُلُ مُتَكِنًا، وَلَا يَطَأُ عَقِبَهُ رَجُلَانِ - (حم) عن ابن عمرو - (ح)

وغنم يوم بدر جلا مهريا لاني جهل في أنفه برة من فضة فأهداها يوم الحديدية ليفيظ المشركين (وبغته الشهباء وحمارة يعفور) بمنشاة تحتية وعين مهملة ساكنة وفا. مضمومة (وجاريتة خضرة) بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمتين (حق عن جعفر بن محمد) بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي المعروف بالصادق فقيه إمام (عن أبيه) محمد (مرسلا)

(كان وسادته) بكسر الواو مخذته (التي ينام عليها بالليل من آدم) بفتحيتين جمع أدمة أو أديم وهو الجلد المدبوغ الاحمر أو الاسود أو مطلق الجلد (حشرها) بالفتح أى الوسادة وفي رواية حشوه أى الأدم باعتبار لفظه وإن كان معناه جمعا فالجمله صفة لأدم (ليف) هو ورق النخل وفيه إيذان بكمال زهده وإعراضه عن الدنيا ونعيمها وفاخر متاعها وحل اتخاذ الوسادة ونحوها من الفرش والنوم عليها وغير ذلك قالوا لكن الأولى لمن غلبه الكسل والميل للدعة والترفة أن لا يبلغ في حشو الفراش لأنه سبب لكثرة النوم والغفلة والشغل عن مهمات الخيرات (حم د ت ه عن عائشة)

(كان لا يأخذ بالقرف) بفتح القاف وسكون الراء وفاه أى بالتهمة ولفظ رواية أبي نعيم بالقرف أو القرص على الشك والقارصة الكلمة المؤذبة (ولا يقبل قول أحد على أحد) وقوفا مع العدل لأن ما يترتب عليه موقوف على ثبوته عنده بطريقة المعتبر (حل) من حديث قتيبة بن الديكين الباهلي عن الربيع بن صبيح عن ثابت (عن أنس) أنه قيل له إن ههنا رجلا يقع في الانصار فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره قال مخرجه أبو نعيم وحديث الربيع عن ثابت غريب لم نكتبه إلا من حديث قتيبة اه

(كان لا يؤذن له في العيدين) فلا أذان يوم العيدين ولا إقامة ولا نداء في معناهما فلا ينافى ما ذهب إليه الشافعية من نذب: الصلاة جامعة؛ والعيد من العود لتكرره كل عام أو لعود السرور فيه أو لكثرة عوائد الله أى فضاله على عباده فيه أو لغير ذلك (م د ت عن جابر بن سمرة)

(كان لا يأكل الثوم) بضم المثناة أى الثوم (ولا الكرات) بضم الكاف (ولا البصل) كذلك (من أجل أن الملائكة تأتية وأنه يكلم جبريل) فكان يكره أكل ذلك خوفا من تأذى الملائكة به (حل خط) وكذا الدارقطني في غرائب مالك كلهم (عن أنس) ثم قال الخطيب تفرد به محمد بن إسحاق البكري بهذا الاسناد وهو ضعيف ومحمد ابن حميد بن سهيل أى أحد رجاله ضعيف وكان فيه تساهل شديد اه. وقد أورده الذهبي في الضعفاء وقال ضعفه ابن الجوزي (كان لا يأكل متكئا) أى ماثلا إلى أحد شتميه معتمدا عليه وحده لأن المراد الاعتماد على وطئه تحت مع

(١) بضم الكاف لقربهما من الفضلات (٢) أى كان عليه السلام ينافى المذكورات من غير أن يحرمها وقد أكل الضب على ما نذته

- ٦٨٧٤ - كَانَ لَا يَأْكُلُ مِنْ هَدِيَّةٍ حَتَّى يَأْمُرَ صَاحِبَهَا أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا: لِلشَّاةِ الَّتِي أُهْدِيَتْ لَهُ - (طب) عن  
عمار بن ياسر - (ض)
- ٦٨٧٥ - كَانَ لَا يَنْظُرُ، وَلَكِنْ يَنْفَءُلُ - الْحَكِيمُ وَالْبَغْوِيُّ عَنِ بَرِيدَةَ - (ض)
- ٦٨٧٦ - كَانَ لَا يَتَعَارَى مِنَ اللَّيْلِ إِلَّا أَجْرَى السَّوَاكَ عَلَى فِيهِ - ابن نصر عن ابن عمر - (صح)
- ٦٨٧٧ - كَانَ لَا يَتَوَضَّأُ بَعْدَ الْغُسْلِ - (حم ت ن ه ك) عن عائشة
- ٦٨٧٨ - كَانَ لَا يَتَوَضَّأُ مِنْ مَوْطِيٍّ - (طب) عن أبي أمامة - (ض)
- ٦٨٧٩ - كَانَ لَا يَجِدُ مِنَ الدَّقْلِ مَا يَمْلَأُ بَطْنَهُ - (طب) عن النعمان بن بشير - (ض)

الاستواء كما وهم فقول البعض الاتكاهنا لا ينحصر في الماء بل يشمل الأمرين متعقب بالرد وحكمة كراهة الأكل  
متكنا أنه فعل المتكبرين شوقاً وشفقاً بالطعام (ولا يظاً عقبه) لا يمشى خلفه (رجلان) ولا أكثر كما يفعل الملوك  
يتبعهم الناس كالخدم قال الزين العراقي وروى ابن الضحاك في الشامل عن أنس بسند ضعيف كان إذا قعد على الطعام  
استوفى على ركبته اليسرى وأقام اليمنى كما يفعل العبد وروى أبو الشيخ بسند جيد عن أبي أن النبي صلى الله عليه وسلم  
كان يمشو على ركبته وكان لا يتسكى. (د عن ابن عمرو) بن العاص رمز لحسنه

(كان لا يأكل من الهدية حتى يأمر صاحبها أن يأكل منها: للشاة) أي لاجل قصة الشاة (التي أهديت له) وسم  
فيها يوم خير فأكلوا منها فسأت بعض أصحابه وصار المصطفى صلى الله عليه وسلم يعاوده الأذى منها حتى توفاه الله  
إلى كرامته (طب) وكذا البزار (عن عمار بن ياسر) قال الهيثمي رواه عن شيخه إبراهيم بن عبد الله الجري وثقه الاسماعيل  
وضفه الدارقطني وفيه من لم أعرفه وذكره في موضع آخر وقال رجاله ثقات

(كان لا يتطير) أي لا يسيء الظن بالله ولا يهرب من قضائه وقدره ولا يرى الأسباب مؤثرة في حصول المكروه  
كما كانت العرب تمتقده (ولكن) كان (ينفائل) أي إذا سمع كلاماً حسناً يمين به تحسناً لظنه بره قال في المصباح الفأل  
بسكون الهمزة وتخفف أن يسمع كلاماً حسناً يمين به وإن كان قبيحاً فهو الطيرة وجعل أبو زيد الفأل في سماع الكلامين  
قال القرطبي وإنما كان يعجبه الفأل لأنه تشرح له النفس ويحسن الظن بالله وإنما يكره الطيرة لأنها من أعمال  
أهل الشرك وتجلب سوء الظن بالله (الحكيم) في النوادر (والبغوي) في المعجم (عن بريدة) بن الحبيب ورواه عنه  
أبنا قاسم بن أصبغ وسكت عليه عبد الحق مصححاً له قال ابن القطان وما مثله يصحح فإن فيه أوس بن عبد الله بن  
بريدة منكر الحديث وروى أبو داود عنه قوله كان لا يتطير قال وإسناده صحيح

(كان لا يتعار) أي يتبته (من الليل إلا أجرى السواك على فيه) أي تسوك به وإن تعدد اتبأه فيسن ذلك لكل  
أحد (ابن نصر) في كتاب الصلاة (عن ابن عمر) بن الخطاب وظاهر صنيع المصنف أنه لم يره لأشهر ولا أحق  
بالعزو من ابن نصر وهو عجب فقد رواه هكذا أبو يعلى والطبراني في الكبير قال الهيثمي وسنده ضعيف وفيه من لم يسم  
(كان لا يتوضأ بعد الغسل) يعني كان إذا توضأ قبله لا يأتي به ثانياً (حم ت ن ه ك) عن عائشة

(كان لا يتوضأ من موطي) بفتح الميم وسكون الواو وكسر الطاء مهموز ما يوطأ من الأذى في الطريق أي لا يعبد  
الوضوء للأذى إذا أصاب رجله والمراد الوضوء الشرعي وقيل الغوى ليكون معناه لا يغسل رجله من نحو طين  
الشارع (طب عن أبي أمامة) قال الهيثمي فيه أبو قيس محمد بن سعيد المصلوب ضعيف جداً

(كان لا يجد من الدقل) (بفتح حين ردى) التمر وبأبسه فضلاً عن أفضل منه (ما يملأ بطنه) قال الرخشي الدقل تمر ردى  
لا يتلاصق فإذا نثر تفرق وانفردت كل ثمرة عن أختها وهذا مسوق لما كان عليه من الإعراض عن الدنيا وعدم

- ٦٨٨٠ - كَانَ لَا يُجِيزُ عَلَى شَهَادَةِ الْإِفْطَارِ إِلَّا رَجُلَيْنِ - (هق) عن ابن عباس وابن عمر - (ح)
- ٦٨٨١ - كَانَ لَا يُحَدِّثُ حَدِيثًا إِلَّا تَبَسَّمَ - (حم) عن أبي الدرداء - (ح)
- ٦٨٨٢ - كَانَ لَا يُخْرَجُ يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى يَطْعَمَ ، وَلَا يَطْعَمَ يَوْمَ النَّحْرِ حَتَّى يَذْبَحَ - (حم ت ه ك) عن بريدة - (صح)
- ٦٨٨٣ - كَانَ لَا يَدْخُرُ شَيْئًا لَيْدًا - (ت) عن أنس - (صح)

الاهتمام بتحصيل ملاذها ونعيمها (طب عن النعمان بن بشير) ورواه عنه الحاكم وزاد في آخره وهو جامع وقال على شرط مسلم وأقره الذهبي

(كان لا يجيز على شهادة الإفطار) أى من رمضان (إلا رجلين) فلا يثبت هلال شوال إلا بشهادة رجلين وكان يكتفى في ثبوت هلال رمضان بشهادة واحد احتياطاً فهما وهذا هو المنقح به عند الشافعية (هق) عن ابن عباس وابن عمر) بن الخطاب رمز لحسنه وليس كما قال فقد قال ابن حجر فيه حفص بن عمر الأيلي ضعيف انتهى ورواه الطبراني في الأوسط قال الهيثمي وفيه عنده حفص هذا وهو ضعيف جداً ورواه الدارقطني باللفظ المذكور ثم قال تفرد به حفص بن عمر الأيلي أبو اسماعيل وهو ضعيف الحديث وبه عرف ما في رمز المصنف لحسنه

(كان لا يحدث حديثاً) وفي رواية بجديت (إلا تبسم) أى ضحك قليلاً بلا صوت قال في المصباح التبسم الضحك من غير صوت قال بعضهم جعله من الضحك مجازاً إذ هو مبدأه فهى بمنزلة السنة من النوم قال في الكشاف وكذلك ضحك الأنبياء لم يكن إلا تبسماً انتهى فبين بذلك أنه ليس من خصوصياته (حم) عن أبي الدرداء) رمز المصنف لحسنه وليس بمسلم فقد قال الهيثمي فيه حبيب بن عمرو قال الدارقطني مجهول

(كان لا يخرج) لصلاة العيد (يوم الفطر) أى يوم عيده (حتى يطعم) بفتح الياء والعين (ولا يطعم يوم النحر) وفي رواية يوم الأضحية (حتى يذبح) لفظ رواية الحاكم حتى يرجع وزاد الدارقطني وأحد فياً كل من الأضحية وفي رواية فياً كل من نسيكته فبسن الأكل قبل الخروج لصلاة عيد الفطر وتركه في الأضحية ليشتميز اليومان عما قبلهما إذ ما قبل يوم الفطر يحرم فيه الأكل بخلاف ما قبل يوم النحر ويعلم نسخ تحريم الفطر قبل صلاته فإنه كان محرماً قبلها أول الإسلام بخلاف ما قبل صلاة النحر أو ليوافق الفقراء في الحالين لأن الظاهر أنه لا شيء لهم إلا من الصدقة وهى سنة في الفطر قبل الصلاة وفي النحر إنما تكون بعدها ويكره ترك ذلك كما في المجموع عن النص (حم ت ه ك) عن أبي عاصم عن ثواب بن عبيد الله عن أبي بريدة عن أبيه بريدة . قال الحاكم صحيح وثواب لم يخرج بما يستقطه وقال الترمذي غريب وثواب قال محمد بن يحيى البخارى ما أعرف له غير هذا الحديث وأنكر أبو زرعة وأبو حاتم توثيقه

(كان لا يدخر شيئاً) أى لا يجعل شيئاً ذخيرة لسباحة نفسه وقيض كفه ومزيد نعمته بره (لغد) أى ملكاً بل تملكاً ولا ينافيه أنه ادخر قوت سنة لعياله فإنه كان خازناً قاسماً فلما وقع المال بيده قسم لعياله مثل ما قسم لغيرهم فإن لهم حقاً فيما أفاء الله به على المسلمين وهم لا تطمن نفوسهم إلا بإحرازه عندهم فلم يكفهن ما ليس في وسعهن على أنه وإن ادخر فليس هو وبقية والأنبياء مثل غيرهم فإن شهوتهم قد ماتت ونفوسهم قد اطمانت والمحذور الذى لأجله منع الادخار وهو الاتكال على ما في الجراب وعدم التعرض لفيض الوهاب مفقود في أولئك لإشراق قلوبهم بالمعارف النورانية واشتغال حواسهم بالحلم السبحانية فهم في شغل عما أحرزوا وقد ارتفعت فكرهم عن شأن الأرزاق وتعلقت قلوبهم بخالقها فقالوا حسبنا الله (ت) في الزهد من حديث قطن بن بشير عن جعفر بن سليمان عن ثابت (عن أنس) قال ابن عدى كان قطن يسرق الحديث وهذا يعرف بسرقة قطن قال الذهبي هذا ظن وتوهم وإلا فقطن مكثر عن جعفر انتهى وقال المناوى سند الحديث جيد



٦٨٨٤ - كَانَ لَا يَدْعُ أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ وَرَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الغَدَاةِ - (خ د ن) عن عائشة - (صح)

٦٨٨٥ - كَانَ لَا يَدْعُ قِيَامَ اللَّيْلِ، وَكَانَ إِذَا مَرَضَ أَوْ كَسَلَ صَلَّى قَاعِدًا - (د ك) عن عائشة - (صح)

٦٨٨٦ - كَانَ لَا يَدْعُ رَكَعَتِي الفَجْرِ: فِي السَّفَرِ وَلَا فِي الحَضَرِ، وَلَا فِي الصَّحَةِ وَلَا فِي السَّقَمِ - (خط)

عن عائشة - (ض)

٦٨٨٧ - كَانَ لَا يَدْعُ صَوْمَ أَيَّامِ البَيْضِ فِي سَفَرٍ وَلَا حَضَرٍ - (طب) عن ابن عباس - (ح)

٦٨٨٨ - كَانَ لَا يَدْفَعُ عَنْهُ النَّاسَ وَلَا يُضْرَبُوا عَنْهُ - (طب) عن ابن عباس - (ض)

٦٨٨٩ - كَانَ لَا يُرَاجِعُ بَعْدَ ثَلَاثٍ - ابن قانع عن زياد بن سعد - (خ)

(كان لا يدع أربعا) من الركعات أى صلاتهن (قبل الظهر) أى لا يترك صلاة أربع ركعات قبله يعنى غالبا ولا ينافيه قوله فى رواية ركعتين لأنه كان يصل تارة أربعا وتارة ركعتين (وركعتين قبل الغداة) أى الصبح وكان يقول إنهما خير من الدنيا وما فيها (خ د عن عائشة)

(كان لا يدع قيام الليل) يعنى التهجّد فيه (وكان إذا مرض أو كسل صلى قاعداً) ومع ذلك فضلاته قاعدا كصلاته قائما فى مقدار الاجر بخلاف غيره فإن صلاته قاعدا على النصف من صلاة القائم (د ك عن عائشة)

(كان لا يدع ركعتي الفجر) أى صلاة سنة الصبح (فى السفر ولا فى الحضر ولا فى الصحّة ولا فى السقم) بفتحتين المرض أو الطويل فيه إشعار بأنهما أفضل الروائب وهذا مذهب الشافعية بل قال الحسن البصرى بوجوبهما لكن منع بخبر هل على غيرها؟ قال لا إلا أن تطوع (خط عن عائشة) وفيه عبدالله بن رجاء قال الذهبى عن الفلاس صدوق كثير الغلط والتصنيف وعمران القطان قال الذهبى ضعفه أحمد والنسائى وقابوس بن أبى ظبيان أوردّه الذهبى فى الضعفاء أيضا وقال النسائى وغيره غير قوى .

(كان لا يدع صوم أيام البيض) أى أيام الليالى البيض الثالث عشر وتاليه وهو على حذف مضاف أى أيام الليل البيض سميت بيضا لأن القمر من أولها إلى آخرها (فى سفر ولا حضر) أى كان يلزم صومها فيها (طب عن ابن عباس) رمز لحسنه .

(كان لا يدفع عنه الناس ولا يضربون عنه) ببناء يدفع ويضرب للفعول وذلك لشدة تواضعه وبراهته من الكبر والتعاطف الذى هو من شأن الملوك وأتباعهم قال ابن القاضى وفيه أن أصحاب المقارع بين يدى الحكام والأمراء محدثه مكروهة كما ورد فى خبر رأيت المصطفى صلى الله عليه وسلم على ناقته لا ضرب ولا طرد ولا إليك إليك وأخذ منه أن المفتى أو المدرس ينبغى له أن لا يتخذ نقيبا جافيا غليظا بل فطنا كيسا دربا يرتب الحاضرين على قدر منازلهم وينهى عن ترك ما ينبغى فعله أو فعل ما ينبغى تركه ويأمر بالإنصات للدرس ودلى العالم سماع السؤال من مورده على وجهه ولو صغيرا (طب عن ابن عباس) رمز للمصنف لحسنه .

(كان لا يراجع بعد ثلاث) أى غالبا أو من أكابر أصحابه وخاصته وإلا فقد ورد أن جماعة من المؤلفات قلوبهم أكثروا سؤاله حتى غضب فعاملهم بما يليق بعلى شأنه من الحلم والاحتمال واكثر مراجعته ومغاضبته لا توجب سفك دم إلا أن يصدر ذلك عن كفر أو عناد كذا فى المطامح وأخذ منه أن المفتى أو المدرس إذا أجاب بجواب لا يراجع فيه بعد ثلاث فإن روجع فوقها فيذنب له زجره كما يزجر من تعدى فى بحثه أو ظهر منه فيه لبد أو سوء أدب أو صياح بلا فائدة أو ترك إنصاف بعد ظهور الحق أو أساءة أدب على غيره أو ترفع فى المجلس دلى من هو أحق به أو تحدث مع غيره أو ضحك أو استهزاء أو فعل شيء مما يخجل بأدب الطالب مما هو معروف عند ذوى الرتب (ابن قانع) فى معجم

٦٨٩٠ - كَانَ لَا يُرْدُ الطَّيْبَ - (حم خ ن) عن أنس - (ص)

٦٨٩١ - كَانَ لَا يَرْقُدُ مِنْ لَيْلٍ وَلَا نَهَارٍ فَيَسْتَقِظُ إِلَّا تَسَوَّكَ - (ش د) عن عائشة - (ص)

٦٨٩٢ - كَانَ لَا يَرْكَعُ بَعْدَ الْفَرَضِ فِي مَوْضِعٍ يُصَلِّي فِيهِ الْفَرَضَ - (قط) في الأفراد عن ابن عمر - (ض)

٦٨٩٣ - كَانَ لَا يَسْأَلُ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ أَوْ سَكَتَ - (ك) عن أنس - (ص)

٦٨٩٤ - كَانَ لَا يَسْتَلِمُ إِلَّا الْحَجَرَ وَالرُّكْنَ الْيَمَانِيَّ - (ن) عن ابن عمر - (ص)

الصحابة (عن زياد بن سعد) السلمي قال حضرت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض أسفاره وكان لا يراجع الخ قال ابن الأثير كذا جعله ابن قانع من الصحابة والمشهور بالصحة أبوه وجده ذكره الأندلسي اه ورواه أحمد ابن أبي حنيفة وجابر في حديث طويل قال الحافظ العراقي وإسناده حسن اه ومن ثم رمز المصنف لحسنه .

( كان لا يرد الطيب ) لأنه كما في خبر مسلم خفيف المحمل طيب الريح ولا مئة في قوله ومن العلة أخذ أن المراد بالطيب الريحان بل نص خبر مسلم من عرض عليه ريحان الخ ووجهه أنه هو الذي يتسامح به وتخف مؤنثه بخلاف نحو مسك وعنبر وغالية كما به عليه ابن القيم (تنبيه) قول ابن بطال إنما كان لا يرد الطيب لأنه ملازم للتلانك نوزع بأن مفهومه أنه من خصائصه وليس كذلك ومن محاسن الطيب أنه مقول للدماع محرك للشهوة الجماع (حم خ) في الهبة (ت) في الاستئذان (ن) كلهم (عن أنس) ولم يخرج مسلم بهذا اللفظ لكن بمعناه .

( كان لا يرقد ) أى ينام ( من ليل ولا نهار ) من لا يتبدل الغاية أو زائدة قال ابن العراقي والأقرب أنها ظرفية بمعنى في كما في إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة ( فيستيقظ ) بالرفع عطف على يرقد وليس جوابا للنفى إنما جوابه قوله ( إلا تسوك ) قد تجاذب السواك ترتيبه على الاستيقاظ من النوم وفعله قبل الوضوء فاحتمل أن سببه النوم وأن سببه الوضوء وأن كلاهما جزء علة والعلة المجموع قال ابن العراقي الأول أقرب لكونه رتبة عليه وظاهر صنيع المؤلف أن هذا هو الحديث بتامه والأمر بخلافه بل بقيته عند مخرجه أبي داود وابن أبي شيبة قبل أن يتوضأ هكذا هو ثابت في روايتهما فأسقطه المؤلف ذهولا قال العراقي وقوله قبل أن يتوضأ صادق مع كونه قبله بزمن كثير فلا يدل ذلك على أنه من سنته لأن السواك المشروع في الوضوء داخل في مسماه بناء على الأصح أنه من سنته فإذا دل دليل خارجي على ندب السواك للوضوء دل على أن هذا السواك غير مشروع في الوضوء لكن المشرع فيه داخل في قوله قبل أن يتوضأ فلو كان هو المشروع في الوضوء لزم التكرار (ش د) وكذا الطبراني في الأوسط (عن عائشة) قال النووي في شرح أبي داود في إسناده ضعف وقال المنذرى فيه على بن زيد بن جعدان ولا يحتج به وقال العراقي فيه أيضا أم محمد الراوية عن عائشة وهي امرأة زيد بن جعدان واسمها أمية أو أمينة وهي مجهولة عينا وحالا تفرد عنها ابن زوجها علي ( كان لا يركع بعد الفرض ) أى لا يصلى نفلا بعده فإطلاق الركوع على الصلاة كلها من قبيل إطلاق البعض وإرادة الكل ( في موضع يصلى فيه الفرض ) بل ينتقل إلى موضع آخر ويتحول من المسجد إلى بيته ومن ثم اتفقوا على ندب ذلك ( قط في الأفراد عن ابن عمر ) بن الخطاب .

( كان لا يسأل ) بالبناء المفعول ( شيئا إلا أعطاه ) للسائل إن كان عنده ( أو سكت ) إن لم يكن عنده كما به هكذا في رواية أخرى وفيه أنه ليس لمن طلبت منه حاجة لا يمكنه أن يقضها أن يسكت سكوتا يفهم منه السائل ذلك ولا ينجله بالمتع إلا إذا لم يفهم إلا بالتصريح (ك عن أنس) وفي الصحيحين ما يشهد له ورواه الطيالسي والدارمي هكذا من حديث سهل ( كان لا يستلم إلا الحجر الأسود والركن اليماني ) فلا يسن استلام غيرهما من البيت ولا تقيمه اتفاقا لهذا الحديث وغيره فإن فعل لحسن لكننا توهمنا بالاتباع والاستلام لمس الحجر والركن باليد على نية البيعة كما قاله الصوفية (ت عن ابن عمر) بن الخطاب رمز المصنف لصحته

٦٨٩٥ - كَانَ لَا يُصَافِحُ النِّسَاءَ فِي الْبَيْعَةِ - (حم) عن ابن عمرو - (ح)

٦٨٩٦ - كَانَ لَا يُصَلِّي الْمَغْرِبَ حَتَّى يُفِطَرَ ، وَلَوْ عَلَى شَرْبَةِ مِنْ الْمَاءِ - (ك هب) عن أنس

٦٨٩٧ - كَانَ لَا يُصَلِّي قَبْلَ الْعِيدِ شَيْئًا ؛ فَإِذَا رَجَعَ إِلَى مَنْزِلِهِ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ - (ه) عن أبي سعيد - (ح)

٦٨٩٨ - كَانَ لَا يُصَلِّي الرَّكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ ، وَلَا الرَّكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ ، إِلَّا فِي أَهْلِهِ - الطيالسي

عن ابن عمر - (ح)

٦٨٩٩ - كَانَ لَا يُصِيبُهُ قَرَحَةٌ وَلَا شَوْكَةٌ إِلَّا وَضَعَ عَلَيْهَا الْحِنَاءَ - (ه) عن سلى - (ض)

٦٩٠٠ - كَانَ لَا يُضْحِكُ إِلَّا تَبَسُّمًا - (حم ت ك) عن جابر بن سمرة - (صح)

(كان لا يوافق النساء) الأجانب (في البيعة) أى لا يضع كفه في كف الواحدة ممن بل يبايعها بالكلام فقط قال الحافظ العراقي هذا هو المعروف وزعم أنه كان يصالحون بمائل لم يصح وإذا كان هو لم يفعل ذلك مع عصمته وانتفاء الريبة عنه فغيره أولى بذلك قال العراقي والظاهر أنه كان يتمتع منه لتحريره عليه فإنه لم يعد جوازه من خصائصه خاصة وقد قالوا يحرم مس الأجنبية ولو في غير عورتها (حم عن ابن عمرو) بن العاص قال الهيثمي إسناده حسن اه ومن ثم رمز المصنف لحسنه

(كان لا يصلي المغرب) إذا كان صائما (حتى يفطر) على شيء (ولو على شربة ماء) بالإضافة لكنه كان إن وجد الرطب قدمه وإلا فالتمر وإلا الخلو فإن لم يتيسر فالماء كاف في حصول السنة (ك) في الصوم (هب) كلاهما (عن أنس) قال الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبي

(كان لا يصلي قبل العيد) أى قبل صلاته (شيثا) من النفل في المصلى (فإذا) صلى العيد (ورجع إلى منزله صلى ركعتين) أخذ منه الحنفية أنه لا يتنفل في المصلى خاصة قبل صلاة العيد أى يكره ذلك وقيل فيه وفي غيره وهو الظاهر لأنه نفي مطلق (ه عن أبي سعيد) الخدرى رمز المصنف لحسنه وهو في ذلك تابع لابن حجر حيث قال في تخریج الهداية إسناده حسن لكن قال غيره فيه الهيثم بن جميل أورده الذهبي في الضعفاء وقال حافظ له مناكير وعبدالله بن محمد ابن عقيل أورده فيهم أيضا وقال كان أحمد وابن راهويه يحتاجان به

(كان لا يصلي الركعتين بعد الجمعة ولا الركعتين بعد المغرب إلا في أهله) يعنى في بيته ورواية الشيخين كان لا يصلي بعد الجمعة حتى ينصرف فيصلى ركعتين في بيته قال الطيبي قوله فيصلى عطف من حيث الجملة لا التشريك على ينصرف أى لا يصلي بعد الجمعة حتى ينصرف فإذا انصرف يصلى ركعتين ولا يستقيم أن يكون منصوبا عطفًا عليه لما يلزم منه أنه يصلى بعد الركعتين الصلاة (الطيالسي) أبو داود (عن ابن عمر) بن الخطاب رمز المصنف لحسنه

(كان لا يصبه قرحة) بالضم والفتح (ولا شوكة إلا وضع عليها الحناء) لما مر أنها قابضة يابسة تبرد فهي في غاية المناسبة للقروح والجروح وهذا من طبه الحسن (ه عن سلى) هذا الاسم المسمى به في الصحب كثير فكان اللائق تمييزه

(كان لا يضحك إلا تبسما) من قبيل اطلاق اسم الشيء على ابتدائه والاخذ فيه قال في الكشاف في قوله تعالى وتبسم ضاحكاً أى شارعا في الضحك وأخذ فيه يعنى أنه يجاوز حد التبسم إلى الضحك وكذلك ضحك الأنبياء وأطلق الذي مع ثبوت أنه ضحك حتى بدت نواجذه إلخاقا للتقليل بالعدم أو مبالغة أو أراد أغلب أحواله لرواية جل ضحكة التبسم (حم ت ك) في أخبار النبي صلى الله عليه وسلم من حديث المهاج بن أوطاة عن سماك (عن جابر بن سمرة) قال الحاكم صحيح وتمعنه الذهبي فقال حجاج لين الحديث

٦٩٠١ - كَانَ لَا يَطْرُقُ أَهْلَهُ لَيْلًا - (حم ق ن) عن أنس - (ص)

٦٩٠٢ - كَانَ لَا يَطِيلُ الْمَوْعِظَةَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ - (دك) عن جابر بن سمرة - (ص)

٦٩٠٣ - كَانَ لَا يَعْرِفُ فَصْلَ السُّورَةِ حَتَّى يَنْزِلَ عَلَيْهِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، - (د) عن ابن عباس - (ص)

٦٩٠٤ - كَانَ لَا يَعُودُ مَرِيضًا إِلَّا بَعْدَ ثَلَاثٍ - (ه) عن أنس - (ض)

(كان لا يطرق أهله ليلا) أى لا يقدم عليهم من سفر ولا غيره في الليل على غفلة فيكره ذلك لأن القادم إما أن يجد أهله على غير أهبة من نحو تنظف أو يجدهم بحالة غير مرضية وظاهر صنيعه أن هذا هو الحديث بتامه والامر بخلافه بل بقيته عند الشيخين وكان يأتيهم غدوة أو عيشة (حم ق ن عن أنس) بن مالك (كان لا يطيل الموعظة) في الخطبة يوم (الجمعة) لثلاث لئلا يمل السامعون وتماهه عند أبي داود والحاكم إتماما من كلمات سيرات حذف المصنف لذلك كأنه لذهول والوعظ الامر بالطاعة والوصية بها والاسم الموعظة وفيه أنه يسن عدم تطويل الخطبة (دك) في الجمعة (عن جابر بن سمرة) بن جندب قال الحاكم صحيح وأورده شاهدا للحبر عمار أمرنا باقصار الخطبة

(كان لا يعرف) لفظ رواية الحاكم لا يعلم (فصل السورة) أى انقضائها وفي رواية السورتين وفي رواية السورة (حتى ينزل عليه بسم الله الرحمن الرحيم) زاد ابن حبان فإذا نزلت علم أن السورة قد انقضت ونزلت أخرى وفيه حجة لمن ذهب إلى أنها آية من كل سورة وزعم أنه ليس كل منزل قرآنا رده الغزالي بأنه عز منصف لا يستبرد هذا التأويل وقد اعترف المؤول بأن البسمة كتبت بأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم في أوائل السور وأنها منزلة وهذا يفهم منه كل أحد أنها قرآن فترك بيان أنها ليست قرآن دليل قاطع أو كالتقاطع أنها قرآن فإن قيل قوله لا يعرف فصل السورة دليل على أنها للفصل قلنا موضع الدلالة قوله حتى تنزل فأخبر بنزولها وهذه صفة القرآن وتقديره لا يعرف الشروع في سورة أخرى إلا بالبسمة فإنها لا تنزل إلا في السورة قال الغزالي بيان أن البسمة غير قطعية بل ظنية فإن الدلالة وإن كانت متعارضة لجانب الشافعي فيها أرجح وأغلب (د عن ابن عباس) ورواه الحاكم أيضا وصححه قال الذهبي أما هذا فثابت وقال الهيثمي رواه عنه أيضا البزار بإسنادين رجال أحدهما رجال الصحيح اه . ومن ثم اتجه رمز المصنف لصحته

(كان لا يعود مريضاً إلا بعد ثلاث) من الأيام تمضى من ابتداء مرضه قيل ومثل العيادة تعهده وتفقد أحواله قال الزركشى وهذا يعارضه أنه عاد زيد بن أرقم من رمد به قبلها قال في شرح الإلمام وقع لبعض العوام بأن الأرمذ لا يعاد وقد خرج أبو داود أنه عاد زيد بن أرقم من وجع كان في عينيه ورجاله ثقات وقال المنذرى حديث حسن وذكر بعضهم عيادة الغمى عليه وقال فيرد لما يعتقد عامة الناس أنه لا يجوز عيادة من مرض بعينه وزعموا ذلك لأنهم يرون في بيته ما لا يراه هو قال وحالة الإغماء أشد من حالة مرض العين وقد جلس المصطفى صلى الله عليه وسلم في بيت جابر في حالة إغمائه حتى أفاق وهو الحجفة (ه عن أنس) بن مالك قال في الميزان قال أبو حاتم هذا باطل موضوع اه . وقال الزركشى في اللآلئ في سلة بن علي متروك قال وأخرجه البيهقي في الشعب وقال إنه منكر وقال ابن حجر هذا ضعيف انفرد به سلة بن علي وهو متروك وقد سئل عنه أبو حاتم فقال حديث باطل قال لكن له شاهد ربما أورثه بعض قوة وهو خبر لا يعاد المريض إلا بعد ثلاث ، وفيه راو متروك ومن ثم حكم ابن الجوزى بوضعه

- ٦٩٠٥ - كَانَ لَا يَغْدُو يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى يَأْكُلَ سَبْعَ تَمْرَاتٍ - (طب) عن جابر بن سمرة - (ح)
- ٦٩٠٦ - كَانَ لَا يَفَارِقُهُ فِي الْحَضْرِ وَلَا فِي السَّفَرِ خَمْسٌ : الْمَرْأَةُ ، وَالْمُكْحَلَةُ ، وَالْمَشْطُ ، وَالسَّوَاكُ ، وَالْمُدْرِيُّ - (عق) عن عائشة - (ض)
- ٦٩٠٧ - كَانَ لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ فِي أَقَلِّ مِنْ ثَلَاثٍ - ابن سعد عن عائشة - (ح)
- ٦٩٠٨ - كَانَ لَا يَقْعُدُ فِي بَيْتٍ مُظْلِمٍ حَتَّى يَضَاءَهُ لَهُ بِالسَّرَاجِ - ابن سعد عن عائشة - (ض)
- ٦٩٠٩ - كَانَ لَا يَقُومُ مِنْ مَجْلِسٍ إِلَّا قَالَ : « سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبِّي ، وَبِحَمْدِكَ ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ ، وَقَالَ : لَا يَقُولُهُنَّ أَحَدٌ حَيْثُ يَقُومُ مِنْ مَجْلِسِهِ إِلَّا غَفِرَ لَهُ مَا كَانَ مِنْهُ فِي ذَلِكَ الْمَجْلِسِ - (ك) عن عائشة - (صح)

(كان لا يغدو يوم) عيد (الفطر) أى لا يذهب إلى صلاة عيد الفطر (حتى يأكل) في منزله (سبع تمرات) ليعلم نسخ تحريم الفطر قبل صلاته فإنه كان محرماً قبلها أول الإسلام وخص التمر لما في الخلو من تقوية النظر الذي يضعفه الصوم ويرق القلب ومن ثم قالوا يندب التمر فإن لم يتيسر فخلو آخر والشرب كالأكل فإن لم يفطر قبل خروجه سن في طريقه أو المصلى إن أمكنه ويكره تركه نص عليه إمامنا في الام وخص السبع لأنه كان يجب الوتر في جميع أموره استشماراً للوحدانية (طب عن جابر بن سمرة) رمز المصنف لحسنه وقد رواه بمعناه البخارى ولفظه كان لا يغدو يوم الفطر حتى يأكل تمرات ويأكلهن وترا اه . لكنه علق الجملة الثانية

(كان لا يفارقه في الحضر ولا في السفر خمس) من الآلات (المرأة) بكسر الميم والمد (والمكحلة) بضم الميم وعاء الكحل (والمشط) الذي يمشط أى يشرح به وهو بضم الميم عند الأكثر وتميم تكسرها قال في الصباح وهو القياس قيل وكان من عاج وهو الدبل (والسواك والمدري) شئ يعمل من حديد أو خشب على شكل سن من أسنان المشط وأطول منه يشرح به الشعر الملبد وفي ضمنه إشعار بأنه كان يتعهد نفسه بالترجيل وغيره مما ذلك آلة لهو ذلك من سنه المؤكدة لكنه لا يفعل ذلك كل يوم بل نهى عنه ولا يلزم من كون المشط لا يفارقه أن يمشط كل يوم فكان يستصحبه معه في السفر ليمشط به عند الحاجة ذكره الولي العراقي (عق عن عائشة) وفيه يعقوب بن الوليد الأزدي قال في الميزان كذبه أبو حاتم ويحيى وجرى أحمد حديثه وقال كان من الكذابين الكبار يضع الحديث ورواه أيضاً ابن طاهر في كتاب صفة التصوف من حديث أبي سعيد ورواه الخرائطي من حديث أم سعد الأنصارية قال الحافظ العراقي وسندهما ضعيف وقال في موضع آخر طريقة كلها ضعيفة وأعله ابن الجوزي من جميع طرقه وبه يعرف ما في رمز المصنف لحسنه

(كان لا يقرأ القرآن في أقل من ثلاث) أى لا يقرأ كاملاً في أقل من ثلاثة أيام لأنها أقل مدة يمكن فيها تدبره وترتيله كما مر تقريره غير مرة (ابن سعد) في طبقاته (عن عائشة) رمز المصنف لحسنه

(كان لا يقعد في بيت مظلم حتى يضاء له بالسراج) لكنه يطفئه عند النوم وفي خبر رواه الطبراني عن جابر أنه كان يكره السراج عند الصبح (ابن سعد) في الطبقات وكذا البزار وكان ينبغى للمصنف عدم إغفاله (عن عائشة) وفيه جابر الجعفي عن أبي محمد قال في الميزان قال ابن حبان وجابر قد تبرأنا من عهدته وأبو محمد لا يجوز الاحتجاج به (كان لا يقوم من مجلس) أى لا يفارقه (إلا قال سبحانك اللهم ربّي) وفي رواية ربنا (وبحمدك) أى وبحمدك سبحك (لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك) وقال (لا يقولن أحد حيث يقوم من مجلسه إلا غفر له ما كان منه

٦٩١٠ - كَانَ لَا يَكَادُ يَدْعُ أَحَدًا مِنْ أَهْلِهِ فِي يَوْمِ عِيدٍ إِلَّا أَخْرَجَهُ - ابن عساكر عن جابر

٦٠١١ - كَانَ لَا يَكَادُ يَسْأَلُ شَيْئًا إِلَّا فَعَلَهُ - (طب) عن طلحة

٦٩١٢ - كَانَ لَا يَكَادُ يَقُولُ لَشَيْءٍ وَلَا ، فَإِذَا سُئِلَ فَأَرَادَ أَنْ يَفْعَلَ قَالَ ، نَعَمْ ، وَإِذَا لَمْ يَرِدْ أَنْ يَفْعَلَ

سَكَتَ - ابن سعد عن محمد بن الحنفية مرسلًا - (ض)

٦٩١٣ - كَانَ لَا يَكِلُ طَهْرَهُ إِلَى أَحَدٍ ، وَلَا صَدَقَتَهُ الَّتِي يَتَصَدَّقُ بِهَا ، يَكُونُ هُوَ الَّذِي يَتَوَلَّاهَا بِنَفْسِهِ -

(٥) عن ابن عباس - (ض)

٦٩١٤ - كَانَ لَا يَكُونُ فِي الْمُصَلِّينَ إِلَّا كَانَ أَكْثَرُهُمْ صَلَاةً ، وَلَا يَكُونُ فِي الذَّاكِرِينَ إِلَّا كَانَ أَكْثَرُهُمْ

ذِكْرًا - أبو نعيم في أماليه (خط) وابن عساكر عن ابن مسعود - (ض)

في ذلك المجلس) وجاء في رواية أنه كان يقول ذلك ثلاثًا قال الحلبي كان يكثر أن يقول ذلك بعد نزول سورة الفتح الصغرى عليه وذلك لأن نفسه نعتت إليه بها فينبغي لكل من ظن أنه لا يعيش مثل ماعاش أو قام من مجلس فظن أنه لا يعود إليه أن يستعمل هذا الذكر - إلى هنا كلامه ، وقال الطيبي فيه ندب الذكر المذكور عند القيام وأنه لا يقوم حتى يقوله إلا لعذر قال عياض وكان السلف يواظبون عليه ويسمى ذلك كفارة المجلس (ك عن عائشة) (كان لا يكاد يدع أحدًا من أهله) أى عياله وحشمه وخدمه (في يوم عيد) أصغر أو أكبر (إلا أخرجه) معه إلى الصحراء ليشهد صلاة العيد وفيه ترغيب في حضور الصلاة ومجالس الذكر والوعظ ومقاربة الصلحاء لينال بركتهم إلا أن في خروج النساء الآن مالا يخفى من الفساد الذى خلا عنه زمن المصطفى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم ولهذا قال الطيبي هذا للنساء غير مندوب في زمننا لظهور الفساد (ابن عساكر) في تاريخه (عن جابر) ابن عبد الله

(كان لا يكاد يسأل شيئاً) أى من متاع الدنيا (إلا فعله) أى جاد به على طالبه لما طبع عليه من الجود فإن لم يكن عنده شيء وعد أو سكت ولا يصرح بالرد كما سبق (طب عن طلحة) وهو فى الصحيحين بمعناه من حديث جابر بلفظ ماسئل شيئاً قط فقال لا

(كان لا يكاد يقول لشيء لا) أى لا أعطيه أو لا أفعل (فإذا هو سئل فأراد أن يفعل) المسؤول فيه (قال نعم) وإذا لم يرد أن يفعل سكت) ولا يصرح بالرد لما مر (ابن سعد فى) طبقاته (عن محمد) بن على بن أبى طالب أبى القاسم (بن الحنفية) المدنى ثقة عالم والحنفية أمة (مرسلًا) وفى مسند الطيالسى والدارى من حديث سهل بن سعد كان لا يسأل شيئاً إلا أعطاه

(كان لا يكاد يطهره) بفتح الطاء (إلى أحد) من خدمه بل يتولاه بنفسه لأن غيره قد يتهاون ويتساهل فى ماء الطهر فيحضره غير طهور هكذا قرره شارح لكن يظهر أن المراد بذلك الاستعانة فى غسل الأعضاء فإنها مكروهة حيث لا عذر أما الاستعانة فى الصب بخلاف الأولى وفى إحضار الماء لأبأس بها (ولا) يكمل صدقته التى يتصدق بها) إلى أحد بل (يكون هو الذى يتولاه بنفسه) لأن غيره قد يعقل الصدقة أو يضعها فى غير موضعها اللاتق بها لأنه أقرب إلى التواضع ومحاسن الاخلاق وهذا فى مباشرة التطهر بنفسه (ه عن ابن عباس) وأعله الحافظ مغطلى فى شرح ابن ماجه بأن فيه علقمة بن أبى جمره مجهول ومظهر بن الهيثم متروك وأطال فى بيانه (كان لا يكون فى المصلين إلا كان أكثرهم صلاة ولا يكون فى الذَّاكِرِينَ إلا كان أكثرهم ذكراً) كيف وهو

- ٦٩١٥ - كَانَ لَا يَلْتَفِتُ وَرَأَاهُ إِذَا مَشَى ، وَكَانَ رُبَّمَا تَلْعَقُ رِدَاءَهُ بِالشَّجَرَةِ فَلَا يَلْتَفِتُ حَتَّى يَرْفَعُوهُ عَلَيْهِ  
ابن سعد والحكيم وابن عساكر عن جابر - (ض)
- ٦٩١٦ - كَانَ لَا يُلْهِمُهُ عَن صَلَاةِ الْمَغْرِبِ طَعَامٌ وَلَا غَيْرُهُ - (قط) عن جابر - (ح)
- ٦٩١٧ - كَانَ لَا يَمْنَعُ شَيْئًا يَسْأَلُهُ - (حم) عن أبي أسيد الساعدي - (ح)
- ٦٩١٨ - كَانَ لَا يَنَامُ حَتَّى يَسْتَنَّ - ابن عساكر عن أبي هريرة - (ض)
- ٦٩١٩ - كَانَ لَا يَنَامُ إِلَّا وَالسَّوَاكُ عِنْدَ رَأْسِهِ ؛ فَإِذَا اسْتَيْقَظَ بَدَأَ بِالسَّوَاكِ - (حم) ومحمد بن نصر  
عن ابن عمر - (ض)
- ٦٩٢٠ - كَانَ لَا يَنَامُ حَتَّى يَقْرَأَ بِنَبِيِّ إِسْرَائِيلَ وَالزُّمَرِ - (حم ن ك) عن عائشة - (صح)

أعلم الناس بالله وأعرفهم به ولهذا قام في الصلاة حتى تورمت قدماه فقييل له أتتكلف ذلك وقد غفر الله لك ماتقدم من ذنبك وما تأخر - فقال : أفلا أكون عبداً شكورا . وأخرج الترمذي وغيره عن ابن عباس قال : صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يزل قائماً حتى هممت بأمر سوء قيل وما هممت به قال هممت أن أقعد وأدعه (أبو نعيم في أماليه) الحديثية (خط وابن عساكر) في تاريخه كلهم (عن ابن مسعود)

(كان لا يلتفت وراءه إذا مشى وكان ربما تعلق رداءه بالشجرة فلا يلتفت) لتخليصه بل كان كالحائف الوجيل بحيث لا يستطيع أن ينظر في عطفه ومن ثم كان لا يأكل متكئاً ولا يبطأ عقبه رجلاً قال سهل من أراد خفق النعال خلفه فقد أراد الدنيا بخذا فبرها وكان حقيقة أمره أعطوني دنياكم وخذوا ديني وقال ذو النون وسئل عن الآفة التي يتدع بها المرید عن الله قال يريه الاطاف والكرامات والآيات قيل فقيم يتدع قبل وصوله إلى هذه الدرجة قال بوطه الاعقاب والتوقير (حتى يرفعوه عليه) وزاد الطبراني في روايته عن جابر لأنهم كانوا يمزحون ويضحكون وكانوا قد آمنوا التفاته صلى الله عليه وسلم (ابن سعد) في طبقاته (والحكيم) في نوادره (وابن عساكر) في تاريخه كلهم (عن جابر) بن عبد الله قال الهيثمي إسناده حسن

(كان لا يلهيه عن صلاة المغرب طعام ولا غيره) الظاهر أن ذلك كان في غير الصوم أما فيه فقد مر أنه كان يقدم الإفطار على صلاتها (قط) من حديث جعفر بن محمد عن أبيه (عن جابر) بن عبد الله رمز المصنف لحسنه (كان لا يمنع شيئاً يسأله) وإن كثرت وكان عطاؤه غطاء من لا يخاف الفقر قال ابن القيم وكان فرحه بما يعطيه أعظم من سرور الآخذ بما أخذه (حم) عن أبي أسيد الساعدي (بضم أوله مالك بن ربيعة رمز لحسنه قال الهيثمي رجاله ثقات إلا أن عبد الله بن أبي بكر لم يسمع من أبي أسيد أى ففيه انقطاع

(كان لا ينام حتى يستن) من الاستناب وهو تنظيف الأسنان بذلكها بالسواك (ابن عساكر) في تاريخه (عن أبي هريرة) ورواه أيضاً أبو نعيم في المعركة بلفظ ما نام ليلة حتى يستن

(كان لا ينام إلا والسواك عند رأسه) لشدة حرصه عليه (فإذا استيقظ بدأ بالسواك) أى عقب انتباهه فيدب ذلك (حم) ومحمد بن نصر) في كتاب الصلاة (عن ابن عمر) بن الخطاب رمز المصنف لحسنه وليس كما قال فقد قال الحافظ الهيثمي سنده ضعيف وفي بعض طرقة من لم يسم وفي بعضها حسام

(كان لا ينام حتى يقرأ) سورة (نبي إسرائيل و) سورة (الزمر) قال الطيبي حتى غاية اللانام ويحتمل كون المعنى إذا دخل وقت النوم لا ينام حتى يقرأ وكونه لا ينام مطلقاً حتى يقرأ يعني لم يكن عادته النوم قبل قراءتهما فتقع القراءة قبل دخول وقت النوم أى وقت كان ولو قيل كان يقرأ وهما بالليل لم يفد ذلك (حم ت ك) عن عائشة) وقال

٦٩٢١ - كَانَ لَا يَنَامُ حَتَّى يَقْرَأَهُ أَلَمْ تَنْزِيلُ السُّجْدَةِ ، وَه تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ ، - (حم ت ن ك)  
عن جابر - (ح)

٦٩٢٢ - كَانَ لَا يَنْبَغُ فِي الضَّحِكِ - (طب) عن جابر بن سمرة - (ح)

٦٩٢٣ - كَانَ لَا يَنْزِلُ مَنْزِلًا إِلَّا وَدَّعَهُ بِرَكْعَتَيْنِ - (ك) عن أنس - (ح)

٦٩٢٤ - كَانَ لَا يَنْفُخُ فِي طَعَامٍ وَلَا شَرَابٍ وَلَا يَتَنَفَّسُ فِي الْإِنَاءِ - (ه) عن ابن عباس - (ح)

٦٩٢٥ - كَانَ لَا يُوَاجِهُ أَحَدًا فِي وَجْهِهِ بِشَيْءٍ يَكْرَهُهُ - (حم خد دن) عن أنس - (ح)

الترمذى حسن غريب

( كان لا ينام حتى يقرأ ألم تنزيل السجدة وتبارك الذى بيده الملك ) فيه التقرير المذكور فيما قبله (حم ت) فى فضائل القرآن (ن) فى اليوم والليلة (ك) فى التفسير كلهم عن جابر بن عبدالله قال الحاكم على شرطهما ، وقال البغوى غريب ، وقال الصدر المناوى فى اضطراب

( كان لا يبعث فى الضحك ) أى لا يسترسل فيه ؛ بل إن وقع منه ضحك على ندور رجوع إلى الوقار ، فإنه كان متواصل الاحزان لا ينفك الحزن عنه أبدا ، ولهذا روى البخارى أنه ماروى مستجمعا ضاحكا قط (طب عن جابر ابن سمرة) رمز لحسنه

( كان لا ينزل منزلا ) من منازل السفر ونحوه (إلا ودعه بركعتين) أى بصلاة ركعتين عند إرادته الرحيل منه فيندب ذلك وأخذ منه السهمودى ندب توديع المسجد الشريف النبوى بركعتين عند إرادة الرحيل منه (ك) فى صلاة التطوع وغيرها من حديث عبد السلام بن هاشم عن عثمان بن سعد (عن أنس) بن مالك وقال صحيح ، وردّه الذهبى بقول أبى حفص الفلاس عبدالسلام هذا لا أقطع على أحد بالكذب إلا عليه ، وقال فيه مرة عند قول الحاكم صحيح لا وإن عبدالسلام كذبه الفلاس وعثمان لين اه . وقال ابن حجر حسن غريب وقول الحاكم صحيح غلطوه فيه

( كان لا ينفخ فى طعام ولا شراب ) فإن كان النفع لحرارة صبرحتى يبرد أو لأجل قذاة أبصرها فليطبخها بنحر أصبع أو عود فلا حاجة للنفخ (و) كان (لا يتنفس فى الإناء) أى لا يتنفس فى جوف الإناء لأنه يغير الماء ، إما لتغير التيم بالمأكول ، وإما لترك السواك ، وإما لأن النفس يصعد بخار المعدة (ه عن ابن عباس) ورواه عنه الطبرانى أيضا رمز لحسنه

( كان لا يواجه ) أى لا يقرب من أن يقابل والمواجهة بالكلام المقابلة به لمن حضر (أحدا فى وجهه) يعنى لا يشافهه (بشئ يكرهه) لأن مواجهته ربما تفضى إلى الكفر لأن من يكره أمره يأبى أمثاله عنادا أو رغبة عنه يكفروه فيه مخافة نزول العذاب والبلاء إذا وقع قد يعم فى ترك المواجهة مصلحة وقد كان واسع الصدر جدا غزير الحياء ، ومنه أخذ بعض أكابر السلف أنه يبنى إذا أراد أن ينصح أحاه يكتبه فى لوح ويناوله له كما فى الشعب ، وفى الإحياء أنه كان من حياته لا يثبت بصره فى وجه أحد لشدة ما يعتريه من الحياء ، فينبض للرجل أن لا يذكر لصاحبه ما يثقل عليه ويمسك عن ذكر أهله وأقاربه ولا يسمعه قدح غيره فيه وكثير يتقرب لصاحبه بذلك وهو خطأ ينشأ عنه مفاسد ولو فرض فيه مصالح فلا توازى مفاسده ودرؤها أولى نعم ينهه بلطف على ما يقال فيه أو يراى به ليحذر (حم خد دن) فى اليوم والليلة ، وكذا الترمذى فى الشمائل كلهم (عن أنس) قال الحافظ العراقى : بعد ما عراه هؤلاء جميعا وسنده ضعيف اه . وسببه أن رجلا دخل وبه أثر صفرة ، فلما خرج قال لو أمرتم هذا أن يغسل هذا عنه؟ رمز المصنف لحسنه



٦٩٢٦ - كَانَ لَا يُؤْتَى وَالْيَا حَتَّى يِعْمَمَهُ وَيُرْخَى لَهَا عَذْبَةٌ مِنْ جَانِبِ الْأَيْمَنِ نَحْوَ الْأَذَنِ - (ط ب) عَنْ أَبِي أَمَامَةَ - (ض)

٦٩٢٧ - كَانَ يَأْتِي ضِعْفَاءَ الْمُسْلِمِينَ ، وَيَزُورُهُمْ ، وَيَعُودُ مَرْضَاهُمْ وَيَشْهَدُ جَنَائِزَهُمْ - (ع ط ب ك) عَنْ سَهْلِ بْنِ حَنِيفٍ - (ص)

٦٩٢٨ - كَانَ يُؤْتَى بِالْتَمْرِ فِيهِ دُودٌ فَيَفْتَشُهُ يَخْرِجُ السُّوسَ مِنْهُ - (د) عَنْ أَنَسٍ - (ض)

٦٩٢٩ - كَانَ يُؤْتَى بِالصِّيَانِ فَيَبْرِكُ عَلَيْهِمْ وَيَحْنِكُهُمْ وَيَدْعُو لَهُمْ - (ق د) عَنْ عَائِشَةَ - (ص)

٦٩٣٠ - كَانَ يَأْخُذُ الرُّطَبَ بِيَمِينِهِ ، وَالْبَطِيخَ بِيَسَارِهِ ، وَيَأْكُلُ الرُّطَبَ بِالْبَطِيخِ ، وَكَانَ أَحَبَّ الْفَاكِهِةِ إِلَيْهِ - (ط س ك) وَأَبُو نَعِيمٍ فِي الطَّبِّعِ عَنْ أَنَسٍ - (ص)

(كان لا يبولى واليا حتى يعممه) بيده الشريفه أى يدير العمامة على رأسه (ويرخى لها عذبة من جانب الايمن نحو الاذن) إشارة إلى من ولى منا من أمر الناس شيئا ينبغى أن يراعى من تجمل الظاهر ما يوجب تحسين صورته فى أعينهم حتى لا ينفروا عنه وتزدريه نفوسهم ، وفيه ندى العذبة وعدها المصنف من خصوصيات هذه الأمة (ط ب عن أبى أمامة) قال الهيثمى تبعاً لشيخه الزين العراقى فى شرح الترمذى فيه جميع بن ثوب وهو ضعيف (كان يأتي ضعفاء المسلمين ويزورهم) تطلقاً وإيناساً لهم (ويعود مرضاهم) ويدنو من المريض ويجلس عند رأسه ويسأله كيف حاله (ويشهد جنازتهم) أى يحضرها للصلاة عليها . هبها لشريف أو وضع فيتأكد لاقته التامى به وآثر قوم العزلة ففاتهم بها خيور كثيرة وإن حصل لهم بها خير كثير (ع ط ب ك عن سهل بن حنيف)

(كان يؤتى بالتمر) لياً كله (فيه دود فيفتشه يخرج السوس منه) ثم يأكله فأكل التمر بعد تنظيفه من نحو الدود غير منهى عنه ولا يعارضه الحديث الآتى نهى أن يفتح التمر لانه فى تمر لادود فيه وجوز الشافعية أكل دود نحو الفاكهة معها حياً وميتاً إن عسر تمييزه ولا يجب غسل التمر منه ، وظاهر هذا الحديث أن السوس يطلق عليه اسم الدود وعكسه (د عن أنس)

(كان يؤتى بالصيوان فيبرك عليهم) أى يدعو لهم بالبركة ويقرأ عليهم الدعاء بالبركة ذكره القاضى . وقيل يقول بارك الله عليكم (ويحنكهم) بنحو تمر من تمر المدينة المشهود له بالبركة ومزيد الفضل (ويدعو لهم) بالإمداد والإسعاد والهداية إلى طرق الرشاد . وقال الزحشرى بارك الله فيه وبارك له وعليه وباركه وبرك على الطعام وبرك فيه إذا دعا له بالبركة . قال الطيبى : وبارك عليه أبلغ فإن فيه تصويب البركات وإفاضتها من السماء ، وفيه ندى التحنك وكون الحنك من يترك به (ق د عن عائشة) ظاهر صدىح المصنف أن كلا منهم روى اللفظ المزبور بتامه ، والامر بخلافه فالبخارى إنما رواه بدون ويحنكهم

(كان) إذا أكل رطباً وبطيخاً معاً (يأخذ الرطب بيمينه) أى بيده اليمنى (والبطيخ بيساره) فى كل الرطب بالبطيخ (ليكسر حر هذا برد هذا وعكسه) (وكان) أى البطيخ (أحب الفاكهة إليه) فيه جواز الأكل باليدين جميعاً قال الزين العراقى ويشهدله ما رواه أحمد عن أبى جعفر قال آخر ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى إحدى يديه رطبات وفى الأخرى فناءً يأكل بعضاً من هذه وبعضاً من هذه قال أعبى الزين العراقى ولا يلزم من هذا الحديث لو ثبت أكله بشماله فلعله كان يأكل بيده اليمنى من الشمال رطبة رطبة فى الكاهع ما فى يمينه فلا مانع من ذلك قال الحافظ وأما أنه البطيخ بالسكر الذى ذكره الغزالي فلم أره أصلاً إلا فى خبر معضل مضعف رواه التوفائى وأكله بالخبز لأصله

- ٦٩٣١ - كَانَ يَأْخُذُ الْقُرْآنَ مِنْ جَبْرِيلَ خَمْسًا خَمْسًا - (مب) عن عمر - (ض)
- ٦٩٣٢ - كَانَ يَأْخُذُ الْمَسْكَ فَيَمْسَحُ بِهِ رَأْسَهُ وَحَيْتَهُ - (ع) عن سلمة بن الأكوع - (ض)
- ٦٩٣٣ - كَانَ يَأْخُذُ مِنْ حَيْتِهِ مِنْ عَرْضِهَا وَطُولِهَا - (ت) عن ابن عمرو - (ض)

بل إنما ورد أكل العنب بالخبز في خبر رواه ابن عدى بسند ضعيف عن عائشة وفيه حل أكل شيتين فأكثر معاً ومنه جمعه بين زبد ولبن وتمر (طس ك) في الاطعمة (وأبونعيم في) كتاب (الطب) النبوي (عن أنس) قال الحاكم تفرد به يوسف بن عطية الصفار قال الذهبي وهو واه انتهى قال الزين العراقي بعد ما عزاه لهؤلاء جميعاً فيه يوسف بن عطية الصفار وهو متروك مجمع علي ضعفه وقال الهيثمي بعد عزوه للطبراني فيه يوسف بن عطية الصفار وهو متروك

(كان يأخذ القرآن من جبريل خمساً خمساً) أي يلقنه منه كذلك فيحتمل ان المراد خمس آيات ويحتمل الاحزاب ويحتمل السور ولم أر من تعرض لتعيين ذلك (هب عن عمر) بن الخطاب

(كان يأخذ المسك فيمسح به رأسه وحيته) قال حجة الإسلام: الجاهل يظن أن ذلك وما يجيء في الحديث بعده من حب التزين للناس قياساً علي أخلاق غيره وتشبيها للبلائكة بالحدادين وهيات فقد كان مأموراً بالدعوة وكان من وظائفه أن يسعى في تعظيم أمر نفسه في قلوبهم لئلا تزدريه نفوسهم وتحسين صورته في أعينهم فينفرهم ذلك ويتعلق المناقون به في تنفيرهم وهذا الفعل واجب علي كل عالم تصدى لدعوة الخلق إلى الحق (ع عن سلمة بن الأكوع)

١ - (كان يأخذ من حَيْتِهِ مِنْ عَرْضِهَا وَطُولِهَا) هكذا في نسخة هذا الجامع والذي رأيت في سياق ابن الجوزي للحديث كان يأخذ من حَيْتِهِ مِنْ طُولِهَا وَعَرْضِهَا بِالسُّوِيَةِ هَكَذَا سَاقَهُ فَعَلَّ لَفْظَ بِالسُّوِيَةِ سَقَطَ مِنْ قَلَمِ الْمُؤَلِّفِ وَذَلِكَ لِتَقَرُّبِ مِنَ التَّدْوِيرِ جَمِيعِ الْجَوَانِبِ لِأَنَّ الِاعْتِدَالَ مَحْبُوبٌ وَالطُّوْلُ الْمَفْرُطُ قَدْ يَشُوهُ الْخُلُقَةُ وَيَطْلُقُ أَلْسِنَةُ الْمُتَعَاتِبِينَ لِفِعْلِهِ ذَلِكَ مَتَدَوِّبِ مَا مِمَّنْ يَنْتَهَى إِلَى تَقْصِصِ اللَّحِيَةِ وَجَعَلَهَا طَاقَةً فَإِنَّهُ مَكْرُوهٌ وَكَانَ بَعْضُ السَّلَفِ يَقْبِضُ عَلَي حَيْتِهِ فَيَأْخُذُ مَا تَحْتِ الْقَبْضَةِ وَقَالَ النَّخَعِيُّ عَجِبْتُ لِلْعَاقِلِ كَيْفَ لَا يَأْخُذُ مِنْ حَيْتِهِ فَيَجْعَلُهَا بَيْنَ حَيْتَيْهِ فَإِنَّ التَّوَسُّطَ فِي كُلِّ شَيْءٍ حَسَنٌ وَلِذَلِكَ قِيلَ كَلِمَا طَالَتِ اللَّحِيَةُ تَشْمُرُ الْعَقْلَ كَمَا حَكَاهُ الْغَزَالِيُّ فَعَلَّ ذَلِكَ إِذَا لَمْ يَقْصِدِ الزَّيْتَةَ وَالتَّحْسِينَ لِنَحْوِ النِّسَاءِ سَنَةَ كَمَا عَلَيْهِ جَمْعُ مِنْهُمْ عِيَاضٌ وَغَيْرُهُ لَكِنِ اخْتَارَ النَّوَوِيُّ تَرْكُهَا بِجَاهِلِهَا مَطْلَقاً وَأَمَّا حَلْقُ الرَّأْسِ فِي الْمَوَاطِبِ لَمْ يَرَوْا أَنَّهُ حَلَقَ رَأْسَهُ فِي غَيْرِ نَسْكَ قَبْضَةِ شَعْرِ الرَّأْسِ سَنَةً وَمَنْكَرُهَا مَعَ عَلَيْهِ بِذَلِكَ يَجِبُ تَأْذِيهِ إِهْ ثَمَّ إِنْ قَمَلَهُ هَذَا لَا يَنْقُضُ قَوْلَهُ أَعْفُوا اللَّحِيَّ لِأَنَّ ذَلِكَ فِي الْإِخْذِ مِنْهَا لَغَيْرِ حَاجَةٍ أَوْ لِنَحْوِ تَزِينٍ وَهَذَا فِيهَا إِذَا احْتِجَّ إِلَيْهِ لِتَشَعُّثِ أَوْ إِفْرَاطِ طَوْلِهَا يَتَأْذَى بِهِ وَقَالَ الطَّبِيبِيُّ الْمَنْهِيُّ عَنْهُ هُوَ قَصْفُهَا كَالْأَعَاجِمِ أَوْ وَصْلُهَا كَذَنْبِ الْحَمَارِ وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ الْمَنْهِيُّ عَنْهُ الْإِسْتِثْصَالُ أَوْ مَقَارِبُهُ بِخِلَافِ الْإِخْذِ الْمَذْكُورِ

(تمة) قال الحسن بن المنثري إذا رأيت رجلاً له لحية طويلة ولم يتخذ حَيْتَهُ بَيْنَ حَيْتَيْهِ كَانَ فِي عَقْلِهِ شَيْءٌ وَكَانَ الْمَأْمُونُ جَالِساً مَعَ نَدَمَاتِهِ مَشْرِقاً عَلَي دَجَلَةٍ يَتَذَاكَرُونَ أَخْبَارَ النَّاسِ فَقَالَ الْمَأْمُونُ مَا طَالَتْ لِحْيَةُ إِنْسَانٍ قَطُّ إِلَّا وَنَقَصَ مِنْ عَقْلِهِ بِقَدْرِ مَا طَالَتْ مِنْهَا وَمَا رَأَيْتُ عَاقِلاً قَطُّ طَوِيلَ اللَّحِيَةِ فَقَالَ بَعْضُ جُلَسَائِهِ وَلَا يَرِدُ عَلَي أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّهُ قَدْ يَكُونُ فِي طَوْلِهَا عَقْلٌ فَيَبْنِيانِ هُمُ يَتَذَاكَرُونَ إِذَا قَبِلَ رَجُلٌ طَوِيلَ اللَّحِيَةِ حَسَنَ الْهَيْئَةِ فَآخِرَ الثِّيَابِ فَقَالَ الْمَأْمُونُ مَا تَقُولُونَ فِي هَذَا فَقَالَ بَعْضُهُمْ عَاقِلٌ وَقَالَ بَعْضُهُمْ يَجِبُ كَوْنُهُ قَاضِياً قَامراً الْمَأْمُونُ بِإِحْضَارِهِ فَوَقَفَ بَيْنَ يَدَيْهِ فَسَلَّمَ فَأَجَادَ فَأَجْلَسَهُ الْمَأْمُونُ وَاسْتَنْطَقَهُ فَأَحْسَنَ النُّطْقَ فَقَالَ الْمَأْمُونُ مَا اسْمُكَ قَالَ أَبُو حَمْدٍ وَيُوهِ وَالْكِنْيَةُ عَلَوِيَّةٌ فَضَحَكَ الْمَأْمُونُ وَغَمَزَ جُلَسَاءَهُ ثُمَّ قَالَ مَا صَنَعْتُمْ قَالَ قَبِيهٌ أَجِيدُ الشَّرْعَ فِي الْمَسَائِلِ فَقَالَ نَسَأْتُكَ عَنْ مَسْأَلَةٍ مَا تَقُولُ فِي رَجُلٍ اشْتَرَى شَاةً فَلَمَّا تَسَلَّمَهَا الْمَشْتَرِي خَرَجَ مِنْ اسْتِهَا بَعْرَةً فَفَقَاتَ عَيْنَ رَجُلٍ فَعَلِيَ مِنَ الدِّيَةِ قَالَ عَلِيُّ الْبَائِعُ دُونَ الْمَشْتَرِي لِأَنَّهُ لَمَّا بَاعَهَا لَمْ يَشْتَرِطْ أَنَّ فِي اسْتِهَا مِنْجِيحاً فَاصْطَحَكَ الْمَأْمُونُ حَتَّى اسْتَلْقَى عَلَي قَدَاهُ ثُمَّ أَنْشَدَ :

٦٩٣٤ - كَانَ يَأْكُلُ الْبَطِيخَ بِالرُّطْبِ - (د) عن سهل بن سعد (ت) عن عائشة (طب) عن عبد الله ابن جعفر - (ص)

٦٩٣٥ - كَانَ يَأْكُلُ الرُّطْبَ وَيُلْبِقِي النَّوَى عَلَى الطَّبِقِ - (ك) عن أنس - (ص)

٦٩٣٦ - كَانَ يَأْكُلُ الْعِنَبَ خَرَطًا - (طب) عن ابن عباس - (ض)

ما أحد طالت له لحية فزادت اللحية في هيئته  
إلا وما ينقص من عقله أكثر مما زاد في لحينه

(ت) في الاستئذان (عن ابن عمرو) بن العاص وقال غريب وفيه عمرو بن هارون قال الذهبي ضعفه وقال ابن الجوزي حديث لا يثبت وانتم به عمرو بن هرون البخاري قال العقيلي لا يعرف إلا به وقال يحيى كذاب وقال النسائي متروك وقال البخاري لا أعرف لعمرو بن هرون حديثا ليس له أصل إلا هذا وفي الميزان قال صالح جزره عمرو بن هرون كذاب وقال ابن حبان يروى عن الثقات المعضلات ثم أورد له هذا الخبر .

(كان يأكل البطيخ) بكسر الباء وبعض أهل الحجاز يجعل الطاء مكان الباء قال ابن السكيت في باب ما هو مكسور الأول وتقول هو البطيخ والبطيخ والعامه تفتح الأول وهو غلط لفقد فمیل بالفتح (بالرطب) ثم النخل إذا أدرك ونضج قبل أن يتمر وذلك ليكسر حر هذا برد هذا فيجمعهما يحصل الاعتدال قال في المناهج والبطيخ الذي وقع في الحديث هو الأخضر وقيل الأصفر ورجع الثاني ولا مانع أنه أكلهما وذكر العارف العمودي أنه رأى المصطفى صلى الله عليه وسلم في المنام يأكل بطيخا أصفر يشقه باهام يده الكريمة فيأكله (هـ عن سهل بن سعد) الساعدي (ت عن عائشة) ظاهره أن هذين نفر دابه من بين الستة وليس كذلك بل رواه عنها أيضا النسائي لكنه قدم وأخر فقال كان يأكل الرطب بالبطيخ وذال الأمر له (طب عن عبدالله بن جعفر) رمز المصنف لصحته وهو كما قال فقد قال الحافظ العراقي إسناده صحيح

(كان يأكل الرطب ويلبقي النوى على الطبق) يعارضه الحديث الآتي نهى أن تلقى النواة على الطبق الذي هو يؤكل منه الرطب والتمر ولعل المراد هنا الطبق الموضوع تحت إناء الرطب لا الطبق الذي فيه الرطب فإن وضعه مع الرطب في إناء واحد ربما تعافه النفوس (ك) في الأطعمة (عن أنس) وقال علي شرطهما وأقره الذهبي قال الحافظ العراقي وأخرج أبو بكر الشافعي في فوائده عن أنس بسند ضعيف أنه أكل الرطب يوما يمينه وكان يحفظ النوى في يساره فمرت شاة فأشار إليها بالنوى فجعلت تأكل من كفه اليسرى وبأكل هو يمينه حتى فرغ وانصرفت الشاة .

(كان يأكل العنب خرطا) يقال خرط العنقودواخرطه إذا وضعه في فيه فأخذ حبه وأخرج عرجونه عاريا ذكره الزمخشري وفي رواية ذكرها ابن الأثير خرصا بالصاد بدل الطاء (طب) وكذا العقيلي في الضعفاء كلاهما من حديث داود بن عبد الجبار عن أبي الجارود عن حبيب بن يسار (عن ابن عباس) قال العقيلي ولا أصل له وداود ليس بشقه ولا يتابع عليه وفي الميزان عن النسائي متروك وعن البخاري منكر الحديث وساق له من هنا كبره هذا وخرجه البيهقي في الشعب من طريقين قال ليس فيه إسناده قوى وقال العراقي في تخريج الأحياء طرقه ضعيفة ورواه ابن عدي من طريق آخر عن ابن عباس وأورده ابن الجوزي في الموضوعات وقال فيه حسين بن قيس ليس بشيء كذاب وأقره عليه المؤلف في مختصرها فلم يتعقبه إلا بأن الزين العراقي اقتصر على تضعيفه وخرجه ابن القيم من حديث ابن عمر وقال فيه داود بن عبد الجبار كذبوه .

- ٦٩٣٧ - كَانَ يَأْكُلُ الْخَرْبِزَ بِالرُّطْبِ ، وَيَقُولُ : هُمَا الْأَطْيَانُ - الطيالىسى عن جابر - ( ح )
- ٦٩٣٨ - كَانَ يَأْكُلُ الْهَدْيَةَ ، وَلَا يَأْكُلُ الصَّدَقَةَ - ( حم ط ب ) عن سلمان ، ابن سعد عن عائشة وعن أبي هريرة - ( صح )
- ٦٩٣٩ - كَانَ يَأْكُلُ الْقَيْثَاءَ بِالرُّطْبِ - ( حم ق ٤ ) عن عبد الله بن جعفر - ( صح )
- ٦٩٤٠ - كَانَ يَأْكُلُ ثَلَاثَ أَصَابِعَ ، وَيَلْمَقُ يَدَهُ قَبْلَ أَنْ يَمْسَحَهَا - ( حم م د ) عن كعب بن مالك - ( صح )

( كان يأكل الخربز ) بخاء معجمة وراء وزاى نوع من البطيخ الاصفر وزعم أن المراد الاخضر لان في الاصفر حرارة كالرطب رده ابن حجر بأن في الاصفر بالنسبة للرطب برذا وإن كان فيه طرف حرارة ( بالرطب ويقول هما الاطيان ) أى هما أطيب أنواع الفاكهة ( الطيالىسى ) أبو داود ( عن جابر ) بن عبد الله ربه لحسنه .

( كان يأكل الهدية ولا يأكل الصدقة ) لما في الهدية من الإكرام والإعظام والصدقة من معنى الذل والترحم ولهذا كان من خصائصه تحريم صدقة الفرض والنفل عليه معا ( حم ط ب عن سلمان ) الفارسي ( ابن سعد ) في طبقاته ( عن عائشة وعن أبي هريرة ) كلام المصنف كالصریح في أنه ليس في الصحيحين ولا في أحدهما والإمام العدل عنه علي القانون المعروف وهول ذهول عجيب فقد قال الحافظ العراقي وغيره إنه متفق عليه باللفظ المزبور عن أبي هريرة المذكور وأول ناس أول الناس .

( كان يأكل القثاء ) بكسر القاف وقد تضم ( بالرطب ) قال الكرمانى الباء للمصاحبة أو للدلاصقة اه وذلك لان الرطب حار رطب في الثانية يقوى المعدة الباردة وينفع الباه لكنه سريع العفن معكر الدم مصدع مورث للسدد ووجع المثانة والأسنان ، والقثاء بارد رطب في الثانية منمش للقوى مطفئ للحرارة الملتبته فني كل منهما إصلاح للاخر وإزالة لاكثر ضرره وفيه حل رعاية صفات الاطعمة وطبائعها واستعمالها على الوجه اللائق بها على قانون الطب ( تنبيه ) قال ابن حجر جاء عن الطبراني كيفية أكله لهما فأخرج في الاوسط عن عبد الله بن جعفر رأيت في عين النبي صلى الله عليه وسلم قثاء وفي شماله رطب وهو يأكل من ذا مرة ومن ذامرة وفي سنده ضعف ( حم ق ٤ ) كلهم في الاطعمة ( عن عبد الله بن جعفر ) بن أبي طالب وعزوه لستة جميعا بخالف قول الصدر المناوى رواه الجماعة إلا النسائي وأما خبر ابن عباد عن عائشة كان يأكل القثاء بالملح فقال الحافظ العراقي فيه متروك .

( كان يأكل ثلاث أصابع ) لم يعينها هنا وعينها في خبر آخر فقال الإبهام والتي تليها والوسطى ( ويلمق يده ) يعنى أصابعه فأطلق عليها اليد تجوزاً وقيل أراد باليد الكف كلها فيشمل الحكيم من أكل بكفه كلها أو بأصابعه فقط أو بعضها قال ابن حجر وهذا أولى ( قبل أن يمسحها ) محافظة على بركة الطعام فيسن ذلك مؤكدا كما يسن الاقتصار على ثلاث أصابع فلا يستعين بالرابعة والخامسة إلا لعذر وقد جاء في أوسط الطبراني صفة لعق الأصابع ولفظه عن كعب بن عميرة رأيت المصطفى صلى الله عليه وسلم يأكل بأصابعه الثلاث بالإبهام والتي تليها والوسطى ثم رأيت يلمق أصابعه الثلاث قبل أن يمسحها الوسطى ثم التي تليها قال العراقي: في سره أن الوسطى أكبر تلويثا لأنها أطول فليبق فيها من الطعام أكثر ولأنها لطولها أول ما ينزل في الطعام ويحتمل أن الذى يلمق يكون بطن كفه لجهة وجهه فإذا ابتدأ بالوسطى انتقل إلى السبابة على جهة يمينه وكذا الإبهام ( تنمة ) روى الحكيم الترمذى عن ميمونة بنت كردم قالت خرجت في حجة حجها رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وطول أصبعه التي تلى الإبهام أطول على سائر أصابعه وقال في موضع آخر روى عن أصابع رسول الله صلى الله عليه وسلم أن المشيرة كانت أطول من الوسطى ثم الوسطى أقصر منها ثم البنصر أقصر من الوسطى ( حم م د ) في الاطعمة ( عن كعب بن مالك ) ولم يخرج البخارى قال العراقي وروى الدارقطنى في الأفراد عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يأكل بأصبعين وقال إنه أكل الشياطين وأخرج عنه بسند

٦٩٤١ - كَانَ يَأْكُلُ الطَّبِيخَ بِالرُّطْبِ ، وَيَقُولُ : يُكْسِرُ حَرُّ هَذَا يَبْرِدُ هَذَا وَبَرْدُ هَذَا يَحْرُّ هَذَا - (د هق)  
عن عائشة - (صح)

٦٩٤٢ - كَانَ يَأْكُلُ ثَلَاثَ أَصَابِعَ ، وَيَسْتَعِينُ بِالرَّابِعَةِ - (طب) عن عامر بن ربيعة - (ض)

٦٩٤٣ - كَانَ يَأْكُلُ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ ، ثُمَّ يُصَلِّي وَلَا يَتَوَضَّأُ - (طب) عن ابن عباس - (صح)

٦٩٤٤ - كَانَ يَأْكُلُ بِالنَّيَّاهِ ، وَيَنْهَى عَنِ التَّبْتُلِ نَهْيًا شَدِيدًا - (حم) عن أنس - (ح)

ضعيف لا تأكل بأصبع فإنه أكل الملوك ولا بأصبعين فإنه أكل الشياطين  
(كان يأكل الطبخ) بتقديم الطاء لغة في الطبخ بوزنه (بالرطب) والمراد الأصفر بدليل ثبوت لفظ الخوز بدل  
الطبخ في الرواية المسارة وكان يكثر وجوده بالحجاز بخلاف الأخضر وقال ابن القيم المراد الأخضر قال زين الحافظ  
العراقي وفيه نظر والحديث دال على أن كل واحد منهما فيه حرارة وبرودة لأن الحرارة في أحدهما والبرودة في الآخر  
قال بعض الأطباء والبطيخ بارد رطب فيه جلاء وهو أسرع انحذاراً عن المعدة من القثاء والخيار وهو سريع الاستحالة  
إلى أي خلط صادفه في المعدة وإذا أكله محروور نفعه جداً وإذا كان مبروداً عدله بقليل نحو زنجبيل (ويقول يكسر حر هذا)  
أي الرطب (يبرد هذا) أي البطيخ (ويبرد هذا بحر هذا) قال ابن القيم وذا من تدبير الغذاء الحافظ للصحة لأنه إذا  
كان في أحد المأكولين كيفية تحتاج إلى كسر وتعديل كسرها وعدلها بضعها أه قيل وأراد البطيخ قبل النضج فإنه  
بعده حار رطب (د) في الأطعمة (هق) كلاهما (عن عائشة) قال ابن القيم في البطيخ عدة أحاديث لا يصح منها شيء  
غير هذا الحديث الواحد

(كان يأكل ثلاث أصابع ويستعين بالرابعة) قال بعضهم وربما أكل بكفه كلها قال ابن العربي في شرح الترمذي  
ويدل على الأكل بالكف كلها أنه عليه السلام كان يتعرق العظم وينش اللحم ولا يمكن ذلك عادة إلا بالكف كلها  
قاله الزين العراقي وفيه نظر لأنه يمكن بالثلاث سلنا لكنه بمسك بكفه كلها لا أكل بها سلنا لكن محل الضرورة  
لا يدل على عموم الأحوال ثم إن هذا الحديث لا يعارضه ما أخرجه سعيد بن منصور من مرسل الزهري أنه  
عليه السلام كان إذا أكل أكل بخمس لأنه كان يختلف باختلاف الأحوال (طب) عن عامر بن ربيعة) قال الزين العراقي  
ورويته عنه في التيلانيات وفيه القاسم بن عبد الله العمري هالك قال وفي مصنف ابن أبي شيبة عن الزهري مرسل  
كان النبي صلى الله عليه وسلم يأكل بالخمس

(كان يأكل مما مست النار ثم يصلي ولا يتوضأ) وفيه رد على من ذهب إلى وجوب الوضوء مما مسته وحديثه  
منسوخ بهذا فإنه كان آخر الأمرين منه كما جاء في بعض الروايات (طب) عن ابن عباس) وزعم المصنف لحسنه  
(كان يأمر بالياه) يعني التسكاح وهل المراد هنا العقد الشرعي أو الوطء فيه احتمالان لكن من المعلوم أن العقد  
لا يراد به إلا الوطء كذا زعمه ابن بزيمة وهو في حيز المنع فقد يزيد الرجل العقد لتصلح المرأة له شأنه وتضبط بيته وعياله على  
العادة المعروفة ولا يريد الوطء والصواب أن المراد الوطء لتصريح الأخبار بأن حشيه على التزويج لتكثير أمته  
وذا لا يحصل بمجرد العقد فافهم (وينهى عن التبتل) أي رفض الرجل للنساء وترك التلذذ بهن وعكسه فليس المراد  
هنا مطلق التبتل الذي هو ترك الشهوات والانقطاع إلى العبادة بل تبتل خاص وهو انقطاع الرجال عن النساء وعكسه  
(نهياً شديداً) تمامه عند مخرجه أحمد ويقول تزوجوا الودود الودود فإنني مكاتر بكم الأمم يوم القيامة وكان التبتل من  
شريعة النصارى فمنه عنه أمته أه (حم) والطبراني في الأوسط من حديث حفص بن عمر (عن أنس) وقد ذكره  
ابن أبي حاتم وروى عنه جمع وبقية رجاله رجال الصحيح ذكره الهيثمي ورواه عنه ابن حبان أيضاً باللفظ المزبور  
ومن ثم ومن حسن

٦٩٤٥ - كَانَ يَأْمُرُ نِسَاءَهُ إِذَا أَرَادَتْ إِحْدَاهُنَّ أَنْ تَنَامَ أَنْ تَحْمَدَ ثَلَاثًا وَتَلَّيْنِ ، وَتُسَبِّحَ ثَلَاثًا وَتَلَّيْنِ ، وَتَكْبِرَ ثَلَاثًا وَتَلَّيْنِ - ابن منده عن حابس - (ض)

٦٩٤٦ - كَانَ يَأْمُرُ بِالْهَدِيَّةِ صَلَّةَ بَيْنَ النَّاسِ - ابن عساكر عن أنس - (ح)

٦٩٤٧ - كَانَ يَأْمُرُ بِالْعَتَاقَةِ فِي صَلَاةِ الْكُسُوفِ - (د ك) عن أسماء - (س)

٦٩٤٨ - كَانَ يَأْمُرُ أَنْ نَسْتَرِقِيَ مِنَ الْعَيْنِ - (م) عن عائشة - (س)

٦٩٤٩ - كَانَ يَأْمُرُ بِإِخْرَاجِ الزَّكَاةِ قَبْلَ الْغَدْوِ لِلصَّلَاةِ يَوْمَ الْفِطْرِ - (ت) عن ابن عمر - (س)

٦٩٥٠ - كَانَ يَأْمُرُ بِنَاتِهِ وَنِسَاءَهُ أَنْ يَخْرُجْنَ فِي الْعِيدَيْنِ - (حم) عن ابن عباس - (ح)

(كان يأمر نساءه إذا أرادت إحداهن أن تنام) ظاهره شمول نوم الليل والنهار (أن تحمد) الله (ثلاثا وثلاثين) أي تقول الحمد لله وتكرره ثلاثا وثلاثين مرة (وتسبح ثلاثا وثلاثين) أي تقول سبحان الله وتكررها ثلاثا وثلاثين مرة (وتكبر ثلاثا وثلاثين) أي تقول الله أكبر وتكرره كذلك وهي الباقيات الصالحات في قول ترجمان القرآن فيندب ذلك عند إرادة النوم ندبا مؤكدا للنساء ومثلهن الرجال فتخصيصهن بالذكر ليس لإخراج غيرهن (ابن منده عن حابس)

(كان يأمر) أصحابه (بالهدية) يعني بالتهادى بقريشة قوله (صلة بين الناس) لأنها من أعظم أسباب التحابب بينهم (ابن عساكر) في تاريخه (عن أنس) ظاهر صنيع المصنف أنه لا يوجد مخرجاً لأحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز وهو عجب فقد خرج البيهقي في الشعب باللفظ المزبور عن أنس المذكور وفيه سعيد بن بشير قال الذهبي وثقه شعبة وضعفه غيره وخرجه الطبراني في الكبير باللفظ المزبور وزيادة قال الهيثمي فيه سعيد بن بشير قد وثقه جمع وضعفه آخرون وبقية رجاله ثقات اه . فلعل المؤلف لم يقف على ذلك أو لم يستحضره وإلا لما أبعد النجعة وعزاه لبعض المتأخرين مع قوة سنده ووثاقه رواه

(كان يأمر بالعتاقة) بالفتح مصدر يقال عتق العبد عتقا وعتاقا وعتاقة (في صلاة الكسوف) في رواية في كسوف الشمس وأفعال البر كلها متأكدة الندب عند الآيات لاسيما العتق (د ك) في باب الكسوف (عن أسماء) بنت أبي بكر وظاهر صنيع المصنف أنه لم يخرج من الستة غير أبي داود والأمر بخلافه فقد رواه سلطان الفن البخاري عن أسماء في مواضع منها الطهارة والكسوف وإذا كانت رواية أحد الشيخين موفية بالفرض من معنى حديث فالعدول عنه غير جيد

(كان يأمر أن نسترقى من العين) فإنها حق كما ورد في عدة أخبار (م عن عائشة) وفي رواية لها عنها أيضاً كان يأمرني أن أسترقى من العين

(كان يأمر بإخراج الزكاة) زكاة الفطر بعد صلاة الصبح (قبل الغدو للصلاة) أي صلاة العيد (يوم الفطر) قال عكرمة يقدم الرجل زكاته يوم الفطر بين يدي صلاته فإنه تعالى يقول وقد أفلح من تزكى وذكر اسم ربه فصله ، والأمر للندب فله تأخيرها إلى غروب شمس العيد نعم يحرم تأخير أدائها عنه بلاعذر عند الشافعي والتعبير بالصلاة غالباً من فعلها أول النهار فإن أخرت سن الأداء أوله (ت عن ابن عمر) رمز لحسنه

(كان يأمر بناتهن ونساءه أن يخرجن في العيدين) الفطر والأضحى إلى المصلى لتصلى من لا عذر لها وتنال بركة الدعاء من لها عذر وفيه ندب خروج النساء لشهود العيدين ، ههنا شواب أو ذوات هيئة أولاً ، وقد اختلف فيه

٦٩٥١ - كَانَ يَأْمُرُ بِتَغْيِيرِ الشَّعْرِ مُخَالَفَةً لِلْأَعَاجِمِ - (طب) عن عتبة بن عبد - (ح)

٦٩٥٢ - كَانَ يَأْمُرُ بِدَفْنِ الشَّعْرِ وَالْأظْفَارِ - (طب) عن وائل بن حجر - (ض)

٦٩٥٣ - كَانَ يَأْمُرُ بِدَفْنِ سَبْعَةِ أَشْيَاءَ مِنَ الْإِنْسَانِ، الشَّعْرَ، وَالظُّفْرَ، وَالْدَّمَ، وَالْحَيْضَةَ، وَالسِّنَّ، وَالْعَلَقَةَ، وَالْمَشِيمَةَ - الْحَكِيمُ عَنْ عَائِشَةَ - (ض)

٦٩٥٤ - كَانَ يَأْمُرُ مَنْ أَسْلَمَ أَنْ يَتَّخِذَ، وَلَوْ كَانَ ابْنُ ثَمَانِينَ سَنَةً - (طب) عن قتادة الرهاوى - (ح)

٦٩٥٥ - كَانَ يَبْأُشِرُ نِسَاءَهُ فَوْقَ الْإِزَارِ وَهِيَ حَيْضٌ - (م د) عن ميمونة - (صح)

٦٩٥٦ - كَانَ يَبْدَأُ بِالشَّرَابِ إِذَا كَانَ صَائِمًا، وَكَانَ لَا يَعْْبُ، يَشْرَبُ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا - (طب) عن أم سلة - (ض)

السلف لقتل وجوه عن أبي بكر وعلى وابن عمر واستدل له بجبر أحمد وغيره بإسناد قال ابن حجر لا بأس به حق على كل ذات نطاق الخروج في العيدين ومنهم من حمله على التدب ونص الشافعي على استثناء ذوى الهيات والشابة (حم عن ابن عباس)

(كان يأمر بتغيير الشعر) أى بتغيير لونه الأبيض بالخطاب بغير سواد كما بينته روايات أخر وعلل ذلك بقوله (مخالفة للأعاجم) أى فإنهم لا يصبغون شعورهم والأعاجم جمع أعجمى وهم خلاف العرب (طب عن عتبة بن عبد) قال الميشتى فيه الأحوص بن حكيم ضعيف فرمزه لحسنه غير جيد

(كان يأمر بدفن الشعر) المبان بنحو قص أو حلق أو تنف (والأظفار) المبانة بقص أو قطع أو غيرها لأن الأذى محترم ولجزئه حرمة كله فأمر بدفنه كذا لا تنمق أجزاءه وقد يقع في النار أو في غيرها من الأقدار كما سبق (طب عن وائل بن حجر) بضم المهملة وسكون الجيم ابن سعد بن مسرور الحمصى صحابى جليل كان من ملوك اليمن ثم سكن الكوفة

(كان يأمر بدفن سبعة أشياء من الإنسان الشعر والظفر والدم والحیضة) بكسر الحاء خرقه الحیض (والسن والعلقة والمشيمة) لأنها من أجزاء الأذى فتحترم كما تحترم جماته لما ذكر قال الحكيم وروى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم وقال لعبد الله بن الزبير أخفه حيث لا يراك أحد فلما برز شربه ورجع فقال ما صنعت فقال جعلته في أخفى مكان عن الناس فقال شربته قال نعم قال له ويل للناس منك وويل لك من الناس (الحكيم) الترمذى (عن عائشة) ظاهر صنيع المصنف أن الحكيم خرج به بسنده كعادة المحدثين وليس كذلك بل قال وعن عائشة بل ساقه بدون سند كما رأيت في كتابه النوادر فلي نظر

(كان يأمر من أسلم) من الرجال (أن يتختم وإن كان) قد كبر وطعن في السن مثل (ابن ثمانين سنة) فقد اختتم إبراهيم الخليل بالقدوم وهو ابن ثمانين سنة كما مر (طب عن قتادة) بن عياض (الرهاوى) بضم الراء وخفة الهاء نسبة إلى الرهاه مدينة من بلاد الجزيرة وقيل الجرشى رمز المصنف لحسنه

(كان يباشر نساءه) أى يتلذذ ويتمتع بجلالته بنحو لمس بغير جماع (فوق الإزار) وهى حىض بضم الحاء وشداليه جمع حائض وفيه جواز التمتع بالحائض فيما عدا ما بين السرة والركبة وكذا فيما بينهما إذا كان ثم حائل يمنع من ملاقة البشرة والحديث مخصص الآية فاعتزلوا النساء فى الحیض، (م د عن ميمونة) زوجته (كان يبدأ بالشراب) أى يشرب ما يشرب من المانع كما ولبن (إذا كان صائما) وأراد القطر فيقدمه على الأكل

٦٩٥٧ - كَانَ يَبْدَأُ إِذَا أَفْطَرَ بِالتَّمْرِ - (ن) عن أنس - (ح)

٦٩٥٨ - كَانَ يَبْدُو إِلَى التَّلَاجِ - (د ح) عن عائشة - (ح)

٦٩٥٩ - كَانَ يَبْعَثُ إِلَى الْمُطَاهِرِ فَيُؤْتِي بِالمَاءِ فَيَشْرِبُهُ يَرْجُو بَرَكَةَ أَيْدِي المُسْلِمِينَ - (طس حل) عن ابن عمر - (ض)

٦٩٦٠ - كَانَ يَبِيتُ اللَّيَالِي المُتَابِعَةَ طَوِيًّا ، وَأَهْلُهُ لَا يَجِدُونَ عِشَاءً وَكَانَ أَكْثَرَ خُبْزِهِمْ خُبْزَ الشَّعِيرِ - (حم ت ه) عن ابن عباس - (ح)

(وكان) إذا شرب (لا يعب) أى لا يشرب بلا تنفس فإن الكباد أى وجع الكبد كما صرح به هكذا فى رواية من العيب (بل يشرب مرتين) بأن يشرب ثم يزيله عن فيه ويتنفس خارجه ثم يشرب ثم هكذا ثم يقول هو أنا وأمرؤ وأروى وفات العيب كثيرة (طب عن أم سلمة) قال الهيثمى : فيه يحيى بن عبد الحميد الحناني وهو ضعيف وأعاده فى موضع آخر وقال رواه الطبرانى بإسنادين وشيخه فى أحدهما أبو معاوية الضرير ولم أعرفه وبقيه رجاله ثقات  
(كان يبدأ إذا أفطر) من صومه (بالتمر) أى إن لم يجد رطباً ، وإلا قدمه عليه كما جاء فى رواية أخرى (ن) عن أنس) بن مالك ورمز المصنف لحسنه

(كان يبدو إلى التللاج) لفظ رواية البخارى فى الأدب المفرد إلى هؤلاء التللاج ، وهى بكسر التاء جمع تلفة يفتحها ككلبة وكلاب وهى مجرى الماء من أعلى الوادى إلى أسفلها وهى أيضاً ما تنحدر من الأرض وما أشرف منها فهى من الأضداد كما فى المصاح والنهية وغيرها ، والمراد أنه كان يخرج إلى البادية لأجلها (د ح) عن عائشة ورواه عنها أيضاً البخارى فى كتاب الأدب المفرد فكان يبنى عزوه إليه أيضاً وقد رمز المصنف لحسنه

(كان يبعث إلى المطاهر) جمع مطهرة بكسر الميم كل إناء يتطهر منه والمراد هنا نحو الحياض والفساق والبرك المعدة للوضوء (فيؤتى) إليه (بالماء) منها (فيشربه) وكان يفعل ذلك (يرجو بركة أيدى المسلمين) أى يؤتى حصول بركة أيدى الذين تطهروا من ذلك الماء وهذا فضل عظيم وغر جسيم للتطهرين فيأله من شرف ما أعظمه كيف وقد نص الله فى التنزيل على محبتهم صريحاً حيث قال : إن الله يحب التوابين ، ويحب المتطهرين ، وهذا يحمل من له أدنى عقل على المحافظة على إدامة الوضوء ومن ثم صرح بعض أجلاء الشافعية بتأكده نديه ، وأما الصوفية فعندهم واجب (طس عن ابن عمر) بن الخطاب . قال الهيثمى : رجاله موقوفون ومنهم عبدالعزيز بن أبى رواد ثقة نسب إلى الإرجاء  
(كان يبيت الليالى المتتابعة) أى المتوالية يعنى كان فى بعض تلك الليالى على الاتصال (طاوياً) أى خالى البطن جائئاً (هو وأهله) عطف على الضمير المرفوع المؤكد بالمتفصل أكد ذلك بقوله (لا يجدون) أى الرسول وأهله (عشاءاً) بالفتح ما يؤكل عند العشاء بالكسر يعنى آخر النهار يعنى لا يجدون ما يتعشون به فى الليل ، وقد أفاد ذلك ما كان دأبه ودينه من التقلل من الدنيا والصبر على الجوع وتجنب السؤال رأساً كيف وهو أشرف الناس نفساً وفيه فضل الفقر والتجنب عن السؤال مع الجوع (وكان أكثر خبزهم خبز الشعير) أى كان أكثر خبز النبي صلى الله عليه وسلم وأهله خبز الشعير فكانوا يأكلونه من غير نخل بل كانوا لا يشبعون من خبز الشعير يومين متتابعين ففى خبر الترمذى عن عائشة ماشع آل محمد من خبز الشعير يومين متتابعين حتى قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم وروى الشيخان عنها توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس عندى شيء يأكله ذو كبد إلا شطر شعير فى ردف قال فى المغرب وأهل الرجل امرأته وولده والذين فى عياله ونفقته (حم ت ه) عن ابن عباس) رمز لحسنه وفيه أبو العلاء البصرى ثقة لكنه تغير آخره



- ٦٩٦١ - كَانَ يَبِيعُ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ ، وَيَحْبِسُ لِأَهْلِهِ قُوتَ سَنَتِهِمْ - (خ) عن عمر - (صح)
- ٦٩٦٢ - كَانَ يَتَّبِعُ الْحَرِيرَ مِنَ الثِّيَابِ فَيَنْزِعُهُ - (حم) عن أبي هريرة - (ض)
- ٦٩٦٣ - كَانَ يَتَّبِعُ الطَّيِّبَ فِي رِبَاعِ النِّسَاءِ - الطيالسي عن أنس - (ح)
- ٦٩٦٤ - كَانَ يَتَّبِعُ لَبُولَهُ كَمَا يَتَّبِعُونَ الْمَنْزِلَةَ - (طس) عن أبي هريرة - (ض)
- ٦٩٦٥ - كَانَ يَتَّحَرَى صِيَامَ الْإِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ - (ت ن) عن عائشة - (ح)
- ٦٩٦٦ - كَانَ يَتَّخِمْ فِي يَمِينِهِ - (خ ت) عن ابن عمر (م ن) عن أنس (حم ت ه) عن عبد الله ابن جعفر - (صح)

(كان يبيع نخل بني النضير) ككريم قبيلة من يهود خيبر من ولد هارون عليه السلام دخلوا في العرب على نسبه (ويحبس لأهله) الذين يموتهم (قوت سنتهم) وسبق أن ذل لا ينافي الخبر المأز أنه كان لا يدخر شيئاً لغد لخله على الادخار لنفسه وهذا ادخار لغيره ثم محل حل الادخار مالم يكن زمن ضيق وإلا امتنع (خ عن عمر) بن الخطاب (كان يتبع الحرير من الثياب) أي التي فيها حرير (فينزعه) منها عما يلبسه الرجال لما في الحرير من الخنثوة التي لا تليق بهم فيحرم لبسه على الرجال (حم عن أبي هريرة)

(كان يتبع الطيب) بكسر فسكون (في ربيع النساء) أي نسائه يعني في منازلهن وأما كن إقامتهن ومواضع الخلوة بين والرباع كسها جمع ربع كسهم محل القوم ومنزلهم وديار إقامتهم ويطلق على القوم مجازاً (الطيالسي) أبو داود (عن أنس) بن مالك رمز لحسنه

(كان يتبوا) بالهمز (لبوله كما يتبوا لمنزله) أي يطلب موضعاً يصلح له كما يطلب موضعاً يصلح للسكنى يقال تبوا منزلاً أي اتخذوه فالمراد اتخاذ محل يصلح للبول فيه . قال الحافظ العراقي واستعمال هذه اللفظة على جهة التأكيد والمراد أنه يبالي في طلب ما يصلح لذلك ولو قصر زمنه كما يبالي في استصلاح المنزل الذي يراد للدوام وفيه أنه يندب لقاضي الحاجة أن يتحرى أرضاً لينة من نحو تراب أو رمل لثلاث يعود عليه الرشاش فينجسه فإذا لم يجد إلا صلبة لينها بنحو عود وفيه أنه لا بأس بذكر لفظ البول وترك الكناية عنه (طس عن أبي هريرة) قال الولي العراقي فيه يحيى بن عبيد وأبوه غير معروفين ، وقال الهيثمي : هو من رواية يحيى بن عبيد بن رجى عن أبيه ولم أر من ذكرهما وبقية رجاله ثقات

(كان يتحرى صيام) لفظ رواية الترمذي صوم (الاثنين والخميس) أي يتعمد صومهما أو يجتهد في إيقاع الصوم فيهما لأن الاعمال تعرض لهما كما علم به في خبر آخر رواه الترمذي ولأنه تعالى يغفر فيهما لكل مسلم إلا المتهاجرين كما رواه أحمد واستشكل استعمال الاثنين بالياء والنون مع تصريحهم بأن المنى والملتحق به يلزم الألف إذا جعل علماً وأعراب بالحركة وأجيب بأن عائشة من أهل اللسان فيستدل بنطقها به على أنه لغة وفيه ندب صوم الاثنين والخميس وتحري صومهما وهو حجة على مالك في كراهته لتحري شيء من أيام الأسبوع للصيام (ت ن عن عائشة) لكن زاد النسائي فيه ويصوم شعبان ورمضان وقد رمز لحسنه وأصله قول الترمذي حسن غريب ورواه عنها أيضاً ابن ماجه وابن حبان وأعله ابن القطان بالرأوى عنها وهو ربيعة الجرشي وأنه مجهول قال ابن حجر وأخطأ فيه فهو صحابي وإطلاقه التخطفة غير صواب فقد قال شيخه الزين العراقي اختلف في صحته واختلف فيه كلام ابن سعد في طبقاته الكبرى من الصحابة وفي الصغرى من التابعين وكذا اختلف فيه كلام ابن حبان فذكره في الصحابة وفي التابعين وقال الواقدي إنه سمع من النبي صلى الله عليه وسلم وقال أبو حاتم لا صحبة له وذكره أبو زرعة في الطبقة الثالثة من التابعين هكذا ساقه في شرح الترمذي (كان يتختم في يمينه) أي يلبس الخاتم في خنصر يده اليمنى يعني كان أكثر أحواله ذلك وتختم في يساره والتختم

- ٦٩٦٧ - كَانَ يَتَخَّمُ فِي يَسَارِهِ - (م) عن أنس (د) عن ابن عمر - (ص)
- ٦٩٦٨ - كَانَ يَتَخَّمُ فِي يَمِينِهِ ، ثُمَّ حَوَّلَهُ فِي يَسَارِهِ - (عد) عن ابن عمر . ابن عساكر عن عائشة
- ٦٩٦٩ - كَانَ يَتَخَّمُ بِالْفِضَّةِ - (طب) عن عبد الله بن جعفر - (ح)
- ٦٩٧٠ - كَانَ يَتَخَلَّفُ فِي الْمَسِيرِ فَيَزِجِي الضَّعِيفَ وَيُرْدِفُ وَيَدْعُو لَهُمْ - (دك) عن جابر - (ص)
- ٦٩٧١ - كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنْ جَهْدِ الْبَلَاءِ ، وَدَرَكِ الشَّقَاءِ ، وَسُوءِ الْقَضَاءِ ، وَشِمَاتَةِ الْأَعْدَاءِ - (ق ن) عن أبي هريرة - (ص)
- ٦٩٧٢ - كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنْ خَمْسٍ : مِنَ الْجَبَنِ ، وَالْبُخْلِ ، وَسُوءِ الْعُمْرِ ، وَفِتْنَةِ الصَّدْرِ ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ - (د ن ه) عن عمر - (ح)

في اليمين وفي اليسار سنة لكنه في اليمين أفضل عند الشافعي وعكس مالك قال الحافظ الزين العراقي في شرح الترمذي وتبعه تلميذه الحافظ ابن حجر ورد التخم في اليمين من رواية تسعة من الصحابة وفي اليسار من رواية ثلاثة كذا قاله لكن يعكس عليه نقل العراقي نفسه التخم في اليسار عن الخلفاء الأربعة وابن عمر وعمرو بن حريث قال البخاري والتخم في اليمين أصح شيء في هذا الباب واليمين أحق بالزينة وكونه صار شعار الروافض لا أثر له (خ ت عن ابن عمر) بن الخطاب (م ن عن أنس) بن مالك (حم ت ه عن عبدالله بن جعفر)

(كان يتخم في يساره) بهذا أخذ مالك ففضل التخم فيها على التخم في اليمين وحمله الشافعية على بيان الجواز والتخم في اليسار غير مكروه ولا خلاف الأولى لإجماعا (م عن أنس) بن مالك (د عن ابن عمر) بن الخطاب (كان يتخم في يمينه ثم حوله إلى يساره) أي وكان آخر الأمرين منه كذا ذكره البغوي في شرح السنة وتعبه الطبري بأن ظاهره النسخ وإيس ذلك مراداً قال في الفتح لو صح هذا الحديث لكان قاطعاً للنزاع لكن سنده ضعيف وقال في التخریج هذه رواية ضعيفة اعتمدها البغوي وجمع بها بين الأخبار (عد عن ابن عمر) بن الخطاب (ابن عساكر) في تاريخه (عن عائشة) ورواه أيضاً أبو الشيخ عن ابن عمر في شرح السنة وهو ضعيف من وجوه (كان يتخم بالفضة) وكان أولاً يتخم بالذهب ثم تركه ونهى عنه (طب عن عبدالله بن جعفر) رمز لحسنه (كان يتخلف) أي يتأخر (في المسير) أي في السفر (فيزجي) بمشاة تحيته مضمومة وزاي معجمة فجيم (الضعيف) أي يسوقه ليلحقه بالرفاق (ويردِف) نحو العاجز نلي ظهر الدابة أي دابته أودابة غيره (ويدعو لهم) بالإعانة ونحوها ونبه به على أدب أمير الجيش وهو الرفق بالسير بحيث يقدر عليه أضعفهم ويحفظ به قوة أقوام وأن يتفقد خيلهم وحملهم ويراعى أحوالهم ويعين عاجزهم ويحمل ضعيفهم ومنقطعهم ويسعفهم بماله وحاله وقاله ودعائه ومدده وإمداده (دك) كلاهما في الجهاد (عن جابر) بن عبدالله وقال على شرط مسلم وأقره الذهبي وسكت عليه أبو داود وقال في الرياض بعد عزوه له إسناده حسن

(كان يتعوذ من جهد) بفتح الجيم وضما مشقة (البلاء) بالفتح والمد ويحوز الكسر مع القصر (ودرك) بفتح الدال والراء رأسكن وهو الإدراك واللحاق (الشقاء) بمعجمة ثم قاف الهلاك . ويطلق على السبب المؤدى إليه (وسوء القضاء) أي المفضى إليه (الحكم الله كله حس لا سوء فيه) وشماتة الأعداء) فرجهم بلية تنزل بالمعادي تنكأ القلب أو تبلغ من النفس أشد مبلغ وقد أجمع العلماء في كل عصر ومصر على نذب الاستعاذة من هذه الأشياء وردوا على من شد من الزناد (ق ن عن أبي هريرة)

(كان يتعوذ من خمس: من الجبن) بضم الجيم وسكون الموحدة الضن بالنفس عن أداء ما يتعين من نحو قتال

٦٩٧٣ - كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنَ الْجَانِّ ، وَعَيْنِ الْإِنْسَانِ ، حَتَّى نَزَلَتِ الْمُعَوَّذَاتَانِ فَلَمَّا نَزَلَتْ أَخَذَ بِهِمَا وَتَرَكَ مَاسِوَاهُمَا - (ت ن ه) والضياء عن أبي سعيد - (صح)

٦٩٧٤ - كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنْ مَوْتِ الْفَجَاءَةِ ، وَكَانَ يُعْجِبُهُ أَنْ يَمْرُضَ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ - (طب) عن أبي أمامة (ض)

٦٩٧٥ - كَانَ يَتَفَاعَلُ ، وَلَا يَتَطَيَّرُ ، وَكَانَ يُحِبُّ الْأَسْمَ الْحَسَنَ - (حم) عن ابن عباس - (ح)

٦٩٧٦ - كَانَ يَتَمَثَّلُ بِالشُّعْرِ : - \* وَيَأْتِيكَ بِالْأَخْبَارِ مَنْ لَمْ تَزُودِ \*  
(طب عن ابن عباس - (ت) عن عائشة - (صح)

العدو (والبخل) أى منع بذل الفضل سيما للحتاج وحب الجمع والادخار (وسوء العذر) أى عدم البركة فيه بقوة الطاعة والإخلال بالواجبات (وفتنة الصدر) بفتح الصاد وسكون الدال المهملتين ما ينطوى عليه الصدر من نحو حسد وغل وعقيدة زائفة (وعذاب القبر) أى التعذيب فيه بنحو ضرب أو نار أو غيرها على ما وقع التقصير فيه من الأمور أو المنهيات والقصد بذلك تعليم الأمة كيف يتعوذون (د) فى الصلاة (ن) فى الاستعاذة (ه) فى الدعاء (عن عمر) بن الخطاب رضى الله عنه وسكت عليه أبو داود

(كان يتعوذ من الجن) أى يقول أعوذ بالله من الجن (وعين الإنسان) من ناس ينوس إذا تحرك وذلك يشترك فيه الجن والإنس وعين كل ناظر (حتى نزلت) المعوذتان فلما نزلتا (أخذ بهما وترك ماسواهما) أى بما كان يتعوذ به من الكلام غير القرآن لما ثبت أنه كان يرقى بالفاتحة وفيها الاستعاذة بالله فكان يرقى بهاتارة ويرقى بالمعوذتين أخرى لما تضمنتهما من الاستعاذة من كل مكروه إذ الاستعاذة من شر ما خلق تم كل شر يستعاذ منه فى الأشباح والأرواح والاستعاذة من شر الفاسق وهو الليل وآيته أو القمر إذا غاب يتضمن الاستعاذة من شر ما ينتشر فيه من الأرواح الخبيثة والاستعاذة من شر النفثات تتضمن الاستعاذة من شر السواحر وسحرهن والاستعاذة من شر الحاسد تتضمن الاستعاذة من شر النفوس الخبيثة المؤذية والسورة الثانية تتضمن الاستعاذة من شر الانس والجن فجمعت السورتان الاستعاذة من كل شر فكانا جديرين بالأخذ بهما وترك ما عداهما قال ابن حجر هذا لا يدل على المنع من التعوذ بغيرهاتين السورتين بل يدل على الأولوية سيما مع ثبوت التعوذ بغيرهما وإنما اكتفى بهما لما اشتملتا عليه من جوامع الكلم والاستعاذة من كل مكروه جملة وتفصيلا (ت ن ه) والضياء (المقدسى فى المختارة) (عن أبي سعيد) الخدرى وقال الترمذى حسن غريب (كان يتعوذ من موت الفجأة) بالضم والمد ويفتح ويقصر : البعثة (وكان يعجبه أن يمرض قبل أن يموت) وقد وقع ذلك فإنه مرض فى ثانى ربيع الأول أو ثامنه أو عاشره ثم امتد مرضه اثنى عشر يوماً (طب عن أبي أمامة) الباهلى (كان يتفاعل) بالهمز أى إذا سمع كلمة حسنة تأولها على معنى يوافقها (ولا يتطير) أى لا يتشامم بشئ كما كانت الجاهلية تفعله من تفريق الطير من أما كتبها فإن ذهبت إلى الشمال تشامموا وذلك لأن من تفاعل فقد فهم خيراً وإن غلط فى جهة الرجاء ومن تطير فقد أساء الظن بربه (وكان يحب الاسم الحسن) وليس هو من معانى التطير بل هو كراهة الكلمة القبيحة نفسها لا الخوف شئ وراها كرجل سمع لفظ خنا فكرهه وإن لم يخف على نفسه منه شيئاً ذكره الحلبي (حم) وكذا الطبرانى (عن ابن عباس) روى حسنه قال الهيثمى فيه ليث بن أسلم وهو ضعيف بغير كذب (كان يتمثل بالشعر) مثل قول طرفة (ويأتيك بالأخبار) بفتح الهززة جمع خبر من خبرته أخبره خبراً بالضم وعرفاً ما احتمل الصدق والكذب (من لم تزود) أى من لم تزوده وفى رواية كان أبغض الحديث إليه الشعر غير أنه تمثّل مرة بيت أخى قيس بن طرفة فقال ويأتيك من لم تزود بالأخبار فجعل آخره أوله فقال أبو بكر ليس هكذا يارسول الله فقال ما أنا بشاعر وهذا لا يعارض الحديث المشروح لأن المراد بالتمثّل فيه الاتيان بمادة البيت أو المصراع

٦٩٧٧ - كَانَ يَتَمَثَّلُ بِهَذَا الْبَيْتِ : \* كُنِّي بِالْإِسْلَامِ وَالشَّيْبِ لِلرَّهْ نَاهِيًا \*

ابن سعد عن الحسن مرسلًا - (صح)

٦٩٧٨ - كَانَ يَتَنَوَّرُ فِي كُلِّ شَهْرٍ ، وَيَقْلَمُ أَظْفَارَهُ فِي كُلِّ خَمْسَةِ عَشْرَ يَوْمًا - ابن عساكر عن ابن عمر (ض)

٦٩٧٩ - كَانَ يَتَوَضَّأُ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ - (حم خ ٤) عن أنس - (صح)

٦٩٨٠ - كَانَ يَتَوَضَّأُ بِمَا مَسَّتِ النَّارُ - (طب) عن أم سلمة - (صح)

٦٩٨١ - كَانَ يَتَوَضَّأُ ثُمَّ يَقْبَلُ وَيُصَلِّي وَلَا يَتَوَضَّأُ - (حم ه) عن عائشة - (صح)

وجوه لفظه دون ترتيبه الموزون هذا بعد الاعراض وفرض صحة هذه الرواية وإلا فقد قال البعض لم أر له إسناداً ولم يستدنه ابن كثير في تفسيره كما زعمه بعضهم (طب) وكذا البزار (عن ابن عباس ت عن عائشة) قال الهيثمي رجال الطبراني والبزار رجال الصحيح

(كان يتمثل بهذا البيت كنى بالاسلام والشيب للره ناهيا) أي زاجرا رادعا وإنما كان يتمثل به لأن الشيب نذير الموت والموت يسن إكثار ذكره لتنتبه النفس من سنة الغفلة فيسن لمن بلغ سن الشيب أن يعاتب نفسه ويوبخها يا كثار التمثل بذلك وفيه جواز إنشاد الشعر لإشادته له (ابن سعد) في طبقاته (عن الحسن) البصري (مرسلًا) (كان يتنور) أي يستعمل النورة لازالة الشعر (في كل شهر) مرة<sup>(١)</sup> (ويقلم أظفاره) يعني يزيلها بقلم أو غيره فيما يظهر (في كل خمسة عشر يوماً) مرة قال الغزالي قيل إن النورة في كل شهر مرة تطفى الحرارة وتطفى اللون وتزيد في الجماع وورد أنه كان يقلمها يوم الجمعة وفي رواية كل يوم جمعة ولعله كان يفعل ذلك تارة كل أسبوع وتارة كل أسبوعين بحسب الحاجة (ابن عساكر) في تاريخه (عن ابن عمر)

(كان يتوضأ عند كل صلاة) وربما صلى صلوات بوضوء واحد ولفظ رواية الترمذي كان يتوضأ لكل صلاة ظاهراً أو غير ظاهراً قال الطحاوي وهذا محمول على التفضيلة دون الوجوب أو هو مما خص به أو كان يفعله وهو واجب ثم نسخ انتهى والاصح الأخير بدليل حديث الترمذي كان النبي صلى الله عليه وسلم يتوضأ لكل صلاة فلما كان عام الفتح صلى الصلوات كلها بوضوء واحد فقال عمر إنك فعلت شيئاً لم تكن فعلته قال عمداً فعلته يا عمر قال الترمذي صحيح قال النووي فيه جواز الصلوات بوضوء واحد ما لم يحدث وهو جائز بإجماع من يثبت به (حم خ ٤) عن أنس) بن مالك قال حميد قلت كيف تصنعون أنتم قالوا نتوضأ وضوءاً واحداً

(كان يتوضأ بما مسّت النار) ثم نسخ بخبر جابر كان آخر الأمرين ترك الوضوء منه (طب) عن أم سلمة) رمز المصنف لصحته ومستنده قول الهيثمي رجاله موثقون وعدل عن عزوه لاحمد مع كونه خرج باللفظ المذكور لأن في سنده من لا يعرف

(كان يتوضأ ثم يقبل) بعض نسائه (ويصل ولا يتوضأ)<sup>(١)</sup> من القبلة وفي رواية للدارقطني بدل ولا يتوضأ ولا يحدث وضوءاً وهذا من أدلة الحنفية على قولهم إن اللبس غير ناهض (حم ه عن عائشة) قالت وبما فعله في رمز المصنف لصحته ونقل الدميري تضعيفه عن البيهقي وضعفه معلاطاز في شرح أبي داود

(١) والتنوير مباح لا مندوب لعدم ثبوت الأمر به وفعله وإن حمل على الذب لكن هذا من العاديات فهو لبيان الجواز ويحتمل نديه لما فيه من الامتثال والكلام إذا لم يقصد الاتباع وإلا كان سنة (٢) وأجاب الرملي بأن هذه واقعة حال فيحتمل أنه قبل من وراحمائل ووقائع الاحوال إذا تطرق إليها الاحتمال كسأها ثوب الجمال وسقط بها الاستدلال

- ٦٩٨٢ - كَانَ يَتَوَضَّأُ وَاحِدَةً وَاحِدَةً، وَأَثْنَتَيْنِ اثْنَتَيْنِ، وَثَلَاثًا ثَلَاثًا، كُلُّ ذَلِكَ يَفْعَلُ - (ط ب) عن معاذ - (ح)
- ٦٩٨٣ - كَانَ يَتِيمٌ بِالصَّعِيدِ فَلَمْ يَمْسَحْ يَدَيْهِ وَوَجْهَهُ إِلَّا مَرَّةً وَاحِدَةً - (ط) عن معاذ - (ض)
- ٦٩٨٤ - كَانَ يَجْتَهِدُ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مَا لَا يَجْتَهِدُ فِي غَيْرِهَا - (حم م ت ه) عن عائشة - (صح)
- ٦٩٨٥ - كَانَ يَجْعَلُ يَمِينَهُ لِأَكْلِهِ وَشُرْبِهِ وَوَضُوءِهِ وَثِيَابِهِ وَأَخْذِهِ وَعَطَانِهِ، وَشِمَالَهُ لِمَا سِوَى ذَلِكَ - (حم) عن حفصة - (صح)

(كان يتوضأ) مرة (واحدة واحدة) اثنتين اثنتين وثلثا ثلاثا قال بعضهم هذا تعديد للغسلات لاتعميد للغرفات كما ذهب إليه بعضهم يعني ابن العربي إذ لم يجر للغرفات في هذا الحديث ذكر قال اليمري ويؤيده أن النسلة لاتكون حقيقة إلا مع الإسباغ وإلا فهي بعض غسلة بحيث وقع الكلام في أجزاء الواحدة وترجيح الثانية وتكملة النفل بالثالثة فهي يقيناً مع الإسباغ ليس للفرقة في ذلك دخل قال النووي أجمع المسلمون على أن الواجب في غسل الأعضاء مرة مرة وعلى أن الثلاث سنة وقد جاءت الأحاديث الصحيحة بالغسل مرة مرة ومرتين مرتين وثلثا ثلاثا وبعض الأعضاء ثلاثا وبعضها مرتين واختلافها دليل على جواز ذلك كله وأن الثلاث هي الكمال والواحدة تجزئ اه وفي جامع الترمذي الوضوء مجزئ مرة مرة ومرتين مرتين أفضل وأفضله ثلاث (كل ذلك يفعله) لكن كان أكثر أحواله التثليث كما تصرح به روايات أخرى وفي بعضها هذا وضوئى ووضوء الأنبياء من قبلى (ط ب عن معاذ) بن جبل رمز المصنف لحسنه والأمر بخلافه فقد قال الهيثمى فيه محمد بن سعيد المصلوب ضعيف جدا

(كان يتيم بالصعيد) أى التراب أو وجه الأرض (فلم يمسح يديه ووجهه إلا مرة واحدة) ولهذا ذهب الشافعى إلى نذب عدم تكرار التيمم بخلاف الوضوء والغسل حيث يسن فيهما التثليث (ط ب عن معاذ) بن جبل قال الحافظ الهيثمى وفيه محمد بن سعيد المصلوب كذاب يضع الحديث اه فكان ينبغي للمصنف حذفه مع ما قبله

(كان يجتهد في العشرات الاواخر) من رمضان (ملا يجتهد في غيره) أى يجتهد فيه من العبادة فوق العادة ويزيد فيها في العشر الاواخر من رمضان يا حياه لياليه (حم م ت ه) كلهم في الصوم (عن عائشة) ولم يخرجها البخارى

(كان يجعل يمينه لا كله وشربه ووضوئه) زاد في رواية وصلاته (وثيابه) يعنى لبس ثيابه أو تناولها (وأخذه وعطائه وشماله لما سوى ذلك) بكسر سين سوى وضما مع القصر فهما وفتح السين مع المدأى لتغير ذلك وما زائدة فأفاد أنه يتدب مباشرة الأكل والشرب والظهور والصلاة واللبس باليمين وأخذ منه أن ماهو من قبيل التكريم والتشريف كأكل وشرب ولبس ثوب وسراويل وخف ومناولة حاجة وتناولها ودخول مسجد وسواك واكتحال وتقليم ظفر وقص شارب ومشط شعر وتف إبط وحلق رأس ومصافحة وما كان بضده تكروج مسجد وامتنعاط وخلع ثوب وسراويل وخف ونحوها فباليسار وقوله وثيابه يحتمل كما قال العراقي أن المراد أخذ الثياب للبسها كما فى أخذ الطعام لا كله فيتناول ثوبه باليمين وأن المراد اللبس نفسه بمعنى أنه يبدأ بلبس الشق الايمن قبل الايسر أما النزح فبالشمال بمعنى أن اليسرى تكون أولها نزعا وقوله لما سوى ذلك أى مما ليس فى معناه (حم عن حفصة) أم المؤمنين ورواه عنها أحد أيضا بلفظ كانت يمينه لطعامه وظهوره وصلاته وثيابه ويجعل شماله لما سوى ذلك ورواه عنها أيضا البيهقى ورمز المصنف لصحته وقال ابن عمود شارح أبى داود وهو حسن لا صحيح لأن فيه أبى أيوب الأفرىقى لينة أبوزرعة ووقفه ابن حبان وقال المنذرى واليمرى فى الأفرىقى وفيه مقال وقال النووى إسناده جيد قال العراقى وإشارة المنذرى إلى تضعيفه غير معمول بها لأن المقال فى أبى أيوب غير قادح لكن فيه شىء آخر وهو الاختلاف فى إسناده

- ٦٩٨٦ - كَانَ يَجْعَلُ فَصَّهُ مِمَّا بِيَلَى كَفَّهُ - (ه) عن أنس وعن ابن عمر - (ص)  
 ٦٩٨٧ - كَانَ يُجِلُّ الْعَبَّاسَ إِجْلَالَ الْوَلَدِ لِلْوَالِدِ - (ك) عن ابن عباس - (ص)  
 ٦٩٨٨ - كَانَ يَجْلِسُ الْقُرُفَصَاءَ - (ط) عن إياس بن ثعلبة - (ض)  
 ٦٩٨٩ - كَانَ يَجْلِسُ عَلَى الْأَرْضِ . وَيَأْكُلُ عَلَى الْأَرْضِ ، وَيَعْتَقِلُ الشَّاةَ ، وَيُجِيبُ دَعْوَةَ الْمَمْلُوكِ عَلَى خُبْزِ الشَّعِيرِ - (ط) عن ابن عباس - (ص)

وقال ابن سيد الناس هو معل

(كان يجعل فصه) بمعنى الخاتم (بما يلي كفه) وفي رواية مسلم مما يلي باطن كفه فجعله كذلك أفضل اقتداء بفعله وإن لم يأمر فيه بشيء قال ابن العربي ولا أعلم وجهه ووجهه التروى بأنه أبعاد عن الزهو والعجب والزين العراقي بذلك وبأنه أحفظ للنقش الذي عليه من أن يحاكي أو يصيبه صدمة أو عود صلب فيغير النقش الذي وضع الخاتم لاجله وأيضا فإنه نهى الناس بأن ينقشوا على نقشه وذلك لئلا يختم غيره به فيكون صوتا عن أن يدخل في العكس ما لم يأذن به فأعلم أصحابه بذلك فهم لا يخالفون أمره ثم أراد ستر صورة النقش عن غيرهم من أهل الكفر والذناق فجعله في باطن كفه وإنما ضم كفه عليه حتى لا يظهر على صورة النقش أحد (ه عن أنس) بن مالك (د عن ابن عمر) بن الخطاب وهذا الحديث في مسلم عن ابن عمر ولفظه اتخذ النبي صلى الله عليه وسلم خاتما من ذهب ثم ألقاه ثم اتخذ خاتما من ورق ونقش فيه محمد رسول الله وقال لا ينقش أحد على نقش خاتمي وكان إذا لبسه جعل فصه مما يلي باطن كفه هذا لفظه ولعل المؤلف غفل عنه فعزاه لابن ماجه

(كان يجمل العباس) عمه (إجلال الولد للوالد) ويقول وإنما عم الرجل صنو أبيه (ك) في المناقب (عن ابن عباس) وقال صحيح وأقره الذهبي

(كان يجلس القرفصاء) بضم القاف والفاء وتفتح وتكسر وتمد وتقصر والراء ساكنة كيف كان أي يقعد محتيا يديه قيل وينبني حمله على وقت دون وقت فقد ورد كان يجلس متربعاً (ط) عن إياس) بكسر الهمزة وفتح التحتية وبالمهمله (ابن ثعلبة) أبي أمامة الأنصاري البلوي أو الحارثي قيل مات بعد أحد قال الذهبي والصحيح أن ذلك أمه لأنه تأخر قال الهيثمي فيه محمد بن عمر الواقدي وهو ضعيف

(كان يجلس على الأرض) أي من غير حائل (ويأكل على الأرض) من غير مائدة ولا خوان إشارة إلى طلب التساهل في أمر الظاهر وصرف الهمم إلى عمارة الباطن وتطهير القلوب وتأمسي به أكابر صحبه فكانوا يصلون على الأرض في المساجد ويمشون حفاة في الطرقات ولا يجعلون غالباً بينهم وبين التراب حاجزاً في مضاجعهم قال الغزالي وقد اتهمت النبوة الآن إلى طائفة يسمون الرعونة أظافة ويقولون هي مبنى الدين فأكثر أوقاتهم في تزيين الظاهر كفعل المشاطة بعروسها والباطن خراب ولا يستنكرون ذلك ولو مشى أحد على الأرض حافياً أو صل عليها بغير سجادة مفروشة أقاموا عليه القيامة وشدوا عليه الذكير ولقبوه بالقدز وأخرجوه من زمريتهم واستنكفوا عن مخالطته فقد صار المعروف منكراً والمنكر معروفاً (ويعتقل الشاة) أي يجعل رجليه بين قوائمها ليحلبها لإرشاداً إلى التواضع وترك الترفع (ويجيب دعوة المملوك على خبز الشعير) زاد في رواية والإهالة السنخة أي الدهن المتغير الريح وعله ذلك أنها إخبار الداعي أو للعالم بقدره ورثائه حاله أو مشاهدة غالب مأكوله ونحو ذلك من القرابين الحالية فكان لا يذمه ذلك من إجابته وإن كان حقيراً وهذا من كمال تواضعه ومزيد برائه من سائر صنوف الكبر وأنواع الترفع (ط) عن ابن عباس) رمز لحسنه قال الهيثمي إسناده حسن .

٦٩٩٠ - كَانَ يَجْلِسُ إِذَا صَعِدَ الْمُنْبَرَ حَتَّى يَفْرَغَ الْمُؤَذِّنُ ، ثُمَّ يَقُومُ فَيَخْطُبُ ، ثُمَّ يَجْلِسُ فَلَا يَتَكَلَّمُ ثُمَّ يَقُومُ فَيَخْطُبُ - (د) عن ابن عمر - (ص)

٦٩٩١ - كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ ، وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ ، فِي السَّفَرِ - (حم خ) عن أنس - (ص)

٦٩٩٢ - كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ الْحَرِيرِ وَالرُّطْبِ - (حم ت) في الشئائل (ن) عن أنس

٦٩٩٣ - كَانَ يُحِبُّ أَنْ يَلْبَسَهُ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ فِي الصَّلَاةِ لِيَحْفَظُوا عَنْهُ - (حم ن ه ك) عن أنس - (ص)

٦٩٩٤ - كَانَ يُحِبُّ الدُّبَاءَ - (حم ت) في الشئائل - (ن ه) عن أنس - (ح)

( كان يجلس إذا صعد ) بكسر العين ( المنبر ) أى أعلاه فيكون قعوده على المستراح ووقوفه على الدرجة التي تليه ( حتى يفرغ المؤذن ) يعنى الواحد لانه لم يكن يوم الجمعة إلا مؤذن واحد ( ثم يقوم فيخطب ) خطبة بليغة مفهومة قصيرة ( ثم يجلس ) نحو سورة الإخلاص ( فلا يتكلم ) حال جلوسه ( ثم يقوم ) ثانيا ( فيخطب ) ثانية بالعربية فيشترط كون الخطبتين بها وأن يقعا من قيام للقادر وأن يفصل القائم بينهما بقعدة مطمئنا وغيره بسكتة فان وصلهما حسبتا واحدة كما دل على ذلك هذا الحديث ( د ) في الجمعة ( عن ابن عمر ) بن الخطاب وفيه العمري وهو عبدالله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب قال المنذرى فيه مقال .

( كان يجمع ) تقدما وتأخيرا ( بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء ) ولا يجمع الصبح مع غيرها ولا العصر مع المغرب ( في السفر ) لم يقيد هنا بما يقيد في رواية إذا جدد في السفر فيحمل حمله على المقيد به ويحتمل بقاؤه على عومه وذكر فرد من أفرادها لا يخصه وهو الأولى فله الجمع جده به السير أم لأى بشرط حله وهذا نص راد على الحنفية منهم الجمع وقد أولوه بما فيه تعسف ثم إنه لم يبين في هذا الحديث ولا غيره من أحاديث الجمع أنه كان يجمع في كل سفر أو يخص بالطويل قال المحقق العراقي وظاهر روايته كان إذا جدد السفر الخ الاختصاص قال والحق أن هذه واقعة غير محتملة فيمتنع في التصير للشك فلا تساعده مسالك كافي التعميم بل يرد عليه ( حم خ عن أنس ) .

( كان يجمع بين الحرير ) بكسر الحاء المعجمة وسكون الراء وكسر الموحدة بعدها زاي نوع من البطيخ الأصفر وقد تكبر القناء فتصفر من شدة الحر فتصير كالحرير قال ابن حجر شاهده كذلك بالحجاز ( والرطب ) كما مر بسطه قال ابن حجر وفيه رد على من زعم أن المراد بالبطيخ في الخبر الآتى الأخضر واعتل بأن في الأصفر حرارة كما في الرطب وقد علل بأن أحدهما يطفى حرا الآخر وجوابه أن في الأصفر بالنسبة للرطب برودة وإن كان فيه لخلوته طرف حرارة ( حم ت في ) كتاب ( الشئائل ) النبوية ( ن عن أنس ) بن مالك رمز المصنف لصحته قال ابن حجر في الفتح سنده صحيح .

( كان يحب أن يلبس المهجران والأنصار في الصلاة ليعفظوا عنه ) فروضها وأبعاضها وهيئاتها فيرشدون الجاهل وينهون الغافل قال ابن حجر وحب المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم للشيء إما بأخباره للصحابي بذلك وإما بالقرآن ( حم ن ه ك ) في الصلاة ( عن أنس ) قال الحاكم على شرطهما وله شاهد صحيح وأقره الذهبي وقال مغلطاي في شرح أبي داود سنده صحيح .

( كان يحب الدباء ) بضم الدال المهملة وشدة الموحدة والمد ويقصر: القرع، وأوخاص بالمستدير منه، وفي المجموع أنه القرع اليابس قال في الفتح وما أظنه إلا سهوا وهو اليقطين أيضا واحده دبه ودباه وقضية كلام الهروي أن الهزمة زائدة لكن الجوهرى خرجها في المعتل على أن همزة منقلبة وهو أشبه بالصواب قال الزمخشري ولا ندرى هي منقلوبة

٦٩٩٥ - كَانَ يُحِبُّ التِّيَامَنَ مَا اسْتَطَاعَ : فِي طُهُورِهِ ، وَتَنَعُّلِهِ ، وَتَرَجُّلِهِ وَفِي شَأْنِهِ كُلِّهِ - (حم ق ٤) عن عائشة - (صح)

٦٩٩٦ - كَانَ يُحِبُّ أَنْ يُخْرَجَ إِذَا غَزَا يَوْمَ الْخَيْسِ - (حم خ) عن كعب بن مالك - (صح)

٦٩٩٧ - كَانَ يُحِبُّ أَنْ يَفْطُرَ عَلَى ثَلَاثِ تَمَرَاتٍ ، أَوْ شَيْءٍ لَمْ تُصِبْهُ النَّارُ - (ع) عن أنس - (ح)

عن واو أويام (حم ت في) كتاب (الشمال) النبوية (ن ه عن أنس) بن مالك لكن لفظ رواية ابن ماجه القرع وزاد هو والنسائي ويقول إنها شجرة أخى يونس قال الزين العراقي وفي فوائده أبي بكر الشافعي من حديث عائشة إذا طبختم قدرا فأكثرها فيها من الدواء فإنه يشد قلب الحزين قال العراقي ولا يصح .

(كان يحب) في رواية مسلم ليحب (التيامن) لفظ رواية مسلم التيمن أي الاخذ باليمين فيما هو من باب التكريم قيل لانه كان يحب القائل الحسن وأصحاب اليمين أهل الجنة (ما استطاع) أي مادام مستطيعا لليمن بخلاف مالو عجز عنه فيتعين غيره فنية على المحافظة على ذلك ما لم يمنع مانع ما ليس منه بدئقال ابن حجر ويحتمل أنه احتزبه عمالا استطاع فيه التيمن شرعا كفعول الأشياء المستقدرة باليمن كاستنجام وتمخط (في طهوره) بضم الطاء أي تطهره (وتنعله) أي لبس نعله (وترجله) بالجيم تمشيط شعره زانأبو داود وسواكه (وفي شأنه) أي في حاله (كله) يعني في جميع حالاته ما هو من قبيل التكريم والتزيين وهذا عطف عام على خاص وفي رواية بحذف العاطف اكتفاء بالقرينة قال ابن دقيق العيد هذا عام مخصوص لان دخول الخلاص والخروج من المسجد ونحوهما يبدأ به باليسار وتأ كيد الشأن بقوله كما يدل على التعميم لان التأ كيديرفع المجاز فقد يقال حقيقة الشأن ما كان فعلا مقصودا وما لا يندب فيه التيامن ليس من الأفعال المقصودة بل هي إما متروكة أو غير مقصودة هذا كله على تقدير إثبات الواو أعلى حذفها فقول في شأنه متعلق يحب لا بالتيامن أي يحب في شأنه كله التيمن في تنعله الخ أي لا يترك ذلك سفرا ولا حضرا ولا في فراغه ولا شغله وقال الطيبي قوله في شأنه بدل من تنعله بإعادة العامل ولعله ذكر التمثل لتعلقه بالرجل والرجل لتعلقه بالرأس والظهور لكونه مفتاح العبادة فنية على جميع الأعضاء فيكون كبذل كل من كل وفيه ندب البداءة بشق الرأس الأيمن في الترجل والغسل والخلق ولا يقال هو من باب الإزالة فيبدأ به باليسر بل هو من باب العبادة والتزيين والبداءة بالرجل اليمنى بالتنعل وفي إزالتها باليسرى والبداءة باليد والرجل اليمنى في الوضوء وبالشق الأيمن في الغسل وندب الصلاة عن يمين الإمام وفي ميمنة المسجد وفي الأكل والشرب فكلما كان من باب التكريم والتزيين يبدأ باليمين وعكسه عكسه (حم ق ٤) عن عائشة

(كان يحب أن يخرج إذا غزا يوم الخيس) لانه يوم مبارك أو لانه آتم أيام الاسبوع عددآلانه تعالى بث فيه الدواب في أصل الخلق فلاحظ الحكمة الربانية والخروج فيه نوع من بث الدواب الواقع في يوم المبدأ أو أنه إنما أحبه لكونه وافق الفتح له والنصر فيه أو لتفاؤله بالخيس على أنه ظفر على الخيس وهو الجيش ومحبه لاستلزام المواظبة عليه فقد خرج مرة يوم السبت ولعله كان يحبه أيضاً كما ورد في خبر آخر اللهم بارك لأمتي في سبئها وخيبتها وفي البخاري أيضاً إبه كان قلدا يخرج إذا خرج في السفر إلا يوم الخيس وفي رواية للشيخين معاً ما كان يخرج إلا يوم الخيس (حم خ) في الجهاد (عن كعب بن مالك) ولم يخرج به مسلم

(كان يحب أن يفطر على ثلاث تمرات) لما فيه من تقوية البصر الذي يضعفه الصوم (أو شيء لم تصبه النار) أي ليس مصنوعا بنار كبن وعسل فيندب لنا التأسى به في ذلك (ع) عن إبراهيم بن حجاج عن عبد الواحد بن زياد عن ثابت (عن أنس) بن مالك رمز المصنف لحسنه وليس كما قال قال ابن حجر عبد الواحد قال البخاري منكر الحديث اه وقال الهيثمي فيه عبد الواحد بن ثابت وهو ضعيف



٦٩٩٨ - كَانَ يُحِبُّ مِنَ الْفَاكِهَةِ الْعِنْبَ وَالْبَيْطِخَ - أَبُو نَعِيمٍ فِي الطَّبِّعِ عَنِ مَعَاوِيَةَ بْنِ يَزِيدَ الْعَبْسِيِّ (ض)

٦٩٩٩ - كَانَ يُحِبُّ الْحُلُوءَ وَالْعَسَلَ - (ق ٤) عَنِ عَائِشَةَ - (ص)

٧٠٠٠ - كَانَ يُحِبُّ الْعَرَاجِينَ وَلَا يَزَالُ فِي يَدِهِ مِنْهَا - (ح م د) عَنِ أَبِي سَعِيدٍ - (ص)

٧٠٠١ - كَانَ يُحِبُّ الزُّبْدَ وَالْتَمْرَ - (د ه) عَنِ ابْنِ بَشَرَ - (ح)

(كان يحب من الفاكهة العنب) قال الحرالي هو شجر متكرم لا يختص ذهابه بجهة العلو اختصاص النخلة بل يفتزع علوا وسفلا ويمتد ويسرة مثل المؤمن المتقي الذي تكرم بتقواه من كل جهة (والبيطخ) لما فيه من الجلاء وغيره من الفضائل وقد ذكر الله سبحانه العنب في مواضع من كتابه في جملة نعمه التي من بها على عباده في الدارين وهو فاكهة وقوت ودواء وادم وشراب والبيطخ فيه جلاء وتفتيح وهو نافع للحرور جدا سيما في قطر الحر كالحجاز قال الأطباء البيطخ قبل الطعام يغسل البطن غسلا ويذهب بالداء أصلا قال ابن القيم وملوك الفاكهة ثلاث العنب والرطب والتين (أبو نعيم في) كتاب (الطب) النبوي (عن معاوية) الذي رأته في أصول صحاح أمية بدل معاوية فليحرق (بن يزيد العبسي) ولم أره في الصحابة قال الحافظ العراقي وسنده ضعيف

(كان يحب الحلواء) بالمد على الأشهر فتكتب بالالف وتقصرت فتكتب بالياء وهي مؤنث قال الأزهرى وابن سيده اسم طعام عرج بحلاوة لكن المراد هنا كما قال النووي كل حلوا وإن لم تدخله صنعة وقد تطلق على الفاكهة (و) عطف عليه (العسل) عطف خاص على عام تنبها على شرفه وعموم خواصه وقد تنعقد الحلواء من السكر فيتفارقان وجه لذلك لم يكن للشهى وشدة نزوع النفس له وتأثق الصنعة في اتخاذها كفعل أهل الترفه المترفين الآن بل معناه أنه إذا قدم له نال منه نيلا صالحا فيعلم منه أنه أعجبه وفيه حل اتخاذ الحلوات والطيبات من الرزق وأنه لا ينافي الزهد ورد على من كره من الحلوى ما كان مصنوعا كيف وفي فقه اللغة أن حلواء التي كانت يحبها الجميع - كمعظم - تمر يعجن بآبن وفيه رد على زاعم أن حلواءه أنه كان يشرب كل يوم قدح عسل بماء وأن الحلواء المصنوعة لا يعرفها ولم يصح أنه رأى السكر وخبر أنه حضر ملاك أنصاري وفيه سكر قال السهيلي غير ثابت (تنبه) قال ابن العربي والحلاوة محبوبة للمامتها للنفس والبدن ويختلف الناس في أنواع المحبوب منها كان ابن عمر يتصدق بالسكر ويقول إنه تعالى يقول: لن تناولوا البر حتى تنفقوا بما تحبون، وإني أجه (ق ٤) في مواضع عديدة (عن عائشة) وفيه قصة طويلة في الصحيح وفي الباب غيرها أيضاً

(كان يحب العراجين ولا يزال في يده) منها ينظر إليها: العرجون العود الأصفر الذي فيه شياخ: العذق، فعلون من الانعراج: الانعطاف (حم د عن أبي سعيد) الخدرى

(كان يحب الزبد) بالضم كقفل ما يتخرج بالخمض من لبن البقر والغنم وأما ابن الإبل فلا يسمى ما يستخرج منه زبدا بل يقال له حباب (والتمر) يعني يحب الجمع بينهما في الأكل لأن الزبد حار رطب والتمر بارد يابس وفي جمعه بينهما من الحكمة إصلاح كل منهما بالآخر ولا حد عن أبي خالد دخلت على رجل وهو يتجمع لنا بتمر فقال أدن فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم سماهما الأطينين قال ابن حجر إسناده قوى قال النووي فيه جواز أكل شيتين من فاكهة وغيرها معاً وجواز أكل طعامين معاً وجواز التوسع في المطاعم ولا خلاف بين العلماء في جواز ذلك وما نقل عن السلف من خلافه محمول على الكراهة في التوسع والترفه والإكثار لغير مصالحة دينية وقال القرطبي يدخل منه مراعاة صفات الأطمعة وطباعتها واستعمالها على الوجه اللائق على قاعدة الطب (د ه عن ابن بشر) بكسر الواو وحدة وسكون المعجمة، وابن بشر في الصحابة اثنتان سليمانان هما عبد الله وعطية فكان ينبغي تمييزه، رمز المصنف لحسنه

- ٧٠٠٢ - كَانَ يُحِبُّ الْقَيْشَاءَ - (طب) عن الربيع بنت مموذ - (ح)
- ٧٠٠٣ - كَانَ يُحِبُّ هَذِهِ السُّورَةَ «سَبَّحَ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى» - (حم) عن علي - (ض)
- ٧٠٠٤ - كَانَ يَحْتَجِمُ - (ق) عن أنس
- ٧٠٠٥ - كَانَ يَحْتَجِمُ عَلَى هَامَتِهِ ، وَيُبَيِّنُ كَتِفَيْهِ ، وَيَقُولُ : مَنْ أَهْرَاقَ مِنْ هَذِهِ الدَّمَاءِ فَلَا يَضُرُّهُ أَنْ لَا يَتَدَاوَى بِشَيْءٍ لَشَيْءٍ (ده) عن أبي كبشة - (ح)
- ٧٠٠٦ - كَانَ يَحْتَجِمُ فِي رَأْسِهِ وَيَسْمِيهَا أُمَّ مَغِيثٍ - (خط) عن ابن عمر - (ض)
- ٧٠٠٧ - كَانَ يَحْتَجِمُ فِي الْأَخْدَعَيْنِ وَالْكَاهِلِ . وَكَانَ يَحْتَجِمُ لِسَبْعِ عَشْرَةَ وَتِسْعِ عَشْرَةَ . وَإِحْدَى وَعِشْرِينَ - (ت ك) عن أنس (طب ك) عن ابن عباس - (صح)

(كان يحب القيشاء) لإنعاش ریحها للروح وإطفائها لحرارة المعدة المملئة سيما في أرض الحجاز ولكونها بطيئة الانحدار عن المعدة كان كثيرا ما يعدلها بنحو رطب أو تمر أو عسل (طب عن الربيع) بالتصغير والتثقيب (بنت مموذ) ابن عمراء الانصارية التجارية من صفار الصحابة رمز لحسنه

(كان يحب هذه السورة) سورة (سبح اسم ربك الاعلى) أى نزه اسمه عن أن يتبدل أو يذكر إلا على جهة التعظيم قال الفخر الرازى وكما يحب تنزيه ذاته عن النقائص يحب تنزيه الألفاظ الموضوعه لها عن الرفث وسوء الأدب (حم) وكذا البزار كلاهما (عن علي) أمير المؤمنين رمز لحسنه قال الحافظ العرقى سنده ضيف هكذا جزم به واقتصر عليه وبينه تلبذه الهشيمى قال فيه ثور بن أبى فاختة وهو متروك انتهى وبه يعرف أن رمز المصنف لحسنه زلل فاحش (كان يحتجم) حجمه أبو طيبة وغيره وأمر بالحجامة وأثنى عليها في عدة أخبار وأعطى الحجامة أجرته والحجم تفرق اتصال أريد به تتابع استفراغ دم من جهات الجلد (ق عن أنس)

(كان يحتجم على هامته) أى رأسه (وبين كتفيه) ويقول من أهراق من هذه الدماء فلا يضره أن يتداوى بشيء لشيء المراد بالرأس هنا ماعدا تقرتها بدليل خبر الدبلى عن أنس مرفوعا بالحجامة في نقرة الرأس تورث النسيان فتجنّبوا ذلك لكن فيه ابن واصل منهم قال أبو داود وقال معمر احتجمت فذهب عقلي حتى كنت ألقن الفاتحة في صلاتي وكان احتجم على هامته (ده) في الطب (عن أبي كبشة) عمر بن سعد أو سعد بن عمر وفي الصحابة أبو كبشة غيره

(كان يحتجم في رأسه) لفظ رواية الطبرانى في مقدم رأسه (ويسميا أم مغيث) وفي رواية لابن جرير ويسميا المعية وسماها في رواية المنقذة وفي أخرى النافعة قال ابن جرير وكان يأمر من شكى إليه وجعا في رأسه بالحجامة وسطرأسه ثم أخرج بسنده عن ابن أبي رافع عن جدته سلمى قالت ما سمعت أحدا قط يشكو إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجع رأسه إلا قال احتجم (خط) في ترجمة محمود الواسطى (عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه عبد العزيز ابن عمر بن عبد نيزير الأموى قال الذهبى ضعفه أبو مسهر

(كان يحتجم في الأخدعين) عرقان في محل الحجامة من العنق (والكاهل) بكسر الهاء وهو مقدم أعلى الظهر عما يلي العنق وهو الثلث الأعلى وفيه ست فقرات وقيل ما بين الكتفين وقيل الكتند وقيل وصل العنق ما بين الكتفين (وكان يحتجم لسبع عشرة) من الشهر (وأسع عشرة) إحدى وعشرين) منه وعلى ذلك درج اصحابه فكانوا يستحبون الحجامة لوتر من الشهر لأفضلية الوتر عندهم ويحتمل له لحب الله له؛ ثم إن ما ذكر من احتجامة في الأخدعين الكلام

٧٠٠٨ - كَانَ يُحَدِّثُ حَدِيثًا لَوْ عَدَهُ الْعَادُ لِأَحْصَاءُ - (ق د) عن عائشة - (صح)

٧٠٠٩ - كَانَ يُحْفِي شَارِبَهُ - (طب) عن أم عياش مولاته - (ح)

٧٠١٠ - كَانَ يُحْفِي «لَا، وَمَقَلِبِ الْقُلُوبِ» - (حم خ ت ن) عن ابن عمر - (صح)

٧٠١١ - كَانَ يُحْمِلُ مَاءَ زَمْرَمَ - (ت ك) عن عائشة - (صح)

٧٠١٢ - كَانَ يُخْرِجُ إِلَى الْعِيدِ مَاشِيًا، وَيَرْجِعُ مَاشِيًا - (ه) عن ابن عمر - (ح)

٧٠١٣ - كَانَ يُخْرِجُ إِلَى الْعِيدَيْنِ مَاشِيًا، وَيُصَلِّي بِغَيْرِ أَذَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ، ثُمَّ يَرْجِعُ مَاشِيًا فِي طَرِيقِ آخَرَ -

(ه) عن أبي رافع - (ح)

لا ينافيه ما قبله من احتجامة في رأسه وهامته لأن القصد بالاحتجام طلب النفع ودفع الضرر وأما كون الحاجة من البدن مختلفة باختلاف العليل كما بينه ابن جرير (ت ك) في الطب (عن أنس) بن مالك (طب ك) في الطب (عن ابن عباس) قال الترمذى حسن غريب وقال الحاكم علي شرطهما وأقره الذهبي في موضع لكنه قال في آخر لا صحه له (كان يحدث حديثاً) ليس بمهذوم مسرع ولا متقطع يتخلله السكتات بين أفراد الكلم بل يباليغ في إفصاحه وبيانه (بحيث لو عده العاد لأحصاه) أي لو أراد المستمع عد كلماته أو حروفه لأمكنه ذلك بسهولة ومنه أخذ أن علي المدرس أن لا يسرد الكلام سرداً بل يرتله ويزينه ويتعمق ليتفكر فيه هو وسامعه وإذا فرغ من مسألة أو فصل سكت قليلاً ليتكلم من في نفسه شيء (ق د) من حديث هشام عن أبيه (عن عائشة) قال عروة كان أبو هريرة يحدث ويقول اسمعي ياربة الحجره وعائشة تصلي فلما قضت صلاتها قالت لعروة ألا تسمع إلى هذا ومثاله إنما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدث حديثاً الخ

(كان يحفي شاربه) بالحاء المهملة وفي رواية ذكرها ابن الأثير كان يلحف شاربه أي يباليغ في قصه (طب عن أم عياش) بشد المثناة التحتية (مولاته) أي موالاة النبي صلى الله عليه وسلم وخادمته وقيل مرلاة رقية رمز المصنف لحسنه قال الهيثمي فيه عبد الكريم بن روح وهو متروك

(كان يحفي) فيقول (لا ومقلب القلوب) أي مقلب أعراضها وأحوالها لأذواتها وفيه أن عمل القلب بخلق الله وتسمية الله بما ثبت من صفاته علي الوجه اللائق وانعقاد العين بصفة لا يشارك فيها وحل الحالف بأفعاله تقديس إذا وصف بها ولم يذكر اسمه وغير ذلك (حم خ) في التوحيد وغيره (ت ن) في الإيمان وغيره كلهم (عن ابن عمر) ابن الخطاب ورواه عنه أيضا ابن ماجه في الكفاية

(كان يحمل ماء زمزم) من مكة إلى المدينة ويهديه لأصحابه وكان يستهديه من أهل مكة فيسن فعل ذلك (ت ك عن عائشة)

(كان يخرج إلى العيدين) أي اصلاهما (ماشياً ويرجع ماشياً) في طريق آخر كما في الخبر المار والآتي لأن طريق القرية يشهد فقيه تكثير الشهود وقد نذب المثنى إلى الصلاة تكثيراً للأجر (ه عن ابن عمر)

(كان يخرج إلى العيدين) أي اصلاهما بالصجراء (ماشياً) لارا كما (ويصلي) صلاة العيد (بغير أذان ولا إقامة) زاد مسلم ولا شيء واحتج جمع به علي أنه لا يقال قبلها الصلاة جامعة واحتج الإمام الشافعي على سنه بالأمر به في مرسل اعتضد بالقياس على الكسوف كثوته فيه وفيه أنه لا يؤذن لها ولا يقام وبعضهم أحدث الأذان فقيل أول من أحدثه معاوية وقيل زياد (ثم يرجع ماشياً) غير راكب ويحمل رجوعه (في طريق آخر) ليسلم على أهل الطريقين أو ليتبركا به أو ليقضى حاجتهما أو ليظهر انشغرفيهما أو ليغيط مناقبهما قال ابن القيم والأصح أنه لذلك كله ولغيره

٧٠١٤ - كَانَ يَخْرُجُ فِي الْعِيدَيْنِ رَافِعًا صَوْتَهُ بِالتَّهْلِيلِ وَالتَّكْبِيرِ - (هب) عن ابن عمر - (ض)  
 ٧٠١٥ - كَانَ يَخْطُبُ قَائِمًا وَيَجْلِسُ بَيْنَ الْخُطْبَتَيْنِ ، وَيَقْرَأُ آيَاتٍ ، وَيَذَكِّرُ النَّاسَ - (حم م د ن ه) عن  
 جابر بن سمرة - (صح)

٧٠١٦ - كَانَ يَخْطُبُ بِقَافٍ كُلِّ جُمُعَةٍ - (د) عن بنت الحرث بن النعمان  
 ٧٠١٧ - كَانَ يَخْطُبُ النِّسَاءَ وَيَقُولُ : لَكَ كَذَا وَكَذَا وَجَفَنَةُ سَعْدٍ تَدُورُ مَعِيَ إِلَيْكَ كُلَّمَا دُرْتُ - (طب)

من الحكم الذي لا يخلو فعله عنها (عن أبي رافع) ورواه أيضا البزار عن سعد مرفوعا قال الهيثمي وفيه خالد بن إلياس متروك  
 (كان يخرج في العيدين) إلى المصلى الذي على باب المدينة الشرقي بنه وبين اب المسجد ألب ذراع قال ابن شبة  
 قال ابن القيم وهو الذي يوضع فيه محمل الحاج ولم يصل العيد بمسجده إلا مرة واحدة لمطر بل كان يفعلها في المصلى  
 دائما ومذهب الحنفية أن صلاتها بالصحرَاء أفضل من المسجد وقال المالكية والحنبلة إلا بمكة وقال الشافعية إلا  
 في المساجد الثلاثة فأفضل لشرها ويخرج حال كونه (رافعا صوته بالتكبير والتهليل) وهذا أخذ الشافعي وفيه رد  
 علي أن حنيفة في ذهابه إلى أن رفع الصوت بالتكبير فيه بدعة مخالف للأمر في قوله تعالى هو اذ كر ربك في نفسك  
 تضرعا وخيفة ودون الجهر، وصيغته مشهورة (هب عن ابن عمر) بن الخطاب مرفوعا وموقوفا وصح وقفه ورواه  
 الحاكم عنه أيضا ورواه الشافعي موقوفا فساؤهم اقتصار المصنف علي البيهقي من تفرد به غير جيد

(كان يخطب) يوم الجمعة حال كونه (قائما) عبر بكان إشارة إلى دوام فعله ذلك حال القيام وكذا قيل وهو  
 منى على إفاضة كان التكرار وفيه خلاف معروف وعليه الشافعي وهو حجة للشافعي في اشتراطه القيام للقادر وقد  
 ثبت أن المصطفى صلى الله عليه وسلم كان يواظب على القيام فيها ورد على الأئمة الثلاثة المجوزين لفعلها من قعود  
 (ويجلس بين الخطبتين) قدر سورة الإخلاص (ويقرأ آيات) من القرآن (ويذكر الناس) بآلاء الله وحنته وناره  
 والمعاد ويعلمهم قواعد الدين وبأمرهم بالتقوى وبين موارد غضبه ومواقع رضاه، وكان يخطب في كل وقت بما يقتضيه  
 الحال ولم يخطب خطبة إلا التمتع بالحد ولم يلبس لباس الخطباء الآن وفيه أنه يجب التعمد بين الخطبتين لخبر صلوا  
 كما رأيتموني أصلي (تنبه) قال ابن عربي حكمة كونهما خطبتين أنه يذكر في الأولى ما يليق بالله من الثناء والتعريض  
 على الأمور المقربة من الله بالدلائل من كتاب الله والثانية بما يعطيه الدعاء والاتجاه من الذلة والافتقار والسؤال  
 والتضرع في التوفيق والهداية لما ذكره وأمر به في الخطبة وقيامه حال خطبته أما في الأولى فبحكم النيابة عن الحق  
 بما أنذر به وأوعد ووعد فهو قيام حق بدعوة صدق وأما في الثانية فهو قيام عبد بين يدي كريم يسأل منه الإعانة  
 بما في الخطبة الأولى من الوصايا وأما القعدة بين الخطبتين ليفصل بين المقام الذي يقتضيه النيابة من الحق تعالى  
 فيما وعظ به عباده علي لسان الخطبتين وبين المقام الذي يقتضيه مقام السؤال والرغبة في الهداية إلى الصراط المستقيم  
 (حم م د ن ه عن جابر بن سمرة)

(كان يخطب بقاف) أي بسورتها (كل جمعة) لاشتغالها علي البعث والموت والمواعظ الشديدة والزواجر الاكيدة  
 وقوله كل جمعة قد يحمل علي الجمع التي حضرها الراوي فلا ينافي أن غيره سمعه يخطب بغيرها (د) في الصلاة (عن) أم  
 هشام (بنت الحارث بن النعمان) الانصارية صحابية مشهورة وهي أخت عمرة بنت عبد الرحمن لامها ظاهر صنيع  
 المصنف أن هذا لم يخرج أحد الشيخين وهو ذمول فقد خرج الإمام مسلم في الصلاة عن بنت الحارث هذه  
 ورواه أيضا الترمذي وابن ماجه

(كان يخطب النساء ويقول) لمن خطبها (لك كذا وكذا) من مهر ونفقة ومؤنة (وجفنة سعد) بن عبادة (تدور

عن سهل بن سعد - (ح)

٧٠١٨ - كَانَ يَخِيضُ تَوْبَهُ ، وَيَخْتَصِفُ نَعْلَهُ ، وَيَعْمَلُ مَا يَعْمَلُ الرَّجَالُ فِي بُيُوتِهِمْ - (حم) عن عائشة (ح)

٧٠١٩ - كَانَ يَدْخُلُ الْحَمَامَ ، وَيَتَنَوَّرُ - ابن عساكر عن وائلة - (ض)

٧٠٢٠ - كَانَ يَدْرِكُهُ الْفَجْرُ وَهُوَ جَنبٌ مِنْ أَهْلِهِ ، ثُمَّ يَغْتَسِلُ وَيَصُومُ - مالك (ق ٤) عن عائشة وأم سلمة - (ص)

٧٠٢١ - كَانَ يُدْعَى إِلَى خُبْزِ الشَّعِيرِ ، وَالْإِهَالَةِ السَّنَخَةِ - (ت) في الشئائل عن أنس - (ح)

٧٠٢٢ - كَانَ يَدْعُو عِنْدَ الْكَرْبِ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ وَرَبُّ الْأَرْضِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ ، - (حم ق ت ه) عن ابن عباس

معي إليك كلما درت) وقد مر شرح قصة جفنة سعد (طب عن سهل بن سعد) الساعدي رمز المصنف لحسنه

(كان يخيط توبه ويخصف نعله ويعمل ما يعمل الرجال في بيوتهم) من الاشتغال بهمة الأهل والنفس إرشاداً للتواضع وترك التكبر لأنه مشرف بالوحي والنبوة ومكرم بالمعجزات والرسالة وفيه أن الإمام الأعظم يتولى أموره بنفسه وأنه من دأب الصالحين (حم عن عائشة) رمز المصنف لحسنه وهو أعلى من ذلك فقد قال الزين العراقي رجاله رجال الصحيح ورواه أبو الشيخ بلفظ ويرقع الثوب والبخاري من حديث عائشة كان يكون في مهنة أهله

(كان يدخل الحمام ويتنور) أي كان يطلى عاتقه وما قرب منها بالنورة قال ابن القيم لم يصح في الحمام حديث ولم يدخل حماماً قط ولعله ما رآه بعينه (ابن عساكر) في تاريخه (عن وائلة بن الأسقع) بسند ضعيف جداً بل واه بالمره (كان يدركه الفجر وهو) أي والحالة أنه (جنب من) جماع (أهله) زاد في رواية في رمضان من غير حلم (ثم يغتسل ويصوم) بياناً لصحة صوم الجنب وإلا فالفضل للفصل قبل الفجر وأردت بالتقييد بالجماع من غير احتلام المبالغة في الرد علي من زعم أن فاعل ذلك عمداً مفطر وأما خبر أبي هريرة من أصح جنبا فلا يصح فهو منسوخ أو مردود وما كان من خلاف فقد مضى وانقضى وقام الإجماع علي الصحة كما بينه النووي وغيره (مالك) في الموطأ (ق ٤) كلهم في الصوم (عن عائشة وأم سلمة)

(كان يدعى إلى خبز الشعير والاهالة) بكسر الهمزة دهن اللحم أو كل دهن يؤتمد به أو يختص بدهن الشحم والالية أو هو الدسم (السنخة) بسين مهمله مفتوحة فنون مكسورة غناء معجمة وبزاي بدل السين أي المتغيرة الريح قال الرعشمري سنخ وزنخ إذا تغير وفسد والأصل السين والزاي بدل اه . وحقى علي بعض الأعاطم حيث زعم أنه بالسين فقط وأن العامة تقول زنخة وظاهره أن الدعوة إلى مجموع ذلك وهو لودعي إلى خبز الشعير وحده لا لاجاب، وفيه حل أكل اللحم والدهن ولو أنتن حيث لا ضرر ، قضية صنيع المؤلف أن هذا هو الحديث بتامه والأمر بخلافه بل بقيته فيجيب، هكذا هو ثابت عند مخرجه الترمذي في الشئائل (ت في) كتاب (الشئائل) النبوية (عن أنس) بن مالك (كان يدعو عند الكرب) أي عند حلوله يقول (لا إله إلا الله العظيم) الذي لا شيء يعظم عليه (الحليم) الذي يؤخر العقوبة مع القدرة (لا إله إلا الله رب العرش الكريم) وفي رواية بدل العظيم والكريم المعطى تفضلاً روى برفع العظيم والكريم علي أنهما نعتان للرب والثابت في رواية الجمهور الجر نعت للعرش قال الطيبي صدر التناءم بذكر الرب ليناسب كشف الكرب لأنه مقتضى الترية (لا إله إلا الله رب السموات السبع ورب الأرض ورب العرش الكريم) قالوا هذا دعاء جليل ينبغي الاعتناء به والإكثار منه عند العظام فيه التهليل المشتمل علي التوحيد وهو أصل التزيينات الجلالية والعظمة الدالة علي تمام القدرة والحلم الدال علي العلم إذ الجاهل لا يتصور منه حلم ولا كرم

(طب) وزاد «أَصْرَفُ عَنِّي شَرَّ فُلَانٍ» - (صح)

٧٠٢٣ - كَانَ يُدِيرُ عَلَى نِسَائِهِ فِي السَّاعَةِ الْوَاحِدَةِ مِنَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ - (ن خ) عن أنس - (صح)

٧٠٢٤ - كَانَ يُدِيرُ الْعِمَامَةَ عَلَى رَأْسِهِ ، وَيَغْرِزُهَا مِنْ وَرَائِهِ ، وَيُرْسِلُ لَهَا ذُوَابَةً بَيْنَ كَتِفَيْهِ - (طب هب)  
عن ابن عمر - (ض)

وهما أصل الأوصاف الإكرامية قال الإمام ابن جرير كان السلف يدعون به ويسمونه دعاء الكرب وهو وإن كان ذكراً لكنه بمنزلة الدعاء لخبر من شغله ذكرى عن مسثلي اه . وأشار به إلى رد ما قيل هذا ذكر لادعاء ولما كان في جواب البعض بأن المراد أنه يفتح دعاءه به ثم يدعو بما شاء تسليماً للسؤال عدل عنه إلى ما ذكره (حم ق ت ه) كلهم في الدعوات (عن ابن عباس) عبد الله (طب) عنه أيضاً (وزاد) في آخره (أصرف عنى شر فلان) ويعينه باسمه فإن له أثراً بيناً في دفع شره (فائدة) قال ابن بطلان عن أبي بكر الرازي كنت بأصبهان عند أبي نعيم وهناك شيخ يسمى أبا بكر عليه مدار الفتياء فسعى به عند الساطان فسجن فرأيت المصطفى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم في المنام وجبريل عن يمينه يحرك شفتيه بالتسييح لا يقر فقال لي المصطفى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم قل لأبي بكر يدعو بدعاء الكرب الذي في صحيح البخارى حتى يفرج الله عنه فأصبحت فأخبرته فدعا به فلم يكن إلا قليلاً حتى أخرج

(كان يدور على نسائه) كناية عن جماعه إياهن (في الساعة الواحدة من الليل والنهار) ظاهره أن القسم لم يكن واجباً عليه وعورض بخبر هذا قسمي فيما أملك فلا تلني فيما لا أملك وأجيب بأن طوافه كان قبل وجوب القسم وأقول يحتاج إلى ثبوت هذه القيلة إذ هي ادعائية وقضية تصرف المصنف أن ذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته عند البخارى وهن إحدى عشرة هذا لفظه ولو ذكره لكان أولى وكأنه فر من الإشكال المشهور وهو أن ما وقع في البخارى فيه تأمل لأنه لم يجتمع عند النبي صلى الله عليه وسلم هذا العدد في آن واحد وقد أجيب بأن مراده الزوجات والسرارى واسم النساء يشمل الكل (ن خ عن أنس) بن مالك

(كان يدور العمامة على رأسه) وكان له عمامة تسمى السحاب كساها علياً (ويغرزها من ورائه ويرسل لها ذوابة بين كتفيه) هذا أصل في مشروعية العذبة وكونها بين الكتفين ورد على من كره ذلك ومن أنكره وجاء فيها أحاديث أخرى بعضها حسن وبعضها ضعيف ناصة على فعله لها نفسه وجماعة من صحبه وعلى أمره بها ولذا تعين حمل قول الشيخين له فعل العذبة وتركها ولا كراهة فيهما على أن مرادهما الجواز الشامل للندب وتركها أحياناً إنما يدل على جواز الترك وعدم تأكيد الندب وقد استدلل جمع يكون المصطفى صلى الله عليه وسلم أرسلها بين الكتفين تارة وإلى الجانب الأيمن أخرى على أن كلا سنة وهذا موضح بأن أصلها سنة لأن السنة في إرسالها إذا أخذت من فعله فأصل سنتها أولى ثم إرسالها بين الكتفين أفضل منه على الأيمن لأن حديث الأول أصح وأما إرسال الصوفية لها عن الجانب الأيسر لكونه محل القلب فيتذكر تفريفه مما سوى ربه فاستحسن لا أصل له وقول صاحب القاموس لم يفارقها قط رد بأنه تركها أحياناً قال بعضهم وأقل ما ورد في طولها أربع أصابع وأكثر ما ورد ذراع وبينهما شبر وقول صاحب القاموس كانت طويلة ممنوع إلا أن يريد طولاً نسبياً يحرم إلخاش طولها بقصد الخلاء ويكره بدونه ولو خاف إرسالها نحو خيلاء لم يؤمر بتركها خلافاً لبعضهم بل يفعل ويجاهد نفسه لإزالته فإن عجز لم يضرب لأنه قهري فلا يكلف به غاية أنه لا يسترسل مع نفسه وخوف إيهامه الناس صلاحاً أو عملاً خفى عنه لا يوجب تركها بل يفعلها ويعالج نفسه نعم إن قصد غير صالح التزين بها ونحوها لتوهم صلاحه فيعطى حرم كما ذكره الزركشى واعلم أنه لم يتحرر كما قاله بعض الحفاظ في طول عمامته وعرضها شيء وما وقع للطبراني في طولها أنه سبعة

- ٧٠٢٥ - كان يذبح أضحيته بيده - (حم) عن أنس - (صح)  
 ٧٠٢٦ - كان يذكر الله تعالى على كل أحيائه - (م د ت ه) عن عائشة - (صح)  
 ٧٠٢٧ - كان يرى بالليل في الظلمة كما يرى بالنهار في الضوء - البيهقي في الدلائل عن ابن عباس (عد)  
 عن عائشة - (ح)

أذرع ولغيره نقلنا عن عائشة أنه سبعة في عرض ذراع وأنها كانت في السفر بيضاء وفي الحضر سوداء من صوف وقيل عكسه وأن عذبتها كانت في السفر من غيرها وفي الحضر منها فلا أصل له (طب هب عن ابن عمر) قال الهيثمي عقب عزوة للطبراني رجاله رجال الصحيح إلا عبد السلام وهو ثقة

(كان يذبح أضحيته بيده) مسميا مكبرا وربما وكل، ففيه ندب الذبح بيد المضحى إن قدر واففقوا على جواز التوكيل للقادر لكن عند المالكية رواية بعدم الإجزاء وعند أكثرهم يكره قال القاضي والأضحية ما يذبح يوم النحر على وجه القرية وفيها أربع لغات أضحية بضم الهمزة وكسرهما وجمعها أضاحي وضحية وجمعها ضحايا وأضحا وجمعها أضحي سميت بذلك إما لأن الوقت الذي تذبح فيه ضحى يوم العيد بعد صلاته واليوم يوم الأضحي لأنه وقت التضحية أو لأنها تذبح يوم الأضحي واليوم يسمى أضحي لأنه يتضح فيه بالقداء فإن السنة أن لا يتعدى فيه حتى ترتفع الشمس ويصلى (حم عن أنس) بن مالك رمز المصنف لصحته

(كان يذكر الله تعالى) بقلبه ولسانه بالذکر الثابت عنه من تسبيح وتهليل وتكبير وغير ذلك (على) قال الولي العراقي هي ههنا بمعنى في وهو الظرفية كما في قوله تعالى ودخل المدينة علي حين غفلة من أهلها، أي في حين غفلة (كل أحيائه) أي أوقاته متطهراً ومحدثاً وجنباً وقائماً وقاعداً ومضطجعاً وماشياً وراكباً وظاعناً ومقبياً فكأن ذكر الله يجري مع أنفاسه والحديث عام مخصوص بغير قاضى الحاجة لكرهه الذي ذكره حالته باللسان وبغير الجنب لخبر الترمذى وغيره كان لا يحجبه عن القرآن شيء ليس الجنابة وبغير حالة الجماع وقضاء الحاجة فيكرهه، هذا ما عليه الجمهور، وتمسك بعموم الحديث المشروح قوم منهم الطبري وابن المنذر وداود فجوزوا القراءة للجنب قالوا لكون الذکر أعم من كونه بقراءة أو بغيرها وإنما فرق بالعرف وحملوا حديث الترمذى على الأكل جمعا بين الأدلة وقال العارف ابن العربي كان يذکر الله على كل أحيائه لكن يكون الذکر في حال الجنابة مختصاً بالباطن الذي هو ذکر السر فهو في سائر حالاته محقق بالمقام وإنما وقع اللبس على من لا معرفة له بأحوال أهل الكمال فمفرقوا واختلّفوا قالوا ولنا منه ميراث وافر فينبغي المحافظة على ذلك انتهى وأخرج أبو نعيم عن كعب الأخبار قال موسى يارب أقرب أنت فأناجيك أم بعيد فأناديك قال أنا جليس من ذكرك قال يارب فإننا نكون على حال نجلك ونعظمك أن نذكرك بالجنابة والغائط قال يا موسى إذ كرتي على كل حال أي بالقلب كما تقرّر قال الأشرفي الذکر نوعان قلبي ولساني والأول أعلاهما وهو المراد في الحديث وفي قوله تعالى إذ كروا الله ذكرا كثيرا وهو أن لا ينسى الله على كل حال وكان للصطفى صلى الله عليه وسلم حظ وافر من هذين النوعين إلا في حالة الجنابة ودخول الحلاء فإنه يقتصر فيهما على النوع الأعلى الذي لا أثر فيه للجنابة ولذلك كان إذا خرج من الحلاء يقول غفرانك انتهى وقال غيره لا ينافيه حديث كرهت أن أذکر الله إلا على طهر وتوضأ لزد السلام لكونه ذکر الله لأنه أخذ بالفضل والأكل (م د ت ه) وأبو يعلى كلهم في الطهارة إلا الترمذى ففي الدعوات (عن عائشة) وعلقه البخارى في الصلاة وذكّر الترمذى في العلال أنه سأل عنه البخارى فقال صحيح

(كان يرى بالليل في الظلمة كما يرى بالنهار في الضوء) لأنه تعالى لما رزقه الاطلاع الباطن والإحاطة بإدراك مدركات القلب جعل له مثل ذلك في مدركات العيون ومن ثم كان يرى المحسوس من وراء ظهره كما يراه من أمامه

٧٠٢٨ - كَانَ يَرَى لِلْعَبَّاسِ مَا يَرَى الْوَلَدَ لَوَالِدِهِ : يُعْظِمُهُ ، وَيُفَخِّمُهُ ، وَيَبْرِقُ قَسْمَهُ - (ك) عن عمر - (صح)

٧٠٢٩ - كَانَ يَرْخِي الْإِزَارَ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ ، وَيَرْفَعُهُ مِنْ وَرَائِهِ - ابن سعد عن يزيد بن أبي حبيب  
مرسلاً - (ض)

٧٠٣٠ - كَانَ يُرْدِفُ خَلْفَهُ ، وَيَضَعُ طَعَامَهُ عَلَى الْأَرْضِ ، وَيُجِيبُ دَعْوَةَ الْمَمْلُوكِ ، وَيَرْكَبُ الْحِمَارَ -  
(ك) عن أنس - (صح)

٧٠٣١ - كَانَ يَرْكَبُ الْحِمَارَ عَرِيًّا لَيْسَ عَلَيْهِ شَيْءٌ - ابن سعد عن حمزة بن عبد الله بن عتبة مرسلاً - (ض)

ذكره الحرالي فالخاصل أنه من قبيل الكشف له عن المراثي وهو في معناه ما سبق أنه كان يصبر من ورائه  
(اليهني في الدلائل) أي في كتاب دلائل النبوة (عن ابن عباس عد عن عائشة) ضعفه ابن دحية في كتاب الآيات  
البيئات وقال اليهني ليس بقوى وقال ابن الجوزي في حديث عائشة لا يصح. وفيه عبد الله بن محمد بن المغيرة فقال  
العقيلي يحدث بما لا أصل له وذكره في الميزان مع جملة أحاديث وقال هذه موضوعات ومع ذلك كله رمز المصنف  
لحسنه ولعله لاعتضاده

(كان يرى للعباس) من الإجلال والاعظام (ما يرى الولد لوالده يعظمه ويفخمه ويبرق قسمة) ويقول إنعام  
الرجل صنو أبيه وأصل هذا أن عمر لما أراد أن يستسقى عام الرمادة خطب فقال أيها الناس إن رسول الله صلى الله  
عليه وسلم كان يرى للعباس ما يرى الولد لوالده فاقصدوا برسول الله صلى الله عليه وسلم واتخذوا العباس وسيلة إلى الله  
فأبرحوا حتى سقام الله وفيه ندب الاستشفاع بأهل الخير والصلاح وأهل بيت النبوة وفيه فضل العباس وفضل  
عمر لتواضعه للعباس ومعرفة حقه (ك) في الفضائل وكذا ابن جبان في صحيحه (عن عمر) بن الخطاب وقال  
صحيح وتعبه الذهبي بأن فيه داود بن عطاء متروك قال لكن هو في جزء الباناسي وصح نحوه من حديث أنس  
فأما داود فتروك

(كان يرخي الأزار) أي إزاره (من بين يديه ويرفعه من ورائه) حال المشي لئلا يصيبه نحو قدر أو شوك (ابن سعد)  
في طبقاته (عن يزيد بن أبي حبيب) البصري بن أبي رجاء واسم أبيه سويد فقيه ثقة يرسل كثيراً (مرسلاً)  
(كان يردف خلفه) من شاء من أهل بيته أو أصحابه تواضعاً منه وجبراً لهم وربما أردف خلفه وأركب أمامه  
فكانوا ثلاثة على دابة وأردف الرجال وأردف بعض نسائه وأردف أسامة من عرفة إلى مزدلفة والفضل بن العباس  
من مزدلفة إلى منى كما في البخاري وفيه جواز الإرداف لكن إن أطاقت الدابة (ويضع طعامه) عند الأكل (على  
الأرض) أي فلا يرفعه على خوان كما يفعله الملوك والعظماء (ويجيب دعوة المملوك) يعني المأذون له من سيده في  
الولية أو المراد العتيق باعتبار ما كان واستعمال مثل ذلك في كلامهم وقول المطرزي المراد بالدعوة النداء بالأذان  
بعيد مناف للسياق إذ هذا معدود في سياق تواضعه وليس في إجابة الأذان إذا كان المؤذن عبداً ما يحسن عده من  
التواضع بل الحر فيه والعبد سواء (ويركب الحمار) هذا على طريق إرشاد العباد وبيان أن ركوب الحمار من له منصب  
لا يخل بمروته ولا يرفعه بل غايته التواضع وكسر النفس (ك) في الأظعمة من حديث ابن عيينة عن مسلم الملائني  
(عن أنس) قال الحاكم صحيح ورواه الذهبي بقوله قلت مسلم ترك

(كان يركب الحمار عرياً ليس عليه شيء) مما يشد على ظهره من نحو إكاف وبرذعة تواضعاً وهضماً لنفسه  
وتعليماً وإرشاداً قال ابن القيم لكن كان أكثر مرأكة الخيل والإبل (ابن سعد) في طبقاته (عن حمزة بن عبد الله  
ابن عتبة مرسلاً)



- ٧٠٣٢ - كَانَ يَرْكَبُ الْحِمَارَ ، وَيَخْصِفُ النَّعْلَ ، وَيَرْقَعُ الْقَمِيصَ ، وَيَلْبَسُ الصُّوفَ ، وَيَقُولُ : مَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي - ابن عساكر عن أبي أيوب - (ض)
- ٧٠٣٣ - كَانَ يَرْكَعُ قَبْلَ الْجُمُعَةِ أَرْبَعًا ، وَبَعْدَهَا أَرْبَعًا لَا يَفْصِلُ فِي شَيْءٍ مِنْهُنَّ - (ه) عن ابن عباس (ض)
- ٧٠٣٤ - كَانَ يَزُورُ الْأَنْصَارَ ، وَيَسْلُمُ عَلَى صَيَّائِهِمْ ، وَيَسْمَعُ رُؤُوسَهُمْ - (ن) عن أنس - (ح)
- ٧٠٣٥ - كَانَ يَسْتَاكُ بِفَضْلِ وَضُوئِهِ - (ع) عن أنس - (ض)

(كان يركب الحمار ويخصف) بكسر الصاد المهملة (النعل ويرقع القميص) من نوعه ومن غير نوعه (ويلبس الصوف) رداء وإزاراً وعمامة (ويقول) منكرأ علي من ترفع عن ذلك هذه سنتي و (من رغب عن سنتي) أى طريقي (فليس مني) أى من العاملين بطريقي السالكين منهجى وهذه سنة الانبياء قبله أيضاً، روى الحاكم والبيهقي في الشعب عن ابن مسعود كانت الانبياء يستحبون أن يلبسوا الصوف ويحلبوا الغنم ويركبوا الحمر وقال عيسى عليه السلام بحق أقول إنه من طلب الفردوس فغذاء الشعير له والتزوم على المزابيل مع الكلاب كثير؛ وفيه نذب خدمة الرجل نفسه وأنه لادناءة في ذلك (ابن عساكر) في تاريخه (عن أبي أيوب) الانصارى ورواه عنه أيضاً أبو الشيخ في كتاب الاخلاق قال الزين العراقي وفيه يحيى بن يعلى الأسلى ضعفوه وكذا شيخه المختار التميمي ضعيف

(كان يركع قبل الجمعة أربعاً) من الركعات (وبعدها أربعاً لا يفصل في شيء منهن) بتسليم وفيه أن الجمعة كالظهر في الرتبة القبيلة والبعدية وهو الاصح عند الشافعية (ه) عن ابن عباس) فيه أمور: الأول أن الذى لابن ماجه إنما هو بدون لفظ وبعدها أربعاً وإنما هذه الزيادة للطبراني كما ذكره ابن حجر وغيره، الثاني سكت عليه فأوهم سلامته من العلل وليس كما أوهم فإن ابن ماجه رواه عن مبشر بن عبيد عن حجاج بن أرطاة عن عطية العوفى عن الحبر قال الزيلعي ومبشر معدود من الوضعين وحجاج وعطية ضعيفان اه . وقال النووي في الخلاصة هذا حديث باطل اجتمع هؤلاء الاربعة فيه وهم ضعفاء وبشر وضاع صاحب أباطيل وقال الحافظ العراقي ثم ابن حجر سنده ضعيف جداً وقال الهيثمى رواه الطبراني بلفظ كان يركع قبل الجمعة أربعاً وبعدها أربعاً لا يفصل بينهما ورواه ابن ماجه باقتصار الاربع بعدها وفيه الحجاج بن أرطاة وعطية العوفى وكلاهما ضعيف إلى هنا كلامه، الثالث أنه قد أساء التصرف حيث عدل لهذا الطريق المعلول واقتصر عليه مع وروده من طريق مقبول فقد رواه الخلعى في فوائده من حديث على كرم الله وجهه قال الحافظ الزين العراقي وإسناده جيد

(كان يزور الانصار ويسلم على صيائهم) فيه رد على منع الحسن التسليم على الصياني (ويسمع رؤوسهم) أى كان له اعتناء بفعل ذلك معهم أكثر منه مع غيرهم وإلا فهو كان يفعل ذلك مع غيرهم أيضاً وكان يتعهد أصحابه جميعاً ويזורهم؛ قال ابن حجر هذا مشعر بوقوع ذلك منه غير مرة أى فالاستدلال به على مشروعية السلام على الصياني أولى من استدلال البعض بحديث مر على صياني فسلم عليهم فإنها واقعة حال قال ابن بطال وفي السلام على الصياني تدريبيهم على آداب الشريعة وطرح الاكابر رداء الكبر وسلوك التواضع وابن الجاني: نعم لا يشرع السلام على الصي الوضى سيما إن راهق (ن) عن أنس) بن مالك ظاهر صنيع المصنف أن النسائي تفرد بإخراجه من بين الستة والامر بخلافه بل خرجه الترمذى أيضاً عن أنس قال جدى رحمه الله في أماليه هذا حديث صحيح وزواه أيضاً ابن حبان في صحيحه اه . فرمز المصنف لحسنه غير جيد بل كان الأولى الرمز لصحته

(كان يستاك بفضل وضوئه) بفتح الواو الماء الذى يتوضأ به قيل المراد به الغسل وقيل التيقية أى تيقية الفم وفي مصنف ابن أبي شيبة عن جرير البجلي الصحابي أنه كان يستاك وبأمرهم أن يتوضأوا بفضل سواكهم وعن

- ٧٠٣٦ - كَانَ يَسْتَاكُ عَرْضًا ، وَيَشْرَبُ مَصًّا ، وَيَتَنَفَّسُ ثَلَاثًا ، وَيَقُولُ : هُوَ أَهْنَا وَأَمْرًا وَأَبْرًا - الْبَغْوِيُّ  
وَابْنُ قَانِعٍ (طَب) وَابْنُ السِّنِيِّ وَأَبُو نَعِيمٍ فِي الطَّبِّ عَنْ بَهْزٍ (هَق) عَنْ رِبِيعَةَ بْنِ أَكْثَمٍ - (ض)
- ٧٠٣٧ - كَانَ يَسْتَجِبُ إِذَا أَفْطَرَ أَنْ يَفْطُرَ عَلَى لَبَنِ - (قَط) عَنْ أَنَسٍ - (ح)
- ٧٠٣٨ - كَانَ يَسْتَجِمِرُ بِالْوَةِ غَيْرَ مَطْرَاةٍ وَبِكَافُورٍ يَطْرَحُهُ مَعَ الْأَلْوَةِ - (م) عَنْ ابْنِ عَمْرِو
- ٧٠٣٩ - كَانَ يَسْتَجِبُ الْجَوَامِعَ مِنَ الدُّعَاءِ ، وَيَدْعُ مَا سِوَى ذَلِكَ - (دَك) عَنْ عَائِشَةَ - (صَح)

إبراهيم النخعي أنه كان لا يرى بأساً بالوضوء من فضل السواك كذلك (ع عن أنس) بن مالك ورواه عنه أيضاً الدارقطني قال ابن حجر وفيه يوسف بن خالد التيمي متروك وروى من طريق آخر عن الأعمش عن أنس وهو منقطع (كان يستاك عرضاً) أى فى عرض الأسنان ظاهراً وباطناً فى طول القم زاد أبو نعيم فى روايته ولا يستاك طولاً وعورض بذكر الطول فى خير آخر وجمع مغطى وغيره بأنه فى اللسان والحلق طولاً وفى الأسنان عرضاً (و) كان (يشرب مصاً) أى من غير عب (ويتنفس) فى أثناء الشرب (ثلاثاً) من المرات (ويقول) موجهها ذلك (هو) أى التنفس ثلاثاً (أهناً وأمراً) بالهمز أفعل من مرأ الطعام أو الشراب فى جسده إذا لم يشغل على المدة وانحدر عنها طيباً بلذة ونفع (وأبراً) أشد براً لكونه يجمع الصفراء أى يقوى الهضم وأسلم لحرارة المعدة من أن يهجم عليها البارد دفعة فربما أطفأ الحار الغريزي بشدة برده أو أضعفه (البغوي وابن قانع) فى معجمها وكذا ابن عدى وابن منده والبيهقي (طب وابن السني وأبو نعيم) كلاهما (فى) كتاب (الطب) النبوي وفى الصحابة كلهم من حديث ثابت بن كثير عن يحيى بن سعيد عن ابن المسيب (عن بهز) القشيري ويقال البهزي ذكره البغوي وغيره فى الصحابة قال فى الإصابة قال البغوي لا أعلم روى بهز إلا هذا وهو منكر وقال ابن منده رواه عباد بن يوسف عن ثابت فقال عن القشيري بدل بهز ورواه مجاهد عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده فقيل إن ابن المسيب إنما سمعه من بهز بن حكيم فأرسله الراوى عنه فظنه بعضهم صحابياً لكن قضية كلام ابن منده أن ابن المسيب سمعه من معاوية جد بهز بن حكيم فقال مرة عن جد بهز فسقط لفظ جد من الراوى قال أئنى ابن حجر وبالجملة هو كما قال ابن عبد البر إسناده مضطرب ليس بالقائم اهـ قال شيخه الزين العراقي لا يحتج بمثله قال الهيثمى وفيه ثابت بن كثير ضعيف وقال ابن العراقي بعد ما عراه لأبي نعيم إسناده ضعيف وقال السخاوى ذكر أبو نعيم ما يدل على أن بهز هذا هو ابن حكيم بن معاوية القشيري وعليه هو منقطع وهو من رواية الأكبر عن الأصغر وثبت هذا قال فى الميزان قال ابن حبان لا يجوز الاحتجاج بخبره ثم ساق له هذا الخبر (هق) وكذا العقيلي من رواية على بن ربيعة القرشى عن بهز هذا عن ابن المسيب (عن ربيعة بن أكثم) بن أبي الجوزن الخزاعي قال فى الإصابة إسناده إلى ابن المسيب ضعيف وقال ابن السكن لم يثبت حديثه اهـ قال السخاوى وسنده ضعيف جداً بل قال ابن عبد البر ربيعة قتل بخبر فلم يدركه سعيد وقال فى التمهيد لا يصحان من جهة الإسناد وقال الحافظ العراقي الكل ضعيف

(كان يستحب إذا أفطر) من صومه (أن يفطر على لبن) هذا محمول على ما إذا فقد الرطب أو التمر أو الحلوى أو على أنه جمع مع التمر غيره كاللبن جمعاً بين الأخبار (قط عن أنس) بن مالك رمز المصنف لحسنه

(كان يستجمر بألوة غير مطرأة) الألوة العود الذى يتبخر به ويفتح هزته وأضم والمطرأة التى يعمل عليها ألوان الطيب كغبن ومسك وكافور (وبكافور يطرحه مع الألوة) ويحاطه به ثم يتبخر به (م عن ابن عمر) بن الخطاب

(كان يستحب الجوامع) لفظ رواية الحاكم كان يعجبه الجوامع (من الدعاء) وهو ما جمع مع الوجزة خير الدنيا والآخرة نحو ربنا آتانا فى الدنيا حسنة الآية أو هو ما يجمع الأغراض الصالحة والمقاصد المسحيجة أو ما يجمع الثناء على الله وآداب المسئلة والفضل للبتقدم (ويدع) أى يترك (ماسوى ذلك) من الأدعية إشارة إلى معنى ما يراد به من

٧٠٤٠ - كَانَ يَسْتَحِبُّ أَنْ يُسَافِرَ يَوْمَ الْخَمِيسِ - (طَب) عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ - (ح)

٧٠٤١ - كَانَ يَسْتَحِبُّ أَنْ يَكُونَ لَهُ فَرُوعٌ مَدْبُوعَةٌ يُصَلِّيُ عَلَيْهَا - إِبْنُ سَعْدٍ عَنِ الْمَغِيرَةِ - (ض)

٧٠٤٢ - كَانَ يَسْتَحِبُّ الصَّلَاةَ فِي الْحَيْطَانِ - (ن) عَنْ مَعَاذٍ - (ض)

٧٠٤٣ - كَانَ يُسْتَعَذَّبُ لَهُ الْمَاءُ مِنْ بُيُوتِ السَّقِيَا ، وَفِي لَفْظٍ يُسْتَسْقَى لَهُ الْمَاءُ الْعَذْبُ مِنْ بئرِ السَّقِيَا - (حَمْ دَك) عَنْ عَائِشَةَ - (ض)

الجوامع فيختلف معنى السوى بحسب اختلاف تفسير الجوامع فعلى الاول ينزل ذلك على غالب الأحوال لا كلها فقد قال المنذرى كان يجمع في الدعاء تارة ويفصل أخرى (د) في الصلاة (ك) في الدعاء (عن عائشة) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وسكت عليه أبو داود وقال النووي في الأذكار والرياض إسناده جيد (كان يستحب أن يسافر يوم الخميس) لما مر تقريره قال ابن حجر محبته لذلك لا تستلزم المواظبة عليه لقيام مانع منه وقد خرج في بعض أسفاره في يوم السبت (طَب) عن أم سلمة) رمز المصنف لحسنه وهو زلل فقد أعله الهيثمي وغيره بأن فيه خالد بن إياس وهو متروك

(كان يستحب أن تكون له فروع مدبوغة يصلى عليها) بين به أن الصلاة على الفروع لا تكره وأن ذلك لا ينافي كمال الزهد وأنه ليس من الورع الصلاة على الأرض قال في المصباح الفروع التي تلبس قيل بإثبات الماء وقيل بحذفها (ابن سعد) في طبقاته (عن المغيرة) بن شعبة وفيه يونس بن يونس بن الحارث الطائفي قال في الميزان له منا كثير هذا منها (كان يستحب الصلاة في الحيطان) قال أبو داود بمعنى البساتين وفي النهاية الحائط البستان من النخل إذا كان عليه حائط وهو الجدار قال الحافظ العراقي واستحبابه الصلاة فيها إما المقصد الخلو عن الناس فيها أو لجلول البركة في ثمارها البركة الصلاة فإنها تجلب الرزق بشهادة «وأمر أهلك بالصلاة» الآية أو لكراما للزور بالصلاة في مكانه أو لأن ذلك تحية كل منزلة نزلها سفرا أو حضرا وفيه الصلاة في البستان وإن كان المصلي فيها ربما اشتغل عن الصلاة بالنظر إلى الثمر والزهر وأن ذلك لا يؤدي إلى كراهة الصلاة فيها قال الحافظ العراقي والظاهر أن المراد بالصلاة التي يستحبها فيها النفل لا الفرض بدليل الإخبار الواردة في فضل فعله بالمسجد والحث عليه ويحتمل أن المراد الصلاة إذا حضرت ولو فرضا وفيه أن فرض من بعد عن الكعبة إصابة الجهة لا العين لأن الحيطان ليست كالمسجد في نصب المحراب (ت عن معاذ) بن جبل ثم قال الترمذي حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث الحسن بن جعفر وقد ضعفه يحيى وغيره اه . قال الزين العراقي وإنما ضعف من جهة حفظه دون أن يتهم بالكذب وقال الفلاس صدوق منكر الحديث وكان يحيى لا يحدث عنه وقال ابن حبان كان من المعتقدين المجاهدين الدعوة لكن ممن غفل عن صناعة الحديث فلا يحتج به وقال البخاري منكر الحديث وضعفه أحمد والمديني والنسائي .

(كان يستعذب له الماء) أى يطلب له الماء العذب ويحضر إليه لكون أكثر مياه المدينة مالح وهو كان يحب الماء الحلو البارد (من بيوت السقيا) بضم المهملة وسكون القاف مقصورة عين بينها وبين المدينة يومان وقيل قرية جامعة بين مكة والمدينة قال المصنف تبعا لغیره (وفي لفظ) أى للحاكم وغيره (يستقي له الماء العذب من بئر السقيا) بضم السين المهملة وسكون القاف فثناة تحت مقصور لأن الشراب كلما كان أحلى وأبرد كان أنفع للبدن وينمش الروح والقوى والسكبد وينفذ الطعام إلى الأعضاء أتم تنقيذوسيا إذا كان باثنا فان الماء البائت بمنزلة العجين الخمر والذي يشرب لوقته كالقطير (تديه) جاء في حديث رواه الطبراني وابن منده أن هذا البئر استنبها رسول الله صلى الله عليه وسلم ولفظه عن بريج بن سدره بن علي السلمي عن أبيه عن جده خرجنا مع رسول الله

- ٧٠٤٤ - كَانَ يَسْتَعِطُّ بِالسَّمْسِمِ ، وَيَغْسِلُ رَأْسَهُ بِالسَّدْرِ - ابن سعد عن أبي جعفر مرسلًا - (ض)
- ٧٠٤٥ - كَانَ يَسْتَغْفِرُ لِلصَّفِّ الْمَقْدَمِ ثَلَاثًا ، وَالثَّانِي مَرَّةً - (حم ه ك) عن عرباض - (صح)
- ٧٠٤٦ - كَانَ يَسْتَفْتِحُ دَعَاؤَهُ بِسُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَلِيِّ الْأَعْلَى الْوَهَّابِ ، - (حم ك) عن سلمة بن الأكوع (صح)
- ٧٠٤٧ - كَانَ يَسْتَفْتِحُ وَيَسْتَنْصِرُ بِصَعَالِيكَ الْمُسْلِمِينَ - (ش طب) عن أمية بن عبد الله - (ح)

صلى الله عليه وسلم حتى نزلنا القاع فنزل في صدر الوادي فبكت يديه في البطحاء فنديت ففحص فانبعث الماء فسقى وسقى كل من كان معه فقال هذه سقيا سقاكم الله فسويت السقيا (حم د ك) في الاطعمة (عن عائشة) قال الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبي وبه ختم أبو داود كتاب الأشربة ساكتا عليه .

( كان يستعط بالسمس ) أي يدهنه ( ويغسل رأسه بالسدر ) بكسر فسكون ورق شجر النبق المطحون قال الحجة في التفسير والسدر نوعان أحدهما ينبت في الأرياف فينتفع بورقه بالغسل وثمرته طيبة والآخر ينبت في البر ولا ينتفع بورقه في الغسل وثمرته عصفه ( ابن سعد ) في طباقه ( عن أبي جعفر ) الهاشمي ( مرسلًا ) .

( كان يستغفر ) الله تعالى ( للصف المقدم ) أي يطالب منه الغفر أي الستر لذنوب أهل الصف الأول في الصلاة وهو الذي يلي الإمام ويكرره ( ثلاثًا ) من المرات اعتناء بشأنهم ( وللثاني مرة ) أي ويستغفر للصف الثاني مرة واحدة إشارة إلى أنهم دون الأول في الفضل وسكت عما دون ذلك من الصفوف فكأنه كان لا يخصم بالاستغفار تأديبا لهم على تقصيرهم وتهاونهم في حيازة فضل ذينك الصفيين ( حم ه ك ) في الصلاة ( عن عرباض ) بن سارية قال الحاكم صحيح على الوجوه كلها ولم يخرجها للعرباض .

( كان يستفتح ) أي يفتتح ( دعاءه بسبحان ربّي الأعلى الوهاب ) أي يبتدئ به ويجعله فاتحته قال حجة الإسلام فيندب أن يفتتح الدعاء بذكر الله ولا يبدأ بالسؤال وبما هو اللائق من ذكر المواهب والمكارم أولى وقال القاضي كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يستفتح دعاءه بالثناء على الله وإذا أراد أن يدعو يصلي ثم يدعو فأشار بذلك إلى أن من شرط السائل أن يتقرب إلى المستول منه قبل طلب الحاجة بما يوجب له الزلني لديه ويتوسل بشفع له بين يديه ليكون أطمع في الإسعاف وأحق بالإجابة فن عرض السؤال قبل تقديم الوسيلة فقد استعجل ( حم ) وكذا الطبراني ( ك ) في كتاب الدعاء والذكر من حديث عمر بن راشد عن إياس بن سلمة ( عن أبيه ) سلمة ابن الأكوع ) المسلمي ولفظ سلمة ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا إلا استفتحه بسبحان ربّي الأعلى فغيره المصنف إلى ما ترى قال الحاكم صحيح ورده الذهبي بأن عمر ضعيف وقال الهيثمي في رواية أحمد عمر بن راشد الباسمي وثقه غير واحد وضعفه آخرون وبقية رجاله رجال الصحيح .

( كان يستفتح ) أي يفتتح القتال من قوله تعالى وإن تستفتحوا فقد جاءكم الفتح ذكره الزمخشري ( ويستنصر ) أي يطلب النصرة ( بصعاليك المسلمين ) أي بدعاء فقراهم الذين لا مال لهم ولا جاه يمتنا بهم ولأنهم لانكسار خواطرهم يكون دعاؤهم أقرب للإجابة والصعلوك من لا مال له ولا أعمال وقد صعلكته إذا أذهبت ماله ومنه تصعلكت الإبل إذا ذهبت أوبراها وكما التقى الفتح والنصر في معنى الظفر التقيافي معنى المطر فقالوا قد فتح الله علينا فتوحا كثيرة إذا تتابعت الأمطار وأرض بني فلان منصوره أي مغطيه ذكره كله الزمخشري ( ش طب ) عن أمية بن خالد بن ( عبدالله ) بن أسد الأموي يرفعه رمز لحسنه قال المنذري رواه رواة الصحيح وهو مرسل اه . وقال الهيثمي رواه الطبراني بإسنادين أحدهما رجاله رجال الصحيح اه . لكن الحديث مرسل ورواه عنه أيضا البغوي في شرح السنة وقال ابن عبد البر لا يصح عندي والحديث مرسل اه . وأميه لم يخرج له أحد من السنة وفي تاريخ ابن عساکر أن أمية هذا تابعي ثقة ولاء عبد الملك خراسان قال الذهبي في مختصره والحديث مرسل وقال ابن حبان أمية هذا يروى

٨٠٤٨ - كَانَ يَسْتَمِطِرُ فِي أَوَّلِ مَطْرَةِ يَنْزِعُ ثِيَابَهُ كُلَّهَا إِلَّا الْإِزَارَ - (حل) عن أنس - (ض)

٧٠٤٩ - كَانَ يَسْجُدُ عَلَى مِسْحٍ - (طب) عن ابن عباس - (ض)

٧٠٥٠ - كَانَ يَسَلِّتُ الْمِيَّ مِنَ ثَوْبِهِ بِعَرَقِ الْإِذْخِرِ ثُمَّ يَصَلِّي فِيهِ وَيَجْتَمِعُ مِنْ ثَوْبِهِ بِأَيْسَارٍ ثُمَّ يَصَلِّي فِيهِ -

(حم) عن عائشة - (صح)

٧٠٥١ - كَانَ يُسَمِّي الْأُنْثَى مِنَ الْخَيْلِ فَرَسًا - (دك) عن أبي هريرة - (صح)

٧٠٥٢ - كَانَ يُسَمِّي التَّمْرَ وَاللَّبَنَ «الْأَطْيَان» - (ك) عن عائشة - (ح)

٧٠٥٣ - كَانَ يَشْتَدُّ عَلَيْهِ أَنْ يُوجَدَ مِنْهُ الرِّيحُ - (د) عن عائشة - (ح)

٧٠٥٤ - كَانَ يَشُدُّ صَلْبَهُ بِالْحَجَرِ مِنَ الْغَرْتِ - ابن سعد عن أبي هريرة - (ض)

المراسيل ومن زعم أن له صحبة فقد وهم وقال في الاستيعاب لا يصح عندي صحبته وفي أسد الغابة الصحيح لاصحبه له والحديث مرسل وفي الإصابة ليس له صحبة ولا رؤية .

(كان يستمطر في أول مطرة) يعني أول مطر السنة (ينزع ثيابه كلها) ايصيب المطر جسده الشريف (الإيزار) أي السائر للسرة وما تحتها إلى أنصاف الساقين (حل عن أنس) بن مالك

(كان يسجد) في صلاته (علي مسح) بكسر فسكون قال في المصباح المسح البلاس والجمع مسح كحمل وحول (طب عن ابن عباس)

(كان يسلت المي من ثوبه) أي يمحطه منه قال الزنجشري سلط مسح وأصل السلط القطع والقشر وسلط القصة لحسها وسلطت المرأة خضابها أزالته اه (بعرق الإذخر) أزاله أقماسه منظرة واستحياه بما يدل عليه من حالته (ثم يصلي فيه) من غير غسل (وينجته من ثوبه) جال كونه (بأيسار) ثم يصلي فيه (من غير غسل فاستفدنا أن المي طاهر وهو مذهب الشافعية والإذخر بكسر الهمزة حشيشة طيبة الريح يسقف بها فوق الخشب وهمزته زائدة (حم عن عائشة) قال الهيثمي رجاله ثقات اه ومن ثم رمز المصنف لصحته

(كان يسمى الأنثى من الخيل فرساً) لما كان أخصب العرب جرى على تسميتهم الأنثى فرساً بغير هاء ولا يقول فرسة لأنه لم يسمع من كلامهم قال الخرائمي وفيه إشعار بأن من اتخذ شيئاً حقاً أن يجعل له اسماً ولهذا ورد أن السقط إذا لم يسم بجمته فقول يارب أضاعوني (دك) في الجهاد (عن أبي هريرة) قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبي (كان يسمى التمر واللبن الأطين) لأنهما أطيب ما يؤكل (ك) في الأطعمة من حديث طلحة بن زيد عن هشام عن أبيه (عن عائشة) وقال صحيح ورده الذهبي بأن طلحة حديث

(كان يشتد عليه أن يوجد) أي يظهر (منه الريح) المراد هنا ريح يغير النكهة لالريح الخارج من الدبر كما وهم بدليل خبر البخاري وغيره أنه شرب عسلاً عند زيب ومكث عندها فتواطأت عائشة وحفصة فقالتا إنا نجد منك ريح مغاير قال لا ولكني كنت أشرب عسلاً عند زيب فإن أسود له فلا تخبرن أحداً قال وكان يشتد أي يوجد منه الريح هذا لفظه وهي مينة للمراد (د عن عائشة) ومن المصنف لحسنه وظاهره أنه صحيح وأن الشيخين لم يخرجاه ولا أحدهما وإلا لما عدل عنه وهو ذهول بل هو في الصحيحين بهذا اللفظ لكنهما ساقا القصة المشار إليها بكاملها (كان يشدصلبه بالحجر من الغرت) بغير معجينة وراه مفتوحة فثلاثة: الجوع (ابن سعيد) في الطبقات (عن أبي هريرة)

٧٠٥٥ - كَانَ يَشْرَبُ ثَلَاثَةَ أَنْفَاسٍ : يُسَمَّى اللَّهُ فِي أَوَّلِهِ ، وَيَحْمَدُ اللَّهُ فِي آخِرِهِ - ابن السني عن نوفل ابن معاوية - (ض)

٧٠٥٦ - كَانَ يُشِيرُ فِي الصَّلَاةِ - (حم د) عن أنس - (صح)

٧٠٥٧ - كَانَ يُصَافِحُ النِّسَاءَ مِنْ تَحْتِ الثَّوْبِ - (طس) عن معقل بن يسار - (ض)

٧٠٥٨ - كَانَ يُصْنَعِي لِلْهَرَّةِ الْإِنَاءَ فَتَشْرَبُ ، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ بِفَضْلِهَا - (طس حل) عن عائشة - (ض)

(كان يشرب ثلاثة أنفاس يسمى الله في أوله ويحمد الله في آخره) أي يسميه في ابتداء الثلاث ويحمده في انتهائها ويحتمل أن المراد يسمى ويحمد في أول كل شربة وآخرها ويؤيده ما في أوسط الطبراني قال ابن حجر حسن عن أبي هريرة أن المصطفى صلى الله عليه وسلم كان يشرب في ثلاثة أنفاس إذا أدنى الإناء إلى فيه سمي الله وإذا أخره حمد الله يفعل ذلك ثلاثاً وأصله في ابن ماجه قال ابن القيم للتسمية في الأول والحمد في الآخر تأثير عجيب في نفع الطعام والشراب ودفع مضرته قال الإمام أحمد إذا جمع الطعام أربعا فقد كمل إذا ذكر الله في أوله وحمده في آخره وكثرة الأيدي عليه وكان من حل وقال الزين العراقي هذا الخبر لا يعارضه خبر أبي الشيخ عن زيد بن أرقم بسند ضعيف أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يشربه بنفسه واحداً وفي خبر الحاكم عن أبي قتادة وصححه إذا شرب أحدكم فليشرب بنفسه واحداً لحل هذين الحديثين على ترك النفس في الإناء (ابن السني عن) أبي معاوية (نوفل بن معاوية) الدليل بكسر الدال وسكون التحتية صحابي شهد الفتح ومات بالمدينة زمن يزيد، وقضية صنيع المؤلف أن هذا لم يخرج في أحد الكتب المشاهير الذين رتب لهم الرموز وقد ذكره الطبراني باللفظ المزبور عن نوفل المذكور ورواه الطبراني أيضاً في الأوسط والكبير بلفظ كان يشرب في ثلاثة أنفاس إذا أدنى الإناء إلى فيه سمي الله وإذا أخره حمد الله يفعل ذلك ثلاث مرات قال الهيثمي فيه علقمة بن يعقوب لم يعرفه وبقية رجاله رجال الصحيح

(كان يشير في الصلاة) أي يومئ باليد أو يركع من يأمر وينهى ويرد السلام وذلك فعل قايل لا يضر، ذكره ابن الأثير، أو المراد يشير بأصبعه فيها عند الدعاء كما صرح به رواية أبي داود من حديث ابن الزبير ولفظه كان يشير بأصبعه إذا دعا ولا يحركها ولا يجاوز بصره إشارة قال النووي سنده صحيح قال المظهرى اختلف في تحريك الأصبع إذا رفعها للإشارة والأصح أنه يضعها بغير تحريك ولا ينظر إلى السماء حين الإشارة إلى التوحيد بل ينظر إلى أصبعه ولا يجاوز بصره عنها لثلاثاً يتوهم أنه تعالى في السماء تعالى عن ذلك (حم د عن أنس) بن مالك ورواه النسائي وابن ماجه أيضاً رمز لحسنه، وأعلم أن هذا الحديث رواه أحمد عن عبد الرزاق عن معمر ورواه أبو داود عن أحمد بن محمد بن شوية ومحمد بن رافع عن عبد الرزاق ورواه أبو يعلى عن يحيى بن معين عن عبد الرزاق قال أبو حاتم الرازي اختصر عبد الرزاق هذه الكلمة من حديث النبي صلى الله عليه وسلم أنه ضعف فقدم أبو بكر فصلى بالناس وقال أخطأ عبد الرزاق في اختصاره هذه الكلمة وأدخله في باب من كان يشير بأصبعه في الصلاة فأوهم أن المصطفى صلى الله عليه وسلم إنما أشار بيده في التشهد وليس كذلك

(كان يصافح النساء) أي في بيعة الرضوان كما هو مصرح به هكذا في هذا الخبر عند الطبراني وما أدري لأي شيء حذفه المصنف (من تحت الثوب) قيل هذا مخصوص به لعصمته فغيره لا يجوز له مصافحة الأجنبية لعدم أمن الفتنة (طس عن معقل بن يسار)

(كان يصنع للهرة الإناء فتشرب) أي يملأها للتشرب منه بسهولة ولفظ رواية الدارقطني وغيره كان يمر به الهرة فيصنع لها الإناء فتشرب منه؛ ويصنع بالعين المعجمة والصفو بالعين المثل يقال صفت الشمس للغروب مالت وصغيت الإناء وأصغيت أمته (ثم يتوضأ بفضلها) أي بما فضل من شربها وفيه طهارة الهرة وسورها وبه قال عامة العلماء إلا أن

- ٧٠٥٩ - كان يصلي في نعليه - (حم ق ت) عن أنس - (ص)  
 ٧٠٦٠ - كَانَ يُصَلِّي الضُّحَى سِتَّ رَكَعَاتٍ - (ت) في الشَّامِلِ عَنْ أَنَسٍ - (ص)  
 ٧٠٦١ - كَانَ يُصَلِّي الضُّحَى أَرْبَعًا ، وَيَزِيدُ مَا شَاءَ اللَّهُ - (حم م) عن عائشة - (ص)  
 ٧٠٦٢ - كَانَ يُصَلِّي عَلَى الْخُمْرَةِ - (خ دن ه) عن ميمونة - (ص)

أبا حنيفة كره الوضوء بفضل سورها وخالفه أصحابه، وصحبه وحل اقتنائه مع ما يقع منه من تلويث وإفساد وأنه ينبغي للعالم فعل الأمر المباح إذا تقرر عند بعض الناس كراهته ليلين جوازه وتذب سقى الماء والاحسان إلى خلق الله وأن في كل كبد حراء أجر (طس) عن عائشة قال الهيثمي رجاله موثقون (حل عن عائشة) وهو عنده من حديث محمد بن المبارك الصوري عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن داود بن صالح عن أمه عن عائشة هـ. ورواه عنها الحاكم وصححه والدارقطني وحسنه لكن قال ابن حجر ضعيف وقال ابن جماعة ضعيف لكن له طرق تقويه

(كان يصلي في نعليه) أي عليهما أوهما لتعذر الظرفية إن جعلت في متعلقة يصلي فإن علقته بمحذوف صحت الظرفية بأن يقال كان يصلي والأرجل في النعال أي مستقرة فيها ومحله لا خبث فيها غير معنو عنه قال ابن تيمية وفيه أن الصلاة فيهما سنة وكذا كل ملبوس للرجل كذاء وزبول فصلاة الفرض والنفل والجنائز حضراً وسفراً فهما سنة وسواء كان يمشي بها في الأذنة أولاً فإن المصطفى صلى الله عليه وسلم وصحبه كانوا يمشون في طرقات المدينة بها ويصلون فيها بل كانوا يخرجون بها إلى الحش حيث يقضون الحاجة وقال ابن القيم قيل للإمام أحمد أيصلي الرجل في نعليه قال أي والله وترى أهل الوسواس إذا صلى أحدهم صلاة الجنائز في نعليه قام على عقبهما كأنه واقف على الجرا هـ. وقال ابن بطال هو محمول علي ما إذا لم يكن فيه نجاسة ثم هي من الرخص كما قال ابن دقيق العيد لامن المستحبات لأن ذلك لا يدخل في المعنى المطلوب من الصلاة وهو وإن كان من ملابس الزينة لكن ملامسة الأرض الذي تكثر فيها النجاسات قد تقصر به عن هذه المرتبة وإذا تعارضت مراعاة التحسين ومراعاة إزالة النجاسة قدمت الثانية لأنها من باب دفع المفسد والآخرى من جلب المصالح إلا أن يرد دليل بالحاقه بما يتجمل به فيرجع إليه (حم ق ت) عن أنس بن مالك

(كان يصلي الضحى ست ركعات) فصلاة الضحى سنة مؤكدة قال ابن حجر لا تعارض بينه وبين خبر عائشة ماصلي الضحى قط وقولها ما كان يصليها إلا أن يجيء من مغيبه يحمل الإنكار على المشاهدة والاثبات على المماهدة والإنكار على صنف مخصوص كتمان في الضحى والاثبات على أربع أو ست أو في وقت دون وقت (ت في) كتاب (الشامل) النبوية (عن أنس) وكذا الحاكم في فضل صلاة الضحى عن جابر قال الحافظ العراقي ورجاله ثقات (كان يصلي الضحى أربعاً) وفي رواية أربع ركعات أي يداوم على أربع ركعات (ويزيد ما شاء الله) أي بلا حصر لكن الزيادة التي ثبتت إلى ثلثي عشرة من غير مجاوزة وقد يكون ستاً وثمانياً وبه عرف أن ثبوت اثني عشرة لا يعارض الأربع لأن المحصور في الأربع دوامها ولا الركعتين لأن الاكتفاء بهما كان قليلاً فأقلها اثنتان وأفضلها ثمان وأكثرها اثني عشر عند الشافعية وتمسك بالحديث بعضهم على اختياره أنها لا تنحصر في عدد مخصوص قال الزين العراقي وليس في الأخبار الواردة في إعدادها ما ينفي الزائد ولا ثبت عن أحد من الصحب وإنما ذكر أن أكثرها اثني عشر الروباني وتبعه الشيخان ولا سلف ولا دليل (حم م) في الصلاة (عن عائشة) ظاهر صديقه أنه لم يروه من الستة غير مسلم وليس كذلك بل رواه عنها أيضاً النسائي وابن ماجه في الصلاة والترمذي في الشامل (كان يصلي على الخمرة) بخاء معجمه مضمومة سجادة صغيرة من سعف النخل أو خوصه بقدر ما يسجد المصلي أو لويقه

٧٠٦٣ - كَانَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ حَيْثَمَا تَوَجَّهَتْ بِهِ ؛ فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يُصَلِّيَ الْمَكْتُوبَةَ نَزَلَ فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ -  
(حم ق) عن جابر - (ص)

٧٠٦٤ - كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ الظُّهْرِ رَكَعَتَيْنِ ، وَبَعْدَهَا رَكَعَتَيْنِ ، وَبَعْدَ الْمَغْرِبِ رَكَعَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ ، وَبَعْدَ  
الْعِشَاءِ رَكَعَتَيْنِ ، وَكَانَ لَا يُصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ حَتَّى يَنْصَرِفَ فَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ - مَالِك (ق د ن)  
عن ابن عمر - (ص)

٧٠٦٥ - كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكَعَةً ، مِنْهَا الْوُتْرُ وَرَكَعَتَا الْفَجْرِ - (ق د) عن عائشة (ص)

من الخمر بمعنى التغطية لأنها تخمر محل السجود ووجه المصلي عن الأرض سميت به لأن خيوطها مستورة بسعفها أو لأنها  
تخمر الوجه أي تستره وفيه أنه لا بأس بالصلاة على السجادة صفرت أو كبرت ولا خلاف فيه إلا ما روى عن ابن عبد العزيز أنه  
كان يؤتى برباب فيوضع عليها فيسجد عليه ولعله كان يفعله مبالغة في التواضع والخشوع فلا يخالف الجماعة وروى  
ابن أبي شيبة عن عروة وغيره أنه كان يكره الصلاة على شيء دون الأرض وحمل على كراهة التنزيه قال الحافظ الزين العراقي  
وقد صلى المصطفى صلى الله عليه وسلم على الخمرة والحصير والبساط والفرو المدبوغة (حم د ن ه عن ميمونة) أم المؤمنين  
ورواه أحمد من حديث ابن عباس بسند رجاله ثقات

(كان يصلي) في السفر هكذا هو ثابت في رواية البخاري والمراد النفل (على راحلته) أي بعيره قال الرازي  
اسم يقع على الذكر والأنثى والهاء في الذكر للبالغة ويقال راحلة بمعنى مرحولة كعيشة راضية (حيثما توجهت به) في  
جهة مقصده إلى القبلة أو غيرها فصوب الطريق بدل من القبلة فلا يجوز الانحراف عنه كما لا يجوز الانحراف في  
الفرض عنها (فإذا أراد أن يصلي المكتوبة) يعني صلاة واجبة ولو نذراً نزل (فاستقبل القبلة) فيه أنه لا يصح المكتوبة  
على الراحلة وإن أمكنه القيام والاستقبال وإتمام الأركان لكن محله عند الشافعية إذا كانت سائرة فإن كانت  
واقفة مقيدة يصح (حم ق عن جابر) ورواه أبو داود والنسائي عن ابن عمر

(كان يصلي قبل الظهر ركعتين وبعدها ركعتين وبعده المغرب ركعتين في بيته وبعده العشاء ركعتين) لا يعارضه  
ما ورد في أخبار أخرى أنه كان يصلي أربعاً قبل الظهر وأربعاً بعدها وأربعاً قبل العصر وركعتين قبل المغرب  
وركعتين قبل العشاء لا احتمال أنه كان يصلي هذه العشرة وتلك في بيته وأخبار كل راو بما اطلع عليه وأنه كان يواظب  
على هذه دون تلك وهذه العشرة هي الرواتب المؤكدة لمواظبة المصطفى صلى الله عليه وسلم عليهن وبقيت روايات  
أخرى لكنها لا تتأكد كذلك (وكان لا يصلي بعد الجمعة) صلاة (حتى ينصرف) من المحل الذي جمعت فيه إلى بيته  
(ليصلي) بالفتح ذكره الكرماني (ركعتين في بيته) إذ لو صلاهما في المسجد ربما توهم أنهما المحذوقتان  
وأنها واجبة وصلاة النفل في الخلوة أفضل قال الكرماني وقوله في بيته أفضل متعلق بالظهر على مذهب الشافعي  
ومختص بالآخر على مذهب الحنفية كما هو مقتضى القاعدة الأصولية وقال المحقق العراقي لعل قوله في بيته متعلق بجميع  
المذكورات فقد ذكروا أن التقييد بالظرف يعود للمعطوف عليه أيضاً لكن توقف ابن الحاجب وأعاد ذكر الجمعة  
بعد الظهر لأنه كان يصلي ستة الجمعة في بيته بخلاف الظهر وحكمته ما ذكر من أن الجمعة لما كانت بدل الظهر واقصر  
فيها على ركعتين ترك النفل بعدها بالمسجد خوف ظن أنها المحذوفة قال المحقق وركعتا الجمعة لا يجتمعان مع ركعتي  
الظهر إلا لعارض كأن يصلي الجمعة وستتها البعدية ثم يتبين فسادها فيصلّي الظهر ثم ستتها ولم يذكر شيئاً في الصلاة  
قبلها فلعلة قاسها على الظهر وفيه ندب النفل حتى الراتب في البيت (مالك) في الموطأ (ق د ن عن ابن عمر) بن الخطاب  
(كان يصلي من الليل) قال المحقق الظاهر أن من لا يتداء الغاية أي ابتداء صلواته في الليل ويحتمل أنها تبعضية أي  
بصلي في بعض الليل (ثلاث عشرة ركعة منها الوتر وركعتا الفجر) حكمة الزيادة على إحدى عشرة أن التهجد والوتر



٧٠٦٦ - كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ الْعَصْرِ رَكْعَتَيْنِ - (د) عن علي - (صح)

٧٠٦٧ - كَانَ يُصَلِّي بِاللَّيْلِ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ فَيَسْتَاكُ - (حم ن ه ك) عن ابن عباس (صح)

٧٠٦٨ - كَانَ يُصَلِّي عَلَى الْحَصِيرِ وَالْفَرَوَةَ الْمَدْبُوعَةَ - (حم د ك) عن المغيرة - (صح)

٧٠٦٩ - كَانَ يُصَلِّي بَعْدَ الْعَصْرِ وَيَنْهَى عَنْهَا ، وَيُؤَاصِلُ وَيَنْهَى عَنِ الْوَصَالِ - (د) عن عائشة - (صح)

يختص بصلاة الليل والمغرب وتر النهار فناسب كون صلاة الليل كالنهار في العدد جملة وتفصيلاً قال القاضي بنى الشافعي مذهبه على هذا في الوتر فقال أكثره إحدى عشرة ركعة والفصل فيه أفضل ووقته ما بين العشاء والفجر ولا يجوز تقديمه على العشاء (ق د عن عائشة) ورواه عنها أيضاً النسائي في الصلاة وكان ينبغي ذكره

(كان يصلي قبل العصر ركعتين) في رواية أحمد والترمذي أربعاً وفيه أن سنة العصر ركعتان ومذهب الشافعي أربع (د) في الصلاة من حديث عاصم بن ضمرة (عن علي) أمير المؤمنين قال المنذري وعاصم وثقه ابن معين وضعفه غيره وقال النووي إسناد الحديث صحيح ومن ثم رمز المصنف لصحته

(كان يصلي بالليل ركعتين ركعتين ثم ينصرف فيستاك) قال أبو شامة يعني وكان يتسوك لكل ركعتين وفي هذا موافقة لما يفعله كثير في صلاة التراويح وغيرها قال العراقي مقتضاه أنه لو صلى صلاة ذات تسليبات كالضحى والتراويح يستحب أن يستاك لكل ركعتين وبه صرح النووي (حم ن ه ك عن ابن عباس) قال الحاكم صحيح على شرطهما قال مغلطاي وليس كما زعم ثم اندفع في بيانه لكن ابن حجر قال إسناده صحيح وقال المنذري رواه ابن ماجه ثقات قال الولي العراقي وهو عند أبي نعيم بإسناد جيد من حديث ابن عباس أن المصطفى صلى الله عليه وسلم كان يستاك بين كل ركعتين من صلاة الليل

(كان يصلي على الحصير) أي من غير سجادة تبسط له فراراً عن تزيين الظاهر للخلق وتحسين مواقع نظرهم فإن ذلك هو الرياء المحذور وهو وإن كان ما مؤثماً منه لكن قصده التشريع والمراد بالحصير حصير منسوج من ورق النخل هكذا كانت عاداتهم ثم هذا الحديث عورض بما رواه أبو يعلى وابن أبي شبة وغيرهما من رواية شريح أنه سأل عائشة أنها كانت عاتبة أن كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي على الحصير والله يقول وجعلنا جهنم للكافرين حصيراً قالت لم يكن يصلي عليه ورجاله كما قال الحافظ الزين العراقي ثقات وأجيب تارة بأن النبي في خبرها المداومة وأخرى بأنها إنما نفتت عليها من علم صلاته على الحصير مقدم على النبي وبأن حديثه وإن كان رجاله ثقات لكن فيه شذوذ وذكارة فإن القول بأن المراد في الآية الحصير التي تفرش مرجوح مهجور والجمهور على أنه من الحصر أي ممنوعون عن الخروج منها أفاده الحافظ العراقي قال ابن حجر ولذلك لما ترجم البخاري باب الصلاة على الحصير حكى فيه فكانه رآه شاذاً مزدوداً قال العراقي وفيه نذب الصلاة على الحصير ونحوها بما بقي بدن المصلي عن الأرض وقد حكاها الترمذي عن أكثر أهل العلم (والفروة المدبوعة) إشارة إلى أن التنزه عنها توها لتقصير الدباغ عن التطهير ليس من الورع وإيماء إلى أن الشرط تجنب النجاسة إذا شوهدت وعدم تدقيق النظر في استنباط الاحتمالات البعيدة وقد منع قوم استقرغوا أنظارهم في دقائق الطهارة والنجاسة وأهملوا النظر في دقائق الرياء والظلم فانظر كيف اندرس من الدين رسمه كما اندرس تحقيقه وعلمه (حم د ك) في الصلاة (عن المغيرة) بن شعبة قال الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبي في التلخيص لكن في المهذب بعد ما عراه لأبي داود قال فيه يونس بن الحارث ضعيف وقال الزين العراقي خرجه أبو داود من رواية ابن عون عن أبيه عن المغيرة وابن عون اسمه محمد بن عبيد الله الثقيفة وأبوه لم يرو عنه فيما علمت غير ابنه عون قال فيه أبو حاتم مجهول وذكره ابن حبان في ثقات أتباع التابعين وقال يروي المقاطيع وهذا يدل على الانقطاع بينه وبين المغيرة

(كان يصلي بعد العصر وينهى عنها ويواصل وينهى عن الوصال) لانه يحالفنا طبعاً ومزاجاً وعناية من ربه تعالى

٧٠٧٠ - كَانَ يُصَلِّي عَلَى بَسَاطٍ - (ه) عن ابن عباس - (ح)

٧٠٧١ - كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعًا إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ لَا يَفْصِلُ بَيْنَهُنَّ بِتَسْلِيمٍ، وَيَقُولُ: أَبْوَابُ السَّمَاءِ

تُفْتَحُ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ - (ه) عن أبي أيوب - (ج)

٧٠٧٢ - كَانَ يُصَلِّي بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ - (ط) عن عبيد مولاة - (ح)

والركعتان بعده من خصائصه فاتاه قبله فقضاها بعده وكان إذا عمل عملاً أثبتته والوصال من خصائصه (د) من حديث محمد بن اسحق (عن) محمد بن عمرو عن ذكوان مولى عائشة عن (عائشة) قال ابن حجر وينظر في عنعنات محمد بن اسحاق انتهى وبه يعرف أن إقدام المصنف على رمزه لصحته غير جيد

(كان يصلي على بساط) أي حصير كما في شرح أبي داود للعراقي وسبقه إليه أبوه في شرح الترمذي حيث قال في سنن أبي داود ما يدل على أن المراد بالبساط الحصير قال ابن القيم كان يسجد على الأرض كثيراً وعلى الماء والطين وعلى الخمرة المتخذة من خوص النخل وعلى الحصير المتخذ منه وعلى الفروة المدبوغة كذافي الهدى ولا ينافيه إنكاره في المصائد على الصوفية ملازماتهم للصلاة على سجادة وقوله لم يصل رسول الله صلى الله عليه وسلم على سجادة قط ولا كانت السجادة تفرش بين يديه فراهه السجادة من صوف على الوجه المعروف فإنه كان يصلي على ما اتفق بسطه (ه) عن ابن عباس) رمز المصنف لحسنه وليس بجيد فقد قال مغلطاً في شرح ابن ماجه فيه زمعة ضعفه كثيرون ومنهم من قال متمسك انتهى ورواه الحاكم من حديث زمعة أيضاً عن سلمة بن دهام عن عكرمة عن ابن عباس قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على بساط قال الحاكم صحيح احتج مسلم بزمعة فتعقبه الذهبي وقال قلت قوته بأخر وسلة ضعفه أبو داود انتهى

(كان يصلي قبل الظهر أربعاً) قال البيضاوي هي سنة الظهر القبلية (إذا زالت الشمس لا يفصل بينهما بتسليم ويقول أبواب السماء تفتح إذا زالت الشمس) زاد الترمذي في الثمائل فأحب أن يصعد لي فيها عمل صالح وزاد البزار في روايته وينظر الله تبارك وتعالى بالرحمة إلى خلقه وهي صلاة كان يحافظ عليها آدم ونوح وإبراهيم وموسى وعيسى واستدل به على أن للجمعة سنة قبلها واعترض بأن هذه سنة الزوال وأجاب العراقي بأنه حصل في الجملة استحباب أربع بعد الزوال كل يوم سواء يوم الجمعة وغيرها وهو المقصود وهذا الحديث استدل به الحنفية على أن الأفضل صلاة الأربع قبل الظهر بتسليمه وقالوا هو حجة علي الشافعي في صلاتها بتسليمتين (د عن أبي أيوب) الأنصاري ورواه عنه أيضاً بمعناه أحمد والترمذي والنسائي قال ابن حجر وفي إسنادهم جميعاً عبيدة بن معيقيب وهو ضعيف وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه وضعفه انتهى وبه يعرف ما في رمز المصنف لحسنه

(كان يصلي بين المغرب والعشاء) لم يذكر في هذا الخبر عدد الركعات التي كان يصلها بينهما (١) وقد ذكرها في أحاديث تقدم بعضها (ط) عن عبيد) مصغراً (مولاة) مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم رمز المصنف لحسنه وقد قال الذهبي عن ابن عبد البر رواه عن أبي عبيد سليمان التيمي وسقط بينهما رجل انتهى وقال الهيثمي رواه الطبراني وأحمد من طرق مدارها كلها على رجل لم يسم وبقيت رجال أحمد رجال الصحيح انتهى وقضيته أن رجال الطبراني ليسوا كذلك فلو عزاه المصنف لأحمد كان أحسن

(١) وقال الفقهاء ومن النقل صلاة الاوابين وتسمى صلاة الغفلة وأقلها ركعتان وأكثرها عشرون ركعة بين المغرب والعشاء

- ٧٠٧٣ - كَانَ يُصَلِّي وَالْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ يَلْبَعَانِ وَيَقْعَدَانِ عَلَى ظَهْرِهِ - (حل) عن ابن مسعود - (ض)
- ٧٠٧٤ - كَانَ يُصَلِّي عَلَى الرَّجُلِ يَرَاهُ يَخْدُمُ أَصْحَابَهُ - هناد عن علي بن أبي رباح مرسلا - (ض)
- ٧٠٧٥ - كَانَ يَصُومُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ وَيَأْمُرُ بِهِ - (حم) عن علي - (ح)
- ٧٠٧٦ - كَانَ يَصُومُ الْاِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسَ - (ه) عن أبي هريرة
- ٧٠٧٧ - كَانَ يَصُومُ مِنْ غَرَّةِ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، وَقَلْبًا كَانَ يَفْطُرُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ - (ت) عن ابن مسعود (ح)

(كان يصلي والحسن والحسين يلبعان ويقعدان على ظهره) وهذا من كمال شفقتة ورأفته بالذرية فإن قيل الصلاة محل إخلاص وخشوع وهو أشد الناس محافظة عليهما وقد قال سبحانه وتعالى «ما جعل الله لرجل من قلبين في جوفه»، ولعلهما حالة مشغلة؟ فالجواب أنه إنما فعله تشريعا وبيانا للجواز (حل عن ابن مسعود) رمز لحسنه (كان يصلي على الرجل يراه يخدم أصحابه) يحتمل أن المراد يصلي عليه صلاة الجنازة إذا مات ولم يمنعه علو منصبه على الصلاة على بعض خدم خدمه ويحتمل أن المراد أنه إذا رأى رجلا يخدم أصحابه بجد ونصح يدعو له (هناد عن علي) بضم أوله وفتح ثانيه بضبط المؤلف كغيره (بن أبي رباح) بن قصير ضد الطويل المصري ثقة قال في التقریب ثقة المشهور فيه علي بن القصير وكان يغضب منها وهو من كبار الطبقة الثانية (مرسلا) وهو اللخمى وقيل غيره (كان يصوم يوم عاشوراء) بمكة كما تصومه قريش ولا يأمر به فلما قدم المدينة صار يصومه (ويأمر به) أي بصومه أمر نذب لأنه يوم شريف أظهر الله فيه كلمه على فرعون وجنوده وفيه استوت السفينة على الجودي وفيه تاب على قوم يونس وفيه أخرج يوسف من السجن وفيه أخرج يونس من بطن الحوت وفيه صامت الوحوش ولا بعد أن يكون لها صوم خاص كذا في المطامح (حم عن علي) أمير المؤمنين رمز المصنف لحسنه ولا يصفو عن نزاع فقد قال الهيثمي فيه جابر عن الجعفي وفيه كلام كثير

(كان يصوم الاثنين والخميس) لأن فيهما تعرض الاعمال فيجب أن يعرض عمله وهو صائم قال الغزالي ومن صامهما مضافا لرمضان فقد صام ثلث الدهر لأنه صام من السنة أربعة أشهر وأربعة أيام وهو زيادة على الثلث فلا ينبغي للإنسان أن ينقص من هذا العدد فإنه خفيف على النفس كثير الأجر (ه عن أبي هريرة) ظاهر كلامه أن ابن ماجه تفرد بإخراجه من بين السنة والامر بخلافه فقد خرجه الأربعة إلا أبا داود واللفظ لفظ النسائي وقال الترمذي حسن غريب وهو مستند المصنف في رمزه لحسنه

(كان يصوم من غرة كل شهر ثلاثة أيام) قال العراقي يحتمل أنه يريد بغرته أوله وأن يريد الأيام الغرأى البيض وقال القاضى غرر الشهر أوائله وقال ولا منافاة بين هذا الخبر وخبر عائشة أنه لم يكن يبالي من أي أيام الشهر يصوم لأن هذا الراوى حدث بغالب ما اطلع عليه من أحواله لحدث بما عرف وعائشة اطلمت على ما لم يطلع عليه (وقلبا كان يفطر يوم الجمعة) يعني كان يصومه منضمنا إلى ما قبله أو بعده فلا يخالف حديث النهي عن إفراده بالصوم أو أنه من خصائصه كالواصل ذكره المظهرى قال القاضى ويحتمل أن المراد أنه كان يمسك قبل الصلاة ولا يتغدى إلا بعد أداء الجمعة (ت عن ابن مسعود) قال الترمذي حسن غريب قال الحافظ العراقي وقد صححه أبو حاتم وابن حبان وابن عبد البر وابن حزم وكان الترمذي اقتصر على تحسينه للخلاف في رفعه وقد ضعفه ابن الجوزى فاعترضوه وقضية كلام المصنف أن هذا من تفردات الترمذي من بين السنة وليس كذلك بل رواه عنه الثلاثة لكن ليس في أبي داود قلبا الخ

٧٠٧٨ - كَانَ يَصُومُ تِسْعَ ذِي الْحِجَّةِ، وَيَوْمَ عَاشُورَاءَ، وَثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ: أَوَّلَ اثْنَيْنِ مِنَ الشَّهْرِ، وَالْخَيْسَ وَالْإِثْنَيْنِ مِنَ الْجُمُعَةِ الْآخَرَى - (حم دن) عن حفصة - (ح)

٧٠٧٩ - كَانَ يَصُومُ مِنَ الشَّهْرِ السَّبْتِ وَالْأَحَدِ وَالْإِثْنَيْنِ، وَمِنَ الشَّهْرِ الْآخِرِ الثَّلَاثَاءَ وَالْأَرْبَعَاءَ وَالْخَيْسَ (ت) عن عائشة - (ح)

٧٠٨٠ - كَانَ يُضْحِي بِكَبْشَيْنِ أَقْرَنَيْنِ أَمْلَحَيْنِ، وَكَانَ يُسَمِّي وَيُكَبِّرُ - (حم ق ن ه) عن أنس - (ص)

٧٠٨١ - كَانَ يُضْحِي بِالشَّاةِ الْوَاحِدَةِ عَنْ جَمِيعِ أَهْلِهِ - (ك) عن عبد الله بن هشام - (ص)

٧٠٨٢ - كَانَ يَضْرِبُ فِي الْخَمْرِ بِالنِّعَالِ وَالْجَرِيدِ - (ه) عن أنس - (ح)

(كان يصوم تسع ذى الحجة ويوم عاشوراء وثلاثة أيام من كل شهر: أول اثنين من الشهر والخميس والاثنين من الجمعة الأخرى) فينبغي لنا المحافظة على التأسى به في ذلك (حم دن عن حفصة) أم المؤمنين رمز المصنف لحسنه لكن قال الزيلعي هو حديث ضعيف وقال المنذرى اختلف فيه علي بن عبيدة راويه فرة قال عن حفصة وأخرى عن أمه عن أم سلمة وتارة عن بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم

(كان يصوم من الشهر السبت) سمي به لانقطاع خلق العالم فيه، والسبت القطع (والاحد) سمي به لانه أول أيام الاسبوع على نزاع فيه ابتداء خلق العالم (والاثنين) التسمية به كبقية الاسبوع إلى الجمعة (ومن الشهر الآخر الثلاثاء والأربعاء والخميس) قال المظهرى أراد أن يبين سنة صوم جميع أيام الاسبوع فصام من شهر السبت والاحد والاثنين ومن شهر الثلاثاء والأربعاء والخميس قال وإنما لم يصم الستة متواليه لثلاثين على أمته الاقتداء به ولم يذكر في هذا الحديث الجمعة وذكره فيما قبله (ت) من حديث خثمة (عن عائشة) وقال الرمذى حسن ورمز لحسنه قال عبدالحق والعلامة المسانعة له من تصحيحه أنه روى مرفوعاً وموقوفاً وذاعده علة قال ابن القطان وينبغي البحث عن سماع خثمة من عائشة فإنى لأعرفه

(كان يضحي بكبشين الباه للالصاق أى ألصق تضحيته بالكبشين والكبش خل الضأن فى أى سن كان (أقرنين) أى لكل منهما قرنان معتدلان وقيل طويلان وقيل الاقرن الذى لاقرن له وقيل العظيم القرون (أملحين) ثنية أملح بمهمله وهو الذى فيه سواد وياض، الياض أكثر أو الاغبر أو الذى فى خال صوفه طاقات سوداء والايض الخالص كالمالح أو الذى يعلوه حمرة وإنما اختار هذه الصفة لحسن منظره أولشحمه وكثرة لحمه وفيه أن المضحي ينبغي أن يختار الأفضل نوعاً والأكل خلقاً والاحسن سماً ولاخلاف فى جواز الأجم (وكان يسمى) الله (وبكبر) أى يقول بسم الله والله أكبر وفى روايه سمي وكبر وأفاد ندب التسمية عند الذبح والتكبير معها وأفضل ألوان الاضحية أبيض فأعفر فأبلىق فأسود (حم ق ن عن أنس) وزاد الشيخان وفيه يذبحهما بيده

(كان يضحي بالشاة الواحدة عن جميع أهله) أى جميع أهل بيته وفيه صحة تشريك الرجل أهل بيته فى أضحيته وأن ذلك مجزئ عنهم وبه قال كافة علماء الامصار وعن أبى حنيفة والثورى يكره وقال الطحاوى لا يجوز أن يضحي بشاة واحدة عن اثنين وادعى نسخ هذا الخبر ونحوه وإلى المنع ذهب ابن المبارك واليه مال القرطبي محتجا بأن كل واحد مخاطب بأضحيته فكيف يسقط عنهم بفعل أحدهم ويجاب بأنه ككفرض الكفاية وسنته فيخاطب به الكل ويسقط بفعل البعض وحكى القرطبي الاتفاق على أن أضحية النبي صلى الله عليه وسلم لا تجزئ عن أمته وأول ما يدل على خلافه (ك) عن عبد الله بن هشام) بن زهرة له صحة

(كان يضرب فى الخمر بالنعال) بكسر النون جمع نعل (والجرید) أجمعوا على إجزاء الجلد بهما واختالفوا فيه

٧٠٨٣ - كَانَ يَضَعُ الْيَمِينَ عَلَى الْيُسْرَى فِي الصَّلَاةِ ، وَرَبَّمَا مَسَّ لِحْيَتَهُ وَهُوَ يُصَلِّي - ( هـ ) عن عمرو ابن حريث - ( ض )

٧٠٨٤ - كَانَ يُضْمِرُ الْحَيْلَ - ( حم ) عن ابن عمر - ( صح )

٧٠٨٥ - كَانَ يَطُوفُ عَلَى جَمِيعِ نِسَائِهِ فِي لَيْلَةٍ يُغْسِلُ وَاحِدٍ - ( حم ق ٤ ) عن أنس - ( صح )

٧٠٨٦ - كَانَ يُعْبَرُ عَلَى الْأَسْمَاءِ - الْبِزَارِ عَنْ أَنَسٍ - ( ح )

٧٠٨٧ - كَانَ يُعِجِبُهُ الرُّوْيَا الْحَسَنَةُ - ( حم ن ) عن أنس - ( ح )

بالسوط والأصح عند الشافعية الإجزاء ( هـ ) في باب حد الخمر ( عن أنس ) بن مالك ولام المصنف يقتضى أن هذا مما لم يعرض أحد الشيخين لتخرجه وهو عجب منه مع كون الصحيحين نصب عينه وهو في مسلم عن أنس نفسه وزاد في آخره العدد فقال كان يضرب في الخمر بالنعال والجريد أربعين اه

( كان يضع اليمنى على اليسرى في الصلاة ) أى يضع يده اليمنى على ظهر كفه اليسرى والرسغ من الساعد كما في حديث وائلة عن أبي داود والنسائي وصححه ابن خزيمة وذلك لأنه أقرب إلى الخشوع وأبعد عن العبث واستحباب الشافعي أن يكون الوضع المذكور فوق السرة والحنفية تحتها ( وربما مس لحيته وهو يصلي ) قال القسطلاني فيه أن تحريك اليد في الصلاة لا ينافي الخشوع إذا كان لغير عبث ( هـ ) عن عمرو بن حريث ( الخزومي صحابي نزل الكوفة

( كان يضمر الحيل ) أراد بالأضمار التضمير وهو أن يعالف الفرس حتى يسهن ثم يردّه إلى القلة ليشتد لجه كذا ذكره جمع لكن في شرح الترمذي لجدنا الأعلى للآم الزين العراقي هو أن يقلل علف الفرس مدة ويدخل بيتا كذا ويجلل ليعرق ويجفف عرقه فيخفف لجه فيقوى على الجرى قال وهو جائز اتفاقا للأحاديث الواردة فيه ( حم ) عن ابن عمر ( بن الخطاب رمز المصنف لصحته

( كان يطوف على جميع نسائه ) أى يجامع جميع حلائله فالطواف كناية عن الجماع عند الأكثر وقول الإسماعيلي يحتمل إرادة تجديد العهد بين يتأفره السياق ( في ليلة ) في رواية واحدة ( يغسل واحد ) قال معمر لكننا لا نشك أنه كان يتوضأ بين ذلك وسبق فيه إشكال مع جوابه فلا تغفل وزاد في رواية وله يومئذ تسع أى من الزوجات فلا ينافيه رواية البخارى وهن إحدى عشرة لأنه ضم مارية وريحانة اليهن وأطلق عليهن لفظ نساؤه تغليباً ثم قضية كان المشعرة بالزوم والاستمرار أن ذلك كان يقع غالباً إن لم يكن دائماً لكن في الخبر المتفق عليه ما يشعر بأن ذلك إنما كان يقع منه عند إرادته الإحرام ولفظه عن عائشة كنت أطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيطوف على نسائه فيصبح محرماً بوضوح طيباً وفي أبي داود ما يفيد أن الأغلب أنه كان يغتسل لكل وطء وهو خبره عن أبي رافع يرفعه أنه طاف على نسائه في ليلة فاغتسل عند كل فقلت يا رسول الله لو اغتسلت غسلًا واحداً فقال هذا أطهر وأطيب قال ابن سيد الناس كان يفعل ذا مرة وذا مرة فلا تعارض قال ابن حجر وفيه أن القسم لم يكن واجباً عليه وهو قول جمع شافعية والمشهور عندهم كالجمهور الوجوب وأجابوا عن الحديث بأنه كان قبيل وجوب القسم وبأنه يرضى صاحبة التوبة وبأنه كان عند قدومه من سفر ( حم ق ٤ ) عن أنس ( بن مالك وهو من رواية حميد عن أنس قال ابن عدى وأنا أرتاب في لقيه حميداً ودفعه ابن حجر في اللسان

( كان يعبر على الأسماء ) أى كان يعبر الرؤيا على ما يفهم من اللفظ من حسن وغيره ( البزار ) في مسنده ( عن أنس ) بن مالك رمز المصنف لحسنه قال الهيثمي فيه من لم أعرفه ( كان يعجبه الرؤيا الحسنة ) تمامه عند أحمد وربما قال هل رأى أحد منكم رؤيا فإذا رأى الرجل الرؤيا سأل

- ٧٠٨٨ - كَانَ يُعْجِبُهُ الثُّفْلُ - (حم ت) في السَّمَائِلِ (ك) عن أنس - (ح)
- ٧٠٨٩ - كَانَ يُعْجِبُهُ إِذَا خَرَجَ لِحَاجَتِهِ أَنْ يَسْمَعَ «يَارَاشِدُ، يَا نَجِيحُ» - (ت ك) عن أنس - (ح)
- ٧٠٩٠ - كَانَ يُعْجِبُهُ الْفَاعِغِيَّةُ - (حم) عن أنس - (ح)
- ٧٠٩١ - كَانَ يُعْجِبُهُ الْقَرَعُ - (حم حب) عن أنس - (ح)
- ٧٠٩٢ - كَانَ يُعْجِبُهُ أَنْ يَدْعَى الرَّجُلُ بِأَحَبِّ أَسْمَائِهِ إِلَيْهِ وَأَحَبِّ كُنَاهُ - (ع طب) وابن قانع والباوردي عن حنظلة بن حذيم - (ح)

عنه فان كان ليس به بأس كان أعجب لرؤياه فجاءت امرأة فقالت رأيت كأنى دخلت الجنة فسمعت بها وجبة ارتجت لها الجنة فنظرت فإذا قدجى. بفلان وفلان حتى عدت اثني عشر رجلا وقد بعث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سرية قبل ذلك فجىء بهم وعليهم ثياب بيض تشخب أوداجهم فقيل اذهبوا بهم إلى أرض البيدخ أو قال نهر البيدخ فغمسوا به فخرجوا وجوههم كالقمر ليلة البدر ثم أتوا بكراسى من ذهب فقتلوا عليها فأتت تلك السرية وقالوا أصيب فلان وفلان حتى عدوا الاثني عشر التي عدتهم المرأة (حم عن أنس) رمز المصنف لحسنه وهو كما قال أو أعلى فقد قال الهيثمى رجال أحمد رجال الصحيح

(كان يعجبه الثفل) بضم الثاء المثناة وكسرهما في الأصل ما يثقل من كل شيء. وفسر في خبر بالثريد وربما يقنيات به وبما يعلق بالقدر وبطعام فيه شيء من حب أو دقيق قيل والمراد هنا الثريد قال يحلف بالله وإن لم يسأل ما ذاق ثفلا منذ عام أول

قال ابن الأثير سمي ثفلا لأنه من الأقوات التي يكون بها ثفل بخلاف المسامعات وحكمة محبته له دفع ما قد يقع لمن ابتلى بالترفه من ازدراؤه وأنه أنضج وألذ (حم ت في) كتاب (السَّمَائِلِ) النبوية (ك) كلاهما عن أنس بن مالك قال الصدر المناوى سنده جيد وقال الهيثمى هذا الحديث قد خولف في رفعه .

(كان يعجبه إذا خرج لحاجته أن يسمع ياراشد يانجيج) لأنه كان يحب الفأل الحسن فيتفاهل بذلك (فائدة: قل من تعرض لها) قال في فتح الباري الفأل الحسن شرطه ألا يقصد أن يقصد بل يكون من أنواع الطيرة (ت) في السير (ك) كلاهما (عن أنس) وقال الترمذى حسن صحيح غريب .

(كان يعجبه الفاعغية) أى ريحها وهو نور الحناء وتسميها العامة تمر حناء وقيل الفاعغية والنفو نور الريحان وقيل نور كل نبت وقيل الفغوة فى كل شجرة هى التنوير وقد أفضى الشجر وفى حديث الحسن سئل عن السلف فى الزعفران فقال إذا أفضى فقالوا معناه نور ويجوز أن يريد إذا انتشرت رائحته من فغت الرائحة فغوا ومنه قولهم هذه الكلمة فاعغية فيناوشية بمعنى ذكره الزمخشري (حم عن أنس) قال الهيثمى رجاله ثقات رمز المصنف لحسنه .

(كان يعجبه) من الإعجاب (القرع) بسكون الراء وفتحها لغتان قال ابن السكيت والسكون هو المشهور قال ابن دريد وأحسبه مشبها بالرأس الأقرع وهو الدباء وهو ثمرة شجر القطين وهو بارد رطب يغذو غذاء يسيرا سريع الانحدار وإن لم يفسد قبل الهضم وله خلطا محالما وسبب محبته له ما فيه من زيادة العقل والرطوبة وما خصه الله به من إنباته على يونس حتى وقاه وترى فى ظله فكان له كالأم الحاضنة لفرخها (حم حب عن أنس) قضية كلامه أنه لا يوجد محرجا فى أحد الصحيحين وإلا لما ساغ له الاقتصار على عزوه للغير وهو ذهول بل هو عند مسلم باللفظ المزبور ومن عزاه له الحافظ العراقى .

(كان يعجبه أن يدعى الرجل بأحب أسمائه وأحب كناه) إليه لما فيه من الائتلاف والتحابب والتواصل

- ٧٠٩٣ - كَانَ يُعِجِبُهُ الطَّيِّخُ بِالرُّطْبِ - ابن عساكر عن عائشة - (صح)
- ٧٠٩٤ - كَانَ يُعِجِبُهُ أَنْ يَفْطِرَ عَلَى الرُّطْبِ مَا دَامَ الرُّطْبُ ، وَعَلَى التَّمْرِ إِذَا لَمْ يَكُنْ رُطْبًا ، وَيَحْتَمُّ بِهِنَّ وَيَجْمَلُهُنَّ وَتَرًا : ثَلَاثًا ، أَوْ خَمْسًا ، أَوْ سَبْعًا - ابن عساكر عن جابر
- ٧٠٩٥ - كَانَ يُعِجِبُهُ التَّهْجِدُ مِنَ اللَّيْلِ - (طب) عن جنذب - (ح)
- ٧٠٩٦ - كَانَ يُعِجِبُهُ أَنْ يَدْعُو ثَلَاثًا ، وَأَنْ يَسْتَغْفِرَ ثَلَاثًا - (حم د) عن ابن مسعود - (ح)
- ٧٠٩٧ - كَانَ يُعِجِبُهُ الذَّرَاعُ - (د) عن ابن مسعود - (ح)
- ٧٠٩٨ - كَانَ يُعِجِبُهُ الذَّرَاعَانِ وَالْكَتْفُ - ابن السني وأبو نعيم في الطب عن أبي هريرة - (ح)

(ع طب وابن قانع) في معجم الصحابة (والمسوردي) كلهم من طريق الزبال بن عبيد (عن حنظلة بن حذيم) بكسر المهملة وسكون المعجمة وفتح التحتية بن حشفة التميمي أبو عبيد المالكي وقيل الحنفي وقيل السعدي وقد مع أبيه وجده علي المصطفى صلى الله عليه وسلم وهو صغير فدعا له تفرد بالرواية عنه حفيده الزبال بن عبيد بن حنظلة قال الهيثمي ورجال الطبراني ثقات .

(كان يعجبه الطيخ بالرطب) مقلوب الطيخ كما سبق تقريره: وقيل هو الهندي (ابن عساكر) في تاريخه (عن عائشة) (كان يعجبه أن يفتقر على الرطب ما دام الرطب وعلى التمر إذا لم يكن رطب) أي إذا لم يتيسر ذلك الوقت (ويحتم بهن) أي يأكلهن عقب الطعام (ويجملهن وترًا ثلاثًا أو خمسًا أو سبعا) أخذ منه أنه يسن الفطر من الصوم على الرطب فإن لم يتيسر فالتمر فالرطب مع تيسره أفضل وقد كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يعجبه الرطب جدا وروى البزار مرفوعا يا عائشة إذا جاء الرطب فهينني (فائدة) في تاريخ المدينة للسهمودي أن في فضل أهل البيت لابن المؤيد الحوي عن جابر كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في بعض حيطان المدينة ويد علي في يده فمرنا بنخل فصاح النخل هذا محمد سيد الأنبياء وهذا علي سيد الأولياء أبو الأئمة الطاهرين ثم مررنا بنخل فصاح هذا محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا علي سيف الله فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لعلي سمع الصيحات فسمي به لهذا سبب تسميته اه . أقول وهذا أقره السهمودي ويشم منه الوضع (ابن عساكر) في تاريخه وكذا أبو بكر في الغيلانيات (عن جابر) بن عبد الله .

(كان يعجبه التهجد من الليل) لأن الصلاة محل المناجاة ومعدن المصافاة (طب عن جنذب) قال الهيثمي فيه أبو بلال الأشعري ضعفه الدارقطني وغيره اه . وبه يعرف مافي رمز المصنف لحسنه .

(كان يعجبه أن يدعو) قيل بفتح الواو ودون الألف والألف سبق فلم يكن رقم (وأن يستغفر ثلاثًا) فأكثر فالأقل ثلاث بدليل ورود الأكثر وذلك بأن يقول أستغفر الله الذي لا إله إلا هو الحي القيوم وأتوب إليه (حم د) عن ابن مسعود) رمز المصنف لحسنه .

(كان يعجبه الذراع) وتسامه عند الترمذي وسم في الذراع أي في فتح خير جعل فيه سم قاتل لوقته فأكل منه لقمة فأخبره جبريل أو الذراع الخلف المعروف بأنه مسموم فتركه ولم يضره السم أي يطيب ويحسن في مذاقه ولم يصب من قال في نظره إلا أن يريد بالنظر الرأي والاعتقاد وذلك لأنها ألين وأجمل نضجا وأبعد عن موضع الأذى (د عن ابن مسعود) رمز المصنف لحسنه .

(كان يعجبه الذراعان والكتف) لنضجها وسرعة استمرانها مع زيادة لذتها وحلاوة مذاقها وبعدها عن

٧٠٩٩ - كَانَ يُعْجِبُهُ الْحُلُوُّ الْبَارِدُ - ابن عساكر عن عائشة - (ض)

٧١٠٠ - كَانَ يُعْجِبُهُ الرِّيحُ الطَّيِّبَةُ - (د ك) عن عائشة - (صح)

٧١٠١ - كَانَ يُعْجِبُهُ الْفَأَلُ الْحَسَنُ ، وَيَكْرَهُ الطَّيْرَةَ - (ه) عن أبي هريرة (ك) عن عائشة - (صح)

٧١٠٢ - كَانَ يُعْجِبُهُ أَنْ يَلْتَقِيَ الْعَدُوَّ عِنْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ - (طب) عن ابن أبي أوفى - (ح)

٧١٠٣ - كَانَ يُعْجِبُهُ النَّظْرُ إِلَى الْأَتْرَجِ ، وَكَانَ يُعْجِبُهُ النَّظْرُ إِلَى الْحَمَامِ الْأَحْمَرِ - (طب) وابن السني وأبو نعيم في الطب عن أبي كبشة ، ابن السني وأبو نعيم عن علي ، أبو نعيم عن عائشة - (ض)

الأذى زاد في رواية وسم في الذراع وكان يرى أن اليهودى سموه فيه (ابن السني وأبو نعيم) كلاهما (في) كتاب (الطب) النبوي (عن أبي هريرة) رمز المصنف لحسنه .

(كان يعجبه الحلو البارد) أى الماء الحلو البارد ويحتمل أن المراد الشراب البارد مطلقاً ولو لنا أو نقيع تمر أوزيب (ابن عساكر) في التاريخ (عن أبي هريرة)

(كان يعجبه الريح الطيبة) لأنها غذاء للروح والروح مطية القوى والقوى تزداد بالطيب وهو ينفع الدماغ والقلب وجميع الأعضاء الباطنة ويفرح القلب ويسر النفس وهو أصدق شيء للروح وأشدّه ملاءمة لها وبين الروح نسب قريب فهذا كان أحب المحبوبات إليه من الدنيا (د ك عن عائشة)

(كان يعجبه الفأل الحسن) الكلمة الصالحة يسميها (ويكره الطيرة) بكسر أو فتح فسكون لأن مصدر الفأل عن نطق وبيان فكأنه خبر جاء عن غيب بخلاف الطيرة لاستنادها إلى حركة الطائر أو نطقه ولا بيان فيه بل هو تكلف من متعاطيه فقد أخرج الطبراني عن عكرمة كنت عند ابن عباس فر طائر فصاح فقال رجل خير فقال ابن عباس لا شرو ولا خير وقال النووي الفأل يستعمل فيما يسر وفيما يسوء وأكثره في السرور والطيرة لا تكون إلا في الشؤم وقد تستعمل مجازاً في السرور وشرط الفأل أن لا يقصد إليه وإلا صار طيرة كما مر قال الحلبي الفرق بينهما أن الطيرة هي سوء ظن بالله من غير سبب ظاهر يرجع إليه الظن واليتمن بالفأل حسن ظن بالله وتعليق تجديد الأمل به وذلك بالإطلاق محمود وقال القاضى أصل التطير التفاؤل بالطير وكانت العرب في الجاهلية يتفاءلون بالطيور والظباء ونحو ذلك فإذا عن له أمر كسفر وتجارة ترصدوا لها فإن بدت لهم سوانح يتمنوا بها وشرعوا فيما قصده وإن ظهرت بوارح تشاءموا بذلك وتبطلوا عما قصدوا وأعرضوا عنه فبين المصطفى صلى الله عليه وسلم أنها خطرات فاسدة لا دليل عليها فلا يلتفت إليها إذ لا يتعلق بها نفع ولا ضرر (ه عن أبي هريرة) قال ابن حجر في الفتح إسناده حسن ورواه عنه أيضاً ابن حبان وغيره

(كان يعجبه أن يلتقي العدو) للقتال (عند زوال الشمس) لأنه وقت هبوب الرياح ونشاط النفوس وخفة الأجسام كذا قيل وأولى منه أن يقال إنه وقت تفتح فيه أبواب السماء كما ثبت في الحديث وهو يفسر بعضه بعضاً فقد ثبت أنه كان يستحب أن يصلى بعد نصف النهار فقالت عائشة أراك تستحب الصلاة في هذه الساعة قال تفتح فيها أبواب السماء وينظر الله تبارك وتعالى بالرحمة إلى خلقه وهي صلاة كان يحافظ عليها آدم وإبراهيم ونوح وموسى وعيسى رواه البزار عن ثوبان وهذا بخلاف الإغارة على العدو فإنه يندب أن يكون أول النهار لأنه وقت غفلتهم كما فعل في خير (طب عن ابن أبي أوفى) رمز المصنف لحسنه

(كان يعجبه النظر إلى الأترج) المعروف بضم الهمزة وسكون الفوقية وضم الراء وشد الجيم وفي رواية الأترنج بزيادة نون بعد الراء وتخفيف الجيم لفتان قال المصنف وهو مذكور في التنزيل بمدوح في الحديث منوه له



٧١٠٤ - كَانَ يُعْجِبُهُ النَّظْرُ إِلَى الْخُضْرَةِ ، وَالْمَاءِ الْجَارِي - ابن السني وأبو نعيم عن ابن عباس - (ض)

٧١٠٥ - كَانَ يُعْجِبُهُ الْإِنَاءُ الْمُنْطَبِقُ - مسدد عن أبي جعفر مرسلًا - (ض)

٧١٠٦ - كَانَ يُعْجِبُهُ الْعَرَّاجِينَ أَنْ يُمْسِكَهَا بِيَدِهِ - (ك) عن أبي سعيد - (صح)

فيه بالتفضيل بارد رطب في الأول يصلح غذاء ودواء ومشموفا وما كولا يبرد عن الكبد حرارته ويريد في شهوة الطعام ويقمع المرة الصفراء ويسكن العطش وينفع للقوة ويقطع القيء والاسهال المرزبين (فائدة) في كتاب المن أن الشيخ محمد الحنفي المشهور كان الجن يحضرون مجلسه ثم انقطعوا فسألهم فقالوا كان عندكم أترج ونحن لاندخل بيتا فيه أترج أبدا (وكان يعجبه النظر إلى الحمام الأحمر) ذكر ابن قانع في معجمه عن بعضهم أن الحمام الأحمر المراد به في هذا الحديث التفاح ، وتبعه ابن الأثير فقال قال أبو موسى قال هلال بن العلاء هو التفاح قال وهذا التفسير لم أره لغيره (ابن السني وأبو نعيم) كلاهما (في) كتاب (الطب) النبوي من حديث أبي سفيان الأنصاري عن حبيب بن عبد الله بن أبي كبشة (عن) أبيه عن جده (أبي كبشة) الأوزاعي الأنصاري وأبو سفيان قال ابن حبان يروي الطامات لاجوز الاحتجاج به إذا تفرد وقال الذهبي مجهول وأبو كبشة اسمه عمر أو عمرو أو سعيد صحابي سكن حصص خرج له أبو داود وفي الصحابة أبو كبشة مولى للمصطفى صلى الله عليه وآله وسلم شهد بدرًا وقيل اسمه سليم وليس في الصحابة أبو كبشة غيرهما وعنه رواه الطبراني أيضاً في الكبير قال الهيثمي فيه أبو سفيان الأنصاري وهو ضعيف (ابن السني وأبو نعيم) في الطب وكذا ابن حبان كلهم (عن علي) أمير المؤمنين أورده في الميزان في ترجمة عيسى بن محمد بن عمر ابن علي أمير المؤمنين من حديثه عن آبائه وقال قال الدارقطني متروك الحديث وقال ابن حبان يروي عن آبائه أشياء موضوعة فمن ذلك هذا الحديث وأورده ابن الجوزي من طريقه في الموضوعات

(كان يعجبه النظر إلى الخضرة) الظاهر أن المراد الشجر والزرع الأخضر بقريته قوله (والماء الجاري) أي كان يجب مجرد النظر إليهما وبلتد به فليس إعجاب بهما لياكل الخضرة أو يشرب الماء أو يتال فيهما حظاً سوى نفس الرؤية قال الغزالي ففيه أن الحجة قد تكون لذات الشيء لا لاجل قضاء شهوة منه وقضاء الشهوة لذة أخرى والطباع السليمة قاضية باستلذاذ النظر إلى الأنوار والأزهار والأطيوار المليحة والألوان الحسنه حتى أن الإنسان ليتفرج عنه الهم والغم بالنظر إليها لا لطلب حظ وراه النظر (ابن السني) عن أحمد بن محمد الآدمي عن إبراهيم ابن راشد عن الحسن بن عمرو السدوسي عن القاسم بن مطيب العجلي عن منصور بن صفية عن أبي سعيد (عن ابن عباس وأبو نعيم) في الطب النبوي من وجه آخر عن الحسن السدوسي فمن فوفه (عن ابن عباس) قال الحافظ العراقي إسناده ضعيف اه . والقاسم بن مطيب ضعفه قال ابن حبان كان يخطئ علي قلة روايته

(كان يعجبه الإناء المنطبق) أي يعجبه الإناء الذي له غطاء لازم له ينطبق عليه من جميع جوانبه وذلك لأنه أصون لما فيه عن الهوام المؤهبة وذوات السموم القاتلة (مسدد) في المسند (عن أبي جعفر مرسلًا)

(كان يعجبه العرايين) جمع عرجون وقد سبق (أن يمسكها بيده) تمامه عند الحاكم عن أبي سعيد فدخل المسجد وفي يده واحد منها فرأى نخامات في قبلة المسجد فحث حتى التاهن ثم أقبل على الناس مغضباً فقال يجب أحدكم أن يستقبله رجل فيصق في وجهه؟ إن أحدكم إذا قام إلى الصلاة فإنه يستقبله ربّه والمالك عن يمينه فلا يصبق بين يديه ولا عن يمينه وليصق تحت قدمه اليسرى أو عن يساره وإن عجلت به بادرة فليقل هكذا في طرف ثوبه ورد بعضه على بعض اه . (فائدة) ذكر ابن جرير في جامع الآثار أن من خصائص المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم أنه كان إذا أمسك جامداً بيده وثناه لأن له وانقاد بإذن الله تعالى (ك) عن أبي سعيد (الحدري) قال الحاكم علي

٧١٠٧ - كَانَ يَعْبِجُهُ أَنْ يَتَوَضَّأَ مِنْ مَخْضَبٍ مِنْ صُفْرِ - ابن سعد عن زينب بنت جحش - (ض)

٧١٠٨ - كَانَ يُعِدُّ الْآيَ فِي الصَّلَاةِ - (طب) عن ابن عمرو - (ض)

٧١٠٩ - كَانَ يُعْرِفُ بِرِيحِ الطَّيِّبِ إِذَا أَقْبَلَ - ابن سعد عن إبراهيم مرسلًا - (ض)

٧١١٠ - كَانَ يُعْقِدُ التَّسْبِيحَ - (ت ن ك) عن ابن عمرو - (صح)

٧١١١ - كَانَ يَعْلَمُهُمْ مِنَ الْحَمَى وَالْأَوْجَاعِ كُلِّهَا أَنْ يَقُولُوا : بِاسْمِ اللَّهِ الْكَبِيرِ ، أَعُوذُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ مِنْ

شَرِّ كُلِّ عِرْقٍ نَعَّارٍ ، وَمِنْ شَرِّ حَرِّ النَّارِ - (حم ت ك) عن ابن عباس - (صح)

٧١١٢ - كَانَ يَعْمَلُ عَمَلَ الْبَيْتِ ، وَأَكْثَرَ مَا يَعْمَلُ الْخِيَاطَةَ - ابن سعد عن عائشة - (ض)

٧١١٣ - كَانَ يَعُودُ الْمَرِيضَ وَهُوَ مُعْتَكِفٌ - (د) عن عائشة - (ح)

شرط مسلم وأقره الذهبي

(كان يعجبه أن يتوضأ من مخضب) بالكسر أى إجانة (من صفر) بضم المهملة صنف من جيد النحاس وفيه

رد على من كره التطهير من النحاس قال ابن حجر والمخضب بكسر الميم وسكون الحاء وفتح الضاد المعجمتين بعدها

موحدة المشهور أنه الإناء الذى يفسل فيه الثياب من أى جنس كان وقد يطلق على الإناء صفر أو كبر والقدح

أكثر ما يكون من الخشب مع ضيق فيه (ابن سعد) فى طبقاته (عن زينب بنت جحش) أم المؤمنين

(كان يعد الآى) جمع آية (فى الصلاة) الظاهر أن المراد يعد الآيات التى يقرؤها بعد الفاتحة بأصابعه ثم

يحتمل كون ذلك خوف النسيان فيما إذا كان مقصده قراءة عدد معلوم كثلث مثلاً ويحتمل أنه لتشهد له الأصابع

(طب عن ابن عمرو) بن العاص

(كان يعرف) منه (ريح الطيب إذا أقبل) وكانت رائحة الطيب صفته وإن لم يمس طيباً وكان إذا سلك

طريقاً عقب طيب عرقه فيه وأما خبر إن الورد من عرقه فقال ابن حجر كذب موضوع (ابن سعد) فى الطبقات

(عن إبراهيم مرسلًا)

(كان يعقد التسبيح) على أصابعه على ما تقرّر (ت ن ك) عن ابن عمرو) بن العاص

(كان يعلمهم) أى أصحابه (من الحمى والأوجاع كلها أن يقولوا بسم الله الكبير أعود بالله العظيم من شر كل عرق)

كاسم (نعار) بنون وعين مهملة أى مصوت مرتفع يخرج منه الدم يفور فوراً (ومن شر حر النار) هذا من الطب

الروحانى لما سبق ويحىء أن الطب نوعان (ه) فى الطب (عن ابن عباس) ظاهر صنيعه أنه لم يخرج من السنة

غيره والامر بخلافه فقد أخرجه الترمذى وقال غريب قال الصدر المناوى وفيه إبراهيم بن إسماعيل بن أبى حبيبة

قال الدارقطنى متروك

(كان يعمل عمل أهل البيت) من ترقيق الثوب وخصف النعل وحلب الشاة وغير ذلك (وأكثر ما)

(يعمل) فى بيته (الخيطة) فيه أن الخيطة صنعة لادانة فيها وأنها لاتخل بالمروءة ولا بالمنصب (ابن سعد)

فى طبقاته (عن عائشة)

(كان يعود المريض) الشريف والوضيع والحر والعبد حتى عاد غلاماً يهودياً كان يخدمه وعاد عمه وهو مشرك

وكان يفعل ذلك (وهو معتكف) أى عند خروجه لما لا يد منه فإن المعتكف إذا خرج لما لا يد منه وعاد مريضاً

فى طريقه ولم يعرج لم يبطل اعتكافه وهذا مذهب الشافعى قال ابن القيم ولم يكن يخص يوماً ولا وقتاً من الأوقات

٧١١٤ - كَانَ يُعِيدُ الْكَلِمَةَ ثَلَاثًا لَتَعْقَلَ عَنْهُ - (ت ك) عن أنس - (ح)

٧١١٥ - كَانَ يَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ، وَيَتَوَضَّأُ بِالْمُدِّ - (ق د) عن أنس

٧١١٦ - كَانَ يَغْتَسِلُ هُوَ وَالْمَرْأَةُ مِنْ نِسَائِهِ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ - (حم خ) عن أنس

بالعبادة بل شرع لأتمه العبادة ليلا ونهاراً قال في المطامح واتباع الجنائز أكد منها (د) في الاعتكاف (عن عائشة) ظاهر كلام المصنف أن أبادود لم يرو إلا اللفظ المزبور بغير زيادة وأنه لاعلة فيه بل رمز لحسنه وهو في محل المنع أما أولاً فإن تمامه عند أبي داود فيعز كما هو فلا يعرج يسأل عنه وأما ثانياً فلأن فيه ليث بن أبي سليم قال الذهبي وغيره قال أحمد مضطرب الحديث لكن حدث عنه الناس وقال أبو حاتم وأبوزرعة لا يشتغل به وهو مضطرب الحديث (كان يعيد الكلمة) الصادقة بالجملة والجل على حده كإنها كلمة، وبجزء الجملة (ثلاثاً) مفعول مطلق لفعل محذوف أى يتكلم بها ثلاثاً لأن التكلم كان ثلاثاً والإعادة ثنتين (لتعقل عنه) أى ليتدبرها السامعون ويرسخ معناها في القوة العاقلة وحكته أن الأولى للإسماع والثانية للوعى والثالثة للفكرة والأولى لإسماع والثانية تنبيه والثالثة أمر وفيه أن الثلاثة غاية وبعده لامراجعة وحمله على ما إذا عرض للسامعين نحو لفظ فاختلف عليهم فعيده لهم ليفهموه أو على ما إذا كثرت المخاطبون فيانفت مرة يميناً وأخرى شمالاً وأخرى أماماً ليسمع الكل (ت ك عن أنس) (كان يغتسل بالصاع) أى بماء الصاع زاد البخارى في روايته ونحوه أى ما يقاربه والصاع مكبلاً يسع خمسة أرتال وثلاث رطل برطل بغداد عند الحجازيين وثمانية عند العراقيين وربما زاد في غسله على الصاع وربما نقص كما في مسلم ورطل بغداد عند الرافعي مائة وثلاثون درهماً والنووي مائة وثمانية وعشرون وأربعة أسابيع قال الموفق وسبب الخلاف أنه كان في الأصل مائة وثمانية وعشرين درهماً وأربعة أسابيع ثم زادوا فيه مثقالاً لإرادة جبر الكسر فصار مائة وثلاثين قال والعمل على الأول لأنه الذى كان موجوداً وقت تقدير العلماء به (و) كان (يتوضأ بالمد) بالضم وهو رطل وثلاث وربما توضع بثلاثة تارة وبأزيد منه أخرى وذلك نحو أربع أواق بالدمشقي وإلى أوقيتين فأخذ الراوى يغالب الأحوال وقد أجمعوا على أن المقدر المحزى في الوضوء والغسل غير مقدر فيجزئ ما كثر أو قل حيث وجد جرى الماء على جميع الأعضاء والسنة أن لا ينقص ولا يزيد عن الصاع والمد لمن بدنه كبدنه لأنه غالب أحواله ووقوع غيره له لبيان الجواز قال ابن جماعة ولا يخفى أن الأبدان في عصر النبي صلى الله عليه وسلم كانت أنبل وأعظم من أبدان الناس الآن لأن خلق الناس لم يزل في نقص إلى اليوم كما في خبر ونقل الزين العراقى عن شيخه السبكي أنه توضأ بثمانية عشر درهماً - أوقية ونصف - ثم توقف في إمكان جرى الماء على الأعضاء بذلك (ق د) في الغسل (عن أنس) (كان يغتسل هو والمرأة) بالرفع على العطف والنصب على المعية والامهية للجنس (من نيسائه) زاد في رواية من الجنابة أى بسببها (من إناء واحد) من الثانية لابتداء الغاية أى أن ابتداءهما بالغسل من الإناء وللتبويض أى أنهما اغتسلا ببعضه وأشار المصنف بإيراد هذا الخبر عقب ما قبله إلى عدم تحديد قدر الماء في الغسل والوضوء لأن الخبر الأول فيه ذكر الصاع والمد وهذا مطلق غير مقيد بإناء يسع صادين أو أقل أو أكثر فدل على أن قدر الماء يختلف باختلاف الناس ولم يبين في هذه الرواية قدر الإناء وقد تبين برواية البخارى أنه قدح يقال له الفرق بفتح الراء وبرواية مسلم أنه إناء يسع ثلاثة أمداد وقريباً منها وبينهما تناف وجمع عياض بأن يكون كل منهما منفرداً باغتساله بثلاثة أمداد وأن المراد بالمد في الرواية الثانية الصاع وزاد في رواية البخارى بعد قوله من إناء واحد من قدح قال ابن حجر وهو بدل من إناء بتكرير حرف الجر وقال ابن التين كان هذا الإناء من شبه بالتحريك وفي رواية للطياسى وذلك القدح يومئذ يدعى الفرق بفتح الراء أفصح إناء يسع ستة عشر رطلاً وفيه حل نظر الرجل إلى عورة امرأته وعكسه وجواز تطهر المرأة والرجل من إناء واحد في حالة واحدة من جنابة وغيره وقال النووى إجماعاً ونوزع

٧١١٧ - كَانَ يَغْتَسِلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، وَيَوْمَ الْفِطْرِ ، وَيَوْمَ النَّحْرِ ، وَيَوْمَ عَرَفَةَ - (حم ه طب) عن الفاكه ابن سعد - (ض)

٧١١٨ - كَانَ يَغْسِلُ مَقْعَدَهُ ثَلَاثًا - (ه) عن عائشة

٧١١٩ - كَانَ يُغَيِّرُ الْأَسْمَ الْقَبِيحَ (ت) عن عائشة - (ح)

٧١٢٠ - كَانَ يُفِطِرُ عَلَى رُطَبَاتٍ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ رُطَبَاتٍ فَتَمْرَاتٍ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ تَمْرَاتٍ حَسَا حَسَوَاتٍ مِنْ مَاءٍ - (حم د ت) عن أنس - (ح)

وحل تطهر الرجل من فضل المرأة وقد صرح به في رواية الطحاوي بقوله يغترف قبلها وتغترف قبله وبه قال أبو حنيفة ومالك والشافعي ومنه أحد إن خلت به (حم خ عن أنس) بن مالك وأصله في الصحيحين عن عائشة بلفظ كنت أغتسل أنا والنبي صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم من إناء واحد تختلف أيدينا فيه زاد مسلم من الجنابة وانفرد كل منهما بروايته بالفاظ أخرى

(كان يغتسل يوم الجمعة ويوم الفطر ويوم النحر ويوم عرفة) فيه أنه يندب الاغتسال في هذه الأيام ولهذا الأربعة وعليه الإجماع (ه عن) عبد الرحمن بن عتبة بن (الفاكه بن سعد) وكانت له صحبة قال ابن حجر وسنده ضعيف انتهى وظاهر صنيع المصنف أن ابن ماجه رواه هكذا لكن ابن حجر إنما ساق عنه بدون ذكر الجملة ثم قال وأخرجه عبد الله بن أحمد في زياداته والبزار وزاد يوم الجمعة وسنده ضعيف انتهى وهذا صريح في أن ابن ماجه لم يذكر الجمعة (كان يغسل مقعده) يعني دبره قال منطاي وله في جامع القزاز وغيره نحو ثلاثين اسما ثم عدها ويفعل ذلك (ثلاثا) من المرات قال ابن عمر فعناؤه فوجدناه دواء وطهوراً انتهى وهذا يحتمل أنه كان يغسلها في الاستنجاء ويحتمل أنه كان يفعله لغیره ليتنظف من العرق ونحوه ولم أر ما يعين المراد (ه عن عائشة) قال منطاي رواه الطبراني في الاوسط بسند أصح من هذا

(كان يغير الاسم القبيح) إلى اسم حسن فغير أسماء جماعة فسمى جبار بن الحارث عبد الجبار وغير عبد عمر ويقال عبد الكعبة أحد العشرة عبد الرحمن إلى أسماء كثيرة وقال لمن قال له اسمي ضرار بل أنت مسلم وذلك ليس للتطير كما لا يخفى وفي مسلم عن ابن عمر أن ابنة لعمر كان يقال لها عاصية فساها جميلة قال النووي في التهذيب يستحب تغيير الاسم القبيح إلى حسن لهذه الأخبار (ت عن عائشة)

(كان يفطر) إذا كان صائماً (على رطبات قبل أن يصلي) المغرب (فإن لم يكن رطبات) أي لم تيسر (تمرات) أي يفطر على تمرات (فإن لم تكن تمرات) أي لم تيسر (حسا حسوات من ماء) بجاه وسين مهملتين جمع حسوة بالفتح المرة من الشراب قال ابن القيم في فطره عليها تدير لطيف فإن الصوم يخلى المعدة من الغذاء فلا يجد الكبد منها ما يجذب ويرسله إلى القوى والأعضاء فيضف والحلو أسرع شيئاً وصولاً إلى الكبد وأحبه إليها سيما الرطب فيشتد قبولها فتنتفع به هي والقوى فإن لم يكن فالتمر لحلاوته وتغذيته فان لم يكن لحسوات الماء تطفى لبيب المعدة وحرارة الصوم فتنتبه بعده للطعام وتلقاه بشهوة اه . وقال غيره في كلامه على هذا الحديث هذا من كمال شفقتة على أمته وتعليمهم ما ينفعهم فان إعطاء الطبيعة الشيء الحلو مع خلو المعدة أدعى لقبوله وانتفاع القوى سيما القوة الباصرة فإنها تقوى به وحلاوة رطب المدينة التمر ومر بهام عليه وهو عندهم قوت وأدم وفاكهة وأما الماء فان الكبد يحصل لها بالصوم نوع يبس فإذا رطبت بالماء انتفعت بالغذاء بعده ولهذا كان الأولى بالظائم الجائع البداة بشرب قليل ثم يأكل وفيه ندب الفطر على التمر ونحوه وحمله بعض الناس على الوجوب إعطاءً للفظ الأمر حقه

٧١٢١- كَانَ يَقْبَلُ ثَوْبَهُ ، وَيَجْلِبُ شَاتَهُ ، وَيَخْدُمُ نَفْسَهُ - (حل) عن عائشة

٧١٢٢- كَانَ يَقْبَلُ الْهَدِيَّةَ ، وَيَثِيبُ عَلَيْهَا - (حم خ دت) عن عائشة

٥١٢٣- كَانَ يَقْبَلُ بِوَجْهِهِ وَحَدِيثِهِ عَلَى شَرِّ الْقَوْمِ يَتَأَلَّفُهُ بِذَلِكَ - (طب) عن عمرو بن العاص - (صح)

٧١٣٤- كَانَ يَقْبَلُ بَعْضَ أَزْوَاجِهِ ، ثُمَّ يُصَلِّي وَلَا يَتَوَضَّأُ - (حم دن) عن عائشة - (ح)

والجمهور على خلافه فلو أظفر على خمر أو لحم خنزير صح صومه (ك عن أنس) وقال على شرط مسلم وأقره الذهبي ورواه عنه أيضا أحمد والنسائي وغيرهما .

(كان يقبل ثوبه) بفتح فسكون من فلي يقبل كرمى يرمى ومن لازم التفلج وجود شيء يؤذى في الجملة كبرغوث وقمل فدعوى أنه لم يكن التعليل يؤذيه ولا الذباب يعلوه دفعت بذلك وبعدم الثبوت ومحاوله الجمع بأن ماعلق بثبوته من غيره لامتهردت بأنه نبي أذاه وأذاه غداؤه من البدن وإذا لم يتغذى لم يعيش (ويجلب شاته ويخدم نفسه) عطف عام على خاص فنكته الإشارة إلى أنه كان يخدم نفسه عموما وخصوصا قال المصري ويجب حمله على أحيان فقد ثبت أنه كان له خدم فتارة يكون بنفسه وتارة بغيره وتارة بالمشاركة وفيه تدب خدمة الإنسان نفسه وأن ذلك لا يخل بمنصبه وإن جل (حل عن عائشة) .

(كان يقبل الهدية) إلا لعذر كما رد على العصب بن جثامة الحمار الوحشي وقال إنا لم نرده عليك إلا أنا حرم وذلك فرار عن التباغض والتقاطع بالتحابب والتواصل (ويثيب) أى يجازى والأصل فى الإجابة أن يكون فى الخير والشر لكن العرف خصها بالخير (عليها) بأن يعطى بدلها فيسن التأسى به فى ذلك لكن محل ندب القبول حيث لاشبهة قوية فيها وحيث لم يظن المهدي إليه أن المهدي أهدها حياة وفى مقابل وإلا لم يجز القبول مطلقا فى الأول وإلا إذا أتاه بقدر ما فى ظنه بالقران فى الثانى وأخذ بعض المالكية بظاهر الخبر فأوجب الثواب عند الإطلاق إذا كان ممن يطلب مثله الثواب وقال يثيب ولم يقل يكافئ لأن المكافأة تقتضى المائلة وإنما قبلها دون الصدقة لأن المراد بها ثواب الدنيا وبالإنابة نزول المنة والقصد بالصدقة ثواب الآخرة فهى من الأوساخ وظاهر الإطلاق أنه كان يقبلها من المؤمن والكافر وفى السير أنه قبل هدية المقرقوس وغيره من الملوك (حم خ) فى الهبة (د) فى البيوع (ت) فى البر (عن عائشة) زاد فى الإحياء ولو أنها جرعة لبن أرغذ أنب قال العراقى وفى الصحيحين ما هو فى معناه .

(كان يقبل بوجهه) على حد رأيه بعينى (وحديثه) عطف على الوجه لكونه من ثوابه فينزل منزلته (على شر) فى رواية على شر بالالف وهى لغة قليلة (القوم يتألفه) وفى نسخ يتألفهم (بذلك) أى يؤانسهم بذلك الإقبال ويتعظفهم بتلك المواجهة والجملة استثنائية من أسلوب الحكيم كأنه قيل لم يفعل ذلك قال يتألفهم لتبريد رغبتهم فى الإسلام ولا يخالفه ماورد من استواء صحبه فى الإقبال عليهم لأن ذلك حيث لا ضرورة وهذا ضرورة التألف وتماه عند الطرائق من حديث عمرو بن العاص وكان يقبل بوجهه وحديثه على حتى ظننت أنى خير القوم فقلت يا رسول الله أنا خير أم أبو بكر قال أبو بكر قلت أنا خير أم عمر قال عمر قلت أنا خير أم عثمان قال عثمان فلما سألت صدعنى فوددت أنى لم أكن سأته (طب عن عمرو بن العاص) قال الهيثمى إسناده حسن وفى الصحيح بعضه وقضية صنيع المؤلف أن هذا لم يخرج أحد من السنة وإلا لما عدل عنه والأمر بخلافه فقد خرج الترمذى باللفظ المزبور عن عمرو المذكور .

(كان يقبل بعض أزواجه) وفى رواية بعض نسائه (ثم يصلى ولا يتوضأ) وبقيضته أخذ أبو حنيفة فقال

٧١٢٥ - كَانَ يَقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ - (حم ق ٤) عن عائشة

٧١٢٦ - كَانَ يَقْبَلُ وَهُوَ مُحْرِمٌ - (خط) عن عائشة - (صح)

٧١٢٧ - كَانَ يَقْسِمُ بَيْنَ نِسَائِهِ فَيَعْدِلُ ، وَهُوَ يَقُولُ : اللَّهُمَّ هَذَا قَسَمِي فِيمَا أَمْلِكُ ، فَلَا تَلْنِي فِيمَا تَمْلِكُ وَلَا أَمْلِكُ - (حم ٤ ك) عن عائشة - (صح)

٧١٢٨ - كَانَ يَقْصُرُ فِي السَّفَرِ وَيَتِمُّ ، وَيُفْطِرُ وَيَصُومُ - (قط هق) عن عائشة - (ح)

لا وضوء من المس ولا من المباشرة إلا إن خشيت بأن يوجد امتعانتين متماسي الفرج وذهب الشافعي إلى النقص مطلقا وأجاب بعض أتباعه عن الحديث بأنه خصوصية أو منسوخ لأنه قبل نزول أو لامستم، ولخصمه أن يقول الأصل عدم الخصوصية وعدم النسخ حتى يثبت والحديث صالح للاحتجاج قال عبد الحق لأعلم للحديث علة توجب تركه وقال ابن حجر في تخريج الرافعي سنده جيد قوى اه . (حم د ن) كلهم في الطهارة من طريق الثوري عن أبي زروق عن إبراهيم التيمي (عن عائشة) قال الحافظ ابن حجر روى عنها من عشرة أوجه اه .

(كان يقبل النساء وهو صائم) أخذ بظاهره أهل الظاهر فخلعوا القبلة سنة للصائم وقربة من القرب اقتداء به ووقوفاً عند فتياه وكرهها آخرون وردوا على أولئك بأنه كان يملك أربه كما جاء به مصرحاً هكذا في رواية البخاري فليس لغيره والجمهور على أنها تكره لمن حركت شهوته وتباح لغيره وكيفما كان لا يفطر إلا بالانزال (حم ق ٤ عن عائشة) لكن لفظ الشيخين كان يقبل ويباشر وهو صائم وكان أملكهم لأربه .

(كان يقبل) النساء (وهو محرم) بالحج والعمرة لكن بغير شهوة أما التقبيل بشهوة فكان لا يفعله فإنه حرام ولو بين التحليلين لكن لا يفسد النسك وإن أنزل (خط عن عائشة) .

(كان يقسم بين نسائه فيعدل) أي لا يفضل بعضهن على بعض في مكته حتى أنه كان يحمل في ثوب فيطاف به عليهن فيقسم بينهن وهو مريض كما أخرجه ابن سعد عن علي بن الحسين مرسلًا (ويقول اللهم هذا قسمي) وفي رواية قسمتي (فيا أملك) مبالغة في التحري والانصاف (فلا تلني فيما تملك ولا أملك) بما لا حيلة لي في دفعه من الميل القلبي والدواعي الطبيعية قال القاضي يريد به ميل النفس وزيادة المحبة لواحدة منهن فإنه بحكم الطبع ومقتضى الشهوة لا باختياره وقصده إلى الميز بينهن وقال ابن العربي قد أخبر تعالى أن أحدا لا يملك العدل بين النساء والمعنى فيه تعلق القلب ببعضهن أكثر من بعض فقدرهم فيما يكونون وأخذهم بالمساواة فيما يظهرون وذلك لأن المصطفى صلى الله عليه وسلم في ذلك منزلة منزلة فسأل ربه العفو عنه فيما يجده في نفسه من الميل لبعضهن أكثر من بعض وكان ذلك لعل مرتبته أما غيره فلا حرج عليه في الميل القلبي إذا عدل في الظاهر بخلاف المصطفى صلى الله عليه وسلم حتى هم بطلاق سودة لذلك فتركت حقها لعائشة وقال ابن جرير وفيه أن من له نسوة لا حرج عليه في إثارة بعضهن على بعض بالحجة إذا سوى بينهن في القسم والحقوق الواجبة فكان يقسم لثمان دون التاسعة وهي سودة فإنها لما كبرت وهبت نوبتها لعائشة قال ابن القيم ومن زعم أنها صفة بنت حي فقد غلط وسببه أنه وجد على صفة في شيء فوهبت لعائشة نوبة واحدة فقط لترضاه ففعل فوقع الاشتباه (حم ٤) في القسم (ك عن عائشة) قال النسائي وروى مرسلًا قال الترمذي وهو أصح قال الدارقطني أقرب إلى الصواب

(كان يقصر في السفر ويتم ويفطر ويصوم) أي يأخذ بالرخصة والعزيمة في الموضعين (قط هق عن عائشة) رمز لحسنه قال الدارقطني إسناده صحيح وأقره ابن الجوزي وارتضاه الذهبي وقال البيهقي في السنن له شواهد ثم عد جملة وقال ابن حجر رجاله ثقات انتهى فقول ابن تيمية هو كذب على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مجازفة

٧١٢٩ - كَانَ يَقْطَعُ قِرَاءَتَهُ آيَةَ آيَةٍ ، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، ثُمَّ يَقِفُ ، الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ ، ثُمَّ يَقِفُ -  
( ت ك ) عن أم سلمة

٧١٣٠ - كَانَ يَقْلُسُ لَهُ يَوْمَ الْفِطْرِ - ( حم ه ) عن قيس بن سعد - ( ض )

٧١٣١ - كَانَ يَقْلُمُ أَظْفَارَهُ وَيَقْصُ شَارِبَهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَبْلَ أَنْ يَرُوحَ إِلَى الصَّلَاةِ - ( هب ) عن أبي هريرة ( ض )

عظيمة وتعصب مفرط

( كان يقطع قراءته ) بتشديد الطاء من التقطيع وهو جعل الشيء قطعة قطعة أي يقف على فواصل الآي ( آية آية ) يقول ( الحمد لله رب العالمين ) ثم يقف ويقول ( الرحمن الرحيم ) ثم يقف وهكذا ومن ثم ذهب البيهقي وغيره إلى أن الأفضل الوقوف على رؤس الآي وإن تملقت بما بعدها ومنعه بعض القراء إلا عند الانتهاء قال ابن القيم وسنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أولى بالاتباع وسقاه البيهقي فقال في الشعب متابعة السنة أولى مما ذهب إليه بعض القراء من تتبع الأغراض والمقاصد والوقوف عند انتهائها قال الطيبي وقوله رب العالمين يشير إلى ملكة لذوى العلم من الملائكة والتقليد يذب أمرهم في الدنيا وقوله مالك يوم الدين يشير إلى أنه يتصرف فيهم في الآخرة بالثواب والعقاب وقوله الرحمن الرحيم متوسط بينهما ولذا قيل رحمن الدنيا ورحيم الآخرة فلما جاز ذلك الوقف يجوز هذا - فقول بعضهم هذه رواية لا يرتضيها البلغاء وأهل اللسان لأن الوقف الحسن هو ما عند الفصل والتمام من أول الفاتحة إلى مالك يوم الدين وكان النبي صلى الله عليه وسلم أفضل الناس - غير مرضى - والنقل أولى بالاتباع ( ت ك ) في التفسير ( عن أم سلمة ) قال الحاكم علي شرطهما وأقره الذهبي وقال الترمذي حسن غريب ليس لإسناده بمتصل لأن الليث ابن سعد رواه عن أبي مليكة عن يعلى بن مالك عن أم سلمة ورواه عنها أيضا الإمام أحمد وابن خزيمة بلفظ كان يقطع قراءته بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم مالك يوم الدين اهـ واحتج به القاضي البيضاوي وغيره علي عد البسمة آية من الفاتحة قال الدارقطني وإسناده صحيح

( كان يقلس<sup>(١)</sup> له ) أي يضرب بين يديه بالدف والغناء ( يوم الفطر ) وفي رواية أنه كان يحول وجهه ويستحي ويغطي ثوب فأما الدف فيباح لحادث سرور وفي الغناء خلاف فبكرهه الشافعي وحرمه أبو حنيفة وأباحه مالك في رواية ( حم ه ) عن قيس بن سعد ( بن عبادة

( كان يقلم أظفاره ويقص شاربه يوم الجمعة قبل أن يروح إلى الصلاة ) يعارضه خبر البيهقي عن ابن عباس مرفوعا المؤمن يوم الجمعة كهيئة المحرم لا يأخذ من شعره ولا من أظفاره حتى تنتقض الصلاة وخبره عن ابن عمر المسلم يوم الجمعة محرم فإذا صلى فقد حل والجواب بأن هذين ضعيفان لا ينجع إذ خبرنا ضعيف أيضاً كما يجيء الأثر وروى الديلمي في الفردوس بسند ضعيف من حديث أبي هريرة من أراد أن يأمن الفقر وشكاية العين والبرص والجنون فليقلم أظفاره يوم الخميس بعد العصر وليبدأ بمخصر يده اليمنى اهـ بلفظه، وقال الحافظ ابن حجر المعتمد أنه يسن كيفما احتاج إليه ولم يثبت في القص يوم الخميس حديث ولا في كفيته ولا في تعيين يوم وما عزی لعل من النظم باطل ( هب ) من حديث إبراهيم بن قدامة الجعي عن الأغر وكذا البزار عنه ( عن أبي هريرة ) ظاهر صنيع المصنف أن البيهقي خرجها وسكت عليه والأمر بخلافه بل عقبه بما نصه قال الإمام أحمد في هذا الإسناد من يجهل اهـ قال ابن القطان وإبراهيم لا يعرف البتة وفي الميزان هذا خير منك

( ١ ) بضم المثناة التحتية وفتح القاف وشد اللام المفتوحة أي يضرب الخ وقيل هو استقبال الولاة عند قدومهم بأصناف اللهور والمقلسون الذين يلعبون بين يدي الأمير إذا وصل البلد

- ٧١٣٢ - كَانَ يَقُولُ لِأَحَدِهِمْ عِنْدَ الْمُعَاتَبَةِ : مَا لَهُ تَرَبَّ جَسَدُهُ - (حم خ) عن أنس - (ص)
- ٧١٣٣ - كَانَ يَقُومُ إِذَا سَمِعَ الصَّارِخَ - (حم ق ت ن ه) عن عائشة - (ص)
- ٧١٣٤ - كَانَ يَقُومُ مِنَ اللَّيْلِ حَتَّى تَنْفَطِرَ قَدَمَاهُ - (ق ت ن ه) عن المغيرة - (ص)
- ٧١٣٥ - كَانَ يُكَبِّرُ بَيْنَ أَعْصَافِ الْخُطْبَةِ يُكْثِرُ التَّكْبِيرَ فِي خُطْبَةِ الْعِيدَيْنِ - (ه ك) عن سعد القرظي - (ص)
- ٧١٣٦ - كَانَ يُكَبِّرُ يَوْمَ عَرَفَةَ مِنْ صَلَاةِ الْغَدَاةِ إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ آخِرَ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ - (هق) عن جابر - (ح)
- ٧١٣٧ - كَانَ يُكَبِّرُ يَوْمَ الْفِطْرِ مِنْ حِينَ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ حَتَّى يَأْتِيَ الْمُصَلَّى - (ك هق) عن ابن عمر (ض)

(كان يقول لأحدهم عند المعاتبة) وفي نسخة عند المعتبة بفتح الميم وسكون المهملة وكسر المثناة ويجوز فتحها مصدر عتب قال الخليل العتاب مخاطبة إبدال ومذاكرة وحل (ماله ترب جبينه) يحتمل كونه خرف لوجهه فأصاب التراب جبينه وكونه دعاه بالعبادة والأول أولى (حم خ عن أنس) بن مالك

(كان يقوم إذا سمع الصارخ) أي الديك لأنه يكثر الصياح ليلا قال ابن ناصر وأول ما يصبح نصف الليل غالبا وقال ابن بطال ثلثه فإذا سمعه يقوم فيحمد الله ويهلله ويكبره ويدعوه ثم يستاك ويتوضأ ويقوم للصلاة بين يدي ربه مناجيا له بكلامه راجيا راغبا راها وخص هذا الوقت لأنه وقت هدوء الأصوات والسكوت ونزول الرحمة وفيه أن الاقتصاد في التعبد أولى من التعمق لأنه يجر إلى الترك والله يحب أن يوالى فضله ويديم إحسانه قال الطيبي إذ هنا مجرد الظرفية (حم ق ت ن ه عن عائشة)

(كان يقوم من الليل) أي يصلي (حتى تنفطر) وفي رواية حتى تتورم وفي أخرى تورمت (قدماه) أي تنشق زاد الترمذي في روايته فقيل له لم تصنع هذا وقد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر قال أفلا أكون عبدا شكورا وهو استفهام على طريق الاشتقاق قيل وهو أولى من جملة للإنكار بلاشفاق أي إذا أكرمني مولاي بغفرانه أفلا أكون شكورا لإحسانه أو أنه عطف على محذوف أي أترك صلاتي لأجل تلك المغفرة فلا أكون عبدا شكورا وكيف لا أشكره وقد أنعم عليّ وخصني بخير الدارين فإن الشكور من أبنية المبالغة تستدعي نعمة خطيرة وذكر العبد ادعى إلى الشكر لأنه إذا لاحظ كونه عبدا أنعم عليه مالكم بمثل هذه النعمة ظهر وجوب الشكر كمال الظهور (ق ت ن ه عن المغيرة)

(كان يكبر بين أعضاف الخطبة يكثر التكبير في خطبة العيدين) قال الحرالي فيه إشارة إلى ما يحصل للصائم بصفاء باطنه من شهوده يليح له أثر صومه من هلال نوره العلي فكلما كبر في ابتداء الشهر لرؤية الهلال يكثر في انتهائه لرؤية باطنه مرأى من هلال نور ربه فكان عمل ذلك هو صلاة ضحوة يوم العيد وأعلن فيها بالتكبير وكرر لذلك وجعل في براح من متسع الأرض لقصد التكبير لأن تكبير الله إنما هو بما جل من مخلوقاته (ك عن سعد) بن عائذ وقيل ابن عبد الرحمن (القرظي) بفتح القاف والراء المؤذن كان يتجر في القرظ صحابي أذن بقباء ثم للشيخين

(كان يكبر يوم عرفة من صلاة الغداة إلى صلاة العصر آخر أيام التشريق) قال بعض الأكابر من أعظم أسرار التكبير في هذه الأيام أن العيد محل فرح وسرور وكان من طبع النفس تجاوز الحدود لما جبلت عليه من الشره تارة غفلة وتارة بغيا شرع فيه الإكثار من التكبير لتذهب من غفلتها وتكسر من سورتها (هق عن جابر) رمز المصنف لحسنه وليس بمسلم فقد قال الحافظ ابن حجر فيه اضطراب وضعف وروى موقفا على علي وهو صحيح اه

(كان يكبر يوم الفطر من حين يخرج من بيته حتى يأتي المصلي) قال الحاكم هذه سنة تداوتها العلماء وصحت الرواية



٧١٣٨ - كَانَ يَكْتَحِلُ بِالْإِثْمِدِ وَهُوَ صَائِمٌ - (طب هق) عن أبي رافع - (ض)

٧١٣٩ - كَانَ يَكْتَحِلُ كُلَّ لَيْلَةٍ، وَيَحْتَجِمُ كُلَّ شَهْرٍ، وَيَشْرِبُ الدَّوَاءَ كُلَّ سَنَةٍ - (عد) عن عائشة - (ض)

٧١٤٠ - كَانَ يُكْثِرُ الْقِنَاعَ - (ث) في السمائل (هب) عن أنس - (ح)

بها اه. وهو مبن لقلوه تعالى «ولتكتلوا العدة» ولتكبروا الله على ما هداكم، وذهب الحنفية إلى عدم ندب الجهر بالتكبير وأجابوا بأن صلاة العيد فيها التكبير والمذكور في الآية بتقدير كونه أمرا أعم منه وبما في الطريق فلا دلالة له على التكبير المتنازع فيه لجواز كونها في الصلاة على أنه ليس في لفظ الخبر أنه كان يجهر وهو محل النزاع (ك هق) كلاهما من رواية موسى بن محمد البلقاوي عن الوليد بن محمد عن الزهري عن سالم (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الحاكم غريب لم يحتج بالوليد ولا بموسى وتعقبه في التلخيص فقال بل هما متروكان اه، وقال البيهقي الوليد ضعيف لا يحتج به وموسى منكر الحديث اه. قال في المهذب قلت بل موسى كذاب اه. قال ابن أبي حاتم عن أبيه هذا حديث منكر وقال في محمد منكر الحديث ورواه الدارقطني باللفظ المزبور عن ابن عمر فتعقبه الغرياني في مختصره بأن فيه الوليد ابن محمد المقرئ قال عبد الحق ضعيف عندهم وعند موسى بن محمد بن عطاء البلقاوي الدمياطي كذاب وقال أبو حاتم كان يكذب ويأني بالباطيل وقال ابن زرعة كان يكذب وقال موسى بن سهل الرملي أشهد بالله أنه كان يكذب وقال ابن حجر الوليد وموسى كذبهما غير واحد لكن موسى أوهى اه

(كان يكتحل بالإثمد) يكسر الهمزة والميم بينهما مثلثة ساكنة (وهو صائم) فلا بأس بالاكتحال للصائم سواء وجد طعم الكحل في حلقه أم لا وهذا أخذ الشافعي إذ لا منفذ من العين للحلق وما يصل إليه يصل من المسام كالوشرب الدماغ الدهن فوجد طعمه فانه لا يفطر اتفاقا وقال ابن العربي العين غير نافذة إلى الجوف بخلاف الاذن ذكره الاطباء وقال مالك وأحمد يكره فإن وجد طعمه في الحلق أفطروا فيه أن الاكتحال غير مفطر وهو مذهب الشافعي (طب هق) كلاهما من رواية حبان بن علي عن محمد بن عبيد الله بن أبي رافع (عن) أبيه عن جده (أبي رافع) قال البيهقي محمد غير قوي قال الذهبي وكذا حبان اه. وقال ابن أبي حاتم عن أبيه حديث منكر وقال محمد منكر الحديث وكذا قال البخاري وقال الزين العراقي قال ابن معين ليس محمد بشيء ولا ابنه وقال الهيثمي في محمد وأبيه كلام كثير وأورده في الميزان في ترجمة محمد هذا ونقل تضعيفه عن جمع وقال قال أبو حاتم منكر الحديث جدا وقال في الفتح في سنده مقال وفي تخريج الهداية سنده ضعيف

(كان يكتحل كل ليلة) بالإثمد ويقول إنه يجلو البصر وينبت الشعر وخص الليل لأن الكحل عند النوم يلتقي عليه الجفنان ويسكن حرارة العين وليتمكن الكحل من السراية في تجاويف العين وطبقاتها ويظهر تأثيره في المقصود من الانتفاع (ويحتجم كل شهر ويشرب الدواء كل سنة) فإن عرض له ما يوجب شربه أثناء السنة شربه أيضا فشربه كل سنة مرة كان لغير علة بخلاف ما يعرض في أثناءها ولم أقف على تعيين الشهر الذي كان يشربه فيه في حديث ولا أثر (عد عن عائشة) وقال إنه منكر وقال الحافظ العراقي فيه سيف بن محمد كذبه أحمد وابن معين اه

(كان يكثر القناع) أي اتخاذ القناع وهو بكسر القاف أوسع من المقنعة والمراد هنا تغطية الرأس وأكثر الوجه بردا أو بغيره لنحو برد أو حر وسبب إكثاره له أنه كان قد علاه من الحياء من ربه مالم يحصل لبشر قبله ولا بعده وما ازداد عبد الله علما إلا ازداد حياء من الله حياء كل عبد علي قدر علوه بربه فأجاء ذلك إلى ستر منيع الحياء ومحله وهو العين والوجه وهما من الرأس والحياء من عمل الروح وسلطان الروح في الرأس ثم هو ينشر في جميع البدن فأهل اليقين قد أبصروا بقلوبهم أن الله يراهم فصارت جميع الامور لهم معاينة فهم يعبدون ربهم كأنهم يرونه وكلما شاهدوا عظمتهم ومنته ازدادوا حياء فأطرقوا رؤوسهم وجلا وقنعوا ما خجلا وأنت بعد إذ سمعت هذا التقرير انكشف

- ٧١٤١ - كَانَ يُكْثِرُ الْقِنَاعَ وَيُكْثِرُ دَهْنَ رَأْسِهِ، وَيَسْرَحُ لِحْيَتَهُ - (هـ) عن سهل بن سعد - (ح)
- ٧١٤٢ - كَانَ يُكْثِرُ الذِّكْرَ، وَيُقِلُّ اللَّغْوَ، وَيُطِيلُ الصَّلَاةَ، وَيُقْصِرُ الْخُطْبَةَ، وَكَانَ لَا يَأْتِفُ وَلَا يَسْتَكْبِرُ  
أَنْ يَمْشِيَ مَعَ الْأَرْمَلَةِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَبْدِ حَتَّى يَقْضَى لَهُ حَاجَتَهُ - (ن ك) عن ابن أبي أوفى (ك) عن  
أبي سعيد - (ص)
- ٧١٤٣ - كَانَ يَكْرَهُ نِكَاحَ السَّرِّ حَتَّى يُضْرَبَ بِدِفِّ - (عم) عن أبي حسن المازني - (ح)
- ٧١٤٤ - كَانَ يَكْرَهُ الشُّكَالَ مِنَ الْخَيْلِ - (حم م ٤) عن أبي هريرة - (ص)

لك أن من زعم أن المراد هنا بالقناع خرقة تلتقى على الرأس لتقى العمامة من نحو دهن لم يدرك حول الحمى بل في البحر فوه وهو في غاية الظلم (ت في) كتاب (الشمال) النبوية (هـ) كلاهما (عن أنس) بن مالك  
(كان يكثر القناع) قال المؤلف يعني يتطيلس (ويكثر دهن رأسه ويسرح لحيته) ظاهر صنيع المصنف أن ذا هو الحديث بنامه والامر بخلافه بل بقيته عند مخرجه البيهقي في الشعب بالماء هذا لفظه وكأنه سقط في قلم المصنف وفي رواية بدل قوله ويسرح لحيته وتسريح لحيته وهو عطف على دهن ولا يتأليه ماني أبي داود من النهي عن التسريح كل يوم لأنه لا يلزم من الإكثار التسريح كل يوم بل الإكثار قد يصدق على الشيء الذي يفعل بحسب الحاجة ذكره الولي العراقي ولم برد أنه كان يقول عند تسريحها شيئا ذكره المؤلف قال ابن القيم الدهن يسد مسام البدن ويمنع ما تخلل منه والدهن في البلاد الحارة كالحجاز من أكد أسباب حفظ الصحة وإصلاح البدن وهو كالضروري لهم (هـ) وكذا الترمذي في الشمال كلاهما (عن سهل بن سعد) قال الحافظ العراقي وسنده ضعيف  
(كان يكثر الذكر ويقل اللغو) أي لا يلغو أصلا قال بن الاثير القلة تستعمل في نفي أصل الشيء ويجوز أن يريد باللغو الهزل والدعابة أي إنه كان منه قليلا (هـ) (ويطيل الصلاة ويقصر الخطبة) ويقول إن ذلك من فقه الرجل (وكان لا يأتف ولا يستكبر أن يمشي مع الأرملة والمسكين والعبد حتى يقضى له حاجته) قرب محلها أو بعد روى البخاري: إن كانت الامة لتأخذ بيده فتنتقل به حيث شاءت، وأحد فتنتقل به في حاجتها، وروى مسلم والترمذي عن أنس أنه جاءت امرأة إليه صلى الله عليه وسلم فقالت إن لي إليك حاجة فقال اجلسي في أي طريق المدينة شئت أجلس إليك حتى أفضى حاجتك وفيه بروزه للناس وقربه منهم ليصل ذو الحق حقه ويسترشد بأقواله وأفعاله وصبره على تحمل المشاق لأجل غيره وغير ذلك (ن ك) عن (بن أبي أوفى) بفتحات (ك) عن أبي سعيد الخدري قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبي ورواه الترمذي في العلال عن ابن أبي أوفى وذكر أنه سأل عنه البخاري فقال هو حديث تفرد به الحسين بن واقد

(كان يكره نكاح السر حتى يضرب بالدف) أي حتى يشهر أمره بضرب الدفوف الاعلان به قال في المصباح السر ما يكتم ومنه قيل للنكاح سر لانه يلزبه غالبا والسرية فعلية مأخوذة من السر وهو النكاح والدف بضم الدال وفتحها ما يلعب بهوقضية صنيع المؤلف أن هذا هو الحديث بكاله والامر بخلافه بل بقيته عند مخرجه أحد ويقال أتيناكم أتيناكم لحيونا تحييمكم (عم عن أبي حسن المازني) الانصارى قيل اسمه غنم بن عبد عمر ويقال إنه عقي بدري؛ قضية كلام المؤلف بل صريحه أن هذا إنما رواه ابن أحمد لا أحمد والامر بخلافه بل خرج أحمد نفسه قال الهيثمي وفيه حسين بن عبد الله بن ضمرة وهو متروك ورواه البيهقي أيضا من حديث ابن عبد الله عن أبيه عن جده عن علي مرفوعا قال الذهبي في المهدب حسين ضعيف

(كان يكره الشكال من) الذي وقفت عليه في أصول صحيحة في (الخيل) وفسره في بعض طرق الحديث عند مسلم

٧١٤٥ - كَانَ يَكْرَهُ رِيحَ الْجَنَّاوِ - (حم دن) عن عائشة - (ح)

٧١٤٦ - كَانَ يَكْرَهُ التَّثَاوُبَ فِي الصَّلَاةِ - (طب) عن أبي أمامة - (ح)

٧١٤٧ - كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يَرَى الرَّجُلَ جَهِيْرًا رَفِيْعَ الصَّوْتِ ، وَكَانَ يَحِبُّ أَنْ يَرَاهُ خَفِيْضَ الصَّوْتِ - (طب) عن أبي أمامة - (ح)

٧١٤٨ - كَانَ يَكْرَهُ رَفْعَ الصَّوْتِ عِنْدَ الْقِتَالِ - (طب ك) عن أبي موسى - (صح)

٧١٤٩ - كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يَرَى الْحَاتِمُ - (طب) عن عبادة بن عمرو - (ض)

بأن يكون في رجله اليمين يياض وفي يده اليسرى أو يده اليمنى ورجله اليسرى وقال الزنخشري هو أن يكون ثلاث قوائم محجلة وواحدة مطلقه أو عكسه شبه ذلك بالعقال فسمى به اه ووراء ذلك أقوال عشرة مذكورة في المطولات وكرهه لكونه كالمشكول لا يستطيع المشي أو جرب ذلك الجنس فلم يكن فيه نجاسة فإن كان مع ذلك أغر زالت الكراهة لزوال الإشكال كما حكاه في شرح مسلم عن بعضهم وأقره لكن توقف فيه جدنا الأعلى للآم الزين العراقي وقيل كرهه من جهة لفظه لإشعاره بتقيض ما تراد له الخليل أو لكونه يشبه الصليب بدليل أنه كان يكره الثوب الذي فيه تصليب وليس هذا من الطيرة كما حققه الحلبي (حم م ٤) كلهم في الجهاد (عن أبي هريرة) ولم يخرج به البخاري (كان يكره ريح الحناء) لا يعارضه ما سبق من الأمر بالاختضاب فإن كراهته لريحه طبيعية لا شرعية والناس متعبدون باتباعه في الشرعي لا الطبيعي (حم دن عن عائشة) رمز لحسنه

كان يكره التثاؤب في الصلاة) قال القاضي تفاعل من الثوباء بالمذ وهو فتح الحيوان فه لماعراه من تمطي وتمدد الكسل وامتلاوهي جالبة النوم الذي من خبائل الشيطان فإنه به يدخل على المصلي ويخرجه عن صلواته فلذلك كرهه قال مسلم بن عبد الملك ما تثاوب نبي قط وأنها من علامة النبوة (طب عن أبي أمامة) رمز المصنف لحسنه. وليس كما قال فقد أعله الحافظ العراقي في شرح الترمذي بأن عبد الكريم بن أبي المخارق أحد رجاله ضعيف وقال الهيثمي فيه عبد الكريم بن أبي المخارق ضعيف

(كان يكره أن يرى الرجل جهيرا) أي (رفع الصوت) عاليه عريضه (وكان يحب أن يراه خفيض الصوت) أخذ منه أنه يسن للعالم صون مجلسه عن اللفظ ورفع الأصوات وغوغاء الطلبة وأنه لا يرفع صوته بالتقرير فوق الحاجة قال ابن بنت الشافعي ما سمعت أبي أبدا يناظر أحدا فيرفع صوته قال البيهقي أراد فوق عادته فالأولى أن لا يجاوز صوته مجلسه (طب عن أبي أمامة) قال الهيثمي فيه موسى بن علي الحنفي وهو ضعيف

(كان يكره رفع الصوت عند القتال) كأن يتأدى بعضهم بعضا أو يفعل أحدهم فعلا له أثر فيصبح ويعرف على طريق الفخر والعجب وذكره ابن الأثير وذلك لأن الساكت أهيى والصمت أرفع ولهذا كان على كرم الله وجهه يحرض أصحابه يوم صفين ويقول استشعروا الخشية وعنوا بالأصوات أي احبسوها وأخفوها من التعنن الحبس عن اللفظ ورفع الأصوات (طب ك) في الجهاد (عن أبي موسى) الأشعري قال الحاكم علي شرطهما وأقره الذهبي وظاهر صنيع المصنف أن ذاما لم يخرج أحد من السنة والأمر بخلافه بل رواه أبو داود باللفظ المزبور عن أبي موسى المذكور قال ابن حجر حديث حسن لا يصح

(كان يكره أن يرى) بالبناء للمجهول (الحاتم) أي خاتم النبوة وهو أثر كان بين كتفيه نعت به في الكتب المتقدمة وكان علامة علي نبوته وإنما كان يكره أن يرى لأنه كان بين كتفيه كما تقرر وهو كان أشد حياء من العذراء في خدرها فكان يكره أن يرى منه مالا يسدو في المهنة غالبا (طب عن عبادة) بتشديد الموحدة (بن عمرو) غادم المصطفى

٧١٥٠ - كَانَ يَكْرَهُ السَّكَى، وَالطَّعَامَ الْحَارَّ، وَيَقُولُ: عَلَيْكُمْ بِالْبَارِدِ، فَإِنَّهُ ذُو بَرَكَةٍ، إِلَّا وَإِنَّ الْحَارَّ لَأَبْرَكَةٌ لَهُ - (حل) عن أنس - (ح)

٧١٥١ - كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يَطَّأَ أَحَدٌ عَقْبَهُ، وَلَكِنْ يَمِينٍ وَشِمَالٍ - (ك) عن ابن عمرو - (صح)

٧١٥٢ - كَانَ يَكْرَهُ الْمَسَائِلَ، وَيَعْيِيهَا، فَإِذَا سَأَلَهُ أَبُو رَزِينٍ أَجَابَهُ وَأَعْجَبَهُ - (طب) عن أم سلمة - (ح)

٧١٥٣ - كَانَ يَكْرَهُ سُورَةَ الدِّمِّ ثَلَاثًا ثُمَّ يَبْأَشِرُ بَعْدَ الثَّلَاثِ - (طب) عن أم سلمة

صلى الله عليه وسلم

(كان يكره السكى) وورد أنه كوى جابر أفي أكله وكوى سعد بن زرارة وغيره لخصار جمع إلى التوفيق بأن أولئك خيف عليهم الهلاك والأكلة ويحمل النهي على من اكتوى طلبا للشفاء مما دون ذلك قال ابن القيم ولا حاجة لذلك كله فإن كراهته له لا تدل على النع منه والثناء على تاركه في خبر السبعين ألفا إنما يدل على أن تركه أفضل لحسب (والطعام الحار) أى كان يكره أكله حارا بل يصبر حتى يبرد (ويقول عليكم بالبارد) أى الزموه (فإنه ذو بركة) أى خير كثير (ألا) بالتخفيف حرف تنبيه (وإن الحار لا بركة فيه) أى ليس فيه زيادة في الخير ولا نمو ولا يستمرته الآكل ولا يلتذ به (حل عن أنس) رمز المصنف لحسنه وكأنه لا اعتضاده إذ له شواهد منها ما رواه البيهقي عن أبي هريرة قال الحافظ العراقي بإسناد صحيح قال أتى النبي صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم يوما بطعام سخن فقال ما دخل بطنى طعام سخن منذ كذا وكذا قبل اليوم ولا حمد بسند جيد والطبراني والبيهقي أن خولة بنت قيس قدمت له حريرة فوضع يده فيها فوجد حرها فاحترقت أصابعه فقال حس اه

(كان يكره أن يطأ أحد عقبه) أى يمشى عقبه أى خلفه (ولكن يمين وشمال) وكان يكره أن يمشى أمام القوم بل في وسط الجمع أو في آخرهم تواضعا لله واستكانة وليلطع على حركات أصحابه وسكناتهم فيعلمهم آداب الشريعة ويوافق هذا الخبر قوله في خبر آخر كان يسوق أصحابه قدامه (ك) في الأدب (عن ابن عمرو) بن العاص وهو من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رمز لحسنه

(كان يكره المسائل) أى السؤال عن المسائل من ألبس فتنة أو أشرب محنة (ويعيها) بمن عرف منه التعنت وعدم الأدب في إيراد الأسئلة وإظهار كراهة السؤال عن المسائل لمن هذا حاله إنما هو شفقة عليه ولطف به لا بخل عليه (فإذا سأله أبو رزين) بضم الراء وأبو رزين في الصحابة متعدد والظاهر أن هذا هو العقيلي واسمه لقيط بن عامر (أجابته وأعجبه) لحسن أدبه وجودة طلبه وحرصه على ضبط الفوائد وإحراز الفوائد ولما سئل المصطفى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم عن اللعان سؤال تعنت ابتلي السائل عنه قبل وقوعه في أهله واعلم أن أبا رزين هو راوى الخبر فكان الأصل أن يقول فإذا سأله أجباني فوضع الظاهر محل المضمر ويحتمل أن نكته الافتخار بذكر اسمه في هذا الشرف العظيم حيث كان المصطفى صلى الله تعالى عليه وسلم يجب منه ما يكون من غيره ويحتمل أنه من تصرف حاكي الحديث عنه وهذا أقرب (طب عن أبي رزين) قال الهيثمي إسناده حسن وقد رمز المصنف لحسنه

(كان يكره سورة الدم) أى حدثه قال الزبيدي السورة بفتح فسكون الحدة وسار الشراب يسور سورا وسورة إذا أخذ الرأس وسورة الجوع والخمر حدثه ثلاثا أى مدة ثلاث من الأيام والمراد دم الحيض (ثم يباشر) المرأة (بعد الثلاث) لأخذ الدم في الضعف والاختطاط حينئذ قال سعيد بن بشير أحد رواة يعنى من الحائض والظاهر أن المراد أنه كان يباشرها بعد الثلاث من فرق حائل لأنه ما لم ينقطع الدم فالمباشرة فيما بين السرة والركبة بلا حائل حرام (طب) وكذا الخطيب

٧١٥٤ - كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يُؤْخَذَ مِنْ رَأْسِ الطَّعَامِ - (طب) عن سلمي - (صح)

٧١٥٥ - كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يُؤْكَلَ حَتَّى تَذْهَبَ فُورَةٌ دُخَانِهِ - (طب) عن جويرية - (ح)

٧١٥٦ - كَانَ يَكْرَهُ الْعَطْسَةَ الشَّدِيدَةَ فِي الْمَسْجِدِ - (هق) عن أبي هريرة

٧١٥٧ - كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يَرَى الْمَرْأَةَ لَيْسَ فِي يَدَيْهَا أَثْرُ حَنَاءٍ أَوْ خِضَابٍ - (هق) عن عائشة - (ح)

٧١٥٨ - كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يَطَّلَعَ مِنْ نَعْلَيْهِ شَيْءٌ عَنْ قَدَمَيْهِ - (حم) في الزهد عن زياد بن سعد مرسلًا

٧١٥٩ - كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يَأْكَلَ الضَّبَّ - (خط) عن عائشة - (ض)

٧١٦٠ - كَانَ يَكْرَهُ مِنَ الشَّاةِ سَبْعًا: الْمَرَارَةَ، وَالْمَثَانَةَ، وَالْحَيَاءَ، وَالذَّكْرَ، وَالْإِنْتَيْنِ، وَالْعَدَةَ، وَالْدَّمَ

في التاريخ كلاهما (عن أم سلمة) وفيه سعيد بن بشير عن قتادة عن الحسن مجهول كما قاله الذهبي رمز لحسنه

(كان يكره أن يؤخذ) أي يؤكل وبه وردت رواية (من رأس الطعام) ويقول دعوا وسط القصعة وخذوا من حولها فإن البركة تنزل في وسطها والكراهة للتزيه لالتحريم عند الجمهور ونص البيهقي والرسالة على ما يقتضي أنها للتحريم مؤول (طب عن سلمي) قال الهيثمي رجاله ثقات وسبته شيخه زين الحفاظ في شرح الترمذي فقال رجال إسناده ثقات رمز المصنف لحسنه

(كان يكره أن يؤكل) الطعام الحار (حتى تذهب فورة دخانه) لأن الحار لا ركة فيه كما جاء مصرحاً به في عدة أخبار والقور الغليان يقال فارت القدر فوراً وفوراناً غلت والدخان بضم الدال والتخفيف معروف (طب عن جويرية) تصغير جارية القسوى واسمه مما يشترك فيه الرجال والنساء وهو أحد ولد عبد القيس قال الهيثمي فيه راو لم يسم وبقيته إسناده حسن اهـ. وقد رمز المصنف لحسنه

(كان يكره العطسة الشديدة في المسجد) وزاد في رواية إنها من الشيطان والعطسة الشديدة مكروهة في المسجد وغيره لكتبتها في المسجد أشد كراهة (هق) وكذا في الشعب وهو فيهما من حديث إبراهيم الجوهري عن يحيى بن يزيد ابن عبد الملك النوفلي عن أبيه عن داود بن قراهمج (عن أبي هريرة) رمز المصنف لحسنه وهو مجازفة فقد أحله الذهبي في المهذب بأن يحيى ضعيف كآبيه وداود هذا أورده في الضمراء والمتروكين وقال مختلف فيه وفي الميزان يحيى بن يزيد النوفلي قال أبو حاتم منكر الحديث ثم أورده له هذا الخبر

(كان يكره أن يرى المرأة) يتنامى للفاعل ويصح للمفعول أيضاً (ليس في يديها أثر حناء أو أثر خضاب) بكسر الخاء وفيه أنه يجوز للمرأة خضب يديها ورجليها مطلقاً لكن خصه الشافعية بغير السواد كالحناء أما بالسواد فإحرام على الرجال والنساء إلا للجهاد ويحرم خضب يدي الرجل ورجليه بحناء على ما قاله العجلي وتبعه النووي لكن قضية كلام الرافعي الحل ويسن فعله للفترة تعميماً ويكره للخليفة لغير إحرام (هق عن عائشة) رمز المصنف لحسنه ورواه عنها الخطيب في التاريخ أيضاً باللفظ المزبور وفيه يحيى بن المتوكل أبو عقيل قال الذهبي وغيره ضعفه

(كان يكره أن يطلع من نعليه شيء عن قدميه) أي يكره أن يزيد النعل على قدر القدم أو ينقص (حم في) كتاب (الزهد عن زياد بن سعد مرسلًا) وهو في التابعين اثنان حجازي وخراساني فكان ينبغي تمييزه

(كان يكره أن يأكل الضب) لكونه ليس بأرض قومه فلذلك كان يعافه لالحرمته كما صرح به في خبر بل أكل على ما نثته وهو ينظر (خط) في ترجمة علان الواسطي (عن عائشة) وفيه شعير بن أيوب أورده الذهبي في الذيل ووثقه الدارقطني وقال أبو داود إنى لأخاف الله في لوراية عن شعيب

(كان يكره من الشاة سبعا) أي أكل سبع مع كونها حلالاً (المرارة) وهي مافي جوف الحيوان فيها ماء أخضر

وَكَانَ أَحَبَّ الشَّاةِ إِلَيْهِ مُقَدَّمَهَا - (طس) عن ابن عمر (هق) عن مجاهد مرسلًا (عدهق) عنه عن ابن عباس - (ض)

٧١٦١- كَانَ يَكْرَهُ الْكَلْبَيْنِ لِمَكَانِهِمَا مِنَ الْبَوْلِ - ابن السني في الطب عن ابن عباس - (ض)

٧١٦٢- كَانَ يَكْسُو بَنَاتَهُ خُمَّرَ الْقَزِّ وَالْإِبْرَيْسِمِ - ابن النجار عن ابن عمر - (ض)

قال الليث المرارة لكل ذي روح إلا البعير فلا مرارة له وقال القتيبي أراد المحدث أن يقول الأمر وهو المصارين فقال المرارة وأنشد :

فلا نهدي الأمر وما يليه هـ ولا نهدين معروق العظام

كذا في الفائق قال في النهاية وليس بشيء (والمثانة والحياء) يعني الفرج قال ابن الأثير الحياء عدود الفرج من ذوات الخلف والظلف (والذكر والآنثين والغدة والدم) غير المسفوح لأن الطبع السليم يعافها وليس كل حلال تطيب النفس لا كله قال الخطابي الدم حرام لإجماع وعامة المذكورات معه مكروهة لا محرمة وقد يجوز أن يفرق بين القرائن التي يجمعها نظم واحد بدليل يقوم على بعضها فيحكم له بخلاف حكم صواحباتها اهـ . ورده أبو شامة بأنه لم يرد بالدم هنا ما فهمه الخطابي فإن الدم المحرم بالإجماع قد انفصل من الشاة وخلت منه عروقها فكيف يقول الراوي كان يكره من الشاة يعني بعد ذبحها سبعا والسبع موجودة فيها وأيضا فنصب النبي صلى الله عليه وسلم يحل عن أن يوصف بأنه كره شيئاً منصوص على تحريمه على الناس كافة وكان أكثرهم يكرهه قبل تحريمه ولا يقدم على أكله إلا الجفافة في شطف من العيش وجهه من القلة وإنما وجه هذا الحديث المنقطع الضعيف أنه كره من الشاة ما كان من أجزائها دما منعقداً مما يحل أكله لكونه دما غير مسفوح كما في خبر أهل لنا ميتان دمان فكأنه أشار بالكراهة إلى الطحال والكبد لما ثبت أنه أكله (وكان أحب الشاة إليه مقدمها) لأنه أبعد من الأذى وأخف وأفضج والمراد بمقدمها الذراع والكتف وأدعى بعضهم تقديم كل مقدم ففضل الرأس على الكتف وفيه ما فيه والشاة الواحدة من الغنم تقع على الذكر والأنثى فيقال هذا شاة للذكر وهذه شاة للأنثى (طس عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيثمي فيه يجي الخنازير وهو ضعيف (هق) عن سفيان عن الأوزاعي عن واصل بن أبي جميل (عن مجاهد) بن جبر مرسلًا قال ابن القطان وواصل لم تثبت عدالته (عدهق) عن فهر بن نسر عن عمر بن موسى بن وجيه (عنه) أي عن مجاهد (عن ابن عباس) ثم قال البيهقي : وعمر ضعيف ووصله لا يصح اهـ . وقال ابن القطان عمر ابن موسى متروك اهـ . ومن ثم جزم عبد الحق بضعف سنده ثم الحافظ العراقي

(كان يكره الكلبين) ثنية كلية وهي من الأحشاء معروفة والكلوة بالواو لغة لأهل اليمن وهما بضم الأول قالوا ولا تكسر وقال الأزهرى الكلبين للإنسان ولكل حيوان وهما منبت زرع الولد (لمكانهما من البول) أي لقربهما منه فتمافهما النفس ومع ذلك يحل أكلهما وإنما قال لمكانهما من البول لأنهما كما في التهذيب لختان حراوان لاصقتان بعظم القلب عند الخاصرتين فهما مجاوران لتسكون البول وتجمعه (ابن السني في) كتاب (الطب) النبوي (عن ابن عباس) قال الحافظ العراقي سنده ضعيف

(كان يكسو بناته خمر) بخاء معجمة مضمومة بخطه (القر والإبريسم) والخمر بضمين جمع خمار ككتاب وكتب ما تغطي به المرأة رأسها واختمرت وتخمرت لبست الخمار والقر بفتح القاف وشد الزاى معرب قال الليث هو ما يعمل منه الإبريسم ولهذا قال بعضهم القر والإبريسم مثل الحنطة والدقيق وفيه أن استعمال القر والحريرجاؤ للنساء (ابن النجار) في تاريخه (عن ابن عمر) بن الخطاب

٧١٦٣ - كَانَ يَلْبَسُ بُرْدَهُ الْأَحْمَرَ فِي الْعِيدَيْنِ وَالْجُمُعَةِ - (هق) عن جابر - (ض)

٧١٦٤ - كَانَ يَلْبَسُ قَيْصًا قَصِيرَ الْكُمَيْنِ وَالطُّوْلَ - (ه) عن ابن عباس - (ح)

٧١٦٥ - كَانَ يَلْبَسُ قَيْصًا فَوْقَ الْكُمَيْنِ مُسْتَوِي الْكُمَيْنِ بِأَطْرَافِ أَصَابِعِهِ - ابن عساكر عن ابن عباس - (ض)

٧١٦٦ - كَانَ يَلْبَسُ قَلَنْسُوءَ بَيْضَاءَ - (طب) عن ابن عمر - (ح)

٧١٦٧ - كَانَ يَلْبَسُ قَلَنْسُوءَ بَيْضَاءَ لِأَطْتَةَ - ابن عساكر عن عائشة - (ض)

٧١٦٨ - كَانَ يَلْبَسُ الْقَلَانِسَ : تَحْتَ الْعِمَامِ ، وَبِغَيْرِ الْعِمَامِ ، وَيَلْبَسُ الْعِمَامَ بغيرِ قَلَانِسٍ ، وَكَانَ

( كان يلبس برده الاحمر في العيدين والجمعة ) أى ليين حل لبس مثل ذلك فيها فقيه رد على من كره لبس الاحمر القاني وزعم أن المراد بالاحمر هنا ما هو ذو خطوط تحمك لادليل عليه قال في المطامح ومن أنكر لباس الاحمر فهو متعمق جاهل وإسناده لمالك باطل ومن مجازفات ابن العربي أنه أفتى بقتل رجل عاب لبس الاحمر لانه عاب لبسة لبسها رسول الله صلى الله عليه وسلم وقتل بفتياه كما ذكره في المطامح وهذا تهور غريب وإقدام على سفك دماء المسلمين مجيب وسياخمه هذا القتل غدا ويوم بالخزى من اعتدى وليس ذلك بأول عجزة لهذا المفتي وجرأته وإقدامه فقد ألف كتابا في شأن مولانا الحسين رضى الله عنه وكرم وجهه وأخزى شائته زعم فيه أن يزيد قتله بحق بسيف جده نعوذ بالله من الخذلان ( هق ) من حديث حفص بن غياث بن الحجاج عن أبي جعفر ( عن جابر ) قال في المهذب حجاج لين اه . ورواه الطبراني عن ابن عباس بلفظ كان يلبس يوم العيد بردة حمراء قال الهيثمي ورجاله ثقات ( كان يلبس قيصا قصير الكمين والطول ) وذلك أنفع شيء وأسهل على اللابس ولا يمنعه خفة الحركة والبطش ولا يتعثر به ويجعله كالقيد ( ه عن ابن عباس ) جزم المستنف بحسنه ويرده جزم الحافظ العراقي بضعفه

( كان يلبس قيصا فوق الكمين مستوي الكمين بأطراف أصابعه ) أى بقرب أصابع يديه بدليل ما رواه البزار عن أنس أنه كان يد كم رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الرسغ قال الهيثمي ورجاله ثقات وقول الزين العراقي لانعراض بين هذا الحديث وحديث كان كره إلى الرسغ لإمكان الجمع بأنه كان له قيصان أحدهما كره إلى الرسغ والآخر مستوي أطراف أصابعه وفيه نظر لما أخرجه الطبراني عن أبي الدرداء أنه لم يكن لرسول الله صلى الله عليه وسلم إلا قيص واحد ويحتمل أنه كان حين اتخذه مستوي الكمين بأطراف أصابعه وأنه بعد قطع بعضه فصار إلى الرسغ ( ابن عساكر ) في تاريخه ( عن ابن عباس )

( كان يلبس قلنسوة ) وفي رواية للطبراني في الاوسط عمه بدل قلنسوة بيضاء والقلنسوة بفتح القاف واللام وسكون النون وضم المهملة وفتح الواو من ملابس الرأس كالبرنس الذي تغطي به العمامة من نحو شمس ومطر ( طب عن ابن عمر ) بن الخطاب قال الزين العراقي في شرح الترمذي وتبعه الهيثمي فيه عبد الله بن خراش وثقه ابن حبان وقال ربما أخطأ وضعفه جمهور الأئمة وبقية رجاله ثقات ورواه عنه أيضا أبو الشيخ والبيهقي في الشعب وقال تفرد به عبد الله بن خراش وهو ضعيف

( كان يلبس قلنسوة ) فنعلوة بفتح العين وسكون النون وضم اللام ( بيضاء ) زاد أبو الشيخ في روايته شامية ( لاطئة ) أى لاصقة برأسه غير مقمية أشار به إلى قصرها وخفتها قال الحافظ العراقي في شرح الترمذي وأجود إسناد في القلانس ما رواه أبو الشيخ عن عائشة كان يلبس القلانس في السفر ذوات الأذان وفي الحضرة المضرة يعنى الشامية وفيه نذب العمام فوق القلانس ( ابن عساكر ) في التاريخ ( عن عائشة ) ( كان يلبس القلانس ) جمع قلنسوة ( تحت العمام وبغير العمام ) الظاهر أنه كان يفعل ذلك في بيته وأما إذا خرج

يَلْبَسُ الْقَلَانِسَ الْيَمَانِيَّةَ ، وَهِيَ الْبَيْضُ الْمَضْرِيَّةُ ، وَيَلْبَسُ ذَوَاتِ الْأَذَانِ فِي الْحَرْبِ ، وَكَانَ رُبَّمَا نَزَعَ قَلَنْسُوتهُ لِجَعْلِهَا سِتْرَةً بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُوَ يَصَلِّي ، وَكَانَ مِنْ خَلْقِهِ أَنْ يُسَمِّي سِلَاحَهُ ، وَدَوَابَّهُ ، وَمَتَاعَهُ  
الرواياني وابن عساكر عن ابن عباس - (ض)

٧١٦٩ - كَانَ يَلْبَسُ النَّعَالَ السَّبْتِيَّةَ ، وَيُصْفِرُ لِحْيَتَهُ بِالْوَرِّيسِ وَالزَّرْعَفَرَانِ - (ق د) عن ابن عمر - (ص)  
٧١٧٠ - كَانَ يَلْحَظُ فِي الصَّلَاةِ يَمِينًا وَشِمَالًا ، وَلَا يَلْوِي عُنُقَهُ خَلْفَ ظَهْرِهِ - (ت) عن ابن عباس (ض)

للتناس فيظهر أنه كان لا يخرج إلا بالعمامة (ويلبس العمامة بغير قلانس وكان يلبس القلانس اليمانية وهن البيض المضرية ويلبس القلانس ذوات الأذان) إذا كان (في الحرب) أي حال كونه في الحرب (وكان ربما نزع قلنسوة) أي أخرها من رأسه ؛ يعني أخرج رأسه منها (فجعلها سترة بين يديه وهو يصلي) الظاهر أنه كان يفعل ذلك عند عدم تيسر ما يستتر به أو يئانا للجواز . قال بعض الشافعية : فيه وما قبله لبس القلنسوة اللاطئة بالرأس والمرتفعة والمضرية وغيرها تحت العمامة وبلاعمامة كل ذلك ورد . قال بعض الحفاظ : ويسن تحنيك العمامة وهو تحديق الرقبة وما تحت الحنك واللحية ببعض العمامة ، والأرجح عند الشافعية عدم نديه . قال ابن العربي : القلنسوة من لباس الأنبياء والصالحين السالكين تصون الرأس وتمكن العمامة وهي من السنة وحكمها أن تكون لا طئة لامقية إلا أن يفتقر الرجل إلى أن يحفظ رأسه عما يخرج منه من الأبخرة فيقبها ويثقب فيها فيكون ذلك تطيبا (وكان من خلقه) بالضم ( أن يسمى سلاحه ودوابه ومتاعه ) كقميصه وردائه وعمامته كما سبق يئانه بتفصيله فراجعه (الرواياني) في مسنده (وابن عساكر) في تاريخه (عن ابن عباس)

(كان يلبس النعال) جمع نعل قال في النهاية وهي التي تسمى الآن تاسومة وقد تطلق على كل ما يقي القدم (السبتية) بكسر فسكون أي المدبوغة أو التي حلق شعرها من السبت القطع سميت به لأنها سبتت بالدماغ أي لانت ( ويصفر لحيته بالورس) بفتح فسكون نبت أصفر باليمن (والزرعفران) وذلك لأن النساء يكرهن الشيب ومن كرهه من النبي صلى الله عليه وسلم شيئا كغفر وكان طول نعله شبرا وأصبعين وعرضها مما يلي الكعبين سبع أصابع وبطن القدم خمس وفوقها ست ورأسها محدد وعرض ما بين القبالتين أصبعان ذكره كله الزين العراقي في ألفية السيرة النبوية (تمت) قال ابن حرب سئل أحمد عن نعل سندي يخرج فيه فكرهه للرجل والمرأة وقال إن كان للكثيف والوضوء وأكوه الصرار لأنه من زى العجم وسئل عنه سعيد بن عامر فقال سنة نيينا أحب إلينا من سنة با كهن ملك الهند ورأى على باب يخرج نعلا سنديا فقال تشبه بأولاد الملوك وسئل ابن المبارك عن النعال الكرمانية فلم يجب وقال أما في هذه غنى عنها (ق عن ابن عمر) بن الخطاب

(كان يلاحظ) وفي رواية الدارقطني بدله يلتفت (في الصلاة يمينا وشمالا ولا يلوي عنقه خلف ظهره) حذرا من تحويل صدره عن القبلة لأن الالتفات بالعتق فقط من غير تحويل الصدر مكروه وبالصدر حرام مبطل للصلاة والظاهر أنه إنما كان يفعل ذلك لحاجة لا عبثا لصيانة منصبه الشريف عنه ثم رأيت ابن القيم قال إنه كان يفعل ذلك لعارض حيانا ولم يك من فعله الراتب ومنه لما بعث فارسا طليعة ثم قام إلى الصلاة وجعل يلتفت فيها إلى الشعب الذي يحوي منه الطليعة (ت عن ابن عباس) وقال غريب اه ، وقال ابن القطان وهو صحيح وإن كان غريبا وقال ابن القيم لا يثبت بل هو باطل سنداً ومتناً ولو ثبت لكان حكاية فعل لمصلحة تتعلق بالصلاة وقضية تصرف المصنف أن الترمذي فنرد بإخراجه عن الستة والأمر بخلافه بل خرجه النسائي عن الخبر أيضا باللفظ المزبور من الوجه المذكور قال ابن حجر وصححه ابن حبان والدارقطني والحاكم وأقره على تصحيحه الذهبي ونقل الصدر المناوي عن النووي صححه قال ابن حجر لكن رجح الترمذي إرساله



- ٧١٧١ - كَانَ يَلْزِقُ صَدْرَهُ وَوَجْهَهُ بِالْمَلْتَزِمِ - (هق) عن ابن عمرو - (ض)
- ٧١٧٢ - كَانَ يَلْبَسُهُ فِي الصَّلَاةِ الرَّجَالُ ، ثُمَّ الصَّبِيَّانُ ، ثُمَّ النِّسَاءُ - (هق) عن أبي مالك الأشعري - (ض)
- ٧١٧٣ - كَانَ يُمَدُّ صَوْتَهُ بِالْقِرَاءَةِ مَدًّا - (حم ن ه ك) عن أنس - (صح)
- ٧١٧٤ - كَانَ يَمُرُّ بِالصَّبِيَّانِ فَيَسْلُمُ عَلَيْهِمْ - (خ) عن أنس - (صح)
- ٧١٧٥ - كَانَ يَمُرُّ بِنِسَاءٍ فَيَسْلُمُ عَلَيْهِنَّ - (حم) عن جرير - (ح)
- ٧١٧٦ - كَانَ يَمْسَحُ عَلَى وَجْهِهِ بِطَرْفِ ثَوْبِهِ فِي الْوُضُوءِ - (طب) عن معاذ - (ض)
- ٧١٧٧ - كَانَ يَمْشِي مَشْيًا يَعْرِفُ فِيهِ أَنَّهُ لَيْسَ بِعَاجِزٍ وَلَا كَسْلَانَ - ابن عساكر عن ابن عباس

(كان يلزق صدره ووجهه بالملتزم) تبركا وتيمنا به وهو ما بين باب الكعبة والحجر الأسود، سمي به لأن الناس يعتقدونه ويضمونه إلى صدورهم وضح مادعا به ذوا عاهة إلا برأى أى بصدق النية وتصديق الشارع والإخلاص وغير ذلك مما يعمله أهل الاختصاص (هق عن ابن عمرو) بن العاص قال الذهبي وفيه منى بن الصباح لبن (كان يلبس في الصلاة الرجال) لفضلهم ويحفظوا صلاته إن سها فيجرها أو يجعل أحدهم خليفة إن احتج إليه (ثم الصبيان) بكسر الصاد وحكى ابن دريد ضمها وذلك لكونهم من الجنس (ثم النساء) لتقصن والمراد إذا لم يكن خنثى وإلا فهن بعدن (هق عن أبي مالك الأشعري)

(كان يمدصوته بالقراءة) أى في الصلاة وغيرها (مدا) بصيغة المصدر يعنى كان يمد ما كان من حروف المدواللين لكن من غير إفراط فإنه مذموم وروى البخارى عن أنس مرفوعا أنه كان يمد بسم الله ويمد الرحمن الرحيم (حم ن ه ك عن أنس) بن مالك

(كان يمر بالصبيان) بكسر الصاد وقد تضم (فيسلم عليهم) ليتدربوا على آداب الشريعة وفيه طرح رداء الكبر وسلوك التواضع ولين الجانب (خ عن أنس) قضيته أن البخارى تفرد به عن صاحبه والأمر بخلافه فقد قال الزين العراقى لأنه متفق عليه من حديث أنس اه، ولفظ رواية مسلم من حديث أنس أنه كان يمشى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم بصبيان فسلم عليهم وفي رواية له أيضا مر على غلمان فسلم عليهم

(كان يمر بنساء فيسلم عليهن) حتى الشواب وذوات الهيئة لأنه كالحرم لمن ولا يشرع ذلك لغير المعصوم ويكره من أجنبي على شابة ابتداء وردا ويحرم منها عليه (حم عن جرير) بن عبد الله الجعفى رمز المصنف لحسنه (كان يمسح على وجهه) الذى وقفت عليه فى أصول صحيحة يمسح وجهه (بطرف ثوبه فى الوضوء) أى ينشف به ولضعف هذا الخبر ذهب الشافعية إلى أن الأولى ترك التنشيف بلا عذر بل كرهه بعضهم بطرف ثوبه أو ذيله لما قيل إنه يورث الفقر ومثل الوضوء فى ذلك النسل (طب عن معاذ) بن جبل قال الزين العراقى سنده ضعيف وفى عزوه للطبراقى واقتصاره عليه إجماع إلى أنه لم يخرج من أحد من السنة وإلا لماعدل عنه على القانون المعروف والأمر بخلافه فقد خرج الترمذى وقال غريب وإسناده ضعيف انتهى ومن جزم بضعفه الحافظ بن حجر

(كان يمشى مشيا يعرف فيه) أى به (أنه ليس بعاجز ولا كسلان) فكان إذا مشى فكأنما الأرض تطوى له كما فى حديث الترمذى ومع سرعة مشيه كان على غاية من الهون والتأنى وعدم العجلة فكان يمشى على هيئته ويقطع مايقطع بالجهد بغير جهد ولهذا قال أبو هريرة إننا كنا لنجهد أنفسنا وإنه لغير مكثرت (ابن عساكر) فى التاريخ

عن ابن عباس

٧١٧٨ - كَانَ يَمُصُّ اللِّسَانَ - الترقفي في جزئه عن عائشة - (ض)

٧١٧٩ - كَانَ يَنَامُ وَهُوَ جُنْبٌ وَلَا يَمْسُ مَاءً - (حم ت ن ه) عن عائشة - (صح)

٧١٨٠ - كَانَ يَنَامُ حَتَّى يَنْفُخَ ، ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّي ، وَلَا يَتَوَضَّأُ - (حم) عن عائشة - (صح)

٧١٨١ - كَانَ يَنَامُ أَوَّلَ اللَّيْلِ وَيُحْيِي آخِرَهُ - (ه) عن عائشة - (ح)

٧١٨٢ - كَانَ يَنْحَرُ أُضْحِيَّتَهُ بِالْمُصَلَّى - (خ دن ه) عن ابن عمر - (صح)

٧١٨٣ - كَانَ يَنْزِلُ مِنَ الْمُنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَيُكَلِّمُهُ الرَّجُلُ فِي الْحَاجَةِ فَيُكَلِّمُهُ ، ثُمَّ يَتَقَدَّمُ إِلَى صَلَاةِ

فَيُصَلِّي - (حم ء ك) عن أنس - (صح)

٧١٨٤ - كَانَ يَنْصَرِفُ مِنَ الصَّلَاةِ عَنِ يَمِينِهِ - (ع) عن أنس - (ح)

(كان يمص اللسان) أي يمص لسان حلاله وكذا ابنته فقد جاء في حديث أنه كان يمص لسان فاطمة ولم يرو مثله في غيرها من بناته وهذا الحديث رواه الحافظ (الترقي) بمشاة مفتوحة فراء ساكنة ففاف مضمومة ثم فاء نسبة إلى ترقف قال السمعي ظني أنها من أعمال واسط وهو أبو محمد العباس بن عبد الله بن أبي عيسى الترقفي الباكساني صدوق حافظ روى عن الغرياني وعنه ابن أبي الدنيا والصفار قال السمعي كان ثقة مات سنة بضع وستين ومائتين (في جزئه) الحديثي (عن عائشة)

(كان ينام وهو جنب) وفي رواية كان يجنب (ولا يمس ماء) أي للفلس وإلا فهو كان لا ينام وهو جنب حتى يتوضأ كما مر فإن الملائكة لا تدخل بيتنا فيه جنب ولا يلبق بجنب المصطفى صلى الله عليه وسلم أن يبيت بحال لا يقربه فيها ملك وبهذا التقرير عرف أنه لا ضرورة إلى ارتكاب ابن القيم التكلف ودعواه بالصدر أن هذه الرواية غلط عند أئمة الحديث (حم ت ن ه عن عائشة) قال الحافظ العراقي قال يزيد بن هرون هذا وهم ونقل البيهقي عن الحافظ الطعن فيه وقال تليذه ابن حجر قال أحمد ليس بصحيح وأبو داود وهم يزيد بن هارون خطأ وخرجه مسلم دون قوله ولم يمس ماء أو كأنه حذفها عمداً

(كان ينام حتى ينفخ) قال الطنافسي قال وكيع يعني وهو ساجد (ثم يقوم فيصلي) أي يتم صلاته (ولا يتوضأ) لأن عينيه تنامان ولا ينام قلبه ومن خصائصه أن وضوءه لا ينتقض بالنوم (حم عن عائشة) رمز لصحته وظاهر صنيعه أنه لم يخرج في أحد السنة والأمر بخلافه بل خرجه ابن ماجه بسند صحيح قال مغلطي في شرحه على شرط الشيخين (كان ينام أول الليل) بعد صلاة المشاء إلى تمام نصفه الأول لأنه كره النوم قبلها (ويحيي آخره) لأن ذلك أعدل النوم وأنفعه للبدن والأعضاء والقوة فانه ينام أوله ليعطي القوة حظها من الراحة ويستيقظ آخره ليعطيها حظها من الرياضة والعبادة وذلك غاية صلاح القلب والبدن والدين (ه عن عائشة) رمز لحسنه وظاهر صنيعه أن هذا ما لم يخرج في أحد الصحيحين وهو ذهول عجيب فقد رواه فيها ما بزيادة في الصلاة من حديث الأسود بن يزيد عن عائشة

(كان ينحر) أو يذبح هكذا هو على الشك في رواية البخاري (أضحيت بالمصلي) بفتح اللام المشددة أي بمحل صلاة العيد ليرتب عليه ذبح الناس ولأن الأضحية من القرب العامة فأظهارها أولى إذ فيه إحياء لستها قال مالك لا يذبح أحد حتى يذبح الإمام فإن لم يذبح ذبح الناس إجماعاً (خ دن ه عن ابن عمر) بن الخطاب (كان ينزل من المنبر يوم الجمعة) أي وهو يخاطب عليه خطبتها (فيكلمه الرجل في الحاجة فيكلمه يتقدم في

- ٧١٨٥ - كَانَ يَنْفُثُ فِي الرُّقِيَّةِ - (ه) عن عائشة - (ح)
- ٧١٨٦ - كَانَ يُوتِرُ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ ، وَأَوْسَطِهِ وَآخِرَهُ - (حم) عن أبي مسعود - (ص)
- ٧١٨٧ - كَانَ يُوتِرُ عَلَى الْبَعِيرِ - (ق) عن ابن عمر - (ص)
- ٧١٨٨ - كَانَ يَلَاعِبُ زَيْنَبَ بِنْتَ أُمِّ سَلْمَةَ ، وَيَقُولُ : يَا زَيْنَبُ ، يَا زَيْنَبُ مَرَارًا - الضياء عن أنس (ص)
- ٧١٨٩ - كَانَ آخِرُ كَلَامِهِ « الصَّلَاةُ ، الصَّلَاةُ ، اتَّقُوا اللَّهَ فِيمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ » - (ده) عن علي - (ص)

مصلاه فيصلي) أفاد جواز الكلام بين الخطبة وبين الصلاة لأنه ليس حال صلاة ولا حال استماع لكن يشترط أن لا يطول الفصل لوجوب الموالاة بين الخطبتين وبينهما وبين الصلاة (حم ع ك عن أنس) بن مالك (كان ينصرف من الصلاة عن يمينه) أي إذا لم يكن له حاجة وإلا فينصرف جهة حاجته كما بين في روايات أخر (ع عن أنس) بن مالك

(كان ينفث في الرقية) بأن يجمع كفيه ثم ينفث فيهما ويقرأ فيهما قل هو الله أحد والمعوذتين ثم يمسح بهما ما استطاع من جسده يبدأ بهما على رأسه ووجهه وما أقبل من بدنه يفعل ذلك ثلاثاً إذا أوى إلى فراشه وكان في مرضه يأمر عائشة أن تمر بيده على جسده بعد نفثه هو فليس ذلك من الاسترقاء المنهى عنه كما ذكره ابن القيم وفيه دليل على فساد قول بعضهم أن التفل على العليل عند الرقى لا يجوز (ه عن عائشة) رمز المصنف لحسنه .

(كان يوتر من أول الليل وأوسطه وآخره) بين به أن الليل كله وقت لوتر وأجمعوا على أن ابتداءه مغيب الشفق بعد صلاة العشاء (حم عن ابن مسعود) رمز المصنف لصحته وهو كما قال فقد قال الهيثمي رجاله ثقات ورواه عنه الطبراني وزاد فأى ذلك فعل كان صواباً .

(كان يوتر على البعير) أفاد أن الوتر لا يجب للإجماع على أن الفرض لا يقيم على الراحة وقيل هو واجب في حقه وإنما فعله راكباً ليشرع الأمة ما يليق بالسنة في حقهم فصلى على الراحة لذلك واحتمل الركوب للتشريع (ق) عن سعيد بن يسار (عن ابن عمر) بن الخطاب قال كنت أسير مع ابن عمر بطريق مكة فلما خشيت الصبح نزلت فأوترت ثم أدركته فقال لي ابن عمر أين كنت قال خشيت الفجر فنزلت فأوترت قال أليس لك في رسول الله صلى الله عليه وسلم أسوة حسنة قلت بلى قال فإنه كان يوتر الخ

(كان يلاعب زينب بنت أم سلمة) زوجته وهي بنتها من أبي سلمة (ويقول يا زوينب يا زوينب) بالتصغير (مراراً) فإن الله سبحانه قد ظهر قلبه من الكبر والفحش بشق الملائكة صدره المرات العديدة عند قلبه في الأَطوار المختلفة وإخراج ما فيه مما جبل عليه النوع الإنساني وغسله وامتلأته من الحكيم والعلوم (الضياء) المقدسي في المختارة (عن أنس) بن مالك .

(كان آخر كلامه الصلاة الصلاة) أي أحدها إذا بالمواطبة عليها واحذروا تضييعها وخافوا ما يترتب عليه من العذاب فهو منصوب على الإغراء قال ابن مالك في شرح الكافية معنى الإغراء إلزام المخاطب العكوف على ما يحمد العكوف عليه من مواصلة ذي القربى والمحافظة على جهود المعاهدين ونحو ذلك والثاني من الاسمين بدل من اللفظ بالفعل وقد يجاء باسم المغري به مع التكرار مرفوعاً (اتقوا الله فيما مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ) بحسن الملة والقيام بما عليكم وإضافة الملك إلى العين كإضافته إلى اليد من حيث إنه يحصل بكسب اليد وأن المالك متمكن من التصرف فيه تمكنه مما في يده بل هي أبلغ من حيث إن العين أبلغ اليدين وأقدرهما على العمل ذكره القاضي وقرن الوصية بالصلاة الوصية بالملك إشارة إلى وجوب رعاية حقه على سيده كوجوب الصلاة قالوا وذا من جوامع الكلم لشمول

٧١٩٠ - كَانَ آخِرُ مَا تَكَلَّمَ بِهِ أَنْ قَالَ : دَقَاتِلَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى : اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ ،  
لَا يَبْقِيَنَّ دِينَانِ بَارِضُ الْعَرَبِ ، - (هق) عن أبي عبيدة بن الجراح - (ص)

٧١٩١ - كَانَ آخِرُ مَا تَكَلَّمَ بِهِ دَجَلَالُ رَبِّي الرَّفِيعُ ، فَقَدْ بَلَغَتْ ثُمَّ قَضَى - (ك) عن أنس - (ص)

الوصية بالصلاة لكل مأمور ومنهى إذ هي تنهى عن الفحشاء والمنكر وتمول ممالككم لكل ما يتصرف فيه ملكا وقهرا لأن ما عام في ذوى العلم وغيرهم فلذا جملة آخر كلامه وسبق فيه مزيد (د) في الأدب (ه) في الوصايا (عن علي) أمير المؤمنين وأخرج ابن سعد عن أنس قال كانت عامة وصية النبي صلى الله عليه وسلم حين حضره الموت الصلاة وما ملكت أيمانكم حتى جعل يفرغ بها في صدره وما كاد يقبض بها لسانه أى ما يقدر على الإفصاح بها .

(كان آخر ماتكمم به) أى من الذى كان يوصى به أهله وأصحابه وولاية الأمور من بعده فلا يعارضه آخر ماتكمم به جلال ربى الرفيع ونحوه (أن قال قاتل الله اليهود والنصارى) أى قتلهم (اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد) قال البيضاوى لما كانوا يسجدون لقبور أنبيائهم تعظيما لها منى أمته عن مثل فعلهم أما من اتخذ مسجدا بجوار صالح أو صلى فى مقبرته استظهارا بروحه أو وصول أثر من عبادته إليه لالتعظيمه فلا حرج الأثرى أن قبر إسماعيل بالحطيم وذلك المحل أفضل للصلاة فيه والنهى عن الصلاة بالمقبرة مختص بالنبوذة اه . (لا يبقين دينان) بكسر الدال (بارض العرب) وفي رواية بجزيرة العرب وهى مبيدة للرداد بالارض هنا إذ لا يستقيم بارض دينان على التظاهر والتعارف لما بينهما من التضاد والتخالف وقد أخذ الأئمة بهذا الحديث فقالوا يخرج من جزيرة العرب من دان بغير ديننا ولا يمنع من التردد إليها فى السفر فقط قال الشافعى ومالك لكن الشافعى خص المنع بالحجاز وهو مكة والمدينة واليمامة وأعمالها دون اليمن من أرض العرب وقال ابن جرير الطبرى يجب على الإمام إخراج الكفار من كل مصر غاب عليه الإسلام حيث لا ضرورة بالمسلمين وإنما خص أرض العرب لأن الدين يومئذ لم يتعداها قال ولم أر أحدا من أئمة الهدى خالف فى ذلك اه . وهذا كاترى إيماء إلى نقل الإجماع فلينظر فيه وقال غيره هذا الحكم لمن بجزيرة العرب يخرج منها بكل حال عذرا أم لا وأما غيرهما فلا يخرج إلا للعدو تكويف منه (هق عن أبي عبيدة) عامر (ابن الجراح) أحد العشرة المشهود لهم بالجنة .

(كان آخر ماتكمم به) مطلقا (جلال ربى) أى اختار جلال ربى (الرفيع فقد بلغت ثم قضى) أى مات ولا يناقضه ما سبق كان آخر كلامه الصلاة الخ لأن ذلك آخر وصاياه وذا آخر ما نطق به قال السهلبى وجه اختياره هذه الكلمة من الحكمة أنها تتضمن التوحيد والذكر بالقلب حتى يستفاد منه الرخصة لغيره فى النطق وأنه لا يشترط الذكر باللسان وأصل هذا الحديث فى الصحيحين عن عائشة كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول وهو صحيح إنه لم يقبض نبى حتى يرى مقعده من الجنة ثم أفاق فأشخص بصره إلى سقف البيت ثم قال اللهم الرفيق الأعلى فعلمت أنه لا يختارنا وعرفت أنه الحديث الذى كان يحدثنا وهو صحيح والذى دعاه إلى ذلك رغبته فى بقاء محبوبه فلما عين للبقاء محلا خاصا ولا يتأهل إلا بالخروج من هذه الدار التى تتساقى ذلك اللقاء اختار الرفيق الأعلى (تمت) ذكر السهلبى عن الواقدى أن أول كلمة تكلم بها المصطفى صلى الله عليه وسلم لما ولد جلال ربى الرفيع لكن روى عائد أن أول ماتكمم به لما ولدته أمه حين خروجه من بطنها الله أكبر كبيراً والحمد لله كثيرا وسبحان الله بكرة وأصيلا

## حرف اللام

٧١٩٢ - لله أشد فرحاً بتوبة عبده من أحدكم إذا سقط على بغيره قد أضله بأرض فلاة - (ق) عن أنس

٧١٩٣ - لله أفرح بتوبة عبده من العقيم الوالد ، ومن الضال الواجد ، ومن الظمان الوارد - ابن عساكر في أماليه عن أبي هريرة - (ض)

٧١٩٤ - لله أفرح بتوبة التائب من الظمان الوارد ، ومن العقيم الوالد ، ومن الضال الواجد ، فمن تاب إلى الله توبة نصوحاً أنسى الله حافظيه وجوارحه وبقاع الأرض كلها خطاياهم وذنوبهم - أبو العباس ابن ترکان الهمداني في كتاب التائبين عن أبي الجون مرسلًا - (ض)

## حرف اللام

( لله ) اللام للابتداء والجلالة مبتداً خبره ( أشد فرحاً ) أى رضى ( بتوبة عبده ) بإطلاق الفرح في حق الله مجاز عن رضاه وبسط رحته ومزيد إقباله على عبده وإكرامه له ( من أحدكم إذا سقط على بغيره ) أى صادفه وعثر عليه بلا قصد فظفر به ومنه قولهم على الخدير سقطت ( قد أضله ) أى ذهب منه أو نسى محله ( بأرض فلاة ) أى مفازة والمراد أن التوبة تقع من الله في القبول والرضى موقفاً يقع في مثله ما يوجب فرط الفرح بمن يتصور في حقه ذلك فعبر بالرضى عن الفرح تأكيذاً للدعى في ذهن السامع ومبالغة في تقديره وحقيقة الفرح لغة انشراح الصدر بلذة عاجلة وهو محال في حقه تقدس قال ابن عربى لما حجب العالم بالأكوان واشتغلوا بغير الله عن الله فصاروا بهذا الفعل في حال غيبة عنه تقدس فلما وردوا عليه بنوع من أنواع الحضور أرسل إليهم في قلوبهم من لذة نعم محاضراته ومناجاته ومشاهدته ما يتحجب بها قلوبهم فكنى بالفرح عن إظهار هذا الفعل لأنه إظهار سرور بقدمه عليه ( ق ) في التوبة وغيرها ( عن أنس ) بن مالك

( لله أفرح ) أى لله أَرْضَى وأقبل كقولته تعالى كل حزب بما لديهم فرحون أى راضون ( بتوبة عبده من العقيم الوالد ) أى من المرأة التى لا تلد إذا ولدت ( ومن الضال الواجد ) أى الذى ضل راحلته ثم وجدها ومن ( الظمان الوارد ) أى ومن العطشان إلى ورود الماء لأنه سبحانه يحب من عباده أن يطعموه ويكره أن يعصوه ويفرح بتوبة عبده مع غناه المطلق عن طاعته وأن نفعها إنما يعود إليه لكن هذا من كمال رأفته بهم ورحمة لضعفهم فهو يسقط رحته على عباده ويكرمهم بالإقبال عليهم ويكره ذهابهم عنه وإعراضهم مع غناه قال الحكيم مادام العبد مقبلاً على الله فهو مقبل عليه ولا يعلم ما في هذا الإقبال إلا أهله فإذا أعرض العبد معتزلاً بخدائع نفسه وآمالها وأكاذيبها فأقبل على النفس وقبل منها ما تائق به فقد أعرض عن الله وأعرض الله عنه وعذب قلبه فاذا تاب إلى الله ونزع أدركه من الله الغوث وفرح بها وفتح باب الرحمة عليه فوجد القلب خالصاً وعاد العون والمدد فلم يزل العبد يترقى درجة واتهش بعد التمسك وحي بعد الموت ( ابن عساكر في أماليه ) الحديثية ( عن أبي هريرة )

( لله أفرح بتوبة التائب من الظمان الوارد من العقيم الوالد ) المراد أنه تعالى يسقط رحته على عبده ويكرمه بالإقبال عليه ويشهد لذلك الرحمة التى وضعها في الآباء والأمهات فترام على الغاية من الشفقة عليهم والرفق بهم والاحترام عليهم فيما يخافونه من الوبال عليهم وفرحهم بالتوبة إذا هم تابوا فإذا كانت هذه رحمة الآباء والأمهات فكيف بالخالق الواحد الماجد الذى يدر جميع رافة الدنيا من جنب رحمة من مائة رحمة عنده ثم ماذا يكون ذلك في جنب الرحمة العظمى ( فمن تاب إلى الله توبة نصوحاً ) أى صادقة ناصحة مختصة سميت به لأن العبد ينصح نفسه فيها ( أنسى الله حافظيه وجوارحه وبقاع الأرض كلها خطاياهم

٧١٩٥ - <sup>الله أشد أذناً إلى الرجل الحسن الصوت بالقرآن يجهر به من صاحب القينة إلى قينته - (هـ)</sup>  
 حب ك هب) عن فضالة بن عبيد - (ح)

٧١٩٦ - <sup>الله أقدر عليك منك عليه - (حم ت) عن أبي مسعود - (ح)</sup>

٧١٩٧ - <sup>لانا أشد عليكم خوفاً من النعم مني من الذنوب ، ألا إن النعم التي لا تشكر هي الحنف القاضى -</sup>  
 ابن عساكر عن المنكدر بن محمد بن المنكدر بلاغاً - (ض)

جمع خطيئة وهي الذنب ولغرض التأكيد ومزيد التعميم جمع بينها وبين قوله (وذنوبه) فإن الله يحب التوابين والحيب يستر الحبيب فإن بدا زين نشره أو شين ستره فإذا أحب عبداً فأذنب ستره حتى عن أبعاضه والذنب يدنس العبد والرجوع إلى الله يطهره وللعبد صفتان معصية وطاعة فالراجع عن المعصية ثواب والمكث من الطاعة أواب ويسمى حبيب الله (أبو العباس) أحمد بن إبراهيم بن أحمد (بن تركان) بمشائخ فرقية أوله مضمومة وسكون الراء ونون بعد الكاف الحنفاء التيممي (الهمداني) التركاني نسبة إلى جده وبذلك اشتهر من أكابر محدثي همدان قال السمعاني وتركاني أيضاً قرية بمرو ويمكن أن ينسب إليها هذا غير أنه اشتهر بهذه النسبة (في كتاب التائبين عن أبي الجون مرسل)

(الله أشد أذناً) بفتح الهمزة والذال بضبط المصنف أى استماعاً وإصغاءً وأذا عبارة عن الإكرام والإنعاش (إلى الرجل الحسن الصوت بالقرآن) حال كونه (يجهر) أى يرفع صوته (به) ووجهه أن الإصغاء إلى الشيء قبول له واعتناؤه ويترتب عليه إكرام المصنف إليه فعبّر عن الإكرام بالإصغاء وفائدته حث القارئ على إعطاء القراءة حقها من ترتيل وتحسين ما أمكن (من) استماع (صاحب القينة) بفتح القاف (إلى قينته) أى أمته التي تغنيه وفيه حل سماع الغناء من قينته وبحوها لأن سماع الله لا يجوز أن يقاس على محرم وخرج بقينته قينة غيره فلا يحل سماعها بل يحرم إن خاف ترتب فتنه كما جاء في حديث من أشراط الساعة سماع القينات والمعازف وفي آخر إن الأرض تخسف بمن يسمعها (هـ حب ك هب) من حديث الأوزاعي عن إسماعيل بن عبد الله بن فضالة بن عبيد (عن فضالة بن عبيد) قال الحاكم على شرطهما فرده الذهبي فقال قلت بل هو منقطع

(الله) مبتدأ خبره (أقدر) وقوله (عليك) صفة أقدر وقوله (منك) متعلق بأفعل وقوله (عليه) حال من الكاف أى أقدر منك حال كونك قادراً عليه أو هو متعلق بمحذوف على سبيل البيان كأنه لما قيل أقدر عليك منك قيل على من قيل عليه ذكره الطيبي راداً ما من الأعراب هنا وهذا قاله لأبي مسعود حين انتهى إليه وهو يضرب مملوك وفيه حث على الرفق بالمملوك وحسن صحته ووعظ بليغ في الاقتداء بحكم الله على عباده والتأديب بأدابه في كظم الغيظ والعفو الذي أمر به (حم عن أبي مسعود) البدرى رمز المصنف لحسنه

(لأنه) بفتح اللام وهي المؤكدة للقسم أو هي ابتدائية (أشد عليكم خوفاً من النعم مني من الذنوب) لأنها تحمل على الأشر والبطر وبذلك يدخل الفساد على جميع أمورهم وكلما ازداد نعمة زاد حرصاً والإنسان خلق فقيراً محتاجاً مضطراً ينظر إلى الأسباب ثم تأخذه العجلة والحيرة التي ركبت فيه على تعدى الحدود وعصيان المنعم المعبود (ألا) حرف تنبيه (إن النعم التي لا تشكر) بالبناء للفعول (هي الحنف القاضى) أى الهلاك المتحتم إذا الحنف الهلاك يقال مات حنف أنه إذا مات بغير ضرب ولا قتل ولا حرق ولا غرق قال العكبري ويقال إنهم تستعمل في الجاهلية بل في الإسلام (ابن عساكر) في تاريخه (عن محمد بن المنكدر) بن عبيد الله بن الهدير التيممي المدني ثقة فاضل متأله عابد بكاه روى عن عائشة وجابر وغيرهما وعنه مالك والسفيانان فإنه مات سنة ثلاثين ومائة خرج له جماعة (بلاغاً) أى أنه قال بلغنا ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

٧١٩٨ - لَنَا مِنْ فِتْنَةِ السَّرَّاءِ أَخَوْفٌ عَلَيْكُمْ مِنْ فِتْنَةِ الضَّرَّاءِ ، إِنَّكُمْ ابْتَلَيْتُمْ بِفِتْنَةِ الضَّرَّاءِ فَصَبْرَتُمْ ، وَإِنَّ الدُّنْيَا حُلُوهٌ خَيْضَرَةٌ - البزار (حل هب) عن سعد - (ض)

٧١٩٩ - لَأَنَّ أَذْكَرَ اللَّهِ تَعَالَى مَعَ قَوْمٍ بَعْدَ صَلَاةِ الْفَجْرِ إِلَى طُلُوعِ الشَّمْسِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا ، وَلَئِنْ أَذْكَرَ اللَّهُ مَعَ قَوْمٍ بَعْدَ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى أَنْ تَغِيْبَ الشَّمْسُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا - (هب) عن أنس - (ح)

٧٢٠٠ - لَأَنَّ أَطَأَ عَلَى جَمْرَةٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَطَأَ عَلَى قَبْرِ - (خط) عن أبي هريرة - (ض)

٧٢٠١ - لَأَنَّ أَطْعِمَ أَخًا فِي اللَّهِ مُسْلِمًا لِقْمَةً أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَتَصَدَّقَ بِدِرْهَمٍ ، وَلَئِنْ أُعْطِيَ أَخًا فِي اللَّهِ مُسْلِمًا دِرْهَمًا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَتَصَدَّقَ بِعِشْرَةٍ ، وَلَئِنْ أُعْطِيَ عِشْرَةَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُعْتِقَ رَقَبَةً - هناد (هب) عن بديل مرسل - (ض)

(لأننا من فتنة السراء أخوف عليكم من فتنة الضراء إنكم ابتليتم بفتنة الضراء فصبرتم وإن الدنيا حلوة) من حيث الذوق (خضرة) من حيث المنظر وخضرة بفتح الحاء وكسر الضاد المعجمتين آخره تاء التانيك وخص الاخضر لانه أبهج الالوان وأحسنها (البزار) وكذا أبو يعلى (حب هب) كلهم (عن سعد) بن أبي وقاص قال الهيثمي فيه رجل لم يسم أي وهو رجل من بني عامر لم يذكروا اسمه وبقية رجاله رجال الصحيح وقال المنذرى رواه أبو يعلى والبزار وفيه راو لم يسم وبقية رواه الحديث الصحيح

(لأن) اللام ابتدائية أو جواب قسم محذوف أي والله لأن (أذكر الله تعالى مع قوم بعد صلاة الفجر إلى طلوع الشمس أحب إلى من الدنيا وما فيها ولأن أذكر الله مع قوم بعد صلاة العصر إلى أن تغيب الشمس أحب إلى من الدنيا وما فيها) وفي رواية للطبراني لأن أشهد الصبح ثم أجلس فأذكر الله عز وجل حتى تطلع الشمس أحب إلى من أن أحمل على جياد الخيل في سبيل الله ، ووجه محبته للذكر في هذين الوقتين أنه وقت رفع الملائكة الاعمال إلى الكبير المتعال أي ملائكة الليل والنهار كما جاء في عدة أخبار (هب عن أنس) بن مالك قال الهيثمي سنده حسن اه ومن ثم رمز المصنف لحسنه ورواه البيهقي في السنن من حديث يزيد الرقاشي عن أنس أيضاً وأعقبه الذهبي في المهذب بأن يزيد واه

(لأن) بفتح اللام قال الزركشي جواب قسم مقدر قال الدماميني ويحتمل كونها لام الابتداء ولا تقدير (أطأ على جمرة) أي قطعة نار ملتهبة والجمع جمرة كجمرة وتمر أي والله لأن أطأ عليها برجلي فتحرقني (أحب إلى من أن أطأ على قبر) والمراد قبر المسلم وقيد به في رواية الطبراني وظاهر الخبر الحرمة واختاره كثير من الشافعية لكن الأصح عندهم الكراهة ومحل الكراهة حيث لا ضرورة وإلا كان لم يصل إلى زيارة قبر ميتة إلا به فلا (خط) في ترجمة عمر القصابي (عن أبي هريرة) وفيه قطن بن إبراهيم أورده الذهبي في الضعفاء وقاله حديث منكر ولذلك ترك مسلم الرواية عنه وهو صدوق عن الجارود بن يزيد وهو كما قال الدارقطني وغيره متروك وهذا الحديث مما تركوه لأجله ثم ظاهر كلام المصنف أن هذا الحديث مما لم يتعرض أحد من الستة التي هي دواوين الإسلام لتخريجه وإلا لما عدل لهذه الطريق المعلول وأبعد النجعة وهي عجب فقد خرج به معناه الجماعة كلهم في الجنازات إلا البخاري والترمذي بلفظ لأن يجلس أحدكم على جمرة فتحرق ثيابه فتخلص إلى جلدته خير من أن يجلس على قبر (لأن أطعم أخاً في الله مسلماً لقمته) من نحو خبز (أحب إلى من أن أتصدق بدراهم ولأن أعطى أخاً في الله مسلماً درهماً أحب إلى من

٧٢٠٢ - لَانَ أُعِينَ أَخِي الْمُؤْمِنَ عَلَى حَاجَتِهِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ صِيَامِ شَهْرٍ وَأَعْتِكَافِهِ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ -  
أبو الغنائم النرسي في قضاء الحوائج عن ابن عمر - (ض)

٧٢٠٣ - لَانَ أَقْدَمَ مَعَ قَوْمٍ يَذْكُرُونَ اللَّهَ تَعَالَى مِنْ صَلَاةِ الْغَدَاةِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ  
أَعْتِقَ أَرْبَعَةً مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ ، وَلَانَ أَقْدَمَ مَعَ قَوْمٍ يَذْكُرُونَ اللَّهَ مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ  
أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُعْتِقَ أَرْبَعَةً - (د) عن أنس (ح)

أن أنصدق بعشرة دراهم ولأن أعطيه عشرة أحب إلي من أن أعتق رقبة) مقصود الحديث الحث على الصدقة على  
الآخ في الله ويزه وإطعامه وأن ذلك يضاعف على الصدقة على غيره وبره وإكرامه أضعافاً مضاعفة وهذا بالنسبة  
إلى العتق وورد على التحذير من التقصير في حق الإخوان أو على ما إذا كان زمن مخصوصة ويجاعة بحيث يصل إلى حالة  
الاضطرار (هناد) في الزهد (هب) كلاهما (بن بديل) بضم الموحدة وفتح المهملة وسكون المثناة تحت (مرسلاً)  
وهو ابن ميسرة العقيلي تابعي مشهور له عن أنس وعدة ثقة وفيه الحجاج بن فرافصة قال أبو زرعة ليس بقوى وأورده  
الذهبي في الضعفاء والمتروكين

(لأن أعين أخي المؤمن على حاجته) أي على قضائها (أحب إلي من صيام شهر واعتكافه في المسجد الحرام)  
لأن الصيام والاعتكاف نفعه قاصر وهذا نفعه متعدد والخلق عيال الله وأحب الناس إليه أنفعهم لعياله كما في حديث  
وفيه أن الصوم والاعتكاف في المسجد الحرام أفضل منهما في غيره (أبو الغنائم النرسي) بفتح النون وسكون الراء  
ووم وحرف من جعلها واو وكسر السين المهملة نسبة إلى نرس نهر بالكوفة عليه عدة قرى ينسب إليها جماعة من  
مشاهير العلماء والمحدثين منهم هذا الحافظ وهو محمد بن علي بن ميمون النرسي الكوفي سمع الشريف أبا عبد الله  
الحسن بن ابن إسحاق وغيرهما وروى عنه السمعاني والد الإمام أبي سعد وجماعة كثيرة قال ابن الأثير كان متقناً ثقة  
مات سنة سبع وخمسمائة (في) كتاب فضل (قضاء الحوائج عن ابن عمر) بن الخطاب

(لأن) بفتح الهمزة التي بعد لام القسم (أقدم مع قوم يذكرون الله) هذا لا يختص بذكر لاله إلا الله بل يلحق  
به ما في معناه كما تشير إليه رواية أحمد (من صلاة الغداة) أي الصبح (حتى تطلع الشمس) ثم أصلي ركعتين أو أربع  
كما في رواية (أحب إلي من أن أعتق) بضم الهمزة وكسر التاء (أربعة) أي أربعة أنفس (من ولد إسماعيل) زاد أبو يعلى  
دية كل رجل منهم اثنا عشر ألفاً قال البيضاوي خص الأربعة لأن المفضل عليه مجموع أربعة أشياء ذكر الله  
والقعود له والاجتماع عليه والاستمرار به إلى الطلوع أو الغروب وخص بني إسماعيل لشرفهم ولأنهم علي غيرهم  
ولقربهم منه ومزيد اهتمامه بخلافهم وقال الطائي خصهم لكونهم أفضل أصناف الأمم قدراً ورجاءً ووفاءً وسماحةً  
وحسباً وشجاعةً وفهماً وفصاحةً وعفةً ونزاهةً ثم أولاد إسماعيل أفضل العرب لما كان المصطفى صلى الله عليه وسلم  
منهم (ولأن أقدم مع قوم يذكرون الله) ظاهره وإن لم يكن ذا كرا لأن الاستماع قائم مقام الذكر وهم القوم  
لا يشق عليهم (من) بعد (صلاة العصر) إلى أن تغرب الشمس أحب إلي من أن أعتق رقبة) من ولد إسماعيل والذي  
وقفت عليه في أصول صحيحة أربعة بدل رقبة وهكذا هو في المصايح وغيرها وهو الصواب قال الطائي نكر أربعة  
وأعادها لتدل على أن الثاني غير الأول ولو عرف لاتحدنا نحو قوله تعالى غدتوا شهر ورواها شهر ، وهذا يبين  
أن من أعتق رقبة عتق بكل عضو منها عضو منه من النار فقد حصل بعتق رقبة واحدة تكفير الخطايا مع ما يبق  
من زيادة عتق الرقاب للزائد على الواحدة سيما من ولد الأنبياء (د) في العلم من حديث الأعمش (عن أنس) قال  
الأعمش اختلف أهل البصرة في النقص فأتوا أنس فقالوا كان النبي صلى الله عليه وسلم يتص قال لا إنما بعث بالسيف



٧٢٠٤ - لَانَ أَقُولُ سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ - (م ت) عن أبي هريرة - (ض)

٧٢٠٥ - لَانَ أَمْتَعِ بِسُوطٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُعْتِقَ وَلَدَ الزَّانَا - (ك) عن أبي هريرة

٧٢٠٦ - لَانَ أَمْتَعِ بِسُوطٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَمَرَ بِالزَّانِمِ أُعْتِقَ الْوَلَدَ - (ك) عن عائشة (ص)

٧٢٠٧ - لَانَ أَمْسِي عَلَى جَمْرَةٍ أَوْ سَيْفٍ أَوْ أَخْصَفَ نَعْلِي بِرَجُلِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَمْسِيَ عَلَى قَبْرِ مُسْلِمٍ، وَمَا أَبَالِي أَوْ سَطَّ الذَّهَبِ قَضَيْتُ حَاجَتِي أَوْ وَسَطَ السُّوقِ - (ه) عن عقبة بن عامر - (ض)

٧٢٠٨ - لَانَ تُصَلِّي الْمَرْأَةُ فِي بَيْتِهَا خَيْرٌ لَهَا مِنْ أَنْ تُصَلِّي فِي حُجْرَتِهَا، وَلَانَ تُصَلِّي فِي حُجْرَتِهَا خَيْرٌ مِنْ أَنْ تُصَلِّي فِي الدَّارِ، وَلَانَ تُصَلِّي فِي الدَّارِ خَيْرٌ لَهَا مِنْ أَنْ تُصَلِّي فِي الْمَسْجِدِ - (هق) عن عائشة - (ح)

ولكن سمعته يقول لادن أقعد الخ رمز المصنف لحسنه وهو فيه تابع للحافظ العراقي حيث قال إسناده حسن لكن قال تليذه الهيثمي فيه يحتسب أبو عائد وثقه ابن حبان وضعفه غيره وبقيته رجاله ثقة اه .

(لَانَ أَقُولُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ) لانها الباقيات الصالحات وفيه أن الذكرا أفضل من الصدقة وبه أفتى المؤلف قال بل وأفضل من جميع العبادات وتقدمه لذلك الغزالي قال ولذلك لم يرتفع في تركه في حال من الاحوال (م ت) في الدعوات وكذا النسائي في يوم وليلة كلهم (عن أبي هريرة) ولم يخرج به البخاري

(لَانَ أَمْتَعِ بِسُوطٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ) أي لَانَ أَنْ تُصَدِّقَ عَلَى نَحْوِ الْغَازِي بَشِيءٌ. ولو قليلا حقيرا كسوط يستمتع ويستمتع به الغازي أو الحاج في مقاتلة أو سوق نحو دابة (أحب إلى من أن أعتق ولد الزنا) لفظ رواية الحاكم ولدزية كذا رأته بخط الحافظ الذهبي في مختصر المستدرک ومقصود الحديث التحذير من حمل الإمام علي الزنا ليعتق أولاده وأن لا يتوم أحد أن ذلك قربة (ك) في الفتن (عن أبي هريرة) وقال على شرط مسلم وأقره الذهبي وشاهده خبر ولد الزنا شر الثلاثة

(لَانَ أَمْتَعِ بِسُوطٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَمَرَ بِالزَّانِمِ أُعْتِقَ الْوَلَدَ) أي الحاصل منه قاله لما نزلت فلا اتحم العقبة، فقالوا يا رسول الله ما عندنا ما نعتقه إلا أن أحدنا له الجارية السوداء تخدمه فلو أمرناهن بزني فيجنن بأولاد فأعتقناهم فذكره وهذا قالت عائشة لما فهم أبو هريرة من الخبر خلاف المراد فقالت رحم الله أساء سمعا وأساء إصابة والقصة مشهورة (ك عن عائشة) رضی الله عنها

(لَانَ أَمْسِي عَلَى جَمْرَةٍ أَوْ سَيْفٍ) أي أو على حد سيف فيجرح رجلي (أو أخصفت نعلي برجلي أحب إلى من أن أمشي على قبر مسلم وما أبالي أوسط القبر قضيت حاجتي أم وسط السوق) قال النووي في شرح مسلم أراد بالمشي على القبر الجلوس وهو حرام في مذهب الشافعي اه . لكن الأصح ما ذكره في غيره كغيره أنه مكروه لأحرام وقوله ما أبالي الخ أراد به أنه يتحرج ويستكف عن قضائها بحضرة الناس في وسط السوق أي فيحرم ذلك (دعن عتبة بن عامر) قال المنذرى إسناده جيد

(لَانَ تُصَلِّي الْمَرْأَةُ فِي بَيْتِهَا خَيْرٌ لَهَا مِنْ أَنْ تُصَلِّي فِي حُجْرَتِهَا وَلَانَ تُصَلِّي فِي حُجْرَتِهَا خَيْرٌ لَهَا مِنْ أَنْ تُصَلِّي فِي الدَّارِ وَلَانَ تُصَلِّي فِي الدَّارِ خَيْرٌ لَهَا مِنْ أَنْ تُصَلِّي فِي الْمَسْجِدِ) لطلب زيادة السر في حقها ولهذا كره لها أبو حنيفة شهود الجمعة والجماعة مطلقا وواقفه الشافعي في الشابة ونحو ذوات الهيئة كما مر (هق عن عائشة) رمز المصنف لحسنه

٧٢٠٩ - لَانَ يَأْخُذُ أَحَدَكُمْ حَبْلَهُ ثُمَّ يَغْدُو إِلَى الْجَبَلِ فَيَحْتَطِبُ فَيَبِيعُ فَيَأْكُلُ وَيَتَصَدَّقُ خَيْرَ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ - (ق ن) عن أبي هريرة - (ص)

٧٢١٠ - لَانَ يَأْخُذُ أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ ثُمَّ يَغْدُو إِلَى الْجَبَلِ فَيَحْتَطِبُ فَيَبِيعُ فَيَأْكُلُ وَيَتَصَدَّقُ خَيْرَ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ - (ق ن) عن جابر بن سمرة - (ض)

٧٢١١ - لَانَ يَتَصَدَّقُ الْمَرْءُ فِي حَيَاتِهِ بِدَرَاهِمٍ خَيْرَ لَهُ مِنْ أَنْ يَتَصَدَّقَ بِمِائَةِ عِنْدَ مَوْتِهِ - (د ح) عن أبي سعيد - (ح)

٧٢١٢ - لَانَ يَجْعَلُ أَحَدُكُمْ فِيهِ تَرَابًا خَيْرَ لَهُ مِنْ أَنْ يَجْعَلَ فِيهِ مَاحَرَمَ اللَّهِ - (ه ب) عن أبي هريرة

وليس كما قال فقد تعقبه الذهبي على الدارقطني في المهذب بأن فيه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليثة ضعيف (لأن يأخذ أحدكم حبله) في رواية أحبله بالجمع وفي رواية حبلًا (ثم يغدو) أي يذهب (إلى الجبل) محل الحطب (فيحطب) بناء الافتعال وفي مسلم فيحطب بغير تاء أي يجمع الحطب (فيبيع) ما احتطبه (ليأكل) من ثمنه (ويتصدق) بواو العطف ليدل على أنه يجمع بين البيع والصدقة وبالغاء في الأولين لأن الاحتطاب يكون عقب الغدو والبيع يكون عقب الاحتطاب فهو (خير له) ليست خير هنا أفعل تفضيل بل من قبيل أصحاب الجنة يومئذ خير مستقرا (من أن يسأل الناس) أي من سؤال الناس أمرا دنيويا أعطوه أو منعه وإن كان الاكتساب بعمل شاق كالاختطاب لنقل المئة أو ذل الخيبة وفي رواية للبخاري بدل ما ذكر خير له من أن يسأل أحدا فيعطيه أو يمنعه اه . وهذا حث على التعفف وتفضيل الكسب والسبب على البطالة وجهور المحققين كابن جرير وأتباعه على أن السبب لا يتنافى التوكل حيث كان الاعتماد على الله لاعلى السبب فإن احتاج ولم يقدر على كسب لائق جاز بشرط أن لا يذل نفسه ولا يبلح ولا يؤذى المسؤل فإن فقد شرط منها حرم اتفاقا (ق ن عن أبي هريرة) قال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسى بيده لأن الخ هذا لفظ البخاري

(لأن يأخذ الرجل ولده) عند ما يبلغ من السن والعقل مبلغا يحتمل ذلك بأن ينشئه على أخلاق صلحاء المؤمنين ويصونه عن مخالطة المفسدين ويعلمه القرآن والأدب ولسان العرب ويسمعه السنن وأقاويل السلف ويعلمه من أحكام الدين ما لا غنى عنه ويهدده ثم يضربه على نحو الصلاة وغير ذلك (خير له) من أن يتصدق (بصاع) لأنه إذا أده صارت أفعاله من صدقاته الجارية وصدقة الصاع ينقطع ثوابها وهذا يدوم بدوام الولد والأدب غذاء النفوس وتربيتها للأخرة وقوا أنفسكم وأهليكم نراء فوقايتك نفسك وولدك منها أن تظها وتزجرها بورودها النار وتقيم أودم بأنواع التأديب فمن الأدب الموعدة والوعيد والتهديد والضرب والحبس والعطية والنوال والبر فتأديب النفس الزكية الكريمة غير تأديب النفس الكريمة اللثيمة وفيه أن تأديب الولد أنظم أجرا من الصدقة واستدل به الصوفية على تأديب النفس لأنها أجل من تأديب الابن (ت) في البر من رواية ناصح عن سماك (عن جابر بن سمرة) وقال حسن غريب قال المنذرى ناصح هذا هو ابن عبد الله المحملي وأه قال وهذا مما أنكره عليه الحافظ اه وقال المزى ضعفه النسائي وغيره وقال الذهبي مالك

(لأن يتصدق المرء حياته بدرهم خير له من أن يتصدق بمائة درهم عند موته) أي عند احتضاره وقال الطيبي أوقع هذه الحياة مقابل لقوله في حياته إشارة إلى أن الحياة الحقيقية التي يعتد فيها بالتصدق هي أن يكون المرء صحيحا شحيحا يخشى الفقر كما مر وقوله بمائة أراد به الكثرة كما أراد بدرهم القلة ويدل له ما جاء في رواية بدل بمائة بماله أي بجميع ماله اه . قال في الفردوس ويروي بمائة ألف قال بعضهم وذلك لأنه في حال صحته يصعب عليه إخراج المال يخزونه به الشيطان ويزين له من إمكان طول العمر والحاجة إلى المال وهجوم الفقر كما قال تعالى والشيطان يعدمكم الفقر الآية (د ح ب عن أبي سعيد) الخندري ثم قال أعنى ابن حبان حديث صحيح وأقره ابن حجر (لأن يجعل أحدكم في ترابا) نيا كله (خير له من أن يجعل في فيه ما حرم الله) كالخمر وكل مسكرو والمنسوب وكل ما اكتسب

٧٢١٣ - لأن يجلس أحدكم على جمرة فتحترق ثيابه فتخلص إلى جلده خير له من أن يجلس على قبر - (حم م دن ه) عن أبي هريرة

٧٢١٤ - لأن يزني الرجل بعشرة نسوة خير له من أن يزني بأمرأة جاره ، ولأن يسرق الرجل من عشرة آيات يسر له من أن يسرق من بيت جاره - (حم خد طب) عن المقداد بن الأسود - (ح)

٧٢١٥ - لأن يطأ الرجل على جمرة خير له من أن يطأ على قبر - (حل) عن أبي هريرة - (ض)

٧٢١٦ - لأن يطعن في رأس أحدكم بمخيط من حديد خير له من أن يمسه امرأة لا تحل له - (طب) عن معقل بن يسار - (ض)

من غير حله ومقصود الحديث الأمر بتحرى أكل الحلال ولو كان خبزاً من شعير بغير إدام وذكر التراب مبالغاً فإنه لا يؤكل وأما أكل الحرام فيظلم القلب ويفض الرب (هب عن أبي هريرة) وفيه إبراهيم بن سعيد المدني قال الذهبي مجهول منكر الحديث ورواه عنه أيضاً أحمد وابن منيع والديلمي

( لأن يجلس أحدكم على جمرة فتحترق ثيابه فتخلص إلى جلده ) أى فتصل الجمرة إلى الجلد (خير له من أن يجلس على قبر) قال الطبي جعل الجلوس على القبر وسريان ضرره إلى قلبه وهو لا يشعر بمنزلة سرية النار من الثوب إلى الجلد ثم إلى داخله اه . وهذا مفسر بالجلوس للبول والغائط كما في رواية أبي هريرة فالجلوس والاستناد والوطء على القبر لغير ذلك مكروه لأحرام بل لا يكره للحاجة (حم م دن ه عن أبي هريرة) رضى الله تعالى عنه .

( لأن يزني الرجل بعشرة نسوة خير له من أن يزني بأمرأة جاره ) ويقاس بها نحو أمته وبنته وأخته وذلك لأن من حق الجار على الجار أن لا يخونه في أهله فإن فعل ذلك كان عقاب تلك الزنية يعدل عذاب عشر زنيات قال الذهبي في الكبائر فيه أن بعض الزنا أكبر إما من بعض قال وأعظم الزنا بالأم والاخت وامرأة الأب وبالحرام وبامرأة الجار ، روى الحاكم وصححه والهدية عليه . من وقع على ذات محرم فاقبلوه فالزنا كبيرة إجماعاً وبعضه أخش من بعض وأقبحه زنا الشيخ ببنته وأخته مع كونه غنياً له حلائل وزناه بجارية إكراهاً ونحو ذلك ودونه في القبيح زنا الشاب البكر بشابة خلت به وشا كفته بفعل وقام نادماً تائباً (ولأن يسرق الرجل من عشرة آيات يسر له من أن يسرق من بيت جاره) فيه تحذير عظيم من أذى الجار بكل طريق من فعل أو قول وقد أخرج الطبراني من حديث ابن عمر قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزاة فقال لا يصحبنا اليوم من أذى جاره فقال رجل من القوم أنا بليت في أصل حائط جارى فقال لا تصحبنا اليوم (حم خد طب عن المقداد) بكسر الميم وسكون القاف وبالمهملتين (ابن الأسود) اسمه ثعلبة بن مالك حالف أباه كندة وتبناه الأسود بن عبد يغوث فنسبه إليه رمز المصنف لحسنه وهو كما قال أو أعلا فقد قال المنذرى والهيثمى رجاله ثقات .

( لأن يطأ الرجل على جمرة خير له من أن يطأ على قبر ) الذى وقعت عليه في نسخ الحلية قبراً بدون علي (حل) من حديث قطن بن إبراهيم عن الجارود بن يزيد عن شعبة عن سعيد المقبري (عن أبي هريرة) ثم قال تفرد به الجارود عن شعبة .

( لأن يطعن في رأس أحدكم بمخيط ) بكسر الميم وفتح الياء وهو ما يخاط به كالإبرة والمسلة ونحوها (من حديد) خصه لأنه أصاب من غيره وأشد في الطعن وأقوى في الإيلام (خير له من أن يمسه امرأة لا تحل له) أى لا يحل له نكاحها وإذا كان هذا في مجرد المس الصادق بما إذا كانت بغير شهوة فما بالك بما فوقه من القبلة

٧٢١٧ - لَانَ يَلْبَسُ أَحَدَكُمْ ثُوبًا مِنْ رِقَاعِ شَيْءٍ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ بِأَمَاتِهِ مَا لَيْسَ عِنْدَهُ - (حم)  
 عن أنس - (ح)

٧٢١٨ - لَانَ يَمْتَلِي جَوْفُ رَجُلٍ قَيْحًا حَتَّى يَرِيَهُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِي شَعْرًا - (حم ق ٤) عن أبي هريرة (صح)

٧٢١٩ - لَانَ يَهْدِي اللَّهُ عَلَى يَدَيْكَ رَجُلًا خَيْرًا لَكَ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ وَغَرَبَتْ - (طب) عن أبي رافع (ح)

والمباشرة في ظاهر الفرج (طب) وكذا البيهقي (عن معقل بن يسار) قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح وقال المنذرى رجاله ثقات

(لأن يلبس أحدكم ثوبا من رقاع) جمع رقعة وهي خرقة تجعل مكان القطع من الثوب (شئ) أى متفرقة يقال شت الأمر شتا إذا تفرق وقوم شئ على فعلي متفرقون (خير له من أن يأخذ بأماتته ما ليس عنده) أى خيره من أن يظن الناس فيه الأمانة أى القدرة على الوفاء فيأخذ منهم بسبب أماتته نحو ثوب بالاستدانة مع أنه ليس عنده ما يرجو منه الوفاء فإنه قديموت ولا يجد ما يوفى به دينه فيصير رهينا به في قبره، وفيه تشديد عظيم في الاستدانة سيما لمن لا يرجو وفاء فيكره هذا المرئى به عند الشافعية ونقله في المجموع عن الشافعي وجمهور أصحابه لكن خالف في شرح مسلم فقال إنها كراهة تحريم وعزاء للأصحاب واحتج بهذا الحديث وهو الأقوى دليلا (حم عن أنس) قال بعنى رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى نصراني وفي رواية يهودى ليبحث إليه أنوابا إلى الميسرة فقال وما الميسرة والله ما محمد تاغية ولا راعية فرجعت فلما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كذب عدو الله والله أنا خير من بايع لأن يلبس الخ قال الهيثمي وفيه راو يقال له جابر بن يزيد وليس بالجوفى ولم أجد من ترجمه وبقية رجاله ثقات ورواه عنه البيهقي أيضا ورمز المصنف لحسنه .

(لأن يمتلي جوف رجل) يحتمل أن المراد الجوف كله وما فيه من القلب وغيره وأن يراد القلب خاصة وهو الظاهر لقول الاطباء إذا وصل للقلب شيء من قيح حصل الموت (قيحا) أى مدة لا يتخاطها دم (حتى يريه) بفتح المشاة التحتية من الورى بوزن الرمي غير مهموز أى حتى يغلبه فيشغله عن القرآن وعن ذكر الله أو حتى يفسده كما قاله البيضاوى هكذا في نسخ الكتاب وللفظ البخارى بإسقاط حتى وعليه ضبط يريه بفتح أو له وسكون ثالثه قال ابن الجوزى ونرى جماعة من المتبتئين ينصبون يريه هنا جريا على العادة في قراءة الحديث الذى فيه حتى وليس هنا ما ينصب رتقبه في التنقيح بأن الاصيلي رواه بالنصب على بدل الفعل من الفعل قال الزخشرى القيح المدة وقاحت القرحة تنقيح وورى الداء جوفه إذا أفسده وقيل لداء الجوف ورى لأنه داء دخل متوارا ومنه قيل للسمين واركان عليه ما يواريه من شحمه اه (خير له من أن يمتلي شعرا) أنشأه أو أنشده لما يؤول اليه أمره من تشاغله به عن عبادة ربه قال القاضى والمراد بالشعر ما تضمن تشبيها أو هجاء أو مفاخرة كما هو الغالب في أشعار الجاهلية وقال بعضهم قوله شعرا ظاهره العموم في كل شعر لكنته مخصوص بما لم يشتمل على الذكر والزهد والمواظع والرفائق بما لا لإفراط فيه وقال النووى هذا الحديث محمول على التجرد للشعر بحيث يغلب عليه فيشغله عن القرآن والذكر وقال القرطبي من غلب عليه الشعر لزمه بحكم العادة الادبية الاوصاف المذمومة وعليه يحمل الحديث وقول بعضهم عنى به الشعر الذى هجا به هو أو غيره رد بأن هجوه كفر كثر أو قل وهجو غيره حرام وإن قل فلا يكون لتخصيص الدم بالكثير معنى (حم ق ٤ عن أبي هريرة) ورواه مسلم أيضا عن سعدوا بن سعيد قال بينما نحن نسير مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ عرض شاعر ينشد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خذوا الشيطان أو أمسكوا الشيطان ثم ذكره وفي الباب عمر وابنه وسلمان وجابر وغيرهم (لأن يهدى الله على يديك رجلا) واحدا كما جاء في رواية (خير لك) عند الله (مما طلعت عليه الشمس وغربت)

٧٢٢٠ - لَنْ بَقِيَتْ إِلَى قَابِلٍ لِأَصُومَنَّ النَّاسِعَ - (م ه) عن ابن عباس - (صح)

٧٢٢١ - لَتَأْخُذُوا عَنِّي مَنَاسِكُكُمْ؛ فَإِنِّي لَا أَدْرِي لَعَلِّي لَا أَحِجُّ بَعْدَ حَجَّتِي هَذِهِ - (م) عن جابر - (صح)

٧٢٢٢ - لَتُؤَدِّنَ الْحَقُوقُ إِلَى أَهْلِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُقَادَ لِلشَّاةِ الْجُلُجَاءِ مِنَ الشَّاةِ الْقُرْنَاءِ تَنْطِحُهَا -

(حم خدمت) عن أبي هريرة - (صح)

٧٢٢٣ - لَتَأْمُرَنَّ بِالْمَعْرُوفِ، وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ، أَوْ لِيُسَلِّطَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ شِرَارَكُمْ فَيَدْعُو خِيَارَكُمْ فَلَا

فَنصَدَقَتْ بِهِ وَذَلِكَ لِأَنَّ الْهُدَى عَلَى يَدَيْهِ شَعْبَةٌ مِنَ الرِّسَالَةِ لِأَنَّ الرِّسَالَاتِ إِنَّمَا بَعِثَتْ لِتُؤَدِّيَ عَنِ اللَّهِ إِذَا وَرَدَ الْقِيَامَةَ فَلَهُ حِظٌّ مِنْ ثَوَابِ الرِّسَالِ فَإِنَّهُ إِذَا هَدَاهُ بِمَا جَاءَتْ بِهِ الرِّسَالُ عَنِ اللَّهِ وَرِثَاقُ الْخَلْقِ إِلَى اللَّهِ فِي دَارِ الْإِسْلَامِ فِي الدَّرَجَاتِ فَمَنْ دُونَ الرِّسَالِ إِذَا كَانَ دَاعِيًا إِلَى اللَّهِ فَهُدَى بِهِ عَبْدًا فَقَدْ حَازَ مِنْ ثَوَابِ الرِّسَالِ حِظًّا مِنَ الْكِرَامَةِ وَمَنْ يَحْصِي مِنْ ثَوَابِ الرِّسَالِ شَيْئًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ وَغَرِبَتْ؛ يَعْنِي فَأَنْفَقَهُ كُلَّهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؛ أَوْحَى اللَّهُ إِلَى دَاوُدَ إِذَا اسْتَفْذَنَتْ هَالِكًا مِنْ هَلِكَيْهِ سَمِعَ عَبْدِي جَهْرًا هَذَا فِي حَيَاةِ الدُّنْيَا فَكَيْفَ بِنِ الْحَيَاةِ حَتَّى ظَفَرَ بِحَيَاةِ الْآخِرَةِ وَإِذَا هَدَى اللَّهُ قَلْبًا عَلَى لِسَانِ نَاطِقٍ بِالْهُدَى فَقَدْ أَكْرَمَ النَّاطِقُ بِجَزِيلِ الْكِرَامَةِ فَمَنْ الْكِرَامَاتِ أَنْ جَعَلَ لِكَلَامِهِ مِنَ النُّورِ كِسُوفَةَ تَلْجِ أَذَانِ السَّامِعِينَ مَعَ تِلْكَ الْكِسُوفَةِ فَتُخْرَقُ حُجُبُ الشُّهُرَاتِ حَتَّى تَصِلَ إِلَى مُسْتَقَرِّ الْإِيمَانِ مِنْ قُلُوبِهِمْ فَتُحْيِي مَمَامَاتٍ مِنْهُمْ وَتُشْفِي مَاسِقَمٍ مِنْهَا أَنْ جَعَلَ لِكَلَامِهِ مِنَ السَّلْطَانِ مَا يَذْهَلُ نَفُوسَ الْمُخْلَطِينَ عَنِ شَهْوَانِهِمْ وَمِنْهَا أَنْ تَأْخُذَ نِعْمَةَ النُّورَانِيَةِ بِنَوَاصِي قُلُوبِ الْعِبَادِ الْإِبَاقِ فَتُرَدِّمُ إِلَى اللَّهِ جَذْبًا وَسِيرًا وَمِنْهَا أَنْ جَعَلَ مِنَ الْعَمَلَةِ الْخِزْمَةَ لِلْقُلُوبِ يَبْدُرُ يَبْدُرُهُ فَيُزِرُّعَهُ اللَّهُ فِيهَا وَيَنْمِيهِ مِنْهَا فَلَا مَنَقِبَةَ أَعْلَامُهَا (طَبَّعَ رَافِعٌ) قَالَ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلِيًّا إِلَى الْبَيْتِ فَعَقِدَ عَلَيْهِ لُؤَاءً فَلَمَّا مَضَى قَالَ يَا أَبَا رَافِعٍ أَلْحَقَهُ وَلَا تَدْعُهُ مِنْ خَلْفِهِ وَارْقُفْ وَلَا يَلْتَفِتْ حَتَّى أَجِيئَهُ فَأَتَاهُ فَأَوْصَاهُ بِأَشْيَاءَ فَذَكَرَهُ رَمِزُ الْمُنْصَنَفِ لِحَسَنِهِ قَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِيهِ يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ذَكَرَهُ الْمَزْنِيُّ فِي الرَّوَايَةِ عَنِ أَبِي رَافِعٍ وَابْنِ حَبَّانٍ فِي الثَّقَاتِ

(لَنْ بَقِيَتْ) فِي رَوَايَةِ لَنْ عَشْتِ (إِلَى قَابِلٍ) أَي نَشِئْتَ إِلَى الْمَحْرَمِ الْآتِي (لِأَصُومَنَّ) الْيَوْمَ (النَّاسِعِ) مَعَ عَاشُورَاءَ مَخَالِفَةً لِلْيَهُودِ فَلَمْ يَأْتِ الْمَحْرَمَ الْقَابِلِ حَتَّى مَاتَ فَيَسُنُّ صَوْمَهُ وَإِنْ لَمْ يَصُمْهُ لِأَنَّ مَا عَزَمَ عَلَيْهِ فَهُوَ سُنَّةٌ قَالَ التُّورِبَشْتِيُّ أَرَادَ أَنْ يَضْمَ إِلَيْهِ يَوْمًا آخَرَ لِيَكُونَ هَدِيَّةً مَخَالِفًا لِهَدْيِ أَهْلِ الْكِتَابِ لِأَنَّهُ وَقَعَ مَوْقِعَ الْجَوَابِ لِقَوْلِهِمْ لِأَنَّهُ يَوْمٌ يَعْظُمُهُ الْيَهُودُ (م ه) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ (وَرَوَاهُ عَنْهُ الْبَيْهَقِيُّ بِلَفْظِ لَأْمُرَنَّ بِصِيَامِ يَوْمِ قَبْلِهِ وَيَوْمَ بَعْدِهِ

(لَتَأْخُذُوا عَنِّي مَنَاسِكُكُمْ) وَهِيَ مَوَاقِفُ الْحَجِّ وَأَعْمَالُهَا (فَإِنِّي لَا أَدْرِي لَعَلِّي لَا أَحِجُّ بَعْدَ حَجَّتِي هَذِهِ) هَذَا قَالَهُ فِي حِجَّةِ الْوُدَاعِ حَتَّى لَمْ يَلْمَسْ عَلِيٌّ أَعْمَالَ الْحَجِّ لِأَحْكَامِ أَحْكَامِهَا وَإِعْلَامًا لَمْ يَدْنُوا أَجْلَهُ (م) عَنِ جَابِرٍ قَالَ رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرَى عَلَى رَاحِلَتِهِ يَوْمَ النَّحْرِ وَيَقُولُهُ وَرَوَاهُ عَنْهُ أَيْضًا أَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ خُزَيْمَةَ مِنْ عِدَّةِ طَرُقِ

(لَتُؤَدِّنَ) بِالْبِنَاءِ لِلْمَجْهُولِ وَقَوْلُهُ (الْحَقُوقُ) بِالرَّفْعِ أَقِيمَ مَقَامَ فَاعِلِهِ قَالَ التُّورِبَشْتِيُّ هَذِهِ الرَّوَايَةُ الْمَعْتَدُ بِهَا وَزَعَمَ ضَمُّ الدَّالِ وَنَسَبَ الْحَقُوقُ وَالْفِعْلُ مُسْتَدٌ إِلَى الْجَمَاعَةِ الْمُخَاطَبِينَ غَيْرَ صَحِيحٍ إِذَا قَالَ الطَّبِيُّ إِنْ كَانَ الرَّدُّ لِأَجْلِ الرَّوَايَةِ فَلَا مَقَالَ وَإِنْ كَانَ بِحَسَبِ الرَّوَايَةِ فَإِنَّهُ مِنْ بَابِ التَّغْلِيْبِ (إِلَى أَهْلِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ) عَلِيٌّ قَسَطَانَ الْعَدْلِ الْمُسْتَقِيمِ (حَتَّى يُقَادَ لِلشَّاةِ الْجُلُجَاءِ) بِالْمَدِّ الْجَمَاءِ الَّتِي لَا قُرْنَ لَهَا (مِنَ الشَّاةِ الْقُرْنَاءِ) الَّتِي لَهَا قُرْنٌ (تَنْطِحُهَا) هَذَا صَرِيحٌ فِي حَشْرِ الْبَهَائِمِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَإِعَادَتِهَا كَأَهْلِ التَّكْلِيفِ وَعَلَيْهِ تَطَاهَرُ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَلَا يَمْنَعُ مِنْ إِجْرَائِهِ عَلَى ظَاهِرِهِ عَقْلٌ وَلَا شَرَعٌ قَالُوا وَلَيْسَ شَرَطُ الْحَشْرِ الثَّوَابُ وَالْعِقَابُ وَأَمَّا الْفَصَاصُ لِلْجُلُجَاءِ فَلَيْسَ مِنْ قِصَاصِ التَّكْلِيفِ بَلْ قِصَاصٌ مَقَابَلَةٌ (حَم م) فِي الْأَدَبِ (خَدَّتْ) فِي الزَّهْدِ (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ) وَلَمْ يَخْرُجْهُ الْبُخَارِيُّ

(لَتَأْمُرَنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ أَوْ لِيُسَلِّطَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ شِرَارَكُمْ فَيَدْعُو خِيَارَكُمْ فَلَا يَسْتَجَابُ لَهُمْ)

يَسْتَجَابُ لَهُمْ - البزار (طس) عن أبي هريرة - (ح)

٧٢٢٤- لَتَرْكَبُنَّ سَنِينَ مَن كَانَ قَبْلَكُمْ شِبْرًا بِشِبْرٍ وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ حَتَّىٰ لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ دَخَلَ جُحْرَ ضَبٍّ لَدَخَلْتُمْ، وَحَتَّىٰ لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ جَامَعَ امْرَأَتَهُ بِالطَّرِيقِ لَفَعَلْتُمُوهُ - (ك) عن ابن عباس - (صح)

أى والله إن أحد الأمرين كان إما ليكن منكم الأمر بالمعروف ونهيكم عن المنكر أو إزال عذاب عظيم من عند الله ثم بعد ذلك الحثية في الدعاء وصلاح النظام وجريان شرائع الأنبياء الكرام إنما يستمر عند استحكام هذه القاعدة في الإسلام فيجب الأمر والنهي حتى على من تلبس بمثله حتى بالغ البغض وقال يجب على الزاني أمر الزاني بها بستروجهما كي لا ينظرها فيكون عاصياً بالرنا مطعياً بالكف عن النظر فالفاضى اللام فى لتأمرن اللام التى يتلقى بها القسم ولكونها فى معرض قسم مقدر أ كده بالنون المشددة وأو للعطف وفيه تهديد بليغ لتارك الإنكار وأن عذابه لا يدفع ودعاه لا يسمع وفى أدنى من ذلك ما يجر اللبيب ( البزار ) فى مسنده وكذا الخطيب ( طس عن أبى هريرة ) رمز المصنف لحسنه وليس ذا منه بحسن فقد أعله الحافظ الهيئى بأن فيه حبان بن على وهو متروك وقال شيخه الزين العراقى كلا طريقه ضعيف

(تركبن) فى رواية للشيخين لتبعن (سنن) بفتح السين طريق (من كان قبلكم) سيلهم ومناهجهم قيل يارسول الله اليهود والنصارى؟ قال فمن إذن؟ هكذا هر ثابت عند الحاكم (شبراً بشبر وذراعاً بذراع) بذال معجمة وشبراً نصب ينزع الحائض أى لتبعن سنن من قبلكم اتباعاً شبراً ملتبساً بشبر وذراعاً ملتبساً بذراع وهو كناية عن شدة الموافقة لهم فى المخالفات والمعاصى لا الكفر ثم إن هذا لفظ خير معناه النهى عن اتباعهم ومنعهم من الالتفات لغير دين الاسلام لأن نوره قد بهر الأنوار وشريعته نسخت الشرائع وذا من معجزاته فقد اتبع كثير من أمته سنن فارس فى شيمهم ومراكبهم وملابسهم وإقامة شعارهم فى الحروب وغيرها وأهل الكتابيين فى زخرفة المساجد وتعظيم القبور حتى كاد أن يعبدها العوام وقبول الرشا وإقامة الحدود على الضعفاء دون الأقوياء وترك العمل يوم الجمعة والتسليم بالأصابع وعدم عيادة المريض يوم السبت والسور بخميس البيض وأن الحائض لا تمس عجيناً إلى غير ذلك مما هو أشنع وأبشع (حتى لو أن أحدهم دخل جحر ضب لدخلتم) مبالغة فى الاتباع فإذا اقتصروا فى الذى ابتدعه فستقتصرون وإن بسطوا فستبسطوا حتى لو بلغوا إلى غاية لباتتموها حتى كانت تقتل أنبياءها فلما عصم الله رسوله قتلوا خلفاءهم تحقياً لصدق الرسول صلى الله عليه وسلم وهو بضم الجيم وسكون الحاء المهملة والضب حيوان معروف يشبه الورل قال ابن خالويه يعيش سبعمائة سنة فأكثر ولا يشرب ماء وخص جحر الضب لشدة ضيقه ومع ذلك فإنهم لاقتفائهم آثارهم واتباعهم مناهجهم لودخلوا فى مثل ذلك الضيق الردى لو اتفقوا وفى التنقيح أخذ من المعارضة إنما خص الضب لأن العرب يقولون هو قاضى الطير والبهائم وإنما اجتمعت اليه لما خلق الإنسان فوصفه له فقال الضب تصفون خلقاً ينزل الطائر من السماء ويخرج الحوت من البحر فمن كان ذا جناح فليطر ومن كان ذا مخلب فليخنق (وحتى لو أن أحدهم جامع امرأته بالطريق لفعلمته) قال ابن تيمية هذا خرج مخرج الخبر عن وقوع ذلك والذم لمن يفعله كما كان يخبر عما يفعل الناس بين يدي الساعة من الأشراف والأمور المحرمة قال الحرالى وجمع ذلك أن كفر اليهود أضل من جهة عدم العمل بعلمهم فهم يعلمون الحق ولا يتبعونه عملاً ولا قولاً وكفر النصارى من جهة علمهم بلا علم يجتهدون فى أصناف العبادة بلا شريعة من الله ويقولون مالا يعلمون فى هذه الامة من يحدوخذو الفريقين ولهذا كان السلف كسفيان بن عيينة يقولون من فسد من علمائنا فقيهه شبه من اليهود ومن فسد من عبادنا فقيهه شبه من النصارى قضاء الله نافذ بما أخبر رسوله صلى الله عليه وسلم بما سبق فى علمه لكن ليس الحديث إخباراً عن جميع الامة لما تواتر

٧٢٢٥ - لَتَزِدَنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ عَلَى الْحَوْضِ أَرْدِحَامَ إِبِلٍ وَرَدَّتْ لِحَيْسٍ - (طب) عن العرياض - (ح)  
 ٧٢٢٦ - لَتَسْتَحِلَّنَّ طَائِفَةً مِنْ أُمَّتِي الْخَمْرَ بِاسْمِ يَسْمُونَهَا إِيَاءُ - (حم) والضياء عن عبادة بن الصامت (ح)  
 ٧٢٢٧ - لَتُفْتَحَنَّ الْقُسْطَنْطِينِيَّةُ . وَلَنَعِمَ الْأَمِيرُ أَمِيرُهَا ، وَلَنَعِمَ الْجَيْشُ ذَلِكَ الْجَيْشُ - (حم ك) عن  
 بشر الغنوي - (صح)

٧٢٢٨ - لَتَمْلَأَنَّ الْأَرْضُ جَوْرًا وَظُلْمًا ، فَإِذَا مَلِئَتْ جَوْرًا وَظُلْمًا يَبْعَثُ اللَّهُ رَجُلًا مَنِيَّ اسْمُهُ اسْمِي وَأَسْمُ  
 أَبِيهِ اسْمُ ابْنِي فَيَمْلَأُهَا عَدْلًا وَقِسْطًا ، كَمَا مَلِئَتْ جَوْرًا وَظُلْمًا ، فَلَا تَنْعُ السَّمَاءُ شَيْئًا مِنْ قَطْرِهَا وَلَا الْأَرْضُ  
 شَيْئًا مِنْ نَبَاتِهَا ، يَمُكُّتُ فِيكُمْ سَبْعًا أَوْ ثَمَانِيًا ؛ فَإِنْ أَكْثَرَ قَسَمًا - البزار (طب) عن قرّة المزني - (ض)  
 ٧٢٢٩ - لَتَمْلَأَنَّ الْأَرْضُ ظُلْمًا وَعُدْوَانًا ثُمَّ لِيُخْرِجَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ بَيْتِي حَتَّى يَمْلَأَهَا قِسْطًا وَعَدْلًا كَمَا  
 مَلِئَتْ ظُلْمًا وَعُدْوَانًا - الحرث عن أبي سعيد

عنه أنها لا تجتمع على ضلالة ثم لانه فسر هنا باليهود والنصارى وفي خبر البخارى بفارس والروم ولا تعارض  
 لاختلاف الجواب بحسب اختلاف المقام فحيث قيل فارس والروم كان ثم قرينة تتعلق بالحكم بين الناس وسياسة  
 الرعية وحيث قيل اليهود والنصارى كان هناك قرينة تتعلق بأمر الديانات أصولها وفروعها (ك) في الإيمان (عن ابن عباس)  
 وقال على شرط مسلم وأقره الذهبي ورواه عنه أيضا البزار قال الهيثمي ورجاله ثقات وراه البخارى ومسلم بدون  
 قوله حتى لو أن أحدهم جامع أمراته الخ

(لتزدجن هذه الأمة) أى أمة الإجابة (على الحوض) الكوثر يوم القيامة (أردحام إبل وروت لحيس) من الأيام  
 أى قطعت عن الماء أربعة أيام حتى اشتد عطشها ثم أوردت في اليوم الخامس فبما أنها تزدحم عليه لشدة ظمها  
 فكذلك الأمة المحمدية تزدحم على الحوض يوم القيامة لشدة ما تقاسيه ذلك اليوم من شدة الحر لدنو الشمس من رؤسهم  
 وكثرة العرق والكرب (طب عن العرياض) بن سارية رمز المصنف لحسنه قال الهيثمي رواه باسنادين أحدهما حسن  
 (لتستحلن طائفة من أمتي الخمر باسم يسمونها إياء) فيقولون هذا نبيذ مع أنه مسكر وكل مسكر خمر لانه يخامر  
 العقل وهذا وعيد للقائين بحل النبيذ المسكر (حم والضياء) المقدسى في المختارة (عن عبادة بن الصامت)

(لتفتحن القسطنطينية) بضم القاف وسكون السين وفتح الطاء وسكون التون وكسر الطاء الثانية أعظم مدائن  
 الروم بناها قسطنطين الملك وهو أول من تنصر من ملوك الروم (ولنعن الأمير أميرها ولنعن الجيش ذلك الجيش)  
 تقدم كون يزيد بن معاوية غير مغفور له وإن كان من ذلك الجيش لأن الغفران مشروط بكون الإنسان من أهل  
 المغفرة ولا كذلك يزيد (حم ك) في الفتن (عن) أبي عبيد الله (بشر الغنوي) وقيل الخنعمي وأقره عليه الذهبي  
 (لتملأن الأرض جوراً وظلماً) الجور الظلم يقال جار في حكمه جوراً إذا ظلم فجمع بينهما إشارة إلى أنه ظلم بالغ  
 مضاعف (فإذا ملئت جوراً وظلماً يبعث الله رجلاً مني) أى من أهل بيتي (اسمه سمي واسم أبيه اسم ابني فيمأؤها  
 عدلاً وقسطاً) العدل خلاف الجور وكذا القسط وجمع بينهما مثل ما تقدم في ضده (كما ملئت جوراً وظلماً فلا تمنع  
 السماء شيئاً من قطرها ولا الأرض شيئاً من نباتها يمكك فيكم سبعا أو ثمانياً فإن أكثر قسما) يعنى من السنين وهذا  
 هو النهدي المنتظر خروجه آخر الزمان (طب) وكذا في الاوسط (عن قرّة بن إياس المزني) بضم الميم وفتح الزاي  
 قال الهيثمي رواه من طريق داود بن المجر عن أبيه وكلاهما ضعيف  
 (لتملأن الأرض ظلماً وعدواناً ثم ليخرجن رجلاً من أهل بيتي حتى يملأها قسطاً وعدلاً كما ملئت ظلماً وعدواناً)

٧٢٣٠ - لَتَنْتَقُونَ كَمَا يَنْتَقِي الثَّمَرُ مِنَ الْحِثَالَةِ ، فَايْذِهْبِ خِيَارَكُمْ وَلِيَبْقَيْنِ شِرَارَكُمْ ، فَمُوتُوا إِنْ اسْتَطَعْتُمْ - (ه ك) عن أبي هريرة - (صح)

٧٢٣١ - لَتَنْتَهِكَنَّ الْأَصَابِعَ بِالظُّهُورِ . أَوْ لَتَنْتَهِكَنَّهَا النَّارُ - (طس) عن ابن مسعود - (ح)

٧٢٣٢ - لَتَنْتَقِضَنَّ عُرَى الْإِسْلَامِ عُرْوَةَ عُرْوَةٍ ، فَكَلِمَا انْتَقَضَتْ عُرْوَةٌ تَشَبَّهتِ النَّاسُ بِالتِّي تَلِيهَا ، فَأُولَئِكَ

نَقَضُوا الْحُكْمَ ، وَآخِرُهُنَّ الصَّلَاةُ - (حم حب ك) عن أبي أمامة

٧٢٣٣ - لِحَبِّهِمْ سَبْعَةُ أَبْوَابٍ ، بَابٌ مِنْهَا لِمَنْ سَلَّ السَّيْفَ عَلَى أُمَّتِي - (حم ت) عن ابن عمر

٧٢٣٤ - لِحُجَّةٍ أَفْضَلُ مِنْ عَشْرِ غَزَوَاتٍ ، وَلِغَزْوَةٍ أَفْضَلُ مِنْ عَشْرِ حِجَّاتٍ - (هب) عن أبي هريرة (ض)

العدوان هو الظلم يقال عدا عليه يعدو عدواناً وظلماً أى ظلم وتجاوز الحد لجمع لمنل ماتقدم في ضده (الحارث) ابن أبي أسامة (عن أبي سعيد) الخدرى

(لَتَنْتَقُونَ) بالبناء للمفعول أى لتظفون (كما ينتقى الثمر من الحثالة) أى الردىء يعنى لتظفن كما ينظف الثمر الجيد من الردىء (فليذهب خياركم) أى بالموت (وليبقين شراركم فموتوا إن استطعتم) أى فإذا كان كذلك فإن كان الموت باستطاعتكم فموتوا فإن الموت عند انقراض الاخير خير من الحياة في هذه الدار (ه ك) في الرقاق (عن أبي هريرة) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي فيه وعند ابن ماجه طلحة بن يحيى قال في الكاشف وثقه جمع وقال البخارى منكر الحديث

(لَتَنْتَهِكَنَّ الْأَصَابِعَ بِالظُّهُورِ) بالبناء للفاعل ويصح للمفعول (أو لتنهكها النار) أى لتبالغن في غسلها في الوضوء والغسل أو لتبالغن نار جهنم في إحراقها فأحد الامرين كائن لا محالة إما المبالغة في إيصال الماء إليها بالتخليل وإما أن يتخللها نار جهنم وهذا وعيد شديد على عدم إيصال الماء لما بين الأصابع (طب عن ابن مسعود) قال الهيثمي وسنده حسن وقال المنذرى رواه الطبرانى في الأوسط مرفوعاً ووقفه في الكبير على ابن مسعود بإسناد حسن

(لَتَنْتَقِضَنَّ) بالبناء للجهول أى تنحل ، تقضت الحبل نقضاً حلت برمه وانتقض الامر بعد الثأمة فسد (عري الإسلام) جمع عروة وهى فى الاصل ما يعلق به من طرف الدلو والكوز ونحوهما فاستعير لما يتمسك به من أمر الدين ويتعلق به من شعب الإسلام (عروة عروة) قال أبو البقاء بالنصب على الحال والتقدير ينقض متتابعاً فالأول كقولهم ادخلوا الأول فالأول أى شيئاً بعد شىء (فكلما انتقضت عروة تشبث الناس بالتى تليها) أى تعلقوا بها يقال تشبث به أى تعلق (فأولهن نقضا الحكم) أى القضاء وقد كثر ذلك في زمننا حتى فى القضية الواحدة تنقض وتبرم مرات بقدر الدراهم (وآخرهن الصلاة) حتى أن أدل البوارى لآن وكثيراً من أهل الحضر لا يصلون رأساً ، منهم من يصلى رياء وتكلفاً وإذا قاموا إلى الصلاة قاموا كسالى براؤون الناس ، (حم حب ك) فى الاحكام (عن أبي أمامة) قال الحاكم صحيح تفرد به عبد العزيز بن عبيد الله عن إسماعيل وتعقبه الذهبي بأن عبد العزيز ضعف وقال الذهبي رجال أحمد رجال الصحيح

(لِحَبِّهِمْ سَبْعَةُ أَبْوَابٍ) باب منها لمن سلَّ السيف على أمتى (وقالتهم به) وفى رواية على أمة محمد صلى الله عليه وسلم قال الحكيم والمراد الخوارج ثم أخرج بسنده عن كعب الاحبار أنه قال للشهيد نوران ولمن قتل الخوارج عشرة أنوار ولجهنم سبعة أبواب باب منها للحرورية وخص السيف لكونه أعظم آلات القتال فذلك الباب لمن قاتلهم ولو بالحرب والنشاب (حم ت) عن ابن عمر بن الخطاب قال الترمذى غريب (لحجة) واحدة (أفضل من عشر غزوات) أى لمن لم يحج (ولغزوة) واحدة (أفضل من عشر حججات) لمن لم يفز



- ٧٢٣٥ - لحم صيد البر لكم حلال وانتم حرم ، ما لم تصيدوه ، أو يصاد لكم - (ك) عن جابر - (ص)  
 ٧٢٣٦ - زوال الدنيا أهون على الله من قتل رجل مسلم - (ت ن) عن ابن عمرو - (ص)  
 ٧٢٣٧ - لسان القاضي بين جمرتين : إما إلى الجنة ، وإما إلى نار - (فر) عن أنس - (ض)  
 ٧٢٣٨ - لست أخاف على أمي غوغاء تقتلهم ، ولا عدوا يحتاجهم ، وليكني أخاف على أمي أمة مضلين  
 إن أطاعوهم فتتوهم ، وإن عصوهم قتلوهم - (طب) عن أبي أمامة - (ض)  
 ٧٢٣٩ - لست أدخل داراً فيها نوح ولا كلب أسود - (طب) عن ابن عمر - (ض)

وقد حج الفرض (هب عن أبي هريرة) وفيه سعيد بن عبد الجبال أوردته الذهبي في الضعفاء وقال النسائي ليس بثقة  
 (لحم صيد البر لكم حلال وانتم حرم) ما لم تصيدوه أو يصاد لكم كذا الأكثر قال الطيبي وفيه إشكال  
 إذ قضية العريسة أو يصاد لكم لعطفه على المجزوم وغاية ما يتكلف فيه أن يقال إنه عطف على المعنى فإنه لو قيل  
 ما لا تصيدونه أو يصاد لكم لكان ظاهراً فيقدر هذا المعنى قال الشافعي هذا أحسن حديث في هذا الباب وأقرب  
 والعمل عليه اه . وعليه ابن عباس وطاوس والثوري (ك) من حديث ابن عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب  
 ابن عبد الله بن حنظب عن مولاة المطلب (عن جابر) قال ابن حجر وعمرو مختلف فيه وإن كان من  
 رجال الصحيحين ومولاة قال الترمذي لا نعرف له سماعاً من جابر اه ورواه الطبراني باللفظ المزبور عن أبي موسى  
 قال الهيثمي وفيه يوسف بن خالد السمقي وهو ضعيف ورواه الدارقطني باللفظ المزبور عن المطلب بن عبد الله بن  
 حنظب عن جابر قال الغرياني في مختصره والمطلب وثقه أبو زرعة والمؤلف وضعفه ابن سعد وقال أبو حاتم عامة  
 حديثه مرسل ومولاة ينظر فيه

(زوال الدنيا أهون على الله من قتل رجل مسلم) وفي رواية لابي نعيم مؤمن قال الطيبي الدنيا هنا عبارة عن الدار  
 القربي التي هي معبر الدار الأخرى ومزرعة لها وما خلقت السموات إلا لتكون مسرح أنظار المشركين وتمعهدات  
 المطيعين كما يشير إليه ويتفكرون في خالق السموات والأرض ربنا ما خلقت هذا باطلاه أي بغير حكمة بل خلقته لأن  
 جعلته مساكن المكلفين فمن حاول قتل من خلقت الدنيا لأجله فقد حاول زوال الدنيا (فائدة) أخرج ابن الأثير  
 في أسد الغابة أن النبي صلى الله عليه وسلم لما خرج مهاجراً إلى المدينة جعلت قريش فيه مائة ناقة لمن يرده عليهم  
 أي ليقتلوه (ت) في الديات (ن) في المحاربين (عن ابن عمرو) بن العاص مرفوعاً وموقوفاً قال الترمذي عن البخاري  
 وقفه أصح ورواه البيهقي عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ والله للدنيا وما فيها أهون على الله من قتل مؤمن بغير حق لكن  
 تعقبه الذهبي بأن فيه يزيد بن زياد الشامي تألف وقضية صنيع المصنف أن هذا الحديث الذي خرجه ليس في الصحيحين  
 ولا أحدهما والأمر بخلافه بل هو في مسلم كما حكاه المنذرى وغيره عنه

(لسان القاضي بين جمرتين إما إلى الجنة وإما إلى النار) أي يقوده إلى الجنة إن نطق بالعدل أو يقوده إلى نار جهنم  
 إن جار أو قضى على جهل (فر عن أنس) بن مالك ورواه عنه أيضاً أبو نعيم ومن طريقه وعنه أوردته الديلمي مصرحاً  
 ثم إن فيه يوسف بن أسباط وقد سبق عن جمع تضعيفه

(لست أخاف على أمي غوغاء تقتلهم) الغوغاء الجراد حين يخف للطيран ثم استعير للسفلة المتسرعين إلى الشر  
 (ولا عدوا يحتاجهم) أي يهلكهم (ولكني أخاف على أمي أمة مضلين) إن أطاعوهم فتتوهم وإن عصوهم قتلوهم (وهذا من  
 أعلام نبوته ومعجزاته فان ماخافه عليهم وقع (طب) عن أبي أمامة) الباهلي  
 (لست أدخل داراً فيها نوح) على ميت (ولا كلب أسود) فان الملائكة لا تدخل بيتاً فيه كلب والنوح حرام (طب)

- ٧٢٤٠ - لَسْتُ مِنْ دَدٍ ، وَلَا الدُّدِ مَنِيَّ - (خد هق) عن أنس (طب) عن معاوية - (ص)
- ٧٢٤١ - لَسْتُ مِنْ دَدٍ ، وَلَا دَدٌ مَنِيَّ ، وَلَسْتُ مِنَ البَاطِلِ وَلَا البَاطِلُ مَنِيَّ - ابن عساكر عن أنس (ض)
- ٧٢٤٢ - لَسْتُ مِنَ الدُّنْيَا وَلَيْسَتْ مَنِيَّ ، إِنِّي بَعْتُ وَالسَّاعَةُ تَسْتَبِقُ - الضياء عن أنس - (ص)
- ٧٢٤٣ - لَسْفَرَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنْ خَمْسِينَ حَجَّةً - أبو الحسن الصقيل في الأربعين عن أبي مضاء (ض)
- ٧٢٤٤ - لَسَقَطَ أَقْدَمُهُ بَيْنَ يَدَيَّ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ فَارِسٍ أَخْلَفَهُ خَلْفِي - (ه) عن أبي هريرة - (ض)

عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيشمي فيه ابن بهنك ضعفه جمع ووثقه ابن حبان وقال يخطئ (لست من دد) بفتح الدال الأولى وكثر الثانية بضبط المصنف (ولا الدد مني) أي لست من اللهو واللعب ولاهما مني ومعنى تنكير الدد في الجملة الأولى الشيعاء وأن لا يبقى طرف منه إلا وهو منزه عنه كأنه قال ما أنا من نوع من أنواع الدد وما أنا في شيء منه وتعريفه في الثانية لأنه صار معهوداً بالذکر كأنه قال ولا ذلك النوع مني وليس يحسن أن يكون لتعريف الجنس لأن الكلام يتفكك ويخرج عن التمام وإنما لم يقل ولا هو مني لأن الصريح أكد وأبلغ والكلام جملتان وفي الموضوعين مضاف محذوف تقديره وما أنا من أهل دد ولا الدد من أشغالي أفاده كله الرخشري (خد هق عن أنس) بن مالك (طب عن معاوية) قال الهيشمي رواه الطبراني عن أحمد بن محمد بن نصر الترمذي عن محمد ابن عبد الوهاب الأزهرى ولم أعرفهما وبقية رجاله ثقات

(لست من دد ولا دد مني ولست من الباطل ولا الباطل مني) لا يناقضه هو وما قبله أنه كان يمزح لأنه كان لا يقول في مزاحه إلا حقاً واستدل به من ذهب إلى تحريم الغناء كالقرطبي لأن النبي صلى الله عليه وسلم تبرأ منه وما تبرأ منه حرام وليس بسديد إذ ليس كل هو ولعب محرماً بدليل لعب الحبشة بمسجد المصطفى صلى الله عليه وسلم بمشده (ابن عساكر) في تاريخه (عن أنس) وفيه يحيى بن محمد بن قيس المدني المؤذن قال في الميزان ضعفه ابن معين وغيره لكن ليس بمتروك وساق له أخباراً هذا منها وقضية اقتصار المصنف علي ابن عساكر أنه لا يعرف بخرجاً لأشهر منه بمن وضع لهم الرموز والأمر بخلافه فقد خرج الطبراني وكذا البزار عن أنس باللفظ المذكور قال الهيشمي وفيه يحيى المذكور وقد وثق لكن ذكر هذا الحديث من منكراته قال الذهبي لكن تابعه عليه غيره

(لست من الدنيا وليست) الدنيا (منى إني بعثت) أنا (والساعة تستبق) هذا لا يعارضه تمدحه بما خص به من الغنائم التي لم تحل لغيره لأن إحلالها له وتمدحه بها ليس لنفسه بل للمصالح العامة (الضياء) المقدسي في المختارة (عن أنس) بن مالك

(لسفرة في سبيل الله خير من خمسين حجة) لمن حج ولم يقر مع توجه فرض الجهاد عليه (أبو الحسن الصقيل) بفتح المهمله وسكون المتناة وفتح القاف وآخره لام نسبة لمن يصفل السيف والمرأة ونحوهما واشتهر بها جماعة منهم هذا (في) كتاب (الأربعين عن أبي مضاء) لم أر في الصحابة من يكنى بأبي مضاء فليحمر .

(لسقط) بالتثنية الولد يسقط قبل تمامه (أقدمه بين يدي أحب إلى من) رجل (فارس أخلفه خاني) لفظ رواية ابن ماجه أخلفه ورأى أي بعد موتي وذلك لأن الوالد إذا مات ولده قبله يكون أجر مصابه بفقدته في ميزان الأب وإذا مات الوالد قبله يكون أجر المصيبة في ميزان الابن وهذه تسوية عظيمة في موت الاولاد وفيه رد على ابن عبد السلام في ذهابه إلى أنه لا أجر في المصيبة لانيها ليست من كسب العبد بل في الصبر عليها (ه) عن أبي هريرة) وفيه يزيد بن عبد الملك النوفلي قال و الكاشف ضعيف قال الديلمي في الباب عمر .

- ٧٢٤٥ - لَشَبْرٌ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا - (ه) عن أبي سعيد (حل) عن ابن مسعود - (ح)
- ٧٢٤٦ - لَصَوْتُ أَبِي طَلْحَةَ فِي الْجَيْشِ خَيْرٌ مِنْ فِتْنَةٍ - (حم ك) عن أنس - (صح)
- ٧٢٤٧ - لَصَوْتُ أَبِي طَلْحَةَ فِي الْجَيْشِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ رَجُلٍ - (ك) عن جابر - (صح)
- ٧٢٤٨ - لَعْنَةُ فِي كَيْدِ حَلَالٍ عَلَى عَيْلٍ مَحْجُوبٍ أَفْضَلُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ ضَرْبِ بَسِيفٍ حَوْلًا كَامِلًا لَا يَجِفُّ دَمًا  
مَعَ إِمَامٍ عَادِلٍ - ابن عساكر عن عثمان - (ض)
- ٧٢٤٩ - لَعَلَّكَ تَرْزُقُ بِهِ - (ت ك) عن أنس - (صح)

(لشبر في الجنة خير من الدنيا وما فيها) لأن محل الشبر باق والدنيا فانية والباقي وإن قل خير من الفاني وإن  
كثر (ه عن أبي سعيد) الخدرى (حل عن ابن مسعود) رمز المصنف لحسنه .

(لصوت أبي طلحة) زيد بن سهل بن الأسود بن حرام بن عمرو الانصارى الخزرجى من أكابر الصحابة (في الجيش  
خير من فتنة) أى أشد على المشركين من صوت جماعة والفتنة الجماعة ولا واحد لها من لفظها وجمعها فتات وقد  
تجمع بالواو والنون جبراً لما قص؛ كان أبو طلحة يرى بين يدي المصطفى صلى الله عليه وسلم يوم أحد والمصطفى  
صلى الله عليه وسلم خلفه فكان إذا رمى يشخص المصطفى صلى الله عليه وسلم لينظر أين يقع سهمه فكان أبو طلحة  
يرفع صدره ويقول هكذا يارسول الله لا يصيبك سهم نحري دون تحرك ومن كراماته ما رواه أبو يعلى عن أنس أنه  
قرأ سورة براءة فأتى على آية انفروا خفافاً وثقالاً ، فقال لأرى ربي يستغفنى شاباً وشيخاً جهزوني فقال بنوه  
غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى قبض ومع أبي بكر وعمر فنحن نغزو عنك قال جهزوني فركب البحر  
فمات فلم يجدوا له جزيرة يدفونه إلا بعد سبعة أيام فلم يتغير اه قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح (حم ك) وكذا  
أبو يعلى كلهم (عن أنس) وفي رواية لاحد وأبي بصير أن طلحة أشد على المشركين من فتنة اه قال الهيثمى بعد  
ما ذكر الروایتين رجال هذه الرواية رجال الصحيح فأعجب للمصنف كيف أهمل الرواية المشهورة لها بالصحة وأثر  
غيرها مختصراً عليها

(لصوت أبي طلحة في الجيش خير من ألف رجل) قال الواقدي وكان أبو طلحة رامياً صيتاً (فائدة) أخرج  
أبو يعلى عن أنس قال مطرت السماء فقال أبو طلحة ناولني من البرد فجعل يأكل وهو صائم ويقول ليس هو بطعام  
ولا شراب وإنما هو بركة من السماء فأخبرت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال خذ من عمك اه (ك) في المناقب  
(عن جابر) قال الحاكم رواه ثقات وأقره الذهبي .

(لعنة في كيد حلال) أى لسطة أو كبرة في الجهد في طلب الكسب الحلال لأجل نفقة العيال قال في الصحاح  
الكيد الشدة في العمل وفي طلب الكسب (على عيل) وزان جيد بفتح وتشديد (محجوب) أى ممنوع من البروز  
والتصرف كالنساء والأطفال (أفضل عند الله من ضرب بسيف) في الجهاد (حولاً) أى عاماً وزاد قوله (كاملاً)  
لأن الحول اسم للعام وإن لم يمض لأنه سيكون حولاً تسمية بالمصدر وأصله حال يحول حولاً إذا مضى (لا يجف  
دماً مع إمام عادل) مقصود الحديث الحث على القيام بأمر العيال والتحذير من إضاعتهن وأن القيام بذلك أفضل  
من الجهاد في سبيل الله عاماً كاملاً والكلام في من له عيال متى أهملهن ضاعوا لكونهن لا منفق لهن إلا هو والجهاد  
ليس بفرض عين عليه (ابن عساكر) في التاريخ (عن عثمان) بن عفان ورواه عنه أيضاً الديلمي باللفظ المزبور  
(لعلك ترزق به) أصله أنه كان أخوان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان أحدهما يأتي النبي صلى الله  
عليه وسلم والآخر يحترف أى يكتسب ويتسبب فشكى المحترف أخاه إلى النبي صلى الله عليه وسلم فذكره (ت ك)

- ٧٢٥٠ - لَعَلَّكُمْ سَتَفْتَحُونَ بَعْدِي مَدَائِنَ عِظَامًا ، وَتَتَخَذُونَ فِي أَسْوَاقِهَا مَجَالِسَ ، فَإِذَا كَانَتْ ذَلِكَ فَرُدُّوا السَّلَامَ ، وَغَضُّوا مِنْ أَبْصَارِكُمْ ، وَأَهْدُوا الْأَعْمَى ، وَأَعْيِنُوا الْمَظْلُومَ - (ط ب) عن وحشى - (ح)
- ٧٢٥١ - لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الرَّاشِي وَالْمُرْتَشِي - (حم د ت ه) عن ابن عمرو - (ح)
- ٧٢٥٢ - لَعَنَ اللَّهُ الْخَامِشَةَ وَجَهَهَا ، وَالشَّاقَّةَ جِيهَا ، وَالِدَاعِيَةَ بِالْوَيْلِ وَالثُّبُورَ - (ه ح ب) عن أبي أمامة (صح)
- ٧٢٥٣ - لَعَنَ اللَّهُ الْخَزَرَ ، وَشَارِبَهَا ، وَسَاقِيَهَا ، وَبَائِعَهَا ، وَمُبْتَاعَهَا ، وَعَاصِرَهَا ، وَمُعْتَصِرَهَا ، وَحَامِلَهَا وَالْمَحْمُولَةَ إِلَيْهِ ، وَآكِلَ ثَمْنِهَا - (د ك) عن ابن عمر - (صح)

عن أنس) قال كان أخوان فساقه كما ذكر قال الترمذى صحيح غريب وفي الرياض أسانيده صحيحة  
(لعلكم تفتحون بعدى مدائن) بالهمز على القول بأصالة الميم ووزنها فعاثل وبغير همز على القول بزيادة الميم  
وأنها من مدن ووزنها مفاعل والمدينة المصر الجامع (عظاما وتتخذون في أسواقها مجالس) لنحو البيع والشراء (فاذا  
كان ذلك فردوا السلام) على من سلم عليكم (وغضوا أبصاركم) أى اخفضوا منها يقال غض الرجل طرفه ومن طرفه  
غضا خفض أى اخفضوها عن نظر ما يكره النظر إليه كتأمل حرم المؤمن ولو فى الأزرامعهودة الآن لانها تحكى  
ماوراءها من الاعطاف والارداف بل والملبوس وفى ذلك من الفتنة ما لا يخفى (واهدوا الاعمى وأعينوا المظلوم) على  
من ظلمه بالقول والفعل حيث أمكن ذلك (ط ب عن وحشى) بن حرب قاتل حمزة ومسيلبة رمز المصنف لحسنه وهو  
كما قال أر أعلى فقد قال الهيثمى رجاله كلهم ثقات وفى بعضهم ضعف .

(لعنة الله على الراشى والمرتشى) أى البعد من مظان الرحمة ومراظها نازل وواقع عليهما وأل فهما للجنس وقد  
لعن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أصنافا كثيرة تزيد على عشرين يأتى أكثرها وفى جواز لعن أهل المعاصى  
من أهل القبلة خلف محصولة أن اللعن إما أن يتعلق بمعين أو بالجنس فلعن الجنس يجوز والمعين موقوف على السماع  
من الشارع ولا قياس (حم د) فى القضاء (ت د) فى الاحكام (عن ابن عمرو) بن العاص قال الترمذى حسن صحيح  
ورواه عنه أيضا الطبرانى فى الصغير قال الهيثمى ورجاله ثقات

(لعن الله الخامشة وجهها) أى جارحت بأظفارها وخادشته بينانها (والشاقة جيبها) أى جنب قميصها عند المصيبة  
(والداعية) على نفسها (بالويل) أى الحزن والمشقة (والثبور) الهلاك يا حزنى يا هلاكى قال الحرالى واللعن اسقاط  
الشيء إلى أردى محل حتى يكون فى الرتبة بمنزلة النعل من القامة اهـ . (ه ح ب عن أبي أمامة) الباهلى

(لعن الله الخزر وشاربها وساقياها وبائعاها ومبتاعها وعاصرها ومعتصرها) قال فى الصحاح اعتصرت عصيرا اتخذته؛  
قال الاشرقى قد يكون عصيره لغيره والمعتصر من يعتصر نفسه نحو كال واكتال وفسدواقتصد (وحاملها والمحمولة  
إليه وآكل ثمنها) أى ولعن الله آكل ثمنها بالمد أى متناوله بأى وجه كان وخص الأكل لأنه أغلب وجوه الانتفاع  
قال الطيبى ومن باع العنب من العاصر فأخذ ثمنه فهو أحق باللعن قال وأظنب فيه ليستوعب مزاولتها مزاولتها بأى  
وجه كان قال ابن العربى وقد لعن المصطفى صلى الله عليه وسلم فى هذا الخبر فى الخمر عشرة ولم ينزله ولم يرتبه أحد من  
الرواة وتنزله يفتقر إلى علم وافر وذلك أن يكون بشيئين أحدهما الترتيب من جهة تصوير الوجود الثانى من جهة  
كثرة الأثم أما بتنزيلها وترتيبها من جهة الوجود فهو المعتصر ثم العاصر ثم البائع ثم الآكل من الثمن ثم المشتري  
ثم الحامل ثم المحمول إليه ثم المشترية له ثم الساقى ثم الشارب وأما من جهة كثرة الإثم فالشارب ثم الآكل لثمنها  
ثم البائع ثم الساقى وجميعهم يتفاوتون فى الدرجات فى الإثم وقد يجتمع الكل منها فى شخص واحد وقد يجتمع البعض  
ونعوذ بالله من الخذلان وتضاعف السيئات وفيه أنه يحرم بيع المسكر قال شيخ الاسلام زكريا وجه الدلالة أنه

٧٢٥٤ - لَعَنَ اللَّهُ الرَّاشِيَّ وَالْمُرْتَشِيَّ فِي الْحَكْمِ - (حم ت ك) عن أبي هريرة - (ص)

٧٢٥٥ - لَعَنَ اللَّهُ الرَّاشِيَّ وَالْمُرْتَشِيَّ، وَالرَّائِثَ الَّذِي يَمْسِي بِيَدَيْهِمَا - (حم) عن ثوبان - (ص)

٧٢٥٦ - لَعَنَ اللَّهُ الرَّبَا، وَآكِلَهُ، وَمُوكَلَّهُ، وَكَاتِبَهُ وَشَاهِدَهُ، وَهُمْ يَعْلَمُونَ، وَالْوَاصِلَةَ، وَالْمُسْتَوْصِلَةَ،

يدل على النهي عن التسبب إلى الحرام وهذا منه وأخذ منه الشيخ أنه يحرم بيع الخشيشة ويعزر بآئها  
وأكلها (فائدة) روى أحمد من طريق نافع بن كيسان عن أبيه أنه كان يتجر في الخمر فأقبل من الشام فقال  
يا رسول الله جئتك بشراب جيد فقال يا كيسان إنها حرامت بمدك قال فأبيعها قال إنها حرامت وحرمت ثمنها وروى  
أحمد وأبو يعلى من حديث تميم الداري أنه كان يهدي لرسول الله صلى الله عليه وسلم كل عام زاوية خمر فلما كان عام  
حرمت جاء براوية قال أشعرت أنها قد حرامت بمدك قال أفلا أبيعها وأنتفع بثمنها فنهاه كذا في الفتح (د) في الأشربة  
(ك) في الأشربة (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الحاكم صحيح اه وفيه عبدالرحمن العافقي قال ابن معين لأعرفه ورواه  
ابن ماجه عن أنس قال المنذرى ورواه ثقات

(لعن الله الراشي والمرتشي) أى المعطى والآخذ (في الحكم) سمي منحة الحكم رشوة لكونها صلة إلى المقصود  
بنوع من التصنع مأخوذ من الرشاء وهو الخيل الذى يتوصل به إلى البر والرشوة المحرمة ما توصل به إلى إبطال حق  
أو تمشية باطل أما ما وقع للتوصل لحق أو دفع ظلم فليس برشوة منبهة وقال الزمخشري الرشوة الوصلة إلى الحاجة  
بالمصانعة وقد رشاه رشوا فارتشا ككسياه فاكتسى من رشا الفرخ إذا مد عنقه لآمه لتزقه وإعنا يدخل الراشي في  
اللغن إذا لم يدفع بماله مضرة اه . وقال البيضاوى إنما سمي منحة الحكم رشوة بالكسر والضم لأنها صلة إلى  
المقصود بنوع من التصنع مأخوذ من الرشاء وهو الخيل الذى يتوصل به إلى نزع الماء قال الذهبي فيه أن الرشوة  
كبيرة قال والناس في القضاء على مراتب في الجودة والرداءة والقاضى مكشوف للناس لا يمكنه التستر والناس شهداء  
الله في أرضه فمن ارتشى منهم وجرار وتضرر به الخلق فقد رأينا جهارا (حم ت ك) عن أبي هريرة) ورواه الطبرانى  
في الكبير عن أم سلية قال الهيثمى ورجاله ثقات وقال المنذرى إسناده جيد قال الترمذى وفي الباب عن ابن عمر وعائشة  
قال ابن حجر وعبدالرحمن بن عوف وثوبان

(لعن الله الراشي والمرتشي والرائث) بالثين المعجمة وهو السفير (الذى يمسي بينهما) يستزيد هذا ويستنقص  
هذا لأن الرشوة على تعديل أحكام الله إنما هي خصلة نشأت من اليهود المستحقة للعنة فإذا سرت الخصلتان إلى أهل الاسلام  
استحقوا من اللغن ما استحقه اليهود كذا في المطامع وقد جاء النهي عن الرشا حتى في التوراة ففي السفر الثاني منها لا تقبل الرشوة  
فإن الرشوة تعمي أبصار الحكماء في القضاء وقضية صنيع المؤلف أن قوله الذى يمسي بينهما من الحديث وليس كذلك  
بل هو تفسير من كلام الراوى (حم) وكذا الطبرانى والبخارى قال المنذرى فيه أبو الخطاب لا يعرف  
والهيثمى فيه أبو الخطاب وهو مجهول اه . وبه يعرف أن جزم السخاوى بصحة سنده مجازفة

(لعن الله) آكل (الربا) قال القاضى الربا فى الأصل الزيادة نقل الى ما يؤخذ زائدا على ما بذل فى المعاملات وإلى  
العقد المشتمل عليه والمراد به هنا القدر الزائد (وآكله) متناولة قال الحرالى عبر بالآكل عن المتناول لأنه أكبر  
المقاصد وأضرها ويجرى من الإنسان مجرى الدم (وموكله) معطيه ومطعمه (وكاتبه وشاهده) واستحقاقهما اللغن  
من حيث رضاهما به وإعانتها عليه (وم) أى والحال أنهم (يعلمون) أنه ربا لأن منهم المباشر للعصية والمتسبب  
فيها وكلاهما آثم أحدهما بالمشارة والآخر بالسببية قال الذهبي وليس إثم من استدان محتاجا لربا كإثم المرابي  
الغنى بل دونه واشتركا فى الوعيد (والواصلة) شعرها بشعر أجنبي ولو أثنى مثلها (والمستوصلة) التى تطلب ذلك

- وَالْوَأَشْمَةَ ، وَالْمُسْتَوْشِمَةَ ، وَالنَّامِصَةَ ، وَالْمُتَنَمِّصَةَ - (طب) عن ابن مسعود - (ح)  
 ٧٢٥٧ - لعن الله الرجل يلبس لبسة المرأة ، والمرأة تلبس لبسة الرجل - (دك) عن أبي هريرة (صح)  
 ٧٢٥٨ - لعن الله الرجل من النساء - (د) عن عائشة - (ح)  
 ٧٢٥٩ - لعن الله الزهرة ؛ فإنها هي التي فتنت الملكيين : هاروت وماروت - ابن راهويه وابن مردويه  
 عن علي - (ض)  
 ٧٢٦٠ - لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده ، ويسرق الحبل فتقطع يده - (حم ق ن ه) عن  
 أبي هريرة - (صح)

(والواشمة) فاعلة الوشم بأن تخرج جلد الوجه بمجديدة حتى إذا جرى الدم حثته بنحو كل حتى تحسن به نفسها  
 (والمستوشمة) التي تطلب أن يفعل الوشم بها (والنامصة) أي النافقة لشعر الوجه منها أو غيرها (والمتنمصة) التي  
 تطلب أن يفعل بها ذلك، والنمص التنف والمناص المتقاش وفيه أن هذه المذكورات كبار قاله الذهبي (طب عن ابن مسعود)  
 (لعن الله الرجل يلبس لبسة المرأة والمرأة تلبس لبسة الرجل) فيه كما قال النووي حرمة تشبه الرجال بالنساء  
 وعكسه لأنه إذا حرم في اللباس في الحركات والسكنات والتصنع بالأعضاء والأصوات أولى بالذم والقيح فيحرم  
 على الرجال التشبه بالنساء وعكسه في لباس اختص به المشبه بل يفسق فاعله للوعيد عليه باللعن قال جمع ليس المراد  
 هنا حقيقة اللعن بل التنفير فقط ليرتدع من سماعه عن مثل فعله ويحتمل كونه دعاء بالابعاد وقد قيل إن لعن المصطفى  
 صلى الله عليه وسلم لأهل المعاصي كان تحذيرا لهم عنها قبل وقوعها فإذا فعلوها استغفر لهم ودعا لهم بالتوبة وأمان  
 أغلظ له ولعنه تأديبا علي فعل فعله فقد دخل في عموم شرطه حيث قال سألت ربي أن يجعل لعني له كفارة ورحمة  
 (دك) في اللباس (عن أبي هريرة) قال الحاكم : علي شرط مسلم ، وأقره الذهبي في التلخيص وقال في الكبائر إسناده  
 صحيح وقال في الرياض إسناده صحيح

(لعن الله الرجل من النساء) أي المترجلة وهو بفتح الراء وضم الجيم التي تشبه بالرجال في زيهم أو مشيهم أو رفع  
 صوتهم أو غير ذلك أما في العلم والرأي فحدود ويقال كانت عائشة رجلة الرأي قال الذهبي فتشبه المرأة بالرجل  
 بالزي والمشية ونحو ذلك من الكبائر ولهذا الوعيد قال ومن الأفعال التي تلعن عليها المرأة إظهارها الزيتة والذهب  
 واللؤلؤ من تحت الثياب وتطيها بنحو مسك وعنبر ولبسها المصبغات والمداس إلى ما أشبه ذلك من الفضائح (د) في  
 اللباس (عن عائشة) وسكت عليه أبو داود وروى المصنف لحسنه وأصله قول الذهبي في الكبائر إسناده حسن  
 لعن الله الزهرة فإنها هي التي فتنت الملكيين) بفتح اللام (هاروت وماروت) قيل لأنها امرأة سألتها عن الاسم  
 الذي يصدقان به إلى السماء فعلمها إياه فتكلمت به فمرجت فسخت كوكبا وهي الزهرة وكان ابن عمر يكرها  
 وقيل إن الزهرة نزلت إليهما في صورة امرأة من فارس وجاءت إلى الملكيين ففتنتهما فسخت وبقيا في الأرض  
 لأنهما خيرا بين عذاب الدنيا وعذاب الآخرة فاخارا عذاب الدنيا فهما في سرب الأرض معلقان يصفقان بأجنحتها  
 (ابن راهويه وابن مردويه عن علي) أمير المؤمنين

(لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده ويسرق الحبل فتقطع يده) أي يسرق البيضة أو الحبل فيعتاد السرقة حتى يسرق  
 ما تقطع فيه يده أو المراد جنس البيض والحبل فلا تدافع بيته وبين أحاديث اعتبار النصاب وأمانا وأوله بيضة الحديد وحبل  
 السفينة فرد بأن السياق وكلام العرب يأباه مع ما فيه من صرف اللفظ عما يتبادر منه من بيضة الدجاجة والحبل الممهود  
 غالبا المؤيد إرادته بالتوبيخ باللعن لقضاء العرف بتوبيخ سارق القليل لا الكثير وحينئذ فترتب القطع على سرقة

٧٢٦١ - لعن الله العقرَبَ مَاتِدَعِ الْمُصَلِّيَ وَغَيْرَ الْمُصَلِّيِ : أَقْتَلُوهَا فِي الْحِلِّ وَالْحَرَمِ - (ه) عن عائشة

٧٢٦٢ - لعن الله العقرَبَ مَاتِدَعِ نَبِيًّا وَلَا غَيْرَهُ إِلَّا لِدَغْتِهِمْ - (هـ) عن علي - (ض)

٧٢٦٣ - لعن الله القَاشِرَةَ وَالْمَقْشُورَةَ - (حم) عن عائشة - (ض)

٧٢٦٤ - لعن الله الَّذِينَ يُشَقِّقُونَ الْخُطْبَ تَشَقِيقَ الشَّعْرِ - (حم) عن معاوية - (ض)

ذلك لعله يجر إلى سرقة غيره مما يقطع فيه أقرب قال الطيبي المراد باللعن هنا الإهانة والخذلان كأنه قيل لما استعمل أمر شيء في أحقر شيء خذله الله حتى قطع والحاصل أن المراد بالخبر أن السارق سرق الجليل والحقير فتقطع يده فكأنه تعجز به وتضعف لرأيه وتقصيح لفعله لكونه باع يده بقليل الثمن وبكثيره وصيرها بعدما كانت ثمينة خسيسة مهينة فهب أنه عذر بالجليل فلا عذره بالحقير ومن تعود السرقة لم ينالك من غلبة العادة التمييز بين الجليل والحقير قال عياض فيه جواز اللعن بالصفة كما قال الله تعالى «ألا لعنة الله على الظالمين» لأن الله توعد ذلك الصنف وينفذ الوعيد فيمن شاء ولا بد أن يكون في ذلك الصنف من يستحق ذلك قال الأبي والاجماع انعقد على أنه لا بد من نفوذ الوعيد في طائفة من العصاة لأنه تعالى توعدهم وعلامه صدق فلا بد من وقوعه وهل المراد طائفة من جميع العصاة أو طائفة من كل صنف الظاهر الثاني لأنه توعد كل صنف على حدته (حم ق ن ه عن أبي هريرة)

(لعن الله العقرَب) أي طردها عن الرحمة وأبعدها ثم علل استحقاق اللعن بقوله (ماتدع) أي تترك (المصلي وغير المصلي) (اللدغته) (أقتلوا في الحل والحرم) لكونها من المؤذيات وهذا قاله لما لدغته وهو يصلي وروى أبو يعلى عن عائشة أنه كان لا يرى بقتلها في الصلاة بأسا (ه عن عائشة) وسنده ضعيف لكن يتقوى برووده من عدة طرق وقد أخرج ابن منده في معرفة الصحابة من حديث الحارث بن خفاف بن أبي بن رخصة الغفاري عن أمه عن أبيها قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم عاصبا يده من عقرب لدغته والحارث روى له مسلم وأبوه خفاف بضم الحاء المعجمة صحابي بايع تحت الشجرة وأبوه أبي بن رخصة صحابي مشهور وهو سيد غفار وواقدم لم يخرجوا له شيئا .

(لعن الله العقرَب مَاتِدَعِ نَبِيًّا وَلَا غَيْرَهُ إِلَّا لِدَغْتِهِمْ) قاله لما لدغته عقرب بأصبعه فدعا بإناء فيه ماء وملح فجعل يضع المديغ فيه ويقرأ «قل هو الله أحد» والمعوذتين حتى سكنت فجمع العلاج بالدواء المركب من الطبيعي والإلهي فإن في سورة الإخلاص كمال التوحيد العلي والاعتقادي وغير ذلك وفي المعوذتين الاستعاذة من كل مكروه جملة وتفصيلا والملح نافع للسم قال ابن سينا يضمده به مع بزر الكتان للسع العقرب وفي الملح قوة جاذبة محللة ولما كان في لسعها قوة نارية جمع بين الماء المبرد والملح الجاذب فنيها علي أن علاج السميات بالتبريد والجذب (هـ عن علي) أمير المؤمنين قال لدغت النبي صلى الله عليه وسلم عقرب وهو يصلي فلما فرغ قال ذلك ثم دعا بماء وملح ومسح عليها وقرأ «قل يا أيها الكافرون» والمعوذتين ورواه عنه أيضا الطبراني في الصغير قال الهيثمي وإسناده حسن .

(لعن الله القاشرة) بقاف وشين معجمة تعالج وجهها أو وجه غيرها بالحرمة ليصفو لونها (والمقشورة) التي يفعل بها ذلك كأنها تقشر أعلي الجلد قال الرخشي القشر أن يعالج وجهها بالحرمة حتى ينسحق أعلا الجلد ويصفوا اللون وفيه أن ذلك حرام لأنه تغيير لخلق الله (حم عن عائشة) قال الهيثمي فيه من لم أعرفه من النساء .

(لعن الله الذين يشققون الخطب) بضم ففتح جمع خطبة بضم فسكون الموعظة المعروفة (تشقيق الشعر) بكسر الشين وسكون العين أي يلوون أسننتهم بالفاظ الخطبة يميناً وشمالاً ويتكلف فيها الكلام الموزون المسجع حرصاً

٧٢٦٥ - لعن الله المتشبهات من النساء بالرجال، والمتشبهين من الرجال بالنساء - (حم د ه) عن ابن عباس - (ص)

٧٢٦٦ - لعن الله المحلل والمحلل له - (حم ٤) عن علي (ت ن) عن ابن مسعود (ت) عن جابر - (ص)

٧٢٦٧ - لعن الله المخنث والمخنثية - (هق) عن عائشة

٧٢٦٨ - لعن الله المخنثين من الرجال والمترجلات من النساء - (خذت) عن ابن عباس - (ص)

على التفصح واستعلاء على الغير تبا وكبرا يقال تشقق في الكلام والخصومة إذا أخذ يمينا وشمالا وترك القصد وتكلف وتكلف ليخرج الكلام أحسن مخرج (حم عن معاوية) قال الهيثمي فيه جابر الجعفي وهو ضعيف .  
(لعن الله المتشبهات من النساء بالرجال) فيما يختص به من نحو لباس وزينة وكلام وغير ذلك (والمتشبهات من الرجال بالنساء) لذلك قال ابن جرير ليحرم على الرجل لبس المقانع والخلاخل والقلائد ونحوها والتخنث في الكلام والتأنيث فيه وما أشبهه قال ويحرم على الرجال لبس النعال الرقاق التي يقال لها الحدو والمشي بها في المحافل والأسواق اه . وما ذكره في النعال الرقيقة لعله كان عرف زمنه من اختصاصها بالنساء أما اليوم فالعرف كاترى أنه لا اختصاص وقال ابن أبي جرة ظاهر اللفظ الزجر عن التشبه في كل شيء لكن عرف من أدلة أخرى أن المراد التشبه في الزى وبعض الصفات والحركات ونحوها لا التشبه في الخير وحكمة لعن من تشبه بإخراجه الشيء عن صفته التي وضعها عليه أحكم الحكماء (حم د ه عن ابن عباس) قال إن امرأة مرت على رسول الله صلى الله عليه وسلم متقلدة قوسا فذكره وظاهر كلامه أن ذا لا يوجد مخرجا في أحد الصحيحين وإلا لما عدل عنه وهو ذهول عجيب فقد رواه سلطان هذا الشأن في صحيحه في لباس عن ابن عباس ولفظه لعن النبي صلى الله عليه وسلم المتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال اه والتقديم والتأخير ليس عذرا في ترك العزو اليه .

(لعن الله المحلل) بكسر اللام الأولى (والمحلل له) قال القاضي الذي يتزوج مطلقه غيره ثلاثا بقصد أن يطلقها بعد الوطء ليحل للمطلق نكاحها فكأنه يحلها على الزوج الأول بالنكاح بالوطء والمحلل له الأول وإنما لعنهما لما فيه من منك المروءة وقلة الحياء والدلالة على خسة النفس أما بالنسبة للمحلل له فظاهر وأما بالنسبة للمحلل فلأنه يعير نفسه بالوطء لغرض الغير فإنه إنما يطؤها ليعرضها الوطء المحلل له ولذلك مثل في خبر بالتيس المستعار وليس في الخبر ما يدل بطلان العقد كما قيل بل لصحته من حيث إنه سمي العاقد عملا وذلك إنما يكون إذا كان العقد صحيحا فإن الفاسد لا يحلل هذا إن أطلق العقد فإن شرط فيه الطلاق بعد الدخول بطل ذكره القاضي (حم ٤) عن علي (أمير المؤمنين) (ت ن عن ابن مسعود عن جابر) قال الترمذي حسن صحيح قال ابن القطان ولم يلتفت لكونه من رواية أبي قيس عبدالرحمن بن مروان وهو مختص به اه وقال ابن حجر رواه ثقات وقال الذهبي في الكباثر صح من حديث ابن مسعود ورواه النسائي والترمذي بإسناد جيد عن علي رواه أهل السنن إلا النسائي هذه عبارته وبه يعرف ما في صنيع المؤلف من عدم تحرير التخرج

(لعن الله المخنثي والمخنثية) المخنثي النباش عند أهل الحجاز من الاختفاء والاستخراج الاستتار لأنه يسرق في خفية ومنه خبر من اخنث ميتا فكأنما قتله (هق عن عائشة)

(لعن الله المخنثين) من خنث يخنث كعلم يعلم إذا لان وتكسر (من الرجال) تشبيها بالنساء والمخنث من يتخلق بخلق النساء حركة أو هيئة زيا أو كلاما وإن لم يعرف منه شيء إن كان اختيارا فهو محل الذم وإن كان خلقيا فلا لوم عليه وعليه أن يتكلف إزالته (والمترجلات من النساء) أي المتشبهات بالرجال فلا يجوز لرجل التشبه بامرأة في نحو



٧٢٦٩ - لعن الله المسوفات: التي يدعوها زوجها إلى فراشه فتقول: «سوف»، حتى تغلبه عيناه - (طب) عن ابن عمر - (صح)

٧٢٧٠ - لعن الله المفصلة: التي إذا أراد زوجها أن يأتيها قالت: «أنا حائض» - (ع) عن أبي هريرة (ض)

٧٢٧١ - لعن الله النائحة والمستمعة - (حم د) عن أبي سعيد - (صح)

٧٢٧٢ - لعن الله الواشمات، والمستوشمات، والنامصات، والمتمصصات، والمتفلجات للحسن، المغيرات خلق الله - (حم ق ٤) عن ابن مسعود - (صح)

لباس أو هيئة ولا لرجل التشبه بها في ذلك خلافاً للاستوى من الشافعية لما فيه من تغيير خلق الله وإذا كان التشبه (من الرجال بالنساء) ملعوناً فما بالك أيمن تشبه منهم بمن في الفعل به فهو ملعون من جهة تحننه في نحو كلامه وحركاته ومن جهة الفاحشة العظمى قال ابن تيمية والنخث قد يكون قصده عشرة النساء ومباشرته لمن وقد يكون قصده مباشرة الرجال له وقد يجمع الأمرين وقال الطيبي وقوله من النساء بيان للرجلة لأن التاء فيها لارادة الوصفية (خدت عن ابن عباس) قال الهيثمي فيه نوير بن فاخنة وهو متروك وظاهر صنيع المصنف أن ذا لا يوجد في أحد الصحيحين وهو ذهول إذ هو في أصح الصحاح الحديثية في الحدود في باب نفي أهل المعاصي عن ابن عباس

(لعن الله المسوفات) جمع مسوفة قيل ومن المسوفة يارسول الله قال (التي يدعوها زوجها إلى فراشه) ليجامعها (فتقول سوف) أي سوف أتيتك فلا تزال كذلك (حتى تغلبه عيناه) أي تقول له ذلك وتغلبه بالمواعيد وتماطله حتى يغلبه النوم فاضافه إلى العينين لكونه محلهما أو تشمه طرفاً من المساعدة وتطمعه ثم لا تفعل حتى يغلبه النوم من السوف وهو الشم قال لوسا وفتنا بسوف من تحيتها سوف العيون لراح الركب قد قنعوا

ذكره كله الرعشري (طب) وكذا ابن منيع كلاهما (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيثمي رواه الطبراني في الكبير والأوسط من طريق جعفر بن ميسرة الأشجعي عن أبيه وميسرة ضعيف ولم أر لايه سماعاً من ابن عمر وقال ابن الجوزي حديث لا يصح قال ابن حبان جعفر بن ميسرة عنده منا كبير لا تشبه حديث الآيات منها هذا الحديث

(لعن الله المفصلة) بيم مضمومة وسين مشددة قيل من هي يارسول الله قال (التي إذا أراد زوجها أن يأتيها) أي يجامعها (قالت أنا حائض) وليست بحائض هكذا هوناب في رواية مخرجه أبي يعلى ولعله سقط من قلم المؤلف ذهولا فتفصل الرجل عنها وتغير نشاطه من الفسولة وهي الفتور (ع عن أبي هريرة) قال الهيثمي فيه يحيى بن العلاء وهو ضعيف متروك اه وأقول بل قال الذهبي أحد كذاب يضع هكذا ذكره في الضعفاء

(لعن الله النائحة والمستمعة) لنوحها فالنوح واستماعه حرام غايظ التحريم قال ابن القيم وهذه الأحاديث ونحوها تفيد أن الذنوب تدخل العبد تحت أمة رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فإنه لعن على هذه المعاصي وغيرها أكثر منها فهي أولى بدخول فاعلهما تحت اللعنة فلم يذكر في فعل ذلك إلا رضا فاعله بكونه من يلعنه الله رسوله لكان فيه رادع إلى تركه (حم د عن أبي سعيد) الخدرى روى المصنف لصحته وليس كما زعم فقد قال الصدر المناوى وغيره فيه محمد بن الحسن بن عطية الصوفي عن أبيه عن جده عن أبي سعيد وثلاثهم ضعفاء وقال ابن حجر استنكره أبو حاتم في العلل ورواه الطبراني والبيهقي عن ابن عمر وابن عدى عن أبي هريرة وكلها ضعيفة اه

(لعن الله الواشمات) جمع واشمة وهي التي تشم غيرها (والمستوشمات) جمع مستوشمة وهي التي تطلب الوشم وهو معروف وحرام قال القرطبي ووقع في بعض روايات مسلم الواشية والمستوشية بمنشأة تحت من الوشى أي تشي

- ٧٢٧٣ - لَعَنَ اللَّهُ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصَلَةَ ، وَالْوَاشِمَةَ ، وَالْمُسْتَوْشِمَةَ - (حم ق ٤) عن ابن عمر - (٤٥)
- ٧٢٧٤ - لَعَنَ اللَّهُ آكِلَ الرِّبَا ، وَمُوكَلَّهُ ، وَشَاهِدَهُ وَكَاتِبَهُ - (حم د ت ه) عن ابن مسعود - (٤٥)
- ٧٢٧٥ - لَعَنَ اللَّهُ آكِلَ الرِّبَا ، وَمُوكَلَّهُ ، وَكَاتِبَهُ وَمَانِعَ الصَّدَقَةِ - (حم ن) عن علي - (٤٥)

المرأة نفسها بما تفعله من التبيص والتفليج وباللميم أشهر وزاد في رواية لمسلم والنامصات جمع متمصة المتنصات (١) بناءً ثم نون قال في التنقيح وروى بتقديم النون على التاء ومنه قيل للمنقاش مناص لأنه ينتصف وهي التي تطلب إزالة شعر الوجه والحواجب بالمنقاش (والمنفلجات) بالجميم (للحسن) أي لأجله جمع متفلجة وهي التي تفعل الفلج في أسنانها أي تعانیه حتى ترجع المصمتة الأسنان خلفه فلجاء صنعة وذلك بترقيق الأسنان (المغيرات خلق الله) هي صفة لازمة لمن تصنع الثلاثة قال الطبراني لا يجوز للمرأة تغيير شيء من خلقها بزيادة ولا نقص النماسة للتحسن للزوج ولا غيره كفروة الحاجيين زيل ما بينهما توهم البليغ وعكسه وأخذ منه عياض أن من خلق بأصبع زائدة أو عضو زائد لا تحل له إزاتته لأنه تغيير لخلق الله إلا إن ضره ولما روى ابن مسعود هذا الحديث بلغ امرأة من بني أسد يقال لها أم يعقوب وكانت تقرأ القرآن فأتته فقالت ما حديث بلغني عنك أنك قلت كذا فذكرته فقال عبد الله ومالي لا ألن من لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في كتاب الله فقالت المرأة والله لقد قرأت ما بين اللوحين فما وجدته قال إن كنت قرأتيه فقد وجدته قال الله وما آتاكم الرسول فخذوه ، الآية قالت إني أرى شيئاً من هذا على امرأتك الآن قال اذهبي فانظري فذهبت فلم تر شيئاً فقال أما لو كان كذلك لم أجامعها (حم ق ٣) من حديث علقمة (عن ابن مسعود) ورواه عنه أيضاً الطيالسي وغيره

(لعن الله الواصلة) التي تحارول وصل الشعر بيدها (والمستوصلة) التي تطلب ذلك وتطووعها على فعله بها قال القرطبي ووصله أن يضاف إليه شعر آخر يكثر به (والمستوشمة) وذلك كله حرام شديد التحريم قال ابن العربي بإجماع الأمة وذلك لأن الله خلق الصور فاحسنها ثم فارت في الجمال بينهما مراتب فمن اراد أن يغير خلق الله فيها ويبطل حكمته فيها فهو جدير بالإبعاد والطرده لأنه أتى ممنوعاً لكونه أذن في السواك والاكتحال وهو تغيير لكنه مأذون فيه مستثنى من الممنوع ويحتمل أن يكون رخصة مطلقة وقال القرطبي هذا نص في تحريم وصل الشعر بشعر وبه قال مالك والجمهور وشذ الليث فقال وصله بغير شعر كصوف جائز وهو محجوج بالحديث وإباح قوم وضع الشعر على الرأس وقالوا إنما نهى عن الوصل فقط وهذه ظاهرة محضة وإعراض عن المعنى ولا يدخل في النهي ما ربط من الشعر بخيوط حرير ملونة وما يشبه الشعر ولا يكثره (حم ق ٤) عن ابن عمر

(لعن الله آكل الربا وموكله وكاتبه ومانع الصدقة) أي الزكاة أخرج البيهقي عن سمرة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه وعلى آله وسلم إذا صلى أقبل علينا بوسه فقال هل رأى أحد منكم الليلة رؤيا فقال رأيت رجلين أيابان فأخذاني فخرجا بي إلى أرض مستوية أو فضاء فانطلقا إلى نهر من دم فيه رجال قيام ورجل قائم على الشط فيقبل أحدهم من النهر فإذا أراد الخروج رماه بحجر فردة فقالت ما هذا؟ قال : الذين يأكلون الربا (حم ن عن علي) أمير المؤمنين رمز لصحته

(١) وقال النووي يستثنى من النماسة ما إذا ثبت للمرأة لحية أو شارب أو عنفة فلا يحرم عليها إزالة ذلك

بل يستحب

- ٧٢٧٦ - لعن الله زائرات القبور، والمتخذين عليها المساجد والسرج - (٣ ك) عن ابن عباس - (ص)
- ٧٢٧٧ - لعن الله زائرات القبور - (حم د ك) عن حسان بن ثابت (حم ت ه) عن أبي هريرة - (ص)
- ٧٢٧٨ - لعن الله من سب أصحابي - (طب) عن ابن عمر - (ص)
- ٧٢٧٩ - لعن الله من قعد وسط الحلقة - (حم د ت ك) عن حذيفة - (ص)

(لعن الله زائرات القبور) لأنهن مأمورات بالقرار في بيوتهن فأى امرأة خالفت ذلك منهن وكانت حيث يخشى منها أو عليها الفتنة فقد استحقت اللعن أى الابعاد عن منازل الأبرار ويحرم زيارتها أيضا إن حملت على تجديد حزن ونوح فإن لم يكن شيء مما ذكر فالزيارة لمن مكروهة تنزيها لا تحريما عند الجمهور بدليل قول عائشة يا رسول الله كيف أقول إذا زرت القبور قال قولي السلام على أهل الديار من المؤمنين والمؤمنات ويرحم الله المتقدمين من المستأخرين وأنا إن شاء الله بكم لاحقون (والتخذين عليها المساجد) لما فيه من المغالاة في التعظيم قال ابن القيم وهذا وأمثاله من المصطفى صلى الله عليه وسلم صيانة لحي التوحيد أن يلحقه الشرك ويغشاه وتجربدأله وغضبا لربه أن يعدل به سواه قال الشافعي أكره أن يعظم مخلوق حتى يجعل قبره مسجدا مخافة الفتنة عليه وعلى الناس قيل ومحل الذم أن يتخذ المسجد على القبر بعد الدفن فلو بنى مسجدا وجعل بجانبه قبرا ليدفن به واقف المسجد أو غيره فلا منع قال الزين العراقي والظاهر أنه لا فرق فلو بنى مسجدا بقصد أن يدفن في بعضه دخل في اللعنة بل يحرم الدفن في المسجد وإن شرط أن يدفن فيه لم يصح الشرط لمخالفته لمقتضى وقفه مسجدا (والسرج) لأنه تضييع للبال بلا فائدة وظاهره تحريم إيقاده على القبور لأنه تشبيه بالمساجد التي ينور فيها للصلاة ولأن فيه تقريب النار من الميت وقد ورد النهى عنه في أبي داود وغيره بل نهى أبو موسى الأشعري عن البخور عند الميت نعم إن كان الإيقاد للتنوير على الحاضر لنحو قراءة واستغفار للوحي فلا بأس (٣ ك عن ابن عباس) حسنه الترمذي ونوزع بأن فيه أبا صالح مولى أم هانئ قال عبدالحق هو عندهم ضعيف وقال المنذرى تكلم فيه جمع من الأئمة وقيل لم يسمع من ابن عباس وقال ابن عدى لا أعلم أحدا من المتقدمين رضيه ونقل عن القطان تحسين أمره

(لعن الله زائرات) بالتشديد قال الجلال المحلي في شرح المنهاج الدائر على السنة الناس ضم زاي زائرات جمع زائرة سماها لاقباسا (القبور) أى المفتتات أو المفتتات بزيارتها أو زيارتهن بقصد التعديد والنوح كما تقرر وادعى ابن العربي أن هذا منسوخ بخبر كئيت نهيتمكم عن زيارة القبور فزوروها وتعقبه الزين العراقي بأنه بناء على أن خطاب الذكور يشمل الإناث والأصح في الأصول خلافه وقيل زائرات المبالغة فلا يقتضى وقوع اللعن على وقوع الزيارة للمبالغة نادرا نوزع بأنه إما قابل للمقابلة بجميع القبور ومن ثم جاء في رواية أبي داود زائرات بلا مبالغة (حم د ك عن حسان) بالتشديد (ابن ثابت) بن المنذر البخارى شاعر الإسلام (حم ت ه عن أبي هريرة) قال ابن حجر وفى الباب ابن عباس وغيره

(لعن الله من سب أصحابي) لما لهم من نصرة الدين فسبهم من أكبر الكبائر وأجر الفجور بل ذهب بعضهم إلى أن سب الشيخين يقتل (طب عن ابن عمر) بن الخطاب رمز المصنف لصحته وهو زلل كيف وفيه عبد الله بن سيف أورده الذهبي في الضعفاء وقال لا يعرف وحديثه منكر وفى الميزان عن ابن عدى رأيت له غير حديث منكر وعن العقيلي حديثه غير محفوظ

(لعن الله من قعد) وفى رواية بدله جلس (وسط الحلقة) وفى رواية الجماعة أراد الذى يقيم نفسه مقام السخرية ويقعد وسط القوم ليضحكهم أو الكلام فى معين علم منه نفاقا وأما تفسيره بمن يتخطى الرقاب ويقعد وسط الحلقة

٧٢٨٠ - لعن الله من يسم في الوجه - (طب) عن ابن عباس - (ص)

٧٢٨١ - لعن الله من فرق بين الوالدة وولدها، وبين الأخ وأخيه - (ه) عن أبي موسى - (ص)

٧٢٨٢ - لعن الله من لعن والديه، ولعن الله من ذبح لغير الله، ولعن الله من آوى محدثاً، ولعن الله من غير منار الأرض - (حم م ن) عن علي - (ص)

فيحول بين الوجوه ويحجم بعضهم عن بعض فيضرم لغير قويم إلا إن قيل بقصد الضرر أو أول الأمن بالذم فافهم (حم د ت ك) في الأدب (عن حذيفة) بن اليمان قال رأى النبي صلى الله عليه وسلم إنساناً قاعداً وسط الحلقة فذكره قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبي في الرياض يعد عزوه لابي داود إسناده حسن اه  
(لعن الله من يسم في الوجه) أى يكوى الحيوان في وجهه بالنار فإنه تغير لخلق الله والوسم الكى للعلامة واللعن يقتضى التحريم فأما وسم الوجه الأدمى لحرام مطلقاً لكرامته ولأنه تعذيب بلا فائدة وأما غيره فيحرم في وجهه لافى غيره للحاجة إليه كما يأتي (طب عن ابن عباس) رمز المصنف لصحته وهو كما قال الهيثمى رجاله ثقات وظاهر صنيع المصنف أن ذا مالم يخرج أحد الشيخين وهو ذهول ففى صحيح مسلم مر النبي صلى الله عليه وسلم على حمار قد وسم في وجهه فقال لعن الله الذى وسمه

(لعن الله من فرق بين الوالدة) الأمة (ولدها) بيع ونحوه أى قبل التمييز (وبين الأخ وأخيه) كذلك واحتج به الحنفية والحنابلة على منع التفريق بالبيع بين كل ذى رحم محرم ومذهب الشافعية والمالكية اختصاص ذلك بالأصول فيحرم التفريق بين الأمة وولدها بما يزيل الملك بشرط كونه عند التمييز عند الشافعى وقيل البلوغ عند الحنفى وقيل أن يشعر عند المالكي وفي رواية عنده كالحنفى (ه عن أبي موسى) الأشعري قال الذهبي وفيه ابراهيم ابن اسماعيل ضعفه

(لعن الله من لعن والديه) أباه وأمه وإن علياً قيل هذا من باب التسبب فإن كل من لعن أبوى إنسان فهو يلعن أيضاً أبوى اللاعن فكان البادى بنفسه يلعن أبويه هكذا فسره المصطفى صلى الله عليه وسلم في خبر سب الرجل والديه ولعل وجه تفسيره بذلك استبعاده أن يسب الرجل والديه بالمباشرة فإن وقع سبهما يكون واقعاً بالتسبب فإذا استحق من تسبب لسبهما اللعنة فكيف حال المباشر (ولعن الله من ذبح) وفي رواية لمسلم بدله من أهل وهو بمعناه (لغير الله) بأن يذبح باسم غير الله كصنم أو صليب بل أو لموسى أو عيسى أو الكعبة فلكه حرام ولا تحل ذبحته بل إن قصد به تعظيم المذبح له وعبادته كفر قال ابن العربي وفيه أن آكد ما فى الأضحية إخلاص النية لله العظيم بها (ولعن الله من وى) أى ضم إليه وحى (محدثاً) بكسر الدال أى جانياً بأن يحول بينه وبين خصمه ويمنعه القود ويفتحها وهو الأمر المبتدع ومعنى الإيواء التقرير عليه والرضى به والمراد باللعن هنا العذاب الذى يستحقه على ذنبه (ولعن الله من غم) وفي رواية لمسلم أيضاً من زحزح (منار الأرض) بفتح الميم علامات حدودها جمع منارة وهى العلامة التى تجعل بين حدين للجارين وتغييرها أن يدخلها فى أرضه فيكون فى معنى الغاصب ومن منار الحرم وهى أعلامه التى ضربها ابراهيم على أنظاره وقيل لملك من ملوك اليمن ذو المنار لأنه أول من ضرب النار على الطريق ليهتدى به إذا رجع أفاده كله الزمخشري وقال غيره أراد به من غير أعلام الطريق لينتصب الناس بإصلاحهم ومنهم عن الجادة والمنار العلم والحد بين الأرضين وأصله من الظهور (حم م ن عن علي) أمير المؤمنين وسببه كما فى مسلم أن رجلاً قال لعلى ما كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يسر إليك فغضب وقال ما كان يسر إلى شيتا يكتمه عن الناس غير أنه حدثنى بكلمات أربع قال وما هن يا أمير المؤمنين فذكره وفي بعض طرقه عن هانئ مولى علي أن علياً رضى الله تعالى عنه قال ماذا

٧٢٨٣ - لعن الله من مثل بالحیوان - (حم ق ن) عن ابن عمر - (ص)

٧٢٨٤ - لعن عبد الدینار؛ لعن عبد الدرهم - (ت) عن أبي هريرة - (ح)

٧٢٨٥ - لعنت القدرية على لسان سبعين نبياً - (قط) في العلل عن علي - (ض)

٧٢٨٦ - لغدوة في سبيل الله أو روحة خير من الدنيا وما فيها، ولقاب قوس أحدكم أو موضع قده في

الجنة خير من الدنيا وما فيها، ولو أطلعت امرأة من نساء أهل الجنة إلى الأرض لملأت ما بينهما ريحا

ولأضأت ما بينهما، ولتصيفها على رأسها خير من الدنيا وما فيها - (حم ق ت) عن أنس - (ص)

يقول الناس قال يدعون أن عندك علما من رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تظهره فاستخرج صحيفة من سيفه فيها

هذا ما سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره قال الذهبي أخرجه الحاكم

(لعن الله من مثل بالحیوان) أى صيره مثله بضم فسكون بأن قطع أطرافه أو بعضها وهو حى وفى رواية بالبهائم

واللعن دليل التحريم (حم ق عن ابن عمر) بن الخطاب

(لعن عبد الدینار ولعن عبد الدرهم) أى طرد وأبعد الحريص فى جمع الدنيا وزاد فى رواية إن أعطى رضى وإن

منع سخط قال الطيبي الحرية ضربان من لم يجر عليه حكم السبي ومن أخذت الدنيا الدنية للمجامع قلبه وتملكته فصار

عبدا لها وهو المراد هنا وهو أقوى الرقيق قال

ورق ذوى الاطباع رق مخلد

وقيل عبد الشهوة أولى من عبد الرق فمن ألهاه الدرهم والدينار عن ذكر ربه فهو من الخاسرين وإذا لهى القلب عن

الذكر سكنه الشيطان وصرقه حيث أراد ومن فقه الشيطان فى الشر أنه يرضيه ببعض أعمال الخير ليريه أنه يفعل

فيها الخير وقد تعبد لها قلبه فأين يقع ما يفعله من البر مع تعبد لها (ت عن أبي هريرة) رمز المصنف لحسنه

(لعنت القدرية) الذين يضيفون أفعال العباد إلى قدرهم وفى رواية بدله المرجئة (على لسان سبعين نبيا) تمامه كما

فى العلل للدارقطنى آخرهم محمد وأخرج الطبرانى عن أنى سعيد مرفوعا فى آخر الزمان تأتى المرأة فتجد زوجها قد

مسخ قردا لأنه لا يؤمن بالقدر (قط فى) كتاب (العلل) له (عن علي) أمير المؤمنين قال ابن الجوزى فى العلل حديث

لا يصح فيه الحارث كذاب قال ابن المدينى وكذا فيه محمد بن عثمان اه ورواه الطبرانى عن محمد بن كعب القرظى

مرفوعا وفيه محمد بن الفضل متروك وأبو يعلى وفيه بقية مدلس وجب مجهول وأورده الذهبي من عدة طرق ثم قال

هذه أحاديث لا تثبت لضعف روايتها

(لغدوة فى سبيل الله) يفتح الغين المرة الواحدة من الغدو وهو الخروج فى أى وقت كان من أول النهار إلى انتصافه

(أو روحة) يفتح الراء المرة الواحدة من الرواح وهو الخروج أى وقت من الزوال إلى الغروب قال الأبي الغدوة

والروحة ذكرا للغالب فكذا من خرج فى منتصف النهار أو منتصف الليل وليس المراد السير فى البربل البحر كذلك

وليس المراد السير من بلد الغازى بل الذهاب إلى الغزو من أى طريق كان حتى من محل القتال (خير) أى ثواب ذلك

فى الجنة أفضل (من الدنيا وما فيها) من المتاع يعنى أن التمتع بثواب مراتب على ذلك خير من التمتع بجميع نعم الدنيا

لأنه زائل ونعيم الآخرة لا يزول والمراد أن ذلك خير من ثواب جميع مافى الدنيا لو ملكه وتصدق به قال ابن دقيق

العيد هذا ليس من تمثيل الفانى بالباقى بل من تنزيل المعقب منزلة المحسوس تحقيقا له فى النفس لكون الدنيا محسوسة

فى النفس مستعظمة فى الطباع وإلا لجمع مافى الدنيا لا يعدل درهمافى الجنة (ولقاب) بالجر عطف على غدوة (قوس

أحدكم) أى قدره يقال بينهما تاب قوس وقب قوس بكسر القاف أى قدر قوس وقيل القاب من مقبض القوس

٧٢٨٧ - لَغْزُوةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَرْبَعِينَ حِجَّةً - عبد الجبار الخولاني في تاريخ داريا عن مكحول مرسل - (ض)

٧٢٨٨ - لَقَدْ أَكَلَ الدَّجَالُ الطَّعَامَ ، وَمَشَى فِي الْأَسْوَاقِ - (حم) عن عمران بن حصين - (ض)

٧٢٨٩ - لَقَدْ أَمَرْتُ أَنْ أَتَجَوَّزَ فِي الْقَوْلِ ؛ فَإِنَّ الْجَوَّازَ فِي الْقَوْلِ هُوَ خَيْرٌ - (د هب) عن عمرو بن العاص (ح)

إلى سبته، وقيل لكل قوس قبان قال عياض ويحتمل أن المراد قدر سيفهما (أو موضع قدمه) بكسر القاف وتشديد الدال المهملة والمراد به السوط وهو في الأصل سير يقدر من جلد غير مدبوغ سمى السوط به لأنه يقدر أي يقطع طولاً والقدر الشق بالطول (في الجنة خير من الدنيا وما فيها) يعني ما صغر في الجنة من المواضع كليهما من بسايتها وغيرها خير من مواضع الدنيا وما فيها من بساين وغيرها فاخران قصير الزمان وصغير المكان في الجنة خير من طويل الزمان كبير المكان في الدنيا تزهداً وتصغيراً لها وترغيباً في الجهاد فينبغي للمجاهد الاعتباط بغدوته وروحته أكثر مما يعتبط لو حصلت له الدنيا بمخافيرها نعيماً محضاً غير محاسب عليه لو تصور والحاصل أن المراد تعظيم أمر الجهاد (ولو اطلعت امرأة من نساء أهل الجنة إلى الأرض) أي نظرت إليها وأشرقت عليها (لملات ما فيها) من نور بهاها (ولتصيفها) بفتح النون وكسر الصاد المهملة فتحية ساكنة الخمار بكسر الحاء والتخفيف (على رأسها خير من الدنيا وما فيها) لأن الجنة وما فيها باق والدنيا وما فيها فانية ولا يعارض قوله خير من الدنيا وما فيها ونحوه من هذه الروايات قوله في رواية أحمد خير من الدنيا ومثلها معها بل أفادت رواية أحمد أن الخيرية المستفادة من تلك الروايات تزيد على انضمام مثل الدنيا إليها وليس في تلك ما ينفيه (حم ق ت ه عن أنس)

(لغزوة) مبتدأ خصص بالصفة وهي (في سبيل الله) لتقديره لغزوة كائنه في سبيل الله فاللام للتأكيد وقال ابن حجر للقسمة أي والله لغزوة (أحب إلى من أربعين حجة) ليس هذا تفضيل للجهاد على الحج ولا بد فإن ذلك يختلف باختلاف الأحوال والأشخاص والعمل المعين قد يكون أفضل في حق إنسان وغيره أفضل في حق آخر فالشجاع الباسل المشهور المهاب للعدو وقوفه في الصف ساعة لجهاد العدو أفضل من أربعين حجة تطوعاً والضعيف الحال الغير الماهر في القتال الكثير المال حجة واحدة أفضل من غزوة وولي الأمر المنسوب للحكم جلوسه لإنصاف المظلوم من الظالم أفضل من عبادة ستين سنة وهذا الخبر وما أشبهه إنما يقع للمصطفى صلى الله عليه وسلم جواباً لسؤال شخص معين فيجيبه بما يناسبه كمرريض يشكو لطبيب وجمع بطنه له دواء يخصه بلا يرشده إلا إليه ولو قيل له استعمل دواء الصداق لضره هكذا فافهم تدابير المصطفى صلى الله عليه وسلم (عبد الجبار الخولاني في تاريخ مدينة داريا) بفتح الدال والراء وشد المشاة التحتية بعدها ألف كما في المعجم وهكذا ضبط المؤلف بخطه وفي بعض التواريخ داريا بزيادة ألف بين الراء والياء وهي قرية بالغوطة ينسب إليها جماعة من العلماء والزهاد منهم أبو سليمان الداراني العارف المشهور (عن مكحول مرسل) وهو أبو عبد الله الشامي الفقيه الثقة الزاهد العابد كان كثير الإرسال مات سنة بضع عشر ومائة

(لقد) باللام التي هي تأكيد لمضمون الكلام وقد لوقوع مترقب ما كان خيراً وسيكون علماً قاله الحرالي (أكل الدجال الطعام ومشى في الأسواق) قيل قصد به التورية لإلقاء الخوف على المكلفين من فتنته والاتجاه إلى الله من شره لينالوا بذلك الفضل من الله وليتحققوا بالشرح على دينهم أو المراد لا تشكروا في خروجه فإنه سيخرج لأحالة فكأنه خرج وأكل ومشى (حم عن عمران بن حصين) قال الهيثمي فيه علي بن زيد وحديثه حسن وبقيه رجاله رجال الصحيح

(لقد أمرت) أي أمرني الله ربي (أن أتجوز) في القول بفتح الواو المشددة بضبط المؤلف (في القول) أي أوجز

٧٢٩٠ - لقد أنزل على عشر آيات من أقامهن دخل الجنة ، قد أفلح المؤمنون - الآيات ، ( حم ك )  
عن عمر - ( صح )

٧٢٩١ - لقد أوديت في الله وما يؤذي أحد ، وأخفت في الله وما يخاف أحد ، ولقد أتت على ثلاثون  
من بين يوم وليلة ومالي ولليل طعام يأكله ذو كبد إلا شيء يؤاياه إبطن بلال - ( حم ت ه حب )  
عن أنس - ( صح )

وأخفف المؤنة عن السامع وأسرع فيه ( فإن الجواز في القول هو خير ) من الإطناب فيه بحيث لم يقتض المقام الإطناب  
لعارض فهو إنما بعث أصالة بجوامع الكلم والاختصار وإذا أطنب فإنما هو لعروض ما يقتضيه والتجوز في القول  
والجواز فيه الاقتصار والاختصار لأنه إسرار وانتقال من التكلم إلى السكوت ( د ) في الأدب ( هـ ) كلاهما ( عن  
عمرو بن العاص ) قال قام رجل فأكثر القول فقال عمر لو قصد في قوله لكان خيراً له سمعت رسول الله صلى الله  
عليه وعلى آله وسلم يقول فذكره رمز المصنف لحسنه وليس بحسن إذ فيه سليمان بن عبد الحميد النهراقي قال في  
الكشاف ضعيف وفي ذيل الضعفاء كذبه النسائي وإسماعيل بن عياض وليس بقوى وابنه محمد قال أبو داود ليس  
بذاك وقال أبو حاتم لم يسمع من أبيه وقد حدث به عنه وضمضم بن زرعة ضعفه أبو حاتم وأبوظية مجهول  
( لقد نزل على عشر آيات من أقامهن ) أي قرأهن فأحسن قرأتهن وأقامها على وجهها أو من عمل بما فيها ( دخل  
الجنة ) أي مع الفائزين الأولين أو من غير سبق عذاب ( قد أفلح المؤمنون - الآيات ) العشر من أولها وخصها بالذكر  
لما تضمنته من الحث على ما ذكر فيها من الفضائل الدينية ( حم ك ) في التفسير عن أحمد بن راهويه عن عبدالرزاق  
عن يونس بن زيد عن ابن شهاب عن عروة عن عبدالرحمن بن عبد ( عن عمر ) بن الخطاب قال الحاكم صحيح فتحقه الذهبي  
بأن عبدالرزاق سئل عن شيخه ذا فقال أظنه لاشيء .

( لقد أوديت ) ماض مجهول من الإيذاء ( في الله ) أي في إظهار دينه وإعلاء كلمته ( وما يؤذي ) بالبناء للدفعول ( أحد )  
من الناس في ذلك الزمان بل كسبت المخصوص بالإيذاء لنهي إياهم عن عبادة الأوثان وأمرى لهم بعبادة الرحمن  
( وأخفت ) ماض مجهول من الاخافة ( في الله ) أي هددت وتوعدت بالتعذيب والقتل بسبب إظهار الدعاء إلى الله تعالى  
وإظهار دين الاسلام وقوله ( وما يخاف أحد ) حال أي خوفت في الله وحدي وكنت وحيداً في ابتداء إظهارى  
للدين فأذاني الكفار بالتهديد والوعيد الشديد فكنيت المخصوص بينهم بذلك في ذلك الزمان ولم يكن معي أحد  
يساعدني في تحمل أذيتهم وقال ابن القيم قوله في كثير من الأحاديث في الله يحتمل معنيين أحدهما أن ذلك في مرضاة الله وطاعته  
وهذا فيما يصديه باختياره والثاني أنه بسببه ومن جهته حصل ذلك وهذا فيما يصديه بغير اختياره وغالب مامر ويجى .  
من قوله في الله من هذا القبيل وليست في هنا للظرفية ولا مجرد السببية وإن كانت السببية أصلها الأثرى إلى خبر دخلت  
امرأة النار في هرة كيف تجد فيه معنى زائداً على السببية فتقولك فعلت كذا في مرضاتك فيه معنى زائد على فعلته  
لرضاك وإذا قلت أوديت في الله لا يقوم مقامه أوديت لله ولا بسببه وقد نال المصطفى صلى الله عليه وسلم من قريش  
من الأذى ما لا يحصى فمن ذلك ما في البخارى أنه كان يصلي في الحجر إذا قبل عقبة بن أبي معيط فوضع ثوبه في عنقه  
فخفته خنقاً بالغا وأخذ بعضهم بمجامع رداه حتى قام أبو بكر دونه وهو يبكي ويقول أتقتلون رجلاً أن يقول ربي  
الله وقام إليه مرة عقبة وهو يصلى عند المقام فجعل رداه في عنقه ثم جذبه حتى وجب لركته وتصايح الناس وأقبل  
أبو بكر يشتم حتى أخذ بضبعيه وفي مسند أبي يعلى والبخارى بسند قال ابن حجر صحيح لقد ضربوا رسول الله صلى  
الله عليه وسلم حتى غشى عليه فقام أبو بكر فجعل ينادى أتقتلون رجلاً أن يقول ربي الله فهو عنه وفي البخارى أن  
علياً خطب فقال من أشجع الناس قالوا أنت قال أما إنى بارزنى أحد إلا اتصفت منه ولكنه أبو بكر لقد رأيت

٧٢٩٢ - لَقَدْ بَارَكَ اللَّهُ لِرَجُلٍ فِي حَاجَةٍ أَكْثَرَ الدُّعَاءِ فِيهَا أُعْطِيَهَا أَوْ مَنَعَهَا - (هب خط) عن جابر  
 ٧٢٩٣ - لَقَدْ رَأَيْتَنِي يَوْمَ أَحَدٍ وَمَا فِي الْأَرْضِ قُرْبِي مَخْلُوقٌ غَيْرَ جِبْرِيلَ عَن يَمِينِي وَطَلْحَةَ عَن يَسَارِي -  
 (ك) عن أبي هريرة - (صح)

٧٢٩٤ - لَقَدْ رَأَيْتُ رَجُلًا يَتَقَلَّبُ فِي الْجَنَّةِ فِي شَجَرَةٍ قَطَعَهَا مِنْ ظَهْرِ الطَّرِيقِ كَأَنَّهُ تُوذِي النَّاسَ - (م)  
 عن أبي هريرة - (صح)

٧٢٩٥ - لَقَدْ رَأَيْتُ الْمَلَائِكَةَ تُغَسِّلُ حَمْزَةَ - ابن سعد عن الحسن مرسلًا - (ض)

٧٢٩٦ - لَقَدْ رَأَيْتُ الْآنَ مِنْذُ صُلِّتْ لَكُمْ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ مُمَثِّلَتَيْنِ فِي قِبْلَةِ هَذَا الْجِدَارِ، فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ فِي

رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذته قريش هذا يجاذبه وهذا يكبكه ويقولون أنت جعلت الآلهة إلهًا واحدًا فوالله مادنا منا أحد إلا أبو بكر ووضعوا سلا الجزور على ظهره وهو ساجد وغير ذلك مما يطول ذكره فليراجعه من السير من أراد (ولقد أتت على ثلاثون من بين يوم وليلة) تأكيد للشمول أي ثلاثون يوما وليلة متواترات لا ينقص منها من الزمان (ومالي ولبلال طعام يأكله ذو كبد) أي حيوان أي مامعنا طعام سواء كان ما يأكل الدواب أو الإنسان (إلا شيء يواريه إبط بلال) أي يستره يعني كان في وقت الضيق رفيعي وما كان لنا من الطعام إلا شيء قليل بقدر ما يأخذه بلال تحت إبطه ولم يكن لنا ظرف نضع فيه الطعام فيه قال ابن حجر كان يختار ذلك مع إمكان حصول التوسع والتبسط في الدنيا كما في خبر الترمذي أنه عرض عليه أن يجعل له بطحاء مكة ذهباً فأبى (حم ت) في الزهد (ه حب) كلهم (عن أنس) قال الترمذي حسن صحيح

(لقد بارك الله لرجل) أي زاده خيرا (في حاجة) أي بسبب حاجة (أكثر الدعاء فيها) أي الطالب من الله تعالى (أعطياها أو منعها) أي حصل له الزيادة في الخير بسبب دعائه إلى ربه سواء أعطى تلك الحاجة أو منعها فإنه تعالى إنما منعه إياها لما هو أصاح له وسيطيه ما هو أفضل منها في حقه (هب خط) في ترجمة محمد بن مسعر البصري (عن جابر) وفيه داود المطار قال الأزدي يتكلمون فيه

(لقد رأيتني) فيه اتحاد الفاعل والمفعول وهو جازئ في الفعل القلبي لكن استشكل بمنع حذف أحد مفعوليه وجوابه كما في الكشاف ألا تحسبن أن حذف أحد المفعولين جائز لأنه مبتدأ في الأصل (يوم أحد) أي يوم وقعة أحد المشهورة (وما في الأرض قربي مخلوق غير جبريل عن يميني وطلحة عن يساري) فهما اللذان كانا يحرساني من الكفار يومئذ وأعظمهما متعبه لطلحة لم يقع لاحتمالها إلا قليلا (ك) عن أبي هريرة (ه) لقد رأيت رجلا يتقلب في بلاد اللام المفتوحة (في الجنة) أي يتنعم بملاذها أو يمشي ويتبختر والتقلب التردد مع التنعم والترفة قال تعالى ولا يفرنك قلب الذين كفروا في البلاد (في شجرة) أي لأجل شجرة (قطعها من ظهر الطريق) احتساباً لله تعالى ولفظ الظهر مقحم (كانت تؤذي الناس) فشكر الله له ذلك فأدخله الجنة وفيه فضل إزالة الأذى من الطريق كشجر وغصن يؤذى وحجر يعض به أو قدر أو جيفة وذلك من شعب الإيمان (م) عن أبي هريرة ظاهره أنه مما تفرد به مسلم عن صاحبه وهو في محل المنع فقد خرجه البخاري في الظلم عن أبي هريرة

(لقد رأيت الملائكة تغسل حمزة) بن عبد المطلب لما قتل يوم أحد إعظماً لشأنه وتخصيص حمزة يوم أن الملائكة لا تغسل كل شهيد وإنما وقع ذلك لحمزة ولبعض أفراد قليلة إظهاراً لتبيزهم على غيرهم وكيفما كان فشهيد المعركة لا تغسله وإن لم تغسله الملائكة (ابن سعد) في الطبقات (عن الحسن) البصري (مرسلًا)  
 (لقد رأيت) بفتح الزاء والهمزة وفي رواية أريت بضم الهمزة (الآن) ظرف بمعنى الوقت الحاضر لا اللحظة



الخير والشر - (خ) عن أنس - (صح)

٧٢٩٧ - لقد هممت أن لا أقبل هدية إلا من قرشي ، أو أنصاري ، أو ثقيفي ، أو دوسي - (ن) عن أبي هريرة - (صح)

٧٢٩٨ - لقد هممت أن أنهي عن الغيلة ، حتى ذكرت أن الروم وفارس يصنعون ذلك فلا يضروا لآدم - مالك (حم م ٤) عن جدامة بنت وهب - (صح)

الحاضرة التي تنقسم ولا يشكل بأن رأى وصلي الآتي للماضي لأن قد تفرق بينهما (منذ) حرف أو اسم مبتدأ وما بعده خبر والزمن مقدر قبل (صليت) وقيل عكسه (لكم الجنة والنار ممتلئين) مصورتين (في قبلة هذا الجدار) أي في جهته بأن عرض عليه مثاله وضرب له ذلك في الصلاة كأنه في عرض الجدار وقول المصنف كغيره الرؤيا حقيقة بأن رفعت الحجب بينه وبينهما غير جيد إذ الخبر كإزى مصرح بأنهما مثلتا له ومثال الشيء غيره ذكره بعضهم (فلم أر كالأيوم) الكاف في محل نصب أي لم أر منظراً مثل منظري اليوم (في الخير والشر) أي في أحوالهما أو ما أبصرت شيئاً مثل الطاعة والمعصية في سبب دخرهما وهذا قاله ثلاث مرات وقوله صليت لكم للماضي قطعاً واستشكل اجتماعه مع الآن وأجيب بما قال ابن الحاجب كل مخبر أو منشيء فقصد الحاضر لا اللحظة الحاضرة الغير منقسمة (خ) عن أنس) بن مالك قال صلى لنا النبي صلى الله عليه وسلم ثم رقى المنبر فأشار بيده قبل قبلة المسجد ثم قال فذكره

(لقد هممت) أي قصدت (أن لا أقبل هدية) وفي رواية بدله أن لا أتعب (إلا من قرشي أو أنصاري أو ثقيفي أو دوسي) بفتح الدال وسكون الواو وسين مهملة بطن كبير من الأزدي لانهم اعرف بمكارم الأخلاق وأحرى بالبعد عما تطمح إليه نفوس الأرزال والأخلاق ومقصود الحديث أنه ينبغي منع قبول الهدية من الباعث له عليها طلب الاستكثار وخص المذكورين بهذه الفضيلة لما عرف منهم من سخاء النفس وعلو الهمة وقطع النظر عن الاعراض فإن المستكثر رذل الأخلاق خسيس الطباع ولا يمتن تستكثره ولما قال المصطفى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم ذلك قال فيه حسان

إن الهدايا تجارات اللثام وما به يعنى الكرام لما يهدون من ثمن

ذكره كله الزمخشري (ن) وكذا الحاكم وصححه (عن أبي هريرة) قال أهدى أعرابي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بكرة فعوضه منها ست بكرات فسخطه فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم ذلك فذكره قال الترمذي روى من غير وجه عن أبي هريرة وقال عبد الحق وليس إسناده بالقوي اه لكن قال الحافظ العراقي رجاله ثقات وعزاه الهيثمي لأحمد والبراز ثم قال رجال أحمد رجال الصحيح اه ولعل المؤلف ذهل عنه .

(لقد هممت أن أنهي عن الغيلة) بكسر الغين المعجمة أي جماع مرضع أو حامل يقال أغالت واغتلت المرأة إذا حبلت وهي مرضعة ويسمى الولد المرضع مغيلاً والغيل بالفتح ذلك اللبن وكانت العرب يحترزون عنها ويترجمون أنها تضر الولد وهو من المشهورات الذائعة بينهم (حتى ذكرت أن الروم وفارس يصنعون ذلك) أي يجامعون المرضع والحامل (فلا يضروا لآدم) يعني لو كان الجماع أو الإرضاع حال الحمل مضراً لضر أولاد الروم وفارس لانهم يفعلونه مع كثرة الأطباء فيهم فلو كان مضراً لمنعوم منه لخيئت لآدم عنه وقال ابن القيم والخبر لا ينافيه خبر لا تقتلوا أولادكم سرا فإن هذا كالمشورة عليهم والإرشاد لهم إلى ترك ما يضعف الولد ويقتله لأن المرأة المرضع إذا باشرها الرجل حرك منها دم الطمث وأهاجه للخروج فلا يبقى اللبن حينئذ على اعتداله وطيب ريحه وربما حلت الموطومة فكان من أضر الأمور على الرضيع لأن جهة الدم تنصرف في تغذية الجنين الذي في الرحم فينفذ في غذائه فإن الجنين لما كان مما يناله ويحتذبه ملائماً له لأنه متصل بأمه اتصال الفرس بالأرض وهو غير مفارق لها ليلاً ونهاراً

٧٢٩٩ - لقد هممت أن أمر رجلاً يصلي بالناس ثم أحرق على رجال يتخفون عن الجمعة بيوتهم -

(حم م) عن ابن مسعود - (ص)

٧٣٠٠ - لقلب ابن آدم أشد انقلاباً من القدر إذا استجمعت غلياناً - (حم ك) عن المقداد بن الأسود (ص)

٧٣٠١ - لقنوا موتاكم لا إله إلا الله - (حم م ٤) عن أبي سعيد (م ه) عن أبي هريرة (ن)

عن عائشة - (ص)

ولذلك ينقص دم الحامل ويصير رديثاً فيصير اللبن المجتمع في ثديها رديثاً فيضعفه فهذا وجه الإرشاد لهم إلى تركه ولم يحرمه عليهم ولا ناهم عنه فإن هذا لا يقع دائماً لكل مولود (مالك) في الموطأ (حم م ٤) كلهم في التكاح إلا أباداود فني الطب (عن جذامة بنت وهب) بالجيم ودال مهملة أو معجمة واسم أبيها جندب أو جندل ولم يخرج البخاري ولا يخرج عن جذامة.

(لقد هممت) أي والله لقد عزمت (أن أمر) بالمد وضم الميم (رجلاً يصلي بالناس ثم) أذهب (أحرق) بالتشديد للتكثير (على رجال) خرج به الصبيان والنساء والخناث (يتخفون عن الجمعة) وفي رواية العشاء وفي أخرى العشاء أو الفجر ولا تعارض لإمكان التعدد (بيوتهم) كناية عن تحريقهم بالنار عقوبة لهم قال الراجزي هذا لا يقتضى كون الإحراق للتخلف لأن لفظ رجال منكر فيحتمل إرادة طائفة مخصوصة من صفتهم أنهم يتخفون لنحو نفاق ومطلق التخلف لا يقتضى الجرم بالإحراق لا يقال يبعد اعتناء المصطفى صلى الله عليه وسلم بتأديب المنافيين على الترك مع علمه بأنهم لا صلاة لهم وقد كان شأنه الإعراض عن عقوبتهم مع علمه بحالهم لأننا نقول هذا لا يتم إلا إن ادعى أن ترك معاقبة المنافيين يلزمه ولا دليل عليه وإذا كان مخبراً فليس في إعراضه عنهم دلالة على لزوم ترك عقابهم وفيه أن لعير النبي صلى الله عليه وسلم أن يؤتم بحضرة وتقديم التهديد والوعيد على العقوبة لأن المفسدة إذا ارتفعت بالأهون كفى عن الأعلى وحل التعذيب بالإحراق وكان ذلك أولاً ثم قام الإجماع على المنع وأن الإمام إذا عرض له شغل أن يستخلف من يصلي بالناس وفيه تنبيه على عظم إثم ترك الجمعة أصالة أو خلافة على الخلاف ونقل ابن وهب عن مالك أنها سنة وأنص مالك القرية المتصلة البيوت ينبغي أن تصلى الجمعة إذا أمرهم إمامهم لأن الجمعة سنة اه وتأوله عياض وجمع من أصحابه على أن القرية ليست على صفة المدن والأمصار (حم م عن ابن مسعود) عبد الله

(لقلب ابن آدم أشد انقلاباً من القدر إذا استجمعت غلياناً) فإن التطارد لا يزال فيه بين جندي الملائكة والشياطين فكل منهما يقبله إلى مرأه ويلفته إلى جهته فهو محل المعركة دائماً إلى أن يقع الفتح لأحد الحزبين فيسكن سكناً تاماً (حم ك) في التفسير (عن المقداد بن الأسود) قال الحاكم علي شرط البخاري ورده الذهبي بأن فيه معاوية بن صالح لم يرو له البخاري اه وقال الهيثمي رواه الطبراني بأسانيد أحدها ثقات .

(لقنوا) من التلقين وهو كالتفهيم وزناً ومعنى وتعديته يقال لقنته الكلام تلقيناً إذا فهمته إياه تفهيماً ولقنت الكلام إذا فهمته وغلام لقن بالكسر سريع الفهم (موتاكم) أي من قرب من الموت هكذا حكى في شرح مسلم الإجماع عليه سماه باعتبار ما يؤول إليه مجازاً فهو من قبيل خبر من قتل قتيلاً فله سلبه (لا إله إلا الله) فقط لكن لا يباح المنقن عليه به ثلاثاً يضجر ولا يقول قل لا إله إلا الله بل يذكرها عنده وليسكن غير متهم كوارث وعدو وحاسد وإذا قالها مرة لا تعاد عليه إلا إن تكلم بعدها وإنما كان تلقينها مندوباً لأنه وقت يشهد المحتضر فيه من العوالم مالا يعهده فيخاف عليه الغفلة والشيطان وظاهره أنه لا يلقن الشهادة الثانية وذلك لأن القصد ذكر التوحيد والصورة أنه مسلم فلا حاجة إليها ومن ثم وجب تلقينها معاً للكافر فإن قيل من مات مؤمناً يدخل الجنة لا محالة ولا بد من دخول من لم يعرف عنه النار ثم يخرج فإذا كان الميت مؤمناً ماذا يتفعله كونها آخر كلامه قلنا لعل كونها آخره قرينة أنه ممن

٧٣٠٢ - لَقِيَامَ رَجُلٍ فِي الصَّفِّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ سَاعَةً أَفْضَلَ مِنْ عِبَادَةِ سِتِّينَ سَنَةً - (هق خط)

عن عمران بن حصين - (صح)

٧٣٠٣ - لَقِيدُ سَوْطٍ أَحَدِكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِمَّا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ - (حم) عن أبي هريرة - (صح)

٧٣٠٤ - لِكُلِّ أُمَّةٍ مَجُوسٌ ، وَمَجُوسُ أُمَّتِي الَّذِينَ يَقُولُونَ « لَا قَدَرَ ، إِنْ مَرَضُوا فَلَا تُعَدُّوهُمْ ، وَإِنْ مَاتُوا

فَلَا تُشْهَدُوهُمْ » - (حم) عن ابن عمر - (ح)

يعني عنه فلا يدخل النار أصلاً أما التلقين بعد الموت وهو في القبر فليل يفعل لغير نبي وعليه أصحابنا الشافعية ونسب إلى أهل السنة والجماعة وقيل لا يلقن وعليه أبو حنيفة تسمكاً بأن السعيد لا يحتاج إليه والشقي لا ينفعه ولأنه جاز أن يكون مات كافراً ولا يجوز له دعاء واستغفار ورد الأول بأن السعيد يحتاج إلى تذكار والشقي ينفعه في الجملة والنص ورد فوجب القول به كجميع السمعيات وبالقبض بتلقين المحتضر والثاني أنه لا دعاء ولا استغفار إلا ماؤن وقيل هو بدعة لا يفعل مطلقاً لأنه إذا مات لم يحتج إليه بعد موته وإلا لم يفد لأن القصد منه التذنب في وقت تعرض الشيطان وذا لا يفيد بعد الموت قال النكاح وقد يختار الشق الأول والاحتياج إليه ليثبت الجنان للسؤال فتنى الفائدة مطلقاً ممنوع، نعم الفائدة الأصلية منتفية على أنه قد قيل إن الميت لا يسمع وما أنت بسمع من في القبور، (تنبيه) قال ابن عربي إذا لقنته ولم يقل ذلك أو قال لا فلا تسمي الظن به فإن أعم بشخص بتونس لقن عند احتضاره وقد شخص بصره فقال لا وكان صالحاً خيف عليه فاتفق أنه رد إليهم فقال جاني الشيطان بصورة من سلف من آبائي فقالوا إياك والإسلام مت يهوديا أونصرانيا فهو أحمى فكنت أقول لا فعصمني الله منهم (حم م ٤) في الجنائز (عن أبي سعيد) الخدرى (م ه عن أبي هريرة بن عائشة) قال المصنف وهذا متواتر ولم يخرج البخارى

(لقيام رجل في الصف في سبيل الله عز وجل ساعة أفضل من عبادة ستين سنة) أراد به التزهد في الدنيا والترغيب في الجهاد وإعلاء كلمة الدين وقد مر الكلام عليه بما فيه بلاغ (هق خط) في ترجمة عبد الرحمن البخارى (عن عمران ابن حصين) وفيه إسماعيل بن عبيد الله المدنى قال في الميزان لا يعرف وسبقه العقيلي فأورده في الضعفاء فقال لا يحتفظ أحاديثه وساق له هذا الحديث فما أوهم صنيع المؤلف أن يخرج العقيلي خرجه وسكت عليه غير صواب

(لقيد سوط أحدكم) بكسر القاف أى ندره يقال بئى وبينك قيد أى قدر ربح وهو بمعنى قوله في الرواية السابقة لقاب قوس أحدكم (من الجنة خير مما بين السماء والأرض) يعنى أن السير من الجنة خير من الدنيا وما فيها وخير مما في الجوى إلى عنان السماء فالمراد بذكر السوط التمثيل لوضع السوط بعينه بل نصف سوط ورابعه وعشره من الجنة الباقية خير من جميع الدنيا الفانية ذكره ابن عبد البر وقال بعضهم جاء في رواية لقاب قوس وفي رواية لشبر وفي أخرى لقيد وفي أخرى لموضع قدم وبعض هذه المقادير أصغر من بعض فإن الشبر أو القدم أصغر من السوط لكن المراد تعظيم شأن الجنة وأن السير منها وإن قل قدره خير من مجموع الدنيا بخذايرها وقال في هذه الرواية خير مما بين السماء والأرض وفي أخرى خير من الأرض وما عليها وفي أخرى من الدنيا وما فيها وفي أخرى مما طلعت عليه الشمس أو غربت ولها ترجع إلى معنى واحد فإن كل ما بين السماء والأرض تطلع عليه الشمس وتغرب وهو عبارة عن الدنيا وما فيها (حم عن أبي هريرة) قال الهيثمي رجاله ثقات اه. ومن ثم رمز المصنف لحسنه

(لكل أمة مجوس ومجوس أمى الذين يقولون لا قدر) ومن ثم عد الذهبى وغيره التكذيب بالقدر من الكبائر (إن مرضوا فلا تعودوهم وإن ماتوا فلا تشهدوهم - حم) عن أبي خزيمة عن عمر بن عبد الله مولى عفرة (عن ابن عمر) ابن الخطاب ثم قال الإمام أحمد ما أرى عمر بن عبد الله أتى عبد الله بن عمر فالحديث مرسل قال فأكثر حديث عمر

٧٣٠٥ - لِكُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْبِرِّ بَابٌ مِنَ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ ، وَإِنَّ بَابَ الصِّيَامِ يُدْعَى الرِّيَّانَ - ( طب )  
عن سهل بن سعد - ( ح )

٧٣٠٦ - لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءٌ ؛ فَإِذَا أُصِيبَ دَوَاءُ الدَّامِ بَرِيءٌ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى - ( حم م ) عن جابر - ( صح )

٧٣٠٧ - لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءٌ ، وَدَوَاءُ الذُّنُوبِ الْاسْتِغْفَارُ - عن علي - ( ض )

٧٣٠٨ - لِكُلِّ سَهْوٍ سَجْدَتَانِ بَعْدَ مَا يَسْلَمُ - ( حم د ه ) عن ثوبان - ( ض )

مولى عفرة مراسيل وقال الذهبي بعد ما أورده في الكباثر وغيرها من عدة طرق هذه الأحاديث لا تثبت لضعف روايتها هذه عبارته وقال ابن الجوزي في العلل هذا حديث لا يصح فيه عمر مولى عفرة قال ابن حبان يقاب الاخبار لا يحتج به اه . وأورده أئني ابن الجوزي في الموضرعات أيضاً وأعقبه العلائي بأن له شواهد ينهى مجموعها إلى درجة الحسن وهو وإن كان مراسلا لكنه اعتضد فلا يحكم عليه بوضع ولا نكارة ومن ثم رمز المؤلف لحسنه ( لكل باب من أبواب البر باب من أبواب الجنة وإن باب الصيام يدعى الريان ) وقد سبق لهذا مزيد بيان فراجعهمه ( طب عن سهل بن سعد ) الساعدي رمز لحسنه

( لكل داء ) بفتح الدال ممدودة وقد يقصر ( دواء ) يعني شئ مخلوق مقدر له ( فإذا أصيب دواء الداء ) بالإضافة من ذلك الداء ( برئ بإذن الله ) لأن الأشياء تداوى بأضدادها لكن قد يدق ويغمض حقيقة المرض وحقيقة طبع الدواء فقبل الفقه البرؤ بالمضاد ومن ثم خطأ الأطباء فتي كان ثم مانع لخطأ أو غيره تخلف لذلك فإن تمت المصادفة حصل لا محالة فصحت الكفاية واندفع التدافع هذا أحد محمل الحديث قال القرطبي هذه كلمة صادقة العorum لأنها خبر عن الصادق عن الخالق وألا يعلم من خلقه فالدواء والدرام خلقه والشفاء والهلاك فعله وربط الأسباب بالمسببات حكمته وحكمه وكل ذلك بقدر لا معدول عنه اه . وقيل إنه من العام المخصوص ويكون المراد لكل داء يقبل الدواء ( حم م ) في الطب ( عن جابر ) ولم يخترجه البخاري واستدركه الحاكم لوم

( لكل داء دواء ودواء الذنوب الاستغفار ) أرشد إلى أن الطب ينقسم إلى جسماني وهو ماسبق وروحاني والاول هو محط أنظار الأطباء والحكماء ، وأما الثاني فنقصر عنه عقولهم ولا يتصل اليه علومهم وتجاربهم وأقيستهم وإنما تلقى من الرسل فطب القلب التوكل على الله والاتجاء إليه والانكسار بين يديه والإخلاص في الطاعة وطب الذنوب التوبة الصحيحة والاستغفار ودعاء الحق والإحسان إلى الخلق وإغاثة الملهوف وتفريج الكرب فهذه أدوية أشار إليها المصطفى صلى الله عليه وسلم وجربتها الأمم على اختلاف أديانها فوجدوا لها من التأثير في الشفاء ما لا يسهه علم الطبيب ولا تجربته وقياسه بل جرب ذلك جمع كثيرون فوجدوا نفعه في الأمراض الحسية أعظم من نفع الأدوية الحقيقية الطبية وتخلفه بالنسبة إلى أمثالنا إنما هو لفقد شرطه وهو الإخلاص نسأل الله العافية ثم أن المصنف لم يذكر لهذا الخبر مخرجا وذكر صحاييه وقد عزاه في الفردوس لعلي أمير المؤمنين ويعض ولده لسنده

( لكل سهو سجدتان بعد ما يسلم ) هذا محمول على الكلية المقتضية للعموم في كل ساء لا العموم المقتضى للتفصيل فيفيد أن كل من سها في صلاته بأى سهو كان يسجد سجدتين ولا يختصان بالمواضع التي سها فيها النبي صلى الله عليه وسلم ولا بالأصناف التي سها فيها فلا حجة فيه لمن قال بتمدد السجود بتمدد مقتضيه كما أنه لا حجة فيه للحنفية علي جمالهم السجود بعد السلام هبه لزيادة أو نقص ما ذاك إلا نقول الزهري فعله قبل السلام آخر الأمرين من فعله عليه السلام ويفرض عدم ذلك اللسخ فيتعين حملة على أنه سها عن سجود السهو فسجده بعد السلام جمعا بين الاخبار ( حم د ه عن ثوبان ) مولى النبي صلى الله عليه وسلم قال البيهقي في المعرفة انفرد به إسماعيل بن عياش وليس يقوى وقال

٧٣٠٩ - لِكُلِّ سُورَةٍ حَظُّهَا مِنَ الرَّكُوعِ وَالسُّجُودِ - (حم) عن رجل - (ح)

٧٣١٠ - لِكُلِّ شَيْءٍ آفَةٌ تَفْسُدُهُ، وَآفَةُ هَذَا الدِّينِ وَوَلَاةُ السُّوءِ - الحرث عن ابن مسعود - (ص)

٧٣١١ - لِكُلِّ شَيْءٍ أَسٌّ، أَسُّ الإِيمَانِ الوَرَعُ، لِكُلِّ شَيْءٍ فَرَعٌ، وَفَرَعُ الإِيمَانِ الصَّبْرُ، وَلِكُلِّ شَيْءٍ

سِنَامٌ، وَسِنَامُ هَذِهِ الأُمَّةِ عَمَى العَبَاسِ، وَلِكُلِّ شَيْءٍ سَبْطٌ، وَسَبْطُ هَذِهِ الأُمَّةِ الحَسَنُ والحُسَيْنُ، وَلِكُلِّ

شَيْءٍ جَنَاحٌ، وَجَنَاحُ هَذِهِ الأُمَّةِ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَلِكُلِّ شَيْءٍ مِجْنٌ، وَمِجْنُ هَذِهِ الأُمَّةِ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ

(خط) وابن عساكر عن ابن عباس - (ض)

٧٣١٢ - لِكُلِّ شَيْءٍ حَصَادٌ، وَحَصَادُ أُمَّتِي مَا بَيْنَ السِّتِينَ إِلَى السَّبْعِينَ - ابن عساكر عن (ض)

الذهبي قال الأشرم هذا منسوخ وقال الزين العراقي حديث مضطرب وقال ابن عبد الهادي كان الجوزي بعد ما عزيه

لاحد إسماعيل بن عياش مقدوح فيه فلاحجة فيه وقال ابن حجر في سننه اختلاف اه فرمز المؤلف لحسنه غير حسن

(لكل سورة حظها من الركوع والسجود) أى فلا يكره قراءة القرآن في الركوع والسجود وإلى هنا ذهب بعض

المجتهدين وذهب الشافعية إلى كراهة القراءة في غير القيام لادلة أخرى (حم) وكذا البيهقي في الشعب (عن رجل) من

الصحابة ولفظ رواية أحد عن أبي العالية أخبرني من سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لكل سورة الخ

قال أبو العالية ثم لقيته بعد فقلت إن ابن عمر كان يقرأ في الركعة بالسورة فهل تعرف من حديثك بهذا الحديث قال

إني لأعرفه منذ خمسين سنة قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح اه . وحينئذ فرمز المصنف لحسنه فقط تقصير

ولا يقدح جهالة الصحابي لأن الصحب كلهم عدول

(لكل شيء آفة تفسده وآفة هذا الدين ولاة السوء) قال في الفردوس عقب هذا ويروي وآفة هذا الدين بنو

أمية اه . ولهذا كتب ابن عبد العزيز إلى الحسن البصري أشتر على بأقوام أوليهم وأستعين بهم على أمور المسلمين

فكتب يأمر المؤمنين إن أهل الخير لا تزيدونك وأصحاب الدنيا لا تزيدهم فمليك بدوى الاحساب لأنهم لا يبدسون

أحسابهم بالخينات فن عف لسانه عن الأعراض ويده عن الأموال فهو أولى بالولاية (الحرث) ابن أبي أسامة في

مسنده (عن ابن مسعود) وفيه مبارك بن حسان قال الذهبي قال الأزدي يرى بالكذب

(لكل شيء أس وأس الإيمان الورع ولكل شيء فرع وفرع الإيمان الصبر ولكل شيء سنام وسنام هذه

الامة عمى العباس) بن عبد المطلب (ولكل شيء سبط وسبط هذه الامة الحسن والحسين ولكل شيء جناح وجناح

هذه الامة أبو بكر وعمر ولكل شيء مجن ومجن هذه الامة علي بن أبي طالب) الاس بثلاث الهمة أصله أصل البناء

كالاساس واستعماله في غير ذلك مجاز قال الرمخشري من المجاز فلا أس أمره الكذب ومن لم يؤسس ملكه

بالعدل هدمه والفرع من كل شيء أعلاه وهو ما يفرع من أصله قال الرمخشري من المجاز فرع فلان قومه علام شرفا

وسنام الشيء علوه وكل شيء علا شيئا فقد تسنمه ومن المجاز رجل سني على القدر وهو سنام قومه والسبط أصله

انبساط في سهولة ويعبر به عن الجود وعن ولدا الولد كأنه امتداد الفروع والجناح بالفتح اليد والعضد والإبط

والجانب ونفس الشيء والمجن الترس وهذا كله على الاستعارة والتشبيه (خط وابن عساكر) في التاريخ (عن

ابن عباس) ورواه عنه أيضا باللفظ المذكور الديلمي وفيه من لا يعرف .

(لكل شيء حصاد وحصاد أمتي ما بين الستين إلى السبعين) من الستين وأقلهم من يجاوز ذلك كما صرح به

حديث آخر (ابن عساكر) في التاريخ (عن أنس) بن مالك .

- ٧٣١٣ - لِكُلِّ شَيْءٍ حِلْيَةٌ، وَحِلْيَةُ الْقُرْآنِ الصَّوْبُ الْحَسَنُ - (عب) والضياء عن أنس - (صح)
- ٧٣١٤ - لِكُلِّ شَيْءٍ زَكَاةٌ، وَزَكَاةُ الْجَسَدِ الصَّوْمُ - (ه) عن أبي هريرة (طب) عن سهل بن سعد - (ض)
- ٧٣١٥ - لِكُلِّ شَيْءٍ زَكَاةٌ، وَزَكَاةُ الدَّارِ بَيْتُ الضِّيَافَةِ - الرافعي عن ثابت - (ض)
- ٧٣١٦ - لِكُلِّ شَيْءٍ سِنَامٌ، وَإِنَّ سِنَامَ الْقُرْآنِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ، وَفِيهَا آيَةٌ هِيَ سَيِّدَةُ آيِ الْقُرْآنِ: آيَةُ الْكُرْسِيِّ (ت) عن أبي هريرة - (ض)
- ٧٣١٧ - لِكُلِّ شَيْءٍ صَفْوَةٌ، وَصَفْوَةُ الصَّلَاةِ التَّكْبِيرَةُ الْأُولَى - (ع هب) عن أبي هريرة (حل) عن عبد الله بن أبي أوفى - (ح)

(لكل شيء حلية وحلية القرآن الصوت الحسن) لأن الحلية حليتان حلية تدرك بالعين وحلية تدرك بالسمع ومرجع ذلك كله إلى جلاء القلوب وذلك على قدر رتبة القارئ وقد كان داود يقرأ قراءة تضطرب المحموم وتزبل ألم المهموم وكان إذا تلام يبق دابة في بر ولا يجر إلا استمعت لصوته قال ابن تيمية وقضية الخبر أن تحسين الصوت بغير القرآن مذموم لجعله ذلك حلية له بخصوصه فلا حجة فيه لمن استشهد به من الصوفية على مشروعية السماع الحسن بل هو شاهد عليهم (هب والضياء) المقدسي في المختارة (عن أنس) بن مالك وفيه عبدالله بن محرز الجزري قال في الميزان تركوا حديثه وعن ابن حبان من خيار العباد لكنه يكذب ولا يعلم ويقاب الأخبار ولا يفهم ورواه عنه أيضا باللفظ المزبور البزار قال الهيثمي وفيه عبدالله بن محرز هذا هو متروك ورواه الطبراني عن أبي هريرة وفيه عنده إسماعيل بن عمرو البجلي وهو ضعيف .

(لكل شيء زكاة) أي صدقة (وزكاة الجسد الصوم) لأن الزكاة تنقص المال من حيث العدد وتزيده من حيث البركة فكذا الصوم ينقص به البدن لنقص الغذاء ويزيد فيه من جهة الثواب فلذا كان زكاة البدن لكونه ينقص من فضوله ويزيد في مكارم الأخلاق ونحوها (ه عن أبي هريرة) قال الحافظ العراقي إسناده ضعيف اه . ذلك لأن فيه موسى بن عبيد ضعفه (طب) وكذا الخطيب كلاهما (عن سهل بن سعد) قال الهيثمي وفيه حماد ابن الوليد ضعيف اه . وأصله قول ابن الجوزي حديث لا يصح قال ابن حبان لا يجوز الاحتجاج بحماد بن الوليد كان يسرق الحديث ويلزق ما ليس من حديثهم وقال ابن عدي عامة ما يرويه لا يتابع عليه .

(لكل شيء زكاة) أي صدقة (وزكاة الدار بيت الضيافة) لما أنها تبقى صاحبها من النار وتوصله إلى دار الأبرار (الرافعي) إمام الدين عبدالكريم القزويني (عن ثابت) عن أنس هكذا هو في الميزان قال النقاش في الموضوعات وضعفه أحمد بن عثمان النهراوى وفي اللسان قال الجوزقاني في كتاب الأباطيل حديث منكر وفيه عبدالله ابن عبدالقدوس مجهول .

(لكل شيء سنাম) أي علوه وسنাম الشيء أعلاه (وإن سنام القرآن سورة البقرة) أي السورة التي ذكرت فيها البقرة (وفيها آية هي سيدة آي القرآن: آية الكرسي) وقدم الكلام على هذا الحديث غير مرة (ت عن أبي هريرة) وقال ضعيف .

(لكل شيء صفوة وصفوة الصلاة التكبيرة الأولى) صفوة الشيء خياره وخلاصته وإذا حذفته الهاء فتحت الصاد (ع هب عن أبي هريرة حل عن عبدالله بن أبي أوفى) رمز المصنف لحسنه وليس كما قال فقد قال الهيثمي وابن حجر وغيرهما ما يحصوله أن فيه من الطريق الأول الحسن بن الحسن بن الحسن ضعفه أحمد ولم يرتضه الفلاس ومن الثاني الحسن بن عماره وقد ذكره العقيلي في الضعفاء اه . وأقول فيه أيضا من طريق البيهقي سويد بن سعيد وأورده الذهبي في الضعفاء

- ٧٣١٨ - لِكُلِّ شَيْءٍ طَرِيقٌ ، وَطَرِيقُ الْجَنَّةِ الْعِلْمُ - (فر) عن ابن عمر - (ض)
- ٧٣١٩ - لِكُلِّ شَيْءٍ عُرُوسٌ ، وَعُرُوسُ الْقُرْآنِ « الرَّحْمَنُ » - (هب) عن علي - (ض)
- ٧٣٢٠ - لِكُلِّ شَيْءٍ مَعْدِنٌ ، وَمَعْدِنُ التَّقْوَى قُلُوبُ الْعَارِفِينَ - (طب) عن ابن عمر (هب) عن عمر (ض)
- ٧٣٢١ - لِكُلِّ شَيْءٍ مِفْتَاحٌ ، وَمِفْتَاحُ السَّمَوَاتِ قَوْلُ « لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ » - (طب) عن معقل بن يسار (ض)

والمروكين وقال أحد متروك وأبو حاتم صدوق اه .

( لكل شيء طريق وطريق الجنة العلم ) أى النافع فإذا كان هو المنهج إلى دار النعيم فيتمتع على كل لبيب أن يبادر شبابه وأوقات عمله فيها فيصرفها إلى التحصيل ولا يفتخر بخدع التسويف والتأميل فيخطئ الطريق والسبيل ولا يلتفت إلى العلائق الشاغلة والعوائق الممانعة ومن ثم كان كثير من السلف يرى التعزب والترهب عن الأهل والبهد عن الوطن في الطلب قليلا للشواغل لأن الفكرة إذا نوزعت قصرت عن درك الحقائق وما جعل الله لرجل من قلبين في جوفه» ولهذا قال الخطيب في الجامع لا ينال العلم إلا من عطل دكانه وخرب بستانه وهجر إخوانه ( فر عن ابن عمر ) بن الخطاب ظاهر صنيعه أن الدليلي خرج به بسنده على العادة والأمر بخلافه بل يبض له ولم يسنده :

( لكل شيء عروس وعروس القرآن الرحمن ) أى سورة الرحمن يقال أعرس الرجل فهو معرس إذا دخل بإمراته عند بناتها ويقال للرجل عروس كالمراة وهو اسم لهما عند دخول أحدهما بالآخر وكل شيء ههنا مثل ما في قوله تعالى حكاية عن سليمان وأوتينا من كل شيء ، أى من كل ما يليق بحالنا من النبوة والعلم والملك فالمعنى أن كل شيء يستقيم أن يضاف إليه العروس والعروس هنا يحتمل الرتبة وشبهها بالعروس إذا زينت بالحلي والحلل وكونها ألدقاء إلى المحبوب والوصول إلى المطلوب وذلك أنه كلما كرر قوله «فأى آلاء ربك تكذبان» كأنه يجلو نعمة من نعمه السابقة على الثقلين ويزينها ويمن بها عليهم ( هب عن علي ) أمير المؤمنين وفيه على بن الحسن ديس عنه الذهبي في الضعفاء والمروكين وقال الدارقطني ليس بثقة

( لكل شيء معدن ) المعدن المركز من كل شيء ( ومعدن التقوى قلوب العارفين ) جمع لعارف قال بعضهم والعارف هو دائم الشغل به عن سواه عالما بأنه لا حافظ له ولا مالك إلا إياه والمعرفة بالله هي تحقيق العلم بإثبات الوجدانية لأن قلوبهم أشرقت بنور الإيمان واليقين وشاهدوا أحوال الآخرة بأقدتهم فمظمت هيئة ذى الجلال في صدورهم فقلب الخوف عليهم ( طب ) عن أبي عقيل أنس بن مالك الخولاني عن محمد بن رجاء السجستاني عن منية ابن عثمان عن عمر بن محمد بن يزيد عن سالم ( عن ) أبيه عبدالله بن عمر بن الخطاب وعمر بن محمد بن يزيد وأورده الذهبي في الضعفاء وقال ثقة لينة ابن معين وله غرائب ( هب ) عن علي بن أحمد عن أحمد بن عبيد عن أحمد بن إبراهيم بن ملحان عن وثيمة بن موسى عن سلمة بن الفضل عن رجل ذكره الزهري عن الزهري عن سالم عن أبيه ( عن عمر ) بن الخطاب وظاهر صنيع المصنف أن يخرج به رجاء وسكتا عليه والأمر بخلافه بل تعقبه البيهقي بما نصه هذا منكر ولعل البلاء وقع من الرجل الذي لم يسم اه بحروفه ووثيمة هذا أورده الذهبي في الضعفاء وقال أبو حاتم يحدث عن سلمة بن الفضل بأحاديث موضوعة وسلمة قال أبو حاتم منكر الحديث لأعرفه اه وذكر الهيثمي أن فيه أيضا عند الطبراني محمد بن رجاء وهو ضعيف اه وفي الميزان عن أبي حاتم حدث وثيمة بأحاديث موضوعة فمنها هذا الخبر ثم أورده بنصه وحكم ابن الجزري بوضعه

( لكل شيء مفاح ومفتاح السموات قول لا إله إلا الله ) والمفتاح لا يفتح إلا إذا كان له أسنان وأسنان هذا المفتاح هي الأركان الخمسة التي بنى عليها الإسلام ذكره القرطبي ( طب ) عن معقل بن يسار قال الهيثمي فيه أغلب بن تمم وهو ضعيف

- ٧٣٢٢ - لِكُلِّ شَيْءٍ مِفْتَاحٌ ، وَمِفْتَاحُ الْجَنَّةِ حُبُّ الْمَسَاكِينِ وَالْفُقَرَاءِ - ابن لال عن ابن عمر - (ض)
- ٧٣٢٣ - لِكُلِّ عَبْدٍ صِيَّتٌ : فَإِنْ كَانَ صَالِحًا وَضِعَ فِي الْأَرْضِ ، وَإِنْ كَانَ مُسِيئًا وَضِعَ فِي الْأَرْضِ - الحكيم عن أبي هريرة - (ح)
- ٧٣٢٤ - لِكُلِّ صَائِمٍ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ عِنْدَ إِفْطَارِهِ أُعْطِيَهَا فِي الدُّنْيَا أَوْ ذُخِرَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ - الحكيم عن ابن عمر - (ح)
- ٧٣٢٥ - لِكُلِّ غَادِرٍ لَوْأَهُ يُعْرَفُ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (حم ق) عن أنس (حم م) عن ابن مسعود (م) عن ابن عمر - (ص)
- ٧٣٢٦ - لِكُلِّ غَادِرٍ لَوْأَهُ عِنْدَ أَسْتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (م) عن أبي سعيد - (ص)

(الكل شيء مفتاح ومفتاح الجنة حب المساكين والفقراء) وظاهر صنيع المصنف أن هذا هو الحديث بتامه والأمر بخلافه بل بقيته عند مخرجه ابن لال والفقراء الصبر هم جلساء الله عز وجل يوم القيامة اه بنصه وحذف المصنف له غير جيد (ابن لال) أبو بكر في مكارم الأخلاق وكذا ابن عدى (عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه عمر ابن راشد عن مالك وهو المدني إذ هو الذي حدث عن مالك قال الذهبي قال أبو حاتم وجدت حديثه كذباً قال الحافظ العراقي ورواه أيضا الدارقطني في غرائب مالك وابن عدى في الكامل وابن حبان في الضعفاء من حديث ابن عمر باللفظ المزبور اه وأورده ابن الجوزي من عدة طرق وحكم عليه بالوضع

(لكل عبد صيت) أي ذكر وشهرة في خير أو شر عند الملأ الأعلى (فإن كان صالحا وضع في الأرض وإن كان مسيئا وضع في الأرض) فمن دعاه الله فأجابه فصدق في الإجابة قربه واصطنعه لنفسه وألقى له في القلوب ملاحظة وحلاوة ومحبة قال تعالى للكليم « وألقيت عليك محبة مني ، فمكأن موسى لا يراه أحد إلا أجه حتى فرعون فما كان علي ذلك المنهج فله الحلاوة في العيون والود في القلوب وحكم عكسه عكس حكمه (الحكيم) الترمذي (عن أبي هريرة) (لكل عبد صائم دعوة مستجابة عند إفطاره) يحتمل من صومه كل يوم ويحتمل في آخر رمضان (أعطيا في الدنيا أو أذخرت له في الآخرة) قال الحكيم قد أعطى الله هذه الأمة كثيرا ما أعطى الأنبياء قبلهم فمن ذلك حتم على الدعاء « أذعنوني أستجب لكم ، وإنما كان ذلك الأنبياء لكن لما دخل التخليط في هذه الأمة لاستيلاء شهواتهم على قلوبهم حجبت فالصوم منع النفس عن الشهوات فإذا ترك شهوته من أجله صفا قلبه وتولاه الأنوار واستجيب دعاؤه فإن كان مسؤوله مقدرا عجل وإلا أذخر له في العقبى (الحكيم) في نوادره (عن ابن عمر) بن الخطاب رمز المصنف لحسنه وظاهر صنيع المصنف أن هذا الحديث مرفوع اتفاقا كغيره من الأحاديث التي يوردها ومخرجه الحكيم إنما قال ابن نضر بن دعلج رفعه وأن الباقرين وقفوه على ابن عمر فأشار إلى تفرد نضر برفعه فأطلاق المصنف عزو الحديث لمخرجه وسكوته عن ذلك غير مرضي

(لكل غادر) وهو الذي يقول قولاً ولا يفي به فشم من لم يفي بما نذر وبما حلف عليه وبشرط شرطه (لواء يعرف به يوم القيامة) ليعرف به فيزداد فضيحة واحتقارا وإهانة وهذا تقييح للقدر وتشديد في الوعيد عليه سيما من صاحب الولاية العامة لأن غدره يتعدى ضرره وقيل أراد نهى الرعية عن الغدر بالإمام فلا يخرج عليه (حم ق عن أنس) بن مالك (حم) عن ابن مسعود عبدالله (عن عمر) بن الخطاب

(لكل غار لواء عند استه يوم القيامة) بمعنى أنه يلصق به ويدني منه دنوا لا يكون معه اشتباه انزداد فضيخته وتتضاعف استهائته ويحتمل أن يكون عند دبره حقيقة وقال ابن العربي يزيد الشهرة به وهي عظيمة في النفوس



٧٣٢٧ - لِكُلِّ قَرْنٍ مِنْ أُمَّتِي سَابِقُونَ - (حل) عن ابن عمر - (ض)

٧٣٢٨ - لِكُلِّ قَرْنٍ سَابِقٌ - (حل) عن أنس

٧٣٢٩ - لِكُلِّ نَبِيٍّ تَرَكَّهُ، وَإِنْ تَرَكَتِي ضَيْعَتِي الْأَنْصَارُ فَاحْفَظُونِي فِيهِمْ - (طس) عن أنس - (ح)

٧٣٣٠ - لِكُلِّ نَبِيٍّ حَرَّمَ، وَحَرَّمَ الْمَدِينَةَ - (حم) عن ابن عباس - (ح)

٧٣٣١ - لِكُلِّ نَبِيٍّ خَلِيلٌ فِي أُمَّتِهِ، وَإِنْ خَلِيلِي عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ - (ت) عن طلحة (ه) عن أبي هريرة (ض)

٧٣٣٢ - لِكُلِّ نَبِيٍّ رَفِيقٌ فِي الْجَنَّةِ، وَرَفِيقِي فِيهَا عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ - ابن عساكر عن أبي هريرة (ض)

كبيرة على القلوب يخلق الله عند وجودها من الألم في النفوس ماشاء على قدرها وما يحتاج من ذلك في الآخرة أعظم ويزيد في عظم اللوا حتى تكون الشهرة أشد وإنما كان عند استه لتكون صورتان مكشوفتين الظاهرة في الأخلاق والباطنة في الخلق (م عن أبي سعيد) الجدرى ظاهره أن مسدسالم يروى إلا اللفظ المذكور وهذا هو الحديث بتمامه وليس كذلك بل تمامه الأول ولا عذر أعظم غدرا من أمير عامة، هذا لفظ مسلم في المغازي، ولا أدري لأي شيء تركه المصنف .

(لكل قرن من أمتي سابقون) قال الحافظ أبو نعيم فالصوفية سابق الامم والقرون وبإخلاصهم تطرون وتنصرون (حل عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه محمد بن عجلان ذكره البخاري في الضعفاء كما مر عنه .

(لكل قرن سابق) يحتمل أن يراد المبعوث ليجدد لهذه الامة أمر الدين (حل عن أنس) بن مالك

(لكل نبي تركه) بفتح التاء وكسر الراء وتخفيف وبكسر الاول وسكون الراء مثل كلمة وكلمة والتركه ما يخلفه الميت من بعده (وإن تركتني وضيعتي) أي عيالي في القاموس والضيعة العيال (الانصار فاحفظوني فيهم) لما لهم من السبق في نصرة الدين وإيواء المصطفى صلى الله عليه وسلم والذب عنه وحمايته من أعدائه حتى أظهر الدين وأحكم قواعد الشريعة وفيه إشارة إلى أن الخلافة ليست فيهم إذ لو كان كذلك لأوصاهم بغيرهم ولم يوص عليهم (طس عن أنس) ابن مالك رمز المصنف لحسنه وهو كما قال فقد قال الهيثمي إسناده جيد .

(لكل نبي حرم وحرى المدينة) تمامه عند أحد اللهم إن حرمتها بحرمتهك أن لا يأتى فيها محدثا ولا يختلي خلاها ولا يمضد شوكتها ولا تؤخذ أقطانها إلا بأذن الله اه هكذا هو في رواية أحمد في المسند وكان المصنف تركه ذهولا (حم عن ابن عباس) رمز المصنف لحسنه وهو كما قال فقد قال الهيثمي سنده حسن .

(لكل نبي خليل في أمته وإن خليلي عثمان بن عفان) لا يتأق قوله في الحديث الآتي لو كنته تتخذ أخا لا غيري لا تتخذ أبا بكر الحديث - لأن المراد هنا أخا الإخاء كما يأتي وأنه نبي الخلة أو لائتم أذن الله له في مخاللة أبي بكر وعثمان (ابن عساكر) في تاريخه (عن أبي هريرة) قال ابن الجوزي في العلل حديث لا يصح وإسحاق بن نجيع أحدر جاله قال أخذ من أكذب الناس وقال يحيى هو معروف بالكذب والوضع وقال ابن حبان كان يضع وفيه يزيد بن مروان قال يحيى كذاب وقال ابن حبان يروى الموضوعات عن الأثبات لا يحل الاحتجاج به .

(لكل نبي رفيق في الجنة ورفيق في الجنة) عثمان بن عفان (الذي يرافقتك قال الخليل ولا يذهب اسم الرفيق بالفتوح (ت) في المناقب (بن طلحة) بن عبيد الله وقال غريب وليس سنده قوى وهو منقطع (ه) عن أبي هريرة) قال ابن الجوزي في العلل حديث لا يصح .

- ٧٣٣٣ - لِكُلِّ نَبِيٍّ رَهْبَانِيَّةٌ ، وَرَهْبَانِيَّةٌ هَذِهِ الْأُمَّةِ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ - (حم) عن أنس - (ض)
- ٧٣٣٤ - لِلْإِمَامِ وَالْمُؤَدِّنِ مِثْلُ أَجْرٍ مَنْ صَلَّى مَعَهُمَا - أَبُو الشَّيْخِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - (ض)
- ٧٣٣٥ - لِلْبَكْرِ سَبْعٌ ، وَلِلنَّبِيِّ ثَلَاثٌ - (م) عن أم سلمة (ه) عن أنس - (ص)
- ٧٣٣٦ - لِلتَّوْبَةِ بَابٌ بِالْمَغْرِبِ مَسِيرَةٌ سَبْعِينَ عَامًا لَا يَزَالُ كَذَلِكَ حَتَّى يَأْتِيَ بَعْضَ آيَاتِ رَبِّكَ : طُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا - (طب) عن صفوان بن عسال - (ح)
- ٧٣٣٧ - لِلجَّارِ حَقٌّ - الْبِزَارُ وَالخِرَائِطِيُّ فِي مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ - (ح)
- ٧٣٣٨ - لِلجَنَّةِ ثَمَانِيَةٌ أَبْوَابٌ : سَبْعَةٌ مَغْلَقَةٌ ، وَبَابٌ مَفْتُوحٌ لِلتَّوْبَةِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ نَحْوِهِ - (طب ك) عن ابن مسعود - (ص)

(لكل نبي رهبانية) أي تتبل وانقطاع للعبادة (ورهبانية هذه الأمة الجهاد في سبيل الله) فليست رهبانيتهم كرهبانية النصارى من الانجذاب في الديور والجال والاقطاع عن الناس ولزوم التعبد (حم عن أنس) بن مالك ورواه عنه أيضاً أبو يعلى والدليلي .

(الإمام والمؤذن مثل أجر من صلى معهما) الذي يظهر أن المراد الإمام والمؤذن المحتسبان لا من يأخذ علي ذلك أجرًا ويطلب عليه معلوما كما هو عليه الآن (أبو الشيخ) ابن حبان في الثواب (عن أبي هريرة) وفيه يحيى بن طلحة وهو اليربوعي قال الذهبي قال النسائي ليس بشيء عن أبي بكر بن عياش وقد مر غير مرة عن عبد الله بن سعيد المقبري قال الذهبي في الضعفاء تركوه .

(للبكر) بلام التملك (سبع) أي يجب للزوجة البكر الجديدة ميت سبع من الليالي ولاء بلا قضاء (وللثيب ثلاث) كذلك ولو أمة فيهما قال الزحمرى أي لها ذلك زيادة علي التوبة عند البناء لتحصل الألفة وتقع المؤانسة بلزوم الصحبة وفضلت البكر بالزيادة لينتق نفاها اه وفي رواية للبخري تقييد ذلك بما إذا كان في نكاحه غيرها أي ويريد الميت عندها وإلا فلا لزوم وأفضله بين البكر والثيب يدل لما قاله الشافعي من عدم القضاء قال الرافعي لأنه لو كانت الثلاثة مقضية لم يكن للتخصيص بالبكر معنى وهذا قاله حين تزوج أم سلمة فدخل عليها فأراد أن يخرج فأخذته بثوبه فقال إن شئت زدتك وحاسبتك به للبكر الخ (م) في النكاح (عن أم سلمة ه) عن أنس) ورواه عنه أيضاً الشافعي وظاهر صنيع المصنف أن إذا بما تفرد به مسلم عن صاحبه والامر بخلافه فقد قال ابن حجر رواه البخاري عن أنس فقال من السنة فذكره .

(للتوبة باب بالمغرب مسيرة سبعين عاماً لا يزال كذلك حتى يأتي بعض آيات ربك طلوع الشمس من مغربها) قال القاضي معناه أن باب التوبة مفتوح علي الناس وهم في فسحة منها ما لم تطلع الشمس من مغربها فإذا طلعت انسدت عليهم فلم يقبل منهم إيمان ولا توبة لأنهم إذا عاينوا ذلك اضطروا إلى الإيمان والتوبة فلا يفهم ذلك كما لا ينفع المختصر فلما رأى أن سد الباب من قبل المغرب جعل فتح الباب أيضاً من ذلك الجانب وقوله مسيرة سبعين سنة مبالغة في التوسعة أو تقدير لعرض الباب بقدر ما يسده من جرم الشمس الطالع من المغرب إلى هنا كلامه (طب عن صفوان بن عسال) بفتح المهملة الأولى وشد الثانية رمز المصنف لحسنه

(للجار) علي جاره (حق) متأكد لا رخصة في تركه (البيزار) في مسنده (والخرياطي في كتاب مكارم الأخلاق) كلاهما (عن سعيد بن زيد) رمز المصنف لحسنه قال الهيثمي فيه إبراهيم بن إسماعيل بن جمع وهو ضعيف (للجنة ثمانية أبواب سبعة مغلقة وباب مفتوح للتوبة حتى تطلع الشمس من نحوه) أي من جهته وقد عرفت معناه

- ٧٣٣٩ - لِحُرَّةِ يَوْمَانَ ، وَ لِلْأَمَةِ يَوْمٌ - ابن منده عن الأسود بن عويم - (ض)
- ٧٣٤٠ - لِلرِّجَالِ حَوَارِيٌّ ، وَ لِلنِّسَاءِ حَوَارِيَّةٌ : حَوَارِيُّ الرَّجَالِ الزُّبَيْرُ ، وَ حَوَارِيَّةُ النِّسَاءِ عَائِشَةُ - ابن عساكر عن يزيد بن أبي حبيب معضلا - (ض)
- ٧٣٤١ - لِلرَّحِمِ لِسَانٌ عِنْدَ الْمِيزَانِ تَقُولُ : يَا رَبِّ مَنْ قَطَعَنِي فَأَقْطَعُهُ ، وَمَنْ وَصَلَنِي فَصَلُّهُ - (طب) عن بريدة - (ح)
- ٧٣٤٢ - لِلسَّائِلِ حَقٌّ ، وَإِنْ جَاءَ عَلَى فَرَسٍ - (حم د) والضياء عن الحسين (د) عن علي (طب) عن الهرماس بن زياد - (صح)
- ٧٣٤٣ - لِلصِّفِّ الْأَوَّلِ فَضْلٌ عَلَى الصُّفُوفِ - (طب) عن الحكم بن عمير - (ض)
- ٧٣٤٤ - لِلْعَبْدِ الْمَمْلُوكِ الصَّالِحِ أَجْرَانِ - (حم ق) عن أبي هريرة - (صح)

ما قبله (طب ك) وكذا أبو يعلى كلهم (عن ابن مسعود) قال الهيثمي سنده جيد (للحرة) أى للزوجة المتمحضة الحرة في القسم (يومان وللأمة) أى من فيها زق بسائر أنواعها ولو مبعضة ومستولدة (يوم) يعنى أن للحرة مثل الأمة وبهذا أخذ الشافعي والحديث وإن كان ضعيفا لكنشه اعتضد بقول علي كرم الله وجهه بل لا يعرف له مخالف وإنما سوى بينهما في حق الزفاف لأنه لزوال الحياء وهما فيه سواء (ابن منده) في الصحابة (عن الأسود بن عويم السدوسي قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجمع بين الحرة والأمة فذكره قال الذهبي في الصحابة حديث ضعيف

(للرجال حواري وللنساء حواريّة حواري الرجال الزبير وحواريّة النساء عائشة ابن عساكر) في التاريخ (عن يزيد) من الزيادة (ابن أبي حبيب معضلا) هو الأزدي أبو رجاء عالم أهل مصر قال الذهبي كان حبشيا من العلماء الحكماء الاتقياء مات سنة ١٣٨ (للرحم لسان عند الميزان تقول يارب من قطعني فأقطعه ومن وصاني فصله) نه به أنها تحضر عند ميزان العبد وتدعو على القاطع وتدعو للواصل وفي ذكر ذلك ما يدل على استجابة الدعاء وأوضح أن القطيعة حينئذ تكون بخفة الميزان والصلة حينئذ برحمانه ولو لم يكن في فضل صلتها ودم قطيعتها إلا ما ذكر لكنني به مرها ومرغبا وقوله لسان الخ إشارة إلى أنها تشكل به وسبق ماله بذلك تماق (طب عن بريدة) تصغير بريدة ، ابن الحصيب رمز المصنف لحسنه (للسائل حق وإن جاء على فرس) أى أن له حق الاعطاء وعدم الرد وإن كان على هيئة حسنة ومنظريه ومراكب فاخرة فقد يكون وراء ذلك عائلة ودين له معها أخذ الصدقة وفيه كما قال الغزالي جواز السؤال إذ لو كان حراما مطلقا لما أجاز إعانة المعتدى على عدوانه والاعطاء إعانة (حم د والضياء المقدسي) عن الحسين بن علي قال الحافظ العراقي وفيه يعلى ابن أبي يحيى جهله أبو حاتم ووثقه ابن حبان وسكت عليه أبو داود قال العراقي وقول ابن الصلاح عن أحمد أربعة أحاديث تدور في الأسواق لا أصل لها منها هذا لا يصح عن أحمد بدليل عدم إخرجه لهذا الحديث في مسنده (د عن علي) أمير المؤمنين سكت عليه أبو داود أيضا قال العراقي وفيه شيخ لم يسم (طب عن) أبي حديد بمهملتين مصغرا (الهرماس بن زياد) بن مالك الباهلي البصري صحابي سكن البصرة عند ابن القعقاع وغيره قال الهيثمي حديث ضعيف لضعف عثمان بن فائد أحد رجاله اه وأورده ابن الجوزي في الموضوعات وتبعه القزويني لكن رده ابن حجر كالملاني

(للصف الأول) وهو الذي يلي الإمام (فضل علي الصفوف) جميعها كما مر وهذا في حق الرجال أما النساء فالصف الأخير هن أفضل كما مر (طب عن الحكم بن عمير) مصغر قال الهيثمي فيه يحيى بن يعلى ضعيف (للعبد المملوك الصالح أجران) لادائه حق الله وآخر لخدمة مولاه قال ابن حجر اسم الصلاح يشمل شرطين

٧٣٤٥ - لِلغَازِي أَجْرُهُ، وَلِلجَاعِلِ أَجْرُهُ وَاجْرُ الغَازِي - (د) عن ابن عمرو - (ح)

٧٣٤٦ - لِلْمَائِدِ أَجْرُ شَهِيدٍ، وَلِلغَرِيقِ أَجْرُ شَهِيدَيْنِ - (ط) عن أم حرام - (ض)

٧٣٤٧ - لِلرَّأَةِ سِتْرَانِ: القَبْرُ، وَالزَّوْجُ - (عد) عن ابن عباس - (ض)

٧٣٤٨ - لِلْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتٌّ بِالْمَعْرُوفِ: يُسَلِّمُ عَلَيْهِ إِذَا لَقِيَهُ، وَيُجِيبُهُ إِذَا دَعَاهُ، وَيُسَمِّتُهُ إِذَا عَطَسَ،

وَيَعُودُهُ إِذَا مَرِضَ، وَيَتَّبِعُ جَنَازَتَهُ إِذَا مَاتَ، وَيُحِبُّ لَهُ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ - (حم ت ه) عن علي - (ح)

إحسان العيادة والنصح للسيد ونصيحة السيد تشمل أداء حقه من نحو خدمته قال ابن عبد البر وفيه أن العبد المؤدى لحق الحق وحق السيد أفضل من الحر ويؤيده قول عيسى عليه السلام مرة الدنيا حلوة الآخرة وحلوة الآخرة مرة الدنيا وللعبودية غضاضة ومرارة لانضغ عند الله اه ونوزع بأن أجر العبد إنما يضاعف فيما فيه القيام بالحقين فقط وقد يكون للسيد جهات أخر يستحق بها أضعاف أجر العبد وبقية الحديث والذي نفسى بيده لولا الجهاد في سبيل الله وبر أني لأحبت أن أموت وأنا مملوك اه (ق عن أبي هريرة)

(للغازي أجره) الذي جعله الله على غزوه (وللجاعل) أى المجهز للغازي تطوعا لاستجارا لعدم جوازته (أجره) أى ثواب ما بذل من المال (وأجر الغازي) لتحريضه على القتال حتى شارك الغزاة في مفزاهم قال القاسم يريد بالجاعل من شرط للغازي جعله أجره بذل المال الذي جعله وأجر غزوه المجهول له فإنه حصل بسببه وفيه ترغيب للجاعل ورخصه للجعل له وللعداء في حل أخذ الجمل على الجهاد خلاف فرخص فيه مالك وأصحاب الرأي ومنعه الشافعي استدلالا بأحاديث في الجهاد (عن ابن عمرو) بن العاص رمز لحسنه

(للمائد) أى الذى يلحقه دوران رأسه من ريح البحر واضطراب السفينة من ماد يميم إذا دار رأسه (أجر شهيد وللغريق أجر شهيدين) قال المظهر هذا إن ركبته لبحر طاعة كغزو وحج وطلب علم وكذا التجارة ولا طريق له غيره وقصد طلب القوت لا زيادة ماله (طب عن أم حرام) بنت ملحان بن خالد الأنصارية

(للرأة ستران) قيل وما هما قال (القبر والزوج) تمامه عند الطبراني قيل فأيهما أستر وفي رواية أفضل قال القبر (عد) من حديث هشام بن عمار عن خالد بن يزيد عن أبي روق الهمداني عن الضحاک بن ابن عباس وكذا الطبراني في الصغير (عن ابن عباس) ثم تعقبه أعنى مخزجه ابن عدى بأن خالد بن يزيد أحاديثه كلها لا يتابع عليها لا متنازلا إسنادا وقال ابن الجوزى موضوع والمتمم به خالد هذا اه ورواه الطبراني باللفظ المذكور عن ابن عباس أيضا في معاجيبه الثلاثة قال الهيثمى وفيه خالد بن يزيد القشيري غير قوى قال الحافظ العراقي سنده ضعيف ويتقوى بما رواه أبو بكر الجماليني في تاريخ الطالبين عن علي للمرأة عشر عورات فإذا تزوجت ستر الزوج عورة وإذا ماتت ستر القبر تسعا ابن عدى في الطيوريات بسنده عن علي بن عبد الله نعم الاختان القبور

(للمسلم على المسلم ست بالمعروف) صفة بعد صفة لموصوف محذوف يعنى للمسلم على المسلم ست خصال متلثة بالمعروف وهو ما عرف في الشرع والعقل حسنه (يسلم عليه إذا لقيه) أى يقول له السلام عليكم (ويجيبه إذا دعاه) يحتمل يجيبه إذا ناداه بأن يقول ما شأنك أو نحوه ويحتمل يجيبه إذا دعاه لولية (ويشتمه إذا عطس) بأن يقول له يرحمك الله (ويعوده إذا مرض) ولو يسيرة كصداع خفيف وحى يسيره وكذا الرمد على الأرجح ولا يتوقف على مضى ثلاثة أيام على الأصح (ويتبع جنازته إذا مات) أى يصحبه للصلاة عليه والاكل الى دفنه (ويحب له ما يحب لنفسه من الخير) (حم ت ه عن علي) أمير المؤمنين قال الهيثمى رجاله ثقات ومن ثم رمز المصنف لحسنه

٧٣٤٩ - لِلْمُصَلِّي ثَلَاثُ خِصَالٍ : يَتَنَاءَرُ الْبُرِّ مِنْ عَنَانِ السَّمَاءِ إِلَى مَفْرَقِ رَأْسِهِ ، وَتَحْفُّ بِهِ الْمَلَائِكَةُ مِنْ لَدُنْ قَدَمَيْهِ إِلَى عَنَانِ السَّمَاءِ وَيُنَادِيهِ مُنَادٍ : لَوْ يَعْلَمُ الْمُصَلِّي مِنْ بُنَاجِي مَا أُقْتَل - محمد بن نصر في الصلاة عن الحسن مرسلا - (ض)

٧٣٥٠ - لِلْمَمْلُوكِ طَعَامُهُ وَكِسْوَتُهُ بِالْمَعْرُوفِ ، وَلَا يَكْتُبُ مِنَ الْعَمَلِ إِلَّا مَا يُطِيقُ - (حم م حق) عن أبي هريرة - (صح)

٧٣٥١ - لِلْمَمْلُوكِ عَلَى سَيِّدِهِ ثَلَاثُ خِصَالٍ : لَا يُعْجِلُهُ عَنْ صَلَاتِهِ ، وَلَا يُقِيمُهُ عَنْ طَعَامِهِ ، وَيُشْبِعُهُ كُلَّ الْإِشْبَاعِ - (طب) عن ابن عباس

٧٣٥٢ - لِلْمُؤْمِنِ أَرْبَعَةٌ أَعْدَاءٌ : مُؤْمِنٌ يَحْسُدُهُ ، وَمُنَافِقٌ يَبْغِضُهُ ، وَشَيْطَانٌ يَضِلُّهُ ، وَكَافِرٌ يَقَاتِلُهُ - (فر) عن أبي هريرة - (ض)

(للمصلي ثلاث خصال يتناثر البر بالسكر الخير والبركة والفضل (من عنان السماء) بفتح العين بضبط المصنف والعنان بالفتح السحاب وقيل ما عنك منها أي اعترض وذلك إذا رفعت رأسك (إلى مفرق رأسه) المفرق كمسجد الطريق في شعر وهذا في أصل أن الصلاة بتمام الشروط والأركان والسنن والخشوع الذي هو روح الصلاة وأما غيره فليته ينجو لاله ولا عليه (وتحف به الملائكة من لدن) ظرف مكان بمعنى عند لكنه لا يستعمل إلا في الحاضر (قدميه إلى عنان السماء ويناديه مناد لو يعلم المصلي من بناجي ما اقتل) أي انعطف عن جهة القلة تاركا الصلاة (محمد بن نصر في) كتاب (الصلاة عن الحسن) البصري (مرسلا)

(للمملوك طعامه وكسوته) اللام للملك أي طعام المملوك وكسوته بقدر ما تندفع ضرورته مستحق له على سيده ونكتة تقديم الخبر أنه في هذا المقام بصدده تملك المملوك ما ذكره قدم ما هو عنده أهم وبه إغناء على الأصل (بالمعروف) أي بلا إسراف ولا تقتير على اللاتق بأمثاله قال ابن حجر هذا الحديث يقتضى الرد في ذلك إلى العرف فمن زاد على ذلك كان متطوعا فالواجب مطلق الموااساة لا المساواة من كل جهة ومن أخذ بالأكل فعل الأفضل من عدم استئثاره على عياله وإن كان جائزا (ولا يكلف) بالبناء للمجهول (من العمل) نقيض النهي (إلا ما يطيق) الدوام عليه والمراد أنه لا يكلفه إلا جنس ما يقدر عليه وفيه الحث على الإحسان إلى المالك والرفق بهم وألحق بهم من في معانهم من أجير ونحوه والمحافظة على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (حم م) في الأيمان والنذور (حق عن أبي هريرة) قال ابن حجر فيه محمد بن عجلان ورواه عنه أيضا مالك والشافعي ولم يخرج البخاري عنه

(للملوك على سيده ثلاث خصال لا يعجله عن صلاته) أي عن الفرض (ولا يقيمها عن طعامه ويشبعه كل الإشباع) يعني الشبع المحمود (طب عن ابن عباس) قال الهيثمي فيه من لم أعرفهم وعبد الصمد بن علي ضعيف كذا ذكره في موضع وعزاه في آخر للطبراني في الصغير ثم قال وإسناده ضعيف

(للمؤمن أربعة أعداء مؤمن يحسده ومنافق يبغضه وشيطان يضلّه وكافر يقاتله) هؤلاء أعداءه على الحقيقة لأنهم يريدون دينه وذلك أعظم من إرادة زوال نعمته الدينية إذ ليس في زوالها هلاك بل إن زالت وعوض الصبر فإزواج الصابرين وإن بقيت عندك وصاحبك الشكر فأنت فائز بثواب الشاكرين فالمؤمن وإن كان يحسدك فإنه يواليك ولا يعاديك فعاد في الله من عاداك ووال من والاك ودار من حسدك وقاتل الشيطان والكفار على عبادة الله واكتساب ما تفوز به في الآخرة (فر عن أبي هريرة) وفيه صخر الحاجبي قال الذهبي في الضعفاء متهم بالوضع وخالد

٧٣٥٣ - لِلْمُهَاجِرِينَ مَنَابِرٌ مِنْ ذَهَبٍ يَجْلِسُونَ عَلَيْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَدْ آمَنُوا مِنَ الْفِرْعَاجِ - (حب ك) عن أبي سعيد - (ص)

٧٣٥٤ - لِلنَّارِ بَابٌ لَا يَدْخُلُ مِنْهُ إِلَّا مَنْ شَفَى غَيْظَهُ بِسَخَطِ اللَّهِ تَعَالَى - الْحَكِيمُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - (ض)

٧٣٥٥ - لَمْ تَوْتُوا بَعْدَ كَلِمَةِ الْإِخْلَاصِ مِثْلَ الْعَافِيَةِ ، فَاسْأَلُوا اللَّهَ الْعَافِيَةَ - (هب) عن أبي بكر - (ح)

٧٣٥٦ - لَمْ تَحِلَّ الْفَنَائِمُ لِأَحَدٍ سِوَدِ الرَّؤُوسِ مِنْ قَبْلِكُمْ ، كَانَتْ تَجْمَعُ وَتَنْزِلُ نَارٌ مِنَ السَّمَاءِ فَتَأْكُلُهَا - (ت) عن أبي هريرة - (ح)

٧٣٥٧ - لَمْ يَبْعَثِ اللَّهُ تَعَالَى نَبِيًّا إِلَّا بَلَّغَهُ قَوْمَهُ - (حم) عن أبي ذر - (ص)

٧٣٥٨ - لَمْ يَبْقَ مِنَ النَّبُوَّةِ إِلَّا الْمُبَشِّرَاتُ : الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ - (خ) عن أبي هريرة - (ص)

الواسطي مجهول وحصين بن عبدالرحمن قال الذهبي نسي وشاخ وقال النسائي تغير .

( للمهاجرين منابر من ذهب يجلسون عليها يوم القيامة قد آمنوا من الفرع ) الا كبر الذي يظهر أن هذا يختص بمن هاجر قبل الفتح بل يعم كل من هاجر من ديار الكفر إلى ديار الإسلام إلى يوم القيامة ( حب ك ) في المناقب ( عن أبي سعيد ) الخندري قال الحاكم صحيح فتعقبه الذهبي بأن أحمد بن سليمان بن بلال أحد رواة واه فالصحة من أين ( النار ) سبعة أبواب منها ( باب لا يدخل منه ) يوم القيامة ( إلا من شفى غيظه بسخط الله ) وذلك لأن الإنسان مبنى على سبعة الشرك والشك والغفلة والرغبة والرغبة والشهوة والغضب فهذه أخلاقه فأى خلق من هذه الأخلاق غلب على قلبه نسب إليه دون البقية وإن جهنم لم تعد لهم أجمعين لها سبعة أبواب لكل باب منهم جزء مقسوم ، ( الحكيم ) الترمذي ( عن ابن عباس ) ظاهر صنيع المصنف أن الحكيم أسنده على عادة المحدثين وليس كذلك بل قال روى عن ابن عباس فكما أن المصنف لم يصب في عزوه إليه مع كونه لم يسنده لم يصب في عدوله عن عزوه لمن أسنده من المشاهير الذين وضع لهم الرموز وهو البيهقي فإنه خرجه باللفظ المزبور من حديث ابن عباس المذكور ثم إن فيه قدامة بن محمد أورده الذهبي في الضعفاء وقال خرجه ابن حبان وإسماعيل بن شيبان الطائفي عن ابن جريج قال في اللسان كالميزان واه وأورد هذا الحديث من جملة ما أنكر عليه وقال العقيلي أحاديثه عن ابن جريج منا كبر غير محمولة وقال ابن عدى يروى عن ابن جريج ما لا يرويه غيره وقال النسائي منكر الحديث .

( لم توتوا بعد كلمة الإخلاص ) وهي شهادة أن لا إله إلا الله ( مثل العافية ) لأنها جامعة لأنواع خير الدارين من الصحة في الدنيا والسلامة في العقبى ( فسألوا الله العافية ) أى السلامة من الشدائد والبلايا والمكاره الدنيوية والأخروية ( هب عن أبي بكر ) الصديق رضى الله عنه رمز المصنف لحسنه

( لم تحل الفنائم لأحد سواد الرؤوس من قبلكم كانت تجمع وتنزل نار من السماء فتأكلها ) أشار به إلى أن تحليل الفنائم خاص بهذه الأمة ( ت عن أبي هريرة ) رمز المصنف لصحته :

( لم يبعث الله تعالى نبيا إلا بلغه قومه ) ومصادقه في القرآن وما أرسلنا من رسول إلا بلسان قومه ، ( حم عن أبي ذر ) رمز المصنف لحسنه قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح إلا أن يجاهدوا لم يسمع من أبي ذر

( لم يبق ) زاد في رواية أحمد بعدى ( من النبوة ) اللام للعهد والمراد نبوته أى لم يبق بعد النبوة المختصة بي ( إلا المبشرات ) بكسر الشين جمع مبشرة يعنى أن الوحي يتقطع بموته فلا يبقى بعده ما يعلم به أنه سيكون غير المبشرات قالوا وما المبشرات قال ( الرؤيا الصالحة ) الحسنة أو الصحيحة المطابقة للواقع يعنى لم يبق من أقسام المبشرات من

٧٣٥٩ - لم يتكلم في المهدي إلا عيسى ، وشاهد يوسف ، وصاحب جريج ، وابن ماشطة فرعون - (ك)  
عن أبي هريرة - (صح)

٧٣٦٠ - لم تحسدنا اليهود بشيء ما حسدونا بثلاث : التسليم ، والتأمين ، و الله اللهم ربنا ولك الحمد ، -  
(هق) عن عائشة - (ض)

٧٣٦١ - لم ير للستحايين مثل النكاح - (ه ك) عن ابن عباس - (ض)

النبوة في زمنى ولا بعدى إلا قسم الرؤيا الصالحة وهذا قاله في مرض موته لما كشف الستارة والناس صفوف خلف  
أبي بكر قال في المطامح ذكر لهم ما ذكر من أمر المبشرات لأن احسام السبل الظاهرة إلى الغيب قد آن بموته أن تذهب  
فأخبرهم ببقاء الرسل الباطنة الغيبية وهي الرؤيا الواردة عن الله إلى غيب الأسرار وسمها جزأ من النبوة لذلك والتعبير  
بالمبشرات خرج مخرج الغالب وإلا فمن الرؤيا ما تكون منذرة وهي صادقة يريها الله تعالى للدؤ من لطفاً منه به ليستعد  
لما سيقع قبل وقوعه (خ) في الرؤيا (عن أبي هريرة) وكذا مسلم فيها عن ابن عباس فعزوه ذلك للبخارى وحده  
موهما أن ذلك مما تفرد به عن صاحبه غير سديد وزاد بعضهم فعزى للبخارى زيادة يراها المسلم أوترى له ولم  
أقف عليه فيه .

(لم يتكلم في المهدي) قال الحرالي هو موضع الهدوء والسكون وقال القاضي مصدر سمي به ما يهد للصبي من  
مضجعه (إلا) أربعة أى من بنى إسرائيل وإلا فقد تكلم في المهدي نحو عشرة منهم إبراهيم الخليل ويحيى ومريم وموسى  
ومبارك العامة قال المؤلف في الخصائص ونينا وأن هذه الأربعة محل وفاق وغيرهم قيل كانوا يميزين أو أنه أعلم أولاً  
بالأربعة ثم أوحى إليه غيرهم فأخبر به فالأول (عيسى) ابن مريم (و) الثاني (شاهد يوسف) وشهد شاهد من أهلها  
قالوا كان في المهدي (و) الثالث (صاحب جريج) أى الراهب وكانت امرأة ترضع ابناً فى بنى إسرائيل فربها رجل راكب فقالت  
اللهم اجعل ابني مثله فترك نديها وقال اللهم لا تجعلني مثله ثم مر بأمة تجر وتضرب فقالت اللهم لا تجعل ابني  
مثل هذه قال اللهم اجعلني مثلها فقالت لم قال الراكب جبار والأمة يقولون زنت وسرقت ولم تفعل وسيجى في هذا  
كلام آخر (و) الرابع (ابن ماشطة فرعون) لما أراد فرعون إلقاء أمه في النار قال لها اصبرى ، وكلام الصبي في مهده  
يحتمل كونه بلا تعقل كما خلق الله التكلم في الجهاد وكونه عن معرفة بأن خلق الله فيهما الإدراك وفيه وجود الكرامات  
ورد على منكرها (ك) في أخبار الانبياء (عن أبي هريرة) وقال علي شرطهما وأقره الذهبي

(لم يحسدنا اليهود بشيء ما حسدونا بثلاث) من الخصال وهي التسليم أى سلام التحية عند التلاقي وهي نحية أهل  
الجنة وسلام اليهود الإشارة بالأكف والأصابع (والتأمين) أى قول آمين عقب القراءة في الصلاة وغيرها (واللهم)  
أى قول اللهم (ربنا لك الحمد) في الرفع من الركوع في الصلاة فهذه الثلاثة من خصائص هذه الأمة ولما رأى اليهود  
ذلك اشتد حسدهم لهم على ما خصوا به من الفضائل قال تعالى ود كثير من أهل الكتاب لو يردونكم من بعد  
إيمانكم كفاراً حسداً من عند أنفسهم من بعد ما تبين لهم الحق. فذم اليهود على ما حسدوا المؤمنين على الهدى والعلم  
وقد ابتلى بعض المنتسبين إلى العلم بنوع من الحسد لمن هداه الله يعلم نافع أو عمل صالح وهو خلق مذموم مطلقاً  
وهو من أخلاق المغضوب عليهم (هق عن عائشة) قضية صنيع المصنف أن ذالم يتعرض أحد من الستة لتخرجه  
والامر بخلافه فقد خرجه ابن ماجه باللفظ المزبور من حديث ابن عباس

(لم ير للستحايين) قال الطيبي هو من الخطاب العام ومفعوله الأول محذوف أى لم تر أيها السامع ما تزيد به المحبة  
(مثل النكاح) لفظ ابن ماجه والحاكم مثل الزوج أى إذا نظر رجل لاجنية وأخذت بجماع قلبه فنكاحها يورثه  
مزيد المحبة كذا ذكره الطيبي وأصح منه قول بعض الأكابر المراد أن أعظم الأدوية التي يعالج بها العشق النكاح فهو علاجه

٧٣٦٢ - لم يزل أمر بني إسرائيل معتدلاً حتى نشأ فيهم المولدون وأبناء سبأيا الأمم التي كانت بنو إسرائيل تسميها فقالوا بالرأي فضلوا وأضلوا - (ه طب) عن ابن عمر - (ح)

٧٣٦٣ - لم يسلط على الدجال إلا عيسى ابن مريم - الطيالسي عن أبي هريرة - (ح)

الذي لا يعدل عنه لغيره ما وجد إليه سبيلا وهذا هو المعنى الذي أشار إليه سبحانه عقب إحلل النساء حرأتهن وإماتهن عند الحاجة بقوله يريد الله أن يخفف عنكم وخلق الإنسان ضعيفا ، فذكر تخفيفه سبحانه في هذا الموضوع وإخباره عن ضعف الانسان يدل علي ضعفه عن احتمال هذه الشهوة وأنه سبحانه خفف عنه أمرها بما أباحه له من أطيب النساء وبهذا التقدير استبان أن حمل الدمري الخبر على ما إذا قصد خطبة امرأة ورآها وأحبها تسن المبادرة بتزويجها لهل بالمرّة (ه ك) في النكاح (عن ابن عباس) وقال على شرط مسلم وأقره الذهبي وفيه عند ابن ماجه سعيد بن سليمان قال في الكاشف أحد كان يصحف

(لم يزل أمر بني إسرائيل) ذرية يعقوب بن اسحاق بن إبراهيم (معتدلا) أي متساويا منتظما لا اعوجاج فيه ولا خلل يعتريه وفي رواية مستقيما بدل معتدلا (حتى نشأ فيهم المولدون) جمع مولد بالفتح وهو الذي ولد ونشأ بينهم وليس منهم (وأبناء سبأيا الأمم التي كانت بنو إسرائيل تسميها فقالوا بالرأي فضلوا وأضلوا) أي وكذلك يكون أمر هذه الأمة قال ابن تيمية وقد دخل في هذه الأمة أيضا من الآثار الرومية قولاً وعملاً والآثار الفارسية قولاً وعملاً ما لا يخفاء به علي من من عليهم بدين الاسلام وما حدث فيه قال ابن عباس رضي الله عنهما ما أشبه الليلة بالبارحة هؤلاء بنو إسرائيل شبهنا بهم وقال ابن مسعود إنهم أشبه الأمم بنا سمنا وهديا يتبعون عملهم حذو القذة بالقذة غير أني لأدرى أتعبدون العجل أم لا ومقصود الحديث التحذير من العمل بالرأي بالقول المجرد الذي لا يستند إلى أصل من الدين وعلى ذلك درج أكبر الصحابة فمن بعدهم فقد خرج أبو داود قال ابن حجر بسند حسن عن علي لو كان الدين بالرأي لكان مسح أسفل الخف أولى من أعلاه وخرج البيهقي في المدخل عن عمر اتقوا الرأي في دينكم والطبراني عنه اتهموا الرأي على الدين والحاصل أن المصير إلى الرأي إنما يكون عند فقد النص كما يشير إليه قول الشافعي فيما خرجه البيهقي بسند قال ابن حجر صحيح إلى أحمد سمعت الشافعي يقول القياس عند الضرورة ومع ذلك فليدر العامل برأيه على ثقة من أنه وقع في المراد من الحكم في نفس الأمر وإنما عليه بذل الوسع في الاجتهاد ليؤجر ولو أخطأ وخرج البيهقي وابن عبد البر عن جمع من أكبر التابعين كالحسن وابن سيرين والشعبي والنخعي بأسانيد قال ابن حجر جيداً ذم القول بالرأي المجرد ويجمع ذلك كله خبر دلا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به، خرجه الحسن بن سفيان وغيره قال ابن حجر ورجاله ثقات وصححه النووي في الأربعين وأما هذا الخبر ونحوه فظاهر في أنه أراد من قال بالرأي مع وجود النص من الحديث لا غفاله التنقيب عليه فهذا ملوم وأولى منه باللوم من عرف النص وعمل بمعارضه من الرأي يرد به بالتأويل قال ابن عبد البر واختلف في الرأي المقصود بالذم فقيل القول في الاعتقاد بمخالفة السنن لأنهم استعملوا آراءهم وأقيستهم في رد الأحاديث حتى طعنوا في التواتر منها وقال الأكثر الرأي المذموم القول في الأحكام بالاستحسان والتشاغل بالأغلوطات ورد بعض الفروع لبعض دون ردها لأصول السنن وأضاف كثير لذلك من يتشاغل بالإكثار من النوادر قبل وقوعها لما في الاستغراق فيه من التعميل (ه طب) وكذا البزار (عن ابن عمرو) بن العاص وفيه عند ابن ماجه سويد بن سعيد أورده الذهبي في الضعفاء وقال منكر الحديث لكنه في المنار بعد عزوه للبزار قال إنه حديث حسن

(لم يسلط) بالبناء للفعول والفاعل الله أي لا يسلط الله (على الدجال) أي على قتله كما جاء مصرحاً به هكذا في رواية (إلا عيسى ابن مريم) فإنه ينزل من السماء حين يخرج الدجال فيقتله ولا يبقى أحد من أهل الكتاب إلا يؤمن



٧٣٦٤ - لم يقبر نبي إلا حيث يموت - (حم) عن أبي بكر - (ح)

٧٣٦٥ - لم يكذب من نبي بين اثنين ليصلح - (دم) عن أم كلثوم بنت عقبة - (ح)

٧٣٦٦ - لم يكن مؤمن ولا يكون إلى يوم القيامة إلا وله جار يؤذيه - أبو سعيد النقاش في معجمه

وإبن النجار عن علي - (ح)

٧٣٦٧ - لم يلق ابن آدم شيئا قط منذ خلقه الله أشد عليه من الموت، ثم إن الموت لاهون مما بعده -

(حم) عن أنس - (ض)

به حتى تكون الملة واحدة وتقع الأمة حتى ترتع الأسود مع الإبل والنور مع البقر والذئب مع الغنم ويلعب الصبيان بالحيات فلا تؤذيهم (الطيالسي) أبو داود في مسنده (عن أبي هريرة) وفيه موسى بن مطير قال الذهبي في الضعفاء قال غير واحد متروك الحديث اه. وبه يعرف أن رمز المصنف لحسنه غير مرضي

(لم يقبر نبي إلا حيث يموت) ولهذا لم يقبر النبي صلى الله عليه وسلم إلا في حجرته التي مات فيها بعد ما اختلفت آراء الصحابة في ذلك كثيرا وأرواه ابن منيع بلفظ لم يدفن نبي قط إلا حيث يقبض (حم عن أبي بكر) الصديق رمز المصنف لحسنه (لم يكذب من نبي) بالتخفيف أي بلغ حديثا (بين اثنين ليصلح) بينهما وفي رواية ليس بالكاذب من أصلح بين الناس فقال خيرا أو نسي خيرا قال النروي الظاهر بإباحة حقيقة الكذب في هذا ونحوه لكن التعريض أولى وقال ابن العربي الكذب في هذا وأمثاله جائز بالنص رفقا بالمسلمين لحاجتهم إليه وليس للعقل فيه مجال ولو كان تحريم الكذب عقليا ما انقلب حللا قال المنذرى يقال نبت الحديث بتخفيف الميم إذا بلغته على وجه الإصلاح وتشديدها إذا كان على وجه إفساد ذات البين ذكره الجوهرى وأبو عبيد وابن قتيبة وغيرهم (دم عن أم كلثوم بنت عقبة) بالقاف ابن معيط وسكت عليه أبو داود وأقره عليه المنذرى فهو صالح ومن ثم رمز المصنف لحسنه

(لم يكن مؤمن ولا يكون إلى يوم القيامة إلا وله جار يؤذيه) وهذا واقع في كل عصر (أبو سعيد النقاش في معجمه وإبن النجار) في تاريخه كلاهما (عن علي) أمير المؤمنين

(لم يلق ابن آدم شيئا قط منذ خلقه الله أشد عليه من الموت) أي هو أشد الدواهي وأعظم مرارة من جميع ما يكابده الإنسان من الشدائد طول عمره فإن مفارقة الروح للبدن لا تحصل إلا بعد ألم عظيم لهما فإن الروح تعلقت بالبدن وألفتة واشتد امتزاجها به فلا يفترقان إلا بمجهود وشدة وبتراب ذلك الألم باستحضار المحتضر أن جسده يصير جيفة قادرة يأكلها الهوام ويبله التراب وأن الروح المفارقة له لا يدري أين مستقرها فيجتمع له سكرة الموت مع حسرة القوت ووجاهت سكرة الموت بالحق ذلك ما كنت منه تحيد، (إن الموت لاهون) على الإنسان (بما بعده) كروعة سؤال منكرونيكبر وروعة القيام من القبور ليوم النشور وروعة الصعق وروعة الموقف وقد بلغت القلوب الحناجر وروعة تطاير الصحف وروعة الورد إلى النار تحلة القسم

فلو أنا إذا متنا تركناه لكان الموت راحة كل حي

ولكننا إذا متنا بعثناه ونسأل بعد ذاع كل شيء

ثم هذا فيمن لم يستعد قبل حلوله ورواق للعمل الصالح قبل نزوله أما من كان كذلك وختم له بذلك فما بعده أسهل إن شاء الله كما يدل عليه خبر أحمد والطبراني آخر شدة يلقاها المؤمن الموت اه. فتأمله فإنني لم أر من تعرض له (حم عن أنس) قال الهيثمي رجاله موثقون وقال في محل آخر إسناده جيد

٧٣٦٨ - لم يمّت نبي حتى يؤمه رجل من قومه - (ك) عن المغيرة - (ص)

٧٣٦٩ - لم يمنع قوم زكاة أموالهم إلا منعوا القطر من السماء ، ولولا البهائم لم يمطروا - (طب) عن ابن عمر - (ض)

٧٣٧٠ - لما صور الله تعالى آدم في الجنة تركه ماشاء الله أن يتركه ، فجعل إبليس يطيف به ينظر إليه ، فلما رآه أجوف عرف أنه خلق لا يتمالك - (حم م) عن أنس - (ص)

(لم يمّت نبي حتى يؤمه رجل من قومه) قاله لما كشف سترا أو فتح بابا في مرضه فنظر إلى الناس يصلون خلف أبي بكر قال الضياء المقدسي وابن ناصر ثبت وصح أن المصطفى صلى الله عليه وسلم صلى خلف أبي بكر مقتديا به في مرض موته ولا ينكر ذلك إلا جاهل وفي مسلم أنه صلى خلف عبدالرحمن بن عرف في غزوة تبك الفجر وكان خرج لحاجته فقدم الناس عبد الرحمن فأدرك المصطفى صلى الله عليه وسلم إحدى الركعتين معهم فلما سلم أم صلاته وهذا رد لما ذهب إليه عياض من أن من خصائصه أنه لا يجوز لأحد أن يؤمه لانه لا يصح التقدم بين يديه في الصلاة ولا غيرها لعذر ولا غيره (ك) في الصلاة (عن المغيرة) بن شعبة وقال علي شرطهما وفيه عبد الله بن ابن أمية قال في الميزان عن الدارقطني ليس بالقوى اهـ . ورواه الدارقطني هكذا ثم أعله بفلج بن سليمان قال العراقي وفلج له غرائب وقال النسائي ليس بقوى .

(لم يمنع قوم زكاة أموالهم إلا منعوا القطر من السماء ولولا البهائم لم يمطروا) أي لم ينزل إليهم المطر عقوبة لهم بشؤم منهم للزكاة عن مستحقها فانتفاعهم بالمطر الواقع إنما هو واقع تبعاً للبهائم فالبهائم حينئذ خير منهم وهذا وعيد شديد على ترك إخراج الزكاة أعظم به من وعيد (طب عن ابن عمر) بن الخطاب

(لما صور الله تعالى آدم) أي طينة (في الجنة تركه ماشاء الله) ما هذه بمعنى المدة (أن يتركه) فيها (لجعل إبليس يطيف به) أي يستدير حوله (ينظر إليه) من جميع جهاته (فلما رآه أجوف) أي صاحب جوف والأجوف هو الذي داخله خال (عرف أنه خلق) أي مخلوق (لا يتمالك) أي لا يملك دفع الوسوسة عنه أو لا يتقوى بعضه ببعض ولا يكون له قوة وثبات بل يكون متزلزل الأمر متغير الحال مضطرب القال معرض الآفات والتماكك التماسك أو لا يتماسك عن ما يسد جوفه ويجعل فيه أنواع الشهوات الداعية إلى العقوبات فكان الأمر كما ظنه قال الثوري شتي هذا الحديث مشكل جدا فقد ثبت بالكتاب والسنة أن آدم من أجزاء الأرض وأدخل الجنة وهو بشر وقال البيضاوي الأخبار متظاهرة على أن الله تعالى خلق آدم من تراب قبضه من وجه الأرض ونحره حتى صار طيناً ثم تركه حتى صار صلصالا وكان ملقى بين مكة والطائف ببطن عمان لكن لا ينافي تصويره في الجنة لجواز أن تكون طينته لما نحرته في الأرض وتركت فيها مضت عليها الأطوار واستعدت لقبول الصورة الإنسانية حلت إلى الجنة فصورته ونفخ فيها الروح وقوله يا آدم أسكن أنت وزوجك الجنة ، لا دلالة فيه على أنه أدخلها بعد نفخ الروح إذ المراد بالسكون الاستقرار والتمسك بالأمر به لا يجب كونه قبل الحصول في الجنة كيف وقد تظافرت الروايات على أن حواء خلقت من آدم وهو أحد المأمورين به ولعل آدم لما كانت مدته التي هي البدن من العالم السفلي وصورته التي تميز بها عن سائر الحيوان وضاهي بها الملائكة من العالم العلوي أضاف تكون مادته إلى الأرض لأنها نشأت منها وأضاف حصول صورته إلى الجنة لأنها منها وما ذكر من أن سياق الحديث هكذا هو مارأيته في نسخ هذا الكتاب لكن في صحيح مسلم فعرف أنه خلق خلقا لا يتمالك فلعل اللفظة سقطت من قلم المؤلف والمراد جنس الآدميين (حم م) في الأدب (عن أنس) بن مالك واستدركه الحاكم فوه ورواه أبو الشيخ وزاد

٧٣٧١ - لما عرج بي ربي عز وجل مررت بقوم لهم أظفار من نحاس يخمشون وجوههم وصدورهم فقلت: من هؤلاء يا جبريل؟ قال: هؤلاء الذين يأكلون لحوم الناس ويقعون في أعراضهم - (حم د) والضياء عن أنس - (صح)

٧٣٧٢ - لما نفخ في آدم الروح مارت وطارت فصارت في رأسه فغطس فقال: الحمد لله رب العالمين فقال الله: يرحمك الله - (حب ك) عن أنس - (صح)

٧٣٧٣ - لما خلق الله تعالى جنة عدن خاق فيها مالا عين رأت ولا خطر على قلب بشر ثم قال لها تكلمي، فقالت: قد أفاح المؤمنون - (طب) عن ابن عباس - (ض)

٧٣٧٤ - لما أتى إبراهيم في النار قال: اللهم أنت في السماء واحد وأنا في الأرض واحد عبدك - (ع حل) عن أبي هريرة - (ض)

بعد لا يتالك ظفرت به .

(لما عرج بي ربي عز وجل مررت بقوم لهم أظفار من نحاس يخمشون وجوههم) أي يخدشونها (وصدورهم فقلت من هؤلاء يا جبريل قال هؤلاء الذين يأكلون لحوم الناس ويقعون في أعراضهم) قال الطيبي لما كان خمش الوجه والصدر من صفات النساء النائمات جعلها جزاء من يقع إشعاراً بأنهما ليسا من صفة الرجال بل هما من صفة النساء في أقبح حالة وأشوه صورة وقال الغزالي يحشر الممزق لأعراض الناس كلها ضارياً والشرة لامواهم ذنباً والمتكبر عليهم بصورة نمر وطالب الرياسة بصورة أسد وردت به الأخبار وشهد به الاعتبار وذلك لأن الصور في هذا العالم غالبية على المعاني وهذا وعيد شديد على الغيبة قال في الأذكار والغيبة والغيبة محرمتان بإجماع المسلمين (حم د والضياء) المقدسي في المختارة (عن أنس) بن مالك قال ابن حجر وله شاهد عند أحمد عن ابن عباس .

(لما نفخ في آدم الروح مارت وطارت) أي دارت وترددت (فصارت في رأسه فغطس) عند ذلك (فقال الحمد لله رب العالمين فقال الله تعالى يرحمك الله) يا آدم فأعظم بها من كرامة أكرمها، قال تعالى «ولقد كرمنا بني آدم» فهذا مما أكرمهم به، قال بعضهم فكان أول ماجرى فيه الروح بصره وخياشيمه وقد شرف الله هذا الإنسان على جميع المخلوقات فهو صفوة العالم وخلصته وثمرته وهو الذي سخر له ما في السموات والأرض جميعاً وهو الخليفة الأكبر فإذا ظهر الإنسان من نجاسته النفسية وكدوراته الجسمية كان أفضل من الملائكة (حب ك) في التوبة (عن أنس) قال الحاكم صحيح .

(لما خلق الله جنة عدن خلق فيها مالا عين رأت) زاد في رواية ولا أذن سمعت (ولا خطر على قلب بشر ثم قال لها) خطاب رضاء وإكرام (تكلمي) أي أذنت لك في الكلام (فقالت قد أفاح المؤمنون) وفي رواية لمخرجه الآتي خلق الله جنة عدن بيده ودلى فيها أمارها وشق فيها أنهارها ثم نظر إليها فقال لها تكلمي فقالت قد أفاح المؤمنون فقال وعزني وجلالي لا يجاورني فيك بخيل (طب) وكذا في الأوسط (عن ابن عباس) قال المنذرى رواه فيهما باسنادين أحدهما جيد وقال الهيثمي بعد ما عراه للكبير والأوسط أحد إسنادي الأوسط جيد اه . وقضيته أن سند الكبير غير جيد فعليه فكان ينبغي للمصنف العزو الأوسط .

(لما أتى إبراهيم في النار) التي أعدها له ثم وذلبحرقه فيها (قال اللهم أنت في السماء واحد وأنا في الأرض واحد عبدك) فرأى نفسه واحداً لله في أرضه وهي مرتبة الانفراد بالله وذلك أعظم المراتب

٧٣٧٥ - لَمَّا أُلْقِيَ إِبْرَاهِيمُ الْخَلِيلُ فِي النَّارِ قَالَ : حَسْبِيَ اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ ، فَمَا احْتَرَقَ مِنْهُ إِلَّا مَوْضِعُ الْكَتَافِ - ابن النجار عن أبي هريرة - (ض)

٧٣٧٦ - لَمَّا كَذَّبْتَنِي قُرَيْشٌ حِينَ أُسْرِيَ بِي إِلَى بَيْتِ الْمُقَدَّسِ قُمْتُ فِي الْحِجْرِ لِحَلِّي اللَّهُ لِي بَيْتِ الْمُقَدَّسِ فَطَفِقْتُ أُخْبِرُهُمْ عَنْ آيَاتِهِ وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَيْهِ - (حم ق ت ن) عن جابر - (صح)

٧٣٧٧ - لَمَّا أَسْلَمَ عُمَرُ أَنَانِي جِبْرِيلُ فَقَالَ : قَدْ اسْتَبَشَّرَ أَهْلُ السَّمَاءِ بِإِسْلَامِ عُمَرَ - (ك) عن ابن عباس (صح)

٧٣٧٨ - لَمُعَالَجَةُ مَلِكِ الْمَوْتِ أَشَدُّ مِنْ أَلْفِ ضَرْبَةٍ بِالسَّيْفِ - (خط) عن أنس - (ض)

وأشرف المناقب وصاحبها لم يزل ناظر إلى فرديته فيه ينطق وبه يعقل وبه يعلم قد حاز مقام الهيبة والآنس إلى مقام الامانة والإمامة فهو أمان لأهل الأرض إمام في كل محفل وعرض، أخرج أبو نعيم في الخلية أنه لما أتى في النار جارت عامة الخليقة إلى ربها فقالوا يارب خمالك بلقي في النار فأذن لنا أن نطعمك عنه قال هو خليلي ليس لي في الأرض خليل غيره وأنا ربه ليس له رب غيري فإن استغاثكم فأغيثوه وإلا فدعوه فجاء ملك القطر فقال يارب خليلك بلقي في النار فأذن لي أن أطفئ النار عنه بالقطر فقال هو خليلي ليس لي في الأرض خليل غيره وأنا ربه ليس له رب غيري فإن استغاثك فأغته وإلا فدعه فلما أتى فيها دعا ربه فقال الله عز وجل يا نار كوني برداً وسلاماً عليه فبردت يوماً على أهل المشرق والمغرب فلم يضح فيها كراع أهـ . وقيل عارضه جبريل وهو في الهوى ابتلاء من الله عز وجل فقال هل من حاجة فقال أما إليك فلا حسبي من سؤالي عليه بحالي فتولى الله نصرته بنفسه ولم يكأ إلى أحد من خلقه (ابن النجار) في تاريخه (عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضاً باللفظ المزبور الديلمي في مسند الفردوس فلو ضمه المصنف لابن النجار في العزو كان أولى

(لما كذبتني قريش) في رواية يسقط التاء والتكذيب الإخبار عن كون خبر المتكلم غير مطابق للواقع (حين أسرى بي) بناء للفعول لتعظيم الفاعل (إلى بيت المقدس) أي وطلبوا منه أن يصفه لهم (قت في الحجر) أي حطيم الكعبة (لحلي الله) بالجيم وشد اللام ككشف (لى بيت المقدس) أي كشف الحجب بيني وبينه حتى رأيته وفي رواية فسألوني عن أشياء لم أتيتها فكربت كرباً لم أكرب مثله قط فرمته الله لى أنظر إليه (فطفقت) أي شرعت (أخبرهم عن آياته) أي علاماته التي سألوا عنها (وأنا أنظر إليه) الواو للحال وفي رواية لا يسألوني عن شيء إلا بنأتم به وفي أخرى فجئى بالمسجد وأنا أنظر حتى وضع في دار عقيل فنعته وأنا أنظر إليه، وهذا أبلغ في المعجزة ولا استحالة فيه فقد أحضر عرش بلقيس لسليمان في طريقة عين (حم ق ت ن) عن جابر بن عبد الله ورواه عنه الترمذى أيضاً

(لما أسلم عمر) بن الخطاب (أتاني جبريل فقال قد استبشر أهل السماء بإسلام عمر) وذلك لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال اللهم أعز الإسلام بأبي جهل أو بعمر فأصبح عمر فأسلم فأتى جبريل فذكره وفي علل الترمذى عن الخبر رأى النبي صلى الله عليه وسلم على عمر ثوباً أبيض فقال اليس جديداً وعش حميدا ومت شهيدا (ك) في فضائل الصحب (عن ابن عباس) قال الحاكم صحيح ورواه الذهبي في التلخيص بان عبد الله بن خراش أحد رجاله ضعفه الدارقطني وقال في الميزان قال أبو زرعة ليس بشيء وقال أبو حاتم ذاهب الحديث وقال البخارى منكر الحديث ثم ساق من مناقبه هذا الخبر

(لمعالجة ملك الموت) الإنسان عند قبض روحه (أشد) عليه أي أكثر ألماً (من ألف ضربة بالسيف) هذا عبارة عن كونه أشد الآلام الدنيوية على الإطلاق ومن ثم لما كان فيه من شدة المشقة لم يمت نبي من الأنبياء حتى

٧٣٧٩ - لَنْ تَخْلُوَ الْأَرْضُ مِنْ ثَلَاثِينَ مِثْلَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلِ الرَّحْمَنِ ؛ وَبِهِمْ تَرْزُقُونَ ، وَبِهِمْ تُمْطَرُونَ . - (حب) في تاريخه عن أبي هريرة - (ض)

٧٣٨٠ - لَنْ تَخْلُوَ الْأَرْضُ مِنْ أَرْبَعِينَ رَجُلًا مِثْلَ خَلِيلِ الرَّحْمَنِ ؛ فَبِهِمْ تُسْقَوْنَ وَبِهِمْ تُنْصَرُونَ . مَامَاتَ مِنْهُمْ أَحَدٌ إِلَّا أَبَدَلَ اللَّهُ مَكَانَهُ آخَرَ . - (طب) عن أنس - (ح)

يخبر؛ كان عيسى إذا ذكر الموت يقطر جلد، وما يقول للجوارين ادع الله لي أن يخفف علي الموت وفي الرعاية للمحاسبي إن الله سبحانه قال لإبراهيم يا خليلي كيف وجدت الموت قال كسفود محمي جعل في صوف رطب ثم جذب قال أما إنا قد هونا عليك وروى أن موسى قال له ربه كيف وجدت الموت قال وجدت نفسي كالعصفور الحى حين يلقي علي القلي وفي رواية وجدت نفسي كشاة حية تسليخ بيد القصاب، ولما احتضر عمرو بن العاص فقال له ابنه كنت تقول ليتني كنت ألقى رجلا عاقلا ليينا عند نزول الموت يصفه لي وأنت ذاك قال كأتى أنتفس من سم إبرة وكان غصن شوك يجذب من قدى إلى هاتى وفي التذكرة عن أبي ميسرة لو أن ألم شعرة من الميت وضع علي أهل السماء والأرض لماتوا جميعا فبن قيل يطلع الإنسان علي بعض الموتى فلا يرى عليه حركة ولا قلقا ويرى سهولة خروج روحه فيغلب علي الظن سهولة أمر الموت؛ قلنا ألم الموت باطنى ولا تعرف مالليت فيه (تنبيه) ذكر الغزالي في الدررة الفاخرة كلاما طويلا في كيفية قبض ملك الميرت للأرواح منه أن ملك الموت يطعن الميت بحربة فتفر لروح ويقبض خارج البدن ليأخذها الملك في يده ترعد أشبه شيء بالزئبق علي قدر الجرادة شخصا إنسانيا هكذا قال والمعهد عليه وقال القرطبي قال علماؤنا مشاهدة ملك الموت وما يدخل علي القلب منه من الروع والفرع أمر لا يعبر عنه لعظيم هولاه وفضاعة رؤيته ولا يعلم حقيقة ذلك إلا الذى يتبدى له ويطلع عليه وإنما هي أمثال تضرب وحكايات تروى (تتمه) قال النووي في بستانه مات الفقيه نجم الدين الكردى فرأيته فقلت له أحييت فقال أحييت قلت قال في الإحياء الموت أمر عظيم ولم يأتنا أحد بعده يخبرنا عن حقيقة ولا يعرف حقيقة إلا من ذاقه فأخبرنا عنه فقال وإن كان صعبا لكنه لحظة يسيرة ثم تنقضى (خط) في ترجمة محمد بن منصور الهاشمى (عن أنس) وفيه محمد بن قاسم البليخي قال ابن الجوزى وضاع وأورد الحديث في الموضوعات وتعقبه المصنف بأن فيه مرسلا جيدا يشهد له

(لن) قال الطيبي لن لتأكيد النفي في المستقبل وتقريره (تخلو الأرض من ثلاثين) رجلا (مثل إبراهيم خليل الرحمن بهم تعانون وبهم ترزقون وبهم تمطرون) وهؤلاء هم الأبدال كما سبق وفيه رد علي من أنكرو وجودهم كابن تيمية ومما يؤيد ذلك قول الشافعى في بعض أصحابه كنا نعهده من الأبدال وقول البخارى في بعضهم كانوا لا يشكرون أنه من الأبدال؛ ولن كلا في نفي المستقبل لكنه أبلغ وهو حرف مقتضب عند سيديويه وقيل أصله لأن (حب) في تاريخه) من حديث محمد بن المسيب عن عبدالله بن مرزوق عن عبد الوهاب بن عطاء الخفاف عن محمد بن عمرو عن أبي سلة (عن أبي هريرة) ثم قال أعنى ابن حبان وابن مرزوق هو الطرسوسى لا البرزوقى يضع الحديث لا يحمل ذكره إلا للقدح فيه أه وحكاه عنه في الميزان وأورد له هذا الخبر ثم قال هذا كذب اه . وبه يعرف اتجاه جزم ابن الجوزى بوضعه ومن ثم وافقه علي ذلك المؤلف في مختصر الموضوعات من بيان وضعه وما صنعه المؤلف هنا من عزوه لمخرجه ابن حبان وسكوته عما عقبه به غير صواب .

(لن تخلو الأرض من أربعين رجلا مثل خليل الرحمن فهم تسقون وبهم تنصرون مامات منهم أحد إلا بدل الله مكانه آخر) تمامه عند مخرجه الطبرانى قال سعيد سمعت قتادة يقول لستانشك أن الحسن منهم وهؤلاء هم الأبدال المشار إليهم في حرف الباء (طس عن أنس) قال الهيثمى استاده حسن .

- ٧٣٨١ - لَنْ تَزَالَ أُمَّتِي عَلَى سَنَتِي مَا لَمْ يَنْتَظِرُوا بِفِطْرِهِمْ طُلُوعَ النُّجُومِ - (ط) عن أبي الدرداء - (ح)
- ٧٣٨٢ - لَنْ تَزُولَ قَدَمُ شَاهِدِ الزُّورِ حَتَّى يُوَجِّبَ اللَّهُ لَهُ النَّارَ - (ه) عن ابن عمر - (ص)
- ٧٣٨٣ - لَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ حَتَّى يَسُودَ كُلَّ قَبِيلَةٍ مُنَافِقُوهَا - (ط) عن ابن مسعود - (ض)
- ٧٣٨٤ - لَنْ تَهْلِكَ أُمَّةٌ أَنَا فِي أَوَّلِهَا ، وَعِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ فِي آخِرِهَا ، وَالْمُهَدِيُّ فِي وَسْطِهَا - أبو نعيم في أخبار المهدي عن ابن عباس - (ض)
- ٧٣٨٥ - لَنْ يَبْتَلِيَ عَبْدٌ بَشِيئَةً أَشَدَّ مِنَ الشَّرْكِ ، وَلَنْ يَبْتَلِيَ بَشِيئَةً بَعْدَ الشَّرْكِ أَشَدَّ مِنْ ذَهَابِ بَصَرِهِ ، وَلَنْ يَبْتَلِيَ عَبْدٌ بِذَهَابِ بَصَرِهِ فَيَصْبِرَ إِلَّا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ - البزار عن بريدة - (ض)
- ٧٣٨٦ - لَنْ يَبْرَحَ هَذَا الدِّينُ قَائِمًا يُقَاتِلُ عَلَيْهِ عِصَابَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ - (م) عن جابر ابن سمرة - (ص)

(لَنْ تَزَالَ أُمَّتِي عَلَى سَنَتِي مَا لَمْ يَنْتَظِرُوا بِفِطْرِهِمْ طُلُوعَ النُّجُومِ) أي ظهورها للناظر واشتباؤها (ط) عن أبي الدرداء قال الهيثمي في الوافدي وهو ضعيف اه فرمز المصنف لحسنه لعله لا اعتضاده .

(لَنْ تَزُولَ قَدَمُ شَاهِدِ الزُّورِ حَتَّى يُوَجِّبَ اللَّهُ لَهُ النَّارَ) أي دخولها لما ارتكب من فعل الكبيرة (ه) عن ابن عمر (بن الخطاب

(لَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ حَتَّى يَسُودَ كُلَّ قَبِيلَةٍ مُنَافِقُوهَا) نفاقا عمليا أما الحقيقي فهو وإن كان من الأشراف لم توجد الكلية فيه إلى الآن (ط) وكذا الأوسط (عن ابن مسعود) وفيه حسين بن قيس وهو متروك ذكره الهيثمي وفي الحديث قصة .

(لَنْ تَهْلِكَ أُمَّةٌ أَنَا فِي أَوَّلِهَا وَعِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ فِي آخِرِهَا وَالْمُهَدِيُّ فِي وَسْطِهَا) أراد بالوسط ما قبل الآخر لأن نزول عيسى لقتل الدجال يكون في زمن المهدي ويصلي عيسى خلفه كما جاءت به الأخبار وحزم به جمع من الأخبار وقال مقاتل في دوانه لعلم للساعة، إنه المهدي يكون في آخر الزمان (أبو نعيم في) كتاب (أخبار المهدي) أي الذي جمع فيه الأخبار الواردة فيه (عن ابن عباس) ظاهره أنه ليس في أحاديثه التي هي دواوين الإسلام وإلا لما أبعد النجعة والأمر بخلافه فقد رواه منهم النسائي

(لَنْ يَبْتَلِيَ عَبْدٌ بَشِيئَةً أَشَدَّ مِنَ الشَّرْكِ) من البلايا (أشد من الشرك) بالله تعالى والمراد الكفر، وخص الشرك لغلبيته حيثئذ (ولَنْ يَبْتَلِيَ بَشِيئَةً بَعْدَ الشَّرْكِ أَشَدَّ مِنْ ذَهَابِ بَصَرِهِ وَلَنْ يَبْتَلِيَ عَبْدٌ بِذَهَابِ بَصَرِهِ فَيَصْبِرَ إِلَّا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ) ذنوبه، وظاهره الشمول للصغائر والكبائر، ويحتمل التقييد بالصغائر على منوال ما تقدم في نظائره (البزار) في مسنده (عن بريدة) ابن الحصيب قال المنذرى والهيثمي فيه جابر الجعفي وفيه كلام سبق .

(لَنْ يَبْرَحَ هَذَا الدِّينُ قَائِمًا) قال الراغب برح ثبت في البراح وهو المحل المتسع الظاهر ومنه لا أبرح، وخص بالإنيات لأن برح وزال اقتضتا معنى النقي ولا للنقي والنفيان يحصل منهما الإنيات (يقاتل عليه) جملة مستأنفة يانا للجملة الأولى وعدها بعلى لتضمنه معنى يظاهر (عصابة من المسلمين حتى تقوم الساعة) يعني أن هذا الدين لم يزل قائما بسبب مقاتلة هذه الطائفة وفيه بشارة بظهور أمر هذه الأمة على سائر الأمم إلى قيام الساعة قال ابن جماعة ولعله بدعوة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم التي دعاها لأمته أن لا يسلط عليهم عدوا من غيرهم (م) في الجهاد (عن جابر ابن سمرة) ولم يخرج البخاري :

٧٣٨٧ - لَنْ يَجْمَعَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ سَيْفَيْنِ : سَيْفًا مِنْهَا ، وَسَيْفًا مِنْ عَدُوِّهَا - ( د ) عن عوف ابن مالك - ( ح )

٧٣٨٨ - لَنْ يَدْخُلَ النَّارَ رَجُلٌ شَهِدَ بَدْرًا وَالْحُدَيْبِيَّةَ - ( ح ) عن جابر - ( ح )

٧٣٨٩ - لَنْ يَزَالَ الْعَبْدُ فِي فُسْحَةٍ مِنْ دِينِهِ مَا لَمْ يَشْرَبِ الْخَمْرَ ؛ فَإِذَا شَرِبَهَا خَرَقَ اللَّهُ عَنْهُ سِتْرَهُ ، وَكَانَ الشَّيْطَانُ وَوَلِيَّهُ ، وَسَمِعَهُ وَبَصَرَهُ وَرِجْلَهُ ، يَسُوقُهُ إِلَى كُلِّ شَرٍّ ، وَبَصْرُهُ عَنْ كُلِّ خَيْرٍ - ( ط ) عن قتادة ابن عياش

٧٣٩٠ - لَنْ يَشْبَعَ الْمُؤْمِنُ مِنْ خَيْرٍ يَسْمَعُهُ حَتَّى يَكُونَ مِنْهَا الْجَنَّةَ - ( ت ) عن أبي سعيد - ( صح )

٧٣٩١ - لَنْ يَعِزَّزَ اللَّهُ هَذِهِ الْأُمَّةَ مِنْ نِصْفِ يَوْمٍ - ( د ك ) عن أبي ثعلبة - ( صح )

( لن يجمع الله على هذه الأمة ) أمة الإجابة ( سيفين سيفًا ) بدل مما قبله ( منهما ) أى هذه الأمة في قتال بعضهم لبعض أيام الفتن والملاحم ( وسيفًا من عدوها ) من الكفار والذين يقاتلونهم في الجهاد بمعنى أن السيفين لا يجتمعان فيؤديان إلى استئصالهم ولكن إذا جعلوا بأسهم بينهم سلط عليهم العدو وكف بأسهم عن أنفسهم وقيل معناه محاربتهم إمامهم أومع الكفار ( د عن عوف بن مالك ) رمز المصنف لحسنه قال الصدر المناوى فيه إسماعيل بن عياش وفيه مقال معروف

( لن يدخل النار رجل شهد بدرا ) أى وقعة بدر ( والحديبية ) أى صلح الحديبية قال ابن حجر وهذه بشارة عظيمة لم تقع لغيرهم ( حم عن جابر ) بن عبد الله رمز المصنف لحسنه وقال ابن حجر في الفتح إسناده على شرط مسلم ( لن يزال العبد في فسحة من دينه ما لم يشرب الخمر فإذا شربها خرق الله عنه ستره وكان الشيطان وليه وسمعه وبصره ورجله يسوقه إلى كل شر وبصره عن كل خير ) فإنه إذا شربها صار عقله مع الشيطان كالأسير في يد كافر يستعمله في رعاية الخنازير وحمل الصليب وغير ذلك فإذا أدمن شربها صار الشيطان من جنده كما قيل : وكنت امرأ من جندي إبليس فارتقي بي الحال حتى صار إبليس من جندي فيصير إبليس من جنده ومن أعوانه واتباعه وهؤلاء هم الذين غلبت شقوتهم واشتروا الحياة الدنيا بالآخرة ( ط عن قتادة بن عياش ) الجرشي وقيل الراوى روى عنه ابنه هشام أن المصطفى صلى الله عليه سلم عقد له لواءاً ورواه الحاكم عن ابن عمر وصححه

( لن يشبع المؤمن من خير ) أى علم وقد جاء تسميته خيراً في عدة أخبار ( يسمعه حتى يكون منها الجنة ) أى حتى يموت فيدخل الجنة قال الطيبي شبه استلذاذه بالسموع بالتداذه بالمطعموم لأنه أرغب وأشهى وأكثر اتباعاً لتحصيله وحتى للتدرج في استماع الخير والترقي في استلذاذه والعمل به إلى أن يوصله الجنة ويبلغه إياها لأن سماع الخير سبب العمل والعمل سبب دخول الجنة ظاهراً ولما كان قوله يشبع فعلاً مضارعاً يكرن فيه دلالة على الاستمرار تعلق به حتى . اه وقال ابن الملقن فيه أن من شبع فليس بمؤمن وناهيك به منفراً من التناعة في العلم وسره هو قل رب زدنى علماً ( ت ) في العلم ( حب ) كلاهما ( عن أبي سعيد ) الخدرى وفيه عند الترمذى دراج عن أبي الهيثم قال أبو داود حديث دراج مستقيم إلا ما كان عن أبي الهيثم

( لن يعجز الله هذه الأمة من نصف يوم ) تمامه كما في الطبرانى من حديث المقدم يعنى حسنة سنة ( د ك ) في الفتن ( عن أبي ثعلبة ) الخشنى قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبي ورواه الطبرانى أيضاً قال الهيثمى وفيه بقية مدلس

- ٧٣٩٢ - لَنْ يَغْلِبَ عَسْرَ يَسْرِينَ وَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا ، إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا ، - (ك) عن الحسن مرسلا (ح)
- ٧٣٩٣ - لَنْ يَفْلِحَ قَوْمٌ وَلَوْ أَنَّهُمْ أَمَرُوا امْرَأَتَهُ - (حم خ ت ن) عن أبي بكره - (صح)
- ٧٣٩٤ - لَنْ يَلِيحَ النَّارَ أَحَدٌ صَلَّى قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا - (حم م دن) عن عماره بن روية (صح)
- ٧٣٩٥ - لَنْ يَلِيحَ الدَّرَجَاتِ الْعُلَى مَنْ تَكَهَّنَ ، أَوْ اسْتَقَسَمَ ، أَوْ رَجَعَ مِنْ سَفَرٍ تَطْيِيرًا - (طب) عن

(لن يغلب عسر يسرين إن مع العسر يسرا) قال الحكيم اليسر الأول هو ما أعطى العبد من الآلة والعلم والمعرفة والقوة فلولا النفس التي تحارب صاحبها تدفع ما يريد إفساده عليه لكان الأمر يتم فإنه قد أعطى يسر ما به يقوم الأمر الذي أمر به لكن جاءت النفس بشهواتها والعدو بكيد فاحتاج إلى يسر آخر فإذا جاء العون انهزمت النفس والشهوة وهرب العدو وبطل كيد هذا ليس يسر فهما يسران لن يغلبهما هذا العسر الذي بينهما وهو مجاهدة النفس حتى يأتيك اليسر الثاني وهو العون من الله بعطفه عليك كرر ذلك اتباعا للفظ الآية إشارة إلى أن العسرين في المحلين واحد واليسر الأول غير الثاني لأن النكرة إذا كررت فالثاني غير الأول والمعرفة الثانية عينه قال ابن أبي جرة كان علي كرم الله وجهه إذا كان في شدة استبشر وفرح أوفى رخاء قلن فقيل له فقال ما من ترحة إلا وتبعها فرحة وما من فرحة إلا وتبعها ترحة فإن مع العسر يسرا إن مع العسر يسرا (ك) في التفسير (عن الحسن) البصري (مرسلا) قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم يوما مسرورا فرحا يضحك ويقول لن يغلب الخ قال المصنف صحيح الإسناد لكن في مراسيل الحسن خلاف فبعضهم صححها وبعضهم قال هي كالريح لاخذة عن كل أحد وأفاد الزيلعي أن ابن مردويه رفعه إلى جابر في تفسيره يرفعه

(لن يفلح قوم ولو) وفي رواية ملكوا (أمرهم امرأة) بالنصب على المفعولية وفي رواية ولي أمرهم امرأة بالرفع على الفاعلية وذلك لقصصها وعجز رأيها ولأن الوالي أمور بالبروز للقيام بأمر الرعية والمرأة عورة لا تصلح لذلك فلا يصح أن تولى الإمامة ولا القضاء قال الطيبي هذا إخبار بنبي الفلاح عن أهل فارس علي سبيل التأكيد وفيه إشعار بأن الفلاح للعرب فتكون معجزة (حم خ) في المغازي والفتن (ت) فيه (ن) في القضاء (عن أبي بكره) قاله لما بلغه أن فارس أمملكوا بوران ابنة كسرى فلذلك امتنع أبو بكره عن القتال مع عائشة في وقعة الجمل واحتج بهذا الخبر (لن يبلج النار) أي نار جهنم (أحد) من أهل القبلة (صلى قبل طلوع الشمس وقبل غروبها) يعني الفجر والعصر كما في مسلم قال الطيبي إن لتأكيد النبي وتقريره في المستقبل وفيه دليل على أن الورد في دولن منكم إلا واردة، ليس بمعنى الدخول وهذا أبلغ من لو قيل يدخل الجنة وخص الصلاتين لأن وقت الصبح وقت لذة الكرى فالقيام أشق على النفس منه في غيره والعصر وقت قوة الاشتغال بالتجارة فما يتلهى عن ذلك إلا من كمل دينه ولأن الوقتين مشهودان تشهدهما ملائكة الليل والنهار وترفع فيهما الأعمال فإذا حافظ عليهما مع ما فيهما من التثاقل والتشاغل فحافظته على غيرهما أشد وما عسى أن يقع منه تفریط فبالحرى أن يقع مكذرا فلن يبلج النار (حم م دن) كلهم في الصلاة (عن عماره) بضم أوله والتخفيف (ابن أوية) كذا هو في خط المصنف بالهمزة والظاهر أنه سبق قلم وإنما هو روية براء مهملة أوله وموحدة مصغرا كذا رأيت بخط الحافظ ابن حجر في الإصابة وهو الثقي الكوفي ولم يخرج به البخاري وما ذكره المصنف أن هؤلاء خرجوه عن عماره عن النبي صلى الله عليه وسلم غير صواب بل عماره رواه عن أبيه روية يرفعه

(لن يبلج) وفي رواية لن يبال (الدرجات العلى من تكهن) أى تعاطى الكهانة وهى الإخبار عن الكائنات وادعاء معرفة الأسرار وكان في العرب منهم كثير (أو استقسم) أى طلب القسم الذى قسم له وقدر بما لم يقسم وما لم يقدر



أبي الدرداء - (ح)

٧٣٩٦- لَنْ يَنْفَعَ حَذْرٌ مِنْ قَدْرِ ، وَلَكِنَّ الدُّعَاءَ يَنْفَعُ مِمَّا نَزَلَ وَمِمَّا لَمْ يَنْزِلْ ، فَعَلَيْكُمْ بِالدُّعَاءِ عِبَادَ اللَّهِ -

(حم ع طب) عن معاذ - (ح)

٧٣٩٧- لَنْ يَهْلِكَ النَّاسُ حَتَّى يُعْذِرُوا مِنْ أَنْفُسِهِمْ - (حم د) عن رجل - (ح)

٧٣٩٨- لَوْ أَنَّ الدُّنْيَا كُلَّهَا بِحِذَائِهَا يَدِ رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي ثُمَّ قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ ، لَكَانَتْ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، أَفْضَلَ

مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ - ابن عساكر عن أنس - (ض)

٧٣٩٩- لَوْ أَنَّ الْعِبَادَ لَمْ يَذُنُوا لِخَلْقِ اللَّهِ خَلْقًا يَذُنُونَ ثُمَّ يَغْفِرُ لَهُمْ ، وَهُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ - (ك) عن

ابن عمرو - (صح)

كان أحدهم إذا أراد أمراً أكفر ضرب بالأزلام فإن خرج أمر في مضى مضى وإلا ترك (أو رجع من سفر تطيراً) كان أحدهم إذا أراد سفراً نفر الطير فإذا ذهب ذات اليمين سافر وإلا رجع قال في الفتح كان أكثرهم يتطيرون ويعتمدون على ذلك ويصح معهم غالباً التزيين الشيطان ذلك وبقيت من ذلك بقايا في كثير من المسلمين (طب عن أبي الدرداء) قال الهيثمي تبعاً للمندري روى الطبراني بإسنادين أحدهما رجاله ثقات وقال في الفتح رجاله ثقات لكنني أظن أن فيه انقطاعاً لكن له شاهد عن عمران بن حصين خرج الزار في أثناء حديث بسند جيد

(لن ينفع حذر من قدر) أي لا يجدي إذا لم يقر من قضاءه تعالى فهو واقع على كل حال والحذر بالتحريك الاستعداد والتأهب للشيء والقدر بالتحريك أيضاً القضاء الذي يقدره الله تعالى (ولكن الدعاء ينفع مما نزل وما لم ينزل فعليكم بالدعاء عباد الله) أي الزموا بعباد الله وزاد أحمد في روايته وأنه ليلقى القضاء المبرم فيعتلجان إلى يوم القيامة (حم ع طب) من رواية اسماعيل بن عياش عن شهر بن حوشب (عن معاذ) بن جبير قال الهيثمي وشهر لم يسمع من معاذ. ورواية اسماعيل بن عياش عن أهل الحجاز ضعيفة اه وبه يعرف ما في رمز المصنف لحسنه

(لن يهلك الناس حتى يعذروا من أنفسهم) أي تكثرت ذنوبهم وعبوبهم ويتركون تلافياً لظهور عذره تعالى في عقوبتهم فيستوجبون العقوبة قال البيضاوي يقال أعذر فلان إذا كثرت ذنوبه فكأنه سلب عذره بكثرة إقراره الذنوب أو من أعذر أي صار ذا عذر والمراد حتى يذنبون فيعذرون أنفسهم ويحسبون أنهم يحسنون صنعا (نتيجه) أورد في المناهج هذا الحديث في الغادر وجعله بغين معجمة ودال مهمله من الغدر والظاهر أنه تصحيف عليه وإلا فالذي في كلام الجلة يعذروا بهملة معجمة (حم د) في الملاحم (عن رجل) من الصحابة وسكت عليه أبو داود ورمز المصنف لحسنه وفيه أبو البحتري وقد ضعفه

(لو) أي ثبت أن لأن لو لا تدخل إلا على فعل (أن الدنيا كلها بحذائرها) أي جوانبها أو أعاليها واحداً حذافراً وحذافراً (ييد رجل من أمتي ثم قال الحمد لله لكانت الحمد لله أفضل من ذلك كله) قال الحكيم معناه أنه لو أعطى الدنيا ثم أعطى على إثرها هذه الكلمة حتى نطق بها لكانت هذه الكلمة أفضل من الدنيا كلها لأن الدنيا فانية والكلمة باقية (ابن عساكر) في تاريخه (عن أنس) بن مالك ورواه عنه أيضاً الحكيم وغيره

(لو أن العباد لم يذنبوا لخلق الله خلقاً يذنبون ثم يغفر لهم وهو الغفور الرحيم) لأن ما سبق في علمه كائن لا محالة وقد سبق في علمه أنه يغفر للعصاة فلو فرض عدم وجود عاص خلق من يعصيه فيغفر له وليس هذا تحريصاً للناس على الذنوب بل تسلياً للصحابة وإزالة للخوف من صدورهم لغلبة الخوف عليهم حتى فر بعضهم إلى رؤوس الجبال للتعبد

٧٤٠٠ - لَوْ أَنَّ الْمَاءَ الَّذِي يَكُونُ مِنْهُ الْوَلَدُ أَهْرَقْتُهُ عَلَى صَخْرَةٍ لَأَخْرَجَ اللَّهُ تَعَالَى مِنْهَا وَلَدًا ، وَلِيَخْلُقَنَّ اللَّهُ تَعَالَى نَفْسًا هُوَ خَائِفُهَا - (حم) والضياء عن أنس - (ص)

٧٤٠١ - لَوْ أَنَّ ابْنَ آدَمَ هَرَبَ مِنْ رِزْقِهِ كَمَا يَهْرَبُ مِنَ الْمَوْتِ لَأَدْرَكَهُ رِزْقُهُ كَمَا يَدْرِكُهُ الْمَوْتُ - (حل) عن جابر - (ض)

وبعضهم اعتزل الناس ذكره القاضى وقال التوريشى لم يرد بهذا الحديث مورد تسلية المهتمكين فى الذنوب وقلة احتفال منهم بمواقعتها على ما يتوهم أهل العزة بل مورده البيان لعفو الله عن المذنبين وحسن التجاوز عنهم ليعظموا الرغبة فى التوبة والاستغفار والمعنى المراد من الحديث أنه تعالى كما أحب أن يحسن إلى المحسن أحب أن يتجاوز عن المسيء وقد دل عليه غير واحد من أسانئه - كالغفار الحليم التواب العفو - لم يكن ليجعل للعباد بابا واحداً كالملائكة مجبولين على التنزه من الذنوب بل خلق لهم طينة ميالة إلى الهوى مفتتنا بما يقتضيه ثم كلفه التوقى عنه حذره عن مداراته وعرفه التوبة بعد الابتلاء فإن وفى فأجره على الله وإن أخطأ الطريق فالتوبة بين يديه وأراد المصطفى صلى الله عليه وسلم أنكم لو كنتم مجبولين على ما جبلت عليه الملائكة لجاء بقوم يأتى منهم الذنب فيتجلى عليهم بتلك الصفات على مقتضى الحكمة فإن الغفار يستدعى مغفوراً كما أن الرزاق يستدعى مرزوقاً وقال الطيبي فى الحديث رد لمن ينكر صدور الذنب عن العباد ويعدده نقصاً فيهم مطلقاً وأنه تعالى لم يرد من العباد صدورهم كما اعتزلة فنظروا إلى ظاهره وأنه مفسدة صرفة ولم يقفوا على سره أنه مستجلب للتوبة والاستغفار الذى هو موقع محبة الله قال عز ذكره : إن الله يحب التوابين ، وفى الحديث : إن الله يبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار ، وفيه : « الله أشد فرحاً بتوبة عبده المؤمن ، وسره إظهار صفة الكرم والحلم والغفران ولو لم يوجد لا نتم طرف من صفات الألوهية والإنسان إنما هو خليفة الله فى أرضه يتجلى له بصفات الجلال والإكرام والتعظيم والالطف فإن السبكى وفيه أن النطق بولا يكره على الإطلاق بل فى شيء مخصوص وعليه ورد خبر : إياك واللو ، وذلك أنه من فاته أمر دنيوى فلا يشغل نفسه بالتلهف عليه لما فيه من الاعتراض على المقادير (ك عن ابن عمرو) بن العاص .

( لو أن الماء الذى يكون منه الولد أهرقته ) أى صببته ( على صخرة لا يخرج الله منها ولداً وليخلقن الله تعالى نفساً هو خائفها ) قاله حين سئل عن العزل وأشار بذلك إلى أن الأولى ترك العزل لأنه إن كان خشية حصول أولاد لم يمنع العزل ذلك فقد يسبق الماء ولا يشعر به فيحصل العلوق ولا يراد لقضاء الله والفرار من حصول الولد يكون لأسباب منها خوف علوق الزوجة الأمانة ثلاثاً يرق الولد أو خوف حصول الضرر على الولد المرضع إذا كانت الموطوءة ترضعه أو ضرراً من كثرة العيال إذا كان مقلاً وكل ذلك لا يفي شيئاً وليس فى جميع صور العزل ما يكرن العزل فيه راجى بل فيه معارضة للقضاء والقدر ذكره ابن حجر (حم والضياء) المقدسى فى المختارة وكذا البزار (عن أنس) قال سأل رجل النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم عن العزل فذكره قال الهيثمى إسناده حسن ورواه أيضاً ابن حبان وصححه ( لو أن ابن آدم هرب من رزقه كما يهرب من الموت لأدركه رزقه كما يدركه الموت ) لأن الله تعالى ضمنه له فقال : وما من دابة فى الأرض إلا على الله رزقها ، ثم لم يكف بالضمان حتى أقسم فقال : « وفى السماء رزقكم وما توعدون فو رب السماء والأرض إنه لحق مثل ما أنكم تنطقون ، ثم لم يكف حتى أمر بالتوكل وأبلغ وانذر فقال : « وتوكل على الحى الذى لا يموت ، فإن لم يطمئن بضمانه ولم يقنع بقسمه ولم يبال بأمره ووعدته ووعدته فهو من الهالكين وقال الحسن لعن الله أنوماً أقسم لهم ربهم فلم يصدقوه وقال هرم بن حيان لابن آدم إن تأمرنى أن أقم قال يده

٧٤٠٢ - لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ يَعْمَلُ فِي صَخْرَةٍ صَمَاءَ لَيْسَ لَهَا بَابٌ وَلَا كَوَّةٌ لَخَرَجَ عَمَلُهُ لِلنَّاسِ كَأَنَّهَا مَا كَانَ - (حم ع حب ك) عن أبي سعيد - (صح)

٧٤٠٣ - لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا نَزَلَ مِنْزِلًا قَالَ : «أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ» ، لَمْ يَضُرَّهُ فِي ذَلِكَ الْمَنْزِلِ شَيْءٌ حَتَّى يَرْتَحِلَ مِنْهُ - (ه) عن خولة بنت حكيم - (ح)

٧٤٠٤ - لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ قَالَ : «بِسْمِ اللَّهِ ، اللَّهُمَّ جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ ، وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَارَزَقَتَنَا ، فَإِنَّهُ إِنْ قُضِيَ بَيْنَهُمَا وَلِدٌ مِنْ ذَلِكَ لَمْ يَضُرَّهُ الشَّيْطَانُ أَبَدًا» - (حم ق ٤) عن ابن عباس - (صح)

إلى الشام قال وكيف المعيشة فيها قال أف لهذه القلوب لقد خالطها الشك لما تنفعها الموعظة (حل) من حديث المسيب ابن واضح عن يوسف بن أسباط عن الثوري عن ابن المنكدر (عن جابر) ثم قال تفرد به عن الثوري يوسف بن أسباط اه والمسيب ابن واضح قد سبق أن الدارقطني ضعفه ويوسف بن أسباط وقد مر تضعيفه ورواه البيهقي وأبو الشيخ والعسكري .

(لو أن أحدكم يعمل) لفظ رواية الحاكم لو أن رجلاً عمل عملاً (في صخرة صماء ليس لها باب ولا كوة يخرج) بالبناء للمفعول بضبط المصنف (عمله للناس كأنها ما كان) عبر بعمل المفيد للتجدد والحدوث إشاره إلى أن هتك العاصي لا يكون إلا بعد تكرره ويوضح ذلك ما رواه الترمذي عن جبير بن نصر أن ستور الله على المؤمنين أكثر من أن تحصى وإنه يعمل الذنوب فيبتك عنه ستوره سراً حتى لا يبق عليه منها شيء فيقول الله للملائكة استمروا عليه من الناس فتحف به الملائكة بأجنحتها يسترونه فإن تاب زد الله عليه ستوره وإن تابع في الذنوب قالت الملائكة ربنا غلبنا فاعذرنا فيقول الله خلوا عنه فلو عمل ذنباً في قمر بيت مظلم في ليلة مظلمة في جحر لبدا (حم ع حب ك) في الرقاق (عن أبي سعيد) الخدرى قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وقال الهيثمي إسناده أحمد وأبو يعلى حسن .

(لو أن أحدكم) قال الطيبي لو هذه يجوز كونها شرطية وجزاؤها قال وكونها للتمنى (إذا نزل منزلًا) قال أعوذ بكلمات الله) أى كلمات علم الله وحكمته (التامة) السالمة من النقص والعيب وصفت به لنفع المعوذ بها فهي صفة مادة كقوله «هو الله الخالق» ويحتمل كون المراد بالكلمات التامات الصفات السبع أو الثمان القديمة وهي الحياة والعلم الخ وهي المعبر عنها بمفاتيح الغيب فعليه تكون الصفة موضحة (من شر ما خلق لم يضره في ذلك المنزل شيء) الشيء عند أهل السنة الموجود ويدخل فيه الموجودات كلها (حتى يرتحل منه) قال بعض الكاملين تخصيصه بالزمن المعين لأن المراد بالضرر المنقى ما يكون جسيماً وأعظم ما فيه الموت فلو لم يختص بالزمن دخل فيه الأمور الكلية التي لا تدخل للدعاء فيها فلا بد من التخصيص ليقى على جزئيته فيفيد الدعاء والظاهر حصول ذلك لكل داع بقلب حاضر وتوجه تام فلا يختص بمجاب الدعوة (ه عن خولة بنت حكيم) الأنصارية السلفية رمز المصنف لحسنه ورواه عنها أيضاً مسلم بلفظ «من نزل منزلًا فقال أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم يضره شيء حتى يرتحل من منزله ذلك» ولفظ «إذا نزل أحدكم منزلًا ليقبل أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق فإنه لا يضره شيء حتى يرتحل منه»

(لو أن أحدهم إذا أراد أن يأتي) يجمع فالإتيان كناية عنه (أهله) حليلته (قال) حين إرادته الجماع لا حين شروعه فيه فإنه لا يشرع حينئذ كناية عليه الحافظ ابن حجر (بسم الله اللهم) أى بالله (جنبنا الشيطان) أى ابعد عنا (وجنب الشيطان مازقتنا) من الأولاد أو أعم والجل عليه أتم كالأيدى الوهم في أن الإنس منهم لا يسئل له الإتيان به إذ العلة ليست حدوث الولد لحسب بل هو وإبعاد الشيطان حتى لا يشاركه في جماعه فقد ورد أنه يلتفت على إحليله إذا لم يسم والأهل والولد من رزق الله ويجوز كون إذا ظراً لقال وقال خبر لأن وكونها شرطية وجزاؤها قال والجملة خبر إن (فإنه إن قضى)

٧٤٠٥ - لو أن امرأة أطلع عليك بغير إذن خذفته بحصاة ففقت عينه لم يكن عليك جناح - (حم ق) عن أبي هريرة - (ح)

٧٤٠٦ - لو أن امرأة من نساء أهل الجنة أشرفت إلى الأرض لملاّت الأرض من ريح المسك، ولاذهبت ضوء الشمس والقمر - (طب) والضياء عن سعيد بن عامر - (ص)

٧٤٠٧ - لو أن أهل السماء والأرض اشتروا في دم مؤمن لسكبهم الله عز وجل في النار - (ت) عن أبي سعيد وأبي هريرة معاً - (ح)

بالبناء للفعول أى قدر (بينهما) أى بين الاحد والاهل وفي رواية بينهم بالجمع نظر إلى معناه فى الاصل (ولد) ذكرا أو أنثى جواب لو الشرطية ويمكن كونها للتعنى (من ذلك) أى من ذلك الاتيان (لم يضره) بضم الراء على الافصح وتفصح (الشیطان) بإضلاله وإغوائه ببركة التسمية (أبدا) فلا يكون للشیطان سلطان فى بدنه ودينه ولا يلزم علیه عصمة الولد من الذنب لأن المراد من نفي الاضرار كونه مصونا من إغوائه بالنسبة للولد الحاصل بلا تسمية أو لمشاركة أیه فى جماع أمه والمراد لم يضره الشیطان فى أصل التوحيد وفيه بشارة عظمی أن المولود الذى یسمى علیه عند الجماع الذى قضى بسبیه يموت على التوحيد وفيه أن الرزق لا یختص بالغذاء والقوت بل كل فائدة أنعم الله بها على عبد رزق الله فالولد رزق وكذا العلم والعمل به (حم ق ٤ عن ابن عباس)

(لو أن امرأة أطلع) بتشديد الطاء (عليك) أى إلى بيتك الذى أنت أو حرمك فيه (بغير إذن) منك له فيه احترازا عن اطلع بإذن (لخذفته) بحاء مهملة عند جمع أو بمجعة عند آخرين قال الراجحى وهو الأشهر أى رميته (بحصاة) أو نحوها (ففقت عينه) بقاف فهزة ساكنة أى شققها أو أطفاقت ضوءها (لم يكن عليك جناح) أى حرج بدليل رواية مسلم من اطلع فى بيت قوم بغير إذنه فقد حل لهم أن يفقتوا عينه، فيه رد على من حل الجناح على الإثم ورتب علیه وجوب الدية كالحنفية أو القود كالمالكية ووجه الدلالة أن إثبات الحل يمنع ثبوت القود والدية وعند النسائي وأحمد من اطلع فى بيت قوم بغير إذنهم ففقتوا عينه فلا دية ولا قصاص، وهذا صريح فى ذلك ولهذا قال القرطبي الإنصاف خلاف ما قاله مالك إذ لم يثبت إجماع وللأسئلة شروط وفروع محلها كتب الفقه (حم ق عن أبي هريرة) رضى الله عنه ورواه النسائي فى الدييات عن سهل

(لو أن امرأة من نساء أهل الجنة أشرفت إلى الأرض لملاّت الأرض من ريح المسك ولاذهبت ضوء الشمس والقمر) قال فى الفردوس أشرف على الشيء وأشاف وأشنى إذا اطلع علیه من فوق وفى رواية ذكرها ابن الأثير بديل لملاّت لأفعمت ما بين السماء والأرض من ريح المسك أى ملاّت اه وفيه إشارة إلى وصف بعض نساء الجنة من الضياء والريح الطيب واللباس الفاخر والاحاديث فى هذا المعنى كثيرة أفردت بالتأليف (طب والضياء) وكذا البزار (عن سعيد بن عامر) اللخمى أو الجحى شهد خبير وكان زاهدا صالحاولى حرص لعمر وقال المنذرى إسناده حسن فى المتابعات قال الهيثمى وفيهما الحسن بن عنبسة الوراق لم أعرفه وبقية رجاله ثقات وفى بعضهم ضعف

(لو أن أهل السماء وأهل الأرض اشتروا فى دم مؤمن) أى فى سفكك ظلما (لسكبهم الله عز وجل على وجوههم) كفى رواية الطبرانى (فى النار) نار جهنم وفى رواية للطبرانى بدل لسكبهم لعذبهم الله بلا عدد ولاحساب قال الطيبى لولبضى وأنت أهل السماء فاعل والتقدير لو ثبت اشتراك أهل السماء والأرض الخ وكبهم بغير همز هو ما فى أكثر الروايات قال التوربشقى وهو الصواب يوفى رواية بهمز تال قال الجوهرى وهو من النوادر وقال الزمخشرى لا يكون بناء فعل مطاوعا بفعل بل همزة أكب للصيرورة أو للدخول فمعناه دخل فى الكعب (ت) فى الدييات (عن أبي سعيد)

٧٤٠٨ - لَوْ أَنَّ بُكَاءَ دَاوُدَ وَبُكَاءَ جَمِيعِ أَهْلِ الْأَرْضِ يَعْدِلُ بِبُكَاءِ آدَمَ مَا عَدَلَهُ - ابن عساكر عن برودة (ح)

٧٤٠٩ - لَوْ أَنَّ حَجَرًا مِثْلَ سَبْعِ خَلِيفَاتِ النَّارِ مِنْ شَفِيرِ جَهَنَّمَ هَوَى فِيهَا سَبْعِينَ خَرِيفًا لَا يَبْلُغُ قَعْرَهَا -  
 هناد عن أنس - (ض)

٧٤١٠ - لَوْ أَنَّ دَلْوًا مِنْ غَسَاقِ يَهْرَاقٍ فِي أَدْنِيَا لَأَنَّتَنَ أَهْلَ الدُّنْيَا - (ت حب ك) عن أبي سعيد - (صح)

٧٤١١ - لَوْ أَنَّ رَجُلًا يَجْرُ عَلَى وَجْهِهِ مِنْ يَوْمٍ وَلِدَ إِلَى يَوْمٍ يَمُوتُ هَرَمًا فِي مَرْضَاةِ اللَّهِ تَعَالَى لَحَقَّرَهُ  
 يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (حم تخ طب) عن عتبة بن عبد - (ح)

الخندي (وأنى هريرة معا) وقال غريب اه وتبعه البغوى لجزم بغرابته وفيه يزيد الرقاشى وقد سبق تضعيفه وسببه  
 كما فى المعجم للطبرانى عن أبى سعيد أنه قتل قتيل على عهد النبى صلى الله عليه وسلم فصعد المنبر فخطب فقال ألا تعلمون  
 من قتله قالوا اللهم لا فقال والذى نفس محمد بيده لو أن أهل السماء الخ

(لو أن بكاء داود وبكاء جميع أهل الأرض يعدل بكاء آدم ما عدله) بل ينقص عنه كثيرا وكيف لا يكثر البكاء وقد  
 خرج من جوار الرحمن إلى محاربة الشيطان وهذه من جزرة بليغة وموعظة كافية كأنه قيل انظروا واعتبروا كيف نعمت  
 على النبى صلى الله عليه وسلم المعصوم حبيب الله زلته نعى على نفسه طول حياته ودهره فلاتها ونوا بما فرط منكم من السيئات  
 والصغائر فضلا عن أن تجسروا على التورط فى الكبائر ذكر نحوه الرخشى (ابن عساكر) فى تاريخه (عن برودة)  
 الأسلى ورواه عنه أيضا الطبرانى والديلى قال الهيمى ورجال الطبرانى ثقات اه فاقص المصنف على ابن عساكر غير جيد  
 (لو أن حجرا مثل سبع خلفات) جمع خلفه بفتح الخاء وبكسر اللام الحامل من الأبل زاد أبو يعلى فى روايته وأولاده  
 (النار من شفير جهنم) قال الحرالى من الجهامة وهى كراهة المنظر (هوى فيها سبعين خريفا لا يبلغ قعرها) فإيمان الكلمة  
 ثقافته والبعضة تسره والبرغوث يؤرقه تقوى على إلقاءك فيها (هناد) فى الزهد (عن أنس) بن مالك ورواه عنه  
 أيضا أبو يعلى باللفظ المزبور ولعل المصنف لم يرد حيث أبعد النجعة إلى هنا قال الهيمى وفيه يزيد الرقاشى ضعيف  
 وبقية رجاله رجال الصحيح .

(لو أن دلوان غساق) بالتخفيف والتشديد ما يفسق من صديد أهل النار يقال غسقت العين إذا سالد معها وقيل  
 الحميم يجرى بجره والغساق يجرى بجرده هكذا فى الكشف وفى الأساس هو ما يسيل من جلودهم أسود من غسقت  
 وعين غاسقة إذا أظلمت ودمعت (يهراق فى الدنيا) أى يصب فيها (لأن أهل الدنيا) أنتم الشيء تغير أو صار ذات  
 فنصب أهل غير صواب إنما الصواب رفعه كذا ذكره التوريشى قال الغزالي فهذا ثوابهم إذا استغاثوا من العطش  
 ليسقى أحدهم من ماء صديد يتجرعه ولا يكاد يسيفه ويأته الموت من كل مكان وما هو بميت (ت) فى صفة جهنم وقال  
 إنما نعرفه من حديث رشدين بن سعد وفيه ضعف (ك) فى الأحوال (حب) كلهم (عن أبى سعيد) الخندى قال  
 الح كم صحيح وأقره الذهبى

(لو أن رجلا يجر على وجهه من يوم ولد إلى يوم يموت هراما فى مرضاة الله تعالى لحقره يوم القيامة) لما يرى  
 وينكشف له عيانا من عظم نواله وواهر عظامه وظاهر هذا أن الرضاء من جملة المقامات التى يتوصل إليها بالاكتساب  
 وهو ما عليه صفة خراسان لكن جعله العراقيون من الأحوال الوهية لا الكسبية وجمع بأن بدايته كسبية ونهايته  
 وهية (حم ط نخ بن) أبى الوليد (عتبة بن عبد) السلى صحابى شهير أول مشاهده قريظة قال الخندى ورواه الطبرانى ثقات  
 إلا بقية وقال الهيمى إسناد أحمد جيد وفى سند الطبرانى بقية مداس لكنه صرح بالتحديث وبقية رجاله وثقوا اه  
 ومن ثم اتجه رمز المصنف لحسنه .

٧٤١٢ - لَوْ أَنَّ رَجُلًا فِي حِجْرِهِ دَرَاهِمُ يَقْسِمُهَا وَآخِرُ يَذْكُرُ اللَّهُ كَانَ الذَّاكِرُ لِلَّهِ أَفْضَلَ - (طس) -  
عن أبي موسى - (ح)

٧٤١٣ - لَوْ أَنَّ شَرَّةَ مِنْ شَرِّ جَهَنَّمَ بِالْمَشْرِيقِ لَوَجَدَ حَرَّهَا مِنَ الْمَغْرِبِ - ابن مردويه عن أنس (ض)

٧٤١٤ - لَوْ أَنَّ شَيْئًا كَانَ فِيهِ شِفَاءٌ مِنَ الْمَوْتِ لَكَانَ فِي السَّنَا - (حم تهك) عن أسماء بنت عميس (صح)

٧٤١٥ - لَوْ أَنَّ عَبْدَيْنِ تَحَابَا فِي اللَّهِ وَاحِدٌ فِي الْمَشْرِيقِ وَآخَرُ فِي الْمَغْرِبِ لَجَمَعَ اللَّهُ تَعَالَى بَيْنَهُمَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَقُولُ: هَذَا الَّذِي كُنْتُ تُحِبُّهُ فِي - (هب) عن أبي هريرة - (ض)

٧٤١٦ - لَوْ أَنَّ قَطْرَةَ مِنَ الزُّقُومِ قَطَرَتْ فِي دَارِ الدُّنْيَا لَأَفْسَدَتْ عَلَى أَهْلِ الدُّنْيَا مَعَايِشَهُمْ؛ فَكَيْفَ بَيْنَ تَكُونُ طَعَامُهُ؟ - (حم ت ن ه حب ك) عن ابن عباس - (ح)

(لو أن رجلا في حجره دراهم يقسمها وآخر يذكر الله كان الذّاكر لله أفضل) هذا صريح في تفضيل الذكر على الصدقة بالمال بأنواعها وعليه جمع كثيرون لكن ذهب آخرون إلى خلافة تمسكا بأدلة أخرى (طس عن أبي موسى) الأشعري قال الهيثمي رجاله وثقوا له ومن ثم رمز المصنف لحسنه لكن صحح بعضهم وقفه  
(لو أن شررة من شرر جهنم بالشرق لوجد حرها من المغرب) لشدة وحدته وهذا مسوق للتحذير منها والتحرز عما يقرب إليها يعني انظر أيها العبد مع ضعفك وقلة حيلتك وعدم احتمالك لحر الشمس ولطمة شرطي وقرصة نملة كيف تحتمل نار جهنم وضرب مقامع الزبانية ولسع حيات كأعناق البخت وعقارب كالبغال خلقت من النار في دار الغضب واليوار نعوذ بالله من سخطه وعذابه (ابن مردويه) في تفسيره (عن أنس) ورواه الطبراني في الأوسط باللفظ المزبور عن أنس المذكور ولعل المصنف لم يستحضره حيث عدل لابن مردويه قال الهيثمي وفيه تمام بن نجيع ضعيف وبقية رجاله أحسن حالا من تمام.

(لو أن شيئا كان فيه شفاء من الموت لكان في السنا) ثبت حجازي أفضله المسكي دواء شريف مأمون العائلة قريب من الاعتدال يسهل الإخلاط المحترقة ويقوى القلب وهذه خاصية شريفة ومناقمه كثيرة (حم ت ه ك) كلهم في الطب (عن أسماء بنت عميس) قال الترمذي غريب وقال الذهبي صحيح

(لو أن عبدین تحابا في الله واحد في المشرق وآخر في المغرب يجمع الله بينهما يوم القيامة يقول هذا الذي كنت تحبه في) وفيه فضل الآخرة في الله تعالى (هب عن أبي هريرة) وفيه حكيم بن نافع قال الذهبي قال الأزدي متروك

(لو أن قطرة من الزقوم) شجرة خبيثة مرة كرهية الطعم والريح ويكره أهل النار على تناولها (قطرت في دار الدنيا لأفسدت على أهل الدنيا معاشهم فكيف بمن تكون طعامه) قال حين قرأ وبأيها الذين آمنوا اتقوا الله حتى تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون ، قال أبو الدرداء يلقى عليهم الجوع حتى يعدل ما بهم من العذاب فيستغيثون فيعانون بطعام ذي غصة وعذاب أليم، والقصد بهذا الحديث وما أشبهه التنبيه على أن أدوية القلوب استحضار أحوال الآخرة وأحوال أهل الشقاء وديارهم لأن النفس مشغولة بالتفكير لذائد الدنيا وقضاء الشهوات وما من أحد إلا وله في كل حالة ونفس من أنفاسه شهوة سلطت عليه واستزقت لفساد عقله مسخرأ شهوته فهو مشغول بتدبير حيلته وصارت لذته في طلب الحيلة أول مباشرة قضاء الشهوة فعلاج ذلك أن تقول لقلبك ما أشد غباوتك في الاحتراس من الفكر في الموت وما بعده من أحوال الموقف ثم عذاب جهنم وطعام أهلها وشرابهم فيها يورد على فكره مثل هذا الحديث ويقول كيف تصبر على مقاساته إذا وقع وأنت عاجز عن الصبر على أدنى آلام الدنيا (حم ت ن ه حب ك) عن

- ٧٤١٧ - لَوْ أَنَّ مَقْعًا مِنْ حَدِيدٍ وُضِعَ فِي الْأَرْضِ فَاجْتَمَعَ لَهُ الثَّمَلَانِ مَا أَقْلَوْهُ مِنَ الْأَرْضِ ، وَلَوْ ضُرِبَ الْجَبَلُ بِمَقْعٍ مِنْ حَدِيدٍ كَمَا يُضْرَبُ أَهْلُ النَّارِ لَتَفَتَّتْ وَعَادَ غُبَارًا - (حم ع ك) عن أبي سعيد - (صح)
- ٧٤١٨ - لَوْ أَنَّكُمْ تَكُونُونَ عَلَى كُلِّ حَالٍ عَلَى الْحَالَةِ الَّتِي أَنْتُمْ عَلَيْهَا عِنْدِي لَصَاحَتِكُمُ الْمَلَائِكَةُ بِأَكْفَهُمْ وَلَزَارَتِكُمْ فِي بُيُوتِكُمْ ، وَلَوْلَمْ تَذُنُّوا لَجَاءَ اللَّهُ بِقَوْمٍ يُذُنُّونَ كَمَا يُغْفِرُ لَهُمْ - (حم ت) عن أبي هريرة - (ض)
- ٧٤١٩ - لَوْ أَنَّكُمْ إِذَا خَرَجْتُمْ مِنْ عِنْدِي تَكُونُونَ عَلَى الْحَالِ الَّذِي تَكُونُونَ عَلَيْهِ لَصَاحَتِكُمُ الْمَلَائِكَةُ بِطَرُقِ الْمَدِينَةِ - (ع) عن أنس - (ض)

ابن عباس) قال الترمذى حسن صحيح وقال جدى فى أماليه هذا حديث صحيح وقع لنا عليا ورواه عنه أيضا الطيالسى وغيره .  
( لو أن مقعاً من حديد ) أى سوطاً رأسه معوج وحقيقته ما يقع به أى يكذب بعنف ( وضع فى الأرض فاجتمع له الثقلان ) الإنس والجن سميا به لتقلهما على الأرض أولرزانة قدرهم ورأيهم أولغير ذلك ( ماأقلوه من الأرض ) لم يقل مارفعوه لانهم استقلوا قوامهم لرفعه ( ولو ضرب الجبل بمقع من حديد كما يضرب أهل النار لتفتت وعاد غباراً ) فانظر يا مسكين إلى هذه الأحوال والأحوال واعلم أن الله خلق النار بأهوالها وخلق لها أهلاً لا يريدون ولا ينقصون فكيف يلد عيش العاقل وهو لا يدري من أى الفريقين هو ( حم ع ك ) فى الأحوال عن ( أبى سعيد ) الخدرى قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى وقال الهيثمى رواه أحمد وأبو يعلى وفيه ضعفاء قدرتموا .

( لو أنكم تكونون على كل حال على الحالة التى أنتم عليها عندى ) إشارة إلى أن الدوام على الحالة الآتية عزيز وأن عدم دوام العبد على تلك الحالة لا يوجب معتبة لما طبع عليه البشر من الغفلة ( لصاحتم الملائكة بأكفهم ولزارتم فى بيوتكم ) قال فى البحر معناه لو أنكم فى معاشكم وأحوالكم كحالتكم عندى لا ظلتكم الملائكة لأن حال كونكم عندى حال مواجيد وكان الذى يجدونه معه خلاف المجهود إذا رأوا الأموال والأولاد ومعه ترون سلطان الحق وتشاهدونه وترقى أنفسكم فالأنس ما نفضنا أيدينا من دفنه حتى أنكرنا قلوبنا والذى زال عنهم هو سلطان النبوة القاهر لكل عدو ، الأترى إلى قصة الرجل الذى باع أبا جهل لإبلا فطله فقال له الذى صلى الله عليه وسلم أعطى هذا حقه فأرعد وأجاب وهو عدوه الأكبر فهذا من سلطان النبوة وقهر الحق للأعداء ولم تصاحهم الملائكة عنده لأنها لم تكن حالتهم لكننا حالة الحق ولو كان ما يجدونه حالهم لكانت حالة ثابتة لهم وإن كانت موهبة الله والله لا يرجع فى هبته ولا يسلب كرامته إلا بالتقصير فى واجباته ( ولو لم يذنبوا لجاء الله بقوم يذنبون كما يغفر لهم ) فيتوب عليهم وينيلهم جنته وإنما يخلى الله بين المؤمن والذنب ليلبغه هذه الدرجة ولو لم يخل بينه وبينه وسعى العبد فى محاب الله كلها وتجنب ملاحظه كلها ربما وجد نفسه قائمة بوظائف الله وساعية فى طاعة ويرى لسانه ذا كرا فأعجبت نفسه واستكثر فعله واستحسن عمله فيكون قد انصرف عن الله إلى نفسه العاجزة الحقيرة الضعيفة القوة الدنية الصفة الامارة بالسوء اللوامة التى هى معدن الآفات ومحل الهلكات ( حم ت عن أبى هريرة ) قال قلنا يارسول الله إذا رأيناك رقت قلوبنا وكنا من أهل الآخرة وإذا فارقتناك أعجبتنا الدنيا وشمنا النساء والأولاد قد ذكره

( لو أنكم إذا خرجتم من عندى تكونون على الحال الذى تكونون عليها ) عندى من الحضور وذكر اللجنة والنار ( لصاحتم الملائكة بطرق المدينة ) أى مصالحة معاينة وإلا فالملائكة يصاحون أهل الذكر ساعة فساعة فانضت مصاحتم لانتهاء الحالة الحاصلة عنده وذلك لأن حالتهم عنده حالة فرق وخشية من الله قدس كما تقرروا والخوف

٧٤٢٠ - لو أنكم توكلون على الله توالى حق توكله لرزقكم كما رزق الطير: تغدو خصاصا، وتروح بطانا - (حم ت ه ك) عن عمر - (س)

٧٤٢١ - لو آمن بي عشرة من اليهود لآمن بي اليهود - (خ) عن أبي هريرة - (س)

سبب لولوج نور اليقين في القلب وذا سبب لموت الشهوة ورفع الحجب وحينئذ يشاهد الأرواح الطاهرة المطهرة عيانا لارتفاع الموانع ذكره بعض الكاملين وقال البوني سر ذلك أن المصطفى صلى الله عليه وسلم يجمع الأنوار فإذا كان في مجلسه يتلقى كل منهم من أنواره ما في قوته فكانهم في النبية والحضور يشاهدون ذلك على العيان لاجتماع المقامات والأطوار النورانية في وقت واحد فإذا رجعوا إلى مواطن اجسامهم ومراكز حسهم نقص ذلك وهو بالحقيقة لم ينقص بل أخذ كل منهم ما رجع به إلى عالمه لكن لما كان الحسن أغلب في الرجعة إلى الأهل كان الحكم غالبا في الظاهر لا الباطن ألا ترى أنهم إذا حضروا ثانيا تذكروا ما بطن عنهم بزيادة الفهم عن الله (ع) وكذا البزار (عن أنس) قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح غير غسان بن مرو وهو ثقة وفي الحديث قصة طويلة وهذا رواه مسلم بالفظ والذي نفسى بيده لو لم تدعوهون على ما تكونون عندي لصاغتكم الملائكة على فرشكم وفي طرقكم .

( لو أنكم توكلون على الله حق توكله ) بأن تعلوا يقينا أن لا ماعل إلا الله وأن كل موجود من خلق ورزق وعطاء ومنع من الله تعالى ثم تسعون في الطلب على الوجه الجميل والتوكل اظهار العجز والاعتماد على المتوكل عليه ( لرزقكم كما رزق ) بمشاة فوقية مضومة أوله بضبط المصنف ( الطير ) زاد في رواية في جو السماء ( تغدو خصاصا ) أى ضامرة البطون من الجوع جمع خميص أى جائع ( وتروح ) أى ترجع آخر النهار ( بطانا ) أى ممتلئة الباطن جمع بطين أى شعبان أى تغدو بكرة وهى جياح وتروح عشاء وهى ممتلئة الأجواف أرشد بها إلى ترك الأسباب الدنيوية والاشتغال بالأعمال الآخروية ثقة بالله وبكفائته فإن احتج من غلب عليه الشغف بالأسباب بأن طيران الطائر سبب في رزقه فجوابه أن الهواء لا حب فيه يلقط ولا جهة تقصد ألا ترى أنه ينزل في مواضع شتى لأشياء فيها فلا عقل له يدرك به فدل على أن طيرانه في الهواء ليس من باب طلب الرزق بل هو من باب حركة يد المرتعش لاحكم لها فيتردد في الهواء حتى يوثق برزقه أو يوثق به إلى رزقه هذا الذى يتعين حمل طيران الطائر عليه أعنى أنه لاحكم له في الرزق ولا ينسب إليه لأن المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم سماه متوكلا مع طيرانه ولذلك مثل به والمكلف العاقل أولى بالتوكل منه سيما من دخل إلى باب الاشتغال بأفضل الاعمال بعد الإيمان وهو طلب العلم كذا قرره ابن الحاج وهو أوجه من قول البعض الحديث مسوق للتنبية على أن الكسب ليس برازق بل الرازق هو الله تعالى لا للتعلم عن الكسب فامشوا في مناكبها وكلوا من رزقه ، وقال الحرالى الطير اسم جمع من معنى ما فيه الطيران وهو الخنفة من ثقل ما ليس من شأنه أن يعلو في الهواء مثل بالطير لأن الأركان المجتمعة في الأبدان طوائر تطير إلى أوكارها ومراكزها فأخبر بأن الرزق في التوكل على الله لا بالحيل ولا العلاج قال الداراني كل الأحوال لها وجه وفقا لإلا التوكل فإنه وجه بلا قفا يعنى هو إقبال على الله من كل الوجوه وثقة به وفيه أن المؤمن ينبغي أن لا يقصد لرزقه جهة معينة إذ ليس للطائر جهة معينة ومراتب الناس فيه مختلفة وما أحسن ما قال شيخ الإسلام الصابوني

توكل على الرحمن في كل حاجة أردت فإن الله يقضى ويقدر متى ما يرد ذو العرش أمرا بعبده يصبه وما للعبد ما يتخير وقد يهلك الإنسان من رجه أمة وينجو بإذن الله من حيث يحذر (حم ت ه) في الزهد (ك) في الرقائق (عن عمر) بن الخطاب قال الترمذى حسن صحيح وقال الحاكم صحيح وأقره الذهبي ورواه النسائي عنه أيضا

( لو آمن بي عشرة من اليهود لآمن بي اليهود ) كلهم وفي رواية لم يبق يهودى إلا أسلم والمراد عشرة مخصوصة



- ٧٤٢٢ - لَوْ أَخْطَأْتُمْ حَتَّى تَبْلُغَ خَطَايَاكُمْ السَّمَاءَ ثُمَّ تَبْتِمُ لِنَابِ اللَّهِ عَلَيْكُمْ - (ه) عن أبي هريرة - (ح)
- ٧٤٢٣ - لَوْ أَدْنَى اللَّهُ تَعَالَى فِي التَّجَارَةِ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ لَاتَّجَرُوا فِي الْبَزِّ وَالْعَطِيرِ - (طب) عن ابن عمر - (ض)
- ٧٤٢٤ - لَوْ أَعْلَمُ لَكَ فِيهِ خَيْرًا لَعَلِمْتُكَ وَلَكِنْ أَدْعُ بِمَا شِئْتُ بِجِدِّ وَأَجْتِهَادٍ وَأَنْتَ مُوْتِقٌ بِالْإِجَابَةِ ؛ لِأَنَّ أَفْضَلَ الدُّعَاءِ مَا خَرَجَ مِنَ الْقَلْبِ بِجِدِّ وَأَجْتِهَادٍ فَذَلِكَ الَّذِي يُسْمَعُ وَيُسْتَجَابُ وَإِنْ قَلَّ - الْحَكِيمُ عَنْ مَعَاذٍ - (ض)
- ٧٤٢٥ - لَوْ اغْتَسَلْتُمْ مِنَ الْمَذْيِ لَكَانَ أَشَدَّ عَلَيْكُمْ مِنَ الْحَيْضِ - الْعَسْكَرِيُّ فِي الصَّحَابَةِ عَنْ حَسَّانِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الضَّبَعِيِّ مَرْسَلًا

من ذكر في سورة المائدة وإلا فقد آمن به أكثر والمعنى لو آمن بي في الزمن الماضي كالزمن الذي قبل قدوم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة أو حال قدومه أو المراد عشرة من رؤسائهم وأخبارهم وفيه إشارة إلى أن اليهود أتباع ومقلدون قال السهيلي ولم يسلم من أخبار اليهود إلا اثنان ابن سلام وابن صوريا وتعبه ابن حجر بأنه لم ير لابن صوريا إسلاما من طرق صحيحة (تنبه) اليهود أصله اليهوديون حذفته أيام النسبة واشتقاقه من اليهود وهو التوبة أو الميل أو الرجوع من شيء إلى ضده يقال هاد إذا تاب أو مال أو رجع من خير إلى شر وعكسه قال تعالى إنا هدنا إليك ، أى تبنا أو ماننا أو رجعنا فسموا به لأنهم تابوا عن عبادة العجل أو مالوا من الحق إلى الباطل ورجعوا من الخير إلى الشر وخطوا في اعتقادهم (خ عن أبي هريرة) وقضية انتصار المصنف على البخارى أنه مما تفرد به عن صاحبه والأمر بخلافه فقد خرج مسلم أيضا من حديث أبي هريرة بلفظ لو تابعى عشرة من اليهود لا يبقى علي وجه الأرض يهودى إلا أسلم

(لو أخطأتم حتى تبلغ خطاياكم السماء ثم تبتنم لناب الله عليكم) لأن نار الندم تحرق جميع الخطايا ونور الخشية يمحى عن القلب ظلمة السيئة ولا طاقة لظلام الخطايا بنور الحسنات كما لا طاقة لكدر الوسخ بياض الصابون (ه عن أبي هريرة) قال المنذرى إسناده جيد وقال الحافظ العراقى إسناده حسن وتبعه المصنف فرمز لحسنه ورواه أحمد وأبو يعلى عن أنس يرفعه وزاد في رواية في أوله القسم فقال والذي نفس محمد بيده لو أخطأتم حتى تملأ خطاياكم ما بين السماء والأرض ثم استغفرتن لعنركم قال الهيثمى رجاله ثقات اه

(لو أذن الله تعالى لأهل الجنة في التجارة لا تجزوا في البز) بالفتح وزاى معجمة نوع من الثياب أو الثياب من أمتعة البيت وأمتعة التاجر (والعطر) أى الطيب قال ابن الجوزى فيه أن ذلك أفضل ما يتجر فيه (طب) كذا فى أكثر النسخ الذى رأيت فى كلام بعض الحفاظ عازيا للطبرانى إنما هو فى الصغير لا الكبير فليحرو (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيثمى وفيه عبد الرحمن بن أيوب السكونى الحصى قال العقيلي لا يتابع على هذا الحديث وليس له إسناده يصح وليس بمحفوظ وقال ابن الجوزى فيه العطف بن خالد قال ابن حبان بروى عنه الثقات ما ليس من حديثهم وأورده فى الميزان فى ترجمة عبد الرحمن السكونى عن العطف عن نافع عن ابن عمر وقال لا يجوز أن يجتمع به

(لو أعلم لك فيه خيرا لعلمتك ولكن ادع بما شئت بجد واجتهاد وأنت موثق بالإجابة لأن أفضل الدعاء ما خرج من القلب بجد واجتهاد فذلك الذى يسمع ويستجاب وإن قل) وخلافه مذموم مردود فكيف بمن يزخرف أسجاعا يدعو بها ويتفاح على ربه ويتشبه بحال أهل الله ويتصلف ويتكلف من أهل زماننا (الحكيم) الترمذى (عن معاذ) بن جبل (لو اغتسلتم من المذى) بفتح فسكون مخففا أو بفتح فسكون فتشديد ماء أبيض رقيق لزج يخرج من نحو ملاءة

٧٤٢٦ - لَو أَفْلَتَ أَحَدٌ مِنْ ضَمَّةِ الْقَبْرِ لَأَفْلَتَ هَذَا الصَّبِيِّ - (طب) عن أبي أيوب - (ض)

٧٤٢٧ - لَو أَقْسَمْتُ لَبَرَّتْ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَبْلَ سَابِقِ أُمَّيَّ - (طب) عن عبدالله بن عبد الله الثمالي - (ح)

٧٤٢٨ - لَو أَقْسَمْتُ لَبَرَّتْ أَنْ أَحَبَّ عِبَادَ اللَّهِ إِلَى اللَّهِ لِرِعَاةِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ ، وَلأنهم لَيَمْرُقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

بَطُولِ أَعْنَاقِهِمْ - (خط) عن أنس (ض)

أوتذكرة وقاع أو إرادته (لكان أشد عليكم من الحيض) لانه أغلب منه وأكثر في عدم وجوب الغسل منه تخفيف وأي تخفيف واستفيد منه أن الغسل لا يجب به وهو إجماع الأمر بالوضوء منه في البخاري كالامر بالوضوء من البول ولم يصب من زعم أن الوضوء يجب بمجرد خروجه والصواب أنه من نواقض الوضوء كالبول وغيره وجاء في بخاري الامر بغسل الذكر منه والمراد به عند الشافعية المتعمد وما انتشر منه وأخذ بظاهرة الحنابلة والمالكية فأوجبوا الاستيعاب بالغسل (العسكري في) كتاب (الصحابة) من طريق همام عن قتادة (عن حسان بن عبد الرحمن الضبي) بضم المعجمة وسكون الموحدة وعين مهملة نسبة إلى ضبة قبيلة من قيس نزولوا البصرة (مرسلا) قال في الإصابة قال البخاري وابن أبي حاتم وابن حبان حديث مرسل .

(لو أفلت أحد من ضمة القبر لافلت هذا الصبي) قال الحكيم إنما لم يفلت منها أحد لأن المؤمن أشرق نور الإيمان بصدده لكنه باشر الشهوات وهي من الأرض والأرض مطبوعة وخلق الآدمي وأخذ عليه الميثاق العبودية فيما نقض من وفاتها صارت الأرض عليه واجدة فاذا وجدته يبطنها ضمته ضمة فتدركه الرحمة وعلي قدر مجيئها يخلص فإن كان محسنا فإن رحمة الله قريب من المحسنين وقيل هي ضمة اشتياق لاضمة سخط وظاهر الحديث أن الضمة لا ينجو منها أحد لكن استثنى الحكيم الأنبياء والأولياء قال إلى أنهم لا يضمون ولا يسألون وأقول استثناءه الأنبياء ظاهر وأما الأولياء فلا يكاد يصح الا ترى إلى جلالة مقام سعد بن مباد وقد ضم (طب عن أبي أيوب) الأنصاري قال دفن صبي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح .

(لو أقسمت لبررت لا يدخل الجنة) أي لا يدخلها أحد من الأمم (قبل سابق أمي) أي سابقهم إلى الخيرات فالسابق إلى الخير منهم يدخل الجنة قبل السابق إلى الخيرات من سائر الأمم وقيل أراد سابق أمته الصديق فهو أول من يدخل الجنة بعده والارجح الأول فهذه الأمة فتح العبودية يوم الميثاق وبها تحتم يوم تصرم الدنيا وبها يفتح باب الرحمة فيدخلون داره السابق فالسابق على قدر رعايه الحقوق ووفاء العهود وظاهر صنيع المصنف ان ذا هو الحديث بتامه والأمر بخلافه بل بقيته عند مخرجه الديلي وغيره إلا بضمة عشر رجلا مهم إبراهيم وإسماعيل وإسحاق ويعقوب والاسباط اثنا عشر وموسى وعيسى ابن مريم أم بحر وفه (طب سق عن عبد الله بن عبد) بغير إضافة (التمالي) بضم المثناة وفتح الميم وكسر اللام نسبة إلى ثمالة بطن من الأزد قال الهيثمي وفيه بقية وهو ثقة لكن يدلس وقد مر .

(لو أقسمت لبررت أن أحب عباد الله إلى الله) أي من أحبهم إليه (لرعاة الشمس والقمر) يعني المؤذنين وأصل الرعاة حفاظ الماشية وقد قيل للحاكم والامير راع لقيامهما بتدبير الناس وسياستهم فلما كان المؤذنون براعون طلوع الفجر والشمس وزوالها عن كبد السماء وبلوغ ظل الشيء مثله والغروب ومغيب الشفق سما رعاة لذلك (ولأنهم ليمرقون يوم القيامة بطول أعناقهم) بفتح الهزمة وقيل بكسرها وقد مر ذلك مبسوطا (خط) في ترجمة أبي بكر المطرز (عن أنس) وفيه الوليد بن مروان وأورده الذهبي في الضعفاء وقال مجهول وجنادة بن مروان ضمه أبو حاتم واتهمه بحديث والحارث بن النعمان قال البخاري منكر الحديث وهذا الحديث رواه أيضا الطبراني في الأوسط باللفظ

- ٧٤٢٩ - لو أهدى إلي كراع لقبيلت، ولو دعيت عليه لأجبت - (حم ت حب) عن أنس - (صح)
- ٧٤٣٠ - لو بنى جبل على جبل لدك الباغي منهما - ابن لال عن أبي هريرة - (ض)
- ٧٤٣١ - لو بنى مسجدي هذا إلى صنعاء كان مسجدي - الزبير بن بكار في أخبار المدينة عن أبي هريرة -
- ٧٤٣٢ - لو ترك أحد لأحد لترك ابن المقعدين - (هق) عن ابن عمر - (ض)

المزبور عن أنس المذكور وضعفه المنذرى

(لو أهدى إلى كراع) كغراب مادون الركبة إلى الساق من نحو شاة أو بقرة (لقبلت) ولم أرده على المهدي وإن كان حقيرا جبرا لحاظه (ولو دعيت إليه) أى لودعاني إنسان إلى ضيافة كراع غنم (لأجبت) لأن القصد من قبول الهدية وإجابة الدعوى تأليف الداعى وإحكام التحاب وبالرد يحدث النفور والعداوة ولا أحقر قلته والكراع أيضا موضع بين الحرمين قال الطيبي فيحتمل أن المراد بالثاني الموضوع فيكون مبالغة لإجابة الدعوى اه. وقال غيره كان عليه السلام ناظرا إلى الله معرضا عما سواه يرى جميع الأشياء به والعطاء والمنع منه والمعنى لو أهدى إلى ذراع لقبلت لأنه من الله إذ هو على بساطه ليس معه غيره وقوله لو دعيت عليه لأجبت معناه أنه يناجيه فلا يسمع غيره داعيا لقبوله منه تعالى وإجابته إياه لأنه معه لا يسمعه غيره قال ابن حجر وأغرب في الإحياء فذكر الحديث بلفظ كراع الغنم ولأصل لهذا الزيادة وفيه حسن خاق المصطفى صلى الله عليه وسلم وحسن تواضعه وجبره للقلوب بإجابة الداعى وإن قل الطعام المدعو اليه جدا والحث على المواصلة والتحاب (حم ت حب عن أنس) ورواه البخارى عن أبي هريرة فى مواضع النكاح وغيره بلفظ لو دعيت إلى كراع لأجبت ولو أهدى إلى ذراع لقبلت (لو بنى جبل على جبل) أى تعدى عليه وسلك سبيل العتو والفساد معه (لدك الباغي منهما) أى انهدم واضمحل وقد نظم ذلك بعضهم فقال

يا صاحب البغى إن البغى مصرعة فاعدل تخير فعال المره أعدله

فلو بنى جبل يوما على جبل لاندك منه أعاليه وأسفله

(ابن لال) فى مكارم الاخلاق (عن أبي هريرة) وظاهره أن المصنف لم يره مخرجا لأشهره ولا أمثله وهو ذهول عجيب فقد خرج البخارى فى الأدب المفرد باللفظ المذكور عن ابن عباس وكذا البيهقى فى الشعب وابن حبان وابن المبارك وابن مردويه وغيرهم فاقتصاره على ابن لال من ضيق العطن

(لو بنى مسجدي هذا إلى صنعاء) بلدة باليمن مشهورة (كان مسجدي - الزبير بن بكار فى) كتاب (أخبار المدينة) النبوية (عن أبي هريرة) ظاهر كلام المصنف أنه لم يره مخرجا لأحد من المشاهير وهو عجب فقد خرج الديلمى باللفظ المذكور وكذا الطيالسى

(لو ترك أحد لأحد لترك ابن المقعدين) لهما (هق عن ابن عمر) بن الخطاب قال كان بمكة مقعدان لهما ابن شاب فكان إذا أصبح نقلهما فأتى بهما المسجد فكان يكتب عليهما يومه فإذا كان المساء احتملها ففقدته النبى صلى الله عليه وسلم فسأل عنه فقيل مات فذكره قال الذهبي فى المهذب فيه عبد الله بن جعفر بن نجيح قال المدنى واه اه. ورواه الطبرنى فى الاوسط من هذا الوجه قال الهيثمى وفيه عبد البر بن جعفر بن نجيح وهو متروك وفى الميزان متفق على ضعفه وساق أخبارا هذا منها

(لو تعلم البهائم من الموت ما يعلم بنو آدم) منه (ما أكلتم منها لحاسمينا) لأن بذكره تنقص النعمة وتكدر صفوة اللذة وذلك مهزل لا محالة. فى هذه الحكمة الوجيزة أتم تنبيهه وأبلغ موعظة للقلوب الغافلة والنفوس اللاهية

- ٧٤٣٣ - لَوْ تَعَلَّمُ الْبَهَائِمُ مِنَ الْمَوْتِ مَا يَعْلَمُ بَنُو آدَمَ مَا كَلَّمْتُمْ مِنْهَا سَمِيئًا - (هب) عن أم صبية - (ض)
- ٧٤٣٤ - لَوْ تَعَلَّمُ الْمَرْأَةُ حَقَّ الزَّوْجِ لَمْ تَقْعُدْ مَا حَضَرَ غَدَاؤُهُ وَعَشَاؤُهُ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْهُ - (طب) عن معاذ (ض)
- ٧٤٣٥ - لَوْ تَعْلَمُونَ قَدْرَ رَحْمَةِ اللَّهِ لَا تَكَلَّمْتُمْ عَلَيْهَا - البزار عن أبي سعيد (ض)
- ٧٤٣٦ - لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمَ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا ، وَلَبَسْتُمْ كَثِيرًا ، - (حم ق ت ن ه) عن أنس - (صح)

بحطام الدنيا والعقول المتخيرة في أودية السموات عن هازم اللذات ثم غاب عن ذوى العقول كيف لهوا عن شأن الموت حتى ثملوا بالطعام وعبت أجسادهم من الشبع من الحرام والبهائم التي لا عقول لها لو قدر شعورها بالموت وسكرته وقطعه عن كل محسوس لمنعها من الهناء من الطعام والشراب بحيث لا تسمن فما بال العقلاء أولى النهي والأحلام مع علمهم بقهر الموت وحسرة الفوت لا يدري بماذا يسر ولا إلى أين ينقلب فالموت طالب لا ينجو منه هارب فهناك تجلي حقيقة من أحب لقاء الله فأحب الله لقاءه (تنبيه) لهذا الحديث قصة وهي ماخرجه السهيلي والحاكم بإستاد فيه ضعفاء إلى أبي سعيد الخدرى مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بظبية مربوطة إلى خباء فقالت يا رسول الله خلني حتى أذهب فأرضع خشني ثم أرجع فتربطني فقال صيد قوم وربطه قوم ثم أخذ عليها خلقت خلها فلم تمكث إلا قليلا حتى رجعت وقد نفضت ضرعها فربطها رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم جاء صاحبها فاستوهبها منه فوهبها له يعني فأطلقها ثم قال لو يعلم البهائم الخ (هب) وكذا القضاعي (عن أم صبية) بضم الصاد وفتح الموحدة وتشديد المثناة بضم المصنف وتقدم لذلك ابن رسلان وابن حجر وهي الجهنية والصحافية واسمها خولة بنت قيس علي الأصح وفيه عبد الله بن سئدة بن أسلم ضعفه الدارقطني ورواه الديلمي عن أبي سعيد

(لو تعلم المرأة حق زوجها) لفظ رواية الطبراني ماحق الزوج (لم تقعد) أى تقف (ما حضر غداؤه وعشاؤه) أى مدة دوام حضوره (حتى يفرغ منه) لما له عليها من الحقوق وإذا كان هذا في حق نعمة الزوج وهي في الحقيقة من الله تعالى فكيف بمن ترك شكر نعمة الله (طب عن معاذ) بن جبل قال الهيثمي وفيه عبيدة بن سليمان الأغر لم أعرف لآيه من معاذ سماعا وبقية رجاله ثقات

(لو تعلمون قدر رحمة الله لا تكلمتم عليها) زاد أبو الشيخ والديلمي في روايتهما وما علمتم إلا قليلا ولو تعلمون قدر غضب الله لظنتم أن لا تنجوا اه قال حجة الإسلام حدث عن سعة رحمة الله ولا حرج ومن ذا الذي يعرف غايتها أو يحسن وصفها فإنه الذي يهب كفر سبعين سنة بإيمان ساعة ألا ترى إلى سحرة فرعون الذين جاؤا لحربه وحلفوا بعزة عدوه كيف قبلهم حين آمنوا ووهب لهم جميع ما سلف ثم جعلهم رموس الشهداء في الجنة؟ فهذا مع من وحده ساعة بعد كل ذلك الكفر والضلال والفساد فكيف حال من أفتى في توجيده عمره؟ أما ترى أن أصحاب الكهف وما كانوا عليه من الكفر طول أعمارهم إلى أن قالوا ربنا رب السموات والأرض ، كيف قبلهم وكرمهم وأعظم لهم الحرمة والبسم المهابة والخشية حيث يقول د لو اطلعت عليهم لوليت منهم فرارا ولملت منهم رجاء؟ بل كيف أكرم كلبا تبعهم حتى ذكره في كتابه مرات ثم جعله معهم في الجنة ، هذا فضله مع كلب خطأ خطوات مع قوم عرفوه ووجدوه أياما من غير عبادة فكيف مع عبده المؤمن الذي خدمه ووحده وعبده سبعين سنة؟ (البزار) في مسنده (عن أبي سعيد) الخدرى قال الهيثمي إسناده حسن

(لو تعلمون ما أعلم) أى من عظم انتقام الله من أهل الجرائم وأهوال القيامة وأحوالها ما علمته لما ضحكتم أصلا المعبر عنه بقوله (لضحكتكم قليلا) إذ القليل بمعنى العديم على ما يقتضيه السياق لأن لو حرف امتناع لا متناع وقيل معناه لو تعلمون ما أعلم عما أعد في الجنة من النعيم وما حفت به من الحجب لسهل عليكم ما كلفتم به ثم إذا تأملت ما وراء ذلك

٧٤٣٧ - لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا ، وَلَبِئْسَ كَثِيرًا ، وَمَا سَأَغُ لَكُمْ الطَّعَامُ وَلَا الشَّرَابُ - (ك)  
عن أبي ذر (صح)

٧٤٣٨ - لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَبِئْسَ كَثِيرًا ، وَلَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا ، وَلَخَرَجْتُمْ إِلَى الصُّعَدَاتِ تَجَارُونَ إِلَى اللَّهِ  
تَعَالَى لَا تَدْرُونَ تَنْجُونَ أَوْ لَا تَنْجُونَ - (طب ك هب) عن أبي الدرداء - (صح)

٧٤٣٩ - لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَبِئْسَ كَثِيرًا ، وَلَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا : يَظْهَرُ التَّفَاقُ وَتَرْتَفِعُ الْأَمَانَةُ وَتُقْبَضُ

من الآوار الخطرات وانكشاف المعظمت يوم العرض على قاطر السموات لاشتد خوفكم (ولبيكم كثيرا)  
فاللغنى مع البكاء لا تمنع عنكم بالذى أعلم وقدم الضحك لكونه من المسرة وفيه من أنواع البديع مقابلة الضحك  
بالبكاء والقلة بالكثرة ومطابقة كل منهما بالآخر، قيل الخطاب إن كان للكفار فليس لهم ما يوجب ضحكا أصلا  
أو للؤمنين فعاقتهم الجنة وإن دخلوا النار فما يوجب البكاء فالجواب أن الخطاب المؤمن لكن خرج الخبر في مقام  
ترجيح الخوف على الرجاء (حم ق ت ن ه عن أنس) قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبة ما سمعت  
بمثلها قط ثم ذكره وجاء في رواية أن تلك كانت خطبة الكسوف .

(لو تعلمون ما أعلم) أى لودام عليكم كما دام على لأن عليه متواصل بخلاف غيره (اضحكتم قليلا) أى  
لتركتم الضحك ولم يقع منكم إلا نادرا (ولبيكم كثيرا) لغلبة الحزن واستيلاء الخوف واستحكام الوجع (ولما  
سأغ لكم الطعام ولا الشراب) تمامه عند الحاكم ولما نتم على الفرش ولهجرتهم النساء ولخرجتم إلى الصعدات  
تجارون وتبكون ولوددت أن الله خلقنى شجرة تعضد اه . وما أدرى لآى معنى اقتصر المصنف على بعضه وحكى  
ابن بطلان عن المهلب أن سب الحديث ما كان عليه الانصار من محبة الله والقناء وأطال في تقريره بلا طائل ومن  
أين له أن المخاطب به الانصار دون غيرهم والقصة كانت قبل موت المصطفى صلى الله عليه وسلم حيث امتلأت المدينة  
بأهل مكة والوفود وقد أطب ابن المثير في الرد والتشنع عليه وفيه ترجيح التخوف في الخطبة على التوسع بالترخيص  
لما في ذكر الرخص من ملامة النفوس لما جبلت عليه من الشهوة والطيب الحاذق يقابل العلة بضدها لا بما  
يزيدها (ك) في الأحوال من حديث يوسف بن خباب عن مجاهد (عن أبي ذر) وقال الحاكم على شرطهما وتعقبه  
الذهبي قلت بل هو: تطع ثم يوسف رافضى اه ورواه عنه أيضا ابن عساکر بالزيادة المذكورة .

(لو تعلمون ما أعلم لبيكم كثيرا) واضحكتم قليلا ولخرجتم إلى الصعدات (بضعين جمع صعيد كطريق وزنا  
ومعنى (تجارون) ترفعون أصواتكم بالاستغاثة (لا تدرون تنجون أو لا تنجون) بين به أنه ينبغي كون خوف  
المرة أكثر من رجائه سيما عند غلبة المعاصي واشتهارها ولهذا كان ابن أبي ميسرة إذا أوى إلى فراشه يقول ليت أوى  
لم تلدنى فلتقول له أمه إن الله أحسن إليك هداك إلى الإسلام فيقول أجل لسكنه بين الله لنا أنا وأردوا جهنم ولم  
يبين أنا صادرون وقال فرقد السنجى دخل بيت المقدس خمسمائة غنرام لابسين الصوف، والمسوح لذكرون ثواب الله  
وعقابه فتن جميعا في يوم واحد وفيه زجر عن كثرة الضحك وحث على كثرة البكاء والتحقيق بما سيصير المرء  
إليه من الموت والفناء (فائدة) أخرج الطبرانى عن الفرزق قال لقيت أبا هريرة بالشام فقال أنت الفرزدق قلت  
نعم قال أنت الشاعر قلت نعم قال أما إنك إن بقيت لقيت قوما يقولون لا توبة لك فإياك أن تقطع رجاءك من رحمة الله  
(طب ك) في الرقاق (هب) كلهم (عن أبي الدرداء) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وقال الهيثمى رواه الطبرانى  
من طريق ابنة أبي الدرداء عن أبيها ولم أعرفها وبقية أصحابه رجال الصحيح .

(لو تعلمون ما أعلم) من الأحوال والأحوال مما يؤرل إليه حالكم (لبيكم كثيرا) واضحكتم قليلا) حث

الرَّحْمَةُ، وَيُؤْتَمَنُ غَيْرَ الْأَمِينِ، وَأَنَاخَ بِكُمْ الشَّرْفُ الْجُونُ: الْفَتْنُ كَأَمْثَالِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ - (ك) عن أبي هريرة - (ص)

٧٤٤٠ - لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أُدْخِرَ لَكُمْ مَا حَزَّيْتُمْ عَلَى مَا زَوَى عَنْكُمْ - (حم) عن العرياض - (ص)

٧٤٤١ - لَوْ تَعْلَمُونَ مَا لَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ لَأَحْبَبْتُمْ أَنْ تَزْدَادُوا فَاقَةً وَحَاجَةً - (ت) عن فضالة بن عبيد - (ص)

٧٤٤٢ - لَوْ تَعْلَمُونَ مِنَ الدُّنْيَا مَا أَعْلَمَ لِاسْتِرَاحَتِ أَنْفُسِكُمْ مِنْهَا - (هب) عن عروة مرسلًا - (ح)

٧٤٤٣ - لَوْ تَعْلَمُونَ مَا فِي الْمَسْأَلَةِ مَا مَشَى أَحَدٌ إِلَى أَحَدٍ يَسْأَلُهُ شَيْئًا - (ن) عن عائذ بن عمرو - (ح)

وتحريض على البكاء وترك الضحك فإن البكاء ثمرة حياة القلب (يظهر النفاق وترتفع الامانة وتقبض الرحمة ويتم الامين ويؤتمن غير الامين أناخ بكم الشرف) بالفاء وقيل بالقاف (الجون الفتن كأمثال الليل المظلم) شبه الفتن في اتصالها وامتداد أوقاتها بالنوق المسنمة السود كذا روى بسكون الواو وهو جمع قليل في جمع فاعل وروى الشرق بالقاف يعنى الفتن التي تأتي من جهة المشرق والجود من الألوان يقع على الأسود والايض والمراد هنا الأسود بقربنة التشبيه بالليل (ك) في الاحوال (عن أبي هريرة) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي .

(لو تعلمون ما ادخر لكم ما حزتم على ما زوى عنكم) تمامه عند مخرجه أحد ولتفتحن عليكم فارس والروم اه . وذلك لانه تعالى خلق الخلق لبقاء لانفائه معه وعزلاذل معه وأمن لاخوف معه وغناه لا فقر معه ولذة لالم معها وكال لانقص فيه وامتحنه في هذه الدار ببقاء يسرع إليه الفناء وعز يقارنه ذل وأمن معه خوف وغنى ولذة وفرحة ونعيم مشوب بضده وهو سريع الزوال فقلط أكثر الناس في هذا المقام إذ طلبوا البقاء وما معه في غير محله ففاتهم في محله وأكثروا لمن يظفر بما طله والظافر إنما ظفر بمتاع قليل زواله قريب فكيف يحزن العاقل على الفائت منه (حم عن العرياض) بن سارية قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج إلينا في الصفة وعلينا الحرتكية ويقول لنا ذلك قال الهيثمي ورجاله وثقوا اه ومن ثم رمز المصنف لصحته

(لو تعلمون ما لكم عند الله من الخير) يا أهل الصفة (لا حبيتتم أن تزدادوا فاقة وحاجة) قاله لأهل الصفة لما رأى خصاصتهم وفقرهم قال بعض العارفين ينبغي للعاقل أن يحمد الله على ما زوى عنه من الدنيا كما يحمده على ما أعطاه وأين يقع ما أعطاه والحساب يأتي عليه إلى ما عافاه ولم يبتله به فيشغل قلبه ويتمتع بجوارحه ويكثر همه وفي الحديث وما قبله وبعده إشعار بأن إفشاء سر الربوبية قبيح إذ لو جاز إفشاء كل سر لذكر لهم ما ادخر لهم ولذكرهم حتى يكون ولا يضحكون وفيه تفضيل ان فقر على الغنى فالوايشر الفقراء الصابرين بما لم يبشر به الاغنياء المؤمنين وكنى به فضلا (ت عن فضالة بن عبيد) قال كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا صلى بالناس خثر رجال من قامتهم في الصلاة من الخصاصة أي الجوع وهم أصحاب الصفة حتى يقول الاعراب هؤلاء مجانين فإذا صلى انصرف إليهم فقال لو تعلمون الخ قال الترمذي حسن صحيح

(لو تعلمون من الدنيا ما أعلم لاستراحت أنفسكم منها) فإن الرسل إنما بعثوا بالدعوة إلى التعمير المقيم والملك الكبير والإعلام بمحارة الدنيا وسرعة زوالها فمن أجابهم إلى مادعوا إليه استراحت نفسه بالزهد فيها فكان عيشه فيها أطيب من عيش الملوك إذ الزهد فيها ملك حاضر والشيطان يحسد المؤمن عليه أعظم حسد فيحرص كل الحرص على أن لا يصل إليه (هب عن عروة) بن الزبير (مرسلًا) وفيه موسى بن عبيدة أي الربذي قال الذهبي ضعفه وقال أحد لا تحمل الرواية عنه وعبدالله بن عبيدة وثقه قوم وضعفه آخرون

(لو تعلمون ما في المسألة ما مشى أحد إلى أحد يسأله شيئًا) لأن الاصل في سؤال الخلق كونه ممنوعا وإنما أبيع

٧٤٤٤ - لَوْ تَعْلَمُونَ مَا فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ مَا كَانَتْ إِلَّا قُرْعَةً - (م ه) عن أبي هريرة - (ص)

٧٤٤٥ - لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَنْتُمْ لِأَقْوَانِ بَعْدِ الْمَوْتِ مَا أَكَلْتُمْ طَعَامًا عَلَى شَهْوَةٍ أَبَدًا وَلَا شَرِبْتُمْ شَرَابًا عَلَى شَهْوَةٍ أَبَدًا، وَلَا دَخَلْتُمْ بَيْتًا تَسْتَظِلُّونَ بِهِ، وَلَمْ تَرْتَمُوا إِلَى الصَّعْدَاتِ تَلْدُمُونَ صُدُورَكُمْ وَتَبْكُونَ عَلَى أَنْفُسِكُمْ - ابن عساكر عن أبي الدرداء - (ض)

٧٤٤٦ - لَوْ جَاءَ الْعَسْرُ فَدَخَلَ هَذَا الْجُحْرَ لَجَاءَ الْبِئْسَ فَدْخَلَ عَلَيْهِ فَأَخْرَجَهُ - (ك) عن أنس - (ص)

للحاجة فان السؤال للخلق ذل للسائل وهو ظلم من العبد لنفسه وفيه إيذاء المستول وهو من جنس ظلم العباد وفيه خضوع العبد لغير الله وهو من جنس الشرك ففيه أجناس الظلم الثلاثة الظلم المتعلقة بحق الله وظلم العباد وظلم العبد نفسه ومن له أدنى بصيرة لا يقدم على مجامع الظلم وأصوله بغير الاضطرار (دع عن عائذ بن عمرو) المزني بايع تحت الشجرة كان صالحا تأخر موته رمز المصنف لحسنه

(لو تعلمون ما في الصف الأول) وهو الذي يلي الإمام أي ما دخر لاهله من الثواب الجزيل (ما كانت إلا قرعة) أي لتنازعت في التقدم اليه والاستئثار به حتى تقترعوا ويتقدم اليه من خرجت له القرعة لما فيه من الفضائل كالسبق لدخول المسجد والقرب من الإمام واستماع قراءته والتعلم منه والفتح عليه والتبليغ عنه والصف المقدم يتناول الصف الثاني بالنسبة للثالث فانه يتقدم عليه والثالث بالنسبة للرابع وهم جرا (م ه عن أبي هريرة)

(لو تعلمون ما أنتم لأقوان بعد الموت) من الأهوال والشدائد (ما أكلتم طعاما على شهوة أبدا ولا شربتم شرابا على شهوة أبدا ولا دخلتم بيوتا تستظلون به) لأن العبد إما محاسب فهو معاقب وإمامعات والعتاب أشد من ضرب الرقاب فإذا نظر العاقل إلى تقصيره في حق ربه الذي رادف عليه إنعامه في كل طرفه عين وأنه مع ذلك يستره ويسامحه ذاب كما يذوب الملح وفي بعض الكتب القديمة قال داود يارب أخبرني ما أدنى نعمتك علي قال تنفس فتنفس فقال هذا أدناها وعبد الله عابد خمسين عاما فأوحى اليه قد غفرت لك قال يارب أنا لم أذنب فأمر الله عرقا فضرب عليه فلم يصم ولم يصل فسكن فنام فأوحى الله اليه أعبادتك الخمسين سنة تعدل سكون العرق وفي أبو داود عن الخبر مرفوعا إن الله لو عذب أهل سمواته لعذبهم وهو غير ظالم لهم ولو رحمهم كانت رحمته خيرا لهم من أعمالهم (ولمرتيم على الصعدات) جمع صعدة بضمعين وهو جمع صعيد وهو وجه الأرض وقيل التراب ولا معنى له هنا والمراد لخرجتم من منازلكم إلى الصحراء (تلدمون) تضربون (صدوركم) حيرة وإشفاقا وشأن المحزون أن يضيق به المنزل فيطلب القضاء الخالي يشكون بهم ودهشة لهم (وتبكون على أنفسكم) خوفا من عظيم سطوة الله وشدّة انتقامه وفليحذر الذين يخالفون عن أمره، ولهذا لما طعن عمر وقرب موته كان رأسه على نخذ ابنه فقال ضعته على الأرض فقال ما عليك إن كان علي نخذي أو الأرض فقال ضعته وبلى إن لم ير حنى فقال ابن عباس يا أمير المؤمنين ما هذا الخوف قد فتح الله بك الفتوح ومصر بك الامصار وفعل وفعل قال وددت أن أنجو لا علي ولا لي وقال أحمد بن حنبل معنى الخوف من الطعام والشراب فلا أشنيه (ابن عساكر) في تاريخه (عن أبي الدرداء)

(لو جاء العسر فدخل هذا الجحر) بتقديم الجيم المضمومة على الحاء المهملة والجحر بيت الضب واليربوع والحية (لجاء البسر فدخل عليه فأخرجه) قال الله تعالى فإن مع العسر يسرا إن مع العسر يسراه ولن يغلب عسر يسرين وفي شعب الإيمان أن أبا عبيدة حصر فكتب إليه عمر مهما ينزل بامرئ من شدة يجعل الله بعدها فرجا وإنه لن يغلب عسر يسرين (ك عن أنس) بن مالك ورواه عنه أيضا البيهقي باللفظ المذكور

٧٤٤٧ - لَوْ خَشَعَ قَلْبُ هَذَا خَشَعَتْ جَوَارِحُهُ - الحكيم عن أبي هريرة - (ض)

٧٤٤٨ - لَوْ خَفَّتُمْ اللَّهَ تَعَالَى حَقَّ خَيْفَتِهِ لَعَلِمْتُمُ الْعِلْمَ الَّذِي لِأَجْهَلٍ مَعَهُ وَلَوْ عَرَفْتُمُ اللَّهَ تَعَالَى حَقَّ مَعْرِفَتِهِ لَزَالَتْ لِدُعَائِكُمُ الْجِبَالُ - الحكيم عن معاذ - (ض)

(لو خشع قلب هذا) الرجل الذي يصلى وهو يعبت في صلواته أى أخبت واطمأن ومنه الخشعة الرملة المتظامنة والخشوع اللين والانقياد ومنه خشعت بقولها إذاليتها ذكره الزخمشى (خشعت جوارحه) لأن الرعية بحكم الراعى وقد جعل الله بين الاجساد والارواح رابطة ربانية وعلاقة روحانية للكل منهما ارتباط بصاحبه وتعلق به يتأثر بتأثره فإذا خشع القلب أثر ذلك في الجوارح خشعت وصفت الروح وزكت النفس وإذا أخلص القلب بالطاعة استعمل الجوارح في مصالحه قال الحرالى والخشوع سكنون القلب وهدوء الجوارح وبه يحصل حسن السمات والتودد في الأمور واستخلاف الله عبده في مال الدنيا وجاءها اه . وقال بعضهم الخشوع إعلام القلب أن العبد واقف بين يدي الرب فيسكن الباطن وعند ذلك من ملاحظة الاغيار والظاهر عن غير ما أمر به من الالفعال والاذكار (تنبه) هذا الحديث يفيد عدم اشتراط الخشوع لصحة الصلاة لانه لم يأمره بالإعادة بل نبه على أن التلبس به من مكملات الصلاة فيكون مندوبا وقد حكي النووي الإجماع على عدم وجوبه لكن في شرح التقريب أن فيه نظرا إذ في كلام غير واحد ما يقتضى وجوبه (الحكيم) الترمذى في النوادر عن صالح بن محمد عن سليمان بن عمر عن ابن عجلان عن المقبرى (عن أبي هريرة) قال رأى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رجلا يعبت بأحيته في الصلاة فذكره قال الزين العراقى في شرح الترمذى وسليمان بن عمر وهو أبوداود النخعى متفق على ضعفه وإنما يعرف هذا عن ابن المسيب وقال في المغنى سنده ضعيف والمعروف أنه من قول سعيد ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه وفيه رجل لم يسم وقال ولده فيه سليمان بن عمرو يجمع على ضعفه وقال الزيلعى قال ابن عدى أجمعوا على أنه يضع الحديث

(لو خفتم الله حق خيفته لعلمتم العلم الذى لاجهله معه) لأن من نظر إلى صفات الجلال تلامى عنده الخوف من غيره بكل حال وأشرق نور اليقين على فؤاده فتجلت له العلوم وانكشف له السرا المكتوم ومن يتق الله يجعل له مخرجا ؛ إن تقوا الله يجعل لكم فرقا ، قال الشاذلى تمت ليلية في سياحتى فأطافت بي السباع إلى الصبح فما وجدت أنسا كتلك الليلة فأصبحت نطارتى أنه حصل لى من مقام الانس بالله فهبطت واديا فيه طيور حجل فأحست بي فطارت تخفق قلبى رعبا فنوديت يامن كان البارحة يأنس بالسباع مالك وجلت من خفقان الحجل لكنك البارحة كنت بنا واليوم بنفسك اوفى تاريخ ابن عساکر عن الرقى أنه قصد أبا الخير الاقطع مسلما فصلى المغرب ولم يقرأ الفاتحة مستويا فقال فى نفسه ضاع سفرى فلما سلم خرج فقصد سبغ فخرج الاقطع خلفه وصاح على الاسد ألم أقل لك لا تتعرض لأضياى فتسحقى ثم قال اشتلتم بتقويم الظاهر خفتم الاسد واشتغلنا بتقوى القلب بخالفنا الاسد ومن هذا القبيل ما حكى أن سفينة مرت فى البحر فأرسوا على جزيرة فوجدوا فيها أمة سوداء تصلى ولا تحسن قراءة الفاتحة على وجهها وتخلط فيها ولا تحسن الركوع والسجود ولا عدد الركعات فقالوا لها ما هو كذا الفعلى كذا وكذا ثم سارت السفينة عنها بعيدا فإذا هم بها تجرى على وجه الماء وتقول فقوا علونى فإنى نسيت فبكوا وقالوا ارجعى وافعلى ما كنت تفعلين (ولو عرفتم الله حق معرفته) قال الحكيم حق المعرفة أن يعرفه بصفاته العليا وبأسمائه الحسنى معرفة يستتير قلبه بها فلو عرفتموه كذلك (لزالت لدعائكم) وفى رواية بدعائكم بالموحدة (الجبال) لكنكم وإن عرفتموه لم تعرفوه حق معرفته فلم تظروا إلى صنعه وحكمه وتدييره فلم تكونوا من أهل هذه المرتبة ومن عرفه حق معرفته ماتت منه شهوة الدنيا والشبع بها وحب الرئاسة والثناء والحمد من الناس وزالت الحجب عن قلبه فأبصر به بعين قلبه ولبه ولم يخدعه غرور ولا خيال فزالت لدعائهم الجبال فعلموا الظاهر عرفوا الله لكن لم يتلوا حق



٧٤٤٩ - لَوَدَعَا لَكَ إِسْرَافِيلُ وَجِبْرِيلُ وَمِيكَائِيلُ وَحَمَلَةُ الْعَرْشِ وَأَنَا فِيهِمْ مَا تَزَوَّجْتَ إِلَّا الْمَرْأَةَ الَّتِي كَتَبْتَ لَكَ - ابن عساكر عن محمد السعدى - (ض)

٧٤٥٠ - لَوَدَعَى بِهَذَا الدُّعَاءِ عَلَى شَيْءٍ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ فِي سَاعَةٍ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ لَأَسْتَجِيبَ لِصَاحِبِهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، يَا حَنَّانُ يَا مَنَّانُ، يَا بَدِيعَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ، - (خط) عن جابر - (ض)

٧٤٥١ - لَو رَأَيْتَ الْأَجَلَ وَمَسِيرَهُ أَبْغَضْتَ الْأَمَلَ وَغُرُورَهُ - (هـ) عن أنس - (ض)

٧٤٥٢ - لَو رَجِمْتَ أَحَدًا بِغَيْرِ بَيِّنَةٍ لَرَجِمْتَ هَذِهِ - (ق) عن ابن عباس - (صح)

٧٤٥٣ - لَوْ عَاشَ إِبْرَاهِيمُ لَكَانَ صَدِيقًا نَبِيًّا - الباوردي عن أنس، ابن عساكر عن جابر وعن ابن عباس وعن ابن أوفى - (ض)

المعرفة فلذلك عجزوا عن هذه المرتبة ومنعوا أن يكون لهم هذا بل ودونه كالمشي على الماء والطيران في الهواء وطعم الأرض لأحد ولو عرفوه حق المعرفة لمات منهم شهوات الدنيا وحب الرئاسة والجاه والشح على الدنيا والتنافس في أحوالها وطلب العز وحب الثناء والمحمدة، ترى أحدهم مصفيا لما يقول الناس له وفيه وعينه شاخصة إلى ما ينظر الناس إليه منه وقد سميت عيناه عن النظر إلى صنع الله وتدبيره فإنه تعالى كل يوم هو في شأن (الحكيم) الترمذى (عن معاذ بن جبل)

(لودعا لك إسرافيل وجبريل وميكائيل وحملة العرش وأنا فيهم ماتزوجت إلا المرأة التي كتبت لك) أى قدرنى الأزل أن تزوجها وهذا قاله لمن قال بإرسول الله ادع الله أن أتزوج فلانة (ابن عساكر) في تاريخه (عن محمد السعدى) (لودعا بهذا الدعاء على شىء بين المشرق والمغرب فى ساعة من يوم الجمعة لاستجيب لصاحبه) والدعاء المذكور هو (لا إله إلا أنت يا حنان يا منان يا بديع السموات والأرض يا ذا الجلال والإكرام) ويقبه بذكر حاجته (خط عن جابر) بن عبد الله

(لورأيت الأجل ومسيره أبغضت الأمل وغروره) زاد ابن لال والديلى فى روايتهما وما من أهل بيت إلا ومالك الموت يتعاهدهم فى كل يوم فمن وجده قد انقضى أجله قبض روحه وإذا بكى أهله وجزعوا قال: لم تبكون ولم تجزعون؟ فواته ما تقصت له عمراً ولا حبست له رزقا مالى من ذنب وإن لى فيكم لعودة ثم عودة حتى لا أبقى منكم أحداً أهـ . بحروفه. وإنما كان الأمل غراراً لأنه يبعث على التكاثر والتواني فى الطاعة والتسوية بالتوبة فيقول سوف أعمل سوف أتوب وفى الأيام سعة والتوبة بين يدي وأنا قادر عليها متى رمتها وربما اغتاله الحماهم على الإصرار فاخطئه الأجل قبل إصلاح العمل (هـ عن أنس) بن مالك ثم قال البيهقي قال أبو بكر يعنى ابن خزيمه لم أكتب عن هذا الرجل يعنى أحمد بن يحيى المعدل غير هذا الحديث

(لورجمت أحداً بغير بينة لرجمت هذه) قاله لامرأة رمت بالزنا وظهرت الرية فى منطقتها وهبتها ومن يدخل عليها، واهمها سترأ عليها، فأفاد أن الحل لا يثبت بالاستفاضة وإن قويت الرية وشاعت الفاحشة وقامت القران (ق عن ابن عباس)

(لوعاش إبراهيم) بن المصطفى صلى الله عليه وسلم الذى رزقه من ماوية القبطية (لكان صديقاً نبياً) قال ابن عبد البر لأدرى ما هذا فقد ولد نوح غير نبى ولو لم يلد النبى الأنبياء كان كل أحد نبياً لأنهم من ولد نوح أهـ . واغتربه النورى فى

- ٧٤٥٤ - لَوْ عَاشَ إِبْرَاهِيمُ مَارِقًا لَهُ خَالٌ - ابن سعد عن مكحول مرسلًا - (ض)
- ٧٤٥٥ - لَوْ عَاشَ إِبْرَاهِيمُ لَوْضَعَتِ الْجِزْيَةَ عَنْ كُلِّ قِبْطِيٍّ - ابن سعد عن الزهري مرسلًا - (ض)
- ٧٤٥٦ - لَوْ غَفَرَ لَكُمْ مَا تَأْتُونَ إِلَى الْبَهَائِمِ لَغَفَرَ لَكُمْ كَثِيرٌ - (حم طب) عن أبي الدرداء - (ح)
- ٧٤٥٧ - لَوْ قَضَى كَانَ - (قط) في الأفراد (حل) عن أنس - (ض)
- ٧٤٥٨ - لَوْ قِيلَ لِأَهْلِ النَّارِ: إِنَّكُمْ مَا كَثُورٌ فِي النَّارِ عَدَدَ كُلِّ حَصَاةٍ فِي الدُّنْيَا لَفَرِحُوا بِهَا، وَلَوْ قِيلَ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ: إِنَّكُمْ مَا كَثُورٌ عَدَدَ كُلِّ حَصَاةٍ لَحَزِنُوا، وَلَكِنْ جَعَلَ لَهُمُ الْأَبَدَ - (طب) عن ابن مسعود (ض)

تهذيبه فقال قول بعض المتقدمين لعاش إبراهيم كان نبياً باطل وجسارة على المغيات ومجازفة وهجوم على عظيم اه . وقد تعقبه الحافظ ابن حجر بأنه عجب منه مع وروده عن ثلاثة صحابين فكأنه لم يظهر له وجه تأويل فأنكره وجوابه أن القضية الشرطية لا يلزم منها الوقوع ولا يظن بالصحابي المهجوم على مثل هذا بالظن (الباوردي عن أنس) بن مالك (ابن عساكر) في تاريخه (عن جابر) بن عبدالله (وعن ابن عباس وعن ابن أبي أوفى) وقضية كلام المصنف أن هذا لم يتعرض أحد من الستة لتخريجه وإلا لما عدل إلى هذين وهو عجب فقد رواه ابن ماجه بزيادة ولفظه لعاش إبراهيم لكان صديقاً نبياً ولوعاش لاعتقت أخواله القبط وما استرق قبطي اه . بحروقه ورواه أحمد باللفظ الأول قال الهيثمي ورجاله رجال الصحيح

(لوعاش إبراهيم مارق له خال) أى لاعتقت أخواله القبطيين جميعاً لإكرامه (ابن سعد) في طبقاته (عن مكحول مرسلًا)

(لوعاش إبراهيم لوضع) بينانه للفاعل أو المفعول (الجزية عن كل قبطي) بكسر القاف نسبة إلى القبط وهم نصارى مصر (قط ابن سعد) في الطبقات (عن) ابن شهاب (الزهري) بضم الزاى وسكون الهاء نسبة إلى زهرة بن مرة ابن كعب بن لؤى (مرسلًا)

(لوغفر لكم ما تأتون إلى البهائم) بنحو ضرب وعسف وتحميل فوق طائفة (لغفر لكم كثيراً) أى شيء عظيم من الإثم وفيه التحذير من إيذاء البهائم وعدم تكليف الدابة مالا تطيقه على الدوام وتجنب الضرب لاسيما الوجه وعلى المقاتل وتهديم باللفظ والسقي والتحذير من الغفلة عن ذلك (حم طب عن أبي الدرداء) رمز المصنف لحسنه وهو كما قال فقد قال الهيثمي رواه أحد مرفوعاً ورواه ابنه موقوفاً وإسناده أصح وهو أشبه

(لوقضى كان) أى لوقضى الله بكون شيء في الأزل لكان لا محالة إذ لا إرادة لقضائه ولا معقب لحكمه (قط في الأفراد حل) وكذا الخطيب (عن أنس) بن مالك قال خدمت رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر سنين ما بعثنى في حاجة قط لم تنهياً فلا أبى لأثم إلا قال دعوه لوقضى لكان قال ابن الجوزى في العلل قال الدارقطني تفرد به محمد ابن هاجر عن ابن عيينة ولم يتابع عليه واتفقوا على تضعيف ابن مهاجر وقال ابن حبان كان يضع الحديث

(لو قيل لأهل النار إنكم ما كثون في النار عدد كل حصاة في الدنيا لفرحوا بها ولو قيل لأهل الجنة إنكم ما كثون في الجنة) عدد كل حصاة في الدنيا لحزنوا ولكن جعل لهم الأبد) نبه به على أن الجنة باقية وكذا النار وقد زلت قدم ابن القيم فذهب إلى فناء النار تمسكاً بمثل خبر البزار عن ابن عمرو موقوفاً يأتي على النار زمان تخفق أبوابها ليس فيها أحد وهذا خلل بين فإن المراد من الموحدين كما بينته رواية ابن عدى عن أنس مرفوعاً ليأتين على جهنم يوم تصفق أبوابها ما فيها من أمة محمد صلى الله عليه وعلى آله وسلم أحد قال الرنخسرى عقب إيراده خبر ابن عمرو بلفظي عن

- ٧٤٥٩ - لَوْ كَانَ الْإِيمَانُ عِنْدَ الثَّرِيَاءِ لَتَنَارَ لَهُ رِجَالٌ مِّنْ فَارِسٍ - (ق ت) عن أبي هريرة  
 ٧٤٦٠ - لَوْ كَانَ الْحَيَاءُ رَجُلًا لَّكَانَ رَجُلًا صَالِحًا - (طس خط) عن عائشة - (ض)  
 ٧٤٦١ - لَوْ كَانَ الصَّبْرُ رَجُلًا لَّكَانَ رَجُلًا كَرِيمًا - (حل) عن عائشة - (ض)  
 ٧٤٦٢ - لَوْ كَانَ الْعُجْبُ رَجُلًا كَانَ رَجُلًا سَوْءًا - (طص) عن عائشة - (ض)

بعض أهل الضلال أنه اغتر بهذا الحديث فاعتقد أن الكفار لا يخلدون في النار وهذا إن صح عن ابن عمرو فعناه يخرجون من حر النار إلى برد الزمهرير وأقول أما كان لابن عمرو في سيفيه ومقاتلته بهما علياً رضي الله عنه ما يشغله عن تفسير هذا الحديث ؟ إلى هنا كلام الزمخشري (طب عن ابن مسعود) قال الهيثمي فيه الحكم بن ظهير يجمع علي ضعفه

(لو كان الإيمان عند الثريا) يجم معروف وفي رواية لآبي يعلى والبرار لو كان الإيمان معلقا بالثريا وفي رواية للطبراني لو كان الدين معلقا بالثريا (لتناره رجال من فارس) وأشار إلى سلمان الفارسي قال ابن عربي وفي تخصيصه ذكر الثريا دون غيرها من الكواكب إشارة بديعة لمثبتي الصفات السبعة لأنها سبعة كواكب فافهم وقال في معجم البلدان العرب إذا ذكرت المشرق كله قالوا فارس فعنى في الحديث أهل خراسان لأنك إن طلبت مصداق الحديث في فارس لم تجده لا أولاً ولا آخرأ وتجد هذه الصفات نفسها في أهل خراسان دخلوا في الإسلام رغبة ومهم العلماء والنبل والمحدثون والمتعبدون وإذا حررت المحدثين من كل بلد وجدت نصفهم من خراسان وجل رواية الرجال منها وأما أهل فارس فكثرت خدمت لم يبق لهم بقية بذكر ولا شرف (ق ت عن أبي هريرة) قال كنا جلوساً عند النبي صلى الله عليه وسلم فأنزلت عليه سورة الجمعة وآخرين منهم لما يلحقوا بهم، قال قائل منهم يا رسول الله من هم فلم يراجمه حتى سأل ثلاثاً وفيما سلمان الفارسي فوضع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يده على رأسه ثم ذكره ورواه مسلم بلفظ لو كان الدين عند الثريا لذهب به رجل من فارس

(لو كان الحياء رجلاً لكان صالحاً) قال الطيبي فيه مبالغة أي لو قدر أن الحياء رجل لكان صالحاً فكيف تركونه وفيه جواز فرض المحال إذا تعلق به نكته (طس) وكذا في الصغير (خط) كلاهما (عن عائشة) قال المنذرى والهيثمي فيه ابن طيبة وهولين وبقية رجاله رجال الصحيح

(لو كان الصبر رجلاً لكان رجلاً كريماً) ومنه أخذ الحسن البصري قوله الصبر كنز من كنوز الخير لا يعطيه الله إلا لعبد كريم عنده (تبيينه) قال الغزالي القتال أبدا قائم بين باعث الدين وبعث الهوى والحرب بينهما بحال ومعركة هذا القتال قلب العبد ومدده باعث الدين من الملائكة الناصرين لحزب الله ومدده باعث الشهوة من الشياطين الناصرين لاعداء الله فالصبر عبارة عن ثبات باعث الدين في مقابلة باعث الشهوة فإن ثبت حتى قهره واستمر على مخالفة الشهوة فقد نصره حزب الله والتحق بالصابرين وإن تخاذل وضعف عن الشهوة ولم يصبر في دفعها التحق بأشباع الشياطين (حل) من حديث صبيح بن دينار البلدي عن المعافى بن عمران عن سفيان عن منصور عن مجاهد (عن عائشة) ثم قال غريب تفرد به المعافى ورواه عنها أيضاً الطبراني باللفظ المزبور قال الزين العراقي وفيه صبيح بن دينار ضعفه العقيلي وغيره

(لو كان العجب رجلاً كان رجلاً سوء) فيتمين اجتنابه فإنه مهلك لاسيما للعالم ومن أدويته تذكر أن عمله وفهمه وجودة ذهنه وفصاحته وغير ذلك من النعم فضل من الله عليه وأمانة عنده ليرعاها حق رعايتها وأن العجب بها كفران لزممتها فيعرضها للزوال لأن معطيه إياها قادر على سلبها منه في طرفة عين كاسلب بلعاما ما عمله في طرفة عين

٧٤٦٣ - لَوْ كَانَ الْعَسْرُ فِي جُحْرٍ لَدَخَلَ عَلَيْهِ الْيَسْرُ حَتَّى يُخْرِجَهُ - (طب) عن ابن مسعود - (ض)

٧٤٦٤ - لَوْ كَانَ الْعِلْمُ مَعْلَقًا بِالثَّرِيَا لَتَنَاولَهُ قَوْمٌ مِنْ أبنَاءِ فَارِسَ - (حل) عن أبي هريرة ، الشيرازي في

الألقاب عن قيس بن سعد - (ض)

٧٤٦٥ - لَوْ كَانَ الْفُحْشُ خَلْقًا لَكَانَ شَرَّ خَلْقِ اللَّهِ - ابن أبي الدنيا في الصمت عن عائشة - (ض)

وأفانوا مكر الله ، قال الراغب والعجب ظن الإنسان في نفسه استحقاق منزلة هو غير مستحق لها ولهذا قال أعرابي لرجل وآه معجبا بنفسه سرتي أن أكون عند الناس مثلك في نفسك وأكون في نفسي ملك عند الناس لفتنى حقيقة ما يقرره المخاطب ورأى أن ذلك إنما يتم حسنه متى هو عرف عيوب نفسه وقيل للحسن من شر الناس؟ قال من يرى أنه أفضلهم وقال بعضهم الكاذب في نهاية البعد من الفضل والمرأى أسوأ حالا منه لأنه يكذب بفعله وقوله والمعجب أسوأ حالا منهما فإنهما يريان نقص أنفسهما ويريدان إخفاء والمعجب عن مساوى نفسه فبراها محاسن ويبدئها والسفيه يقرب من المعجب لكن المعجب يصدق نفسه فيما يظن بها وهما والثاني يصدقها قطعا كأنه متعجب في نفسه (طص عن عائشة) وفيه عبد الرحمن بن معاوية أوردته الذهبي في الضعفاء وقال قال مالك ليس بثقة وابن معين وغيره لا يحتج به

(لو كان العسر في جحر لدخل عليه اليسر حتى يخرج) تمامه عند مخرجه الطبراني ثم قرأ : إن مع العسر يسرا ، (طب عن ابن مسعود) قال الهيثمي فيه مالك النخعي وهو ضعيف

(لو كان العلم معلقا بالثريا لتناوله قوم من أبناء فارس) فيه كالذي قبله فضيلة لهم وتنبه على علو همهم قال ابن تيمية وقد بين بهذا الحديث ونحوه أن العبرة بالاسماء التي حدها الله تعالى وذمتها كالعالم والجاهل والمؤمن والكافر والبر والفاجر وقد جاء الكتاب بمدح بعض الاعاجم قال تعالى ويعلّمهم الكتاب والحكمة وإن كانوا من قبل لئى ضلال مبين وآخرين منهم لما يلحقوا بهم ، وفي الترمذى عن أبي هريرة مرفوعا في قوله تعالى : وإن تتولوا يستبدل قوما غيركم ، أنهم من أبناء فارس ورويت آثار كثيرة في فضائل رجال فارس كالحسن وابن سيرين وعكرمة إلى أن وجد معهم من المبرزين في الدين والعلم حتى صاروا أفضل في ذلك من كثير من العرب والفضل الحقيقي هو اتباع ما بعث الله به محمدا من الإيمان والعلم فكل من كان فيه أمكن كان أفضل (حل عن أبي هريرة - الشيرازي في الألقاب عن قيس بن سعد) ظاهر صنيع المصنف أنه لا يوجد مخرجا لا شهر من أبي نعيم ولا أحق بالزواله والامر بخلافه فقد رواه الامام أحمد عن أبي هريرة بلفظ لو كان العلم معلقا بالثريا لتناوله ناس من أولاد فارس قال الهيثمي فيه شهر بن حوشب وثقه جمع وبقية رجاله رجال الصحيح ورواه الشيخان عن أبي هريرة بلفظ لو كان الإيمان عند الثريا لئاله رجال من هؤلاء وأشار لفارس .

(لو كان الفحش خلقا لكان شر خلق الله) وقد انفتحت الحكمة على تقييح الفحش والنطق به ووقع للحكيم نصير الدين الطوسي أن إنسانا كتب اليه ورقة فيها يا كلب يا ابن الكلب فكان جوابه أما قولك كذا فليس بصحيح لان الكلب من ذوات الاربع وهو نايح طويل الاظفار وأنا منتصب القائمة بادي البشرة عريض الاظفار وناطق ضاحك لهذه افضول وخواص غير تلك الفصول والخواص وأطال في نقض كل ما قاله برطوبة وحشمة وتأن غير مزيج ولم يقل في الجواب كلمة فاحشة (ابن أبي الدنيا) أبو بكر (في) كتاب فضل (الصمت) أى السكوت (عن عائشة) وفيه عبد الجبار بن الورد قال البخارى يخالف في بعض حديثه قال في الميزان وهو أخو وهيب بن الورد وثقه أبو حاتم ورواه عنهما أيضا الطبراني والطبائسى واليشكرى وغيرهم فاقتصار المصنف على عزوه لابن أبي الدنيا تقصير .

٧٤٦٦ - لَوْ كَانَ الْقُرْآنُ فِي إِهَابٍ مَا أَكَلَتْهُ النَّارُ - (طب) عن عقبه بن عامر وعن عصمة بن مالك (ض)

٧٤٦٧ - لَوْ كَانَ الْمُؤْمِنُ فِي جُحْرِ ضَبٍّ لَقِيضَ اللَّهُ لَهُ مِنْ يُؤْذِيهِ - (طس هب) عن أنس - (س)

٧٤٦٨ - لَوْ كَانَ الْمُؤْمِنُ عَلَى قَصَبَةٍ فِي الْبَحْرِ لَقِيضَ اللَّهُ لَهُ مِنْ يُؤْذِيهِ - (ش) عن بياض - (ض)

(لو كان القرآن في إهاب ما أكلته النار) وفي رواية ما مسته النار أي لو صور القرآن وجعل في إهاب وألقي في النار ما مسته ولا أحرقت بركته فكيف بالمؤمن المواظب لقراءته وتلاوته واللام في النار للجنس والاولى جعلها للعهد والمراد بها نار جهنم أو النار التي تطلع على الافئدة أو النار التي وقودها الناس والحجارة ذكره القاضي وقيل هذا كان معجزة للقرآن في زمنه كما تكون الآيات في عصر الانبياء وقيل المعنى من علمه الله القرآن لم تحرقه نار الآخرة فجعل جسم حافظ القرآن كإهاب له وقال الثوري شقياً إنما ضرب المثل بالإهاب وهو جلد لم يدبغ لأن الفساد اليه أسرع وافح النار فيه أنفذ ليسه وجفافه بخلاف ادبوغ للينه والمعنى لو قدر أن يكون في إهاب ما مسته النار ببركة مجاورته للقرآن فكيف بمؤمن تولى حفظه والمواظبة عليه والمراد نار الله الموقدة المميزة بين الحق والباطل قال الطيبي وتجويزه أن التمثيل وارد على المبالغة والفرس كما في قوله قل لو كان البحر مداداً، أي ينبغي ويحق أن القرآن لو كان في مثل هذا الشيء الحقيق الذي لا يؤبه به ويلقى في النار ما مسته فكيف بالمؤمن الذي هو أكرم خلق الله وقد وعاه في صدره وتفكر في معانيه وعمل بما فيه كيف تمسه فضلاً عن أن تحرقه وقال الحكيم القرآن كلام الله ليس بجسم ولا عرض فلا يحل بمحل وإنما يحل في الصحف والإهاب المداد الذي تصور به الحروف المحكي بها القرآن فالإهاب المكتوبة فيه إن مسته النار فإنه تمس الإهاب والمداد دون المكتوب الذي هو القرآن لو جاز حلول القرآن في محل ثم حل الإهاب لم تمس الإهاب النار وفائدة الخبر حفظ مواضع الشكوك من الناس عند احتراق مصحف وما كتب فيها قرآن فيستعظمون إحراقه ويدخلهم الشك ويمكن رجوع معناه إلى النار الكبرى لتعريفه إياها بأل كأن يقول لو كان القرآن في إهاب لم تمس نار جهنم ذلك الإهاب يعني الإهاب الذي لا خطر له ولا قيمة إن جعل فيه القرآن بمعنى الكتابة والإهاب موات لا يعرف ما فيه لم تمسه نار جهنم اجلالاً له فكيف تمس النار مؤمنها هو أجل قدراً عند الله من الدنيا وما فيها وقد يكون ذكر الإهاب للتمثيل أي أن الإهاب وهو جلد إذا لم تحرقه النار لحرمة القرآن والمؤمن إذا لم تطهره التوبة من الأرجاس لم تدبغه الرياضة ولا أصلحته السياسة فيرد على الله بأخلاق البشرية وأدناس الإنسانية (طب عن عقبه ابن عامر) الجهني (وعن عصمة بن مالك) معاً قال الهيثمي فيه عبد الوهاب بن الضحاك وهو متروك اهـ . وقضية تصرف المصنف أنه لم يخرجهم أشهر ولا أعلى من الطبراني وكنهه ذهول فقد خرج الامام أحمد عن عقبه ورواه عن عقبه أيضاً الدارمي قال الحافظ العراقي وفيه ابن لهيعة وابن عدى والبيهقي في الشعب عن عصمة المذكور وابن عدى عن سهل بن سعد قال العراقي وسنده ضعيف وقال ابن القطان فيه من كان يلقن وقال الصدر المناوي فيه عند أحمد ابن لهيعة عن مشرح من ماهان ولا يحتاج بحديثهما عن عقبه اهـ . لكنه يتقوى بتعدد طرقه فقد رواه أيضاً عن حبان عن سهل بن سعد ورواه البغوي في شرح السنة وغيره.

(لو كان المؤمن في جحر ضب لقيض الله له من يؤذيه) وفي رواية مناقفا يؤذيه لأن المؤمن محبوب الله وإذا أحبه عرضه للبلاء وذلك يتضمن الطافاً على حسب حاله من مقامات الإيمان إما تكفير الذنوب أو ابتلاء ليظهر صبره أو لرفع درجة لا يبلغها إلا بالبلاء. ويتبلىه أيضاً في الدنيا بتبويج محنها لئلا يحبها ويطمئن إلى رخائها فيشق عليه الخروج منها، وخص أذيته في هذا الحديث بالمؤمن لينفره ويوحشه منهم ليؤنسه بحضرتة ويقطعه اليه (طس هب عن أنس) قال الهيثمي فيه أبو قتادة بن يعقوب الذبيري ولم أعرفه وبقية رجاله ثقات (لو كان المؤمن على قصبه في البحر لقيض الله له من يؤذيه) ليضعف له الاجور ويرفع له الدرجات فينبغي أن

٧٤٦٩ - لَوْ كَانَ أُسَامَةُ جَارِيَةً لَكَسَّرْتَهُ وَحَلَيْتَهُ حَتَّى أَنْفَقَهُ - (حم ه) عن عائشة - (ح)

٧٤٧٠ - لَوْ كَانَ بَعْدِي نَبِيٌّ لَكَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - (حم ت ك) عن عقبه بن عامر - (طب) عن عصمة بن مالك - (ض)

٧٤٧١ - لَوْ كَانَ جَرِيحُ الرَّاهِبِ قَبْلِهَا عَالِمًا لَعَلِمَ أَنَّ إِجَابَتَهُ دَعَاءُ أُمِّهِ أَوْلَى مِنْ عِبَادَةِ رَبِّهِ - الحسن بن سفيان والحكيم وابن قانع (هب) عن حوشب الفهري - (ض)

يقابل ذلك بالرضى والتسليم ويعلم أنه إنما سلط ذلك عليه لخبر له إما بذنب اقترفه أو لزيادة رفدته في الآخرة قال في الحكم إنما أجرى الأذى عليك منهم لئلا تكون ساكنًا اليهم أراد أن يزعجك عن كل شيء حتى لا يشغلك عنه شيء (ش عن) لم يذكر المصنف صحابه

(لو كان أسامة جارية لكسوته وحليته) أي اتخذت له حليا وألبسته إياه (حتى أنفقته) بشد الثناء وكسرهما بصبط المصنف قال الحكيم التحلية التزين لأنه إذا زينته فقد حلاه وحسنه فذلك المصنوع أحلى في عين الناظرين وقلوبهم وأفاد بالخبر أن أصل الزينة حق وإنما يفسدها الإرادة والقصد فإذا كانت الإرادة لله فقد أقام حقًا من حقوق الله وإذا كان لغيره فهو وبال وضلال ثم فيه إيدان بأن التزين إنما يطلب للمرأة لانفاقها عند زوجها ولو توقعوا والا فالتخلي عن التحلي أولى كما بينه بعض المتقدمين ومنه أخذ الولي العراقي أن للولي أن يحل محجورته بما ينفقها ويصرف على ذلك من مالها (حم ه عن عائشة) قالت عثر أسامة فشحج في وجهه فقال النبي صلى الله عليه وسلم أميط عنه الأذى فتقدرته فجعل يمص الدم ويمسحه عن وجهه ثم ذكره رمز المصنف لحسنه قال الحرالي هكذا على عادة الكبراء رأوا تقاعس أتباعهم عما يأمرهم به من المهمات في تعاطيهم بأنفسهم تنبها على أن الخطب قد فذح والامر قد تقام فتساقط اليه حينئذ الاتباع كنتساقط الذباب على الشراب ثم إن المصنف رمز لحسنه وهو قصور أو تقصير فقد قال الحافظ العراقي بعد ما عراه لاحد إسناده صحيح هكذا جزم

(لو كان بعدي نبي لكان عمر بن الخطاب) أخبر عما لم يكن لو كان فكيف يكون كما أخبر تعالى بذلك في الدين قال فيهم دو لوردوا لعادوا لما نوا عنه فبنيهم عاندوا الله ورسوله على بصيرة بمواضع الحق لا لشبهة عرضت فكذا قوله لو كان بعدي الخ ففيه إبانة عن فضل ما جعله الله لعمر من أوصاف الأنبياء وخلال المرسلين وقرب حاله منهم وفيه إشارة إلى أن النبوة ليست باستعداد بل يجتبي إليه من يشاء فكان النبي صلى الله عليه وسلم أشار إلى أوصاف جمعت في عمر لو كانت موجبة للرسالة لكان بهانينا؛ فمن أوصافه قوته في دينه وبذله نفسه وماله في إظهار الحق وإعراضه عن الدنيا مع تمكنه منها وخص عمر مع أن أبا بكر أفضل إيدانًا بأن النبوة بالاصطفاء لا بالاسباب ذكره الكللاباذي وقال ابن حجر خص عمر بالذكر لكثرة ما وقع له في زمن المصطفى صلى الله عليه وسلم من الواقعات التي نزل القرآن بها ووقع له بعده عدة إصابات (حم ت) واستغربه (ك) في فضائل الصحابة (عن عقبه بن عامر) الجهني قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي قال الحافظ العراقي وأما خبر الدبلي عن أبي هريرة لو لم أبعث لبعث عمر فمكسر (طب عن عصمة) بكسر المهملة الأولى وسكون الثانية (ابن مالك) قال الهيثمي وفيه الفضل بن المختار وهو ضعيف

(لو كان جريح الراهب قريبا عالما لعلم أن إجابته دعاء أمه أولى من عبادة ربه) وذلك أنه كان يصلي بصومعته فنادته أمه فلم يقطع صلاته لإجابتها فقالت اللهم إن كان سمع ولم يجب فلا تمته حتى ينظر في عين المومسات فزنا راع بامرأة فولدت فقيل لها من؟ قالت من جريح فجاءوا ليقتلوه فضحك وقال للدولود من أبوك؟ فقال الراعي؛ وهو أحد الأربعة الذين تكلموا في المهدي كما مر قال ابن حجر هذا إن حمل على إطلاقه أفاد جواز قطع الصلاة مطلقا لإجابة نداء الأم نفلا أو فرضا وهو وجه عند الشافعية وقال النووي كغيره هذا محمول على أنه كان مباحا في شرعهم والأصح

٧٤٧٢ - لَوْ كَانَ حُسْنُ الْخُلُقِ رَجُلًا يَمْشِي فِي النَّاسِ لَكَانَ رَجُلًا صَالِحًا - الخرائطي في مكارم الأخلاق عن عائشة - (ض)

٧٤٧٣ - لَوْ كَانَ سُوءُ الْخُلُقِ رَجُلًا يَمْشِي فِي النَّاسِ لَكَانَ رَجُلًا سُوءًا، وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يَخْلُقْنِي خَاشًا - الخرائطي في مساوي الأخلاق عن عائشة - (ض)

٧٤٧٤ - لَوْ كَانَ شَيْءٌ سَابِقُ الْقَدْرِ لَسَبَقْتَهُ الْعَيْنُ - (حم ت ه) عن أسماء بنت عميس - (صح)

٧٤٧٥ - لَوْ كَانَ شَيْءٌ سَابِقُ الْقَدْرِ لَسَبَقْتَهُ الْعَيْنُ، وَإِذَا اسْتَغْسَلْتُمْ فَاغْسِلُوا - (ت) عن ابن عباس - (صح)

أن الصلاة وإن كانت نفلا وعلم تأذى الأصل بالترك وجبت الاجابة وإلا فلا وإن كانت فرضا وضاق الوقت لم يجب وإلا وجبت عند إمام الحرمين وخالفه غيره عند المالكية الاجابة في النفل أفضل من التادى وحكى الباجي اختصاصه بالأم دون الأب وفيه عظم بر الوالدين وإجابة دعائهما سيما الأم (الحسن بن سفيان) في مسنده (والحكيم) في نوادره (وابن قانع) في معجمه (هب) وكذا الخطيب كلهم من طريق الليث (عن) شهر بن حوشب عن أبيه (حوشب) بفتح المهملة وسكون الواو وفتح المعجمة بن يزيد (الفهرى) بكسر الفاء وسكون الهاء وآخره زاء نسبة إلى فهر بن مالك بن النضير ابن كنانة ثم قال البيهقي هذا إسناد مجهول اهـ وقال الذهبي في الصحابة هو مجهول اهـ وفيه محمد بن يونس القرشي الكرمي قال ابن عدى متهم بالوضع وقال ابن منده حديث غريب تفرد به الحكم الريان عن الليث

(لو كان حسن الخلق رجلا) يعنى إنسانا (يمشى في الناس) أى بينهم (لكان رجلا صالحا) أى يقتدى به ويتبرك وفي لفهامه أن سوء الخلق لو كان رجلا يمشى في الناس لكان رجلا سوء يتعين تجنبه وعدم مخالطته ما أمكن (الخرائطي في) كتاب (مكارم الاخلاق عن عائشة) أم المؤمنين

(لو كان سوء الخلق رجلا يمشى في الناس لكان رجلا سوء وإن الله تعالى لم يخلقني خاشا) قال النووي الفحش التعبير عن الامور المستقبحة بعبارة صريحة وإن كانت صحيحة والمتكلم بها صادق ويكثر ذلك في نحو ألفاظ الوقاع فينبغى أن يستعمل في ذلك الكنايات ويمبر عنها بعبارة جميلة يفهم بها الغرض وبذلك جاء القرآن والسنة المكرومة فيكنى عن الجماع بالانضاء والدخول والوقاع ولا يصرح بالنيك والجماع وعن البول والغائط بقضاء الحاجة والذهاب للخلاء ولا يصرح بالخلاء والبول وكذا ذكر العيوب كالبرص والبخر والصنان يبرعها بعبارات جميلة تفهم الغرض، وقس عليه (الخرائطي في) كتاب (مساوي الاخلاق عن عائشة) قال الحافظ العراقي ورواه ابن أبي الدنيا من رواية ابن لهيعة عن النضر عن أبي سلمة أيضاً

(لو كان شيء سابق القدر) أى غالبه وقاض عليه علي وجه الغرض والتقدير والواقع المقدر بكل حال (لسبقته العين) أى لو فرض شيء له قوة وتأثير عظيم يسبق القدر لكان العين والعين لا تسبق (تنبيه) قدم عروة بن الزبير على الوليد بن عبد الملك ومعه ابنه محمد وكان من أحسن الناس وجها فدخل يوما على الوليد في ثياب وشى وله غديران وهو يضرب يده فقال الوليد هكذا تكون فتیان قریش فعانه فخرج متوسلاً فوقع في اصطبل الدواب فلم تزل الدواب تطؤه بأرجلها حتى مات ثم وقعت الآكلة في رجل عروة فبعث له الوليد الاطباء فقالوا إن لم يقطعها سرت إلى جسده فهلك لنشروها بالمنشار فأخذها بيده وهو يهال ويكبر ويقبلها فقال أما والذي حملني عليك مامشيت بك إلى حرام قط ثم قدم المدينة لقتلناه أهله يعزونه فلم يزد على ذلك لقد لقينا من سفرنا هذا نصبا ثم قال لا أدخل المدينة إنما أنا بها بين شامت وحاسد (حم ت ه) عن أسماء بنت عميس) رمز المصنف لصحة

(لو كان شيء سابق القدر) بالمعنى المار (لسبقته العين) وإذا استغسلتم فاغسلوا) أى إذا سئتم الغسل فأجيبوا إليه

٧٤٧٦ - لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَادٍ مِنْ مَالٍ لَا يَبْتَنِي إِلَيْهِ ثَانِيًا ، وَلَوْ كَانَ لَهُ وَادِيَانِ لَا يَبْتَنِي لهُمَا ثَالِثًا ، وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ ، وَيَتَوَبُّ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ - (حم ق ت) عن أنس (حم ق) عن ابن عباس (خ) عن ابن الزبير (ه) عن أبي هريرة (حم) عن أبي واقد (تخ) والبخاري عن بريدة - (ص)

٧٤٧٧ - لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَادٍ مِنْ نَخْلٍ لَتَمَنَّيَ مِثْلَهُ ، ثُمَّ تَمَنَّيَ مِثْلَهُ ، حَتَّى يَتَمَنَّيَ أَوْدِيَةً ، وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ - (حم ح) عن جابر - (ص)

بأن يغسل العائن وجهه ويديه ومرفقيه وركبتيه وأطراف رجليه وداخلة إزاره في قدح ثم يصبه على المصاب ذكره الامام مالك ومن قال لا يجعل الاناء في الأرض فهو زيادة تحمك فإن قيل فأى فائدة وأي مناسبة في ذلك لبره المعيون قلنا إن قال هذا مشرع قلنا الله ورسوله أعلم أو متفلسف قلنا له انكصص التفهيري أليس عندكم أن الأدوية قد تفعل بقواها وطباعتها وقد تفعل بمعنى لا يعقل في الطبيعة ولا الصناعة (ت عن ابن عباس) رمز المصنف لحسنه

(لو كان لابن آدم واد من مال) وفي رواية لو أن لابن آدم وادياً مالا وفي رواية لو كان لابن آدم وادياً من مال وفي أخرى من ذهب وفي أخرى من ذهب وفضة (لا يبتني) بعين معجمة افتعل بمعنى طلب (إليه ثانياً) عداه يالئ لتضمن الابتغاء بمعنى انضم يعني انضم إليه وادياً ثانياً (ولو كان له واديان لا يبتني إليهما) وادياً (ثالثاً) رهم جر إلى المالا نهاية له (ولا يملأ جوف ابن آدم) وفي رواية نفس بدل جوف وفي أخرى ولا يملأ عين وفي أخرى ولا يملأ فاه وفي أخرى ولا يملأ بطنه وليس المراد عضو أبعينه والغرض من العبارات كلها واحد وهو من التفنن في العبارة ذكره الكرماني (إلا التراب) أي لا يزال حريصاً على الدنيا حتى يموت ويمتلئ جوفه من تراب قبره والمراد بابن آدم الجنس باعتبار طبعه وإلا فكثير منهم يقطع بما أعطى ولا يطلب زيادة لكن ذلك عارض له من الهداية إلى التوبة كما يرمي إليه قوله (ويتوب الله على من تاب) أي يقبل التوبة من الحرص المذموم ومن غيره أو تاب بمعنى وفق يقال تاب الله عليه أي وفقه يعني جبل الأدمي على حب الحرص إلا من وفق الله وعصمه فوقع بتوب موقع إلا من عصمه إشعاراً بأن هذه الجلبة مذمومة جارية مجرى الذنب وأن إزالتها ممكنة بالتوفيق وفي ذكر ابن آدم دون الإنسان إيماء إلى أنه خالق من تراب طبعه القبض واليبس وإزائه ممكنة بأن يطر الله عليه من غمام توفيقه (تنبيه) ذهب بعض الصوفية إلى أن معنى الحديث لو كان لابن آدم الدنيا ذلك لطلبوا الزيادة منه بخلاف أبناء الآخرة إذ الأدم ظاهر الجلد أي لو كان لبني آدم الذين نظروا إلى ظاهر الدنيا دون باطنها واديان من ذلك لا يتغوا ثالثاً وهكذا بخلاف أبناء الآخرة الذين خرجوا بصبرهم إلى الدار الآخرة وعرفوا ما يقربهم إلى حضرة الله وما يبعدهم عنها وأطال قال ولا بد من استثناء الأنبياء والأولياء على كل حال لزهدهم في الدنيا (حم ق) في الرقاق (ت عن أنس) بن مالك (حم ق) عن ابن عباس (خ) عن عبد الله (بن الزبير) بن العوام (ه) عن أبي هريرة (حم) عن أبي واقد (تخ) بقاف ومهملة اللين بثلاثة بعد التحتية الحارث بن مالك المدني (ت خ) والبخاري عن بريدة) وفي الباب غيره

(لو كان لابن آدم واد من نخل لتمنى مثله ثم تمنى مثله ثم تمنى مثله حتى يتمنى أودية) إشارة إلى أنه سبحانه إنما أنزل المال ليستعان به على إقامة حقوقه للثلاثة والتمتع كما تأكل الأنعام فإذا خرج المال عن هذا المقصود فالتغرض والحكمة التي أنزل لاجلها وكان التراب أولى به فرجع هو والجوف الذي امتلأ بمحبته وجمعه إلى التراب الذي هو أصله فلم ينتفع به صاحبه ولا انتفع به الجوف الذي امتلأ به لما خلق له من الإيمان والعلم والحكمة فإنه خلق لأن يكون وعاء لمعرفة ربه والإيمان ومحبته وذكره وأنزل له من المال ما يعينه فاعطى جوفه عما خلق له



٧٤٧٧ - لو كان لي مثل أحد ذهباً لسرني أن لا يمر على ثلاث وعندي منه شيء إلا شيء أُرصدته لدين -  
(خ) عن أبي هريرة - (صح)

٧٤٧٩ - لو كان مسلماً فأعتقتم عنه أو تصدقتم عنه أو حججتم عنه بلغه ذلك - (د) عن ابن عمرو - (ح)

٧٤٨٠ - لو كانت الدنيا تعدل عند الله جناح بعوضة ماسقياً كافراً منها شربة ماء - (ت) والضياء عن سهل بن سعد - (صح)

وملاؤه بحب المال وجمعه ومع ذلك فلم يمتلئ بل ازداد فقراً وحرصاً إلى أن امتلأ بالتراب الذي خلق منه فرجع إلى مادته الترابية ولم يتكل بنيله ما خلق لأجله من العلم والإيمان وأصل ذلك طول الأمل وإذا رسيخ الأمل في النفس قوى الحرص على بلوغ ذلك وطول الأمل غرور وخداع إذ لا ساعة من ساعات العمر إلا ويمكن فيها انقضاء الأجل فلا معنى لطول الأمل المورث قسوة القلب وتسلط الشيطان وربما جر إلى الضغيان فأما من طغى وآثر الحياة الدنيا فإن الجحيم هي المساوىء (حم حب) وكذا أبو يعلى والبخاري (عن جابر) بن عبد الله قال الهيثمي رجال أبي يعلى والبخاري رجال الصحيح (لو كان لي مثل) جبل (أحد) بضم الهمزة (ذهباً) بالنصب على التمييز قال ابن مالك بوقوع التمييز بعد مثل قليل وجواب لو (لسرني) من السرور بمعنى الفرح وفي البخاري في أداء الديون ما يسرني (أن لا يمر على) بالتشديد (ثلاث) من الليالي ويجوز الأيام بتكلف (وعندي) أي والحال أن عندي (منه) أي الذهب (شيء) أي ليسرني عدم مرور ثلاث والحال أن عندي من الذهب شيء فالنفي في الحقيقة راجع إلى الحال يعني يسرني عدم تلك الحالة في تلك الليالي وفي التقييد بثلاث مبالغة في سرعة الإنفاق (إلا شيء أُرصدته) بضم الهمزة وكسر الصاد أصدته (لدين) أي أحفظه لأداء دين لأنه مقدم على الصدقة واستثنى الشيء من الشيء لكون الثاني مقيداً خاصة ورفعاً لكونه جواب لو في حكم النفي وجعل لوهنا لثمنى متعقب بالرد وخص الذهب بضرب المثل لكونه أشرف المعادن وأعظم حائل بين الخليقة وبين فوزها الأكبر يوم معادها وأعظم شيء نصى الله به وله قطعت الأرحام وأريق الدماء واستحلت المحارم ووقع التظالم وهو المرغب في الدنيا المزهد في الآخرة وكم أميت به من حق وأحبي به من باطل وأنصر به ظالم وقهر به مظلوم فمن سره أن لا يكون عنده منه شيء فقد آثر الآخرة (خ) في الرقاق (عن أبي هريرة) ورواه بمعناه مسلم في الزكاة (لو كان مسلماً فأعتقتم عنه أو تصدقتم عنه أو حججتم عنه بلغه ذلك) أي لو كان الميت مسلماً ففعلتم به ذلك وصل إليه ثوابه ونفعه وأما الكافر فلا (د عن ابن عمرو) بن العاص رمز المصنف لحسنه

(لو كانت الدنيا تعدل) وفي رواية لآبي نعيم لو وزنت الدنيا (عند الله جناح بعوضة) مثل لغاية القلة والحقارة والبعوضة فعولية من البهض وهو التطلع كالبضع غاب على هذا النوع (ماسقياً كافراً منها شربة ماء) أي لو كان لها أدنى قدر ما توع الكافر منها أدنى تمتع، هذا أوضح دليل وأعدل شاهد على حقارة الدنيا قال بعض العارفين: أدنى علامات الفقر لو كانت الدنيا بأشرفها لو أحد فأنفقها في يوم واحد ثم خطر له أنه يمسك منها مثقال حبة من خردل لم يصدق في فقره، وقيل للحكيم أي خاق الله أصغر؟ قال الدنيا إذا كانت لا تعدل عند الله جناح بعوضة فقال السائل من عظم هذا الجناح فهو أحقر منه، وقال على كرم الله وجهه والله لدينا كم عندي أهون من عراق خنزير في يد مجزوم، فعلي العبد أن يذكر هذا قولاً وفعلًا في حالتي العسر واليسر وبه يصل إلى مقام الزهد الموصل إلى الرضوان الأكبر وإذا استحضر أنه سبحانه يبعثها مع إباحتها ما أحله فيها من طعام وملبس ومسكن وشمسكح وزهد فيها لبعض الله إياها كان متقرباً إليه ببعض ما يبعثه وكراهة ما كرهه والاعراض عما أعرض عنه وبه خرج الجواب عن السؤال المشهور ما وجه التقرب إلى الله بالمنع مما أحله؟ ألا ترى أن أبغض الحلال إلى الله الطلاق؟ (ت) في الزهد (الضياء) المقدسي في المختارة (عن سهل بن سعد) الساعدي قال الترمذي صحيح غريب وليس

٧٤٨١ - لَو كُنْتُ أَمْرًا أَحَدًا أَنْ يَسْجُدَ لِأَحَدٍ لَأَمَرْتُ الْمَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا - (ت) عن أبي هريرة (حم) عن معاذ - (ك) عن بريدة - (صح)

٧٤٨٢ - لَو كُنْتُ أَمْرًا أَحَدًا أَنْ يَسْجُدَ لِأَحَدٍ لَأَمَرْتُ النِّسَاءَ أَنْ يَسْجُدْنَ لِأَزْوَاجِهِنَّ لِمَا جَعَلَ اللَّهُ لَهُمْ عَلَيْهِنَّ مِنَ الْحَقِّ - (دك) عن قيس بن سعد - (صح)

٧٤٨٣ - لَو كُنْتُ مَتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي خَلِيلًا دُونَ رَبِّي لَأَتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا ، وَلَكِنْ أَخِي وَصَاحِبِي

كما قال ففيه عبد الحيد بن سليمان أورده الذهبي في الضعفاء وقال أبو داود غير ثقة ورواه ابن ماجه أيضاً وفيه عنده زكريا بن منظور قال الذهبي في الضعفاء منكر الحديث ورواه عنه الحاكم أيضاً وصححه فرده الذهبي بأن زكريا بن منظور ضعفه

( لو كنت أمرا ) وفي رواية لو كنت أمر ( أحداً أن يسجد لأحد لامرت المرأة أن تسجد لزوجها ) فيه تمليق الشرط بالمحال لأن السجود قسمان سجود عبادة وليس لإلا الله وحده ولا يجوز لغيره أبداً وسجود تعظيم وذلك جائز فقد سجد الملائكة لآدم تعظيماً وأخيراً لمصطفى صلى الله عليه وسلم أن ذلك لا يكون ولو كان لجعل للمرأة في أداء حق الزوج وقال غيره إن السجود مخلوق لا يجوز وسجود الملائكة خضوع وتواضع له من أجل علم الاسماء الذي عليه الله له وأنبأهم بها فسجودهم إنما هو اتهام به لأنه خليفة الله لا سجود عبادة ، إن الله لا يأمر بالفحشاء ، وقضية تصرف المصنّف أن ذا هو الحديث بأمه والأمر بخلافه بل بقيته عند مخرجه الترمذى ولو أمرها أن تنقل من جبل أبيض إلى جبل أسود ومن جبل أسود إلى جبل أبيض لكان ينبغي لها أن تفعله اه بنصه وفيه تأكيد حق الزوج وحث على ما يجب من بره ووفاء عهده والقيام بحقه ولهن على الأزواج ما للرجال عليهن ( ت ) في النكاح ( عن أبي هريرة ) وقال غريب وفيه محمد بن عمر قال في الكاشف ضعفه أبو داود وقواه غيره ( حم عن معاذ ) بن جبل ( ك عن بريدة ) الأسلمى ورواه عنه أيضاً ابن ماجه عن عائشة وابن حبان عن ابن أبي أوفى

( لو كنت أمرا أحداً أن يسجد لأحد لامرت النساء أن يسجدن لأزواجهن ) وفي رواية لو كنت أمرا أن يسجد أحد لغير الله لامرت المرأة أن تسجد لزوجها ( لما جعل الله لهم عليهن من حق ) وتمتته عند أحمد لو كان من قدمه إلى مفرق رأسه قرحة تنبجس من القيح والصدید ثم استقبلته فلحسته ما أدت حقه ومقصود الحديث الحث على عدم عصيان العشير والتحذير من مخالفته ووجوب شكر نعمته وإذا كان هذا في حق مخلوق فما بالك بحق الخالق ( دك ) في النكاح ( عن قيس بن سعد ) بن عبادة قال أتيت الحيرة فرأيتهم يسجدون لمرزبانهم فأتيت فقلت يا رسول الله أنت أحق أن يسجد لك فذكره قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وقد رواه أحمد بأتم من هذا وفيه قصة قال كان أهل بيت من الانصار لهم جبل يسنون عليه استصعب عليهم فنعهم ظهره فجاءوا إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فأخبروه بأن الزرع والنخل عطش فقال لا صحابه قوموا فقاموا فدخل الحائط والجبل في ناحية فشى النبي صلى الله عليه وسلم نحوه فقال الانصار يا رسول الله قد صار كالكلب الكلب يخاف عليك صولته قال ليس على منه بأس فلما نظر الجبل إليه أقبل نحوه حتى خر ساجداً بين يديه فأخذ بناصيته حتى أدخله في العمل فقال له أصحابه هذا بهيمة لا يعقل سجد لك ونحن نعقل فنحن أحق أن نسجد لك قال لا يصح لبشر أن يسجد لبشر ولو صح لامرت المرأة أن تسجد لزوجها لعظم حقه عليها حتى لو كان من قدمه إلى مفرق رأسه قرحة تنبجس من القيح والصدید ثم استقبلته فلحسه ما أدت حقه ورواه أحمد عن أنس قال المنذرى بإسناد جيد رواه ثقات مشهورون

( لو كنت متخذاً من أمتي ) أمة الإجابة ( خليلاً دون ربى ) أرجع اليه في حاجاتي وأعتمد عليه في مهماتي ( لاتخذت )

(حم خ) عن ابن الزبير - (خ) عن ابن عباس - (ح)

٧٤٨٤ - لو كنت مؤمرا على امتي أحدا من غير مشورة منهم لامرت عليهم ابن أم عبد - (حم ت ه

ك) عن علي - (صح)

٧٤٨٥ - لو كنت امرأة غيرت أظفارك بالحناء - (حم ن) عن عائشة - (ح)

٧٤٨٦ - لو كنتم تعرفون من بطحان ما زدتم - (حم ك) عن أبي حنيفة - (صح)

أبا بكر) لكن الذي الجأ إليه وأعتد عليه إنما هو الله والخليل صاحب الواد الذي يفتقر إليه ويعتمد عليه وأصل التركيب للحاجة والمعنى لو كنت متخذاً من الخلق خليلاً أرجع إليه في الحاجات وأعتد عليه في المهمات لا تتخذت أبا بكر لكن الذي الجأ إليه وأعتد عليه في جملة الأمور وبمجامع الأحوال هو الله وإنما سمي إبراهيم خليلاً من الخلة بالفتح التي هي الخصلة فإنه تخلل بخلال حسنة اختصت به أو من التخلل فإن الحب تخلل شغاف قلبه فاستولى عليه أو من الخلة من حيث إنه عليه السلام ما كان يفتقر حال الافتقار إلا إليه ولا يتوكل إلا عليه فيكون فعلاً بمعنى فاعل وهو في الحديث بمعنى مفعول ذكره القاضي (ولكن) ليس بيني وبين أبي بكر خلة بل (أخي) في الإسلام (وصاحبي) أي فأخوة الإسلام والصحة شركة بيننا فهو استثناء من غوى الشرطية فاذن تنفي الخلة المنبئة عن الحاجة واثبات الاخاء المقضى للمساواة ولا يعكر عليه اشتراك جميع الصحبة فيه لأن مراتب المودة متفاوتة (أنبيه) قال ابن عربي من أسرار عدم الخلة هنا أن أبا بكر واقف مع صدقه ومحمد واقف مع الحق في الحال الذي هو عليه في ذلك الوقت فهو الحكيم كفعله يوم بدر في الدعاء والالحاق وأبو بكر عن ذلك صاح فإن الحكيم يوفي البواطن والظواهر حقها ولما لم يصح اجتماع متضادين معاً كذلك لم يقم أبو بكر وثبت مع صدقه فلو فقد النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك الموطن وحضره أبو بكر لقام في ذلك المقام الذي أقيم فيه المصطفى صلى الله عليه وسلم لأنه ليس ثم أعلى منه ليحجبه عن ذلك فهو صادق ذلك الوقت وحكيم وما سواه تحت حكمه (حم خ) في الصلاة (عن الزبير) بن الدوام (خ) فيها (عن ابن عباس) ورواه مسلم أيضاً في المناقب بلفظ لو كنت متخذاً خليلاً لا تتخذت ابن أبي جحافة خليلاً وبلغت لو كنت متخذاً من أهل الأرض خليلاً لا تتخذت ابن أبي جحافة خليلاً وكان صاحبكم - حابيل لله وفيه لظ إلى أبرا إلى كل خل من خلة ولو كنت متخذاً خليلاً الخ قال المصنف والحديث متواتر ثم ساقه عن بضعة عشر صحابياً

(لو كنت مؤمرا على امتي أحدا) أي لو كنت جاعلاً أحدا أميراً لبعثت بعينه أو طائفة معينة للخلافة فإنه غير قرشي والأئمة من قرشي (من غير مشورة منهم لامرت عليهم ابن أم عبد) عبدالله بن مسعود صاحب النعل الشريف (حم ت ه ك) عن علي) أمير المؤمنين

(لو كنت) بكسر التاء (امرأة غيرت أظفارك) أي لونها (بالحناء) قال ابن مديني يدها له لتباعه من وراثة فقبض يدها وقال ما أدرى أيد رجل أم امرأة قالت امرأة قال ابن حجر وإنما أمرها بالحناء لتستر بشرتها بخضاب اليد مندوب للنساء للفرق بين كفتها وكف الرجل بل ظاهر قول بعضهم أن من تركته فقد دخلت في الوعيد الوارد في المنتهيات بالرجال أي تركه حرام لكن لم يقل به أحد فيما أعلم (حم ن) في الزينة (عن عائشة) روى المصنف لحسنه ظاهر سكوتها عليه أن يخرجها أحد خرجها وأقره والامر بخلافه فقد قال في العمال حديث منكر وفي الميزان وعن ابن عدي أنه غير محفوظ وقال في المدارسة أحاديث الحناء كلها ضعيفة أو مجهولة

(لو كنتم تعرفون) يعني معجزة (من بطحان ما زدتم) يضم الباء وسكون الطاء اسم واد بالمدينة أي من منازل بني الضير اليهود كما في المشترك الباقوت سمي به اسمه وأنبساطه من البطح وهو البسط وخص بالذكر لأنه أقرب المواضع

- ٧٤٨٧ - لَوْلَمْ تَذُنُبُوا لَجَاءَ اللَّهُ تَعَالَى بِقَوْمٍ يُذُنِبُونَ لِيَغْفِرَ لَهُمْ - (حم) عن ابن عباس - (ح)  
 ٧٤٨٨ - لَوْلَمْ تَكُونُوا تَذُنِبُونَ لَخَفَّتْ عَلَيْكُمْ مَا هُوَ أَكْبَرُ مِنْ ذَلِكَ الْعَجَبِ الْعَجَبِ - (هب) عن أنس (ض)  
 ٧٤٨٩ - لَوْلَمْ يَبْقَ مِنَ الدَّهْرِ إِلَّا يَوْمٌ لَبِعَثَ اللَّهُ تَعَالَى رَجُلًا مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يَمْلَأُهَا عَدْلًا كَمَا مَلَأَتْ جُورًا -

التي تقام بها أسواق المدينة كذا ذكره القاضي في شرح المصاييح وما ذكره من ضم أوله غير صواب ففي معجم ما استمعتم هو بفتح أوله وكسر ثانيه وهاء مهملة على وزن فعلان قال ولا يجرز غيره اه بنصه لكن القاضي تبع ابن قرقول حيث قال هو في رواية المحدثين بضم الباء وحكى أهل اللغة فتنحها وكسر الطاء اه (حم ك) في النكاح (عن أبي حنيفة) الأسلي وسببه أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم يستعينه في مهر فتال كم أمهرتها قال ماتى درهم فذكره قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وقال الهيثمي رجال أحمد رجال الصحيح

(لَوْلَمْ تَذُنُبُوا لَجَاءَ اللَّهُ بِقَوْمٍ يُذُنِبُونَ) أى ثم يستغفرون كما في رواية أحمد الأخرى (ليغفر لهم) لما في إيقاع العباد في الذنوب أحياناً من الفوائد التي منها اعتراف المذنب بذنبه وتنكيس رأسه عن العجب وحصول العفو من الله والله يحب أن يعفو فالتقص من زلل المؤمن ندمه ومن تغريطه أسفه ومن اعرجاجه تقويمه ومن تأخيرته تقديمه والخبر مسوق لبيان أن الله خلق ابن آدم وفيه شموخ وعلو وترفع وهو ينظر إلى نفسه أبداً وخلق العبد المؤمن لنفسه وأحب منه نظره له دون غيره ليرجع إلى مراقبة خالقه بالخدمة له وأقام له معقبات وكفاه كل مؤنة وعلم أنه مع ذلك كله ينظر لنفسه إعجاباً بها فكاتب عليه ما يصرفه إليه فقدر له ما يوقفه به إذا شغل عنه وهو الشر والمعاصي ليتوب ويرجع إلى الله وتوبوا إلى الله جميعاً أيها المؤمنون، (حم عن ابن عباس) قال الهيثمي فيه يحيى بن عمرو بن مالك البكري وهو ضعيف وقد وثق وبقية رجاله ثقات اه والمصنف رمز لحسنه وظاهر صنيع المصنف أنه مما لم يخرج من السنة أحد وهو عجيب فقد خرجه الإمام مسلم في التوبة من حديث أبي أيوب بلفظ لولا أنكم تذنبون لخلق الله خلقاً يذنبون يغفر لهم ويلفظ لولا أنكم لم تكن لكم ذنوب يغفرها لكم لجاء الله بقوم لهم ذنوب يغفرها لهم ومن حديث أبي هريرة بلفظ والذي نفسى بيده لولم تذنبا لذهب الله بكم ولجاء بقوم يذنبون فيغفر لهم

(لَوْلَمْ تَكُونُوا تَذُنِبُونَ لَخَفَّتْ عَلَيْكُمْ) وفي رواية لخشيت (ما هو أكبر من ذلك العجب العجب) لأن العاصي يعترف بنقصه وترجي له التوبة والمعجب مغرور بعمله فتوبته بعيدة وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا، لأن دوام الطاعة يوقع فيه ولذا قيل أنين المذنبين إلى الله من زجل المسبحين لأن زجلهم يشوبه الافتخار وأنين أولئك يشوبه الانكسار والافتقار والمؤمن حبيب الله يصونه ويصرفه عما يفسده إلى ما يصلحه والعجب يصرف وجه العبد عن الله والذنب يصرفه إليه والعجب يقبل به على نفسه والذنب يقبل به على ربه لأن العجب ينتج الاستكبار والذنب ينتج الاضطرار ويؤدى إلى الافتقار وخير وأوصاف العبد افتقاره واضطراره إلى ربه لتقدير الذنوب وإن كانت ستراً ليست لكونها مقصودة لئسها بل لغيرها وهو السلامة من العجب التي هي خير عظيم قال بعض المحققين ولهذا قبل يامن إفساده لإصلاح يعنى إنما قدره من المفساد فلتضمنه مصالح عظيمة احتقر ذلك القدر اليسير في جنبه لكونه وسيلة إليها وما أدى إلى الخير فهو خير فكل شر قدره الله لكونه لم يقصد بالذات بل بالعرض لما يستلزمه من الخير الأعظم يصدق عليه بهذا الاعتبار أنه خير وفيه كالذي قبله دلالة على أن العبد لا تبعده الخطيئة عن الله وإنما يبعده الاصرار والاستكبار والاعراض عن مولا بل قد يكون الذنب سبباً للوصول بينه وبين ربه كما سبق (هب عن أنس) قال الحافظ العراقي فيه سالم أو سلام بن أبي الصهباء قال البخاري منكر الحديث وأحمد حسن الحديث اه ورواه أيضاً باللفظ المذكور ابن حبان في الضعفاء والدليل في مسند الفردوس وطرقه كلها ضعيفة ولهذا قال في الميزان عند إيراده ما أحسنه من حديث لو صح وكان ينفى للمصنف تقويتها بتعدد ما الذي رقاها إلى رتبة الحسن ولهذا قال في المنار هو حسن بها بل قال المنذرى رواه البزار بإسناد جيد

(لَوْلَمْ يَبْقَ مِنَ الدَّهْرِ إِلَّا يَوْمٌ لَبِعَثَ اللَّهُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يَمْلَأُهَا) أى الأرض (عدلاً كما ملئت جوراً) المراد

(حم د) عن علي - (ح)

٧٤٩٠ - لَوْلَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا يَوْمَ لَطَوَّلَ اللَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ حَتَّى يَبْعَثَ فِيهِ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يُوْاطِئُهُ

اسْمُهُ اسْمِي وَاسْمُ أَبِيهِ اسْمُ أَبِي بِلَالٍ الْأَرْضَ قَسَطًا وَعَدْلًا كَمَا مَلَكَتْ ظُلْمًا وَجَوْرًا - (د) عن ابن مسعود

٧٤٩١ - لَوْلَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا يَوْمَ لَطَوَّلَهُ اللَّهُ حَتَّى يَمْلِكَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يَمْلِكُ جَبَلَ الدَّيْلَمِ

وَالْقُسْطَنْطِينِيَّةَ - (ه) عن أبي هريرة

٧٤٩٢ - لَوْ مَرَّتِ الصَّدَقَةُ عَلَى يَدَيَّ مِائَةً لَكَانَ لَهُمْ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أَجْرِ الْمُبْتَدِئِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ

أَجْرِهِ شَيْئًا - (خط) عن أبي هريرة - (ض)

٧٤٩٣ - لَوْ نَجَّ أَحَدٌ مِنْ ضَمَّةِ الْقَبْرِ لَنَجَّ سَعْدِ بْنَ مَعَاذٍ ، وَلَقَدْ ضَمَّ ضَمَّةً ثُمَّ رُوخِيَ عَنْهُ - (طب)

عن ابن عباس

المهدي كما بينه الحديث الذي بعده ولا ينافي أخبار المهدي لامهدي إلا عيسى ابن مريم لأن المراد كما مررت الإشارة إليه لامهدي على الحقيقة إلا عيسى سؤده لوضعه الجزية وإهلاكه الأمم المخالفة للملتا وألامهدي معصوما إلا هو (حم د عن علي) أمير المؤمنين رمز لحسنه قال ابن الجوزي فيه ياسين العجلي قال البخاري وفيه نظر

(لوم يبق من الدنيا إلا يوم لطول الله ذلك اليوم حتى يبعث فيه رجلا من أهل بيتي) لفظ الترمذي لا تذهب الدنيا حتى يملك رجل من أهل بيتي (بواطئ اسمه اسمي واسم أبيه اسم أبي بلال الأرض قسطاً وعدلاً كما ملئت جوراً وظلماً) القسط بكسر القاف العدل والجور الظلم فالجمع البالغة وفيه رد لقول الرافضة إن المهدي هو الامام أبو القاسم محمد الحجة ابن الامام أبي محمد الحسن الخالص وأنه المهدي المنتظر لأنه وإن وافق اسمه اسمه لكن اسم أبيه ليس موافقاً لاسم أبيه (حم د عن ابن مسعود) وكذا أخرجه الترمذي وقال حسن صحيح رمز المصنف لحسنه

(لوم يبق من الدنيا إلا يوم لطوله الله حتى يملك رجل من أهل بيتي جبل الديلم) بفتح الدال واللام: بلاد معروفة (والقسطانينية) بضم القاف وسكون السين وفتح الطاء وسكون النون وكسر الطاء الثانية أعظم مدائن الروم يقال بناها قسطنطين الملك هو وأول من تنصر من ملوك الروم (ه عن أبي هريرة) رمز المصنف لحسنه (لومرت الصدقة على يدي مائة لكان لهم من الأجر مثل أجر المبتدئ من غير أن ينقص من أجره شيئاً) لأن هذه الأيدي كلها منتبهة إلى يد الله سبحانه وتعالى لأنه الذي يأخذ الصدقة يمينه وكل واحد منهم تسبب في انفاذ الصدقة فكان له مثل ثواب المتصدق وإن كثرت الوسائط (خط) في ترجمة بشير البلخي (عن أبي هريرة) وفيه عبدالله بن سعيد المقبري قال الذهبي في الضعفاء تركوه

(لونجا أحد من ضمة القبر) وفي رواية من ضغطة القبر بضم الصاد (لنجا) منها (سعد بن معاذ) سيد الانصار (ولقد ضم ضمة ثم روخى عنه) فالنوم من أشرق نور الايمان في صدره فبأشرف اللذات والشهوات وهي من الأرض والأرض مطبوعة وخلق الآدمي من هذه الأرض وقد أخذ عليه العهد الميثاق في العبودية له فما نقص من وفاء العبودية صارت الأرض عليه واجدة فإذا وجدته في بطنها ضمته ضمة ثم ندره الرحمة فترحب به وعلى قدر سرعة مجيء الرحمة يتخلص من الضمة فإن كان محسناً فإن رحمة الله قريب من المحسنين فإذا كانت الرحمة قريبة من المحسنين لم يكن الضم كثيراً وإذا كان غارجا من حد المحسنين لبث حتى ندره الرحمة ولا ينافيه اهتزاز العرش لموته لأن دون البعث زلازل وأهوال لا يسلم منها ولي ولا غيره ثم ننجي الذين اتقوا ، ولهذا قال عمر لو كان لي طلاع الأرض ذهباً لا فتديت به

٧٤٩٤ - لو نزل موسى فاتبعتموه وتركتموني لضللتكم ، أنا حظكم من النبيين ، وأنتم حظي من الأمم -  
(هـ) عن عبد الله بن الحرث - (ض)

من هول المطلاع وفي الحديث إشارة إلى أن جميع ما يحصل للدؤمن من أنواع البلايا حتى في أول منازل الآخرة وهو القبر وعذابه وأهواله لما اقتضته الحكمة الإلهية من التطهيرات ورفع الدرجات ألا ترى أن البلاء يخذ النفس ويذلها ويدهشها عن طلب حظوظها ولولم يكن في البلاء إلا وجود الذللة لسكنى إذ مع الذللة تكون النصرة (تنبيه) قد أفاد الخبر أن ضغطة القبر لا ينجو منها أحد صالح لا غيره لكن خص منه الأنبياء كما ذكره المؤلف في الخصائص وفي تذكرة القرطبي يستثنى فاطمة بنت أسد بركة النبي صلى الله عليه وسلم وفيها أيضاً ذكر بعضهم أن القبر الذي غرس عليه النبي صلى الله عليه وسلم العسيب قبر سعد قال وهذا باطل وإنما صح أن القبر ضغطة كما ذكرتم فرج عنه قال وكان سببه ما روى يونس بن بكير عن محمد بن اسحق حدثني أمية بن عبد الله أنه سأل بعض أهل سعة ما بلغكم في قول رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا قالوا ذكر لنا أنه سئل عنه فقال كان يقصر في بعض الطهور من البول وذكره هناد بن السرى حديثاً طويلاً عنه أنه ضم في القبر ضمة حتى صار مثل الشعرة فدعوت الله أن يرفعه عنه إنه كان لا يستبرئ في أسفاره من البول وقال السليبي أما الأخبار في عذاب القبر فبالغة مبلغ الاستفاضة منها قوله صلى الله عليه وسلم في سعد بن معاذ لقد ضغطته الأرض ضغطة اختلفت لها ضلوعه قال أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم تنقم من أمره شيئاً إلا أنه كان لا يستبرئ في أسفاره من البول هكذا ذكره القرطبي عنه ثم قال فقوله صلى الله عليه وسلم ثم خرج عنه دليل علي أنه جوزى علي ذلك التخصير لأنه يعذب بعد ذلك في قبره هذا لا يقوله إلا شاك في فضيلته وفضله ونصيحته وصحته أرى من اهتز له عرش الرحمن كيف يعذب في قبره بعد ما فرج عنه؟ هيئات لا يظن ذلك إلا جاهل بحقه غبي بفضيلته وفضله اه . وأخرج الحكيم عن جابر بن عبد الله قال لما توفي سعد بن معاذ ووضع في حفرته سبح رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم كبر وكبر القوم معه فقالوا يا رسول الله لم سبحت قال هذا العبد الصالح لقد تضايق عليه قبره حتى فرجه الله عنه فسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال كان يقصر في بعض الطهور من البول اه بحرفه . قال الحكيم فإن قيل الذي يهتز العرش لموته كيف يضيق عليه فذا هذا خبر صحيح وذلك صحيح وإنما سبب ضم القبر أنه كان يقصر في بعض الطهور فكان القوم لا يستنجون بالماء بل بالأحجار فلما نزل فيه درجات يحبون أن يتطهروا ففشا فيهم الطهور بالماء فمنهم من استنجى بالماء ومنهم من استمر على الحجر فأهل الاستقامة يردون اللحد وقد يكون فيهم خصلة عليهم فيها تقصير فيردون اللحد مع ذلك التخصير غير نازعين عنه وليس ذلك بذنب ولا خطيئة فيعاتبون في قبورهم عليه فتلك الضمة نالت سعداً مع عظيم قدره لكونه عوتب في القبر بذلك التخصير فضم عليه ثم فرج ليلقى الله وقد حط عنه ذلك التخصير مع كونه غير حرام ولا مكروه (طب عن ابن عباس) قال الهيثمي رجاله موثقون .

(لو نزل موسى) بن عمران من السماء إلى الدنيا (فاتبعتموه وتركتموني لضللتكم) أي لدلتكم عن الاستقامة لأن شرعي ناسخ لشرعي قال الراغب الضلال العدول عن الاستقامة وبضاده الهداية (أنا حظكم من النبيين وأنتم حظي من الأمم) قد وجهه الله وجوهكم لاتباعي ووجهني إلى دعائكم إليه قال الحرالي فإذا كان ذلك في موسى كان في المتخذين ملته لإزامهم بما هم متبعون لمتبعه عندهم وأصل ذلك أن المصطفى صلى الله عليه وسلم لما كان المبدأ في الأبد وجب أن يكون النهاية في المعاد بإلزام الله أعلى الخليفة عن أحب الله أن يتبعوه وأجرى ذلك على لسانه إشعاراً بما فيه من الخير والوصول إلى الله من أنه نبي البشرى ويكون ذلك أ كظم لمن أتباعه اه . وقال غيره هذا لا يوجب علي تقدير نزول موسى زوال النبي صلى الله عليه وسلم ولا انتقاله عن الرسالة لأنه لو نزل نزل على نبوته ورسالته وتكون

٧٤٩٥ - لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ لِأَدْعَى نَاسٍ دِمَاءَ رِجَالٍ وَأَمْوَالَهُمْ ، وَلَكِنَّ الْيَمِينَ عَلَى الْمُدْعَى عَلَيْهِ - (حم ق ه) عن ابن عباس - (صح)

٧٤٩٦ - لَوْ يَعْلَمُ الَّذِي يَشْرِبُ وَهُوَ قَائِمٌ مَافِي بَطْنِهِ لَاسْتَقَاءَ - (هق) عن أبي هريرة - (ض)

٧٤٩٧ - لَوْ يَعْلَمُ الْمَارُّ بَيْنَ يَدَيْ الْمُصَلِّي مَاذَا عَلَيْهِ لَكَانَ أَنْ يَقِفَ أَرْبَعِينَ خَيْرًا لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ - مالك - (ق ٤) عن أبي جهيم - (صح)

الشريعة شريعة محمد صلى الله عليه وسلم كما كانت في عصر إبراهيم لإبراهيم دون لوط وفي زمن عيسى له دون يحيى فالعنى أنه لو كان في زمنى لكان عليكم اتباغى فان تركتم ما أمرتم به ضللتهم وخسرتم (هب عن عبد الله بن الحارث) ابن جزمه بفتح الجيم وسكون الزاى بعدها همزة الزيدى بضم الزاى صحابى سكن مصر قال دخل عمر على النبي صلى الله عليه وسلم بكتاب فيه مواضع من التوراة فقال هذه كنت أصبتها مع رجل من أهل الكتاب فقال فأعرضها على فأعرضها فتغير وجهه تغيراً شديداً ثم ذكره .

(لو يعطى الناس بدعواهم) أتى بمجرد أخبارهم عن لزوم حق لهم على آخرين عند حاكم (لادعى ناس) في رواية بدله رجال وخصوا لأن ذلك من شأنهم غالباً (دماء رجال وأموالهم) ولا يتمكن المدعى عليه من صون دمه وماله ووجه الملازمة في هذا القياس الشرط أن الدعوى بمجرد ما إذا فارق فيها بين الدماء والأموال وغيرها وبطلان اللازم ظاهر لأنه ظلم وقدم الدماء لأنها أعظم خطراً وفي رواية عكس وعليه فوجه كثرة الخصومات في المال (ولكن على المدعى عليه) ذكر اليمين فقط لأنه الحججة في الدعوى آخراً وإلا فعلى المدعى البينة لخبر البيهقي باسناد جيد البينة على المدعى واليمين على من أنكر لقوله ولكن الخ بيان لوجه الحكمة في كونه لا يعطى بمجرد دعواه لأنه لو أعطى بمجرد ما لم يمكن المدعى عليه صون ماله كما تقرر وفيه حجة لمذهب الشافعى من توجه اليمين على كل من ادعى عليه بحق مطلقاً ورد لاشتراط مالك المخالطة وحسبك أنه رأى في مقابلة النص (حم ق ه عن ابن عباس)

(لو يعلم الذى يشرب وهو قائم مافى بطنه لاستقاء) أى تكلف التمسك قال الزنجشردى والتقيوى أبلغ من الاستقاء وذلك لأن الشرب قائماً يحرك خلطاً رديئاً يكون التمسك به دواءً وإنما فعله هو بياناً للجواز مع أمنه منه قال النووي قد أشكل أحاديث فله له على بعضهم حتى قال أقراباً باطلة ولا حاجة لإشاعة الغلط والصوراب أن النهى محمول على التنزيه وفعله لبيان الجواز ومن زعم نسخاً أو غيره فقد غلط والأمر بالاستقاء محمول على التدب وقول عياض لا خلاف أن من شرب قائماً ليس عليه أن يتقياً لا يلتفت إليه إذ كونهم لم يوجبوا عليه لا يمنع التدب (هق) من حديث زهير بن محمد عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عبيد الله (عن أبي هريرة) قال الذهبى قلت هذا منكرو وهو من جزو الحفار اه ثم رواه البيهقي من حديث عبد الرزاق أيضاً من طريق الرمادى عن معمر عن الزهري عن أبي هريرة فقال الذهبى هذا منقطع اه

(لو يعلم المار) أى علم فوضع المضارع موضع ما استدعيه لو من الماضى ليفيد استمرار العلم وأنه مما ينبغى أن يكون على بال منه (بين يدي المصلي) أى أمامه بالقرب منه وخص اليدين بالذكر لأن بهما غالباً دفع المار المأمور به فيما يأتي قال الزين العراقى ما المراد بقوله بين يديه هل يتقيد بقدر أو بوجود سترة أو يعم الحكم؟ قيده أصحابنا بما إذا مر بينه وبين السترة فإن فقدت السترة فخذ بعضهم بقدر السترة وهو ثلاثة أذرع قال والمراد أن يمر بين يديه معترضا فإن كان قاعداً بين يديه أو قائماً أو قائماً فر بين يدي المصلي لجهة القبلة لم يدخل في الوعيد الآن (ماذا عليه) زاد في رواية من الأثم وأنكرها ابن الصلاح وما استهامة وهى مبتدأ وذو خبره وهو اسم إشارة أو موصول وهو

٧٤٩٨ - لو يعلم المار بين يدي المصلي لأحب أن ينكسر نخذه ولا يمر بين يديه - (ش) عن عبد الحميد بن عبد الرحمن مرسلا - (ض)

٧٤٩٩ - لو يعلم المؤمن ما عند الله من العقوبة ما طمع في الجنة أحد؛ ولو يعلم الكافر ما عند الله من

الأولى لافتقاره إلى مابعدہ والجملة سادة مسد مفعولى يعلم وقد علق عمله بالاستنهاض وأبهم الأمر تفخيما وتعظيما وجواب لو محذوف أى لو يعلم ذلك لوقف ولو وقف لكان خيرا له فقوله ( لكان أن يقف أربعين ) زاد البزار خريفاً ( خيراً له ) جواب لو المحذوفة لالمذكورة وفي رواية خير بالرفع اسم كان وخبرها ما قبله وقال الزين العراقى فى رواية البخارى خيراً بالنصب على أنه خبر كان وفى رواية الترمذى بالرفع على أنه اسم كان وأن يقف الخبر ( من أن يمر بين يديه ) يعنى لو علم قدر الإثم الذى يلحقه من مروره لاختار أن يقف المدة المذكورة لئلا يلحقه الإثم ووجه التقييد بأربعين أن الأربعة أصل جميع الأعداد فلما أريد التكثر ضربت فى عشرة أو أن كمال أطوار الإنسان فى أربعين كأطوار النطفة وكذا كمال عقله وبلوغ أشده لكن فى ابن ماجه بدل أربعين مائة وهو يدل على أن المراد بالعدد المبالغة فى التكثر لكن ذهب الطحاوى إلى أنه ورد المائة بعد الأربعين زيادة فى تعظيم إثم المار وحذف يميز الأربعين هنا وذكر رواية البزار خريفاً وفيه استعمال لوفى الوعيد ولا يدخل فى النهى لأن عمله إن أشعر بما عند المقدور وقضية الحديث منع المرور مطلقاً وإن فقد طريقاً يقف حتى يفرغ من صلاته وإن طالت قال الحافظ العراقى فيه إبهام ماعلى المار بين يدي المصلي من الإثم زجراً له لأنه إنما يقف أربعين على خطوة بخطوها خوفاً من عظيم يلحقه لو فعله قال النووى وفيه تحريم المرور أى بين يدي المصلي وسترنه فإن لم يكن سترة كرهه ومحلّه إذا لم يقصر المصلي وإلا كان وقف بالطريق فلا تحريم ولا كراهة قال بعضهم وللمار مع المصلي أربعة أحوال الأول أن يكون له مندوحة عن المرور ولم يتعرض المصلي لمرور الناس عليه فالإثم خاص بالمار ، الثانى أن لا يكون له مندوحة عنه ويتعرض له المصلي فالإثم خاص بالمصلي ، الثالث أن يكون له مندوحة عنه ويتعرض له المصلي فإثمان ، الرابع أن لا يكون له مندوحة عنه ولا يتعرض له المصلي فلا إثم على أحد منهما اه وما ذكره من إثم المصلي فيما قاله ممنوع غابته أنه مكروه فلا يأثم ( مالك ق ٤ ) فى الصلاة ( عن أبي جهيم ) بضم الجيم وفتح الهاء وسكون التحتية ، صفراً ابن الحارث بن الصمة بكسر المهملة وتشديد الميم ابن عمرو الأنصارى قيل اسمه عبد الله وقد ينسب لجدّه

( لو يعلم المار بين يدي المصلي ) أى سترته التى بينه وبينها ثلاثة أذرع فأقل ( لأحب أن ينكسر نخذه ) وفى رواية لأحب أن يكون رماداً يذريه الرياح ( ولا يمر بين يديه ) يعنى أن عقوبة الدنيا وإن عظمت أهون من عقوبة الآخرة وإن صغرت لأنه مناج ربه واختلف فى تحديد ذلك فقيل إذا مر بينه وبين مقدار سجوده وقيل بينه وبين ثلاثة أذرع وقيل بينه وبين قدر رمية حجر قال النووى فيه تحريم المرور أى بشرطه المار فإن معنى الحديث النهى الاكيد والوعيد على ذلك انتهى وقضيته أنه كبيرة واستنبط من قوله لو يعلم اختصاص الإثم بالعالم العامد وأن الوعيد مختص بالمار لا من قعد أو وقف لكن العلة تفهم خلافه وفيه وفيما قبله استعمال لوفى الوعيد والتهديد ولا يدخل فى خبر لا يقل أحدكم لو فإن النهى محمول على الخوض فى القدر بغير علم (ش) فى المصنف ( عن ) أبى أسامة عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن ( عبد الحميد عن ابن عبد الرحمن ) عامل الكوفة لعمر ابن عبد العزيز ( مرسل ) قال وقد مر رجل بين يديه وهو يصلى لجنبه حتى كاد يخرق ثوبه فلما انصرف قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره قال الزين العراقى فى شرح الترمذى وعبد الحميد بن عبد الرحمن بن يزيد ابن الخطاب العدوى روى عن التابعين فالحديث معضل اه

( لو يعلم المؤمن ما عند الله من العقوبة ) أى من غير التفات إلى الرحمة ( ما طمع فى الجنة ) أى فى دخولها أحد



الرَّحْمَةِ مَا قَنَطَ مِنَ الْجَنَّةِ أَحَدٌ - (ت) عن أبي هريرة - (ح)

٧٥٠٠ - لَوْ يَعْلَمُ الْمَرْءُ مَا يَأْتِيهِ بَعْدَ الْمَوْتِ مَا أَكَلَ أَكْلَةً وَلَا شَرِبَ شُرْبَةً إِلَّا وَهُوَ يَبْكِي وَيَضْرِبُ عَلَى صَدْرِهِ - (طص) عن أبي هريرة - (ض)

٧٥٠١ - لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مِنَ الْوَحْدَةِ مَا أَعْلَمَ مَسَارَ رَاكِبٍ بَلِيلٍ وَحَدَهُ - (حم خ ت ه) عن ابن عمر (صح)

٧٥٠٢ - لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النَّدَامِ وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَمُوا عَلَيْهِ لَأَسْتَمُوا، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّجِيرِ لَأَسْتَبَقُوا إِلَيْهِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَتَمَةِ وَالصُّبْحِ لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْوًا - مالك (حم ق ن) عن أبي هريرة - (صح)

(ولو يعلم الكافر ما عند الله من الرحمة) أي من غير التفات إلى العقوبة (ما قنط من الجنة أحد) ذكر المضارع مدلولاً في الموضوعين ليفيد استمرار الفعل فيما مضى وقتاً وموقفاً لأن لو اللغوي قال الطيبي وسياق الحديث في بيان صفة العقوبة والرحمة لله تعالى فكما أن صفاته غير متناهية لا يبلغ كنه معرفتها أحد فكذا عقوبته ورحمته فلو فرض وقوف المؤمن على كنه صفات القهارية لظهر منها ما يقنط من ذلك الخلق طراً فلا يطعم في جنته أحد هذا معنى وضع أحد موضع ضمير المؤمن ويمكن أن يراد بالمؤمن الجنس على الاستغراق فتقديره أحد منهم ويمكن كون المعنى المؤمن اختص بأن طمع في الجنة فإذا اتقى المطمع عنه فقد اتقى عن الكل وكذا الكافر مختص بالقنوط فإذا اتقى القنوط عنه اتقى عن الكل (ت عن أبي هريرة) ظاهره أن الترمذي تفرد به عن الستة وأنه لا وجود له في أحد الشيخين وإنما عدل عنه وهو ذهول عجيب فقد خرج الشيخان في التوبة واللفظ لمسلم

(لو يعلم المرء ما يأتيه بعد الموت) من الأهوال والشدائد (ما أكل أكلة ولا شرب شربة إلا وهو يبكي ويضرب على صدره) حيرة ودهشة قال الغزالي فعلى العاقل التفكير في عقاب الآخرة وأهوالها وشدائدها وحسرات العاصين في الحرمان من التعميم المقيم وهذا فبكر لذاع مؤلم للقلوب جاز إلى السعادة ومن ساعد قلبه على تفرته منه وتلذذه بالفكر في أمور الدنيا على طريق التفرج والاستراحة فهو من المهالكين (طص عن أبي هريرة) وفيه إبراهيم بن هراسة قال الذهبي في الضعفاء تركه الجماعة

(لو يعلم الناس من الوحدة) بكسر الواو وتفتح وأنكر السفاسي الكسر (ما أعلم) من الضرر الديني كقوله الجماعة والدينوي كقوله المعين وهي جملة في محل نصب مفعول يعلم (ما سارواكب) وكذا ماش فالراكب غالي (بليل وحده) كان القياس ما سار أحد وحده لكن قيد بالراكب لأن مظنة الضرر فيه أقوى كنفور المركوب واستيحاشه من أدنى شيء وبالليل لأنه أكثر خطراً وإذا أظلم أكثر فيه الغدر فالسائر راكباً بليل متعرض للشر من وجوه وفيه أنه يكره أن يسافر وحده لاسيما بالليل نعم من أسس بالله حيث صار بأنس بالوحدة كأنس غيره بالرفقة عدم الكراهة كالودعت للانفراد ضرورة أو مباحة لا تنتظم إلا به كإرسال جاسوس وطبيعة والكراهة لما عداه وقيل حالة الجواز مقيدة بالحاجة عند الأمن والكراهة بالخوف حيث لا ضرورة (حم خ ت) في الجهاد (ه) في الأدب (عن ابن عمر) بن الخطاب ولم يخرج مسلم

(لو يعلم الناس) أي علوا فوضع المضارع موضع الماضي ليفيد استمرار العلم (ما في النداء) أي التأذين في الفضل أو هو الإقامة على حذف مضاف يعني في حضور الإقامة وتحريم الامام وهو أنسب بقوله ولو يعلم الناس ما في (الصف الأول) الذي يلي الامام أي ما في الوقوف فيه من خير وبركة كما جاء في رواية هكذا وأهم فيه الفضيلة ليفيد ضرباً

٧٥٠٣ - لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا لَهُمْ فِي التَّائِذِينَ لَتَضَارَبُوا عَلَيْهِ بِالسُّيُوفِ - (حم) عن أبي سعيد - (ح)  
 ٧٥٠٤ - لَوْ يَعْلَمُ أَحَدُكُمْ مَا لَهُ فِي أَنْ يَمْرَيْنَ بَيْنَ يَدَيْ أَخِيهِ مُعْتَرِضًا فِي الصَّلَاةِ كَانَ لَأَنْ يُقِيمَ مِائَةَ عَامٍ خَيْرَ لَهُ  
 مِنَ الْخَطْوَةِ الَّتِي خَطَاَهَا - (حم ه) عن أبي هريرة - (ح)

من المبالغة وأنه مما لا يدخل تحت الوصف (ثم لم يجدوا) شيئا من وجوه الأولية بأن يقع التساوي أو ثم لم يجدوا طريقا لتحصيله كأن ضاق الوقت عن أذان بعد أذان ولا يؤذن في المسجد إلا واحد وبأن يأتوا إلى الصف دفعة ولا يسمح بعضهم لبعض (إلا أن يستهوا) عليه (لا استهوا) أي بالاستهتام وهو الاقتراع أو تراموا بالسهام مبالغة لمأفاه من الفضائل كالسبق للسجد وقرب الامام وسماع قراءته والتعلم منه والفتح عليه وغير ذلك وثم هنا للشعار بتعظيم الأمر ورغبة الناس عنه قال الطيبي وعبر بتم المؤذنة بتراخي رتبة الاستباق عن العلم وقدم ذكر التأذين دلالة على تمنئ المقدمة الموصلة إلى المقصود الذي هو المستول بين يدي رب العزة فيكون من المقرين وأطلق مفعول يعلم بمعنى ما ولم يبين أن الفضيلة ما هي ليفيد ضربا من المبالغة فإنه مما لا يدخل تحت الحصر والوصف وكذا تصوير حالة الاستباق بالاستهتام فيه من المبالغة حدما فإنه لا يقع إلا في أمر يتنافس فيه المتنافسون ويرغب فيه الراغبون سيما إخراجهم مخرج الاستتاء والحصر وليت شعري بماذا يتشبث ويتمسك من طرق سمعه هذا البيان ثم يتقاعد عن الجماعة خصوصا عن الصف الأول؟ ثم عقبه بالترغيب في إدراك أول الوقت فقال (ولو يعلمون ما في التهجير) التكبير بأى صلاة ولا يعارضه بالنسبة للظهر الا براد لانه تأخير قليل ذكره الهروي ملخصا من قول اليبضاوى الأمر بالتهجير لا ينافيه الأمر بالابرد لان الأمر به رخصة عند بعضهم ومن حمله على التدب يقول البراد تأخير يسير ولا يخرج بذلك عن حد التهجير (لا استبقوا اليه) أى التهجير قال القاضى التهجير السفر في الهاجرة والمراد به السعى إلى الجمعة والجماعة في أول الوقت قال ابن أبي جمرة المراد الاستباق معناه حسا لأن المسابقة على الاقدام حسا تقتضى السرعة في المشى وهو ممنوع منه (ولو يعلمون ما في) ثواب أداء صلاة (العتمة) بفتح الفوقية من عم أظلم وهي من الليل بعد مغيب الشفق والمراد العشاء (و) ثواب أداء صلاة (الصبح) أى لو يعلمون ما في ثواب أدائها في جماعة (لا توهمها ولو) كان الايمان إليهما (حبوا) بفتح الحاء وسكون الموحدة مشياً على الركب فهو من باب حذف كان واسمها بعد لو وهو كثير ذكره الطيبي قال ويجوز أن يكون تقديره لو أتوهما حابين تسمية بالمصدر مبالغة وزعم أن المراد بالحبو هنا الزحف رده المحقق أبو زرعة بتصريح أبي داود وغيره بالركب والشارع أدرى بمراده والحديث يفسر بعضه بعضاً وخصصها لما فيها من المشقة على النفس وتسمية العشاء عتمة إشارة إلى أن النهى الوارد فيه للتنزيه لا للتحریم وأنه هنا لمصلحة ونفى مفسدة لأن العرب تسمى المغرب العشاء فلو قال العشاء ظنوها المغرب وفسد المعنى وفات المطلوب فاستعمل العتمة التي يعرفونها وقواعد الشرع مظهرة على احتمال أخف لدفع شرهما (مالك حم) قوله عن أبي هريرة) زاد أحمد في روايته عن عبد الرزاق فقلت لمالك أما تكره أن تقول العتمة قال هكذا قال من حدثني

(لو يعلم الناس ما لهم في التأذين) أى لو يعلمون ما لهم في التأذين من الفضل والثواب (لتضاربوا عليه بالسيف) مبالغة لمأفاه منصب الأذان من الفضل التام الذى سيناله المؤذن يوم القيامة . ذكر أهل التاريخ أن القادسية انتحت صدر النهار واتبع الناس العدو فرجعوا وقد حانت صلاة الظهر وأصيب المؤذن قنطاش الناس في الأذان حتى كادوا يقتلون بالسيف فأقرع بينهم سعد بن أبي وقاص فقرع رجل فأذن (حم عن أبي سعيد) الخدرى رمز لحسنه وقد قال المنذرى فيه ابن لهيعة وقال الهيثمى فيه ابن لهيعة وفيه ضعف اه . وأقول اقتصارهما على ابن لهيعة غير مرضى إذ فيه أيضاً دراج عن أبي الهيثم وقد ضعفوه  
 (لو يعلم أحدكم ما له في أن يمر بين يدي أخيه) في الإسلام (مترعصاً في الصلاة كان لأن يقم مائة عام خير له من

٧٥٠٥ - لَوْ يَعْلَمُ صَاحِبُ الْمَسْأَلَةِ مَا لَهُ فِيهَا لَمْ يَسْأَلْ - (طب) - الضياء عن ابن عباس - (صح)

٧٥٠٦ - لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرِهِمْ بِالسَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ - مالك (خم ق ت ه) عن أبي هريرة (حم دن) عن زيد بن خالد - (صح)

٧٥٠٧ - لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرِهِمْ بِالسَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ ، وَلَا خَرْتُ الْعِشَاءَ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ - (حم ت) والضياء عن زيد بن خالد الجهني - (صح)

الخطوة التي خطاها ) ذهب الطحاوي إلى أن التقييد بالمائة في هذا الخبر وقع بعد التقييد بأربعين في الخبر المار زيادة في تعظيم الوزر لأنهما لم يقعا معا والمائة أكثر والمقام مقام زجر وتهويل فلا يناسبه تقدم ذكر المائة (تمه) قال ابن دقيق العيد قسم بعض المالكية أحوال الماز والمصل في الأثم وعدمه أربعة أقسام يَأْتُم الماز دون المصل وعكسه ويَأْتُمَان معا وعكسه والأولى أن يصل إلى ستره في غير مشروع وللبار مندوحة فَيَأْتُم الماز دون المصل، الثاني أن يصل في مشروع مسلوك بغير ستره أو مباحداً عنها ولا يجد الماز مندوحة فَيَأْتُم المصل دون الماز الثالثة كالثانية لكن يجد الماز مندوحة ويَأْتُمَان، الرابعة كالأولى لكن لا يجد الماز مندوحة فلا يَأْتُمَان اهـ . وقدمت ما فيه (حم عن أبي هريرة) رمز المصنف لحسنه

(لويعلم صاحب المسألة) أي الذي يسأل الناس شيئاً من أمواهم (ماله فيها) أي من الخسران والهوان عند الله (لم يسأل) أحداً من المخلوقين شيئاً بل لا يسأل إلا المخلوق مع ما في السؤال من بذل الوجه وشرح الجبين ولهذا قيل كل سؤال وإن قل أكثر من نوال وإن جمل وكان على كرم الله وجهه يقول من له حاجة فليردمها في كتاب لاصون وجودهم عن المسألة (طب والضياء) المقدسي في المختارة (عن ابن عباس) قال الهيثمي فيه قابوس بن أبي ظبيان وفيه كلام وأقول فيه أيضاً حرمة بن يحيى أورده الذهبي في الضعفاء وقال أبو حاتم لا يحتج به جوير بن حازم قال الذهبي تغير قبل موته

(لولا أن أشق على أمتي) أمة الاجابة وفي رواية لمسلم على المؤمنين بدل أمتي (لامرتهم) أمر بإيجاب (ب) استعمال (السوك) أي ذلك لاسنان بما يزيل القلح (عند كل صلاة) فرضاً أو نفلاً ويندرج في عمومها الجملة بل هي أولى لما حصت به من طلب تحسين الظاهر من غسل وتنظيف وتطيب سيما تطيب الفم الذي هو محل الذكر والمناجاة وإزالة ما يضر بالمناجاة وإزالة ما يضر بالملائكة وبنى آدم من تغيير الفم قال إمامنا الشافعي فيه أن السواك غير واجب وإلا لأمروهم به وإن شق وقال في اللع فيه أن الاستدعاء على جهة الذنب ليس بأمر حقيقة لأن السواك مندوب وقد أخبر الشارع أنه لم يأمر به اهـ . وقال غيره المنق لوجود المشقة الوجوب لا الذنب فإنه ثابت قال بعضهم ويحتاج في تمام ذلك إلى أن السواك يكون مندوباً حال قوله لولا أن أشق وندبه معلل إما بأن المتوجه إلى الله ينبغي كونه على أكمل الأحوال أو بأن الملك يتلقى القراءة من فيه كما في الخبر المار فيحول بالسواك بينه وبين ما يؤذيه من الريح الكريه وقال بعضهم حكمة طلبة عند الصلاة أنها حالة تقرب إلى الله فانتضى كونه حالة نظافة إظهاراً لشرف العبادة (مالك) في الموطن (حم ق ت ه) عن أبي هريرة حم دن عن زيد بن خالد الجهني قال ابن منده أجمعوا على صحته وقال النوري غلط بعض الأئمة الكبار فزعم أن البخاري لم يخرجوه وأخطأ قال المصنف وهو متواتر

(لولا أن أشق) أي ولا يخافه وجود المشقة (على أمتي) وفي رواية لا يني تمام على المؤمنين (لامرتهم بالسواك عند كل صلاة) قال القاضي لولا تدل على انتفاء الشيء وثبوت غيره والحق أنها مركبة من لوالد التي على انتفاء الشيء لا لتقاء غيره ولا النافية ولو تدل على انتفاء الشيء لا لتقاء غيره فتدل هنا على انتفاء الأمر لا انتفاء نفي المشقة وانتفاء نفي الشيء ثبوت فيكون الأمر نفياً لثبوت المشقة

٧٥٠٨ - لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرَتِهِمْ بِالسَّوَاكِ مَعَ كُلِّ وُضُوءٍ - مَالِكٌ وَالشَّافِعِيُّ (هَق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ  
(طس) عَنْ عَلِيٍّ - (صح)

وفيه أن الأمر للوجوب لا للندب لأنه نفي الأمر مع ثبوت التذية ولو كان للندب لما جاز ذلك انتهى قال الطيبي فإذا كانت لو لا تستدعي امتناع الشيء لوجود غيره والمشقة نفسها غير ثابتة فلا بد من مقدر أي لو لا خوف المشقة أو توقعها لأمرتهم قال الجوهرى والمشقة ما يشق على النفس احتماله أي فكأن النفس انشقت لما نالها من صعوبة ذلك الشيء وأراد بقوله لأمرتهم القول المخصوص دون الفعل والشأن قال ابن محمود والظاهر أنه حقيقة فيه لسبقه إلى الفهم من كونه بمعنى الفعل وفيه أن المندوب ليس مأموراً به لثبوت الذنب وانتفاء الأمر لكن يطرقه مأمراً من اتحاد زمنهما وفيه أن أوامر المصطفى صلى الله عليه وسلم واجبة وجواز تعبد بالاجتهاد فيما لانص فيه لجملة المشقة سبباً لعدم الأمر وشمل لفظ الأمة جميع أصنافها وأخرج غيرهم كالكفار وكونهم مخاطبون بالفروع لا يقدح لأن المندوبات قد تستلزم أن لا تدخل تحت الخطاب وقرينة خشيتها على المشقة تؤيدها فال فيه لتعريف الحقيقة فتحصل السنة بكل ما يسمى سواها أو للعهد والمعهد عندهم كل خشن مزبل فينصرف الذنب إليه بتلك الصفات وفيه الاكتفاء بما يسمى سواها فتحصل السنة عرضاً وطولاً لكنه عرضاً أولى وسواء بدأ بمعنى فله أو يساره أو مقدمه وباليمين أولى فإنه يسر حتى لمن بالمسجد خلافاً لبعض المالكية وأنه لا يكره بحال ما خرج عن ذلك إلا الصائم بعد الزوال بدلائل أخر وأن المشقة تجلب التيسير وإذا ضاق الأمر اتسع شفقته على أمته وعبر بكل العمومية ليشمل كل ما يسمى صلاة ولو نفلاً وجنازة واللفظ إذا تردد بين الحقيقة الثبوتية والشرعية يجب حمله على الشرعية فخرج مجرد الدعاء إذ لا يسمى صلاة شرعاً ثم إنه لا يلزم من نفي وجوب السواك لكل صلاة نفي وجوبه إذ المشقة التي نفي الوجوب لأجلها غير حاصلة حصولها عند كل صلاة لكن لا قائل به (ولاخرت العشاء إلى ثلث الليل) ليقل حظ النوم وتطول مدة انتظار الصلاة والإنسان في صلاة ما انتظرها كما في عدة أخبار فمن وجد به قوة على تأخيرها ولم يشق على أحد من المقتدين فتأخيرها إلى الثلث أفضل علي ما نطق به هذا الحديث وهو قول الشافعي الجديد وبه قال مالك وأحمد وأكثر الصحب والتابعين واختاره النووي من جهة الدليل وفي القديم والإملاء أن تعجيلها أفضل وعليه الفتوى عند الشافعية قال في شرح التريب وإنما اتفقوا على ندب تأكد السواك ولم يتفقوا على ندب تأخير العشاء بل جعله الأكثر خلاف الاستحباب مع أن كلا منهما علل فيه ترك الأمر بالمشقة لأن المصطفى صلى الله عليه وسلم واطب على السواك دون تأخيرها (حم ت والضياء) المقدسى في المختارة (عن زيد بن خالد الجهني) ورواه أحمد وأبو يعلى والبخاري وزادوا فإنه إذا مضى ثلث الليل الأول هبط الله إلى سماء الدنيا فلم يزل هناك حتى يطلع الفجر فيقول الأسائل فيعطى الأداع فيجواب الأ مستشفع فيشفع إلا سقيم يستشفى فيشفى إلا مستغفر فيغفر له قال الهيثمي رجالهم ثقات (لولا أن أشق) أن مصدرية في محل رفع على الابتداء والخبر محذوف وجوبا أي لولا المشقة موجودة والمشقة ما يصعب احتماله على النفس مشتقة من الشق وهو الوقوع في الشيء (على أمتي لأمرتهم بالسواك مع كل وضوء) هو بمعنى قوله عند كل وضوء أي لأمرتهم بالسواك مصاحباً للوضوء ويحتمل أن معناه لأمرتهم به كما أمرتهم بالوضوء ذكره أبو شامة وفيه بيان شفقته على أمته ورفقه بهم واستدل به على أن الأمر يقتضي التكرار لأن الحديث دل على كون المشقة هي المانعة من الأمر بالسواك ولا مشقة في وجوبه مرة بل في التكرار ورد بأن التكرار لم يوجد هنا من مجرد الأمر بل من تقيده بكل صلاة (مالك) في الموطأ (والشافعي) في المسند (هق) كلهم (عن أبي هريرة طس عن علي) أمير المؤمنين قال المنذرى بعد عزوه للطبراني إسناده حسن وقال الهيثمي فيه ابن اسحاق ثقة مدلس وقد صرح بالتحديث وإسناده حسن

٧٥٠٩ - لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرَتِهِمْ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ بِوُضُوئِهِ ، وَمَعَ كُلِّ وَضُوئِهِ بِسِوَاكَ - (حم ن) عن أبي هريرة - (ص)

٧٥١٠ - لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي لَفَرَضْتُ عَلَيْهِمُ السَّوَاكَ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ كَمَا فَرَضْتُ عَلَيْهِمُ الْوُضُوءَ - (ك) عن العباس بن عبد المطلب - (ص)

٧٥١١ - لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي لَفَرَضْتُ عَلَيْهِمُ السَّوَاكَ مَعَ الْوُضُوءِ ، وَوَأَخَّرْتُ صَلَاةَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةَ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ - (ك هق) عن أبي هريرة - (ص)

٧٥١٢ - لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرَتِهِمْ بِالسَّوَاكَ وَالطَّيِّبِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ - (ص) عن مكحول

(لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم) أي لولا مخالفة أن أشق عليهم لأمرتهم أمر إيجاب فقيه نفي الفرضية وفي غيره من الأحاديث إثبات التديية لخبر مسلم عشر من الفطرة وعدمها السواك (عند كل صلاة بوضوء ومع كل وضوء بسواك) قال أبو شامة وجهه عند الوضوء أنه وقت تطهير الفم وتنظيفه من المضمضة والسواك يأتي على ما لا تأتي عليه المضمضة فشرع معها مبالغة في النظافة واجمع بينهما بأن يتسوك عند الوضوء وعند الصلاة زيادة في النظافة المقصودة قال ابن دقيق العيد حكمة نذب السواك عند القيام إلى الصلاة كونها في حالة تقرب إلى الله فاقضى كونه حال كمال ونظافة إظهارا لشرف العبادة وقال الزين العراقي في شرح الاحكام حكته ماورد من أنه يقطع البلغم ويؤيدني الفصاحة وتقطيع البلغم مناسب للقراءة لأنه لا يطرأ عليه فيمنعه القراءة وكذا الفصاحة (حم ن عن أبي هريرة) رمز المصنف لصحته وهو كما قال فقد قال الهيثمي فيه محمد بن عمرو بن علقمة وهو ثقة حسن الحديث وقال المنذرى إسنادا أحسن (لولا أن أشق على أمتي لفرضت عليهم السواك) قال العراقي يطلق على الفعل وعلى الآلة التي يتسوك بها والظاهر أن المراد هنا الفعل ويحتمل إرادة الآلة بتقدير لفرضت عليهم استعماله قال القشيري وأل فيه لتعريف الحقيقة ولا يجوز كونها للآلة - فتراق ويحتمل كونها للعهد لأن السواك كان معهودا لهم على هيئات وكيفيات فيحتمل العود إليها والأول أقرب (عند كل صلاة كما فرضت عليهم الوضوء) تمسك بالعموم المذكور في هذا وما قبله وبعده من لم يكره للصائم السواك بعد الزوال فقالوا دخل فيها الصائم وغيره شهر رمضان وغيره واستدل بقوله عند كل صلاة على نذبه للفرض والتفعل ويحتمل أن المراد الصلاة المكثوبة وهو اختيار أبي شامة ويؤيده قوله كما فرضت عليهم الوضوء لسوى بينهما فكما أن الوضوء لا يندب للراتبة التي بعد الفرض إلا إن طال الفصل مثلا فكذا السواك وقد يفرق بأن الوضوء أشق من السواك ويؤيده حديث ابن ماجه كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يصلي ركعتين ثم ينصرف فيستاك قال ابن حجر إسناده صحيح (ك عن العباس بن عبد المطلب) ورواه عنه أيضا البزار والطبراني وأبو يعلى قال الهيثمي وفيه أبو على الصقل قال ابن السكن بحول .

(لولا أن أشق على أمتي لفرضت عليهم السواك) مع الوضوء (ولأخرت صلاة العشاء الآخرة إلى نصف الليل) لما تقدم فيما قبل وخصت العشاء بئذب التأخير لطول وقتها وتفرغ الناس من الاشغال والمعاش وفيه نذب السواك مطلقا فانه دل على نذبه بقيد الوضوء والبال على المقيد دال على المطلق (ك هق عن أبي هريرة) قال الحاكم لم يخرجوا لفظ لفرضت وهو على شرطهما وليس له علة وشاهده ما قبله اه ، ومن ثم رمز المصنف لصحته وقول النووي كابن الصلاح هذا الحديث منكر لا يعرف فهو عجيب قال ابن حجر ويتعجب من ابن الصلاح أكثر فإنهما وإن اشتركا في قلة النقل من المستدرک لكن ابن الصلاح ينقل من سنن البيهقي كثيرا والحديث فيه (لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك والطيب عند كل صلاة) لأن المصلي يناجي ربه وتصلح الملائكة

مرسلا - (٣٥)

٧٥١٣ - لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرَتِهِمْ أَنْ يَسْتَاكُوا بِالْأَسْحَارِ - أَبُو نَعِيمٍ فِي كِتَابِ السَّوَاكِ عَنْ  
ابْنِ عَمْرٍو - (٣٥)

٧٥١٤ - لَوْلَا أَنَّ الْكِلَابَ أُمَّةٌ مِنَ الْأُمَّمِ لِأَمْرَتْ بِقَتْلِهَا كُلِّهَا ، فَاقْتُلُوا مِنْهَا الْأَسْوَدَ الْبَيْمَ - ( د ت )  
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَغْفَلٍ - (٣٥)

٧٥١٥ - لَوْلَا أَنَّ الْمَسَاكِينَ يَكْذِبُونَ مَا أَفْلَحَ مَنْ رَدَّهُمْ - ( ط ب ) عَنْ أَبِي أَمَامَةَ - ( ض )

٧٥١٦ - لَوْلَا أَنْ لَا تَدَافِنُوا لَدَعْوَتِ اللَّهِ أَنْ يُسْمِعَكُمْ عَذَابَ الْقَبْرِ - ( ح م ن ) عَنْ أَنَسٍ - (٣٥)

فتأكد في حقه الطيب لذلك ومقتضى الحديث أنه لا فرق بين أن يصلي بوضوء أو بتيمم أو بلا طهارة بالكيفية كغفاد  
الطهورين وبه صرح النووي وقد احتج بهذه الأخبار من ذهب إلى وجوب السواك لكل صلاة وهو قول اسحق  
ابن راهويه كما نقله عنه الشيخ أبو حامد وغيره وبالغ فقال من تركه عمدا لم تصح صلاته وقال داود هو واجب لكن  
ليس بشرط وبما تقرر عرف مافي دعوى حكاية بعضهم الإجماع على عدم وجوبه قال ابن حجر وأكثر الأخبار  
الدالة على وجوبه لا تثبت وبتقدير الصحة فالنفي مفهومها الأمر به مقيد بكل صلاة لا مطلق الأمر ولا يلزم من نفي  
المقيد نفي المطلق ولا من ثبوت المطلق التكرار ( ص عن مكحول ) الشامي (مرسلا)

( لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم أن يستاكوا بالأسحار ) تمسك بهذا الخبر وما قبله من الأخبار من ذهب  
إلى أن للصطفى صلى الله عليه وسلم الحكم باجتهاده لجملة المشقة سببا لعدم أمره ولو كان الحكم موقوفا على النص  
كان سبب انتفاء أمره عدم ورود النص به لا وجود المشقة والخلاف في المسئلة طويل الدليل مبين في الأصول (أبو نعيم  
في كتاب السواك عن ابن عمرو ) بن العاص قال ابن حجر في إسناده ابن لهيعة .

( لولا أن السكلاب أمة من الأمم لأمرت بقتلها ) لكنها أمة كاملة فلا أمر بقتلها ولا أرتضيه لدالاتها على  
الصانع وقدرته وحكمته وتسييحها بلسان الحال والقال وما من خلق إلا وفيه نوع حكمة أو مصلحة وإذا امتنع  
استصالحها بالقتل (فاقتلوا منها ) أخبئها وأشرها (الاسود البهم ) أى الشديد السواد فإنه أضرها وأعقرها وابقوا مساواه  
ليدل على قدرة من سواه ولينتفع بها في نحو حرس أوزرع وفيه أن الأمة تطلق على كل جنس من الحيوان ( د ت )  
في الصيد ( عن عبدالله بن مغفل ) ورواه الطبراني وأبو يعلى عن عائشة بنحوه قال الهيثمي وسنده حسن .

( لولا أن المساكين ) في رواية بدله السؤال ( يكذبون ) في دعواهم الفاقة ومزيد الحاجة ( ما أفلح من ردهم ) يعنى  
يكذبون في صدق ضرورتهم وحاجتهم غالبا لأن كلهم كذلك بل فيهم من يجعل المسئلة حرفة . سمعت عائشة سائلا  
يقول من يعشيني أطعمه الله من ثمار الجنة فعشته فخرج فإذا هو ينادى من يعشيني فقالت هذا تاجر لا مسكين ؛ فلما  
احتمل أمرهم كذبا وصدقا خفف أمر الرد بقوله لولا ولم يعجزم وقوع التهديد وإنما رد الراد بقوات التقديس وهو  
التطهير بالصدقة لأن للسائل حقاقه فيه حث على إجابة السائل وتحذير من التغافل عنه والرد خوفا من كونه صادقا ( ط ب )  
والتضاعى ( عن أبي أمامة ) الباهلى قال الهيثمي فيه جعفر بن الزبير وهو ضعيف وفى الميزان عن العقيلي لا يصح فى  
هذا شيء وحكم ابن الجوزى بوضعه ونازعه المصنف

( لولا أن لا تدافنوا ) بخذف إحدى التائين أى لولا خوفا ترك الدافن من خوفا أن يصيبكم من العذاب ما أصاب  
الميت ( لدعوت الله أن يسمعكم ) هو مفعول دعوت على تضمينه معنى سألت لأن دعوت لا يتعدى إلى مفعولين (عذاب القبر) لفظ

٧٥١٧ - لَوْلَا أَنْكُمْ تَذْنِبُونَ لَخَلَقَ اللَّهُ خَلْقًا يَذْنِبُونَ فَيَغْفِرُ لَهُمْ - (حم م ت) عن أبي أيوب - (ض)

رواية أحمد لدعوت الله أن يسمعكم من عذاب القبر الذي أسمع هكذا هو ثابت في روايته بزيادة من الذي أسمع قال الطيبي أن يسمعكم مفعول ثان لدعوت علي تضمين سألت والذي مفعول أن يسمعكم ومن عذاب القبر بيان له حال منه مقدم عليه ومعنى لولا أن لا تدافنوا أنهم لو سمعوه تركوا التدافن حذرا من عذاب القبر أو لاشتغل كل بخويصته حتى يفضي بهم إلى ترك التدافن وقيل لازادة ومعناه لولا أن تموتوا من سماعه فإن القلوب لا تطيق سماعه ليصعق الانسان لوقته فكفى عن الموت بالتدافن ويرشد اليه قوله في الحديث الآخر لو سمعه الانسان لصعق أى مات وفي رواية لأحد لولا أن تدافنوا يأسقاط لا وهو يدل علي زيادتها في تلك الرواية وقيل أراد لاسمعتكم عذاب القبر أى صوته ليزول عنكم استعظامه واستعباده وهم وإن لم يستبعدوا جميع ما جاء به كنزول الملك وغيره من الأمور المعية لكنه أراد أن يتمكن خيره من قلوبهم تمكن عيان وليس معناه أنهم لو سمعوا ذلك تركوا التدافن لئلا يصيب موتاهم العذاب كما قيل لأن المخاطبين وهم الصحب عالمون بأن العذاب أى عذاب الله لا يرد بحيلة فمن شاء تعذبه عذبه ولو بطن حوت بل معناه لو سمعوا عذابه تركوا دفن الميت استهانة به أو اعجزهم عنه لدeshم وحيرتهم أو لفرعهم وعدم قدرتهم على إقباره أو لئلا يحكموا على كل من اطعموا علي تعذبه في قبره بأنه من أهل النار فيتركوا الترحم عليه وترجي العفو له وإنما أحب إسماعهم عذاب القبر دون غيره من الأحوال لأنه أول المنازل وفيه أن الكشف بحسب الطاقة ومن كوشف بما لا يطيقه ملك (تنبه) قال بعض الصوفية الاطلاع على المعدين والمنعمين في قبورهم واقع لكثير من الرجال وهو هول عظيم يموت صاحبه في اليوم والليلة وموات ويستغيث ويسأل الله أن يحجبه عنه وهذا المقام لا يحصل للعبد إلا بعد غلبة روحانيته على جسمانيته حتى يكون كالروحانيين فالذين خاطبهم الشارع هنا هم الذين غلبت جسمانيتهم لا من غلبت روحانيتهم والمصطفى صلى الله عليه وسلم كان يخاطب كل قوم بما يليق بهم (حم م ن عن أنس) بن مالك قال لما مر النبي صلى الله عليه وسلم بقبور المشركين قال ذلك وفي رواية لمسلم من حديث زيد بن ثابت قال بيننا النبي صلى الله عليه وسلم في حائط لبني النجار علي بغلة له ونحن معه إذ حادت به فكادت تلقيه وإذا أقبر ستة أو خمسة أو أربعة فقال من يعرف أصحاب هذه الأقبور قال رجل أنا قال فمى مات هؤلاء قال ماتوا في كذا فقال إن هذه الأمة تبتلي في قبورها ولولا أن لا تدافنوا لدعوت الله أن يسمعكم من عذاب القبر الذي أسمع منه ثم أقبل علينا بوجهه فقال تعوذوا بالله من عذاب النار فقالوا نعوذ بالله منه فقال تعوذوا بالله من عذاب القبر فقالوا نعوذ بالله منه قال تعوذوا بالله من الفتن ما ظهر منها وما بطن قالوا نعوذ بالله منها قال تعوذوا بالله من فتنه الدجال قالوا نعوذ بالله منها اه

(لولا أنكم تذنبون لخلق الله خلقا يذنبون فيغفر لهم) قال الغزالي جعل العجب أكبر من الذنوب ولو لم يذنب العبد لاستكثر فعله واستحسن عمله فلحظ فعاله المدخولة وطاعاته التي هي بالمعاصي أشبه وإلى النقص أقرب فيرجع من كنف الله وحفظه إلى استحسان فعله فيهلك قال الطيبي لم يرد به ونحوه قلة الاحتمال بمواقعة الذنوب كما توهمه أهل الفرة بل إنه كما أحب أن يحسن إلى المحسن أحب التجاوز عن المسيء فراده لم يكن ليجعل العباد كالملائكة منزهين عن الذنوب بل خلق فيهم من يميل بطبعه إلى الهوى ثم كلفه توقيه وعرفه التوبة بعد الابتلاء فإن وفي فأجره على الله وإن أخطأ فالتوبة بين يديه فأراد المصطفى صلى الله عليه وسلم أنكم لو تكونون مجبولين على ما جلت عليه الملائكة لجاء الله بقوم يتأتى منهم الذنوب فيتجلى عليهم بتلك الصفات علي مقتضى الحكمة فإن الغفار يستدعى مغفورا والسر في هذا إظهار صفة الكرم والحلم والفران ولولم يوجد لائلم طرف من صفات الألوهية والانسان إنما هو خليفة الله في أرضه يتجلى له بصفات الجلال والإكرام في القهر واللطف وقد تقدم ذلك كله مع زيادة (تمة)

٧٥١٨ - لَوْلَا الْمَرْأَةُ لَدَخَلَ الرَّجُلُ الْجَنَّةَ - الثَّقَفِيُّ فِي الثَّقَفِيَّاتِ عَنْ أَنَسٍ - (ض)

٧٥١٩ - لَوْلَا النِّسَاءُ لُعِيدَ اللَّهُ حَقًّا حَقًّا - (عَد) عَنْ ابْنِ عَمْرٍ - (ض)

٧٥٢٠ - لَوْلَا النِّسَاءُ لُعِيدَ اللَّهُ حَقَّ عِبَادَتِهِ - (فَر) عَنْ أَنَسٍ - (ض)

٧٥٢١ - لَوْلَا بَنُو إِسْرَائِيلَ لَمْ يَجِبْكَ الطَّعَامُ وَلَمْ يَخْنِزِ اللَّحْمُ ، وَلَوْلَا حَوَاءُ لَمْ تَخْنِ أُنثَى زَوْجَهَا - (حَم)  
(ق) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - (صَح)

قال رجل للقرطبي أريد أن أعطي الله عهدا أن لا أعصيه أبدا قال ومن أعظم الآن جرمانك وأنت تتألى على الله أن لا ينفذ فيك قضاؤه وقدره إنما على العبد أن يتوب كلما أذنب (حم م ت عن أبي أيوب) الانصاري  
(لولا المرأة لدخل الرجل الجنة) أي مع السابقين الأولين لأن المرأة إذا لم يمنعها الصلاح الذي ليس من جللتها كانت عين المفسدة فلا تأمر زوجها إلا بما يبعده عن الجنة ويقربه إلى النار ولا تحته إلا على فساد وأل في المرأة والرجل للجنس قال في الفردوس ويروي لولا النساء لدخل الرجال الجنة قال رجل ما دخل داري شر قط فقال حكيم ومن أين دخلت امرأتك (الثقفي في الثقفيات) عن عثمان بن أحمد البرجي عن محمد بن عمرو بن حفص عن الهجاج بن يوسف بن قتيبة عن بشر بن الحسين عن الزبير بن عدي (عن أنس) بن مالك أورده المؤلف في مختصر الموضوعات وقال بشر متروك وظاهره أنه لم يره مخرجا لأحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز في ديباجته وإلا لما أبعد النجعة مع أن الديلمي أخرجه باللفظ المزبور

(لولا النساء لعبد الله حقا حقا) لأن من أعظم الشهوات القاطعة عن العبادات ألا ترى أن الله تعالى قدمهن في آية ذكر الشهوات حيث بين الشهوات بقوله « من النساء » ثم عقبها بغيرها دلالة على أنها أصلها ورأسها وأسها (عد) عن يعقوب بن سفيان بن عاصم عن محمد بن عمر عن عيسى بن زياد الدورقي عن عبد الرحيم بن زيد العمي عن أبيه عن ابن المسيب (عن عمر) بن الخطاب ثم قال مخرجه ابن عدي هذا حديث منكر لا أعرفه إلا من هذا الطريق انتهى وأورده ابن الجوزي في الموضوعات وقال عبد الرحيم وأبوه متروكاً ومحمد بن عمر منكر الحديث اه وتعبه المؤلف بأن له شاهداً وهو ما ذكره هنا بقوله

(لولا النساء لعبد الله حق عبادته) قال الطبري أول فتنة في بني إسرائيل كانت من النساء كان رجل منهم اسمه عاتيل طلب منه ابن أخيه أو ابن عمه أن يزوجه ابنته فأبى فقتله لينكحها وهو الذي نزلت فيه سورة البقرة علي ما قبل (فر عن أنس) وفيه بشر بن الحسين قال الذهبي قال الدارقطني متروك

(لولا بنو إسرائيل) أولاد يعقوب باسم عبراني معناه عبد الله وقال مغلطاي معناه أسرى إلى أمة (لم يخبث الطعام) بخاء معجمة أي لم يتغير ريحه (ولم يخبز) بالخاء المعجمة وكسر النون بعدها زاي لم يتغير ولم يخبث (اللحم) قال القاضي خبز اللحم بالكسر تغير وأنتن يعني لولا أنهم سنوا ادخار اللحم حتى خبز لما ادخروا لحم يخبز فهو إشارة إلى أن خبز اللحم شيء عوقب به بنو إسرائيل لكفرانهم نعمة ربهم حيث ادخروا والسلوى فنتن وقد ناهم عن الادخار ولم يكن ينتن قبل ذلك وفي بعض الكتب الالهية لولا أني كتبت الفساد على الطعام لحزنه الاغنياء عن الفقراء (ولولا حواء) بالهمز مدودا يعني ولولا خلق حواء مما هو أعوج أو لولا خيانة حواء لآدم في إغوائه وتمريضه علي مخالفة الأمر بتناول الشجرة قيل سميت حواء لأنها أم كل حي (لم تخن أنثى زوجها) لأنها أم النساء فأشبهها ولولا أنها سنت هذه السنة لما سلكتها أنثى مع زوجها فإن البادي بالشئ كالسبب الحامل لغيره على الاتيان به فلما خانت سرت في بناتها الخيانة فقلما تسلم امرأة من خيانة زوجها بفعل أو قول وليس المراد بالخيانة الزنا حاشا وكلما لكن لما مالت إلى شهوة النفس من أكل الشجرة وزينت ذلك لآدم مطاوعة لعدوه



٧٥٢٢ - لَوْلَا ضَعْفُ الضَّعِيفِ وَسُقْمُ السَّقِيمِ لَأَخْرَتْ صَلَاةُ الْعَتَمَةِ - (طب) عن ابن عباس - (ح)

٧٥٢٣ - لَوْلَا عِبَادَةُ اللَّهِ رُكْعٌ، وَصِيَّةُ رُضْعٍ، وَبِهَاتِمِ رُتَعٍ، لَصَبَّ عَلَيْكُمْ الْعَذَابُ صَبًّا، ثُمَّ رُصَّ رَصًّا - (طب هق) عن مسافع الديلمي - (ح)

٧٥٢٤ - لَوْلَا مَأْسُ الْحَجَرِ مِنَ أَنْجَاسِ الْجَاهِلِيَّةِ مَا مَسَّهُ ذُو عَاهَةٍ إِلَّا شَقِيٌّ، وَمَا عَلَى الْأَرْضِ شَيْءٌ مِنَ الْجَنَّةِ غَيْرُهُ - (هق) عن ابن عمرو (ح)

٧٥٢٥ - لَوْلَا عَخَافَةُ الْقَوْدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَأَوْجَعْتِكَ بِهَذَا السَّوَاكِ - (طب حل ك) عن أم سلة - (ح)

إبليس عد ذلك خيانة له وأما من بعدها من النساء غيابة كل واحدة منهن بحسبها وفيه إشارة إلى تسلية الرجال فيما يقع لهم من نساتهم لما وقع من أمهن الكبرى وأن ذلك من طمهن والعرق دساس فلا يفرط في لوم من فرط منها شيء بغير قصد أو نادراً ويذفي لمن أن لا يتمسكن بهذا في الاسترسال على هذا النوع بل يضبطن أنفسهن ويجاهدن هواهن قال الحرالي والأتقي أدنى زوجي الحيوان المتناكح (حمق عن أبي هريرة) واستدركه الحاكم عليهما فوم وأعجب منه تقدير الذهبي له ولفظ مسلم لم تخن أثنى زوجها الدهر فلعل المؤلف سقط من قلبه لفظ الدهر أو تركه لكونه لم يتفق عليه الروايات (لولا ضعف الضعيف وسقم السقيم لأخرت صلاة العتمة) بالتحريك أي صلاة العشاء سماها عتمة يانا للجواز فلا ينافي كراهة تسميتها بذلك والعتمة من الليل بعد غيوبة الشفق إلى آخر الثلث الأول ولو حرف امتناع لامتناع ففيه دلالة على أن إيقاع صلاة العشاء أول الوقت أفضل وأنه لا يتدب تأخيرها إلى الثلث وهو الذي واظب عليه المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم والخلفاء الراشدون فالقول بأن تأخيرها إلى الثلث أفضل محجوج بذلك وقدم تقريره (طب عن ابن عباس) قال الهيثمي فيه محمد بن كريب وهو ضعيف اه وبه ينظر في رمز المصنف لحسنه (لولا عباد الله ركع وصية رضع وبهاتم رتع لصب عليكم العذاب صباً ثم رص) بضم الراء وشد الصاد المهملة بضبطه (رصاصاً) أي ضم بعضه إلى بعض وفيه دلالة على نذب إخراج الشيوخ والأطفال والبهائم في الاستسقاء وهل ترزقون وتصرون إلا بضعفائكم (طب) وكذا في الأوسط (هق) كلاهما من حديث هشام بن عمار عن عبد الرحمن ابن سعد بن عمار (عن مالك بن عبيدة بن مسافع) بضم الميم وسين مهملة وطاء (الديلمي) عن أبيه عن جده قال الذهبي في المذهب ضعيف ومالك وأبوه مجهولان وقال الهيثمي بعد ما عزاه للطبراني فيه عبد الرحمن بن سعد بن عمار وهو ضعيف اه وبه يعرف ما في رمز المصنف لحسنه من التوقف إلا أن يكون اعتضد

(لولا ما من الحجر) الأسود (من أنجاس الجاهلية ما مسه ذو عاهة) كأجذم أو أعمى أو أبرص (الإشقي) من عاهته (وما على الأرض شيء من الجنة غيره) يحتمل أن يراد به ظاهره وأنه يراد به المبالغة في تعظيمه يعني أن الحجر لماله من التعظيم والكرامة والبركة يشارك جواهر الجنة فكأنه منها وأن خطايا البشر تكاد تؤثر في الجسد (هق عن ابن عمرو) رواه الطبراني عن ابن عباس ورمز المصنف لحسنه

(لولا عخافة) وفي رواية لولا خشية (القود يوم القيامة) من الظالم للظالم (لا وجعتك) بكسر الكاف خطاباً لمؤث وفي رواية لضربتك (بهذا السواك) وفي رواية لولا عخافة القصاص لا وجعتك بهذا السوط (طب) وكذا أبو يعلى (حل ك عن أم سلة) قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم في بيتي فكان يده سواك فدعى وصيفة له أو لها فأبطأت حتى استبان الغضب في وجهه فخرجت أم سلة إليها وهي تلعب ببهيمة فقالت ألا أراك تلعبين ورسول الله يدعوك فقالت لا والذي بعثك بالحق ما سمتك فذكره قال المنذرى أسانيد أحدها جيد قال الهيثمي أسانيد عند أبي يعلى والطبراني جيدة انتهى ورمز المصنف لحسنه

٧٥٢٦ - لَيَاتَيْنِ هَذَا الْحَجْرُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَهُ عَيْنَانِ يُبْصِرُ بِهِمَا وَلِسَانٌ يَنْطِقُ بِهِ يَشْهَدُ عَلَى مَنْ أَسْتَلَّهُ بِحَقِّي - (ه هب) عن ابن عباس - (ح)

٧٥٢٧ - لَيَاتَيْنِ عَلَى الْقَاضِي الْعَدْلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ سَاعَةٌ يَتَمَنَّى أَنَّهُ لَمْ يَقْضِ بَيْنَ اثْنَيْنِ فِي تَمْرَةٍ قَطٍ - (حم) عن عائشة - (ح)

٧٥٢٨ - لَيَاتَيْنِ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَكْذِبُ فِيهِ الصَّادِقُ، وَيَصْدَقُ فِيهِ الْكَاذِبُ، وَيُخَوَّنُ فِيهِ الْأَمِينُ، وَيُؤْتَمَنُ الْخَوْنُ، وَيَشْهَدُ الْمَرْءُ وَلَمْ يَسْتَشْهَدْ، وَيَحْلِفُ وَإِنْ لَمْ يَسْتَحْلِفْ، وَيَكُونُ أَسْعَدُ النَّاسِ بِالْدُنْيَا لُكْعُ ابْنِ لُكْعٍ لَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ - (طب) عن أم سلمة - (ح)

(ليأتين) قال الطيبي الإتيان المحيى بسهولة (هذا الحجر يوم القيامة له عينان يبصر بهما ولسان ينطق به يشهد على من استلته بحق) كذا في نسخ الكتاب ثم رأيت بخط المصنف هكذا والذي وقفت عليه في أصول صحيحة قديمة يشهد لمن استلته بحق وعلى من استلته بغير حق فليحرق قال البيضاوي شبه خلق الحياة والنطق فيه بعد أن كان جماداً لا نطق فيه بنشر الموتى وبعثها ولا امتناع فيه فإن الأجسام متساوية في الجسمية وقبول الأعراض التي منها الحياة والنطق والله قادر على جميع الممكنات لكن الأغلب على الظن أن المراد منه تحقيق ثواب المسلم وأن سعيه لا يضيع وأجره لا يفوت قال والمراد بالمسلم بحق من استلم اقتفاء لآثره وامتنالا لامره انتهى قال الطيبي ويشهد للوجه الأول شهادة لا ترد تصدير الكلام بالقسم وتأكيده الجواب بانثون لثلاث يظن خلاف الظاهر وعلى في يشهد من استلته مثلها في قوله تعالى ويكون الرسول عليكم شهيداً أى رقيقاً حفيظاً عليكم فالمعنى يحفظ على من استلم أحواله شاهداً ومزكياً له ويجوز أن يتعلق بحق بقوله يشهد أى يشهد بحق على من استلته بغير حق كالكافر والمستهزئ ويكون خصمه يوم القيامة ويشهد بحق لمن استلته بحق كالمؤمن المعظم لحرمة (ه) في الحجج (هب) كلاهما (عن ابن عباس) ظاهر اقتضاره على ابن ماجه من بين الستة أنه لم يخرج منه سواه وليس كذلك بل خرجه الترمذى عن الخبر أيضاً وقال حسن وتبعه المصنف لرمز لحسنه لكن فيه عبد الله بن عثمان بن خثيم أورده الذهبي في الضعفاء وقال قال يحيى أحاديثه ليست بقوة

(ليأتين على القاضي العدل) عدى الإتيان يعلى لتضمنه معنى الغلبة (يوم القيامة ساعة يتمنى) من شدة الحساب (أنه لم يقض بين اثنين في تمرة قط) قال الطيبي قوله يوم القيامة فاعل ليأتين ويتمنى حال من المجرور والوجه كونه حالاً من الفاعل والعاقد محذوف أى يتمنى فيه أو يوم القيامة نصبه على الطرف أى ليأتين عليه يوم القيامة من البلاء ما يتمنى أنه لم يقض فإذا يتمنى بتقدير أن وعبر عن السبب بالمسبب لأن البلاء سبب التقى والتقييد بالعدل والتمرة تتميم لمعنى المبالغة عما حل به من البلاء (حم) وكذا الطبراني في الأوسط وابن حبان في صحيحه (حم عن عائشة) رمز المصنف لحسنه وإنه كذلك فقد قال الهيثمي إسناده حسن

(ليأتين على الناس زمان يكذب فيه الصادق ويصدق فيه الكاذب ويخون فيه الأمين ويؤتمن فيه الخون) ببناء يكذب ويصدق ويخون فيه للفعول ويجوز للفاعل (ويشهد المرء ولم يستشهد ويحلف وإن لم يستحلف ويكون أسعد الناس بالدنيا لكع بن لكع) اللكع أصله للعبد ثم استعمل في الحق والدم وأكثر ما يقع في النداء وهو التيمم والوسخ (لا يؤمن بالله ورسوله - طب) وكذا في الأوسط (عن أم سلمة) رمز المصنف لحسنه قال الهيثمي فيه عبد الله بن صالح كاتب الليث وهو ضعيف وقد وثق

٧٥٢٩ - لِيَأْتِينَ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَطُوفُ الرَّجُلُ فِيهِ بِالصَّدَقَةِ مِنَ الذَّهَبِ ثُمَّ لَا يَجِدُ أَحَدًا يَأْخُذُهَا مِنْهُ ، وَيَرَى الرَّجُلَ الْوَاحِدَ يَتَّبِعُهُ أَرْبَعُونَ امْرَأَةً يَلْذَنُ بِهِ مِنْ قَلَّةِ الرِّجَالِ وَكَثْرَةِ النِّسَاءِ - (ق) عن أبي موسى (ح)

٧٥٣٠ - لِيَأْتِينَ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لَا يُبَالِي الْمَرْءُ بِمَا أَخَذَ الْمَالَ أَمِنْ حَلَالٍ أَمْ مِنْ حَرَامٍ ؟ - (ح) عن أبي هريرة

٧٥٣١ - لِيَأْتِينَ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لَا يَبْقَى مِنْهُمْ أَحَدٌ إِلَّا أَكَلَ الرَّبَا فَإِنْ لَمْ يَأْكُلْهُ أَصَابَهُ مِنْ غُبَارِهِ - (د) عن أبي هريرة - (صح)

٧٥٣٢ - لِيَأْتِينَ عَلَى أُمَّتِي مَا آتَى عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ حَذْوُ النَّعْلِ بِالنَّعْلِ ، حَتَّى إِنْ كَانَ مِنْهُمْ مَنْ آتَى أُمَّهُ عِلَانِيَةً

(ليأتين على الناس زمان) قيل هو زمن عيسى أو وقت ظهور أشراط الساعة أو ظهور الكنوز أو قلة الناس وقصر آمالهم والخطاب لمجلس الأمة والمراد بعضهم (يطوف الرجل فيه بالصدقة من الذهب) خصه بالذكر بمبالغة في فقد من يقبل الصدقة لأن الذهب أعز المال وأشرفه فإذا فقد من يأخذه لغيره أولى والقصد حصول عدم القبول مع اجتماع ثلاثة أمور طواف الرجل بصدقته وعرضها على من يأخذها وكونها ذهباً (ثم لا يجد أحداً يأخذها منه) لكثرة المال وفيضه واستغناء الناس أو الكثرة الهرج والفتن واشتغال كل أحد بنفسه (ويرى الرجل) بمننأة تحتية مضمومة وراء مفتوحة مبنية للفعول الواحد حال كونه (يتبعه أربعون امرأة يلدن به) أي يلتجئن إليه (من قلة الرجال) بسبب كثرة الحروب والقتال الواقع في آخر الزمان (وكثرة النساء) بغير قوام عليهن (ق عن أبي موسى) عبد الله بن قيس الأشعري (ليأتين على الناس زمان لا يبالي الرجل بما أخذ من المال) يثبت الفما الاستفهامية الداخل عليها حرف الجر والقياس حذفها لكن وجد في كلام العرب على ندور وأخبر بهذا تحريزاً من فتنة المال (أمن حلال) يأخذ (أم من حرام) وجه الزم من جهة هذه التسوية بين الأمرين وإلا فأخذ المال من الحلال غير مذموم من حيث هو وهذا من معجزاته فإنه لإخبار عن أمر غيبي وقد وقع على وفق ما أخبر (حم خ) في باب قوله تعالى ولا تأكلوا الرباء (عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضاً الدارمي ولم يخرج مسلم .

(ليأتين) اللام جواب قسم محذوف (على الناس زمان لا يبق منهم) أي من الناس (أحد إلا أكل الربا) الخالص (فإن لم يأكله أصابه من غباره) أي يحمق به ويصل إليه من أثره بأن يكون موكلاً أو متوسطاً فيه أو كاتباً أو شاهداً أو معامل المرابي أو من عامل معه وخلط ماله بماله ذكره البيضاوي وقال الطيبي قوله إلا أكل المستثنى صفة لاحد والمستثنى منه أعم عام الأوصاف تنى جميع الأوصاف إلا الأكل ونحن نرى كثيراً من الناس لم يأكل حقيقة فينبغي أن يجرى على عموم المجاز فيشمل الحقيقة والمجاز ولذلك أتبعه بالقاء التفصيلية بقوله فإن لم يأكله حقيقة أكله مجازاً وفي رواية من بخاره وهو ما ارتفع من الماء من الغليان كالمدخان والماء لا يغلي إلا بتار توقد تحته ولما كان المال المأكول من الربا يصير ناراً يوم القيامة يغلي منه دماغ آكله ويخرج منه بخار ناسب جعل البخار من أكل الربا والبخار والغبار إذا ارتفع من الأرض أصاب كل من حضر وإن لم يأكل ووجه النسبة بينهما أن الغبار إذا ارتفع من الأرض أصاب كل من حضر وإن لم يكن هو أثاره كما يصيب البخار إذا انتثر من حضر وإن لم يتسبب فيه وهذا من معجزاته فقل من يسلم في هذا الزمن من أكل الربا الحقيقي فضلاً عن غباره (د) في الربا (ه ك) في البيع من حديث الحسن البصري (عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضاً أحمد قال الحاكم صحيح قال الذهبي في التلخيص إن صح سماع الحسن من أبي هريرة وقال في المهذب لم يضح ثلاث طماع .

(ليأتين على أمتي) قال القاضي المراد إمامة الدعوة فيندرج فيه جميع أبواب الملل والنحل الذين ليسوا على

لَكَانَ فِي أُمَّتِي مَنْ يَصْنَعُ ذَلِكَ ، وَإِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ تَفَرَّقَتْ عَلَى ثَلَاثِينَ وَسَبْعِينَ مِلَّةً ، وَتَفَرَّقَتْ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثِ  
 وَسَبْعِينَ مِلَّةً ، كُلُّهُمْ فِي النَّارِ إِلَّا مِلَّةً وَاحِدَةً ، مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي - (ت) عن ابن عمرو - (ض)  
 ٧٥٣٣ - لِيُؤْذَنَ لَكُمْ خِيَارُكُمْ وَلِيُؤْمَمَّكُمْ قُرَاؤُكُمْ - (د ه) عن ابن عباس - (ح)

قلبتنا أو أمة الإجابة والمراد بالملل الثلاث والسبعين مذاهب أهل القبلة وقال الطيبي عدى يأتين بعلى المعنى الغلبة  
 المؤدية للهلاك (مأثري) لفظ رواية الترمذي كما أتى قال بعض شراحه والكاف في قوله كما أتى اسمية كما في قوله وهو يضحكن  
 عن كالبرد المنهم إذ هي بمعنى مثل ومحل من الإعراب رفع لانه فاعل ليأتين أي ليأتين على أمي مثل الذي أتى (على  
 بنى إسرائيل حذو) بالنصب على المصدر لفعل محذوف يدل عليه كما أتى أي يحذو أمي حذو بنى إسرائيل (النعل  
 بالنعل) الحذو بحاء مهيمة وذال معجمة القطع وحذرت النعل بالنعل قدرت كل واحدة على صاحبها وقطعتها قال  
 الطيبي وحذو النعل بالنعل استعارة في التساوي وقال ابن جرير يعني أن أمته سيتبعون آثار من قبلهم من الأمم  
 مثلاً بمثل كما يقدر الحذاء طاقة النعل التي يركب عليها طاقات أخرى حتى يكون بعضها مساوياً لبعضاً متحاذيات غير  
 مخالفت بلا عوجاج فهكذا هذه الأمة في مشابهمهم من قبلهم من الأمم فيما عملوا به في أديانهم وأحدثوا فيها من البدع  
 والضلالات يسلكون سبلهم (حتى إن كان منهم من أتى أمه علانية) أي جهاراً (لـكان) قال الطيبي اللام فيه جواب  
 إن على تأويل لو، كما أن لو تأتي بمعنى إن، وحتى هي الداخلة على الجملة الشرطية (في أمي من يصنع ذلك) ولا بد (وإن  
 بنى إسرائيل تفرقت على ثلاثين وسبعين ملة وتفرقت أمي على ثلاث وسبعين) قال ابن تيمية وهذا الافتراق مشهور  
 عن المصطفى صلى الله عليه وسلم من حديث جمع جم من الصحابة قال الطيبي الملة في الأصل ما شرعه الله لعباده ليتوصلوا  
 به إلى جوار الله ويستعمل في جملة الشرائع دون آحادها ثم اتسعت فاستعملت في الملل الباطلة فقبل الكفر كله ملة  
 واحدة والمعنى أنهم يفترون فرقا تدب كل واحدة منها بخلاف ماتدين به الأخرى فتسمى طريقهم ملة مجازاً وقال  
 بعضهم هذا الاختلاف في الأصول وأما اختلاف الرحمة فهو في الفروع واختلاف العلماء فقال بعضهم لم تتكامل  
 هذه الفرق إلى الآن وإنما وجد بعضهم وقال بعضهم وهو من يتبع التواريخ وجدت بتامها فـعشرون منهم الروافض  
 وعشرون الخوارج وعشرون القدرية أي المعتزلة وسبع المرجئة وفرقة البخارية وفرقة الصرارية وفرقة الجهمية  
 وفرقة كرامية خراسان وفرقة الفكرية وفرقة المشبهة فهؤلاء اثنان وسبعون والثالث التسعون الناجية (كلهم في النار)  
 أي متعرضون لما يدخلهم النار من الأفعال القبيحة (الإملة واحدة) أي أهل ملة واحدة فقيل له من هي قال (مأثراً  
 عليه) من العقائد الحققة والطرائق القويمية (وأصحابي) فالناجى من تمسك بهديهم واقتدى بسيرهم في الأصول  
 والفروع قال ابن تيمية أخبر عليه الصلاة والسلام بافتراق أمته على ثلاث وسبعين فرقة واثنان وسبعون لا ريب أنهم  
 الذين منهم في آية وخضتم كالذي خاضوا، ثم هذا الاختلاف المخبر عنه إما في الدين فقط أو في الدين والدنيا ثم قديؤول  
 إلى الدنيا وقد يكون في الدنيا فقط (ت) في الإيمان (عن ابن عمرو) بن العاص وقال غريب لا نعرفه إلا من هذا  
 الوجه اه. قال الصدر المناوى وفيه عبدالرحمن بن زياد الافريقي قال الذهبي ضعفوه

(ليؤذن لكم خياركم) أي أمناؤكم ليؤمن نظرهم للعوام وليثق بهم الصائم في الفطر والمصلى في حفظ الوقت  
 قال الكمال ويدخل في كونه خياراً أنه لا يأخذ عليه أجراً ويدخل فيه أيضاً أن لا يلحن الأذان فإنه لا يلحن وتحسين  
 الصوت مطلوب ولا تلازم بينهما والتلحين إخراج الحرف عما يجوز له في الأداء اه. (وليؤمكم اقرأكم) وكان الاقرا في زمنه  
 هو الألفه فلو تعارض ألقه وأقرأ قدم الألفه عند أكثر العلماء (ده) كلاهما في الصلاة من حديث حسين بن عيسى  
 عن الحكم بن أبان عن عكرمة (عن ابن عباس) وتعبه الذهبي في المهذب فقال حسين هو أخو سليم القارى له  
 مناكير اه. وفي فتح العزيز فيه الحسين بن عيسى نسب إليه أبو زرعة وأبو حاتم النكارة في حديثه وبذلك يعرف

- ٧٥٣٤ - لِيَأْكُلَ كُلُّ رَجُلٍ مِّنْ أُصْحَيْتِهِ - (طب حل) عن ابن عباس - (ح)
- ٧٥٣٥ - لِيَأْكُلَ أَحَدُكُمْ يَمِينَهُ ، وَيَشْرَبْ يَمِينَهُ ، وَيَأْخُذْ يَمِينَهُ ، وَيَلْعِطُ يَمِينَهُ ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ ، وَيَشْرَبُ بِشِمَالِهِ ، وَيُعْطِي بِشِمَالِهِ ، وَيَأْخُذُ بِشِمَالِهِ - (ه) عن أبي هريرة - (ح)
- ٧٥٣٦ - لِيَوْمِكُمْ أَكْثَرُكُمْ قِرَاءَةَ الْقُرْآنِ - (ن) عن عمرو بن سلة - (ح)
- ٧٥٣٧ - لِيَوْمِكُمْ أَحْسَنُكُمْ وَجْهًا ؛ فَإِنَّهُ أَحْرَى أَنْ يَكُونَ أَحْسَنَكُمْ خُلُقًا - (عد) عن عائشة
- ٧٥٣٨ - لِيَوْمَنْ هَذَا الْبَيْتَ جَيْشٌ يَغْزُونَهُ حَتَّى إِذَا كَانُوا بَيْدَاءَ مِنَ الْأَرْضِ يُخْشَفُ بِأَوْسَطِهِمْ وَيُنَادَى أَوْلَهُمْ آخِرُهُمْ ثُمَّ يُخْشَفُ بِهِمْ فَلَا يَبْقَى إِلَّا الشَّرِيدُ الَّذِي يُخْرِجُهُمْ - (حم م ن ه) عن حفصة - (صح)

ما في رمز المصنف لصحته

(لِيَأْكُلَ كُلُّ رَجُلٍ) يعني إنسان ولو أثنى (من أضحيت) ندباً والأفضل أن يأكل الثلث ويتصدق بالثلث ويهدي الثلث (طب حل عن ابن عباس) رمز لحسنه قال الهيثمي وغيره فيه عبد الله بن خراش وثقه ابن حبان وقال ربما أخطأ وضعفه الجمهور

(لِيَأْكُلَ أَحَدُكُمْ يَمِينَهُ وَيَشْرَبُ يَمِينَهُ) ندباً مؤكداً (وليأخذ يمينه وليعط يمينه) لأن النبي هي المناسبة للأعمال الشريفة والأحوال النظيفة وهي مشتقة من اليمن وقد شرف الله أصحاب الجنة إذ نسبهم إلى اليمن وعكسه في أصحاب الشمال (فإن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله ويأخذ بشماله) حقيقة في الكل لأن العقل لا يحيل ذلك فلا ملجئ لتأويل الطيبي على أن المراد يحمل أوليائه من الإنس على ذلك ليضاد به عباد الله الصالحين قال النووي وليه ندب الأكل والشرب والأخذ والإعطاء باليمن وكراهة ذلك بالشمال أي حيث لا عذر كضلل أو مرض وإلا فلا كراهة وأفاد ندب تجنب ما يشبه فعل الشيطان وأن للشيطان يدين (ه عن أبي هريرة) قال المنذرى وإسناده صحيح فرمز المؤلف لحسنه تقصير

(ليومكم أكثركم قراءة للقرآن) أخذ بظاهره أحد فقال يقدم الأقرأ على الأفقه وقال الشافعية الأفقه مقدم والمراد بالحديث أفقهم إذ أفروهم كان أفقهم ولأن الصلاة تحتاج إلى فقه لأحكام متعلقة بالصلاة (ن عن) أبي بريد بن جوحدة وزاه وقيل بتحتية وزاي (عمرو بن سلة) بن قيس الجرمي صحابي صغير نزل البصرة قال جاء أبي فقال إن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال كذا فنظروا فكنت أكثرهم قرءاناً فكنت أوهم وأنا ابن ثمان سنين؛ رمز المصنف لحسنه

(ليومكم أحسنكم وجهاً فإنه أحرى أن يكون أحسنكم خلقاً) بالضم والأحسن خلقاً أولى بالإمامة (عد) من حديث الحسين بن مبارك عن عمرو بن سنان عن إسماعيل بن عياش عن هشام عن أبيه (عن عائشة) قال أعنى ابن عدى والحسين متهم بالوضع والبلاد في هذا الحديث منه وقد حدث بأسانيد ومتون منكراً اه . لها أوهمه صنيع المصنف من أن يخرج ابن عدى خرجوه وسكت عليه غير صواب ورأيت الذهبي في مختصر تاريخ الشام لابن عساكر كتب على الحاشية بخطه موضوع وحكم ابن الجوزي بوضعه

(ليومَنْ هَذَا الْبَيْتِ) أي الحرام (جيش) أي يقصدونه (يغزونه حتى إذا كانوا ببداء من الأرض) وفي رواية ببداء المدينة والبداء كل أرض ملساء لا شيء فيها وبداء المدينة الشرف الذي قدام ذي الحليفة إلى جهة مكة (يخشف بأوسطهم وينادى أولهم آخرهم ثم يخشف بهم فلا يبقى إلا الشريد الذي يخرجهم) وهذا لم يقع الآن (حم م ن ه عن حفصة)

- ٧٥٣٩ - لِيُشْرَقَ قَرَاءُ الْمُؤْمِنِينَ بِالْفَوْزِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَبْلَ الْأَغْنِيَاءِ بِمِقْدَارِ خَمْسِمِائَةِ عَامٍ ، هُوَ لَا فِي الْجَنَّةِ يُنْعَمُونَ وَهُوَ لَا يُحَاسِبُونَ - (حل) عن أبي سعيد - (ح)
- ٧٥٤٠ - لِيَعْنَنَ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ مَدِينَةِ بِالشَّامِ يُقَالُ لَهَا حِمصٌ ، سَبْعِينَ أَلْفًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِاحْسَابِ عَلَيْهِمْ وَلَا عَذَابَ ، مَبْعُثُهُمْ فِيمَا بَيْنَ الزَّيْتُونِ وَالْحَاظِطِ فِي الْبَرِّثِ الْأَحْمَرِ مِنْهَا - (حم طب ك) عن عمر
- ٧٥٤١ - لِيَلْبِغَ شَاهِدُكُمْ غَائِبِكُمْ لِاتَّصَلُوا بَعْدَ الْفَجْرِ إِلَّا سَجَدْتَيْنِ - (ده) عن ابن عمر - (ح)
- ٧٥٤٢ - لِيَبَيِّنَنَّ أَقْوَامٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى أَكْلِ وَهْوٍ وَلَعِبٍ ، ثُمَّ لِيُصْبِحَنَّ قَرَدَةٌ وَخَنَازِيرٌ - (طب) عن أبي أمامة - (ض)

بنت عمر بن الخطاب أم المؤمنين

(ليشرف قراء أمتي) أمة الإجابة (بالفوز) أي بالظفر والنجاح والفلاح (يوم القيامة قبل الأغنياء بمقدار خمسمائة عام) من أعوام الدنيا (هؤلاء) يعني القراء (في الجنة ينعمون وهؤلاء) أي الأغنياء في المحشر (يحاسبون) على ما عملته أيديهم فيما أعطاهم الله من الأموال (حل عن أبي سعيد) الخدرى رمز المصنف لحسنه

(ليعنن الله تعالى من مدينة بالشام يقال لها حمص) بكسر الحاء وسكون الميم وصاد مهملة بلدة مشهورة افتتحها أبو عبيدة قيل سميت باسم رجل من العاقبة اختطها (سبعين ألفاً يوم القيامة لاحتساب عليهم ولا عذاب مبعثهم فيما بين الزيتون والحاطط في البرث الأحمر منها) والبرث كما في القاموس وغيره الأرض السهلة أو الجبلية من الرمل أو أسهل الأرض وأحسنها وجمعه برات وأبرات وبروث وبواريث أو هي خطأ قال ابن الأثير أراد بها أرضاً قريبة من حمص قتل فيها جماعة من الشهداء والصالحين (حم طب ك عن عمر) بن الخطاب قال المؤلف في جامعه الكبير قال الذهبي منكر جداً وعزاه الهيثمي للبرار ثم قال فيه أبو بكر بن عبد الله بن أبي مرزوق وهو ضعيف

(ليبلغ شاهدكم غائبكم) أي ليبلغ الحاضر بالمجلس الغائب عنه وهو أمر بالتبليغ فيجب لكنه يختص بما كان من قبيل التشريع وهل يشترط البلاغ باللفظ أي يتقل لفظ الشارع أو يكفي بالمعنى خلاف معروف والمراد هنا إما تبليغ حكم هذه الصلاة أو تبليغ حكم من الأحكام الشرعية التي فيها هذا وإلى فيه مقدرة أي ليبلغ شاهدكم إلى غائبكم (لاتصلوا بعد) طلوع (الفجر إلا سجدتين) أي ركعتين بدليل رواية الترمذي لاصلاة بعد طلوع الفجر إلا بركتي الفجر وأخذ به أحد فكره الصلاة بعد الفجر حتى ترتفع الشمس إلى ركعتي الفجر وفرض الصبح وهو وجه عند الشافعية والأصح عندهم أن أول وقت الكراهة من صلاة الفجر إلى الارتفاع وفيه أنه يجب على الإمام تعليم العلم بلسانه أو بكتابه لمن لم يبلغه وتفهمه لمن لم يفهمه وحفظ الكتاب والسنة من التصحيف والتحريف وأن الشاهد له سماعاً ورؤية يبلغه الغائب إفادة ورواية لينتشر العلم ويكثر العمل وكان التبليغ في زمن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم فرض عين على من سمعه والآن كفاية لظهوره وعمومه (ده عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيثمي رجاله موثقون ومن ثم رمز المصنف لحسنه

(ليبين) اللام في جواب القسم أي واقه لبيتين (أقوام من أمتي) لا مانع هنا من إرادة أمة الدعوة (على أكل وهو ولعب ثم ليصبحن قرودة وخنزير) وفيه وقوع المسخ في هذه الأمة قال الحافظ الزين العراقي ورواه عبد الله بن أحمد في زوائد المسند بلفظ لبيتين ناس من أمتي على أثر وبطرو ولعب وهو فيصبحن قرودة وخنزير (طب عن أبي أمامة) الباهل قال الهيثمي فيه فرقة السنجي وهو ضعيف

٧٥٤٣ - لَيْتَ شِعْرِي كَيْفَ أُمَّتِي بَعْدِي حِينَ تَبَخَّرَ رِجَالُهُمْ وَتَمَرَحَ نِسَاؤُهُمْ؟ وَلَيْتَ شِعْرِي حِينَ يَصِيرُونَ

صَنَفَيْنِ صَنَفًا نَاصِبِي نُحُورِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَصَنَفًا عُمَالًا لِيَغَيِّرَ اللَّهُ؟ - ابن عساكر عن رجل - (ض)

٧٥٤٤ - لِيَتَّخِذَ أَحَدُكُمْ قَلْبًا شَاكِرًا، وَلِسَانًا ذَاكِرًا، وَزَوْجَةً مُؤْمِنَةً تُعِينُهُ عَلَى أَمْرِ الْآخِرَةِ - (حم ت

ه) عن ثوبان - (ح)

٧٥٤٥ - لِيَتَّصِقَ الرَّجُلُ مِنْ صَاعِ بُرِّهِ، وَلِيَتَّصِقَ مِنْ صَاعِ تَمْرِهِ - (طس) عن أبي جحيفة - (ح)

٧٥٤٦ - لِيَتَّقِ أَحَدُكُمْ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ - (حم) عن ابن مسعود - (صح)

٧٥٤٧ - لِيَتَّكَلَّفَ أَحَدُكُمْ مِنَ الْعَمَلِ مَا يُطِيقُ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَمْلُ حَتَّى تَمَلُّوا، وَقَارِبُوا وَسَدِّدُوا - (حل)

عن عائشة (ح)

٧٥٤٨ - لِيَتَمَنَّيَنَّ أَقْوَامٌ وَلَوْ هَذَا الْأَمْرَ أَنَّهُمْ خَرُوا مِنَ الثَّرِيَا، وَأَنَّهُمْ لَمْ يَلُؤُوا شَيْئًا - (حم) عن أبي هريرة

(ليت شعري) أي ليت شعوري (كيف أمتي بعدى) أي كيف حالهم بعد وفاتي (حين يتبختر رجالهم وتمرح نساؤهم) أي تفرح فرحاً شديداً (وليت شعري) كيف يكون حالهم (حين يصيرون صنفين صنفًا ناصبي نحورهم في سبيل الله وصنفًا عمالاً لغير الله) أي للرياء والسمعة أو بقصد حصول الغنيمة (ابن عساكر) في تاريخه (عن رجل) من الصحابة (ليتخذ أحدكم قلباً شاكراً ولساناً ذاكراً وزوجة مؤمنة تعينه على أمر الآخرة) قاله لما نزل في الذهب والفضة ما نزل فقالوا فأى مال تتخذ فذكره قال حجة الاسلام فأمر باقتناء القلب الشاكر ومأمعه بدلا من المال (حم ت) وحسنه كلهم (عن ثوبان) روى المصنف لحسنه قال الحافظ العراقي هذا حديث منقطع

(ليتصدق الرجل من صاع برّ و ليتصدق من صاع تمره) أي ليتصدق ندباً مؤكداً بما عنده وإن قلّ كصاع برّ و صاع تمر وخص البرّ و التمر لأنه غالب طعامهم و غالب المقننات في غالب الأرض وقرنه بلام الأمر إذا أزيد التأكيد (طس عن أبي جحيفة) بالتصغير قال دم رسول الله صلى الله عليه وسلم ناس من قيس متقلدي السيوف فساءه ما رأى من حالهم فصلى ثم دخل بيته ثم خرج فصلى ثم جلس في مجلسه فأمر بالصدقة وحض عليها فقال ليتصدق الخ لجاء رجل من الأنصار بصره من ذهب فوضعها في يده ثم تابع الناس حتى رأى كومين من ثياب و طعام فرأيت وجهه يتلهل كأنه مذهبة اه . ورواه عنه أيضاً البزار رمز المصنف لحسنه قال الهيثمي وفيه أبو إسرائيل وفيه كلام وقد وثق

(ليتق أحدكم وجهه) أي ذاته ونفسه والعرب تكنى عن النفس بالوجه (من النار) نار جهنم (ولو بشق تمره) أي شيء قليل جداً فإنه يفيد سد الرمق سبباً للطفل فلا يحقر المتصدق ذلك والاتقاء من النار كناية عن محو الذنوب وقد مر غير مرة (حم عن ابن مسعود) رمز المصنف لصحته وهو كما قال فقد قال الحافظ الهيثمي رجال رجاله الصحيح (ليتكلف أحدكم من العمل ما يطيق) أي ما يطيق الدوام عليه بلا ضرورة ولا تحملاؤا أنفسكم أوزاراً كثيرة لا تقدر على إدامتها (فإن الله تعالى لا يمل حتى تملوا وقاربوا وسددوا) أي اتصدوا بأعمالكم السداد ولا تعمقوا فإنه لن يشاد أحدكم هذا الدين إلا غلبه (حل عن عائشة) رمز المصنف لحسنه

(ليتمنين أقوام ولو) بضم الواو وشد اللام (هذا الأمر) يعني الخلافة أو الإمارة (أنهم خروا) سقطوا على

٧٥٤٩ - لِيَتَمَنَّيَنَّ أَقْوَامٌ لَوْ أَكْثَرُوا مِنَ السَّيِّئَاتِ : الَّذِينَ بَدَّلَ اللَّهُ عِزَّ وَجَلَّ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ - (ك) عن أبي هريرة - (ص)

٧٥٥٠ - لَيَجِيَنَّ أَقْوَامٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَيْسَتْ فِي وُجُوهِهِمْ مَرْعَةٌ مِنْ لَحْمٍ قَدْ أَخْلَقُوهَا - (ط) عن ابن عمر - (ح)

٧٥٥١ - لَيُحْجَنَ هَذَا الْبَيْتَ وَلَيُعْتَمَرَنَّ بَعْدَ خُرُوجِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ - (حم خ) عن أبي سعيد - (ص)

٧٥٥٢ - لَيُخْرِجَنَّ قَوْمٌ مِنْ أُمَّتِي مِنَ النَّارِ بِشَفَاعَتِي يُسَمُّونَ الْجَهَنَّمِيِّينَ - (ت ه) عن عمران بن حصين - (ص)

٧٥٥٣ - لَيُخْشَ أَحَدُكُمْ أَنْ يُؤْخَذَ عِنْدَ أَدْنَى ذَنْبِهِ فِي نَفْسِهِ - (حل) عن محمد بن النضر الحارثي مرسلًا

وجوهم (من الثريا) النجم المعروف بمبالغة (وأنهم لم يلوا شيئاً) لما يحل بهم من الحزى والندامة يوم القيامة إذا الإمارة أو لها ملامة وأوسطها ندامة وآخرها حزى يوم القيامة (حم عن أبي هريرة) رمز لحسنه (ليتمنن أقوام لو أكثروا من السيئات) أي من فعلها قبل من هم يارسل الله قال (الذين بدل الله سيئاتهم حسنات) فيه وما قبله جواز تمنى المحال إذا كان في فعل خير ويحتمل أن التمني ليس علي بابة بل المراد منه التنبه علي سمة رحمة الله (ك عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضاً الدبلي وغيره باللفظ المذكور

(ليجئن أقوام يوم القيامة ليست في وجوههم مزرعة) بضم فسكون قطعة (من لحم قد أخلقوها) يعني يعذبون في وجوههم حتى يسقط لجمها المشاكلة العقوبة في موضع الجناية من الأعضاء لكونه أذل وجهه بالسؤال أي والحال أنهم أغنياء وأنهم يعثون ووجوههم كلها عظم لا لحم عليها وليس فيهم من الحسن شيء لأن حسن الوجه بلحمه أو تدنو الشمس منهم فتذيب لحم وجوههم (ط عن ابن عمر) بن الخطاب رمز لحسنه

(ليحجن) بضم الياء التحية وفتح الحاء والجيم مبنياً للفعول مؤكداً بنون ثقيلة (هذا البيت وليعتمرن بعد خروج يأجوج ومأجوج) ائتمان أعجميان ولا يلزم من حج الناس بعد خروجهم امتناع الحج في وقت ما عند قرب الساعة فلا تدافع بينه وبين خبر لا تقوم الساعة حتى لا يحج البيت ويظهر أن المراد بقوله ليحجن البيت مكان البيت لخبر إن الحبشة إذا غربوه لم يعمر بعد كذا ذكره بعضهم لكن قال ابن بطال في شرح البخاري إن تحريب الحبشة يحصل ثم يعود جزء منها ويعود الحج إليها (حم عن أبي سعيد) الخدرى .

(ليخرجن قوم من أمتي من النار بشفاعةي يسمون) عند أهل الجنة (الجهنمين) فيه إشارة إلى طول تعذيبهم في جهنم حتى أطلق عليهم هذا الاسم وأيس من خروجهم فيخرجون بشفاعته (ت ه عن عمران بن حصين) رمز لحسنه (ليخشين أحدكم أن يؤخذ عند أدنى ذنوبه في نفسه) فان محقرات الذنوب قد تكون مهلكة وصاحبها لا يشعر قال الغزالي صفات المعاصي تجر بعضها إلى بعض حتى تفوت أصل السمادة بهدم أصل الايمان عند الحاقمة اه (حل عن محمد بن النضر الحارثي) .

(ليدخلن من أمتي الجنة سبعون ألفاً أو سبعائة ألف) شك الراوي في أحدهما (متأسكين) بالنصب على الحال وروى رفنه على الصفة قال النورى وبالواو وهو ما في معظم الأصول اه وهو الياء في خط المؤلف (آخذ بعضهم ببعض) في رواية مسلم بعضهم بعضاً (لا يدخل أولهم حتى يدخل آخرهم) غاية للتأسك المذكور والمراد أنهم يدخلون معترضين صفا واحداً بعضهم بجانب بعض فيدخل السكك دفعة ووصفهم بالأولية والآخرة باعتبار الصفة التي جازوا فيها الصراط (وجوهم علي صورة القمر) أي على صفته في الاشراق والضياء (ليلة البدر) ليلة أربعة عشر وعلم منه أن أنوار أهل الجنة وصفاتهم في الجمال تتفاوت بتفاوت الدرجات، ثم إن هذا ليس فيه نفي دخول أحد من هذه الأمة



٧٥٥٤ - لِيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا أَوْ سَبْعِمِائَةَ أَلْفٍ مَتَّاسِكُونَ ، أَخَذَ بَعْضُهُمْ بِيَدِ بَعْضٍ ، لَا يَدْخُلُ أُولَهُمْ حَتَّى يَدْخُلَ آخِرُهُمْ ، وَجُوهُهُمْ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ - (ق) عن سهل بن سعد (ص)

٧٥٥٥ - لِيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا لِأَحْسَابِ عَلَيْهِمْ وَلَا عَذَابَ ، مَعَ كُلِّ أَلْفٍ سَبْعُونَ أَلْفًا -

(حم) عن ثوبان - (ح)

٧٥٥٦ - لِيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ بِشَفَاعَةِ رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَكْثَرُ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ (حم ه حب ك) عن عبد الله بن أبي الجعداء - (ص)

٧٥٥٧ - لِيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ بِشَفَاعَةِ رَجُلٍ لَيْسَ بَنِي مِثْلِ الْحَيِّينَ رِبِيعَةَ وَمُضَرَ ، إِنَّمَا أَقُولُ مَا أَقُولُ - (حم ط) عن أبي أمامة - (ح)

٧٥٥٨ - أَيْدِخُلَنَّ بِشَفَاعَةِ عَثْمَانَ سَبْعُونَ أَلْفًا كُلَّهُمْ قَدْ اسْتَرْجَبُوا النَّارَ ، الْجَنَّةَ بِنِغَابِ حِسَابٍ - ابن عساكر عن ابن عباس - (ض)

على الصفة المذكورة من التشبه بالقمر غير هؤلاء والجملة حالية بدون الواو (ق عن سهل بن سعد) الساعدي (ليدخلن الجنة من أمتي سبعون ألفا لأحساب عليهم ولا عذاب مع كل ألف سبعون ألفا) أراد بالمعنى مجرد دخولهم الجنة بغير حساب وأن دخلوها في الزمرة الثانية أو ما بعدها وفي حديث جابر عند الحاكم مرفوعا من زادت حسناته علي سيئاته فذلك الذي يدخل الجنة بغير حساب ومن استوت حسناته فذاك الذي يحاسب حسابا يسيرا ومن أوتق نفسه فهو الذي يشفع فيه بعد أن يعذب وفي التقييد بأتمته لإخراج غيرها من الأهم من العدد المذكور ثم إن هذا لا يعارضه خبر لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسأل عن أربع عن عمره فيما أفناه وعن جسده فيما أبلاه وعن عمله ما عمل فيه وما له من أين اكتسبه وفيما أنفقه لأنه وإن كان عاما لكونه نكرة في سياق النفي لكنه مخصوص بمن يدخل الجنة بغير حساب وبمن يدخل النار من أول رحمة (تنبيه) هذا الحديث خص به خبر لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسأل عن أربع - الحديث (حم) وكذا الطبراني من حديث سريع بن عبد الله (عن ثوبان)

(ليدخلن الجنة بشفاعة رجل من أمتي) أمة الإجابة (أكثر من تميم) أي القبيلة المشهورة قيل هو أويس القرني وقيل عثمان وتمام الحديث قالوا سواك يا رسول الله قال سواي (حم ه حب ك) في الإيمان (عن عبد الله ابن أبي الجعداء) بضم الجيم وسكون المعجمة الكنانى صحابي له حديثان كذا في التقريب كأصله وقيل ابن أبي الحساء تميمي وقيل كنانى وقيل هو ميسرة الفجر قال الحاكم صحيح رواه بشر بن الفضل عن خالد

(ليدخلن الجنة بشفاعة رجل) قيل إنه أويس القرني (ليس بنبي مثل الحسين ربيعة) أبو قبيلة مشهورة وهو ابن نزار ابن معد بن عدنان (ومضر) كزفر بن نزار قبيلة وهو مضر المراء فقال رجل يا رسول الله وما ربيعة من مضر أي مانسة ربيعة إلى مضر وبينهما في الشرف بون بعيد فقال (إنما أقول ما أقول) بضم الهمة وفتح القاف وواو مشددة أي لفتته وعلته أو ألقى علي لساني من الإلهام أو هو وحى حقيقة (حم ط) عن أبي أمامة (رمز المصنف لحسنه قال المنذرى رواه أحمد بإسناد جيد قال الهيثمي رواه أحمد والطبراني بإسناد ورجال أحمد رجال الصحيح وأحد أسانيد الطبراني رجالهم رجال الصحيح غير عبد الرحمن بن ميسرة وهو ثقة .

(ليدخلن بشفاعة عثمان) بن عفان (سبعون ألفا كلهم قد استرجبوا النار) أي دخولها (الجنة بغير حساب) ولا عقاب وفيه نثر عظيم لعثمان (ابن عساكر) في ترجمة عثمان عن (ابن عباس) قضية تصرف المصنف أن ابن

٧٥٥٩ - لِيُذِرَكَنَّ الدَّجَالُ قَوْمًا مِثْلَكُمْ أَوْ خَيْرًا مِنْكُمْ ، وَلَنْ يُخْزِيَ اللَّهُ أُمَّةَ أَنَا أَوْلَهَا وَعِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ آخِرَهَا  
الحكيم (ك) عن جبير بن نفير - (ص)

٧٥٦٠ - لِيَذْكُرَنَّ اللَّهُ عِزَّ وَجَلَّ قَوْمٌ فِي الدُّنْيَا عَلَى الْفُرْشِ الْمُمَهَّدَةِ يَدْخُلُهُمُ الدَّرَجَاتِ الْعُلَى - (ع ح ب)  
عن أبي سعيد (ص)

٧٥٦١ - لِيَرِدَنَّ عَلَى نَاسٍ مِنْ أَصْحَابِي الْحَوْضَ حَتَّى إِذَا رَأَيْتَهُمْ وَعَرَفْتَهُمْ اخْتَلَجُوا دُونِي فَأَقُولُ : يَا رَبِّ ،  
أَصْحَابِي أَصْحَابِي ، فَيُقَالُ لِي : إِنَّكَ لَا تَذَرِي مَا أَحَدْتُوا بِعَدِكَ - (حم ق) عن أنس وعن حذيفة - (ص)

٧٥٦٢ - لِيَسْأَلَ أَحَدَكُمْ رَبَّهُ حَاجَتَهُ كُلَّهَا حَتَّى يَسْأَلَهُ شَيْعٌ نَعْلَهُ لِحَذَا أَنْتَطَعَ - (ت ح ب) عن أنس - (ص)

عسا كرخرجه وسكت عليه والامر بخلافه بل قال روى ياسناد غريب عن ابن عباس رفعه وهو منكر اه وأقره  
عليه الذهبي في اقتصاره لتاريخه

(ليذكرن الدجال قوما مثلكم أو خيراً منكم ولن يخزي الله أمة أنا أولها وعيسى ابن مريم آخرها) وفي رواية ابن  
أبي شيبة ليذكرن المسيح أقواماً إنهم مثلكم أو خير منكم ثلاثاً ولن يخزي الله أمة أنا أولها والمسبح آخرها وقد  
احتج بهذا الخبر ابن عبد البر على ما ذهب إليه من أن الأفضلية المذكورة في خبر غير الناس قرني بالنسبة للجموع  
لا للأفراد واحتج أيضاً بحديث عمر رفعه أفضل الخلق إيماناً قوم في أصلاب الرجال يؤمنون بي ولم يروني - الحديث -  
خرجه الطيالسي وغيره قال ابن حجر وإسناده ضعيف فلا حجة فيه والخبر أحمد والطبراني قال أبو عبيدة يارسول الله  
هل أحد خير منا أسلنا وجاهدنا معك قال قوم يكونون بعدكم يؤمنون بي ولم يروني قال ابن حجر لإسناده حسن  
وصححه الحاكم ويحدث أبي داود والترمذي يأتي أيام للعامل فيهن أجر خمسين قيل منهم أو منا يارسول الله قال بل  
منكم واحتج أيضاً بأن السبب في كون القرن الأول أفضل بأنهم كانوا غرباء في إيمانهم لكثرة الكفار وصبرهم  
على أذامهم وتمسكهم بدينهم فكندا أو اخرهم إذ أقاموا الدين وتمسكوا به وصبروا على الطاعة (الحكيم) في نوادره  
(ك) كلاهما (عن جبير بن نفير) بنون وفاء مصغرا وهو الحضرمي الحصى ثقة جليل قال في التقريب من الثانية مخضرم  
ولايه حجة فكأنه هو ما وفد إلا في عهد عمر اه فالحديث مرسل ورواه ابن أبي شيبة من حديث عبد الرحمن بن جبير  
ابن نفير أحد التابعين قال ابن حجر وإسناده حسن .

(ليذكرن الله عز وجل قوم في الدنيا على الفرش الممهدة يدخلهم الدرجات العلى) لما نالوه بسبب مداومتهم  
للذكر وموتهم وألسنتهم رطبة به وفيه إشارة إلى تفضيلهم على المجاهدين ومن ذلك حديث في آخر حرف الهمزة  
(ع ح ب عن أبي سعيد) الخدرى قال الهيثمي لإسناده حسن .

(ليردن) بتشديد النون (على ناس) وفي رواية أقوام (من أصحابي) وفي رواية أصيحابي مصغرا (الحوض) حوض  
الكوثر للشرب منه في الموقف (حتى إذا رأيتهم وعرفتهم اختلجوا) بالبناء للغمول أى نزعوا أو جذبوا قهرا عليهم  
(دونى) أى بالقرب منى (فأقول يارب أصيحابي) أى هؤلاء أصيحابي فهو خبر مبدأ محذوف (أصيحابي) بالتصغير والتكبير  
تأكيد وفي رواية بدونه (فيقال لى) من قبل الله تعالى (إنك لا تدرى ما أحدتوا بعدك) أى بعد وفاتك قيل وهم أهل  
الردة بدليل رواية فأقول سحقاً سحقاً وقيل أهل الكباثر والبدع والظلة المسرفون في الجور وطمس الحق وقيل  
المنافقون قال القاضي هم صنفان المرتدون عن الاستقامة والعمل الصالح والمرتدون عن الدين وبما أشكل هذا  
الحديث بحديث عرض الاعمال عليه كل أسبوع أو أكثر أو أقل (حم ق عن أنس) بن مالك (وعن حذيفة) بن  
اليمانى وفي الباب سمرة وأبو بكر وأبوداود  
(ليسأل أحدكم ربه حاجته كلها) لأنه المتكفل لكل متوكل بما يحتاجه ويرومه جل أو قل (حتى يسأله شمع نعله)

٧٥٦٣ - لَيْسَ أَحَدُكُمْ رُبَّه حَاجَتُهُ حَتَّى يَسْأَلَ الْمَلْحَ وَحَتَّى يَسْأَلَ شِئْنَهُ - (ت) عن ثابت البناني مرسلًا (ض)

٧٥٦٤ - لَيْسَتْ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ بِالْحُطِّ بَيْنَ يَدَيْهِ ، وَبِالْحَجْرِ ، وَبِمَا وَجَدَ مِنْ شَيْءٍ ، مَعَ أَنَّ الْمُؤْمِنَ لَا يَقْطَعُ صَلَاتَهُ شَيْءٌ - ابن عساكر عن أنس - (ض)

٧٥٦٥ - لَيْسَتْ أَحَدُكُمْ مِنْ مَلَائِكَةِ الَّذِينَ مَعَهُ كَمَا يَسْتَحِي مِنْ رَجُلَيْنِ صَالِحَيْنِ مِنْ جِيرَانِهِ ، وَهِيَ مَعَهُ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ - (هب) عن أبي هريرة - (ض)

إذا انقطع) لأن طلب أحقر الأشياء من أعظم العظماة أبلغ من طلب الشيء العظيم منه ومن ثم عبر بقوله ليسأل وأكثره ليدل على أنه لا مانع ثم ولا راد لسائل ولأن في السؤال من تمام ملكه وإظهار رحته وإحسانه وجوده وكرمه وإعطائه المستول ما هو من لوازم أسمائه وصفاته واقضائها لأنارها ومتعلقاتها فلا يجوز تعطيلها عن آثارها وأحكامها فالخلق سبحانه وتعالى جواد له الجود كله يجب أن يسأل ويطلب أن يرغب إليه تخلق من يسأله وألمه سؤاله وخلق ما يسأله فهو خالق السائل وسؤاله ومستوله (ت هب عن أنس) بن مالك وفيه قطن بن بشير قال في الميزان كان أبو حاتم يحمل عليه وقال ابن عدى يسرق الحديث .

(ليسأل أحدكم ربه حاجته) فإن خزائن الجود بيده وأزمتها إليه ولا معطى ولا متفضل إلا هو (حتى يسأله الملح) ونحوه من الأشياء القليلة فإنه تعالى يحب السؤال من عباده ورغبتهم إليه وطلبهم منه ولو لم يسألوا لغضب عليهم فإنه يسر الكثير والقليل وأفاد النهي عن سؤال غيره البتة (وحتى يسأله شمع) أي شسعه نعله عند انقطاعها فدفح به وبما قبله ما عساه يختلج في بعض الأذهان القاصرة من أن الدقائق لا يجوز أن تنسب إليه ولا تطلب منه لحقارتها فإن هذا وهم فاسد ومن ثم أعقب الرحمن بالرحيم إثارة المسلك التعميم كما سبق وقد أتى الله سبحانه على من دعاه بالدلة والخضوع والافتقار والخشوع بقوله «ويدعوننا رغبا ورهبا» أوحى الله إلى موسى ياموسى سلنى فى دعائك وخافى صلاتك حتى عن الملح أجيبك (ت عن) أبي محمد (ثابت) بثلاثة أوله ابن أسلم (البناني) بضم الموحدة وخفة النون الأولى مولاهم البصرى أحد الأعلام وبنائه بضم الموحدة ونونين بينهما ألف بطن من قريش (مرسلا) قضية كلام المصنف أنه لم يقف عليه مستندا وإلا لما عدل لرواية إرساله واقتصر عليها وهو عجب من هذا المطلاع السائر فقد رواه البزار عن أنس مرفوعا بلفظ ليسأل أحدكم ربه حاجته أو حوائجه كلها حتى يسأله شمع نعله إذا انقطع وحتى يسأله الملح قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح غير سيار بن حاتم وهو ثقة اه .

(ليست أحدكم في الصلاة بالخط بين يديه وبالحجر وبما وجد من شيء) أى مما هو قدر مؤخرة الرجل كما بينه في حديث آخر فيه أن الخط يكنى سرة للمصلى وبه قال أحمد وعلق الشافعى القول به على صحة الحديث قال النووي وليس في حديث مؤخرة الرجل دليل على بطلان الخط ولم ير مالك الخط مطلقاً (مع أن المؤمن لا يقطع صلاته شيء) من امرأة أو حمار أو كلب مر بين يديه (ابن عساكر) في تاريخه (عن أنس) وفيه حيون بن المبارك قال في الميزان نكرة حدث بمصر عن الأنصارى عن أبيه عن جده عن أنس بهذا الحديث وسأقه ثم قال رواه ثقات غير حيون والخبر منكر اه قال في اللسان ذكره السهمى في تاريخ جرجان من رواية أحمد الغطريفى عن إسحاق الأسترابادى

(ليست أحدكم من ملكيه) بفتح اللام أى الحافظين (الذين معه) كما يستحى من رجلين صالحين من جيرانه وهما معه بالليل والنهار) لا يفارقانه طرفه عين فمن استعيا منهما لا يفعل شيئا من المعاصى ولا يؤذيها بارتكاب المحرمات والقبائح وإذا كان العبد إذا كذب تباعد عنه الملك مسيرة ميل من نين ربح فقه فما بالك بما هو فوق ذلك (هب عن أبي هريرة) ظاهر صنيع المصنف أن يخرج به السبى سكت عليه والأمر بخلافه بل تعقبه بما نصه إسناده

٧٥٦٦ - لِيَسْتَرْجِعَ أَحَدُكُمْ فِي كُلِّ شَيْءٍ حَتَّىٰ فِي شَيْءٍ نَعَلِهِ ؛ فَإِنَّهَا مِنَ الْمَصَائِبِ - ابن السني في عمل يوم ليلة عن أبي هريرة - (ض)

٧٥٦٧ - لِيَسْتَعْنِ أَحَدُكُمْ بِغَنَى اللَّهِ غَدَاءَ يَوْمِهِ وَعَشَاءَ لَيْلَتِهِ - ابن المبارك عن واصل مرسلا - (ض)

٧٥٦٨ - لِيُسَلِّمَ الرَّابِحُ عَلَى الرَّاجِلِ ، وَلِيُسَلِّمَ الرَّاجِلُ عَلَى الْقَاعِدِ وَلِيُسَلِّمَ الْأَقْلُ عَلَى الْأَكْثَرِ ، فَمَنْ أَجَابَ السَّلَامَ فَهُوَ لَهُ ، وَمَنْ لَمْ يَجِبْ فَلَا شَيْءَ لَهُ - (حم خد) عن عبد الرحمن بن شبل - (ح)

٧٥٦٩ - لَيْسَ الْأَعْمَىٰ مَنْ يَعْمَىٰ بَصْرَهُ ، إِنَّمَا الْأَعْمَىٰ مَنْ تَعْمَىٰ بِصِيرَتِهِ - الحكيم (هب) عن عبد الله ابن جراد - (ض)

٧٥٧٠ - لَيْسَ الْإِيمَانُ بِالْتَّمَنَىٰ ، وَلَا بِالْتَّحَلَّىٰ ، وَلَكِنَّهُ هُوَ مَا وَقَرَ فِي الْقَلْبِ وَصَدَقَهُ الْعَمَلُ - ابن النجار (فر) عن أنس - (ض)

ضعيف وله شاهد ضعيف اه بلفظه وذلك لأن فيه ضعفاء منهم معارك بن عباد أورده الذهبي في الضعفاء وقال ضعفه الدارقطني وغيره .

(ليسترجع أحدكم في كل شيء حتى في) انقطاع (شسع نعله فإنها) الحادثة التي هي انقطاعه (من المصائب) التي جعلها الله سببا لغفران الذنوب ولما نزل من يعمل سوما يجز به ، قال الصديق هذه قاصمة الظهر وأبنا لم يعمل سوما ؟ فقال له المصطفى صلى الله عليه وسلم ألسنت تحزن ألسنت ؟ وهذا الحديث قد بوب عليه النووي في الأذكار : باب ما يقول إذا أصابته نكبة قليلة أو كثيرة (ابن السني في عمل يوم وليلة عن أبي هريرة) وفيه يحيى بن عبد الله وهو التيمي قال الذهبي في الضعفاء قال أحد ليس بثقة

(ليستغن أحدكم) عن الناس (بغنى الله غداً يومه وعشاء ليلته) فمن أصبح مالكمها فكأنما حيزت له الدنيا بخدا فيراها وطلب فوق ذلك وبال وتركه كمال ومن ثم قال داود لا يراك الله حيث نهاك ولا يفقدك حيث أمرك وارض من الدنيا باليسير مع سلامة دينك كما رضى أقوام بالكثير مع سلامة دينهم (ابن المبارك عن واصل مرسلا) واصل في التابعين أسدى ورقاشي وبصرى ومهلبى وغيرهم فتميزه كان أولى .

(ليسلم الراكب على الراجل وليسلم الراجل على القاعد وليسلم الأقل على الأكثر فمن أجاب السلام فهو له ومن لم يجب فلا شيء له) من الأجر بل عليه الوزر إن تركه بلا عذر (حم خد عن عبد الرحمن بن سهل) الأنصارى الأوسى (ليس الأعمى من يعمى بصره إنما الأعمى من تعمى بصيرته) ، فإنها لا تعمى الابصار ولكن تعمى القلوب التي في الصدور ، فمن أشرق نور اليقين على قلبه أبصرت نفسه حسن العواقب وماتت شهواته بما أبصر قلبه بنور اليقين من جلال الله وعظمته فهو البصير وإن كان أعمى البصر ومن تزامت على قلبه ظلمات الغفلة وأحاطت به من كل جانب بحيث انطمست عين نفسه فهو الأعمى وإن كان بصيرا قال في الكشف العمى على الحقيقة أن تصاب الحدقة بما يطمس نورها واستعماله في القلب استعارة وتمثيل وفيه في محل آخر البصيرة نور القلب الذي يستبصر به كما أن البصر نور العين الذي يبصر به وقال العسكري والبصيرة الاستبصار في الدين ولما قال معاوية لعقيل بن أبي طالب مالكم يابني هاشم تصابون في أبصاركم فقال كما تصابون يابني أمية يبصارتكم (الحكيم هب عن عبد الله بن جراد) وفيه يعلى بن الأشدق أورده الذهبي في الضعفاء وقال قال البخارى لا يكتب حديثه ورواه عنه أيضا العسكري والدليلي .

(ليس الإيمان بالتمنى) أى التمشى (ولا بالتحلى) أى التزين بالقول ولا بالصفة (ولكن هو ما وقر في القلب

٧٥٧١ - لَيْسَ الْبِرُّ فِي حُسْنِ اللَّبَاسِ وَالرِّزِيِّ، وَلَكِنَّ الْبِرَّ السَّكِينَةُ وَالْوَقَارُ - (فر) عن أبي سعيد (ض)

٧٥٧٢ - لَيْسَ الْبَيَانُ كَثْرَةَ الْكَلَامِ، وَلَكِنَّ فَصْلَ فِيمَا يَحِبُّ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، وَلَيْسَ الْعِيَّ عَنِ اللِّسَانِ،

وَلَكِنَّ قَلَّةَ الْمَعْرِفَةِ بِالْحَقِّ - (فر) عن أبي هريرة - (ض)

٧٥٧٣ - لَيْسَ الْجِهَادُ أَنْ يَضْرِبَ الرَّجُلُ بَسِيْفَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى إِنَّمَا الْجِهَادُ مَنْ عَالَ وَالِدَيْهِ وَعَالَ

وَلَدَهُ، فَهُوَ فِي جِهَادٍ، وَمَنْ عَالَ نَفْسَهُ فَكَفَّهَا عَنِ النَّاسِ فَهُوَ فِي جِهَادٍ - ابن عساكر عن أنس - (ض)

وصدقه العمل) أى ليس هو بالقول الذى تظهره لسانك فقط ولكن يجب أن تتبعه معرفة القلب ذكره الزمخشري وبالمعرفة لا بالعمل تتفاوت الرتب فإتباعا تفاضلت الأنبياء بالعلم بالله لا بالأعمال وإلا لكان المعروف من الأنبياء وأهمهم أفضل من نبينا وأمه وإنما تقدمهم بفضل معرفته بالله وعلمه به وقوة اليقين قال ابن عطاء على قدر قرب الأولين والآخرين من التقوى أدركوا من اليقين وقد كان المصطفى صلى الله عليه وسلم في هذا المقام أعلا العالمين قال الغزالي وفيه إيماء إلى أن أشرف العلوم معرفة الله تعالى وأنه ليس المراد بها الاعتقاد الذى يتلقنه العامى رواية وتلقنا ولا تحرير الكلام ومرادغة الأخصام التى هو غاية المتكلم بل نوع يقين هو ثم نور يقذفه الله فى قلب من طهر بالمجاهدة باطنه؛ والعجب من يسمع مثل هذا الحديث من صاحب الشرع ثم يزدري ما يسمعه على وفقه ويزعم أنه من ترهات الصوفية وأنه غير معقول، والناس أعداء ما جهلوا وإذا لم يهتدوا به فسيقولون هذا إلفك قديم، ( ابن النجار فر عن أنس ) قال العلاء حديث منكرفد به عبد السلام بن صالح العابد قال النسائي متروك وابن عدى جمع على ضعفه وقد روى معناه بسند جيد عن الحسن بن قولوه وهو الصحيح إلى هنا كلامه وبه يعرف أن سكوت المصنف عليه لا يرتضى

( ليس البر ) بالكسر : الخير والبركة ( فى حسن اللباس والرى ) الهيئة ( ولكن البر السكينة ) بالتخفيف المهابة والريانة ( والوقار ) الحلم والتأنى وهو مصدر وقربالضم مثل جل جمالا ويقال أيضا وقربا يقر من باب وعد يعبد فهو وقور مثل رسول ( فر عن أبي سعيد )

( ليس البيان ) أى الوضوح والانكشاف وظهور المراد ( كثرة الكلام ) ولكن فصل فيما يجب الله ورسوله ( أى قول قاطع يفصل بين الحق والباطل ) وليس العي عن اللسان ( أى ليس التعب والعجز عجز اللسان وتعبه وعدم اهتدائه لوجه الكلام ) ( ولكن قلة المعرفة بالله ) فإنها هى العي على التحقيق

وما ينفع الإغراب إن لم يكن تقى وما ضر ذا تقوى لسان معجم

( فر عن أبي هريرة ) ورواه عنه أيضا أبو نعيم وعنه ومن طريقه أورده الديلمى مصرحا فكان عزوه إليه أولى ثم إن فيه رشدين بن سعد عن عبد الرحمن بن زياد بن أنعم وقد مر غير مرة أنهما ضعيفان

( ليس الجهاد أن يضرب الرجل بسيفه فى سبيل الله ) أى ليس ذلك هو الجهاد الأكبر ( إنما الجهاد ) الأكبر الذى يستحق أن يسمى ( من عال والديه وعال ولده ) أى عال أصوله وفروعه المحتاجين الذين يلزمه نفقتهم ( فهو فى جهاد ) لأن جهادهم أى الكفار وهم فى ديارهم فرض كفاية إذا قام به غيره سقط عنه وأما القيام بنفقة من تلزمه نفقته فهو فرض عين ( ومن عال نفسه فكفها عن الناس فهو فى جهاد ) أفضل من جهاد الكفار ( ابن عساكر ) فى تاريخه ( عن أنس ) قضية تصرف المصنف أن هذا لم يره مخرجا لاحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز وهو عجب فقد خرجه أبو نعيم والديلمى باللفظ المزبور عن أنس المذكور فكان ينبغي عزوه إليهما معا

٧٥٧٤ - لَيْسَ الْخَبْرُ كَالْمَعَايِنَةِ - (طس) عن أنس (خط) عن أبي هريرة - (ح)

٧٥٧٥ - لَيْسَ الْخَبْرُ كَالْمَعَايِنَةِ ، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَخْبَرَ مُوسَى بِمَا صَنَعَ قَوْمَهُ فِي الْعَجَلِ فَلَمْ يُلْقِ الْأَلْوَاحَ ،

فَلَمَّا عَيْنَ مَا صَنَعُوا آتَى الْأَلْوَاحَ فَانكسرت - (حم طس ك) عن ابن عباس (صح)

(ليس الخبر كالمعاينة) أى المشاهدة لإذهى تحصيل العلم القطعى وقد جعل الله لعباده أذانا واعية وأبصاراً ناظرة ولم يجعل الخبر فى القوة كالنظر بالعيان وكما جعل فى الرأس سماعاً وبصراً جعل فى القلب ذلك لما رآه الإنسان ببصره قوى عليه به وما أدركه يبصر قلبه كان أقوى عنده وقال السكلاباذى الخبر خبران صادق لا يجوز عليه الخطأ وهو خبر الله ورسوله صلى الله عليه وسلم ومحمتم وهو ما عاده فان حمل الخبر على الأول فعناه ليس المعاينة كالخبر فى القوة أى الخبر أقوى وآكد وأبعد عن الشكوك إذا كان خبراً لصادق والمعاينة قد تخطى فقد يرى الإنسان الشئ على خلاف ما هو عليه كما فى قصة موسى والسحرة وإن حمل على الثانى فعناه ليس المعاينة كالخبر بل هى أقوى وآكد لأن الخبر لا يطمئن قلبه وتزول عنه الشكوك فى خبر من يجوز السهو عليه والغلط والحاصل أن الخبر إن كان خبراً لصادق فهو أقوى من المعاينة أو غيره فعمكسه إلا أن ما ذكر فى الخبر الآتى عقبه على الأثر يشير إلى أن المراد هنا الثانى (طس عن أنس) بن مالك (خط عن أبي هريرة) رمز المصنف لحسنه وهو كما قال أو أعلى فقد قال الهيثمى رجاله ثقات ورواه أيضاً ابن منيع والعسكرى وعد من جوامع الكلم والحكم وقال الزركشى ظن أكثر الشراح أنه ليس بحديث وهو حديث حسن خرجه أحمد وابن حبان والحاكم من طرق ورواه الطبرانى وهو عنده بلفظ الكتاب ولفظ ليس المعاينة كالخبر وقال فى موضع آخر رواه أحمد والحاكم وابن حبان وإسناده صحيح فإن قيل هو معلول بقول الكامل إن هشياً لم يسمعه من أبى بشر قلت قال ابن حبان فى صحيحه لم يتفرد به هشيم وله طرق ذكرتها فى المعترفى تخريج أحاديث المنهاج والمختصر

(ليس الخبر كالمعاينة) وشاهد ذلك (أن الله تعالى أخبر موسى بما صنع قومه فى العجل فلم يلق الألواح فلما عين ما صنعوا) من عبادته (التي الألواح فانكسرت) فأفاد هذا أنه ليس حال الانسان عند معاينة الشئ كما له عند الخبر عنه فى السكون والحركة لأن الانسان لعله يسكن إلى ما يرى أكثر من الخبر عنه وإن كان صادقاً عنده وكان خبر الله عند موسى ثابتاً وخبره كلامه وكلامه صفته فعرف لفته قومه بصفة الله تعالى وصفة البشرية ما تظهر عند صفة الله تعالى فلما لم تظهر لعجز البشرية وضعف الانسانية تمسك موسى بما يديه ولم يلقه فلما عين قومه عاكفين على العجل عابدين له عابتهم بصفة نفسه التي هى نظره يبصره ورؤيته بعينه وصفته عجز البشرية وضعف الانسانية ونقص الخلق فلم يطق بصفته أن يمسك ما فى يده مع اضطرابها وتلفها فلما وقف على عبادتهم العجل لم يتالك أن طرح الألواح وأخذ برأس أخيه ، ألا تراه لما سكن رجع إلى الله مستغفراً له ولأخيه والمصطفى صلى الله عليه وسلم ثبت ليلة الاسراء عند قاب قوسين أو أدنى وأخبر بتجلى أو صاف الحق سبحانه له بقوله وضع يده بين كتنى حتى وجدت بردها ولم يثبت موسى عند تجلى ربه للجبل حتى خرصعاً لأن نبينا صلى الله عليه وسلم كان قائماً بأوصاف الحق وأوصافه التي هى عجز البشرية فانية منه خافية ساقطة عنه ليس لها أثر فى وقته وموسى كان ناظراً بصفة الانسانية إلى الجبل ؛ ألا تراه قيل له انظر إلى الجبل ، فنظر بصفته لسكونه مكلفاً والمصطفى صلى الله عليه وسلم كان مفعولاً به بدليل وسبحان الذى أسرى بعبده ليلاً ، (فائدة) قال ابن دريد عن أبى حاتم إن أبامليك أحد فرسان بنى يربوع لما قتل بنو بكر بينه وأخبر بذلك فلم يشك ولم يظهر عليه جزع بالكلية فلما رأها بعينه التى نفسها عليهما وقد أيقن قبل ذلك أنهما قتلا فلم يشك عند الخبر بل غلبه الجزع عند المعاينة (حم طس ك عن ابن عباس) قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح وصححه ابن حبان

٧٥٧٦ - لَيْسَ الْخُلْفُ أَنْ يَعِدَّ الرَّجُلُ وَمِنْ نَيْتِهِ أَنْ يَبْنَى ، وَلَكِنْ الْخُلْفُ أَنْ يَعِدَّ الرَّجُلُ وَفِي نَيْتِهِ أَنْ لَا يَبْنَى - (ع) عن زيد بن أرقم - (ح)

٧٥٧٧ - لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصَّرْعَةِ ، إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ - (حمق) عن أبي هريرة (صح)

٧٥٧٨ - لَيْسَ الصِّيَامُ مِنَ الْأَكْلِ وَالشَّرْبِ ، إِنَّمَا الصِّيَامُ مِنَ اللَّغْوِ وَالرَّفَثِ ؛ فَإِنْ سَابَكَ أَحَدٌ أَوْ جَهَلَ عَلَيْكَ فَقُلْ : «إِنِّي صَائِمٌ إِنِّي صَائِمٌ» - (ك هق) عن أبي هريرة - (صح)

٧٥٧٩ - لَيْسَ الْغِنَى عَنْ كَثْرَةِ الْعَرَضِ ، وَلَكِنْ الْغِنَى غِنَى النَّفْسِ - (حمق ت ه) عن أبي هريرة - (صح)

(ليس الخلف أن يعد الرجل ومن نيته أن يبنى) بما وعد به (ولكن الخلف أن يعد الرجل ومن نيته أن لا يبنى) بما وعد به قال في الاحياء الخلف من أمارات النفاق أى حيث كان بلاعذر قال ومن منعه العذر عن الوفاء جرى على صورة النفاق فينبغى أن يتجزع صورته أيضا ولا ينبغى أن يجعل نفسه معذورا من غير ضرورة اه وفي شرح مسلم للنووي أوجب الوفاء به وإنجاز الحسن وبعض المالكية ثم إن عاد عند الوعد عازما على عدم الوفاء به أى لغير عذر فهذا هو النفاق اه (ع عن زيد بن أرقم) ورواه عنه أيضا ابن لال والديلمي وروى المصنف لحسنه

(ليس الشديد) أى القوى (بالصرعة) أى كثير الصرع بمهمات يعنى ليس القوى من يقدر على صرع خصمه أى إلقائه إلى الأرض بقوة قال المنذرى الصرعة بضم ففتح من يصرع الناس كثيرا بقوته وأما بسكون الراء فالضعيف الذى يصرعه الناس حتى لا يكاد يثبت مع أحد للبالغة أى ليس القوى من يقدر على صرع الأبطال من الرجال ويلقيهم إلى الأرض بقوة (إنما الشديد) على الحقيقة (الذى يملك نفسه عند الغضب) أى إنما القوى من كظم غيظه عند ثوران الغضب وقاوم نفسه وغلب عليها فحول المعنى فيه من القوة الظاهرة إلى القوة الباطنة ومن ملك نفسه عنده فقد قهر أقوى أعدائه وشر خصومه لخبر أعدى عدوك نفسك التى بين جنيتك وهذان قبيل المجاز وفصح الكلام لأن الغضبان لما كان بحال شديدة من الغيظ وقد ثارت عليه سورة الغضب وقهرها بحمله وصرعها بثباته كان كمن يصرع الرجال ولا يصرعونه (تنبيه) أخذ الصوفية من هذا أنه ينبغى للعارف تحمل من آذاه من جار وغيره (حمق) كلاهما فى الأدب (عن أبي هريرة) وفى الباب غيره

(ليس الصيام) فى الحقيقة (من الأكل والشرب) وجميع المفطرات (إنما الصيام) المعتبر الكامل الفاضل (من اللغو) قول الباطل واختلاط الكلام (والرفث) الفحش فى المنطق والتصریح بما يكتفى عنه من ذكر النكاح حول المعنى فيه من الظاهر إلى الباطن على وزن ماسبق (فإن سابك أحد أو جهل عليك فقل) بلسانك أو بقلبك وبهما أولى على مامر (إنى صائم إنى صائم) أى يكرر ذلك كذلك (ك هق) عن أبي هريرة (رواه عنه أيضا الديلمي وغيره)

(ليس الغنى) بكسر أوله مقصورا أى الحقيقى النافع المعتبر (عن كثرة العرض) بفتح الراء كما فى المشارق وبسكونها على ما فى المقائيس لابن فارس متاع الدنيا قليل وكأته أراد بالمرض مقابل الجوهر وهو عند أهل السنة لا يبقى زمانين شبه متاع الدنيا فى سرعة زواله وعدم بقاءه زمانين يعنى ليس الغنى المحمود ما حصل عن كثرة العرض والمتاع لأن كثيرا ممن وسع الله عليه لا ينتفع بما أوتى بل هو متجرد فى الازدياد ولا يبالى من أين يأتيه فقير لشدة حرصه فالخريف فقير دائما (ولكن الغنى) المحمود المعتبر عند أهل الكمال (غنى) القلب وفى رواية (النفوس) أى استغناؤها بما قسم لها وقناعتها ورضاها به بغير إلحاح فى طلب ولا إلحاف فى سؤال ومن كفت نفسه عن المطامع قوت وعظمت وحصل لها من الحظوة والزاهة والشرف والمدح أكثر من الغنى الذى يناله من كان فقير النفس فإنه يورطه فى ردائل الأمور وخسائس الافعال لدنائة همته فيصغر فى العيون ويحتقر فى النفوس ويصير أذل من كل ذليل والحاصل أن من رضى

٧٥٨٠ - لَيْسَ الْفَجْرُ بِالْأَبْيَضِ الْمُسْتَطِيلِ فِي الْإَفْقِ ، وَلَكِنَّهُ الْأَحْمَرُ الْمُعْتَرِضُ - (حم) عن طلق بن علي (خ)  
 ٧٥٨١ - لَيْسَ الْكَذَّابُ بِالَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ فَيَنْمِي خَيْرًا وَيَقُولُ خَيْرًا - (حم ق دت) عن أم  
 كلثوم بنت عقبة (طب) عن شداد بن أوس - (صح)

بالمقسوم فكأنه واجد أبداً ومن اتصف بفقر النفس فكأنه فاقد أبداً بأسف علي ما فات ورتم بما هو آت فمن  
 أراد غنى النفس فليحقق في نفسه أنه تعالى المعطي المانع فيرضى بقضائه ويشكر على نعمائه ويفزع إليه في كشف  
 ضرائه وأنشد بعضهم من قصيدة

وعند مليكك فابغ العلاء . و بالوحدة اليوم فاستأنس  
 فإن الغنى في قلوب الرجا . ل وإن التعزز في الأنفس  
 وكم قدرتري من أخى عسرة . غنى وذى ثروة مفلس  
 ومن قائم شخصه ميت . على أنه بعد لم يرمس

وقيل أراد بغنى النفس حصول الكمالات العلمية والعملية وهو بعيد (حم ق ت ه عن أبي هريرة) قال الهيثمي رجال  
 أحمد رجال الصحيح

(ليس الفجر بالأبيض المستطيل في الأفق) أى الذى يصعد إلى السماء وتسميه العرب ذنب السرحان ويطلوعه  
 لا يدخل وقت الصبح (ولكن) الفجر الحقيقي الذى يدخل به وقته وتدور عليه الأحكام هو (الأحمر المعترض) أى  
 المنتشر في أطراف السماء (حم عن) أبى علي (طلق بن علي) بن مدرك الحنفى السجيمى بمهملتين مصغرا التمانى صحابى له  
 وفادة رمز المصنف لحسنه رهو كما قال فقد قال الحافظ العراقى إسناده حسن

(ليس الكذاب) أى ليس يأثم في كذبه من قبيل ذكر الملزوم وإرادة اللازم (بالذى) وفي رواية الذى (يصلح)  
 بضم الياء (بين الناس) أى من يكذب لإصلاح المتشاجرين أو المتباغضين فإن قيل هذا الحديث يعارضه خبر إنه عليه  
 السلام رأى الكذاب يعذب بالكلوب من حديد قلنا العذاب على الكذب عام فيه كله وما جاء في غيره فهو تخصيص  
 للعام وهذا هو الذى تناوله الحديث وكذا كل كذب يؤدى إلى خير كما أشار إليه بقوله (فينمى) بفتح أوله وكسر الميم مخففاً  
 أى يبلغ (خيراً) على وجه الإصلاح (ويقول خيراً) أى يخبر بما عمله المخبر عنه من الخير ويسكت عما عمله من الشر  
 فإن نقي ذلك جائز بل محمود بل قد يندب بل قد يوجب لكن في اشتراط قصد التورية خلف وليس المراد نقي ذات الكذب  
 بل نقي إثمه فالكذب كذب وإن قيل لإصلاح أو غيره كذا قرره جمع وقال البيضاوى قوله ينمى خيراً أى يبلغ خير  
 ما يسمعه ويدع شره يقال نيمته الحديث مخففاً في الإصلاح ونيمته مثقلاً في الإفساد والأول من النماء لأنه رفع لما  
 يبلغه والثانى من النيمة وإنما نقي عن المصلح كونه كذاباً باعتبار قصده وهذه أمور قد يضطر الإنسان فيها إلى زيادة  
 القول ومجاورة الصدق طلباً للسلامة ودفعاً للضرر ورخص في السير من الفساد لما يؤمل فيه من الإصلاح والكذب  
 في الإصلاح بين اثنين أن ينمى من أحدهما إلى صاحبه خيراً ويبلغه جيلاً وإن لم يكن سمعه منه بقصد الإصلاح  
 والكذب في الحرب أن يظهر في نفسه قوة ويتحدث بما يقوى به أصحابه ويكيد عدوه والكذب للزوجة أن يعدها  
 وينمىها ويظهر لها أكثر مما في نفسه ليستديم صحبتها ويصلح به خلقها قال النزوى وقد ضبط العلماء ما يباح من الكذب  
 وأحسن ما رأته في ضبطه قول الغزالي الكلام وسيلة إلى المقاصد فكل مقصود محمود يمكن التوصل إليه بالصدق  
 والكذب جميعاً فالكذاب فيه حرام لعدم الحاجة وإن أمكن التوصل إليه بالكذب ولم يمكن بالصدق فالكذب  
 فيه مباح لمباح وواجب لواجب وفي الحديث دليل الصوفية على ما يفعلونه من المكر بنموسهم فيعدونها بشموتها كي  
 تبلغهم ما يريدون من الطاعة فإذا فعلت وعدوها بمواعيد أخر ثم هكذا فالوعد للنفس بم رغوبها كالوعد للزوجة بذلك



٧٥٨٢ - لَيْسَ الْمُؤْمِنُ الَّذِي لَا يَأْمَنُ جَارَهُ بِوَأْتَقَهُ - (طب) عن طلق بن علي - (ح)

٧٥٨٣ - لَيْسَ الْمُؤْمِنُ بِالَّذِي يَشْبَعُ وَجَارَهُ جَانِعٌ إِلَى جَنْبِهِ - (خد طب ك هق) عن ابن عباس - (ص)

٧٥٨٤ - لَيْسَ الْمُؤْمِنُ بِالطَّعْمَانِ، وَلَا اللَّعْمَانِ، وَلَا الْفَاحِشِ، وَلَا الْبَذِيِّ - (حم خد حب ك) عن ابن مسعود (ص)

٧٥٨٥ - لَيْسَ الْمُسْكِينُ الَّذِي يَطُوفُ عَلَى النَّاسِ فَتَرُدُّهُ الْقَمَّةُ وَاللَّقَمَتَانِ وَالْتَمَرَتَانِ، وَلَكِنَّ الْمُسْكِينُ الَّذِي لَا يَجِدُ غَنِيًّا يُغْنِيهِ، وَلَا يَفْطِنُ لَهُ فَيَتَصَدَّقُ عَلَيْهِ، وَلَا يَقُومُ فَيَسْأَلُ النَّاسَ - مالك (حم قدن) عن أبي هريرة - (ص)

(حم ق د ت عن أم كلثوم بنت عقبة) بن أبي معيط (طب عن شداد بن أوس) الخزرجي

(ليس المؤمن) الكامل الإيمان (الذي لا يأمن جاره بوائقه) أي دواهيه جمع بوائقه وهي الداهية أو الأمر المهلك وفي حديث الطبراني أن رجلاً شكى إلى النبي صلى الله عليه وسلم من جاره فقال له أخرج متاعك في الطريق فعمل فصار كل من يمر عليه يقول مالك فيقول جاري يؤذيني فيلعبه فجاء الرجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ماذا لقيت من فلان أخرج متاعه فجعل الناس يلعنون ويسبون فقال إن الله لعنك قبل أن يلعنك الناس (طب) وكذا في الأوسط (عن طلق بن علي رمز المصنف لحسنه قال الهيثمي فيه أيوب بن عتبة ضعفه الجمهور وهو صدوق كثير الخطأ

(ليس المؤمن) التعريف للجنس أي ليس المؤمن الذي عرفته أنه مؤمن كامل الإيمان (بالذي يشبع) لفظ رواية الحاكم بالذي بيتت شيماناً (وجاره) أي والحال أن جاره (جائع إلى جنبه) لإخلاله بما توجه عليه في الشريعة من حق الجوار وتهارونه في فضيلة الإطعام التي هي من شرائع الإسلام سيما عند حاجته وخصاصته وألصق الجوار جوار الزوجة والخادم والقريب وقد كان للمصطفى صلى الله عليه وسلم كما في مسلم جار فارسي طيب المرق فصنع طعاماً ودعا فقال أنا وهذه يعني عائشة فلم يأذن لها فامتنع المصطفى صلى الله عليه وسلم من إجابته لما كان بها من الجوع فلم يستأثر عليها بالأكل وهذا قضية مكارم الأخلاق سيما مع أهل بيت الرجل ولذلك قيل: وشبع الفتى لثوم إذا جاع جاره (خد طب ك) في البيع وغيره (هق) كلهم (عن ابن عباس) قال الحاكم صحيح فتمتبه الذهبي في التلخيص بأنه من حديث عبد العزيز بن يحيى وليس ثقة وفي المذهب بأن فيه ابن المجاور مجهول وقال الهيثمي رجال الطبراني ثقات وقال المنذرى رواه الطبراني وأبي يعلى ثقات

(ليس المؤمن بالطعمان) أي الوقاع في أعراض الناس بنحو ذم أو غيبة قال في الأساس ومن المجاز طعن فيه وعليه وهو طعمان في أعراض الناس قال ابن العربي وإنما سماه طعمنا لأنه سهام الكلام كسهام النصال حسا وجرح اللسان بجرح اليد (ولا اللعان) أي الذي يكفر لعن الناس بما يمدم من رحمة ربهم إما صريحاً كأن يقول لعنة الله على فلان أو كناية كفضبه عليه أو أدخله النار ذكره الطيبي (ولا الفاحش) أي ذى الفحش في كلامه وفعله قال ابن العربي والفحش الكلام بما يكره سماعه مما يتعلق بالدين (ولا البذي) أي الفاحش في منطقه وإن كان الكلام صدقاً (حم) خدت) في البر (حب ك) كلهم (عن ابن مسعود) قال الترمذي حسن غريب ولم يبين المانع من صحته قال ابن القطان ولا ينبغي أن يصح لأن فيه محمد بن سابق البغدادي وهو ضعيف وإن كان مشهوراً وربما وثقه بعضهم وقال الدارقطني روى مرفوعاً وموقوفاً والوقف أصح

(ليس المسكين) بكسر الميم وقد تفتح أي الكامل في المسكنة قال في الكشاف والمسكين الدائم السكون إلى الناس لأنه لا شيء له كالسكر الدائم السكر (الذي يطوف على الناس) يسألهم التصديق عليه (فترده اللقمة واللقمتان) وفي رواية الآكلة والآكلتان

٧٥٨٦ - لَيْسَ الْوَأِصِلُ بِالْمُكَافِيَةِ، وَلَكِنَّ الْوَأِصِلُ الَّذِي إِذَا انْقَطَعَتْ رَحْمَتُهُ وَصَلَّهَا - (حم خ د ت) عن ابن عمرو - (صح)  
 ٧٥٨٧ - لَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنْ اللَّهِ، وَلَا أَحَدٌ أَكْثَرَ مَعَاذِيرَ مِنْ اللَّهِ - (طب) عن الأسود ابن سريع - (صح)

بالضم (والتمررة والتمران) بمثابة فوقية فيها لأن المتردد على الأبواب قادر على تحصيل قوته ور بما يقع له زيادة عليه فليس المراد نفي المسكنة عن الطواف بل نفي كمالها لإجماعهم على أن السائل الطواف المحتاج مسكين (ولكن المسكين) الكامل بتخفيف نون لكن فالمسكين مرفوع وبشدها فهو منصوب (الذي لا يجد غنى) بكسر الغين مقصورا أى يسارا (بغنيه) صفة له وهو قدر زائد على اليسار إذ لا يلزم من حصول اليسار الغنية به بحيث لا يحتاج لغيره (ولا يفتن له) بضم الياء وفتح الطاء أى لا يعلم بحاله (فيتصدق عليه) بضم الياء مبني للمجهول (ولا يقوم فيسأل الناس) برفع المضارع الواقع بعد الفاء في الموضعين عطفا على المنفى المرفوع فينسحب النفي عليه أى لا يفتن له فلا يتصدق عليه ولا يقوم فلا يسأل الناس وبالنصب فيما بأن مضرة ثم إن النفي في قوله لا يجد الخ محتمل لأن نفي أصل اليسار أو نفي اليسار المقيد بأن يغنيه مع وجود أصل اليسار وعلى الثاني ففيه أن المسكين من يقدر على مال أو كسب يقع موقعا من حاجته ولا يكفيه فهو أحسن حالا من الفقير وبه أخذ الجمهور وعكس قوم وسوى آخرون (مالك) فى الموطأ (حم ق د ن) عن ابن هريرة) ظاهر عزوه إلى من ذكر أن بقية الستة لم يخرجوه لكن حكى بعضهم الاتفاق عليه من حديث عائشة (ليس الواصل) اللام لتعريف الجنس أى ليس حقيقة الواصل ومن يعتد بوصله (بالمكافى) أى المجازى غيره بمثل فعله إن صلة فصلة وإن قطعا فقطع (ولكن) الرواية بالتحديد ويجوز التخفيف (الواصل) الذى يعتد بوصله هو (الذى إذا قطعت) قال فى الرياض بفتح القاف والطاء وقوله (رحمه) مرفوع (وصالها) بمعنى وصل قريبه الذى قاطعه؛ نبه به على أن من كافأ من أحسن إليه لا يعد واصلا للرحم وإنما الواصل الذى يقطعه قريبه فواصل هو وهذا إشارة إلى الرتبة العلية فى ذلك وإلا فلولم يقطعه أحد من قرابته واستمر هو على موصلاتهم عند واصلا لكن رتبته دون من وصل من قطعه وللعراقى هنا تقرير تعقبه تليذه ابن حجر بالرد (حم خ د) فى الزكاة (ت) فى البر (عن ابن عمرو) بن العاص ورواه عنه أيضا ابن حبان وغيره

(ليس) وفى رواية ما (أحد أحب إليه المدح) أى الثناء بالجميل (من الله) أى أنه يجب المدح من عباده ليثيبهم على مدحهم الذى هو بمعنى الشكر والاعتراف بالعبودية للواحد الخالق المنعم القهار فإذا كان الأشخاص المعلومون المرربون المذنبون المقصرون يحبون المدح فالذى يستحقه أولى وأحق، تبارك الممدوح فى أوصافه المحمود على أفعاله المنعم على عباده البر البروف الرحيم قال فى التنقيح فهم النووى منه أن يقال مدحت الله وليس صريحا لاحتمال كون المراد أنه تعالى يجب أن يمدح غيره لأن المراد يجب أن يمدحه غيره (ولا أحد أكثر معاذير من الله) جمع بين محبة المدح والعذر الموجبين لكمال الاحسان وبين أنه لا يؤخذ عبيده بما ارتكبه حتى يعذر اليهم المرة بعد الأخرى ولاجل ذلك أرسل رسله وأنزل كتبه إعدارا وإنذارا، وهذا غاية المجد والاحسان ونهاية الكمال والامتنان فهو لا يسرع بإيقاع العقوبة من غير إعدار منه ومن غير قبول للعذر، من اعتذر اليه وفيه دلالة على كرم الله وقبوله عذره فبسط عذره وذلهم على موضع التماس له وعرفهم أنه يقبل عثراتهم ويعفو عن زلاتهم ويتجاوز عن سقطاتهم (طب عن الأسود بن سريع) ظاهر اقتصاره على عزوه للطبراقى أنه لا يوجد مخرجا لأحد من الستة فإن أراد باللفظ فسلم وإلا فمنوع فقد رواه البخارى فى التوحيد ومسلم فى اللعان بلفظ لا أحد أحب إليه المدحة من الله عز وجل ومن أجل ذلك وعد الله الجنة ولا أحد أحب إليه العذر من الله ومن أجل ذلك بعث المنذرين والمبشرين اه وفى مسلم فى التوبة من حديث ابن

٧٥٨٨ - لَيْسَ أَحَدٌ أَفْضَلَ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ مُؤْمِنٍ يَعْمُرُ فِي الْإِسْلَامِ لِتَكْبِيرِهِ وَتَحْمِيدِهِ وَتَسْبِيحِهِ وَتَهْلِيلِهِ - (حم) عن طلحة - (صح)

٧٥٨٩ - لَيْسَ أَحَدٌ أَحَقُّ بِالْحُدَّةِ مِنْ حَامِلِ الْقُرْآنِ، لِعِزَّةِ الْقُرْآنِ فِي جَوْفِهِ - أبو نصر السجزي في الإبانة (فر) عن أنس - (ض)

٧٥٩٠ - لَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أُمَّتِي يُعُولُ ثَلَاثَ بَنَاتٍ أَوْ ثَلَاثَ أَخَوَاتٍ فَيُحْسِنُ إِلَيْهِنَّ إِلَّا كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ - (هب) عن عائشة - (ح)

٧٥٩١ - لَيْسَ أَحَدٌ مِنْكُمْ بِأَكْسَبَ مِنْ أَحَدٍ، قَدْ كَتَبَ اللَّهُ الْمُصِيْبَةَ وَالْأَجَلَ وَقَسَمَ الْمَعِيْشَةَ وَالْعَمَلَ، فَالْنَّاسُ يَجْرُونَ فِيهَا إِلَى مَنْتَهَى - (حل) عن ابن مسعود - (ض)

مسعود ليس أحد أحب إليه المدح من الله من أجل ذلك مدح نفسه وليس أحد أغير من الله من أجل ذلك حرم الفواحش وليس أحد أحب إليه العذر من الله من أجل ذلك أنزل الكتاب وأرسل الرسل اه بنصه

(ليس أحد أفضل عند الله من مؤمن يعمر في الاسلام لتكبيره وتحميده وتسبيحه وتهليله) أي لاجل صدور ذلك منه ومن شأنه هذا فهو خير الناس لقوله في الخبر المار خيركم من طال عمره وحسن عمله لفظ رواية أحمد تسبيحه وتكبيره وتهليله قال في الكشف وأحد في الاصل بمعنى واحد وهو الواحد ثم وضع في النقي العام مستويا فيه المذكر والمؤنث والواحد وما وراه (حم عن طلحة) بن عبيد الله رمز المصنف لصحته وهو كما قال فقد قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح ورواه من الستة النسائي أيضا فأوهمه اقتصار المصنف على أحد من أنه لم يخرج في أحدها غير جيد وسببه كما رواه أحمد وغيره أن ثلاثة من بنى عذرة أسلوا فقال النبي صلى الله عليه وسلم من يكفهم قال أبو طلحة أنا فبعث النبي صلى الله عليه وسلم نفرج أحدهم فيه فقتل ثم آخر فقتل ثم مات الثالث فرآهم أبو طلحة في الجنة والميت على فراشه أمامهم وأولهم قد كذلك للنبي صلى الله عليه وسلم قد كره

(ليس أحد أحق بالحدة من حامل القرآن) لعزّة القرآن (في جوفه) يعني بحيث لا يؤدي إلى ارتكاب محذور أو أراد بالحدة الصلابة في الدين (أبو نصر السجزي في) كتاب (الإبانة) عن أصول الديانة (فر) من حديث بشر بن الحسين عن الزبير بن عدى (عن أنس) قال في الميزان بشر هذا قال الدارقطني متروك وقال ابن عدى عامة حديثه غير محفوظ وقال أبو حاتم يكذب على الزبير ثم ساق له بما أنكره عليه أخبارا هذا منها وقال لا يصح شيء منها وفي اللسان عن ابن حبان لا ينظر في شيء رواه عن الزبير لإعلى جهة التعجب وكذبه الطيالسي

(ليس أحد من أمتي) أي أمة الإجابة (يعول ثلاث بنات) أي يقوم بما يحتاجه من نحو قوت وكسوة (أو ثلاث أخوات) له (فيحسن إليهن) أي يعولهن ومع ذلك يحسن إليهن في الإقامة عليهن بأن لا يمين عليهن ولا يظهر لهن الضجر والملل ولا يحملهن مالا يطيقه (إلا كن له سترا من النار) أي وقاية من دخول نار جهنم لأنه كما سترهن في الدنيا عن ذل السؤال وهتك الاعراض باحتياجهن إلى الغير الذي ربما جر إلى الخنا والزنا جوزى بالستر من النار جزاء وفاقا (هب عن عائشة) رمز لحسنه

(ليس أحد منكم بأكسب من أحد قد كتب الله المصيبة والأجل وقسم المعيشة والعمل فالناس يجرّون فيها إلى منتهى) أي يستديمون السعي المتواصل في ذلك إلى نهاية أعمارهم فاعتمد أيها العاقل على التقدير السابق وأشهد بجرى الأحكام في العقل اللاحق وانظر بعين البصيرة ترى حكم العالم بأسره في يد الواحد من غير زائد قسم الآجال والارزاق

٧٥٩٢ - لَيْسَ أَحَدٌ أَصْبَرَ عَلَىٰ أَذَىٰ سَمِعَهُ مِنَ اللَّهِ ، إِنَّهُمْ لَيَدْعُونَ لَهُ وَلِدَا وَيَجْعَلُونَ لَهُ أُنْدَادًا ، وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ يُعَافِيهِمْ وَيَرْزُقُهُمْ - (ق) عن أبي موسى - (ص)

٧٥٩٣ - لَيْسَ بِحَكِيمٍ مَنْ لَمْ يُعَاشِرْ بِالْمَعْرُوفِ مِنْ لَابُدِّ لَهُ مِنْ مَعَاشِرَتِهِ ، حَتَّىٰ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُ مِنْ ذَلِكَ مَخْرَجًا - (هـ) عن أبي فاطمة الإيادي - (ض)

بحكمته وقدرها بمشيئته، سمع بعضهم هاتفاً يقول:

نَحْنُ قَسَمْنَا الْأَرْزَاقَ بَيْنَ الْوَرَىٰ فَأَدَبَ النَّفْسَ وَلَا تَعْتَرِضُ  
وَسَلَّمَ الْأَمْرَ لِأَحْكَامِنَا فَكُلَّ عِبَادٍ رِزْقَهُ قَدْ فَرَضَ

فانشق غير نسيات اللفظ أنسا، وطب به سبحانه حياة وبقينا ونفسا، واعلم بأن الرزق لا يأتي بحيلة وتديير، وإنما يأتي بقسمة الواحد القدير ولو كانت الأرزاق تأتي بحيلة هلكن إذا من جهلهم البهائم  
(حل عن ابن مسعود)

(ليس) وفي رواية ما (أحد أصبر) من الصبر وأصله حبس النفس على ما تكرمه وهو في صفة الباري تأخير العذاب عن مستحقه فالمراد من أفعل نفي ذات المفضل عليه وإذا انتفت ذاته انتفت المساواة والنقص بالاولى (علي أذى) مصدر أذى يؤذى يعني المؤذى أى كلام مؤذ (يسمعه من الله) أى ليس أحد أشد صبورا من الله يرسل العذاب إلى مستحقه وهم الكفار على القول القبيح الآتى وفيه إيحاء إلى أن الصبر على تحمل الأذى محمود وترك الانتقام مدوح ولهذا كان جزاء الصبر غير محصور إذ الصبر والحلم في الأمور هو التخلق بأخلاق مالك أزمة الأمور وبالصبر يفتح كل باب مغلق ويسهل كل صعب مرتج وهنا سر بديع وهو أن من تعلق بصفة من صفاته تعالى أدخلته تلك الصفة عليه وأوصلته إليه فهو الصبور، أوحى الله إلى داود تخلق بأخلاقى ومن أخلاقى أنى أنا الصبور ثم بين الأذى المسموع بقوله (إنهم ليدعون له ولدا ويجعلون له أندادا) ولونسب ذلك إلى ملك من أحقر ملوك الدنيا لاستنكف وامتلا غضبا وأهلك قائله فسبحانه ما أحله وما أرحمه ووزبك الغفور ذو الرحمة لو يؤاخذهم بما كسبوا لعجل لهم العذاب ، (وهو مع ذلك) يحبس عقوبته عنهم ولا يعاجلهم بل (يعافيههم) أى يدفع عنهم المكروه والمعافاة دفع المكروه (ويرزقهم) فهو أصبر على الأذى من الخلق فإنهم يؤذون بما هو فيهم وهو يؤذى بما ليس فيه وهم إن صبروا صبروا تكلفا وضعفا وصبره حلم ولطف وفيه إبانة عن كرم الله وصفحه وفضله فى تأخير معاملة العذاب وإدرار الرزق على مؤذيه فهذا كرمه فى معاملة أعدائه فما ظنك بماملة أصفياه وفيه حث على تحمل الأذى فيما يؤلم العبد ليجازى غدا جزاء الصابرين ، إن رحمة الله قريب من المحسنين ، (ق عن أبي موسى) الأشعري عبد الله بن قيس رواه عنه أيضا النسائي فى التفسير

(ليس بحكيم من لم يعاشر بالمعروف من لابد له من معاشرته) من نحو زوجة وأمة وأهل و فرج و خادم و صديق و رفيق و جار و أجير و معامل و خليط و شريك و صهر و قريب و نحو ذلك (حتى) أى إلى أن (يجعل الله له من ذلك مخرجا) يشير إلى أن التباين فى الناس غالب و اختلافهم فى الشيم ظاهر و من رام عيالا أو إخوانا تنفق أحوالهم جميعهم فقد رام أمرا متعذرا بل لو اتفقوا ربما وقع بينهم خلل فى نظامه إذ ليس واحد من هؤلاء يمكن الاستعانة به فى كل الأحوال ولا المجبولون على الخلق الواحد يمكن أن يتصرفوا فى جميع الأعمال وإنما بالاختلاف يكون الائتلاف والإخوان ثلاث طبقات طبقة كالغذاء لا يستغنى عنه وطبقة كالدواء يحتاج إليه أحيانا وطبقة كالإمداد لا يحتاج إليه أبدا وفى الحديث أعظم حث على المداراة وحسن الصحبة وقد تطابقت على ذلك الملل والنحل وتواصوا به حتى من أنكروا

٥٧٩٤ - لَيْسَ بِخَيْرِكُمْ مَنْ تَرَكَ دُنْيَاهُ لِآخِرَتِهِ ، وَلَا آخِرَتَهُ لِدُنْيَاهُ ، حَتَّى يُصِيبَ مِنْهُمَا جَمِيعًا ، فَإِنَّ الدُّنْيَا بَلَغٌ إِلَى الْآخِرَةِ ، وَلَا تَكُونُوا كَلًّا عَلَى النَّاسِ - ابن عساكر عن أنس - (ض)

٧٥٩٥ - لَيْسَ بِمُؤْمِنٍ مَنْ لَا يَأْمَنُ جَارَهُ غَوَائِلَهُ - (ك) عز. أنس

٧٥٩٦ - لَيْسَ بِمُؤْمِنٍ مُسْتَكْمِلٍ الْإِيمَانَ مَنْ لَمْ يُعِدَّ الْبَلَاءَ نِعْمَةً ، وَالرِّخَاءَ مُصِيبَةً - (ط) عن ابن عباس - (صح)

٧٥٩٧ - لَيْسَ بَيْنَ الْعَبْدِ وَالشَّرْكِ إِلَّا تَرْكُ الصَّلَاةِ ، فَإِذَا تَرَكَهَا فَقَدْ أَشْرَكَ - (ه) عن أنس - (صح)

المعاد وحشر الأجساد قال الاصمعي لما حضرت جدى الوفاة جمع بنيه فقال عاشروا معاشره إن عشمتم حنوا اليكم وإن تمتم بكموا عليكم؛ أوحى الله إلى داود مالى أراك خاليا قال هجرت الناس فيك يارب قال ألا أدلك على ما تستنى به وجوه الناس اليك وتبليغ به رضاي؟ حاق الناس بأخلاقهم واحتجر الإيمان بيني وبينك وفي العوارف لا يستدل على قوة العقل والحلم بمثل حسن المداراة (هب) وكذا الحاكم وعنده ومن طريقه خرجه البيهقي مصرحا فلو دراه الأصل كان أحق (عن أبي فاطمه الإيادى) بكسر الهمزة وفتح المثناة تحت ودال مهملة نسبة إلى إياد نزار بن معد بن عدنان ثم قال الحاكم لم نكتبه عنه إلا بهذا الإسناد وإنما نعرفه عن محمد بن الحنفية من قول الحاتم اه وقال ابن حجر المعروف موقوف وقال الغلاق هذا إنما هو من كلام ابن الحنفية .

(ليس بخيركم من ترك دنياه لآخرته ولا آخرته لدنياه حتى يصيب منهما جميعا فان الدنيا بلاغ إلى الآخرة ولا تكونوا كلاً) أبى عبيداً وثملاً (على الناس) لأنه سبحانه أنزل المال ليستعان به على إقامة حقوقه الموصلة إلى الدار الآخرة لا للتلذذ والتمتع فهو وسيلة إلى الخير والشر فأربح الناس من جعله وسيلة إلى الدار الآخرة وأخسرهم من توسل به إلى هواه ونيل مناه والدنيا على الحقيقة لا تدم وإنما يتوجه الدم إلى فعل العبد فيها وهي قنطرة ومعبرة إلى الجنة أو النار ولكن لما غلبت عليها الحظوظ والغفلة والإعراض عن الله والذم للآخرة وصار ذلك هو الغالب دلي أمها ذمت عند الإطلاق وإلا فهي مزرعة الآخرة ومنها زاد الجنة ولهذا قال بعض السلف المال سلاح المؤمن وقال سفيان وكانت له بضاعة يقبلها لولاها لتمدل بنو العباس وقيل له إنها تدنيك من الدنيا قال لئن أدتني منها لقد صانتني عنها وكانوا يقولون انجروا فإنكم في زمان إذا احتاج أحدكم كان أول ما يأكل بيده (ابن عساكر) في تاريخه (عن أنس) بن مالك ورواه عنه أيضاً الديلمي باللفظ المزبور فلو ضمه إليه في العزو كان أولى .

(ليس بمؤمن من لا يأمن جاره غوائله) أى ليس المؤمن السكامل الايمان من يفعل ذلك وقد ورد الحديث على إكرام الجار في الكتب السائرة، قال في الثوراة إذا سكن بينكم الذى يقبل إلى فلا تطلبوه بل أنزلوه منزلة أحدكم وصوره منكم، الذين يقبلون إلى ويسكنون معكم أجورهم كما تحبون أنفسكم (ك عن أنس) .

(ليس بمؤمن مستكمل الايمان من لم يعدد البلاء نعمة والرخاء مصيبة) قالوا كيف يارسول الله قال إن البلاء لا يتبعه إلا الرخاء وكذلك الرخاء لا يتبعه إلا البلاء والمصيبة، هذا بقية الحديث، فما أوهمه صنيع المصنف من أن ما ذكره هو الحديث بتامه غير جيد (ط عن ابن عباس) قال الهيثمى فيه عبدالعزيز بن يحيى المدنى قال البخارى كان يضع الحديث اه فكان ينبغي المصنف حذفه من كتابه .

(ليس بين العبد والشرك إلا ترك الصلاة فإذا تركها فقد أشرك) أى فعل فعل أهل الشرك ولا يكفر حقيقة إلا إن جحد وجوبها (ه عن أنس) بن مالك رمز المصنف لصحته ورواه مسلم بدون فإذا الخ

٧٥٩٨ - لَيْسَ بِي رَغْبَةٍ عَنْ أَخِي مُوسَى عَرِيشُ كَعْرِيشِ مُوسَى - (طب) عن عبادة بن الصامت - (ض)  
٧٥٩٩ - لَيْسَ شَيْءٌ أَثْقَلَ فِي الْمِيزَانِ مِنَ الْخَلْقِ الْحَسَنِ - (حم) عن أبي الدرداء - (ض)  
٧٦٠٠ - لَيْسَ شَيْءٌ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مِنْ قَطْرَتَيْنِ وَأَثْرَيْنِ : قَطْرَةٌ دُمُوعٍ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَقَطْرَةٌ دَمٍ تَهْرَاقُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَأَمَّا الْأَثْرَانِ فَآثَرٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَآثَرٌ فِي فَرِيضَةٍ مِنْ فَرَائِضِ اللَّهِ تَعَالَى - (ت) والضياء عن أبي أمامة - (صح)

٧٦٠١ - لَيْسَ شَيْءٌ أَطْيَبَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهِ أَعْجَلَ ثَوَابًا مِنْ صَلَاةِ الرَّحْمِ ، وَلَيْسَ شَيْءٌ أَعْجَلَ عِقَابًا مِنَ الْبُغْيِ وَقَطِيعَةِ الرَّحْمِ ، وَالْيَمِينُ الْفَاجِرَةُ تَدْعُ الدِّيَارَ بِلَاقِعٍ - (هق) عن أبي هريرة - (ح)  
٧٦٠٢ - لَيْسَ شَيْءٌ أَكْرَمَ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى مِنَ الدُّعَاءِ - (حم خدت ك) عن أبي هريرة - (صح)

(ليس بي رغبة عن أخى موسى) بن عمران (عريش كعريش موسى) أى ليس أريد مسكننا فى الدنيا غير عريش كعريش موسى خشيات وعويدات وراث فلا أتروا القصور ولا أزخرف الدور قال فى الكشاف كل مرتفع أظلك من سقف بيت أو خيمة أو كرم أو ظلة فهو عريش (طب عن عبادة بن الصامت) قال الميمنى فيه عيسى ابن سنان ضعفه أحمد وغيره ووثقه العجلي وابن حبان .

(ليس شىء أثقل فى الميزان من الخلق) بالضم (الحسن) لأن صاحبه فى درجة الصائم القائم بل فوق درجاتهما لأن الحسن الخلق لا يحمل غيره أثقاله ويتحمل انتقال غيره وخلقهم كما سبق فهو فى الميزان أثقل لما تقر من أن جهاد النفس على تحمل ثقلها وثقل غيرها أمر مهول لا يثبت له إلا الفحول (حم) وكذا أبو نعيم فى الحلية (عن أبي الدرداء) رمز المصنف لصحته وقال أبو نعيم غريب من حديث الثورى عن إبراهيم بن نافع .

(ليس شىء أحب إلى الله تعالى من قطرتين وأثرين قطرة دموع) أى قطراتها فلما أضيفت إلى الجمع أفردت ثقة بذهن السامع نحو كلوا فى بطنكم (من خشية الله) أى من شدة خوف عقابه أو عتابه (وقطرة دم تهراق فى سبيل الله) أفرد الدم وجمع الدمع تنبيها على تفضيل اهرق الدم فى سبيل الله على تقاطر الدموع (وأما الأثر فأثر فى سبيل الله وأثر فى فريضة من فرائض الله) قال ابن العربى الأثر ما يبق بعده من عمل يجرى عليه أجره من بعده ومنه قوله دونك كتب ما قدموا وآثارهم ، وقال غيره الأثر ما يبق من رسوم الشىء وحقيقته ما يبدل على وجود الشىء والمراد خطوة الماشى وخطوة الساعى فى فريضة من فرائض الله أو ما يبق على المجاهد من أثر الجراحات وعلى الساعى المتعب نفسه فى أداء الفرائض والقيام بها والكبد فيها كاحترق الجبهة من حر الرمضاء التى يسجد عليها وانفطار الأقدام من برد ماء الوضوء ونحو ذلك (ت) فى الجهاد (والضياء) المقدسى فى المختارة (عن أبي أمامة) الباهلى وفى سند الترمذى الوليد بن جميل قال فى الكشاف لينة أبو زرعة .

(ليس شىء أطيب الله تعالى فيه أعجل ثوابا من صلاة الرحم) أى الإحسان إلى الأقارب بقول أو فعل (وايس شىء أعجل عقابا من البغى) أى التعدى على الناس (وقطيعة الرحم) بنحو إسائة أو هجر (واليمين الفاجرة) أى الكاذبة (تدع) أى تترك (الديار بلاقع) بفتح الباء واللام وكسر القاف جمع بلقع وهى الأرض الفقراء التى لا شىء فيها ؛ يريد أن الخالف يفتقر ويذهب ما فى بيته من الرزق، وقيل هو أن يفرق الله شمله ويغير عليه ما أولاه من نعمه (هق عن أبي هريرة) رمز المصنف لحسنه .

(ليس شىء أكرم) قال الطيبى بالنصب خير ليس (على الله تعالى من الدعاء) لدلالته على قدرة الله وعجز

٧٦٠٣ - لَيْسَ شَيْءٌ أَكْرَمَ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى مِنَ الْمُؤْمِنِ - (طس) عن ابن عمرو - (ض)

٧٦٠٤ - لَيْسَ شَيْءٌ خَيْرًا مِنْ أَلْفِ مِثْلِهِ إِلَّا الْإِنْسَانُ - (طب) والضياء عن سلمان - (صح)

الداعي قال الطيبي ولا منافاة بين هذا الحديث وآية ، إن أكرمكم عند الله أتقاكم ، لأن كل شيء يشرق في بابه فإنه يوصف بالكرم قال تعالى وانبثنا فيها من كل زوج كريم ، وإنما كان أكرم الناس أتقاهم لأن الكرم من الأفعال المحمودة وأكرمها ما يقصد به أشرف الوجوه وأشرفها ما يقصد به وجه الله فمن قصد ذلك بمحاسن أفعاله فهو التقى فإذا أكرمهم أتقاهم وعلى هذا حكم الدعاء فإنه يخ العبادة (حم خدت) وكذا ابن ماجه وكأنه أغفله ذهولا (ك) وقال صحيح وأقره الذهبي (عن أبي هريرة) قال الترمذي حسن غريب ولم يبين لم لا يصح وذلك لأن فيه عمران القطان قال في الميزان وغيره ضعفه النسائي وأبو داود ومشاء أحمد وقال ابن القطان رواه كلهم ثقات ومما وضع في إسناده ينظر فيه إلا عمران وفيه خلاف وقال ابن حبان حديث صحيح

(ليس شيء أكرم على الله تعالى من المؤمن) هذا تعظيم للمؤمن ورفع لشأنه وتأهيل لكرامة سنية وإظهار لفضيلة سابقة وحرية كيف وقد فضله الله على سائر المخلوقات وما يرى فيه من النقائص كالشهوة والحرص والبخل فهي مواد الكمال وعبادته فإن العفة نتيجة الشهوة والسخاء نتيجة البخل لأنهما طرفا الإفراط والتفريط والتبذير والامسك والحرص نتيجة الترقى إلى منتهى بغيته، وروى النجم الكبرى في فواتح الجمال عن الجزقاني قال صعدت إلى العرش فطفت ألف طرفة فرأيت الملائكة يطوفون مطمئين فعبجوا من سرعة طوافي فقلت ما هذه البرودة في الطواف قالوا نحن أنوار لا نقدر أن نجاوزه فما هذه السرعة فيك قلت أنا آدمي وفي نور ونار وهذه السرعة من نتائج نار الاشواق (تنبيه) قال التونسي اللطيفة الإنسانية في غاية الشرف والعظم ألا ترى إلى قوله سبحانه ، ولقد كرمتنا بني آدم ، فأكد التكرمة بالقسم وفي بعض الكتب المنزلة يقول الله تعالى ابن آدم خلقت الأشياء من أجلك وخلقتك من أجلى الأكرام لك عبيد سخرت وأنت عبد الحضرة وقال بعض العارفين نهاية الأكرام الإنسان ولهذا لم يرض سبحانه لأهل الجنة بمنازل الجنان حتى زادهم فيها النظر إلى وجهه في حضرة الاحسان قال الإنسان بيت القصيد من المقصود واليه كل معنى بالحقيقة يعود لأنه النسخة الكاملة والصحيحة التي هي لكل الحقائق شاملة كما قيل

وتحسب أنك جرم صغير وملك انطوى العالم الأكبر

فهو العين المقصودة في العالم لكونه مجعلا تفرق فيه فهو كلى صغير وفيه كل مافي العالم (طس) عن ابن عمرو (بن العاص قال الهيثمي فيه عبيد الله بن تمام وهو ضعيف جدا اهـ . لكن يشهد له مافي أوسط الطبراني عن ابن عمرو أيضا أن المصطفى صلى الله عليه وسلم نظر للكعبة فقال لقد شرفك الله وكرمك وعظمتك والمؤمن أعظم حرمة منك وهو من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ومافيه أيضا عن جابر لما افتتح النبي صلى الله عليه وسلم مكة استقبلها بوجهه وقال أنت حرام ما أعظم حرمتك وأطيب ريحك وأعظم حرمة عند الله منك المؤمن ، وفيه محمد بن يحيى كذاب لكن تعدد الطرق دل على أن للحديث أصلا

(ليس شيء خيرا من ألف مثله إلا الإنسان) يشير إلى أنه قد يبلغ بقرة إيمانه وإيقانه وتكامل أخلاق إسلامه إلى ثبوت في الدين وقيام بمصالح الإسلام والمسلمين بعلم يكسبه وينشره أو مال يذله أو شجاعة يسد بها مسد ألف وقد نظمها بعضهم فقال

والناس ألف منهم كواحدة وواحد كآلف إن امره عدا

وقال العارف التونسي الأسرار الإلهية والأنوار الرحمانية المفاضة من حضرة الذات بتجلي تعرفات الصفات لا يتم فيها الظهور ويرتفع عنها برقع الستور إلا في المجلى الإنسان إذ هو العرش الرحاني والمستوى العرفاني والرفرف المتداني وذلك ماخص به من النشأة الكاملة والخلافة الشاملة بخلاف ما سواه من المظاهر الملكية العلوية والملوك الروحانية

٧٦٠٥ - ليس شيء من الجسد إلا وهو يشكو ذرب اللسان (ع هب) عن أبي بكر - (ح)

٧٦٠٦ - ليس شيء إلا وهو أطوع لله تعالى من ابن آدم - البزار عن بريدة - (ح)

٧٦٠٧ - ليس صدقة أعظم أجراً من ماء - (هب) عن أبي هريرة - (ح)

٧٦٠٨ - ليس عدوك الذي إن قتلته كان لك نوراً وإن قتلَكَ دخلت الجنة، ولكن أعدى عدوِّك ولدك الذي خرج من صلبك، ثم أعدى عدوِّك مالك الذي ملكت يمينك - (طب) عن أبي مالك الأشعري - (ح)

الأرضية والنفوس الشيطانية والافلاك الحسية والأجسام الحيوانية والخصائص النباتية والطباع المعدنية لأن كل مظهر من هذه المظاهر العلوية والسفلية جعل جزءاً من الدائرة المحيطة الانسانية فهو علوي سفلي جزئي كلي سمائي أرضي ملكي شيطاني إنساني حيواني وهو المقصود من الوجود إن كان حضرة المعارف الالهية وشمس المعاني الربانية وتاج ملكة الوجود وواسطة عقد الوجود وإنسان عين العالم وروح جسد العوالم (طب والضياء) المقدسي (عن سلمان) الفارسي قال الهيثمي مداره علي أسامة بن زيد بن أسلم وهو ضيف جدا كذا في موضع وأعاده في آخر وقال رجاله رجال الصحيح غير إبراهيم بن محمد بن يوسف وهو ثقة اه وقال شيخه العراقي الحديث حسن

(ليس شيء من الجسد) أي جسد المكلف (إلا وهو يشكو ذرب اللسان) أي خشه وبقية الحديث عند مخرجه على حدته فكأنه سقط من قلم المصنف أخرج ابن عساكر في تاريخه قال رجل للأحنف أوصني قال عليك بالخلق الفسيح والكذب عن القبيح واعلم أن الداء الذي أعيانا الأطباء اللسان البذي والفعل الردي (ع هب) من حديث أسلم (عن أبي بكر) الصديق قال أسلم اطلع عمر على أبي بكر وهو يمد لسانه قال ماتضعف قال إن هذا أوردني الموارد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره رمز لحسنه قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح غير موسى بن محمد بن حبان وقد وثقه ابن حبان اه وأقول ليس توثيقه بمتفق عليه فقد أوردته الذهبي في الضعفاء وقال ضعفه أبو زرعة .

(ليس شيء إلا وهو أطوع لله تعالى من ابن آدم) حتى الجاد كالارض التي خلق منها فإنها مجبورة ونفس الآدمي مفتونة بالشهوات فليست طاعة الارض ولا طاعة السماء ولا طاعة سائر الخلق تشبه طاعة الآدمي لأن طاعته يخرجها من بين الشهوات والوسواس وعجائب القلب فأما أولئك فلم يسلط عليهم ذلك فهم أسهل انقيادا (البزار) في مسنده (عن بريدة) رمز المصنف لحسنه ورواه عنه أيضا الطبراني في الصغير باسنادين قال الهيثمي وفيه أبو عبيد الأشجعي ولم أر من ساء ولا ترجمه وبقية رجاله رجال الصحيح .

(ليس صدقة أعظم أجراً من ماء) أي من سقى الماء للظمان وقدم مر غير مرة (هب عن أبي هريرة) رمز لحسنه وفيه داود بن عطاء أوردته الذهبي في الضعفاء والمتروكين وقال قال البخاري متروك ويزيد بن عبد الملك التوفلي ضعفه وسعيد بن أبي سعيد قال ابن عدى مجهول .

(ليس عدوك الذي إن قتلته كان) أي قتل (لك نوراً) يسمى بين يديك في القيامة (وإن قتلَكَ دخلت الجنة) لكونك شهيداً (ولكن أعدى عدوك ولدك الذي خرج من صلبك) فمن الأولاد أولاد يعادون آباءهم ويعقونهم يجرعونهم الغصص ومنهم من يحمل آباءه على اكتساب المال من غير حله ليبلغ به شهوته ولذته (ثم) بعد ولدك في العداوة (أعدى عدوك مالك الذي ملكت يمينك) فان النفس والشيطان قد يحملانك علي صرفه في العصيان قال في الكشف العدو والصديق يميان في معنى الواحد والجماعة قال

وقوم على ذي شدة أراهم عدوا وكانوا صديقا



٧٦٠٩ - لَيْسَ عَلَى الرَّجُلِ جُنَاحٌ أَنْ يَتَزَوَّجَ بِقَلِيلٍ أَوْ كَثِيرٍ مِنْ مَالِهِ ، إِذَا تَرَاضَوْا وَأَشْهَدُوا - (هق) عن أنى سعيد - (ض)

٧٦١٠ - لَيْسَ عَلَى الْمَاءِ جَنَابَةٌ - (طب) عن ميمونة - (ح)

٧٦١١ - لَيْسَ عَلَى الْمَاءِ جَنَابَةٌ ، وَلَا عَلَى الْأَرْضِ جَنَابَةٌ ، وَلَا عَلَى الثَّوْبِ جَنَابَةٌ - (قط) عن جابر - (ح)

٧٦١٢ - لَيْسَ عَلَى الْمُخْتَلِسِ قَطْعٌ - (ه) عن عبد الرحمن بن عوف - (ح)

٧٦١٣ - لَيْسَ عَلَى الْمَرْأَةِ إِحْرَامٌ إِلَّا فِي وَجْهِهَا - (طب هق) عن ابن عمر - (ح)

ومنه قوله تعالى وهم لكم عدو، شها بالمصادر للوازنة كالقبول والولوج قال الراغب جعل هؤلاء أعداء للإنسان لما كانوا اسيا هلاكة الاخرى لما يرتكبه من المعاصي لاجلهم فيؤدى به إلى هلاك الأبد الذى هو شر من إهلاك المعادى المناصب أباه (طب عن أبى مالك الأشعري) وضعفه المنذرى قال الهيثمى فيه محمد بن اسمعيل بن عياش وهو ضعيف .

(ليس على الرجل جناح) أى إثم (أن يتزوج بقليل أو كثير من ماله إذا تراضوا) يعنى الزوج والزوجة والولى (وأشهدوا) على عقد النكاح، فيه أن النكاح يتعقد بأدنى تمول ولو درهما واحدا وهو مذهب الشافعى وقال أبو حنيفة أقله عشرة دراهم وفيه أنه يشترط فى النكاح الإشهاد وهو مذهب الشافعى وأبى حنيفة ولم يشترطه مالك (هق) من حديث حسن بن صالح وشريك (عن أبى سعيد) شك شريك فى رفعه قال فى المهذب وفيه أبو هريرة وهو واه جدا .

(ليس على الماء جنابة) احتج به من ذهب إلى طهورية المستعمل قالوا لانه غسل به محل ظاهر فلم تزل طهوريته كما لو غسل به الثوب ولانه لاقى محلا ظاهرا فلا يخرج عن حكمه بتأدية الغرض به كالثوب يصلى فيه مرارا اه قال ابن الجوزى وفى استدلالهم بالحديث نظر (طب عن ميمونة) قالت اجنبت فاغتسلت من جفنة ففضلت منها فضلة لجاه الذى صلى الله عليه وسلم يغتسل فقلت إنى قد اغتسلت منه فذكره ورواه عنها أحمد ولعل المؤلف أغفله سهوا رمزا المصنف لحسنه .

(ليس على الماء جنابة ولا على الأرض جنابة ولا على الثوب جنابة) قال ابن الأثير أراد أنه لا يصير شىء منها جنبا يحتاج إلى الغسل للماسة الجنب إياها اه، أخذ بظاهره بعض المجتهدين كالحسن فذهب إلى أن النجاسة الحكمية إذا جف محلها من نحو أرض فالصلاة عليه أوفيه مجزئة (قط) من حديث حفص بن عمر المازنى عن سلم بن حبان عن سعيد بن مينا (عن جابر) بن عبد الله قال القريانى فى حاشية مختصر الدارقطنى فيه أبو عمر حفص بن عمر المازنى لم أجده روى عن سليمان بن حبان وقال فى لسان الميزان وحفص لا يعرف وذكر له هذا الخبر ورواه ابن جرير فى التهذيب والدارقطنى عن ابن عباس بلفظ أربع لا يجنب الإنسان والماء والأرض والثوب .

(ليس على المختلس) وهو من يأخذ معاينة ويهرب (قطع) لأن من شرط القطع الإخراج من الحرز (ه) عن عبد الرحمن بن عوف (جزم الحافظ ابن حجر بصحته فقال رواه ابن ماجه عن ابن عوف باسناد صحيح وأعاده مرة أخرى فقال رجاله ثقات فاقتصار المصنف على رده لحسنه غير حسن .

(ليس على المرأة إحرام إلا فى وجهها) وفى رواية إحرام المرأة فى وجهها وإحرام الرجل فى رأسه اه فللمرأة ولو أمة ستر جميع بدنها بقميص أو غيره إلا الوجه فيجزم ستره اتفاقا إلا ما لا يمكن ستر رأسها إلا به ولها سدل ثوب متجاف عنه (طب عن ابن عمر) قال الهيثمى وفيه أيوب بن محمد النيسابى وهو ضعيف

- ٧٦١٤ - لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ فِي عَيْدِهِ وَلَا فِي فَرَسِهِ صَدَقَةٌ - (حم ق ٤) عن أبي هريرة - (صح)
- ٧٦١٥ - لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ زَكَاةٌ فِي كَرْمِهِ وَلَا فِي زَرْعِهِ ، إِذَا كَانَ أَقَلَّ مِنْ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ - (ك هق)  
عن جابر - (صح)
- ٧٦١٦ - لَيْسَ عَلَى الْمُتَكْتِفِ صِيَامٌ ، إِلَّا أَنْ يَجْعَلَهُ عَلَى نَفْسِهِ - (ك هق) عن ابن عباس - (صح)
- ٧٦١٧ - لَيْسَ عَلَى الْمُتَنَبِّ وَلَا عَلَى الْمُتَخَلِّسِ وَلَا عَلَى الْخَائِنِ قَطْعٌ - (حم ٤ حب) عن جابر - (صح)
- ٧٦١٨ - لَيْسَ عَلَى النِّسَاءِ حَلْقٌ ، إِنَّمَا عَلَى النِّسَاءِ التَّقْصِيرُ - (د) عن ابن عباس

(هق عن ابن عمر) بن الخطاب رمز لحسنه قال الذهبي في المذهب وفيه أيوب بن محمد أبو الجبل ضعفه ابن معين وغيره وعن الدارقطني تفرد برفعه أيوب هذا والصواب وقفه وفي اللسان عن العقيلي لا يتابع على رفعه وإنما يروى موقوفاً ورواه الدارقطني باللفظ المزبور عن ابن عمر المذكور، وتعبه الغرياني في مختصره بأن فيه أيوب بن محمد أبو الجبل قاضي اليمامة قال أبو حاتم لأبأس به ورواه البخاري في تاريخه ولم يضعفه وأما أبو زرعة فقال منكر الحديث موقال ابن معين لاشيء..

(ليس على المسلم في) عين (عبده ولا في) (عين) فرسه صدقة أي زكاة؛ والمراد بالفرس والعبد الجنس، واحترز بالعين عن وجوبها في قيمتهما إذا كانا للتجارة وخص المسلم وإن كان الأصح تكليف الكافر بالفروع لأنه مادام كافراً لا يخاطب بالإخراج في الدنيا وأوجبها الحنفية في الفرس السائمة وحملوا الخبر على فرس الغزو (حم ق ٤) في الزكاة (عن أبي هريرة) زاد مسلم في روايته إلا صدقة الفطر أو العيد.

(ليس على المسلم زكاة في كرمه ولا في زرعه) ولا في غيرها من كل ما تجب فيه الزكاة من الثمار والحبوب فنبه بالكرم على بقية أنواع الثمار (إذا كان أقل من خمسة أوسق) فشرط وجوب الزكاة النصاب وهو خمسة أوسق ستون صاعاً كيلاً ووزناً (ك هق) في الزكاة (عن جابر) وقال الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبي.

(ليس على المتكفف صيام) أي واجب (إلا أن يجعله على نفسه) بالالتزام بنحو نذر وهذا حجة للشافعي وأحمد في ذهابهما إلى صحة الاعتكاف بدون صوم وبالليل وحده ورد على أبي حنيفة ومالك حيث مناه (ك) في الصوم (هق) كلاهما (عن ابن عباس) قال الحاكم على شرط مسلم وعارضه بمالم يصح أهواقره الذهبي ورواه الدارقطني هكذا من هذا الوجه ثم قال رفعه هذا الشيخ يعني محمد بن إسحاق السوسي وغيره لا يرفعه وقال ابن حجر رواه الحاكم مرفوعاً والصواب موقوفاً.

(ليس على المنتهب) الذي يعتمد القوة والغلبة ويأخذ عياناً (ولا على المختلس ولا على الخائن) في نحو ودبعة (قطع) لأنهم غير سراق والله سبحانه أناط القطع بالسرقة قال ابن العربي أما المنتهب فلأنه قد جاهر والسرقة معناها الخفاء والتستر عن الإبصار والاسماع وأما المختلس فإنه وإن كان سارقاً لغة فليس بسارق عرفاً فإنه مجاهر لا يقصد الخلوأ ولا يتربص الغفلات إلا عن صاحب المال فقط وإنما يراعى فعل السرقة على العموم وأما الخائن فلأنه اتتمن على المال وممكن منه فلم يكن محترزاً عنه كاللودع والمأذون في دخول الدار وقال القرطبي فيه أنه لا قطع على جاحد متاع لأنه خائن ولا قطع على خائن قال خلافاً لأحمد وابن راهويه (حم ٤ حب) كلهم في السرقة (عن جابر) قال الترمذي حسن صحيح وقال ابن حجر رواه ثقات إلا أنه معلول بين ذلك أبو حاتم والنسائي.

(ليس على النساء) في النسك (حلق) وعليه الإجماع (إنما على النساء التقصير) فيكره لمن الحلق فإن حلقن أجزأ قال جمع شافعيون والخثي مثلها (د) في الحج (عن ابن عباس) سكت عليه أبو داود رمز المصنف لحسنه وهو كما ذكر

٧٦١٩ - لَيْسَ عَلَى أَبِيكَ كَرْبٌ بَعْدَ الْيَوْمِ - (خ) عن أنس - (صح)  
 ٧٦٢٠ - لَيْسَ عَلَى أَهْلِ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» وَحِشَّةٌ فِي الْمَوْتِ، وَلَا فِي الْقُبُورِ، وَلَا فِي النَّشُورِ، كَأَنِّي أَنْظُرُ  
 إِلَيْهِمْ عِنْدَ الصَّيْحَةِ يَنْفُضُونَ رُؤُوسَهُمْ مِنَ التُّرَابِ يَقُولُونَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَذْهَبَ عَنَّا الْحُزْنَ». - (طب)  
 عن ابن عمر - (ض)  
 ٧٦٢١ - لَيْسَ عَلَى رَجُلٍ نَذْرٌ فِيمَا لَا يَمْلِكُ، وَلَعْنُ الْمُؤْمِنِ كَقَتْلِهِ، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ عَذَّبَ بِهِ يَوْمَ  
 الْقِيَامَةِ، وَمَنْ حَلَفَ بِمِلَّةِ سِوَى الْإِسْلَامِ كَاذِبًا فَهُوَ كَمَا قَالَ، وَمَنْ قَذَفَ مُؤْمِنًا بِكُفْرٍ فَهُوَ كَقَتْلِهِ - (حمق ٤)  
 عن ثابت بن الضحاك - (صح)

فقد قال ابن حجر سنده حسن وذكره أبو حاتم في العلل والبخارى في التاريخ اه لكن قال ابن القطان حديث ضعيف  
 منقطع أما ضعفه فلأن أم عثمان بنت أبي سفيان لا يعرف حالها وأما انقطاعه فيقول ابن جرير فيه بلغني عن صفة  
 (ليس على أيك) بكسر الكاف خطا لما نوت (كرب بعد اليوم) قاله لفاطمة حين قالت في مرضها واكرب أبتاه  
 والكر ب ما يجده من شدة الموت انتضاعف أجوره، وزعم أن كربه شفقة على أمته من حلول الفتن قال الخطابي خطأ  
 (خ عن أنس) بن مالك قال لما نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي مات فيه جعل يتغشاها الكرب  
 فقالت فاطمة واكرب أبتاه قال ليس على أيك الخ وفي رواية لا كرب على أيك الخ فلما مات قالت وأبتاه أجاب  
 ربا دعاه وأبتاه جنة الفردس ماواه وأبتاه إلى جبريل تنعاه فلما دفن قالت فاطمة أطابت أنفسكم أن تحشوا على رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم التراب رواه كله البخارى .

(ليس على أهل لا إله إلا الله) يعنى على من نطق بها عن صدق وإخلاص فأهلها من افتتح لهم عيون أفئدتهم بالتوبة  
 إلى الله والإصلاح لما خربوا والاعتصام بالله والإخلاص لله فمن قدم على ربه مع الإصرار على الذنوب فليس  
 من أهل لا إله إلا الله بل من أهل قول لا إله إلا الله ذكره في الاختيار ولذلك قال تعالى وفوربك لنسألنهم أجمعين  
 عما كانوا يعملون، أى عن صدق لا إله إلا الله ولم يقل عما كانوا يقولون ومن أهل قول لا إله إلا الله الذين يدلون  
 على الله بأعمالهم في الشريعة ويعجبون بأنفسهم يتكبرون بها ويتعالىون ويتعالىون على الخلق ويعاملون الله في السر بخلاف العلن  
 ويراقون بأعمالهم في طلب الدنيا وجاهها وغرها ساخطين لأقدار الله في الخلق وفي أنفسهم حاسدين لعباده في نعمهم  
 مضادين لأفضيته فهو لاء أهل الانتقال الذين تحت المشيئة وهم أهل قول لا إله إلا الله لا أهلها الذين الكلام هنا فيهم  
 (وحشة في الموت) أى في حال نزول الموت بهم (ولا في القبور ولا في النشور) أى يوم النشور (كأنى أنظر إليهم  
 عند الصيحة) أى نفخة إسماعيل النفخة الثانية للقيام من القبور للحشر (ينفضون رؤوسهم من التراب يقولون الحمد لله  
 الذى أذهب عنا الحزن) أى الهم من خوف العاقبة أو همهم من أجل المعاش وآفاته أو من وسوسة الشيطان أو حزن  
 الموت أو حزن زوال النعم أو هو عام في جميع الأحزان الدنيوية والآخرية قال الحكيم وإنما ذهبت عنهم الوحشة  
 في القبور والنشور لأنهم بشروا بالنجاة من العذاب والحساب والفوز يوم القيامة واقواروحا وربحانا عند  
 الموت وفي الآخرة نضرة وسرورا (طب) وكذا في الاوسط (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيشى رواه  
 الطبرانى من طريقين في إحداهما - أى وهى المذكورة هنا - يحيى الحماني وفي الأخرى مشاجع بن عمرو وكلاهما ضعيفاه  
 وأورده ابن الجوزى في الواهيات وأعله قال الحافظ العراقي ورواه عنه أيضا أبو يعلى واليهقى بسند ضعيف

(ليس على رجل) في رواية ليس على ابن آدم (نذر فيما لا يملك) يعنى لو نذر عتق من لا يملكه أو التضحي بشاة  
 غيره أو نحو ذلك لم يلزمه الوفاء به وإن دخل في ملكه (ولعن المؤمن كقتله) في التحريم أو العقاب أو الإبعاد، إذ اللعنة

٧٦٢٢ - لَيْسَ عَلَى الرَّجُلِ طَلَاقٌ فِيهَا لَا يَمْلِكُ ، وَلَا عِتَاقٌ فِيهَا لَا يَمْلِكُ ، وَلَا بَيْعٌ فِيهَا لَا يَمْلِكُ - (حم ن)  
عن ابن عمرو - (صح)

٧٦٢٣ - لَيْسَ عَلَى مُسْلِمٍ جَزِيَّةٌ - (حم د) عن ابن عباس - (صح)

٧٦٢٤ - لَيْسَ عَلَى مَقْهُورٍ يَمِينٌ - (قط) عن أبي امامة - (ح)

٧٦٢٥ - لَيْسَ عَلَى مَنْ اسْتَفَادَ مَالًا زَكَاةً حَتَّى يَحُولَ عَلَيْهِ الْحَوْلُ - (طب) عن أم سعد - (ح)

تبعيد من الرحمة والقتل يبعد من الحياة الحسية والضمير للصدر الذي دخل عليه الفعل أى قلعه كقتله (ومن قتل) في رواية لمسلم من ذبح (نفسه بشيء) زاد مسلم في الدنيا (عذب به يوم القيامة) زاد مسلم في رواية له في نار جهنم وهذا من قبيل مجانسة العقوبات الآخروية للجنايات الدنيوية وفيه أن جنائته على نفسه بكفائته على غيره في الإثم (ومن حلف بلمة سوى الإسلام كاذباً) بأن قال إن كنت فعلت كذا فهو يهودى أو برىء من الإسلام وكان فعله (فهو كما قال) ظاهره أنه يختم الإسلام بذلك ويكون كما قال ولعل القصد به التهديد والمبالغة في الوعيد لا الحكم بمصيره كافر فأما قوله قال هو مستحق لمثل عذاب ما قال ذكره القاضي والطبي قال القاضي وهل يسمى هذا في عرف الشرع يمينا وهل تتعلق الكفارة بالحنث فيه ؟ فيه خلاف قال مالك والشافعي لا يمين ولا كفارة لكن القائل آثم صدق أم كذب وقال أصحاب الرأي وأحمد فيه كفارة (ومن قذف مؤمنا بكفر) كأن قال يا كافر (فهو كقتله) أى القذف كقتله في الحرمة أو في التأم ووجه الشبه أن النسبة إلى الكفر الموجب للقتل كالقتل فإن المنتسب إلى الشيء كفاعله والقذف أصالة الرمي ثم شاع واستعماله عرفاني الرمي بالزنا ثم استعير لكل ما يعاب به (ق ء عن ثابت بن الضحاك) الأشعري قيل ممن بايع تحت الشجرة مات في فتنه ابن الزبير أو غير ذلك .

(ليس على الرجل طلاق فيما لا يملك ولا عتاق فيما لا يملك ولا بيع فيما لا يملك) فيه حجة لمذهب الشافعي أنه لو علق طلاق أجنبية بشكاحها لم يؤثر لو تزوجها ووافقها أبو حنيفة وقال مالك إن عم ككل امرأة أزوجها طالق لم يقع وإلا وقع وعن أحمد روايتان (حم ن عن ابن عمرو) بن العاص وهو من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال البيهقي في الخلافات قال البخارى وهذا أصح شيء في هذا الباب وأشهر .

(ليس على مسلم جزية) يعنى إذا أسلم ذمى أثناء الحول لم يطالب بحصصة الماضى منه وقيل أراد إذا أسلم وكان بيده أرض صولح عليها بخراج الوضع تسقط عن رقبته الجزية، هذا أقرب ما قيل في توجيهه ووراء ذلك أقوال ركيكة (حم د عن ابن عباس) رمز المصنف لصحته وليس بصاف عن النزاع ففيه من طريق أبي داود قابوس قال ابن القطن ضعفه وربما ترك حذيفة ولا يدفع عن صدق وإنما كان اقربى على رجل أخذ فكسد لذلك .

(ليس على مقهور) أى مغلوب (يمين) فالمكروه على الحلف لا تتمقيد يمينه ولا يلزمه كفارة ولا يقع طلاقه (قط) عن أبي امامة قال الغريانى في اختصار الدارقطنى فيه الحسين بن إدريس عن خالد بن الهياج عن أبيه قال ابن أبي حاتم له أحاديث باطلة فلا أدري البلاء منه أو من شيخه؟ وقال البيهقي خالد ليس بشيء وقال الذهبي متمسك وأما هياج ابن سلام قال أبو داود تركوا حديثه اه فرمز المصنف لحسنه يكاد يكون غير صحيح بل خطأ فاحش قال في المنار فيه جماعة ضعفاء منهم عنبسة يضع الحديث وأبو بكر النقاش كذاب اه وقال الذهبي في التتبع أظنه موضوعا وقال ابن حجر في تخريج الراغبى فيه هياج بن بسطام متروك وشيخه عنبسة مكذب والنقاش المقرئ المفسر ضعيف وقد كذب أيضا اه واختصر ذلك في تخريج الهداية فقال الحديث واه جدا اه .

(ليس على من استفاد مالا زكاة حتى يحول عليه الحول) قال الحرالى هو من تمام القوة في الشيء الذى ينتهى

٧٦٢٦ - لَيْسَ عَلَى مَنْ نَامَ سَاجِدًا وَضَوْءٌ حَتَّى يَضْطَجَّ ، فَإِنَّهُ إِذَا اضْطَجَّ اسْتَرَحَّتْ مَفَاصِلُهُ - (حم) عن ابن عباس - (ح)

٧٦٢٧ - لَيْسَ عَلَى وَلَدِ الزَّانَا مِنْ وَرَرِ أَبِيهِ شَيْءٌ - (ك) عن عائشة - (صح)

٧٦٢٨ - لَيْسَ عَلَيْكُمْ فِي غَسَلِ مَيْتِكُمْ غُسْلٌ - (ك) عن ابن عباس - (صح)

٧٦٢٩ - لَيْسَ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمٌ وَلَا لَيْلَةٌ تَعْدُلُ اللَّيْلَةَ الْغَرَامَ وَالْيَوْمَ الْأَزْهَرَ - ابن عساكر عن أبي بكر - (ض)

٧٦٣٠ - لَيْسَ فِي الْإِبِلِ الْعَوَامِلُ صَدَقَةٌ - (عدهق) عن ابن عمرو - (ض)

لدورة الشمس وهو العام الذي يجمع كال النبات التي تنمر فيه قواه انتهى وقال بعضهم كأنه مأخوذ بماله قوة التحويل (طب عن أم سعد) بنت سعد بن الربيع الانصارى صحابية صغيرة أوصى بها أبوها إلى الصديق فكانت في حجره ويقال اسمها جميلة وفيه عنبة بن عبد الرحمن وهو ضعيف اه وبه يعرف ما في رمز المصنف لحسنه اللهم إلا أن يكون اعتمد

(ليس على من نام ساجداً) أى أو راكعاً أو قائماً في الصلاة أو غيرها (وضوء) أى واجب (حتى يضطجع فإنه إذا اضطجع استرخت مفاصله) وذلك لأن مناط النقض الحدث لا عين النوم فلما غنى بالنوم أدير الحكم على ما ينتقض مظنة له فلم ينقض في الثلاثة ونقض في المضطجع لأن المظنة منه ما يتحقق معه الاسترخاء على الكمال وهو في المضطجع لا فيما ذكره هذا مذهب الحنفية ومذهب الشافعي النقض بالنوم كيف كان إلا في قاعد يمكن مقعده (حم عن ابن عباس) رمز المصنف لحسنه وليس كما قال فقد قال الحافظ ابن حجر قال الدارقطني تفرد به أبو خالد الدالاني ولا يضح وقال الذهبي فيه يزيد بن عبد الرحمن ضعهوه وقال ابن حبان في الدالاني كثير الخطأ لا يجوز الاحتجاج به إذا وافق الثقات فكيف إذا انفرد (ليس على ولد الزنا من ورر أبويه شيء) ظاهره أن هذا الحديث بتامه والأمر بخلافه بل بقيته كما في المستدرک لانزور وازرة وزر أخرى وأما خبر ولد الزنا شر الثلاثة فمحمول على ما إذا عمل بعمل أبويه جمعاً بين الأدلة (ك) في الاحكام (عن عائشة) وقال صحيح قال الذهبي في التلخيص وصح ضده وكذا قال في التمهيد وقال البيهقي رفعه لا يصح وأقره عليه في المهذب

(ليس عليكم في غسل ميتكم غسل) تمامه إذا غسلتموه وإن ميتكم ليس بنجس فغسلكم أن تغسلوا أيديكم اه . قال الحاكم فيه ردّ لحدث من غسل ميتاً فليغتسل ورده الذهبي فقال بل يعمل بها فيندب الغسل ويدل له خبر الدارقطني عن ابن عمر بإسناد صحيح كنا نغسل الميت فمنا من يغتسل ومنا من لا يغتسل اه . (ك) في الجنائز وكذا الدارقطني (عن ابن عباس) قال الحاكم على شرط البخاري وأقره الذهبي في التلخيص لكن البيهقي رواه من طريق الحاكم ثم قال هذا ضعيف والحمل فيه على أبي شيبة ورده في المهذب فقال قلت بل هو ثقة لكن هذا من مناكير خالد فإنه يأتي بأشياء منكراً مع أنه شيخ محتج به في الصحيح وفيه ابن عقدة الحافظ مجروح

(ليس عند الله يوم ولا) عند الله (ليلة تعدل الليلة الغرام) بالمد البيضاء المستنيرة (واليوم الأزهر) أى الصافي المشرق، بالانوار ليلة الجمعة ويومها وقضيتها أنهما أفضل من ليلة النحر ويومه وقد مر ما فيه (ابن عساكر) في التاريخ (عن أبي بكر الصديق)

(ليس في الابل العوامل صدقة) أى زكاة وهو جمع عاملة وهي التي يسقى عليها ويحترق وتستعمل في الأثقال لانها لا تقمى للماء بل للاستعمال كشياب البدن ومتاع الدار ومثل الابل غيرها من المواشى التي تجب زكاتها (عدهق عن ابن عمرو) بن العاص وخبره عنه الدارقطني من هذا الوجه بهذا اللفظ اه . قال ابن حجر وسنده ضعيف قال البيهقي

٧٦٣١ - لَيْسَ فِي الْأَوْقَاصِ شَيْءٌ - (طب) عن معاذ - (ض)

٧٦٣٢ - لَيْسَ فِي الْبَقْرِ الْعَوَامِلُ صَدَقَةً، وَلَكِنْ فِي كُلِّ ثَلَاثِينَ تَبِيعٌ. وَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ مَسْنٌ أَوْ مَسْنَةٌ - (طب) عن ابن عباس - (ح)

٧٦٣٣ - لَيْسَ فِي الْجَنَّةِ شَيْءٌ مِمَّا فِي الدُّنْيَا إِلَّا الْأَسْمَاءَ - الضياء عن ابن عباس - (صح)

٧٦٣٤ - لَيْسَ فِي الْحَلِيِّ زَكَاةٌ - (قط) عن جابر

٧٦٣٥ - لَيْسَ فِي الْخَضِرَاوَاتِ زَكَاةٌ - (قط) عن أنس وعن طلحة (ت) عن معاذ - (ض)

وأشهر منه خبر علي ليس في البقر العوامل شيء اه . وصححه ابن القطان

(ليس في الأوقاص شيء) جمع وقص بفتح القاف وسكونها قال في الروضة والفصيح فتحها وهو المشهور في كتب اللغة والمشهور في الفقه إسكانها وهو ما بين النصابين أي ليس فيه شيء من الزكاة بل هو عفو (طب عن معاذ) بن جبل وفيه عثمان بن عمر قال في ذيل الميزان سأل ابن أبي حاتم عنه أباه فقال لأعرفه وفيه ابن أبي ليلى رجل مجهول

(ليس في البقر العوامل) في نحو حرث ولو محرما (صدقة ولكن في كل ثلاثين تبيع) وهو ماله سنة كاملة سمي تبيعاً لأنه يتبع أمه في المرعى ولأن قرنه يتبع أذنه ويجزى عنه تبعة بالأولى للأوثان (وفي كل أربعين مسن أو مسنة) وتسمى ثنية وهي ماله سنتان كاملتان ثم في كل سنتين بقرة تبيعان وهكذا في كل ثلاثين تبيع وفي كل أربعين مسنة وما ذكر من أجزاء التبيع حتى عن الإناث لا كلام فيه وأما أجزاء المسن الذكر عن أربعين من الإناث فلم يقل به الشافعي لدليل آخر (طب عن ابن عباس) روى لحسنه وقال الذهبي فيه سوار متروك عن ليث ابن فقال الهيثمي فيه ليث بن سليم ثقة لكنّه مدلس وقال ابن حجر فيه سوار بن مصعب ضعيف ثم ظاهر صانع المصنف أن ذا ما لم يتعرض أحد من الستة لتخرجه وإلا لما عدل عنه وكأنه ذهول فقد عزاه في مسند الفردوس إلى ابن ماجه من حديث ابن مسعود

(ليس في الجنة شيء مما في الدنيا إلا الأسماء) وأما المسميات فبينها من التفاوت ما لا يعلمه البشر فطاعم الجنة ومناجها وسائر أحوالها إنما يشارك نظائرها الدنيوية في بعض الصفات والاعتبارات وتسمى بأسمائها على منهج الاستعارة والتثيل ولا يشاركها في تمام حقيقتها لا يقال هذا يناقضه قوله تعالى وكلوا رزقوا منها من ثمرة رزقا قالوا هذا الذي رزقنا من قبل وأتوا به متشابهاً لأن التماثل هو التشابه في الصفة لانا نقول التشابه بينهما حاصل في الصورة التي هي مناط الاسم دون القدر والطعم وهو كاف في إطلاق التشابه والمراد التشابه في الشرف والمزية وعلاوة الطبقة (الضياء) المقدسي (عن ابن عباس) قال المنذرى ورواه عنه البيهقي موقوفاً بإسناد جيد

(ليس في الحلبي زكاة) أي الحلبي المباح المتخذ للاستعمال فلا تجب الزكاة فيه عند الشافعي كأحد وأوجبها الآخرون (قط عن جابر) قال مخرجه الدارقطني أبو حمزة ميمون أحد رجاله ضعيف الحديث اه . وقال ابن الجوزي ما عرفت أحداً طعن فيه وزده الذهبي في التنقيح فقال هذا كلام غير صحيح والمعروف موقوف وقال ابن حجر فيه أبو حمزة وهو ضعيف ثم قال وقال البيهقي في المعرفة ما يروى عن جابر مرفوعاً ليس في الحلبي زكاة باطل لا أصل له وإنما يروى من قوله

(ليس في الخضراوات زكاة) قال الزمخشري هي الفواكه كتفاح وكثري وقيل البقول وإنما جاز جمع فعلي هذه بالالف والتاء ولا يقال نساء حراوات لاختلاطها بالأسماء اه قال الرضى أجاز ابن كيسان جمع فعلي أفعل وأفعل فعلان بالالف والتاء ومنعه الجمهور فإن غلبت الأسمية على أحدهما جاز اتفاقاً كقوله ليس في الخضراوات صدقة اه

٧٦٣٦ - لَيْسَ فِي الْخَيْلِ وَالرَّقِيقِ زَكَاةٌ إِلَّا زَكَاةَ الْفِطْرِ فِي الرَّقِيقِ - (د) عن أبي هريرة - (ص)

٧٦٣٧ - لَيْسَ فِي الصَّوْمِ رِيَاءٌ - هناد (هب) عن ابن شهاب مرسلًا ابن عساكر عن أنس - (ص)

٧٦٣٨ - لَيْسَ فِي الْعَيْدِ صَدَقَةٌ إِلَّا صَدَقَةُ الْفِطْرِ - (م) عن أبي هريرة (ص)

٧٦٣٩ - لَيْسَ فِي الْقَطْرَةِ وَلَا فِي الْقَطْرَتَيْنِ مِنَ الدِّمِّ وَضُوءٌ حَتَّى يَكُونَ دَمًا سَائِلًا - (قط) عن أبي هريرة - (ض)

وفيه أن الزكاة إنما هي فيما يكال بما يدخر للاقتيات حال الاختيار وهو قول الشافعي ومالك وقال أبو حنيفة تجب في جميع ما يقصد بزراعتة ثماء في الأرض إلا القصب والحطب (قط عن أنس) بن مالك (وعن طلحة) بن معاذ ولفظ الدارقطني عن موسى بن طلحة عن أبيه قال الغرياني في مختصر الدارقطني وفيه الحارث بن نبهان ضفوه (ت عن معاذ) بن جبل أنه كتب إلى النبي صلى الله عليه وسلم يسأله عن الخضراوات وهي البقول فذكره وظاهر صنيع المصنف أن الترمذي أخرجه هكذا وسكت عليه وهو إيهام فاحش بل تعقبه بقوله إسناده غير صحيح ولا يصح في هذا الباب شيء والصحيح عن موسى بن طلحة مرسل وقال الذهبي في المهذب هو منقطع وقال ابن حجر وطريق موسى أخرجه الحاكم والطبراني والدارقطني لكن قالوا عن موسى بن طلحة عن معاذ مرسل وقال الذهبي في المهذب هو منقطع وأخرجه الدارقطني والبخاري عن موسى بن طلحة عن معاذ ومن طريق موسى بن طلحة عن أنس بإسناد ضعيف قال في الباب على وعائشة وابن جحش ورواها الدارقطني وأسأله كلها ضعيفة اه وسبقه الذهبي فقال طرقة وأهية بمره

(ليس في الخيل) اسم يقع على جماعة الأفراس لا واحد له من لفظه يتناول الذكر والأنثى ويجمع على خيول وقد يقع الخيل على الحيالة (والرقيق) اسم جامع للعبيد والإماء ويقع على الواحد فعميل من الرق الملك والعبودية (زكاة) أي زكاة عين قالوا ولم يخالف فيه غير أبي حنيفة وشيخه حماد وخبر في الخيل السائمة في كل فرس دينار ضعفه الدارقطني وغيره (إلا زكاة الفطر في الرقيق) فإنها تجب على سيده وخراج بالعين التجارة فتجب فيما أمسكه بنيتها كسائر أموال التجارة قال الحافظ العراقي وهذا الحديث وما بعده يبطل قول داود بوجوب زكاة الفطرة على العبد نفسه لاقتضائهما أنها ليست على نفس العبد بل على سيده (د عن أبي هريرة) رمز المصنف لصحته وهو غير صحيح فقد قال الذهبي في المهذب فيه انقطاع

(ليس في الصوم رياء) لأنه سر بين الله والعبد لا يطلع عليه إلا هو ولهذا كان هو الذي يتولى جزاءه بنفسه كما مر (هناد) في الزهد (هب) كلاهما (عن ابن شهاب) الزهري (مرسلًا، ابن عساكر) في تاريخه (عن أنس) بن مالك يرفعه (ليس في العيد صدقة إلا صدقة الفطر) استدلل به وبما قبله الظاهرية على عدم وجوب زكاة التجارة ورد بأن متعلقها القيمة والكلام في العين فلا حجة فيه لهم (م) في الزكاة (عن أبي موسى) الأشعري وأخرجه البخاري ولم يقل إلا صدقة الفطر قال عبد الحق هذا من رواية مخزومة بن بكير عن أبيه عن عراك بن مالك عن أبي هريرة ومخزومة لم يسمع من أبيه لكن الحديث إسناده حسن متصل، ذكره ابن أصبغ

(ليس في القطرة ولا في القطرتين من الدم) الخارج من أي محل كان من البدن (وضوء) واجب (حتى يكون) في رواية إلا أن يكون (دما سائلا) فإذا كان سائلا بأن كان يعلم ويتحدر كما في المحيط وجب منه الوضوء وبهذا أخذ الحنفية والحنابلة قالوا ولفظ القطرة كناية عن القلة ولفظ سائلا كناية عن الكثرة فإن لفظ القطرة في العرف يراد به القلة وضده ما سأل اه ومذهب الشافعي أنه لا وضوء إلا بالخارج من السيلين أو ما يقوم مقامهما وحمل الخبر بفرض صحته على غسل الدم لا وضوء الصلاة (قط) عن أبي هريرة من حديث سعيد بن المسيب قال أخرجه الدارقطني

٧٦٤٠ - لَيْسَ فِي الْمَالِ زَكَاةٌ حَتَّى يَحُولَ عَلَيْهِ الْحَوْلُ - (قط) عن أنس - (ح)

٧٦٤١ - لَيْسَ فِي الْمَالِ حَقٌّ سِوَى الزَّكَاةِ - (ه) عن فاطمة بنت قيس - (ض)

٧٦٤٢ - لَيْسَ فِي الْمَأْمُومَةِ قَوْلٌ - (هق) عن طلحة - (ض)

٧٦٤٣ - لَيْسَ فِي النَّوْمِ تَفْرِيطٌ . إِنَّمَا التَّفْرِيطُ فِي الْبِقَّةِ أَنْ تُوَخَّرَ صَلَاةٌ حَتَّى يَدْخُلَ وَقْتُ صَلَاةٍ أُخْرَى - (حم حب) عن أبي قتادة - (صح)

فيه محمد بن الفضل بن عطية ضعيف وخالفه حجاج بن نصير وعنه سفيان بن زياد وهما ضعيفان اه وقال غيره هو شديد الضعف قال الحافظ ابن حجر في تخریج الهداية ضعيف جدا فيه محمد بن الفضل بن عطية وهو متروك ، هذه عبارته ، وقال في تخریج المختصر إسناده واه جدا وقال الكمال ابن الهمام الحنفى رواه الدارقطنى من طريقين فى أحدهما محمد بن الفضل وفى الآخر حجاج بن نصير وقد ضعفا

( ليس فى المال زكاة حتى يحول عليه الحول - قط عن أنس ) بن مالك رمز المؤلف لحسنه وليس ذا منه بحسن فقد أعله مخرجه الدارقطنى بأن حسان بن سنان أحد رواه ضعيف ورواه أعمى الدارقطنى أيضا عن ابن عباس وتعبه الغريانى بأن فيه حارثة بن محمد بن أبى الرجال يجمع على ضعفه وقال الذهبى فيه إسماعيل ، عياش واه فى غير الشاميين وقال ابن حجر هو من رواية إسماعيل بن عياش عن غير الشاميين واختلف فى رفعه ووقفه قال الدارقطنى والصحيح وقفه وهو كذلك فى الموطأ ووصله الدارقطنى فى الغرائب مرفوعا وضعفه اه وبه يعرف رمز المصنف لحسن المرفوع غير حسن ( ليس فى المال حق سوى الزكاة ) يعنى ليس فيه حق سواها بطريق الاصاله وقد يعرض ما يوجب فيه حقا كوجود مضطر فلا تناقض بينه وبين الخبر المار ان فى المال حقا سوى الزكاة لما تقرر أن ذلك ناظر إلى الأصل وذا ناظر إلى العوارض وقد مر غير مرة أن جواب المصطفى صلى الله عليه وسلم قد يختلف ظاهرا باختلاف السؤال والأحوال فزعم التناقض قصور وكون علة الخبرين واحدة وسندهما واحد غير قادح عند التأمل وأما حديث أبى داود والنسائى فى كل أربعين من الأبل سائمة بنت لبون من أعطاهما فله أجره ومن منعها فانا آخذها وشطر ماله فأجيب عنه بأنه منسوخ ( ه عن فاطمة بنت قيس ) بنت خالد الفهرية أخت الضحاك صحابية مشهورة قال النووى ضعيف جدا وقال ابن القطان فيه أبو حمزة ميمون الأعور ضعيف اه وقال الحافظ ابن حجر هذا حديث مضطرب المأثر والاضطراب موجب للضعف وذلك لأن فاطمة روتها عن المصطفى صلى الله عليه وسلم بالفظ إن فى المال حقا سوى الزكاة فرواه عنها الترمذى هكذا وروته بالفظ ليس فى المال حق سوى الزكاة فرواه عنها ابن ماجه كذلك وتعبه الشيخ زكريا بأن شرط الاضطراب عدم إمكان الجمع وهو ممكن بحمل الأول على المستحب والثانى على الواجب اه ومن العجب قول البيهقى هذا خرجه أصحابنا فى تعاليفهم ولا أحفظ له إسنادا

( ليس فى المأمومة ) وهى الشجرة التى تبلغ أم الرأس وهى خريطة الدماغ المحيطة به ( قود ) لعدم ضبطها واستيفاء مثلها إذ لا يمكن المساواة لانه ليس له حد ينتهى إليه السكين ( هق عن طلحة ) بن عبيد الله ورواه أبو يعلى بأبسط من هذا ولفظه ليس فى الجائفة ولا فى المنقلة ولا فى المأمومة قود

( ليس فى النوم تفريط ) أى تقصير ولا إثم لانعدام الاختيار من التائم ( إنما التفريط فى اليقظة أن تؤخر صلاة حتى يدخل وقت صلاة أخرى ) أى على من ترك الصلاة عامدا فلا تفريط فى نسيانها بلا تقصير وهذا فى غير الصبح أما فيها فوقتها إلى طلوع الشمس لمفهوم خبر من أدرك ركعة من الصبح قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك الصبح ( تنبيه ) قال بعض الصوفية إذا نمت عن وردك بالليل فبادر إلى التوبة والاستغفار لتفريطك باستجلاب النوم وغيبتك



٧٦٤٤ - لَيْسَ فِي صَلَاةِ الْخَوْفِ سَهْوٌ - (طب) عن ابن مسعود . خيشمة في جزئه عن ابن عمر - (ض)

٧٦٤٥ - لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ مِنَ التَّمْرِ صَدَقَةٌ . وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ ذَوْدٍ مِنَ الْإِبِلِ صَدَقَةٌ

وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوْاقٍ مِنَ الْوَرِقِ صَدَقَةٌ - مالك والشافعي (حم ق ٤) عن أبي سعيد - (صح)

عن حضور تلك المواهب الإلهية وحرمانك مما فرق فيها من الغنائم التي لا نظير لها في نعيم الدنيا بأسرها فما أمرت بالاستغفار من الندم إلا لكونك تمت غلبة وعلي ذلك يحمل ظاهر الخبر (حم حب عن قتادة) قضية تصرف المصنف أن هذا لم يخرج أحد من الستة وإلا لما عدل عنه وليس كذلك فقد خرج أبو داود باللفظ المزبور قال ابن حجر وإسناده على شرط مسلم ورواه الترمذي ولفظه مثله إلى قوله في اليقظة ثم قال بعده إذا نسي أحدكم صلاة أو نام عنها فليصلها إذا ذكرها بل رواه مسلم بلفظ ليس في النوم تفريط إنما التفريط فيمن لم يصل الصلاة حتى يجيء وقت الأخرى .

( ليس في صلاة الخوف سهو - طب عن ابن مسعود ) قال الهيثمي فيه الوليد بن الفضل ضعفه ابن حبان والدارقطني ( خيشمة في جزئه عن ابن عمر ) بن الخطاب وأورده في الميزان في ترجمة عبد الحميد بن السري من حديثه وقال هو من المجاهيل والخبر منكر وقال أبو حاتم عبد الحميد مجهول روى عن ابن عمر حديثنا موضوعا يشير إلى هذا ورواه الدارقطني عن عمر أيضا باللفظ المذكور وقال تفرد به عبد الحميد بن سري الغنوي شيخ بقية وهو ضعيف ( ليس فيما دون ) بزيادة ما أي ليس في دون ( خمسة أوسق ) بفتح الهمزة وضم السين جمع وسق بفتح الواو وتكسر ستون صاعا والصاع أربعة أمداد والمد رطل وثلاث بغدادى فالأوسق الخمس ألف وستائة رطل بغدادى ( من التمر ) ونحوه كالحب ( صدقة ) أي زكاة ومعنى دون أقل وخطأوا من زعم أنها بمعنى غير لاستلزامه أنه لا يجب فيما زاد عن خمسة أوسق ولا قائل به ( وليس فيما دون خمس ) بالإضافة وروى منوئنا فيكون ( ذود ) بدلا . قال البرماوى وغيره والمشهور الاضافة وهو بفتح المعجمة وسكون الواو وآخره مهملة ( من الابل ) من ثلاثة إلى عشرة وقيل ما بين اثنين إلى تسع قال الزركشى والصحيح في الرواية إسقاط الهاء من خمس لأن الذود مؤنث لا واحد له من لفظه فالمراد خمس من الذود لا خمس أذواد كما قد يتوهم ( صدقة ) أي زكاة ( وليس فيما دون خمس أواق ) وفي رواية أواق باثبات الياء قال القاضى جمع أوقية بالضم فأضح جمع أضحية ويقال أواق بالتثنية كقاض رطعا بالاتفاق وجزا عند الأكثر وقال الزركشى وغيره الأوقية بضم الهمزة وتشديد الياء والجمع يشدد ويخفف واشتقاقها من الوقاية لأن المال مضمون مخزون أو لأنه بقى الشخص من الضرر والمراد بها في غير الحديث نصف سدس رطل وأما في الحديث فقال في الصحاح أربعون درهما كذا كان وأما الآن فيما يعارف ويقدر عليه الأطباء وزن عشرة دراهم وخمسة أسباع درهم كذا حكاه الكرماني وغيره وقال اليبساوى كانت حينئذ بالحجاز أربعين درهما وما نقل عن الخليل أنها سبع مثاقيل فعرف جديد والمراد هنا الأوقية الحجازية الشرعية وهي أربعون ( من الورق ) بكسر الراء وسكونها الفضة ( صدقة ) أي زكاة والجملة مائتا درهم ولم يذكر الذهب لأن غالب تصرفهم كان بالفضة وقد ذكره في خبر آخر ومن الحديث أخذ أبو حنيفة أنه لا زكاة فيما زاد على المائتين لا يؤخذ بحسابه إلا إن بلغ نصابا آخر تمسكا بهذا الحديث وقياسا على وقص المشاشية ورد الشافعية الأول بأن الخبر غير صحيح أو منسوخ بقوله في خبر آخر وما زاد فيحاسبه لتأخر التشديدات وعدم الوقص في الذهب يستلزمه والوقص دارئ - لعله أي رافع - وعدمه موجب والموجب أرجح والقياس بأن تبعضها ضرر بخلاف النقد وعروض بالمعشر وهو أولى ثم دليلا خبر قد عفوت عن الخليل والرفيق فهاتوا صدقة الرقة في كل أربعين درهما درهم ( تنبيه ) لو تطوع بالإخراج لما دونها جاز في رواية للبخارى من لم يكن معه إلا أربعة من الابل فليس فيها صدقة إلا أن يشاء ربها وفي الرقة ربع العشر فإن لم يكن معه إلا تسعين ومائة فليس فيها شيء إلا أن يشاء ربها ( مالك ) في موطنه ( والشافعي ) في مسنده ( حم ق ٤ ) كلهم في الزكاة

- ٧٦٤٦ - لَيْسَ فِي مَالِ الْمُكَاتِبِ زَكَاةٌ حَتَّى يَعْتَقَ - (قط) عن جابر - (ض)
- ٧٦٤٧ - لَيْسَ فِي مَالِ الْمُسْتَفِيدِ زَكَاةٌ حَتَّى يَحُولَ عَلَيْهِ الْحَوْلُ - (هق) عن ابن عمر - (ح)
- ٧٦٤٨ - لَيْسَ لِلْحَامِلِ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجَهَا نَفَقَةٌ - (قط) عن جابر - (ض)
- ٧٦٤٩ - لَيْسَ لِلدِّينِ دَوَاءٌ إِلَّا الْفَضَاءُ وَالْوَفَاءُ وَالْحَمْدُ - (خط) عن ابن عمر - (ض)
- ٧٦٥٠ - لَيْسَ لِلْفَاسِقِ غِيَّةٌ - (طب) عن معاوية بن حيدة - (ض)
- ٧٦٥١ - لَيْسَ لِلْقَاتِلِ مِنَ الْمِيرَاثِ شَيْءٌ - (هق) عن ابن عمرو - (ح)

(عن أبي سعيد) الخدرى

(ليس في مال المكاتب زكاة) على سيده ولا عليه (حتى يعتق) لانه ليس ملكا للسيد والمكاتب ليس بحر وملكه ضعيف (قط عن جابر) قال أغنى مخرجه الدارقطى عبد الله بن بزيع أحد رواته تقدم تليينه وقال عبد الحق إسناده ضعيف وذلك لان فيه عبد الله بن بزيع الانصارى قاضى تستر قال فى الميزان عامة أحاديثه غير محفوظة وليس بمن يحتاج به ثم أورد من مناكيره هذا الخبر وقال ابن حجر فى سنده ضعيف ومذلس

(ليس فى مال المستفيد) أى طالب الفائدة أى المنجر (زكاة) تجب (حتى يحول عليه الحول) أى يتم عام كامل فإذا تم وكان نصابا آخر الحول ففيه ربع عشر القيمة فالحول شرط لوجوب زكاة التجار ونحوها وإنما حمل المستفيد على المنجر لان واجب المعدن والركاز يلزمه إخراج زكاتها حالا وإن كان مستفيدا (هق) من حديث عبد الله بن شبيب عن يحيى بن محمد الحارثى عن عبد الرحمن بن زيد عن أبيه (عن ابن عمر) بن الخطاب رمز المصنف لحسنه وهو زلل فقد تعقبه الذهبي فى المهذب على البيهقى بأن عبد الله بن شبيب واه وعبد الرحمن ضعيف اه وقال غيره فیه يحيى الحارثى قال البخارى متروك ورواه الدارقطى أيضا عن ابن عمر من هذا الوجه وتعقبه بأن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم أحد رجاله ضعيف وقال البيهقى فى المعرفة إن رفعه غير محفوظ

(ليس للحامل المتوفى عنها زوجها نفقة) وبه قال الشافعى (قط عن جابر) بن عبد الله

(ليس للدين) بفتح الدال (دواء إلا القضاء) أى أداؤه لصاحبه (والوفاء) أى من غير نقص لشيء ولو تأفها (والحمد) أى الثناء على رب الدين ويحتمل أنه أراد الثناء على الله تعالى حيث أقدره على الوفاء ووفقه له فإنها نعمة يجب عليه شكرها والحمد رأس الشكر كما مر فى حديث (خط عن ابن عمر) بن الخطاب وقضية تصرف المصنف أن مخرجه الخطيب خرجه وسلبه والامر بخلافه بل أخرجه وأعله فإنه أوردته فى ترجمة جعفر بن عامر البغدادى من روايته عنه وقال إنه شيخ مجهول فإن الحسن بن عرفة ذكر أن أحاديثه منكرة اه ومن ثم قال ابن الجوزى حديث لا يصح والمنهم به جعفر المذكور وقال فى الميزان هذا حديث منكر وقال مرة أخرى فى ترجمة جعفر هذا حديث بحدوث باطل ثم ساق هذا الخبر

(ليس للفاسق غيبة) قال البيهقى إن صح أراد به فاسقا معلنا بفجوره أو هو فيمن يشهد فى أمور الناس أو يتعلق به شيء من الديانات فيحتاج لبيان لئلا يعتمد عليه (طب عن معاوية بن حيدة) قال الهيثمى فيه العلاء بن بشر ضعفه الأزدي اه وقال الحاكم هذا حديث غير صحيح ولا يعتمد عليه وقال ابن عدى عن أحمد بن حنبل حديث منكر وفى الميزان ضعفه الأزدي

(ليس للقاتل من الميراث شيء) لانا لو ورثناه لم نأمن ذا غرة يتمجّل الإرث أن يقتل مورثه فاقضت المصلحة حرمانه وقد جعل أهل الأصول الحديث من التواتر المعنوى لا شتهاره بين الصحب حتى خصوصاً عموم بروصيكم الله

٧٦٥٢ - أَيْسَ لِلْقَاتِلِ شَيْءٌ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَارِثٌ فَوَارِثُهُ أَقْرَبُ النَّاسِ إِلَيْهِ ، وَلَا يَرِثُ الْعَاتِلُ شَيْئًا -

(د) عن ابن عمرو - (ض)

٧٦٥٣ - لَيْسَ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَنْتَهِكَ شَيْئًا مِنْ مَالِهَا إِلَّا بِإِذْنِ زَوْجِهَا - (طب) عن وائلة

٧٦٥٤ - لَيْسَ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَنْطَلِقَ لِلْحَجِّ إِلَّا بِإِذْنِ زَوْجِهَا ؛ وَلَا يَحِلُّ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تُسَافِرَ ثَلَاثَ لَيَالٍ إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ مُحْرَمٌ عَلَيْهِ - (هق) عن ابن عمر - (ح)

٧٦٥٥ - لَيْسَ لِلنِّسَاءِ فِي اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ أَجْرٌ - (هق) عن ابن عمر - (ض)

٧٦٥٦ - لَيْسَ لِلنِّسَاءِ فِي الْجَنَازَةِ نَصِيبٌ - (طب) عن ابن عباس

٧٦٥٧ - لَيْسَ لِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ فِي الْخُرُوجِ إِلَّا مُضْطَرَّةً ، يَعْنِي لَيْسَ لَهَا خَادِمٌ ، إِلَّا فِي الْعِيدَيْنِ : الْأَخْيَ

في أولادكم ، وهذا سواء كان القتل مضمونا بالقصاص أو البدية أو الكفارة المجردة ولا فرق بين كونه عمدا أو خطأ خلافاً للحنطى ولا في الخطأ بين المباشرة أو الشرط أو السبب خلافاً لآبي حنيفة في الأخير ولا بين أن يقصد بالسبب مصلحة كضرب الأب والمعلم والزوج للتأديب إذا أفضى إلى الموت أولاً وسواء صدر القتل من مكاف أو غيره خلافاً للحنفية أو غير مضمون مطلقاً (هق عن ابن عمرو) بن العاص رمز المصنف لحسنه وهو من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال ابن عبد البر في الإشراف على ماني الفرائض من الاختلاف إسناده صحيح بالاتفاق وله شواهد كثيرة اه وقال ابن حجر في تخریج الرافعي وكذا أخرجه النسائي من وجه آخر عن ابن عمرو وقال نه خطأ وقال في تخریج المختصر رواه الدارقطني بلفظ ليس للقاتل من الميراث شيء وهو معلول ورواه الدرهم موقوفا علي ابن عباس بلفظ لا يرث القاتل بإسناد حسن

(ليس للقاتل شيء وإن لم يكن له وارث فوارثه أقرب الناس إليه ولا يرث القاتل) من المقتول ولو بحق (شيئا) لما تقرر بخلاف المقتول فإنه يرث القاتل مطلقاً كأن جرحو ومات الجراح قبل المجرؤح ثم مات المجرؤح من تلك الجراحة وهذا لا خلاف فيه للشافعية (د عن ابن عمرو) بن العاص وهو أيضا من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده (ليس للمرأة أن تنتهك) أي تضيع يقال أنتهك الرجل الحرمة تناولها بما لا يحل (شيئا من مالها إلا بإذن زوجها) الذي وقفت عليه في الطبراني بعد ما ذكر إذا ملك رضى الله عنه عصمتها وبهذا قال مالك حيث ذهب إلى أن المرأة ليس لها التصرف في مالها إلا بإذن زوجها وخالفه الشافعي ولا حجة لمالك في الحديث عند التأمل (طب عن وائلة) بن الأسقع قال الهيثمي وفيه جماعة لم أعرفهم

(ليس للمرأة أن تنطلق للحج إلا بإذن زوجها) وإن كانت حجة الفرض عند الشافعي (ولا يحل للمرأة أن تسافر ثلاث ليال إلا ومعها ذو رحم محرم عليه) أي يحرم عليه نكاحها ويقوم مقام المحرم نسوت ثقات (هق عن ابن عمر) ابن الخطاب وإسناده حسن

(ليس للنساء في اتباع الجنائز أجر) بل ربما كان عليهن وزر (هق) وكذا الطبراني (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الذهبي في المهذب فيه عفير بن معدان وقد مر بيان حاله

(ليس للنساء في الجنائز نصيب) أي في شهودها واتباعها أو في الصلاة عليها مع وجود ذكر فهذا كله من وظائف الرجال (طب) وكذا البزار (عن ابن عباس) قال الهيثمي فيه الصباح أبو عبد الله ولم أجد من ذكره (ليس للنساء نصيب في الخروج) من بيوتهن (إلا مضطرة) أي للخروج كشرائه قوت إن لم يكن لها خادم وخوف

وَالْفِطْرُ ، وَلَيْسَ لَهْنٌ نَصِيبٌ فِي الطَّرِيقِ إِلَّا الْحَوَاشِي - (طب) عن ابن عمر - (ض)

٧٦٥٨ - لَيْسَ لِلنِّسَاءِ وَسْطُ الطَّرِيقِ - (هب) عن أبي عمرو بن حماس ، وعن أبي هريرة (ض)

٧٦٥٩ - لَيْسَ لِلنِّسَاءِ سَلَامٌ وَلَا عَلَيْهِنَّ سَلَامٌ - (حل) عن عطاء الخراساني مرسلًا - (ض)

٧٦٦٠ - لَيْسَ لِلْوَلِيِّ مَعَ الثَّيِّبِ أَمْرٌ ، وَالثَّيِّمَةُ تَسْتَأْمِرُ ، وَصَمْتُهَا إِقْرَارُهَا - (دن) عن ابن عباس - (صح)

٧٦٦١ - لَيْسَ لِابْنِ آدَمَ حَقٌّ فِيمَا سِوَى هَذِهِ الْخِصَالِ : بَيْتٌ يَسْكُنُهُ وَأُتُوبُ يُوَارِي عَوْرَتَهُ ، وَجِلْفٌ

الْخُبْزِ وَالْمَاءِ - (ت ك) عن عثمان - (صح)

انهدام الدار ونحو ذلك فيحرم إن خيف عليها أو منها فتنة وإلا كره إلا في العيدين الاضحى والفطر وليس لهن نصيب في الطرق إلا الحواشي) أى جوانب الطريق دون وسطه فيكره لهن المشي في الوسط لما فيه من الاختلاط بالرجال (طب عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيشي فيه سوار بن مصعب وهو متروك الحديث

(ليس للنساء وسط الطريق) بل يمشين في الجنيات ويحتنن الرحمت والطريق فعيل من الطرق لأن نحو الأرجل تطرق وتسعى فيه (هب عن أبي عمرو بن حماس) بكسر المهملة والتخفيف اللبثي قال في التقریب كأصله مقبول من الطبقة السادسة مات سنة تسع وثلاثين ومائة انتهى ومقتضاه أنه تابعى وبه صرح الذهبي حيث قال روى عن حمزة ابن أسد ومالك بن أوس وعنه ابنه شداد ومحمد بن عمرو وعائذ بمشالة كذا في الكاشف ثم إن فيه هاشم بن القاسم أورده الذهبي في ذيل الضعفاء وقال قال أبو عمرو بن عمرو وعائذ بمشالة كذا في الكاشف ثم إن فيه هاشم بن القاسم أورده الذهبي في ذيل الضعفاء وقال قال البخاري وأبو زرعة منكر الحديث

(ليس للنساء سلام ولا عليهن سلام) تعقبه مخرجه أو نعم بقوله قال الزبيدي أخذ على النساء مأخذ علماء الجنات أن يحتجن في بيوتهن ؛ وحاصل المذهب أنه يسر للنساء إلا مع الرجال الأجانب فيحرم من الشابة ابتداء وردا ويكرهان عليها لا على جمع نسوة أو عجوز (حل) من حديث هشام بن اسماعيل العطار عن سهل بن هاشم هو ابن آدم عن الزبيدي (عن عطاء) بن مسلم (الخراساني) صدوق بهم كثيراً ويرسل ويدلس (مرسلًا) لفظ عبارة مخرجه أي نعم بدل مرسلًا يرفع الحديث

(ليس للولي مع الثيب أمر واليتيمة) يعنى البكر كما يفسره خبر الإيم أحق بنفسها من وليها والبكر تستأمر (تستأمر وصمتها إقرارها - دن) من حديث معمر بن صالح بن كيسان عن نافع (عن ابن عباس) وصححه ابن حبان وقال ابن حجر عن ابن دقيق العيد رجاله ثقات وقال الذهبي في المذهب وغيره أخطأ فيه معمر واستدل على خطئه بما ردد عليه انتهى

(ليس لابن آدم حق فيما سوى هذه الخصال) قال القاضى والمراد بالخصال هنا ما يحصل للرجل ويسعى في تحصيله من المال ، شبهه بما يخاطر عليه في السبق والرمى ونحوهما (بيت سكنته) من السكنى لأنها استقرار ولبث (وثوب يوارى عورته) أى يسترها من العيون (وجلف الخبز والماء) بكسر الحيم وسكون اللام ظرفهما من جراب وركوة فذكر الظرف وأراد المظروف أى كسرة خبز وشربة ماء وقيل الجلف الخبز بلا آدم وقيل الخشن اليابس وروى بفتح اللام جمع جلفة وهى كسرة الخبز وذلك لأن كل مزيد تمولا من الدنيا زائدا على كفاف منه من مسكن وملبس ومركب فهو محجر على من سواه من عباد الله ذلك الفضل الذى هم أحق به منه ذكره الحرالي قال القاضى وأراد بالحق ماوجب له من الله من غير تيمه في الآخرة ولا سؤال عنه لأن هذه الخصال من الحقوق التى لا بد للنفس منها وما سواها فن الحظوظ المسئول عنها وقيل أراد ما يستحقه الإنسان لاقتناره إليه وتوقف مهبشته عليه وما هو

- ٧٦٦٢ - لَيْسَ لِأَحَدٍ عَلَى أَحَدٍ فَضْلٌ إِلَّا بِالدِّينِ أَوْ عَمَلٍ صَالِحٍ ، حَسْبُ الرَّجُلِ أَنْ يَكُونَ فَاحِشًا يَدِيًّا  
بَحِيلًا جَبَانًا - (هـ) عن عقبة بن عامر - (ص)
- ٧٦٦٣ - لَيْسَ لِقَاتِلٍ مِيرَاثٌ - (هـ) عن رجل - (ح)
- ٧٦٦٤ - لَيْسَ لِقَاتِلٍ وَصِيَّةٌ - (هـ) عن علي - (ض)
- ٧٦٦٥ - لَيْسَ لِيَوْمٍ فَضْلٌ عَلَى يَوْمٍ فِي الصِّيَامِ إِلَّا شَهْرُ رَمَضَانَ وَيَوْمَ عَاشُورَاءَ - (طه) عن ابن عباس (ض)
- ٧٦٦٦ - لَيْسَ لِي أَنْ أَدْخَلَ بَيْتًا مَرُوقًا - (حم طه) عن سفينة - (ح)

المقصود الحقيقي من المال وقال الزمخشري الكن والكسوة والشع والرى هي الأقطاب التي يدور عليها كفاف الإنسان فمن توفرت له فهو مكفي لا يحتاج إلى كفاية كاف (ت) في الزهد (ك) في الرقائق (عن عثمان) بن عفان قال الترمذي حسن صحيح وقال الحاكم صحيح وأقره الذهبي

(ليس لأحد علي أحد فضل إلا بالدين) ومن ذلك ظهر من الصديق التسوية بين الصحابة والاعراب والاتباع في المعطاء نظره إليهم بعين السواء في أمر الدنيا وبلغتها (أو عمل صالح) ، إنا خلقناكم من ذكروا نبي ، وإن أكرمكم عند الله أتقاكم ، فلا تزكوا أنفسكم هو أعلم من اتقى ، فينبغي للإنسان أن لا يحتقر أحداً فربما كان المحتقر أظهر قلباً وأزكى عملاً وأخلص نية فإن احتقر عباد الله يورث الخسران ويورث الذل والهوان (حسب الرجل أن يكون فاحشاً يدياً بحيلة جباناً) أي يكفيه من الشر والحرمان من الخير والبعث من منازل الأخيار ومقامات الأبرار كونه متصفاً بذلك أو ببعضه (هـ عن عقبة بن عامر) رمز المصنف لصحته وليس كما قال فقد أعل بأن فيه ابن طيبة ومن لا يعرف

(ليس لقاتل ميراث) وفي رواية للدارقطني ليس لقاتل شيء والمعنى فيه أنا لو ورثناه ربما استعجل الإرث فقتل مورثه فاقضت المصاحبة حرمانه والمراد القاتل بأي وجه كان وإن كان القتل بحق كونه حاكماً أو شاهداً أو مزكياً أو جلاداً ، أو خطأ كأن نام فاقبل عليه فقتله عند الشافعية (هـ عن رجل) من الصحابة رمز لحسنه ورواه النسائي من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده بلفظ ليس للقاتل من الميراث شيء قال الزركشي قال ابن عبد البر في كتاب الفرائض وإسناده صحيح بالاتفاق وله شواهد كثيرة انتهى وقال الحافظ ابن حجر رواه الدارقطني والبيهقي من حديث علي وسنده ضعيف جداً قاله عبد الحق وابن الجوزي وقول إمام الحرميين ليس هذا الحديث في الرتبة العالية من الصحة عجيب فإنه ليس له في أصل الصحة مدخل انتهى

(ليس لقاتل وصية) بأن أوصى لمن يقتله فلا يصح لأنها معصية أما لو أوصى لإنسان فقتله أو لجارحه ثم مات بالجرح فيصح لأنها تملك بصيغة كالبيع والهبة بخلاف الإرث ، هذا ما عليه الشافعية (هـ عن علي) أمير المؤمنين قال في المهذب فيه مبشر بن عبيد منسوب إلى الوضع وقال أحمد أحاديثه منكورة وقال البخاري منكر الحديث انتهى (ليس ليوم فضل على يوم في الصيام إلا شهر رمضان ويوم عاشوراء) فإن صوم رمضان فرض عين فهو الأفضل على الإطلاق ويوم عاشوراء متأكد الندب فله فضل على غيره من النوافل إلا ما خصه بدليل آخر (طه) هـ عن ابن عباس) قال الهيثمي رجاله ثقات انتهى

(ليس لي أن أدخل) لفظ رواية الحاكم ليس لبي أن يدخل (بيتاً مزوقاً) أي مزينا منقوشاً قال الزمخشري الترويق التزيين والنقش لأن النقش لا يكون إلا بالزوايق وهو الزئبق عند أهل المدينة وعد البعض من خصائص الأنبياء منع الدخول إلى بيت مزوق وأصل هذا كما هو مبين عند أبي داود وغيره أن رجلاً ضاف عليها فصنع له طعاماً فقالت فاطمة لو دعونا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأكل معنا لجاء فرفع يده على عضادتي الباب فرأى القرام قد

- ٧٦٦٧ - لَيْسَ مِنَ الْبَرِّ الصَّيَامُ فِي السَّفَرِ - (حم ق دن) عن جابر (ه) عن ابن عمر - (صح)
- ٧٦٦٨ - لَيْسَ مِنَ الْجَنَّةِ فِي الْأَرْضِ شَيْءٌ إِلَّا ثَلَاثَةٌ أَشْيَاءُ: غَرَسُ الْعَجْوَةِ، وَالْحَجْرُ، وَأَوَاقٍ تَنْزِلُ فِي الْفَرَاتِ كُلِّ يَوْمٍ بَرَكَةٌ مِنَ الْجَنَّةِ - (خط) عن أبي هريرة - (ض)
- ٧٦٦٩ - لَيْسَ مِنَ الصَّلَوَاتِ صَلَاةٌ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي الْجَمَاعَةِ. وَمَا أَحْسَبُ مَنْ شَهِدَهَا مِنْكُمْ إِلَّا مَغْفُورًا لَهُ - الحكيم (طب) عن أبي عبيدة - (ح)
- ٧٦٧٠ - لَيْسَ مِنَ الْمُرُوءَةِ الرِّيحُ عَلَى الْإِخْوَانِ - ابن عساكر عن ابن عمرو - (ض)

ضرب في ناحية البيت فرجع فقال ليس لي أوليس لني أن يدخل بيتا مزوقا (حم طب عن سفينة) مولى النبي صلى الله عليه وآله وسلم اسمه مهرا ن أو غيره فلقب به لانه حمل شيئا كثيرا في السفر مشهور له أحاديث ورواه عنه أيضا أبو داود وابن ماجه في الأطعمه فما أوهمه صنيع المصنف من الاقتصار على ذلك أنه لم يخرج في أحد دواوين الإسلام غير جيد ورمز المصنف لحسنه قال الصدر المناوي وفيه سعيد بن جهمان قال أبو حاتم لا يحتج به اه لكن رجحه الحاكم وصححه وأقره الذهبي

(ليس من البر) بالكسر أي ليس من الطاعة والعبادة (الصيام) في رواية الصوم (في السفر) أي الصيام الذي يؤدي إلى جهاد النفس وإضرارها بقريته الحال ودلالة السياق فإنه رأى رجلا قد ظلل عليه فقال مابه قالوا صائم فذكره فلاحجة لمانع انعقاد الصوم في السفر كالظاهريه وقولهم العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب منع بأن بين السياق والسبب فرقا فان السياق والقرائن تدل على مراد المتكلم بخلاف السبب وما هنا من الأول قال المنذرى وقوله من البر كقوله ليس البر، ومن زائدة كقولهم ماجاء من أحد تؤكد للاستغراق وعموم النفي وقال القرطبي من زائدة لتأكيد النفي وقيل للتبويض وليس بشيء. وقال عياض روى ليس من البر وكلاهما بمعنى واحد كما تقول ما جاءني من أحد وما جاءني أحد ومن عند بعضهم زائدة وأباه سيويه (حم ق د ت) كلهم في الصوم (عن جابر) بن عبد الله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في السفر فرأى زحاما ورجل قد ظلل عليه فقال ما هذا قالوا صائم فذكره (ه عن ابن عمر) بن الخطاب قال المصنف وهو متواتر

(ليس من الجنة في الأرض شيء إلا ثلاثة أشياء غرس العجوة) أي النخل وهل مراده عجوة المدينة أو مطلقا؟ فيه احتمال (والحجر) أي الاسود (وأواق) جمع أوقية (تنزل في الفرات) أي بحر الفرات وهو نهر عظيم مشهور يخرج من آخر حدود الروم ثم يمر بأطراف الشام ثم بالكوفة ثم بالحلة ثم يلتقي مع دجلة في البطائح ويصيران نهرا واحدا ثم يصبان عند عبادان في بحر فارس وفي الحديث دلالة على أنه أفضل الأيام الأربعة التي ورد أنها من الجنة وردت على من قال إن أفضلها النيل (كل يوم بركة من الجنة) خط عن أبي هريرة

(ليس من الصلوات صلاة أفضل من صلاة الفجر يوم الجمعة في الجماعة وما أحسب من شهدها منكم إلا مغفورا له) أما يوم الجمعة فهو يومه الذي اصطفاه واستأثر به على الأيام نغمته به آخر الخلق وهو آدم وأما صلاة الغداة فإن من شهد الصبح في جماعة فهو في ذمة الله لانه وقع في شهوده وقربه فإذا وقف عبدا لشهوده في يومه كان في ستره وذمته والستر المغفرة والذمة الجوار فرغب المصطفى صلى الله عليه وسلم في تلك الصلاة بما كشف له من الغطاء وأجل الكشف فاحتجج للشرح (الحكيم) في نوادره (طب عن أبي عبيدة) بن الجراح رمز لحسنه

(ليس من المرورة الریح على الإخوان) المرورة صفة تحمل على التعاون والتعاقد بما يورث تألفا ونجيبا لكنها قد تنفع وقد تضر لعدم العلم بسلامة العاقبة وقيل المرورة حفظ الدين وصيانة النفس والجود بالموجود ورعاية الحقوق (ابن عساكر)

٧٦٧١ - لَيْسَ مِنْ أَخْلَاقِ الْمُؤْمِنِ التَّمَلُّقُ وَلَا الْحَسَدُ ، إِلَّا فِي طَلَبِ الْعِلْمِ - (هب) عن معاذ - (ض)  
 ٧٦٧٢ - لَيْسَ مِنْ رَجُلٍ أَدْعَى لغيرِ أَبِيهِ وَهُوَ يَعْلَمُهُ إِلَّا كَفَرَ ، وَمَنْ أَدْعَى مَا لَيْسَ لَهُ فَلَيْسَ مِنَّا وَلِيَتَّبِعُوا  
 مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ ، وَمَنْ دَعَا رَجُلًا بِالْكَفْرِ أَوْ قَالَ : عَدُوَّ اللَّهِ ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ إِلَّا حَارَ عَلَيْهِ ، وَلَا يَرْمِي رَجُلٌ  
 رَجُلًا بِالْفِسْقِ وَلَا يَرْمِيهِ بِالْكَفْرِ إِلَّا أُرْتَدَّتْ عَلَيْهِ ، إِنْ لَمْ يَكُنْ صَاحِبُهُ كَذَلِكَ - (حم ق) عن  
 أبي ذر - (ص)

في تاريخه في ترجمة ميمون الدمشقي (عن ابن عمرو) بن العاص قال الذهبي في مختصر التاريخ وهو منكر  
 (ليس من أخلاق المؤمن) لفظ رواية البيهقي خلق بالافراد (التملق) أى الزيادة في التودد والتضرع فوق ما ينبغي  
 ليستخرج من الإنسان مراده وفي بعض الروايات الملق بلا تاء (ولا الحسد إلا في طلب العلم) فان المتعلم ينبغي له التملق  
 لمعلمه وإظهار الشرف لخدمته وأن يلقى إليه زمام أمره ويذعن لنصحه إذعان المريض الجاهل للطبيب المشفق الحاذق .  
 صلى زيد بن ثابت على جنازة فقربت له بغلته ليركب فأخذ ابن عباس بركابه فقال زيد دخل عنه يا ابن عم رسول الله  
 فقال هكذا أمرنا أن نفعل بعلاتنا فقبل زيد يده وقال هكذا أمرنا أن نفعل بأهل بيت نبينا قال الحلبي الملق لغير  
 المعلم من أفعال أهل الذلّة والضعفة وما يزرى بفاعله ويدل على سقاطته وقلة مقدار نفسه وليس لاحد أن يهين نفسه  
 كما ليس لغيره أن يهينه (هب) من حديث الحسن بن دينار عن خصيب بن جحدر عن النعمان عن عبد الرحمن بن غنم (عن  
 معاذ) بن جبل وقضية صنيع المصنف أن البيهقي خرج به وسله والأمر بخلافه بل عقبه ببيان علته فقال هذا الحديث  
 إنما يروى بإسناد ضعيف والحسن بن دينار ضعيف بمرّة وكذا خصيب هذا لفظه بحروفه مخذف المصنف له من  
 كلامه غير صواب ومن ثم حكم ابن الجوزي بوضعه وقال مداره على الخصيب وقد كذبه شعبة والقطان وابن معين  
 وقال ابن حبان يروى الموضوعات عن الثقات أه وتعبه المؤلف فقعقع عليه وأبرق كعادته ولم يأت بباطل  
 (ليس من رجل) بزيادة من (ادعى) بالتشديد أى (انتسب) لغير أبيه واتخذة أبا (وهو) أى والحال أنه  
 (يعلمه) غير أبيه (إلا كفر) زاد في رواية للبخارى بالله أى إن استحل ولا يحسن حمله على كفر النعمة لأن رواية بالله  
 تأباه أو خرج مخرج الزجر والتفجير وقيد بالعلم لأن الأثم إنما هو على العالم بالشيء المعتمد له فلا بد منه في الإنبات  
 والنهي (ومن ادعى ما ليس له فليس منا) أى ليس على هدينا وجميل طريقتنا (وليتبوا مقعده من النار) أى فليتخذ  
 منزلا من النار دعاء أو خبر بمعنى الأمر معناه هذا جزاؤه إن جوزى وقد يعنى عنه وقد يتوب فيسقط عنه (ومن  
 دعا رجلا بالكفر أو قال عدو الله وليس كذلك إلا حار عليه) بحاء وراه مهملتين أى رجع ذلك القول على القائل  
 قال بعض الشارحين وهذا النص في أن نسبة الرجل غيره إلى عداوة الله تكفير له وكذا نسبة نفسه إلى ذلك ويوافقه  
 قوله تعالى : من كان عدوا لله ، الآية والاستثناء قيل معنوى أى لا يدعوه أحد بذلك إلا حار عليه أى رجع لأن  
 القصد الإنبات ولولم يقدر النبي لم يثبت ذلك قيل ويحتمل عطفه على ليس من رجل فيكون جاريا على اللفظ وقال  
 في الإحياء معنى الحديث أن يكفره وهو يعلم أنه مسلم أى فيكفر بدليل قوله بعده وإن ظن أنه كافر ببدعة أو غيرها  
 كان مخظئا لا كافرا وفى الروضة كأصلها عن التتمة أن من قال لمسلم يا كافر بلا تأويل كفر لأنه يسمى الإسلام كافرا  
 فإن أراد كفر النعمة والاحسان لا يكفر (ولا يرمى رجلا رجلا بالفسق) أى الخروج عن الطاعة (ولا يرميه بالكفر إلا ارتدت  
 عليه) أى رجعت عليه (إن لم يكن صاحبه كذلك) على ما مر تقديره راعترض التقي ما مر عن الروضة فقال لا نسلم  
 أنه سمي الإسلام كافرا وإنما معنى كلامه أنك لست على دين الإسلام الذى هو حق وإنما أنت كافر دينك غير  
 الإسلام وأنا على دين الإسلام فلا يكفر بذلك بل يمزق قال ويلزم على ما قال أن من قال لعابد يا فاسق كفر لأنه

٧٦٧٣ - لَيْسَ مِنْ عِبْدِ يَقُولُ : «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» ، مائة مرة إلا بعثه الله تعالى يوم القيامة ووجهه كالقمر ليلة البدر ، ولم يرفع لأحد يومئذ عمل أفضل من عمله ، إلا من قال مثل قوله أو زاد - (طب) عن أبي الدرداء - (ض)

٧٦٧٤ - لَيْسَ مِنْ عَمَلِ يَوْمٍ إِلَّا وَهُوَ يُحْتَمُّ عَلَيْهِ ، فَإِذَا مَرَضَ الْمُؤْمِنُ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ : يَا رَبَّنَا ، عَبْدُكَ فَلَانٌ قَدْ حَبَسْتَهُ ، فَيَقُولُ الرَّبُّ : اخْتِمُوا لَهُ عَلَى مِثْلِ عَمَلِهِ ، حَتَّى يَبْرَأَ أَوْ يَمُوتَ - (حم طب ك) عن عقبه ابن عامر - (صح)

٧٦٧٥ - لَيْسَ مِنْ غَرِيمٍ يَرْجِعُ مِنْ عِنْدِ غَرِيمِهِ رَاضِيًا إِلَّا صَلَّتْ عَلَيْهِ دَوَابُّ الْأَرْضِ ، وَنُونُ الْبِحَارِ ، وَلَا غَرِيمٍ يَلْوِي غَرِيمَهُ وَهُوَ يَقْدِرُ إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ إِنَّمَا - (هب) عن خولة امرأة حمزة - (ض)

سمى العبادة فسقا ولا أحسب أحداً يقوله وإنما يريد أنك تفسق وتفعل مع عبادتك ما هو فسق وكيف الحكم عليه بالكفر باطلاق كلام محتمل اه ولهذا ذهب البعض إلى حمل الحديث على الزجر والتفسير وفيه تحريم الانتفاء من النسب (حم ق عن أبوذر)

(ليس من عبد يقول لا إله إلا الله مائة مرة إلا بعثه الله يوم القيامة ووجهه) أي والحال أن وجهه في النور والإضاءة (كالقمر ليلة البدر) وهي ليلة أربعة عشر (ولم يرفع) يومئذ لأحد (عمل) من الأعمال الصالحة (أفضل من عمله إلا من قال مثل قوله أوزاد) عليه وفوائد لا إله إلا الله لا تحصى منها حصول الهية للداوم عليها قال الإمام الرازي القلب إذا تجلى فيه نور هذه الكلمة كان ذلك التجلي نور الربوبية ونور الربوبية إذا تجلى في القلب استعقب حصول قوة الهية بالله ولهذا صار العارفون المستغرقون في أنوار جلال الله يحترقون الأحوال الدنيوية ويحترقون عظام الملوك ولا يباليون بالقتل ولا يقيمون لشيء من طيبات الدنيا وزنا وكل ذلك يدل على استعلاء قوة هذه الكلمة على جميع الأشياء فإن سلطان كل شيء يضمحل في سلطان جلالها كان إبراهيم الخواص بالبادية فظهر عليه شيء من هذه الأحوال فاضطجع فجاء السباع فأحاطوا به فلم يبالي بها بخاف صاحبها فصعد شجرة وبق هناك خائفاً وفي الليلة الثانية زال ذلك الوجد فوقعت بعوضة على رده فتألم فقال صاحبها ماجزعت في البارحة من السباع وجزعت الليلة من بعوضة قال البارحة نزل في القلب سلطان الجلال فبقوته لم أبال بجميع الملوك والآن غاب فظهر العجز كما ترى (طب عن أبي الدرداء) قال الهيثمي فيه عبدالوهاب بن الضحاك وهو متروك

(ليس من عمل يوم) وكذا ليس من عمل ليلة من الأعمال الصالحة (إلا وهو يحتم عليه) أي يطبع عليه بطابع معنوي ويستوثق به (فإذا مرض المؤمن قالت الملائكة يا ربنا عبدك فلان قد حبسته) أي منعه من قدرة مباشرة الطاعة بالمرض (فيقول الرب اختموا له علي مثل عمله حتى يبرأ من) مرضه (أو يموت) وهذا في مرض ليس سبه معصية كأن مرض لكثرة شربه الخمر (حم طب ك) في الرقائق (عن عقبه بن عامر) قال الحاكم صحيح وتعقبه الذهبي بأن فيه رشدين واه وتعقب الهيثمي سند أحمد والطبراني بأن فيه ابن لهيعة

(ليس من غريم يرجع من عند غريمه راضياً) عنه (إلا صلت دواب الأرض) أي دعت له بالمغفرة (ونون البحار) أي حيتانها (ولا غريم يلوي غريمه وهو يقدر) أي والحال أنه يقدر علي إيفائه حقه (إلا كتب الله عليه) أي قدر أو أمر الملائكة أن تكتب (في كل يوم وليلة إن شاء) ويتعدد ذلك بتعدد الأيام والليالي حتى يوفي له حقه



٧٦٧٦ - لَيْسَ مِنْ لَيْلَةٍ إِلَّا وَالْبَحْرُ يُشْرِفُ فِيهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ يَسْتَأْذِنُ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يَنْتَضِحَ عَلَيْكُمْ فَيَكْفَهُهُ اللَّهُ - (حم) عن عمر - (ح)

٧٦٧٧ - لَيْسَ مِنْهَا مَنْ أَنْتَهَبَ، أَوْ سَلَبَ، أَوْ أَشَارَ بِالسَّلْبِ - (طب ك) عن ابن عباس

٧٦٧٨ - لَيْسَ مِنْهَا مَنْ تَشَبَّهَ بِالرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ، وَلَا مَنْ تَشَبَّهَ بِالنِّسَاءِ مِنَ الرِّجَالِ - (حم) عن ابن عمرو - (صح)

٧٦٧٩ - لَيْسَ مِنْهَا مَنْ تَشَبَّهَ بغيرنا، لَا تَشَبَّهُوا بِالْيَهُودِ، وَلَا بِالنَّصَارَى؛ فَإِنَّ تَسْلِيمَ الْيَهُودِ الْإِشَارَةُ بِالْأَصَابِعِ وَتَسْلِيمَ النَّصَارَى الْإِشَارَةُ بِالْأَكْفَفِ - (ت) عن ابن عمر - (ض)

وفيه أن المطل كبيرة (هب عن خولة) بنت قيس بن فهد الذجارية ويقال خويلة (امرأة حمزة) بن عبدالمطلب (ليس من ليلة إلا والبحر) أي الملح (يشرف فيها) أي يطلع (ثلاث مرات يستأذن الله تعالى أن ينتضح عليكم) أي الآدميون (فيكفه الله) عنكم فاشكروا هذه النعمة قال ابن القيم هذا منتضى الطبيعة لأن كرة الماء تملو كرة التراب بالطبع لكنه سبحانه يمسكه بقدرته وحلمه وصبره وكذا خورور الجبال وتقطير السموات فإن ما يفعله الفجار في مقابلة العظمة والجلال يقتضى ذلك لجعل سبحانه في مقابلة هذه الأسباب أسباباً يرضا تقابل تلك الأسباب التي هي سبب زوال العالم فدافعت تلك الأسباب وقاومتها فكان ذا من آثار مدافعة رحمة لغضبه وغلبتها له وسبقها إياه (حم عن عمر) بن الخطاب قال ابن الجوزي فيه العوام عن شيخ كان مرابطاً بالساحل والعوام ضعيف والشيخ مجهول

(ليس منا) أي من أهل سنتنا أو طريقتنا الإسلامية (من انتهب) أي أخذ مال الغير قهراً جهراً (أو سلب أو أشار بالسلب) والمراد الزجر لا الإخراج من الدين قال الثوري ولا ينبغي إيراد هذا التأويل للعامة بل يمسك عنه فإن النبي صلى الله عليه وسلم إنما أوردته بقصد التنفير ومزيد الزجر وبالتصريح بتأويله نفوت المعنى المقصود قال المصنف ويقاس به قول المفتي في كثير من الأمور التي لا تخرج عن الإسلام وهذا كفر لقصد التنفير ولا ينبغي إنكاره عليهم (طب ك) في الجهاد من حديث قابوس بن بلسان عن أبيه (عن ابن عباس) قال الحاكم صحيح وتعقبه الذهبي فقال قابوس بن لين وقال الهيثمي فيه عند الطبراني قابوس وهو ضعيف وقال في موضع آخر فيه أبو الصباح عبد الغفور متروك اه وكأهما روايتان

(ليس منا من تشبه بالرجال من النساء) في اللباس والزى والكلام ونحوها (ولامن تشبه بالنساء من الرجال) أي ليس يفعل ذلك من هو من أشياعنا العاملين باتباعنا المقتفين لشرعنا فتشبه أحد النوعين بالآخر فيما ذكر حرام وفي كونه من الكبار احتمال (حم) من حديث رجل من هذيل (عن ابن عمرو) بن العاص قال رأيت ابن عمرو ومنزله في الخيل ومسجده في الحرم فيينا أنا عنده رأى أم سعيد بنت أبي جهل مقلدة قوسا وهي تمشي مشية الرجل فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره قال الهيثمي الهذلي لا أعرفه وبقية رجاله ثقات ورواه الطبراني وأسقط الهذلي المهم فعلى هذا رجال الطبراني كلهم ثقات

(ليس منا) أي من العاملين بهدينا والجارين على منهاج سنتنا (من تشبه بغيرنا) من أهل الكتاب في نحو ملابس وهيته وما كل ومشرب وكلام وسلام أو ترهب وتبتل ونحو ذلك فلا منافاة بينه وبين خبر لتبعن سنن من كان قبلكم وخبر ستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة إذ المراد هنا أن جنس مخالفتهم وتجنب مشابهتهم أمر مشروع وأن الإنسان كلما بعد عن مشابهتهم فيما لم يشرع لنا كان أبعد عن الوقوع في نفس المشابهة المنهى عنها (لا تشبهوا) بحذف

٧٦٨٠ - لَيْسَ مِنَّا مَنْ تَطَيَّرَ ، وَلَا مَنْ تَطَيَّرَ لَهُ ، أَوْ تَكَهَّنَ ، أَوْ تَكَهَّنَ لَهُ ، أَوْ سَحَرَ ، أَوْ سَحِرَ لَهُ - (طب)

عن عمران بن حصين - (ح)

٧٦٨١ - لَيْسَ مِنَّا مَنْ حَلَفَ بِالْأَمَانَةِ ، وَمَنْ خَبَّ عَلَى أَمْرِي زَوْجَتَهُ أَوْ مَمْلُوكَهُ فَلَيْسَ مِنَّا - (حم حب

ك) عن بريدة - (صح)

٧٦٨٢ - لَيْسَ مِنَّا مَنْ خَبَّ امْرَأَةً عَلَى زَوْجِهَا ، أَوْ عَبْدًا عَلَى سَيِّدِهِ - (دك) عن أبي هريرة - (صح)

لحدى الثامن للتخفيف ( باليهود ) الذين هم المغضوب عليهم ( ولا بالنصارى ) الذين هم الضالون ( فإن تسليم اليهود الإشارة بالأصابع وتسليم النصارى الإشارة بالأكف ) أى بالإشارة بها فيكره تنزيها للإشارة بالسلام كما صرح به النووي لهذا الخبر وبوب عليه باب ماجاء فى كراهة الإشارة بالسلام باليد ونحوها بلا لفظ قال وأما خبر الترمذى أيضاً عن أسماء مر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فى المسجد وعصبة من النساء فعود فأوماً يده بالتسليم فحول على أنه جمع بين اللفظ والإشارة قال السهوى ربما دل هذا الخبر على أن السلام يشرع لهذه الأمة دون غيرهم واستدل به على كراهة لبس الطيلسان لأنه من ملابس النصارى واليهود وفى مسلم أن الدجال تتبعه اليهود وعليهم الطيالة وعورض بما أخرجه ابن سعد أنه عليه الصلاة والسلام سئل عن الطيلسان فقال هذا ثوب لا يؤدى شكره وبأن الطيالة الآن ليست من شعارهم وقد ذكره ابن عبد السلام فى البدع المباحة قال ابن حجر وقد تصير من شعار قوم فيصير تركه محلاً بالمروءة (ت) فى الاستئذان (عن ابن عمرو) بن العاص وهو من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال الترمذى إسناده ضعيف وأقره النووي على ضعفه وجزم المنذرى أيضاً بضعفه

( ليس منا من تطير ولا من تطير له أو تكهن أو تكهن له أو سحر أو سحر له ) لأن ذلك فعل الجاهلية زاد البزار ومن أتى كاهنا وصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد (طب) وكذا البزار (عن عمران بن حصين) قال المنذرى إسناده الطبرانى حسن وإسناده البزار جيد وقال الهيثمى فيه إسحاق بن الربيع العطار وثقه أبو حاتم وضعفه غيره وبقية رجاله ثقات ورواه فى الأرسط عن ابن عباس وروى المصنف لحسنه

( ليس منا من حلف بالأمانة ) أى ليس هو من ذوى أسوتنا بل من المشبهين بغيرنا فإنه من ديدن أهل الكتاب، قال القاضى ولعله أراد به الوعيد عليه فإنه حلف بغير الله ولا تتعلق به كفارة (ومن خب) بمحجة وهو حديث قال المصنف ورأيت فى النسخة التى هى عندى بمثلثة آخره أى خادع وأفسد (على امرئ زوجته أو مملوكه فليس منا) قال ابن القيم وهذا من أكبر الكبائر فإنه إذا كان الشارع نهى أن يخطب على خطبة أخيه فكيف بمن يفسد امرأته أو أمته أو عبده ويسمى فى التفريق بينه وبينها حتى يتصل بها وفى ذلك من الإثم ماله لا يقصر عن إثم الفاحشة إن لم يزد عليها ولا يسقط حق الغير بالتوبة من الفاحشة فإن التوبة وإن أسقطت حق الله لحق العبد باق فإن ظلم الزوج بإفساد حليلته والجناية على فراشه أعظم من ظلم أخذ ماله بل لا يعدل عنده إلا سفك دمه (حم حب ك) فى الإيمان عن بريدة قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى وقال الهيثمى رجال أحمد رجال الصحيح خلا الوليد بن ثعلبة وهوثقة وقال المنذرى إسناده أحمد صحيح

( ليس منا من خب امرأة على زوجها ) أى خدعها وأفسدها عليه (أو عبدا على سيده) لما تقرر فإن انضاف إلى ذلك أن يكون الزوج جاراً أو ذا رحم تعدد الظلم وخش بقطيعه الرحم وأذى الجار ولا يدخل الجنة قاطع رحم ولا من لا يأمن جاره بوثقته قال النووي فى الأذكار فيحرم أن يحدث قن رجل أو زوجته أو ابنه أو غلامه أو نحوهم بما يفسدهم به عليه إذا لم يكن أمراً بمعروف أو نهياً عن منكره وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان ، (د) فى الطلاق والأدب (ك) فى الطلاق وقال على شرط البخارى (عن أبي هريرة) ورواه عنه

٨٦٨٣ - لَيْسَ مِنَّا مَنْ خَصِيَ ، أَوْ اخْتَصَى ، وَلَكِنْ صُمٌّ وَوَفَّرَ شَعْرَ جَسَدِكَ - (طب) عن ابن عباس - (ح)

٧٦٨٤ - لَيْسَ مِنَّا مَنْ دَعَا إِلَى عَصِيَّةٍ ، وَلَيْسَ مِنَّا مَنْ قَاتَلَ عَلَى عَصِيَّةٍ ، وَلَيْسَ مِنَّا مَنْ مَاتَ عَلَى عَصِيَّةٍ -

(د) عن جبير بن مطعم - (ح)

٧٦٨٥ - لَيْسَ مِنَّا مَنْ سَلَقَ ، وَمَنْ حَاقَّ ، وَمَنْ خَرَقَ - (دن) عن أبي موسى - (ح)

٧٦٨٦ - لَيْسَ مِنَّا مَنْ عَمِلَ بِسُنَّةٍ غَيْرِنَا - (فر) عن ابن عباس - (ض)

أيضا باللفظ المزبور النسائي في عشرة النساء

(ليس منا من خصى) أى سل خصية غيره (أو اختصى) سل خصية نفسه أى ليس من فعل ذلك من يتدون به ديناً فالخصى

حرام شديد التحريم لما فيه من المفساد الكثيرة كعذيب النفس والتسوية مع إدخال الضرر الذى ربما أفضى

إلى اهلاك وإبطال معنى الرجولية وتغيير خلق الله وكفر النعمة فإن خلق الإنسان رجلاً من النعم الجسيمة فإذا

أزال ذلك فقد تشبه بالمرأة واختار النقص على الكمال وهذا قاله لعناب بن مظهر حين قال له يارسول الله إنى

رجل تشق على العزوبة فأذن لى فى الاختصاص فذكره ثم أرشده إلى ما يحصل المقصود من كسر الشهوة بقوله

(ولكن) إذا أردت تسكين شهوة الجماع (صم) أى أكثر الصوم (ووفر شعر جسدك) فإن ذلك يضعف الميل إلى

النساء قال الطيبي ولا بد من تقدير من أى ليس منا من خصى ولا من اختصى لئلا يتوهم أن التهديد وارد على من جمع

بينهما لامن تفردهما (طب عن ابن عباس) ورواه البغوى فى شرح السنة بسند فيه مقال وروى المصنف لحسنه

(ليس منا من دعا إلى عصمة) أى من يدعو الناس إلى الاجتماع على عصية وهى معارضة الظالم (وليس منا من

قاتل على عصية) وليس منا من مات على عصية) قال ابن الأثير العصى الذى يغضب لعصيته ويحامى عليهم والتعصيب

المدافعة والحماة وقال ابن تيمية بين بهذا الحديث أن تعصب الرجل لطائفة مطلقاً فعل أهل الجاهلية محذور مذموم

بمخلاف منع الظالم وإعانة المظلوم من غير عدوان فإنه حسن بل واجب فلا منافاة بين هذا وبين خبر أنصر أخاك

الخ (د) فى الأدب من حديث عبد الله بن أبي سليمان (عن جبير بن مطعم) قال المنذرى ولم يسمع عبد الله من جبير

قال المناوى مراده أن الحديث منقطع وفيه محمد بن عبد الرحمن المكي أو البكى قطرب أبو حاتم مجهول وعجب من

المصنف كيف اقتصر على رواية أبي داود هذه مع قول المنذرى وغيره هو فى صحيح مسلم باتمه منه وأفيد وكذا فى سنن النسائي

(ليس منا) أى من أهل سنتنا أى ليس على ديننا يريد أنه خرج من فرع من فروع الدين وإن كان أصله معه

(من سلق) بقاف أى رفع صوته فى المصيبة بالبكاء (و) لا (من حلق) أى شعره حقيقة أو قطعه (و) لا (من خرق)

ثوبه جزعاً على الميت قال أبو حاتم سلق المرأة وصلقت أى صاحت وأصله رفع الصوت قال ابن العربى كان

ما تفعله الجاهلية وقوف النساء متقابلات وضربهن خدودهن وخمشهن وجوههن ورمى التراب على رؤوسهن

وصياحهن وحق شعورهن كل ذلك للحزن على الميت فلما جاء الله بالحق على يد محمد قال ليس منا الخ ولذلك سمي

نوحاً لأجل التماثل الذى فيه على المعصية وكل متناوحن متقابلين لكنهما خصاً وعرفاً بذلك (دن عن أبي موسى) الأشعري

ورواه البزار وأبو يدي قال الهيثمى ورجاله ثقات ومن ثم رمز المصنف لصحته وقضية كلامه أن هذا تمام يتعرض

الشيخان ولا أحدهما لتخرجه ولعله ذهول فقد عزاه فى مسند الفردوس وغيره لمسلم من حديث أبي موسى باللفظ

ليس منا من حلق ولا من خرق وسلق

(ليس منا من عمل بسنة غيرنا) المنسوخة بشرعنا كمن عدل عن السنة المحمدية إلى ترهب أهل الديور والصوامع

ومن قفى أثرهم وترك الطيب والنساء واللحم ونحوها من الحلو أو العسل الذى كان النبي صلى الله عليه وسلم يحبه

٧٦٨٧ - لَيْسَ مِنَّا مَنْ غَشَّ - (حم ده ك) عن أبي هريرة - (صح)

٧٦٨٨ - لَيْسَ مِنَّا مَنْ غَشَّ مُسْلِمًا ، أَوْ ضَرَّهُ ، أَوْ مَأْكَرَهُ - الرافعي عن علي - (ح)

٧٦٨٩ - لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَطَمَ الْخُدُودَ ؛ وَشَقَّ الْجُيُوبَ ، وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ - (حم ق ت ن ه) عن ابن مسعود - (صح)

٧٦٩٠ - لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ - (خ) عن أبي هريرة (حم د ح ب ك) عن سعد (د) عن أبي لبابة

وبطل وتعطل وترفه وتصنع في المأكل والمشرب وتزين في الملبس والمركب وبطر وأشر، إلا الإمعان في الطيبات والتكالب عليها بمحمود ولا يجرها رأساً بمشكور اللهم اهدنا الصراط المستقيم قال ابن العربي لا تعلق في هذا الخبر ونحوه للوعيدة الذين يخرجون في الذنوب من الإيمان وإنما هو على قالب نحو المسلم من سلم الناس أو المسلمون من لسانه ويده ويريد بذلك نفي كمال خصاله واستيفاء شرائطه وخلوص نيته (فرعن ابن عباس) ورواه عنه أبو الشيخ ومن طريقه وعنه أورده الديلمي مصرحاً فهو بالعزو إليه أحق ثم إن فيه يحيى الحامى وسبق تضعيفه عن جمع ويوسف ابن ميمون أورده الذهبي في الضعفاء ونقل تضعيفه عن أحمد وغيره

(ليس منا من غش) وفي رواية من غشنا أى لم ينصح من استنصحه وزين له غير المصلحة فمن ترك النصح للأمة ولم يشفق عليهم ولم يعنهم بنفسه وما بيده فكأنه ليس منهم إلا تسمية وصورة وأخرج البيهقي عن أبي هريرة مرفوعاً أن رجلاً كان يبيع الخمر في سفينة ومعه فرد فكان يشرب الخمر بالماء فأخذ الفرد الكيس فصعد الذروة لجعل يأخذ ديناراً ليلقيه في السفينة وديناراً في البحر حتى جملة نصفين (حم ده ك) عن أبي هريرة) ظاهر صديقه أن الشيخين لم يخرجاه ولا أحدهما وقد اغترى في ذلك بالحاكم مع أن مسلماً خرج به. قال ابن حجر رواه مسلم وأبو داود وفيه قصة وخزجه العسكري بزيادة فقال من غشنا ليس مناقيل يارسول الله مامعنى قولك ليس منا ؟ فقال ليس مثلنا اه . وإنكار أبي عبيد هذه الرواية : وقوله ليس مثل رسول الله أحد غش أو لم يغش رد بأن معناه من غش فليس أخلاقه مثل أخلاقنا فلا يلزم ما ذكر

(ليس منا من غش مسلماً أو ضره أو ماكره) أى خادعه أى من فعل به ذلك لكونه مسلماً فليس بمسلم قال ابن العربي : وهذه الخصال حرام بإجماع الأمة والنصيحة عامة في كل شيء ومتعبد بها الأنبياء وكذا الملائكة قال تمالى في جبريل وما هو على الغيب بضين ، أى بتمهم بالغش والتدليس في التبليغ (الرافعي) إمام الدين عبد الكريم القزويني (عن علي) أمير المؤمنين

(ليس منا) أى من أهل سنتنا والنهي للتغليظ أو مختص بمعتقد حل ما يحجى (من لطم الخدود) عند المصيبة كبقية البدن وإنما خصها لأنها التي تلطم غالباً وجمعها كالجيوب وإن لم يكن للإنسان إلا خدان وجيب واحد باعتبار إرادة الجمع للتغليظ فيكون مقابلة الجمع بالجمع أو على حد قوله وأطراف النهار (وشق الجيوب) جمع جيب من جابه قطعه قال سبحانه والذين جابوا الصخر بالواد ، وهو ما يفتح من الثوب ليدخل فيه الرأس للبدن والمراد بشقه إكمال فتحه وهو علامة على التسلخ (ودعى بدعوى الجاهلية) وهى زمن الفترة قبل الإسلام أى نادى بمثل ندائهم الغير الجائز شرعاً كأن يقول واكفناه واجبلناه ؛ وتفسيره بأن عادتهم أن الرجل إذا غلب في الخصام نادى بأعلى صوته يا آل فلان لقومه فيبادرون لنصره ظالماً أو مظلوماً ؛ لا يلبق بالسياق والنفي الذي حاصله التبرى يقع بكل واحد من الثلاثة ولا يشترط وقوعها كلها معاً وأصل البراءة الانفصال من الشيء ؛ فكأنه توعدده بأنه لا يدخله في شفاعته مثلاً وهو يدل على عدم الرضى وسبه ما تضمنه من عدم الرضى بالقضاء (حم ق ت ن ه) عن ابن مسعود) وفي رواية لمسلم أو دعى أو شق ثوبه (ليس منا) أى من العاملين بسنتنا الجارين على طريقتنا (من لم يتغن بالقرآن) يعنى لم يحسن صوته به لأن التطريب

ابن عبد المنذر (ك) عن ابن عباس وعن عائشة - (ح)

٧٦٩١ - لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا؛ وَيُوقِّرْ كَبِيرَنَا - (ت) عن أنس - (ح)

٧٦٩٢ - لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا، وَيَعْرِفْ شَرَفَ كَبِيرَنَا - (حم ت ك) عن ابن عمرو - (ح)

٧٦٩٣ - لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا، وَيُوقِّرْ كَبِيرَنَا، وَيَأْمُرَ بِالْمَعْرُوفِ، وَيَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ - (حم ت)

عن ابن عباس - (ج)

به أوقع في النفوس وأدعى للاستماع والإصغاء وهي كالحلاوة التي تجعل في الدواء لتنفيذه إلى أمكنة الداء وكالافوية التي يطيب بها الطعام ليكون الطبع أدعى قبولاً له لكن شرطه أن لا يغير اللفظ ولا يخل بالنظم ولا ينجح حرفاً ولا يزيد حرفاً وإلا حرم إجماعاً كما مر قال ابن أبي مليكة فإن لم يكن حسن الصوت حسنه ما استطاع؛ والقول بأن المراد يستغنى برده الشافعي بأنه لو أراد الاستغناء لقال من لم يستغن، ثم اعترض التوربشتي الأول بعد ما رجح جانب معنى الاستغناء فقال المعنى ليس من أهل سنتنا أو بمن تبعنا في أمرنا وهو وعيد ولا خلاف بين الأئمة أن قارئ القرآن مثاب في غير تحسين صوته فكيف يجعل مستحقاً للوعيد وهو ماجور. قال الطيبي: ويمكن حمله على معنى التخي أي ليس منا معشر الأنبياء من يحسن صوته بالقرآن ويستمع الله منه بل يكون من جملة من هو نازل عن مرتبتهم فيثاب على قراءته كسائر المسلمين لا على تحسين صوته كالأنبياء ومن تبعهم فيه (خ) في التوحيد (عن أبي هريرة حم د ح ب ك) في الفضائل (عن سعد) بن أبي وقاص (وعن أبي لسانة) بضم اللام وموحدتين خفيفتين الانصاري المدني واسمه بشير وقيل رفاعه (بن عبد المنذر) صحابي بدمي جليل مشهور. قال في التقريب ووم من سباه مروان (ك) عن ابن عباس عن عائشة

(ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويوقر كبيرنا) الواو بمعنى أو فالتحذير من كل منهما وحده فيتعين أن يعامل كلاهما بما ياتي به فيعطى الصغير حقه من الرفق به والرحمة والشفقة عليه ويعطى الكبير حقه من الشرف والتوقير قال الحافظ العراقي فيه التوسعة للفاقد على أهل المجلس إذا أمكن توسعهم له سيما إن كان ممن أمر يا كرامه من الشيوخ شيئاً أو علماً أو كونه كبير قوم كما في حديث جرير المازي إذا أتاكم كريم قوم فأكرموه (ت) من رواية محمد بن مرزوق عن عبيد بن واقد عن زربي (عن أنس) بن مالك قال جاء شيخ يريد النبي صلى الله عليه وسلم فأبطأ القوم عنه أن يوسعوا له فذكره ثم قال الترمذي هذا حديث غريب وزرني له منا كبير عن أنس

(ليس منا) يعني من أهل الرجال منا (من لم يرحم صغيرنا) يعني الصغير من المسلمين بالشفقة عليه والاحسان إليه (ويعرف شرف كبيرنا) بما يستحقه من التعظيم والتبجيل عليك برحمة الخلق أجمعين ومرعاتهم كيفما كانوا فانهم عبيد الله وإن عصوا وخلق الله وإن فضل بعضهم على بعض فإنك إذا فعلت نصح سعيك وسما جدك قال الحافظ العراقي ويؤخذ من قوله شرف كبيرنا أنه إنما يستحق الكبير الإكرام إذا كان له شرف بعلم أو صلاح ونسب زكي كالشرف ويحتمل أن التعمير في الإسلام شرف لقوله في الحديث المار خير الناس من طال عمره وحسن عمله نعم إن كان شيخاً سيئ العمل فلا يستحق الإكرام لقوله في بقية الحديث وشر الناس من طال عمره وساء عمله لكن يجيء في حديث مامن شاب أكرم شيخاً لسته إلا قبض الله له من يكرمه عندسته فظاهر الإكرام أنه للسن بغير قيد (حم ت ك) عن ابن عمرو) بن العاص ورواه عنه أيضاً أبو داود قال في الرياض حديث صحيح وقال الحاكم علي شرط مالك وأقره الذهبي وقال العراقي سنده حسن وظاهر صنيع المصنف أنه لا يوجد مخرجا لأعلى ممن ذكر وليس كذلك فقد خرج سلطان الفن في الأدب المفرد فكان ينبغي ذكره معهم

٧٦٩٤ - لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَجِلِّ كَبِيرَنَا ، وَيَرْحَمُ صَغِيرَنَا ، وَيَعْرِفُ لِعَالَمِنَا حَقَّهُ - (حم ك) عن عبادة ابن الصامت - (ح)

٧٦٩٥ - لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَرْحَمِ صَغِيرَنَا : وَلَمْ يَعْرِفْ حَقَّ كَبِيرَنَا ، وَلَيْسَ مِنَّا مَنْ غَشَّنَا ، وَلَا يَكُونُ الْمُؤْمِنُ مُؤْمِنًا حَتَّى يُحِبَّ لِلْمُؤْمِنِينَ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ - (طب) عن ضميرة (ح)

٧٦٩٦ - لَيْسَ مِنَّا مَنْ وَسَّعَ اللَّهُ عَلَيْهِ ثُمَّ قَرَّ عَلَى عِيَالِهِ - (فر) عن جبير بن مطعم - (ض)

٧٦٩٧ - لَيْسَ مِنَّا مَنْ وَطِئَ حَبْلِي - (طب) عن ابن عباس - (ح)

(ليس منا) أى ليس مثانا (من لم يرحم صغيرنا) لعجزه وبرأته عن قبائح الأعمال وقد يكون صغيرا فى المعنى مع تقدم سنه لجهله وغباوته وخرقه وغفلته فيرحم بالتعليم والارشاد والشفقة (ويوقر كبيرنا) لما خص به من سبق في الوجود وتجربة الامور (ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر) بحسب وسعه يده أو بلسانه أو بقلبه بشروطه المعروفة قال تعالى «أنجينا الذين ينهون عن سوء العمل النجاة للناهين والهلكة للتاركين (حم ت) فى البر وقال الترمذى حسن غريب عن ابن عباس رمز لحسنه قال ابن القطان ضعيف فيه ليث بن أبى سليم ضعفه وقال الهيثمى فيه ليث وهو مدلس (ليس منا) وفى رواية ليس من أمتى (من لم يجل كبيرنا ويرحم صغيرنا ويعرف لعالمنا حقه) بأن لم يحترمه ولم يطع أمره فى غير معصية؛ قال الحكيم إجلال الكبير هو حق سنه لكونه تقبل فى العبودية لله فى أمد طويل ورحمة الصغير موافقة لله فإنه رحم ورفح عنه العبودية ومعرفة حق العالم هو حق العلم بأن يعرف قدره بما رفع الله من قدره فانه قال «يرفع الله الذين آمنوا منكم» ثم قال «والذين أوتوا العلم درجات» فيعرف له درجته التى رفع الله له بما آتاه من العلم (حم ك) وكذا الطبرانى كلهم (عن عبادة بن الصامت) قال الهيثمى وسنده حسن

(ليس منا من لم يرحم صغيرنا ولم يعرف حق كبيرنا وليس منا من غشنا ولا يكون المؤمن مؤمنا حتى يحب للؤمن ما يحب لنفسه) أى لا يكون مؤمنا كامل الايمان حتى يحب لهم ما يحب لنفسه من الخير (طب عن ضميرة) بالتصغير بخطه رمز لحسنه قال الهيثمى وفيه حسين بن عبد الله بن ضميرة كذاب اه فكان ينبغى للمصنف حذفه من الكتاب (ليس منا من وسع الله عليه ثم قتر) أى ضيق (على عياله) أى ليس من خيارنا ولا من متوكلينا والمتخلفين بأخلاقنا لقنوطه من خلف الله واعتماده على ما يده وشحه على من جعلهم الله فى قبضته وتحت أمره فالتقير عليهم مذموم وإن رضوا به لأن هذا الدين لا يصلح إلا للسخاء كما فى خبر فالعاقل من تفكر واعتبر بغيره وقدم لنفسه (تنبيه) قال الراغب البخل ثلاثة بخل الانسان بماله وبخله بمال غيره وبخله على نفسه بمال غيره وهو أقبح الثلاثة والباخل بما يده باخل بمال الله على نفسه وعياله إذ المال عارية بيد الانسان مستردة ولا أحد أجهل من لا يتقذ نفسه وعياله من العذاب الاليم بمال غيره سيما إذا لم يخف من صاحبه تبعه ولا ملامة والكفالة الإلهية متكفلة بتعويض المنفق ، فى خبر اللهم اجعل المنفق خلفا ولمسك تلقا ومن وسع الله عليه (فر عن جبير بن مطعم) وفيه عمرو ابن دينار قهرمان آل الزبير يجمع على ضعفه كما مر غير مرة

(ليس منا من وطئ حبل) أى من السبايا بدليل قوله فى سبايا أو طاس ألا لا توطأ حامل حتى تضع ولا ذات حيض حتى تحيض فليس المراد هنا النهى عن وطء حليلته الحبل كما قد يتوهم لما مر أنه من أن ينهى عنه ثم رجع (طب) عن ابن عباس) ورواه عنه أحمد أيضا فى حديث طويل قال الهيثمى وفيه الحجاج بن أرطاة مدلس وبقية رجاله رجال الصحيح ومن ثم رمز المصنف لحسنه

٧٦٩٨ - لَيْسَ مِنْكُمْ مَنْ رَجُلٌ إِلَّا أَنَا مُسِكٌ بِحُجْرَتِهِ أَنْ يَقَعَ فِي النَّارِ - (طب) عن سمرة - (ح)

٧٦٩٩ - لَيْسَ مِنِّي إِلَّا عَالِمٌ أَوْ مُتَعَلِّمٌ - ابن النجار (فر) عن ابن عمر - (ض)

٧٧٠٠ - لَيْسَ مِنِّي ذُو حَسَنَةٍ ، وَلَا نَمِيمَةٍ ، وَلَا كَهَانَةٍ ، وَلَا أَنَا مِنْهُ - (طب) عن عبد الله بن بسر - (ح)

٧٧٠١ - لَيْسَ يَتَحَسَّرُ أَهْلُ الْجَنَّةِ عَلَى شَيْءٍ إِلَّا عَلَى سَاعَةٍ مَرَّتْ بِهِمْ لَمْ يَذْكُرُوا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فِيهَا - (طب) (هب) عن معاذ - (ح)

(ليس منكم) الخطاب للصحابة لكن المراد عموم أمة الاجابة (رجل إلا أنا مسك بحجرتي) بضم الحاء المهملة أى بمقعد إزاره وكل ما يشد به الوسط فهو حجاز ( أن يقع في النار ) وهو غالي لقيام الدليل القاطع على أن بعض أمته يدخل النار للتطهير (طب عن سمرة) بن جندب رمز المصنف لحسنه

( ليس مني ) أى ليس بمتصل في (إلا عالم) العلم الشرعى النافع (أو متعلم) لذلك وما سواهما فغير متصل بي (تنبيه) قال الغزالي آداب العلم تسعة عشر الاحتمال ولزوم الحلم والجلوس بوقار وإطراق رأس وترك التكبر إلا على الظلمة زجرا لهم وإثبات التواضع فى المحافل وترك الهزل والدعابة والرفق بالمتعلم والتأني بالمتعرج واصلاح البليد بحسن الارشاد وترك الانفة من قول لا أدري وصرف الهمة للسائل وقبول الحجية والانتقاد للحق عند الهفوة ومنع المتعلم من كل علم يضره وزجره عن أن يريد بالعلم غير وجه الله وصدده عن الاشتغال بفرض الكفاية قبل العين وآداب المتعلم مع العالم أن يبدأ بالتحية ويقبل بين يديه الكلام ولا يقول فى معارضة قوله قال فلان خلفه ولا يشير عليه بخلاف رأيه ولا يسأل جلسه بمجلسه ولا يلتفت بل يقعد مطرفاً ساكناً متأدباً كأنه فى الصلاة لا يكبر عليه عند ملئه وإذا قام قام له ولا يسأله فى الطريق ولا يسيء الظن به فى أفعال ظاهرها منكر عنده (ابن النجار) فى تاريخه (فر) كلاهما (عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه مخارق بن ميسرة قال الذهبى فى الضمفاء لا يعرف

( ليس مني ذو حسد ولا نميمة ولا كهانة ولا أنا منه ) تمامه عند مخرجه ثم تلى رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الآية ، والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتاناً وإثماً مبيناً ، والحسد معروف والنميمة السعى بين الناس بالحديث لإيقاع فتنة أو وحشة والكهانة القضاء بالغيب كفى القاموس ( طب عن عبد الله ابن بسر ) وضعفه المنذرى وقال الهيثمى فيه سليمان بن سلمة الخبائرى وهو متروك وبه يعرف أن المؤلف لم يصب فى رده لحسنه .

( ليس يتحسر أهل الجنة على شيء ) مما فاتهم فى الدنيا (إلا على ساعة مرت بهم لم يذكروا الله عز وجل فيها) أى احتساباً وتقرباً إليه وذلك لأنهم لما عرضت عليهم أيام الدنيا وماذا خرج لهم من ذكر الله تعالى ثم نظروا إلى الساعة الأخرى التى حرموا فيها الذكر بما تركوه من ذكره فأخذتهم الحسرات لكن هذه الحسرات إنما هى فى الموقف لافى الجنة كما بينه الحكيم وغيره والغرض من السياق أن تعلم أن كل حركة ظهرت منك بغير ذكر الله فهى عليك لالك وإن أدوم الناس على الذكر أوفرهم حظاً وأرفعهم درجة وأشرفهم منزلة والجوارح الكراسب للخير والشرسبعة فى العبد السمع والبصر واللسان واليد والرجل والبطن والفرج فمن حرك هذه الجوارح بالذكر ترقى إلى منازل المفردين الذين قال فيهم المصطفى صلى الله عليه وسلم الحديث المار سبق المفردون ومن حرك جوارحه بما دعاه الهوى فى الشهوة فقد حاد عن الله عز وجل وجار على جوارحه وظلم نفسه حيث أرداها فأوجب لها التحسر والإبعاد فهذه حركات تظهر منك فإن كان قلبك غافلاً عن الله عز وجل فقد ضيعت ذلك الوقت وعرضت نفسك لسخط الله لانه فى ذكرك وأنت عنه فى غفلة لان الغطاء قد انكشف بمعانيه قصور الجنة وأمرها ونعيمها وثواب الذكر من فرح الله

٧٧٠٢ - لَيْسَتِ السَّنَةُ بِأَنَّ لَأَمْطُرُوا وَلَكِنَّ السَّنَةَ أَنْ تُمَطَّرُوا وَتَمْطُرُوا وَلَا تَنْتَبِتُ الْأَرْضُ شَيْئًا - الشافعي (حم م) عن أبي هريرة - (ص)

٧٧٠٣ - لَيْسَ وَقْنَ رَجُلٌ مِّنْ قَحْطَانَ النَّاسِ بَعْضًا - (طب) عن ابن عمر - (ص)

٧٧٠٤ - لَيْشَتَرَكَ النَّفْرُ فِي الْهَدْيِ - (ك) عن جابر - (ص)

٧٧٠٥ - لَيْشَرِبْنَ أَنَاسٌ مِّنْ أُمَّتِي الْخَمْرَ يُسَمَوْنَهَا بِغَيْرِ اسْمِهَا - (حم د) عن أبي مالك الأشعري - (ص)

بالعبء وجهه له فإذا غفل عن ذكر الله ولو طرفه عين حرم ذلك الفضل فيتحسر عليه والملائكة يطالعون بعيون أجسادهم ماتحت العرش وقلوب الآدميين تطالع من وراء الحجاب من عظام الأمور التي لا تدور إلا السن بذكرها فيعطى في تلك المشاهدة من الفضل والكرام ما يعدل به فراند خدمتهم ليقده وابه يوم العرض عليه بأعمال وأنوار تتعجب الملائكة منها والقلب مطلوب برعاية هذه الجوارح بدوام الذكر بها فإذا أهمل القلب ذلك وكشف له الغطاء في وقته يوم القيامة بين يدي الله تعالى يتقطع قلبه حشرات قطعاً قطعاً ويتفلذ كبده فلذا يضرط كل عرق منه خوفاً أي حياة من الله وتصرخ كل شعرة ومفصل منه عويلاً وندامة وحرقة فأعظم بها من حسرة (طب هب عن معاذ) رمز المصنف لحسنه وهو كما قال فقد قال الهيثمي رجاله ثقات وفي شيخ الطبراني محمد بن إبراهيم الصوري خلاف .  
(ليست السنة) أي الجذب ومنه ولقد أخذنا آل فرعون بالسنين ، (بأن لا تمطروا) بالبناء للجهول (ولكن السنة أن تمطروا وتمطروا) كرهه للتأكيد (ولا تنبت الأرض شيئاً) يعني ليس عام القحط الذي لا تمطر السماء فيه مع وجود البركة بل أن تمطروا ولا تنبت وذلك لأن اليأس بعد وقوع الرجاء بظهور مخايبه أفضح مما كان حاصلًا من أول الأمر والنفس مترفة حدوثها قال :

أظلت علينا من نذاك غمامة أضأت لنا برق وأبطار شاشها

فلا غيمها يجلو فليأس طامع ولا غيبتها يهيم فيروى عطاشها

(الشافعي) في مسنده (حم م عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضاً الطيالسي وغيره .

(ليسوقن رجل من قحطان الناس بعضاً) يعني أن ذلك من أشراط الساعة ؛ وقحطان عامر بن شالغ أبو يحيى (طب عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيثمي فيه ابن إسحق وهو مداح والحسين بن عيسى بن ميسرة لم أعرفه لمرمز المصنف لصحته مردود

(ليشترك النفر في الهدى - ك عن جابر)

(ليشرك أناس) في رواية ناس (من أمتي الخمر) قال الطيبي إخبار فيه شائبة إنكار (يسمونها بغير اسمها) يتسترون في شربها بأسماء الأنبذة المباحة أي يشربون النبيذ المطبوخ بالسكر ويسمونونه طلا تخرج أن يسموه خمر أو ذلك لا يعني عنهم من الحق شيئاً وقيل أراد يغيرون صفتها ويدلون اسمها ويبقى معناها قال ابن العربي في العارضة والذين أذر عليه السلام بهم هم الحنفية فإنها طبخت لتزبل عنه بزعمها اسم الخزيرة وتشربه باسم آخر (حم د) في الأشربة (عن أبي مالك الأشعري) ورواه عنه أيضاً ابن ماجه قال الصدر المناوي وفيه حاتم بن حريث الطائي الحصى قال ابن معين لا أعرفه وقال ابن حجر صححه ابن حبان وله شواهد كثيرة .

(ليشربن أناس من أمتي الخمر يسمونها بغير اسمها ويضرب علي رؤسهم بالمعازف) أي الدفوف ونحوها (والقينات) أي الإماء المغنيات (يخسف الله بهم الأرض ويجعل منهم القرود والخنازير) وفيه وعيد شديد علي من يتحيل في تحليل ما يحرم بتغيير اسمه وأن الحكم يدور مع العلة في تحريم الخمر وهي الإسكار فهما وجد الاسكار وجد التحريم ولو



- ٧٧٠٦ - لِيُشْرِبَ أَنَا مِنْ أُمَّيْ الْخَمْرِ يُسْمَوْنَ بِغَيْرِ أَسْمَائِهِمَا ، وَيُضْرَبُ عَلَى رُؤُوسِهِم بِالْمَعَارِفِ وَالْقَيْنَاتِ ،  
يُخَسِّفُ اللَّهُ بِهِمُ الْأَرْضَ ، وَيَجْعَلُ مِنْهُمْ قِرْدَةً وَخَنَازِيرَ - (هـ حب طب هب) عنه - (ص)
- ٧٧٠٧ - لِيُصَلَ الرَّجُلُ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي يَلِيهِ ، وَلَا يَتَّبِعُ الْمَسَاجِدَ - (طب) عن ابن عمر - (ج)
- ٧٧٠٨ - لِيُصَلَ أَحَدُكُمْ نَشَاطُهُ ، فَإِذَا كَسَلَ أَوْ قَرَّ فَلْيَقْعُدْ - (حم ق دن ه) عن أنس - (ص)
- ٧٧٠٩ - لِيُضَعَ أَحَدُكُمْ بَيْنَ يَدَيْهِ مِثْلَ مُؤَخَّرَةِ الرَّحْلِ ، وَلَا يُضْرَهُ مَامَرٌ بَيْنَ يَدَيْهِ - (الطيالسي) (حب)  
عن طلحة - (ص)
- ٧٧١٠ - لِيُعْزَى الْمُسْلِمِينَ فِي مَصَائِبِهِمُ الْمُصِيبَةُ بِي - ابن المبارك عن القاسم مرسلًا

لم يستر الاسم قال ابن العربي هو أصل في أن الأحكام إنما تتعلق بمعاني الأسماء لا بإلقائها رداً علي من جدد على اللفظ قال ابن القيم فيه تحريم آله الله فإنه قد توعد مستحل المعازف بأنه يخسف به الأرض ويمسخهم قردة وخنزير وإن كان الوعيد على جميع الأفعال ولكل واحد قسط من الذم والوعيد (هـ حب طب هب عنه) أي عن أبي مالك الأشعري قال ابن القيم إسناده صحيح

(ليصل الرجل في المسجد الذي يليه) أي يقرب مسكنه (ولا يتبع المساجد) أي لا يصل في هذه مرة وفي هذه مرة علي وجه التنقل فيها فإنه خلاف الأولى (طب عن ابن عمر) قال الهيثمي رجاله موثقون إلا شيخ الطبراني محمد بن أحمد بن النضر الترمذي ولم أجد من ترجمه وذكر ابن حبان محمد بن أحمد بن النضر بن معاوية عن عمرو ولا أدري هو أم لا

(ليصل) بكسر اللام (أحدكم نشاطه) أي مدة نشاطه أو وقت نشاطه والصلاة التي نشطها والمراد ليصل الرجل عن كمال الإرادة والدوق فإنه في مناجاة ربه ولا يناجيه عند الملاة (فإذا كسل أو قتر) في أثناء القيام (فليقعد) ويتم صلاته قاعداً أو إذا قتر بعد فراغ بعض تسليياته فليأت بما بقي من نفله قاعداً وإذا قتر بعد دخوله فيها فليقطعها يعني النافلة حتى يحدث له نشاط (حم ق دن ه) كلهم في الصلاة (عن أنس) بن مالك قال دخل رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم المسجد وحبل ممدود بين ساريتين فقال ما هذا قالوا الزنب تصلى فإذا كسلت أو قرت أمسكت به فقال حلوه ثم ذكره

(ليضع أحدكم) إذا أراد أن يصل (بين يديه مثل مؤخرة الرجل) هي بضم الميم وسكون الهمزة وكسر الخاء أو بفتح الهمزة وخاء مشددة العود الذي يستند إليه راكب الرجل (ولا يضره) في صلاته (مامر بين يديه) أي أمامه بينه وبين سترته فلا تقطع الصلاة بشيء مما مر بين يديه المصلي مطلقاً من امرأة أو حمار أو كلب أو شاة أو غير ذلك وبذلك أخذ الجمهور من الصحابة فمن بعدهم ومنهم الشافعي وأبو حنيفة ومالك وقال أحمد يقطع الصلاة الكلب الأسود لما ورد في حديث أنه شيطان وفيه أن أقل ما يكون ستره للصلي بقدر مؤخرة الرجل وهي قدر ثلث ذراع (الطيالسي) أبو داود (حب) كلاهما (عن طلحة) بن عبيد الله

(ليعزى المسلمين في مصائبهم المصيبة بي) فإنها أعظم المصائب

أصبر لكل مصيبة وتجلد • واعلم بأن المرء غير مخلد

فاذا ذكرت مصيبة تسلوبها • فاذا ذكر مصابك بالنبي محمد

(ابن المبارك) في الزهد (عن القاسم) بن محمد (مرسلًا) هو أحد الفقهاء السبعة وعزاه في الفردوس لمالك قال في مسنده رواه

- ٧٧١١ - لِيَغْسِلَ مَوْتَاكُمْ الْمَأْمُونُونَ - (ه) عن ابن عمر (ض)
- ٧٧١٢ - لِيَغْسِينَ أُمَّتِي مِنْ بَعْدِي فَمَنْ كَقَطْعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ ، يُصْبِحُ الرَّجُلُ فِيهَا مُؤْمِنًا وَيَمْسِي كَافِرًا ، يَبِيعُ أَقْوَامٌ دِينَهُمْ بِعَرَضٍ مِنَ الدُّنْيَا قَلِيلٍ - (ك) عن ابن عمر - (ص)
- ٧٧١٣ - لِيَفِرَّ النَّاسُ مِنَ الدَّجَالِ فِي الْجِبَالِ - (حم م ت) عن أم شريك - (ص)
- ٧٧١٤ - لِيَقْتُلَنَّ ابْنُ مَرْيَمَ الدَّجَالَ بِيَابِ لُدٍّ - (حم) عن مجمع بن جارية
- ٧٧١٥ - لِيَقْرَأَنَّ الْقُرْآنَ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرِّمِيَةِ - (حم ه) عن ابن عباس - (ص)
- ٧٧١٦ - لِيَقُلَّ أَحَدُكُمْ حِينَ يُرِيدُ أَنْ يَنَامَ : « أَمَنْتُ بِاللَّهِ ، وَكَفَرْتُ بِالطَّاغُوتِ ، وَعَدَّ اللَّهُ حَقًّا ، وَصَدَقَ الْمُرْسَلُونَ ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ طَوَارِقِ هَذَا اللَّيْلِ إِلَّا طَارِقًا يَطْرُقُ بِخَيْرٍ » - (طب) عن أبي مالك الأشعري - (ص)

مالك عن عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر عن أبيه هكذا مقطوعا اهـ .

(ليغسل موتاكم المأمونون) فيه أنه يسن كون الغاسل أميناً إن رأى خيراً ذكره أو غيره ستره لإلصاحه (ه عن ابن عمر) ابن الخطاب وفيه بقية وقد مر غير مرة ومبشر بن عبيد الحمصي قال في الكاشف تركوه

(ليغسبن أمتي من بعدى) أى بعد وفاتي (فمن كقطع الليل المظلم يصبح الرجل) وصف طردى والمراد الإنسان ولو أتى (مؤمناً ويمسى كافراً يبيع أقوام دينهم بعرض من الدنيا قليل) أو أئمتك لاخلاق لهم وذلك من الأشرار؛ والغسبان بالكسر الإتيان، والفتنة بالكسر الحيرة والضلال والإثم والكفر والفضيحة والعذاب ويظهر أن ذلك هو زمن الدجال ويحتمل خلاله (ك) فى الفتن (عن ابن عمر) بن الخطاب وقال صحيح وأقره الذهبي

(ليفرن الناس من الدجال) عند خروجه فى آخر الزمان (فى الجبال) تمامه قالت أم شريك يا رسول الله فأين العرب يومئذ قال هم قليل (حم م ت عن أم شريك) العامرية ويقال الانصارية والدوسية قال الزين العراقى هذا حديث صحيح

(ليقتلن) عيسى (ابن مريم الدجال يباب لدد) أى أنه ينزل فى آخر الزمان مجدداً لامر الإسلام فيوافق خروج الدجال فيجده يباب لدد فيقتله لأنه ينزل لقتله (حم عن مجمع) بضم الميم وفتح الجيم وتشديد الميم المكسورة (بن حارثة) ابن عامر الأنصارى المدنى أحد من جمع القرآن قال الشعبي كان بقى عليه سورتان حين قبض رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم

(ليقرآن القرآن ناس من أمتي يمرقون من الاسلام) أى يجوزونه ويخرقونه ويتعدونه (كما يمرق السهم من الرمية) بفتح الراء وكسر الميم وشد الياء فعيلة من الرمي والمراد الصيد الوحشى كالغزاة الرمية مثلا يعنى يخرجون من الدين بفتنة تخرج السهم إذا رماه رام قوى الساعد فأصاب مارماه فنفذ منه بسرعة بحيث لا يعلق بالسهم ولا بشئ منه من الرمي شئ فاذا تمس الرامى سهمه وجده ولم يجد الذى رماه وهؤلاء الفرقة هم الحرورية الذين خرجوا على علي فقاتلهم حتى قتل أكثرهم (حم ه عن ابن عباس) ورواه عنه أبو يعلى أيضاً قال الهيثمى ورجالهم رجال الصحيح اهـ . ومن ثم رمز المصنف لصحته

(ليقل أحدكم) ندباً مؤكداً (حين يريد أن ينام) بالليل ويحتمل أن المراد النهار أيضاً وإنما خص الليل فى بعض

- ٧٧١٧ - لِيَقْمِ الْأَعْرَابُ خَلْفَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، لِيَقْتَدُوا بِهِمْ فِي الصَّلَاةِ - (طب) عن سمرة - (ح)
- ٧٧١٨ - لِيَكْفِ الرَّجُلَ مِنْكُمْ كِرَادَ الرَّائِبِ - (هـ) عن سلمان - (ص)
- ٧٧١٩ - لِيَكْفِ أَحَدَكُمْ مِنَ الدُّنْيَا خَادِمٌ وَمَرَكَبٌ - (حم ن) والضياء عن بريدة - (ص)

الروايات لأن غالب النوم فيه ويظهر أن محل قوله ذلك بعد اضطجاعه في الفراش (آمنت بالله وكفرت بالطاغوت وعد الله حق وصدق المرسلون، اللهم إني أعوذ بك من طوارق هذا الليل إلا طارقاً يطرق بخير - طب عن أبي مالك الأشعري) قال الهيثمي فيه اسماعيل بن عياش وهو ضعيف

(ليقم الأعراب) في الصلاة (خلف المهاجرين والأنصار ليقتدوا بهم في الصلاة) لأن المهاجرين والأنصار أوثق وأعرف وأضبط بما يشاهدونه من أقواله وأفعاله والأعراب لا يدركون ذلك ولا يتفطنون له (طب عن سمرة) بن جندب قال الهيثمي فيه سعد بن بشير وقد اختلف في الاحتجاج به اهـ والمصنف ربه لحسنه

(ليكف الرجل منكم) من الدنيا (كراد الرائب) يعني ليكفك من الدنيا ما يبلغك إلى الآخرة فالؤمن يتزود منها والفاجر يستمتع فيها والأصل أن من امتلأ قلبه بالإيمان استغنى عن كثير من مؤن دنياه واحتمل المشاق في تكثير مؤن آخره وفيه تنبيه على أن الإنسان مسافر لا قرار له فيحمل ما يلفه المنزلة بين يديه مرحلة مرحلة ويقتصر عليه وفي بعض الكتب المنزلة ابن آدم أخذ من الدنيا ما شئت وأخذ من أهم أضعافه (تنبيه) كان بعض العارفين إذا انقضى فصل الشتاء أو الصيف يتصرف في الثياب الذي يلبسها في ذلك الفصل ولا يدخرها إلى الفصل الآخر وهو مقام عيسوي فإن المسيح عليه السلام لم تكن له ثياب تطوى زيادة على ما عليه من جبة صوف أو قطن وكانت مخدته ذراعيه وقصعته بطنه ووضع ابنة على ابنة من طين تحت رأسه فقال له إبليس قد رغبت يا عيسى في الدنيا بعد ذلك الزهد فرمى بهما واستغفر وتاب وكان أبو حذيفة يقول أحب الأيام إلى يوم يأتي الخادم فيقول ما في بيتنا اليوم شيء نأكله؛ هذا تأكيد شديد في الترغيب في الزهد؛ قال العلائي والباعث عليه قصر الأمل ولهذا أشار إليه بقوله كزاد الرائب تشبيها للإنسان في الدنيا بحال المسافر (هـ) عن سلمان (الفارسي) ورواه عنه الحاكم بنحوه وذكر بيان السبب وهو أن سعداً قدم على سلمان يعود به فسكى فقال ما يبكيك توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنك راض وترد عليه الحوض وتلقى أصحابك فقال ما يبكي جزعا من الموت ولا حرصا على الدنيا ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد الينا لتكن باعة أحدكم من الدنيا كزاد الرائب وحولى هذه الأساود أى الشخصوس قال وإنما حوله أجانة وجفنة ومطهرة فقال سعد عهد الينا فقال يا سعد اذكر الله عند همك إذا هممت وعند يدك إذا قسمت وعند حكمتك إذا حكمت ورواه الحاكم بطوله وقال صحيح قال المنذرى كذا قال .

(ليكف أحدكم من الدنيا خادم ومركب) لأن التوسع في نعيمها يوجب الركون إليها والانهماك في لذاتها وحق على كل مسافر أن لا يحمل إلا بقدر زاده في السفر، نعم إن سمحت نفسه باطعام الطعام وتوسيع الزاد على الرفقاء فلا بأس بالاستكثار فقله كزاد الرائب معناه لأنفسكم خاصة وإلا فقد كان بمن يروى هذا الحديث ويأخذ به يأخذ مائة ألف في موضع واحد فلا يقوم حتى يفرقها ولا يمسك منها حبة (فائدة) قال شيخنا العارف الشعرائي من أخلاقهم شدة توجههم إلى الله في تحويل نعم الدنيا عنهم وعن إخوانهم من مال وولد وزوجة إلا ما لا بد منه قال وقد قال لى سيدى على الخواص ينبغي للفقير أن لا يغفل عن سؤال تحويل الدنيا عنه وعن أصحابه ما عدا اللقمة وسائر الهورة ومالا بد منه كما أشار إليه هذا الخبر وقال المرصفي من علامة محبة الشيخ لأصحابه أن يحول بينهم وبين وظائف الدنيا ولذاتها فإذا ماتت أولادهم أو عزلوا من وظائفهم أو ذهب ما لهم وجد له لذة في قلبه شفقة عليهم (حم ن والضياء) المقدسى (عن بريدة) بن الحصيب .

٧٧٢- لَيْكُونَنَّ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ خَسْفٌ وَقَذْفٌ وَمَسْخٌ، وَذَلِكَ إِذَا شَرِبُوا الْخَمْرَ، وَاتَّخَذُوا الْقَيْنَاتِ، وَضَرَبُوا بِالْمَعَازِفِ - ابن أبي الدنيا في ذم الملاهي عن أنس - (ح)

٧٧٢١- لَيْكُونَنَّ فِي وَلَدِ الْعَبَّاسِ مُلُوكٌ يَلُونُ أَمْرَ أُمَّتِي يُعِزُّ اللَّهُ تَعَالَى بِهِمُ الدِّينَ - (قط) في الأفراد عن جابر - (ص)

٧٧٢٢- لَيْلَةُ الْجُمُعَةِ وَيَوْمُ الْجُمُعَةِ أَرْبَعٌ وَعِشْرُونَ سَاعَةً، لِلَّهِ تَعَالَى فِي كُلِّ سَاعَةٍ مِنْهَا سِتْمِائَةٌ أَلْفٌ عَتِيقٍ مِنَ النَّارِ كُلَّهُمْ قَدْ اسْتَوْجَبُوا النَّارَ - الخليلي عن أنس - (ض)

٧٧٢٣- لَيْلَةُ الْقَدْرِ لَيْلَةٌ سَبْعٌ وَعِشْرِينَ - (د) عن معاوية - (ص)

٧٧٢٤- لَيْلَةُ الْقَدْرِ لَيْلَةٌ أَرْبَعٌ وَعِشْرِينَ - (حم) عن بلال، الطيالسي عن أبي سعيد - (ح)

٧٧٢٥- لَيْلَةُ الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ: فِي الْخَامِسَةِ، أَوِ الثَّلَاثَةِ - (حم) عن معاذ - (ص)

٧٧٢٦- لَيْلَةُ الْقَدْرِ لَيْلَةٌ سَابِعَةٌ أَوْ تَاسِعَةٌ وَعِشْرِينَ، إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تِلْكَ اللَّيْلَةَ فِي الْأَرْضِ أَكْثَرُ مِنْ عَدَدِ

( ليكون في هذه الأمة خسف وقذف ومسح وذلك إذا شربوا الخمر واتخذوا القينات وضربوا بالمعازف ) فيه إنبات الخسف والمسح في هذه الأمة ومن زعم عدم وقوعه فيها قال المراد خسف المنزلة ومسح القلوب وفيه أن آله الله حرام ، ولو كانت حلالاتنا ذمهم علي استحلالها ، ذكره ابن القيم ( ابن أبي الدنيا ) أبو بكر ( في ) كتاب ( ذم الملاهي عن أنس ) بن مالك وفي الباب ابن عباس وأبو أمامة وغيرهما عند أحمد والطبراني وغيرهما ( ليكون من ولد العباس ملوك يلون أمر أمتي ) يعني الخلافة ( يعز الله تعالى بهم الدين ) أي دين الإسلام ، وهذا علم من أعلام نبوته ومعجزاته التي ينبوعها نطاق الحصر فانه إخبار عن غيب وقع ( قط في الأفراد عن جابر ) وفيه عمر بن راشد المدني قال في الميزان عن أبي حاتم وجدت حديثه كذباً وزوراً وقال العقيلي منكر الحديث وابن عدي كل أحاديثه لا يتابع عليها ومن أحاديثه هذا الخبر ( ليلة الجمعة ويوم الجمعة أربع وعشرون ساعة لله في كل ساعة منها ستمائة ألف عتيق من النار كلهم قد استوجبوا النار ) أي نار التطهير ويحمل لإجراؤه على إطلاقه بأن يوفق من شاء من الكفار لأن يسلم ( الخليل ) في مشيخته ( عن أنس ) بن مالك

( ليلة القدر ليلة سبع وعشرين ) وبه قال الأكثر من الصحب وتابعهم وكان أبي بن كعب يخالف عليه قال القاضي سميت ليلة القدر لأنها ليلة تقدير الأمور فانه تعالى بين فيها ملائكته ما يحدث إلى مثلها من العام القابل فإما لخطرها وشرفها على جميع الليالي وإما لغير ذلك ( د عن معاوية ) رمز المصنف لصحته وظاهر صنيعه أن ذالم يتعرض أحد الشيخين لتخرجه والأمر بخلافه فقد عزاه الديلمي إلى مسلم بالنظ المزبور عن أبي بن كعب ( ليلة القدر ليلة أربع وعشرين ) أخذ به راويه بلال وحكي عن ابن عباس والحسن وقناة ( حم عن بلال ) المؤذن ( الطيالسي ) أبو داود ( عن أبي سعيد ) قال الهيثمي سند أحمد حسن اه والمصنف رمز لصحته فليحرج ( ليلة القدر في العشر الأواخر ) أي الذي تلى آخر الشهر ( في الخامسة أو الثالثة - حم عن معاذ ) بن جبل رمز المصنف لصحته

( ليلة القدر ليلة سابعة أو تاسعة وعشرين ) وعليه جمع ( إن الملائكة تلك الليلة ) أي ليلة القدر ( في الأرض أكثر من عدد الحصى ) وفي رواية الطبراني في الأوسط أكثر من عدد النجوم وهي أفضل ليالي العام مطلقا

الحصى - (حم) عن أبي هريرة - (ص)

٧٧٢٧ - لَيْلَةُ الْقَدْرِ لَيْلَةٌ بِلِجَّةٍ ، لَأَحَارَةٌ وَلَا بَارِدَةٌ ، وَلَا سَحَابٌ فِيهَا ، وَلَا مَطَرٌ ، وَلَا رِيحٌ ، وَلَا يُرَى فِيهَا بِنَجْمٍ ، وَمِنْ عِلَامَةِ يَوْمِهَا تَطْلُعُ الشَّمْسُ لِأَشْعَاعِهَا - (طب) عن وائلة

٧٧٢٨ - لَيْلَةُ الْقَدْرِ لَيْلَةٌ سَمْحَةٌ طَلْقَةٌ ، لَأَحَارَةٌ وَلَا بَارِدَةٌ ، تُصْبِحُ الشَّمْسُ صَبِيحَتَهَا ضَعِيفَةً حَرَاءً - الطيالسي (هب) عن ابن عباس - (خ)

٧٧٢٩ - لَيْلَةُ أُسْرِي بِي مَامَرَّتْ عَلَى مَلَإٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ إِلَّا أَمْرُونِي بِالْحِجَامَةِ - (طب) عن ابن عباس - (ض)

٧٧٣٠ - لَيْلِي مِنْكُمْ أَوْلُو الْأَحْلَامِ وَالنَّهْيِ ، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ ، وَلَا تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ ، وَإِيَّاكُمْ وَهَيْشَاتِ الْأَسْوَاقِ - (م ٤) عن أبي مسعود - (ص)

وذهب بعضهم إلى تفضيل ليلة الإسراء عليها واعترض وتوسط البعض فقال ليلة الإسراء أفضل في حق المصطفى صلى الله عليه وسلم وليلة القدر أفضل لأمته، وصوت ابن تيمية تفضيل ليلة القدر مطلقاً لأن ليلة الإسراء وإن حصل للمصطفى صلى الله عليه وسلم فيها ما لم يحصل له في غيرها لكن لا يلزم إذا أعطى الله نبيه فضيلة في زمان أو مكان أن يكون أفضل من غيره، هذا إن فرض أن إنعامه عليه ليلة الإسراء أعظم من إنعامه عليه بإنزال القرآن ليلة القدر وللتوقف فيه مجال (حم عن أبي هريرة) قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح اه ومن ثم رمز المصنف لصحته (ليلة القدر ليلة بلجة) أي مشرقة (لا حارة ولا باردة) بل معتدلة (ولا سحاب فيها ولا مطر ولا ريح) أي شديدة (ولا يرى فيها بنجم ومن علامة يومها تطلع الشمس لأشعاع لها) وكان أبي بن كعب يخلف على ذلك قال النووي والشعاع ما يرى من ضوء الشمس عند بدوها مثل الجبال والقضبان مقبلة اليك إذا نظرت إليها وقيل معنى لأشعاع لها أن الملائكة لكثرة اختلافها في ليلتها ونزولها إلى الأرض وصعودها تستر بأجنتها وأجسامها اللطيفة ضوء الشمس (طب عن وائلة) بن الأسقع رمز لحسنه قال الهيثمي وفيه بشر بن عوف عن بكار بن تميم كلاهما ضعيف (ليلة القدر ليلة سمحة طلقة) أي سهلة طيبة (لا حارة ولا باردة) أي معتدلة يقال يوم طلق وليلة طلق وطلقة إذا لم يكن فيها حر ولا برد يؤذيان، ذكره ابن الأثير (تصبح الشمس صبيحتها ضعيفة) أي ضعيفة الضوء (حرأ) أي شديدة الحرارة ومن علاماتها أيضاً أن يرى كل شيء مساجداً وأن ترى الأنوار في كل مكان ساطعة حتى في المواضع المظلمة وأن يسمع كلام الملائكة وأن يستجاب فيها الدعاء قالوا ولا يلزم من تخلف العلامة عدوها ورب قائم فيها لم يحصل منها إلا على العبادة ولم ير شيئاً من علاماتها وهو أفضل عند الله عن رآها وأكرم (الطيالسي) أبو داود (هب) كلاهما (عن ابن عباس) رمز المصنف لحسنه ولله زمعة بن صالح المكي قال الذهبي ضعفه أبو أحمد وأبو حاتم وغيرهما وفيه سلبية بن زهرام ضعفه أبو داود قال أحمد له منا كبير وسرد له ابن عدي عدة أحاديث هذا منها ثم قال أرجو أنه لا بأس به .

(ليلة أسرى بي) من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى (ما مررت على ملائمة الملائكة إلا أمروني بالحجامة - (طب عن ابن عباس)

(ليلتي) بكسر اللامين وخفة النون من غير ياء قبل النون ويأبائها مع شدة النون على التأكيد وقال النووي بكسر اللام وتخفيف النون من غير ياء قبها ويجوز ثبات الياء مع تشديد النون على التأكيد وقال الطيبي حق هذا

- ٧٧٣١ - لِيَلْبِي مِنْكُمْ الَّذِينَ يَأْخُذُونَ عَنِّي - (ك) عن أبي مسعود - (ص)
- ٧٧٣٢ - لِيَمْسَخَنَّ قَوْمٌ وَهُمْ عَلَى أَرْبِكَتِهِمْ قَرْدَةً وَخَنَازِيرَ، بِشُرْبِهِمُ الْخَمْرَ، وَضَرْبِهِمُ بِالْبِرَابِطِ وَالْقِيَانِ - ابن أبي الدنيا في ذم الملاهي عن الغاز بن ربيعة مرسلًا - (ض)
- ٧٧٣٣ - لِيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ عَنْ وُدِّهِمُ الْجُمُعَاتِ أَوْ لِيَخْتَمِنَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ ثُمَّ لِيَكُونَنَّ مِنَ الْغَافِلِينَ - (حم م ن ه) عن ابن عباس وابن عمر - (ص)

اللفظ أن يحذف منه الياء لانه على صيغة الامر وقد وجد يائبات الياء وسكونها في سائر كتب الحديث والظاهر أنه غلط (منكم) أي ليدنو مني منكم (أولو الاحلام والنهي) بضم النون جمع نية وهي العقل الناهي عن القبائح والاحلام جمع حلم بالضم وهو ما يراه النائم تقول منه حلم بالفتح واحتمل غلب استعماله فيما يراه النائم من دلالة البلوغ بدلالته على البلوغ التزامية فلا يلزم كون المراد هنا لياي البالغون ليكون مجازاً لاستعماله في لازم معناه لجواز إرادة حقيقته ويعلم منه المقصود لانه إذا أمر أن يليه من أتصف بملزوم البلوغ علم أن المراد أن يليه البالغون ولو قيل إن البلوغ نفس الاحتلام أو بلوغ سن مخصوص كان إرادتهم باللفظين حقيقياً لا مجازياً وفي تفسير الاحلام بالعقول لزوم التكرار في الحديث بلا ضرورة فليجنب، ذكره العلامة ابن الهمام (ثم الذين يلونهم) أي يقربون منهم في هذا الوصف كالمراقبين (ثم الذين يلونهم) كالصبيان المميزين ثم الذين يلونهم كالنساء لأن نوع الذكر أشرف (ولا تختلفوا قلوبكم) بالنصب (ولياكم وهيشات) بفتح الهاء وسكون التحتية وإعجام الشين (الاسواق) أي مختلطاتها وجماعاتها والمنازعات واللفظ فيها فاحذروها جمع هيشة وهي الفتنة والاضطراب والمعنى لا تكونوا مختلطين اختلاط أهل الاسواق فلا يتميز الذكور عن الإناث ولا الصبيان عن البالغين (م) في الصلاة (عن ابن مسعود) ولم يخرج البخاري لكن قال الترمذي في العلل أنه سأل عنه البخاري فقال أرجو أن يكون محفوظاً قال الحاكم وهو على شرطه .

(ليلبى منكم الذين يأخذون عني) يعني الصلاة لشرفهم ومزيد فضلهم ؛ وليضطربوا أفعالي وأوالي ليلغونها عني الأمة (ك) في الصلاة (عن ابن مسعود) وقال على شرطهما وأقره عليه الذهبي

(ليمسخن قوم وهم على أربكتهم قردة وخنزير بشربهم الخمر وضربهم بالبرابط) هي ملهأة تشبه العود فارسي معرب وأصله بربت لأن الضارب به يضعه على صدره واسم الصدر بر (والقيان) قال ابن القيم إنما مسخوا قردة وخنزير لمشابهم لهم في الباطن والظاهر مرتبط به أتم ارتباط وعقوبات الرب تجارية على وفق حكمته وعدله وقال ابن تيمية المسخ واقع في هذه الأمة ولا بد وهو واقع في طائفتين علماء السوء الكاذبين على الله ورسوله الذين قبلوا دينه وشربه فقلب الله صدورهم كما قبلوا دينه والمجاهرين المتهمسين في شرب الخمر والمحارم ومن لم يمسخ منهم في الدنيا مسخ في قبره أو يوم القيامة اه (ابن أبي الدنيا) أبو بكر القرشي (في) كتاب (ذم الملاهي عن الغاز بن ربيعة مرسلًا) .

(لينتهن) بفتح أوله وفتح المثناة وضم الهاء لتدل على واو الضمير المحذوفة لأن أصله ينتهنون (أقوام عن ودعهم) أي تركهم قال الزمخشري مصدر يدع (الجمعات) أي التخلف عنها قال الطيبي وهذا يرد قول النحاة أنهم أماتوا ماضيه ومصدره استغناء بترك هليحمل كلامهم على قلة استعماله مع صحته قياساً (أو ليختمن الله على قلوبهم) أي يطبع عليها ويغطيها بالرين كناية عن إعدام اللطف وأسباب الخير فإن اعتياد ترك الجمعة يغلب الرين على القلب ويزهده النفوس في الطاعات وذلك يؤديهم إلى الغفلة كما قال (ثم ليكونن) بضم النون الأولى (من الغافلين) قال القاضي معنى هذا التريد أن أحد الامرين كائن لا محالة إما الانتهاء عن تركها وإما الختم فإن اعتياد تركها يزهده في الطاعة ويجر إلى الغفلة قال الطيبي وشم للترخي في الرتبة فإن كونهم من جملة الغافلين والمشهود فيه بالغفلة أدعى لشقاوتهم وأنطق لحسرتهم من

٧٧٣٤ - لِيَتَّبِعِينَ أَقْوَامٌ يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ فِي الصَّلَاةِ أَوْ لَا تَرْجِعُ إِلَيْهِمْ أَبْصَارُهُمْ - (حم م ده)  
عن جابر بن سمرة - (صح)

٧٧٣٥ - لِيَتَّبِعِينَ أَقْوَامٌ عَنْ رَفْعِهِمْ أَبْصَارَهُمْ عِنْدَ الدُّعَاءِ فِي الصَّلَاةِ إِلَى السَّمَاءِ أَوْ لِتُخَفِّضَنَّ أَبْصَارَهُمْ -  
(م ن) عن أبي هريرة

٧٧٣٦ - لِيَتَّبِعِينَ رِجَالَ عَن تَرْكِ الْجَمَاعَةِ أَوْ لِأَحْرِقَنَّ بِيُوتِهِمْ - (ه) عن أسامة - (ح)

٧٧٣٧ - لِيُنْصِرَ الرَّجُلُ أَخَاهُ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا: إِنْ كَانَ ظَالِمًا فَلْيَنْهَهُ؛ فَإِنَّهُ لَهُ نُصْرَةٌ، وَإِنْ كَانَ مَظْلُومًا فَلْيَنْصُرْهُ - (حم ق) عن جابر - (صح)

مطابق كونهم محتوما عليهم وفيه أن الجمعة فرض عين (حم م ن ه عن ابن عباس وابن عمر) بن الخطاب وكذا أبو هريرة ولم يخرجها البخاري .

(ليتبعين) اللام جواب قسم محذوف (أقوام يرفعون أبصارهم إلى السماء في الصلاة أو لا ترجع إليهم أبصارهم) وكلمة أو للتخيير تهديد أو هو خبر بمعنى الأمر أي ليكون منكم الانتهاء عن رفع البصر أو تخطف الابصار عند الرفع على حد قوله سبحانه «تقاتلونهم أو يسلبون» أي يكون أحد الأمرين وذلك لما فيه من فوت كمال الخشوع وقد مر في خبر أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم كان يرفع بصره إلى السماء في الصلاة حتى نزلت والذين هم في صلاتهم خاشعون، فتركه قال الحرالي وذلك لأن غيب القلوب اختص بوجهة المصلي والسماء خصت بوجه الداعي فالمصلي يرجع إلى غيب قلبه ولا يرفع طرفه إلى السماء والداعي يتوجه إلى السماء ويمد يديه حتى يرى يياض إبطيه كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعل وقال ابن حجر اختلف في المراد بذلك فقيل هو وعيد وعليه فالفعل المذكور حرام وأقرط ابن حزم فأبطل الصلاة به وقيل معناه أنه يخشى على الابصار من الأنوار التي تنزل بها الملائكة على المصلي (حم م ده عن جابر بن سمرة)

(ليتبعين أقوام عن رفع أبصارهم عند الدعاء في الصلاة إلى السماء أو لتخطفن) بفتح الفاء بلفظ المجهول أي لا يخلو الحال عن أحد أمرين إما الانتهاء عنه أو العمى وقال البيضاوي أو لتخطفن عطف على ليتبعين ردد بين الانتهاء عن الرفع وما هو كالألزام لنقيضه والمعنى والله اتنتهن عن الرفع أو لتسليبن (أبصارهم) لأن ذلك يوم نسبة العلو المكانى إلى الله سبحانه وتعالى ثم يحتمل كونها خبطة حسية وكونها معنوية ولا مانع من إرادتهما معاً ثم يحتمل كونه إشارة إلى ذهاب قائمتها بالعمى أو إلى قلعها من أصلها قال في المطامح والخطف بالمعنى الثاني أولى وفي الحديث وما قبله النهى الأكيد والوعيد الشديد وحملوه على الكراهة دون الحرمة الإجماع على عدمها وأما الرفع إلى السماء في غير الصلاة في نحو الدعاء فجزوه الأكثر لأن السماء قبلة الدعاء للداعين والكمية قبلة المصلين (م ن عن أبي هريرة) ولم يخرجها البخاري

(ليتبعين رجال عن ترك) الصلاة في (الجماعة أو لأحرقن) بضم الهمزة وفتح الحاء وشد الراء المكسورة ونون التوكيد (بيوتهم) بالنار عقوبة لهم أي أحد الأمرين كائن إما الانتهاء أو التحريق وقيد الرجال ليخرج الصبيان والنساء ومفهومه أن العقوبة غير قاصرة على المسال بل المراد تحريق المتخلفين وبيوتهم وأحرقن بتشديد الراء ونون التوكيد مشعر بالتكثير والمبالغة في التحريق وبه أخذ بعضهم فقال الجماعة فرض عين إذ لو كانت سنة لما هددت أركانها بالتحريق أو فرض كفاية كان قيامه ومن معه بها كافياً وقال أبو حنيفة ومالك سنة والأصح عند الشافعية فرض كفاية وأجابوا عن الحديث بأنه هم ولم يفعل وأنه ورد فيمن تخلف لفتاق (ه) عن أسامة بن زيد روى المصنف لحسنه

(ينصر الرجل أخاه ظالماً أو مظلوماً إن كان ظالماً فلينه فإنه له نصرة وإن كان مظلوماً فلينصره) قال العلائي هذا

٧٧٣٨ - لِيَنْظُرَنَّ أَحَدَكُمْ مَا الَّذِي يَتَمَنَّى ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي مَا يَكْتُبُ لَهُ مِنْ أَمْنِيَّتِهِ - (ت) عن أبي سلمة (ح)

٧٧٣٩ - لِيَتَّقِضَنَّ الْإِسْلَامَ عُرْوَةَ عُرْوَةٍ - (حم) عن فيروز الديلمي - (ح)

٧٧٤٠ - لِيُودِنَ أَهْلَ الْعَافِيَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنْ جُلُودَهُمْ قُرِضَتْ بِالْمَقَارِيضِ مِمَّا يَرُونَ مِنْ ثَوَابِ أَهْلِ الْبَلَاءِ - (ت) والضياء عن جابر - (ح)

٧٧٤١ - لِيُودِنَ رَجُلٌ أَنَّهُ خَرَّ مِنْ عِنْدِ الثَّرِيَا وَأَنَّهُ لَمْ يَلِ مِنْ أَمْرِ النَّاسِ شَيْئًا - الْحَرِثُ (ك) عن أبي هريرة - (ص)

٧٧٤٢ - لِيَهَيِّطَنَّ عَيْسَى ابْنَ مَرْيَمَ حَكَاةً وَإِمَامًا مُقْسَطًا ، وَلِيَسْلُكَنَّ فِجَاجًا حَاجًا أَوْ مُعْتَمِرًا ، وَلِيَأْتِيَنَّ قَبْرِي حَتَّى يَسْلِمَ عَلَيَّ ، وَلَا رَدْنَ عَلَيَّ - (ك) عن أبي هريرة - (ص)

من بليغ الكلام الذي لم ينسج على منواله أو للتنويع والتقسيم وسمى رد المظالم نصراً لأن النصر هو العون ومنع الظالم عون له على مصلحته والظالم مقهور مع نفسه الأمانة وهي في تلك الحالة عاتية عليه لفرده عون له على قهرها ونصرة له عليها (حم ق عن جابر) بن عبد الله  
(لينظرن أحدكم ما الذي يتمنى فإنه لا يدري ما يكتب له من أمنيته - ت عن أبي سلمة) أبو سلمة في الصحب كثير فكان ينبغي تمييزه رهب المصنف لصحته .

( ليتتقضن الإسلام عروة عروة ) ظاهره أن هذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته عند مخرجه أحد عن فيروز الآتي كما ينقض الجبل قوى قوى اه بحروفه ورواه أحمد أيضا عن أبي أمامة بلفظ ليتتقضن الإسلام عروة عروة كلما اتقضت عروة تشبث الناس بالتي تليها فأولها نقضا الحكم وآخرها الصلاة ( حم عن فيروز الديلمي )  
اليمني قاتل الأسود الكذاب قال الذهبي له وفادة وصحة

( ليودن أهل العافية يوم القيامة أن جلودهم قرضت بالمقاريض ) أى يتمنى أهل العافية في الدنيا يوم القيامة قائلين ليت جلودنا كانت قرضت بالمقاريض فلنا الثواب المطبوع على البلاء فاختر في الحديث الغيبة على التكلم لأنه أقل إحواجا إلى التقدير فعلى هذا مفعول يود محذوف وذلك ( مما يرون من ثواب أهل البلاء ) لأن الله سبحانه ظهرهم في الدنيا من موادم الخيبة بأنواع البلايا والرزايا فلقوه وقد خلاصت سيبيكهم إيمانهم من الخبت في دار الخبت فصلحوا حينئذ لجواره ومساكنته في دار كرامته فيصب عليهم فيها الإينعام صبا وأمان لم يتطهر من موادم الخيبة في دار الخبت لتطهره النار ، إذ حكمته تعالى أن يجاوره أحد في دار كرامته وهو متطبخ بخبائثه ومن تحقق بعلم ذلك انفتح له باب الرضى والتسليم ومن ثم قال بعض العارفين لو كشف المبتلى عن سرسريان الحكمة في البلاء لم يرض إلا به ( ت ) في الزهد ( والضياء ) في المختارة ( عن جابر ) قال الترمذى غريب اه وفيه عبد الرحمن بن معز قال في الكاشف وثقه أبو زرعة وليفه ابن عدى وقال المناوى إسناده حسن .

( ليودن رجل ) يوم القيامة ( أنه خر من عند الثريا ) النجم العالم المعروف ( وأنه لم يل من أمر الناس شيئا ) يعنى الخلافة أو الإمارة ( الحارث ) بن أبي أسامة في سنده ( ك ) عن أبي هريرة ) ورواه عنه الديلمي أيضا .  
( ليهيطن ) وفي رواية ليوشكن أن ينزل فيكم ( عيسى ابن مريم حكما ) أى حاكما ( وإماما مقسطا ) أى عادلا يحكم بهذه الشريعة المحمدية ولا يحكم بشرعه الذى أنزل عليه فى أو ان رسالته لأنه نسخ وحكمة نزوله دون غيره من الانبياء الرد على اليهود حيث زعموا أنهم قتلوه فيكذبهم الله ( وليسكن فجأ فجأ حاجا أو معتمرا وليأتين قبري



٧٧٤٣ - لِي الْوَاجِدُ يُجِلُّ عِرْضَهُ وَعَقُوبَتَهُ - (حم دن ه ك) عن الشريد بن سويد - (صح)

٧٧٤٤ - لِيَّةٌ لِالَّتَيْنِ - (حم د ك) عن أم سلمة - (صح)

### (فصل في المحلى بأل من هذا الحرف)

٧٧٤٥ - اللَّبَّاسُ يُظْهِرُ الْغَنَى، وَالذَّهْنُ يُذْهِبُ الْبُؤْسَ، وَالْإِحْسَانُ إِلَى الْمَمْلُوكِ يَكْتِبُ اللَّهُ بِهِ الْعُدُوَّ - (طس)  
عن عائشة - (ض)

٧٧٤٦ - اللَّبَنُ فِي الْمَنَامِ فِطْرَةٌ - البراز عن أبي هريرة - (صح)

حتى يسلم على ولأردن عليه السلام ويتزوجن ويولد له كما قاله القرطبي تحقيقاً للبيعة ثم يموت بعد ذلك ويدفن في الروضة الشريفة وقد حكى في المطامح إجماع الأمة على نزوله وأنكر على ابن حزم ما حكاه في مراتب الإجماع من الخلاف في نزوله قبل يوم القيامة وقال هذا نقل مضطرب ولم يخالف أحد من أهل الشريعة في ذلك وإنما أنكره الفلاسفة والملاحدة وأما وقت نزوله فجهول لكنه ينزل عند خروج الدجال فيقتله كما في عدة أخبار وما في الخبر المغربي للباحي من تعيين ذلك فتشديد الضعف كما بينه القرطبي (ك) في أخبار الأنبياء (عن أبي هريرة) قال الحاكم صحيح سمعه يعلى بن عبيد منه وقال الذهبي إسناده صالح وهو غريب (لِي الْوَاجِدُ) أي مطلق الغنى والى بالفتح المطل وأصله لوى فأدغمت الواو في الياء والواجد الغنى من الوجد بالضم بمعنى السعة والقدرة ويقال وجد في المال وجداً أي استغنى (يجل) بضم الياء من الاحلال (عرضه) بأن يقول له المدين أنت ظالم أنت بماطل ونحوه مما ليس بقذف ولا فحش (وعقوبته) بأن يعزره القاضي على الأداء بنحو ضرب أو حبس حتى يؤدي قال الرغشري يقال لويت دينة لياوليانا وهو من اللى لأنه يمنعه حقه ويشبهه عنه قال

تلويني ديني النهار وأقتضى ديني إذا رقد النعاس الرقد

والواجد من الوجد والجدة العقوبة قال ابن حجر (قائدة) في مشروعية الحبس، خبر أبي داود أن المصطفى صلى الله عليه وسلم حبس رجلاً في تهمة ساعة من نهار ثم خلى سبيله (حم دن) في البيع (ه) في الأحكام (ك) عن عمرو بن الشريد عن أبيه (الشريد) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي ولم يضعفه أبو داود وعلقه البخاري .

(لية لاليتين) بفتح اللام والتشديد أي مرة من اللى لا مرتين منه والخطاب لام سلمة، أمرها أن يكون الخمار على رأسها وتحت حنكها عطفة واحدة لا عطفين حذراً من الإسراف والتشبه بالمتعممين ونصبه بفعل مقدر أي اختمرى قال الراغب اللى قتل الجبل لويته ألويه لياً ولوى رأسه وبرأسه أماله (حم د ك) كلهم في اللباس (عن أم سلمة) دخل النبي صلى الله عليه وسلم وهي تختمر فذكره قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي .

(اللباس) أي لبس الثياب الحسنة (يظهر الغنى) بين الناس (والدهن) أي دهن شعر الرأس واللحية (يذهب البؤس) بالضم وسكون الهمزة الضر (والإحسان إلى المملوك) بأقول أو الفعل سواء مملوكه أو مملوك غيره لأنه تحت قهر السيد فهو بالإحسان إليه أجدر (يكبت الله به العدو) أي يهينه ويذله ويحزنه (طس عن عائشة)

(اللبن في المنام فطرة) لأن العالم القدسي يصاغ فيه الصور من العالم الحسي لتدرك منه المعاني فلما كان اللبنة في العالم الحسي من أول ما يحصل به الترية ويرسخ به المولود صيغ منه مثلاً للفطرة التي بها تتم القوة الروحانية وتنشأ عنها الخاصة الإنسانية، ذكره بعض الأعاظم؛ وقال العارف ابن عربي أراد بالفطرة هنا علم التوحيد لا غير، فهو الفطرة التي فطر الحق عليها عباده حتى أشهدهم حين قبضهم من ظهورهم وأستبرككم قالوا بلى، فشهدوا الربوبية قبل كل شيء ولولا حقيقة مناسبة

- ٧٧٤٧ - اللَّحْدُ لَنَا، وَالشَّقُّ لِغَيْرِنَا - (٤) عن ابن عباس - (ص)
- ٨٧٤٨ - اللَّحْدُ لَنَا، وَالشَّقُّ لِغَيْرِنَا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ - (حم) عن جرير - (ص)
- ٧٧٤٩ - اللَّحْمُ بِالْبَرِّ مَرَّةٌ الْأَنْبِيَاءِ - ابن النجار عن الحسين - (ض)
- ٧٧٥٠ - الَّذِي تَقْوَتُهُ صَلَاةُ الْعَصْرِ كَأَنَّهَا وَتَرَّ أَهْلُهُ وَمَالُهُ - (ق) عن ابن عمر - (ص)

جامعة بين العلم واللبن لما ظهر بصورته في عالم الخيال عرف ذلك من عرفه وجهله من جهله فالعارف من يأخذ عن الله لآعن نفسه وشتان بين مؤلف يقول حدثني فلان رحمه الله عن فلان رحمه الله تعالى وبين من يقول حدثني قلبي عن ربي وإن كان هذا رفيع القدر فشتان بينه وبين من يقول حدثني ربي عن ربي أي حدثني ربي عن نفسه وهذا هو العلم الحاصل للقلب عن المشاهدة الذاتية التي منها يفيض عن السر والروح والنفس فمن كان هذا مشربه كيف يعرف مذهبه (البرار) في مسنده (عن أبي هريرة) قال الهيثمي فيه محمد بن مروان ثقة وفيه لين وبقية رجاله ثقات (اللحد) بفتح اللام وضمها جانب القبر وهو ما يحفر فيه ما تلاءم عن استوائه وأصله الميل لأحد الجانبين (لنا) أي هو الذي تؤثزه ونختاره أيها المسلمون (والشق لغيرنا) أي هو اختيار من كان قبلنا من الأمم السابقة واللحد من خصوصيات هذه الأمة؛ وفيه دليل على أفضلية اللحد وليس فيه نهى عن الشق وهو بفتح الشين أن يحفر وسط أرض القبر ويبنى حافته بآبن أو غيره ويوضع الميت بينهما ويسقف عليه وأما قول بعضهم أراد بلنا قريش وبغيرنا غيرهم فترده الزيادة الآتية في الحديث بعده (٤) في الجائز (عن ابن عباس) فيه عبدالاعلي بن عامر الثعلبي قال ابن حجر ضعيف قال جمع لا يمتج بحديثه وقال احمد منكر الحديث وابن معين ليس بالقوى وابن عدى حدث بأشياء لا يتابع عليها قال ابن القطان فأرى هذا الحديث لا يصح من أجله وقال ابن حجر في موضع آخر: الحديث ضعيف من وجهين (اللحد لنا) وهو أن يحفر في أسفل جانب القبر القبلي قدر ما يسع الميت ويوضع فيه وينصب عليه اللبن (والشق لغيرنا من أهل الكتاب) قال القاضي معناه أن اللحد أثر لنا والشق لهم وهذا يدل على اختيار اللحد وأنه أولى من الشق لا المنع منه اه لكن محل أفضلية اللحد في الأرض الصلبة وإلا فالشق أفضل (تنبية) قال ابن تيمية فيه تنبيه على مخالفتنا لأهل الكتاب في كل ما هو شعارهم حتى وضع الميت في أسفل القبر (حم عن جرير) وفيه أبو اليقظان الأعمى عثمان بن عمير البجلي قال الصدر المناوى كغيره ضعيف

(اللحم) أي المطبوخ (بالبر) بالضم: الحنطة (مرقة الانبياء) أي أنهم كانوا يكثرون عمل ذلك وأكله، وفيه أن أكل اللحم ومرقة من سنن الانبياء والمرسلين وفيه رد على البراهمة المانعين لا كله قالوا لانه ظلم للحيوان وبهض الصوفية المانعين له لكونه يورث ضراوة وقسوة ويعد الروحانيات (ابن النجار) في تاريخه (عن الحسين) بن علي وهو مما يبعض له الدليلي بعدم وقوفه على مسنده (الذي تقوته صلاة العصر) بأن تعدد إخراجها عن وقت جوازها وقيل اختيارها (كأنما) في رواية فكأنما (وتر) بالبناء للمفعول وفيه ضمير يعود للرجل (أهله وماله) بنصبها قال النزوى وهو الصحيح المشهور الذي عاينه الجمهور على أنه مفعول ثان أي نفعهما وسلبهما فصار بلا أهل ولا مال وبرفعهما على أنهما نائباً الفاعل أي انتزع منه الأهل والمال؛ شبه خسران من فاتته بخسران من ضاع أهله وماله للنهيم وإلا فقالت الثواب في المال أعظم من فوات الأهل والمال، والنصد الحث عليها والتحذير من فوتها كآذره من ذهابها، وخص العصر لاجتماع ملائكة الليل والنهار فيها أو لأن العصر لا عذر لأحد في تقويتها لكونه وقت يقظة وقول ابن عبد البر يلحق بالعصر جميع الصلوات رده النووى بأن الشرع نص على العصر ولم تتحقق العلة فامتنع الإلحاق قال ابن المنذر والحق أنه تعالى يخص ما شاء بما شاء من الفضيلة (ق) عن ابن عمر بن الخطاب

٧٧٥١ - الَّذِي لَا يَنَامُ حَتَّى يُوتَرَ حَازِمٌ - (حم) عن سعد - (صح)

٧٧٥٢ - الَّذِي يَمْرُ بَيْنَ يَدَيْ الرَّجُلِ وَهُوَ يُصَلِّي عَمْدًا يَتَمَنَّى يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَّهُ شَجَرَةٌ يَابِسَةٌ - (طب) عن ابن عمرو - (صح)

٧٧٥٣ - اللَّهُو فِي ثَلَاثٍ : تَأْدِيبِ فَرَسِكَ ، وَرَمِيكَ بِقَوْسِكَ ، وَمُلاعِبَتِكَ أَهْلَكَ - القرباب في فضل الرمي عن أبي الدرداء

٧٧٥٤ - اللَّيْلُ خَلَقَ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ عَظِيمٍ - (د) في مراسيله (هق) عن أبي رزين مرسلًا - (ض)

٧٧٥٥ - اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ مَطِيَّتَانِ فَارْكَبُوهُمَا بَلَاغًا إِلَى الْآخِرَةِ - (عد) وابن عساكر عن ابن عباس - (ض)

(الذي لا ينام حتى يوتر حازم) قال ابن القيم الحازم من جمع عليه همه وإرادته وعقله ووزن الأمور بعضها ببعض وأعد لكل منها عدة، ولفظ الحزم يدل على القوة والاجتماع ومنه حزمة الخطب لحازم الرأي هو الذي اجتمعت له شؤون رأيه وعرف منها خير الخبيرين وشر الشرين فأحجم في موضع الاحجام وأقدم في محل الاقدام (حم عن سعد) ابن أبي وقاص قال الهيثمي رواه أحمد من رواية محمد بن عبد الرحمن بن عبد الله بن الحصين عنه ولم أجد من ترجمه (الذي يمر بين يدي الرجل) يعني الانسان (وهو يصلي عمدا يتمنى يوم القيامة أنه) يكون (شجرة يابسة) لمسيراه من شدة العقاب والعتاب والمراد الذي يصلي إلى ستره معتبرة (طب عن ابن عمرو) بن العاص ورواه في الأوسط أيضا قال الهيثمي وفيه من لم أجد ترجمته

(اللهو) المطلوب المحبوب إنما هو (في ثلاثة) من الخصال أحدها (تأديبك فرسك) الذي اقتضت للجهاد ليتدرب ويتهدب فيصالح لقتال أعداء الله عليه والثانية (رميك بقوسك) فانه لاشيء أنفع من الرمي ولا أنكى في العدو ولا أسرع ظفرا منه ولو لم يكن إلا كفايته لمباشرته العدو وقتله ودفعه من بعد لكتفي (و) الثالثة (ملاعبتك أهلك) أي حليلتك إذا قصدت بذلك عفتها وغففتك وطالب ولد صالح يدعو له أو يقاتل أعداء الله أو يتعلم علما نافعا ويعلمه وكلما يلهو بها الرجل مما عدا هذه الثلاث فهو باطل كما جاء هكذا في خبر آخر، قال ابن العربي ولا يريد به أنه حرام بل أنه عار من الثواب وأنه لادنيا محضا لا تعلق له بالآخرة (القرباب في) كتاب (فضل الرمي عن أبي الدرداء)

(الليل خلق من خلق الله عظيم) فيه إشعار بأن الليل أفضل من النهار وعليه جرى بعضهم لكن في فتاوى جدى الشريف المناوى رحمه الله تعالى هل الليل أفضل من النهار أو النهار أفضل؟ أجب بما نصه: النهار أفضل من الليل لأن غالب الفرائض كالصوم والجهاد والصبح والظهور والعصر والابتغاء من فضل الله تعالى إنما يفعل في النهار وإن وقع جهاد في الليل لثجو غارة فنادر بالنسبة إلى ما يقع من الجهاد في النهار والترجيح بالفرائض أولى من الترجيح بفضيلة نافلة الليل من الصلاة على نافلة النهار لانه قد يكون لأمر أحر والله أعلم (د في مراسيله ع) كلاهما (عن أبي رزين) العقيلي (مرسلًا) وروى أيضا عن علي أمير المؤمنين

(الليل والنهار مطيئتان فاركبوهما بلاغا) البلاغ ما يبلغ به ويتوصل به إلى المطلوب (إلى الآخرة) أي اركبوها توصلا إلى مطلوبكم الذي يبلغكم إياها (عد وابن عساكر) في تاريخه، (عن ابن عباس) قضية كلام المصنف أن ابن عدى خرجته وأقره والأمر بخلافه فإنه أوردته في ترجمة عبد الله بن محمد بن المغيرة وقال عامة ما يرويه لا يتابع عليه وفي الميزان قال أبو حاتم غير قوى وقال ابن يونس منكر الحديث ثم ساق له هذا الخبر والله أعلم

## حرف الميم

- ٧٧٥٦ - ماءُ البحرِ طهورٌ - (ك) عن ابن عباس - (ص)
- ٧٧٥٧ - ماءُ الرجلِ غليظٌ أبيضٌ ، وماءُ المرأةِ رقيقٌ أصفرٌ ، فأيهما سبق أشبهه الولدُ - (حم م ك ه) عن أنس - (ص)
- ٧٧٥٨ - ماءُ الرجلِ أبيضٌ ، وماءُ المرأةِ أصفرٌ ، فإذا اجتمعَا فعلا مني الرجلِ مني المرأةِ أذكرا بإذن الله ، وإذا علا مني المرأةِ مني الرجلِ أنثا بإذن الله - (م ن) عن ثوبان - (ص)

## حرف الميم

(ماء البحر طهور - ك) في الطهارة (عن ابن عباس) قال علي شرط مسلم وله شواهد سبق عدة منها (ماء الرجل) أي منه (غليظ أبيض) غالباً (وماء المرأة رقيق أصفر) غالباً (فأيهما سبق أشبهه الولد) بحكم السابق قال في المطامح فإن استويا في السابق كان الولد ختياً وقد يرق ويصفر ماء الرجل لعله ويغلظ ويبيض ماؤها بفضل قوته وقد يخرج ماء الرجل بلون الدم لكثرة جماعه ويتلذذ بخروجه وقد أفاد هذا الخبر أن للمرأة منياً كما أن للرجل منياً والولد مخلوق منهما إذ لو لم يكن لها ماء وكان الولد من مائه المجرد لم يكن شبهها لأن الشبه يسبب ما بينهما من المشاركة في المزاج الأصلي المعين المعد لقبول التشكلات والكيفيات المعينة من مبدعه تبارك وتعالى فإن غلب ماء الذكر ماء الأنثى وسبق نزع الولد إلى جانبه وإن كان بالعكس فبالعكس قاله القاضي ووقع في مسلم من حديث عائشة إذا علا ماء الرجل ماء المرأة أشبه أعمامه وإذا علا ماء المرأة ماء الرجل أشبه أخواله قال ابن حجر هو مشكل من جهة أنه يلزم منه اقتران الشبه للأعمام إذا علا ماء الرجل ويكون ذكراً لأنثى وعكسه والمشاهدة خلاف ذلك لأنه قد يكون ذكراً ويشبه أخواله لأعمامه وعكسه وكأن المراد بالعلو الذي يكون سبب التشبه بسبب الكثرة بحيث يصير الآخر مغموراً فيه فبذلك يحصل الشبه وينقسم ذلك ستة أقسام: الأول أن يسبق ماء الرجل ويكون أكثر فيحصل له الذكورة والشبه. الثاني عكسه الثالث أن يسبق ماء الرجل ويكون ماء المرأة أكثر فيحصل الذكورة والشبه للمرأة. الرابع عكسه الخامس أن يسبق ماء الرجل فيستويان فيذكر ولا يختص بشبهه. السادس عكسه (حم م ن ه) عن أنس قال سألت أم سلمة النبي صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم عن المرأة ترى في منامها فقال إذا رأت ذلك فأنزلت فعاينها الغسل فقالت أيتكون هذا قال نعم ماء الرجل الخ

(ماء الرجل أبيض وماء المرأة أصفر) غالباً (فإذا اجتمعَا) في الرحم (فعلا) في رواية فغلب (من الرجل مني المرأة) أي قوى لنحو كثرة شهوة وصحة مزاج ذكره بعضهم قال ابن حجر المراد بالعلو هنا السابق لأن كل من سبق فقد علا شأنه فهو علو معنوي كما ذكره القرطبي قال أعنى ابن حجر فالعلو على ظاهره بخلافه في حديث عائشة المتقدم فإنه مؤول بما مر (أذكرا بإذن الله) أي ولدته ذكراً بحكم الغلبة يقال أذكرت المرأة لهوى مذكرة إذا ولدت ذكراً فإن صار ذلك عادتها قيل مذكار (وإذا علا مني المرأة مني الرجل) كذلك (أنا) بفتح الهمزة (بإذن الله) أي انقصد الولد منهما أنثى بحكم الغلبة فإن استويا في الغلبة كان الولد ختياً كما مر عن المطامح ثم هذا تنبيه من النبي صلى الله عليه وسلم على التعريف الإلهي الحكيم المدير بالحكمة البالغة والقدرة النافذة وأشار بقوله بإذن الله إلى أن الطبيعة ليس لها فيما ذكر دخل وإنما ذلك فعله تقديس بفعل ما يشاء وهو الذي يصوركم في الأرحام كيف يشاء. وقد تمسك بهذا الخبر بعض الطبائعين فزعم أنه إشارة إلى تأثير الطبايع وذلك جهل بالإشارات النبوية والمقاصد البرهانية (فائدة) قال بقراط أحدثك كيف رأيت المنى ينشأ: كان لبعض أهلي جارية نفيسة تحذر أن تحمل فليل لها إن المرأة إذا علقت

٨٧٥٩ - ماء زمزم لما شرب له - (شحم ه هق) عن جابر (هب) عن ابن عمرو

٧٧٦٠ - ماء زمزم لما شرب له : فإن شربته تستشفى به شفاك الله ، وإن شربته مستهيدا أعادك الله ،

وإن شربته لتقطع ظمأك قطعه الله ، وإن شربته لشبعك أشبعك الله ، وهي هزمة جبريل وسقيا إسماعيل -

(قطك) عن ابن عباس (صح)

لم يخرج مني الرجل منها ، فأحسنت باحتباسه في وقت ، فأمرتها أن أظفر إلى خلتها سبع ظفرات فسقط منها المنى يشبه بيضة مطبوخة وقد قشر عنها القشر الخارج وبقيت رطوبتها بخوف الغشاء (م ن عن ثومان) مولى النبي صلى الله عليه وسلم قال كنت عنده لجأ جبر من اليهود فقال جئت أسألك عن الولد ولا يعلمه إلا نبي أو رجل أو رجلان فذكره والقصة مطولة

(ماء زمزم) الذي هو سيد المياه وأشرفها وأجلها قدرا وأجملها إلى النفوس وهمزة جبرائيل وسقيا إسماعيل (لما شرب له) لأنه سقيا الله وغيائه لولد خليله فبقي غيائا لمن بعده فمن شربه بإخلاص وجد ذلك الغوث وقد شربه جمع من العلماء لمطالب فنالوها قال الحكيم هذا جار للمعاد على مقاصدهم وصدقهم في تلك المقاصد والنيات لأن الموحد إذا ربه أمر فشأنه الفزع إلى ربه فإذا فزع إليه استغاث به وجد غيائا وإنما يناله العبد على قدر نيته؛ قال سفيان الثوري إنما كانت الرقى والدعاء بالنية لأن النية تبلغ بالعبد عناصر الأشياء والنيات على قدر طهارة القلوب وسعيها إلى ربها وعلى قدر العقل والمعرفة يقدر القلب على الطيران إلى الله فالشارب لزمنم على ذلك (شحم ه هق عن جابر) ابن عبد الله (هب عن ابن عمرو) بن العاص هذا الحديث فيه خلاف طويل وتأليفات مفردة قال ابن القيم والحق أنه حسن وجزم البعض بصحته والبعض بوضعه مجازفة اه . وقال ابن حجر غريب حسن بشواهد وقال الزركشي أخرجه ابن ماجه بإسناد جيد وقال الدمياطي إنه على رسم الصحيح

(ماء زمزم) قال المسعودي سميت به لأن الفرس كانت ترحل إليها في الزمن الأول فزمنت عليها والزمنة صوت تخرج الفرس من خياشيمها عند شرب الماء . وحكى في اسمها زمازم وزمزم بضم الزاي حكاه المظري ونقل البرقي عن ابن عباس أنها سميت زمزم لأنها زمت بالتراب لتلا يأخذ الماء يمينا وشمالا ولو تركت ساح على الأرض حتى مأك كل شيء والزمنة الكثرة والاجتماع (لما شرب له) فإن شربته تستشفى به شفاك الله ، وإن شربته مستهيدا أعادك الله ، وإن شربته لتقطع ظمأك قطعه الله ، وإن شربته لشبعك أشبعك الله (لأن أصله من الرحمة بدأ غيائا فنادم غيائا) وهي أي بئر زمزم (هزمة جبريل) بفتح الهاء وسكون الزاي أي غمزته بعقب رجله قال الزمخشري من هزم في الأرض هزمة إذا شق شقة والهزم بلغة اليمن بطنان الأرض اه . قال السهيلي وحكمة فجرها له بعقبه دون يده أو غيرها الإشارة إلى أنها لعقبه ووارثه وهو محمد وأمه كما قال تعالى وجمعها كلمة باقية في عقبه ، أي في أمة محمد (وسقيا إسماعيل) حين تركه إبراهيم مع أمه وهو طفل صغير والقصة مشهورة قال في المطامح ووم يعقوب وابن السكيت فقالا إن أباطال أحياء وهو خطأ وإنما هو عبد المطلب (قطك) كلاهما من حديث عمر بن الحسين الأشعري عن محمد بن هشام عن الجارودي عن سفيان بن عيينة عن ابن أبي نجیح عن مجاهد (عن ابن عباس) قال الحاكم صحيح إن سلم من الجارودي قال ابن القطان سلم منه وأطال في البيان وقال في الفتح رجاله موثقون لكن اختلف في إرساله ووصله وإرساله أصح فقال في التخریج الجارودي صدوق إلا أن روايته شاذة وقال وعمر هذا قال في الميزان ضعفه الدارقطني ويروى عنه أنه كذاب وصاحب بلايا منها هذا الخبر قال أعني الذهبي آفته عمر فلقد أمم الدارقطني بسكوته عليه فإنه بهذا الإسناد باطل مارواه ابن عيينة ورده في اللسان بأنه هو الذي أمم بتأثير الدارقطني وأطال في بيانه

٧٧٦١ - ماء زمزم لما شرب له: من شربه لمرض شفاه الله، أو لجوع أشبعه الله، أو لحاجة قضاه الله -  
المستغفرى فى الطب عن جابر - (ح)

٧٧٦٢ - ماء زمزم شفاه من كل داء - (فر) عن صفية - (ض)

٧٧٦٣ - ما الدنيا فى الآخرة إلا كما يمشى أحدكم إلى اليم فأدخل أصبعه فيه فما خرج منه فهو فى الدنيا -  
(ك) عن المستورد - (صح)

٧٧٦٤ - ما الذى يعطى من سعة بأعظم أجراً من الذى يقبل إذا كان محتاجاً - (طس حل) عن أنس - (صح)

(ماء زمزم لما شرب له: من شربه لمرض شفاه الله أو لجوع أشبعه الله أو لحاجة قضاه الله) قال المصنف فى الساجدة صح أنها للجائع طعام وللريض شفاء من السقام وقد فضل ماؤها على ماء الكوثر حيث غسل منها القلب الشريف الأطهر (المستغفرى) يضم الميم وسكون السين وفتح المثناة فوق وسكون المعجمة وكسر الفاء والراء نسبة إلى المستغفرة وهو جد المنتسب إليه وهو أبو العباس جعفر بن محمد بن المعتز بن محمد بن المستغفر النسفى خطيب نفس فقيه فاضل ومحدث مكثر صدوق حافظ له تصانيف حسان (فى) كتاب (الطب) النبوى (عن جابر) ابن عبد الله

(ماء زمزم شفاه من كل داء) أى شربه بنية صادقة وعزيمة صالحة وتصديق لما جاء به الشارع (غريبة) فى تاريخ المدينة للشريف السهوى أن بالمدينة براً تعرف بزمن لم يزل أهلها يتبركون بها قديماً وحديثاً وينقل ماؤها للآفاق كزمزم (فر عن صفية) قال ابن حجر هى غير منسوبة وسنده ضعيف جداً اه .

(ما الدنيا فى الآخرة) قال التفتازانى أى فى جنبها وبالإضافة إليها وهو حال عاملها بمعنى التنى وقد يقدر مضاف أى يسير الدنيا واعتبارها فهو العامل (إلا كما يمشى أحدكم إلى اليم) أى البحر (فأدخل أصبعه فيه فما خرج منه فهو الدنيا) فإذا لا يجدى وجوده لو أجده ولا يضر فقدانه لفاقديه وذلك أن المرء إذا نظر لحالاته وجدها ثلاثاً: الأولى قبل أن يوجد؛ الثانية حاله من موته إلى خلوده الدائم فى الجنة أو النار؛ الثالثة ما بين هاتين الحالتين فإذا أمن النظر فى قدر مدة حياته ونسبه إلى تلك الحالتين علم أنه أقل من طرفه عين فى قدر عمر الدنيا وفى الحديث نص على تفضيل الآخرة على الدنيا وما فيها مطلقاً ورد على من قال إن ما فيها من العبادة أفضل مما فى الآخرة من النعيم لانه حظ العبد بما لانسبة فى الدنيا إليه لانكشاف الغطاء هناك ومصير معرفة الله التى هى أصل كل علم عياناً، واعلم أن المثل إنما يضرب عن غائب يحاضر يشبهه من بعض وجوهه أو معظمها ومالا مشابه له منع فيه من ضرب المثل ومثل الدنيا بالذى يعلق بالأصبع من البحر تقريباً للعوام فى احتقار الدنيا وإلا فالدنيا كلها فى جنب الجنة ودوامها أقل لأن البحر يفتى بالقطرات والجنة لا تئيد ولا يفتى نعيمها بل يزيد للواحد من العبيد فكيف بجميع أهل التوحيد (ك) فى الرقاق (عن المستورد) قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فتذاكرنا الدنيا والآخرة فقال بعضهم إنما الدنيا بلاغ الآخرة فيها العمل وقالت طائفة: الآخرة فيها الجنة وقالوا ماشاء الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما الدنيا الخ قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى

(ما الذى يعطى من سعة بأعظم أجراً من الذى يقبل إذا كان محتاجاً) أى بأجر أقل من الذى يقبل من حاجة بأن كان عاجزاً غير مكتسب وخاف هلاكه أو ضياع من يعوله فإنه حينئذ ما جور على القبول بل والسؤال ولا يربو أجر المعطى على أجره بل قد يكون السؤال واجباً لشدة الضرورة فيزيد أجره على أجر المعطى والسؤال ينقسم إلى الأحكام الخمسة قاله الزين العراقى (طس حل) عن أنس) بن مالك قال الهيمى بعد عزوه للطبرانى وفيه عائذ بن شريح صاحب أنس وهو ضعيف اه . وقال فى الفتح

٧٧٦٥ - مَا الْمُعْطَى مِنْ سَعَةٍ بِأَفْضَلٍ مِنَ الْإِخْذِ إِذَا كَانَ مُحْتَاجًا - (طب) عن ابن عمر - (صح)

٧٧٦٦ - مَا الْمَوْتُ فِيمَا بَعْدَهُ إِلَّا كَنْطَاحَةِ عَنَزٍ - (طس) عن أبي هريرة - (ض)

٧٧٦٧ - مَا آتَى اللَّهُ عَالِمًا عَلِيمًا إِلَّا أَخَذَ عَلَيْهِ الْمِيثَاقَ أَنْ لَا يَكْتُمَهُ - ابن نظيف في جزئه ، وابن الجوزي في العلل عن أبي هريرة - (صح)

بعد عزوه للطبراني في إسناده مقال أورده ابن حبان في الضعفاء وقال في الميزان قال أبو حاتم في حديثه ضعف وقال ابن طاهر ليس بشيء وفيه أيضاً يوسف بن أسباط تركوه اه . وهذان في مسند أبي نعيم أيضاً وبه يعرف أن رمز المصنف لصحته غير صحيح

(ما المعطى من سعة بأفضل من الأخذ إذا كان محتاجاً) لأن المتصدق أعطى الحق والأخذ قبله لفقره وأوصله إلى مستحقه عليه وهو نفسه وعياله وقال حجة الإسلام لعل المراد به الذي يقصد من دفع حاجته التفرغ للدين فيكون مساوياً للمعطى الذي يقصد بإعطائه عمارة دينه وفيه كالذي قبله فضيلة الفقر والصبر عليه وعدم تفضيل الغنى عليه (طب عن ابن عمر) بن الخطاب جزم الحافظ العراقي بضعفه وبينه تلميذه الهيثمي فقال فيه مصعب بن سعيد وهو ضعيف

(ما الموت فيما بعده إلا كَنْطَاحَةِ عَنَزٍ) يعني هو مع شدته شيء هين بالنسبة لما بعده من مقاساة ظلمة القبر وديدانه ثم لشكر ونكير ثم لعذاب القبر إن كان ثم التفرغ في الصور والبعث يوم النشور والوله والمضائق والعرض على الجبار والسؤال عن القليل والكثير ونصب الميزان لمعرفة المقادير ثم جواز الصراط مع دقته وحدته ثم انتظار الندام عند فصل القضاء إما بالإسعاد أو بالإشقاء فهذه أهوال تزيد على سكرة الموت بأضعاف ولهذا قال بعضهم الموت أمر حقير بالنسبة لما بعده من الأهوال فإن الميت ينكشف له عقب الموت من العجائب ما لم يخطر قط بباله ولا يحتاج به ضميره فلو لم يكن للعاقل هم ولا غم إلا الفكر في خطر تلك الحال وأن الحجاب عما ذير فرغ؟ وما الذي ينكشف عنه الغطاء من شقاوة لازمة وسعادة دائمة: لكان كافيافي استغراق جميع العمر، والعجب من غفلتنا وهذه العجائب بين أيدينا، وأعجب من ذلك فرحنا بأموالنا وأهلينا (طس عن أبي هريرة) قال الهيثمي فيه جماعة لم أعرفهم

(ما آتَى اللَّهُ عَالِمًا عَلِيمًا إِلَّا أَخَذَ عَلَيْهِ الْمِيثَاقَ أَنْ لَا يَكْتُمَهُ) فعلي العلماء أن لا يبخلوا بتعليم ما يحسنون وأن لا يمتنعوا من إفادة ما يعلمون فإن البخل لؤم وظلم والمنع حسد وإثم وكيف يسوغ لهم المنع بما منحوه جوداً من غير بخل وأوتوه عفواً من غير بذل أم كيف يجوز لهم الشح بما إن بذلوه زادوا تماماً وإن كتموه تناقص وهو، ولو استن بذلك من تقدم لما وصل العلم إليهم وانقرض بانقرضهم وصاروا على مر الأيام جهالاً وتقلب الأحوال وتناقصها أزدالاه وإذ أخذ الله ميثاق الذين أتوا الكتاب لتبيننه للناس ولا تكتمونه، وما أحسن مقال بعضهم

أفد العلم ولا تبخل به \* وإلى عليك علماً فاستزد

من يفده بجزه الله به \* وسيغنى الله عن من لم يفد

(تبيينه حسن) قال الراغب إفادة العلم من وجه صناعة ومن وجه عبادة ومن وجه خلافة الله فإن الله تعالى مع استخلافه قد فتح على قلبه العلم الذي هو أخص صفاته تعالى فهو خازن لأجل خزائنه وقد أذن الله في الاتفاق على كل أحد من لا يفوته الاتفاق عليه وكلما كان إنفاقه على ما يحب وكما يجب أكثر كان جاهه عند مستخلفه أوفر (ابن نظيف في جزئه وابن الجوزي في) كتاب (العلل) المتناهية في الأحاديث الواهية (عن أبي هريرة) قضية تصرف المصنف أن ابن الجوزي خرجه وسكت عليه والأمر بخلافه بل بين فيه أن موسى البلقاوي قال أبو زرعة كان يكذب وابن حبان كان يضع الأحاديث على الثقات، هكذا قال، ثم ظاهر عدول المصنف لذنبك أنه لم يره مخرجا لأحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز وهو عجب فقد خرجه أبو نعيم والديلمي باللفظ المزبور عن أبي هريرة المذكور ثم قال الديلمي

٧٧٦٨ - مَا آتَاكَ اللَّهُ مِنْ هَذَا الْمَالِ مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ وَلَا إِشْرَافٍ نَخَذَهُ، فَنَمَوْلَهُ أَوْ تَصَدَّقَ بِهِ، وَمَا لَا  
فَلَا تُتْبِعُهُ نَفْسَكَ - (ن) عن عمر - (صح)

٧٧٦٩ - مَا آتَاكَ اللَّهُ مِنْ أَمْوَالِ السُّلْطَانِ مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ وَلَا إِشْرَافٍ فَكُلْهُ وَنَمَوْلَهُ - (حم) عن  
أبي الدرداء - (صح)

٧٧٧٠ - مَا آمَنَ بِالْقُرْآنِ مَنْ اسْتَحَلَّ مَحَارِمَهُ - (ت) عن صهيب - (ض)

٧٧٧١ - مَا آمَنَ فِي مَنْ بَاتَ شَبَعَانَ وَجَارَهُ جَائِعٌ إِلَى جَنْبِهِ، وَهُوَ يَعْلَمُ بِهِ - البزار (طب) عن أنس - (ح)

٧٧٧٢ - مَا أَبَالَى مَارَدَدْتُ بِهِ عَنِّي الْجُوعَ - ابن المبارك عن الاوزاعي معضلاً - (ض)

وفي الباب ابن عباس أيضاً وخرج نحوه في الخلفيات

( ما آتاك الله من هذا المال ) أشار إلى جنس المال أو إلى مال الصدقة قال الطيبي والظاهر أنه أجرة عمل عمله في سعي الصدقة كما ينبئ عنه سياق حديث ابن الساعدي (من غير مسألة ولا إشراف) أي تطلع إليه وتعرض له ولا طمع فيه (نخذه) أي قبله (نمولى) أي اتخذه مالا يعني قبله وأدخله في ملكك ومالك (أو تصدق به ومالا) أي ومالا يأتيك بلا طلب منك (لا تتبعه) أي لا تجعل (نفسك) تابعة له أي لا ترصد المشقة إلى نفسك في طلبه بل اتركه ولا تعلق أملك به وهذا قاله لعمر لما أعطاه عطاء فقال له أعطه لمن هو أحوج مني فأمره أن لا يتعرض على الحال فيريد خلاف ما يراد به ويختار علي ما يختار له وإن كان ذلك في طلب الخير فالواجب على المتأدب بآداب الله أن يأتمر بأمر الله ولا يتخير على الله ورسوله مالم يؤمر به قال ابن جرير وعمم ما آتاه الله من المال من جميع وجوهه فشمس عطاء السلطان وغيره مالم يتحقق كونه حراما وفيه منقبة عظيمة لعمر وبيان زهده وأن للإمام إعطاء غير الاحوج وأن أخذ المال بلا سؤال خير من تركه وأن رد عطاء الصالحين ليس من آداب الدين (ن عن ابن عمر)

( ما آتاك الله من أموال السلطان من غير مسألة ولا إشراف ) أي تطلع وتطلب يقال أشرفت الشيء علوته وأشرفت عليه اطلعت عليه من فوق ( فكله ) وتوكله ( وفي أموالهم حق للسائل والمحروم ) قال ابن الأثير أراد ما جاءك منه وأنت غير مطاع إليه ولا طامع فيه فقبله قال النووي اختلف في عطية السلطان فخرمها قوم وأباحها آخرون والصحيح أنه إن غلب الحرام فيما بيده حرمت وإلا حلت إن لم يكن في القابض مانع من استحقاق الاخذ (حم عن أبي الدرداء) قال سئل النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن أموال السلطان فذكره قال الهيثمي وفيه رجل لم يسم اه فرمز المصنف لصحته غير صحيح

( ما آمن بالقرآن من استحل محارمه ) قال الطيبي من استحل ما حرمه الله فقد كفر مطلقاً نخص القرآن لمعلمته وجلالته ( ت عن صهيب ) وقال ليس لإسناده قوى وقال البغوي حديث ضعيف

( ما آمن بي من بات شبعان وجاره جائع إلى جنبه وهو يعلم به ) المراد نبي الإيمان الكامل وذلك لأنه يدل على على قسوة قلبه وكثرة شحه وسقوط مروءته وعظيم لومه وخبث طوبته قال  
وكلكم قد نال شبعاً لبطنه . وشبع الفتى لؤم إذا جاع صاحبه

قال الزبخشري الشبع ما أشبعك من طعام ( البزار ) في مسنده ( طب ) كلاهما عن أنس بن مالك قال المنذرى بعد عزوه لها لإسناده حسن وقال الهيثمي لإسناده البزار حسن

( ما أبالي مارددت به عنى الجوع ) من كثير أو قليل أو جليل أو حقير ، حسب ابن آدم لتقيات بقمن صلبه ( ابن المبارك ) في الزهد ( عن الاوزاعي ) معضلاً ورواه عنه أيضاً كذلك أبو الحسن بن الضحاك بن المقرئ في كتاب الشرائع له



٧٧٣ - مَا أَبَالِي مَا أَتَيْتُ إِنَّ أَنَا شَرِبْتُ تَرِياقًا ، أَوْ تَعَلَّقْتُ تَمِيمَةً ، أَوْ قُلْتُ الشَّعْرَ مِنْ قَبْلِ نَفْسِي - (حم د)  
عن ابن عمرو - (ح)

٧٧٤ - مَا أَتَقَاهُ ، مَا أَتَقَاهُ ، مَا أَتَقَاهُ : رَأَى غَنَمًا عَلَى رَأْسِ جَبَلٍ يُقِيمُ فِيهَا الصَّلَاةَ - (طب)  
أبي أمامة - (ح)

٧٧٥ - مَا أَجْتَمَعَ الرَّجَاءُ وَالْخَوْفُ فِي قَلْبِ مُؤْمِنٍ إِلَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ عِزًّا وَجَلَّ الرَّجَاءُ ، وَآمَنَهُ الْخَوْفُ -  
(طب) عن سعيد بن المسيب مرسلًا

( ما أبالي ما أتيت ) ما الأولى نافية والثانية موصولة والراجع مخذوف والموصول مع الصلة مفعول أبالي وقوله ( إن أنا شربت ترياقا ) شرط حذف جوابه لدلالة الحال عليه أي إن فعلت هذا فما أبالي كل شيء أتيت به لكنني أبالي من إتيان بعض الأشياء؛ والترياق بالكسر دواء السموم يعني حرام عليه شرب الترياق لنجاسته فإن اضطرابه ولم يبق غيره مقامه جاز قال بعض المحدثين النفع به محسوس والبره به موجود وذلك مما يبعد صحة الحديث والكلام في الترياق المعمول بلحم الحيات لاغيره كترىاق الأربع والسوطير المسماة عندهم بالخلص الأكبر ونحوه فإن هذا استعماله جائز مطلقا وقول البعض الحديث مطلق فيجذب جود (أو تعلقت تيممة) أي لا أبالي من تعليق التيممة المعروفة لكنني أبالي على ما تقرر فيما قبله (أو قلت شعرا من قبل) أي جهة (نفسى) بخلاف قوله على الحكاية وهذا وإن أضافه إلى نفسه فمراده إعلام غيره بالحكم وتحذيره من ذلك الفعل وأما ما مر من أن الأمر بالتداوى والاسترقاء فحلله فيما لا محذور فيه من نجاسة أو غيرها (حم د) من حديث سعيد بن أبي أيوب عن شرحبيل عن عبد الرحمن ابن رافع التنوخى (عن ابن عمرو) بن العاص رمز المصنف لحسنه وكأنه ذهل عن قول الذهبي في المذهب هذا حديث منكر تكلم في ابن رافع لأجله ولعله من خصائصه عليه الصلاة والسلام فإنه رخص في الشعر لغيره اه

( ما أتقاه ما أتقاه ما أتقاه ) أي ما أكثر تقوى عبد مؤمن وكرره لمزيد التأكيد والحث على الاقتداء بهديه واتباع سيرته (راعى غنم على رأس جبل يقيم فيها الصلاة) يشير به إلى فضل العزلة والوحدة، وقد درج على ذلك جمع من السلف؛ قيل لرجل ما بقى مما يتلذذ به قال سرداب أخلج فيه ولا أرى أحداً وقال قاسم الجرعى السلامة كلها في العزلة والفرح كله بالله في الخلوة وقال ابن العربي العزلة قسمان عزلة المرابين وهى بالأجساد عن مخالطة الأغيار وعزلة المحققين وهى بالقلوب عن الأكوان فليست قلوبهم محالاً لشيء سوى العلم بالله الذى هو شاهد الحق فيها وللمعتزلين نيات ثلاثة نية اتقاء شر الناس ونية اتقاء شر المتعدى إلى الغير وهو أرفع من الأول فإن فى الأول سوء الظن بالناس وفى الثانى سوء الظن بنفسه ونية إثارة حجة المولى من جانب الملأ الأعلى وأعلى الناس من اعتزل عن نفسه إثارة لصحة ربه على غيره فمن أثر العزلة على المخالطة فقد أثر ربه على غيره ومن أثر ربه لم يعرف أحدا ما يعطيه الله من المواهب ولا تقع العزلة فى القلب إلا من وحشة تطرأ عليه من المعتزل عنه وأنس بالمعتزل اليه وهو الذى يسوقه إلى العزلة وأرفع أحوال العزلة الخلوة فإن الخلوة عزلة فى العزلة (طب عن أبي أمامة) قال الهيثمى فيه عفير بن معدان وهو يجمع على ضعفه اه وبه يعرف ما فى رمز المصنف لحسنه

( ما اجتمع الرجاء والخوف فى قلب مؤمن إلا أعطاه الله عز وجل الرجاء وآمنه الخوف ) قال الغزالي فالعمل على الرجاء أعلى منه على الخوف لانه أقرب إلى الله وأحبهم اليه والحب يقبل بالرجاء واعتبر ذلك بملكين يخدم أحدهما خوفاً من عتابه والآخر رجاء لثوابه قال الغزالي الرجاء ارتياح القلب لانتظار محبوب متوقع ولا بد أن يكون له سبب (هب عن سعيد بن المسيب مرسلًا) .

٧٧٧٦ - مَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ

السَّكِينَةُ، وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ، وَحَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ - (د) عن أبي هريرة - (ص)

٧٧٧٧ - مَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ عَلَى ذِكْرِ فَتَفَرَّقُوا عَنْهُ إِلَّا قِيلَ لَهُمْ، قَوْمُوا مَعْفُورًا لَكُمْ - الحسن بن سفيان عن

سهل بن الحنظلية - (ح)

٧٧٧٨ - مَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ ثُمَّ تَفَرَّقُوا عَنْ غَيْرِ ذِكْرِ اللَّهِ وَصَلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا قَامُوا

عَنْ أَنْتَنَ مِنْ جِيفَةٍ - الطيالسي (هب) والضياء عن جابر - (ص)

٧٧٧٩ - مَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فَتَفَرَّقُوا عَنْ غَيْرِ ذِكْرِ اللَّهِ إِلَّا كَأَنَّمَا تَفَرَّقُوا عَنْ جِيفَةِ حِمَارٍ وَكَانَ ذَلِكَ الْمَجْلِسُ

عَلَيْهِمْ حَسْرَةٌ - (حم) عن أبي هريرة - (ص)

(ما اجتمع قوم) هم الرجال فقط أو مع النساء على الخلاف والمراد هنا العموم فيحصل لمن الجزاء الآتي باجتماعهن على ما قيل لكن الأقرب خلافه ونكره ليفيد حصول الثواب لكل من اجتمع لذلك بغير وصف خاص فيهم كزهد أو علم (في بيت من بيوت الله تعالى) أي مسجد وألحق به نحو مدرسة ورباط فالتقييد بالمسجد غالي فلا يعمل بمفهومه (يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم) أي يشتركون في قراءة بعضهم على بعض وكثرة درسه ويتمهدونه خوف النسيان وأصل الدراسة التمهد وتدارس تفاعل للمشاركة (إلا نزلت عليهم السكينة) فعيلة من السكون للمبالغة والمراد هنا الوفاء أو الرحمة (وغشيتهم الرحمة) أي الطمأنينة، الأبد ذكر الله تطمئن القلوب، أي تسكن وترجع لجميع أفضية الحق أو المزداد صفاء القلب بنوره وذهاب الظلمة النفسانية وحصول الذوق والشوق، وأقول الأحسن إرادة الكل معاً والجل على الأعم أمم (وحفتهم الملائكة) أي أحاطت بهم ملائكة الرحمة والبركة إلى سماء الدنيا ورفرفت عليهم الملائكة بأجنحتهم يستمعون الذكر قيل ويكونون بعدد القراء (وذكرهم الله) أنى عليهم أو أنابهم (فيمن عنده) من الأنبياء وكرام الملائكة والعندية عندية شرف ومكانة لا عندية مكان لاستحالتها قال النووي وفيه فضل الاجتماع على تلاوة القرآن حتى بالمسجد (ه عن أبي هريرة) ضيعة مؤذن بأن هذا ما لم يتعرض أحد الشيخين لتخرجه وهو ذمول فقد رواه مسلم باللفظ المزبور عن أبي هريرة

(ما اجتمع قوم على ذكر الله) تعالى وهو يشمل كل ذكر فقيه رد على من زعم انصراله هنا للحمد والثناء (فتفرقوا عنه إلا قيل لهم قوموا) حال كونكم (مفقوراً لكم) من أجل الذكر وفيه رد على مالك حيث كره الاجتماع لنحو قراءة أو ذكر وحمل الخبر على أن كلا منهم كان مع الاجتماع يقرأ لنفسه منفرداً وفيه استنباط معنى من النص يعود عليه بالابطال إذ لا اجتماع حينئذ (الحسن بن سفيان) في جزئه (عن سهل بن الحنظلية) الأوسى المتوحد المتعبد شهد أحداً رهن لحسنه .

(ما اجتمع قوم تفرقوا عن غير ذكر الله وصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم إلا قاموا عن أنتن من جيفة) هذا على طريق استقذار مجلسهم العارى عن الذكر والصلاة عليه استقذاراً يبلغ إلى هذه الحالة وما بلغ هذا المبلغ في كراهة الراحة وجب التفرق عنه والهرب منه (الطيالسي) أبو داود (هب والضياء) المقدسي (عن جابر) ورواه عنه النسائي في يوم ويلة وتمام في فوائده قال القسطلاني رجاله رجال الصحيح على شرط مسلم انتهى . وروى المصنف أصحته

(ما اجتمع قوم تفرقوا عن غير ذكر الله إلا كأنما تفرقوا عن جيفة حمار) لأن ما يجري في ذلك المجلس من السقطات

- ٧٧٨٠ - ما اجتمع قوم في مجلس فتفرقوا ولم يذكروا الله ويصلوا على النبي صلى الله عليه وسلم إلا كان مجلسهم ترة عليهم يوم القيامة - (حم حب) عن أبي هريرة - (صح)
- ٧٧٨١ - ما أحببت من عيش الدنيا إلا الطيب والنساء - ابن سعد عن ميمون مرسلا - (ض)
- ٧٧٨٢ - ما أحب عبد عبد الله إلا أكرم ربه - (حم) عن أبي امامة - (صح)
- ٧٧٨٣ - ما أحب أن أسلم على الرجل وهو يصلي، ولو سلم على لرددت عليه - الطحاوي عن جابر - (ح)
- ٧٧٨٤ - ما أحب أن أحدا تحول لي ذهباً يمكث عندي منه دينار فوق ثلاث إلا دينار أرصده لدين - (خ) عن أبي ذر - (صح)

والهفوات إذا لم يجبر بذكر الله يكون كحيفة تعافها النفس وتخصيص الحمار بالذكري يشعر بيلادة أهل ذلك المجلس (وكان ذلك المجلس عليهم حسرة) يوم القيامة زاد البيهقي وإن دخلوا الجنة لما يرون من الثواب القانت أي بترك الذكر والصلاة عليه فيؤديهم ذلك إلى الندامة وقول القسطلاني عقبه لو فرض أن يدخلوا الجنة فضلا عن حرمانها بترك الصلاة عليه إن قدر ذلك غير جيد إذ قصارى تارك الصلاة عليه أنه ترك واجبا وارتكب حراما فهو تحت المشيئة ثم معنى قوله وإن دخلوا الجنة أي وإن كان ما لهم إلى دخولها فالحسرة قبل الدخول فلا وجه للاستشعاب بأن الجنة لا حسرة فيها ولا تنغيص عيش (حم عن أبي هريرة)

(ما اجتمع قوم في مجلس فتفرقوا منه ولم يذكروا الله) عقب تفرقهم (و) لم (يصلوا على النبي صلى الله عليه وسلم إلا كان مجلسهم ترة عليهم يوم القيامة) أي حسرة وندامة لأنهم قد ضيعوا رأس ما لهم وفرقوا ربهم توفي هذا الخبر وما قبله أن ذكر الله والصلاة على نبيه سبب لطيب المجلس وأن لا يعود على أهله حسرة يوم القيامة (حم حب عن أبي هريرة) رمز المصنف لصحته

(ما أحببت من عيش الدنيا إلا الطيب والنساء) ومحبه لهما لا تنافي الزهد فإن الزهد ليس بتحريم الحلال كاسلف ومحبه للطيب لكونه للثلاثكة بمنزلة القرى والنساء لنقل ما يظن من الشريعة مما لم يطع عليه الرجال (تنبيه) قال ابن عربي ما ورد قط عن نبي من الانبياء أنه حجب إليه النساء إلا محمد وإن كانوا رزقوا منهن كثيرا كسليمان وغيره لكن كلامنا في كونه حجب إليه النساء وذلك أنه كان منقطعاً إلى ربه لا ينظر معه إلى كون يشغله عنه به فإن النبي صلى الله عليه وسلم مشغول بالتلقي من الله ورعاية الأدب فلا يتفرغ إلى شيء دونه فحجب إليه النساء عناية من الله بهن فكان يحبهن لكون الله حبهن إليه والله جميل يحب الجمال (ابن سعد) في الطبقات (عن ميمونة) بنت الوليد بن الحارث الأنصارية أم عبد الله بن أبي مليكة ثقة من الطبقة الثالثة (مرسلا)

(ما أحب عبد عبد الله إلا أكرمه ربه) عز وجل وفي رواية إلا أكرمه الله وزاد البيهقي في روايته لهذا الحديث بعد ما ذكرنا أن من أكرام الله أكرام ذى الشبهة المسلم والامام المقسط وحامل القرآن غير الغالي فيه ولا الجاني ولا المستكثر (حم عن أبي امامة) الباهلي من المصنف لحسنه وهو كما قال أو أعلى فقد قال الهيثمي وغيره رجاله وثقوا (ما أحب أن أسلم على رجل وهو يصلي ولو سلم على لرددت عليه - الطحاوي عن جابر) رمز المصنف لحسنه

(ما أحب أن أحدا) بضم الهمزة الجليل المعروف (تحول) بمثابة فرقية مفتوحة كتحول وفي رواية بتحنية مضمومة مبنيًا للفقول من باب التفعيل بمعنى صير قال ابن مالك وهو استعمال صحيح خفي على أكثر النحاة (لي ذهباً يمكث عندي منه) أي من الذهب (دينار) بالرفع فاعل يمكث والجملة في محل نصب صفة لذهبا (فوق ثلاث من اللبالي إلا دينارا) نصب على الاستثناء من سابقه وفي رواية إلا دينار بالرفع على البدل من دينار السابق (أرصده) بضم الهمزة وكرر

٧٧٨٥ - مَا أَحَبُّ أَنْ لِي الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا يَهْدِيهِ الْآيَةُ ، يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ - إِلَىٰ آخِرِ الْآيَةِ ، -  
(حم) عن ثوبان - (ح)

٧٧٨٦ - مَا أَحَبُّ أَنْي حَكَيْتُ إِنْسَانًا وَأَنْ لِي كَذًا وَكَذًا - (د ت) عن عائشة - (صح)

٧٧٨٧ - مَا أَحَدٌ أَعْظَمَ عِنْدِي يَدًا مِنْ أَبِي بَكْرٍ : وَأَسَانِي بِنَفْسِهِ ، وَمَالِهِ ، وَأَنْكَحْنِي ابْنَتَهُ - (طب) عن  
ابن عباس - (ح)

الصاد من أرصدته رقبته (لدين) قال الكرماني وغيره وهذا محمول على الأولوية لأن جمع المال وإن كان مباحا لكن الجامع مستول عنه وفي المحاسبة خطر فالترك أسلم وما ورد في الترغيب في تحصيله وانفاقه في حقه حمل علي من وثق من نفسه بأنه يجمعه من حلال صرف يأمن معه من خطر المحاسبة (خ عن أبي ذر) جندب بن جنادة وقضية صنيع المتوافق أن هذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته عند مخرجه البخاري ثم قال أي رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الأكثرين هم الأقلون إلا من قال بالمال هكذا وهكذا

(ما أحب أن لي الدنيا وما فيها بهذه الآية) أي بدلهما وهو قوله تعالى (يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم إلى آخر الآية) تمامه فقال رجل ومن أشرك فسكت ساعة ثم قال ومن أشرك ثلاث مرات قال ابن حجر واستدل بالآية على غفران جميع الذنوب ولو كباثر، به تعلق بحق الحق أو آدمي، والمشهور عند أهل السنة أن الذنوب كلها تغفر بالتوبة وبدونها لمن شاء الله لكن حق الآدمي لا بد رده لصاحبه أو محالته؛ وهي أرجى آية في القرآن على الأصح من أقاويل كثيرة وذلك لأنه عرض علي قاتل حمزة آيات كثيرة لما اطمأن ولا آمن إلا بها (فائدة) روى الشافعي في النوم فقيل له ما فعل الله بك قال :

حاسبونا فصدقوا ثم منوا فاعتقوا

(حم عن ثوبان) مولى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم رمز لحسنه قال الهيثمي فيه ابن لهيعة وفيه ضعف وقال في موضع آخر الحديث حسن

(ما أحب أني حكيت إنسانا) أي فعلت مثل فعله أو قلت مثل قوله منقضا له يقال حكاه وحاكاه قال الطيبي وأكثر ما تستعمل المحاكاة في القبيح (وأن لي كذا وكذا) أي ولو أعطيت كذا وكذا من الدنيا أي شيئا كثيرا منها بسبب ذلك فهي جملة حالية واردة على التعميم والمبالغة، قال النووي من الغيبة المحرمة المحاكاة بأن يمشى متعارجا أو مطاطيا رأسه أو غير ذلك من الهيئات (د ت عن عائشة) قال الذهبي فيه من لا يعرف أهويه يتوقف في رمز المصنف لحسنه وسببه أن عائشة قالت حسبك من صفية إنها كذا وكذا تعني قصيرة فقال لقد قلت كلمة لو مزجت بماء البحر لمزجته أي خالطته مخالطة يتغير بها طعمه وريحه لشدة نيتها وقبحها كذا قرره النووي وقال غيره معناه هذه غيبة منتنة لو كانت بما يمزج بالبحر مع عظمه لغيرته فكيف بغيره قال النووي هذا الحديث من أعظم الزواجر عن الغيبة أو أعظمها وما أعلم شيئا من الأحاديث بلغ في ذمها هذا المبلغ ، وما يتفق عن الهوى ،

(ما أحد أعظم عندي يدا من أبي بكر) أي ما أحد أكثر عطاء وإنعاما علينا منه قال الزنجشري سميت النعمة يدا لأنها تعطى باليد (واساني بنفسه) أي جعل نفسه وقاية لي فقد سد المنفذ في النار بقدمه خوفا على النبي صلى الله عليه وسلم من لدغ الحيات فجعلت الحيات تلدغه في قدمه ودموعه تسيل علي خده فلا يرفها خوفا عليه وفارق أهله لأجله والمواساة المشاركة والمساهمة في المعاش والرزق وأصلها الهمز فقلت واوا تخفيفا كذا في النهاية (وماله وأنكحني ابنته) عائشة فقد بذل المال والنفس والأهل والولد ولم يتفق ذلك لغيره قال ابن حجر وجاء عن عائشة مقدار المال الذي أنفقته

٧٧٨٨ - مَا أَحَدٌ أَكْثَرَ مِنَ الرَّبِّ إِلَّا كَانَ عَاقِبَةُ أَمْرِهِ إِلَى قِلَّةٍ (ه) عن ابن مسعود - (ح)

٧٧٨٩ - مَا أَحَدَتْ رَجُلٌ إِخَاءَ فِي اللَّهِ تَعَالَى إِلَّا أَحَدَتْ اللَّهُ لَهُ دَرَجَةً فِي الْجَنَّةِ - ابن أبي الدنيا في كتاب الإخوان عن أنس - (ض)

٧٧٩٠ - مَا أَحَدَتْ قَوْمٌ بِدَعَاةٍ إِلَّا رُفِعَ مِثْلُهَا مِنَ السَّنَةِ - (حم) عن غضيف بن الحرث - (ح)

أبو بكر: فروى ابن حبان عنها أنه أربعين ألف درهم وروى الزبير بن بكار أنه لما مات ماترك ديناراً ولادرهما (طب عن ابن عباس) رمز لحسنه قال الهيثمي فيه أرطاة أبو حاتم وهو ضعيف اه وأورده في الميزان ولسانه في ترجمة أرطاة هذا وقال عن ابن عدى إنه خطأ أو غلط

(ما أحداً أكثر من الرب إلا كان عاقبة أمره إلى قلة) «بحق الله الرباء» أى ينقص مال المرابي ويذهب ببركته وإن كثرت ويرى الصدقات «يبارك فيها» (ه عن ابن مسعود) رواه الحاكم عنه أيضاً وقال صحيح وأفره الذهبي فكان يذنب للمصنف عزوه إليهما فإن اقتصر فعلى الحاكم لأن ابن ماجه وإن كان مقدماً لكرهه أحد السنة لكن سنده حسن وهذا صحيح.

(ما أحده رجل) في رواية بدله عبد (إخاء) بالمد (في الله إلا أحدث الله له درجة في الجنة) أى أعد له منزلة عالية فيها بسبب إحداثه ذلك الإخاء فيه وهذا تأكيد لتدب المؤاخاة في الله والتكثير من الإخوان معدود من الأخلاق الحسان قال علي كرم الله وجهه عليكم بالإخوان فإنهم عدة في الدنيا والآخرة وفي العوارف أن عون العارف كان له ثلاثمائة وستون صديقاً فكان يكون عند كل واحد يوماً وكان لآخر ثلاثون صديقاً فكان يكون عند كل واحد يوماً (ابن أبي الدنيا) أبو بكر القرشي (في كتاب الإخوان عن أنس) بن مالك قال الحافظ العراقي إسناده ضعيف وبعضه خبر ابن أبي الدنيا أيضاً من أخى أخاً في الله عز وجل رفعه الله درجة في الجنة لا ينالها بشيء من عمله ثم إن ظاهر كلام المصنف أنه لم يره مخرجا لاشهر من ابن أبي الدنيا مع أن الدليلي خرج في مسنده للفردوس باللفظ المزبور عن أنس (ما أحدث قوم بدعة إلا رفع الله مثلها من السنة) لأنهما متناوبان في الأديان تناوب المتقابلات في الاجسام ذكره الحرالي ولأنهم لما تركوا السنة في تهذيب أنفسهم بالافتداء في الاهتداء بهدى نبيهم تولاهم الشيطان وسلك بهم سبل البهتان وذلك أنهم إذا أنسوا ببدعتهم واطمأنوا إليها جرم ذلك إلى الاستهانة بالسنة وإضاعته وما كذب أحد بحق إلا عوقب بتصديقه يباطل وماترك سنة إلا أحب بدعة، قال الحرالي وقد جرت سنة الله بأنه ما أمات أحد سنة إلا زاد في خذلانه بأن تحيا على يده بدعة وقال الطيبي قوله مثلها يجعل أحد الضدين مثل الآخر لشبهة التناسب بين الضدين وإخطار كل منهما بالبال مع ذكر الآخر وحدوثه عند ارتفاع الآخر وعليه قوله تعالى وجاء الحق وزهق الباطل، فكما أن إحداث السنة يقتضى رفع البدعة فكذا عكسه ولذلك قال عقبه فتمسك بسنتي إلى آخر ما يأتي كما إذا أحيا آداب الخلاء مثلاً على ما ورد في السنة فهو خير من بناء رباط ومدرسة وسره أن من راعى هذا الأدب يوقه الله ويطلق به حتى يترقى منه إلى ما هو أعلى فلا يزال في ترقى وصعود إلى أن يبلغ إلى مقام القرب ويخضع الوصول كما قال «ما يزال عبدى يتقرب إلى بالنواقل حتى أحبه» الحديث، ومن تركه يؤديه إلى ترك الأفضل فالأفضل حتى يستقل إلى مقام الرين والطبع (حم) وكذا البزار (عن غضيف) يعين وضاد معجمتين مصغراً (ابن الحرث) الثمالي أو الكندي أو السكوني أو الحمصي مختلف في صحبته قال المنذرى سنده ضعيف وبين ذلك الهيثمي فقال فيه أبو بكر بن عبدالله بن أبي مریم وهو منكر الحديث اه وبه يعرف ما في رمز المصنف لحسنه وللحديث قصة وذلك أن عبد الملك بن مروان بعث إلى غضيف فقال يا أبا سليمان إنا قد جمعنا الناس على أمرين رفع الأيدي على المنابر يوم الجمعة والقصاص بعد الصبح والعصر فقال أما إنهم ما أمثل بدعتكم عندي ولست بمجيبكم إلى شيء منها لأن المصطفى صلى الله

٧٧٩١ - مَا أَحْرَزَ الْوَالِدُ أَوْ الْوَالِدُ فَهُوَ لِعَصْبَتِهِ مَن كَانَ - (حم ده) عن عمر - (ح)

٧٧٩٢ - مَا أَحْسَنَ الْقَصْدَ فِي الْغِنَى ، مَا أَحْسَنَ الْقَصْدَ فِي الْفَقْرِ وَأَحْسَنَ الْقَصْدَ فِي الْعِبَادَةِ - البزار

عن حذيفة - (ح)

٧٧٩٣ - مَا أَحْسَنَ عَبْدُ الصَّدَقَةِ إِلَّا أَحْسَنَ اللَّهُ الْخِلَافَةَ عَلَى تَرْكَتِهِ - ابن المبارك عن ابن شهاب

مرسلا - (ض)

٧٧٩٤ - مَا أَحَلَّ اللَّهُ شَيْئًا أَبْغَضَ إِلَيْهِ مِنَ الطَّلَاقِ - (د) عن محارب بن دثار مرسلا (ك) عن ابن عمر - (ح)

عليه وعلى آله وسلم قال ما أحدث قوم بدعة إلا رفع مثلها من السنة، فتمسك بسنة خير من إحداث بدعة هكذا هو عند من خرج به أحد فاسقاط المؤلف منه قوله فتمسك الخ غير جيد .

(ما أحرز الولد أو الوالد فهو لعصبة من كان) قال الدميري فيه أن عصبة المقتى يرثون (حم ده عن عمر) ابن الخطاب رمز لحسنه وسيد أن وثابا تزوج بنتا ليعمر فولدت له فماتت فورثها بنوها فماتوا فورثهم عمرو بن العاص وكان عصبتهم فخاصمه بنو يعمر في ولاء أختهم إلى عمرة قال أفضى بينكم بما سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ذكره ثم قضى به وهو من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده .

(ما أحسن القصد) أي التوسط بين التفريط والافراط (في الغنى ما أحسن القصد في الفقر ما أحسن القصد في العبادت) والقصد في الأصل الاستقامة في الطريق ثم استعير للتوسط في الأمور (البزار) في مسنده (عن حذيفة) ابن اليمان قال الهيثمي رواه البزار من رواية سعيد بن حكيم عن مسلم بن حبيب ومسلم لم أجد من ذكره إلا ابن حبان في ترجمة سعيد الراوي عنه وبقية رجاله ثقات .

(ما أحسن عبد الصدقة إلا أحسن الله الخلافة على تركته) فإن إحسان الصدقة وصف لكاملها من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا فيضاعفه له، فالإضماف لحسن الصدقة وتحسينها بأن يخرجها بانسراح صدر ومن أحل ماله وأصفاه وأطيبه ويخرجها في أول وجوبها خوف الحوادث وشح النفس وألا يعذب قلوب الفقراء بالانتظار وينظر في ذلك إلى نعمة الله عليه بتوفيقه لئلا يتكبر ويعجب فيورثه امان والأذى فيحبط أجره وأن يرى فضل المستحق عليه لأنه سبب طهرته ورفع درجته في الآخرة وأن تكون صدقته سرا اكتفاء بنظر الله وعلوه وصيانة الفقير عن اشتهاؤه أمره وأن يكون عند الإخراج مستصغرا لما يعطى متواضعا لمن يعطى إلى غير ذلك ومعنى إحسان الخلافة في تركته تزكية أولاده والمعنى أنه تعالى يخلفه في أولاده وعياله بحسن الخلافة من الحفظ لهم وحراسة مالهم وعليهم وإن أريد بالتركة المال فإحسان الخلافة دوام ثواب ما أوجده له من وجوه البر وانصراف ذلك المال في طاعة لا معصية أو يبارك فيه لورثته ابن المبارك في الزهد (عن ابن شهاب) وهو الزهري (مرسلا) قال الحافظ العراقي بإسناد صحيح وأسنده الخطيب في أسماء من روى عن مالك من حديث ابن عمر وضعفه اه وأقول أسنده أيضا الديلمي في مسند الفردوس من حديث أنس وذكر أن في الباب ابن عمر أيضا .

(ما أحل الله شيئا أبغض) بالنصب (إليه من الطلاق) لما فيه من قطع جبل الوصلة المأمور بالمحافظة على توثيقه ولهذا قال المنسرون في قوله وللطلقات متاع فيه إشارة إلى أن الطلاق كالموت لا تقطع جبل الوصلة الذي هو كالحياة وأن المتاع كالإرث وقد سبق تقرير الخبر في صدر الجامع بما فيه بلاغ (د عن محارب) بضم الميم وكسر الراء (ابن دثار) بكسر المهملة وخفة المثناة (مرسلا) هو السدوسي الكوفي القاضي ثقة من كبار العلماء الزهاد (ك) في الطلاق (عن ابن عمر) بن الخطاب وقال صحيح قال الذهبي على شرط مسلم وقضية صنيع المصنف أن أبا داود لم يخرج إلا مرسلا وليس كذلك بل أخرجه مرسلا ومستندا لكنه قدم المرسل فذهل المصنف عن بقية كلامه فاعقله نعم المرسل

- ٧٧٩٥ - مَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي إِلَّا ضَعْفَ الْيَقِينِ - (طس هب) عن أبي هريرة - (ح)
- ٧٧٩٦ - مَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي فَتْنَةَ أَخْوَفَ عَلَيْهَا مِنَ النَّسَاءِ وَالْخَمْرِ - يوسف الخفاف في مشيخته عن علي - (ح)
- ٧٧٩٧ - مَا أَخْتَلَجُ عِرْقَ وَلَا عَيْنَ إِلَّا بِذَنْبٍ ، وَمَا يَدْفَعُ اللَّهُ عَنْهُ أَكْثَرُ - (طس) والضياء عن البراء - (ص)
- ٧٧٩٨ - مَا أَخْتَلَطَ حَبِي بَقَلْبِ عَبْدِ إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ جَسَدَهُ عَلَى النَّارِ - (حل) عن ابن عمر - (ص)

أصبح فقد قال الدارقطني المرسل أشبه وقال البيهقي المتصل غير محفوظ .

(ما أخاف على أمتي) أمة الإجابة (إلا ضعف اليقين) لأن سبب ضعفه ميل القلب إلى الخلق وبقدر ميله له يعبد عن مولاه وبقدر بعده عنه يضعف يقينه واليقين استقرار العلم الذي لا يتغير في القلب والسكون إلى الله ثقة به ورضى بقضائه وذلك صعب عسير على من شاء الله قال القشيري حرام على قلب شم وأتحة اليقين وفيه سكون لغير الله . واليقين استقرار الفؤاد وقد وصف الله المؤمنين بالإيمان بالغيب والإيمان التصديق ولا يصدق الإنسان بالخبر حتى يتقرر عنده فيصير كالمشاهدة والمشاهدة بالقلب هو اليقين فإذا ضعف البصر لم يعين الشيء كما هو ولم يبصر الغيب الذي يجب الإيمان به من توحيد الله وإجلاله وهيبته فلا تكون عبادته لربه كأنه يراه ولم يبصر الدار الآخرة التي هي المنقلب ولم يبصر الثواب والعقاب الباعثين على الطاعة والمعصية فمن لم يبصر هذا بقلبه لم يتيقنه وإن أقر بلسانه وصدق من جهة الخبر فهو في حيرة وعمى فاستبان أنه إذا ضعف اليقين ضعف الإيمان (طس هب عن أبي هريرة) قال الهيثمي رجاله ثقات .

(ما أخاف على أمتي فتنة أخوف عليها من النساء والخمر) لأنهما أعظم مصاديد الشيطان لنوع الإنسان والنساء أعظم فتنة وخوفاً لأن الحق تعالى حبهن إلينا بحكم الطبع والجملة ثم أمرنا بمجاهدة النفس حتى تخرج عن محبتها الطبيعية إلى المحبة الشرعية وذلك صعب عسير وذلك لأن المحبة الطبيعية تورث العطب لأنها شهوة نفس والحق تعالى غيور لا يحب أن يرى في قلب عبده محبة لغيره إلا من أجله فإذا أخرج العبد فضاء المحبة الشرعية من ضيق المحبة النفسية أمن الفتنة وما دام في محبة الطبع فهو في حجاب عن الله ومشغول عن كمال طاعته ومن سم قال بعضهم إياك والمرأة الحسنة فإن ضررها أعظم من ضرر الشوهاء فإنه لا يدخل حبهما إياك والحسنة تسكن محبتها بالقلب فلا تدخل محبة الحق فيبيض فيه الشيطان ويفرخ وقال بعضهم سأن آدم حواء لم سميت حواء قالت لأنى احتوى على قلبك وأنسبك ذكر ربك فقال غيرى هذا الاسم فسمت نفسها امرأة فقال لها ما معناه قالت أذيقك طعم المرارة فقال لها غيريه فأبوت والنساء فح منصوب من نفوخ إبليس لا يقع فيه إلا من اغتر به وقال لقمان لابنه إياك والنساء فإنهن كشجر الدفلى لها ورق وزهر وإذا أكل منها الغر قتلته أو أسقمته (يوسف الخفاف) بفتح المعجمة وشد الفاء نسبة إلى عمل الخفاف التي تلبس (في مشيخته عن علي) .

(ما اختلاج عرق ولا عين إلا بذنب وما يدفع الله عنه) أى عن ذلك العرق أو عن تلك العين ويحتمل على بعد ذلك الإنسان المذنب على حد حتى توارت بالحجاب، (أكثر) وما أصابكم من مصيبة، كأنه تعالى يقول قاصصك بشئ من ذنوبك أنتبه من رقتك وأعفوا عن الكثير الباقي فوعد العفو عن ذلك الجرم الكثير إن الله لا يتخلف المعاد، وقال الحرالي فيه إشعار بأنه لا يصل إلى حالة الاضطراب إلى ما حرم الله عليه أحد إلا عن ذنب أصابه فلو لا المغفرة لتمت عليه عقوبته لأن المؤمن لا يلحقه ضرورة لأن الله لا يعجزه شيء وعبد الله لا يعجزه إلا بعجزه وإن كانوا من قبل أن ينزل عليهم من قبله للمسلمين ، فالأبس الذي يخرج إلى ضرورة إنما يقع لمن هو دون رتبة المتقدمين إلى هنا كلامه (طس والضياء) المقدسى (عن البراء) بن عازب قال الهيثمي في سند الطبراني الصلت بن بهرام ثقة لكنه كان مرجئاً . (ما اختلط حبي بقلب عبد إلا حرم الله جسده على النار) أى منعه عن النار كما في قوله وحرّام على قرية، وأصله

٧٧٩٩ - مَا اخْتَلَفَتْ أُمَّةٌ بَعْدَ نَبِيِّهَا إِلَّا ظَهَرَ أَهْلُ بَاطِلِهَا عَلَى أَهْلِ حَقِّهَا - (طس) عن ابن عمر - (ض)  
 ٧٨٠٠ - مَا أَخَذَتِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ إِلَّا كَمَا أَخَذَ الْخَيْطُ غُرْسَ فِي الْبَحْرِ مِنْ مَائِهِ - (طب) عن  
 المستورد - (ح)

٧٨٠١ - مَا أَخَشَى عَلَيْكُمْ الْفَقْرَ ، وَلَسِكِنِّي أَخَشَى عَلَيْكُمْ التَّكَاثُرَ ، وَمَا أَخَشَى عَلَيْكُمْ الْخَطَأَ وَلَسِكِنِّي أَخَشَى  
 عَلَيْكُمْ التَّعَمُّدَ (ك هب) عن أبي هريرة - (ض)

٧٨٠٢ - مَا أَدَانَ اللَّهُ لشيءٍ مَا أَدَانَ لِنَبِيِّ حَسَنِ الصَّوْتِ يَتَغَنَّى بِالْقُرْآنِ يَجْهَرُ بِهِ - (حم ق دن) عن

حرم الله النار على جسده والاستثناء من أعم عام الصفات أي ما عبد اختلط حي بقبله كائنا بصفة إلا بصفة التحريم  
 ثم التحريم مقيد بمن أنى بالشهادتين ثم مات عليهما ولم يص بعد إتيانه بهما أو المراد تحريم نار الخلود لا أصل  
 الدخول (حل عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه محمد بن حميد قال ابن الجوزي ضعيف وأحمد بن محمد بن سعيد بن عقدة  
 الحافظ قال الذهبي ضعفه وإسماعيل بن يحيى فإن كان التيمى أو الشيباني فكذاب كما بينه الذهبي أو ابن كميل  
 فتروك كما قاله الدارقطني .

(ما اختلفت أمة) من الأمم (بعد نبيها) أي بعد مفارقتها لهم (إلا ظهر أهل باطلها على أهل حقاها) أي غلبوا عليهم  
 وظفروا بهم لكن ربح الباطل تخفق ثم تسكن ودولته تظهر ثم تضمحل وفيه شمول لهذه الأمة فإن صح الخبر فهو  
 صحيح في رد ما ذهب إليه المصنف كغيره من عده من خصائص هذه الأمة أن لا يظهر أهل الباطل على أهل الحق  
 منهم (طس عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيثمي وفيه موسى بن عبيدة وهو ضعيف .

(ما أخذت الدنيا من الآخرة إلا كما أخذ الخيط غرس في البحر من مائه) هذا من أحسن الأمثال فإن الدنيا  
 منقطعة فانية ولو كانت مدتها أكثر مما هي والآخرة أبدية لا انقطاع لها ولا نسبة للحضور إلى غير المحصور بل  
 لو فرض أن السموات والأرض معلومات خردلا وبعد كل ألف سنة طائر ينقل خردلة في الخردل والآخرة لا تنفى نسبة  
 الدنيا والآخرة في التمثيل كنسبة خردلة واحدة إلى ذلك الخردل ولهذا لو أن البحر يمد من بعده سبعة أبحر والأشجار  
 أقلام تكتب كلام الله لنفدت الأبحر ولم تنفذ الكلمات (طب عن المستورد) رهن المصنف لحسنه .

(ما أخشى عليكم الفقر) الذي يخوفه تقاطع أهل الدنيا وتدابروا وحرصوا وادخروا (ولكن أخشى عليكم  
 التكاثر) يعني ليس خوفي عليكم من الفقر ولكن خوفي من الغنى الذي هو مطلوبكم قال بعضهم سبب خشيتي عليه أن  
 الدنيا ستفتح عليهم ويحصل لهم الغنى بالمال وذلك من أعلام نبوته لأنه إخبار عن غيب وقع وقال الطيبي اعلم أن النبي صلى  
 الله عليه وسلم وإن كان في الشفقة على أصحابه كالأب لكن حاله في أمر المال يخالف حال الوالد وأنه لا يخشى عليهم الفقر كما  
 يخافه الوالد بل يخشى عليهم الغنى الذي هو مطلوب الوالد لولده وقال بعضهم أشار بهذا إلى أن مضرَةَ الفقر دون مضرَةَ  
 الغنى لأن ضرر الفقر دينوي وضرر الغنى ديني غالباً والتعريف في الفقر إما للمهد وهو الفقر الذي كان الصحب عليه  
 من الإعدام والقلة قبل الفترحات وإما للجنس وهو الفقر الذي يعرفه كل أحد (وما أخشى عليكم الخطأ ولكن أخشى  
 عليكم التعمد) فيه حجة لمن فضل الفقر على الغنى قالوا ذلك لأصحابه وهم آية الشاكرين فما بالك بغيرهم من المساكين  
 (ك) في التفسير (هب) كلاهما (عن أبي هريرة) قال الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبي وظاهر كلامه أنه لا يوجد  
 مخرجا لأعلي من ذكر ولا أحق بالعزو إليه وليس كذلك فقد خرجه الامام أحمد باللفظ المذكور عن أبي هريرة  
 المزبور قال المنذرى والهيثمي ورجالهم رجال الصحيح ورواه أحمد أيضا عن المسور بن مخرمة وزاد يان سبه .  
 (ما أذن الله) بكسر الهمزة مصدره أذن بفتح أوليه بمعنى استمع ولا يجوز حمله هنا على الاصغاء لأنه محال عليه



أبي هريرة - (صح)

٧٨٠٣ - مَا أَذِنَ اللَّهُ لِعَبْدٍ فِي شَيْءٍ أَفْضَلَ مِنْ رَكَعَتَيْنِ ، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ رَكَعَتَيْنِ ، وَإِنَّ الْبِرَّ لَيَذُرُّ فَوْقَ رَأْسِ الْعَبْدِ مَا كَانَ فِي الصَّلَاةِ ، وَمَا تَقَرَّبَ عَبْدٌ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِأَفْضَلٍ مِمَّا خَرَجَ مِنْهُ - (حم ت) عن أبي أمامة - (صح)

تعالى ولأن سماعه تعالى لا يختلف فيجب تأويله على أنه مجاز عن تقريب القارئ وإجمال ثوابه أو قبول قراءته (لشيء ما أذن) بكسر الميم المخفضة (لشيء حسن الصوت) يعني ما رضى الله من المسمرعات شيئا هو أَرْضَى عنده ولا أحب إليه من قول نبي (يتغنى بالقرآن) أي يمجهر ويحسن صوته بالقراءة بخضوع وخشوع وتحسين وترقيق قال الدماميني قال ابن نباتة في مطلع الفوائد وجمع الفرائد وجدت في كتاب الزاهر يقال تغنى الرجل إذا تجهور صوته فقط قال وهذا نقل غريب لم أجده في كتب اللغة اه وليس المراد تكثير الألحان كما يفعله أبناء الزمان ذو القلوب اللاهية والأفئدة الساهية يتزين به للناس ولا يطرد به الخناس بل يزيد في الوسوسة؛ وقول سفيان معناه يستغنى بالقرآن عن الناس زيفوه؛ وبما تقرر عرف أن الاستماع كناية عن الرضى والقبول قال القاضى البيضاوى وأراد بالقرآن ما يقرأ من الكتب المنزلة من كلامه (حم ق) دنه عن أبي هريرة -

( ما أذن الله لعبد في شيء ) قال الطيبي هو من أذنت للشيء أذنا إذا أصغيت إليه ، وأنشد :

إن يسمعوا ريبة طاروا بها فرحاً منى وما سمعوا من صالح دفنوا

وهنا الإذن عبارة عن الإقبال من الله بالرأفة على العبد (أفضل من ركعتين) أي من صلاة ركعتين (أو أكثر من ركعتين) قال أبو البقاء أفضل لا ينصرف وهو في موضع جر صفة لشيء وفتحته نائبة عن الكسرة (وإن البر ليدر) بضم المثناة تحت أوله وفتح الذال المعجمة وشد الراء أي ينثر ويفرق من قولهم ذريت الحب والملح والدواء أذره ذرا أي فرقته وقيل بدال مهملة قال التوربشتي وهو مشاكل للصواب من حيث المعنى لكن الرواية لم تساعده والحديث يؤخذ من أفواه الرجال وليس لاحد مخالفتهم (فوق رأس العبد ما كان في الصلاة) أي مدة دوام كونه مصلياً وذلك لأن العبد إذا كان في الصلاة وقد فرغ من الشواغل متوجهاً إلى مولاه مناجياً له بقلبه ولسانه فإنه تعالى مقبل عليه بلطفه واحسانه اقبالا لا يقبله في غيره من العبادات فسكنى عنه بالإذن ثم إذا أَرْضَى الله عن العبد وأقبل عليه هل يبقى من البر والاحسان شيء لا ينثره على رأسه؟ كلا، قال الطيبي وليذر بدال معجمة هو الرواية وهو أنسب من البر بهملة لأنه أشمل منه لا اختصاص الدر أي الصب بالمسائح وعموم النذر ولأن المقام ادعى له؛ ألا ترى أن الملك إذا أراد الاحسان إلى عبد أحسن الخدمة ورضى عنه ينثر على رأسه تاراً من الجواهر؟ وكان اختصاص الرأس بالذكر إشارة إلى هذا السر (وما تقرب عبد إلى الله عز وجل بأفضل مما خرج منه) يعني بأفضل من القرآن قال ابن فورك: الخروج يقال علي وجهين خروج الجسم من الجسم وذلك بمفارقة مكانه واستبدال غيره وذلك محال علي الله وظهور الشيء من الشيء نحو خرج لنا من كلامك نفع وخير أي ظهر لنا وهذا هو المراد فالمعنى ما أنزل الله علي رسوله وأفهم عباده وقيل الضمير في منه عائد إلى العبد وخروجه منه وجوده علي لسانه محفوظاً في صدره مكتوباً بيده وقال الأشرفي أي ظهر الحق من شرائعه بكلامه أو خرج من كتابه المبين وهو اللوح ومعنى خبر إن كلام الله منه بدأ وإليه يعود أنه تعالى به أمر ونهى وإليه يعود يعني هو الذي يسألك عما أمرك ونهاك وقال الطيبي معنى قوله منه بدأ أنه أنزل علي الخلق ليسكون حجة لهم وعليهم ومعنى إليه يعود أن مال أمره وعاقبته من حقيقته في ظهور صدق ما نطق به من الوعد والوعيد إليه تعالى وإذا تقرر هذا فليس شيء من العبادات يتقرب العبد به إلى الله ويجعله وسيلة له أفضل من القرآن (حم ت) في فضائل القرآن (عن أبي أمامة) وقال الترمذي غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه وفيه

٧٨٠٤ - مَا أذِنَ اللَّهُ لِعَبْدٍ فِي الدُّعَاءِ حَتَّىٰ أذِنَ لَهُ فِي الْإِجَابَةِ - (حل) عن أنس

٧٨٠٥ - مَا أَرَى الْأَمْرَ إِلَّا أَعْجَلَ مِنْ ذَلِكَ - (ت ه) عن ابن عمرو - (ص)

٧٨٠٦ - مَا أُرْسِلَ عَلَىٰ عَادٍ مِنَ الرِّيحِ إِلَّا قَدَّرُ خَاتِمِي هَذَا - (حل) عن ابن عباس - (ض)

٧٨٠٧ - مَا أَزْدَادُ رَجُلٍ مِنَ السُّلْطَانِ قُرْبًا إِلَّا أَزْدَادَ عَنِ اللَّهِ بَعْدًا ، وَلَا كَثُرَتْ أَتْبَاعُهُ إِلَّا كَثُرَتْ شَيَاطِينُهُ ،

وَلَا كَثُرَ مَالُهُ إِلَّا أَشَدَّ حِسَابُهُ - هناد عن عبيد بن عمير مرسلًا - (ض)

بكر بن خنيس تكلم فيه ابن المبارك وتركه آخر اه . وقال الذهبي واه .

(ما أذن الله لعبد في الدعاء) أى النافع المقبول الصادر عن حاجته لا عن أغراضه وشهواته (حتى أذن له في الإجابة) لأن الدعاء هو غدو القلب اليه حتى يجول بين يديه والنفس حجاب للقلب فهو لا يقدر على الغدو اليه حتى يزال الحجاب وترتفع الموانع والأسباب وإذا زالت الحجب والموانع وانحسر القلب ولج فيه نور اليقين فطار القلب فرحاً إلى رب العالمين فتمثل بمحضرة عزته وعرض قصة مسألته فعاد بالإجابة من الفائزين وإن ذلك ليسير على أكرم الأكرمين وفيه تعظيم قدر الدعاء والتنبية لعظيم المنة وشرف المنزلة لأن من أذن له في الدعاء فقد جذبته الحق اليه لصفه عن غيره وشغله به عما سواه فلوأعطى الملك كله كان ما أعطى من الدعاء أكثر ، قال بعضهم والإجابة قد تكون بالمراد وقد لا ، والاستجابة ليست إلا إجابة عن المراد فقد قال البيانيون إن هذه السيرة تقوم مقام القسم وكفى بك شرفاً أن تدعوه فيجيبك ويختار لك الأولى والأصلح في العاجل والآجل (تتمة) قال الحرالى الإجابة اللقاء بالقول ابتداء شروع لتقام اللقاء بالمراجعة (حل عن أنس) بن مالك وفيه عبدالرحمن بن خالد بن نجيح أورده الذهبي في الضعفاء وقال قال ابن يونس منكر الحديث ومحمد بن عمران قال البخارى منكر الحديث

(ما أرى الامر) يعنى الموت (إلا أعجل من ذلك) أى من أن يبني الإنسان لنفسه بناء ويشيده فوق ما لا بد منه فقد اتخذ نوح بيتاً من قصب فقيل له لو بنيت لقال هذا كثير لمن يموت وقيل لسليمان مالك لا تبني قال ما للعبد وللبناء فإذا أعتق فله والله قصور لا تبني أبداً (ت ه) وكذا أبو داود ولعله ذهل عنه (عن ابن عمرو) بن العاص قال مر بنا النبي صلى الله عليه وسلم ونحن نعالج خصاً قال ما هذا قلنا قد وهى فنحن نصلحه فذكره قال النووي في رياضته رواه أبو داود والترمذى بإسناد البخارى ومسلم

(ما أرسل على) قوم (عاد) هم قوم هود الذين عصوا ربهم (من الريح إلا قدر خاتمي هذا) يعنى هوشى. قليل جدا فهلكوا بها حتى أنها كانت تحمل الفسطاط والظعينة فرفعهما في الجو حتى ترى كأنها جرادة وهذا يوضحه ما أخرجه ابن أبي الدنيا عن كعب لما أراد الله أن يهلك قوم عاد أوحى إلى خزنتها أن افتحوا منها باباً قالوا ياربنا مثل منخر الثور قال إذن تكفأ الارض بمن عليها ففتحوا مثل حلقة الخاتم اه وفيه دلالة على أن الريح وتصريف أعتها عما يشهد لعظمة قدرة خالقها وأنها من أعاجيب خلقه وأكابر جنوده (حل) من حديث أحمد بن عثمان الأزدي عن محمود ابن ميمون البناء عن سفيان الأعمش عن المنهال بن عمرو عن سعيد (عن ابن عباس) ثم قال غريب من حديث الثورى تفرد به محمود

(ما ازداد رجل من السلطان قرباً إلا ازداد عن الله بعدا) فإن القرب إلى السلطان الظالم من غير ضرورة وإرداق معصية فإنه تواضع وإكرام له وقد أمر الله بالأعراض عنهم وهو تكثير سوادهم وإعانة لهم على ظلمهم . وإن كان ذلك بسبب طلب ما لهم فهو سعى إلى طلب حرام ذكره حجة الاسلام (ولا كثرت أتباعه إلا كثرت شياطينه

٧٨٠٨ - مَا أَزَيْنَ الْحِلْمَ - (حل) عن أنس ، ابن عساكر عن معاذ - (ض)

٧٨٠٩ - مَا أَسْتَرَدَّلَ اللَّهُ عَبْدًا إِلَّا حُرِّمَ الْعِلْمَ - عبدان في الصحابة وأبو موسى في الذيل عن بشير ابن النهاس - (ض)

٧٨١٠ - مَا أَسْتَرَدَّلَ اللَّهُ تَعَالَى عَبْدًا إِلَّا حَظَرَ عَلَيْهِ الْعِلْمَ وَالْأَدَبَ - ابن النجار عن أبي هريرة - (ض)

ولا كثر ماله إلا اشتد حسابه) ولذلك يدخل الفقراء الجنة قبل الأغنياء بمخمسائة عام (هناد) في الزهد (عن عبيد ابن عمير) بتصغيرهما (مرسلا) هو الليثي قاضي مكة

(ما أزين الحلم) الذي هو كف النفس عن هيجان الغضب لارادة الانتقام والحليم من اتسع صدره لمساوئ الخلق ومدانى أخلاقهم قال الحسن ما نحل الله عباده شيئا أجل من الحلم ومن ثم أنى الله تعالى على خليله وابنه لما انشرفت صدورهم لما ابتلاه الله به من الذبح فقال إن إبراهيم حلیم آواه منيب ، وبشرناه بسلام حلیم ، قال الشعبي زين العلم حلم أهله وقال طاوس ما حمل العلم في مثل جراب حلم (تتمة) أخرج ابن الاخضر في معالم العترة الطاهرة أن علي ابن الحسين خرج من المسجد فلقبه رجل فسبه فثار عليه العبيد والمولى فقال علي مهلا على الرجل ثم أقبل عليه فقال ماستر عليك من أمرنا أكثر ألك حاجة نعينك عليهما ؟ فاستحى الرجل ورجع لنفسه قال فأتني عليه خميصة كانت عليه وأمر له بألف درهم فقال الرجل أشهد أنك من أولاد الرسل ونقل ابن سعد أن هشام الخزومي لما ولى المدينة أذى علياً بن الحسين وكان يشتم علياً كرم الله وجهه على المنبر فلما ولى الوليد عزله وأمر بأن يوقف للناس فقال هشام ما أخاف إلا من علي فأوصى خاصته ومواليه أن لا يتعرضوا له البتة ثم مر به فقال يا ابن عمي عافاك الله لقد سامنا ما صنع بك فادعنا لما أحببت (حل) عن محمد بن الحسن اليقطيني عن الحسن بن أحمد الأنطاكي عن صالح بن زياد السوسي عن أحمد بن يعقوب عن خالد بن إسماعيل الأنصاري عن مالك بن حميد (عن أنس) بن مالك قال شهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أملاك رجل وامرأة من الأنصار فقال ابن شاهدكم قالوا ما شاهدنا ؟ قال اللف فأتوا به فقال اضربوا على رأس صاحبكم ثم جاؤا بأطباق فنثرها فتأبى القوم أن يتناولوا فقال ما أزين الحلم مالكم لا تتناولون قالوا ألم تنه عن النبوة ؟ قال نهيتكم عنها في العساكر أما هنا فلا أمهي ، قال ابن الجوزي موضوع خالد يضع اه وقال الذهبي في الميزان بعد إيراد هذا الحديث هكذا فليكن الكذب (ابن عساكر) في تاريخه وكذا ابن منده في المعرفة من طريق عصمة بن سليمان عن حازم بن مروان مولى بني هاشم عن لمادة عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان (عن معاذ) بن جبل قال شهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كره بنحو ما تقدم وحازم ولمادة بجھولان

(ما استردل الله عبدا إلا حرم) بضم الحاء بضبطه (العلم) أى النافع وفى إلفهامه أنه ما أجل الله عبداً إلا منحه العلم فالعلم سعادة وإقبال وإن قل معه المال وضائق فيه الحال والردالة بالجهل حرمان وإدبار وإن كثر معه المال واتسع فيه الحال فالسعادة بالعلم لا بكثرته المال وكم من مكثرت شقى ومقل سعيد وكيف يكون الجاهل الغنى سعيدا وردالة الجهل تضعه وكيف يكون العالم الفقير شقيا والعلم يرفعه (عبدان في الصحابة وأبو موسى في الذيل عن بشير بن النهاس) العبدى قال الذهبي يروى عنه حديث منكر اه ورواه الديلى باللفظ المزبور موقوفا على ابن عباس .

(ما استردل الله عبدا) يقال استردله أى علم أن عنده رذالة طبع وخسة نفس (الاحظر) بالتشديد (عليه) أى منعه وحرمه حكمة منه وعدلا (العلم والأدب) أى منعهما عنه لكونه لم يره لذلك أهلا ولا يكون خسة همته للنعمة شاكرا وهذه سنته سبحانه وتعالى فى حكمته يجعل النعم الدينية لأهاتها وهم الشاكرون المعظمون لها ، وأزهمم كلمة التقوى وكانوا أحق بها وأهلها ، والعلم الذى يمنعه الأراذل علم الايمان والمعرفة صيانة له عنهم وأما الأدب فهو أدب الاسلام

٧٨١١ - مَا اسْتَفَادَ الْمُؤْمِنُ بَعْدَ تَقْوَى اللَّهِ عِزَّ وَجَلَّ خَيْرًا لَهُ مِنْ زَوْجَةٍ صَالِحَةٍ : إِنْ أَمَرَهَا أَطَاعَتْهُ ، وَإِنْ نَظَرَ إِلَيْهَا سَرَّتَهُ ، وَإِنْ أَقْسَمَ عَلَيْهَا أَبْرَتْهُ ، وَإِنْ غَابَ عَنْهَا نَصَحَتْهُ فِي نَفْسِهَا وَمَالِهِ - (هـ) عن أبي أمامة - (ح)

٧٨١٢ - مَا اسْتَكْبَرَ مَنْ أَكَلَ مَعَهُ خَادِمُهُ ، وَرَكِبَ الْحِمَارَ بِالْأَسْوَاقِ ، وَأَعْتَقَلَ الشَّاةَ فَخَلَبَهَا - (خدهب) عن أبي هريرة - (ح)

٧٨١٣ - مَا أَسْرَّ عَبْدٌ سِرِّيَّةَ إِلَّا أَلْبَسَهُ اللَّهُ رِدَاءَهَا : إِنْ خَيْرًا نَخِيرُ ، وَإِنْ شَرًّا فَشَرُّ - (طب) عن جندب الجلي - (ح)

والتخلق بأخلاق الإيمان فأدب العبودية مع الحق وأدب الصعبة مع الخلق؛ وهذا وما قبله تنبيه على أنه ينبغي لمزهد في العلم أن يكون فيه راغباً ولين رغب فيه أن يكون له طالباً ولين طلبه أن يكون منه مستكثراً ولين استكثراً منه أن يكون به عاملاً ولا يطلب التركة احتجاجاً ولا للتصريح فيه عذراً ولا يسوف نفسه بالمواعيد الكاذبة ويميناها بانقطاع الاشغال المتصلة فإن لكل وقت شغلاً وفي كل زمن عذراً (ابن الجار) في تاريخه وكذا القضاعي في الشهاب (عن أبي هريرة) وذكر في الميزان أنه خبر باطل وأعاده في ترجمة أحمد بن محمد الدمشقي وقال له مناكير وبواطيل ثم ساق منها هذا وقال بعض شراح الشهاب غريب جداً .

(ما استفاد المؤمن) أي ما ربح (بعد تقوى الله عز وجل خيراً له من زوجة صالحة) قال الطيبي جعل التقوى نصفين نصفاً تزوجاً ونصفاً غيره وذلك لأن في التزويج التحصين عن الشيطان وكسر التوقان ودفع غوائل الشهوة وغض البصر وحفظ الفرج وقوله (إن أمرها أطاعته وإن نظر إليها سرتة وإن أقسم عليها أبرته وإن غاب عنها نصحته في نفسها) لصونها من الزنا ومقدماته بيان لإصلاحها على سبيل التقسيم لأنه لا يخلو من أن يكون الزوج حاضرًا فافتقاره إليها إما أن يكون في الخدمة بمهنة البيت والمداعبة والمباشرة فتكون طائعة فيما أمرها وذات جمال ودلال فيداعبها وتتقاد إذا أراد مباشرتها . أو غائبة فتحفظ ممالك الزوج من نفسها بأن لا تخونه في نفسها وماله وإذا كان حالها في النية على هذا ففي الحضور أولى وهذه ثمرة صلاحها وإن كانت ضعيفة الدين قصرت في صيانة نفسها وفرجها وأزرت بزوجها وسودت وجهه بين الناس وشوشت قلبه ونغص بذلك عيشه فإن سلك سبيل الحمية والغيرة لم يزل في بلاء ومحنة أو سبيل التساهل كان متهاوناً في دينه وعرضه وإن كانت مع الفساد جميلة كان البلاء أشد لمشقة مفارقتها عليه (وماله) قال ابن حجر هذا الحديث ونحوه من الأحاديث المرغبة في التزوج وإن كان في كثير منها ضعف فمجموعها يدل على أن لما يحصل به المقصود من الترغيب في التزوج أصلاً لكن في حق من يتأتى منه النسل كما تقدم (هـ عن أبي أمامة) رمز المصنف لحسنه وليس كما قال فقد ضعفه المنذرى يعلى بن زيد وقال ابن حجر في فتاويه سنده ضعيف لكن له شاهد يدل على أن له أصلاً اه ووجه ضعفه أن فيه ابن هشام بن عمار وفيه كلام وعثمان بن أبي عاتكة قال في الكاشف ضعفه النسائي ووثق وعلى ابن زيد ضعفه أحمد وغيره

(ما استكبر من أكل مع خادمه وركب الحمار بالأسواق واعتقل الشاة فخلبها - خدهب عن أبي هريرة) رمز المصنف لحسنه وفيه عبد العزيز بن عبد الله الأوسى أورده الذهبي في الضعفاء وقال قال أبو داود ضعيف عن عبد العزيز بن محمد قال ابن حبان بطل الاحتجاج به

(ما أسرَّ عبد سريرة إلا ألبسه الله رداءها إن خيراً نخير وإن شراً فشر) يعني أن ما ضممه يظهر على صفحات وجهه وقلات لسانه وقد أخبر الله في التنزيل بأن ذلك قد يظهر في الوجه فقال «ولو نشاء لآرناكمهم فلعرقتهم بيسياهم ولعرقتهم في لحن القول ، وظهور ما في الباطن على اللسان أعظم من ظهوره في الوجه لكنه يبدو في الوجه بدواً خفياً فإذا صار

٧٨١٤ - مَا أَسْفَلَ الْكَعْبَيْنِ مِنَ الْإِزَارِ فِي النَّارِ - (خ ن) عن أبي هريرة - (صح)

٧٨١٥ - مَا أَسْكُرَ كَثِيرُهُ فَقَلِيلُهُ حَرَامٌ - (حم دت حب) عن جابر (حم ن ه) عن ابن عمرو - (ح)

٧٨١٦ - مَا أَسْكُرَ مِنْهُ الْفَرْقُ فَلَهُ السَّكْفُ مِنْهُ حَرَامٌ - (حم) عن عائشة - (ح)

خلقاً ظهر لأهل الفراسة والنهي (تنبيه) قال الثوريشتي من صحب أحداً من أكابر الصوفية وفي قلبه حب شيء من الدنيا ظهر على وجهه وثقل على قلبه قال الشاذلي خدمني رجل فثقل عليّ فبأسطته يوماً فانبسط فقلت لم صحبتني قال لتعلمني الكيمياء قال والله أعلمكها إن كنت قابلاً ولا أراك قابلاً قال بل أقبل قلت أسقط الخاق من قلبك واقطع الطمع من ربك أن يعطيك غير ما قسم لك قال ما أضيق هذا قال ألم أقل لك أنك لا تقبل؟ فانصرف

(تنبيه آخر) قال أبو حيان في شرح التسهيل قولهم الناس مجزون بأعمالهم إن خيراً فخير وإن شراً فشر والمرء مقتول بما قتل به إن سيفاً فسيف وانتصاب خيراً وشراً وسيفاً على تقدير إن كان العمل خيراً أو شراً وإن كان المقتول به سيفاً أو خنجراً ويجوز رفعهما على أنهما اسم كان أي إن كان في أعمالهم خير وإن كان في أعمالهم شر وإن كان معه سيف أو كان معه خنجر ويجوز الرفع على أنه فاعل لكان التامة (طب) وكذا في الأوسط (عن جندب) بن سفيان (البحلي) العلقمي زيل البصرة والكوفة جليل مشهور رمز المصنف لحسنه وليس ذامنه بصواب فقد قال الهيثمي وغيره فيه حامد بن آدم وهو كذاب

(مأسفل) بالنصب خبر كان المقدرة وما موصولة ويصح رفعه أي ما هو أسفل (من الكعبين) العظيمين الناتين عند مفصل الساق والقدم (من الإزار) أي محل الإزار (ففي النار) حيث أسبله تكبراً كما أنهمه خبر لا ينظر الله إلى من يجر ثوبه خيلاء فكفى بالثوب عن بدن لابس ومعناه أن الذي دون الكعبين من القدم يعذب عقوبة له فهو من تسمية الشيء باسم ما جاوره أو حلّ فيه ومن يمانية ويحتمل أنهاسيية والمراد الشخص نفسه أو المعنى مأسفل من الكعبين من الذي سامت الإزار في النار أو تقديره لابس مأسفل من الكعبين الخ أو معناه أن فعله ذلك في النار فذكر الفعل وأراد فاعله فعليه ما مصدرية ومن الإزار بيان لمحدوف يعني إسباله من الكعبين شيئاً من الإزار أو فيه تقديم وتأخير وأصله مأسفل من الإزار من الكعبين في النار؛ واعلم أن لفظ رواية البخاري في النار ولفظ رواية النسائي في النار بزيادة الفاء قال ابن حجر فكأنها دخلت لتضمنين مامعنى الشرط أي مادون الكعبين من قدم صاحب الإزار المسبل فهو في النار عقوبة له (خ ن) في اللباس (عن أبي هريرة) ولم يخرج مسلم

(مأسكر كثيرة) فقليله حرام) فيه شمول للسكر من غير العنب وعليه الأئمة الثلاثة وقال أبو حنيفة مأسكر كثيرة من غير العنب يحل ما لا يسكر منه قال ابن عطية وهو قول أبي بكر وعمر والصحابة على خلافه وقال ابن العربي اختلاف في الخمر هل حرمت لذاتها أم لعلها هي سكرها؟ ومعنى قولهم لذاتها أي لغير لعلها فسال الحنفية ومن دان بدينها إلى أنها محرمة لعيها وقال جميع العلماء محرمة لعلها سكرها وهو الصحيح فإنها لعلها نبه الله عليها في كتابه وصرح بذكرها في قرآنه فقال لا تأمروا بالباطل أن يرد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر الآية، وقد جرى لسعد فيها ما جرى وفعل حمزة بعليّ وبالمصطفى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم ما فعل وقابل المصطفى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم بالمكروه فقال هل أنتم إلا عبيد أبي أو آباءني (حم دت) في الأشربة (حب) كلهم (عن جابر) وقال الترمذي حسن غريب وصححه ابن حبان قال الحافظ ابن حجر ورواه ثقات (حم ن ه) عن ابن عمرو) بن الماص قال ابن حجر سنده ضعيف قال الذهبي في المذهب والحديث في جزء ابن عرفة بإسناد صالح

(ما أسكر منه الفرق) بفتح الراء مكيلة تسع ستة عشر رطلاً (فله الكف) منه حرام أي شربه أي إذا كان فيه صلاحية الإسكار حرم تناوله ولولم يسكره المتناول بالقدر الذي تناوله منه لقلته جداً وفيه تحريم كل مسكر سواء

- ٧٨١٧ - مَا أَصَابَ الْمُؤْمِنَ مِمَّا يَكْرَهُ فَهُوَ مُصِيبَةٌ - (طب) عن أبي أمامة - (ح)
- ٧٨١٨ - مَا أَصَابَ الْحَجَامَ فَأَعْلَفُوهُ النَّاضِحَ - (حم) عن رافع بن خديج - (ح)
- ٧٨١٩ - مَا أَصَابَنِي شَيْءٌ مِنْهَا إِلَّا وَهُوَ مَكْتُوبٌ عَلَيَّ وَأَدَمٌ فِي طَيْبَتِهِ - (ه) عن ابن عمر - (ح)
- ٧٨٢٠ - مَا أَصَبَتْ غَدَاةٌ قَطُّ إِلَّا أَسْتَغْفَرْتُ اللَّهَ فِيهَا مِائَةَ مَرَّةٍ - (طب) عن أبي موسى - (ح)

اتخذ من عصير العنب أم من غيره قال المنازري اجمعوا على أن عصير العنب قبل أن يشتد حلال وعلى أنه إذا اشتد وقذف بالوئد حرم قليله وكثيره ثم لو تحلل بنفسه حل إجماعا فوقع النظر في تبدل هذه الأحكام عنده هذه المتجددات فأشعر ذلك بارتباط بعضها ببعض ودل على أن علة التحريم الإسكار فاقضى أن كل شراب وجد فيه الإسكار حرم تناول قليله وكثيره (حم عن عائشة) ظاهره أنه لم يخرج له أحد من السنة وليس كذلك بل رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه قال ابن حجر وأعله الدارقطني بالوقف

( ما أصاب المؤمن مما يكره فهو مصيبة ) يكفر الله بها عنه من خطاياها التي كان زلفها لجميع المصائب الواقعة في الدنيا على أيدي الخلق إنما هو جزاء من الله وكذا ما يصيب المؤمن من عذاب النفس بنحوهم وغم وقلق وحرص وغير ذلك (طب عن أبي أمامة) قال انقطع قبال نعل النبي صلى الله عليه وسلم فاسترجع فقالوا أمصية يا رسول الله؟ فذكره قال الهيثمي سنده ضعيف

(ما أصاب الحجام) بالرفع أى ما اكتسبه بالحجامة (فاعلفوه) وفي رواية فاعلفه (الناضح) الجمل الذي يستقى به الماء وهذا أمر إرشاد للترفع عن ذنوبه الاكساب والحك على مكارم الأخلاق ومعالي الأمور فليس كسب الحجام بحرام وإلا لما فترق فيه من بين حر وعبد إذ يحرم على السيد إطعامه ما لا يحل (حم) وكذا الطبراني (عن رافع بن خديج) قال مات أبي وترك ناضحا وعبدًا حجاما فقال النبي صلى الله عليه وسلم ذلك رمز لحسنه وفي سنده اضطراب بينه في الإصابة وغيرها ( ما أصابني شيء منها ) أى من الشاة المسمومة التي أكل منها بخير ( إلا وهو مكتوب على ) وأدم في طيبته) مثل للتقدير السابق لا تعيين فإن كرن آدم في طيبته مقدر أيضا قبله ونحوه قوله تعالى «وإن عليك لعنتي إلى يوم الدين» قال الكشاف هو قول لأبعد غاية يضر بها الناس في كلامهم ولما نظر إلى التقدير السابق في الأزل فعان اليهودية بعد إقرارها لكن لما مات بشر الذي أكل منها قتلها به (مع ابن عمر) بن الخطاب رمز لحسنه وفيه بقية بن الوليد

( ما أصيبت غداة قط إلا استغفرت الله ) أى طلبت منه المغفرة ( فيها مائة مرة ) لاشتغاله بدعوة أمته ومحاربة عدوه وتألف المؤلف مع معاشره الأزواج والأكل والشرب والنوم بما يحجزه عن عظيم مقامه ويراه ذنبا بالنسبة لعلى أمره أو كان ذلك تعليلا لامته (تنبيه) قال بعضهم ليس للمظلوم دواء أنفع له من الاستغفار لأن غالب عقوبات غير الأنبياء وكل ورثتهم إنما هي من أثر غضب الحق وإن لم يشعر بسببه وليس مان أغضب ربه دواء كالاستغفار فإذا أكثر منه إلى الحد الذي يطفى الغضب الإلهي العارض له ذهب العقوبة لوقتها قال بعض الأكارب وقد علت هذا لكثير من أهل الجبوس وقلت اجمعوا وردكم الاستغفار ليلا ونهاراً فأسرع خروجهم وعدم رؤية العبد لذنبه بنحو قوله حبست ظلما تطيل حبسه ولا يخفى أن عقوبة أهل الله أشد من عقوبة غيرهم بل ربما كان غير أهل الله لا يعدون ما يقع به أهل الله ذنبا بالكيفية، والقاعدة أن كل من عظمت مرتبته عظمت صغيرته فرما يتناول أحدهم شهوة مباحة مرة واحدة فقطع يده وربما يسرق غيره نصابا أو أكثر فلا تقطع يده وحسنات الأبرار سيئات المقربين (طب عن أبي موسى) الأشعري رمز لحسنه وفيه أبو داود مغيرة الكندي قال في الميزان قال البخاري يخالف في حديثه وأورد له هذا الخبر.

٧٨٢١ - مَا أَصَبْنَا مِنْ دُنْيَاكُمْ إِلَّا نِسَاءَكُمْ - (طب) عن ابن عمر

٧٨٢٢ - مَا أَصْرَ مَنْ أَسْتَغْفَرَ، وَإِنْ عَادَ فِي الْيَوْمِ سَبْعِينَ مَرَّةً - (د ت) عن أبي بكر - (ض)

(ما أصبنا من دنياكم إلا نساءكم) أي والطيب كما يفيد قول عائشة كان يعجبه ثلاث الطيب والنساء والطعام فأصاب اثنين ولم يصب واحدة : أصاب النساء والطيب ولم يصب الطعام رواء الدهياطي في سيرته وأضاف النساء إليهم إشارة لحفارتها وعدم ميلاته بها والتفاته اليها وأنه كعجور على حبها لما يرتب على النكاح من الفوائد ، فعلم أن ترك النكاح ليس من الزهد لأن المصطفى صلى الله عليه وسلم سيد الزاهدين ولم يتركه وقال الغزالي قال ابن عيينة كان على كرم الله وجهه أزهذ الصحابة وكان له أربع نسوة وبضع عشرة سرية واللذة اللاحقة للإنسان فيما هو من ضرورة الوجود لا تضر في الزهد إذا لم تكن في المطلب والمقصد (طب) وكذا الاوسط (عن ابن عمر) بن الخطاب رمز لحسنه قال الهيثمي رواه من حديث زكريا بن إبراهيم عن أبيه عن ابن عمر ولم أعرهما وبقية رجاله ثقات

(ما أصر) أي ما أقام على الذنب (من استغفر) أي تاب توبة صحيحة لأن التوبة شروطها ترفع الذنوب كلها حتى الشرك وإن عاد في اليوم سبعين مرة فإن رحمته لا نهاية لها ولا غاية فذنوب العالم كلها متلاشية عند حلمه وعفوه إذ لوبلغت ذنوب العبد ما عسى أن تبلغ ثم استقال منها بالاستغفار غفرت له لأنه طلب الإقالة من كريم والكريم محل لإقالة العثرات وغفر الزلات لكن الاستغفار التام المتسبب عنه المغفرة هو ما قارنه عدم الاصرار لأنه حينئذ توبة نصوح وأما مع الاصرار فهو مجرد دعاء قال الغزالي فإن قلت كيف يكون الاستغفار نافعا من غير حل عقدة الاصرار وفي خبر المستغفر من ذنب وهو مقيم عليه كالمستهزئ وكان بعضهم يقول استغفر الله من قولي استغفر الله وقيل الاستغفار باللسان توبة الكذابين قلنا الذي هو توبة الكذابين هو الاستغفار بمجرد اللسان بدون شركة للقلب فيه كما يقول بحكم العادة وعند رأس الغفلة استغفر الله من غير تأمير لقلبه فانه يرجع لمجرد حركة اللسان ولا يجزئ له فان انضاف له تضرع القلب وابتهائه في سؤاله المغفرة عن خلوص رغبته فهذه حسنة في نفسها تصلح لدفع السيئة بها وعليه يحمل قوله في هذا الخبر ما أصر الخ فهذا عبارة عن الاستغفار بالقلب. وللتوبة والاستغفار درجات. وأوائها لا يتخلو عن فائدة وإن لم ينته إلى آخرها ولذلك قال سهل لا بد للعبد في كل حال من مولاة فأحسن أحواله الرجوع إليه في كل شيء فإن قال يارب استر علي فإذا فرغ من المعصية قال يارب تب علي فإذا تاب قال يارب اعصمني فإذا عمل قال تقبل مني وسئل عن الاستغفار الذي يكفر الذنب فقال أول الاستغفار الإجابة ثم الإجابة ثم التوبة؛ فالاستجابة إعمال الجوارح والابانة إعمال القلب والتوبة إقباله على مولاة بأن يترك الخلق ويستغفر من تقصيره ومن الجهل بالذممة وترك الشكر فعند ذلك يغفر له ثم انتقل إلى الانفراد ثم الثبات ثم البيان ثم القرب ثم المعرفة ثم المناجاة ثم المصافاة ثم الموالاة ثم المحادثة وهو الخلة ولا يستقيم هذا في قلب عبد حتى يكون العلم غداؤه والذكر قوامه والرضا زاده والتوكل صاحبه ثم ينظر الله إليه فيرفعه إلى العرش فيكون مقامه مقام حلة العرش؛ والحاصل أن للتكفير درجات فبعضها محو للذنب بالكلية وبعضها مخفف ويتفاوت ذلك بتفاوت درجات التوبة فالاستغفار بالقلب والتدارك بالحسنات وإن خلا عن حل عقدة الاصرار من أوائل الدرجات ولا يتخلو عن فائدة فلا ينبغي أن يظن أن وجودها كعدمها قال بل أقول الاستغفار باللسان فقط حسنة أيضاً إذ حركة اللسان به عن غفلة خير من حركته في تلك الساعة بغية أو فضول بل خير من السكوت فيظهر فضله بالإضافة إلى السكوت عنه وإنما يكون نقصاً بالإضافة إلى عمل القلب ولهذا قال بعضهم لاني عثمان المغربي لسانى يجرى بالذكر والقرآن ولفي غافل فقال اشكر الله الذي استعمل جارحه من جوارحك في خير وعوده الذكر لا الفضول (تيسره) قال الراغب قد يستحسن في بعض الأحوال التغافل عن المصير؛ سمع رجل حكيماً يقول ذنب الاصرار أولى بالاعتذار فقال صدقت ليس فضل من عفا عن السهو القليل كمن عفا عن العمد الجليل (د ت عن أبي بكر) الصديق قال الترمذي غريب

٧٨٢٣ - مَا أُصِيبَ عَبْدٌ بَعْدَ ذَهَابِ دِينِهِ بِأَشَدِّ مِنْ ذَهَابِ بَصَرِهِ ، وَمَا ذَهَبَ بَصْرُ عَبْدِ فَصَبْرُهُ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ -  
(خط) عن بريدة - (ض)

٧٨٢٤ - مَا أَطْعَمْتَ زَوْجَتَكَ فَهُوَ لَكَ صَدَقَةٌ ، وَمَا أَطْعَمْتَ وَلَدَكَ فَهُوَ لَكَ صَدَقَةٌ ، وَمَا أَطْعَمْتَ خَادِمَكَ فَهُوَ لَكَ صَدَقَةٌ ، وَمَا أَطْعَمْتَ نَفْسَكَ فَهُوَ لَكَ صَدَقَةٌ - (حم طب) عن المقدم بن معديكرب - (ح)

٧٨٢٥ - مَا أَطْلَقَ الْخَضْرَاءُ وَلَا أَقْلَتِ الْغُبْرَاءُ مِنْ ذِي لَهْجَةٍ أَصْدَقَ مِنْ أَبِي ذَرٍّ - (حم ت ه ك) عن ابن عمرو - (ح)

وليس إسناده بقوى قال الزبلي إنما لم يكن قريبا لجهالة مولى أبي بكر الرازي عنه لكن جهاته لا تضر إذ يكفيه نسبه إلى الصديق اه وأقول فيه أيضاً عثمان بن واقد ضعفه أبو داود نفسه

( ما أصيب عبد بعد ذهاب دينه بأشد من ذهاب بصره ) لأن الأعمى كما قيل ميت يمشى على وجه الأرض ( وما ذهاب بصر عبد فصبر إلا دخل الجنة ) أى مع السابقين أو من غير حساب أو من غير سبق عذاب كما لا يخفى ( خط عن بريدة ) بن الحصيب وفيه محمد بن إبراهيم الطرسوسى قال الحاكم كثير الوهم اه ورواه الديلبى أيضا وفيه إبراهيم المذكور .

( ما أطعمت زوجتك فهو لك صدقة وما أطعمت ولدك فهو لك صدقة وما أطعمت خادمك فهو لك صدقة وما أطعمت نفسك فهو لك صدقة ) إن نواها في الكل كما دل عليه تقييده في الخبر الصحيح بقوله وهو يحتسبها فيحمل المطلق على المقيد قال القرطبي أفاد منظومه أن الأجر في الانفاق إنما يحصل بقصد القرية سواء كانت واجبة أو مباحة وأفاد مفهومه أن من لم يقصد القرية لا يؤجر لكن تبرأ ذمته من النفقة الواجبة لأنها موقوفة المعنى وأطلق الصدقة على النفقة مجازا والمراد بها الأجر والقرينة الصارفة عن الحقيقة الإجماع على جواز النفقة على الزوجة الهاشمية التي حرمت عليها الصدقة ( حم ط عن المقدم بن معديكرب ) قال الهيثمى رجاله ثقات وقال المنذرى بعد ما عراه لاحد إسناده جيد وبه يعرف أن رمز المؤلف لحسنه تقصير وأنه كان الأول الرمز لصحته .

( ما أظلت الخضراء ) أى السماء قال الزمخشري وتسمى الجرباء والرقيع والبقع ( ولا أقلت الغبراء ) أى حلت الأرض ( من ذى لهجة ) بفتح الهاء أفصح من سكرها ذكره الزمخشري ( أصدق من أبي ذر ) مفعول أقلت، يريد به التأكيد والمبالغة في صدقه يعنى هو متناه في الصدق لأنه أصدق من غيره مطلقا إذ لا يصح أن يقال إنه أصدق من الصديق قال الطائى من فى من ذى لهجة زائدة وذى لهجة مفعول أقلت وقد تنازع فيه العالمان فأعمل الثانى وهو مذهب البصريين وهذا دليل ظاهر لهم اه واسم أبى ذر جندب بن جنادة غفارى يجتمع مع المصطفى صلى الله عليه وسلم فى كنانة، قيل قال أنا رابع الإسلام، أسلم قديما، قال على : وعاء ملئ علما ثم أوكى عليه، مات بالربذة سنة إحدى أو ثنتين وثلاثين وفيه جواز الكناية باضافة الرجل لولده قال ابن جريرة وأما الكناية التى لا تجوز هى ما أحدث اليوم من التسمية بالدين فذلك لا يسوغ لأنه قد يكون كذبا والكاذب متممدا عليه من الوعيد فإد علم من قواعد الشرع وما جاء فيه بالنص وإن كان ما قيل حقا فأقل ما يكون مكروها مخالفة السنة فى ذلك لخير مسلم أن المصطفى صلى الله عليه وسلم تزوج جويرية فوجد اسمها برة فكرهه وقال لا تزكوا أنفسكم ثم سماها جويرية ( حم ت ه ك فى المناقب عن ابن عمرو ) بن العاص قال الذهبى سنده جيد وقال الهيثمى رجال أحد وثقوا وفى بعضهم خلاف اه ورواه ابن عساكر عن على قال قالوا العلى حدثنا عن أبى ذر قال ذلك أمر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما أظلت الخضراء ولا أقلت الغبراء من ذى لهجة أصدق من أبى ذر طلب شيئا من الزهد يعجز عنه الناس اه .



٧٨٢٦ - مَا أُعْطِيَ أَهْلَ بَيْتِ الرَّفْقِ إِلَّا نَفْعُهُمْ - (طب) عن ابن عمر - (ض)

٧٨٢٧ - مَا أُعْطِيَ الرَّجُلَ امْرَأَتَهُ فَهُوَ صَدَقَةٌ - (حم) عن عمرو بن أمية الضمري - (ض)

٧٨٢٨ - مَا أُعْطِيَتْ أُمَّةٌ مِنَ الْيَقِينِ أَفْضَلَ مِمَّا أُعْطِيَتْ أُمَّتِي - الحكيم عن سعيد بن مسعود الكندي - (ض)

٧٨٢٩ - مَا أَفْقَرُ مِنْ أَدِيمِ بَيْتٍ فِيهِ خَلٌّ - (طب حل) عن أم هانئ ، الحكيم عن عائشة - (ح)

٧٨٣٠ - مَا أَكْتَسَبَ مُكْتَسِبٌ مِثْلَ فَضْلِ عِلْمٍ يَهْدِي صَاحِبَهُ إِلَى هُدًى ، أَوْ يَرُدُّهُ عَنِ رَدًى ، وَلَا أُسْتَقَامَ دِينُهُ حَتَّى يَسْتَقِيمَ عَقْلُهُ (طس) عن عمر - (ض)

( ما أعطى ) بضم الهمزة مبنى للفعول ونائب الفاعل ( أهل بيت الرفق لأنفعهم ) بقيته عند أبي نعيم ولا منعه ولا ضرهم اه بحروفه ( طب عن ابن عمر ) بن الخطاب قال المنذرى إسناده جيد وقال الهيثمي رجاله رجال الصحيح غير إبراهيم بن الحجاج الشامي وهو ثقة .

( ما أعطى الرجل امرأته فهو صدقة ) أى إن قصد به التقرب إلى الله تعالى كما تقرر فيما قبله ( حم عن عمرو بن أمية ) بن خويزم ( الضمري ) بفتح المعجمة وسكون الميم وبالراء الكنانى شهد أحدا مع المشركين ثم أسلم وأول مشاهدته بر معونة رمز لحسنه قال الحافظ الهيثمي فيه محمد بن أبي حميد وهو ضعيف .

( ما أعطيت أمة من اليقين ) أى ما ملأ الله قلوب أمة نور أشرح به صدورهم لمعرفة تعالى وبمجاهدة أنفسهم على سبيل الاستقامة عليها بحيث تصير الآخرة لهم كالعبادة ( أفضل مما أعطيت أمتي ولا مساويا لها فان الأولين لم ينالوا ذلك إلا الواحد بعد الواحد وقد حبا الله سبحانه هذه الأمة بمزيد التأدب وقرب منازلهم غاية التقرب وسامهم فى التوراة صفوة الرحمن وفى الإنجيل حباء علماء أبرارا أقياء كأنهم من الفقه أنبياء فالفضل الذى أعطيته هذه الأمة النور الذى به انكشف الغطاء عن قلوبهم حتى صارت الامور لهم معاينة دقل إن الهدى هدى الله أن يؤتى أحد مثل ما أوتيتهم قالوا واليقين يتفاوت على ثلاث مراتب علم اليقين وعين اليقين وحق اليقين فعلم اليقين ما كان من طريق النظر والاستدلال وعين اليقين ما كان من طريق الكشف والنوال وحق اليقين أن يشاهد الغيوب كما يشاهد المرئيات مشاهدة عيان قال السرى السقطى واليقين سكنوك عند جولان الموارد فى صدرك لتيقنك أن حزنك منها لا ينفك ولا يرد عنك مقضيا ( فائدة ) قال بعضهم كان شجاع الكرماني يذهب إلى الغيطة فينام بين السباع الليل كله ليمتنع نفسه فى اليقين فكانت تطوف حوله فلا تضره ( الحكيم ) الترمذى ( عن سعيد بن منصور الكندي )

( ما أفقر من آدم ) بسكون القاف وفتح الفاء أى ما صار ذا قفار وهو الخبز بلا آدم ذكره الزمخشري ( بيت فيه خل ) ومنه أرض قفراء أى خالية من المارة أولا ماء بها قال ابن الأثير أى ما خلا من الإدام ولا عدم أهله الإدم والخل من الإدم العامة المنافع وهو كثير المنافع دينا ودنيا فإنه بارد يجمع حرارة الشهوة ويطفئها وأخرج الحكيم أن عامة آدم أزواج النبي صلى الله عليه وسلم بعده الخل يقطع عنهم ذكر الرجال ( طب حل عن أم هانئ ) قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أعتدك شئ قلت لا إلا خبز يابس وخل فذكره وكان حق الجواب أن تقول بلى عندى خبز فعدلت عنه استعظاما لشأنه، رأت أن مثل ذلك لا يقدم إلى مثله فلم تعدها بشئ ومن ثم حسنت المطابقة بقوله ما أفقر الخ ثم قال أبو نعيم غريب من حديث أبي بكر بن عياش عن أنى جمرة التمالى واسمه ثابت بن أنى ضعفة ( الحكيم ) الترمذى ( عن عائشة ) رمز لحسنه وظاهر صنيع المصنف أن ذا مما لم يخرج أحد من الستور الأمر بخلافه فقد خرج الترمذى فى الاطعمة عن أم هانئ أيضا

( ما اكتسب مكتسب مثل فضل علم يهدى صاحبه إلى هدى ) كتهوى وصبر وشكرور جام وخوف وزهد وقناعة

- ٧٨٣١ - مَا أَكْرَمَ شَابٌ شَيْخًا لِسَنَةِ إِلَّا قَيْضَ اللَّهِ لَهُ مِنْ يَكْرَمِهِ عِنْدَ سَنَةِ - (ت) عن أنس - (ح)
- ٧٨٣٢ - مَا أَكْفَرَ رَجُلٌ رَجُلًا قَطُّ إِلَّا بَاهًا بِهَا أَحَدُهُمَا - (ج) عن أبي سعيد - (ص)
- ٧٧٣٣ - مَا أَكَلَ أَحَدٌ طَعَامًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ أَنْ يَأْكَلَ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ ، وَإِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ دَاوُدَ كَانَ يَأْكُلُ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ (ح) عن المقدم - (ص)

وسخاه وحسن خلق وصدق وإخلاص وغير ذلك (ويرده عن ردى) كغل وحقد وحسد وغش وخبائة وكبر وبخل ومداهنة وطول أمل وقسوة قلب وقلة حياء ورحمة إلى غير ذلك (ولا استقام دينه حتى يستقيم عقله) هذا لفظ رواية الكبير ولفظ رواية الصغير الذى عزى اليها المؤلف عليه بدل عقله كما قال المنذرى انتهى وذلك بأن يعقل عن الله أمره ونبيه لأن العقل منبع العلم وأسه والعلم يجرى منه مجرى الثمر من الشجر والنور من الشمس والرؤية من العين وكيف لا يشرف ماهو وسيلة للسعادة فى الدارين؟ ولهذا ورد فى خبر إن لكل شىء دعامة ودعامة المؤمن عقله فبقدر عقله تكون عبادته ، أما سمعت قول الفجار لو كنا نسمع أو نعقل ما كنا فى أصحاب السعير، قال الماوردى إن لكل فضيلة أسا ولكل أدب ينبوعا وأس الفضائل وينبوع الأدب هو العقل جعله الله للدين أصلا وللدنيا عمادا فأوجب التكليف بكاله وجعل الدنيا مدبرة بأحكامه وألف بين خلقه مع اختلاف زمانهم وتباين أغراضهم وجعل ما تعبدتم به قسمين قسم وجب بالعقل فأكد بالشرع وقسم جاز فى العقل فأوجه الشرع فكان العقل عليهما معيارا (طص عن عمر) بن الخطاب رضى الله عنه قال الهشيمى والعلاقى فيه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم وهو ضعيف اه وقال المنذرى رواه فى الصغير والكبير واسنادهما متقارب وخرجه البيهقى من هذا الوجه وقال هو إسناد ضعيف

(ما أكرم شاب شيخا لسنة) أى لاجل سنة لا لاجل أمر آخر (إلا قبيض الله له) أى سبب وقدر ، يقال هذا قبيض لهذا وقياض له أى سبب له (من يكرمه عند سنة) مجازاة له على فعله بأن يقدر له عمرا يبلغ به إلى الشيخوخة ويقدر له من يكرمه ذكره الطيبى وأصله قول ابن العربى قال العلماء فيه دليل على طول العمر لمن أكرم الشيخوخة وقد دخل السرقسطى العربى مجلسا وقد أكل منه الكبر وشرب وله هرولة فى مشيه فتعازر عليه الاحداث فأنشأ يقول

يا عاتبا للشيخ من أشر داخله الصبا ومن بنخ  
اذكر إذا شئت أن نعشيم ه جدك واذكر أباك يا ابن أخ  
واعلم بأن الشباب منسوخ ه عنك وما وزره بمنسوخ  
من لا يعز الشيخ لا بلغت ه يوما به سنة إلى الشيخ

(ت) فى البر (عن أنس) بن مالك وقال حسن فتبعه المصنف فرمز لحسنه ولا يوافق عليه فقد قال ابن عدى هذا حديث منكر وقال الصدر المناوى وفيه يزيد بن بنان العقيلي عن أبي الرحال خالد بن محمد الأنصارى ويزيد ضحنه الدارقطنى وغيره وأبو الرحال واه قال البخارى عنده عجائب وعلق له وقال الحافظ العراقى حديث ضعيف فيه أبو الرحال ضعيف وقال البخارى ضعيف لضعف يزيد وشيخه .

(ما أكرم رجل رجلا قط إلا بآه بها) أى رجع يأتى تلك المقالة (أحدهما) إما القائل إن اعتقد كافر مسلم باطلا أو الآخر إن صدق القائل (ج) عن أبي سعيد .

(ما أكل أحد) زاد الإسماعيلي من نبي آدم (طعاما قط خيرا) بالنصب صفة لمصدر محذوف أى أكلا خيرا كذا فى المصاييح وفى رواية خير بالرفع أى هو خير (من أن يأكل من عمل يده) فيكون أكله من طعام ليس من كسب يده منق التفضيل على أكله من كسب يده ويحتمل كونه صفة لطعاما فيحتاج لتأويل أيضا إذ الطعام فى هذا التركيب مفضل على نفس أكل الإنسان من عمل يده بحسب الظاهر وليس مرادا فيقال فى تأويله الحرف المصدرى وصلته

٧٨٣٤ - ما التفت عبد قط في صلاته إلا قال له ربه: أين تلتفت يا ابن آدم، أنا خير لك مما تلتفت إليه - (هب) عن أبي هريرة - (ض)

٧٨٣٥ - ما أمرت بتشديد المساجد - (د) عن ابن عباس - (ض)

٧٨٣٦ - ما أمرت كلما بليت أن أتوضأ ولو فعلت لكانت سنة - (حم ده) عن عائشة - (ح)

بمعنى مصدر من أراد المفعول أى من ما كوله من عمل يده وقوله يده بالافراد وفي رواية بالثنائية ووجه الخير ما فيه من إيصال النفع إلى الكاسب وغيره والسلامة عن البطالة المؤدية إلى الفصول وكسر النفس به والتعفف عن ذل السؤال وفيه تحريض على الكسب الحلال وهو متضمن لفوائد كثيرة منها إيصال النفع لأخذ الاجرة إن كان العمل لغيره وإيصال النفع إلى الناس بتهمة أسبابهم من نحو زرع وغرس وخياطة وغير ذلك ومنها أن يشتغل الكاسب به فيسلم عن البطالة والوهو ومنها كسر النفس به فيقل طغيانها ومرحها ومنها التعفف عن ذل السؤال والاحتياج إلى الغير وشرط المكتسب أن لا يعتقد الرزق من الكسب بل من الرزاق ذى القوة ثم أكد ذلك وحرص عليه وزاده تقريراً بقوله (وإن نبى الله داود كان يأكل من عمل يده) في الدروع من الحديد وبيده لقوته وخص داود ليكون اقتضاه في أكله على عمل يده لم يكن الحاجة لأنه كان خليفة في الارض بل أراد الأفضل وفيه أن الكسب لا يتنافى التوكل وأن ذكر الشيء بدليله أوقع في النفس وجواز الإجارة إذ عمل اليد أعم من كونه لغيره أو نفسه (حم خ) في البيع (عن المقدم) بن معديكرب ولم يخرج مسلم

(ما التفت عبد قط في صلاته إلا قال له ربه أين تلتفت يا ابن آدم أنا خير لك مما تلتفت إليه) فالالتفات في الصلاة بالوجه مكروه وبالصدر حرام مبطل لها قال ابن عطاء الله إقبالك على غير الله إفراد له بالعبادة وكيف يرضى أن تعبد غيره ولكن ثم آذان عن استماع الحق مسدودة وأذهان عن تدبره مسدودة (هب عن أبي هريرة) وكذا الحاكم في التاريخ وعنه أورده البيهقي فلو عزاه المصنف له كان أولى

(ما أمرت بتشديد المساجد) أى ما أمرت برفع بنائها ليجمع ذريعة إلى الزخرفة والتزيين الذى هو من فعل أهل الكتاب وفيه نوع توبيخ وتأنيب قال البيهقي التشديد رفع البناء وتطويله وإنما زخرقت اليهود والنصارى معابدها حين حرقوا كتبهم وبدلوها قال ابن بطال وغيره فيه دلالة على أن السنة في ببناء المساجد القصد وترك الغلو في تحسينه وقد كان عمر مع كثرة الفتوح في أيامه وسعة المال عنده لم يغير المسجد عما كان عليه وأول من زخرف المساجد الوليد بن عبد الملك وسكت كثير من السلف عنه خوف الفتنة لكن رخص فيه أبو حنيفة إذ أقصد فيه تعظيم المسجد إذ وقع الصرف فيه من غير بيت المال (دعن ابن عباس) وسكت عليه هو والمنذرى

(ما أمرت كلما بليت أن أتوضأ) أى أستنجى بالماء وفي لفظ في بعض طرق الحديث إن لم أو مر أن أتوضأ كلما بليت (ولو فعلت) ذلك (لكان سنة) أى طريقة واجبة لازمة لا تمى فيمتنع عليهم الترخص باستعمال الحجر ويلزم الحرج وما جعل عليكم في الدين من حرج وهذا قاله لسابال فقام عمر خلفه بكوز من ماء فقال ما هذا قال ماء توضحاً به وما ذكر من حمل الوضوء فيه على المعنى اللغوى هو ما فهمه أبو داود وغيره فقبوا عليه وهو مخالف للظاهر بلا ضرورة والظاهر كما قاله الولي العراقى حمله على الشرعى اليهود فأراد عمر أن يتوضأ عقب الحدث فتركه المصطفى صلى الله عليه وسلم تخفيفاً وبياناً للجواز، لا يقال قول المصطفى صلى الله عليه وسلم لو فعلت الخ يقتضى كونه غير سنة لكونه لم يفعله مع أنه سنة بدليل قول المصطفى صلى الله عليه وسلم لبلال لما قال ما أحدثت قط إلا توضأت بهذا بلغت الحديث لانا نقول المراد بالسنة هنا الشرع المتلقى عن المصطفى صلى الله عليه وسلم عما ليس في القرآن أعم من كونه واجباً أو مندوباً فنحمله على الوضوء لأن الندب حاصل فمعناه لو واطبت على الوضوء عقب الحدث لزم الامة اتباعى أو معناه لو فعلت ذلك

٧٨٣٧ - ما أمر حاج قط - (هب) عن جابر - (ض)

٧٨٣٨ - ما أنت محدث قوماً حديثاً لا تبلغه عقولهم إلا كان على بعضهم فتنة - ابن عساكر عن ابن عباس - (ض)

لواظبت عليه وربما تعذرت المواظبة وفيه جواز القرب من قاضي الحاجة لتحو ذلك وخدمة الأكل باحضار ماء للظهر ونحوه وإن كان الخادم كاملاً وأنه لا يعد خلافاً في منصبه بل شرفاً وأنه لا يجب الوضوء بنفس الحدث فوراً بل بإرادة القيام إلى نحو الصلاة ووجوب الاقتداء بأفعاله كأقواله وأن حكم الفعل في حقنا كهو في حقه إن واجباً فواجب وإن مندوباً فتدوب وإن مباحاً فباح ووجوب اتباع فعله حتى يدل دليل الوجوب وأن له الاجتماع فيما لم ينزل عليه وحى فإنه قال ما أمرت كلما قلت أن أتوضأ ولو فعلت كانت سنة أى مع كونى ما أمرت بذلك ولو فعلته صار شرعاً وأن الأمر للوجوب فإنه علل عدم استعمال الماء بكونه لم يؤمر به فدل على أنه لو أمر به لفعله وأصل حل طهارة الآنية وحل استعمالها والعمل بالعادة الغالبة لأن عمر نظر إلى أن عادة المصطفى صلى الله عليه وسلم إقامة الطهارة فقام على رأسه بالماء قيل وتعين الماء للطهارة وهو في حين المنع قيل وأنه لا بأس بالاستعانة في إحضار الماء للطهارة وهو زلل إذا المصطفى صلى الله عليه وسلم لم يطلب من عمر إحضار الماء بل رده (حمده) من حديث أبي يعقوب التوم عن ابن أبي مليكة عن أبيه (عن عائشة) قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتبعه عمر بكوز ماء فذكره وذكره النووي في الخلاصة في فصل الضعيف وقال في شرح أبي داود ضعيف لضعف عبد الله بن يحيى التوم لكن قال الولي العراقي في المختار إنه حديث حسن .

( ما أمر حاج قط ) أى ما افتقر، من معر الرأس قل شعره وأرض معرفة مجدبة ذكره الزمخشري (هب) من حديث محمد بن أبي حميد عن ابن المنكدر (عن جابر) وظاهر صنيع المصنف أن يخرج البيهقي خروجه وسكت عليه وليس كذلك بل عقبه ببيان حاله فقال ومحمد بن أبي حميد ضعيف هذا لفظه وكما أن المصنف لم يصب في إسقاط ذلك من كلامه لم يصب حيث اقتصر على عزوه للبيهقي مع أن الطبراني في الأوسط والبراز خروجه بسند رجاله الصحيح كما بينه الهيثمي .

( ما أنت محدث قوماً حديثاً لا تبلغه عقولهم إلا كان على بعضهم فتنة ) لأن العقول لا تتحمل إلا على قدر طاقتها فإن أزيد على العقل فوق ما يحتمله استحال الحال من الصلاح إلى الفساد ومن ثم ورد في خبر عند الحكمين إن الله سرا لو أفضاه لفسد التدبير وللملوك سرا لو أفضوه لفسد ملكهم والأنبياء سرا لو أفضوه لفسدت نبوتهم وللعلماء سرا لو أفضوه لفسد علمهم فواجب على الحكمين والعالم التحرير الاقتداء بالمصطفى صلى الله عليه وسلم في قوله أنزلوا الناس منازلهم وقد قال عيسى لا تضعوا الحكمة في غير أهلها فتظلموها ولا تمنعوا أهلها فتظلموهم وكن كالطيب الخاذق يضع دواءه حيث يعلم أنه ينفع ومن ثم قيل تصفح طلاب حكمتك كما تصفح خطاب حرمك وبهذا ألم أبو تمام حيث قال وما أنا بالغيران ممن دون جارتى إذا أنا لم أصبح غيوراً على العلم

وقيل لحكيم ما بالك لا تطلع كل أحد على حكمة يطلبها منك فقال اقتداء بالبارى تعالى حيث قال ولولو علم الله فيهم خيراً لاسمعهم ولو آسمعهم لتولوا وهم معرضون فتبين أنه منهم لما لم يكن فيهم خير وبين أن في إسماعهم ذلك مفسدة لهم قال حجة الإسلام ومن ذلك ما أحدثه بعض المتصوفة ممن تركوا فلاحهم وأتوا بكلمات غير مفهومة يسمونها الشطط فيها عبارات هائلة وليس وراءها طائفة أو تكون مفهومة لكن لا يقدر على تفهيمها وإيرادها بعبارة تدل على ضميره لئله ممارسته للعلم وجهله بطرق التعبير عن المعاني بالالفاظ الرشيقة فلا فائدة لذلك إلا أنه يشوش القلوب ويدهش العقول ويحير الأذهان (ابن عساكر) في تاريخه (عن ابن عباس)

٧٨٣٩ - مَا أَنْزَلَ اللَّهُ دَاءً إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً - (هـ) عن أبي هريرة - (ح)

٧٨٤٠ - مَا أَنْعَمَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى عَبْدٍ نِعْمَةً فَقَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ ، إِلَّا كَانَ الَّذِي أُعْطِيَ أَفْضَلَ بِمَا أَخَذَ - (هـ)  
عن أنس - (ض)

٧٨٤١ - مَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَى عَبْدٍ نِعْمَةً فَحَمِدَ اللَّهَ عَلَيْهَا إِلَّا كَانَ ذَلِكَ الْحَمْدُ أَفْضَلَ مِنْ تِلْكَ النِّعْمَةِ ، وَإِنْ عَظُمَتْ - (ط)  
عن أبي أمامة - (ض)

(ما أنزل الله) يعني ما أحدث (داء إلا أنزل له شفاء) أى ما أصاب أحدا بداء إلا قدر له دواء وقد مر معنى هذا الخبر غير مرة غير أنه ينبغي التنبيه لشيء وهو أنه اختلف في معنى الإنزال فقيل إنزاله لإعلامه عباده ومنع بأن المصطفى صلى الله عليه وسلم أخبر بعمرم الإنزال لكل داء ودوائه وأكثر الخلق لا يعلمون ذلك كما يصرح به خبر عليه من علمه وجهله من جهله ومثل إنزالها لإنزال أسبابها من كل ما كل ومشرب وقيل إنزالها خلقها ورضعها بالأرض كما يشير إليه خبر إن الله لم يضع داء إلا وضع له دواء وتمتد بأن لفظ الإنزال أخص من لفظ الخلق والوضع وإسقاط خصوصية الألفاظ بلا موجب غير لائق وقيل إنزالها بواسطة الملائكة الموكلين بتدبير النوع الإنساني فإنزال الداء والدواء مع الملائكة وقيل عامة الأدوية هي بواسطة إنزال الغيث الذى تولد به الاغذية والأدوية وغيرها وهذا من عمام لطف الرب بحلقه فلما ابتلى عباده بالأدواء أعانهم عليها بالأدوية وكما ابتلاهم بالذنوب أعانهم عليها بالتوبة والحسنات المباحية (تنبيه) قال بعضهم الداء علة تحصل بغلبة بعض الاخلاط والشفاء رجوعها إلى الاعتدال وذلك بالتداوى وقد يحصل بتحصن لطف الله بلا سبب ثم الموت إن كان داء فالخبر غير عام إذ لا دواء له وزعم أن المراد دوائه الطاعة غير سديد لأنها دواء الأمراض المعنوية كالعجب والكبر لا الموت (هـ عن أبي هريرة) رمز لحسنه وصنيع المصنف كالناطق بأن داء لم يعرض الشيخان ولا أسدما لتخرجه وهو ذهول عجيب فقد خرج البخارى فى الطب باللفظ المزبور لكن زاد لفظه من قبل داء ورواه مسلم بلفظ ما أنزل الله داء إلا أنزل له دواء فإذا أصيب دواء الداء برأ بإذن الله

(ما أنعم الله على عبد نعمة فقال الحمد لله إلا كان الذى أعطى أفضل مما أخذ) لأن قول الحمد لله نعمة من الله والمحمود عليه نعمته أيضا وبعض النعم أجل من بعض فنعمة الشكر أجل من نعمة مال أو جاه أو ولد ولا يستلزم ذلك كون فعل العبد أفضل من فعل الله وإن دل على أن فعل العبد للشكر قد يكون أفضل من بعض مقبول الله وفعل العبد هو مقبول الله ولا ريب أن بعض مفعولاته أفضل من بعض كما بينه البيهقي وغيره كابن القيم فاقول عن الإمام الورع ابن عيينة أنه عزى المن إلى الحسن ثم قال هو خطأ لأن فعل العبد ليس بأفضل من فعل الرب كما أنه ذهل عن كونه حديثا مرفوعا فقد غفل عن معناه المقرر فتدبر (هـ عن أنس)

(ما أنعم الله على عبد نعمة فحمد الله عليها إلا كان ذلك الحمد أفضل من تلك النعمة وإن عظمت) أخذ منه بعضهم أن الحمد أفضل من النعم وخطأه آخرون منهم ابن عيينة محتجين بأن فعل العبد لا يفضل فعل الرب وأجيب بأن المراد بالنعم الدنيوية كعافية ورزق والحمد من النعم الدينية وكلاهما نعمة من الله على عبده هدايته لشكر نعمته بالحمد عليها أفضل من نعمه الدنيوية على عبده فإن هذه إن لم يقترن بها شك كانت بلية (فائدة) فقد جعفر الصادق بقوله فقال إن ردها الله على لا حمدته بمحامد يرضاها فما لبك أن جرى بها بسرها ولجامها فركها فلما استوى عليها رفع رأسه إلى السماء فقال الحمد لله ولم يزد فقيل له ذلك فقال هل تركت أو أبقيت شيئا جعلت الحمد كله لله (ط عن أبي أمامة) قال الهيثمي فيه سويد بن عبد العزيز وهو مترك.

٧٨٤٢ - مَا أَنْعَمَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى عَبْدٍ نِعْمَةً مِنْ أَهْلِ وَمَالٍ وَوَلَدٍ فَيَقُولُ : مَا شَاءَ اللَّهُ ، لَاقُوَةَ إِلَّا بِاللَّهِ ، فَيَرَى فِيهِ آفَةَ دُونَ الْمَوْتِ - (ع هب) عن أنس - (ض)

٧٨٤٣ - مَا أَنْعَمَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى عَبْدٍ مِنْ نِعْمَةٍ فَقَالَ : وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، إِلَّا أَدَى شُكْرَهَا ، فَإِنْ قَالَهَا الثَّانِيَةَ جَدَّدَ اللَّهُ لَهُ ثَوَابَهَا ، فَإِنْ قَالَهَا الثَّلَاثَةَ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ ذُنُوبَهُ - (ك هب) عن جابر - (صح)

٧٨٤٤ - مَا أَتَّفَقَ الرَّجُلُ فِي بَيْتِهِ وَأَهْلِهِ وَوَلَدِهِ وَخَدَمِهِ فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ - (طب) عن أبي أمامة - (ح)

٧٨٤٥ - مَا أَتَّفَقَتِ الْوَرَقُ فِي شَيْءٍ أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مِنْ نَحْيٍ يُنْحَرُ فِي يَوْمِ عِيدٍ - (طب هق) عن ابن عباس - (ض)

٧٨٤٦ - مَا أَنْكَرَ قَلْبُكَ فَدَعَهُ - ابن عساكر عن عبد الرحمن بن معاوية بن خديج - (ض)

(ما أنعم الله على عبد من أهل ومال وولد فيقول ما شاء الله لا قوة إلا بالله، فيرى فيه آفة دون الموت) وقد قال الله تعالى ولو لولا إذ دخلت جنتك قلت ما شاء الله لا قوة إلا بالله وهذا الحديث قد يوتب عليه النووي في الأذكار باب ما يقول لدفع الآفات، ثم أورده بمفرده (ع هب) وكذا ابن السني (عن أنس) بن مالك قال الهيثمي فيه عبد الملك ابن زرارة وهو ضعيف وفيه أيضا عيسى بن عون مجهول.

(ما أنعم الله على عبد من نعمة فقال الحمد لله إلا أدى شكرها فإن قالها الثانية جدد الله له ثوابها فإن قالها الثالثة غفر الله له ذنوبه) قال الحكيم إنما كان كذلك لأنه إذا حمد الله عليها كان في كلمة الحمد قول لا إلا إلا الله متضمنة مشتتلا عليها الحمد لكن هذا فيمن حمد مع التأدب وطيب العمل في كل شيء خالصاً من قلبه غير ملتفت إلى رشوة من ربه مطيعاً لله طالباً بحسن العمل، أما من حمد مع ترك الأدب واستيلاء الغفلة فأجنبي من هذا المقام فإن حمد حمد السكاري (ك) في الدعاء (هب) عن عبد الرحمن بن قيس الرازي عن محمد بن أبي حميد عن ابن المنكدر (عن جابر) ابن عبد الله قال الحاكم صحيح ورده الذهبي فقال ليس بصحيح قال أبو زرعة عبد الرحمن بن قيس كذاب اه. وفي الميزان عبد الرحمن بن قيس كذبه ابن مهدي وأبو زرعة وقال البخاري ذهب حديثه وقال أحمد لم يكن بشيء وخرجه في المستدرک حديثاً منكراً وصححه ثم ساق هذا

(ما أتفق الرجل في بيته وأهله وولده وخدمه فهو له صدقة) قال الحرالي والمنفق أعلى حالا من المزكي لأن المزكي يخرج ما يجب عليه فرضاً والمنفق يجود بما في يده فضلاً (طب عن أبي أمامة) وعزاه المنذرى للطبراني في الأوسط عن أبي أمامة بلنظ ما أتفق المرء على نفسه وولده وأهله وذوي رحمه وقرابته فهو له صدقة، وضعفه قال لكن له شواهد كثيرة ولعل رمز المؤلف لحسنه لكثرة شواهد

(ما أنفقت) بالبناء للجهول (الورق) بكسر الراء الفضة (في شيء أحب إلى الله من نحر) كذا بخط المصنف (ينحر في يوم عيد) أي يضحي به وفيه وهذا فضل عظيم الأضحية (طب هق) وكذا ابن عدى وعنه من طريقه رواه البيهقي للوزعاه إلى الأصل كان أولى (عن ابن عباس) وفيه عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير قال الذهبي في الضعفاء متفق على ضعفه وقال ابن الجوزي حديث لا يصح فيه إبراهيم بن يزيد الجوزي قال أحمد والنسائي متروك ورواه الدارقطني باللفظ المزبور عن ابن عباس وفيه إبراهيم بن يزيد ضعيف وقال الهيثمي فيه إبراهيم بن يزيد الجوزي ضعيف

(ما أنكر قلبك فدعه) أي تركه قال حجة الإسلام هذا في قلب طهر عن أوصار الدنيا أولاً ثم صقل بالرياضة البالغة نائياً ثم نور بالذكر الصافي ثالثاً ثم غذى بالفكر الصائب رابعاً ثم رق بملازمة حدود الشرع خامساً حتى

٧٨٤٧ - مَا أَهْدَى الْمَرْءَ الْمُسْلِمَ لِأَخِيهِ هَدِيَّةً أَفْضَلَ مِنْ كَلِمَةٍ حَكِيمَةٍ يَزِيدُهُ اللَّهُ بِهَا هُدًى ، أَوْ يَرُدُّهَا عَنْ رَدًى - (هب) عن ابن عمرو - (ض)

٧٨٤٨ - مَا أَهْلٌ مُهَلٌّ قَطُّ إِلَّا آبَتِ الشَّمْسُ بِذُنُوبِهِ - (هب) عن أبي هريرة - (ض)

٧٨٤٩ - مَا أَهْلٌ مُهَلٌّ قَطُّ وَلَا كَبْرٌ مُكَبَّرٌ قَطُّ إِلَّا بَشَّرَ بِالْجَنَّةِ - (طس) عن أبي هريرة - (ض)

٧٨٥٠ - مَا أَوْتِيَ عَبْدٌ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا خَيْرًا لَهُ مِنْ أَنْ يُؤْذَنَ لَهُ فِي رَكَعَتَيْنِ يُصَلِّيهِمَا - (طب) عن أبي أمامة - (ح)

٧٨٥١ - مَا أَوْتِيَكُمْ مِنْ شَيْءٍ وَلَا أَمْنَعُكُمْهُ ، إِنْ أَنَا إِلَّا خَازِنٌ أَضَعُ حَيْثُ أَمَرْتُ - (حم د) عن أبي هريرة - (ح)

٧٨٥٢ - مَا أَوْذَى أَحَدًا مَا أَوْذِيْتُ - (عد) وابن عساكر عن جابر - (ض)

فاض عليه النور من مشكاة النبوة وصار كأنه مرآة مجاوة فهذا وأمثاله هم الذين يرجعون إلى قلوبهم وهم الذين يميزون بين ظلمة الكفر وضياء الايمان بخلاف من بضاعته في العلم مسئلة إزالة النجاسة وماء الزعفران والفعل والفاعل والابتداء والخبر وأمثالهم هيئات هيئات هذا المطلب أنفس وأعز من أن يدرك بالمتى أو ينال بالهويتا فاشتغل أنت بشأنك ولا تصبغ فيهم ببقية زمانك وفأعرض عن تولى عن ذكرنا ولم يرد إلا الحياة الدنيا ذلك مبلغهم من العلم (ابن عساكر) في تاريخه (عن) (أبي معاوية (عبد الرحمن بن معاوية بن خديج) بمهمله وجيم مصغراً البصرى قاضى مصر قال الذهبى لا تصح له صحبة فهو مرسل اه . وفي التقريب كأصله إنه من الطبقة الثالثة فعلى المصنف ملام في إيهامه إسناده .

(ما أهدى المرء المسلم لأخيه هدية أفضل من كلمة حكيمة يزيد الله بها هدى أو يرده بها عن ردى) وفي معناه قال بعضهم كلمة لك من أخيك خير لك من مال يعطيك لأن الحكمة تنجيك والمال يطعك (هب) وأبو نعيم والديلى (عن ابن عمرو) بن العاص ظاهر صنيع المصنف أن يخرج البيهقى خرجته وسكت عليه والامر بخلافه بل تعقبه بقوله في إسناد إرساله بين عبيد الله وعبد الله اه . وفيه مع ذلك إسماعيل بن عياش قالوا ليس بالقوى وعمارة بن غزبة ضعفه ابن حزم لكن خولف وعبيد الله بن أبي جعفر قال أحمد ليس بالقوى

(ما أهل مهل قط) بحج أو عمرة (إلا آبت) أى رجعت (الشمس بذنوبه) ومر أن الحج يكفر الصغائر والكبائر، بل قيل حتى التبعات (هب عن أبي هريرة) فيه جماعة لم أعرفهم

(ما أهل مهل قط) أى مارع ملب صوته بالتلبية في حج أو عمرة (ولا كبر مكبر قط إلا بشر بالجنة) أى بشرته الملائكة أو الكاتبان بها (طس عن أبي هريرة) قال الهيثمى رواه بإسنادين رجال أحدهما رجال الصحيح .

(ما أوتي عبد في هذه الدنيا خيراً له من أن يؤذن له في ركعتين يصليهما) لأن المصلى مناج لربه مسارله مأذون منه في الدخول عليه والمثول بين يديه ولولا أن الله أعطى أوليائه في الجنة أفضل مما أعطاهم في الصلاة في الدنيا إلا كانت صلاة ركعتين في الدنيا أفضل من نعيم الجنة لأن نعيمها حظ النفوس والصلاة قرّة العين غير أن الذى في الصلاة على التقريب مما فى العقبى وليس بعينه وهو رؤية الله فإن المصلى كأنه يراه والواثر له فى الاخرة يراه حقيقة نظر عيان؛ رزقنا الله النظر لوجهه الكريم (طب عن أبي أمامة)

(ما أوتيكم من شيء وما أمتعكموه) من النعم والغنيمة (إن) أى ما (أنا إلا خازن أضع) العطاء (حيث أمرت) أى حيث أمرنى الله سبحانه فلا أعطى رجماً بالغيب كما يفعل الملوك وعطاء الدنيا (حم عن أبي هريرة) رمز لحسنه (ما أودى أحد ما أوديت) فقد آذاه قومه أذى لا يحتمل ولا يطاق حتى رموه بالحجارة إلى أن أدموا رجليه

٧٨٥٣ - مَا أَوْذَى أَحَدًا مَا أَوْذَيْتُ فِي اللَّهِ - (حل) عن أنس - (ض)

٧٨٥٤ - مَا بَرَّ أَبَاهُ مِنْ شَدِّ إِلَيْهِ الطَّرْفِ بِالغَضَبِ - (طس) وابن مردويه عن عائشة - (ض)

فسال منهما الدم على فعليه ونسبوه إلى السحر والكهانة والجنون إلى غير ذلك مما هو مشهور مسطور وكفى بما وقع له في قصة الطائف من الإيذاء؛ وأخذ الصوفية من هذا أنه يتين تحمل الأذى من جار أو غيره قالوا وأما أرباب الاحوال فعدودون من الضعفاء ملامون علي تأثيرهم بالحال في الجار وغيره إذا ذام فالأقوياء الكاملون لا يفعلون ذلك ولا يلتفتون لقول العامة ليس عندنا شيخ إلا من يؤثر في الناس بحاله ويصعد من سرق متاعه أو ستر ضريحه بعد موته وغاب عنهم أن القوي بشهادة حال الشارع وقاله هو من يتحمل الأذى ولا يقابل عليه وإن فحش فالكمال عند القوم هو الذي يحمل الأذى ويضربونه ويحقرونه ولا يتأثر قال شيخنا الشعراوي ووقع لصاحبنا أحمد الكعكي أن جيرانه آذوه فتوجه فيهم فصار بيوتهم كله دودا وما فيه من ماء وطعام يغلي دودا فرحلوا فقلت له الفقراء تحتل فقال ذلك خاص بالابدال منكم وأما نحن فذهبنا عدم الاحتمال لثلاثيادى الناس في إيذاء بعضهم بعضا (عبد بن حميد وابن عساكر) في تاريخه (عن جابر) بن عبد الله قال ابن حجر هذا الحديث رواه ابن عدى في ترجمة يوسف بن محمد ابن المنكدر عن أبيه عن جابر ويوسف ضعيف فالحديث ضعيف

(ما أؤذى أحدا ما أؤذيت في الله) أى في مرضاته أو من جهته وبسببه حيث دعوت الناس إلى إفراده بالعبادة ونهيت عن إتيانهم الشريك وذلك من أعظم اللطف به وكال العناية الربانية به ليتضاعف له الترقى في نهايات المقامات قال ابن عطاء الله إنما جرى الأذى على أصفياته لئلا يكون لأحد منهم ركونا إلى الخلق غيرة منه عليهم وليزججهم عن كل شيء حتى لا يشغلهم عنه شيء وقال ابن حجر هذا الحديث قد استشكل بما جاء من صفات ما أؤذى به الصحابة من التعذيب الشديد وهو محمول لو ثبت على معنى حديث أنس المار لقد أؤذيت في الله وما يؤذى أحد وقيل معناه أنه أوحى إليه ما أؤذى به من قبله فتأذى بذلك زيادة على ما آذاه قومه به وروى ابن إسحق عن ابن عباس والله إن كانوا يضربون أحدهم ويحجونه ويمطشونه حتى ما يتعذر أن يستوى جالساً من شدة الضر حتى يقولوا للآلات والعزى إلهك من دون الله فيقول أحد أحد وروى ابن ماجه وابن حبان عن ابن مسعود أول من أظهر إسلامه سبعة: رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر وعمار وأمه وصهيب وبلال والمقداد، فأما رسول الله صلى الله عليه وسلم فنعمه الله بعمه وأما أبو بكر بقومه وأما سائرهم فأخذهم المشركون فالبسوم أدرع الحديد وأوقفهم في الشمس اه؛ وأجيب بأن جميع ما أؤذى به أصحابه كان يتأذى هو به لكونه بسببه واستشكل أيضاً بما أؤذى به الأنبياء من القتل كقصة زكريا وولده يحيى، وأجيب بأن المراد هنا غير إزهاق الروح؛ وقال بعضهم البلاء تابع لكثرة الاتباع وهو أكثر الأنبياء أتباعاً وغيره من الأنبياء وإن ابتلى بأنواع من البلاء لكن ما أؤذى به أكثر لأنه كما أكل له الدين أكل له الابتلاء لإرساله إلى الكفاة لكن لما كان مقامه في العلو يسمو على مقام غيره لم يظهر على ذاته كبير أمر، فمعنى قوله ما أؤذى الخ أن دعوته عامة فاجتمع عليه الاهتمام ببلاء جميع أمته فكل له مقام الابتلاء كما أكل له الدين فيكل بلاء تفرق في الأمم اجتمع له وابتلى به، وقال الخواص كان المصطفى صلى الله عليه وسلم كلما سمع ماجرى لشي من الأنبياء من الأذى والبلاء يتصف به ويحده في نفسه كلما وجد ذلك النبي صلى الله عليه وسلم غيرة على الدين (حل عن أنس) بن مالك قال البخاري وأصله في البخاري

(ما بر أباه من شد إليه الطرف بالغضب) وما بعد البر إلا العقوق فهو إشارة إلى أن العقوق كما يكون بالقول والفعل يكون بمجرد اللحن المشعر بالغضب؛ وقد ذم الله العقوق في كتابه وجاء من السنة فيه ما لا يكاد يحصى وأقبح بخصلة هي علامة على سوء الخاتمة إن لم يتدارك الله العبد بلطفه وعفوه، ومن ثم كان من أعظم الكبائر وإذا كانت



- ٧٨٥٥ - مَا بَعَثَ اللَّهُ تَعَالَى نَبِيًّا إِلَّا عَاشَ نِصْفَ مَا عَاشَ النَّبِيُّ الَّذِي كَانَ قَبْلَهُ - (حل) عن زيد بن أرقم - (ض)
- ٧٨٥٦ - مَا بَلَغَ أَنْ تُؤَدَى زَكَاتُهُ فَرُكِّي فَلَئِنْ يَكْتَنُزِ - (د) عن أم سلمة - (ح)
- ٧٨٥٧ - مَا بَيْنَ السَّرَةِ وَالرُّكْبَةِ عَوْرَةٌ - (ك) عن عبد الله بن جعفر - (ح)
- ٧٨٥٨ - مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ قِبْلَةٌ - (ت ه ك) عن أبي هريرة - (صح)
- ٧٨٥٩ - مَا بَيْنَ النَّفْخَتَيْنِ أَرْبَعُونَ ، ثُمَّ يَنْزِلُ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَيَنْبُتُونَ كَمَا يَنْبُتُ الْبَقْلُ وَلَيْسَ مِنَ الْإِنْسَانِ

نظرة الغضب عموقاً للآب فللأم أولى لأنها مقدمة عليه في البر والملاطفة (طس وابن مردويه) في تفسيره (عن عائشة) قال الهيثمي فيه صالح بن موسى وهو متروك

(ما بعث الله نبياً إلا عاش نصف ما عاش النبي) صلى الله عليه وسلم (الذي كان قبله) زاد الطبراني في روايته وأخبرني جبريل أن عيسى ابن مريم عاش عشرين ومائة سنة ولا أراي إلا ذاهبا علي رأس الستين قال الذهبي كان عساكر في تاريخه والصحيح أن عيسى لم يبلغ هذا العمر وإنما أراد مدة مقامه في أمته فإن سفيان بن عيينة روى عن عمرو بن دينار عن يحيى بن جعدة دعا النبي صلى الله عليه وسلم فاطمة في مرضه فسارها فقال إن الله لم يعث نبياً إلا وقد عمر نصف عمر الذي قبله وعيسى لبث في بني إسرائيل أربعين سنة وهذه توفى لي عشرين اه وقال ابن حجر في المطالب مارواه ابن سعد من أن عيسى عمر أربعين أراد به مدة النبوة (حل عن زيد بن أرقم) وفيه عيب بن إسحاق قال الذهبي ضعفه ورضيه أبو حاتم وفيه كامل فإن كان الجحدري فقد قال أبو داود رميت بحديثه أو السعدي فخرجه ابن حبان (ما بلغ أن تؤدى زكاته فركي فليس بكنز) أي وما بلغ أن تؤدى زكاته فلم يرك فهو كنز فيدخل صاحبه في ذلك الوعيد العظيم والذين يكتزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعذاب أليم، (د عن أم سلمة) قالت كنت ألبس أوصاحا وهي نوع من الحلبي من ذهب فقلت يا رسول الله أكنز هو؟ فذكره رمز لحسنه قال ابن عبد البر في سنده مقال قال الزين العراقي في شرح الترمذي إسناده جيد رجاله رجال البخاري اه وفيه ثابت بن عجلان خرج له البخاري وقال عبد الحق لا يحتج به واعتضه ابن القطان ، سارده عليه الذهبي وقال ابن عدى والعقيلي لا يتابع في حديثه فما أنكرك عليه هذا الحديث وساقه بتامه وقد أحسن المصنف حيث اقتصر على تحسينه قال ابن القطان وللحديث إسناده إلى عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده صحيح

(ما بين السرة والركبة عورة) فيشرط لصحة الصلاة ستره ولو في خلوة ، وفيه أن حدة عورة الرجل ولو قناً من السرة إلى الركبة وكذا الأمة والمبعضة أما عورة الحرة فما سوى الوجه والكفين لخبر أن داود وغيره الآتي لا يقبل الله صلاة حائض أي من بلغت سن الحيض إلا بخمار هذا مذهب الشافعي والجمهور وقال داود : العورة القبل والظهر فقط (ك عن عبد الله بن جعفر) ورواه عنه أيضا الطبراني قال الهيثمي وفيه أصرم بن حوشب وهو ضعيف

( ما بين المشرق والمغرب قبلة ) أي ما بين مشرق الشمس في الشتاء وهو مطلع قلب العقرب ومغرب الشمس في الصيف وهو مغرب السماك الراجح قبله ذكره القاضي ؛ وقال المظهر أراد قبل المدينة فإنها واقعة بين المشرق والمغرب وهي إلى الطرف الغربي أميل فيجعلون المغرب عن يمينهم والمشرق عن يسارهم ولاهل اليمن من السعة في قبلتهم كما لاهل المدينة لكنهم يجعلون المشرق عن يمينهم والمغرب عن يسارهم وقيل أراد من اشتبه عليه القبلة فإلى أي جهة صلي أجزأ وقيل أراد التنفل على الدابة في السفر ( ت ه ك ) في الصلاة ( عن أبي هريرة ) ثم قال الترمذي حسن صحيح وقال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبي وقال النسائي منكر وأقره عليه الحافظ العراقي ثم إن ما تقرر من أن سياق الحديث هكذا هو ما ذكره المصنف هو ما في نسخ الكتاب والذي وقفت عليه في الفردوس معزوا للترمذي بزيادة لاهل المشرق فليحذر هكذا هو ما ذكره المصنف ( ما بين النفختين ) نفخة الصور ونفخة الصعق (أربعون) لم يبين روايه أمي أربعون يوماً أو شهراً أو سنة؟ وقال حين

شَيْءٌ إِلَّا يَبْلَى ، إِلَّا عَظْمٌ وَاحِدٌ وَهُوَ عَجَبُ الذَّنْبِ : مِنْهُ خُلِقَ ، وَمِنْهُ يَرْكَبُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (ق) عن أبي هريرة - (ص)

٧٨٦٠ - مَا بَيْنَ يَتِيٍّ وَمَنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ - (حم ق ن) عن عبد الله بن زيد المازني (ت) عن علي وأبي هريرة - (ص)

٧٨٦١ - مَا بَيْنَ خَلْقِ آدَمَ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ أَمْرٌ أَكْبَرُ مِنَ الدَّجَالِ - (حم م) عن هشام بن عامر - (ص)

سئل لا أعلمه ووقع لولي الله النووي في مسلم أربعين سنة قال ابن حجر وليس كذلك (ثم ينزل الله من السماء ماء فينتبتون كما ينبت البقل) من الأرض (وليس من الانسان) غير النبي والشاهد (شئ إلا يبلى) بفتح أوله أى يقضى بمعنى تعدم أجزاءه بالكلية أو المراد يستحيل فتزول صورته المعهودة ويصير بصفة التراب ثم يعاد إذا ركب إلى ما عهد (الإعظم واحد وهو عجب) بفتح فسكون ويقال عجم بالميم (الذنب) بالتحريك عظم لطيف كحبة خردل عند رأس العصعص مكان رأس الذنب من ذوات الأربع وزعم المازني أنه يبلى برده قوله (ومن يركب الخلق يوم القيامة) قال ابن عقيل فيه سر لا يعلمه إلا هو إذ من يظهر الوجود من العدم لا يحتاج لشئ يبلى عليه ويحتمل أنه جعل علامة للبلائسك على إحياء كل إنسان بجهره (ق عن أبي هريرة) ورواه عنه النسائي أيضا

(ما بين يتي) يعنى قبرى لأن قبره في بيته (ومنبرى روضة) أى كروضة (من رياض الجنة) في تنزل الرحمة أو إيصال التعبد فيها إليها أو منقول منها كالحجر الأسود أو يتقل إليها كالجدع الذى حن إليه فهو تشبيهه ببلغ أو مجاز أو حقيقة وأصل الروضة أرض ذات مياه وأشجار وأزهار وقيل بستان في غاية النضارة وما بين منبره وبينه الذى هو قبره الآن ثلاثة وخمسون ذراعا وتمسك به من فضل المدينة على مكة لكون تلك البقعة من الجنة وفى الخبر لقاب قوس أحدكم فى الجنة خير من الدنيا وما فيها وتعب بأن الفضل لتلك البقعة خاصة وادعاء أن ما قرىها أفضل يلزمه أن الجحفة أفضل من مكة والملازم باطل وللحديث تمة لم يذكرها المصنف وهى قوله ومنبرى على حوضى كذا هو ثابت فى رواية مسلم وغيره وقال المؤلف الأصح أن المراد منبره الذى كان فى الدنيا بعينه وقيل له هناك منبر وقيل معناه أن قصد منبره والحضور عنده لعمل صالح يورد صاحبه الحوض ويقضى شربه منه وقال الطيبي لما شبه المسافة التى بين البيت والمنبر بروضة الجنة لكونها محل الطاعة والذكر ومواضع السجود والفكر أتى بقوله ومنبرى على حوضى لإذنا بأن استمداده من البحر الزاخر النبوى ومكانه المنبر الموضوع على الكوثر يفيض منه العلم الإلهى لجعل فيضان العلم اللدنى من المنبر إلى الروضة (حم ق ن عن عبد الله بن زيد المازني) قال الذهبي له صحبة (ت عن علي) أمير المؤمنين (وأبي هريرة) قال المصنف هذا حديث متواتر

(ما بين خلق آدم إلى قيام الساعة) أى لا يوجد فى هذه المدة المديدة (أمر أكبر) أى مخلوق أعظم شوكة (من الدجال) لأن تلبسه عظيم وتمويهه وقتته كقطع الليل بهم تدع اللبيب حيرانا والصاحي الفطن سكرانا لكن ما يظهر من قنته ليس له حقيقة بل تخيل منه وشعبذة كما يفعله السحرة والمشعبذون (تنبيه) قال ابن عربى الدجال يظهر فى دعواه الألوهية وما يخيله من الأمور الخارقة للعادة من إحياء الموتى وغيره جعل ذلك آيات له على صدق دعواه وذلك فى غاية الاشكال لأنه يقدم فيما قرره أهل الكلام فى العلم بالنبوات فبطل بهذه الفتنة كل دليل قرره وأى فتنة أعظم من فتنة تقدم ظاهرا فى الدليل الذى أوجب السعادة للعباد فآله يجعلنا من أهل الكشف والوجود ويجمع لنا بين طرفي المعقول والمشهود اه (حم م) فى الفتن من حديث أبي قتادة (عن هشام بن عامر) بن أمية الأنصارى البخارى نزل البصرة واستشهد أبوه بأحد ولم يخرج البخارى قال أبو قتادة كنا نمر على هشام بن عامر نأتى عمران بن حصين

٧٨٦٢ - ما بين لاتبى المدينة حرام - (ق ت) عن أبي هريرة - (صح)

٧٨٦٣ - ما بين مصراعين من مصاريع الجنة مسيرة أربعين عاماً وليأتين عليه يوم وإنه لكَظيظ - (حم)

عن معاوية بن حيدة - (ح)

٧٨٦٤ - ما بين منكبَي الكافر في النار مسيرة ثلاثة أيام للراكب المسرع - (ق) عن أبي هريرة - (صح)

٧٨٦٥ - ما تجالس قوم مجاساً فلم ينصت بعضهم لبعض إلا نزع من ذلك المجلس البركة - ابن عساكر عن

محمد بن كعب القرظي مرسلًا - (ض)

فقال ذات يوم إنكم لتجاوزوني إلى رجال ما كانوا بأحضر لرسول الله صلى الله عليه وسلم مني ولا أعلم بحديثه مني سمعته يقول فذكره

(ما بين لاتبى المدينة) النبوية (حرام) أي لا ينفر صيدها ولا يقطع شجرها أي الذي لا يستنبته الأدمى واللوية واللابة الحرة وهي أرض ذات أحجار سود كأنها محرقة بنار وجمعها لآب ولوب والإبل إذا اجتمعت فكانت سوداء سميت لآبة من اللوبان وهي شدة الحر كما أن الحرة من الحر، ذكره الرخشي، وأراد بهما حرتان يكنتفان عضاهما (قت عن أبي هريرة) قال الديلمي وفي الباب أنس

(ما بين مصراعين من مصاريع الجنة) أي شطر باب من أبوابها في المصباح المصراع من الباب الشطر (مسيرة أربعين عاماً وليأتين عليه يوم وإنه لكَظيظ) أي استلاوزحام وفي النهاية الكظيظ الزحام ثم إن ما تقر في هذا الخبر يعارضه خبر أبي هريرة المتفق عليه أن ما بين المصراعين من مصاريع الجنة كما بين مكة وهجر وفي لفظ كما بين مكة وبصرى وبين الخبر كما ترى بون عظيم إلا أن البعض حاول التوفيق بأن المذكور في هذا الخبر أوسع الأبواب وهو الباب الأعظم وماعده هو المراد في خبر أبي هريرة وبأن الجنان درجات بعضها فوق بعض فأبوابها كذلك فباب الجنة العالية فوق باب الجنة التي تحتها وكلما علت الجنة اتسعت فعالها أوسع مما دونه وسعة الباب بحسب وسع الجنة فاختلف الأخبار لاختلاف الأبواب (حم) من حديث حكيم بن معاوية (عن) أبيه (معاوية بن حيدة) رمز المصنف لحسنه وفيه ما فيه فقد حكم جمع من الحفاظ بضعفه قال ابن القيم وغيره اضطربت رواته فحماد بن سلمة ذكر عن الجريري التقدير بأربعين يوماً وخالد ذكر عنه التقدير بسبع سنين وخبر أبي سعيد المرفوع في التقدير بأربعين عاماً على طريقة دراج عن أبي الهيثم وقد سبق ضعفه فالصحيح المرفوع السالم عن الاضطراب والعللة حديث أبي هريرة المتفق عليه على أن حديث معاوية ليس التقدير فيه بظاهر الرفع ويحتمل أنه مدرج في الحديث أو موقوف، إلى هنا كلامه. وبه يعرف أنه لا تعارض بينه وبين خبر أبي هريرة لما ذكره من أن التعارض إنما يكون بين خبرين اتفقا صحة وغيرها.

(ما بين منكبَي الكافر) بكسر الكاف ثنية منكب وهو مجتمع العنق والكف (في النار) نار جهنم (مسيرة ثلاثة أيام) في رواية خمسة (للكاب المسرع) في السير، نظم خلقه فيها ليُعظم عذابه ويضعف ألمه فتمتلئ النار منهم وفي رواية لا أحد يعظم أهل النار في النار حتى أن بين شحنة أذن أحدهم إلى عاتقه مسيرة سبع مائة عام ولليبق مسيرة سبعين خريفاً ولابن المبارك ضرس الكافر يوم القيامة أعظم من أحد ولمسلم غلظ جلده مسيرة ثلاثة أيام وللإزار كثافة جلده اثنان وأربعون ذراعاً الجبار قال البيهقي أراد التهويل أي بلفظ الجبار ويحتمل إرادة جبار من الجبارة (ق) في صفة النار (عن أبي هريرة)

(ما تجالس قوم مجاساً فلم ينصت بعضهم لبعض إلا نزع من ذلك المجلس البركة) قال الغزالي فيندب للمجلس أن يصمت عند كلام صاحبه حتى يفرغ من خطابه ويترك المداخلة في كلامه، وفيه ذم ما يفعله غوغاء الطلبة في الدروس

٧٨٦٦ - مَا تَجَرَّعَ عَبْدُ جَرَّةٍ أَفْضَلَ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ جَرَّةٍ غَيْظَ كَظْمِهَا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ - (حم طب) عن ابن عمر - (ح)

٧٨٦٧ - مَا تَحَابَّ اثْنَانِ فِي اللَّهِ تَعَالَى إِلَّا كَانَ أَحْفَظَهُمَا أَنْدَمُهُمَا حَبَابًا لِصَاحِبِهِ - (خدح بك) عن أنس - (صح)

٧٨٦٨ - مَا تَحَابَّ رَجُلَانِ فِي اللَّهِ تَعَالَى إِلَّا وَضَعَ اللَّهُ لَهُمَا كُرْسِيًّا فَأَجْلَسَا عَلَيْهِ حَتَّى يَفْرَغَ اللَّهُ مِنَ الْحِسَابِ - (طب) عن أبي عبيدة ومعاذ - (ض)

٧٨٦٩ - مَا تَرَفَّعَ إِبِلُ الْحَاجِّ رَجُلًا وَلَا تَضَعُ يَدَا إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ بِهَا حَسَنَةً أَوْ مَحَا عَنْهُ سَيِّئَةً أَوْ رَفَعَهُ بِهَا دَرَجَةً - (هب) عن ابن عمر - (ض)

٧٨٧٠ - مَا تَرَكَ عَبْدُ اللَّهِ أَمْرًا لَا يَتْرُكُهُ إِلَّا اللَّهُ إِلَّا عَوَّضَهُ اللَّهُ مِنْهُ مَا هُوَ خَيْرٌ لَهُ مِنْهُ فِي دِينِهِ وَدُنْيَاهُ - ابن عساکر عن ابن عمر - (ض)

الآن (ابن عساکر) في تاريخه (عن) أبي حمزة (محمد بن كعب) بن سليم (القرطبي) المدني (مرسلا) هو تابعي كبير قال قتبية بلغني أنه ولد في حياة النبي صلى الله عليه وسلم

(ماتجرع عبد جرعة) النجرع شرب في عجلة (أفضل عند الله من جرعة غيظ كظمها ابتغاء وجه الله) في الأساس كظم القرية ملاها وسد رأسها والباب سده ومن المجاز كظم الغيظ وعلي الغيظ قال الطيبي يريد أنه استعارة من كظم القرية وقوله من جرعة غيظ استعارة أخرى كالترشيح لها (طب عن ابن عمر) بن الخطاب رضى المصنف لحسنه وفيه عاصم بن علي - شيخ البخاري وأورده الذهبي في الضعفاء وقال قال يحيى لاشئ - عن أبيه علي بن عاصم، قال النسائي متروك وضعفه جمع ويونس بن عبيد مجهول

(ماتحاب اثنان) لفظ رواية الحاكم رجلا (في الله تعالى إلا كان أفضلهما) أى أعظمها قدرا وأرفعهما منزلة عند الله تعالى (أشدما حبا لصاحبه) أى في الله تعالى لا لغرض دنيوى وتأكد المحبة من الحقوق التى يوجبها عقد الصلحة والضابط فيه أن يعامله بما يجب أن يعامل به فمن لا يجب لآخيه ما يجب لنفسه فأخوته نفاق وهو عليه في الدنيا والآخرة وبال، ذكره الغزالي (خدح بك) في البر والصلة (عن أنس) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي ورواه عنه أيضا البيهقي والطبراني وأبو يعلى والبزار قال الهيثمي كالنذرى ورجال الأخيرين رجال الصحيح غير مبارك بن فضال وثبوته جمع على ضعف فيه

(ماتحاب رجلا في الله تعالى إلا وضع الله لهما كرسيًا) يوم القيامة في الموقف (فأجلسا عليه حتى يفرغ الله من الحساب) مكافأة لهما على تحابهما في الله (طب عن أبي عبيدة) بن الجراح (ومعاذ) بن جبل قال الهيثمي فيه داود الأعمى وهو كذاب اه فكان ينبغى للمصنف حذفه من الكتاب .

(ماترفع إبل الحاج رجلا ولا تضع يدا) حال سيرها بالناس إلى الحج (إلا كتب الله تعالى) أى أمر أو قدر (له بها حسنة ومحا عنه سيئة أرفعه بها درجة) أى إن لم يكن عليه سيئة (هب عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه من لم أعرفه .

(ماترك عبده أمرًا) أى امتثالا لأمره وابتغاء لرضاه (لا يتركه إلا الله) أى لمحض الامتثال بغير مشاركة غرض من الأغراض معه (إلا عوضه الله منه ما هو خير له منه في دينه ودنياه - ابن عساکر) في تاريخه من حديث الزهري عن سالم (عن) أبيه عبد الله (بن عمر) بن الخطاب ورواه عنه أيضا باللفظ المذكور أبو نعيم في الحلية وقال غريب

٧٨٧١ - مَا تَرَكْتُ بَعْدِي فِتْنَةً أَضُرَّ عَلَى الرَّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ - (حم ق ت ن ه) عن أسامة - (صح)

٧٨٧٢ - مَا تَرَوْنَ مِمَّا تَكْرَهُونَ فَذَلِكَ مَا تَجْزَوْنَ : يُؤَخِّرُ الْخَيْرَ لِأَهْلِهِ فِي الْآخِرَةِ - (ك) عن أبي أسماء

الرحبي مرسلًا

٧٨٧٣ - مَا تَسْتَقِلُّ الشَّمْسُ فَيَبْقَى شَيْءٌ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ إِلَّا سَبَّحَ اللَّهُ بِحَمْدِهِ ، إِلَّا مَا كَانَ مِنَ الشَّيَاطِينِ ، وَأَغْيَابِ

بَنِي آدَمَ - ابن السنن (حل) عن عمرو بن عبسة - (ض)

٧٨٧٤ - مَا تَشْهَدُ الْمَلَائِكَةُ مِنْ لَهْوِكُمْ إِلَّا الرَّهَانَ وَالنِّضَالَ - (طب) عن ابن عمر - (ح)

لم نكتبه إلا من هذا الوجه قال البخاري لكن له شواهد لكن ذكر المصنف في الدرر أن ابن عساكر إنما أخرجه عنه موقوفًا عليه فأطلقه العزو إليه المصريح بأنه مرفوع غير جيد

(ما تركت) في رواية ما أذع (بمدي فتنة أضر) وفي رواية لمسلم هي أضر (على الرجال من النساء) لأن المرأة لا تأمر زوجها إلا بشر ولا تحته إلا على شر وأقل فسادها أن ترغبه في الدنيا ليتهاك فيها وأي فساد أضر من هذا مع ما هنالك من مظنة الميل بالعشق وغير ذلك من فنن وبلايا ومحن يضيق عنها نطق الحضرة؛ قال الخبر رضى الله عنه لم يكفر من كفر من مضى إلا من قبل النساء وكفر من بقى من قبل النساء؛ وأرسل بعض الخلفاء إلى الفقهاء بجوائز قبلوها وردها الفضيل فقالت له امرأته ترد عشرة آلاف وما عندنا قوت يومنا؟ فقال مثل ومثلكم كقوم لهم بقرة يحرثون عليها فلما هربت ذبحوها وكذا أنتم أردتم ذبحي على كبر سنن موتوا جوعا قبل أن تذبحوا فضيلا؛ وكان سعيد بن المسيب يقول وقد أتت عليه ثمانون سنة منها خمسون يصلي فيها الصبح بوضوء العشاء وهو قائم على قدميه يصلي: ماشيء أخوف عندي على من النساء، وقيل إن إبليس لما خلقت المرأة قال أنت نصف جندي وأنت موضع سرى وأنت سهمي الذي أرمى بك فلا أخطئ أبدا، وقال في الحديث بمدي لأن كونهن فتنة صار بعده أظهر وأشهر وأضر؛ قال في المطامع فيه أنه يحدث بعده فن كثيرة فهو من معجزاته لأنه إخبار عن غيب وقد وقع (حم ق ت ن ه عن أسامة).

(ما ترون مما تكرهون فذلك ما تجزون يؤخر الخير لأهله في الآخرة) لأن من حوسب بعمله عاجلا في الدنيا خف جزاؤه عليه حتى يكفر عنه بالشوكه يشاكرها حتى بالقلم يسقط من يد السكاتب فيكفر عن المؤمن بكل ما يلحقه في دنياه حتى يموت على طهارة من ذنوبه وفراغ من حساب (ك عن أبي أسماء الرحبي) بفتح الراء وسكون المهملة وآخره موحدة تحية نسبة إلى الرحبة بليدة علي الفرات يقال لها رحبة مالك بن طوق (مرسلًا) واسمه عمرو بن مرثد الدمشقي وقيل عبد الله، ثقة من الطبقة الثالثة.

(ما تستقل الشمس) أي ترتفع وتعالى يقال أقل الشيء يقل واستقله يستقله إذا رفعه وحمله (فيبقى شيء من خلق الله إلا سبح الله بحمده) أي يقول سبحان الله وبحمده (إلا ما كان من الشياطين وأغيباء بني آدم) أي قليل الفطنة منهم جمع غيب وأغيباء، والغيب القليل الفطنة (ابن السنن حل عن عمرو بن عبسة) وبقية بن الوليد وقد سبق وصفوا ابن عمران قال أبو حاتم ليس بقوى.

(ما تشهد الملائكة) أي تحضر ملائكة الرحمة والبركة (من لهوكم) أي لعبكم (إلا الرهان والنضال) والرهان بالكسر كسهم ترهن القوم بأن يخرج كل واحد شيئا ويجعله رهنا ليفوز بالكل إذا غلب وذلك في المسابقة؛ والنضال كسهم أيضا الرمي، وتناضل القوم تراموا بالسهم (طب عن ابن عمر) بن الخطاب.

- ٧٨٧٥ - مَا تَصَدَّقَ النَّاسُ بِصَدَقَةٍ أَفْضَلَ مِنْ عِلْمٍ يَنْشُرُ - (طب) عن سمرة - (ض)
- ٧٨٧٦ - مَا تَغَيَّرَتِ الْأَقْدَامُ فِي مَثْنَى أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ مِنْ رَقْعٍ صَفَّ - (ص) عن ابن سابط مرسلًا - (ض)
- ٧٨٧٧ - مَا تَقَرَّبَ الْعَبْدُ إِلَى اللَّهِ بِشَيْءٍ أَفْضَلَ مِنْ سُجُودِ خَنِيٍّ - ابن المبارك عن ضمرة بن حبيب مرسلًا - (ض)
- ٧٨٧٨ - مَا تَلَفَ مَالٌ فِي بَرٍّ وَلَا بَحْرٍ إِلَّا بِحَبْسِ الزَّكَاةِ - (طس) عن عمر - (صح)
- ٧٨٧٩ - مَا تَوَادَّ اثْنَانِ فِي اللَّهِ فَيَفْرَقَ بَيْنَهُمَا إِلَّا بِذَنْبٍ يَحْدِثُهُ أَحَدُهُمَا - (خد) عن أنس - (ح)

( ما تصدق الناس بصدقة أفضل من علم ينشر ) وفي رواية بدل أفضل : مثل علم ( طب عن سمرة ) بن جندب قال المنذرى ضعيف وقال الهيثمي فيه عون بن عمارة وهو ضعيف وأقول فيه إبراهيم بن مسلم قال الذهبي قال ابن عدى منكر الحديث .

( ما تغبرت ) بغير فوحدة مشددة ( الأقدام في شيء ) أي ما علاها الغبار ( أحب إلى الله من رقع ) بفتح الراء المهملة وسكون القاف ( صف ) أي ما اغبرت القدم في سعي أحب إلى الله من اغبرارها في السعي إلى سد الفرج الواقعة في الصف فكأنه رقعته كما يرقع الثوب المقطوع ( ص عن ابن سابط ) واسمه عبدالرحمن ( مرسلًا ) .

( ما تقرب العبد ) وفي رواية العباد ( إلى الله بشيء أفضل من سجود خني ) أي من صلاة نفل في بيته حيث لا يراه الناس وفي الطبراني عن جابر كان شاب يخدم المصطفى صلى الله عليه وسلم ويخف في حوائجه فقال سئلتني حاجتك فقال ادع لي بالجئة فرفع رأسه فتنفس فقال نعم ولكن أتني على نفسك بكثرة السجود قال العراقي وليس المراد هنا السجود المنفصل عن الصلاة كالتلاوة والشكر فإنه إنما يشرع لعارض وإنما المراد سجود الصلاة ، وهذا يفيد أن عمل السر أفضل من عمل العلانية ؛ ومن ثم فضل قوم طريق الملامية على غيرها من طرق التصوف وهو تعمير الباطن فيما بين العبد وبين الله ؛ قال في العوارف : الملامية قوم صالحون يعمرون الباطن ولا يظهرون في الظاهر خيراً ولا شراً ؛ ويقال لهم المتخشبة وبن أصلح سريرته أصلح الله علانيته ؛ قال الفاكهي ومن تعمير الباطن اشتغاله بالذكر سرّاً سياً في الجماع وبه يرقى إلى مقام الجمع وفي لزوم كلمة الشهادة تأثير في نقي الاغيار وتزكية الاسرار وفي كلمة الجلالة عروج إلى مراتب الجلالة ومن لازم ذلك صار من أهل الغيب والشهادة وآل أمره إلى أن تصير كل جارحة منه تذكر الله يقظة ومناماً ؛ قال العارف المرسى من أراد الظهور فهو عبد الظهور ومن أراد الخفاء فهو عبد الخفاء وعبد الله سواء عليه أظهره أم أخفاه وقيل لا يكون العبد مخلصاً حتى يحذر من اطلاع الخلق على طاعته كما يخاف أن يطلعوا على ممصيته إلى أن يتحقق بحقيقة الإخلاص لمولاه ويقهر نفسه بمجاهدة هواه ( ابن المبارك ) في الزهد من رواية أبي بكر بن أبي مريم ( عن ضمرة بن حبيب ) بن صهيب ( مرسلًا ) قال الحافظ الزين العراقي وأبو بكر بن أبي مريم ضعيف وقد وهم الدبلي في مستند الفردوس في جعل هذا من حديث صهيب وإنما هو ضمرة بن حبيب بن صهيب وهو وهم فاحش قال وقد رواه ابن المبارك في الزهد والرائق عن ابن أبي مريم عن ضمرة مرسلًا وهو الصواب اه وقال في موضع آخر هذا حديث لا يصح .

( ما تلف مال في بر ولا بحر إلا بحبس الزكاة ) زاد الطبراني في الدعاء من حديث عبادة غوزوا أموالكم بالزكاة وداؤوا مرضاكم بالصدقة وادفعوا طوارق البلايا بالدعاء فإن الدعاء ينفع عما نزل وما لم ينزل ، ما نزل يكشفه وما لم ينزل يحبس ( طس عن عمر ) بن الخطاب قال الهيثمي فيه عمرو بن هرون وهو ضعيف .

( ما تواد ) بالتشديد ( اثنان في الله فيفرق بينهما إلا بذنب يحدثه أحدهما ) فيكون التفريق عقوبة لذلك الذنب ولهذا

٧٨٨٠ - مَا تَوَطَّنَ رَجُلٌ مَسْجِدَ الصَّلَاةِ وَالذِّكْرِ إِلَّا تَبَشَّشَ اللَّهُ لَهُ مِنْ حِينَ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ ، كَمَا يَتَبَشَّشُ أَهْلُ الْغَائِبِ بِغَائِبِهِمْ إِذَا قَدِمَ عَلَيْهِمْ - (هـ ك) عن أبي هريرة - (صح)

٧٨٨١ - مَا ثَقُلَ مِيزَانُ عَبْدٍ كَدَابَةً تَنْفَقُ لَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ يَحْمَلُ عَلَيْهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ - (طب)  
عن معاذ - (ض)

٧٨٨٢ - مَا جَاءَنِي جِبْرِيلُ إِلَّا أَمَرَنِي بِهَاتَيْنِ الدَّعَوَتَيْنِ . اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي طَيِّبًا ، وَاسْتَعْمَلْنِي صَالِحًا -  
الحكيم عن حفظة

٧٨٨٣ - مَا جَاءَنِي جِبْرِيلُ قَطُّ إِلَّا أَمَرَنِي بِالسَّوَاكِ ، حَتَّى لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ أَحْفِيَ مُقَدِّمَ فَيْي - (حم طب)

قال موسى الكاظم إذا تغير صاحبك عليك فاعلم أن ذلك من ذنب أحدثته فتب إلى الله من كل ذنب يستقيم لك وده وقال المزني إذا وجدت من إخوانك جفاء فتب إلى الله فإنك أحدثت ذنباً وإذا وجدت منهم زيادة ودفدك لطاعة أحدثتها فاشكر الله تعالى (خذ عن أنس) رمز لحسنه ورواه أحمد أيضا باللفظ المذكور قال الهيثمي وسنده جيد ورواه من طريق آخر زيادة فقال ماتواد رجلان في الله تبارك وتعالى فيفرق بينهما إلا بذنب يحدثه أحدهما والحديث شر قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح غير علي بن يزيد وقد وثق وفيه ضعف .

(ماتوطن) بمثناة فوقية أوله قال مغطاي وفي رواية ابن أبي شيبة ما يوطى بمثناة تحتية أوله واخره (رجل مسلم المساجد للصلاة والذكر إلا تبشيش الله له) أي فرح به وأقبل عليه بمعنى أنه يتلقاه ببه وإكرامه وإنعامه (من حين يخرج من بيته) يعني من محله كبيت أو خلوة أو نحوهما (كما يتبشيش أهل الغائب بغائبهم إذا قدم عليهم) قال الزنجشري التبشيش بالإنسان المسرة به والإقبال عليه وهو من معنى البشاشة لا من لفظها عند صحبنا البصريين وهذا مثل لارتضاء الله فعله ووقوعه الموقع الجميل عنده ويخرج في محل جر بإضافة حين إليه والأوقات تضاف للجمل ومن لا تبدأ الغاية والمعنى أن التبشيش يبتدىء من وقت خروجه من بيته إلى أن يدخل المسجد فترك ذكر الانتهاء لأنه مفهوم ونظيره شمت البرق من خلل السحاب ولا يجوز فتح حين كما في قوله عليه حين عاتبت المشيب على الصبا لأنه مضاف لعرب وذلك إلى مبنى اه (هـ ك) عن أبي هريرة) قال الحاكم صحيح على شرطهما وصححه الأشبيلي وغيره أيضاً

(ماتقل ميزان عبد كدابة تنفق له في سبيل الله) أي تموت (أو يحمل عليها في سبيل الله) قال الحلبي هذا على إلحاق الشيء المفضل بالأعمال الفاضلة وعلى أنه أفضل من ذا لا من كل شيء ومعلوم أن الصلاة أعلى منه (طب عن معاذ) ابن جبل وفيه سعيد بن سليمان وفيه ضعف وعبد الحميد بن بهرام قال الذهبي وثقه ابن معين وقال أبو حاتم لا يحتج به وشهر بن حوشب قال ابن عدى لا يحتج به .

(ما جاءني جبريل إلا أمرني بهاتين الدعوتين) أي أن أدعو الله بهما وهما (اللهم ارزقني طيباً واستعملني صالحاً) لأن ذلك عيش أهل الجنان رزقهم طيب وأعمالهم صالحة لا فساد فيها فالرزق الطيب هو الحلال مع القبول منه فإذا استعمله فقد فاز فإن العباد منهم من وضع العمل بين يديه فقيل له اعمل هذا ودع هذا ومنهم من جاوز هذه الخطوة فطهر قلبه وأركانه فاستعمله ربه في الشريعة مصلحاً لها قائماً عليها لما علم أن صلاحه في ذلك ، والأوليين له الشريعة ثم قال له سر فيها مستقيماً وخذ الحق وتجنب الباطل فكثيراً ما يقع في التخليط بخلاف الثاني (الحكيم) الترمذي (عن حفظة) حفظة في الصحب والتابعين كثير فكان ينبغي تمييزه

(ما جاءني جبريل قط إلا أمرني بالسواك) أمرتدب (حتى لقد خشيت أن أحفي مقدم في) هذا خرج مخرج الزجر عن تركه والتماون به ؛ قال ابن القيم ينبغي القصد في استعماله فإن المبالغة ربما تذهب طلاوة الأسنان وصفاءها وترده

عن أبي أمامة - (صح)

٧٨٨٤ - مَا جَلَسَ قَوْمٌ يَذْكُرُونَ اللَّهَ تَعَالَى إِلَّا نَادَاهُمْ مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ : قَوْمُوا مَغْفُورًا لَكُمْ - (حم)

والضياء عن أنس

٧٨٨٥ - مَا جَلَسَ قَوْمٌ يَذْكُرُونَ اللَّهَ تَعَالَى فَيَقُومُونَ حَتَّى يُقَالَ لَهُمْ : قَوْمُوا قَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ،

وَبَدَلَتْ سَيِّئَاتِكُمْ حَسَنَاتٍ - (طب هب) والضياء عن سهل بن حنظلة - (ح)

٧٨٨٦ - مَا جَلَسَ قَوْمٌ مَحْسَبًا لَمْ يَذْكُرُوا اللَّهَ تَعَالَى فِيهِ وَلَمْ يَصَلُّوا عَلَى نَبِيِّهِمْ إِلَّا كَانَ عَلَيْهِمْ تَرَةٌ : فَإِنْ شَاءَ

عَذِبَهُمْ ، وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُمْ - (ت ه) عن أبي هريرة وأبي سعيد - (ح)

٧٨٨٧ - مَا جُمِعَ شَيْءٌ إِلَى شَيْءٍ أَفْضَلَ مِنْ عِلْمٍ إِلَى حِلْمٍ - (طس) عن علي - (ض)

٧٨٨٨ - مَا حَاكَ فِي صَدْرِكَ فَدَعَهُ - (طب) عن أبي أمامة - (ح)

٧٨٨٩ - مَا حُبِسَتْ الشَّمْسُ عَلَى بَشَرٍ قَطُّ إِلَّا عَلَى يَوْشَعَ بْنِ نُونٍ لِيَأْتِيَ سَارًا إِلَى بَيْتِ الْمُقَدَّسِ - (خط)

عن أبي هريرة - (ض)

بعدها لقبول الأبخرة المتصاعدة من المعدة والأوساخ (حم طب عن أبي أمامة) رمز المصنف لصحته .

(ماجلس قوم يذكرون الله تعالى إلا ناداهم مناد من السماء قوموا مغفوراً لكم) أى إذا انتهى المجلس وقتم قتم

والحال أنكم مغفواً لكم أى الصغائر وليس المراد الأمر بترك الذكر والقيام (حم والضياء) المقدسى (عن أنس) بن مالك

(ماجلس قوم يذكرون الله تعالى فيقومون حتى يقال لهم قوموا قد غفر الله لكم ذنوبكم وبدلت سيئاتكم حسنات)

أى إذا كان مع ذلك توبة صحيحة (طب والضياء) المقدسى (عن سهل بن حنظلة) قال الهيثمى فيه المتوكل بن عبد الرحمن

والد محمد السرى ولم أعرفه وبقية رجاله ثقات .

(ماجلس قوم محسباً لم يذكروا الله فيه ولم يصلوا) فيه (على نبيهم إلا كان عليهم ترة) بمنأى فوقية وراه ههنا

مفتوحتين أى تبة كذا ضبطه بعضهم وقال فى الرياض بكسر المثناة فوق رهى النقص وقيل التبعة (فإن شاء عذبهم)

بذنوبهم (وإن شاء غفر لهم) فيتأكد ذكر الله والصلاة على رسوله عند إرادة القيام من المجلس وتحصل السنة

فى الذكر والصلاة بأى لفظ كان لكن الأكل فى الذكر سبحانه اللهم وبمحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك

وأتوب إليك وفى الصلاة على النبى صلى الله عليه وسلم ما فى آخر التشهد (ت عن أبي هريرة وأبي سعيد) الخدرى قال

الترمذى حسن أهو فيه صالح مولى التومة وسبق الكلام فيه .

(ما جمع شىء إلى شىء أفضل) فى رواية أحسن (من علم إلى حلم) قالوا وذا من جوامع الكلم (طس عن علي)

أمير المؤمنين قال الهيثمى هو من رواية حفص بن بشر عن حسن بن الحسين بن يزيد العلوى عن أبيه ولم أر أحداً

ذكر أحداً منهم ورواه العسكري فى الأمثال وزاد وأفضل الإيمان التحبب إلى الناس .

(ماحاك) أى ما تردد من حاك يحيك إذا تردد (فى صدرك) يعنى قلبك الذى فى صدرك (فدعه) أى اتركه لأن

نفس المؤمن يعنى الكامل ترناب من الإثم والكذب فترده فى شىء أماره كونه حراماً قال جمع وذا من جوامع الكلم

(طب عن أبي أمامة) قال قال رجل ما الإثم ؟ فذكره ، رمز المصنف لحسنه وهو قصور أو تقصير فقد قال الهيثمى

رجالهم رجال الصيبح .

(ما حبست الشمس على بشر قط إلا على يوشع) يقال بالشين وبالسين (ابن نون) بجرور بالاضافة منصرف على



٧٨٩٠ - ما حسدتكم اليهود على شيء ما حسدتكم على السلام والتأمين - (حم ه) عن عائشة

الأفصح وإن كان أعجمياً لسكون وسطه كنوح ولوط (ليالي سار إلى بيت المقدس) قيل في هذا الحبس إنهار جعت على أبراجها وقيل وقت فلم ترد وقيل هو بطوء حركتها قال بعض شراح مسلم والشمس أحد الكواكب السيارة وحركتها مترتبة على حركة الفلك بها فحبسها المذكور على التفسير المذكورة إنما هو الحبس الفلك لا الحبس في نفسها، ثم إن هذا لا يعارضه خبر رد الشمس على علي لأن هذا في خبر صحيح وخبر علي قال ابن الجوزي موضوع لا اضطراب رواه لكن انتصر المصنف لتصحيحه وعمدته نقله عن عياض في الشفاء وقد أقاموا عليه القيامة وذكر عطاء شراحه أنه غير صحيح نقلاً ومعنى وتعجبوا منه مع جلالة قدره في سكوته عليه وابن تيمية له تأييد في الرد على الرافضة ذكر فيه الخبر بطرقه ورجاله وحكم بوضعه وعلى التنزل وفرض صحة الخبرين فلا معارضة لأن خبر يوشع في حبسها قبل الغروب وخبر علي في ردها بعده أو أن إخباره بأنها لم تحبس إلا ليوشع قبل ردها على علي، ثم رأيت الحافظ قد أوضح تقرير هذه القصة فقال أخرج الخطيب في كتابه ذم النجوم عن علي كرم الله وجهه قال سألت قوم يوشع أن يطلعهم على بدء الخلق وآجالهم فأراهم ذلك في ماء من غمامة أمطرها الله عليهم فكان أحدهم يعلم متى يموت فبذره وأعلي ذلك إلى أن قاتلهم داود على الكفر فأخرجوا إلى داود من لم يحضر أجله فكان يقتل من أصحاب داود ولا يقتل منهم فشكل إلى الله ودعا له فحبست عليهم الشمس فزيد في النهار فاختلفت الزيادة بالليل والنهار فاختلفت عليهم حسابهم اه . قال ابن حجر إسناده ضعيف جداً وحديث أحمد الآن رجاله محتج بهم في الصحيح فالمعتمد أنها لم تحبس إلا ليوشع وقد اشتهر حبس الشمس ليوشع حتى قال أبو تمام:

فوالله لا أدري أحلام قائم ه ألت بنا أم كان في الركب يوشع

ولا يعارضه ما في السير أن المصطفى صلى الله عليه وسلم لما أخبر قريشاً بالأسراء أنه رأى غيرهم تقدم مع شروق الشمس فدعا الله فحبست حتى قدمت وهذا منقطع لكن في الأوسط للطبراني عن جابر أن المصطفى صلى الله عليه وسلم أمر الشمس فتأخرت ساعة من نهار وسنده حسن ويجمع بأن الحصر على الماضي للأنبياء قبل نبينا وليس فيه أنها لا تحبس بعده، وفي الكبير للطبراني والحاكم والبيهقي في الدلائل عن أسماء بنت عميس أن المصطفى صلى الله عليه وسلم دعى لما نام على ركة علي فقاتته العصر فردت حتى صلى علي ثم غربت وهذا أبلغ في المعجزة؛ وأخطأ ابن الجوزي في إيرادها في الموضوع وجاء أيضاً أنها حبست لموسى لما حبس تابوت يوسف في المبتدأ عن عروة أنه تعالى أمر موسى أن يأمر بني إسرائيل أن تحمل تابوت يوسف فلم يدل عليه حتى كاد الفجر يطلع وكان وعدهم بالسير عند طلوع الفجر فدعا ربه أن يؤخر الفجر حتى يفرغ ففعل، وتأخير طلوع الفجر يستلزم تأخير طلوع الشمس لأنه ناشئ عنها، فلا يقال الحصر إنما وقع في حق يوشع بطلوع الشمس فلا يمنع حبس الفجر لغيره وجاء أيضاً في خبر أنها حبست لسليمان ابن داود لكنه غير ثابت اه . ماخصاً (خط عن أبي هريرة) وظاهر اقتصار المؤلف على عزوه للخطيب أنه لا يعرف لأشهر منه ولا أحق بالعزو أنه ليس ثم ما هو أمثل سنداً منه وإلا لما عدل إليه واقتصر عليه وهو عجب فقد قال الحافظ ابن حجر ورد من طرق صحيحة خرجها أحمد من طريق هشام عن ابن سيرين عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الشمس لا تحبس لبشر إلا ليوشع بن نون ليالي سار إلى بيت المقدس اه .

( ما حسدتكم اليهود على شيء ما حسدتكم على السلام ) الذي هو تحية أهل الجنة ( والتأمين ) قالوا لم تكن أميناً بلنا إلا لموسى وهارون؛ ذكره الحكيم في نوادره ( تنبيه ) دل هذا الخبر على أن السلام من خصوصيات هذه الأمة لكن تقدم في خلق آدم أن الله جعله تحية لآدم ولذريته ذكره الحافظ ابن حجر ( خده عن عائشة ) اقتصر المصنف على رمزه لحسنه وهو تقصير بل هو صحيح فقد صححه جمع منهم مغلاطى فقال في شرح ابن ماجه إسناده صحيح على رسم مسلم ولما عزاه ابن حجر إلى الأدب المفرد قال ابن خزيمة صححه وأقره فلم أنه صحيح من طريقه

٧٨٩١ - مَا حَسَدْتُمْ الْيَهُودَ عَلَى شَيْءٍ مَّا حَسَدْتُمْكُمْ عَلَى « آمِينَ ، فَأَكْثَرُوا مِنْ قَوْلِ « آمِينَ ، - (هـ) عن ابن عباس - (ح)

٧٨٩٢ - مَا حَسَنَ اللَّهُ تَعَالَى خَلْقَ رَجُلٍ وَلَا خَلْقَهُ فَتَطْعَمُهُ النَّارُ أَبَدًا - (طس هب) عن أبي هريرة

٧٨٩٣ - مَا حَقُّ أَمْرِي بِمُسْلِمٍ لَهُ شَيْءٌ يُرِيدُ أَنْ يُوصِيَ فِيهِ بَيْتَ لَيْلَتَيْنِ إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ - مالك (حم ق ٤) عن ابن عمر

(ما حسدتمكم اليهود على شيء ما حسدتمكم على آمين) أى قولكم فى الصلاة وعقب الدعاء آمين (فأكثروا من قول آمين - هـ عن ابن عباس) قال مغلاطى فى شرحه إسناده ضعيف لضعف رواية طلحة بن عمر الحضرمى المكى قال البخارى ليس بشئ. وقال أبو داود ضعيف والنسائى ليس بثقة متروك الحديث وابن عدى عامة ما يرويه لا يتابع عليه والجوزجاني غير مرضى وأحمد وابن معين لاشئ. وابن حبان لا يحل كتب حديثه ولا الرواية عنه إلا للتعجب اه. وقال الحافظ العراقى فى أماليه حديث ضعيف جداً لكن صح ذلك بزيادة من حديث عائشة بلفظ أنهم لا يحسدوننا على شيء كما حسدونا على الجمعة التى هدانا الله لها وصلوا عنها وعلى القبله التى هدانا الله لها وصلوا عنها وعلى قولنا خلف الامام آمين؛ قال أئنى العراقى هذا حديث صحيح قال وأخرجه ابن ماجه مختصراً عن عائشة بلفظ ما حسدتمكم اليهود على شيء ما حسدتمكم على السلام والتأمين قال العراقى ورجالاه رجال الصحيح اه. وبه يعرف أن المصنف لم يصب فى إثاره الطرق الواهية وضربه صفحاً عن الصحیحة مع اتحاد المخرج.

(ما حسن الله خلق رجل) بفتح الحاء وسكون اللام وفى رواية ما حسن الله خلق عبد (ولا خلقه) بضمها (فتعلمه) وفى رواية فاطعم لحمه (النار) قال الطيبي استعمار الطعم للاحراق مبالغة كأن الانسان طعامها فتمضى به وتتقوى به نحو قوله تعالى ه وقودها الناس والحجارة ، أى الناس كالكوقود والحطب الذى سيشتعل به النار (أبدًا) ظرف وضعه للمستقبل ويستعمل للماضى مجازاً وفيه مبالغة وهذا الحديث ورد من عدة طرق فى بعضها ما حسن الله خلق عبد وخلقته وأطعم لحمه النار رواه ابن عدى عن ابن عمر وفى بعضها ما حسن الله وجه امرئ مسلم فیريد عذابه رواه الشيرازى فى الألقاب عن عائشة وفى بعضها ما حسن الله خلق عبد وخلقته إلا استجيا أن تطعم النار لحمه ورواه الخطيب عن الحسن بن على وطرفه كلها مضعفة لكن تقوى بتعددتها وتكثرها (طس) وكذا ابن عدى والطبرانى فى مكارم الأخلاق (هب) كلهم من طريق هشام بن عمار عن عبد الله بن يزيد البكرى عن أبى غسان محمد بن مطرف المسمى عن دارد بن فراهيج عن أبى هريرة وضعفه المنذرى وقال الهيثمى فيه يزيد البكرى وهو ضعيف وداود بن فراهيج نقل الذهبى فى الميزان عن قوم تضعيفه وقال ابن عدى لا أرى بمقدار ما يرويه بأساً وله حديث فيه نكرة ثم ساق له هذا الخبر وأورده ابن الجزرى فى الموضرعات وتعبه المؤلف بأن له طريقاً آخر قال السلفى قرأت على أبى الفتح الفزنوى وهو متكى قال قرأت على على بن محمد وهو متكى قرأت على حمزة بن يوسف وهو متكى قرأت على أبى الحسن ابن الحجاج الطبرانى وهو متكى قرأت على أبى العلاء الكرفى وهو متكى قرأت على عاصم بن على وهو متكى قرأت على الليث بن سعد وهو متكى قرأت على بكر بن الفرات وهو متكى قرأت على أنس بن مالك وهو متكى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما حسن الله خلق رجل ولا خلقته فتطعمه النار؛ حديث غريب التسلسل ورجالة ثقات. (ما) أى ليس (حق امرئ) رجل (مسلم) أى ليس الحزم والاحتياط لشخص أو ما المعروف فى الأخلاق الحسنة إلا ما يأتى ، والمسلم غالبى فاذى كذلك (له شيء) أى من مال أو دين أو حق أو أمانة عند اليهقى له مال بديل شئ. حال كونه (يريد أن يوصى فيه ببيت) أى أن يبيت على حد من آياته يريكم البرق ، وما نافية بمعنى ليس

٧٨٩٤ - مَا حَلَفَ بِالطَّلَاقِ مُؤْمِنٌ ، وَلَا اسْتَحْلَفَ بِهِ إِلَّا مُنَافِقٌ - ابن عساكر عن أنس - (ض)

٧٨٩٥ - مَا حَابَ مِنْ اسْتِخَارٍ ، وَلَا نَدِمَ مِنْ اسْتِشَارٍ ، وَلَا غَالَ مِنْ اقْتِصَادٍ - (طس) عن أنس - (ح)

وحق اسمها ويوصى فيه صفة لشيء. والجملة صفة ثانية لامرئٍ وببيت ليلتين صفة ثالثة والمستثنى خبر ومفعول بيت محذوف تقديره بيت ذا كراً أو نحوه (ليلتين) يعني لا ينبغي أن يمضي عليه زمن وإن قل قال الطيبي فذكر الليلتين تسامح؛ الأصل يمضي عليه ليلة يعني ساجدها في هذا القدر فلا يتجاوزها للأكثر؛ وهل الليلة من لدن وجب الحق أو من إرادة الوصية؟ احتمالان (إلا ووصيته) الواو للحال (مكتوبة عنده) مشهورهم إذا الغالب في كتابتهم الشهود ولأن أكثر الناس لا يحسن الكتابة فلا دلالة فيه على اعتماد الخط وعلتها على الإرادة إشارة إلى أن الأمر للندب؛ نعم يجب على من عليه حق لله أو لآدمي بلا شهرد إذ قد يفجأه الموت وهو على غير وصية (تنبيه) ما تقر من أن بيت على حذف أن كقوله «ومن آياته يريكم البرق» هو ما جرى عليه في المصايح وتبعه في الفتح حيث قال أن بيت ارتفع بعد حذف أن كقوله «ومن آياته يريكم البرق» لكن تعقبه الغيبي بأنه قياس فاسد يغير المعنى لأنه إنما قدر في أن يريكم البرق، لأنه في محل الابتداء لأن قوله من آياته في موضع الخبر والفعل لا يقع مبتدأ فتقدر أن فيه ليكون معنى المصدر (مالك حم ق ٤) في الوصية (عن ابن عمر) بن الخطاب

(ما حلف بالطلاق مؤمن) أى كامل الإيمان (ولا استحلف به إلا منافق) أى مظهر خلاف ما يكتتم (ابن عساكر) في تاريخه (عن أنس) بن مالك قال ابن عدى منكر جداً وأقره عليه في الأصل وأما خبر الطلاق بين الفساق فوقع في كتب بعض المالكية وغيرهم، قال السنخاوى ولم أجد

(ما حاب من استخار) الله تعالى والاستخارة طلب الخيرة في الأمر منه تعالى وحقيقتها نفويض الاختيار إليه سبحانه فإنه الأعم بخيرها للعبد والقادر على ما هو خير لمستخيره إذ ادعاه أن يخبره فلا يخيب أمله والخباب من لم يظفر بمطلوبه؛ وكان المصطفى صلى الله عليه وسلم كثيراً ما يقول خرنى واخترنى قال ابن أبي جرة وهذا الحديث عام أريد به الخصوص فإن الواجب والمستحب لا يستخار في فعلهما والحرام والمكروه لا يستخار في تركهما فانحصر الأمر في المباح أو في المستحب إذا تعارض فيه أمران أيهما يبدأ به أو يقتصر عليه اهـ . قال ابن حجر وتدخل الاستخارة فيما عدا ذلك في الواجب والمستحب المخير وفيما كان منه موسماً وشمل العموم العظيم والحقير قرب حقير يترتب عليه أمر عظيم (ولا ندم من استشار) أى أدار الكلام مع من له تبصرة ونصيحة قال الحرالى والمشورة أن يستخلص من حلاوة الرأى وخالصه من خبايا الصدور كما يشور العسل جانيه وفي بعض الآثار نقحوا عقولكم بالمذاكرة واستعينوا على أموركم بالمشاورة وقال الحكماء من كمال عقلك استظهارك على عقلك وقالوا إذا أشكلت عليك الأمور وتغير لك الجمهور فارجع إلى رأى العقلاء وافزع إلى استشارة الفضلاء ولا تأنف من الاسترشاد ولا تستكف من الاستمداد وقال بعض العارفين الاستشارة بمنزلة تنبيه النائم أو الغافل فإنه يكون جازماً بشئ يعتقد أنه صواب وهو بخلافه؛ وقال بعضهم إذا عز أمر فاستشر لي به صاحباً . وإن كنت ذا رأى تشير على الصعب فإني رأيت العين تجهل نفسها . وتدرك ما قد حل في موضع الشب

وقال الأرجاني :

شاور سواك إذا نابتك نائبة . يوما وإن كنت من أهل المشورات

فالعين تلقى كفاها من نأى ودنى . ولا ترى نفسها إلا بمراة

(تنبيه) قال بعضهم لا يستشار المحب لغاية هوى محببه عليه ولا المرأة ولا المتجرد عن الدنيا فى شئ من أمورها لعدم

٧٨٩٦ - مَا خَالَطَ قَلْبَ أَمْرِي رَهْجٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ النَّارَ - (حم) عن عائشة - (ح)

٧٨٩٧ - مَا خَالَطَ الصَّدَقَةَ مَالًا إِلَّا أَهْلَكَتُهُ - (عد هق) عن عائشة - (ض)

٧٨٩٨ - مَا خَرَجَ رَجُلٌ مِنْ بَيْتِهِ يَطْلُبُ عِلْمًا إِلَّا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ - (طس) عن عائشة - (ح)

٧٨٩٩ - مَا خَفَّفَتْ عَنْ خَادِمِكَ مِنْ عَمَلِهِ فَهُوَ أَجْرُكَ فِي مَوَازِينِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (ع حب هب)

عن عمرو بن حريث - (صح)

٧٩٠٠ - مَا خَلَّفَ عَبْدٌ عَلَى أَهْلِهِ أَفْضَلَ مِنْ رَكْعَتَيْنِ يَرَكَعُهُمَا عِنْدَهُمْ حِينَ يُرِيدُ سَفْرًا - (ش) عن المطعم

ابن المقداد مرسلًا - (ض)

معرفة بذلك ولا المنهمك على حب الدنيا لأن استيلائها عليه يظلم قلبه فيفسد رأيه ولا البخيل ولا المعجب برأيه (فائدة) أخرج الشافعي عن أبي هريرة ما رأيت أحداً أكثر مشاورة لأصحابه من المصطفى صلى الله عليه وسلم وأخرج البيهقي في الشعب عن أنس وابن عباس لما نزل وشاورهم في الأمر، قال المصطفى صلى الله عليه وسلم أما أن الله ورسوله يفتيان عنها لكن جعلها الله رحمة لآمتي فمن استشار منهم لم يعدم رشداً ومن تركها لم يعدم غياً؛ قال ابن حجر غريب (ولا عاد من اقتصد) أي استعمل القصد في النفقة على عياله؛ وذا معدود من جوامع الكلم (طس) من حديث الحسن (عن أنس) ابن مالك قال الطبراني لم يروه عن الحسن إلا عبد القدوس بن حبيب تفرد به ولده قال ابن حجر في التخريج وعبد القدوس ضعيف جداً اه. وقال في الفتح أخرجه الطبراني في الصغير بسند واحد، هذه عبارته، وقال الهيثمي رواه في الأوسط والصغير من طريق عبد السلام بن عبد القدوس وكلاهما ضعيف جداً

(ماخالط قلب امرئ رهج) أي غبار قتال (في سبيل) إلا حرم الله عليه النار) أي نار الخلود في جهنم وفي خبر آخر من دخل جوفه الرهج لم يدخل النار (حم عن عائشة) رمز المصنف لحسنه وهو كما قال أو أعلى فقد قال الهيثمي رجاله ثقات

(ماخالطت الصدقة) أي الزكاة (مالاً إلا أهلكته) أي محقته واستأصله لأن الزكاة حصن له أو أخرجته عن كونه متصفاً به لأن الحرام غير متفجع به شرعاً، وإليه أشار بقوله في خبر فيه لك الحرام الحلال ذكره الطيبي ثم رأيت ابن الأثير قال قال الشافعي يزيد أن خيانة الصدقة تلف المال المخلوط بها وقيل هو تحذير للهمال عن الحياة في شيء منها وقيل هو حث على تعجيل أداء الزكاة قبل أن تختلط بماله اه. (عد هق) من حديث محمد بن عثمان بن صفوان عن هشام عن أبيه (عن عائشة) قال البيهقي تفرد به محمد قال الذهبي في المذهب ضعيف وفي الميزان عن أبي حاتم منكر الحديث ثم عد من مناكيره هذا الخبر

(ماخرج رجل من بيته يطلب علماً إلا سهل الله له طريقاً إلى الجنة) أي يفتح عليه عملاً صالحاً يوصله إليها المراد العلم الشرعي النافع (طس عن عائشة) رمز المصنف لحسنه وليس كما قال فقد ضعفه الهيثمي بأن فيه هاشم بن عيسى وهو مجهول وحديثه منكر

(ماخففت عن خادمك من عمله فهو أجرلك في موازينك يوم القيامة) ولهذا كان عمر بن الخطاب يذهب إلى العوالي كل سبت فإذا وجد عبداً في عمل لا يطيقه وضع عنه منه (ع حب هب عن عمرو بن حويرث) قال الهيثمي وعمرو هذا قال ابن معين لم ير النبي صلى الله عليه وسلم فإن كان كذلك فالحديث مرسل ورجال رجال الصحيح إلا عمرو (ماخلف عبد) أي إنسان (على أهله) أي عياله وأولاده عند سفره لغزو أو حج أو غيرهما (أفضل من ركعتين يركعهما عندم حين يريد سفراً) أي حين يتأهب للخروج فيسأل له عند إرادته الخروج للسفر أن يصلي ركعتين قال

٧٩٠١ - مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي الْأَرْضِ شَيْئًا أَقْلَ مِنَ الْعَقْلِ ، وَإِنَّ الْعَقْلَ فِي الْأَرْضِ أَقْلَ مِنَ الْكِبْرِيَةِ الْأَحْمَرِ - الروياتى وابن عساكر عن معاذ

٧٩٠٢ - مَا خَاقَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا وَقَدْ خَاقَ لَهُ مَا يَغْلِبُهُ ، وَخَلَقَ رَحْمَةً تَغْلِبُ غَضَبَهُ - البزار (ك) عن أبي سعيد - (ح)

٧٩٠٣ - مَا خَلَا يَهُودِيٌّ قَطُّ بِمُسْلِمٍ إِلَّا حَدَّثَ نَفْسَهُ بِقَتْلِهِ - (خط) عن أبي هريرة - (ض)

٧٩٠٤ - مَا خَيْبَ اللَّهُ تَعَالَى عَبْدًا قَامَ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ فَافْتَتَحَ سُورَةَ الْبَقَرَةِ وَآلَ عِمْرَانَ ، وَنِعْمَ كَنْزُ الْمَرْءِ الْبَقَرَةُ وَآلَ عِمْرَانَ - (طس حل) عن ابن مسعود

في الاذكار قال بعض أصحابنا ويستحب أن يقرأ في الأولى بعد الفاتحة الكافرون وفي الثانية الإخلاص وقال بعضهم يقرأ في الأولى الفلق وفي الثانية الناس ثم إذا سلم قرأ سورة الكرسي ولإيلاف قریش (ش عن المطعم) بضم الميم وسكون الطاء وكسر العين المهملتين (ابن المقدم) الكلاعي الصغاني تابعي كبير قال ابن معين ثقة وفيه محمد بن عثمان بن أبي شيبة أورده الذهبي في الضعفاء

(ما خلق الله في الارض شيئا أقل من العقل وإن العقل في الارض أقل) وفي رواية أعز (من الكبريت الاحمر) والعقل أشرف صفات الإنسان؛ إذ به قبل أمانة الله وبه يصل إلى جواره: قال القاضي والعقل في الاصل الحس سمي به الإدراك الإنساني لأنه يحسبه عما يقبح ويعقله على ما يحسن ثم القوة التي بها النفس تدرك هذا الإدراك، وقال بعض العارفين العقل عقال عقل الله به الخلق لتقام أوامره نحو ما أراد فلو حلهم منه لانخرم نظام العالم وتعطلت الاسباب (الروياتى وابن عساكر عن معاذ) بن جبل

(ما خلق الله من شيء إلا وقد خلق له ما يغلبه وخلق رحمته تغلب غضبه) أى غلبت آثار رحمته على آثار غضبه والمراد من الغضب لازمه وهو إدارة إيصال العذاب إلى من يقع عليه الغضب (البزار) في مسنده (ك) في التوبة وكذا ابن عساكر (عن أبي سعيد) الخدرى قال الحاكم صحيح فشنع عليه الذهبي وقال بل هو منكر وقال الهيثمي في سند البزار فيه من لا أعرفه وعزه الحافظ العراقي لابن الشيخ في النواب ثم قال وفيه عبد الرحيم بن كردم جهله أبو حاتم وقال في الميزان ليس براه ولا مجهول

(ما خلا يهودى قط بمسلم إلا حدث نفسه بقتله) يحتمل إرادة يهود زمنه ويحتمل العموم قال الحرالي فيه إعلام بتأدي تسلطهم على أهل الخير من الملوك والرؤساء فكان في طيه الأخذ لما استعملوا فيه من علم الطب ومخالطتهم رؤساء الناس بالطب الذى توسل كثير منهم إلى قتله به عمداً أو خطأ ليجرى ذلك على أيديهم خفية في هذه الامة نظير ماجرى على أيدي أسلافهم في قتل الانبياء جهرة ويقتلون الذين يأمرون بالقسط من الناس (خط) في ترجمة خالد بن يزيد الأزدي (عن أبي هريرة) ثم قال أعنى الخطيب هذا غريب جدا تخذف المصنف له من كلامه غير صواب وعدل المصنف عن عزوه لابن حبان مع كونه رواه لانه من طريق الخطيب أجود، إذ فيه عند ابن حبان يحيى بن عبيد الله بن وهب التيمي قال ابن حبان يروى عن أبيه مالا أصله فسقط الاحتجاج به

(ما خيب الله عبدا قام في جوف الليل فافتتح سورة البقرة وآل عمران) أى قرأهما من أولها إلى آخرهما في تهجده أو خارجه (ونعم كنز المرء البقرة وآل عمران - طس) عن ابن مسعود قال الهيثمي فيه ليث بن أبي سليم وفيه كلام كثير وهو ثقة مدلس (حل عن ابن مسعود) ثم قال غريب من حديث الفضيل وليث بن أبي سليم تفرد به بشر

٧٩٠٥ - مَا خَيْرَ عَمَّارٍ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا اخْتَارَ أَرْشَدَهُمَا - (ت ك) عن عائشة - (صح)

٧٩٩٦ - مَاذَا فِي الْأَمْرَيْنِ مِنَ الشَّفَاوِ : الصَّبْرُ ، وَالثَّغَاءُ ؟ - (د) في مراسيله (هق) عن قيس بن رافع الأشجعي - (ض)

٧٩٠٧ - مَا ذُكِرَ لِي رَجُلٌ مِنَ الْعَرَبِ إِلَّا رَأَيْتَهُ دُونَ مَا ذُكِرَ لِي ، إِلَّا مَا كَانَ مِنْ زَيْدٍ ؛ فَإِنَّهُ لَمْ يَبْلُغْ كُلَّ مَا فِيهِ - ابن سعد عن أبي عمير الطائي

٧٩٠٨ - مَا ذُبَّانٌ جَائِعَانِ أُرْسِلَا فِي غَنَمٍ بِأَفْسَدَ لَهَا مِنْ حِرْصِ الْمَرْءِ عَلَى الْمَالِ وَالشَّرَفِ لِدِينِهِ - (حم) (ت) عن كعب بن مالك - (صح)

( ماخير عمار ) بن ياسر أحد السابقين الاولين ( بين أمرين الا اختار أرشدهما ) وفي رواية أسدتهما لانه من القوم الذين يستمعون الحديث فيتبعون أحسنه والمراد أنه كان نقادا في الدين يميز بين الحسن والأحسن والفاضل والأفضل فإذا عرض عليه مباح ومندوب اختار المندوب فهو حريص علي ما هو الأقرب عند الله وأكثر ثوابا؛ ويؤخذ منه أن علي الإنسان تحري أعدل المذاهب واختيار أثبتها علي السبك وأقواها عند السبر وأبينها دليلا وأمارة وأن لا يكون في مذهبه كما قيل : « ولا تكن مثل غير قيد فانقادا » يريد المقلد؛ ذكره الزنجشري ( تنبيه ) قال ابن حجر كونه يختار أسد الأمرين دائما يقتضي أنه قد أجبر من الشيطان الذي من شأنه الأمر بالبغي وبذلك ورد حديث في البخاري ( ت ك عن عائشة ) ورواه عنها ايضا ابن منيع والديلمي ورواه أحمد ابن مسعود وكان ينسب للؤلؤف عزوه إليه ايضا

( ماذا في الأمرين ) بالتشديد بضبط المصنف ( الصبر ) هو الدواء المعروف ( والثغاء ) قال الزنجشري هو الحرف سمي به لما يتبع مذاقه من لدغ اللسان لحديثه من قولهم ثغاه بثغوه وبثغيه إذا تبعه وتسميته حرفا لحرافته ومنه بصل حريف وهمزة الثغاء منقلبة عن واو أوياء علي مقتضى اللغتين؛ إلى هنا كلامه؛ قال أبو حنيفة الحرف تسميه العاقبة حب الرشاد وفي النهاية الثغاء الخردل وإنما قال الأمرين والمراد أحدهما لانه جعل الحرافة والحدة التي في الخردل بمنزلة المرارة وقد يغلبون أحد القريتين علي الأخرى فيذكرونها بلفظ واحد ( د في مراسيله هق عن قيس بن رافع الأشجعي ) قال الذهبي في الصحابة له حديث لكنته مرسل وفي التقريب مجهول. من الثالثة ، ووهم من ذكره في الصحابة ( ما ذكر لي رجل من العرب إلا رأيتَهُ دون ما ذكر لي إلا ما كان من زيد فإنه لم يبلغ ) بضم التحتية أوله بضبط المصنف ( كل ما فيه ) هو زيد بن مهلهل الطائي ثم البهاني المعروف بزید الخليل وقد علي رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فسياه زيد الخير وكان من فرسان العرب؛ أخرج ابن عساکر أنه قدم علي رسول الله صلى الله عليه وسلم في وفد طيء فأسلم ثم تكلم فقال له عمر ما أظن أن في طيء أفضل منك قال بلى والله إن فينا لحاتم القاري الأضياف الطويل العفاف، قال فما تركت لمن بقي خيرا قال إن منا لمقروم بن حومة الشجاع صبوا النافذ فينا أمرا؛ وذكر الحديث ( ابن سعد ) في طبقاته ( عن عمير الطائي ) لم أره في الصحابة

( ما ) بمعنى ليس ( ذبَّان ) اسمها ( جاتعان ) صفة له وفي رواية عاديان والعاذي الظالم المتجاوز للحد ( أرسلنا في غنم ) الجملة في محل رفع صفة ( بأفسد ) خبر ما والباء زائدة أي أشد فسادا والضمير في ( لها ) لاغتم واعتبر فيه الجنسية فلذا أنت وقوله ( من حرص المرء ) هو المفضل عليه لاسم التفضيل ( علي المال ) متعلق بحرص ( الشرف ) عطف علي المال والمراد به الجاه والمنصب ( لدينه ) اللام فيه للبيان، نحوها في قوله ولمن أراد أن يتم الرضاة، فكانه قيل هنا بأفسد لأي شيء؟ قيل لدينه، ذكره الطيبي، فقصود الحديث أن الحرص علي المال والشرف أكثر افسادا

٧٩٠٩ - مَا رَأَيْتُ مِثْلَ النَّارِ نَامَ هَارِبًا ، وَلَا مِثْلَ الْجَنَّةِ نَامَ طَالِبًا - ( ت ) عن أبي هريرة ( طس )  
عن أنس - ( ض )

٧٩١٠ - مَا رَأَيْتُ مَنْظَرَ أَقْطَ إِلَّا وَالْقَبْرُ أَفْطَعُ مِنْهُ - ( ت ه ك ) عن أبي هريرة - ( صح )

للدين من إفساد الذميين للغم لأن ذلك الأشرف والبطر يستفز صاحبه ويأخذ به إلى ما يضره وذلك مذموم لاستدعائه  
العلو في الأرض والفساد المذموم شرعا. قال الحكيم وضع الله الحرص في هذه الأمة ثم زمه في المؤمنين بزمام  
التوحيد واليقين وقطع دلائق الحرص بنور السجحات فمن كان حظه من نور اليقين ونور السجحات أو لم يكن وكان  
حرصه أوثق والحرص يحتاج إليه فأفسد؛ وعرف بعضهم الحرص بأنه مدد القوة الموصوفة في الآدمي ومثيرها وعمادها  
( حم ت ) في الزهد وكذا أبو يعلى ( عن كعب بن مالك ) قال الترمذي صحيح قال المنذرى إسناده جيد وقال الهيثمي  
رواه أحمد وأبو يعلى ورجالهم رجال الصحيح غير محمد بن عبد الله بن زنجويه وعبد الله بن محمد بن عقيل وقد وثقا  
ورواه الطبراني والضياف في المختارة من حديث عاصم بن عدي عن أبيه عن جده قال اشتريت أنا وأخى مائة سهم من  
خير فبلغ ذلك المصطفى صلى الله عليه وسلم فقال ما ذئبان عاديان أصابا غنا أضاعها ربا بأفسد لها من حب المره  
المال والشرف لدينه وفي الباب أبو سعيد الخدري وفيه كذاب فليحذر

( ما رأيت مثل النار ) قال الطيبي مثل هنا كما في قولك مثلك لا يخجل ( نام هاربا ) حال إن لم يكن رأيت من أفعال  
القلوب والإفهام هاربا مفعول ثان له ( ولا مثل الجنة نام طالبا ) يعني النار شديدة والخائفون منها تأثمون غافلون  
وليس هذا طريق الهارب بل طريقه أن يهرول من المعاصي إلى الطاعات وفيه معنى التعجب أى ما أعجب حال النار  
الموصوفة بشدة الأحوال وحال الهارب منها مع نومه وشدة غفلة والاسترسال في سكرته؛ وما أعجب حال الجنة الموصوفة  
بهذه الصفات وحال طالبها الغافل عنها ( ت ) في صفة جهنم ( عن أبي هريرة ) وضعفه المنذرى وذلك لأن فيه يحيى بن عبيد الله عن أبيه  
يحيى بن موهب قال في النار والاب مجهول منكر الحديث تركوه لأجل ذلك وقال ابن الجوزى حديث لا يصح  
ويحيى قال ابن معين لا يكتب حديثه وقال أحمد أحاديثه منكورة ( طس عن أنس ) بن مالك قال الهيثمي إسناده الطبراني هذا حسن  
( ما رأيت منظرا ) أى منظورا ( قط ) بشد الطاء وتحفيفها ظرف الماضى المنى ويقال فيه قط بضمين وأما قط  
بمعنى حسب فبفتح فسكون ( إلا والقبر أفطع ) أى أقيع وأشنع ( منه ) بالنسب صفة لمنظر وقال الطيبي الواو للحال  
والاستثناء مفرغ أى ما رأيت منظرا وهو ذو هول وقظاعة إلا والقبر أفطع منه وعبر بالمنظر عن الموضوع مبالغة فإنه  
إذا نفي الشيء مع لازمه ينتفى الشيء بالطريق البرهاني وإنما كان لفظيا لأنه بيت الدود والوحدة والغربة ولهذا كان  
يزيد الرقاشي إذا مر بقبر صرخ صراخ الثور وعن ابن السماك أن الميت إذا عذب في قبره نادته الموتى أيها المتخلف  
بعد إخوانه وجيرانه أما كان لك فيما معتبر أما كان لك في تقدمنا إليك فكرة أما رأيت انقطاع أعمالنا وأنت في مهلة أما  
أما؟ وفي العاقبة لعبد الحق عن أبي الحجاج مرفوعا يقول القبر للبيت إذا وضع ويحك ابن آدم ما عرك بي ألم تعلم أنى بيت  
الفتنة وبيت الدود؟ ثم فظاعته إنما هى بالنسبة للعصاة والمخطئين لا للسعداء كما يشير إليه خبر البيهقي وابن أبي الدنيا  
عن ابن عمر مرفوعا القبر حفرة من حفر جهنم أو روضة من رياض الجنة؛ وأخرج أحمد في الزهد وابن المبارك في  
كتاب القبور عن وهب كان عيسى عليه السلام واقفا على قبر ومعه الحواريون، فذكروا القبر ووحشته وظلته  
وضيقه فقال عيسى كنتم في أضيقت منه نفي أرحام أمهاتكم؛ فإذا أحب الله أن يوسع ويسع؛ وأخرج ابن عساكر عن  
عبد الرحمن المعيطي قال حضرت جنازة الأختف فكنت فيمن نزل قبره فلما سويت رأيت له مسجلا له مدبصرى فأخبرت به  
أصحابي فلم يروا ما رأيت ( ت ه ) في الزهد ( ك ) في الجنائز من حديث عبد الله بن مجير عن هاني مولى عثمان ( عن )

٧٩١١ - مَا رَزَقَ عَبْدٌ خَيْرًا لَهُ وَلَا أَوْسَعَ مِنَ الصَّبْرِ - (ك) عن أبي هريرة

٧٩١٢ - مَارَفَعَ قَوْمٌ أَكْفَهُمْ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى يَسْأَلُونَهُ شَيْئًا إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَضَعَ فِي أَيْدِيهِمُ الَّذِي

سَأَلُوا - (طب) عن سلمان - (ص)

٧٩١٣ - مَا زَالَ جَبْرِيلُ يُوصِيَنِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورِثُهُ - (حم ق دت) عن ابن عمر (حم ق ٤)

عن عائشة - (ص)

عثمان بن عفان وصححه وتعبه الذهبي بأن يجيرا ليس بعمدة لكن منهم من بقويه وهاني روى عنه جمع ولا ذكر له في الكتب الستة

(مارزق عبد خيرا له ولا أوسع من الصبر) لانه لإكليل للإيمان وأوفر المؤمنين حظا من الصبر أوفرهم حظا من القرب من الرب؛ والصبر رزق من الله لا يستبد العبد بكسبه وما يضاف إلى كسب العبد هو الصبر فإذا حمل على نفسه الصبر أمده الله بكال الصبر وفي الخبر من يصبر يبصره الله فإذا رزقه الصبر كان أوسع من كل نعمة واسعة لانه يسهل بالصبر جميع الخيرات وترك المنكرات وتحمل المكروهات المقدرات والرزق المشار إليه رزق الدين والإيمان (ك) في التفسير (عن أبي هريرة) قال الحاكم علي شرطهما وأقره الذهبي ه (مارفع قوم أكفهم إلى الله تعالى يسألونه شيئا إلا كان حقا على الله أن يضع في أيديهم الذي سألوا) لانه تعالى كريم مفضل فإذا رفع عبده إليه يده سائلا مفتقرا متعرضا لفضله الذي لا يرجي إلا منه يستحي أن يرده وإن كان يأتي من العصيان بما يستحق به النيران ومن فعل الخسران ما يستوجب الحرمان وعبر عن إعطاء المستول بلفظ الحق إشارة إلى أن إعطائهم مساألهم كالواجب عليه نظرا إلى صدقه في وعده فليس الحق هنا بمعنى الواجب إذ لا يجب على الله شيء عند أهل الحق خلافا للمعتزلة (تممة) قال ابن عطاء الله التضرع إلى الله فيه نزول الزوائد ودفع الشدائد والانطواء في أودية المن والسلمة من المحن فجزاء ذلك أن يتوفى مولاك ألدفع عن نفسك في المضار والجلب لك في المسار وهو الباب الأعظم والسبيل الأقوم يؤثر حتى مع الكفران فكيف لا يؤثر مع الإيمان (طب عن سلمان) الفارسي قال الهشمي ورجاله رجال الصحيح اه وبه يعرف أن اقتصار المصنف على رمزه لحسنه تقصير أو قصور .

(ما زال جبريل يوصيني بالجار) قال العلاني الظاهر أن المراد جار الدار لا جار الجوار لأن التوارث كان في صدر الإسلام بجوار العهد ثم نسخ (حتى) أنه لما أكثر على في المحافظة على رعاية حقه (ظننت أنه سيورثه) أي سيحكم بتوريث الجار من جاره بأن يأمرني عن الله به ، قيل بأن يجعل له مشاركة في المال بفرض سهم يعطاه مع الأقارب أو بأن ينزل منزلة من يرث بالبر والصلة؛ قال ابن حجر والأول أولى لأن الثاني استمر ، والخبر مشعر بأن التوريث لم يقع فمن التزم شرائع الإسلام تأكد عليه إكرام جاره أعظم حتمه ، وفيه إشارة إلى ما بالغ به بعض الأئمة من إثبات الشفعة له ، واسم الجوار يعم المسلم والعدل والقريب والبلدي والنافع وأضدادهم وله مراتب بعضها أعلا من بعض فأعلاها من جمع صفات الكمال ثم أكثرها وهلم جرا وعكسه من جميع ضدها كذلك فيعطى كلاحته بحسب حاله ويرجع عند تعارض الصفات؛ والميراث قسمان حمى ومعنوى فالحمى هو المراد هنا والمعنوى ميراث العلم وقد يلحظ هنا أيضا فإن حق الجار على جاره تعليمه ما يحتاجه (حم ق) في الأدب (دت) في البر من حديث مجاهد (عن ابن عمر) بن الخطاب قال كنا عند ابن عمر عند العتمة وغلامه يسلم شاة فقال أبدأ بجارنا اليهودي ثم قالها مرة فمرة فقيل له كم تذكر اليهودي قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول فذكره (حم ق ٤ عن عائشة) وفي الباب أنس وجابر وغيرهما



٧٩١٤ - مَا زَالَ جَبْرِيلُ يُوصِيَنِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ يورثُهُ ، وَمَا زَالَ يُوصِيَنِي بِالْمَمْلُوكِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ يَضْرِبُ لَهُ أَجْلاً أَوْ وَقْتاً إِذَا بَلَغَهُ عَتَقَ - (هق) عن عائشة - (ح)

٧٩١٥ - مَا زَالَتْ أَكْلَةُ خَيْرٍ تَعْتَادُنِي كُلَّ عَامٍ ، حَتَّى كَانَ هَذَا أَوْ أَنَّ قَطْعَ أَهْرِي - ابن السنن وأبو نعيم في الطب عني أبي هريرة - (ح)

٧٩١٦ - مَا زَانَ اللَّهُ الْعِبَادَ بِرِيئَةٍ أَفْضَلَ مِنْ زَهَادَةٍ فِي الدُّنْيَا ، وَعَفَافٍ فِي بَطْنِهِ وَفَرَجِهِ - (حل) عن ابن عمر - (ض)

(ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه يورثه) وفي رواية لمسلم ليورثه باللام وفي أخرى له سيورته قال في العارضة منه بذلك على أن الحقوق إذ اتأكدت بالأسباب فأعظمها حرمة الجوار وهو قرب الدار فقد أنزل بذلك منزلة الرحم وكاد يوجب له حقاً في المبال؛ وللجوار مراتب منها الملاصقة ومنها المخالطة بأن يجمعهما مسجد أو مدرسة أو سوق أو غير ذلك ويتأكد الحق مع المسلم ويبقى أصله مع الكافر (وما زال يوصيني بالمملوك حتى ظننت أنه يضرب له أجلاً أو وقتاً إذا بلغه عتق) أخذ من تعميم الجار في هذا الخبر وما قبله حيث لم يخص جاراً دون جار أنه يجب وذو أهل المدينة ومحبتهم عوامهم وخواصهم؛ قال المجد اللغوي وكل ما احتج به من رمى عوامهم بالابتداع وترك الاتباع لا يصلح حجة فإن ذلك إذا ثبت في شخص معين لا يخرج عن حكم الجار ولوجار ولا يزول عنه شرف مساكنة الدار كيف دار (هق) من حديث الليث عن يحيى ابن سعيد (عن عائشة) رمز المصنف لحسنه وهو فوق ما قال فقد قال البيهقي في الشعب إنه صحيح على شرط مسلم والبخاري (ما زالت أكلة خبير) أي اللقمة التي أكلها من الشاة التي سمها اليهودية وقدمتها إليه في غزوة خبير فأكل منها لقمة وقال إن هذه الشاة تخبرني أنها مسمر كل معه منها بشرفات (تعادني) أي تراجمني قال الزمخشري المعادة معاودة الزجع لوقت معلوم (في كل عام) أي يراجعني الالم فأجده في جوف كل عام بسبب أكل من الطعام المسموم الذي قدم إلى بخير (حتى كان هذا أو ان) بالضم قال الزمخشري ويجوز بناؤه على الفتح (قطع أهري) بفتح الهاء ولفظ رواية البخاري فهذا أو ان وجدت انقطاع أهري وهو عرق في الصاب أو في الذراع أو بباطن القلب تتشعب منه سائر الشرايين إذا انقطع مات صاحبه يعني أنه نقض عليه سم الشاة المذكورة ليجمع إلى منصب النبوة مقام الشهادة ولا يفوته مكرمة ولهذا كان ابن مسعود وغيره يقول مات شهيداً من ذلك السم وكان في حال حياته يثور عليه أحياناً ويكمن أحياناً (تنبيه) ما ذكر من أن أهري بلفظ الأفراد هو ما وقعت عليه في أصول صحيحة لكن رأيت في تذكرة المقرئ مضموطاً بخطه أهري بالثنية ثم قال والأهريان عرقان يخرجان من القلب تتشعب منهما الشرايين (ابن السنن وأبو نعيم) كلاهما (في) كتاب (الطب) النبوي (عن أبي هريرة) رمز لحسنه وفيه سعيد بن محمد الوراق قال في الميزان قال النسائي غير ثقة والدارقطني متروك وابن سعد ضعيف وابن عدي يدين الضعف على رواياته ومنها هذا الخبر ثم إن ظاهر صنيع المصنف أن ذالم يتعرض أحد الشيخين لتخرجه والإمر بخلافه بل هو في البخاري بلفظ ما أزال أجد الالم الطعام الذي أكلت بخير فهذا أو ان وجدت انقطاع أهري من ذلك السم اه وليس في رواية ابن السنن وأبو نعيم إلا زيادة في كل عام، قال المقرئ وهذا قاله في مرض مرتة

(ما زان الله العبد بريئة أفضل من زهادة في الدنيا وعفاف في بطنه) وهو الكف عن الحرام وسؤال الناس (وفرجه) لأنه بذلك يصير ملكاً في الدنيا والآخرة ومعنى الزهد أن يملك العبد شهرته وغنمه فيتمادان لباعث الدين وإشارة الإيمان وهذا ملك باستحقاق إذ به يصير صاحبه حراً وباستئلاء الطمع والشهوات عليه يصير عبداً لبطنه وفرجه وسائر أغراضه يصير مسخراً كالهبة مملوكاً يجره زمام الشهوة إلى حيث يريد؛ وفي تذكرة المقرئ عن بعض الأولياء أنه سأل العارف

- ٧٩١٧ - مَا زُوِيَتِ الدُّنْيَا عَنْ أَحَدٍ إِلَّا كَانَتْ خَيْرَةً لَهُ - (فر) عن ابن عمر - (ض)
- ٧٩١٨ - مَا سَاءَ عَمَلُ قَوْمٍ قَطُّ إِلَّا زَخَرُوا مَسَاجِدَهُمْ - (ه) عن ابن عمر - (ح)
- ٧٩١٩ - مَا سَتَرَ اللَّهُ عَلَى عَبْدٍ ذَنْبًا فِي الدُّنْيَا فَيُعِيرُهُ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - البزار (طب) عن أبي موسى
- ٧٩٢٠ - مَا سَلَطَ اللَّهُ الْقَحْطَ عَلَى قَوْمٍ إِلَّا بَتَمَرُدِّهِمْ عَلَى اللَّهِ (خط) في رواية مالك عن جابر

ابن حمويه عن أنفع قضية يوصى بها الفقير مما ينفعه استحضاره والعلم به مدة حياته وبعد الموت يكون سببا لكمال ترفيه فقال يوصى بالحرية والعفة في الحرية فسألته عن معنى ذلك فقال الحرية عدم التعبد في الباطن لشيء سوى الحق مطلقا والعفة في الحرية أن لا يصدر من الإنسان في حقه ولا في حق غيره فعل لأجل نفسه أو لغيره بل لله تعالى (حل) من حديث احمد بن ابراهيم الكرايسى عن احمد بن حفص بن مروان عن ابن المبارك عن الحجاج بن أرطاة عن مجاهد (عن ابن عمر) بن الخطاب وقال غريب لم نكتبه إلا من هذا الوجه ورواه عنه الديلمي أيضا في مسند الفردوس وسنده ضعيف .

(ما زويت الدنيا عن أحد إلا كانت خيرة له) في المصباح زويته زيا جمعه وزويت المال قبضته لأن الغنى مآثرة مبطرة وكفى بقارون عبرة والغنى قد يكون سببا لهلاك الإنسان وقد يقصد بسبب ماله ليقتل وما من نعمة من النعم الدنيوية إلا ويجوز أن تصير بلاء دولو بسط الله الرزق لعباده لبغوا في الأرض، (فر) من حديث أحمد بن عمار عن مالك بن نافع (عن ابن عمر) بن الخطاب واحمد بن عمار هذا أورده الذهبي في ذيل الضعفاء وقال لا يعرف وله عن مالك خبر موضوع، إلى هنا كلامه، فلم أن هذا الخبر موضوع

(ما ساء عمل قوم قط إلا زخرفوا مساجدهم) أى نقشوها وموهوها بالذهب فإن ذلك إنما ينشأ عن غلبة الرياء والكبرياء والاشتغال عن المشروع بما يفسد حال صاحبه ففاعل ذلك بمنزلة من يحلى المصحف ولا يقرأه إلا قليلا ولا يتبعه بمنزلة من يتخذ المصاييح والسجادات المزخرفة تها ونحرا لكن ما ينبغي التنبيه له أنا إذا رأينا من الامراء مثلا من زخرف المساجد لا تنهاه عنه كما قاله بعض أئمة الحنابلة فإن النفوس لا تترك شيئا إلا لشيء ولا ينبغي ترك خير إلا لمثله أو خير منه والدين هو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ولا أقوام لاحدهما إلا بصاحبه فلا ينهى عن منكر إلا ويؤمر بمعروف فزخرفة المساجد إنما ينهى عنها بقصد العمل الصالح وقد يفعلها بعض الناس ويكون له فيها أجر عظيم لحسن قصده وتظيمه ليوت الله فلا تنهاه عنها إلا إن علمنا أنه يتركها إلى خير منها وقد يحسن من بعض الناس ما يقيح من المؤمن المسدد؛ ولهذا قيل الإمام أحمد إن بعض الامراء أنفق على مصحف نحو ألف دينار فقال دعهم فهذا أفضل ما أنفقوا فيه الذهب مع أن مذهبه أن تحلية المصحف مكروهة فهو لا. إن لم يفعلوا ذلك وإلا اعتاضوا بفساد لا صلاح فيه (ه) عن ابن عمر) بن الخطاب قال ابن حجر في المختصر رجاله ثقات إلا جبارة بن المفلس فقيه مقال وقال غيره فيه جبارة بن المفلس قال في الكاشف ضعيف وفي الضعفاء قال ابن نمير كان يوضع له الحديث

(ماستر الله على عبد ذنبا في الدنيا فيعيره به يوم القيامة) يحتمل أن المراد عبد مؤمن متق متحفظ وقع في الذنب لعدم العصمة ولم يصر بعد فعله وخاف من ربه ورأى فضيخته حيث نظره مولاه وملائكته وخواص المؤمنين وندم فطلب المغفرة وهى الستر فستره بين خلقه عطفًا منه عليه فاذا عرضت أعماله يوم القيامة حقق له ما أمله من ستره ولم يعيره أى هو أكرم من أن يفعل ذلك فانه ستر يحب من عباده الساترين (البزار) في مسنده (طب) كلاهما (عن أبي موسى) الأشعري قال الهيثمى فيه عمر بن سعيد الأشج وهو ضعيف (ما سلط الله القحط) أى الجذب (على قوم إلا بتمردهم على الله) أى بعتوهم واستكبارهم؛ والمراد العاقب الشديد

٧٩٢١ - مَا شِئْتُ أَنْ أَرَى جِبْرِيْلَ مُتَعَلِّقًا بِأَسْتَارِ السَّكْبَةِ وَهُوَ يَقُولُ : يَا وَاحِدٌ ، يَا مَاجِدٌ ، لَا تَنْزِلْ عَنِّي

نِعْمَةً أَنْعَمْتَ بِهَا عَلَيَّ ، إِلَّا رَأَيْتَهُ - ابن عساكر عن علي - (ض)

٧٩٢٢ - مَا شَبِهَتْ خُرُوجَ الْمُؤْمِنِ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا مِثْلَ خُرُوجِ الصَّبِيِّ مِنْ بَطْنِ أُمِّهِ مِنْ ذَلِكَ الْغَمِّ وَالظُّلْمَةِ

إِلَى رَوْحِ الدُّنْيَا - الحكيم عن أنس

٧٩٢٣ - مَا شَدَّ سُلَيْمَانَ طَرْفَهُ إِلَى السَّمَاءِ تَحْشَعًا حَيْثُ أَعْطَاهُ اللَّهُ مَا أَعْطَاهُ - ابن عساكر عن ابن عمرو - (ض)

(خط في رواية مالك) بن أنس (عن جابر) وفيه عبد الملك بن بديل قال الدارقطني تفرد به وكان ضعيفا وفي اللسان عن ابن عدي روى عن مالك غير حديث منكر وقال الأزدي متروك

(ما شئت أن أرى) أى رؤية عين يقظة ويحتمل أنها رؤيا منام والاول أقرب وأنسب بمقامه الشريف بل خواص أمته منهم من يرى الملائكة عيانا كما مر عن الغزالي، ثم رأيت ابن عساكر صرح بأن ذلك يقظته وهو الذى ينبغي الجزم به (جبريل متعلقا بأستار السكبة وهو يقول يا واحد يا ماجد لا تنزل عنى نعمة أنعمت بها على إلا رأيت) لما يرى من شدة عقاب الله لمن غضب عليه، فإنه لا يأمن مكر الله إلا القوم الخاسرون، قال الغزالي روى أن إبليس عبد الله ثمانين ألف سنة فلم يتركه، ووضع قدمه إلا وسجد فيه سجدة لله تعالى ثم ترك له أمرا واحدا فطرده عن بابه ولعنه إلى يوم الدين، ثم آدم صفيه ونبيه الذى خلقه بيده وأسجد له ملائكته أكل أكلة واحدة لم يؤذن له فيها فنودى لا يجاورنى من عصاني وأهبطه إلى الأرض ولحقه من الهوان والبلاء ما لحقه، وبقيت ذريته في تبعات ذلك إلى الأبد، ثم نوح شيخ المرسلين احتمل في أمر دينه ما احتمل ولم يقل إلا كلمة واحدة على غير وجهها فنودى فلا تسألنى ما ليس لك به علم، فعوذ به من غضبه وأليم عقابه، فاعتبروا يا أولى الأبصار، بتداء خواص الله الدين توجوا بتاج هدايته وذاقوا حلوة معرفته فخافوا على أنفسهم حرقة الطرد والاهانة ووحشة البعد والضلال ومرارة العزل والإزالة فتمسكوا بالباب مستغيثين ومدوا إليه الأكف مبتهلين ونادوا في الخلووات مستصرخين، ربنا لا تنزع قلبنا بعد إذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة إنك أنت الوهاب، اللهم ربنا كما وهبت لنا مزية الإنعام في الابتداء فهب لنا رحمة الاتمام في الانتهاء (ابن عساكر) في تاريخه (عن علي) أمير المؤمنين

(ما شئت خروج المؤمن من الدنيا إلا مثل خروج الصبي من بطن أمه من ذلك الغم والظلمة إلى روح الدنيا) بفتح الراء سعتها قال الحكيم المراد المؤمن الكامل البائع في الإيمان فإن الدنيا سجنه وهى مظلمة عليه ضيقة حتى يخرج منها إلى روح الآخرة وسعة المسكوت وهذا غير موجود في العامة، وقال بعضهم إن كان في قلة الحاجة الدنيوية غنى ففي انقطاع الحاجة عنها الغنى الأكبر والانقطاع لها إلا بمفارقة الدنيا والدنيا سبب فاقته العبودية لغير الله شرك وقبيح بالعاقل صحة النافقة والتخصيص بعبودية غير رب العزة والموت سبب كمال الإنسان ومن رغب عن كماله فهو من الذين خسروا أنفسهم (الحكيم) في نوادره (عن أنس) بن مالك وفيه محمد بن مخلد الرعيى قال في اللسان قال ابن عدي حدث بالباطيل عن كل من روى عنه وقال الدارقطني متروك الحديث

(ما شد سليمان) بن داود عليهما السلام (طرفه إلى السماء تحشعا حيث أعطاه الله ما أعطاه) من الحكم والعلم والنبوة والملك وجعله الوارث لأبيه دون سائر بينه وكانوا تسعة عشر قال الكشاف كان داود أكثر تعبدًا وسليمان أفضى وأشكر للنعمة (ابن عساكر) في ترجمة سليمان عليه السلام (عن ابن عمرو) بن العاص وفيه عبد الرحمن بن زياد ابن أنعم قال الذهبي في الضعفاء ضعفه ابن معين والنسائي وغيرهما

٧٩٢٤ - مَاصِرَ أَهْلِ بَيْتٍ عَلَى جَهْدٍ ثَلَاثًا إِلَّا أَنَاهُمْ اللَّهُ بِرِزْقٍ - الْحَكِيمُ عَنْ ابْنِ عَمْرِو - (ض)

٧٩٢٥ - مَا صَدَقَهُ أَفْضَلُ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى - (طس) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - (ح)

٧٩٢٦ - مَا صُفِّ صُفُوفٌ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى مِيتٍ إِلَّا أَوْجَبَ - (ه ك) عَنْ مَالِكِ بْنِ هَبِيرَةَ

٧٩٢٧ - مَا صَلَّتْ امْرَأَةٌ صَلَاةً أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ مِنْ صَلَاتِهَا فِي أَشَدِّ بَيْتِهَا ظِلَّةً (هق) عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ - (ح)

( ماصر أهل بيت على جهد ) شدة جوع (ثلاثا) من الأيام (إلا أناهم الله برزق) من حيث لا يحتسبون لأن ذلك ابتلاء من الله فإذا انقضت الثلاثة أيام المحنة أناهم ما وعدوا؛ وإنما كانت أيام المحنة ثلاثا لأن العبد على أجزاء ثلاثة جزء الإيمان وجزء للروح وجزء للنفس فالطمأنينة بالإيمان والطاعة للروح والشهوة للنفس فالقلب للإيمان والأركان للروح والجنة للنفس لأن الشهوات في النفس والشهوات تغذو الجنة فإذا منع أول يوم فجاج فصبر فذلك صبر الإيمان لأنه أقوى الثلاثة فإذا جاع الثاني فصبر فذلك صبر الروح بطبع ربه ولا يتناول ما لا يحل فإذا صبر الثالثة فهو صبر النفس فقد تمت المحنة فرزق وأكرم وإنما تقع المحنة في كل وقت على أهل التهمة بالإيمان غير متهم وكذلك الروح وإنما التهمة للنفس فامتحنها بيوم لا يظهر صبرها لأن الإيمان والروح يعينانها وفي الثاني يعينها الروح فإذا صبرت الثلاث فقد أبرزت صبرها وانقادت مستسلمة فرزقت (الحكيم) الترمذي (عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه أبو رجاء الجريري قال في الميزان عن ابن حبان روى عن قراب وأهل الجزيرة مناكير كثيرة لا يتابع عليها منها هذا الخبر وقراب بن السائب أبو سليمان قال الذهبي في الضعفاء قال البخاري منكر الحديث تركوه وفي اللسان كأصله متهم ذاهب الحديث وقضية صنيع المصنف أنه لم يره مخرجا لأشهر من الحكيم بن وضع لهم الرموز مع أن أبا يعلى والبيهقي مخرجاه باللفظ المذكور عن ابن عمر قال الهيثمي ورجاله وثقوا فعدول المصنف للحكيم واقتصاره عليه مع وجوده لذيتك وصحة سندهما من ضيق العطن

( ماصدقة أفضل من ذكر الله ) أى مع رعاية تطهير القلوب عن مرضى الشيطان وقوته وهو الشهوات فتمت طمعت لى نيل الدرجات العلى وأملت اندفاع الشيطان عنك بمجرد الذكر كمن طمع أن يشرب دواء قبل الاحتماء والمعدة مشحونة بغليظ الأطعمة ويطمع أن ينفعه كما يطمع الذى شربه بعد الاحتماء وتخليئة المعدة ، فالذكر دواء التقوى احتفاء بتخلي القلب من الشهوات فإذا نزل الذكر قلبا فارغا عن غير الذكر اندفع الشيطان كما تندفع العلة بنزول الدواء فى معدة خالية عن الأاطعمة . إن فى ذلك لذكرى لمن كان له قلب، ومن ساعد الشيطان بعلمه فقد تولاه وإن ذكر الله بلسانه وقد قال تعالى دكتب عليه أنه من تولاه فإنه يضله ويهديه إلى عذاب السعير ، (طب عن ابن عباس) رمز المصنف لحسنه وهو كما قال بل أعلى فقد قال الهيثمي رجاله موثقون .

( ماصف صفوف ثلاثة من المسلمين ) الثلاثة مثال لكن جعلهم ثلاثة أفضل (على ميت) أى فى الصلاة عليه (إلا أوجب) أى غفر له كما صرح به رواية الحاكم (ه ك عن) أبى سعيد (مالك بن هبيرة) بن خالد السكونى صحابى نزل مصر .

( ماصلت امرأة صلاة أحب إلى الله من صلاتها فى أشد بيتها ظلمة ) لتكامل سترها من نظر غير المحارم مع حصول الإخلاص ؛ فاعلم أن ما يفوتهن من سعى الرجال إلى المساجد وعمارتها بالعبادة يدركنه بلزوم بيوتهن وهذا للصلاة فما ظنك بالخروج لغيرها ؟ وفى رواية للبيهقي نفسه عن ابن مسعود أيضا والله الذى لإله غيره ماصلت امرأة صلاة خيرا لها من صلاة تصلها فى بيتها إلا أن يكون المسجد الحرام أو مسجد الرسول - الا عجوز (هق عن ابن مسعود) مرفوعا وموقوفا ورواه عنه أيضا الطبرانى قال الهيثمي رجاله موثقون .

٧٩٢٨ - مَاصِدٌ صِيدٌ وَلَا قُطِعَتْ شَجَرَةٌ إِلَّا بِتَضْيِيعٍ مِنَ التَّسْيِيعِ - (حل) عن أبي هريرة - (ض)

٧٩٢٩ - مَا ضَاقَ مَجْلِسٌ بِمُتَحَابِّينَ - (خط) عن أنس - (ض)

٧٩٣٠ - مَا ضَحِكَ مِيكَائِيلُ مِنْذُ خُلِقَتْ النَّارُ - (حم) عن أنس - (ح)

(ماصيد صيد ولا قطعت شجرة إلا بتضييع من التسيع) زاد الديلمي في رواية وكل شيء يسبح حتى بتغير عن الحلقة التي خلقها الله عز وجل وإن كنتم تسمعون نقض جدركم وسقطكم فانما هو تسيع اه قال الكشاف ولا يبعد أن يلهم الله الطير دعاه وتسيحه كما ألهمنا سائر العلوم الدقيقة التي لا تكاد العقلاء يهتدون إليها وهل تسيع الحيوان أو الجماد بلسان الحال أو التمثال؟ خلاف وكلام الغزالي مصرح في عدة مواضع بأن تسيعها بلسان التمثال قال في بعضها أرباب القلوب والمشاهدة أطلق الله في حقهم كل ذرة في الأرض والسموات بقدرته التي أنطق بها كل شيء حتى سمعوا تقديسها وتسيحها لله وشهادتها على أنفسها بالعجز بلسان ذلك تتكلم بلا حرف ولا صوت لا يسمعه الذين هم عن السمع لمزولون ولست أعني به السمع الظاهر الذي لا يتجاوز الأصوات فإن الحمار شريك فيه ولا قدر لما يشارك فيه البهائم وإنما أريد به سمعا يدرك به كلاما ليس بحرف ولا صوت ولا هو عربي ولا عجمي (حل عن أبي هريرة) وفيه محمد بن عبد الرحمن القشيري أورده الذهبي في الضعفاء وقال لا يعرف ثم قال بل هو كذاب مشهور اه . وبه يعرف أن رمز المصنف لحسنه غير صواب

(ماضاق مجاس بمتحابين) ومن ثم قيل سم الخياط مع المحبوب ميدان قال الأصمعي دخلت على الخليل وهو قاعد علي حصير صغير فأوما لي بالعقود فقلت أضيقت عليك قال مه إن الدنيا بأسرها لا تسع متباغضين وإن شبرا في شبر يسع متحابين اه . ولكن من آداب الجلوس ما قال سفيان الثوري ينبغي أن يكون بين الرجلين في الصف قدر ثلثي ذراع أى في غير الصلاة (خط عن أنس) بن مالك ورواه عنه الديلمي بلا سند

(ماضحك ميكائيل منذ خلقت النار) مخالفة أن يفضب الله عليه فيعذبه بالنار وهذا إنما قاله النبي صلى الله عليه وسلم حكاية عن جبريل كما بينه في رواية ابن أبي الدنيا في كتاب الخائفين من حديث ثابت عن أنس بإسناد كما قال الزين العراقي جيد أنه صلى الله عليه وسلم قال لجبريل مالي لا أرى ميكائيل يضحك فقال ماضحك ميكائيل منذ خلقت النار ثم إن هذا الخبر يعارضه خبر الدارقطني أنه صلى الله عليه وسلم تبسم في الصلاة فلما انصرف سئل عنه فقال رأيت ميكائيل راجعا من طلب القوم وعلى جناحه الغبار يضحك إلى فتبسمت إليه ؛ وأجاب السهيلي بأن المراد لم يضحك منذ خلقت النار إلا تلك المرة فالحديث عام أريد به الخصوص وأنه حدث بالحديث الأول ثم حدث بعده بما حدث من ضحكه إليه (تدبيره) أخذ الإمام الرازي من قوله تعالى ومن كان عدوا لله وملائكته ورسوله وجبريل وميكائيل، أنهما أشرف من جميع الملائكة لقولهم إنه إنما أفردهما بالذكر لفضلهما لأنها لكامل فضلها صارا جنسا واحدا سوى جنس الملائكة قال فهذا يقتضى كونهما أشرف من جميعهم وإلا لم يصح هذا التأويل قالوا وإذا ثبت هذا فنقول يجب أن يكون جبريل أفضل من ميكائيل لأنه تعالى قدم جبريل في الذكر وتقديم المنقول على الفاضل في الذكر مستقيم لفظا فواجب أن يكون مستقيم وضعا كقوله ما رآه المؤمنون حسنا فهو عند الله حسن ولأن جبريل ينزل بالوحى والعلم وهو مادة بقاء الأرواح وميكائيل بالخصب والمطر وهو مادة بقاء الأبدان والعلم أشرف من الأغذية فيجب أن يكون جبريل أفضل ولأنه قال تعالى في صفة جبريل مطاع ثم أمين، فذكره بوصف المطاع على الإطلاق وهو يقتضى كونه مطاعا بالنسبة إلى ميكائيل فوجب كونه أفضل منه (حم عن أنس) بن مالك قال المنذرى رواه أحمد من حديث إسماعيل بن عياش وبقية رواه ثقافت قال الهشيمي رواه أحمد من رواية إسماعيل بن عياش عن المدنيين

٧٩٣١ - مَاضِيٌّ مُؤْمِنٌ مَلِيًّا حَتَّى تَغِيْبَ الشَّمْسُ إِلَّا غَابَتْ بِذُنُوبِهِ ، فَيَعُودُ كَمَا وَلَدَتْهُ أُمُّهُ - (ط ب هب) عن عامر بن ربيعة - (ح)

٧٩٣٢ - مَاضِرٌ أَحَدُكُمْ لَوْ كَانَ فِي بَيْتِهِ مُحَمَّدٌ ، وَمُحَمَّدَانٌ ، وَثَلَاثَةٌ - ابن سعد عن عثمان العمري مرسلًا - (ض)

٧٩٣٣ - مَاضِرٌ مِنْ مُؤْمِنٍ عَرِقَ إِلا حَطَّ اللهُ عَنْهُ بِهِ خَطِيئَةٌ ، وَكُتِبَ لَهُ بِهِ حَسَنَةٌ ، وَرَفَعَ لَهُ بِهِ دَرَجَةٌ - (ك) عن عائشة - (صح)

٧٩٣٤ - مَاضِلٌ قَوْمٌ بَعْدَ هُدَى كَانُوا عَلَيْهِ إِلا أَوْتُوا الْجِدَلَ ، (حم ت ه ك) عن أبي أمامة - (ح)

وهي ضعيفة وبقية رجاله ثقات اه . وبه يعرف ما في رمزه لحسنه قال الحافظ العراقي ورواه أيضا ابن شاهين في السنة مرسلًا وورد ذلك في حق إسرائيل أيضا ورواه البيهقي في الشعب

(ماضي) بفتح فكسر بضبط المصنف (مؤمن مليا حتى تغيب الشمس إلا غابت بذنوبه فيعود كما ولدته أمه) قال البيهقي قال أبو القاسم يعني المحرم يكشف للشمس ولا يستظل (ط ب هب عن عامر بن ربيعة) رمز لحسنه قال الهيثمي فيه عاصم بن عبيد الله وهو ضعيف وأورده الذهبي في الضعفاء فقال ضعفه مالك وابن معين (ماضر أحدكم لو كان في بيته محمد ومحمدان وثلاثة) فيه مذنب التسمي به قال مالك ما كان في أهل بيت اسم محمد إلا كثرت بركته وروى الحافظ ابن طاهر السنني من حديث حميد الطويل عن أنس مرفوعا يوقف عبدان بين يدي الله عز وجل فيقول الله لها ادخلا الجنة فإني آليت على نفسي أن لا يدخل النار من اسمه محمد ولا أحمد (ابن سعد) في الطبقات (عن عثمان العمري مرسلًا) هو عثمان بن واقد بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر العمري المدني نزيل البصرة قال في التفریب صدوق ربما وهم

(ما ضرب من) في رواية علي (مؤمن عرق إلا حط الله به عنه خطيئة وكتب له به حسنة ورفع له به درجة) قال ابن القيم لا يناقض ماسبق أن المصائب مكفرات لا غير لأن حصول الحسنات إنما هو بصبره الاختياري عليها وهو عمل منه وقال ابن حجر فيه تعقب علي ابن عبد السلام في قوله ظن بعض الجهلة أن المصائب مأجور وهو خطأ صريح فإن الواب والعقاب إنما هو على الكسب وليس منه المصائب بل الأجر على الصبر والرضى ووجه الرد أن الأحاديث الصحيحة صريحة في ثبوت الأجر بمجرد حلول المصيبة والصبر والرضى قدر زائد يثاب عليهما زيادة على المصيبة وقال القرافي المصائب كفارات جزما وإن لم يقترن بها الرضى لكن في المقارنة يعظم التكفير، كذا قاله : قال ابن حجر والتحقيق أن المصيبة كفارة لذنب يوازنها وبالرضى يؤجر على ذلك فإن لم يكن للمصائب ذنب عوض من الثواب بما يوازنه (ك) في الجناز من حديث عمران بن زيد عن عبد الرحمن بن القاسم عن سالم (عن عائشة) قال الحاكم صحيح وعمران كوفي وأقره الذهبي ورواه أيضا الطبراني عنها قال المنذرى بإسناد حسن وقال الهيثمي سنده حسن وقال ابن حجر سنده جيد

(ما ضل قوم بعد هدى كانوا عليه إلا أوتوا الجدل) أي ماضل قوم مهديون كاتنين على حال من الأحوال إلا أوتوا الجدل يعني من ترك سبيل الهدى وركب سنن الضلالة والمراد لم يش حاله إلا بالجدل أي الخصومة بالباطل وقال القاضى المراد التعصب لترويج المذاهب الكاسدة والعقائد الزائفة لا المناظرة لإظهار الحق واستكشاف الحال واستعلام ما ليس معلوما عنده أو تعليم غيره ما عنده لأنه لأنه فرض كفاية خارج عما نطق به الحديث اه وقال الغزالي الإشارة إلى الخلافات التي أحدثت في هذه الأعصار وأبدع فيها من التحريرات والتصنيفات والمجادلات فليأيك أن تحوم حولها واجتنبها اجتناب السم القاتل والداء العضال وهو الذي رد كل الفقهاء إلى طلب المناقصة والمباهاة

- ٧٩٣٥ - مَا طَلَبَ الدَّوَاءُ بِشَيْءٍ أَفْضَلَ مِنْ شَرْبَةِ عَسَلٍ - أَبُو نَعِيمٍ فِي الطَّبِّ عَنْ عَائِشَةَ - (ض)  
 ٧٩٣٦ - مَا طَلَعَ النَّجْمُ صَبَاحًا قَطُّ وَيَتَقَوْمُ عَاهَةً إِلَّا وَرَفِعَتْ عَنْهُمْ أَوْ خَفَّتْ - (حَم) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - (ح)  
 ٧٩٣٧ - مَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ عَلَى رَجُلٍ خَيْرٍ مِنْ عَمْرٍ - (ت ك) عَنْ أَبِي بَكْرٍ - (ح)  
 ٧٩٣٨ - مَا طَهَّرَ اللَّهُ كَفًّا فِيهَا خَاتَمٌ مِنْ حديدٍ - (تخ ط) عَنْ مَسْلَمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ - (ح)  
 ٧٩٣٩ - مَا عَالَ مِنْ أَقْتَصَدَ - (حَم) عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ - (ح)

ولا تسمع لقولهم الناس أعداد ما جهلوا فعل الخبير سقطت فأقبل النصح من ضيق العمر في ذلك زمانا وزاد فيه على الاولين تصنيفاً وتحقيقاً وجدلاً وثباتاً ثم ألهمه الله رشده وأطلعه على غيبه فهجره اه (حم ت ه ك) في التفسير (عن أبي أمامة) وتامه ثم تلى هذه الآية «بل هم قوم خصمون» قال الترمذي حسن صحيح وقال الحاكم صحيح وأقره الذهبي في التلخيص

(ما طلب الدواء) أي التداوي (بشيء أفضل من شربة عسل) وفيه شفاء للناس وهذا وقع جواباً لسائل اقتضى حاله ذلك (أبو نعيم في) كتاب (الطب) النبوي عن عائشة

(ما طلع النجم) يعني الثريا فإنه اسمها بالغة لعدم خفائها لكثرتها (صباحاً قط) أي عند الصبح (وبقوم) في رواية وبالناس (عاهة) في أنفسهم من نحو مرض ووباء أو ما في ما لهم من نحو إبل وثمر (إلا ورفعت عنهم) بالكلفة (أو خفت) أي أخذت في التنص والانهطاط ومدة مغيبها نيف وخمسون ليلة لأنها تخفى لقرنها من الشمس قبلها وبعدها فإذا بعدت عنها ظهرت في الشرق وقت الصبح؛ قيل أراد بهذا الخبر أرض الحجاز لأن الحصاد يقع بها في أيار وتترك الثمار وتأمين من العاهة فالمراد عاهة الثمار خاصة (حم عن أبي هريرة)

(ما طلعت الشمس على رجل خير من عمر) بن الخطاب يعني أن ذلك سيكون له في بعض الأزمنة المستقبلية وهو من أفضاء الخلافة إليه إلى موته فإنه حينئذ خير أهل الأرض (ت) في المناقب (ك) في فضائل الصحابة (عن أبي بكر) الصديق قال الترمذي غريب وليس إسناده بذلك اه. وقال الذهبي فيه عبد الله بن داود الواسطي ضعوفه وعبد الرحمن ابن أبي المنكدر لا يكاد يعترف وفيه كلام والحديث شبه الموضوع اه. وقال في الميزان في ترجمة عبد الله بن داود في حديثه مذاكير وساق هذا منها ثم قال هذا كذاب اه. وأقره في اللسان عليه

(ما طهر الله كفاً) لفظ رواية الطبراني بدأ (فيها خاتم من حديد) أي ما زهرها فالمراد من الطهارة المعنوية (تخ ط) وكذا البزار (عن مسلم بن عبد الرحمن) قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يبايع النساء عام الفتح علي الصفا فجاءته امرأة يدها كيد الرجل فلم يبايعها حتى تذهب فتغير يديها بصفرة أو بحمرة وجاءه رجل عليه خاتم حديد فقال له ما طهر الله الخ. قال الهيثمي فيه شميسة بنت نهبان لم أعرفها وبقية رجاله ثقات وقال الذهبي مسلم هذا له صحة روت عنه مولاته شميسة ثم إن فيه عياد بن كثير الرملي قال الذهبي ضعوفه ومنهم تركه.

(ما عال من اقتصد) في المعيشة أي ما اقتصر من انفق فيها قصداً ولم يتجاوز إلى الإسراف أو ما جار ولا جاوز الحد والمعنى إذا لم يبتدر بالصرف في معصية الله ولم يقتر بفضيق على عياله ويمنع حقاً وجب عليه شحاً وقنوطاً من خلف الله الذي كفاه المؤمن؛ قال في الاحياء. ونعني بالاقتصاد الرفق بالانفاق وترك الخرق فن اقتصد فيها أمكنه الاجال في الطلب ومن ثم قيل صديق الرجل قصده وعدوه سرفه وقيل لاخير في السرف ولاسرف في الخير وقيل لا كثير مع إسراف قال في البحر ويجوز أن يكون معنى الحديث من قصد الله بالتق والتوكل عليه لم يحوجه لغيره بل يكفله ويكفيه ويرزقه من حيث لا يحتسب ومن يتوكل على الله فهو حسبه، فمعناه من يتق الله في الاقبال عليه والاعراض عما سواه يجعل له تسعاً

٧٩٤٠ - مَا عُبِدَ اللَّهُ بِشَيْءٍ أَفْضَلَ مِنْ فِقْهِ فِي دِينٍ - (هب) عن ابن عمر - (ض)

ومن قصد الله سبحانه لم تصبه عيلة وهي اختلال الحال أو الحاجة إلى الناس اه . (حم عن ابن مسعود) رمز المصنف  
لحسنه قال عبدالحق فيه إبراهيم بن مسلم الهجرى ضعيف وتبعه الهيثمى فجزم بضعفه  
( ما عبد الله ) بضم اللين ( بشيء أفضل من فقهه في دين ) لأن أداء العبادة يتوقف على معرفة الفقه إذ الجاهل  
لا يعرف كيف يتق لافي جانب الأمر ولا في جانب النهي وبذلك يظهر فضل الفقه وتميزه بلي سائر العلوم بكونه أهمها  
وإن كان غيره أشرف والمراد بالفقه المتوقف عليه ذلك مالا رخصة للمكلف في تركه دون ما يقع إلا نادراً أو نحو  
ذلك قال الماورى ربما مال بعض المتهاونين بالدين إلى العلوم العقلية ورأى أنها أحق بالفضيلة وأولى بالتقدمة اشتغالا  
لما تضمنته الدين من التكليف واستردالا لما جاء به الشرع من التعمد وإن يرى ذلك فيمن سلت فطرته وصحت رويته  
لأن العقل يمنع أن يكون الناس هملا أو سدى يعتمدون على آرائهم المختلفة وينقادون لأهوائهم المتشعبة لما يؤول  
إليه أمرهم من الاختلاف والتنازع وتفضى إليه أحوالهم من التباين والتقاطع ولو تصور هذا المختل التصور أن الدين  
ضرورة في العقل لقصر عن التقصير وأذهن للحق ولكن أهمل نفسه فضل وأصل ( تنبيه ) هذا التقرير كـ بناء  
على أن المراد بالفقه في الحديث العلم بالأحكام الشرعية الاجتهادية وذهب بعض الصوفية إلى أن المراد به هنا معناه اللغوى  
فقال الفقه انكشاف الأمور والفهم هو العارض الذى يعترض في القلب من النور فاذا عرض انفتح بصر القلب فرأى  
صورة الشيء في صدره حسنا كان أو قبيحاً فالانفتاح هو الفقه والعارض هو الفهم وقد أعلم الله أن الفقه من فعل  
القلب بقوله ولم يلم قلوب لا يفقهون بها ، وقال المصطفى صلى الله عليه وسلم للاعرابي حيث قرأ عليه ، فمن يعمل مثقال ذرة  
خيراً يره ، الآية فقال حسبي فقال المصطفى صلى الله عليه وسلم فقه الرجل أى فهم الأمور وقد كلف الله عباده أن  
يعرفوه ثم بعد المعرفة أن يخضعوا ويدينوا له فشرع لهم الحلال والحرام ليدينوا له بمباشرة فذلك الدين هو الخضوع  
والدون مشتق من ذلك وكل شيء اتضع فهو دون فأمرك المكلف بأمر ليضع نفسه لمن اعترف به رباً فسمى  
ذلك ديناً فمن فقه أسباب هذه الأمور التي أمر بها لماذا أمر تعاطف ذلك عنده وكبر في صدره شأنه فكان أشد شارعا  
فيما أمر وهو رباً مما نهى فالفقه في الدين جند عظيم يؤيد الله به أهل اليقين الذين عابنوا محاسن الأمور ومشائنها وأقدار  
الأشياء وحسن تدبير الله في ذلك لهم بنور يقينهم ليعبدوه على بصيرة ويسر ومن حرم ذلك عبده على مكابدة وعسر  
لأن القلب وإن طاع وانقاد لأمر الله فالنفس إنما تخاف وتتقاد إذا رأت نفع شيء أو ضره والنفس جندها الشهوات  
ويحتاج صاحبها إلى أضدادها من الجنود ليقهرها وهي الفقه لأنه تعالى أحل النكاح وحرم الزنا وإنما هو إتيان  
واحد لامرأة واحدة لكن ذاك بنكاح ففشأنه العفة وتحصين الفرج فإذا أتت بولد ثبت نسبه وجاء العطف من الوالد  
بالنفقة والتربية وإذا كان من زنا فإن كلا من الواطئين محمله على الآخر وحرم الله الدماء وأمر بالقصاص ليحتاجوا  
ويحيوا وحرز المال وأمر بقطع السارق ليتأنعوا إلى غير ذلك من أسرار الشريعة التي إذا فهمها المكلف هانت عليه  
الكلف وعبد الله بانسراح وانسباط وانسباط وذلك فضل العبادة بلا ريب (هب عن ابن عمر) بن الخطاب ظاهر  
صنيع المصنف أن مخرجه البيهقي خرج وأقره والأمر بخلافه بل عقبه بالقدح في سنده فقال تفرد به عيسى بن زياد  
وروى من وجه آخر ضعيف والمحفوظ هذا اللفظ من قول الزهري اه بحروفه فاقطاع المصنف ذلك من كلامه  
وحذفه من سوء التصرف ولهذا جزم جمع بضعف الحديث منهم الحافظ العراقي وكان ينبغي للمصنف استيعاب مخرجه  
إشارة إلى تقوية فثمنهم الطبراني في الأوسط والآجرى في فضل العلم وأبو نعيم في رياض المتعلمين من حديث أبي هريرة  
ورواه الدارقطني عن أبي هريرة وفيه يزيد بن عياض قال النسائي متروك وقال ابن معين لا يكتب حديثه وقال الشبخان  
منكر الحديث وقال مالك هو أكذب من ابن سميان .



- ٧٩٤١ - مَا عَدَلَ وَالْأَجْرَ فِي رِعْيَتِهِ - الْحَاكِمُ فِي السُّكْنَى عَنْ رَجُلٍ - (ض)
- ٧٩٤٢ - مَا عَظَّمَتْ نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَى عَبْدِ إِلَّا اشْتَدَّتْ عَلَيْهِ مَوْنَةُ النَّاسِ : فَمَنْ لَمْ يَحْتَمِلْ تِلْكَ الْمَوْنَةَ لِلنَّاسِ فَقَدْ عَرَضَ تِلْكَ النِّعْمَةَ لِلزَّوَالِ - ابن أبي الدنيا في قضاء الحوائج عن عائشة (هب) عن معاذ - (ض)
- ٧٩٤٣ - مَا عَلَى أَحَدِكُمْ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَتَصَدَّقَ لِلَّهِ صَدَقَةً تَطَرُّعًا أَنْ يَجْعَلَهَا عَنْ وَالِدَيْهِ إِذَا كَانَا مُسْلِمِينَ : فَيَكُونُ لِوَالِدَيْهِ أَجْرُهَا ، وَلَهُ مِثْلُ أَجْوَرِهَا ، بَعْدَ أَنْ لَا يَنْقُصَ مِنْ أَجْوَرِهَا شَيْئًا - ابن عساكر عن ابن عمرو - (ض)
- ٧٩٤٤ - مَا عَلَى أَحَدِكُمْ إِنْ وَجَدَ سَعَةً أَنْ يَتَّخِذَ ثَوْبَيْنِ لِيَوْمِ الْجُمُعَةِ سِوَى ثَوْبِي مِهْنَتِهِ - (د) عن يوسف بن عبد الله بن سلام (ه) عن عائشة - (ض)

(ما عدل وال أجر في رعيته) لأنه يضيق عليهم قال بعض الحكماء كيماء الملوك الإغارة والعمارة ولا تحسن بهم التجارة (الحاكم في) كتاب (السكنى) واللقاب (عن رجل) من الصحابة ورواه أيضاً ابن منيع والديلمي .  
 (ما عظمت نعمة الله على عبد إلا اشتدت عليه مونة الناس) أي ثقلهم فمن أنعم عليه بنعمة تهاقت عليه عوام الناس لأهويتهم وكذا نعمة الدين من العلوم الدينية والربانية والحكم الإلهية ومن ثم قال الفضيل أما علمتم أن حاجة الناس إليكم نعمة من الله عليكم فاحذروا أن تملوا وتضجروا من حوائج الناس فتصير النعم تقها وأخرج البيهقي عن ابن الحنفية أنه كان يقول أيها الناس اعلموا أن حوائج الناس إليكم من نعم الله عليكم فلا تملوها فتتحول تقها واعلموا أن أفضل المال ما أفاد ذخراً وأورث ذكراً وأوجب أجراً ولو رأيتم المعروف رجلاً لرأيتموه حسناً جميلاً يسر الناظرين ويفوق العالمين (فمن لم يحتمل تلك المونة للناس فقد عرض تلك النعمة للزوال) لأن النعمة إذا لم تشكر زالت وإن الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم ، وقال حكيم النعم وحشية فقيدوها بالشكر؛ وأخرج البيهقي عن بشير قال ما بال أحدكم إذا وقع أخوه في أمر لا يقوم قبل أن يقول قم؟ من لم يكن معك فهو عليك (ابن أبي الدنيا) أبو بكر القرشي (في) كتاب فضل (قضاء الحوائج) للناس وكذا الطبراني (عن عائشة) وضعفه المنذرى (هب عن معاذ) بن جبل ثم قال البيهقي هذا حديث لا أعلم أنا كسبناه إلا بإسناده وهو كلام مشهور عن الفضيل اه وفيه عمرو بن الحصين عن أبي عاتكة قال الذهبي في الضعفاء تركوه ومحمد بن عبد الله بن ثلاثة قال ابن حبان يروي الموضوعات وثور بن يزيد ثقة مشهور بالقدر وقال ابن عدى يروي من وجوه كلها غير محفوظة ومن ثم قال ابن الجوزي حديث لا يصح وقال الدارقطني ضعيف غير ثابت وأورده ابن حبان في الضعفاء .

(ماعلى أحدكم) يقال لمن أهمل شيئاً أو غفل عنه أو قصر فيه ماعليه لو فعل كذا أو لو كان كذا أي أي شيء يلحقه من الضرر أو العيب أو العار أو نحو ذلك لو فعل ذلك فكأنه استفهام يتضمن تنبيهاً وتوبيخاً (إذا أراد أن يتصدق لله صدقة تطوعاً أن يجعلها عن والديه) أي أصليه وإن علياً (إذا كانا مسلمين) خرج الكافران (فيكون لوالديه أجرها وله مثل أجورهما بعد أن لا ينقص من أجورهما شيئاً - ابن عساكر) في تاريخه (عن ابن عمرو) بن العاص ورواه أيضاً الطبراني بدون قوله (إذا كانا مسلمين) قال الحافظ العراقي وسنده ضعيف

(ماعلى أحدكم إن وجد سعة أن يتخذ ثوبين ليوم الجمعة) وفي رواية بدل ليوم الجمعة لجمعة (سوى ثوب مهنته) أي ليس على أحدكم في اتخاذ ثوبين غير ثوب مهنته أي بذلته وخدمته أي اللذين يكونان عليه في سائر الأيام قال الطيبي ما بمعنى ليس واسمه محذوف وأن يتخذ متعلق به وعلى أحدكم خبره وإن وجد معترضة ويجوز أن يتعلق على بالمحذوف والخبر أن يتخذ كقوله تعالى ، ليس على الأعمى حرج ، إلى قوله أن تأكلوا من بيوتكم والمعنى ليس على أحد حرج في أن يتخذ ثوبين، وقوله مهنته يروي بكسر الميم ولتحها قال الزمخشري والكسر عند الأثبات خطأ قال ابن القيم وفيه

- ٧٩٤٥ - مَا عَمِلَ اللَّهُ مِنْ عِبَادَةٍ عَلَى ذَنْبٍ إِلَّا غَفَرَ لَهُ قَبْلَ أَنْ يَسْتَغْفِرَهُ مِنْهُ - (ك) عن عائشة - (ص)
- ٧٩٤٦ - مَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَعْرُزُوا ، فَإِنَّ اللَّهَ قَدَرَا مَا هُوَ خَالِقٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ - (ن) عن أبي سعيد وأبي هريرة - (ص)
- ٧٩٤٧ - مَا عَمِلَ آدَمِيٌّ عَمَلًا أُجِبِي لَهُ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ - (حم) عن معاذ - (ص)
- ٧٩٤٨ - مَا عَمِلَ ابْنُ آدَمَ شَيْئًا أَفْضَلَ مِنَ الصَّلَاةِ ، وَصَلَاةِ ذَاتِ الْبَيْنِ ، وَخُلُقِ حَسَنِ - (تخ هب) عن أبي هريرة - (ح)

أنه يسن أن يلبس فيه أحسن ثيابه التي يقدر عليها؛ قال الطيبي وإن ذلك ليس من شيمة المتقين لولا تعظيم الجمعة ورعاية شعار الدين؛ وقال ابن بطال كان معهودا عندهم أن يلبس المرء أحسن ثيابه للجمعة؛ وأخذ منه الشافعية أنه يسن الإمام يوم الجمعة تحسين الهيئة واللباس (د) في الصلاة من حديث محمد بن يحيى بن حبان عن موسى بن سعد (عن) أبي يعقوب (يوسف بن عبد الله بن سلام) بالتخفيف الإسرائيلي المدني عن غير أجره المصطفى صلى الله عليه وسلم في حجره وسماه، وذكره المعجلى في ثقات التابعين وأخذ عنه خلق وبقى إلى سنة مائة (ه) في الصلاة أيضا (عن عائشة) قالت خطب النبي صلى الله عليه وسلم الناس في الجمعة فرأى عليهم ثياب النار أي نمره كساء فيه خطوط بيض وسود فذكره وذكر البخاري أن ليوسف صحبة وقال غيره له رؤية وقد رمز المصنف لحسنه وليس كما قال فقد جزم الحافظ ابن حجر في التخريج بأن فيه انقطاعا وفي الفتح بأن فيه نظراً؛ نعم رواد ابن السكن من طريق مهدي عن هشام عن أبيه عن عائشة بلفظ ما علي أحدكم أن يكون له ثوبان سوى ثوب مهنته لجمعة أو عيده؛ وأخرجه ابن عبد البر في التمهيد من طريقه (ما عمل الله من عبادة على ذنب إلا غفر له قبل أن يستغفر منه) وفي رواية ما عمل عبد ذنبا فسأه إلا غفر له وإن لم يستغفر منه (ك) من حديث هشام بن زياد عن أبي الزناد عن القاسم (عن عائشة) قال الحاكم صحيح ورواه الذهبي فقال بل هشام متروك والمنذرى فقال هشام بن زياد ساقط

(ما عليكم أن لا تعزلوا) أي لا حرج عليكم أن تعزلوا فإنه جائز في الأمة مطلقا وفي الحرمة مع الكراهة، فلا مزيدة. وتعسف من زعم منع العزل مطلقا حيث قال ما جواب للسؤال عن العزل وعليكم أن تفعلوا جملة مستأنفة مؤكدة له وكأنه غفل عن قوله في الخبر المار اعزل إن شئت ثم علل عدم فائدة العزل بقوله (فإن الله قدر ما هو خالق إلى يوم القيامة) فإن النطقة معرضة للتقدير فإذا أراد خالق شيء أوصل من الماء المعزول إلى الرحم ما يخلق منه الولد وإذا لم يرد لم ينفعه إرسال الماء قال الرافعي وفيه أن الأمة تصير فراشا بالوطء وإذا أتت بولد لم يباحق سيدها ما لم يعترف به وأن المزل لا أثر له وأن دعواه لا تمنع لحوق النسب فقد يسبق الماء وإن عزل (ن) عن أبي سعيد الخدري (وأبي هريرة) ورواه الشافعي عن أبي سعيد ورمز المصنف لصحته

(ما عمل آدمي) وفي رواية ما عمل ابن آدم (عملا أجبى له من عذاب الله من ذكر الله) كان حظ أهل الفعلة يوم القيامة من أعمارهم الاوقات والساعات حين عمروها بذكره وسائر ما عداه هدر، كيف ونهارهم شهوة ونهمة ونومهم استغراق وغفلة فيقدمون على ربهم فلا يجدون عنده ما ينجمهم إلا ذكر الله تعالى (حم) عن معاذ) بن جبل قال الهيشمي رجاله رجال الصحيح إلا أن زياد بن أبي زياد مولى ابن عباس لم يدرك معاذ قال وقد رواه الطبراني عن جابر يرفعه بسند رجاله رجال الصحيح اه وبه يعرف أن المصنف لو عزاه له لكان أولى

(ما عمل ابن آدم شيئا أفضل من الصلاة وصلاح ذات البين وخلق حسن) فعلى العاقل بذل الجهد في تحسين الخلق وبه يحصل للنفس العدالة والإحسان ويظفر بجماع المكارم (تخ هب عن أبي هريرة) رمز المصنف لحسنه

٧٩٤٩ - مَا عَمِلَ آدَمِيٌّ مِنْ عَمَلٍ يَوْمَ النَّجْرِ أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ مِنْ إِهْرَاقِ الدَّمِ ، إِنَّهَا لَتَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِقُرُونِهَا وَأَشْعَارِهَا وَأَطْلَافِهَا ، وَإِنَّ الدَّمَ لَيَقَعُ مِنَ اللَّهِ بِمَكَانٍ قَبْلَ أَنْ يَقَعَ عَلَى الْأَرْضِ ، فَطَيَّبُوا بِهَا نَفْسًا - (ت ه ك) عن عائشة - (ح)

٧٩٥٠ - مَا فَتَحَ رَجُلٌ بَابَ عَطِيَّةٍ بِصَدَقَةٍ أَوْ صِلَةٍ إِلَّا زَادَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِهَا كَثْرَةً ، وَمَا فَتَحَ رَجُلٌ بَابَ مَسْأَلَةٍ يُرِيدُ بِهَا كَثْرَةً إِلَّا زَادَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِهَا قَلَّةً - (ه ب) عن أبي هريرة - (ح)

٧٩٥١ - مَا فَوْقَ الرُّكْبَتَيْنِ مِنَ الْعُورَةِ ، وَمَا أَسْفَلَ السَّرَّةِ مِنَ الْعُورَةِ - (ق ط ه ق) عن أبي أيوب - (ض)

( ما عمل ابن آدم من عمل يوم النجر أحب إلى الله ) صفة عمل ( من إهراق الدم ) لأن قرينة كل وقت أخص به من غيرها وأولى ومن ثم أضيف إليه ثم هو محمول على غير القرض العيني ( لها لتأتي يوم القيامة بقرونها وأشعارها وأطرافها ) فتوضع في بزائه كما صرح به في خبر على ( وإن الدم ) وفي رواية وإنه أي وإن المهرق دمه ( يقع من الله بمكان ) أي بموضع قبول عال يعنى يقبله الله عند قصد القرينة بالذبح ( قبل أن يقع على الأرض ) أي قبل أن يشاهده الحاضرون قال المظهر ومقصود الحديث أن أفضل عبادات يوم العيد لإرفاق دم القربان وأنه يأتي يوم القيامة كما كان في الدنيا من غير أن ينقص منه شيء ويعطى الرجل بكل عضو منه ثواباً وكل زمن يختص بعبادة ويوم النحر مختص بعبادة فعلها إبراهيم من القربان والتسكير ولو كان شيء أفضل من ذبح النعم في فداء الإنسان لم يجعل الله الذبح المذكور في قوله « وفديناه بذبح عظيم » فداء لإسماعيل وقال الطيبي قد تقرر أن الأعمال الصالحة كالقرآن والسنة والآداب مع بعد مراتبها في الفضل قد يقع التفاضل بينها فكم من مفضول يفضل على الأفضل بالخاصية ووقوعه في زمن أو مكان مخصوص والتضحية إذا نظر إليها في أنها نسك وأنها من شعائر الله كما قال « ومن يعظم شعائر الله فإنها من تقوى القلوب » أي فإن تعظيمها من أفعال ذوى تقوى القلوب سيما في أيام النحر كان هذا المعنى لائق جنسها من أفضل ما يقدر من الآدمي عند الله من جميع العبادات حينئذ ( فطيّبوا بها نفساً ) أي بالضحية قال الحافظ العراقي الظاهر أن ذا مدرج من كلام عائشة وفي رواية أبي الشيخ ما يدل على ذلك ( ت ه ك ) في الأضاحي ( عن عائشة ) وحسنه واستغربه وضعفه ابن حبان وقال ابن الجوزي حديث لا يصح فإن يحيى بن عبد الله بن نافع أحد رواة ليس بشيء قال النسائي متروك والبخاري منكر الحديث

( ما فتح رجل باب عطية بصدقة أو صلة إلا زاده الله تعالى بها كثرة ) في ماله بأن يبارك له فيه ( وما فتح رجل باب مسألة ) أي طاب من الناس ( يريد بها كثرة ) في معاشه ( إلا زاده الله تعالى بها قلة ) بأن يمحق البركة منه ويحوجه حقيقة يعنى من وسع صدره عند سؤال الخاق عند حاجته وانزل فقره وحاجته بهم ولم يزد بها بالله زاده الله فقرا في قلبه إلى غيره وهو الفقر الذى قال فيه المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم كاد الفقر أن يكون كفراً أخرج ابن عساکر في تاريخه أن هشام بن عبد الملك دخل السكبة فإذا هو بإسالم بن عبد الله بن عمر فقال له سئنى حاجتك قال إنى أستحى من الله أن أسأل في بيته غيره فلما خرج خرج في أثره فقال الآن خرجت قال ما سألت الدنيا من يملكها فكيف أسأل من لا يملكها ( ه ب عن أبي هريرة ) وفيه يوسف بن يعقوب فإن كان هو النيسابورى فقد قال أبو يعلى الحافظ ما رأيت بنيسابور من يكذب غيره وإن كان هو القاضى باليمن فجهول كما ذكره الذهبي ورواه أحمد والطبراني باللفظ المذكور قال الهيثمى ورجال أحمد رجال الصحيح اه إيهام المصنف له واقتضاه على الطريق المعلول غير مقبول

( ما فوق الركبتين من العورة وما أسفل السرة من العورة ) وفي رواية وما دون السرة من العورة؛ فعورة الرجل ما بين سرتة وركبته ( قط ه ق عن أبي أيوب ) الأنصارى قال ابن حجر في تخریج الهداية بسند ضعيف وبين ذلك قبله

٧٩٥٢ - مَا فَوْقَ الْإِزَارِ وَظِلُّ الْحَائِطِ وَجَرَّ الْمَاءِ فَضْلٌ يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - البزار عن ابن عباس - (ض)

٧٩٥٣ - مَا فِي الْجَنَّةِ شَجَرَةٌ إِلَّا وَسَاقُهَا مِنْ ذَهَبٍ - (ت) عن أبي هريرة - (ح)

٧٩٥٤ - مَا فِي السَّمَاءِ مَلَكٌ إِلَّا وَهُوَ يُوقِرُ عَمْرًا، وَلَا فِي الْأَرْضِ شَيْطَانٌ إِلَّا وَهُوَ يَفْرُقُ مِنْ عَمْرٍ - (عد) عن ابن عباس - (ض)

٧٩٥٥ - مَا قَالَ عَبْدٌ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، قَطُّ مُخْلِصًا إِلَّا فَتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ حَتَّى يُفِضَى إِلَى الْعَرْشِ مَا أُجْتَنِبَ الْكِبَائِرَ - (ت) عن أبي هريرة - (ح)

٧٩٥٦ - مَا قَبِضَ اللَّهُ تَعَالَى نَبِيًّا إِلَّا فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي يُحِبُّ أَنْ يُدْفَنَ فِيهِ - (ت) عن أبي بكر - (ح)

الذهبي فقال فيه ابن راشد متروك عن عباد بن كثير واه

( ما فوق الإزار وظل الحائط وجر الماء ) أي وجلف الخبز كما في رواية أخرى (فضل) أي زيادة على الضروريات والحاجات ( يحاسب به العبد يوم القيامة ) وأما المذكورات فلا يحاسب عليها إذا كانت من حلال ( البزار ) في مسنده ( عن ابن عباس )

( ما في الجنة شجرة إلا وساقها من ذهب ) وجذعها من زمرد كما في خبر ابن المبارك عن الخبر وسعفها كسوة لأهل الجنة منها مقطعاتهم فهم وحللهم وثمرتها أمثال الغلال والدلاء أشد بياضاً من اللبن وأحلي من العسل وألين من الزبد وليس فيه عجم كذا في الخبر المذكور (ت) في صفة الجنة (عن أبي هريرة) وقال حسن غريب قال ابن القطن ولم يبين لم لا يصح وذلك لأن فيه زياد بن الحسن بن فرات الفزار قال أبو حاتم منكر الحديث

( ما في السماء ملك إلا وهو يوقر عمر ) بن الخطاب (ولا في الأرض شيطان إلا وهو يفر من عمر) لأنه بصفة من يخافه المخلوقات لغلبة خوف الله عليه وكل من اشتغل بالله ولم يلتفت للمخلوق أمن من الخوف وقد وقع لابنه عبد الله أنه خرج مسافراً فإذا بجمع علي الطريق فقال مه قالوا أسد قطع الطريق، فثنى حتى أخذ باذنه فنهجه ثم قال لو أن ابن آدم لم يخف غير الله لم يكفه لغيره، ولا يشكل ذابوسوسة الشيطان لآدم الأعظم من عمر لأن آدم لم يلتفت له ولا أكل الشجرة بوسوسة بل متأولاً أنه نهي عن عين تلك الشجرة لاجنسها فأخطأ في تأويله لكن لما وافق أكله تزيين إبليس نسب الإخراج إليه ولم يبلغ إبليس مقصده ولا نال مراده بل ازداد غيظاً بمصير آدم خليفة لله في أرضه (عد عن ابن عباس) وفيه مرسى بن عبدالرحمن الصنعاني قال في الميزان قال ابن حبان دجال وضاع وقال ابن عدى منكر الحديث وساق له منا كبير ختمها بهذا الخبر ثم قال هذه الأحاديث بواطيل فساوأهمه صنيع المصنف من أن ابن عدى خرج به وأقره غير صواب

( ما قال عبد لا إله إلا الله قط مخلصاً ) من قلبه (إلا انفتحت له أبواب السماء) أي فتحت لقوله ذلك فلا تزال كلمة الشهادة صاعدة (حتى تفضى إلى العرش) أي تنتهي إليه (ما اجتنب الكبائر) أي وذلك مدة تجنب قائمها الكبائر من الذنوب وهذا صريح في رد ما ذهب إليه جمع من أن الذنوب كلها كبائر وليس فيها صغائر (ت) في الدعوات وكذا النساق في اليوم والليلة والحاكم في مستدرکه كلهم (عن أبي هريرة) حسنه الترمذی واستصغر البغوی ولم يبين الترمذی لم لا يصح قال ابن القطن وذلك لأن فيه الوليد بن القاسم الهمداني ضعفه ابن معين مع كونه لم تثبت عدالته لحديثه لاجل ذلك لا يصح .

( ما قبض الله نبياً إلا في الموضع الذي يحب ) الله والنبي صلى الله عليه وسلم (أن يدفن فيه) بصيغة المجهول

- ٧٩٥٧ - مَا قَبِضَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيَا مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ إِلَّا كَانَ ثَغْرَةً فِي الْإِسْلَامِ لَا تَسُدُّ ثَلَاثَةٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ -  
 السجزي في الإبانة ، والموهبي في العلم عن ابن عمر - (ض)
- ٧٩٥٨ - مَا قَدَّرَ فِي الرَّحْمِ سَيَكُونُ - (حم طب) عن أبي سعيد الزوقى - (ح)
- ٧٩٥٩ - مَا قَدَّرَ اللَّهُ لِنَفْسٍ أَنْ يَخْلُقَهَا إِلَّا هِيَ كَاتِبَةٌ - (حم ه حب) عن جابر - (صح)
- ٧٩٦٠ - مَا قَدَّمْتُ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ ، وَلَكِنَّ اللَّهَ قَدَّمَهُمَا - ابن النجار عن أنس - (ض)

إكراما له حيث لم يفعل به إلا ما يحبه ، ولا ينافيه نقل موسى ليوسف من مصر إلى آبابه بفلسطين لاحتمال أن محبة يوسف لدفته بمصر مؤفة بفقده من ينقله ويميل إليه ولا ينافى هذا ما ذهب إليه جمع من كراهة الدفن في الدور لأن من خصائص الأنبياء أنهم يدفنون حيث يموتون كما ذكره الكرماني أخذا من هذا الخبر قال ابن حجر في هذا الحديث رواه أيضا ابن ماجه من حديث ابن عباس عن أبي بكر مرفوعا بلفظ ما قبض نبي لإدافن حيث يقبض وفيه حسين بن عبد الله الهاشمي ضعيف وله طريق أخرى مرسله ذكرها البيهقي في الدلائل وروى الترمذي في الشمائل والنسائي في الكبرى أنه قيل لأبي بكر فأين تدفن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في المكان الذى قبض الله فيه روحه فانه لم تقبض روحه إلا في مكان طيب قال ابن حجر واسناده صحيح لكنه موقوف والذي قبله أصرح في المقصود وإذا حمل دفته في بيته على الاختصاص لم يعد من غيره عن ذلك بل هو متجه لأن استمرار الدفن في البيوت ربما صيرها مقابر فتصير الصلاة فيها مكروهة (ت عن أبي بكر) وفيه عبد الرحمن بن أبي بكر بن عبيد بن أبي مليكة قال في الكاشف ضعيف

(ما قبض الله تعالى علما) عاملا بعلمه (من هذه الأمة) أمة الإجابة (إلا كان ثغرة في الإسلام لا تسد ثلثته إلى يوم القيامة) وهذا فضل عظيم للعلم وإنافة لحمله ولهذا قال الخبر كما رواه الحاكم في قوله تعالى وأولم يروا أنا أناتى الأرض ننقصها من أطرافها، قال موت علمائها وفقهائها؛ وخرج البيهقي عن أبي جعفر موت عالم أحب إلى إبليس من موت سبعين عبدا (السجزي في) كتاب (الإبانة) عن أصول الديانة (والموهبي) بفتح الميم وسكون الواو وكسر الهاء وموحدة تحتية نسبة إلى مرهب بطن من المعافر (في) كتاب فضل (العلم) النافع كلاهما (عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه عنه أيضا أبو نعيم والدليلي وسنده ضعيف لكن له شواهد

(ما قدر في الرحم سيكون) أى ما قدر الله أن يوجد فى بطون الامهات سيوجد ولا يمنع العزل (حم طب) وكذا أبو نعيم وغيره (عن أبي سعيد الزوقى) بفتح الزاى وسكون الواو بضبط الحافظ الذهبي بخطه لكن فى التقريب الزوقى فليحرق وهو صحابي اسمه سعد بن عمارة أو عمارة بن سعد قال سأل رجل من أشجع رسول الله صلى الله عليه وسلم عن العزل فذكره رمز الحسنه مع أن فيه عبد الله بن أبي مرة أورده الذهبي فى الضعفاء وقال مجهول (ما قدر الله لنفس أن يخلقها إلا هي كاتبة) ولا بد ، قاله لما سئل عن العزل أيضا (حمه حب عن جابر) بن عبد الله قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال إن لى حجازية وأنا أعزل عنها فقال سيأتها ما قدر لها ثم أتاه فقال يا رسول الله قد حملت فقال ذلك

(ما قدمت أبا بكر) الصديق (وعمر) الفاروق شيخى الإسلام أى أشرت بتقديمهما للخلافة أو ما أخبركم بأنهما أفضل من غيرهما أو ما قدمتهما على غيرهما فى المشورة أو فى صدور المخالف أو نحو ذلك (ولكن الله) هو الذى (قدمهما) قال فى المطايع سره أن الله سبحانه أخرج من كثر مخبوء تحت العرش ثمانية مناقيل من نور اليتيم فأعطى المصطفى صلى الله عليه وسلم أربعة فذلك وزن إيمانه بإيمان الخلق فرجح وأعطى الصديق خامسا وعمر سادسا وبقى مئتان أحدهما لكل الخلق كذا نقله عن بعض مشايخه ثم استغربه وهو جدير بالتوقف فضلا عن الاستغراب لتوقفه على توقيف . وقال بعضهم إن الله قدمهما فاستعمل أبا بكر بالرفق والتدبير وعمر بالصلابه والصرامة فى إعلام الدين ومحاسبة

٧٩٦١ - مَا قُطِعَ مِنَ الْبَيْمَةِ وَهِيَ حِيَّةٌ فَهُوَ مَيْتَةٌ - (حم د ت ك) عن أبي واقد (ه ك) عن ابن عمر (ك) عن أبي سعيد (طب) عن تميم - (ح)

٨٩٦٢ - مَا قَلَّ وَكَفَى خَيْرٌ مِمَّا كَثُرَ وَأَلْهَى - (ع) - والضياء عن أبي سعيد - (صح)

٧٩٦٣ - مَا كَانَ الْفَحْشُ فِي شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا شَانُهُ، وَلَا كَانَ الْحَيَاءُ فِي شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا زَانَهُ - (حم خ د ه) عن أنس - (ح)

٧٩٦٤ - مَا كَانَ الرَّفْقُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَلَا نُزِعَ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانُهُ - عبد بن حميد والضياء عن أنس - (صح)

الخلق على الذرة والجرذلة وفاء بما قلد، وقيل لأبي بكر الصديق لكمال تصديقه بالإيمان وقيل لعمر فاروق لفرقانه بين الحق والباطل بإحكام وإتقان؛ وظاهر صنيع المصنف أن ذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته كما في اللسان ومن بهما على فأطعموهما واقتدوا بهما ومن أرادهما بسوء فأنما يريدن والإسلام اه. بنصه (ابن النجار) في تاريخه (عن أنس) وساقه الحافظ ابن حجر بإسناده ثم قال وهذا حديث باطل ورجاله مذكورون بالثقة ما خلا الحسن بن إبراهيم القصبي فإني لأعرفه ورجال إسناده سوى شيخنا وشيخه واسطويون اه.

(ما قطع من البيمة) بنفسه أو بفعل فاعل (وهي حية فهو ميتة) فإن كان طاهراً أظاهر أو نجساً فنجس؛ فإد الآدمي طاهرة وألية الخروف نجسة، ما خرج عن ذلك إلا نحو شعر الماء أكل وصفه وريشه ووبره ومسكه وفارته فإنه طاهر لعموم الاحتياج له (حم د ت ك) عن أبي واقد الليثي صحابي مات سنة ١٣٨ (ه ك) عن ابن عمر (ك) عن أبي سعيد الخدري (طب عن تميم) الداري قال كانوا في الجاهلية يحجون أسنة الإبل وأليات الغنم فيأكلونها فذكره، قال الحاكم صحيح فاستدرك عليه الذهبي فقال قلت ولا تشديدك

(ما قل وكفى) من الدنيا (خير مما كثر وألهى) هذا من طريق الاقتصاد المحمود المدوح فينبغي للبره أن يقلل أسباب الدنيا ما أمكن فإن قليلاً يلهي عن كثير من الآخرة فالكثير يلهي القلب عن الرب والآخرة بما يحدث له من الكبير والظمان على الحق وإن الإنسان ليطغى به أن رآه استغنى، قال بعضهم خذ من الدنيا ما شئت وخذ من الهم أضعافه؛ وسمى الدنيا لهواً لأنها تلهي القلب عن كل خير وتلهو بكل شر. وهذا الحديث قد عدته العسكري وغيره من الحكم والامثال (ع والضياء) المقدسي في المختارة (عن أبي سعيد) الخدري قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على الأعراد يقول ذلك فقال الهيثمي رجاله رجال الصحيح غير صدقة بن الربيع وهو ثقة

(ما كان الفحش في شيء قط إلا شانه) أي عابه، والشين العيب (ولا كان الحياء في شيء قط إلا زانه) قال الطيبي فيه مبالغة أي لو قدر أن يكون الفحش أو الحياء في جماد لشانه أو زانه فكيف بالإنسان؟ وأشار بهذين إلى أن الأخلاق الرذلة مفتاح كل شر بل هي الشر كله والأخلاق الحسنة السنية مفتاح كل خير بل هي الخير كله قال ابن جماعة وقد بلى بعض أصحاب النفوس الخبيثة من فقهاء الزمان بالفحش والحسد والعجب والرياء وعدم الحياء اه. وأقول ليت ابن جماعة عاش إلى الآن حتى رأى علماء هذا الزمان (حم خ د ت) في البر (ه) كلهم (عن أنس) بن مالك قال الترمذي حسن غريب رمز المصنف لحسنه

(ما كان الرفق في شيء إلا زانه وما نزع من شيء إلا شانه) لأن به تسهل الأمور وبه يتصل بعضها ببعض وبه يجتمع ما تشتت ويألف ما تنافر وتبدد ويرجع إلى المساوي ما شد وهو مؤلف للجماعات جامع للطاعات؛ ومنه أخذ أنه ينبغي للعالم إذا رأى من يخل بواجب أو يفعل محرماً أن يترفق في إرشاده ويتلطف به؛ روى عن أبي أمامة أن شاباً أتى المصطفى صلى الله عليه وسلم فقال له اتذن لي في الزنا فصاح الناس به فقال ادن مني فدنا فقال أتجبه لأمك؟ قال لا

- ٧٩٦٥ - مَا كَانَ بَيْنَ عُمَانَ وَرُقِيَةَ وَبَيْنَ لُوطٍ مِنْ مُهَاجِرٍ - (طب) عن زيد بن ثابت
- ٧٩٦٦ - مَا كَانَ مِنْ حَلْفٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَمَسَّكُوا بِهِ ، وَلَا حَلْفَ فِي الْإِسْلَامِ - (حم) عن قيس ابن عاصم - (ح)
- ٧٩٦٧ - مَا كَانَ وَلَا يَكُونُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ مُؤْمِنٌ إِلَّا وَلَهُ جَارٌ يُؤْذِيهِ - (فر) عن علي - (ض)
- ٧٩٦٨ - مَا كَانَتْ نُبُوَّةٌ قَطُّ إِلَّا كَانَ بَعْدَهَا قَتْلٌ وَصَلْبٌ - (طب) والضياء عن طلحة - (صح)
- ٧٩٦٩ - مَا كَانَتْ نُبُوَّةٌ قَطُّ إِلَّا تَبِعَهَا خِلَافَةٌ ، وَلَا كَانَتْ خِلَافَةٌ قَطُّ إِلَّا تَبِعَهَا مَلِكٌ ، وَلَا كَانَتْ صَدَقَةٌ قَطُّ

قال فالتاس لا يحبونه لامهاتهم؛ أحبه لابنتك؟ قال لا قال فالتاس لا يحبونه لبناهم، حتى ذكر الزوجة والعمة والخالة ثم دعى له، فلم يكن بعد شيء أبغض إليه من الزنا؛ ولأبي الفتح البستي:

من جعل الرفق في مقاصده . وفي مراقبته سلماً سلباً  
والصبر عون الفتى وناصره . وقل من عنده ندماً ندماً  
كم صدمة للزمان منكورة . لما رأى الصبر صدماً صدماً

(عبيد بن حميد والضياء) المقدسي في المختارة (عن أنس) بن مالك وهو في مسلم بلفظ وما كان الحرق في شيء قط إلا شأنه وبقية المتن بحاله ورواه البزار عن أنس أيضاً بلفظ ما كان الرفق في شيء قط إلا زانه وما كان الحرق في شيء قط إلا شأنه وإن الله رفيق يحب الرفق؛ قال المنذرى إسناده لين.

(ما كان بين عثمان ورقية وبين لوط من مهاجر) يعني أنها أول من هاجر إلى أرض الحبشة وهما أول من هاجر بعد لوط فلم يتخلل بين هجرة لوط وهجرتها هجرة (طب عن زيد بن ثابت) رمز المصنف لحسنه قال الهيثمي فيه خالد العثماني وهو متروك.

(ما كان من حلف) بكسر فسكون أي معاهدة ومعاهدة على تعاضد وتناصر وتساعد وإنفاق وأصرة مظلوم ونحو ذلك قال الطبري ومن زائدة لأن الكلام غير موجب (في الجاهلية) قبل الإسلام (فتمسكوا به) أي بأحكامه (ولا حلف في الإسلام) فإن الإسلام نسخ حكمه (حم عن قيس بن عاصم) التميمي المقرئ وقد سنع وكان شريفاً عاقلاً حليماً جواداً سيد أهل الوبر رمز المصنف لحسنه وظاهر صنيع المصنف أنه لا يوجد مخرجاً لاحد من الستة وهو كذلك بالنسبة للفظ لكن هو بمعناه في أبي داود في مواضع ولفظه لا حلف في الإسلام وما كان من حلف في الجاهلية فإن الإسلام لا يزيد إلا شدة اه.

(ما كان ولا يكون إلى يوم القيامة مؤمن إلا وله جار يؤذيه) سنة الله في خلقه لا تتحول ولا تتزلزل؛ وجرب أن من أذى فصر فله الظفر، وفي خبر من أذى جاره أورثه الله داره، قال الومخشي عاينت هذا في مدة قريبة كان لي حال يظلمه عظيم القرية التي أنا منها ويؤذيني فيه فمات وملكني الله ضيعته فنظرت يوماً إلى أبناء خالي يترددون في داره ويدخلون ويخرجون ويأمرون وينهون فذكرت هذا الحديث وحدثتهم به ولقد أحسن من قال من أجار جاره أعاده الله وأجاره (فر عن علي) أمير المؤمنين وفيه علي بن موسى الرضى قال ابن طاهر يأتي عن آباءه بعجائب وقال الذهبي الشأن في صحة الاستناد إليه.

(ما كانت نبوة قط إلا كان بعدها قتل وصلب) معنى الكيونة الانتفاء، أراد أن تكني النبوة بدون تعقيبها بذلك محال (طب والضياء) المقدسي في المختارة (عن طلحة) بن عبيد الله قال الهيثمي وفيه من لم تعرفه اه.

(ما كانت نبوة قط إلا تبعها خلافة ولا كانت خلافة قط إلا تبعها ملك ولا كانت صدقة قط إلا كان مكساً)

إِلَّا كَانَ مَكْسًا - ابن عساكر عن عبد الرحمن بن سهل - (ض)

٧٩٧٠ - مَا كَبِيرَةٌ بِكَبِيرَةٍ مَعَ الْإِسْتِغْفَارِ ، وَلَا صَغِيرَةٌ بِصَغِيرَةٍ مَعَ الْإِصْرَارِ - ابن عساكر عن عائشة - (ض)

٧٩٧١ - مَا كَرِهْتُ أَنْ تُؤَاجَهَ بِهِ أَخَاكَ فَهُوَ غِيَةٌ - ابن عساكر عن أنس - (ض)

لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ وِدَادًا ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ وَلِيٌّ مِنَ الذَّلِّ ، وَكَبْرَهُ تَكْبِيرًا - ابن أبي الدنيا في الفرج والبيهقي في الأسماء عن اسمعيل بن أبي فديك مرسلًا ، ابن صصري في أماليه عن أبي هريرة - (ض)

٧٩٧٢ - مَا كَرِهْتُ أَنْ يُرَآهُ النَّاسُ مِنْكَ فَلَا تَفْعَلْهُ بِنَفْسِكَ إِذَا خَلَوْتَ - (حب ت) عن أسامة ابن شريك - (صح)

وإلى ذلك وقعت الإشارة في فوائح سورة آل عمران قال الحرالي انتظم فيها أمر النبوة في التنزيل والآنزال وأمر الخلافة في ذكر الراسخين في العلم الذين يقولون درينا لانزع قلوبنا بعد إذهبتنا، وانتظم برؤوس تلك المعاني ذكره الملك الذي آتى الله هذه الأمة وخص به من لاق به الملك كما خص بالخلافة من صلحت له الخلافة كما تعين للنبوة الخاتمة من لا يحملها سواه؛ وكما خص بالخلافة آل محمد ورؤوس فقراء المهاجرين خصص بالملك الطلقاء الذين كانوا عتقا الله ورسوله لينال كل من رحمة الله وفضله التي ولي جميعها نبيه كل طائفة حتى اختص بالتقدم قريش ثم العرب ما كانت إلى ما صار له الأمر بعد الملك من سلطنة وتجبر (ابن عساكر) في التاريخ (عن عبد الرحمن بن سهل) بن زيد ابن كعب الأنصاري، شهد أحدا والخندق، بل قال ابن عبد البر بدرى. وفيه إبراهيم بن طهمان نقل الذهبي عن بعضهم تضييفه. وأخرج ابن عساكر في ترجمة عبد الرحمن هذا ما يفيد أن سبب روايته هذا الحديث قال غزا عبد الرحمن هذا في زمن عثمان ومعاوية أمير على الشام فمات به ويا أبا خرفنقر كل رواية مها برحمه فناوشه غلمان حتى بلغ معاوية فقال دعوه فإنه شيخ ذهب عقله فقال كذبت والله ما ذهب عقلي لكن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهانا أن ندخله بطوننا وأسقينا وأحلف بالله لئن أنا بقيت حتى أرى في معاوية ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبقرن بطنه أو لا مرتين اه. ثم ساق له هذا الحديث المشروح ما كبره بكبيرة مع الاستغفار ولا صغيرة بصغيرة مع الإصرار (ابن عساكر) في التاريخ عن عائشة بإسناد ضعيف لكن للحديث شواهد

(ما كرهت أن تواجهه به أخاك) في الإسلام (فهو غيبة) فيجزم لكن الغيبة تباح للضرورة ونحوها وقد ذكر ابن العماد أنها تباح في ست وثلاثين موضعا ونظمها (ابن عساكر) في تاريخه (عن أنس) بن مالك (ما كرهت أن يراه الناس منك فلا تفعله بنفسك إذا خلوت) أي كنت في خلوة بحيث لا يراك إلا الله تعالى



٧٩٧٤ - مَا لِيَّ الشَّيْطَانُ عَمْرٍ مُنْذُ اسْمَلَمَ إِلَّا خَرَّ لَوَجْهِهِ - ابن عساكر عن حفصة - (ض)

٧٩٧٥ - مَا لِيَّ أَرَأَيْتُمْ عَزِيْنَ - (حم دن) عن جابر بن سمرة - (صح)

٧٩٧٦ - مَا لِيَّ وَلِلدُّنْيَا . مَا أَنَا فِي الدُّنْيَا إِلَّا كَرَكَابٍ اسْتَنْظَلَتْ تَحْتَهُ شَجَرَةٌ ثُمَّ رَاحَ وَتَرَكَهَا - (حم ت ه ك) والضياء عن ابن مسعود - (صح)

والحفظه؛ وهذا ضابط وميزان (حب عن أسامة) بن شريك التلعلي بثلثة ومهملة، تفرد بالرواية عنه زياد بن علاقة على الصحيح (ابن عساكر) في تاريخه (عن أنس) بن مالك (ماتق الشيطان عمر منذ أسلم إلا خر لوجهه) لأنه لما قهر شهورته وأمات لذه خاف منه الشيطان؛ وفي التوراة من غلب شهوات الدنيا فرق الشيطان من ظله، ومثل عمر كانسان ذى سلطان وهيبة استقبله مريب رفع عنه أودر شنيعة وعرفه بالعداوة؛ فانظر ماذا يحل بقنب المريب إذا لقيه فإن ذهب رجلاه أو خر لوجهه فغير مستمكر؛ قال البيضاوي وفيه تنبيه على صلاحته في الدين واستمراره على الجسد الصرف والحق المحض، وقال النووي هذا الحديث محمول على ظاهره وأن الشيطان يفر منه إذا رآه، وقال عياض يحتمل أن يكون على سبيل ضرب المثل وأن عمر فارق سبيل الشيطان وسلك طريق السداد بخالف كل ما يحبه الشيطان. قال القرطبي: وبقاؤه على ظاهره أظهر قال والمراد بالشيطان الجنس (ابن عساكر) في تاريخه (عن حفصة) بنت عمر قال الحافظ العراقي وهو متفق عليه بلفظ يا ابن الخطاب مالقك الشيطان سالكا لجا - الحديث

(مالي أراكم عزين) بتخفيف الزاي مكسورة متحلقين حلقة حلقة جماعة جماعة جمع عزة وهي الجماعة المنفردة والهاء عوض عن الياء أي مالي أراكم أشتاتنا متفرقين . قال الطبري: هذا إنكار منه على رؤية أصحابه متفرقين أشتاتنا، والمقصود الإنكار عليهم تامين على تلك الحالة؛ يعني لا ينبغي أن تفرقوا ولا تكونوا مجتمعين بعد توصيتي إياكم بذلك، كيف وقد قال الله تعالى واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا، ولو قال مالكم متفرقون لم يفد المبالغة ونظيره قوله تعالى حكاية عن سليمان مالي لا أرى الهدهد، أنكر على نفسه عدم رؤيته إنكارا بليغا على معنى أنه لا يراه وهو حاضر وهذا قاله وقد خرج على أصحابه فرأهم حلقا فذكره ثم قال ألا تصفون كاتصف الملائكة عند ربها يتمون الصف الأول فالأول وتراصون في الصفوف وهذا لا ينابيه أن المصطفى صلى الله عليه وسلم كان يجلس في المسجد وأصحابه محذوقون كالمحلقيين لأنه إنما كره تحلقهم على ما لا فائدة فيه ولا منفعة بخلاف تحلقهم حوله فإنه لسماع العلم والتعلم منه (حم م د) كلهم في الصلاة (عن جابر بن سمرة) قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فرأيناه حلقا فذكره ورواه عنه أيضا النسائي وابن ماجه خلافا لما يوهمه صنيع المصنف من تفرد ذينك به على الستة

(مالي وللدينا) أي ليس لي ألفة ومحبة معها ولا أنها معي حتى أرغب فيها أو أي ألفة وصحبة لي مع الدنيا؛ وهذا قاله لما قيل له ألا نيسط لك فراشا لنا ونعمل لك ثوبا حسنا؟ قال الطبري واللام في الدنيا مقحمة للتأكيد إن كانت لواو بمعنى مع وإن كانت للعطف فتقديره مالي وللدينا معي (ما أنا في الدنيا إلا كراكب استنظل تحت شجرة ثم راح وتركها) أي ليس حالي معها إلا كحال ركب مستنظل قال الطبري وهذا تشبيه تمشي روجه الشبه سرعة الرحيل وقلة المكث ومن ثم خص الراكب . ومقصوده أن الدنيا زين للعيون والنفوس فأخذت بهما استحسانا ومحبة ولو باشر القلب معرفة حقيقتها ومعتبرها لا يفضها ولما آثرها على الآجل الدائم . قال تيسى عليه الصلاة والسلام يامعشر الحواريين أيكم يستطيع أن يبني على موج البحر دارا؟ قالوا ياروح الله ومن يقدر؟ قال إياكم والدنيا فلا تتخذوها قرارا؛ وقال الحكم جعل الله الدنيا ممرًا والآخرة مقرا والروح عارية والرزق بلغة والمعاش حجة والسعي خيرا ودعا من دار

٧٩٧٧ - مَا مَاتَ نَبِيٌّ إِلَّا دُفِنَ حَيْثُ يُقْبَضُ - (هـ) عن أبي بكر

٧٩٧٨ - مَا مَحَقَّ الْإِسْلَامَ مَحَقَّ الشُّعْ شَيْءٌ - (ع) عن أنس - (ح)

٧٩٧٩ - مَا مَرَرْتُ لَيْلَةَ أُسْرِي فِي بَيْلَاءٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ إِلَّا قَالُوا : يَا مُحَمَّدُ ، مَرَّتْ أُمَّتُكَ بِالْحِجَامَةِ - (هـ) عن أنس (ت) عن ابن مسعود - (ح)

٧٩٨٠ - مَا مَسَخَ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ شَيْءٍ فَكَانَ لَهُ عَقَبٌ وَلَا نَسْلٌ - (طب) عن أم سلة - (ح)

الآفات إلى دار السلام ومن السجن إلى البستان وذلك حال كل إنسان لكن للنفس أخلاق دينية تدعى عن كونها دار بمر وتلهي عن تذكر كون الآخرة دار مقر ولا يبصر ذلك إلا من اطمانت نفسه وماتت شهوته واستنار قلبه بنور اليقين فلذلك شهد المصطفى صلى الله عليه وسلم هذه الحال في نفسه ولم يصفها لغيره وإن كان سكان الدنيا جميعا كذلك لهم ما هنالك وهذا لما مر يقوم يعالجون خصا قال ما أرى الأمر إلا أنجل من ذلك (حم ت ه ك) في الرقائق (والضياء) المقدسي (عن ابن مسعود) قال دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وهو نائم على حصير قد أثر في جنبه فبكيت فقال ما يبكيك قلت كسرى وقصر علي الخبز والديباج وأنت نائم على هذا الحصير فذكره قال الهيثمي رجال أحمد رجال الصحيح غير هلال بن حبان وهو ثقة وقال الحاكم علي شرط البخاري وأقره الذهبي

(مامات نبي إلا دفن حيث يقبض) ولهذا سأل مرسى ربه عند قبض روحه أن يدنيه من الأرض المقدسة لأنه لا يمكن نقله إليها بعد موته بخلاف غير الأنبياء فإنهم ينقلون من بيوتهم التي ماتوا فيها إلى مدافنهم ومقابرهم فالأفضل في حق من عدا الأنبياء الدفن في المقبرة قال ابن العربي وهذا الحديث يرد قول الاسرائيلية أن يوسف نقل إلا أن يكون ذلك مستثنى إن صح (د عن أبي بكر) الصديق وذلك أهم اختلفوا لمآمات النبي صلى الله عليه وسلم في المكان الذي يحفر له فيه فقبيل يدفن بمسجده وقيل مع أصحابه فقال أبو بكر سمعته يقول فذكره

(ما محق الإسلام محق الشئ) لأن الإسلام هو تسليم النفس والمال لحقوق الله فإذا جاء الشئ فقد ذهب بذل المال ومن شئ به فهو بالنفس أشع ومن جاد بالنفس كان بالمال أجود فالشئ يحق الإسلام ولا يعادله في ذلك شئ قال الكشاف والشئ بالضم والكسر اللؤم وأن تكون نفس الرجل ككرة حريصة على المنع كما قال :

ي مارس نفسه بين جنبيه ككرة إذا هم بالمعروف قالت له مهلا

وقد أضيف إلى النفس لأنه غريزة فيها وأما البخل فهو المنع نفسه اه والمحق التقص والمحو الإبطال (ع عن أنس) ابن مالك وضعفه المنذرى وقال الهيثمي فيه علي بن أبي سارة وهو ضعيف وقال في محل آخر رواه أبو يعلى والطبراني وفيه عمر بن الحصين وهو يجمع علي ضعفه

(ما مررت ليلة أسرى في بيلاء) أي جماعة (من الملائكة) إلا قالوا يا محمد مر أمتك بالحجامة) لأنهم من بين الامم كلهم أهل يقين فإذا اشتغل نور اليقين في القلب ومعه حرارة الدم أضر بالقلب وبالطبع وقال التوريشي وجهه مبالغة الملائكة في الحجامة سوى ما عرف منها من المنفعة العائدة على الأبدان أن الدم مركب من القوى النفسانية الحائلة بين العبد وبين الترقى إلى الملكوت الاعلى والوصول إلى الكشوف الروحانية وغلبته تزيد جماع النفس وصلابتها فإذا نزل الدم أورثها ذلك خضوعا وجودا وليناً ورقة وبذلك تنقطع الادخنة المنبعثة عن النفس الامارة وتنحصر مادتها فتزداد البصيرة نور إلى نورها (هـ) في الطب (عن أنس) بن مالك (ت) فيه (عن ابن مسعود) قال الترمذي حسن غريب وقال المناوي حديث ابن ماجه منكر اه وفيه كثير بن سليم الضبي ضعفه كما في الميزان وعدوا من مناكيره هذا وأقول في سند الترمذي أحمد بن بديل الكوفي قال في الكاشف ليه ابن عدى والدارقطني ورضيه النسائي وعبد الرحمن ابن إسحاق قال في الكاشف ضعفه

(ما مسخ الله من شئ فكان له عقب ولا نسل) فليس القردة والخنزير الموجودون الآن أعقاب من مسخ من

٧٩٨١ - مَا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ أُعْطِيَ مِنَ الْآيَاتِ مَا مِثْلُهُ آمَنَ عَلَيْهِ الْبَشَرُ ، وَإِنَّمَا كَانَ الَّذِي أُوتِيَتْهُ وَحِيًّا أَوْحَاهُ اللَّهُ إِلَيَّ ، فَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَكْثَرَهُمْ تَابِعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (حم ق) عن أبي هريرة - (صح)  
 ٧٩٨٢ - مَا مِنْ الذِّكْرِ أَفْضَلُ مِنْ دَلَالَةِ إِلَّا اللَّهُ ، وَلَا مِنْ الدُّعَاءِ أَفْضَلُ مِنَ الْاسْتِغْفَارِ - (طب) عن ابن عمرو - (ح)

٧٩٨٣ - مَا مِنْ الْقُلُوبِ قَلْبٍ إِلَّا وَهُوَ سَحَابَةٌ كَسَحَابَةِ الْقَمَرِ بَيْنَمَا الْقَمَرُ يَضِيءُ إِذْ عَلَنَهُ سَحَابَةٌ فَظَلَمَ إِذْ تَجَلَّتْ - (طس) عن علي - (ض)

٧٩٨٤ - مَا مِنْ آدَمِيٍّ إِلَّا فِي رَأْسِهِ حِكْمَةٌ بِيَدِ مَلِكٍ ، فَإِذَا تَوَاضَعَ قِيلَ لِلْمَلِكِ : أَرْفَعْ حِكْمَتَهُ ، وَإِذَا

بنى آدم كما زعمه بعض الناس رجما بالغيب كما مر (طب) وكذا أبو يعلى (عن أم سلمة) روى الحسنه قال الهيثمي وفيه ليث بن سليم مدلس وبقية رجاله رجال الصحيح .

(مامن الانبياء من نبى) الاولى زائدة والثانية يانية (إلا وقد أعطى من الآيات) أى المعجزات (ما) مرصولة بمعنى شيئاً أو موصولة (مثله) بمعنى صفته وهو مبتدأ وخبره (آمن عليه البشر) والجملة الاسمية صفة ما أوصلتها والجار والمجرور متعلق بآمن لتضمنه معنى الاطلاع أو بحال محذوف أى ليس نبى إلا أعطاه الله من المعجزات شيئاً من صفته أنه إذا شوهد اضطر المشاهد إلى الإيمان به فإذا مضى زمنه انقضت تلك المعجزة (وإنما كان الذى أوتيته) من المعجزات أى معظمه وإلا فعجزاته لا تحصى (وحيا) قرأناً (أوحاه الله إلى) مستمرا على مر الدهور ينتفع به حالا ومآلاً وغيره من الكتب ليست معجزته من جهة النظم والبلاغة فانقضت بانقضاء أوقاتها فخصره المعجزة فى القرآن ليس لنفيها عن غيره بل لتمييزه عنها بما ذكر وبكونه المعجزة الكبرى الباقية المستمرة المحفوظة عن التغيير والتبديل الذى تقهر المعاند وتفحمه فكأن المعجزات كلها محصورة فيه ونظيره (إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم ، أى إنما المؤمنون الكاملون فى الإيمان وإنما أنت مذكور أى بالنسبة لمن لا يؤمن وإنما أنا بشر مثلكم ، أى بالنسبة لعدم الاطلاع على بواطن الأمور وإنما الحياة الدنيا لعب ولهو أى بالنسبة لمن آثرها (فأرجو) أى أومل (أن) أكون أكثرهم تبعاً يوم القيامة) أراد اضطرار الناس إلى الإيمان به إلى يوم القيامة وذكر ذلك على وجه الترجي لعدم العلم بما فى الأقدار السابقة (حم ق) عن أبي هريرة

(ما) نافية (من) زائدة (الذكر) مجرور لفظاً مرفوع محلاً على أنه اسم ما إن جعلت حجازية وعلى الابتداء إن جعلت تيمية (أفضل) بتصبه بالفتحة أصالة خبر ما إن جعلت حجازية ونياية عن الجر صفة لذكر (من) قول (لا إله إلا الله) أى لا معبود بحق فى الوجود إلا الله تعالى (ولامن الدعاء أفضل من الاستغفار) أى قول استغفر الله وتماه عند الطبرانى ثم تلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعلم أنه لا إله إلا الله واستغفر لذنبك وللمؤمنين والمؤمنات ، (طب) عن ابن عمرو) روى الحسنه قال الهيثمي فيه الأفریقی وغيره من الضعفاء .

(مامن القلوب قلب إلا وله سحابة كسحابة القمر بينما القمر يضيء إذ علته سحابة فأظلم إذ تجلت) سببه كفى الفردوس أن عمر سأل علياً فقال الرجل يحدث الحديث إذ نسيه إذ ذكره فقال على سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره (نتيجه) فى تذكرة أبي حيان سألنى قاضى القضاة أبو الفتح القشيري يعنى ابن دقيق العيد ما وجه الاستثناء الواقع فى خبر ما منكم من أحد يقوم فمضمض ويستنشق وينثر إلا خرجت الخطايا من فيه وأنفه ، فأجبت احد مبتدأ ومن زائدة ويقوم ويضمض ويستنشق وينثر صفات لأحد وإلا خرجت هو الخبر لأنه محط الفائدة . والمعنى ما أحد يفعل هذه الأشياء إلا كان كذا . وقس على ذلك (طس عن علي) أمير المؤمنين ورواه أبو نعمم والديلى (مامن آدمي) من زائدة كما سبق وهى هنا تفيد عموم النفي وتحسين دخول ما على النكرة (إلا فى رأسه حكمة)

تَكْبَرُ قِيلَ لِلْمَلِكِ : ضَعَّ حِكْمَتَهُ - (طب) عن ابن عباس ، البزار عن أبي هريرة - (ح)  
٧٩٨٥ - مَا مِنْ أَحَدٍ يَدْعُو بِدُعَاءٍ إِلَّا آتَاهُ اللَّهُ مَا سَأَلَ ، أَوْ كَفَّ عَنْهُ مِنَ السُّوءِ مِثْلَهُ ، مَا لَمْ يَدْعُ بِإِثْمٍ ،

أَوْ قَطِيعَةَ رَحِمٍ - (حم ت) عن جابر - (ح)

٧٩٨٦ - مَا مِنْ أَحَدٍ يَسْلُمُ عَلَى الْإِرْدِ اللَّهُ عَلَى رُوحِي حَتَّى أُرَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ - (د) عن أبي هريرة - (ض)

وهي بالتحريك ما يجعل تحت حنك الدابة يمنعها المخالفة كاللجام والحنك متصل بالرأس (يد ملك) هو كل به (فاذا تواضع) للحق والخلق (قيل للملك) من قبل الله تعالى (ارفع حكمته) أى قدره ومنزله يقال فلان على الحكمة ، فرمها كناية عن الاعتذار (فاذا تكبر قيل للملك ضع حكمته) كناية عن إذلاله فإن من صفة الدليل تنكيس رأسه لثمره التكبر في الدنيا الذلة بين عباد الله وفي الآخرة نار الإيثار وهي عصارة أهل النار كما جاء في بعض الأخبار (طب عن ابن عباس ، البزار عن أبي هريرة) زهر لحسنه وهو كما قال فقد قال المنذرى والهيثمي إسنادهما حسن لكن قال ابن الجوزى حديث لا يصح

(مامن أحد يدعو بدعاء إلا آتاه الله ما سأل) قال السكرماني هو استثناء من أعم الصفات أى ما أحد يدعو كائناً بصفة إلا بصفة الإيتاء الخ (أو كف عنه من السوء مثله ما لم يدع بإثم أو قطيعة رحم) فكل داع يستجاب له لكن تنوع الإجابة فتارة تقع بعين مادعاه وتارة بعوضه بحسب ما تقتضيه مصلحته وحاله فأشار به إلى أن من رحمة الله بعبده أن يدعو بأمر دينوى فلا يستجاب له بل يعوضه خيراً منه من صرف سوء عنه أو اذخار ذلك له في الآخرة أو مغفرة ذنبه وفيه تنبيه على شرف الدعاء وعظم فائدته أعطى العبد المستول أو منع ، وكفى بالدعاء شرفاً أنه تعالى جعل قلبه بالرغبة إليه ولسانه بالشاء عليه وجوارحه بالمستول بين يديه فلو أعطى الملك كله كان ما أعطى من الدعاء أكثر لندل على أن الداعي مجاب لا محالة كما تقرر (حم ت) في الدعوات وكذا الحاكم (عن جابر) بن عبد الله زهر لحسنه وفيه ابن لطيعة وقال الصدر المناوى فى سنده مقال

(مامن أحد يسلم على إلا رده الله على) وفى رواية إلى قال القسطلانى وهو اللطف وأنسب إذ بين التعديتين فرق لطيف فإن رد يتعدى كما قال الراغب يعلى فى الإهانة ويلى فى الإكرام (روحى) يعنى ردة على تطقى لأنه حتى على الدوام وروحه لا تفارقه أبداً لما صح أن الأنبياء أحياء فى قبورهم (حتى أرد) غاية لرد فى معنى التعليل أى من أجل أن أرد (عليه السلام) هذا ظاهر فى استمرار حياته لا استحالة أن يخلو الوجود كله من أحد يسلم عليه عادة ومن خص الرد بوقت الزيارة فعليه البيان فالمراد كما قال ابن الملقن وغيره بالروح النطق مجازاً وعلاقة المجاز أن النطق من لازمه وجود الروح كما أن الروح من لازمه وجود النطق بالفعل أو القوة وهو فى البرزخ مشغول بأحوال الملكوت مستغرق فى مشاهدته مأخوذ عن النطق بسبب ذلك ، ولهذا قال ابن حجر الأحسن أن يؤقرد الروح بحضور الفكر كما قالوه فى خبر يقان على قلبى وقال الطيبى لعل معناه تكون روحه القدسية فى شأن ما فى الحضرة الالهية فاذا بلغه سلام أحد من الامة رد الله روحه من تلك الحالة إلى رد سلام من سلم عليه وكذا شأنه وعادته فى الدنيا يفيض على أمته من سبحات الوحي الالهى ما أفاضه الله عليه ولا يشغله هذا الشأن وهو شأن إفاضة الأنوار القدسية على أمته عن شغله بالحضرة كما كان فى عالم الشهادة لا يشغله شأن عن شأن والمقام المحمود فى الآخرة عبارة عن هذا المعنى فهو فى الدنيا والبرزخ والعقبى فى شأن أمته وهما أجوبة كثيرة هذا أرجحها وردده المصنف وغيره بما لا طائل تحته (د عن أبي هريرة) قال فى الأذكار والرياض إسناده صحيح وقال ابن حجر رواه ثقات ورواه عنه أيضاً الامام أحمد فى المسند لكن لفظه إلى بدل على ولم يخرج من الستة غير أبي داود فقولوه : فى الفجر المنير خرجه الترمذى : وم

٧٩٨٧ - مَا مِنْ أَحَدٍ يَمُوتُ إِلَّا نَدِمَ : إِنْ كَانَ مُحْسِنًا نَدِمَ أَنْ لَا يَكُونُ أَزْدَادَ ، وَإِنْ كَانَ مُسِيئًا نَدِمَ أَنْ لَا يَكُونُ نَزْعَ - (ت) عن أبي هريرة - (صح)

٧٩٨٨ - مَا مِنْ أَحَدٍ يُحَدِّثُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ حَدَّثًا لَمْ يَكُنْ فِي مَوْتٍ حَتَّى يُصِيبَهُ ذَلِكَ - (طب) عن ابن عباس - (ض)

٧٩٨٩ - مَا مِنْ أَحَدٍ يَدْخُلُهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ إِلَّا زَوْجُهُ ثَلَاثِينَ وَسَبْعِينَ زَوْجَةً : ثَلَاثِينَ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ ، وَسَبْعِينَ مِنْ مِيرَاثِهِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ مَا مَنَّهُنَّ وَاحِدَةٌ إِلَّا وَلَهَا قَبْلَ شَهِيٍّ ، وَلَهُ ذِكْرٌ لَا يَنْتَبِي - (ه) عن أبي أمامة - (ح)

(ما من أحد يموت إلا ندم) قالوا وما ندامته يا رسول الله قال ( إن كان محسناً ندم أن لا يكون ازداد ) أى خيراً أى من عمله ( وإن كان مسيئاً ندم أن لا يكون نزع ) أى أفلح عن الذنوب ونزع نفسه عن ارتكاب المعاصى وتاب وصلاح حاله ولهذا يتعين اغتنام العمر إذ هو لا قيمة له ولا عوض عنه . ومن ثم قال أحمد بن حنبل الدنيا دار عمل والآخرة دار جزاء فمن لم يعمل هنا ندم هناك وقال ابن جبير كل يوم عاشه المؤمن غنيمة فأياك والتهاون فيه فتقدم المعاد من غير زاد قال الزمخشري الندم ضرب من النعم وهو أن تقع منك وتتمنى أنه لم يقع وهو غم يصحب الإنسان حجة لها دوام ولزام لانه لما تذكر المنتدم عليه راجعه . من الندام وهو لزام الشيء ودوام صحته . ومن مقلوباته أدمن الأمر ادامة ومدن بالمسكان أقام ومنه المدينة (ت) فى الزهد من حديث يحيى بن عبيدالله ابن عبدالله بن موهب عن أبيه ( عن أبي هريرة ) وضعفه المنذرى وقال الذهبي يحيى ضعفوه والده قال احمد له منا كير اه وقال الديلمى منكر الحديث

( ما من أحد يحدث فى هذه الأمة حدثاً لم يكن ) أى لم يشهد له أصل من أصول الشريعة ولم يدخل تحت قوانينها ( فيموت حتى يصيبه ذلك ) أى وباله ( طب عن ابن عباس ) قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح غير مسلمة بن سيس وقره ابن حبان

( ما من أحد يدخله الله الجنة لإلازوجه ثنتين وسبعين زوجة ) أى جعلهن زوجات له وقيل قرنه بهن من غير عقد تزويج ( ثنتين من الحور العين وسبعين من ميراثه من أهل النار ) قال هشام أحد رواة يعنى رجالاً دخلوا النار فورت أهل الجنة نساهم كما ورثت امرأة فرعون . وأخذ منه أن الله أعد لكل واحد من الخلق زوجتين فمن حرم ذلك بدخوله النار من أهلها وزعت زوجاتهم على أهل الجنة كما توزع المنازل التى أعدت فى الجنة لمن دخل النار من أهلها كما يوضحه غير ما من أحد إلا وله منزلان منزل فى الجنة ومنزل فى النار فإذا مات ودخل النار ورث أهل الجنة منزله فذلك قوله وأولئك هم الوارثون ، وظاهره استواء أهل الجنة فى هذا العدد من الزوجات اثنتين منهم بطريق الاصلة وسبعين بطريق الوراثة عن أهل النار فيستندظ منه أن نسبة رجال أهل الجنة إلى رجال أهل النار كنسبة سدس سدسهم وهو نسبة الاثنتين إلى جملة اثنتين وسبعين لأن سدسها اثنى عشر وظاهره أيضاً أن هذه الزوجات كلهن من الحور لأن الثنتين اللتين لكل واحد بطريق الاصلة منهم فاللاتى بطريق الإرث كذلك فهن غير الزوجات من الإنس وقد جاء مصرحاً به فى خبر أحمد إن أدنى أهل الجنة منزلة من له سبع درجات وهو على السادسة وقره السابعة إلى أن قال وله من الحور العين اثنتين وسبعين زوجة سوى أزواجه من الدنيا وقضية هذا الخبر استواء أهل الجنة فى ذلك وأنه لا يزداد على هذا العدد ولو للبعض وعورض بخبر الترمذى إن أدنى أهل الجنة منزلة الذى له ثمانون ألف خادم واثنتان وسبعون زوجة وأجيب بحمل ذلك على الآدميات وذاع على الحور وقال ابن حجر ما ذكر من العدد قد ورد فى أخبار أخر أقل منه . وأكثر ما وقعت عليه ما أخرجه أبو الشيخ فى العظمة والبيهقى فى البعث من حديث ابن أبى أوفى رفعه إن الرجل من أهل الجنة ليزوج خمسمائة حوراء وإنه ليفضى إلى أربعة آلاف بكر وثمانية آلاف

٧٩٩٠ - مَا مِنْ أَحَدٍ يُؤْمَرُ عَلَى عَشْرَةٍ فَصَاعِدًا إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي الْأَصْفَادِ وَالْأَغْلَالِ - (ك) عن أبي هريرة - (ص)

٧٩٩١ - مَا مِنْ أَحَدٍ يَكُونُ عَلَى شَيْءٍ مِنْ أُمُورِ هَذِهِ الْأُمَّةِ فَلَا يَعْدِلُ فِيهِمْ إِلَّا كَبِهَ اللَّهُ تَعَالَى فِي النَّارِ - (ك) عن معقل بن يسار - (ص)

٧٩٩٢ - مَا مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَفِي رَأْسِهِ عُرُوقٌ مِنَ الْجُدَامِ تَنْفِرُ ، فَإِذَا هَاجَ سَلَطَ اللَّهُ عَلَيْهِ الزُّكَّامَ ، فَلَاتَدَاوَأَ لَهُ - (ك) عن عائشة - (ح)

٧٩٩٣ - مَا مِنْ أَحَدٍ يَلْبَسُ ثَوْبًا لِيَأْهِي بِهِ فَيَنْظُرُ النَّاسُ إِلَيْهِ إِلَّا لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ حَتَّى يَنْزِعَهُ مَتَى مَازَعَهُ -

ثيب وفيه راو لم يسم وفي الطبراني إن الرجل من أهل الجنة ليفضى إلى مائة عذراء قال ابن القيم ليس في الأخبار الصحيحة زيادة على زوجتين سوى مافي حديث أبي موسى إن في الجنة لحيمة الخ واستدل أبو هريرة بهذا الحديث ونحوه علي أن النساء في الجنة أكثر من الرجال كما خرج مسلم وغيره ( مامنن واحدة إلا ولها قبل شهى وله ذكر لا ينثى ) وإن توالى جماعه وتكثر ، فان قيل فائدة المنكوح التوالد وحفظ النوع وهو مستغنى عنه في الجنة قلنا منا كح الجنة وسائر أحوالها إنما تشارك نظائرها الدنيوية في بعض الصفات والاعتبارات لا في تمام حقيقتها حتى يستلزم جميع ما يلزمها ويفيد عين فائدتها ( ه عن أبي أمامة ) الباهلي قال الدميري انفرده ابن ماجه أى وفيه خالد بن يزيد وهاء ابن معين مرة وكذبه أخرى وساق الذهبي من مناكيره هذا الخبر وقال ابن حجر هذا الحديث سنده ضعيف جدا . ( مامن أحد يؤمر على عشرة ) أى يجعل أميراً عليها ( فصاعداً ) أى فما فوقها ( إلا جاء يوم القيامة في الاصفاد والاعلال ) حتى يفك عدله أو يوقه جوره هكذا جاء في رواية أخرى وكتب عمر بن عبدالعزيز إلى بعض عماله أما بعد فقد أمكتك القدرة من ظلم العباد فإذا هممت بظلم أحد فاذكر قدرة الله عليك واعلم أنك لآمانى الناس شيئاً إلا كان زائلاً عنهم باقياً عليك والله آخذ للظلم من الظالم والسلام ( ك ) فى الأحكام ( عن أبي هريرة ) وقال صحيح وأقره عليه الذهبي .

( مامن أحد يكون على شيء من أمور هذه الأمة فلا يعدل فيهم إلا كبه الله تعالى في النار ) أى صرعه وألقاه فيها على وجهه ، وهذا وعيد شديد يفيد أن جور القاضى وغيره كبيرة قال الذهبي وإذا اجتمع في القاضى قلة علم وسوء قصد وأخلاق زعرة فقد تمت خسارته ولزمه عزل نفسه ليخلص من النار ( ك ) فى الأحكام ( عن معقل بن سنان ) الأشجعي شهد الفتح حاملاً لواء قومه قتل يوم الحرة صبراً قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي فى التلخيص وقال فى الكباثر إسناده قوى ( مامن أحد إلا وفى رأسه عروق من الجذام تنفر ) أى تتحرك وتعلو وتهيج ( فإذا هاج ساط الله عليه الزكام فلا تداووا له ) أى للزكام وفيه خبر رواه ابن عدى والبيهقى وضعفاه عن أنس مرفوعاً لا تكروهوا أربعة فإنها لأربعة لا تكروهوا الرمد فإنه يقطع عروق العمى ولا تكروهوا الزكام فإنه يقطع عروق الجذام ولا تكروهوا السعال فإنه يقطع عروق الفالج ولا تكروهوا الداميل فإنها تقطع عروق البرص ( ك ) فى الطب ( عن عائشة ) كذا أورده الحاكم فى المستدرک وتعقبه الذهبي فقال قلت كأنه موضوع وفيه عبد الرحمن الكندي متهم بالوضع اه وسبقه ابن الجوزى فكم بوضعه وسلبه المؤلف فى مختصر الموضوعات فإنه لم يتعقبه إلا بأن الحاكم أخرجه وأن الذهبي تعقبه بأنه موضوع وسكت على ذلك .

( مامن أحد يلبس ثوباً ليأهيه به ) أى يفاخر به ( فينظر الناس إليه إلا لم ينظر الله إليه حتى ينزعه متى نزعه ) أى

(طب) عن أم سلمة - (ح)

٧٩٩٤ - مَا مِنْ أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِي يَمُوتُ بِأَرْضٍ إِلَّا بُعِثَ قَائِدًا وَنُورًا لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (ت)؛  
والضياء عن بريدة

٧٩٩٥ - مَا مِنْ أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِي إِلَّا لَوْ شِئْتُ لَأَخَذْتُ عَلَيْهِ فِي بَعْضِ خَلْقِهِ ، غَيْرَ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ -  
(ك) عن الحسن مرسلًا - (صح)

٧٩٩٦ - مَا مِنْ إِمَامٍ أَوْ وَالٍ يُغْلِقُ بَابَهُ دُونَ ذَوِي الْحَاجَةِ وَالْحَلَّةِ وَالْمَسْكِنَةِ إِلَّا أَغْلَقَ اللَّهُ أَبْوَابَ السَّمَاءِ  
دُونَ خَلْتِهِ وَحَاجَتِهِ وَمَسْكِنَتِهِ - (حم ت) عن عمرو بن مرة - (ح)

٧٩٩٧ - مَا مِنْ إِمَامٍ يَغْفِرُ عِنْدَ الْغَضَبِ إِلَّا عَفَا اللَّهُ عَنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - ابن أبي الدنيا في ذم الغضب عن  
مكحول مرسلًا - (ض)

٧٩٩٨ - مَا مِنْ أُمَّةٍ إِلَّا وَبَعْضُهَا فِي النَّارِ وَبَعْضُهَا فِي الْجَنَّةِ ، إِلَّا أُمَّتِي ، فَإِنَّهَا كُلُّهَا فِي الْجَنَّةِ - (خط) عن

وإن طال لبسه إياه طال إعراض الله عنه والمراد بالثوب ما يشمل العمامة والإزار وغيرهما (طب عن أم سلمة)  
وضعه المنذرى قال الهيثمي فيه عبد الخالق بن زيد بن واقد وهو ضعيف وبه عرف مافي رمز المؤلف لحسنه  
( ما من أحد من أصحابي يموت بأرض إلا بعث قائدا ) أي بعث ذلك الشخص من أصحابي قائداً لأهل تلك الأرض  
إلى الجنة ( ونورا لهم يوم القيامة ) يسعى بين أيديهم فيمشون في ضوءه ، وإطلاقه شامل للذكر والأنثى ولمن عرف  
به بطول الصحة له والملازمة وغيره وهذا قد عده بعضهم من خصائصه ( ت ) في المناقب (والضياء) في المختارة (عن  
بريدة) قال الترمذى غريب وإرساله أصح

( ما من أحد من أصحابي ) وفي رواية ما منكم من أحد ( إلا ولو شئت لأخذت عليه في بعض خلقه ) بالضم (غير  
أبي عبيدة) عامر ( بن الجراح ) قد كشف بهذا الحديث عن سر كونه أمين هذه الأمة فيبين أن أبا عبيدة إنما ظفر  
بهذه الخصلة حتى صار واحد هذه الأمة في الأمانة بما أخبر به هنا من طهارة خلقه ويخرج من ذلك أن الأمانة من  
حسن الخلق والحياة من سوء الخلق ( ك ) في الفضائل ( عن الحسن ) البصرى (مرسلًا) ظاهره أنه لاعلة فيه غير  
الارسال وليس كذلك ففيه مبارك بن فضالة أوردته الذهبي في الضعفاء وقال ضعفه أحمد والنسائي

( ما من إمام أو وال ) يلي من أمور الناس شيئا وفي رواية ما من إمام ولا وال ( يغلق بابه دون ذوى الحاجة  
والخلقة ) بفتح المعجمة ( والمسكنة ) أي يمنعه من الولوج عليه وعرض أحوالهم عليه ويرفع عن استماع كلامهم ( إلا أغلق  
الله أبواب السماء دون خلقه وحاجته ومسكنته ) يعنى منعه عما يبتغيه وحجب دعائه من الصعود إليه جزاءً وفاقا، قال  
ابن حجر فيه وعيد شديد لمن كان حاكما بين الناس فاحتجب لغير عذر لما فيه من تأخير إيصال الحقوق أو تصديعها  
والفرق بين الحاجة والخلقة والفقر أن الحاجة ما يتم به الإنسان وإن لم يبلغ حد الضرورة بحيث لو لم يحصل لاختل  
أمره ، والخلقة ما كان كذلك مأخوذ من الخلل لكن ربما يبلغ حد الاضطراب بحيث لو فقد لا تمتع التعيش ، والفقر  
هو الاضطراب إلى مالا يمكن التعيش دونه مأخوذ من الفقار كأنه كسر فقاره ولذلك فسره الفقير بأنه الذى لا شيء له. ذكره  
القاضى ( حم ت ) فى الأحكام ( عن عمرو بن مرة ) يضم الميم ضد حلوة الجهنى له صحبة مات زمن عبد الملك ورواه عنه  
أيضا الحاكم وقال صحيح الاسناد وأقروه ومن ثم رمز المؤلف لحسنه

( ما من أحد ) إمام ( يغفو عند الغضب ) إلا عفا الله عنه يوم القيامة ( أى تجاوز عن ذنوبه مكافأة له على إحسانه لخلقه بكظم  
الغضب عند غابته ) ( ابن أبي الدنيا ) أبو بكر القرشى ( فى ) كتاب ( ذم الغضب عن مكحول مرسلًا )  
( ما من أمة إلا وبعضها فى النار وبعضها فى الجنة إلا أمتي فإنها كلها فى الجنة ) قال المظهر هذا مشكل إذ مفهومه

ابن عمر - (ض)

٧٩٩٩ - ما من أمة ابتدعت بعد نبيها في دينها بدعة إلا أضعفت مثلها من السنة - (طب) عن عفيف ابن الحرث - (ض)

٨٠٠٠ - ما من امرئ يجي أرضاً فيشرب منها كبد حرى أو يصب منها عافية إلا كتب الله له بها أجراً - (طب) عن أم سلمة - (ح)

٨٠٠١ - ما من امرئ مسلم ينقى لفرسه شعيراً ثم يعلقه عليه إلا كتب الله له بكل حبة حسنة - (حم هب) عن تميم - (ض)

٨٠٠٢ - ما من امرئ يخذل امرئاً مسلماً في موطن ينتقص فيه من عرضه ويتهك فيه من حرمة إلا خذله الله تعالى في موطن يحب فيه نصرته ، وما من أحد ينصر مسلماً في موطن ينتقص فيه من عرضه ويتهك فيه من حرمة إلا نصره الله في موطن يحب فيه نصرته - (حم د) والضياء عن جابر وأبي طلحة بن سهل - (صح)

أن لا يعذب أحد من أمته حتى أهل الكبار وقد ورد أنهم يعذبون إلا أنه يؤول بأنه أراد بأمته هنا من اقتدى به كما ينبغي واختصاصهم من بين الأمم بعناية الله ورحمته وأن المصائب في الدنيا مكفرة لهم (خط) في ترجمة عبد الله بن أبي مزاحم (عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه أحمد بن محمد بن الحجاج البغدادي قال ابن الجوزي عن ابن عدى كذبوه ورواه عنه أيضاً الطبراني في الأوسط والصغير قال الهيثمي أحمد بن محمد بن الحجاج ضعيف .

(ما من أمة) أي جماعة (ابتدعت بعد نبيها في دينها) أي أحدثت فيه ما ليس منه (بدعة) إلا أضعفت مثلها من السنة - طب عن غضيف) بغين وضاد معجمتين مصغراً قال المنذرى سنده ضعيف وقال غيره فيه محمد بن عبد الرحيم ضعفه الدارقطني وشرح بن النعمان قال أبو حاتم شبه المجهول .

(ما من امرئ يجي أرضاً فيشرب منها كبد حرى أو يصب منها عافية) جمعها عوافي والعافى كل طالب رزق من إنسان أو بهيمة أو طير (إلا كتب الله لها أجراً - طب) وكذا في الأوسط (عن أم سلمة) زوجة النبي صلى الله عليه وسلم قال الهيثمي فيه موسى بن يعقوب الرمعي وثقه ابن معين وابن حبان وضعفه ابن المديني وقد روى الحسنه (ما من امرئ مسلم ينقى لفرسه شعيراً) أو نحوه مما يأكله الخيل (ثم يعلقه عليه) إلا كتب الله له بكل حبة حسنة حم - هب عن تميم (الداري وفيه إسماعيل بن عياش أوردته الذهبي في الضعفاء وقال ليس بالقوي وفي الكاشف أن أبا حاتم لينه وشرح حليل بن مسلم ضعفه ابن معين

(ما من امرئ يخذل) بذال معجمة مضمومة قال تعالى وإن يخذلكم (امرءاً مسلماً) أي لم يحل بينه وبين من يظله ولا ينصره (في موضع ينتقص فيه من عرضه) بكسر العين (ويتهك فيه من حرمة) بأن يتكلم فيه بما لا يحل والحرمة هنا ما لا يحل انتهاكها قال الجوهري انتهك عرضه بالغ في شتمه (إلا خذله الله في موطن يحب فيه نصرته) أي في موضع يكون فيه أحوج لنصرته وهو يوم القيامة فخذلان المؤمن حرام شديد التحريم دينياً كان مثل أن يقدر على دفع عدو يريد البطش به فلا يدفعه أو أخروياً كأن يقدر على نصحه من غيه بنحو وعظ فيترك (وما من أحد ينصر مسلماً في موطن ينتقص فيه من عرضه ويتهك فيه من حرمة إلا نصره الله في موطن يحب فيه نصرته) وهو يوم القيامة ومما ورد في الوعيد على ترك نصرته المظلوم ما في الطبراني عن ابن عمر مرهوعاً أدخل رجل قبره فأتاه ملكاً فقال له إنا ضاربوك ضربة فقال علام تضرباني لضربوه ضربة فامتلاً القبر ناراً فتركاه حتى أفاق وذهب عنه العرب فقال



- ٨٠٠٣ - ما من امرئ مسلم تحضره صلاة مكتوبة فيحسن وضوءها وخشوعها وركوعها إلا كانت كفارة لما قبلها من الذنوب ما لم تؤت كبيرة، وذلك الدهر كله - (م) عن عثمان - (ص)
- ٨٩٠٤ - ما من امرئ تكون له صلاة بالليل فيغلبه عليها نوم إلا كتب الله تعالى له أجر صلاته، وكان نومه عليه صدقة - (د) عن عائشة - (ص)
- ٨٠٠٥ - ما من امرئ يقرأ القرآن ثم ينساه إلا لقي الله يوم القيامة أجزم - (د) عن سعد ابن عباد - (ح)

علام تضر باني فقالا إنك صليت صلاة وأنت على غير ظهور ومررت برجل مظلوم فلم تنصره (حم د) في الأدب (والضياء) المقدسي في المختارة (عن جابر) بن عبدالله (و) عن (أبي طلحة بن سهل) قال المنذرى اختلف في إسناده وقال الهيثمي حديث جابر سنده حسن

(ما من امرئ مسلم تحضره صلاة مكتوبة) أي يدخل وقتها وهو من أهل الوجوب قال القاضي المكتوبة المفروضة من كتب كتابا إذ فرض وهو مجاز من الكتية فإن الحاكم إذا كتب شيئا على أحد كان ذلك حكما وإلزاما (فيحسن وضوءها وخشوعها وركوعها) أي وسائر أركانها بأن أتى بكل من ذلك على أكمل هيئته من فرض وسنة قال القاضي لإحسان الوضوء الإتيان بفرائضه وسننه وخشوع الصلاة الإخبات فيها بانكسار الجوارح وإخباتها أن أتى بكل ركن على وجه أكثر تواضعا وخضوعا وتخصيص الركوع بالذكر تنبيه على إنافته على غيره وتحريض عليه فإنه من خصائص صلاة المسلمين (إلا كانت) تلك الصلاة (كفارة لما قبلها من الذنوب ما لم تؤت كبيرة) أي لم يعمل بها لفظ رواية مسلم ما لم يؤت بكسر التاء من الإتياء على بناء الفاعل والاكثر ما لم تؤت بالبناء للدفعول وكان الفاعل يعطى العمل أو يعطيه الداعي له والمحرض عليه أو الممكن منه، ذكره القاضي، والمراد بها تكون مكفرة للذنوب الصغائر لا الكبائر فإنها لا تغفر بذلك وليس المراد أن الذنوب تغفر ما لم تكن كبيرة فإن كانت لا يغفر شيء (وذلك الدهر كله) قال القاضي الإشارة إلى التكفير أي لو كان يأتي بالصغائر كل يوم ويؤدى الفرائض كالأب يكفر كل فرض ما قبله من الذنوب أو إلى ما قبلها أي المكتوبة تكفر ما قبلها ولو كانت ذنوب للعمر كله والدهر منصوب على الظرف وكله تأكيد له فإن صدر منه مكفرات بجماعة وموافقة تأمين وصوم عاشوراء ونحو ذلك ولم يجد صغيرة يكفرها فالرجاء أنه يخفف من الكبائر فإن لم تكن كبيرة رفع له بها درجة (م) في الطهارة (عن عثمان) بن عفان وتفرد بهذا اللفظ عن البخارى كما قاله الصدر الشاوى

(ما من امرئ تكون له صلاة بالليل فغلبه عليها النوم إلا كتب الله تعالى له أجر صلاته وكان نومه عليه صدقة) مكافأة له على نيته؛ قالوا وهذا فيمن تعود ذلك الورد ووقع له عليه النوم أحيانا (د) عن عائشة (قال الحافظ العراقى فيه رجل لم يسم وسماه النسائى في روايته الأسود بن يزيد لكن في طريقه أبو جعفر الرازى قال النسائى ليس بقوى ورواه النسائى وابن ماجه من حديث أبى الدرداء نحوه بسند صحيح اه وبه يعرف أن على المصنف ملامين أحدهما عدوله عن الطريق الصحيحة إلى طريق فيها مقال، الثانى سكرته على الحديث وعدم إشارته إلى حاله بالرمز (ما من امرئ يقرأ القرآن) يحتمل بحفظه عن ظهر قلب ويحتمل بتعود قراءته نظرا في المصحف أو تلقينا وبدل للأرل بل يعينه قوله (ثم ينساه إلا لقي الله يوم القيامة) وهو (أجزم) بذال معجمة أى مقطوع اليد كذا قال أبو عبيد واعترض بأن تخصيص العقوبة باليد لا يناسب هذه الخطيئة وفسره غيره بالأجزم الذى أسقطت أطرافه بالجذام قال القاضى والاول أظهر وأشهر استعمالا ولعل معناه أنه أجزم الحججة أى منقطعها لا يجد ما يتمسك به

٨٠٠٦ - ما من أمير عشرة إلا وهو يؤتى به يوم القيامة مغلولاً ، حتى يفكه العدل أو يوبقه الجور - (هق) عن أبي هريرة - (ح)

٨٠٠٧ - ما من أمير عشرة إلا يؤتى به يوم القيامة ويده مغلولة إلى عنقه - (هق) عن أبي هريرة - (ح)

٨٠٠٨ - ما من أمير يؤمر على عشرة إلا سئل عنهم يوم القيامة - (طب) عن ابن عباس - (ح)

٨٠٠٩ - ما من أهل بيت عندهم شاة إلا وفي بيتهم بركة - ابن سعد عن أبي الهيثم بن التيهان - (ض)

٨٠١٠ - ما من أهل بيت تروح عليهم ثلثة من الغنم إلا باتت الملائكة تصلي عليهم حتى تصبح - ابن سعد عن أنى فقال عن خاله - (ض)

في نسيانه ويتشبث به في يده فإن القرآن سبب أحد طرفيه بيد الله والأخرى بأيدي العباد فمن تركه انقطع عن يده فصارت مقطوعة وقد يكنى بعدم اليد عن عدم الحججة والمراد خال اليد من الخير صفرها من الثواب فكفى باليد عما تحويه وتشتمل عليه وذلك لأن من نسيه فقد قطع سببه (د) في الصلاة من حديث عيسى بن قائد (عن سعد ابن عباد) سيد الخزرج رمز لحسنه قال ابن القطان وغيره فيه يزيد بن أبي زياد لا يحتج به وعيسى بن قائد مجهول الحال ولا يعرف روى عنه غير يزيد هذا وقال ابن أبي حاتم لم ثبت سماعه عن سعد ولم يدركه قال المناوي فهو على هذا منقطع أيضاً

(ما من أمير عشرة) أي فاقوقها كما تدل له الرواية المارة (إلا وهو يؤتى به يوم القيامة) للحساب (ويده مغلولة) أي والحال أن يده مشدودة إلى عنقه حتى يفكه العدل (أو يوتغه) أي يهلكه (الجور) عطف على يفك فيكون غاية قوله يؤتى به يوم القيامة الخ أي لم يزل كذلك حتى يحمله العدل أو يهلكه الظلم أي لا يفكه من الغل إلا الهلاك بمعنى أنه يرى بعد الفك ما للغل في جنبه السلامة كما قال تعالى وإن عليك لعنتي إلى يوم الدين ، ذكره كله الطيبي ويوتغه بمائة فوقية فعجمة قال الزمخشري وتغ وتغاً إذا هلك وأوتغه غيره (هق عن أبي هريرة) رمز المصنف لحسنه وهو غير مسلم فقد قال الحافظ الذهبي في المذهب فيه عبد الله بن محمد عن أبيه وهو واه اه ورواه عنه أيضاً باللفظ المزبور البزار والطبراني في الأوسط قال المنذرى ورجال البزار رجال الصحيح اه فانعكس على المؤلف فأثر الرواية الضعيفة الواهية واقتصر عليها تاركا للإسناد الصحيح

(ما من أمير عشرة) أي فصاعداً (إلا يؤتى به يوم القيامة ويده مغلولة إلى عنقه) زاد في رواية أحمد لا يفكه من ذلك الغل إلا العدل قال ابن بطلال هذا وعيد شديد على دلالة الجور فمن ضيع من استرعاه أو خانه أو ظلمه فقد توجه إليه الطلب بمظالم العباد يوم القيامة فكيف يقدر على التحمل من ظلم أمة عظيمة (هق عن أبي هريرة) رمز المصنف لحسنه وهو كما قال فقد قال في المذهب إسناده حسن وقال في موضع آخر حديث جيد ولم يخرجوه (ما من أمير يؤمر على عشرة إلا سئل عنهم يوم القيامة) هل عدل فيهم أو جار ويجازى بما فعل إن خيراً فخير وإن شراً فشر إن لم يدركه العفو (طب عن ابن عباس) قال الهيثمي فيه رشدين بن كريب وهو ضعيف اه . فمر المؤلف لحسنه لا يحسن ورواه أحمد عن أبي هريرة بلفظ ما من أمير عشرة إلا يؤتى به يوم القيامة مغلولاً لا يفكه إلا العدل قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح

(ما من أهل بيت عندهم شاة إلا في بيتهم بركة) أي زيادة خير وهو الرزق (ابن سعد) في طبقاته (عن أبي الهيثم) بفتح الهاء وسكون التحتية وفتح المثناة (ابن التيهان) الأنصاري الأوسي اسمه مالك وهو أحد النقباء (ما من أهل بيت تروح عليهم ثلثة) بفتح المثناة وشد اللام جماعة (من الغنم) إلا باتت الملائكة تصلي عليهم حتى تصبح

- ٨٠١١ - مَا مِنْ أَهْلِ بَيْتٍ يَغْدُو عَلَيْهِمْ فِدَانٌ إِلَّا ذَلُّوا - (طب) عن أبي أمامة - (ض)
- ٨٠١٢ - مَا مِنْ أَهْلِ بَيْتٍ وَأَصْلُوا إِلَّا أَجْرَى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِمُ الرِّزْقَ ، وَكَانُوا فِي كَنْفِ اللَّهِ تَعَالَى - (طب) عن ابن عباس - (ض)
- ٨٠١٣ - مَا مِنْ أَيَّامٍ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى أَنْ يَتَعَبَّدَ لَهُ فِيهَا مِنْ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ : يَعْدِلُ صِيَامُ كُلِّ يَوْمٍ مِنْهَا بِصِيَامِ سَنَةٍ ، وَقِيَامُ كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْهَا بِقِيَامِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ - (ت ه) عن أبي هريرة - (ض)

أى تستغفر لهم حتى تصبح أى يدخلوا فى الصباح وهذا كل ليلة (ابن سعد) فى الطبقات (عن أبي نعال) بكسر المثلثة بعدها فاء المرى يضم الميم ثم راء مشهور بكينته واسمه ثمامة (عن خالد) رضى الله عنه  
(مامن أهل بيت يغدو عليهم فدان) بالتشديد آلة الحرث وثورين يحرت عليهما فى قران جمعه فدادين وقد يخفف (إلا ذلوا) فقل ماخاوا عن مطالبة الولاة بخراج أو عشر فن أدخل نفسه فى ذلك فقد عرضها لادل فلا فرق بين كونه عاملا بنفسه أو غيره وليس هذا ذما للزراعة فانها محمودة مثاب عليها لكثرة أكل العوائى منها إذ لا تلامز بين ذل الدنيا وحرمان ثواب العقبى (طب عن أبي أمامة) الباهلى قال قال ذلك لما رأى شيئا من آلة الحرث قال الهيثمى وفيه امرأتان لم أعرفهما وبقية رجاله ثقات

(مامن أهل بيت واصلوا) الصوم بأن لم يتعاطوا مفطرا بين اليومين ليلا (إلا أجرى الله تعالى عليهم الرزق وكانوا فى كنف الله تعالى) أخذ بظاهره من ذهب إلى حل الوصال وللبانعين كاشافى أن يقولوا ليس المراد الوصال بالصوم بل يحتمل أن المراد عدم الأكل فى يومين والليلة التى بينهما لعدم وجود القوت عندهم وعجزهم عنه وإذا تفرق الاحتمال سقط الاستدلال (طب عن ابن عباس) قال الهيثمى فيه عبيد الله بن الوليد الوصافى وهو ضعيف  
(مامن أيام أحب إلى الله أن يتعبد له فيها) أى لأن يتعبد بتأويل المصدر فاعل أحب، ذكره بعضهم، وقال الطيبى الأولى جعل أحب خبر ما وأن يتعبد متعلق بأحب بخذف الجواز فيكون المعنى مامن الأيام أحب إلى الله لأن يتعبد له فيها (من عشر ذى الحجة يعدل صيام كل يوم منها بصيام سنة) أى ليس فيها عشر ذى الحجة (وقيام كل ليلة منها بقيام ليلة القدر) ومن ثم كان يصوم تسع ذى الحجة ويوم عاشوراء كما رواه أحمد وغيره ولفظ كان يفيد الدوام عند كثير من الاعلام وأما خبر مسلم عن عائشة لم ير رسول الله صلى الله عليه وسلم صائما العشر قط وخبرها ما رأته صامه فلا يلزم منه عدم صيامه فإنه كان يقسم لتسع فلم يصمه عندها وصامه عند غيرها كذا ذكره جمع وأقول ولا يخفى ما فيه إذ يعد كل البعد أن يلازم فى عدة سنين عدم صومه فى نوبتها دون غيرها فالجواب الحاسم لعرق الشبهة أن يقال المثبت مقدم على الناقى على القاعدة المقررة عندهم وزعم بعض أهل الكمال أن الرواية فى خبر عائشة ير بثناة تحتية وبثناة للجهول ثم إن هذا الحديث عورض بخبر البخارى وغيره ما العمل فى أيام أفضل منها فى هذه يعنى أيام التشريق وخبر ما العمل فى أيام العشر أفضل من العمل فى هذه أى أيام التشريق وهذا يقتضى نفي أفضلية العمل فى أيام التشريق على العمل فى هذه الأيام وأجيب بأن الشئ يشرف بمجاورته للشئ الشريف وأيام التشريق تقع تلو أيام العشر وقد ثبتت الأفضلية لآيام العشر بهذا الحديث فثبتت به الأفضلية لآيام التشريق بالمجاورة وبأن عشر الحجة إنما شرف بوقوع أعمال الحج فيه وبقية أعمال الحج تقع فى أيام التشريق كالرمى والطواف فاشترك الكل فى أصل الفضل ولذلك اشتركا فى التكبير وبأن بعض أيام التشريق هو بعض أيام العشر وهو يوم العيد فكما أنه خاتمة أيام العشر فهو مفتتح أيام التشريق فهما ثبت لآيام العشر من الفضل شاركته فيه أيام التشريق لأن يوم العيد بعض كل منهما بل رأس كل منهما وشريفه وعظيمه ، وهو يوم الحج الأكبر (ت ه) فى الصوم (عن أبي هريرة) قال الترمذى غريب لا نعرفه إلا من حديث مسعود بن واصل عن التماس وسألت عنه محمدا يعنى البخارى فلم يعرفه اه . قال المناوى وغيره والتماس ضعفه

- ٨٠١٤ - مَا مِنْ بَعِيرٍ إِلَّا وَفِي ذُرْوَتِهِ شَيْطَانٌ ، فَإِذَا رَكِبْتُمُوهَا فَادْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْكُمْ كَمَا أَمَرَكُمْ اللَّهُ ، ثُمَّ امْتَنِعُوا بِهَا لِأَنْفُسِكُمْ ، فَإِنَّمَا يَحْمِلُ اللَّهُ تَعَالَى - (حم ك) عن أبي لاس الخزاعي - (صح)
- ٨٠١٥ - مَا مِنْ بَقْعَةٍ يُذْكَرُ اسْمُ اللَّهِ فِيهَا إِلَّا اسْتَبَشَّرَتْ بِذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى إِلَى مَنْتَاهَا مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ وَإِلَّا نَخَّرَتْ عَلَى مَا حَوْلَهَا مِنْ بَقَاعِ الْأَرْضِ ، وَإِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا أَرَادَ الصَّلَاةَ مِنَ الْأَرْضِ تَنَخَّرَتْ لَهُ الْأَرْضُ - أبو الشيخ في العظمة عن أنس - (ض)
- ٨٠١٦ - مَا مِنْ بَنِي آدَمَ مَوْلُودٍ إِلَّا يَمَسُّهُ الشَّيْطَانُ حِينَ يُوَلَّدُ ، فَيَسْتَهْلُ صَارِخًا مِنْ مَسِّ الشَّيْطَانِ ، غَيْرَ مَرِيمَ وَابْنَهَا - (خ) عن أبي هريرة - (صح)

فالحديث معلول ، وقال ابن الجوزي : حديث لا يصح تفرد به مسعود بن واصل عن النهاس ومسعود ضعفه أبو داود والنهاس قال القطان متروك وابن عدى لا يساوي شيئا وابن حبان لا يحمل الاحتجاج به وأورده في الميزان من مناكير مسعود عن النهاس وقال مسعود ضعفه الطيالسي والنهاس فيه ضعف

(ما من بعير إلا وفي ذروته شيطان فإذا ركبتموها) أي الإبل (فادكروا نعمة الله تعالى عليكم كما أمركم الله) في القرآن (ثم امتنعوا لأنفسكم فانما يحمل الله عز وجل) فلا تنظروا إلى ظاهرها والها وعجزها (حم ك) عن أبي لاس الخزاعي (كذا في بعض الأصول وفي بعضها لاحق قال حمادنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على إبل الصدقة فقلنا ما نرى أن تحملنا هذه فذكره . قال الهيثمي : رواه أحمد والطبراني بأسانيد رجال أحدهما رجال الصحيح غير محمد بن إسحاق وقد صرح بالسماع في أحدهما

(ما من بقعة) أي قطعة من الأرض (يذكر اسم الله فيها إلا استبشرت بذكر الله إلى منتهاها من سبع أرضين) فيه أن الأرضين سبع كالسموات ورد على من أنكر ذلك (وإلا نخرت) من الفخار وهو المياهاة والتدح بالتحصال ونخر كنع فضله عليه في النخر وأخفره عليه (علي ما حولها من بقاع الأرض وإن المؤمن إذا أراد الصلاة من الأرض تنخرفت له) أي تزينت له (الأرض) لكنه لا يبصره لأنطاس بصيرته لغلبة الصدأ على قلبه ومثانة الحجاب ، فانها لا تعمي الأبصار وإنما تعمي القلوب التي في الصدور ، (أبو الشيخ) ابن حبان (في) كتاب (العظمة عن أنس) بن مالك ظاهره أنه لا يوجد لأحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز ، والأمر بخلافه فقد رواه أبو يعلى والبيهقي في الشعب باللفظ المزبور . قال الهيثمي : وفيه موسى بن عبيدة الربذي وهو ضعيف ورواه الطبراني أيضا بسند ضعيف

(ما من بني آدم مولود إلا يمسه) في رواية إلا ينخسه (الشيطان) أي يطعمه بأصبعه في جنبه . قال الطيبي : يحتمل أن تكون ما بمعنى ليس بظلم عملها لتقديم الخبر على المبتدأ وإلا لغو لأن الاستثناء مفرغ والاستثناء حال من الضمير المستتر في الظرف (حين يولد فيستهل) أي يرفع المولود صوته (صارخا) أي باكيا . الصراخ الصوت ، والمراد هنا البكاء أي فسبب صراخه أول ما يولد (من) ألم (مس الشيطان) بأصبعه حالئذ وهذا مطرد في كل مولود (غير مريم) بنت عمران الصديقة بنص القرآن (وابنها) روح الله عيسى فانه ذهب ليطعن فطعن في الحجاب الذي في المشيمة وهذا الطعن ابتداء التسلط فحفظ منه مريم وابنها بركة قول أمها ، أعيد لها بك وذويتها من الشيطان الرجيم ، كذا ذكره بعضهم واعترض بأن الاستعاذة كانت بعد وضعها والمس كانت حال الولادة فقد يكون استعاذتها من الإغواء . قال ابن حجر : والحاصل أن إبليس ممكن من مس كل مولود عند ولادته لكن من كان من المخالسين لم يبصره ذلك ويستأني منهم مريم وابنها فانه ذهب بمس تحيل بينهما فهذا وجه الاختصاص واستشكل الفخر الرازي الطعن بما طعن به الرمحشري عما سبق وبالغ في تقريره على عادته وأجمل الجواب فما زاده أن الحديث خبر واحد ورد على خلاف الدليل لأن الشيطان

٨٠١٧ - مَا مِنْ ثَلَاثَةٍ فِي قَرْيَةٍ وَلَا بَلَدٍ وَلَا تَقَامُ فِيهِمُ الصَّلَاةُ إِلَّا اسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ ، فَمَلِكُمْ بِالْجَمَاعَةِ ؛ فَإِنَّمَا يَأْكُلُ الذَّنْبُ الْقَاصِيَةَ (حم د ن حب ك) عن أبي الدرداء - (صح)

٨٠١٨ - مَا مِنْ جُرْعَةٍ أَكْثَرَ مِنْ جُرْعَةٍ غَيِظَ كَظْمَهَا عَبْدٌ ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ تَعَالَى - (ه) عن ابن عمر (ح)

٨٠١٩ - مَا مِنْ جُرْعَةٍ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مِنْ جُرْعَةٍ غَيِظَ يَكْظِمُهَا عَبْدٌ ، مَا كَظَمَهَا عَبْدٌ إِلَّا مَلَائِكَةُ تَعَالَى جَوْفَهُ إِيمَانًا - ابن أبي الدنيا في ذم الغضب عن ابن عباس

٨٠٢٠ - مَا مِنْ حَافِظِينَ رَفَعُوا إِلَى اللَّهِ مَا حَفِظُوا فَيُرَى فِي أَوَّلِ الصَّحِيفَةِ خَيْرًا وَفِي آخِرِهَا خَيْرًا إِلَّا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِمَلَائِكَتِهِ : أَشْهَدُوا أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لِعَبْدِي مَا بَيْنَ طَرَفِي الصَّحِيفَةِ - (ع) عن أنس - (ح)

إنما يغوى من يعرف الخير والشر والمولود بخلافه وأنه لو كان من هذا القدر فعل أكثر منه من إهلاك وإفساد وأنه لا اختصاص لمريم وعيسى إلى آخر كلام الكشاف ثم أجاب بأن بعده وجوه محتملة ومع الاحتمال لا يجوز دفع الخبر (فائدة) أخرج عبدالرزاق في مصنفه عن وهب لما ولد عيسى أنت الشياطين إبليس فقالوا أصبحت الأصنام قد نكست رؤوسها فقال هذا حادث حدث مكانكم فطار حتى جاب خافق الأرض فلم ير شيئاً ثم جاب البحار فلم يقدر على شيء ثم طاف أيضاً فوجد عيسى قد ولد عند مدود حمار وإذا الملائكة قد حفت حوله فرجع إليهم فقال إن نبيا ولد البارحة ما ولدت أثنى قط ولا وضعت إلا وأنا بحضرتها إلا هذا فأيسوا أن يعبدوا الأصنام ولكن اتروا بنى آدم من قبل الخفة والعجلة (خ عن أبي هريرة) ظاهره أن ذم ما تفرد به البخاري عن صاحبه والامر بخلافه بل البخاري رواه وحده في التفسير ورواه هو ومسلم في أحاديث الأنياب.

(ما من ثلاثة في قرية ولا بلد ولا تقام فيهم الجماعة إلا استحوذ عليهم الشيطان) أي استولى عليهم وجرم إليهم (فما يكمن بالجماعة) أي الزمواها (فإنما يأكل الذئب الشاة) القاصية أي المنفردة عن القطيع فإن الشيطان مسلط على مفارق الجماعة. قال الطيبي: هذا من الخطاب العام الذي لا يختص بسامع دون آخر فتخيم الأمر، شبه من فارق الجماعة التي يد الله عليهم ثم هلك في أودية الضلال المؤدية إلى النار بسبب تسويل الشيطان بشاة منفردة عن القطيع بعيدة عن نظر الراعي ثم تسلط الذئب عليها وجعلها فريسة له (حم ن ه حب ك) عن أبي الدرداء) سكت عليها أبو داود والمنذرى (ما من جرعة أعظم أجراً عند الله من جرعة غيظ كظمها عبد ابتغاء وجه الله) في الأساس كظم القرية ملاها وسد رأسها وكظم الباب سدّه ومن المجاز كظم الغيظ وعلى الفيظ اه. قال الطيبي: يريد أنه استعارة من كظم القرية وقوله من جرعة غيظ استعارة أخرى كالترشيح لها (ن عن ابن عمر) بن الخطاب. قال الحافظ العراقي: إنساده جيد

(ما من جرعة أحب إلى الله من جرعة غيظ يكظمها، عبد ما كظمها عبد إلا ملاه الله جوفه إيماناً) شبه جرعة غيظه وردّه إلى باطنه بتجرع الماء. وهي أحب جرعة يتجرعها العبد وأعظمها ثواباً وأرفعها درجة تكبس نفسه من التنقى ولا يحصل هذا الحب إلا بكونه قادراً على الانتقام ويكن غضبه لله بنية سلامة دينه ونيل ثوابه (ابن أبي الدنيا) أبو بكر القرشي (في) كتاب (ذم الغضب عن ابن عباس) قال الحافظ العراقي: وفيه ضعف ورواه ابن ماجه عن ابن عمر بلفظ ما من جرعة أعظم أجراً عند الله من جرعة غيظ كظمها عبد ابتغاء وجه الله. قال المنذرى: رواه محتج بهم في الصحيح

(ما من حافظين رفعا إلى الله ما حفظا فيرى في أول الصحيفة خيراً وفي آخرها خيراً) لفظ رواية الزوار استغفارا بدل خيراً في الموضوعين (إلا قال ملائكتك أنه شهدوا أني قد غفرت لعبدى ما بين طرفي الصحيفة) من السيئات، وأخذ منه

٨٠٢١ - مَا مِنْ حَافِظَيْنِ يَرْفَعَانِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى بِصَلَاةِ رَجُلٍ مَعَ صَلَاةِ إِلَّا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: أَشْهَدُ كَمَا أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لِعَبْدِي مَا بَيْنَهُمَا - (هـ) عن أنس - (ح)

٨٠٢٢ - مَا مِنْ حَاكِمٍ يَحْكُمُ بَيْنَ النَّاسِ إِلَّا يَحْشُرُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمَلِكٌ آخِذٌ بِقَفَاهُ حَتَّى يُوقِفَهُ عَلَى جَهَنَّمَ ثُمَّ يَرْفَعُ رَأْسَهُ إِلَى اللَّهِ: فَإِنَّ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: الْقَهِّ الْقَاهُ فِي مَهْوَى أَرْبَعِينَ خَرِيفًا - (حم هـ) عن ابن مسعود - (ح)

٨٠٢٣ - مَا مِنْ حَالَةٍ يَسْكُونُ عَلَيْهَا الْعَبْدُ أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مِنْ أَنْ يَرَاهُ سَاجِدًا يُغْفِرُ وَجْهَهُ فِي التُّرَابِ - (حم هـ) عن حذيفة - (ض)

ابن رجب نذب وصل صوم الحجة بالحرم لانه قد يكون ختم السنة بالطاعة وافتتحها بالطاعة فيرجى له أن تكتب له السنة كلها طاعة ويفسر له ما بين ذلك فان من كان أول عمله طاعة وآخره طاعة فهو في حكم من استغرق بالطاعة ما بين العملين (ع) وكذا البزار والبيهقي (عن أنس) بن مالك قال ابن الجوزي في اللعل حديث لا يصح وقال الهيثمي فيه تمام بن نجيع وثقه ابن معين وضعفه البخاري وبقية رجاله رجال الصحيح اه

(ما من حافظين يرفعان إلى الله تعالى بصلوة رجل) الباء زائدة وذكر الرجل وصف طردى والمراد الإنسان ولو أثنى (مع صلاة إلا قال الله أشهد كما أنى قد غفرت لعبدي ما بينهما) أى من الصفات لا الكبار كما دلت عليه أخبار آخر (هـ عن أنس) بن مالك

(ما من حاكم) نكرة في سياق النفي ومن مزيدة للاستغراق فيم العادل والظالم (يحكم بين الناس إلا يحشر يوم القيامة) ومالك أخذ بقفاه حتى يوقفه على جهنم ثم يرفع رأسه إلى الله) وفي رواية إلى السماء. قال الطيبي: هذا يدل على كونه مقهوراً في يده كما رفع رأس الغل مقمحا وإنا جعلنا في أعناقهم أغلالا فهي إلى الأذقان فهم مقمحون، (فإن قال الله تعالى ألقه) أى في جهنم (ألقاه) قال الطيبي: والقاه في فان تفصيلى وإن الشرطية تدل على أن غيره لا يقال في حقه ذلك بل عكسه فيقال أدخله الجنة، فلا تناقض بين هذا الخبر والخبر المأز وما من أمير عشرة فما فوق ذلك إلا أنى به يوم القيامة مغلولاً الخ (في مهوى أربعين خريفا) أى سنة وهو مجرور والمحل صفة مهواة أى مهواة عنهن فكفى عنه بأربعين مبالغة في تكثير العمق للتحديد قالوا سمي خريفا لاشتاله عليه إطلاقا للبيض وإرادة الكل مجازا وقد سئل أنس عن الخريف فقال العام وكانت العرب تورخ أعمارهم بالخريف لانه أوان قطافهم ودرى ثمأرم إلى أن أزعج عمر بالهجرة (حم هـ) وكذا في الشعب (عن ابن مسعود) وفيه أحد بن الخليل فان كان هو البغدادي فقد قال الذهبي ضعفه الدارقطني وإن كان القومسى فقد قال أبو حاتم كذاب، وقضية صنيع المؤلف أن هذا مما لم يتعرض أحد من الستة لتخرجه وهو غفلة فقد خرجه ابن ماجه باللفظ المزبور عن ابن مسعود المذكور قال المنذرى وفيه عنده مجالد ابن سعيد وقد مر ما فيه

(ما من حالة يكون عليها العبد أحب إلى الله تعالى من أن يراه ساجدا يعفر) أى يمزغ (وجهه في التراب) لأن حالة السجود حالة خضوع وذل وانكسار أنف من أنف من أهل الجاهلية من لم يرد الله هدايته؛ والسجود أول عبادة أمر الله بها بعد خلق آدم فكان المتقرب بها إلى الله أقرب منه إليه في غيره من الأحوال لاسيما في نصف الليل لانه وقت خصه الله بالتزليل فيه فيفضل على عباده بإجابة دعائهم وإعطاء سؤلهم وغفران ذنوبهم وهو وقت غفلة وخلوة واستغراق في النوم واستلذاذ له، وقد عورض هذا الحديث بحديث أفضل الصلاة طول القنوت قال ابن حجر والذي يظهر أن ذلك يختلف باختلاف الأشخاص والأحوال وبه يزول التعارض والإشكال (طس) من

٨٠٢٤ - مَأْمَنُ خَارِجٍ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ إِلَّا وَضَعَتْ لَهُ الْمَلَائِكَةُ أَجْنِحَتَهَا رِضًا بِمَا يَصْنَعُ حَتَّى يَرْجِعَ - (حم ه حب ك) عن صفوان بن عسال - (صح)

٨٠٢٥ - مَأْمَنُ دَابَّةٍ طَائِرٍ وَلَا غَيْرِهِ يُقْتَلُ بِغَيْرِ حَقِّ الْإِسِيخَاصِمَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (طب) عن ابن عمرو - (ح)

٨٠٢٦ - مَا مِنْ دَعَاءٍ أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مِنْ أَنْ يَقُولَ الْعَبْدُ: اللَّهُمَّ ارْحَمْ أُمَّةَ مُحَمَّدٍ رَحْمَةً عَامَةً (خ ط) عن أبي هريرة (ض)

٨٠٢٧ - مَا مِنْ دَعْوَةٍ يَدْعُو بِهَا الْعَبْدُ أَفْضَلَ مِنْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْمَعَاوَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ - (ه) عن أبي هريرة - (ح)

٨٠٢٨ - مَأْمَنُ ذَنْبٍ أَجْدَرُ أَنْ يُعْجَلَ اللَّهُ تَعَالَى لِصَاحِبِهِ الْعُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا مَعَ مَا يَدْخِرُهُ لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْبَغْيِ وَقَطِيعَةِ الرَّحِمِ - (حم خ د ت ه حب ك) عن أبي بكر

طريق عثمان بن القاسم عن أبيه (عن حذيفة) وقال تفرد به عثمان قال الهيثمي وعثمان ذكره ابن حبان في الثقات ولم يعرف من نسبه وأبوه لا أعرفه

(مأمن خارج خرج من بيته في طلب العلم) أي الشرعي بقصد التقرب إلى الله تعالى (إلا وضعت له الملائكة أجنحتها رضاء بما يصنع حتى يرجع) قال حجة الإسلام هذا إذا خرج إلى طلب العلم النافع في الدين دون الفضول الذي أكب الناس عليه وسموه علما. والعلم النافع ما يزيد في خوفك من الله ويزيد في بصيرتك بعيوب نفسك وآفات عمك وزهدك في الدنيا فإن دعتك نفسك إلى الخروج في طلب العلم لغير ذلك فاعلم أن الشيطان قد دس في قلبك الداء الدفين وهرحب المال والجاه فإياك أن تغتر به فتكون ضحكة له فتهلك ثم يسخر بك (حم ه حب ك) عن صفوان ابن عسال (المرادى قال أثبت المصطفى صلى الله عليه وسلم فقال ما جاء بك قلت أنيط العلم أي أطلبه وأستخرجه قال فذكره. قال المنذرى جيد الإسناد) (مأمن دابة طائر ولا غيره يقتل بغير حق إلا سيخاصمه) أي سيخاصم قاتله (يوم القيامة) أي ويقتص له منه (طب عن ابن عمرو) بن العاص

(مأمن دعاء أحب إلى الله تعالى من أن يقول العبد اللهم ارحم أمة محمد) المراد هنا أمة الإجابة (رحمة عامة) أي للدنيا والآخرة أو للرحومين والمراد بأتمته هنا من اقتدى به وكان له باقتفاء آثاره مزيد اختصاص فلا ينافي أن البعض يعذب قطعا (خط عن أبي هريرة) وفيه عبد الرحمن بن يحيى بن سعيد الأنصاري. قال الذهبي في الضعفاء لا يعرف وفي الميزان كأنه موضوع

(مأمن دعوة يدعو بها العبد أفضل من قول اللهم إني أسألك المعافاة في الدنيا والآخرة - ه) عن أبي هريرة (قال المنذرى إسناده جيد وقال غيره رواه ثقات ورواه الطبراني عن معاذ بلفظ مأمن دعوة أحب إلى الله أن يدعو بها عبد من أن يقول اللهم إني أسألك المعافاة والعافية في الدنيا والآخرة قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح غير المعلى بن زياد وهو لم يسمع من معاذ (مأمن ذنب أجدر) بسكون الجيم أحق والذي رأيت في أصول صحيفة من الأدب المفرد بدل أجدر أخرى (أن يعجل الله لصاحبه العقوبة في الدنيا مع ما يدخر له في الآخرة من البغى وقطيعه الرحم) لأن البغى من الكبر وقطيعه الرحم من الاتطاع من الرحمة والرحم القرابة ولو غير محرم بنحو إيداء أو صد أو هجر فإنه كبيرة كما يفيد هذا الوعيد الشديد أما قطيعتها بترك الإحسان فليس بكبيرة قال الحلبي بن بهذا الخبر أن الدعاء بما فيه إثم غير جائز لأنه جرأة على الله ويدخل فيه ما لو دعا بشر على من لا يستحقه أو على نحو هيمه وقال في الاتخاف فيه تنبيه على أن اليبلاء بسبب القطيعة في الدنيا لا يدفع بلاء الآخرة ولو لم يكن إلا حرمان مرتبة الواصلين (خم خ د ت ه حب ك) في التفسير (عن أبي

٨٠٢٩ - مَا مِنْ ذَنْبٍ أَجْدَرُ أَنْ يُعْجَلَ اللَّهُ تَعَالَى لِصَاحِبِهِ الْعُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا مَعَ مَا يَدْخُرُهُ لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ قِطْعَةِ الرَّحْمِ وَالْحَيَاةِ وَالْكَذِبِ ، وَإِنْ أَعْجَلَ الطَّاعَةَ ثَوَابًا لَصَلَةِ الرَّحِمِ ، حَتَّى إِنْ أَهْلَ الْبَيْتِ لَيْسَكُونُوا فَجْرَةَ فَتَنُوا أَمْوَالَهُمْ وَيَكْثُرُ عَدَدُهُمْ إِذَا تَوَاصَلُوا - (طب) عن أبي بكره - (ح)

٨٠٣٠ - مَا مِنْ ذَنْبٍ بَعْدَ الشُّرْكِ أَكْثَرَ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ نَظْفَةِ وَضَعَهَا رَجُلٌ فِي رَحِمٍ لَا يَحِلُّ لَهُ - ابن أبي الدنيا عن الهيثم بن مالك الطائي

٨٠٣١ - مَا مِنْ ذَنْبٍ إِلَّا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ تَوْبَةٌ ، إِلَّا سُوءَ الْخُلُقِ ، فَإِنَّهُ لَا يَتُوبُ مِنْ ذَنْبٍ إِلَّا رَجَعَ إِلَى مَا هُوَ شَرِّ مِنْهُ - أبو الفتح الصابوني في الأربعين عن عائشة - (ض)

٨٠٣٢ - مَا مِنْ ذِي غِنَى إِلَّا سَيَّوُدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَوْ كَانَ إِنَّمَا أُوتِيَ مِنَ الدُّنْيَا قُوتًا - هناد عن أنس - (صح)

(بكرة) قال صحيح وأقره الذهبي ورواه عنه الطبراني أيضا وزاد حتى أن أهل البيت ليكونوا فجرة فتتم أموالهم ويكثر عددهم إذا تواصلوا .

(ما من ذنب أجدر أن يعجل الله لصاحبه العقوبة في الدنيا مع ما يدخر له في الآخرة من قطيعة الرحم والحياة في كيل أو وزن أو غيرهما (والكذب) الذي لغير مصادحة (وإن أعجل الطاعة ثواباً صلة الرحم) وحققة الصلة العطف والرحمة (حتى أن أهل البيت ليكونوا فجرة فتتم أموالهم ويكثر عددهم إذا تواصلوا) لأن أصل الرحمت شجنة معلقة بالعرش فأزل الله تعالى منها رحمة واحدة قسمها بين خلفه يترأفون بها ويتعاطفون بها فمن قطعها فقد انقطع من رافة الله فذلك تعجبات عقوبته في الدنيا ومن ثم قيل أعجل البر صلة الرحم وأسرع الشر عقابا الكذب وقطيعة الرحم لأن الامانة في الأقوال كالأفعال معلقة بالإيمان وقطيعة الرحم من الانقطاع من الرحمة المعلقة بالعرش (طب عن أبي بكره) رمز لحسنه قال الهيثمي رواه عن شيخه عبد الله بن موسى بن أبي عثمان الأنطاكي ولم أعرفه وبقية رجاله ثقات (ما من ذنب بعد الشرك أعظم عند الله من نظفة وضعها رجل في رحم لا يحل له) لأن فاعل ذلك قد اجترأ على الله؛ يريد أنه يفسد في الأنساب بخاط بعض المياه ببعض فيدخل علي القوم من ليس منهم (ابن أبي الدنيا) أبو بكر القرشي (عن) أبي محمد (الهيثم بن مالك الطائي) الشامي الاعمى قال في التقريب ثقة من الخامسة وهو صريح في كونه غير صحابي فكان علي المصنف أن يقول مرسلا

(ما من ذنب إلا وله عند الله توبة إلا سوء الخلق فإنه لا يتوب من ذنب إلا رجع إلى ما هو شر منه) فلا يثبت على توبة أبداً فهو كالمصر (أبو الفتح الصابوني في) كتاب (الأربعين) التي جمعها (عن عائشة) قال الزين العراقي إسناده ضعيف وقضية تصرف المؤلف أن هذا مما لم يخرج أحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز وإلا لما أبعاد النجعة وهو ذهول فقد خرجة الطبراني عن عائشة بلفظ ما من شيء إلا وله توبة إلا صاحب سوء الخلق فإنه لا يتوب من ذنب إلا عاد في شر منه .

(ما من ذنبي غني) أي صاحب مال (إلا سيود يوم القيامة) أي يجب جبا شديدا (لو كان إنما أوتي من الدنيا قوتاً) وفي رواية كفافاً أي شيئاً يستد رمقه بغير زيادة على ذلك؛ قيل سمي قوتاً لحصول القوة منه . وقد احتج بهذا من فضل الفقر علي الغني وقد اتفق الجميع على أن ما أحوج من الفقر مكروه وما أبطر من الغني مذموم والكفاف حالة متوسطة بين الفقر والغني وخير الأمور أوساطها ولذلك سأله المصطفى صلى الله عليه وسلم بقوله اللهم اجعل رزق آل محمد قوتاً؛ ومعلوم أنه لا يسأل إلا أفضل الأحوال والكفاف حالة سليمة من آفات الغني المظني وآفات الفقر المدقع الذي كان يتعوذ منهما فهي أفضل منهما قال القرطبي فعلي هذا فأهل الكفاف هم صدر كتبية الفقر الداخلين الجنة



٨٠٣٣ - مَا مِنْ رَاكِبٍ يَخْلُو فِي مَسِيرِهِ بِاللهِ وَذَكَرَهُ إِلَّا رَدَفَهُ مَلَكٌ ، وَلَا يَخْلُو بِشَعْرٍ وَنَحْوِهِ إِلَّا كَانَ رَدَفَهُ شَيْطَانٌ - (طب) عن عقبة بن عامر - (ح)

٨٠٣٤ - مَا مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ يَمُوتُ فَيَقُومُ عَلَى جَنَازَتِهِ أَرْبَعُونَ رَجُلًا لَا يَشْرِكُونَ بِاللهِ شَيْئًا إِلَّا شَفَعَهُمُ اللهُ فِيهِ - (حم م د) عن ابن عباس - (صح)

٨٠٣٥ - مَا مِنْ رَجُلٍ يَغْرِسُ غَرْسًا إِلَّا كَتَبَ اللهُ لَهُ مِنْ الْأَجْرِ قَدْرَ مَا يَخْرُجُ مِنْ ثَمَرِ ذَلِكَ الْغَرْسِ - (حم) عن أبي أيوب - (صح)

قبل الاغنياء بخمسمائة عام لانهم وسطهم والوسط العدل وكذلك جعلناكم امة وسطاء أي عدلا خيارا وليسوا من الاغنياء ولا من الفقراء . وفيه حجة لمن ذهب إلى تفضيل الفقير الصابر على الغني الشاكر . قالوا يكفي في فضله أن كل أحد يتمناه يوم القيامة (هناد) في الزهد وكذا البيهقي في الشعب (عن أنس) بن مالك . فظاهر صنيع المصنف أن هذا مما لم يتعرض أحد السنة لتخرجه وإلا لما عدل عنه وهو يجب فقد خرجه أبو داود عن أنس بلفظ مامن أحد غني ولا فقير إلا واذ يوم القيامة أنه كان أوتي من الدنيا قوتا ؛ قال ابن حجر وأخرجه ابن ماجه من طريق نفع وهو ضعيف عن أنس رفعه مامن غني ولا فقير إلا يؤد يوم القيامة أنه أوتي من الدنيا قوتا . قال وهذا حديث لو صح لكان نصا في المسئلة أي في تفضيل الكفاف اه وقال العراقي بعد عزوه لابي داود فيه نفع بن الحارث ضعيف وعزاه المنذرى لابن ماجه عن أنس وضعفه وأورده في الميزان في ترجمة نفع وقال قال النسائي والدارقطني وغيرهما متروك الحديث وقال ابن الجوزي حديث لا يصح

( مامن ركب يخلو في مسيره الله وذكره إلا ردفه ملك ) أي ركب معه خلفه ( ولا يخلو بشعر ونحوه ) حكايات مضمحة وبحث في علوم غير شرعية وغيبه ونيممة ( إلا كان ردفه شيطان ) لأن القلب الخالي عن ذكر الله محل استقرار الشيطان . وجاء في بعض الاخبار أن قرآن الشيطان الشعر ومؤذنه المزمار والكلام في الشعر المذموم ( طب عن عقبة بن عامر ) الجهني قال المنذرى والهيشمي إسناده حسن .

( مامن رجل مسلم يموت فيقوم على جنازته أربعون ) وفي رواية مائة ( رجلا لا يشركون بالله شيئا ) أي لا يجعلون مع الله إلهًا آخر وفي رواية مامن ميت يصلي عليه أمة من الأمم المسلمين يباغون مائة كلهم يشفعون فيه ( إلا شفعمهم الله فيه ) أي قبل شفاعتهم في حقه وفي خبر آخر ثلاثة صفوف ولا تعارض إما لأنها أخبار جرت على وفق سؤال السائلين أولان أقل الأعداد متأخر ومن عادة الله الزيادة في فضله الموعد وأما قول النووي مفهوم العدد غير حجة فرد بأن ذكر العدد حينئذ يصير عبثاً ( تنبيه ) قال ابن عربي : اجهد إذا مات لك ميت أن يصلي عليه أربعون فأكثر فانهم شفعا له بنص هذا الخبر . من بعض العرب بجزاة يصلي عليها أمة كبيرة فقال إنه من أهل الجنة قيل ولم ؟ قال وأي كريم يأتيه جمع يشفعون عنده في انسان واحد فيرد شفاعتهم ؟ لا والله لا يردها أبدا فكيف أكرم الكرماء وأرحم الرحماء ؟ فما دعاهم إلا ليشفعوا فيقبل ( حم م د ) في الجنائز ( عن ابن عباس ) ورواه عنه أيضا ابن ماجه .

( مامن رجل يغرس غرسا إلا كتب الله له من الاجر قدر ما يخرج من ثمر ذلك الغرس ) مقتضاه أن أجر ذلك يستمر مادام الغرس ما أكل منه ولو مات غارسه أو انتقل ملكه لغيره قال ابن العربي في سعة كرم الله أن يثيب علي ما بعد الحياة كما قبل الحياة . ونقل الطبري عن يحيى السنة أن رجلا من بآبي الدرداء وهو يغرس جوزة فقال أنغرس هذه وأنت شيخ كبير وهذه لا تطعم إلا في كذا وكذا عاما ؟ فقال ما على أن يكون لي أجرها وبأكل منها غيري ؟ والحديث يتناول حتى من غرسه ليعاله أو لتفقه لأن الإنسان يثاب على ما غرس له وإن لم ينو ثوابه ولا يختص حصوله بمن

٨٠٣٦ - ما من رجل مسلم يصاب بشيء في جسده فيصدق به إلا رفعه الله به درجة ، وحط عنه به خطيئة - (حم ت ه) عن أبي الدرداء - (ص)

٨٠٣٧ - ما من رجل يخرج في جسده جراحة فيصدق بها إلا كفر الله تعالى عنه مثل ما تصدق - (حم) والضياء عن عبادة - (ص)

٨٠٣٨ - ما من رجل يعود مريضاً ميسياً إلا أخرج معه سبعون ألف ملك يستغفرون له حتى يصبح ، ومن أتاه مصباحاً خرج معه سبعون ألف ملك يستغفرون له حتى يمسي - (دك) عن علي - (ص)

٨٠٣٩ - ما من رجل يلي أمر عشرة فما فوق ذلك إلا أتى الله مغلولاً يده إلى عنقه فكفه بره أو أوثقه إثمه ؛ أو لها ملامة ، وأوسطها ندامة . وآخرها خزي يوم القيامة - (حم) عن أبي أمامة - (ح)

يأشر الفراس بل يشمل من استأجر لعمل ذلك ذكره بعض شراح البخارى (حم عن أبي أيوب) الانصارى قال المنذرى رواه محتج بهم في الصحيح الا للثبي قال الهيشى وفيه عبدالله بن عبد العزيز الليثى وثقه مالك وسعيد بن منصور وضعفه جماعة وبقية رجاله رجال الصحيح اه والمصنف رمز لحسنه

( ما من رجل مسلم يصاب في شيء في جسده فيصدق به إلا رفعه الله به درجة وحط عنه به خطيئة) يعنى إذا جنى انسان علي آخر قلع سنه أو قطع يده مثلاً فعفا المستحق عن الجاني لوجه الله نال هذا الثواب كما يشير إليه سبب الحديث وهو أن رجلاً قلع سن رجل فاستمدى عليه فذكر له ذلك فعفا عنه (حم ت ه) كلهم في الديات من حديث أبي السفر (عن أبو الدرداء) قال الترمذى غريب لانعرفه إلا من هذا الوجه ولا نعرف لأبى السفر سماعاً من أبي الدرداء

( ما من رجل يخرج في جسده جراحة فيصدق بها إلا كفر الله تعالى عنه ) من ذنوبه ( مثل ما تصدق ) به وإن الله لا يضيع أجر المحسنين ، فالمسلم يجازى على خطايا به في الدنيا بالألام والاسقام والمصائب التي يقع فيها فتكون كفرة لها وقد أخرج ابن حبان عن عائشة أن رجلاً تلا هذه الآية ومن يعمل سوءاً يجز به ، فقال إننا كنا لنجزي بكل ما علمناه هلكنا إذا ، فبلغ ذلك المصطفى صلى الله عليه وسلم فقال نعم يجزى به في الدنيا من مصيبة في جسده مما يؤذيه (حم والضياء) المقدسى (عن عبادة) بن الصامت ، قال المنذرى والهيشى رجاله رجال الصحيح

( ما من رجل يعود مريضاً ميسياً إلا أخرج معه سبعون ألف ملك يستغفرون له حتى يصبح ) أى يدخل في الصباح (ومن أتاه مصباحاً خرج معه سبعون ألف ملك يستغفرون له حتى يمسي) زاد الحاكم في روايته وكان له خريف في الجنة ؛ وذكر السبعين ألف يحتمل أن المراد به التكثير جداً كما في نظائره ، والاستغفار طلب المغفرة من الله تعالى له (دك) لى الجنائز (عن علي) أمير المؤمنين قال الحاكم مرفوعاً وأبو داود موقوفاً وقد أسند هذا عن علي من غير وجه صحيح عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم

( ما من رجل يلي أمر عشرة فما فوق ذلك إلا أتى الله مغلولاً يده إلى عنقه فكفه بره أو أوثقه إثمه ) قال الطبى يده يحتمل أن يكون مرفوعاً بمغلولاً ، إلى عنقه حال وعليه يكون يوم القيامة متعلقاً بمغلولاً ويحتمل أن يكون مبتدأ وإلى عنقه خبره والجملة إما مستأنفة أحوال بعد حال وحينئذ يوم القيامة إما ظرف لآتى وهو الأوجه أو لمغلولاً (أولها) أى الإمارة (ملامة وأوسطها ندامة) إشارة إلى أن من يتصدى للولاية فالغالب كونه غرا غير مجرب للامور فينظر إلى ملاذها فيجهد في طلبها ثم إذا باشرها ولحقته تبعاتها واستشعر بوخامة عاقبتها ندم (وآخرها خزي يوم القيامة) لما يؤتى به في الاصفاد والاعلال ويوقف علي متن الصراط في أسوأ حال. هذا إن قلنا إن القيد يختص بالآخر من

٨٠٤٠ - مَا مِنْ رَجُلٍ يَأْتِي قَوْمًا وَيُوسِعُونَ لَهُ حَتَّى يَرْضَى إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ رِضَاهُمْ - (طب) عن أبي موسى - (ض)

٨٠٤١ - مَا مِنْ رَجُلٍ يَتَعَاطَمُ فِي نَفْسِهِ وَيَخْتَالُ فِي مِشِيَّتِهِ إِلَّا لَقِيَ اللَّهَ تَعَالَى وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ - (حم) خذك) عن ابن عمر - (ض)

٨٠٤٢ - مَا مِنْ رَجُلٍ يَنْعَسُ بِلِسَانِهِ حَقًّا فَعَمِلَ بِهِ مِنْ بَعْدِهِ إِلَّا أُجْرِيَ عَلَيْهِ أَجْرُهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، ثُمَّ وَفَّاهُ اللَّهُ تَعَالَى ثَوَابَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (حم) عن أنس

الجملة المستأنفة؛ فإن قلنا: بشرًا كما تكون الثلاثة يوم القيامة، والأول هنا أولى، ذكره الطيبي (حم) وكذا الطبراني (عن أبي أمامة) الباهلي قال المنذري رواه ثقات لإيزيد بن أبي مالك. قال الهيثمي وفيه يزيد بن أبي مالك وثقه ابن حبان وغيره وبقية رجاله ثقات اه ومن ثم رمز المصنف لحسنه

(ما من رجل يأتي قوماً ويوسعون له) في المجلس الذين هم جلوس فيه (حتى يرضى) أي لاجل رضاه وجبراً لحاظه (إلا كان حقاً على الله رضاهم) قال الطيبي الحق بمعنى الواجب إما بحسب الوعد أو الإخبار وهو خبر كان واسمه رضاهم والجملة خبر والاستثناء مفرغ (طب عن أبي موسى) الأشعري قال الهيثمي فيه سليمان بن سلمة الحياتري وهو متروك

(ما من رجل يتعاطم في نفسه ويختال في مشيته) بكسر الميم (إلا لقي الله تعالى) يوم القيامة (وهو عليه غضبان) لأنه لا يحب المستكبرين وقد أفاد هذا الوعيد أن التعاطم والمشي باختيار من الكبار ولذلك عده الذهبي منها، قال وأشرف الكبر من تكبر على العباد بعلمه وتعاطم في نفسه بفضيلته قال وهذا علم وبال عليه إذ من طلب العلم للآخرة خشع قلبه واستكانت نفسه وكان على نفسه بالمرصاد فلم يغتر عن محاسنها كل وقت ومن طلب العلم للفخر والرياسة ونظر للناس شراً وتهاقق عليهم وازدراهم فهذا من أكبر الكبر ولا يدخل الجنة من في قلبه مثقال حبة من كبر ولا حول ولا قوة إلا بالله. واعلم أن حقيقة الكبر لا توجد في إنسان إلا أن يتمتع لنفسه مزية فوق مزيتة فالكبر يستدعي مستكبراً به ومتكبراً عليه وبه يفصل عن العجب وله أسباب وبواعث فمن أسبابه الحسب ومن بواعثه العجب والحقد والحسد ودواؤه أن يعرف نفسه ويستحضر عظمة ربه وكبريائه ويلحظ نفسه وحقارتها وينظر إلى ما يشتمل عليه باطنه وظاهره فإن القدر يجري على جميع أجزائه فالعذرة في جميع أمعائه والبول في مثانته والمخاط في أنفه والبصاق في فيه والوسخ في أذنيه والدم في عروقه والصديد تحت سترته ويتردد في اليوم مراراً للخلاء ثم إنه في أول خلقته خلق من الأقدار من النطفة ودم الحيض وجرى في مجرى البول مرتين فواجباً له كيف يتكبر؟! (حم خذك) في الإيمان من حديث عكرمة بن خالد الخزومي (عن ابن عمر) بن الخطاب قال عكرمة حدثني أبي أنه لقي ابن عمر فقال له إنا بنوا المغيرة قوم فينا نخوة فهل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في ذلك شيئاً؟ قال سمعته يقول فذكره. قال الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبي

(ما من رجل ينعس بلسانه حقاً فعمل به من بعده إلا أجرى عليه أجره إلى يوم القيامة ثم وفاه الله ثوابه يوم القيامة) قال الطيبي المستثنى منه مقدر أي ما من رجل يتصف بهذه الصفة كائن على حال من الأحوال إلا على هذه الحالة وعلى هذا المعنى ينزل سائر الاستثناءات وإن لم يصرح بالنفي فيها لكونها في سياق النفي (حم عن أنس) بن مالك رمز المصنف لحسنه وليس بمسلم فقد قال مخزجه أحمد نفسه عبد الله بن عبد الله بن موهب لا يعرف قال الهيثمي وفيه أيضاً شيخ ابن موهب مالك بن خالد بن جارية الأنصاري لم أر من ترجمه وقال المنذري في إسناده نظر لكن الأصول نعضده

٨٠٤٣ - مَا مِنْ رَجُلٍ يَنْظُرُ إِلَى وَجْهِهِ وَالِدَيْهِ نَظْرَ رَحْمَةٍ إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا حَجَّةً مَقْبُولَةً مَبْرُورَةً - الرَّافِعِيُّ  
عن ابن عباس - (ض)

٨٠٤٤ - مَا مِنْ رَجُلٍ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ مِائَةً إِلَّا غُفِرَ لَهُ - (طب حل) عن ابن عمر

٨٠٤٥ - مَا مِنْ سَاعَةٍ تَمُرُّ بِأَبْنِ آدَمَ لَمْ يَذْكُرِ اللَّهُ فِيهَا إِلَّا حَسِرَ عَلَيْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (حل هب) عن  
عائشة - (ض)

٨٠٤٦ - مَا مِنْ شَيْءٍ فِي الْمِيزَانِ أَثْقَلَ مِنْ حُسْنِ الْخَلْقِ - (حم د) عن أبي الدرداء - (صح)

٨٠٤٧ - مَا مِنْ شَيْءٍ يُوضَعُ فِي الْمِيزَانِ أَثْقَلَ مِنْ حُسْنِ الْخَلْقِ ، وَإِنَّ صَاحِبَ حُسْنِ الْخَلْقِ لَيَبْلُغُ بِهِ  
دَرَجَةَ صَاحِبِ الصُّومِ وَالصَّلَاةِ - (ت) عن أبي الدرداء - (ح)

٨٠٤٨ - مَا مِنْ شَيْءٍ يَصِيبُ الْمُؤْمِنَ فِي جَسَدِهِ يُؤْذِيهِ إِلَّا كَفَّرَ اللَّهُ عَنْهُ بِهِ مِنْ سَيِّئَاتِهِ - (حم ك)  
عن معاوية - (صح)

( ما من رجل ينظر إلى وجه والديه ) أى أصليه وإن عليا ( نظر رحمة إلا كتب الله لها حجة مقبولة مبرورة )  
أى ثواباً مثل ثوابها . وهذا ترغيب في بر الوالدين وتحذير شديد من عقوقهما ( الرافعي ) إمام الدين عبد الكريم  
القرويني ( عن ابن عباس ) .

( ما من رجل ) ميت ( يصلى عليه مائة إلا غفر له ) قال الثوربشتي لا تناقض بينه وبين خبر الأربعة لأن أمثال  
هذا يكون أقل العددين فيه متأخرا لأنه تعالى إذا وعد المغفرة في شيء واحد مرتين وأحدهما أكثر لا ينقص من  
الفضل الموعد بعد ذلك اهـ وقال ابن جرير فينبغي لأهل الميت أن ينتظروا بالصلاة عليه ما لم يخف تغيره اجتماع  
مائة فإن لم يتيسر فأربعين فإن لم يبلغوها جعلوا ثلاثة صفوف ( طب حل عن ابن عمر ) بن الخطاب قال المنذرى بعد  
عزوه للطبراني فيه مبشر بن أبي المليح لا يحضرنى حاله وقال الهيثمي فيه عند الطبراني مبشر بن أبي المليح لم أجد  
من ذكره ورواه ابن ماجه بمعناه ولفظه ما من رجل يصلي عليه أمة من الناس إلا غفر له والامة المائة انتهى بنصه وقوله  
والامة المائة الظاهر أنه من المرفوع ويحتمل خلافة

( ما من ساعة تمر بأبن آدم ) من عمره ( لم يذكر الله فيها إلا حسر عليها يوم القيامة ) أى قبل دخول الجنة إذ هي  
لا حسرة فيها ولا ندامة ( حل هب عن عائشة ) قضية كلام المصنف أن مخرجه البيهقي خرج به وسله والامر بخلافه  
بل تعقبه بما نصه في هذا الإسناد ضعف غير أن له شاهدا من حديث معاذ انتهى وذلك لأن فيه عمرو بن الحصين  
العقبلي قال الذهبي وغيره تركوه وبه اعل الهيثمي هذا الخبر فقال فيه عمرو بن الحصين وهو متروك  
( ما من شيء في الميزان أثقل من حسن الخلق - حم د عن أبي الدرداء ) وفيه محمد بن كثير قال في الكاشف مختلف  
فيه ثقة اختلط بأخرة وصححه الترمذي

( ما من شيء يوضع في الميزان أثقل من حسن الخلق وإن صاحب حسن الخلق ليبلغ به ) أى بحسن خلقه  
( درجة صاحب الصوم والصلاة ) قال الطيبي المراد به نوافلها قال ابن حجر الصحيح أن الأعمال هي التي توزن لفيه  
رد على الطيبي حيث قال إنما توزن صحفها لأن الأعمال أعراض فلا توصف بثقل ولا خفة والحق عند أهل السنة  
أن الأعمال تجسد أو تجعل في أجسام فتصير أعمال الطائعتين في صورة حسنة وأعمال المسيئين في صورة قبيحة ثم توزن  
( ت عن أبي الدرداء ) وقال غريب وقال في بعض طرقه حسن صحيح

- ٨٠٤٩ - مَا مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يَعْلَمُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ إِلَّا كَفَرَةَ الْجَنُّ وَالْإِنْسُ - (طب) عن يعلى بن مرة - (صح)  
 ٨٠٥٠ - مَا مِنْ شَيْءٍ أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مِنْ شَابٍ تَائِبٍ ، وَمَا مِنْ شَيْءٍ أَبْغَضَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مِنْ شَيْخٍ مُقِيمٍ عَلَى مَعَاصِيهِ ، وَمَا فِي الْحَسَنَاتِ حَسَنَةٌ أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مِنْ حَسَنَةٍ تَعْمَلُ فِي لَيْلَةِ جُمُعَةٍ أَوْ يَوْمِ جُمُعَةٍ ، وَمَا مِنَ الذُّنُوبِ ذَنْبٌ أَبْغَضَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مِنْ ذَنْبٍ يَعْمَلُ فِي لَيْلَةِ الْجُمُعَةِ أَوْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ - أبوالمظفر السمعاني في أماليه عن سلمان - (ض)  
 ٨٠٥١ - مَا مِنْ صَبَاحٍ يُصْبِحُ الْعِبَادُ إِلَّا مُنَادٍ يَنَادِي : سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ - (ت) عن الزبير - (ح)

(ما من شيء يصيب المؤمن في جسده يؤذيه) فصر واجتنب كما في رواية (إلا كفر الله به عنه من سيئاته) ولهذا قال بعضهم العبد ملازم للجنايات في كل أوان وجناياته في طاعته أكثر من جناياته في معاصيه لأن جناية المعصية من وجه وجناية الطاعة من وجوه والله يظهر عبده من جناياته بأنواع من المصائب ليخفف عنه انتقاله يوم القيامة ولولا عفوه ومغفرته ورحمته لهلك في أول خطيئته (تنبيه) زعم القرافي أنه لا يجوز لأحد أن يقول للمصائب جعل الله هذه المعصية كفارة لذنبك لأن الشارع قد جعلها كفارة فسؤال التكفير طلب لتحصيل الحاصل وهو إساءة أدب على الشرع؛ ونوزع بما ورد من جواز الدعاء بما هو واقع كالصلاة على المصطفى صلى الله عليه وسلم وسؤال الوسيلة له؛ وأجيب بأن الكلام فيما لم يرد فيه شيء أما الوارد فهو مشروع لثابت من أمثال الأمر فيه على ذلك (حم ك) في الجنائز (عن معاوية) قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبي وقال الهيثمي رجال أحمد رجال الصحيح

(ما من شيء إلا يعلم أن رسول الله إلا كفره الجن والإنس) لفظ رواية الطبراني فيما وقعت عليه من النسخ إلا كفره أو فسقة الجن والإنس (طب عن يعلى) بفتح الياء واللام (بن مرة) بزوهب بن جابر التميمي في رمز المصنف لصحته وهو زلل كيف وفيه عمر بن عبد الله بن يعلى بن مرة التميمي أوردته الذهبي في الضعفاء وقال في الكاشف ضعفه وفيه علي بن عبد العزيز فإن كان البغوي فقد كان يطلب على التحديث أو ابن الحاجب فلم يكن في دينه بذلك أو الجناب فغير ثقة

(ما من شيء أحب إلى الله تعالى من شاب تائب) أو شابة تائبة (وما من شيء أبغض إلى الله تعالى من شيخ مقيم على معاصيه) أو شيخة كذلك (وما في الحسنات حسنة أحب إلى الله من حسنة تعمل في ليلة الجمعة أو يوم الجمعة وما من الذنوب ذنب أبغض إلى الله من ذنب يعمل في ليلة الجمعة أو يوم الجمعة) أي فيكون عقاب ذلك الذنب المفعول فيهما أشد منه لو فعل في غيرهما (أبو المظفر) منصور بن عبد الجبار العديم الظهير في وقته المتفق على إمامته وجلالته وجودة تصانيفه (السمعاني) بفتح السين وسكون الميم وخفة العين نسبة إلى سمان بطن من تميم وهو بيت مشهور بمرورهم أكابر الفقهاء وأعظم المفسرين والمحدثين والأصوليين (في أماليه عن سلمان) الفارسي وروى صدره الديلمي في مسند الفردوس من حديث أنس

(ما) نكرة وقعت في سياق النفي وضم الياء من الاستغراقية لإفادة الشمول ذكره الطائي (من صباح يصبح العباد) صفة مؤكدة لازمة الشمول والإحاطة كقوله تعالى هو ما من دابة في الأرض ولا طائر يطير بجناحيه (الإمامنا ينادي) أي من الملائكة (سبحان الملك القدوس) وفي رواية سبحوا الملك القدوس أي نزهاوا عن النقائص من تنزه عنها أو قولوا سبحان الملك القدوس أي الطاهر المنزه عن العيوب والنقائص، وفعل بالضم من أبنية المبالغة قال ابن الأثير ولم يبح منه إلا سبوح وقلوس ودروج (ت) في الدعوات (عن الزبير) بن العوام وقال غريب اهـ . وقال جمع منهم الصدر المتأوى وفيه سفيان بن وكيع وموسى بن عبيدة وهما ضعيفان وقال الهيثمي فيه موسى بن عبيدة وهو ضعيف جدا

(ما من صباح يصبح العباد فيه إلا صارخ يصرخ) في رواية ابن السني لإصوخر صارخ (أيها الخلاق سبحوا

٨٠٥٢ - مَا مِنْ صَبَاحٍ يُصْبِحُ الْعِبَادُ إِلَّا وَصَارِخٌ يَصْرُخُ : يَا أَيُّهَا الْخَلَائِقُ ، سَبِّحُوا الْمَلِكَ الْقُدُّوسَ - (ع) وابن السني عن الزبير - (ح)

٨٠٥٣ - مَا مِنْ صَبَاحٍ يُصْبِحُهُ الْعِبَادُ إِلَّا صَارِخٌ يَصْرُخُ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، لُدُّوا لِلرَّابِّ ، وَاجْمَعُوا لِلْفَنَاءِ ، وَأَبْنُوا لِلْخَرَابِ - (هـ) عن الزبير - (ض)

٨٠٥٤ - مَا مِنْ صَبَاحٍ وَلَا رَوَاحٍ إِلَّا وَبَقَاعُ الْأَرْضِ يُنَادِي بَعْضُهَا بَعْضًا : يَا جَارَةَ ، هَلْ مَرَّ بِكَ الْيَوْمَ عَبْدٌ صَالِحٌ صَلَّى عَلَيْكَ أَوْ ذَكَرَكَ اللَّهُ ؟ فَإِنْ قَالَتْ : نَعَمْ ، رَأَتْ أَنَّ لَهَا بِذَلِكَ فَضْلًا - (طس حل) عن أنس - (ض)

٨٠٥٥ - مَا مِنْ صَدَقَةٍ أَفْضَلَ مِنْ قَوْلٍ - (هـ) عن جابر - (ح)

الملك القدوس) أى قولوا سبحان الملك القدوس أو مافى معناه من قوله سبح قدوس رب الملائكة والروح كأنه قيل نزها عن النقائص من هو منزه عنها ذكره المظهر (ع وابن السني عن الزبير) بن العوام ( ما من صباح يصبحه العباد إلا وصارخ ) الصراخ الاستغاثة بصوت رفيع يصرخ ( يا أيها الناس لدوا للرب واجمعوا للفناء وابنوا للخراب ) اللام فى الثلاثة لام العاقبة فهو تسمية للشيء بعاقبته؛ ونبه بهذا على أنه لا ينبغي للرب أن يجمع من المال إلا قدر الحاجة ولا يبنى من المساكن إلا ما تندفع به الضرورة وهو ما تبقى الحر والبرد ويدفع الأعين والأبدى وما عدا ذلك فهو مضاد للدين مفسد له وقد اتخذ نوح بيتا من قصب فقيل له لو بنيت فقال هذا كثير لمن يموت وقال الحسن دخلنا على صفوان بن محرز وهو فى بيت من قصب قد مال عليه فقلنا لو أصلحته فقال كم من رجل مات وهذا قائم على حاله وأنشد البيهقي بسنده إلى سابق البربرى

وللربوت تعذوا والوالت سخالها كما لخراب الدار تبنى المساكن

وأنشد ابن حجر بنى الدنيا أقلوا الهضم فيها فما فيها يؤول إلى الفوات

بناء للخراب وجمع مال ليفنى والتوالد لللمات

(هـ) من رواية موسى بن عبيدة عن محمد بن ثابت عن أبى حكيم مولى الزبير (عن الزبير) بن العوام قال ابن حجر فى تخرىج المختصر حديث غريب وموسى وشيخه ضعيفان وأبو حكيم مجهول

(ما من صباح ولا رواح إلا وبقاع الأرض ينادى بعضها بعضا يا جارة هل مر بك اليوم عبد صالح) قال الإمام يجوز أن يراى بصالح المفرد والجمع وقيل أصله صالحون فخذفت النون والواو (صلى عليك أو ذكر الله؟) فان قالت نعم رأيت أنت لها بذلك فضلا) هذا ظاهر فى أن الأرض تتكلم بلسان القال ولا مانع منه ولا ملجئ لجعله بلسان الحال كما زعمه البعض له ولا يلزم من كونه بلسان القال سماعنا ولا كونه ككلامنا بل قد يكون على نحو آخر من أنحاء الكلام (طس حل عن أنس) ثم قال تخرجه أبو نعيم غريب من حديث صالح المري تفرد به عن إسماعيل ابن عيسى القناديل اهـ . وقال الهيثمى فيه صالح المري ضعيف

(ما من صدقة أفضل من قول) بالتثوين أى من لفظ يدفعه عن محترم كرابأ أو يجلبه به نفعا كشفاعة وإنذار أعمى يقع فى بئر أو غافل قصدته حية أو أسد . ومن كلامهم البديع رب صدقة من بين فكيف خير من صدقة من بطن فكيف، قول معروف ومغفرة خير من صدقة يتبعها أذى، (هـ) عن جابر) بن عبد الله وفيه المغيرة بن سقلاب قال فى الميزان عن ابن عدى منكر الحديث وعن الأبار لا يساوى بكرة ثم أورد له هذا الخبر وقال العقيلي لم يكن مؤتمنا على الحديث وقال ابن جبان غلب عليه المناكير فاستحق الترك وفيه معقل بن عبيد الله ضعفه ابن معين واحتج به مسلم

- ٨٠٥٦ - مَا مِنْ صَدَقَةٍ أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ مِنْ قَوْلِ الْحَقِّ - (هب) عن أبي هريرة - (ح)
- ٨٠٥٧ - مَا مِنْ صَلَاةٍ مَفْرُوضَةٍ إِلَّا وَبَيْنَ يَدَيْهَا رَكَعَتَانِ - (حب طب) عن ابن الزبير - (ص)
- ٨٠٥٨ - مَا مِنْ عَامٍ إِلَّا وَالَّذِي بَعْدَهُ شَرٌّ مِنْهُ ، حَتَّى تَلْقُوا رَبَّكُمْ - (ت) عن أنس - (ص)
- ٨٠٥٩ - مَا مِنْ عَامٍ إِلَّا يَنْقُصُ الْخَيْرُ فِيهِ ، وَيَزِيدُ الشَّرُّ - (طب) عن أبي الدرداء - (ح)
- ٨٠٦٠ - مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْجُدُ لِلَّهِ سَجْدَةً إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً ، وَحَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةً - (حم حب ت ن)
- عن ثوبان - (ص)

(مامن صدقة أحب إلى الله من قول الحق) من نحو أمر بمعروف ونهى عن منكر (هب عن أبي هريرة) وفيه المغيرة بن سقلاب أيضاً

(مامن صلاة مفروضة إلا وبين يديها ركعتان) استدلاله على نذب ركعتين قبل المغرب وعليه التعويل عند الشافعية وأن للجمعة سنة قبلية قال أبو زرعة لكن يضعف الاستدلال به من جهة أنه عموم قبل التخصيص فقد تقدم عليه ما هو الظاهر من حال النبي صلى الله عليه وسلم وصحبه أنهم لم يكونوا يفعلون ذلك (حب طب عن أبي الزبير) قال الهيثمي فيه سويد ابن عبد العزيز وهو ضعيف

(مامن عام إلا الذي بعده شر منه حتى تلقوا ربكم) يعني به ذهاب العلماء وانقراض الصلحاء؛ وخرج ابن جميع عن ابن عباس ما بكيت من دهر إلا بكيت عليه رب يوم بكيت منه فلما صرت في غيره بكيت عليه (ت عن أنس) بن مالك وفي البخارى ما هو بمعناه وأما خبر كل عام تزدلون وقول عائشة لولا كلمة سبقت من رسول الله صلى الله عليه وسلم لقلت كل يوم تزدلون فقال ابن حجر لا أصل له

(مامن عام إلا ينقص الخير فيه ويزيد الشر) قيل للحسن فهذا ابن عبد العزيز بعد الحجاج فقال لا بد للزمان من تنفيس (طب عن أبي الدرداء) رمز المصنف لحسنه وقال السخاوى سنده جيد قال وورد بسند صحيح أمس خير من اليوم واليوم خير من غد وكذلك حتى تقوم الساعة

(مامن عبد يسجد لله سجدة) أى فى الصلاة فخرج سجود التلاوة والشكر فإنه لا يؤمر بكثيرته ولا يحث عليها لأنه إنما يشرع لعارض كامر (إلا رفعه الله بها درجة وحط عنه بها خطيئة) زاد فى حديث عبادة وأبى ذر وكتب الله له بها حسنة قال الزين العراقى وإسناده صحيح وزيادة الثقة مقبولة؛ فإن قيل ما الفرق بين رفع الدرجة وكتب الحسنه فقد يكون رفع الدرجة بسبب كتابة الحسنه قلنا رفع الدرجة وإن كان بسبب اكتساب الحسنه فالسبب غير المسبب فهما شيان وأيضاً رفع الدرجة قد لا يكون مرتباً على اكتسابه الحسنه فقديمى بكتابتها سيئة أخرى وهذا الحديث قد احتج به من فضل إطالة السجود على إطالة القيام ووجهه أيضاً بأن أول سورة أنزلت وهى اقرأ ختمها بقوله واسجد واقرب، وبأن السجود يقع من المخلوقات كلها علوها وسفلها، وبأن الساجد أذل ما يكون لربه واخضع له وذلك أشرف حالات العبد وبأن السجود سرّ العبودية فإنها هى الذل والخضوع وأذل ما يكون العبد واخضع إذا كان ساجداً (حم حب ت ن عن ثوبان) مولى النبي صلى الله عليه وسلم قال الترمذى حسن صحيح واعترض تصحيحه بأنه من رواية الوليد ابن مسلم بالنعنة وهو مدلس وأجيب بأنه صرح بسماعه فى رواية ورواه ابن ماجه عن عبادة بن الصامت بلفظ مامن مسلم يسجد لله سجدة إلا كتب الله له بها حسنة ومحاه عنه بها سيئة ورفع له بها درجة فأكثروا السجود اه . قال الحافظ العراقى وسنده صحيح

- ٨٠٦١ - مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَدْعُو لِأَخِيهِ بظَهْرِ الْغَيْبِ إِلَّا قَالَ الْمَلَكُ : وَلَكَ بِمِثْلِ - (م د) عن أبي الدرداء (صح)
- ٧٠٦٢ - مَا مِنْ عَبْدٍ يَمُرُّ بِقَبْرِ رَجُلٍ كَانَ يَعْرِفُهُ فِي الدُّنْيَا فَيَسْلِمُ عَلَيْهِ إِلَّا عَرَفَهُ وَرَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ - (خط)
- وابن عساكر عن أبي هريرة
- ٨٠٦٣ - مَا مِنْ عَبْدٍ يَصْرَعُ صَرَعَةً مِنْ مَرَضٍ إِلَّا بَعَثَهُ اللَّهُ مِنْهَا طَاهِرًا - (طب) والضياء عن أبي أمامة

(ما من عبد مسلم يدعو لأخيه بظهر الغيب) أى فى غيبة المدعوه (إلا قال الملك) فى رواية الموكل به (ولك بمثل) بكسر الميم وسكون المثناة على الأشهر وروى فتحهما وتوينه عوض من المضاف إليه يعنى بمثل مادعوته وهذا بالحقيقة دعاء من الملك بمثل مادعاه لأخيه وما قيل إن معناه ولك بمثل مادعوته أى بترابه فريك (م د عن أبي الدرداء) (ما من عبد يمر بقبر رجل كان يعرفه فى الدنيا) أى وهو غير شهيد كما قاله القرطبي حيث قال عمومه محمول على غير الشهداء لأن أرواحهم فى جوف طير خضر تأوى إلى فناديل معلقة بالعرش اه (فسلم عليه لإعرفه ورد عليه السلام) فرسأ به وقال الحافظ العراقى المعرفة ورد السلام فرع الحياة ورد الروح ولما منع من خلق هذا الإدراك برد الروح فى بعض جسده وإن لم يكن ذلك فى جميعه وقال بعض الأعاظم تعلق النفس بالبدن تعلق يشبه العشق الشديد والحب اللازم فإذا فارقت النفس البدن فذلك العشق لا يزول إلا بعد حين فتصير تلك النفس شديدة الميل لذلك البدن ولهذا ينهى عن كسر عظمه ووطء قبره فإذا وقف إنسان على قبر إنسان قوى النفس كامل الجوهر شديد التأثير حصل بين النفسين ملاقة روحانية وبهذا الطريق تصير تلك الزيارة سببا لحصول المنفعة الكبرى والبهجة العظمى لروح الزائر والمزور ويحصل لهما من السلام والرد غاية السرور وهذا هو السبب الاصلى فى مشروعية الزيارة؛ وفى العاقبة لعبد الحق عن الفخر التبريزى أنه كان يشكل عليه مسائل فيطيل الفكر فيها ويبدل الجهد فى حلها فلما تنجلي حتى يذهب لقبير شيخه التاج التبريزى ويجلس بين يديه كما كان فى حياته ويفكر فيها فتنجلي سريعا، قال جربت ذلك مرارا، وقال الإمام الرازى فى المطالب كان أصحاب أرسطو كلما أشكل عليهم بحث غامض ذهبوا إلى قبره وبحوثا فيه عنده فيفتح لهم وسره أن نفس الزائر والمزور شيهان بمرآتين صقيلتين وضعتا بحيث ينعكس الشعاع من إحداهما إلى الأخرى فكلاهما حصل فى نفس الزائر الحى من المعارف والعلوم والاخلاق الفاضلة من الخضوع لله والرضى بقضائه ينعكس معه نور ذلك الإنسان الميت وكلاهما حصل فى نفس الميت من العلوم المشرقة ينعكس منها نور إلى روح هذا الزائر الحى (تنبيه) قال ابن القيم هذا الحديث ونحوه من الآثار يدل على أن الزائر متى جاء علم به المزور وسمع سلامه وأنس به ورد عليه قال وذاعلم فى حق الشهداء وغيرهم وأنه لا توقيت فى ذلك قال وذاعلم من أثر الضحالك الدال على التوقيت وقد شرع المصطفى صلى الله عليه وسلم لامته أن يسلبوا على أهل القبور سلام من يخاطبونه ممن يسمع ويعقل (خط وابن عساكر) فى التاريخ (عن أبي هريرة) قال ابن الجوزى حديث لا يصح وقد أجمعوا على تضعيف عبد الرحمن بن زيد أى أحد رواه وقال ابن حبان يقلب الاخبار ولا يعلم حتى كثر ذلك فى روايته واستحق الترك اه وأفاد الحافظ العراقى أن ابن عبد البر خرج فى التمهيد والاستذكار باسناد صحيح من حديث ابن عباس ومن صححه عبد الحق بلنظ ما من أحد يمر بقبر أخيه المؤمن كان يعرفه فى الدنيا فيسلم عليه إلا عرفه ورد عليه السلام

(ما من عبد يصرع صرعة مرض إلا بعثه الله منها طاهرا) لأن المرض تمحيص للذنوب والمؤمن متلوث بالشموات متوسخ بالخطيئات فإذا أسقمه الله طهره وصفاه كالفضة تلتقى فى كبرها فينفخه يزول خبثها ويصفو دنسها فتصلح للضرب. وظاهره الشمول لجميع الذنوب لكن خصه بالجمهور بالصغائر لاشتراطه اجتناب الكبائر فى الخبر المارحملو المطلقات الواردة فى التكفير على هذا القيد قال ابن حجر ويحتمل أن معنى الاحاديث المؤذنة بالتعميم أن ذلك صالح لتكفير الذنوب فيكفر به ماشاء من الذنوب مما يكون كثرة التكفير وقتله باعتبار شدة المرض وخفته ثم المراد



٨٠٦٤ - مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرِعِيهِ اللَّهُ رَعِيَةً يَمُوتُ يَوْمَ يَمُوتُ وَهُوَ غَاشٍ لِرَعِيَّتِهِ إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ - (ق) عن معقل بن يسار - (ص)

٨٠٦٥ - مَا مِنْ عَبْدٍ يَخْطُبُ خُطْبَةً إِلَّا اللَّهُ سَأَلَهُ عَنْهَا مَا أَرَادَ بِهَا - (هـ) عن الحسن مرسلًا - (ح)

٨٠٦٦ - مَا مِنْ عَبْدٍ يَخْطُو خُطْوَةً إِلَّا سُئِلَ عَنْهَا مَا أَرَادَ بِهَا - (ح) عن ابن مسعود - (ض)

٨٠٦٧ - مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ إِلَّا لَهُ بَابَانِ فِي السَّمَاءِ : بَابٌ يَنْزِلُ مِنْهُ رِزْقُهُ ، وَبَابٌ يَدْخُلُ فِيهِ عَمَلُهُ وَكَلَامُهُ ، فَإِذَا فَقَدَاهُ بَكَيَا عَلَيْهِ - (ع) عن أنس - (ض)

بتكفير الذنب ستره أو نحو أثره المترتب عليه من استحقاق العقوبة (طب والضياء) المقدسي وكذا ابن أبي الدنيا (عن أبي أمامة) قال المنذرى رواه ثقات ، وقال الهيثمي : فيه سالم بن عبدالله البخارى الشافى لم أجد من ذكره وبقية رجاله ثقات

(مامن عبد يسترعه الله رعية) أى يفوض إليه رعاية رعية وهى بمعنى المرعية بأن ينصبه إلى القيام بمصالحهم ويعطيه زمام أمورهم والراعى الحافظ المؤمن على مايليه من الرعاية وهى الحفظ (يموت) خبر ما (يوم يموت) الظرف مقدم على عامله (وهو غاش) أى خائن (لرعيته) المراد يوم يموت وقت إزهاق روحه وما قبله من حالة لا تقبل فيها التوبة لأن النائب من خيافته وتقصيره لا يستحق هذا الوعيد (إلا حرم الله عليه الجنة) أى إن استحل أو المراد يمنعه من دخوله مع السابقين الأولين وأفاد التحذير من غش الرعية لمن قد شيئا من أمرهم فإذا لم ينصح فيما قلده أو أهمل فلم يتم بإقامة الحدود واستخلاص الحقوق وحماية البيضة ومجاهدة العدو وحفظ الشريعة ورد المبتدعة والخوارج فهو داخل في هذا الوعيد الشديد المفيد لكون ذلك من أكبر الكبائر المعبدة عن الجنة، وأفاد بقوله يوم يموت أن التوبة قبل حالة الموت مفيدة (ق عن معقل بن يسار) وسيله أن ابن زياد عاد معقلا فى مرضه فقال معقل إني محدثك حديثا لو علمت أن لى حياة ماحدثك كما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره

(مامن عبد يخطب خطبة إلا الله سائله عنها) قال الراوى أظنه قال (ما أراد بها) تمامه فى الشعب قال جعفر بن سليمان كان مالك إذا حدثنا بهذا الحديث بكى حتى ينقطع ثم يقول تحسبون أن عيني تقر بكلامى عليكم وأنا أعلم أن الله سائلى عنه يوم النيامة ماأردت به (هـ) وكذا ابن أبي الدنيا (عن الحسن) البصرى (مرسلا) قال المنذرى إسناده جيد اه . لكن فيه جعفر بن سليمان . قال الذهبى : ضعفه القطان ووثقه جمع

(مامن عبد يخطو خطوة إلا سئل عنها يوم القيامة ما أراد بها) من خير أو شر ويعامل بقضية بيته (حل) من حديث محمد بن صديق السماك عن الأعمش عن شقيق (عن ابن مسعود) وقال غريب وشقيق إن كان الضبي غفارجى أو الاسدى أو حيان فجهول؛ ذكره الذهبى

(مامن عبد مسلم إلا وله بابان فى السماء : باب ينزل منه رزقه وباب يدخل فيه عمله ولامه فإذا فقدها بكيا عليه) أى لفراقه لأنه انقطع خيره منهما بخلاف الكافر فانها يتأذبان بشره فلا يبيكان عليه فذلك قوله تعالى ولما بكت عليهم السماء والأرض ، وهذا تعريف للدؤمنين بيكانهم عليه . قال فى الكشاف : وذلك على سبيل التثليل والتخييل مبالغة فى وجوب الجزع عليه اه . وأقول لا مانع من الحمل على الحقيقة فقد أخرج ابن سعد فى ترجمة شيك بن ربى عن الأعمش قال شهدت جنازة شيك فأقاموا العبيد على حدة والجوارى على حدة والحيل على حدة والبخت على حدة والنوق على حدة - وذكر الأصناف - قال ورأيتهم ينوحون عليه ويلتمون قبره (ع حل عن أنس) بن مالك . قال الهيثمي فيه موسى بن عبيدة الربذى وهو ضعيف اه . وقال أبو نعيم لا أعرفه مرهوعا إلا من حديث يزيد الرقاشى

٨٠٦٨ - مَا مِنْ عَبْدٍ مِنْ أُمَّتِي يُصَلِّي عَلَى صَلَاةٍ صَادِقًا بِهَا مِنْ قَبْلِ نَفْسِهِ إِلَّا صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ بِهَا عَشْرَ صَلَوَاتٍ وَكُتِبَ لَهُ بِهَا عَشْرَ حَسَنَاتٍ ، وَحُجِّبَتْ عَنْهُ عَشْرُ سَيِّئَاتٍ - (حل) عن سعيد بن عمير الانصاري - (ض)

٨٠٦٩ - مَا مِنْ عَبْدٍ يَبِيعُ تَالِدًا إِلَّا سَلَطَ اللَّهُ عَلَيْهِ تَالِفًا - (طب) عن عمران

٨٠٧٠ - مَا مِنْ عَبْدٍ كَانَتْ لَهُ نِيَّةٌ فِي آدَاءِ دِينِهِ إِلَّا كَانَ لَهُ مِنْ اللَّهِ عَوْنٌ - (حم ك) عن عائشة - (صح)

٨٠٧١ - مَا مِنْ عَبْدٍ يَرِيدُ أَنْ يَرْتَفِعَ فِي الدُّنْيَا دَرَجَةً فَارْتَفَعَ إِلَّا وَضَعَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي الْآخِرَةِ دَرَجَةً أَكْبَرَ مِنْهَا وَأَطْوَلَ - (طب حل) عن سلمان - (ض)

٨٠٧٢ - مَا مِنْ عَبْدٍ وَلَا أُمَّةٍ اسْتَغْفَرَ اللَّهَ فِي كُلِّ يَوْمٍ سَبْعِينَ مَرَّةً إِلَّا غَفَرَ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ سَبْعِمِائَةَ ذَنْبٍ وَقَدْ خَابَ عَبْدٌ أَوْ أُمَّةٌ عَمِلَ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِمِائَةِ ذَنْبٍ - (هب) عن أنس - (ض)

وعنه موسى بن عبيدة وظاهر صنيعه أن هذا هو الحديث بتامه والامر بخلافه بل بقيته وتلى هذه الآية وفسا بكت عليهم السماء والأرض ، فذكر أنهم لم يكونوا يعملون على الأرض عملاً صالحاً يبكي عليهم ولم يصعد لهم إلى السماء من كلامهم ولا عملهم كلام طيب ولا عمل صالح فيفقد فيكي عليهم اه

(ما من عبد من أمتي يصلي على صلاة صادقا بها) من قلبه ، وفي رواية بدله مخلصاً من قلبه ، وقوله صادقا حال وقوله من قلبه صفة لصادقا لأن الصدق قد لا يكون عن قلب أي اعتقاد كقول المنافق (من قبل نفسه إلا صلى الله تعالى عليه بها عشر صلوات وكتب له بها عشر حسنات ومحج عنه بها عشر سيئات) هذا صريح في حصول الأمور الثلاثة معاً الصلاة عليه وكتابة الحسنات ورفع الدرجات (حل عن سعيد بن عمير الانصاري) الصحابي وكان بدرياً ثم قال أبو نعيم لأسلم رواه بهذا اللفظ إلا سعد بن أبي سعيد الثعلبي

(ما عن عبد يبيع) وفي رواية للعسكري باع (تالدا) أي مالا قديما والطارف ضده (إلا سلط الله عليه تالفا) قال العسكري التالدا ما ورثه عن آباءه والتالف ما يتلف ثمنه وفي رواية لأحمد من باع عقرة مال سلط الله عليه تالفا يتلفها (طب عن عمران) بن الحصين قال الهيثمي فيه بشير بن شريح وهو ضعيف ورواه عنه أيضا الديلمي

(ما من عبد كانت له نية في أداء دينه إلا كان له من الله عون) على أدائه وفي رواية لأحمد إلا كان معه من الله عون وحافظ وفي رواية من كان عليه دين همه أضاؤه أو هم بقضائه لم يزل معه من الله حارس. رواه كله أحمد ، وفي رواية كان له من الله عون وسبب له رزقا (حم ل) في البيع (عن عائشة) قال ابن القاسم كانت عائشة ندان فقيل لها مالك والدين وليس عندك قضاء قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكرته ثم قالت وأنا أتأس ذلك العون قال الحاكم صحيح ورواه الذهبي بأن فيه محمد بن عبد بن المحبر وابن المحبر وهاه أبو زرعة وقال مسلم متروك لكن وثقه أحمد وقال الهيثمي بعد ما عزاه لأحمد رجال أحمد رجال الصحيح إلا أن محمد بن علي بن الحسين لم يسمع من عائشة

(ما من عبد يريد أن يرتفع في الدنيا درجة فارتفع إلا وضعه الله في الآخرة درجة أكبر منها وأطول) تمامه عند الطبراني ثم قرأ في الآخرة أكبر درجات وأكبر تفضيلا (طب حل عن سلمان) الفارسي قال الهيثمي فيه أبو الصباح عبد الغفور الانصاري وهو متروك

(ما من عبد ولا أمة يستغفر الله في كل يوم سبعين مرة إلا غفر الله له سبعمائة ذنب وقد خاب عبد أو أمة عمل في اليوم واللييلة أكثر من سبعمائة ذنب) وذلك لأن كل مرة من الاستغفار حسنة والحسنة بعشر أمثالها فيكون سبعمائة حسنة في مقابلة سبعين سيئة فتكفرها والظاهر أن السبعين مثال فإلما أنه أنف على هذا المنوال (نتيجه) قال

- ٨٠٧٣ - مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْجُدُ فَيَقُولُ : رَبِّ اغْفِرْ لِي ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ إِلَّا غُفِرَ لَهُ قَبْلَ أَنْ يَرْفَعَ رَأْسَهُ - (طَب) عَنْ وَالِدِ أَبِي مَالِكِ الْأَشْجَمِيِّ - (ض)
- ٨٠٧٤ - مَا مِنْ عَبْدٍ يُصَلِّي عَلَى إِلَّا صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ ، مَا دَامَ يُصَلِّي عَلَى ، فَلْيَقِلَّ الْعَبْدُ مِنْ ذَلِكَ أَوْ لِيُكْثِرْ - (حَم ه) وَالضِيَاءُ عَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ - (صَح)
- ٨٠٧٥ - مَا مِنْ عَبْدٍ مَرَّ مِنْ يَخْرُجُ مِنْ عَيْنِهِ مِنَ الدَّمُوعِ مِثْلَ رَأْسِ الذُّبَابِ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ تَعَالَى فَتُصِيبُ حُرَّ وَجْهِهِ فَتَمْسَهُ النَّارُ أَبَدًا - (ه) عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ - (ح)
- ٨٠٧٦ - مَا مِنْ عَبْدٍ ابْتَلَى بَيْلِيَّةً فِي الدُّنْيَا إِلَّا بَدَنَ ، وَاللَّهُ أَكْرَمُ وَأَعْظَمُ عَفْوًا مِنْ أَنْ يُسْأَلَ عَنْ ذَلِكَ الذَّنْبِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (طَب) عَنْ أَبِي مُوسَى - (ح)

الغزالي قد يتعلق بهذا الحديث ونحوه بعض البطلة ويقول إنه كريم رحيم وله خزائن السموات والأرض وهو قادر على أن يفيض على قلبي من العلوم ما أفاضه على قلوب الأنبياء من غير جهد وتكرار وتعلم وهو كقول من يريد مالا فيترك التجارة والكسب ويتعطل وقال إنه تعالى له خزائن السموات والأرض وهو قادر على أن يطلعني على كنز واستغنى (هب عن أنس) بن مالك قال كنا مع النبي في مسيره فقال استغفروا فاستغفروا فقال آتموها سبعين فآتمناها سبعين فذكره قال ابن الجوزي حديث لا يصح والحسن بن جعفر أي أحد رواه قال السعدى واه والنسائي متروك (ما من عبد يسجد) في صلاته (فيقول) حال سجوده (رب اغفر لي) أي ذنوبي ويكرر ذلك (ثلاث مرات) لإغفر له قبل أن يرفع رأسه) من سجوده؛ والظاهر أن المراد الصغار دون الكبار كظايره (طَب عن والد أبي مالك الأشجعي) قال الهيثمي هذا من رواية محمد بن جابر عن أبي مالك هذا ولم أجد من ترجمهما

(ما من عبد يصلي على) إلا صلت عليه الملائكة ما دام يصلي على فليقل العبد من ذلك أو ليكثر (التخيريين الإعلام بما فيه الخيرة في الخير فيه فهو تحذير من التفريط في تحصيله فهو قريب من معنى التهديد (حم ه والضياء) المقدسي في المختارة (عن عامر بن ربيعة) قال مغلاطى سند ابن ماجه ضيف لضعف عاصم بن عبيدالله بن عاصم قال يحيى وابن سعيد لا يحتج به وقال البخارى منكر الحديث وقال ابن حبان كثير الوهم فاحش الخطأ اه ومن ثم جزم الحافظ العراق بضعف الحديث .

(ما من عبد مؤمن) التذكير فيه للتعظيم أى كامل فى إسلامه راض بقضاء ربه وبذرة نبيه ودين الإسلام (يخرج من عينه من الدموع مثل رأس الذباب من خشية الله تعالى) أى من خوف جلاله وقهر سلطانه (فيصيب حر وجهه فتمسه النار أبداً) لأن خشيته من الله دلالة على علمه به ومحبه له ومن أحب الله أحبه الله قال الحافظ العراقى وكل ما ورد من فضل البكاء من خشية الله فهو إظهار لفضيلة الخشية وإنما يخشى الله من عباده العلماء وفى خبر أعلكم بالله أشدكم له خشية وقال أهل الكشف ما من عمل إلا له وزن وثواب إلا الدمعة فإنها تطفئ بحور من النار؛ وخرج بكاء الخشية بكاء التفجيع فانه يصدع الرأس ويضعف البصر وبكاء الجزع والهلع فإنه يورث الفتره والغفلة كما أن بكاء الخشية يزيل الفتره ويزيد الدلة (ه عن ابن مسعود) ورواه عنه الطبراني والبيهقي قال الحافظ العراقى وسنده ضعيف (ما من عبد ابتلى بيلة في الدنيا إلا بدنته) فكل عقاب يقع في الدنيا على أيدي الخلق فهو جزاء من الله إن كان أصحاب الغفلة يسمونه إلى العوائد كما قالوا هس آباءنا الضراء والسراء ويضيفونه للمعتدى عليهم بزعمهم وإنما هو كما قال تعالى وما أصابكم من مصيبة فمما كسبت أيديكم (والله أكرم وأعظم عفواً من أن يسأله عن ذلك الذنب يوم القيامة) فالبلاد في الدنيا دليل لإرادة الله الخير بعبده حيث عجل له عقوبته في الدنيا ولم يؤخره الآخرة التي عقوبتها دائمة فهذه

٨٠٧٧ - مَا مِنْ عَبْدٍ مُؤْمِنٍ إِلَّا وَلَهُ ذَنْبٌ يَعْتَادُهُ الْفَيْئَةُ بَعْدَ الْفَيْئَةِ ، أَوْ ذَنْبٌ هُوَ مُقِيمٌ عَلَيْهِ لَا يَفَارِقُهُ حَتَّى

يُفَارِقَ الدُّنْيَا ، إِنَّ الْمُؤْمِنَ خُلِقَ مُفْتَنًا تَوَابًا نَسِيًّا إِذَا ذُكِرَ ذَكَرٌ - (طب) عن ابن عباس - (ح)

٨٠٧٨ - مَا مِنْ عَبْدٍ يَظْلِمُ رَجُلًا مَظْلُومًا فِي الدُّنْيَا لَا يُقِصُّهُ مِنْ نَفْسِهِ إِلَّا أَقَصَّهُ اللَّهُ تَعَالَى مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ -

(هب) عن أبي سعيد - (ح)

٨٠٧٩ - مَا مِنْ عَبْدٍ إِلَّا وَلَهُ صِيَةٌ فِي السَّمَاءِ ؛ فَإِنْ كَانَ صِدِّيقُهُ فِي السَّمَاءِ حَسَنًا وَوَضِعَ فِي الْأَرْضِ ، وَإِنْ

كَانَ صِدِّيقُهُ فِي السَّمَاءِ سَيِّئًا وَوَضِعَ فِي الْأَرْضِ - البزار عن أبي هريرة - (ض)

٨٠٨٠ - مَا مِنْ عَبْدٍ أَسْتَحْيَا مِنَ الحَلَالِ إِلَّا ابْتَلَاهُ اللَّهُ بِالْحَرَامِ - ابن عساکر عن أنس - (ض)

نعمة يجب على العبد شكرها وفيه أن الحدود كفارة لآهلهما واستشكّل بخبر الحاكم لأدري الحدود كفارة لآهلهما أم لا وأجيب بأن حديث الباب أصح إسناداً وأن الحاكم لا يخفى أمره لتساهله في التصحيح (طب عن أبي موسى) الأشعري (مامن عبد مؤمن إلا وله ذنب يعتاده الفينة بعد الفينة) أي الحين بعد الحين والساعة بعد الساعة يقال لقيته فينة والفينة وهو ما يتعاقب عليه التعريفان العلي والكلامي ذكره الرخمشي قال وله ذنب صفة والوارث مؤكدة ومحل الصفة مرفوع محمول على محل الجار والمجرور لأنك لا تقول مامن أحد في الدار إلا كريم كما لا تقول إلا عبد الله ولكنك ترفعهما على المحل (أو ذنب هو مقيم عليه لا يفارقه حتى يفارق الدنيا إن المؤمن خلق مفتناً) بالتشديد أي تمتحننا يمتحنه الله بالبلاء والذنوب مرة بعد أخرى والمفتن الممتحن الذي فتن كثيراً (توابة نسيًا إذا ذكر ذكراً) أي يتوب ثم ينسى فيعود ثم يتذكر فيتوب هكذا يقال فتنه يفتنه إذا امتحنه وقد كثر استعمالها فيما أخرجه الاختيار للمكروه ثم كثر حتى استعمل بمعنى الإثم والكفر ثم ذكره الطيبي (طب) وكذا في الأوسط (عن ابن عباس) قال الهيثمي أحد إسناد الكبير رجاله ثقات

( مامن عبد يظلم رجلاً مظلمة ) بتثليث اللام والكسر أشهر وأندر ابن القوطية الفتح (في الدنيا لا يقصه) بضم التحتية وكسر القاف وصاد مهملة مشددة أي لا يمكنه من أخذ القصاص (من نفسه) بأن يفعل به مثل فعله (إلا أقصه الله منه يوم القيامة) بأن يفعل به مثل ما فعله وقد يشمله الله بعفوه ويعوض المستحق (هب عن أبي سعيد) الخدرى قال شتم رجل أبا بكر ورسول الله صلى الله عليه وسلم يعجب ويتبسم فلما أكثر رد عليه أبو بكر بعض قوله فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقام فلحقه أبو بكر قال فانه كان معك من يرد عنك فلما رددت عليه قعد الشيطان فلم أكن لا أقعد مع الشيطان ثم ذكره قال الذهبي إسناده حسن

( مامن عبد إلا وله صيت في السماء ) أي ذكر وشهوة بحسن أو قبيح قال ابن حجر الصيت بكسر فسكون أصله الصوت كالريح من الروح والمراد به الذكر الجليل وربما قيل أضده لكن مقيداً (فإن كان صيته في السماء حسناً وضع في الأرض) ليستغفر له أهلها ويعاملوه بأنواع المهابة وصفوف الجلالة وينظروا إليه بعين الود (وإن كان صيته في السماء سيئاً وضع في الأرض) كذلك وأصل ذلك ومنبعه محبة الله للعبد أو عدمها فمن أحبه الله أحبه أهل ملكته ومن أبغضه أبغضه أهل ملكته ويؤخذ من ذلك أن محبة القلوب للعباد علامة على محبة الله والعكس بالعكس (البزار)

في مسنده (عن أبي هريرة) قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح

( مامن عبد استحي من الحلال ) أي من فعله أو إظهاره (إلا ابتلاه الله بالحرام) أي بفعله أو بإظهاره جزاء

وفاقا (ابن عساکر) في التاريخ (عن أنس) بن مالك

٨٠٨١ - مَا مِنْ عَثْرَةٍ وَلَا اخْتِلَاجِ عِرْقٍ وَلَا خَدَشٍ عُوْدٍ إِلَّا بِمَا قَدِمَتْ أَيْدِيكُمْ ، وَمَا يَغْفِرُ اللَّهُ أَكْثَرَ - ابن عساكر عن البراء - (ض)

٨٠٨٢ - مَا مِنْ غَازِيَةٍ تَغْزُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُصِيبُونَ الْغَنِيْمَةَ إِلَّا تَعَجَّلُوا ثَلْثِي أَجْرِهِمْ مِنَ الْآخِرَةِ . وَيَبْقَى لَهُمُ الثُّلُثُ ، فَإِنْ لَمْ يُصِيبُوا غَنِيْمَةً تَمَّ لَهُمْ أَجْرُهُمْ - (حم م د ن ه) عن ابن عمرو

٨٠٨٣ - مَا مِنْ قَاضٍ مِنْ قَضَاةِ الْمُسْلِمِينَ إِلَّا وَمَعَهُ مَلَكٌ يَسُدُّ دَانَهُ إِلَى الْحَقِّ ، مَا لَمْ يَرِدْ غَيْرَهُ . فَإِذَا أَرَادَ غَيْرَهُ وَجَارَ مَتَعَمِدًا تَبَرَأَ مِنْهُ الْمَلَكُ وَوَكَلَاهُ إِلَى نَفْسِهِ - (طب) عن عمران - (ح)

(ما من عثرة ولا اختلاج عرق ولا خدش عود إلا بما قدمت أيديكم وما يغفر الله أكثر) وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم ويعفو عن كثير، فأخذ بالأسلحة حتى يطهر ويعفو عن الكثير حتى يصفر فن علامة العفو نزول البلاء فيمحص بما نزل ويعفو عما بقي (ابن عساكر عن ابن عمر) (عن البراء) بن عازب .

(ما من غازية) أي ما من جماعة غازية (تغزو) بالافراد والتأنيث للفظ غازية والمراد الجيش الذي يخرج للجهاد في سبيل الله (أوسرية) هي قطعة من الجيش سميت به لأنها تسرى في خفية من سرى يسرى إذا سار ليلاً أو لآهنا تسرى أي تختار من الجيش وجمع بينهما لئيبه على إثبات الحكم للقليل والكثير منهم فلا ملجئ لجملة شك من بعض الرواة (في سبيل الله فيصيبون الغنيمة إلا تعجلوا ثلثي أجرهم) السلامة والغنيمة (من الأجر ويبقى لهم الثلث) ينالونه في الآخرة بمحاربتهم أعداء الله (فإن لم يصيبوا غنيمة تم لهم أجرهم) والغزاة إذا سلبوا وغنموا أجرهم أقل ممن لم يسلم أو سلم ولم يغنم قال الثوري هذا هو الصواب السالم عن المعارض ولا يعارضه خير الشيخين إن المجاهد يرجع بما نال من أجر وغنيمة لأنه لم يتعرض لكون الغنيمة تنقص الأجر أولاً ولا قال أجره كأجر من لم يغنم بل أطاق حمل علي هذا المقيد (تدبيره) قال القونوي سر هذا الحديث أن مسمى الإنسان بالتعريف العام عبارة عن مجموع جسمه الطبيعي ونفسه الحيوانية وروحه المجرد المدبر لهيكله فكل فعل يصدر منه من حيث جملته المذكورة فلكل واحد من هذه الثلاثة في ذلك الفعل دخل ونصيب فالجهاد من غنم وسلم فقد حصل نصيب صورته الطبيعية وهو ما ينتفع به من الغنيمة من ما كول وغيره وقد قارب نفسه الحيوانية أيضاً بما حصل لها من اللذة بالاستيلاء على العدو وقهره والتشفي والانتقام منه ونحو ذلك من حظوظ حيوانية فلم يبق له إلا ما محص روحه المقارن الممتاز عن بدنه في مقابلة إيمانه وصدق عزمته وقصده بما أقدم عليه من المشاق التي ارتكها طلباً لرضى مولاه ورغبة في إعلاء كلمته وقهر أعدائه وامتثالاً لأمره فتم سلم وغنم لم يحصل له من جهاده ما يصلح كونه نصيب روحه المجرد إلا ما يستحضره من صدق وعد الحق المخبر عنه وذلك أمر مستصحب لكل مؤمن صديق فوضع بذلك أن أجر المجاهدين يتقسم ثلاثة أقسام وأن السالم الغانم تعجل ثلثي أجره أعنى القسمين من الثلاثة وهما حظ طبيعته وحظ نفسه الحيوانية وبقى له حظ روحه المدخر له في الآخرة . فتنبه للأسرار المودعة في الإشارات النبوية تعرف أنه صلى الله عليه وسلم ما ينطق عن الهوى ، وأن إشاراته مشتملة على مزيد العلوم ومن لم يطلعه الله عليها فليس من ورثته وإنما هو حافظ وناقل صور الأحكام دون معرفة المراد منها وسر وضعها وما يتضمنه من الحكم (حم م ن ه) كلهم في الجهاد (عن ابن عمرو) بن العاص ولم يخرج البخاري .

(ما من قاض من قضاة المسلمين إلا ومعه ملكان يسدانه إلى الحق ما لم يرد غيره فإذا أراد غيره وجار متعمدا تبرأ منه الملكان ووكلاه) بتخفيف الكاف (إلى نفسه - طب عن عمران) بن الحصين، رمز المصنف لحسنه وهو زال فقد قال الهيثمي فيه أبو داود الأعمى وهو كذاب .

٨٠٨٤ - مَا مِنْ قَلْبٍ إِلَّا هُوَ مُعَلَّقٌ بَيْنَ أَصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ : إِنْ شَاءَ أَقَامَهُ ، وَإِنْ شَاءَ أَرَاغَهُ ،  
وَالْمِيزَانُ بِيَدِ الرَّحْمَنِ يَرْفَعُ أَقْرَامًا وَيَخْفِضُ آخِرِينَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ - (حم ه ك) عن النّوأس - (ح)  
٨٠٨٥ - مَا مِنْ قَوْمٍ يَمُوتُ فِيهِمْ بِالْمَعَاصِي هُمْ أَعَزُّ وَأَكْثَرُ مِنْ يَعْمَلُهُ ثُمَّ لَمْ يَغْيُرُوهُ إِلَّا عَمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى مِنْهُ  
بِعِقَابٍ - (حم ده حب) عن جرير - (ح)

٨٠٨٦ - مَا مِنْ قَوْمٍ يَقُومُونَ مِنْ مَجْلِسٍ لَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ تَعَالَى فِيهِ إِلَّا قَامُوا عَنْ مِثْلِ جِيْفَةِ حِمَارٍ ، وَكَانَ  
ذَلِكَ الْمَجْلِسُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (دك) عن أبي هريرة - (صح)

(ما من قلب إلا وهو معلق بين أصبعين من أصابع الرحمن إن شاء أقامه وإن شاء أراغه) قال الفخر الرازي  
هذا عبارة عن كونه مقهورا محدودا مقصورا مغلوبا متناها وكذا كان كذلك امتنع أن يكون له إحاطة بما لا نهاية  
له (والميزان بيد الرحمن يرفع أقواما ويخفض آخرين إلى يوم القيامة - حم ه ك) في الدعاء (عن النّوأس) بفتح  
النون ابن سمان قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وظاهر صنيع المصنف حيث أفرد ابن ماجه بالعمدة أنه لم يخرج من  
السنة سواه وليس كذلك فقد خرج النسائي في الكبرى عن عائشة قال الحافظ العراقي وسنده جيد .  
(ما من قوم يعمل فيهم بالمعاصي) أي وهم ممن لم يعمل بها بل عمل بها غيرهم (هم أعز) أي أمتع (وأكثر من يعمل ثم لم يغيروه  
إلا عمهم الله منه) بعقاب لأن من لم يعمل إذا كانوا أكثر من يعمل كانوا قادرين على أمير المنكر غالباً فتركهم له رضاء بالمحرمات  
وعمومها وإذا أكثر الخبث عم العقاب الصالح والطالح فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم  
عذاب أليم ، (حم ده حب عن جرير) بن عبد الله ورواه البيهقي في الشعب عن الصديق . قال الصديق قالت  
عائشة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عذب أهل قرية فيها ثمانية عشر ألفاً أعمالهم أعمال الأنبياء قيل يا رسول الله  
كيف قال لم يكونوا يعصون الله يأمرون بالمعروف ولا ينهون عن المنكر قال انزالي فكل من شاهد منكراً ولم  
ينكره فهو شريك فيه فاستمع شريك المغتاب ويجرى هذا في جميع المعاصي في مجالسة من يلبس الديباج ويتختم  
بذهب ويجلس على حرير وجولس في دار أو حمام على حيطانها صور أو فيها أواني من ذهب أو فضة وجولس بمسجد  
يسى الصلاة فيه فلا يتمون الركوع والسجود أو يجلس وعظ يجرى به ذكر بدعة ويجلس مناظرة أو مجادلة يجرى  
فيه الإيذاء والفحش (حم ده حب عن جرير) بن عبد الله ورواه البيهقي في الشعب عن الصديق

(ما من قوم يقومون من مجلس لا يذكرون الله تعالى فيه إلا قاموا عن مثل جيفة حمار) أي مثلها في التذلل والقدارة  
والبشاعة لما صدر منهم من ردى الكلام ومذمومه شرعاً إذا المجلس الخالي عن ذكر الله إنما يعمر بما ذكر ونحوه  
وإذا بعد الحق إلا الضلال ، بحيث لم يختموه بما يكفر لغظه قاموا عن ذلك (وكان ذلك المجلس) أي ما وقع فيه  
(عليهم حسرة يوم القيامة) أي ندامة لازمة لهم من سوء آثار كلامهم فيه ؛ ولم يبين في هذا الحديث الذي يسئ أن  
يقال عقبه وقد بين ذلك بفعله روى أبو داود والحاكم عن عائشة وغيرها أنه كان بأخرة من عمره إذا أراد أن يقوم  
من مجلس قال سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك فقال رجل إنك لتقول قولاً  
ما كنت تقول فيما مضى قال ذلك كفارة لما يكون في المجلس ﴿ تنبيه ﴾ قال بعضهم الذكر هو التخلص من الغفلة  
والنسيان بدوام حضور القلب مع الله وقيل ترديد اسم المذكور بالقلب واللسان سواء في ذلك ذكر الله أو صفة من  
صفاته أو حكم من أحكامه أو فعل من أفعاله أو استدلال على شيء من ذلك أو دعاء أو ذكر رسله أو أنبيائه وما يقرب من الله  
من فعل أو سبب بنحو قراءة أو ذكر اسمه أو نحو ذلك ، فالمنطقه ذاكر وكذا المفتي والمدرس والواعظ والمتفكر في عظمته  
تعالى والممثل ما أمر الله به والمنتهى عما نهى عنه (دك عن أبي هريرة) قال في الأذكار والرياض إسناده صحيح

٨٠٨٧ - مَا مِنْ قَوْمٍ يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا حَفَّتْ بِهِمُ الْمَلَائِكَةُ، وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ، وَنَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ؛ وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ - (ت) عن أبي هريرة وأبي سعيد - (ح)

٨٠٨٨ - مَا مِنْ قَوْمٍ يَظْهَرُ فِيهِمُ الرِّبَا إِلَّا أَخَذُوا بِالسِّنَةِ، وَمَا مِنْ قَوْمٍ يَظْهَرُ فِيهِمُ الرِّشَاءُ إِلَّا أَخَذُوا بِالرُّعْبِ - (حم) عن عمرو بن العاص - (ح)

٨٠٨٩ - مَا مِنْ قَوْمٍ يَكُونُ فِيهِمْ رَجُلٌ صَالِحٌ فَيَمُوتُ فَيُخَلَّفُ فِيهِمْ مَوْلُودٌ فَيَسْمَوْنَهُ بِاسْمِهِ إِلَّا خَلَقَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى بِالْحُسْنَى - ابن عساكر عن علي - (ض)

٨٠٩٠ - مَا مِنْ أَيْلٍ وَلَا نَهَارٍ إِلَّا وَالسَّمَاءُ تُمِطُّ فِيهَا بِصَرْفِهِ اللَّهُ حَيْثُ شَاءَ - الشافعي عن المطلب بن حنطب - (ض)

( ما من قوم يذكرون الله ) أى يجتمعون لذكركه بنحو تسيح وتحميد وتهايل وتلاوة وعلم شرعى ( إلا حفت ) أى أحاطت ( بهم الملائكة ) أى دارت حولهم ( وغشيتهم الرحمة ونزلت عليهم السكينة ) أى الوقار والخشية والذكر سبب لذلك ، إلا بذلك الله تطمئن القلوب ، وفى المشارق السكينة شىء كالريح أو كالهواء أو خلق له وجه كوجه إنسان أو الرحمة أو الوقار ( وذكروا الله فِيمَنْ عِنْدَهُ ) يعنى فى الملائكة المقربين فالمراد من العندية عندية المرتبة ، قال المظهر الباء للتعدي يعنى يدبرون أجنحتهم حول الذاكرين وقال الطيبي للاستعانة ككتبت بالقلم لأن حفتهم الذى ينتهى إلى السماء إنما يستقيم بواسطة الأجنحة . وفيه فضل مجالس الذكر والذاكرين والاجتماع عليه وحببة الملائكة لبنى آدم ( تنبيه ) قال فى الحكيم أكرمك ثلاث كرامات جعلك ذاكرآله ولولا فضله لم تكن أهلا لجرىان ذكره عليك وجعلك مذكورا به إذ حقق نسبته اليك وجعلك مذكورا عنده وتم نعمته عليك ( ت ) فى الدعوات ( ه ) فى ثواب التسيح ( عن أبي هريرة وأبي سعيد ) الخدرى ورواه أيضاً مسلم عنه بلفظ ما جالس قوم بجلسا يذكرون الله إلا حفت بهم الملائكة وغشيتهم الرحمة وذكروا الله فِيمَنْ عِنْدَهُ اه

( ما من قوم يظهر فيهم الربا ) أى يفشو بينهم وبصير متعارفا غير منكر ( إلا أخذوا بالسنة ) أى الجذب والقحط قال الحرالى أكثر بلايا هذه الأمة حتى أصابها ما أصاب بنى إسرائيل من البأس الشنيع والانتقام بالسنين إنما هو من عمل الربا ( وما من قوم يظهر فيهم الرشا ) كذا بخط المصنف وفى نسخة الزنا ولا أصل لها فى نسخته ( إلا أخذوا بالرعب ) قال ابن حجر وفى هذا الحديث ما يقتضى أن الطاعون والوباء ينشأ عن ظهور الفواحش وهذا الحديث وإن كان ضعيفا لكن له شواهد منها عند الحاكم بسند قال ابن حجر جيد ولا ظهرت الفاحشة فى قوم إلا ساءل الله عليهم الموت ولا أحد لا يزال أمتى بخير ما لم يفش فيهم ولد الزنا فإذا فشا فيهم أوشك أن يعدهم الله بعقاب . وسنده حسن ( حم عن عمرو بن العاص ) قال المنذرى فى إسناده نظر وقال الهيثمى وفيه من لم أعرفه وقال ابن حجر فى الفتح سنده ضعيف اه . وذلك لأن فيه موسى بن داود قال الذهبى مجهول عن ابن لهيعة وقد مر حاله ومحمد بن راشد فان كان المكحول فقد قال النسائى غير قوى أو الشافى فقال الأزدي منكر .

( ما من قوم يكون فيهم رجل صالح فيموت فيخلف فيهم مولود فيسمونه باسمه إلا خلقهم الله تعالى بالحسنى - ابن عساكر ) فى التاريخ ( عن علي ) أمير المؤمنين

( ما من ليل ولا نهار ) الذى وقفت عليه فى مسند الشافعى ما من ساعة من ليل أو نهار ( إلا والسماء تمطر فيها بصره الله حيث شاء ) من أرضه يعنى أن المطر لا يزال ينزله الله من السماء لكنه يرسله إلى أين أراد من الأرض قال الرافعى وفيه أن السماء تمطر ليلا ونهارا والله بصره حيث يشاء من النواحي بحرا وبراشم يمكن أن يجرى

٨٠٩١ - مَا مِنْ مُؤْمِنٍ إِلَّا وَلَهُ بَابَانِ : بَابٌ يَصْعَدُ مِنْهُ عَمَلُهُ ، وَبَابٌ يَنْزِلُ مِنْهُ رِزْقُهُ ، فَإِذَا مَاتَ بَكَى عَلَيْهِ  
(ت) عَنْ أَنَسٍ - (ح)

٨٠٩٢ - مَا مِنْ مُؤْمِنٍ يَعْرِى أَخَاهُ بِمُصِيبَةٍ إِلَّا كَسَاهُ اللَّهُ مِنْ حُلْلِ الْكِرَامَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (ه) عَنْ عَمْرٍو  
ابن حزم - (ح)

٨٠٩٣ - مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَأْخُذُ مِضْجَعَهُ يَقْرَأُ سُورَةَ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ إِلَّا وَكَّلَ اللَّهُ بِهِ مَلَكًا يَحْفَظُهُ فَلَا يَقْرَبُهُ  
شَيْءٌ يُؤْذِيهِ حَتَّى يَهَبَ مَتَى هَبَ - (حم ت) عَنْ شَدَادِ بْنِ أَوْسٍ - (ح)

٨٠٩٤ - مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ لَهُ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَالِدِ لَمْ يَبْلُغُوا الْحِنْتَ إِلَّا تَلَقَّوهُ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ ،  
مِنْ أَيِّهَا شَاءَ دَخَلَ - (حم ه) عَنْ عَتَبَةَ بْنِ عَبْدِ - (ح)

هذا على إطلاقه ويمكن حله على الأوقات التي يعهد فيها المطر اه . وعن ابن عباس ما من عام أقل مطرا من عام ولكن الله قسم ذلك بين عباده على ماشاء قال الكشاف وروى أن الملائكة يعرفون عدد المطر وقدره كل عام لانه لا يختلف لكن تختلف فيه البلاد (الشافعي) في مسنده قال أخبرنا من لا أتهم أخبرنا عمرو بن أبي عمرو عن (المطلب) ابن عبد الله (بن حنطب) بفتح المهماتين وسكور النون بينهما الخزومي تابعي صدوق كثير التدليس والارسال روى عن أبي هريرة وعائشة فالحديث مرسل .

( ما من مؤمن إلا وله بابان ) في السماء ( باب يصعد منه عمله وباب ينزل منه رزقه فاذا مات بكيا عليه ) تمامه فذلك قوله *وقا بكت عليهم السماء والأرض* ، (ت) في تفسيره الدخان، وكذا أبو يعلى ( عن أنس ) بن مالك ظاهر صنيع المصنف أن مخرجه الترمذي خرجه وسله والأمر بخلافه بل ذكره مقرونا ببيان علته فانه رواه من حديث موسى بن عبيدة عن يزيد الرقاشي عن أنس وقال غريب لا يعرف مرفوعا إلا من هذا الوجه وموسى ويزيد ضعيفان - إلى هنا كلامه

( ما من مؤمن يعزى أخاه بمصيبة ) أى يصبره عليها بما يأتي في خبر من عزى مصابا ( إلا كساه الله من حلل الكرامة يوم القيامة ) فيه أن التعزية سنة مؤكدة وأنها لا تختص بالموت فانه أطلق المصيبة وهي لا تختص به إلا أن يقال إنها إذا أطلقت إنما تنصرف إليه لكونه أعظم المصاب؛ والتعزية في الموت مندوبة قبل الدفن وبعده، وقال الشافعية ويدخل وقتها بالموت ويمتد ثلاثة أيام تقريبا بعد الدفن ويكره بعدها إلا إذا كان المعزى والمعزى غائبا (ه) عن قيس بن أبي عمارة مولى الأنصار عن عبد الله بن أبي بكر عن أبيه عن جده (عن عمرو بن حزم) بفتح المهملة وسكون المعجمة الخزرجي أبي الضحاك واستعمل على بخران قال النووى في الأذكار إسناده حسن

( ما من مسلم يأخذ مضجعه ) من الليل ( يقرأ سورة من كتاب الله إلا وكل الله ملكا يحفظه فلا يقربه شيء يؤذيه حتى يهب متى نومه ) أى إلى أن يستيقظ متى يستيقظ ( حم ت ) في الدعوات ( عن شداد بن أوس ) رمز المؤلف لحسنه وليس كما قال فقد قال النووى في الأذكار إسناده ضعيف هكذا جزم به وقال الصدر المناوى في سنده مجهول .

( ما من مسلم يموت له ) خرج الكافر، قال ابن حجر فان مات له أولاد ثم أسلم فظاهر الخبر لا يحصل له التلق الآتى ( ثلاثة ) في رواية ثلاث وهو سابق لأن المميز محذوف وذكر هذا العدد لا يمنع حصول الثواب الآتى بأقل منها لانا إن لم نقل بمفهوم العدد فظاهر وإن قلنا به فليس نصاً قطعاً بل دلالة ضعيفة يقدم عليها غيرها عند معاوضتها وقد وقع في بعض طرق الحديث التصريح بالوارد عند الطبراني وغيره ( من الولد ) أى أولاد الصلب ( لم يبلغوا الحنث )



٨٠٩٥ - ما من مسلم ينظر إلى امرأة أول رمقة ثم يغض بصره إلا أحدث الله تعالى له عبادة يجده حلاوتها في قلبه - (حم طب) عن أبي أمامة - (ض)  
 ٨٠٩٦ - ما من مسلم يزرع زرعاً أو يغرس غرساً فيأكل منه طيراً أو إنساناً أو بهيمة إلا كان له به صدقة - (حم ق ت) عن أنس - (صح)

أى من التكليف الذى يكتب فيه الإثم . وفسر الحنث فى رواية بالذنب وهو مجاز من تسمية المحل بالحال؛ وقضية الخبر أن من بلغ الحنث لا يحصل لمن فقدته ما يأتى وبه صرح جمع فارقين بأن حب الصغير أشد والشفقة عليه أعظم وقال آخرون البالغ أولى به لانه إذا ثبت فى الصغير مع أنه كل على أبويه فمن بلغ السعى أولى إذ التفجع عليه أشد وهو متجه لكن لا يلائمه قوله فى رواية بفضل رحمته إياهم إذا الرحمة للصغير أكثر (إلا تلقوه من أبواب الجنة الثمانية) زاد النسائي لا يأتى أباً من أبواها إلا وجده عنده يسعى فى فتحه (من أيها شاء دخل) ولموت الأولاد فوائد يكونون حجاباً عن النار كما فى عدة أخبار ويثقلون الميزان ويشفون فى دخول الجنة ويسقون أصولهم يوم العطش لا أكبر من شراب الجنة ويخففون الموت عن الوالدين لتذكر أفراطهم الماضين الذين كانوا لهم قرة عين وغير ذلك (تبيينه) قال أبو البقاء من زائدة ومسلم مبتدأ ولم يبالغوا الحنث صفة للبتدأ والخبر قوله إلا الخ (حم) ه عن عتبة (بمئنة فوقية بعد المهملة (ابن عبد) بغير إضافة السلى قال الذهبى له صحبة قال المنذرى إسناده حسن ومن ثم رمز المصنف لحسنه

(ما من مسلم ينظر إلى امرأة) أى أجنبية بدلالة السياق (أول رمقة) هذا لفظ رواية الطبرانى ولفظ رواية أحد ينظر إلى محاسن امرأة (ثم يغض بصره) عنها (إلا أحدث الله تعالى له عبادة يجده حلاوتها فى قلبه) فإن الإنسان خالق مفتوح العين عمول للحاظ ومن شأن عينه أن تطرف فإذا وقع بصره على شىء لم يؤاخذ لعدم العمل القلبي فإذا عمل بصره بعد فأنما عمله القلب فالأول مرفوع عنه والثانى مكلف به فلما وقع بصره على محاسنها وجب الغض فإذا امتثل الأمر فقد قنع نفسه عن شهوتها فجوزى بإعطائه نوراً وجده حلاوة العبادة وذلك داع إلى ازدياد منها وكما ازداد منها فى هذه الدار ازداد رفعة فى دار القرار (حم طب عن أبي أمامة) وضعفه المنذرى ولم يبين وبين الهيمى فقال فيه على بن زيد الالهائى وهو متروك

(ما من مسلم يزرع زرعاً) أى مزروعاً (أو يغرس غرساً) بالفتح يعنى مغروساً أى شجراً أو للتبويب لأن الزرع غير الغرس وخرج الكافر فلا يثاب فى الآخرة على شىء مما سيجىء . وتقل عياض فيه الإجماع وأما خبر ما من رجل وخبر ما من عبد فمحمول على ما هنا والمراد بالمسلم الجنس فى شمل المرأة (فيأكل منه طيراً أو إنساناً أو بهيمة) إلا كان له به صدقة) أى يجعل لزارعه وغارسه ثواب سواء تصدق بالمساكول أولاً . قال المظهر والقصد أنه بأى سبب يؤكل مال الرجل يحصل له الثواب وقال الطيبى الرواية برفع صدقة على أن كان تامة ونكر مسلماً وأوقعه فى سياق النفي وزاد من الاستغراقية وخص الغرس بالشجر وعم الحيوان ليدل على سبيل الكفاية الإيمائية على أن أى مسلم كان حراً أم عبداً مطيعاً أو عاصياً يعمل أى عمل من المباح ينتفع بما عمله أى حيوان كان يرجع نفعه إليه ويثاب عليه . وفيه حث على اقتناء الضياع وفعله كثير من الساف خلافاً لمسانعه ولا يعارضه الخبر الآتى لا تتخذوا الضيعة لانه محمول على الإكثار منها وميل القاب إليها حتى يفضى بصاحبها إلى لركون إلى الدنيا وأما اتخاذ الكفاية منها فقبح . وفيه أن المتسبب فى الخيرة أجر العامل به ، هبه من أعمال البر أو من مصالح الدنيا وذلك يتناول من غرس لنفقه أو عياله وإن لم ينو ثوابه ولا يختص بمباشرة الغرس أو الزرع بل يشمل من استأجر لعمله (حم ق ت عن أنس) ابن مالك ، زاد : وما سرق منه له صدقة

٨٠٩٧ - مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَدَى شَوْكَةٍ فَمَا فَوْقَهَا إِلَّا حَطَّ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ بِهِ سَيِّئَاتِهِ كَمَا تَحْطُ الشَّجَرَةُ وَرَقَّهَا - (ق) عن ابن مسعود - (ح)

٨٠٩٨ - مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُشَاكُ شَوْكَةً فَمَا فَوْقَهَا إِلَّا كُتِبَتْ لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ ، وَحُجِّتَ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ - (م)  
عن عائشة - (صح)

٨٠٩٩ - مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَشِيبُ شَيْبَةً فِي الْإِسْلَامِ إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا حَسَنَةً ؛ وَحَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ -  
(د) عن ابن عمرو

٨١٠٠ - مَا مِنْ مُسْلِمٍ بَيْتٌ عَلَى ذِكْرِ طَاهِرًا فَيَتَعَارَّ مِنَ اللَّيْلِ فَيَسْأَلُ اللَّهُ تَعَالَى خَيْرًا مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ - (حم ده) عن معاذ - (ح)

( مامن مسلم يصيبه أدى شوكة ) أى ألم جرح شوكة قال القاضى والشوكة هنا المرة من شاك ولو أراد واحدة النبات لقال يشاك بها والدليل على أنها المرة من المصدر جعلها غاية للدمانى ( فما فوقها إلا حط الله تعالى به سيئاته ) أى أسقطها ( كما تحط الشجرة ورقها ) يعنى أنه يحط عنه سيئاته بما يصيبه من ألم الشوكة فضلا عما هو أكبر منها قال ابن العربى وذكر الأذى عبارة عما يظهر على البدن من آثار الآلام الباطنة من نحو تغير لون أو يصيبه من الأعراض الخارجة من نحو جرح. وفيه أن الكافر لا يكون له ذلك وبشرى عظيمة لأن كل مسلم لا يخلو عن كونه متأذيا (ق) عن ابن مسعود) قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يوعك فمسسته يدي فقلت إنك لتوعك وعكا شديدا فقال أجل ثم ذكره ورواه عنه أيضا النسائي وغيره

( مامن مسلم يشاك شوكة فما فوقها إلا كتبت له بها درجة ) أى منزلة عالية فى الجنة ( ووحيت عنه بها خطيئة ) اقتصر فيما قبله على التكفير وذكر معه هنا رفع الدرجة والتتويج باعتبار المصائب لبعضها يترتب عليه مجرد الحط وبعضها يترتب عليه الرفع والبعض للكل وإذا صريح فى حصول الأجر على المصائب وعليه الجمهور ولكن خالف شزيمة منهم أبو عبيدة بن الجراح وواقفه ابن عبد السلام على حصول الأجر على الصبر لا على نفس المصيبة كما مر (م عن عائشة) قال أبو الأسود دخل شاب من قريش على عائشة وهى بمنى وهم يضحكون فقال ما يضحكم قالوا فلان خر على طنب فسطاط فكدت عنقه أو عينه أن تذهب فذكرته ( مامن مسلم يشيب شيبه فى الإسلام إلا كتب الله له بها حسنة وحط عنه بها خطيئة ) وفى رواية لآنى داود أيضا مامن مسلم يشيب شيبه إلا كان له نور يوم القيامة فيكره تنف الشيب لذلك ولأنه وقار لما رواه مالك إن أول من رأى الشيب إبراهيم فقال يارب ما هذا قال وقار؛ قال زدى وقارا (د عن ابن عمرو) بن العاص ( مامن مسلم بيت على ذكر ) لله تعالى من نحو قراءة وتكبير وتسبيح وتهليل وتحميد ( طاهرا ) عن الحديثين والحديث طهارة كاملة ولو بالتميم بشرطه ( فيتعار ) بعين مهملة وراء مشددة يقال تعار إذا اتبه من نومه مع صوت أو بمعنى تخطى قال جمع والأول أنسب لأن الاستعمال فيه أخذ من عوار الظلم وهو صوته والمعنى فيهب من نومه ( من الليل ) أى وقت كان والثالث الأخير أرجح لذلك فمن خصه بالنصف الثانى فقد حصر وأسعا ( فيسأل الله خيرا ) من أمر الدنيا والآخرة إلا أعطاه إياه) قال الطيبي عبر بقوله يتعار دون يهب أو يستيقظ ونحوهما لزيادة معنى أراد أن يخبر من هب من نومه ذا كرا لله مع الهبوب فيسأل الله خيرا أنه يعطيه فأوجز فقال فيتعار ليجمع بين المعنيين وإنما يوجد ذلك عند من تعود الذكر فاستأنس به وغلب عليه حتى صار الذكر حديث نفسه فى نومه ويقظته وصرح عليه الصلاة والسلام باللفظ وعرض بالمعنى وذلك من جوامع الكلم التى أوتيا وظاهر قوله بيت أى أن ذا خاص بنوم الليل واشترط فى ذلك المبيت على طهر لأن النوم عليه يقتضى عروج الروح وبجودها تحت

٨١٠١ - مَا مِنْ مُسْلِمٍ كَسَا مُسَلِمًا ثَوْبًا إِلَّا كَانَ فِي حِفْظِ اللَّهِ تَعَالَى مَا دَامَ عَلَيْهِ مِنْهُ خِرْقَةٌ - (ت) عن ابن عباس - (ح)

٨١٠٢ - مَا مِنْ مُسْلِمٍ تَدْرَكَ لَهُ ابْتَتَانٍ فَيُحْسِنُ إِلَيْهِمَا مَا حَبَّتَهُ إِلَّا أَدْخَلَتْهُ الْجَنَّةَ - (حم) خد حب ك) عن ابن عباس - (ح)

٨١٠٣ - مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَعْمَلُ ذَنْبًا إِلَّا وَقَفَهُ الْمَلِكُ ثَلَاثَ سَاعَاتٍ : فَإِنْ أَسْتَغْفَرَ مِنْ ذَنْبِهِ لَمْ يُوقَفْ عَلَيْهِ ، وَلَمْ يُعَذَّبْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (ك) عن أم عصمة - (صح)

٨١٠٤ - مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصَابُ فِي جَسَدِهِ إِلَّا أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى الْحَفِظَةَ : « اُكْتُبُوا الْعَبْدِي فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ مِنَ الْخَيْرِ مَا كَانَ يَعْمَلُ مَا دَامَ مَحْبُوسًا فِي وَثَاقِي » - (ك) عن ابن عمرو - (صح)

٨١٠٥ - مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُظْلَمُ مَظْلَمَةً فَيُقَاتِلُ فَيُقْتَلُ إِلَّا قُتِلَ شَهِيدًا - (حم) عن ابن عمرو - (صح)

العرش الذي هو مصدر المواهب فمن لم يبت على طهر لا يصل لذلك المقام الذي منه الفيض والإعلاء وفي خبر البيهقي إن الأرواح يعرج بها في منامها فتومر بالسجود عند العرش فمن بات طاهراً سجد عند العرش ومن كان ليس بطاهر سجد بعيداً عنه وفيه نذب الوضوء للتوم (حم د) في الأدب (ه) في الدعاء كاهم (عن معاذ) بن جبل روى الحسنه ورواه عنه أيضا النسائي في اليوم والليلة

(ما من مسلم كسا مسلماً ثوباً إلا كان في حفظ من الله تعالى ما دام عليه منه خرقه) قال الطيبي لم يقل في حفظ الله ليدل على نوع تفضيم ، وشيوع هذا في الدنيا وأما في الآخرة فلا حصر ولا عدد لثوابه وكلامته واحتج به من فضل الغنى على الفقر قالوا لأن النفع والإحسان صفة الله وهو يجب من اتصف بشيء من صفاته فصفته الغنى الجواد فيجب الغنى الجواد (ت) في أبواب الحوض (عن ابن عباس) وقال حسن غريب روى الحسنه ورواه عنه الحافظ العراقي وفيه خالد بن طهمان ضعيف .

(ما من مسلم تدرک له ابنتان فيحسن إليهما ما حبتاه) أي مدة محبتهما له أي كونهما في عياله ونفقة وفي الأصول الصحيحة عقب قوله ما حبتاه زيادة وهي أو محبتهما ولعلها سقطت من قلم المؤلف (إلا أدخلته الجنة) أي أدخله قيامه بالإحسان إليهما والإتيان عليهما إياها (حم خد حب ك) عن ابن عباس قال الحاكم صحيح وشنع عليه الذهبي بأن فيه شرحيل ابن سعد وهو واه وقضية صنيع المؤلف أن هذا مما لم يخرج في شيء من الكتب الستة والأمر بخلافه بل خرجه ابن ماجه عن ابن عباس بهذا اللفظ وقال إسناده صحيح وقد عرفت ما فيه .

(ما من مسلم يعمل ذنباً إلا وقفه الملك) أي الحافظ الموكل بكتابة السيئات عليه (ثلاث ساعات فإن استغفر) الله تعالى (من ذنبه) أي طلب منه مغفرته (لم يكتبه عليه ولم يعذب يوم القيامة) وفي حديث إن كاتب البين هو الذي يأمره بالتوقف وأنه ست ساعات وأفهم تهنيده بالمسلم أن الكافر لا يوقف له لأنه لا فائدة لاستغفاره مع بقاء الكفر ولا بد من تعذيبه يوم القيامة (ك) في التوبة (عن أم عصمة) القوضية امرأة من قيس قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي ورواه الطبراني عنها قال الهيثمي وفيه أبو مهدي سعيد بن سنان وهو متروك .

(ما من مسلم يصاب في جسده إلا أمر الله تعالى الحافظة) اكتبوا العبدى في كل يوم وليلة من الخير ما كان يعمل مادام محبوساً في وثاقى أي قيدي ولهذا قيل إن امرأة فتح الموصلى عثرت فاقطع ظفرها فخرجت فضحكت فقيل لها ما تجدين الوجود قالت لذة ثوابه أزلت عن قلبي مرارة أمه (ك) في الجنائز (عن ابن عمرو) بن العاص قال الحاكم علي شرطهما وأقره الذهبي (ما من مسلم يظلم مظالمه فيقتل) عليها من ظلمه (فيقتل) بسبب ذلك (إلا قتل شهيداً) فهو من شهداء الآخرة (حم)

٨١٠٦ - ما من مسلم يعود مريضاً لم يحضر أجله فيقول سبع مرات : « أسأل الله العظيم ، رب العرش العظيم ، أن يشفيك ، إلا عوفي » - ( ت ) عن ابن عباس - ( صح )

٨١٠٧ - ما من مسلم يلبى إلا لبي ماعن يمينه وشماله من حجر أو شجر أو مدر ، حتى تنتطح الأرض من ههنا وههنا - ( ت ه ك ) عن سهل بن سعد - ( ح )

٨١٠٨ - ما من مسلم يموت يوم الجمعة أو ليلة الجمعة إلا وقاه الله تعالى فتنة القبر - ( حم ت ) عن ابن عمرو - ( ح )

٨١٠٩ - ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان إلا غفر لهما قبل أن يتفرقا - ( حم د ت ه ) والضياء عن البراء - ( ح )

عن ابن عمرو ( رمز لحسنه .

( ما من مسلم يعود مريضاً ) زاد في رواية مسلماً ( لم يحضر أجله فيقول ) في دعائه ( سبع مرات أسأل الله العظيم رب العرش العظيم أن يشفيك إلا عوفي ) من مرضه ذلك ( ت ) في الطب ( عن ابن عباس ) رمز لحسنه ورواه أيضاً أبو داود في الجنائز والنسائي في اليوم والليلة خلافاً لما يوهمه صنيع المصنف من تفرد الترمذي به عن الستة ثم إن المنذرى أعله يزيد بن عبد الرحمن الدالاني ضمه ابن عدى وغيره لكن وثقه أبو حاتم .

( ما من مسلم ) لفظ رواية الحاكم ما من لمب ( يلبى إلا لبي ما ) وفي بعض النسخ من بدل ما ووجهه أنه لما أضاف التلبية إلى الأعيان الآتية جعل كأنها من جملة ذوى العقول فغير بمن ذهاباً بها من حين الجرادات إلى جملة ذوى العقول ليكون أدل على المعنى الذى أراده ذكره التوربشتي ( عن يمينه وشماله ) أى الملبى ( من حجر أو شجر أو مدر حتى تنتطح الأرض من ههنا وههنا ) أى من منتهى الأرض من جانب الشرق إلى منتهى الأرض من جانب الغرب يعنى يوافقها في التلبية كل رطب ويابس في جميع الأرض قال ابن العربي هذا حديث وإن لم يكن صحيح السند فإنه يمكن يشهد له الحديث الصحيح في المؤذن وفيه تفضيل لهذه الأمة لحرمة نبيها فإن الله أعطاه تسبيح الجراد والحويان معها كما كانت تسبح مع داود عليه السلام وخص داود بالمنزلة العليا أنه كان يسمعا ويدعوها فتجيبه وتساعده ( ت ه ك ) كلهم في الحج ( عن سهل بن سعد ) الساعدي قال الصدر المناوي وفيه إسماعيل بن عياش وبقية رجاله موثقون .

( ما من مسلم يموت يوم الجمعة أو ليلة الجمعة إلا وقاه الله تعالى فتنة القبر ) لأن من مات يومها أو ليلتها فقد انكشف له الغطاء لأن يومها لا تسجر فيه جهنم وتعلق أبوابها ولا يعمل سلطان النار ما يعمل في سائر الأيام فإذا قبض فيه عبد كان دليلاً لسعادته وحسن مأبته لأن يوم الجمعة هو اليوم الذى تقوم فيه الساعة فيميز الله بين أحبائه وأعدائه ويومهم الذى يدعوهم إلى زيارته في دار عدن وما قبض مؤمن في هذا اليوم الذى أفيض فيه من عظام الرحمة مالا يحصى إلا لكتبه له السعادة والسيادة فلذلك بقيه فتنة القبر ( حم ت ) من حديث ربيعة بن يوسف ( عن ابن عمرو ) بن العاص قال الترمذي غريب وليس يمتصل ولا يعرف لبيعة سماعاً من ابن عمرو اه لكن وصله الطبراني فرواه من حديث ربيعة عن عياض بن عقة عن ابن عمرو فذكره وهكذا أخرجه أبو يعلى والحكيم الترمذي متصلاً وخرجه أبو نعيم متصلاً من حديث جابر فلو عزاه المؤلف لهؤلاء كان أجود ومع ذلك ضعفه المنذرى .

( ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان ) ذكرين أو اثنين ( إلا غفر لهما قبل أن يتفرقا ) فيسن ذلك مؤكداً وقد مر هذا غير مرة قال النووي والمصاحفة سنة يجمع عليها عند كل لقاء وما اعتيد بعد الصبح والعصر لا أصل له لكن لا بأس به ومن حرم نظره حرم مسه اه وأفهم اقتصاره على المصاحفة أنه لا ينحى لصاحبه إذ القيه ولا يلتزمه ولا يقبله كما يفعله الناس

٨١١٠ - مَآمِنٌ مُسْلِمِينَ يَمُوتُ لَهَا ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَالِدِ لَمْ يَبْلُغُوا حَتًّا إِلَّا أَدْخَلَهُمَا اللَّهُ تَعَالَى الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ  
إِيَّاهُمْ - (حم ن حب) عن أبي ذر - (صح)

٨١١١ - مَآمِنٌ مُصَلٍّ إِلَّا وَمَلَكَ عَنْ يَمِينِهِ ، وَمَلَكَ عَنْ يَسَارِهِ : فَإِنَّ أُمَّهَآ عَرَجَا بِهَا ، وَإِنْ لَمْ يَتِمَّهَا ضَرْبًا  
بِهَا وَجْهَهُ - (قط) في الأفراد عن عمر - (ض)

وقد ورد النهي عن ذلك صريحاً في حديث الترمذى عن أنس قال قال رجل يا رسول الله الرجل منا يلقي أخاه أو صديقه  
أبنيخى له؟ قال لا قال أفيلتمه ويقبله قال لا قال فأخذ بيده ويصاحه؟ قال نعم قال الترمذى حسن صحيح (حم د) في الأدب  
(ت) في الاستئذان (ه) في الأدب (والضياء) في المختارة كلهم (عن البراء) بن عازب قال الترمذى حسن غريب  
قال الصدر المناوى وفيه الأجلح يحيى بن عبد الله الكندى قال أحمد له منا كبير وأبو حاتم كثير الخطأ لكن يكتب  
حديثه ولا يحتج به :

(مآمن مسلمين يموت لها) في رواية بينهما (ثلاثة من الولد لم يبلغوا حتماً) أى حدا كتب عليهم فيه الخنث وهو  
الإثم (إلا أدخلهما الله الجنة) أى ولم تسمها النار إلا تحلة القسم كما في خبر آخر (بفضل رحمة إياهم) أى بفضل  
رحمة الله الأولاد ولا جائز أن يعود الضمير للأبوين في هذا التركيب وإن قيل به في غيره لما لا يخفى؛ وذكر العدد لا ينافي  
حصول ذلك بأقل منه فلا تناقض بين ذا وما في الصحيح من غير وجه قيل يا رسول الله واثنا قال واثنا وفي كثير  
من المسلمين من لم يقدم ولدا ولكنه سبحانه إذا فات عبداً فضل من جهة عوضه من أخرى خيراً له كافي خبر من لم يكن  
له فرط فأنا فرط أمتى لن يصابوا بمثل (حم ن حب عن أبي ذر) قال الهيثمى فيه عمرو بن عاصم الانصارى لم أجد  
من وثقه ولا ضعفه وبقية رجاله رجال الصحيح وقضية كلام المصنف أن هذا بما لم يخرج في أحد الصحيحين وإلا  
لما عدل عنه مع أن في البخارى من حديث أنس يخلف قليل ونصه مآمن الناس من مسلم يتوفى له ثلاثة لم يبلغوا الخنث  
إلا أدخله الله الجنة بفضل رحمة إياهم

(مآمن مصلى إلا وملك عن يمينه وملك عن يساره فإن أمها عرجا بها وإن لم يتمها) بأن أخل ببعض أركانها  
وشروطها (ضرباً بها وجهه) كناية عن خيبته وحرمانه بالصلاة المرجو قبولها ما كانت متوفرة والشروط الأركان  
مع الخضوع والتفاوت في ذلك الرتب فمن أعلاها ما حكاها المرسى عن شيخه قال صليت خلفه صلاة فشهدت ما أهر  
عقل شهدت بدن الشيخ والأنوار قدملأته وانبت الأنوار من وجوده حتى لم أستطع النظر اليه وذكر بعض العارفين  
أن صلاة الكاملين ستة صلاة الجسم وصلاة النفس وصلاة الصدر وصلاة القلب وصلاة الروح وصلاة السر فالأولى  
صورة الأركان المعروفة، الثانية أن يضم إليها الهيئات والأبعاد المشهورة، الثالثة أن يضم إليها الانشراح والانبساط  
والاستسلام لحقيقة الإسلام وتلقى وأرداته وقبول وأرداته فيتوجه إليها بنشاط ويرتل القراءة ويتدبر ما نطق به فيها من نحو  
تكبير وذكور وتحميد وتسبيح فلا يغفل في طريقه، الرابعة أن يضم لذلك لزوم الأدب والتواضع والخشوع والخشية والتذلل  
ولزوم الخضوع وعدم الالتفات واحتقار النفس وقمع أو صاف الكبرياء والعجب والخيلاء وتفريغ القلب من السوى، الخامسة  
أن يضم إلى ذلك التأهب للمناجات والتفكير بعد التدبر في أسرار الآيات والتعرض للنفحات والرحمانيات والخروج من حضرة  
التعلقات بنيل الجزاء وتلقى الإفاضات بلطائف العلوم الكشفيات والفهوم الغيبات والتعمق في رياض الجنان. فيليس حلالا  
رضوانيات ويشهد جمال حضرة الربوبية وتمحض صفة العبودية، السادسة أن يضم لذلك دوام المراقبة والحضور للمشاهدة  
والمخاطبة فلا تلحقه غفلة ولا يتعلق بعلاقة روحانية ولا ملكوتية ولا جبروتية ولا نفسانية ولا جسمانية فعند ذلك  
تشرق الأنوار بسببه على المصلين معه فيكسرون حلال أنوار جلال وهيبه وكال (قط في الأفراد عن عمر) بن الخطاب

- ٨١١٢ - مَا مِنْ مُصِيبَةٍ تُصِيبُ الْمُسْلِمَ إِلَّا كَفَرَ اللَّهُ بِهَا عَنْهُ ، حَتَّى الشُّوْكَةُ يَشَاكُهَا - (حم ق) - عائشة (صح)
- ٨١١٣ - مَا مِنْ مَيِّتٍ يُصَلَّى عَلَيْهِ أُمَّةٌ مِنَ النَّاسِ إِلَّا شَفَعُوا فِيهِ - (ن) عن ميمونة - (ح)
- ٨١١٤ - مَا مِنْ نَبِيٍّ يَمْرُضُ إِلَّا خَيْرٌ بَيْنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ - (ه) عن عائشة - (صح)
- ٨١١٥ - مَا مِنْ نَبِيٍّ يَمُوتُ فَيُقِيمُ فِي قَبْرِهِ إِلَّا أَرْبَعِينَ صَبَاحًا - (طب حل) عن أنس

وظاهر صنيع المصنف أن مخرجه الدارقطني خرج وسله والامر بخلافه بل تعقبه ببيان حاله فقال تفرد به عبد الله ابن عبد العزيز عن يحيى بن سعيد الأنصاري ولم يروه عنه غير الوليد بن عطاء قال ابن الجوزي قال ابن الجنيد أما عبد العزيز فلا يساوي فلما حدث بأحاديث كذب اه

(ما من مصيبة) أى نازلة وأصلها الرمي بالسهم ثم استعيرت لما ذكر (تصيب المسلم) فى رواية يصاب بها المسلم (إلا كفر الله بها عنه) ذنوبه أى محي خطيآته بمقابلتها (حتى الشوكة) قال القاضى حتى إما ابتدائية والجملة بعدها خبرها أو عاطفة (يشاكها) فيه ضمير المسلم أقيم مقام فاعله وما ضمير الشوكة أى حتى الشوكة يشاك المسلم بتلك الشوكة أى يجرح بشوكة والشوكة هنا المرة من شاكة ولو أراد واحدة النبات قال يشاك بها والدليل على أنها المرة من المصدر جعلها غاية للمصائب اه وقد استشكل ابن بطال هذا بقوله فى الخبر الآخر ما أدرى الحدود كفارة لها أولا ، وأجيب بأن الثانى كان قبل علمه بأن الحدود كفارة لها ثم علم (حم ق عن عائشة) قالت طرق رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم وجع لجعل يتقلب على فراشه ويشتكى فقلت لو صنع هذا بعضنا لوجدت عليه قال إن الصالحين يشدد عليهم ثم ذكره

(مامن ميت) قال الطيبي ما نافية ومن زائدة لاستغراق الجنس وميت مطلق محمول على الميت فى قوله ما من رجل مسلم (يصلى عليه أمة) أى جماعة (من الناس) المسلمين (إلا شفعوا فيه) بالبناء للمجهول أى قبلت شفاعتهم فيه (ن عن ميمونة) بنت الحارث أم المؤمنين رمز المصنف لحسنه

(ما من نبي يمرض إلا خير) أى خيره الله تعالى (بين الدنيا والآخرة) أى بين الإقامة فى الدنيا والرحلة إلى الآخرة ليكون وفادته على الله وفادة محب محاص مبادر ، ولتقاصر المؤمن عن يقين النبي صلى الله عليه وسلم تولى الله الخيرة فى إقامته لانه ولله : ألا ترى إلى خبر وما ترددت فى شىء ترددى فى قبض روح عبدى المؤمن ، فى ضمن ذلك اختيار الله للمؤمن لقاءه لانه ولله يختار له فيما لا يصل إليه إدراكه ، ذكره كله الحرالى ، ولاجل ما ذكر من التخيير لطم موسى ملك الموت لما جاءه لكونه لم يخير قبل ذلك (ه عن عائشة) رمز المصنف لحسنه

(ما من نبي يموت فيقيم فى قبره إلا أربعين صباحا) قال البيهقى أى فيصرون كسائر الاحياء يكونون حيث ينزلهم الله تعالى وفى رواية لا يتركون فى قبورهم إلا بقدر أربعين ليلة ولكنهم يصلون بين يدي الله تعالى حتى ينفتح فى الصور اه ثم ظاهر صنيع المصنف أن ما ذكره هو الحديث بتمامه والامر بخلافه بل بقيته عند مخرجه الطبرانى وحتى ترد إليه روحه؛ ومررت ليلة أسرى بن موسى وهو قائم يصلى فى قبره، اه بنصه ولك أن تقول ما وجه الجمع بين هذا وخبر أبى يعلى وغيره بسند صحيح كما قال الهيثمى مرفوعا إن موسى نقل يوسف من قبره بمصر (طب حل) وكذا ابن حبان عن الحسن بن سفيان عن هشام بن خالد الأزرق عن الحسن بن يحيى الحشنى عن سعيد بن عبد العزيز عن يزيد بن أبى مالك (عن أنس) بن مالك ثم قال ابن حبان باطل والحشنى منكر الحديث جدا يروى عن الثقات مالا أصل له اه وفى الميزان عن الدارقطنى الحشنى متروك ومن ثم حكم ابن الجوزى بوضع الحديث ونازعه ابن حجر بأن البيهقى ألف جزءا فى حياة الانبياء فى قبورهم أورد فيه عدة أخبار قوية والمؤلف بان له شواهد ترقية الى درجة الحسن

٨١١٦ - مَأْمَنُ يَوْمٍ إِلَّا يُقَسَّمُ فِيهِ مَثَاقِيلٌ مِنْ بَرَكَاتِ الْجَنَّةِ فِي الْفُرَاتِ - ابن مردويه عن ابن مسعود (ض)

٨١١٧ - مَامَلَأَ آدَمِي وَعَاءَ شَرًّا مِنْ بَطْنِهِ ، بِحَسَبِ ابْنِ آدَمَ أَكَلَاتُ يُقِمِّنُ صَلْبَهُ ، فَإِنْ كَانَ لِأَحْمَالَةٍ فَمَثَلَتْ

( مامن يوم ) ما بمعنى ليس ويوم اسمها ومن زائدة ( إلا يقسم فيه ) بالبناء للفعول أى يقسم الملائكة بأمر ربه ( مثاقيل من بركات الجنة في الفرات ) أى نهر الفرات المشهور يحتمل أن هذه المثاقيل على سبيل التمثيل والتخييل ويحتمل أن تجسد البركة ويوزن منها ، والله على كل شىء قدير ، وفيه فضل عظيم للفرات على غيره من الأنهار ( ابن مردويه ) فى التفسير ( عن ابن مسعود ) وفيه الربيع بن بدر قال فى الميزان ضعفه أبو داود وغيره وقال ابن عدى عامة رواياته لا يتابع عليها ثم ساق له هذا الخبر وقال ابن الجوزى حديث لا يصح فيه الربيع بروى عن الثقات المقولبات وعن الضعفاء الموضوعات ( ماملأ آدمى وعاء شرًّا من بطنه ) لما فاته من خيور كثيرة جعل البطن وعاء كالأوعية التى تتخذ ظرفاً توهينا شأنه ثم جعله شر الأوعية لأنها تستعمل فى غير ماهى له والبطن خلق لأن يقوم به الصلب بالطعام وامتلاؤه يفضى إلى فساد الدين والدنيا فيكون شرًّا منها ، ووجه تحقق ثبوت الوصف فى المفضل عليه أن ملء الأوعية لا يخلو عن طمع أو حرص فى الدنيا وكلاهما شر على الفاعل والشىء يقع فى مداحض فيزبغ صاحبه عن الحق ويغلب عليه الكسل فيمنعه من التعبد ويكثر فيه مواد الفضول فيكثر غضبه وشهوته ويزيد حرصه فيوقعه فى طلب ما زاد على الحاجة ؛ قال بعضهم الشىء نهر فى النفس يردده الشيطان والجوع نهر فى الروح ترده الملائكة ( بحسب ابن آدم ) أى يكفيه ( أكلات ) بفتح الهمزة والكاف جمع أكلة بالضم وهى اللقمة أى يكفيه هذا القدر فى سد الرمق وإمسك القوة ولهذا قال ( يقمن صلبه ) أى ظهره أتمية للكل باسم جزئه إذ كل شىء من الظهر فيه فقار فهو صلب كناية عن أنه لا يتجاوز ما يحفظه من السقوط ويقوى به على الطاعة وفى رواية بدل أكلات لقيمت قال الغزالي وهذه الصيغة فى الجميع للقلة فهو لما دون العشرة ( فان كان لأحمالَةٍ ) من التجاوز عما ذكر فلنكن أثلاثاً ( فمَثَلَتْ ) يجعله ( لطعامه ) أى ما كوله ( وثلك ) يجعله ( لشرابه ) أى مشروبه ( وثلك ) يدعه ( لنفسه ) بالتحريك يعنى أن يبقى من ملئه قدر الثلث ليتمكن من التنفس ويحصل له نوع صفاء ورقة وهذا غاية ما اختير الأكل وهو أنفعها للبدن والقلب فان البطن إذا امتلأ طعاماً ضاق عن الشراب فاذا ورد عليه الشراب ضاق عن النفس وعرض للكرب والنقل ولما كان فى الإنسان ثلاثة أجزاء أرضى ومائى وهوائى قسم طعامه وشرابه ونفسه إلى الأجزاء الثلاثة وترك النارى لقول جمع من الأطباء ليس فى البدن جزء نارى ذكره ابن القيم وقال القرطبي ولو سمع بقراط هذه القسمة لعجب من هذه الحكمة وقال الغزالي ذكر هذا الحديث لبعض الفلاسفة فقال ما سمعت كلاماً فى قلة الأكل أحكم منه وإنما خص الثلاثة بالذكر لأنها أسباب حياة الحيوان ( تنبيه ) قال ابن عربى الجوع قسمان جوع اختيار وهو جوع السالكين وجوع اضطرار وهو جوع المحققين فان المحقق لا يجوع نفسه بل يلال أكله إن كان فى مقام الانس وإن كان فى مقام الهيبة كثر أكله فكثرة الأكل للحققين دليل على صحة سطوات أنوار الحقيقة على قلوبهم بحال العظمة من مشهودهم وقلة الأكل دليل على صحة المحادثة بحال المؤانسة من مشهودهم وكثرة الأكل للسالكين دليل على بعدهم من الله وبعدهم عن بابه واستيلاء النفس الشهوانية البهيمية بسلطانها عليهم وقلة الأكل لهم دليل على نفحات الجود الإلهى على قلوبهم فيشغلهم ذلك عن تدبير جسومهم والجوع بكل حال سبب داخل للسالك والمحقق إلى نيل عظيم الأحوال للسالكين والأسرار للمحققين مالم يفرط بضجر من الجائع فإن الإفراطه يؤدى إلى الهوس وذهاب العقل وفساد المزاج فلا سبيل للسالك أن يجوع الجوع المطلوب نيل الأحوال إلا عن أمر شيخ أو وحده فلا ، لكن يتعين عليه تقايل الطعام وإدامة الصيام ولزوم أكلة واحدة بين الليل والنهار وأن يغيب بالإدام الدسم فلا يأتمد فى الجمعة إلا مرتين حتى يجد شيخاً فيسلم أمره إليه ليدير حاله ( حم ن ) فى الزهد ( ه ) فى الأظمة ( ك ) فى الأظمة ( عن المقدم بن معديكرب ) سكت عليه أبو داود فقال

- لَطَعَامِهِ ، وَتِلْكَ لِشَرَابِهِ ، وَتِلْكَ لِنَفْسِهِ - (حم ت ه ك) عن المقدم بن معديكرب - (ح)
- ٨١١٨ - مَا نَحَلَ وَالِدٌ وَلَدَهُ أَفْضَلَ مِنْ أَدَبٍ حَسَنِ - (ت ك) عن عمرو بن سعيد بن العاص - (صح)
- ٨١١٩ - مَا نَفَعَنِي مَالٌ قَطُّ مَا نَفَعَنِي مَالُ أَبِي بَكْرٍ - (حم ه) عن أبي هريرة - (ح)
- ٨١٢٠ - مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ ، وَمَا زَادَ اللَّهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا ، وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ - (حم م ت) عن أبي هريرة - (صح)

الحاكم هو صحيح ورواه عنه أيضا النسائي وقال ابن حجر في الفتح حديث حسن (هـ) وفي رواية للمسكري ماورث (والد ولده) وفي رواية ودا أي ما أعطاه عطية (أفضل من أدب حسن) أي من تعليمه ذلك ومن تأديبه بنحو توبيخ وتهديد وضرب على فعل الحسن وتجنب الفحش أي لا يعطى ولده عطية أفضل من تعليمه الأدب الحسن وهذا مما يتوجه على الآباء من بر الأولاد قال تعالى : « قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا ، فَأَمَّ الْأَدَابِ أَدَبُهُ مَعَ اللَّهِ بَاطِنًا بِأَدَابِ الْإِيمَانِ كَالْتَعْظِيمِ وَالْحَيَاءِ وَالتَّوَكُّلِ وَظَاهِرًا بِمُحَافَظَةِ الْحُدُودِ وَالْحَقُوقِ وَالتَّخَلُّقِ بِأَخْلَاقِ الْإِسْلَامِ وَأَدَابِهِ مَعَ الْمُصْطَفَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مُتَابَعَةِ سُنَنِهِ فِي كُلِّ صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ وَجَلِيلٍ وَحَقِيرٍ ثُمَّ أَدَبُهُ فِي صِحَّةِ الْقُرْآنِ بِالتَّقْيِيدِ لَهُ عَلَى غَايَةِ التَّعْظِيمِ ثُمَّ يَتَعَلَّمُ عُلُومَ الدِّينِ فِيهَا جَمِيعَ الْأَدَابِ ثُمَّ أَدَبُهُ مَعَ الْخَلْقِ بِنَحْوِ مَدَارَاةٍ وَرَفْقٍ وَمَوَاسَاةٍ وَاحْتِمَالٍ وَغَيْرِ ذَلِكَ وَثَوَابِ الْأَدَبِ فِي تَعْلِيمِ الْوَلَدِ بِقَدْرِ شَأْنِ مَا عِلْمٌ (تَنْبِيهِ) مَا ذَكَرَ مِنْ أَنَّ سِيَاقَ الْحَدِيثِ هَكَذَا هُوَ مَا جَرَى عَلَيْهِ الْمُؤَلَّفُ وَقَدْ سَقَطَ مِنْ قَلْبِهِ بَعْضُهُ فَانْ لَفْظَ الْحَدِيثِ مَا نَحَلَ وَالِدٌ وَلَدَهُ مِنْ نَحْلَةٍ أَفْضَلَ مِنْ أَدَبٍ حَسَنِ هَكَذَا هُوَ عِنْدَ مَخْرَجِهِ التِّرْمِذِيُّ فَسَقَطَ الْجَارُ وَالْمَجْرُورُ مِنْ قَلَمِ الْمُؤَلَّفِ سَهْوًا . قَالَ الطَّبْرِيُّ : جَعَلَ الْأَدَبَ الْحَسَنَ مِنْ جِنْسِ الْمَالِ وَالْعَطِيَّاتِ لِلدَّبَالِغَةِ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ وَالنَّحْلَةُ بِالتَّكْسِيرِ الْعَطِيَّةُ وَالْهَبَةُ ابْتِدَاءٌ مِنْ غَيْرِ عَوْضٍ وَالتَّاسْتِحْقَاقُ (ت) فِي الْبَرِّ (ك) فِي الْأَدَبِ مِنْ حَدِيثِ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى عَنْ أَبِيهِ (عَنْ) جَدِّهِ (عَمْرُو بْنُ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ) بْنِ سَعِيدِ ابْنِ أُمِيَّةِ الْقُرَشِيِّ الْأَمْوِيِّ الْمَعْرُوفِ بِالشَّدَقِ التَّابِعِيِّ وَوَلِي إِمْرَةِ الْمَدِينَةِ لِمَعَاوِيَةَ قَتَلَهُ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ وَوَعَدَهُ مِنْ زَعْمِ أَنَّ لَهُ صِحَّةً وَإِنَّمَا لِأَبِيهِ رُؤْيَةٌ وَكَانَ مَسْرُوقًا عَلَى نَفْسِهِ قَالَ التِّرْمِذِيُّ حَسَنٌ غَرِيبٌ مَرْسَلٌ أَي لَأَنَّ عَمْرًا لَمْ يَدْرِكِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَهُوَ تَابِعِيٌّ كَمَا تَقَرَّرَ ، وَقَالَ الْحَاكِمُ صَحِيحٌ فَرَدَّهُ الذَّهَبِيُّ وَقَالَ بَلْ مَرْسَلٌ ضَعِيفٌ فَفِيهِ عَامِرُ بْنُ صَالِحِ الْخَزَّازِ وَاهٍ ؛ إِلَى هُنَا كَلَامُهُ ، وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ : رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَهْرْمَانَ آلِ الزُّبَيْرِ وَهُوَ مَتْرُوكٌ هـ . وَرَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي الشَّعْبِ عَازِيًا لِلْبُخَارِيِّ فِي التَّارِيخِ

( ما نفعني مال قط ما نفعني مال أبي بكر ) الصديق وتسامه فبكي أبو بكر وقال هل أنا ومالي إلا لك يا رسول الله ؟ وفي رواية عن ابن المسيب مرسل أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقضي في مال أبي بكر كما يقضي في مال نفسه وهذا لا ينافيه خبر البخاري أنه لم يأخذ الراحلة إلى الهجرة إلا بانثن لاحتمال أنه أبرأه منه ؛ وأخرج ابن عساکر أن أبا بكر أسلم وله أربعون ألف دينار فأنفقها على رسول الله صلى الله عليه وسلم (حم ه) وكذا أبو يعلى (عن أبي هريرة) رمز لحسنه قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح غير إسماعيل بن أبي إسرائيل وهو ثقة مأمون هـ . وبه يعرف أن اقتصار المصنف على رمزه لحسنه تقصير بل حقه الرمز لصحته

( ما نقصت صدقة من مال ) قال الطيبى : من هذه يحتمل أن تكون زائدة أى ما نقصت صدقة مالا ويحتمل أن تكون صلة لنقصت والمفعول الأول محذوف أى ما نقصت شيئاً من مال في الدنيا بالبركة فيه ودفع المفسدات منه والإخلاف عليه بما هو أجدى وأنفع وأكثر وأطيب دوماً أنفقتم من شيء فهو يخلفه ، أو في الآخرة بإجزاء الأجر وتضعيفه أو فيهما وذلك جابر لأصناف ذلك النقص بل وقع لبعض الكمل أنه تصدق من ماله فلم يجد فيه نقصاً قال الفاكهاني : أخبرني من أتق به أنه تصدق من عشرين درهما بدرهم فلو زنها فلم تنقص . قال وأنا وقع لي ذلك . وقول



٨١٢١- مَا وَضَعَتْ قِبْلَةَ مَسْجِدِي هَذَا حَتَّى فُرِجَ لِي مَا بَيْنِي وَبَيْنَ الْكَعْبَةِ - الزبير بن بكار في أخبار المدينة عن ابن شهاب مرسلا - (ض)

٧١٢٢- مَا وُلِدَ فِي أَهْلِ بَيْتِ غُلَامٍ إِلَّا أَصْبَحَ فِيهِمْ عَزٌّ لَمْ يَكُنْ - (طس هب) عن ابن عمر - (ح)

٨١٢٣- مَا يَحِلُّ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَشْتَدَّ إِلَى أَخِيهِ بِنَظَرَةٍ تُوْذِيهِ - ابن المبارك عن حمزة بن عبيد مرسلا

٨١٢٤- مَا يُخْرِجُ رَجُلًا شَيْئًا مِنَ الصَّدَقَةِ حَتَّى يَفُكَّ عَنْهَا لِحْيَ سَعِينِ شَيْطَانًا - (حم ك) عن بريدة - (صح)

٨١٢٥- مَا نَعُ الْحَدِيثَ أَهْلَهُ كَمَا حَدَّثَهُ غَيْرَ أَهْلِهِ - (فر) عن ابن مسعود - (ض)

الكلاباذي قد يراد بالصدقة الفرض وإخراجها لم تنقص ماله لكونها ديناً فيه بعد لا يخفى (وما زاد الله عبداً بعفو) أى بسبب عفوهِ (إلا عزاً) في الدنيا فإن من عرف بالعفو والصفح عظم في القلوب أو في الآخرة بأن يعظم ثوابه أو فيها (وما تواضع أحد لله) من المؤمنين رقا وعبودية في ائتمار أمره والانتها عن نهيه ومشاهدته لحقارة النفس ونفي التعجب عنها (إلا رفعه الله) في الدنيا بأن ثبت له في القلوب بتواضعه منزلة عند الناس وبجل مكانه، وكذا في الآخرة على سرير خلد لا يفنى ومنير ملك لا يبلى ومن تواضع لله في تحمل مؤن خلقه كفاه الله مؤنة ما يرفعه إلى هذا المقام ومن تواضع في قبول الحق من دونه قبل الله منه مدخول طاعاته ونقعه بقليل حسناته وزاد في رفعة درجاته وحفظه بمعقبات رحمته من بين يديه ومن خلفه؛ واعلم أن من جيلة الانسان الشح بالمال ومتابعة السبعة من آثار الغضب والانتقام والاسترسال في الكبر الذي هو نتائج الشيطنة فأراد الشارع أن يقلعها من نسخها لثأ أولاً على الصدقة ليتحلى بالسخاء والكرم وثانياً على العفو ليمتدح بهز الحلم والوقار وثالثاً على التواضع ليرفع درجاته في الدارين (حم م) في الأدب (ت) في البر (عن أبي هريرة) ولم يخرج به البخاري.

( ما وضعت قبلة مسجدى هذا حتى فرج لي ما بيني وبين الكعبة ) ولهذا امتنع الاجتهاد فيه ولو يئمة ويسرة بخلاف غيره من المساجد فانه يجوز فيه يئمة ويسرة ( الزبير بن بكار في ) كتاب ( أخبار المدينة عن ابن شهاب مرسلا ) وهو الزهري .

( ما ولد في أهل بيت غلام إلا أصبح فيهم عز لم يكن ) والأصل في الولد أنه نعمة وموهبة من الله وكرامة ومن ثم امتن علينا سبحانه بأن أخرج من أصلابنا أمثالنا وجعل لكم من أزواجكم بنين وحفدة، (طس هب عن ابن عمر) ابن الخطاب قال الهيثمي فيه هاشم بن صالح ذكره ابن أبي حاتم ولم يخرج به وثقه وبقية رجاله وثقوا .

( ما يحل لمؤمن أن يشتد إلى أخيه ) في الإسلام ( بنظرة تؤذيه ) فإن إيذاء المؤمن حرام وبه بحرمة النظر على حرمة ما فوقه من نحو سب أو شتم أو ضرب بالأولى ( ابن المبارك ) في الزهد ( عن حمزة بن عبيد مرسلا ) هو ابن عبد الله ابن عمر قال الذهبي ثقة إمام .

( ما يخرج رجل شيئاً من صدقة حتى يفك عنها لحي سبعين شيطانا ) لأن الصدقة على وجهها إنما يقصد بها إشباع مرضاة الله والشياطين بصدد منع الانسان من نيل هذه الدرجة العظمى فلا يزالون يدأبون في صده عن ذلك والنفس لهم على الانسان ظهيرة لأن المال شقيق الروح فإذا بذله في سبيل الله فإنه يكون برغهم جميعاً ولهذا كان ذلك أقوى دليلاً على استقامته وصدق نيته وأصوح طويته والظاهر أن ذكر السبعين للتكثير لا للتحديد كمنظاره ( حم ك ) في الزكاة ( عن بريدة ) قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبي عليه في التلخيص وقال في المهذب قلت لم يخرجوه .

( مانع الحديث أهله كحديثه غير أهله ) في كونها سواء في الإثم، إذ ليس الظلم في منع المستحق بأقل من الظلم في إعطاء غير المستحق ( فر عن ابن مسعود ) وفيه إبراهيم الهجري وقد سبق ضعفه ويحيى بن شيان قال الذهبي جرحة ابن حبان

٨١٢٦ - مَانِعُ الزَّكَاةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي النَّارِ - (طص) عن أنس - (ح)

٨١٢٧ - مَثَلُ الْإِيمَانِ مَثَلُ الْقَمِيصِ : تَقْمَصُهُ مَرَّةً ، وَتَنْزِعُهُ أُخْرَى - ابن قانع عن والد معدان

(مانع الزكاة يوم القيامة في النار) أي نار جهنم وهذا حث المؤمنين على أداء الزكاة وتخويف شديد من منعها حيث جعل المنع من أوصاف أهل الكفر الذين هم أهل النار (تنبيه) منع الزكاة أكبر درجات البخل وأداؤها أقل درجات الجود والسخاء الذي هو البسط في الأيدي والأعضاء فلم يجد في المال حركة ولا موضعاً ينشط فيه بالمشي لأن الحركات والسكنات في الآخرة إنما هي معاني البيانات لا يجد العبد إلا ما قدم ولا يتصرف إلا فيما كان فيه والمال له علاقة بقلب مالكة فهو يملكه ويشده ويضمه إليه بتلك العلاقة والمال طائع له وتابع حينما تصرف بالعلاقة التي تجذبه بها إلى ملكه فمن لا يؤدي الزكاة فقد أحب المال الحب الكلي ومال به المال إليه وباستغراق الحب فيه تعبد به المال وصار ذليلاً محبوبه تعس عبد الدنيا وخاب وخسر في العقبى . واعلم أن التزكية من صفات الأرواح لأنها وصف من صفات المُرَكَّبِ سبحانه وهو تنزيه المتصف بها عن رذيلة البخل ووصفه بصفة الجود ، لكن المقصود على أداء الزكاة في أقل درجاتها وإنما التزكية فيمن بذل المال في وجوه البر . واعلم بأن الوجود كله متعبد لله بالزكاة . انظر إلى الأرض التي هي أقرب الأشياء إليك تجدها تعطى أقرب الخلق إليها وهم من على ظهرها جميع بركاتها لا تبخل عليهم بشيء مما عندها وكذا النبات يعطى ما عنده وكذا الحيوان والسماء والأفلاك الكل متعاون بعضه لبعض لا يدخر شيئاً مما عنده في طاعة الله لأن الوجود كله فقير ببعضه إلى بعض قد لزم الفقر وشملته الحاجة فمطّف بعضه على بعض وإعطاؤه ما عنده هو زكاته فإني الزكاة قد خالف أهل السماء والأرض وجميع الموجودات فذلك رجب قتاله وقهره في الدنيا وأدخل النار في العقبى (طص عن أنس) بن مالك قال الهيثمي فيه سعد ابن سنان وفيه كلام كثير وقد وثق ورواه عنه أيضاً الرازي في مشيخته قال ابن حجر إن كان هذا محفوظاً فهو حسن وفيه رد على قول ابن الصلاح لم نجد له أصلاً .

(مثل الإيمان مثل القميص تقمصه مرة وتنزعه مرة) لأن للإيمان نوراً يضيء على القلب فإذا ولجت الشهوات على القلب حالت بينه وبين ذلك النور لحجب القلب عن الرب فإذا تاب راجعه النور وذلك النور يسمى إيماناً فإذا اطمأن العبد إلى شهوته نقر ذلك النور وفتر فإذا آب عاد ذلك النور فاستنار القلب وهكذا وعلى ذلك ما رواه الحكيم الترمذي عن أبي أيوب مرفوعاً ليأتين على الرجل أحياناً وما في جلد موضع إبرة من نفاق وليأتين عليه أحياناً وما فيه موضع إبرة من إيمان لأنه في وقت فعله الزنا مثلاً يصير عنه محجوباً عن النور وذلك أصله المآكل الرديئة والمكاسب الدنية والأخلاق البذية والحقد والغل والغش والحرص على الدنيا والتهافت عليها ونحو ذلك من الأمراض القلبية (تنبيه) قال القاضي المثل الصفة العجيبة وهو في الأصل بمعنى المثل الذي هو النظير ثم استعير للمقول السائر الممثل مضربه بمورده وذلك لا يكون إلا قولاً فيه غرابة ثم استعير لكل ما فيه غرابة من قصة وحال وصفة (ابن قانع) في المعجم (عن والد معدان) وهو من حديث أحمد بن سهل الأهوازي عن علي بن بحر عن بقية عن خالد بن معدان عن أبيه عن جده قال في الميزان وهذا خبر منكر وإسناده مركب ولا نعرفه لخالد رواية عن أبيه ولا لأبيه ولا لاجده ذكر في شيء من كتب الرواة واختلف في اسم جده فقيل أبو كرب وقيل شمس وقيل ثور حكاه ابن قانع والأول هو المعروف اه قال ع والموجود في كتب التواريخ خالد بن معدان بن أبي كرب الكلاعي قال الكمال بن أبي شريف ولعل هذه كنيته وذلك اسمه وخالد أحد الأئمة المشهورين المتفق عليهم وأبوه وجده قال ع لم أر لها ذكراً إلا في ابن قانع

٨١٢٨ - مثل البخيل والمتصدق كمثل رجلين عليهما جبتان من حديد من نديهما إلى ترأقهما : فأما المنفق فلا ينفق إلا سبغت على جلده ، حتى تخفى بئانه ، وتنفو أثره ، وأما البخيل فلا يريد أن ينفق شيئاً إلا لزقت كل حلقة مكانها ، فهو يوسعها فلا تتسع - (حم ق ت) عن أبي هريرة - (ص)

٨١٢٩ - مثل البيت الذي يذكر الله فيه والبيت الذي لا يذكر الله فيه مثل الحى والميت - (ق) عن أبي موسى - (ص)

(مثل البخيل والمتصدق) في رواية البخيل والمنفق (كمثل) بزيادة الكاف أو مثل (رجلين عليهما جبتان) بضم الجيم وشد الموحدة وروى بنون أى درعان ورجح بقوله (من حديد) وادعى بعضهم أنه تصحيف والجة الحصن وبها سمي الدرع لأنها تجن صاحبها أى تحصنه والجة بموحدة ثوب معروف (من نديهما) بضم المثناة وكسر الدال المهملة ومثناة تحتية مشددة جمع ندى كفلس (إلى ترأقهما) جمع ترقرة العظمين المشرفين فى أعلى الصدر (فأما المنفق فلا ينفق) شيئاً (إلا سبغت) بفتح المهملة وموحدة مخففة وغيث معجمة امتدت وعظمت (على جلده حتى تخفى) بضم المثناة الفوقية ومعجمة ساكنة وفاء مكسورة وفي رواية بجم ونون أى تستر (بئانه) بفتح الموحدة ونونين أصابعه أو أنامله وصفها بعضهم ثياباً بثلاثة فثناة تحت (وتنفو أثره) محركاً بالنصب عطفاً على تخفى وكلاهما سند لضمير الجة أى تحو أثر مشيه لسبوغها يعنى أن الصدقة تستر خطاياها كما يغطى الثوب جميع بدنه والمراد أن الجواد إذا هم بالصدقة انشرح لها صدره وطابت بها نفسه فوسع فى الإنفاق (وأما البخيل فلا يريد أن ينفق شيئاً إلا لزقت) بكسر الراءى التصقت (كل حلقة) بسكون اللام (مكانها) قال الطيبى قيد المشبه به بالحديد لإعلاماً بأن التيقض والشدة جبلى الإنسان وأوقع المتصدق ووضع السخى لجمعه فى مقابلة البخيل إيداناً بأن السخاء ما أمر به الشارع وندب إليه لا ما يتعاناؤه المسرفون (فهو يوسعها فلا تتسع) ضرب المثل برجل أراد لبس درع يستجن به لحالت يدها بيدها وبين أن تمر على جميع بدنه فاجتمعت فى عنقه فلزمت ترقرته والمراد أن البخيل إذا حدث نفسه بالصدقة شحت وضائق صدره وغلت يدها (حم ق ن عن أبي هريرة) وزعم بعضهم أن قوله وهو يوسعها الخ مدرج من كلام أبي هريرة وهو وهم لورود التصريح برفعه فى رواية

(مثل البيت الذى يذكر الله فيه والبيت الذى لا يذكر الله فيه مثل الحى والميت) تشبيه البيت بالحى والميت من حيث وجود الذكر وعدمه شبه الذاك بالحى الذى تزين ظاهره بنور الحياة وإشراقها فيه وبالتصرف التام فيما يريد وباطنه منور بالعلم والفهم فكذا الذى تزين ظاهره بنور العمل وباطنه بنور العلم والمعرفة فقلبه قار فى حظيرة القدس وسره فى مخدع الوصل وغير الذى ذكر ظاهره عاطل وباطنه باطل وقيل المضاف فيه مقدر أى مثل ساكن البيت واعترض بأن ساكن البيت حتى فكيف يكون مثل الميت؟ وأجيب بأن الحى المشبه به من ينتفع بحياته بذكر الله وطاعته فلا يكون نفس المشبه كما شبه المؤمن بالحى والكافر بالميت مع كونهما حين فى آية ءأومن كان ميتاً فأحييناه، على أن تشبيه غير الذى ذكر من جهة أن ظاهره عاطل وباطنه باطل أنسب من تشبيه بيته به (ق عن أبي موسى)

(مثل الجليس) على وزن فعيل يقال جالسته فهو جليسى (الصالح و) مثل (الجليس السوء) الأول (كمثل صاحب) فى رواية حامل (المسك) المعروف وفى رواية أخرى كحامل المسك وهو أعم من أن يكون صاحبه أولاً (و) الثانى كمثل بزيادة الكاف (كبير الحداد) بكسر الكاف أصله البناء الذى عليه الرق سمي به الرق مجازاً للمجاورة (لا يعدمك) بفتح أوله وثالثه من العدم أى لا يعدمك إحدى خصلتين أى لا يعدمك

٨١٣٠ - مَثَلُ الْجَالِسِ الصَّالِحِ وَالْجَالِسِ السُّوءِ كَمَثَلِ صَاحِبِ الْمُسْكِ وَكَبِيرِ الْحَدَادِ ، لَا يَدُمُكَ مِنْ صَاحِبِ الْمُسْكِ إِذَا تَشْتَرِيهِ أَوْ تَجِدَ رِيحَهُ ، وَكَبِيرِ الْحَدَادِ يَحْرِقُ بَيْتَكَ أَوْ ثُوبَكَ أَوْ تَجِدُ مِنْهُ رِيحًا خَبِيثَةً - (خ) عن أبي موسى

٨١٣١ - مَثَلُ الْجَالِسِ الصَّالِحِ مَثَلُ الْعَطَّارِ ؛ إِنْ لَمْ يُعْطِكَ مِنْ عِطْرِهِ أَصَابَكَ مِنْ رِيحِهِ - (دك) عن أنس - (صح)

٨١٣٢ - مَثَلُ الرَّافِلَةِ فِي الزَّيْتَةِ فِي غَيْرِ أَهْلِهَا كَمَثَلِ ظُلْمَةِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ لِأَنْوَرِهَا - (ت) عن ميمونة بنت سعد

٨١٣٣ - مَثَلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ كَمَثَلِ نَهْرِ جَارٍ عَذْبٍ عَلَى بَابِ أَحَدِكُمْ ، يَغْتَسِلُ فِيهِ كُلُّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ ،

(من صاحب المسك إما تشتريه أو تجد ريحه) فاعل يعدم مستتر يدل عليه إما أى لا يعدو أحد الامرين أو كلمة أما زائدة وتشتريه فاعله بتأويله بمصدر وإن لم يكن فيه حرف مصدرى ذكره الكرماني وتعبه البرماوى بأن الظاهر أن الفاعل موصوف تشتري أى إما شئ تشتريه أو تجد ريحه (وكبير الحداد يحرق بيتك أو ثوبك فى رواية ونافع الكبير إما أن يحرق ثيابك ولم يذكر البيت وهى أوضح (أو تجد منه ريحا خبيثة) بين به النهى عن مجالسته من يتأذى به دينا أو دنيا والترغيب فيمن يتنفع بمجالسته فيهما وجواز بيع المسك وطهارته (خ) فى البيع (عن أبى موسى) الأشعرى؛ قال الراغب نبه هذا الحديث على أن حق الإنسان أن يتحرى بغاية جهده مصاحبة الاخيار ومجالستهم فهى قد تجعل الشرير خيرا كما ان صحبة الاشرار قد تجعل الخير شريرا قال الحكماء من صحب خيرا أصاب بركته تجلس أولياء الله لا يشقى وإن كان كلبا ككلب أهل الكهف ولهذا أوصت الحكماء الأحداث بالبعد عن مجالسة السفهاء ، قال على كرم الله وجهه لا تصحب الفاجر فإنه يزين لك فعله ويود لو أنك مثله وقالوا إياك ومجالسة الاشرار فإن طبعك يسرق منهم وأنت لا تدري وليس إعداء الجليس جليسه بمقاله وفعاله فقط بل بالنظر إليه والنظر فى الصور يورث فى النفوس أخلاقا مناسبة لخلق المنظر إليه فإن من دامت رؤيته للمسرور سر أوله حزون حزون وليس ذلك فى الإنسان فقط بل فى الحيوان والنبات فالخل الصعب يصير ذلولا بمقاربة الجمل الذلول والذلول قد يتقلب صعبا بمقارنته الصعاب والريحانة الغضة نذبل بمجاورة الذابلية ولهذا يلتقط أهل الفلاحة الرمم عن الزرع لثلاث تفسدها ومن المشاهد أن الماء والهواء يفسدان بمجاورة الجيفة فما الظن بالنفوس البشرية التى موضعها لقبول صور الأشياء خيرا أو شرها ؟ فقد قيل سعى الإنس لانه بأنس بما يراه خيرا أو شرا (مثل الجليس الصالح مثل العطار إن لم يعطك من عطره أصابك من ريحه) قال بعض العارفين فى ضمنه إرشاد إلى الامر بمجالسة من تتنفع بمجالسته فى دينك من علم تستفيده أو عمل يكون فيه وأحسن خاق يكون فيه وأحسن خلق يكون عليه فإن الإنسان إذا جالس من تذكره مجالسته الآخرة فلا بد أن ينال منه بقدر ما يوفقه الله بذلك وإذا كان الجليس له هذا التعرى فاتخذ الله جليسا بالذكر والقرآن . وفى الخبر القدسي أنا جليس من ذكرنى (دك) فى الأدب (عن أنس) ابن مالك قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي .

(مثل الرافلة فى الزيتة) أى المتبخرة فيها يقال رفل إزاره إذا أرغاه (فى غير أهلها) أى فيمن يحرم نظره إليها (كمثل ظلمة يوم القيامة لانورها) أى المرأة قال ابن العربى معناه صحيح ظاهر فان اللذة فى المعصية عذاب والراحة نصب والشبع جوع والبركة محق والنور ظلمة والطيب نين وعكسه الطاعات كخلاف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك ودم الشهيد اللون لون الدم والريح ريح المسك قال فى الفردوس والرفل التمايل فى المشى مع جر ذيل يريد أنها تأتى يوم القيامة سوداء مظلمة كأنها متجسدة من ظلمة والمتبرجة بالزينة لغير زوجها يقال رفل ذيله أزاله وأسبله أرغاه (ت) عن (ميمونة بنت سعد) أوسعيد صحابية روى عنها أيوب بن خالد وغيره .

(مثل الصلوات الخمس) المكتوبة (كمثل نهر) بزيادة الكاف أو مثل وهو بفتح الهاء وسكونها (جار عذب)

فَأَبْقَى ذَلِكَ مِنَ الدَّنَسِ ؟ - (حم م) عن جابر

٨١٣٤ - مَثَلُ الْعَالِمِ الَّذِي يَعْلَمُ النَّاسَ الْخَيْرَ وَيَنْسَى نَفْسَهُ كَمَثَلِ السَّرَاحِ يُضِيءُ لِلنَّاسِ وَيُحْرِقُ نَفْسَهُ -

(طب) والضياء عن جندب

٨١٣٥ - مَثَلُ الْقَلْبِ مَثَلُ الرِّيشَةِ تُقَلِّبُهَا الرِّيحُ بِفَلَاةٍ - (ه) عن أبي موسى - (ح)

أى طيب لاملوحة فيه (على باب أحد كم) إشارة لسهولته وقرب تناوله (يغتسل فيه كل يوم خمس مرات فما) استفهامية في محل نصب لقوله (يبقى) بضم أوله وكسر ثائه وقدم عليه لأن الاستفهام له الصدر (ذلك من الدنس) بالتحريك أى الوسخ زاد البخارى لذلك مثل الصلاة وهو جواب الشرط المحذوف أى إذا علمتم ذلك وفائدة التثنية التأكيد وجعل المفعول كالمحسوس حيث شبه المذنب المحافظ على الخمس بحال مغتسل فى نهر كل يوم خمسا بجامع أن كلا منهما يزيل الأقدار ويخص النهر بالتشليل لمناسبته لتمكين حق الصلاة ووجوبها لأن النهر لغة مأخذ لجراه محلا مكنيا وفيه فضل الصلاة لأول وقتها لأن الاغتسال فى أول اليوم أبلغ فى النظافة (حم م عن جابر)

(مثل العالم الذى يعلم الناس الخير وينسى نفسه كمثل السراج يضيئ للناس) فى الدنيا (ويحرق نفسه) بنار الآخرة فصلاح غيره فى هلاكه هذا إن لم يدع إلى طلب الدنيا وإلا فهو كالتار المحرقة التى تأكل نفسها وغيرها فالعلماء ثلاثة إما متقذ نفسه وغيره وهو الراغب إلى الله عن الدنيا ظاهرا وباطنا وإمامه لك نفسه وغيره وهو الداعى إلى الدنيا وإما مهلك نفسه متقذ غيره وهو من دعى إلى الآخرة ورفض الدنيا ظاهرا ولم يعمل بعلمه باطنا وهذا وعيد لمن كان له ذكر أو أتى السمع وهو شهيد؛ وكان علماء الصحب فى غاية من الوجع والخوف ولذلك قالت عائشة رضى الله عنها لفتى اختلف إليها يسألها وتحدثه فجاءها ذات يوم فقالت أى شىء عملت بعد بما سمعت قال ما قالت فما استكثرت من حجج الله علينا وعليك؛ وقال عيسى عليه الصلاة والسلام للحواريين تعملون للدنيا وأنتم ترزقون فيها ولا تعملون للآخرة وأنتم لا ترزقون فيها إلا بعمل وقال بأعلماء السوء بلا عمل جعلتم الدنيا على رؤوسكم والآخرة تحت أقدامكم قولكم كشفاء وعملكم داء كشجرة الدفلى تعجب من رآها وتقتل من أظلمها (طب والضياء) المقدسى (عن جندب) قال الهيثمى رواه الطبرانى من طريقين فى أحدهما ليث بن أبى سليم مدلس وفى أخرى على بن سليمان الكلبى ولم أعرفه وبقية رجالهما ثقات اه. وقضية صنيع المؤلف أن ما أورده هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل ببقية عند مخرجه الطبرانى ومن سمع الناس بعلمه سمع الله به واعلموا أن أول ما يتن من أحدكم إذا مات بظنه فلا يدخل بطنه إلا طيبا ومن استطاع منكم أن لا يحول بينه وبين الجنة ملء الكف من دم فليفعل

(مثل القلب مثل الريشة) وفى رواية كريشة. قال الطبي المثل هنا بمعنى الصفة لا القول السائر والمعنى صفة القلب العجيبة الشأن وورود ما برد عليه من عالم الغيب وسرعة تقلبه كصفة ريشة يعنى أن القلب فى سرعة تقلبه لحكمة الابتلاء بخوار ينحرف مرة إلى حق ومرة إلى باطل وتارة إلى خير وتارة إلى شر وهو فى مقدره لا يتقلب فى ذاته غالبا إلا بقاهر مزعج من خوف مفرط (تقلبها الرياح بفلاة) لفظ رواية أحمد بأرض فلاة أى بأرض خالية من العمران فإن الرياح أشد تأثيرا فيها منها فى العمران وجمع الرياح لدلالاتها على التقلب ظهر ألبطن إذ لو استمر الريح لجانب واحد لم يظهر التقلب كما يظهر من الرياح المختلفة. ولفظه بفلاة مقحمة فهو كقولك أخذت يدي ونظرت بعينى تقريراً ودفعاً للتجاوز، قال وتقلبها صفة أخرى لريشة. وقال المظهر ظهر أ بدل بعض من الضمير فى تقلبها واللام فى بعض بمعنى إلى ويجوز أن يكون ظهراً لبطن مفعولا مطلقا أى تقلبها تقلباً مختصا وأن يكون حالا أى تقلبها مختلفة وهى مختلفة وإذا اختلف سمي القلب قلبا وقال الراغب قلب الشىء صرفه عن وجهه إلى وجهه سمي قلبا لكثرة تقلبه ويعبر بالقلب عن المعانى التى تختص به من الروح والعلم والشجاعة وغيرها. وقال الغزالي إنما كان كثير التقلب لأنه منزله الإلهام

٨١٣٦ - مثل الذي يعتق عند الموت كمثل الذي يهدي إذا شيع - (حم ت ن ك) عن أبي الدرداء (صح)  
 ٨١٣٧ - مثل الذي يتعلم العلم ثم لا يحدث به كمثل الذي يكنز الكنز فلا ينفق منه - (طس) عن  
 أبي هريرة - (ح)

٨١٣٨ - مثل الذي يتعلم العلم في صغره كالنقش على الحجر ، ومثل الذي يتعلم العلم في كبره كالذي  
 يكتب على الماء - (طب) عن أبي الدرداء

والسوسة وهما أبدأ يقرعانه ويلقنانه وهو معترك المسكرين الهوى وجنوده والعقل وجنوده فهو دائماً بين تناقضهما  
 وتحاربهما والخواطر له كالسهام لا تزال تقع فيه كالمنزل لا يزال يطير عليه ليلاً ونهاراً وليس كالعين التي بين جفنين  
 تغمض وتستريح أو تكون في ليل أو ظلمة أو اللسان الذي هو من وراء حجابين الأسنان والشفيتين وأنت تقدر على  
 تسكينه بل القلب عرش الخواطر لا تنقطع عنه بحال والآفات إليه أسرع من جميع الأعضاء فهو إلى الانقلاب أقرب  
 ولهذا خاف الخواطر على قلوبهم وبكوا عليها وصرخوا عنايتهم اليها ومقصود الحديث أن يثبت العبد عند تغلب قلبه  
 وينظر إلى همومه بنور العلم فما كان خيراً أمسك القلب عليه وما كان شراً أمسكه عنه (ه) في باب الإيمان بالقدر  
 (عن أبي موسى) الأشعري قال الصدر المناوي سنده جيد ولهذا رمز المصنف لحسنه وظاهر صنيعه أنه لم يره لأعلا  
 من ابن ماجه ولا أحق بالعزو منه مع أن الإمام أحمد رواه أيضاً باللفظ المذكور عن أبي موسى ورواه البيهقي والطبراني  
 أيضاً عن أبي موسى قال الحافظ العراقي وسنده حسن

( مثل الذي يعتق ) زاد في رواية ويتصدق ( عند الموت ) أي عند احتضاره ( كمثل الذي يهدي إذا شيع ) لأن  
 أفضل الصدقة إنما هي عند الطمع والدنيا والحرص على المال فيكون مؤثراً لآخرته على دنياه صادراً فعله عن قلب  
 سليم ونية مخالصة فإذا أخر فعل ذلك حتى حضره الموت كان استئثاراً دون الورثة وتقديماً لنفسه في وقت لا ينفع  
 به في دنياه فينتقص حظه وإن كان الله قد أعطاه له فشيء ترك تأخير الصدقة عن أوانه ثم تداركه في غير أوانه بمن  
 تفرد بالأكل واستأثر لنفسه ثم إذا شيع يؤثره غيره وإنما يحمد إذا كان عن إيثارة ويؤثرون على أنفسهم ولو كان  
 بهم خصاصة، وما أحسن موقع يهدي في هذا المقام لئلا يلهي على الاستمراء والسخرية ( حم ت ) في الوصايا وحسنه  
 ( ن ك ) في الوصايا ( عن أبي الدرداء ) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وقال ابن حجر إسناده حسن وصححه ابن حبان  
 ورواه البيهقي بزيادة الصدقة فقال مثل الذي يتصدق عند موته أو يعتق كالذي يهدي إذا شيع  
 ( مثل الذي يتعلم العلم في صغره كالنقش على الحجر ) ومثل الذي يتعلم العلم في كبره كالذي يكتب على الماء ) لأنه في  
 الصغر حال عن الشواغل وما صادف قلباً خالياً تمكن فيه

أتاني هواها قبل أن أعرف الهوى فصادف قلباً خالياً فتمكنا  
 ونظمه نظريه فقال أراني أنسى ما تعلمت في الكبر ولست بناس ما تعلمت في الصغر  
 وما العلم إلا بالتعلم في الصبا وما الحلم إلا بالتعلم في الكبر  
 ولو فلق القلب المعلم في الصبا لالتقى فيه العلم كالنقش في الحجر  
 وما العلم بعد الشيب إلا تعسف إذا كل قلب المرء والسمع والبصر

وهذا غالب فقد تفقه القفال والقدوري بعد الشيب ففاقوا الشباب ( طب عن أبي الدرداء ) قال المصنف في الدرر  
 سنده ضعيف وقال الهيثمي فيه مروان بن سالم الشامى ضعفه الشيخان وأبو حاتم ورواه العسكري أيضاً بافظه مثل  
 الذي يتعلم في صغره كالرسم على الصخرة والذي يتعلم في الكبر كالذي يكتب على الماء

٨١٣٩ - مَثَلُ الَّذِي يَجْلِسُ يَسْمَعُ الْحِكْمَةَ وَلَا يَحْدُثُ عَنْ صَاحِبِهِ إِلَّا بَشْرًا مَا يَسْمَعُ كَمَثَلِ رَجُلٍ أَتَى رَاعِيًا فَقَالَ: يَا رَاعِي، أَجْزَرَنِي شَاةٌ مِنْ غَنَمِكَ، قَالَ: أَذْهَبُ تَخُذْ بِأَذْنِ خَيْرِهَا شَاةً، فَذَهَبَ فَأَخَذَ بِأَذْنِ كَلْبِ الْغَنَمِ (حم ه) عن أبي هريرة - (ح)

٨١٤٠ - مَثَلُ الَّذِي يَتَكَلَّمُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ مَثَلُ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا، وَالَّذِي يَقُولُ لَهُ: «أَنْصِتْ» لَا جُمُعَةَ لَهُ - (حم) عن ابن عباس - (ح)

٨١٤١ - مَثَلُ الَّذِي يَعْلَمُ النَّاسَ الْخَيْرَ وَيَنْسِي نَفْسَهُ مَثَلُ الْقَتِيلَةِ تُضِيءُ لِلنَّاسِ وَتَحْرِقُ نَفْسَهَا - (طب) عن أبي برزة - (ح)

( مثل الذي يتعلم العلم ثم لا يحدث به كمثل الذي يكثر الكذب فلا ينفق منه ) في كون كل منهما يكون وبالاً على صاحبه يعذب عليه يوم القيامة فعلى العالم أن يفيض العلم على مستحقه لوجه الله تعالى ولا يرى لنفسه عليهم منة وإن لزمهم بل يرى الفضل لهم إذ هدبوا قلوبهم لأن تتقرب إلى الله بزراعة العلوم فيها كمن يعير أرضاً ليزرع فيها لنفسه ما ينفعه ولو لا المتعلم ما نال ذلك المعلم قال الطبيب هذا على التشبيه نحو قولهم النحو في الكلام كالملاح في الطعام في إصلاحه باستعماله والفساد بإهماله لافي القلة والكثرة فتشبه المعلم بالكاتب وأورد في مجرد عموم النفع لافي أمر آخر؛ كيف لا والعلم يزيد بالانفاق والكاتب ينقص، والعلم باق والكاتب فان؟

فإن المال يفتن عن قريب وإن العلم باق لا يزال (طس عن أبي هريرة) قال المنذرى والهيثمى فيه ابن طيبة وهو ضعيف ( مثل الذي يجلس يسمع الحكمة ) هي كل ما يمنع من الجهل ويزجر عن القبيح ( ولا يحدث عن صاحبه إلا بشر ما يسمع كمثل رجل أتى راعياً فقال ياراعى أجزرتنى شاة من غنمك ) أى أعطى شاة تصلح للذبح يقال أجزرت القوم إذا أعطيتهم شاة يذبحونها ولا يقال إلا فى الغنم خاصة ذكره ابن الأثير ( قال اذهب فخذ بأذن خيرها ) أى الغنم شاة فذهب فأخذ بأذن كلب الغنم ( حم ه ) وكذا أبو يعلى ( عن أبي هريرة ) رمز لحسنه قال الحافظ العراقى سنده ضعيف ويئنه تليذه الهيثمى فقال فيه علي بن يزيد مختلف فى الاحتجاج به

( مثل الذى يتكلم يوم الجمعة والإمام يخطب مثل الحمار يحمل أسفاراً ) أى كتباً كباراً من كتب العلم فهو يمشى بها ولا يدري منها إلا ما يمر بجانبه وظهوره من الكد والتعب وكل من علم ولم يعمل بعلمه فهذا مثله ( والذى يقول له أنصت لا جمعة له ) أى كاملة مع كونها صحيحة ( حم عن ابن عباس ) رمز لحسنه وفيه محمد بن عمير أوردته الذهبى فى الضعفاء وقال ضعفه الدارقطنى ومجالد الهمدانى قال أحمد ليس بشيء وضعفه غيره

( مثل الذى يعلم الناس الخير وينسى نفسه ) يعنى يحملها ولا يحماها على العمل بما عملت به ( مثل القتيبة تضىء للناس وتحرق نفسها ) وهذا مثل ضربه المصطفى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم لمن لم يعمل بعلمه وفيه وعيد شديد قال أبو الدرداء وويل لمن لا يعلم مرة وويل لمن علم ولم يعمل ألف مرة وقال التسترى الناس كلهم سكارى إلا العلماء والعلماء كلهم حيارى إلا من عمل بعلمه وقال الدنيا جهل وباطل إلا العلم والعلم حجة عليه إلا المعمول به والعمل هباء إلا بإخلاص والإخلاص على خطر عظيم حتى يختم به وقال الجنيد متى أردت أن تشرف بالعلم وتكون من أهله وتنتصب له قبل إعطائه حقه احتجب عنك نوره وكان عليك لا لك وأخذ جمع من هذا الحديث وما على منواله أن العاصى ليس له الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر لكن سيحىء فى حديث التصريح بخلافه وعليه الأكثر ( طب ) وكذا البزار ( عن أبي برزة ) الأسلمى قال المنذرى ضعيف وقال الهيثمى فيه محمد بن جابر الشحمى وهو ضعيف لسوء حفظه واختلاطه قال المنذرى ورواه الطبرانى عن جندب بإسناد حسن

٨١٤٣ - مثل الذي يعين قومه على غير الحق مثل بعير تردى وهو يجر بذنبه - (ق) عن ابن مسعود (صح)

٨١٤٣ - مثل الذين يغزون من أمتي ويأخذون الجعل يتقوون به على عدوهم مثل أم موسى : ترضع ولدها ، وتأخذ أجرها - (د) في مراسيله (هق) عن جبير بن نفير مرسلًا - (صح)

٨١٤٤ - مثل المؤمن كمثل العطار : إن جالسته نفعك ، وإن ماشيته نفعك ، وإن شاركته نفعك - (طب) عن ابن عمر - (ض)

٨١٤٥ - مثل المؤمن مثل النحلة : ما أخذت منها من شيء نفعك - (طب) عن ابن عمر - (ح)

٨١٤٦ - مثل المؤمن إذا لقي المؤمن فسلم عليه كمثل البنيان يشد بعضه بعضًا - (خط) عن أبي موسى (ض)

٨١٤٧ - مثل المؤمن مثل النحلة : لا تأكل إلا طيبًا ، ولا تضع إلا طيبًا - (طب حب) عن أبي رزين (ض)

(مثل الذي يعين قومه على غير الحق مثل بعير تردى وهو يجر بذنبه) لفظ رواية أبي داود كمثل بعير تردى في بئر فهو ينزع منها بذنبه اه قال بعضهم معنى الحديث أنه قد وقع في الإثم وهلك كالبعير إذا تردى في بئر فصار ينزع بذنبه ولا يقدر على الخلاص (هق) من حديث عبد الرحمن بن عبيد الله بن مسعود عن أبيه (عن ابن مسعود) قال انتهت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسمعتة يقول فذكره: وقضية تصرف المؤلف أن هذا لم يخرج في شيء من الكتب الستة وإلا لما عدل للزور إلى البيهقي والأمر بخلافه فقد عزاه المنذرى وغيره إلى أبي داود وكذا ابن حبان في صحيحه وفيه انقطاع فان عبد الرحمن لم يسمع من أبيه

(مثل الذين يغزون من أمتي ويأخذون الجعل يتقوون به على عدوهم مثل أم موسى ترضع ولدها وتأخذ أجرها) فالاستحجار للغزو صحيح وللغازي أجرته وثوابه (د في مراسيله هق عن جبير بن نفير مرسلًا) هو الحضرمي أخذ عن خالد بن الوليد وعبادة . قال الحافظ العراقي : ورواه ابن عربي من حديث معاذ وقال مستقيم الإسناد منكر المتن (مثل المؤمن كمثل العطار إن جالسته نفعك وإن ماشيته نفعك وإن شاركته نفعك) فيه إرشاد إلى الرغبة في صحبة العلماء والصلحاء ومجالستهم فإنها تنفع في الدنيا والآخرة وإلى تجنب مصاحبة الأشرار فإنها تورث الشر كالريح إذا هبت على الطيب عقت طيبًا ، وعلى التبن حملت تنًا (طب عن ابن عمر) بن الخطاب . قال الهيثمي : هذا في الصحيح ورواه البزار أيضا ورجاله موثقون

(مثل المؤمن مثل النحلة ما أخذت منها من شيء نفعك) وفي رواية أنه ما أتاك منها نفعك قال ابن حجر قد أفصح بالمقصود بأوجز عبارة فان موقع التشبيه بينهما من جهة أن أصل دين المسلم ثابت وأن ما يصدر عنه من العلوم والخير قوت للأرواح مستطاب وأنه لا يزال مستورا بدينه وأنه ينتفع بكل ما صدر عنه حيا وميتا ، وفي صحيح ابن حبان عن ابن عمر رفعه من يخبرني عن شجرة مثلها مثل المؤمن أصلها طيب وفرعها في السماء والمراد بكون فرعها في السماء رفع عمله (طب) والبزار من طريق سفيان بن حسين عن أبي بشر عن مجاهد (عن ابن عمر) بن الخطاب قال ابن حجر في المختصر وإسناده صحيح

(مثل المؤمن إذا لقي المؤمن فسلم عليه كمثل البنيان يشد بعضه بعضا) فعليك بالتوّد لعباد الله من المؤمنين بإنشاء السلام وإطعام الطعام وإظهار البشاشة بهم (خط عن أبي موسى) الأشعري  
(مثل المؤمن مثل النحلة) بجاه مهملة كما في الأمثال (لا تأكل إلا طيبًا ولا تضع إلا طيبًا) قال ابن الأثير: المشهور



- ٨١٤٨ - مثل المؤمن مثل السنبلة ، تميل أحياناً ، وتقوم أحياناً - (ع) والضياء عن أنس - (ض)  
٨١٤٩ - مثل المؤمن مثل السنبلة ، تستقيم مرة ، وتخر مرة ، ومثل الكافر مثل الأرز ، لاتزال مستقيمة حتى تخر ولا تشعر - (حم) والضياء عن جابر - (ح)  
٨١٥٠ - مثل المؤمن مثل الخامة : تحمر مرة ، وتصفر أخرى ، والكافر كالأرز - (حم) عن أبي  
٨١٥١ - مثل المؤمن كمثل خامه الزرع ، من حيث أتتها الرياح كفتها ، فإذا سكنت اعتدلت ؛ وكذلك

في الرواية بخام معجمة وهو واحدة النخيل وروى بجاء مهملة يريد نخلة العسل ووجه الشبه حذق النحل ولفطته وقلة أذاه وحقارته ومنفعته وقنوعه وسعيه في الليل وتنزهه عن الأقدار وطيب أكله وأنه لا يأكل من كسب غيره وطاعته لأميره وأن للنحل آفات تقطعه عن عمله منها الظلة والغيم والريح والدخان والماء والنار ، وكذلك المؤمن له آفات تفقره عن عمله ظللة الغفلة وغيم الشك وريح الفتنة ودخان الحرام ونار الهوى (طب حب عن أبي رزين) العقبلي وفيه حجاج بن نصير . قال الذهبي : في الضعفاء ضعفه أو تركوه

(مثل المؤمن مثل السنبلة تميل أحياناً وتقوم أحياناً) أي هو كثير الآلام في بدنه وماله فيمرض ويصاب غالباً ويخلو من ذلك أحياناً ليكفر عنه سيئاته بخلاف الكافر فإن الغالب عليه الصحة كما مر ليحيى بسينياته كاملة يوم القيامة (ع والضياء) المقدسي في المختارة (عن أنس) بن مالك . قال الهيثمي : فيه فهد بن جبان وهو ضعيف ، ورواه عنه البزار وفيه عبيد الله بن سلة ولم أعرفه وبقية رجاله رجال الصحيح

(مثل المؤمن مثل السنبلة تستقيم مرة وتخر مرة ومثل الكافر مثل الأرز) بفتح الهمزة وفتح الراء المهملة ثم زاي على ما ذكره أبو عمرو ، وقال أبو عبيدة بكسر الراء بوزن فاعلة وهي النابتة في الأرض ، وقيل بسكون الراء شجر معروف بالشام وهي شجر الصنوبر والصوبر ثمرتها (لاتزال مستقيمة حتى تخر ولا تشعر) قال في البحر ظاهره أن المؤمن لا يخلو من بلاء يصيبه فهو يميله تارة كذا وتارة كذا لأنه لا يطيق البلاء ولا يفارقه فمن ثم يميل يمنة ويسرة والمناق على حالة واحدة من دوام الصحة في نفسه وأهله ويفعل الله ذلك بالمؤمن ليصرفه إليه في كل حال فكما سكنت نفسه إلى شيء أمالها عنه ليدعوه بلسانه وجنانه لأنه يحب صوته فاختلف الأحوال تميل بالمؤمن إلى الله والمناق وإن اختلفت عليه الأحوال لا يردده ذلك إلى ربه لأنه أعماه وختم على قلبه فنفسه كالخشب المسندة لا تميل لشيء وقلبه كالحجر بل أشد ليس فيه رطوبة الإيمان كالأرز لانهتم حتى تحصد بمنجل الموت؛ ومقصود الحديث أن يحدرد المؤمن دوام السلامة خشية الاستدراج فيشتغل بالشكر ويستبشر بالأمراض والزاي (حم والضياء) في المختارة (عن جابر) ابن عبدالله رمز المصنف لحسنه . قال الهيثمي : وفيه ابن لهيعة وفيه ضعف ورواه عنه البزار باللفظ المزبور بسند رجاله ثقات اه . وبه يعرف أن المصنف لو عزاه للبزار لصحة سنده كان أولى

(مثل المؤمن مثل الخامة) وهي الطاقة الغضة اللينة من النبات التي لم تشتد بعد، وقيل مالهاساق واحد، وألفها متقلبة عن واو (تحممر تارة وتصفر أخرى والكافر كالأرز) بفتح الراء شجرة الأرز وبسكونها الصنوبر ذكره القاضي البيضاوي على ما مر تقريره وفيه وفيما قبله وبعده إشارة إلى أنه ينبغي للؤمن أن يرى نفسه في الدنيا عارية معزولة عن استيفاء اللذات والشهوات معروضة للحوادث والمصيبات مخلوقة للأخرة لأنها جنته ودار خلوده وثباته (حم عن أبي) بن كعب قال دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل قال متى عهدك بأمر ملدم - أي الحمى - قال إن ذلك لوجع ما أصابني قط فذكره رمز لحسنه قال الهيثمي وفيه من لم يسم (مثل) بفتح المثناة بضبط المصنف (المؤمن كمثل) بفتح التاء بضبطه (خامة الزرع) أي الطاقة الطرية اللينة أو

المؤمن . يكفأ بالبلاء . ومثل الفاجر كالأرزة : صماء معتدلة حتى يقصمها الله تعالى إذا شاء - (ق)  
عن أبي هريرة - (ص)

٨١٥٢ - مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن كمثل الأترجة : ريحها طيب ؛ وطعمها طيب ؛ ومثل المؤمن الذي لا يقرأ القرآن كمثل التمرة : لأريج لها . وطعمها حلو . ومثل المنافق الذي يقرأ القرآن كمثل الریحانة ريحها طيب . وطعمها مر ، ومثل المنافق الذي لا يقرأ القرآن كمثل الحنظلة : ليس لها ريح وطعمها مر - (حم)  
ق (٤) عن أبي موسى

الغضة وهي بخاء معجمة وتخفيف الميم أول ما ينبت على ساق ؛ وتقل ابن التين عن القران أنها بمهملة وقاف وفسرها بالطاق من الزرع وذكر ابن الأثير أنها خاقه بخاء معجمة وقاف ؛ قال الحافظ مالان وضعف من الزرع الغض ولحوق الهاء على تأويل السنبلة (من حيث أتتها الريح كفتها) بتسهيل الهمزة والمعنى أمالتها وفي رواية كفتها وفي رواية نفيها الرياح أي تحركها وتميها بمنة ويسرة وأصل التفتية إلقاء الشيء على الشيء وهو الظل فالريح إذا أمالتها إلى جانب ألفت ظلها عليه ذكره القاصي (فإذا سكت اعتدلت وكذلك المؤمن يكفأ بالبلاء ومثل الفاجر كالأرزة صماء معتدلة حتى يقصمها الله تعالى إذا شاء) أي في الوقت الذي سبقت إرادته أن يقصمه فيه ؛ والمعنى أن المؤمن كثير الآلام في بدنه وأهله وماله وإذا مكفر لسبائته رافع لدرجاته والكافر قليلها وإن حل به شيء لم يكفر بل يأتي بها تامة يوم القيامة  
(ق عن أبي هريرة)

(مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن كمثل الأترجة) بضم الهمزة والراء مشددة الجيم وقد تخفف وقد تزداد نونا ساكنة قبل الجيم ولا يعرف في كلام العرب، ذكره بعضهم، قال ابن حجر وليس مراده النقي المطلق بل لأنه لا يعرف في كلام فصحاءهم (ريحها طيب وطعمها طيب) وجرهها كبير ومنظرها حسن إذ هي صفراء قاع لونها تسر الناظرين وملسها لين تشرف إليها النفس قبل أكلها ويفيد أكلها بعد الالتذاذ بمذاقها طيب نكهة ودباغ معدة وقوة هضم فاشتركت فيها الحواس الأربعة البصر والذوق والشم واللس في الاحتذاء بها ثم هي في أجزائها تنقسم إلى طبائع فقسرها حار يابس بمنع السوس من الثياب ولحمها حار رطب وحماتها بارد يابس يسكن غلثة النساء ويجلو اللون والكلف ويزورها حار مجفف فهي أفضل ما وجد من الثمار في سائر البلدان، وخص الإيمان بالطعم وصفة الحلاوة بالريح لأن الإيمان ألزم للثؤمن من القرآن لإمكان حصول الإيمان بدون القراءة والطعم ألزم للجوهر من الريح فقد يذهب ريحه ويبقى طعمه وخص الأترجة بالمثل لأنه يداوى بقشرها ويستخرج من جلدها دهن ومنافع وهي أفضل ثمار العرب (ومثل المؤمن الذي لا يقرأ القرآن كمثل التمرة) بالتمثنة (لأريج لها) من حيث أنه مؤمن غير نال في الحال الذي لا يكون فيه تاليا وإن كان ممن حفظ القرآن، ذكره ابن عربي (وطعمها حلو) وفي رواية طيب أي من حيث إنه مؤمن ذو إيمان (ومثل المنافق الذي يقرأ القرآن كمثل الریحانة) ريحها طيب لأن أقرآن طيب ورائس إلا أنفاس التالي والقارئ وقت قرأته (وطعمها مر) لأن النفاق كفر الباطن والحلاوة إنما هي الإيمان فشبهه بالريحانة لكونه لم ينفع ببركة القرآن ولم يفز بحلاوة أجره فلم يجاوز الطيب موضع الصوت وهو الحلق ولا اتصل بالقلب (ومثل المنافق الذي لا يقرأ القرآن كمثل الحنظلة) وهي معروفة تسمى في بعض البلاد بطيخ أبي جهل (ليس لها ريح وطعمها مر) لأنه غير قارئ في الحال قال ابن عربي وعلى هذا المجرى كل كلام طيب فيه رضا الله صورته من المؤمن والمنافق صورة القرآن في التمثيل غير أن كلام الله لا يضاهيه شيء ؛ أشار بضرب المثل إلى أمور منها أنه ضربه بما يخرج الشجر المشابهة بينه وبين الأعمال أيها من ثمرات النفوس ومنها أنه ضرب مثل المؤمن بما يخرج الشجر ومثل الكافر بما تنبته الأرض تنبها على نلو شأن المؤمن وارتفاع عمله وانحطاط شأن المنافق واحباط

٨١٥٣ - مثل المؤمن مثل النحلة: إن أكلت أكلت طيباً، وإن وضعت وضعت طيباً، وإن وقعت على عودٍ نخر لم تكسره. ومثل المؤمن مثل سبيكة الذهب: إن فخت عليها احترت، وإن وزنت لم تنقص (هب) عن ابن عمرو - (ض)

٨١٥٤ - مثل المؤمن كالبيت الحرب في الظاهر؛ فإذا دخلته وجدته مؤثماً، ومثل الفاجر كمثل القبر المشرف المخصص: يعجب من رآه، وجوفه ممتلئ نتناً - (هب) عن أبي هريرة

٨١٥٥ - مثل المؤمن في توادم وتراحيم وتعاطفهم مثل الجسد: إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى - (حم م) عن النعمان بن بشير - (صح)

عمله ومنها أن الشجر المثمر لا يخلو عن يفرسه ويسقيه وكذا المؤمن يقبض له من يعلبه ويهديه ولا كذلك الحنظلة المهملة المتروكة (حم ق ٤ عن أبي موسى) الأشعري

(مثل المؤمن مثل النحلة) بجماء مهملة كإيائه العسكري (إن أكلت أكلت طيباً وإن وضعت وضعت طيباً وإن وقعت على عودٍ نخر لم تكسره) بصعها (ومثل مؤمن مثل سبيكة الذهب إن فخت عليها احترت وإن وزنت لم تنقص) وقد مر أنه إذا اطلق المؤمن غالباً أنه يعنى به المؤمن الذي تكاملت فيه خصال الخير باطناً وأخلاق الإسلام ظاهراً فبشبه المؤمن بذبابة العسل لعله مؤنتها وكثرة نفعها كما قيل إن فخت على عودٍ لم تكسره وإن وردت على ماء لم تكدره وقال علي كوتوا في الدنيا كالنحلة كل الطير يستضعفها وما علموا ما يبطنها من الذئب والشفاء. ومعنى إن أكلت الخ: أي أنها لا تأكل بمرادها وما يلد لها بل تأكل بأمر مسخرها في قوله وكل من كل الثمرات، حلوها ومرها لا تتعداه إلى غيره من غير تخليط لذلك طاب وصفها لذة وحلاوة وشفاء فكذا المؤمن لا يأكل إلا طيباً وهو الذي حلى بإذن ربه لا يهوى نفسه لذلك لا يصدر من باطنه وظاهره إلا طيب الانفعال وذكي الأحلاق وصالح الأعمال فلا يطمع في صلاح الأعمال إلا بعد طيب الغذاء ويقدر صفاء حله تنمو أعماله وتذكو (هب) وكذا أحد كلاهما (عن ابن عمرو) بن العاص قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح غير أبي سبرة وقد وثق.

(مثل المؤمن كمثل البيت الحرب في الظاهر فإن دخلته وجدته مؤثماً) معجباً (ومثل الفاجر كمثل القبر المشرف المخصص يعجب من رآه وجوفه ممتلئ نتناً) من أحسن تأمل هذا الخبر قطع بأنه مصيب في تمثيله بحق في قوله؛ ومن دأبه الاصاف والعمل على العدل والتسوية والظفر في الأمور بناظر العقل إذا سمع مثل هذا التمثيل لم أنه الحق الذي لا تمر الشبهة بساحته والصواب الذي لا يحوم الخطأ حوله (هب) عن أبي هريرة) وفيه شريك بن أبي نمر أوردته الذهبي في الضعفاء وقال قال يحيى والنسائي غير قوى وقال ابن معين مرة لا بأس به وحديثه في الصحيحين.

(مثل المؤمن) الكاملين في الإيمان (في توادم) بشد الدال مصدر تواد أي تحاب وفي رواية بدون في فيكون بدلا من المؤمن بدل اشتغال (وتراحيم) أي تلاطفهم (وتعاطفهم) قال ابن أبي جرة: إن تفاوتت معناه بينها فرق لطيف فالمراد بالتراحيم أن يرحم بعضهم بعضاً لالحوة الإيمان لا الشيء. آخر وبالتوادم التواصل الجالب للدرجة كالتهادى وبالتعاطف إعانة بعضهم بعضاً (مثل الجسد الواحد) بالنسبة لجميع أعضائه. وجه الشبه فيه التوافق في التعب والراحة (إذا اشتكى) أي مرض (منه عضو تداعى) من الدعوة (له سائر الجسد) أي باقيه اسم فاعل من سائر وهو مما يغلظ فيه الخاصة فيستعملوه بمعنى الجميع، يعني دعاء بعضهم بعضاً إلى المشاركة في الألم ومنه تداعت الحيطان أي تساقطت أو كادت (بالسهر) بفتح الهاء رك النوم لأن الألم يمنع النوم (والحمى) لأن فقد النوم يثيرها والحمى حرارة

٨١٥٦ - مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِهِ - كَمَثَلِ الصَّائِمِ الْقَائِمِ الدَّائِمِ الَّذِي لَا يَفْتُرُ مِنْ صِيَامٍ وَلَا صَدَقَةٍ حَتَّى يَرْجِعَ وَتَوَكَّلَ اللَّهُ تَعَالَى لِلْجِهَادِ فِي سَبِيلِهِ إِنْ تَوَفَّاهُ أَنْ يَدْخُلَهُ الْجَنَّةَ أَوْ يَرْجِعَهُ سَالِمًا مَعَ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ - (ق ت ن) عن أبي هريرة - (صح)

٨١٥٧ - مَثَلُ الْمَرْأَةِ الصَّالِحَةِ فِي النِّسَاءِ كَمَثَلِ الْغُرَابِ الْأَعْصَمِ : الَّذِي إِحْدَى رِجْلَيْهِ بِيَضَاءٍ - (ط ب) عن أبي أمامة - (ح)

٨١٥٨ - مَثَلُ الْمُنَافِقِ كَمَثَلِ الشَّاةِ الْعَائِرَةِ بَيْنَ الْغَنَمَيْنِ : تَعْبُرُ إِلَى هَذِهِ مَرَّةً . وَإِلَى هَذِهِ مَرَّةً ، لَا تَدْرِي أَيُّهُمَا تَتَّبِعُ - (ح م ن) عن ابن عمر - (صح)

غريبة تشتعل في القلب فتنبث به في جميع البدن ثم لفظ الحديث خبر ومعناه أمر أي كما أن الرجل إذا تألم ببعض جسده سرى ذلك الألم إلى جميع جسده فكذا المؤمنون ليكونوا كنفوس واحدة إذا أصاب أحدهم مصيبة يغم جميعهم ويقصدوا لإزالتها ؛ وفي هذا التشبيه تقريب للثبوت وإظهار المعاني في الصور المرئية (حم م) في الأدب (عن النعمان بن بشير) ظاهر صنيع المصنف أن ذا مما تفرد به مسلم عن صاحبه والأمر بخلافه بل خرج البخاري في الأدب لكنه أبدل مثل بترى والسكل بحاله .

(مثل المجاهد في سبيل الله والله أعلم بمن يجاهد في سبيله -) أشار به إلى اعتبار الإخلاص وهي جملة معترضة بين ما قبلها وبعدها (كمثل الصائم القائم الدائم) شبه حال الصائم القائم بحال المجاهد في نيل الثواب في كل حركة وسكون أو المراد به (الذي لا يفتر) ساعة (من صيام ولا صدقة) فأجره مستمر وكذا المجاهد لا تضع له لحظة بلا ثواب (حتى يرجع ، وتوكل الله تعالى للمجاهد في سبيله) أي تكفل كما في رواية (إن توفاه أن يدخله الجنة) أي عند موته كما ورد في الشهداء أو عند دخول السابقين ومن لأحساب عليهم (أو يرجعه سالمًا مع أجر أو غنيمة) أو بمعنى الوار قال عياض هذا تفخيم عظيم للجهاد لأن الصيام وغيره مما ذكر من الفضائل قد عدلها كلها الجهاد حتى صارت جميع حالات المجاهد وتصرفاته المباحة تعدل أجر المواظبة على الصلاة وغيرها ؛ وقال غيره وهذه فضيلة ظاهرة للمجاهد يقتضي أن لا يعدل الجهاد شيء من الأعمال لكن عموم هذا الحديث خص بما دل عليه حديث ابن عباس ما العمل في أيام أفضل في هذه يعني أيام ذى الحجة ؛ نعم استشكل هذا الحديث بحديث أحمد المازي ألا أنبشكم بخير أعمالكم إلى أن قال ذكر الله فإن ظاهره أن مجرد الذكر أفضل من أبلغ ما يقع للمجاهد وأفضل من الإنفاق مع مافي الجهاد والنفقة من النفع المتعدى (ق ت ن) كلهم في الجهاد (عن أبي هريرة)

(مثل المرأة الصالحة في النساء كمثل الغراب الأعصم) قيل يارسول الله وما الغراب الأعصم قال هو (الذي إحدى رجليه بيضاء) قال ابن الأعرابي: الأعصم من الخيل الذي في يده بياض والعصمة بياض في ذراعي الظبي والوعل وقيل بياض في يديه أو إحدهما كالسوار قال الزمخشري وتفسير الحديث يطابق هذا القول ولكنه وضع الرجل مكان اليد قالوا وهذا غير موجود في الغراب فعنه لا يدخل أحد من المختلات المتبرجات الجنة اه . (ط ب عن أبي أمامة) قال الهيثمي فيه مطرح بن زيد وهو مجمع على ضعفه وفي رواية للطبراني أيضاً كما في المعنى مثل المرأة الصالحة في النساء كمثل الغراب الأعصم من مائة غراب قال الحافظ العراقي وسنده ضعيف ولاحد عن عمرو بن العاص كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بم الظهران فإذا بغربان كثيرة فيها غراب أعصم أحمر المنقار فقال لا يدخل الجنة من النساء إلا مثل هذا الغراب في هذه الغرابان وإسناده صحيح وهو في السنن الكبرى للنسائي (مثل المنافق كمثل الشاة العائرة) بعين مهملة المترددة المتحيرة قال التوربشتي وأكثر استعماله في الناقه وهي التي

٨١٥٩ - مَثَلُ ابْنِ آدَمَ وَإِلَى جَنْبِهِ تِسْعَةٌ وَتَسْعُونَ مَنِيَّةً إِنْ أَخْطَأَهُ الْمَنَابِيا وَقَعَ فِي الْهَرَمِ حَتَّى يَمُوتَ -  
(ت) والضياء عن عبد الله بن الشيخير

٨١٦٠ - مَثَلُ أَصْحَابِي مَثَلُ الْمَلْحِ فِي الطَّعَامِ : لَا يَصْلُحُ الطَّعَامُ إِلَّا بِالْمَلْحِ - (ع) عن أنس - (ح)

٨١٦١ - مَثَلُ أُمَّيِّ مَثَلُ الْمَطَرِ : لَا يَدْرِي أَوَّلُهُ خَيْرٌ ، أَمْ آخِرُهُ - (حم ت) عن أنس (حم) عن عمار (ع)  
عن علي (طب) عن ابن عمر ، وعن ابن عمرو - (ح)

تخرج من إبل إلى أخرى ليضربها الفحل ثم اتسع في المواشي (بين الغنمين) أي القطيعين من الغنم قال في المفصل قد  
يشي الجمع على تأويل الجماعتين في الفرقين قال ومنه هذا الحديث وقال الأندلسي في شرحه تثنية الجمع ليس بقياس وقد  
يعرض في بعض المعاني ما يحوج إلى تثنيته كما في الحديث كأنه لا يمكن التعبير بمجرد الجمع فتستحق عند ذلك تثنيته  
(تعبير) في رواية تسكر (إلى هذه مرة وإلى هذه مرة) أي تعطف على هذه وعلى هذه (لا تدرى أيهما تتبع) لأنها غريبة  
ليست منهما، فكذا المناق في الاستمرار بالمسلمين ولا بالكافرين بل يقول لكل منهم أنا منكم قال الطيبي شبه تردده بين  
المؤمنين والكافرين تبعاً لهواه وقصداً لأغراضه الفاسدة كتردد الشاة الطالبة للفحل فلا تستقر على حال ولذلك وصفوا  
في التنزيل مذنبين بين ذلك إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء، (حم م) في أواخر الصحيح (ن) كلهم (عن ابن عمر) بن الخطاب  
ولم يخرج البخاري

(مثل ابن آدم) بضم الميم وشد التاء أي صور ابن آدم (إلى جنبه) في الكلام حذف تقديره مثل الذي إلى جنبه  
وفي رواية وإلى جنبه بالواو وهو حال (تسعة وتسعون منية) أي موتاً يعني أن أصل خلقه الإنسان شأنه أن لا تفارقه  
البلايا والمصائب كما قيل البرايا أهداف المنايا؛ كذا قرره بعضهم وقال القاضي قوله مثل ابن آدم مبتدأ خبره الجملة التي  
بعده أو الظرف وتسعة وتسعون مرتفع به أي حال ابن آدم أن تسعة وتسعون منية متوجهة نحوه منتهية إلى جانبه  
قال وقيل خبره محذوف وتقديره مثل الذي يكون إلى جنبه تسعة وتسعون منية ولعل الحذف من بعض الرواة اهـ .  
(إن أخطأته) تلك (المنايا) على النكرة جمع منية وهي الموت لأنها مقدرة بوقت مخصوص من المني وهو التقدير لأن الموت  
مقدر والمراد هنا ما يؤدي إليه من أسبابه وسمى كل بلية من البلايا منية لأنها طلائعها ومقدماتها (وقع في الهرم حتى  
يموت) يعني أدركه الداء الذي لا دواء له بل يستمر إلى الموت وذكر العدد المخصص على منهج الفرض والتمثيل فليس  
المراد التحديد بل التذكير (ت) في القدر وفي الزهد (والضياء) المقدسي (عن عبد الله بن الشيخير) قال الترمذي حسن  
لا يعرف إلا من هذا الوجه .

(مثل أصحابي) في أمي (مثل الملح في الطعام) بجامع الإصلاح إذ بهم صلاح الدين والدنيا (كما لا يصلح الطعام  
إلا بالملح) بحسب الحاجة إلى القدر المصلح له أي ينبغي أن يحترموا ويعظموا ويرجع إليهم ولأن الملح يحفظ  
الطعام ويمنع من ورود الفساد عليه فكذا الصحابة حفظوا على الأمة أصل الشرع وفروعه ولأن الملح يطيب الطعام  
ومنى خلا منه لا يلتذ به فكذا أصحابه ينبغي للؤمن أن لا يفارقهم ويمزج كل فعل بحسن متابعتهم؛ قال في الفردوس  
قال الحسن قد ذهب ملحنا فكيف نصنع (ع عن أنس) بن مالك رمز المصنف لحسنه وهو غير حسن قال الهيثمي فيه  
اسماعيل بن مسلم وهو ضعيف .

(مثل أمي مثل المطر لا يدرى) أي بالرأى والاستنباط (أوله خير أم آخره) قال البيضاوي نفي تعلق العلم  
بتفاوت طبقات الأمة في الخيرية وأراد به نفي التفاوت لاختصاص كل منهم بخاصية وجب خيريتها كالأكل كل نوبة  
من نوب المطر لها فائدة في النماء لا يمكن انكارها والحكم بعدم نفعها، فإن الأولين آمنوا بما شاهدوا من  
المعجزات وتلقوا دعوة الرسول بالإجابة والإيمان، والآخريين آمنوا بالغيب لما تواتر عندهم من الآيات واتبعوا

٨١٦٢ - مَثَلُ أَهْلِ بَيْتِي مَثَلُ سَفِينَةِ نُوحٍ : مَنْ رَكِبَهَا نَجَّى ، وَمَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا غَرِقَ - البزار عن ابن عباس ، وعن ابن الزبير - (ك) عن أبي ذر - (ح)

٨١٦٣ - مَثَلُ بِلَالٍ كَمَثَلِ نَحْلَةٍ : غَدَّتْ تَأْكُلُ مِنَ الْحَلْوِ وَالْمَرِّ ، ثُمَّ يَمْسِي حُلْوًا كُلَّهُ - الحكيم عن أبي هريرة (ح)

٨١٦٤ - مَثَلُ بُلْعَمِ بْنِ بَاعُورَاءَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ كَمَثَلِ أُمَيَّةِ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ - ابن عساكر عن سعيد بن المسيب مرسلًا - (ض)

٨١٦٥ - مَثَلُ مَنِيَّ كَالرَّحِمِ فِي ضَيْقِهِ فَإِذَا حَمَلَتْ وَسَمِعَهَا اللَّهُ - (طس) عن أبي الدرداء

٨١٦٦ - مَثَلُ هَذِهِ الدُّنْيَا مَثَلُ ثَوْبٍ شَقَّ مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى آخِرِهِ فَبَقِيَ مُتَعَلِّقًا بِخَيْطٍ فِي آخِرِهِ ، فَيُوشِكُ ذَلِكَ

الذين قبلهم بالإحسان وكما اجتهد الأولون في التأسيس والتمهيد اجتهد المتأخرون في التجريد والتلخيص وضرلوا عمرهم في التقدير والتأكيد فكل مغفور وسعيه مشكور وأجره موفور، إلى هنا كلام القاضي، وقد تمسك ابن عبد البر بهذا الحديث فيما رجحه من أن الأفضلية المذكورة في حديث خير الناس قرني إنما هي بالنسبة إلى المجموع لا الأفراد وأجاب عنه النووي بأن المراد بمن يشبهه عليه الحال في زمن عيسى ويرون ما فيه من البركة وانتظام شمل الإسلام فيشبهه الحال على من شاهد ذلك أي الزمانين وغير وهذا الاشتباه مندفع بخبر خير الناس قرني اه . (حم ت عن أنس) بن مالك (حم عن عمار) بن ياسر قال الهيثمي وفيه موسى بن عبيدة الربذي ضعيف وقال الزركشي ضعفه النووي في فتاويه (ع عن علي) أمير المؤمنين (طب عن ابن عمرو) بن العاص وفيه عبد الرحمن بن زياد بن أنعم وهو ضعيف ذكره أيضا الهيثمي وقال ابن حجر في الفتح هو حديث حسن له طرق قد يرتقى بها إلى الصحة. وأغرب النووي فعزاه في فتاويه إلى مسند أبي يعلى من حديث أنس باسناد ضعيف مع أنه عند الترمذي باسناد أقوى منه من حديث أنس وصححه ابن حبان من حديث عمار .

(مثل أهل بيتي) زاد في رواية فيكم (مثل سفينة نوح) في رواية في قومه (من ركبها نجا) أي خلص من الأمور المستصعبة (ومن تخلف عنها غرق) وفي رواية هلك ومن ثم ذهب قوم إلى أن قطب الأولياء في كل زمن لا يكون إلا منهم ووجه تشبيههم بالسفينة أن من أحبهم وعظّمهم شكراً لنعمة جدم وأخذ يهدي علماتهم نجا من ظلمة الخالفات ومن تخلف عن ذلك غرق في بحر كفر النعم وهلك في معادن الطغيان (البزار) في مسنده (عن ابن عباس وعن ابن الزبير) بن العوام (ك) في التفسير من حديث مفضل بن صالح (عن أبي ذر) وقال على شرط مسلم فردّه الذهبي بأن مفضل خرج له الترمذي فقط وضمفوه اه ورواه أيضا الطبراني وأبو نعيم وغيرهما (مثل بلال) المؤذن (كمثل نحلة) بحاء مهملة (غدت تأكل من الحلو والمر ثم يمسي حلواً كله - الحكيم) الترمذي (عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضا الطبراني باللفظ المزبور فلوعزاه إليه كان أولى قال الهيثمي وإسناده حسن ه فعدول المصنف للحكيم واقتصاره عليه من ضيق العطن، وقد ذكر المصنف عن ابن الصلاح والنووي أن الكتب المبوبة أولى بالعزو إليها والركون لما فيها من المسانيد وغيرها لأن المصنف على الأبواب إنما يورد أصح ما فيه فيصلح الاحتجاج به (مثل بلعم بن باعوراء في بني إسرائيل كمثل أمية بن أبي الصلت في هذه الأمة) في كونه آمن شعره وعمله، وكفر قلبه (ابن عساكر) في تاريخه (عن سعيد بن المسيب مرسلًا)

(مثل مني) بالصرف وعدمه ولهذا تكتب بالألف والياء قال النووي والأجود صرفها وكتابتها بألف، سميت به لما يمتنى أي يراقبها من الدماء (كالرحم في ضيقه فإذا حملت وسعها الله - طس عن أبي الدرداء) قال الهيثمي وفيه من لم أعرله (مثل هذه الدنيا) زاد أبو نعيم في روايته من الآخرة (مثل ثوب شق من أوله إلى آخره فبقي متعلقاً بخيط في

الْحَيْطُ أَنْ يَنْقَطِعَ - (هب) عن أنس - (ض)

٨١٦٧ مثلي ومثل الساعة كفرنسي رهان، مثلي ومثل الساعة كمثل رجل بعته قوم طليعة فلما خشي أن يسبق الأح بثويبه. أيتيم، أيتيم، أنا ذاك، أنا ذاك - (هب) عن سهل بن سعد - (ح)

٨١٦٨ - مثلي ومثلكم كمثل رجل أوقد ناراً فجعل الفراش والجنادب يقعن فيها وهو يذهن عنها، وأنا أخذ بحجزكم عن النار وأتمم تفلتون من يدي - (حم م) عن جابر - (صح)

٨١٦٩ - مجالس الذكر تنزل عليهم السكينة، وتحف بهم الملائكة، وتغشاهم الرحمة: ويذكرهم الله

آخره فيوشك ذلك الخيط أن ينقطع) هذا مثل ضربه المصطفى صلى الله عليه وسلم للدلالة على نقص الدنيا وسرعة زوالها؛ قال ابن القيم ويوضح هذا المثل خبر أحمد عن أن سعيد صلي بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم العصر نهارا ثم قام فخطبنا فلم يترك شيئا قبل قيام الساعة إلا أخبر به حفظه من حفظه ونسيه من نسيه وجعل الناس يلتفتون إلى الشمس هل بقي منها شيء فقال إلا أنه لم يبق من الدنيا فيما مضى منها إلا كما بقي من يومكم هذا فيما مضى منه (هب عن أنس) بن مالك قال الحافظ العراقي وسنده ضعيف وذلك لأن فيه يحيى بن سعيد العطار أوردته الذهبي في الضعفاء وقال قال ابن عدى بين الضعيف ورواه أبو نعيم من حديث أبان عن أنس أيضا وقال غريب لم نكتبه إلا من حديث إبراهيم بن الأشعث وأبان بن أبي عياش لا تصح صحبته لأنس كان لهجا بالعبادة والحديث ليس من شأنه اه

(مثلي ومثل الساعة كفرنسي رهان، مثلي ومثل الساعة كمثل رجل بعته قوم طليعة فلما خشي أن يسبق الأح بثويبه) مصغر ثوب بضبط المصنف (أيتيم أيتيم أنا ذاك أنا ذاك) قالوا أصل ذلك أن الرجل إذا أراد انذار قومه وإعلامهم بمخوف وكان بعيدا نزع ثوبه وأشار به إليهم فأخبرهم بما دهمهم وأكثر ما يفعل ذلك طليعة القوم وريقهم وفعله ذلك أبين للناظر فهو أبلغ في الاستحاث على التأهب للعدو (هب عن سهل بن سعد) الساعدي رمز المصنف لحسنه

(مثلي ومثلكم كمثل رجل) أي صفتي وصفة ما بعثني الله به من إرشادكم لما ينجيكم العجيب الشأن كصفة رجل (أوقد) وفي رواية استوقد (نارا فجعل) وفي رواية كلما أضاءت ما حر لها جعل (الفراش) جمع فراشة بفتح الفاء دوية تطير في الضوء شغفا به وتوقع نفسها في النار (والجنادب) جمع جندب بضم الجيم وفتح الدال وضمها وحكى كسر الجيم وفتح الدال نوع على خلقه الجراد يصير في الليل صرا شديدا (يقعن فيها وهو يذهن عنها) أي يدفع عن النار والوقوع فيها (وأما أخذ) روى اسم فاعل بكسر الحاء وتووين الذال وفعل مضارع بضم الذال لا تنوين والاول أشهر (بحجزكم) جمع حجرة بضم الحاء وسكون الجيم معقد الإزار خصه لأن أخذ الوسط أقوى في المنع يعني أنا أخذكم حتى أبعدكم (عن النار) نار جهنم (وأتمم تفلتون) بشد اللام أي تخلصون (من يدي) وتطلبون الوقوع في النار بترك ما أمرت وفعل ما نهيت شبه تساقط الجهلة والمخالفين بمعاصيهم وشهواتهم في نار الآخرة وحرصهم على الوقوع فيها مع منعه لهم بتساقط الفراش في نار الدنيا لهواه وضعف تمييزه وعدم درايته بحر الدنيا ولو علم لم يدخلها بل ظن أن ضربه النار يريحه من ظلام الليل فكذلك العاصي يظن أن المعاصي تريحه فيتمجّل لذة ساعة بذلة الأبد: وفيه قرط شفقتة على أمته وحنظهم عن العذاب لأن الأمم في حجر الأنبياء كالصبيان الأغياء في أكناف الآباء وقال الغزالي التمثيل وقع على صورة الإكباب على الشهبوات من الإنسان يا كباب الفراش على التفات في النار لكن جهل الآدمي أشد من جهل الفراش لأن باغترارها بظار الضوء أحرمت نفسها وفنيت حالا والآدمي يبق في النار مدة طويلة أو أبدا (حم م عن جابر) بن عبدالله ورواه أيضا البخاري باختلاف يسير

(مجالس الذكر تنزل عليهم السكينة وتحف بهم الملائكة من) جميع جهاتها (وتغشاهم الرحمة ويذكرهم الله على

عَلَى عَرْشِهِ - (حل) عن أبي هريرة، وأبي سعيد - (ح)

٨١٧٠ - مُدَارَاةُ النَّاسِ صَدَقَةٌ - (حم طب هب) عن جابر - (صح)

٨١٧١ - مررت ليلة أسرى بي على موسى قائماً يصلي في قبره - (حم م ن) عن أنس - (صح)

عرشه ( قال حجة الإسلام المراد بمجالس الذكر تدبر القرآن والتفقه في الدين وتعداد نعم الله علينا ؛ فقد قال مالك مجالس الذكر ليس مثل مجالسكم هذه يقص أحدكم وعظه علي أصحابه ويسرد الحديث سرداً إنما كنا نقعد فنذكر الإيمان والقرآن ( فائدة ) في الفتوحات أن عمار بن الراهب رأى في نومه مسكينة الطفاوية بعد موتها فقال مرحباً بامسكينة قالت هيأت باعمار هيأت المسكينة وجاء الغني الأكبر، هيه ما تسأل عن أبيح له الجنة بحذاييرها يظل حيث يشاء ؟ قال بم ذلك ؟ قالت على مجالس الذكر والصبر على الحق (حل) وكذا الخطيب (عن أبي هريرة وأبي سعد) رمز المصنف لحسنه

(مداراة) بغير همز وأصله الهمز (الناس صدقة) قال العامري المداراة اللين والتعطف ومعناه أن من ابتلى بمخالطة الناس معاملة ومعاشرة فالأن جانبه وتلطف ولم ينفرهم كتب له صدقة ؛ قال ابن حبان المداراة التي تكون صدقة المدارى تخلفه بأخلاقه المستحسنة مع نحو عشيرته مالم يشنها بمعصية والمداراة مبحث عليها مأمور بها ومن ثم قيل اتسعت دار من يدارى وضائق أسباب من يمارى؛ وفي شرح البخارى قالوا المداراة الرفق بالجاهل في التعليم وبالفاسق بالنهى عن فعله وترك الإغلاظ عليه، والمداهنة معاشرة الفاسق وإظهار الرضى بما هو فيه، والأولى مندوبة والثانية محرمة وقال حجة الإسلام: الناس ثلاثة أحدهم مثل الغذاء لا يستغنى عنه والآخر مثل الدواء يحتاج إليه في وقت دون وقت والثالث مثل الدواء لا يحتاج إليه لكن العبد قد يتبلى به وهو الذى لا أنس فيه ولا نفع فتجب مداراته إلى الخلاص منه (حب طب هب عن جابر) بن عبدالله هذا حديث له طرق عديدة وهذا الطريق كما قاله العلائى وغيره أدخلها فن ثم عدل لها المصنف واقتصر عليه ومع ذلك فيه يوسف بن أسباط الراهب أورده الذهبي في الضعفاء وقال أبو حاتم صدوق يخطئ كثيراً وفي اللسان عن ابن عدى حديث لا أعرفه إلا من حديث أصرم والعباس الراوى عنه في عداد الضعفاء وقال الهيثمى فيه عند الطبرانى يوسف بن محمد بن المنكدر متروك وقال الحافظ في الفتح بعد ما عراه لابن عدى والطبرانى في الاوسط فيه يوسف بن محمد بن المنكدر ضعفه وقال ابن عدى لا بأس به قال الحافظ واخرجه ابن أبي عاصم في آداب الحكماء بسند أحسن منه

(مررت ليلة أسرى بي على موسى) أى جاوزت موسى بن عمران حال كونه (قائماً يصلي في قبره) لفظ رواية مسلم مررت على موسى ليلة أسرى بي عند الكثيب الأحمر وهو يصلي في قبره أى يدعو الله ويثنى عليه ويذكره ؛ فالمراد الصلاة اللغوية وقيل المراد الشرعية وعليه القرطبي فقال الحديث بظاهره يدل على أنه رأى رؤية حقيقية في اليقظة وأنه حتى في قبره يصلى الصلاة التي يصلها في الحياة وذلك ممكن ولا مانع من ذلك لأنه إلى الآن في الدنيا وهي دار تعبد ، فان قيل : كيف يصلون بعد الموت وليس تلك حالة تكليف ؟ قلنا ذلك ليس بحكم التكليف بل بحكم الإكرام والتشريف لأنهم حبيب لإيهم في الدنيا الصلاة فلزموا ثم تولوا وهم على ذلك قنثرفوا بإبقاء ما كانوا يحونهم عليهم فتكون عبادتهم إلهامية كمباداة الملائكة لا تكليفية ؛ ويدل عليه خبر يموت الرجل على ما عاش عليه ويحشر على ما مات عليه ؛ ولا تدافع بين هذا وبين رؤيته إياه تلك الليلة في السماء لأن للأنبياء مراتع ومسارح يتصرفون فيها شاءوا ثم يرجعون أو لأن أرواح الأنبياء بعد مفارقة البدن في الرفيق الأعلى ولها إشراف على البدن وتعلق به يتمكنون من التصرف والتقرب بحيث يرد السلام على المسلم وبهذا التعلق رأى يصلى في قبره ورآه في السماء فلا يلزم كون موسى عرج به من قبره ثم رد إليه بل ذلك مقام روحه واستقرارها وقبره مقام بدنه واستقراره



٨١٧٢ - مررت ليلة أسري بي بالملا الأعلى وجبريل كالحلس البالي من خشية الله تعالى - (طس)  
عن جابر - (ص)  
٨١٧٣ - مر رجل بغض شجرة على ظهر طريق فقال: والله لأتحين هذا عن المسلمين لا يؤذيهم، فأدخل الجنة - (حم م) عن أبي هريرة - (ص)

إلى يوم معاد الأرواح لأبدانها فرآه يصلي في قبره ورآه في السماء أى كما أن نبينا بالرفيق الأعلى وبدنه في ضريحه يرد السلام على من سلم عليه ومن كشف إدراكه وغلظ طبعه عن إدراك هذا فلا ينظر إلى السماء في علوها وتعلقها وتأثيرها في الأرض وحياة النبات والحيوان وإلى النار كيف تؤثر في الجسم البعيد مع أن الارتباط الذى بين الروح والبدن أقوى وأتم وألطف؛ وإذا تأملت هذه الكلمات علمت أن لا حاجة إلى ما أبدى في هذا المقام من التكلفات والتأويلات البعيدة التى منها أن هذا كان رؤية منام أو تمثيل أو إخبار عن وحى لا رؤية عين (خاتمة) أخرج ابن عساكر عن كعب أن قبر موسى بدمشق وذكر ابن حبان في صحيحه أن قبره بين مدين وبين بيت المقدس واعترضه الضياء المقدسى ثم ذكر أنه اشهر أن قبره قريب من أريحاء بقرب الأرض المقدسة، وقد دلت منامات وحكايات على أنه قبره. قال الحافظ العراقى: وليس فى قبور الأنبياء ما هو محقق إلا قبر نبينا صلى الله عليه وسلم وأما قبر موسى وإبراهيم فظنون (حم م) فى المناقب (ن) فى الصلاة (عن أنس) بن مالك ولم يخرج البخارى

(مررت ليلة أسرى بي بالملا الأعلى وجبريل كالحلس) بهما تين أو لهما مكسورة كساء رقيق على ظهر البعير تحت قبه (البالي من خشية الله تعالى) زاد الطبرانى فى بعض طرقه فعرفت فضل عليه بالله على أه. شبهه به لرؤيته لاصقا بما لطفى به من هيئة الله تعالى وشدة فزقه منه وتلك الخشية التى تلبس بها هى التى ترقبه فى مدارج التجليل والتعظيم حتى دعى فى التنزيل بالرسول الكريم؛ وعلى قدر خوف العبد من الرب يكون قربه. وفيه كما قال الرخشى دليل على أن الملائكة مكلفون مدارون على الأمر والنهى والوعد والوعيد كسائر المكلفين وأنهم بين الخوف والرجاء. قال الحكيم الترمذى: وأوفر الخلق حظا من معرفة الله أعلمهم به وأعظمهم عنده منزلة وأرفعهم درجة وأقربهم وسيلة والأنبياء إنما فضلوا على الخلق بالمعرفة لا بالأعمال، ولو تفاضلوا بالأعمال لكان المعمرون من الأنبياء وقومهم أفضل من نبينا صلى الله عليه وسلم وأمته (طس عن جابر) بن عبد الله قال الهيمى ورجاله رجال الصحيح، وقال شيخه العراقى: رواه محمد بن نصر فى كتاب تعظيم قدر الصلاة، واليهيق فى الدلائل من حديث أنس وفيه الحارث ابن سعد الأيادى ضعفه الجمهور

(مر رجل بغض شجرة) لم يقل بغض يشعر بأنه لم يكن مقادورا (على ظهر طريق) أى على ظاهره وفوقه (فقال والله لأتحين) لم يقل لا تطعن إذانا بأن الشجرة كانت مائلا للغير أو كانت مشمرة (هذا عن المسلمين) بإبعاده الطريق (لا يؤذيهم) أى لا يضرهم (فأدخل الجنة) بناء أدخل البقرة أى فبسبب عمله ذلك أدخل الجنة مكافأة له على صنيعه؛ قال الحكيم لم يدخلها برفع الغصن بل بذلك الرحمة التى عم بها المسلمين كما يصرح به الحديث فشكر الله له عطفه ورأفته بهم فأدخله دار كرامته. وما يحقق ذلك ما روى أن عبدا لم يعمل خيرا قط ففرق فخرج هاربا ينادى فى الأرض باسمه اشفى لى يا كذا يا كذا حتى وقع أفاق فزردى قم فقد شفع لك من قبل فرنك من الله تعالى؛ وقال الأشرفى يمكن كون ذلك الرجل دخل بنيه الصالحة وإن لم ينحه ويمكن كونه نجاه قال الطيبى والفاء على الأول سببية والسبب مذكور وعلى الثانى فصيحة تدل على محذوف هو سبب لما بعد الفاء أى أقسم بالله أن أبعد الغصن من الطريق ففعل؛ وقوله لا يؤذيهم جملة مستأنفة لبيان علة التنحية (حم م) فى البر (عن أبي هريرة) ظاهره أنه مما تفرد به مسلم عن صاحبه وليس كذلك فقد عزاه الصدر المتاوى وغيره لهما معا: البخارى فى الصلاة وغيرها ومسلم فى البر

٨١٧٤ - مروا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع سنين، واضربوهم عليها وهم أبناء عشر سنين، وفرقوا بينهم في المضاجع، وإذا زوج أحدكم خادمه عبده أو أجيده فلا ينظر إلى مادون السرة وفوق الركبة - (حم دك) عن ابن عمرو - (صح)

٨١٧٥ - مروا أبا بكر فليصل بالناس - (ق ت ه) عن عائشة (ق) عن أبي موسى (ح) عن ابن عمر (ه) عن ابن عباس، وعن سالم بن عبيد - (صح)

٨١٧٦ - مروا بالمعروف وأهوا عن المنكر قبل أن تدعوا فلا يستجاب لكم - (ه) عن عائشة - (صح)

كلاهما عن أبي هريرة.

(مروا) وجوباً (أولادكم) وفي رواية أبناءكم قال الطيبي مروا أصله أمروا حذفتمزته تخفيفاً فلما حذفتم فاه الفعل لم يمتج إلى همزة الوصل لتحريك الميم (بالصلاة) المكتوبة (وهم أبناء سبع سنين واضربوهم عليها وهم أبناء عشر سنين) يعني إذا بلغ أولادكم سبعا فأمرهم بأداء الصلاة ليعتادوها ويأمنوا بها إذا بلغوا عشراً فاضربوهم على تركها قال ابن عبد السلام أمر الأولياء والصبي غير مخاطب إذا الأمر بالأمر بالشيء ليس أمراً بذلك الشيء (وفرقتوا بينهم في المضاجع) أي فرقوا بين أولادكم في مضاجعهم التي ينامون فيها إذا بلغوا عشراً حذراً من غوائل الشهوة وإن كن أخواته قال الطيبي جمع بين الأمر بالصلاة والتفرقة بينهم في المضاجع في الطفولية تأديباً ومحافضة لأمراة الله كله وتعلماً لهم والمعاشره بين الخلق وأن لا يقفوا مواقف التهم فيجتنبوا المحارم (وإذا زوج أحدكم خادمه عبده أو أجيده فلا ينظر إلى مادون السرة وفوق الركبة) وفي رواية فلا يرين ما بين سرتيه أو ركبته فان ما بين سرتيه وركبته من عورته وفي رواية للدارقطني فلا ينظر الامة إلى شيء من عورته فان ماتحت السرة إلى ركبته من العورة (حم دك) من رواية عمرو ابن شعيب عن أبيه (عن) جده (ابن عمرو) بن العاص قال في الرياض بعد عزوه لأبي داود إسناده حسن.

(مرو) بضمين بوزن كلوا بغير همز تخفيفاً وفي رواية للبخاري مري بوزن كلى خطاباً لعائشة (أبا بكر) الصديق (فليصل) يسكون اللام الأولى وفي رواية فليصل بكسرهما وزيادة ياء مفتوحة آخره والفاء عاطفة أي فقولي له أو قولي فليصل؛ وقد خرج بهذا الأمر عن أن يكون من قاعدة الأمر بالافعل فان الأصح أنه ليس أمراً وفي رواية للبخاري يصلي بآيات الياه وإسقاط اللام وفي رواية له أن يصلي (بالناس) الظهر والعصر والعشاء وفي رواية للناس أي المسلمين قاله لما ثقل في مرض موته فضلى أبو بكر أياماً ثم وجد خفة فخرج يهادى بين رجلين فذهب أبو بكر يتأخر فأومئ إليه أن مكانك وجلس على يساره فضلى قائماً والنبي صلى الله عليه وسلم قاعدا مقتدياً بأبي بكر؛ ولله حديث فوائد لا تكاد تحصى منها أن الاقفة يقدم على الأقر في الإمامة لأنه كان ثمة من هو أقرأ من أبي بكر لا أعلم؛ كذا في فتح القدير (تنبيه) قال أصحابنا في الأصول يجوز أن يجمع عن قياس كإمامة أبي بكر هنا فإن الصحب أجمعوا على خلافته وهي الإمامة العظمى ومستندهم القياس على الإمامة الصغرى وهي الصلاة بالناس بتعيين المصطفى صلى الله عليه وسلم (ق ت ه) في الصلاة (عن عائشة ق عن أبي موسى) الأشعري (خ عن ابن عمر) بن الخطاب (ه) عن ابن عباس وعن سالم بن عبيد (الاشجعي) من أهل الصفة نزل الكوفة روى عنه جماعة.

(مروا بالمعروف) أي بكل ما عرف من الطاعة من الدعاء إلى التوحيد والأمر بالعبادة والعدل بين الناس (واهوا عن المنكر) أي المعاصي والفواحش وما خالف الشرع من جزئيات الأحكام. وعرفهما إشارة إلى تقررها وثبوتها وفي رواية عرف الأول ونكر الثاني، ووجه الإشارة إلى أن المعروف معهود مألوف والمنكر مجهول كعدمه قال القاضي الأمر بالمعروف يكون واجباً ومدوباً على حسب ما يؤمر به والنهي عن المنكر واجب كله لأن جميع ما أنكره الشرع

٨١٧٧ - مروا بالمعروف وإن لم تفعلوه، وأنهوا عن المنكر وإن لم تجتنبوه كله - (طص) عن أنس - (ح)

٨١٧٨ - مسألة الغني شين في وجهه يوم القيامة - (حم) عن عمران - (ح)

٨١٧٩ - مشيك إلى المسجد وأنصرافك إلى أهلك في الأجر سواء - (ص) عن يحيى بن أبي يحيى  
الغساني مرسل - (ض)

حرام (قبل أن تدعوا فلا يستجاب لكم) زاد الطبراني وأبو نعيم في روايتهما عن ابن عمر يرفعه وقبل أن تستغفروا فلا يقبل لكم إن الأمر بالمعروف لا يقرب أجلاً وإن الأجر من اليهود والرهبان من النصارى لما تركوا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لعنهم الله على لسان أنبيائهم ثم عمهم البلاء اه بنصه؛ وقال عمر إن الزاهد من ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر نزعته منه الطاعة ولو أمر ولده أو عبده لاستخف به فكيف يستجاب دعاؤه من خالقه؟ وأخذ الذهبي من هذا الوعيد أن ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من الكبائر قال ابن العربي والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أصل في الدين وعمدة من عمدة المسلمين وخلافة رب العالمين والمقصود الأكبر من فائدة بعث النبيين وهو فرض على جميع الناس مني وفرادى بشرط القدرة والأمن (ه عن عائشة) قال الهيثمي في إسناده لين؛ وأقول فيه معاوية بن هشام قال ابن معين صالح وليس بذلك وهشام بن سعد قال في الكاشف قال أبو حاتم لا يحتج به وقال أحمد لم يكن بالحافظ

(مروا بالمعروف وإن لم تفعلوه وأنهوا عن المنكر وإن لم تجتنبوه كله) لأنه يجب ترك المنكر وإنكاره فلا يسقط بترك أحدهما وجوب الآخر ولهذا قيل للحسن فلان لا يعظ ويقول أخاف أن أقول ما لا أفعل قال وأينا يفعل ما يقول؟ وذا الشيطان لو ظفر بهذا فلم يأمر أحد بمعروف ولم ينه عن منكر ولو توقف الأمر والنهي على الاجتناب لرفع الأمر بالمعروف وتعطل النهي عن المنكر وانسد باب النصيحة التي حث الشارع عليها سيما في هذا الزمان الذي صار فيه التلبس بالماصي شمار الأنام ودثار الخاص والعام لكن للأمر والنهي شروط مقررة في الفروع منها أن يكون مجمعا على وجوبه أو تحريمه وأن يعلم من الفاعل اعتقاد ذلك حال ارتكابه وأن لا يتولد من الأمر ما هو أنكر فإن غلب على ظنه تولد ذلك حرم الإنكار قال ابن عربي لو كشف لرجل أن فلانا لا بد أن يزني بفلاتة أو يشرب الخمر لزمه النهي لأن نور الكشف لا يطفى نور الشرع فمجاهدته من طريق الكشف لا يسقط الأمر بالمعروف لأنه تعالى تعبدنا بإزالة المنكر وإن شهدنا كسفاً أنه متحتم الوقوع (طص) وكذا في الأوسط (عن أنس) بن مالك قال قلنا يا رسول الله لأنامر بالمعروف ولأننه عن المنكر حتى تجتنبه كله فذكره قال الحافظ فيه عبد القدوس ابن حبيب أجمعوا على ضعفه وقال الهيثمي رواه الطبراني في الصغير والأوسط من طريق عبد السلام بن عبد القدوس ابن حبيب عن أبيه وهما ضعيفان

(مسألة الغني) أي سؤاله للناس من أموالهم إظهاراً للفاقة واستكثاراً (شين) أي عيب وعار (في وجهه يوم القيامة) لأنه جحد نعمة الله الواجب شكرها بسؤاله مع ما فيها من الذل والمقت والهوان في الدنيا لأن من سألهم ما بأيديهم كرهوه وابتغضوه لأن المال يحبونه لنفوسهم ومن طلب محبوبك فلا شيء أبغض إليك منه (حم عن عمران) بن حصين رمز المصنف لحسنه قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح

(مشيك إلى المسجد وأنصرافك إلى أهلك في الأجر سواء) أي يؤجر على رجوعه كما يؤجر على ذهابه لكن لا يلزم من ذلك تساوي مقداريهما (ص عن يحيى بن يحيى الغساني) بفتح المعجمة وشد المهملة وبعد الألف نون نسبة إلى غسان قبيلة كبيرة من الأزدي منها يحيى هذا قاضي دمشق، روى عن ابن المسيب وعروة بن الزبير وعنه ابن عينة وغيره مرسل

٨١٨٠ - مَصُوا الْمَاءَ مَصًّا ، وَلَا تَعْبُوهُ عِبًّا - (هـ) عن أنس - (ح)

٨١٨١ - مَضْمُومًا مِنَ اللَّبَنِ ؛ فَإِنَّ لَهُ دَسْمًا - (هـ) عن ابن عباس ، وعن سهل بن سعد - (ص)

٨١٨٢ - مَطَّلُ الْغَنِيِّ ظَلْمٌ ، فَإِذَا اتَّبَعَ أَحَدُكُمْ عَلَى مَلِيٍّ فَلْيَتَّبِعْ - (ق ٤) عن أبي هريرة - (ص)

٨١٨٣ - مَعَ كُلِّ خَتْمَةٍ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ - (هـ) عن أنس

٨١٨٤ - مَعَ كُلِّ فَرْحَةٍ تَرْحَةٌ - (خط) عن ابن مسعود - (ض)

(مصوا الماء مصاً ولا تعبوه عباً) زاد في رواية فإن الكباد من العب وقد مر غير مرة (هـ عن أنس)

ابن مالك وفي سنده لين

(مضمموا من اللبن) أي إذا شربتم لبناً فأديروا في فمكم ماء وحركوه ندباً (فإن له دسماً) قالوا وذلك من لبن الابل أكد لأنه أشد زهومة والدسم الودك من شحم ولحم قال الفاكهاني أصل لفظ المضمضة مشعر بالتحريك والادارة يقال مضمض النعاس في عينه (هـ عن ابن عباس وعن سهل بن سعد) الساعدي رمز المصنف لصحته وهو كما قال قال مغطاي وهذا خرجه الأئمة الستة بغير لفظ الأمر وإطلاق المنذرى وهم وقال الامام ابن جرير هذا صحيح عندنا وفي الفردوس حديث صحيح

(مطل الغني) أي تسويق القادر المتمكن من أداء الدين الحال (ظلم) منه لرب الدين فهو حرام فالتركيب من قبيل إضافة المصدر إلى الفاعل وقيل من إضافة المصدر للمفعول يعني يجب وفاء الدين وإن كان مستحقه غنياً فالفقير أولى ولفظ المطل يؤذن بتقديم الطلب فتأخير الأداء مع عدم الطلب ليس بظلم . وقضية كونه ظلماً أنه كبيرة فيفسق به إن تكرر وكذا إن لم يتكرر على ما جرى عليه بعضهم لكن يشهد للأول قول التهذيب المطل المدافعة بالغيرم (وإذا اتبع) بالبناء للجهول أحيل (أحدكم على ملي) كغنى لفظاً ومعنى وقيل بالهمز بمعنى فعليل . وضمن اتبع معنى أحيل فعدها بعلى (فليتبع) بالتخفيف أجود أي فليحتل والأمر للتدب أو للإباحة عند الجمهور لالوجوب خلافاً للظاهرية وأكثر الحنابلة فإن بعض الأملياء عنده من اللدود والعسر ما يوجب كثرة الخصومة والمضارة فمن علم من حاله ذلك لا يطلب الشارع اتباعه بل عده لما فيه من تكثير الخصومة والظلم وأما من علم منه حسن القضاء فلا شك في ندب اتباعه للتخفيف عن المديون والتيسير ومن لا يعلم حاله فبإباح. لكن لا يمكن إضافة هذا التفصيل إلى النص لأنه جمع بين معنيين متحاذيين بلفظ الأمر في إطلاق واحد فإن جعل للأقرب أضمر معه القيد . ذكره البكال ابن الهمام . والحوالة نقل الدين من ذمة إلى ذمة . زاد ابن الحاجب تبرأ بها الأولى ، واعترض بأن النقل حقيقة إنما هو في الأجسام وبأن قوله تبرأ الخ حشو لا يفيد إدخال شيء في الحد ولا إخراجها وبأنه حكم الحوالة وتابع لها وحكم الحقيقة لا يؤخذ في تعريفها وبأن أخذ لفظ الحق بدل لفظ الدين أولى إذ لا يصدق الدين على المنافع إلا بتكلف

(تنبيه) من أمثالهم الحسنة: الكريم ينشئ بارقة هظلة ولا يرسل صاعقا مطلة (ق ٤ عن أبي هريرة) ورواه

أحمد والترمذي عن ابن عمر

(مع كل ختمة) أي مع كل ختمة يقرؤها الإنسان (دعوة مستجابة) بمعنى إذا عقبها بدعوة له أو لغيره استجيب (هـ عن أنس) بن مالك ظاهر صنيع المصنف أن البيهقي خرجه وسلبه والأمر بخلافه بل عقبه بما نصه في إسناده ضعف وررى من وجه آخر ضعيف عن أنس - إلى هنا كلامه

(مع كل فرحة ترحة) أي مع كل سرور حزن يعني يعقبه حتى كأنه معه لثلا تسكن نفوس العقلاء إلى نعيمها ولا تعكف قلوب المؤمنين على فرحاتها فيمقته الله سبحانه عند هجوم ترحاتها وإن الله لا يحب الفرحين، والترح ضد الفرح

- ٨١٨٥ - معاذ بن جبل أعلم الناس بحلال الله وحرامه - (حل) عن أبي سعيد
- ٨١٨٦ - معاذ بن جبل أمام العلماء يوم القيامة برتوة - (طب حل) عن محمد بن كعب مرسل - (ض)
- ٨١٨٧ - معترك المنايا ما بين الستين إلى السبعين - الحكيم عن أبي هريرة - (ض)
- ٨١٨٨ - معقبات لا يخيب قائلهن : ثلاث وثلاثون تسبيحة ، وثلاث وثلاثون تحميدة ، وأربع وثلاثون تكبيرة - في دبر كل صلاة مكتوبة - (حم ت ن) عن كعب بن عجرة

يقال ترح إذا حزن ويعدى بالهمز (خط) في ترجمة أبي بكر الشيرازي (عن ابن مسعود) وفيه حفص بن غياث أورده الذهبي في الضعفاء وقال مجهول

(معاذ بن جبل) الانصاري (أعلم الناس بحلال الله وحرامه) قالوا وإذا كان أعلم فهو أفضى فسامعني خير وأفضاكم على ؟ وأجيب بأن القضاء يرجع إلى التفطن لوجوه حجاج الخصوم وقد يكون غير الأعم أعظم لمراسة وقريحة وفطنة ودربة وأحذق باستبانة وجه الصواب؛ أسلم معاذ رضى الله عنه وعمره ثمانية عشر سنة وشهد بديراً وسائر المشاهد؛ مات بالأردن في طاعون عمواس وسنة نحو خمس وثلاثين سنة (حل عن أبي سعيد) الحدرى وفيه زيد العمى وقدم وضعفه وسلام بن سليمان قال إن عدى عامة ما يرويه لا يتابع عليه اه .

(معاذ بن جبل أمام العلماء) بفتح الهمزة أى قدامهم (يوم القيامة برتوة) بفتح الراء وسكون المثناة الفوقية أى برمية سهم وقيل بميل وقيل بمد الصر وقيل بخطوة وقيل بدرجة وأخرج ابن سعد عن أنس مرافوعاً : أعلم أمتي بالحلال والحرام معاذ بن جبل . قال المؤلف : هذا وهو المقتضى لكونه يأتي أمام العلماء يوم القيامة وهم في أثره ؛ وعلم منه أن العلماء الذين يأتي أمامهم هم العلماء بالحلال والحرام وحملة الشريعة (طب حل عن محمد بن كعب) القرظي (مرسلاً) قال الهيثمي فيه عبدالله بن محمد بن أزهر الانصاري لم أعرف حاله وبقية رجاله رجال الصحيح

(معترك المنايا) جمع منية من موى الله عليك خيراً قدر أى منايا هذه الامة التى هى آخر الامم ومعتركها ملابسة شدائدها والمعترك موضع الاعتراك للحرب (ما بين الستين) من الستين (إلى السبعين) لفظ رواية الحكيم والسبعين بالواو لا بالياء وذلك لأن مقدمات الضعف ونقص القوى تبدو بعد الأربعين ويستحكم الضعف إلى الستين وتراجع القوى وذلك مقدمات الموت إلى السبعين فى غالب هذه الامة التى هى أقصر الامم أعماراً ولم يجاوز منهم ذلك إلا القليل فأخذوا من الدنيا رزقاً قليلاً يبدن ضعيف فى أمد قصير رفقا من الله بهم وخيرة لهم لثلا يأشروا ويضطروا كما وقع ذلك لمن عظم جسمه وطال عمره من الامم الماضية ثم ضوعفت حسناتهم وأيدوا باليقين وأعطوا ليلة القدر وغيرها جزاء لما فاتهم؛ وهذا الحديث عده العسكري من الامثال ، وقيل لعبد الملك بن مروان كم تعد فكي وقال أنا فى معترك المنايا هذه ثلاث وستون ، فمات فيها (الحكيم) فى نوادره (عن أبي هريرة) وفيه محمد بن ربيعة أورده الذهبي فى ذيل الضعفاء وقال لا يعرف وكامل أبو العلاء أورده الذهبي فى الضعفاء وقال خرجه ابن حبان ولم يصب فى اقتصاره على الحكيم لما فيه من إبهام أنه لا يوجد محزجا لاحد من المشاهير الذين وضع لهم الرسول مع أن اليهق خرجه فى الشعب باللفظ المزبور عن أبي هريرة ، وكذا الخطيب فى التاريخ وأبو يعلى والدبلى والقضاعى وغيرهم وضعفه فى الفتح بإبراهيم بن الفضل

(معقبات) أى كلمات يأتي بعضها عقب بعض ؛ سميت معقبات لأنها تفعل أعقاب الصلوات ، وقال القاضى : المعقبات الكلمات التى يعقب بعضها بعضاً مأخوذة من العقب ومنه قيل لملائكة الليل والنهار معقبات لأن بعضهم يعقب بعضاً ، وقال ابن الأثير سميت معقبات لأنها عادت مرة بعد أخرى أو لأنها تعاد عقب الصلاة؛ والعقب من كل شىء ما جاء عقب ما قبله وقيل تسيحات يعقبن الثواب (لا يخيب قائلهن) زاد فى رواية أو فاعلهن على الشك . قال القاضى قد يقال

٨١٨٩ - معلم الخَيْرِ يَسْتَغْفِرُ لَهُ كُلُّ شَيْءٍ، حَتَّى الْحَيْتَانِ فِي الْبَحَارِ - (طس) عن جابر، البزار عن عائشة (ح)  
٨١٩٠ - مَفَاتِيحُ الْغَيْبِ خَمْسٌ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى: لَا يَعْلَمُ أَحَدٌ مَا يَكُونُ فِي غَدٍ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى، وَلَا يَعْلَمُ أَحَدٌ مَا يَكُونُ فِي الْأَرْحَامِ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى، وَلَا يَعْلَمُ مَتَى تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى، وَلَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى، وَلَا يَدْرِي أَحَدٌ مَتَى يَمِطُّ الْمَطَرُ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى - (حم خ) عن ابن عمر (صح)

للقائل فاعلا لأن القول لفعل من الأفعال واعترض بأن الفعل لا يستعمل مكان القول إلا إذا صار القول مستمرا ثابتا رسوخ الفعل، وقال ابن الأثير: والخية الحرمان والخسران (ثلاث) أي هن ثلاث (وثلاثون تسبيحة وثلاث معقات وثلاثون تحميدة وأربع وثلاثون تكبيرة في دبر) بضم الدال وتفتح (كل صلاة مكتوبة) قال الطيبي: وقوله معقات يحتمل أن يكون صفة مبتدا أقيمت مقام الموصوف أي كلمات معقات ولا يخيب خبر ودبر كل صلاة ظرف يجوز أن يكون خبرا بعد خبر وأن يكون متعلقا بقائلهن لا يخيب، ويحتمل أن يكون لا يخيب قائلهن صفة معقات ودبر صفة أخرى أو خبرا آخر أو متعلقا بقائلهن وثلاث خبرا آخر ويجوز أن يكون خبر مبتدا محذوف أي هي ثلاث وثلاثون والجملة بيان؛ وفيه نذب هذه الأذكار عقب الصلوات، وحكته أن وقت الفرائض تفتح فيه الأبواب وترفع فيه الأعمال فالذكر حينئذ أرجى ثواباً وأعظم أجراً. وفيه جواز العتد والإحصاء في الذكر والتسبيح ورد على من كرهه (حم م ت ن) في الصلاة (عن كعب بن عجرة) ولم يخرج البخاري وقول الدارقطني الصواب وقفه على كعب لأن من رفعه لا يقاوم من وقفه في الحفظ: رده النووي

(معلم الخير) يعنى العلم الشرعى (يستغفر له كل شيء حتى الحيتان في البحر) في رواية في البحار. قال الفزالي: هذا في معلم قصد تعليمه وجه الله دون التناول والتفاخر بخلاف من نفسه ماثلة إلى ذلك فقد انتهت مطيعة للشيطان ليديسه بحبل غروره ويستدرجه بمكيدته إلى غمرة الهلاك وقصده أن يروج عليه الشر في معرض الخير حتى يلحقه وبالآخرين أعمالا الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا، أما من قصد بعلمه وجه الله سبحانه فإن عليه يتعدى نفعه حتى لدواب البحر بما منه الأمر بإحسان القتلة وغير ذلك فمن ثم كانت تستغفر له. ومن ثمرات العلم النافع خشية الله ومهابته (طس عن جابر) بن عبدالله (البزار) في مسنده (عن عائشة) رمز المصنف لحسنه وليس كما قال فقد قال الميثمي فيه من طريق الطبراني إسماعيل بن عبد الله بن زرارة قال الأزدي منكر الحديث وإن وقفه ابن حبان ومن طريق البزار محمد بن عبد الملك وهو كذاب اهـ.

(مفاتيح) في رواية مفاتيح (الغيب) أي خزائنه أو ما يتوصل به إلى المغيبات على جهة الاستعارة بأن يجعل الغيب مخزنا مغلقا وذكر ما هو من خواص المخزن وهو المفتاح والمفتاح يطلق على ما كان محسوسا عما يحل غلقا كالقفل وعلى ما هو معنويا وفي رواية مفاتيح بغير ياء جمع مفتاح كما قاله القاضى وهو الخزانة إلى خزائن الغيب (خمس) واقصر عليها وإن كانت مفاتيح الغيب لا تنتهى وما يعلم جنود ربك إلا هو، لأن العدد لا ينق الزائد ولو كونها التي كان القوم يدعون عليها أو لانها الامهات إذ الامور إما أن تتعلق بالآخرة وهو علم الساعة أو بالدنيا وذلك إما متعلق بالجماد المأخوذ من الغيب أو بالحيوان في مبدئه وهو ما في الأرحام أو معاشه وهو الكسب أو معاده وهو الموت (لا يعلمها إلا الله) قال الزجاج فمن ادعى شيئا منها كفر فهو تعالى المتوصل إلى المغيبات المحيط عليه بها لا يتوصل إليها غيره ليعلم أوقاتها وما في تعجيلها أو تأخيرها من الحكم فيظهرها على ما اقتضته حكته وتعلقته به مشيت. وفيه دليل على أنه سبحانه يعلم الأشياء قبل وقوعها (لا يعلم أحد ما يكون في غد) من خير أو شر (إلا الله ولا يعلم أحد ما يكون في الأرحام) ذكر أم أتى؟ واحد أم متعدد؟ ناقص أم تام؟ شق أم سعيد (إلا الله) وخص الرحم بالذكر لكونه الأكثر

٨١٩١ - مَفَاتِيحُ الْجَنَّةِ شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ - (حم) عن معاذ - (ض)

٨١٩٢ - مِفْتَاحُ الْجَنَّةِ الصَّلَاةُ، وَمِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الطُّهُورُ - (حم هب) عن جابر - (ح)

يعرفونها بالعادة ومع ذلك نفي أن يعرف أحد حقيقتها أى إلا بإقداره كالمك الموكل بالتخليق ونفخ الروح ونحو ذلك (ولا يعلم متى تقوم الساعة إلا الله) وإن الله عنده علم الساعة، لا يعلم ذلك نبي مرسل ولا ملك مقرب (ولا) في رواية وما (تدرى نفس) برة أو فاجرة (بأى أرض تموت) أى أين تموت كما لا تدرى فى أى وقت تموت (إلا الله) لربما أقامت بأرض وضربت أوتادها وقالت لا أبرح منها فيرى بها مرامى القدر حتى تموت بأرض لم تخطر بباله وفى الكشف عن المنصور أنه أهمه معرفة مدة عمره لفرأى فى منامه كأن غيالا أخرج يده من البحر وأشار إليه بالأصابع الخمس فأوله العلماء بخمس سنين وخمسة أشهر وغير ذلك حتى قال أبو حنيفة تأويلها أن مفاتيح الغيب خمس ولا يعلمها إلا الله وأن ما طلبت معرفته لاسيلى إليه (ولا يدرى أحد متى يحيى المطر) ليلا أو نهارا (إلا الله تعالى) نعم إذا أمر به علمته الملائكة الموكلون به ومن شاء الله من خلقه والمنجم الذى يخبر بشئ من ذلك يقول بالقياس والنظر فى المطالع والقربات وما يدرك بالدليل لا يكون غيبا على أنه مجرد ظن وقال فى موضعين نفس وفى ثالث أحد لأن النفس هى الكاسية وهى المائية قال الله تعالى كل نفس بما كسبت رهينة ، وقال تعالى والله يتوفى الأنفس، فلو قال بدلها لفظ أحد لهما احتمال أن يفهم منه لا يعلم أحد ماذا تكسب نفسه أو بأى أرض تموت نفسه فتتوفى المبالغة المقصودة وهى أن النفس لا تعرف حال نفسها حالاً ومالاً وإذا لم تعرف نفسها لغيرتها لغيرها أبعد والفرق بين العلم والدراية أن الدراية أخص لأنها علم باختيار أى لا تعلم وإن علمت جبلتها؛ وعدل عن لفظ القرآن وهو تدرى إلى تعلم فيما إذا تكسب غداً لزيادة المبالغة إذ نفي العام يستلزم نفي الخاص بدون عكس فكأنه قال لا تعلم أصلاً وإن احتالت. وفيه زجر عن اتباع المنجمين فى تماطيههم علم الغيب، هذا ما قرره علماء الظاهر فى هذا الحديث؛ وقال بعض الصوفية مفاتيح الغيب لها خمس مراتب وهى حضرة الغيب المشتملة على علم المعاني المجردة عن الأعيان والحقائق وصور الأشياء فى علم الحق ويقابلها حضرة الشهود وبينهما عالم المثال المطلق وله الوسط وحضرة الأرواح بين الوسط والغيب لأن نسبتته إلى الغيب أقوى وعالم المثال المقيد الذى بين الوسط وعالم الشهادة أقوى وكل مرتبة سوى هذه فتبع وفرع من فروع هذه الخمسة وأما قوله ، لا يعلمها إلا هو ، ففسر بأنه لا يعلمها أحد بذاته ومن ذاته إلا هو لكن قد تعلم بإعلام الله فإن ثمة من يعلمها وقد وجدنا ذلك لغير واحد كما رأينا جماعة علموا متى يموتون وعلوا ما فى الأرحام حال حمل المرأة بل وقوله والمفاتيح المشار إليها هى أسماء الذات وفيه رد على من زعم أن النزول المطروقاً معنا لا يتخلف عنه (حم خ) فى كتاب الاستسقاء (عن ابن عمر) بن الخطاب وظاهر هذا أن البخارى خرج هذا اللفظ والذى رأيت معزوا له مفاتيح الغيب خمس ، إن الله عنده علم الساعة ، إلى آخر الآية فليحرر .

(مفاتيح) وفى رواية مفتاح (الجنة شهادة أن لا إله إلا الله) فيه استعارة لطيفة لأن الكفر لما منع من دخول الجنة شبه بالغلط المانع من دخول الدار ونحوها والإتيان بالشهادة لما رفع المانع وكان سبب دخولها شبه بالمفتاح وفى البخارى عن وهب أنه قيل له أليس مفتاح الجنة لا إله إلا الله؟ قال بلى ولكن ليس مفتاح إلا وله أسنان فإن أقيمت بمفتاح له أسنان فتح لك وإلا فلا ، تنبه . قال الطيبى مفاتيح الجنة . مبتدأ وشهادة خبره وليس بينهما مطابقة من حيث الجمع والإفراد ولذا جعلت الشهادة المثمرة للأعمال الصالحة التى كاستان المفاتيح جزءاً منها بمنزلة واحدة (حم عن معاذ) بن جبل قال الهيشى رجاله وثقوا إلا أن شهرا لم يسمع من معاذ (مفتاح الجنة الصلاة) أى ميسب دخولها الصلاة لأن أبواب الجنة مغلقة فلا يفتحها إلا الطاعة والصلاة أعظمها

٨١٩٣ - مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الطُّهُورُ، وَتَحْرِيمُهَا التَّكْبِيرُ، وَتَحْلِيلُهَا التَّسْلِيمُ - (حم د ت ه) عن علي - (ح)

فيه استعارة وذلك أن الحدث لما منع من الصلاة شبه بالعلق المسانع من الدخول والطهور لما رفع الحدث وكان سبب الإقدام على الصلاة شبه بالمفتاح (ومفتاح الصلاة) أي مجزأ الدخول فيها (الطهور) بضم الطاء وجوز الرفعى فتحها لأن الفعل لا يمكن بدون آله . وقال الولي العراقي ضبطناه في أصلنا بالفتح وهو الماء على الأشهر واشتهر علي الألسنة بالضم والمراد به الفعل . قال والأول أظهر لأن الماء مفتاح واستعماله فتح قال الطيبي جعلت الصلاة مقدمة لدخول الجنة كما جعل الوضوء مقدمة للصلاة فكما لا يمكن الصلاة بدون وضوء لا يتبأ دخول الجنة بدون صلاة . قال بعضهم فيه دليل لمن كفر تارك الصلاة اه . وقال غيره فيه اشتراط الطهارة بصحة الصلاة لدلالة حصر المبتدأ في الخبر على انحصار مفتاح الصلاة في الطهور فدل على أنها مغلقة بمنوع منها لا يفتح غلقها ويزيل المنع منها إلا الطهور وفيه استعمال المجاز في الكلام فإن مفتاح الصلاة مجاز عما يفتحها من غلقها فالحدث كالفعل موضوع علي المحدث كالقفل حتى إذا توضأ انحل قال ابن العربي وهذه استعارة بديعة

(تنبيه) قد جعل الله لكل مطلوب مفتاحاً يفتح به لجعل مفتاح الصلاة الطهور ومفتاح الحج الإحرام ومفتاح البر الصدقة ومفتاح الجنة التوحيد ومفتاح العلم حسن السؤال والإصغاء ومفتاح الظفر الصبر ومفتاح المزيد الشكر ومفتاح الولاية والمحبة الذكر ومفتاح الفلاح التقوى ومفتاح التوفيق الرغبة والرهبة ومفتاح الإجابة الدعاء ومفتاح الرغبة في الآخرة الزهد في الدنيا ومفتاح الإيمان التفكير في مصنوعات الله ومفتاح الدخول على الله استسلام القلب والاخلاص له في الحب والبغض ومفتاح حياة القلوب تدبر القرآن والضراعة بالأسحار وترك الذنوب ومفتاح حصول الرحمة الاحسان في عبادة الحق والسعي في نفع الخلق ومفتاح الرزق السعي مع الاستغفار ومفتاح العز الطاعة ومفتاح الاستعداد للآخرة قصر الأمل ومفتاح كل خير الرغبة في الآخرة ومفتاح كل شرب الدنيا وطول الأمل . وهذا باب واسع من أنفع أبواب العلم وهو معرفة مفاتيح الخير والشر ولا يقف عليه إلا الموفقون (حم هب عن جابر) بن عبدالله رمز المصنف لحسنه .

(مفتاح الصلاة الطهور وتحريمها التكبير) أي سبب كون الصلاة محرمة ما ليس منها التكبير وأصل التحريم المنع؛ وفيه أن الصلاة لا تنعقد إلا بلفظ الله أكبر وهو مذهب الأئمة الثلاثة وقال أبو حنيفة تنعقد بكل لفظ يقصد به التعظيم قالوا والتكبير من خصوصيات هذه الأمة وتمسك به الحنفية على أن التكبير ليس من الصلاة إذ الشيء لا يضاف إلى نفسه قلنا قد يضاف الجزء إلى الجملة كدهليز الدار (وتحليلها التسليم) أي أنها صارت بهما كذلك فهما مصدران يضافان إلى الفاعل . وقال في فتح القدير الإسناد فيه مجازي لأن التحريم ليس نفس التكبير بل يثبت أو يجعل مجازاً لغوياً في استعمال لفظ التحريم فيما به أي ما يثبت به تحريم الصلاة التكبير ومثله في تحليلها التسليم والمستفاد من هذه وجوب المذكورات في الصلاة اه . وقال الخطابي فيه أن التسليم ركن للصلاة كالتكبير وأن التحلل إنما يكون به دون الحدث والكلام لأنه عرف بالوعينه كما عين الطهور وعرفه فانصرف إلى الطهارة المعروفة والتعريف بأل مع الإضافة يوجب التخصيص وفيه رد على الحنفية . وقال المظهر سمي الدخول في الصلاة محرماً لأنه يحرم الكلام وغيره والتحليل جعل الشيء المحرم حلالاً وسمى التسليم به لتحليله ما كان حراماً على المصلئ ، وقال الطيبي شبه الشروع في الصلاة بالدخول في تحريم الملك المحمي عن الأغيار وجعل فتح باب الحرم بالطهر عن الأدناس والأوضار وجعل الالتفات إلى الغير والشغل به تحليلاً تنبئها على التكميل بعد الكمال (حم د ت ه) كلهم في الطهارة (عن علي) أمير المؤمنين رمز المؤلف لحسنه تبعاً للنووي بل قال أعنى المؤلف إنه حديث متواتر وزعم ابن العربي أن إسناد أبي داود أصلح من الترمذي قال اليعمرى ولا وجه له وفيه محمد بن عقيل وضعفه إلا أكثر لسوء حفظه لكن ينبغي أن يكون حديثه حسناً



- ٨١٩٤ - مَقَامُ الرَّجُلِ فِي الصَّفِّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلُ مِنْ عِبَادَةِ سِتِّينَ سَنَةً - (طب ك) عن عمران (ص)  
٨١٩٥ - مَكَارِمُ الْأَخْلَاقِ مِنْ أَعْمَالِ الْجَنَّةِ - (طس) عن أنس - (ح)

(مقام الرجل في الصف في سبيل الله أفضل من عبادة ستين سنة) وفي رواية أربعين وفي رواية أقل وفي أخرى أكثر قال البيهقي القصد به تضييف أجر الغزو على غيره وذلك يختلف باختلاف الناس في نياتهم وإخلاصهم ويختلف باختلاف الأوقات ويحتمل أن يعبر عن التضييف والتكثير مرة بأربعين ومرة بستين وأخرى بما دونها وأخرى بما فوقها اه . وقال بعضهم لمن وجب عليه الغزو وكان التخلي للعبادة المندوبة يفوته فالتخلي لها معصية بل هي حينئذ معصية لاستزائها ترك الفرض وأما التعليل بأن الاشتغال بالعبادة لا يوجب الغفران ودخول الجنان فقير صواب (تنبه) ما ذكر من أن لفظ الحديث مقام الرجل في الصف هو ما في الكتاب كغيره عن عمران ابن حصين لكن وقع في المصايح والمشكاة وغيرهما عنه مقام الرجل بالصمت وشرحه شارحوها عليه فقالوا أي منزله عند الله أفضل من عبادة ستين سنة لأن في العبادة آفات يسلم منها بالصمت كما قال في الحديث الآخر من صمت نجما (طب ك) وكذا البيهقي كلهم في الجهاد (عن عمران) بن حصين قال الحاكم على شرط البخاري وأقره الذهبي وقال الهيثمي بعد ما عزاه للطبراني فيه عبد الله بن صالح كاتب الليث وثقه ابن معين وضعفه أحمد .  
(مكارم الأخلاق من أعمال الجنة) أي من الأعمال المقربة إليها، قال البعض هذا من إضافة الصفة للوصف كقولهم جرد قطيفة وأخلاق نياب قال الراغب كل شيء يشرف في بابه فانه يوصف به قال تعالى دو أنبتنا فيها من كل زوج بهيج ، وإذا وصف الله تعالى بمكارم الأخلاق فهو اسم لاحسانه ، وإذا وصف به الإنسان فهو اسم للأخلاق والأفعال المحمودة التي تظهر منه ولا يقال هو كريم حتى يظهر ذلك منه (طس عن أنس) بن مالك قال الهيثمي كالمندري وإسناده جيد .

(تم الجزء الخامس . ويليه الجزء السادس إن شاء الله)  
وأوله حديث «مكارم الأخلاق عشرة... الخ»

# فَضْلُ الْقَدْرِ

## شرح الجامع الصغير للعلاء المناوي

وهو شرح نفيس للعلامة المحدث  
محمد المدعو بعبد الرؤف المناوي  
على كتاب الجامع الصغير، من أحاديث البشير النذير  
للمحافظ جلال الدين عبد الرحمن السيوطي  
نفعنا الله بعلومهما

## الجزء السادس

صحت هذه الطبعة وتمثلت على عدة نسخ من أهمها نسخة نفيسة مخطوطة في سنة ١٠٩٢ هـ  
وعلق عليها تعليقات قيمة نخبية من علماء الأجلة.

جميع حقوق التعليق والنقل محفوظة

تنبيه: قد جعلنا متن الجامع الصغير بأعلى الصفحات، والشرح بأسفلها  
مفصلاً بينهما بجدول  
ولقام الفائدة قد ضبطنا الأحاديث بالشكل الكامل

١٣٩١ هـ - ١٩٧٢ م

الطبعة الثانية

دار المعرفة

للطباعة والنشر

بيروت - لبنان

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٨١٩٦ - مَكَارِمُ الْأَخْلَاقِ عَشْرَةٌ تَكُونُ فِي الرَّجُلِ وَلَا تَكُونُ فِي ابْنِهِ ، وَتَكُونُ فِي الْإِبْنِ وَلَا تَكُونُ فِي الْآبِ ، وَتَكُونُ فِي الْعَبْدِ وَلَا تَكُونُ فِي سَيِّدِهِ ، يَقْسِمُهَا اللَّهُ لِمَنْ أَرَادَ بِهِ السَّعَادَةَ : صَدُقَ الْحَدِيثُ ، وَصَدُقَ الْبَيِّنَاتُ ، وَإِعْطَاءُ السَّائِلِ ، وَالْمُكَافَأَةُ بِالصَّنَائِعِ ، وَحِفْظُ الْأَمَانَةِ ، وَصَلَةُ الرَّحِمِ ، وَالتَّذَمُّمُ لِلجَّارِ ، وَالتَّذَمُّمُ لِلصَّاحِبِ ، وَإِقْرَاءُ الضَّعِيفِ ، وَرَأْسُهُنَّ الْحَيَاءُ - الْحَكِيمُ (هـ) عَنْ عَائِشَةَ - (ض)

٨١٩٧ - مَكَانُ السُّكِيِّ التَّكْمِيدُ ، وَمَكَانُ الْعِلَاقِ السُّعُوطُ ، وَمَكَانُ النَّفْخِ اللَّسُودُ - (حَم) عَنْ عَائِشَةَ - (ح)

(مكارم الاخلاق عشرة) هذا الحصر اضافى باعتبار المذكور هنا (تكون في الرجل ولا تكون في ابنته وتكون في الابن ولا تكون في الاب وتكون في العبد ولا تكون في سيده يقسمها الله لمن اراد به السعادة: صدق الحديث) لان الكذب بجانب الايمان لانه اذا قال كذا ولم يكن قد افترى على الله بزعمه انه كونه لصدق الحديث من الايمان (وصدق الناس) لانه من الثقة بالله شجاعة وسماحة (واعطاء السائل) لانه من الرحمة (والمكافاة بالصنائع) لانه من الشكر (وحفظ الامانة) لانه من الوفاء (وصلة الرحم) لانها من العطف (والتذم للجار) لانه من نزاهة النفس (والتذم للصاحب واقراء الضيف) لانه من السخاء فهذه مكارم الاخلاق الظاهرة وهي تنشأ من مكارم الاخلاق الباطنة (ورأسهن) كلهن (الحياء) لانه من عفة الروح فكل خاق من هذه الاخلاق مكرمة لمن منحها يسعد بالواحد منها صاحبها فكيف بن جمعه كلها؟ والاخلاق الحسنة كثيرة وكل خلق حسن فهو من اخلاق الله والله يحب التخلق باخلاقه فكل مكرمة من هذه الاخلاق ينحها العبد فهن له شرف ورفعة في الدارين. وخرج البيهقي والحاكم والحكيم ان عليا كرم الله وجهه قال سبحان الله ما زهد الناس في الخير عجب لرجل يمجسه أخوه لحاجة لا يرى نفسه للغير أهلا فلو كنا لا نرجو ثوابا ولا نخاف عقابا لكان لنا أن نطلب مكارم الاخلاق لدلائنها على النجاح فقام إليه رجل فقال يا امير المؤمنين اسمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم وأخرج ابن عساكر عن سعيد بن العاص لو ان المكارم كانت سهلة لسايقكم اليها اللثام لكنها كريمة مرة لا يصبر عليها الا من عرف فضلها (الحكيم) الترمذى (هـ) كلامهما من طريق أبي بوب الوزان عن الوليد بن مسلم عن ثابت عن الأوزاعي عن الزهري عن عروة (عن عائشة) قال ابن الجوزي حديث لا يصح ولعله من كلام بعض السلف وثابت بن يزيد ضعفه يحيى والوليد بن الوليد قال الدارقطني منكر الحديث قال الحاكم وفي اللسان ثابت بن يزيد الذي أدخله الوليد بينه وبين الأوزاعي مجهول وينبغي الحمل فيه عليه قال البيهقي في الشعب عقبه وروى بإسناد اخر ضعيف موقوف على عائشة وهو به أشبه اه وهو به صريح في شدة ضعف المرفوع الذي آثره المصنف

(مكان السكى التكميد) أى يقوم مقامه ويفنى عنه لمن ناب عنه السكى وهو أن يسخن خارقة وسخة دسمة وتوضع على العضو والوجع مرة بعد أخرى ليسكن، والخارقة الكجادة، ذكره الزمخشري (ومكان العلاق السعوط) أى بدل إدخال الأصبع في حلق الطفل عند سقوط لهاته أن يسقط بالقسط البحرى مرة على مرة (ومكان النفخ للود) يعنى أن هذه الثلاثة تبدل من هذه الثلاثة وتوضع محلها فتؤدى مؤداها في النفع والشفاء وهي أسهل مأخذاً وأقل مؤنة. ذكره الزمخشري (حم عن عائشة)

٨١٩٨ - مَكْتُوبٌ فِي الْإِنْجِيلِ ، كَمَا تَدِينُ تَدَانُ ؛ وَبِالْكَيْلِ الَّذِي تَكْتَالُ ، - (فر) عن فضالة بن عبيد

٨١٩٩ - مَكْتُوبٌ فِي التَّورَةِ ، مَنْ بَلَغَتْ لَهُ ابْنَةُ اثْنَيْ عَشْرَةَ سَنَةً فَلَمْ يَزُوجْهَا فَصَابَتْ إِثْمًا فَإِثْمٌ ذَلِكَ عَلَيْهِ . - (هب) عن عمر وأنس - (ض)

٨٢٠٠ - مَكْتُوبٌ فِي التَّورَةِ ، مَنْ سَرَّهُ أَنْ تَطُولَ حَيَاتُهُ ؛ وَيُزَادَ فِي رِزْقِهِ ، فَلْيَصِلْ رَحْمَهُ ، - (ك) عن ابن عباس - (صح)

٨٢٠١ - مَكَّةُ أُمُّ الْقُرَى ، وَمَرُوءٌ أُمُّ خُرَّاسَانَ - (عد) عن بريدة

٨٢٠٢ - مَكَّةُ مَنَاحٌ ؛ لَا تَبَاعُ رِبَاعُهَا ، وَلَا تُؤَاجَرُ بِيُوتِهَا - (ك هق) عن ابن عمرو

(مكتوب في الإنجيل كما تدین) بفتح التاء وكسر الدال بضبط المصنف (تدان) بضم التاء بضبطه قال الزمخشري سمي الفعل المجازي فيه باسم الجزاء كما سميت الإجابة باسم الدعوة في قوله تعالى «له دعوة الحق» وفي الفردوس الذين يحتمل معان وهذا الجزاء يعني كما تجازى تجازى وقيل كما تصنع يصنع بك (وبالكيل الذي تكيل تكتال) وعليه قيل فإن كنت قد أبصرت هذا وإنما يصدق قول المرء ما هو فاعله فقيك إلى الدنيا اعتراض وإنما يكال لدى الميزان ما أنت كايه وقد خانت الدنيا قرونا تتابعوا كما خان أعلا البيت يوما أسافه

(فر عن فضالة بن عبيد) ظاهر صنيع المصنف أن الدليلي أسنده في مسند الفردوس وليس كذلك بل ذكره بغير سند ويض له ولده وروى الإمام أحمد في الزهد بسند عن مالك بن دينار قال مكتوب في التوراة كما تدین تدان وكما تزرع تحصد

(مكتوب في التوراة من بلغت له ابنة اثني عشرة سنة فلم يزوجه فأصابته إثمًا) يعني زنت لإثم ذلك عليه لأنه السبب فيه بتأخير تزويجها المؤدى إلى فسادها. وذكر الاثني عشرة سنة لأنها مظنة البلوغ المثير للشهوة (هب عن عمر) ابن الخطاب (وعن أنس) بن مالك وحديث أنس هذا أورده البيهقي من طريق شيخه الحاكم قال عقبه قال الحاكم هذا وجده في أصل كتابه يعني بكر بن محمد بن عبدان الصدفي وهذا الإسناد صحيح والمتن شاذ بمره قال البيهقي إنما زويه بالإسناد الأول وهو بهذا الإسناد منكر

(مكتوب في التوراة من سره أن تطول حياته ويزاد في رزقه فليصل رحمه) لأن صلة الرحم تزيد في العمر وفي الرزق وقد مر معنى هذا في عدة أخبار (ك) في البر والصلة (عن ابن عباس) وقال صحيح وأقره الذهبي وقال المنذرى رواه الحاكم والترمذي بإسناد لا بأس به

(مكة أم القرى) قال المصنف في ساجدة الحرم عن مجاهد وغيره خلق الله عرض البيت الحرام من قبل أن يخلق الأرض بالقرى عام وكان موضع البيت حشفة على المساء ترى ومنها دجيت الأرض ولذلك سميت أم القرى ولها أيضا أسماء كثيرة (عد عن بريدة) قال ابن الجوزي في العلل حديث لا يصح وهشام بن مصك أحد رجاله قال أحمد مطروح الحديث وقال الفلاس متروك

(مكة مناخ) بضم الميم أي محل للنخ أي إراك الإبل ونحوها (لاتباع رباعها ولا تؤاجر بيوتها) لأنها غير مختصة بأحد بل هي موضع لاداء المناك قال أبو حنيفة فأرض الحرم موقوفة فلا يجوز تملكها لأحد. وتأول الحديث من أجاز بيع دورها بأنه إنما منع من ذلك لنفسه وصحبه لكونهم هاجروا منها لله فلا يرجعون في شيء منها (ك) لي البيع من حديث إسماعيل ضعفه فالصحة من أين؟ وعده في الميزان من مناكير إسماعيل هذا

٨٢٠٣ - مَلِيٌّ عَمَّارٌ إِيمَانًا إِلَى مَشَاشِهِ - (ه) عن علي (ك حق) عن ابن مسعود - (ص)

٨٢٠٤ - مَلْعُونٌ مَنْ أَتَى امْرَأَةً فِي دُبْرِهَا - (حم د) عن أبي هريرة - (ص)

٨٢٠٥ - مَلْعُونٌ مَنْ سَأَلَ بِوَجْهِ اللَّهِ ، وَمَلْعُونٌ مَنْ سَتَلَ بِوَجْهِ اللَّهِ ، ثُمَّ مَنَعَ سَأَلَهُ ، مَا لَمْ يَسْأَلْ هُجْرًا -

(طب) عن أبي موسى - (ح)

٨٢٠٦ - مَلْعُونٌ مَنْ ضَارَّ مُؤْمِنًا أَوْ مَكْرَبًا - (ت) عن أبي بكر - (ح)

(ملي) بضم الميم وفتح الهمزة بضمه (عمار) بن ياسر (إيمانًا إلى مشاشه) بضم الميم ومعجمتين أو لاهما خفيفة يعني اختلط الإيمان بلحمه ودمه وعظمه وامتزج بسائر أجزائه امتزاجًا لا يقبل التفرة فلا يضره الكفر حين أكرهه عليه ككفار مكة بضروب العذاب وفيه بزله إلا أن أكرهه وقلبه مطمئن بالإيمان ، قال في الفتح وهذه الصفة لا تقع إلا من أجاره الله الشيطان الرجيم ومن ثم جاء عن ابن مسعود في الصحيح أن عمارًا أجاره الله من الشيطان (ه عن علي) أمير المؤمنين (ك عن ابن مسعود) وفي الباب عائشة عند الزوار قالت ما أحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا لو شئت لقات فيه ما خلا عمار فإني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول مليء عمار إيمانًا إلى مشاشه قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح وقال ابن حجر في الفتح إسناده صحيح قال وقد جاء في حديث آخر عمار مليء إيمانًا إلى مشاشه خرجه النسائي بسند صحيح اه

(ملعون من أتى امرأة في دبرها) أي حامعها فيه فهو من أعظم الكبائر وإذا كان هذا في المرأة فكيف بالذكور وما نسب إلى مالك في كتاب السر من حل دبر الحليلة أنكره جمع (حم د) وكذا النسائي وابن ماجه كلهم في النكاح من طريق سهل بن أبي صالح عن الحرث بن محمد (عن أبي هريرة) قال ابن حجر والهارث بن محمد ليس بشهور وقال ابن القطان لا يعرف حاله وقد اختلف فيه على سهل اه لرمز المصنف لصحته غير مسلم

(ملعون من سأل بوجه الله وملعون من سئل بوجه الله ثم منع سائله ما لم يسأل هجرا) قال الحافظ العراقي لئنه فاعل ذلك لا يناقضها ما مر من استعادة النبي صلى الله عليه وسلم بوجه الله لأن ما هنا في جانب طلب تحصيل الشيء إما في دفع الشر ورفع الضر فله لا بأس به أو النهي إنما هو عن سؤال المخلوقين به وكنا عن سؤال الله به في الأمور الدنيوية (طب عن أبي موسى) الأشعري رمز لحسنه قال الحافظ العراقي في شرح العمدة إسناده حسن وقال الهيثمي فيه من لم أعرفه وقال في موضع آخر رواه الطبراني عن شيخه يحيى بن عثمان بن صالح وهو ثقة وفيه ضعف وبقية رجاله رجال الصحيح

(ملعون من ضار) بالفتح مصدر ضره يضره إذا فعل به مكرها (مؤدنا أو مكر به) أي خدعه بغير حق أي هو مبعود من رحمة الله يوم القيامة جزاء علي فعله حتى يسترضى خصمه أو يدركه الله بعقوبه (ت) في البر (عن أبي بكر) الصديق وقال غريب ولم يبين لم لا يصح وذلك لأن فيه فرقة السنجي وهو وإن كان صالحا حديثه منكر قال البخاري وسأله في الميزان من مناكيره وفيه أبو سلة الكندي قال ابن معين ليس بشيء وقال البخاري تركوه

(ملعون من سب أباه ملعون من سب أمه) إنما استحق سباب أبيه اللعن لمقابله نعمة الأبوين بالكفران وانتهائه إلى غاية العقوق والعصيان كيف وقد قرن الله بهما عبادته - وإن كانا كالفرين - ويتوحيده وشريعته (ملعون من ذبح لغير الله) قال القرطبي إن كان المراد الكافر الذي ذبح للأصنام فلا خفاء بحاله وهي التي أهل بها والتي قال الله فيها ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه، وأما إن كان مسلما فتناوله عموم هذا اللعن لا تحمل ذبيحته لأنه لا يقصد بها الإباحة الشرعية وقد

٨٢٠٧ - مَلْعُونٌ مِنْ سَبِّ آبَاءِهِ ، مَلْعُونٌ مِنْ سَبِّ أُمَّهِ ، مَلْعُونٌ مِنْ ذَبْحِ لَغَيْرِ اللَّهِ ، مَلْعُونٌ مِنْ غَيْرِ نَحْوِمِ الْأَرْضِ ، مَلْعُونٌ مِنْ كَمَةِ أَعْمَى عَنْ طَرِيقٍ ، مَلْعُونٌ مَنْ وَقَعَ عَلَى بَيْمَةِ ، مَلْعُونٌ مَنْ عَمِلَ بِعَمَلِ قَوْمِ لُوطٍ -  
(حم) عن ابن عباس - (ح)

٨٢٠٨ - مَلْعُونٌ مَنْ فَرَّقَ - (ك هـ) عن عمران - (ح)

٨٢٠٩ - مَلْعُونٌ مَنْ لَعِبَ بِالشَّطْرَنْجِ ، وَالنَّاطِرُ إِلَيْهَا كَأَلَّا يَكُلَ لَحْمَ الْخِنْزِيرِ - عبدان وأبو موسى وابن حزم  
عن حبة بن مسلم مرسلًا - (ض)

مر أنها شرط في الذكاة ويتصور ذبح المسلم لغير الله فيما إذا ذبح مجرباً لآلة الذبح أو اللهب ولم يقصد الإباحة وما أشبهه؛ وقال بعضهم ذهب داود وإسحاق وعكرمة إلى أن ما ذبحه غير المالك تعدياً كالسارق لا يוכל وهو قول شاذوا الأئمة الأربعة على حله لوقوع الذكاة بشروطها من المتعدى (ملعون من غير نخوم الأرض) أي معاملها وحدودها قال الزخشري روى بضم أوله وفتحها وهي مؤنثة والنخوم جمع لا واحد له وقيل ووحدها نخم والمراد تغيير حدود الحرم التي حددها إبراهيم وهو عام في كل حد ليس لاحد أن يزوي من حد غيره شيئاً اه وقيل أراد المعالم التي يبتدى بها في الطريق قال القرطبي والمغير لها إن أضافها إلى ملكة لغاصب وإلا فتعد ظالم مفسد ملك الغير (ملعون من كمة أعمى عن طريق ملعون من وقع على بيمية) أي جامعها (ملعون من عمل) بعمل قوم لوط من آيات الذكور شهوة من دون النساء وأخذ من اقتصاره على اللعنة وعدم ذكره القتل أن كلا منهما لا يقتل وعليه الجمهور وذهب البعض إلى قتلها تمسكاً بخبر اقتلوا الفاعل والمفعول به وخبر من وجدتموه وقع على بيمية فاقتلوه واقتلوا البيمية وفي كل مقال (حم عن ابن عباس) وفيه محمد بن سلة فإن كان السعدى فواهى الحديث أو البناني فتركه ابن حبان كما بينه الذهبي ، وفيه محمد بن إسحاق ، وفيه عمرو بن أبي عمرو ليه يحيى

(ملعون من فرق) بالتشديد زاد الطبراني في روايته بين الوالدة وولدها وبين الأخ وأخيه اه . والمراد أنه مبعود من منازل الأخيار ومواطن الأبرار لأنه مطرود من الرحمة بالكلية فالتفريق بين الأصل وفرعه في بعض صورته حرام شديد التحريم ، وفي بعضها مكروه شديد الكراهة لما فيه من البلاء العظيم والخطر الجسم ، ومن ثم قيل :  
لقتل بحد السيف أسهل موقعا ه على النفس من قتل بحد فراق

أما بين الأخوين والأختين لجوزة الشافعي مطلقاً ومنه أبو حنيفة أخذاً بمثل هذا الخبر واختلف أصحاب مالك في ذلك لجوزة بعضهم حتى بين الأصل والفرع ومنه آخرون ، وأجازاه بعض منهم بالإذن دون غيره (ك) في البيع (هـ) كلاهما (عن عمران) بن الحصين قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي ورواه الدارقطني عن عمران من هذا الوجه (ملعون من لعب بالشطرنج) بكسر الشين بضبط المصنف . قال في درة الفواص : يقولون للعبة الهندية الشطرنج بالعين والقياس كسرهما لأن الاسم الأعمى إذا عرب رد إلى ما يستعمل من نظائره وزناً وصيغة وليس في كلامهم لقتل بكسرهما وقد جوزوا كونه بشين مجعمة من المشاطرة وبمهملة من التسطير (والناظر إليها كآكل لحم الخنزير) قال الذهبي : وأكل لحم الخنزير حرام بإجماع المسلمين ، ومن ثم ذهب أبو حنيفة ومالك وأحمد إلى تحريمه أعنى الشطرنج ، وقال الشافعي : يكره ولا يحرم فقد لبعه جماعة من الصحب ومن لا يحمي من التابعين ومن بعدهم وقال الحافظ لم يثبت في تحريمه حديث صحيح ولا حسن (عبدان) في الصحابة (وأبو موسى) في الذليل (وابن حزم) كلهم في الصحابة من طريق عبد المجيد بن أبي داود عن ابن جريج (عن حبة بن مسلم مرسلًا) هو تابعي لا يعرف إلا بهذا الحديث ، وفي الميزان إنه خبر منكر اه . وروى الجملة الأولى منه الديلمي من حديث أنس ، وقضية صنيع المؤلف أن يخرجيه سكتوا عليه والأمر بخلافه بل قال عقبه ابن حزم حبة مجهول والإسناد منقطع وقال ابن القطان حبة مجهول

٨٢١٠ - مَلِكٌ مُوَكَّلٌ بِالْقُرْآنِ : فَمَنْ قَرَأَهُ مِنْ أَعْجَمِيٍّ أَوْ عَرَبِيٍّ فَلَمْ يَقُومْهُ قَوْمُهُ الْمَلِكُ ، ثُمَّ رَفَعَهُ قَوَامًا -

الشيرازى فى الألقاب عن أنس - (ض)

٨٢١١ - مَمْلُوكُكَ يَكْفِيكَ ، فَإِذَا صَلَّى فَهُوَ أَخُوكَ ، فَأَكْرِمُوهُمْ كِرَامَةَ أَوْلَادِكُمْ ، وَأَطْعِمُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ -

(ه) عن أبى بكر - (ض)

٨٢١٢ - مِنْ اللَّهِ تَعَالَى لَأَمِنْ رَسُولِهِ ، لَعَنَّ اللَّهُ قَاطِعَ السِّدْرِ - (طب هق) عن معاوية بن حيدة - (ض)

٨٢١٣ - مِنَ الْبِرِّ أَنْ تَصِلَ صَدِيقَ أَبِيكَ - (طس) عن أنس - (ح)

٨٢١٤ - مِنَ التَّمْرِ وَالْبُسْرِ خَيْرٌ - (طب) عن جابر - (ح)

قال وقيل إنه حبة بن سلة أخو شقيق بن سلة وهو لا يعرف أيضا كذا فى الإصابة

(ملك موكل بالقرآن فمن قرأه من أعجمي أو عربي فلم يقومه قومه الملك ثم رفعه) إلى الله (قواماً) والمراد بعدم تقومه تحريفه واللحن فيه لحننا يغير المعنى لكن الذى يتجه أن هذا فى غير العامد أما هو فانه إذا قرأه محرفاً فليس بقرآن (الشيرازى فى) كتاب (الألقاب عن أنس) بن مالك ، وظاهر صنيع المؤلف أنه لا يوجد مخرجا لاشهر من الشيرازى مع أن الحاكم والدبلى خرجاه

(مملوكك يكفيك) أى مؤنة الخدمة (فإذا صلى فهو أخوك) أى فى الإسلام (فأكرمهم) أى المماليك (كرامة أولادكم) أى مثلها (وأطعموهم مما تأكلون) أى من جنس أفوانكم والأكل من نفس طعامكم بأن يأكل السيد وعبده من إناء واحد (تنبيه) قال ابن العربي : سابقة الحرية عليها خلق الإنسان لكنه لما عصى الله ضرب له الرق وأدخله تحت ذل المملوكية وجعل فى ذلك رفقا للأحرار وإبقاء الرق على النسل أثر من آثار الكفر يعمل على أصله حتى إذا تأكدت العقوبة واستمرت وقع الزجر مرقعه كما أن العدة لما كانت أثراً من آثار النكاح عملت عمل أصلها فى جل من الأحكام (ه عن أبى بكر) الصديق

(من الله تعالى لا من رسوله : لعن الله قاطع السدر) أى سدر الحرم (طب هق عن معاوية بن حيدة) قال الهيثمى بعد ما عزاه للطبرانى فيه يئيب بن الحارث قال العقيل لا يصح حديثه يعنى هذا الحديث اه ، وقال الذهبي : بعد ما عزاه للبيهقى : ضعيف جداً وفى معناه أحاديث أخر كلها ضعيفة إلا خبر جريج

(من البر أن تصل صديق أبىك) أى فى حياته وبعد موته ، وفى رواية مرت : إن أبر البر أن يصل الرجل أهل ودة أبيه والبر هو الإحسان وأبر البر أحسنه وأفضله وأبر البر من قبيل جل جلاله وجد جده وجعل الجد جاداً وإسناد الفعل إليه وجعل الجلال جليلاً وإسناد الفعل إليه لجعل البر بازاً وبينى منه أفعل التفضيل وكذا كل ما هو من هذا القبيل نحو أفضل النضل وأجر الفجور وكون ذلك من البر لأن الولد إذا وصل ودة أبيه اقتضى ذلك الترحم عليه والثناء الجميل فتصل إلى روحه راحة بعد زوال المشاهدة المستوجبة للحياء وذلك أشد من كونه بازاً فى حياته (طس عن أنس) بن مالك . قال الهيثمى وفيه عنبة بن عبد الرحمن القرشى وهو متروك اه . وبه يعرف ما فى رمز المؤلف لحسنه (من التمر والبسر) بكسر الباء يضبط المصنف (خمر) أى إن الخمر التى جاء القرآن بتحريمها تصنع منها لأن ذلك يختص بما صنع من العنب كما ذهب إليه الكوفيون وقد خطب عمر رضى الله عنه على المنبر بحضرة أكابر الصحب وبين أن المراد بالخمر فى الآية ليس خاصاً بالمتخذ من العنب بل يتبادل المتخذ من غيرها وأن الخمر ما خامر العقل أى ستره من أى شىء كان (طب عن جابر) رمز لحسنه وظاهر عدوله للطبرانى واقتصاره عليه أنه لم يخرج أحد من السنة

٨٢١٥ - مِنَ الْجَفَاءِ أَنْ أَذْكَرَ عِنْدَ الرَّجُلِ فَلَا يُصَلِّيَ عَلَيَّ - (عب) عن قتادة مرسلًا - (ض)  
٨٢١٦ - مِنَ الْخِنْطَةِ خَمْرٌ، وَمِنَ التَّمْرِ خَمْرٌ، وَمِنَ الشَّعِيرِ خَمْرٌ، وَمِنَ الزَّيْبِ خَمْرٌ، وَمِنَ الْعَسَلِ خَمْرٌ -

(حم) عن ابن عمر - (ح)

٨٢١٧ - مِنَ الزُّرْقَةِ يَمِينٌ - (خط) عن أبي هريرة - (ض)

٨٢١٨ - مِنَ الصَّدَقَةِ أَنْ تُسَلَّمَ عَلَى النَّاسِ وَأَنْتَ طَلَّقَ الْوَجْهَ - (هب) عن الحسن مرسلًا - (ض)

٨٢١٩ - مِنَ الصَّدَقَةِ أَنْ تَعْلَمَ الرَّجُلُ الْعِلْمَ فَيَعْمَلُ بِهِ وَيَعْلَمُهُ - أبو خيثمة في العلم عن الحسن مرسلًا - (ض)

وليس كذلك بل خرجهُ أبو داود والترمذى وابن ماجه عن النعمان بن بشير يرفعه بزيادة ولفظه إن من الخنطة خمرًا وإن من الشعير خمرًا ومن التمر خمرًا ومن الزبيب خمرًا ومن العسل خمرًا اه . وقال الترمذى حسن غريب وقال الصدر المناوى سنده صحيح

(من الجفاء) وهو ترك البر والصلة وغلظ الطابع (أن أذكر عند الرجل) لم يرد رجلاً معيماً فهو كالنكرة فعومل معاملةً كما في قوله «ولقد أمر علي التميم يسئني ببل وذاكر الرجل وصف طردى والمراد الإنسان ولو أتى أو خشي (فلا يصلى علي) لغلظ طبعه وعدم مروءته فمن ذكر عنهم ولم يصل عليه فقد جنأه ولا يجوز لمؤمن لمنافاته كمال حبه ومن هذا الحديث ونحوه أخذ جمع من الأئمة من المذاهب الأربعة وجوب الصلاة عليه كلما ذكر (عب عن قتادة مرسلًا) ورواه عنه أيضاً التميمي وعبد الرزاق في جامعه قال القسطلاني ورواه ثقات اه .

(من الخنطة خمر ومن التمر خمر ومن الشعير خمر ومن الزبيب خمر ومن العسل خمر) تمامه عند خمره وأنا أنها كم عن كل مسكر؛ ولابن داود من وجه آخر عن الشعبي عن النعمان بلفظ إن من العنب خمرًا وإن من العسل خمرًا وإن من البر خمرًا وإن من الشعير خمرًا؛ ولا أحد من حديث أنس بسند قال ابن حجر صحيح: الخمر من العنب والعسل والخنطة والشعير والذرة؛ وفي رواية الخلمي ذكر الزبيب بدل الشعير قال البيهقي ليس المراد الحصر فيما ذكر بل إن الخمر يتخذ من غير العنب وجمل الطحاوى هذه الأحاديث متعارضة وأجيب بحمل حديث جابر وما أشبهه على الغالب أى أكثر ما يتخذ الخمر من العنب والبسر وحمل هذا الحديث على إرادة استيماب ذكر ما عهد حينئذ أنه يتخذ منه؛ الخمر والحاصل أن المراد بيان أن الخمر يطلق على ما لا يتخذ من العنب لا خصوص المذكورات وإذا ثبت كون كل مسكر خمرًا من الشارع كان حقيقة شرعية وهي مقدمة على الحقيقة اللغوية فالتخذ من هذه المذكورات يحرم شربه ويحد شاربه عند الشافعى ومالك وأحمد وهو حجة على أبي حنيفة في قوله إنما يحرم عصير تمر أو عنب (ه حم عن ابن عمر) بن الخطاب قال ابن حجر ومن هذا الوجه خرج أصحاب السنن

(من الزرقه يمن) يعنى أن زرقه عين الإنسان دالة على البركة والخير غالباً لسر عليه الشارع (خط عن أبي هريرة) ظاهر صنيع المصنف أن الخطيب خرجهُ وأقره والأمر بخلافه فإنه أورده في ترجمة إسماعيل بن أبي إسماعيل المؤدب وذكر أنه ضعيف منكر الحديث لا يحتج به اه . وأقول فيه أيضاً الحارث بن أبي أسامة صاحب المسند أورده الذهبى في الضعفاء والمتروكين وقال ضعيف وسليمان بن أرقم قال الذهبى تركوه وأورده ابن الجوزى في الموضوعات وقال سليمان متروك وإسماعيل لا يحتج به

(من الصدقة أن تسلم على الناس وأنت طلق الوجه) أى ببشاشة وإظهار بشر فإن فاعل ذلك يكتب له به ثواب التصديق بشئ من ماله لأنه من الاحسان المأمور به (هب عن الحسن البصرى مرسلًا)  
(من الصدقة أن تعلم) بفتح العين وشد اللام بضبط المصنف قال القاضى والتعليم فعل يرتب عليه العلم غالباً ولذلك



٨٢٢٠ - مِنَ الْكَبَائِرِ اسْتِطَالَةُ الرَّجُلِ فِي عَرَضِ رَجُلٍ مُسْلِمٍ، وَمِنَ الْكَبَائِرِ السَّبْتَانِ بِالسَّبَةِ - ابن أبي الدنيا في ذم الغضب عن أبي هريرة

٨٢٢١ - مِنَ الْمَذْيِ الْوُضُوءُ، وَمِنَ الْمَذْيِ الْفُسْلُ - (ت) عن علي - (ح)

٨٢٢٢ - مِنَ الْمَرْوَةِ أَنْ يُنْصِتَ الْأَخُ لِأَخِيهِ إِذَا حَدَّثَهُ، وَمَنْ حُسِنَ الْمَاشَاةُ أَنْ يَقِفَ الْأَخُ لِأَخِيهِ إِذَا أَتَقَطَعَ شَيْعَ نَعْلِهِ - (خط) عن أنس - (ض)

٨٢٢٣ - مِنْ أَخْوَانِ الْحَيَاةِ تِجَارَةُ الْوَالِي فِي رِعِيَّتِهِ - (طب) عن رجل - (ح)

٨٢٢٤ - مِنْ أَسْوَأِ النَّاسِ مَنْزِلَةٌ مَنْ أَذْهَبَ آخِرَتَهُ بِدُنْيَا غَيْرِهِ - (هب) عن أبي هريرة - (ح)

٨٢٢٥ - مِنْ أَشَدِّ أُمَّتِي لِي حَيًّا نَاسٌ يَكُونُونَ بَعْدِي : يُوَدُّ أَحَدُهُمْ لَوْ رَأَى بِأَهْلِهِ وَمَالِهِ - (م) عن

يقال عليه فلم يعلم (أبو خبيشة في) كتاب (العلم عن الحسن مرسلًا) وهو البصري (من الكبائر استطالة الرجل في عرض رجل مسلم) يقال طال عليه واستطال إذا علا وترفع عليه (ومن الكبائر السبتان) ياء موحدة ومثناة فوقية بضبط المصنف (بالسبة) الواحدة أي أن يشتمك الرجل شتمة فثتمته شتمتين في مقابلتها (ابن أبي الدنيا) أبو بكر القرشي (في) كتاب (ذم الغضب عن أبي هريرة) رمز المصنف لحسنه (من المذْي) بفتح فسكون أو كسر (الوضوء) أي واجب (ومن المذْي) بكسر النون وتشديد الياء (الفسل) أي واجب قال الشارح فيه أنه أي المذْي لا يوجب الفسل بل الوضوء وأنه نجس ولهذا أوجب النبي صلى الله عليه وسلم غسل الذكر اه. فأنت تعلم بأن إيجاب الوضوء منه لا يوجب نجاسته لأن الخارج الطاهر ناقض وإنما علت نجاسته من دليل منفصل اه. (تنبيه) حكمة لإيجاب غسل الجنابة أنها بعد عن القرب من الطاهر الطيب تعالى وهو فعل حدث تنزه عنه وسج نفسه عن قول من نسب إليه ذلك لأنه فعل من روجين لا يقوم إلا باجتماعهما وهو الفرد المنفرد الذي لاقرين له فأمر المكلف بغسل جميع بدنه ليخف القلب ويظهر من ثقل فعل الجنابة التي هي في نهاية البعد عن أوصاف الواحد الفرد فإذا طهر صلح لأن يذكر كلام الحق تعالى ويذكره فيطهر الجسد ظاهراً بظهر القلب من استفراق الشهوة التي غلبته واستغرق وغاب بها عن ذكر الله وينبغي للغتسل أن يتذكر مع غسل أعضائه ما وقع فيه مما يبعد عن الله ويتوب منها والتنظيف لدخوله على ملك الموت (ت) وكذا ابن ماجه في الطهارة (عن علي) أمير المؤمنين قال الترمذي - من صحيح ومن ثم رمز المصنف لحسنه .

(من المرورة أن ينصت الرجل لأخيه) أي في الإسلام (إذا حدثه) فلا يعرض عنه ولا يشتغل بحديث غيره فان ليا استهانة به (ومن حسن الماشاة أن يقف الأخ لأخيه) في الإسلام (إذا اتقطع شيع نعله) حتى يصلحه ويمشي لأن مفارقتها ربما أورت صغينة (خط عن أنس) بن مالك .

(من أخوان الحياة تجارة الوالي في رعيته) الظاهر أن المراد تجارته فيما نعم حاجتهم إليه من الأقوات وغيرها ويحتمل الإطلاق (طب عن رجل)

(من أسوأ الناس منزلة) أي عند الله (من أذهب آخرته بدنيا غيره) ومن ثم سماه المشرعة أخس الأخصاء لقوالوا لو أوصى للأخص صرف له (هب عن أبي هريرة) وفيه شهر بن حوشب أوردته الذهبي في الضمراء وقال قال ابن عدى لا يخرج به ووقه ابن معين .

(من أشد أمتي لي حياً ناس يكونون بعدي يود أحدهم لو رأى بأهله وماله) قال المظهر الباء في بأهله ياء التعدية

أبي هريرة - (ص)

٨٢٢٦ - مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يَتَّبَاهَى النَّاسُ فِي الْمَسَاجِدِ - (ن) عَنْ أَنَسٍ - (ص)

٨٢٢٧ - مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ الْفَحْشُ، وَالنَّفْحُشُ، وَقَطِيعَةُ الرَّحِمِ، وَتَخْوِينُ الْأَمِينِ، وَاتِّبَانُ الْخَائِنِ -

(طس) عَنْ أَنَسٍ - (ح)

٨٢٢٨ - مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يَمُرَّ الرَّجُلُ فِي الْمَسْجِدِ لَا يُصَلِّي فِيهِ رَكَعَتَيْنِ، وَأَنْ لَا يُسَلِّمَ الرَّجُلُ إِلَّا

عَلَى مَنْ يَعْرِفُ، وَأَنْ يُبَرِّدَ الصَّبِيَّ الشَّيْخَ - (طب) عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ - (ض)

٨٢٢٩ - مِنْ أَفْضَلِ الشَّفَاعَةِ أَنْ تَشْفَعَ بَيْنَ اثْنَيْنِ فِي النَّكَاحِ - (ه) عَنْ أَبِي رَهْمٍ - (ح)

٨٢٣٠ - مِنْ أَفْضَلِ الْعَمَلِ إِدْخَالُ السُّرُورِ عَلَى الْمُؤْمِنِ : تَقْضَى عَنْهُ دِينًا، تَقْضَى لَهُ حَاجَةٌ، تُنَفِّسُ لَهُ

كُرْبَةً - (هب) عَنْ ابْنِ الْمُسَكِّدِ مَرْسَلًا - (ض)

كافي قوله بأبي أنت وأمي يعني يتمنى أحدهم أن يكون مفدياً بأهله لو اتفقت رؤيتهم لإياه ووصولهم إليه وقال الطيبي لو هنا كما في قوله تعالى «ربما يود الذين كفروا لو كانوا مسلمين» لا بد لقوله يود من مفعول فلو مع ما بعده نزل منزله كأنه قيل يود أحدهم ويجب مالا يلزم قوله لو رأى في أهله أى يفدني بأهله وماله أيراني (م عن أبي هريرة)

(من أشراط الساعة) أى علاماتها (أن يتباهى) أى يتفاخر مبتدأ ومن أشراط خبره قدم الاهتمام للاختصاص إذ أشراطها كثيرة (الناس) المسلمون (في المساجد) أى يتفاخرون بتشبيدها ويرادون بتزيينها كأنهم أهل الكتاب بعد تحريف دينهم وأتم تصيرون إلى حالهم فإذا صرتم كذلك فقد جاء أشراطها وقد كان المسجد على عهد النبي صلى الله عليه وسلم مبنى بالبن وسقفه الجريد وعمده جذوع النخل فزاد فيه عمر فبناه على بناء النبي صلى الله عليه وسلم ثم غير فيه عثمان فزاد فيه وبنى جدره وعمده بحجارة وسقفه بالساج ذكره الطيبي وذهب الجمهور إلى كراهية نقش المسجد وتزيينه، وشرذمة إلى عدم كراهته لأن المصطفى صلى الله عليه وسلم لم يذم ذلك وما كل علامة على قرب الساعة تكون مذمومة بل ذكر لها أمراً ذمها كارتفاع الأمانة وأموراً حمداً كزخرفة المساجد وأموراً لا تمدح ولا تذم كزبول عيسى فليس أشراط الساعة من الأمور المذمومة (ن عن أنس) بن مالك ورواه عنه أيضاً أبو داود وابن ماجه في الصلاة فما أومه صنيع المصنف من تفرد النسائي به عن الستة غير جيد .

(من أشراط الساعة الفحش والتفحش) أى ظهورهما وغلبتهما في الناس (وقطيعه الرحم وتخوين الأمين واتيان الخائن - طس عن أنس) بن مالك قال الهيثمي رجاله ثقات وفي بعضهم خلافه ورمز المصنف لحسنه .

(من أشراط الساعة أن يمر الرجل في المسجد لا يصلي فيه ركعتين) تحيته (وأن لا يسلم الرجل إلا على من يعرف) دون من لم يعرفه (وأن يبرد الصبي الشيخ) أى يجعله رسولاً في حوائجه (طب) من حديث سلمة بن كهيل (عن ابن مسعود) قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح إلا أن سلمة وإن كان سمع من الصحابة لم أجده رواية عن ابن مسعود .

(من أفضل الشفاعة أن تشفع بين اثنين) الرجل والمرأة (في النكاح) أى أن تكون واسطة بينهما فيه مديساً في إيقاعه مرغياً لكل منهما في صاحبه . يعنى إذا وجدت الكفاءة وتوفرت الشروط وظهور وجه المصلحة (ه عن أبي رهم) بضم الراء وسكون الهاء وأبو رهم في الصحابة أنما رأى وسمى وظهري وغفاري وأشعري وأرجبي فلو لم يزه لكان أولى (من أفضل العمل لإدخال السرور) أى الفرح (على المؤمن) إذا كان ذلك من المطلوبات الشرعية كأن تقضى عنه

- ٨٢٣١ - مِنْ اقْتِرَابِ السَّاعَةِ اُتِفَاخُ الْاِهْلَةِ - (طب) عن ابن مسعود - (ض)
- ٨٢٣٢ - مِنْ اقْتِرَابِ السَّاعَةِ اَنْ يَرَى الْهَلَالَ قَبْلًا فَيُقَالُ لِلْيَلْتَيْنِ ، وَاَنْ تُتَّخَذَ الْمَسَاجِدُ طُرُقًا ، وَاَنْ يَظْهَرَ مَوْتُ الْفَجَاءَةِ - (طس) عن أنس - (ض)
- ٨٢٣٣ - مِنْ اقْتِرَابِ السَّاعَةِ هَلَاكُ الْعَرَبِ - (ت) عن طلحة بن مالك - (ح)
- ٨٢٣٤ - مِنْ اقْتِرَابِ السَّاعَةِ كَثْرَةُ الْقَطْرِ ، وَقَلَّةُ النَّبَاتِ ، وَكَثْرَةُ الْقُرَاءِ ، وَقَلَّةُ الْفُقَهَاءِ ، وَكَثْرَةُ الْأُمَرَاءِ ، وَقَلَّةُ الْأَمْنَاءِ - (طب) عن عبد الرحمن بن عمرو الأنصاري - (ض)
- ٨٢٣٥ - مِنْ أَكْبَرِ الْكِبَائِرِ الشُّرْكَ بِاللَّهِ ، وَالْيَمِينَ الْغُمُوسُ - (طب) عن عبد الله بن أنيس - (ح)

دينياً) لا يقدر علي وفاته ويحتمل الإطلاق لان تحمل ذلك عنه يسره غالباً (تقضى له حاجة) لا يستطيع لإبلاغها أو يستطيعه (تنفس له كربة) من الكرب الدنيوية أو الأخروية فكل واحدة من هذه الخصال من أفضل الأعمال بلا إشكال بل ربما وقع في بعض الأحيان أن يكون ذلك من فروض الأعيان (هب عن) محمد (بن المنكدر مرسل) ظاهر صنيع المصنف أنه لم يقف عليه مستندا وإلا لما عدل لرواية إرساله واقتصر عليها وهو يجب فقد خرجة الدارقطني في غرائب مالك من روايته عن ابن دينار عن ابن عمر مرفوعا وقال فيه ضعف

(من اقتراب الساعة انتفاخ الأهلة) أي عظمها وهو بالجيم من انتفج جنبا البعير إذا ارتفع أو عطا خلقة وبخامه مبعجة وهو ظاهر (طب عن ابن مسعود) قال الهيثمي وفيه عبد الرحمن بن يوسف ذكر له في الميزان هذا الحديث وقال إنه مجهول وحديثه غير محفوظ اه ورواه الطبراني في الصغير وزاد وأن يرى الهلال بيلة فيقال ليلتين قال الهيثمي وفيه عبد الرحمن بن الأزرق الأنطاكي ولم أجد من ترجمه

(من اقتراب الساعة أن يرى الهلال قبلا) بفتح القاف والباء أي يرى ساعة ما يطلع لعظمه ووضوحه من غير أن يتطلب (فيقال لليلتين) أي هو ابن ليلتين (وأن تتخذ المساجد طرقا) للزيارة يدخل الرجل من باب ويخرج من باب فلا يصلح فيه تجمعة ولا يتكف في لحظة (وأن يظهر موت الفجأة) فيسقط الإنسان ميتاً وهو قائم يكلم صاحبه أو يتماطى مصالحه (طس عن أنس) بن مالك قال الهيثمي رواه في الصغير والأوسط عن شيخه الهيثم بن خالد المصيصي وهو ضعيف اه .

(من اقتراب الساعة هلاك العرب) لفظ الرواية فيما وقفت عليه من النسخ إن من الخ (ت) في المناقب (عن) طلحة بن مالك) الخزاعي وقيل الاسلمى قال الذهبي نزل البصرة وله حديث روته عنه مولاته أم جرير قال الترمذي غريب إنما نعرفه من حديث سليمان بن حرب اه وأم جرير لم يرو لها سوى الترمذي قال الذهبي ولا تعرف اه لكن قال الزين العراقي الحديث حسن

(من اقتراب الساعة كثرة القطر) أي المطر (وقلة النبات) أي الزرع (وكثرة القراء) للقرآن (وقلة الفقهاء) أي الفقهاء بعلم طريق الآخرة كما بينه الغزالي (وكثرة الأمراء) وللهذا قال عبد الله بن عمر فيما رواه أبو إسحاق عن سعيد بن وهب لا يزال الناس بخير ما أخذوا العلم عن أكابرهم وعن أمنائهم وعلمائهم فإذا أخذوه عن أصاغرم وشرارهم هلكوا (طب عن عبد الرحمن بن عمرو الأنصاري) قال الهيثمي فيه عبد الغفار بن القاسم وهو وضع اه فكان ينبغي للمصنف حذفه من الكتاب

(من أكبر الكبائر الشرك بالله) بأن يتخذ معه إلهاً غيره وخصه لأنه الاغلب في بلاد العرب حالئذ والمراد

- ٨٢٣٦ - مِنْ إِكْفَاءِ الدِّينِ تَفْصِيحُ النَّيِّطِ ، وَأَتَّخَذَهُمُ الْقُصُورَ فِي الْأَمْصَارِ - (طَب) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - (ح)
- ٨٢٣٧ - مِنْ بَرَكَةِ الْمَرْأَةِ تَبْكِيْرُهَا بِالْأُنْثَى - ابْنُ عَسَاكِرٍ عَنْ وَائِلَةَ - (ض)
- ٨٢٣٨ - مِنْ تَمَامِ التَّجِيَةِ الْأَخْذُ بِالْيَدِ - (ت) عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ - (ح)
- ٨٢٣٩ - مِنْ تَمَامِ عِيَادَةِ الْمَرِيضِ أَنْ يَضَعَ أَحَدُكُمْ يَدَهُ عَلَى جَبْهَتِهِ وَيَسْأَلُهُ كَيْفَ هُوَ ، وَتَمَامُ تَحِيَّتِكُمْ بَيْنَكُمْ الْمَصَافِحَةَ - (حَم ت) عَنْ أَبِي أَمَامَةَ - (ح)

الكفر بإشراك أو بغيره لكن يقال إن الكفر بالإشراك أكبر من الكفر بغيره (واليمين الغموس) أى الكاذبة سميت به لأنها تغمس صاحبها في الإثم ثم في النار وفي قرنها بالشرك إيدان بأنه لا شيء أخشن منها (طس) عن عبد الله ابن أنيس) تصغير أنس رمز المصنف لحسنه وهو كما قال بل أعلى فقد قال الهيثمي رجاله موثوقون وقال ابن حجر سنده حسن (من إكفاء الدين تفصيح النيط) بنون فوحدة مفتوحة بضبط المصنف جمعه أنباط كسبب وأسباب جيل ينزلون سواد العراق ثم استعمل في أخلاط الناس وعوامهم (واتخاذهم القصور في الأمصار) جمع مصر (طب) عن ابن عباس) وفيه عمران بن تمام قال في الميزان عن أبي حاتم أتى بخبر منكر ثم ساقه اه قال في اللسان ونظ أبو حاتم كان مستورا حتى حدث عن أبي حمزة عن ابن عباس بهذا فافتضح

(من بركة المرأة) على زوجها كما جاء مصرحا في رواية (تبكيها بالأنثى) تمامه عند الخطيب والديلمي أم تسمع قوله تعالى هيب لمن يشاء إناء، فبدأ بالإناث (ابن عساكر) وكذا الخطيب والديلمي كلهم (عن وائلة) بن الاسقع ورواه الديلمي عن عائشة مرفوعا بلفظ من بركة المرأة على زوجها تيسير مهرها وأن تبكر بالإناث قال السخاوي وهما ضعيفان اه بل أورده ابن الجوزي في الموضوعات فقال موضوع

(من تمام التحية الاخذ باليد) أى إذا لقي المسلم المسلم فسلم عليه فمن تمام السلام أن يضع يده في يده فيصافحه فإن المصافحة سنة مؤكدة كما مر غير مرة قال ابن بطال الاخذ باليد هو مبالغة المصافحة وذلك مستحب عند العلماء. إنما اختلفوا في تقبيل اليد فأنكره مالك وأنكر ما روى فيه وأجازوه آخرون لأن كعب بن مالك وصاحبيه قبلوا يد المصطفى صلى الله عليه وسلم وقبل أبو عبيدة يد عمر حين قدم. وجمع بأن المكروه تقبيل التكبير والتعظيم وإنما ذكروا فيه ما كان على وجه التقرب إلى الله لدين أو علم أو شرف ولهذا قال النووي تقبيل اليد لنحو صلاح أو علم أو شرف ونحو ذلك من الأمور الدينية لا يكره بل يندب وانحر غنى أو شوكة أو وجاهة عند أهل الدنيا مكروه شديد الكراهة وقال المتولى لا يجوز (ت) عن ابن مسعود) قال المنذرى رواه الترمذى عن رجل لم يسمه اه. وقال الترمذى في العلل سألت عنه محمداً يعنى البخارى فقال هذا حديث خطأ وإنما يروى من قول الاسود بن يزيد أو عبد الرحمن بن يزيد اه. وفيه يحيى بن سليم الطائفي قال في الميزان قال أحمد رأيت يخطأ في أحاديث فتركته ثم أورد له أخباراً هذا منها وقال ابن حجر في سنده ضعف

(من تمام عيادة المريض أن يضع أحدكم) يعنى العائد له (يده على جبهته) حيث لا عنذر (ويسأله) عن حاله (كيف هو) زاد ابن السني في روايته ويقول له كيف أصبحت أو كيف أصبحت فان ذلك بنفس عن المريض قال ابن بطال في وضع اليد على المريض تنفيس له وتعرف لشدة مرضه ليدعوه بالعافية على حسب ما يبدو له منه وربما رقاها بيده ومسح على ألمه بما ينتفع به العليل إذا كان العائد صالحا. وقد يعرف العلاج فيعرف العلة فيصافه ما يناسبه. وروى أبو يعلى عن عائشة أنه عليه السلام كان إذا عاد مريضاً يضع يده على المكان الذى يآلم ثم يقول بسم الله لأبأس قال المؤلف رجاله موثوقون (وتمام تحيتكم بينكم) أيها المسلمون (المصافحة) أى لا مزبد على السلام والمصافحة

٨٢٤٠ - مِنْ تَمَامِ الصَّلَاةِ سُكُونُ الْأَطْرَافِ - ابن عساكر عن أبي بكر - (ض)

٨٢٤١ - مِنْ تَمَامِ النُّعْمَةِ دُخُولُ الْجَنَّةِ ، وَالْفَوْزُ مِنَ النَّارِ - (ت) عن معاذ - (ح)

٨٢٤٢ - مِنْ حُسْنِ الصَّلَاةِ إِقَامَةُ الصَّفِّ - (ك) عن أنس - (صح)

٨٢٤٣ - مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ تَرُكُهُ مَا لَا يَعْنِيهِ - (ت ه) عن أبي هريرة (حم طب) عن الحسين بن علي ، الحاكم في الكنى عن أبي بكر ، الشيرازي عن أبي ذر (ك) في تاريخه عن علي بن أبي طالب (طس) عن زيد بن ثابت ، ابن عساكر عن الحرث بن هشام - (صح)

ولو زدتم على ذلك فهو تكلف (حم) عن خلف بن الوليد عن المبارك عن يحيى بن أيوب عن عبيد الله بن زجر عن علي بن زيد عن القاسم عن أبي أمامة (ت) في الاستئذان عن سويد بن نصر عن ابن المبارك عن يحيى بن أيوب عن عبيد الله بن زجر عن علي بن زيد عن القاسم (عن أبي أمامة) قال الترمذي ليس إسناداه بذلك وفي موضع آخر فيه علي بن يزيد ضعيف اه. وأورده في الميزان في ترجمة عبيد الله بن زجر من حديثه وقال عن ابن المديني منكر الحديث وعن ابن حبان يروي الموضوعات عن الآثبات وأورده ابن الجوزي في الموضوع ولم يتعبه المؤلف سوى بأن له شاهداً (من تمام الصلاة) أي مكملاتها ومتماثلها (سكون الأطراف) أي اليدين والرجلين والرأس وغيرها من جميع الأعضاء فإن ذلك يورث الخشوع الذي هو روح العبادة وبه صلاحها قال الإمام الرازي والخشوع تارة يكون من فعل القلب كالخشية وتارة من فعل البدن كالسكران وقيل لا بد من اعتبارهما، حكاه في تفسيره، وقال غيره هو معنى يقوم بالنفس يظهر عنه سكون ما في الأطراف بلازم مقصود العبادة ويدل على أنه من عمل القلب حديث علي الخشوع في القلب. أخرجه الحاكم وقال بعضهم به هذا الحديث على أن الخشوع يدرك بسكون الجوارح إذ الظاهر عنوان الباطن وروى البيهقي بإسناد قال ابن حجر صحيح عن مجاهد: كان ابن الزبير إذا قام في الصلاة كأبه عود وكذا أبو بكر الصديق. فالعبت مكروه (ابن عساكر) في تاريخه (عن أبي بكر) الصديق

(من تمام الصلاة) إشارة إلى قوله تعالى دفن زحرج عن النار وأدخل الجنة فقد فاز، وهذا قاله لمن قال له يارسول الله علمني دعوة أرجوها خيراً ومقصود السائل المال الكثير فرده النبي صلى الله عليه وسلم أبلغ رد بقوله ذلك في الجواب من قبيل التكنية؛ وفيه من المبالغة والبداعة ما لا يخفى؛ فنأشك عليه مطابقة الجواب للسؤال لم يفهم شيئاً من أسرار ذلك المقال (ت عن معاذ) بن جبل

(من حسن الصلاة) وفي رواية من تمام الصلاة (إقامة الصف) أي تسوية الصفوف وإتمامها الأول فالأول فالمراد بالصف الجنس قال ابن طال وفيه أن تسوية الصفوف سنة لأن حسن الشيء أمر زائد على حقيقته التي لا يتحقق إلا بها وإن كان يطلق بحسب الوضع على بعض ما لم يتم بحسب الحقيقة إلا به ونوزع بأن لفظ الشارع لا يحمل على ما دل عليه الوضع في اللسان العربي وإنما يحمل على العرف إذا ثبت أنه عرف الشارع (ك) في الصلاة (عن أنس) بن مالك وقال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبي .

(من) قال الطبري تبعية ويجوز كونها بيانية (حسن إسلام المرء) أثره على الإيمان لأنه الأعمال الظاهرة والفعل والترك إنما يتماقبان عليها وزاد حسن إيماناً إلى أنه لا يتميز بصور الإيمان فعلاً وتركاً إلا إن اتصفت بالحسن بأن توفرت شروط مكملاتها فضلاً عن المصححات وجعل الترك تركاً ما لا يعنى من الحسن (ترك ما لا يعنيه) بفتح أوله من عناء الأمر إذا تعلق بتأنيته به وكان من قصده وإرادته: روى إلهامه أن من قبح إسلام المرء أخذه فيما لا يعنيه والذي لا يعنى هو النضول كله على اختلاف أنواعه، والذي يعنى المرء من الأمور ما تعلق بضرورة حياته في معاشه مما يشعبه ويرويه ويستر عورته ويعف فرجه ونحوه مما يدفع الضرورة دون ما فيه تلتذ وتتم وسلامته في معاده وهو الإسلام

- ٨٢٤٤ - مِنْ حُسْنِ عِبَادَةِ الرَّؤُوفِ حُسْنُ ظَنِّهِ - (عد خط) عن أنس - (ض)
- ٨٢٤٥ - مِنْ حِينَ يَخْرُجُ أَحَدُكُمْ مِنْ مَنْزِلِهِ إِلَى مَسْجِدِهِ فَرَجُلٌ تَكْتُبُ حَسَنَةً ، وَالْآخَرَى تَمْحُو سَيِّئَةً - (ك)
- هب) عن أبي هريرة - (صح)
- ٨٢٤٦ - مِنْ خُلَفَائِكُمْ خَلِيفَةٌ يَحْتَجِي الْمَالَ حَتَّى لَا يَبْدَهُ عَدَاً - (م) عن أبي سعيد - (صح)
- ٨٢٤٧ - مِنْ خَيْرِ خِصَالِ الصَّائِمِ السُّوَاكُ - (ه) عن عائشة - (ح)

والإيمان والإحسان وبذلك يسلم من سائر الآفات وجميع الشرور والخصامات وذلك أن حسن إسلامه ورسوخ حقيقة تقواه ومجانبة هواه ومماناة ماعده ضياع للوقت النفيس الذي لا يمكن أن يعوض فائته فيما لم يخلق لأجله فن عبادة الله على استحضار قلبه من ربه أو قرب ربه منه فقد حسن إسلامه كما مر وأخذ النورى من هذا الخبر أنه يكره أن يسأل الرجل فيما ضرب أمره قال بعضهم وما لا يعنى العبد تعلمه ما لا يهيم من العلوم وتركه أم منه كمن ترك تعلم العلم الذى فيه صلاح نفسه واشتغل بتعلم ما يصلح به غيره كعلم الجدل ويقول فى اعتذاره نيتى نفع الناس ولو كان صادقا لبدأ باشتغاله بما يصلح نفسه وقلبه من إخراج الصفات المذمومة من نحو حسد ورياء وكبر وعجب وتراوس على الاقران وتطاول عليهم ونحوها من المهلكات قالوا وإذا الحديث ربع الاسلام وقيل نصفه وقيل كله (تنبيه)

قال ابن عربى من أمراض النفس التى يجب التداوى منها أن يفعل رجل خيرا مع بعض بنيه دون بعض فتعرضه لهذا فضول يشعر عداوة الولد لأبيه فهى كلمة شيطانية لاتقع إلا من جاهل غي ولا دواء لها بعد وقوعها ودواؤها قبله النظر إلى هذا الحديث (ت ه عن أبي هريرة) قال فى الأذكار وهو حسن (حم طب عن الحسن بن على) بن أبي طالب قال الهيثمى رجال أحمد والطبرانى ثقات (الحكيم فى) كتاب (الكفى) والألقاب (عن أبي بكر الشيرازى) كذا بخط المصنف وفى نسخ أبي بكر الشيرازى (على أبي ذر فى تاريخه) أى تاريخ نيسابور (عن على بن أبي طالب طس عن زيد بن ثابت) قال الهيثمى فيه محمد بن كثير بن مروان وهو ضعيف (ابن عساكر) فى التاريخ (عن أبي عبدالرحمن (الحارث بن هشام) بن المغيرة الخزومى المسمى من مسلة الفتح وأشار باستيعاب مخرجه إلى تقويه ورد زعم جمع ضمه ومن ثم حسنه النورى بل صححه ابن عبد البر وبذكره خمسا من الصحابة إلى رد قول آخرين لا يصح إلا مرسل

(من حسن عبادة المرء حسن ظنه) كذا بخط المصنف وفى رواية خلقه بدل ظنه (عد خط) فى ترجمة محمد بن أبي الريمك (عن أنس) بن مالك وفيه سليمان بن الفضل أورده الذهبى فى الضعفاء وقال فى الميزان قال ابن عدى رأيت له غير حديث منكرو ثم ساق له هذا وقال هذا بهذا الاسناد لأصل له فما أوممه صنيع المصنف أن مخرجه ابن عدى خوجه وسله غير صواب .

(من حين يخرج أحدكم من منزله) ذاهبا (إلى مسجده) لنعو صلاة أو اعتكاف فيه (فرجل تكتب حسنة والآخرى تمحو سيئة) أى تذهبها (ك) فى الصلاة (هب) كلاهما (عن أبي هريرة) قال الحاكم صحيح على شرط مسلم وأقره الذهبى وظاهر صنيع المصنف أن ذا مما لم يخرج أحد من السنة وهو ذموم فقد خوجه النسائى باللفظ المزبور .

(من خلفائكم خليفة يحثو المال حثيا لا يبدعه عدا) قالوا هو المهدي (م عن أبي سعيد) الخدرى (من خير خصال الصائم السواك) صريح فى جواز استيائك الصائم بل ندبه وقد اختلف فى السواك للصائم على أقوال : أحدها لا بأس به مطلقا قبل الزوال وبعده يابس أو رطب وعليه أبو حنيفة والثورى والاوزاعى . الثانى يكره بعد الزوال ويندب قبله وهو الأصح عند الشافعية الثالث يكره بعد العصر فقط

- ٨٢٤٨ - مِنْ خَيْرِ طَيْبِكُمُ الْمِسْكُ - (ن) عن أبي سعيد - (صح)  
٨٢٤٩ - مِنْ سَعَادَةِ الْمَرْءِ حُسْنُ الْخُلُقِ، وَمِنْ شَقَاوَتِهِ سُوءُ الْخُلُقِ - (هب) عن جابر - (ض)  
٨٢٥٠ - مِنْ سَعَادَةِ الْمَرْءِ أَنْ يُشْبِهَ أَبَاهُ - (ك) في مناقب الشافعي عن أنس - (ض)  
٧٢٥١ - مِنْ سَعَادَةِ الْمَرْءِ خَفَّةُ لِحْيَتِهِ - (طب عد) عن ابن عباس - (ض)

روى عن أبي هريرة. الرابع يكره في الفرض بعد الزوال لافي النفل. ونقل عن أحمد. الخامس يكره بعد الزوال مطلقا ويكره الرطب مطلقا وعليه أحمد في رواية (ه) وكذا البيهقي في رواية أبي اسمعيل المؤدب واسمه إبراهيم بن سليمان عن مجاهد عن الشعبي عن مسروق (عن عائشة) قال البيهقي بعد تخريجه مجالد غيره أثبت منه وقال ابن القيم فيه مجالد وفيه ضعف قال الزين العراقي ولم ينفرد به مجالد بل ورد من رواية السري بن إسماعيل عن الشعبي عن مسروق عن عائشة والسري ضعيف ومجالد وإن ضعفه الجمهور وثقه النسائي وروى له مسلم مقرونا بغيره ورواه أبو نعيم من طريقين آخرين وبه يتقوى

(من خير طيبكم) أيها الرجال (المسك) فإنه مما يخفى لونه ويظهر ريحه والظاهر أن من زائدة فانه أطيب الطيب مطلقا كما جاء في عدة أخبار (ن عن أبي سعيد) الخدرى

(من سعادة المرء) لفظ رواية البيهقي ابن آدم (حسن الخلق) بالضم فإن به يبلغ العبد خير الدنيا والآخرة (ومن شقاوته سوء الخلق) وإنه مقرب إلى النار موجب انقب الجبار والسعادة الجد وفي إطلاق الشارع يراد بها الفوز بالنعيم الاخرى أو ما يترتب على ذلك (هب) وكذا القضاعي (عن جابر) بن عبد الله قال الحافظ العراقي وسنده ضعيف وذلك لأن فيه الحسن بن سفيان أورده الذهبي في ذيل الضعفاء وقال قال البخاري لم يصح حديثه عن هشام بن عمار قال أبو حاتم صدوق تغير عن القاسم بن عبد الله عن عمر العمري قال في الضعفاء قال أحمد كان يكذب ويضع ورواه عنه الخرائطي في المكارم

(من سعادة المرء أن يشبه أباه) وسببه أن المصطفى صلى الله عليه وسلم جاء السائب بن عبد يزيد ومعه ابنة فنظر اليهما فقال ولعل المراد بالسعادة هنا سعادة الدنيا لأن تشبيهه بأبيه ينفي التهمة ولأن شبهه به في طبع الذكورة وقوة الرجولية دون أمه في طبع الأنوثة (ك في مناقب الشافعي) وكذا القضاعي في الثهاب وقال شارحه غريب جدا (عن أنس) بن مالك وخروجه في مسند الفردوس من حديث أبي هريرة باللفظ المزبور

(من سعادة المرء خفة لحيته) بحاء مهملة وتحتية لثناة فوقية على ما درجوا عليه لكن في تاريخ الخطيب عن بعضهم أنه تصحيف وإنما هو لحيته بتحتيتين أي خفتها بكثرة ذكر الله ثم قال الخطيب لا يصح لحيته ولا لحيته اهـ. ويجرى على رواية لحيته بتحتيتين الخطابي وابن السكيت وغيرهم وعلى الأول فالمراد خفة شعرها لأن لحية الرجل زينة له ومن ثم كانت عائشة تقسم فتقول والذي زين الرجال باللحي والزينة إذ كانت تامة وافرة ربما أسجب المرء بنفسه والإعجاب هلك كما جاء في الخبر وفي خبر: شر ما أعطى المسلم قلب سوء في صورة حسنة فإذا نظر لغزارة لحيته أعجب بها والإعجاب هلاك فكانت خفتها سبب إزرائه بها فكان فوزا وهي السعادة في الخبر دلالة على أن خير الأمور في التزين الوسط وترك المبالغة وقد جاء في خبر: بينا رجل من بني إسرائيل لبس حلة فأعجبته نفسه فأختال في مشيته فحسفت به في الأرض فهو يتجلجل فيها إلى يوم القيامة وفي الخبر اخشوشنوا وفي صفة النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا مشى يتكفأ: كل ذلك دليل على كراهة المبالغة في الزينة وكره للرجل مظهر لونه من الطيب وكل ما أدى إلى الإعجاب فهو شقاء والسعادة في خلافه ففي خفة اللحية خفة الزينة وفي خفة الزينة السعادة وعلى تفسير لحيته بمشائين تحتيتين فبعيد من المقام فلا التفات اليه وإن جل قائله (طب) عن محمد بن محمد المروزي عن علي بن حجر عن يوسف بن

- ٨٢٥٢ - مِنْ سَعَادَةِ ابْنِ آدَمَ اسْتِخَارَتُهُ اللَّهَ ، وَمِنْ سَعَادَةِ ابْنِ آدَمَ رِضَاهُ بِمَا قَضَى اللَّهُ ، وَمِنْ شَقَاوَةِ ابْنِ آدَمَ تَرْكُهُ اسْتِخَارَةَ اللَّهَ ، وَمِنْ شَقَاوَةِ ابْنِ آدَمَ سَخَطُهُ بِمَا قَضَى اللَّهُ لَهُ - (ت ك) عن سعد - (ح)
- ٨٢٥٣ - مِنْ سُنَنِ الْمُرْسَلِينَ : الْحِلْمُ ، وَالْحَيَاءُ ، وَالْحِجَامَةُ ، وَالسَّوَاكُ ، وَالتَّعَطُّرُ ، وَكَثْرَةُ الْأَزْوَاجِ - (هـ ب) عن ابن عباس - (ص)
- ٨٢٥٤ - مِنْ شِرَارِ النَّاسِ مَنْ تَدْرِكُهُمُ السَّاعَةُ وَهُمْ أَحْيَاءُ - (خ) عن ابن مسعود - (ص)

الفرق عن سكين ابن أبي سراج عن المغيرة بن سويد عن ابن عباس قال الهيثمي فيه يوسف بن الفرق قال الأزدي كذاب (عد) عن ميمون بن سلمة عن عبدالرحمن بن عبيد الله الحلبي عن أبي داود النخعي عن خطاب بن خفاف (عن ابن عباس) قال ابن الجوزي موضوع: المغيرة مجهول وسكين يروي الموضوعات عن الآثبات ويوسف كذاب وسويد ضعفه يحيى، وقال النخعي وضاع، وقال الخطيب يوسف منكر الحديث قال ولا يصح لحيته ولا لحية وفي الميزان هذا الحديث كذب وواقفه الحافظ في اللسان

(من سعادة ابن آدم استخارته الله) أى طلب الخير منه في الأمور والاستخارة طلب الخيرة في الشيء (ومن سعادة ابن آدم رضاه بما قضى الله) فإن من رضى فله الرضا ومن سخط فله السخط (ومن شقاوة ابن آدم تركه استخارة الله ومن شقاوة ابن آدم سخطه بما قضى الله) أى كراهته له وغضبه عليه ومحبته لخلافه فيقول لو كان كذا كان أصلح لى وأولى مع أنه لا يكون إلا الذى كان وقدر فى الازل وقدم الاستخارة لإشعارا بأن المقصود تفويض الامر بالكلية إليه تعالى أولا وأخرا قال فى النوادر فالاستخارة فى الأمور لمن ترك التدبير فى أمره وفوضه إلى ولى الأمور الذى قهر وقدر من قبل خلقه فأهل اليقين عرفوا هذا فإذا ناهم أمر قالوا اللهم خزلنا فهذا من سعادتة فإن خار الله له رضى بذلك واقفه أو خالفه لحسن خلقه مع ربه والآخر بسوء خلقه ترك الاستخارة فإذا حل به قضاءه تسخط وحق ولا نجاة ولا فائدة فليسخط على نفسه الذى أبدته عن ربه (ت) فى القدر (ك) فى الدعاء (عن سعد) ابن أبى وقاص وقال غريب لانعرفه إلا من حديث محمد بن حميد بن حميد وليس بقوى وقال فى الميزان ضعفه ثم أورد له هذا الخبر قال ابن حجر وأورده أحد باللفظ المزبور عن سعد المذكور وسنده حسن

(من سنن المرسلين الحلم والحياء والحجامة والسواك والتعطر) أى استعمال العطر فى الثوب والبدن (وكثرة الأزواج) فقد كان سليمان عليه السلام له ألف زوجة لكن ليس المراد بكثرة الزوج والتطليق بل الجمع بين النساء فى آن واحد وغايته فى هذه الأمة أربع نسوة ومن قدر على العدل بينهما لم يكره له ذلك قال المصنف وقد ورد الأمر بالتطيب فى غير ما موطن من شرائع الإسلام كالجمعة والعيدى والكسوفى والاستسقاء وعند الإحرام وشرع مطلقا لكل حى وميت كل قبيلتو حى وقال أبو ياسر البغدادي الطيب من أعظم لذات البشر وأقوى الدواعى للوطء وقضاء الوطر (هـ ب) عن ابن عباس) ظاهر صنيع المصنف أن يخرجهم البيهقي خرجهم وسكت عليه والأمر بخلافه بل تعقبه بما نصه: تفرد به قدامة بن محمد الحضرمى عن إسماعيل بن شبيب وليس بقويين اهـ. وإسماعيل هذا قال فى الميزان واه، وقال النسائي منكر الحديث، وهذا الحديث مما أنكر عليه وفى اللسان عن العقيلي أحاديثه مناكير

(من شرار الناس من تدركهم الساعة وهم أحياء) ويواقفه خبر لانقوم الساعة على أحد يقول لا إله إلا الله لان هؤلاء هم الشرار ولا ينافيه خبر لا يزال طائفة الحديث لجمال الغاية فيه على وقت هبوب الريح الطيبة التى تقبض روح كل مؤمن فلا يبقى إلا الشرار فتفجؤهم الساعة (خ) عن ابن مسعود) ورواه عنه أيضا البزار وغيره



- ٨٢٥٥ - مِنْ شُكْرِ النِّعْمَةِ [فَشَاوَهَا] - (عَب) عَنْ قَتَادَةَ مَرَسَلًا - (صَح)
- ٨٢٥٦ - مِنْ فِقْهِ الرَّجُلِ رَفَقَهُ فِي مَعِيشَتِهِ - (حَم طَب) عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ - (ح)
- ٨٢٥٧ - مِنْ فِقْهِ الرَّجُلِ أَنْ يُصْلِحَ مَعِيشَتَهُ . وَلَيْسَ مِنْ حُبِّ الدُّنْيَا طَلَبُ مَا يُصْلِحُكَ - (عَد هَب)  
عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ - (ض)
- ٨٢٥٨ - مِنْ كَرَامَةِ الْمُؤْمِنِ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى نَقَاءُ تَوْبِهِ ، وَرِضَاهُ بِالْيَسِيرِ - (طَب) عَنْ ابْنِ عَمْرِو - (ض)
- ٨٢٥٩ - مِنْ كَرَامَتِي عَلَى رَبِّي أَنِّي وُلِدْتُ مَخْتُونًا ، وَلَمْ يَرِ أَحَدٌ سِوَتِي - (طَس) عَنْ أَنَسٍ - (ح)

(من شكر النعمة [فشاوها] أي تشهيرها والتتويه بها والاعتراف بمكانها لقوله تعالى ولئن شكرتم لأزيدنكم ولئن كفرتم إن عذابي لشديد فتوعدهم علي كفران النعمة بالعذاب الشديد قال الحرالي شكر كل نعمة إظهارها علي حدها من جاه أو مال أو علم أو طعام أو شراب أو غيره وإنفاق فضلها والقناعة منها بالأدنى ، وقد خرج الطبراني وأبو نعيم أن عمر رضي الله عنه صعد المنبر يوما فقال الحمد لله الذي صيرني ليس فوق أحد ثم نزل فقيل له في ذلك فقال إنما فعلته إظهاراً للشكر ، وقال الجيلاني قدمي هذه علي رقبة كل ولي أي من أهل زمنه وقال القرشي صحبت ستمائة شيخ ثم وزنت بهم فرجعهم وقال الشاذلي لا يكمل شكر العبد حتى يرى نعمة ملوك الدنيا دون نعمته من حيث أنهم مسخرون له وقال المرسي ما سارت الأبدال من قاف إلى قاف إلا ليلقوا مثلي وقال لوعلم أهل المشرق والمغرب ما تحمت هذه الشعرات ويشير للحجة من العلوم لا توها ولو سعيًا علي الوجوه وقال الشاذلي ما بقي عند غيرنا من أهل عصرنا علم نستفيده وإنما ننظر في كلامهم لنعرف ما من الله به علينا دونهم فنشكره عليه (عب عن قتادة مرسلًا)

(من فقه الرجل رفقه في معيشته) أي إزدك من فهمه في الدين ، واتباعه طريق المرساين (حم طب عن أبي الدرداء) وسنده لا بأس به . (من فقه الرجل) أي جودة فهمه وحسن تصرفه (أن يصلح معيشته) أي ما يعيش به بأن يسعى في اكتسابها من الحلال من غير كد ولا تهافت ويستعمل القصد في الإنفاق من غير إسراف ولا تقتير (وليس من حب الدنيا طلب ما يصلحك) أي ما يقوم بأودك وحاجة عيالك وخدمك ونحوه فإنه من الضروريات التي لا بد منها فليس طلبه من محبة الدنيا المنهي عنها (عَد هَب عن أبي الدرداء) ثم قال البيهقي تفرد به سعيد بن سنان عن أبي الزاهرية اه . قال الذهبي في الضعفاء وسعيد بن سنان عن أبي الزاهرية منهم أي بالوضع

(من كرامة المؤمن علي الله تعالى نقاء توبه) أي نظافته ونزاهته عن الأدناس (ورضاه باليسير) من الملابس أو من المأكل والمشرب أو من الدنيا ؛ فالمحمود من اللباس نقاوة الثوب والتوسط في حسنه وكون لبس مثله غير حارم لمروءة جنسه ، وأما المباحة في اللباس والتزين به فليس من خصال الشرف بل من سمات النساء ولهذا كان النبي صلى الله عليه وسلم يلبس ما وجد فلبس الشهلة والكساء الحسن والرداء والإزار الغليظ ويقسم من حضره أئمة الديباج المخصوصة بالذهب (تمة) دخل إلى الفقيه أبي الحسن العوضي زائر فوجده عريان فقال نحن إذا غسانا ثيابنا نكون كما قال القاضي أبو الطيب : قوم إذا غسلوا ثياب جملهم لبسوا البيوت إلى فراغ الفاسل (طب) وكذا أبو نعيم (عن ابن عمر) بن الخطاب . قال الهيثمي : فيه عباد بن كثير وثقه ابن معين وضعفه غيره وجروول بن جميل ثقة ، وقال ابن المديني له منا كبير وبقية رجاله ثقات

(من كرامتي علي ربِّي أَنِّي وُلِدْتُ مَخْتُونًا) أي علي صورة المختون إذ الختان قطع القلفة ولاقطع هنا (ولم ير أحد سوائي) كناية عن العورة . قال في المستدرک : تواترت الأخبار بولادته مختونا ومراده بالتواتر الاشتهار لا المصطلح عليه عند أهل الأثر ، كيف وقد قال الذهبي لا أعلم صحة ذلك فضلا عن تواتره ، وقال الزين العراقي عن

- ٨٢٦٠ - مِنْ كُنُوزِ الْبِرِّ: كِتَابَانِ الْمَصَائِبِ ، وَالْأَمْرَاضِ ، وَالصَّدَقَةِ - (حل) عن ابن عمر - (ص)  
٨٢٦١ - مِنْ مَوْجِبَاتِ الْمَغْفِرَةِ إِطْعَامُ الْمُسْلِمِ السَّعْيَانَ - (ك) عن جابر - (ص)  
٨٢٦٢ - مِثْلُ: الَّذِي يُصَلِّي عَيْسَى ابْنَ مَرْيَمَ خَافَهُ - أَبُو نَعِيمٍ فِي كِتَابِ الْمَهْدِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ - (ض)

ابن العديم أخبار ولادته محتوناً ضعيفة بل لم يثبت فيه شيء وسبقه لنحوه ابن القيم . وبقرضه ليس ذا من خصائصه فقد عدت في الوشاح اثني عشر نبيا وادوا محتونين والختان من الكلمات التي ابتلى بها إبراهيم فأتهن وأشد الناس بلاء الأنبياء والابتلاء به مع الصبر عليه مما يضاعف به الثواب والأليق بحال النبي صلى الله عليه وسلم أن لا يسلب هذه الفضيلة وأن يكرمه الله بها كما أكرم خليله وما أعطى نبي خصوصية إلا وأعطي نبينا صلى الله عليه وسلم مثلها وأعلى (طس عن أنس) بن مالك وصححه الضياء في المختارة ، وقال مغطاي : خبر الطبراني هذا رواه ابن عساکر في تاريخه من غير طريقه قال ورواه أبو نعيم بسند جيد وابن عدي في الكامل عن ابن عباس اه . وقال ابن الجوزي لاشك أنه ولد محتوناً غير أن هذا الحديث لا يصح قال فان قيل لم لم يولد مظهر القلب من حظ الشيطان حتى شق صدره وأخرج قلبه ؟ قلنا لان الله أخفى أدون التطهرين الذي جرت العادة أن تفعله القابلة والطيب وأظهر أشرفهما وهو القلب فأظهر أثر التجميل والعناية بالعصمة في طرقات الوحي اه

(من كنوز البر كتمان المصائب والأمراض والصدقة<sup>(١)</sup> بإظهار المصيبة والتحدث بها قادح في الصبر مفقوت للأجر وكتابتها رأس الصبر وقد شكوا الأحنف إلى عمه وجع ضرره وكدره فقال لقد ذهبت عيني منذ أربعين سنة فما شكوتها لأحد؛ أخبر المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم أن كتمان هذه الثلاثة كنز يدخر لصاحبه يوم فاقته لا يطاع على ثوابه ملك ولا يدفع إلى خصمائه بل يعوضهم الله من باقي أعماله أو خزائن فضله ليقبى له كنزه وذلك لانه لصفاء توحيد كتم مصائبه وأمراضه ومهماته عن الخلق صبورا ورضا عن ربه وحياء منه أن يشكو أو يستعين بأحد من بريته (حل) وكذا البيهقي كلاهما من حديث زافر بن سليمان عن عبد العزيز بن أبي رواد عن نافع (عن ابن عمر) بن الخطاب ثم قال أبو نعيم تفرد به زافر بن عبد العزيز اه . وزافر بن سليمان قال الذهبي : قال ابن عدي أعل حديثه وعبد العزيز بن أبي رواد قال ابن حبان يروي عن نافع عن ابن عمر نسخة موضوعة قال ابن الجوزي حديث موضوع (من موجبات المغفرة إطعام المسلم السعيان) أي الجيعان ، وقيل لا يكون السعيب إلا مع التعب ذكره ابن الأثير (ك) في التفسير من حديث طلحة بن عمرو (عن جابر) بن عبد الله . قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي بأن طلحة واه فالصحة من أين ؟

(منا) أهل البيت (الذي) أي الرجل الذي (يصلى عيسى ابن مريم) روح الله عند نزوله من السماء في آخر الزمان عند ظهور الدجال (خلقه) فانه ينزل عند صلاة الصبح على المنارة البيضاء شرقي دمشق فيجد الإمام المهدي يريد الصلاة فيحسن به فيتأخر ليتقدم فيقدمه عيسى عليه السلام ويصلي خلفه؛ فأعظم به فضلا وشرفا لهذه الأمة؛ ولا يتأني ما ذكر في هذا الحديث ما اقتضاه بعض الآثار من أن عيسى هو الإمام بالمهدي وجزم به السعد التفتازاني وعلمه بأفضليته لإمكان الجمع بأن عيسى يقتدى بالمهدي أولا ليظهر أنه نزل تابعا لنا نبينا حاكما بشرعه ثم بعد ذلك يقتدى المهدي به على أصل القاعدة من اقتداء المفضل بالفاضل (أبو نعيم في كتاب) أخبار (المهدي عن أبي سعيد)

(١) أي المبروضة ، وهذا التفتيد خلاف ما عليه الشافعية وعبارتهم ودفع صدقة التطوع سرا ، وفي رمضان ولنحو قريب كزوج وصدیق بخار أقرب فأقرب أفضل ، وأما الزكاة فإظهارها أفضل في المال الظاهر وهو ماشية وزرع وثمر ومعادن ؛ أما الباطن وهو نقد وعرض وركاز فأخفأ زكاته أفضل ، واستثنى ابن عبد السلام وغيره من أولوية صدقة السر مالو كان المتصدق ممن يقتدى به فأظهارها أولى

٨٢٦٣ - مَنْ آتَاهُ اللَّهُ مِنْ هَذَا الْمَالِ شَيْئًا مِنْ غَيْرِ أَنْ يَسْأَلَهُ فَلْيَقْبَلْهُ ، فَإِنَّمَا هُوَ رِزْقٌ سَاقَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ - (حم)  
عن أبي هريرة - (صح)

٨٢٦٤ - مَنْ آذَى الْمُسْلِمِينَ فِي طُرُقِهِمْ وَجَبَتْ عَلَيْهِ لَعْنَتُهُمْ - (طب) عن حذيفة عن أسيد - (ح)

٨٢٦٥ - مَنْ آذَى الْعَبَّاسَ فَقَدْ آذَانِي ؛ إِنَّمَا عَمَّ الرَّجُلُ صَنُوَ أَبِيهِ - ابن عساكر عن ابن عباس - (ح)

٨٢٦٦ - مَنْ آذَى عَلِيًّا فَقَدْ آذَانِي - (حم تخ ك) عن عمرو بن شاس - (صح)

٨٢٦٧ - مَنْ آذَى شَعْرَةَ مَنِيَّ فَقَدْ آذَانِي ، وَمَنْ آذَانِي ، فَقَدْ آذَى اللَّهَ - ابن عساكر عن علي

المنذرى وفيه ضعف .

(من آتاه الله من هذا المال) أى من جنسه (شيئا) أى يظن حله (من غير أن يسأله) أى يطلبه من الناس (فليقبله) أى ندبا وإرشادا لا وجوبا (فإنما هو رزق ساقه الله إليه) قال ابن جرير فمن أعطى من تجوز عطيته سلطانا أو غيره عدلا أو فاسقا فلا على الإنسان في قبوله ثم أخرج بسنده أن عبد العزيز بن مروان كتب إلى ابن عمر ارفع إلى حوائجك فقال لست بسائلك ولا براء عليك مارزقتني الله منك فبعث بألف دينار فقبلها (حم عن أبي هريرة) رمز المصنف لصحته وهو كما قال فقد قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح

(من آذى المسلمين في طرقهم) بالتخلى فيها كما بينه في رواية أخرى (وجب عليه لعنتهم) وفي رواية أصابته لعنتهم ؛ وقد استدل به على تحريم قضاء الحاجة في الطريق وعليه جرى الخطابي والبعثى في شرح السنة وتبعهم النووي في نكته التنبيه واختاره في المجموع من جهة الدليل لكن المذهب أنه مكروه ؛ قال الحرالي والأذى إبلام النفس وما يتبعها من الأحوال ، والضر لإبلام الجسم وما يتبعه من الحواس اه وهو أحسن من تفسير الراغب الأذى بالضر حيث قال الأذى ما يصل إلى الحيوان من ضرر في نفسه أو جسمه أو قتيانه دنيويا أو أخرويا (طب عن حذيفة بن أسيد) بفتح الهمزة الفغاري من أصحاب الشجرة ومات بالكوفة قال المنذرى والهيثمي إسناده حسن ثم رمز المصنف لحسنه ؛ مال الولي العراقي إلى تضعيفه فقال فيه عمران القطان اختلفوا فيه وشعيب بن بسام صدوق لكن له مناكير

(من آذى العباس) بن عبد المطلب (فقد آذاني، إنما عم الرجل صنو أبيه) أى شقيقه (ابن عساكر) في تاريخه (عن ابن عباس) ورواه أيضا طراد في فضائل الصحابة بلفظ عمى بدل العباس وسببه أن العباس قال يا رسول الله إننا نعرف صفات من أقوام بوقائع أو قعناها في الجاهلية فخطب فذكره ؛ وظاهر صنيع المؤلف أن ذا بما لم يخرج أحد من السنة وإلا لما أبعد النجعة وهو ذهول فقد رواه الترمذى باللفظ المزبور عن ابن عباس

(من آذى عليا) بن أبي طالب (فقد آذاني) قال ذلك ثلاثا وقد كانت الصحابة يعرفون له ذلك ؛ أخرج الدارقطني عن عمر أنه سمع رجلا يقع في علي فقال ويحك أتعرف عليا؟ هذا ابن عمه - وأشار إلى قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم - وأنه ما أذيت إلا هذا في قبره . وروى الامام أحمد في زوائد المسند بلفظ إنك إن انتقصته فقد أذيت هذا في قبره (حم تخ ك) في فضائل الصحابة (عن عمرو بن شاس) الأسدي وقيل الأسدي شاعر فارس شجاع شهد الحديبية وهو القاتل ؛ إذا نحن أدلجنا وأنت إمامنا كفا لمطايانا بوجهك هاديا

قال خرجت مع علي إلى اليمن فجفاني فوجدت في نفسي فقد قدمت فاستظهرت شكايته بالمسجد فبلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا عمرو والله لقد آذيتني قلت أعوذ بالله أن أؤذيك فقال من آذى عليا الخ قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح

(من آذى شعرة مني) أى أحدا من أبعاضى وإن صغر ؛ كفى به عن ذلك كما قال فاطمة بضعة مني (فقد آذاني ومن

٨٢٦٨ - مَنْ آذَى أَهْلَ الْمَدِينَةِ آذَاهُ اللَّهُ ، وَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ، لَا يَقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ - (طب) عن ابن عمرو - (ح)

٨٢٦٩ - مَنْ آذَى مُسْلِمًا فَقَدْ آذَانِي ، وَمَنْ آذَانِي فَقَدْ آذَى اللَّهَ - (طس) عن أنس - (ح)

٨٢٧٠ - مَنْ آذَى ذِمِّيًّا فَأَنَا خَصْمُهُ ، وَمَنْ كُنْتُ خَصْمَهُ خَصَمْتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (خط) عن ابن مسعود - (ح)

٨٢٧١ - مَنْ أَمِنَ رَجُلًا عَلَى دَمِهِ فَقَتَلَهُ فَأَنَا بَرِيٌّ مِنَ الْقَاتِلِ ، وَإِنْ كَانَ الْمَقْتُولُ كَافِرًا - (تبخن) عن

آذاني فقد آذى الله ( زاد أبو نعيم والديلمي فعليه لعنة الله ملء السماء وملء الأرض وقد أذهب الله عنهم الرجس وطهرهم وشرفهم ليس لأنفسهم وإنما الله الذي اجتمعهم وكساهم حلة الشرف فلا ينبغي لمسلم أن يذمهم بما وقع منهم فإن الله طهرهم ويعلم الذام لهم أن ذلك راجع إليه ولو ظلموه فذلك الظلم في زعمه ظلم لاني نفس الأمر وإن حكم عليه ظاهر الشرع بإيدائه بل حكم ظلمهم إيماناً في نفس الأمر يشبهه جرى المقادير علينا في المال والنفس بغير أو حرق أو غيرهما من الأمور المهلكة ولا يجوز له أن يذم قضاء الله بقدره بل يقابله بالرضى وإلا فالصبر، ذكره ابن عربي (ابن عساكر) في تاريخه (عن علي) أمير المؤمنين ورواه أيضاً أبو نعيم والديلمي كما تقرر مسلسلاً بأخذ شعرة لقال كل منهم حدثنا فلان وهو أخذ بشعرة إلى أن قال الصحابي حدثني النبي صلى الله عليه وسلم وهو أخذ بشعرة .

(من آذى أهل المدينة) النبوية (آذاه الله وعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً) أى نقلاً ولا فرضاً والمراد نفي الكمال وقيل توبة ولا فدية لأنها تنفادى الممدى وقيل شفاعة ولا فدية ، وفيه تحذير عظيم ووعيد شديد لمن آذى أهلها ، وأخرج الطبراني وغيره مرفوعاً المدينة مهاجرة ومضجى في الأرض حتى على أمتي أن يكونوا جيرانى ما اجتنبوا الكباثر فمن لم يفعل سقاء الله من طينة الخبال عصارة أهل النار ، وفي المدارك لما قدم المهدي المدينة استقبله مالك في أشرافها على أميال فلما ابصر بمالك انحرف المهدي إليه فعاتقه وسايره فقال يا أمير المؤمنين إنك تدخل الآن المدينة فتمر بقوم عن يمينك ويسارك أولاد المهاجرين والأنصار فسلم عليهم فإن ما في الأرض قوم خير من أهل المدينة (طب عن ابن عمرو) بن العاصي قال الهيثمي وفيه العباس بن الفضل الأنصاري وهو ضعيف له . ينظر ما في رمز المصنف لحسنه .

(من آذى مسلماً فقد آذاني ومن آذاني فقد آذى الله) ومن آذى الله يوشك أن يهلكه (طس عن أنس) بن مالك رمز المصنف لحسنه وفيه موسى بن خلف البصري العمى قال الذهبي قال ابن حبان كثرت روايته للنكثير وقال غيره ضعيف ووثقه بعضهم فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجل رأيتك تتخطى رقاب الناس وتؤذيهم ؛ من آذى مسلماً الخ

(من آذى ذمياً فأنا خصمه) المطالب بحقه لأن الذي إذا أقر بالجزية لزم الإمام الدفع عنه فإذا آذاه إنسان فقد افتات عليه وتعرض لخصمته فصار خصمه (ومن كنت خصمه خصمته يوم القيامة - خط) في ترجمة داود بن علي بن خلف عن إسحاق بن إبراهيم الحنظلي عن عيسى بن يونس عن الأعمش عن ثقيف (عن ابن مسعود) ظاهر صنيع المصنف أن يخرج الخطيب خرجه وسلبه والأمر بخلافه بل أعله وقدح فيه وقال حديث منكر بهذا الإسناد وحكم ابن الجوزي بوضعه وقال قال أحمد لا أصل له وداود الظاهري قال قال الأزدي تركوه وفي الميزان عباس بن أحمد الواعظ عن داود قال الخطيب غير ثقة ومن بلاياه أتى بخبر من آذى ذمياً أنا خصمه بإسناد مسلم والبخاري قال الخطيب الحل في علي عباس اه قال في اللسان له راوغير ابن التلاج وابن التلاج منهم بالاختلاق .

(من أمن رجلاً على دمه فقتله فأنا بريء من القاتل وإن كان المقتول كافراً) لكنه مؤمن بخلاف ما إذا كان مرتدأ

عمرو بن الحق - (صح)

٨٣٧٢ - مَنْ آوَى ضَالَّةً فَهُوَ ضَالٌّ : مَالٌ يُعْرَفُهَا - (حم م) عن زيد بن خالد - (صح)

٨٢٧٣ - مَنْ آوَى يَتِيماً أَوْ يَتِيمَيْنِ ثُمَّ صَبَرَ وَاحْتَسَبَ كُنْتُ أَنَا وَهُوَ فِي الْجَنَّةِ كَهَاتَيْنِ - (طس) عن ابن عباس - (ح)

٨٢٧٤ - مَنْ أَتْبَعَ طَعَامًا فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ - (حم ق ن ه) عن ابن عمر - (صح)

٨٢٧٥ - مَنْ أَتْبَعَ مَمْلُوكًا فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ ، وَلْيَكُنْ أَوَّلُ مَا يُطْعِمُهُ الْحَمْلُوءَ ؛ فَإِنَّهُ أَطْيَبُ لِنَفْسِهِ - ابن النجار عن عائشة - (ض)

٨٢٧٦ - مَنْ أَبْتَغَى الْعِلْمَ لِيَأْهِيَ بِهِ الْعُلَمَاءَ ، أَوْ يُمَارِيَ بِهِ السُّفَهَاءَ ، أَوْ تُقْبِلُ أَقْبِدَةَ النَّاسِ إِلَيْهِ ؛ فَإِلَى النَّارِ - (ك هب) عن كعب بن مالك - (صح)

أو حريياً وفيه أن لكل مسلم ولو عبداً أو امرأة غير أسير ولا مكره تأمين كافر وكافرة فيحرم قتله قال الإمام وعليه دية ذمي (ن عن عمرو بن الحق) قال الهيثمي ورواه عنه الطبراني بأسانيد كثيرة وأحدها رجاله ثقات

(من آوى) بالمد والقصر فسكل منهما يلزم ويتعدى لكن القصر في اللازم والمد في المتعدى أشهر وبه جاء التنزيل وأرأيت إذا أوينا إلى الصخرة، وآويناهماء والمراد ضم إليه (ضالة) قال الزنجشري صفة في الأصل للبيمة فغلبت قال والمعنى أن من يرضعها إلى نفسه مملوكاً لها ولا يرضعها (فهو ضال) عن طريق الصواب أو آثم أو ضامن إن ملكت عنده؛ عبر به عن الضمان للمساكلة وذلك لأنه إذا التقطها فلم يعرفها فقد أضر بصاحبها وصار سبياً في تضليله عنها فكان ضالاً عن الحق (مالم يعرفها) قال النووي فيه لزوم تعريف اللقطة، به قصر تملكها أو حفظها وهو الصحيح عند الشافعية ويحتمل أن المراد ضالة الإبل ونحوها مما لا يلتقط للتملك بل للحفظ فيجب تعريفها أبداً (حم م) في القضاء (عن زيد بن خالد) الجهني ورواه النسائي أيضاً ولم يخرج البخاري .

(من آوى يتيماً أو يتيمين) أى ضمهما إليه وقام بمؤنتهما (ثم صبر واحتسب كنت أنا وهو في الجنة كهاتين) تمامه عند مخرج الطبراني وحرك أصبعيه السبابة والوسطى قال الطيبي وقوله في الجنة خبر كان فيجب أن يقدر متعلقة خاصاً ليوافقه قوله كهاتين أى متقارنين في الجنة اقترانا مثل اقتران هاتين الأصبعين ويجوز أن يكون كهاتين حالاً من الضمير المستتر في الجنة (طس عن ابن عباس) رمز المصنف لحسنه قال الهيثمي وفيه من لم يعرفهم .

(من ابتاع) أى اشترى (طعاماً) هو ما يؤكل (فلا يبيعه حتى يستوفيه) أى يقبضه كما جاء مصرحاً به في رواية ثلثا يكون متصرفاً في ملك غيره بلا إذنه فإن الزيادة على المسمى في الكيل والوازن للبائع وقيد الطعام اتفاقاً لأن النهى عام في كل منقول عند أبي حنيفة وفي المقار أيضاً عند الشافعي وجعل مالك وأحمد القيد للاحتراز (حم ق ن ه) عن ابن عمر (بن الخطاب) .

(من ابتاع) أى اشترى (مملوكاً) عبداً أو أمة (فليحمد الله) أى على تيسره له (وليكن أول ما يطعمه) الشيء (الحلو) أى ما فيه حلاوة خلقية أو مصنوعة (فإنه أطيب لنفسه) مع ما فيه من التفاؤل الحسن، والامر للذنب (ابن النجار) في تاريخه (عن عائشة) ورواه عنها أيضاً ابن عدى ورواه الخرائطي في مكارم الاخلاق عن معاذ بن رفوعا وعده ابن الجوزي في الموضوعات .

(من ابتغى العلم) أى طلب تعلمه (ليباهي به العلماء) أى يفاخرهم ويظايرهم به (أو يماري به السفهاء) أى يجادلهم ويخاصمهم والمهارة المجادلة والحاجة من المرية وهى الشك فإن كان واحد من المتخاصمين يشك فيما يقوله الآخر (أو تقبل) بطله

٨٢٧٧ - من ابتغى القضاء، وسأل فيه شفعا، وكل إلى نفسه، ومن أكره عليه أنزل الله عليه ملكا يسدده - (ت) عن أنس - (ح)

٨٢٧٨ - من ابتلي من هذه البنات بشيء فأحسن إليهن كن له سترا من النار - (حم ق ن) عن عائشة - (صح)

٨٢٧٩ - من ابتلي بالقضاء بين المسلمين فليعدل بينهم في: لحظه، وإشارته، ومقعدته، ومجلسه - (قط طبهق) عن أم سلمة - (ض)

٨٢٨٠ - من ابتلي بالقضاء بين المسلمين فلا يرفع صوته على أحد الخصمين ما لا يرفع على الآخر -

(أفتدة الناس) أى قلوبهم (إليه فالى النار) أى فالمبتلى ذلك ما له إلى النار وفي رواية فأدخله الله النار قال القاضي ثم المختص بهذا الوعيد إن كان من أهل الإيمان فلا بد من دخوله الجنة كما عرف بالنصوص الصحيحة فتأويل الحديث أن يكون تهديدا أو زجرا عن طلب الدنيا بعمل الآخرة وعد الذهبي تعلم العلم لشيء مما ذكر من الكبائر (ك هب) من حديث إسحاق بن يحيى بن طلحة عن عبد الله بن كعب (عن) أبيه (كعب بن مالك) قال الحاكم لم يخرج إسحاق وإنما أخرجه شاهدا وقال الذهبي في الكبائر عقب تخريجه في الحديث إسحاق وإه

(من ابتغى القضاء) أى طلبه (وسأل فيه) أى فى ترويته (شفعا) وكل إلى نفسه ومن أكره عليه أنزل الله عليه ملكا يسدده) قال الطيبي جمع بين ابتغى وطلب وسأل لإظهار أحرصه فإن النفس مائلة إلى حب الرئاسة وطلب الترفع فمن منعها سلم من هذه الآفة ومن اتع هواه وسأل القضاء هلك ولا سبيل إلى الشروع فيه إلا بالاكراه وفى الاكراه قمع هوى النفس وحينئذ يسدد إلى طريق الصواب (ت عن أنس) بن مالك رمز المصنف لحسنه وهو فى ذلك تابع لمخرجه حيث قال حسن غريب قال فى المنار ولم يبين علته وقد خرج من طريقين ففيه من طريق خيشمة الضررى لم تثبت عدالته وقال ابن معين ليس بشيء ومن الطريق الأخرى بلال بن مرداس مجهول وعبد الأعلى بن عباس ضعيف

(من ابتلي) البلاء الامتحان يعنى من امتحن (من هذه) الإشارة إلى أمثال المذكورات فى السبب الآتى فى الفاقة أو جنس البنات مطلقا (البنات بشيء) من أحوالهن أو من أنفسهن لينظر هل يحسن أو يسيء، وعد نفس وجودهن بلاء لما ينشأ عنهن من العار تارة والشرف تارة والفتن بين الاضهار أخرى (فأحسن إليهن) بالقيام بهن على الوجه الزائد عن الواجب من نحو إنفاق وتجهيز وغير ذلك بما يليق بأمثالهن على الكمال المطلوب (كن له سترا) أى حجابا وأراد بالستر الجنس الشامل للقليل والكثير وإلا لقال أستارا (من النار) جزاء وفاقا فمن سترهن بالاحسان جوزى بالستر من النيران؛ وأفاد تأكيد حق البنات لضعفهن غالباً بخلاف الذكر لما لهم من القوة وجودة الرأى وإمكان التصرف غالباً (تنبية) قال الزين العراقى لم يقيد هذه الرواية بالاحتساب وقيدته فى أخرى به والظاهر حمل المطلق على المقيد (حم ق ت عن عائشة) قالت دخلت امرأة ومعهما بنتان لها فسألت فلم أجد عندي شيئا غير تمر فاعطيتها إياها فقسمتها بين ابنتيها ولم تأكل منها ثم قامت فخرجت فدخل النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرته فذكره

(من ابتلي بالقضاء بين المسلمين فليعدل بينهم فى لحظه) أى نظره إلى من تحاكم إليه منهم (وإشارته ومقعدته ومجلسه) وجميع وجوه الاكرام من السلام وغيره فيحرم عليه ترك التسوية (قط طبهق عن أم سلمة) قال الذهبي فى المهذب إسناده وإه

(من ابتلي بالقضاء بين المسلمين فلا يرفع صوته على أحد الخصمين ما لا يرفع على الآخر) بل يسوى بينهم

(طب حق) عن أم سلمة - (ض)

٨٢٨١ - من أتى فصر وأعطى فشكر، وظلم ففقر، وظلم فاستغفر، أولئك لهم الأمن وهم مهتدون -

(طب هب) عن سخيرة - (ح)

٨٢٨٢ - من أتى بلاء فذكره فقد شكره، وإن كتمه فقد كفره - (د) والضياء عن جابر - (ص)

٨٢٨٣ - من أتى المسجد لشيء فهو حظه - (د) عن أبي هريرة - (ح)

٨٢٨٤ - من أتى عرافاً فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين ليلة - (حم م) عن بعض أمهات المؤمنين (ص)

في الرفع وعدمه لوجوب التسوية كما مر (طب حق عن أم سلمة) رمز المصنف لحسنه وليس كما قال فقد قال مخرجه البيهقي نفسه عقب تخرجه الحديث محمد بن العلاء أي أحد رجاله ليس بالقوى اه وفيه محمد بن الحسين السلمي الصوفي وقد سبق عن الخطيب أنه وضاع

(من أتى بلاء) بضم التاء (فصر وأعطى) بكسر الطاء (فشكر، وظلم) بضم الظاء (ففقر، وظلم) بفتح الظاء (استغفر: أولئك لهم الأمن وهم مهتدون) استدلال به القرطبي وغيره على أن حصول الابتلاء وكل ما يترتب عليه التكفير لا يحصل به الموعود إلا بانضمام الصبر إليه ورد بأن الكلام هنا في ثواب مخصوص وهو حصول الأمن والهداية لا في مطلق الثواب (طب هب عن سخيرة) بمهملة مفتوحة فمعجمة ساكنة فموحدة تحتية مفتوحة وزن مسئلة هو الأزدي وقيل الأسدي وهو والد عبد الله بن سخيرة له حجة ذكره ابن الأثير وفي التقريب كأصله صحابي في إسناد حديثه ضعف اه ورمز المصنف لحسنه وأصله قول الخالط في الفتح خرجه الطبراني بسند حسن

(من أتى المسجد) أي قصده (لشيء) أي لفعل شيء فيه (فهو حظه) أي نصيبه من إتيانه لا يحصل له غيره فمن أتاه لصلاة حصل له أجرها أو لزيارة بيت الله حصل له ومن أتاه لها مع تعلم علم أو إرشاد جاهل حصل له ما أتاه لاجله أو أتاه لنحو تفرج أو إنشاد ضالة فهو حظه وهو من قوله عليه السلام وإنما لكل امرئ ما نوى (د عن أبي هريرة) رمز لحسنه ورواه عنه ابن ماجه أيضاً قال عبد الحق وفيه عثمان بن أبي عاتكة قال ابن معين ليس بشي وابن خنبل لا بأس به وقال المنذري ضعفه غير واحد وقال الذهبي صدقه النسائي ووثقه غيره (من أتى) بضم الهمزة وكسر اللام (بلاء) أي أنعم عليه بنعمة والبلاء يستعمل في الخير والشر لأن أصله الاختبار والامتحان كما تقرر (فذكره فقد شكره) يعني أن من آداب النعمة أن يذكر المعطي فإذا ذكره فقد شكره وذاليتنا في رؤية النعمة منه تعالى لأن المعطي طريفاً في وصولها وقد أنشأ الله على عباده بأعمالهم وهو خالقها ومن تمام الشكر أن يستر عيوب المعطي ولا يحتقره (وإن كتمه فقد كفره) أي ستر نعمة العطاء وغطاها فإن شكرتم لازيدنكم ولئن كفرتم إن عذاباً لشديد (د والضياء) في المختارة (عن جابر) ابن عبد الله ورواه ثقات

(من أتى عرافاً) بالتشديد وهو من يخبر بالأمور الماضية أو بما أخفى وزعم أنه هو الكاهن يرده جمعه بينه ماني الخبر الآتي قال النووي والفرق بين الكاهن والعراف أن الكاهن إنما يتعاطى الأخبار عن الكواثر المستقبلية ويزعم معرفة الأسرار والعراف يتعاطى معرفة الشيء المسروق ومكان الضالة ونحو ذلك ومن الكهنة من يزعم أن جنياً يلقي إليه الأخبار ومنهم من يدعى إدراك الغيب بفهم أعطيه وأمارات يستدل بها عليه وقال ابن حجر الكاهن الذي يتعاطى الخبر عن الأمور الغيبية وكانوا في الجاهلية كثيراً فمعظمهم كان يعتمد على من تابعه من الجن وبعضهم كان يدعى معرفة ذلك بمقدمات أسباب يستدل على مواقعها من كلام من يسأله وهذا الأخير يسمى العراف بمهملتين اه (فسأله عن شيء) أي من المغيبات ونحوها (لم تقبل له صلاة أربعين ليلة) خص العدد بالأربعين على عادة العرب في

- ٨٨٨٥ - من أتى عرافاً أو كاهناً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد - (حم ك) عن أبي هريرة (ح)
- ٨٢٨٦ - من أتى فراشه وهو ينوي أن يقوم يصلي من الليل فغلبته عينه حتى يصبح كتب له ما نوى، وكان نومه صدقة عليه من ربه - (ن ه ح ك) عن أبي الدرداء - (ح)
- ٨٢٨٧ - من أتى الجمعة والإمام يخطب كانت له ظهراً - ابن عساكر عن ابن عمرو - (ض)
- ٨٢٨٨ - من أتى كاهناً فصدقه بما يقول، أو أتى امرأة حائضاً، أو أتى امرأة في دبرها؛ فقد برئ مما أنزل على محمد - (حم ه) عن أبي هريرة - (ح)

ذكر الأربعين والسبعين ونحوهما للتكثير أو لأنها المدة التي ينتهي إليها تأثير تلك المعصية في قلب فاعلها وجوارحه وعند انتهائها ينتهي ذلك التأثير، ذكره القرطبي، وخص الليلة لأن من عاداتهم ابتداء الحساب بالليالي. وخص الصلاة لكونها عماد الدين فصومه كذلك، كذا قيل، ثم اعلم أن ذا وما أشبهه كمن شرب الخمر يلزمه الصلاة وإن لم تقبل. إذ معنى عدم القبول عدم الثواب لاستحقاق العقاب فالصلاة مع القبول لفاعلها الثواب بلا عقاب ومع نفيه لا ثواب ولا عقاب؛ هذا ما عليه النووي لكن اعترض بأنه سبحانه لا يضيع أجر المحسنين فكيف يسقط ثواب صلاة صحيحة بمعصية لاحقة؟ فالوجه أن يقال المراد من عدم القبول عدم تضعيف الأجر لكنه إذا فعلها بشروطها برئت ذمته من المطالبة بها ويفوته قبول الرضا عنه وإكرامه ويتضح باعتبار ملوك الأرض والله المثل الأعلى، وذلك أن المهدي إما مردود عليه أو مقبول منه والمقبول إما مقرب مكرم وإما ليس كذلك فالأول البعيد المطرود والثاني المقبول التام الكامل والثالث لا يصدق عليه أنه كالأول فإنه لم يرد هديته بل التفت إليه وقبل منه لكن لما لم يثبت صار كأنه غير مقبول منه فصدق عليه أنه لم يقبل منه (حم م) في الطب (عن بعض أمهات المؤمنين) وعينها الجدي بأنها حفصة

(من أتى عرافاً أو كاهناً) وهو من يخبر عما يحدث أو عن شيء غائب أو عن طالع أحد بسعد أو نحس أو دولة أو محنة أو منحة (فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل الله على محمد) من الكتاب والسنة وصرح بالعلم تجزئاً وأفاد بقوله فصدقه أن الغرض إن سأله معتقداً صدقه فلوقعه استهزاء معتقداً كذبه فلا يلحقه الوعيد، ثم إنه لا تعارض بين ذا الخبر وما قبله لأن المراد إن مصدق الكاهن إن اعتقد أنه يعلم الغيب كفر وإن اعتقد أن الجن تاتي إليه ماسمته من الملائكة وأنه بإلهام فصدقه من هذه الجهة لا يكفر قال الراغب العرافة مختصة بالأمور الماضية والكهانة بالحادثة وكان ذلك في العرب كثيراً وآخر من روى عنه الأخبار العجبية سطيج وسواد بن قارب (حم ك) عن أبي هريرة) قال الحاكم على شرطهما وقال الحافظ العراقي في أماليه حديث صحيح ورواه عنه البيهقي في السنن فقال الذهبي إسناده قوى

(من أتى فراشه) لينام (وهو ينوي أن يقوم يصلي من الليل فغلبته عينه) أي نام قهراً عليه (حتى يصبح كتب له ما نوى) وإنما الأعمال بالنيات وفيه أن الأمور بمقاصدها (وكان نومه صدقة عليه من ربه - ن ه ح ك) عن أبي الدرداء) قال الحاكم على شرطهما وعلته أن معاوية بن عمرو رواه عن زائدة لوقفه وحسين الجعفي أحفظ كذا في المستدرک وأقره الذهبي وقال الحافظ العراقي سنده صحيح وقال المنذرى سنده جيد (من أتى الجمعة والإمام يخطب) خطبتها (كانت له ظهراً) أي فاتته الجمعة فلا يصح ما صلاحه جمعة بل ظهراً لفوات شرطها من سماعه للخطبة وهذا إن لم يتم العدد إلا به (ابن عساكر) في تاريخه (عن ابن عمرو) بن العاص (من أتى كاهناً فصدقه بما يقول أو أتى امرأة حائضاً) أي جامعها حال حيضها (أو أتى امرأة في دبرها) قال الطيبي: أتى: لفظ مشترك بين الجماعة وإتيان الكاهن (فقد برئ مما أنزل على محمد) صلى الله عليه وسلم قال الطيبي تغليظ شديد ووعيد هائل كيف لم يكف بكفره بل ضم إليه



٨٢٨٩ - من أتى كاهناً فسأله عن شيء حجبت عنه التوبة أربعين ليلة؛ فإن صدقه بما قال كفر - (طب)  
عن وائلة - (ض)

٨٢٩٠ - من أتى إليكم معروفاً فكافئوه؛ فإن لم تجدوا فادعوا له - (طب) عن الحكم بن عمير - (ض)

٨٢٩١ - من أتى امرأته في حيضها فليصدق بدينار، ومن أتاها وقد أدبر الدم عنها ولم تغتسل فنصف دينار - (طب) عن ابن عباس - (ح)

بما أنزل علي محمد صلى الله عليه وسلم وصرح بالعلم تجديداً والمراد بالمنزل الكتاب والسنة أي من ارتكب هذه المذكورات فقد برئ من دين محمد صلى الله عليه وسلم بما أنزل عليه وفي تخصيص المرأة المنكوحه في دبرها دلالة على أن إتيان الأجنبية سيما الذكوان أشد نكراً وفي تقديم الكاهن عليهما تريق من الأهلون إلى الأغلظ اهـ . وقال المظهر المراد أن من فعل هذه المذكورات واستحلها فقد كفر ومن لم يستحلها فهو كافر المعمة على ما مر غير مرة وليس المراد حقيقة الكفر وإلا لما أمر في وطء الحائض بالكفارة كما بينه الترمذي وغيره، واعلم أن إتيان الكاهن شديد التحريم حتى في الملل السابقة قال في السفر الثاني من التوراة لا تتبعوا العرافين والقادة ولا تتطلقوا اليهم ولا تسألوهم عن شيء لئلا تتنجسوا بهم وفي الثالث من تبهم رغل بهم أنزل به غضبي الشديد وأهله من شيعة اهـ . وإتيان الحائض مضر شريعياً وطبياً؛ قال الحرالي هو مؤذ الجسم والنفس لا احتلاط النطفة بركس الدم الفاسد العافن حتى قيل إن الموطومة فيه يعرض لولدها أنواع من الآفات (فائدة) قال الحافظ ابن حجر في اللسان في ترجمة سهل بن عمار أصل وطء الحليلة في الدبر أي فعله مروى عن ابن عمرو عن نافع وعن مالك من طرق عدة صحيحة بعضها في صحيح البخاري وفي غريب مالك للدارقطني (سنة ٤) في الطب والبعض في الطهارة (عن أبي هريرة) قال البيهقي سنده ضعيف قال المناوي وهو كما قال وقال الترمذي ضعفه البخاري وقال ابن سيد الناس فهم أربع عالي التفرد عن غير ثقة وهو موجب للضعف وضم رواته والاقطاع ونكارة منته وأطال في بيانه وقال الذهبي في الكبار ليس إسناداه بالقائم وقال المنذرى زوود كالمهم من طريق حكيم الأثرم عن ابن عزيمة وهو طريق خالد عن أبي هريرة وسئل ابن المديني من حكيم فقال عياناً هذا وقال البخاري لا يعرف لابن عزيمة سماع من أبي هريرة.

(من أتى كاهناً فسأله عن شيء حجبت عنه التوبة أربعين ليلة فإن صدقه بما قال كفر) تمسك به الخوارج على أصولهم الفاسدة في التكفير بالذنوب وبغضب أهل السنة أنه لا يكفر فمناه قد كفر النعمة أي سترها فإن اعتقد صدقه في دعواه الاطلاع على الغيب كفر مضافة على ما مر بسطه (طب عن وائلة) بن الأسقع قال المنذرى ضعيف وقال الهيثمي فيه ساجان بن أحمد الراسطي وهو متروك .

(من أتى إليكم معروفاً فكافئوه) لأن في ذلك التواصل والتجانب والذي أتاك المعروف محتاج كأنه يقابله بمثل فعله وأحسن قال سبحانه وإذا حرمتكم بحية خيرا بأحسن منها قيل هو في الهدية وقيل السلام (فإن لم تجدوا) ما تكافئوه به (فادعوا) الله (له) أن يكافئهم عنكم وفي خبر إذا قال الرجل لأخيه جزاك الله خيراً فقد أبلغ في الشاء (هب عن الحكم بن عمير) المال قال الهيثمي فيه يعجب بن يعلى الأسلمي وهو ضعيف

(من أتى امرأة) أي جاءها (في حيضها) عدداً أو حويلاً (فليصدق) ندباً وقيل وجوباً (بدينار) أي بمقال إسلامي خالص (ومن أتاها وقد أدبر الدم عنها ولم تغتسل فنصف دينار) ولا شيء على المرأة لأنه حتى تعلق بالوطء فحوطب به الرجل دونها كالمهر (طب عن ابن عباس) وصححه الحاكم لكن نوزع بضعف سنده واضطراب منته فروى مرفوعاً وهو وقوفاً ومرسلاً ومعضلاً وديناراً مطلقاً ونصف كذلك وبخمس دينار و باعتبار صفات الدم وبدونه وباعتبار أول الحيض وآخره لكن أطال ابن القطن في الاتصار له وأنه من

٨٢٩٢ - مَنْ أَنَاهُ أَخُوهُ مُتَّصِلًا فَلْيَقْبَلْ ذَلِكَ مِنْهُ مُحَقًّا أَوْ مُبْطَلًا؛ فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ لَمْ يَرُدَّ عَلَى الْحَوْضِ -

(ك) عن أبي هريرة - (ح)

٨٢٩٣ - مَنْ اتَّبَعَ الْجَنَازَةَ فَلْيَحْمِلْ بِجَوَانِبِ السَّرِيرِ كُلِّهَا - (ه) عن ابن مسعود - (ض)

٨٢٩٤ - مَنْ اتَّبَعَ كِتَابَ اللَّهِ هَدَاهُ مِنَ الضَّلَالَةِ، وَوَقَّاهُ سُوءَ الْحِسَابِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (طس) عن

ابن عباس - (ض)

٨٢٩٥ - مَنْ أَتَتْ عَلَيْهِ سِتُونَ سَنَةً فَقَدْ أَعَذَرَ اللَّهُ إِلَيْهِ فِي الْعُمُرِ - (جم) عن أبي هريرة (ح)

طريق أبي داود صحيح وإن كان ضعيفاً من غيرها قال ابن حجر وهو الصواب ولا يضر الاضطراب فكم من حديث احتجاجاً به وفيه من الخلف أكثر مما في هذا الخبر ؟ تكبر القائلين ، وفيه رد علي النووي في زعمه ضعفه . اه (من أناه أخوه) في الذين وإن لم يكن أخوه من النسب (متصلاً) أي متتفياً من ذنبه معتذراً اليه (فليقبل ذلك منه) ندباً مؤكداً سواء كان (محققاً) في اعتذاره (أو مبطلاً) فيه (فإن لم يفعل) أي لم يقبل معذرتة (لم يرد على الحوض) يوم القيامة حين يرده المؤمنون فيستقيم منه لأن اتصله خروج من الذنب واستسلام له والله سبحانه يقبل التوبة عن أقبل عليه وأسلم وجهه اليه معاملة له برجائه وهو يحب صفاته ويحب من تخلق بشيء منها كما سبق فمن عرض عليه التحلى بهذا الخلق العظيم فأبى واستكبر عن قبوله ورد المتصل اليه خاطباً ولم يرد قلبه بقبول معذرتة جوزى على ذلك بإطالة عطشه في الموقف حين تدنو الشمس من الرأس فيعائب بتقديم غيره في الورد في ذلك اليوم المشهود حتى يكون من آخر الواردين (تنبيه) حكى أن أباسهل الصلوة لو كنت بحث في مسألة في محفل مع عبدالله الخن فإغاظ عليه أبوسهل في الرد ثم جاء يعتذر اليه في السر فأشدد الخن

جفاء جرى لدى الناس فانبط - وعذر الى سر فأكد ما فرط

ومن رام أن يحو جلي اعتدائه - خفي اعتذار فهو في أعظم الغلط

فبين الخن أن الاعتذار لا يجوز الذنب إلا إن جرى جلي نحو الذي جرى عليه التقصير وهذا قد يتألفه ظاهر قوله في الحديث محققاً أو مبطلاً إلا أن يراد أن هذا هو مقام الكمال والحاصل أن الكلام في مقامين مقام يتعلق بالعاقبة وهذا الأكل فيه قبول العذر وإن علم كذبه سواء أنكر وقوع الذنب أو أقر فطلب العفو ومقام يتعلق بما يلحقه من المعتذر اليه وصحة الحقها به في الملا فهذا لا يرفع الاعتذار منه الذنب إلا إن كان بحضرة أولئك الذين أوهمهم إلحاق التقص به وهذا بالنسبة إلى الأحاد أما بالنسبة لكل الرجال فالعفو مطلوب على كل حال (ك عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضا ابن السني والدبلي .

(من اتبع الجنابة فليحمل بجوانب السرير كلها) النعش الذي فوقه الميت وفي الحديث لإسماء إلى تفضيل التربع في حل الجنابة وهو أن يتقدم رجلان ويتأخر رجلان وهو مذهب الحنفية وفضل الشافعية الحمل بين العمودين وهو أن يضع واحدا للعمودين على عاتقيه ويحمل المؤخر رجلان لادلة أخرى (وعن ابن مسعود) (من اتبع كتاب الله) القرآن أي أحكامه (هداه من الضلالة ووقاه سوء الحساب يوم القيامة) تمامه عند الطبراني وذلك أن الله عز وجل قال ومن اتبع هداى فلا يضل ولا يشقى . انتهى (طس عن ابن عباس) قال الهيثمي فيه أبو شيبه وعمران بن أبي عمران وكلاهما ضعيف جداً

(من أتت عليه ستون سنة فقد أعذر الله اليه في العمر) أي بسط عذره على مواضع التلق له وطلب العذر اليه كما يقال لمن فعل ما نهى عنه ما حملك على هذا ؟ فيقول خدعتي فلان وغرتني كذا ورجوت كذا وخفت كذا

٨٢٩٦ - من آتته هدية وعنده قوم جلوس فهم شركاؤه فيها - (طب) عن الحسن بن علي - (ح)  
 ٨٢٩٧ - من اتخذ من الخدم غير ما يتكح ثم بغين فعلية مثل آتامهن من غير أن ينقص من آتامهن شيء - البزار عن سلمان - (ض)

فيقال له قد نذرناك وتجاوزنا عنك فإذا لم يرجع العبد ويعتذر مع تلاهي العمر وحلول الشيب الذي هو نذير الموت بساحته فقد خلع عذاره ورفض إنذاره وعدم الحجية في ترك الحجية ولا قوة إلا بالله، قال ابن بطال إنما كانت السنون حداً لذلك لأنها قريبة من المعترك وهو سن الانابة وترقب المنية فهذا إغذار بعد إغذار لطفاً منه تعالى بعباده حتى ينقلهم من حالة الجهل إلى حالة العلم ثم أعذر اليهم فلم يعاقبهم إلا بعد الحجية الواضحة (حم) من رواية يعقوب ابن عبد الرحمن عن أبي حازم عن سعيد المقبري (عن أبي هريرة) روى المصنف حسنه وخرجه البيهقي في الشعب باللفظ المزبور عن أبي هريرة المذكور ثم قال استشهد به البخاري وقضية صنيع المواقف أن هذا لم يخرج أحد من الستة وإلا لما عدل عنه وهو ذهول فقد خرج النسائي باللفظ المزبور من الوجه الذي خرج منه أحمد

(من آتته) في رواية الطبراني من هديت له (هدية وعنده قوم جلوس فهم شركاؤه فيها) لأنه تعالى قد أوصى في التنزيل بالاحسان إلى الجليس وهو يعين الصاحب في الحضر والرفيق في السفر والزوجة وهي أعظمها وإنما وجب لهم حق الإكرام بمقامتهم من الانعام لأنه سبحانه وتعالى أقام لك من جهتهم مرفقا موقفاً ومنفعا فإن لم يوجب لهم الحق لم يشكرهم والله لا يحب الكفور قال الحكيم: الجلساء هم الذين داوموا على مجالستك حتى صاروا معك كشيء واحد فليس كل من جلس إليك جليسك بل الجليس من أفضى إليك أسراره ويخالطك في أمورك فله حق وحرمة (حكاية) قال ابن العربي أخبرني بهجة الملك أبو طالب ابن عين الدولة ملك صور أنه أهدى لملك مصر هدية عظيمة جمعت كل ظريفة ونخعة من الآلات السلطانية والذخائر العجيبة قال إن وجه حسنها لم يوجد مثلاً لعينها وواصل جمعها في أعوام كثيرة فلما كملت بعثها إليه فدخل الرسل عليه في قسطنطينية فسلموا له كتب الهدية وكان بالمجلس ابن ربيعة ملك طى ضيفاً فقال له الهدية مشتركة فقال أما مثلنا فلا تصح الشركة ولا تليق وهي بجماعتها فأخذها. قال بهجة الملك فما أسف علي هبتها بل علي كونه لم يقف علي أعيانها حتى يرى مالم تقع عينه علي مثله في مملكته (طب) وكذا الخطيب (عن الحسن بن علي) قال الهيثمي وفيه يحيى بن سعيد القاطن وهو ضعيف ورواه الطبراني أيضاً في الكبير والوسط بن ابن عباس قال الهيثمي وفيه مندل بن علي ضعيف وقد وثق ورواه أيضاً العقيلي وابن حبان في الضعفاء والبيهقي من حديث ابن عباس ثم قال العقيلي لا يصح في هذا المتن حديث قال في الميزان وقد علقه البخاري وقال لا يصح قال في اللسان وله طريق إلى ابن عباس موقوفة وسنداً جيداً أما المرفوع لحكم ابن الجوزي بوضعه من جميع طرقه

(من اتخذ من الخدم غير ما) أي أمة (يتكح) ها (ثم بغين) أي زين (فعلية مثل آتامهن) لأنه السبب فيها (من غير أن ينقص من آتامهن شيء) قال في المطامح هذا ظاهر من حيث المعنى لأن فاعل السبب كفاعل المسبب ولا يتحقق ذلك إلا إذا قدر على الكف والمنع من المعصية وأسبابها وأخذ منه أن العاجز عن الوطء ينبغي له عدم اتخاذ السراي؛ ومن ثم قيل:

إذا تزوج شيخ الدار غانية مليحة القصد تزهي ساعة النظر

فقد تزايع في أحواله رأيت فأتى القيادة يستهصي عن الخبر

(البزار) في مسنده (عن سلمان) الفارسي وفيه عطاء بن يسار عن سلمان الفارسي قال عبد الحق وعطاء لم يعلم سماعه منه فإن فيه سعيد بن الجروي لا أعلم له وجوداً إلا هنا وفيه سلمة بن كاثوم يروي عنه جمع ومع ذلك هو مجهول الحال

٨٢٩٨ - مَنْ اتَّقَى اللَّهَ عَاشَ قَوِيًّا، وَسَارَ فِي بِلَادِهِ آمِنًا - (حل) عن علي - (ض)

٨٢٩٩ - مَنْ اتَّقَى اللَّهَ أَهَابَ اللَّهُ مِنْهُ كُلَّ شَيْءٍ، وَمَنْ لَمْ يَتَّقِ اللَّهَ أَهَابَهُ اللَّهُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ - الحكيم  
عن وائلة - (ض)

٨٣٠٠ - مَنْ اتَّقَى اللَّهَ كُلَّ لِسَانِهِ وَلَمْ يَشْفِ غَيْظُهُ - ابن أبي الدنيا في التقوى عن سهل بن سعد - (ض)

٨٣٠١ - مَنْ اتَّقَى اللَّهَ وَقَاهُ كُلَّ شَيْءٍ - ابن النجار عن ابن عباس - (ض)

٨٣٠٢ - مَنْ أَتَّكَلَ ثَلَاثَةَ مِنْ صَلْبِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَاحْتَسَبَهُمْ عَلَى اللَّهِ وَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ - (طب) عن عقبه

(من اتقى الله) أى أطاعه فى أمره ونهيه ولم يعصه بقدر الاستطاعة (عاش قويا) فى دينه وبدنه حسا ومعنى، وأى قوة أعظم من التأييد والنصر وإن الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون، (وسار فى بلاده) كذا فيما وقفت عليه من النسخ لكن لفظ رواية العسكرى وسار فى بلاد عدوه (آمنا) مما يخاف وإن تصبروا وتتقوا لا يضركم كيدهم شيئا، وإن تصبروا وتتقوا فإن ذلك من عزم الأمور، قال الغزالي التقوى كنز عزيز فإن ظفرت به فكم نجد فيه من جوهر شريف وعلق نفيس وخير كثير ورزق كريم وفوز كبير وملك عظيم تخيرات الدنيا جمعت تحت هذه الخصلة الواحدة التى هى التقوى وكل خير وسعادة فى الدارين تحت هذه اللفظة فلا تنس نصيبك منها وقال بعض العارفين لشيخه أوصنى قال أوصيك بوصية رب العالمين للأولين والآخرين من قوله دولقد وصينا الذين أتوا الكتاب من قبلكم ولإياكم أن اتقوا الله، (حل عن علي) أمير المؤمنين ورواه بهذا اللفظ العسكرى عن سمرة مرفوعا

(من اتقى الله أهاب الله منه كل شيء) ومن لم يتق الله أهابه الله من كل شيء) لأن من كان ذا حظ من التقوى امتلا قلبه بنور اليقين فانتفع عليه من الجلال والهيبة ما يهابه به كل من يراه وبقلة التقوى يقل اليقين وتستولى الظلمة على القلب ومن هذا حاله فهو كالكلب فأنى يهاب؟ فعلى قدر خوف العبد من ربه يكون خوف الخالق منه فكلما اشتد خوف العبد من الرب اشتد خوف الخالق منه قال بعضهم الخائف الذى يخافه المخلوقات وهو الذى غلب عليه خوف الله وصار كله خوفا وقد كان سعيد بن المسيب مع شدة زهده وتقشفه يستأذنون عليه هية له كما يستأذنون على الأمراء بل أشد وكان يقول ما استغنى أحد بالله إلا وافقر الناس إليه (الحكيم) أنرمذى (عن وائلة) بن الاسقع

(من اتقى الله كل) بفتح الكاف وشد اللام (لسانه ولم يشف غيظه) بمن فعل به مكروها لأن التقوى عبارة عن امتثال أوامره وتجنب نواهيه وإن يصل العبد إلى القيام بأوامره إلا بمراقبة قلبه وجوارحه فى لحظاته وأنفاسه بحيث يعلم أنه مطلع عليه وعلى ضميره ومشرف على ظاهره وباطنه محيط بجميع لحظاته وخطواته وسائر حركاته وسكناته وذلك مانع له مما ذكر فن زعم أنه من المتقين وهو ذرب اللسان منتصر لنفسه مشف لغيظه وهو من الكاذبين، لا، بل من الهالكين (ابن أبي الدنيا) أبو بكر القرشى (فى) كتاب (التقوى عن سهل بن سعد) ورواه عنه أيضا الديلى فى مسند الفردوس قال الخافظ العراقى وسنده ضعيف قال ورأياه فى الأربعين البلدانية للسلفى

(من اتقى الله وقاه كل شيء) يخافه، ألا إن أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون، فأعظم بمخلة تضمنت موالة الله وانتفاء الخوف والحزن وحصول البشرى فى الدنيا والعقبى وإن الله يحب المتقين، وألا إن أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون، الذين آمنوا وكانوا يتقون، لهم البشرى فى الحياة الدنيا والآخرة، (ابن النجار) فى تاريخه (عن ابن عباس) ورواه عنه أيضا الخطيب فى تاريخه باللفظ المزبور فأوهمه صنيع المصنف أنه لا يوجد مخرجا للاحد من المشاهير غير جيد

(من أتكل) أى فقد (ثلاثة من صلبه) بضم أوله المهملة (فى سبيل الله فاحتسبهم على الله وجبت له الجنة)

ابن عامر - (ح)

٨٣٠٣ - من أنثيتم عليه خيراً وجبت له الجنة ، ومن أنثيتم عليه شراً وجبت له النار ، أتم شهداء الله في الأرض - (حم ق ن) عن أنس - (صح)

٨٣٠٤ - من اجتنب أربعاً دخل الجنة : الدماء . والأموال . والفروج . والأشربة . - البزار عن أنس - (ح)

٨٤٠٥ - من أجرى الله على يديه فرجاً لمسلم فرج الله عنه كرب الدنيا والآخرة - (خط) عن الحسن ابن علي - (ض)

تفضلاً منه بانجاز وعده ولا يجب على الله شيء قال في الفردوس أي يمتسب الأجر على غصة حرقة المصيبة (طب عن عقبة بن عامر) قال الهيثمي رجال الطبراني ثقات اه وقال المنذرى بعد ما عراه لأحمد والطبراني باللفظ المذكور من الوجه المزبور رواه ثقات فكان ينبغي للمؤلف عزوه لأحمد إذ هو أولى بالعزوم والطبراني ثم إنه أيضاً قدر من لحسنه فكان حقه أن يرمز لصحته .

(من أنثيتم عليه خيراً وجبت له الجنة) قال بعض شراح المصاييح المراد بالوجوب هنا وفيما مر وبأني الثبوت لا الوجوب الاصطلاحى (ومن أنثيتم عليه شراً) ينصب خير وشر باسقاط الجار ، وذكر الثناء مقابلاً للشر لا شاكلاً (وجبت له النار) أى إن طابق الثناء الواقع لأن مستحق أحد الدارين لا يصير من أهل غيرها بقول يخالف الواقع أو مطلقاً لأن إلهام الناس الثناء آية أنه غفر له ؛ وأورد لفظ الوجوب زيادة في التقرير والتهديد والإلحاق بغير المعاصى المؤمن قال القرطبي هذا الحديث يعارضه حديث البخارى لا تسبوا الاموات الخ والثناء بالشرسب لقليل خاص بالمؤمنين الذين شهد فيهم الصبح بما ظهر منهم وقيل هو عام فيمن يظهر الشر ويعلن به فيكون من قبيل لاغية لفاسق وقيل النهى بعد الدفن لا قبله (أتم شهداء الله في الأرض) قاله ثلاثاً للتأكيد وفي اضافة الشهداء إلى الله غاية التشريف واشعار بأنهم عنده بمنزلة عليه لأنه عدلهم حيث قبل شهادتهم وكذلك جعلناكم أمة وسطاً لتكونوا شهداء على الناس ، والوسط العدل قال بعض الشراح والمراد شهادة الصحابة وغيرهم ممن كان بصفتهم لاشهادة الفسقة لانهم قد يشنون على من هو مثلهم ولا شهادة من بينه وبين الميت عداوة لأن شهادة العدو لا تقبل وقيل معنى الخبر إن الثناء بالخير من اثني عليه أهل الفضل وطابق الواقع فهو من أهل الجنة وإن لم يطابق الواقع فلا ، وكذا عكسه ، قال النووي والصحيح أنه على عمومته وأن مات فألمهم الناس الثناء عليه بخير فهو من أهل الجنة ، هب أفعاله تقتضيه أم لا ، ووقوع الثناء بالشركان قبل النهى عن سب الاموات والنهى خاص بغير نحو منافق ومتجاهر بفسق أو بدعة كما مر (حم ق ن عن أنس) قال قاله لما مر بجزاة فأثني عليها

(من اجتنب أربعاً) من الخصال (دخل الجنة) أى مع السابقين الاولين أو من غير سبق عذاب كما مر نظيره غير مرة (الدماء) بأن لا يريق دم امرئ ظلماً (والأموال) بأن لا يتناول منها شيئاً بغير حق (والفروج) بأن لا يستمتع بفرج غير حليلته أو بفرج حليلته حيث قام بها مانع عارض كحيض وغيره (والأشربة) بأن لا يدخل جوفه شراباً شأنه الإسكار وإن لم يسكر لقلته (البزار) فى مسنده (عن أنس) بن مالك رمز لحسنه قال الهيثمي وفيه داود ابن الجراح قال ابن معين وغيره يغلط فى حديث سفيان دون غيره قال الهيثمي وهذا من حديثه عن سفيان وعد فى الميزان هذا من منا كبير داود ومن ثم قال ابن الجوزى حديث لا يصح

(من أجرى الله على يديه فرجاً لمسلم) معصوم (فرج الله عنه كرب الدنيا والآخرة) جزاءً وفاها ، وهذا فضل عظيم لقضاء حوائج الناس لم يأت مثله إلا قليلاً (خط عن الحسن بن علي) أمير المؤمنين وفيه المنذر بن زياد الطائى

٨٣٠٦ - مَنْ أَجَلَ سُلْطَانَ اللَّهِ أَجَلَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (طب) عن أبي بكره - (ض)

٨٣٠٧ - مَنْ أَحَاطَ حَائِطًا عَلَى أَرْضٍ فَهِيَ لَهُ - (حم د) والضياء عن سمرة (صح)

٨٣٠٨ - مَنْ أَحَبَّ لِلَّهِ . وَأَبْغَضَ لِلَّهِ ، وَأَعْطَى لِلَّهِ ، وَمَنَعَ لِلَّهِ ، فَقَدِ اسْتَكْمَلَ الْإِيمَانَ - (د) والضياء عن أبي أمامة - (صح)

٨٣٠٩ - مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ - (حم ق ت ن) عن عائشة وعن عبادة - (صح)

قال الذهبي : قال الدارقطني متروك

(من أجل سلطان الله أجله الله يوم القيامة) أراد بسلطان الله الإمام الأعظم أو المراد بسلطانه ما تقتضيه نوااميس الأولوية ، وهذا خبر أو دعاء مفهومه أن من أهانه أهانه الله ، وقد ورد هذا صريحاً في خبر رواه الطيالسي (طب عن أبي بكره)

(من أحاط حائطاً على أرض فهي له) أي من أحيا مواتاً وحاط عليه حائطاً من جميع جوانبه ملكه فليس لاحد نزعه منه وهذا حجة لاحد أن من حوط جداراً على موات ملكه وعند الشافعية الإحياء يختلف باختلاف المقاصد وحلوا الخبر على من قصد نحو حوش لادار (حم د) في الإحياء (والضياء) في المختارة كلهم من حديث الحسن (عن سمرة) قال ابن حجر في صححة سماعه منه خلف ورواه عبد بن حميد من حديث جابر

(من أحب لله) أي لأجله ولوجهه مخلصاً لامليل قلبه وهوى نفسه (وأبغض لله) لا لإيذاء من أبغضه له بل لكفره أو عصيانه (وأعطى لله) أي ثوابه ورضاه لامليل نفسه (ومنع لله) أي لأمر الله كأن لم يصرف الزكاة لكافر لحسته وإلا لهاشبي لشرفه بل لمنع الله لها منها واقتصار المصنف على هذا يؤذن بأن الحديث ليس إلا كذلك بل سقط هنا جملة وهي قوله ونكح لله ، هكذا حكاه هو عن أبي داود في مختصر الموضوعات (فقد استكمل الإيمان) بمعنى أكمله ، ذكره المظهر؛ قال الطيبي وهو بحسب اللغة ؛ أما عند علماء البيان ففيه مبالغة لأن زيادة البناء زيادة في المعنى كأنه جزد من نفسه شخصاً يطلب منه الإيمان ؛ وهذا من الجوامع المتضمنة لمعنى الإيمان والإحسان؛ إذ من جملة حب الله حب رسوله ومتابعته لو كان حبك صادقاً لاطعته . إن الحب لمن يجب مطيع

ومن جملة البغض لله النفس الأتارة وأعداء الدين ، وقال بعضهم : وجه جعله ذلك استكمالاً للإيمان أن مدار الدين على أربعة قواعد : قاعدتان باطنتان ، وقاعدتان ظاهرتان ؛ فالباطنتان الحب والبغض ، والظاهرتان الفعل والترك فمن استقامت نيته في حب وبعضه وفعله وتركه لله فقد استكمل مراتب الإيمان (تتمه) قال في الحكم : ليس المحب الذي يرجو من محبوبه عوضاً ولا يطلب منه عرضاً بل المحب من يبذل لك ليس المحب الذي تبذل له وقال ابن عربي من صفة المحب أنه خارج عن نفسه بالكلية وذلك أن نفس الإنسان الذي يمتاز بها عن غيره إنما هي إرادته فإذا ترك إرادته لما يريد منه محبوبه فقد خرج عن نفسه بالكلية فلا تصرف له إلا به وفيه وله فإذا أراد به محبوبه أمرا علم هذا المحب ما يريد به محبوبه منه أو به سارع لقبوله لأنه خرج له عن نفسه فلا إرادة له معه (د) في السنة (والضياء) المقدسي وكذا البيهقي في الشعب (عن أبي أمامة) وخرجه الترمذي وكذا الإمام أحمد عن معاذ بن أنس مثله قال الحافظ العراقي وسند الحديث ضعيف ، اه . أي وذلك لأن فيه كما قال المنذرى القاسم بن عبد الرحمن التميمي تكلم فيه غير واحد (من أحب - لله) أي المصير إلى ديار الآخرة بمعنى أن المؤمن عند الفرغرة يبشر برضوان الله وجمته فيكون موته أحب إليه من حياته (أحب الله لقاءه) أي أفاض عليه فضله وأكثر عطاياه (ومن كره لقاء الله) حين يرى ماله من العذاب حالئذ (كره الله لقاءه) أبعد من رحمة وأذانه من نعمته وعلي قدر نفرة النفس من الموت يكون ضعف

٨٣١٠ - من أحب الأنصار أحبه الله : ومن أبغض الأنصار أبغضه الله - (حم نخ) عن معاوية (حب) عن البراء - (ح)

٨٣١١ - من أحب أن يكثر الله خير بيته فليتوضأ إذا حضر غداؤه ، وإذا رفع - (ه) عن أنس - (ض)

٨٣١٢ - من أحب شيئاً أكثر من ذكره - (فر) عن عائشة - (ض)

منال النفس من المعرفة التي بها تأنس بربها فتتمنى لقاءه ، والقصد بيان وصفهم بأنهم يحبون لقاء الله حين أحب الله لقاءهم لأن المحبة صفة الله ومحبة العبد ربه منعكسة منها كظهور تنكس الماء على الجدر كما يشعر به تقديم محبهم علي محبوبه في التنزيل كذا قرره جمع ، وقال الرمخشي : لقاء الله هو المصير إلى الآخرة وطلب ما عند الله فمن كره ذلك وركن إلى الدنيا وآثرها كان ملوماً وليس الغرض بلقاء الله الموت لأن كلا يكرهه حتى الانبياء فهو معترض دون الغرض المطلوب فيجب الصبر عليه وتحمل مشاقه ليتخطى لذلك المقصود العظيم وقال الحرالي هذه المحبة تقع لعامة المؤمنين عند الكشف حال الفرغرة وللخواص في محل الحياة إذ لو كشف لهم الغطاء لما ازدادوا يقيناً فما هو للمؤمنين بعد الكشف من محبة لقاء الله فهو للواقف في حياته لكمال الكشف له مع وجوب حجاب الملك الظاهر (تتمة) ذكر بعض العارفين أنه رأى امرأة في المطاف وجهها كالقمر معلقة بأستار الكعبة تبكي وتقول بحبك لي إلا ما غمرت لي فقال يا هذه أما يكفيك أن تقولي بحبي لك فما هذه الجراة ؟ فالتفت إليه وقالت له يا بطلان أما سمعت قوله تعالى «يحبهم ويحبونه» ، فلولا سبق محبته لما أحبوه ، فجعل واستغفر (حمق) في الدعوات (ت) في الزهد (ن) في الجنائز (عن عائشة وعن عبادة) بن الصامت وفي الباب غيرهما أيضاً

(من أحب الأنصار) لما لهم من المآثر الحميدة في نصرته الدين وقيام نواويس الشريعة وقتالهم باللسان واللسان على إعلان الإيمان (أحبه الله) أي أنعم عليه وزاد في تقريبه والإحسان إليه (ومن أبغض الأنصار أبغضه الله) أي عذبه قالوا ومن علامة محبتهم محبة ذريتهم وأن ينظر إليهم نظرة ، إلى آباءهم بالأمس كما لو كان معهم (حم نخ) عن معاوية بن أبي سفيان (ه حب عن البراء) بن عازب قال الهشيمي رجال أحمد رجال الصحيح

(من أحب أن يكثر الله خير بيته فليتوضأ إذا حضر غداؤه وإذا رفع) يحتمل أن المراد الوضوء الشرعي ويحتمل اللغوي ثم رأيت المنذرى قال في ترغيبه المراد به غسل اليدين ويظهر أنه أراد بالغذاء ما يتغذى به البدن وإن أكل آخر النهار لأن المراد ما يؤكل أوله فقط ، وفيه رد علي مالك في كراهته غسل اليدين قبله لانه من فعل العجم من حديث جنادة بن المفلس عن كثير بن سليم (ه عن أنس) بن مالك قال الزين العراقي وحنادة وكثير ضعيفان وجزم المنذرى بضعف سنده ، وقال في الميزان : ضعفه ابن المزني وأبو حاتم ، وقال النسائي متروك وقال أبو زرعة واه وقال البخاري منكر الحديث وساق له أخباراً هذا منها

(من أحب شيئاً أكثر من ذكره) أي علامة صدق المحبة إكثار ذكر المحبوب ، ولهذا قال أبو نواس :

ويح باسم ماتأني وذرتني من الكنى ه فلا خير في اللذات من دونها ستر

قال في الرعاية علامة المحبين كثرة ذكر المحبوب على الدوام لا ينقطعون ولا يملون ولا يفترقون فذكر المحبوب هو الغالب على قلوب المحبين لا يريدون به بدلا ولا يبعثون عنه حولا ولو قطعوا عن ذكر محبوبهم فسد عيشتهم ، وقال بعضهم علامة المحبة ذكر المحبوب على عدد الانفاس (فائدة) اجتمع عند ربيعة علماء وزهاد وتفارضوا في ذم الدنيا وهي ساكنة فلاوها فقالت من أحب شيئاً أكثر من ذكره إما بحمد أو ذم فان كانت الدنيا في قلوبكم لاشئ فلم تذكرونها لاشئ ؟ (فر عن عائشة) ورواه عنها أيضا أبو نعيم ومن طريقه وعنه أورده الديلمي فلو عزاه المصنف إليه أو جمعها لكان أولى

٨٣١٣ - من أحب دنياه أضر بآخرته ، ومن أحب آخرته أضر بدنيته ، فأثروا مايقى على مايقى - (حم ك) عن أبي موسى - (صح)

٨٣١٤ - من أحب أن يسبق الذائب المجتهد فليتكف عن الذنوب (حل) عن عائشة - (ض)

٨٣١٥ - من أحب أن يتمثل له الرجال قياماً فليتبوأ مقعده من النار - (حم دت) عن معارية - (ح)

(من أحب دنياه أضر بآخرته) لأن من أحب دنياه عمل في كسب شهواتها وأكب على معاصيه فلم يتفرغ لعمل الآخرة فأضر بنفسه في آخرته ومن نظر إلى فناء الدنيا وحساب حلالها وعذاب حرامها وشاهد بنور إيمانه جمال الآخرة أضر بنفسه في دنياه بحمل مشقة العبادات وتجنب الشهوات فصبر قليلاً وتنعم طويلاً ، ولأن من أحب دنياه شغلته عن تفريغ قلبه لحب ربه ولسانه لذكره فتضر آخرته ولا بد كما أن عجة الآخرة تضر بالدنيا ولا بد كما قال (ومن أحب آخرته أضر بدنيته) أي هما ككفتي الميزان فإذا رجحت إحدى الكفتين خفت الأخرى وعكسه وهما كالشرق والمغرب ، ومحال أن يظفر سالك طريق الشرق بما يوجد في الغرب وهما كالضرتين إذا أرضيت إحداهما انحطت الأخرى ، فالجمع بين كمال الاستئصال في الدنيا والدين لا يكاد يقع إلا لمن سخره الله لتدبير خلقه في معاشهم ومعادهم وهم الأنبياء أما غيرهم فإذا شغلت قلوبهم بالدنيا انصرفت عن الآخرة وذلك أن حب الدنيا سبب لشغله بها والانهماك فيها وهو سبب للشغل عن الآخرة فتخلو عن الطاعة فيفوت الفوز بدرجاتها وهو عين المضرة. بنى ملك مدينة وتأنق فيها ثم صنع طعاماً ونصب بيابها من يسأل عنها فلم يعجبها إلا ثلاثة فسألهم فقالوا رأينا عيين قال وماهما؟ قالوا تخرب ويموت صاحبها قال فهل ثم دارتسلم منهما؟ قالوا نعم: الآخرة، فتخلى عن الملك وتعب مدتهم ثم ودعهم فقالوا هل رأيت منا ما تكره؟ قال لا لكن عرفتموني فأكرمتموني فأصحب من لا يعرفوني. والباء في القريبتين للتعدية (فأثروا مايقى علي مايقى) ومن أحبها صيرها غاية وتوسل إليها بالأعمال التي جعلها الله وسائل إليه وإلى الآخرة فعكس الأمر وقلب الحكمة فانتكس قلبه وانعكس سره إلى وراء فقد جعل الوسيلة غاية والتوسل بعمل الآخرة بالدنيا وهذا سر معكوس من كل وجه وقلب منكوس غاية الانتكاس ، وقد ذم الله من يحب الدنيا ويؤثرها على الآخرة بقوله ويحبون العاجلة ويذرون الآخرة، وذم حبها يستلزم مدح بغضها وقال علي الدنيا والآخرة كالشرق والمغرب إذا قربت من إحداها بعدت عن الأخرى (حم ك) من حديث المطلب بن عبد الله (عن أبي موسى) الأشعري قال الحاكم على شرطهما ورده الذهبي وقال فيه انقطاع اه وقال المنذرى والهيثمي رجال أحمد ثقات .

(من أحب أن يسبق الذائب) أي المجد المجتهد، من دأب في العمل جد أو تعب (المجتهد) أي المجد البالغ (يسبغ) عن الذنوب) لأن شؤم الذنوب يورث الحرمان ويعتب الخذلان ويشمر الخسران؛ وقيد الذنوب بمنع من المشي إلى الطاعة ومسارة الخدمة ونقل الذنوب بمنع من الحقة للخيرات والنشاط في الطاعات. والدين شطران ترك المناهي وفعل الطاعات، وترك المناهي وهو الأشد فمن كلف عنها فهو من السابقين المجدين حقاً والطاعة يقدر عليها كل أحد وترك الشهوات لا يقدر عليها إلا الصديقون وجوارحك نعمة من الله عليك ونعمة لديك فالاستعانة بنعمة الله علي معصيته غاية الكفران والحياة في الأمانة الموعودة عندك غاية الطغيان (حل) من حديث عبد الله بن محمد بن النعمان عن فروة بن أبي معراء عن علي بن مسهر عن يوسف بن ميمون عن عطاء (عن عائشة) ثم قال غريب تفرد به يوسف عن عطاء .

(من أحب أن يتمثل له الرجال) وفي رواية العباد وفي أخرى عباد الله (قياماً) أي يتعصب والمثول الانتصاب يعني يقومون قياماً بأن يلزمهم بالقيام صفوفاً على طريق الكبر والتجوه أو بأن يقام على رأسه وهو جالس قال الطيبي قياماً يجوز كونه مفعولاً مطلقاً لما في التثليل من معنى القيام وأن يكون تمييز الاشتراك التثليل بين المعنيين (فليتبأ)



٨٣١٦ - مَنْ أَحَبَّ فِطْرَتِي فَلَيْسَتْ بِنِسْبَتِي ، وَإِنَّ مِنْ سُنَّتِي النِّكَاحَ - (هـ) عن أبي هريرة - (ح)

٨٣١٧ - مَنْ أَحَبَّ قَوْمًا حَشَرَهُ اللَّهُ فِي زَمَرَتِهِمْ - (ط) والضياء عن أبي قرصافة - (ص)

٨٣١٧ - مَنْ أَحَبَّ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ فَقَدْ أَحَبَّنِي ، وَمَنْ أَبْغَضَهُمَا فَقَدْ أَبْغَضَنِي - (س) عن أبي هريرة - (ح)

٨٣١٩ - مَنْ أَحَبَّ عَلِيًّا فَقَدْ أَحَبَّنِي ، وَمَنْ أَبْغَضَ عَلِيًّا فَقَدْ أَبْغَضَنِي - (ك) عن سلمان - (ص)

مقعد من النار) قال الرمخسرى أمر بمعنى الخبر كأنه قال من أحب ذلك وجب له أن ينزل منزله من النار وحق له ذلك اه وذلك لان ذلك إنما ينشأ عن تعظيم المرء بنفسه واعتقاد الكمال وذلك محبب وتكبر وجهل وغرور ولا يناقضه خبر قوموا إلى سيدكم لان سعداً لم يحب ذلك والوعيد إنما هو لمن أحبه قال النووي ومعنى الحديث زجر المكلف أن يحب قيام الناس له ولا تعرض فيه للقيام بنهي ولا بغيره والمنهى عنه محبة القيام له ولو لم يخطر بباله قياموا له أو لم يقوموا فلا لوم عليه وإن أحبه أتم قاموا أولاً فلا يضح الاحتجاج به لتترك القيام ولا يناقضه نذب القيام لاهل الكمال ونحوهم اه (حم د) في الأدب (ت) في الاستئذان (عن معاوية) رمز لحسنه وهو تقصير فقد قال المنذرى رواه أبو داود بإسناد صحيح قال الديلمي وفي الباب عمرو بن مرة وابن الزبير .

(من أحب فطرتي فليستن بسنتي وإن من سنتي النكاح) قال الإمام: المحبة توجب الإقبال بالكلية على المحبوب وامتنال أمره والإعراض عن غيره واتباع طريقته من ادعى محبته وخالف سنته فهو كذاب وكتاب الله يكذبه . قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحبكم الله ، (عن أبي هريرة) قال أعني النبي هو مرسل اه ورواه أبو يعلى عن ابن عباس باللفظ المذكور ورواه أيضاً عن عبيد بن سعد قال الهيثمي ورجاله ثقات ثم إن كان عبيد بن سعد صحابي ولا لافرسل (من أحب قوما حشره الله في زمرتهم) فمن أحب أولياء الرحمن فهو معهم في الجنان ومن أحب حزب الشيطان فهو معهم في النيران قالوا وإذا مشروط بما إذا عمل مثل عملهم ولهذا يمثل والمحب المال ما له شجاعا أقرع يأخذ بلهزمتيه يقول أنا مالك أنا كنزك ويصفح له صفائح من نار فيكوى بها وعاشق الصدر إذا اجتمع هو ومعشوقه على غير طاعة تجمع بينهما في النار ويعذب كل منها بصاحبه إذا الاخلاء يومئذ بعضهم لبعض عدو إلا المتقين، فالمحب مع محبوبه دنيا وأخرى (طب والضياء) المقدسي (عن أبي قرصافة) بكسر القاف واسمه حيدة قال الهيثمي وفيه من لم أعرفهم فقال السخاوي فيه إسماعيل بن يحيى التيمي ضعيف .

(من أحب الحسن والحسين فقد أحبني ومن أبغضهما فقد أبغضني) قالوا ومن علامة حبهم حب ذريتهم بحيث ينظر إليهم الآن نظرة بالاس إلى أصولهم لو كان معهم وبالم أن انظفهم طاهرة وذريتهم مباركة ومن كانت حالته منهم غير قويمة فإنما تبغض أفعاله لادانته (حم ك) في المناقب (عن أبي هريرة) قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهما على عاتقه وهو يأم هذا مرة وهذا مرة حتى انتهى إلينا فقال له رجل يا رسول الله إنك تحبهما فذكره قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وقضية كلام المصنف أن ابن ماجه تردد به عن الستة والأمر بخلافه بل خرجه الترمذي أيضاً ثم إن فيه عند ابن ماجه داود بن عوف أورده الذهبي في الضعفاء وقال يختلف فيه

(من أحب علياً فقد أحبني ومن أبغض علياً فقد أبغضني) لما أوتيه من كرم الشيم ودلو الهمم قال السهروردي اقتضى هذا الخبر وما أشبهه من الأخبار الكثيرة في الحث على حب أهل البيت والتحذير من بغضهم تحريم بغضهم ووجوب حبهم وفي توثيق عرى الإيمان عن الحرالي أن خواص العلماء يجدون لأجل اختصاصهم بهذا الإيمان حلاوة ومحبة خاصة لتبهم وتقديمها له في قلوبهم حتى يجد إثارة على أنفسهم وأهلهم (ك) في فضائل الصحابة (عن

٨٣٢٠ - مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى شَهِيدٍ يَمْشِي عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ -  
(ت ك) عن جابر - (ص)

٨٣٢١ - مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَصِلَ أَبَاهُ فِي قَبْرِهِ فَلْيَصِلْ إِخْوَانَ أَبِيهِ مِنْ بَعْدِهِ - (ع ح ب) عن ابن عمر (ص)

٨٣٢٢ - مَنْ أَحَبَّ أَنْ تَسْرَهُ صَحِيفَتُهُ فَلْيَكْتُرْ فِيهَا مِنَ الْأَسْتِغْفَارِ - (ه ب) والضياء عن الزبير - (ح)

٨٣٢٣ - مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَجِدَ طَعْمَ الْإِيمَانِ فَلْيَجِبِ الْمَرْءَ لِيَجِبَهُ إِلَّا اللَّهُ - (ه ب) عن أبي هريرة - (ص)

٨٣٢٤ - مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُبَسِّطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ ، وَأَنْ يَنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ ، فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ - (ق د ن) عن أنس  
(ح م خ) عن أبي هريرة - (ص)

سلمان (الفارسي قيل له ما أشد حبك لعلّي فذكره قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبي ورواه أحمد باللفظ المزبور  
عن أم سلة وسنده حسن

(من أراد أن ينظر إلى شهيد يمشي على وجه الأرض فلينظر إلى طلحة بن عبيد الله) هذا معدود من معجزاته  
فإنه استشهد في وقعة الجمل كما هو معروف (ت ك) في المناقب من حديث الصلت بن دينار عن أبي نصر (عن جابر)  
ابن عبد الله قال الذهبي والصلت واه

(من أحب أن يصل أباه في قبره فليصل إخوان أبيه من بعده) أي من بعد موته أو من بعد سفره ولا مفهوم  
له وإنما ذكر بيانا للتأييد ولأنه المظنة فإن ذلك له صلة وسبق أن الأعمال تعرض على الوالدين بعد موتها فإن وجدا  
خيبر سرهما ذلك أوضده أحزنها (ع ح ب عن ابن عمر) بن الخطاب

(من أحب أن تسره صحيفته) أي صحيفة أعماله إذا رآها يوم القيامة (فليكثر فيها من الاستغفار) فإنها تأتي  
يوم القيامة تلالا نوراكما في خبر آخر قال في الحلييات الاستغفار طلب المغفرة إما باللسان أو بالقلب أو بهما فالأول  
فيه نفع لأنه خير من السكوت ولأنه يعتاد قول الخير والثاني نافع جدا والثالث أبلغ منه لكن لا يحصان الذنوب حتى  
توجد التوبة فإن العاصي المصر يطالب المغفرة ولا يستلزم ذلك وجود التوبة منه قال وما ذكر من أن معنى الاستغفار  
غير معنى التوبة هو بحسب وضع اللفظ لكنه غلب عند الناس أن لفظ استغفر الله معناه التوبة فمن اعتقده فهو  
يريد التوبة لا محالة وذكر بعضهم أن التوبة لا تتم إلا بالاستغفار الآية استغفروا ربكم ثم توبوا إليه ، والمشهور  
عدم الاشتراط انتهى (ه ب والضياء) المقدسي (عن الزبير) بن العوام ورواه عنه الطبراني في الأوسط باللفظ  
المذكور قال الهيثمي ورجاله ثقات

(من أحب أن يجد طعم الإيمان فليجب المرء لايحبه إلا الله) فإن من أحب شيئا سوى الله ولم تكن محبة  
له لله ولا لكونه معينا له على طاعة الله أظلم قلبه وعلاه الصدا والرین خال بينه وبين ذوق الإيمان وعذب به  
في الدنيا قبل اللقاء كما قيل

أنت القليل بأى من أحبته فاختر لنفسك في الهوى من تصطفى

فاذا كان يوم الميعاد كان المرء مع من أحبه إما منعا أو معذبا (ه ب عن أبي هريرة) قال الهيثمي رجاله ثقات  
وليس كما قال فقيه يحيى بن أبي طالب أوردته الذهبي في ذيل الضعفاء وقال وثقه الدارقطني وقال موسى بن هارون  
أشهد أنه يكذب وأبو نافع قال البخاري في حديثه نظر

(من أحب) وفي رواية للبخاري من سره (أن يبسط) بالبناء المفعول وفي رواية من سره أن يعظم الله (له) في  
رزقه) أي يوسعه عليه ويكثر له فيه بالبركة والنمو والزيادة (وأن ينسأ) بضم فسكون ثم همزة أي يؤخر ومنه النسبئة

- ٨٣٢٥ - مَنْ أَحْتَجَبَ عَنِ النَّاسِ لَمْ يُحَجَّبَ عَنِ النَّارِ - ابن منده عن رباح - (ض)
- ٨٣٢٦ - مَنْ أَحْتَجَمَ لِسَبْعِ عَشْرَةَ مِنَ الشَّهْرِ وَتِسْعَ عَشْرَةَ وَإِحْدَى وَعِشْرِينَ كَانَ لَهُ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ - (دك) عن أبي هريرة - (صح)
- ٨٣٢٧ - مَنْ أَحْتَجَمَ يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ لِسَبْعِ عَشْرَةَ مِنَ الشَّهْرِ كَانَ دَوَاءَ الدَّاءِ سَنَةً - (طب هق) عن معقل ابن يسار - (ض)
- ٨٣٢٨ - مَنْ أَحْتَجَمَ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ أَوْ يَوْمَ السَّبْتِ فَرَأَى فِي جَسَدِهِ وَضْحًا فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ - (ك)

(له في أثره) محركا أي في بقية عمره سمي أثرا لأنه يتبع العمر (فليصل) أي فليحسن بنحو مال وخدمة وزيادة (رحمه) أي قرابته وصلته تختلف باختلاف حال الواصل فتارة تكون بالإحسان وتارة بسلام وزيارة ونحو ذلك ولا يعارض هذا فإذا جاء أجلهم لا يستأخرون ساعة ، الآية لأن المراد بالبسط والتأخير هنا البسط في الكيف لا في الكم أو أن الخبر صدر في معرض الحث على الصلة بطريق المبالغة أو أنه يكتب في بطن أمه إن وصل رحمه فرزقه وأجله كذا وإن لم يصل فكذا (ق د ن عن أس) بن مالك (حم خ عن أبي هريرة) .

(من احتجب) من الولاة (عن الناس) بأن منع أرباب المهمات من الولوج عليه (لم يحجب عن النار) يوم القيامة لأن الجزاء من جنس العمل فكما احتجب دون حوائج عباد الله يحجبه الله من الجنة ويدنيه من النار ولأنهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون، (فائدة) قال العلم البلقيني ذكر بعض المتصوفة أنه رأى أحمد بن طولون في النوم بحال حسنة وهو يقول ما ينبغي لمن سكن الدنيا أن يحقر حسنة منظم عبي اللسان شديد البهت وما في الآخرة على رؤساء الدنيا أشد من الحجاب للمتمسكي الإنصاف (ابن منده) في تاريخ الصحابة من طريق عبد الكريم الجزري عن عبدة بن رباح (عن) أبيه (رباح) غير منسوب قال ابن منده هو من أهل الشام .

(من احتجم لسبع عشرة من الشهر وتسع عشرة وأحدى وعشرين كان له شفاء من كل داء) أي من كل داء سببه غلبة الدم وهذا الخبر وما اكتشفه وما أشبهه موافق لما أجمع عليه الأطباء أن الحجامة في النصف الثاني وما يليه من الربع الثالث من الشهر أنفع من أوله وآخره؛ قال ابن القيم ومحل اختيار هذه الأوقات لها ما إذا كانت للاحتياط والتحرز عن الأذى وحفظ الصحة أما في مداواة الأمراض بحيث احتيج إليها وجب فعلها أي وقت كان (دك) في الطب (عن أبي هريرة) قال الخا كم على شرط مسلم وأقره الذهبي لكن ضعفه ابن القطان بأنه من رواية سعيد الجمحي عن سهل بن أبي وهبل وأبوه مجهولان اه . لكن ذكر جدى في تذكرته أن شيخه الحافظ العراقي أفتى بأن إسناده صحيح على شرط مسلم . وقال ابن حجر في الفتح هذا الحديث أخرجه أبو داود من رواية سعيد بن عبد الرحمن الجمحي عن سهل بن أبي صالح وسهل وثقه الأكثر ولينه بعضهم من قبل حفظه وله شواهد من حديث ابن عباس عن أحمد والترمذي ورجاله ثقات لكنه معلول وله شاهد آخر من حديث أنس عن ابن ماجه وسنده ضعيف ،

(من احتجم يوم الثلاثاء لسبع عشرة من الشهر كان دواء لداء سنة) ظاهره يخالف قوله في الخبر المار إن يوم الثلاثاء يوم الدم وفيه ساعة لا يرق فيها فلعلة أراد هنا يوما مخصوصا وهو سابع عشر الشهر ، ذكره الطيبي (طب هق) عن معقل بن يسار) قال الذهبي في المذهب فيه سلام الطويل وهو متروك اه . وفيه أيضا يزيد العمى ضعيف ورواه ابن حبان في الضعفاء من حديث أنس قال الحافظ العراقي وإسنادهما واحد لكن اختلف علي روايه في الصحابي وكلاهما فيه يزيد العمى وهو ضعيف اه . وفي الباب خبر جيد وهو خبر البيهقي أيضا عن أنس مرفوعا من احتجم يوم الثلاثاء لسبع عشرة خلت من الشهر أخرج الله منه داء سنة قال الذهبي في المذهب إسناده جيد مع نكارته .

(من احتجم يوم الأربعاء أو يوم السبت فرأى في جسده وضحا) أي برصا والوضح التناقص من كل شيء (فلا

(هـ) عن أبي هريرة - (ص)

٨٣٢٩ - مَنْ أَحْتَجَمَ يَوْمَ الْخَيْسِ فَرَضَ فِيهِ مَاتَ فِيهِ - ابن عساكر عن ابن عباس - (ض)

٨٣٣٠ - مَنْ أَحْتَكَرَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ طَعَامَهُمْ ضَرَبَهُ اللَّهُ بِالْجَذَامِ وَالْإِفْلَاسِ - (حم ه) عن عمر - (ض)

٨٣٣١ - مَنْ أَحْتَكَرَ حَكْرَةَ يُرِيدُ أَنْ يُغْلَى بِهَا عَلَى الْمُسْلِمِينَ فَهُوَ خَاطِئٌ ، وَقَدْ بَرِئْتُ مِنْهُ ذِمَّةُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ

(حم ك) عن أبي هريرة - (ح)

٨٣٣٢ - مَنْ أَحْتَكَرَ طَعَامًا عَلَى أُمَّتِي أَرْبَعِينَ يَوْمًا وَتَصَدَّقَ بِهِ لَمْ يَقْبَلْ مِنْهُ - ابن عساكر عن معاذ (ض)

يلومن (الانفسه) فانه الذي عرض جسده لذلك وتاسب فيه وروى الدليلي عن أبي جعفر النيسابوري قال قلت يوما هذا الحديث غير صحيح فانصدت يوم الاربعاء فاصابني برص فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في النوم فمشكوت إليه فقال إياك والاستهانة بحديثي فذكره . وقد ذكره أحمد الحجامه يوم السبت والاربعاء لهذا الحديث (ك هـ) وكذا أحمد وكان المصنف أغفله سهوا (عن أبي هريرة) قال الحاكم صحيح لفرده الذهبي في التلخيص بأن فيه سليمان ابن أرقم متروك وقال في المهذب سليمان واه والمحفوظ مرسل وأورده ابن الجوزي في الموضوعات وذكره في اللسان من حديث ابن عمرو وقال قال ابن حبان ليس هو من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم

(من احتجم يوم الخيس فرض فيه مات فيه) الظاهر أنه يلحق في هذا الخبر وما قبله من الأخبار الفصد بالحجامه ويحتمل خلافه قال ابن حجر بعد سياقه هذه الأخبار ونحوها ولكون هذه الأحاديث لم يصح منها شيء قال حنبل بن اسحاق كان أحمد يحتجم أي وقت حاج به الدم وأبوة ساعة كانت (ابن عساكر) في تاريخه (عن ابن عباس)

(من احتكر على المسلمين طعامهم) أي ادخر ما يشتريه منه وقت الغلاء لبيعه بأغلى وأضاهه إليهم وإن كان ملكا للمحتكر إذانا بأنه قوتهم وما به معاشهم فهو من قبيل دولا توتوا السفهاء أموالكم. أضاف الأموال إليهم لأنها من جنس ما يقيم الناس به معاشهم (ضربه الله بالجذام) ألصقه الله وأزومه بعدذاب الجذام (والإفلاس) خصهما لأن المحتكر أراد إصلاح بدنه وكثرة ماله فأفسد الله بدنه بالجذام وماله بالإفلاس ومن أراد نفعهم أصابه الله في نفسه وماله خيرا وبركة (حم ه ك عن ابن عمر) بن الخطاب قال المؤلف في مختصر الموضوعات رجال ابن ماجه ثقات .

(من احتكر حكرة) قال الزمخشري جملة من القوت من الحكر وهو الجمع والامساك وهو الاحتكار أي يحصل جملة من القوت ويجمعها ويمسكها يريد نفع نفسه بالربح وضر غيره كما كشف عنه القناع بقوله (يريد أن يغلى بها على المسلمين فهو خاطيء) بالهمز وفي رواية ملعون أي مطرود عن درجة الأبرار لاعت رحمة الغفار (وقد برئت منه ذمة الله ورسوله) لكونه نقض ميثاق الله وعهده وهذا تشديد عظيم في الاحتكار وأخذ بظاهرة مالك فخرم احتكار الطعام وغيره وخصه الشافعية والحنفية بالقوت (حم ك) في البيع من حديث محمد بن هانئ عن ابراهيم بن اسحاق العسيلي عن عبد الأعلى عن حماد عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة (عن أبي هريرة) رفعه وتعبه الذهبي بأن العسيلي كان يسرق الحديث كذا ذكره في التلخيص وقال في المهذب حديث منكر تفرد به ابراهيم العسيلي وكان يسرق الحديث

(من احتكر طعاما على أمتي أربعين يوما) قال الطيبي لم يرد بأربعين التحديد بل مراده أن يجعل الاحتكار حرفة يقصد بها نفع نفسه وضر غيره بدليل قوله في الخبر المار يريد به الغلاء وأقل ما يتمون المرء في هذه الحرفة هذه المدة (وتصدق به لم يقبل منه) يعني لم يكن كفارة لإثم الاحتكار؛ والقصد به المبالغة في الزجر فحسب؛ قال الطيبي والضمير في تصدق به راجع للطعام لا ليتصدق وجب أن يقدر الارادة فيفيد مبالغة وأن من نوى الاحتكار هذا شأنه فكيف

٨٣٣٣ - من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد - (قده) عن عائشة - (صح)

٨٣٣٤ - من أحرم بحج أو عمرة من المسجد الأقصى كان كيوم ولدت له أمه - (عب) عن أم سلمة (ض)

بمن فعله قال الحافظ ابن حجر هذا وما قبله من الأحاديث الواردة في معرض الزجر والتنفير وظاهرها غير مراد وقد وردت عدة أحاديث في الصحاح تشتمل على نفي الإيمان وغير ذلك من الوعيد الشديد في حق من ارتكب أموراً ليس فيها ما يخرج عن الإسلام فما كان هو الجواب عنها فهو الجواب هنا (ابن عساكر) في التاريخ عن أبي القاسم السمرقندي عن محمد بن علي الأنماطي عن محمد الدهان عن محمد بن الحسن عن خلاد بن محمد بن هانئ الأسدي عن أبيه عن عبد العزيز عن عبد الرحمن الطيالسي عن وصيف بن جبير (عن معاذ) بن جبل ورواه الديلمي في مسند الفردوس عن علي والخطيب في التاريخ عن أنس وجعل ابن الجوزي أحاديث الاحتكار من قبيل الموضوع وهو مدفوع كما بينه العراقي وابن حجر (من أحدث) أي أنشأ واخترع وأتى بأمر حديث من قبل نفسه قال ابن الكمال الإحداث إيجاد شيء مسبوق بزمان وفي رواية من عمل وهو أعم فيحتاج به في إبطال جميع العقود المنهية وعدم وجود ثمراتها المترتبة عليها (في أمرنا) شأننا أي دين الإسلام، عبر عنه بالأمر تنبيهاً على أن هذا الدين هو أمرنا الذي نهتم به ونشتغل به بحيث لا يخلو عنه شيء من أقوالنا ولا من أفعالنا وقال القاضي الأمر حقيقة في القول الطالب للفعل مجاز في الفعل والشأن والطريق وأطلق هنا على الدين من حيث إنه طريقه أو شأنه الذي تتعلق به شرائره وقال الطيبي وفي وصف الأمر بهذا إشارة إلى أن أمر الإسلام كل واشتهر وشاع وظهر ظهوراً محسوساً بحيث لا يخفى على كل ذي بصر وبصيرة (هذا) إشارة لجلاله ومزيد رفعة وتعظيمه من قبيل ذلك الكتاب، وإن اختلفا في أداء الإشارة إذ تلك أدل على ذلك من هذا (ماليس منه) أي رأياً ليس له في الكتاب أو السنة عارض ظاهر أو خفي ملفوظ أو مستنبط (فهو رد) أي مردود على فاعله لبطائه من إطلاق المصدر على اسم المفعول؛ وفيه تلويح بأن ديننا قد كمل وظهر كضوء الشمس بشهادة اليوم أكلت لكم دينكم، فن رام زيادة حائل ماليس يرضى لأنه من قصور فهمه أما ما عارضه عارضه منه بأن شهد له من أدلة الشرع أو قواعده فليس برد بل مقبول كبناء نحو ربط ومدارس وتصنيف علم وغيرها؛ وهذا الحديث معدود من أصول الإسلام وقاعدة من قواعده قال النووي ينبغي حفظه واستعماله في إبطال المتكررات وإشاعة الاستدلال به لذلك؛ وقال الطوفي هذا يصلح أن يكون نصف أدلة الشرع لأن الدليل يتركب من مقدمتين والمطلوب بالدليل إما إثبات الحكم أو نفيه والحديث مقدمة كبرى في إثبات كل حكم شرعي ونفيه لأن منطوقه مقدمة كلية في كل دليل ناف للحكم كأن يقال في الوضوء بماء نجس هذا ليس من أمر الشرع وكلما كان كذلك فهو رد بهذا العمل رد فالمقدمة الثانية ثابتة بهذا الحديث وإنما النزاع في الأولى ومفهومه أن من عمل عملاً عليه أمر الشرع فصحيح فالمقدمة الثانية ثابتة بهذا الحديث والأولى فيها النزاع فلو وجد حديث يكون مقدمة أولى في إثبات كل حكم شرعي ونفيه لا يستقل الحديث بجميع أدلة الشرع لكن الثاني لم يوجد لحديثنا نصف أدلة الشرع وفيه أن النهي يقتضي الفساد لأن النهي ليس من الدين وأن حكم الحاكم لا يغير ما في الباطن وأن الصلح الفاسد منقوض والمأخوذ عليه مستحق الرد (قده عن عائشة)

(من أحرم) في رواية بدله من أهل (بحج أو عمرة من المسجد الأقصى) زاد في رواية إلى المسجد الحرام (كان كيوم ولدت له أمه) أي خرج من ذنوبه تكروجه بغير ذنب من بطن أمه يوم ولادتها له وفيه شمول للكبار والذمات وفيه كلام معروف (عب عن أم سلمة) ورواه عنها أبو داود قال المنذرى وقد اختلف في هذا المتن وإسناده اختلفا كثيراً رواه أولاً عن جدته حكيمة وثانياً عن أمه عن أم سلمة ولفظه من أحرم من بيت المقدس بحج أو عمرة كان من ذنوبه كهيئته يوم ولدت له أمه وثالثاً عن أم حكيم بنت أمية عنها من أهل بحج أو عمرة من بيت المقدس غفر له ما تقدم من ذنوبه وما تأخر وجبت له الجنة اه

٨٣٣٥ - من أحزن والديه فقد عققهما - (خط) في الجامع عن علي - (ض)

٨٣٣٦ - من أحسن إلى يتيم أو يتيمة كنت أنا وهو في الجنة كهاتين - الحكيم عن أنس - (ض)

٨٣٣٧ - من أحسن الصلاة حيث يراه الناس ثم أساءها حيث يخلو فذلك استهانة استهان بها ربه - (ع ب)  
ع هب) عن ابن مسعود - (ض)

٨٣٣٨ - من أحسن في الإسلام لم يؤخذ بما عمل في الجاهلية ، ومن أساء في الإسلام أخذ بالأول والأخر - (حم ق ه) عن ابن مسعود - (صح)

٨٣٣٩ - من أحسن فيما بينه وبين الله كفاه الله ما بينه وبين الناس ، ومن أصلح سيرته أصلح الله علاقته

(من أحزن والديه) أى أدخل عليهما أو فعل بهما ما يحزنهما (فقد عققهما) قال الكللابى إنما قصد أن لا تجنى الوالدين لأن فيه الملهما فمن أحزنهما بقصد الجفاء فقد ألمهما وذلك عقوق (خطى) كتاب (الجامع) لأدب المحدث والسماع (عن علي) أمير المؤمنين

(من أحسن إلى يتيم أو يتيمة كنت أنا وهو في الجنة كهاتين) قال الحكيم إنما فضل هذا على غيره من الأعمال لأن اليتيم قد فقد تربية أبيه وهى أعظم الأغذية لتعهد لمصالحه فإذا قبض الله أباه فهو الولي لذلك اليتيم في جميع أموره ليبتلى به عيده لينظر أيهم يتولى ذلك فيكافئه والذي يكفل اليتيم يؤدي عن الله ما تكفل به فلذلك صار بالقرب منه في الجنة وليس في الجنة بقعة أشرف من بقعة ياسينا محمد وسائر الرسل صلى الله عليه وعليهم وسلم فإذا نال كافل اليتيم القرب من تلك البقعة فقد سعد جده وسما سعده قال الحرالى في ضمنه تهديد في ترك الإحسان له فمن أضاع يتيما ناله من عند الله عقوبات في ذات نفسه وزوجه وذريته من بعده ويجرى مأخذ ما تقتضيه العزة على وجه الحكمة جزاء وفاقا وحكما قصاصا (الحكيم) الترمذى (عن أنس) بن مالك

(من أحسن الصلاة حيث يراه الناس ثم أساءها حيث يخلو) بنفسه بأن يكون أداؤه لها في الملا ينحو طول القنوت وإتمام الأركان وطول السجود والتخشع والتأدب وأداؤه إياها في السر بدون ذلك أو بعضه (فتلك) الخصلة أو الفعلة (استهانة استهان بها ربه) تعالى أى ذلك الفعل يشبه فعل المستهين به فإن قصد الاستهانة به كفر ومثل الصلاة في ذلك غيرها من العبادات قال ابن العربي وهذا من أصعب الأمراض النفسية التى يجب التداوى لها ودواؤه أن يستحضر قوله تعالى ألم يعلم بأن الله يرى ، ويعلم سرهم وجهرهم ، والله أحق أن تخشاه ، ونحو ذلك من الآيات القرآنية وما فرطنا في الكتاب من شئ ، (ع ب ع هب عن ابن مسعود) قال فى المذهب مستدركا على البيهقى قلت فى إبراهيم الهجرى ضعيف (من أحسن فى الإسلام) بالإخلاص فيه أو بالدخول فيه بالظاهر والباطن أو بالتأدى على محافظته والقيام بشرائطه والانتقاد لأحكامه بقلبه وقالبه أو بثبوته عليه إلى الموت (لم يؤخذ بما عمل فى الجاهلية) أى فى زمن الفترة قبل البعثة من جنابته على نفس أو مال أو قل للذين كفروا إن ينهوا يعفروا لهم ما قد سلف ، ولا يعارضوه ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره ، لأن معناه استحقاق الشر بالعقوبة ومن أحسن فى إسلامه غفر له ما يستحقه من العذاب (ومن أساء فى الإسلام) بعدم الإخلاص أو فى عقده بترك التوحيد ومات على ذلك أو بعد الدخول فيه بالقلب والانتقاد ظاهر أو هو النفاق (أخذ بالأول) الذى عمله فى الجاهلية (والآخر) بكسر الحاء الذى عمله فى الكفر فالمراد بالإساءة الكفر وهو غاية الإساءة فإذا ارتد ومات مرتداً كان كمن لم يسلم فيعاقب على كل ما تقدم (حم ق ه) عن ابن مسعود (قال النبي صلى الله عليه وسلم ذلك لمن سأله أتواخذ بما عملناه فى الجاهلية؟) فذكره

(من أحسن فيما بينه وبين الله كفاه الله ما بينه وبين الناس) لأنهم لا يقدرون على فعل شئ حتى يقدرهم الله عليه

(ك) في تاريخه عن ابن عمرو - (ح)

٨٣٤٠ - من أحسن منكم أن يتكلم بالعربية فلا يتكلم بالفارسية ، فإنه يورث النفاق - (ك) عن ابن عمر - (ص)

٨٣٤١ - من أحسن الرمي ثم تركه فقد ترك نعمة من النعم - القراب في الرمي عن يحيى بن سعيد مرسل - (ص)

٨٣٤٢ - من أحيا الليالي الأربع وجبت له الجنة : ليلة التروية ، وليلة عرفة ، وليلة النحر ، وليلة الفطر - ابن عساكر عن معاذ - (صح)

ولا يريدون شيئاً حتى يريد الله (ومن أصلح سريره أصلح الله علانيته) ظاهره أن هذا هو الحديث بتمامه والامر بخلافه بل بقيته عند مخرجه الحاكم ومن عمل لآخرته كفاه الله عز وجل دنياه به بحر وفه؛ وبين هذا الحديث أن صلاح حال العبد وسعادته وفلاحه واستقامته أمر مع الخلق إنما هو في رضا الحق فمن لم يحسن معاملته معه سرا واعتمد على المخلوق وتوكل عليه انعكس عليه مقصوده وحصل له الخذلان والدم واختلاف الأمر وفساد الحال فالمخلوق لا يقصد نفعك بالقصد الأول بل انتفاعك به والله تعالى يريد نفعك لا انتفاعه بك وإرادة المخلوق نفعك قد يكون فيها مضرة عليك وملاحظة هذا الحديث يتمك أن ترجو المخلوق أو تعامله دون الله أو تطلب منه نفعاً أو دفعا أو تعلق قلبك به والسعيد من عامل الخلق لله لا لهم وأحسن إليهم لله وخاف الله فيهم ولم يخفهم مع الله ورجا الله بالإحسان إليهم وأحبهم لحب الله ولم يحبه مع الله (ك في تاريخه) تاريخ نيسابور (عن ابن عمرو) بن العاص وهو من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده (من أحسن منكم أن يتكلم بالعربية فلا يتكلم بالفارسية) يحتمل أن يلحق بها غيرها من اللغات بقرينة ما يأتي ويحتمل خلافه (فإنه) أي المتكلم بالفارسية أو التكلم بغير العربية (يورث النفاق) أراد النفاق العملي لا الإيماني أو الإنذار والتخويف والتحذير من الاعتقاد والاطراد والقادى بحيث يهجر اللسان العربي بل قد يقال الحديث علي بابه وظاهره أن الله لما أنزل كتابه باللسان العربي وجعل رسوله مبلغاً عنه الكتاب والحكمة به وجعل السائقين إلى هذا الدين متكلمين به لم يكن سبيل إلى ضبط الدين ومعرفة إلا بضبط هذا اللسان فصارت معرفته من الإيمان وصار اعتياد المتكلم به أعون على معرفة دين الله وأقرب إلى إقامة شعار الإسلام فلذلك صار دوام تركه جاراً إلى النفاق واللسان يقارنه أمور أخرى من العلوم والأخلاق لأن العادات لها تأثير عظيم فيما يحبه الله أو فيما يبغضه ، هذا هو الوجه في توجيه الحديث وقد روى السلفي بسنده عن ابن عبد الحكم أن الشافعي كره للقادر النطق بالعجمية من غير أن يجرمه قال المجد ابن تيمية وقد كان السلف يتكلمون بالكلمة بعد الكلمة من العجمية أما اعتياد الخطاب بغير العربية التي هي شعار الإسلام ولغة القرآن حتى يصير ذلك عادة ويهجر العربية فهو موضوع النهي مع أن اعتياد اللغة يورث في الخلق والدين والعقل تأثيراً بيناً ونفس اللغة العربية من الدين ومعرفة فرض واجب فإن فهم الكتاب والسنة فرض ولا يفهم إلا يفهم اللغة العربية وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب (ك) من طريق عمرو بن هارون عن أسامة بن زيد الليثي عن نافع (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الحاكم صحيح فتمتبه الذهبي بأن عمرو بن هارون أحدر جاله كذبه ابن مدين وترك الجماعة ، هذه عبارته ، فكان ينبغي للمصنف حذفه ، ولينه إذ ذكره بين حاله (من أحسن الرمي بالسهم) أي القسي (ثم تركه فقد ترك نعمة من النعم) الجليلة العظيمة التي أنعم الله عليه بها (القراب) بفتح القاف وشد الراء وبعد الألف موحدة تحتية نسبة لعمل القرب (في) كتاب (الرمي عن يحيى بن سعيد مرسل) هو ابن سعيد بن العاص الأموي

(من أحيا الليالي الأربع وجبت له الجنة) وهي (ليلة التروية وليلة عرفة وليلة النحر وليلة الفطر) أي ليلة عيد الفطر وليلة عيد النحر قال الشافعي بلغنا أن الدعاء يستجاب في خمس ليال : أول ليلة من رجب وليلة نصف شعبان وليلى

- ٨٣٤٣ - من أحيا ليلة الفطر وليلة الأضحى لم يموت قلبه يوم تموت القلوب - (طب) عن عبادة - (ض)
- ٨٣٤٤ - من أحيا أرضاً ميتة فهي له ، وليس لعرق ظالم حق - (حمدت) والضياء عن سعيد بن زيد - (صح)
- ٨٣٤٥ - من أحيا أرضاً ميتة فله فيها أجر ، وما أكلت العافية منها فهو له صدقة - (حم ن حب) والضياء عن جابر - (صح)

العيد وليلة الجمعة (ابن عساكر) في تاريخه (عن معاذ) بن جبل قال ابن حجر في تخريج الأذكار حديث غريب وعبد الرحيم ابن زيد العمى أحذروا متروك اه وسبقه ابن الجوزي فقال حديث لا يصح وعبد الرحيم قال يحيى كذاب والنسائي متروك (من أحى) وفي رواية من قام (ليلة) عيد (الفطر وليلة الأضحى) وفي رواية بدله ليلتي العيد (لم يموت قلبه يوم تموت القلوب) أى قلوب الجهال وأهل الفسق والضلال . فإن قلت المؤمن الكامل لا يموت قلبه كما قال حجة الإسلام وعله عند الموت لا ينمى وصفاه لا يتكدر كما أشار إليه الحسن بقوله التراب لا يأكل محل الإيمان والمراد هنا من القلب اللطيفة الصالحة المدركة من الإنسان لا اللحم الصوبرى كما مر ، قال في الأذكار يستحب إحياء ليلتي العيد بالذكر والصلاة وغيرهما فإنه وإن كان ضعيفا لكن أحاديث الفضائل يتسامح فيها قال والظاهر أنه لا يحصل الإحياء إلا بمعظم الليل (طب عن عبادة) بن الصامت قال الهيثمى فيه عمر بن هارون الجعلى والغالب عليه الضعف وأثنى عليه ابن مهدي لكن ضعفه جمع كثيرون وقال ابن حجر حديث مضطرب الإسناد وفيه عمر بن هارون ضعيف وقد خولف في صحابه وفي رفعه ورواه الحسن بن سفيان عن عبادة أيضا وفيه بشر بن رافع منهم بالوضع وأخرجه ابن ماجه من حديث بقیة عن أبى أمامة بلفظ من قام ليلتي العيد لله محتسبا لم يموت قلبه حين تموت القلوب وبقية صدوق لكن كثير التدليس وقد رواه بالعنعنة ورواه ابن شاهين بسند فيه ضعيف ومجهول

(من أحيا أرضاً ميتة) بالتشديد . قال العراقي : لا التخفيف لأنه إذا خفف حذف منه تاء التانيث والميتة والموات أرض لم تعمر قط ولا هي حريم لمعمور . قال القاضي : الأرض الميتة الخراب التي لا عمارة بها وإحيائها عمارتها شبهت عمارة الأرض بحياة الأبدان وتمطلها وخلوها عن العمارة بفقد الحياة وزوالها عنها (قله فيها أجر) قال القاضي ترتب الملك على مجرد الإحياء وإثباته لمن أحى على العموم دليل على أن مجرد الإحياء كاف في التمكن ولا يشترط فيه إذن السلطان وقال أبو حنيفة لا بد منه (وما أكلت العافية) أى كل طالب رزق آدميا أو غيره (منها فهو له صدقة) استدل به ابن حبان على أن الذى لا يملك الموات لأن الأجر ليس إلا للسلم وتعبه المحب الطبرى بأن الكافر يتصدق ويجازى به في الدنيا قال ابن حجر والأول أقرب للصواب وهو قضية الخبر إذ إطلاق الأجر إنما يراد به الأخرى (حم ن) في الإحياء (عب والضياء) المقدسى كلهم من حديث عبيد الله بن عبد الرحمن (عن جابر) بن عبد الله وصرح ابن حبان بسماع هشام بن عروة منه وسماعه من جابر

(من أحيا أرضاً ميتة) أى لا مالك لها يقال أحيا الأرض يحييها إحياءاً إذا أنشأ فيها أثراً ، وهذا يدل على أنه اختص بها تشبيها للعمارة في الأرض الموات بإحياء حيوان ميت والأرض الميتة والموات التي لا عمارة فيها ولا أثر عمارة فهي على أصل الحلقة وإحيائها بالعامر المملوك (فهى له) أى يملكها بمجرد الإحياء وإن لم يأذن الإمام عند الشافعى حملا للخبر على التصرف بالفتيا لأنه أغاب تصرفات النبي صلى الله عليه وسلم وحمله أبو حنيفة على التصرف بالإمامة العظمى فشرط إذن الإمام وخالفه أصحابه (وليس لعرق) بكسر العين وسكون الراء (ظالم حق) بإضافة عرق إلى ظالم فهو صفة محذوف تقديره لعرق رجل ظالم والعرق أحد عروق الشجر أى ليس لعرق من عروق ما غرس بغير حق بأن غرس فى ملك الغير بغير إذن معتبر حق ووروى مقطوعاً عن الإضافة بجعل الظلم صفة للعرق نفسه على سبيل الاتساع كأن العرق بفرسه صار ظالماً حتى كأن الفعل له . قال ابن حجر وغلط الخطابي من رواه بالإضافة وقال



٨٣٤٦ - مَنْ أَحْيَا سُنِّيَّ فَقَدْ أَحْيَانِي ، وَمَنْ أَحْبَبَنِي كَانَ مَعِيَ فِي الْجَنَّةِ - السجزي عن أنس - (ض)

٨٣٤٧ - مَنْ أَخَافَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَخَافَهُ اللَّهُ - (حب) عن جابر - (ح)

٨٣٤٨ - مَنْ أَخَافَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ فَقَدْ أَخَافَ مَا بَيْنَ جَنبَيْ - (حم) عن جابر - (ح)

ابن شعبان في الزاهر: العروق أربعة عرفان ظاهران وعرقان باطنان فالظاهران البناء والغراس والباطنان الآبار والعيون (حم د) في الخراج (ت) في الأحكام وكذا النسائي في الأحياء خلافا لما يوهمه صنع المصنف من تفرد ذينك به من بين الستة (والضياء) في المختارة (عن سعيد بن زيد) ورواه عنه أيضاً البيهقي في البيع قال الترمذي حسن غريب

(من أحيأ ستنى) بصيغة الجمع عند جمع لكن الأشهر الإفراد (فقد أحبنى ومن أحبنى كان معى فى الجنة) وإحيأؤها إظهارها بعدله بها والحث عليها فثبته إظهارها بعد ترك الأخذ بها بالإحياء ثم اشتق منه الفعل لجرى الاستعارة فى المصدر أصلية ثم مرت إلى الفعل تبعاً ومن ثم قالوا السنة كسفينية نوح واتباع السنة يدفع البلاء عن أهل الأرض والسنة إنما سنها لما علم فى خلافها من الخطأ والزلل والتمتع ولولم يكن إلا أن الله سبحانه وملائكته وحمة عرشه يستغفرون لمن اتبعها لكفى ويكفى فى متبعها أنه يسير ويبدأ ويحى أول الناس كما قيل

من لى بمثل سيرك المدلل تمشى رويدا وتجي فى الأول

وفى رواية أحيانى بدل أحبنى فهما (السجزي عن أنس) بن مالك وفى خالد بن أنس قال فى الميزان لا يعرف وحديثه منكر جدا ثم ساق هذا الخبر وأعاده فى محل آخر وقال خالد بن أنس لا يعرف حاله وحديثه منكر جدا ثم ساق هذا بحروفه ثم قال ورواه بقية عن عاصم بن سعد وهو مجهول عنه قال فى اللسان وهذا الرجل ذكره العقيلي فى الضعفاء وذكر له هذا الحديث وقال لا يتابع عليه ولا يعرف إلا به والراوى عنه عاصم مجهول وفى الباب أحاديث بأسانيد لينة وقد يكرر الذهبى ترجمة الرجل من كلام بعض من تقدم ولا ينسب لقائله ليوهم أنه من تصرفه وليس بجيد فإن النفس لكلام المتقدمين أميل . إلى هنا كلامه

(من أخاف أهل المدينة) النبوية (أخافه الله) زاد فى رواية يوم القيامة ، وزاد أحمد فى روايته وعليه لعنة الله وغضبه إلى يوم القيامة لا يقبل منه صرف ولا عدل اه بنصه ، وفيه تحذير من إيذاء أهل المدينة أو بغضهم . قال المجتد اللغوى : يتعين محبة أهل المدينة وسكانها وقاطناتها وجيرانها وتعظيمهم سيما العلماء والشرفاء وخدمة الحجرة النبوية وغيرهم من الخدمة كل على حسب حاله وقرابته وقربه من المصطفى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم فانه قد ثبت لهم حق الجوار ، وإن عظمت إساءتهم فلا يسلب عنهم ، وهذا الحديث رواه الطبرانى فى الكبير وزاد على ذلك بسند حسن ولفظه من أخاف أهل المدينة أخافه الله يوم القيامة ولعنه الله وغضب عليه ولم يقبل منه صرفاً ولا عدلاً (حب عن جابر) بن عبدالله ؛ سبه أن أميراً من أمراء الفتنة قدم المدينة وكان ذهب بصر جابر فقيل لجابر لوتنجبت عنه فخرج يمشى بين أبنية فتسكب فقال تعس من أخاف رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابنه كيف وقد مات قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره قال السهوى يسيرين أرطاة أرسله معاوية بعد تحكيم الحكيمين فى جيش إلى المدينة فعات فأفسد

(من أخاف أهل المدينة فقد أخاف ما بين جنبى) هذا لم يرد نظيره لبقعة سواها وهو مما تمسك به من فضلها على مكة ومما فضلت به أيضاً أنه لا يدخلها الدجال ولا الطاعون وإذا قدم الدجال المدينة رذته الملائكة ورجفت ثلاث رجفات فيخرج إليه منها المنافقون (حم عن جابر) بن عبد الله قال الهيثمى فيه محمد بن حفص الرصافي ضعيف

٨٣٤٩ - مَنْ أَخَافَ مُؤْمِنًا كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يُؤْمِنَهُ مِنْ أَفْزَاعِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ - (طس) عن ابن عمر - (ض)

٨٣٥٠ - مَنْ أَخَذَ السَّبْعَ فَهُوَ خَيْرٌ - (ك هب) عن عائشة - (صح)

٨٣٥١ - مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ آدَاءَهَا آدَى اللَّهِ عَنْهُ ، وَمَنْ أَخَذَهَا يُرِيدُ إِتْلَافَهَا أَتْلَفَهُ اللَّهُ (حم خ ه) عن أبي هريرة - (صح)

٨٣٥٢ - مَنْ أَخَذَ مِنَ الْأَرْضِ شَيْئًا بَغَيْرِ حَقِّهِ خُسِفَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى سَبْعِ أَرْضِينَ - (خ) عن ابن عمر - (صح)

٨٣٥٣ - مَنْ أَخَذَ مِنَ الْأَرْضِ شَيْئًا ظُلْمًا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَحْمِلُ تَرَابَهَا إِلَى الْمُحْشَرِ - (حم طب) عن يعلى

(من أخاف مؤمناً بغير حق كان حقاً على الله أن لا يؤمنه من أفزاع يوم القيامة) جزاء وفاناً (طس عن ابن عمر) (من أخذ السبع) أى السور السبع الأول من القرآن كما فى رواية أحمد وغيره (فهو خير له) أى من حفظها واتخذ قراءتها ورداً فذلك خير كثير يعنى بذلك كثرة الثواب عند الله تعالى (ك هب عن عائشة) (من أخذ أموال الناس) بوجه من وجوه التعامل أو للحفاظ أو لغير ذلك كقرض أو غيره كما يشير إليه عدم تقييده بظلماً لكنه (يريد آداها) الجملة حال من الضمير المستكن فى أخذ (أدى الله عنه) جملة خبرية أى يسر الله ذلك بإعانتة وتوسيع رزقه ويصح كونها إنشائية معنى بأن يخرج مخرج الدعاء ثم إن قصد بها الإخبار عن المبتدئ مع كونها إنشائية معنى يحتاج تناول به بنحو يستحق وإلا لم يخرج فتكون الجملة إنشائية معنى وإنما استحق مرید الأداء هذا الدعاء لجملة نية إسقاط الواجب مقارنة لاخذه وذا دليل على خوفه وظاهره أن من نوى الوفاء ومات قبله لعسر أو فجأة لا يأخذ رب العالمين من حسناته فى الآخرة بل يرضى الله رب الدين وخالف ابن عبد السلام (ومن أخذها) أى أموالهم (يريد إتلافها) على أصحابها بصدقة أو غيرها (أتلفه الله) يعنى أتاف أمواله فى الدنيا بكثرة المحن والمغارم والمصائب ومحن البركة. وعبر بأتلفه لأن إتلاف المال كما إتلاف النفس أو فى الآخرة بالعذاب وهذا وعيد شديد يشمل من أخذه ديناً وتصدق به ولا يجد وفاة. وترد صدقته لأن الصدقة تطوع وأتضاء الدين واجب واستدل البخارى على رد صدقة المديان بنهى النبي صلى الله عليه وسلم عن إضاعة المال قال الزين زكريا ، ولا يقال الصدقة ليست إضاعة لانا نقول إذا عورضت بحق الدين لم يبق فيها ثواب فبطل كونها صدقة وبقيت إضاعة (حم خ) فى الاستقراض (ه) فى الاحكام (عن أبي هريرة) ولم يخرج مسلم

(من أخذ من الأرض شيئاً) قل أو كثر (ظلماً) هو وضع الشيء فى غير محله. نصبه على أنه مفعول له أو تمييز أو حال (جاء يوم القيامة يحمل ترابها) أى الحصة المنصوبة (إلى المحشر) أى يكلف قتل ما ظلم به إلى أرض المحشر وهو استعارة لأن ترابها لا يعود إلى المحشر لقناتها واضمحلالها بالتبدل والمحشر يقع على أرض بيضاء خفراء كما فى الخبر وهذا إنشاء معنى دعاء عليه أو إخبار وكذا فيما يأتى وفيه تحريم الظلم وتعليل عاقبته وإمكان غضب الأرض وأنه من الكبائر وأن من ذلك أرضاً. ذلك سفاهاً إلى منتهى الأرض وله منع غيره من حفر سرداب أو بئر تحتها وأن من ملك ظاهر الأرض ملك باطنها وغير ذلك (حم طب عن يعلى بن مرة) روى لحسنه قال الهيثمى وفيه جابر الجعفى وهو ضعيف وقد وثق

(من أخذ من الأرض شيئاً بغير حقه خسف به) أى هوى به إلى أسفاهها أى بالاخذ غضباً لذلك الأرض المنصوبة والباء للتعدية والجملة إخبار. ويحتمل كونها إنشاء معنى على ما تقرر (يوم القيامة) بأن يجعل كالطوق فى عنقه على وزن

ابن مرة - (ح)

٨٣٤٤ - مَنْ أَخَذَ مِنْ طَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ شَيْئًا جَاءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِحِمْلِهِ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ - (طب) والضياء  
عن الحكم بن الحرث (صح)

٨٣٥٥ - مَنْ أَخَذَ عَلَى تَعْلِيمِ الْقُرْآنِ قَوْسًا فَلَدَهُ اللَّهُ مَكَانَهَا قَوْسًا مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (حل  
هق) عن أبي الدرداء - (ض)

٨٣٥٦ - مَنْ أَخَذَ عَلَى الْقُرْآنِ أَجْرًا فَذَكَ حَظَّهُ مِنَ الْقُرْآنِ - (حل) عن أبي هريرة - (ض)

٨٣٥٧ - مَنْ أَخَذَ بِسُنَّتِي فَهُوَ مِنِّي ، وَمَنْ رَغِبَ عَن سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي - ابن عساكر عن عمر - (ض)

وسيطون ما خلجوا به ويعظم عنقه ليسع أريطوق لثم ذلك ويلزمه لزوم الطوق أو يكلف الظالم جعله طوقا ولا يستطيع  
فيعذب بذلك فهو تكليف تعجيز الإيذاء لا تكليف ابتداء للجزاء ومثله غير عزيز كتكليف المصور نفخ الروح فيما  
صوره فن اعترضه بأن القيامة ليست بزمن تكليف لم يتأمل أو أن هذه الصفات تنتزع لصاحب هذه الجنابة بحسب  
قوة هذه المفسدة وضعفها فيعذب بعضهم بهذا وبعضهم بهذا (إلى سبع أرضين) بفتح الراء وتسكن وأخطأ  
من زعم أن المراد سبعة أقاليم إذ لا اتجاه لتحمل شبر لم يأخذه ظلماً بخلاف طباق الأرض فإنها تابعة ملكا وغصباً  
وفيها حجة للشافعي أن المقار يغضب ورد على أبي حنيفة ومن ثم وافق الشافعي أحمد وتغلظ عقوبة الغصب وأنه كبيرة  
وغير ذلك (خ عن ابن عمر)

(من أخذ من طريق المسلمين شيئاً جاء به يوم القيامة يحمله) وفي رواية طوقه أي جعل له كالطوق أو هو طوق  
تكليف لا طوق تقايد علي ما تقرر فيما قبله (من سبع أرضين) فيه كالذي قبله أن الأرض في الآخرة سبع طباق  
أيضا كالمسوات لكن لا دلالة في آية هو من الأرض مثلهن، على ذلك كما ادعاه البعض لاحتمال المماثلة في الهيئة (طب  
والضياء) المقدسي (عن الحكم بن الحرث) السلي قال الذهبي له صحبة وغزا مع النبي صلى الله عليه وسلم قال ابن  
حجر وإسناده حسن وقال الهيثمي بعد ما عراه للضبراني فيه محمد بن عقيبة السدوسي وثقه ابن حبان وضعفه أبو حاتم  
وتركه أبو زرعة

(من أخذ على تعليم القرآن قوساً فلدته الله مكانها قوساً من نار جهنم يوم القيامة) قاله لمعلم أهدى له قوس فقال  
هذه غير مال فأرى به في سبيل الله وأخذ بظاهره أبو حنيفة حرم أخذ الاجرة عليه وخالفه الباقر قائلين الخبر بفرض  
صحته. منسوخ أو مؤول بأنه كان يحتسب التعليم. نعم الاولى كما قاله الغزالي الاقتداء بصاحب الشرع فلا يطلب على  
إفاضة العلم أجرا ولا يفصد جزاء ولا شكورا بل يعلم لله (حل هق عن أبي الدرداء) ثم قال أعني البيهقي ضعيف  
وقال الدارمي قال دحيم لأصل له قال الذهبي وإسناده قوى مع نكارة.

(من أخذ على) تعليم (القرآن أجرا فذلك حظ من القرآن) أي فلاتواب له على إقرائه وتعليمه قال ابن حجر  
يعارضه وما قبله خبر أبي سعيد في قصة اللديغ ورفيهم إياه بالفاتحة وكانوا امتنعوا حتى جعلوا لهم جملا وصوب النبي  
صلى الله عليه وسلم فعاتهم وخبر البخاري إن أحق ما أخذتم عليه أجرا كتاب الله وفيه إشعار بتسخ الحكم الاول  
اه (حل عن أبي هريرة) رضي الله عنه وفيه إسحاق بن العنبر قال الذهبي في الضعفاء كذاب اه، فكان ينبغي للمصنف حذفه  
من الكتاب

(من أخذ بسنتي فهو مني) أي من أشيائي أو أهل ما مني من قولهم فلان مني كأنه بعضه متحد به (ومن رغب عن  
سنتي) أي تركها وما لدها استهانة وزدنا فيها لا كسلا وتماونا ذكره القاضي (فليس مني) أي ليس علي منهاجتي

- ٨٣٥٨ - مَنْ أَخْرَجَ أَذَى مِنَ الْمَسْجِدِ بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ - (ه) عن أبي سعيد - (ض)
- ٨٣٥٩ - مَنْ أَخْرَجَ مِنْ طَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ شَيْئًا يُؤْذِيهِمْ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهِ حَسَنَةً ، وَمَنْ كَتَبَ لَهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً أَدْخَلَهُ بِهَا الْجَنَّةَ - (طس) عن أبي الدرداء - (ح)
- ٨٣٦٠ - مَنْ أَخْطَأَ خَطِيئَةً أَوْ أَذْنَبَ ذَنْبًا ثُمَّ نَدِمَ فَهُوَ كَفَّارَتُهُ - (طب هب) عن ابن مسعود - (ح)
- ٨٣٦١ - مَنْ أَخْلَصَ لِلَّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا ظَهَرَتْ يَنَابِيعُ الْحِكْمَةِ مِنْ قَلْبِهِ عَلَى لِسَانِهِ - (حل) عن أبي أيوب - (ض)

وطريقتي أوليس بمتصل بي أوليس من أتباعي وأشياعي على مامر (ابن عساكر) في التاريخ (عن ابن عمر) بن الخطاب قال ابن الجوزي حديث لا يصح فيه جوهر قال يحيى ليس بشيء وطالحة بن السباح لا يعرف (من أخرج أذى من المسجد) نجس أو طاهر كدم ووزق طير ومخاط وبقا وبصاق وتراب وحجر وقامة ونحوها من كل ما يقدره (نبي الله له بيتا في الجنة) وفي بعض الروايات إن ذلك مهور الحور العين (ه عن ابن سعيد) الحدري وفيه عبدالرحمن بن سليمان بن أبي الجون قال في الكاشف ضعفه أبو داود .

(من أخرج من طريق المسلمين شيئا يؤذيهم) كشوك وحجر وقدر (كتب الله) له (به حسنة ومن كتب له عنده حسنة أدخله بها الجنة) تفضلا منه وكرما (طس عن أبي الدرداء) اعلم أن تخريج المصنف غير محرم فإن الطبراني رواه في الأوسط عن أبي الدرداء بغير اللفظ المذكور ورواه في الكبير عن معاذ بغير لفظه أيضا وليس ما عراه المصنف له موافقا لواحد منهما فأما لفظ رواية أبي الدرداء فنصه من أخرج من طريق المسلمين شيئا يؤذيهم كتب الله له مائة حسنة ولم يزد قال الهيثمي وفيه أبو بكر بن أبي مریم ضعيف ولفظ رواية معاذ من رفع حجرا كتب له حسنة ومن كان له حسنة دخل الجنة قال الهيثمي ورجاله ثقات وهذا الحديث سيحىء في هذا الجامع .

(من أخطأ خطيئة أو أذنب ذنبا ثم ندم) على فعله (فهو) أى الندم (كفارته) لأن الندم توبة والتوبة إذا توفرت شروطها تجب ماقبلها (طب هب عن ابن مسعود) رمز لحسنه وفيه الحسن بن صالح قال الذهبي ضعفه ابن حبان وأبو سعيد البقال أورده الذهبي في الضعفاء وقال مختلف فيه .

(من أخلص لله) لفظ رواية أبي نعيم من أخلص العبادة لله (أربعين يوما) بأن طهر بدنه من الأدناس والقاذورات وحواسه الباطنة والظاهرة من إطلاقها فيما لا يحتاج إليه من الإدراكات وأعضائه من إطلاقها في التصرفات الخارجة عن دائرة الاعتدال المعلومة من الموازين العقلية والأحكام الشرعية والنصائح النبوية والتنبيهات الحكيمة سيما اللسان وخياله في الاعتقادات الفاسدة والمذاهب الباطلة والتخيلات الرديئة وجولانه في ميدان الآمال والأمانى وذمته من الأفكار الرديئة والاستحضارات الغير الواقعة المعتد بها وعقله من التقييد ونتائج الأفكار فيما يختص بمعرفة الحق وما يصاحب فيضه المنبسط على الممكنات من غرائب الخواص والعلوم والأسرار وقلبه من التقلب التابع للتشعب بسبب العلاقات الموجبة لتوزيع المهام ونشأت العزيمات ونفسه من أعراضها بل من عينها فإنها خرة الآمال والأمانى والتعشق بالأشياء مكثرة التشوفات المختلفة التي هي نتائج الأذهان والتخيلات وروحه من الحظوظ الشريفة المرجوة من الحق تعالى لمعرفته والقرب منه والاحتذاء بشهادته وسائر أنواع النعيم الروحاني المرغوب فيه والمستشرف بنور البصيرة عليه وحقيقة الإنسانية من تغيير صور ما يرد عليه من الحق عما كان عليه حال تغيته وارتسامه في علم الحق أزلا (ظهرت ينابيع الحكمة من قلبه على لسانه) لأن المحافظة على الطهارة المعنوية ولزوم المجاهدة بوصول إلى حضرة المشاهدة، ألا تراه سبحانه يقول ومن الليل فتجده به ، فإذا كان مقصود الوجود لا يصل إلى المقام محمود إلا

- ٨٣٦٢ - من أدان ديننا ينوي قضاءه أداه الله عنه يوم القيامة - (طب) عن ميمونة - (صح)
- ٨٣٦٣ - من أدى إلى أمي حديثاً لتقام به سنة أو تتلم به بدعة فهو في الجنة - (حل) عن ابن عباس (رض)
- ٨٣٦٤ - من أدى زكاة ماله فقد أدى الحق الذي عليه ، ومن زاد فهو أفضل - (هق) عن الحسن مرسلا - (ض)
- ٨٣٦٥ - من أدرك من الصلاة ركعة فقد أدرك الصلاة - (ق ٤) عن أبي هريرة - (صح)

بالركوع والسجود فكيف يطمع في الوصول من لم يكن له محصول؟ ومن ثم قيل لجاهد تشاهد قال القنوي في هذا الحديث سر يجب التنبيه عليه وهو احتراز الانسان أن يكون إخلاصه هنا طلباً لظهور ينابيع الحكمة من قلبه على لسانه فإنه حينئذ لم يكن أخلص لله. وروى النووي بإسناده إلى السوسى من شهد في إخلاصه الإخلاص احتاج إخلاصه إلى إخلاص وروى أيضاً عن التستري من زهد في الدنيا أربعين يوماً مخلصاً في ذلك ظهرت له الكرامات ومن لم تظهر له فلعدم الصدق وزهده؛ وحكمة التقيد بالأربعين أنها مدة يصير المداومة على الشيء فيها خلقاً كالأصلى الغريزي كما مر. وأخذ جمع من الصوفية منه أن خلوة المرید تكون أربعين يوماً واحتجوا بوجوه أخر أظهرها أنه سبحانه خمر طينه آدم أربعين صباحاً، وفي شرح الاحكام لعبد الحق هذا الحديث وإن لم يكن صحيح الإسناد فقد صححه الذوق الذي خصص به أهل العطاء والإمداد وفهم ذلك مستغلق إلا على أهل العلم الفتحى الذى طريقه الفيض الرباني بواسطة الإخلاص المحمدي (حل) عن حبيب بن الحسن عن عباس بن يونس التكلبي عن محمد بن يسار اليسارى عن محمد بن إسماعيل عن يزيد بن يزيد الواسطى عن حجاج بن مكحول (عن أبي أيوب) الأنصارى أورده ابن الجوزى فى الموضوعات وقال يزيد بن يزيد عن عبد الرحمن الواسطى كثير الخطأ وحجاج مجروح ومحمد بن إسماعيل مجهول ومكحول لم يصح سماعه من أبي أيوب اه وتعبه المؤلف بأن الحافظ العراقى اقتصر فى تخريج الإحياء على تضعيفه وهو تعقب لا يسمن ولا يغنى من جوع

(من أدان ديننا ينوي) أى وهو ينوي كما جاء مصرحاً به فى رواية صحيحة (قضاءه أداه الله عنه يوم القيامة) بأن يرضى خصامه وقال الغزالي الشأن فى صحة النية فهى معدن غرور الجهال ومزلة أقدام الرجال (طب عن ميمون) الكردى عن أبيه قال الهيثمى رجاله ثقات ومن ثم رمز المصنف لصحته

(من أدى إلى أمي حديثاً لتقام به سنة أو تتلم به بدعة فهو فى الجنة) أى سيكون فيها أى يحكم له بدخولها ولفظ رواية أبي نعيم فله الجنة (حل عن ابن عباس) وفيه عبد الرحمن بن حبيب أورده الذهبي فى الضعفاء وقال متهم بالوضع وإسماعيل بن يحيى التيمى قال أعنى الذهبى كذاب عدم

(من أدى زكاة ماله فقد أدى الحق الذى عليه ومن زاد فهو أفضل) قال بعضهم الأداء تسليم عن الثابت فى الذمة بسبب الموجب كالوقت للصلاة والمال للزكاة والشهر للصوم إلى من يستحق ذلك الواجب (هق عن الحسن مرسلا) وهو البصرى وورد بمعناه مستنداً من حديث جابر عند الطبرانى وغيره قال الهيثمى وسنده حسن بلفظ من أدى زكاة ماله فقد أذهب عنه شره

(من أدرك ركعة) أى ركوع ركعة وفى رواية بحدثة بدل ركعة والمراد منها الركعة قال ابن الكمال والإدراك إحاطة الشيء بكامله (من الصلاة) المكتوبة (فقد أدرك الصلاة) يعنى من أدرك ركعة من الصلاة فى الوقت وباقيها خارجه فقد أدرك الصلاة أى أداءاً خلافاً لأنى حنيفة حيث حكم بالطلان فى الصبح والمصر لدخول وقت النهى وقد روى الشيخان أيضاً من أدرك من الصبح ركعة قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك الصبح أى أداءاً أما لو أدرك دونها فإنها تكون

- ٨٣٦٦ - مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الْجُمُعَةِ فَلْيَصِلْ إِلَيْهَا أُخْرَى - (ه ك) عن أبي هريرة - (ح)
- ٨٣٦٧ - مَنْ أَدْرَكَ عَرَفَةَ قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ فَقَدْ أَدْرَكَ الْحَجَّ - (طب) عن ابن عباس - (ح)
- ٨٣٦٨ - مَنْ أَدْرَكَ رَمَضَانَ وَعَلَيْهِ مِنْ رَمَضَانَ شَيْءٌ لَمْ يَقْضِهِ ؛ فَإِنَّهُ لَا يَقْبَلُ مِنْهُ حَتَّى يَصُومَهُ - (حم)
- عن أبي هريرة - (ح)
- ٨٣٦٩ - مَنْ أَدْرَكَ الْأَذَانَ فِي الْمَسْجِدِ ثُمَّ خَرَجَ لَمْ يَخْرُجْ لِحَاجَتِهِ وَهُوَ لَا يَرِيدُ الرَّجْعَةَ فَهُوَ مُنَافِقٌ - (ه)
- عن عثمان - (ح)
- ٨٣٧٠ - مَنْ أَدْعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ وَهُوَ يَعْلَمُ فَالْجَنَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ - (حم ق د ه) عن سعد ، وأبي بكرة (صح)

قضاء والفرق أن الركعة تشتمل على معظم أفعال الصلاة إذ معظم الباقي كالشكر لها لجعل ما بعد الوقت تابعا لها بخلاف مادونها، هذا هو الصحيح عند الشافعية وقيل تكوّن قضاء مطلقا وقيل ما وقع بعدها قضاء وما قبله أداء (ق ٤) في الصلاة (عن أبي هريرة)

(من أدرك من الجمعة ركعة فيلصل) بضم الياء وفتح الصاد وشد اللام (إليها أخرى) زاد أبو نعيم في روايته ومن أدركهم في التشهد صلى أربعاً (ه ك) في الجمعة (عن أبي هريرة) قال الحاكم صحيح وأقره الذمى في التلخيص وتعقبه في غيره بأنه ورد من طريقين في أحدهما عبد الرزاق بن عمرو واه وفي الأخرى إبراهيم بن عطية واه (من أدرك عرفة) أي الوقوف بها (قبل طلوع الفجر) ليلة النحر (لقد أدرك الحج) أي معظمه لأن الوقوف معظم أعماله وأشرفها فأدراكه كإدراكه ولأن الوقوف بها ضيق الوقت يفوت بفوته الحج في تلك السنة بخلاف بقية الأركان ووقت الوقوف من زوال عرفة إلى فجر النحر وخصوا الليلة بالذكر لأنها الواقعة في محل النظر والاشتباه (طب عن ابن عباس) رمز لحسنه قال الهيثمي وفيه عمرو بن قيس المكّي وهو ضعيف متروك اه ورواه الشافعي في مسنده عن ابن عمر

(من أدرك رمضان وعليه من رمضان) أي من صومه (شيء) والحال أنه (لم يقضه) قبل مجيئه مثله (فإنه لا يقبل منه حتى يصومه - حم عن أبي هريرة) رمز لحسنه قال الهيثمي فيه ابن لبيعة وبقية رجاله رجال الصحيح وأعاد في موضع آخر وقال حديث حسن

(من أدرك الأذان في المسجد ثم خرج لم يخرج لحاجته وهو لا يريد الرجعة) إلى المسجد ليصلي مع الجماعة (فهو منافق) أي يكون دلالة على نفاقه وفعله يشبه فعله المنافقين (ه عن عثمان) بن عفان رمز المصنف لحسنه وليس كما قال فقد جزم الحافظ ابن حجر تخرّج الهداية بضعفه وسبقه إليه المنذرى وغيره وسببه أن فيه عبد الجبار ضعفه أبو زرعة وغيره وقال البخاري له مناكير وحرمة بن يحيى قال أبو حاتم لا يحتج به

(من ادعى) أي انتسب (إلى غير أبيه) قال الأكل عدى ادعى يألئ لضمته معنى انتسب (وهو) أي والحال أنه (يعلم) أنه غير أبيه وليس المراد بالعلم هنا حكم الذهن الحازم ولا الصفة التي توجب تمييزاً لا يحتل النقيض لعدم تصورهما هنا إلا بطريق الكشف بل الظن الغالب (فالجنة عليه حرام) أي ممنوعة قبل العقوبة إن شاء عاقبه أو مع السابقين الأولين أو إن استحل لأن تحريم الحلال الذي لم تطرقه تأويلات المجتهدين كمنه وهو سيستلزم تحريم الجنة أو حرمت عليه جنة معينة كجنة عدن والفرديوس أو ورد على التغليظ والتخويف أو أن هذا جزاؤه وقد يعنى عنه أو كان ذلك شرع من مضى أن أهل الكباثر يكفرون بها أو غير ذلك (حم ق د ه عن سعد) بن أبي وقاص (وأبي بكر) قال كلاهما سمعته أذناى ووعاه قلبي من رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية لمسلم أيضاً من حديث

٨٣٧١ - مَنْ ادعى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ أَوْ انْتَمَى إِلَى غَيْرِ مَوَالِيهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ الْمُتَّبِعَةِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ - (د)  
عن أنس - (صح)

٨٣٧٢ - مَنْ ادعى مَا لَيْسَ لَهُ فَلَيسَ مِنَّا ، وَلِيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ - (ه) عن أبي ذر - (صح)

٨٣٧٣ - مَنْ أَذِنَ وَلَمْ يَسْمَعْ مَعَهُ سِتُونَ شَيْطَانًا - ابن السني في عمل يوم وليلة عن دريد بن نافع  
القرشي مرسلًا - (ض)

٨٣٧٤ - مَنْ أَذَلَ نَفْسَهُ فِي طَاعَةِ اللَّهِ فَهُوَ أَعَزُّ مِنْ تَعَزُّزِ مَعْصِيَةِ اللَّهِ - (حل) عن عائشة - (ض)

٨٣٧٥ - مَنْ أَذَلَ عِنْدَهُ مُؤْمِنٌ فَلَمْ يَنْصُرْهُ وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَى أَنْ يَنْصُرَهُ أَذَلَهُ اللَّهُ عَلَى رِجَالِ الشَّهَادَةِ يَوْمَ

أبي عثمان لما ادعى زيادة أنه ابن أبي سفيان لقيت أبا بكر فقلت له ما هذا الذي صنعتم؟ إنني سمعت سعد بن أبي وقاص يقول سمعت أذن من رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقول من ادعى أبا في الإسلام غير أبيه يعلم أنه غير أبيه فالجنة عليه حرام فقال أبو بكر أنا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم

(من ادعى إلى غير أبيه) أي من رغب عن أبيه والتحق بغيره ترك الأذى وورقة في الأعلى أو خوفًا من الإقرار بنسبه أو تقربًا لغيره بالانتماء أو غير ذلك من الاعراض، وعداه بالي لتضمنه معنى الانتساب وكذا فيما قبله (أو اتسمى إلى غير مواليه فعليه لعنة الله) أي طرده عن درجة الأبرار ومقام الأخيار لا من رحمة الغفار (المتابعة) أي المتبادية (إلى يوم القيامة) لمعارضته لحكمة الله في الانتساب والداعي إلى غير أبيه كأنه يقول خلقني الله من ماء فلان وإنما خلقه من غيره فقد كذب على الله فاستوجب الإبعاد والمنتضى لغير المعتق قد كهر النعمة واستن العقوق وضع الحقوق وهذا الوعيد الشديد يفيد أن كلامها كبيرة (د عن أنس) بن مالك، وظاهر صنيع المصنف أن هذا لم يخرج الشيخان ولا أحدهما وإلما عدل عنه وهو ذهول فقد خرج الإمام مسلم عن علي مرفوعًا بلفظ من ادعى إلى غير أبيه أو تولى إلى غير مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين اه وهذا الخلف اليسير ليس بعذر في العدول عن الصحيح

(من ادعى ما ليس له) من الحقوق (فليس منا) أي من العاملين بطريقتنا المتبعين لمنهجنا (وليتبوا مقعده من النار) قال القاضي لا يحمل مثل هذا الوعيد في حق المؤمن على التأييد (ه عن أبي ذر) قضية تصرف المصنف أنه لا يوجد مخرجًا في أحد الصحيحين وهو عجب مع وجوده في صحيح مسلم باللفظ المذكور عن أبي ذر

(من أذن ولم يسمع) الله تعالى عند آذانه (أذن معه ستون شيطانًا) الظاهر أن المراد التكثير لاحقيقة العدد قياسًا على نظائره السابقة واللاحقة قال الغزالي قال أبو هريرة التقي شيطان المؤمن وشيطان الكافر فإذا شيطان الكافر سمين دهن وشيطان المؤمن هزبل أشعث عار فقال شيطان الكافر الآخر مالك قال أنا مع رجل إذا أكل سمي فيظل جانما وإذا شرب سمي فأظل ظامنا وإذا أذن سمي فأظل شعنا وإذا لبس سمي فأظل عربانا فقال شيطان الكافر لكنني مع رجل لا يفعل شيئًا من ذلك فأشركه في الكل (ابن السني في عمل يوم وليلة عن) أبي عيسى (دريد بن نافع القرشي) الأموي مولاهم الشامي نزل مصر، مقبول، لكنه مدلس كما في التقريب (مرسلًا) قال الذهبي. مصرى مستقيم الحديث وفي الفردوس هو مولى أبي أمية يروي عن الأزهرى وغيره.

(من أذل نفسه في طاعة الله فهو أعز من تعزز بمعصية الله) لأن من أذل نفسه لله انكشف عنه غطاء الوهم والخيال وانجلى مرآته من صدى الإغيار وطلب الحق بالحق واقتر به إليه وذلك غاية الشرف والعزة إذ غاية الذل والافتقار إلى الله سبب للعزى وإذا صح الغنى اتقى العبد وبقى الرب فتبدل الصفات البشرية بالصفات الملائكية فتشرق شموس القدم على ظلمة الحدث فيقنى من لم يكن ويبقى من لم يزل (حل عن عائشة) وضعفه مخرجه أبو نعيم.  
(من أذل) بالبناء للجهول (عنده) أي بحضورته أو بعلمه (مؤمن فلم ينصره) على من ظلمه (وهو) أي والحال أنه

الْقِيَامَةِ - (حم) عن سهل بن حنيف - (ح)

٨٣٧٦ - مَنْ أَذِنَ سَبْعَ سِنِينَ مُحْتَسِبًا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بَرَاءَةً مِنَ النَّارِ - (ت ه) عن ابن عباس - (ح)

٨٣٧٧ - مَنْ أَذِنَ ثَلَاثِي عَشْرَةَ سَنَةً وَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ ، وَكُتِبَ لَهُ بِتَأْذِينِهِ فِي كُلِّ يَوْمٍ سِتُّونَ حَسَنَةً ،  
وَيَأْتِيهِ ثَلَاثُونَ حَسَنَةً - (ك ه) عن ابن عمر - (صح)

٨٣٧٨ - مَنْ أَذِنَ خَمْسَ صَلَوَاتٍ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ، وَمَنْ أَمَّ أَصْحَابَهُ خَمْسَ صَلَوَاتٍ  
إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ - (هق) عن أبي هريرة - (ض)

٨٣٧٩ - مَنْ أَذِنَ سَنَةً لَا يَطْلُبُ عَلَيْهِ أَجْرًا دُعِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَوَقَفَ عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ ، فَقِيلَ لَهُ : اشْفَعْ

(يقدر على أن ينصره أذله الله على رؤس الأشهاد يوم القيامة) فخللان المؤمن حرام شديد التحريم دنيويا كان مثل  
أن يقدر على دفع عدو يريد أن يبطش به فلا يدفعه أو دينيا (حم عن سهل بن حنيف) بالتصغير قال الهيثمي فيه ابن  
لهيعة وهو حسن الحديث وفيه ضعف وبقية رجاله ثقات .

(من أذن) للصلاة (سبع سنين محتسبا) أى متبرعا ناويا به وجه الله قال الزمخشري الاحتساب من الحسبة كالاعتذار  
من العذر وإنما قيل احتساب العمل لمن ينوي به وجه الله لأن له حينئذ أن يعتد عمله فيجمله في حال مباشرة الفعل  
كأنه معتد (كتبت له براءة من النار) لأن مداومته على النطق بالشهادتين والدعاء إلى الله هذه المدة الطويلة من غير  
باعث دنيوى صير نفسه كأنها معجونة بالتوحيد وذلك هدية من الله والرب لا يرجع في هديته (ت ه) كلاهما في الأذان  
(عن ابن عباس) وظاهر صنيع المصنف يدل على أن مخرجه مخرجه وسلبه والأمر بخلافه فقد تعقبه الترمذى ببيان حاله فقال  
فيه جابر بن يزيد الجعفي ضعفه وتركه يحيى وابن مهدي اه وقال ابن الجوزى حديثه لا يصح وجابر كان كذابا وقال  
ابن حجر فيه جابر الجعفي وهو ضعيف جداً .

(من أذن اثنتي عشرة سنة وجبت له الجنة) قال الجلال البلخي حكته أن العمر الأقصى مائة وعشرون سنة والاثنتي  
عشر عشرها ومن سنة الله أن العشر يقوم مقام الكل ومن جاء بالحسنة فله عشر أمثالها ، فكانه تصدق بالدعاء إلى الله  
كل عمره ولو عاش هذا القدر الذي هذا عشره فكيف دونه؟ وأما خبر سبع سنين فإنها عشر العمر الغالب اه (وكتب  
له بتأذنه كل يوم ستون حسنة وبإقامته ثلاثون حسنة) فترفع بها درجاته في الجنان (ه ك) في الصلاة (عن ابن عمر)  
ابن الخطاب قال الحاكم صحيح على شرط البخارى وأغتر به المصنف فرمز لصحته وقد قال ابن الجوزى حديث لا يصح  
وأورده في الميزان من مناكير عبد الله بن صالح كاتب الليث فقال في التنقيح هو ليس بعمدة وقال الحافظ ابن حجر  
فيه عيب عبد الله بن صالح عن يحيى بن أيوب عن ابن جريج عن نافع عنه ؛ وهذا الحديث أحد ما أنكر عليه ورواه  
البخارى في تاريخه من حديث يحيى بن المتوكل عن ابن جريج عن صدقة عن نافع وقال هذا أشبه اه فلو عزاه المصنف  
له لكان أولى .

(من أذن) أى الخمس (صلوات إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه) أى من الصغائر (ومن أم أصحابه) أى  
صلى بهم إماما (خمس صلوات إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه) فيه شمول الكبار وقياس النظائر الحمل على  
الصغائر خاصة والخمس صادقة بأن تكون من يوم وليلة أو من أيام (هق عن أبي هريرة) ثم قال أعنى البيهقي لأعرفه إلا  
من حديث إبراهيم بن رستم اه قال الذهبي قال ابن عدى وغيره هو متروك الحديث .  
(من أذن سنة لا يطلب عليه) أى على أذانه المفهوم من أذن (أجرا) من أحد (دعى يوم القيامة ووقف على باب



لَمَنْ شَتَّ - ابن عساكر عن أنس - (ض)

٨٣٨٠ - مَنْ أَذِنَ ذَنْبًا فَعَلِمَ أَنَّ لَهُ رَبًّا إِنْ شَاءَ أَنْ يَغْفِرَ لَهُ غَفْرًا لَهُ ، وَإِنْ شَاءَ أَنْ يُعَذِّبَهُ عَذَابًا ؛ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَغْفِرَ لَهُ - (ك حل) عن أنس - (ح)

٨٣٨١ - مَنْ أَذِنَ ذَنْبًا فَعَلِمَ أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَطَاعَ عَلَيْهِ غُفْرًا لَهُ وَإِنْ لَمْ يَسْتَغْفِرْ - (طص) عن ابن مسعود (ض)

٨٣٨٢ - مَنْ أَذِنَ وَهُوَ يَضْحَكُ دَخَلَ النَّارَ وَهُوَ يَبْكِي - (حل) عن ابن عباس - (ض)

٨٣٨٣ - مَنْ أَرَى النَّاسَ فَوْقَ مَا عِنْدَهُ مِنَ الْحَشِيَّةِ فَهُوَ مُنَافِقٌ - ابن النجار عن أبي ذر - (ض)

٨٣٨٤ - مَنْ أَرَادَ الْحَجَّ فَلْيَتَجَهَّلْ - (حم د ك ه ق) عن ابن عباس - (ح)

الجنة فليل له اشفع لمن شئت) الشفاعة له فإنك تشفع ودعى ووقف بالبناء للمفعول والفاعل الملائكة أو غيرهم بإذن ربهم قال الخطابي وغيره في هذا الحديث وما قبله نذب التطوع بالأذان وكراهة أخذ الأجر عليه قال الطيبي ولعل الكراهة لما أن المؤذن متبرع في ندائه المصلين وسبب في اجتماعهم فإذا كان مخاصا أخلصت صلاتهم قال تعالى «اتبعوا من لا يسألكم أجر وهم مهتدون» (ابن عساكر) في تاريخه (عن أنس) بن مالك قال ابن الجوزي حديث لا يصبح فيه موسى الطويل كذاب قال ابن حبان زعم أنه رأى أنسا وروى عنه أشياء موضوعة ومحمد بن سلمة غاية في الضعف

(من أذنب ذنباً فعلم أن له رباً إن شاء أن يغفر له غفر له وإن شاء أن يعذبه عذبه كان حقا على الله أن يغفر له) جعل اعترافه بالربوبية المستلزم لاعترافه بالعبودية وإقراره بذنبه سبباً للمغفرة حيث أوجب الله المغفرة للتائبين المعترفين بالسيئات على سبيل الوعد والتفضل لا الوجوب الحقيقي إذ لا يجب على الله شيء (ك حل) كلاهما من حديث قتبية عن جابر بن مرزوق عن عبد الله العمري عن أبي طوالة (عن أنس) قال الحياكم صحيح فقال الذهبي لا والله ومن جابر حتى يكون حجة؟ بل هو منكرة وحديثه منكره ورواه الطبراني من هذا الوجه وتعبه الهيثمي بأن فيه جابر هذا وهو ضعيف جدا اه

(من أذنب ذنباً فعلم أن الله قد اطع عليه غفر له وإن لم يستغفر) ليس المراد منه وما قبله الحث على فعل الذنب أو الترخيص فيه كما توهمه بعض أهل الغرة فإن الرسل إنما بعثوا للردع عن غشيان الذنوب بل ورد مورد البيان لغفر الله عن المذنبين وحسن التجوز عنهم ليعظموها الرغبة فيما عنده من الخير والمراد أنه سبحانه كما يجب أن يحسن إلى المحسن يجب أن يتجاوز عن المذنب؛ والقصد بإبراده بهذا اللفظ الرد على منكر صدور الذنب من المؤمنين وأنه قاذح في إيمانهم (طب) وكذا في الأوساط (عن ابن مسعود) قال الحافظ العراقي ضعيف جدا ويده تليذه الهيثمي فقال فيه إبراهيم بن هراسة وهو متروك

(من أذنب ذنباً وهو يضحك) استخفافاً بما اقترفه من الذنب (دخل النار) أي جهنم (وهو يبكي) جزاء وفاقا وقضاء عدلا (حل عن ابن عباس) وفيه عمر بن أيوب قال الذهبي في الضعفاء جرحه ابن حبان

(من أرى الناس) أي أظهر لهم (فوق ما عنده) أي باطنه (من الحشية) لله أي من الخوف من الله تعالى (فهو منافق) أي نفاقاً عملياً (ابن النجار) في تاريخه (عن أبي ذر) الغفاري

(من أراد الحج) أي قدر على أدائه لأن الإرادة مبدأ الفعل والفعل مسوق بالقدر فأتى أحد سببي الفعل الآخر والعلاقة الملازمة لأن معنى قوله (فليتهجل) فليقتنم الفرصة إذا وجد الاستطاعة من القوة والواد والراحة والمراد قبل عروض مانع وهذا أمر نذبي لأن تأخير الحج عن وقت وجوبه سائغ كما علم من دليل آخر قال في الكاشف والتفصيل بمعنى الاستفعال غير عزيز؛ ومنه التبعجل بمعنى الاستعجال والتأخر بمعنى الاستتجار (حم د ك ه ق) في الحج

٨٣٨٥ - مَنْ أَرَادَ الْحَجَّ فَلْيَتَعَجَّلْ ؛ فَإِنَّهُ قَدْ يَمْرُضُ الْمَرِيضُ ، وَتَضِلُّ الضَّالَّةُ ، وَتَعْرُضُ الْحَاجَّةُ - (حم ه) عن الفضل - (ح)

٨٣٨٦ - مَنْ أَرَادَ أَنْ يَعْلَمَ مَا لَهُ عِنْدَ اللَّهِ فَلْيَنْظُرْ مَا لِلَّهِ عِنْدَهُ - (قط) في الأفراد عن أنس (حل) عن أبي هريرة ، وعن سمرة - (ض)

٨٣٨٧ - مَنْ أَرَادَ أَنْ يَلْقَى اللَّهَ طَاهِرًا مُطَهَّرًا فَلْيَتَزَوَّجِ الْحَرَّاءَ - (ه) عن أنس - (ض)

من حديث أبي صفوان (عن ابن عباس) قال الحاكم صحيح وأبو صفوان مهران لم يجرح اه وأقره في التلخيص لكن تعقبه في المهذب فقال : قلت هذا التابى مجهول وسبقه له ابن القطان فقال بعد ما عزاه لأبي داود مهران أبو صفوان مجهول

(من أراد الحج فليتعجل) بضبط ما قبله (فإنه قد يمرض المريض وتضل الضالة وتعرض الحاجة) هذا من قبيل المجاز باعتبار الأول إذ المريض لا يمرض بل الصحيح فسمى المشارف للمرض والضلال مريضاً وضالة كما سمي المشارف للوث ميتاً ومنه «ولا يلدوا إلا فاجراً كفاراً» أي صائراً إلى الفجور والكفر؛ ذكره الزمخشري؛ والقصد الحث على الاهتمام بتعجيل الحج قبل العوارض اه وفيه أن الحج ليس فورياً بل على التراخي وبه أخذ الشافعي وقال أبو حنيفة بل هو على الفور وقد مر جوابه (حم ه عن الفضل) الظاهر أنه ابن العباس قال الكمال ابن أبي شريف في تخریج الكشاف الحديث موقوف وقد عزاه الطبراني لأبي داود وحده مرفوعاً وقال إنه ليس فيه قوله فإنه قد يمرض المريض الخ اه قال والحديث بتمامه عند أحمد وابن إسحاق وابن ماجه وفيه أبو إسرائيل الملائى وهو ضعيف سمي الحفظ ، إلى هنا كلامه ، وبه يعرف ما في رمز المؤلف لحسنه

(من أراد) وفي رواية أبي نعيم من سره (أن يعلم ما له عند الله فليظن ما لله عنده) زاد الحاكم في روايته فإن الله ينزل العبد منه حيث أنزله من نفسه فتمتلة الله عند العبد في قلبه على قدر معرفته إياه وعلوه به وإجلاله وتمظيمه والحياء والخوف منه وإقامة الحرمة لأمره ونهيه والوقوف عند أحكامه بقلب سليم ونفس مطمئنة والتسليم له بدناً وروحاً وقلباً ومراقبة تديره في أموره ولزوم ذكره والهوض بانقال نعمه ومنته وترك مشيئته لمشيئته وحسن الظن به والناس في ذلك درجات وحظوظهم بقدر حظوظهم من هذه الأشياء فأوفرهم حظاً منها أعظمهم درجة عنده وعكسه بعكسه اه . وقال ابن عطاء الله إذا أردت أن تعرف مقامك عنده فانظر ما أقامك فيه فإن كان في الخدمة فاجتهد في تصحيح عبوديتك ودوام المراقبة في خدمتك لأن شرط العبودية المراقبة في الخدمة لمراد المولى وهي المعرفة لآنك إذا عرفت أنه أوجدك وأعانتك واستعملك فيما شاء وأنت عاجز عرفت نفسك وعرفت ربك ولزمت طاعته وقال بعض العارفين إن أردت أن تعرف قدرك عنده فانظر فيما يقيمك متى رزقك الطاعة والغنى به عنها فاعلم أنه أسبغ نعمه عليك ظاهرة وباطنة وخير ما تطلبه منه ما هو طالبه منك (قط في الأفراد عن أنس) بن مالك (حل عن أبي هريرة وعن سمرة) ولما رواه مخرجه أبو نعيم قال إنه غريب من حديث صالح المزرى وصالح المزرى قال الذهبي في الضعفاء قال النسائي وغيره متروك ورواه الحاكم عن جابر وزاد فيه ما ذكر .

(من أراد) وفي رواية من أحب (أن يلقى الله طاهراً مطهراً) من الأذناس المعنوية (فليتزوج الحرائر) قال في الإتحاف معنى الطهارة هنا السلامة من الآثام المتعلقة بالفروج لأن تزويج الحرائر أعون على العفاف من تزويج الإماء لا كنفاء النفس بهن عن طلب الإماء غالباً بخلاف العكس وقال الطيبي إنما خصهن لأن الأمة مسبية له غير مؤدبة وتكون خراجه ولاجة غير لازمة للخدر وإذا لم تكن مؤدبة لم تحسن تأديب أولادها وتربيتهم بخلاف الحرائر

٨٣٨٨ - من أراد أن يصوم فليستسحر بشيء - (حم) والضياء عن جابر - (ح)  
٨٣٨٩ - من أراد أهل المدينة بسوء أذابه الله كما يذوب الملح في الماء - (حم م ه) عن أبي هريرة  
(م) عن سعد - (صح)

٨٣٩٠ - من أراد أن تستجاب دعوته وأن تكشف كربته فليفرج عن معسير - (حم) عن ابن عمر - (ح)  
٨٣٩١ - من أراد أمراً فشاور فيه أمراً مسلماً وفقه الله لارشده أمورهِ - (طس) عن ابن عباس - (ض)

ولأن الغرض من التزوج التناسل بخلاف التسرى ولهذا جاز العزل عن الأمة مطلقاً بغير إذنها قال ويمكن حمل  
الحرائر على المعنى كما قال الحماسي :

ولا يكشف الغماء إلا ابن حرة يرى غمرات الموت ثم يزورها وقال آخر : ورق ذوى الإطاع رق مخلد  
وقيل عبدالشهوة أقل من عبد الرق؛ فإن للشكاح منافع دينية ودنيوية منها غض البصر وكف النفس عن الحرام  
ونفع المرأة فهو ينفع بالتزوج بنفسه في دنياه وآخرته وينفع المرأة ولذلك كان نبينا عليه الصلاة والسلام يحبه ويقول أصبر  
عن الطعام والشراب ولا أصبر عنهن ، كما في خبر أحمد (ه عن أنس) بن مالك وفيه سلام بن سوار أورده  
الذهبي في الضعفاء وقال لا يعرف وكثير بن سلام قال في الكاشف ضعفوه والضحاك بن مزاحم وفيه خلف وقال  
المنذرى بعد عزوه لابن ماجه حديث ضعيف .

(من أراد أن يصوم فليستسحر بشيء) ندباً مؤكداً ولو بجرعة من ماء فإن البركة في اتباع السنة لا في عين  
المأكول كما سبق (حم والضياء) المقدسي (عن جابر) بن عبد الله قال الهيثمي فيه عبد الله بن محمد بن عقيل وحديثه  
حسن وفيه كلام .

(من أراد أهل المدينة) هم من كان بها في زمنه أو بعده وهو علي سنته (بسوء) قال ابن الكمال متعلق بأراد  
لا باعتبار معناه الأصلي لأنه متعدد بنفسه لا بالباء بل باعتبار تضمنه معنى المس فإن عدى بالباء فالمعنى من مس أهل  
المدينة بسوء مریدا أى عامداً عالماً مختاراً لا ساهياً ولا مجبوراً (أذابه الله) أى أهلكه بالكلية إهلا كما مستأصلاً  
بحيث لم يبق من حقيقته شيء لا دفعة بل بالتدرج لكونه أشد إيلاماً وأقوى تعدياً وأقطع عقوبة فهو استمارة تمثيلية في  
ضمن التشبيه التمثيلي ولا يخفى لطف موقعه في الأذهان وغرابة موضعه عن أرباب البيان؛ وما في قوله (كما يذوب)  
مصدرية أى ذوباً كذوب (الملح) ولقد أعجب وأبدع حيث ختم بقوله (في الماء) فشبّه أهل المدينة به إيماناً  
إلى أنهم كالماء في الصفاء قال القاضي عياض وهذا حكمه في الآخرة بدليل رواية مسلم أذابه الله في النار أو يكون  
ذلك لمن أرادهم بسوء في الدنيا فلا يمهله الله ولا يمكن له سلطاناً بل يذهب عن قرب كما انقضى شأن من حاربهم أيام  
نبي أمية كعقبة بن مسلم فانه هلك في منصرفه عنها ثم هلك يزيد بن معاوية مرسله على أن ذلك قال السموهوى من تأمل  
هذا الحديث وما أشبهه مما تم لم يرتب في تفضيل سكنى المدينة على مكة مع تسليم مزيد المضاعفة لمكة (حم م ه عن  
أبي هريرة عن سعد) بن أبي وقاص .

(من أراد أن تستجاب دعوته وأن تكشف كربته فليفرج) وفي رواية ليلينس (عن معسر) يامهال أو أداء أو  
إبراء أو وساطة أو تأخير مطالبة ونحوها . وفيه من بيان عظم فضل التيسير والترغيب فيه والحك عليه مالا يخفى  
(حم عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيثمي رجاله ثقات .

(من أراد أمراً فشاور فيه أمراً مسلماً وفقه الله تعالى لارشده أمورهِ) فان المشورة عماد كل صلاح وباب  
كل فلاح ونجاح لكن ينبغي أن لا يشاور إلا من اجتمع فيه عقل كامل مع تجربة سابقة وذو دين وتقى مأمون

٨٣٩٢ - مَنْ أُرْتَدَّ عَنْ دِينِهِ فَاقْتُلُوهُ - (طب) عن عصمة بن مالك (صح)

٨٣٩٣ - مَنْ أَرْضَى سُلْطَانًا بِمَا يَسْخِطُ رَبَّهُ خَرَجَ مِنْ دِينِ اللَّهِ (ك) عن جابر - (ح)

٨٣٩٤ - مَنْ أَرْضَى النَّاسَ بِسَخِطِ اللَّهِ وَكَلَهُ اللَّهُ إِلَى النَّاسِ ، وَمَنْ أَسَخَطَ النَّاسَ بِرِضَا اللَّهِ كَفَاهُ اللَّهُ مُؤْتَةً

النَّاسِ - (ت حل) عن عائشة - (ح)

٨٣٩٥ - مَنْ أَرْضَى وَالِدِيهِ فَقَدْ أَرْضَى اللَّهَ ، وَمَنْ أَسَخَطَ وَالِدِيهِ فَقَدْ أَسَخَطَ اللَّهَ - ابن النجار عن أنس (ض)

٨٣٩٦ - مَنْ أُرِيدَ مَالُهُ بِغَيْرِ حَقِّ قِتَالٍ فَقَتِلَ فَهُوَ شَهِيدٌ - (٣) عن ابن عمرو - (صح)

السريرة موفق العزيمة ولهذا كان النبي صلى الله عليه وسلم حريصاً محافظاً على مشاوره أصحابه (طس عن ابن عباس) ثم قال الطبراني لم يروه عن النضر إلا محمد بن عبد الله بن علاثة تفرد به عنه عمرو بن الحصين قال جدنا للآم الزين العراقي في شرح الترمذي وهذا إسناد واه . وقال ابن حجر هو ضعيف جداً وفي شيخ عمرو وشيخه مقال اه . وقال الهيثمي فيه عمرو بن الحصين العقيلي وهو متروك اه .

(من ارتد عن دينه فاقتلوه) من الرد وهو كف بكره لما شأنه الإقبال برفق ذكره الحرالي والمراد من رجوع عن دين الإسلام لغيره بقول أو فعل مكفر يستتاب وجوباً ثم يقتل إذا كان رجلاً إجماعاً وكذا إن كان امرأة عند الأئمة الثلاثة وقال أبو حنيفة لا تقتل لأن معها عاصمها وهو الأئونة وقد نهى المصطفى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم عن قتل النساء وسيجيء لذلك مزيد تقرير (طب عن عصمة) بكسر فسكون (ابن مالك) قال الهيثمي فيه الفضل بن المختار وهو ضعيف

(من أرضى سلطاناً بما يسخط ربه خرج من دين الله) أى إن استحل ذلك أو هو زجر وتمويل؛ وأخرج ابن سعد عن ابن مسعود قال إن الرجل يدخل على السلطان ومع دينه فيخرج وما معه دينه قيل كيف قال يرضيه بما يسخط الله (ك) فى الأحكام (عن جابر) بن عبد الله قال الذهبى تبعاً للحاكم تفرد به علاق عن جابر والرواة إليه ثقات

(من أرضى الناس بسخط الله وكله الله إلى الناس) أى لما رضى لنفسه بولاية من لا يملك لنفسه نفعا ولا ضرا وكله إليه (ومن أسخط الناس لرضى الله كفاه الله مؤتة الناس) لأنه جعل نفسه من حزب الله ولا يخيب من التجأ إليه إلا إن حزب الله هم المفلحون، وأوحى الله إلى داود عليه السلام ما من عبد يعتصم بى دون خلقى فتكديه السموات والأرض إلا جعلت له مخرجا وما من عبد يعتصم بخلقى دونى إلا قطعت أسباب السماء من بين يديه وأسخطت الأرض من تحت قدميه (ت حل عن عائشة) ورواه عنها أيضاً الديلمى والعسكرى رمز المصنف لحسنه

(من أرضى والديه فقد أرضى الله ومن أسخط والديه فقد أسخط الله) قد شهدت نصوص أخرى على أن هذا عام مخصوص بما إذا لم يكن فى رضاهما مخالفة لشيء من أحكام الشرع وإلا لاطاعة لخلق فى معصية الخالق (ابن النجار) فى تاريخه (عن أنس) بن مالك

(من أريد ماله) أى أريد أخذ ماله (بغير حق قاتل) فى الدفع عنه (فقتل فهو شهيد) فى حكم الآخرة لا الدنيا بمعنى أنه له أجر شهيد قال النووي فيه جواز قتل من قصد أخذ المال بغير حق وإن قل إن لم يندفع إلا به وهو قول الجمهور وشذ من أوجه وقال بعض المالكية لا يجوز فى الحقير (٣) عن ابن عمرو بن العاص وقال بعض شراح الترمذى إنسانه صحيح

٨٣٩٧ - مَنْ أَزْدَادَ عَلِيًّا وَلَمْ يَزِدْ فِي الدُّنْيَا زُهْدًا لَمْ يَزِدْ مِنَ اللَّهِ إِلَّا بُعْدًا - (فر) عن علي - (ض)

٨٣٩٨ - مَنْ أَسْبَغَ الوُضُوءَ فِي البَرْدِ الشَّدِيدِ كَانَ لَهُ مِنَ الأَجْرِ كِفْلَان - (طس) عن علي - (ح)

٨٣٩٩ - مَنْ أَسْبَلَ إِزَارَهُ فِي صَلَاتِهِ خِيَلًا فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي حِلٍّ وَلَا حَرَامٍ - (د) عن ابن مسعود - (ح)

٨٤٠٠ - مَنْ اسْتَجَدَّ قِيصًا فَلَيْسَ فَقَالَ حِينَ بَلَغَ تَرْقُوتَهُ : اَلْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَسَانِي مَا أُوَارِي بِهِ عَوْرَتِي ،

وَأَتَجَمَّلُ بِهِ فِي حَيَاتِي ، ثُمَّ عَمِدَ إِلَى التَّوْبِ الَّذِي أَخْلَقَ فَتَصَدَّقَ بِهِ ، كَانَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ ، وَفِي جِوَارِ اللَّهِ ، وَفِي

كَتْفِ اللَّهِ حَيًّا وَمَيِّتًا - (حم) عن عمر - (ح)

٨٤٠١ - مَنْ اسْتَجَمَرَ فَلَيْسَتْ جِمْرٌ ثَلَاثًا - (طب) عن ابن عمر - (صح)

(من ازداد علماً ولم يزد في الدنيا زهداً لم يزد من الله إلا بعداً) ومن ثم قال الحكماء: العلم في غير طاعة الله مادة الذنوب وقال الماوردي قال الحكماء أصل العلم الرغبة وثمرته السعادة؛ وأصل الزهد الرهبة وثمرته العبادة فإذا اقترن العلم والزهد فقد تمت السعادة وعمت الفضيلة وإن افرقا فياويح مفترقين ما أضر افرأقهما وأقبح انفرادهما وقال مالك ابن دينار من لم يؤت من العلم ما يقمعه فما أوتى من العلم لا ينفعه وقال حجة الإسلام الناس في طلب العلم ثلاثة رجل طلبه ليتخذ زاداً إلى المعاد لم يقصد إلا وجه الله فهذا من الفائزين ورجل طلبه ليستعين به على حياته العاجلة وينال به الجاه والمال ومع ذلك يعتقد خسة مقصده وسوء فعله فهذا من المخاطرين فإن عاجله أجله قبل التوبة خيف عليه سوء الخاتمة وإن وفق لها فهو من الفائزين ورجل استحوذ عليه الشيطان فاتخذ عليه ذريعة إلى التكاثر بالمال والتفاخر بالجاه والتعزز بكثرة الاتباع وهو مع ذلك يضمر أنه عند الله بمكان لا تسامه بسمة العلماء فهذا من الهالكين المغرورين إذ الرجاء منقطع عن توبته لظنه أنه من المحسنين (فر عن علي) أمير المؤمنين قال الحافظ العراقي سنده ضعيف أي وذلك لأن فيه موسى بن إبراهيم قال الذهبي قال الدارقطني متروك ورواه ابن حبان في روضة العقلاء موقوفاً عن الحسن ابن علي وروى الأزدي في الضعفاء من حديث علي من ازداد بالله علماً ثم ازداد للدنيا حياً ازداد من الله عليه غضباً (من أسبغ الوضوء) أي آتمه وأكمله بشروطه وفروضه وسنته وآدابه (في البرد الشديد كان له من الأجر كفلان - طس عن علي) أمير المؤمنين وضعفه المنذري وقال الهيثمي فيه عمر بن حفص العبدي متروك وقال العقبلي ليس لهذا المتن إسناد صحيح

(من أسبل إزاره في صلاته خيلاء) بضم الخاء والمد: كبيراً وإعجاباً (فليس من الله في حل ولا حرام) بكسر الخاء

من حل وقيل معناه لا يؤمن بحلال الله وحرامه قال النووي معناه برئ من الله وفارق دينه (د عن ابن مسعود)

(من استجد قيصاً) أي اتخذه جديداً (فليس فقلاً حين بلغ ترقوته الحمد لله الذي كساني ما أوارى) أي أستر (به)

عورتي وأتجمل به في حياتي ثم عمد إلى التوب الذي أخلق) أي صار خلقاً بالياً (فتصدق به كان في ذمة الله وفي جوار

الله) بكسر الجيم أي حفظه والجار الذي يجير غيره أي يؤمنه مما يخاف (وفي كتف الله) بفتحين الجانب والسائر

(حياً وميتاً - حم) من حديث أصبغ عن أبي العلاء الشامي (عن عمر) بن الخطاب رمز لحسنه قال ابن الجوزي حديث

لا يصح وأصبغ هو ابن زيد قال ابن عدى له أحاديث غير محفوظة وابن حبان لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد وأبو العلاء قال

بجهول قال والحديث غير ثابت

(من استجمر فليست جمر ثلاثاً) يحتمل كونه من الاستجمار وهو التبخر بالعود والطيب استفعال من الجمر الذي هو النار والمجمر ما يوضع فيه الفحم للتبخر. ويحتمل كونه من الاستجمار الذي هو مسح المخرج بالجار وهو الحجارة

- ٨٤٠٢ - مَنْ اسْتَحَلَّ بِدَرَمٍ فَقَدْ اسْتَحَلَّ - (هق) عن ابن أبي ليبة - (ض)
- ٨٤٠٣ - مَنْ اسْتَطَابَ ثَلَاثَةَ أَحْجَارٍ لَيْسَ فِيهِنَّ رَجِيعٌ كُنَّ لَهُ طُهُورًا - (طب) عن خزيمه بن ثابت - (خ)
- ٨٤٠٤ - مَنْ اسْتَطَاعَ أَنْ يَمُوتَ بِالْمَدِينَةِ فَلَيْمَتَ بِهَا ، فَإِنِّي أَشْفَعُ لِمَنْ يَمُوتُ بِهَا - (حم ت ه ح ب) عن ابن عمر - (صح)

الصغار لأنه يطيب الريح كما يطيب البخور فيجب في الاستنجاء بالحجر وما في معناه ثلاث مسحات مع رعاية الإنقاء عند الشافعي وأحمد ولم يشترط المسالكية عدداً وكذا الحنفية حيث وجب الاستنجاء عندهم بأن زاد الخارج على قدر الدرهم والحديث حجة عليهم قال الخطابي لو كان القصد الإنقاء فقط لخلا اشتراط العدد عن فائدة فلما اشترط العدد لفظاً وعلم الإنقاء فيه معنى دلا على إيجاب الأمرين كالعدة بالإقراء فإن العدد شرط وإن تحققت براءة الرحم بقراء واحد (تنبه) استدله من أنكر الاستنجاء بالماء وقد أنكره به حذيفة وابن الزبير وسعد بن مالك وابن المسيب وكان الحسن لا يستنجي به وقال عطاء غسل الدبر بجوسية (طب عن ابن عمر) بن الخطاب رمز المصنف لصحته وليس كما قال فقد قال الزين العراقي فيه قيس بن الربيع صدوق يسمى الحفظ وقال الحافظ الهيثمي فيه قيس بن الربيع وثقه الثوري وضعفه جمع كثيرون اهـ . وهذا الحديث في الصحيحين بلفظ من استجمر فليوتر ؛ وفي أبي داود وابن ماجه بن زيادة من فعل فحسن ومن لا فلا حرج وإنما أثر المؤلف هذه الرواية لصراحتها في الرد على الحنفية القائلين بالاكتفاء بدون الثلاث (من استحل بدرم) في النكاح كذا هو ثابت في المتن في رواية الطيالسي وأبو يعلى وغيرهما وهذا حكاية ابن حجر في الفتح وكأنه سقط من قلم المصنف (فقد استحل) أى طلب حل النكاح كذا قرره البيهقي وساقه شاهداً على جواز النكاح بصدقات أكثر أو قل. وفيه أنه لا حد لأقل المهر قال ابن المنذر في رد على من زعم أن أقل المهر عشرة دراهم ومن قال ربع دينار قال المازري تعلقه به من أجاز النكاح بأقل من ربع دينار لكن مالك قاسه على القطع في السرقة وقال عياض تقرده مالك عن الحجازيين وأجازته الكافة بما تراضى عليه الزوجان قال ابن حجر وقد وردت أحاديث في أقل الصداق لا يثبت منها شيء، منها هذا الحديث (هق) من حديث وكيع بن يحيى بن عبد الرحمن (عن ابن أبي ليبة) تصغير لبة عن أبيه عن جده قال الذهبي في المذهب قلت يحيى وإه اهـ . وعزاه ابن حجر لابن أبي شيبة باللفظ المزبور عن أبي ليبة المذكور وقال لا يثبت وعزاه الهيثمي لأبي يعلى وقال فيه يحيى بن عبد الرحمن بن أبي ليبة ضعيف

(من استطاب بثلاثة أحجار ليس فيهن رجيع كن له طهوراً) بضم الطاء ومن استطاب بأقل من ثلاث أحجار أو ما في معناها كما صرح به في رواية مسلم بقوله ولا يستنج أحدكم بأقل من ثلاثة أحجار وأخذ بهذا الشافعي وأحمد وأصحاب الحديث فاشترطوا أن لا ينقص عن ثلاث مع رعاية الإنقاء إذا لم يحصل بها في زاد حتى يتقوى ويسر حينئذ الإيتار بقوله في حديث من استجمر فليوتر وليس بواجب لزيادة في أبي داود وقال ابن حجر حسنة الإسناد ومن لا فلا حرج وبه يحصل الجمع بين الروايات وأما الاستدلال على عدم اشتراط العدد بالقياس على مسح الرأس ففاسد الاعتبار لأنه في مقابلة النص الصريح (طب عن خزيمه بن ثابت) رمز المصنف لحسنه

(من استطاع) أى قدر (أن يموت بالمدينة) أى أن يقيم فيها حتى يدركه الموت (فليمت بها) أى فليقيم بها حتى يموت فهو تحريض على لزوم الإقامة بها ليتأتى له أن يموت بها إطلاقاً للسبب على عيبه كما في دولاتون والإواتم مسلمون، (فإنني أشفع لمن يموت بها) أى أخصه بشفاعتي غير العامة زيادة في الكرامة : وأخذ منه حجة الإسلام ندب الإقامة بها مع رعاية حرمتها وحرمة ساكنها وقال ابن الحاج حثه على محاولة ذلك بالاستطاعة التي هي بذل الجهود في ذلك فيه زيادة اعتناء بها ففيه دليل على تمييزها على مكة في الفضل للأفراد لإياها بالذكر هنا قال السهودي وفيه بشرى للساكن بها بالموت على الإسلام لاخصاص الشفاعه بالمسلمين وكفى بها مزية فكل من مات بها فهو مبشر بذلك؛ ويظهر أن من

- ٨٤٠٥ - مِنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَكُونَ لَهُ خَبٌ مِنْ عَمَلٍ صَالِحٍ فَلْيَفْعَلْ - الضياء عن الزبير - (صح)  
 ٨٤٠٦ - مِنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَبْقَى دِينُهُ وَعَرْضُهُ بِمَالِهِ فَلْيَفْعَلْ - (ك) عن أنس  
 ٨٤٠٧ - مِنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَنْفَعِ أَخَاهُ فَلْيَنْفَعْهُ - (حم م ه) عن جابر - (صح)  
 ٧٤٠٨ - مِنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ لَا يَحُولَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ قِبْلَتِهِ أَحَدٌ فَلْيَفْعَلْ - (د) عن أبي سعيد - (ح)

مات بغيرها ثم نقل ودفن بها يكون له حظ من هذه الشفاعة ولم أره نصا (حم ت) في أواخر الجامع (ه) في الحج (حب) كلهم (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الترمذي حسن صحيح غريب قال الهيثمي ورجال أحمد رجال الصحيح خلا عبد الله بن عكرمة ولم يتكلم فيه أحد بسوء .

(من استطاع) أى قدر لإذهى والقدرة والقوة إذا أطلقت في حق العبد ألفاظ مترادفة عند أهل الأصول كما سبق (أن يكون له خب) أى شيء مخبوء أى مدخر (من عمل صالح فليفعل) أى من قدر منكم أن يحمو ذنوبه بفعل الأعمال الصالحة فليفعل ذلك وحذف المفعول اختصارا قال ابن السكال والاستطاعة عرض يخلقه الله في الحيوان يفعل به الأفعال الاختيارية (الضياء) في المختارة وكذا الخطيب في تاريخه في ترجمة عمر الوراق (عن الزبير) بن العوام قال ابن الجوزى قال الدارقطنى رفعه إسحاق بن إسماعيل ولم يتابع عليه وقد رواه شعبة وزهير والقطان وعشيم وابن عيينة وأبو معاوية وعبدو ومحمد بن زياد عن إسماعيل عن قيس عن الزبير موقوفا وهو الصحيح .

(من استطاع منكم أن ينفع أخاه) أى في الدين قال في الفردوس يعنى بالرقية (فلينفعه) أى على جهة الندب المؤكد وقد نجب في بعض الصور وقد تمسك ناس بهذا العموم فأجازوا كل رقية تجرب منفعتها وإن لم يعقل معناها ؛ لكن دل حديث عوف الماضى أن ما يؤدى إلى شرك يمنع وما لا يعرف معناه لا يؤمن أن يؤدى إليه فيمنع احتياطا وحذف المنتفع به لإرادة التعميم فيشمل كل ما ينتفع به نحو رقية أو علم أو مال أو جاه أو نحوها وفي قوله منكم إشارة إلى أن نفع الكافر أخاه بنحو صدقة عليه لا يثاب عليه في الآخرة وهو ما عليه جمع دوالذين كفروا أعمالهم كسراب بقية ، قال الحرالى والنفع حصول موافق الجسم الظاهر وما يتصل به فى مقابلة الضر ولذلك يخاطب به الكفار كثيرا لوقوع معيبيهما في الظاهر الذى هو مقصدهم ويعلمون ظاهرا من الحياة الدنيا وقال الكرماني المنفعة اللذة أو ما يكون وسيلة إلى اللذة (حم م ه) في الطب (عن جابر) بن عبد الله قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الرقى فجاء عمرو بن حزم فقال يا رسول الله كانت عندنا رقية نرقى بها العقرب وإنك نهيت عن الرقى فعرضوها عليه فقال ما أرى بأسا ثم ذكره وفي رواية لمسلم أيضا عن جابر قال لدغت رجلا منا عقرب ونحن جلوس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رجل يا رسول الله أرق؟ فذكره كأن السائل عرف أنه من حق الإيمان أن يعتقد أن المقدور كأن لا محالة يوجد الشرع يرخص فى الاسترقاء ويأمر بالتداوى وبالالتقاء عن مواطن المهلكات فأشكل عليه الأمر كما أشكل على الصحب حين أخبروا أن الكتاب يسبق على الرجل فقالوا فقيم العمل .

(من استطاع منكم أن بقى دينه وعرضه) بكسر العين محل الذم والمدح منه (بماله فليفعل) ندبا مؤكدا (ك) فى البيع من حديث أنى عصمة نوح عن عبد الرحمن بن بديل (عن أنس) وقد سكت المصنف كالحاكم عليه فأومر أنه لا علة فيه وليس كما أومر فقد استدركه الذهبى على الحاكم فقال قلت نوح مالك .  
 (من استطاع منكم أن لا يحول بينه وبين قبلته أحد) ذكر أو أنى تأثم أو مستيقظ آدمى أو دابة أو غير ذلك (فليفعل) ندبا (ه عن أبي سعيد) الحدردى رمز المصنف حسنه

٨٤٠٩- من استطاع منكم أن يستر أخاه المؤمن بطرف ثوبه فليفعل - (فر) عن جابر

٨٤١٠- من استعاذ بالله فاعيدوه، ومن سألكم بوجه الله فاعطوه - (حم د) عن ابن عباس - (ص)

٨٤١١- من استعاذكم بالله فاعيدوه، ومن سألكم بالله فاعطوه، ومن دعاكم فأجيبوه، ومن صنع اليكم

معروفاً فكافئوه، فإن لم تجدوا ما تكافئونه فادعوا له حتى تروا أنكم قد كافأتموه - (حم د ن حبك)

عن ابن عمر - (ح)

٨٤١٢- من استعجل أخطأ - الحكيم عن الحسن مرسلًا - (ض)

( من استطاع منكم أن يستر أخاه المؤمن بطرف ثوبه فليفعل ) ذلك فانه قرينة يثاب عليها قال الحرالي والاستطاعة مطاوعة النفس في العمل وإعطاؤها الانتقاد فيه ( فر عن جابر ) بن عبد الله وفيه المنكدر بن محمد المنكدر وأورده الذهبي في الضعفاء وقال اختلف قول أحمد فيه

( من استعاذ بالله فاعيدوه ) أى من سألكم أن تدفعوا عنه شركم أو شر غيركم بالله كقوله بالله عليكم أن تدفع عني شر فلان وإيذاه واحفظني من فلان فأجيبوه واحفظوه لتعظيم اسم الله ذكره المظهر وقال الطيبي قد جعل متعلق استعاذ محذوفاً وبالله حالاً أى من استعاذ بكم متوسلاً بالله مستعظماً به ويمكن ان يكرن بالله صلة استعاذ والمعنى من استعاذ بالله فلا تعرضوا له بل أعيدوه وادفعوا عنه الأذى فوضع أعيدوه موضعه مبالغة ولهذا لما تزوج المصطفى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم الجونية وهم لقبها فقالت أعوذ بالله منك فقال قد عدت بعماد الحق بأهلك ( ومن سألكم بوجه الله ) شيئاً من أمر الدنيا والآخرة ( فأعطوه ) وقد ورد الحث على إعطائه بأعظم من هذا فروى الطبراني ملعون من سئل بوجه الله وقد سبق تقييده وورد أن الخضر أعطى نفسه لمن سأله فيه فباعه ( حم د ) من حديث أبي نهيك ( عن ابن عباس ) ورواه عنه أيضاً الترمذى في العلال وذكر أنه سأل البخارى عن أبي نهيك فلم يعرف اسمه

( من استعاذكم ) أى من سأل منكم الاعادة مستعياً ( بالله ) عند ضرورة أو حاجة حلت به أو ظلم ناله أو تجاوز عن جنابة ( فأعيدوه ) أى أعينوه أو أجيبوه فإن إعانة الملهوف فرض وفي رواية بدل أعيدوه أعينوه أى على ما تجوز الإعانة فيه وتمامونا على البر والتقوى ( ومن سألكم بالله ) أى بحقه عليكم وأياديه لديكم أو سألكم بالله أى فى الله أى سألكم شيئاً غير ممنوع شرعاً دنيوياً أو آخروياً ( فأعطوه ) ما يستعين به على الطاعة لإجلاله لمن سأل به فلا يعطى من هو على معصية أو فضول كما صرح به بعض الفحول ( ومن دعاكم فأجيبوه ) وجوباً إن كان لولاية عرس وتوفرت الشروط الميينة فى الفروع وندباً فى غيرها ويحتمل من دعاكم لمعونة فى بر أو دفع ضر ( ومن صنع اليكم معروفاً ) هو اسم جامع للخير ( فكافئوه ) على إحسانه بمثله أو خير منه ( فان لم تجدوا ما تكافئوه ) فى رواية بإثبات النون وفى رواية المصاييح بحدفها قال الطيبي سقطت من غير جازم ولا ناصب إما تخفيفاً وسهواً من النساخ ( فادعوا له ) وكرروا له الدعاء ( حتى تروا ) أى تملوا ( أنكم قد كافأتموه ) يعنى من أحسن اليكم أى إحسان فكافئوه بمثله فان لم تقدرُوا فادعوا له الدعاء له جهدهم حتى تحصل المثلية ووجه المبالغة أنه رأى من نفسه تقصيراً فى المجازاة فأحاله إلى الله ونعم المجازى هو؛ قال الشاذلى إنما أمر بالمكافأة ليستخلص القلب من إحسان الخلق ويتعلق بالملك الحق ( حم د ) فى الأدب ( ن ) فى الزكاة ( حب ك ) كلهم ( عن ابن عمر ) بن الخطاب قال النووى فى رياضته حديث صحيح

( من استعجل أخطأ ) أو كاد لأن العجلة تحمل على عدم التدبر والتأمل وقلة النظر فى العواقب فيقع الخطأ ومن ثم قيل إنما تكون الزلة من العجلة قال ابن السكال والاستعجال طلب تعجيل الأمر قبل مجىء وقته ( الحكيم ) الترمذى ( عن الحسن مرسلًا ) وهو البصرى



٨٤١٣ - من استغف أعفه الله ، ومن استغنى أغناه الله ، ومن سأل الناس وله عدل خمس أواق فقد سأل

إلخافاً - (حم) عن رجل من مزينة - (ح)

٨٤١٤ - من استعمل رجلاً من عصابة وفيهم من هو أرضى لله منه فقد خان الله ورسوله والمؤمنين -

(ك) عن ابن عباس - (صح)

٨٤١٥ - من استعملناه على عمل فزقناه رزقاً فما أخذ بعد ذلك فهو غلول - (دك) عن بريدة - (ض)

٨٤١٦ - من استعملناه منكم على عمل فكتننا محيظاً فما فوقه كان ذلك غلواً يأتي به يوم القيامة - (م د)

عن عدى بن عميرة - (صح)

(من استغف) بفاء واحدة مشددة وفي رواية استغف بفاءين أى طلب العفة وهى الكف عن الحرام وعن السؤال (أعفه الله) أى جعله عفيفاً من الإعفاف وهو إعطاء العفة وهى الحفظ عن المناهى (ومن) ترقى من هذه المرتبة إلى ما هو أعلى منها و (استغنى) أى أظهر الغنى عن الخلق (أغناه الله) أى ملى الله قلبه غنى لأن من تحمل الخصاصة وكم الفقر فصبوا علماً بأن الله القادر على كشفها كان ذلك تعرضاً لإزالتها عنه كالمعتر الذى يتعرض ولا يسأل وقد أمر الله بإعطاء المعتر فأنه أولى أن يعطى من يتعرض لفضله (ومن سأل الناس) أن يعطوه من أموالهم مدعياً للفقر (وله عدل خمس أواق) من الفضة جمع أوقية (فقد سأل إلخافاً) أى إلخافاً وهو أن يلزم المسترول حتى يعطيه فهو نصب على الحال أى ملحفاً يعنى سؤال إلخاف أو عامله محذوف وهو أن يلزم المسترول حتى يعطيه من قولهم لحفتى من فضل إلخافه أى أعطانى من فضل ما عنده (حم عن رجل من مزينة) من الصحابة وجهاله لا تضر لأن الصحابة عدول وقد رمز المصنف لحسنه

(من استعمل رجلاً من عصابة) (١) يعنى أى إمام أو أمير نصب أميراً أو قياً أو عريفاً أو إماماً للصلاة على قوم وفيهم من هو أى ذلك المنسوب (أرضى لله منه فقد خان) أى من نصبه (الله ورسوله والمؤمنين) (ك) فى الأحكام من حديث حسين بن قيس عن عكرمة (عن ابن عباس) وقال صحيح وبعقبه الذهبى فقال حسين ضعيف وقال المنذرى حسين هذا هو حنش وهو واه وقال ابن حجر فيه حسين بن قيس الرضى واه وله شاهد من طريق إبراهيم بن زياد أحد الجهوليين عن حسين عن عكرمة عن ابن عباس وهو فى تاريخ الخطيب

(من استعملناه) أى جعلناه عاملاً أو طلبنا منه العمل، والضمير راجع إلى من وقوله (على عمل) متعلق باستعملنا (فزقناه رزقاً فما أخذ بعد ذلك فهو غلول) أى أخذ للشيء بغير حله فيكون حراماً بل كبيرة قال فى المطامح وقد يطلق الغلول على ما يسرق من المغنم وهو الغالب العرفى (تنبيه) قال الطبى قوله فما أخذ جزاء الشرط وما موصولة والعائد محذوف وهو خبره وجيء بالفاء لتضمنه معنى الشرط ويجوز كونها موصوفة (د) فى الخراج (ك) فى الزكاة (عن بريدة) قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبى

(من استعملناه منكم) خطاب للسليدين وخرج به الكافر فاستعماله على شيء من أموال بيت المال ممنوع (على عمل فكتننا) بفتح الميم أخفى عننا (محيظاً) بكسر الميم وسكون الخاء لبرة ونصبه على أنه بدل من ضمير المنكلم بدل اشتغال أى كتم محيظاً (فأفوفه) عطفاً على محيظاً أى شيئاً يكون فوق البرة فى الصغر (كان) الضمير عائداً إلى مصدر كتمنا (ذلك غلولا) أى خيانة فيه تشبيه ذلك الكتم بالغلول من الغنيمة فى فعله أو وبالله يوم القيامة (بأتى به) أى بما غل (يوم القيامة) (٣) تفضيحا

(١) بكسر أوله أى جماعة (٢) فيلزم الحاكم رعاية المصلحة وتركها خيانة

(٣) أجمع المسلمون على تغليظ تحريم الغلول وأنه من الكبائر وأن عليه رد ما غله فإن تفرق الجيش وتعدر إقبال

٨٤١٧ - من استغفر الله دبر كل صلاة ثلاث مرات فقال : استغفر الله الذي لا إله إلا هو الحى القيوم ،  
وأتوب إليه . غفرت ذنوبه . وإن كان قد فر من الزحف - ( ع ) وابن السني عن البراء - ( ض )

٨٤١٨ - من استغفر الله في كل يوم سبعين مرة لم يكتب من الكاذبين ، ومن استغفر الله في ليلة سبعين  
مرة لم يكتب من الغافلين - ابن السني عن عائشة - ( ض )

٨٤١٩ - من استغفر للمؤمنين والمؤمنات كتب الله له بكل مؤمن ومؤمنة حسنة - ( طب ) عن عبادة ( ض )

٨٤٢٠ - من استغفر للمؤمنين والمؤمنات كل يوم سبعا وعشرين مرة كان من الذين يستجاب لهم  
ويرزق بهم أهل الأرض - ( طب ) عن أبي الدرداء - ( ض )

وتعذيبه وهذا مسوق لتحريض العمال على الأمانة وتحذيرهم من الخيانة ولولوا في تافه وللحديث تنمة وهي قمام رجل إليه أى  
إلى النبي صلى الله عليه وسلم أسود من الأنصار كأنى أنظر إليه فقال يا رسول الله أقبل منى عمك قال ومالك قال  
سمعتك تقول كذا وكذا قال وأنا أقوله الآن من استعملناه منكم على عمل فليجئ بقليله وكثيره فما أوتى منه أخذ  
وما نهى عنه أه . كذا فى مسلم ( م د ) فى الخراج ( عن ) أبى ذرارة عن عدى ( بن عميرة ) بفتح العين المهملة فكسر  
الميم وآخره هاء ابن فروة الكندى صحابي مات فى خلافة معاوية وظاهر صنيع المصنف أن ذا عما تفرد به مسلم عن  
أصحابه والأمر بخلافه بل خرجه بعينه البخارى عن أبى حميد الساعدى ولعل المصنف غفل لسكون البخارى إنما  
ذكره فى ذيل خطبة أولها أما بعد

( من استغفر الله دبر كل صلاة ثلاث مرات فقال استغفر الله الذى لا إله إلا هو الحى القيوم ) بالنصب صفة أو  
مدح لله وبالرفع بدل من الضمير أو خبر مبتدأ محذوف على المدح ( وأتوب إليه غفرت ذنوبه وإن كان قد فر من  
الزحف ) حيث لا يجوز الفرار لكون عدونا لا يبلغ عدد نصف الكفار قال الطيبى فى تخصيص ذكر الفرار من الزحف  
إدماج معنى أن نصف هذا الذنب من أعظم الكبائر لأن السياق وأرد فى الاستغفار وعبرة فى المبالغة عن حط الذنوب  
عنه فيلزم بإشارته أن هذا الذنب أعظم الذنوب ( ع وابن السني ) أبو بكر أحمد بن محمد ( عن البراء ) ه ( من استغفر الله فى  
كل يوم سبعين مرة لم يكتب من الكاذبين ) لأنه يعد أن المؤمن يكذب فى اليوم سبعين مرة ( من استغفر الله فى  
كل ليلة سبعين مرة لم يكتب من الغافلين ) عن ذكر الله ؛ قال بعض العارفين لآخر أوصنى قال ما أدرى ما أقول غير  
أنك لا تفتر عن الحد والاستغفار فإن ابن آدم بين نعمة وذنوب ولا تصلح النعمة إلا بالحد والشكر ولا الذنب إلا  
بالتوبة والاستغفار ( ابن السني عن عائشة ) ورواه عنها أيضا الديلى باللفظ المزبور

( من استغفر ) الله ( للمؤمنين والمؤمنات ) بأى صفة كانت ، وورد فى ذلك صيغ بألفاظ متقاربة ( كتب الله له )  
أى أمر الله الحفظة أن تكتب له فى صحيفته ( بكل مؤمن ومؤمنة حسنة ) قال على كرم الله وجهه العجب من يهلك ومعه النجاة ؛  
قيل وما هى ؟ قال الاستغفار وقال بعضهم العبد بين ذنب ونعمة لا يصلحهما إلا الاستغفار ( طب عن عبادة )  
ابن الصامت قال الهيمى وإسناده جيد .

( من استغفر ) الله ( للمؤمنين والمؤمنات كل يوم سبعا وعشرين مرة كان من الذين يستجاب لهم ) الدعاء ( ويرزق

حق كل واحد إليه ففيه خلاف للعلماء قال الشافعى وطائفة يجب تسليمه للإمام أو الحاكم كسائر الأموال الضائعة  
وقال ابن مسعود وابن عباس ومعاوية والحسن والزهرى والأوزاعى ومالك والثورى والليث وأحمد والجمهور يدفع  
خمسة إلى الإمام ويتصدق بالباقي واختلفوا فى صفة عقوبة الغال فقال جمهور العلماء وأئمة الأمصار يعزر على حسب  
ما يراه الامام ولا تحرق ثيابه وهذا قول مالك والشافعى وأبى حنيفة ومن لا يصحى عن الصحابة والتابعين ومن بعدم

٨٤٢١ - مَنْ اسْتَعْفَى أَخْذَاهُ اللَّهُ ، وَمَنْ اسْتَعْفَ أَخْفَاهُ اللَّهُ ، وَمَنْ اسْتَكْفَى كَفَّاهُ اللَّهُ ، وَمَنْ سَأَلَ وَلَهُ قِيَمَةٌ أَوْ قِيَّةٌ فَقَدْ حَلَفَ - (حم ن) والضياء عن أبي سعيد - (صح)  
 ٨٤٢٢ - مَنْ اسْتَفَادَ مَا لَّا زَكَاةَ عَلَيْهِ حَتَّى يَحُولَ عَلَيْهِ الْحَوْلُ - (ت) عن ابن عمر - (ض)

بهم أهل الأرض) قال الغزالي ورد في فضل الاستغفار أخبار خارجة عن الحصر حتى قرنه الله ببقاء الرسول فقال «وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون» وقال بعضهم كان لنا أمانان أحدهما كون الرسول فينا فذهب وبقي الاستغفار فإن ذهب هلكنا (طب عن أبي الدرداء) قال الهيثمي فيه عثمان بن أبي عائكة وثقه غير واحد وضعفه الجمهور وبقية رجاله ثقات .

(من استغنى) بالله عن سواه (أغناه الله) أى أعطاه ما يستغنى به عن الناس ويخلق في قلبه الغنى فإن الغنى غنى النفس (ومن استغف) أى امتنع عن السؤال (أعفه الله) بتشديد الفاء أى جازاه الله على استغفاله بصيانة وجهه ودفع فاقته (ومن استكفى) بالله (كفاه) الله ما أممه ورزقه القناعة ؛ قال ابن الجوزى لما كان التعفف يقتضى ستر الحال عن الخلق واطهار الغنى عنهم كان صاحبه معاملاً لله فى الباطن فيقع له الریح على قدر صدقه فى ذلك وقال الطيبي معنى قوله من استغنى أعفه الله يعف عن السؤال وإن لم يظهر الاستغفار عن الناس لكنه إن أعطى شيئاً لم يتركه إلا الله قلبه غنى بحيث لا يحتاج إلى سؤال ومن داوم على ذلك وأظهر الاستغفار وتصر به ولو أعطى لم يقبل فهو أرفع درجة والصبر جامع لمكارم الأخلاق وقال ابن التين معنى قوله أعفه إما يرزقه من المال ما يستغنى به عن السؤال وإما أن يرزقه القناعة ؛ وقال الحرالي من ظن أن حاجته يسدها المال فليس برأ إنما البرانى أيقن أن حاجته إنما يسدها ربه ببره الخفى وجوده الوفى (ومن سأل) الناس (وله قيمة أوقية) من العاقبة لأن المال مخزون مصون أو لأنه يبقى الشخص من الضرورة والمراد بها فى غير الحديث نصف سدس رطل قال الجوهري وغيره أربعون درهما كذا كان ؛ قال البرماوى وغيره وأما الآن فيما يتعارف ويقدر عليه الأطباء فم عشرة دراهم وخمسة أسباع درهم اه . وأقول كذا كان والآن اثني عشر درهما (فقد ألحف) أى سأل الناس إلحافاً تبرماً بما قسم له (تنبيه) مقصود الحديث الإشارة إلى أن فى طلب الرزق من باب المخلوق ذلاً وعتماً وفى طلبه من الخالق بلوغ المني والغنى . قال بعض العارفين من استغنى بالله افتقر الناس إليه

قف بباب الواحد ه تفتح لك الأبواب ه واخضع لسبب واحد ه تخضع لك الرقاب  
 هذا ؛ وربنا يقول وإن من شيء إلى عندنا خزائنه ، فأين ذهبنا ونعني غنى النفس من الحظوظ والأعراض لا غنى اليد بقاء الأعراض إن الغنى هو الغنى بنفسه ولو اء عارى المناكب حافى  
 ما كل ما فوق البسيطة كافي فاذا قنعت فبعض شيء كافي

(حم ن والضياء) المقدسى (عن أبي سعيد) الحندرى قال سرحنى أى إلى النبي صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم أسأله فأتيته فوجدته قائماً يحطب وهو يقول ذلك فقلت فى نفسى لنا خير من خمس أواق فرجعت ولم أسأله قال الهيثمي رجال أحمد رجال الصحيح

(من استفاد ما لا فلا زكاة عليه حتى يحول عليه الحول - ت) فى الزكاة (عن ابن عمر) بن الخطاب مرفوعاً وموقوفاً قال الترمذى والموقوف أصح لأن فيه من طريق المرفوع عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ضعيف عندهم وقال ابن المدينى وغيره كثير الغلط اه وقال الذهبي فيه عبد الرحمن بن يزيد واه وصح من قول ابن عمر ، وقال ابن الجوزى لا يصح مرفوعاً

- ٨٤٢٣ - مَنِ اسْتَفْتَحَ أَوَّلَ نَهَارِهِ بِخَيْرٍ وَخَتَمَهُ بِالْخَيْرِ قَالَ اللَّهُ لِلْمَلَائِكَةِ : لَا تَكْتُبُوا عَلَيْهِ مَا بَيْنَ ذَلِكَ مِنَ الذُّنُوبِ - (طب) والضياء عن عبد الله بن بسر - (س)
- ٨٤٢٤ - مَنِ اسْتَلْحَقَ شَيْئًا لَيْسَ مِنْهُ حَتَّى اللَّهُ حَتَّ الْوَرَقَ - الشاشي والضياء عن سعد - (س)
- ٨٤٢٥ - مَنِ اسْتَمَعَ إِلَى آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ كَتَبَتْ لَهُ حَسَنَةً مُضَاعَفَةٌ ، وَمَنْ تَلَا آيَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ كَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (حم) عن أبي هريرة - (ض)
- ٨٤٢٦ - مَنِ اسْتَمَعَ إِلَى حَدِيثِ قَوْمٍ وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ صَبَّ فِي أُذُنِهِ الْآنُكُ ، وَمَنْ رَأَى عَيْنَيْهِ فِي الْمَنَامِ مَالًا يَرْكُفُّ أَنْ يَعْقِدَ شَعِيرَةً - (طب) عن ابن عباس - (ح)

(من استفتح أول نهاره بخير وختمه بالخير) كصلاة وذكر وتسيح وتحميد وتهليل وصدقة وأمر بمعروف ونهي عن منكر ونحو ذلك (قال الله للملائكة) يعني الحافظين الموكلين به (لا تكتبوا عليه ما بين ذلك من الذنوب) يعني الصغائر كما في قياس النظائر ويحتمل التعميم وفضل الله عظيم (طب والضياء) المقدسي (عن عبد الله بن بسر) قال الهيثمي فيه الجراح بن يحيى المؤذن لم أعرفه وبقية رجاله ثقات

(من استلحق شيئاً ليس منه حتى الله حث الورق) أي ورق الشجر (الشاشي) أبو الهيثم بن كليب الأديب يروي الشائل عن الترمذي نسبة إلى الشاشي بمجمعتين مدينة وراه نهر سيجون خرج منها جمع من العلماء (والضياء) المقدسي (عن سعد) بن أبي وقاص

(من استمع إلى آية من كتاب الله) أي أصغى إلى قراءة آية منه وعدى الاستماع يالئ لتضمنه معنى الإصغاء قال في الكشاف الاستماع جار مجرى الإصغاء والاستماع من السمع بمنزلة النظر من الرؤية ويقال استمع إلى حديثه وسمع حديثه أي أصغى إليه وادركه بحاسة السمع اه (كتب الله له حسنة مضاعفة ومن تلى آية من كتاب الله كانت له نوراً يوم القيامة) إشارة إلى أن الجهر بالقراءة أفضل لأن النفع المتعدى أفضل من اللازم ومحل إن لم يخف نحو رياء كما يفيد أخبار آخر (حم عن أبي هريرة) قال الحافظ العراقي وفيه ضعف وانقطاع وقال تليذه الهيثمي فيه عباد بن مسرة ضعفه أحمد وغيره ووثقه ابن معين مرة وضعفه أخرى ه (من استمع) أي أصغى (إلى حديث قوم وهم له) أي لمن استمع (كارهون) أي لا يريدون استماعه قال الزمخشري الجملة حال من القوم أو من ضمير استمع يعني حال كونهم يكرهونه لاجل استماعه أو يكرهون استماعه إذا علموا ذلك أو صفة قوم والواو لتأكيد لصوقها بالموصوف نظير دسيسة وثامنهم كلهم ه قال والقوم الرجال خاصة وهذه صفة غالبية جمع قائم كصاحب وصاحب اه (صب) بضم المهملة وشد الموحد (في أذنيه) بالثنية وفي رواية للبخاري بالإفراد (الآنك) بفتح الهمزة الممدودة وضم النون : الرصاص أو الخالص منه أو الأسود أو الأبيض أو القصدير قال الزمخشري وهي أعجمية وقال الجوهري أفعل بضم العين من أبنية الجمع ولم ينجح عليه الواحد إلا آنك والجملة إخبار أو دعاء عليه وفيه وعيد شديد وموضعه فيمن يستمع لمفسدة كنيمة أما مستمع حديث قوم يقصد منهم من الفساد أو ليحترز من شرهم فلا يدخل تحته بل قد يندب بل يجب بحسب المواطن ، والرسائل حكم المقاصد (ومن أرى عينه في المنام مالم يركف أن يعقد شعيرة) زاد الإسماعيلي يعذب بها وليس بفاعل وفي رواية بين شعيرتين وذلك لطول عذابه لأن عقد ما بين الشعير مستحيل قال الطبري إنما شدد الوعيد على الكذب على المنام مع أن الكذب يقظة أشد مفسدة لأن كذب المنام كذب على الله وقال القزويني هذه المجازات والعقوبة صادرة من مقام العدل لأن العالم محصور في صورة ؛ ومعنى قلب في جسم وروح وعالم المثال برزخ بينهما جامع بين الطرفين وخیال الإنسان جزء من عالم المثال فالمركب في خياله من المواد الحسية والمعنوية يتعمد صورة لم يرها

- ٨٤٢٧ - مَنْ أَسْمَعَ إِلَى صَوْتِ غَنَاءٍ لَمْ يُؤْذَنْ لَهُ أَنْ يَسْمَعَ الرُّوحَانِيْنَ فِي الْجَنَّةِ - الْحَكِيمُ عَنْ أَبِي مُوسَى (ض)
- ٨٤٢٨ - مَنْ أَسْمَعَ إِلَى قَيْنَةٍ صَبَّ فِي أُذُنِهِ الْآنُكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - ابْنُ عَسَاكَرٍ عَنْ أَنَسٍ - (ض)
- ٨٤٢٩ - مَنْ أَسْتَجَبَ مِنَ الرِّيحِ فَلَيْسَ مِنْهَا - ابْنُ عَسَاكَرٍ عَنْ جَابِرٍ - (ض)
- ٨٤٣٠ - مَنْ أَسْتَوْدَعَ وَدَيْعَةً فَلَا ضَمَانَ عَلَيْهِ - (هَقَقٌ) عَنْ ابْنِ عَمْرٍو - (ض)
- ٨٤٣١ - مَنْ أَسَدَى إِلَى قَوْمٍ نِعْمَةٌ فَلَمْ يَشْكُرْ رُوحًا لَهُ فَدَعَا عَلَيْهِمْ أَسْتَجِيبَ لَهُ - الشَّيرَازِيُّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - (ض)

ثم يخبر عنها بصورة أنه اطلع عليها دون تعدد فقد كذب وأوه السامع أن الحق أطلعه على ذلك فلا جرم مثل له عالم المعنوي في شعيرة وعالم الصور في شعيرة من الشعور الذي هو الإدراك وكأب أن يعقد بينهما العقد الصحيح على نحو ما ربط الحق سبحانه أحدهما بالآخر فلا يقدر على ذلك عقوبة من الله على كذبه به وتمجزا له جزاء وفاقا (طب عن ابن عباس) رمز المصنف لحسنه

(من استمع إلى صوت غناء لم يؤذن له أن يسمع الروحانيين في الجنة) وبقيّة الحديث عند مخرجه الحكيم قيل ومن الروحانيين يارسول الله؟ قال قراء أهل الجنة وهذا يدل على أن في الجنة آتمة كالأمراء وعرفاء وقراء فالآتمة هم الأنبياء والعرفاء هم أهل القرآن الذين عرفوا به في الدنيا والقراء يتلذذ أهل الجنة بأصواتهم سموا روحانيين للروح الذي على قلوبهم من فرحهم بالله أيام الدنيا وكل أحد في الجنة حظّه من الله على درجته هنا (تذييه) قال القرطبي قيل إن حرمانه سماع الروحانيين إنما هو في الوقت الذي يعذب فيه في النار فإن خرج بالشفاعة أو الرحمة العامة المعبر عنها في الحديث بالقبضة أدخل الجنة ولم يحرم شيئا ويجرى مثله في حرمان الحرير والخمر والذهب والفضة لمستعملها في الدنيا (الحكيم) الترمذي (عن أبي موسى) الأشعري

(من استجى من الريح فليس منا) أي ليس من العاملين بطريقتنا الآخذين بستننا فإن الاستنجاء من الريح غير واجب ولا مندوب (ابن عساكر) في التاريخ (عن جابر) بن عبد الله وفيه شرفي بن قطامي قال في الميزان له نحو عشرة أحاديث فيها مناكير وساق هذا منها وقال الساجي شرفي ضعيف وفي اللسان عن النديم كان كذبا

(من استمع إلى قينة) أي أمة تغنى قال الرّمحشري والقينة عند العرب الأمة والقين العبد قال وإنما خص الأمة لأن الغناء أكثر ما يكون يتولاه الإمام دون الحرائر (صب في أذنيه الآنك يوم القيامة) بالمد والضم ذكره القاضي وتمسك بهذا من حرم الغناء وسامع كالقرطبي تبعاً لإمامه مالك وبه رد ابن تيمية على القشيري جعل آل في الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه للعموم والاستغراق فقال من القول ما يحرم استماعه ومنه ما يكره كما هنا (ابن عساكر) في تاريخه (عن أنس) بن مالك

(من استودع ودعيمة) فتلفت (فلا ضمان عليه) حيث لم يفرط لانه محسن ودما على المحسنين من سبيله (هق عن ابن عمرو) بن العاص ثم قال أعنى البيهقي حديث ضعيف وجزم بضعفه الذهبي في المهذب وقال ابن حجر فيه المثنى ابن الصباح وهو متروك

(من أسدى إلى قوم نعمة) قال في الفردوس المسدى المعروف يقال أسدى إليه معروفا إذا أصابه بخير وفي جامع الاصول أسدى وأولى بمعنى المعروف صفة لمخدوف أي شيئا معروفا والمراد به الجميل والبر والإحسان قولاً وعملاً (فلم يشكروها له فدعا عليهم استجيب له) لأنهم كفروا بالنعمة واستخفوا بحقها لعدم شكرهم له ومن لم يشكر الناس لم يشكر الله والمسدى وإن كان واسطة لكنه طريق وصول نعمة الله اليهم والطريق حق من حيث

٨٤٣٢ - من أسف على دنيا فاتته أقرب من النار مسيرة ألف سنة ، ومن أسف على آخرة فاتته أقرب من الجنة مسيرة ألف سنة - الرازي في مشيخته عن ابن عمرو - (ض)

٨٤٣٣ - من أسلف في شيء فليسلف في كيل معلوم ، ووزن معلوم ، إلى أجل معلوم - (حم ق ٤) عن ابن عباس - (صح)

٨٤٣٤ - من أسلف في شيء فلا يصرفه إلى غيره - (د) عن أبي سعيد - (ح)

جعله واسطة وذلك لا ينافي رؤية النعم من الله وإنما المنكر أن يرى الواسطة أصلا ومن تمام الشكر ستر عيب العطاء وعدم الاحتقار (الشيرازي) في الألقاب (عن ابن عباس) ورواه عنه أيضا الحاكم والديلمي بأبسط من هذا ونظمه من أسدى إلى قوم نعمة فلم يقبلوها بالشكر فدعا عليهم استجيب له فيهم

(من أسف على دنيا فاتته) أي حزن على فواتها وتحمر على فقدها قال الطيبي ولا يجوز حمله على الغضب لأنه لا يجوز أن يقال غضب على مافات بل على من فوت عليه اه وأشار بذلك إلى ما قاله الراغب : الأسف الحزن والغضب معا وقد يقال الكل منهما على انفراده، وحقيقته ثوران دم القلب شهوة للانتقام فمن كان على من دونه انتشر فصار غضبا أوفوقه انقبض فصار حزنا (أقرب من النار مسيرة ألف سنة) يعني قريبا كثيرا جدا (ومن أسف على آخرة فاتته) أي على شيء من أعمال الآخرة المقربة من الجنة ورضوان الله ورحمته (أقرب من الجنة مسيرة ألف سنة) أي شيئا كثيرا جدا؛ ومقصود الحديث الحث على القناعة والترغيب في فضلها وإثارة ما يبقى على ما يبقى قال ابن آدم قد حجت قلوبنا بثلاثة أغطية فلن ينكشف للعبد اليقين حتى يرفع الفرح بالوجود والحزن على المفقود والسرور بالمدح فإذا فرحت بالوجود فانت حريص وإذا حزنت على المفقود فانت ساخط والساخط معذب وإذا سررت بالمدح فانت معجب والمعجب يحبط العمل قال الراغب الحزن على مافات لا يلم ما تشمت ولا يرم ما تنكث ؛ كما قيل ه وهل جزع مجد على لأجزعاه فأما غمه على المستقبل فأما أن يكون في شيء يمتنع كونه أو واجب كونه أو ممكن كونه فإن كان على ما هو يمتنع كونه فليس من شأن العاقل وكذا إن كان من قبيل الواجب كونه كالموت فإن كان ممكنا كونه فإن كان لاسيلا لدفعه كما يمكن الموت قبل الهرم فالحزن له جهل واستجلاب غم إلى غم فإن أمكن دفعه احتال رفقه بفعل غير مشوب بحزن فإن دفعه وإلتقاء بصبر (الرازي في مشيخته عن ابن عمر) بن الخطاب

(من أسلف) أي عقد السلم وهو بيع موصوف في الذمة وفي رواية أسلم والمعنى متحد وجعل بعضهم الهزمة للتسلب لأنه أزال سلامة الدراهم بالتسليم إلى من قد يكون مفلسا (في شيء فليسلف في كيل) مصدر كال أريد به ما يكال به (معلوم) إن كان السلف فيه مكيلا (وزن معلوم إلى أجل معلوم) إن كان موزونا قالوا أو بعين أو ؛ ولا يسوغ بقاؤها على ظاهرها لاستلزامه جواز السلم في شيء واحد كيلا ووزنا وهو يمتنع لئلا يقتصر على الكيل والوزن لورود السبب على الخبر الآتي فإن كان المسلم فيه غير مكيل ولا موزون شرط المد أو الذرع فيما يليق به وقد قام الإجماع على وجوب وصف المسلم فيه بما يميزه ولم ينص عليه في الخبر لعلم المخاطبين به وقد وقع بين الشافعي وأبي حنيفة ومالك خلف في صحة السلم وسببه هل ذلك المنازع فيه بما تضبطه الصفة أم لا (حم ق ٤) في السلم (عن ابن عباس) قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وهم يسلفون في الثمار لسنة ولستين فذكره

(من أسلف في شيء فلا يصرفه إلى غيره) أي لا يستبدل عنه وإن عز أو عدم وإذا امتنع الاستبدال عنه امتنع بيعه من غيره قبل القبض قال الطيبي يجوز أن يرجع الضمير إلى من في قوله من أسلف يعني لا يبيعه من غيره قبل القبض أو إلى شيء أي لا يبدل المبيع قبل القبض بشئ آخر (ه عن أبي سعيد) الخدرى رمز لحسنه وفيه عطية بن سعد العوفي

- ٨٤٣٥ - من أسلم على يديه رجل وجبت له الجنة - (طب) عن عقبه بن عامر - (ض)
- ٨٤٣٦ - من أسلم على يديه رجل فله ولاؤه - (طب عد قط هق) عن أبي أمامة - (ض)
- ٨٤٣٧ - من أسلم على شيء فهو له - (عد هق) عن أبي هريرة - (ض)
- ٨٤٣٨ - من أسلم من فارس فهو قرشي - ابن النجار عن عمر - (ض)
- ٨٤٣٩ - من أشاد على مسلم عورة يشينه بها بغير حق شأنه الله بها في النار يوم القيامة - (هب) عن أبي ذر - (ح)

وهو ضعيف وأعله أبو حاتم والبيهقي وعبد الحق وابن القطان بالضعف والاضطراب ومن ثم رمز المصنف لضعفه لكن أخرجه الترمذي في الطل الكبير وحسنه وأقره عليه الحافظ بن حجر وقال ينبغي للمصنف عزوه إليه (من أسلم على يديه رجل وجبت له الجنة) المراد أنه أسلم بأشارته وترغيبه له في الإسلام (طب) وكذا في الأوسط، الجامع من حديث محمد بن معاوية النيسابوري عن الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن مرثد (عن عقبه بن عامر) قال الهيثمي فيه محمد بن معاوية النيسابوري ضعفه الجمهور وقال ابن معين كذاب وبقي رجاله ثقات اه وقال ابن حجر رواه ابن عدى من وجهين ضعيفين وهو من أحدهما عند الطبراني والدارقطني اه وفي الميزان محمد بن معاوية كذبه الدارقطني وابن معين وغيرهما وقال مسلم والنسائي متروك ثم أورد له هذا الخبر وقال هذا منكر جدا تفرد به ابن معاوية وقال ابن معين لأصل هذا الحديث ومن ثم أورد ابن الجوزي في الموضوعات وتعقبه المؤلف بأن له متابعات في مستند الشباب (من أسلم على يديه رجل) وفي رواية الرجل قال ابن حجر وبالتسكير أولى (فله ولاؤه) أي هو أحق بأن يرثه من غيره وفي رواية للبخاري في تاريخه هو أولى الناس بحياته ومماته قال البخاري ولا يصح لمعارضته حديث إنما الولاء لمن أعتق وعلي التناول فيتردد في الجمع هل يخص عموم الحديث المتفق على صحته هذا فيستثنى منه من أسلم أو يؤول الولاء بالموالاتة بالنصر والمعاونة لا بالإلث ويبقى الحديث متفق على صحته على عمه، مه؟ ذهب الجمهور إلى الثاني وقال أبو حنيفة يستمر إن شغل عنه وإن لم يعقل فله التحول لغيره ويستحق الثاني وهلم جرا (طب عد قط) ورواه الدارقطني عن معاوية ابن يحيى الصدوق عن القاسم الشامي عن أبي أمامة ثم قال الصدوق ضعيف (هق) من حديث جعفر بن الزبير عن القاسم (عن أبي أمامة) الباهلي والحديث له عند هؤلاء طريقان أحدهما عن الفضل بن حبان عن مسدد عن عيسى بن يونس عن جعفر بن الزبير عن القاسم عن أبي أمامة، الثانية معاوية عن يحيى الصدوق عن القاسم وأورده ابن الجوزي من طريقه في الموضوعات وقال القاسم اه وجعفر يكذب ومعاوية ليس بشيء وقال الهيثمي بعد ما عزاه للطبراني وفيه معاوية ابن يحيى الصدوق وهو ضعيف وفي الميزان هذا الخبر من مناكير جعفر بن الزبير وجعفر هذا كذبه شعبة ووضع مائة حديث .

(من أسلم على شيء فهو له) استدل به علي أن من أسلم أحرز نفسه وماله (عد هق عن أبي هريرة) ظاهر ضيق المصنف أن عززجه ابن عدى أخرجه وسلمه والأمر بخلافه بل قال يس بن الزيات أحد رواة عن الزهري متروك (من أسلم من فارس فهو قرشي) هذا من قبيل سلمان منا أهل البيت (ابن النجار) في تاريخه (عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه الدبيلي عن ابن عباس بلفظ من أسلم من فارس فهو من قريش هم إخواننا وعصيتنا اه بنصه (من أشاد) أي أشاع أصله من أشدت البيان وشيدته إذا طولته فاستعير لرفع صوت الإنسان بما يكرهه صاحبه (على مسلم عورة يشينه بها بغير حق) قال الزمخشري أشاده وأشاد به إذا أشاعه ورفع ذكره من أشدت البناء فهو مشاد وشيدته إذا طولته وفي العين الإشادة شبه الشديد وهو رفعك الصوت بما يكرهه صاحبك اه . (شانه الله بها في النار) نار جهنم (يوم القيامة) لأن البهتان وحده عظيم شأنه فسا بالك به إذا قارنه قصد إضرار مسلم؟ وفي

٨٤٤٠ - مَنْ أَشَارَ إِلَى أَخِيهِ بِحَدِيدَةٍ فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَلْعَنُهُ ، وَإِنْ كَانَ أَخَاهُ لِأَيِّهِ وَأُمَّهُ - ( م ت ) عن أبي هريرة - ( صح )

٨٤٤١ - مَنْ أَشَارَ بِحَدِيدَةٍ إِلَى أَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَرِيدُ قَتْلَهُ فَقَدْ وَجِبَ دَمُهُ - ( ك ) عن عائشة - ( صح )

٨٤٤٢ - مَنْ أَشْتَقَ إِلَى الْجَنَّةِ سَارَعَ إِلَى الْخَيْرَاتِ ، وَمَنْ أَشْفَقَ مِنَ النَّارِ هَانَ عَنِ الشَّهَوَاتِ ، وَمَنْ تَرَقَّبَ الْمَوْتَ هَانَتْ عَلَيْهِ اللَّذَاتُ ، وَمَنْ زَهَدَ فِي الدُّنْيَا هَانَتْ عَلَيْهِ الْمُصِيبَاتُ - ( ه ب ) عن علي - ( ض )

بعض الآثار سأل سليمان داود ما أثقل شيء جرما فقال البهتان على البريء وذلك لأن العبد ائتمن على جوارحه و وكل برعايتها مدة حياته ثلاثا يتدنس حتى يقدم على الله وهو مقدس يصلح لجواره بدار القدس فإن رعاها حق رعايتها فقال هذا في عرضه ما هو منه برىء فقد خونه في أمانة الله ولم يخن و دنس عرضه التقي وألزم جوارحه من الشين مالم يلبس به بقية الكلمة في عنق صاحبها راجعه بئارها و عارها و شئرها عليه لكونه هتك ستر علم الله أنه غير مهتوك فيكتب في شهود الزور ( هب عن أبي ذر ) وفيه كما قال الحافظ العراقي عبد الله بن ميمون فإن لم يكن القداح فهو متروك اه . ورواه عنه الحاكم و صححه و ضعفه الذهبي بأن سنده مظلم و به يعرف ما في رمز المصنف لحسنه

( من أشار إلى أخيه ) أي في الإسلام والذي في حكمه ( بحديدة ) يعني بسلاح كسكين وخنجر و سيف و رمح و نحو ذلك من كل آلة للجرح ( فإن الملائكة تلعنه ) أي تدعو عليه بالطرد و البعد عن الجنة أول الأمر و عن الرحمة الكاملة السابقة زاد في رواية حتى يدعه أي لأنه ترويع للسلم و تخوفه و هو حرام ( وإن كان أخاه ) أي المشير أخوا للشار إليه و يصح عكسه ( لأبيه و أمه ) يعني و إن كان هازلا و لم يقصد ضربه كأن كان شقيقه لأن الشقيق لا يقصد قتل شقيقه غالبا فهو تعميم للهي و مبالغة في التحذير منه مع كل أحد و إن لم يتهم ؛ قيد بمطلق الاخوة ثم قيد بأخوة الأب و الام إيذانا بأن اللعب المحض المعرى عن شوب قصد إذا كان حكمه كذا فما بالك بغيره ؟ و إذا كان هذا يستحق اللعن بالإشارة فما الظن بالإصابة ؟ ( م ) في الأدب ( ت ) في الفتن ( عن أبي هريرة ) و لم يخبره البخاري

( من أشار بحديدة إلى أحد من المسلمين يريد قتله و جب دمه ) أي حل للمقصود بها أن يدفعه عن نفسه ولو أدى إلى قتله ، فوجب ههنا بمعنى حل ، ذكره ابن الأثير ؛ و لغيره أيضا أن يدفعه عنه و إن أدى لقتله قال ابن العربي إذا استحق الذي يشير بالحديدة اللعن أو القتل فكيف الذي يصيب به ؟ و إنما يستحق اللعن إذا كانت إشارة تهديد سواء كان جادا أو لاعبا إنما أوخذ اللاعب لما أدخله على أخيه من الورع و لا يخفى أن إنهم الهازل دون الجاد ( ك عن عائشة ) ورواه أحمد عن علقمة بن أبي علقمة عن أخيه عن عائشة . قال الهيثمي : و أخوه علقمة لم أعرفه و بقية رجاله ثقات

( من اشتاق إلى الجنة سابق إلى الخيرات ) أي إلى فعلها لكونها تقرب إليها و الشوق الحنين و نزاع النفس ( و من أشفق من النار ) أي خاف من نار جهنم ( الهوى ) بكسر الهاء أي غفل ( عن الشهوات ) لغلبة الشوق على قلبه و شغله بطاعة ربه أي عن نيلها في الدنيا لا اشتغال نار الحورف بجنانه . كان مالك بن دينار يطوف في السوق فإذا رأى الشيء يشتميه قال لنفسه اصبري فواته لا أمتعك إلا لإكرامك علي ، قال في الإحياء اتفق العلماء و الحكماء على أن الطريق إلى سعادة الآخرة لا يتم إلا بنهي النفس عن الهوى و مخالفة الشهوات فالإيمان بهذا واجب اه . ( و من ارتقب ) ترتقب ( الموت ) أي انتظره و توقع حلوله ( هانت عليه الذات ) من ما كل و مشرب و غيرهما لعلبه أنها مكفرات للعوام و درجات للخراص و الموت أعظم المصائب فيكون عليه لأنه يوصل إلى ثوابها و الدنيا جيفة قدرة فانية زائلة بما فيها بل بشكر الله تعالى إذ كل قضاء يقضيه خير و دوربك يخاف ما يشاء و يختار ما كان لهم الخيرة ( تنبيه ) قد أخرج أبو نعيم هذا الحديث مطولا عن علي مرفوعا بلفظ : بنى الإسلام على أربعة أركان : على الصبر و اليقين و الجهاد و العدل ، و للصبر



٨٤٤٣ - من اشترى سرقة وهو يعلم أنها سرقة فقد شرك في عارها أو إثمها - (ك حق) عن أبي هريرة (صح)

٨٤٤٤ - من اشترى ثوباً بعشرة دراهم وفيه درهم حرام لم يقبل الله له صلاة مادام عليه - (حم)

عن ابن عمر - (ض)

٨٤٤٥ - من أصاب ذنباً فأقيم عليه حد ذلك الذنب فهو كفارته - (حم) والضياء عن خزيمه بن ثابت (صح)

أربع شعب : الشوق والشفقة والزهد والترقب ، فمن اشتاق إلى الجنة سلا عن الشهوات ، ومن أشفق من النار رجع عن المحرمات ، ومن زهد في الدنيا تهاون بالمصيبات ، ومن ارتقب الموت سارع في الخيرات ، وللبقين أربع شعب تبصرة الفطنة وتأويل الحكمة ومعرفة العبرة واتباع السنة فمن أبصر الفطنة تأول الحكمة ومن تأول الحكمة عرف العبرة ومن عرف العبرة اتبع السنة ومن اتبع السنة فكأنما كان في الأولين؛ وللجهاد أربع شعب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والصدق في المواطن وشأن الفاسقين فمن أمر بالمعروف شد ظهر المؤمن ومن نهى عن المنكر أرغم أنف المنافق ومن صدق في المواطن قضى الذي عليه وأحرز دينه ومن شأ الفاسقين فقد غضب الله تعالى ومن غضب الله يفضب الله له . وللعادل أربع شعب غوص الفهم وزهرة العلم وشرائع الحكم وروضة الحلم فمن غاص الفهم حمل العلم ومن رعى زهرة العلم عرف شرائع الحكم ومن عرف شرائع الحكم ورد روضة الحلم ومن ورد روضة الحلم لم يفرط في أمره وعاش في الناس وهو في راحة اه . (هب عن علي) أمير المؤمنين ورواه عنه العقيلي في الضعفاء وتمايم في لوائده وابن عساكر في تاريخه وابن صصري في أماليه وقال حديث حسن غريب قال الحافظ العراقي وسنده ضعيف وزعم ابن الجوزي وضعه

(من اشترى سرقة) أي شيئاً سرقة لإنسان وإعنه منه (وهو) أي والحال أنه (يعلم أنها سرقة فقد شرك في عارها وإثمها) وفي رواية للطبراني من أكلها وهو يعلم أنها سرقة فقد أشرك في إثم سرقتها (ك حق) في البيع من حديث الزنجي عن مصعب عن شرحبيل مولى الأنصار (عن أبي هريرة) قال لما كم صحيح ورده الذهبي بأن الزنجي وشرحبيل ضعيفان .

(من اشترى ثوباً بعشرة دراهم) مثلاً (وفيه درهم حرام لم يقبل الله له صلاة) قال الطيبي كان الظاهر أن يقال منه لكن المعنى لم يكتب له صلاة مقولة مع كونها مجزئة مسقطه للقضاء كالصلاة بمحل مفضوب (مادام عليه) زاد في رواية منه شيء وذلك لقبح ما هو ملتبس به لانه ليس أهلاً لها حينئذ فهو استبعاد لقبول لا تصافه بقبوح المخالفة وليس لإحالة لإمكانه مع ذلك تفضلاً وإنعاماً وأخذ أحد بظاهره فذهب إلى أن الصلاة لا تصح في المفضوب وفيه إشارة إلى أن ملابسة الحرام لباساً أو غيره كأكل مانعة لإجابة الدعاء لأن مبدأ إرادة الدعاء القلب ثم يقبض تلك الإرادة على اللسان فينطق به وملابسة الحرام مفسدة للقلب بدلالة الوجدان فيحرم الرقة والاخلاص وتصير أعماله أشباحاً بلا أرواح وبفساده يفسد البدن كله فيفسد الدعاء لانه نتيجة فاسدة (حم) من حديث هشام (عن ابن عمر) ابن الخطاب ثم أدخل أصبعيه في أذنيه . وقال صمتا إن لم أكن سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوله قال الذهبي وهاشم لا يدري من هو . وقال الحافظ العراقي سنده ضعيف جداً . وقال أحمد هذا الحديث ليس بشيء وقال الهيثمي هاشم لم أعرفه وبقية رجاله وثقوا على أن بقية مداس ؛ وقال ابن عبد الهادي رواه أحمد في المسند وضعفه في العلل

(من أصاب ذنباً) أي كبيرة توجب حداً غير الكفر بقريته أن المخاطب المسلمون فلو قتل المرتد لم يكن القتل كفارة ؛ وقيل الحديث عام مخصوص بآية وإن الله لا يغفر أن يشرك به ، فأقيم عليه حد ذلك الذنب) أي العقاب فهو (كفارته) ولفظ رواية أحمد كفارة له زاد البخاري في التوحيد وطهوره وهذا بالنسبة لذات الذنب أما بالنسبة لترك التوبة منه فلا يكفرها الحد لانها معصية أخرى كما يعلم من دليل آخر وعليه حمل اطلاق أن أقامته ليست كفارة بل لا بد معها من التوبة وقوله سبحانه في المحاربن ولهم في الدنيا خزي ولهم في الآخرة عذاب عظيم ، لا يناقض ذلك لانه

٨٤٤٦ - مَنْ أَصَابَ مَالًا مِنْ نَهَائِشِ أَذْهَبَهُ اللَّهُ فِي نَهَابٍ - ابن النجار عن أبي سلة الحمصي - (ض)

٨٤٤٧ - مَنْ أَصَابَ مِنْ شَيْءٍ فَلْيَلِزْهُ - (ه) عن أنس - (ض)

٨٤٤٨ - مَنْ أَصَابَ حَدًّا فَعَجَّلَ عِقُوبَتَهُ فِي الدُّنْيَا فَاللَّهُ أَعْدَلُ مِنْ أَنْ يُثَنِّيَ عَلَى عَبْدِهِ الْعُقُوبَةَ فِي الْآخِرَةِ،

وَمَنْ أَصَابَ حَدًّا فَسَتَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ فَاللَّهُ أَكْرَمُ مِنْ أَنْ يَعُودَ فِي شَيْءٍ قَدْ عَفَا عَنْهُ - (ت ه ك) عن علي (صح)

ذكر عقوبتهم في الدارين ولا يلزم اجتماعهما ولو زنى أحد فالحد كفارة لحق الله لالاهل المرأة وزوجها بل حقتهم باق كما في العارضة لما هتك من حرمتهم وجر إليهم من العار (حم والضياء) المقدسي (عن خزيمه) بن ثابت قال الترمذي في العلل سألت عنه محمدا يعني البخاري فقال هذا حديث فيه اضطراب وضعف جدا . وقال ابن الجوزي قال ابن حبان هذا ليس من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال الذهبي في المذهب اسناده صالح

(من أصاب مالا من نهائش) روى بالثنون من نهش الحية وبالميم من الاختلاط وبالتاء وبالياه وكسر الواو جمع نهواش أو مهواش من الهوش الجمع وهو كل مال أصيب من غير حله والهواش بالضم ما جمع من مال حرام (أذهب الله في نهابر) بنون أوله أي هالك وأمور مبددة جمع نهبر وأصل النهابر وماضع الرمل إذا وقعت بها رجل بعير لا تكاد تخلص . والمراد أن من أخذ شيئا من غير حله كتهب أذهب الله في غير حله (ابن النجار) في تاريخ بغداد (عن أبي سلة الحمصي) تابع روى عن بلال قاله في التفرير كأصله مجهول وفيه عمرو بن الحصين أورده في الميزان وقال متروك وذكر نحوه السخاوي ولم يطلع عليه السبكي فإنه سئل عنه فقال لا يصح ولا هو وارد في الكتب ومن أورده من العوام حديثا فان علم عدم وروده أتم وإن اعتقد وروده لم يأتهم وعذر بجمله

(من أصاب من شيء فليزمه) أي من أصاب من أمر مباح خيرا لزمه ملازمته ولا يبدل عنه إلى غيره إلا بصارف قوى لأن كلا ميسر لما خاق له ذكره الطيبي وفي رواية من حضر له في شيء فليزمه قال الزمخشري أي من يورك له في نحو صناعة أو حرفة أو تجارة فليقبل عليها قال في الحكم من تلامة إقامة الحق لك في الشيء إدامته إياك فيه مع حصول النتائج (تنبيه) قال الراغب فرق الله هم الناس للصناعات المتفاوتة وجعل آلائهم الفكرية والبدنية مستعدة لها لجعل لمن قيضه لمراعاة العلم والمحافظة على الدين ألوبا صافية وعقولا بالمارف لائقه وأمزجة لطيفة وأبدانا لينة ، ومن قيضه لمراعاة المهن الدنيوية كالزراعة والبناء جعل لهم ألوبا قاسية وعقولا كزرة وأمزجة غليظة وأبدانا خشنة ، وكما أنه محال أن يصالح السمع للرؤية والبصر للسمع فمحال أن يكون من خاق المهنة يصالح للحكمة وقد جعل الله كل جنس من الفريقين نودين رفيعا ووضيعا فلرفيع من تحرى الخلق في صناعته وأقبل على عمله وطلب مرضات ربه بقدر وسعه وأدى الأمانة قدر جهده (ه) من حديث فروة بن يونس (عن أنس) قال الزمخشري وفروة تكلم فيه الأزدي وقال غيره نسب إلى الضعف والوضع انتهى لكن رواه عنه البيهقي وكذا القضاعي بافظ من رزق بدل من أصاب وهو يعضده (من أصاب حدا) أي ذنبا يوجب الحد فأقيم المسبب مقام السبب ويمكن أن يراد بالحد المحرم من قوله تعالى ذلك حد الله فلا تعدوها ، أي تلك عمارمه (فمجل) وفي نسخة فعجلت (عقوبته في الدنيا) فأنه أعدل من أن يثنى على عبده العقوبة في الآخرة ومن أصاب حدا فستره الله عليه فأنه أكرم من أن يعود في شيء قد عفا عنه) قال الطيبي قوله فستره مع قوله عفا عنه مع عطف على الشرط أي من ستر الله عليه وتاب ، فوضع غفران الله موضع التوبة استعصارا بترجح جانب الغفران وأن الذنب مطلوب له ولذلك وضع المظهر موضع الضمير في الجزاء وفيه حث على التوبة والتوبة وأنه أولى وأحرى من الاظهار وقال ابن جرير فيه أن إقامة الحد في الدنيا يكفر

٨٤٤٩ - من أصابته فاقة فأنزلها بالناس لم تستد فاقته . ومن أنزلها بالله أو شك الله له بالغنى : إما يموت  
أجل ، أو غنى عاجل - (حم دك) عن ابن مسعود - (صح)

٨٤٥٠ - من أصابه غم أو هم أو سقم أو شدة فقال : الله ربى لا شريك له ؛ كشف ذلك عنه - (طب)  
عن أسماء بنت عميس - (ح)

٨٤٥١ - من أصبح وهو لا يهيم بظلم أحد غفر له ما أجترم - ابن عساكر عن أنس - (ض)

الذنب وإن لم يتب المحدود وإلا كان أهل الكبار مخلدون في النار على خلاف ما عليه أهل الحق لأن العقوبة الدنيوية إذا لم تكفر إلا مع التوبة كانت كذلك في الآخرة لا يكون العقاب لأهل التوحيد بالنار منجيا لهم منها إن لم تسبق التوبة في الدنيا وكذلك يرد تصريح النصوص بأن الموحدين غير مخلدون (ت) في الإيمان (ه) في الحدود (ك) في التفسير والتوبة (عن علي) أمير المؤمنين قال الترمذى حسن غريب وقال الحاكم صحيح علي شرطهما وأقره الذهبي وقال في المذهب إسناده جيد وقال في الفتح سنده حسن

(من أصابته فاقة) أى شدة حاجة (فأنزلها بالناس) أى عرضها عليهم وسألهم سدخلته (لم تستد فاقته) تركه القادر على حوائج جميع الخلق الذى لا يخلق بابه وقصد من يعجز عن جلب نفع نفسه ودفع ضره (ومن أنزلها بالله أو شك) بفتح الهمزة والشين (الله له بالغنى) أى أسرع غناه وعجله قال التوربشتى والغناء بفتح الغين الكفافية من قولهم لا يغنى غناه بالمد والهمز ومن رواه بكسر الغين بالمد والكسر الكفافية مقصور على معنى اليسار فقد حرف المعنى لأنه قال يأتبه الكفاف عما هو فيه (إما يموت أجل أو غنى عاجل) كذا في نسخ هذا الكتاب تبعاً لما في جامع الأصول وأكثر نسخ المصاحب والذى في سنن أبي داود والترمذى يموت عاجل أو غنى أجل وهو كما قال الطيبي أصح (حم د) في باب من لا تحمل له المسألة (ك) في الزكاة (عن ابن مسعود) ورواه عنه الترمذى أيضاً وقال حسن صحيح غريب وقال الحاكم صحيح وأقره الذهبي

(من أصابه هم أو غم أو سقم أو شدة) أو أزل أو لاواه هكذا هو عند أحمد والطبرانى فكأنه سقط من قلم المصنف أو من النساخ (فقال الله ربى لا شريك له كشف ذلك عنه) قال في الفردوس الأزل الضيق والشدة والأواء الفقر وهذا إذا قال الكلمة بصدق عالماً معناها عاملاً بمتضاهاها فإذا أخلص وتيقن أن الله به لا شريك له وأنه الذى يكشف كربته ووجه قصده إليه لا يخيبه والقلوب التى تشوبها المعاصى فلوب معذبة قد أخذت غموم النفس بأنفاسها فالملوك يخافون من العذر والإمراء من العزل والاعتناء من الفقر والأصحاء من السقم وهذه أمور مظلمة تورث على القلب سمات متراكمة مظلمة فإذا فرأى ربه وسلم أمره إليه وألقى نفسه بين يديه من غير شركة أحد من الخلق كشف عنه ذلك فأما من قال ذلك بقلب غافل لاه فهيهات (طب عن أسماء بنت عميس) ورواه عنها أيضاً أحمد باللفظ المزبور قال بالإضراب عنه لا يذنبى ثم إن فيه عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز أورده الذهبي في الضعفاء وقال ضعفه أبو مسهر ووثقه جمع

(من أصبح وهو) أى والحال أنه (لا يهيم) وفي رواية ولم يهيم (بظلم أحد) من الخلق (غفر له) بالبناء للمفعول أى غفر الله له (ما أجترم) وفي رواية للخطيب في تاريخه من أصبح وهو لا يذنب ظلم أحد أصبح وقد غفر له ما جنى وفي رواية وإن لم يستغفر أى من أصبح عازماً على ترك ظلم مع قدرته على الظلم ولكنه عقد عزمه على ذلك امتثالاً لأمر

(١) قال العلامة : بل يفضب الله دلي من أنزل حاجته لغيره العاجز وهو القادر على قضاء حوائج خلقه كلهم من غير أن يتقص من ما كرهه وقد قال وهب بن منبه لرجل أتى الملوك ويحك أتأتى من يفتلق عنك بابه ويوارى عنك غناه وتدع من يفتح لك بابه نصف الليل ونصف النهار ويظهر لك غناه ؟ فالعبد عاجز عن جلب مصالحه ودفع مضاره ولا معين له على مصالح دينه ودنياه إلا الله تعالى

- ٨٤٥٢ - من أصبح وهمه التقوى ثم أصاب فيما بين ذلك ذنباً غفر الله له - ابن عساكر عن ابن عباس - (ض)
- ٨٤٥٣ - من أصبح وهمه غير الله فليس من الله ، ومن أصبح لا يهتم بالمسلمين فليس منهم - (ك) عن ابن مسعود - (صح)
- ٨٤٥٤ - من أصبح مطيعاً لله في والديه أصبح له بابان مفتوحان من الجنة ، وإن كان واحداً فواحد - ابن عساكر عن ابن عباس - (ض)

الشارع وابتغاء لمرضاة أمان يصح لا ينوي ظلم أحد لشهوة أو غفلة أو عجز أو شغل بهم فلا ثواب له لأنه لم ينو طاعة ومن عزم ثواب عزمه غفران ما يطرأ من جنابة لعدم العصمة فيغفر له بسالف ذنبه ويحتمل أنه على ظاهره كأن المصطفى صلى الله عليه وسلم ذكر بهذا عبداً طهر الله قلبه وصفي باطنه بمعرفة الله وخوفه ومراقبته عن وضرا الأخلاق الدنية من نحو حقد وغل فإن حدث منه زلة لعدم العصمة غفر له وإن لم يستغفر لأنه مختاره ومحجوبه والغفران لفته (ابن عساكر) في تاريخه من طريق عيينة بن عبد الرحمن عن إسحاق بن مرة (عن أنس) بن مالك رمز المصنف لحسنه وإسحاق قال في الميزان عن الأزدي متروك الحديث وساق له في اللسان هذا الحديث ثم قال عيينة ضعيف جدا وأعاده في اللسان في ترجمة عمار بن عبد الملك وقال أتى عنه بقية بمعجائب منها هذا الخبر ورواه عنه أيضاً الديلمي والمخلص والبنوي وابن أبي الدنيا قال الحافظ العراقي وسند الحديث ضعيف

(من أصبح وهمه التقوى ثم أصاب فيما بين ذلك) يعني في أثناء ذلك اليوم (ذنباً غفر الله له) ما اجترم من الصغائر على نيته وإنما لكل امرئ ما نوى (ابن عساكر) في تاريخه (عن ابن عباس) هـ (من أصبح وهمه) وفي رواية لابن الدجارج في تاريخه من أصبح وأكثر همه وهي تبين المراد هنا (غير الله فليس من الله) أى لاحظ له في قربه ومحبته ورضاه وزاد في رواية في شيء فأفضل الطاعات مراقبة الحق على دوام الأوقات فمن كان همه غير الله كان مطلبه وبالاً عليه واستباحاشك لفقد ماسواه دليل على عدم وصلتك به (ومن أصبح لا يهتم بالمسلمين) أى بأحوالهم (فليس منهم) أى ليس من العاملين على مهاجمهم وهذا رجل قد زاع قلبه عن الله ففضل في مفاوز الحيرة والفرح بأحوال النفس وبروحها وغياضها وذلك يمت القلب ويعمى عن الرب وينسى الحياء منه ويذهب لذة مراقبته ويأبى عن السرور بالقرب منه ومن أصبح مهتماً بالله وبأمر خلقه لاجله وجد قوة تبعته على كل صوب فهيون وبشرى تغنيه عن كل شيء دونه وبشرى يفرق فيها جميع آمال قلبه فتدق الدنيا والآخرة في جنب ذلك الفرح (فائدة) أخرج الحافظ ابن العطار بسنده عن العارف الأندلسي كنت ليلة عند العارف ابن طريف فقدم لنا ثريد بمحمص فهممنا بالاكل فاعتزل فأمسكنا عن الاكل فقال بلغنى الآن أن حصن فلان أخذه العدو وأسر من فيه فلما كان بعد وقت قال كلوا قد فرج الله عليهم فجاء الخبر بعد ذلك بذلك وقدعد من مقامات الأولياء مشاركة أحدهم لمن بلغه أنه في ضيق أو بلاء أو محنة حتى أنه يشارك المرأة في ألم الطلق والمعاقب في ألم الضرب بالمقارع ، ويقال إن الفضيل بن عياض كان على هذا وصاحب هذا المقام لا تطلع الشمس ولا تغرب إلا وبذنه ذائب كأنه شرب سما (ك) في الرقاق (عن ابن مسعود) سكت عليه المصنف فأروم أنه صالح وهو غفول عن تشنيع الذهبى على الحاكم بأن إسحاق بن بشر أحد رجاله عدم وقال وأحسب أن الخبر موضوع ، وأورده في الميزان في ترجمة إسحاق هذا من حديثه وقال كذبه ابن المديني والدارقطني ، ومن ثم حكم ابن الجوزى عليه بالوضع

(من أصبح مطيعاً لله في) شأن (والديه) أى أصليه المسلمين (أصبح له بابان مفتوحان من الجنة فإن كان واحداً فواحد) قال الطيبي فيه أن طاعة الوالدين لم تكن طاعة مستقلة بل هى طاعة الله وكذا العصيان والأذى وهى من باب قوله إن الذين يؤذون الله ورسوله ، ومن الجنة يجوز كونه سفة أخرى لقوله بابان وكونه حالاً من الضمير في مفتوحان وقوله

- ٨٤٥٥ - مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ آمِنًا فِي سِرْبِهِ ، مُعَافًى فِي جَسَدِهِ ، عِنْدَهُ قُوَّةٌ يَوْمَهُ ؛ فَكَأَنَّ حَبْرَتَ لَهُ الدُّنْيَا  
يَحْذَأُ فِيرَهَا - (خدت ه) عن عبد الله بن محصن - (ح)
- ٨٤٥٦ - مَنْ أَصْبَحَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ صَائِمًا ، وَعَادَ مَرِيضًا ، وَشَهِدَ جَنَازَةً ، وَتَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ ، فَقَدْ أَوْجَبَ -  
(هب) عن أبي هريرة - (ح)
- ٨٤٥٧ - مَنْ أَصْبَحَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ صَائِمًا ، وَعَادَ مَرِيضًا ، وَأَطْعَمَ مَسْكِينًا ، وَشَشِعَ جَنَازَةً . لَمْ يَتَّبِعْهُ ذَنْبٌ  
أَرْبَعِينَ سَنَةً - (عد هب) عن جابر - (خ)

فواحد أى فكأن الباب المفتوح واحد وأضية صنيع المؤلف أن هذا هو الحديث بنامه والأمر بخلافه بل بقيته  
ومن أمسى عاصيا لله فى والديه أصبح له بابان مفتوحان من النار وإن كان واحدا فواحد قال رجل وإن ظلمناه قال  
وإن ظلمناه وإن ظلمناه وإن ظلمناه أه بلفظه قال الطيبى وأراد بالظلم ما يتعلق بالأمور الدنيوية لا الآخروية وفيه أن  
طاعة الوالدين لم تكن طاعة مستقلة بل هى طاعة الله وكذا العصيان والأذى (ابن عساكر) فى التاريخ (عن ابن عباس)  
قال فى اللسان رجاله ثقات أثبات غير عبد الله بن يحيى السرخسى فهو أفقه ، اتهمه ابن عدى بالكذب  
(من أصبح منكم آمنا فى سربه) بكسر السين على الأشهر أى فى نفسه وروى بفتحها أى فى مسلكه وقيل بفتحها  
أى فى بيته (معافى فى جسده) أى صحيفا بدنه (عنده قوت يومه) أى غذاؤه وعشاؤه الذى يحتاجه فى يومه ذلك يعنى  
من جمع الله له بين عافية بدنه وأمن قلبه حيث توجه وكفاف عيشه بقوت يومه وسلامة أهله فقد جمع الله له جميع  
النعم التى من ملك الدنيا لم يحصل على غيرها فينبغى أن لا يستقبل يومه ذلك إلا بشكرها بأن يعرفها فى طاعة المنعم  
لا فى معصية ولا يفتخر عن ذكره (فكأنما حيزت) بكسر المهملة (له الدنيا) أى ضمت وجمعت (بحذاقيرها) أى  
بجوانبها أى فكأنما أعطى الدنيا بأسرها ومن ثم قال نفلويه

إذا ما كسك الدهر ثوب مصحة ولم يخل من قوت يحلى ويعذب

فلا تغبط المترفين فإنه على حسب ما يعطيهم الدهر يسلب

وقال : إذا القوت بأق لك والصحة والأمن وأصبحت أبا حزن فلا فارقت الحزن

وفيه حجة لمن فضل الفقر على الغنى (خدت ه) فى الزهد من حديث مروان الفزارى عن عبد الرحمن بن أبى سبرة  
عن سيلة بن عبد الله بن محصن (عن) أبىه (عبيد الله) بالتصغير على الأصح (ابن محصن) الانصارى مختلف فى صحته  
وقال حسن غريب قال ابن القطان ولم يبين لم لا يصح وذلك لأن عبد الرحمن لا يعرف حاله وإن قال ابن معين مشهور  
فكم من مشهور لا تقبل روايته وفى الميزان سلة قال أحد لا أعرفه ولينه العقيلى ثم ساق له هذا الخبر وقال روى من  
طريق أبى الدرداء أيضا بإسناد لين

(من أصبح يوم الجمعة صائما وعاد مريضا وشهد جنازة) أى حضرها وصلى عليها (وتصدق بصدقة فقد أوجب)  
أى فعل فعلا ووجب له به دخول الجنة (هب) عن علي بن أحمد بن عبدان عن أحمد بن عبيد عن ابن أبى غاضر عن  
عبد العزيز بن عبد الله الأوسى عن ابن لهيعة عن الأعرج (عن أبى هريرة) ظاهر صنيع المصنف أن يخرج البهيق  
خرجه وسكت عليه والأمر بخلافه بل عقبه بالخبر الذى بعده ثم قال هذا مؤكدا للإسناد الأول وكلاهما ضعيف أه  
بنصه وأورده ابن الجوزى فى الموضوع ولم يصب لإقصاره أن فيه عبد العزيز بن عبد الله الأوسى أورده الذهبى  
فى الضعفاء وقال قال أبو داود ضعيف وفيه ابن لهيعة أيضا  
(من أصبح يوم الجمعة صائما وعاد مريضا وأطعم مسكينا وشيع جنازة لم يتبعه ذنب أربعين سنة) أى إن اتقى

٨٤٥٨ - مَنْ أُصِيبَ بِمُصِيبَةٍ فِي مَالِهِ أَوْ جَسَدِهِ وَكَرَّمَهَا وَلَمْ يَشْكُهَا إِلَى النَّاسِ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَغْفِرَ لَهُ - (طب) عن ابن عباس - (ض)

٨٤٥٩ - مَنْ أُصِيبَ بِمُصِيبَةٍ فَذَكَرَ مُصِيبَتَهُ فَأَحْدَثَ اسْتِرْجَاعًا وَإِنْ تَقَادَمَ عَهْدُهَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلَهُ يَوْمَ أُصِيبَ - (ه) عن الحسين بن علي

٨٤٦٠ - مَنْ أُصِيبَ فِي جَسَدِهِ بِشَيْءٍ فَتَرَكَهُ اللَّهُ كَانَ كَفَّارَةً لَهُ - (حم) عن رجل - (ح)

٨٤٦١ - مَنْ أَضْحَى يَوْمًا مَحْرَمًا مَلْبِيًّا حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ غَرَبَتْ بِذُنُوبِهِ فَعَادَ كَمَا وَلَدَتْهُ أُمُّهُ - (حم ه) عن جابر - (ح)

الله مع ذلك وامتنل الأوامر واجتنب النواهي (عدهب) كلاهما معا عن محمد بن أحمد المصيصي عن يوسف بن سعيد عن عمرو بن حمزة البصري عن الخليل بن مرة عن إسماعيل بن إبراهيم عن عطاء عن جابر قال ابن الجوزي موضوع عمرو والخليل وإسماعيل ضعفا وردة المؤلف بأن هذا لا يقتضي الوضع (عن جابر) بن عبد الله قال ابن الجوزي قال الدارقطني تفرد به عمرو بن حمزة عن الخليل بن مرة وعمرو ضعيف والخليل قال ابن حبان مشكر الحديث (من أصيب بمصيبة في ماله أو جسده فكتمها ولم يشكها إلى الناس كان حقاً على الله أن يغفر له) لا يناقضه قول النبي صلى الله عليه وسلم في مرضه وأرأساه وقول سعد بن عبد الله وقول عائشة وأرأساه فإنه لما قبل على وجهه الأخبار لا الشكوى فإذا حمد الله ثم أجز به لئنه لم يكن شكوى بخلاف ما لو أخبر بها تبرماً وتسخطاً فالكلمة الواحدة قد يثاب عليها وقد يعاقب بالنية والقصد (طب) عن أحمد الأمار عن هشام بن خالد عن بنية عن ابن جريج عن عطاء (عن ابن عباس) قال المنذرى لا بأس بإسناده وقال الهيثمي فيه بنية وهو ضعيف اه . وعده في الميزان في ترجمة بنية من جملة ما طعن عليه فيه وأعادته في ترجمة هشام بن الأزرق وقال أبو حاتم هذا موضوع لا أصل له .

(من أصيب بمصيبة) أي بشيء يؤذيه في نفسه أو أهله أو ماله (فذكر مصيبته) تلك (فأحدث استرجاعاً) أي قال : إنا لله وإنا إليه راجعون، (وإن تقادم عهدها) قال المصنف : وفي رواية من استرجع بعد أربعين سنة (كتب الله له من الأجر مثله يوم أصيب<sup>(١)</sup>) لأن الاسترجاع اعتراف من العبد بالتسليم وإذعان للثبات على حفظ الجوارح ولأنه قد تكلم بتلك الكلمة ثم دنسها بسوء أفعاله وأخلفها فإذا أعادها فقد جدد ما وهى وطهر ما دنس . قال القاضى وليس الصبر بالاسترجاع باللسان بل به وبالقلب بأن يتصور ما خلق لأجله فانه راجع إلى ربه ويتذكر نعم الله عليه ليرى ما بقي عليه أضعاف ما استرده منه فيهن على نفسه ويستسلم له اه . وقال بعضهم : جعل الله هذه الكلمة ملجأً لذوى المصائب لما جمعت من المعاني العجيبة

(قائدة) ورد في حديث مرثد أعل يارساله مما يحبط الأجر في المصيبة صفق الرجل يمينه على شماله وقوله فصر جميل ورضا بما قضى الملك الجليل (ه) عن الحسين بن علي) بن أبي طالب وضعفه المنذرى (من أصيب في جسده بشيء فتركه الله) فلم يأخذ عليه دية ولا إرشاء (كان كفارة له) أي من الصغائر (حم) عن رجل) من الصحابة رمز لحسنه قال الهيثمي فيه مجالد وقد اختلط . (من أضحى) أي ظهر للشمس (يوماً محرماً) بحج أو عمرة (مالياً) أي قال ليك اللهم ليك واستمر كذلك

(١) جعل الله هذه الكلمات ملجأً لذوى المصائب وعصمة للمتحنين لما جمعت من المعاني المباركة فإن قوله إنا لله توحيد وإقرار بالبودية والملك ، وقوله وإنا إليه راجعون : إقرار بالهلك على أنفسنا والبعث من قبورنا واليقين بأن رجوع الأمر كله إليه كما هو قال سعيد بن جبير لم يعطها الله نبياً ؛ ولوعرفها يعقوب لما قال وبأسفا على يوسف

٨٤٦٢ - مَنْ اضْطَجَعَ مُضْجَعًا لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ فِيهِ كَانَ عَلَيْهِ تَرَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَمَنْ قَعَدَ مَقْعَدًا لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ فِيهِ كَانَ عَلَيْهِ تَرَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (د) عن أبي هريرة - (ح)

٨٤٦٣ - مَنْ أَطَاعَ اللَّهَ فَقَدْ ذَكَرَ اللَّهَ ، وَإِنْ قَلَّتْ صَلَاتُهُ وَصِيَامُهُ وَتَلَاوَتُهُ لِلْقُرْآنِ ، وَمَنْ عَصَى اللَّهَ فَلَمْ يَذْكُرْهُ وَإِنْ كَثُرَتْ صَلَاتُهُ وَصِيَامُهُ وَتَلَاوَتُهُ لِلْقُرْآنِ ، - (طب) عن واقد - (ح)

٨٤٦٤ - مَنْ أَطْعَمَ مُسْلِمًا جَائِعًا أَطْعَمَهُ اللَّهُ مِنْ ثَمَارِ الْجَنَّةِ - (حل) عن أبي سعيد - (ض)

(حتى غربت الشمس) أي شمس ذلك اليوم (غفرت ذنوبه) يعني غفر له قبل غروبها (فعاذ كما ولدته أمه) أي بغفر ذنب قال المحب الطبري الاضحى الظهور للشمس واعتزال السكن والظل يقال ضحيت بالشمس بالكسر وضحيت اضحى إذا برزت لها وظهرت والضحايا بالفتح والمد قريب من نصف النهار والضجوة أول ارتفاع النهار والضحى بالضم والقصر فوق ذلك وبه سميت صلاة الضحى وليس الاضحى بشرط في حصول هذه المثوبة بل المقصود الاكثار من التلبية (حمه عن جابر) بن عبد الله رمز لحسنه

(من اضطجع مضجعاً لم يذكر الله فيه كان عليه ترة) بكسر المثناة الفوقية وفتح الراء المهملة كما في شرح المصابيح أي نقص من تراه يتره وقيل حسرة لأنها من لوازم التقصان قال الطبري روى كانت بالتأنيث ورفع ترة فيما يعني أن يؤول مرجع الضمير من كانت وثناً أي الاضطجاعة والقعدة؛ وتره مبتدأ والجار والمجرور خبره والجملة خبر كان وأما على رواية التذكير ونصب ترة فظاهر (يوم القيامة) فإن النوم على غير ذكر الله تعطيل للحياة وربما قبضت روحه في ليله فكان من المبعدين والعبد يبعث على ما مات عليه وأما من نام على ذكر وطهارة فانه يعرج بروحه إلى العرش ويكون مصلياً إلى أن يستيقظ فإن مات على تلك الحالة مات وهو من المقربين فيبعث على ما مات عليه ذكره حجة الاسلام (ومن قعد متعداً لم يذكر الله فيه كان عليه ترة يوم القيامة - د) في الادب (عن أبي هريرة) رمز لحسنه وفيه محمد بن عجلان خرج له مسلم متابعه وأورده الذهبي في الضعفاء وظاهر صنيع المصنف أن أبا داود تفرد بإخراجه عن الثقة وليس كذلك بل خرجه النسائي أيضاً عن أبي هريرة .

(من أطاع الله فقد ذكر الله وإن قلت صلواته وصيامه وتلاوته للقرآن) زاد في رواية وصنيعه للخير قال القرطبي هذا يؤذن بأن حقيقة الذكر طاعة الله في امتثال أمره وتجنب نهيهِ وقال بعض العارفين هذا يعلمك بأن أصل الذكر إجابة الحق من حيث اللوازم (ومن عصى الله فلم يذكره وإن كثرت صلواته وصيامه وتلاوته للقرآن) زاد في رواية وصنيعه للخير قال القرطبي لأنه كالمستهزئ والمتهاون ومن اتخذ آيات الله هزواً وقد قالوا في تأويل قوله سبحانه ولا تتخذوا آيات الله هزواً أي لا تتركوا أوامر الله فتكونوا مقصرين لاعين قال ويدخل فيه الاستغفار من الذنب قولامع الاصرار فعلا ، وقال الغزالي من أحب شيئاً طمع في تحصيله ومتى طمع فيه كان عبده فمن أحب الدنيا استعبده ومن أحب الله صار عبده ومن صار عبده صار حراماً سراً خدتمه الاكوان وأطاعه الإنس والجان لأن من أطاع الله أطاعه كل شيء ومن أحب الله ولم يخدمه بأداء الفرائض استخدمه الشيطان اه . (طب) عن واقد) يحتمل أنه ابن عمرو بن سعد بن معاذ الأنصاري تابعي ثقة فليحرق قال الهيثمي وفيه الهيثم بن حجاز وهو متروك اه . وبه يعرف ما في رمز المصنف لحسنه

(من أطعم مسلماً جائعاً أطعمه الله من ثمار الجنة) زاد أبو الشيخ في روايته ومن كسا مؤمناً ثياباً كساه الله من خضر الجنة وإستبرقها ، ومن سقى مؤمناً على ظمأ سقاه الله من الرحيق المختوم يوم القيامة اه . بنصه (حل) عن أبي سعيد (الحدرى) وقال غريب من حديث الفضل وأبي هارون العبدى واسمه عمارة بن جويرن تفرد به خالد بن يزيد ورواه

- ٨٤٦٥ - من أطعم أخاه المسلم شهوته حرمه الله على النار - (هب) عن أبي هريرة - (ح)
- ٨٤٦٦ - من أطعم مريضاً شهوته أطعمه الله من ثمار الجنة - (طب) عن سليمان الفارسي - (ض)
- ٨٤٦٧ - من أطفاً عن مؤمن سيئة كان خيراً ممن أحيأ موهودة - (هب) عن أبي هريرة
- ٨٤٦٨ - من أطع في بيت قوم بغير إذنيهم فقد حل لهم أن يفتأوا عينه - (حم م) عن أبي هريرة (صح)
- ٨٤٦٩ - من أطع في كتاب أخيه بغير أمره فكأنما أطع في النار - (طب) عن ابن عباس - (ح)

عنه أيضاً الديلمي وغيره .

(من أطعم أخاه المسلم شهوته حرمه الله على النار) أي نار الخلود التي أعدت للكافرين للأخبار الدالة على أن طائفة من العصاة يعذبون (هب عن أبي هريرة) قضية صنيع المصنف أن البيهقي خرج له وسلمه والأمر بخلافه بل عقبه بقوله هو بهذا الإسناد منكر اه .

(من أطعم مريضاً شهوته أطعمه الله من ثمار الجنة) وجزاء وفاقا ، ويظهر أن الكلام فيما إذا لم يعلم أن ذلك يضر كثيره وقليله بالمرض فإن ضره كثيره أطعمه القليل (طب عن سليمان) الفارسي وفيه عبد الرحمن بن حماد قال أبو حاتم منكر الحديث ذكره الهيثمي وأعادته في موضع آخر وقال فيه أبو خالد عمرو بن خالد وهو كذاب متروك .

(من أطفاً عن مؤمن سيئة كان خيراً ممن أحيأ موهودة) أي أحظم أجراً منه على ذلك (هب عن أبي هريرة) وفيه الوليد بن مسلم أورده الذهبي في الضعفاء وقال ثقة مدلس سيما في شيوخ الاوزاعي وعبد الواحد بن قيس قال يحيى لاشيء .

(من اطع في بيت قوم بغير إذنيهم) أي نظر في بيت إلى ما يقصد أهل البيت ستره من نحو شق باب أو كوة وكان الباب غير مفتوح (فقد حل) لم يقل وجب إشارة إلى أنه خرج مخرج التعزير لا الحد ذكره القرطبي (لم أن يفتأوا عينه) أي برموه بشيء فيفتأوا عينه إن لم يدفع إلا بذلك وتهدر عين الناظر فلا دية ولا نصاص عند الشافعي والجمهور وقال الحنفية يضمنها لأن النظر فوق الدخول والدخول لا يوجب المسالكه القصاص وقالوا لا يجوز قصد العين ولا غيرها لأن المعصية لا تدفع بالمعصية وأجاب الجمهور بأن المأذون فيه إذا ثبت الإذن لا يسمى معصية وإن كان الفعل لو تجرد عن ذلك السبب يسماها ولهذا قال القرطبي الانصاف خلاف ما قاله أصحابنا وقد اتفقوا على جواز دفع الصائل ولو أتى على النفس ولو بغير السبب المذكور وهذا منه مع ثبوت النص فيه وليس مع النص قياس ؛ وهل يلحق الاستماع بالنظر ؟ وجهان أصحهما لا لأن النظر أشد ؛ ويشمل قوله اطع كل مطلع كيف كان ومن أي جهة كانت من باب أو غيره إلى العورة أو غيرها ذكره القرطبي (تنبيه) هذا الحديث يتناول الإناث فلو نظرت امرأة في بيت أجنبي جاز رميها على الاصح بناء على أن من شرطية تتناول الإناث وقيل لا يجوز بناء على مقابل أن من يخص بالذكر ووجه بأن المرأة لا يستتر منها شيء (حم م عن أبي هريرة) وفي الباب أبو أمامة وغيره .

(من اطع في كتاب أخيه) في الدين (بغير إذنه فكأنما اطع في النار) أي أن ذلك يقربه منها ويدينه من الاشراف عليها ليقع فيها فهو حرام شديد التحريم وقيل معناه فكأنما ينظر إلى ما يوجب عليه النار ويحتمل أنه أراد عقوبة البصر لأن الجنابة منه كما يعاقب السمع إذا استمع إلى حديث قوم وهم له كارهون قال ابن الاثير وهذا الحديث محمول على الكتاب الذي فيه سر وأمانة يكره صاحبه أن يطالع عليه وقيل عام في كل كتاب (طب عن ابن عباس) رمز المصنف، لحسنه .



٨٤٧٠ - مَنْ أَعَانَ مُجَاهِدًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ غَارِمًا فِي عُسْرَتِهِ أَوْ مَكَاتِبًا فِي رَقَبَتِهِ أَظَلَّهُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا لِلَّهِ - (حم ك) عن سهل بن حنيف - (صح)

٨٤٧١ - مَنْ أَعَانَ عَلَى قَتْلِ مُؤْمِنٍ بِشَطْرِ كَلِمَةٍ لَقِيَ اللَّهَ مَسْكُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ ، آيسٌ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ ، - (ه)  
عن أبي هريرة - (ض)

٨٤٧٢ - مَنْ أَعَانَ ظَالِمًا سَلَطَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ - ابن عساكر عن ابن مسعود - (ض)

٨٤٧٣ - مَنْ أَعَانَ عَلَى خُصُومَةٍ بَطُلِمَ لَمْ يَزَلْ فِي سَخَطِ اللَّهِ حَتَّى يَنْزِعَ - (ه ك) عن ابن عمر - (صح)

٨٤٧٤ - مَنْ أَعَانَ ظَالِمًا لِيُدْحِضَ بَيَاطِلَهُ حَقًّا فَقَدْ بَرَّتْ مِنْهُ ذِمَّةُ اللَّهِ وَذِمَّةُ رَسُولِهِ - (ك) عن ابن عباس - (صح)

(من أعان مجاهدا في سبيل الله) على مؤن غزوه أو إخلافه في أهله بخير ونحو ذلك (أو) أعان (غارما في عسرته أو) أعان (مكاتبا في رقبته) أي في فكها بنحو أداء بعض النجوم عنه أو الشفاعة له (أظله الله) من حر الشمس عند دنوها من الرأس يوم القيامة (في ظله) أي في ظل عرشه كما تشهد له النظائر المارة (يوم لا ظل إلا ظله) إكراما له وجزاء بما فعل وأضاف الظل إليه للتشريف (حم ك) في باب المكاتب من حديث عمرو بن ثابت عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن عبد الله عن سهل بن حنيف وحديثه حسن اهـ .

(من أعان علي قتل مؤمن) ولو (بشطر كلمة) نحو أق: من القتل (لقي الله مكتوبا بين عينيه آيس من رحمة الله) كناية عن كونه كافرا إذ لا يأس من روح الله إلا القوم الكافرون ، وقد يقال بعمومه ويكون المراد يستمر هذا حاله حتى يظهر من ذنبه بنار الجحيم فإذا طهر منه زال بأسه فزال بأسه وأدركته الرحمة فأخرج من دار النعمة وأسكن دار النعمة ، وذلك لأن القتل أخطر الأشياء شرعا وأقبحها عقلا لأن الإنسان مجبول على محبة بقاء الصورة الإنسانية المخلوقة في أحسن تقويم . قال الطيبي : وذا وعيد شديد لم ير أبغ منه (ه) عن محمد بن إبراهيم الأنماطي عن محمد بن خراش عن مروان عن معاوية الفزاري عن يزيد بن أبي زياد الشامي عن الزهدي عن ابن المسيب (عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضا باللفظ المزبور أحمد . قال الذهبي : فيه يزيد بن أبي زياد الشامي تالف ، وقال ابن حجر كالمندري حديث ضعيف جداً ، وبالغ ابن الجوزي لحكم بوضعه وتبع فيه أبا حاتم فإنه قال في العمل باطل موضوع وفي الميزان يزيد بن أبي زياد الشامي ضعفه المندري وتركه النسائي وشيخه وقال البخاري منكر الحديث ثم ساق له هذا الخبر ثم قال أعنى في الميزان وقال أحمد ليس هذا الحديث بصحيح

(من أعان ظالما سلطه الله عليه) صدقته قوله سبحانه ، وكذلك نولى بعض الظالمين بعضا ، (ابن عساكر) في التاريخ من جهة الحسن بن زكريا عن سعيد بن عبد الجبار الكرايسي عن حماد بن عاصم بن بهدلة عن زر (عن ابن مسعود) قال السخاوي وابن زكريا هو العدوي متهم بالوضع فهو آفته

(من أعان علي خصومة بظلم) لفظ رواية الحاكم بغير حق (لم يزل في سخط الله) أي غضبه الشديد (حتى ينزع) أي يقلع عما هو عليه من الإعانة وهذا وعيد شديد يفيدان ذا كبيرة ولذلك عدده الذهبي من الكبائر (ه ك) في الأحكام (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي في التلخيص ، وقال في الكبائر صحيح ورواه عنه أيضا الطبراني باللفظ المذكور . قال الهيثمي : رجاله رجال الصحيح

(من أعان ظالما) لفظ رواية الحاكم باطلا بدل ظالما (ليدحض) أي ليبطال من درضت حجته بطلت (بباطله) أي بسبب ما ارتكبه من الباطل (حقا فقد برئت منه ذمة الله وذمة رسوله) أي تهده وأمانته لأن لكل أحد عهدا

٨٤٧٥ - مَنْ أَعْتَدَّ إِلَيْهِ أَخُوهُ بِمَعْدِرَةٍ فَلَمْ يَقْبَلْهَا كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْخَطِيئَةِ مِثْلُ صَاحِبِ مَكْسٍ - (هـ)  
والنبياء عن جودان - (سح)  
٨٤٧٦ - مَنْ أَعْتَزَّ بِالْعَبِيدِ أَذَلَّهُ اللَّهُ - الحكيم عن عمر - (سح)

بالحفظ والكلامه فاذا فعل ما حرم عليه أو خالف ما أمر به خذته ذمته الله (ك) في الأحكام من حديث سليمان التيمي عن حنش عن عكرمة (عن ابن عباس) قال الحالك صحيح فرده الذهبي فقال قلت حنش الذهبي ضعيف اه (من اعتذر إليه أخوه بمعذرة) أى طلب قبول معذرتة واعتذر عن فعله أظهر عذره . قال الراغب : والمعذر هو المظهر لما يخو به الذنب (لم يقبلها) منه (كان عليه من الخطيئة مثل صاحب مكس) لأن من صفاته تعالى قبول الاعتذار والعفو عن الزلات فمن أبى واستكبر عن ذلك فقد عترض نفسه لغضب الله ومقته . قال الراغب : وجميع المعاذير لا تنفك عن ثلاثة أوجه إما أن يقول لم أفعل أو فعلت لأجل كذا فيبين ما يخرج عنه كونه ذنباً أو يقول فعلت ولا أعود فمن أنكر وأبى عن كذب ما نسب إليه فقد برئت منه ساحته وإن فعل وجحد فقد بعد التناهي عنه كرماً ومن أقر فقد استوجب العفو بحسن ظنه بك . قال الحكماء : تحاذر عن مذنب لم يسلك بالإقرار طريقاً حتى أخذ من رجائك ريفاً وإن قال فعلت ولا أعود فهذا هو التوبة وحق الإنسان أن يقتدى بالله في قبولها . قال الغزالي : مهما رأيت إنساناً يسمى الظن بالناس طالباً للميوب فاعلم أنه خبيث في الباطن وأن ذلك خبيث يترشح منه وإنما يرى غيره من حيث هو فإن المؤمن يطلب المعاذير والمناق يطلب العيوب والمؤمن سائم الصدر في حق الكافة؛ وفيه إيدان بعظم جرم المنكس فانه من الجرائم العظام (هـ والنبياء) المقدسي وابن حبان في روضة العقلاء من طريق وكيع عن سفیان عن ابن جرير عن ابن مينا (عن جودان) غير منسوب . قال الحافظ العراقي : اختلف في صحته وجهله أبو حاتم وقال لاصحبه له وباقى رجاله ثقات . قال ورواه الطبراني عن جابر بسند ضعيف اه . وفي الإصابة عن ابن حبان إن كان ابن جرير سمعه فهو حسن غريب ، وما ذكر من أنه جودان بالجيم هو ماجرى عليه ابن ماجه . قال ابن حجر : وهو الصواب وقول العسكري يودان تصحيف

(من اعتز<sup>(١)</sup> بالعبيد أذله الله) يحتمل الدعاء لانه طلب العزم من غير الله العزيز وتعلق بالأسباب دون سببها فاستوجب الدعاء عليه أو هو خبر عن أن العبيد كلهم أذلاء تحت قهر العزيز لمن لجأ إلى أحد منهم فقد تعجل ذلاً آخر علي ذله وإنما سمو عبيداً لذلهم من قولهم طريق معبد أى مذلل بالأقدام وأياً ما كان فالعزة لله والاعتزاز بالعبيد من الجهل به وجهل العبد بذله لانه مقتون بجميع من دونه والاعتزاز بالشر هو الامتناع به من النوائب فمن امتنع بما لا يملك به لنفسه نفعاً ولا ضراً فقد ذل ومن اعتز بعرض الدنيا فهو المخذول في دينه الساقط من عين الله تعالى (تنبيه) قال في الحكم إذا أردت أن يكون لك عز لا يفنى فلا تستهن بعز يفنى . العطاء من الخلق حرمان ، والتمنع من الله إحسان جل ربنا أن يعامل العبد نقداً فيجازيه نسيمة إن الله حكيم يحكم قبل خالق السموات والأرض أن لا يطعمه أحد إلا أعزه ولا يعصيه أحد إلا أذله فربط مع الطاعة العز ومع المعصية الذل كما ربط مع الإحراق النار فمن لا طاعة له لا عز له قال الحكيم : الاعتزاز بالعبيد منشؤه من حب العز وطلبه له فاذا طالب العز للدنيا وطلبه من السيد ترك العمل بالحق والقول به لينال ذلك العز فيعزوه ويعظموه وعاقبة أمره الذلة وأنه سبحانه يهمل المخذول وينهى به إلى أن يستخف لباس الذل فتندما يلبسه إما في الدنيا أو يوم خروجه فيها فيخرجه من أذل ذلة وأعنف عتف (الحكيم) الترمذي وكذا العقيلي في الضعفاء وأبو نعيم في الحلية (عن عمر) بن الخطاب وفيه عبدالله بن عبدالله الأموي قال في الميزان عن العقيلي لا يتابع على حديثه أورد له هذا الخبر وذكره ابن حبان في الثقات وقال يخالف في روايته

(١) بعين مهملة فثناة نزاع كذا بخط المؤلف ؛ لكن الذى ذكره مخرجه الحكيم غير بغين مهملة وراه كذا هو بخطه

٨٤٧٧ - من اعتق رقبة مسلمة اعتق الله له بكل عضو منها عضواً منه من النار، حتى فرجه بفرجه - (ق ت) عن أبي هريرة - (صح)

٨٤٧٨ - من اعتقل رجلاً في سبيل الله عقله الله من الذنوب يوم القيامة - (حل) عن أبي هريرة (ض)

٨٤٧٩ - من اعتكف عشرًا في رمضان كان كحجتين وعمرتين - (هب) عن الحسين بن علي - (ص)

٨٤٨٠ - من اعتكف إيماناً واحتمساباً غفر له ما تقدم من ذنبه - (فر) عن عائشة - (ض)

(من اعتق رقبة) قال الحرالي هي ما ناله الرق من نبي آدم فالمراد الرقبة المستترقة التي يراد فكها بالعتق (مسئلة) في رواية سليمة وفي واية مؤمنة وخصها لالاخراج الكافر بل تزويها بزيادة فضل عتق المؤمن هكذا قاله البعض لكن أخذ بعضهم بالمفهوم فقال لا ينكر أن في عتق الكافر فضلا لكن لا يرتب عليه ذلك (اعتق الله) أى أنجى الله . وذكر بلفظ الاعتاق للشاكة ( بكل عضو منها عضواً منه من النار ) نار جهنم <sup>(١)</sup> (حتى فرجه بفرجه) خص الفرج بالذكر لكونه محل أكبر الكبائر بعد الشرك وارتقل كفولهم مات الناس حتى الكرام قال الزين العراقي حرف الغاية في قوله حتى يحتمل أن تكون الغاية هنا للاعلى والأدنى فان الغاية تستعمل في كل منهما فيحتمل أن يراد هنا الأدنى لشرف أعضاء العبادة عليه كاللحمة واليدن وبحو ذلك ويحتمل أن يراد الاعلى فان حفظه أشد على النفس، وأخذ من الخبر نذب إعتاق كامل الأعضاء تحقيقاً للمقابلة ولهذا قيل يندب أن يعتق الذكر ذكرًا والأني أنى (تنبيه) أخبر الصادق بأن الله يعتق فرج المعتق ثواب فرج المعتق ولا يتعلق بالفرج ذنب إلا نحو الزنا وذلك قسيان مباشرة فيما دون الفرج أوفيه من غير إيلاج كمال الحشمة، الثاني إيلاجها والاول صانئ تكمرها الحسنات إجماعاً والثاني كباثر لا يكفرها إلا التوبة فيحتمل حمل الحديث على الاول ويحتمل أن للعتق خطأ في الموازنة ليس لغيرها وظاهر تكفير الكبائر لكونه أشق من غيره من العبادات كالصلاة (ق ت عن أبي هريرة) وفيه بقية ومسللة بن علي وهو الشامي قال الذهبي قال الدارقطني متروك وعثمان بن عطاء ضعفه الدارقطني وغيره

(من اعتقل رجلاً في سبيل الله) الاعتقال ان يجعل الراكب الرمح تحت نغذه ويجر آخره على الأرض وراه ، عقله الله من الذنوب يوم القيامة أى حماه منها وهذا دعاء أو خبر (حل عن أبي هريرة) وهو حديث ضعيف . (من اعتكف عشرًا في رمضان) أى عشرًا من الايام بلياليها ويحتمل عشرًا من الليالي فقط ( كان كحجتين وعمرتين ) أى يعدلها في الثواب وهذا وارد علي منهج الرغيب في الاعتكاف لما فيه من عكوف القلب علي الحق والخلو به والانقطاع عن الخلق والاشتغال به وحده بحيث يصير همه كله به وخطراته كلها بذكوه فيصير أنسه بالله بدلا عن أنسه بالخلق ( هب عن الحسين بن علي ) بن أبي طالب وظاهر كلام المصنف أن مخرجا، اليه يخرج وأقره وليس كذلك بل تعقبه فقال إسناده ضعيف ومحمد بن زاذان أى أحد رجاله متروك وقال البخارى لا يكتب حديثه اه . كلامه . وفيه أيضا عن عنبسة بن عبد الرحمن قال البخارى تركوه ، وقال الذهبي في الضعفاء متروك منهم أى بالوضع .

(من اعتكف إيماناً واحتمساباً غفر له ما تقدم من ذنبه) أى من الصغائر حيث اجتنب الكبائر وقضية كلام المصنف أن هذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقية عند مخرجه الديلمي ومن اعتكف فلا يحرم من الكلام اه . (فر عن عائشة) وفيه من لا يعرف .

(١) ظاهره أن العتق يكفر الكبائر وذلك لأن للعتق منزلة علي كثير من العبادات لانه أشق من الصوم والصلاة والصوم لما فيه من بذل المال الكثير ولذلك كان الحج أيضا يكفر الكبائر .

٨٤٨١ - من أعطاه الله تعالى حفظ كتابه فظن أن أحدا أعطى أفضل مما أعطى فقد غلط أعظم النعم -  
(تح هب) عن رجاء الغنوي مرسلا - (ض)

٨٤٨٢ - من أعطى حظه من الرقيق فقد أعطى حظه من الخير، ومن حرم حظه من الرقيق فقد حرم حظه من الخير - (حم ت) عن أبي الدرداء - (ض)

٨٤٨٣ - من أعطى شيئا فوجد فليجز به، ومن لم يجد فليئن به؛ فإن أثنى به فقد شكره، وإن كتمه فقد كفره، ومن تحلى بما لم يعط فإنه كلابس ثوبي زور - (خدد ت حب) عن جابر - (صح)

٨٤٨٤ - من أعيته المكاسب فعليه بمصر، وعليه بالجانب الغربي منها - ابن عساكر عن ابن عمرو (ض)

(من أعطاه الله كتابه) القرآن (فظن أن أحدا أعطى أفضل مما أعطى فقد غلط) وفي رواية صغر (أعظم النعم) لأنه قد أعطى النعمة العظمى التي كل نعمة وإن عظمت فهي بالنسبة إليها حقيرة ضئيلة فإذا رأى أن غيره من لم يعط ذلك أوتي أفضل مما أوتي فقد صغر عظاما وعظم حقيرا قال الغزالي كل من أوتي القرآن حق له أن لا ينظر إلى الدنيا الحقيرة نظرة بالاستحلام فضلا عن أن يكون له فيها رغبة وليلزم الشكر على ذلك فانه الكرامة العظمى (تح هب عن رجاء الغنوي) بفتح المعجمة وفتح النون وآخره واو نسبة إلى غن وهو ابن أعصر أو يعصر ينسب إليه جمع كثير (مرسلا) قال الغزالي رجاء يخالف في صحبته وقد ورد من حديث عبدالله بن عمر وجابر والبراء نحوه وكلها ضعيفة اه . وأورد في الإصابة وجاء هذا في الصحابة في التسم الأول وقال روت عنه سا كنة بنت الجعد ثم قال وأما ابن حبان فذكره في ثقات التابعين وقال أبو عمر لا يصح حديثه

(من أعطى حظه من الرقيق) أي نصيبه منه (فقد أعطى حظه من الخير ومن حرم حظه من الرقيق فقد حرم حظه من الخير) كله إذ به تال المطالب الآخروية والدينية وبفوته يفوتان ولهذا قال نسطور لما بعث صاحبيه ليدعوان الملك إلى دين عيسى وأمرهما بالرفق بخالفا وأغظا عليه لحبسهما وآذاهما فقال لهما نسطور مثلكما كالرأة التي لم تند قط فولدت بعد ما كبرت فاحبت أن تعجل شبابه لتنتفع به فحملت على معدته ما لا يطيق فقننته (حم ت عن أبي الدرداء) ورواه ابن منيع والديلمي عن عائشة

(من أعطى شيئا فوجد) أي من أعطى حقا فليكن عارفا بحقه فإن وجد مالا (فليجز به) مكافأة على الصنعة (ومن لم يجد) مالا (فليئن به) عليه ولا يجوز له كتمان نعمته (فإن أثنى) عليه (به فقد شكره) علي ما أعطاه (وإن كتمه فقد كفره) أي كفر نعمته، وفيه معنى قوله الحد رأس الشكر ما شكر الله عبد لم يحمده والغافى وجد عاطفة على الشرط وفي فليجز به جواية، وفائدة التعبير بحرف الترتيب الإشارة إلى أن من أعطى لا يؤخر الأجزاء عن الاعطاء أيما وجد اليسار (ومن تحلى بما لم يعط) أي ومن تزين بشعار الزهاد وليس منهم (فإنه كلابس ثوبي زور) أي فهو كمن لبس قيصاً وصل كنهه بكين آخرين موهما أنه لابس قيصين فهو كالكاذب القائل مالم يكن وقيل شبه بالثوبين أن المتحلى كذب كذابين فوصف نفسه بصفة ليست فيه ووصف غيره بأنه خصه بصفة . قال الطيبي واتبع المجازى والمثنى بالتحلى لأنهما أظهرهما ما وجب عليهما اثلا بكفر المنعم وهذا إنما يظهر ما يلبس به على الناس ليسخر منهم (خدد ت حب عن جابر) بن عبدالله قال الترمذي حسن قال الصدر المناوي وفيه إسماعيل بن عياش .

(من أعيته المكاسب) أي أعيته ولم يهد لوجهها (فعليه بمصر) أي فليتزم سكانها أو ليتجر بها (وعليه بالجانب الغربي منها) فإن المكاسب فيها ميسرة وفي جانبها الغربي أيسر ولم تزل الناس يترجمون مصر بكثرة الربح ونهوض المتجر .

- ٨٤٨٥ - من أغاث ملهوفاً كتب الله له ثلاثاً وسبعين مغفرة: واحدة فيها صلاح أمره كله، وثنتان وسبعون له درجات يوم القيامة - (نخ هب) عن أنس - (ض)
- ٨٤٨٦ - من أغبرت قدماه في سبيل الله حرمه الله على النار - (حم خ ت ن) عن أبي عبيس - (صح)
- ٨٤٨٧ - من أعتاب غازياً فكأنما قتل مؤمناً - الشيرازي عن ابن مسعود - (ض)
- ٨٤٨٨ - من اغتسل يوم الجمعة كان في طهارته إلى الجمعة الأخرى - (ك) عن أبي قتادة - (صح)

وقد روى الخطيب في التاريخ عن الجاحظ الإصمعي عشرة فاصناعة بالبصرة والفصاحة بالكوفة والخير ببغداد والعز بالري والحسد بهراة والحفاء بديسابور والبخل بمرمو والطمرة بسمرقند والمروة ببلخ والتجارة بمصر اه ، وفي الخطط أن في بعض الكتب الإلهية إن مصر خزائن الأرض كلها فمن أرادها بسوء قصمه الله وعن كتب الأخبار مصر بلد معافاة من الفتن من أرادها بسوء كبه الله على وجهه وعن أبي موسى ما كادهم أحد إلا كفاهم الله مؤنته؛ نعم كره بعض السلف استيطانها؛ أخرج ابن عساکر في تاريخه عن ابن عمر بن عبد العزيز قال لرجل أن تسكن قال الفسطاط قال أف أنسكن الخيئة المنتنة وتذرى الطيبة الاسكندرية فإنك تجمع بها دنيا وأخرى طيبة الموطأ والذي نفس عمر بيده لوددت أن قبري يكون بها ( ابن عساکر ) في تاريخه ( عن ابن عمرو ) بن العاص

( من أغاث ملهوفاً ) أى مكروباً وهو شامل للظلم والعاجز ( كتب الله له ثلاثاً وسبعين مغفرة واحدة فيها صلاح أمره كله ) أى في الدنيا والآخرة ( وثنتان وسبعون درجات يوم القيامة ) فيه ترغيب عظيم في الإحسان والإغاثة قال بعضهم فضائل الإغاثة لا تسع بيانه الطروس فانه يطلق في سائر الأحوال والازمان والقضايا ( نخ هب ) عن أبي طاهر عن أبي داود الحنفي عن عثمان بن الفضل عن عبد العزيز بن عبد الصمد العمى عن زياد عن أبي حسان ( عن أنس ) ابن مالك قضية تصرف المصنف أن البخارى خرجها ساكتاً عليه والأمر بخلافه فانه خرجها في ترجمة عباس بن عبد الصمد وقال هو منكر الحديث وفي الميزان وهما ابن حبان وقال حدث عن أنس بنسخة أكثرها موضوع ثم ساق منها هذا الخبر وحكم ابن الجوزى بوضعه وأعقبه المؤلف بأن له شاهداً .

( من اغبرت قدماه ) أى أصابها غبار أو صارتا ذا غبار والمراد المشى ( في سبيل الله ) أى في طريق يطلب فيها رضا الله فشمّل طريق الجهاد وطلب العلم وحضور الجماعة والحج وغير ذلك لانه اسم جنس مضاعف يفيد العموم إلا أن المتبادر في سبيل الله الجهاد ( حرمه الله ) كله ( على النار ) أبلغ من قوله أدخله الجنة وإذا كان ذا في غبار قدميه فكيف بمن بذل نفسه فقاتل وقتل في سبيل الله ؟ فيه تنبيه على فضيلة المشى على الأقدام للطاعات وأنه من الأعمال الراجعة التي يستوجب العبد بها معالي الدرجات والفرودس الأعلى ( حم خ ) في الصلاة والجهاد وفيه قصة ( ت ن ) في الجهاد ( عن أبي عبيس ) بفتح العين المهملة وسكون الموحدة عبد الرحمن بن جبر بفتح الجيم وسكون الموحدة اه .

( من اغتاب غازياً فكأنما قتل مؤمناً ) أى في مطلق حصول الإثم أو هو زجر وتهويل ( الشيرازي ) أبو بكر أحمد ابن عبد الرحمن الحافظ ( عن ابن مسعود ) وفيه الحسن بن أبي الحسن قال الذهبي في الضعفاء منكر الحديث

( من اغتسل يوم الجمعة ) أى لها في وقت غسلها وهو من الفجر إلى الزوال ( كان في طهارته ) من الساعة التي صلى فيها الجمعة أو من وقت الغسل ( إلى ) مثلها من ( الجمعة الأخرى ) والمراد الطهارة المعنوية، وهذا تنبيه على عظيم فضل الغسل لها ( ك ) في باب الجمعة من حديث هارون بن مسلم العجلي عن أبان عن يحيى بن عبد الله بن أبي قتادة ( عن أبي قتادة ) قال عبد الله دخل على أبي وأنا اغتسل يوم الجمعة فقال غسل جنابة أو للجمعة قلت من جنابة قال أعد غسلًا آخر فلاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره قال الحاكم على شرطهما وهوون بصرى ثقة تفرد عنه

٨٤٨٩ - من اغتیب عنه أخوه المسلم فلم ينصره وهو يستطيع نصره أذله الله تعالى في الدنيا والآخرة -  
ابن أبي الدنيا في ذم الغيبة عن أنس - (ح)

٨٤٩٠ - من أفتى بغير علم كان إثمه على من أفتاه ، ومن أشار على أخيه بأسر يعلم أن الرشد في غيره  
فقد خانهُ - (دك) عن أبي هريرة - (صح)

٨٤٩١ - من أفتى بغير علم لعنته ملائكة السماء والأرض - ابن عساكر عن علي - (ح)  
٨٤٩٢ - من أفطر يوماً من رمضان في غير رخصة رخصها الله له لم يقض عنه صيام الدهر كله ، وإن

شرح بن يونس اه وتعبه الذهبي في المهذب فقال هذا حديث منكر وهارون لا يدري من هو اه  
(من اغتیب عنه أخوه المسلم فلم ينصره وهو يستطيع نصره أذله الله تعالى في الدنيا والآخرة) أى خذله بسبب  
تركه نصره أخيه مع قدرته عليه لتركه للنصر وخذلانه أن يدركه سخطه أو يقابله بمقوبته . قال النووى : والغيبة ذكر  
الإنسان بما يكره بلفظ أو كتابة أو رمز أو إشارة عين أو رأس أو يد وضابطه كل ما ألهمت به غيرك من نقص  
مسلم فهو غيبة ومنه المحاكاة بأن يمشى متعارجاً أو مطأطأاً أو غير ذلك من الهيئات مریداً حكاية من ينقصه فكل  
ذلك حرام يجب إنكاره بلا خلاف . قال ومنه إذا ذكر مصنف كتاب شخصاً بعينه قائلاً قال فلان مریداً تنقيصه  
والشاعة عليه فهو حرام فإذا أراد بيان غلظه لكلا يقلد أو يبان ضعفه لكلا يفتخر به فليس بغيبة بل نصيحة واجبة  
قال ومن ذلك غيبة المتفقهين والمتعبدين فانهم يعرضون بالغيبة تعريضاً يفهم به كما يفهم بالتصريح فيقال لاحدم كيف  
حال فلان فيقولون الله يصلحنا الله يغفر لنا الله يصلحه نسال الله العافية الله يتوب علينا ، وما أشبه ذلك مما يفهم  
تنقصه فكل ذلك غيبة محرمة وكما يحرم على المفتاب يحرم على السامع سماعها وإقرارها فيلزم السامع نهيه إن لم يخف  
ضرراً فإن خافه لزمه الإنكار بقلبه ومفارقة المجلس (ابن أبي الدنيا في) كتاب (ذم الغيبة عن أنس) بن مالك رمز  
المصنف لحسنه وقال المنذرى أسانيد ضعيفة ورواه عنه أيضا البغوى في شرح السنة والحارث بن أبي أسامة

(من أفتى بغير علم) في رواية أفتى بالبذاء للجمهور وعليها اقتصر جمع منهم الكمال ابن أبي شريف ، ولفظ رواية  
الحاكم من أفتى الناس بغير علم (كان إثمه على من أفتاه) وقال الاشرقى يجوز أن يكون أفتى الناس بمعنى استفتى أى  
كان إثمه على من استفتاه فانه جعل في معرض الإفتاء بغير علم ويجوز أن يكون الاول مجهولاً أى فائم أصابه على من  
أفتاه أى الإثم على المفتى دون المستفتى اه . وخروج بقوله بغير علم مالو اجتهد من هو أهل للاجتهاد فأخطأ فلا إثم  
عابه بل له أجر الاجتهاد (ومن أشار على أخيه بأسر يعلم أن الرشد في غيره فقد خانهُ) قال الطيبي : إذا عدى أشار  
بعلی كان بمعنى المشورة أى استشاره وسأله كيف أفعل هذا الأمر (د) في العلم (ك) كلاهما (عن أبي هريرة) وأورده  
عبدالحق في الاحكام ساكتاً عليه قال ابن القطان ولا أدوى كيف سكت ولعله اعتقد اعتقاداً أخطأ فيه كيف وهو  
يسمع تأييم من أفتى بغير علم والخبر ضعيف لا مورثم اندفع في توجيهه وأطال

(من أفتى بغير علم لعنته ملائكة السماء والأرض) لفظ رواية ابن لال وغيره السماوات بلفظ الجمع (ابن عساكر)  
في تاريخه (عن علي) أمير المؤمنين ورواه عنه أيضا ابن لال والديلى

(من أفطر يوماً من رمضان في غير رخصة رخصها الله له) وفي رواية بدله من غير عذر وفي رواية من غير علة  
(لم يقض عنه صيام الدهر كله) وهو مبالغة ولهذا أكد بقوله (وإن صامه) أى الدهر حق الصيام ولم يقصر فيه  
وبذل جهده وطاقته وزاد في المبالغة حيث أسند القضاء إلى الصوم إسناداً مجازياً وأضاف الصوم إلى الدهر إجراءً  
للظرف مجرى المفعول به إذ الأصل لم يقض هو في الدهر كله أو هو مؤول بأن القضاء لا يقوم مقام الأداء وإن صام

صَامَهُ - (حم ٤) عن أبي هريرة - (ح)

٨٤٩٣ - من أفطر يوماً من رمضان في الحضر فليهد بدنة - (قط) عن جابر - (ض)

٨٤٩٤ - من أفطر يوماً من رمضان فمات قبل أن يقضيه فعليه بكل يوم مئتي مسكين - (حل) عن

ابن عمر - (ض)

٨٤٩٥ - من أفطر في رمضان ناسياً فلا قضاء عليه ولا كفارة - (ك حق) عن أبي هريرة - (صح)

عوض اليوم دهر<sup>(١)</sup> لأن الإثم لا يسقط بالقضاء وإن سقط به الصوم ولأن القضاء لا يساوي الأداء في الإكمال لقوله لم يقضه عنه صيام الدهر أي في وصفه الخاص به وهو الكمال وإن كان يقضى عنه وصفه العام المنعط عن كمال الأداء قال ابن المنير هذا هو الأليق بمعنى الحديث ولا يحمل علي نفي القضاء بالكلية إذ لا تعهد عبادة واجبة مؤقته لا تقبل القضاء (حم ٤) كلهم في الصوم واللفظ للترمذي وذكره البخاري تعليقا بصيغة التمرير (عن أبي هريرة) وفيه أبو المطوس ابن يزيد الطوس تفرد به قال الترمذي في العلال عن البخاري لأعرف له غيره ولا أدري سمع أبوه من أبي هريرة أم لا وقال القرطبي حديث ضعيف لا يحتج بمثله وقد صححت الأحاديث بخلافه، وقال الديميري ضعيف وإن علقه البخاري وسكت عليه أبو داود وعن جزم بضعفه البغوي وقال ابن حجر فيه اضطراب قال الذهبي في الكبائر هذا لم يثبت

(من أفطر يوماً) وفي رواية (من رمضان في الحضر) تعدياً (فليهد بدنة) قيد بالحضر ليخرج السفر الذي يباح فيه القصر والفطر، وهذا القيد ثابت في كتاب الدارقطني المعزوم إليه كما ترى، ومن عزي الحديث له وأسقط القيد كعبد الحق فقد وهم وقضية تصرف المؤلف أن هذا هو الحديث بكاله والأمر بخلافه بل بقيته عند مخرجه الدارقطني فإن لم يجده فليطعم ثلاثين صاعاً من تمر للسالكين اهـ. (قط) من حديث عثمان السماك عن أحمد بن خالد بن عمرو الحمصي عزأه عن الحارث بن عبيدة الكلاعي عن مقاتل بن سليمان عن عطاء (عن جابر) ثم قال أئني الدارقطني الحارث ومقاتل ضعيفان جداً اهـ. فقد برئ مخرجه من عهده بيان حاله فتصرف المصنف بحذف ذلك من كلامه غير جيد وفي الميزان هذا حديث باطل يكفي في رده تلف خالد وشيخه ضعيف ومقاتل غير ثقة وخالد كذبه الغرياني ورواه ابن عدي اهـ. وأورده ابن الجوزي في الموضوعات وقال مقاتل كذاب والحارث ضعيف وتبعه المؤلف في مختصره ساكتاً عليه

(من أفطر يوماً من رمضان فمات قبل أن يقضيه) أي قتل أن يتمكن من قضائه (فعليه) في تركه (بكل يوم مد) من جنس الفطرة (لمسكين) أو فقير وبه قال الشافعي<sup>(٢)</sup> (حل عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه عنه الطبراني أيضاً وفيه أشعث بن سوار ضعفه جمع اهـ

(من أفطر في رمضان ناسياً فلا قضاء عليه ولا كفارة) وبه أخذ الشافعي وقال مالك وأحمد من أكل أو جامع ناسياً لزمه قضاء وكفارة وأنه عبادة تفسد بأكل وجامع عمداً فوجب أن يفسد بنسيان كالحلح والحدث ولائهما لو وقعا في ابتداء الصوم أفسداً كما لو أكل أو جامع ثم بان طلوع الفجر عند أكله أو جماعه فكذا وقوعهما في أثناءه ورد

(١) ومذهب الشافعي أنه يجب عليه قضاء يوم بدله وإمساك بقية النهار وبرئت ذمته، وهذا قال أبو حنيفة ومالك وأحمد وجمهور العلماء، وعن ربيعة بن أبي عبد الرحمن أنه يلزمه أن يصوم اثني عشر يوماً لأن السنة اثنا عشر شهراً، وقال سعيد بن المسيب يلزمه أن يصوم ثلاثين يوماً، وقال النخعي يلزمه أن يصوم ثلاثة آلاف يوم، وقال علي وابن مسعود لا يقضيه صوم الدهر واحتج بهذا الحديث

(٢) وحمله علي ما إذا فات بغير عذر أما ما فات بعذر كمن أفطر فيه لمرض ولم يتمكن من قضائه بأن استمر مرضه حتى مات فلا إثم في هذا الفات ولا تدارك له بالفدية

٨٤٩٦ - من أقال مسلماً أقال الله تعالى عثرته - (ده ك) عن أبي هريرة - (ص)

٨٤٩٧ - من أقال نادماً أقاله الله يوم القيامة - (هق) عن أبي هريرة - (ص)

٨٤٩٨ - من أقام مع المشركين فقد برئت منه الذمة - (طب هق) عن جرير - (ص)

٨٤٩٩ - من أقام البيعة على أسير فله سلبه - (هق) عن أبي قتادة - (ص)

الأول بالفرق لأن المهس في الصوم نوع واحد ففرق بين عمده وسهوه وفي الحج قسمان أحدهما ما استوى عمده وسهوه كالحق وقتل صيد والثاني ما فيه فرق كتطيب ولبس فألحق الجماع بالأول لأنه إنلاف والثاني لأنه مخطئ في الفعل وبينهما فرق ولهذا لو أخطأ في وقت الصلاة لزمه القضاء أو في عدد الركعات بنى على صلاته ثم دليلنا هذا الخبر وخبر من أكل أو شرب ناسياً وهو صائم فليس عليه بأس وخبر رفع عن أمي الخطأ والنسيان فإن قيل لو كان النسيان عنذراً كان في النية رد بأن الجماع وأخواته من قبيل المناهي والنية من قبيل الأفعال لأنها تصد وما كان من قبيل الأفعال لا يسقط بالسهو دون المناهي فقد تسقط ولأن النص فرق بينها فلا تصح التسوية ولا بالشروع في العبادة والشروع فيها أبقى بالتغليظ ولأن النية مأمورها للفعل والامتنال بخلاف المنهي عنه فإنه للاتباع والكف والنسيان فيه غالب فإن قيل لا يبطل الصوم إلا بدخول عين بقصد أكله وشربه ولوتدأوا بالورود النص بالأكل والشرب رد بأنه ألحق بها الغير قياساً وإجماعاً فإن قيل السهو كالجهل عذر بالنسبة لكل مفطر مطلقاً لعموم النص رد بأنه عذر فيما قل لا فيما كثر لدور كثرة السهو (ك هق عن أبي هريرة) قال البيهقي رواه ثقات وتعقبه في المذهب بأن النسائي رواه عن يوسف ابن سعيد عن علي بن بكار عن محمد بن عمرو وقال هذا حديث منكر

(من أقال مسلماً) أي وافقه على نقض البيع أو البيعة وأجابه إليه (أقال الله عثرته) أي رفعه من سقوطه يقال أقاله يقيله إقالة وتقاؤلاً إذا فسخا البيع وعاد المبيع إلى مالكة والتمن إلى المشتري إذا ندم أحدهما أو كلاهما تركون الإقالة في البيعة والعهد، كذا في النهاية، قال ابن عبد السلام في الشجرة إقالة النادم من الإحسان المأمور به في القرآن لما له من الغرض فيما ندم عليه سيما في بيع العقار وتمليك الجوار (ده ك) في البيع (عن أبي هريرة) قال الحاكم على شرطهما وقال ابن دقيق العيد هو على شرطهما وصححه ابن حزم لكنه في اللسان نقل تضعيفه عن الدارقطني

(من أقال نادماً) زاد في رواية صفته أي وافقه على نقض البيع<sup>(١)</sup> (أقاله الله يوم القيامة) دعاء أو خبر قال المطرزي الإقالة في الأصل فسخ البيع وألفه أو أو ياء فإن كانت أو أو فاشتقاقه من القول لأن الفسخ لا بد فيه من قيل وقال وإن كانت ياء فيحتمل أن ينحط من القيلولة (هق) من حديث زاهر بن نوح عن عبد الله بن جعفر ولد ابن المديني عن البلاد عن أبيه (عن أبي هريرة) وعبد الله يجمع على ضعفه كما بينه في الميزان وأورد هذا الخبر من مناكيره وأعادته في محل آخر ونقل تضعيفه عن الدارقطني

(من أقام مع المشركين) في ديارهم بعد إسلامه (فقد برئت منه الذمة) وهذا كان في صدر الإسلام حين كانت الهجرة إليه عليه الصلاة والسلام واجبة نصرتهم ثم نسخ (طب هق عن جرير) بن عبد الله رمز المصنف لصحته وليس كما قال فيه حجاج بن أرطاة أوردته الذهبي في الضعفاء وقال متفق على تدينه قال أحمد لا يحتج به وقال يحيى ضعيف وقال النسائي ليس بقوى وقال الدارقطني لا يحتج به وقال ابن عدى ربما أخطأ لكن لا يعتمد الكذب وقال ابن حبان تركه وفيه قيس بن أبي حازم وثقه قوم وقال ابن المديني عن القطان منكر الحديث وأقره الذهبي (من أقام البيعة على أسير) أي على قتله إياه (فله سلبه)<sup>(٢)</sup> بالتحريك وهو ما على بدنه من الثياب قال الراغب

(١) وأجابه إليه إذ كان قد ندم أحدهما أو كلاهما وهي فسخ لا بيع فلا يترتب عليها أحكام البيع من الأخذ بالشفعة وغيره.

(٢) أي بشرط أن يكون القتال مسلماً والسلب بفتح اللام ثياب القتيل التي عليه والخف والران وهو خف بلا قدم



٨٥٠٠ - من اقتبس علماً من النجوم اقتبس شعبة من السحر؛ زاد ما زاد - (حم د ه) عن ابن عباس - (ح)  
٨٥٠١ - من اقتصد أغناه الله، ومن بذر أفقره الله، ومن تواضع رفعه الله، ومن تجبر قصمه الله - البزار  
عن طلحة - (ض)

٨٥٠٢ - من اقتطع أرضاً ظالمياً لقي الله وهو عليه غضبان - (حم م) عن وائل - (صح)

الاسر الشد بالقيدم قولهم أسرت القتب فسمى الاسير به ثم قيل لكل مأخوذ مقيد وإن لم يشد ذلك ويتجوز به  
فيقال أنا أسير نعمتك (هق عن أبي قتادة) رمز المصنف لصحته

(من اقتبس) أي تعلم من قبست من العلم واقتبست من الشيء إذا تعلت واقتبس شعبة من النار واقتباسها  
الآخذ منها (علماً من النجوم) أي من علم تأثيرها لا تسيرها فلا يناقض ما سبق من خبر تعلوا من النجوم ما تهتدون  
به في ظلمات البر والبحر وقد مر التنبيه على طريق الجمع (اقتبس شعبة) أي قطعة (من السحر) المعلوم تحريمه ثم  
استأنف جملة أخرى بقوله (زاد ما زاد) يعني كلما زاد من علم النجوم زاد له من الإثم مثل إثم الساحر أو زاد اقتباس  
شعب السحر ما زاده اقتباس علم النجوم، ومن زعم أن المراد زاد النبي على ما رواه ابن عباس عنه في حق علم النجوم  
فقد تكلف؛ ونكر علماً للتقليل ومن ثم خص الاقتباس لأن فيه معنى العلة ومن النجوم صفة علماً وفيه مبالغة؛ ذكره  
الطبي؛ وذلك لأنه يحكم على الغيب الذي استأثر الله بعلمه فعلم تأثير النجوم باطل محرم وكذا العمل بمقتضاه كالنقرب  
إليها بتقريب القرابين لها كفر؛ كذا قاله ابن رجب (تنبيه) قال بعض العارفين أصناف حكما عقلاء السالكين  
إذا حاولوا جلب نفع أو دفع ضرر لم يحاولوه بما يجانس من الطبائع بل حاولوه بما هو فوق رتبته من عالم الأفلak  
مثلاً التي رتبته غالبية رتب الطبائع ومستولية عليها حاولوا ما يروونه من أمر ظاهر أنك بما هو أعلى منه كاطلاسم  
واستنزال الروحانيات المنسوبة عندهم للكواكب وهذا الاستيلاء الروحاني الفلكي الكوكبي على عالم الطبيعة هو  
المسمى علم السيميا وهو ضرب من السحر لأنه أمر لم يتحققه الشرع ولا يتم ولا يتحقق مع ذكر الله عليه بل يبطل  
ويضمحل اضمحلال السراب عند غشيانه، وإلى نحوه يشير هذا الخبر (حم د) في الطب (ه) في الأدب (عن ابن عباس)  
وقال النووي في رياضته بعد عزوه لآبي داود إسناده صحيح فرمز المصنف لحسنه فقط تقصير قال الذهبي في المذهب  
حديث صحيح وقال في الكبائر رواه أبو داود بسند صحيح

(من اقتصد) في النقطة (أغناه الله ومن بذر) فيها (أفقره الله ومن تواضع رفعه الله ومن تجبر قصمه الله)  
أهان وأذله (تنبيه) في تذكرة العلم للباقي أن سبب موت أبي العباس الناشئ أنه كان في جماعة علي شراب لجرى  
ذكر القرآن وعجيب نظمه فقال كم تقولون لو شئت - وتكلم بكلام عظيم - فأنكروا عليه فقال إيتوني بقرطاس ومحبرة  
فأخذته ودخل بيتاً فانتظروه طويلاً لم يخرج اندخلوا فإذا هو ميت (البزار) في مسنده (عن طلحة) بن عبيد الله قال  
كنا نمشي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بكه وهو صائم فأجهد الصوم لحائنا له ناقة في قعب وصيبناعليه عسلانكرمه به  
عند فطره فلما غابت الشمس ناولناه فلما ذاقه قال بيده كأنه يقول ما هذا قلنا لبنا وعسلا أردنا أن نكرهك به أحسبه قال  
أكرمك الله بما أكرمتني أو دعوة هذا معنا ثم ذكره قال الهيثمي وفيه من لم أعرفه وقال شيخه الزين العراقي فيه  
عمران بن هارون البصري قال الذهبي شيخ لا يعرف حاله والحديث منكر

(من اقتطع) أي أخذ أرضاً باستيلاء عليها بنير - ق قليلاً كان أو كثيراً وتقييده بالشبر في رواية خرج مخرج

والمركوب الذي قاتل عليه وأمسكه بعنانه والسرجه واللجام والنقطة التي معه والجنينة التي تقاد معه وكفاية شر  
الحرب مثل قتله كأن يبقاً عينيه أو يقطع يديه أو رجله

٨٥٠٣ - مَنْ أَقْنَى كَلْبًا إِلَّا كَلَبَ مَاشِيَةً أَوْ ضَارِيًا نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ كُلِّ يَوْمٍ قِيرَاطَانِ - (حم ق ت ن) عن ابن عمر - (صح)

٨٥٠٤ - مَنْ أَقْرَعَ بَعِينَ مُؤْمِنٍ أَقْرَأَ اللَّهُ بِعَيْنِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - ابن المبارك عن رجل مرسلًا - (ض)

٨٥٠٥ - مَنْ أَقْرَضَ وَرِقًا مَرَّتَيْنِ كَانَ كَعَدْلِ صَدَقَةٍ مَرَّةً - (هق) عن ابن مسعود - (ض)

التقليل سواء كانت لمالك معين أو غيره كبيت المال كما في بعض شروح مسلم وسواء اقتطعها للتملك أو ليزرعها ويردّها وفي رواية لمسلم من اقتطع حق امرئ وهو يشمل غير المالك كجلد ميتة وسرجين وحدث قذف ونصيب زوجة في القسم وغير ذلك حال كونه ظالمًا (لحق الله وهو عليه غضبان) في رواية وهو عنه معرض والغضب كيفية نفسانية وهو بدهي التصور وقد عرف بتعريف لفظي فقيل هو تغير يحصل عند غليان دم القلب لإرادة الانتقام وهذا بإطلاقه محال على الله تقدس وأذا ما شاكله كفرح وخداع واستهزاء لكن لها غايات كإرادة الانتقام من المعضوب عليهم في الغضب فأطلاقها عليه سبحانه بذلك الاعتبار؛ وأفاد إثبات الغضب في العقار فهو رد على أبي حنيفة في نفيه وخص الغضب بهذا المعنى مع أنه سبحانه غضبان على غيره من العصاة لأن الظالم لم يرض بنعمة الله وغضب عليه حتى طمع في قسمة غيره فجوزى بالمثل (حم م عن وائل) بن حجر

(من اقتنى) باللقاف (كلبًا) أمسكه عنده للدخار (إلا كلب ماشية أو كلبًا ضاريًا) أي مع المصيد معتادًا له رمنه قول عمران اللحم ضراوة كضراوة الخمر أي من اعتاده لا يصبر عنه كما لا يصبر عن الخمر معتادها وروى ضاري بلفظة من يحذف الألف من المنقوص حالة النصب وأو للتويع لا للتريد (نقص من عمله) أي من أجر عمله فقيه إيماء إلى تحريم الاقتناء والتهديد عليه إذ لا يحبط الأجر إلا بسببه (كل يوم) من الأيام الذي اقتناه فيها (قيراطان) أي قدرًا معلومًا عند الله إما بأن يدخل عليه من السيئات ما ينقص أجره في يومه وإما بذهاب أجره في إطعامه لأن في كل كبد حرام أجر أو بغير ذلك ولا يناهيه خبر البخاري قيراط لأن من زاد حفظ مالم يحفظه غيره أو أخبر أو لا بنقص قيراط ثم زيد النقص أو ذلك منزل على حالتين كالقلة والكثرة أو خفة الضرر وشدته أو قيراط من عمل الليل وقيراط من عمل النهار أو قيراط فيما مضى من عمله وقيراط من مستقبله أو قيراط من عمل الفرض وقيراط من عمل النفل أو مختلف باختلاف الأنواع والباق قيراطان بالحرمين وقيراط بغيرهما أو الزمنين بأن خفف الشارع أولًا ثم لما بلغه أنهم يأكلون معها غلظ أو لغير ذلك ولو تعددت الكلاب فهل تعدد القيراط كما في صلاة الجنائز أو لا كما في غسلات الولوع؟ احتالان وسبب النقص منع الملائكة من ولوج محله أو ضرر المارة أو الجار أو هو عقوبة للمقتنى أو لتنجس الأواني أو لترويع الناس وتنجيسهم أو لغيرها قال بعض المتأخرين والظاهر أن هذا القيراط دون القيراط في خبر من شهد الجنائز حتى يصل عليها فله قيراط لأن هذا من قبيل المطلوب تركه وذلك من المطلوب فعله وعادة الشارع تعظيم الحسنات وتخفيف مقابلهما كما منه وأفاد حل اقتناء كلب لبحر ماشية وصيد وقيس به نحو حرس وزرع ودرج ودار بجامع الحاجة (حم ق ت عن ابن عمر) بن الخطاب

(من أقر بعين مؤمن) أي فرحها وأسرها أو بلغها أمنيتها حتى رضيت وسكنت (أقر الله عينه يوم القيامة) جزاء

وفاقا (ابن المبارك) في الزهد والرقائق (عن رجل) من التابعين (مرسلًا) قال الحافظ العراقي إسناده ضعيف

(من أقرض ورقًا) بفتح فكسر لفضة (مرتين كان عدل صدقة مرة) وفي رواية لابن حبان في صحيحه من أقرض مسلمًا درهمًا مرتين كان له كأجر صدقة مرة وهذا الحديث تقدم ما يعارضه في حرف الدال ومر الجمع بحمل هذا على أن الصدقة أفضل من حيث الانتهاء والقرض أفضل من حيث الابتداء لما فيه من صون وجه من لم يمتد السؤال (هق عن ابن مسعود) ثم قال البيهقي إسناده ضعيف ورواه بإسناد آخر قال الذهبي فيه قيس مجهول وأبو الصباح

- ٨٥٠٦ - مَنْ اِكْتَحَلَ بِالْاِئْتِدِ يَوْمَ عَاشُورَاءَ لَمْ يَرْمِدْ اَبَدًا - (هـ) عن ابن عباس - (ض)  
٨٥٠٧ - مَنْ اِكْتَوَى اَوْ اسْتَرَقَى فَقَدْ بَرئَ مِنَ التَّوَكُّلِ - (حم ت ه ك) عن المغيرة - (صح)  
٨٥٠٨ - مَنْ اَكْتَرَّ مِنَ الْاِسْتِغْفَارِ جَعَلَ اللهُ لَهُ مِنْ كُلِّ هَمٍّ فَرَجًا - وَمِنْ كُلِّ ضِيقٍ مَخْرَجًا ، وَرِزْقَهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ - (حم ك) عن ابن عباس - (صح)  
٨٥٠٩ - مَنْ اَكْتَرَّ ذِكْرَ اللهِ فَقَدْ بَرئَ مِنَ النَّفَاقِ - (طص) عن أبي هريرة - (صح)

يجمع على ضعفه وهذا الحديث قد رواه ابن حبان في صحيحه كما تقرر فعدول المؤلف عن الصحيح وإيراد الضعيف من سوء التصرف اه .

(من اکتحل بالإئتمد يوم عاشوراء لم يرمد أبدا) لأن في الاکتحال به مزية العين وتقوية للبصر ومدد للروح متصل بصر العين فإذا اکتحل فذهبت الغشاوة وصل النفع إلى بصر الروح ووجد له راحة وخفة فإذا كان ذلك منه في ذلك اليوم نال البركة فعوفى من الرمد (مق) عن الحاكم عن عبد العزيز بن محمد عن علي بن محمد الوراق عن الحسين بن بشر عن محمد بن الصلت بن جوير عن الضحاك (عن ابن عباس) ثم قال أعنى الليثي إسناده ضعيف بمره قال وجوير ضعيف والضحاك لم يلق ابن عباس اه وقال الحاكم منكر وأنا أبرأ إلى الله من عهدة جوير فقال السخاوي قلت بل هو موضوع وقال الزركشي لا يصح فيه أثر وهو بدعة وقال ابن رجب في لطائف المعارف كل ما روى في فضل الاکتحال والاختصاب والاعتسال فيه موضوع لا يصح وقال ابن حجر حديث إسناداه واه جدا وأورده ابن الجوزي في الموضوعات من هذا الوجه بسند ليس فيه غير أحمد بن منصور وهو إسناد مختلف بهذا المتن قطعا اه .

(من اکتوى أو استرقى فقد برئ من التوکل) لفعله ما يسن التنزه عنه من الاکتواء لخطره والاسترقاء بما لا يعرف من كتاب الله لاحتمال كونه شركا او هذا فيمن فعل معتمدا عليها لا على الله فصار بذلك بريئا من التوکل فإن فقد ذلك لم يكن بريئا منه وقد سبق أن السكى لا يترك مطلقا ولا يستعمل . طلقا بل عند تعبته طريقا للشفاء وعدم قيام غيره مقامه مع مصاحبة اعتقاد أن الشفاء بإذن الله تعالى والتوکل عليه وقال ابن قتيبة : السكى نوعان كى الصحيح لثلا يعتل فهذا الذى قيل فيه من اکتوى لم يتوکل لانه يريد ان يدفع القدر والقدر لا يدافع . والثانى كى الجرح إذا فسد والعضو إذا قطع فهو الذى شرع التداوى فيه فإن كان لامر محتمل بخلاف الأولى لما فيه من تعجيل التعذيب بالنار لامر غير محقق (حم ت ه ك عن المغيرة) بن شعبة قال الترمذى حسن صحيح وصححه ابن حبان والحاكم

(من أكثر من الاستغفار) وفي رواية لليثي من لزوم الاستغفار (جعل الله له من كل هم فرجا ومن كل ضيق مخرجا ورزقه من حيث لا يحتسب) مقتبس من قوله تعالى : ومن يثق بالله يجعل له مخرجا ، لأن من دارم على الاستغفار وقام بحقه كان منقيا وناظرا إلى قوله تقدس واستغفروا ربكم إنه كان غفارا يرسل السماء عليكم مدرارا ، قال الحكيم وأشار بالإكثار إلى أن الآدمي لا يخلو من ذنب أو عيب ساعة فساعة والعذاب عذابان أدنى وأكبر فالأدنى عذاب الذنوب والعيوب فإذا كان العبد مستيقظا على نفسه فكما أذنب أو أعتب أتبعهما استغفارا فلم يبق في وبالها وعذابها وإذا لها عن الاستغفار تراكت ذنوبه فجاءت الهموم والضيق والسر والعناء والتعب فهذا عذابه الأدنى وفي الآخرة عذاب النار وإذا استغفر اتصل من الهم فصار له من الهموم فرجا ومن الضيق مخرجا ورزقه من حيث لا يحتسب (حم ك) في التوبة (عن ابن عباس) قال الحاكم صحيح ورواه الذهبي بأن فيه الحكم بن مصعب فيه جهالة اه وقال في المهذب مجهول وظاهر صنيع المصنف أن هذا لم يخرج من أحد من السنة وليس كذلك بل أخرجه أبو داود والنسائي في يوم ويلة قال الحافظ العراقي وضعفه أبو حاتم وقال الصدر المناوى فيه الحكم بن مصعب لا يحتج به .

- ٨٥١٠ - من أكثر ذكر الله أحبه الله تعالى - (فر) عن عائشة - (ض)  
٨٥١١ - من أكرم القبلة أكرمه الله تعالى - (قط) عن الوضين بن عطاء مرسلًا - (ض)  
٨٥١٢ - من أكرم أمراً مسلماً فإنما يكرم الله تعالى - (طس) عن جابر - (ض)  
٨٥١٣ - من أكل لحماً فليتوضأ - (حم طب) عن سهل بن الحنظلية - (ح)  
٨٥١٤ - من أكل الطين فكأنما أعان على قتل نفسه - (طب) عن سلمان (ض)

(من أكثر ذكر الله فقد برئ من النفاق) لأن في إكثار الذكر دلالة على محبته لله لأن من أحب شيئاً أكثر من ذكره ومن أحبه فهو مؤمن حقاً (طس عن أبي هريرة) وفيه موصل بن إسماعيل قال الذهبي في الذيل قال البخاري منكر الحديث وسهل بن أبي صالح أوردته الذهبي في الضعفاء وقال ثقة وقال ابن معين وغيره ليس بقوى اه ورواه عنه أيضا البيهقي في الشعب .

(من أكثر ذكر الله أحبه الله تعالى) قال في الحكم لا تترك الذكر لعدم حضورك مع الله فيه لأن غفلتك عن وجود ذكره أشد من غفلتك في وجود ذكره فمضى أن يترك من ذكر مع وجود غفلة إلى ذكر مع وجود يقظة ومن ذكر مع وجود يقظة إلى ذكر مع وجود حضور ومن ذكر مع وجود حضور إلى ذكر مع غيبة عما سوى المذكور وما ذلك على الله بعزيم ، (فر عن عائشة) وفيه أحمد بن سهل الواسطي قال الذهبي قال الحاكم له منا كبير ونعيم بن مودع قال النسائي غير ثقة .

(من أكرم القبلة) فلم يستقبلها ولم يستدبرها بيول ولا غائط احتراماً لكونها جهة معظمة (أكرمه الله تعالى) أى في الدنيا أو في الآخرة أو فيهما جزاءً وفاناً (قط عن الوضين بن عطاء مرسلًا) وفيه بقية بن الوليد والكلام فيه تقدم لكن بعضه مارواه الدارقطني أيضاً في سننه عن طاووس مرسلًا قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا أتى أحدكم البراز فليكرم قبلة الله فلا يستقبلها ولا يستدبرها وما رواه الطبراني في تهذيب الآثار عن سراقه بن مالك مرفوعاً إذا أتى أحدكم الغائط فليكرم قبلة الله فلا تستقبلوا القبلة وفيه أحمد بن ثابت الملقب فرخويه منهم

(من أكرم أمراً مسلماً فإنما يكرم الله تعالى) لفظ رواية الطبراني من أكرم أخاه المؤمن والقصد بالحديث الحديث على تراحم المؤمنين وتعاطف بعضهم على بعض والنذير من التدابير والنقاطع واحتقار المسلم والمحافظة على توقيره وتعظيمه والإحسان إليه بالقول والفعل (طس عن جابر) بن عبد الله قال في الميزان خبر باطل اه لكن قال الحافظ العراقي حديث ضعيف وقال تليذه الهيثمي فيه بحر بن كثير وهو متروك اه

(من أكل لحماً فليتوضأ) أى لحم إبل كما يرشد إليه بعض الروايات أو لحماً مسته النار كما جاء في الأخبار من الأمر بالوضوء مما مسته وكيفما كان فالخبر منسوخ أو محمول على الندب (حم طب عن سهل بن الحنظلية) رمز لحسنه قال الهيثمي وفيه سليمان بن أبي الربيع لم أر من ترجمه والقاسم بن عبد الرحمن مختلف في الاحتجاج به .

(من أكل الطين فكأنما) وفي رواية فإنما (أعان على قتل نفسه) لأنه ردى مؤذ يسد مجازى العروق شديد البرد واليبس قوى التجهيف يمنع استطلاق البطن ويورث نفث الدم وقروح الدم وقد استدلل بعض المجتهدين على ذهابه إلى تحريم أكل الطين بقوله تعالى «كلوا مما في الأرض» وما قال كلوا الأرض قال الحراني والطين متخمر الماء والتراب (طب عن سلمان) قال الهيثمي فيه يحيى بن يزيد الأهوازي جهله الذهبي وبقية رجاله رجال الصحيح اه وفي الميزان يحيى بن يزيد الأهوازي حديثه في أكل الطين لم يصح والرجل لا يعرف اه وقال ابن حبان الحديث باطل وكذا قال الخطيب وقال ابن الجوزي موضوع وقال الرافعي أخبار النهي عن أكل الطين لا يثبت منها شيء وقال ابن حجر جمع ابن منده فيها جزءاً

٨٥١٥ - من أكل ثوماً أو بصلاً فليعتزلنا، وليعتزل مسجداً، وليقعد في بيته - (ق) عن جابر - (ص)  
٨٥١٦ - من أكل بالعلم طمس الله على وجهه، وردده على عقبيه، وكانت النار أولى به - الشيرازي عن  
أبي هريرة - (ض)

ليس فيه ما ثبت وعقد لها البيهقي باباً، وقال لا يصح منها شيء وقال المصنف في الدرر تبعاً للزركشي أحاديثه لا تصح  
وقضية صنيع المصنف أنه مما لم يتعرض أحد من الستة لتخريمه والامر بخلافه فقد خرج ابن ماجه باللفظ المزبور عن أبي هريرة  
(من أكل ثوماً) بضم التاء المثناة (أو بصلاً) أى نبتاً من جوع أو غيره كما في لفظ رواية البخاري (فليعتزلنا أو  
ليعتزل) شك من الراوى (مسجدنا) أيها المسلمون أى الاماكن المعدة للصلاة؛ فالمراد بالمسجد الجنس كما يدل عليه  
رواية أحمد مساجدنا فالإضافة للدلالة أو تقديره مسجد أهل ملتنا، وأما ما قيل الإضافة تفيد أن النهى خاص  
بمسجد المصطفى صلى الله عليه وسلم أو المسجد الذى فرضه للصلاة فيه يوم خيره فقد تعقبوه بأن غلة النهى تأذى الملائكة  
وذا شامل للمصلى منفرداً وقضيته ترك الصلاة إلى التوصل من الزاوية وذلك قد يقضى بخروج الوقت وهو محرم فلزم  
إما جواز تأخير الصلاة إلى خروج الوقت أو حرمة أكل ذلك لأن ما أفضى لمحرم يحرم وكل منهما متنفذ والجواب  
أن أداء الصلاة فى الوقت فرض والفرض لا يترك عند اجتناعه بمحرم وبأن المراد بالملائكة الملائكة الذين مع المصلى  
فإنه لا بد أن يكون معه من ملائكة ينوى بهم عند التسليم عن يمينه وشماله فلا يلزم من كون الجماعة متروكة بتأذى  
جمع من المؤمنين مع ملائكتهم كون الصلاة متروكة بتأذى ملائكة المصلى وحده، وألحق بهذين كل ما أذى ربحه  
كالكرات وأخذ منه أن كل من به ما يؤذى الناس بكظام وبرص وبخروج جراحة نضاحة وذات ربح تؤذى ونحوها ك  
وزبال وقصاب يمنع من المسجد، وقال ابن عبد البر: ومنه يؤخذ أن من أذى الناس بلسانه يمنع من المسجد إلا أن  
ما ذكر من منع الأجنم وما معه نازع فيه ابن المنير بأن أكل الثوم أدخل فى نفسه المانع اختياراً بخلاف أولئك  
وأشار ابن دقيق العيد إلى أن هذا كله توسع غير مرضى (وليقعد) بواو العطف وفى رواية أو يقعد (في بيته) بالشك  
وهو أخص من الاعتزال لأنه أعم من أن يكون فى البيت أو غيره، وقيل إنه تأكىد لما قبله على وجه المبالغة  
(تنبيه) قال فى الفتح حكم رحبة المسجد وما قرب منها حكمه (ق) فى الصلاة (عن جابر) بن عبد الله قال نهى رسول الله  
صلى الله عليه وسلم عن أكل الثوم والبصل والكرات فقلبتنا الحاجة فأكلنا منها فذكره ورواه عنه أيضاً أبو داود  
والنسائي قال المصنف وهو متواتر

(من أكل بالعلم) يعنى اتخذ علمه ذريعة إلى جلب المال والتكالب على جمعه رجاء أن يقضى من الدنيا وطره  
ويتنعم بأكل الطيبات (طمس الله على وجهه) وفى رواية الدبلى طمس الله عز وجل عينيه (ورده على عقبيه) وكانت  
النار أولى به (وإن انتفع الناس بعلمه لأن ما أفسد بعلمه أكثر مما أصلحه بقوله إذ لا يستجى الجاهل على الرغبة  
فى الدنيا إلا باستجاء العالم واتخاذهم العلم مجلبة لحطامها فقد صار علمه سبباً لجرأة عباد الله على معاصيه ونفسه الجاهلة  
مع ذلك تمنيه وترجيح وتخييل له أنه خير من كثير من الناس وبذلك يتقطع عن التوبة فيخاف عليه سوء الخاتمة فإياك  
يا مسكين أن تدعن تزويره وتبدل بحبل غروره قال حجة الإسلام والعلم النافع بما يزيد الخوف من الله والبصيرة  
بعيوب النفس ويقال الرغبة فى الدنيا ويزيد الرغبة فى الآخرة ويطلع على مكائد الشيطان وغروره وكيفية  
تلبسه على علماء الشر حتى عرضهم لمقت الله وسخطه حيث أكلوا الدنيا بالدين واتخذوا العلم ذريعة إلى أخذ الأموال  
من السلاطين وأكل أموال الأوقاف واليتامى والمساكين وصرف مهمهم طول نهارهم إلى طلب الجاه والمزلة فى قلوب  
الخلق واضطرم ذلك إلى المماراة والمنافسة والمباهاة - إلى هنا كلام الحجة (الشيرازي) فى الألقاب (عن أبي هريرة)  
ورواه عنه أيضاً أبو نعيم والدبلى

٨٥١٧ - مَنْ أَكَلَ فُشَّعَ ، وَشَرِبَ فَرَوِي ، فَقَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنِي وَأَشْبَعَنِي وَسَقَانِي وَأَرْوَانِي ،  
خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ - (ع) وابن السني عن أبي موسى - (ض)

٨٥١٨ - مَنْ أَكَلَ قَبْلَ أَنْ يَشْرَبَ ، وَتَسَحَّرَ ، وَمَسَّ شَيْئًا مِنَ الطَّيِّبِ : قَوِيَ عَلَى الصِّيَامِ - (هـ)  
عن أنس - (ض)

٨٥١٩ - مَنْ أَكَلَ فِي قِصْعَةٍ ثُمَّ لَحَسَهَا ، اسْتَغْفَرَتْ لَهُ الْقِصْعَةُ - (حم ت ه) عن نبیثة - (ح)

٨٥٢٠ - مَنْ أَكَلَ مَعَ قَوْمٍ تَمْرًا فَلَا يَقْرَنُ إِلَّا أَنْ يَأْذَنُوا لَهُ - (طب) عن ابن عمر - (ح)

(من أكل فشح وشرب فروي) بفتح فكسر (فقال الحمد لله الذي أطعمني وأشبعني وسقاني وأرواني) خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه (أي حاله وقت ولادة أمه له في كونه لا ذنب له والظاهر أن المراد الصغار لا الكبار كمنظاره وفي رواية لابي داود عن أنس مرفوعا من أكل طعاما ثم قال الحمد لله الذي أطعمني هذا الطعام ورزقنيه من غير حول مني ولا قوة غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر وفي الحديث دليل على جواز الشبع ورد علي من كرمه من الصوفية والمكروه منه ما يزيد على الاعتدال وهو الأكل بكل البطن حتى لا يترك للماء وللأنف مسانغا وحينئذ قد يفتي إلى التحريم (ع وابن السني عن أبي موسى) الأشعري قال الهيثمي فيه من لم أعرفه وقال ابن حجر سنده ضعيف اهـ . ووجهه أن فيه محمد بن إبراهيم الشامي قال الذهبي : في الضعفاء قال ابن حبان يضع الحديث وحرب بن شريح قال أعنى الذهبي لينة بعضهم

(من أكل قبل أن يشرب) في الصوم (وتسحر ومس شيئا من الطيب) أي في ليل الصوم (قوى على الصيام) لأن الطيب غذاء الروح (هـ عن أنس) بن مالك

(من أكل في قيصعة) بفتح القاف أي من أكل طعاما من آنية قيصعة أو غيرها (ثم لحسها) تواضعا واستكانة وتعظيما لما أنعم الله به عليه وصيانة لها عن الشيطان (استغفرت له القيصعة) لأنه إذا فرغ من طعامه لحسها الشيطان فإذ لحسها الإنسان فقد خلصها من لحسه فاستغفرت له شكرا بما فعل ولا مانع شرعا ولا عقلا من أن يخلق الله في الجاد تميزا ونطقا أو ذلك كناية عن حصول المغفرة له ابتداء لأنه لما كان حصول المغفرة بواسطة لحسها جملة كأنها طلبت له المغفرة وقال القاضي معناه أن من أكل فيها ولحسها تواضعا واستكانة وتعظيما لما أنعم الله عليه من رزق وصيانة عن التلذذ غفر له ولما كانت المغفرة بسبب لحس القيصعة جملة كأنها تستغفر له وتطلب المغفرة لاجله؛ لا يقال التسمية عند الأكل دافعة للشيطان فلا حاجة إلى لحسها لدفعه لانا نقول هو إذا سمي علي أكله ثم رفض ما بقي ذهب سلطان التسمية وحراسته فاذا استقصى لحسها شكرت له فسألت ربها المغفرة وهي السر لذنوبه حيث سترها قال زين الحفافظ وإذا سلت الطعام بأصبعه كان لاحسا للقيصعة بواسطة الأصبع خلافا لما زعمه ابن العربي من أن اللحن إنما يكون بلسانه قال في المطامح وشرب الماء الذي يغسل به القيصعة لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم وأما ما يفعله أجلاف المريدين من بيعه والنداء عليه فدعة وضلالة (حم ت ه) في الاطعمة (عن نبیثة) بمعجمة مصفرا ابن عبد الله الهذلي ويقال له نبیثة الخير وقيل هو ابن عمرو بن عوف الهذلي وكذا رواه عنه الدارمي وابن شاهين والحكيم وغيرهم وقال الترمذي غريب وكذا قال الدارقطني

(من أكل مع قوم تمرا) لفظ رواية ابن حبان من تمر وهم شركاء فيه (فلا يقرن) تمرة بتمرة لياكهما معا (إلا أن يأذنوا له) فلا نهى قال النووي اختلف في النهي هل هو للتحريم أو للكراهة والصواب التفصيل فإن كان الطعام مشتركا لم يجز القران إلا بإذن صريح أو ما يقوم مقامه من قرينة قوية تغلب ظن الرضى وإن كان له وحده فالآداب

٨٥٢١ - مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ اللَّحُومِ شَيْئًا فَلْيَغْسِلْ يَدَهُ مِنْ رِيحِ وَضَرِهِ ، لَا يُؤْذِي مَنْ حِذَاهُ (ع)  
عن ابن عمر - (ض)

٨٥٢٢ - مَنْ أَكَلَ طَيِّبًا ، وَعَمَلَ فِي سُنَّةٍ ، وَأَمِنَ النَّاسُ بِوَأْتِقِهِ ، دَخَلَ الْجَنَّةَ - (ت ك) عن أبي سعيد (ض)

٨٥٢٣ - مَنْ أَلْطَفَ مُؤْمِنًا أَوْ خَفَّ لَهُ فِي شَيْءٍ مِنْ حَوَائِجِهِ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُخْدِمَهُ  
مِنْ خَدَمِ الْجَنَّةِ - البزار عن أنس - (ض)

تركة ككلما يقتضى الشره إلا أن يكون مستعجلا يريد به الإسراع لشغل آخر قال وقول الخطابي المنع كان في زمن قلة العيش وأما الآن فلا حاجة للاستئذان مردود إذ العبارة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب لو ثبت كيف وهو غير ثابت اهـ . قال ابن حجر ولعل النووي أشار إلى ما أخرجه ابن شاهين والبزار في تفسيره عن يزيد رفعه كنت نهيتكم عن الثمران في الثمر وإن الله وسع عليكم فأقربوا؛ فإن في إسناده ضعفا، وقد حكى الحازمي الإجماع على جواز القرآن أى للمالك أو للباذنون قال ابن حجر وفي معنى الثمر الرطب والزبيب والعنب ونحوها لوضوح العلة الجامعة (طب عن ابن عمرو) بن العاص رمز المصنف لحسنه ورواه ابن حبان في صحيحه بلفظ من أكل مع قوم من ثمر فلا يقرن فإذا أراد أن يفعل ذلك فليستأذهم فإن أذنوا فليفعل

(من أكل من هذه اللحوم فليغسل يده من ريح وضره) بفتح الواو والاضاد المعجمة: أى دسبه، زهرمه، يعنى يزيل رائحة ذلك بالغسل بالماء وبغيره لكن بعد لعق أصابعه كما تقدم حيازة لبركة الطعام كما تقدم (لا يؤذى من حذاه) من الآدميين أو الملائكة فترك غسل اليد من الطعام مكروه لتأذى الحافظين به (ع عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيثمي فيه الوازع بن نافع وهو متروك وقال الحافظ العراقي وتبعه القسطلاني في سننه ضعيف وذلك لأن فيه محمد بن سلمة فإن كان ابن كهيل في الضعفاء الذهبي وأهى الحديث أو البناني فتركه ابن حبان عن الوازع بن نافع قال أحمد وغيره غير ثقة (من أكل طيبا) أى حلالا (وعمل فى) موافقة (سنة) نكرها لأن كل عمل يقتصر إلى معرفة سنة وردت فيه (وَأَمِنَ النَّاسُ بِوَأْتِقِهِ) أى دواهيه جمع بائقة وهى الداهية والمراد الشرور كالظلم والغش والإيذاء كذا قرره التوريشي قال الطيبي وأراد أن سنة نكرة وضعت موضع المعرفة لإيراد استغراق الجنس بحسب أفرادها وقادته أن كل عمل وردت فيه سنة ينبغى رعايتها حتى قضاء الحاجة وإمطاة الأذى (دخل الجنة) أى من اتصف بهذه الخصلة استحق دخولها مع الفائزين الأولين أو بدون عذاب وإلا فمن لا يعمل بالسنة وكان شريراً خبيثاً ومات على الإسلام يدخلها بعد العذاب أو العفو . وهذا الحديث له عند محرجه الترمذى تمة وهى قال رجل يارسول الله إن هذا اليوم فى الناس لكثير قال وسيكون فى قرون بعدى اهـ . بنصه (ت) قبيل باب صفة الجنة (ك) فى الاطعمة (ع عن أبى سعيد) الخدرى قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وقال الترمذى غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه سألت محمدا يعنى البخارى عنه فلم يعرف اسم أبى بشير أحد رواته وعرفه من وجه آخر وضعفه اهـ ، وقال ابن الجوزى قال أحد ما سمعت بأنكر من هذا الحديث

(من أَلْطَفَ مُؤْمِنًا أَوْ خَفَّ لَهُ فِي شَيْءٍ مِنْ حَوَائِجِهِ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُخْدِمَهُ) بضم فسكون وكسر الدال أى يجعل له خدماً (من خدّم أهل الجنة) يتولون خدمته جزاء ومكافأة على خدمته لأخيه فى دار الدنيا وإن الله لا يضيع أجر من أحسن عملاً ، وهذا إبانة عن عظيم فضل قضاء حوائج الناس (البزار) فى مسنده (ع عن أنس) ابن مالك قال الهيثمي فيه يعلى بن ميمون وهو متروك

- ٨٥٢٤ - من ألف المسجد أَلْفَهُ اللهُ تَعَالَى - (طس) عن أبي سعيد - (ض)
- ٨٥٢٥ - من ألقى جلباب الحياءِ فَلَا غِيْبَةَ لَهُ - (هق) عن أنس - (ض)
- ٨٥٢٦ - من أَمَاطَ أَدَى عَنْ طَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ كُتِبَ لَهُ حَسَنَةٌ ، وَمَنْ تَقَبَّلَتْ مِنْهُ حَسَنَةٌ دَخَلَ الْجَنَّةَ - (خد)
- عن معقل بن يسار - (ح)
- ٨٥٢٧ - من أَمَّ قَوْمًا وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ فَإِنَّ صَلَاتَهُ لَا تَجَاوِزُ تَرْقُوتَهُ - (طب) عن جنادة - (صح)
- ٨٥٢٨ - من أَمَّ النَّاسَ فَأَصَابَ الْوَقْتَ وَأَتَمَّ الصَّلَاةَ فَلَهُ وَهُمْ ، وَمِنْ أَنْتَقَصَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَعَلَيْهِ وَلَا عَلَيْهِمْ - (حم ده ك) عن عقبة بن عامر - (ح)

(من ألف المسجد) أى تعود القعود فيه لنحو اعتكاف وصلاة وذكر الله عز وجل وتعلم أو تعلم علم شرعى ابتغاء وجه الله تعالى (ألفه الله تعالى) أى آواه إلى كنفه وأدخله فى حرز حفظه . قال الراغب : الألف الاجتماع مع القيام يقال ألفت بينهم ومنه الألفة ويقال المألوف ألف وأليف وألوف ماجع من أجزاء مختلفة ورتبت ترتيباً قدم فيه ماحقه أن يقدم وآخر فيه ماحقه أن يؤخر (فائدة) قال مالك بن دينار المنافقون فى المساجد كالصافير فى الفقص وكان أبو مسلم الخولاني يكثر الجلوس فى المساجد ويقول المساجد مجالس الكرام (طص عن أبي سعيد) الخدرى قال الحافظ العراقى سنده ضعيف وعزاه إلى الأوسط لا الأصغر وقال تلميذه الهيثمى فيه ابن لهيعة وهو ضعيف .

(من ألقى) لفظ رواية ابن عدى من خلع (جلباب الحياء فلا غيبة له) يعنى الجواهر المتظاهر بالفراخ لا غيبة له إذا ذكر بمافيه فقط ليعرف فيحذر . قال فى الفردوس : الجلباب الإزار وقيل كل ما يستتر به من الثوب وهذا فىمن أظهره وترك الحياء فيه لأن النهى عن الغيبة إنما هو لإيذائه المعتاب بما لم يعيه من شئ ظهر شينه فهو يستتره ويسكره لإضافته له فلا يقدر على التبرى منه وأما من فضح نفسه بترك الحياء فهو غير مبال فى ذكره لم يلحقه منه أذى فلا يلحقه وعيد الغيبة وهى ذكر العيب بظهر الغيب (هق) وكذا القضاعى (عن أنس) بن مالك قال البيهقى فى إسناده ضعف وإن صح حمل على فاسق معلن بفسقه اه ، وقال الذهبى : أبو سعيد الساعدى أحد رجاله مجهول ، وفى الميزان ليس بعمدة ثم أورد له هذا الخبر . قال الحافظ العراقى ورواه عنه أيضا ابن عدى وابن حبان فى الضعفاء وأبو الشيخ فى الثواب بسند ضعيف

(من أَمَاطَ الأذى) من نحو شوك وحجر (من طريق المسلمين) المسلوك (كتب له) به (حسنة ومن تقبلت منه حسنة دخل الجنة) أى مع السابقين الأولين أو من غير سبق عذاب على مامر نظيره (خد) من حديث المستدير بن الأخضر بن معاوية بن قررة عن أبيه عن جده (عن معقل بن يسار) قال معاوية كنت مع معقل فى بعض الطرقات فر بأذى فأماطه فرأيت مثله فحجيته فقال ما حلك على ذلك قلت رأيتك صنعت فضمت فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره قال الهيثمى سنده حسن اه ومن ثم رمز المصنف لحسنه .

(من أَمَّ قَوْمًا) أى صلى بهم إماماً (وهم له كارهون) لمعنى مذموم فيه شرعاً فان كرهوه لغير ذلك فلا كراهة فى حقه بل الملام عليهم (فان صلاته لا تجاوز ترقوته) أى لا ترفع إلى الله رفع العمل الصالح بل أذى شئ من الرفع كما سلف تقريره (طب) من حديث شهر بن حوشب عن أبي عبد الرحمن الصمانى (عن جنادة) بضم الجيم وخفة النون ابن أبى أمية الأزدى قال الحافظ فى الإصابة سنده ضعيف

(من أَمَّ النَّاسَ فَأَصَابَ الْوَقْتَ) أى وقعت الصلاة بهم فى الوقت (وأتم الصلاة) بأن أوقفها بشرطها وأركانها (فله ولهم) أى فله ثوابها ولهم ثوابها (ومن انتقص من ذلك شيئاً) بأن كان فى صلاته خلل ككونه جنباً أو محدثاً أو إذا نجاسة خفيفة



٨٥٢٩ - مَنْ أَمَّ قَوْمًا وَفِيهِمْ مَنْ هُوَ أَقْرَأُ مِنْهُ لِكِتَابِ اللَّهِ وَأَعْلَمُ لَمْ يَزَلْ فِي ثِقَالٍ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ -  
(عق) عن ابن عمر - (ض)

٨٥٣٠ - مَنْ أَمَرَكَ مِنَ الْوَلَاةِ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا تُطِيعُوهُ - (حم ه ك) عن أبي سعيد - (صح)

٨٥٣١ - مَنْ أَمَرَ بِمَعْرُوفٍ فَلْيَسْكُنْ أَمْرَهُ بِمَعْرُوفٍ - (هب) عن ابن عمرو - (ض)

٨٥٣٢ - مَنْ أَمَسَى كَالًا مِنْ عَمَلٍ يَدِيهِ أَمَسَى مَغْفُورًا لَهُ - (طس) عن ابن عباس - (ض)

٨٥٣٣ - مَنْ أَمَسَكَ بِرِكَابِ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ لَا يَرْجُوهُ وَلَا يَخَافُهُ غُفْرَ لَهُ - (طب) عن ابن عباس - (ض)

أو أخل ببعض الأركان الختبية (فعله ولا عليهم) أي فعله الوزر ولهم الثواب لاعليهم الإثم إذ لا تقصير منهم وهو المجازف (حم ده ك) وقال على شرط البخاري (عن عقبة بن عامر) الجهني قال عبد الحق فيه يحيى بن أيوب لا يحتج به وقال ابن القطان لولا هو لكنا نقول الحديث صحيح وقال الذهبي في المهدب تابعه ابن أبي حازم عن حرمة

(من أم قوما وفيهم من هو أقرأ منه لكتاب الله وأعلم لم يزل في ثقال) بكسر التاء المثناة وفتح الفاء أي هبوط (إلى يوم القيامة - عق) من حديث الهيثم بن عقاب (عن ابن عمر) بن الخطاب قال في الميزان والهيثم بن عقاب لا يعرف وقال عبد الحق بجهرل وقال العقيلي حديث غير محفوظ ثم ساق له هذا الخبر لما أوهمه صنيع المستنف أن يخرج العقبلي خرجه وسله غير جيد

(من أمركم من الولاية) أي ولاية الأمور (بمعصية فلا تطيعوه) أن لاطاعة لمخلوق في معصية الخالق والله أحق أن ترضوه (حم ه ك عن أبي سعيد) الخدرى قال كنا في سرية عليها عبد الله بن حذافة وكان من أهل بدر ولله دعابة فنزل منزلا فأوقد القوم نارا يصطلون فقال أليس لي عليكم السمع والطاعة؟ قالوا بلى قال فإني أعزم عليكم إلاتوائتكم في النار فقام ناس فتمجروا حتى ظن أنهم واقعون فيها قال أمسكوا فإنما كنت أضحك معكم فلما قدموا ذكروه لرسول الله صلى الله عليه وسلم قد كره

(من أمر بمعروف فليكن أمره بمعروف) أي برفق ولين فإنه أدعى للقبول (هق) من طريق الحاكم (عن ابن عمرو) بن العاص وفيه سلام بن ميمون الخواص أوردته الذهبي في الضعفاء وقال قال ابن حبان يطل الاحتجاج به وقال أبو حاتم لا يكتب حديثه ووثقه ابن معين عن زافر قال ابن عدى لا يتابع على حديثه عن المتي بن الصباح ضعفه ابن معين وقال سهل متروك عن عمرو بن شعيب يختلف فيه

(من أمسى كالا من عمل يديه أمسى مغفورا له) ولهذا كان نبي الله داود لا يأكل إلا من عمل يده والاحاديث الدالة على طلب الكسب كثيرة وورد أنه كان أخوان في زه من المصطفى صلى الله عليه وسلم أحدهما يحترف والآخر لا يحترف فشكا المحترف أخاه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له لعلك ترزق به؛ وفيه أن الكسب لا ينافي التوكل أي حيث أيقن بالله ووثق بقضائه وقد ظاهر المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم في الحرب بين درعين ولبس المغفر وأعد الرماة على فم الشعب وخندق حول المدينة وهاجر وأمر بالهجرة وتعاطى أسباب الأكل والشرب وأذخر لاهله قوتهم ولم ينتظر أن ينزل عليهم من السماء وقال اعقل وتوكل (طس) وكذا ابن عساكر (عن ابن عباس) قال الحافظ الزين المراقى سنه ضعيف وقال تليذه الهيثمي فيه جماعة لم أعرفهم

(من أمسك بركاب أخيه المسلم) حتى يركب أو هو راكب فشي معه (لا يرجوه ولا يخافه) بل إكرام الله تعالى لكونه نحو عالم أو صالح أو شريف (غفر له) أي الصغائر، وكلم له من نظائر (طب عن ابن عباس) قال الهيثمي فيه حفص

٨٥٣٤ - من انتسب إلى تسعة آباء كفار يريد بهم عزا وكرما كان عاشرهم في النار - (حم) عن أبي ريثانة - (ح)

٨٥٣٥ - من انتقل ليتعلم علما غفر له قبل أن يخطو - الشيرازي عن عائشة - (ض)

٨٥٣٦ - من انتهب فليس منا - (حم ت) والضياء عن أنس - (حم د ه) والضياء عن جابر - (ح)

٨٥٣٧ - من أنظر معسرا أو وضع عنه أظله الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله - (حم م) عن أبي اليسر - (صح)

٨٥٣٨ - من أنظر معسرا إلى ميسرته أنظره الله بذنبه إلى توبته (طب) عن ابن عباس - (ض)

ابن عمر المازني ولم يعرفه وبقية رجاله ثقات

(من انتسب إلى تسعة آباء كفار (١) يريد بهم) يعني يريد بالانتساب اليهم (عزا وكرما) لفظ رواية أحمد وأبو يعلى فيما وقفت عليه من النسخ وكرامة بدل كرما (كان عاشرهم في النار) أي نار جهنم لأن من أحب قوما حشر في ذمتهم ومن افتخرهم فقد أحبهم وزيادة وهذا مني شديد عن الافتخار بالكفرة لكن محل ذلك كما قاله ابن حجر ما إذا أوردته على طريق المفارقة والمشاجرة والظاهر أن مراده بهذا العدد التكثير لا التحديد (حم) وكذا أبو يعلى بهذا اللفظ من هذا الوجه (عن أبي ريثانة) أبو ريثانة اثنان مدني وسعدي فكان ينبغي تمييزه قال الهيثمي رجاله ثقات ومن ثم من المصنف حسنه وقال ابن حجر في الفتح إسناده حسن

(من انتقل) أي تحول وارتحل من بلده أو محله إلى محل آخر (ليتعلم علما) من العلوم الشرعية (غفر له) ما تقدم من الصغائر (قبل أن يخطو) خطوة من موضعه إذا أراد بذلك وجه الله تعالى ويتعين الانتقال لتعلم الفروض العينية (الشيرازي) في الألقاب (عن عائشة) ورواه عنها ابن شاهين والديلمي

(من انتهب) أي أخذ ما لا يجوز له أخذه قهرا جبرا (فليس منا) أي على طرفتنا وليس من العاملين بعملنا المطيعين لا مرنا فأخذ المرء مال المعصوم بغير إذنه ولا علم رضاه حرام شديد التحريم بل يكفر مستحله ولو قضيا عن أراك ومن هذا كره مالك - وطائفة - النهب في نثار العرس لأنه إما أن يحمل على أن صاحبه أذن للحاضرين في أخذه فظاهره يقتضى التسوية والنهب يقتضى خلافها وإما أن يحمل على أنه علق التملك على ما يحصل لكل أحد فبني حخته خلاف (حم ت والضياء) المقدسي (عن أنس) بن مالك (حم د ه والضياء) المقدسي (عن جابر) بن عبد الله قال الديلمي وفي الباب عمران بن حصين وغيره

(من أنظر معسرا) أي أهمل مديونا فقيرا من النظرة قال الحرالي وهي التأخير المرتقب نجاحه (أو وضع عنه) أي حط عنه من دينه وفي رواية أبي نعيم أو وهب له أو وضع عنه (أظله الله في ظله) أي وقاه الله من حر يوم القيامة على سبيل الكناية أو أظله في ظل عرشه حقيقة أو أدخله الجنة (يوم لا ظل إلا ظله) أي ظل الله والمراد به ظل الجنة وإضافته لله إضافة ملك وجزم جمع بالأول فقالوا المراد الكرامة والحماية من مكاره الموقف وإنما استحق المنظر ذلك لأنه أثر المديون على نفسه وأراحه فأراحه الله والجزاء من جنس العمل (حم م) في حديث طويل وكذا ابن ماجه (عن أبي اليسر).

(من أنظر معسرا إلى ميسرته أنظره الله بذنبه إلى توبته) إلى أن يتوب فيقبل توبته ولا يعاجله بعقوبة ذنبه ولا يمتنع فجأة قبل التوبة جزاء. وفاقا قال ابن العربي هذا إذا أنظره من قبل نفسه لا بأمر حاكم فإن رفعه حتى أثبت لم يسكن له ثواب وقد أمر الله بالصبر على المعسر في قوله وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة، فبني علم رب الدين عسره حرم

(١) انظر حكمة التقييد بهذا العدد هل له حكمة أو لا مفهوم له، فبني قصد بالانتساب إلى الكفار الافتخار كان الحكم كذلك كما يشير إليه بقوله يريد بهم عزا الخ؟ والظاهر أن المراد الزجر والتشهير عن الافتخار بهم

٨٥٣٩ - من أنظر معسراً فله بكل يوم مثله صدقة قبل أن يحل الدين ، فإذا حل الدين فأنظره فله بكل يوم مثله صدقة - (حم ه ك) عن بريدة - (ص)

٨٥٤٠ - من أنعم عليه نعمة فليحمد الله ، ومن استبطأ الرزق فليستغفر الله ، ومن حزنه أمر فليقل :

و لا حول ولا قوة إلا بالله ، (هب) عن علي (ح)

٨٥٤١ - من أنعم الله عليه نعمة فآراد بقاءها فليكثر من قول : لا حول ولا قوة إلا بالله ، - (طب) عن عقبة بن عامر - (ض)

٨٥٤٢ - من أنفق نفقة في سبيل الله كتبت له سبعمائة ضعف - (حم ت ن ك) عن خزيمة بن فائق - (ص)

مطالبته وإن لم يثبت عسره عند القاضي وإبرأؤه أفضل من إنظاره على الأصح لأن الإبراء يحصل مقصود الإنظار وزيادة ولا مانع من أن المنتدوب يفضل الواجب أحياناً نظراً للددارك (طب عن ابن عباس) قال الهيثمي وفيه الحكم ابن الجارود وقد ضعفه الأزدي وشيخ الحاكم وشيخ شيخه لم أعرفهما .

(من أنظر معسراً فله بكل يوم مثله صدقة قبل أن يحل الدين فإذا حل الدين فأنظره فله كل يوم مثله صدقة) قال السبكي وزع أجره على الأيام يكثر بكثرتها ويقل بقلتها وسره ما يقاسيه المنظر من ألم الصبر مع تشوق القلب لماله فلذلك كان ينال كل يوم عوضاً جديداً . وقد تعلق بهذا من ذهب إلى أن إنظاره أفضل من إبرائه فإن أجره وإن كان أوفر لكنه ينتهي بهائته (حم ه ك عن بريدة) قال الدميري انفرد به ابن ماجه بسند ضعيف وقال الحافظ العراقي سنده ضعيف وقال الذهبي في المذهب استاده صالح وقال الهيثمي رجال أحمد رجال الصحيح .

(من أنعم عليه بنعمة فليحمد الله) عليها لأنه يحل عنه غيب الواجب ويصون نفسه عن الكفران وترتبط به النعمة ويستمد المزيد وقيل الحد والشكر قيد للنعمة الموجدة وقيد للنعمة المققودة (ومن استبطأ الرزق فليستغفر الله) فإن الاستغفار يجلب الرزق ويسره واستغفروا ربكم إنه كان غفاراً يرسل السماء عليكم مدراراً (ومن حزنه أمر فليقل لا حول ولا قوة إلا بالله - هب) من حديث سعيد بن داود الزبيدي عن ابن أبي حازم عن عبد العزيز بن محمد عن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين عن أبيه (عن) جده (علي) أمير المؤمنين قال ابن أبي حازم وعبد العزيز كنا جلوساً فدخل الثوري فقال له جعفر إنك رجل يطالبك السلطان وأنا يدعى السلطان فقم غير مطرود قال سفيان حدث لا قوم قال جعفر أخبرني أبي عن جدي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذكره ثم قام فناداه جعفر ياسفيان خذ من ثلاث وأى ثلاث وأشار بأصبعيه اه وظاهر صنيع المصنف أن البيهقي أخرجه وسلبه والأمر بخلافه بل عقبه ببيان حاله فقال انفرد به الزبيدي عنه والمحفوظ أنه من قول جعفر وقد زوى من وجه آخر ضعيف اه والزبيدي هذا أورده الذهبي في الضعفاء وقالوا ضعفه أبو زرعة وغيره ودميد العزيز قال أبو زرعة يسيء الحفظ

(من أنعم الله عليه بنعمة فآراد بقاءها فليكثر من قول لا حول ولا قوة إلا بالله) تمامه عند مخرجه الطبراني ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم : ولولا إذ دخلت جنتك قالت ماشاء الله لا قوة إلا بالله ، (طب) عن عقبة بن عامر الجهني قال الهيثمي فيه خالد بن نجيح وهو كذاب .

(من أنفق نفقة في سبيل الله) أي في جهاد أو غيره من وجوه القرب (كتبت له سبعمائة ضعف) أخذ منه بعضهم أن هذا نهاية التضعيف ورد بآية : والله يضاعف لمن يشاء ، (حم ت ن ك) كلهم في الجهاد (عن خزيمة) بضم الحاء وفتح الزاي المعجمتين بغير هاء (ابن فائق) الأسدي شهيد الحديبية وهو خزيمة بن الأخرم بن شداد بن عمرو بن فائق نسبة لجده ولم يصح أنه شهد بدرًا قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وقال الترمذي حسن وإنما يعرف من حديث الركين بن الربيع

- ٨٥٤٣ - من أدان قُرَشِيًّا أَهَانَهُ اللَّهُ - (حم ك) عن عثمان - (صح)  
 ٨٥٤٤ - مَنْ أَهَلَ بَعْمَرَةَ مِنْ بَيْتِ الْمُقَدَّسِ غُفِرَ لَهُ - (ه) عن أم سُلَيْمَةَ - (ض)  
 ٨٥٤٥ - مَنْ بَاتَ عَلَى طَهَارَةٍ ثُمَّ مَاتَ مِنْ لَيْلَتِهِ مَاتَ شَهِيدًا - ابن السني عن أنس - (ض)  
 ٨٥٤٦ - مَنْ بَاتَ كَالَا مِنْ طَلَبِ الْحَلَالِ بَاتَ مَغْفُورًا لَهُ - ابن عساکر عن أنس - (صح)  
 ٨٥٤٧ - مَنْ بَاتَ عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ لَيْسَ عَلَيْهِ حِجَابٌ فَقَدِ بَرِئَتْ مِنْهُ الذِّمَّةُ - (خدد) عن علي بن شيبان - (ح)

(من أهان قرشياً) القبيلة المعروفة (أهانته الله) أي من أحل بأحد من قرش هو أانا جازاه الله بمثله وقابل هو انه هو انه ولكن هو ان الله أشد وأعظم وجام في رواية عند الطبراني عن أنس تقيده بقبل موته قال الحرالي والإهانة الإطراح إذلالاً واحتماراً (حم ك) في المناقب وكذا الطبراني وأبو يعلى والبزار كلهم (عن عثمان) قال الهيثمي رجالهم ثقات وفي الحديث قصر رواء الترمذي باللفظ المزبور وكان المصنف ذهل عنه

(من أهل بعمرة من بيت المقدس غفر له) قال الطبري إنه لا إله إلا الله أفضل وأعلا من ذلك لأنه أهل من أفضل البقاع ثم انتهى إلى الأفضل أي مطلقاً فلا غرو أن يعامل معاملة الأفضل فيغفر له وهذا يستثنى من الأمر بالإحرام من الميقات وتفضيله على الإحرام من ديرة أهله لهذا الوعد العظيم وقضية صنيع المصنف أن هذا هو الحديث بكأله والأمر بخلافه بل بقيته عند أبي داود وما تقدم من ذنبه وما تأخر ووجب له الجنة اه فخذفه غير جيد (ه) عن أم سلمة رمز لحسنه وفيه محمد بن إسحاق وفيه كلام ولفظ رواية ابن ماجه فيها وقفت عليه كانت كفارة لما قبلها من الذنوب، ثم إن عزوه لابن ماجه يؤذن بأنه تفرد به عن الستة وليس كذلك بل رواه أبو داود باللفظ المزبور عن أم سلمة وكان رمز المصنف بالهاء سبق قلم من الدال ثم إن فيه يحيى بن سفيان الخنسي قال أبو حاتم ليس يحتج به وقال الذهبي وثق وقال المنذرى اختلف فيه يعني في إسناده ومنت

(من بات) يعني نام (على طهارة) من الحديثين (ثم مات من ليلته) تلك (مات شهيداً) أي يكون من شهداء الآخرة لأن النفوس تخرج إلى الله في منامها لما كان طاهراً سجد تحت العرش وما كان غير طاهر تباعد في سجوده، هكذا رواه الحكيم وغيره وفي رواية لا يؤذن له في السجود فإذا بات طاهراً ومات تحت العرش حصل تعالى مالا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر قال الزمخشري البيوتة خلاف الظلول وهي أن يدرك الليل نمت أولم تم والظاهر أن المراد لإحياء الليل أو أكثره فإن من لازمه الطهارة الحسية أو المعنوية يقال فلان يظل صائماً وبيت قائماً اه (ابن السني عن أنس)

(من بات كالا من طلب) الكسب (الحلال بات مغفوراً له) لأن طلب كسب الحلال من أصول الورع وأساس التقوى (ابن عساکر عن أنس) بن مالك

(من بات) أي نام وعبر بالبيوتة لكون النوم غالباً إنما هو ليلاً (على ظهر بيت) يعني مكان (ليس عليه حجار) أي حائط مانع من السقوط والحجرة المنع وفي رواية حجاب أي ستر تشبيه بالحجر الذي هو العقل المانع من الوقوع في الهلكة وفي رواية حجاب بالباء وهو الذي يحجب الإنسان من الوقوع في أخرى حجاز وهو ما حجز به من نحو حائط يعني من نام على سطح لا ستره له تمنعه من السقوط (فقد) تصدى للهلاك (وبرئت منه الذمة) أي أزال عصمة نفسه وصار كالمهدر الذي لازمة له فربما انقلب من نومه فسقط فمات هدراً من غير تأهب ولا استعداد للموت قال الزمخشري وذلك لأن لكل أحد ذمة من الله بالكلام فإذا ألقى يده إلى الهلكة فقد خذلته ذمة الله وتبرأت منه (خدد) في الأدب (عن علي بن شيبان) الخنفي اليماني له وفادة رمز لحسنه وفيه كما قال الذهبي أبو عمران

- ٨٥٤٨ - من بات وفي يده غمر فأصابه شيء فلا يلومن إلا نفسه (خذت ك) عن أبي هريرة - (ح)  
٨٥٤٩ - من بات وفي يده ريح غمر فأصابه وضح فلا يلومن إلا نفسه - (طس) عن أبي سعيد - (ض)  
٨٥٥٠ - من باع داراً ثم لم يجعل ثمنها في مثلها لم يبارك له فيها - (ه) والضياء عن حذيفة - (صح)  
٨٥٥١ - من باع عيلاً لم يبينه لم يزل في مقت الله ، ولم تزل الملائكة تلغنه - (ه) عن وائلة - (ح)

الجوني لا يعرف وفيه عبد الرحمن بن علي هذا قال ابن القطان هو مجهول

(من بات) وفي رواية من نام (وفي يده غمر) بفتح العين المعجمة والميم بعدها راه : ريح لحم أو دسمه أو سخته ؛ زاد أبو داود ولم يغسله (فأصابه شيء) أى إيذاء من بعض الحشرات (فلا يلومن إلا نفسه) لتعرضه لما يؤذيه من الهوام بغير فائدة وذلك لأن الهوام وذوات السموم ربما تقصده في المنام لريح الطعام فتؤذيه (خذت ك) في الزهد (ك) كلهم (عن أبي هريرة) وقضية تصرف المؤلف أن الترمذى تفرد بإخراجه من بين السنة والامر بخلافه بل رواه أبو داود قال ابن حجر بسند صحيح على شرط مسلم عن أبي هريرة رفعه من بات وفي يده غمر لم يغسله فأصابه شيء فلا يلومن إلا نفسه اه إزاد على الترمذى قوله ولم يغسله مع صحة إسناده فالقاعدة عندهم أن أبا داود مقدم في العرف إليه على الترمذى فأهماله العزو إليه مع صحة إسناده وزيادة متنه من سوء التصرف

(من بات) وفي رواية من نام (وفي يده ريح غمر) محركاً (فأصابه وضح) بفتح الواو والضاد المعجمة جميعاً بعدما جاء مهملة (فلا يلومن إلا نفسه) لتكينه الشيطان من نفسه بإتيانه ما يتجسس له به ؛ والوضح عبارة عن سوء مزاج يحصل بسببه فساد بلغم يضعف القوة (طس) وكذا البراز (عن أبي سعيد) الخدرى قال الهيثمى إسناده أحسن وسبقه لتحسينه المنذرى

(من باع داراً ثم لم يجعل ثمنها في مثلها لم يبارك له فيها) لأنها ثمن الدنيا المذمومة وقد خلق الله الأرض وجعلها مسكناً لعباده وخلق الثقلين ليعبدوه وجعل ماعلى الأرض زينة لهم ولتبلوهم بهم أحسن عملاً ، فصارت قننة لهم والإمان رحم ربك ، فعصمه وصارت سبياً للعاصي فبزعت البركة منها فإذا بيعت وجعل ثمنها متجراً لم يبارك له في ثمنها ولأنه خلاف تدييره تعالى في جعل الأرض مهاداً . وأما إذا جعل ثمنها في مثلها فقد أتى الأمر على تدييره الذى هياه له فيناله من البركة التى بارك فيها فالبركة مقرونة بتدييره تعالى لخلقها . قال الطيبى : ويبيع الاراضى وصرف ثمنها إلى أرض أودار قال الحرالى : والبيع رغبة المالك عما في يده إلى ما في يد غيره (ه) فى الأحكام (والضياء) المقدسى (عن حذيفة) بن اليمان ورواه عنه أيضاً الطبرانى وغيره . قال الهيثمى : وفيه الصباح بن يحيى وهو متروك ورواه عنه أحمد وغيره وفيه إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر وقد ضعفوه ورواه عنه أيضاً ابن ماجه عن سعيد بن حريث من باع منكم داراً أو عقاراً قن - بالاقاف - أن لا يبارك له إلا أن يجعله في مثله وقال المصنف هذا متواتر كذا قال

(من باع عيلاً) أى معيوباً كضرب الامير مضر وبه (لم يبينه) أى لم يبين البائع للشترى ما فيه من العيوب (لم يزل في مقت الله) أى غضبه الشديد ، والمقت أشد الغضب (ولم تزل الملائكة تلغنه) لأنه غش الذى ابتاع منه ولم ينصح ، قال الطيبى : قد تقرر فى علم المعانى أن المصدر إذا وضع موضع الفاعل أو المفعول كان للبالغة كرجل عدل أى هو مجسم من العدل ، جعل المعيب نفس العيب دلالة على شناعة هذا البيع وأنه عين العيب ولذلك لم يكن من شيم المسلمين كما قال فى الحديث المتقدم : فان غش فليس منا . أو يقدر ذا عيب ، والتكثير للتقليل ، وفى قوله فى مقت الله مبالغة فان المقت أشد الغضب وجعله ظرفاً له . هذا ما وقفت عليه فى نسخ الكتاب وهو الموجود فى المصاييح والمشكاة وغيرهما والذى رأيت فى سنن ابن ماجه من باع عبداً بيعت ولم يبينه لم يزل فى مقت الله اه . وأياً ما كان فيه من باع شيئاً فعمل أنه معيب يجب عليه وكذا على كل من علم به إعلام الشترى بأن يريه إن أمكن رؤيته أو يخبره به إن لم

٨٥٥٢ - مَنْ بَاعَ الْخَمْرَ فَلَيْشَقِصِ الْخَنَازِيرَ - (خم د) عن المغيرة - (ص)

٨٥٥٣ - مَنْ بَاعَ عَقْرَ دَارٍ مِنْ غَيْرِ ضَرُورَةٍ سَاطَ اللَّهُ عَلَى ثَمْنِهَا تَالِفًا يُتْلَفُهُ - (طس) عن معقل ابن يسار - (ح)

٨٥٥٤ - مَنْ بَاعَ جِلْدَ أَضْحِيَّتِهِ فَلَا أَضْحِيَّةَ لَهُ - (ك هق) عن أبي هريرة - (ص)

٨٥٥٥ - مَنْ بَدَأَ بِالسَّلَامِ فَهُوَ أَوْلَى بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ - (حم) عن أمامة - (ح)

يمكن (ه) من حديث ابن سباع (عن وائلة) بن الأسقع قال أبو سباع : اشتريت ناقة من دار وائلة فلما خرجت بها أدركني يجر رداءه قال اشتريت ؟ قلت نعم . قال هل بين لك ما فيها ؟ قلت وما فيها ؟ إنها نظاهرة الصحة . قال أردت بها لحماً أوسفراً ؟ قلت بل الحج قال فان بخفها نقياً سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره وفيه عبد الوهاب ابن الضحاك قال في الكاشف قال أبو داود يضع الحديث وبقية وقد مر ومعاوية بن يحيى قال في الكاشف ضعفه (من باع الخمر فليشقص الخنازير) أى يذبحها بالمشقص وهو نصل عريض يعنى من استحل بيعها استحل أكلها ولم يأمره بذبجها لكنه تحذير وتعظيم لإثم بائع الخمر، كذا قرره قوم . قال ابن العربي : وهذا حديث بديع لم يفهمه من زعم أن معناه ذلك بل يربأ المرء بنفسه عن أن يضيفه إلى الرسول صلى الله عليه وسلم لما فيه من تكلف القول وضعف الاستعارة والتعافل على مبادئ الفصاحة وإنما معناه فليبعضه وليجعله أشقاصاً فيقول منه حلال ومنه حرام وذلك لأنه تعالى حرم شرب الخمر فمن أراد أن يبعث حالها فيجعل الشرب وحده حراماً ويجوز البيع فليفعل كذلك في الخنزير فانه لا فرق بين الحالين والذاتين والحكمين وأخاف أن يدخل فيه من قال إن شقصا منه وهو الشعر حلال وهذا بما وهم فيه من رأيته تعرض لتأويله وهذا الباب الحق (حم د عن المغيرة) بن شعبة رمز المصنف لصحته (من باع عقراً دار من غير ضرورة) قال في الفردوس : عقراً الدار بفتح العين أصلها (سلط الله على ثمنها تالفاً يتلغه) لما سبق تقريره ولأن الإنسان يطلب منه أن يكون له آثار في الأرض ، فلما محى أثره ببيعها رغبة في ثمنها جوزى بفواته (١) قال في الكاشف : أخذ معاوية في إحياء أرض في آخر أمره ، فقيل له ما حملك على هذا ؟ فقال ما حلتني عليه إلا قول القائل : ليس الفتى بفتى لا يستضاء به \* ولا يكون له في الأرض آثار

وكان ملوك فارس قد أكثروا من حفر الأنهار وغرس الأشجار وعمرها مع ما فهم من العسف ، فسأل بعض الأنبياء ربه عن سبب تعميمهم ؛ فأوحى الله إليهم عمروا بلادى فعاش فيها عبادى (طس عن معقل بن يسار) قال الهيثمى فيه جماعة لم أعرفهم منهم عبد الله بن يعلى اللبثى روى لحسنه وفيه علي بن عثمان اللاحق قال في الميزان عن أبي خراش فيه خلاف وردة في اللسان بتوايق ابن حبان وجمفر بن حرب أورده في الميزان وقال من كبار المعتزلة

(من باع جلد أضحيته فلا أضحية له) أى لا يحصل له الثواب الموعود للمضحى على أضحيته (٢) قال ابن السكال والأضحية اسم لما يذبح في أيام النحر تقرباً إلى الله (ك) في التفسير (هق) كلاهما من حديث عبد الله بن عياش عن الأعرج (عن أبي هريرة) قال الحاكم صحيح ورواه الذهبي في التلخيص فقال ابن عياش ضعف وقد خرج له مسلم (من بدأ بالسلام) علي من لقيه أو دخل عليه (فهو أولى بالله ورسوله (٣) لأن السلام شرع لهذه الأمة ليأمن

(١) وهذا مشاهد . فالإنسان لا يزال ينتفع بعقاره ويحصل له ريعه مادام باقياً فإذا باعه تصرف ثمنه  
(٢) فبيع جلدها حرام وكذا إعطاؤه للجزار وللمضحى الانتفاع به كما في الأضحية المنذوبة دون الواجبة بنحو نذر .  
(٣) يحتمل أن المراد أولى بأمان الله وأمان رسوله أى أولى بأن يرد عليه من سلم عليه ويؤتمنه لأن السلام معناه الأمان فيجب الرد والله أعلم بمراد نبيه

٨٥٥٦ - مَنْ بَدَأَ بِالْكَلَامِ قَبْلَ السَّلَامِ فَلَا تُجِيبُوهُ - (طس حل) عن ابن عمر - (ض)

٨٥٥٧ - مَنْ بَدَأَ جَفَاً - (حم) عن البراء - (ح)

٨٥٥٨ - مَنْ بَدَأَ جَفَاً : وَمَنْ أَتَى أَبْوَابَ السُّلْطَانِ افْتَنَنَّ - (طب) عن ابن

عباس - (ح)

بعضهم بعضاً ويسلم بعضهم من بعض في الدم والمال والعرض ومن ثم قال الصديق السلام أمان للعباد فيما بينهم فأولاهم بالله أو فرم خطأ من أن يأمنه الناس ويسلموا منه (حم عن أبي أمامة) الباهلي وفيه عبدالله بن زحر أوردته الذهبي في الضعفاء وقال له صحيفة واهية عن علي بن يزيد

(من بدأ بالكلام قبل السلام فلا تجيبوه<sup>(١)</sup>) لما تقرر أنه ما من للعباد فيما بينهم من أهمله وبدأ بالكلام فقد ترك الحق والحرمة لتحقيق أن لا يجاب وجدير بأن يهان ولا يهاب قال في التجنيس وغيره هذا في الفضاء فيسلم أولاً ثم يتكلم وأما في البيوت فيستأذن فإذا دخل سلم لقوله سبحانه وتعالى ولا تدخلوا بيوتاً غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على أهلها ، فأمر بالاستئذان قبل السلام (طس عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيثمي فيه هارون بن محمد أبو الطيب وهو كذاب (حل) من حديث هشام بن عبد الملك عن بقية عن عبدالعزیز بن أبي داود عن نافع (عن ابن عمر) ثم قال غريب من حديث عبدالعزیز لم نكتبه إلا من حديث بقية

(من بدأ) بدال مهمل قال الزمخشري بدوت أبدو إذا أثبت البدو وفيه قيل لأهل البادية باذية (جفا) أي من سكنها صار فيه جفاء الأعراب لتوحشه وانفراده وغلظ طبعه لبعده عن لطف الطباع ومكارم الأخلاق فيفوته الأدب ويقبل ذهنه ويقف عن فهم دقيق المعاني ولطيف البيان فكره (حم عن البراء) بن عازب رمز لحسنه قال الهيثمي رجاله ثقات وأعادته في موضع آخر ثم قال رجاله رجال الصحيح غير الحسن بن الحكم النخعي وهو ثقة اه ورواه أبو داود والترمذي

(من بدأ جفاً) أي من قطن بالبادية صار فيه جفاء الأعراب (ومن أتبع الصيد غفل) بفتحات أي من شغل الصيد قلبه وأهواه صارت فيه غفلة (٢) قال الزمخشري وليس الغرض ما تزعمه جهلة الناس أن الوحش يعم الجن فن تعرض لها خبثته وغفلت أدهم (ومن أتى أبواب السلطان افتتن) زاد في رواية أحمد وما ازداد عبد من السلطان قرباً إلا ازداد من الله بعداً اه وذلك لأن الداخل عليهم إما أن يلتفت إلى تعصمهم فيزدري نعمة الله عليه أو يهمل الإنكار عليهم مع وجوبه فيفسق فتضيق صدورهم باظهار ظلمهم وبقبيح فعلهم وإما أن يطمع في دنياهم وذلك هو السحت . قال عمار بن ياسر لعلي يا أمير المؤمنين أخبرنا عن الكفر على ماذا بنى ؟ قال علي اربع دعائم الجفاء والعمى والغفلة والشك فمن جفا احتقر الحق وجهر بالباطل ومقت العلماء ومن عمى نسى الذكر ومن غفل حاد عن الرشيد وغرتة الاماني فأخذته الحسرة والندامة وبدأ له من الله مالم يحتسب . وقضية صنيع المصنف أن هذا هو الحديث بتامه والامر بخلافه بل نعبه وما ازداد عبد من السلطان قرباً إلا ازداد من الله بعداً (طب عن ابن عباس) رمز لحسنه ، ظاهر حال صنيع المؤلف أنه لم يره لاحد أعلي من الطبراني ولا أحق بالعزو وهو عجيب فقد خرج باللفظ المزبور أحمد عن أبي هريرة وعن ابن عباس قال المنذرى والهيثمي وأحد إسناده أحد رجاله رجال الصحيح خلا الحسن بن الحكم النخعي وهو ثقة اه وفي مسند الطبراني ومب بن منبه أوردته الذهبي في الضعفاء وقال ثقة مشهور ضعفه الفلاس

(١) فيه الحث على السلام والزجر عن تركه

(٢) والظاهر أن المراد غفل عن الذكر والعبادة. والظاهر أن الاكتساب بالاصطياد مفضول بالنسبة لبقية المباحات

٨٥٥٩ - من بدل دينه فاقتلوه - (حم خ ٤) عن ابن عباس - (ص)

٨٥٦٠ - من بر والديه طوبى له زاد الله في عمره - (خدك) عن معاذ بن أنس - (ص)

٨٥٦١ - من بلغ حدا في غير حد فهو له من المعتدين - (هق) عن النعمان بن بشير - (ض)

٨٥٦٢ - من بلغه عن الله فضيلة فلم يصدق بها لم ينلها - (طس) عن أنس - (ض)

٨٥٦٣ - من بنى لله مسجداً بنى الله له بيتاً في الجنة - (ه) عن علي

(من بدل دينه) أى انتقل من الإسلام لغيره بقول أو فعل مكفر وأصر (فاقتلوه) أى بعد الاستتابة وجوباً كما جاء في بعض طرق الحديث عن علي وهذا عام خص منه من بدل دينه في الباطن ولم يثبت عليه ذلك في الظاهر لأنه يجرى على أحكام الظاهر ومن بدل دينه في الظاهر مكرهاً وعمومه يشمل الرجل وهو إجماع والمرأة وعليه الأئمة الثلاثة ويهودى تنصرو وعكسه وعليه الشافعي ومالك في رواية وقال أبو حنيفة لا تقتل المرأة ولأن من شرطية لا تعم المؤنث النهى عن قتل النساء كما لا تقتل في الكفر الاصلى لا تقتل في الطرائق ولا في المنتقل لأن الكفر ملة واحدة (تبيه) هذا الحديث مثل به أصحابنا في الأصول إلى ما ذهبوا إليه من أن مذهب الصحابي لا يخصص العام فان الحديث من رواية ابن عباس مع قوله ان المرتدة لا تقتل (حم خ ٤ عن ابن عباس) قال ابن حجر واستدركه الحاكم في لوم .

(من بر والديه طوبى له زاد الله في عمره) قال الحكيم زيادة العمر في هذا ونحوه على وجهين أحدهما البركة فالقصر من العمر إذا احتشى من أعمال البر أربى على كثير. الثاني أنه تعالى قدر الآجال والأرزاق والحظوظ بين أهلها ثم أثبت ذلك في أم الكتاب الذي عنده لا يطاع عليه أحد، فسا في أم الكتاب لا زيادة فيه ولا نقص وما في صحف الملائكة يمحو منه ما يشاء وينبت ما يشاء بالإحداث التي تكون من أهلها في الأرض (خدك) في البر والصلة (عن معاذ بن أنس) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي ورواه أيضاً أبو يعلى قال الذهبي ورجاله ثقات إلا زياد بن قائد فقيه خلاف وقال المنذرى رواه الطبراني وروى يعلى والحاكم كلهم من طريق زياد بن قائد .

(من بلغ) وفي رواية أبي نعيم من ضرب (حدا في غير حد فهو من المعتدين) أى من توجه عليه تعزير وحب على الحاكم أن لا يبلغ به الحد بأن ينقص عن أقل حدود المعزرتى جاوز ذلك فهو من المعتدين الآثمين الذين أخبر الله سبحانه أنه لا يجهم فيحب أن ينقص في العبد عن عشرين جلدة ونصف سنة في الحبس والتعزير وفي الحر عن أربعين وستة (هق عن النعمان بن بشير) ثم قال البيهقي المحفوظ مرسل

(من بلغه عن الله فضيلة فلم يصدق بها لم ينلها) أى لم يعطه الله إياها وإن أعطيها حرم من ذوق ما أنكره ولهذا قال الصوفية كل من أنكر شيئاً على القوم بغير دليل عوقب بحرمان ما أنكره فلا يعطيه الله له أبداً والفضيلة ما يفضل به الشيء على غيره يقال لفلان فضيلة أى خصلة حميدة وفي حديث الديلمي عن جابر من بلغه عن الله عز وجل شيء فيه فضيلة فأخذ بها إيماناً رجاء ثوابه أعطاه الله ذلك وإن لم يكن كذلك (طس عن أنس) بن مالك ورواه عنه أيضاً أبو يعلى قال الهيثمي وفيه بزيغ أبو الحليل وهو ضعيف اه . وحكم ابن الجوزى بوضعه بعد ما أورده من حديث أنس هذا وقال فيه بزيغ متروك ومن حديث جابر وقال فيه البياضى كذاب واسماعيل بن يحيى كذاب اه . وأقره المصنف وفي المقاصد عن ابن حجر هذا لا يصح .

(من بنى) بنفسه أو بنى له بأمره (الله مسجداً) أى محلاً للصلاة يعنى بقصد وقفه لذلك فخرج الباني بالأجرة كما يرشد إليه السياق ونكره ليشيع فيشمل الكبير والصغير وبه صرح رواية الترمذى وإطلاق البناء غالبى فنوملك بقعة لا بنائها أو كان يملكه بناء فوقه مسجداً صح نظراً للمعنى (بنى الله له) إسناد البناء إليه سبحانه مجاز وأبرز الفاعل



- ٨٥٦٤ - من بنى مسجداً يتغنى به وجه الله بنى الله له مثله في الجنة - (حم ق ت ه) عن عثمان - (ص)
- ٨٥٦٥ - من بنى لله مسجداً ولو كفه حص قطة لبضاً بنى الله له بيتاً في الجنة - (حم) عن ابن عباس - (ص)
- ٨٥٦٦ - من بنى لله مسجداً بنى الله له في الجنة أوسع منه - (طب) عن أبي أمامة - (ص)

تعليقاً وإيضاحاً أو لئلا تتنافر الضمائر أو يتوهم عوده لباقي المسجد (بيتاً في الجنة) متعلق ببنى وفيه أن فاعل ذلك يدخل الجنة إذا قصد بنيانه له إسكانه إياه (م عن علي) أمير المؤمنين ظاهره أن هذا مما لم يتعرض أحد الشيخين لتخرجه وهو ذمير فقد خرجاه معا عن عثمان في الصلاة كما عزا لهما الصدر المناوي وغيره والعجب أن المصنف نفسه عزا لهما معاني الأحاديث المتواترة وعد هذا منها .

(من بنى مسجداً) التشكيك للشيوع فيسمل الصغير والكبير وزاد الترمذي في روايته لسمويه من بنى لله يتأولى رواية لا يلاحظها من بنى لله مسجداً يذكر فيه اسم الله (يتغنى به وجه الله) أي يطلب به رضاه وهو بمعنى حديث الطراني لا يرضى به ربه ولا اسمه وأياً ما كان فالمراد الإخلاص وقد شدد الإمامة في تحريره حتى قال ابن الجوزي من كتب اسمه بنى مسجداً بناه فهو بعيد من الإخلاص وقول بعض الشراح ومعنى يتغنى به وجه الله يطلب به ذات الله فإن بناه يقصد الله والجنة والنجاة من النار لا يقدر في إخلاص الباقي وانتفاء وجه الله أمر زائد هو اعلى وأجل من ذلك فلا يلاحظه غيره (بنى الله له مثله في الجنة) ولو كان المراد ذلك لقل في الجواب أعطاه الله مطلوبه أو تفضل عليه بالنظر إليه الذي وضع البناء لأجله ويقصده. فإن قلت ما الحكمة في اقتصاره في الحديث المار على الإضافة الله واقتصاره هنا على لفظ الانتفاء قلت قد سمعت أن المراد النص على شرطية الإخلاص وبإضافته إلى الله تعالى في الخبر الأول علم ذلك ولما لم يذكر لفظ الجلالة في الثاني احتاج إلى إلحاق القيد. وقوله مثله أي بنى مثل المسجد في الشرف ولا يلزم كون جهة الشرف متحدة فإن شرف المساجد في الدنيا بالتعبد فيها وشرف ذلك البناء في جهة الحسن الحسن أو المراد بيان وصف ذلك البيت ويكون له عشر بيوت في الجنة أو لفظ المثل يراد به الأفراد فلا يمتنع كون الجزاء أبنية متعددة هي عشر مثله فلا وجه الاستصحاب بأن الحسنة بعشرة أمثالها علي أن المثلية هنا بحسب الكمية والزيادة بحسب الكيفية فكم من بيت خير من عشر بل مائة بل ألف؟ أما سمعت خبر موضع شبر من الجنة خير من الدنيا وما فيها؟ وهنا أجوبة غير مرضية (حم ق ت ه) من بنى لله مسجداً بنى الله عليه وسلم انكم قد أكثرتم وإن سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره (من بنى لله مسجداً ولو كفه حص) وفي رواية مثل مفحص (قطة) حمله الأكثر على المبالغة لأن مفحصها بقدر ما تحصى (لبضها) وترقد عليه وقدره لا يكفي للصلاة فيه وزعم أن المراد بالمسجد محل السجود بحسب آياه لفظ بنى لإشعاره بوجوده بناءً حقيقياً أو مافى منناه قال ابن حجر لكن لا تمنع إرادة الآخر مجازاً إذ بناء كل شيء بحسبه وقد شاهدنا كثيراً من المساجد في طرق المسافرين يحوطونها إلى جهة القبلة وهي في غاية الصغر وبعضها لا يكون أكثر من قدر محل السجود وقال الزركشي لو هنا للتقليل وقد عده من معانيها ابن هشام الخضراوي وجعل منها إلتقوا النار ولو بشرق تمره والظاهر أن التقليل مستفاد مما بعد لو، لا منها (بنى الله له بيتاً في الجنة) إن كان قد بنى المسجد من حلال كما جاء مصرحاً به في رواية البيهقي عن أبي هريرة ولفظه من بنى لله بيتاً يعبد الله فيه من مال حلال بنى الله له بيتاً في الجنة من دَرٍ ويقوت اه . وهذا من أعظم أنواع الإعظام والإكرام لا يبدانه بأنه متمره ومسكنه قد أعد له وهيء وبنى وأنه عند الله يمكن جليل يبنى له بدار القرار بحوار الغفار (تثنيه) قال الزركشي خص القطة بالذكر دون غيرها لأن العرب تضرب به المثل في الصدق ففيه رمز إلى المحافظة على الإخلاص في بنائه والصدق في إنشائه (حم) وكذا البزار عن أنس قال الهيثمي فيه جابر الجعفي ضعيف (من بنى لله مسجداً بنى الله له في الجنة أوسع منه) فيه إشعار بأن المثلية لم يقصد بها المساواة من كل وجه وفيه

- ٨٥٦٧ - من بنى بناءً أكثر مما يحتاج إليه كان عليه وبالاً يوم القيامة - (هب) عن أنس - (ض)
- ٨٥٦٨ - من بنى فوق ما يكفيه كلف يوم القيامة أن يحمله على عنقه - (طب حل) عن ابن مسعود
- ٧٥٦٩ - من بنى فوق عشرة أذرع ناداه من السماء : يا عدو الله ، إلى أين تريد ؟ - (طب)
- عن أنس - (ض)
- ٨٥٧٠ - من تاب قبل أن تطلع الشمس من مغربها تاب الله عليه (م) عن أبي هريرة - (صح)

إيذان بدخول فاعل ذلك الجنة إذ القصد بالبناء له أن يسكنه وهو لا يسكنه إلا بعد الدخول (فائدة) قال ابن الجوزي من كتب اسم علي مسجد بناء كان بعيداً من الإخلاص قال غيره ومن بناه بالأجرة لا يحصل له هذا الوعد المخصوص لعدم الإخلاص وإن كان يؤجر في الجملة كما أشار إليه الحديث السابق إن الله يدخل بالسهم الواحد الحديث ويحث بعضهم أنه يدخل في الثواب المذكور من حوط علي بعضه وجهه مسجداً بغير بناء ومن يملك نحو بيت فوقه مسجداً نظراً للمعنى وحقيقة البناء إنما هي المباشرة لكن المعنى يقتضي دخول الأمر به وإسناد البناء إلى الله مجاز وإبراز الفاعل فيه لتعظيم ذكره جل اسمه أو لئلا تتناثر الضمائر أو يتوهم عوده على باني المسجد (طب عن أبي أمامة) الباهلي قال الهيثمي فيه علي بن يزيد ضعف ورواه أيضاً أحمد عن ابن عمرو ، بفتح العين . قال الزين العراقي وفيه الحجاج ابن أرمطة وفيه مقال .

( من بنى بناءً أكثر مما يحتاج إليه كان عليه وبالاً يوم القيامة ) ومن ثم مات رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يضع لينة على لينة ولا قصبة على قصبة وقيل في قوله تعالى : تلك الدار الآخرة نجعلها للذين لا يريدون علواً في الأرض ولا فساداً ، أنه الرياسة والتطاول في البناء . قال القونوي اعلم أن صور الأعمال أعراض جواهرها مقاصد العمال وعلوهم واعتقاداتهم ومتملقاتهم وهذا الحديث وإن كان من حيث الصيغة مطلقاً فالأحوال والقرائن تخصصه وذلك أن بناء المسجد والربط ومواضع التعمير يؤجر الباني عليها اتفاقاً فالمراد هنا إنما هو البناء الذي لم يقصد صاحبه إلا التنزه والانفساح والاستراحة والرياء والسمعة وإذا كان كذلك فهمة الباني وقصده لا يتجاوز هذا العالم فلا يكون لبنائه ثمرة ولا نتيجة في الآخرة لأنه لم يقصد بما فعله أمراً وراء هذه الدار ففعله عرض زائل لا ثمرة له ولا أجر ( هب عن أنس ) وفيه بقية بن الوليد والكلام فيه مشهور والضحاك بن حمزة . قال الذهبي في الضعفاء قال النسائي غير ثقة .

( من بنى ) بناءً ( فوق ما يكفيه ) لنفسه وأهله على الوجه اللائق المتعارف لامثاله ( كلف يوم القيامة أن يحمله على عنقه ) أي وليس بحامل فهو تكليف تعجيز كما مر نظيره ( تنبيه ) قال حجة الإسلام من أبواب الشيطان ووساوسه حب التزين في البناء والثياب والأثاث فإن الشيطان إذا رأى ذلك غالباً على قلب الإنسان باض فيه وفرخ فلا يزال يدعو إلى عمارة الدار وتزيين سقفها وحيطانها وتوسيع أبنيتها ويدعوه إلى التزين بالأثاث والبواب ويسخره فيها طول عمره وإذا أوقفه فيها استغنى عن معاودته فإن بعض ذلك يجره لبعض فلا يزال يدرجه من شيء إلى شيء حتى يساق إليه أجله فيموت وهو في سبيل الشيطان واتباع الهوى ( طب حل عن ابن مسعود ) قال في الميزان هذا حديث منكر وقال الحافظ العراقي إسناده فيه لين وانقطاع

( من بنى ) جعل ارتفاعه ( فوق عشرة أذرع ناداه من السماء ) أي من جهة العلو والظاهر أنه من الملائكة ( يا عدو الله إلى أين تريد ) أغفل المصنف من خروجه وعزاه في الدرر إلى الطبراني ( عن أنس ) وفيه الربيع بن سليمان

- ٨٥٧١ - مَنْ تَابَ إِلَى اللَّهِ قَبْلَ أَنْ يُعْرِغَ قَبْلَ اللَّهِ مِنْهُ - (ك) عن رجل - (صح)  
٨٥٧٢ - مَنْ تَابَ أَصَابَ أَوْ كَادَ، وَمَنْ عَجَلَ أَخْطَأَ أَوْ كَادَ - (طب) عن عقبه بن عامر - (صح)  
٨٥٧٣ - مَنْ تَاهَلَ فِي بَلَدٍ فَلْيُصَلِّ صَلَاةَ الْمُقِيمِ - (حم) عن عثمان - (ض)  
٨٥٧٤ - مَنْ تَبَتَّلَ فَلَيْسَ مِنَّا (عب) عن أبي قلابة مرسلًا (ض)

الجري أوردته الذهبى في ذيل الضعفاء وقيل كان فقيها ديننا لم يتقن السماع من ابن وهب

(من تاب) أى رجوع عن ذنبه بشرطه (قبل أن تطلع الشمس من مغربها تاب الله عليه) أى قبل توبته ورضيها فرجع متعظفا عليه برحمته وذلك لأن العبد إذا جاء في الاعتذار والتصل بأقصى ما يقدر عليه قابله الله بالعفو والتجاوز وفيه تطيب لنفوس العباد وتنشيط للتوبة ويحث عليها وردع عن اليأس والقنوط وأن الذنوب وإن جلت فإن عفوه أجل وكرمه أعظم وقوله تاب الله عليه كناية عن قبول توبته لأن قبوله مستلزم لتعطف الله وترحمه عليه وقوله قبل أن تطلع حد لقبول التوبة ولها حد آخر وهو وقوعها قبل الغرغرة كما في الحديث الآتى ولصحتها شروط مبينة في الاصول والفروع (م) في الدعوات (عن أبي هريرة) ولم يخرج البخارى

(من تاب إلى الله قبل أن يعرغ) أى يأخذ في حالة النزوع (قبل الله منه) توبته ومن قبل توبته لم يعذبه أبدا قال الكلاباذى ومعلوم أن هذا وقت لا يتلافى فيه ما فات فتوبته بالدم بالقلب والاستغفار باللسان أما حال الغرغرة فلا تقبل توبته ولا يتفقد تصرفه لقوله تعالى فلم يك ينفعهم إيمانهم لما رأوا بأسنا لأن الاعتبار إنما هو بالإيمان بالغيب (ك) في التوبة (عن رجل) من الصحابة ولم يصححه ولا ضعفه

(من تانى أصاب أو كاد) أن يصيب أى قارب الإصابة (ومن عجل أخطأ أو كاد) أن يخطئ لأن العجلة شؤم الطبع وجلة الخلق تجاه المشرع بضد الطبع وكفه وجعل في التانى اليمن والبركة فإذا ترك شؤم الطبع وأخذ بأمر الشرع أصاب الحق أو قارب لتعرضه لرضي ربه، قال الغزالي: الاستجمال هو الخصلة المفوتة للمقاصد الموقعة في المعاصى ومنها تبدو آفات كثيرة وفي المثل السائر إذا لم تستعجل تصل قال:

قد يدرك المتأني بعض حاجته وقد يكون مع المستعجل الزلل

ومن آفاته أنه مفوت للورع فإن أصل العبادة وملاكمها الورع والورع أصله النظر البالغ في كل شيء والبحث التام عن كل شيء هو بصدده فإن كان المكلف مستعجلا لم يقع منه توقف وانظر في الامور كما يجب ويتسارع إلى كل طعام فيقع في الزلل والحلال (طب) وكذا في الاوسط (عن عقبه بن عامر) قال الهيثمى رواه عن شيخه بكر بن سهل وهو مقارب الحال وضعف النساق وفيه ابن لهيعة

(من تاهل في بلد) أى تزوج بها يعنى ونوى إقامة أربعة أيام صحاح (اليصل صلاة المقيم) أى قيم الصلاة ولا يجوز له القصر لأنه صار مقما (حم عن عثمان) بن عفان قال الهيثمى فيه عكرمة بن إبراهيم وهو ضعيف وسببه أنه لما حج صلى بمنى أربع ركعات فأنكر عليه الناس فقال يا أيها الناس إنى تأملت بمكة منذ قدمت وإنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره. قال الهيثمى وفيه عكرمة بن إبراهيم وهو ضعيف وقال الحافظ في الفتح هذا الحديث لا يصح لانه منقطع وفي رواه من لا يحتج به قال ويرده قول عروة: إن عائشة تأولت ما تأول عثمان ولا جائز أن يتأهل قبل علي وهاهنا الخبر والمنقول أن إتمام عثمان أنه كان يرى القصر مختصا بمن كان شاخصا سائرا وأما من أقام بمكان أثناء سفره فله حكم المقيم قيم اهـ (من تبتل) أى تخلى من النكاح وانقطع عنه كما يفعل رهبان النصارى (فليس منا) أى ليس على سنتنا وطريقتنا لكونه ترك ما علم أن الشارع نظر إليه من تكثير الامة والمباهاة بها (عب عن أبي قلابة) بكسر القاف وخفة اللام: عبد الله بن زيد الجرمي (مرسلا)

٨٥٧٥ - مَنْ تَبِعَ جَنَازَةً وَحَمَلَهَا ثَلَاثَ مَرَارٍ فَقَدْ قَضَى مَا عَلَيْهِ مِنْ حَقِّهَا - ( ت ) عن أبي هريرة - ( ض )

٨٥٨٦ - مَنْ تَبِعَ مَا يَسْقُطُ مِنَ السَّفَرَةِ غَيْرَ لَهُ - الْحَاكِمُ فِي الْكِنِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُمِّ حَرَامٍ - ( ح )

٨٥٧٧ - مَنْ تَحَلَّمَ كَاذِبًا كَلَّفَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنْ يَعْقِدَ بَيْنَ شَعِيرَتَيْنِ ، وَلَنْ يَعْقِدَ بَيْنَهُمَا - ( ت ه ) عن ابن عباس - ( صح )

٨٥٧٨ - مَنْ تَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَخَذَ جِسْرًا إِلَى جَهَنَّمَ - ( حم ت ه ) عن معاذ بن أنس - ( ح )

( من تبع ) وفي رواية من شيع ( جنازة وحملها ثلاث مرار ) في رواية مرات ( فقد قضى ما عليه من حقاها )  
يحتمل أن المراد بالحل ثلاثا أنه يحمل حتى يتعب فيترك ثم مكثا ثم هكذا. وتعلق بهذا الخبر من ذهب إلى أن السنة المشي خلف الجنازة لأن التابع والمشيح إنما يكون من خلف قلنا ليس هكذا بل يكون معه وأمامه وخلفه وليس له من هذا اللفظ موضع مخصوص بل الكل محتمل لخص أحد المواضع المحتملة فعل المصطفى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم والخليفين بعده من المشي أمامها لأنه شائع والشائع يتقدم ( ت ) في الجنازة ( عن أبي هريرة ) وقال غريب قال فيه أبو المهزم يزيد بن سفيان ضعفه شعبة اه . وقال ابن الجوزي حديث لا يصح والتمهم به أبو المهزم . وقال النسائي هو متروك الحديث .

( من تتبع ما يسقط من السفرة ) فأكله تواضعا واستكانة وتعظيما لما رزقه الله وصيانة له عن التلغف ( غفرله )  
تعظيمه المنعم بتعظيم ما أنعم به عليه والمراد الصغائر دون الكبائر وهو قياس النظائر ( الحكيم في ) كتاب ( الكنى )  
والألقاب ( عن عبد الله بن أم حرام ) بجاء وراه مهملتين .

( من تحلم ) بالتشديد أى تكلف الحلم بأن زعم أنه حلم حلما أى رأى رؤيا فى حال كونه ( كاذبا ) فى دعواه أنه رأى ذلك فى منامه . ( كلف ) بضم الكاف وشد اللام المكسورة ( يوم القيامة أن يعقد بين شعيرتين ) بكسر العين تذييه شعيرة ( ولن ) يقدر أن ( يعقد بينهما ) لأن اتصال أحدهما بالآخرى غير ممكن عادة فهو يعذب حتى يفعل ذلك ولا يمكنه فعله فكأنه يقول يكلف ما لا يستطيعه فيعذب عليه فهو كناية عن تعذيبه على الدوام ولا دلالة فيه على جواز التكليف بما لا يطاق لأنه ليس فى دار التكليف ووجه اختصاص الشعير بذلك دون غيره لما فى المنام من الشعور وبما دل عليه فصلت المناسبة بينهما من جهة الاشتقاق وإنما شدد الوعيد على ذلك مع أن الكذب فى اليقظة قد يكون أشد مفسدة منه إذ يكون شهادة فى قتل أو حد لأن الكذب فى النوم كذب على الله تعالى لأن الرؤيا جزء من النبوة وما كان من أجزائها فهو منه تعالى والكذب على الخالق أقبح منه على المخلوق ( ت ه ) عن ابن عباس ( ظاهر صنيع المصنف أنه لم يخرج فى الصحيحين ولا أحدهما وهو ذهول بل هو فى البخارى فى التعبير ولفظه من تحلم يعلم لم يره كلف أن يعقد بين شعيرتين ولن يفعل اه .

( من تخطى رقاب الناس يوم الجمعة ) أى من تجاوز رقابهم بالخطو إليها ( اتخذ ) بينائه للفاعل ( جسرا إلى جهنم <sup>(١)</sup> )

(١) وظاهر الحديث أن التخطى حرام وقال شيخ الإسلام فى شرح البهجة وإذا قلنا بالكراهة أى كراهة التخطى فكلام الشيخين يقتضى أنها كراهة تنزيه واعتداه الرمل وهذا فى غير امام أورجل صالح لأن الصالح بتبرك به ولا يتأذى الناس بتخطيه وألحق بعضهم بالصالح الرجل العظيم ولو فى الدنيا قال لأن الناس يتسامحون بتخطيه ولا يتأذون به وواجد فرجة لا يبصاها إلا بالتخطى ولم يرج سدها فلا يكره له وإن وجد غيرها لتقصير القوم باخلاصها لكن يسن له إن وجد غيرها أن لا يتخطى فإن رجسا سدها كأن رجبا أن يتقدم أحد إليها إذا أقيمت الصلاة كرهه وقيد بعضهم جواز التخطى للفرجة برجل أورجلين .

٨٥٧٩ - مَنْ تَخَطَّى الْحَرَمَيْنِ نَحَطُوا وَسَطَهُ بِالسَّيْفِ - (حم ك) عن عبد الله بن أبي مطرف - (ض)

٨٥٨٠ - مَنْ تَخَطَّى حَلْفَةَ قَوْمٍ بغيرِ إِذْنِهِمْ فَهُوَ عَاصٍ - (طب) عن أبي أمامة - (ض)

٨٥٨١ - مَنْ تَدَاوَى بِحَرَامٍ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ فِيهِ شِفَاءً - أبو نعيم في الطب عن أبي هريرة - (ض)

أى اتخذ لنفسه جسراً يمر عليه إلى جهنم بسبب ذلك، أو للفقول أى يجعل جسراً يمر عليه من يساق إليهم جزاء لكل بمثل عمله وضعفه التوربشتي قال الزين العراقي والمشهور في رواية هذا الحديث اتخذ بيناه للفقول بضم التاء وكسر الحاء بمعنى أنه يجعل جسراً على طريق جهنم ليوطأ ويتخطى كما يتخطى رقاب الناس قال ويجوز بناؤه للفاعل والاول أظهر وأوفق للرواية وقد ذكره الديلمي بلفظ من تخطى رقبة أخيه المسلم جعله الله يوم القيامة جسراً تمتد إلى جهنم اه . والتخطى حرام في بعض صورته ومكروه في بعضها ومحل التفصيل كتب الفروع (حم ت ه عن معاذ بن أنس) قال الترمذي غريب ضعيف فيه رشدين بن سعد ضعفوه اه وتبعه عبد الحق

(من تخطى الحرمتين) أى تزوج محرمة كزوجة أبيه بعقد (نحطوا وسطه بالسيف) أى اضربه به والمراد اقتلوه فليس المراد السيف بعينه بل القتل وجعل السيف عبارة عنه لأنه يكون ثم غالباً فتمسك ابن القيم بظاهره وزعمه أن فيه دلالة على القتل بالتوسيط لا اتجاه له وهذا قاله فيمن تزوج امرأة أبيه بعقد على صورة الشرع قال ابن جرير وإنما كان متخطئاً حرمتين لأنه جمع بين كبيرتين إحداهما عقد نكاح على من حرم الله عقد النكاح عليه بنص تنزيه بقوله ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم ، والثانية إتيانه فرجاً محرماً عليه وأعظم من ذلك إقدامه عليه بمشهد من المصطفى صلى الله عليه وسلم وإعلانه عقد النكاح على من حرم الشارع العقد عليها بكل حال وأوصى عليه في كتابه نصاً لا يقبل تأويل ولا شبهة ففعله دليل على تكذيبه لمحمد فيما جابه عن الدين وجود الحكمة في تنزيهه فإن كان قد أسلم فهو ردة وإن كان له عهد فإظهاره لذلك نقص فمن ثم أمر بقتله بالسيف فقتله بالسيف ليس لكونه زناً فسقط الاعتراض بأن حد الزنا المنصوص عليه في الكتاب إنما هو رجم المحصن وجلده غيره ولم يخص ذلك بالعزاب دون المحارم ثم قال ابن جرير الحديث مبين لخطأ من زعم أنه لو تزوج مسلم محرمة كأخته ثم وطئها عالماً عامداً فالعقد شبهة تدره الحد فتوجب المهر هذا كلام الإمام ابن جرير وقد رأيت في سبب الحديث من كلام الزاوي نفسه ما يخالفه وهو أن الحديث إنما ورد في رجل أكره أخته فزنا بها وفي معجم الطبراني عن صالح بن راشد أن الحجاج أتى برجل اغتصب أخته نفسها فقال احبسوه وأسألوا منها من الصحابة فسألوا عبد الله بن مطرف فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من تخطى الحرمتين نحطوا وسطه بالسيف ثم كتبوا بذلك إلى ابن عباس فكتب إليهم بمثله اه وفي مصنف ابن أبي شيبة من طريق بكر بن عبد الله المزني أني الحجاج برجل قد وقع على ابنته فذكره . وقد اختلف العلماء فيمن وطئ محرمة على أقوال: الاول أنه زنا فيحد له وهو قول الشافعي ومالك، الثاني يقتل وهو قول أحمد، الثالث يدرؤ عنه الحد إن تزوج بشهود وهو قول أبي حنيفة وأقاموا عليه القيامة ؛ وحاصل ما عليه الشافعي ومالك أنه إن استحل كفر وإلا فكالزنا (طب هب عن عبد الله بن أبي مطرف) بضم أوله وفتح ثانيه وشد الزاء المكسورة الأزدي قال الذهبي شامى يروى له حديث لا يثبت قاله البخاري وقضية كلام المصنف أن البيهقي خرجه وأقره والأمر بخلافه بل تعقبه بأن البخاري قال عبد الله بن مطرف له صحبة ولم يصح إسناده اه بنصه ولما عزي الهيثمي الحديث للطبراني قال وفيه ردة بن قضاة عن الأوزاعي وثقه هشام بن عمار وضعفه الجمهور وبقيه رجاله ثقات اه

(من تخطى حافة قوم) بسكون اللام (بغير إذنتهم) أى ولم يعلم رضاهم (فهو عاص) أى آثم (طب عن أبي أمامة) قال الهيثمي فيه جعفر بن الزبير وهو متروك

(من تداوى بحرام تكفر<sup>(١)</sup> لم يجعل الله فيه شفاء) فإن الله لم يجعل شفاء هذه الأمة فيما حرم عليها كما ورد في حديث

(١) أو غيره من سائر الأعيان النجسة مع وجود طاهر يقوم مقامه

٨٥٨٢ - مَنْ تَرَكَ الْجُمُعَةَ مِنْ غَيْرِ عُدْرٍ فَلْيَتَصَدَّقْ بِدِينَارٍ ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَنِصْفُ دِينَارٍ - (حم دن حب ك)  
عن سمرة - (ص)

٨٥٨٣ - مَنْ تَرَكَ الْجُمُعَةَ بِغَيْرِ عُدْرٍ فَلْيَتَصَدَّقْ بِدِرْهَمٍ ، أَوْ نِصْفِ دِرْهَمٍ ، أَوْ صَاعٍ ، أَوْ مِدٍّ - (هق)  
عن سمرة - (ص)

٨٥٨٤ - مَنْ تَرَكَ اللَّبَاسَ تَوَاضَعًا لِلَّهِ وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَيْهِ دَعَاهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رُؤُسِ الْخَلَائِقِ حَتَّى يُخَيَّرَهُ مِنْ أَى حُلَّةٍ الْإِيمَانَ شَاءَ يَلْبَسَهَا - (ت ك) عن معاذ بن أنس - (ص)

٨٥٨٥ - مَنْ تَرَكَ صَلَاةَ لِقَى اللَّهِ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ - (رطب) عن ابن عباس - (ض)

ويسألونك عن الخمر والميسر قل لهما إثم كبير ومنافع للناس، والمحرم وإن أثر في إزالة المرض لكن يعقبه أمراض قلبية ومن شرب الخمر للتداوى أهم. نعم يجوز للتداوى بمعجون بخر ولو لتعجيل شفاء بشرط إخبار طبيب مسلم أو معرفة المتداوى وعدم ما يقوم مقامه (أبو نعيم في) كتاب (الطب) النبوي (عن أبي هريرة)

(من ترك الجمعة) بمن تلزمه (من غير عذر) وهو من أهل الوجوب (فليتصدق) ندبا مؤكدا (بدينار) أى منقال إسلامي (فإن لم يجد فنصف دينار) فإن ذلك كفارة الترك والأمر للندب للوجوب (حم دن ه حب ك) من حديث قدامة (عن سمرة) بن جندب قال ابن الجوزي حديث لا يصح قال البخاري لا يصح سماع قدامة من سمرة وقال أحمد قدامة لا يعرفه وقال الدميري حديث منقطع مضطرب وذكر نحوه ابن القيم

(من ترك الجمعة بغير عذر) وهو من أهل الوجوب (فليتصدق) ندبا مؤكدا (بدرهم) أفضة (أو نصف درهم أو صاع أو مد) وفي رواية أو نصف صاع وفي أخرى أو نصف مد وقد وقع التعارض بين هذا الحديث وما قبله ويمكن أن يقال في الجمع إن هذا بالنسبة لأصل السنة وأما كمالها فلا يحصل إلا بما ذكر في الأول (هق عن سمرة) بن جندب قال الدميري انفقوا على ضعف هذه الروايات كلها وقول الحاكم حديث ضعيف مردود وهذا مع ما قبله اضطراب يضعف لاجله (من ترك اللباس) أى لبس الثياب الحسنة وفي رواية ترك ثوب جمال (تواضعا لله تعالى) أى لا يقال إنه متواضع

أو زاهد ونحوه والناقد بصير (وهو يقدر عليه دعاه الله يوم القيامة على رؤس الخلائق) أى يشهره بين الناس ويباهى به ويقال هذا الذى صدرت منه هذه الخصلة الحيدة (حتى يخيره من أى حلال الإيمان شاء يلبسها) ومن ثم كان النبى صلى الله عليه وسلم يلبس الصوف ويمتثل الشاة وفي رواية لأحمد من ترك أن يلبس صالح الثياب وهو يقدر عليه تواضعا لله تعالى والباقي سواء قال أبو البقاء أن يلبس مفعول ترك أى ترك لبس صالح الثياب وهو يقدر جملة في مرضع الحال وتواضعا يجوز كونه مفعولا له أى للتواضع وكونه مصدرا في محل الحال أى متواضعا اه ثم هذا إشارة إلى أن الجزء من جنس العمل وأن التواضع الفعلى مطلوب كالتقوى وهذا من أعظم أنواع التواضع لأنه مقصور على نفس الفاعل فمقاساته أشق بخلاف التواضع المتمدى فإنه خفض الجناح وحسن التخلق ومزاوكة أخف على النفس من هذا لرجوعه لحسن الخلق لكن بزيادة نوع كسر نفس ولين جانب ولما أرادوا أن يغيروا زى عمر عند إقباله على بيت المقدس زجرهم وقال إنا قوم أعزنا الله بالإسلام فلن نلتبس العز بغيره (تنبيه) عزف بعضهم التواضع بأنه الخضوع لغة وعرفا بأنه حط النفس إلى مادون قدرها واعطاؤها من التوقير أقل من استحقاقها (ت ك) في الإيمان واللباس (عن معاذ بن أنس) وأقره الذهبي في باب الإيمان. وضعفه في باب اللباس فقال عبدالرحيم بن ميمون أحذروا وضعفه ابن معين اه وأورده ابن الجوزي في العلل وأعله به

(من ترك صلاة) أى من الخمس عامدا عالما بغير عذر (لقى الله وهو عليه غضبان) أى مستحقا لعقوبة الغضوب

- ٨٥٨٦ - مَنْ تَرَكَ صَلَاةَ الْعَصْرِ حَبِطَ عَمَلُهُ - (حم خ ن) عن بريدة - (ص)  
٨٥٨٧ - مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ مُتَعَمِّدًا فَقَدْ كَفَرَ جَهَارًا - (طس) عن أنس - (ص)  
٨٥٨٨ - مَنْ تَرَكَ الرَّمِيَّ بَعْدَ مَا عَلَيْهِ رَغْبَةٌ عَنْهُ فَإِنَّهَا نِعْمَةٌ كَفَرَهَا - (طب) عن عقبة بن عامر - (ح)  
٨٥٨٩ - مَنْ تَرَكَ ثَلَاثَ جُمُعٍ تَهَاوَنًا بِهَا طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قَلْبِهِ - (ع حم ك) عن أبي الجعد - (ص)

عليهم فإن شاء رضى عليه وسامحه وإن شاء عذبه وشاحه قال الطيبي إذا أطلق الغضب على الله حمل على الغاية وهي إرادة الانتقام فنك الفريضة أو تفويتها بلا عذر كبيرة فإن لازم تركها ومات على ذلك فهو من الأشقياء الخاسرين إلا أن يدركه عفو الله (تنبه) قال القيصرى الوجود كاه بأجزائه مصل لله بدوام وجود الوجود لا ينفك عن الصلاة فإنه في مقام العبودية لله فمن حقه النظر رأى الوجود كاه باطنا وظاهرا مصليا فمن ترك الصلاة فقد خالف الخليفة كلها ولذلك يحشر مع فرعون وهامان كما جاء في بعض الأخبار (طب عن ابن عباس) قال الهيثمى فيه سهل ابن محمود ذكره ابن أبي حازم وقال لم يرو عنه إلا الدورق وسعدان وبقية رجاله رجال الصحيح

(من ترك صلاة العصر) أى متعمدا كما في الرواية الآتية (حبط) وفي رواية البخارى فقد حبط بكسر الموحدة (عمله) أى بطل كال ثواب عمله يومه ذلك. وأخذ بظاهرة المعزلة فأحبطوا الطاعة بالمعصية وخص العصر لأنها مظنة التأخير بالتعب من شغل النهار أولان فترتها أقيح من فوت غيرها لكونها الوسطى المخصوصة بالأمر بالمحافظة عليها على القول المنصوص قال ابن تيمية وهي التي عرضت على من قبلنا فضرموها بالمحافظة عليها له الأجر مرتين وهي التي لما قاتت سليمان فعل بالخيال ما فعل وهي خاتمة فرائض النهار وبفوتها يصير عمل نهاره أتر غير كامل الثواب فتعيره بالحبوط وهو البطلان ليس للتقريع والتحويل لحسب كما ظن وسلف في شرح خبر الذى تفوته صلاة العصر ماله تعلق بذلك قال الحرالى والإحباط من الحبط وهو فساد فى الشيء الصالح يفسده عن وهم صلاحه اه (حم خ ن) كاهم فى الصلاة (عن بريدة) بضم الموحدة وفتح الراء وسكون التحتية ودال مهملة ابن الحصيب بحاء فصاد مهملتين ولم يخرجهم مسلم

(من ترك الصلاة متعمدا فقد كفر جهارا) أى استوجب عقوبة من كفر أو قارب أن ينخاع عن الإيمان بالخلل عروته وسقوط عماده كما يقال لمن قارب البلد إنه بلغها أو فعل فعل الكفار وتشبه بهم لأنهم لا يصلون أو فقد ستر تلك الأقوال والأفعال المخصوصة التي كلفه الله بأن يديها (طس عن أنس) بن مالك قال الهيثمى رجاله موفون إلا محمد بن أبي داود البغدادي فما أدري أهو هو أم لا؟ اه وقال ابن حجر الحديث سئل عنه الدارقطى فقال رواه أبو النضر عن أبي جعفر عن الربيع موصولا ووقفه أشبه بالصواب اه وقال الحافظ العراقى فى مسنده مقال. نعم روى احمد بسند رجاله ثقات من ترك صلاة متعمدا فقد برئت منه ذمة محمد اه

(من ترك الرمي) بالسهم (بعد ما عليه رغبة عنه فانها) أى الخصلة التي هي معرفة الرمي ثم أهملها (نعمة كفرها) فانه ينسكى العدو ونعم العون فى الحرب وهذا خرج مخرج الزجر والتغليظ فتعلم الرمي مندوب وتركه بعد معرفته مكروه. نعم شرط نديه عدم الاكباب عليه بحيث تضع بعض الواجبات بسببه وإلا فلا يطلب بل يكروه بل قد يحرم إذ لا يجوز ترك فرض لسنة ومحلها أيضا مالم يعارضه ما هو أهم منه ومن ثم لما سئل عنه بعض العلماء قال هو حسن لكنها أيامك فانظر بما تقطعها (طب عن عقبة بن عامر) ورواه عنه الطيالسى

(من ترك ثلاث جمع تهاونا بها) أى إهانة، وعدل إلى التفاعل للدلالة على أن الجمعة شأنها أنها أعلى رتبة وأرفع مكانة من أن يتصور فيه الاستهانة بوجه فلا يقدر أحد على إهانتها إلا تكلفا وزورا قال أبو البقاء وتهاونا منصوب على أنه مفعول له ويجوز أن يكون منصوبا فى موضع الحال أى تهاونا (طبع الله على قلبه) أى ختم عليه وغشاه ومنعه أطافه وجعل فيه الجهل والجفاء والقسوة أو صير قلبه متافقا والطبع بالسكون الختم وبالتحريك الدنس

- ٨٥٩٠ - من ترك ثلاث جمعات من غير عذر كتب من المنافقين - (طب) عن أسامة بن زيد - (صح)  
 ٨٥٩١ - من تزوج فقد استكمل نصف الإيمان ، فليتيق الله في النصف الباقي - (طس) عن أنس (ض)  
 ٨٥٩٢ - من تزين بعمل الآخرة وهو لا يريد بها ولا يظلمها لعن في السموات والأرض - (طس)  
 عن أبي هريرة

وأصله من الوسخ يغشى السيف ثم استعمل فيما يشبه ذلك من الآثام والقبائح (حم ء ك) في المناقب (عن أبي الجعد)  
 الضمري ويقال الضميرى بالتصغير قال الترمذى عن البخارى لا أعرف اسمه وقال لا أعرف له إلا هذا الحديث لكن  
 ذكر العسكري أن اسمه الأفرغ وقيل جنادة صحابي له حديث قتل يوم الجمل قال الحاكم مرة هو على شرط مسلم وأخرى  
 سكت قال الذهبي في التلخيص هو حسن وقال في الكبار سنة قوى وعده المصنف في الأحاديث المتواترة .

(من ترك ثلاث جمعات من غير عذر كتب من المنافقين) أراد النفاق العملى قال في فتح القدير صرح أصحابنا بأن  
 الجمعة فرض أكد من الظهر وبإكفار جاحدها (فائدة) قال الغزالي اختلف رجل إلى ابن عباس يسأله عن رجل  
 مات لم يكن يشهد جمعة ولا جماعة فقال في النار فلم يزل يتردد إليه شهراً يسأله عن ذلك فيقول في النار (طب عن أسامة  
 ابن زيد) قال الهيثمى فيه جابر الجعفي وهو ضعيف عند الأكثر لكن له شاهد صحيح وهو خبر أبي يعلى عن الجبر  
 يرفعه من ترك الجمعة ثلاث جمع متواليات فقد نبت الاسلام وراه ظهروه قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح .

(من تزوج فقد استكمل نصف الإيمان) وفي رواية نصف دينه (فليتيق الله في النصف الباقي) جعل التقوى  
 نصفين نصفاً تزوجاً ونصفاً غيره قال أبو حاتم المقيم لدين المرء في الأغلب فرجه وبطنه وقد كنى بالتزويج أحدهما  
 قال الطبري وقوله فقد استكمل جواب ، والشرط فليتيق الله عطف عليه أو الجواب الثاني والأول عطف على الشرط  
 فعليه السبب مركب والمسبب مفرد فالمعنى أنه معلوم أن التزويج نصف الدين فمن حصله فعليه بالنصف الباقي وهذا  
 أبلغ لإيذانه بأنه معلوم مقدر وعلى الوجه الآخر إعلام بذلك فلا يكون مقدرًا وعلى الأول السبب مفرد والمسبب  
 مركب (فائدة) قال الغزالي عن بعضهم غلبت على شهوتي في بدئ إرادتي بما لم أطق فأكثر الضجيج  
 إلى الله فرأى في المنام فقال تحب أن يذهب ما تجد وأضرب عنقك قلت نعم قال مد رقبتك فمدتها فجرد سيفاً  
 من نور وضرب به عنق فأصبحت وقد زال ما بيني وبينك معافى سنة ثم عاودني ذلك فاشتد فرأيت شخصاً يخاطبني فيما  
 بين صدرى وجنبي يقول ويحك كم تسأل الله رفع ما لا يجب رفعه تزوج فتزوجت فانقطع ذلك عنى وولدني (طب)  
 بل في معاجمه الثلاثة (عن أنس) بن مالك قال الهيثمى ورواه بإسنادين ولهما يزيد الرقاشي وجابر الجعفي وكلاهما  
 ضعيف . وقد وثقا . وقال الحافظ العراقي سنده ضعيف اه وذلك لأن فيه عمرو بن أبي سلمة أورده الذهبي في الضعفاء  
 وقال ثقة وقال أبو حاتم لا يحتج به اه وقال ابن الجوزى حديث لا يصح وفيه آفات ورواه الحاكم بلفظ من تزوج  
 امرأة فقد أعطى نصف العباداة قال ابن حجر وسنده ضعيف

(من تزين بعمل الآخرة وهو لا يريد بها ولا يظلمها لعن في السموات والأرض) لفظ رواية الطبراني فيما  
 وقفت عليه من النسخ الأراضين بالجمع وذلك لما اشتمل عليه من التدليس والتحلي بأوصاف التدليس وذلك من  
 علامات النفاق إذ المنافق من يظهر خلاف ما يبطن (تنبيه) قال ابن عربي من مرض الأحوال النفسانية التي يجب  
 التداوى منها صحبة الصالحين لبشتر أنه منهم وهو في نفسه مع شهوته فان حضر معهم سماعاً وقد عشق أمرداً جارياً  
 فأصابه وجد وغلب عليه حال من عشقه يصيح ويتنفس الصعداء ويقول الله أو هو هو ، ويشير بإشارات الصوفية فيظن  
 الحاضرون أنه حال إلهي مع كونه ذا وجد صحيح وحال صحبحة لكن فهما هو وقد خاب من دساها ، قال ومن أمراض  
 الأحوال أن يلبس دون ماني نفسه بما يحل له فتي عرف هذه العلل وأدواها واستعملها نفع نفسه قال وكان في زمن



٨٥٩٣ - من تشبه بقوم فهو منهم - (د) عن ابن عمر (طس) عن حذيفة - (ح)

نور الدين شيخ كثير الزعمات والتهديدات في حال وجدته بالله بحيث كان يشعب على الطائفتين حال طوافه فكان يطوف على سطح الحرم وكان صادق الحال فابتلى بحب مغنية فانتقل وجدته اليها والناس يظنون أنه في الله فجاء إلى الصوفية ورى خرقته وذكر قصته وقال لا أكذب في حالي ولزم خدمة المغنية فأخبرت أنه من الأولياء وابتلى فاستحيت وتابت ببركة صدقه ولزمت خدمته فزال ذلك التعلق من قلبه ورجع لحاله فلبس خرقته ولم ير أن يكذب مع الله في حاله فهذا حال صدقهم فليحذر من الكذب في ذلك ولا يظهر للناس إلا ما يظهر لله، إلى هنا كلامه، وفي حكمة الأشراف صاحب الرياء عند الصوفية كنافق عدت منه الطوية فكما أراد أن يستر ما عدوا كذبوه ولضحوه

ومهما يكن عند امرئ من خليقة وإن غالها تخفى على الناس تعلم

قال ومن المرأتين قوم زينوا ظاهرهم وتشبهوا بالفقراء ناصيين شبكة احتيالم على العوام فإن كان ذلك حظهم من الله فيا فضيحتهم بين يديه . وروى ابن كامل في معجمه وابن النجار في تاريخه عن أنس قال وعظ النبي صلى الله عليه وسلم يوماً فإذا رجل قد صعق فقال صلى الله عليه وسلم من ذا الذي لبس علينا ديننا إن كان صادقاً فقد شهد نفسه وإن كان كاذباً محقه الله (طس عن أبي هريرة) قال المنذرى ضعيف وقال الهيثمي فيه لإسماعيل بن يحيى التيمي وهو كذاب اه فكان ينبغي للمصنف حذفه من الكتاب

(من تشبه بقوم) أى تزيأ في ظاهره بزيمهم وفي تعرفه بفعلهم وفي تخلفه بخلفهم وسار بسيرتهم وهدبهم في ملبسهم وبعض أفعالهم أى وكان التشبه بحق قد طابق فيه الظاهر الباطن (فهو منهم) وقيل المعنى من تشبه بالصالحين وهو من أتباعهم يكرم كما يكرمون ومن تشبه بالفساق يهان ويخذل كهم ، ومن وضع عليه علامة الشرف أكرم وإن لم يتحقق شرفه وفيه أن من تشبه من الجن بالحيات وظهر بصورتهم قتل وأنه لا يجوز الآن لبس عمامة زرقاء أو صفراء كذا ذكره ابن رسلان ، وبأبلغ من ذلك صرح القرطبي فقال لو خص أهل الفسوق والمجون بلباس منع لبسه لغيرهم فقد يظن به من لا يعرفه أنه منهم فيظن به ظن السوء فيأثم الظان والمظنون فيه بسبب العون عليه ، وقال بعضهم قد يقع التشبه في أمور قلبية من الاعتقادات وإرادات وأمور خارجية من أقوال وأفعال قد تكون عبادات وقد تكون عادات في نحو طعام ولباس ومسكن ونكاح واجتماع وافتراق وسفر وإقامة وركوب وغيرها وبين الظاهر والباطن ارتباط ومناسبة وقد بعث الله المصطفى صلى الله عليه وسلم بالحكمة التي هي سنة وهي الشريعة والمهاج الذي شرعه له فكان بما شرعه له من الأقوال والأفعال ما يبين سبيل المغضوب عليهم والضالين فأمر بمخالفتهم في الهدى الظاهر في هذا الحديث وإن لم يظهر فيه مفسدة لأمر منها أن المشاركة في الهدى في الظاهر تؤثر تناسباً وتشابهاً بين المتشابهين تعود إلى موافقة ما في الأخلاق والأعمال وهذا أمر محسوس فإن لابس ثياب العلماء مثلاً يجد من نفسه نوع انضمام إليهم ولا لابس ثياب الجند المقاتلة مثلاً يجد من نفسه نوع تخلق بأخلاقهم وتصير طبيعته منقاداً لذلك إلا أن يمنعه مانع ومنها أن المخالفة في الهدى الظاهر توجب مباينة ومفارقة توجب الانقطاع عن موجبات الغضب وأسباب الضلال والانطفاف على أهل الهدى والرضوان ومنها أن مشاركتهم في الهدى الظاهر توجب الاختلاط الظاهر حتى يرتفع التمييز الظاهر بين المهديين المرصين وبين المغضوب عليهم والضالين إلى غير ذلك من الأسباب الحكيم التي أشار إليها هذا الحديث وما أشبهه وقال ابن تيمية هذا الحديث أقل أحواله أن يقتضى تحريم التشبه بأهل الكتاب وإن كان ظاهره يقتضى كفر التشبه بهم فكما في قوله تعالى ومن يتولم منهم فإنه منهم ، وهو نظير قول ابن عمرو من نبى بأرض المشركين وصنع نيروزم وهو رجائهم وتشبه بهم حتى يموت حشر يوم القيامة معهم فقد حمل هذا على التشبه المطلق فإنه يوجب الكفر ويقتضى تحريم أبعاض ذلك ، وقد يحمل منهم في القدر المشترك الذي شابههم فيه فإن كان كفراً أو معصية أو شعاراً لها كان حكمه كذلك (ه) في اللباس (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الزركشى فيه ضعف ولم يروه عن ابن خالد إلا كثير بن مروان

٨٥٩٤ - مَنْ تَصَبَّحَ كُلَّ يَوْمٍ بِسَبْعِ تَمَرَاتٍ عَجْوَةٍ لَمْ يَضُرَّهُ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ سُمٌّ وَلَا سِحْرٌ - (حم ق د)  
عن سعد - (صح)

وقال المصنف في الدرر سنده ضعيف ، وقال الصدر المناوى فيه عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان وهو ضعيف كما قاله المنذرى ، وقال السخاوى سنده ضعيف لكن له شواهد ، وقال ابن تيمية سنده جيد ، وقال ابن حجر في الفتح سنده حسن (طس عن حذيفة) بن اليمان . قال الحافظ العراقي : سنده ضعيف ، وقال الهيثمى : رواه الطبرانى فى الأوسط وفيه على بن غراب وثقه غير واحد وضعفه جمع وبقية رجاله ثقات اه . وبه عرف أن سند الطبرانى أمثل من طريق أبى داود

(من تصبىح كل يوم) أى أكل فى الصباح تفعل من صبحت القوم أى سقيتهم الصبوح والأصل فى الصبوح شرب الغداة ، وقد يستعمل فى الأكل أيضا لأن شرب اللبن عند العرب بمنزلة الأكل (بسبع تمرات) بفتح الميم جمع تمر (عجوة) بنصبه صفة أو عطف بيان لتمرات وهى ضرب من أجود التمر (لم يضره فى ذلك اليوم) ظرف معمول ليضره أو صفة لقوله (سم) بتثنية السين (ولا سحر) وليس ذلك عاما فى العجوة بل خاصة بعجوة المدينة بدليل رواية مسلم من أكل سبع تمرات بمابين لايتها أى المدينة لم يضره ذلك اليوم سم قال القرطبي فطلق هاتين الروايتين مقيد بالأخرى حيث أطلق العجوة هنا أراد عجوة المدينة واختصاص بعض الثمار فى بعض الأماكن ببعض الخواص فى بعض الأشياء غير بعيد وهذا من باب الخواص التى لا تدرك بقياس ظنى وما تكلفه بعضهم من ترجيعه إلى القياس وزعمه أن السموم إنما تقتل لافراط بردها فإذا دام على التصبىح بالعجوة تحمكت فيه الحرارة واستعانت بها الحرارة الفريزية فقابل ذلك برد السم فبرأ صاحبه اه : فما لا ينبغى أن يلتفت إليه ؛ أما أولا فلأن هذا وإن يقع فى السم لا ينجع فى السحر وأما ثانيا فلأن ذلك يدفع كما قال القرطبي خصوصية عجوة المدينة بل خصوصية العجوة مطلقا بل خصوصية التمر لأن من الأدوية الحارة ماهو أبلغ فى ذلك منه كاهو معروف عند أهله فالصواب القول باختصاص ذلك بعجوة المدينة وجهاتها لأن الخطاب لهم فهو من العام الذى أريد به الخصوص وقد يكون الشيء دواء نافعا لأهله فى محله وفى بعضها سم قاتل ؛ سم هل ذلك خاص بزمن المصطفى صلى الله عليه وسلم أو عام ؟ قولان يرجح بعضهم الأول قال بعض المحققين والذى يدفع الاحتمال التجربة المتكررة فإن وجد ذلك كذلك الآن علم أنها خاصة دائمة وإلا لخاصة مخصوصة وبما تقرر علم أنه لا اتجاه لزعم بعضهم أن ذلك لخاصية فى هواء المدينة أو لكون التمر حافظا لصحة أهاها لكونه غذاء وهو بمنزلة الحنطة لغيرهم قال القرطبي وتخصيصه بسبع لخاصية لهذا العدد عليها الشارع وقد جاء ذلك فى مواضع كثيرة لقول المصطفى صلى الله عليه وسلم فى مرضه صبوا على من سبع قرب وقوله غسل الإنا من ولوغ الكلب سبعا وقد جاء هذا العدد فى غير الطلب كقوله تعالى «سبع بقرات سمان» ، «وسبع عجاف» ، وسبع كسفى يوسف «وسبع سنبلات» ، وكذا سبعون وسبعائة فمن جاء من هذا العدد مجيء التداوى فذلك لخاصة لا يعلمها إلا الله ومن أطلعه عليها وما جاء فى غيره فالعرب تضع هذا العدد للتكثير لا لإرادة عدد بعينه ولا حصر اه . وقال بعضهم خص السبع لأن لهذا العدد خاصية ليست لغيره فالسموات والأرض والأيام والطواف والسعى ورمى الجمار وتكبير العيد فى الأولى سبع وأسنان الإنسان والنجوم سبع والسبعة جمعت معانى العدد كله وخواصه إذ العدد شفع ووتر والوتر أول وثانى والشفع كذلك فهذه أربع مراتب أول وثان ووتر أول وثان ولا تجمع هذه المراتب فى أقل من سبعة وهى عدد كامل جامع لمراتب العدد الأربعة الشفع والوتر والأوائل والثوانى والمراد بالوتر الأول الثلاثة وبالثنان الخمسة وبالشفع الأول الاثني والثانى

(١) وألينه ؛ وفى رواية بتمر المدينة ، وقال ابن الأثير : العجوة ضرب أكبر من الصيحاني يقرب إلى السواد وهو مما غرسه النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة بيده .

- ٨٥٩٥ - من تصدق بشيء من جسده أعطى بقدر ما تصدق - (طب) عن عبادة - (ح)
- ٨٥٩٦ - من تطيب ولم يعلم منه طب فهو ضامن - (د ن ه ك) عن ابن عمر - (ص)
- ٨٥٩٧ - من تعذرت عليه التجارة فعليه بهمان - (طب) عن شرحبيل بن السمط - (ص)
- ٨٥٩٨ - من تعظم في نفسه ، واختال في مشيئته ؛ لقي الله وهو عليه غضبان (حم خد) عن ابن عمرو (ح)

الاربعة والأطباء اعتناء عظيم بالسبعة سيما في البحارين وقال بقراط كل شيء في هذا العالم يقدر على سبعة أجزاء وشرط الاتقاع بهذا وما أشبهه حسن الاعتقاد وتقوية بالقبول (حم) في الاطعمة (د) في الطب (عن سعد) بن أبي وقاص (من تصدق بشيء من جسده أعطى بقدر ما تصدق) يعنى من جنى عليه إنسان كأن قطع منه عضواً أو أزال منفعته فمما عنه لوجه الله أثابه الله تعالى عليه بقدر الجناية ويحتمل أن المراد بالتصدق بذلك أن يباشر بعض الطاعة ببعض بدنه كأن يزيل الأذى عن الطريق بيده فيثاب بقدر ذلك؛ أخرج ابن سعد عن الربيع بن خيثم أنه كان يكندس الحش بنفسه فقيل له إنك تكني هذا قال إني أحب أن آخذ بصبي من المهنة (طب عن عبادة) بن الصامت رمز لحسنه ورواه عنه أحمد أيضاً باللفظ المزبور قال الهيثمي بعدما عزاه لأحمد في المسند والطبراني رجال المسند رجال الصحيح اهـ. فاقضى أن رجال الطبراني ليسوا كذلك فكان ينبغي للمصنف عزوه له

(من تطيب ولم يعلم منه طب) أى من تعاطى الطب ولم يسبق له تجربة ، ولفظ الفعل يدل على تكلف الشيء والدخول فيه بكلفة ككونه ليس من أهله (فهو ضامن) لمن طبه باليدى إن مات بسببه لتهوره بإفئداه على ما يقتل ومن سبق له تجربة وإتقان لعلم الطب بأخذه عن أهله فطب وبذل الجهد الصناعى فلا ضمان عليه قال الخطابي لأعلم خلافاً أن المعالج إذا تعدى فتاف المريض ضمن أى باليدى لا القود إذ لا يستبد به بدون إذن المريض والضمآن على العاقلة ؛ وشمل الخبر من طب بوصفه أو قوله وهو ما يخص باسم الطبائعى وبمروده وهو الكحال وبمراهمه وهو الجرائحى وبموساه وهو الخائن وبريشته وهو الفاسد وبمجاهمه وشرطه وهو الحجام وبخلعه ووصله ورباطه وهو المجرى وبمكواته وناره وهو الكواء وبقرته وهو الحاقن فاسم الطبيب يشمل الكل وتخصيصه ببعض الأنواع عرف حادث (د ن) متصلاً ومنقطعاً (ه) في الدييات (ك) في الطب (عن ابن عمرو) بن العاص قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي ورواه الدارقطني من طريقين عن ابن عمرو أيضاً وقال لم يستند عن ابن جرير غير الوليد بن مسلم وغيره برويه مرسلًا قال القرطبي وفيه عيسى بن أبي عمران في طريق وقال أبو حاتم غير صدوق برويه عن الوليد بن مسلم وفي طريق آخر محمد بن الصباح وثقه أبو زرعة وله حديث منكر

(من تعذرت عليه التجارة) الظاهر أن التعذر قلة الربح وعدم سهولته (فعليه بهمان) أى فيلزم النجادة بها فإنها كثيرة الربح وهو فيها أسهل تناولا من غيرها وعمان يضم العين وخفة الميم لبد باليمن وصقع من البحرين وقرية على البحر بمجنب البصرة وعمان بفتح العين وشد الميم مدينة في أرض البلقاء من كور دمشق والحديث يحتملها ويظهر أن الكلام في ذلك الزمن فلا يلزم اطراذه إلى هذا الزمان (طب عن شرحبيل) يضم المعجمة وفتح الراء وسكون المهملة (ابن السمط) بكسر المهملة وسكون الميم وقيل بفتح المهملة وكسر الميم الكندى أمير حمص لمعاوية وكان من فرسانه قال الذهبي اختلف في صحته وجزم ابن سعد بأن له وفادة

(من تعظم في نفسه) أى تكبر وتجوه (واختال في مشيئته) أى تكبر وتبختر وأعجب في نفسه فيها (لنى الله وهو عليه غضبان) أى يفعل به ما يفعله الغضبان بالمغضوب عليه لمنازعة له في إزاره وردائه تعالى فإن شاء عذبه وإن شاء عفا عنه وفيه أن ذلك كبيرة (١) (حم خد عن ابن عمر) بن الخطاب رمز لحسنه وهو كما قال أو أعلى فقد قال الهيثمي

(١) والكلام في الاختيال في غير الحرب أما فيها فطلوب ؛ ومن التكبر الترفع في المجالس والتقدم والغضب إذا لم

٨٥٩٩ - مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وَكَلَّ إِلَيْهِ - (حم ت ك) عن عبدالله بن حكيم - (ح)

٨٦٠٠ - مَنْ تَعَلَّمَ الرَّمِيَّ ثُمَّ تَرَكَهُ فَقَدَّ عَصَانِي - (ه) عن عقبه بن عامر

٨٦٠١ - مَنْ تَعَلَّمَ عَلِيًّا لَغَيْرِ اللَّهِ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ - (ت) عن ابن عمر - (ح)

رجالہ رجال الصحیح وقال المنذرى رواته محتج بهم في الصحیح

(من تعلق شيئاً أى تمسك بشيء من المداواة واعتقد أنه فاعل للشفاء أو دافع للداء (وكل إليه) أى وكل الله شفاءه إلى ذلك الشيء فلا يحصل شفاؤه أو المراد من علق تيممة من تمام الجاهلية يظن أنها تدفع أو تنفع فإن ذلك حرام والحرام لا دواء فيه وكذا لو جهل معناها وإن تجرد عن الاعتقاد المذكور فإن من علق شيئاً من أسماء الله الصريحة فهو جائز بل مطلوب محبوب فإن من وكل إلى أسماء الله أخذ الله يده وأما قول ابن العربي: السنة في الأسماء والقرآن الذكر دون التعليق فمنوع أو المراد من تعلقت نفسه بمخلوق غير الله وكله الله إليه فمن أنزل حوائجه بالله والتجأ إليه وفوض أمره كله إليه كفاه كل مؤنة وقرب عليه كل بعيد ويسر له كل عسير ومن تعلق بغيره أو سكن إلى علمه وعقله واعتمد على حوله وقوته وكله الله إلى ذلك وخذله وحرمه توفيقه وأهمله فلم تصحح مطالبه ولم تتيسر مآربه وهذا معروف على القطع من نصوص الشريعة وأنواع التجارب (حم ت ك عن عبدالله بن حكيم) بالتصغير الجهني أبو سعيد الكوفي أدرك المصطفى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم ولم يره فروى عن عمر وغيره وقد سمع كتاب النبي صلى الله عليه وسلم إلى جهينة

(من تعلم الرمي) بالنشاب (ثم تركه فقد عصاني) (١) لأنه قد حصلت له أهلية الدفاع عن الدين ونكاية العدو فتعين قيامه بوظيفة الجهاد فإذا تركه حتى جهله فقد فرط في القيام بما تعين عليه وتشديد الوعيد يفيد حرمة بل إنه كبيرة لكن مذهب الشافعية الكراهة وأقوى ابن الصلاح بأن الرمي أفضل من الضرب بالسيف لأن فضيلة كل منهما إنعاهى من حيث كونه عدة وقوة لأهل الطاعة على أهل المعصية والرمي أبلغ في ذلك (ه عن عقبه بن عامر) الجهني وفيه عثمان ابن نعيم قال في الميزان تفرد عنه ابن طيبة ومن منا كبره هذا الحديث الراوى له ابن ماجه اه

(من تعلم علياً لغير الله) كالنعم بالدنيا والتوصل إلى الجاه والمنزلة عند الحكام (فليتبعوا مقعده من النار) أى فليتخذ له فيها منزلاً فإنها داره وقراره؛ هكذا ساقه المؤلف فيما وقفت عليه من النسخ وقد سقط من قلبه بعضه فإن لفظ رواية الترمذى وابن ماجه من تعلم علياً لغير الله أو أراد به غير الله فليتبعوا مقعده من النار هكذا ساقه عنهما جمع منهم المنذرى قال ابن عطاء الله جعل الله العلم الذى علمه من هذا وصفه حجة عليه وسبباً في تحصيل العقوبة لديه ولا يغرنك أن يكون به انتفاع للبادى والحاضر وفي الخبر إن الله ليؤبد هذا الدين بالرجل الفاجر ومثل من يتعلم العلم لاكتساب الدنيا والرفعة فيها كن رفع العذرة بملعة من الياقوت لما أشرف الوسيلة وما أخرج المتوسل إليه قال السيد السمهودى وقد جرت العادة الإلهية بتميز هذا القسم من المنتسبين للعلم عن يعتدى به منهم بإظهار ما يخفيه من مضمراته وكشف ما يستره من عوراته سيما المهتمك في الدنيا المستعبد لأهلها وليبى الله الحديث من الطيب، ومثل هذا يجب تجنبه وأوحى الله زلى داود لا تجعل بينى وبينك عالماً مفتوناً فيصدقك عن محبتى أو تلك قطاع الطريق على عبادى. وليت شعري من شهد بقلبه أن الله هو الفعال وأنه لا نافع ولا ضار إلا هو وأن قلوب العباد بيده وأنه لا يناله من الدنيا إلا ما قسم

يبدأ بالسلام وحمد الحق إذا ناظر والنظر إلى العامة كأنه ينظر إلى الهائم وغير ذلك فهذا كله يشمله الوعيد، وإنما لقيه وهو عليه غضبان لأنه نازعه في خصوص صفته إذ الكبرياء رداؤه

(١) وفي رواية فليس منا أى ليس على طريقتنا ولا سنتنا كما قال ليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب ودعا

بدعوى الجاهلية، ومن غشنا فليس منا، وهو ذم بلا شك

- ٨٦٠٢ - من تقم في الدنيا فهو يتقم في النار - (هـ) عن أبي هريرة - (ض)  
٨٦٠٣ - من تمسك بالسنة دخل الجنة - (قط) في الأفراد عن عائشة - (ض)  
٨٦٠٤ - من تمنى على أمي الغلاء ليلة واحدة أحبط الله عمله أربعين سنة - ابن عساکر عن ابن عمر - (ض)  
٨٦٠٥ - من تواضع لله رفعه الله - (حل) عن أبي هريرة - (ح)

له كيف يقصد بعبده غير الله من جلب الدنيا وقد مازج قلبه العلم فإنه لا يأتيه إلا ما قدر له منها وأن هذا القصد لا يفيد من الدنيا إلا الخسران (ت عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه ابن ماجه أيضا قال المنذرى ورواه الترمذى وابن ماجه كلاهما عن خالد بن درنك عن ابن عمر ولم يسمع منه ورجالها ثقات .

(من تقم في الدنيا) أى رى نفسه وتمات في تحصيلها ولم يحرص عن الحرام والشبه (فهو يتقم في النار) أى نار جهنم يقال ققم في الأمر رى بنفسه فيه بغير روية (هـ عن أبي هريرة) قضية كلام المصنف أن مخرجه البيهقي مخرجه وسله والأمر بخلافه فإنه تعقبه بما نصه قال أبو حازم تفرد به حفص بن عمر المهرقاني عن يحيى بن سعيد اهـ .

(من تمسك بالسنة) من السنن بفتحين الطريق بمعنى من تمسك بطريق مرضية يقتدى به فيها (دخل الجنة) أى مع السابقين الأولين وإلا فالؤمن الفاسق الزائع المتبدع يدخلها بعد العذاب أو العفو؛ وظاهر صنيع المصنف أن ذا هو الحديث بنامه والأمر بخلافه بل بقيته قالت عائشة قت يارسول الله وما السنة قال حب أيبك وصاحبه عمر اه بنصه وبالجملة فعلامه الفوز بالجنة التمسك بالسنة قال أبو يزيد البسطامى هممت أن أسأل الله كفاية مؤنة الطعام والنساء ثم قلت كيف يجوز لى أن أسأل ما يسأله النبي صلى الله عليه وسلم وقال الداراني ربما وقع في قلبى نكته من نكت القوم أياما فلا أقبل إلا بشاهدين عدلين الكتاب والسنة وقال الجنيد الطرق كلها مسدودة عن الخلق إلا على من اتقى أثر المصطفى صلى الله عليه وسلم وقال العارف ابن قروام كانت الأحوال تطرقنى في بدايتى فنهانى شيخى عن الكلام فاستأذنت الشيخ في المضى لوالتقى فأذن وقال سيحدث لك الليلة أمر عجيب فانت ولا تجزع فلما خرجت ذاهبا سمعت صوتا من جهة السماء فرفعت رأسى فإذا نور كأنه سلسلة يتداخل بعضه في بعض فالتقت على ظهري حتى أحسست ببردها فرجعت فأخبرت الشيخ فقال هذه سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وأذن لى في الكلام (قط في الأفراد) من حديث عمر مولى عفرة عن هشام (عن عائشة) قال ابن الجوزى في العلل وعمر ضعيف وقال ابن حبان يقلب الأخبار ولا يحتج به .

(من تمنى على أمي الغلاء ليلة واحدة أحبط الله عمله أربعين سنة) الظاهر أن المراد به مزيد الزجر والتهويل والتنفير عن ذلك الفعل لاحقيقة الإحباط وذلك لأنه لما كانت الأنفس مجبولة على محبة الاستتار على العير حذرهما بما لا يحل من ذلك وهول الأمر لمزيد الزجر (ابن عساکر) في التاريخ من طريق مأمون السلمي عن أحمد بن عبد الله الشيباني عن بشر بن السرى عن عبد العزيز بن أبي رواد عن نافع (عن ابن عمر) بن الخطاب أورده المؤلف في مختصر الموضوعات من زيادته على أصله ثم قال مأمون وشيخه كذابان هكذا قال وعجب منه كيف خرج هنا مع اعترافه بذلك وكأنه نسي ما قرره ثم ؟ وأما ابن الجوزى فإنه أورده من حديث الخطيب عن سليمان بن عيسى السجزي عن عبد العزيز به ثم قال موضوع قال مخرجه الخطيب منكر جدا لا أعلم رواه غير سليمان وهو كذاب اه وفي الميزان سليمان بن عيسى السجزي هالك وقال أبو حاتم كذاب وقال ابن عدى وضاع ومن بلاياه هذا الخبر اه فعدل المؤلف عن طريق فيها كذاب واحد إلى طريق فيها كذابان .

(من تواضع لله) أى لاجل عظمة الله تواضعا حقيقيا وهو كما قال ابن عطاء الله ما كان ناشئا عن شهود عظمة الحق وتجلي صفته فالتواضع للناس مع اعتقاد عظمة في النفس واقتدار ليس بتواضع حقيق بل هو بالتكبر أشبه (رفعه الله) لأن من أذل

٨٦٠٦ - مَنْ تَوَضَّأَ كَمَا أُمِرَ ، وَصَلَّى كَمَا أُمِرَ ، غُفِرَ لَهُ مَا قَدَّمَ مِنْ عَمَلٍ - (حم ن ه حب) عن أبي أيوب ،  
وعقبة بن عامر - (صح)

٨٦٠٧ - مَنْ تَوَضَّأَ عَلَى طَهْرٍ كُتِبَ لَهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ - (د ت ه) عن ابن عمر - (ض)

نفسه لله فقد بذل نفسه لله فيجازه الله بأحسن ما عمل؛ وأخرج أبو نعيم في الحلية عن ابن سودة أوحى الله إلى موسى أتدري لما اصطفتك على الناس برسالاتي وبكلامي قال لا يارب قال لأنه لم يتواضع لي أحد قط تواضعك؛ وزاد في رواية ومن تكبر على الله وضعه الله حيث يحمله في أسفل السافلين وجاء في رواية تفسير الرفعة هنا بأنه يصيره في نفسه صغيراً وفي أعين الناس كبيراً وقيل التواضع لله أن يضع نفسه حيث وضعها الله من المعجز وذل العبودية تحت أوامره سبحانه بالامتثال وزواجه بالانزجار وأحكامه بالتسليم للأقدار ليكون عبداً في كل حال فيرفعه بين الخلاق وإن تعدى طوره وتجاوز حده وتكبر وضعه بين الخلاق وقال الطيبي في التواضع مصلحة الدارين فلواستعمله الناس في الدنيا زالت من بينهم الشجاعة واستراحوا من نصب المباهاة والمفاخرة وقضية صنيع المؤلف أن هذا هو الحديث بتامه والأمر بخلافه بل بقيته عند مخرجه أبو نعيم في الحلية وقال انتمش رفعتك الله فهو في نفسه صغير وفي أعين الناس عظيم ومن تكبر خفضه الله وقال آخر خفضك الله فهو في نفسه كبير وفي أعين الناس صغير حتى يكون أهون من كلب اهـ . (تتمة) قال ابن الحاج قال بعض أهل التحقيق من رأى أنه خير من الكلب فالكب خير منه قال وهذا واضح؛ الأثرى أن الكلب يقطع بعدم دخوله النار وغيره من المكلفين قديدهم؟ فالكب والحالة هذه أفضل منه قال فمن أراد الرفعة فليترضع لله فإن الرفعة لا تقع إلا بقدر النزول؛ الأثرى أن الماء لما نزل إلى أسفل الشجرة صعد إلى أعلاها كأن سائلاً سأل ما صعد بك ههنا وأنت قد نزلت تحت أصلها؟ فقال لسان حاله من تواضع لله رفعه الله (تتمة) قال في الحكم: ما طلب لك شيء مثل الاضطراب ولا أسرع بالهرب إليك من الذلة والافتقار (حل) وكذا القضاء (عن أبي هريرة) قال الحافظ العراقي رواه ابن ماجه بلفظ من تواضع لله رفعه الله ومن تكبر وضعه الله؛ قال: أعنى العراقي وإسناده حسن ورواه أحمد والبخاري عن عمر بلفظ من تواضع لله رفعه الله وقال انتمش لعشك الله فهو في أعين الناس عظيم وفي نفسه كبير قال الهيثمي رجالها رجال الصحيح وقال ابن حجر في الفتح خرجته ابن ماجه من حديث أبي سعيد رفعه بلفظ من تواضع لله رفعه الله حتى يجعله في أعلى عليين قال وصححه ابن حبان بل خرجته مسلم في الصحيح والترمذي في الجامع بلفظ ما تواضع أحد لله إلا رفعه الله هكذا خرجاه معا عن أبي هريرة رفعه فالضرب عن ذلك كله صفحا وعزوه إلى أبي نعيم وحده مع ابن سنده من العجب العجيب

(من توضع كما أمر) بالبناء للفعول أي كما أمره الله من استيعاب الشروط والفروض (وصلى كما أمر) كذلك (غفر له ما تقدم من عمل) أي من عمل السيئات والمراد الصفات بقرينة قوله في الخبر المأثور ما اجتنبت الكبائر والمراد الصلاة المفروضة بدليل الخبر المذكور ، وفيه دليل على فضل الوضوء وأنه مكفر للذنوب وعلى شرف الصلاة عقبه وأن النعادة الواحدة قد يرجح منها غفران ما تقدم من الذنوب وأن الثواب من كرم الله إذ العبد لا يستحق بصلاة مغفرة ذنوب كثيرة ولو كان ذلك على حكم محض الجزاء وتقدير الثواب بالفعل لكانت العبادة الواحدة تكفر السيئة الواحدة فلما كفرت ذنوبا كثيرة عرف أن المغفرة من الكريم بفضل العميم وليست على حكم المقابلة ولا على قضية المعاوضة (حم ن ه حب عن أبي أيوب) الأنصاري (و) عن (عقبة بن عامر) الجهني . قال الهيثمي : رجاله موثقون

(من توضع) أي جدد وضوءه (علي طهر) قال الولي العراقي : أي مع طهر، فعلي معناها هنا المصاحبة كقوله تعالى ه وآتى المال على حبه ، اهـ . أي مع طهر الوضوء الذي صلى به فرضاً أو نفلاً كما بينه فعل راوى الخبر وهو ابن عمر فمن لم يصل به شيئاً لا يسئل له تجديده فإن فعل كره ، وقيل حرم ، وأياً ما كان لا ينال الثواب الموعود بقوله (كتب)

- ٨٦٠٨ - مَنْ تَوَضَّأَ بَعْدَ الْغُسْلِ فَلَيْسَ مِنَّا - (طب) عن ابن عباس - (ض)  
٨٦٠٩ - مَنْ تَوَضَّأَ فِي مَرَضٍ بَوْلُهُ فَاصَابَهُ الْوَسْوَاسُ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ - (عد) عن ابن عمرو - (ض)  
٨٦١٠ - مَنْ تَوَضَّأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِيهَا وَنَعِمَتْ ، وَمَنْ اغْتَسَلَ فَالْغُسْلُ أَفْضَلُ - (حم ٣) وابن خزيمة  
عن سمرة - (ح)

بالبناء للجهول ورواية الترمذي كتب الله ، ولعل المؤلف لم يستحضرها حيث قال في فتاويه الحديثية لفظ الحديث كتب له بالبناء للجهول من غير ذكر الله اه . وذكر ذلك رد على السائل حيث كتب كتب الله (له) بالتجديد (عشر حسنات) أي عشر وضوءات إذ أقل ما وعد به من الأضفاف الحسنة بعشر ، وأفاد أن الوضوء لكل صلاة لا يجب وما ورد مما يخالفه منسوخ كما مر ونذب تجديده أي لمن صلى صلاة ؛ وخرج الغسل فلا يسن تجديده عند الشافعية كالتييم (فائدة) سئل المؤلف عن حديث الوضوء نور علي نور : فنقل عن المنذري والعراقي أنهما لم يريا من خرجه وأن ابن حجر ذكر أن رزيبا أورده في كتابه قال ومعه تاه ظاهر لأن الوضوء يكسب أعضاؤه نورا ، ولهذا قيل باشتقاقه من الوضوء ودليله قصة الغرة والتحجيل فكان الوضوء على الوضوء يقوى ذلك النور ويزيده إذا لم يعرض من الحديث ما يقتضى ستره قال وقد كان شيخنا شيخ الإسلام شرف الدين المناوي يذكر لنا أن العارفين يشاهدون الحدث على الأعضاء ويرتبون عليه مقتضاه . قال وفيه إشارة إلى ذلك (د ت ه) كلهم في الطهارة (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الترمذي سنده ضعيف وفي المذهب فيه عبدالرحمن بن زياد ابن ونقل بعضهم عن البخاري أنه حديث منكر وقال البغوي في شرح السنة إسناده ضعيف ، وذكره النووي في الخلاصة في فصل الضعيف وقال قال في شرح أبي داود هو ضعيف في إسناده ضعيفان عبدالرحمن بن زياد الأفریقی وأبو غطفان مجهول عينا وحالا قال الولي العراقي فان قلت الشواهد في الباب موجودة منها حديث أنس وابن حنظلة وبريدة أن المصطفى صلى الله عليه وسلم كان يتوضأ لكل صلاة قلت ليس في شيء من هذه الأحاديث تعيين هذا الثواب وإنما فيها وجود ذلك من فعل المصطفى صلى الله عليه وسلم اه ومن جرى على ضعفه المؤلف في فتاويه الحديثية فقال المشهور تضييفه وقال ابن حجر سنده ضعيف

(من توضأ بعد الغسل) من نحو جنابة (فليس منا) أي ليس من العاملين بسنتنا المتبعين لمناهجنا لأن الغسل يكفي للحدث الأكبر والأصغر لكن مذهب الشافعي أن الغسل يسن له الوضوء وتحصل السنة بتقدمه وتوسطه وتأخيره لكن التقديم أفضل (طب عن ابن عباس) قال في الميزان غريب جدا وفيه أبا بن عياش واه ويوسف بن خالد السهمي قال يحيى كذاب

(من توضأ في موضع بوله فأصابه الوسواس فلا يلو من إلا نفسه) أي فلا يلو من صاحب الشرع الأمر بالوضوء لأنه لم يقبله في محله أو على وجه لا يتسلط منه الشيطان بالوسواس الذي إنما ينشأ عن خيل في العقل أو قلة في الفقه . والوسواس بفتح الواو حديث النفس كما في الصحاح وفي النهاية حديث النفس في الأفكار ، وفي المشارق ما يلقبه الشيطان في القلب وأصله الحركة الحفوية وهي من أسماء الشيطان أيضا وبكسرهما مصدر بمعنى الوسوسة وهي كلام في اختلاط وفيه أنه يكره الوضوء في الموضع الذي بال فيه وقد أشار في الحديث إلى تعليل النهي بأن هذا الفعل يورث الوسواس ومعناه أن المتطهر يتوهم أنه أصابه شيء من قطره أو رشاشه فيحصل له وسواس (عد عن ابن عمرو) بن العاص وهو من حديث منصور بن عمار عن ابن أبي ليعة والكلام فيه معروف قال الولي العراقي وحكم العقيلي عليه بالوقف تحمك لادليل عليه (من توضأ يوم الجمعة فيها) قال الزمخشري الباء متعلقة بفعل مضمر أي فهذه الخصلة أو الفعلة يقال الفضل والخصلة هي الوضوء (ونعمت) أي ونعمت الخصلة هي ، لحذف المخصوص بالدح وقيل أي فبالرخصة أخذت نعمت السنة التي ترك ، وفيه انحراف عن مراعاة حق اللفظ فإن الضمير الثاني يرجع إلى غير ما يرجع إليه الضمير الأول ويحتمل أن يقال فعليه

- ٨٦١١ - مَنْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِسْلَامِ مِنْ عُنُقِهِ - (حم) والضياء عن جابر - (صح)
- ٨٦١٢ - مَنْ جَادَلَ فِي خُصُومَةٍ بِغَيْرِ عِلْمٍ لَمْ يَزَلْ فِي سَخَطِ اللَّهِ حَتَّى يَنْزِعَ - ابن أبي الدنيا في ذم الغيبة عن أبي هريرة - (صح)
- ٨٦١٣ - مَنْ جَامَعَ الْمُشْرِكَ وَسَكَنَ مَعَهُ فَإِنَّهُ مِثْلُهُ - (د) عن سمرة - (ح)

بتلك الفعلة اه وقال غيره هر كلام يطلق للتجويز والتحسين أى فأهلا بتلك الخصلة أو الفعلة المحصلة للواجب ونعمت الخصلة هى أو قبالة أخذ أى بما جوزته من الاقتصار على الوضوء ونعمت الخصلة أو الفعلة لان الوضوء تطهير لجميع البدن إذ البدن باعتبار ما يخرج منه من الحدث غير متجزئ فكان الواجب غسل جميعه غير أن الحدث الخفيف لما أكثر وقوعه كان فى إيجابه حرج فاكتفى الشارع بغسل الاعضاء التى هى الاطراف تسهلا على العباد وجعله طهارة لكل بدن كالصلوات فأنها خمس بواب خمسين فلما كان تطهيرا للجمع كان تكفيرا لخطايا الجميع وقوله فيها ونعمت يفيد أن الوضوء قربة مقصودة فلا يصح بدون نية فهو رد على الحنفية (ومن اغتسل) يومها (فالغسل أفضل) من الاقتصار على الوضوء لأنه أكل وأشمل وفيه ندب الغسل لمريد الجمعة وهو سنة مؤكدة يكره تركها كما مر مرارا (حم ٣ وابن خزيمة) فى صحيحه من حديث الحسن (عن سمرة) بن جندب بضم الدال وتفتح قال الترمذى حسن قال فى الإمام من يحمل رواية الحسن عن سمرة على الاتصال يصحح هذا الحديث قال ابن حجر وهو مذهب المدينى وقيل لم يسمع منه إلا حديث العقبة وقيل لا مطلقا

(من تولى غير مواليه) أى اتخذ غيرهم وليا يرثه ويعقل عنه وزاد فى رواية تقيده بغير إذنهم قال جمع ولا مفهوم له بل ذكر تأكيذا للتحريم قال ابن حجر ويحتمل أن يكون قوله من تولى شاملا للمعنى الأعم من الموالاة وإن منها مطلق النصرة والاعانة والإرث ويكون قوله بغير إذن مواليه يتعاق مفهوماه بالأوابن بمساعدة الإرث وقال ابن العربي التولى لغير الموالى يكون بوجوه منها أن يكون حليفا تقوم فيخلع حلقهم ليعقد مع غيرهم (فقد خلع ربة الاسلام من عنقه) أى أهمل حدود الله وأوامره ونواهيه وتركها بالكيفية وأصل الربة عروة فى حبل تجعل فى عنق الدابة تمسك به فاستعير للاسلام أى ما يشد به نفسه من عرى الاسلام وأحكامه وذلك لأن من رغب عن موالاة من أنعم عليه بالحرية كافر بالنعمة ظالم بوضع الولاء فى غير محله ومن كفر نعمة العباد فهو بكفران نعم الله أجدر (حم والضياء) المقدسى (عن جابر) بن عبد الله قال الهيشمى فيه خالد بن حبان وثقه أبو زرعة وبقية رجاله رجال الصحيح

(من جادل فى خصومة) أى استعمل المراء والتعصب (بغير علم لم يزل فى سخط الله حتى ينزع) أى يترك ذلك ويتوب منه توبة صحيحة وأخذ الذهبى وغيره منه أن الجندال بغير علم من الكبائر قال الغزالي والمراء طعن فى كلام الغير لإظهار خلل فيه والجندال عبارة عن مراء يتعلق بإظهار المذاهب وتقريرها والخصومة لجاح فى الكلام ليستوفى به مال أو حق مقصود وذلك يكون ابتداء ويكون اعتراضا والمراء لا يكون إلا باعتراض على كلام سبق (ابن أبي الدنيا) أبو بكر القرشى (فى) كتاب (ذم الغيبة) والاصبهانى فى الترغيب والترهيب (عن أبي هريرة) قال الذهبى فيه رجاء أبو يحيى صاحب السقط وهو لين وقال الحافظ العراقى وفيه رجاء أبو يحيى ضعفه الجمهور

(من جامع المشرك) بالله والمراد الكافر وأنص على الشرك لأنه الأغلب حيثئذ (وسكن معه) أى فى ديار الكفر (فانه مثله) أى من بعض الوجوه لأن الإقبال على عدو الله وموالاته توجب إعراضه عن الله ومن أعرض عنه تولاها الشيطان ونقله إلى الكفران قال الرمحشرى وهذا أمر معقول فان موالاة الولى وموالاة عدوه متنافيان قال :

نود عدوى ثم تزعم أنتى صديقك ليس النول دنك بعازب

وفيه لإبرام وإلزام بالتصلب فى مجانبة أعداء الله ومباعدتهم والتحرز عن مخالطتهم ومعاشرتهم ولا يتخذ المؤمنون



٨٦١٤ - من جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة - (ص م ق ٤) عن ابن عمر - (صح)

الكافرين أو اياه من دون المؤمنين، والمؤمن أولى بموالاة المؤمن وإذا والى الكافر جره ذلك إلى تداعى ضعف إيمانه فزجر الشارع عن مخالطته بهذا التعليل العظيم حسبا لميادة الفساد يأيها الذين آمنوا إن تطيعوا الذين كفروا يردوكم على أعقابكم فتنقلبوا خاسرين، ولم يمنع من صلة أرحام من لهم من الكافرين ولا من مخالطهم في أمر الدنيا بغير سكنى فيما يجري مجرى المعاملة من نحو بيع وشراء وأخذ وعطاء ليوالوا في الدين أهل الدين ولا يضرم أن يبارزوا من لا يجارهم من الكافرين ذكره الحرالي وفي الزهد لأحمد عن ابن دينار أوحى الله إلى نبي من الأنبياء قل لقومك لا تدخلوا مداخل أعدائي ولا تلبسوا ملابس أعدائي ولا تركيبوا مراكب أعدائي فتكونوا أعدائي كما هم أعدائي وقوله من جاء مع المشرك ظن بعضهم أن معناه أتى معه مناصرا وظهيرا فجاء فعل ماض ومع المشرك جار ومجرور وقال بعضهم معناه نكح الشخص المشرك يعني إذا أسلم فتأخرت عنه زوجته المشركة حتى بانث منه فخر من وطنه إياها ويؤيده ما روى عن سمرة بن جندب مرفوعا لا تسأكنوا المشركين ولا تجامعهم فمن سآكنهم أو جامعهم فهو منهم وأفاد الخبر وجوب الهجرة أى على من عجز عن إظهار دينه وأمكنته بغير ضرر (تنبيه) قال ابن تيمية المشابهة والمشاركة في الأمور الظاهرة توجب مشابهة ومشاركة في الأمور الباطنة والمشاركة في الهدى الظاهر توجب مناسبة واتتلافا وإن بعد المكان والزمان وهذا أمر محسوس فراققتهم ومساكنتهم ولو قليلا سبب لوقوع مامر واكتساب أخلاقهم التي هي ملعونة ولما كان مظنة الفساد حتى غير منضبط علق الحكم به وأدير التحريم عليه فساكنتهم في الظاهر سبب ومظنة لمشابهتهم في الأخلاق والأفعال المذمومة بل في نفس الاعتقادات فيصير مساكن الكافر مثله وأيضا المشاركة في الظاهر تورث نوع مودة ومحبة وموالاة في الباطن كما أن المحبة في الباطن تورث المشابهة وهذا مما يشهد به الحس فإن الرجلين إذا كانا من بلد واجتمعا في دار غربة كان بينهما من المودة والاتتلاف أمر عظيم بموجب الطبع وإذا كانت المشابهة في أمور دنيوية تورث المحبة والموالاة فكيف المشابهة في الأمور الدينية فالموالاة للمشركين تنافي الإيمان ومن يتوهم منكم فإنه منهم (د عن سمرة) بن جندب رمز المصنف لحسنه وفيه سليمان بن موسى الأموي الأشدق قال في الكاشف قال النسائي ليس بالقوى وقال البخاري له مناكير

(من جر ثوبه) وفي رواية لمسلم ثيابه وفي رواية ذكرها الذهبي في الكيثر شيئا يدل ثوبه فيزيهه أن الأزارو السراويل والحية ونحوها من كل ملبوس فيه الوعيد قال الزين العراقي بل ورد عند أبي داود دخول العمامة فيه قال وهل المراد جر طرفها على الأرض أو المبالغة في تطويلها وتعليقها؟ الظاهر الثاني لأن جرهما على الأرض غير معهود والإسبال في كل شيء بحسبه (خيلاء) بضم الخاء وقد قيل بكسرهما - حكاه القرطبي أى سبب الخيلاء أى العجب والتكبر في غير حالة القتال كما أفاده حديث آخر وفي رواية من مخيلة وله نظر رواية مسلم من الخيلاء وحقيقة المخيلة حالة الخيلاء كالتشبية حالة الشباب وأصله أن يخيل إليه أى يحول فيه الظن بمنزلة ليس هو فيها وفي رواية لمسلم من جر إزاره لا يريد بذلك إلا المخيلة (لم ينظر الله إليه) وفي رواية لمسلم فإن الله لا ينظر إليه نظر رحمة؛ عبر عن المعنى الكائن عند النظر بالنظر لأن من انظر إلى متواضع رحمه ومن نظر إلى متكبر مقتته والرحمة والمقت مستبان عن النظر ذكره الزين العراقي وقال الكشاف نسبة النظر لمزيجوز عليه النظر كناية لأن من اعتد بالشخص التفت إليه ثم كثر حتى صار عبارة عن الإحسان وإن لم يكن هناك نظر ولمن لا يجوز عليه حقيقة النظر وهو قلب الحدة والله منزعه عن ذلك لهنى بمعنى الإحسان مجاز عما وقع في حق غيره كناية (يوم القيامة) خصه لأنه محل الرحمة المستمرة بخلاف رحمة الدنيا فقد تقطع بما يتجدد من الحوادث وتتمه الحديث عند البخاري فقال أبو بكر يارسول الله إن إزارى يسترخى إلا أن أتعاهده فقال له إنك لست بمن يفعله خيلاء قال ابن عبد البر ومفهوم الحديث أن الجواز لغير الخيلاء لا يلحقه الوعيد إلا أن جر القميص وغيره من الثياب مذموم

- ٨٦١٥ - من جرد ظهر امرئ مسلم بغير حق لقي الله وهو عليه غضبان - (طب) عن أبي أمامة  
 ٨٦١٦ - من جعل قاضياً بين الناس فقد ذبح بغير سكين - (حم د ه ك) عن أبي هريرة - (صح)  
 ٨٦١٧ - من جلب على الخيل يوم الرهان فليس مناً - (طب) عن ابن عباس - (ض)  
 ٨٦١٨ - من جمع بين الصلاتين من غير عذر فقد أتى باباً من أبواب الكبائر - (ت ك) عن  
 ابن عباس - (ض)

بكل حال وقال النووي لا يجوز الإسبال تحت الكعبين للخيل فإن كان لغيرها كره (حم ق ع) كلهم في اللباس إلا النسائي في الزينة (حم عن ابن عمر) بن الخطاب زاد أبو داود والترمذي والنسائي قال ابن عمر قالت أم سلمة يارسول الله فكيف تصنع النساء بذيولهن قال يرخين شبراً قالت إذن تنكشف أقدامهن قال فترخيه ذراعاً لا يزدن عليه ، وإسناده صحيح ورواه الطبراني عن ابن مسعود باللفظ المذكور وزاد وان كان على الله كريماً (من جرد ظهر امرئ مسلم) أي عزاه من ثيابه (بغير حق لقي) بالقاف (الله وهو) أي والحال أنه (عليه غضبان) والمراد فيما يظهر أنه جرده من ثيابه ليضربه وفعل ويحتمل على بعد أن المراد هتك العورة وهذا وعيد شديد يفيد أن ذلك كبيرة (طب) وكذا في الأوسط (عن أبي أمامة) قال الهيثمي كالمنذرى وإسناده جيد وقال ابن حجر في الفتح في سنده مقال .

(من جعل قاضياً بين الناس) بأن تولى القضاء بينهم (فقد ذبح) أي من تصدى له وتولاه فقد تعرض لهلاك دينه فالذبح مجاز غنه لأنه أسرع أسبابه بل أعظم إذ الذبح المتعارف يحصل به الإزهاق والإراحة وهذا ذبح (بغير سكين) بل بغداب الأيم لضرب المثل ليكون أبلغ في الزجر وأشد في التوقي لخطره وقال القاضي قوله بغير سكين يريد به تكثيق وتعريق وإحراق وحبس عن طعام وشراب فإنه أصعب وأشد من القتل بالسكين لما فيه من مزيد التعذيب وامتداد مدته ، شبهت به التولية لما في الحكومة من الخطر والصعوبة ويحتمل أن المراد أن التولية إهلاك لكن لا بآلته المحسوس فينبغي أن لا يستشرف له ولا يحرص عليه (حم د ه ك) في القضاء كلهم (عن أبي هريرة) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وقال العراقي إسناده صحيح وقال ابن حجر أعله ابن الجوزي وقال لا يصح كما قال وكفاه قوة تخريج النسائي له وقد صححه الدارقطني وغيره .

(من جلب على الخيل يوم الرهان) ككتاب ما يجعل من غلب يقال ترهان القوم أخرج كل واحد منهم رهناً ليفوز بالجميع إذا غلب (فليس مناً) الجلب في السباق أن يتبع الرجل فرسه إنساناً فيزجره ويصيح حثاً على السبق، والمراد ليس على طريقتهما (طب عن ابن عباس) ورواه عنه ابن أبي عاصم أيضاً وقال ابن حجر بعد إبراده عنه وعن الطبراني إسناده ابن أبي عاصم لا بأس به أي وطريق الطبراني مضعف وذلك لأن فيه عنده ضرار بن مرد قال الذهبي في الضعفاء قال النسائي متروك اه . وبه يعرف أن المصنف لم يصب في عدوله عن ابن أبي عاصم واقتصاره على الطبراني

(من جمع بين صلاتين من غير عذر) كسفر ومطر كذا مثل به الشافعي للعذر (فقد أتى باباً من أبواب الكبائر) تمسك به أبو حنيفة على منع الجمع في السفر وقال الشافعية السفر عذر كما تقرر (ت ك) كلاهما من حديث خنث عن عكرمة (عن ابن عباس) قال الحاكم وخنث ثقة ورده الذهبي في تايخيه بأنهم ضعفوه فال في تنقيح التحقيق لم يتابع الحاكم على توثيقه فقد كذبه أحمد والنسائي والدارقطني وقال البيهقي تفرد به خنث وهو ضعيف لا يحتاج به وذكره ابن حبان في الضعفاء وتركه ابن معين ورواه الدارقطني من هذا الوجه وقال فيه خنث أبو علي الرجبي متروك وقال ابن حجر خرجه الترمذي وفيه خنث أبو قيس وهو واه جداً وحكم ابن الجوزي بوضعه رنوزع بما هو تسف

- ٨٦١٩ - مَنْ جَمَعَ الْمَالَ مِنْ غَيْرِ حَقِّهِ سَلَطَهُ اللَّهُ عَلَى الْمَاءِ وَالطَّيْنِ - (هَب) عَنْ أَنَسٍ - (ض)
- ٨٦٢٠ - مَنْ جَمَعَ الْقُرْآنَ مَتَعَهُ اللَّهُ بِسَلْبِهِ حَتَّى يَمُوتَ - (عَد) عَنْ أَنَسٍ - (ض)
- ٨٦٢١ - مَنْ جَهَرَ غَاظِيًا حَتَّى يَسْتَقِلَّ كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ حَتَّى يَمُوتَ أَوْ يَرْجِعَ - (ه) عَنْ عُمَرَ - (ح)
- ٨٦٢٢ - مَنْ حَافِظٌ عَلَى أَرْبَعِ رَكَاتٍ قَبْلَ صَلَاةِ الظُّهْرِ ، وَأَرْبَعٍ بَعْدَهَا حُرِّمَ عَلَى النَّارِ - (٤ ك) عَنْ  
 أُمِّ حَبِيبَةَ - (ص)
- ٨٦٢٣ - مَنْ حَافِظٌ عَلَى سُبْحَةِ الضُّحَى غُفِرَتْ لَهُ ذُنُوبُهُ ، وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَيْدِ الْبَحْرِ - (ح م ت ه) عَنْ

للصنف فإن سلم وعدم وضعه فهو واه جداً

(من جمع المال من غير حقه سلطه الله على الماء والطين) أى سبب لجامعه صرفه في البندان الذي للرباء والسمعة أو فوق ما يحتاجه أو نحو ذلك (هب عن أنس) بن مالك وظاهر صنيع المصنف أن يخرج البيهقي خرجة وأقره والأمر بخلافه بل عقبه بما نصه محمد بن عبدالرحمن القشيري أى أحد رجاله من شيوخ بقية المجهولين اه وبقية مر الكلام فيه غير مرة وفي الميزان عن ابن عدى محمد بن عبدالرحمن هذا منسك الحديث وساق له أخبارا هذا منها وقال قال الأزدي كذاب متروك الحديث اه

(من جمع القرآن) لعل المراد حفظه فانهم بوبوا عليه ثواب حافظ القرآن (متعته الله بعقله حتى يموت) أى لا يزال عقله موفراً تماماً كاملاً لا يعتريه خلل ولا خبل كما يعرض لمن أدركه الهرم وطعن في السن غالباً (عد) من حديث رشدين بن سعد عن جرير بن حازم عن حميد (عن أنس) بن مالك قال ابن الجوزي في العلل قال ابن عدى لا يرويه عن جرير غير رشدين ورشدين قال يحيى ليس بشيء والنسائي متروك اه

(من جهز غازياً) أى هياً له أسباب سفره أو أعطاه عدة الغزو ومنه تجهيز العروس وتجهيز الميت (حتى يستقل) وفي رواية للبخاري أو خلفه في أهله بخير (كان له مثل أجره حتى يموت أو يرجع) أى يستوى معه في الأجر إلى انقضاء غزوه بموته أو فراغ الوقعة فالوعد مرتب على تمام التجهيز المشار إليه بقوله حتى يستقل وعلى انقضاء الغزو وذهب البعض إلى أن المراد بالأخبار الواردة بمثل ثواب الفعل حصول الأجر بغير تضعيف وأن التضعيف يخص بالمباشرة؛ وهل هذا الثواب مقصور على من جهز من لا يستطيع الجهاد أو عام؟ احتمالان أرجحهما الثاني إذ يكون يقدر على الجهاد ويمتعه الشح، ومثل المجهز الممين كما في خبر مر وإفاد قوله يستقل أنه لو جهز بعضاً وترك بعضاً لا يحصل له الثواب الموعود بل له بقدر ما جهز وكذا جميع الطاعات من أعان عليها كان له مثلها كما ذكره بعضهم (ه عن عمر) ابن الخطاب رمز المصنف لحسنه ورواه عنه أيضاً أبو يعلى والبخاري قال الهيثمي بعد ما عزاه لها وفيه صالح بن معاذ شيخ البزار وبقية رجاله ثقات

(من حافظ على أربع ركعات قبل صلاة الظهر وأربع بعدها حرم على النار) أى نار جهنم وفي رواية حرمه الله على النار وفيه أن رواتب الظهر أربع قبلها وأربع بعدها لكن المؤكد ركعتان قبلها وركعتان بعدها (٤) في الصلاة (ك) من حديث مكحول عن عنبسة بن أبي سفيان (عن أم حبيبة) قال الذهبي في المذهب هذا الحديث معلل على وجوه وهو منقطع ما بين مكحول وعنبسة وقال أبو زرعة مكحول لم يسمع من عنبسة

(من حافظ على شعبة الضحى) بضم الشين وقد تفتح من الشفع بمعنى الزوج والمراد ركعتا الضحى ويروى بالفتح والضم كالغرفة وإنما سماها شعبة لأنها أكثر من واحدة قال القتيبي الشفع الزوج ولم أسمع به مؤنثاً إلا هنا وأحسبه ذهب بتأنيبه إلى الفعلة أو الصلاة الواحدة (غفرت له ذنوبه وإن كانت مثل زبد البحر) أى كثيرة جداً والمراد

أبي هريرة - (ح)

- ٨٦٢٤ -- مَنْ حَافِظَ عَلَى الْأَذَانِ سَنَةً وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ - (هب) عن ثوبان - (ض)
- ٨٦٢٥ -- مَنْ حَاوَلَ أَمْرًا بِمَعْصِيَةٍ كَانَ أَبْعَدَ لِمَا رَجَا ، وَأَقْرَبَ لِمَجِيءِ مَا اتَّقَى - (حل) عن أنس - (صح)
- ٨٦٢٦ -- مَنْ حَجَّ لِلَّهِ فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ رَجِعَ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ - (حم خ ن ه) عن أبي هريرة - (صح)
- ٨٦٢٧ -- مَنْ حَجَّ هَذَا الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلْيَكُنْ آخِرُ عَهْدِهِ الطَّوَافَ بِالْبَيْتِ - (حم ٣) والضياء عن الحارث الثقفي - (صح)

الصغائر علي وزان مامر (حم ت ه عن أبي هريرة) وفيه الناس بن فهم القيسي قال في الميزان تركه القطان وضعفه ابن معين ثم أورد له هذا الخبر

(من حافظ علي الأذان سنة وجبت له الجنة) الذي وقفت عليه في أصول صحيحة من الشعب بدل وجبت الخ أوجب الجنة فليُنظر والمراد من حافظ علي ذلك محتسبا كما قيده به في روايات أخر (هب عن ثوبان) مولى النبي صلى الله تعالى عليه وعلي آله وسلم ولله أبو قيس الدمشقي عن عبادة بن نسي أوردته الذهبي في الضعفاء والمتروكين فقال كأنه المصلوب منهم

(من حاول أمرا) أي حصوله أو دفعه (بمعصية) لله (كان أبعد لما رجا) أي أمل (وأقرب لمجيء ما اتقى - حل) من حديث عبد الوهاب بن نافع عن مالك عن إسحق بن عبد الله بن أبي طلحة (عن أنس) ثم قال غريب من حديث مالك وإسحاق لم يكتبه إلا من حديث محمد بن أحمد بن إدريس عن عبد الوهاب بن نافع قال العقيلي منكر الحديث فقال الذهبي قلت بل مالك

(من حج) زاد الطبراني والدارقطني أو اعتمر (لله) أي لا ابتغاء وجه الله طالبا لرضاه والمراد الإخلاص بأن لا يكون قصده نحو تجارة أو زيارة ويحتمل بتكلف الجمل علي الظاهر من أن المراد ابتغاء النظر إلى وجه الله في الآخرة ورجاء الجنة والتخلص من النار (لم يرفث) أي يفحش من القول أو يخاطب امرأة بما يتعلق بجماع وفاؤه مثله في الماضي والمضارع قال ابن حجر والأصح الفتح في الماضي والضم في المستقبل (ولم يفسق) أي لم يخرج عن حد الاستقامة بفعل معصية أو جدال أو مراء أو ملاحاة نحو رقيق أو أجير، والغناء في فلم يرفث عطف علي الشرط وجوابه (رجع) أي صار (كيوم) يجزه علي الإعراب ويفتحه علي البناء وإضافته لقوله (ولدت أمه) في خلوه عن الذنوب وهو يشمل الكبائر والتبعات وإليه ذهب القرطبي وعياض لكن قال الطبري وهو محمول بالنسبة إلى المظالم علي من تاب وعجز عن وفاتها وقال الترمذي هو مخصوص بالمعاصي المتعلقة بحق الله لا العباد ولا يسقط الحق نفسه بل من عليه صلاة يسقط عنه ثم تأخيرها لأنفسها فلوأخرها بعده تحدد ثم آخر، ولم يذكر الجدال مع النهي عنه في الآية لأنه أريد به الخصوصية مع الرفقاء اكتفاء بذكر البعض أو خروجا عن حدود الشريعة في الفسق أو لاختلاف في الموقف لم يحتاج لذكره هنا (حم خ ن ه عن أبي هريرة) ظاهر صنيع المصنف أنه من تفردات البخاري عن صاحبه والأمر بخلافه فقد عزاه لها جمع منهم الصدر المناوي .

(من حج هذا البيت أو اعتمر فليكن آخر عهده الطواف بالبيت) طواف الوداع فهو واجب وإن نهر من منى جبر بالدم ولا يلزم حائضا طهرت خارج مكة ولو مكث بعده أعاده (حم ٣ والضياء) المقدسي (عن الحارث) ابن أوس أو ابن عبد الله بن أوس (الثقفي) قال الذهبي له حديث واحد في طواف الوداع اختلف فيه علي الحجاج ابن أوطاة اه ومراده هذا الحديث .

- ٨٦٢٨ - من حج فزار قبري بعد وفاتي كان كمن زارني في حياتي - (طب هق) عن ابن عمر (ض)
- ٨٦٢٩ - من حج عن أبيه أو أمه فقد قضى عنه حجته ، وكان له فضل عشر حجج - (قط) عن جابر (ض)
- ٨٦٣٠ - من حج عن والديه أو قضى عنهما مغرماً بعنه الله يوم القيامة مع الأبرار - (طس قط) عن ابن عباس - (ض)
- ٨٦٣١ - من حدث عني بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين - (حم م ه) عن سمرة - (صح)

(من حج فزار قبري بعد وفاتي كان كمن زارني في حياتي) ومن ثم ذهب جمع من الصوفية إلى أن الهجرة إليه ميتاً كمن هاجر إليه حياً . وأخذ منه السبكي أنه تسن زيارته حتى للنساء وإن كانت زيارة القبور لمن مكروهة وأطال في إبطال ما زعمه ابن تيمية من حرمة السفر لزيارته حتى على الرجال (طب) عن ابن عمر قال الهشمي فيه عائشة بنت يونس . ولم أجد من ترجمها (هق عن ابن عمر) بن الخطاب ثم قال البيهقي تفرد به حفص بن سليمان وهو ضعيف وقال ابن عدى حفص هذا هو القارئ ضعفه جدا مع إمامته في القراءة ورمى بالكذب ، الوضع ورواه الدارقطني باللفظ المزبور عن ابن عمر وأعله بأن فيه حفص بن أبي داود ضعفه ومن ثم أورده ابن الجوزي في الموضوع لكن نازعه السبكي (من حج عن أبيه وأمّه فقد قضى عنه حجته وكان له فضل عشر حجج (١)) قال المحب الطبري لأعلم أحدا قال بظاهرة من الإجزاء عنهما بحج واحد وهو محمول علي أنه يقع الأصل فرضاً وللفرع ثواباً (قط عن جابر) بن عبد الله وفيه عثمان بن عبد الرحمن ضعفه وقال الغرياني في مختصر الدارقطني فيه محمد بن عمرو البصري الانصاري كان يحيى ابن سعيد يضعفه جدا وقال ابن عمير لا يساوي شيئاً .

(من حج عن والديه) لفظ رواية الدارقطني أبو به (أو قضى عنهما بعنه الله يوم القيامة مع الأبرار) جمع بار وهو الكثير البر المتسع في الإحسان المتجنب العقوق والعصيان (طس قط عن ابن عباس) قال الهشمي بعد ما عزاه للطبراني فيه صلة بن سليمان العطار متروك وفي الميزان قال النسائي متروك والدارقطني يترك حديثه قال وهن منا كبيره هذا الخبر اه وقال الغرياني في اختصار الدارقطني فيه صلة بن سليمان عن ابن جريح تركوه قال ابن عدى عامة ما يرويه لا يتابع عليه وقال ابن معين ليس بثقة وقال مرة كان كذاباً ترك الناس حديثه قال النسائي متروك الحديث اه فما أوهمه صنيع المصنف أن يخرج الدارقطني خرجه وسله غير جيد .

(من حدث) وفي رواية ابن ماجه من روى (عني بحديث) لفظ روايات ابن ماجه حديثاً وفي رواية له من روى عني حديثاً (وهو) أي والحال أنه (يرى) بضم ففتح يظن ويفتحين ذكره بعضهم وقال النووي يرى ضبطنا بضم الياء والكاذبين بكسر الباء وفتح النون علي الجمع قال وهذا هو المشهور في اللفظين وقال عياض الرواية عندنا الكاذبين علي الجمع قال الطبري . قوله أحد الكاذبين من باب القلم أحد اللسانين والحال أحد الأبوين يعلم أنه كذب بكسر الكاف مصدر وفتح فسكس أي ذو كذب علي حذف مضاف أو المصدر بمعنى الفاعل (فهو أحد الكاذبين) بصيغة الجمع باعتبار كثرة النقلة وبالشيء باعتبار المفترى والناقل عنه والأول كما في الديباج أشهر فليس لراوى حديث أن يقول قال الرسول إلا إن علم صحته ويقول في الضعيف روى أولبغنا فان روى ما علم أو ظن وضعه ولم يبين حاله أندر في جملة الكاذبين لإعانتته المفترى علي نشر فريته فيشاركه في الإثم كمن أعان ظالمًا ولهذا كان بعض التابعين باب الرفع ويوقف قائلاً الكذب علي الصحابي أهون (حم م) في أول صحيحه (ه) في السنة (عن سمرة) بفتح ففتح بن جندب بضم الدال وفتحها ولم يخرج البخاري ، رواه ابن ماجه عن سمرة من طريقين وعن علي من طريقين وعن المغيرة من طريق واحد .

٨٦٣٢ - مَنْ حَدَّثَ بِحَدِيثِ فَعَطَسَ عِنْدَهُ فَهُوَ حَقٌّ - الْحَكِيمُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ( ح )

٨٦٣٣ - مَنْ حَسِبَ كَلَامَهُ مِنْ عَمَلِهِ قَلَّ كَلَامُهُ إِلَّا فِيمَا يَعْشِيهِ - ابْنُ السِّنِيِّ عَنْ أَبِي ذَرٍّ ( ض )

٨٦٣٤ - مَنْ حَضَرَ مَعْصِيَةَ فِكْرِهَا فَكَأَنَّمَا غَابَ عَنْهَا ، وَمَنْ غَابَ عَنْهَا فَرَضِيهَا فَكَأَنَّهُ حَضَرَهَا - ( هـ )  
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ( ض )

٨٦٣٥ - مَنْ حَضَرَ إِمَامًا فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لَيْسَ سَكَتٌ ( طس ) عَنْ ابْنِ عَمْرِو - ( ض )

( من حدث بحديث ) وفي رواية حديثنا ( فعطس عنده فهو حق ) لأن للروح كشف غطاء عن الملكوت وذوكر هنالك فإذا تحرك لذلك تنفس وهو عطاسه فإذا كان في ذلك الوقت كان وقت تحقق الحديث ( الحكيم ) الترمذي من طريق معاوية بن يحيى عن أبي الزناد عن الأعرج ( عن أبي هريرة ) قال المصنف في الدرر تبعاً للزر كشي وحسنه النووي في فتاويه وأخطأ من قال إنه باطل وظاهر صنيع المصنف أنه لم يره مخرجاً لا شهر من الحكيم وهو عجب لقد خرج الطبراني في الأوسط وأبو يعلى باللفظ المذكور كلهم من الطريق المذكور وقال أعني الطبراني لا يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا بهذا الإسناد وكذا أبو يعلى والدبلي قال الهيثمي وفيه معاوية بن يحيى الصدق وهو ضعيف اه . وعزاه النووي في الأذكار لابن يعلى ثم قال كاه أسناده ثقات متقنون إلا بقية بن الوليد فختلف فيه قال وأكثر الحفاظ والأئمة يحتجون بروايته عن الشاميين وقد رواه معاوية الشامي ومن خرج به البيهقي في الشعب وقال إنه منكر اه . وبالجملة هو حديث ضعيف لاموضوع كما قال ابن الجوزي ويكنى في رده قول النووي في فتاويه له أصل أصيل اه وقول بعضهم حديث باطل وإن كان أسناده كالشمس إذ كيف يجوز أن يثبت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم شهد بصدق كل محدث عطس عنده ولم أرى في الناس من كذاب ومحدث يبطل قارن حديثه العطاس : رده الزركشي وغيره بأن أسناده إذا صح ولم يكن في العقل ما ياباه وجب تلقيه بالقبول وقد صح في الحديث العطاس من الله وكان هذا الأمر المضاف إلى الله حق ولا يضاف إليه إلا الحق .

( من حسب كلامه من عمله قل كلامه فيما لا يعشيه ) قال الغزالي بين هذا الخبر أن حرص الإنسان على معرفة ما لا حاجة له به علاجه أن يعلم أن الموت بين يديه وأنه مسئول عن كل كلمة وأن أنفاسه رأس ماله وأن لسانه شبكته يقدر على أن يقتنص بها الحور العين وإهماله وتضييعه خسران مبین، هذا علاجه من حيث العلم وأما علاجه من حيث العمل فالعزلة ولزوم السكرت ( ابن أبي السني عن أبي ذر ) .

( من حضر معصية ) وهي مخالفة الشارع بترك واجب أو فعل محرم ، أعم من الكبائر والصغائر ( فكرها فكأنما غاب عنها ومن غاب عنها فرضها فكأنه حضرها ) لأن من ودشيتا كان من عمله ولهذا خاطب الله سبحانه نبي إسرائيل بقوله : وإذ قلتم نفساء مع أن القاتلين هم المأسون من أسلافهم ( هـ ) عن أبي هريرة ) وفيه يحيى بن أبي سليم أو ابن أبي سليمان قال الذهبي غير قوي .

( من حضر إماماً ) أي مجلسه والمراد الإمام الأعظم ومثله نوابه وكذا القضاة وكل ذي ولاية عامة ( فليقل خيراً أوليسكت ) قال في الفردوس يعني بالإمام السلطان ويلحق به من ذكر ( طس عن ابن عمر ) بن الخطاب قال الهيثمي فيه صالح بن محمد بن زياد وثقه أحمد وضعفه جمع وبقية رجاله ثقات وأعادته في موضع آخر وقال فيه محمد بن محمد بن محمد بن المبارك قال ابن حبان ثقة وربما أخطأ وقد أكثر عنه الطبراني .

٨٦٣٩ - مَنْ حَفِظَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ الْكَهْفِ عَصِمَ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ - (حم م د ن) عن أبي الدرداء - (صح)

٨٦٤٠ - مَنْ حَفِظَ لِسَانَهُ وَسَمِعَهُ وَبَصَرَهُ يَوْمَ عَرَفَةَ غُفِرَ لَهُ مِنْ عَرَفَةَ إِلَى عَرَفَةَ - (هب) عن الفضل وعن أبي هريرة - (صح)

٨٦٤١ - مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَلْيَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ، وَلْيَكْفُرْ عَنْ يَمِينِهِ - (حم م ت) عن أبي هريرة - (صح)

من نحو زنا ولواط وسحاق ومقدماتها فمن قصره على الزنا فقد قصر في زوايه من حفظ لي ومعنى كون النبي صلى الله عليه وسلم محفوظا له أنه طالب لهذه المحافظة ونفعها راجع إليه لأنه هو الهادي واهتداء المدلول نافع له (دخل الجنة) أي مع السابقين الأولين أو من غير سابقة عذاب وإلا فلولم يحفظها دخل أيضا بعد التعذيب بل إن سوح لم يمتدب (حم ك) في الحدود وكذا أبو يعلى والطبراني كلهم (عن أبي موسى) الأشعري قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وقال المنذرى رواه ثقات وقال الهيثمي رجال الطبراني وأبو يعلى ثقات والأظاهر أن الراوى الذى سقط عند أحمد سليمان بن يسار (من حفظ عشر آيات من أول) وفي رواية من آخر (سورة الكهف عصم من فتنة الدجال) لما في قصة أهل الكهف من العجائب فمن علمها لم يستغرب أمر الدجال فلا يفتن أو لأن من تدبر هذه الآيات وتأمل معناها حذره فأمن منه أو هذه خصوصية أودعت في السورة (١) ومن ثم ورد في رواية كلها وعليه يجتمع رواية من أول ومن آخر ويكون ذكر العشر استدراجا لحفظ الكل والتعريف للعهد أو للجنس لأن الدجال من يكذب الكذب والتقويه وفي خبر يكون في آخر الزمان دجالون وفيه جواز الدعاء بالعصمة من نوع معين والممتنع الدعاء بطاقتها لاختصاصها بالنبي صلى الله عليه وسلم والملك (حم م) في الصلاة (د) في الملاحم (ن) كلهم (عن أبي الدرداء) وهم الحاكم فاستدركه وقال الترمذى حسن صحيح ولم يخرج البخارى

(من حفظ لسانه) أي صانه عن النطق بالكذب وغيره من المحرمات (وسمعه) من الاستماع إلى ما لا يجوز كغيبة وتيممة (وبصره) عن النظر إلى محرم أو صورة مليحة بشهوة نفس أو إلى مسلم بعين الاحتقار (يوم عرفة غفر له من عرفة إلى عرفة) ظاهر اللفظ يشمل الواقف بعرفة وغيره لكن قضية السياق أن الكلام في الحاج الواقف بها فتدبر (هب عن الفضل) بن عباس ورواه عنه أبو يعلى أيضا

(من حلف على يمين) أي بها وهو مجموع المقسم به والمقسم عليه لكن المراد هنا المقسم عليه مجازاً ذكر الكل وإرادة للمض (فرأى غيرها خيراً منها فليأت الذي هو خير وليكفر عن يمينه) يعنى من حلف يميناً جزماً ثم بدا له أمر فعليه أفضل من إبرار يمينه فليفعل ذلك الأمر ويكفر بعد فعله وفي جواز التكفير قبل الحنث وبعد اليمين خلاف جوزه الشافعية ومنعه الحنفية (فائدة) قيل اليمين ضرورية لا يتغير إلى تعريف وقيل غير ضرورية للاختلاف في التعاليق هل هي أيمان أو التزامات؟ والضرورية لا يختلف وإذا بطل كونه ضرورياً فالنظر يقتصر للتعريف وعرفه ابن العربي بأنه ربط المقدم بالامتناع من الفعل أو القيد عليه بمعظم حقيقة أو اعتقاداً ونوع مخرج اليمين الغموس والأغو والتعاليق (حم م ت) في الأيمان (عن أبي هريرة) قال أتم رجل عند النبي صلى الله عليه وسلم فرجع إلى أهله فوجد الصبية ناموا فأثأه أهله بطعام خلط لا يأكل لأجل الصبية ثم بدا له فأكل فأثنى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فأخبره فذكره. ولم يخرج البخارى

(١) فمن تدبرها لم يفتن بالدجال ويجوز أن يكون التخصيص بهما فيها - أي العشر الآيات الأولى - من ذكر التوحيد وخلص أصحاب الكهف من شر الكفرة المتجبرة

٨٦٣٦ - مَنْ حَفِظَ عَلَى أُمَّتِي أَرْبَعِينَ حَدِيثًا مِنْ السَّنَةِ كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا وَشَهِيدًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (عد)  
عن ابن عباس - (ض)

٨٦٣٧ - مَنْ حَفِظَ عَلَى أُمَّتِي أَرْبَعِينَ حَدِيثًا مِنْ سُنَّتِي أَدْخَلْتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي شَفَاعَتِي - ابن النجار عن  
أبي سعيد - (صح)

٨٦٣٨ - مَنْ حَفِظَ مَا بَيْنَ قَمِيهِ وَرِجْلَيْهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ - (حم ك) عن أبي موسى - (صح)

(من حفظ على أمتي) يعني نقل إليهم بطريق التخريج والإسناد على ما سيجيء (أربعين حديثاً من السنة) صحاحاً وحساناً قيل أَوْضَعَهَا فَيَعْمَلُ بِهَا فِي الْفَضَائِلِ (كنت له شفيعاً وشهيداً يوم القيامة) وفي رواية كتب في زمرة العلماء وحشر في زمرة الشهداء وفي رواية بعثه الله يوم القيامة في زمرة الفقهاء والعلماء قال الأصفهاني واختلف في هذه فذهب بعضهم إلى أنها أربعين من أحاديث الأحكام وذهب بعضهم إلى أن الشرط أن تكون خارجة عن الطعن سليمة من القدرح كيفما كانت وذهب آخرون إلى أنها أحاديث على مذهب الصوفية فيما يتعلق بآداب النفس والمعاملة وذهب بعضهم إلى أنها أحاديث تصلح للمتقين وتوافق حال المتبصرين وكلها صواب والمرجع إلى حقيقة يقين العبد وما أعد الله لأهل طاعته من الثواب في دار الحساب وكل من ذهب إلى واحد من هذه الأقوال لحافظ عليه بجد واجتهاد وقام به بمعرفة ورشاد نال من الله ما وعد رسول الله يوم المعاد ووجه إثبات هذا العدد بذلك أن الأربعين أقل عدده ربع عشر صحيح فكما دل حديث الزكاة على تطهير ربع العشر الباقي فكذا العمل بربع عشر الأربعين يخرج باقيها عن كونه غير معمول به فنخصت بالذكر إشارة لذلك (عد عن ابن عباس) قال النووي طرفه كلها ضعيفة وقال الزين العراقي رواه أيضاً ابن عبد البر في العلم من حديث ابن عمر وضعفه وقال العلاءي نفرده إسحاق بن نجیح الملقب قال أحمد وابن معين كذاب وقال ابن عدى وضاع وقال صالح هذا الحديث باطل وقال البيهقي في الشعب بين مشهور بين الناس وليس لإسناده بصحيح وقال ابن عساکر الحديث روى عن علي وعمر وأنس وابن عباس وابن مسعود ومعاذ وأبي أمامة وأبي الدرداء وأبي سعيد بأسانيد فيها كلها مقال ليس للتصحيح فيها مجال لكن كثرة طرقه تقويه وأجود طرقه خبر معاذ مع ضعفه

(من حفظ على أمتي أربعين حديثاً من سنتي) ونقلها إليهم (أدخلته يوم القيامة في شفاعتي (١)) فإن لم ينقلها إليهم لم يشملها هذا الوعد وإن حفظ عن ظهر قلب إذ المدار على نفع الأمة ولم يوجد واستنباط معنى من النص يخصه سائغ ثم إن كان نقلها بطريق الإسناد والاجتهاد كما فعل البخاري وأضرابه فهو أعلا درجات النقل وإن كان يأخذها من دواوين أو تلك كنقل المصنف ونحوه ففي دخوله في هذا الوعد وقفة إذ لم يحفظ هو على الأمة وإنما حافظه صاحب الكتاب المدون الذي تعب في تخرجه وتسلم دخوله فليس كدخول المستند للمجتهد وإنما له أجر أفراد الحديث من ذلك الديوان وتقريب تناوله لأجر إسناده وحاصله أنه إن لم يحفظه الحفظ التام لم يدخل في الوعد الدخول التام؛ ذكره العز بن جماعة وحاول بعض أهل القرن العاشر اعتراضه فلم يأت بباطل (ابن النجار) في تاريخه (عن أبي سعيد) الخدرى قال ابن حجر حديث من حفظ ورد في رواية ثلاثة عشر صحابياً خرجها ابن الجوزي في اللال بين ضوعفها كلها وأفرده المنذرى بجزء وخلصت القول فيه في الإملاء ثم جمعت طرقه في جزء ليس فيها طريق تسلم من علة قاذحة اهـ.

(من حفظ ما بين قميه) بضم القاء وفتحها لحية وهو الفم من أكل الحرام وقبيح الكلام (ورجليه) وهو الفرج

(١) قال العلقمي الحفظ هو ضبط الشيء ومنعه من الضياع فتارة يكون حفظ العلم بالقلب وإن لم يكتب وتارة في الكتاب وإن لم يحفظ بقلبه المر حفظ في كتابه ثم نقل إلى الناس دخل في وعد الحديث وإن كتبها في عشرين كتاباً



٨٦٤٢ - مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ أَشْرَكَ - (حم ت ك) عن ابن عمر - (ح)

٨٦٤٣ - مَنْ حَلَفَ فَلْيَحْلِفْ بِرَبِّ الْكَعْبَةِ - (حم هق) عن قتيلة بنت صفيق - (ض)

٨٦٤٤ - مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ صَبْرٍ يَقْتَطِعُ بِهَا مَالَ أَمْرِيٍّ مُسْلِمٍ هُوَ فِيهَا فَاجِرٌ لِقَى اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ  
(حم ق ٤) عن الأشعث بن قيس ، وعن ابن مسعود - (صح)

(من حلف بغير الله فقد كفر) وفي رواية أشرك أى فعل فعل أهل الشرك أو تشبه بهم إذ كانت أيمانهم بآبائهم وما يعبدون من دون الله أو فقد أشرك في تعظيم من لم يكن. أن يعظمه لأن الأيمان لا تصح إلا بالله فالخالف بغيره معظم غيره مما ليس له فهو يشرك غير الله في تعظيمه ورجحه ابن جرير. ومن هذا التقرير علم أن من زعم أن الخبر ورد على منهج الزجر والتغليظ فقد تكلم ، قال النووي ومن المكروه قول الصائم وحق هذا الخاتم الذى على فى (حم ت ك) فى الأيمان (عن ابن عمر) بن الخطاب وقال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبى فى التلخيص وقال فى الكباير إسناده على شرط مسلم وقال الزين العراقى فى أماليه رجاله ثقات

(من حلف) أى أراد الحلف (فليحلف برب الكعبة) لا بالكعبة فإن الحلف بخلق مكروه وإن كان عظيماً كالكعبة والأنبياء والملائكة وإقسام الله ببعض مخلوقاته تنبيه على شرفها (حم هق عن قتيلة) بقاف مضمومة ومثناة فوقية مفتوحة مصفراً (١) (بنت صفيق) الجهنية والأنصارية صحابية من المهاجرات .

(من حلف على يمين) أى على مخلوف يمين قال القاضى إماماً قال على يمين تنزيلاً للحلف منزلة المحلوف عليه اتساعاً (صبر) بفتح الصاد وسكون الموحدة هى التى تلزم ويجوز حالفها عليها حال كونه (يققطع بها) أى بسبب اليمين (مال) وفى رواية حق (امرئ) وهى بالترجيح أحق لعمومها وشمولها غير المال كحد كذب ونصيب زوجة فى قسم ونحو ذلك (مسلم) قيد اتفاق لا احترازى فالذى كذلك بل حقه أو جب رعاية لا مكان أن يرضى الله المسلم المظلوم يوم الجزاء برفع درجاته فيعفو عنه ظالمه والكافر لا يصلح لذلك (هو فيها فاجر) أراد بالفجور لازمه وهو الكذب وقال القاضى أقام الفجور مقام الكذب ليدل على أنه من أنواعه (لقى الله) يوم القيامة (وهو عليه غضبان) فيعامله معاملة المغضوب عليه من كونه لا ينظر إليه ولا يكلمه ولا يكرمه بل يهينه ويعذبه أو وهو عليه غضبان أى مرید لعقوبته وإذا لقيه وهو يريد مهاجراً بعد ذلك أن يرفع عنه تمامه بشرط أن لا يكون متعلق إرادته عذاب واصل فإن ما تعلق به وصف الإرادة لا بد من وقوعه. وغفران الجرائم أصل من أصول الدين إما بالموازنة أو بالطول المحض. والتبويل للتهويل أو الإشارة إلى عظم هذه الجريمة وفى رواية لقي الله أجندم وفى أخرى أوجب الله له النار وحرّم عليه الجنة وهذا خرج مخرج الزجر والمبالغة فى المنع بدليل تأكيد لإيجاب النار فى الرواية الأخيرة بتحريم الجنة فإن أحدها يستلزم الآخر والمقام يقتضى التأكيد إذ مرتكب هذه الجريمة قد بلغ فى الاعتداء الغاية حيث اقتطع حق امرئ لا تعلق له به واستخف بجرمة الإسلام ومع ذلك فلا يجزى على ظاهره أنه اقتطع الحق بوجوب دخول النار إلا أن يبرى صاحب الحق أو يعفو عن الحق والكلام فيما إذا حلف باسم من أسمائه تعالى أو بصفة من صفاته فإن حلف بغير ذلك فليس بيمين شرعى وإماماً سموه الفقهاء يميناً مجازاً كمن حلف بطلاق أو عتاق أو مشى لأنه إنما عاق فعله بشرط فانه إذا وقع الشرط وقع المشروط (حم ق ٤) عن الأشعث بن قيس) بن معديكرب بن معاوية الكندى اسمه معديكرب وقد فى قومه

(١) قالت قتيلة بنت صفيق إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال نعم القوم أتم يا محمد لولا أنكم أشركون قال سبحان الله وما ذلك قال تقولون والكعبة إذا حلفتم فأهل رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً ثم قال إنه قد قال من حلف فليحلف برب الكعبة ثم قال نعم القوم أتم لولا أنكم تجعلون لله ندا قال وما ذاك قال تقولون ماشاء الله وشئت قال فأهل رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال إنه قد قال من قال ماشاء الله فليقل ثم شئت

٨٦٤٥ - مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَقَالَ : « إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، فَقَدِ اسْتَيْتَى - (د ن ك) عن ابن عمر - (ح)

٨٦٤٦ - مَنْ حَلَفَ بِالْأَمَانَةِ فَلَيْسَ مِنَّا - (د) عن بريدة - (صح)

٨٦٤٧ - مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا - مالك (حم ق ن ه) عن ابن عمر

فأسلموا ثم ارتد بعد النبي صلى الله عليه وسلم فأمر فأسلم فزوجوه أبو بكر أخته ثم شهد اليرموك والقادسية وكان من أزم علياً بالتحكيم (و ابن مسعود) وهذا الحديث فيه قصة وذلك أن ابن مسعود لما حدث بذلك في مجاسه دخل الأشعث بن قيس فقال ما يحدثكم أبو عبد الرحمن قالوا كذا وكذا قال صدق في نزلت كان بيني وبين رجل أرض باليمن فخاصمته إلى المصطفى صلى الله عليه وسلم فقال هل لك بيعة قلت لا قال فيميته قلت إذن يحلف فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك - فذكره - فنزلت إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمناً قليلاً الآية .

(من حلف على يمين) أي من حلف يميناً بالله أو بطلاق (فقال) متصلاً باللفظ (إن شاء الله فقد استيى) أي فلا حث عليه كما في رواية الترمذي وذلك لأن المشيئة وعدمها غير معلوم والوقوع بخلافها محال . وفي تعبيره بالقضاء في فقال إشعار بالاتصال لأنها موضوعة لغير الترخي فتم انفصل الاستثناء لم يؤثر والاستثناء استفعال من المشي بضم فسكون من ثبتت الشيء إذا عطفته فان المستي عطف بعض ما ذكره لأنها عرفاً لإخراج بعض ما تناوله اللفظ بالإلا وأخواتها (د ن ك) في الأيمان وصححه (عن ابن عمر) بن الخطاب يرفعه ووقفه بعضهم وقول الترمذي لم يرفعه غير أبي أيوب تعقبه مغلطاً بأن غيره رفعه أيضاً وقال ابن حجر رجاله ثقات .

(من حلف بالأمانة) أي الفرائض كصلاة وصوم وحج (فليس منا) أي ليس من جملة المتقين معدوداً ولا من جملة أكابر المسلمين محسوباً وليس من ذوى أسوتنا فإنه من ديدن أهل الكتاب ولأنه سبحانه أمر بالحلف بأسمائه وصفاته ، والأمانة أمر من أموره فالحلف بها يوم التسوية بينها وبين الأسماء والصفات فهوا عنه كما نهوا عن الحلف بالآباء قال الطيبي ولعله أراد الوعيد عليه لكونه حلفاً بغير الله وصفاته ولا تتعاق به الكفارة وفاقا وقال الشافعية من قال علي أمانة الله لأفعلن كذا وأراد اليمين كان يميناً وإلا فلا وقال أئمة المالكية الأمانة محتملة فإن أريد بها بين الخلق فغير يمين وإن أريد بها التي هي من صفات ذاته تعالى فهي يمين ولهذا صح الحلف بالصفات (د) في الأيمان والنذور (عن بريدة) وإسناده صحيح كافي الأذكار وفي الرياض حديث صحيح .

(من حمل) وفي رواية من شمر (علينا السلاح) أي قاتلنا بالسلاح فهو منصوب بزعم الخافض وجعلهم مفعول حمل وعلينا حال أي حمله علينا لئلا لنحور حراسة عن دفع عدو ذكره الطيبي ، وهو هنا ما أعد للحرب وفي رواية بدل السلاح السيف وكنى بالحمل عن المقاتلة أو القتل اللازم له غالباً قال ابن دقيق العيد يحتمل أن يراد بالحمل ما يصاد الوضع ويكون كناية عن القتال به ويحتمل أن المراد حمل للضرب به وكيفما كان ففيه دلالة على تحريم قتال المسلمين والتشديد فيه وقال ابن العربي حمل السلاح لا يخلو أن يكون باسم حرابة أو تأويل أو ديانة فإن كان لحرابة فجزاؤه نص في الكتاب أو منازعة في ولاية فهم البغاة بشرطه أو لديانة فإن كانت بدعة فإن كفرناه بها فتردد وإلا فكما حارب في القتال والقتال (فليس منا) إن استحل ذلك فإن لم يستحل فالمراد ليس متخلفاً بأخلاقنا ولا عاملاً بطرائقنا . أطلقه مع احتمال إرادة ليس على ملتنا مبالغة في الزجر عن إدخال الرعب على الناس وجمع الضمير ليعم جميع الأمة (مالك)

(١) ولا فرق بين الحلف بالله أو بالطلاق أو بالعتاق عند أكثرهم وقال مالك والأوزاعي إذا حلف بطلاق أو عتاق فلا استثناء لا يعنى عنه شيئاً وقال المالكية الاستثناء لا يعمل إلا في بين تدخلها الكفارة ولا بد من قصد التعليق فلو قصد التبرك بذكر الله أو أطلق وقع الطلاق .

(٢) وإذا قال الحالف وأمانة الله كانت يميناً عند أبي حنيفة ولم يعدها الشافعي يميناً .

- ٨٦٤٨ - من حمل بجوانب السير الأربع غفر له أربعون كبيرة - ابن عساكر عن وائلة - (ض)
- ٨٦٤٩ - من حمل من أمي أربعين حديثاً بعثه الله يوم القيامة فقياً عالماً - (عد) عن أنس - (ض)
- ٨٦٥٠ - من حمل سلعته فقد برئ من الكبير - (هب) عن أبي أمامة - (ض)
- ٨٦٥١ - من حمل أخاه على شسع فكأنما حمله على دابة في سبيل الله - (خط) عن أنس (ض)
- ٨٦٥٢ - من حوسب عذب - (ت) والضياء عن أنس - (ح)

حم ق ن ه عن ابن عمر بن الخطاب ورواه مسلم عن أبي هريرة وزاد فيه من غشنا فليس منا .  
 (من حمل بجوانب السير) الذي عليه الميت (الأربع غفر له أربعون كبيرة) ومنه أن حمل الجنائز ليس فيه دناءة بل هو مستحب لما فيه من البراءة وإكرامه وبهذا أخذ الحنفية فذهبوا إلى أن الأربع أفضل من الحمل بين العمودين وقال الشافعية الحمل بين العمودين أفضل (ابن عساكر) في التاريخ (عن وائلة) بن الاسقع ورواه عنه أيضاً الطبراني في الكبير والوسط وفيه علي بن سارة وهو ضعيف كما قال الهيثمي

(من حمل من) وفي رواية عن (أمي أربعين حديثاً بعثه الله) في رواية لقي الله (يوم القيامة فقياً عالماً) يعني حشر يوم القيامة في زمرة الفقهاء والعلماء أو أعطى مثل ثواب الفقيه العالم وجعل معه في درجته وهذا تنويه عظيم بفضل رواية الحديث وحفظه (عد عن أنس) وفيه عمر بن شاذان قال في الميزان بصري واه له عن أنس نحو عشرين حديثاً من أكبر وقال ابن عدى له نسخة نحو عشرين حديثاً غير محفوظة ثم سرد منها هذا الخبر ثم قال في الميزان قلت هذا من وضع سليمان بن سلمة اه

(من حمل) من السوق (سلعته) بكسر السين بضاعته والجمع سلع كسدره وسدر ولفظ رواية البيهقي من حمل بضاعته (فقد برئ من الكبير) وذلك لما يلزم الحمل من التواضع وطرح النفس قال الحرالي وإذا كان ذا فيمن يحمل متاعه فكيف بمن يحمل أمتة الناس إعابهم؟ والكبير آية المطرودين عن منازل النعيم وهذا حديث على التواضع وترك عادة أهل النخوة (هب) وكذا ابن لال (عن أبي أمامة) ضيه صنع المصنف أن مخرجه البيهقي خرجه وأقره والأمر بخلافه بل تعقبه بقوله في إسناده ضعف اه وذلك لأن فيه سويد بن سعيد وهو ضعيف عن بقة وهو مدلس عن عمرو بن موسى الدمشقي قال في الميزان لا يعتمد عليه ولا يعرف ولعله الوجهي

(من حمل أخاه) في الدين (علي شسع) في رواية على شسع نعل والشسع بالكسر قبالة النعل (فكأنما حمله على دابة في سبيل الله) في رواية بدله فكأنما حمله على فرس شك في السلاح في سبيل الله (خط عن أنس) وفيه محمد ابن جبار قال الخطيب يحدث بما كبر اه وأورده الذهبي في الضعفاء وقال قال ابن منده ليس بذلك والصوري ضعيف وفيه أبو معمر مجهول وعبد الواحد بن زيد قال الذهبي قال البخاري والنسائي متروك وقال ابن الجوزي حديث لا يصح

(من حوسب عذب) بالبناء المفعول يعني من حوسب بمنافسة كما يدل عليه الخبر الآتي من نوقش الحساب عذب والمراد هنا المبالغة في الاستيفاء والمعنى وتحرير الحساب يهضي إلى استحقاق العذاب لأن حسنات العبد وقوفه على القبول وإن لم تقع الرحمة المقتضية للقبول لا تحصل النجاة (ن والضياء) المقدسي (عز أنس) بن مالك وأضية تصرف المصنف أن هذا الحديث مما لم يخرج في أحد الصحيحين وهو ذول فقد خرج مسلم في أوخر صحيحه من حديث عائشة بلفظ من حوسب يوم القيامة عذب قيل أليس قال الله فسوف يحاسب حساباً يسيراً فقال ليس ذلك الحساب إنما ذلك العرض من نوقش الحساب يوم القيامة عذب اه بنصه

٨٦٥٣ - مَنْ خَافَ أَدَجًا، وَمَنْ أَدَجَ بَلَغَ الْمُنْزِلَ، أَلَا إِنَّ سِلْعَةَ اللَّهِ غَالِيَةٌ، أَلَا إِنَّ سِلْعَةَ اللَّهِ الْجَنَّةَ -  
(ت ك) عن أبي هريرة - (ح)

٨٦٥٤ - مَنْ خَبَّ زَوْجَةً أَمْرِيٍّ أَوْ مَمْلُوكَةً فَلَيْسَ مِنَّا - (د) عن أبي هريرة - (ح)

٨٦٥٥ - مَنْ خَتَمَ الْقُرْآنَ أَوَّلَ النَّهَارِ صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ حَتَّى يُصْبِحَ، وَمَنْ خَتَمَهُ آخِرَ النَّهَارِ صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ حَتَّى يُصْبِحَ - (حل) عن سعد - (ض)

٨٦٥٦ - مَنْ خَتَمَ لَهُ بِصِيَامٍ يَوْمٍ دَخَلَ الْجَنَّةَ - البزار عن حذيفة - (ص)

(من خاف أدج) يسكون الدال مخففاً سار من أول الليل وأما بالتفديد فمعناه سار من آخره (ومن أدج بلغ المنزل) يعنى من خشى الله أتى منه كل خير ومن أمن اجترأ على كل شر، كذا في الكشاف، وقال في الرياض المراد التشمير في الطاعة. وفي الترغيب معناه من خاف الزمه الخوف السلوك إلى الآخرة والمبادرة بالعمل الصالح خوف القواطع والعوائق. وقيل هو حث على قيام الليل. جعل قيامه من علامات الخوف لأن الخائف يدج أي يمنعه الخوف من نوم كل الليل. والظاهر أنه ضرب مثلاً لكل من خاف الردى أو لموت ما يمتنى أن يصل إلى السير بالسرى ولا يركن إلى الراحة والهوى حتى يبلغ المنى (ألا إن سلعة الله غالية) أي رقيقة القدر (ألا إن سلعة الله الجنة) قال الطيبي هذا مثل ضرب به لسالك الآخرة فإن الشيطان على طريقه، والنفس وأمانيه الكاذبة أعوانه، فإن تيقظ في سيره وأخلص في عمله أمن من الشيطان وكيده ومن قطع الطريق انتهى؛ وثمن هذه السلعة العمل الصالح المشار إليه بقوله وبالباقيات الصالحات خير عند ربك ثواباً، وقال العلاء أخبر أن الخوف من الله هو المقتضى للسير إليه بالعمل الصالح والمشار إليه بالإدلاج وعبر ببلوغ المنزل عن النجاة المترتبة على العمل الصالح وأصل ذلك كله الخوف (ت) في الزهد (ك) في الرقاق (عن أبي هريرة) قال الترمذي حسن غريب وقال الحاكم صحيح وأقره الذهبي لكن تعقبه الصدر المناوى بأن فيه عندهما يزيد بن سنان ضعفه أحمد وابن المديني اه وقال ابن طاهر يزيد متروك والحديث لا يصح مسنداً وإنما هو من كلام أبي ذر

(من خب) بخاء معجمة ثم مرحة تحتية مكررة (زوجة امرئ) أي خدعها وأفسدها (أو مملوكة فليس منا) أي ليس على طريقتنا ولا من العاملين بقوانين أحكام شريعتنا قال شيخنا الشعراوي ومن ذلك ما لوجاهته امرأة غضبانة من زوجها ليصلح بينهما مثلاً فيسقط لها في الطعام وي زيد في النفقة والإكرام ولو إكراماً لزوجها فربما مالت لغيره وازدرت ما عنده فيدخل في هذا الحديث، ومقام العارف أن يؤخذ نفسه باللازم وإن لم يقصده. قال وقد فطنت هذا الخلق مراراً فأضيق علي المرأة الغضبانة وأوصى عيالي أن يجوعوها لترجع وتعرف حق نعمته زوجها. وكذا القول في العبد (د عن أبي هريرة) وفيه هارون بن محمد أبو الطب قال في الميران قال ابن معين كذاب ثم أورد له هذا الخبر (من ختم القرآن أول النهار صلت عليه الملائكة) أي استغفرت له الملائكة (حتى يمسي) أي يدخل في المساء (ومن ختمه آخر النهار صلت عليه الملائكة حتى يصبح) أي يدخل في الصباح يحتفل أن المراد بالملائكة الحفظة ويحتمل أن المراد الملائكة الموكلين بالقرآن وسماعه (حل عن سعد) بن أبي وقاص وفيه هشام بن عبد الله قال الذهبي في الضعفاء قال ابن حبان كثرت مخالفته الأثبات ثم روى له حديثين موضوعين ومصعب بن سعد قال أعنى الذهبي خرج ابن عدى (من ختم له بصيام يوم) أي من ختم عمره بصيام يوم بأن مات وهو صائم أو بعد فطره من صومه (دخل الجنة) أي مع السابقين الأولين أو من غير سبق عذاب (البزار) في مسنده (عن حذيفة) بن اليمان قال الهيثمي رجاله موثقون

- ٨٦٥٧ - مَنْ خَرَجَ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى يَرْجِعَ - (ت) والضياء عن أنس - (صح)
- ٨٦٥٨ - مَنْ خَضَبَ بِالسَّوَادِ سَوَدَ اللَّهُ وَجْهَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (طب) عن أبي الدرداء - (ض)
- ٨٦٥٩ - مَنْ خَلَقَهُ اللَّهُ لَوَاحِدَةٍ مِنَ الْمَنْزِلَتَيْنِ وَفَقَهُهُ اللَّهُ لِعَمَلِهَا - (طب) عن عمران - (ح)
- ٨٦٦٠ - مَنْ دَخَلَ الْبَيْتَ دَخَلَ فِي حَسَنَةٍ وَخَرَجَ مِنْ سَيِّئَةٍ مَغْفُورًا لَهُ - (طب) عن ابن عباس (ح)
- ٨٦٦١ - مَنْ دَخَلَ الْحَمَامَ بِغَيْرِ مِزْرٍ لَعَنَهُ الْمَلَكَانُ - (طب) عن أنس - (ض)
- ٨٦٦٢ - مَنْ دَخَلَتْ عَيْنُهُ قَبْلَ أَنْ يَسْتَأْنِسَ وَيُسَلِّمَ فَلَا إِذْنَ لَهُ ، وَقَدْ عَصَى رَبَّهُ - (طب) عن عبادة

(من خرج) لفظ رواية الترمذي من خرج من بيته (في طلب العلم) أي الشرعي النافع الذي أريد به وجه الله (فهو في سبيل الله) أي حكمه حكم من هو في الجهاد (حتى يرجع) لما في طلبه من إحياء الدين وإذلال الشيطان وإتباع النفس كما في الجهاد فذلك أشبه؛ وفي قوله حتى يرجع إشارة إلى أنه بعد الرجوع وإنذار القوم له درجة أعلى من تلك الدرجة لأنه حينئذ وارث الأنبياء في تكميل الناصبين (ت) في العلم (والضياء) في المختارة (عن أنس) وقال الترمذي حسن غريب ولم يرفعه بعضهم وفيه خالد بن يزيد التلوثي قال القليل لا يتابع علي كثير من حديثه ثم ذكر له هذا الخبر قال الذهبي واه مقارب

(من خضب شعره بالسواد سود الله وجهه) دعاه أو خبر (يوم القيامة) وهذا ويتشديد يفيد التحريم؛ وبه أخذ جمع شافعية فحرموه به لغير الجهاد فيجوز به لإرهاب العدو، ورجحه النووي، ومنهم من فرق بين الرجل والمرأة فأجازها لها دونها واختاره الحلبي (طب) من رواية الوضين عن جنادة عن أبي الدرداء قال الزين العراقي في شرح الترمذي فيه الوضين بن عطاء ضعيف وقال ابن حجر في الفتح سنده لين وقال في الميزان قال أبو حاتم هذا حديث موضوع اه. وذلك لأن فيه جعفر بن محمد بن فضال وهو الدقاق قال الذهبي كذبه الدارقطني ومحمد بن سليمان بن أبي داود قال أبو حاتم منكر الحديث وجنادة ضعفه أبو زرعة

(من خلقه الله لواحدة من المنزلتين وفقهه الله لعمالها) فمن خلقه الله للسعادة أفقره على أعمالها حتى تكون الطاعة أسير الأمور عليه وفمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره الإسلام. ومن خلقه للشقاوة منه الاطاف حتى تكون الطاعة أعسر شيء عليه وأشدّه. ومن يرد أن يضله يجعل صدره ضيقاً حرجاً، (طب) عن عمران) رمز لحسنه

(من دخل البيت) أي الكعبة المعظمة (دخل في حسنة وخرج من سيئة مغفوراً له) ترغيب عظيم في دخول الكعبة، قال العراقي ونديه متفق عليه لكن محله مالم يؤذوا بتأذي بنحو زحمة قال الشافعي واستحب دخول البيت إن كان لا يؤذى أحداً بدخوله (طب) عن ابن عباس) قال البيهقي تفرد به عبدالله بن المؤمل وهو ضعيف وقال المحب الطبري هو حسن غريب وقال الهيثمي بعد ما عراه للطبراني فيه عبدالله بن المؤمل وفيه ضعف ووثقه ابن سعد (من دخل الحمام بغير مِزْرٍ) سائر لمورته عن العيون (لعنه الملكان) أي الحافظان الكاتبان حتى يستتر؛ وفيه أن كشف العورة أو بعضها بحضرة من لا يعمل له النظر إليها حرام فإن كان بحضرة من يحل له النظر إليها أو كان خالياً وكشفها لحاجة جاز (الشيرازي عن أنس) بن مالك

(من دخلت عينه) أي نظر بعينه إلى من في الدار من أهائها وهو بالباب (فإن أن يستأنس ويسلم فلا إذن له) أي فلا ينبغي لرب الدار أن يأذن له (وقد عصى ربه) ومن ثم جاز لرب الدار أن يرميه وإن انفقت عينه (طب) من حديث إسحاق بن يحيى (عن عبادة) بن الصامت قال الهيثمي وإسحاق لم يدرك عبادة وبقية رجاله ثقات اه

٨٦٦٣ - مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا،  
وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ تَبِعَهُ لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئًا - (حم م ٤)  
عن أبي هريرة - (صح)

(من دعا إلى هدى) أى إلى ما يهتدى به من العمل الصالح، ونكره ليشيع فيتناول الحقير كما مطاة الأذى عن الطريق (كان له من الأجر مثل أجور من تبعه) فبهه ابتدعه أو سبق إليه لأن اتباعهم له تولد عن فعله الذى هو من سنن المرسلين (لا ينقص ذلك) الإشارة إلى مصدر كان (من أجورهم شيئاً) دفع ما يتوهم أن أجر الداعى إنما يكون بالتنقيص من أجر التابع وضمه إلى أجر الداعى فكما يترتب الثواب والعقاب على ما يشره ويؤوله يترتب كل منهما على ما هو سبب فعله كالارشاد إليه والحث عليه قال البيضاوى أفعال العباد وإن كانت غير موجبة ولا مقتضية للثواب والعقاب بذاتها لكنه تعالى أجرى عاداته بربط الثواب والعقاب ارتباط المسيات بالاسباب وفعل ماله تأثير في صدوره بوجهه، ولما كانت الجهة التي بها استوجب الجزاء المتسبب غير الجهة التي استوجب بها المباشر لم ينقص أجره من أجره شيئاً، وكذا يقال فيما يأتي إلى هنا كلام القاضى، وقال الطيبي: الهدى إما الدلالة الموصلة إلى البغية أو مطاق الارشاد وهو في الحديث ما يهتدى به من الاعمال وهو بحسب التنكير مطلق شائع في جنس ما يقال له هدى يطلق على ما قل وكثر والحقير والعظيم فأعظمه هدى من دعا إلى الله وعمل صالحاً وأدناه هدى من دعا إلى إمطة الأذى ولهذا عظم شأن الفقيه الداعى المنذر حتى فضل واحد منهم على ألف عابد ولأن نفعه يعم الأشخاص والاعصار إلى يوم الدين (ومن دعا إلى ضلالة) ابتدعها أو سبق بها فإن عليه من الاثم مثل آثام من تبعه، لتولده عن فعله الذى هو من خصال الشيطان والعبد يستحق العقوبة على السبب وما تولد منه؛ كما يعاقب السكران على جنائته حال سكره وإذا كان السبب محظوراً لم يكن السكران معذوراً فانه يعاقب على الاسباب المحرمة وما تولد منها كما يثيب على الاسباب المأمور بها وما تولد منها، ولهذا كان على قاتل القاتل لآخيه كفل من ذنب كل قاتل ومر أن اذا لا يعارضه حديث وإذا مات الانسان انقطع عمله، إلا من ثلاث لأنه نبه بتلك الثلاث على ما في معناها من كل ما يدوم النفع به للغير (ولا ينقص ذلك من آثامهم شيئاً) ضمير الجمع في أجورهم وآثامهم يعود لمن باعتبار المعنى فان قيل إذا دعا واحد جمعاً إلى ضلالة فاتبعوه لزم كون السيئة واحدة وهى الدعوة مع أن هنا آثاماً كثيرة فلنا تلك الدعوة فى المعنى متعددة لأن دعوى الجمع دفعة دعوة لكل من أجابها فان قيل كيف التوبة بما تولد وليس من فعله والمرء إنما يتوب بما فعله اختياراً قلنا يحصل بالندم ودفعه عن الغير ما أمكن (تنبيه) أخذ المقرئى من هذا الخبر أن كل أجر حصل للشهيد حصل للنبي صلى الله عليه وسلم بسببه مثله والحياة أجر فيحصل للنبي صلى الله عليه وسلم مثلها زيادة على ماله من الأجر الخاص من نفسه على هذا المهتدى وعلى ماله من الأجر على حسناته الخاصة من الاعمال والمعارف والاحوال التي لاتصل جميع الامة إلى عرف نشرها ولا يبلغون معاشر عشرها لجميع حسنات المسلمين واعمالهم الصالحة في صحائف نبينا صلى الله عليه وسلم زيادة على ماله من الأجر مع مضاعفة لا يخصصها إلا الله لأن كل مهتد وعامل إلى يوم القيامة يحصل له أجر ويتجدد لشيخه فى الهداية مثل ذلك الأجر وللشيخ شيخه، مثله وللشيخ الثالث أربعة والرابع ثمانية وهكذا تضاعف كل مرتبة بعدد الأجر الحاصلة بعده إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم وبذلك يعرف تفضيل السلف على الخائف فاذا فرضت المراتب عشرة بعد النبي كان للنبي صلى الله عليه وسلم من الأجر ألف وأربعة وعشرون فاذا اهتدى بالعاشر حادى عشر صار أجر النبي صلى الله عليه وسلم ألفين وثمانية وأربعين وهكذا كلما ازدادوا واحداً يتضاعف ما كان قبله أبداً (حم م ٤ عن أبي هريرة) ولم يخرج به البخارى

٨٦٦٤ - مَنْ دَعَا لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ قَالَ الْمَلِكُ الْمُوَكَّلُ بِهِ : « آمِينَ ، وَلَكَ بِمِثْلٍ » - ( م د ) عن أبي الدرداء - ( صح )

٨٦٦٥ - مَنْ دَعَا عَلَى مَنْ ظَلَمَهُ فَقَدْ أَنْتَصَرَ - ( ت ) عن عائشة - ( ض )

٨٦٦٦ - مَنْ دَعَا رَجُلًا بِغَيْرِ اسْمِهِ لَعَنَتْهُ الْمَلَائِكَةُ - ابن السني عن عمير بن سعد - ( صح )

٨٦٦٧ - مَنْ دَعَى إِلَى عُرْسٍ أَوْ نَحْوِهَا فَلْيَجِبْ - ( م ) عن ابن عمر - ( صح )

٨٦٦٨ - مَنْ دَفَعَ غَضَبَهُ دَفَعَ اللَّهُ عَنْهُ عَذَابَهُ ، وَمَنْ حَفِظَ لِسَانَهُ سَتَرَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ - ( طس ) عن أنس - ( صح )

٨٦٦٩ - مَنْ دَفَنَ ثَلَاثَةَ مِنْ الْوَالِدِ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ النَّارَ - ( طب ) عن وائلة - ( ح )

( من دعا لأخيه ) في الدين ( بظهر الغيب ) أي في غيبته ( قال الملك الموكل به آمين ولك بمثل ) بالتثنية أي بمثل ما دعوت له به ( م د عن أبي الدرداء )

( من دعا على من ظلمه فقد انتصر ) أي أخذ من عرض الظالم فنقص من إثمه فنقص ثواب المظلوم بحسبه وهذا إخبار بأن من انتصر ولو بلسانه فقد استوفى حقه فلا إثم عليه ولا أجر له فالحديث تعريض بكرة الانتصار وندب العفو يجعل أجره على الله « ولمن صبر وغفر إن ذلك لمن عزم الأمور » وفيه شفقتة على جميع أمة مظلومهم وظالمهم فأما مظلومهم فأحب له العفو لثلاث بحرم الأجر وظالمهم خوف أن يدعو عليه المظلوم فيجاب وقد مدح الله المنتصرين من البني كما مدح العافين لحمل الثاني على من ندر منه البغي فيقال عشرته والأول على ما إذا كان الداعي تجاوز جراً وتجاوزاً ( ت عن عائشة ) ذكر في العلل أنه سئل عنه البخاري فقال لا أعلم أحداً رواه غير أبي الأحوص لكن هو من حديث أبي حمزة وضعف أبو حمزة جداً اه

( من دعا رجلاً بغير اسمه لعنته الملائكة ) أي دعت عليه بالبعد عن منازل الأبرار ومواطن الأخيار ولعل المراد أنه دعاه بلقب يكرهه بخلاف ما لو دعاه بنحو يا عبد الله ( ابن السني ) أحمد بن محمد وكذا ابن لال ( عن عمير بن سعد ) هما في الصحابة اثنان أنصاري وعبدى فكان ينبغي تمييزه قال ابن الجوزي قال النسائي هذا حديث منكر .

( من دعى إلى عرس ) أي إلى وليمة عرس ( أو نحوه ) تكهان وعقبة ( فليجب ) وجوباً في وليمة العرس عند توفر الشروط المدينة في القروع وندياً في غيرها وأخذ بظاھرہ بعض الشافعية فأوجب الإجابة إلى الدعوة مطلقاً عرساً أو غيره بشرطه ونقله ابن عبد البر عن العنبري قاضي البصرة وزعم ابن حزم بأنه قول جمهور الصحب والتابعين وهو الذي فهمه ابن عمر من الخبر فعند عبد الرزاق قال ابن حجر بإسناد صحيح عن ابن عمر أنه دعى إلى طعام فقال رجل أعنى فقال ابن عمر إنه لا عافية لك من هذا فقم وجزم باختصاص الوجوب بوليمة النكاح المالكية والحنفية والمثابرة وجمهور الشافعية وبالغ السرخسي منهم فنقل فيه الإجماع ( م ) في الوليمة ( عن ابن عمر ) بن الخطاب قال في الميزان أخرجه مسلم في صحيحه عن ابن راهويه عن عيسى عن بقية وليس لبقية في الصحيح سواء أخرجه شاهداً اه ورواه عنه أبو داود أيضاً

( من دفع غضبه دفع الله عنه عذابه ) مكافأة له على كظم غيظه وقهر نفسه لله ( ومن حفظ لسانه ) أي عن الواقعة في أعراض الناس أو عن النطق بما يحرم ( ستر الله عورته ) عن الخلق فلا يطلع الناس على عيوبه ( طس ) وكذا في الأوسط ( عن أنس ) بن مالك رضعفه المنذرى وقال الهيثمي فيه عبد السلام بن هلال وهو ضعيف ( من دفن ثلاثة من الولد ) أي من أولاده ذكوراً أو إناثاً ولعل المراد من أولاد الصلب ويحتمل شمزه لأولاد الأولاد ( حرم الله عليه النار ) أي نار جهنم بأن يدخل الجنة من غير عذاب بالكفاية ؛ وظاهره أن الكلام في المسلم

٨٦٧٠ - مَنْ دَلَّ عَلَى تَخْيِيرِ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِهِ - (حم م د ت) عن ابن مسعود - (ح)

٨٦٧١ - مَنْ ذَبَّ عَنْ عَرَضِ أَخِيهِ بِالغَيْبَةِ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَقْبِيَهُ مِنَ النَّارِ - (حم طب) عن أسماء بنت يزيد - (ح)

٨٦٧٢ - مَنْ ذَبَحَ لِضَيْفِهِ ذَبِيحَةً كَانَتْ فِدَاءَهُ مِنَ النَّارِ - (ك) في تاريخه عن جابر - (ض)

(طب عن وائلة) بن الاسقع رمز لحسنه وقال الهيثمي فيه ستان مجهول .

(من دل على خير) شمل جميع أنواع الخصال الحميدة (فله) من الاجر (مثل اجر فاعله) أى له ثواب كما لفاعله ثواب ولا يلزم تساوى قدرهما ، ذكره النووى ، أو أن المراد المثل بغير تضعيف . وقد مر هذا غير مرة .

(تنبيه) علم من هذا الحديث وحديث من دعا إلى هدى المتقدم أن كل أجر حصل الدال والداعى حصل للمصطفى صلى الله عليه وسلم مثله زيادة على ماله من الاجر الخاص من نفسه على دلالاته أو هدايته للهتدى وعلى ماله من الاجور على حسنة الخاصة من الاعمال والمعارف والاجور التي لا تصل لجميع أمته إلى عرف نشرها ولا يبلغون عشر عشرها وهكذا نقول إن جميع حسناتنا وأعمالنا الصالحة وعبادات كل مسلم مسطرة في صحائف نبينا صلى الله عليه وسلم زيادة على ما له من الاجور يحصل له من الاجور بعدد أمته أضعافا مضاعفة لا تحصى بقصر العقل عن إدراكها لأن كل مهتد ودال وعالم يحصل له أجر إلى يوم القيامة ويتجدد لشيخه في الهداية مثل ذلك الاجر ولشيخه مثله وللشيخ الثالث أربعة والرابع ثمانية وهكذا تضعف في كل مرتبة بعدد الاجور الحاصلة قبله إلى أن ينتهى إلى المصطفى صلى الله عليه وسلم إذا فرضت المراتب عشرة بعد النبي صلى الله عليه وسلم كان للنبي صلى الله عليه وسلم من الاجر ألف وأربعة وعشرون فإذا اهتدى بالعائس حادى عشر صار أجر النبي صلى الله عليه وسلم ألفين وثمانية وأربعين وهكذا كل ما زاد واحدا يتضاعف ما كان قبله أبدا إلى يوم القيامة وهذا أمر لا يحصره إلا الله فكيف إذا أخذ مع كثرة الصحابة والتابعين والمسلمين في كل عصر وكل واحد من الصحابة يحصل له بعدد الاجور الذى ترتبت على فعله إلى يوم القيامة وكل ما يحصل لجميع الصحابة حاصل بجماعته للنبي صلى الله عليه وسلم وبه يظهر رجحان السلف على الخلف وأنه كلما ازداد الخائف ازداد أجر السلف وتضاعف ومن تأمل هذا المعنى ورزق التوفيق انبعثت همته إلى التعليم ورجب في نشر العلم ليتضاعف أجره في الحياة وبعد الممات على الدرام ويكف عن إحداث البدع والمظالم من المكوس وغيرها فإنها تضاعف عليه السيئات بالطريق المذكور مادام يعمل بها عامل ؛ فيتأمل المسلم هذا المعنى وسعادة الدال على الخير وشقاوة الدال على الشر ، وقد مر بعض هذا في حديث من دعا (حم م) في الجهاد وفيه قصة (د) في الأدب (ت) في العلم (عن أبي مسعود) البدرى قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فاستحمله فقال ما عندى فقال لرجل أنا أدله على من يجعله فذكره .

(من ذب) أى من دفع (عن عرض أخيه) زاد في رواية لمسلم (بالغيبه) قال الطيبي هو كثاينة عن الغيبة كأنه قيل من ذب عن غيبة أخيه في غيبته ودلى هذا فقول بالغيبة ظرف ويجوز كونه حالا (كان حقا على الله أن يقبه) وفي رواية أن يعتمقه (من النار) زاد في رواية وكان حقا علينا نصر المؤمنين، قال الطيبي هو استشهاد لقوله كان حقا الخ وفيه أن المستمع لا يخرج من لثم الغيبة إلا بأن ينكر بلسانه فان خاف فبقائه فان قدر على القيام أو قطع الكلام لزمه وإن قال بلسانه أسكت وهو مشته ذلك بقلبه فذلك نفاق قال الغزالي ولا يكفي أن يشير باليدان أسكت أو بحاجبه أو رأسه وغير ذلك فانه احتقار المذكور بل ينبغى الذب عنه صريحا كما دلت عليه الاخبار (حم طب عن أسماء بنت يزيد) قال المنذرى إسناد أحمد حسن ؛ وقال الهيثمي إسناده حسن ؛ وقال الصدر المنارى إسناده ضعيف والمؤلف رمز لحسنه .

(من ذبح لضيفه ذبيحة) إكرامه له لأجل الله (كانت فداءه من النار) أى نار جهنم فلا يدخلها إلا تحلة القسم



٨٦٧٣ - من ذرعه القيء وهو صائم فليس عليه قضاء ، ومن استقاء فليقض - (ع ك) عن أبي هريرة - (ح)  
 ٨٦٧٤ - من ذكر الله ففاضت عيناه من خشية الله حتى يصب الأرض من دموعه لم يعذبه الله يوم

القيامة - (ك) عن أنس - (ح)

٨٦٧٥ - من ذكر الله عند الوضوء طهر جسده كله ، فإن لم يذكر اسم الله لم يطهر منه إلا ما أصاب  
 الماء - (ع ب) عن الحسن الكوفي مرسلا - (ض)

٨٦٧٦ - من ذكر أمراً بما ليس فيه ليعبه حسبه الله في نار جهنم حتى يأتي بنفاذ ما قال - (طب) عن  
 أبي الدرداء - (ص)

٨٦٧٧ - من ذكر رجلاً بما فيه فقد اغتابه - (ك) في تاريخه عن أبي هريرة - (ص)

بل يكرم بالجنة كما أكرم ضيفه بإحسان الضيافة (ك) في تاريخه من حديث أبي عوانة عن عامر بن شعيب عن عبد الوهاب  
 الثقي عن جده عن الحسن (عن جابر) بن عبد الله ثم قال الحاكم عامر بن شعيب روى أحاديث منكورة بل أكثرها  
 موضوع اهـ . فعزو المصنف الحديث لمخرجه وسكوته عما عقبه به من بيان القادح لا ينبغي .  
 (من ذرعه) بذال معجمة وراء وعين مفتوحات أى غلبه (القيء وهو صائم) فريضا (فليس عليه قضاء) يجب  
 (ومن استقاء) أى تكلف القيء عامدا عالما (فليقض) وجوبا لبطان صومه وبهذا التفصيل أخذ الشافعي (ع ك)  
 في الصوم (عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضا الدارمي وابن حبان والدارقطني وغيرهم وذكر الترمذي أنه سأل عنه  
 البخاري فقال لأراه محفوظا ، وقد روى من غير وجه ولا يصح إسناده وأنكره أحد ، وقال الدارمي زعم أهل  
 البصرة أن هشاما وهم فيه .

(من ذكر الله ففاضت عيناه) أى الدهوع من عينه فأستند القريض إلى العين مبالغة كأنها هى التى فاضت ؛ ولما  
 كان فيض العين تارة يكون من الخشية وتارة يكون من الشوق وتارة من المحبة بين أن الكلام هنا فى مقام الخوف فقال  
 (من خشية الله حتى يصب الأرض من دموعه لم يعذبه الله يوم القيامة) فانه تعالى لا يجمع على عبده خوئين لمن  
 خافه فى الدنيا لم يخفه يوم القزع الا كبر بل يكون من الآمنين المطمئنين الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون (ك)  
 فى التوبة (عن أنس) بن مالك : وقال صحيح وأقره عليه الذهبي .

(من ذكر الله عند الوضوء طهر جسده كله) أى ظاهره وباطنه (فان لم يذكر اسم الله) عند وضوئه (لم يطهر منه إلا ما أصاب الماء) أى  
 من الظاهر دون الباطن وذلك موقع نظر الخائق وطهارة الباطن يعنى القلب بالذكر وخلوه عن الأخلاق الذميمة . موقع نظر الخائق فمن  
 اقتصر على طهارة ظاهره فهو كمن أراد أن يدعو ملكا لبيته وتركه شحونا بالقدرة واشتغل فى تخصص ظاهر الدار ، وما أجد من فعل  
 ذلك باليوار (ع ب) عن الحسن (اضى) (الكوفي مرسلا) قال الذهبي ثقة قال عبدالحق وفيه محمد بن أبان لأعرفه الآن  
 وقال ابن القطان فيه من لا يعرف البتة وهو مرداس بن محمد راويه عن أبان اهـ ورواه الدارقطني عن أبي هريرة مستندا  
 مرفوعا قال الحافظ العراقى وسنده أيضا ضعيف

(من ذكر أمراً بما) وفى رواية بشيء (ليس فيه ليعبه) به بين الناس (حسه الله) عن دخول الجنة (فى نار جهنم)  
 حتى يأتي بنفاذ ما قال) أى وليس بقادر على ذلك فهو كناية عن دوام تعذبه يعنى طوله من قبيل الخبر المار كلف  
 أن يعقد بين شعيرتين ونحو ذلك (طب عن أبي الدرداء) قال المنذرى إسناده جيد وقال الهيثمى رواه الطبرانى عن  
 شيخه مقدم بن داود وهو ضعيف

(من ذكر رجلاً بما فيه) من النقائص والعيوب (فقد اغتابه) والغيبة حرام فعليه أن يستحلها ؛ تمامه عند مخرجه

- ٨٦٧٨ - مَنْ ذُكِرَتْ عِنْدَهُ فَلَمْ يَصِلْ عَلَيَّ فَقَدْ شَقِيَ - ابن السني عن جابر - (ح)
- ٨٦٧٩ - مَنْ ذُكِرَتْ عِنْدَهُ نَخِطُ الصَّلَاةِ عَلَيَّ خِطُ طَرِيقِ الْجَنَّةِ - (طب) عن الحسين - (ح)
- ٨٦٨٠ - مَنْ ذُكِرَتْ عِنْدَهُ فَلْيَصِلْ عَلَيَّ ؛ فَإِنَّهُ مِنْ صَلَّى عَلَيَّ مَرَّةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرًا - (ت) عن أنس - (صح)
- ٨٦٨١ - مَنْ ذَهَبَ بَصْرُهُ فِي الدُّنْيَا جَعَلَ اللَّهُ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، إِنْ كَانَ صَالِحًا - (طس) عن ابن مسعود - (ح)
- ٨٦٨٢ - مَنْ ذَهَبَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ فَقَضَيْتَ حَاجَتَهُ كُتِبَتْ لَهُ حِجَّةٌ وَعُمْرَةٌ ، وَإِنْ لَمْ تُقْضَ كُتِبَتْ لَهُ عُمْرَةٌ - (هب) عن الحسن بن علي - (ض)
- ٨٦٨٣ - مَنْ رَأَى عَوْرَةَ فَسْتَرَهَا كَانَ كَمَنْ أَحْيَا مَوْتِدَةً مِنْ قَبْرِهَا - (خدك) عن عتبة بن عاصم - (ح)

ومن ذكره بما ليس فيه فقد بهتته اه بنصه (ك في تاريخه) أي تاريخ نيسابور (عن أبي هريرة) وفيه أبو بكر بن أبي صبرة المدني قال في الميزان ضعفه البخاري وغيره وقال أحمد كان يضع الحديث فقال ابن عدى ليس بشيء ثم ساق له أخبارا هذا منها

(من ذكرت عنده فلم يصل عليّ فقد شقي) حيث أحرم نفسه أفضل الصلاة عليه المقرب لدخول الجنة المبعد عن النار قال في الإذكار ويستحب لقارئ الحديث ومن في معناه إذا ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يرفع صوته بالصلاة والسلام عليه بلامبالغة ولا يقتصر على أحدهما ، والحديث يدل على وجوب الصلاة عليه كلما جرى ذكره وإليه صار جمع من المذاهب الأربعة وقبل يجب ذلك في العمر مرة فقط (ابن السني عن جابر) بن عبد الله من المصنف لحسنه وليس كما زعم فقد جزم النووي في الإذكار بضعف إسناده

(من ذكرت عنده نخطي الصلاة عليّ خطي طريق الجنة) فلم ينجح قصده ابخله بما يرغب فيه عن مستحقه وفي رواية لابن عاصم ، من ذكرت عنده فنتى الصلاة عليّ خطي طريق الجنة ، قال في الإنحاف ومعنى النسيان فيه الترك كما قال تعالى وأنتك آياتنا فنسيتهما ، وليس المراد به الذهول لأن الناسي غير مكافئ (طب عن الحسين) بن علي بن أبي طالب رمز لحسنه قال الهيثمي وفيه بشر بن محمد السكندري أو بشير بن كان بشر فقد ضعفه ابن المبارك وابن معين والدارقطني وغيرهم وإن كان بشير فلم أر من ذكره اه وقال القسطلاني حديث معلول

(من ذكرت عنده فليصل عليّ فانه) أي الشأن (من صلى عليّ مرة واحدة) أي طالب لي من الله دوام التشريف (صلى الله عليه عشرا) أي رحمه وضاعف أجره عشر مرات هكذا سياق الحديث عند مخرجه والظاهر أن فيه حذفاً والتقدير من ذكرت عنده ولم يصل عليّ فقد شقي أو فقد فاته ثواب كثير أو نحو ذلك (ت) وكذا الطبراني وابن السني (عن أنس) بن مالك قال النووي في الإذكار وإسناده جيد قال الهيثمي رجاله ثقات

(من ذهب بصره في الدنيا) أي بعمى أو قوة عين أو تغيرها أو إخراجها (جعل الله له نوراً يوم القيامة إن كان صالحاً) الظاهر أن المراد مسلماً كما قاله في خبر أو ولد صالح يدعو له (طس عن ابن مسعود) رمز لحسنه قال الهيثمي فيه بشر بن إبراهيم الأنصاري وهو ضعيف

(من ذهب في حاجة أخيه المسلم) لأجل الله (فقضيت حاجته كتب له حجة وعمره وإن لم تقض كتب له عمرة) أي كتبت له بذلك أجر عمرة مقبولة مكافأة له على ذلك (هب عن الحسن بن علي) أمير المؤمنين (من رأى) من أخيه المؤمن (عورة) أي عيباً أو خللاً أو شيئاً قبيحاً (فسترها) عليه (كان كمن أحيا مودعة من قبرها) يعنى كان ثوابه كشواب من أحيا مودعة أي كمن رأى حياً مدفوناً في قبره فأخرجه من القبر كيلا يموت ووجه التشبه

٨٦٨٤ - مَنْ رَأَى شَيْئًا يُعْجِبُهُ فَقَالَ : « مَا شَاءَ اللَّهُ ، لِقُوَّةِ إِلَّا بِاللهِ ، لَمْ تَضُرَّهُ الْعَيْنُ - ابن السنن  
عن أنس - (ض)

٨٦٨٥ - مَنْ رَأَى حِيَةً فَلَمْ يَقْتُلْهَا مَخَافَةَ طَلَبِهَا فَلَيْسَ مِنَّا - (طب) عن أبي لبلى - (ح)

٨٦٨٦ - مَنْ رَأَى مُبْتَلًى فَقَالَ : « الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي عَامَانِي مِمَّا أَتَلَاكَ بِهِ ، وَفَضَّلَنِي عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقَ تَفْضِيلًا ،  
لَمْ يُصِبْهُ ذَلِكَ الْبَلَاءُ - (ت) عن أبي هريرة - (ح)

٨٦٨٧ - مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مَنْكِرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ ، وَذَلِكَ  
أَضْعَفُ الْإِيمَانِ - (حم م ٤) عن أبي سعيد - (صح)

أن السائر دفع عن المستور الفضيحة بين الناس التي هي بمنزلة الموت فكانه أحياء كادفع الموت عن المومودة من أخرجها من القبر  
وهذا في عورة مسلم غيره متجاهر بنفسه كما مر (خذ في الأدب ك) في الحدود و صححه وأقره الذهبي (عن عقبة بن عامر) قال كاتبه  
دجين كان لنا جيران يشر بون الخمر فنهيتهم فأبوا فأردت أن أدعو لهم الشرط أى أعوان السلطان فقال عقبة دعهم فإني سمعت  
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكروه

(من رأى شيئاً يعجبه) لفظ رواية الديلمي والبراز شيئاً فأعجبه له أو لغيره (فقال ماشاء الله لاقوة إلا بالله) أى  
لاقوة على الطاعة إلا بمعونه (لم تضره العين) وفي حديث عن عامر بن ربيعة فليدع بالبركة قال السنخاوى وهذا مما  
جرب لمنع الإصابة بالعين (ابن السنن عن أنس) بن مالك ورواه عنه أيضاً البراز والديلمي قال الهيثمى وفيه أبو بكر  
الهدلى ضعيف جدا

(من رأى حية فلم يقتلها مخافة طلبها) أى أن يطالب بدنها في الدنيا والآخرة ويحتمل أن المراد مخافة أن تطلبه  
هى فتعدو عليه (لليس منا) أى ليس من العاملين بأوامرنا المرادين لقوانيننا زاد أبو داود ما سألنا من منذ حاربنا من  
(طب عن أبي لبلى) بفتح اللامين رمز لحسنه قال الهيثمى فيه محمد بن أبى لبلى وهو سئى الحفظ وبقية رجاله ثقات  
(من رأى مبتلى) فى يده أو دينه (فقال الحمد لله الذى عافانى مما ابتلاك به وفضلانى على كثير من خلق تفضيلاً  
لم يصبه ذلك البلاء) سبق أن العاقبى زعم أن الخطاب فيما ابتلاك يشعر بأن الكلام فى عاص خلق الربة من عنقه لافى  
مبتلى بنحو مرض أو نقص خلقه ويسن السجود لذلك شكراً لله على سلامته منه وفى الأذكار قال العلماء يذبحى أن  
يقول هذا الذكر سرا بحيث يسمع نفسه ولا يسمعه المبتلى إلا أن يكون بيته معصية فيسمعه إن لم يحفظ مفسدة (ت)  
فى الدعوات (عن أبى هريرة) وقال الترمذى غريب اه . ورمز لحسنه ، قال الصدر المناوى وفيه عمرو بن دينار قهرمان  
آل الزبير بصرى ليس بقوى

(من رأى) يعنى علم (منكم) معشر المسلمين المكافين القادرين فالخطاب لجميع الامة حاضرهما بالمشافهة وغائبهما بطريق  
التبع أو لأن حكمه على الواحد حكمه على الجماعة (منكراً) أى شيئاً قبحه الشرع فعلاً أو قولاً ولو صغيرة (فليغيره)  
أى فيزيله وجوباً شرعاً وقال المعتزلة عقلاً ثم إن علم أكثر من واحد كفاية وإلا فمعين لقوله تعالى ولتكن منكم أمة يدعون  
إلى الخير ، والواجب أن يزيله (بيده) حيث كان مما يزال بها ككسر آله لحو وآنية نحر (فإن لم يستطع) الإنكار بيده  
بأن ظن الحقوق ضرر به لكون فاعله أقوى منه (ف) الواجب تغييره (بلسانه) أى بالقول كاستغاثته أو توبيخ أو تذكير  
بأنه أو إغلاظ بشرط أن لا يغلب ظن أن المنهى يزيد عناده أو أن لا يعلم عادة أنه لا يؤثر على ماعليه الا كثر لكن  
فى الروضة خلافه ثم إن كان المسأور ظاهراً كضلالة وضوم لم يخص بالعلماء وإلا اختص بهم أو بمن علمه منهم وأن  
يكون المنكر مجمعاً عليه أو يعتقد فاعله تحريمه أو حله وضعفت شبهته جداً ككنكاح متعة ولا يناقض الخبر وعليكم انفسكم

٨٦٨٨ - مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ قَدْرًا رَأَى ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتِمُّلُ فِي - (حم خ ت) عن أنس

لأن معناه إذا كلمتم ما أمرتم به لا يضركم تفصير غيركم (فإن لم يستطع) ذلك بلسانه لوجود مانع تخوف فتنة أو خوف على نفس أو عضو أو مال محترم أو شهر سلاح (فقبله) ينكره وجوباً بأن يكرمه به ويعزم أنه لو قدر بقول أو فعل فعل وهذا واجب عيناً على كل أحد بخلاف الذي قبله فأفاد الخبر وجوب تغيير المنكر بكل طريق يمكن فلا يكفي الوعظ لمن يمكنه إزالته بيده ولا القلب لمن يمكنه باللسان (وذلك) أى الإنكار بالقلب (أضعف الإيمان) أى خصاله فالمراد به الإسلام أو آثاره وثمراته فالمراد به حقيقة من التصديق وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل وصلاح الإيمان وجريان شرائع الأنبياء الكرام إنما يستمر عند استحكام هذه القاعدة فى الإسلام قال القصرى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أقوى شعب الإيمان بوجه وأضعفها بوجه فتغييره باليد واللسان أقوى وتغييره بالقلب أضعف الإيمان (حم م) فى الإيمان (٤) فى مواضع متعددة من حديث طارق بن شهاب (عن أبى سعيد) قال طارق أول من بدأ يوم العيد بالخطبة قبل الصلاة مروان فقام إليه رجل فقال الصلاة قبل الخطبة فقال قد ترك ما هنالك فقال أبوسعيد أما هذا فقد قضى ما عليه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره

(من رأى فى المنام) أى فى حال النوم وقال العصام فى وقت النوم - فيه نظر - أى رأى بصفى التى أنا عليها وهكذا بغيرها على ما بأتى إيضاحه (فقد رأى) أى فليدشربأنه رأى حقيقة أى حقيقى كما هى فلم يتحد الشرط والجزاء وهو فى معنى الاخبار أى من رأى فأخبره بأن رؤيته حق ليست بأضغاث أحلامية ولا تخيلات شيطانية ثم أردف ذلك بما هو تنميم للمعنى وتعليل للحكم فقال (فإن الشيطان لا يتمل فى) وفى رواية لمسلم فإن الشيطان لا يبنى له أن يتشبه بوفى أخرى له لا يبنى أن يتمل فى صورته وفى رواية لغيره لا يتكوننى وذلك اثلاً يتدرج بالكذب على لسانه فى النوم وكما استحال تصوره بصورته بيقظة إذ لو وقع اشتبه الحق بالباطل؛ ومنه أخذ أن جميع الأنبياء كذلك؛ وظاهر الحديث أن رؤياه صحيحة وإن كان على غير صفته المعروفة وبه صرح النووي مضعفاً لتقييد الحكم الترمذى وعباس وغيرهما بما إذا رآه على صورته المعروفة فى حياته وتبعه عليه بعض المحققين ثم قال فإن قيل كيف يرى على خلاف صورته المعروفة ويراه شخصان فى حالة واحدة فى مكانين والبدن الواحد لا يكون إلا فى مكان واحد؛ قلنا التغيير فى صفاته لافى ذاته فتكون ذاته حيث شاء الله وصفاته متخيلة فى الأذهان والإدراك لا يشترط فيه تحقق الإبصار ولا قرب المسافة ولا كون المتخيل ظاهراً على الأرض حياً حياة دنيوية وإنما الشرط كونه موجوداً أه وما ذكر ملخص من كلام القرطبي حيث قال اختلف فى معنى الحديث فقال قوم من القاصرين هو على ظاهره فمن رآه فى النوم رأى حقيقته كما يرى فى اليقظة وهو قول يدرك فساده بإدنى العقل إذ يلزم عليه أن لا يراه أحد إلا على صورته التى مات عليها وأن لا يراه اثنان فى وقت واحد فى مكانين وأن يحيى الآن ويخرج من قبره ويخطب الناس ويحلو قبره عنه فيزار غير جنته ويسلم على غائب لأنه يرى ليلاً ونهاراً على اتصال الأوقات وهذه جهالات لا يتفوه بالتزامها من له أدنى مسكة من عقل وملتزم ذلك مختل مخبول وقال قوم من رآه بصفته فرؤياه حق أو بغيرها فأضغاث أحلام ومعلوم أنه قد يرى على حالة مخالفة ومع ذلك تكون تلك الرؤيا حقاً كما لو رؤى قدماً بلداً أو داراً بجسمه فانه يدل على امتلاء تلك البلدة بالحق والشرع وتلك الدار بالبركة وكثيراً ما وقع ذلك قال والصحيح أن رؤيته على أى حال كان غير باطلة ولا من الأضغاث بل حق فى نفسها وتصوير تلك الصورة وتمثيل ذلك المثال ليس من الشيطان بل مثل الله ذلك للرأى بشرى فينبسط للخير أو إنذار فيزجر عن الشر أو تنبيه على خير يحصل وقد ذكرنا أن المرئى فى المنام أمثلة المرئيات لا أنفسها غير أن تلك الأمثلة تارة تطابق حقيقة المرئى وتارة لا وأن المطابقة قد تظهر فى اليقظة على نحو ما أدرك فى النوم، وقد لا، فإذا لم تظهر فى اليقظة كذلك فالمقصود بتلك الصورة معناها لا عينها، ولذا خالف المثال

٨٦٨٩ - مَنْ رَأَى فَقَدْ رَأَى الْحَقَّ ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَزَيَّ بِى - (حم ق) عن أبي قتادة - (ص)

٨٦٩٠ - مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَسِيرَانِي فِي الْيَقَظَةِ ، وَلَا يَتَمَثَّلُ الشَّيْطَانُ بِى (ق د) عن أبي هريرة - (ص)

صورة المرئى زيادة أو نقص أو تغير لون أو زيادة عضو أو بعضه فكلمة تنبيه على معاني تلك الأمور اه وحاصل كلامه أن رؤيته بصفته إدراك لذاته وبغيرها إدراك لمثاله فالأولى لا تحتاج لتعبير الثانية تحتاجه ولسلفنا الصوفية ما يوافق معناه ذلك وإن اختلف اللفظ حيث قالوا هنا ميزان يجب التنبيه له وهو أن الرؤية الصحيحة أن يرى بصورته الثابتة بالنقل الصحيح فإن رآه بغيرها كطويل أو قصير أو شيخ أو شديد السمرة لم يكن رآه وحصول الجزم في نفس الرائي بأنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم غير حجة بل ذلك المرئى صورة الشرع بالنسبة لاعتقاد الرائي أو خياله أو صفته أو حكم من أحكام الإسلام أو بالنسبة للمحل الذي رأى فيه تلك الصورة قال القنوي كان عربي وقد جربناه فوجدناه لم يتخرم قالوا والمصطفى صلى الله عليه وسلم وإن ظهر بجميع أسماء الحق وصفاته تخلقا وتحققا فمقتضى رسالته للخلق أن يكون الأظهر فيه حكما وسلطنة من صفات الحق الهداية والاسم الهادي والشيطان مظهر الاسم المضل والظاهر بصفة الضلالة فهما ضدان فلا يظهر أحدهما بصورة الآخر والنبي صلى الله عليه وسلم خلق للهداية فلو ساغ ظهور إبليس بصورته زال الاعتماد عليه فلذلك عصم صورته عن أن يظهر لها شيطان فإن قيل عظمة الحق تعالى لا صورة له معية توجب الاشتباه بخلاف النبي صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم وأيضا مقتضى حكمة الحق أن يضل ويهدى من يشاء بخلاف النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فإنه مقيد بالهداية ظاهر بصورتها فتجب عصمة صورته من مظهرية الشيطان اه وقال عياض لم يختلف العلماء في جواز صحة رؤية الله في النوم وإن رأى على صفة لا يليق بجلاله من صفات الاجسام لتحقق أن المرئى غير ذات الله إذ لا يجوز عليه التجسم ولا اختلاف الحالات بخلاف النبي صلى الله عليه وسلم فكانت رؤيته تعالى في النوم من باب التمثيل والتخييل وقال ابن العربي في رؤية الله في النوم أو هام وخواطر في القلب بأمثال لا تاتي به في الحقيقة ويتعالى عليها وهي دلالات للرأي على أمر كان ويكون كسائر المرئيات وقال غيره رؤيته تعالى في النوم حق وصدق لا ككذب فيها في قول ولا فعل (حم خ ت عن أنس) قال الهيثمي رجال أحمد رجال الصحيح قال المصنف والحديث متواتر

(من رأى) يعنى في النوم (فقد رأى الحق) أى الرؤيا الصحيحة الصادقة وهى التى يربها الملك الموكل ، يضرب أمثال الرؤية بطريق الحكمة لشارة أو نذارة أو معانية ليكون على بصيرة من أمره وتوفيق من ربه؛ وأبعد البعض فقال يمكن أن يراد بالحق هو الله مبالغة تنبيهها على من رآه على وجه المحبة والاتباع كأنه رأى الله كقوله من أحنى فقد أحب الله ومن أطاعنى فقد أطاع الله اه . وهذا يأباه قوله (فإن الشيطان لا يتزىي بى) بالزاي المعجمة أى لا يظهر فى زى وفي رواية فإن الشيطان لا يتكونى أى لا يتكاف كونا مثل كوني، ذكره الكرماني ، وقال غيره قوله لا يتزىي بى أى لا يستطيع ذلك ، يشير إلى أنه تعالى وإن مكنته من التصور فى أى صورة أراد فإنه لا يمكنه من التصور فى صورة النبي . قال ابن أبي حمزة : الشيطان لا يتصور بصورته أصلا فمن رآه فى صورة حسنة فذاك حسن فى دين الرائي وإن كان فى جوارحه من جوارحه شين أو نقص فذلك خلل فى دين الرائي قال هذا هو الحق وقد جرب فوجد كذلك وبه تحصل الفائدة الكبرى فى رؤياه حتى يظهر الرائي هل عنده خلل أم لا؛ لأن المصطفى صلى الله عليه وسلم نورانى كالمرآة الصقيلة فما كان فى الناظر فيها من حسن أو غيره تصور فيها وهى فى ذاتها حسنة لا نقص ولا شين فيها وكذا يقال فى كلامه فى النوم فما وافق سنننه فهو حق وما لم يوافقها فخلل فى سماع الرائي؛ قال ويؤخذ من قوله فإن الشيطان الخ أن من تمثل صورة المصطفى صلى الله عليه وسلم فى خاطره من أرباب القلوب وتصور له فى عالم سره أنه يكلمه أن ذلك يكون حقا بل هو أصدق من مرأى غيرهم لتنوير قلوبهم (حم ق عن أبي قتادة) قال الهيثمي رجال أحمد رجال الصحيح (من رأى فى المنام فسيرانى فى اليقظة) بفتح القاف رؤية خاصة فى الآخرة بصفة القرب والشفاعة قال الدماميني

٨٦٩١ - من رأيتموه يذكر أبا بكر وعمر بسره فأبما يريد الإسلام - ابن قانع عن الحجاج السهمي - (ض)

وهذه بشارة لرائيه بموته على الإسلام لأنه لا يراه في القيامة تلك الرؤبة الخاصة باعتبار القرب منه إلا من تحقق منه الوفاة على الإسلام اه . وقال جمع منهم ابن أبي جمرة بل يراه في الدنيا حقيقة قال وإذا عام في أهل التوفيق ومحتمل في غيرهم فان خرق العبادة قد يقع للزندق إغواء وإملاء وقد نص على إمكان رؤيته بل وقوعها أعلام منهم حجة الإسلام وقول ابن حجر يلزم عليه أن هؤلاء صحابة وبقاء الصحبة للقيامه رذ بأن شرط الصحبة رؤيته على الوجه المتعارف قال الحجة وليس المراد أنه يرى بدنه بل مثالا له صار آلة يتأدى بها المعنى والآلة تكون حقيقية وخيالية والنفس غير المثال المتخيل فما رآه من التشكل ليس روح النبي صلى الله عليه وسلم ولا شخصه بل مثاله اه ، وقال الشاذلي لو حجب عنى طرفة عين ما عدت نفسى مسلما ، وكان بعضهم إذا سئل عن شىء قال حتى أعرضه عليه ثم يطرق ثم يقول قال كذا فيسكون كما أخبر لا يتخلف (ولا يتمثل الشيطان بي) استئناف جواب لمن قال ما سبب ذلك يعنى ليس ذلك المنام من قبيل تمثل الشيطان بي في خيال الرائي بما شاء من التخيلات (فائدة) سئل شيخ الإسلام زكريا عن رجل زعم أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يقول له مر أنتى بصيام ثلاثة أيام وأن يعيدوا بعدها ويخطبوا فهل يجب الصوم أو يندب أو يجوز أو يحرم؟ وهل يكره أن يقول أحد للناس أمرم النبي عليه الصلاة والسلام بصيام أيام لأنه كذب عليه ومستنده الرؤيا التي سمعها من غير رائيها أو منه؟ وهل يمتنع أن يتسمى إبليس باسم النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ويقول للنائم إنه النبي عليه الصلاة والسلام ويأمره بالطاعة ليتوصل بذلك إلى معصية كما يمتنع عليه التشكل في صورته الشريفة أم لا ، وبه تتميز الرؤية له صلى الله عليه وآله وسلم الصادقة من الكاذبة؟ وهل يثبت شىء من أحكام الشرع بالرؤية في النوم؟ وهل المرئى ذاته صلى الله عليه وسلم أو روحه أو مثل ذلك؟ أجاب لا يجب على أحد الصوم ولا غيره من الاحكام بما ذكر ولا مندوب بل قد يكره أو يحرم لكن إن غلب على الظن صدق الرؤية فله العمل بما دلت عليه مالم يكن فيه تغيير حكم شرعى ولا يثبت بها شىء من الاحكام لعدم ضبط الرؤيى لا للشك في الرؤية ويحرم على الشخص أن يقول أمرم النبي صلى الله عليه وسلم بكذا فيما ذكر بل يأتي بما يدل على مستنده من الرؤية إذ لا يمتنع عقلا أن يتسمى إبليس باسم النبي صلى الله عليه وسلم ليقول للنائم إنه النبي ويأمره بالطاعة ؛ والرؤية الصادقة هي الخالصة من الاضغاث والاضغاث أنواع: الاول تلاعب الشيطان ليحزن الرائي كأنه يرى أنه قطع رأسه ، الثاني أن يرى أن بعض الانبياء يأمره بمحرم أو محال ، الثالث ما تتحدث به النفس في اليقظة تمنا يراه كما هو في المنام ، ورؤية المصطفى صلى الله عليه وسلم بصفته المعلومة إدراك لذاته ورؤيته بغير صفته إدراك لمثاله فالاولى لا تحتاج إلى تعبير والثانية تحتاج اليه ويحمل على هذا قول الزوى الصحيح أنه يراه حقيقة سواء كانت صفته المعروفة أو غيرها وللعلماء في ذلك كلام كثير ليس هذا محل ذكره ولما ذكرته كفاية اه بنصه (ق) في الرؤيا (دع عن أبي هريرة) ورواه الطبراني وزاد ولا بالكعبة وقال لا تحفظ هذه اللفظة إلا في هذا الحديث

(من رأيتموه) أى تلمتموه (يذكر أبا بكر) الصديق (وعمر) الفاروق (بسوه) كسب وتقيص (فأبما يريد الإسلام) أى فأبما قصدته بذلك تقيص الإسلام والطعن فيه فأنما شيخنا الإسلام وبهما كان تأسيس الدين وتقرير قواعده وقمع المرتدين وفتح الفتوحات وفي رواية للدليلى من رأيتموه يذكر أبا بكر وعمر بسوه فاقتلوه فأنما يريدنى والإسلام . وقوله فأنما الخ استئناف يبانى كأنه قيل ما سبب قتله فأجاب بأن بينه وبينهما كمال اتحاد فمن سبهما فكأنه سبه ومن سبه سب الإسلام فيقتل وهذا محمول على سب يتضمن تكفيرا بدليل قوله في الحديث الآتى من سب الانبياء قتل ومن سب أصحابي جلد وهذا الحديث رواه الحافظ عبد الباقي (ابن قانع) في معجم الصحابة في ترجمة الحجاج بن منبه من حديث إبراهيم بن منبه بن الحجاج بن منبه (عن) أبيه عن جده (الحجاج) بن منبه (السهمي) بفتح

٨٦٩٢ - من رَابِطٍ فُوقَ نَاقَةٍ حَرَمَهُ اللهُ عَلَى النَّارِ - (عق) عن عائشة - (ض)

٨٦٩٣ - من رَابِطٍ لَيْلَةٍ فِي سَبِيلِ اللهِ كَانَتْ لَهُ كَأَلْفِ لَيْلَةٍ صِيَامِهَا وَقِيَامِهَا (ه) عن عثمان - (صح)

٨٦٩٤ - من رَاحَ رَوْحَةَ فِي سَبِيلِ اللهِ كَانَ لَهُ بِمِثْلِ مَا أَصَابَهُ مِنَ الْغُبَارِ مِثْكَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (ه) والضياء  
عن أنس - (ح)

٨٦٩٥ - من رَأَى بِاللَّهِ لَغَيْرِ اللهِ فَقَدَّ بَرِيًّا مِنَ اللهِ - (طب) عن أبي هند - (ض)

المهمة وسكون الماء وآخره ميم نسبة إلى سهم بن عمرو من ولده خاق كثير من الصحابة فن بعدهم قال في الميزان هو حديث منكر جدا وإبراهيم مجهول لا أعلم له راويا غير أحمد بن إبراهيم الكرزي ولم يذكر ابن عبد البر ولا غيره الحاج ابن منبه في الصحابة بل ذكروا الحاج بن الحرث السهمي عن هاجر إلى أرض الحبشة وليس هو هذا وقال في الإصابة في إسناده غير واحد من المجهولين

(من رابط) من الرباط بكسر ففتح مخففا وهو ملازمة الثغر أى المكان الذى بيننا وبين الكفار (فوق ناقة) بضم الفاء وتفتح ما بين الحلبتين من الوقت لأنها تحلب ثم تترك سوية يرضعها الفصيل لتدر وخص الناقة بالذكر لكثرة تدارلهم لحابها فهو أقرب للتعميم (حرمة الله على النار) أى منعه عنها كما فى د وحرام على قرية ، ومعناه حرم الله النار عليه والمراد نار الخلود وإلا فمعلوم أن من رابط ولو طول عمره وعصى من جهة أخرى يدخل النار إن لم يعف عنه ثم يخرج منها بالشفاعة والفضل (تنبيه) قال ابن حبيب الرباط شعبة من الجهاد ويقدر خوف ذلك الثغر يكون كثرة الاجر وقال أبو عمرو شرع الجهاد لسفك دماء المشركين وشرع الرباط لصون دماء المسلمين وصول دماهم أحب إلى من سفك دماء أولئك وهذا يدل على أنه مفضل على الجهاد (عق) من حديث محمد بن حميد عن أنس بن جندب عن هشام عن أبيه (عن عائشة) ثم قال أعنى العقيلى إن كان محمد بن حميد ضبطه وإلا فليس أنس ممن يحتاج بحديثه اه وفي الميزان عن أبي حاتم أنس بن جندب مجهول وأورده العقيلى أيضا فى ترجمة سليمان بن مرقاع من حديثه وقال منكر الحديث لا يتابع عليه ذكره الحافظ فى اللسان وسبقه ابن الجوزى فقال حديث منكر لا يعرف إلا بسليمان بن مرقاع ولا يتابع عليه وسليمان منكر الحديث

(من رابط) أى راقب العدو فى الثغر المقارب لبلاده (ليلة فى سبيل الله كانت تلك الليلة) أى ثوابها (كألف ليلة صيامها وقيامها) أى مثل ثواب ألف ليلة بصام يومها ويقام فيها فإضافة الصيام إلى الليل لأدنى ملاسة وإلا فالليل لا يصام فيه قبل وذا فمن ذهب للثغر لحراسة المسلمين فيه مدة لا فى مكانه أبدا وهم وإن كانوا حماة غير مرابطين قال ابن حجر وفيه نظر لأن ذلك المكان قد يكون وطنه وينوى الإقامة فيه لدفع العدو (ه عن عثمان) بن عفان وفيه هشام ابن عمار وقد مر وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم قال فى الكاشف ضعفه ومصعب بن ثابت قال فى الكاشف بين اغلظه (من راح روحة فى سبيل الله) أى فى الجهاد لإعلاء كلمة الدين (كان له بمثل ما أصابه من الغبار) أى غبار التراب (مسكا يوم القيامة) أى يكون ما أعد له يوم القيامة من النعيم قدر ذلك الغبار الذى أصابه فى المعركة وفى ذهابه إليها مسكا يتنعم به وعلى هذا فالمراد الحقيقة ويحتمل أنه من قبيل التشبيه البليغ أو الاستعارة التبعية والمراد كثرة الثواب بكل روحة لغزو (ه والضياء) المقدمى (عن أنس) بن مالك ، وفيه شيب البجلي قال أبو حاتم لين نقله عنه فى الكاشف

(من رأى بالله) أى بعمل من أعمال الآخرة المقربة من الله الجالبة لرضاه (لغير الله) أى فعل ذلك لالله بل ليراه الناس فيعتقد ويعظم أو يعطى (فقد برئ من الله) يعنى لم يحصل له منه تعالى على ذلك العمل ثواب بل عقاب إن لم

٨٦٩٦ - من ربي صغيراً حتى يقول : لا إله إلا الله ، لم يحاسبه الله - (طس عد) عن عائشة - (ض)

٨٦٩٧ - من رحم ولو ذبيحة عصفور رحمه الله يوم القيامة - (خد طب) والضياء عن أبي أمامة - (صح)

٨٦٩٨ - من رد عن عرض أخيه رد الله عن وجهه النار يوم القيامة - (حم ت) عن أبي الدرداء

يعف عنه لكونه شركاً خفياً وقد سئل الشافعي عن الرياء فقال على البديهة هو فتنة عقدها الهوى حبال أبصار قلوب العلماء فنظروا بسوء اختيار النفوس فأحبطت أعمالهم اه . قال الغزالي : وإذا بدل علي عليه بأسرار القلب وعلم الآخرة (طب عن أبي هند) الداري يزيد قال الهيثمي وفيه جماعة لم أعرفهم

( من ربي صغيراً حتى يقول لا إله إلا الله لم يحاسبه الله ) أي في الموقف ، والصغير شامل لولد وولده وغيره لليتيم ولغيره وذلك لأن كل مولود يولد على فطرة الإسلام وأبواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه كما في الحديث فن رباه تربية موافقة للفطرة الأصلية حتى يعقل ويشهد شهادة الحق جوزي على ذلك بإدخال الجنة بغير حساب مطلقاً ويحتمل أن المراد بغير حساب مفسر بكونه يسيراً سليم العاقبة فنخلوه عن الضرر والمشقة عبر عنه بعدم الحساب مبالغة حثاً على تأديب الأطفال لاسيما الأيتام بأداب الإسلام ليشمروا على ذلك وينشأوا عليه ، والظاهر أن الكلام في مجنب الكبائر ، ويحتمل الإطلاق وفضل الله واسع (طس) عن أبي عمير عبد الكبير بن محمد عن الشاذكوني عن عيسى بن يونس عن هشام بن عروة عن عائشة (عد) عن قاسم بن علي الجوهري عن عبد الكبير عن الشاذكوني عن عيسى بن يونس عن هشام بن عروة (عن عائشة) ثم قال معرجه ابن عدى لا يصح وأصل البلاء فيه من أبي عمير قال وقد رواه إبراهيم بن البراء عن الشاذكوني وإبراهيم حدث بالباطل قال الهيثمي فيه سليمان بن داود الشاذكوني وهو ضعيف اه . وقال في الميزان متنه موضوع وقال في اللسان خبر باطل والشاذكوني مالك اه .

(من رحم ولو ذبيحة عصفور) بضم أوله وحكى فتحه قيل سمي به لأنه عصى وفتر (رحمه الله) أي تفضل عليه وأحسن إليه (يوم القيامة) ومن أذركته الرحمة يومئذ فهو من السابقين إلى دار النعيم وخص العصفور بالذكر لكونه أصغر ما أكل يذبح وإذا استلذمت رحمة الله مع حقارته وهوانه على الناس فرحمة مالهوقة سيما الأذى أولى ؛ وأفاد معاملة الذبيحة حال الذبح بالشفقة والرحمة وإحسان الذبيحة كما ورد مصرحاً به في عدة أخبار . وخرج أحمد خبر قيل يارسول الله إني أذبح الشاة وأنا أرحمها فقال إن رحمتها رحمتك الله وخرج عبدالرزاق أن شاة انفلتت من جزار حتى جاءت النبي صلى الله عليه وسلم فاتبها فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم اصبري لأمر الله وأنت يا جزار فسقتها للدوت سواق رفيقا ومن الرفق بها والرحمة بها أن لا يذبح أخرى عندها ولا يحد السكين وهي تنظر فقد مر النبي صلى الله عليه وسلم برجل واضع رجله على صفحة شاة وهو يحد شفرته وهي تلحظه فقال ألقا قبل هذا ؟ تريد أن تميها موتات ؟ رواه الطبراني وغيره (تنبيه) قال ابن عربي : عم برحمتك وشفقتك جميع الحيوان والمخلوقات ولا تقل هذا نبات هذا جماد ماعنده خبر ، نعم عنده أخبار أنت ماعندك خبر فاترك الوجود علي ما هو عليه وارحمه برحمة موجدته ولا تنظر فيه من حيث ما يقيم فيه في الوقت حتى يتبين لك الذين صدقوا وتعلم الكاذبين (خد طب والضياء) المقدسي (عن أبي أمامة) قال الهيثمي رجاله ثقات اه . وفي الميزان في ترجمة الوليد بن جميل عن أبي حاتم وله أحاديث منكورة وساق منها هذا

( من رد عن عرض أخيه ) في الدين أي رد علي من اغتابه وشان من أذاه وعليه ( رد الله عن وجهه ) أي ذاته وخصه لأن تعذيبه أنكى في الإبلام وأشد في الهوان ( النار يوم القيامة ) جزاء بما فعل وذلك لأن عرض المؤمن كدمه فن هتك عرضه فكأنه سفك دمه ومن عمل على صون عرضه فكأنه صان دمه فيجازي على ذلك بصونته عن



- ٨٦٩٩ - مَنْ رَدَّ عَنْ عَرَضِ أَخِيهِ كَانَ لَهُ حِجَابًا مِنَ النَّارِ - (هق) عن أبي الدرداء - (ح)
- ٨٧٠٠ - مَنْ رَدَّ عَادِيَةَ مَاءٍ أَوْ عَادِيَةَ نَارٍ فَلَهُ أَجْرُ شَهِيدٍ - (النرسى فى قضاء الحوائج عن على - (ض)
- ٨٧٠١ - مَنْ رَدَّتْهُ الطَّيْرَةُ عَنْ حَاجَتِهِ فَقَدْ أَشْرَكَ - (حم طب) عن ابن عمرو - (ح)
- ٨٧٠٢ - مَنْ رَزَقَ فِي شَيْءٍ فَلْيَلْزِمَهُ - (هب) عن أنس - (ض)
- ٨٧٠٣ - مَنْ رَزَقَ نَفْسِي فَقَدْ رَزَقَ خَيْرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ - أبو الشيخ عن عائشة - (ض)

النار يوم القيامة إن كان ممن استحق دخولها وإلا كان زيادة رفعة في درجاته في الآخرة في الجنة والعموم المستفاد من كلمة من مخصوص بغير كافر وغير فاسق متجاهر كما مر وزاد الطبراني في روايته وكان حقاً علينا نصر المؤمنين، (حم ت عن أبي الدرداء) قال الترمذى حسن قال ابن القطان وماتعه من الصحة أن فيه مرزوق التيمى وهو والدي يحيى بن بكير وهو مجهول الحال

(من رد عن عرض أخيه) فى الاسلام (كان له) أى الرد أى ثوابه (حجاباً من النار) يوم القيامة وذلك بظهور الغيب أفضل منه بحضوره وإذا رد عن عرضه فأجرى أن لا يتولى ذلك فيقتابه بل ينبغي أن يكشفه فيما ينكر منه لكن بلطف فذلك من نصره له كما دل عليه خبر أنصر أخاك ظالماً أو مظلوماً الحديث (هق عن أبي الدرداء) رمز لحسنه وظاهر صنيع المصنف أنه لا يوجد فى أحد دواوين الاسلام الستة مع أن الترمذى خرجه (من رد عادية ماء أو عادية نار فله أجر شهيد) أى من صرف ماء جارياً متعبداً أو متجاوزاً إلى إهلاك معصوم أو صرف ناراً كذلك فله مثل أجر شهيد من شهداء الآخرة، كفاة له على إنقاذه معصوماً من الفرق أو الحرق (النوسى) بفتح النون وسكون الواو وسين مهملة نسبة إلى نوس (فى كتاب) أفضل (أضواء الحوائج) للناس (عن على) أمير المؤمنين

(من ردت الطيرة عن حاجته فقد أشرك) بالله تعالى لا اعتقاده أن الله شريكاً فى تقدير الخير والشر وتعالى الله عن ذلك علواً كبيراً، وعذا وارد على منهج الزجر والتحويل وظاهر صنيع المؤلف أن هذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته عند مخرجه أحد قالوا يا رسول الله ما كفارة ذلك قول قول أحدكم اللهم لا خير إلا خيرك ولا طير إلا طيرك ولا إله إلا غيرك اهـ. فينبغى أن طرقت الطيرة أن يسأل الله تعالى الخير ويستعيذ به من الشر ويصطفى فى حاجته متوكلاً عليه (حم طب عن ابن عمرو) بن العاص روى لحسنه وفيه ابن لهيعة وبقية رجاله ثقات ذكره الهيثمى

(من رزق فى شىء فليزمه) أى جعلت معيشته فى شىء فلا ينتقل عنه حتى يتغير، ذكره الغزالي، وذلك أنه قد لا يفتح عليه فى المنتقل إليه فيصير فارغاً بطالاً والمسلم إذا احتاج أول ما يئذل دينه كما رواه البيهقى (هب عن أنس) بن مالك وفيه محمد بن عبد الله الانصارى قال الذهبى أنهم أى بالوضع وهو ضعف عن فروة بن بونس الكلابى وقد ضعفه الأزدي عن هلال بن جبير قال أعنى الذهبى وفيه جهالة ورواه عنه أيضاً ابن ماجه قال الحافظ العراقى بسند حسن فما أوهمه صنيع المصنف أنه لم يخرج أحد من الستة غير جيد ومن خرجه لابن ماجه والديلى وغيره

(من رزق تقى فقد رزق خير الدنيا والآخرة) يعنى من منحه الله الهداية والتقوى فقد أعطاه الله خير الدارين وصار عليه كريماً بقوله تعالى «إن أكرمكم عند الله أتقاكم» (أبو الشيخ) بن حبان فى الثواب (عن عائشة) . فيه عبد الصمد ابن النعمان أوردته الذهبى فى ذيل الضعفاء وقال صدوق مشهور وقال الدارقطنى غير قوى وعيسى بن ميمون فان كان الخواص فقد ضعفوه أو القرشى وهو الظاهر فهو منهم كما ذكره الذهبى .

٨٧٠٤ - مَنْ رَزَقَهُ اللَّهُ امْرَأَةً صَالِحَةً فَقَدْ أَعَانَهُ عَلَى شَطْرِ دِينِهِ فَلْيَتَّقِ اللَّهَ فِي الشَّطْرِ الْبَاقِي - (ك)  
عن أنس - (صح)

٨٧٠٥ - مَنْ رَضِيَ مِنَ اللَّهِ بِالْيَسِيرِ مِنَ الرِّزْقِ رَضِيَ اللَّهُ مِنْهُ بِالْقَلِيلِ مِنَ الْعَمَلِ - (هب) عن علي - (ض)

٨٧٠٦ - مَنْ رَضِيَ عَنِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - ابن عساكر عن عائشة - (ض)

(من رزقه الله امرأة صالحة فقد أعانه على شطر دينه فليتق الله في الشطر الباقي) وذلك لأن أعظم البلاء القادح في الدين شهوة البطن وشهوة الفرج وبالمراة الصالحة تحصل العفة عن الزنا وهو الشطر الأول ليقب الشطر الثاني وهو شهوة البطن فأوصاه بالتقوى فيه لتكامل دياناته وتحصل استقامته وهذا التوجيه أولى من قول بعض الموالى المرأة الصالحة تمنع زوجها عن الفاحشة الخارجية فعبء عن إعاتها إياه بالشطر بمعنى البعض مطلقا أو بمعنى النصف انتهى . وقيد بالصالحة لأن غيرها وإن كانت تعفه عن الزنا لكن ربما تحمل على التورط في المهالك وكسب الحطام من الحرام . وجعل المرأة رزقا لأننا إن قلنا إن الرزق ما ينفع به كما أطلقه البعض فظاهر وإن قلنا إنه ما ينفع به للتغذى كما عبر البعض فكذلك لأنه كما أن ما يتغذى به يدفع الجوع كذلك النكاح يدفع التوقان إلى الباء فيكون تشبيها بليغا أو استعارة تبعية قال ابن حجر في الفتح هذا الحديث وإن كان فيه ضعف فمجموع طرقه تدل على أنه لما يحصل به المقصود من التزويج أصلا لكن في حق من يتأني منه النسل (ك) في النكاح من حديث زهير بن محمد عن عبد الرحمن بن يزيد (عن أنس) بن مالك قال الحاكم صحيح فتحه الذهبي بأن زهيراً وثق لكن له مناكير اه وقال ابن حجر سنده ضعيف

(من رضى من الله باليسير من الرزق) بأن لم يضجر ولم يتسخط ووقع بما أعطاه الله وشكره عليه وأجل في الطلب وترك الكد والتعب (رضى الله منه بالقليل من العمل) فلا يعاقبه على إقلاقه من نوافل العبادة كما مر ويكون ثواب ذلك العمل القليل عند الله أكثر من ثواب العمل الكثير مع عدم الرضا وطلب الإكثار والكد بالليل والنهار فمن سأل سأل له ومن رضى لله الرضا ومن سخط فعليه السخط وليس له إلا ما قدر ، فرغ ربك من ثلاث ، وفي الطبراني عن أبي سعيد يرفعه من سخط رزقه وبث شكواه لم يصعد له إلى الله عمل ولاقى الله وهو عليه غضبان قال الحرالي والرضا هو إقرار ما ظهر عن إرادة (هب عن علي) أمير المؤمنين وفيه إسحاق بن محمد الفروي أورده الذهبي في الضعفاء وقال النسائي ليس بثقة ورواه أبو داود وتركه الدارقطني وقال أبو حاتم صدوق لقن لذهاب بصره وقال مرة يضطرب ، وقال الحافظ العراقي : روياه في أمالي الحمالي بإسناد ضعيف من حديث علي ومن طريق الحمالي رواه في مسند الفردوس

(من رضى عن الله) بقضائه وقدره (رضى الله تعالى عنه) بأن يدخله الجنة ويتجلى عليه فيها حتى يراه عياناً . قال الطيبي : ولعلو شأن هذه المرتبة التي هي الرضا من الجنانين منح الله كرام الصحب بها حيث قال رضى الله عنهم ورضوا عنه ، قال بعضهم ورضا العبد عن الله أن لا يحتاج في سره أدنى حزازة من وقوع نضاه من أفضيته بل يجد في قلبه لذلك بزد اليقين وثاج الصدر وشهود المصاحبة وزيادة الطمأنينة ، ورضا الله عن العبد تأمينة من سخطه وإحلاله دار كرامته ، وقال السهروردي الرضا يحصل لانسراح القلب وانفساحه وانسراح القلب من نور اليقين فإذا تمكن النور من الباطن اتسع الصدر وانفتحت عين البصيرة وعين حسن تدبير الله فيزرع التسخط والتضجر لأن انسراح الصدر يتضمن حلاوة الحب وفعل المحبوب بوقوع الرضا عند المحب الصادق لأن المحب يرى أن الفعل من المحبوب مراده واختياره فيبقى في لذة رؤية اختيار المحبوب عن اختيار نفسه ، وقال بعض العارفين : الرضا عن الله باب الله الأعظم وجنة الدنيا ولذة العارفين والرضوان من الله في الجنة وهم في الدنيا راضون عنه مثلذنون بهجاري

- ٨٧٠٧ - من رفع رأسه قبل الإمام أو وضع فلا صلاة له - ابن قانع عن شيبان - (ض)
- ٨٧٠٨ - من رفع حجرا عن الطريق كتبت له حسنة ، ومن كانت له حسنة دخل الجنة - (طب)  
عن معاذ - (ض)
- ٨٧٠٩ - من ركع ثلثي عشرة ركعة بنى له بيت في الجنة - (طس) عن أبي ذر - (ض)
- ٨٧١٠ - من ركع عشر ركعات فيما بين المغرب والعشاء بنى له قصر في الجنة - ابن نصر عن عبد الكريم  
ابن الحرث مرسلا - (ض)
- ٨٧١١ - من رمى بسهم في سبيل الله فهو له عدل محرر - (ت ن ك) عن أبي نجيح - (صح)

أفضله سليمة صدورهم من الغل مطهرة ، فلوهم عن الفساد لا يتحاسدون ولا يتباغضون ، وقال ابن أبي رواد ليس الشأن في أكل الشعير ولبس الصوف ولكن في الرضا عن الله ، وقال ميمون بن مهران : من لم يرض بالقضاء فليس لحقه دواء ، وقال رجل لابن كرام اوصني ، فقال اجتهد في رضا خالك بقدر ما تجهد في رضا نفسك (ابن عساكر) في تاريخه (عن عائشة)

(من رفع رأسه قبل) رفع (الإمام) من المقتدين به (أو وضع) رأسه قبل وضع الإمام رأسه من غير عذر (فلا) يجوز له ذلك ولا (صلاة له) أي كاملة فهو من قبيل لأصلاة لجار المسجد إلا في المسجد هذا ما عليه الشافعي وكثير من الحنفية ، وحمله بعضهم على نفي الصحة (ابن قانع) في المعجم (عن شيبان) بفتح أوله المعجم ابن مالك الأنصاري السلي له وفادة

(من رفع حجرا عن الطريق) أي أخط عن طريق الناس أذى من حجر أو غيره كشوك فاصدا لإزالة الضرر عنهم احتسابا وخص الحجر بالذكر لثقله أو لكونه أعظم ضررا أو بطريق التمثيل (كتبت له حسنة) ومن كانت له حسنة دخل الجنة) أي لا بد له من دخولها إما بلا عذاب بان اجتنب الكبائر أو لم يجنّبها وعفا عنه أو لم يعف عنه وعذب فإنه لا بد أن يخرج من النار والعموم المستفاد من كونه من مشروط بالإيمان (طب) من حديث أبي شيبة المهري (عن معاذ) بن جبل قال أبو شيبة كان معاذ يمشي ورجل معه رفع حجرا من الطريق فقلت ما هذا قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره قال الهيثمي رجاله ثقات

(من ركع ثلثي عشرة ركعة بنى له بيت في الجنة) الظاهر أنه أراد صلاة الضحى وذلك هو أكثرها عند الشافعية وأفضلها عند كثير منهم (طس عن أبي ذر) .

(من ركع عشر ركعات فيما بين المغرب والعشاء بنى له قصر في الجنة) تسميه كما في رواية فقال عمر إذ ن تكثرت قصورنا يارسول الله وإنما استحق مصلها القصر المذكور لأن ذلك الوقت وقت غملة لاشتغال الناس فيه بتناول الطعام والشراب فإذا ترك العبد شهوته وأقبل على الله تعالى بإحياء ذلك الوقت المقبول عنه بالصلاة استحق ذلك القصر العظيم في دار النعيم وظاهر الحديث أن ذلك لا يشترط فيه المداومة وأن بكل عشر ركعات في ذلك الوقت قصر وبه يصرح قول عمر إذ ن تكثرت قصورنا (ابن نصر) في كتاب الصلاة (عن عبد الكريم بن الحرث مرسلا) ورواه عنه أيضا ابن المبارك في الزهد وغيره

(من رمى بسهم في سبيل الله فهو له عدل) بكسر الميم ولتمجها أي مثل (محرر) زاد الحكيم في روايته ومن بلغ بسهم فله درجة في الجنة قال أبو نجيح الراوي فبلغت يومئذ ستة عشر سهما أه والمعنى من رمى بسهم بنية جهاد الكفار كان له ثواب مثل ثواب تحرير رقبة أي عتقها (ت ن ك) في الجهاد (عن أبي نجيح) بفتح النون السلي أو هو

٨٧١٢ - مَنْ رَمَى مُؤْمِنًا بِكُفْرٍ فَهُوَ كَقَتْلِهِ - (ت) عن هشام بن عامر - (ح)

٨٧١٣ - مَنْ رَمَانَا بِاللَّيْلِ فَلَيْسَ مِنَّا - (حم) عن أبي هريرة - (ح)

٨٧١٤ - مَنْ رَوَعَ مُؤْمِنًا لَمْ يُؤْمِنْ اللَّهَ رَوْعَتَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَمَنْ سَعَى بِمُؤْمِنٍ أَقَامَهُ اللَّهُ مَقَامَ ذُلِّ وَخِزْيِ

يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (هب) عن أنس - (ض)

القيسي فهو ميزه لكان أولى قال حاصرنا قطر الطائف فسمعت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يقول فذكروه قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبي .

(من رمى) أى سب (مؤمنا بالكفر) بأن قال هو كافر وهو مؤمن فسبه السب بالرمي فيكون استعارة مصرحة رذكرفعل الرمي استعارة تبعية ووجه الشبه أنه كما أن الرمي يهلك ظاهراً فالسب يهلك باطناً فاشتركا في مطلق الإهلاك لكن الثاني أولى كقول المرتضى كرم الله وجهه هـ جراحات السنان لها الثام هـ البيت (فهو كقتله) في عظم الوزر وشدة الإصر عند الله تعالى فقوله كقتله إشارة إلى خبر عرض المؤمن كدمه يعنى من سبه بالكفر هتك عرضه و عرض المؤمن كدمه فمن سبه بالكفر فكأنه سفك دمه أو المراد حكمه حكم قتله في الآخرة وحكمه فيها دخول النار (طب عن هشام بن عامر) بن أمية الأنصارى البخارى رمز المصنف لحسنه

(من رمانا بالليل) أى رمى إلى جهتنا بالقسي ايلا وفي رواية بالنبل بدل الليل (فليس منا) لانه حاربنا ومحاربة أهل الإيمان آية الكفران أو ليس على مناجنا لان من حق المسلم على المسلم أن ينصره ويقاتل دونه لأن برعبه فضمير المتكلم في الموضوعين لاهل الإيمان وسببه أن قوما من المنافقين كانوا يرمون بيوت بعض المؤمنين فقاله ويشمل هذا التهديد كل من قله من المسلمين بأحدمهم لعداوة واحتقار ومزاح لمسافيه من التفرغ والترويع وذهب البعض إلى أن المراد بالرمي ليلا ذكره لئيره بسوء أو قذف خفية تشبها برمي الليل (تنبيه) قدخنى معنى هذا الحديث ومعرفة سببه على بعض عطاء الروم فأتى من الخاطب والخبط بما يتعجب منه حيث قال عقب سبأه الحديث يعنى من ذكر المؤمنين بسوء فى الغيبة . وتخصيص الليل بالذكر لان الغيبة أكثر ما تكرر بالليل ولأنه يحتمل أن يكون سبب ورود الحديث واقفا فى الليل وفي قوله رمانا استعارة مكنية وتبعية إلى هنا كلامه وإنما أوردته ليعجب منه (حم) وكذا القضاء (عن أبي هريرة) رمز المصنف لحسنه قال الهيثمى وفيه يحيى بن أبى سليمان وثقه ابن حبان وضعفه غيره وبقية رجاله رجال الصحيح ورواه الطبرانى عن عبد الله بن جعفر وزاد يونس ومن رقد على سطح لاجدار له فسات قدمه هدر .

(من روع مؤمنا) أى أفزعه فأخافه كأن أشار إليه بنحو سيف أو سكين ولو هازلا وأشار إليه بحبل يوهمه أنه حية (لم يؤمن الله تعالى روعته) أى لم يسكن الله تعالى قلبه (يوم القيامة) حين يفزع الناس من هول الموقف وإذا كان هذا في مجرد الروع فما ظنك بما فوقه بل يخيفه ويرعبه جزاء وفاقا يقال أمن زيد الأسد وأمن منه سلم منه وزنا ومعنى قال فى المصباح وغيره والأصل أن يستعمل فى سكون القلب اه ومنه أخذ الشافعية أن المالك يحرم عليه أخذ وديته من تحت يد المودع بغيره لانه إرعا باله بظن ضياعها قال بعض الأئمة ولا فرق فى ذلك بين كونه جدا أو هزلا أو مرحا وجرى عليه الزركشى فى التكملة نقلا عن القواعد فقال ما يمله الناس من أخذ المناع على سبيل المزح حرام وقد جاء فى الخبر لا يأخذ أحدكم متاع صاحبه لاعبا ومن ثم اتجه جزم بعضهم بحرمه كل ما فيه إرعا ب للغير مطلقاً (تنبيه) ما ذكر من معنى هذا الحديث فى غاية الظهور وقد قرر بعض موالى الروم تقريرا يمجح السمع وينبو عنه الطبع فقال المعنى أن من أفزع مؤمنا وخوفه بأن قال له لم تؤمن بالله أى ما صدر منك الإيمان المنجى ولا يفعلك هذا الإيمان والحال أنه آمن بالله روعته يوم القيامة أى اكون خصمه وأخوفه بالنار يوم القيامة قال وهذا على تقدير

٨٧١٥ - من زار قبري وجبت له شفاعتي - (عدهب) عن ابن عمر - (ض)

٨٧١٦ - من زارني بالمدينة محتسبا كنت له شهيدا وشفيما يوم القيامة - (هب) عن أنس - (ح)

أن يكون كلمة لم في قوله لم يؤمن بالله للنبي كما هو الظاهر ويحتمل أن يكون للاستفهام أى أتعلم لآى شيء تؤمن بالله؟ والإيمان بالله لا بد أن يكون على وجه يعتد به في الآخرة ولا فائدة في إيمانك هذا وقوله لم يؤمن بالله يجوز أن يكون بالتاء القوية والياء التحتية إلى هنا كلامه وهو عجب (ومن سعى بمؤمن) إلى سلطان ليؤذيه (أقامه الله تعالى مقام ذل وخزي يوم القيامة) فالسعاية حرام بل قضية الخبر أنها كبيرة وأفتى ابن عبدالسلام في طائفة بأن من سعى بإنسان إلى سلطان ليغرمه شيئا فغرمه رجع به على الساعى كشاهد رجع وكما لو قال هذا لزيد وهو ولعمرو لكن الأرجح عند الشافعية خلافه لقيام الفارق وهو أنه لا إيجاب من الساعى شرعا (هب عن أنس) بن مالك ثم قال أعنى البيهقي تفرد به مبارك بن سليم عن عبدالعزيز بن صهيب عن أنس ومبارك هذا أورده الذهبي في المتروكين: وقال قال أبو زرعة ما أعرف له حديثا صحيحا وعبدالعزيز ضعفه ابن معين وغيره

(من زار قبري) أى من زارني في قبري فقصد البقعة نفسها ليس بقربة كذا ذكره السبكي في الشفاء وحمل عليه ما نقل عن مالك من منع شد الرحل لمجرد زيارة القبر من غير إتيان المسجد للصلاة فيه (وجبت) أى حقت وثبتت ولزمت (له شفاعتي) أى سؤالى الله له أن يتجاوز عنه قال السبكي يحتمل كون المراد له بخصوصه بمعنى أن الزائر ينحصر بشفاعة لا تحصل لغيره عموما ولا خصوصا أو المراد يفردون بشفاعة عمل يحصل لغيره ويكون لإفرادهم بذلك تشريفا وتنويها بحسب الزيادة أو المراد ببركة الزيارة يجب دخولهم في عموم من تناله الشفاعة وفائدة البشرى بأنه يموت مسلما وعليه يجب إجراء اللفظ على عمومهم إذ لو أضمر فيه شرط من الوفاة على الإسلام لم يكن لذكر الزيارة معنى إذ الإسلام وحده كاف في نيلها وعلى الأولين يصح هذا الإضمار والحاصل أن أثر الزيارة إما الموت على الإسلام مطلقا لكل زائر وإما شفاعة تخص الزائر أخص من العامة وقوله شفاعتي في الإضافة إليه تشريف لها إذ الملائكة وخوادم البشر يشفعون للزائر نسبة خاصة فيشفع هو فيه بنفسه والشفاعة تعظم بعظم الزائر وفي ثبوت لفظة الزيارة رد على مالك حيث كرهه أن يقال زرنا قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم (عدهب) وكذا الدارقطني (عن ابن عمر) بن الخطاب قال ابن القطان وفيه عبدالله بن عمر العمري قال أبو حاتم مجهول وموسى بن هلال البصرى قال العقيلي لا يصح حديثه ولا يتابع عليه؛ وقال ابن القطان فيه ضعيفان. وقال النووي في المجموع ضعيف جدا. وقال الغرياني فيه موسى بن هلال العدي قال العقيلي لا يتابع على حديثه. وقال أبو حاتم مجهول. وقال السبكي بل حسن أو صحيح. وقال الذهبي طرقه كلها آينة لكن يتقوى بعضها ببعض قال ابن حجر حديث غريب خرج ابن خزيمة في صحيحه. وقال في القلب في سننه شيء وأنا أبرأ إلى الله من عهده قال أعنى ابن حجر وغفل من زعم أن ابن خزيمة صحيحه وبالجملة فقول ابن تيمية موضوع غير صواب

(من زارني بالمدينة) في حياتي أو بعد وفاتي (محتسبا) أى نازيا بزيارته وجه الله وثوابه: وقيل له محتسبا لاعتداده بعمله فجعل حال مباشرته الفعل كأنه معتد به والاحتساب طلب الثواب كما سبق (كنت له شهيدا وشفيما) أى شهيدا للبعض وشفيما لباقيهم أو شهيدا للطبع شفيما للعاصي وهذه خصوصية زائدة على شهادته على جميع الأمم وعلى شفاعته العامة وفي رواية لمسلم كنت له شفيما أو شهيدا أو فيه معنى الواو للتقسيم كأنه قرر وجعلها للشك رده عياض قال ابن الحاج والمراد أنه شهيد له بالمقام الذي فيه الأجر (يوم القيامة) مكافأة له على صديقه قالوا وزيارة قبره الشريف من كالات الحج بل زيارته عند الصوفية فرض وعندهم الهجرة إلى قبره كهى إليه حيا قال الحكيم زيارة قبر المصطفى صلى الله عليه وسلم هجرة المضطربين هاجروا إليه فوجدوه مقبوضا فانصرفوا لختيقاتهم بل لا يخفى بل يوجب لهم شفاعة تقيم حرمة زيارتهم

- ٨٧١٧ - من زار قبر والديه أو أحدهما يوم الجمعة فقرأ عنده يس غفر له - (عد) عن أبي بكر - (ض)  
 ٨٧١٨ - من زار قبر أبويه أو أحدهما في كل جمعة مرة غفر الله له وكتب برأ - الحكيم عن أبي هريرة - (ض)  
 ٨٧١٩ - من زار قوماً فلا يؤمهم . وليؤمهم رجل منهم - (حم دت) عن مالك بن الحويرث - (ح)

( هب عن أنس ) بن مالك رمز المصنف لحسنه وليس بحسن فقيه ضمه فاء منهم أبو المثنى سليمان بن يزيد الكعبي قال الذهبي ترك وقال أبو حاتم منكر الحديث

(من زار قبر والديه) لفظ رواية الحكيم أبويه (أو أحدهما يوم الجمعة فقرأ عنده يس) أى سورتها (غفر له) ذنوبه والظاهر المتناس أن المراد الصغائر وزاد في رواية وكتب برأ بوالديه أى كان برأ بهما غير عاق مضيع حقهما فعدل عنه إلى قوله كتب لمزيد الاثبات وأنه من الراخين فيه مثبت في ديوان الأبرار ومنه قوله تعالى وفاكتبنا مع الشاهدين، أى اجعلنا في زميرتهم قال بعض موالى الروم وتخصيص يوم الجمعة بالذكر إما أن يكون اتفاقاً إن كانت المغفرة لقراءة يسّ سواء قرئت على القبر في يوم جمعة أو غيرها وإما أن يكون قصدياً إن كان سبب المغفرة قراءة يسّ على القبر في يوم الجمعة دون غيرها لا يقال قصد الزائر بقراءتها على قبرهما نفع والديه ومغفرتهم والحديث إنما دل على المغفرة للزائر فقط لأننا نقول الظاهر إنما غفر له لكرهه سبباً لحصول المغفرة بهما فدل على مغفرتهم بالاولى وقوله والديه أو أبويه من باب التغليب (عد) عن محمد بن الضحاك عن يزيد بن خالد الاصمغاني عن عمر بن زياد عن يحيى بن سليم الطائفي عن هشام عن أبيه عن عائشة (عن) أبيها (أبي بكر) الصديق ثم قال ابن عدى هذا الحديث بهذا الإسناد باطل وعمرو متهم بالوضع اه ومن ثم اتجه حكم ابن الجوزي عليه بالوضع وتعقبه المصنف بأن له شاهداً وهو الحديث التالي لهذا وذلك غير صواب لتصريحهم حتى هر بأن الشواهد لا أثر لها في الموضوع بل في الضعيف ونحوه

(من زار قبر أبويه أو أحدهما في كل جمعة مرة غفر الله له) ذنوبه (وكتب برأ) بوالديه وقضية قوله كل اشتراط المتداومة لحصول المغفرة فيما أن يحمل إطلاق الحديث الذي قبله عليه وإما أن يقال إن الزيارة في جمعة واحدة سبب حصول المغفرة فقط والمتداومة شرط لكتابتها برأ مع المغفرة وظاهر الحديث أن حصول المغفرة والكتابة برأ وإن لم يقرأ يسّ فإما أن يحمل إطلاقه على الحديث الأول أو يقال إن ما يقاسيه الزائر من نصب إقامة الزيارة كل جمعة يوجب المغفرة والكتابة وإن لم يقرأ يسّ والفضل للمتقدم وفي رواية لابي الشيخ والديلى عن أبي بكر من زار قبر والديه كل جمعة أو أحدهما فقرأ عنده يسّ والقرآن الحكيم غفر له بعدد كل آية وحرف منها . وهناسؤال هو أن تحصيل الحاصل محال فإذا حصلت المغفرة بحرف فما الذى يكفره بقية الحروف ، وأجيب بأن كل حرف يكفر البعض فيكون من قبيل قولهم إذا قوبل الجمع بالجمع تنقسم الآحاد بالآحاد وزعم أنه إنما يصح إذا تساوى عدد الذنوب والحروف يرده أنه يمكن أن يقابل البعض من غير نظر إلى الأفراد كواحد بثلاثة مثلاً وفي رواية لابي نعيم من زار قبر والديه أو أحدهما يوم الجمعة كان حجة قال السبكي والزيارة لأداء الحق كزيارة قبر الوالدين يسن شد الرحل إليها تأدية لهذا الحق (الحكيم) الترمذى (عن أبي هريرة) ورواه الطبراني عنه بلفظه لكنه قال وكان برأ وزاد بعد قوله أحدهما سنة قال الهيثمى وفيه عبد الكريم أبو أمية ضعيف وقال العراقي رواه الطبراني وابن أبي الدنيا من رواية محمد بن النعمان يرفعه وهو معضل ومحمد بن النعمان مجهول وشيخه يحيى بن العلاء متروك وروى ابن أبي الدنيا من حديث ابن سيرين أن الرجل لموت والداه وهو عاق لها ف يدعو الله لها من بعدها فيكتبه الله من البارئ فقال العراقي مرسل صحيح الإسناد (من زار قوماً فلا يؤمهم) أى لا يصلي بهم إماماً في موضعهم فيكره بغير إذنتهم (وليؤمهم) ندباً (رجل منهم) حيث كان في المزورين من هو أهل الإمامة فالساكن بحق أولى بالإمامة من غيره كزاره ولا يتأفقه خبر البخارى عن عقبة أن النبي صلى الله عليه وسلم زاره وأمه بيته لأنه بإذن عتبة ولأن الكلام في غير الامام الاعظم قال الزين العراقي وعموم

٨٧٢٠ - مَنْ زَرَعَ زَرْعًا فَأَكَلَ مِنْهُ طَيْرٌ أَوْ عَافِيَةٌ كَانَ لَهُ صَدَقَةٌ - (حم) وابن خزيمة عن خلاد ابن السائب - (صح)

٨٧٢١ - مَنْ زَنَى خَرَجَ مِنْهُ الْإِيمَانُ ، فَإِنْ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ - (طب) عن شريك - (ح)

٨٧٢٢ - مَنْ زَنَى أَوْ شَرِبَ الْخَمْرَ نَزَعَ اللَّهُ مِنْهُ الْإِيمَانَ كَمَا يَخْلَعُ الْإِنْسَانُ الْقَمِيصَ مِنْ رَأْسِهِ - (ك) عن أبي هريرة - (صح)

٨٧٢٣ - مَنْ زَنَى زُنِيَ بِهِ وَلَوْ بِحَيْطَانِ دَارِهِ - ابن النجار عن أنس - (صح)

الحديث يقتضى أن صاحب المنزل يقدم وإن كان ولد الزائر وهو كذلك قال وتضية التعبير بالقوم الذى هو للرجال أن الرجل إذا زار النساء يؤمنه إذ لاحق لمن في إمامة الرجال (حم دت) وكذا النسائي والبيهقي في السنن كلهم من حديث أبي عطية وهو العقيلي مولاهم (عن مالك بن الحويرث) قال كان مالك بن الحويرث يأتينا في مصلانا نتحدث لحضرت الصلاة يوما فقلنا يتقدم بعضكم حتى أحدثكم لم لا أتقدم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قد كره قال الترمذى حسن وتبعه المؤلف فرمز لحسنه وتعقبه الذهبي فقال هذا حديث منكر وأبو عطية مجهول (من زرع زرعاً فأكل منه طير أو عافية) أى كل طالب رزق (كأنه صدقة) أى كان له فيما يأكله العوافى ثواب كثواب الصدقة تصدق بها في اختياره قال في الاتحاف والعافية السباع أو نحوها مما يرد المياه والورع (حم) وكذا الطبراني في الكبير من طريق أحمد ولعل المصنف أغفله ذهولا (وابن خزيمة) في صحيحه (عن خلاد بن السائب) قال الهيثمي إسناده حسن

(من زنى خرج منه الإيمان) إن استحل وإلا فالمراد نوره أو أنه صار منافقاً نفاق معصية لانفاق كفر أو أنه شابه الكافر في عمله وموقع التشبيه أنه مثله في حل قتاله أو قتله وليس بمستحضر حال تلبسه به جلال من آمن به فهو كناية عن الغفلة التي جلبتها عليه الشهوة والمعصية تذهله عن رعاية الإيمان وهو تصديق القلب فكأنه نسي من صدق به أو أنه يسلب الإيمان حال تلبسه به فإذا فارقه عاد إليه أو المعنى خرج منه الحياء لأن الحياء من الإيمان كما مر في عدة أخبار صحاح وحسان أو هو زجر وتنفير فلفظ بإطلاق الخروج عليه لما أن مفسدة الزنا من أعظم المناسد وهي مناقية لمصلحة نظام العالم في حفظ الإنسان وحماية الفروج وصيانة الحرمات وتوقى العداوة والبغضاء بين الناس وغير ذلك (فإن تاب تاب الله عليه) أى قبل توبته فينبغى أن يبادر بالتوبة قبل هجوم هاذم اللذات فيكون قد باع أبكاراً عرباً أتراباً كأنهم اليافور والمرجان بقدرات دنسات مسالحات أو متخذات أخدان وحوار مقصورات في الخيام بخيئات مدييات بين الأنام (طب عن شريك) قال الحافظ في الفتح سنده جيد رمز لحسنه

(من زنى أو شرب الخمر نزع منه الإيمان) أى كاله (كما يخلع الإنسان القميص من رأسه) أبرز المقتول بصورة المحسوس تحقيقاً لوجه التشبيه ولم يذكر التوبة لظهورها أو للتشديد والتهديد والتحويل وذلك لأن الخمر أم الفواحش والزنا يترتب عليه المقت من الله وقد علق سبحانه فلاح العبد على حفظ فرجه منه فلا سبيل إلى الفلاح بدونه فقال وقد أفلح المؤمنون والآيات وهذا يتضمن أن من لم يحفظ فرجه لم يكن من الفلاحين وأنه من الملوين العادين فقاته الفلاح واستحق اسم العدوان ووقع في اللوم فمقاساة ألم الشهوة أيسر من بعض ذلك (ك) في الإيمان من حديث عبد الله ابن الوليد عن أبي هريرة (عن أبي هريرة) قال الحاكم احتج مسلم بعبد الرحمن بن حجيرة وعبد الله وأقره الذهبي في التلخيص وقال في الكبار إسناده جيد

(من زنى زنى به) بالبناء لما لم يسم فاعله (ولو بحيطان داره) بشير إلى أن من عقوبة الزانى ما لا بد أن

٨٧٢٤ - مَنْ زَنَى أُمَّةً لَمْ يَرَهَا تَزْنِي جِلْدَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِسَوْطٍ هِ نَار - (حم) عن أبي ذر - (ح)  
 ٨٧٢٥ - مَنْ زَهَدَ فِي الدُّنْيَا عَلَيْهِ اللَّهُ بِلا تَعْلَمُ ، وَهَدَاهُ بِلا هِدَايَةٍ ، وَجَعَلَهُ بَصِيرًا ، وَكَشَفَ عَنْهُ الْعَمَى -  
 (حل) عن علي - (ض)

يعجل في الدنيا وهو أن يقع في الزنا بعض أهل داره حتما مقضيا وذلك لأن الزنا يوجب هتك العرض مع قطع النظر عن لزوم الحد في الدنيا والعذاب في الآخرة فيكون سيئة وجزاء سيئة سيئة مثاها فيلزم أن يسقط على الزاني من يزني به بنحو حليلة والله عزيز ذو انتقام، فإن لم يكن للزاني من يزني به أو يلاطبه من شبهة حليلة أو قريب عوقب بوجه آخر فقوله زنى به من قبيل المشاكلة إلا أن قوله ولو بحيطان داره يذب عنه والظاهر أن المراد بالحيطان مزيد المبالغة ويحتمل الحقيقة بأن يحك رجل ذكره بحداره فينزل وكما أن الزنا يهتك العرض فسكذا مسح الذكر بالجدار وتلوثه بالماء؛ وعلم بما تقرر أن المراد من الزنا في قوله زنى به مكافأة الزاني بهتك عرضه بالزنا؛ هبه لنفسه أو لشخص من أتباعه والظاهر أن المرء كالرجل فإذا زنت عوقبت بزنا زوجها وحصول الغيرة لها، ووقوع الزنا في أبيها ونحوهما ورأيت في بعض التواريخ أن رجلا حصره البول فدخل خربة فبال ثم تناول عظمة فاستجمر بها فبمجرد مسح ذكره بها أنزل فأخذها وعرضها على بعض أهل التشریح فقالوا إنها عظمة فرج امرأة، وفي هذه الأحاديث أن من زنى دخل في هذا الوعيد، به بكرة أو محصنا سواء كان المزني بها أجنبية أو محرمة بل المحرم أخشربه أعزب أم متزوج لكن المتزوج أعظم ولا يدخل فيه ما يطلق عليه اسم الزنا من نظر وقبله مباشرة فيما دون الفرج ومس محرم لأنها من اللبم (ابن النجار) في تاريخه (عن أنس) بن مالك ورواه عنه أيضاً الديلمي باللفظ المزبور

(من زنى) بالتشديد (أمه) أى رماها بالزنا لانه زنى بها في الواقع ولا يمكن قوله (لمرها تزنى) له فائدة (جلده الله يوم القيامة بسوط من نار) في الموقف على رؤس الأشهاد أو في جهنم بأيدي الزبانية جزاءً وفاقا وقوله لم يرها تزنى جملة حالية من فاعل زنى أو من مفعوله والامه أعم من كونها للقاذف أو لغيره قال المهلب أجمعوا على أن الحر إذا قذف عبداً أو أمة لم يجب عليه الحد ودل هذا الحديث على ذلك لأنه لو وجب عليه في الدنيا لذكره كما ذكره في الآخرة وإنما خص ذلك بالآخرة تمييزاً للحر من المملوك اهـ. ومن تعقب حكاية الإجماع بما ورد عن ابن عمر في أم الولد من أن قاذفها يحد فقد وهم لأن مراده به بعد موت السيد (تنبيه) قد أذنت هذه الأخبار ببيع الزنا وقد تظاهر على ذلك أرباب الملل والمحل بل وبعض البهائم في البخارى أن قرودة في الجاهلية زنت فرجت وساقه الإسماعيلي مطولا عن عمرو بن ميمون قال كنت باليمن في غم لاهل فجاء قرود مع قرودة فتوسد يدها فجاء قرود أصغر منه فغمزها فسلت يدها من تحت رأس القرود سلا رفيقا وتبعته فوقع عليها وأنا أنظر ثم رجعت فجعلت تدخل يدها تحت خد الأول برفق فاستيقظ فرحا فشمها فصاح فاجتمعت القرودة فجعلت يصرخ ويرى إليها فذهبت القرودة يمينه ويسرة فجاءوا بذلك القرود فحضروا لها حفرة فرجوها وذكروا أبو عبيدة في كتاب الخيل من طريق الأوزاعي أن مهراً نزى على أمه فامتنع فأدخلت بيتا وجملت بكساء فأنزى عليها فنزى فلما شم ريح أمه عمد إلى ذكره فقطعه من أصله أسنانه (حم عن أبي ذر) رمز لحسنه وفيه عيب الله بن أبي جعفر أورده الذهبي في الضعفاء وقال قال أحمد ليس بقوى

(من زهد في الدنيا) واشتغل بالتعب (جلده الله بلا تعلم) من مخلوق (وهده بلا هداية) من غير الله (وجعل بصيرا) يعيوب نفسه (وكشف عنه العمى) أى رفع عن بصيرته الحجب فاجتلت له الأمور فعرى الأشياء النافعة وضدها والظاهر أن المراد بالعلم علم طريق الآخرة كما يشير إليه كلام حجة الإسلام قال الحجة والذي يعث على الزهد ترك آفات الدنيا وعيوبها وقد أكثر الناس القول فيه ومنه قول بعضهم تركت الدنيا قلقة غنائها وكثرة عنانها وسرعة فنائها



٨٧٢٦ - مَنْ سَاءَ خَلْقُهُ عَذَّبَ نَفْسَهُ ، وَمَنْ كَثُرَ هَمُّهُ سَقَمَ بَدَنُهُ ، وَمَنْ لَاحَى الرَّجَالَ ذَهَبَتْ كِرَامَتُهُ ، وَسَقَطَتْ مَرْوَتُهُ - الحارث وابن السني وأبو نعم في الطب عن أبي هريرة

٨٧٢٧ - مَنْ سَأَلَ اللَّهَ الشَّهَادَةَ بِصِدْقٍ بَلَغَهُ اللَّهُ مَنَازِلَ الشُّهَدَاءِ ، وَإِنْ مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ - (م ٤) عن سهل ابن حنيف - (صح)

٨٧٢٨ - مَنْ سَأَلَ اللَّهَ الْجَنَّةَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ قَالَتْ الْجَنَّةُ : «اللَّهُمَّ أَدْخِلْهُ الْجَنَّةَ ، وَمَنْ اسْتَجَارَ مِنَ النَّارِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ قَالَتْ النَّارُ : «اللَّهُمَّ اجْرِهِ مِنَ النَّارِ ، - (ت ن ك) عن أنس - (صح)

وخسة شركائها قال الامام لكن يجيء من هذا راحة الرغبة لان من شكا فراق أحد أحب وصاله ومن ترك شيئا لمكان الشركاء فيه أخذه لو انفرد به فالقول البالغ له أن الدنيا عدوة الله وأنت محب من أحب أحدا أبغض عدوه ولانها وسخة جيفة لكنها صمخت بطيب وطرزت بزينة فاغتر بظاهرها العائلون وزهد فيها العائلون (حل) في مناقب المرتضى (عن علي) أمير المؤمنين ورواه عنه أيضا الديلمي وفيه ضعيف

(من ساء خلقه عذب نفسه) باسترساله مع خلقه بكثرة الانفعال والقيام والقال فلا تزال نفسه شكية يأنسة فقيرة كزة محتاجة وأما صاحب الخلق الحسن فقلبه في راحة لان نفسه طيبة غنية وبينهما بون بعيد قلب معذب وقلب مستريح (ومن كثرة همهم سقم بدنه) مع أنه لا يكون إلا ما قدر (ومن لآحى الرجال) أى قاولهم وخاصهم ونازعهم (ذهبت كرامته) عليهم وأهانوه بينهم (وسقطت مروءته) وفي المثل من لآحاك فقد عاداك قال الفضيل كما رواه عنه البيهقي في الشعب لا تخالط إلا حسن الخلق فإنه لا يأتي إلا بخير ولا تخالط سيئ الخلق فإنه لا يأتي إلا بشر. وقال أبو حازم سيئ الخلق أشقى الناس به نفسه هي منه في بلاء ثم زوجته ، ثم ولده ، (الحارث) بن أبي أسامة في مسنده (وابن السني وأبو نعم) كلاهما (في الطب) النبوي (عن أبي هريرة) وفيه سلام أو أبو سلام الخراساني : قال الذهبي قال أبو حاتم مرويته (من سأل الله الشهادة بصدق) قيد السؤال بالصدق لانه معيار الاعمال ومفتاح بركاتها وبه ترجى ثمراتها (بلغه الله منازل الشهداء) مجازاة له على صدق الطلب وفي قوله منازل الشهداء بصيغة الجمع مبالغة ظاهرة (وإن مات على فراشه) لان كلا منهما نوى خيرا وفعل ما يقدر عليه فاستويا في أصل الاجر ولا يلزم من استوائهما فيه من هذه الجهة استواؤهما في كميته وتفاصيله إذ الاجر على العمل ونيته يزيد على مجرد النية فمن نوى الحج ولا مال له يحج به يثاب دون ثواب من باشر أعماله ولا ريب أن الحاصل المقتول من ثواب الشهادة يزيد كميته وصفاته على الحاصل للناوى الميت على فراشه وإن بلغ منزلة الشهيد فوما وإن استويا في الاجر لكن الاعمال التي قام بها العامل تقتضي أثرا زائدا أو قريبا خاصا وهو فضل الله يؤتيه من يشاء اعلم من التقرير أنه لا حاجة لتأويل البعض وتكلفه بتقدير من بعد قوله بلغه الله فأعطى ألقاظ الرسول صلى الله عليه وسلم حقها وأنزلها منازلها يتبين لك المراد وفيه ندب سؤال الشهادة بنية صادقة (م ٤) في الجهاد من حديث سهل بن أسعد بن سهل بن حنيف عن أبيه (عن) جده (سهل بن حنيف) بضم المهملة مصغرا ولم يخرج به البخاري واستدركه الحاكم فوهم وسهل هذا تابعي ثقة واسم أبيه أسعد صحابي ولد في حياة المهدي صلى الله عليه وسلم وسماه باسم جده لانه بنت أبي أمامة أسعد بن زرارة وكناه بكنيته وجده سهل بن حنيف بزودب الاوسى شهد بدرا وثبت يوم أحد وأبلا يومئذ بلاء حسنا وليس في الصحابة سهل بن حنيف غيره ومن لطائف إسناد الحديث أنه من رواية الرجل عن أبيه عن جده

(من سأل الله الجنة) أى دخولها بصدق وإيمان وحسن نية (ثلاث مرات) قالت الجنة اللهم أدخله الجنة ومن استعاذ من النار ثلاث مرات قالت النار اللهم أجره من النار) وهذا القول يحتمل كونه بلسان القائل بأن يخلق الله

٨٧٢٩ - مَنْ سَأَلَ النَّاسَ أَمْوَالَهُمْ تَكَثُّرًا فَإِنَّمَا يَسْأَلُ جَهَنَّمَ ، فَلْيَسْتَقِلَّ مِنْهُ أَوْ لِيَسْتَكْتَبِرْ - (حم م ه  
عن أبي هريرة - (صح)

٨٧٣٠ - مَنْ سَأَلَ مِنْ غَيْرِ فَقَرَّ فَكَأَنَّمَا يَأْكُلُ الْجَمْرَ - (حم) وابن خزيمة والضياء عن حبشي بن جنادة - (صح)

٨٧٣١ - مَنْ سَأَلَ بِإِلَهِ اللَّهِ فَأَعْطِيَ كَتَبَ لَهُ سَبْعُونَ حَسَنَةً - (هب) عن ابن عمر - (ض)

فيها الحياة والنطق وهو على كل شيء قدير أو بلسان الحال وتقديره قالت خزنة الجنة من قيل قوله تعالى « واسئل القرية » ويؤيده ذكر الجنة في قوله اللهم أدخله الجنة وإلا لقلت اللهم أدخله إياي ويحتمل كونه التفات من التكلم إلى الغيبة وكذا الكلام في قوله قالت النار وجاء في رواية ذكر العدد في الاستجارة من النار ثلاثا وحذفه في سؤال الجنة وهو تنبيه علي أن الرحمة تغلب الغضب وعلى أن عذابه شديد « إن الله شديد العقاب » فيكفي في طلب الجنة السؤال الواحد بخلاف الاستجارة من النار قال السهوي لك أن تقول ما الحكمة في تخصيص الثلاث مع أن الحسن ابن سفيان روى عن أبي هريرة مرفوعا ما سألت الله عز وجل عبد الجنة في يوم سبع مرات إلا قالت الجنة يارب إن عبدك فلانا سألتني فأدخله وفي رواية لأبي يعلى بإسناد على شرط الشيخين ما استجار عبد من النار سبع مرات إلا قالت النار يارب إن عبدك فلانا استعاذ بك مني فأعذه وأدخله الجنة وفي رواية للطيالسي من قال أسأل الله الجنة سبعاً قالت الجنة اللهم أدخله الجنة وفي رواية له إن العبد إذا أكثر مسألة الله الجنة قالت الجنة يارب إن عبدك هذا سألتك فأسكنه إياي - الحديث - وأجيب بأنه خص الثلاث في هذا الحديث لأنها أول مراتب الكثرة والسبعة في غيرها لأنها أول مراتب النهاية في الكثرة لاشتغالها على أقل الجمع من الأفراد وأقل الجمع من الأزواج (ت) في صفة أهل الجنة (ن) في الاستعاذة وفي يوم وليلة وكذا ابن ماجه في الزهد خلافا لما يرويه اقتصار المصنف على ذنك (ك) في باب الدعاء (عن أنس) بن مالك وقال صحيح وسكت عليه الذهبي وكذا رواه عنه ابن حبان في صحيحه بهذا اللفظ من هذا الوجه

(من سأل الناس) نصب بنزع الخافض أو مفعول به (أموالهم) بدل اشتمال منه (تكثر) مفعوله أي لتكثر ماله لا الحاجة (فإنما يسأل جهنم) أي سبب للعقاب بالنار أو هي قطع عظيمة من الجرح حقيقة يعذب بها كمانع الزكاة لاخذها ما لا يحل أو لكتمه نعمة الله وهو كفران فان شاء (فليستقل منه) أي من ذلك السؤال أو من المال أو من الجمر (أو فليستكثر) أي وإن شاء فليستكثر، أمر توبيخ وتهديد من قيل « فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر » ومن ثم قالوا من قدر على قوت يوم لم يحل له السؤال والقياس أن الدافع إن علم بحاله أتم لإعاقته علي محرم إلا أن يجعله هبة لصحتها لغنى (فائدة) أخرج ابن عساکر أن طرف بن عبد الله بن الشخير كان يقول لابن أخيه إذا كانت لك حاجة اكتسبها فرفعه فإني أصون وجهك عن الذل

يا أيها المتبغى نيل الرجال وطالب الحاجات من ذى النوال لا تحسبن الموت موت البلى

فإنما الموت سؤال الرجال كلاهما موت وإمكن ذلك لأعظم من ذلك لذل السؤال

(حم م ه عن أبي هريرة) ولم يخرج البخاري

(من سأل) الناس (من غير فقر) أي عن غير حاجة بل لتكثير المال (فإنما) في رواية فكأنما (ياكل الجمر)

جعل الماء كقول نفس الجمر بالغة في التوبيخ والتهديد والمراد أنه يعاقب بالنار وقد يجعل على ظاهره وأن ما يأخذه يطعمه في الآخرة على صورة الجمر كما يكوى مانع الزكاة بها قال النووي اتفاق على النهي عن السؤال بلا ضرورة وفي القادر على الكسب وجهان أحدهما أنها حرام لظاهر الحديث والثاني يحل بشرط أن لا يبدل نفسه ولا يلبس في السؤال ولا يؤذى المستول وإلا حرم اتفاقا (حم وابن خزيمة) في صحيحه (والضياء) في المختارة (عن حبشي) بضم الحاء المهملة فوحدة ساكنة فمعجمة بعدها ياء ثقيلة بضطه (ابن جنادة) السلولي بفتح المهملة شهد حجة الوداع قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح (من سئل بالله) قال بعضهم قوله سأل يجوز كونه بصيغة المجهول وبصيغة المعلوم وقوله بالله أي بحب الله ورضاه

٨٧٣٢ - مَنْ سئلَ عَنْ عِلْمٍ فَكْتَمَهُ الْحَمْدُ لِلَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ - (حم ٤ ك) عن أبي هريرة (صح)

٨٧٣٣ - مَنْ سَبَّ الْعَرَبَ فَأَوْلَتْكَ الْمَشْرِكُونَ - (هب) عن عمر - (ض)

٨٧٣٤ - مَنْ سَبَّ أَصْحَابِي فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ - (طب) عن ابن عباس - (ح)

وقوله (فأعطى) يجوز كونه بصيغة الفاعل أو المفعول أى أعطى السائل ما سأله امتثالا لآية ويضعون الطعام على حبه الآية (كتب له سبعون حسنة) أى إن علم أن السائل لا يصرفه في نحو فسق والظاهر أن المراد بالسبعين التكثير لا التحديد لشروع استعمال السبعين فيه لاشتغالها على جملة ما هو الأصل من كسور العدد فكأنها العدد بأسره ولا منافاة بين هذا الحديث وقوله تعالى ومن جاء بالحسنة فله عشر أمثالها لأن المراد من الآية بيان أقل مراتب الثواب في مقابلة من جاء بحسنة واحدة ولا نهاية لا كثرة كما يدل عليه رواية القدر خير من ألف شهر، (هب عن ابن عمرو) بن العاص وفيه محمد بن مسلم الطائفي أورده الذهبي في الضعفاء وقال ضعفه أحمد ووثقه ابن معين

(من سئل عن علم) علمه قطعا وهو علم يحتاج إليه سائل في أمر دينه وقيل ما يلزم عليه تعليمه كمريد الإسلام يقول علمني الإسلام والمفتى في حلال أو حرام وقيل هو علم الشهادتين (فكتمه) عن أهله (أبجده الله يوم القيامة بلجام) فارسى معرب (من نار) أى أدخل في فيه لجاما من نار مكافأة له على فعله حيث ألجم نفسه بالسكوت في محل الكلام فالحديث خرج على مشاكلة العقوبة للذنب وذلك لأنه سبحانه أخذ الميثاق على الذين أوتوا الكتاب ليبيته للناس ولا يكتمونه وفيه حث على تعليم العلم لأن تعلم العلم إنما هو لنشره ودعوة الخلق إلى الحق والكتام يزاول إبطال هذه الحكمة وهو بعيد عن الحكيم المتقن ولهذا كان جزاؤه أن يلجم تشبها له بالخيران الذى سخر ومنع من قصد ما يريده فإن العالم شأنه دعاء الناس إلى الحق وإرشادهم إلى الصراط المستقيم وقوله بلجام من باب التشبيه لبيانه بقوله من نار على وزان حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر، شبه ما يوضع في فيه من النار بلجام في الدابة ولولا ما ذكر من البيان كان استعارة لا تشبها (حم ٤ ك) عن أبي هريرة قال الترمذي حسن وقال الحاكم على شرطهما وقال المنذرى في طريقه كلها مقال إلا أن ظريق أبي داود حسن وأشار ابن القطان إلى أن فيه انقطاعا والحديث عن أبي هريرة طرق عشرة سردها ابن الجوزى ورواها في اللسان كالميزان عن العقيلي هذا الحديث لا يعرف إلا للحمد ابن محمد وأنه لا يصح اه. قال الذهبي في الكبار إسناده صحيح رواه عطاء عن أبي هريرة وأشار بذلك إلى أن رجاله ثقات لكن فيه انقطاع وساقه البيضاوى في تفسيره بلفظ من كتم علما عن أهله قال الولى العراقى ولم أجد هكذا

(من سب العرب فأولئك) أى السابون (هم المشركون بالله) أى بسبهم لكون النبي صلى الله عليه وسلم منهم أو نحو ذلك مما يقتضى طعنا في الشريعة أو نقضا في ما جاء به صلى الله عليه وسلم وقال بعض علماء الروم المراد من سب جنس العرب من حيث إهم عرب فإنه حينئذ كافر لأن الانبياء منهم فسب الجنس يستلزم سبهم وسبهم كفر ويؤيده خبر حب العرب لإيمان وبغضهم كفر والضمير المستتر في سب يعود إلى من باعتبار اللفظ واجمع في اسم الإشارة والضمير في فأولئك هم المشركون عبارة عن من باعتبار المعنى والقاء في قوله فأولئك لتضمن معنى الشرط وضمير الفصل في هم المشركون لتأكيد إفادة الحصر للبالغة (هب) من حديث مطرف بن مغفل عن ثابت البناني (عن عمر) بن الخطاب وظاهر صنيع المصنف أن البيهقي خرجوه وأقره والأمر بخلافه فإنه عقبه ببيان حاله فقال تفرد به مغفل هذا وهو منكروهم هذا الإسناد، هذا لفظه وفي كلام الذهبي إشارة إلى أن هذا الخبر موضوع فإنه قال في الضعفاء والمناكير مطرف بن مغفل عن ثابت له حديثه، موضوع ثم رأيت صرح بذلك في الميزان فقال مطرف بن مغفل له حديث موضوع ثم ساق هذا الخبر بعينه .

(من سب أصحابي) أى شتمهم (فعليه لعنة الله والملائكة والناس) أى الطرد والبعد عن مواطن الأبرار ومنازل

- ٨٧٣٥ - مَنْ سَبَّ الْأَنْبِيَاءَ قُتِلَ ، وَمَنْ سَبَّ أَحْبَابِي جُلِدَ - (طب) عن علي - (ض)
- ٨٧٣٦ - مَنْ سَبَّ عَلِيًّا فَقَدْ سَبَّنِي ، وَمَنْ سَبَّنِي فَقَدْ سَبَّ اللَّهَ - (حم ك) عن أم سلمة - (صح)
- ٨٧٣٧ - مَنْ سَبَّ سَبِيحَةَ الضَّحَى حَوْلًا يَجْرِمًا كَذَبَ اللَّهُ لَهُ بَرَاءةً مِنَ النَّارِ - سمويه عن سعد - (ض)
- ٨٧٣٨ - مَنْ سَبَّحَ فِي دُبْرِ صَلَاةِ الْغَدَاةِ مِائَةً تَسْبِيحَةً وَهَلَّلَ مِائَةً تَهْلِيلَةً غُفِرَ لَهُ ذُنُوبُهُ ، وَلَوْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ - (ن) عن أبي هريرة - (صح)

الآخيار والسب والدعاء من الخلق (أجمعين) تأكيد لمن سب أو الناس فقط أى كلهم وهذا شامل لمن لا يس التمثل منهم لأنهم مجتهدون فى تلك الحروب متأولون لمسيهم كبيرة ونسبهم إلى الضلال أو الكفر كقوله (طب عن ابن عباس) رمز لحسنه قال الهيثمى فيه عبدالله بن خراش وهو ضعيف .

(من سب الانبياء قتل) لانتهاكه حرمة من أرسلهم واستخفافه بحقه وذلك كفر قال التميمى إبداء الانبياء بسب أو غيره كميثب شىء منهم كفر حتى من قال فى النبى ثوبه وسخ يريد بذلك عيبه قتل كقراً لاحداً ولا تقبل توبته عند جمع من العلماء وقبلها الشافعية (ومن سب أحماني جاد) تعزيراً ولا يقتل خلافاً لبعض المسالكية وبعض من فى سب الشيوخ وبعض فبهما والحسين (طب) وكذا الأوسط والصغير (عن علي) أمير المؤمنين وفيه عيب الله العمري شيخ الطبراني قال فى الميزان رماه النسائي بالكذب قال فى اللسان ومن منا كبيره هذا الخبر وساقه ثم قال رواه كلهم ثقات إلا العمري .

(من سب علياً) بن أبي طالب (فقد سبني ومن سبني فقد سب الله) ومن سب الله فهو أعظم الأشقياء وفيه إشارة إلى كمال الاتحاد بين المصطفى والمرضى بحيث أن محبة الواحد توجب محبة الآخر وبغضه يوجب بغضه ولا يلزم منه تفضيل على على الشيخين لما بين فى علم الكلام وقد أساء بعض علماء الروم الأدب مع الحضرة الإلهية حيث قال فيه إشارة إلى كمال المناسبة والاتحاد بين هؤلاء الثلاثة وأستغفر الله من حكايته (حم ك) فى فضائل الصحابة من حديث أبي عبيد الله الجدلى (عن أم سلمة) قال الجدلى دخلت على أم سلمة فقالت أوسب رسول فيكم فقالت سبحان الله قالت سمعته يقول فذكرته قال الحاكم صحيح قال الذهبى والجدلى وثق وقال الهيثمى رجال أحمد رجال الصحيح غير أبي عبد الله الجدلى وهو ثقة .

(من سب سبحة الضحى) أى صلى صلاتها وذكر الله تعالى وقتها وداوم على ذلك (حولاً مجرماً) بالجيم كعظم بضبط المصنف أى حولاً تاماً (كتب الله له براءة من النار) أى خلاصاً من النار بسبب اشتغاله بذلك فى ذلك الوقت ودوامه عليه وإنما خصه لأنه وقت انتشار الناس فى المعاش والغفلة عن ذكر الله وعن الصلاة ولأن فيه كالم موسى ربه وألقى السحرة سجداً كما نقل عن اليبضاوى (سمويه عن سعد) بن أبي وقاص

(من سب) أى قال سبحان الله (فى) دبر (صلاة الغداة) أى عقب فراغه من الصبح وظاهر التقيد بها أن ذلك من خواصها فلا يحصل الموعود به على قول ما يأتى بقوله عقب غيرها ويحتمل أنه قيد اتفاق (مائة تسبيحة) بأن قال سبحان الله ثلاثة وثلاثين والحمد لله ثلاثة وثلاثين والله أكبر كذلك ولا إله إلا الله مرة فيكون المجموع مائة مرة وعبر عنه بالتسبيح أوله من تسمية الكل باسم جزئه (وهلل) أى قال لا إله إلا الله (مائة تهليله غفر له ذنوبه) بهذا الشرط وهو من سبوح والظاهر أن المراد الصغائر كما مر نظائره غير مرة (ولو كانت) فى الكثرة (مثل زبد البحر) وهو ما يعلو على وجهه عند هيجانه واختصاص هذه الالفاظ بالذكر واعتبار الأعداد المعينة بحكمة تفحصها لا يطلع

٨٧٣٩ - من سبق إلى ما لم يسبقه إليه مسلم فهو له - (د) والضياء عن أم جنوب - (ص)  
 ٨٧٤٠ - من ستر على مسلم عورة فكأنما أحى ميتاً - (طب) والضياء عن شهاب - (ص)

عليها إلا من خصه الله بمعرفة أسرار الحروف التي تركب منها هذا الذكر ومراتب قولها وسئل ابن حجر هل تحصل سنة التسبيح والتحميد والتكبير المسنون دبر الصلاة بذكرها مفرقة فأجاب بأنه يجوز الضم بأن يقول سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ويفررها كذلك ويجوز التفريق بأن يقول سبحان الله حتى يتم العدد وهكذا والأفضل التفريق لزيادة العمل فيه بحركة الأصابع بالعدد (تنبيه) قال الغزالي لا تظن أن ما في التهليل والتحميد والتسبيح من الحسنات يازام تحريك اللسان بهذه الكلمات من غير حصول معانيها في القلب فسبحان الله كلمة تدل على التقديس ولا إله إلا الله كلمة تدل على التوحيد والحمد لله كلمة تدل على معرفة النعمة من الواحد الحق فيما وعده به من الحسنات والمغفرة ونحو ذلك يازام هذه المعارف وإنما هو من أبواب الإيمان واليقين

(تنبيه) قال ابن حجر في الفتح قال بعضهم الأعداد الواردة كالتذكر عقب الصلاة إذا رتب عليها ثواب مخصوص فزاد الآتي بها على العدد لا يحصل له الثواب المخصوص لاحتمال أن يكون لتلك الأعداد حكمة وخاصة نفوت بمجاوزه ذلك قال شيخنا الحافظ أبو الفضل في شرح الترمذي فيه نظر لأنه أتى بالقدر الذي رتب الثواب عليه فإذا زاد عليه من جنسه كيف يكون الزيادة مرتبة لذلك الثواب بعد حصوله اهـ . ويمكن أن يفرق بالنية فإن نوى عند الانتهاء إليه امتثال الوارد ثم أتى بالزيادة لم يضر وإلا ضرر وقد بالغ القرافي في قواعده فقال من البدع المكروهة الزيادة في المندوبات المحدودة شرعا لأن شأن العظام إذا حدوا شيئا أن يوقف عنده ويعد الخارج عنه مسيئا الأدب وقده ثم بعضهم بالدواء إذا زيد فيه سكر أمثلا ضرر؛ ويؤيده الأذكار المتغيرة إذا ورد لكل منها عدد مخصوص مع طلب الإتيان بجميعها متواليه لم تحسن الزيادة عليه لما فيه من قطع الولاء لاحتمال أن يكون للولاء حكمة خاصة نفوت بفوتها (ن عن أبي هريرة) رمز المصنف لصحته وقضية صنيع المؤلف أنه لم يخرج في أحد الصحيحين والأمر بخلافه فقد خرجه مسلم في الصلاة بزيادة ولفظه من سبح الله دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين وحمد الله ثلاثا وثلاثين وكبر الله ثلاثا وثلاثين فلك تسعة وتسعون ثم قال تمام المائة لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير غفرت خطاياهم وإن كانت مثل زبد البحر .

(من سبق إلى ما لم يسبقه إليه مسلم فهو له) قال البيهقي أراه إحياء الموات : وقال غيره ويحتمل أن المراد بماء واحد المياه ؛ ويحتمل كون ما موصولة وجملة لم يسبق صلتها وكونها نكرة موصوفة بمعنى شيء والآخر إن أولى كأنها أعم والحل عليه أكل وأتم فيشمل ما كل عين وبئر ومعدن وكلح ونقط فالناس فيه سواء ومن سبق لشيء منها فهو أحق به حتى يكتفى وشمل من سبق لبقعة من نحو مسجد أو شارع وخرج الكافر فلا حق له وقوله فهو له أي فهو أحق بما سبق إليه من غيره يقدم منه بكفايته فإن زاد أزعج هذا ما قرره جمع شارحون ومن وقف على سبب الحديث وتأمله علم أن المراد إنما هو إحياء الموات ولذلك اقتصر عليه الإمام البيهقي فذكره غيره غفلة واسترسال مع ظاهر اللفظ (د) في الخراج (والضياء) المقدسي (عن أم جندب) كذا رأيت في مسودة المؤلف بخطه من غير زيادة ولا نقصان وأم جندب غفارية وأزدية وظفريه فكان ينبغي التمييز ثم أن الذي في أبي داود إنما هو عن أم جندب بنت شيملة عن أمها سودة بنت جابر عن أمها عقيلة بنت أسمر عن أبيها أسمر بن مضر بن الطائي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهكذا هو في الإصابة بخط الحافظ ابن حجر عازيا لأبي داود . وقال إسناده جيد وسبقه إلى ذلك ابن الأثير وغيره فذهل المصنف عن ذلك كله قال البغوي لا أعلم بهذا الاستناد غير هذا الحديث . وقال ابن السكن ليس لاسمر إلا هذا الحديث الواحد .

(من ستر) أي غطى (على مؤمن عورة) في بدنه أو عرضه أو ماله حسية أو معنوية ولو بنحو إغائته على سترينه

٨٧٤١ - من ستر أخاه المسلم في الدنيا فلم يفضحه سره الله يوم القيامة - (حم) عن رجل - (صح)

٨٧٤٢ - من سره أن يكون أقوى الناس فليترك كل على الله - ابن أبي الدنيا في التوكل عن ابن عباس (ح)

(فكأنما أحيًا ميتًا) قيل ولعل وجهه أن مكشوف العورة يشبه الميت في كشف العورة وعدم الحركة فكأنما الميت يسر أهله يعود الحياة إليه فكذا من كانت عورته مكشوفة فسترت؛ ففيه تشبيه بديع واستعارة تبعية اهـ . ولا يخفى تسكفه؛ ثم هذا فيمن لم يعرف بأذى الناس ولم يتجاهر بالفساد والإلادب رفعه للحاكم ما لم يخف فتنة لأن الستر يقويه على فعله وكذا يقال في الخبر الآتي وإلى ذلك أشار حجة الإسلام حيث قال إنما يرجمه عبده من يستر على الناس عوراتهم واحتمل في حق نفسه تقصيرهم ولم يحرك لسانه بذكر مساوئهم ولم يذكُرهم في غيبتهم بما يكرهونه لو سمعوه فهذا أجدر بأن يجازى بمثله في القيامة ومحله أيضا في ذنب مضى وانقضى أما المتلبس به فتجب المبادرة بمنعه منه بنفسه أو بغيره كالحاكم حيث لم يخف مفسدة به أو بغيره من كل معصوم وليس في الحديث ما يقتضي ترك الانكار عليه فيما بينه وبينه أيضا (تنبيه) إظهار السر كإظهار العورة فكأنما يحرم كشفها يحرم إفشاؤها وكتبان الأسرار قد تطابق على الأمر به الملل وقد قالوا صدور الأحرار قبور الأسرار . وقيل قلب الاحق في فيه ولسان العاقل في قلبه : وقيل لبعضهم كيف أنت في كتم السر قال أستره وأستراني أستره (طب والضياء) المقدسي (عن شهاب) ورواه الطبراني في الأوسط عن مسعدة بن مخلد قال رجاء بن حيوة سمعت مسعدة بن مخلد يقول بيننا أنا على مصر فأتى البواب فقال إن أعرايا بالباب يستأذن فقلت من أنت قال جابر بن عبد الله فأشرفت عليه فقلت أنزل إليك أو تصعد قال لا تنزل ولا أصدق حديث بلغني أنك ترويه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ستر المؤمن جئت أسمعه قلت سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يقول فذكره لكنه قال فكأنما أحيًا مومودة فضرب بعيره راجعا .

(من ستر أخاه المسلم في الدنيا) في قبيح فعله وقوله (فلم يفضحه) بأن اطلع منه على ما يشينه في دينه أو عرضه أو ماله أو أهله فلم يهتكم ولم يكشفه بالتحدث ولم يرفع الحاكم بالشرط المار (ستره الله يوم القيامة) أي لم يفضحه على رؤس الخلاق باظهار عيوبه وذنوبه بل يسهل حسابه ويترك عقابه لأن الله حي كريم وستر العورة من الحياء والكرم ففيه تخلق بتخلق الله والله يحب التخلق بأخلاقه؛ ودعى عثمان إلى قوم على ريبة فانطلق ليأخذهم ففرقوا فلم يدركهم فأعتق رقبة شكرًا لله تعالى أن لا يكون جرى علي بيده خزي مسلم (حم عن رجل) من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقضية تصرف المصنف أن إذا ما لم يخرج في أحد الصحيحين وليس كذلك بل هو في البخاري في المظالم والإكراه ومسلم في الأدب ولفظهما من ستر مسلما ستره الله يوم القيامة ولفظ البخاري من ستر علي مسلم الخ فليس فيما آثره إلا زيادة قوله في الدنيا وهو صفة كاشفة فليس بعذر في العدول عما في الصحيحين عندهم وعن رواه أيضا من الستة الترمذي في الحدود عن أبي هريرة مرفوعا بلفظ ستره الله في الدنيا والآخرة وكذا أبو داود والنسائي في الرجم فضرب المؤلف عن ذلك كله صفحا واقتضاه علي أحمد غير جيد على أن فيه عند أحمد مع كون صحايه مجهولا مسلم بن أبي الدبال عن أبي سنان المدني قال الهيثمي ولم أعرفهما وبقية رجاله ثقات

(من سره) أي أفرجه والفرح كيفية نفسانية تحصل من حركة الروح التي هي القلب إلى خارج قليلا قليلا (أن يكون أقوى) في رواية أكرم (الناس) في جميع أموره وسائر حركاته وسكناته (فليترك كل على الله) لأنه إذا قوى توكله قوى قلبه وذهبت مخافته ولم يبال بأحد ومن يتوكل على الله فهو حسبه، وكفى به حسيبا، أليس الله بكاف عبده، وليس في الحديث ما يقتضي ترك الإكتساب بل يكتسب من مفاوضة مسلما متوكلا على الكرم الوهاب معتمدا عليه طالبا منه غير ملاحظ لتسبب معتقدا أنه لا يعطى ويمنع إلا الله فلا يركن إلى سواه ولا يعتمد بقاءه على غيره قال الغزالي طالب

٨٧٤٣ - مَنْ سَرَهُ أَنْ يَسْتَجِيبَ اللَّهَ لَهُ عِنْدَ الشَّدَائِدِ وَالْكَرْبِ فَلْيُكْثِرِ الدُّعَاءَ فِي الرَّخَاءِ - (ت ك)  
عن أبي هريرة - (ح)

٨٧٤٤ - مَنْ سَرَهُ أَنْ يَحِبَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَلْيَقْرَأْ فِي الْمَصْحَفِ - (حل هب) عن ابن مسعود - (ض)

الكفاية من غيره هو التارك للتوكل وهو المكذب بهذه الآية فإن سؤاله في معرض الاستنطاق بالحق ولما أحكم أبناء الآخرة هذه الخصلة وأعطوها حقها تفرغوا للعبادة وتمكنوا من التفرد من الخلق والسياسة واقترام الثبات واستيطان الجبال وانشعاب فصاروا أقوياء العباد ورجال الدين وأحرار الناس وملوك الأرض بالحقيقة يسرون حيث شاءوا ويزلون حيث أرادوا لا عائق لهم ولا حاجز دونهم وكل الأماكن لهم واحد وكل الأزمان عندهم واحد قال الخواص ولو أن رجلا توكل على الله بصدق نية لاحتاج إليه الأمراء ومن دونهم، وكيف يحتاج ومولاه النبي الحميد؟ (ابن أبي الدنيا) أبو بكر (في) كتاب (التوكل عن ابن عباس) رمز لحسنه ورواه بهذا اللفظ الحاكم والبيهقي وأبو يعلى وإسحق وعبد بن حميد والطبراني وأبو نعيم كلهم من طريق هشام بن زياد بن أبي المقدم عن محمد القرطبي عن ابن عباس قال البيهقي في الزهد تكلموا في هشام بسبب هذا الحديث

(من سره) من السرور وهو الشراح الصدر بلذة فيها طمأنينة النفس عاجلا وذلك في الحقيقة إنما يكون إذا لم يخف زواله ولا يكون إلا فيما يتعلق بالأمور الآخروية قال:

أشد الغم عندى في سرور تيقن عنده صاحبه ارتحالا

(أن يستجيب الله له عند الشدائد والكرب) بضم الكاف وفتح الراء جمع كربه وهي غم يأخذ بالنفس لشدة (فليكثر الدعاء في الرخاء) أى في حال الرفاهية والامن والعافية لأن من شيمة المؤمن الشاكر الحازم أن يريش المهمل قبل الرى وبلتجى إلى الله قبل الاضطراب بخلاف الكافر الشقى والمؤمن الغنى وإذا مس الإنسان ضرر دعا به منيبا إليه ثم إذا خوله نعمة منه نسي ما كان يدعو إليه من قبل وجعل لله أندادا فتعين على من يريد النجاة من ورطات الشدائد والغموم أن لا يغفل بقلبه ولسانه عن التوجه إلى حضرة الحق تقديس بالحد والابتهاال إليه والثناء عليه إذ المراد بالدعاء في الرخاء كما قاله الإمام الحلبي دعا الشاء والشكر والاعتراف باليمن وسؤال التوفيق والمعونة والتأييد والاستغفار لعوارض التقصير فإن العبد وإن جهد لم يوف ما عليه من حقوق الله بتأنيها ومن غفل عن ذلك ولم يلاحظه في زمن صحته وفراغه وأمنه كان صدق عليه قوله تعالى وإذا ركبوا في الفلك دعوا الله مخلصين له الدين فلما نجاهم إلى البر إذا هم يشركون، (ت ك عن أبي هريرة) قال الحاكم صحيح وقره الذهبي

(من سره أن يحب الله ورسوله) أى من سره أن يرداد من محبة الله ورسوله (فليقرأ القرآن نظراً في المصحف) وهذا بناء على ما هو المتبادر أن فاعل يحب العبد وقال بعض موالى الروم فاعل يحب لفظ الجلالة والرسول أى من سره أن يحبه الله ورسوله الخ وذلك لأن في القراءة نظراً زيادة ملاحظة للذات والصفات فيحصل من ذلك زيادة ارتباط توجب زيادة المحبة وكان بعض مشايخ الصوفية إذا سلك مریدا أشغله بذكر الجلالة وكتبها له في كفه وأمره بالنظر إليها حال الذكر قالوا هذا أول شيء يرفع كما قاله عبادة بن الصامت وروى بعده علي اللسان حجة، فيتأون الناس فيه حتى تذهب بذهاب حملته ثم تقوم الساعة على شرار الناس وليس فيهم من يقول الله الله (حل هب عن ابن مسعود) ظاهر صنيع المصنف أن يخرج البيهقي خروجه وسكت عليه والأمر بخلافه فإنه إنما ذكره مقرونا ببيان حاله فقال عقبه هكذا يروى هذا الإسناد مرفوعاً وهو منكر تفرد به أبو سهل الحسن بن مالك عن شعبة اه وفيه الحز بن مالك العنبري قال في الميزان أتى بخبر باطل ثم ساق هذا الخبر وقال إنما اتخذت المصاحف بعد النبي صلى الله عليه وسلم قال في اللسان وهذا التعاليل ضعيف في الصحيحين نهى أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو وما المانع أن يكون الله أطلع نبيه صلى الله عليه وسلم على أن صحبه يتخذون المصاحف؟ لكن الحر مجهول الحال.

- ٨٧٤٥ - من سره أن يجد حلاوة الإيمان فليحب المرء لا يحبه إلا لله - (حم ك) عن أبي هريرة (صح)
- ٨٧٤٦ - من سره أن يسلم فليزِم الصمت - (هب) عن أنس
- ٨٧٤٧ - من سره أن ينظر إلى سيد شباب أهل الجنة فليُنظر إلى الحسين - (ع) عن جابر - (صح)
- ٨٧٤٨ - من سره أن ينظر إلى تواضع عيسى فليُنظر إلى أبي ذر - (ع) عن أبي هريرة - (ح)

(من سره أن يجد حلاوة) وفي رواية لأبي نعم طعم (الإيمان) استعمار الحلاوة المحسوسة للكلمات الإيمانية العقلية بقرينة إضافتها إلى الإيمان بجامع الالتئاد بكل منهما (فليحب المرء لا يحبه) لشي (إلا لله) أي لا يحبه إلا لأجل الله لا لغرض آخر كإحسان وإنما قال حلاوة الإيمان لأن أصل الإيمان الذي هو التصديق لا يتوقف على تلك المحبة والمراد الحب العقلي الذي هو موجب لإثارة ما يقتضيه العقل ورجحانه وإن كان على خلاف الهوى كحب المريض للدواء لا الحب الطبيعي إذ لا يكلف الله إلا وسعها (حم ك) من حديث شعبة عن أبي باح (عن أبي هريرة) قال الحاكم صحيح واحتج مسلم بأبي بلح قال الذهبي قلت لم لا يحتج به وقد وثق وقال البخاري فيه نظرا له وقال الحافظ العراقي في أماليه حديث أحمد صحيح وهو من غير طريق الحاكم.

(من سره أن يسلم) من السلامة لا من الإسلام أي من سره أن يسلم في الدنيا من أذى الخلق وفي الآخرة من عقاب الحق (فليزِم الصمت) عما لا يعنيه ولا منفعة فيه ليسلم من الزلل ويقل حسابه لأن خطر اللسان عظيم وآفاته كثيرة ولسلامة اللسان حلاوة في القلب وعليها بواعث من الطبع والشيطان وليس يسلم من ذلك كله إلا بتقيده بلجام الشرع؛ قال النووي ومن آفات اللسان الخطأ والكذب والنميمة والفتنة والرياء والنفاق والفحش والمراء وتزكية النفس والتخصومة والفضول والخوض في الباطل والتحريف في الزيادة والنقص وإيذاء الخلق وهتك العورات وغير ذلك (هب) وكذا أبو الشيخ وابن أبي الدنيا (عن أنس) قال الزين العراقي كالمندري إسناده ضعيف وذلك لأن فيه محمد بن إسماعيل بن أبي فديك قال ابن أبي فديك قال ابن سعد ليس بحجة وقال الهيثمي فيه عثمان بن عبد الرحمن الواقصي وهو متروك وقال الذهبي في الضعفاء تركوه وفي الميزان عن الأزدي عمر الواقصي منكر الحديث وعن أبي حاتم مجهول وله حديث باطل وساق هذا الخبر.

(من سره أن ينظر إلى سيد شباب أهل الجنة فليُنظر إلى الحسن) بن علي أحد الريحانيين فإنه سيدهم وأهل الجنة كلهم شباب كما دل عليه خبر أهل الجنة جرد مرد لا يفتى شبابهم ولا يصح إضافة الشباب إليهم إلا بجعل الإضافة للبيان كقوله تعالى من بهيمة الأنعام، وفي رواية الحسين بدل الحسن (ع عن جابر) بن عبد الله رمز المصنف لصحته وليس بمسلم ففيه الريب بن سعد الجعفي قال في الميزان كوفي لا يكاد يعرف ثم أورد هذا الخبر مما خرجه أبو يعلى وابن حبان (من سره أن ينظر إلى تواضع عيسى) ابن مريم (فليُنظر إلى أبي ذر) الغفاري فإنه في مزيد التواضع وابن الجانب وخفض الجناح وكف النفس عن الشهوات يقرب من عيسى الذي كان في ذلك على غاية الكمال ونهاية التمام وفي رواية لابن عساكر أن أبا ذر يباري عيسى ابن مريم في عبادته؛ أخرج أيضا أن جبريل كان عند النبي صلى الله عليه وسلم فأقبل أبو ذر فقال هذا أبو ذر قال وتعرفه قال هو في أهل السماء أعرف منه في أهل الأرض؛ وأفادت هذه الأحاديث أن أبا ذر تواضعه حقيق لا يمازجه رياء ولا يشوبه سفه وأنه عند إلهه سبحانه وتعالى بحال الرضا لتشبيهه بروح الله الذي حاز قصب السبق في إظهار المسكينة والافتقار للواحد القهار (ع عن أبي هريرة) رمز لحسنه ورواه أحمد بلفظ من أحب أن ينظر إلى تواضع عيسى ابن مريم إلى ربه وصدقه وجده فليُنظر إلى أبي ذر قال الهيثمي: رجاله وثقوا والبزار عن أبي سمود بلفظ: من سره أن ينظر إلى شيء عيسى خلقا وخلقا فليُنظر إلى



٨٧٤٩ - من سره أن يتزوج امرأة من أهل الجنة فليزوج أم أيمن - ابن سعد عن سفيان بن عتبة مرسل - (ض)

٨٧٥٠ - من سره أن ينظر إلى امرأة من الحور العين فليُنظر إلى أم رومان - ابن سعد عن القاسم ابن محمد مرسل - (ض)

٨٧٥١ - من سرته حسنته ، وسأته سيئته ؛ فهو مؤمن - (طب) عن أبي موسى - (ح)

أبي ذر قال الهيثمي : رجاله ثقات

(من سره أن يتزوج امرأة من أهل الجنة فليزوج) السيدة الفاضلة الجليلة حاضنة المصطفى صلى الله عليه وسلم (أم أيمن) بركة الحبشية كان ورثها من أبيه وزوجها من زيد بن حارثة فولدت له أسامة وهي التي دخل عليها أبو بكر وعمر بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم وهي تبكي فقالا ما يبكيك لما عند الله خير لنبيه قالت إني لأعلم ذلك وإنما أبكي لانقطاع خبر السماء فهيجتهما على البكاء فبكيا ، وهذا الحديث يلحق أم أيمن بالعشرة المبشرة بالجنة فإنه كما شهد لهم بها شهد لها بها فصار دخولها إليها مقطوعا به ، والمراد بالعموم في قوله من سره أن يتزوج الخ ترغيب المؤمنين في أن يتزوجوا واحدا منهم فإن مات عنها أو فارقتها تزوجها غيره وهكذا محبة فيها لكونها من أهل الجنة فإذا مات يكون معها في الجنة لأن المرء مع من أحب (ابن سعد) في الطبقات (عن سفيان بن عتبة مرسل) هو أخو قبصة الكوفي قال الذهبي صدوق

(من سره أن ينظر إلى امرأة) أي يتأملها بعين بصيرته لا يبصره فإنه إلى الأجنبية حرام أو أن ذلك قبل نزول الحجاب أو وهي ملتفة بإزارها أو المخاطب بذلك جماعة النسوة والمحارم فلا يقال النظر إلى الأجنبية حرام (من الحور العين) أي إلى امرأة كأنها من الحور من حيث الكمال والجمال وكونها من أهل الجنة (فليُنظر إلى أم رومان) بنت عامر بن عويمر الكنانية على ما في التجريد أو بنت سبع بن دهمان على ما في الفردوس وهي زوج أبي بكر الصديق وأم عائشة وعبدالرحمن صحابية كبيرة الشأن واسمها زينب وقيل دعد ، وزعم الواقدي ومن تبعه أنها ماتت في حياة المصطفى صلى الله عليه وسلم سنة سبع أو أربع أو خمس ونزل المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم قبرها واستغفر لها وجزم به الذهبي في التجريد لكن قال ابن حجر الصحيح أنها عاشت بعده وبكونها زوجة الصديق يعلم بخط بعض موالي الروم حيث قال في محل إشكال النظر إليها قال في الفردوس وهي بنت سبع بن دهمان زوج أبي بكر أم عائشة (ابن سعد) في طبقاته (عن القاسم بن محمد مرسل) قضية تصرف المصنف أنه لم يقف عليه مستندا لأحد وهو ذهول فقد خرج أبو نعيم والديلمي من حديث أم سلمة قالت لما دفنت أم رومان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سره الخ وعلى هذا فأم رومان ماتت في زمن المصطفى صلى الله عليه وسلم

(من سرته حسنته) لكونه راجياً ثوابها موقفاً بِنفعها (وسأته سيئته فهو مؤمن) أي كامل الإيمان لأن من لا يرى للحسنة فائدة ولا للمعصية آفة فذلك يكون من استحكام الغفلة على قلبه فأيمانه ناقص بل ذلك يدل على استهاتته بالدين فإنه يهون عظميا ويفعل ما لا يفعل الله عنه والمؤمن يرى ذنبه كالجلج العظيم والكافر يراه كذباب مر على أنفه فالمؤمن البالغ الإيمان يندم على خطيئته ويأخذه القلق كاللديع لإبقائه بخير الآخرة وشرها بخلاف غير الكامل فإنه لا يترجع لذلك أتراكم الظلمة في صدره وعلى قلبه فيحجبه عن ذلك ، ولهذا قال ابن مسعود فيما خرجه الحكيم الترمذي بأن المؤمن إذا أذنب فكأنه تحت صحرة يخاف أن تقع عليه فتقتله والمناق ذنبه كذباب مر على أنفه فعلمة المؤمن أن توجهه المعصية حتى يسهر ليله فيما حل بقلبه من وجع الذنب ويقع في العويل كالذي فارق محبوبه من الخلق يموت أو

٨٧٥٢ - مَنْ سَعَى بِالنَّاسِ فَهُوَ لَغَيْرِ رُشِيدِهِ ، أَوْ فِيهِ شَيْءٌ مِنْهُ - (ك) عن أبي موسى - (ص)  
 ٨٧٥٣ - مَنْ سَكَنَ الْبَادِيَةَ جَفَا ، وَمَنِ اتَّبَعَ الصَّيْدَ غَفَلَ ، وَمَنْ أَتَى السُّلْطَانَ أَفْتَنَ - (حم ٣) عن  
 ابن عباس - (ح)

غيره فيتفجع لفرقه فيقع في النحيب فالملؤ من الكامل إذا أذنب يحل به أكثر من المصاب لحجبه عن ربه ومن أشفق من ذنوبه فكان علي غاية الحذر منها لا يرجوا غفرها سوى ربه فهو يقبل علي الله وهو الذي أراد الله من عباده ليتوب عليهم ويحزل ثوابهم ، نعم السرور بالحسنة مقيد في أخبار آخر بأن شرطه ألا ينتهي إلى العجب بها فيسر بما يرى من طاعته فيطمئن إلى أفعاله فيكون قد انصرف عن الله إلى نفسه العاجزة الحقيرة الضعيفة الاتارة اللوامة فيهلك ، ولهذا قال بعض العارفين: ذنب يوصل العباد إلى الله تعالى خير من عبادة تصرفه عنه وخطيئة تفقره إلى الله خير من طاعة تغنيه عن الله (تتمة) قال الراغب : من لا يخوفه الهجاء ولا يسره الثناء لا يردعه عن سوء الفعال إلا سوط أو سيف وقيل من لم يردعه الذم عن سيئة ولم يستدعه المدح إلى حسنة فهو جواد أو بهيمة وليس الثناء في نفسه بمحمود ولا مذموم وإنما يحمده ويذم بحسب المقاصد (طب عن أبي موسى) رمز المصنف لحسنه وليس كما قال ، فقد قال الهيثمي فيه موسى بن عتيق وهو هالك في الضعف نعم رواه الطبراني عن أبي أمامة باللفظ المذكور قال الهيثمي ورجاله رجال الصحيح اه فعُدول المصنف عن الطرق الصحيحة واقتصاره علي الضعيفة من سوء التصرف ثم ظاهر صنيعه أيضا أن ذا لم يخرج في أحد دواوين الإسلام الستة وإلا لما عدل عنه وهو ذهول فقد خرج النسائي في الكبرى باللفظ المزبور عن عمر فساق باسناده إلى جابر بن سمرة أن عمر خطب الناس فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سرته إلى آخر ما هنا قال الحافظ العراقي في أماليه صحيح علي شرط الشيخين وأخرجه أحمد في المسند بألفظ من ساءته سيئته وسرته حسنته فهو مؤمن قال أعني العراقي حديث صحيح اه

(من سعى بالناس) أي وشى بهم إلى سلطان أو جائر ليؤذيهم وفي تعبيره بالناس إشعار بأن الكلام فيمن دأبه ذلك وعادته (فهو لغير رشده أو فيه شيء منه) أي من غير الرشد لأن العاقل الرشيد الكامل السعيد لا يتسبب إلى إيذاء الناس بلا سبب قال بعض الحنفية وإذا كان الساعي عادته السعي وإضاعة أموال الناس فليعه الضمان وإلا فلا قال الراغب والرشد عناية إلهية تعين الإنسان عند توجهه في أموره فتقويه علي ما فيه صلاحه وتفتره عما فيه فساده وأكثر ما يكون ذلك من الباطن نحو قوله تعالى (ولقد آتينا إبراهيم رسده من قبل وكنا به عالمين) وكثيرا ما يكون ذلك بتقوية العزم أو بفسخه (ك عن أبي موسى) الأشعري قال الحاكم له أسانيد هذا أمثها وتدقبه الحافظ العراقي بأن فيه سهل بن عطية قال فيه ابن طاهر في التذكرة منكر الرواية قال والحديث لأصل له

(من سكن البادية جفا) أي غلظ قلبه وقسا فلا يرق لمعروف كبير وصله رحم لبعده عن العلماء وقلة اختلاطه بالفضلاء فصار طبعه طبع الوحش قال القاضي وأصل التركيب للنبو عن الشيء (ومن اتبع الصيد غفل) لحرصه الملهي عن الترحم والرفقة أو لأنه إذا اهتم به غفل عن مصالحه أولشبهه بالسباع وانجذابه عن الرفقة قال الحافظ بن حجر يكره ملازمة الصيد والإكثار منه لأنه قد يشغل عن بعض الواجبات وكثير من المنذوبات ودليله هذا الحديث وقال ابن المنير الاشتغال بالصيد لمن عيشه به مشروع ولمن عرض له وعيشه بغيره مباح وأما التصيد لمجرد اللهو فهو محل النهي (ومن أتى السلطان أفتن) لأنه إن وافقه في مرامه فقد خاطر بدينه وإن خالفه فقد خاطر بروحه ولأنه يرى سعة الدنيا فيحترق نعمة الله عليه وربما استخدمه فلا يسلم من الإثم في الدنيا والعقوبة في العقبى (تنبيه) قال ابن تيمية فيه أن سكنى الحاضرة يقتضي من كمال الإنسان في رقة القلب وغيرها مالا تقتضيه سكنى البادية فهذا الأصل موجب كون جنس الحاضرة أفضل من جنس البادية وقد يتخلف المقتضى لما منع (حم ٣ عن ابن عباس) فيه من طريق الأربعة

٨٧٥٤ - مَنْ سَلَ سَيْفَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَدْ بَايَعَ اللَّهَ - ابن مردويه عن أبي هريرة - (ض)

٨٧٥٥ - مَنْ سَلَ عَلَيْنَا السَّيْفَ فَلَيْسَ مِنَّا - (حم م) عن سلمة بن الأكوع - (صح)

٨٧٥٦ - مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ - (ت) عن أبي هريرة - (ح)

أبو موسى لا يعرف البتة قال ابن القطان وقول الدوراني أبو موسى التيمي لا يخرج عن الجهاد وقال الكرايسي حديثه ليس بالقائم وقول الترمذي حسن مبنى على رأى من لا يبعي على الإسلام مزيماً ، نعم له عند البزار سند حسن (من سل سيفه) فقاتل به الكفار (في سبيل الله) امثالاً لقوله تعالى وقاتلوا المشركين، وغيرها من الآيات (فقد بايع الله) إما من البيع لقوله تعالى وإن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة، وإما من البيعة لقوله تعالى وإن الذين يبايعونك إنما يبايعون الله والمعنى على كلا التقديرين من حارب الكفار لإعلاء كلمة الله فقد بذل نفسه التي هي أحب الأشياء إليه ولا أحد أنفس من بذل نفس ما عنده فيكون في أرفع منازل الجنان وناهيك بذلك فضلاً وورد في غير ما خبر أن الله يباهي بسيف الغازي وسلاحه قال في المطامح وإذا باهى الله بعبده لم يعذبه أبداً وخص السيف بالذكر لأن استعماله في القتال أغلب لا لأخراج غيره فكل من جهاد الكفار بقوس أو رمح أو حجر أو غير ذلك كذلك (ابن مردويه) في التفسير (عن أبي هريرة)

(من سل علينا السيف) أى أخرجه من غمده لإضرارنا (فليس منا) حقيقة إن استحل ذلك وإلا فعناه ليس من العاملين على طريقتنا المتبعين لإرشادنا لدلالة الشقاق على النفاق وخرج بقوله علينا حمله لنا لنحو حراسة أو دفع عدو (حم م) في الإيمان (عن سلمة بن الأكوع) فاثروا تفرد به مسلم

(من سلك طريقاً) حسية أو معنوية ونكره ليتناول أنواع الطريق الموصلة إلى تحصيل أنواع العلوم الدينية (يلتمس) حال أو صفة أى يطلب فاستعاره للمس وهي رواية (فيه) أى في غايته أو سببه وإرادة الحقيقة في غاية البعد للندرة (علماً) نكره ليشمل كل علم وآله ويندرج فيه ما قل وكثرو تقييده بقصد وجه الله به لا حاجة إليه لا شرائطه في كل عبادة لكن يعتذر لقائله هنا بأن تطرق الرياء للعلم أكثر فاحتج للتنبه على الإخلاص وظاهر قوله يلمس أنه لا يشترط في حصول الجزاء الموعود به حصوله فيحصل إذا بذل الجهد بذية صادقة وإن لم يحصل شيئاً لنحو بلادة (سهل الله له به) أى بسببه (طريقاً) في الآخرة أو في الدنيا بأن يوفقه للعمل الصالح (إلى الجنة) أى إلى السلوك المفهوم من سلك ذكره بعضهم وقال الطيبي الضمير في به عائد إلى من والباء للتعدية أى يوفقه أن يسلك طريق الجنة قال ويجوز رجوع الضمير إلى العلم والباء سببية والعائد إلى من محذوف والمعنى سهل الله له بسبب العلم طريقاً من طرق الجنة وذلك لأن العلم إنما يحصل بتعب ونصب وأفضل الأعمال أحزمها فمن تحمل المشقة في طلبه سهلت له سبل الجنة سيما إن حصل المطلوب قال ابن جماعة والأظهر أن المراد أنه يجازيه يوم القيامة بأن يسلك به طريقاً لا صعوبة له فيه ولا هول إلى أن يدخله الجنة سالماً؛ فأبان أن العلم ساعد السعادة وأس السيادة والمراقبة إلى النجاة في الآخرة والمقوم لآخلاق النفوس الباطنة والظاهرة فهو نعم الدليل والمرشد إلى سواء السبيل وتقديم الطرفين للاختصاص لأن تسهيل طريق الجنة خاص بالله وغيره في مقابلته كالعدم لأنه في حقه غير مفيد وكذا بالنسبة لسببه فإن غير هذا السبب من أسباب التسهيل كالعدم لأنه أقوى الأسباب المسهلة وفيه حجة باهرة على شرف العلم وأهله في الدنيا والآخرة لكن الكلام في العلم النافع لأنه الذى يرتب عليه الجزاء المذكور كما تقرر (ت) في العلم (عن أبي هريرة) رمز لحسنه وقضية صنيع المؤلف أن هذا مما لم يخرج في أحد الصحيحين وإلا لما عدل للترمذي مقتضراً وهو عجب من هذا الإمام المطلع فقد أخرجه مسلم بلفظه إلا أنه قال بدل يلمس يطلب وما أراه إلا ذهل عنه

- ٨٧٥٧ - مَنْ سَلَّمَ عَلَيَّ قَوْمٌ فَقَدْ فَضَّلَهُمْ بِعَشْرٍ حَسَنَاتٍ ، وَإِنْ رَدُّوا عَلَيَّ - (عد) عن رجل - (نض)  
 ٥٧٥٨ - مَنْ سَمِعَ الْمُؤَذِّنَ فَقَالَ مِثْلَ مَا يَقُولُ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ - (طب) عن معاوية - (ح)  
 ٨٧٥٩ - مَنْ سَمِعَ سَمِعَ اللَّهُ بِهِ ، وَمَنْ رَأَى رَأَى اللَّهُ بِهِ - (حم م) عن ابن عباس - (صح)

(من سلم على قوم) أى بدأهم بالسلام بدلالة السياق (فقد فضلهم) أى زاد عليهم في الفضل (بعشر حسنة) لأنه ذكرهم بالسلام وأرشدهم إلى ما شرع لإظهار الأمان بين الأنام وأولى الناس بالله ورسوله من بدأهم بالسلام كما في حديث آخر وفيه أن ابتداء السلام وإن كان سنة أفضل من رده وإن كان واجبا وزاد قوله (وإن ردوا عليه) أى رده عليه كل منهم إشارة إلى أن ما أتى به وحده أفضل من رد الجماعة أجمعين فإذا كانوا ثلاثة فردوا كلهم كان ما أتى به وحده يفضل على ما أتى به الكل بعشر حسنة وبهذا التقرير علم أن قول بعض موالى الروم قوله وإن ردوا عليه يشعر بأن رده السلام ليس بواجب وليس كذلك فلا بد من التأمل من قبيل الباطل كما لا يخفى على اللبيب الفاضل وقوله بقى في الحديث شيء وهو أن رد السلام من الأفعال الحسنة كالسلام فمن رده يحصل للسلم فيلزم تساويهما في حصول عشر حسنة فكيف قوله من سلم على قوم فقد فضلهم بعشر حسنة وإن ردوا عليه فلا بد عن دفعه من الغبار انتهى من قبيل الهذيان كما لا يخفى على أهل هذا الشأن (عد) من حديث رجاء بن وداع الراسبي عن غالب عن الحسن (عن رجل) قال غالب بينما نحن جلوس مع الحسن إذ جاء أعرابي بصوت له جهورى كأنه من رجال شنومة فقال السلام عليكم حدثني أبى عن جدى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره قال ابن عدى لم يحضرنى له غير هذا الحديث وضعفه

(من سمع المؤذن) وفي رواية لأبى نعيم النداء بدل المؤذن (فقال مثل ما يقول) أى أجابه بمثل قوله إلا في الهيئتين والشويب كما سبق (فله مثل أجره) أى فله أجر كما للمؤذن أجر ولا يلزم منه تساويهما في الكم والكيف كما مر نظيره غير مرة (طب عن معاوية) الخليفة رمز لحسنه قال الهيثمى هو من رواية إسماعيل بن عياش عن الهجاذيين وهو ضعيف فيهم وقال المنذرى منته حسن وشواهد كثيرة

(من سمع) بالتشديد أى من توه بعلمه وشهر لبراء الناس ويمدحوه (سمع الله به) أى شهره بين أهل العرصات وفضحه على رموس الأَشهاد وإنما سمي فعل المرأتى سمعة ورياء لأنه يفعل لسمع به ذكره القاضى وذكر نحوه اليضاوى وقال النووي معنى هذا الحديث من رأى بعلمه وسمعته للناس ليكرمه ويعظموه فقد سمع الله به الناس وفضحه يوم القيامة تكونه فعله رياء وسمعة لأجل الله وقيل معناه من سمع بعيوب الناس أظهر الله عيوبه وقيل أسمعه المكروه وقيل أراه ثواب ذلك ولا يعطيه إياه ليكون حسرة عليه اه قال بعض موالى الروم وكل من هؤلاء القائلين خلط المستثنين في الحديث فأنظروا أنه لا كذلك وأن قوله من سمع سمع الله به مخصوص بالقول وقوله من رأى رأى الله به بالفعل وعليه فعنى الأول من أمر الناس بالمعروف ونهاهم عن المنكر فيما أن يأمر نفسه بما أمر الناس به أولا فإن كان الأول سمع الله به الناس بالخير يوم القيامة أى يعطى ثوابه ويدخله الجنة وإن كان الثانى سمع الله به الناس بالشر أى يظهر فضيحه يوم القيامة ويدخله النار إن لم يعف عنه ومعنى الثانى من فعل فعلا حسنا وأراد الناس فيما أن تكون إرادته إياهم بنية خالصة بأن يرغبهم في ذلك الفعل الحسن ليحوزوا ثوابه أو ليكرمه ويعظموه فان كان الأول أثيب عليه أو الثانى اقتضح يوم القيامة وحاصل المعنى أن من سمع سمع الله به إن خيرا غير وإن شرا فشر ومن رأى رأى الله به إن خيرا غير وإن شرا فشر ويدل عليه إطلاق الأفعال في الحديث مع ترك المفعول لكن يكره عليه أن الرياء والسمعة مشهوران في الشر فقط (ومن رأى) بعلمه والرياء إظهار العبادة بقصد رؤية الناس لها فيحمدوا صاحبها (رأى الله به) أى بلغ سامع خلقه أنه مرء مزور وأشهره بذلك بين خلقه وقرع به أسماعهم ليشتبه بأنه مرء فيفتضح بين الناس ذكره القاضى

- ٨٧٦٠ - مَنْ سَمِيَ الْمَدِينَةَ يَثْرِبَ ، فَلْيَسْتَغْفِرِ اللَّهَ ، هِيَ طَابَةٌ ، هِيَ طَابَةٌ - (حم) عن البراء - (ص)  
٨٧٦١ - مَنْ سَهَا فِي صَلَاتِهِ فِي ثَلَاثٍ أَوْ أَرْبَعٍ فَلَيْتِمَ ؛ فَإِنَّ الزِّيَادَةَ خَيْرٌ مِنَ النُّقْصَانِ - (ك) عن عبد الرحمن بن عوف - (ض)  
٨٧٦٢ - مَنْ سَوَدَ مَعَ قَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ ، وَمَنْ رَوَعَ مُسْلِمًا لِرِضَا سُلْطَانٍ جِيءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَهُ (خط) عن أنس - (ح)  
٨٧٦٣ - مَنْ شَابَ شَيْبَةً فِي الْإِسْلَامِ كَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (ت ن) عن كعب بن مرة

وقال الزخشري السمعة أن يسمع الناس عمله وينوه به على سبيل الرياء يعني من نوه بعمله رياء وسمعة نوه الله بريائه وتسميعه وقرع به أسماع خلقه فتعارفوه وأشهروه بذلك فيفتضح اه قال ابن حجر ورد في عدة أحاديث التصریح بوقوع ذلك في الآخرة فهو المعتمد وفيه ندب إخفاء العمل الصالح قال ابن عبد السلام لكن يستثنى من يظهره ليقنتى به أو ليتضع به ككتابة العلم فمن كان إماما يستن بعلمه عالما بما لله عليه فأهراً لشیطانه استوى ما ظهر من علمه وما خفى لصحة قصده والأفضل في حق غيره الإخفاء مطلقاً (حم م) في آخر صحيحه (عن ابن عباس) قضية تصرف المصنف أن ذا بما تفرد به مسلم عن صاحبه وهو وهم فقد خرجه البخارى في الرقاق

(من سمي المدينة يثرب) بفتح فسكون كانت سميت به باسم من يسكنها أو لا (فليستغفر الله) أى فليطلب منه المغفرة لما وقع فيه من الإثم (هى طابة هى طابة) لأن اليرب الفساد والتثريب التوييح والمواخذة بالذنب واللوم ولا يليق بها ذلك ، وظاهر أمره بالاستغفار أن تسميتها بذلك حرام لأن استغفارنا إنما هو عن خطيئته وهو ظاهر كلام جمع منهم الدميرى قالوا وتسميتها فى التنزيل حكاية لقول المناقبين أو من باب مخاطبة الناس بما يعرفونه اه والأكثر على الكرامة ولا ينافى الكرامة ما فى الصحيحين فى حديث الهجرة فإذا هى المدينة يثرب وفى رواية لا أراها إلا يثرب لأن ذلك كان قبل النبى كاذ كره السهمودى فيما لصحاح الجوهرى (حم عن البراء) بن عازب ورواه أيضا أبو يعلى قال الهيشى ورجاله ثقات اه وأورده ابن الجوزى فى الموضوعات وورده ابن حجر

(من سها فى صلاته فى ثلاث أو أربع فليتيم فإن الزيادة خير من النقصان) أخذ به الشافعية فقالوا من شك عمل يقيته فياخذ بالأقل وقالت الحنفية إن كان الشك ليس عادة له وجب البناء على المتيقن. وإن كثر الشك منه وجب العمل بما يقع عليه التحرى للزوم الحرج بتقدير الإلزام فإن لم يقع تحريه على شىء بنى على الأقل (ك) فى سجود السهو عن عمار بن مطر الرهاوى عن ابن ثوبان عن أبيه عن مكحول عن كريب عن ابن عباس (عن عبد الرحمن بن عوف) رفعه قال الحاكم صحيح وورده الذهبى فقال بل عمار تركوه

(من سواد) بفتح السين وفتح الواو المشددة بضبطه أى من كثير سواد قوم بأن ساكهم وعاشرهم وناصرهم فهو منهم وإن لم يكن من قبياتهم أو بلدهم (مع قوم فهو منهم ومن روع) بالتشديد بضبطه (مسلماً لرضا سلطان جىء به يوم القيامة معه) أى مقيداً مغلولاً مثله فيحشر معه ويدخل النار معه (خط عن أنس) بن مالك

(من شاب شيبه فى الإسلام) وفى رواية فى سبيل الله (كانت له نورا يوم القيامة) أى يصير الشيب نفسه نورا يهتدى به صاحبه ويسعى بين يديه فى ظلمات الحشر إلى أن يدخله الجنة والشيب وإن لم يكن من كسب العبد لكنه إذا كان بسبب من نحو جهاد أو خوف من الله ينزل منزلة سعيه فيكره تنف الشيب من نحو لحية وشارب وعنقه وحاجب وعذارى للفاعل والمفعول به قال النووى ولو قيل يحرم لم يبعد (ت) فى الجهاد (عن كعب بن مرة) البزى صحابى نزل الأردن زمن لحسنه قال رأى حجماً شيبه فى لحية النبى صلى الله عليه وسلم فأهوى لياخذها فأمسك النبى صلى الله عليه وسلم يده فذكره قال الترمذى حسن صحيح .

- ٨٧٦٤ - مَنْ شَابَ شَيْبَةً فِي الْإِسْلَامِ كَانَتْ لَهُ نُورًا ، مَا لَمْ يُغَيِّرَهَا - الحاكم في الكنى عن أم سليم - (ح)  
 ٨٧٦٥ - مَنْ شَدَّدَ سُلْطَانَهُ بِمَعْصِيَةِ اللَّهِ أَوْ هَنَّ اللَّهُ كَيْدَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ (حم) عن قيس بن سعد - (ح)  
 ٨٧٥٦ - مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا ثُمَّ لَمْ يَتَّبِعْ مِنْهَا حُرْمَهَا فِي الْآخِرَةِ - (حم ق ن ه) عن ابن عمر - (صح)  
 ٨٧٦٧ - مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ أَتَى عَطْشَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (حم) عن قيس بن سعد وابن عمرو - (ح)  
 ٨٧٦٨ - مَنْ شَرِبَ خَمْرًا خَرَجَ نُورُ الْإِيمَانِ مِنْ جَوْفِهِ - (طس) عن أبي هريرة - (ض)

(من شاب شيبه في الاسلام كانت له نوراً) يوم القيامة (مالم يغيرها) بالسواد لا يغيره لورود الامر بالتغيير بالغير وفي رواية أحد مالم يخلصها أو ينتفها وفي رواية لابي الشيخ من شاب شيبه في سبيل الله كانت له نوراً تضيء ما بين السماء والارض إلى يوم القيامة وفي الكبير والاوسط للطبراني من شاب شيبه في الاسلام كانت له نوراً يوم القيامة لقال له رجل فإن رجلاً ينتفون الشيب قال من شاء فلينف نوره (الحاكم في) كتاب (الكنى) والالقب (عن أم سليم) بنت ملحان الانصارى سهلة أو رميلة أو مليكة رمز لحسنه .

(من شدد سلطانه بمعصية الله) أى قوى حجته وبرهانه بارتكاب محرم كأن أقام بينة زورا أو نحوه مستعينا ببعض الظلمة على خصمه (أرهن الله كيدك يوم القيامة) أى أضعف تدبيره وردء خاسئاً إذ السلطان الحجة والبرهان أو هو من السلاطة والشدة بالفتح الحلة يقال شد على القوم فى القتال شداً وشداداً أى حمل عليهم والمعنى من خرج على السلطان من البغاة وشق عصاه بمعصية الله أو هن الله كيدك وعليه فالباء فى بمعصية للملابسة حال من فاعل شدد أو معنى شدد قوى من الشدة بالكسر القوة والصلابة والمراد من قوى سلطانه أى إمامه الأعظم وأعانه على محرم كالظلم أضعفه الله فالباء بمعنى على أوفى للملابسة حال من المفعول وأقرب الاحتمالات أولها (حم عن قيس بن سعد) بن عبادة قال الهيشمى وفيه ابن لهيعة وبقية رجاله ثقات وقد رمز المؤلف لحسنه .

(من شرب الخمر فى الدنيا ثم لم يتب منها) أى من شربها حتى مات وفى كلمة ثم إشارة إلى أن تراخى التوبة لا يمنع قبولها مالم يفرغر (حرم منها) بضم الحاء وبالتخفيف وفى رواية مسلم حرمها (فى الآخرة) بمعنى حرم دخول الجنة إن لم يعف عنه إذ ليس ثم إلاجنة أو نار والخمر من شراب الجنة فإذا لم يشربها فى الآخرة لا يدخلها لأن شربها مراتب على دخولها فكأنه قال من شربها لا يدخل الجنة أو المراد جزاؤه أن يحرم شربها فى الآخرة عقوبة له وإن دخلها، كذا فى المنضد ورجح واعترض بأنه يتألم بذلك والالم العقوبة والجنة ليست بدارها، ورد بمنع تألمه لجواز نزوع شهوتها منه واعترض بأنه إذا لم يتألم لا يكون منها جزاء فلا يرتدع عنه فى الدنيا والحديث ورد لذلك ومنع بأنه إذا لم يتألم لا يندبها أيضاً وكفى به جزاء (حم ق ن ه عن ابن عمر) بن الخطاب ولفظ رواية مسلم من شرب الخمر فى الدنيا فلم يتب منها حرمها فى الآخرة فلم يسقها وخرج بقوله لم يتب مالمو تاب فلا يدخل فى هذا الوعيد وفيه أن التوبة من الذنب مكفرة له وبه صرح الكتاب والسنة، قال القرطبي وهو مقطوع به فى الكفر أما غيره فهل هو مقطوع أو ظنون؟ قولان والذى أقوله أن من استقرأ الشريعة قرآناً وسنة علم القطع واليقين أن الله يقبل توبة الصادقين

(من شرب الخمر أتى عطشان يوم القيامة) وذلك لأن الخمر تدفع العطش فلما شربها مع تحريمها عليه فى الدنيا فقد استعجل ما يدفع العطش فيحرم منها يوم القيامة جزاء وفاقا ومن استعجل الشيء قبل أوانه عوقب بحرمانه فيألفها من حسرة وندامة حيث باع أنهاراً من خمرة لذة للشاربين بشراب نجس مذهب للعقل مفسد للدنيا والدين وبقية عند أحد من حديث قيس الأكل مسكر حرام (حم) وكذا أبو يعلى (عن قيس بن سعد) بن عبادة (و) عن (ابن عمرو) ابن العاص رمز المصنف لحسنه قال الزين العراقى فيه من لم يسم وقال تليذه الهيشمى فيه من لم أعرفهم (من شرب خمرأ) محتاراً (خرج نور الإيمان من جوفه) فالخارج بعض نوره لا كاله ولنظ رواية الطبراني

٨٧٦٩ - من شرب مسكراً ما كان لم يقبل الله له صلاة أربعين يوماً - (طب) عن السائب بن يزيد - (ح)

٨٧٧٠ - من شرب بصقة من خمر فاجلدوه ثمانين - (طب) عن ابن عمرو - (ح)

أخرج الله نور الإسماعيل الخ (طس) من رواية أبي عثمان الطنبدي (عن أبي هريرة) قال الزين العراقي في شرح الترمذي إسناده صحيح، قال الهيثمي فيه من لم أعر فهم: وقال المنذرى ضعيف وبه يعرف مافي رمز المؤلف لحسنه (من شرب مسكراً ما كان) أى أى شيء كان سواء كان خمرًا وهو المتخذ من العنب أو نبيذًا وهو المتخذ من غيره (لم يقبل الله له صلاة أربعين يوماً) زاد أحمد فان مات مات كافراً وخص الصلاة لأنها أفضل عبادات البدن فان لم تقبل فقبرها أولى وخص الأربعين لأن الخمر يبقى في جوف الشارب وعروقه وأعصابه تلك المدة فلا تزول بالكلية غالباً إلا فيها قال ابن العربي وقوله لم تقبل له صلاة أربعين يوماً تعلقت به وبأمثاله الصوفية على قولهم إن البدن يبقى أربعين يوماً لا يطعم ولا يشرب لاجتزائه بما تقدم من غذائه لهذه المدة بما يقتضيه فضيله وتوجيه ميراثه: وقالت الغالية منهم إن موسى لما تعلق بالله بلقاء ربه نسي نفسه واشتغل بربه فلم يخطر له طعام ولا شراب علي بال وذلك على الله غير عزيز وورد به خبر وإلا فتمين الجزئات من غير خبر من الله تعدى علي دينه (طب عن السائب بن يزيد) وفيه يزيد بن عبد الملك التوفلي وهو متروك وبه يعرف مافي رمز المصنف لحسنه وقضية تصرف المصنف حيث عدل للطبراني واقتصر عليه أنه لم يره مخرجا في شيء من دواوين الاسلام الستة وهو ذهول فقد خرج الترمذي والنسائي وابن ماجه في الأشربة الأول عن ابن عمرو بن العاص الكل مرفوعا بلفظ من شرب الخمر لم يقبل الله له صلاة أربعين صباحا فان تاب تاب الله عليه هذا لفظهم ثم زادوا فيه بعده

(من شرب بصقة من خمر) أى شيئاً قليلاً بقدر ما يخرج من الفم من البصاق (فاجلدوه ثمانين) إن كان حراً ومن فيه رقى عليه نصب حد الحر وقد بين به أن ما أسكر كثيره حرم قليله وإن كان قطرة وأحدة وخذ شاربته وإن لم يتأثر من ذلك وقد استدلل به من ذهب إلى أن حد الخمر ثمانون وهو مذهب أبي حنيفة ومالك وأحد قولي الشافعي واختاره ابن المنذر والقول الآخر للشافعي أنه أربعون وهو المشهور وجاء عن أحمد كالمذهبين وظاهر الحديث أن الشارب ليس حده إلا ما ذكر وإن تكرر منه الشرب لكن في حديث في السنن قال ابن حجر بطرق أسانيدها قوية أنه يقتل في المرة الرابعة ونقل الترمذي الإجماع على ترك القتل وهو محمول على من بعد عن نقل غيره عنه القول به كعبد الله بن عمرو بن عثمان الظاهرية قال الثوري وهو قول باطل مخالف لإجماع الصحابة فمن بعدهم والحديث الوارد فيه منسوخ إما بحديث لا يجل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث وإما بأن الإجماع دل على نسخه قال الحافظ قلت بل دليل النسخ منصوص وهو ما أخرجه أبو داود والشافعي من طريق الزهري عن قبيصة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شرب الخمر فاجلدوه إلى أن قال فإذا شرب في الرابعة فاقتلوه قال فأتى برجل قد شرب جلد ثم أتى به في الرابعة قد شرب جلد ثم أتى به جلد ثم أتى به جلد فرفع القتل عن الناس فكان رخصة اه ثم قال الحافظ وقد استقر الإجماع على أن لاقتل فيه قال وحديث قبيصة على شرط الصحيح لأن إيهام الصحابي لا يضرب وله شواهد منها عند النسائي وغيره عن جابر فان عاد الرابعة فاضربوا عنقه فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل قد شرب أربع مرات فلم يقتله فرأى المسلمون أن الحد قد رفع ثم قال النسائي هذا بما لا اختلاف فيه بين أهل العلم. وقال أحاديث القتل منسوخة وقال الترمذي لا نعلم بين أهل العلم في القديم والحديث اختلافا في هذا قال وسمعت محمداً يعني البخاري يقول إنما كان هذا يعني القتل في أول الأمر ثم نسخ بعد وقال ابن المنذر فان الأصل فيمن شرب الخمر أن يضرب وينكل به ثم نسخ بجلده فان تكرر أربعاً قتل ثم نسخ ذلك بالأخبار الثابتة وبالاجماع إلا من شذ عن لا يعد خلافاً قال الحافظ وأشار به إلى بعض أهل الظاهر وهو ابن حزم (طب عن ابن عمرو) بن العاص قال الهيثمي فيه حميد بن كريب ولم أعره اه

- ٨٧٧١ - مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ - البزار عن ابن عمر - (ح)  
 ٨٧٧٢ - مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ النَّارَ - (حمم ت) عن عبادة - (صح)  
 ٨٧٧٣ - مَنْ شَهِدَ شَهَادَةَ يُسْتَبَاحُ بِهَا مَا لَمْ أَمْرِي مُسْلِمٍ أَوْ يَسْفِكُ بِهَا دَمًا فَقَدْ أَوْجَبَ النَّارَ - (طب)

ورواه أيضا عنه أبو يعلى باللفظ المزبور قال ابن حجر وسنده واه .

(من شهد أن لا إله إلا الله) أي مع محمد رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم فاكتفى بأحد الجزئين عن الآخر (دخل الجنة) ابتداء أو بعد تطهيره بالنار فالمراد لا بد من دخولها وفي رواية للشيخين أدخله الله الجنة على ما كان من العمل قال البيضاوي فيه دليل على المعتزلة في مقامين أحدهما أن العصاة من أهل القبلة لا يخلدون في النار لعدم قوله من شهد الثاني أنه تعالى يعفو عن السيئات قبل التوبة واستيفاء العقوبة فإن قوله على ما كان من العمل حال من قوله أدخله الجنة والعمل غير حاصل حينئذ بل الحاصل حال إدخاله استحقاق ما يناسب عمله من ثواب أو عقاب؛ فإن قيل ماذا يوجب أن لا يدخل أحد النار من العصاة قلنا اللازم منه عوم العفو وهو لا يستلزم عدم دخول النار لجواز أن يعفو عن بعضهم بعد الدخول وقبل استيفاء العذاب؛ هذا وليس محتم عندنا أن يدخل النار أحد من الأمة بل العفو عن الجميع بموجب وعده بنحو قوله ويعفو الذنوب جميعا (البزار) في مسنده (عن عمر) بن الخطاب ورواه الطبراني من حديث جابر بألفظ من شهد أن لا إله إلا الله خالصا من قلبه دخل الجنة ولم تمسه النار ورواه الشيخان بلفظ من شهد أن لا إله إلا الله وجبت له الجنة وذكر المصنف أنه بهذا اللفظ متواتر رواه نحو ثلاثين صحابيا .

(من شهد أن لا إله إلا الله) أداة الحصر لقصر الصفة على الموصوف قصر أفراد لأن معناه الألوهية منحصرة في الله الواحد في مقابلة من يزعم اشتراك غيره معه وليس قصر قلب لأن أحدا من الكفار لم ينفها عن الله وإنما أشرك معه غيره ورائت سياتهم من خالق السموات والأرض ليقولن الله، (وأن محمدا رسول الله) صادقا من قلبه كما قيد به في أخبار آخر وزعم أن شهد بمعنى صدق بقلبه فلا يحتاج إلى تقدير غير مرضى لأنه حينئذ إما أن يكون بمعنى صدق مجردا عن الإقرار باللسان أو معه فالأول يستلزم محذورا آخر وهو أن يكون المصدق بقلبه الذي لم يقر بلسانه بلا عذر مؤمنا إذ لا يدخلها إلا مؤمن وليس كذلك والثاني يستلزم الجمع بين المعنيين المختلفين بلفظ واحد وهو ممنوع ذكره بعض الكهالين (حرم الله عليه النار) أي نار الخلود وإذا تجنب الذنوب أو تاب أو عفى عنه وظاهره يقتضى عدم دخول جميع من شهد الشهادتين النار لما فيه من التعميم لكن الأدلة القطعية على أن طائفة من عصاة الموحدين يعدون ثم يخرجون بالشفاعة فعلم أن ظاهره غير مراد فكأنه قال إن ذلك مقيد بمن عمل صالحا أو فِيمَنْ قَالَهَا تَائِبًا ثم مات على ذلك أو أن ذلك قبل نزول الفرائض والأوامر والنواهي أو خرج مخرج الغالب إذ الغالب أن الموحدين يعمل الطاعة ويجتنب المعصية وجاء في أحاديث مرت وأبى بعضها تقييد ذلك بقوله الشهادة مخلصا قال الحكيم والإخلاص أن تخلص إيمانك حتى لا تنفسده شهوات نفسك (نبيه) قال محقق قد يتخذ نحو هذا الحديث البطلان والاباحية ذريعة إلى طرح التكليف ورفع الأحكام وإبطال الأعمال ظانين أن الشهادة كافية في الخلاص وذا يستلزم طي بساط الشريعة وإبطال الحدود والزرع السمية ويوجب كون الرغبة في الطاعة والتحذير من المعصية غير متضمن طائلا وبالأصل باطلا بل يقتضى كون الانحلال من ربة التكليف والانسلال عن قيد الشريعة والخروج عن الضبط والولوج في الخيط وترك الناس سدى من غير مانع ولا دافع وذلك مفض إلى خراب الدنيا والآخرة قيل وفيه أن مرتكب الكبيرة لا يخلد في النار؛ واعتراض بأن المسألة قطعية والدليل ظني (حمم ت عن عبادة) بن الصامت حدث به وهو في الموت وذكر أنه لو لم يصل إلى تلك الحالة لما حدث به ضنا به

(من شهد شهادة) باطلة (يستباح بها مال امرئ مسلم أو يسفك بها دمه) ظلما (فقد أوجب النار) أي فعل فعلا



عن ابن عباس - (ح)

٨٧٧٤ - من شهر سيفه ثم وضعه فدمه هدر - (ن ك) عن ابن الزبير - (صح)

٨٧٧٥ - من صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه - (حم ق ٤) عن أبي هريرة - (صح)

أوجب له دخولها وتعذيبه بها فشهاده الزور من الكبائر (طب عن ابن عباس) ورواه عنه البزار أيضاً وزاد من شرب شرايا حتى يذهب عقله الذي رزقه الله إياه فقد أتى باباً من أبواب الكبائر وقال الهيثمي وفيه حاش وأسمه حسين بن قيس وهو متروك وزعم أنه شيخ صدوق رمز المصنف لحسنه

(من شهر سيفه) من غمده (ثم وضعه فدمه هدر) أي من أخرجه من غمده للقتال وأراد بوضعه ضرب به ذكره الديلمي وابن الأثير وقيل معنى وضعه ضرب به (ن ك عن) عبدالله (بن الزبير) بن العوام وأخرجه عنه أيضاً الطبراني مرفوعاً وأخرجه النسائي موقوفاً قال ابن حجر والذي وصله ثقة

(من صام رمضان) أي في رمضان يعني صام أيامه كلها (إيماناً) مفعول له أي صامه إيماناً بفرضيته أو حال أي مصداقاً أو مصدر أي صوم مؤمن (واحتساباً) أي طلباً للثواب غير مستعمل لصيامه ولا مستطيل لأيامه (غفر له ما تقدم من ذنبه) اسم جنس مضاف فيشمل كل ذنب لكن خصه الجمهور بالصغائر وفي الحديث الآتي وما تأخر واستشكاه بأن المغفرة المستر فكيف يتصور فيما لم يقع منع بأن من لم يقع فرض وقوعه مبالغة وفيه فضل رمضان وصيامه وأن تنال به المغفرة وأن الإيمان وهو التصديق والاحتمساب وهو الطواعية شرط لئيل الثواب والمغفرة في صوم رمضان فينبغي الإتيان به بنية خالصة وطوية صافية امتثالاً لأمره تعالى واتكالا على وعده من غير كراهية وملا له لما يصيبه من أذى الجوع والعطش وكلفة الكف عن قضاء الوطر بل يحتمسب النصب والتعب في طول أيامه ولا يتعنى سرعة انصرامه ويستلذ مضاضته فإذا لم يفعل ذلك فقد مر في حديث رب صائم ليس له من صيامه إلا الجوع (تنبيه) قال في الروض قال سيره مما لا يكون العمل إلا فيه كراهية المحرم وصغر يريد أن الاسم العلم يتناول اللفظ كله وكذا إذا قلنا الإحد أو الاثنين فإن قلنا يوم الإحد شهر المحرم كان ظرفاً ولم يجر مجرى المفعولات وذلك العموم من اللفظ لأنك تريد في الشهر وفي اليوم ولذلك قال صلى الله عليه وسلم من صام رمضان ولم يقل شهر رمضان ليكون العمل كله قال وهذه فائدة تسارى رحمة قال الكرمانى ولو ترك الصوم فيه لمرض ونيته أنه لو لا العذر صامه دخل في هذا الحكم كما لو صلى قاعدا لعذر فإن له ثواب القائم (حم ق) في الصوم (عن أبي هريرة) وفي الباب غيره أيضاً

(من صام رمضان إيماناً) تصديقا بثواب الله أو أنه حق (واحتساباً) لأمر الله به طالباً الأجر أو إرادة وجه الله لالتجور رياء فقد يفعل المكاف الشيء معتقداً أنه صادق لكنه لا يفعله مخلصاً بل لتجو خوف أو رياء (غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر) قال الكرمانى من متعلق بغفر أي غفر من ذنبه ما تقدم فهو منصوب المحل أو مبيته لما تقدم فهو منصوب وهو مفعول مالم يسم فاعله فرفع المحل والذنب وإن كان عاماً إلا أنه اسم جنس مضاف فيقتضى مغفرة كل ذنب حتى تبعات الناس لكن علم من الأدلة الخارجية أن حقوق الخلق لا بد فيها من رضا الخصم فهو عام خص بحق الله إجماعاً بل بالصغائر عند قوم وظاهره أن ذلك لا يحصل إلا بصومه كله فإن صام بعضه وأفطر بعضه لعذر كمرض وكان لولاه أصام لأنه جاز الثواب لتقدم نية ذكره ابن جماعة ، والصوم أقسام : صيام العوام عن مقصدات الصيام ، وصوم الخواص عنها وعن إطلاق الجوارح في غير طاعة ، وصوم خواص الخواص حفظ قلوبهم عما سوى الله ففطروهم ظاهراً كفطر المسلمين ولا يفطرون باطناً إلى يوم الدين فإذا شاهدوا مولاهم ونظروا إليه عياناً أفطروا (خط عن ابن عباس) ورواه أيضاً أحمد والطبراني هذه الزيادة، قال الهيثمي : ورجاله موثقون إلا أن حماداً شك في وصله وإرساله وقال في اللسان في ترجمة عبد الله العمري بعد ما نقل عن النسائي إنه رماه بالكذب ومن

- ٨٧٧٦ - مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَيْتَهُ لِمَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ - (خط) عن ابن عباس - (ض)
- ٨٧٧٧ - مَنْ صَامَ رَمَضَانَ وَأَتْبَعَهُ سِتًّا مِنْ شَوَّالٍ كَانَ كَصَوْمِ الدَّهْرِ - (حم م ٤) عن أبي أيوب - (صح)
- ٨٧٧٨ - مَنْ صَامَ رَمَضَانَ وَسِتًّا مِنْ شَوَّالٍ وَالْأَرْبَعَاءَ وَالْخَمِيسَ دَخَلَ الْجَنَّةَ - (حم) عن رجل - (ض)
- ٨٧٧٩ - مَنْ صَامَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ فَقَدْ صَامَ الدَّهْرَ كُلَّهُ - (حم ت ن ه) والضياء عن أبي ذر - (ح)
- ٨٧٨٠ - مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بَعَدَ اللَّهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا - (حم ق ت ن) عن أبي سعيد - (صح)

منا كيره هذا الخبر وما تقدم قال تمرد العمري بقوله وما تأخر وقد رواه الناس بدونها  
(من صام رمضان وأتبعه ستاً من شوال) لم يقل ستة مع أن العدد مذكر لأنه إذا حذف جاز الوجهان (كان  
كصوم الدهر) في أصل التضعيف لافي التضعيف الحاصل بالفعل إذ المثلية لا تقتضي المساراة من كل وجه؛ نعم يصدق  
على فاعل ذلك أنه صام الدهر مجازاً فأخرجه مخرج التشبيه للبالغة والحث وهذا تقرير يشير إلى أن مراده بالدهر السنة  
وبه صرح بعضهم لكن استدعاه بعض آخر قائلاً: المراد الأبد لأن الدهر المعترف باللام للعمر، وخص شوال لأنه  
زمن يستدعى الرغبة فيه إلى الطعام لوقوعه عقب الصوم فالصوم حينئذ أشق ثوابه أكثر، وفيه ندب صوم السنة  
المذكورة وهو مذهب الشافعي قال الزاهدي وصورها متتابعاً أو متفرقاً بكرة عند أبي حنيفة وعن أبي يوسف بكرة  
متتابعاً لامتفرقاً<sup>(١)</sup> وعن مالك بكرة مطلقاً (حم م ٤) كلهم في الصوم واللفظ لمسلم ولفظ أبي داود فكأنما صام الدهر  
(عن أبي أيوب) الانصاري ولم يخرج البخاري. قال الصدر المناوي: وطعن فيه من لاعلم عنده وغيره قول الترمذي  
حسن والكلام في روايه وهو سعد بن سعيد، واعتنى العراقي بجمع طرقه فأسنده عن بضعة وعشرين رجلاً روه  
عن سعد بن سعيد أكثرهم حفاظ أثبات

(من صام رمضان وستاً من شوال والأربعاء والخميس دخل الجنة) بالمعنى المار. قال بعض موالى الروم قوله  
الأربعاء والخميس يحتمل أن يكونا من شوال غير الستة منه ويحتمل أن يكونا من جميع الشهور وهو الظاهر (حم عن  
رجل) من الصحابة قال الهيثمي فيه من لم يسم ببقية رجاله ثقات  
(من صام ثلاثة أيام من كل شهر) قبل الأيام البيض وقيل أي ثلاث كانت (فقد صام الدهر كله) وفي رواية فذلك  
صوم الدهر كله ووجهه أن صوم كل يوم حسنة ود من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها، فن صام ثلاثاً من كل شهر  
فكأنه صام الشهر كله (حم ت ن ه والضياء) المقدسي (عن أبي ذر) قال الديلمي وفي الباب أبو هريرة وغيره  
(من صام يوماً في سبيل الله) أي لله ولو وجهه أو في الغزو أو الحج (بعد الله وجهه) أي ذاته، والعرب تقول  
وجه الطريق تريد به عينه (عن النار) أي نجاه منها أو يحل لإخراجه منها قبل أو ان الاستحقاق، عبر عنه بطريق التثليل  
ليكون أبلغ لأن من كان ميعداً عن عدوه بهذا القدر لا يصل إليه ألبتة (سبعين خريفاً) أي سنة أي نجاه وباعده عنها  
مسافة تقطع في سبعين سنة إذ كل ما مر خريف انقضت سنة قيل لأنه آخر فصولها الأربع فهو من إطلاق اسم البعض  
على الكل وذكر الخريف من ذكر الجزء وإرادة الكل، وخصه دون غيره من الفصول لأنه وقت بلوغ الثمار  
وحصول سعة العيش وذلك لأنه جمع بين تحمل مشقة الصوم ومشقة الغزو فاستحق هذا التثريف وذكر السبعين  
على عادة العرب في التكثير لكن هذا مقيد في الغزو بما إذا لم يضعفه الصوم عن القتال وإلا ففطره أفضل من

(١) قال الحصكفي في شرح التنوير وندب صوم الست من شوال ولا يكره التتابع على المختار خلافاً للثاني  
والاتباع المكروه أن يصوم الفطر وخمسة بعده فلو أفطر الفطر لم يكره بل يستحب ويسن.

٨٧٨١ - من صام يوم عرفة غفر الله له سنتين : سنة أمامه ، وسنة خلفه - (ه) عن قتادة بن النعمان - (صح)

٨٧٨٢ - من صام يوماً من المحرم فله بكل يوم ثلاثون حسنة - (ط) عن ابن عباس - (ض)

٨٧٨٣ - من صام يوماً تطوعاً لم يطلع عليه أحد لم يرض الله له بثواب دون الجنة - (خط) عن سهل

ابن سعد - (ض)

٨٧٨٤ - من صام الأبد فلا صام ولا أفطر - (حم ن ه ك) عن عبد الله بن الشيخير - (صح)

٨٧٨٥ - من صام ثلاثة أيام من شهر حرام : الخميس ، والجمعة ، والسبت ، كتب له عبادة سنتين - (طس)

عن أنس - (ح)

صومه (حم ق ت ن عن أبي سعيد) الخدرى

(من صام يوم عرفة غفر الله له سنتين سنة أمامه وسنة خلفه) وفي رواية مسلم يكفر السنة التي قبله أي التي هو فيها والسنة التي بعده أي التي بعدها أي الذنوب الصادرة في العامين . قال النووي : والمراد غير الكبائر ، وقال البلقيني الناس أقسام : منهم من لا صفائر له ولا كبائر فصوم عرفة له رفع درجات ، ومن له صفائر فقط بلا إصرار فهو مكفر له باجتناب الكبائر ، ومن له صفائر مع الإصرار فهي التي تكفر بالعمل الصالح كصلاة وصوم ، ومن له كبائر و صفائر فالمكفر له بالعمل الصالح الصفائر فقط ، ومن له كبائر فقط يكفر عنه بقدره ، كان يكفر من الصفائر (ه عن قتادة بن النعمان) رمز المصنف لصحته مع أن فيه هشام بن عمار ، وفيه مقال سلف ، وعياض بن عبد الله قال في البكاشف قال أبو حاتم ليس بقوى

(من صام يوماً من المحرم فله بكل يوم ثلاثون حسنة) ومن ثم ذهب جمع إلى أن أفضل الصيام بعد رمضان المحرم . وخصه بالذكر لأنه أول السنة فمن عظمه بالصوم الذي هو من أعظم الطاعات جوزى بإجزاء الثواب ولا تعارض بين قوله ثلاثون حسنة وبين آية « من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها » لأن الآية مبينة لاقل رتب الثواب ولا أحد لا أكثره كما يفهمه دليله القدر خير من ألف شهر ، (ط) عن ابن عباس قال الهيثمي : فيه الهيثم بن حبيب ضعفه الذهبي

(من صام يوماً تطوعاً لم يطلع عليه أحد) من الناس (لم يرض الله له بثواب دون الجنة) أي دخولها بغير عذاب أو مع السابقين الأولين والظاهر أنه لو أخفاه جهده فاطلع عليه غيره اضطراباً لا اختياراً منه أنه لا يضرب في حصول الجزاء المذكور لأن المقصود بالجزاء من صام لوجه الله من غير شوب رياء بوجهه وذلك حاصل (خط) عن سهل بن سعد وفيه تضام بن الوضاح قال الذهبي له منا كبير قال ابن حبان لا يجوز الاحتجاج به

(من صام الأبد) أي سرد الصوم دائماً (فلا صام ولا أفطر) قال الزمخشري لانا فية بمنزلة قولة تعالى « فلا صدق ولا صلي » اه ، وقال النووي : هذا دعاء عليه أو إخبار بأنه كالذي لم يفعل شيئاً لأنه اعتاد ذلك لم يجد رياضة ولا مشقة يتعاقبها من يد ثواب فكأنه لم يهجم اه . ونوزع في الأول بأن الدعاء إنما يكون في مقابلة فعل منكراً أو فيصح ولا كذلك صوم الدهر من حيث إنه صوم فلا يحسن الدعاء عليه وفي الثاني يمنع عدم حصول المشقة لأن الصوم ليس كالفطر فلا يخلو عن مشقة غاية أن فطر يوم وصوم يوم أشق فالأولى أن يقال معناه أن صومه وفطره سواء لا ثواب ولا عقاب فلا ينبغي فعله وزعم أن هذا فيمن لم يفطر الأيام المبينة رده ابن القيم بأنه ذكر ذلك جواباً لمن قال رأيت من صام الدهر ولا يقال في جواب من صام حراماً لا صام ولا أفطر فإن دام مؤذناً بأن فطره وصومه سواء كما تقرروا كذلك من صام الحرام فصوم يوم وفطر يوم أفضل (حم ن ه ك) في الصوم (عن عبد الله بن الشيخير) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي (من صام ثلاثة أيام من شهر حرام : الخميس والجمعة والسبت) بين الثلاثة أيام بقوله الخميس والجمعة والسبت ولم

- ٨٧٨٦ - مَنْ صَامَ يَوْمًا لَمْ يَخْرِقْهُ كُتِبَ لَهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ - (حل) عن البراء - (ض)
- ٨٧٨٧ - مَنْ صَبَرَ عَلَى الْقَوْتِ الشَّدِيدِ صَبْرًا جَمِيلًا أَسْكَنَهُ اللَّهُ مِنَ الْفِرْدَوْسِ حَيْثُ شَاءَ - أبو الشيخ  
عن البراء - (ض)
- ٨٧٨٨ - مَنْ صَدَعَ رَأْسَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَاحْتَسَبَ غُفْرَ لَهُ مَا كَانَ قَبْلَ ذَلِكَ مِنْ ذَنْبٍ - (طب) عن  
ابن عمرو - (ض)
- ٨٧٨٩ - مَنْ صُرِعَ عَنْ دَابَّتِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ - (طب) عن عقبة بن عامر - (ض)

يبين شهر حرام وقد قيل يحتمل أنه ليعمه كما بين في تفسير قوله والشهر الحرام، ووجه كتابة سنتين أن صوم الثلاثة أيام بمنزلة عبادة سنة وكونها من شهر حرام بمنزلة عبادة سنة (كتب له عبادة سنتين) وظاهر الحديث حصول هذا الثواب الموعود وإن لم يداوم وفضل الله واسع (طس) من حديث يعقوب بن موسى المدني عن مسعدة (عن أنس) ابن مالك قال الهيثمي ويعقوب مجهول ومسعدة إن كان الخثني فهو ضعيف وإن كان غيره فلم أعره (من صام يوماً لم يخرقه كتب له عشر حسنات) لأن صومه حسنة والحسنة تضاعف بالعشر والمراد كما في الإتحاف لم يخرقه بما نهى الصائم عنه وقال بعض موالى الروم ضمير الفاعل فيه عائد إلى الصوم ويحتمل عوده إلى اليوم الذي صام فيه وكيفما كان فمعناه أنه لم يصدر منه شيء من المنكرات في ذلك اليوم وإلا أحبط ثوابه فلا يكتب له شيء وفي قوله لم يخرقه استعارة تعرف بالتأمل (دحم) وكذا الطبراني في الأوسط (عن البراء) بن عازب وفيه خباب الكلبي مدلس ذكره الهيثمي

(من صبر على القوت الشديد) أي المميشة الضئمة والفقر المدقع (صبراً جميلاً) أي من غير تضجر ولا شكوى بل رضاه بالقضاء والقدر امتثالاً لقوله تعالى، إن الله مع الصابرين، (أسكنه الله من الفردوس حيث شاء) مكافأة له على صبره على الضيق والظنك في الدنيا والفردوس أعلى درجات الجنة وأصله البستان الذي يجمع محاسن كل بستان قال بعض موالى الروم والظاهر أن إضافة الجنة إلى الفردوس أي الواقع في بعض الروايات من إضافة العام إلى الخاص كشجر أراك وعلم الفقه ويوم الأحد وقيل من قبيل الإضافة البيانية (أبو الشيخ) بن حبان في الثواب (عن البراء) بن عازب وفيه إسماعيل بن عمرو البجلي قال الذهبي ضعفه ولضيل بن مرزوق ضعفه ابن معين وغيره وظاهر صنيع المصنف أن ذا لم يخرقه أحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز في الديباجة مع أن الطبراني خرجه باللفظ المزبور عن البراء المذكور قال الهيثمي وفيه إسماعيل البجلي ضعفه الجهور وبقية رجاله رجال الصحيح

(من صدع رأسه) أي حصل له وجع في رأسه والصداع وجع الرأس ويقال هو وجع أحد شقي الرأس والمتبادر من الحديث الأول لكن يكون من قبيل التجريد كقوله سبحانه الذي أسرى بعبده ليلاء الآية (في سبيل الله) أي في الجهاد أو الحج أو نحو ذلك (فاحتسب) أي طالب بذلك الثواب من عند الله (غفر الله له ما كان قبل ذلك من ذنب) مكافأة له على ما قاساه من مشقة السفر والغربة ومشقة الوجع ويؤخذ منه أنه نه بالصداع على غيره من الأمراض لاسيما إن كان أشق والظاهر أن المراد الصغائر (طب) وكذا البزار (عن ابن عمرو) بن العاص قال المنذرى والهيثمي سنده حسن

(من صرع عن دابته) في سبيل الله فمات (فهو شهيد) أي من شهداء المعركة إن كان سقوطه بسبب القتال وعلى ذلك ترجم البخاري - باب فضل من صرع في سبيل الله فمات فهو منهم - أي من المجاهدين ، فلذا كان الحديث ليس على شرطه أشار إليه بالترجمة في الباب مارواه أبو داود والحاكم والطبراني عن أبي مالك الأشعري مرفوعاً ومن وقصه فرسه أو بعيره في سبيل الله أو لدغته هامة أو مات على أي حتف شاء الله فهو شهيد؛ والصرع كما في القاموس وغيره الطرح

- ٨٧٩٠ - مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ فَلَا يَبْعَثُكُمْ اللَّهُ بِشَيْءٍ مِنْ ذِمَّتِهِ - (ت) عن أبي هريرة - (ح)
- ٨٧٩١ - مَنْ صَلَّى رَكْعَةً مِنَ الصُّبْحِ ثُمَّ طَلَعَتِ الشَّمْسُ فَلْيُصَلِّ الصُّبْحَ - (ك) عن أبي هريرة
- ٨٧٩٢ - مَنْ صَلَّى الْبُرْدَيْنِ دَخَلَ الْجَنَّةَ - (م) عن أبي موسى - (ص)

على الارض وعلّة معروفة تمنع الأعضاء النفيسة عن أفعالها ممّا غير تام وسببه شدة تعرض في بعض بطون الدماغ أو في بعض مجارى الأعضاء من خلط غليظ أو لزج فيمنع الروح عن السلوك فيها سلوكاً طبيعياً فتشنج الأعضاء والمراد بالحديث السقوط عن الدابة حال قتال الكفار بسببه على أى وجه كان إما بطرح الدابة له أو بعروض تلك العلة في تلك الحالة عروضاً ناشئاً عن القتال كأن أورثه شدة الانفعال (طب عن عتبة بن عامر) الجهني قال الهيثمي رجاله ثقات وقال ابن حجر إسناده حسن

(من صلى الصبح) في رواية مسلم في جماعة وهي مقيدة للإطلاق (فهو في ذمة الله) بكسر الهمزة أو أمانه أرضائه فلا تتعرضوا له بالأذى (فلا يبعثكم الله) ولا يظروا مسلم فلا يطلبكم الله وفي رواية الترمذي فلا تخفروا الله (بشيء من ذمته) قال ابن العربي هذا إشارة إلى أن الحفظ غير مستحيل بقصد المؤذي اليه لكن الباري سيأخذ حقه منه في إخفاره ذمته فهو إخبار عن إيقاع الجزاء لا عن وقوع الحفظ من الأذى وقال البضاوي ظاهره النهي عن مطالبته لإيام شيء من عهده لكن المراد نهيهم عن التعرض لما يوجب المطالبة في نقض العهد واختفاره الذمة لا على نفس المطالبة قال ويحتمل أن المراد بالذمة الصلاة المقتضية الأمان فالمعنى لا تركوا صلاة الصبح ولا تتهاونوا في شأنها فينتقض العهد الذي بينكم وبين ربكم فيطلبكم الله به ومن طلبه الله للوأخذة بما فرط في حقه أدركه ومن أدركه كبه على وجهه في النار وذلك لأن صلاة الصبح فيها كرامة وتناقل فأداؤها مظنة لإخلاص المصلّي والمخلص في أمان الله وقال الطيبي قوله لا يطلبكم أو لا يبعثكم فيه. الغات لأن الأصل لا تخفروا ذمته في النهي كما زى وصرح به بضمير الله ووضع المنهى الذي هو مسبب موضع التعرض الذي هو سبب فيه ثم أعاد الطلب وكرر الذمة وتوالت عليه الوعيد والمعنى أن من صلى الصبح فهو في ذمة الله فلا تعرضوا له بشيء ولو يسيراً فإنكم إن تعرضتم يدرركم ولن تموتوه فيحيط بكم من جوانبكم والضمير في ذمته يعود لله لا إلى من تعرضتم (ت) في الصلاة (عن أبي هريرة) رمز لحسنه وقضية صنع المصنف أن ذا مما لم يخرج في أحد الصحيحين وهو ذهول فقد خرج به مسلم في الصلاة باللفظ المزبور وزاد ما سمعته

(من صلى ركعة من الصبح ثم طلعت الشمس فليصل الصبح) أى فليتمها بأن يأتي بركعة أخرى وتكون أداء فلا دلالة فيه على قول أبي حنيفة إن طلوع الشمس في صلاة الصبح مفسد لها وتوجيه الحديث على ما قبل النهي عن الصلاة في الأوقات المكروهة خلاف الظاهر على أن بعضهم نازع في نسبة ذلك اليه وخص الصبح للاختصاص بها الحكم بل لأن ذلك يغلب فيها لغلبة النوم (ك) في الصلاة من حديث أبي النضر أحمد بن عتيق المروزي (عن أبي هريرة) ثم قال على شرطهما إن كان ابن عتيق حفظه وهو ثقة ورواه الدارقطني بهذا اللفظ من حديث بشير بن نبيك عن أبي هريرة وقال أبو نبيك وثقه النسائي وغيره وقال أبو حاتم لا يحتج به

(من صلى البردين) بفتح الموحدة وسكون الراء صلاة الفجر والعصر لأنهما في بردى النهار أى طرفيه والمراد أداؤهما وقت الاختيار (دخل الجنة) مفهومه أن من لم يصلهما لا يدخلها وهو محمول على المستحل أو أراد دخولها ابتداء من غير عذاب وعبر بالماضي عن المضارع لمزيد التأكيد بجعل متحقق الوقوع كالواقع وخصهما لزيادة شرفهما أو لأنهما مشهودتان تشهدهما ملائكة الليل والنهار أولكرونيهما ثقيلتان مشقتان على النفوس لكونهما وقت التشاغل والتناقل ومن راعاهما راعى غيرهما بالأولى ومن حافظ عليهما فهو على غيرهما أشد محافظة وماعسى يقع منه تفریط

٨٧٩٣ - مَنْ صَلَّى الْفَجْرَ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ ، وَحَسَابُهُ عَلَى اللَّهِ - (ط) عن والد أبي مالك الأشجعي - (ح)

٨٧٩٤ - مَنْ صَلَّى الْغَدَاةَ كَانَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ حَتَّى يُمْسِيَ - (ط) عن ابن عمر

٨٧٩٥ - مَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّمَا قَامَ نِصْفَ لَيْلِهِ ، وَمَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فِي جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّمَا صَلَّى

اللَّيْلَ كُلَّهُ - (حم م) عن عثمان - (ض)

٨٧٩٦ - مَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ فَقَدْ أَخَذَ بِحِطَّةٍ مِنْ لَيْلَةِ الْقَدْرِ - (ط) عن أبي أمامة - (ح)

فبالحرى أن يقع مكفراً فيغفر له ويدخل الجنة ذكره الناضى وهـ كذا كاه بناء على أن من شرطية ؛ وقوله دخل الجنة جواب الشرط وذهب الفراء إلى أنها موصولة والمراد الذين يصلونها ولما فرضت الصلاة ثم ماتوا قبل فرض الخمس لأنها فرضت أولاً ركعتين بالغداة وركعتين بالعشي ثم فرضت الخمس فهو خبر عن ناس مخصوصين ، وهذا غريب (م عن أبي موسى) الأشعري قضيته أن إذا نما تفرد به مسلم عن صاحبه وهو ذهول فقد عزاه الديلمي للشيخين معاً في الصلاة (من صلى الفجر) أى صلاة الفجر بإخلاص وفي رواية صلاة الصبح (فهو في ذمة الله) أى في أمانته وخص الصبح لأن فيها كافة لا يواظبها إلا خالص الإيمان فيستحق الأمان (وحسابه على الله) أى فيما يخفيه وهو تشبيه أى كالواجب عليه فى تحقق وقوع محاسبته على ما يخفيه من ربه أو غيره فيشيب الخالص ويجازى المسمى بعبده أو يعفو عنه بفضلته وزعم أن المراد حسابه على الله فيما يفرط منه من الذنوب فى غير الصلاة فإنه وإن حفظ من المحن ذلك اليوم بصلاته إياها لكانه إذا فرط منه ذنب آخر قد يؤاخذ به فى الآخرة لا يخفى ما يهيه من التكاثر وقول بعض موالى الروم معناه أنه لا يعرف قدر ثوابه إلا الله بعيد (ط) عن والد أبي مالك الأشجعي) قال الهيثمى فيه الهيثم بن يمان ضعفه الأزدي وبقية رجاله رجال الصحيح اه ورواه مسلم بلفظ من صلى الصبح فهو فى ذمة الله فلا يطلبنكم الله بشئ من ذمته فإنه من يطلبه من ذمته بشئ فيدركه فيكبه فى نار جهنم

(من صلى الغداة) أى الصبح مخلصاً (كان فى ذمة الله حتى يمسي) أى يدخل فى المساء قال بعضهم والظاهر أن التقيد معتبر فى الحديث الذى قبله وما كان من قبيله وأفاد الحديث التهديد الأبلغ والوعيد الأشد على إختفار ذمة الملك القهار والتحذير من إيذاء من صلى الغداة وفى رواية لآبى داود: من صلى الفجر ثم قعد يذكر الله حتى تطلع الشمس وجبت له الجنة (ط) عن ابن عمر) بن الخطاب

(من صلى العشاء فى جماعة) أى معهم (فكأنما قام نصف الليل) أى اشتغل بالعبادة إلى نصف الليل (ومن صلى الصبح فى جماعة فكأنما صلى الليل كله) نزل صلاة كل من طرفى الليل منزلة نوافل نصفه ولا يلزم منه أن يبلغ ثوابه ثواب من قام الليل كله لأن هذا تشبيه فى مطلق مقدار الثواب ولا يلزم من تشبيه الشئ بالشئ أخذه بجميع أحكامه ولو كان قدر الثواب سواء لم يكن لمصلى العشاء والفجر جماعة منفعته فى قيام الليل غير التعب ذكره البيضاوى وقال الطيبى لم يرد بقوله فكأنما صلى الليل كله ولم يقل قام ليشاكل قوله صلى الصبح (حم م) فى الصلاة من حديث عبد الرحمن بن أبى عمرة (عن عثمان) بن عفان قال عبد الرحمن دخل عثمان المسجد بعد صلاة المغرب فقعده وحده فقعدت إليه فقال ابن أخى سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم يقول تذكره وظاهره أنه من تفردت مسلم عن صاحبه وعن بقية الستة وليس كذلك بل رواه أبو داود والترمذى عن عثمان أيضاً نعم هو مما تفرد به عن البخارى (من صلى العشاء فى جماعة) أى معهم أى ثم صلى الصبح فى جماعة كما قيد به فى روايات أخر (فقد أخذ بحظه من ليلة القدر) أخذ به الشافعى فقال فى القديم من شهد العشاء والصبح ليلة القدر فقد أخذ بحظه منها قال أبو زرعة ولا يعرف له فى الجديد ما يخالفه ، وفى المجموع ما نص عليه فى القديم ولم يتعرض له فى الحديث بموافقة ولا مخالفة فهو

٨٧٩٧ - مَنْ صَلَّى فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً تَطَوُّعًا بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ - (حم م دن ه) عن أم حبيبة - (صح)

٨٧٩٨ - مَنْ صَلَّى قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعًا كَانَ كَعَدَلِ رَقَبَةٍ مِنْ بَنِي إِسْمَاعِيلَ - (طب) عن رجل - (ح)

٨٧٩٩ - مَنْ صَلَّى قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعًا غُفِرَ لَهُ ذُنُوبُهُ يَوْمَهُ ذَلِكَ - (خط) عن أنس - (ض)

٨٨٠٠ - مَنْ صَلَّى الضُّحَى أَرْبَعًا وَقَبْلَ الْأُولَى أَرْبَعًا بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ - (طس) عن أبي موسى - (ح)

٨٨٠١ - مَنْ صَلَّى قَبْلَ العَصْرِ أَرْبَعًا حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ - (طب) عن ابن عمرو - (ح)

مذهبه بالاخلاف (طب عن أبي أمامة) رمز لحسنه قال الحافظ العراقي فيه مسئلة بن علي وهو ضعيف وذكره مالك في الموطأ بلاغا عن سعيد بن المسيب اه . وقال الهيثمي فيه مسئلة وهو ضعيف ورواه الخطيب في التاريخ من حديث أنس بلفظ من صلى ليلة القدر العشاء والفجر في جماعة فقد أخذ من ليلة القدر بالنصيب الوافر .

(من صلى في اليوم واللييلة) وفي رواية في كل يوم ولييلة (الثنى عشرة ركة) في رواية مسلم سجدة بدل ركة (تطوعا بنى الله له بيتا في الجنة) ذكر اليوم دون اللييلة وأن السنن الرواتب فيهما كما بينه خبر مسلم لأن ذلك كان معلوما عندهم والمراد الحث على المداومة أو لأن أكثر الصلاة في اليوم وفيه رد علي مالك في قوله لاراتبه انير الفجر وهذا الحديث له تمة عند الترمذى عن أم حبيبة وهي بعد قوله في الجنة أربعا قبل الظهر ور كعتين بعدها ور كعتين بعد المغرب ور كعتين بعد العشاء ور كعتين قبل صلاة الفجر (حم م دن ه عن أم حبيبة) قالت فما تركهن منذ سمعتن وصح الحاكم إسناده ولم يخرج به البخارى

(من صلى قبل الظهر أربعا غفر له ذنوبه يومه ذلك) يعنى الصغائر كما مر والاربع قبل الظهر من السنن الرواتب لكن المؤكد منها ثنتان والأفضل أن يصلى الاربع بتسليمتين عند الشافعية وتسلمية واحدة عند الحنابلة وفيه الصلاة الواحدة قد يرجى منها غفران ذنوب كثيرة وأن الثواب من فضلته تعالى وكرمه إذ لا يستحق العبد بأربع ركعات غفران عدد ذنوب ولو كان على حكم الجزاء وتقدير الثواب بالفعل كانت الصلاة الواردة تكفر سيئة واحدة كما مر (خط) في ترجمة أبي سليمان الداراني من حديثه وماله غيره (عن أنس) بن مالك وفيه محمد بن عمر بن الفضل قال الذهبي متهم بالكذب

(من صلى قبل الظهر أربعا كان له) من الأجر (كعدل رقبة) أى مثل عتق نسمة (من بنى إسماعيل) خصه لشرفه ولكونه أبا العرب ولمناسبته لعنته في القصة المعروفة ببناء علي أنه الذبيح فأفاد أن للفرائض روايت وهو رأى الجمهور وقال مالك لا روايت ولا توقيت لما عدا ركنى الفجر (طب عن رجل) من الانصار رمز لحسنه قال الهيثمي وفيه عمرو الانصارى والرجل الانصارى لم أعرفهما وبقية رجاله ثقات

(من صلى الضحى أربعا وقبل الأولى أربعا بنى له بيت في الجنة) وفي رواية بنى الله له بيتا في الجنة والظاهر أن المراد بقوله وقبل الأولى الظهر فإنها أول الصلوات المفروضة في ليلة الإسراء وهي أول الفرائض المقولة في الضحى والضحى كما يراد به صدر النهار يراد به النهار كما في قوله تعالى وأن يأتيهم بأسنا ضحى في مقابلته قوله دياتاه وفيه ندب صلاة الضحى وهو المذهب المنصور وزعم أنها بدعة مؤول قال الحافظ العراقي وقد اشتر بين العوام أن من صلاها ثم قطعها عني فتركها كثير خوفا من ذلك ولا أصل له (طس عن أبي موسى الاشعري) رمز لحسنه قال الهيثمي في موضع فيه جماعة لم أجد من ترجمهم وفي موضع فيه جماعة لا يعرفون

(من صلى قبل العصر أربعا) من الركعات (جرمه الله على النار) هذا لفظ الطبراني في الكبير ولأظنه في الاوسط

- ٨٨٠٢ - مَنْ صَلَّى بَعْدَ الْمَغْرِبِ رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَتَكَلَّمَ كُتِبَتْ لَهُ فِي عِلْمَيْنِ - (عب) عن مكحول مرسلًا - (ض)
- ٨٨٠٣ - مَنْ صَلَّى بَعْدَ الْمَغْرِبِ سِتَّ رَكَعَاتٍ لَمْ يَتَكَلَّمْ فِيهَا يَنْهَنُ بِسُوءِ عَدْلِنَ لَهُ بِعِبَادَةِ ثَلَاثِي عَشْرَةَ سَنَةً - (ت ه) عن أبي هريرة - (ض)
- ٨٨٠٤ - مَنْ صَلَّى مَا بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ فَإِنَّهَا صَلَاةُ الْأَوَّابِينَ - ابن نصر عن محمد بن المنكدر مرسلًا - (ض)

لم تحسه النار وإلى تدب أربع قبل العصر ذهب الشافعي لكنها عنده غير مؤكدة وخالف الحنفية وأولوا الحديث بأنه ليس ليان سنة العصر بل مجرد بيان أن من صلى قبله أربعا تطوعا حرم على النار (طب عن ابن عمرو) بن العاص قال جئت ورسول الله صلى الله تعالى عليه وعلي آله وسلم قاعد في أناس من أصحابه فيهم عمر فأدركته في آخر الحديث ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من صلى الخ فقلت هذا حديث جيد فقال عمر بن الخطاب ما فاتك من صدر الحديث أجود قلت نهات قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه من شهد أن لا إله إلا الله دخل الجنة من حسنه قال الهيثمي فيه عبد الكريم أبو أمية ضعيف وعزاه أعني الهيثمي في موضع آخر إلى أوسط الطبراني وقال فيه حججاج ابن نصير الأكثر علي ضعفه .

(من صلى بعد المغرب ركعتين قبل أن يتكلم) أي بشيء من أمور الدنيا ويحتمل الاطلاق (ككتبتا) بالبناء للفعول والفاعل الملائكة يأذن ربهم وفي رواية رفعتاه (في علمين) علم لديوان الخير الذي دون فيه كل ما عملته الملائكة وصلوات الثقلين سمي به لأنه سبب الارتفاع إلى أعلى الجنة أو لأنه مرفوع في السماء السابعة حيث يكون السكر ويون والمغرب في الأصل اسم زمان مفعل من الغروب وتسمى صلاة المغرب صلاة الشاهد لطلوع نجم حينئذ يسمى الشاهد نسبت إليه وما قيل إنه لاستواء الشاهد والحاضر والمسافر في عددها فضعيف إذ الصبح لا تقصر ولا تسمى كذلك (عب عن مكحول مرسلًا) ورواه عنه أيضا ابن أبي شيبة وعبد الرزاق ورواه في مسند الفردوس مسندا عن ابن عباس بلفظ من صلى أربع ركعات بعد المغرب قبل أن يتكلم أحدا رفعت له في علمين وكان كمن أدرك ليلة القدر في المسجد الأقصى قال الحافظ العراقي وسنده ضعيف .

(من صلى بعد المغرب ست ركعات لم يتكلم فيما بينه وبينه بسوء عدلن له بعبادة ثلثي عشرة سنة) قال البيضاوي إن قلت كيف تعدل العبادة القليلة الكثيرة فإنه تضيق لما زاد من العمل الصالح وقد قال تعالى : إنا لأنضيق أجر من أحسن عملا ، قلت الفعلان إذا اختلفا نوعا فلا إشكال إذ القدر اليسير من جنس قد يزيد في القيمة والبدل على ما يزيد مقداره ألف مرة وأكثر من جنس آخر وإن اتفقا فعمل القليل يكتب بمقارنة ما يخصه من الاوقات والأحوال ما يرجحه على أمثاله ثم إن من العبادات يتضاعف ثوابها عشرة أضعاف على مراتب العبادات كما قال عليه الصلاة والسلام الصدقة بعشر أمثالها والقرض بسبعين فعمل القليل في هذا الوقت والحال يسببها يضاعف أكثر ما يضاعف الكثير في غيرهما فيعادل المجموع المجموع ويحتمل أن المراد أن ثواب القليل ، ضعفا يعادل ثواب الكثير غير مضاعف وهذا الكلام سؤال وجوابا يجري في جميع نظائره اه وقال الطبري هذا وأمثاله من باب الحث والترغيب فيجوز أن يفضل ما لا يعرف فضله على ما يعرف وإن كان أفضل حثا وتحريضا (ت) في الصلاة (عن أبي هريرة) قال الترمذي غريب ضعيف اه وذلك لأن فيه عمر بن أبي شحيم قال البخاري منكر الحديث وضعفه جدا وقال ابن حبان لا يحل ذكره إلا على سبيل القدح يضع الحديث على الثقات .

(من صلى ما بين المغرب والعشاء فانها) في رواية فان ذلك (صلاة) في رواية من صلاة (الأوابين) ثم تلى قوله تعالى : إنه كان الأوابين غفورا ، قال الرمحشري هم التوابون الرجاعون عن المعاصي والأواب والتوب والثوب أخوات والقصد والإيدان بفضل الصلاة فيما بين العشاءين وهي ناشئة الليل وهي تذهب بلاغات النهار وتهذب آخره قال



- ٨٨٠٥ - من صلى بين المغرب والعشاء عشرين ركعة بنى الله له بيتاً في الجنة - (ه) عن عائشة - (ض)
- ٨٨٠٦ - من صلى ست ركعات بعد المغرب قبل أن يتكلم غفر له بها ذنوب خمسين سنة - ابن نصر عن ابن عمرو - (ض)
- ٨٨٠٧ - من صلى الضحى ثلثي عشرة ركعة بنى الله له قصرأ في الجنة من ذهب - (ت ه) عن أنس
- ٨٨٠٨ - من صلى ركعتين في خلاء لا يراه إلا الله والملائكة كتب له براءة من النار - ابن عساكر عن جابر - (ض)

الغزالي وإحياء ما بين العشاءين سنة مؤكدة لها فضل عظيم وقيل إنه المراد بقوله سبحانه وتعالى "تجاني جنوبهم عن المضاجع" وفي الكشاف عن علي بن الحسين أنه كان يصلي بينهما ويقول أما سمعتم قوله تعالى "إن ناشئة الليل هي أشد وطأً" ولم يبين عدة صلاة الاوابين تليها على الإكثار من الصلاة بينهما زيادة على سنة المغرب والعشاء قال بعض موالى الروم والظاهر أن خبر من في الحديث محذوف تقديره من صلى ما بين المغرب والعشاء يكون في زمرة الاوابين المقبولين عند الله لمشاركتهم إياهم في تلك الصلاة بقوله فانها صلاة الاوابين أشار إلى أنه علة الحكم المحذوف وقام مقامه (ابن نصر) في كتاب الصلاة (عن محمد بن المنكدر) - (مرسلاً) ورواه عنه أيضاً ابن المبارك في الرقائق

(من صلى بين المغرب والعشاء عشرين ركعة بنى الله له بيتاً في الجنة) قال المظهر المفهوم من الحديث أن السنة المذكورة في الحديث المار والعشرين في هذا الحديث هي مع الركعتين الراتبين وقال ابن الصلاح فيه نذب صلاة الرغائب لأنه مخصوص بما بين العشاءين فهو يشملها من جهة أن اثني عشر داخلة في عشرين وما قبلها من الاوصاف الزائدة لا يمنع من الدخول في العموم وخالفه ابن عبد السلام (ه عن عائشة) ورواه الترمذي عنها مقطوع السند (من صلى ست ركعات بعد المغرب قبل أن يتكلم) يحتمل الإطلاق ويحتمل أن المراد الكلام السوء أخذ من الخبر المار والجل على الأعم أتم (غفر له بها ذنوب خمسين سنة) يبنى الصغائر الواقعة في هذه المدة ولا تدافع بيته وبين خبر الاثني عشر السابق لأن ذلك في الكتابة وهذا في المحو وقد ورد في عظم فضل الصلاة بعد المغرب أخبار كثيرة غير ما ذكرتها خبر من صلى بعد المغرب في ليلة الجمعة ركعتين يقرأ في كل ركعة منها بقائمة الكتاب مرة واحدة وإذا زلزلت خمس عشرة مرة هون الله عليه سكرات الموت وأعاذه من عذاب القبر ويسر له الجواز على الصراط قال ابن حجر في أماليه سنه ضعيف (ابن نصر) في الصلاة (عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه محمد بن غزوان قال في الميزان عن أبي زرعة منكر الحديث وعن ابن حبان يقلب الاخبار ويرفع الموقوف

(من صلى الضحى ثلثي عشرة ركعة بنى الله له قصرأ في الجنة من ذهب) قال الحافظ الزين العراقي في شرح الترمذي يحتمل أن يكون الضحى مفعول صلى أي صلاة الضحى وثنى عشرة تمييز ويحتمل أن يكون مفعول صلى ثلثي عشرة وأن يكون الضحى ظرفاً أي من صلى وقت الضحى وتمسك به من جعل الضحى ثلثي عشرة ركعة وهو ما في الروضة كأصاها لكن الأصح عند الشافعية أن أكثرها ثمان ولا خلاف في أن أقلها ركعتان ووقتها من ارتفاع الشمس إلى الزوال ووقتها المختار إذا مضى ربع النهار وكان المصطفى صلى الله عليه وسلم يصلها في بعض الأحيان ويتركها في بعض خوف أن يعتمد الناس وجوبها كما ترك المواظبة على التراويح لذلك (ت ه) في باب صلاة الضحى (عن أنس) بن مالك وذكر الترمذي في العلل أنه سأل عنه البخاري فقال هو من حديث غيره وقال المناوي ذكر النووي هذا الحديث في الاخبار الضميمة وقال ابن حجر سنه ضعيف

(من صلى ركعتين في خلاء لا يراه إلا الله والملائكة كتب له براءة من النار) في الآخرة بما يعذب به المنافق

٨٨٠٩ - من صلى على واحدة صلى الله عليه بها عشرا - (حم م ٣) عن أبي هريرة - (صح)

٨٨١٠ - من صلى على واحدة صلى الله عليه عشر صلوات ، وحط عنه عشر خطيئات ، ورفع له عشر

درجات - (حم خد ن ك) عن أنس

٨٨١١ - من صلى على حين يصبح عشرا وحين يمسي عشرا أدركته شفاعتي يوم القيامة - (طب) عن

أبي الدرداء - (ح)

من النار أو يشهد له بأنه غير منافق فإن المنافقين إذا قاموا إلى الصلاة قاموا كسالى وهذا حاله بخلافهم ذكره الطيبي وفيه دليل على شرف الصلاة التي تقع في السرب حيث لا يطالع عليها أحد من الناس وأنها من أرجى الصلاة وأقربها للقبول (ابن عساكر) في تاريخه (عن جابر) بن عبد الله ورواه عنه أيضا أبو الشيخ والديلمي فاقصر المصنف على ابن عساكر غير جيد

(من) شرطية والمشروط (صلي) وجزاء الشرط قوله الآتي وهو صلى الله عليه بها عشرا (على واحدة) زاد البزار في روايته من تلقاء نفسه (صلى الله عليه بها عشرا) أي من دعا لي مرة رحمه الله وأقبل عليه بعطفه عشر مرات والدعاء له بالمغفرة وإن كان تحصيل الحاصل لكن حصول الأمور الجزئية قد يكون مشروطا بشروط من جهتها الدعاء ومن ثم حرص أمته على الدعاء بالوسيلة والمراد برحمة الله له إعطاء الفضل بالدرجات المقدرة له في علمه وذلك لا يتعدد فذكر العشرة للبالغة في التكثير لا لإرادة عدد محصور وفيه فضل الصلاة عليه وأنه من أجل الأعمال وأشرف الأذكار كيف وفيه موافقة على ما قال عزت قدرته إن الله وملائكته يصلون على النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ولولم يكن للصلاة عليه ثواب إلا أنه يرجى بها شفاعته كما في الخبر الآتي لكان يجب على العاقل أن لا يغفل عن ذلك (حم م ٣) في الصلاة (عن أبي هريرة) واللفظ لمسلم ولم يخرج البخاري

(من صلى على) أي طلب لي من الله دوام التعظيم والترقي وقوله (واحدة) للتأكيد (صلى الله عليه بها عشر صلوات) أي رحمه وضاعف أجره بشهادة من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها قال الطيبي الصلاة من العبد طلب التعظيم والتبجيل لجناب المصطفى ومن الله على العبد إن كان بمعنى الغفران فيكون من باب المشاكلة من حيث اللفظ لا المعنى وإن كان بمعنى التعظيم فيكون من الموافقة لفظا ومعنى وهذا هو الوجه لثلاث يتكرر معنى الغفران (وحط عنه عشر خطيئات) جمع خطيئة وهي الذنب (ورفع له عشر درجات) أي رتبا عالية في الجنة وفائدة ذكره وإن كانت الحسنة بعشر أنه سبحانه لم يجعل جزاء ذكره إلا ذكره فكذا جعل جزاء ذكر نبيه ذكر من ذكره ولم يكتف بذلك بل زاده الحط والرفع المذكورين : وقال الحرالي إن صلاة الله على عباده إقباله عليهم بعطفه لإخراجهم من حال ظلمة إلى رفعة نوره هو الذي يصلي عليكم وملائكته ليخرجكم من الظلمات إلى النور، فضلاته عليهم لإخراجهم من ظلمات ما أوقفتهم في حوب تلك الابتلاءات (تنبيه) ذكر هنا أن الواحدة بعشرة وفي خبر أحمد عن ابن عمر ومن صلى على النبي صلى الله عليه وسلم واحدة صلى الله عليه وملائكته سبعين صلاة قال في الإتحاف قد اختلف مقدار الثواب في هذه الأحاديث ويجمع بأنه كان يعلم بهذا الثواب شيئا فشيئا فكلما علم بشيء قاله (حم خد ن) في الصلاة (ك) في الدعاء (عن أنس) بن مالك قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وصححه ابن حبان ، وقال ابن حجر رواه ثقات .

(من صلى على حين يصبح عشرا وحين يمسي عشرا أدركته شفاعتي يوم القيامة) أي تدركه فيها شفاعتي خاصة غير العامة وفي هذا الحديث وما قبله وبعده دلالة على شرف هذه العبادة من أضعيف صلاة الله وتكفير السيئات ورفع الدرجات والإغاثة بالشفاعة عند شدة الحاجة إليها قال الآبي وقضية اللفظ حصول الصلاة بأي لفظ كان وإن كان الراجح الصفة الواردة في التشهد وفيه دليل على فضل الصلاة والسلام على النبي صلى الله عليه وسلم وأنه من

- ٨٨١٢ - مَنْ صَلَّى عَلَيَّ عِنْدَ قَبْرِي سَمِعْتُهُ ، وَمَنْ صَلَّى عَلَيَّ نَائِيًا أَبْلَغْتُهُ - (هب) عن أبي هريرة - (ض)
- ٨٨١٣ - مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً كَتَبَ اللَّهُ لَهُ قَيْرَاطًا ، وَالْقَيْرَاطُ مِثْلُ أَحَدٍ - (عب) عن علي - (ح)
- ٨٨١٤ - مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً لَمْ يَتِمَّهَا زَيْدٌ عَلَيْهَا مِنْ سُبْحَانِهِ حَتَّى تَمَّ - (طب) عن عائذ بن قرظ - (ح)
- ٨٨١٥ - مَنْ صَلَّى خَلْفَ إِمَامٍ فَلْيَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ - (طب) عن عبادة - (ح)

أفضل الاعمال وأجل الأذكار بموافقة الجبار على ما قاله إن الله وملائكته يصلون على النبي، صلى الله عليه وسلم ولو لم يكن للصلاة عليه ثواب إلا رجاء شفاعته لكانت (طب عن أبي الدوداء) رمز لحسنه قال الحافظ العراقي وفيه انقطاع وقال الهيثمي رواه الطبراني بأسنادين أحدهما جيد لكن فيه انقطاع لأن خالدًا لم يسمع من أبي الدوداء .

(من صلى علي عند قبري سمعته ومن صلى علي نائياً) أي بعيداً عنى (أبلغته) أي أخبرت به من أحد من الملائكة وذلك لأن لروحه تعلقاً بقمر بدنه الشريف وحرام علي الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء لحاله كحال النائم الذي ترقى روحه بحسب قواها إلى ما شاء الله له مما اختص به من بلوغه غاية القدرة له بحسب قدره عند الله في الملكوت الأعلى ولما بالبدن تعلق فلذا أخبر بسماعه صلاة المصلي عليه عنده؛ وذلك لينا فيه ما مر في خبره حينما كنتم فصلوا علي، من أن معناه لا تتكلموا المعادة إلى قبري فإن صلاتكم تبلغني حيث كنتم ماذا إلا أن الصلاة في الحضور مشافهة أفضل من الغيبة لكن المنهى عنه هو الاعتقاد الرافع للحشمة المخالف لكرامات المهابة والإجلال (هب عن أبي هريرة) قال ابن حجر في الفتح سنده جيد وهو غير جيد قال البيهقي رواه في الشعب وفي كتاب حياة الأنبياء من حديث محمد بن مروان عن الأعمش عن أبي هريرة وضعفه في كتاب حياة الأنبياء بن مروان هذا وأشار إلى أن له شواهداه . وقال العقيلي حديث لا أصل له وقال ابن دحية موضوع تفرد به محمد بن مروان السدي قال وكان كذاباً وأورده ابن أجزوي في الموضوع وفي الميزان ابن مروان السدي تركوه واتهم بالكذب ثم أورد له هذا الخبر

(من صلى علي صلاة كتب الله له قيراطاً) أصله قراط بالتشديد قلب أحد المتجانسين ياء بدليل جمعه على قراريط كدينار ودنانير (والقيراط مثل أحد) أي مثل جبل أحد في عظم القدر وهذا يستلزم دخول الجنة لأن من لا يدخلها لا ثواب له والمراد بالقيراط هنا نصيب من الأجر وهو من مجاز التشديد؛ شبه المعنى العظيم بالجسم العظيم وخص القيراط بالذكر لأن غالب ما تقع به المعاملة إذ ذاك كان به فالمراد تعظيم الثواب فمثل للعبان بأعظم الجبال خلقاً وأكثرها إلى النفوس المؤمنة حباً ويمكن كونه حقيقه بأن يجعل الله عمله يوم القيامة جسماً فدر أحد يوزن، كذا قرره، وقال ابن العربي تقدير الأعمال بنسبة الأوزان تقريباً الألفاظ وذلك لعمقه بليغ وهو أن أصغر القيراط إذا كان من ثلاث حبات فالذرة التي يخرج بها من النار جزء من ألف وأربعة وعشرين جزءاً من حبة من قيراط أكبره أكبر من جبل أحد وهو أكبر من هذا البلد قال وقراريط الحسنات هذا تقديرها أما قيراط السيئات فهو من ثلاث حبات لا يزيد بل تمحقه الحسنات وتسقطه (عب عن علي) أمير المؤمنين رمز المصنف لحسنه .

(من صلى صلاة لم يتمها زيد عليها من سبحاته حتى تم) الظاهر أن المراد إذا صلى صلاة مفروضة وأخل بشيء من أبعاضها أو هيئاتها ككلمات من نوافله حتى يصير صلاة مفروضة مكتملة الدين والآداب ويحتمل أن المراد أنه إذا حصل منه خلال في بعض الشروط أو الأركان ولم يعلم به في الدنيا يتم له من تطوعه ولا مانع من شموله الأمرين فتدبر (طب عن عائذ) بمشاة تحتية وهو جمجمة (ابن قرظ) شامي روى عنه السكوني وغيره رمز لحسنه قال الهيثمي رجاله ثقات .

(من صلى خلف إمام فليقرأ بفاتحة الكتاب) أي لا يجزئيه قراءة الإمام وهذا مذهب الشافعي ومذهب الحنيفة إلى أنه يجزئيه قراءة إمامه مطلقاً سكا بخبره ومن صلى خلف إمام فقرأه الإمام له قراءة، قال في الفتح وهو حديث ضعيف

٨٨١٦ - من صلى عليه مائة من المسلمين غفر له - (ه) عن أبي هريرة - (ض)

٨٨١٧ - من صلى على جنازة في المسجد فلا شيء عليه - (د) عن أبي هريرة - (ض)

٨٨١٨ - من صلى صلاة فريضة فله دعوة مستجابة ، ومن ختم القرآن فله دعوة مستجابة - (طب)

عن العرياض

٨٨١٩ - من صمت نجماً - (حم ت) عن ابن عمرو - (ض)

عند الحفاظ (طب عن عبادة) بن الصامت رمز لحسنه وفيه سعيد بن عبد العزيز قال الذهبي نكره .

(من صلى عليه) وهو ميت (مائة من المسلمين غفر له) ذنوبه ظاهره حتى الكبائر وفي رواية سبعون وفي رواية أربعون وقد مرّ ووجه الجمع (ه عن أبي هريرة) ورواه عنه أبو الشيخ وغيره .

(من صلى على جنازة في المسجد فلا شيء عليه) أي لا حرج عليه فإنه جائز وبه أخذ الشافعي والجمهور بل يسن في المسجد عند الشافعي وأما ما وقع في رواية لآبي داود أيضاً فلا شيء له فأجيب بأن الذي في نسخه الصحيحة المعتمدة المسووعة فلا شيء عليه وبأنه لو صح حمل على بعض الأجر فيمن صلى عليها في المسجد ولم يشيعها إلى المقبرة ويحضر الدفن أو جعل له بمعنى عليه كما في قوله تعالى د وإن أسأتم فلها ، جمعاً بين الأدلة فقد صح في مسلم وغيره أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى على سهل بن يضاء في المسجد وصلى على سعد بن معاذ في المسجد فن ثم ذهب الشافعية إلى أن الصلاة عليه في المسجد أفضل عند أمن التلويث وكرهه مالك والحديث يرد عليه قال ابن العربي ولا إشكال فيه بيد أن مالكاً لا يحترسه وحسنه للذرائع منع من ذلك (د عن أبي هريرة) قال ابن الجوزي حديث لا يصح وصالح مولى التوامة أحد رجاله كذبه مالك وقال ابن حبان تغير فصار يأتي بأشياء تشبه الموضوعات

(من صلى صلاة فريضة فله) أي عقبها (دعوة مستجابة ومن ختم القرآن) أي قراءة (فله دعوة مستجابة) فإما أن تعجل في الدنيا وإما أن تدخر له في الآخرة أو يعوض بما هو أصح (طب عن العرياض) بن سارية قال الهيثمي فيه عبد الحميد بن سليمان وهو ضعيف

(من صمت) عن النطق بالشر (نجماً) من العقاب والعتاب يوم المآب قال الغزالي هذا من فصل الخطاب وجوامع كلمه صلى الله عليه وسلم وجواهر حكمه ولا يعرف ماتحت كلماته من بحار المعاني إلا خواص العلماء وذلك أن خطر اللسان عظيم وآفاته كثيرة من نحو كذب وغيبة ونميمة ورياء ونفاق وخش ومراء وتزكية نفس وخوض في باطل ومع ذلك أن النفس تميل إليها لانها بداية إلى اللسان ولها حلاوة في القلب وعالها بواعث من الطبع والشيطان فالحائض فيها فلما يقدر على أن يلزم لسانه فيطلقه فيما يجب ويكفه عما لا يجب ففي الخوض خطر وفي الصمت سلامة مع ما فيه من جمع الهم ودوام الوقار وفراغ الفكر للعبادة والذكر والسلامة من تبعات القول في الدنيا ومن حسابه في الآخرة قال ابن حجر الأحاديث الواردة في الصمت وفضله كمن صمت نجماً وحديث ابن أبي الدنيا بسند رجاله ثقات أيسر العبادة الصمت لا يعارض حديث ابن عباس الذي جزم بقضيته الشيخ في التنبيه من النهي عن صمت يوم إلى الليل لاختلاف المقاصد في ذلك فالصمت المرغوب فيه ترك الكلام الباطل وكذا المباح إن جر إليه والصمت المنهي عنه ترك الكلام في الحق لمن يستطيعه وكذا المباح المستوى الطرفين (حم ت) في الزهد (عن ابن عمرو) بن العاص وقال غريب لا نعرفه إلا من حديث ابن لهيعة قال النووي في الأذكار بعد ما عزاه للترمذي إسناده ضعيف وإنما ذكرته لآبينه لكونه مشهوراً وقال الزين العراقي سند الترمذي ضعيف وهو عند الطبراني بسند جيد وقال المنذرى رواة الطبراني ثقات اه وقال ابن حجر رواه ثقات

٨٨٢٠ - مَنْ صُنِعَ إِلَيْهِ مَعْرُوفٌ فَقَالَ لِفَاعِلِهِ : دَجَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا ، فَقَدْ أَبْلَغَ فِي الثَّنَاءِ - (ت ن ح ب)  
عن أسامة بن زيد - (صح)

٨٨٢١ - مَنْ صَنَعَ إِلَى أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي بِدَا كِفَاتِهِ عَلَيْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ - ابن عساكر عن علي - (ض)

٨٨٢٢ - مَنْ صَنَعَ صَنِيعَةً إِلَى أَحَدٍ مِنْ خَلْفِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فِي الدُّنْيَا فَعَلَى مُكَافَأَتِهِ إِذَا لَقِيَ - (خط)  
عن عثمان - (ض)

٨٨٢٣ - مَنْ حَوَّرَ صُورَةَ فِي الدُّنْيَا كَلَّفَ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَلَيْسَ بِنَافِخٍ - (حم ق ن)  
عن ابن عباس

(من صنع إليه معروف) ببناء صنع الجهول (فقال لفاعله جزاك الله خيراً فقد أبلغ في الثناء<sup>(١)</sup>) لا اعترافه بالتقصير وله جزه عن جزائه فوض جزاءه إلى الله ليجزيه الجزاء الأول في قال بعضهم إذا قصرت يدك بالمكافأة فليطل لسانك بالشكر والدعاء بالجزاء الأول في (ت) في البر (ن) في يوم وليلة (حب عن أسامة) بن زيد قال الترمذي في جامعه حسن صحيح غريب وذكر في العليل أنه سأل عنه البخاري فقال هذا منكر وسعد بن الخنس أي أحدر جاله كان قليل الحديث ويروون عنه مناكير ومالك ابنه مقارب الحديث

(من صنع) في رواية من اصطنع (إلى أحد من أهل بيتي بدأكافاته عليها يوم القيامة) فيه من الدلالة على عناية الله ورسوله بهم ما لا يخفى فهنيئاً لمن فرج عنهم كربة أو لبي لهم دعوة أو أنالهم طلبة والوقائع الدالة على ذلك أكثر من أن تحصر وأشهر من أن تذكر فمن أراد الوقوف على كثير منها فعليه بتوثيق عرى الإيمان للبارزي ومؤلفات ابن الجوزي (ابن عساكر) في تاريخه (عن علي) أمير المؤمنين وفيه عيسى بن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب قال في الميزان عن الدارقطني متروك الحديث وعن ابن حبان يروي عن آبائه أشياء موضوعة فمن ذلك هذا وساق عدة أخبار هذا منها ورواه عنه أيضا الجماعي في تاريخ الطالبين وفيه ما فيه

(من صنع صنعة إلى أحد من خلف عبد المطلب) أي ذريته والكلام في المسلمين (في الدنيا فعلى مكافأته إذا لقي) أي في القيامة يوم الفزع الأكبر ونعم المجازي والمكافئ في محل الاضطرار (خط) في ترجمة عبد الرحمن بن أبي كامل الفزارى (عن عثمان) بن عفان وفيه عبد الرحمن بن أبي الزباد أوردته الذهبي في الضعفاء وقال ضعفه النسائي وقد وثق وأبان بن عثمان متكلم فيه وقال ابن الجوزي في العليل حديث لا يصح ورواه أيضا الطبراني في الأوسط قال الهيثمي وفيه عبد الرحمن المذكور وهو ضعيف

(من صور صورة) ذات روح (في الدنيا كلف أن ينفخ فيها الروح يوم القيامة وليس بنافخ) أي ألزم ذلك وطوقه ولا يقدر عليه فهو كناية عن دوام تعذيبه واستفيد منه جواز التكليف بالمحال في الدنيا كإجاز في الآخرة لكن ليس مقصود هذا التكليف طلب الامتثال بل تعذيبه على كل حال وإظهار عجزه عما تعاطاه مبالغته في توبيخه وإظهاره لتعجب فعله ذكره القرطبي وهذا وعيد شديد يفيد أن التصوير كبيرة وتمسك بعضهم بهذا الخبر على أنه أغلظ من القتل لأن وعيده ينقطع بمجرد قوله تعالى (خالداً فيها) على الأمد الطويل وهنا لا يستقيم أن يقال يعذب زمناً طويلاً ثم يخلف لكونه مفياً بما لا يمكن وهو نفع الروح فيها المنسجّل حصوله ولهذا ذهب المعتزلة إلى تخليده في النار وأهل السنة على خلافه وعلموا الخبر على من يكفر بالتصوير كمن يصور صنماً ليعبد أو يقصد مضاهاة خالق الله وأما من لم يكفر به في حقه خرج مخرج الروح والتحويل فهو متروك الظاهر وفيه أن أفعال العباد مخلوقة لله للحقوق الوعيد لمن تشبه بالخالق (١) وهذا عند المعجز عن مكافأته بالاحسان فإن قدر على مكافأته فالجمع بينهما أفضل من الاقتصار على الدعاء

٨٧٢٤ - مَنْ ضَارَّ ضَارَّ اللَّهُ بِهِ ، وَمَنْ شَاقَّ شَاقَّ اللَّهُ عَلَيْهِ - (حم ٤) عن أبي صرمة

٨٨٢٥ - مَنْ ضَحَّى طَيِّبَةً بِهَا نَفْسُهُ مُحْتَسِبًا لِأُضْحِيَّتِهِ كَانَتْ لَهُ حِجَابًا مِنَ النَّارِ - (طب) عن الحسن ابن علي - (ض)

٨٨٢٦ - مَنْ ضَحَّى قَبْلَ الصَّلَاةِ فَإِنَّمَا ذَبَحَ لِنَفْسِهِ ، وَمَنْ ذَبَحَ بَعْدَ الصَّلَاةِ فَقَدْ تَمَّ نُسُكُهُ ، وَأَصَابَ سَنَةَ الْمُسْلِمِينَ (ق) عن البراء - (صح)

٨٨٢٧ - مَنْ ضَحَّكَ فِي الصَّلَاةِ فَلْيُعِدِّ الْوُضُوءَ وَالصَّلَاةَ - (خط) عن أبي هريرة - (ض)

٨٨٢٨ - مَنْ ضَرَبَ غُلَامًا لَهُ حَدًا لَمْ يَأْتِهِ أَوْ لَطَمَهُ فَإِنَّ كُفَّارَتَهُ أَنْ يُعْتِقَهُ - (م) عن ابن عمر - (ح)

فكيف يقال إن الله خالق حقيقة واعترض بأن الوعيد على خلق الجواهر لا الأفعال والمعتزلة لم تقل بخلق الجواهر لغير الله وأجيب بأن الوعيد لاحق بالشكل والهيئة وذلك غير جوهر واعترض بأنه لو كان كذا كان تصوير غير ذي روح كذا ومنع بأن ذا رخص فيه بأثر ورد فيه نعم الاستدلال بذلك غير مرضى من جهة أخرى وهو أن المسئلة قطعية والدليل من الأحاد (حم ق ن) من حديث الضر بن أنس (عن ابن عباس) قال كنت جالسا عند ابن عباس فجعل يفتي ولا يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى سأله رجل فقال إني أصور هذه الصورة قال له ابن عباس أدن فدنا فقال ابن عباس سمعته يقول فذكره

(من ضار) بشد الراء أى أوصل ضررا إلى مسلم بغير حق (ضار الله به) أى أوقع به الضرر البالغ وشدت عليه عقابه فى العقي (ومن شاق) بشد القاف أى أوصل مشقة إلى أحد بمحاربة أو غيرها (شق الله عليه) أى أدخل عليه ما يشق عليه مجازاة له على فعله بمثله وأطلق ذلك ليشمل المشقة على نفسه وعلى الغير بأن يكلف نفسه أو غيره بما هو فوق طاقته (حم ٤ عن أبي صرمة) بصاد مهمله مكسورة وراء ساكنة مالك بن قيس ويقال ابن أبي قيس ويقال قيس بن مالك أنصاري بخارى شهد بدرا وما بعدها وكان شاعرا مجيدا رمز لحسنه قال الترمذى غريب قال فى المنار ولم يبين لم لا يصح وذلك لأن فيه نوازة وهو لا يعرف إلا فيه قال ابن القطان وعندى أنه ضعيف ثم أطال فى بيانه (من ضحى) أضحية (طيبة بها نفسه) أى من غير كراهة ولا تبرم بالإنتافى (محسبا لأضحيتيه كانت له حجابا من النار) أى حائلا بينه وبين دخول نار جهنم (طب عن الحسن بن علي) أمير المازنيين قال الهيثمى فيه سليمان بن عمر النخعى وهو كذاب اه . فكان ينبغي للمصنف حذفه من الكتاب

(من ضحى قبل الصلاة) أى ذبح أضحيته قبل صلاة العيد (فإنما ذبح لنفسه) ولم يضح فى رواية وإنما هو لحم قدمه لاهله (ومن ذبح بعد الصلاة) للعيد (فقد تم نسكه وأصاب سنة المسلمين) وهى التضحية (ق عن البراء)

(من ضحك فى الصلاة) زاد فى رواية فهقه (فليعد الوضوء) لبطائه بالقهقهة وبه أخذ أبو حنيفة ومر أن مذهب الشافعى عدم النقص به (و) ليعد (الصلاة) لبطائها بذلك أى بالاتفاق إن ظهر منه حرفان أو حرف مفهم (خط) من حديث عبد العزيز بن حصين عن عبد الكريم أبى أمية عن الحسن (عن أبي هريرة) وعبد الكريم تالف قال أحمد ليس فى الضحك حديث صحيح اه . ورواه الدارقطنى من عدة وجوه بعدة أسانيد كلها ساقطة

(من ضرب غلاما) أى عبدا يعنى قنا ذكرا كان أو أنثى (له حدا لم يأت) أى لم يأت بموجب ذلك الحد ولم يكن ذلك لمصلحته كتأديب وتعليم قال الطيبى جملة لم يأت صفه حدا والضمير المنصوب راجع إليه أى لم يأت موجه لحذف المضاف (أو لطمه) أى ضربه على وجهه بغير جنابة منه واللطم الضرب على الوجه بطن الكف (فإن) ذلك ذنب منه (وإن) كفارته أى ستره يوم القيامة وغفره أن (يعتقه) فإن لم يفضل عوقب به فى العقي بقدر ما اعتدى به عليه

- ٨٨٢٩ - مَنْ ضَرَبَ مَمْلُوكَهُ ظَالِمًا أُقِيدَ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (طب) عن عمار - (ح)
- ٨٨٣٠ - مَنْ ضَرَبَ بَسُوطَ ظَلَمًا أَقْصَصَ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (خد حق) عن أبي هريرة - (ح)
- ٨٨٣١ - مَنْ ضَمَّ يَتِيمًا لَهُ أَوْ لغيرِهِ حَتَّى يَغْنِيَهُ اللَّهُ عَنْهُ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ - (طس) عن عدى بن حاتم - (ح)
- ٨٨٣٢ - مَنْ ضَنَّ بِالْمَالِ أَنْ يَنْفِقَهُ ، وَبِاللَّيْلِ أَنْ يَكْبِدَهُ فَمَلِيهِ بِهِ «سَبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ» - أبو نعيم في المعرفة عن عبد الله بن حبيب - (ح)
- ٨٨٣٣ - مَنْ ضَيَّقَ مَنْزِلًا أَوْ قَطَعَ طَرِيقًا أَوْ آذَى مُؤْمِنًا فَلَا جِهَادَ لَهُ - (حم د) عن معاذ بن أنس - (ح)

أما في أحكام الدنيا فلا يلزمه عتقه ولا يعاقب لأجله لكونه ملكه هذا مذهب الأئمة الثلاثة وقال مالك إن ضربه ضربا مبرحا ومثل به لزومه عتقه ويؤدب فإن لم يعتقه صار حررا (م) في النذر (عن ابن عمر) بن الخطاب ولم يخرج به البخاري (من ضرب مملوكه) حال كون السيد (ظالما) له في ضربه إياه وفي أصول صحيحة ظلما بدل ظالما (أقيد) وفي رواية اقتصر (منه يوم القيامة) ولا يلزمه في أحكام الدنيا شيء من قود أو عقل أو حد أو غيرها لتصرفه في ملكه (طب) وكذا البزار (عن عمار) بن ياسر قال الهيثمي كالمندري رجاله ثقات ومن ثم رمز لحسنه

(من ضرب بسوط) وفي رواية من ضرب سوطا (ظالما اقتصر منه يوم القيامة) وإن كان المضروب عبده (خد حق) وكذا البزار والطبراني (عن أبي هريرة) قال الهيثمي كالمندري إسناده حسن اه. وفيه عبد الله بن شقيق العقيلي قال في الميزان ثقة لكن فيه نصب وقال يحيى قال التيمي سيئ الرأي فيه

(من ضم يتيما له أو لغيره) أي تكفل بمؤنته وما يحتاجه (حتى يغنيه الله عنه) وجبت له الجنة زاد في رواية البتة وهو نصب على المصدر والمراد به القطع بالشئ والمراد أنه لا بد له من الجنة وإن تقدم عذاب لأن المراد أنه يدخلها بلا عذاب البتة (طس عن عدى بن حاتم) قال الهيثمي فيه المسيب بن شريك وهو متروك اه. فردد المصنف لحسنه غير لائق وكما أنه لم يصب في ذلك لم يصب في إثارة هذا الطريق واقتصاره عليه مع وجود أمثل منه في الباب خير أحمد والطبراني عن عمرو بن مالك القشيري يرفعه من ضم يتيما من بين أسدين إلى طعامه وشرايه حتى يغنيه الله وجبت له الجنة، قال الهيثمي فيه علي بن زيد وهو حسن الحديث وبقية رجاله رجال الصحيح وخبرهما أيضا عن زرارة مرفوعا من ضم يتيما بين مسلمين في طعامه وشرايه حتى يستغنى عنه وجبت له الجنة البتة ، قال الهيثمي حسن الإسناد

(من ضن بالمال أن ينفقه) في وجوه البر (وبالليل أن يكبده فعليه سبحانه الله وحمده) أي للملزم قول سبحانه الله وبحمده قال في الفردوس يقال ضن بالشئ إذا بخل به فهو ضنين وهذا عاق مضمته أي هو نفيس يرضن به والمكابدة تحمل الضيق لصلاة الليل والشد في طلب المعيشة (أبو نعيم في) كتاب المعرفة (عن عبد الله بن حبيب) قال الذهبي في الصحابة بجهرل عن عبيد الله بن عمير وفي التقریب عبد الله بن حبيب بن ربيعة بن عبد الرحمن السلمي الكوفي المقرئ مشهور بكنيته ولأبيه صحبة وفيه عبد الله ابن سعيد بن كثير قال الذهبي فيه ضعف عن أبيه سعيد قال السعدي فيه غير لون من البدع وكان مختلطا غير ثقة قال الذهبي : وهذا مجازفة

(من ضيق منزلا أو قطع طريقا أو آذى مؤمنا) في الجهاد (فلا جهاد له<sup>(١)</sup>) أي كاملا أو لأجر له في جهاده (حم)

(١) وكذا من ضيق طريق الحاج والمسجد والجامع ، وفيه دليل على أنه يستحب للإمام إذا رأى بعض الناس فعل شيئا مما تقدم أن يبعث مناديا ينادى بإزالة ما تضرر به الناس ويتأذون به وهذا لا يختص بالجهاد بل بالحاج كذلك وكذا الأمير الحاكم في المدينة ومن يشكك في الحسبة ونحو ذلك

- ٨٨٣٤ - مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ كَانَ كَعْتَقِ رَقَبَةٍ - (ه) عن ابن عمر - (ض)
- ٨٨٣٥ - مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ خَمْسِينَ مَرَّةً خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ - (ت) عن ابن عباس - (ض)
- ٨٨٣٦ - مَنْ طَلَبَ الشَّهَادَةَ صَادِقًا أُعْطِيَهَا ، وَلَوْ لَمْ تُصَبِّهِ - (حم م) عن أنس - (صح)
- ٨٨٣٧ - مَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ كَانَ كَفَّارَةً لِأَمَاضِيهِ - (ت) عن سخبرة - (ض)
- ٨٨٣٨ - مَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ تَكَفَّلَ اللَّهُ لَهُ بِرِزْقِهِ - (خط) عن زياد بن الحرث الصدائي - (ض)

د بن معاذ بن أنس الجهمي عن أبيه قال : غزوت مع نبي الله صلى الله عليه وسلم غزوة فضيخ الناس المنازل وقطعوا الطريق فبعث متادياً ينادى بذلك رمز لحسنه وفيه عند أحمد إسماعيل بن عياش (من طاف بالبيت) الكعبة (سبعاً) أي سبعة أشواط (وصلى ركعتين كان كعتق رقبة) وفي رواية أبي نعم بدله كعدل رقبة يعتقها (ه) في الحج (عن ابن عمر) بن الخطاب . قال ابن الجوزي حديث لا يصح ورواه عنه أيضا الترمذي وحسنه بلفظ من طاف بهذا البيت أسبوعاً فأحصاه كان كعتق رقبة

(من طاف بالبيت خمسين مرة) قيل أراد بالمرّة الشوط وردّ وقيل أراد خمسين أسبوعاً (مخرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه) والمراد أن الخمسين توجد في صحيفته ولو في عمره كله لأنه يأتي بها متوالية (ت) عن ابن عباس) ثم استغربه قال ابن الجوزي : فيه يحيى بن اليمان قال أحمد ليس بحجة وابن المديني تغير حفظه وأبو داود يخطئ في الأ-اديت ويقبلها وفيه شريك قال يحيى مازال يخطئ

(من طلب) أي سأل من الله (الشهادة) أي أن يموت شهيداً حال كونه (صادقاً) أي مخلصاً في طلبه إياها (أعطياها) بالبناء لدفعه أي أجر الشهادة بأن يباغته الله منازل الشهداء كما فسره بذلك في رواية أخرى (ولو لم تصبه) الشهادة بأن مات على فراشه وذلك أمر لا يطلع عليه إلا الله أو من أطلعه الله عليه وجواب لو محذوف لدلالة ما قبله عليه أو ما قبله جواب . قال عياض هذا يدل على أن من نوى شيئاً من أفعال الخير ولم يفعله لعذر يكون بمنزلة من عمله ويدل على ندب سؤال الشهادة ونية الخير لا يقال سؤالها ملزوم لتقضى لقاء العدو المنهي عنه لأنه لا يتعين في سؤالها كونه على وجه يلزم منه ذلك بل يمكنه أن يقول اللهم إن قضيت بحضورى لقاء العدو فهب لي الشهادة أو ما في معنى ذلك (حم) عن أنس) بن مالك

(من طلب العلم) الشرعي النافع (كان كفارة لما مضى) من الذنوب . قال الحرالي : وإذا كان هذا فيمن طلب فكيف بمن يفيد العامة والخاصة إذ هو أولى وأحق (ت) في العلم (عن سخبرة) بسين ههملته مفتوحة وخاء معجمة ساكنة ومرحدة تحتية مفتوحة وراء بعدها تاء التأنيث وهو الأزدي أو الأسدي في صحبته خلف قال مخرجه الترمذي ضعيف الإسناد اه ، وفيه نقيع وهو أبو داود الأعمى قال أبو داود ضعيف جدا ، وقال الذهبي تركوه وكان يترفض ورواه الطبراني في الكبير قال الهيثمي وفيه أبو داود الأعمى كذاب

(من طلب العلم تكفل الله له برزقه) تكفلاً خاصاً بأن يسوقه من حيث لا يحتسب فينبغي إطالبه أن يتوكل على ربه ويقنع من القوت بما تيسر ومن اللباس بما ستر قال الشافعي لا يصلح طلب العلم إلا لمفلس قيل ولا غنى مكفى قال ولا غنى مكفى . وقال مالك : من لم يرض بالفقر لم يباغ من العلم ما يريد ، وقال أبو حنيفة : يستعان عليه بجمع الهم وخوف العلاتق (خط) في ترجمة محمد بن القاسم السمسار (عن زياد بن الحرث الصدائي) بضم الصاد وفتح الدال المهملتين نسبة إلى صدهاء قبيلة من اليمن ، وفيه يونس بن عطاء أورده الذهبي في الضعفاء وقال : قال ابن حبان لا يجوز الاحتجاج به



- ٨٨٣٩ - مَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى يَرْجِعَ - (حل) عن أنس - (ض)
- ٨٨٤٠ - مَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ لِيَجَارِيَ بِهِ الْعُلَمَاءَ أَوْ لِيُمَارِيَ بِهِ السُّفَهَاءَ أَوْ يَصْرِفَ بِهِ وَجْهَ النَّاسِ إِلَيْهِ أَدْخَلَهُ اللَّهُ النَّارَ - (ت) عن كعب بن مالك - (ح)
- ٨٨٤١ - مَنْ طَلَقَ الْبِدْعَةَ الزَّمَانُ يُدْعَتْهُ - (هق) عن معاذ - (ض)
- ٨٨٤٢ - مَنْ ظَلَمَ قَيْدَ شَيْءٍ مِنَ الْأَرْضِ طَوْقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ - (حم ق) عن عائشة ، وعن سعيد ابن زيد - (صح)

(من طلب العلم فهو في سبيل الله حتى يرجع) قال في الفردوس : ويروي من خرج في طلب العلم الخ . قال الغزالي وهذا وما قبله وما بعده في العلم النافع ، وهو الذي يزيد في الخوف من الله ، وينقص من الرغبة في الدنيا ، وكل علم لا يدعوك من الدنيا إلى الآخرة ؛ فالجهل أعود عليك فيه فاستعد بالله من علم لا ينفع (حل عن أنس) بن مالك ، وفيه خالد بن يزيد مضعف

(من طلب العلم ليجارى به العلماء) أى يجرى معهم في المناظرة والجدال ليظهر علمه رياء وسمعة (أو ليمارى به السفهاء) أى يحاججهم ويجادلهم مباهاة وغشراً قال القاضي المجازة المفاخرة من الجرى لأن كلا من المتفاحرين يجرى مجرى الآخر والمارة الحاجة والمجادلة من المرية وهو الشك فإن كلا منهما يشك فيما يقوله صاحبه أو يشككه بما يورده على حجته أو من المرىء وهو مسح الخالب الضرع ليستنزل منه اللبن فإن كلا من المتناظرين يستخرج ما عنده صاحبه والسفهاء الجهال فإن عقولهم نافسة مرجوحة بالإضافة إلى عقول العلماء (أو يصرف به وجوه الناس إليه) أى يطلب العلم بنية تحصيل المال والجاه وصرف وجوه العامة (أدخله الله النار) أى نار جهنم جزاء عما عمل قال في العوارف إنما كان المراد ومأمعه سببا لدخولها لظهور ونفوسهم في طلب القهر والغلبة وهما من صفات الشيطنة قال حجة الاسلام روى عن معاذ أن من العلماء من يخزن علمه ولا يحب أن يوجد عند غيره فذاك في الدرك الأول من النار ومن يكون في علمه كالسلطان إن رد عليه غضب فذاك في الثاني ومن يجعل علمه وغرائب حديثه لأهل الشرف والمال فهو في الثالث ومن ينصب نفسه للفتيا فيفتي بالخطأ في الرابع ومن يتكلم بكلام أهل الكتاب في الخامس ومن يتخذ علمه نبلا وذكرا في السادس ومن يستفزه الزهو والعجب فإن وعظ عنف وأنف فذاك في السابع وفي الخبر : إن العبد ينشر له لواء من الثناء ما بين المشرق والمغرب وما يزن عند الله جناح بعوضة (ت) في العلم (عن كعب بن مالك) عن أبيه يرفعه رومان صنف لحسنه وقال غريب وفيه إسحاق بن يحيى بن طلحة قال الذهبي في السكابر واه وقال غيره : تتكلم فيه من قبل حفظه وقال في اللسان عن العقيلي في الباب عن جمع من الصحب كلها آية الأسانيد قال وقال العلائي هذه الأحاديث بواطيل وقال في المهذب عن الدارقطني إسحاق متروك .

(من طلب البدعة الزمناه بدعته) الذى وقفت عليه في نسخ من هذا الجامع طلب بالياء والذى رأيت في أصول صحيحة من سنن البيهقي ومختصرها للذهبي بخطه . من طابق للبدعة اه وانظ الدارقطني من طاق في البدعة الزمناه بدعته وبه احتج . من ذهب إلى أن العلق البدعي يلزم ويقع وإن كان حراما ومن ذهب إلى عدم لزومه تمسك بخبره ومن عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رده (هق عن معاذ) بن جبل قال في المطامح سنده ضعيف ورواه الدارقطني . من هذا الوجه ثم قال فيه إسماعيل بن أبي أمية البصرى متروك الحديث وقال ابن الجوزي لا يصح وأورده في لسان الميزان وقال قال ابن حزم حديث موضوع وإسماعيل ساقط يعنى إسماعيل بن أبي عباد البصرى أحد رجاله .

(من ظلم قيد شبر) بكسر القاف وسكون التحتية أى قدره (من الأرض طوقه) يضم الطاء المهملة وكسر الواو المشددة مبنيًا للفعول (من سبع أرضين) بفتح الواو وتند يسكن أى يوم القيامة فيجعل الأرض في عنقه كالطوق وقيل

٨٨٤٣ - من عاد مريضاً لم يزل في خُرْفَةِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَ - (م) عن ثوبان - (ص)

٨٨٤٤ - من عاد بالله فقد عاد بمعاد - (حم) عن عثمان، وابن عمر - (ح)

٨٨٤٥ - من عال جاريتين حتى يدركا دخلت أنا وهو الجنة كهاتين - (م ت) عن أنس

٨٨٤٦ - من عال أهل بيت من المسلمين يومهم وليلتهم غفر الله له ذنوبه - ابن عساكر عن علي - (ص)

أراد أطواق التكليف وقد مر ذلك فينبغي المبادرة بالخروج من تلك الظلّامة قبل أن يكون من باع جنة عرضها السموات والأرض بسجن ضيق بين أرباب العاهات والبلبات ومساكن طيبة في جنات عدن تحرى من تحتها الأنهار، بأعطان ضيقة آخرها الخراب والبوار؛ وفي الحديث تهديد عظيم للغاصب؛ قال بعض شراح البخارى سيما مايفعله بعضهم من بناء الربط والمدارس ونحوهما مما يظنون به القرب والذكر الجميل من غضب الأرض لذلك وغضب الآلات واستعمال العمال ظلماً بتقدير أن يعطى من مال حرام المأخوذ ظلماً الذى لم يقل بحل أخذه ولا الكفار على اختلاف ملهم فيزداد هذا الظالم بأرادته الخير على زعمه من الله بعدا (تنبيه) هذا الحديث مما تمسك به المعتزلة على دوام تعذيب صاحب الكبيرة في النار قالوا لأنه تعالى لا يبدل القول لديه (حم ق) عن عائشة وعن سعيد بن زيد) قال المصنف وهذا متواتر.

(من عاد مريضاً لم يزل في خُرْفَةِ الْجَنَّةِ) بضم الخاء وفتحها وسكون الراء ما يحترف أى يجتنى من الثمر أى لم يزل في بستان يجتنى منه الثمر؛ شبه ما يحوزه العابد من الثواب بما يحوزه المحترف من الثمر (حتى يرجع) ويخرج من ذلك التشبيه التلويح بقرب المتناول وقيل المراد بالخُرْفَةِ هنا الطريق قال ابن جرير وهو صحيح أيضاً إذ معناه عليه أن عأده لم يزل سالكا طريق الجنة لأنه من الأمور التي يتوصل بها إليها (م عن ثوبان) مولى المصطفى صلى الله عليه وسلم وتسامه عند مسلم قيل يارسول الله وما خرفة الجنة قال جناها

(من عاد بالله فقد عاد بمعاد) أى لجأ إلى ملجأ وأى ملجأ قال ابن العربي دليل على أن كل من صرح بالاستعاذة بالله لأحد في شئ، فليجئ إليه وليقبل منه وقد ثبت أن المصطفى صلى الله عليه وسلم دخل على امرأة قد نكحها فقالت له أعوذ بالله منك فقال لقد عدت بمعاد الحقى بأهلك (حم) من حديث عبد الملك بن أبى جميلة عن عبد الله بن موهب (عن عثمان) بن عفان (وابن عمر) بن الخطاب وقال ابن موهب إن عثمان قال لابن عمر اذهب فافض قال أو تعفينى قال عزمتم عليكم قال لا تعجل أما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فقد ذكره قال نعم قال فإني أعوذ بالله أن أكون قاضيا قال الهيثمى رجاله ثقات رمز المصنف لحسنه

(من عال جاريتين) أى من ربي بنتين صغيرتين وقام بمصالحتهما من نحو نفقة وكسوة (حتى يدركا) رواية البخارى حتى يبلغنا (دخلت أنا وهو الجنة كهاتين) وضم أصبحيه مشيراً إلى قرب فاعل ذلك منه أى دخل مصاحباً لى قريباً منى يعنى أن ذلك الفعل بما يقرب فاعله إلى درجة من درجات المصطفى صلى الله عليه وسلم قال ابن عباس هذا من كرائم الحديث وغرره (م ت عن أنس) بن مالك واستدركه الحاكم فوهم ورواه البخارى بلفظ من عال جاريتين حتى يبلغنا جاء يوم القيامة أنا وهو كهاتين قال الاكمل في الكلام تقديم وتأخير فاما في جاء ضمير يعود إلى من وقوله هو تأكيده وقوله أنا معطوف عليه وتقديره هو وأنا تم قدم أنا لكون المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم أصلاً في تلك الخصلة أو قدم في الذكر لشرفه اه واعترض بأن تقديم المعطوف على المعطوف عليه لا يجوز فالأولى جعل أنا مبتدأ وهو معطوف عليه وكهاتين الخبر والجملة حالية بدون الواو ونحوها بطورا بعضكم لبعض عدو،

(من عال أهل بيت من المسلمين) أى قام بما يحتاجونه من نحو قوت وكسوة يومهم وليلتهم (غفر الله له ذنوبه) أى الصفات فقط (ابن عساكر) في تاريخه، (عن علي) أمير المؤمنين

- ٨٨٤٧ - من عال ثلاث بنات فاذهن وزوجهن واحسن إليهن فله الجنة - (د) عن أبي سعيد - (ض)  
٨٨٤٨ - من عد غداً من أجله فقد أساء صحبة الموت - (هب) عن أنس - (ض)  
٨٨٤٩ - من عرض عليه ريحان فلا يرده؛ فإنه خفيف المحمل، طيب الريح - (م) عن أبي هريرة  
٨٨٥٠ - من عزى ثكلى كسى برداً في الجنة - (ت) عن أبي برزة - (ض)

(من عال ثلاث بنات) أى قام بما يحتج به من نحو نفقة وكسوة وغيرها (فأذهن) بأداب الشريعة الإسلامية وعلين أمور دينهن (وزوجهن) من كفاء عند احتياجهن للزواج (وأحسن إليهن) بعد الزواج بنحو صلة وزيارة (فله الجنة) أى مع السابقين الأولين قال ابن عباس هذا من كرائم الحديث وخرجه قال الزين العراقي في هذا الحديث تأكيد حق البنات على حق البنين لضعفهن عن القيام بمصالحهن من الاكتساب وحسن التصرف وجزالة الراى (دع عن أبي سعيد) الخدرى رمز لحسنه قال الحافظ العراقي رجاله موثقون

(من عد) بالتشديد بلفظ المصنف (غداً من أجله فقد أساء صحبة الموت) فان الموت مصاحب له إن لم يفجأه اليوم وافاه في غد والقصد بهذا الحديث على قصر الأمل وأنه ينبغي للإنسان أن لا يطول أمه فيثقل عليه عمله ويقدر قرب الموت ويتفكر في قصر العمل ويقول في نفسه إنى أحتمل مشقة العمل الصالح اليوم فلعلى أموت الليلة وأصبر الليلة فلعلى أموت غدا فان الموت لا يهجم فى وقت مخصوص فالاستعداد له أولى من الاستعداد للدينا وأنت تعلم أنك لا تبقى فيها إلا أمدًا قليلا ولعله لم يبق من أجلك إلا يوم أو نفس فقرر هذا على قلبك كل يوم وكلف نفسك على الطاعة يوما فيوما فإنك لو قدرت البقاء خمسين سنة وأزمتها الصبر على الطاعة نفرت واستعصت فإن فعلت ذلك فرحت عند الموت فرحا لا آخر له وإن سؤفت وأسأمت جاء الموت فى وقت لا تحتسبه وتحسرت تحسرا لا آخر له وعند الصباح يحمد القوم السرى وتعلمن نأه بعد حين، وأنشد ابن أبى الدنيا

أيا فرقة الأحباب لا يدلى منك وبإدار دنيا لئنى راحل عنك وباقصر الأيام مالى وللنى  
وباسكرات الموت مالى وللضحك ومالى لا أبكى لنفسى بعيرة إذا كنت لا أبكى لنفسى فمن يبكى  
ألا أى حى ليس بالموت موقفاً وأى يقين منه أشبه بالشك

(هب) وكذا الخطيب (عن أنس) بن مالك وقضية صنيع المصنف أن يخرج به البيهقى خروجه وسله وليس كذلك

بن إنما ذكره مقرونا ببيان حاله فقال عقبه هذا إسناد مجهول وروى من وجه آخر ضعيف اه بنصه  
(من عرض عليه) طيب وفى رواية (ريحان) أى نبت طيب الريح من أنواع المشعوم وليس المراد قصره على  
ماهر المتعارف عند الفقهاء من اختصاصه بما لا ساق له منها (فلا يرده) برفع الدال على الفصيح المشهور (فانه خفيف  
المحمل) بفتح الميم الأولى وكسر الثانية مصدر ميمى أى قليل المنة (طيب الريح) تليل ببعض العلة لا بتامها والمراد  
لا يرده لانه هدية قليلة نافعة ولا مؤنة فيها ولا منة ولا يتأذى المهدي بها فردها لاوجه له قال ابن القيم هذا لفظ  
الحديث وبعضهم يرويه من عرض عليه طيب فلا يرده وليس بمعناه فإن الريحان تخفف مؤنته ويتساع به بخلاف  
نحو مسك وعنبر اه وظاهره أن رواية الطيب منكورة أو نادرة والأشهر أكثر ريحان وليس كذلك فقد قال ابن  
حجر رواه أحمد وسبعة أنفس معه بلفظ الطيب ورواه مسلم بلفظ الريحان قال والعدد الكثير أولى بالحفظ من  
الواحد وفيه الترغيب فى استعمال الطيب وعرضه من يستعمله (م) فى الطب (د) فى الترجل وكذا النسائى فى الزينة  
وابن حبان فى صحيحه كلهم (عن أبى هريرة) ولم يخرج البخارى

(من عزى ثكلى) بفتح المثناة مقصور: من فقدت ولدها (كسى برداً فى الجنة) مكافأة له على تعزيتها وذلك بأن يذآر  
لها الصبر وفضله والابتلاء وأجره والمصيبة وثوابها ومافى ذلك من الآيات والأخبار والآثار لكن لا يعزى المرأة

٨٨٥١ - مَنْ عَزَى مُصَاباً فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ - (ت ه) عن ابن مسعود - (ض)

٨٨٥٢ - مَنْ عَشَقَ فَعَفَّ ثُمَّ مَاتَ مَاتَ شَهِيداً - (خط) عن عائشة - (ض)

٨٨٥٣ - مَنْ عَشَقَ فَكَمَّمَتْ وَعَفَّ فَمَاتَ فَهُوَ شَهِيدٌ - (خط) عن ابن عباس - (ض)

الشابة إلا بحارهما أوزوجها (تمة) كتب ذو القرنين لأمه حين حضرته الوفاة مرشداً أن اصنعى طعاماً للنساء ولا يأكل منه من أنكلت ولداً، ففعلت ودعتن فلم تأكل منهن واحدة وقلن ما منا امرأة إلا وقد أنكلت ما هي له والدة فقال: إن الله وإنما إليه راجعون، هلك ولدى وما كتب بهذا إلا تعزية لى (ت عن أبي برزة) ثم قال أعنى الترمذى وليس إسناده بالقوى وقال البغوى هو غريب (من عزى مصاباً) أى حمله على الصبر بوعده الأجر (فله) فى رواية كان له (مثل أجره) أى له مثل أجر صبره إذ المصيبة ليست فعله وقد قال تعالى: إنما تجزون ما كنتم تعملون، كذا ذكره ابن عبد السلام واعترض قال النووى والتعزية التصبير وذكر ما يسلى صاحب الميت ويخفف حزنه ويهون مصيبته وذلك لأن التعزية تفعله من العزاء وهو الصبر والتصبير يكون بالامر بالصبر وبالحث عليه بذكر ما للصابرين من الأجر ويكون بالجمع بينهما وبالتذكير بما يحمل على الصبر كما فى حديث الصحيحين: إن الله ما أخذ وله ما أعطى، ولا يتعين لها لفظ كتب الشافعى إلى ابن مهدي فأرسل إليه تعزية فى ابنه وكان جزع عليه

إني معزيك لا أنى على طمع \* من الحياة ولكن سنة الدين

فما المعزى يباقي بعد صاحبه \* ولا المعزى ولو عاشا إلى حين

(ت ه) وكذا البيهقى فى السنن (عن ابن مسعود) قال الترمذى غريب لا نعرفه إلا من حديث علي بن عاصم ويقال أكثر ما تبلى به علي هذا الحديث تقومه عليه، وقال فى الأذكار إسناده ضعيف وذكره ابن الجوزى فى الموضوع وقال الخطيب رواه جمع عن أبي عاصم وليس شىء منها ثابتاً، وقال الذهبى حماد بن الوليد وأهـ وله طرق لاتصح وقال ابن حجر كل التابعين لعلى أضعف منه بكثير وليس فيها رواية يمكن التعلق بها إلا طريق إسرائيل فقد ذكرها صاحب الكمال ولم أقف على سندها اهـ، وقال الزركشى فى تخريج الرافعى بعد مساق للحديث عدة طرق. هذا كله يرد على ابن الجوزى حيث ذكر الحديث فى الموضوعات، وقال العلانى: له طرق لاطعن فيها وليس واهياً فضلاً عن كونه موضوعاً

(من عشق) من يتصور حل نكاحه لها شرعاً لا كأمره (فعمم ثم مات: مات شهيداً) أى يكون من شهداء الآخرة لأن العشق وإن كان مبدأه النظر والسماع لكنهما غير موجبين له فهو فعل الله بالبد بلا سبب، ولهذا قال أفلاطون: ما أعلم الهوى غير أنى أعلم أنه جنون إلهى لا محمود صاحبه ولا مذموم، وقال بعض الحكماء: العشق طمع يحدث فى القلب قهراً، وكلما قوى زاد صاحبه قلقاً وضجراً فيلتهب به الصدر فيحترق الدم فيصير مع الصفراء سوداء وطغيانه يفسد الفكر ويؤدى للجنون فربما مات وقتل نفسه، وإذا كان فعل القلب وأكثر أفعاله ضروريات فلا يؤاخذ به بل يؤجر عليه، والمراد بالعفة العفة عن إتيان النفس حظها طلباً لراحة قلبه ومتابعة هوى نفسه، وإن كان فى غير محرم وكان صاحبه يأمم، لكن رتبة الشهادة سنية لاتنال إلا بفضيلة كاملة أو بآية شاملة وإنما قارب وصف من عفا وصف القتل فى سبيل الله لتركه لذته نفسه فكما بذل المجاهد مهجته لإعلاء كلمة الله فهذا جاهد نفسه فى مخالفة هواها بمحبه لتقديم خوفاً ورهبة وإيثاراً على ما يحدث؛ ذكره فى البحر (خط) فى ترجمة عطية بن الفضل (عن عائشة) وفيه أحمد بن محمد بن مسروق أورده الذهبى فى الضعفاء وقال لينه الدارقطنى وسويد بن سعيد فإن كان هو الدقاق فقد قال على بن عاصم منكر الحديث وإن كان الذى خرج له مسلم فقد أورده الذهبى فى الضعفاء وقال قال أحمد متروك وأبو حاتم صدوق وفيه أيضاً أبو يحيى القتات

- ٨٨٥٤ - مَنْ عَفَا عِنْدَ الْقُدْرَةِ عَفَا اللَّهُ عَنْهُ يَوْمَ الْعُسْرَةِ - (طب) عن أبي أمامة  
٨٨٥٥ - مَنْ عَفَا عَنْ دَمٍ لَمْ يَكُنْ لَهُ ثَوَابٌ إِلَّا الْجَنَّةَ - (خط) عن ابن عباس - (ض)  
٨٨٥٦ - مَنْ عَفَا عَنْ قَاتِلِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ - ابن منده عن جابر الراسبي  
٨٨٥٧ - مَنْ عَاقَ تَمِيمَةَ فَقَدْ أَشْرَكَ - (حم ك) عن عقبة بن عامر - (صح)

(من عشق فكتم وعف ومات مات شهيداً) قال ابن عربي العشق التقاء الحب بالمحب حتى خالط جميع أجزائه واشتمل عليه اشتمال السماء (خط) في ترجمة عثمان المروزي (عن ابن عباس) وفيه سويد بن سعيد قال أحمد متروك وقال ابن معين لو كان لي فرس وروح لغزوته قال ابن الجوزي ومدار الحديث عليه فهو لا يصح لأجله ورواه الحاكم من عدة طرق كلها معلولة وهذا الطريق أمثلها فقد قال ابن حجر عن بعضهم إنه أقواها حتى يقال إن أبا الوليد الباجي رحمه الله تعالى نظم فيه :

إذا مات المحب جوى وعشقا \* فتلك شهادة يا صاح حقا

رواه لنا ثقات عن ثقات \* عن الخبر ابن عباس يرق

وقد غلط في هذا الطريق بعض الرواة فأدخل إسناداً في إسناد آه . وقال ابن القيم هذا الحديث والذي قبله كل منهما موضوع ولا يجوز كونه من كلام المصطفى صلى الله عليه وسلم وأطال لكن انتصر الزركشي لتعويته فقال أنكروه ابن معين وغيره على سويد لكنه لم ينفر دبه فقد رواه الزبير بن بكار قال حدثنا عبد الملك بن عبدالعزيز الماجشون عن عبدالعزيز بن أبي حازم عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكره وهو إسناد صحيح وقد ذكره ابن حزم في معرض الاحتجاج وقال رواه ثقات

(من عفا عند القدرة) على الانتصار لنفسه والانتقام من ظالمه (عفا الله عنه يوم العسرة) أى يوم الفزع الأكبر وفي هذه العدة عموم لا يقاس أمره في العظم «ولمن صدر وغفر إن ذلك لمن عزم الأمور» فالعفو لذلك مندوب ندباً مؤكداً أصالة ثم قد ينعكس الأمر في بعض الأحوال فيرجع ترك العفو مندوباً إليه وذلك إذا احتجج إلى كفاية زيادة البغى وقطع مادة الأذى كما مر (طب عن أبي أمامة) رمز لحسنه قال الهيثمي فيه العلاء بن كثير وهو ضعيف

(من عفا عن دم لم يكن له ثواب إلا الجنة) (تنبية) قال الراغب لذة العفو أطيب من لذة التشفي لأن لذة العفو يلحقها حمد العاقبة ولذة التشفي يلحقها ذم الندم والعقوبة آلام حالات ذوى القدرة وهي طرف من الجرع (خط عن ابن عباس) وفيه أحمد بن إسحق البغدادي قال الخطيب روى عنه أبو عوانة خبراً معللاً من عفا الخ فساوهمه صنيع المؤلف أن الخطيب خرجته وسله غير جيد

(من عفا عن قاتله دخل الجنة) أى مع السابقين الأولين أو من غير سبق عذاب أو هو إعلام بوفائه على الإسلام والامن من سوء الخاتمة (ابن منده) الحافظ المشهور (عن جابر) بن عبد الله (الراسبي) قال صالح جزرة نزل البصرة قال الذهبي في الصحابة جاء في حديث مظلم عن أبي شداد عنه آه . وهنا أمران الأول أن المصنف أطلق العزو لابن منده فافتضى أنه خرج ساكناً عليه والأمر بخلافه بل تعقبه بقوله هذا حديث غريب إن كان محفوظاً آه . الثاني أنه تبعه على قول الراسبي وليس بصواب فقد قال أبو نعيم قوله الراسبي وهم وإنما هو الأنصاري آه . بنصه وأقره عليه الحافظ ابن حجر

(من عاق) على نفسه أو غيره من طفل أو ذابة (تيممة) هى ماعلق من القلائد، لرفع العين (فقد أشرك) أى فعل فعل أهل الشرك وهم يريدون به دفع المقادير المكتوبة قال ابن عبد البر إذا اعتقد الذى قلدها أنها ترد العين فقد ظن

- ٨٨٥٨ - مَنْ عَلَّقَ وَدَعَةَ فَلَا وَدَعَ اللَّهُ لَهُ ، وَمَنْ عَلَّقَ تَمِيمَةً فَلَا تَمِّمَ اللَّهُ لَهُ - (حم ك) عنه - (ض)
- ٨٨٥٩ - مَنْ عَلِمَ أَنَّ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ حَقٌّ وَاجِبٌ دَخَلَ الْجَنَّةَ - (حم ك) عن عثمان
- ٨٨٦٠ - مَنْ عَلِمَ أَنَّ اللَّهَ رَبُّهُ ، وَأَنَّ نَبِيَّهُ ، مُوقِنًا مِنْ قَلْبِهِ ؛ حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ - البزار عن عمران - (صح)
- ٨٨٦١ - مَنْ عَلِمَ أَنَّ اللَّيْلَ يَأْتِيهِ إِلَى أَهْلِهِ فَلْيَشْهَدْ الْجُمُعَةَ - (هق) عن أبي هريرة - (ض)
- ٨٨٦٢ - مَنْ عَلِمَ الرَّمْيَ ثُمَّ تَرَكَهُ فَلَيْسَ مِنْهَا - (م) عن عقبة بن عامر - (صح)

أنها ترد القدر واعتقاد ذلك شرك (حم ك عن عقبة بن عامر) الجهني قال المنذرى رواه أحمد وأبو يعلى بإسناد جيد قال الهيثمي رجال أحمد ثقات

(من علق ودعة) بفتح أو سكون على نحو ولده (فلا ودع الله له) أى لاجعله فى دعة وسكون وهو لفظ بنى من الودعة أى لاخفف الله عنه ما يخافه كذا ذكره ابن الأثير وهذا دعاء أو خبر وكذا يقال فى قوله (ومن علق تيممة فلا تمم الله له) قال فى مسند الفردوس الودعة شىء يخرج من البحر شبه الصدف يتقون به العين والتيممة غرزات تعلق على الأولاد للعين فأبطل النبي صلى الله عليه وسلم ذلك (تنبيه) قال ابن حجر كغيره محل ما ذكر فى هذا الخبر وما قبله تعليق ما ليس فى قرآن ونحوه أما ما فيه ذكر الله فلا نبى عنه فإنه إنما جعل للتبرك والتعوذ بأسمائه وذكره وكذا لانهى عما يعلق لأجل الزينة ما لم يبلغ الخيلاء والسرف (حم ك عنه) ورواه أيضاً الطبرانى قال الهيثمي رجالهم ثقات

(من علم أن الصلاة عليه حق واجب) فى رواية بدل واجب مكتوب (دخل الجنة) لأنه إذا تبين حقيقتها وأنها عليه لا يتركها وإذا اظها كفرت ما بينها من الصغار فدخل الجنة مع السابقين الأولين ومن جحد حقيقتها كفر فلا يدخل الجنة بل ماواه النار خالداً فيها (حم ك) فى الإيمان (عن عثمان) بن عفان قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى فى التلخيص ولكن فى المهذب قال فيه عبد الملك مجهول وقال الهيثمي رجال أحمد موثقون .

(من علم أن الله ربه وأنى نبيه موقناً من قلبه) زاد الطبرانى وأوماً بيده إلى جسده (حرمه الله على النار) أى نار الخلود (فائدة) سئل الصديق بم عرفت ربك قال عرفت ربي برى فقيل هل يمكن بشر أن يدركه فقال العجز عن درك الإدراك إدراك وسئل مصباح التوحيد وصباح التفريد على كرم الله وجهه بم عرفت ربك قال بما عرفتى به نفسه لا يدرك بالحواس ولا يقاس بالناس قريب فى بعده بعيد فى قربه (البزار) فى مسنده وكذا الخطيب وأبو نعيم فى الحلية (عن عمران) بن الحصين رمز لحسنه . قال الهيثمي فيه عمران القصير وهو متروك وعبد الله بن أبي القلوص .

(من علم) من أهل القرى الخارجة عن بلد الجمعة (أن الليل يأويه إلى أهله) إذا سار إلى محل إقامتها (فليشهد الجمعة) أى فليحضر صلاتها ليصلها أى يلزمه ذلك ومذهب الشافعى أن العبارة بسماع النداء تمسكاً بخبر الجمعة على من سمع النداء (هق عن أبي هريرة) عدده ابن الجوزى من الأحاديث الواهية وأعله بعمار بن عباد وقال الذهبى فى المهذب هذا الحديث ضعيف بمره وفيه عبدالله بن سعيد متروك

(من علم الرمي) أى رمى الشباب (ثم تركه فليس منا) أى من علم رمى السهم ثم تركه فليس من المتخلفين بأخلاقنا والعالمين بسنتنا أو ليس متصلنا ولا داخلنا فى زمرةنا وهذا أشد من لم يتعلمه لأنه لم يدخل فى زمرةهم وهذا دخل ثم خرج فكأنه استهزأ به وهو كفران لتلك النعمة الخطيرة فيكره ذلك كراهة شديدة لما فى التهديد من التشديد وثم للتراخي فى الرتبة يعنى رتبة الترك متراخية عن رتبة التعلم فلا يقدر عليها لالتراخي فى الزمن للحقوق الوعيد له وإن

- ٨٨٦٣ - مَنْ عَمِلَ عَمَلًا فَلَهُ أَجْرٌ مِنْ عَمَلِهِ بِهِ ، لَا يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِ الْعَامِلِ - (هـ) عن معاذ بن أنس - (ض)
- ٨٨٦٤ - مَنْ عَمِلَ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ أَوْ بَابًا مِنْ عِلْمِ أُمَّيُّ اللَّهِ أَجْرُهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ - ابن عساكر عن أبي سعيد
- ٨٨٦٥ - مَنْ عَمَّرَ مِيسِرَةَ الْمَسْجِدِ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ كَفْلَيْنِ مِنَ الْأَجْرِ - (هـ) عن ابن عمر - (ض)
- ٨٨٦٦ - مَنْ عَمَّرَ جَانِبَ الْمَسْجِدِ الْأَيْسَرَ لِقَلَّةِ أَهْلِهِ فَلَهُ أَجْرَانِ - (طب) عن ابن عباس - (ض)
- ٨٨٦٧ - مَنْ عَمَّرَ مِنْ أُمَّيِّ سَبْعِينَ سَنَةً فَقَدْ أَعَدَّ اللَّهُ إِلَيْهِ فِي الْعَمْرِ - (ك) عن مهمل بن سعد - (صح)
- ٨٨٦٨ - مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرًا فَهُوَ رَدٌّ - (حم م) عن عائشة - (صح)

كان الترك عقب التعلم وهذا تشديد عظيم في نسيانه بعد تعلمه (م) في الجهاد من حديث عبد الرحمن المهدي (عن عقبه ابن عامر) قال عبد الرحمن قال رجل لعقبه كيف تختلف بين هذين الغرضين وأنت شيخ كبير يشق عليك فقال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول فذكره ولم يخرج به البخاري

(من علم) بفتح اللام المشددة بضبط المصنف (علمًا) فله أجر من عمل به لا ينقص من أجر العامل) لأن العامل إنما يتلقى كيف تصحيح عمله من العالم فله الأجر على حسب الانتفاع بعلمه (هـ عن معاذ بن أنس) وفيه سهل بن معاذ ضعفه كثيرون لكن الترمذي حسن له واحتج به الحاكم وهذا الخبر ما انفرد به ابن ماجه .

(من علم) بالتشديد بضبطه (آية من كتاب الله أو بابًا من علم أئمة الله أجره إلى يوم القيامة) وفي رواية لأبي الشيخ والديلمي من علم آية من كتاب الله أو سنة في دين الله هيا له الله من الثواب يوم القيامة ما لا يكون ثواب أفضل مما تنبأ له (ابن عساكر) في تاريخه (عن أبي سعيد) الخدرى .

(من عمر) بفتح العين وبالتشديد بضبطه (ميسرة المسجد كتب الله له كفلين من الأجر) أى نصيدين منه قاله لما ذكر أن ميسرة المسجد قد تمطلت وأصل هذا الحديث أن المصطفى صلى الله عليه وسلم لما رغب في تفضيل ميامن الصفوف عطّل الناس مسيرة المسجد فقليل له ذلك فذكره فأعطى أهل الميسرة في هذه الحالة ضعف ما لأهل الميمنة من الأجر وليس لهم كما قال المؤلف وغيره ذلك في كل حال وإنما خص بذلك هذه الحالة لما صارت معطلة (هـ عن ابن عمر) بن الخطاب قال الحافظ العراقي سنده ضعيف وقال ابن حجر في الفتح في إسناده مقال .

(من عمر) بفتح العين وبالتشديد بضبطه (جانب المسجد الأيسر) بالصلاة فيه (لقلة) أهله (فله أجران) قال ابن حجر هذا وما قبله إن ثبت لا يعارض الخبر إن الله وملائكته يصلون على ميامن الصفوف لأن ماورد لمعنى عارض يزول بزواله (طب عن ابن عباس) قال الهيثمي فيه بنية وهو مدلس وقد عنعنه لكنه ثقة وظاهر صنيع المصنف أنه لم يخرج به أحد من الستة مع أن ابن ماجه أخرجه من حديث ابن عمر باللفظ المزبور

(من عمر) بضم العين والتشديد (من أئمة سبعين سنة فقد أعذر الله إليه في العمر) أى بلغ أقصى العذر أو لم يبق له عذر في الرجوع إلى الله بطاعته لما شاهد من العبر مع ما أرسل إليه من الإنذار (ك) وكذا القضاعى (عن سهل ابن سعد) الساعدي وقال الحاكم على شرط البخاري ولم يخرج به البخاري وهو إذ هو في البخاري يلفظ من عمره الله ستين سنة فقد أعذر إليه في العمر

(من عمل عملاً) أى أحدث فعلاً (ليس عليه أمرنا) أى حكمتنا وإذنا (فهو رد) أى مردود عليه فلا يقبل منه ولله دليل للقاعدة الأصولية أن مطلق النهي يقتضى الفساد لأن المنهى عنه مخترع محدث وقد حكم عليه بالرد المستلزم

- ٨٨٦٩ - من غير أخاه بذنب لم يمّت حتى يعمله - (ت) عن معاذ - (ح)
- ٨٨٧٠ - من غدا إلى المسجد وراح أعد الله له نزلاً من الجنة كلما غدا وراح - (حم ق) عن أبي هريرة - (ص)
- ٨٨٧١ - من غدا إلى صلاة الصبح غدا برأية الإيمان ، ومن غدا إلى السوق غدا برأية إبليس - (ه)
- عن سلمان - (ض)
- ٨٨٧٢ - من غدا أو وراح وهو في تعليم دينه فهو في الجنة - (حل) عن أبي سعيد - (ض)

للفساد قال الشيخ ابن حجر الهيتمي وزعم أن القواعد الكلية لا تثبت بخبر الواحد باطل قال العلاء وفيه أيضاً دليل على اعتبار ما المسلمون عليه من جهة الأمر الشرعي أو العادة المستقرة فإن عموم قوله ليس عليه أمرنا يشمل ما قال وهذا الحديث أصل من أصول الشريعة (حم م عن عائشة) وعلقه البخاري في صحيحه

(من غير أخاه بذنب لم يمّت حتى يعمله) قال مخزجه الترمذي قال أحمد بن منيع قالوا من ذنب قد تاب منه (ت) في الزهد من حديث محمد بن الحسن بن أبي يزيد عن ثور عن خالد بن معدان (عن معاذ) بن جبل وقال أعنى الترمذي حسن غريب وليس لإسناده بمقتضى ما . وقال البغوي هو منقطع لأن خالد بن معدان لم يدرك معاذاً ومحمد بن الحسن ابن أبي يزيد قال أبو داود وغيره كذاب ومن ثم أورده ابن الجوزي في الموضوع ولم يتعقبه المؤلف في مختصره سوى بأن له شاهداً وهو قول الحسن كانوا يقولون من رمى أخاه بذنب قد تاب منه لم يمّت حتى يتبليه الله به، ومن العجب أن المؤلف لم يكتف بإبراده حتى أنه رمز لحسنه أيضاً

(من غدا إلى المسجد) في رواية خرج وفي رواية يخرج (وراح) أي ذهب ورجع وأصل الغدو الرواح بغدوة والرجوع بعشية استتملال في كل ذهاب ورجوع توسعا (أعد الله) أي هباً (له نزلاً) أي محلاً ينزله والنزل بعصمتين المحل الذي يهباً للنزول فيه وبضم فسكون ما يهباً للتقدم من نحو ضافة فعلى الأول من في قوله (من الجنة) للتبعض وعلى الثاني للتبيين وفي رواية بدل من في وهي محتملة لها وفي رواية للبخاري أراح بأو فعلى الواو لا بد من الأمرين حتى يعدّ له النزول وعلى أو يكفي أحدهما في الإعداد وكذا يقال في قوله (كلما غدا وراح) أي بكل غدوة وروحة إلى المسجد قال بعضهم والغدو والرواح كالبكورة والعشى في قوله ولهم رزقهم فيها بكورة وعشياء أراد بهما الديمومة لا الوقتين المعلومين لأن المسجد بيت الله فمن دخله لعبادة أي وقت كان أعد الله له أجره لأنه أكرم الأكرمين لا يضيع أجر المحسنين وفي قوله كلما إيماء إلى أن الكلام فيمن تعود ذلك (حم ق) في الصلاة (عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضاً أبو نعيم وغيره

(من غدا) أي ذهب (إلى صلاة الصبح غدا برأية الإيمان) ومن غدا إلى السوق غدا برأية إبليس) قال الطيبي تمثيل لبيان حزب الله وحرب الشيطان فن أصبح يغدو إلى المسجد كأنه يرفع أعلام الإيمان ويظهر شرائع الإسلام ويتحرى في توهين أمر المخالفين؛ وفيه ورد الحديث المار فذلكم الرباط ومن أصبح يغدو إلى السوق فهو من حزب الشيطان يرفع أعلامه ويشد من شوكته وينصر حزبه ويتوخى توهين دينه وفي قوله يغدو إشارة إلى أن التبكير إلى السوق محظور وأن من تأخر وراح بعد أداء وظائفه لطلب الحلال وما يقيم صلبه ويتعفف به عن السؤال كان من حزب الله وهذا إعلم بإدامته في الأسواق وجميع أحواله وإذا كانت موطنه فيدبني أن لا يدخلها الرجل إلا بقدر الضرورة كبيت الخلائق من ابتلى بدخولها أن يخاطر بياله أنه بمحل الشيطان وحزبه (ه عن سلمان) الفارسي وفيه عن ابن ميمون قال في الكاشف ضعفه ابن معين وغيره

(من غدا أراح) قال الزركشي أصل غدا خرج بغدو أي مبتكراً وراح رجوع بالعشى ثم قد يستعملان في الخروج



٨٨٧٣ - مَنْ غَرَسَ غَرْسًا لَمْ يَأْكُلْ مِنْهُ آدَمِيٌّ وَلَا خَلْقٌ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ إِلَّا كَانَ لَهُ صَدَقَةٌ - (حم) عن أبي الدرداء - (ح)

٨٨٧٤ - مَنْ غَزَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَمْ يَنْوِ إِلَّا عَقَالًا فَلَهُ مَأْنَوَى - (حم ن ك) عن عبادة بن الصامت - (صح)

٨٨٧٥ - مَنْ غَسَلَ مِيْتًا فَلْيَغْتَسِلْ - (حم) عن المغيرة - (ح)

مطابقا توسعا وهذا الحديث وما قبله يصلح أن يحمل على الأصل وعلى التوسع (وهو في تعليم دينه فهو فر الجنة) أى إن قصده وجه الله وعمل بعلمه وإحياء الشريعة وتنوير قلبه وتطهيره من كل غش ودنس وحقد وغسل ليصلح بذلك لقبول العلم والاطلاع على دقائقه وحقائقه غوامضه فإن العلم كما قيل صلاة السر وعبادة القلب وقربة الباطن وكما لا تصح الصلاة التي هي عبادة الجوارح الظاهرة إلا بطهارة الظاهر عن الحدث والخبث فلا يحصل العلم الذي هو عبادة القلب إلا بطهارته عن خبث الصفات ومساوئ الأخلاق؛ والحاصل أن العلم إن خلصت فيه النية زكا ونما وأدخل صاحبه الجنة وإن قصد به غير الله حبط وضاع واستحق صاحبه النار (حل عن أبي سعيد) الخدرى وقال غريب من حديث مسعر عن عطية اه وفيه الفضل بن الحكم وفيه كلام

(من غرس غرساً لم يأكل منه آدمي ولا خلق من خلق الله إلا كان له صدقة) أى يثاب عليه ثواب الصدقة وإن لم يكن باختياره ولم يعلم به وهذا الحديث كما ترى مدح لعمارة الأرض ويوافقه قوله تعالى « واستعمركم فيها » وقوله « أو لم يسبوا في الأرض فبنظروا كيف كان عاقبة الذين من قبلهم كانوا أشد منهم قوة وأناروا الأرض وعمروها أكثر مما عمروها » وورد في أخبار وآيات أخر ذم عمارتها تكبر: الدنيا قنطرة فاعبروها ولا تعمروها ، وفي الحقيقة لا تعارض ولا تخالف فإن ماجاء في ذم الدنيا وعمارتها فباعثها من رضاها حقاً لنفسه وجعلها قاضية مراده كما قال تعالى دورضوا بالحياة الدنيا واطمأنوا بها ، وما جاء في مدحها فباعثها تناولها واتفاق ما يحصل من الغلات على ما يحمد ، ولذلك قال على كرم الله وجهه : الدنيا دار تجارة لمن فهم عنها ، ودار غنى لمن تزود منها (حم) وكذا الطبراني في الكبير من هذا الوجه (عن أبي الدرداء) رمز المصنف لحسنه ، وسببه أن رجلاً من أبني الدرداء وهو يفرس غرساً بدمشق فقال له أتفعل هذا وأنت صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال لا تجل على سمعته يقول فذكره قال الهيثمي رجاله موثوقون وفيهم كلام لا يضر

(من غزا في سبيل الله) أى للجهاد (ولم ينو) وفي رواية وهو لا يريد (الإعقالات) هو ما يربط به ركبة البعير (الله مانوى) قال الطيبي : العقال حبل يشد به ركبة البعير وهو مبالغة في قطع النظر عن الغنيمة بل يكون غزوه خالصاً لله غير مشوب بغرض دنيوى فإنه ليس الإنسان إلا مانوى اه . وقال الزنجشري : أراد الشيء النافه الخبير فحضر مثلاً له (حم ن ك) عن عبادة بن الصامت

(من غسل ميتها فليغتسل) قال أحمد هذا منسوخ وكذا جزم أبو داود، وفي خبر الخبر : ليس عليكم في غسل ميتكم غسل إذا غسلتموه؛ أو يجمع بمثل الأمر على الندب أو المراد بال غسل غسل الأيدي كما يصرح به خبر عند الخطيب وغيره . قال ابن حجر : وهذا أحسن ما جمع به بين مختلف هذه الأحاديث (حم عن المغيرة) بن شعبة وخزجه الترمذي في العليل ثم ذكر أنه سأل عنه البخارى فقال لا يصح في هذا الباب شيء قال ابن الجوزى طرقة كلها لا تصح وقال الهيثمي في سننه من لم يسم اه ، لكن رمز المصنف لحسنه أخذاً من قول الحافظ ابن حجر طرقة كثيرة وفيه خلاف طويل وأسوأ أحواله أن يكون حسناً فإنكار النووى على الترمذي تحسینه معترض وقال الذهبي طرقة أقوى من عدة أحاديث احتج بها الفقهاء اه ، وذكر الماوردى أن بعض المحدثين خرج له مائة وعشرين طريقاً

- ٨٨٧٦ - من غسل الميت فليغتسل ، ومن حمه فليتوضأ - (ده حب) عن أبي هريرة - (ح)
- ٨٨٧٧ - من غسل ميتاً فستره ستره الله من الذنوب ، ومن كفته كساه الله من السندس - (طب) عن أبي أمامة - (ض)
- ٨٨٧٨ - من غسل ميتاً فليبدأ بعصره - (هق) عن ابن سيرين مرسل - (ض)
- ٨٨٧٩ - من غش فليس مناً - (ت) عن أبي هريرة - (صح)
- ٨٨٨٠ - من غش العرب لم يدخل في شفاعتي ، ولم تنله مودتي - (حم ت) عن عثمان - (ض)

(من غسل الميت فليغتسل) قال الخطابي إنما أمر به لإصابة الغسل من رشاش المغسول وربما كان بيدن الميت نجاسة وهو لا يعلم (ومن حمه) قال البغوي أى مسه (فليتوضأ) قال الخطابي لم أر أحداً قال بوجوب الوضوء من حمه وقيل معناه ليكن حامله على وضوء ليتأهب للصلاة عليه حين وصوله المصلى خوف القوت (ده حب عن أبي هريرة) قال الترمذي حسن وضعفه الجمهور وقال ابن حجر ذكر له البيهقي طرقاً وضعفها ثم صحح وقفه وقال البخاري الأشبه موقوف وقال ابن الجوزي فيه محمد بن عمرو قال يحيى مازال الناس يتوقفون حديثه

(من غسل ميتاً فستره الله من الذنوب) يحتمل أن المراد ستر عورته ويحتمل أن المراد ستر ما يبدو له من علامة ردية كظلمة ويحتمل الأمرين وهو أظهر (ومن كفته كساه الله من السندس) قال النووي فيه أنه يسن إزاراً الفاسل ما يعجبه أن يذكره وإذا رأى ما يكره لا يحدث به قال وهكذا أطلقه أصحابنا لكن قال صاحب البيان لو كان الميت مبتدعاً معلناً ببدعته فينبغي ذكر ما يكره منه زجراً للناس عن البدعة (طب عز أبي أمامة) وضعفه المنذرى وقال الهيثمي فيه أبو عبد الله الشامي لم أجد من ترجمه اه . وأورده ابن الجوزي في الموضوعات فلم يصب لقد رواه الحاكم في المستدرک والبيهقي في المعرفة بزيادة ولفظه من غسل ميتاً فكتم عليه غفرله أربعون كبيرة ومن كفته كساه الله من السندس والإستبرق ومن حفر له قبراً فكأنما أسكنه مسكناً حتى يبعث

(من غسل ميتاً فليبدأ) في تغسيله (بعصره) يعنى يمر يده على بطنه ليخرج ما فيه من أذى ثلاثاً ويتعهد مسح بطنه في كل مرة من الثلاث أرفق مما قبلها وهذا مندوب لا واجب (هق عن ابن سيرين مرسل) ظاهره أن البيهقي لم يذكر له علة سوى الإرسال والأمر بخلافه بل قال مرسل ورواه ضعيف اه . واستدرک عليه الذهبي في المذهب فقال: قلت فيه جماعة ضعفاء

(من غش) أى خان والغش ستر حال الشيء (فليس مناً) أى من متابعتها . قال الطبري : لم يرد به نفيه عن الإسلام بل نفي خلقه عن أخلاق المسلمين أى ليس هو على سنتنا أو طريقتنا في مناصحة الإخوان كما يقول الإنسان لصاحبه أنا منك يريد الموافقة والمتابعة قال تعالى عن إبراهيم : فمن تبى فانه منى ، وهذا قاله لما مر على صبرة طعام فأدخل يده فيها فابتلت أصابعه فقال ما هذا ؟ قال أصابته السماء قال أفلا صبته فوق الطعام إياه الناس ؟ ثم ذكره (ت عن أبي هريرة) ظاهر عدوله للترمذي واقتضاره عليه أنه لم يخرج في الصحيحين ولا أحدهما وهو وهم فقد خرج مسلم في الصحيح بلفظ من غشنا فليس مناً بل جزاء المصنف نفسه إلى الشيخين معاً في الأزهار المتناثرة وذكر أنه متواتر (من غش العرب لم يدخل في شفاعتي) أى يوم القيامة (ولم تنله مودتي) في ذلك الموقف الأعظم . قال الحكيم :

غشهم أن يصدمهم عن الهدى أو يحملهم على ما يبعدهم عن النبي صلى الله عليه وسلم فمن فعل ذلك فقد قطع الرحم بينهم وبين النبي صلى الله عليه وسلم فيسبب ذلك يحرم مودته وشفاعته ومن غشهم حسدهم على ما آتاهم الله من فضله ووضع رفعتهم وتحقير شأهم ، وقال ابن تيمية هذا تكبر يا سلمان لا تبغضني فتفارق دينك قال كيف أبغضك وبك هداني الله

- ٨٨٨١ - مَنْ عَشْنَا فَلَيْسَ مِنَّا ، وَالْمَكْرُ وَالْخِدَاعُ فِي النَّارِ - (طب حل) عن ابن مسعود - (ض)
- ٨٨٨٢ - مَنْ غَلَّ بَعِيرًا أَوْ شَاةً آتَى بِحِمْلِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (حم) والضياء عن عبد الله بن أنيس - (صح)
- ٨٨٨٣ - مَنْ غَلَبَ عَلَى مَاءٍ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ - (طب) والضياء عن سمرة - (صح)
- ٨٨٨٤ - مَنْ فَاتَهُ الْغَزْوُ مَعِيَ فَلْيَغْزُ فِي الْبَحْرِ - (طس) عن وائلة - (ض)
- ٨٨٨٥ - مَنْ فَدَى أُسِيرًا مِنْ أَيْدِي الْعَدُوِّ فَأَنَا ذَلِكَ الْأَسِيرُ (طص) عن ابن عباس - (ض)
- ٨٨٨٦ - مَنْ فَرَّ مِنْ مِيرَاثٍ وَارِثُهُ قَطَعَ اللَّهُ مِيرَاثَهُ مِنَ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (ه) عن أنس - (ض)

قال تبغض العرب فتبغضى اه ، لهذا قريب من معناه فان الغش للذوق لا يكون مع محبتهم بل لا يكون إلا مع استخفاف أو نقص (حم ت) في المساقب عن حفص بن عمر الاحمسي عن محارق عن طارق (عن عثمان) وقال غريب اه ، وحفص الاحمسي قال الذهبي ضعفوه ، وقال ابن تيمية : ليس عند أهل الحديث بذلك والرواية المنكرة ظاهرة عليها وقد أنكر أكثر الحفاظ أحاديث حفص ، وقال البخاري وأبو زرعة هو منكر الحديث

(من عشنا فليس منا) أى ليس على منهاجنا لان وصف المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم وطريقته الزهد في الدنيا والرغبة فيها وعدم الشره والطمع الباعثين على الغش (والمكر والخداع في النار) أى صاحبهما يستحق دخولها لان الداعى إلى ذلك الحرص في الدنيا والشح عليها والرغبة فيها وذلك يجر إليها وأخذ الذهبي من الوعيد على ذلك أن الثلاثة من الكبار فعدها منها (طب حل عن ابن مسعود) قال الهيثمي بعد ما عزاها للطبراني في الكبير وللصغير معاً : رجاله ثقات وفي عاصم بن بهدلة كلام لسوء حفظه

(من غل بعيراً أو شاة أتى به بحمله يوم القيامة) قال المظهر معناه من سرق شيئاً من الدنيا من زكاة أو غيرها يجيء به يوم القيامة وهو حامله وإن كان حيواناً له صوت رفيع ليعلم أهل الموقف حاله فتكون فضيخته أشهر ، وقد كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يشدد في الغلول كثيراً وأمر الخليفة الراشدان بعده بتحريق متاع الغال لقليل هو منسوخ بالأخبار التي لم يذر التحريق فيها ، وقال ابن القيم الصواب انه من باب التعزير والعقوبة المسالية الراجعة إلى اجتهاد الإمام بحسب المصلحة (حم والضياء) المقدسي (عن عبدالله بن أنيس) بالتصغير

(من غلب على ماء) مباح أى سبق إليه (فهو أحق به) من غيره حتى تنتهى حاجته وليس لأحد إزعاجه قبل انقضاء حاجته (طب والضياء عن سمرة) بن جذب

(من فات الغزو معي فليغز في البحر) زاد في رواية فان غزوة في البحر أفضل من غزوتين في البر وفي رواية من عشر غزوات وبه استدلل من فضل غزو البحر على البر وتكسر آخرون وعليه ابن عبد البر كما مر (طس عن وائلة) ابن الاسمع قال الهيثمي فيه عمرو بن الحصين وهو ضعيف

(من فدى أسيراً من أيدي العدو) أى الكفار (فأنا ذلك الأسير) أى فكأن أنا المأسور فرضاً وقد فداني لله من الأجر في فدائه مثل ماله في فدائي وهذا خرج مخرج الترغيب الشديد والحث الاكيد على فكك الأسرى وبذل الجهد في ذلك وأن فيه من الثواب ما لا يحيط بقدرة ووصفه إلا الوهاب (طص عن ابن عباس) قال الهيثمي : فيه أيوب بن أبي حجر قال أبو حاتم أحاديثه صحاح وضعفه الأزدي وبقية رجاله ثقات

(من فر من ميراث وارثه) بأن فعل ما أتت بإرثه عليه في مرض موته (قطع الله ميراثه من الجنة يوم القيامة) أفاد أن حرمان الوارث حرام بل قضية هذا الوعيد أنه كبيرة وباه صرح الذهبي وغيره من حديث سويد بن سعيد عن عبد الرحيم بن يزيد المعنى عن أبيه (عن أنس) بن مالك وهؤلاء الثلاثة ضعفاء ومن ثم قال الشيباني حديث ضعيف

٨٨٨٧ - مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ وَالِدَةٍ وَوَلَدِهَا فَفَرَّقَ اللَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَحِبَّتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (حم ت ك) عن أبي أيوب - (ص)

٨٨٨٨ - مَنْ فَرَّقَ فَلَيْسَ مِنَّا - (طب) عن معقل بن يسار - (ص)

٨٨٨٩ - مَنْ فَطَرَ صَائِمًا كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ ، غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِ الصَّائِمِ شَيْئًا - (حم ت ه حب) عن زيد بن خالد - (ص)

٨٨٩٠ - مَنْ فَطَرَ صَائِمًا أَوْ جَهَّزَ غَازِيًا فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ - (هق) عنه - (ص)

٨٨٩١ - مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ - (حم ق ٤) عن أبي موسى - (ص)

جدا انفرد به ابن ماجه وقال الذهبي في الكباير في سنده مقال ، وقال المنذرى ضعيف

(من فرق بين والدة وولدها) بما يزيل الملك (فرق الله بينه وبين أحبته يوم القيامة) فالتمييز بين الامة وولدها بنحو البيع أو الهبة حرام شديد التحريم عند الشافعي وأبي حنيفة ومالك بشرط كونه قبل التمييز عند الشافعي وقيل البلوغ عند أبي حنيفة وكذا مالك في رواية ابن غانم عنه وفي رواية عنه قبل أن يشتر وسواء رضيت الامة أم لا عند الشافعي وقال مالك يجوز برضاها وذهب بعض الأئمة إلى منع التفرقة بينهما مطلقا وقال ابن العربي إنه ظاهر الحديث لانه لم يفرق بين الوالدة وولدها بلفظ بين وفرق في جوابه حيث كرر بين في الثاني ليدل على عظم هذا الامر وأنه لا يجوز التفرقة بينهما في اللفظ بالبيع فكيف التفرقة بين ذواتهما؟ ذكره جمع . قال الطيبي : وفي ذرة الفواص من أوام الخواص أن يدخلوا بين بين المظهرين وهو وهم ، وإنما أعادوها بين مظهر ومضمر لأن المضمر المتصل بكزه الكلمة فلا يعطف عليه بخلاف المظهر لاستقلاله (حم ت ك) في البيع (عن أبي أيوب) خالد بن يزيد الأنصاري قال الترمذي حسن غريب قال ابن القطان ولم يصححه لانه من رواية ابن وهب عن حنيفة بن عبد الله وحى نظر فيه البخاري وقال أحمد أحاديثه مناكير ، وقال ابن معين لا بأس به فلا اختلاف فيه ولم يصححه اه ، وظاهر تقريره له على تحسينه لكن علم الحفاظ ابن حجر بحرم بضافه وتبعه السخاوي ورد تصحيح الحاكم له بأنه منتقد

(من فرق) بين والدة وولدها (فليس منا) أي ليس من العاملين بشرعنا المتبعين لأمرنا (طب) عن معقل بن يسار قال الهيثمي وفيه نص من طريق وهو كذاب

(من فطر صائما) بعشائه وكذا بتمر فإن لم يتيسر فبماء (كان له مثل أجره غير أنه لا ينقص من أجر الصائم شيئا) فقد حاز الغني الشاكر أجر صيامه هو أو مثل أجر الفقير الذي فطره ففيه دلالة على تفضيل غني شاكر على فقير صابر ووقع في رواية البيهقي من فطر صائما كان له أجر من عمله ، والحديث المشروح كما قال المؤلف بين أن الضمير راجع للصوم المفهوم من الصائم أي فله مثل أجر من عمل الصوم لانه أجر من عمل تطهير الصائم ويجوز كونه من بمعنى ما والأصل كان له أجر ماعله وهو الصوم (حم ت ه حب) عن زيد بن خالد الجهني قال في اللسان عن العقبلي ليس يروى هذا من وجه يثبت

(من فطر صائما) هو عام في القادر على الفطر وغيره وكذا يقال في قوله (أو جهز غازيا فله مثل أجره) قال الطيبي نظم الصائم في سلك الغازي لانخراطهما في معنى المجاهدة مع أعداء الله وقدم الصائم لأن الصوم من الجهاد الأكبر جهاد النفس بكنهها عن شهواتها (هق عنه) أي عن زيد بن خالد ونصيته أنه لم يخرج في أحد السنة والامر بخلافه فقد رواه النسائي في الصوم بحديثه والترمذي وابن ماجه مقطعا في الصوم وفي الجهاد (من قاتل لتكون كلمة الله) أي كلمة توحيده وهي الدعوة إلى الإسلام (هي العليا) بضم الهمزة تأنيك أعلى (فهو)

- ٨٨٩٢ - من قاتل في سبيل الله فواق ناقة حرم الله على وجهه النار - (حم) عن عمرو بن عبسة - (ح)
- ٨٨٩٣ - من قاد أعمى أربعين خطوة وجبت له الجنة - (ع طب عد حل هب) عن ابن عمر (عد) عن ابن عباس - وعن جابر - (هب) عن أنس - (ح)
- ٨٨٩٤ - من قاد أعمى أربعين خطوة غفر له ما تقدم من ذنبه - (خط) عن ابن عمر - (ض)
- ٨٨٩٥ - من قال لا إله إلا الله ، نفعته يوماً من دهره يصيبه قبل ذلك ما أصابه - البزار (هب) عن أبي هريرة - (ح)

أى المقاتل (في سبيل الله) قدم هو ليفيد الاختصاص ليفهم أن من قاتل للدنيا أو للنعمة أو لإظهار نحو شجاعة أو ذب عن نفس أو مال فليس في سبيل الله ولا ثواب له نعم من قاتل للجنة ولم يخطر بباله إعلاء كلمة الله فهو كالمقاتل للإعلاء إذ مرجعهما وهو رضا الله واحد، كذا قيل، وهل يشترط مقاربة قصد الإعلاء للقتال أو يكفي عند التوجه؟ رجح البعض الثاني لكن أقول يشترط أن لا يأتي بمناف بينهما كما هو ظاهر (حم ق ٤ عن أبي موسى) الأشعري عبد الله ابن قيس قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يقاتل حمية ويقاتل رياء أى ذلك في سبيل الله؟ فذكره (من قاتل في سبيل الله فواق ناقة) بالضم والفتح ما بين الحلبتين (حرم الله على وجهه النار) أى نار الخلود في الجحيم وإن مسه عذابها الأليم لذنب ما؛ قال أبو البقاء في نصب فواق وجهان أحدهما أن يكون ظرفاً تقديره وقت فواق أى وقتاً مقدراً بذلك والثاني أن يكون جارياً مجرى المصدر أى قتالاً بقدر الفواق (حم عن) أى نجيح (عمرو بن عبسة) السلمي رمز لحسنه قال الهيثمي فيه عبد العزيز بن عبيد الله وهو ضعيف

(من قاد أعمى أربعين خطوة وجبت له الجنة) أى دخولها وإن كان منه قبل ذلك ما كان لكن من البين أن الكلام فيما إذا قاده لغير معصية بل لوقيل باشتراط قصد الامتثال لم يبعد (ع طب) عن ابن عمر قال الهيثمي وفيه عندهما على بن عروة وهو كذاب (عد) بعدة أسانيد فيه عدة ضعفاء منها عن علي بن إسماعيل بن أبي النجم عن عامر ابن يسار عن محمد بن عبد الملك الأنصارى وهو متروك عن محمد بن المنكدر عن ابن عمر ومنها عن إسماعيل بن محمد عن سليمان بن عبد الرحمن القشيري عن ثور عن ابن المنكدر عن ابن عمر (حل هب) عن طريق ابن عدى المذكورين (عن ابن عمر) بن الخطاب ثم قال البيهقي إسناده ضعيف وقال ابن الجوزي له عنه طرق فيها كذابون فهو موضوع (عد) عن عبد الله بن محمد المكي عن عبد الله بن أبان الثقفي عن الثوري عن عمرو بن دينار (عن ابن عباس) ثم قال يخرج ابن عدى عبد الله بن أبان حدث عن الثقات بالمناكير وهو مجهول اهـ . واقتطاع المؤلف ذلك من كلامه غير صواب (و) من حديث ميمون بن سلة عن المسيب بن واضح عن أبي البحرى عن محمد بن أبي حميد عن محمد بن المنكدر (عن جابر) بن عبد الله (هب عن أنس) من طريقين في أحدهما المعلى بن هلال وفي الآخر أبو داود النخعي وبقيه ابن أسلم الثلاثة كذابون وتابع أبو داود يوسف بن عطية وهو ضعيف اهـ . وتعقبه المصنف فلم يأت بطائل (من قاد أعمى) مسلماً ويحتمل أن الذى كذلك (أربعين خطوة) لفظ رواية الخطيب أربعين ذراعاً (غفر الله له ما تقدم من ذنبه) الظاهر أن المراد الصغائر على ما مر (خط) في ترجمة البحرى (عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه عبد الباقي ابن قانع أورده الذهبي في الضعفاء . وقال قال الدارقطني يخطئ كثيراً والمعلى بن مهدي قال أبو حاتم يأتى أحياناً بالمتكر (من قال لا إله إلا الله) أى مخلصاً (نفعته) وفي رواية أبي نعيم أنجته (يوماً من دهره) إن قرنها بمحمد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال الغزالي ذكر في بعض الروايات الصدق والإخلاص فقال مرة من قال لا إله إلا الله مخلصاً ومعنى الإخلاص مساعدة الحمال للقتال (يصيبه) وفي رواية أبي نعيم أصابه (قبل ذلك ما أصابه) لأنه إذا أخلص

٨٨٩٦ - مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مُخْلِصًا دَخَلَ الْجَنَّةَ - البزار عن أبي سعيد - (ص)

٨٨٩٧ - مَنْ قَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ وَبِحَمْدِهِ، غُرِسَتْ لَهُ بِهَا نَخْلَةٌ فِي الْجَنَّةِ - (ت ح ب ك) عن جابر - (ص)

عند قول تلك الكلمة أفاض الله على قلبه نورا أحياء به فبذلك النور طهر جسده فنفعتة عند فصل القضاء وأهله لجوار الجبار في دار القرار. لكن ليس الغرض أنه يلفظ بهذا الكلام لحسب بل أنه عقد ضميره على التوحيد وجعل دين الإسلام مذهبه ومعتمده كما تقول قول الشافعي تريد مذهبه أشار إلى ذلك الزمخشري

(فائدة) قال ابن عربي: أوصيك أن تحافظ على أن تشتري نفسك من الله بعتق رقبتك من النار بأن تقول لا إله إلا الله سبعين ألف مرة فإن الله يعتق رقبتك أو رقبة من تقولها عنه بها ورد به خبر نبوي وأخبرني أبو العباس القسطلاني بمضر أن العارف أبا الربيع المسائي كان علي مائدة وقد ذكر هذا الذكر عليها صبي صغير من أهل الكشف فلما مديده للطعام بكى فقبل ماشأ أنك قال هذه جهنم أراها وأمي فيها فقال المسائي في نفسه اللهم إني قد جعلت هذه التهيلة عتق أمه من النار فضحك الصبي وقال الحمد لله الذي خرجت أمي منها وما أدري سبب خروجها قال المسائي فظهر لي صحة الحديث قال ابن عربي وقد عملت أنا على ذلك ورأيت بركتته (البزار) في مسنده (هـ) كلاهما (عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضا الطبراني في معجمه باللفظ المزبور ولكنه قال بدل يصيبه الخ بعد ما يصيبه العذاب قال الطبراني لم يروه عن موسى الصغير إلا حفص تفرد به الحسين بن علي

(من قال لا إله إلا الله مخلصا) زاد في رواية من قلبه (دخل الجنة) قال الطيبي قوله مخلصا وفي رواية بدله صدقا أقيم مقام الاستقامة لأن ذلك يعبر به قولاً عن مطابقة القول بالخبر عنه ويعبر به فعلا عن تحرى الأخلاق المرضية كقوله تعالى و الذي جاء بالصدق وصدق به، أى حقق ما أورده قولاً بما نحراه فعلا وبهذا التقرير يندفع ما أوهمه ظاهر الأخبار من منع دخول كل من نطق بالشهادتين النار وإن كان من الفجار وقال الغزالي معنى الإخلاص أن يخلص قلبه لله فلا يبتغي فيه شركة لغيره فيكون الله محبوب قلبه ومعبود قلبه ومقصود قلبه ومن هذا حاله فالدنيا سجنه لمنعها له عن مشاهدة محبوبه وموته خلاص من السجن وقدم على المحبوب؛ قال الفخر الرازي اشترط القول والإخلاص لأن أحكام الإيمان بعضها يتعلق بالباطن وبعضها بالظاهر فمما يتعلق بالباطن أحكام الآخرة وذاتم تفرع على الإخلاص الذى هو باطن عن الخلق ومما يتعلق بالظاهر أحكام الدنيا وذا لا يعرف إلا بالقول فصار الإخلاص ركنا أصليا فى حق الله والقول ركنا شرعيا فى حق الخلق وقال الدقاق معناه من قالها مخلصا فى قوله دخل الجنة فى حالته وهى جنة المعرفة و لمن خاف مقام ربه جنتان» (فائدة) جلس الحسن البصرى فى جنازة النوار امرأة الفرزدق وقد أتم بعمامة سوداء وأسدها بين كتفيه والناس بين يديه ينظرون إليه فوقف عليه الفرزدق وقال يا أبا سعيد يزعم الناس أنه اجتمع فى هذه الجنازة خير الناس وشرهم قال من ومن قال أنت وأنا قال ما أنا بخيرهم ولا أنت بشرهم لكن ما أعددت لهذا اليوم قال شهادة أن لا إله إلا الله منذ سبعين سنة قال نعم والله العدة (البزار) فى مسنده (عن أبي سعيد) الحدرى قال الهيثمى رجاله ثقات لكن من روى عنه البزار لم أقف له على ترجمة اه وقد تناقض فى هذا الحديث الحافظ العراقى مرة حسنه وأخرى ضعفه

(من قال سبحان الله) أى أنزهه عن النقائص (العظيم وبحمده) فى محل الحال أى نسبته جامدين له (غرست له بها نخلة فى الجنة) أى غرست له بكل مرة نخلة فيها وخص النخل لكثرة منافعه وطيب ثمره قال فى المطامح أسرار الأذكار وترتيبها فى التجليات والواردات لا يعرفه إلا أهل السلوك والمنازلات والكلام فيه بغير ذوق كلام من وراء حجاب قال العراقى و غرس و غرز كلاهما بمعنى وضع على جهة الثبوت (ت ح ب ك) عن جابر بن عبد الله ورواه عنه أيضا النسائى وابن السنى فى يوم وليلة وحسنه واستغربه الترمذى وقال الحاكم صحيح على شرط مسلم

٨٨٩٨ - مَنْ قَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ ، فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ حُطَّتْ خَطَايَاهُ ، وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ -  
(حم ق ت ه) عن أبي هريرة - (صح)

٨٨٩٩ - مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بَغْيَرٌ عِلْمٌ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ - (ت) عن ابن عباس - (صح)

٨٩٠٠ - مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بِرَأْيِهِ فَاصَابَ فَقَدْ أَخْطَأَ - (٣) عن جندب - (ح)

(من قال سبحان الله وبحمده في يوم) واحد (مائة مرة) ولو متفرقة وفي أثناء النهار لكن متوالية وفي أوله وأول الليل أفضل ذكره النووي (حطت خطاياها) أي غفرت ذنوبه (وإن كانت مثل زبد البحر) كناية عن المبالغة في الكثرة وهذا وأمثاله نحو ما طلعت عليه الشمس كناية عبرها عن الكثرة عرفا قال ابن بطال والنضائل الواردة في التسييح والتحميد ونحو ذلك إنما هي لأهل الشرف في الدين والكمال كالطهارة من الحرام وغير ذلك فلا يظن ظان أن من أدمن الذكر وأصر على ماشاء من شهواته وانهك دين الله وحرمانه أن يلتحق بالمطهرين المقدسين ويبلغ منازل الكاملين بكلام أجراه على لسانه ليس معه تقوى ولا عمل صالح قال عياض وظاهر قوله مثل زبد مع قوله في حديث التهليل بحيث عنه خطايا مائة سنة أن التسييح أفضل لكون عدد الزبد أضعاف المائة لكن قوله في التهليل ولم يأت أحد بأفضل مما جاء به يقتضى أنه أفضل (حم ق ت ه عن أبي هريرة) .

(من قال في القرآن بغير علم) أي من قال فيه قولاً يعلم أن الحق غيره أو من قال في مشكله بما لا يعرف من مذهب الصحب والتابعين (فليتوا مقعده من النار) أي فليتخذ لنفسه نزلاً فيها حيث نصب نفسه صاحب وحى بقوله ماشاء قال ابن الأثير النهي يحتمل وجهين أحدهما أن يكون له في الشيء رأى وإليه ميل من طبعه وهواه فيتناول القرآن علي وفقه محتجاً به لغرضه ولو لم يكن له هوى لم يباح له منه ذلك المبنى وهذا يكون تارة مع العلم كمن يحتج منه بآية على تصحيح بدعته عالمياً بأنه غير مراد بالآية وتارة يكون مع الجهل بأن تكون الآية محتملة فيميل فهمه إلى ما وافق غرضه ويرجحه برأيه وهواه فيكون فسر برأيه إذ لولا له لم يترجح عنده ذلك الاحتمال وتارة يكون له غرض صحيح فيطلب له دليلاً من القرآن فيستدل به بما يعلم أنه لم يرد به كمن يدعو إلى مجاهدة القلب القاسى بقوله واذهب إلى فرعون إنه طغى ، ويشير إلى قلبه ويومئ إلى أنه المراد بفرعون وهذا يستعمله بعض الوعاظ في المقاصد الصحيحة تحسیناً للكلام وترغيباً للسامع وهو ممنوع الثاني أن يتسارع إلى تفسيره بظاهر العربية بغیر استظهار بالسمع والنقل يتعلق بغرائب القرآن وما فيه من الالفاظ المهمة والمبدلة والاختصار والحذف والإضمار والتقديم والتأخير فمن لم يحكم ظاهر التفسير وبادر إلى استنباط المعاني بمجرد فهم العربية كثر غلطه ودخل في زمرة من فسر القرآن بغیر علم فالنقل والسمع لابد منهما أولاً ثم هذه تستمع التفهم والاستنباط ولا مطمع في الوصول إلى الباطن قبل إحكام الظاهر إلى هنا كلامه (ت) في التفسير (عن ابن عباس) ورواه عنه أيضاً أبو داود في العلم والنسائي في الفضائل خلافاً لما أوهمه صنيع المصنف من انفرد الترمذى به عن الستة ثم إن فيه من جميع جهاته عبد الأعلى بن عامر الكوفي قال أحمد وغيره ضعیف وردوا تصحيح الترمذى له .

(من قال في القرآن) وفي رواية للترمذى وغيره من قال في كتاب الله وفي رواية من تكلم في القرآن (برأيه) أي بما سنع في ذهنه ويخطر بباله من غير دراية بالأصول ولا خبرة بالمتقول (فأصاب) أي فوافق هواه الصواب دون نظر كلام العلماء ومراجعة التوازن العلمية ومن غير أن يكون له وقوف على لغة العرب ووجوه استمالها من حقيقة ومجاز وبجمل ومفصل وعمام وخاص وعلم بأسباب نزول الآيات والناسخ والمنسوخ منها وتعرف لأقوال الأئمة وتأويلاتهم (فقد أخطأ) في حكمه على القرآن بما لم يعرف أصله وشهادته على الله تعالى بأن ذلك هو مراده أما من قال فيه بالدليل وتكلم فيه على وجه التأويل فغير داخل في هذا الخبر ولما لم يتطعن بعض الناس لإدراك هذا

- ٨٩٠١ - مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ - (ق ٤) عن أبي هريرة - (صح)
- ٨٩٠٢ - مَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ - (خ ٣) عنه - (صح)
- ٨٩٠٣ - مَنْ قَامَ لَيْلَتِي الْعِيدِ مُحْتَسِبًا اللَّهُ تَعَالَى لَمْ يَمُتْ قَلْبُهُ يَوْمَ تَمُوتُ الْقُلُوبُ - (ه) عن أبي أمامة - (ح)
- ٨٩٠٤ - مَنْ قَامَ فِي الصَّلَاةِ فَالْتَفَتَ رَدَّ اللَّهُ عَلَيْهِ صَلَاتَهُ - (ط) عن أبي الدرداء - (ض)

المعنى طعن في صحة الخبر وحاول إنكاره بغير دليل (٣ عن جندب) بن عبد الله الجعفي رمز المؤلف لحسنه ولعله لا يعتضده وإلا ففيه سهل بن عبد الله بن أبي حزم تكلم فيه أحمد والبخارى والنسائي وغيرهم وقال الترمذي تكلم فيه بعضهم .

(من قام رمضان) أي قام بالطاعة في رمضان أن يقيام رمضان وهو التراويح أو قام إلى صلاة رمضان أو إلى إحياء ليلته بالعبادة غير ليلة القدر تقديرًا ويحصل بنحو تلاوة أو صلاة أو ذكر أو علم شرعي وكذا كل أخروي ويكفي بمعظم الليل وقيل بصلاة العشاء والصبح جماعة (إيمانًا) تصديقًا بوعده الله بالثواب عليه (واحتسابًا) إخلاصًا ونصهما على الحال أو المفعول له وجمع بينهما لأن المصدق للشيء قد لا يفعله لمخاض بل لنحو رياء والمخلص في الفعل قد لا يكون مصدقًا بثوابه فلا ملجئ لجمل الثاني تأكيد الأول (غفر له ما تقدم من ذنبه) الذي هو حق لله تعالى والمراد الصغائر قال الزركشي كل ما ورد من إطلاق غفران الذنوب كلها على فعل بعض الطاعات من غير توبة كهذا الحديث وحديث الوضوء يكفر الذنوب وحديث من صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر الله له فمحموله على الصغائر فإن الكبائر لا يكفرها غير التوبة ونازع في ذلك صاحب الذخائر وقال فضل الله أوسع وكذا ابن المنذر في الأشراف فقال في حديث من قام ليلة القدر إيمانًا واحتسابًا غفر الله له ما تقدم من ذنبه قال يغفر له جميع ذنوبه صغيرها وكبيرها وحكاه ابن عبد البر عن بعض معاصريه قيل وأراد به أبا محمد الاصيلي المحدث أن الكبائر والصغائر يكفرها الطهارة والصلاة ظاهرا الأحاديث قال وهو جهل بين وموافقة للمرجئة في قولهم ولو كان كما زعموا لم يكن الأمر بالتوبة معنى وقد أجمع المسلمون أنها فرض والفروض لا تصح إلا بقصد ولقول المصطفى صلى الله عليه وسلم كفارة لما بينن ما اجتنبت الكبائر وفيه جواز قوله رمضان بغير إضافة شهر قال أصحابنا ويكره قيام الليل كله أي إدامته لا ليلة أو ليالي بدليل ندهم لإحياء ليلتي العيد وغيرهما (ق ٤) في الصوم (عن أبي هريرة)

(من قام ليلة القدر) أي أحيائها مجردة عن قيام رمضان (إيمانًا واحتسابًا) إخلاصًا من غير شوب نحو رياء طلبًا للقبول . به شعر بها أم لا، هذا مصدر في وضع الحال أي مؤمنًا أو محتسبًا أو مفعول من أجله قال أبو البقاء ونظيره في جواز الوجهين وأعمال آل داود شكرًا (غفر له ما تقدم من ذنبه) وفي رواية وما تأخر قال الحافظ ابن رجب ولا يتأخر تكفير الذنوب بها إلى انقضاء الشهر بخلاف صيام رمضان وقيامه وقد يقال يغفر لهم عند استكمال القيام في آخر ليلة منه قبل تمام نهارها وتأخر المغفرة بالصوم إلى إكمال النهار بالصوم (خ ٣ عنه) أي عن أبي هريرة (من قام ليلتي العيد) الفطر والأضحى أي أحيائها (محتسبًا) لله (لم يموت قلبه يوم تموت القلوب) أي لا يشغف بحب الدنيا لأنه موات أو يأمن من سوء الخاتمة أو من كان ميتًا فأحييناه أي كافرًا فهديناه ويحصل ذاب معظم الليل وقيل بصلاة العشاء والصبح جماعة على ما مر (ه عن أبي أمامة) الباهلي

(من قام في الصلاة) فالنعت رد الله عليه صلواته أي لم يقبلها بمعنى أنه لا يثيبه عليها وأما الفرض فيسقط عنه ولا يلزمه قضاؤه فإن الالتفات بالوجه في الصلاة لا يبطلها بل هو مكروه تنزيهاً فإن التفت بصدده بطلت حقيقة (ط) عن أبي الدرداء قال الهيثمي فيه يوسف بن عطية وهو ضعيف



- ٨٩٠٠ - مَنْ قَامَ مَقَامَ رِيَاءٍ وَسَمِعَهُ فَإِنَّهُ فِي مَقْتِ اللَّهِ حَتَّى يَجْلِسَ - (طب) عن عبد الله الخزاعي - (ح)
- ٨٩٠٦ - مَنْ قَبِلَ بَيْنَ عَيْنِي أَمَةٍ كَانَ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ - (عد هب) عن ابن عباس - (ض)
- ٨٩٠٧ - مَنْ قَتَلَ حَيَةً فَكَأَنَّمَا قَتَلَ رَجُلًا مُشْرِكًا قَدْ حَلَّ دَمَهُ - (حم) عن ابن مسعود - (ح)
- ٨٩٠٨ - مَنْ قَتَلَ حَيَةً أَوْ عَقْرَبًا فَكَأَنَّمَا قَتَلَ كَافِرًا - (خط) عن ابن مسعود - (ح)
- ٨٩٠٩ - مَنْ قَتَلَ حَيَةً فَلَهُ سَبْعُ حَسَنَاتٍ ، وَمَنْ قَتَلَ وَزَغَةً فَلَهُ حَسَنَةٌ - (حم حب) عن ابن مسعود - (صح)
- ٨٩١٠ - مَنْ قَتَلَ عُصْفُورًا بِغَيْرِ حَقِّهِ سَأَلَهُ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (حم) عن ابن عمرو - (ح)

(من قام مقام رياء وسمعه فانه في مقت الله حتى يجلس) يعني حتى يترك ذلك ويتوب وفي رواية أحمد من قام مقام رياء وسمعه رأى الله به وسمع قال المنذرى وإسناده جيد (طب عن عبد الله الخزاعي) رمز لحسنه قال الهيثمي فيه يزيد ابن عياض وهو متروك

(من قبل بين عيني أمه) إكراما لها وشفقة وتعظيما واستعطافا (كان له ذلك) أي ثوابه (سترا من النار) أي حائلا بينه وبينها مانعا له من دخوله إياها ثم الذي وقفت عليه في أصول صحيحة بخط الحفاظ بزيادة ما بعد قبل وهل مثل الأم أهاتها والآب وآباه وفيه احتمال (عد هب) كلاهما من حديث عقيل بن خويلد عن خلف بن يحيى القاضي عن أبي مقاتل عن عبد العزيز بن أبي رواد عبد الله بن طاووس عن أبيه (عن ابن عباس) قضية صنيع المصنف أن يخرجيه سكتا عليه وليس كذلك بل تعقبه ابن عدى بقوله منكر إسناده ومتنا وأبو مقاتل لا يعتمد على روايته وقال البيهقي إسناده غير قوى اه وقال ابن الجوزي موضوع فيه أبو مقاتل لا تجل الرواية عنه اه وفي الميزان حفص بن سليم أبو مقاتل السمرقندي وهاه ابن قتيبة شديدا وكذبه ابن مهدي وقال السلماني يضع الحديث ثم ساق له هذا الخبر قال في اللسان عن الحاكم والنقاش حدث بأحاديث موضوعة وكذبه وكيع اه ومن ثم حكم ابن الجوزي بوضعه وتعقبه المؤلف فلم يصنع شيئا .

(من قتل حية فكأنما قتل رجلا مشركا) بالله (قد حل دمه) لأنها شاركت إبليس في ضرر آدم وبنه وعداوتهم وأظهرت معه فكانت سببا لإبباطه إلى الأرض فالعداوة بين بنها وبينهم متأصلة متأكدة لا تبقى في ضررهم غاية فليس لها حرمة ولا ذمة (حم) من حديث أبي الاحوص (عن ابن مسعود) قال أبو الاحوص بيننا ابن مسعود ويخطب فاذا بحية تمشي على الجدار أقطع خطبته ثم ضربها بقضيبه فقتلها ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره ورواه عنه أبو يعلى والبخاري قال الهيثمي بعد ما ذكر الثلاثة رجال البزار رجال الصحيح

(من قتل حية أو عقربا فكأنما قتل كافرا) ومن قتل كافرا كان فداءه من النار لأنه عادى الله (خط عن ابن مسعود) وأخرجه عنه الديلمي لكن بدون العقرب

(من قتل حية فله سبع حسنات ومن قتل وزغة) بفتححات ساءم أرض قال الرخشي سمي وزغ الحفنة وسرعة حر كنه يقال لفلان وزغ أي رعشة وهو من وزغ الجنين في البطن توزيغاً إذا تحرك اه . (فله حسنة) ومن له حسنة دخل الجنة كما في الخبر المسار (حم حب عن ابن مسعود)

(من قتل عصفورا) بضم أوله ونيه بالعصفور أضفره على ما وثقه وألحق به تزه المتربين بالاصطياد لا لاكل أو حاجة وفي رواية فما فوقها وهو محتمل لكونه أوتها في الحقارة والصغرو فوقها في الجنة والعظم (بغير حقه) في رواية حقه والتأنيث باعتبار الجنس والتذكير باعتبار اللفظ وحقها عبارة عن الانتفاع بها (سأله الله عنه) في رواية عن قتله أي عاقبه وعذبه عليه (يوم القيامة) تسماه عند مخرجه أحمد وغيره قيل وما حقها يا رسول الله قال أنت تذبجه

- ٨٩١١ - مَنْ قَتَلَ كَافِرًا فَلَهُ سَلْبُهُ - (ق د ت) عن أبي قتادة (حم د) عن أنس (حم ه) عن سمرة - (صح)  
 ٨٩١٢ - مَنْ قَتَلَ مُعَاهِدًا لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ ، وَإِنْ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا - (حم خ ن ه)  
 عن ابن عمرو - (صح)

فأكله ولا تقطع رأسه فترى بها فما أومه صنيع المصنف من أن ما ذكره هو الحديث بتمامه غير صحيح وفي رواية للقضاعي وغيره من قتل عصفوراً عبثاً جاء يوم القيامة وله صراخ تحت المرش يقول رب سل هذا فيم قتلني من غير منفعة قال البغوي فيه كراهة ذبح الحيوان لغير الأكل قال الخطابي وفي معناه ما جرت به العادة من ذبح الحيوان عند قدوم الملوك والرؤساء وعند حدوث نعمة ونحو ذلك من الأمور (حم عن ابن عمرو) بن العاص رمز لحسنه وفيه صيب مولى ابن عامر قال الذهبي في المهذب كان حذاء بمكة فيه جهالة وقد وثق وهذا إسناد جيد .

(من قتل كافراً<sup>(١)</sup>) وفي رواية للبخاري من قتل قتيلاً (فله سلبه) أى فله أخذ ثيابه التي عليه والسلب بالفتح المسلوب<sup>(٢)</sup> وهذا قاله يوم حنين فقتل أبو طلحة يومئذ عشرين رجلاً فأخذ أسلابهم قال ابن حجر وروى من قال له قاله يوم بدر وإنما سماه قتيلاً والقتيل لا يقتل لاكتساب لباس مقدمات القتل فهو مجاز باعتبار الأول من قبيل ولا يلدرأ إلا فاجراً كفاراً وهذا الخبر حمله أبو حنيفة ومالك على أنه من التصرف بالإمامة العظمى فلا يكون السلب للقاتل إلا إذا نقله الإمام إياه وحمله الشافعي على القتيل المقتضية للتشريع العام لأن ذلك هو الأغلب من تصرف النبي صلى الله عليه وسلم فلا يخمس السلب عند نابل هو للقاتل وإن لم ينقله الإمام (ق د ت عن أبي قتادة) الانتصاري وفيه قصة (حم د عن أنس حم ه عن سمرة) بن جذب قال ابن حجر وسنده لا بأس به وقال الكمال بن أبي شريف في تخريج الكشاف وهم الشرف الطيبي في شرحه للكشاف حيث عزاه لابن داود من حديث ابن عباس فإن الذي فيه أنه سلب الله عليه وسلم قال يوم بدر من قتل قتيلاً فله كذا وكذا لم يقل فله سلبه

(من قتل معاهداً) أى من له عهد منا بنحو أمان قال ابن الأثير وأكثر ما يطلق في الحديث على أهل الذمة وقد يطلق على غيرهم من الكفار إذا صلحوا على ترك الحرب (لم يرح) بفتح أوليه على الأشهر وقد تضم الياء وفتح الراء وتكسر (رائحة الجنة) أى لم يشمها حين شهما من لم يرتكب كبيرة لأنه لا يجدها أصلاً كما يفيد أخبار آخر جمعاً بينه وبين ما تعاضد من الدلائل الثقلية والعقلية على أن صاحب الكبيرة إذا كان موحداً محكوماً بإسلامه لا يتخذ في النار ولا يحرم من الجنة (وإن ريحها) الوار للرجال (ليوجد) في رواية يوجد بلا لام (من مسيرة أربعين عاماً) وروى مائة وخمسة وألف ولا تدافع لاختلافه باختلاف الأعمال والعمال والأحوال أو القصد المبالغة والتكثير لا خصوص العدد، والوعيد يفيد أن قتله كبيرة وبه صرح الذهبي وغيره لكن لا يلزم منه قتل المسلم به

(تنبيه) قال ابن القيم ريح الجنة نوعان نوع يوجد في الدنيا تشمه الأرواح أحياناً لاتدركه العبارة ونوع يدرك بحاسة الشم للأبدان كما يشم رائحة الأزهار ونحوها وإذا يشترك أهل الجنة في إدراكه في الآخرة من قرب ومن بعد يدركه الخواص في الدنيا وقد أشهد الله عباده في هذه الدار آثاراً من آثار الجنة وأنودجا منها من الرائحة الطيبة واللذة الشبيهة والمناظر البهية والمناكح الشبيهة والنعيم والسرور وقررة العين (حم خ) في الجزية (ن ه) في الدييات (عن ابن عمرو) بفتح العين ومن ضمه فقد صحف: ابن العاص رفعه .

(١) أو كفانا شره بأن أئذنه أو أعماه أو قطع يديه أو رجله أو أسره

(٢) من ثياب وسلاح ومركوب يقاتل عليه أو ممسكاً عنانه وهو يقاتل راجلاً، وآلته كمرج ولجام ومثود وكذا

لباس كمنطقة وسوار وجنية وهميان وما فيه من النفقة .

٨٩١٣ - من قتل معاهدا في غير كنهه حرم الله عليه الجنة - (حم دن ك) عن أبي بكره - (صح)

٨٩١٤ - من قتل مؤمنا فاعتبط بقتله لم يقبل الله منه صرعا ولا عدلا - (د) والضياع عن عبادة ابن الصامت - (ض)

٨٩١٥ - من قتل وزعا كفر الله عنه سبع خطيئات - (طس) عن عائشة - (ح)

٨٩١٦ - من قتله بطنه لم يعذب في قبره - (حم ن ح) عن خالد بن عرفطة ، وسليمان بن سرد - (ح)

(من قتل معاهدا) بفتح الهاء أى من عوهد أى صولح مع المسلمين بنحو جزية أو هدنة من إمام أو أمان من مسلم ويجوز كسر الهاء على الفاعل قال فى التنقيح والفتح أكثر (فى غير كنهه) أى فى غير وقته أو غاية أمره الذى يحل فيه قتله وكنهه الأمر حقيقة أو وقته أو غايته والمراد الوقت الذى يتنا وبينه فيه عهد أو أمان (حرم الله عليه الجنة) مادام ملطخا بذنبه ذلك فإذا طهر بالنار صار إلى ديار الأبرار وقال القاضى حرم الله عليه الجنة ليس فيه ما يدل على الدوام والاقناط الكلى فضلا عن القطع؛ وقال غيره هذا التحريم مخصوص بزمان ما، لقيام الأدلة على أن من مات مسلما لا يتخذ فى النار وإنما ارتكب كل كبيرة ومات على الإصرار (حم دن ك) عن أبي بكره قال فى المهذب هذا إسناد صالح ورواه عنه أيضا باللفظ المزبور الحاكم، وقال صحيح وأقره الذهبى .

(من قتل مؤمنا فاعتبط بقتله) بعين مهملة أى قتله ظلما بغير جنابة ولا عن جريرة ولا عن قصاص يقال عبطت الناقة إذا تحرتها من غير داء بها، وقيل بمعجمة من العبطة الفرح والسرور لأن القتال يفرح بقتل خصمه فإذا كان المقتول مؤمنا وفرح بقتله (لم يقبل الله منه صرعا ولا عدلا) أى نافلة ولا فرضة والرواية الأولى كفى المنضد لأن القتال ظلما عليه القود؛ هبه فرح بقتله أولا، والقتل أكبر الكبائر بعد الكفر (د والضياع) المقدسى (عن عبادة) ابن الصامت ورجاله ثقات .

(من قتل وزعا) بفتح الزاى والغين المعجمتين معروف ويسمى سام أبرص (غفر الله له) لفظ رواية الطبرانى بحا الله عنه (سبع خطيئات) لتشوف الشارع إلى إعدامه لكونه مجبولا على الإساءة وقد كان ينفخ النار على إبراهيم حين التى فيها وفى مسلم من قتل وزعا فى أول ضربة كذب له مائة حسنة وفى الثانية دون ذلك وفى الثالثة دون ذلك قال النووى سبب تكثير الثواب فى قتله أول ضربة الحث على المبادرة بقتله والاعتناء به والحرض عليه فانه لو فاته ربما انقلت وفات قتله والمقصود انتهاز الفرصة بالظن على قتله اه . وفى رواية من قتله فى أول ضربة له مائة وخمسون وفى الثانية سبعون ووجه ابن السكال بأن التعب باطنى وظاهرى والباطنى تعب الاهتمام والاقدام والأولى بالاعتبار عند التعارض ولهذا كان الأقل ضربا أكثر جزاء مع أن الظاهر المتبادر إلى الوهم خلافه اه . وتردد بعض الكاملين فى إلحاق الفواسق الخمس به فى الثواب الموعود ثم رجح المنع لأن الإلحاق بالقياس ممنوع لبطان العدد المنصوص وبالذلة يحتاج لمعرفة لحوق فسادهما إلى رتبة فساد الفواسق وهو غير معروف ورجح البعض أنها مثلها لأنه صلى الله عليه وسلم سماها فريسة فلو عمل بها كذلك كان عملا بالنص (طس عن عائشة) رمز لحسنه قال الهيثمى فيه عبد الكريم بن أبى المخارق وهو ضعيف؛ ثم إن ظاهر صنيع المصنف أن هذا مما لم يتعرض أحد الستة لتخرجه وهو ذموم بالغ فقد خرجه مسلم فى الصحيح عن أبى هريرة بلفظ من قتل وزعا بحا الله عنه سبع خطيئات

(من قتله بطنه) أى مات بمرض بطنه كالاستقاء أو الإسهال أو من حفظ البطن من الحرام والشبه (لم يعذب فى قبره) وإذا لم يعذب فيه لم يعذب فى غيره لأنه أول منازل الآخرة فان كان سهلا فما بعده أسهل وإلا فعكسه قال القرطبي وحكمته أنه حاضر القلب عارفا بربه فلم يحتاج لإعادة السؤال بخلاف من يموت بغيره من الأمراض

- ٨٩١٧ - مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ دَمِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ دِينِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ أَهْلِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ - (حم ٣ حب) عن سعيد بن زيد - (ح)
- ٧٩١٨ - مَنْ قُتِلَ دُونَ مَظْلَمَتِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ - (ن) والضياء عن سويد بن مقرن - (ص)
- ٨٩١٩ - مَنْ قَدَّمَ مِنْ نُسْكِهِ شَيْئًا أَوْ آخَرَهُ فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ - (هق) عن ابن عباس - (ح)
- ٨٩٢٠ - مَنْ قَذَفَ مَمْلُوكَهُ وَهُوَ بَرِيٌّ مِمَّا قَالَ جَلِدْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَدًّا، إِلَّا أَنْ يَكُونَ كَمَا قَالَ - (حم ق دت) عن أبي هريرة - (ص)

فإنه يغيب عقولهم قال الطيبي ولله استعارة تبعية، شبه ما يلحق للبعولون من ازهاق نفسه به بما يزحق النفس بالمحدد ونحوه والقرينة نسبة القتل إلى البطن (تنبيه) هذا الحديث خص به حديث ابن ماجه والبيهقي من مات مريضاً مات شهيداً ووقى فتنة القبر (حم ن حب عن خالد بن عرفطة) الليثي أو البكري (وعن سليمان بن صرد) بضم المهملة وفتح الراء ابن أبي الجون الخزاعي كان اسمه في الجاهلية سيار فسماه المصطفى صلى الله عليه وسلم سليمان كان حبراً عابداً نزل الكوفة.

(من قتل دون ماله) أى عنده ودون في الأصل ظرف مكان بمعنى أسفل وتحت استعملت هنا بمعنى لأجل التي للسببية توسعاً مجازاً لأن الذى يقا تل علي ماله كأنه يجعله خلفه أو تحته ثم يقا تل عليه، ذكره جمع (فهو شهيد) أى في حكم الآخرة لا الدنيا أى له ثواب كثواب شهيد مع ما بين التوايين من التفاوت وذلك لأنه محق في القتال ومظلوم يطلبه منه (ومن قتل دون دمه) أى في الدفع عن نفسه (فهو شهيد ومن قتل دون دينه) أى في نصره دين الله والذبح عنه وفي قتال المرتدين (فهو شهيد ومن قتل دون أهله) أى في الدفع عن بضع حليلته أو قريبته (فهو شهيد) أى في حكم الآخرة لا الدنيا لأن المؤمن بإسلامه محترم ذأ ودماً وأهلاً ومالاً فإذا أريد شيء منه من ذلك جاز له الدفع عنه أو وجب علي الخلاف المعروف لكن إنما يدفعه دفع الصائل فلا يصعد إلى رتبة وهو يرى ما دونه كالياً كما هو مقرر في الفروع فإذا أدى قتاله لقتله فهو هدر (حم ٣ حب) والقضاعي (عن سعيد بن زيد) قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ماتعدون الشهيد فيكم؟ قالوا من قتل في سبيل الله قال إن شهداء أمي إذن لقليل قالوا لمن هم يا رسول الله فذكره قال المصنف وهو متواتر

(من قتل دون مظلته) قال الطيبي يعنى قدامها كقولهم تريك الندى مادونها وهى دونه (فهو شهيد) قال ابن جرير هذا أبين بيان وأوضح برهان علي الإذن لمن أريد ماله ظلماً في قتال ظالمه والحث عليه كأننا من كان لأن مقام الشهادة عظيم فقتال اللصوص والقطاع مطلوب فتركه من ترك النهي عن المنكر ولا منكر أعظم من قتل المؤمن وأخذ ماله ظلماً (ن والضياء) المقدسي وكذا أحمد والقضاعي (عن سويد بن مقرن) بضم الميم وفتح القاف وشد الراء مكسورة (المزني) صحابي نزل الكوفة وظاهر صنيع المصنف أن ذا الحديث وما قبله لا ذكر له في أحد الصحيحين والأمر بخلافه لهذا أخرجه البخاري في المظالم بلفظ من قتل دون ماله فهو شهيد وكذا رواه مسلم في الإيمان.

(من قدم من نسكه) أى حجته أو عمرته (شيئاً أو آخره فلا شيء عليه) يفسره أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم في حجة الوداع بنى يوم النحر مسائل عن شيء من الأعمال قدم أو أخر إلا قال الفعل ولا حرج (هق) عن ابن عباس (من قذف مملوكه) أى رماه بالزنا وفي رواية عبده (وهو) أى والمحال أنه: أى المملوك (برى) عما قال (سيده)

- ٨٩٢١ - مَنْ قَذَفَ ذَمِيًّا حُدَّ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِسَيِّطٍ مِنْ نَارٍ - (طب) عن وائلة - (ح)
- ٨٩٢٢ - مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ يَتَأَكَّلُ بِهِ النَّاسُ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَوَجْهُهُ عَظُمَ لَيْسَ عَلَيْهِ لَحْمٌ - (هب)
- عن بريدة - (ح)
- ٨٩٢٣ - مَنْ قَرَأَ بِمِائَةِ آيَةٍ فِي لَيْلَةٍ كُتِبَ لَهُ قُنُوتُ لَيْلَةٍ - (حم ن) عن تميم - (ض)

فيه لم يحد لفظه في حكم الدنيا لأن شرط حد القذف الإحصان والقن غير محصن وعليه يستوى مملوكه ومملوك غيره لكنه يعزر لمملوك غيره (جلد) السيد (يوم القيامة) أي ضرب يوم الجزاء الأكبر (حدا) لا تقطاع الرق بزوال ملك السيد المجازي وانفراد البارئ تعالى بالملك الحقيقي وحصول التكافؤ ولا تفاضل يومئذ إلا بالتقوى (إلا أن يكون) المملوك (كما قال) من كونه زانياً فلا يحد في الآخرة لا يقال قوله وهو يرى جملة حاله والأحوال شروط فكانه قال جلد يوم القيامة بشرط كونه بريثاً فيفهم أنه إذا لم يكن بريثاً لا يحد فلا يثنى قوله إلا أن يكون كما قال لانا نقول إن كان مفهوم الشرط غير معتبر وهو ما عليه جمع فهذا مفهوم شرط وإن كان معتبراً وهو مذهب آخرين فينزل قوله وهو يرى على أن المراد أنه يقلب على ظنه براءته والواقع في نفس الأمر خلافها حيث لا يحد لصدقه كذا قرره بعض الأعاظم وقال الطيبي الاستثناء مشكل لأن قوله وهو يرى ياباه إلا أن يؤول قوله وهو يرى أن يعتد ويظن براءته ويكون العبد كما قال في الواقع لا ما اعتقد هو حيث لا يحد لكونه صادقاً فيه (حم ق) في اللباس والذنر (د) في الأدب (ت) في البركلهم (عن أبي هريرة) قال قال أبو القاسم هي التوبة فذكره ورواه عنه أيضاً النسائي

(من قذف ذمياً) أي رماه بالزنا (حد له يوم القيامة بسياط من نار) جمع سوط وهو معروف أما في الدنيا فلا يحد مسلم لقذف ذمى لكن يعزر والقصد بالحديث التحذير من قذفه وأنه حرام متوعد عليه بالعقوبة في الآخرة لمسا فيه من إيدائه (طب) وكذا ابن عدى (عن وائلة) بن الأسقع رمز لحسنه قال الهيثمي فيه محمد بن محصن العكاشي وهو متروك اه وأورده ابن الجوزي في الموضوعات وقال محمد بن محصن يضع وتعبه المؤلف في مختصر الموضوعات ساكتاً عليه

(من قرأ القرآن يتأكل به) أي يستأكل به على حد من تعجل في يومين أي استعمل والباء اللالة ككتبت بالقلم (الناس جاء يوم القيامة ووجهه عظم ليس عليه لحم) أي من جعل القرآن ذريعة ووسيلة إلى حطام الدنيا جاء يوم القيامة في أسوأ حال وأقبح صورة حيث عكس وجعل أشرف الأشياء وأعزها وصلت إلى أذل الأشياء وأحقرها وذا أبلغ من خير لا يزال الرجل يسأل الناس حتى يأتي يوم القيامة وليس له وجه مزعة لحم لأنه أخبر عن وجهه أنه عظم صرف ثم أكده بقوله وليس عليه لحم قال الأفضل من استجر الجيفة ببعض الملاهي والمعازف أهون من استجرها بالمصحف (هب عن بريدة) قال ابن أبي حاتم لا أصل لهذا من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابن الجوزي وفيه علي بن قادم ضعفه يحيى وأحمد بن ضبير ضعفه الدارقطني اه وأورده الذهبي في المتروكين وقال ضعفه ابن معين وكان شيعياً غالباً .

(من قرأ مائة آية في ليلة كتب له قنوت ليلة) أي عبادتها قال السهيلي ويقبح إخراج الباء هنا لتعلقها بما في ضمن الكلام من معنى التقرب والتهجد وكدخولها هنا خروجها من قوله أمرتك الخير لأنك إذا أمرته بخير فقد كلفته إياه وألزمته ففي ضمن الكلام ما يقتضى حذفها بخلاف نهيته عن الشرف فإنه ليس في اللفظ والمعنى إلا ما يطلب حرف الجر وقال الأندلسي في شرح المفصل قرأت السورة وقرأت بالسورة من باب حذف الجار وإيصال الفعل ومثله وسميته محمداً وبمحمد وقيل الباء زائدة والفعل من قسم المتعدى وقال ابن أبي الربيع الأصل في قراءة بالسورة أن يعدى بنفسه فزيد حرف الجر لأن قرأت في معنى تلوت وتلوت لا يتعدى بنفسه وقال أبو حيان في شرح التسهيل خرج الشلوين

- ٨٩٢٤ - مَنْ قَرَأَ فِي لَيْلَةِ مِائَةِ آيَةٍ لَمْ يَكْتَبْ مِنَ الْغَافِلِينَ - (ك) عن أبي هريرة - (ص)
- ٨٩٢٥ - مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الْبَقَرَةِ تَوَجَّحَ بِتَاجِ الْجَنَّةِ - (هـ) عن الصلصال - (ص)
- ٨٩٢٦ - مَنْ قَرَأَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ دَبَّرَ كُلَّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ لَمْ يَمْنَعَهُ مِنْ دُخُولِ الْجَنَّةِ إِلَّا أَنْ يَمُوتَ - (ن حـب)  
عن أبي أمامة - (ص)
- ٨٩٢٧ - مَنْ قَرَأَ الْآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي لَيْلَةِ كَفَّاهُ - (٤) عن ابن مسعود - (ص)

قرأت بالسورة على أن الباء للإلصاق أى أزلقت قرأتى بالسورة (حم ن عن تميم) الدارى قال الحافظ العراقى  
لسناده صحيح وقال الهيمى فيه سليمان بن موسى الشامى وثقه ابن معين وأبو حاتم وقال البخارى عنده منا كبير  
(من قرأ فى ليلة) من الليلى ولو قيل فى الليل معرفا لاوم أن الثواب مرتبا على القراءة الواقعة فى جنس الليل  
(مائة آية لم يكتب من الغافلين) الذى وقفت عليه فى مستدرک الحاكم عن أبي هريرة من قرأ عشر آيات فى ليلة لم  
يكتب من الغافلين ولم أر هذا اللفظ فيه فليحزر (ك عن أبي هريرة) مرفوعا  
(من قرأ سورة البقرة) أى اتخذ قرأتها وردا وجعلها ديدنه وعادته (توج بتاج فى الجنة) لما فى حفظها  
والملازمة على تلاوتها من الكلفة والمشقة واشتغالها على الحكم والشرائع والقصص والمواعظ والوقائع الغريبة  
والمعجزات العجبية وذكر خالصة أولياته والمصطفين من عباده وتفويض الشيطان ولعنه وكشف ما توسل به إلى تسويل  
آدم وذريته ولذلك سماها مع آل عمران الزهراوين قال الطيبي وتخصيص ذكر التاج كناية عن الملك والسيادة كما  
يقال قعد فلان على السرير كناية عنه (هـ) عن علي بن أحمد بن عبيد بن أبي عمارة المستملي عن محمد بن النضر  
ابن الصلصال (عن الصلصال) بفتح الصاد ابن الدهين بفتح الدال واللام وسكون الهاء وفتح الميم وأحمد بن عبيد  
قال ابن عدى ثقة له منا كبير .

(من قرأ آية الكرسي دبر كل صلاة مكتوبة لم يمنعه من دخول الجنة إلا أن يموت) قال التفازانى يعنى لم يبق  
من شرائط دخول الجنة إلا الموت وكأن الموت يمنعه ويقول لا بد من حضورى أولا لتدخل الجنة اه قيل دبر  
الصلاة يحتمل قبل السلام وبعده ورجح ابن تيمية كونه قبله وفيه بعد ودبر الشيء كل شيء منه فى دبر كدبر الحيوان  
(فائدة) فى كتاب الصوم من شرح البخارى للقسطلانى روى أن من أدمن قراءة آية الكرسي عقب كل صلاة  
فإنه لا يتولى قبض روحه إلا الله (ن حـب عن أبي أمامة) أورده ابن الجوزى فى الموضوعات لتفرد محمد بن حميد  
به وردوه بأنه احتج به أجل من صنف فى الصحيح وهو البخارى وثقه أشد الناس مقالة فى الرجال ابن معين  
قال ابن القيم وروى من عدة طرق كلها ضعيفة لكنها إذا انضم بعضها لبعض مع تباين طرقها واختلاف مخرجها دل  
على أن له أصلا وليس بموضوع وقال ابن حجر فى تخريج المشكاة غفل ابن الجوزى فى زعمه وضعه وهو من  
أصح ما وقع له وقال الديلمى له طرق كثيرة إذا انضم بعضها إلى بعض أحدثت قوة ونقل الذهبى فى تاريخه عن السيف  
ابن أبي المجد الحافظ قال صنف ابن الجوزى كتاب الموضوعات فأصاب فى ذكره أحاديث مخالفة للعقل والنقل وبما لم  
يصب فيه إطلاقه الوضع على أحاديث بكلام بعضهم فى أحد رواياتها كفلان ضعيف أولين أو غير قوى وليس ذلك  
الحديث مما يشهد القلب بطلانه ولا يمرض الكتاب والسنة ولا حجة بأنه موضوع سوى كلام رجل فى رواته  
وهذا عدوان ومجازفة فمن ذلك هذا الحديث

(من قرأ الآيتين) وفى رواية للبخارى بالآيتين بزيادة الباء واللام للعهد (من آخر سورة البقرة) يعنى من قوله  
تعالى «ومن الرسول» إلى آخر السورة فأخر الآية الأولى المصير ومن ثم إلى آخر السورة آية واحدة وأما ما كتبت،  
فليست رأس آية باتفاق العاذنين، ذكره ابن حجر (فى ليلة كفناه) بتخفيف الفاء أى أغتناه عن قيام تلك الليلة بالقرآن

٨٩٢٨ - من قرأ السورة التي يذكر فيها آل عمران يوم الجمعة صلى الله عليه وملائكته حتى تحب الشمس - (طب) عن ابن عباس

٨٩٢٩ - من قرأ سورة الكهف في يوم الجمعة أضاء له من النور ما بين الجمعتين - (ك هق) عن أبي سعيد - (صح)

وأجزأتا عنه عن قراءة القرآن مطلقاً، به داخل الصلاة أم خارجها، أو أجزاءه فيما يتعلق بالاعتقاد لما اشتمل عليه من الإيمان والأعمال إجمالاً أو وقتاً من كل سوء مكروه وكفتاه شر الشيطان أو الآفات أو دفعنا عنه شر الثقلين أو كفتاه بما حصل له بسبب قراءتهما من الثواب عن طلب شيء آخر أو كفتاه قراءة آية الكرسي التي ورد أن من قرأها حين يأخذ مضجعه آمنه الله على داره وجاء في حديث إنه لم ينزل خير من خير الدنيا والآخرة إلا اشتملت عليه هاتان الآيتان أما خير الآخرة فإن قوله وآمن الرسول، إلى قوله لا تفرق بين أحد من رسله، إشارة إلى الإيمان والتصديق، وقوله وسمعنا وأطعنا، إلى الإسلام والانقياد والأعمال الظاهرة، وقوله واليك المصير، إشارة إلى جزاء العمل في الآخرة وقوله ولا يكلف الله الخ إشارة إلى المنافع الدنيوية لما فيها من الذكر والدعاء والإيمان بجميع الكتب والرسل وغير ذلك وهذا أنزلنا من كنز تحت العرش وقول الكرمانى نقلنا عن النووي كفتاه عن قراءة الكهف وآية الكرسي رده ابن حجر بأن النووي لم يقل ذلك مطلقاً (ع) عن ابن مسعود (البدرى، وقضية كلامه أن الشيخين لم يخرجاه والأمر بخلافه فقد خرجاه من حديث ابن مسعود باللفظ المزبور وزادا لفظ كل فقالا في كل ليلة

(من قرأ السورة التي يذكر فيها آل عمران يوم الجمعة صلى الله عليه وملائكته حتى تحب الشمس) أى تغرب ذلك اليوم أى إن قرأها نهاراً فإن قرأها ليلاً صلوا عليه حتى تطلع الشمس وذلك لاشتغالها على جملة ما تحتويه الكتب السماوية من الحكم النظرية والأحكام العملية والتصفية الروحية وبيان أحوال السعداء والأشقياء والترغيب في الطاعة والترهيب في المعصية بالوعد والوعيد إجمالاً مع السؤال لما فيه صلاح الدارين والفوز بالحسنين ولذلك شمل الله قارئها برحمته وسألت له الملائكة مغفرة زاته (طب عن ابن عباس) قال الهيثمي فيه طلحة بن زيد الرقي وهو ضعيف جدا وقال ابن حجر طلحة ضعيف جدا ونسبه أحمد وأبو داود إلى الوضع اه فكان ينبغي للمصنف حذفه (من قرأ سورة الكهف في يوم الجمعة أضاء له من النور ما بين الجمعتين) فيندب قراءتها يوم الجمعة وكذا ليلتها كما نص عليه الشافعي رضى الله عنه قال الطبري وقوله أضاء له يجوز كونه لازماً وقوله ما بين الجمعتين ظرف، فيكون إشراق ضوء النهار فيما بين الجمعتين بمنزلة إشراق النور نفسه مبالغة ويجوز كونه متعبداً والظرف مفعول به وعليهما فسر، فلما أضاءت ما حوله، وروى الديلمي عن أبي هريرة يرفعه من قرأ سورة الكهف ليلة الجمعة أعطى نورا من حيث مقامه إلى مكة وصلت عليه الملائكة حتى يصبح وعوفي من الداء والديلة وذات الجنب واليرص والجنون والجذام وقتة الدجال قال ابن حجر وفيه اسماعيل بن أبي زياد متروك كذبه جمع منهم الدارقطني

(تنبيه) قال ابن حجر ذكر أبو عبيد أنه وقع في رواية شعبة من قرأها كما أنزلت، وأولها على أن المراد يقرؤها بجميع وجوه القراءات قال وفيه نظر والمتبادر أنه يقرؤها كلها بغير نقص حساً ولا معنى وقد يشكل عليه ماورد من زيادات أحرف ليست في المشهور مثل سفينة صالحة وأما الغلام فكان كافراً؛ ويحاجب أن المراد المتعبد بتلاوته (ك) في التفسير من حديث نعيم بن هشام عن هشيم عن أبي هاشم عن أبي مجلز عن قيس بن عباد عن أبي سعيد (هق عن أبي سعيد) الخدرى قال الحاكم صحيح فرده الذهبي فقال قلت نعيم ذو مناكير وقال ابن حجر في تخرىج الأذكار حديث حسن قال وهو أقوى ماورد في سورة الكهف

٨٩٣٠ - من قرأ العشر الأواخر من سورة الكهف عصم من فتنة الدجال - (حم م ن) عن أبي الدرداء - (صح)

٨٩٣١ - من قرأ ثلاث آيات من أول الكهف عصم من فتنة الدجال - (ت) عن أبي الدرداء - (صح)

٨٩٣٢ - من قرأ سورة الكهف يوم الجمعة أضاه له النور ما بينه وبين البيت العتيق - (هب) عن أبي سعيد - (ح)

٨٩٣٣ - من قرأ يس كل ليلة غفر له - (هب) عن أبي هريرة - (ض)

٨٩٣٤ - من قرأ يس في ليلة أصبح مغفوراً له - (حل) عن ابن مسعود - (ض)

(من قرأ) الآيات (العشر الأواخر من سورة الكهف عصم من فتنة الدجال) مر تقريره غير مرة فمن تدبرها لم يفتن بالدجال وأحسب الذين كفروا أن يتخذوا عبادي من دون أوليائه قال الطيبي التعريف فيه للهدو وهو الذي يخرج آخر الزمان يدعى الإلهية إما نفسه أو يراد به من شابهه في فعله ويجوز أن يكون للجنس لأن الدجال من يكثر منه الكذب والتليس ومنه حديث يكون في آخر الزمان دجالون كذابون (حم م ن) عن أبي الدرداء  
(من قرأ ثلاث آيات من أول الكهف عصم من فتنة الدجال) لما في أولها من المعجائب والآيات المسانعة لمن تأملها وتدبرها حتى التدبر من متابعتها والاعتزاز بتليسه (ت) في الفضائل (عن أبي الدرداء) وقال حسن صحيح وصححه البغوي .

(من قرأ سورة الكهف يوم الجمعة أضاه له من النور ما بينه وبين البيت العتيق) قال الحافظ ابن حجر في أماليه كذا وقع في روايات يوم الجمعة وفي روايات ليلة الجمعة ويجمع بأن المراد اليوم بليته والليلة بيومها وأما خبر أبي الشيخ عن الخبر الذي جمع بينهما فضعيف جداً وخبر الضياء عن ابن عمر يرفعه من قرأ يوم الجمعة سورة الكهف سطع له نور من تحت قدميه إلى عنان السماء يضيء له إلى يوم القيامة وغمر له ما بين الجمعتين ففيه محمد بن خالد تكلم فيه ابن منده وغيره وقد خفي حاله على المنذرى حيث قال في الترغيب لأبأس به ويحتمل أنه مشاه لشراذه واعلم أن المتبادر إلى أكثر الأذهان أنه ليس المطلوب قراءته ليلة الجمعة ويومها إلا الكهف وعليه العمل في الروايات والمدارس وليس كذلك فقد وردت أحاديث في قراءة غيرها يومها وليلتها، منها ما رواه التيمي في الترغيب من قرأ سورة البقرة وآل عمران في ليلة الجمعة كان له من الأجر كما بين البيهقي أي الأرض السابعة وعروبا أي السماء السابعة وهو غريب جداً وما رواه الطبراني في الأوسط عن ابن عباس مرفوعاً من قرأ السورة التي يذكر فيها آل عمران يوم الجمعة صلى الله عليه وملائكته حتى تجب الشمس قال ابن حجر وفيه طلحة بن زيد ضعيف جداً بل نسب للوضع وخبر أبي داود عن الخبر من قرأ سورة يس والصفات ليلة الجمعة أعطاه الله سؤله وفيه انقطاع وخبر ابن مردويه عن كعب يرفعه وأقرؤا سورة هود يوم الجمعة قال ابن حجر مرسل سنده صحيح (هب عن أبي سعيد) الخدرى رمز لحسنه وهو تابع فيه للحافظ ابن حجر قال البيهقي ورواه الثوري عن أبي هاشم موقوفاً ورواه يحيى بن كثير عن شعبة عن أبي هاشم مرفوعاً قال الذهبي في المهذب ووقفه أصح قال ابن حجر ورجال الموقوف في طرقه كلها أتقن من رجال المرفوع قال وفي الباب عن علي وزيد بن خالد وعائشة وابن عباس وابن عمر وغيرهم بأسانيد ضعيفة

(من قرأ يس كل ليلة غفر له) أي الصغائر كظائرته (هب عن أبي هريرة) وفيه المبارك بن فضالة أورده الذهبي في الضعفاء والمتروكين وقال ضعفه أحمد والنسائي وقال أبو زرعة مدلس  
(من قرأ يس في ليلة أصبح مغفوراً له) وقياسه أن من قرأها في يومه أمسى مغفوراً له أي الصغائر كما تقر



- ٨٩٣٥ - من قرأ يس مرة فكأنما قرأ القرآن مرتين - (هب) عن أبي سعيد - (ض)
- ٨٩٣٦ - من قرأ يس مرة فكأنما قرأ القرآن عشر مرات - (هب) عن أبي هريرة - (ض)
- ٨٩٣٧ - من قرأ يس ابتغاء وجه الله غفر له ما تقدم من ذنبه ، فأقرأوها عند موتكم - (هب) عن الحسن مرسلًا - (صح)
- ٨٩٣٨ - من قرأ حم الدخان في ليلة أصبح يستغفر له سبعون ألف ملك - (ت) عن أبي هريرة - (ض)
- ٨٩٣٩ - من قرأ حم الدخان في ليلة الجمعة غفر له - (ن) عن أبي هريرة - (ض)
- ٨٩٤٠ - من قرأ سورة الدخان في ليلة غفر له ما تقدم من ذنبه - ابن الضريس عن الحسن مرسلًا - (ض)
- ٨٩٤١ - من قرأ حم الدخان في ليلة جمعة أو يوم جمعة بنى الله له بيتًا في الجنة - (ط) عن أبي أمامة - (ح)

(حل عن ابن مسعود) أوردته ابن الجوزي بهذا اللفظ من حديث أبي هريرة وحكم بوضعه ورده المصنف بوروده من عدة طرق بعضها على شرط الصحيح

(من قرأ يس مرة فكأنما قرأ القرآن مرتين) أي دون يس كما هو بين (هب عن أبي سعيد) الخدرى قال فى الميزان هذا حديث منكر اه وفيه طالوت بن عبادة قال أبو حاتم صدوق وقال ابن الجوزي ضعفه علماء النقل ونازعه الذهبي وسويد أبو حاتم ضعفه النسائي

(من قرأ يس مرة فكأنما قرأ القرآن عشر مرات) لا يعارض ما قبله لاختلاف ذلك باختلاف الأشخاص والاحوال والأزمان وكلاهما خرج جواباً لسائل افتضى حاله ما أجيب به (هب عن أبي هريرة) سنده سند ما قبله وفيه ما فيه .

(من قرأ يس ابتغاء وجه الله) أي ابتغاء النظر إلى وجه الله فى الآخرة أى لالإنجاة من النار والفوز بالجنة فإن هذا أمر أجل وأعظم من ذلك (غفر له ما تقدم من ذنبه) أى من الصغائر (فأقرأوها) ندبا (عند موتكم) أى من حضره الموت قال الطيبي الفاء جواب شرط محذوف أى إذا كان قراءة يس بالإخلاص تمحو الذنوب السابقة فأقرأوها على من شارف الموت حتى يسمعها ويحيم اعلى قلبه فيغفر له ما سلف (هب عن معقل بن يسار) ضد العيين .

(من قرأ حم الدخان فى ليلة) أى ليلة كانت كما يفيد التذكير (أصبح) أى دخل فى الصباح والحال أنه (يستغفر له سبعون ألف ملك) أى يطلبون له من الله العفوان لستر ذنوبه بالمغو عنها وعدم العقاب عليها (ت) فى فضائل القرآن عن سفيان بن وكيع عن زيد بن الحباب عن عمر بن راشد عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة (عن أبي هريرة) وقال غريب ورواه ابن الجوزى فى الموضوع

(من قرأ حم الدخان فى ليلة الجمعة غفر له) أى ذنوبه الصغائر كما تقرّر (ت) فى فضائله عن نصر بن عبد الرحمن عن زيد بن الحباب عن هشام أبي المقدم عن الحسن (عن أبي هريرة) وقال لانعرفه إلا من هذا الوجه وأبو المقدم يغفل والحسن لم يسمع من أبي هريرة اه قال الصدر المنارى فهو ضيف منتطع لكن له شواهد .

(من قرأ سورة الدخان فى ليلة غفر له ما تقدم من ذنبه) مفرد مضاف فيعم لكن قد عدلت غير مرة أن المراد الصغائر لحسب (ابن الضريس) بضم المعجمة وشد الراء من حديث حماد بن سلمة عن أبي سفيان طريف السعدى (عن الحسن) البصرى (مرسلًا) قال ابن حجر ورواه غير حماد موصولاً بذكر أبي هريرة لكن الحسن لم يسمع من أبي هريرة على الصحيح قال النقاد كل مسند جاء فيه التصريح بسامعه منه وهم اه .

(من قرأ حم الدخان فى ليلة جمعة أو يوم جمعة بنى الله له بها) أى بثواب قراتها (بيتاً فى الجنة) ومن لازم ذلك

٧٩٤٢ - مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الْوَاقِعَةِ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ لَمْ تُصَبِّهِ فَاوَّةٌ أَبَدًا - (هب) عن ابن مسعود - (ض)  
 ٨٩٤٣ - مَنْ قَرَأَ خَوَاتِيمَ الْحَشْرِ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ فَقُبِضَ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ أَوْ اللَّيْلَةِ ؛ فَقَدْ أُوجِبَ الْجَنَّةَ -  
 (عد هب) عن أبي أمامة - (ض)

٨٩٤٤ - مَنْ قَرَأَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ، فَكَأَنَّمَا قَرَأَ ثَلَاثَ الْقُرْآنِ - (حم ن) والضياء عن أبي - (صح)  
 ٨٩٤٥ - مَنْ قَرَأَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَكَأَنَّمَا قَرَأَ الْقُرْآنَ أَجْمَعًا - (عق) عن رجاء الغنوي - (ض)

دخوله الجنة لانه إنما بنى له فيها ليسكنه (طب عن أبي أمامة) قال الهيثمي فيه فضالة بن جبير ضعيف جداً .  
 (من قرأ سورة الواقعة في كل ليلة لم تصبه فاقة أبدا) هذا من الطب الإلهي وسبق أنه ينفع لحفظ الصحة وإزالة المرض قال البيهقي وكان ابن مسعود يأمر بناته بقراءتها كل ليلة وقال الغزالي سألت بعض مشايخنا عما يعتاده أولياؤنا من قراءة سورة الواقعة في أيام العسرة أليس المراد به أن يدفع الله به الشدة عنهم ويوسع عليهم في الدنيا فكيف يصح إرادة متاع الدنيا بعمل الآخرة؟ فأجاب بأن مرادهم أن يرزقهم قناعة أو قوتاً يكون لهم عدة على عبادته وقوة على دروس العلم وهذا من إرادة الخير لا الدنيا وقراءة هذه السورة عند الشدة في أمر الرزق وردت به الأخبار المأثورة عن السلف حتى عوتب ابن مسعود في أمر ولده إذ لم يترك لهم ديناراً فقال خلفت لهم سورة الواقعة اه وهذا الخبر رواه أيضا ابن لال والديلمي أيضا باللفظ المزبور من حديث ابن عباس وزادا فيه ومن قرأ في كل ليلة ولا أقسم بيوم القيامة، لقي الله يوم القيامة ووجهه في صورة القمر ليلة البدر (هب عن ابن مسعود) وفيه أبو شجاع قال في الميزان نكرة لا يعرف ثم أورد هذا الخبر من حديثه عن ابن مسعود قال ابن الجوزي في الدليل قال أحمد هذا حديث منكر وقال الزيلعي تبعاً لجمع هو معلول من وجوه أحدها الاتقطاع كما بينه الدارقطني وغيره، الثاني نكارة متته كما ذكره أحمد، الثالث ضعف روايته كما قاله ابن الجوزي الرابع اضطرابه، وقد أجمع على ضعفه أحمد وأبو حاتم وابنه والدارقطني والبيهقي وغيرهم .

(من قرأ خواتيم الحشر من ليل أو نهار قبض في ذلك اليوم أو الليلة فقد أوجب الجنة) الموجود في نسخ الشعب ثبات من يومه أو من ليلته فقد أوجب الله له الجنة (عد هب عن أبي أمامة) تضية كلام المصنف أن مخرجه البيهقي خرجته وسله والأمر بخلافه بل عقبه بقوله انفرد به سليمان بن عثمان عن محمد بن زياد اه ومن جزم بضعفه الحافظ العراقي .

(من قرأ قل هو الله أحد مرة فكأنما قرأ ثلاث القرآن) لأنها متضمنة لتوحيد الاعتقاد والمعرفة والأحادية المنافية لمطلق الشركه المنتهية لجميع صفات الكمال ونفي الولد والوالد الذي هو من لازم صمديته وأحديته والكفؤ المتضمن لنفي التشبه وهذه الاصول هي مجامع التوحيد الاعتقادي المبين لكل شرك وضلال فمن ثم عدلت ثلثه (حم ن والضياء) المقدسي (عن أبي) بن كعب أو عن رجل من الانصار كذا عبر به أحمد قال الهيثمي ورجاله رجال الصحيح (من قرأ قل هو الله أحد ثلاث مرات فكأنما قرأ القرآن أجمع) إذ مدار القرآن على الخبر والانشاء والانشاء أمر ونهى وإباحة والخبر خبر عن الخالق وأسمائه وصفاته وخبر عن خلقه فأخلصت سورة الإخلاص الخبر عنه وعن أسمائه فعدلت ثلثا لكن ينبغي أن يعلم أنه لا يلزم من تشبيه قارئها بمن قرأ القرآن كله أن يبلغ ثوابه ثواب المشبه به إذ لا يلزم من تشبيه شيء بشيء أخذه بجميع أحكامه ولو كان قدر الثواب متحدا لم يكن لقارئ كل غير التعب وفيه استعمال اللفظ في غير ما يتبادر للفهم لأن المتبادر من إطلاق ثلاث القرآن أن المراد ثلاث حجة المكتوب مثلا وقد ظهر أنه غير مراد (عق عن رجاء الغنوي) وفيه أحمد بن الحارث النسائي قال في الميزان قال أبو حاتم متروك الحديث

٨٩٤٦ - من قرأ « قل هو الله أحد » عشر مرات بنى الله له بيتاً في الجنة - (حم) عن معاذ بن أنس - (ض)  
٨٩٤٧ - من قرأ « قل هو الله أحد » عشرين مرة بنى الله له قصرًا في الجنة - ابن زنجويه عن خالد  
ابن زيد - (ض)

٨٩٤٨ - من قرأ « قل هو الله أحد » خمسين مرة غفر الله له ذنوب خمسين سنة - ابن نصر عن أنس  
٨٩٤٩ - من قرأ « قل هو الله أحد » مائة مرة في الصلاة أو غيرها كتب الله له براءة من النار - (طب)  
عن فيروز الديلمي - (ض)

٨٩٥٠ - من قرأ « قل هو الله أحد » مائة مرة غفر الله له خطيئة خمسين عاماً ما اجتنب خصالاً أربعا :  
الدماء ، والأموال ، والفروج ، والأشربة - (عد هب) عن أنس - (ض)

وفي اللسان قال العقيلي له منا كبير لا يتابع عليها اه . قال أعني في اللسان ولا يعرف لرجاء الغنوي رواية ولا صحبة وحديث  
« قل هو الله أحد » ثابت من غير هذا الوجه بغير هذا اللفظ اه

( من قرأ قل هو الله أحد ) حتى يختمها هكذا هو ثابت في رواية أحمد فكانه سقط من قلم المصنف ( عشر  
مرات بنى الله له بيتا في الجنة ) تمامه عند مخرجه أحد فقال عمر إذن نستكثر يا رسول الله فقال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم الله أكبر وأطيب ( حم عن معاذ بن أنس ) الجهني قال الهيثمي في مرشد بن سعد وزيد وكلاهما  
ضعيف وفيهما توثيق ابن :

( من قرأ قل هو الله أحد عشرين مرة بنى الله له قصرًا في الجنة ) وفي هذا الحديث وما قبله إثبات فضل « قل  
هو الله أحد » وقد قال بعضهم إنها تضاهي كلمة التوحيد لما اشتملت عليه من اجل المثبتة والنافية مع زيادة تعليل  
ومعنى الذي أنه الخالق الرزاق المعبود لأنه ليس فوقه من يمنعه من ذلك كالوالد ولا من يساويه كالكفو ولا من يعينه  
كالولد ( ابن زنجويه ) حميدة في كتاب الترغيب له من طريق حسن بن أبي زينب عن أبيه ( عن خالد بن زيد ) الانصارى  
قال أبو موسى ذكر بعض اصحابنا أنه غير أبي أيوب الانصارى

( من قرأ قل هو الله أحد خمسين مرة غفرت له ذنوب خمسين سنة ) قال القرطبي اشتملت سورة الإخلاص على  
اسمين من اسمائه تعالى يتضمنان جميع أوصاف الكمال وبيانه أن الاحد يشعر بوجوده الخاص الذي لا يشركه فيه غيره  
والصمد يشعر بجميع أوصاف الكمال لأنه الذي انتهى إليه سؤدده فكان مرجع الطلب منه وإليه ولا يتم ذلك على  
وجه التحقيق إلا لتىء حاز جميع فضائل الكمال وذلك لا يصلح إلا لله تعالى ( ابن نصر ) أى محمد بن نصر من طريق  
أم كثير الانصارية ( عن أنس ) بن مالك

( من قرأ قل هو الله أحد مائة مرة في الصلاة أو غيرها كتب الله له براءة ) أى سلامة بها ( من النار ) فلا يدخلها إلا  
تحلة القسم ( طب عن فيروز ) الديلمي اليساني صحابي له أحاديث وهو الذي قتل الأسود العنسي ودعى النبوة وهو ابن  
أخت النجاشي وقد خدم النبي صلى الله عليه وسلم قال الهيثمي : فيه محمد بن قدامة الجوهري وهو ضعيف

( من قرأ قل هو الله أحد مائة مرة غفر الله له خطيئة خمسين عاماً ما اجتنب خصالاً أربعا : الدماء ، أى سفكها ظلماً  
( والأموال ) أى أخذها بغير حق ( والفروج ) المحرمة ( والأشربة ) المسكرة وخص هذه الأربعة لأنها أقمهات الكبائر  
( عد هب عن أنس ) بن مالك وظاهره أن مخرجه خرجاه وسكتنا عليه والأمر بخلافه بل قالوا تفرد به الخليل بن مرة  
وهو من الضعفاء الذين لا يكتب حديثهم

- ٨٩٥١ - من قرأ قل هو الله أحد، مائتي مرة غفر الله له ذنوب مائتي سنة - (هب) عن أنس - (صح)
- ٨٩٥٢ - من قرأ في يوم قل هو الله أحد، مائتي مرة كتب الله له ألفاً وخمسمائة مرة حسنة؛ إلا أن يكون عليه دين - (عد هب) عن أنس - (ض)
- ٨٩٥٣ - من قرأ قل هو الله أحد، ألف مرة فقد اشترى نفسه من الله - الخيارى في فوائده عن حذيفة
- ٦٩٥٤ - من قرأ بعد صلاة الجمعة، قل هو الله أحد، وقل أعوذ برب الفلق، وقل أعوذ برب الناس سبع مرات أعاده الله بها من السوء إلى الجمعة الأخرى - ابن السني عن عائشة - (ح)

(من قرأ قل هو الله أحد مائتي مرة غفر الله له ذنوب مائتي سنة) ومن فوائد قراتها العظيمة ما رواه الشيخان عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث رجلاً على سرية فكان يقرأ لأصحابه في صلاته فيختم بقل هو الله أحد فلما رجعوا ذكروا ذلك للبصطنى صلى الله عليه وسلم فقال أسألوه لاي شيء يصنع ذلك؟ فسألوه فقال لأنها صفة الرحمن فأنا أحب أن أقرأ بها فقال أخبروه أن الله يحبها (عب عن أنس) بن مالك وفيه عبد الرحمن بن الحسن الأسدي الأزدي أورده الذهبي وغيره في الضعفاء ورواه بالكذب ومحمد بن أيوب الرازي قال الذهبي قال أبو حاتم كذاب وصالح المري قال النسائي وغيره متروك ومن ثم حكم ابن الجوزي بوضعه لكن نوزع

(من قرأ في يوم قل هو الله أحد مائتي مرة كتب الله له ألفاً وخمسمائة حسنة إلا أن يكون عليه دين) (فائدة) قال الحافظ ابن حجر في تخريج أحاديث الرافعي قال الدارقطني أصح شيء في فضائل سور القرآن وقل هو الله أحد، وأصح شيء في فضل الصلاة صلاة التسيح وقال العقبلي ليس في صلاة التسيح حديث ثبت وقال ابن العربي ليس فيها حديث صحيح ولا حسن وبالغ ابن الجوزي فذكره في الموضوعات وصنف المدني جزءاً في تصحيحه فتناً والحق أن طرفة كلها ضعيفة، إلى هنا كلامه (عد هب عن أنس) بن مالك وقضية صنيع المصنف أن ابن عدى أخرجه وأقره وليس كذلك فإنه أورده في ترجمة حاتم بن ميمون قال ابن حبان لا يجوز الاحتجاج به ثم إن ظاهر كلام المصنف أن إذا علم يتعرض أحد الستة لتخريجه فكأنه ذمول فقد خرجه الترمذي من حديث أنس هذا ولفظه من قرأ قل هو الله أحد في يوم مائتي مرة كتب الله له ألفاً وخمسمائة حسنة إلا أن يكون عليه دين،

(من قرأ قل هو الله أحد ألف مرة فقد اشترى نفسه من الله) أي يجعل الله ثواب قراتها عتقه من النار وروى أبو الشيخ عن ابن عمر من قرأ قل هو الله أحد، عشية عرقة ألف مرة أعطاه الله مائة (الخيارى في فوائده عن حذيفة) بن اليمان

(من قرأ بعد صلاة الجمعة قل هو الله أحد وقل أعوذ برب الفلق وقل أعوذ برب الناس سبع مرات) زاد في زواياة قبل أن يتكلم وفي أخرى وهو ثمان رجله قال ابن الأثير أي عاطف رجله في التشهد قبل أن ينهض قال وفي حديث آخر من قال قبل أن يثنى رجله وهو ضد الأول في اللفظ ومثله في المعنى لأنه أراد قبل أن يصرف رجله عن حاله التي هي عليها في التشهد اهـ. (أعاده الله بها من السوء إلى الجمعة الأخرى) قال الحافظ ابن حجر ينبغي تقييده بما بعد الذكر المأثور في الصحيح وفيه رد على ابن القيم ومن تبعه في نفيه استحباب الدعاء بعد السلام من الصلاة للنفرد والإمام والمأموم قال وغاية الأدعية المتعلقة بالصلاة إنما فعلها وأمرها فيها والمصلى مقبل على ربه يتأجبه فإذا سلم انقطعت المناجاة واتقى قربه فكيف يترك سؤاله حال مناجاته وقربه ثم يسأله بعد الانصراف؟ قال ابن حجر وما ادعاه من النسي المطلق مردود (ابن السني) في عمل يوم وليلة (عن عائشة) قال ابن حجر سنده ضعيف وله شاهد من مرسل مكحول أخرجه سعيد بن منصور في سننه عن فرج بن فضالة وزاد في أوله فاتحة الكتاب وقال في آخره كفر الله عنه

٨٩٥٥ - من قرأ إذا سلم الإمام يوم الجمعة قبل أن يثني رجله فاتحة الكتاب و « قل هو الله أحد ، و  
« قل أعوذ برب الفلق ، و « قل أعوذ برب الناس ، سبعا سبعا ؛ غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر -  
أبو الأسعد القشيري في الأربعين عن أنس - (ح)

٨٩٥٦ - من قرأ القرآن فليسال الله به فإنه سيحيى أقوام يقرؤون القرآن يسألون به الناس - (ت) عن  
ابن عمران - (ح)

٨٩٥٧ - من قرض بيت شعر بعد العشاء لم تقبل له صلاة تلك الليلة حتى يصبح - (حم) عن شداد بن أوس

ما بين الجمعيتين ، وفرج ضعيف اه . وأخذ حجة الإسلام بقضية هذا الخبر وما بعده فجزم بتدبه في بداية الهداية فقال  
إذا فرغت وسلمت أى من صلاة الجمعة فأقرأ فاتحة قبل أن تتكلم سبع مرات والإخلاص سبعا والمعوذتين سبعا سبعا  
فذلك يفصلك من الجمعة إلى الجمعة ويكون لك حرزاً من الشيطان اه .

(من قرأ إذا سلم الإمام يوم الجمعة قبل أن يثني رجله) أى قبل أن يصرف رجله عن حالته التى عليها فى التشهد  
(فاتحة الكتاب وقل هو الله أحد وقل أعوذ برب الفلق وقل أعوذ برب الناس سبعا سبعا) من الآيات (غفر الله له  
ما تقدم من ذنبه وما تأخر) أى من الصغائر إذا اجتنب الكبائر وقد سبق له نظائر وقد ألف الحافظ ابن حجر كتاباً  
وسماه الخصال المكفرة للذنوب المتقدمة والمتأخرة جمع فيه ستة عشر خصلة تكفر ما تقدم وما تأخر: الحج وإسباغ  
الوضوء وإجابة المؤذن وموافقة الملائكة فى التأمين وصلاة الضحى وقراءة الإخلاص والمعوذتين سبعا سبعا بعد سلام الإمام  
من الجمعة قبل أن يثني رجله وقيام ليلة القدر وقيام رمضان وصيامه وصوم عرفة والحج والعمرة من المسجد الأقصى  
إلى المسجد الحرام ومن جاء حاجاً يريد وجه الله ومن قضى نسكه وسلم المسلمون من لسانه ويده ومن قرأ آخر الحشر ومن قاد  
أعمى أربعين خطوة ، ومن سعى لآخيه المسلم فى حاجة ومن التقيا فتصالحا وصليا على النبي صلى الله عليه وسلم ومن  
أكل أو لبس فحمد الله وتبرأ من الحول والقوة (تنبيه) ما ذكره المؤلف من أن سياق الحديث هكذا الأمر بخلافه  
بل سبأه عند من خرج القشيري ومن قرأ إذا سلم الإمام يوم الجمعة قبل أن يثني رجله فاتحة الكتاب و « قل هو الله أحد ،  
و « قل أعوذ برب الفلق ، و « قل أعوذ برب الناس ، سبعا سبعا غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر وأعطى من الاجر  
بعد كل من آمن بالله واليوم الآخر ، هكذا هو فى الأربعين أو هكذا نقله عنه الحافظ فى الخصال المكفرة (أبو الأسعد  
القشيري فى) كتاب (الأربعين) له عن أبى عبد الرحمن السلى عن محمد بن أحمد الرازى عن الحسين بن داود البانخى  
عن يزيد بن هارون عن حميد (عن أنس) بن مالك قال ابن حجر فى الخصال وفى إسناده ضعف شديد فإن الحسين  
البانخى قال الحاكم كثير المناكير وحدث عن أقوام لا يثبت لهم السماع منهم وقال الخطيب حدث عن يزيد بن هارون  
بنسخة أكثرها موضوع

(من قرأ القرآن فليسال الله به) بأن يدعو بعد ختمه بالأدعية المأثورة وأنه كلما قرأ آية رحمة سألها أو آية  
عذاب تعوذ منه ونحو ذلك (فأيه سيحيى أقوام يقرؤون القرآن يسألون به الناس) قال النووي يتدب الدعاء عقب  
ختمه وفى أمور الآخرة أكد (ت) فى فضائل القرآن (عن عمران) بن الحصين ثم قال إسناده ليس بذلك اه . رمز  
لحسنه ورواه ابن حبان فى صحيحه عن أبى أنه مر على قاص يقرأ ثم يسأل فاسترجع ثم قال سمعت رسول الله صلى الله  
عليه وسلم يقول لسانه

(من قرض بيت شعر بعد العشاء) زاد العقيلي فى روايته الآخرة (لم تقبل له صلاة تلك الليلة) ولا يزال كذلك  
(حتى يصبح) أى يدخل فى الصباح وهذا فى شعر فبه هجو أو لإفراط فى مدح أو كذب محض أو تفزل بنحو أمرد

٨٩٥٨ - من قرن بين حجه وعمرته اجزاه لها طواف واحد - (حم) عن ابن عمر - (ح)  
٨٩٥٩ - من قضى نسكه وسلم المسلمون من لسانه ويده غفر له ما تقدم من ذنبه - عبد بن حميد  
عن جابر - (ض)

٨٩٦٠ - من قضى لأخيه المسلم حاجة كان له من الأجر كمن حج واعتمر - (خط) عن أنس - (ض)  
٨٩٦١ - من قضى لأخيه المسلم حاجة كان له من الأجر كمن خدم الله عمره - (حل) عن أنس - (ض)

أو أجنبية أو الخمر أو نحو ذلك بخلاف ما كان في مدح الإسلام وأهله والزهد ومكارم الأخلاق ونحو ذلك (حم)  
من حديث قرعة بن سويد عن عاصم بن محمد عن أن الأشعث الصنعاني (عن شداد بن أوس) قال الهيثمي قرعة بن سويد  
وثقه ابن معين وضعفه الجمهور إلا أن ذا لا يقتضى على الحديث بالوضع فقول ابن الجوزي هو لذلك موضوع ممنوع  
كما بينه الحافظ ابن حجر في القول المسدد

(من قرن) أى جمع (بين حجة وعمره اجزاه لها طواف واحد) لدخول أعمال العمرة في الحج والإفراد  
أفضل بأن يحرم بالحج وحده ويفرغ منه ثم يحرم بالعمرة من سنته فإن لم يعتمر فيها فالتمتع أفضل والقران أفضل  
منه وبه قال الشافعي (حم عن ابن عمر) بن الخطاب رمز لحسنه وفيه عبيد الله بن عمر قال الهيثمي لين  
(من قضى نسكه) أى حجه وعمرته (وسلم المسلمون من لسانه ويده غفر له ما تقدم من ذنبه) بالمعنى المقرر في  
نظائره وذهب البعض إلى أن الحج يكفر الكبار أيضا والبعض إلى أنه يكفر حتى التبعات (عبد بن حميد عن جابر)  
ابن عبد الله وفيه عبد الله بن عبيدة الترمذي قال في الميزان وثقه غير واحد وقال ابن عدي الضمف على حديثه بين  
وقال يحيى ليس بشيء وقال أحمد لا يشتغل به ولا بأخيه وقال ابن حبان لا راوى له أى هذا الخبر غير أخيه فلا  
أدرى البلاء من أيهما ثم ساقه

(من قضى لأخيه المسلم حاجة) ولو بالتسبب والسعى فيها (كان له من الأجر كمن حج واعتمر) قال حجة الإسلام  
وقضاء حوائج الناس له أفضل عظيم والعبد في حقوق الخلق له ثلاث درجات الأولى أن ينزل في حقهم منزلة الكرام  
البررة وهو أن يسعى في أغراضهم رفقا بهم وإدخالاً للسرور على قلوبهم، الثانية أن ينزل منزلة البهائم والجدادات في  
حقهم فلا ينالهم خيره لكن يكف عنهم شره، الثالثة أن ينزل منزلة العقارب والحيات والسباع الضارية لا يرجى خيره  
ويتقى شره فإن لم تقدر أن تلتحق بأفق الملائكة فاحذر أن تنزل عن درجة الجدادات إلى مراتب العقارب والحيات  
فإن رضيت النزول من أعلا عليين فلا ترض بالهوى في أسفل سافلين فلعلك تنجو كفافا لا لك ولا عليك (خط عن  
أنس) بن مالك وفيه من لم أعرفه

(من قضى لأخيه المسلم حاجة كان له من الأجر كمن خدم الله عمره) وفي رواية بدله كان بمنزلة من خدم الله عمره  
قيل هذا إجمال لاتسع بيانه لطروس فإنه يطلق في سائر الأزمان والأحوال فينبغي لمن عزم على معاونة أخيه في قضاء حاجته أن  
لا يجبن عن إنفاذ قوله وصدعه بالحق إيمانا بأنه تعالى في عونه وأمر الحسن ثابتا البناني بالمشي في حاجة فقال أنا معتكف  
لقال يا أعشى أما تعلم أن مشيك في حاجة أخيك خير لك من حجة بعد حجة؟ وأخدمته وما قبله أنه بتأكد للشيخ  
السعي في مصالح طلبته ومساعدتهم بجاهه وماله عند قدرته على ذلك وسلامة دينه وعرضه (حل) وكذا الخطيب عن  
إبراهيم بن شاذان عن عيسى بن يعقوب بن جابر الزجاج عن دينار مولى أنس (عن أنس) بن مالك وقضية كلام  
المصنف أن ذا لا يوجد مخرجا لأعلى من أبي نعيم وإلا لما عدل إليه واقتصر عليه والأمر بخلافه فقد خرج البخاري  
في تاريخه ونظفه من قضى لأخيه حاجة فكأنما خدم الله عمره وكذا الطبراني والخرائطي عن أنس يرفعه بسند قال  
الحافظ العراقي ضعيف وأورده ابن الجوزي في الموضوع

٨٩٦٢ - مَنْ قَطَعَ سِدْرَةَ صَوَّبَ اللَّهُ رَأْسَهُ فِي النَّارِ - (د) والضياء عن عبد الله بن حبشى - (ص)

٨٩٦٣ - مَنْ قَطَعَ رِحْمًا أَوْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَأَجْرَةٌ رَأَى وَبِأَلِهِ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ - (نخ) عن القاسم بن عبد الرحمن مرسلًا - (ض)

٨٩٦٤ - مَنْ قَعَدَ عَلَى فِرَاشٍ مَغِيْبَةٍ قَبِضَ اللَّهُ لَهُ ثَمْبَانًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (حم) عن أبي قتادة - (ح)

٨٩٦٥ - مَنْ كَانَ آخِرَ كَلَامِهِ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، دَخَلَ الْجَنَّةَ - (حم دك) عن معاذ - (ص)

(من قطع سدره) شجرة نبق زاد في رواية الطبراني من سدر الحرم (صوب الله رأسه في النار) أى نكسه أو أوقع رأسه في جهنم يوم القيامة والمراد سدر الحرم كما صرح به في رواية الطبراني أو السدر الذى بفلاة يستظل به ابن السليل والحيوان أو في ملك إنسان فيقطعه ظلمًا ذكره الزنجشري قال والحديث مضطرب الرواية (فائدة) قال في المطامح سمعت من بعض أشياخي حديثاً مستنداً أن سدره المنتهى قالت للدصطفى صلى الله عليه وسلم ليلة الإسراء استوص باخواتي التي في الأرض خيراً (د) في الأدب ، وكذا النسائي في السير خلافاً لما يوهمه كلام المصنف (والضياء) في المختارة (عن عبد الله بن حبشى) بحاء مهملة مضمومة وموحدة ساكنة ومعجمة الخشعي نزل مكة وله صحبة وفيه سعيد ابن محمد بن حبر قال ابن القطان لا يعرف حاله وإن عرف نسبه وبيته ، وروى عنه جمع فالحديث لاجله حسن لا يصحح اه . ورواه الطبراني بسند قال الهيثمي رجاله ثقات

(من قطع رحماً أو حلف على عين فاجرة رأى وبأله) قبل أن يموت قال في الإتحاف في جمع اليمين الفاجرة مع القطيعة ما يلوح باشتراكهما في القطيعة لأن اليمين الفاجرة قطعت الوصلة بين العبد وبين الله والقطيعة قطعت ما بينه وبين الرحم وفي هذا الاقتران في التحذير ما لا يخفى (نخ عن القاسم بن عبد الرحمن مرسلًا) القاسم بن عبد الرحمن التابعين هذلى ودمشق وأموى لقي مائة من الصحابة ولعله المراد هنا

(من قعد على فراش مغيبة) بفتح الميم ويكسر الغين المعجمة وسكونها أيضاً مع كسر الياء: التي غاب زوجها (قبض الله له ثمباناً يوم القيامة) أى ينهشه ويعذبه بسمه ، وفي رواية الطبراني مثل الذى يجلس على فراش المغيبة مثل الذى ينهشه أسود من أسود يوم القيامة (حم عن أبي قتادة) رمز المصنف لحسنه قال الهيثمي كالمندري فيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف اه . لكن في الميزان عن أبي حاتم هذا حديث باطل

(من كان آخر كلامه) في الدنيا (لا إله إلا الله) قال أبو البقاء آخر بالرفع اسم كان ولا إله إلا الله في موضع نصب خبر كان ويجوز عكسه اه . قيل أهل الكتاب يظنون بكلمة التوحيد فلم يذكر قريبتها ، وأجاب الطيبي بأن قريبتها صدورها عن صدر الرسالة . قال الكشاف في وإنما يعمر مساجد الله من آمن بالله واليوم الآخر ، لما علم وشهر أن الإيمان بالله قريته الإيمان بالرسول صلى الله عليه وسلم لاشتغال كلمة الشهادة عليهم ما مزدوجين مقترنين كأنهما واحد غير منكأ أحدهما عن صاحبه أتطوى تحت ذكر الإيمان بالله الإيمان برسوله صلى الله عليه وسلم (دخل الجنة) لأنها شهادة شهد بها عند الموت وقد ماتت شهواته وذهلت نفسه لما حل به من هول الموت وذهب حرصه ورغبته وسكنت أخلاقه السيئة وذل وانقاد لربه فاستوى ظاهره باطنه فغفر له بهذه الشهادة لصدقه ، وقائلها في الصحة قابه مشحون بالشهوات والغنى ونفسه شرهة بطرة ميتة على الدنيا عشقا وحرصا فلا يستوجب بذلك القول مغفرة بخلاف قائلها عند الموت ، ومثله من قالها في الصحة بعد رياضة نفسه وموت شهواته وصفاته عن التخليط قاله الغزالي ، فنسأل الله أن يجعلنا في الخاتمة من أهل لا إله إلا الله حالا ومقالاتا وظاهراً وباطناً حتى نودع الدنيا غير ملتفتين إليها بل متبرمين منها ومحبين للقاء الله (حم د) في الجنائز (ك) فيها (عن معاذ) بن جبل وقال الحاكم صحيح اه لكنه أعله ابن القطان بصالح بن أبي عريب فإنه لا يعرف حاله ولا يعرف من روى عنه غير عبد الحميد وتلقب بأن ابن حبان

- ٨٩٦٦ - مَنْ كَانَ حَالِفًا فَلَا يَحْلِفُ إِلَّا بِاللَّهِ - (ن) عن ابن عمر - (ص)
- ٨٩٦٧ - مَنْ كَانَ سَهْلًا هِينًا لَنَا حَرَمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ - (ك هق) عن أبي هريرة - (ص)
- ٨٩٦٨ - مَنْ كَانَ عَلَيْهِ دِينَ فَهُمْ بِقَضَائِهِ لَمْ يَزَلْ مَعَهُ مِنَ اللَّهِ حَارِسٌ - (طس) عن عائشة - (ض)
- ٨٩٦٩ - مَنْ كَانَ فِي الْمَسْجِدِ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ فَهُوَ فِي الصَّلَاةِ ، مَا لَمْ يَحْدِثْ - (حم ن حب) عن سهل ابن سعد - (ص)
- ٨٩٧٠ - مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مَوَدَّةٌ لِأَخِيهِ ثُمَّ لَمْ يَطَّلِعْ عَلَيْهَا فَقَدَّ خَانَهُ - ابن أبي الدنيا في الإخوان عن مكحول مرسلا - (ض)

ذكره في الثقات واتصه له التاج السبكي وقال حديث صحيح .

(من كان حالفا) أى من كان مريداً للحلف (فلا يحلف إلا بالله) يعنى باسم من أسمائه وصفة من صفاته لأن في الحلف تعظيماً للمخلوق وحقبة العظمة لا تكون إلا لله قاله لما أدرك عمر يحلف بأبيه والحلف بالمخلوق مكروه كالنبي صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم والكعبة لاقتضاء الحلف غاية تعظيم المحلوف به والعظمة محتصة بالله تعالى فلا يضاهاى به غيره وأما قسمه تعالى ببعض خلقه كالنجم والشمس لعل الإضمار أى ورب الفجر على أن الذين من العبد إنما هو لترجيح جانب الصدق وسدق الله قطعى لا يتطرق إليه احتمال الكذب وإنما وقعت في كلامه جريا على عادة عباده تنويهاً بشرف ما شاء من خلقه وتعلية لعباده شرعية القسم وأخذ بهذا على كرم الله وجهه ثم شريح وطاوس وعطاء فقالوا لا يقضى بالطلاق على من حلف به فحنت قال في المطامح ولا يعرف لعل في ذلك مخالف من الصحابة اه .

(فائدة) سئل شيخ الإسلام زكريا عن قوم جرت عادتهم إذا حلفوا أن يقولوا بركة سيدى فلان على الله هل هم مخطفون بخلافهم بغير الله تعالى؟ أجاب بكرة الحلف المذكور ويمتنع منه فإن لم يمتنع أدب إن قصد بعلى الاستعلاء على بابها (ن عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه البخارى بلفظ من كان حالفاً فليحلف بالله أو ليصمت

(من كان سهلاً هيناً لنا حرمه الله على النار) ومن ثم كان المصطفى صلى الله تعالى عليه وسلم في غاية اللين فكان إذا ذكر أصحابه الدنيا ذكرها معهم وإذا ذكروا الآخرة ذكرها معهم وإذا ذكروا الطعام ذكره معهم وقال عمر فيما رواه الحاكم إنكم تؤنسون منى شدة وغلظة إني كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عبده وخادمه فكان كما قال الله تعالى وبالؤمنين رؤوف رحيم، فكنت بين يديه كالسيف المساول إلا أن يغمدنى لمكان لينة (ك هق عن أبي هريرة) قال الحاكم صحيح على شرط مسلم وأقره الذهبى

(من كان عليه دين فهم بقضائه لم يزل معه من الله حارس) يحرسه أى من الشيطان أو من السلطان أو منهما حتى يوفى دينه لكن الظاهر أن المراد بالحارس المعين (طس) من حديث ورقاء بنت هدايا (عن عائشة) قالت ورفاء كان عمر إذا خرج من منزله مرّ على أمهات المؤمنات فسلم عليهن قبل أن يأتى مجلسه فكان كلما مرّ وجد يباب عائشة رجلاً فقال ما لى أراك هنا قال حق أطلبه من أم المؤمنين فدخل عليها فقال أمالك كفاية في كل سنة قالت بلى لكن على لياها حقوق وقد سمعت أبا القاسم يقول من كان الخ وأحب أن لا يزال معى من الله حارس

(من كان في المسجد ينتظر الصلاة) أى في حكم من هو فيها في إجراء الثواب عليه وتناثر البر على رأسه كما مرّ (فهو في الصلاة ما لم يحدث) حدث سوء والمراد بقتض طهره (حم ن حب عن سهل بن سعد) الساعدى

(من كان في قلبه مودة لأخيه) في الإسلام (ثم لم يطلعه عليها فقد خانته) والله لا يحب الخائنين (ابن أبي الدنيا في) كتاب فضل (الإخوان عن مكحول مرسلا)



٧٩٧١ - مَنْ كَانَ قَاضِيًا فَقَضَى بِالْعَدْلِ فَبِالْحَرَى أَنْ يَنْقَلِبَ مِنْهُ كَفَافًا - (ت) عن ابن عمر - (ح)

٨٩٧٢ - مَنْ كَانَ لَهُ إِمَامٌ فَقَرَأَهُ الْإِمَامُ لَهُ قِرَاءَةً - (حم ه) عن جابر

٨٩٧٣ - مَنْ كَانَ لَهُ سَعَةٌ وَلَمْ يَضَحَّ فَلَا يَقْرَبَنَّ مَصْلَانًا - (ه ك) عن أبي هريرة

٨٩٧٤ - مَنْ كَانَ لَهُ شَعْرٌ فَلْيُكْرِمَهُ - (د) عن أبي هريرة - (صح)

(من كان قاضيا فقضى بالعدل فبالحرى) أى لجدير وخليق (أن ينقلب منه كفافا) (نصب على الحال أى مكفوفا من شر القضاء لاعليه ولاله وفي رواية لاحد والطبراني من كان قاضيا فقضى بجهل كان من أهل النار ومن كان قاضيا عالما فقضى بحق أو بعدل سأل المتقاب كفافا (ت عن ابن عمر) بن الخطاب ، سبه كما بينه الترمذى فى العلال أن عثمان قال لابن عمر اذهب فأفت بين الناس قال أو أعافنى يا أمير المؤمنين فقال ماتكره منه وكان أبوك يقضى قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره وفيه عبد الملك بن أبي جميلة أورده الذهبي فى الضعفاء وقال مجهول اه . وعزاه الهيثمى لاحمد والطبراني وقال رجاله ثقات

من كان له إمام فقراء الإمام له قراءة) أخذ بظاهره أبو حنيفة فلم يوجب قراءة الفاتحة على المقتدى قالوا به يخص عموم قوله تعالى فأتوا ما تيسر من القرآن، وخبر لاصلاة الإبراءة والأئمة الثلاثة على الوجوب لأن الحديث ضعيف من سائر طرقه (١) (حم ه) من حديث جابر الجعفي عن الزبير (عن جابر) بن عبد الله قال معطاي فى شرح ابن ماجه ضعفه الدارقطنى والبيهقى وابن عدى وغيرهم : وقال عبدالحق الجعفي ساقط الحديث ثابت الكذب قائل بالمرجئة قال أبو حنيفة مارأيت أ كذب منه : وقال الذهبي هو واه بكرة وقال ابن حجر طرقه كلها معلولة اه . قال الذهبي وله طرق أخرى كلها واهية .

(من كان له سعة ولم يضح فلا يقربن مصلانا) وفى رواية الخطيب لا يحضر مصلانا وأخذ بظاهره جمع منهم الليث فأوجبها على الموسر وأوجبها أبو حنيفة على من يملك نصابا وجعلها الشافعية وأكثر المالكية سنة كفاية لكنها متأكدة بخروجها من الخلاف (٢) (ه ك) فى رب الاضحية (عن أبي هريرة) قال الحاكم صحيح وصحح الترمذى وقفه : وقال ابن حزم حديث لا يضح .

(من كان له شعر فليكرمه) يتعهد بالتسريح والترجيل والذهن ولا يتركه حتى يتشعث ويتلبد لكنه لا يفرط فى المبالغة فى ذلك للهوى عن الرجل إلا غبا (ه) فى الترجيل (عن أبي هريرة) وهو لحسنه وصله قول ابن حجر فى الفتح إسناده حسن وله شواهد من حديث عائشة فى الغيلانيات وسنده أيضا حسن اه . لكن قال الحافظ العراقى إسناده ليس بالقوى وذلك لأن فيه عبدالرحمن بن أبي الزناد وهو وإن كان من أكابر العلماء وثقه مالك لكن فى الميزان عن ابن معين والنسائى تضعيفه وعن يحيى ابن أبي حاتم لا يحتج به وعن أحمد مضطرب الحديث ثم قال أعنى فى الميزان ومن مناكيره خبر من كان له شعر فليكرمه .

(١) قال ابن قادم العبادى فى حاشيته على المنهج ويدل على وجوبها على المأموم حديث عبادة بن الصامت قال كنا نصلى خلف النبي صلى الله عليه وسلم فى صلاة الفجر فنقلت عليه القراءة فلما فرغ قال لعلمكم تقرأون خافى قلنا نعم قال لا تفعلوا إلا بفاتحة الكتاب فماورد أن قراءة الامام قراءة المأموم يعمل على السورة جمعا بينهما وخبر من صلى خلف إمام فقراءة الامام له قراءة ضعيف عند الحفاظ كما بينه الدارقطنى :

(٢) قال الديميرى اختلف العلماء فى وجوب الاضحية على الموسر فقال جمهورهم هى سنة فى حقه إن تركها بلا عذر لم يأثم ولا قضاء عليه . وقال ربيعة والاوزاعى والليث أنها واجبة على الموسر والمشهور عن أبي حنيفة أنها واجبة على مقيم يملك نصابا وعندنا أنها سنة من سنن المكفاية فى حق أهل البيت الواحد

- ٨٩٧٥ - مَنْ كَانَ لَهُ صَبِيٌّ فَلْيَتَّصَبْ بِهِ - ابن عساكر عن معاوية
- ٨٩٧٦ - مَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ صَالِحٌ تَحَنَّنَ اللَّهُ عَلَيْهِ - الحكيم عن بريد - (ض)
- ٨٩٧٧ - مَنْ كَانَ لَهُ مَالٌ فَلْيُرِ عَلَيْهِ أَثَرَهُ - (طب) عن أبي حازم - (ح)
- ٨٩٧٨ - مَنْ كَانَ لَهُ وَجْهَانٌ فِي الدُّنْيَا كَانَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِسَانَانٌ مِنْ نَارٍ - (د) عن عمار - (ح)
- ٨٩٧٩ - مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُحْسِنِ إِلَى جَارِهِ ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ

(من كان له صبي فليتصبا به) أي من كان له ولد صغير ذكر أو أنثى فليتصبا له بلطف ولين في القول والفعل ويفرحه ليسره (ابن عساكر) في تاريخه من حديث أبي سفيان القتيبي (عن معاوية) الخليفة قال أبو سفيان دخلت علي معاوية وهو مستلق على ظهره وعلي صدره صبي أوصية تناغيه فقلت أمط هذا عنك يا أمير المؤمنين قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يقول فذكره وفيه محمد بن عاصم قال الذهبي في الضعفاء مجهول يض له أبو حاتم وقضية كلام المصنف أنه لم يره مجزجا لاحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز مع أن الدليلي خرجه باللفظ المزبور عن معاوية

(من كان له قلب صالح) أي نية صادقة صالحة (تحنن الله عليه) أي عطف عليه برحمته (الحكيم) الترمذي (عن بريد) تصغير برد

(من كان له مال فلير عليه أثره) فإن الله يحب أن يرى أثر نعمته علي عبده حسنا كما مر في عدة أخبار قال الغزالي وينوى بذلك امتثال أمر الله من ستر عورته وتجمله وليحذر أن يكون قصده من لباسه مراماة الخلق (طب عن أبي حازم) الأنصاري مولى بني بياضة وأورد حديثه أبو داود في المراسيل رمز المصنف لحسنه قال الهيثمي وفيه يحيى بن يزيد بن أبي بردة وهو ضعيف

(من كان له وجهان في الدنيا) يعني من كان مع كل واحد من عدوين كأنه صديقه وبعده أنه ناصر له ويذم ذاعنذا أوداعنذا يأتي قوما بوجهه وقوما بوجهه علي وجه الافساد (كان له يوم القيامة لسانان من نار) كما كان في الدنيا له لسان عند كل طائفة قال الغزالي اتفقوا علي أن ملاقة الاثنين بوجهين نفاق وللنفاق علامات هذه منها ؛ نعم إن جامل كل واحد منهما وكان صادقا لم يكن ذا لسانين فان نقل كلام كل منهما الآخر فهو نمام دون لسان وذلك شر من النيمة ؛ وقيل لابن عمر إنا ندخل علي أمراتنا فتقول القول فإذا خرجنا قلنا غيره قال كنا نعهده نفاقا علي عهد المصطفى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم فهذا نفاق إذا كان غنيا عن الدخول علي الأمير والثناء عليه فلو استغنى عن الدخول لدخل تخاف إن لم يكن عليه فهو نفاق لأنه المحوج نفسه إليه فان استغنى عن الدخول لوقع بقليل وترك المال والجاه فدخل لضرورتها فهو منافق وهو - هذا هو خبر - سب المال والجاه يثبت النفاق في القلب لأنه يحوج إلى رعايتهم ومداهنتهم أما إن أتى به ضرورة وخاف إن لم يكن فهو مذمور فان اتقاء الشر جائز (د) في الأدب (عن عمار) بن ياسر رمز لحسنه قال الحافظ العراقي سنده حسن اه لكن قال الصدر المناوي فيه شريك ابن عبد الله القاضي وفيه مقال، نعم رواه البخاري في الأدب المفرد بسند حسن

(من كان يؤمن بالله) أي إيمانا كاملا منجبا من عذابه المتوقف علي امتثال الاوامر الآتية كالالإيمان لاحقيقته وهو علي المباينة في الاستجلاب إلى هذه الافعال كما تقول لولدك إن كنت ابني فأطعني تبييحا له علي الطاعة ومبادرتها مع شهود حقوق الأبوة لا على أنه بانتفاء طاعته تنتفي الأموة (واليوم الآخر) وهو من آخر أيام الحياة الدنيا إلى آخر ما يقع يوم القيامة، وصف به لانه لا ليل بعده ولا يقال يوم إلا لما يعقبه ليل أي بوجوده بما اشتمل عليه بما

فَلْيُكْرِمُ ضَيْفَهُ ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقِلْ خَيْرًا أَوْ لَيْسَكُتْ - (حم ق ن ه) عن أبي شرح ،  
وعن أبي هريرة - (صح)

يجب الإيمان به ليفعل ما يأتي فإن الأمر للوجوب حملا على حقيقته عند فقد الصارف سيما وفرض انتفاء الجزء  
يستلزم انتفاء الإيمان واكتفى بهما عن الإيمان بالرسول والكتب وغيرهما لأن الإيمان باليوم الآخر على ما هو عليه  
يستلزمه فإن إيمان اليهود به إيمان بأن النار لا تمسهم إلا أياما معدودة وأنه لا يدخل الجنة إلا من كان هودا ونحو  
ذلك وإيمان النصارى به بأن الحشر ليس إلا بالارواح ليس إيمانا به على ما هو عليه والإيمان به كذلك يستلزم  
الإيمان بنبوته محمد صلى الله عليه وسلم وهو يستلزم الإيمان بجميع ما جاء به وفي ذكره تنبيه وإرشاد لا يقاظ النفس  
وتحرك الهمم للبادرة لامثال جواب الشرط وهو (فليحسن) بلام الامر هنا وفيما بعده ويجوز ساكونها وكسرهما  
حيث دخلت عليها الفاء والواو بخلافها في ليصمت فكسورة لا غير وقول النووي هو بالضم اعتراضه (إلى جاره)  
أى من كان يؤمن بجموار الله في الآخرة والرجوع إلى السكنى في جواره بدار كرامته فليكرم جاره في الدنيا بكف  
الأذى وتحمل ما صدر عنه منه والبشر في وجهه وغير ذلك كما لا يخفى رعايته على الموقنين والجار من بينك وبينه  
أربعون دارا من كل جانب ثم الأمر بالاكرام يختلف باختلاف الأشخاص والأحوال فقد يكون فرض عين وقد  
يكون فرض كفاية وقد يكون مندوبا ويجمع الجميع أن ذلك من مكارم الأخلاق (ومن كان يؤمن بالله واليوم  
الآخر) أى يوم القيامة وصفه به لتأخره عن أيام الدنيا ولأنه آخر إليه الحساب والإيمان به تصديق ما ليه من  
الأحوال والأموال (فليكرم ضيفه) الفنى والفقير بطلاقة الوجه والاحفاف والزبارة وقد عظم شأن الجار والضيف  
حيث قرر حقهما بالإيمان بالله واليوم الآخر قال ابن تيمية ولا يحصل الامتثال إلا بالقيام بكفايته فلو أطعمه بعض  
كفايته وتركه جائعا لم يكن له مكرما لانتفاء جزء الاكرام وإذا اتقى جزءه اتقى كله وفي كتاب المنتخب من الفردوس  
عن أبي الدرداء مرفوعا إذا أكل أحدكم مع الضيف فليلقمه بيده فإذا فعل ذلك كتب له به عمل سنة صيام نهارها  
وقيام ليلها ، ومن حديث قيس بن سعد من إكرام الضيف أن يضع له ما يغسل به حين يدخل المنزل ومن إكرامه أن  
يركه إذا انقلب إلى منزله إن كان بعيدا ومن إكرامه أن يجلس تحته وأخرج ابن شاهين عن أبي هريرة برفعه من أطعم  
أخاه لقمة حلوة لم يذق مرارة يوم القيامة (ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا) أى كلاما يثاب عليه  
قال الشافعى لكن بعد أن يتفكر فيما يريد التكلم به فإذا ظهر له أنه خير لا يترتب عليه مفسدة ولا يجر إليها أتى به  
(أولىسكت) وفي رواية للبخارى بدله يصمت قال القرطبي معناه أن المصدق بالثواب والعقاب المترتبين على الكلام في الدار  
الآخرة لا يخلو إما أن يتكلم بما يحصل له ثوابا أو خيرا فيعظم أو يسكت عن شئ فيجلب له عقابا أو شرا فيسلم ، وعليه  
فأول التنويح والتقسيم فيسن له الصمت حتى عن المباح لأدائه إلى محرم أو مكروه ويفرض خلوه عن ذلك فهو  
ضياح الوقت فيما لا يعنيه ومن حسن إسلام المرء تركه مالا يعنيه وأثرها في رواية البخارى يصمت على يسكت  
لأنه أخص إذ هو السكوت مع القدرة وهذا هو المأمور به أما السكوت مع العجز لفساد آلة النطق فهو الخرس  
أو لتوقفها فهو العي وأفاد الخبر أن قول الخير خير من الصمت لتقدمه عليه وأنه إنما أمر به عند عدم قول الخير  
قال القرطبي : وقد أكثر الناس الكلام في تفصيل آفات الكلام وهي أكثر من أن تدخل تحت حصر وحاصله أن  
آفات اللسان أسرع الآفات للإنسان وأعظمها في الهلاك والخسران فالاصل ملازمة الصمت إلى أن يتحقق السلامة  
من الآفات والحصول على الخيرات ؛ فحينئذ تخرج تلك الكلمة مخطوبة وبأزمة التقوى مزومة ، وهذا من جوامع  
الكلم لأن القول كنه غير أو شرا أو بئلى إلى أحدهما فدخل في الخير كل مطلوب من فرضها ونديها فأذن فيه على  
اختلاف أنواعه ودخل فيه ما يؤول إليه وما عدا ذلك مما هو شرا أو يؤول إليه فأمر عند إرادة الخوض فيه بالصمت

- ٨٩٨٠ - مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَسْقُ مَاءَهُ وَوَلَدَ غَيْرِهِ - (ت) عن رويغ - (ح)
- ٨٩٨١ - مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَرُوَّعَنَّ مُسْلِمًا - (طب) عن سليمان بن سرد - (ح)
- ٨٩٨٢ - مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَلْبَسُ حَرِيرًا وَلَا ذَهَبًا - (حم ك) عن أبي أمامة - (ح)
- ٨٩٨٣ - مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَلْبَسُ خُفَيْهِ حَتَّى يَنْفُضَهُمَا - (طب) عن أبي أمامة - (ض)

قال بعضهم اجتمع الحديث على أمور ثلاثة تجمع مكارم الأخلاق ، وقال بعضهم هذا الحديث من الفواعد العظيمة العميمة لأنه بين فيه جميع أحكام اللسان الذي هو أكثر الجوارح عملا (حم ق ت ه عن أبي شريح) بضم المعجمة وفتح الراء الخزاعي الكمي اسمه خويلد بن عمر أو غير ذلك حمل لواء قومه يوم الفتح (وعن أبي هريرة)

(من كان يؤمن بالله واليوم الآخر) أى يوم القيامة قالوا هذا من خطاب النبيج من قبيل د وعلى الله فتوكلوا إن كنتم مؤمنين ، وقضيته أن استحلال هذا المنهى عنه لا يليق بمن يؤمن بذلك فهذا هو المقتضى لذكر هذا الوصف لا أن الكفار غير مخاطبين بالفروع ، ولو قيل لا يحل لأحد لم يحصل الغرض (فلا يسق مائه ولد غيره) يعنى لا يأتى أمة حاملا سبها أو اشتراها فيحرم ذلك إجماعا لأن الجنين ينمو بمانه ويزيد في سمه وبصره منه فيصير كأنه ابن لها فإذا صار مشتركا اقتضت المشاركة تورثه وهو ابن غيره وتملكه وهو ابنه (ت) وحسنه (عن رويغ) مصغر ابن ثابت الانصارى يعد في البصريين له صحة ورواية . ولى لما وبة غزاة وإفريقية رمز لحسنه ورواه أحمد وأبوداود وابن حبان بلفظ لا يحل لأحد يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسقى مائه زرع غيره

(من كان يؤمن بالله واليوم الآخر) خرج مخرج الغالب فلا مفهوم له (فلا يروعن) بالتشديد (مسلم) فان ترويع المسلم حرام شديد التحريم ومنه يؤخذ أنه كبيرة (طب عن سليمان بن سرد) قال صلى أعرابي مع النبي صلى الله عليه وسلم ومعه قرن فأخذها بعض القوم ، فلما سلم قال الاعرابي لقرن لكان بعض القوم ضحك فذكره رمز لحسنه قال الهيثمي رواه الطبراني من رواية ابن عيينة عن إسماعيل بن مسلم ؛ فان كان هو العبدى فمن رجال الصحيح وإن كان المكي فضيف وبقية رجاله ثقات

(من كان يؤمن بالله واليوم الآخر) أى يصدق بقاء الله والقدوم عليه (فلا يلبس) أى الرجل (حريرا ولا ذهبا) فإنه حرام عليه لما فيه من الخنثوية التي لا تليق بشهامة الرجال (حم ك عن أبي أمامة) ورواه عنه أيضا الديلمي والحارث بن أبي أسامة

(من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يلبس خفيه حتى ينفضهما) فقد يكون فيه نحو حية أو عقرب وهو لا يشعر فيكون قد أتى بنفسه إلى التهلكة (طب عن أبي أمامة) قال دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بخفيه فلبس أحدهما ثم جاء غراب فالتبس الاخرى فرمى به فوقت منه حية فذكره . قال الهيثمي صحيح إن شاء الله

(من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل الحمام بغير إزار) سائر نعورته والاولى كونه سابقا (ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل حليلته الحمام) فانه لها مكروه إلا لعذر كجيش ونفاس . قال الغزالي : ويكره الرجل أن يعطها أجرته فيكون كفاعل المكروه (ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يجلس على مائدة بدار عليها الخمر) وإن لم يشرب معهم لانه تقرير على المنكر (ت) في الاستئذان (ك) في الادب (عن جابر) قال الترمذى حسن غريب ، وقال الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبي ، وقال في المنار بعد ما عراه للترمذى فيه ليث بن أبي سليم ضعيف وقد رده من أجله أحاديث عدة وقضية صنيع المصنف أن الترمذى تفرد به من بين الستة والامر بخلافه فقد خرج النسائي في الطهارة باللفظ المزبور عن جابر المذكور فكان ينبغي للمصنف ضممه إليه وإثبات الثاني فان سنده أصح كما جزم به الصدر المناوى وغيره ، ولهذا قال ابن حجر أخرجه النسائي من حديث جابر مرورا بإسناده جيد

٨٩٨٤ - مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَدْخُلُ الْحِمَامَ بغيرِ إِزَارٍ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَدْخُلُ حَلِيَّتَهُ الْحِمَامَ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَجْلِسُ عَلَى مَائِدَةٍ يُدَارُ عَلَيْهَا الْخَمْرُ - (ت ك) عن جابر - (ح)

٨٩٨٥ - مَنْ كَانَ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَلْيُحِبِّ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ - (حم) عن عائشة - (صح)

٨٩٨٦ - مَنْ كَتَمَ شَهَادَةَ إِذَا دُعِيَ إِلَيْهَا كَانَ كَمَنْ شَهِدَ بِالزُّورِ - (طب) عن أبي موسى - (ض)

٨٩٨٧ - مَنْ كَتَمَ عَلَى غَالٍ فَهُوَ مِثْلُهُ - (د) عن سمرة - (ح)

٨٩٨٨ - مَنْ كَتَمَ عَلِيًّا عَنْ أَهْلِ الْجَمِّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِحَامًا مِنْ نَارٍ - (عد) عن ابن مسعود - (ض)

وأخرجه الترمذى من وجه آخر بسند فيه ضعف وأبو داود عن ابن عمر بسند فيه انقطاع وأحمد عن ابن عمر (من كان يؤمن بالله واليوم الآخر) وفي رواية من كان يحب الله ورسوله (فليحب أسامة بن زيد) فإنه حب رسول الله وإن حبه (حم عن عائشة) قالت لا ينقض لأحد أن يبغض أسامة بعد ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ذلك قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح

(من كتم شهادة إذا دعى إليها كان كمن شهد بالزور) فكتمان الشهادة حرام شديد التحريم فهو من الكبائر ولا تكتموا الشهادة ومن يكتمها فإنه آثم قلبه، (طب) وكذا في الاوسط (عن أبي موسى) الأشعري، وفيه عبد الله بن صالح وثقه عبد الملك بن شعيب وضعفه جمع، وذكر الهيثمى كالمندري أن جزرة كذبه وغيره ضعفه عن معاوية بن صالح. قال الذهبي في الضعفاء ثقة، وقال أبو حاتم لا يحتج به عن العلاء بن الحارث. قال الذهبي في الضعفاء قال البخارى منكر الحديث

(من كتم على غال) أى ستر على من غل في الغنيمة (فهو مثله) في الإثم في أحكام الآخرة لا الدنيا، ورأى بعض السلف أنه يحرق متاعه وعليه لا يعارضه الأمر بالستر لأن المراد به الستر المندوب إليه كالستر على ذوى الهيئات من انقضت معصيته (د عن سمرة) رمز المصنف لحسنه وهو كما قال أو أعلى فقد قالوا رجاله ثقات

(من كتم علما عن أهله أجم) بالبناء للفعول والفاعل الله، وفي رواية ألجمه الله (يوم القيامة لجاما من نار) أى الممسك عن الكلام مثل من أزم نفسه بلجام وتنكبر علم في حيز الشرط يوم شمور العموم لكل علم حتى غير الشرعى وخصه كثير كالحليمى بالشرعى والمراد به ما أخذ من الشرع أو توقف هو عليه توقف وجود كعلم الكلام أو كمال كالتدو والمنطق، والحديث نص في تحريم الكتم وخصه آخرون بما يلزمه تعليمه وتعين عليه واحترز بقوله عن أهله كتمه عن غير أهله فمطلوب بل واجب، فقد سئل بعض العلماء عن شيء فلم يجب فقال السائل أما سمعت خبر من كتم علما الخ قال أترك اللجام وأذهب فإن جاء من يفقهه فكتمته فيلجمنى وقوله تعالى ولا تتوا السفهاء أموالكم، تنبيه على أن حفظ العلم عن يفسده أو يضر به أولى وليس الظلم في إعطاء غير المستحق بأقل من الظلم في منع المستحق وجعل بعضهم حبس كتب العلم من صور الكتم سيما إن عزت نسخه وأخرج البيهقي عن الزهري إياك وغلول الكتب قيل وما غلونها قال حبسها (عد عن ابن مسعود) بإسناد ضعيف قال الزركشى ورواه عبدالله بن وهب المصرى عن عبدالله بن عباس عن أبيه عن أبي عبد الرحمن عن عبدالله بن عمرو مرفوعا بلفظ من كتم علما ألجمه الله بلجام من نار وهذا إسناده صحيح ليس فيه مجروح، وظن ابن الجوزى أن ابن وهب هو النشوى الذى قال فيه ابن حبان دجال وليس كذلك اه، ورواه أبو داود والترمذى وابن ماجه وابن حبان والحاكم وصححه من حديث أبي هريرة وحسنه بلفظ من علم علما فكتمه ألجمه الله يوم القيامة بلجام من نار وقال الذهبي سننه قوى

٨٩٨٩ - من كثرت صلواته بالليل حسن وجهه بالنهار - (ه) عن جابر - (ض)  
 ٨٩٩٠ - من كثرت صلواته بالليل حسن وجهه بالنهار - (ه) عن جابر - (ض)  
 به - (طس) عن ابن عمر

(من كثرت صلواته بالليل حسن وجهه بالنهار) أي استنار وجهه وعلاه بهاءً وضيئاً ، وفي العوارف وجهان في معنى هذا الحديث أحدهما اكتسابه نوراً وضيئاً والثاني أن وجوه أمورهِ التي يتوجُّ إليها تحسن وتدرِك المعونة منه تعالى في تصاريقه وأسراره والتوفيق في أقواله وأفعاله وقال غيره التهجُّد بالليل يغسل الوجه عن الكدورات الحادثة بالنهار عن رؤية الأغيار التي لها خدش في القلب عظيم كالقذى في العين ليصبح ، قد أضأ وجهه حقيقة لأن الظاهر عن ابن الباطن وقال الثعالبي المراد بالنهار نهار القيامة كالدينا وجعل صاحب الكافي من الحنفية هذا دليلاً على أن حسن الوجه من الصفات التي يقدم بها الإمامة فقال قوله أحسنهم وجهاً أي أكثرهم صلاة بالليل لهذا الحديث قال في الفتح والمحدثون لا يشترطونه (ه عن جابر) بن عبدالله قال العقيلي حديث باطل لأصله ولم يتابع ثابتاً عليه ثقة وأظن ابن عدي في رده وأنه متكرر بل مثله للوضع غير المقصود وعن مثل له به الجافظ العراقي في متن الإلفية وقال لأصله ولم يقصد ثابت وضعه وإنما دخل علي شريك وهو بمجلس إمامته عند قوله حدثنا الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يذكر المتن فقال شريك متصل بالسند أو المتن حين نظر إلى ثابت بما زحاه من كثرت صلواته الخ معرّضاً بزهده وعبادته فظن ثابت أن هذا متن السند فحث به اه . ومن العجب العجيب أن المؤلف قال في كتابه أعذب المناهل إن الحفاظ حكوا علي هذا الحديث بالوضع وأطبقوا علي أنه موضوع هذه عبارته فكيف يورده في كتاب ادعى أنه صانه عما تفرد به وضاع وأورده ابن الجوزي في الموضوعات وقال الذهبي فيه ثابت بن موسى الضبي الكوفي العابد قال يجي كذاب وقال غيره خبر باطل وقال الحاكم هذا لم يثبت عن المصطفى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم ولم ينطق به قط علماء الحديث

(من كثرت صلواته بالليل حسن وجهه بالنهار) أي استنار وجهه وعلاه بهاءً وضيئاً ، وفي العوارف وجهان في معنى هذا الحديث أحدهما اكتسابه نوراً وضيئاً والثاني أن وجوه أمورهِ التي يتوجُّ إليها تحسن وتدرِك المعونة منه تعالى في تصاريقه وأسراره والتوفيق في أقواله وأفعاله وقال غيره التهجُّد بالليل يغسل الوجه عن الكدورات الحادثة بالنهار عن رؤية الأغيار التي لها خدش في القلب عظيم كالقذى في العين ليصبح ، قد أضأ وجهه حقيقة لأن الظاهر عن ابن الباطن وقال الثعالبي المراد بالنهار نهار القيامة كالدينا وجعل صاحب الكافي من الحنفية هذا دليلاً على أن حسن الوجه من الصفات التي يقدم بها الإمامة فقال قوله أحسنهم وجهاً أي أكثرهم صلاة بالليل لهذا الحديث قال في الفتح والمحدثون لا يشترطونه (ه عن جابر) بن عبدالله قال العقيلي حديث باطل لأصله ولم يتابع ثابتاً عليه ثقة وأظن ابن عدي في رده وأنه متكرر بل مثله للوضع غير المقصود وعن مثل له به الجافظ العراقي في متن الإلفية وقال لأصله ولم يقصد ثابت وضعه وإنما دخل علي شريك وهو بمجلس إمامته عند قوله حدثنا الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يذكر المتن فقال شريك متصل بالسند أو المتن حين نظر إلى ثابت بما زحاه من كثرت صلواته الخ معرّضاً بزهده وعبادته فظن ثابت أن هذا متن السند فحث به اه . ومن العجب العجيب أن المؤلف قال في كتابه أعذب المناهل إن الحفاظ حكوا علي هذا الحديث بالوضع وأطبقوا علي أنه موضوع هذه عبارته فكيف يورده في كتاب ادعى أنه صانه عما تفرد به وضاع وأورده ابن الجوزي في الموضوعات وقال الذهبي فيه ثابت بن موسى الضبي الكوفي العابد قال يجي كذاب وقال غيره خبر باطل وقال الحاكم هذا لم يثبت عن المصطفى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم ولم ينطق به قط علماء الحديث

احفظ لسانك إن اللسان سريع إلى المرء في قتله

وإن اللسان دليل الفؤاد . يدل الرجال على عقله

ولابن مطيع :

لسان المرء ليث في كمين . إذا خلى عليه له إغاره

فصنه عن الخنا بلجام صمت . يكن لك من بيته ستاره

قال عمر الأحنف يا أحنف من كثرت ضحكك قلت هيبتك ومن مزح استخف به ومن أكثر من شيء عرف به ومن كثرت صلواته بالليل حسن وجهه بالنهار - (ه) عن جابر - (ض)  
 ٨٩٩٠ - من كثرت صلواته بالليل حسن وجهه بالنهار - (ه) عن جابر - (ض)  
 به - (طس) عن ابن عمر

٨٩٩١ - من كذب بالقدر فقد كفر بما جئت به - (عد) عن ابن عمر - (ض)

٨٩٩٢ - من كذب في حمله كلف يوم القيامة عقد شعيرة - (حم ت، ك) عن علي

٨٩٩٣ - من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار - (حم ق ت ن ه) عن أنس (حم خ د ن ه) عن

الزبير (م) عن أبي هريرة (ت) عن علي (حم ه) عن جابر، وعن أبي سعيد (ت ه) عن ابن مسعود (حم ك)

عن خالد بن عرفطة، وعن زيد بن أرقم (حم) عن سلمة بن الأكوع، وعن عقبة بن عامر، وعن معاوية

ابن أبي سفيان (طب) عن السائب بن يزيد، وعن سلمان بن خالد الخزامي، وعن صهيب، وعن طارق

ابن أشيم، وعن طاحنة بن عبيد الله، وعن ابن عباس، وعن ابن عمر، وعن ابن عمر ووعبة بن غزوان وعن العروس

ابن عميرة، وعن عمار بن ياسر، وعن عمران بن حصين، وعن عمرو بن حريث، وعن عمرو بن عبسة،

محل آخر وقال فيه جماعة ضعفاء وقد وثقوا اه. وفي الميزان إنه خبر ساقط وذلك أنه ذكر في ترجمة إبراهيم بن الأشعث

أحد رواه أن أبا حاتم قال كنا نظن به الخير فقد جاء بمثل هذا الحديث وذكر حديثاً ساقطاً ثم ساق هذا الحديث

بعينه وذكر ابن الحباب في الثقات يقرب وينفرد ويخني ويخالف اه؛ وقال الزين العراقي رواه في الحلية عن ابن عمر وسنده

ضعيف وابن حبان في روضة العقلاء والبهيق في الشعب مرفوقاً وقال ابن الجوزي حديث لا يصح وقال العسكري أحسب

هذا الحديث وهما لأن هذا الكلام إنما يروى عن عمر من قوله

(من كذب بالقدر) محركا (فقد كفر بما جئت به) وفي رواية الطبراني فقد كفر بما أنزل على محمد صلى الله عليه

وسلم وهذا مسوق للزجر والتويل والأصح عدم تكفير أهل القبلة (عد عن ابن عمر) بن الخطاب قال ابن الخطاب قال

ابن الجوزي حديث لا يصح وفيه سوان بن عبد الله قال أحمد والنسائي يحيى متروك اه؛ وفي الميزان قال الثوري سوار

ليس بشيء وفي اللسان أورده العقيلي في ترجمته وقال يروى في القدر أحاديث صحاحا فأما بهذا اللفظ فلا يحفظ إلا عنه اه

ثم ناقشه ورواه الطبراني أيضا لكنه قال بما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم قال الهيثمي وفيه محمد بن الحسين القصاص

لم أعرفه وبقية رجاله ثقات

(من كذب في حمله كلف يوم القيامة عقد شعيرة) لأن الرؤيا نوع من الوحي يرى الله تعالى عبده فمن كذب فيه

فقد كذب في نوع من الوحي فاستحق الوعيد الشديد وقيل معناه ليس أن ذلك عذابه وجزاؤه بل أن يجعل ذلك

شماره ليعلم به أنه كان يزور الأحلام. قال القاضي: ولفظه كلف يشعر بالمعنى الأول قال ابن العربي وخص الشعير

بذلك لما بينهما من نسبة تلبسه بما لم يشعر به (حم ت ك) في باب الرؤيا (عن علي) أمير المؤمنين قال الحاكم صحيح

وتعبه ابن القطان بأن فيه عبد الأعلى بن عامر ضعفه أبو زرعة وغيره ثم إن كلام المصنف كالصريح في أن هذا

غير موجود في أحد الصحيحين وإلا لما عدل عنه والامر بخلافه بل هو كما قال الحافظ العراقي في البخاري من

حديث ابن عباس

(من كذب علي متعمدا) أي من أخبر عني بشيء على خلاف ما هو عليه (فليتوبوا) يسكنون اللام فليتخذ أو فليتزل

أصله من إباء الإبل وهي أعطائها أمر بمعنى الخبر أو بمعنى التهديد أو بمعنى التهمك أو دعاء عليه أي يوأه الله ذلك أو

خبر بلفظ الأمر ومعناه استوجب ذلك فليوطن نفسه عليه والمراد أن هذا جزاؤه وقد يغفر له أو الأمر على حقيقته

والمعنى من كذب فليأمر نفسه بالبواء ويلزم عليه، ذكر الأخير الكرمانى، قال ابن حجر وأولها أو لاها (مقعده من

النار) قال الطيبي فيه إشارة إلى معنى القصد في الذنب وجزائه كما أنه قصد بالكذب التعمية فليقصد في جزائه البوار

وهذا وعيد شديد يفيد أن ذلك من أكبر الكبائر سيما في الدين وعليه الإجماع ولا التفات إلى ما شذبه الكرامية

وعن عمرو بن مرة الجهني ، وعن المغيرة بن شعبة ، وعن يعلى بن مرة ، وعن أبي عبيدة بن الجراح ، وعن أبي موسى الأشعري (طس) عن البراء ، وعن معاذ بن جبل ، وعن نبيط بن شريط ، وعن أبي ميمون (قط) في الأفراد عن أبي رمثة ، وعن ابن الزبير ، وعن أبي رافع ، وعن أم أيمن (خط) عن سلمان الفارسي وعن أبي أمامة ، ابن عساكر عن رافع بن خديج ، وعن يزيد بن أسد ، وعن عائشة ، ابن صاعد في طرقة عن أبي بكر الصديق ، وعن عمر بن الخطاب ، وعن سعد بن أبي وقاص ، وعن حذيفة بن أسيد ، وعن حذيفة بن اليمان . أبو مسعود بن الفرث في جزئه عن عثمان بن عفان . البزار عن سعيد بن زيد (عد) عن أسامة بن زيد ، وعن بريدة ، وعن سفينة ، وعن أبي قتادة . أبو نعيم في المعرفة عن جندع بن عمرو ، وعن سعد بن المدحاس ، وعن عبد الله بن زغب : ابن قانع عن عبد الله بن أبي أوفى (ك) في المدخل عن عفان بن حبيب (عق) عن غزوان ، وعن أبي كبشة ، ابن الجوزي في مقدمة الموضوعات عن أبي ذر ، وعن أبي موسى الغافقي - (صح)

من حل وضع الحديث في الترغيب والترهيب واقتدى بهم بعض جهلة المتصوفة فأباحوه في ذلك ترغيباً في الخير برعهم الباطل وهذه غباوة ظاهرة وجهالة متناهية قال ابن جماعة وغيره وهؤلاء أعظم الاصناف ضرراً وأكثر خطراً إذ لسان حالهم يقول الثريفة محتاجة لكذبا فذكلمها ومن هذه الطبقة واضع حديث فضائل القرآن وظاهر الخبر عموم الوعيد في كل كذب وتخصيصه بالكذب في الدين لادليل عليه ولو قصد الكذب عليه ولم يكن في الواقع كذباً لم يدخل في الوعيد لأن إثمه من جهة قصده واستشكل هذا بأن الكذب معصية مطلقاً إلا المصلحة والعاصي متوعد بالتار فما الذي امتاز به الكاذب عليه وأجيب بأن الكذب عليه يكفر متعمده عند جمع منهم الجورني لكن ضعفه ابنه بأن الكذب عليه كبيرة وعلى غيره صغيرة ولا يلزم أن يكون مقر الكاذبين واحداً (حم ق ت ه ن عن أنس) بن مالك (حم خ د ن ه عن الزبير) بن العوام (م عن أبي هريرة) الدوسي (ت عن علي) أمير المؤمنين (حم ه عن جابر) بن عبد الله (وعن أبي سعيد) الخدري (ت ه عن ابن مسعود) عبد الله (حم ك عن خالد بن عرفطة) العذري وصحيف من قال عرجة (وعن زيد بن أرقم) الانصاري الخزرجي (حم عن سلمة بن الاكوع) هو أبو عمرو بن الاكوع (وعن عتبة ابن عامر) الجهني (وعن معاوية) بن أبي سفينان الخليفة (طب عن السائب بن يزيد) بن سعيد بن ثمامة الكندي (وعن سلمان بن خالد الخزاعي وعن صهيب) الرومي (وعن طارق) بالقاف (ابن أشيم) بالمعجمة وزن أحمد بن مسعود الأشجعي (وعن طاحنة بن عبيد الله) أحد الأشرة (وعن ابن عباس) بن عبد المطلب (وعن ابن عمر) بن الخطاب (وعن ابن عمرو) بن العاص (وعن عتبة بن غزوان) بفتح المعجمة وسكون الزاي ابن جابر المازني صحابي جليل (وعن العروس بن عميرة وعن عمار بن ياسر) بكسر المهملة (وعن عمران بن حصين) بضم المهملة (وعن عمرو بن حريث) تصغير حرث (وعن عمرو بن عيسى) بفتح المهملتين بينهما موحدة (وعن عمرو بن مرة الجهني وعن المازيرة) بضم الميم (ابن شعبة وعن يعلى بن مرة وعن أبي عبيدة بن الجراح وعن أبي موسى الأشعري طس عن البزار عن معاذ بن جبل وعن نبيط) بالتصغير (ابن شريط) بفتح المعجمة الأشجعي الكوفي صحابي صغير (وعن ميمونة) أم المؤمنين (قط في الأفراد عن أبي رمثة) بكسر الراء وسكون الميم وبالمثلثة (وعن ابن الزبير وعن أبي رافع وعن أم أيمن) بركة الحبشية (خط عن سلمان الفارسي) (وعن أبي أمامة) الباهلي (ابن عساكر عن رافع بن خديج) بفتح المعجمة وكسر المهملة (وعن زيد بن أسد عن عائشة) ابن صاعد في طرقة عن أبي بكر الصديق وعن عمر بن الخطاب وعن سعد بن أبي وقاص وعن حذيفة بن أسيد وعن حذيفة بن اليمان ، أبو مسعود ابن الفرث في جزئه عن عثمان بن عفان ، البزار عن سعيد بن زيد عن أسامة بن زيد وعن بريدة وعن سفينة وعن أبي قتادة ، أبو نعيم في المعرفة عن جندع بن عمرو وعن مسعود بن المدحاس وعن عبد الله بن زغب بن قانع عن



- ٨٩٩٤ - من كذب على فهو في النار - (حم) عن عمر - (صح)  
٨٩٩٥ - من كذب في حله متعمدا فليتبوأ مقعده من النار - (حم) عن علي - (ح)  
٨٩٩٦ - من كرم أصله وطاب مولده : حسن محضره - ابن النجار عن أبي هريرة - (ض)

عبد الله بن أبي أوفى ك في المدخل عن عفان بن حبيب عد عن غزوان وعن أبي كشيبة ابن الجوزي في مقدمة الموضوعات عن أبي ذر وعن أبي موسى الغافقي) ظاهر استقصاء المصنف في تعداد المخرجين والرواة أنه لم يروه من غير ذكر وليس كذلك بل قال ابن الجوزي رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثمانية وتسعون صحابيا منهم العشرة ولا يعرف ذلك لغيره وخرجه الطبراني عن بحر هذا العدد وذكر ابن دحية أنه خرج من نحو أربعائة طريق وقال بعضهم رواه مائتان من الصحابة والفاظهم متقاربة والمعنى واحد ومنها من نقل عن مالم أهله فليتبوأ مقعده من النار قالوا وهذا أصعب ألفاظ وأشقها لشموله للمصحف واللحان والمحرّف وقال ابن الصلاح ليس في مرتبته من التواتر غيره لكن نوزع

(من كذب على فهو في النار) ظاهره ولو مرة قال أحمد فينشق وترد شهادته ورواياته ولو تاب وحسنت حاله تغلظا عليه وغاب الكذابين علي النبي صلى الله عليه وسلم زنادقة أرادوا تبديل الدين قال حماد وضعت الزنادقة أربعة عشر ألف حديث (تنبيه) قال البيضاوي ليس كل ما ينسب إلى الرسول صلى الله عليه وسلم صدقا والاستدلال فيه جائزاً فإنه روى عن شعبة واحمد والبخارى ومسلم أن نصف الحديث كذب وقد قال عليه الصلاة والسلام إنه سيكذب علي فهذا الخبر إن كان صدقا فلا بد أن يكذب عليه وقال من كذب علي متعمداً الحديث وإنما وقع هذا من الثقات لا عن تعمد بل لنسيان كما روى أن ابن عمر روى أن الميت يعذب ببكاء أهله عليه فبلغ ابن عباس فقال ذهل أبو عبد الرحمن إنه صلى الله عليه وسلم مر يهودى يبكي على قبر فذكره أو لاثياس لفظ بلفظ أو تغيير عبارة ونقل بالمعنى نظيره أن ابن عمر روى أنه وقف على قبلي بدر فقال هل وجدتم ما وعد ربكم حقا ثم قال إنهم يسمعون ما أقول فذكر ذلك لعائشة فقالت لا بل قال لتملكون ما أقول إن الذي كنت أقول لهم هو الحق أو لأنه ذكره الرسول صلى الله عليه وسلم حكاية فظن الراوى أنه من عنده أو لأن ما قاله مختص بسبب فغفل الراوى عنه كما روى أنه قال التاجر فاجر فقالت عائشة إنما قاله في تاجر بدلس وقد يقع عن تعمد إما عن ملاحظة طعناني الدين وتفصيلا للعقلاء عنه وإما عن الغلاة المتعصبين تقريراً لمذاهبهم وردا لخصوهم كما روى أنه نال سيجى أقوام يقولون القرآن مخلوق فمن قال ذلك فقد كفر أو جهلة القصاص ترفيقا لقلوب العوام وترغيبا لهم في الأذكار أو لغير ذلك (حم) عن ابن عمر) بن الخطاب .

(من كذب في حله متعمدا فليتبوأ مقعده من النار) أشار بإيراده هذا الحديث غيب الكذب عليه إلى أن الكذب عليه في الرواية كالكذب عليه في الرواية وربما كان أعظم لاجتماع الكذب في رؤيا المنام مع الكذب عليه في اليقظة ولما عجز الكذبة في هذه العصور وقبلها عن افتراء الكذب في الرواية لجهلهم بمعرفة الآسائيد والمتون عدلوا إلى وضع منامات مكذوبة فيها أوامر ونواه بالفاظ عامية وكلبات ركيكة وترا كيب ضعيفة فعلى المكلف الضرب عن ذلك صفحا واعتقاد أن المصطفى صلى الله عليه وسلم لم يمت حتى ترك الناس على شريعة يضاء أيها كنهانها لا تحتاج إلى تممة ولا تفنقر إلى زيادة وحسبك في الرد عليهم واليوم أكملت لكم دينكم (حم) عن علي) أمير المؤمنين روى الحسنه (من كرم أصله وطاب مولده حسن محضره) فكان مفتاحا للخير مغلقا للشر ولا يذكر أحد في المجلس إلا بخير (ابن النجار) في تاريخه (عن أبي هريرة) قال ابن الجوزي قال ابن عدى هذا الحديث بهذا الإسناد باطل ورواه الديلمي عن ابن عمر .

٨٩٩٧ - مَنْ كَظَمَ غَيْظًا وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَىٰ إِتْفَادِهِ مَلَآ اللَّهُ قَلْبَهُ أَمْنًا وَإِيمَانًا - ابن أبي الدنيا في ذم الغضب  
عن أبي هريرة - (ض)

٨٩٩٨ - مَنْ كَفَّ غَضَبَهُ سَتَرَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ - ابن أبي الدنيا في ذم الغضب عن أبي هريرة ، وعن  
ابن عمر - (ض)

٨٩٩٩ - مَنْ كَفَنَ مَيْتًا كَانَ لَهُ بِكُلِّ شَعْرَةٍ مِنْهُ حَسَنَةٌ - (خط) عن ابن عمر - (ض)

٩٠٠٠ - مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِي مَوْلَاهُ - (حم ه) عن البراء (حم) عن بريدة (ت ن) والضياء عن زيد  
ابن أرقم - (ح)

(من كظم غيظاً) أى أمسك وكف عن إرضائه من كظمت القرية إذا ملامها وشدت رأسها ذكره القاضى ( وهو يقدر على إتفاده ملاً الله قلبه أمناً وإيماناً ) لأنه قهر النفس الأمارة بالسوء فأخملت ظلة قلبه فامتلاً يقيناً وإيماناً ولهذا أتى الله على الكاظمين الغيظ في كتابه وكان ذلك من آداب الأنبياء والمرسلين ومن ثم خدم أنس المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم عشر سنين فلم يقل له في شيء فعله لم فعلته ولا في شيء تركه لم تركته ( ابن أبي الدنيا ) أبو بكر القرشى ( في ) كتاب ( ذم الغضب عن أبي هريرة ) رمز لحسنه قال الحافظ العراقي فيه من لم يسم ورواه أبو داود باللفظ المزبور لكنه قال على أن ينفذه بدل إتفاده قال ابن طاهر وفي إسناده مجهول وأورده في الميزان في ترجمة عبد الجليل وقال قال البخارى لا يتابع عليه ورواه الطبرانى في الأوسط والصغير بلفظ من كظم غيظاً وهو قادر على إتفاده زوجته الله من الحور العين يوم القيامة ومن ترك ثوب جمال وهو قادر على لبسه كساه الله رداء الإيمان يوم القيامة ومن أنكح عبداً وضع الله على رأسه تاج الملك يوم القيامة قال الهيثمى فيه بقية مدلس ورواه الطبرانى من حديث أبي مرحوم عن معاذ مرفوعاً بلفظ من كظم غيظاً وهو قادر على أن ينفذه دعاه الله على رؤس الخلق يوم القيامة حتى يزوجه من أى الحور شاء ، قال فى المهذب أبو مرحوم ليس بذلك

( من كف غضبه ) وفى رواية لسانه ( ستر الله عورته ) أى من منع نفسه عند هيجان الغضب عن أذى معصوم لمعاجل ثوابه أن يستر عورته فى الدنيا ومن ستره فيها لا يهتكه فى الآخرة ولا يعذبه بنارها لأن من وراء السر الرضا والنار إنما تظلت وتسمرت لغضبه فإذا كف العبد غضبه ستر الله عورته وأما ما صح أن موسى اغتسل عرباناً فوضع ثوبه على حجر فى خلوة ففر به فعدا وراه يقول ثوبى يا حجر ويضربه بعصاه حتى أثرت فيه فهو ضرب تأديب لا انتقام ( ابن أبي الدنيا ) أبو بكر ( عن ابن عمر ) بن الخطاب قال الزين العراقى إسناده حسن

( من كف ميثاً ) أى قام له بالكفن من ماله واحتمال أن المراد فعل التكفين لا يلائم السياق ( كان له بكل شعرة منه حسنة ) يعطاها فى الآخرة والظاهر أن المراد الميت المعسر العاجز عن الكفن وليس له من يلزمه مؤنة تجهيزه ويحتمل التعميم وفى رواية لأبى الشيخ والديلى ومن كفن ميثاً كساه الله من السندس ، ( خط عن ابن عمر ) بن الخطاب قال ابن الجوزى تفرد به أبو العلاء خالد بن طهمان وتفرد به عنه الصلت بن الحجاج قال يحيى خالد ضعيف وابن عدى عامة أحاديث الصلت منكورة وفى الميزان الظاهر أن هذا حديث موضوع

( من كنت مولاه فعلى مولاه ) أى وليه وناصره ولاء الإسلام وذلك بأن الله هولى الذين آمنوا ، وخصه لمزيد عله ودقائق مستبطاته وفهمه وحسن سيرته وصفاء سريرته وكرم شيمته ورسوخ قدمه قيل سببه أن أسامة قال لعلى لست مولى إلا مولى رسول الله فقال النبى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم ذلك ومن الغريب ما ذكره فى لسان الميزان فى ترجمة اسفنديار بن الموقى الواعظ أنه كان يتشيع وكان متواضعاً عابداً زاهداً عن ابن الجوزى

- ٩٠٠١ - من كنت وليه فعلي وليه - (حم ن ك) عن بريدة - (ح)
- ٩٠٠٢ - من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة - (حم ق ن ه) عن أنس - (صح)
- ٩٠٠٣ - من لبس ثوب شهرة أعرض الله عنه حتى يضعه متى وضعه - (ه) والضياء عن أبي ذر - (ح)
- ٩٠٠٤ - من لبس ثوب شهرة لبسه الله يوم القيامة ثوباً مثله ثم ياهب فيه النار - (ده) عن ابن عمر - (ح)

أنه حكى عن بعض العدول أنه حضر مجلسه فقال لما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كنت مولاه فعلي مولاه تغير وجه أبي بكر وعمر ونزلت د فلما رأوه زلفه سيئت وجوه الذين كفروا، الآية هكذا ذكره الحافظ في اللسان بنصه ولم يذكره إلا للتعجب من هذا الضلال وأستغفر الله قال ابن حجر حديث كثير الطرق جداً استوعبها ابن عقدة في كتاب مفرد منها صحاح ومنها حسان وفي بعضها قال ذلك يوم غدير خم وزاد البزار في رواية اللهم وال من والاه وعاد من عاداه وأحب من أحبه وأبغض من أبغضه وانصروا من نصره واخذل من خذله، ولما سمع أبو بكر وعمر ذلك قالوا فيما خرجهم الدارقيطى عن سعد بن أبي وقاص وأمسيت يابن أبي طالب مولى كل مؤمن ومؤمنة، وأخرج أيضا قيل لعمر إنك تصنع بعلي شيئا لا تصنعه بأحد من الصحابة قال إنه مولاى وفى تفسير الثعلبى عن ابن عيينة أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم لما قال ذلك طار فى الآفاق فبلغ الحارث بن النعمان فأتى رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فقال يا محمد أمرتنا عن الله بالشهادتين فقبلنا وبالصلاة والزكاة والصيام والحج فقبلنا ثم لم ترض حتى رفعت بضبعى ابن عمك تفضله علينا فهذا شيء منك أم من الله فقال هو الذى لا إله إلا هو إله من الله، فولى وهو يقول اللهم إن كان ما يقوله محمد صلى الله عليه وسلم حقاً فأمطر علينا حجارة من السماء أو ائتنا بعذاب أليم فلما وصل لراحته حتى رماه الله بحجر فسقط على هامته فخرج من دبره فقتله ولا حجة فى ذلك كله على تفضيله على الشيخين كما هو مقرر بمحله من فن الأصول (حم ه عن البراء) بن عازب (حم عن بريدة) بن الحصيب (ت ن والضياء) المقدسى (عن زيد بن أرقم) قال الهيشى رجال أحمد ثقات وقال فى موضع آخر رجاله رجال الصحيح وقال المصنف حديث متواتر

(من كنت وليه فعلى وليه) يدفع عنه ما يكره قال الشافعى عنى به ولاء الاسلام ورواه الديلمى بلفظ من كنت نبيه فعلى وليه، ولهذا قال أبو بكر فيما أخرجه الدارقيطى، على عمرة رسول الله صلى الله عليه وسلم، أى الذين حث على التمسك بهم (حم ن ك عن بريدة) بن الحصيب قال الهيشى فى موضع رجاله موثقون وفى آخر رجاله ثقات وفى آخر رجاله رجال الصحيح

(من لبس الحرير فى الدنيا) أى من الرجال كما أفاده الحديث المارده حرم الحرير والذهب على ذكور أمتى وأهل إيمانهم، (لم يلبسه فى الآخرة) أى جزاؤه أن لا يلبسه فيها لاستعجاله ما أمر بتأخيره ووعده به فخرمه عنده يمقاته كوارث قتل مورثه، أذهب طبيائكم فى حياتكم الدنيا واستمتعتم بها، وهذا وعيد مقتضى لهذا الحكم وقد يتخلف لمانع وقد دلت النصوص القرآنية على أن التوبة تمنع حقوق الوعيد وكذا الحسنات الماحية والمصائب المكفرة والدعاء والشفاعة بل وشفاعة أرحم الراحمين إلى نفسه ولما لك الجزاء إسقاطه وهذا الحديث نظير، من شرب الخمر فى الدنيا لم يشربها فى الآخرة، (حم ق) فى اللباس (ن) فى الزينة كلهم (عن أنس) بن مالك

(من لبس ثوب الشهرة) أى ثوب تكبر وتفاخر والشهرة هى التفاخر فى اللباس المرتفع أو المنخفض للغاية ولهذا قال ابن القيم هو من الثياب العالى والمنخفض وقال ابن الأثير ظهور الشيء فى شئمة حتى يظهره للناس (أعرض الله عنه) أى لم ينظر الله إليه نظر رحمة ويستمر ذلك (حتى يضعه متى وضعه) بأن يصغره فى العيون ويحقره فى القلوب وقال ابن الأثير المراد به ما ليس من لبس الرجال يعنى يشتهر بينهم بمخالفة ثوبه لالوان ثيابهم وليس ذا محتسماً

٩٠٠٥ - من لبس الحرير في الدنيا ألبسه الله يوم القيامة ثوباً من نار - (حم) عن جويرية - (ح)

٩٠٠٦ - من لطم مملوكه أو ضربه فكفارته أن يعتقه - (حم م د) عن ابن عمر - (ص)

٩٠٠٧ - من لعب بالبرد فقد عصى الله ورسوله - (حم د ه ك) عن أبي موسى - (ص)

بالتياب بل يحصل لمن لبس ما يخالف ما لبس الناس فيعجبوا من لباسه ويعتقدوه وقال القاضي المراد ثوب الشهرة ما لا يحل لبسه وإلا لما رتب الوعيد عليه أو ما يقصد بلبسه التفاخر والتكبر على الفقراء والإدلال واليه عليهم وكسر قلوبهم أو ما يتخذها المسأخر ليجعل به نفسه ضحكة بين الناس أو ما يرأى به من الأعمال فكفى بالثوب عن العمل وهو شائع والأظهر الأول لملازمة لقبوله ألبسه الله ثوب من ذل (ه والضياء) المقدسي (عن أبي ذر) وضعفه المنذرى وقال غيره فيه وكيع بن محرز الشامى قال فى الميزان قال البخارى رحمه الله تعالى عنده عجائب وساق هذا منها وقال أبو حاتم لا بأس به .

(من لبس ثوب شهرة) قال القاضي الشهرة ظهور الشيء فى شئمة بحيث يشتهر به (ألبسه الله يوم القيامة) التى هى دار الجزاء وكشف الغطاء (ثوباً مثله) كذا بخط المصنف وفى رواية ثوب من ذل أى يشمله بالذل كما يشمل الثوب البدن فى ذلك الجع الأعظم بأن يصغره فى العيون ويحقره فى القلوب لانه لبس شهوة الدنيا ليفتخر بها على غيره فيلبسه الله مثله (ثم تلهب فيه النار) عقوبة له بتقيض فعله والجزاء من جنس العمل فأذله الله كما عاقب من أطال ثوبه خيلاء بأن خسف به فهو يتجلجل فيها إلى يوم القيامة ولبس الدنيا من الثياب يذم فى موضع ويحمد فى موضع فيذم إذا كان شهرة وخيلاء ويمدح إذا كان تواضعاً واستكانة كما أن لبس الرفيع منها يذم إذا كان لكبر أو غر ويمدح إذا كان تجملاً وإظهاراً للنعمة (د ه) فى اللباس (عن ابن عمر) بن الخطاب قال المنذرى إسناده حسن اه وقال عبد الحق فيه شريك بن عثمان بن أبي زرعة اه قال ابن القطان يوم ضعف عثمان وما به ضعف اه ورواه عنه أيضاً النسائى فى الزينة فما أوهمه صنيع المصنف من تفرد ذنبك عن السنة به غير لائق

(من لبس الحرير) أى من الرجال (فى الدنيا) أى عالمدا عالماً بلا عذر (ألبسه الله يوم القيامة ثوباً) أو قال يوماً هكذا ذكره المنذرى (من نار) جزاء بما عمل وفى رواية ومن لبس ثوب حرير فى الدنيا ألبسه الله يوم القيامة ثوب من نار أو ثوباً من النار كذا ساقه المنذرى (حم) وكذا الطبرانى (عن جويرية) تصغير جارية قال الهيثمى فيه جابر الجعفى وهو ضعيف: وقد وثقه اه . وقال المنذرى عقب عزوه لاحد والطبرانى فيه جابر الجعفى قال ورواه البزار عن حذيفة رضى الله عنه موقوفاً ومن لبس ثوب حرير ألبسه الله يوماً من نار ليس من أيامكم ولكن من أيام الله الطوال .

(من لطم مملوكه أو ضربه فكفارته) الماحية لذلك (أن يعتقه) أى ندبوا وأجمعوا على عدم وجوبه قال ابن العربى إذا لطمته فقد ظلمته وفعلت به ما ليس لك فعله فتعين النظر فى منفرة ذلك الذنب بما يقارنه ويناسبه من العمل وهو العتق لينجو اللاطم من النار باخراج الملطوم من الرق، فان قيل وباللطمه يستحق النار قلنا حق الآدمى لا يسقط إلا برضاه واللطمه قد تكون بسبب دخول صاحبها النار بأن تصادفه: وقد استوت حسناته وسيئاته فتوضع اللطمه فى كفة السيئات فترجح فيقتضى النار فيكون عتقها عاصماً منها أجراً فى مقابل وزر محلاً بمحل (حم م د) عن ابن عمر (بن الخطاب) .

(من لعب بالبرد فقد عصى الله ورسوله) وفى رواية مسلم من لعب بالبرد شير فكأ مما صغ يداه فى لحم الخنزير ودمه، والبرد شير هو البرد ومعناه بلغة الفرس حلو، قيل سبب حرمة أن واضعه سابور بن أردشير أول ملوك ساسان شبه رقعته بوجه الأرض والتقسيم الرابعى بالفصول الأربعة والشخصون الثلاثين بثلاثين يوماً والدواد والياض بالليل

- ٩٠٠٨ - مَنْ لَعِبَ بِطَلَّاقٍ أَوْ عِتَاقٍ فَهُوَ كَمَا قَالَ - (طَب) عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ - (ح)  
 ٩٠٠٩ - مَنْ لَعِقَ الصَّحْفَةَ وَلَعِقَ أَصَابِعَهُ أَشْبَعَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ - (طَب) عَنْ العَرَبِيَّاتِ - (ح)  
 ٩٠١٠ - مَنْ لَعِقَ العَسَلَ ثَلَاثَ غَدَوَاتٍ كُلِّ شَهْرٍ لَمْ يَصِبْهُ عَظِيمٌ مِنَ البَلَاءِ - (ه) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - (ض)  
 ٩٠١١ - مَنْ لَقِيَ اللَّهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ الجَنَّةَ - (حَمَّخ) عَنْ أَنَسٍ - (صَحَّح)

والنهار والبيوت الاثني عشر بشهور السنة والكعاب الثلاثة بالاقضية السماوية فيما للانسان وعليه وما ليس له ولا عليه والحصال بالاغراض التي يسمى الإنسان واللعب بها بالكسب فصار من يلعب بها حقيقا بالوعيد المقهور من تشبيه أحد الامرين بالآخر لاجتهاده في إحياء سنة المجوس المستكبرة على الله . وقد اتفق السلف على حرمة اللعب به ونقل ابن قدامة عليه الإجماع ولا يخلو عن نزاع قال الرخشي دخلت في زمن الحداثة على شيخ يلعب بالرد مع آخر يعرف بازديشير فقلت الأزديشير الردشير بنس المولى وبنس العشير (حم ده) في الأدب (ك) في الايمان (عن أبي موسى) الأشعري قال الحاكم علي شرطهما وأقره الذهبي ولم يضعفه أبو داود قال ابن حجر وروم من عزاه لمسلم .  
 (من لعب بطلاق أو عتاق) أي قال طلقت زوجتي أو عتقت عبدي هازلا (فهو كما قال) أي فيقع الطلاق والعق فان هزلها جد كما مر (طَب عن أبي الدرداء) قال الهيثمي فيه إسماعيل بن مسلم المسكي وهو ضعيف فرمز المصنف لحسنه لا يحسن :

(من لعق الصحفة ولعق أصابعه) من أثر الطعام (أشبهه الله في الدنيا والآخرة) يحتمل الدعاء والخبر قال زين الحفاظ العراقي وينبغي في لعق الأصابع الابتداء بالوسطى فالسبابة فالإبهام كما ثبت في حديث كعب بن عجرة اقتداء بالمعطي صلى الله عليه وسلم وسببه أن الوسطى أكثرها تلوثا بالطعام لكونها أعظم الأصابع وأطولها فينزل في الطعام منها أكثر منهما ويزل من السبابة فيه أكثر من الإبهام لطول السبابة عليها ويحتمل أن البداء بالوسطى لانه ينتقل منها إلى جهة اليمن في لعق الأصابع وذلك لأن الذي يلعبق أصابعه يكون بطن كفه إلى جهة وجهه فإذا ابتداء بالوسطى انتقل للسبابة على جهة يمينه ثم الإبهام كذلك بخلاف ما لو بدأ بالإبهام فإنه ينتقل إلى جهة يساره وهذا أظهر الاحتمالات (طَب عن العرباض) بن سارية قال زين الحفاظ العراقي فيه شيخ الطبراني إبراهيم بن محمد بن ذوق ضمه الذهبي : وقال الهيثمي فيه رجل مجهول :

(من لعق العسل ثلاث غدوات كل شهر) قال الطيبي صفة لغدوات أي غدوات كأنه في كل شهر (لم يصبه عظيم من البلاء) لما في العسل من المنافع الدافعة للأدواء وتخصيص الثلاث لسرعته الشارح والعسل يذكر ويؤث وأسماءه تزيد على المسانة ومن منافعه أنه يحلى وسمح العروق والامعاء ويدفع الفضلات ويفسل خمل المعدة ويشدها ويستخنها باعتدال ويفتح أفواه العروق ويحلم الرطوبة أكلا وطلاء وتغذية وينقى الكبد والصدر والكلبي والمثانة ويدبر البول والطعم وينفع السعال البلغمي وغير ذلك وهو غذاء من الأغذية ودواء من الأدوية وشراب من الأشربة وحلوى من الحلوات وطلاء من الاطلية ومفرح من المفرحات (ه) عن إدريس بن عبدالكريم المغربي عن أبي الربيع الزهراني عن سعيد ابن زكريا المدائني عن الزهر بن سعيد عن عبدالحيد بن سالم (عن أبي هريرة) قال في الميزان عن البخاري لا يعرف لعبد الحيد سماع من أبي هريرة وقال ابن حجر في الفتح سنده ضعيف لكنه قال إن ابن ماجه خرج من حديث جابر والمؤلف قال عن أبي هريرة في الحجر وأورده ابن الجوزي في المرضوعات وقال الزبير ليس بثقة وقال العقيلي ليس لهذا الحديث أصل ولم يتعقبه المؤلف سوى بأن له شاهدا وهو ما رواه أبو الشيخ في الثواب عن أبي هريرة مرفوعا من شرب العسل ثلاثة أيام في كل شهر على الرقيق عوفى من الداء الأكبر الفالج والجذام والبرص  
 (من لقي الله) أي من لقي الأجل الذي قدره الله يعني الموت (لا يشرك به) أي والحال أنه لقيه وهو غير

- ٩٠١٢ - من لقي الله بغير أثر من جهاد لقي الله وفيه ثلثة - (ت ه ك) عن أبي هريرة - (ح)  
 ٩٠١٣ - من لقي العدو فصر حتى يقتل أو يغلب لم يفتن في قبره - (ط ب ك) عن أبي أيوب - (صح)  
 ٩٠١٤ - من لم تنته صلواته عن الفحشاء والمنكر لم يزد من الله إلا بعداً - (ط ب) عن ابن عباس - (ض)  
 ٩٠١٥ - من لم يأت بيت المقدس يصل في فيه فليبعث بزيت يسرج فيه - (ه ب) عن ميمونة - (ح)

مشاركه (شيئا) قال أبو البقاء شيئا مفعول يشرك ومنه قوله تعالى ولا يشرك بعبادة ربه أحداً، ويجوز كونه في موضع المصدر وتقديره لا يشرك به إشرافاً كما كقوله تعالى لا يضركم كيدهم شيئاً أى ضرراً (دخل الجنة) أى من مات مؤمناً غير مشرك بالله دخل الجنة بفضل الله ابتداءً أو بعد عتاب أو عقاب ومن مات مشركاً دخل النار وجلد فيها بالدلائل الدالة عليه فإن قيل أهل الكتاب ليسوا بمشركين ولا يدخلون الجنة فالجواب أن الشرك هنا إن كان بمعنى الكفر فقد اندفع السؤال وإلا كان الكفر مساوياً للشرك في استحقاق الخلود في النار فالحق به (حم خ) في كتاب العلم (عن أنس) بن مالك قال ذكر لي أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال لمعاذ من لقي الخ قال ألا أبشر الناس قال لا أخاف أن يتكلموا كذا في البخاري وزاد أحمد والطبراني ولم تضره معه خطيئة كما لو لقيه وهو مشرك به دخل النار ولم ينفعه معه حسنة قال الهيثمي رجال أحمد رجال الصحيح ما خلا التابعي فلم يسم ثم إن ظاهر صنيع المؤلف أن هذا مما تفرد به البخاري عن صاحبه وليس كذلك بل رواه مسلم من حديث جابر بزيادة وزادوه من لقيه يشرك به شيئاً دخل النار.

(من لقي الله بغير أثر) أى علامة من جراحة أو تعب نفساني أو غير ذلك (من جهاد) صفة وهي نكرة في سياق النفي فتعم كل جهاد مع العدو والنفس والشیطان (لقي الله وفيه ثلثة) أى نقصان يوم القيامة وأصلها أن تستعمل في نحو الجدار ثم استعملت هنا للنقص والآثر ما بقي من رسم الشيء وحقيقته ما يدل على وجود الشيء ثم قيل إنه خاص بزمن النبي صلى الله عليه وسلم وقيل عام (تنبيه) الجهاد من الجهد وهو المشقة فإنه سفر عن الوطن والسفر قطعاً من العذاب مع ما فيه من المخاطرة بالنفس لذلك عظمت درجة المجاهد لعظم ما يلحق وكثرة حسناته لأنه يقاتل عن كل من وراه من المسلمين ولولا الجهاد لوصل العدو اليهم فكأنه ناب مناب الكل (ت ه ك) في الجهاد من حديث الوليد ابن مسلم عن إسماعيل بن رافع عن سمى عن أبي صالح (عن أبي هريرة) قال الحاكم هذا حديث كبير غير أن إسماعيل لم يحتج به وقال الذهبي في موضع إسماعيل ضعفه وفي آخر ضعيف واه اه

(من لقي العدو فصر حتى يقتل أو يغلب لم يفتن في قبره) أى لم يسأله الملائكة منكر وتكبير فيه كما يسأل غيره لما مر (ط ب ك) عن أبي أيوب (الانصاري) قال الهيثمي وفيه منصف بن بهلول والسموح ولم أعرفه وبقية رجاله ثقات (من لم تنته صلواته عن الفحشاء والمنكر) أى لم يفهم في أثناء صلواته أموراً تلك الأمور تنهى عن الفحشاء والمنكر (لم يزد) بصلواته (من الله إلا بعداً) لأن صلواته ليست هي المستحق بها الثواب بل هي وبال يترتب عليه العذاب قال الحرالي هذه الآفة غالباً على كثير من أبناء الدنيا واستدل به الغزالي على أن الخشوع شرط للصلاة قال لأن صلاة الغافل لا تمنع من الفحشاء والمنكر (ط ب) عن ابن عباس قال الهيثمي فيه إيبث بن أبي سليم ثقة نكته مدلس وقال الزيلعي فيه يحيى بن طلحة اليربوعي وثقه ابن حبان وضعفه النسائي وقال في الميزان هو صويلح الحديث وقال النسائي ليس بشيء وساق له هذا الخبر ثم قال أخش بن الجنيدي فقال هذا كذب وزور ورواه عنه أيضاً ابن مردويه في تفسيره. قال الحافظ العراقي: وسندهما لين، ورواه علي بن معبد في كتاب الطاعة والمعصية من حديث الحسن

مرسلًا بإسناد صحيح

(من لم يأت بيت المقدس يصل في فيه فليبعث) إليه (زيت يسرج فيه) ليبتلع بضوئه المصلون والعاكفون فإن

- ٩٠١٦ - من لم يأخذ من شاربِهِ فَلَيْسَ مِنَّا - (حم ت ن) والضياء عن زيد بن أرقم - (ح)
- ٩٠١٧ - من لم يؤمن بالقدر خيره وشره فأنا منه بريء - (ع) عن أبي هريرة - (ح)
- ٩٠١٨ - من لم يبيت الصيام قبل طلوع الفجر فلا صيام له - (قط هق) عن عائشة - (ح)
- ٩٠١٩ - من لم يترك ولداً ولا والدًا فورثته للالة - (هق) عن أبي سلمة بن عبد الرحمن مرسل - (ض)
- ٩٠٢٠ - من لم يجمع الصيام قبل الفجر فلا صيام له - (حم ٣) عن حفصة - (ح)

ذلك يقوم مقام الصلاة فيه فان من أعان علي خيره فله مثل أجر فاعله وذا قاله لما قالت له ميمونة يا رسول الله أفنتا في بيت المقدس قال اتنوه فعملوا فيه قالت فإن لم نستطع فذكره (هب عن ميمونة) أم المؤمنين رمز المصنف لحسنه وليس كما قال فضيه عثمان بن عطاء الخراساني أوردته الذهبي في الضعفاء وقال ضعفه الدارقطني وغيره وقال عبد الحق إسناده ليس بقوى

(من لم يأخذ من شاربِهِ) ما طال حتى يبين الشفة بيانا ظاهرا (فليس منا) أي ليس على طريقتنا الإسلامية وأخذ بظاهره جمع فأرجبوا قصه والجمهور علي الندب كما مر غير مرة (حم ت) في الاستئذان (ن) في الطهارة (والضياء) في المختارة (عن زيد بن أرقم) قال الترمذي حسن

(من لم يؤمن بالقدر) بالتحريك أي القضاء الإلهي (خيره وشره فأنا منه بريء) - ع عن أبي هريرة) قال الهيثمي فيه صالح بن سرح وهو خارجي وأقول فيه أيضاً يزيد الرقاشي وهو متروك كما مر فتعقبيه الجناية برأس الخارجي وحده خارج عن الإنصاف

(من لم يبيت الصيام) وفي رواية لابن ماجه من لم يفرضه من الليل أي يقطع بالصوم من الليل والفرض القطع وعند الدارقطني من لم يروضه أي يتعرض للصيام وينويه وفي رواية حكاه ابن العربي من لم يبيت الصيام والبت القطع (قبل طلوع الفجر) أي ينويه من الليل (فلا صيام له) ظاهره فرضا كان أو نقلا وعليه جمع منهم ابن عمر ومالك وداود الظاهري والمزني وخضه الاكثر بالفرض لحبر الدارقطني عن عائشة أن المصطفى صلى الله عليه وسلم قال وهل عندكم من غداء قالت لا قال فإني إذا أصوم، الحديث ، وإذن الاستقبال والاستئذان واتفقوا على اشتراط التبييت في كل فرض لم يتعلق بزمن معين واختلفوا فيما له زمن معين فشرطه الاكثر فيه أخذاً بعموم الحديث غير أن مالكاً وأحمد في إحدى روايتين قالوا لوني أول ليلة من رمضان صوم جميع الشهر أجراً لأن صوم الكل كصوم يوم واحد قال القاضي وهو قياس مردود في مقابلة النص ولم يشترط الحنفية التبييت في صوم رمضان والنذر المعين وشرطوه في النذر غير المعين والقضاء والكفارة (قط) من طريق عبد الله بن عباد عن الفضل بن فضالة عن يحيى ابن أيوب عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة (هق عن عائشة) قال الدارقطني تفرد به عبد الله بن عباد عن الفضل ولهم ثقات اه . وقال الذهبي هو واه وقال الزين العراقي قال الدارقطني كلهم ثقات اه . يحتمل أن يراد به الفضل ومن بعده دون عبد الله بن عباد فيكون مراده أنه المنهم به وأنه عصب الجناية به ويحتمل أن يراد به رجاله كلهم عبد الله وغيره فيكون تقوية للحديث والاول أقرب لأن غير واحد منهم عبد الله بهذا الحديث قال ابن حبان بقلب الأخبار وعنده نسخة موضوعة ثم ذكر هذا الحديث وفهم ابن العربي من كلام الدارقطني تصحيحه فخطب له وادعى دعاوى عريضة

(من لم يجمع) بضم فسكون أي يحكم النية ويعقد العزيمة والإجماع العزم التام قال القاضي يقال أجمع على الأمر وجمع إذا صم ومنه وما كنت لديهم إذ أجمعوا أمرهم، أي أحكموه بالعزيمة ولفظ رواية النسائي من لم يبيت (الصيام)

- ٩٠٢١ - من لم يخلق عانته ويقلم أظفاره ويحز شاربته فليس منا - (حم) عن رجل - (ح)
- ٩٠٢٢ - من لم يخلل أصابعه بالماء خللها الله بالنار يوم القيامة - (طب) عن وائلة - (ض)
- ٩٠٢٣ - من لم يدرك الركعة لم يدرك الصلاة - (هق) عن رجل - (ح)
- ٩٠٢٤ - من لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله حاجة في أن يدع طعامه وشرابه - (حم خ د ت د)
- عن أبي هريرة - (صح)

قبل الفجر) أى الصادق (فلا صيام له) أى صحيح فهو نفي للحقيقة الشرعية وإن وجد الإمساك وحمله من يجوز الصوم بالنية نهرا مطلقا على نفي الكمال . قال أصحابنا فى الأصول : ومن البعيد تأويل الحنفية الحديث على القضاء والنذر لصحة غيرهما بنية من النهار عندهم وذلك لأن قصر العام النص فى العموم على نادر لندرة القضاء والنذر بالسنة إلى صوم المكاف به فى أصل الشرع (تنبيه) قال ابن العربى ألبست القدرية بهذا الحديث على سلفنا الأصوليين وأسكنتهم فى ضنك من النظر فقالت لهم إن النفي بلا إذا اتصل باسم على تفصيل فإنه مجمل وقاضهم وناظرهم فيه وما كان لهم أن يفعلوا فإن المصطفى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم لم يبعث لبيان المشاهدات فإذا نفي شيئا وأثبتته فإنما ينفيه ويثبت شرعا فليس فى كلامه بذلك احتمال فيدخله إجمال (حم ٣ عن حفصة) قال ابن حجر سنه صحيح لكن اختلف فى رفعه ووقفه وصوب النسائي ووقفه اه : وفى العليل للترمذى عن البخارى أن هذا خطأ والصحيح وقفه على ابن عمر

(من لم يترك) من الاموات (ولدا ولا والدا) يرثه (فورثته كلاله) هو أن يموت رجل ولا يدع ولدا ولا والدا يرثانه والكلالة الوارثون الذين ليس فيهم والد ولا ولد فهو واقع على الميت وعلى الوارث (هق عن أبى سلمة ابن عبد الرحمن) بن عوف الزهرى اسمه عبد الرحمن أو إسماعيل تابعى ثقة مكثر أحد الأئمة وفى موته أقوال (من لم يخلق عانته) يعنى يزيل الشعر الذى على فرجه وحوله وخص الخلق لانه الأغلب (ويقلم أظفاره) أى أظفار يديه ورجليه بقص أو غيره (ويحز شاربته) حتى تبين الشفة ياناه ظاهرا (فليس منا) أى ليس على سنتنا الإسلامية فإن ذلك مندوب ندبا مؤكدا فثار كه متهاون بالسنة لأن ذلك واجب كما ظن (حم عن رجل) رمز لحسنه وليس كما ظن فقد قال الحافظ العراقى هذا لا يثبت وفى إسناده ابن طهيمه والكلام فيه معروف

(من لم يخلل أصابعه) أى أصابع يديه ورجليه فى الوضوء والغسل (بالماء خللها الله بالنار) أى أدخل النار بينهما (يوم القيامة) جزاء له على إهماله وتقصيره فيما طلب منه وهذا الوعيد محمول على من لم يصل الماء لما بين أصابعه إلا بالتخليل فأفاد به أنه لا يجوز ترك ما خفى كما هو بين أما من يصل الماء له بدون فهو له مندوب وتركه مكروه (طب عن وائلة) بن الأسقع وضعفه المنذرى ولم يبين وجهه وبينه الهيثمى لقال فيه الغلاء بن كثير البثى وهو يجمع على ضعفه

(من لم يدرك الركعة) فى الوقت (لم يدرك الصلاة) أى أدام بل تكون قضاء (هق) من حديث عبد العزيز بن محمد المحكى (عن رجل) من الصحابة رمز لحسنه وقال الذهبى فى المذهب لأعرف المحكى

(من لم يدع) يترك (قول الزور) الكذب والميل عن الحق (والعمل به) أى بمقتضاه مما نهى الشرع عنه زاد البخارى فى الأدب والجهل وزاد ابن وهب فى الصوم وعليه فأفراد الضمير لا شرا كهما فى تنقيص الصوم ذكره العراقى (فليس لله حاجة) قال ابن الكمال هذا وما أشبهه يتفرع على الكناية كقوله تعالى إن الله لا يستحي أن يضرب مثلا ما بعوضة ، أى ليس له اعتبار عند الله اه : وأصله قول الزين العراقى قوله فليس لله حاجة فى كذا أى ليس مطلوباً له



- ٩٠٢٥ - من لم يذر المخابرة فليؤذن بحرب من الله ورسوله - (دك) عن جابر - (ص)
- ٩٠٢٦ - من لم يرحم صغيرنا ويعرف حق كبيرنا فليس منا - (خدد) عن ابن عمرو - (ص)
- ٩٠٢٧ - من لم يرض بقضاء الله ويؤمن بقدر الله فليتمس إلهاً غير الله - (طس) عن أنس - (ض)
- ٩٠٢٨ - من لم يشكر الناس لم يشكر الله - (حم ت) والضياء عن أبي سعيد - (ص)

فكئني به عن طلبه تعالى لذلك تجوزا إذ الطلب في الشاهد إنما يكون غالباً عن حاجة الطالب (في أن يدع) أي يترك (طعامه وشرايه) فهو مجاز عن الرد وعدم القبول قال البيضاوي ففي السبب وأراد المسبب وإلا فهو سبحانه لا يحتاج إلى شيء وذلك لأن الغرض من إيجاب الصوم ليس نفس الجوع والظم بل ما يتبعه من كسر الشهوة وإطفاء نائرة الغضب وقمع النفس الأمارة وتطويعها للنفس المطمئنة فوجوده بدون ذلك كعدمه ذكره كل البيضاوي رحمه الله تعالى فإن قيل فيلزم الصائم القضاء إذا كذب قلنا سقوط القضاء من أحكام الدنيا وهي تعتمد وجود الأركان والشرائط ولا خال فيها فلا قضاء وأما عدم القبول فمعناه عدم استحقاق الفاعل الثواب في الآخرة أو نقصانه وذلك يعتمد اشتغاله على الكالات المقصودة وقول ابن بطل رحمه الله تعالى معنى قوله حاجة : أي إرادة في صيامه فوضع الحاجة موضع الإرادة رد بأنه لو لم يرد الله تركه لم يقع وليس المراد الأمر بترك صيامه إذا لم يترك الزور بل التحذير من قوله وفيه كما قال الطيبي دليل على أن الكذب والزور أصل الفواحش ومعدن النواهي بل قرين الشرك قال تعالى فاجتنبوا الرجس من الأوثان واجتنبوا قول الزور وقد علم أن الشرك مضاد الإخلاص وللصوم مزيد

اختصاص بالإخلاص فيرتفع بما يصاده (حم خ د ت ه عن أبي هريرة) ولم يخرج مسلم (من لم يذر) بفتح الياء وذال معجمة أي يترك (المخابرة) وهي العمل على أرض بعض ما يخرج منها كذا فسره أصحابنا قال ابن رسلان ولا يستقيم إذ العمل من وظيفة العامل فلا يفسر العقده (فليؤذن) بالبناء للمفعول (بحرب من الله ورسوله) وجه النهي أن منفعة الأرض يمكنه بالاجارة فلا حاجة للعمل عليها بعض ما يخرج منها (دك) عن جابر) وفيه عند أبي داود عبدالله بن رجاء أورده الذهبي في ذيل الضعفاء وقال صدوق قال الفلاس كثير الغلط والتصحيح ورواه أيضا الترمذي في العلل وذكر أنه سأل عنه البخاري فقال إنما نهى عن تلك الشروط الفاسدة التي كانوا يشترطونها فمن لم ينته فليؤذن بحرب

(من لم يرحم صغيرنا) أي من لا يكون من أهل الرحمة لأطفالنا أيها المسلدون (ويعرف حق كبيرنا) سنا أو علما (فليس منا) أي ليس على طريقتهما وسنتنا (خدد) عن ابن عمرو) بن العاص روى الحسنه ورواه الحاكم باللفظ المزبور وصححه وأقره الذهبي .

(من لم يرض بقضاء الله ويؤمن بقدر الله فليتمس إلهاً غير الله) لا إله إلا هو فعلى العبد الرضى بقضائه وقدره ولا يلزم من الرضا بالقضاء الرضا بالمقضى (طس) عن أنس) بن مالك قال الهيثمي فيه سهل بن أبي حزم وثقه ابن معين وضعفه جمع وبقية رجاله ثقات

(من لم يشكر الناس لم يشكر الله) لأنه لم يطعمه في امتثال أمره بشكر الناس الذين هم وسائط في إيصال نعم الله عليه والشكر إنما يتم بمطاوعته فمن لم يطعمه لم يكن مؤدياً شكره أو لأن من لم يشكر الناس مع ما يرى من حرصهم على حب الثناء على الإحسان فأولى بأن يتهاون في شكر من يستوى عليه الشكر والكفران احتمالان للبيضاوي والأول أقرب ومن ثم اقتصر عليه ابن العربي حيث قال الشكر في العربية إخبار عن النعمة المتبدأة إلى الخبر وفائدته صرف النعم في الطاعة وإلا فذلك كفران وأصل النعم من الله والحق وسائط وأسباب فالنعم حقيقة هو الله وله الحمد وله الشكر فالحمد خبر عن جلاله والشكر خبر عن إنعامه وأفضاله لكنه أذن في الشكر للناس لما فيه من تأثير المحبة

- ٩٠٢٩ - من لم يصل ركعتي الفجر فليصلهما بعد ما تطلع الشمس - (حم ت ك) عن أبي هريرة - (صه)
- ٩٠٣٠ - من لم يظهره البحر فلا طهره الله - (قط هق) عن أبي هريرة - (ض)
- ٩٠٣١ - من لم يقبل رخصة الله كان عليه من الأثم مثل جبال عرفة - (حم) عن ابن عمر - (ح)
- ٩٠٣٢ - من لم يوتر فلا صلاة له - (طس) عن أبي هريرة - (ض)
- ٩٠٣٣ - من لم يوص لم يؤذن له في الكلام مع الموتى - أبو الشيخ في الوصايا عن قيس - (ض)
- ٩٠٣٤ - من مات محرماً حشر مليئاً - (خط) عن ابن عباس - (ض)

والآلفة وفي رواية لا يشكر الله من لا يشكر الناس قال ابن العربي روى برفع الله والناس ونصهما ورفع أحدهما ونصب الآخر قال الزين العراقي والمعروف المشهور في الرواية نصهما ويشهد له حديث عبد الله بن أحمد : من لا يشكر الناس لم يشكر الله (حم ت) في البر (والضياء) في أختارة (عن أبي سعيد) الخدرى قال الترمذى حسن وقال الهيثمى سند أحمد حسن ولأبي داود وابن حبان نحوه من حديث أبي هريرة وقال صحيح

(من لم يصل ركعتي الفجر) في وقتها (فليصلهما بعد ما تطلع الشمس) فيه أن الراتبة الفاتحة تقضى (حم ت ك) في الصلاة (عن أبي هريرة) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي

(من لم يظهره البحر) الملح أى ماؤه (فلا طهره الله) دعا عليه فإنه الطهور ماؤه وفيه رد على من كره التطهر به من السلف وأخرج الدارقطنى عن ابن عباس البحر ماء طهور للملائكة إذا نزلوا توضعوا وإذا صعدوا توضعوا (قط عن أبي هريرة) قال في المهذب ساقه المؤلف يعنى البيهقى من حديث محمد بن حميد وهو واه اه وقال الغريانى في مختصر الدارقطنى فيه سعيد بن ثوبان وأبو هند مجهولان

(من لم يقبل رخصة الله) يعنى لم يعمل بها (كان عليه من الإثم مثل جبال عرفة) في عظمتها تمسك به الظاهرية فأرجوا الفطر في السفر وقالوا لو صامه لم ينعد صومه وذهب الجمهور إلى جواز الصوم بل إلى أفضليته على الفطر وأجابوا عن هذا الحديث ونحوه بحمله على من يخاف ضرراً وعلى من وجد في نفسه رغبة عن الفطر ولم يحتمل قلبه قبول رخصة الله تعالى (حم عن ابن عمر) بن الخطاب قاله ابن عمر لما جاءه رجل فقال إني أقوى على الصوم في السفر فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره . رمز لحسته . قال الزين العراقي في شرح الترمذى بعد ما عزاه لأحمد والطبرانى معاً إسناده حسن وقال الهيثمى إسناد أحمد حسن

(من لم يوتر فلا صلاة له) أى كاملة (طس عن أبي هريرة)

(من لم يوص) عند موته (لم يؤذن له في الكلام مع الموتى) عقوبة له على ترك ما أمر به ، وتسامه عند مخزجه أبو الشيخ قبل يارسول الله ويتكلمون قال نعم ويزاورون اه (تتمة) أخرج ابن أبي الدنيا أن حفاراً حفر قبراً ونام عنده فأتاه امرأتان فقالت إحداهما أنشدك بالله إلا ما صرفت عنا هذه المرأة ، فاستيقظ فاذا بامرأة جىء بها فدفعها في قبر آخر فرأى في تلك الليلة المرأتين تقول إحداهما جزاك الله خيراً فقال ما صاحبك لم تتكلم فقالت ماتت بغير وصية ومن لم يوص لم يتكلم إلى يوم القيامة (أبو الشيخ) ابن حبان (في) كتاب (الوصايا عن قيس) بن قبيصة (من مات محرماً حشر مليئاً) لأن من مات على شيء بعث عليه كما هونص الخبر الآتى ، ولذلك قال بعض الصحابة يحشر الناس يوم القيامة على مثل هيتهم في الصلاة من الطمأنينة والهدوء ، ومن وجود النعم بها واللذة وغير ذلك (خط عن ابن عباس) وسببه كما في تاريخ ابن عساكر عن الصولى أن المغيرة المهاجى قال : سئل الحسن الخلع عن الامين وأدبه فوصف أدياً كثيراً قيل فأنتم ؟ قال ما سمعت لها ولا حديثاً إلا مرة نعى إليه غلام له بمكة فقال حدثني أبي

٩٠٣٥ - مَنْ مَاتَ مُرَابِطًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ آمَنَهُ اللَّهُ مِنْ فِتْنَةِ الْقَبْرِ - (طب) عن أبي أمامة - (ح)

٩٠٣٦ - مَنْ مَاتَ عَلَى شَيْءٍ بَعَثَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ - (حم ك) عن جابر - (ص)

٩٠٣٧ - مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي يَعْمَلُ عَمَلِ قَوْمِ لُوطٍ نَقَلَهُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ ، حَتَّى يُحْشَرَ مَعَهُمْ - (خط) عن أنس - (ض)

٩٠٣٨ - مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صِيَامٌ صَامَ عَنْهُ وَإِلَيْهِ - (حم ق د) عن عائشة - (ص)

٩٠٣٩ - مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ - (حم ق) عن ابن مسعود - (ص)

عن أبيه عن المنصور عن أبيه عن علي بن عبد الله بن عباس عن أبيه سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول فذكره (من مات مرابطاً في سبيل الله آمنه الله من فتنة القبر) لأن المرابط ربط نفسه وسجها وصيرها حيساً لله في سبيله لحرب أعدائه فإذا مات على ذلك فقد ظهر صدق ماني ضميره فوق فتنة القبر (طب عن أبي أمامة) الباهلي روى الحسنه وفيه محمد بن حفص الحمصي عن محمد بن حمير وابن حفص قال في اللسان كأصله ضعفه ابن منده وتركه ابن أبي حاتم ووثقه ابن حبان وابن حمير جهله الدارقطني وضعفه غيره ذكره فيه أيضاً

(من مات على شيء بعثه الله عليه) أي يموت على ما عاش عليه ويراعى في ذلك حال قلبه لاحال شخصه لأن نظر الحق إلى القلوب دون ظواهر الحركات فمن صفات القلوب تصاع الصور في الدار الآخرة ولا ينجو فيها إلا من أتى الله بقلب سليم كذا قرره حجة الإسلام (حم ك) في الرقاق (عن جابر) قال الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبي (من مات من أمتي) أي أمة الإجابة والحال انه (يعمل عمل قوم لوط) من إتيان الذكور شهوة من دون النساء ودفن في مقابر المسلمين (نقله الله إليهم) أي إلى مقابرهم فصيره فيهم (حتى يحشر) يوم القيامة (معهم) فيكون معهم أينما كانوا (تنبيه) في تذكرة العلم البلقيني عن ابن عقيل: جرت مناظرة بين أبي علي بن الوليد وبين أبي يوسف الغزويني في إباحته جماع الولدان في الجنة فقال ابن الوليد لا يمتنع أن يجعل ذلك من جملة لذاتها لزوال المفسدة لانه إنما منع منه في الدنيا لقطع النسل وكونه محلاً للأذى وليس في الجنة ذلك ، ولهذا أبيع شرب الخمر فيها وقال أبو يوسف الميل إلى الذكور عاهة وهو قبيح في نفسه لانه محل لم يتخلق للوط. ولهذا لم يبيح في شريعة من الشرائع بخلاف الخمر وهو مخرج الحدث والجنة مزهية من العاهات فقال ابن الوليد العاهة الدلوث بالأذى وهو موقود (خط عن أنس) بن مالك وقضية صبيح المصنف أن مخرجه الخطيب خرجة وسله ، والامر بخلافه بل إنما ذكره مقرونا ببيان علته فإنه أورده في ترجمة عيسى بن مسلم الصغار المعروف بالأحمر عن حماد بن زيد عن سهل عن أنس قال وعيسى هذا حدث عن مالك وحماد وابن عباس بأحاديث منكورة اه بنصه

(من مات) عام في المكلفين بقريته قوله (و) الحال أن (عليه صيام) هذا لفظ الشيخين ولم يصب من عزاء لها بلفظ صوم (صام عنه) ولو بغير إذنه (وليه) أي جوازاً لا لزوماً عند الشافعي في القديم المعمول به كالجمهور وبالغ إمام الحرمين وأتباعه فادعوا الاجماع عليه واعتراضه بأن بعض الظاهرية أوجب ساقط إذ الامام قال لأقيم للظاهرية وزناً والجديد وهو مذهب أبي حنيفة ومالك عدم جواز الصوم عن الميت لانه عبادة بدنية والمراد بوليّه على الأول كل قريب أو الوارث أو عصبته وخرج الاجنبي فلا يصوم إلا بإذن الميت أو الولي بأجرة أو دونها (حم ق د) في الصوم (عن عائشة) وصححه أحمد وعاق الشافعي القول به على ثبوت الحديث وقد ثبت

(من مات) في رواية البخاري من أتى (لا يشرك بالله شيئاً) اقتصر على نفي الشرك لاستدعائه التوحيد بالاقتران واستدعائه إثبات الرسالة بالزوم إذ من كذب رسل الله فقد كذب الله ومن كذب الله فهو مشرك وهو كقولك من توطأ صحت صلاته أي مع سائر الشروط فالمراد من مات حال كونه مؤمناً بجميع ما يجب به الايمان إجمالاً في

٩٠٤٠ - مَنْ مَاتَ بُكْرَةً فَلَا يَقِيلَنَّ إِلَّا فِي قَبْرِهِ ، وَمَنْ مَاتَ عَشِيَّةً فَلَا يَبْيَتَنَّ إِلَّا فِي قَبْرِهِ - (طب)  
عن ابن عمر - (ح)

٩٠٤١ - مَنْ مَاتَ وَهُوَ مُدْمِنٌ خَمَّرَ لِقَى اللَّهِ وَهُوَ كَمَا بَدِئْتَنِي - (طب حل) عن ابن عباس - (ح)

٩٠٤٢ - مَنْ مَثَلَ بِالشَّعْرِ فَلَيْسَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ خَلَاقٌ - (طب) عن ابن عباس - (ض)

٩٠٤٣ - مَنْ مَثَلَ بِحَيٍّ أَنْ فَعَلِيَهُ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ - (طب) عن ابن عمر - (ح)

الاجمالي وتفصيلا في التفصيل ( دخل الجنة ) أى عاقبة أمره دخولها ولا بد وإن دخل النار للتطهير وفيه دليل لجواز قياس العكس وهو إثبات ضد الحكم لضد الأصل ورد لمن خالف فيه من أهل الأصول ( حم ق عن ابن مسعود ) ورواه مسلم من حديث جابر بزيادة قال جاء رجل فقال يا رسول الله ما المرجبتان قال من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة ومن مات يشرك بالله شيئا دخل النار

( من مات بكرة فلا يقيلن إلا في قبره ومن مات عشية فلا يبيتن إلا في قبره ) لأن المؤمن عزيز مكرم وإذا استحال جيفة وتناستقدرته النفوس ونفرت عنه الطباع فإن، فينبغي الإسراع بما يواريه ليستمر على عزته (طب عن ابن عمر ) بن الخطاب قال الهشمي وفيه الحكم بن ظهيرة وهو متروك

( من مات وهو مدمن خمر لقي الله وهو كما بدوثن ) أى إن استحل شرابها كفره حينئذ ( طب حل ) وكذا أحمد والبخاري ( عن ابن عباس ) قال الهشمي بعد عزوه للبخاري وأحمد : رجال أحمد رجال الصحيح ، وفي إسناد الطبراني زيد ابن فاختة لم أعرفه وبقية رجاله ثقات

( من مثل ) بالتشديد ( بالشر ) صيره مثله بضم الميم بأن تنفه أو حلقه من الخدود أو غيره بالسواد ذكره الرخشي ( فليس له عند الله خلاق ) بالفتح حظ وأصيب وما تقرر من أن المراد الشعر بالتحريك هو ما فهمه جمع من شراح الحديث لكن حرر بعضهم على أن المراد بالشعر الكسر أى الكلام المنظوم وعليه يدل صنيع الهشمي كالطبراني حيث ذكر الحديث لها جاء في الشعر والشعراء وذكره بين الأحاديث الواردة في ذم الشعر وزجر الشعراء ( طب عن ابن عباس ) قال الهشمي فيه حجاج بن نصير ضمه الجمهور ووثقه ابن حبان وقال يخطئ وبقية رجاله ثقات ( من مثل بجوان ) بالتشديد قطع أطرافه وفي رواية بدل حيوان بأخيه ( فعليه لعنة الله تعالى والملائكة والناس أجمعين ) عام مخصوص بغير القائل الممثل لأن المصطفى صلى الله عليه وسلم رض رأس يهودى بين حجرين لفعله ذلك

بجارية من المدينة وعن جمع من السلف أن من قتل لكفر أو ردة يمثل به بالحرق بالنار ونقل ذلك عن أبي بكر وخالد بن الوليد وصح أن علياً كرم الله وجهه حرق المرتدين فقال الحبر لو كنت أنا لم أحرقهم بل أقتلهم بالسيف فانه لا يعذب بالنار إلا خالقها اه . فأشار رضى الله عنه إلى أن المجتهد لا يقلد مجتهداً ولا يشكر عليه وأنه لو كان هو الإمام ورفع اليه ذلك لم يحرقهم لأنه خلاف قضية اجتهاده وبه يعرف أن مولانا ابن حجر الهيثمي قد جازف وأساء الأدب حيث عبر عن ذلك بما لفظه فأنكر عليه ابن عباس اه (١) أو سفي على الشيخ أن المجتهد لا يشكر على مجتهد كلاً بل ذلك مما طغى به القلم فولت به القدم وأصل فعل الصديق والمرضى فعل المصطفى صلى الله عليه وسلم بالعريين حيث قطع أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم وتعذيبهم في الشمس فصاروا يطلبون الماء فيقول النار وذلك لكونهم قتلوا ونهبوا وارتدوا وأجيب بأجوبة منها أنه كان قبل تحريم المثلة ( طب عن

(١) سبب قول ابن عباس ذلك أن المرتدين الذين حرقهم على كانوا ادعوا فيه الألوهية فلما حرقهم زاد كفر

أصحابهم وقالوا لا يعذب بالنار إلا خالقها فلما بلغ ابن عباس قال ذلك

٩٠٤٤ - مَنْ مَرِضَ لَيْلَةَ فَصَبْرٍ وَرَضِيَ بِهَا عَنِ اللَّهِ خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ - الْحَكِيمُ  
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - (ض)

٩٠٤٥ - مَنْ مَسَّ الْحَصَا قَدَّ لَهَا - (ه) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - (ح)

٩٠٤٦ - مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ - مَالِكٌ (حَم ٤ ك) عَنْ بَسْرَةَ بِنْتِ صَفْوَانَ - (ص)

٩٠٤٧ - مَنْ مَشَى إِلَى صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ فِي الْجَمَاعَةِ فَهِيَ كَحِجَّةٍ ، وَمَنْ مَشَى إِلَى صَلَاةٍ تَطَوُّعٍ فَهِيَ كَكُمْرَةٍ  
نَافِلَةٍ - (طَب) عَنْ أَبِي أَمَامَةَ - (ض)

ابن عمر ( بن الخطاب رمز المصنف لحسنه وليس كما ذكر فقيد قال الهيثمي فيه بقية وهو مدلس والأصم بن  
هرمض ولم أعرفه .

(من مرض ليلة فصبر ورضى بها عن الله خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه) فيه شمول للكبار والقياس استشاؤهما  
كما مر (الحكيم) الترمذي (عن أبي هريرة)

(من مس الحصى) أى سوى الأرض للسهود لأنهم كانوا يسجدون عليها وقيل هو قلب السبعه وعددها ( فقد  
لغا) أى وقع فى باطل مذموم أو فعل ما لا يبغيه ولا يليق به فيكره مس الحصى وغيره من أنواع اللعب فى جميع  
الصلوة وألحق به حال الخطبة بل يقبل بقلبه وجوارحه عليها (ه عن أبي هريرة) رمز لحسنه وعدول المصنف لابن  
ماجه ، واقتضاه عليه كالصرح فى أنه لم يره لواحد من الشيخين ولا غيرهما من الستة سواه : هو ذهول بالغ فقد  
خرجه مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي فى باب التنظف والتسكير للجمعة كلهم عن أبي هريرة

(من مس ذكره) فى رواية لابن ماجه فرجه قال الحرالي والمس ملاقة الجرمن بغير حائل (لليتوضأ) ولفظ  
رواية الترمذي فلا يصلي حتى يتوضأ وذلك لطلان طهره بمسه وهذا الخبر عام مخصوص بمفهوم خبر إذا أفضى أحدكم  
يده إلى فرجه وليس بينهما ستر ولا حجاب فليتوضأ إذ الإفضاء مبالغة المس ببطن الكف وبه رد قول أحمد ظهر  
الكف كبطنها ومس المرأة فرجها كس الرجل ذكره كما يدل عليه رواية من مس فرجه ومس فرج غيره أخش وأبلغ  
فى اللذة فهو أولى بالنقض هذا كله ما عليه الشافعية والحنابلة قالوا وخبر هل هو إلا بضعة منك بفرض صحته منسوخ  
أو محمول على المس بمحائل كما هو المناسب بحال المصطفى صلى الله عليه وسلم ومنع الحنفية النسخ وأخذوا به مؤولين للحديث  
المشروح بأنه جعل مس الذكر كناية عما يخرج منه قالوا وهو من أسرار البلاغة يكونون عن الشيء ويرمزون إليه  
بذكر ما هو من رواده فلما كان مس الذكر غالباً يرادف خروج الحدث منه ويلزمه عبر به عنه كما عبر عن المحيى  
من الغائط لما قصد الغائط لأجله اه ولا يخفى بعده ومنشأ الخلاف أن خبر الواحد هل يجب العمل به فقال الشافعية  
نعم مطلقاً وقال الحنفية لا فيما تعم به البلوى ومثلوا بهذا الحديث لأن ما تعم به البلوى يكثُر السؤال عنه فتضى العادة  
بنقله تواتراً لتوفر الدواعى على نقله فلا يعمل بالأحاد فيه قلنا لا نسلم قضاء العادة بذلك (مالك) فى الموطأ (حم ٤ ك)  
كلهم فى الطهارة (عن بسرة) يضم المهملة وسكون الموحدة (بنت صفوان) بن نوفل الأسدي أخت عقبة بن أبي معيط  
لامه قال الترمذي والحاكم صحيح ورواه عنه أيضاً الشافعي وابن خزيمة وابن حبان وابن الجارود وقال الدارقطني حديث  
ثابت وصححه ابن معين والبيهقي والحرابي وهو على شرط البخارى بكل حال وعده المصنف من الأحاديث المتواترة  
ونقل ابن الرفعة عن القاضى أبى الطيب أنه رواه تسعة عشر صحابياً ونقل البعض عن ابن معين أنه لا يصح رده ابن  
الجوزى وغيره بل أفردوه بتأليف

(من مشى إلى أداء (صلاة مكتوبة فهو) أى المشية والحصلة (حججة) أى كثرتها (ومن مشى إلى صلاة تطوع

٩٠٤٨ - من مشى بين الغرضين كان له بكل خطوة حسنة - (طب) عن أبي الدرداء - (ض)  
٩٠٤٩ - من مشى مع ظالم ليعينه وهو يعلم أنه ظالم فقد خرج من الإسلام - (طب) والضياء عن أوس  
ابن شريحيل - (صح)

٩٠٥٠ - من ملك ذارحم محرم فهو حر (حم د ت ه ك) عن سمرة - (صح)  
٩٠٥١ - من منح منحة ورق أو منحة لبن أو هدى زقاقا فهو كعققت نسمة - (حم ت ح ب) عن البراء - (صح)

فهى كعمرة نافلة أى كثرتها لا يلزم التساوى فى المقدار. استدلل به من ذهب إلى أن العمرة سنة لا فرض (طب) عن  
أبي أمامة) قال فى المطامح فيه علنان انقطاع فى سنده لأن مكحولاً رواه عن أبي أمامة ولم يسمع منه وفيه رجل مجهول  
(من مشى بين الغرضين كان له بكل خطوة حسنة) والحسنة بعشر أمثالها (طب) عن أبي الدرداء) قال الهيثمى فيه  
عثمان بن مطر وهو ضعيف

(من مشى مع ظالم ليعينه) على ظلمه (وهو يعلم أنه ظالم فقد خرج من الإسلام) هذا مسوق للزجر والتهويل والتهديد  
أو المراد خرج عن طريقة المسلمين أو المراد إن استعمل الظلم والمعاونة عليه (طب والضياء) المقدسى (عن أوس بن  
شريحيل) بضم المعجمة وفتح الراء وسكون المهملة بن أوس صحابي قال المنذرى ضعيف غريب وقال الهيثمى بعد عزوه  
للطبرانى فيه عياش بن موسى لم أجد من ترجمه وبقية رجاله وثقوا وفى بعضهم كلام رواه عنه أيضا الديلمى  
(من ملك ذارحم) أصله محل تكرير الولد ثم استعير للقرابة فيقع على كل من بينك وبينه نسب (محرم)  
وهو من لا يحل نكاحه من الأقارب (فهو حر) يعنى يعققت عليه بدخوله فى ملكه قال الطيبى وفهم من السياق معنى النذب لجمعه  
الجزاء من باب الإخبار والتنبيه على تحرى الأذى إذ لم يقل من ملك ذارحم فيعققت بل هو حر والجملة الإسمية المقتضية للدوام  
والثبوت فى الأزمنة الماضية والآنية تنبئ عنه لأنه لم يكن فى الأزمنة الماضية حراً فاستبان أنه لا تمسك به للحنفية والمالكية فى عقبتهم  
كل محرم وأنه ليس بحجة على الشافعى فى قوله لا يعققت إلا الأصل والفرع وقول بعضهم ينزل على الأصول والفروع ممنوع لما فيه  
من صرف العام على العموم لغير صارف يحاب بل فى العتق عن غيرهما الأصل المعقول وهو أنه لا يعققت بدون إعتاق خولف فى  
الأصول لخبير لا يجزى ولد والده إلا أن يجده مملوكاً فيشتر به فيعققت أى بالشراء من غير حاجة إلى صيغة إعتاق وفى الفروع لقوله  
تعالى وقالوا اتخذ الرحمن ولدا سبحانه بل عباد مكرمون ، دل على نفي اجتماع الولد به والعبدية وقول الترمذى العمل  
على هذا الحديث عند أهل العلم فنحتاج نحن إلى بيان مخصوص له بخلاف الحنفية أوجب بأن مخصوصه القياس على  
النفقة فإما لا تلزم عندنا لغير أصل وفرع (تنبيه) قال أبو البقاء عادة الفقهاء المولعين بالتدقيق يوردون على هذا  
الحديث وأمثاله إشكالا هو أن من مبتدأ محتاج إلى خبر وخبره فهو حر وهو لا يعود على من بل على المملوك فتبقى من  
لا عائد عليها وهذا عند المحققين ليس بشئ لأن خبر من قوله ملك وفى ملك ضمير يعود على من وقوله فهو حر جواب  
الشرط (حم ه) فى العتق (ت) فى الأحكام (ه ك) فى العتق من حديث الحسن (عن سمرة) بن جندب قال الحاكم  
على شرطهما وأقره الذهبى وقال أبو داود والترمذى لم يروه إلا حماد بن سلمة عن قتادة عن الحسن وفيه علل أخرى  
انقطاعه ووقفه على عمر أو على الحسن أو على جابر أو على النعمى

(من منح منحة) بكسر الميم أى عطية وهى تكون فى الحيوان وغيره وفى الرقبة والمنفعة والمراد هنا منحة (ورق)  
قال الزمخشرى وهى القرض أى قرض الدراهم (أو منحة لبن) قال وهى أن يعيره أخوه ناقته أو شاته فيحلبها مدة  
ثم يردها (أوهدى زقاقا) بزى مضمومة وقاف مكررة الطريق يريد أن من دل ضالا أو أعمى على طريقه ذكره  
ابن الأثير وقال الطيبى يروى بتشديد الدال إما للبالغة من الهداية أو من الهدية أى من تصدق بزقاق من نخل وهو  
السكة والصف من شجر (فهو كعققت نسمة) وفى رواية كان له عتق رقبة قال ابن العربى ومن أسلف رجلا دراهم فهو

- ٩٠٥٢ - مَنْ مَنَعَ مَنِحَةً غَدَتْ بِصَدَقَةٍ وَرَاحَتْ بِصَدَقَةٍ : صَبَّحَهَا ، وَغَبَّقَهَا - (م) عن أبي هريرة - (ص)  
٩٠٥٣ - مَنْ مَنَعَ فَضْلَ مَاءٍ أَوْ كَلًّا مَنَعَهُ اللَّهُ فَضْلَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (حم) عن ابن عمرو - (ص)  
٩٠٥٤ - مَنْ نَامَ عَنْ وَتْرِهِ أَوْ نَسِيَهُ فَلْيُصَلِّهِ إِذَا ذَكَرَهُ - (حم ٤ ك) عن أبي سعيد - (ص)  
٩٠٥٥ - مَنْ نَامَ بَعْدَ الْعَصْرِ فَأَخْتَلَسَ عَقْلُهُ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ - (ع) عن عائشة - (ض)

أيضا منحة وفي ذلك ثواب كثير لأن عطاء المنفعة مدة كعطاء العين وجمله كعتق رقبة لأنه خاصه من أسر الحاجة والضلال كما خالص الرقبة من أصل الرق وللباري أن يجعل القليل من العمل كالكثير لأن الحكيم له وهو العلي الكبير والنسمة كل ذى روح وقيل كل ذى نفس مأخوذ من الذم (حم ت) في الر (حب عن البراء) بن عازب قال الحاكم حسن صحيح غريب وكذا قال البغوي وقال الهيثمي رجال أحمد رجال الصحيح

(من منح منحة) أى عطية (غدت بصدقة) الجملة خبر من والضمير العائد محذوف تقديره غدت تلك المنحة له ملتبسة بصدقة (وراحت بصدقة صبوحها وغبوقها) منصوبان علي الظرفية أى في أول النهار وأول الليل والصبح بالفتح الشرب أول النهار والغبوق بالفتح الشرب أول الليل وقيل هما مجروران على البدل (م عن أبي هريرة) (من منع فضل ماء أو كلاً) يعنى أى شخص حفر بئراً بموات الارتفاق فهو أحق بمائها وبما حولها من الكلاً حتى يرتحل وعلى كل حالة يجب عليه بذل الفاضل عن حاجته وحاجة دأسيته للبحاج فإن لم يفعل وفي رواية لأحمد من منع فضل مائه أو فضل كائنه وافقت الروايات علي أن الجواب قوله (منعه الله فضله يوم القيامة) لتعديه بمنع ما ليس له قال الرازمي وله المنع من سقى الزرع به قال جمع والنهى عن بيع فضل الماء للتخريم وحمله على التنزيه يحتاج لدليل (حم عن ابن عمرو) بن العاص قال الهيثمي فيه محمد بن راشد الخزازي وهو ثقة وقد ضعفه بعضهم قال ابن حجر هذا من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده وفي مسنده ليث بن سليم ورواه الطبراني في الصغير من حديث الأعمش عن عمرو بن شعيب : وقال لم يرو الأعمش عن عمرو وغيره ورواه في الكبير من حديث وائلة بلفظ آخر وإسناده ضعيف، إلى هنا كلامه .

(من نام عن وتره) في رواية بدله حزبه وهو ما يجعله الإنسان على نفسه من نحو صلاة وتلاوة كالورد (أونسيه فليصله إذا ذكره) لفظ رواية الدارقطني إذا أصبح وذكره زاد الترمذي وإذا استيط وفيه أن الوتر يقضى دائماً كالفرض وهو مذهب الشافعي واستدل به أيضا على أن تأخير الوتر لآخر الليل أفضل أى إن وثق يقظة وأنت خير بأنه لادلالة فيه علي ذلك (حم ك عن أبي سعيد) الحدري وفيه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ضعيف وذكر القزويني ما يدل على أن الخبر رواه ورواه الدارقطني باللفظ المزبور عن أبي سعيد قال الغرياني وفيه محمد بن اسمعيل الجعفرى قال أبو حاتم منكر الحديث وعنه محمد بن إبراهيم السمرقندى لم أره ذكر إلا أن يكون الذى روى عنه ابن السماك فهو هالك وشيخ الجعفرى عبدالله بن سلمة بن أسد عن زيد بن أسلم لم أره ذكر :

(من نام بعد العصر فأختلس عقله فلا يلومن إلا نفسه) حيث فعل ما يؤدي إلى ذلك وفي الميزان عن مروان الطاطرى بفتح الطاء بن قلت ليث بن سعد يابا الحارث نام بعد العصر وقد حدثنا ابن لهيعة عن عقيل عن مكحول عن النبي صلى الله عليه وسلم من نام بعد العصر فقال أدع ما ينفعنى بحديث ابن لهيعة عن عقيل (ع) عن عمرو بن حصين عن ابن علانة قال الذهبي عن الأوزاعي عن الزهري عن عروة (عن عائشة) وعمرو بن الحصين عن ابن علانة قال الذهبي في الضعفاء تركوه : وقال الهيثمي رواه أبو يعلى عن شيخه عمرو بن الحصين وهو متروك ورواه ابن حبان عن أحمد بن يحيى بن زهير عن عيسى بن أبي حرب الصقال عن خالد بن القاسم عن الليث بن سعد عن عقيل عن

- ٩٠٥٦ - من نذر أن يطيع الله فليطعه ، ومن نذر أن يعصى الله فلا يعصه - (حم خ ٤) عن عائشة - (ص)  
 ٩٠٥٧ - من نذر ندرا ولم يسمه فكفارته كفارة يمين - (ه) عن عقبه بن عامر - (خ)  
 ٩٠٥٨ - من نزل على قوم فلا يصوم تطوعاً إلا يذنبهم - (ت) عن عائشة - (ض)  
 ٩٠٥٩ - من نسي صلاة أو نام عنها فكفارتها أن يصلحها إذا ذكرها - (حم ق ت ن) عن أنس - (ص)

الزهري عن عروة عن عائشة وحكم ابن الجوزي بوضعه : وقال خالد كذاب والحديث لابن لبيعة فأخذه خالد ونسبه إلى الليث اه .

( من نذر أن يطيع الله فليطعه ومن نذر أن يعصى الله فلا يعصه ) أى من نذر طاعة الله ووجب عليه الوفاء بنذره ومن نذر معصية حرم عليه الوفاء به لأن النذر مفهومه الشرعى لإيجاب قرينة وذا إنما يتحقق فى الطاعة ويتصور نذر الواجب بأن يوقته وينقلب المندوب بالنذر واجبا (١) ( حم خ ٤ ) فى الايمان والنذر وغيرهما ( عن عائشة ) زاد الطحاوى وليكفر عن يمينه قال ابن القطان عندى شك فى رفع الزيادة :

( من نذر ندرا ولم يسمه فكفارته كفارة يمين (٢) ) حمله مالك والاكثر على النذر المطلق كعملى نذر وحمله كثيرون على نذر اللجاج والغضب ( ه ) فى النذر ( عن عقبه بن عامر ) رمز لحسنه ورواه ابرداود وغيره عن ابن عباس قال الصدر المناوى فى إسناده ابن ماجه من لا يعتمد :

( من نزل على قوم ) فى رواية يقوم ( فلا يصوم تطوعاً إلا يذنبهم ) لأن صوم التطوع حينئذ يورث حقاً فى النفس وجبر خاطر المضيف يورث المودة والمحبة فى الله وهو أعم نفعاً ولا يعارضه خبر إذ ادعى أحدكم إلى طعام وهو صائم فيقبل إلى صائم، لأن المراد به الفرض وبفرض إرادة العموم فالاول فيما إذا نزل ضيفاً ليجبر خاطر المضيف بالفطر إن شق عليه صومه والثانى فيما إذا دعاه أهل بيته إلى طعامه ليجبرهم بالواقع ولا يقدر فيه أنه دخل على أم سليم فاتته بتمر وسمن فقال وأعيدوا سمنكم فى سقائه وتمركم فى وعائه فأتى صائم، لأن أم سليم كانت عنده بمنزلة أهل بيته هذا كله بفرض صحة الحديث المشروح أو لا فهو حديث فى سنده ضعيف (ت عن عائشة) ثم قال أعنى الترمذى سألت محمداً يعنى البخارى عنه فقال حديث منكر ، وقال عبد الحق مافى رجاله من يقبل حديثه ، وقال ابن الجوزى حديث لا يصح

( من نسي صلاة ) مكتوبة أو نافلة مؤقته فلم يصلها حتى خرج وقتها ( أو نام عنها ) كذلك قال الطبرى ضمن نام معنى غفل أى غفل عنها فى حال نومه ( فكفارتها ) أى تلك المتروكة قال الطابى الكفارة عبارة عن الفعل أو الخصلة التى من شأنها أن تكفر الخطيئة ( أن يصلحها ) وجوباً فى المكتوبة وندباً فى النفل ( إذا ذكرها ) ويبادر بالمكتوبة وجوباً إن فاتت بغير عذر وندباً إن فاتت به تعجيلاً لبراءة ذمته وإذا شرع القضاء للناسى مع عدم الإثم فالعائد أولى ( حم ق ت ن عن أنس ) بن مالك وفى رواية عنه مسلم ومن نسي صلاة فليصلها إذا ذكرها لا كفارة لها إلا ذلك، تضييع صنيع

(١) وهل يجب فيه كفارة أو لا قال الجمهور لا وعن أحمد والثورى وإسحق وبض الشافعية والخضعية نعم ونقل الترمذى اختلاف الصحابة فى ذلك كالثقلين وانفقوا على تحريم النذر فى المعصية واختلافهم إنما هو فى وجوب الكفارة (٢) قال الدميرى اختلف العلماء فى المراد بقوله صلى الله عليه وسلم كفارة النذر كفارة يمين لحمله جمهور أصحابنا على نذر اللجاج والغضب وهو أن يقول إنسان يريد الامتناع من كلام زيد مثلاً إن كلمت زيدا لله على حجة أو غيرها فى كلمه فهو بالخيار بين كفارة يمين وبين ما أئتمه وهذا هو الصحيح من مذهبننا وحمله مالك وكثيرون على النذر المطلق كقوله على نذر وحمله أحمد وبعض أصحابنا على نذر المعصية كمن نذر أن يشرب الخمر وحمله جماعة على جميع أنواع النذر فقالوا هو مخير فى جميع أنواع النذر بين الوفاء بما أئتمه وبين كفارة يمين



٩٠٦٠ - مَنْ نَسِيَ الصَّلَاةَ عَلَى خَطِئِ طَرِيقِ الْجَنَّةِ - (ه) عن ابن عباس - (ح)

٩٠٦١ - مَنْ نَسِيَ وَهُوَ صَائِمٌ فَأَكَلَ أَوْ شَرِبَ فَلَيْتِمَ صَوْمَهُ ، فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللَّهُ وَسَقَاهُ - (حم ق ه) عن أبي هريرة - (صح)

المصنف أنه لم يخرج من الستة إلا هؤلاء الأربعة والامر بخلافه فقد عزوه للستة كلهم (من نسي الصلاة على) أي تركها عمدا على حد نسوا الله فأنسهم ، (خطئ) بفتح الخاء المعجمة وكسر الطاء وهمز يقال خطئ في دينه إذا أثم وأخطأ سلك سبيل الخطأ أو فعل غير الصواب (طريق الجنة) ومن أخطأ طريقها لم يبق له إلا الطريق إلى النار (ه عن ابن عباس) رمز المصنف لحسنه وليس كما قال فقد جزم الحافظ مغلطاي في شرح ابن ماجه بضعفه فقال هذا حديث إسناده ضعيف لضعف راويه جبارة بن المفاس وجابر بن يزيد وقال المنذرى ضعيف وجبارة له منا كبير وفي الميزان عن ابن معين كذاب وعن ابن نمير يضع الحديث فيرويه ولا يدري ومن منا كبيره هذا الخبر قال وهذا بهذا الإسناد باطل اه . لكن اتصرت له ابن الملقن فقال حديث ضعيف لكنه تقوى بما رواه الطبراني عن الحسن بن علي مرفوعا من ذكرت عنده نخطئ الصلاة على خطئ طريق الجنة، وتبعه الحافظ ابن حجر فقال خرجته ابن ماجه عن ابن عباس والبيهقي في الشعب عن أبي هريرة والطبراني عن الحسين بن علي قال وهذه الطرق يشد بعضها بعضا اه . فكان ينبغي للدولف استيعاب الطرق وفيه إشارة إلى تقويته

(من نسي) مفعوله محذوف وهو صومه بقرينة قوله (وهو صائم) أي والحال أنه صائم (فأكل أو شرب) قليلا أو كثيرا كما رجحه النووي من الشافعية خصهما من بين المفطرات أغلبهما ونذرة غيرهما كالجماع (فليتيم صومه) أضافه إليه إشارة إلى أنه لم يفطر وإنما أمر بالإتمام لفوت ركنه ظاهرا ثم عال كون الصائم لا يفطر بقوله (فإنما أطعمه الله وسقاه) فليس له فيه مدخل فكأنه لم يوجد منه فعل . قال الطيبي : إنما للحصر أي ما أطعمه وما سقاه أحد إلا الله تعالى فدل على أن النسيان من الله ، ومن لطفه في حق عبادته تيسيرا عليهم ودفعاً للحرج ، وأخذ منه الأكثر أنه لا قضاء وذهب مالك وأحمد إلى أن من أكل أو جامع ناسياً لزمه القضاء والكفارة لانه عبادة تفسد بالاكل والجماع فوجب أن تفسد بنسيان كالحج والحدث ولأنهما لو وقعا في ابتداء الصوم أفسدا كما لو أكل أو جامع ثم بان طلوع الفجر عند أكله أو جماعه ، فكذا وقوعهما في أثناءه ورد الأول بالمنع بأنه لم يتعرض له فيه بل روى الدارقطني وابنا حبان وخزيمة سقوط القضاء بلفظ وفلا قضاء عليه، والثاني بالفرق لأن النهي في الصوم نوع واحد ففرق بين عمده وسهوه وفي الحج قسيان أحدهما ما استوى عمده وسهوه كالتقيد وقتل صيد والثاني فرق في وقت الصلاة كتعليق وليس فالحق الجماع بالأول لانه إنلاف ، والثاني بأنه مخطئ في الوقت وهذا مخطئ في الفعل وبينهما فرق ، ولهذا لو أخطأ في وقت الصلاة لزمه القضاء ، أو في عدد الركعات بنى على صلاته ، ثم دللنا خبر : من أكل أو شرب ناديا وهو صائم فليس عليه بأس ، وخبر : من أفطر رمضان ناسياً فلا قضاء ولا كفارة ، وخبر : رفع عن أمتي الخطأ والنسيان فإن قيل : لو كان النسيان عذرا كان في النية رد بأن الجماع وأخوانه من قبيل المناهي والنية من قبيل الأفعال لأنها قصد وما كان من قبيل الأفعال لا يسقط بالسهو دون المناهي فقد تسقط ولأن النص فرق بينهما فلا يتفق لأن الشيء لا يبق مع المنافي لتسويته ولأنها للشروع في العبادة والشروع فيها ألبق بالتعليق . ولأن النية مأثور بها للفعل والامثال ولأن المنهي عنه فانه للامتناع والكف والترك والنسيان به غالب ، فإن قيل : لا يبطل الصوم إلا بدخول عين بقصد أكله وشربه ولو تداويا لورود النص بالاكل والشرب رد لانه ألحق بها الغير قياسا وإجماعا ، فإن قيل السهو والجهل عذر بالنسبة لكل مفطر مطلقا لعموم النص ورد بأنه عذر فيما قل لافها كثر لشدة كثرة السهو (حم ق ه) في الصوم (عن أبي هريرة) قضية تصرف المصنف أنه لم يروه من الستة إلا هؤلاء الثلاثة مع أن الجماعة كلهم رويوه بالفاظ متقاربة

- ٩٠٦٢ - مَنْ نَصَرَ أَخَاهُ بِظَهْرِ الْغَيْبِ نَصَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ - (هق) والضياء عن أنس - (صح)
- ٩٠٦٣ - مَنْ نَظَرَ إِلَى أَخِيهِ نَظْرَةً وَدَغَّرَ اللَّهُ لَهُ - الحكيم عن ابن عمرو - (ض)
- ٩٠٦٤ - مَنْ نَظَرَ إِلَى مُسْلِمٍ نَظْرَةً يُخَيِّفُهُ بِهَا فِي غَيْرِ حَقِّ أَخَاكَ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (طب) عن ابن عمرو - (ض)
- ٩٠٦٥ - مَنْ نَفَسَ عَنْ غَرِيمِهِ أَوْ مَحَا عَنْهُ كَانَ فِي ظِلِّ الْعَرْشِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (حمم) عن أبي قتادة - (صح)
- ٩٠٦٦ - مَنْ نَيْحَ عَلَيْهِ يُعَذَّبُ بِمَا نَيْحَ عَلَيْهِ - (حم ق ت) عن المغيرة - (صح)

(من نصر أخاه) في الإسلام (بظهر الغيب) زاد البزار في روايته وهو يستطيع نصره (نصره الله في الدنيا والآخرة) جزاءً وفاقاً ونصر المظلوم فرض كفاية على القادر إذا لم يترتب على نصره مفسدة أشد من مفسدة الترك فلو علم أو غلب على ظنه أنه لا يفيد سقط الوجوب وبقى أصل الذنب بالكرط المذكور؛ فلو تساوت المفسدتان خيراً، وشرط الناصر كونه عالماً بكون الفعل ظلماً (هق والضياء) المقدسي (عن أنس) بن مالك ويروى عن يونس بن عبيد عن الحسن عن عمران بن حصين قال الذهبي في المذهب وأخطأ من رفعه

(من نظر إلى أخيه) في الدين (نظر ود) أي محبة ولفظ رواية الطبراني محبة (غفر الله له) أي ذنوبه. قال الحكيم نظرة المودة قضاء المنية وقد أيس المشتاق إلى الله أن ينظر الله في هذه الدار، فإذا نظر إلى عبده المطيع فأنما يرضى منيته من ربه ولا يشفيه ذلك فكل لحظة بلحظ الله يريد التشفي من حرقات الشوق إلى رؤية ربه وقد حبسه الله في هذا السجن يباقي أنفاسه فيستوجب بتلك النظرة التي أورتها العبرة من الحسرة المغفرة (الحكيم) الترمذي (عن ابن عمرو) بن العاص ورواه عنه باللفظ المزبور الطبراني في الأوسط بزيادة فقال من نظر إلى أخيه نظر مودة لم يكن في قلبه عليه إحنة لم يظرف حتى يغفر له ما تقدم من ذنبه. قال الهيثمي فيه سوار بن مصعب متروك

(من نظر إلى مسلم نظرة يخيفه بها في غير حق أخافه الله يوم القيامة) قال الطيبي قوله يخيفه يجوز أن يكون حالاً من فاعل نظر وأن يكون صفة للمصدر على حذف الراجع أي بها (طب) وكذا الخطيب في التاريخ والبيهقي في الشعب (عن ابن عمرو) بن العاص قال ابن الجوزي حديث لا يصح وقال المنذرى ضعيف وقال الهيثمي ورواه الطبراني عن شيخه أحمد بن عبد الرحمن بن عقال وضعفه أبو عمرو

(من نفس) أي أهمل وفرج من تنفيس الخناق أي إرخائه، وقال عياض: التنفيس المد في الأجل والتأخير ومنه والصحيح إذا تنفس، أي امتد حتى صار نهراً (عن غريمه) بأن أخر مطالبته (أو محاه عنه) أي أبرأه من الدين المكتوب عليه (كان في ظل العرش يوم القيامة) لأن الإعسار من أعظم كرب الدنيا بل هو أعظمها لجوزى من نفس عن أحد من عيال المعسرين بتفريج أعظم كرب الآخرة وهو هول الموقف وشدائده بالإراحة من ذلك ورفعه إلى أشرف المقامات ثم قالوا وقد يكون ثواب المندوب أكل من ثواب الواجب (حمم عن أبي هريرة)

(من نيح عليه) بكسر النون وسكون التحتية مبني للفعول من الماضي، وفي رواية من نيح عليه مضارع مبني للفعول، وفي أخرى من يناح بألف مرفوعاً على أن من موصولة لاشراطية (يعذب) بحزمه على أن من شرطية ورفعه يجعلها موصولة أو شرطية بتقدير فانه يعذب أو خبر مبتدأ محذوف أي فهو يعذب (بما نيح عليه) بإدخال باء السببية على ما فهمي مصدرية غير ظرفية أي بالنياحة أي مدة الزواج عليه والنون مكسورة عند الكل ذكره في الفتح وبعضهم ما نيح بغير موحدة قال العيني ما في هذه الرواية للدة أي يعذب مدة الزواج عليه ولا يقال ماظرفية، وهذا إذا أوصى به فانه من دأب الجاهلية فهو إنما يعذب بذنبه لا بذنب غيره فلا تدافع بينه وبين آية ولا تزر وازرة وزر أخرى، أو المراد بالميت المحتضر فإذا سمع الصراخ تحمس كما مر بما فيه (حمم ق ت عن المغيرة) بن شعبة قال علي بن ربيعة

- ٩٠٦٧ - من نوقش المحاسبة هلك .. (طب) عن ابن الزبير - (ح)  
٩٠٦٨ - من نوقش الحساب عذب - (ق) عن عائشة - (ح)  
٩٠٦٩ - من هجر أخاه سنة فهو كسفك دمه - (حم خدك) عن حدر - (ح)  
٩٠٧٠ - من وافق من أخيه شهوة غفر له - (طب) عن أبي الدرداء - (ض)

مات رجل فنيح عليه فرق المغيرة المنبر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال ما بال هذا النواح في الإسلام سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره

(من نوقش المحاسبة) نصب بنزع الخائض أى من ضويق في محاسبته بحيث سئل عن كل شيء فاستقصى في محاسبته حتى لم يترك منه شيء من الكبائر ولا من الصغائر إلا وأخذ به ، قال الحرالي المحاسبة مفاعلة من الحساب وهو استيفاء الأعداد فيما للبرء وعليه من الاعمال الظاهرة والباطنة ليجازى بها ثم قال وحقيقة المحاسبة ذكر الشيء والجزاء عليه (هلك) أى يكون نفس المناقشة والتوقيف عليها هلاكة لما فيه من التوبيخ أو أنها تفضى إلى العذاب لأن التصغير غالب على العباد فمن استقصى عليه ولم يسأح هلك وعذب ولكن يغفر الله لمن يشاء (طب) وكذا في الأوسط (عن ابن الزبير) رمز المصنف لحسنه وهو فوق ذلك فقد قال المنذرى بعد عزوه للطبرانى في الكبير إسناده صحيح وقال الهيثمى رجال الكبير رجال الصحيح وكذا رجال الأوسط غير عمرو بن أبى عاصم التليل وهو ثقة

(من نوقش الحساب) أى عوسرفيه واستقصى فلم يسأح بشيء من نقش الشوكه وهوا استخراجها كلها ومنه انتقدت منه جميع حتى ذكره الزحشرى (عذب) وفى روايه لمسلم هلك أى يكون نفس تلك المضايقة عذابا وسببا مفضيا للعذاب على ما تقرر فيما قبله وفى خبر أحمد لا يحاسب أحد يوم القيامة فيغفر له قال الحكيم يحاسب المؤمن فى القبر ليكون أهون عليه فى الموقف فيمحس فى البرزخ فيخرج وقد اقتص منه أه . ثم إن ذا لا يعارضه خبر ابن مردويه لا يحاسب رجل يوم القيامة إلا دخل الجنة لعدم التناقى بين التعذيب ودخولها إذ الموحد وإن عذب لا بد من إخراجها بالشفاعة أو عموم الرحمة (ق عن عائشة) وكذا رواه عنها أبو داود والترمذى وتامه قالت عائشة فقلت أليس يقول الله فأما من أوتى كتابه يمينه فسوف يحاسب حسابا يسيرا ، الآية فقال إنما ذلك العرض وليس أحد يحاسب يوم القيامة هلك هكذا هو عند مخرجه المذكورين

(من هجر أخاه) فى الإسلام (سنة) أى بغير عذر شرعى (فهو كسفك دمه) أى مهاجرته سنة توجب العقوبة كما أن سفك دمه يوجبها والمراد اشتراك المهاجر والقاتل فى الإثم لافى قدره ولا يلزم التساوى بين المشبه والمشبه به ومذهب الشافعى أن هجر المسلم فوق ثلاث حرام إلا لمصلحة كإصلاح دين المهاجر أو المهجور أو لنحو فسقه أو بدعته ومن المصلحة ما جاء من هجر بعض السلف لبعض فقد هجر سعد بن أبى وقاص عمار بن ياسر وعثمان عبد الرحمن ابن عوف وطاووس ووهب بن منبه والحسن وابن سيرين إلى أن ماتوا وهجر ابن المسيب أباه وكان زياتا فلم يكلمه إلى أن مات وكان الثورى يتعلم من ابن أبى ليلى ثم هجره فمات ابن أبى ليلى فلم يشهد جنازته وهجر أحمد بن حنبل عمه وأولاده لقبولهم جائزة السلطان وأخرج البيهقى أن معاوية باع سقاية من نقد بأكثر من وزنها فقال له أبو الدرداء نهى النبي صلى الله عليه وسلم عنه فقال معاوية لأرى به بأسا فقال أخبرك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتخبرنى عن رأيك لا أساكنك بأرض أنت فيها أبدا (حب خد) فى الأدب (ك) فى البر والصلة (عن حدر) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وقال الحافظ العراقى سنده صحيح وفى خبر أبى داود ومن هجر أخاه فوق ثلاث فسأب دخل النار ، قال العراقى سنده صحيح

٩٠٧١ - مَنْ وَافَقَ مَوْتَهُ عِنْدَ انْقِضَاءِ رَمَضَانَ دَخَلَ الْجَنَّةَ ، وَمَنْ وَافَقَ مَوْتَهُ عِنْدَ انْقِضَاءِ عَرَّةٍ دَخَلَ الْجَنَّةَ ، وَمَنْ وَافَقَ مَوْتَهُ عِنْدَ انْقِضَاءِ صَدَقَةٍ دَخَلَ الْجَنَّةَ - (حل) عن ابن مسعود - (ض)

٩٠٧٢ - مَنْ وَجَدَ سَعَةً فَلْيَكْفُنْ فِي ثَوْبِ حَبْرَةٍ - (حم) عن جابر - (ح)

٩٠٧٣ - مَنْ وَجَدَ مِنْ هَذَا الْوَسْوَاسِ فَلْيَقُلْ : هَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ - ثَلَاثًا ، فَإِنَّ ذَلِكَ يَذْهَبُ عَنْهُ ابْنُ السُّنَى عَنْ عَائِشَةَ - (ض)

٩٠٧٤ - مَنْ وَجَدَ تَمْرًا فَلْيَقْطُرْ عَلَيْهِ وَمَنْ لَافْلَيْقِطِرْ عَلَى الْمَاءِ ؛ فَإِنَّهُ طَهُورٌ - (تنك) عن أنس (صح)

٩٠٧٥ - مَنْ وَسَّعَ عَلَى عِيَالِهِ فِي يَوْمِ عَاشُورَاءَ وَسَّعَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي سَنَتِهِ كُلِّهَا - (طس هب) عن أبي سعيد - (صح)

(من وافق من أخيه) أى فى الدين (شهوة غنر له) أى ذنوبه الصغائر (طب) من حديث نصر بن نجيج الباهلي عن عمر بن حفص عن زياد النخعي عن أنس (عن أبي الدرداء) فيه شيان الأول أن المصنف سكت عليه وكان حقه أن يرمز إليه بعلامة الضعف لشدة ضعفه بل قال ابن الجزري موضوع وعمر بن حفص متروك وقال الذهبي فى الضعفاء نصر بن نجيج عن عمران بن حفص عن زياد النخعي إسناده مجهول الثانى أنه اقتصر على عزوه للطبراني فأشعر بانفراده به مع أن البزار خرج باللفظ المزبور عن أبي الدرداء ولما عزاه الهيثمى للطبراني والبزار قال فيه زياد النخعي وثقه ابن حبان وقال يخطأ وضعفه غيره وفيه من لم أعرفه هكذا قال

(من وافق) وفى رواية من صادف ويقال مثله فيما يأتى (موته) من المؤمنين (عند انقضاء رمضان دخل الجنة) أى بغير عذاب (ومن وافق موته عند انقضاء عرفة) أى من وقف بها (دخل الجنة) كذلك (ومن وافق موته عند انقضاء صدقة) تصدق بها وقبلت (دخل الجنة) أى من غير سبق عذاب وإلا فكل من مات على الإيمان لا بد من دخوله إياها قطعاً وإن لم يوافق موته ما ذكر ولو عذب ما عذب (حل) وكذا الديلمى (عن ابن مسعود) وفيه نصر بن حماد قال الذهبي قال النسائي ليس بثقة ومحمد بن حجاوة قال أعنى الذهبي قال أبو عوانة الواضح كان يغلو فى التشيع

(من وجد سعة) من الاموات (فليكفن فى ثوب حبرة) كعنبه على الوصف والإضافة برد يمانى غلط ذو ألوان ومنه ماروى أن رجلاً قال بارسول الله رأيت سدياً جرج كالبرد المحبر طريقة حراء وطريقة سوداء قال قد رأيت قال المظهر اختار بعض الأئمة كون الكفن حبرة لهذا الحديث والأصح أفضلية الايض لان أحاديثه أكثر اه وذهب بعض الحنفية إلى أنه يسن كون فى أحد الأكفان حبرة لهذا الحديث ويؤيده خبر أبي داود كفن النبي صلى الله عليه وسلم فى ثوبين وبرد حبرة وسنده حسن (حم عن جابر) بن عبد الله رمز لحسنه وفيه ابن لميعة

(من وجد من هذا الوسواس) بفتح الواو أى وسوسة الشيطان أى شيئاً (فليقل آمنا بالله ورسوله ثلاثاً) من المرات (فإن ذلك يذهب عنه) إن قاله بنية صادقة وقوة يقين (ابن السنى عن عائشة) وفيه ايث بن سالم قال فى الميزان لا يعرف روى عنه عبيد بن واقد خبراً منكراً اه وقال فى اللسان قال ابن عدى غير معروف وساق له هذا الخبر (من وجد تمراً) وهو صائم (فليقطر عليه) ندبا مؤكداً (ومن لا) يجده (فليقطر على الماء فإنه طهور) فالقطر عليه يحصل السنة (تنك عن أنس) بن مالك قال الحاكم على شرط البخارى ورواه عنه أحمد والترمذى والنسائي وغيرهم من فعل النبي صلى الله عليه وسلم

(من وسع على عياله) وهم فى نفقته (فى يوم عاشوراء) عاشر المحرم وفى رواية بإسقاط فى (وسع الله عليه فى سنته كلها) دعاء أو خبر وذلك لأن الله سبحانه أغرق الدنيا بالطوفان فلم يبق إلا سفينة نوح بمن فيها فردد عليهم دينام يوم عاشوراء وأمروا بالهبوط للتأهب للعيال فى أمر معاشهم بسلام وبركات عليهم وعلى من فى أصلابهم من الموحدين

- ٩٠٧٦ - مَنْ وَصَلَ صَفًّا وَصَلَهُ اللَّهُ ، وَمَنْ قَطَعَ صَفًّا قَطَعَهُ اللَّهُ - (ن ك) عن ابن عمر - (ح)
- ٩٠٧٧ - مَنْ وَضَعَ الْخَمْرَ عَلَى كَفِّهِ لَمْ يَقْبَلْ لَهُ دَعْوَةٌ ، وَمَنْ أَدْمَنَ عَلَى شُرْبِهَا سَقِيَ مِنَ الْخَبَالِ - (طب)
- عن ابن عمر - (ح)
- ٩٠٧٨ - مَنْ وَطِئَ أَمْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ فَقَضَى بَيْنَهُمَا وَلَدٌ فَأَصَابَهُ جَذَامٌ فَلَا يَلُومُنْ إِلَّا نَفْسَهُ - (طس)
- عن أبي هريرة - (ح)

فكان ذلك يوم التوسعة والزيادة في وظائف المعاش فيسن زيادة ذلك في كل عام ذكره الحكميم وذلك مجرب للبركة والتوسعة قال جابر الصحابي جربناه فوجدناه صحيحا وقال ابن عيينة جربناه خمسين أو ستين سنة وقال ابن حبيب أحد أئمة المالكية .

لا تنس ينسك الرحمن عاشورا واذكره لازلت في الأخبار مذكورا  
قال الرسول صلاة الله تشمله قولا وجدنا عليه الحق والنورا  
من بات في ليل عاشوراء ذا سعة يسكن بعيشته في الحول مجبورا  
فارغب فديتك فيما فيه رغبتنا خير الورى كلهم حيا ومقبورا

قال المؤلف فهذا من هذا الإمام الجليل يدل على أن للحديث أصلا (طس) عن عبد الوارث بن ابراهيم عن علي بن أبي طالب البزار عن هيصم بن شداح عن الأعمش عن ابراهيم عن علقمة عن ابن مسعود قال العقبلي الهيصم مجهول والحديث غير محفوظ (هب) من هذا الوجه (عن أبي سعيد) الخدرى ثم قال تفرد به هيصم عن الأعمش وقال ابن حجر في أماليه انفقوا على ضعف الهيصم وعلى تفرد به وقال البيهقي في موضع أسانيدها كلها ضعيفة وقال ابن رجب في اللطائف لا يصح إسناده وقد روى من وجوه آخر لا يصح شيء منها ورواه ابن عدي عن أبي هريرة قال الزين العراقي في أماليه وفي إسناده لين فيه حجاج بن نصير ومحمد بن ذكوان وسليمان بن أبي عبد الله مضعفون لكن ابن حبان ذكرهم في الثقات فالحديث حسن على رأيه وله طريق آخر صححه ابن ناصر وفيه زيادة منكراة اه وتعقب ابن حجر حكم ابن الجوزي بوضعه وقال المجد اللغوي ما يروى في فضل صوم يوم عاشوراء والصلاة فيه والانفاق والحضاب والادهان والاكتحال بدعة ابتداعها قتلة الحسين رضي الله عنه وفي القنية للحنفية الاكتحال يوم عاشوراء لما صار غلاما ليعرض أهل البيت وجب تركه

(من وصل صفا) من صفوف الصلاة (وصله الله) أى زاد في بره وصلته وأدخله في رحمته (ومن قطع صفا) منها (قطعه الله) أى قطع عنه مزيد بره قال الحرالي والوصل التشكلة مع المكمل شيئا واحدا (ن ك) في الصلاة (عن ابن عمر) بن الخطاب وروى من قال عمرو بن العاص قال الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبي (من وضع الخمر على كفه) أى ليشربها أو ليسقيها غيره أو نحو ذلك ثم دعا (لم تقبل له دعوة ومن أدمن) أى داوم (على شربها سقى من الخبال) بفتح المعجمة وخفة الموحدة جاء في خبر تفسيره بأنه تصارة أهل النار: الفساد والجنون (طب عن ابن عمرو) بن العاص رمز لحسنه

(من وطئ امرأته وهي حائض) أى في حال حيضها (فقضى) أى قدر (بينهما ولد) أى العلوق بولد منه في تلك الحالة (فأصابه) أى الولد أو الواطئ (جذام) فلا يلومن إلا نفسه) لتسببه فيما يورثه فلا يلزم الشارع لأنه قد حذر منه فلما علم الرجل أن وطئ الحائض مؤذ شرعا وطبعاً وأقدم عليه فكأنه وطن نفسه على حصول الأذى فلا يلومن إلا نفسه (طس عن أبي هريرة) وفيه محمد بن السرى متسكلم فيه ورواه عنه الديلمي أيضا

- ٩٠٧٩ - من وطئ أمته فولدت له فهي معتقة عن دبر - (حم) عن ابن عباس - (ح)
- ٩٠٨٠ - من وطئ على إزار خيلاه ووطئه في النار - (حم) عن صهيب - (ح)
- ٩٠٨١ - من وقاه الله شر ما بين لحييه وشر ما بين رجله دخل الجنة - (ت حبك) عن أبي هريرة - (ح)
- ٩٠٨٢ - من وقر صاحب بدعة فقد أعان على هدم الإسلام - (طب) عن عبد الله بن بسر - (ض)
- ٩٠٨٣ - من وقي شر لقلقه وبقبه وذنبه فقد وجبت له الجنة - (هب) عن أنس - (ض)
- ٩٠٨٤ - من ولد له ثلاثة أولاد فلم يسم أحدهم محمداً فقد جهل - (طب عد) عن ابن عباس - (ض)

(من وطئ أمته فولدت له) مافيه صورة آدمي ولو يقول أهل الخبرة (فهي معتقة عن دبر) منه أى يحكم بعنتها ووته من رأس المسال وإن أحبلها في المرض أما لو لم تكن صورة خفية وقال أهل الخبرة لو بقى لتصور فلا تعق (حم عن ابن عباس)

(من وطئ على إزار) أى علاه برجله (خيلاه) أى تها وتكبرا (وطئه في النار) أى يلبس مثل ذلك الثوب الذى كان يرقل فيه في الدنيا ويحمره تعاظما في نار جهنم ويعذب باشتعال النار فيه جزاء بما فعل (حم عن صهيب) بضم المهملة الروى رمز لحسنه ورواه الطبراني باللفظ المزبور من حديث وهيب بن معقل (من وقاه الله شر ما بين لحييه وشر ما بين رجله) أراد شر لسانه وفرجه (دخل الجنة) أى بغير عذاب أو مع السابقين قالوا وإذا من جوامع الكلم (ن ك) في الحدود (هب) كلهم (عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضا الديلمي وغيره وفي سنده مقال ورواه أحمد بلفظ «ثنتان من وقاه الله شرهما دخل الجنة ما بين لحييه وما بين رجله» قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح غير تميم بن يزيد مولى بنى زمة وهو ثقة

(من وقر صاحب بدعة) وفي رواية من وقر أهل البدع (فقد أعان على هدم الإسلام) لأن المبتدع مخالف للسنة مائل عن الاستقامة ومن وقره حاول اعوجاج الاستقامة لأن معاونة تقيض الشيء معاونة لرفع ذلك الشيء. لمكان الظاهر أن يقال من وقر المبتدع فقد استخف السنة فوضع موضعه أعان على هدم الإسلام إيذانا بأن مستخف السنة مستخف للإسلام ومستخفه هادم لبنائه وهو من باب التغليب فإذا كان هذا حال الموقر فما حال المبتدع ومفهومه أن من وقر صاحب سنة فقد أعان على تشييد الإسلام ورفع بنائه (طب) وكذا أبو نعيم من طريقه عن الحسن بن علان الوراق عن محمد بن محمد بن الواسط عن أحمد بن معاوية عن عيسى بن يونس عن ثور عن ابن معدان (عن عبد الله بن بسر) بضم الموحدة وسكون المهملة ورواه عن بشر أيضاً البيهقي في الشعب قال ابن الجوزى موضوع أحمد حدث عنه بأباطيل ورواه ابن عدى عن عائشة قال الحافظ العراقي وأسانيدها كلها ضعيفة بل قال ابن الجوزى إنها كلها موضوعة

(من وقي شر لقلقه) أى لسانه (وقبه) أى بطنه من القبة وهي صوت يسمع من البطن فكأنها حكاية ذلك الصوت (وذنبه) أى ذكره سمى به لتذبذبه أى تحركه (فقد وجبت له الجنة) أى استحق دخولها (هب عن أنس) قضية كلام المصنف أن مخرجه البيهقي خرجة وأقره والأمر بخلافه بل قال عقبه في إسناده ضعف اه وقال الحافظ العراقي سنده ضعيف

(من ولد له ثلاثة أولاد فلم يسم أحدهم محمداً فقد جهل) أى فعل فعل أهل الجهل مع مافى ذلك من عظيم البركة التى فاتته وفي رواية لابن عساكر عن أبي أمامة مرفوعاً من ولد له مولود فسماه محمداً تبركا به كان هو ومولوده في الجنة قال المؤلف في مختصر الموضوعات هذا أمثل حديث ورد في هذا الباب وإسناده حسن (طب) عن أحمد بن النضر

٩٠٨٥ - مَنْ وُادَّ لَهُ وَلَدٌ فَادَّنَ فِي أُذُنِهِ الِئْمَنَى وَأَقَامَ فِي أُذُنِهِ الْبِسْرَى لَمْ تَضُرَّهُ أُمُّ الصَّيَّانِ - (ع)  
عن الحسين - (ض)

٩٠٨٦ - مَنْ وَلِيَ شَيْئًا مِنْ أُمُورِ الْمُسْلِمِينَ لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ حَتَّى يَنْظُرَ فِي حَوَائِجِهِمْ - (طب) عن  
ابن عمر - (ض)

٩٠٨٧ - مَنْ وَلِيَ الْقَضَاءَ فَقَدْ ذُبِحَ بِغَيْرِ سَكِّينَ - (دت) عن أبي هريرة - (ح)

عن مصعب بن سعيد عن موسى بن أعين عن ليث عن مجاهد (عد) عن عمر بن الحسين عن مصعب عن أعين عن ليث عن مجاهد (عن ابن عباس) قال الهيثمي فيه مصعب بن سعيد وهو ضعيف وأورده في الميزان في ترجمة ليث بن أبي سليم وقال قال أحمد مضطرب الحديث لكن حدثوا عنه وضعفه يحيى والنسائي وأورده ابن الجوزي في الموضوعات وقال تفرد به موسى عن ليث وليث تركه أحمد وغيره وقال ابن حبان اختلط آخر عمره وكان يقلب الأسانيد ويرفع المراسيل اه وتعبه المؤلف بأنه لم يبلغ أمره أن يحكم عليه بالوضع

(من ولده ولد) في رواية مولود (فأذن في أذنه الئمني وأقام في أذنه اليسرى لم تضره أم الصبيان) ربح تعرض لهم فربما غشي عليهم منها كذا قيل وأولى منه قول الحافظ ابن حجر أم الصبيان هي التابعة من الجن (ع) وكذا البيهقي (عن الحسين) بن علي كرم الله وجهه قال الهيثمي فيه مروان بن سالم الغفاري وهو متروك وأقول تعصبيه الجنابة برأسه وحده يؤذن بأنه ليس فيه مما يحمل عليه سواء. والأمر بخلافه ففيه يحيى بن العلاء البجلي الرازي قال الذهبي في الضعفاء والمتروكين قال أحمد كذاب وضاع وقال في الميزان قال أحمد كذاب يضع ثم أورد له أخبارا هذا منها (من ولي شيئا من أمور المسلمين لم ينظر الله في حاجته حتى ينظر في حوائجهم) أي بنصح ورفق وصدق وهمة وحسن عزيمة والرفق بحسن وقعه عند عظم أثره فرفق الإمام برعيته أعظم أجرا من رفق الرجل بأهل بيته ودونه مراتب لا تحصى كرفق الإمام بالمقتدين في التطويل ورفق المعلم بمن يعلمه ورفق رب الدين في اقتضائه

(قائدة) قال القاضي الفرق بين الحاجة والحلة والفقر أن الحاجة ما يتم به الإنسان وإن لم يبلغ حد الضرورة بحيث لو لم يحصل لاختل به أمره والحلة ما كان كذلك مأخوذ من الخلل لكن قد لا يبلغ حد الاضطرار بحيث لو لم يجد لا متاع النعيش والفقر هو الاضطرار إلى ما لا يمكن التعميش دونه مأخوذ من الفقار كأنه كسر فقاره ولذلك فسر الفقير بالذي لا شيء له أصلا واستعاذ رسول الله صلى الله عليه وسلم من الفقر (طب عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيثمي فيه حسين بن قيس وهو متروك وزعم محضن أنه شيخ صدوق وبقية رجاله رجال الصحيح وقال المنذري رجاله رجال الصحيح إلا حسين بن قيس المعروف بحنش ولا يضر في المتابعات

(من ولي القضاء فقد ذبح بغير سكين) أي فقد عرض نفسه لعذاب يجد فيه ألماً كآلم الذبح بغير سكين في صعوبته وشدته وامتداد مدته شبهه بالتولية لما في الحكومة من الخطر والصعوبة أو ذبح بحيث لا يرى ذبحه أو المراد أن التولية إهلاك لكن لا بآلة محسوسة فيذبح أن لا يتشوق إليه ولا يحرض عليه قال النوربشتي شستان ما بين الذبحين فإن الذبح بالسكين عناء ساعة والآخر عناء عمره أو المراد أنه ينبغي أن تموت جميع دواعيه الخبيثة وشهواته الرديئة فهو مذبوح بغير سكين فعلى هذا القضاء مرغّب فيه وعلى ما قبله محذّر منه قال المظهر خطر القضاء كثير وضاره عظيم لأن النفس مائلة لما تحبه ومن له منصب يتوقع جاهه أو يخاف سلطنته ويميل إلى الرشوة وهما الداء العضال وما أحسن قول ابن الفضل ولما أتت توليت القضايا وفاض الجور من كفتك فيضا  
ذبحت بغير سكين وأنا لئرجو الذبح بالسكين أيضا  
رَدت عن أبي هريرة) رمز المصنف لحسنه وهو أعلى من ذلك فقد قال الحافظ العراقي سنده صحيح

٩٠٨٨ - من وهب هبة فهو أحق بها، ما لم يذب منها - (ك حق) عن ابن عمر - (صح)

٩٠٨٩ - من لا حياة له فلا غيبة له - الخرائطي في مساوي الاخلاق، وابن عساكر عن ابن عباس - (ض)

٩٠٩٠ - من لا يرحم لا يرحم - (حم ق د ت) عن أبي هريرة (ق) عن جرير - (صح)

٩٠٩١ - من لا يرحم الناس لا يرحمه الله - (حم ق ت) عن جرير (حم ت) عن أبي سعيد - (صح)

٩٠٩٢ - من لا يرحم من في الأرض لا يرحمه من في السماء - (طب) عن جرير - (صح)

(من وهب هبة فهو أحق منها ما لم يذب منها) أخذ به مالك لجوز الرجوع في الهبة للأجانب غير ذوات الثواب مطلقا إلا في هبة أحد الزوجين من الآخر ومذهب الشافعية أنه بعد القبض ليس له طلب الثواب (ك) في البيع (حق عن ابن عمر) بن الخطاب قال الحاكم علي شرطهما إلا أن يكون الحمل فيه على شيخنا اهـ . ونقل ابن حجر عنه وعن ابن حزم أنهما صححاه وأقرأه وإنما وقفت على نسخة من تلخيص المستدرک للذهبي بخطه فرأيت ككتب علي الهامش بخطه ماصورته موضوع اهـ فلينظر بعد ما بين الحكم بالصحة والحكم بالوضع من البون ثم رأيت في الميزان ساقه في ترجمة إسحاق بن محمد الهاشمي وقال عقب قوله إلا أن يكون الحمل فيه على شيخنا مانصه قلت الحمل فيه عليه بلا ريب وهذا الكلام معروف من قول عمر غير مرفوع اهـ

(من لا حياة له فلا غيبة له) أي فلا تحرم غيبته أي لا يحرم ذكره بما تجاهر به من المعصية ليعرف فيحذر (الخرائطي في كتاب (مساوي الاخلاق وابن عساكر) في تاريخه (عن ابن عباس) .

(من لا يرحم) بالبناء للفاعل (لا يرحم) بالبناء للمفعول أي من لا يكون من أهل الرحمة لا يرحمه الله أو من لا يرحم الناس بالإحسان لا يثاب من قبل الرحمن وهل جزاء الإحسان إلا الإحسان، أو من لا يكون فيه رحمة الإيمان في الدنيا لا يرحم في الآخرة أو من لا يرحم نفسه بامتنال الأمر وتجنب النهي لا يرحمه الله لأنه ليس عنده عهد فالرحمة الأولى بمعنى الأعمال والثانية بمعنى الجزاء ولا يثاب إلا من عمل صالحا أو الأولى الصدقة والثانية البلاء أي لا يسلم من البلاء إلا من تصدق أو غير ذلك وهو بالرفع فيها على الخبر وبالجزم على أن من موصولة أو شرطية ورفع الأول وجزم الثاني وعكسه وأفاد الحث على رحمة جميع الخلق مؤمن وكافر وحر وقن وبهيمة وغير ذلك ودخل في الرحمة التعهد بنحو إطعام وتخفيف حمل ونحو ذلك (حم ق ت) عن أبي هريرة (ق) عن جرير (بن عبد الله وسببه أن النبي صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم قبل الحسين فقال الأقرع بن حابس لي عشرة من الولد ما قبلت منهم أحدا فنظر إليه فذكره قال المصنف هذا حديث متواتر .

(من لا يرحم الناس لا يرحمه الله) قال الطيبي الرحمة الثانية حقيقة والأولى مجازية إذ الرحمة من الخلق المعطف والرأفة وهو لا يجوز على الله ومن الله الرضا عن رحمة لأن من رق له القالب فقد عرض له الإنعام أو إرادته والجزاء من جنس العمل فمن رحم خلق الله رحمه الله قال الزين العراقي وجاء في رواية تقيده بالمسلمين فهل يحمل لإطلاق الناس على التقييد أو الأمر أعم ورحمة كل أحد بحسب ما أذن فيه الشارع فإن كانوا أهل ذمة فيحفظ لهم ذمتهم وأحرابين دخلوا يأذن فيحفظ لهم ذلك لأن المراد بالرحمة مودتهم وهو الاتهم (حم ق ت) عن جرير (بن عبد الله (حم ن) عن أبي سعيد (الحدري وفي الباب أنس وغيره .

(من لا يرحم من في الأرض لا يرحمه من في السماء) أمره أو سلطانه فهو عبارة عن غاية الرفعة ومنتهى الجلالة لا عن محل يستقر فيه ومن تمام الرحمة إثارة الأطفال بذلك لضعفهم وتوقير الكبير لسنه وفي رواية بدل من في السماء أهل السماء وفي شرح الحكم رؤى بعضهم في المنام فقيل له ما فعل الله بك قال غفرتي ورحمتي وسببه أني مررت بشارع بغداد في مطر شديد فرأيت مرة ترعد من البرد فرحتها وجعلتها بين أنوابي (طب عن



٩٠٩٣ - من لا يرحم لا يرحم ، ومن لا يغفر لا يغفر له - (حم) عن جرير - (صح)  
 ٩٠٩٤ - من لا يرحم لا يرحم ، ومن لا يغفر لا يغفر له ، ومن لا يتب لا يتب عليه - (طب)  
 عن جرير - (صح)

٩٠٩٥ - من لا يستحي من الناس لا يستحي من الله - (طس) عن أنس - (ح)

٩٠٩٦ - من لا يشكر الناس لا يشكر الله - (ت) عن أبي هريرة - (ح)

جرير بن عبدالله رمز المصنف لحسنه وكان حقه الرهن لصحته فقد قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح وقال المنذرى إسناده جيد قوى

(من لا يرحم لا يرحم) أكثر ضبطهم فيه بالضم على الخبر قاله القاضى وقال أبو البقاء الجيد أن يكون من بمعنى الذى يرتفع الفعلان وإن جعلت شرطاً بجزءهما جاز (ومن لا يغفر لا يغفر له) دل بمنطوقه على أن من لم يكن رحيماً لا يرحمه الله ومن لا يغفر لا يغفر الله له ومن شهد أفعال الحق فى الخلق وأيقن بأنه المتصرف فيهم ورحمهم ومن لم يرحمهم واشتغل بهم عن الحق كان سيئاً لمقتته من الله وجلب كل رزية اليه ويدل على العكس بمفهومه وهو أن كل من كان رحيماً يرحمه الله الرحمن ومن يغفر يغفر الله له (حم عن جرير) بن عبد الله قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح (من لا يرحم لا يرحم ومن لا يغفر لا يغفر له ومن لا يتب لا يتب عليه) فى منطوقه ومفهومه العمل المذكور فيما قبله (طب عن جرير) بن عبدالله رمز المصنف لصحته لكن قضية كلام الهيثمي أنه غير صحيح فإنه عزاه لأحمد والطبرانى ثم قال رجال أحمد رجال الصحيح فأفهم أن رجال الطبرانى ليسوا كذلك وقد يقال لا مانع من كونه صحيحاً مع كون رجاله غير رجال الصحيح وقال المنذرى إسناده صحيح

(من لا يستحي من الناس لا يستحي من الله) فلا يسأجه ولا يدع عقابه ومفهومه أن من يستحي من الناس يستحي الله منه يعنى أنه يسأجه ولا يعاقبه وقد مرّ غير مرّة أن حقيقة الحياء مستحيلة عليه تعالى (طس عن أنس) بن مالك قال الهيثمي فيه جماعة لم أعرّفهم اهـ . ولعل المصنف عرّفهم حيث رهن لحسنه وسببه أن أنسا خرج أصلاً فوجد الناس راجعين منها فتواري عنهم ثم ذكره

(من لا يشكر الناس لا يشكر الله) قال ابن العربى روى برفع الجلالة والناس ومعناه من لا يشكره الناس لا يشكره الله وينصّبهما أى من لا يشكر الناس بالثناء بما أولوه لا يشكر الله فإنه أمر بذلك عبيده أو من لا يشكر الناس كمن لا يشكر الله ومن شكرهم كمن شكره وبرفع الناس ونصب الجلالة ورفع الناس ونصب الناس ومعناه لا يكون من الله شاكراً إلا من كان شاكراً للناس وشكر الله ثناؤه على المحسن وإجراؤه النعم عليه بغير زوال قال ابن عطاء الله إن كانت عين القلب تنظر إلى أن الله تعالى واحد فالشريعة تقتضى أنه لا بد من شكر خلقته والناس فى ذلك على أقسام غافل منهمك فى غفلته قويت دائرة حسه وانطمست حفرة قدسه فنظر الإحسان من المخلوقين ولم يشهده من رب العالمين إما اعتقاداً فشرکه جلى وإما استناداً فشرکه خفى وصاحب حقيقة غائب عن الخلق بشهود الملك الحق ونهى عن الأسباب بشهود مسبها فهذا عبد مواجه بالحقيقة ظاهر عليه سناها سالك للطريقة قد استوى على مداها غير أنه غريق الأنوار مطموس الآثار قد غلب سكره على صحوه وجمعه على فرقه وفناؤه على بقاءه وغيبته على حضوره وأكمل منه عبد شرب فازداد صحواً أو غاب فازداد حضوراً فلا جمعه يحجبه عن فرقه ولا فرقه يحجبه عن جمعه ولا فناؤه يبصره عن بقاءه ولا بقاءه يبصده عن فناءه يعطى كل ذى قسط قسطه ويوفى كل ذى حق حقه فالأكل مقام البقاء المقتضى لإثبات الآثار وقد قال الله تعالى : أن أشكر لى ولوالديك ، وهو المشار إليه فى هذا الخبر وما ضاهاه من الأخبار (ت عن أبي هريرة)

- ٩٠٩٧ - من يتزود في الدنيا ينفعه في الآخرة - (طب هب) والضياء عن جرير - (صح)
- ٩٠٩٨ - من يتكفل لي أن لا يسأل الناس شيئاً وأتكفل له بالجنة - (دك) عن ثوبان - (صح)
- ٩٠٩٩ - من يحرم الرفق يحرم الخير كله - (حم م ده) عن جرير - (صح)
- ٩١٠٠ - من يخفر ذمّي كنت خصمه ، ومن خاصمته خصمته - (طب) عن جندب - (ح)
- ٩١٠١ - من يدخل الجنة ينعم فيها لا يبأس : لا تبلى ثيابه ، ولا يفنى شبابه - (م) عن أبي هريرة - (صح)

(من يتزود في الدنيا) من العمل الصالح (ينفعه في الآخرة) ولا يعول إلا على نفعها قال تعالى وتزودوا فإن خير الزاد التقوى ، (طب هب والضياء) المقدسي (عن جرير) قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح (من يتكفل) أي يضمن (لي) من الكفالة وهي الضمان (أن لا يسأل الناس شيئاً) قال الطيبي أن مصدرية والفعل معها مفعول يتكفل أي من ياتزم لي عدم السؤال (وأتكفل) بالرفع (له بالجنة) أي أضمنه له على كرم الله وفضله وهو لا يجيب ضمان نبيه وفيه دلالة على شدة الاهتمام بشأن الكف عن السؤال (دك) عن ثوبان فكان ثوبان يسقط سوطه وهو راكب وربما وقع على عاتق رجل فأخذه فيناوله فلا يأخذه منه حتى ينزل هو فيأخذه رواه الطبراني (من يحرم) من الحرمان وهو متعد إلى مفعولين الأول الضمير العائد إلى من والثاني (الرفق) ضد العنف قال فيه تعريف الحقيقة (يحرم الخير كله) بالبناء للنجهول أي صار محروماً من الخير ولامه للمهد الذمى وهو الخير الحاصل من الرفق وفيه فضل الرفق وشرفه ومن ثم قيل الرفق في الأمور كالمسك في العطور قال الأكل والحرمان يتعدى إلى مفعولين يقال حرمت الرجل العطية حرماناً والمفعول الأول الضمير العائد إلى من والثاني هو الرفق قال تعريف الحقيقة وفي الخير للمهد الذمى والمعهود هو الخير المقابل للرفق وهو خير كثير (حم م) في البر (د) في الأدب وزاد كله (ه عن جرير) بن عبد الله ورواه مسلم من طريق آخر بلفظ من حرم الرفق حرم الخير (من يخفر ذمّي) أي يزيل عهدي وينقضه والخفرة بضم الخاء العهد والذمام (كنت خصمه) في رواية يوم القيامة (ومن خاصمته خصمته) لأن المؤيد بالحجج الباهرة والبراهين القاطعة (طب) وكذا في الأوسط (عن جندب) قال بلغني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذكره هكذا في الطبراني قال الهيثمي ورجاله ثقات (من يدخل الجنة ينعم) بفتح الياء والعين أي يصب نعمه ويدوم نعيمه (فيها) فكأنه مظنة أن يقال كلف فتال (لا يبأس) بفتح الهمزة أي لا يفتقر وفي رواية بضمها أي لا يجزن ولا يرى بأساً قيل والصواب الأول وذا تأكيد لما قبله وإتمامه بالواو للتقرير على وزانه لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون، (لا تبلى) بفتح حرف المضارعة واللام (ثيابه) لأنها غير مركبة من العناصر (ولا يفنى شبابه) إذ لا هرم ثم ولا موت ، يطوف عليهم ولدان مخلدون ، أي يقون أبداً على شكل الولدان وحد الرصانة وهذا صريح في أن الجنة أبدية لا تنقضي والتار مثلها وزعم جهنم بن صفوان أنهما فائتان لأنهما حادثتان ولم يتابهما أحد من الإسلاميين بل كفروا به وذهب بعضهم إلى إفناء النار دون الجنة وأطال ابن القيم كشيخه ابن تيمية في الانتصار له في عدة كراريس وقد صار بذلك أقرب إلى الكفر منه إلى الإيمان لمخالفته نص القرآن وختم بذلك كتابه الذي في وصف الجنان فكان من قبيل خبر إن أحدكم يعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا قدر ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخل النار وقد سلف عن الزمخشري في ذلك ما فيه بلاغ فراجعهم وقد قال السبكي في ابن تيمية هو ضال مضل (م) في صفة الجنة (ن أبي هريرة) قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الجنة فذكره ولم يخرج البخاري وفي الباب ابن عمر وغيره

- ٩١٠٢ - من يرأى يرأى الله به ، ومن يسمع يسمع الله به - (حم ت ه) عن أبي سعيد - (ح)  
٩١٠٣ - من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين - (حم ق) عن معاوية - (حم ت) عن ابن عباس (ه)  
عن أبي هريرة  
٩١٠٤ - من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين ويلهمه رشده - (حل) عن ابن مسعود - (ح)

(من يرأى) أى يظهر للناس العمل الصالح ليعظم عندهم وليس هو كذلك (يرأى الله به) أى يظهر سريره على رموس الخلائق ليفتضح أو ليكفون ذلك حظه فقط (ومن يسمع) الناس عمله ويظهره لهم ليعتقدوه ويبروه (يسمع الله به) يوم القيامة أى يظهر للخلائق سريره ويملا أسماعهم بما انطوى عليه جزاء وفاقا (حم ت ه) عن أبي سعيد (الحدرى رمز المصنف لحسنه

(من يرد) بضم المثناة تحت من الإرادة وهى عند الجمهور صفة مخصوصة بالوقوع فى المقدور وقيل اعتقاد النفع والضرر وقيل ميل يتبعه الاعتقاد وهذا لا يصح فى الإرادة القديمة (الله به خيراً) أى جميع الخيرات لأن النكرة تفيد العموم أو خيراً كبيراً عظيماً كثيراً فالتنوين للتعظيم (يفقهه فى الدين) أى يفهمه أسرار امر الشارع ونبيه بالنور الربانى الذى أنامه فى قلبه كما يرشده قول الحسن إنما الفقيه من فقه عن الله أمره ونبيه ولا يكون ذلك إلا لعامل بعلمه ومر عن حجة الإسلام أن حفيقة الفقه فى الدين ما وقع فى القلب ثم ظهر على اللسان فأفاد العمل وأورث الخشية فالتقوى وأما الذين يتدارسون أبواباً منه ليعزز به الواحد منهم فأجنى من هذه الرتبة العظمى وقال فى موضع آخر أراد بالفقه المذكور العلم بمعرفة الله وصفاته قال وأما الفقه الذى هو معرفة الأحكام الشرعية فقد استحوذ على أهله الشيطان واستغرام الطغيان وأصبح كل منهم يعاجل حظه مشغولاً فصار يرى المعروف منكراً والمنكر معروفاً حتى ظل علم الدين مندساً ومثار الهدى فى الأقطار منطمساً فتعين أن المراد هو علم الآخرة الذى هو فرض عين فنظر الفقيه بالإضافة إلى صلاح الدنيا ونظر هذا بالإضافة إلى صلاح الآخرة ولو سئل فقيه عن نحو الإخلاص والتوكل أو وجه التحرز عن الرياء لما عرفه مع كونه فرض عينه الذى فى إهماله هلاكه ولو سئل عن اللعان والظهار يسرد من التفريعات الدقيقة التى تنقضى الدهور ولا يحتاج لشيء منها ، وقد سئى الله فى كتابه علم طريق الآخرة ففها وحكمة وضياء ونورا ورشداً (حم ق عن معاوية) بن أبي سفيان (حم ت عن ابن عباس ه عن أبي هريرة) وقضية صانع المؤلف أن هذا هو الحديث بكاله بل بقيته عند الشيخين والله المعطى وأنا القاسم خرجه البخارى فى العلم والخمس ومسلم فى الزكاة ووجه ارتباط هاتين الجملتين بما قبلهما أن إثبات الخير للشفقة لا يكون إلا اكتساب فقط بل لمن يفتح الله عليه به على يد المصطفى صلى الله عليه وسلم ثم ورتته

(من يرد الله به خيراً) بالتشكيك فى سياق الشرط فيعم أى من يرد الله به جميع الخيرات (يفقهه) بسكون الهاء لأنها جواب الشرط (فى الدين) أى يفهمه علم الشريعة بالفقه لأنه علم مستنبط بالقوانين والأدلة والأقيسة والنظر الدقيق بخلاف علم اللغة والنحو والصرف . روى أن سليمان نزل على نبطية بالعراق فقال هنا مكان نظيف نصلى فيه قالت طهر قلبك وصل حيث شئت فقال فقهت أى فهمت ففهوم الحديث أنه من لم يتفقه فى الدين أى يتعلم قواعد الإسلام لم يرد الله به خيراً (ويلهمه رشده) بياء موحدة أوله بخط المصنف وفيه كالذى قبله شرف العلم وفضل العلماء وأن التفقه فى الدين علامة على حسن الخاتمة وروى البخارى فى الصحيح معلقاً من يرد الله به خيراً يفقهه فى الدين وإنما العلم بالتعلم هكذا ذكره معاً الجاهلين ووصله ابن أبي عاصم من حديث معاوية (حل عن ابن مسعود) رمز لحسنه وهو فيه تابع لابن حجر حيث قال فى المختصر إسناده حسن لكن قال الذهبي هو حديث منكر ورواه عنه الطبرانى أيضاً .

- ٩١٠٥ - من يرد الله يهده يفهمه - السجزي عن عمر - (ح)
- ٩١٠٦ - من يرد الله به خيراً يصب منه - (حم خ) عن أبي هريرة - (صح)
- ٩١٠٧ - من يرد هوان قريش أهانه الله - (حم ت ك) عن سعد - (صح)
- ٩١٠٨ - من يسر على معسر يسر الله عليه في الدنيا والآخرة - (ه) عن أبي هريرة - (ح)
- ٩١٠٩ - من يضمن لي ما بين لحييه وما بين رجليه أضمن له الجنة - (ح) عن سهل بن سعد - (صح)

(من يرد الله يهده يفهمه) علم الذات والصفات الناشئ عنه ملازمة كل خلق سنى وتجنب كل خلق ذنى فمن عرف سعة رحمته أثمرت معرفته سعة الرجاء ومن عرف شدة نعمته أثمرت معرفته شدة الخوف وأثر خوفه الكف عن الذنوب والبكاء والحزن وحسن الانقياد والإذعان ومن عرف إحاطة علمه لكل معلوم ورؤيته لكل مصر أثمر ذلك العلم الحياء منه والمراقبة وإتقان العبادة وإصلاح القلب وإخلاص العمل ومن عرفه بالتفرد بالضر والنفع لم يعتمد إلا عليه ولم يفوض إلا إليه ومن عرفه بالعظمة والجلال هابه وعامله بالذلة والافتقار ومن عرف أن النعم كلها منه أحبه وأثمرت محبته آثارها فهذه بعض ثمرات المهتمى لفقته بعض الصفات (السجزي عن عمر) بن الخطاب رمز لحسنه .

(من يرد الله به خيراً) أى جميع الخيرات أو خيراً غزيراً (يصب منه) بكسر الصاد عند الأكثر والفاعل الله وروى بفتحها واستحسنه ابن الجوزى ورجحه الطيبي بأنه أليق بالأدب لآية «وإذا مرضت فهو يشفين» والضمير فى قوله منه على التقديرين للخير قال الزنجشمرى أى ينزل منه بالمصاب ويتليه بها ليثيه عليها؛ وقال القاضى أى يوصل إليه المصاب ليظهره من الذنوب ويرفع درجته وهى اسم لكل مكروه وذلك لأن الابتلاء بالمصاب طب إلهى يداوى به الانسان من أمراض الذنوب المهلكة، ويصح عود الضمير فى يصب إلى من وفى منه إلى الله وإلى الخير والمعنى أن الخير لا يحصل للانسان إلا بآرادته تعالى وعليه فلا شاهد فيه وإنما تركه لوضوحه لأن الخير الذى هو مراد لمن يحصل له مختار مرضى به إذا كان بارادة من الغير لا من نفسه فلأن يكون ما يحصل بغير إرادة ورضاً أولى (حم خ) فى الطب (عن أبي هريرة) ورواه عنه النسائى أيضاً .

(من يرد هوان قريش) القبيلة المعروفة (أهانه الله) هذا أعظم من الخبر الممار من أهان قريشا الخ لأنه جعل هوان الله لمن أراد هوانها لكنه إنما خرج مخرج الزجر والتغليظ ليكون الانتهاء عن أذام أسرع امتثالاً وإلا لحكم الله المطرد فى عدله أنه لا يعاقب على الإرادات (حم ت ك) فى المناقب (عن سعد) بن أبى وقاص قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى وقال المناوى سند جيد

(من يسر على معسر) مسلم أو غيره بإبراء أو هبة أو صدقة أو نظرة إلى ميسرة وإعانة بنحو شفاعته أو إقناء يخلصه من ضائقة (يسر الله عليه) مطالبه وأموره (فى الدنيا) بتوسيع رزقه وحفظه من الشدائد ومعاونته على فعل الخيرات (و) فى (الآخرة) بتسهيل الحساب والعفو عن العقاب ونحو ذلك من وجوه الكرامة والزانى، ولما كان الاعمار أعظم كرب الدنيا لم يخص جزاؤه بالآخرة بل عممه فيهما (ه) عن أبى هريرة

(من يضمن) من الضمان بمعنى الوفاء بترك المعصية فأطلق الضمان وأراد لازمه وهو أداء الحق الذى عليه (لى ما بين لحييه) بفتح فسكون هما العظامان بجانب الفم وأراد بما بينهما اللسان وما يتأتى به النطق وغيره فيشمل سائر الأقوال والأكل والشرب وسائر ما يتأدى بالقلم من الفعل، والنطق باللسان أصل كل مطلوب (وما بين رجليه) أى الفرج والمعنى من أدى الحق الذى على لسانه من النطق بالواجب والصمت عما لا يعنيه وأدى الحق الذى على فرجه من وضعه

- ٩١١٠ - مَنْ يَعْمَلُ سُوءًا يُجْزِيهِ فِي الدُّنْيَا - (ك) عن أبي بكر - (صح)
- ٩١١١ - مَنْ يَكُنْ فِي حَاجَةِ أُخِيهِ يَكُنْ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ - ابن أبي الدنيا في قضاء الحوائج عن جابر - (صح)
- ٩١١٢ - مَنْ مَنَّاخٌ مِنْ سَبَقٍ - (ت ه ك) عن عائشة - (صح)
- ٩١١٣ - مُنَاوَلَةُ الْمَسْكِينِ تَقِي مِئَةَ السُّوءِ - (ط ه ب) والضياء عن حارثة بن النعمان - (صح)

في الحلال وكفه عن الحرام (أضمن) بالجزم جواب الشرط (له الجنة) أي دخوله إياها وهذا تحذير من شهوة البطن والفرج وأنها مهلكة ولا يقدر على كسر شهوتها إلا الصديقون (خ) في الرقائق وغيرها (عن سهل بن سعد) الساعدي ورواه عنه كثيرون منهم الترمذي

(من يعمل سوءاً) دخل فيه البر والفاجر والولي والعدو والمؤمن والكافر (يجز به في الدنيا) زاد الحكيم في روايته عن ابن عمر أو الآخرة فأما في الآية فقد أجمله وميز في الخبر بين المواطنين وأخبر بأن جزاءه إما في الدنيا والآخرة وليس يجمع الجزاء فيما فسر في الخير بحمل التنزيل وبين أن المؤمن يجزى بالسوء في الدنيا كتمب وحزن والكافر يصيبه ذلك فيها ويعاقب أيضا في العقبى لأن المؤمن صابر محتسب مدعن لربه والكافر ساخط علي ربه مصر على عداوته فيزداد ناراً على نار (ك عن أبي بكر) الصديق ورواه الحكيم عن الزبير قال لما صاب ابن الزبير بمكة قال ابن عمر رحمك الله أبا خبيب إن كنت وإن كنت ولقد سمعت أباك يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ذكره قال ابن عمر فإن يك هذا بذاك لله فهو يعني جوزى به ومعناه أنه قاتل في حرم الله وأحدث فيه حدثاً عظيماً اه

(من يك في حاجة أخيه) أي في قضاء حاجة أخيه في الدين (يكفي الله في حاجته) الحاجة اسم لما يفتقر إليه الإنسان ومعناه على ظاهره ظاهر وكان لتقرير الخبر وتأتي بمعنى صار وزائدة وتامة وهنا لا تصح لواحد منها قال الأكل فينبغي أن الأولى بمعنى سعى لأن السعي في الحاجة يستلزم الكون فيها والثانية بمعنى قضى ورد بأن الاستمرار والانقطاع إنما يفهم من القرائن لا من كان وهنا الغرض بيان كون الأول سبباً للثاني فقط فإن تكرر السبب تكرر المسبب وإلا فلا ولم يقل من قضى حاجته إشعاراً بأن الله هو الذي يقضيها وليس للعبد إلا المباشرة والكون في الحاجة أعم من السعي فيها (ابن أبي الدنيا) أبو بكر (في) كتاب فضل (قضاء الحوائج عن جابر) بن عبد الله رمز المصنف لحسنه (من مناخ من سبق) من الحاج وغيرهم قال الطيبي جملة مستأنفة لبيان موجب عدم البناء فيها أي ليس محتصاً بأحد إنما هو موضع العبادات من ربي وذبح وحلق وغيرها فلا يجوز البناء فيها لأحد لثلاث يكثر بها البناء فتضييق على الحاج وهي غير محتصة بأحد بل هي موضع للمناسك ومثلها عرفة ومزدلفة قال ابن العربي هذا الحديث يقتضي بظاهره أنه لا استحقاق لأحد بمعنى إلا بحكم الإناخة بها لقضاء النسك ثم بني بعد ذلك بها لئلا يكون في غير موضع النسك ثم أخبرت قال ورأيت بمدينة السلام يوم الجمعة كل أحد يأتي بحصير أو خمرة يفرشها فإذا دخل الناس تحاموها فأنكرته وقلت لغير الإسلام الشاشي أيتخذ المسجد وطناً أو سكناً قال لا بل إذا وضع مصلاه كان أحق به الحديث من مناخ من سبق فإذا نزل يعني برحله ثم خرج لحاجته ليس لغيره نزح رحله قال ابن العربي وذو أصل في جواز كل مباح للانتفاع به دون الاستحقاق والتلك (ت ه ك) في الحج (عن عائشة) قالت يا رسول الله ألا ننبي لك بناء يعني يظلك؟ قال لا، ثم ذكره قال الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبي وقال الترمذي حسن قال في المنار ولم يبين لم لا يصح وعندى أنه ضعيف لأن فيه مسكاً أم يوسف لا يعرف حالها ولا يعرف روى عنها غير أنها اه

(مناولة المسكين) أي إعطاؤه الصدقة (تقي مئة السوء) أي الموت مع الإصرار على معصية أو قنوط من رحمة

- ٩١١٤ - منبرى هذا على ترعة من ترع الجنة - (حم) عن أبي هريرة - (ص)  
٩١١٥ - منعى ربي أن أظلم معاهداً ولا غيره - (ك) عن علي - (ص)  
٩١١٦ - منومان لا يشبعان: طالب علم، وطالب ديناً - (عد) عن أنس، واليزار عن ابن عباس - (ض)  
٩١١٧ - موالينا منا - (طس) عن ابن عمر - (ح)

أو حرق أو لدغ أو نحوها. بين به أن أفضل أنواع كفيات الصدق وأعلىها المناولة وذلك لأن الله تفضل على هذه الأمة بأخذ صدقاتهم بيده كما مر في أخبار ولم يكله إلى ملائكته ولا لأحد من خلقه وهو الذي يقبل التوبة عن عباده ويأخذ الصدقات، فلذلك ندب أن يتولى المصدق المناولة وكان فضلها عظيماً (طب هب والضياء عن الحرث ابن النعمان) كان قد عمى فاتخذ خيطاً في مصلاه بحجرته فيه صدقته فإذا جاء مسكين جره فناوله منه فيقول أهله نكفيك فيقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره قال الهيثمي فيه من لم أعرفه

(منبرى هذا على ترعة من ترع الجنة) أى موضع بعينه في الآخرة هناك أو المراد أن التعب عند يورث الجنة فكانه قطعة منها وقول البعض المراد منبر هناك بعبده اسم الإشارة وأقول جاء في رواية لأحمد والطبراني تفسير الترة بالباب عن بعض الصحابة (حم عن أبي هريرة) قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح ومن ثم رمز المصنف لصحته (منعى ربي أن أظلم معاهداً ولا غيره) فالعاهد والمؤمن لا يجوز التعرض له نفساً وعضواً ومالا مادام عقداً لإمان والمعاهدة باقٍ ولذلك شروط وأحكام مبنية في كتب الفروع (ك عن علي) أمير المؤمنين

(منومان لا يشبعان طالب علم وطالب دنيا) النعمة شدة الحرص على الشيء ومنه النهم من الجوع كما في النهاية قال الطيبي إن ذهب في الحديث إلى الأصل كان لا يشبعان استعارة لعدم انتهاء حرصهما وإن ذهب إلى الفرع يكون تشبيهاً، جعل أفراد المنوم ثلاثة أحدها المعروف وهو المنوم من الجوع والآخرين من العلم والدنيا وجعلهما أبلغ من المتعارف ولعمري إنه كذلك وإن كان المحمود منهما هو العلم ومن ثم أمر الله رسوله بقوله وقل رب زدني علماً، وبعضه قول ابن مسعود عقبه لا يستويان أما صاحب الدنيا فيتأدى في الطغيان وأما صاحب العلم فيزداد من رضا الرحمن وقال الراغب النهم بالعلم استعارة وهو أن يحمل على نفسه ما يقصر قواها عنه فيثبت والمثبت لأرضاً قطع ولا ظهوراً أبقى اه. وهذا التقرير أقوى من قول الماوردي في الحديث تنبيه على أن العلم يقتضى ما يبق منه ويستدعى ما تأخر عنه وليس للراغب فيه فناعة ببعضه قال حجة الإسلام اجتمع في الإنسان أربعة أوصاف سبعة وبهيمية وشيطانية وربانية فهو من حيث سلط عليه الغضب يتعاطى أفعال السباع من التهجم على الناس بنحو ضرب وشتم والبغضاء وغير ذلك ومن حيث سلط عليه الشهوة يتعاطى أفعال البهائم كشره وحرصه وشبقه ومن حيث إنه في نفسه أمر رباني كما قال تعالى وقل الروح من أمر ربي يدعى لنفسه الربوية ويحب الاستيلاء والاستيلاء والتخصص والاستبداد بالأمور والتعوذ بالربانية والانسلاخ عن رتبة العبودية ويشتهى الاطلاع على العلوم كلها ويدعى لنفسه العلم والمعرفة والإحاطة بحقائق الأمور ويفرح إذا نسب إلى العلم وهو حريص على ذلك لا يشبع منه (عد) وكذا القضاعي (عن أنس) بن مالك ظاهر صنيع المصنف أن ابن عدى خرج به وأقره والأمر بخلافه بل تعقبه بالرد فقال محمد بن يزيد أحد رجاله ضعيف كان يسرق الحديث فيحدث بأشياء منكورة اه. ومن ثم قال ابن الجوزي في الملل حديث لا يصح (اليزار) في مسنده (عن ابن عباس) قال الهيثمي فيه ليث بن أبي سليم وهو ضعيف.

(موالينا منا) في الاستئناس بستاننا والاحترام والاكرام لاتصلحهم بنا فليس المراد أنه يحرم عليهم أخذ الزكاة كما قيل (طس عن ابن عمر) بن الخطاب رمز لحسنه قال الهيثمي فيه مسلم بن سالم ويقال ابن مسلمة بن سالم ضعيفه أبوداه د

٩١١٨ - مَوْتُ الْغَرِيبِ شَهَادَةٌ - (ه) عن ابن عباس - (ح)

٩١١٩ - مَوْتُ الْفَجَاءَةِ أَخْذَةُ أَسْفَ - (حم د) عن عبيد بن خالد - (ح)

٩١٢٠ - مَوْتُ الْفَجَاءَةِ رَاحَةٌ لِلْمُؤْمِنِ ، وَأَخْذَةُ أَسْفَ لِلْفَاجِرِ - (حم هق) عن عائشة - (ح)

وغيره ووثقه ابن حبان وهذا حديث رواه أيضا ابن قانع في معجمه من حديث إبراهيم بن عبيد بن رفاعة عن أبيه عن جده بلفظ : مولانا منا وابن أخينا منا وحليفنا منا ،

(موت الغريب) وفي رواية موت الغربة (شهادة) أي في حكم الآخرة زاد في الفردوس وإنه إذا احتضر فرمى بصره عن يمينه ويساره فلم ير إلا غربيا وذكر أهله وولده في نفسه فله بكل نفس يتنفسه بحور الله عنه أنى ألف سيئة ويكتب له أنى ألف حسنة اه قال البغدادي وهذا فيمن تغرب لقربة أو مباح كتجارة فبات غربيا متوحشا عن مؤانس متحسرا في وحدته مستسلما في نفسه مسلما إلى ربه فيما نزل به فهو شهيد لصعوبة ما حل به (ه) وكذا القضاعي (عن ابن عباس) ونيه الهذيل بن الحكم قال في الميزان قال ابن حبان والبخاري منكر الحديث جدا قال ومن منا كبره هذا الحديث وقال ابن حجر حديث ضعيف لأنه يعني ابن ماجه أخرجه من طريق الهذيل بن الحكم عن ابن أبي رواد عن عكرمة والهذيل قال البخاري منكر الحديث وزعم عبد الحق أن الدارقطني صححه فتعقبه ابن القطان فاجاد اه وسبقه له البيهقي فقال عقب تخريجه في الشعب أشار البخاري إلى تفرد الهذيل به وقال هو منكوه الحديث اه . وقال المنذرى قد جاء في أن موت الغريب شهادة جملة من الأحاديث لا يبلغ شيء منها درجة الحسن وأورده ابن الجوزى في الموضوعات وتعقبه المؤلف بأنه ورد من طرق فيتقوى بها

(موت الفجأة) بفاه مضمومة مع المد ومفتوحة مع القصر البعثة مصدر فجأ الأمر فجأة بعثة وزعم الكرماني أنه في بعض الروايات بكسر الفاء (أخذة أسف) بفتح السين أى غضب وبكسرها والمد أى أخذة غضبان يعنى هو من أثار غضب الله تعالى فإنه لم يتركه ليتوب ويستعد الآخرة ولم يمرضه ليكون الممرض كفارة لذنوبه كأخذة من مضى من العصاة المردة كما قال تعالى وأخذناهم بعنته وهم لا يشعرون، وهذا وارد في حق الكفار والفجار لافى المؤمنين الاتقياء كما أفصح به في الخبر الآتى إقال ابن العربي وليس موت القوم فجأة إنما الفجأة موت اليةظة بعنته (ه حم د) في الجنائز (عن عبيد) بالنصغير (ابن خالد) السلى البهرى شهد صفين مع على وأدرك زمن الحجاج قال الأزدي له طرق في كل منها مقال ولم يصح منها حديث اه وقال المنذرى حديث عبيد هذا رجاله ثقات اه ولعله مستند المصنف في إشارته لحسنه لكن ظاهر كلام ابن حجر توهينه فإنه لما نقل عن ابن رشيد أن في إسناده مقالا أقره وسكت عليه لكنه قال في تخريج المختصر إسناده صحيح قال وليس في الباب حديث صحيح غيره

(موت الفجأة راحة للمؤمن) أى المتأهب الموت المراقب له فهو غير مكروه في حقه بخلاف من هو على غير استعداد منه كما أشار إليه بقوله (وأخذة أسف للفاجر) أى الكافر أو الفاسق لما ذكر وقد مات إبراهيم الخليل صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم بلا مرض كما بينه جمع وقال ابن السكن الهجرى توفى إبراهيم وداود وسليمان عليهم السلام فجأة قال وكذلك الصالحون وهو تخفيف عن المؤمن قال النووي في تهذيبه بعد نقله ذلك قلت هو تخفيف ورحمة في حق المراقبين وقال في الإحياء هو تخفيف إلا لمن ليس مستعدا الموت لكونه مثقل الظهر (فائدة) يسمى موت الفجأة الموت الأبيض قال الومخشرى ومعنى بياضه خلوه عما يحدته من لا يعافص من توبة واستغفار وقضاء حق وغير ذلك من قولهم بيضت الإناء إذا فرغته وهو من الأضداد (حم هق عن عائشة) وفيه قصة قال الميهمى وفيه عبد الله بن الوليد الوصافى وهو متروك وقال ابن حجر حديث غريب فيه صالح بن موسى وهو ضعيف لكن له شواهد

- ٩١٢١ - مَوْتَانِ الْأَرْضِ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ : فَمَنْ أَحْيَا مِنْهَا شَيْئًا فَهُوَ لَهُ - (هق) عن ابن عباس - (ح)
- ٩١٢٢ - مُوسَى بْنُ عِمْرَانَ صَلَّى اللَّهُ - (ك) عن أنس - (صح)
- ٩١٢٣ - مَوْضِعُ سَوْطٍ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا - (خ ت ه) عن سهل بن سعد (ت) عن أبي هريرة - (صح)
- ٩١٢٤ - مَوْلَى الْقَوْمِ مِنْ أَنْفُسِهِمْ - (خ) عن أنس - (صح)
- ٩١٢٥ - مَوْلَى الرَّجُلِ أَخُوهُ وَإِنْ عَمَّهُ - (طب) عن سهل بن حنيف - (ح)
- ٩١٢٦ - مِهْنَةٌ إِحْدَاكُنَّ فِي بَيْتِهَا تُدْرِكُ جِهَادَ الْمُجَاهِدِينَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ - (ع) عن أنس - (ض)

(موتان الأرض) يعنى موتانها الذى ليس بمملوك (لله ورسوله فمن أحيا شيئاً منها فهو له) وإن لم يأذن الإمام مطلقاً عند الشافعى وشرطه أبو حنيفة مطلقاً وقال مالك إن أساح الناس فيه لقربه من العمران لم يشترط ولا شرط (هق) عن ابن عباس) ثم قال أعنى البيهقي تفرد بوصله معاوية بن هشام قال الذهبي قلت هذا مما أنكرك عليه اه وبه يعرف أن المصنف لم يصب في رمزه لحسنه

(موسى بن عمران صفي الله) أى اصطفاه الله برسائه وخصه بكلاؤه والكلام خصوصية اختص بها من بين الأنبياء والرسل لم يشاركه فيها نبي مرسل ولا ملك مقرب وأصل الصفي ما يصطفيه الرئيس لنفسه دون أصحابه وجمعه صفايا قال الشاعر :

لك المربع منها والصفايا وحكمك والنشيطه والفصول

(ن عن أنس) بن مالك ورواه عنه أيضا الديلمي وغيره

(موضع سوط في الجنة) خص السوط بالذكر لأن من شأن الراكب إذا أراد النزول في منزل أن يلقى سوطه قبل أن ينزل معلماً بذلك المكان الذى يريد له لئلا يسبقه إليه أحد (خير من الدنيا وما فيها) لأن الجنة مع نعيمها لا انقضاء لها والدنيا مع ما فيها فانية وهذا في محل سوط فما الظن بأعلى ما فيها وهو النظر إلى وجه الله الكريم الذى ينسى في لذته كل نعيم ووجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة (خ ت ه عن سهل بن سعد) الساعدي (ت عن أبي هريرة)

(مولى القوم) أى عتيقهم قال ابن حجر المراد بالمولى هو المعتق بفتح المثناة وأما المولى من أعلى فلا يرد هنا وقال النووي في التهذيب في هذا الحديث سواء كان مولى عتاقة وهو الأكثر أو مولى حاتف ومناصرة أو مولى إسلام بأن أسلم على يد واحد من قبيلة كالبخارى مولى الجعفيين أسلم على يد أحدهم وقد ينسبون إلى القبيلة مولى ولاها كما أنى الحباب الهاشمي مولى شقران مولى المصطفى صلى الله عليه وسلم (من أنفسهم) أى ينتسب نسبتهم ويرثونه إن كان مولى عتاقة فالمعتق يرث العتيق بالمصوبة إذا فقد عصبه النسب فإن لم يكن مولى عتاقة فالمراد من أنفسهم في الإكرام والاحترام وقيل المراد من أنفسهم في حكم الحل والحرمه كولى القرشي لا تحل له الصدقة وقيل القصد بذلك جواز نسبة العبد إلى مولاه بافظ النسبة (خ) في الفرائض وهم من زعم أنه ليس فيه (عن أنس) وفيه قصة وظاهر صنيع المصنف أن ذا بما تفرد به إمام الفن عن صاحبه وليس كذلك ففي الفردوس اتفاقاً على إخرجه ورواه أيضاً أحد

(مولى الرجل أخوه وابن عمه) المولى الرب والمالك والمنعم والمعتق والناصر والمحب والتابع والجار وابن العم والصر والمعتق والعتيق وقد جاء أكثرها في الأخبار فينزل على كل ما يليق به (طب عن سهل بن حنيف) رمز لحسنه وليه يحيى بن يزيد قال الذهبي ضعيف .

(مهنة إحدانك) بفتح الميم وتكسر خدمتها قال الزمخشري والكسر عند الإثبات خطأ وفي رواية إلى إحدانك



١٩٢٧ - مِيَامِينُ الْحَيْلِ فِي شَقْرَهَا - الطيالسي عن ابن عباس - (ح)  
٩١٢٨ - مَيْتَةُ الْبَحْرِ حَلَالٌ ، وَمَاؤُهُ طَهُورٌ - (قطك) عن ابن عمرو  
( فصل في المحلى بأل من هذا الحرف )

٩١٢٩ - الْمَاءُ لَا يَنْجِسُهُ شَيْءٌ - (طس) عن عائشة - (ح)  
٩١٣٠ - الْمَاءُ طَهُورٌ ، إِلَّا مَا غَلَبَ عَلَيْهِ رِيحُهُ ، أَوْ عَلَى طَعْمِهِ - (قط) عن ثوبان

(في بيتها تدرك جهاد المجاهدين إن شاء الله) أي فضله وثوابه عند الله (ع) وكذا البيهقي (عن أنس) بن مالك قال جئت النساء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلن ذهب الرجال بالفضل والجهاد فذكره . قال ابن الجوزي حديث لا يصح قال ابن حبان روح أي أحد رجاله يروى عن الثقات الموضوعات لا تحل الرواية عنه  
(ميامن الحيل في شقرها) أي بركتها في الأحمر الصافي منها والشقرة حمرة صافية وبقيته عند مخرجه أبي الشيخ والطيالسي وأينها ناصية ما كان واضح الجبين محجل ثلاث قوائم طلق اليداني اه بنصه (الطيالسي) أبو داود (عن ابن عباس) رمز لحسنه ورواه عنه أيضا أبو الشيخ والديلمي

(ميتة البحر حلال وماؤه طهور) هو بمعنى خبر وهو الطهور ماؤه الحل ميتته، وفيه أن مالا يعيش إلا في البحر من جميع أنواع الحيوان ميتتها طاهرة يحل أكلها ولو بصورة كلب وخنزير (قطك) من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه (عن) جده عبد الله (بن عمرو) بن العاص قال ابن حجر هو من طريق المثني عن عمرو المثني ضعيف اه . وقال الغرياني في مختصر الدارقطني فيه المثني بن الصباح لينة أبو حاتم وغيره وإسماعيل بن عياش لكن توبع

( فصل في المحلى بأل من هذا الحرف )

(الماء) زاد في رواية أبي داود طهور (لا ينجسه شيء) هذا متروك الظاهر فيما إذا تغير بالنجاسة اتفاقا وخصه الشافعية والحنابلة بمفهوم خبر أبي داود وغيره ، إذا بلغ الماء قلتين لم يحمل خبثا، فينجس مادونهما بكل حال وأخذ مالك وجمع بإطلاقه فقالوا لا ينجس الماء إلا بالتغير وأل في قوله الماء للاستغراق أو للمهد أو الماء المسؤول عنه وهو ماء بر بضاغة ويعلم حكم غيره بطريق الأولى أو لبيان الجنس أي أن هذا هو الأصل في الماء وقوله طهور بفتح الطاء على المشهور لأن المراد به الماء . قال ابن العراقي في أصل سماعنا ولا ينجسه شيء بالواو وفي الرواية الأخرى بحذفها والأولى تدل على أن قوله لا ينجسه شيء ليس تفسيراً لقوله الماء طهور بل حكم على الماء بأمرين بكونه طهورا وبكونه لا ينجسه شيء . ولا يلزم من الطهورية عدم التنجس (طس عن عائشة) وقضية كلام المؤلف أنه لم يخرج أحد في الكتب الستة وهو عجيب فقد خرج النسائي باللفظ المزبور عن أبي سعيد الخدري ولفظه . روت بالنبي صلى الله عليه وسلم وهو يتوضأ من بر بضاغة فقلت أتوضأ منها وهو يطرح فيها ما يكره من اللبن فقال الماء لا ينجسه شيء ، وهو حديث حسنه البعمرى وغيره ورواه عنه أبو داود بلفظ : الماء طهور لا ينجسه شيء . قال الولي العراقي بعد ما حكى اختلاف الناس فيه ، والحديث صحيح ورواه أحمد عن ابن عباس رضي الله عنهما الدارقطني عن سهل بن سعد يرفعه ورمز المؤلف لحسنه

(الماء طهور إلا ما غلب على ريحه أو على طعمه) أو على لونه قال ابن المنذر أجمعوا على أن الماء قل أو أكثر إذا وقعت فيه نجاسة فغيرته لونا أو طعما أو ريحا فهو نجس (تنبيه) ذكر ابن سرة في الأعداد وأبو سعيد النيسابوري في شرف المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم أن من خصائص نبينا صلى الله عليه وسلم جعل الماء مزيلا للنجاسة وأن كثير الماء لا يؤثر فيه الخبث والاستنجاة بالجمامد (قط) من حديث راشد (عن ثوبان) مولى المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال مخرجه الدارقطني لم يرفعه غير رشدين بن سعد وليس بالقوى ، والصواب من قول راشد

٩١٣١ - الْمَائِدُ فِي الْبَحْرِ الَّذِي يُصِيبُهُ الْقَيْءُ لَهُ أَجْرُ شَهِيدٍ ، وَالْغَرِيقُ لَهُ أَجْرُ شَهِيدَيْنِ - (د) عن أم حرام - (ح)

٩١٣٢ - الْمُؤَذِّنُ يَغْفِرُ لَهُ مَدَى صَوْتِهِ ، وَيَشْهَدُ لَهُ كُلُّ رَطْبٍ وَيَابِسٍ ، وَشَاحِدُ الصَّلَاةِ يُكْتَبُ لَهُ خَمْسٌ وَعِشْرُونَ صَلَاةً . وَيُكَفِّرُ عَنْهُ مَا بَيْنَهُمَا - (حم دن ه حب) عن أبي هريرة - (ح)

٩١٣٣ - الْمُؤَذِّنُ يَغْفِرُ لَهُ مَدَى صَوْتِهِ ، وَأَجْرُهُ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ صَلَّى مَعَهُ - (طب) عن أبي أمامة - (ح)

وأسنده محمد الغضضي عن أبي أمامة وهو مجهول اه. وقال ابن الجوزي حديث لا يصح وقال ابن حجر: فيه رشدين ابن سعد متروك. قال ابن يونس: كان صالحا أدركته غفلة الصالحين غلط في الحديث ورواه ابن ماجه والطبراني وفيه رشدين أيضا

(المائد في البحر) اسم فاعل من ماد يميد إذا دار رأسه من غثيان معدته بشم ريح البحر قال تعالى «أن تميد بكم» أي لثلاث تضرب بكم (الذي يصيبه القيء له أجر شهيد) إن ركب طاعة كغزو وحج وتحصيل علم أو لتجارة إن لم يكن له طريق سواه ولم يتجر لزيادة مال بل للقوت ذكره المظهر. قال الطيبي: الذي يصيبه ليس بصفة مخصصة بل مبنية (والفرق) بفتح الفين وكسر الراء (له أجر شهيدين) فيه حث على ركوب البحر للغزو (د) في الجهاد (عن أم حرام بفتح الحاء والراء رمز لحسنه وفيه هلال بن ميمون الرملي قال أبو حاتم غير قوي

(المؤذن يغفر له مدى صوته) أي غاية صوته يعني يغفر له مغفرة طويلة عريضة على طريق المبالغة أي يستكمل مغفرة الله إذا استوفى وسعه في رفع الصوت وقيل تغفر خطاياهم وإن كانت بحيث لو فرضت أجساما ملأت ما بين الجوانب التي يبلغها ومدى علي الأول نصب على الظرف وعلى الثاني رفع علي أنه أقيم مقام الفاعل (ويشهد له كل رطب) أي نام (ويابس) أي جماد (وشاهد الصلاة يكتب له خمس وعشرون صلاة ويكفر عنه ما بينهما) أي ما بين الأذان إلى الأذان قال أبو البقاء الجيد عند أهل اللغة مدى صوته وهو ظرف مكان وأما مد صوته فله وجه وهو يحتمل شيئين أحدهما أن يكون تقديره مسافة مد صوته الثاني أن يكون بمعنى المكان أي امتداد صوته وهو منصوب لا غير وفي المعنى على هذا وجهان أحدهما لو كانت ذنوبه تملأ هذا المكان لغفرت له الثاني يغفر له من الذنوب ما فعله في زمان يقدر بهذه المسافة وقال التوريشي قوله مدى صوته أي غايته وفيه حث على استفراغ الجهد في رفع الصوت بالأذان وقال البيضاوي غاية الصوت يكون أخفى لاحتمال فإذا شهد له من بعد عنه ووصل إليه همس صوته فلأن يشهد له من هو أدنى منه وسمع مبادئ صوته أولى قال الطيبي قوله وشاهد الخ عطف على قوله المؤذن يغفر له وفيه إشعار بأن الجملة الثانية مسببة عن الأولى وأن العطف بيان للحصول الجملتين في الوجود وتفويض ترتب الثانية موكل إلى ذهن السامع الذكي والثانية وإن كانت متأثرة عن الأولى ومسببة عنها بهذا الاعتبار كذلك الأولى متأثرة من الثانية باعتبار مضاعفة الثواب وإليه أشار من قال يغفر للمؤذن لأن كل من سمعه أسرع إلى الصلاة ثم غفرت خطاياهم للصلاة المسببة لندائه فكأنه لاجل إسراع الشاهد قد غفر للمؤذن فالضمير المجرور في له للشاهد لا للمؤذن كما ظن ويشهد له خير صلاة الرجل في جماعة تضعف على صلاته في بيته وفي سوقه خمسا وعشرين ضعفاً، (حم دن ه حب)

كلهم في الأذان من حديث أبي يحيى (عن أبي هريرة) قال الصدر المناوي وأبو يحيى هذا لم ينسب فيعرف حاله (المؤذن يغفر له مدى صوته وأجره مثل أجر من صلى معه) قال ابن عربي والمؤذنون أفضل جماعة دعت إلى الله عن أمر الله ورسوله ولولا رفق المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم بأمته لأذن فإنه لو أذن وتخلّف عن إجابته من سمعه إذا قال صلى على الصلاة تهيء وكان بالمؤمنين رحيمًا، (طب عن أبي أمامة) رمز لحسنه قال الهيثمي فيه جعفر ابن الزبير وهو ضعيف.

- ٩١٣٤ - الْمُؤذِّنُ الْمُحْتَسِبُ كَالشَّهِيدِ الْمُتَشَحِّطِ فِي دَمِهِ ، إِذَا مَاتَ لَمْ يَدُودَ فِي قَبْرِهِ - (طب) عن ابن عمرو  
٩١٣٥ - الْمُؤذِّنُ أَمَلِكُ بِالْأَذَانِ وَالْإِمَامُ أَمَلِكُ بِالْإِقَامَةِ - أبو الشيخ في كتاب الأذان عن أبي هريرة - (ح)  
٩١٣٦ - الْمُؤذِّنُونَ أَطْوَلُ النَّاسِ اعْتِنَاقًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (حم م ه) عن معاوية - (صح)  
٩١٣٧ - الْمُؤذِّنُونَ أَمْنَاءُ الْمُسْلِمِينَ عَلَى فِطْرِهِمْ وَسُجُورِهِمْ - (طب) عن أبي مخنف  
٩١٣٨ - الْمُؤذِّنُونَ أَمْنَاءُ الْمُسْلِمِينَ عَلَى صَلَاتِهِمْ وَحَاجَتِهِمْ - (هق) عن الحسن مرسلًا - (ح)

(المؤذن المحتسب) أي الذي أراد بأذانه وجهه الله وثوابه (كالشاهد) أي المقتول في معركة الكفار (المتشحط في دمه) زاد في رواية للطبراني أيضا يتمنى على الله ما يشتهي به الأذان والإقامة (إذا مات لم يدود في قبره) أي لم يقع فيه الدود وكذا في الفردوس قال القرطبي ظاهر هذا أن المؤذن المحتسب لا تأكله الأرض كالشاهد (طب عن ابن عمرو) بن العاص وضعفه المنذرى وقال الهيثمي فيه إبراهيم بن رستم ضعفه ابن عدى ووثقه غيره وفيه أيضا من لا يعرف ترجمته اه . وأقول فيه أيضا سالم الأفلح قال ابن حبان يقلب الأخبار ويتفرد بالمعضلات

(المؤذن أملك بالأذان والإمام أملك بالإقامة) أي وقت الأذان منوط بنظر المؤذن العدل العارف فلا يحتاج في مراجعة الإمام لأنه الراصد للوقت ووقت الإقامة منوط بنظر الإمام لكن لو أذن غير المؤذن بدون إذنه أو أقام غير الإمام بغير إذنه اعتد به (أبو الشيخ) ابن حبان (في) كتاب فضل (الأذان عن أبي هريرة) زمن لحسنه ينظر في قول الشيخ عن أبي هريرة فإن الحافظ ابن حجر ذكر أن أبا الشيخ حرجه من طريق أبي الجوزاء عن ابن عمر قال وفيه مبارك بن عباد ضعيف وذكر أن الذي رواه عن أبي هريرة ابن عدى ويحتمل أن أبا الشيخ خرج عن صحابين لكنني لم أره ورواه البيهقي عن علي موقوفا قال ورفع غير محفوظ وقال الذهبي بل لا يصح

(المؤذنون) جمع سلامة للمؤذن (أطول الناس اعتناقًا) بفتح الهمزة جمع عنق (يوم القيامة) أي أكثرهم تشوقًا إلى رحمة الله لأن المتشوف يطيل عنقه إلى ما تشوف إليه أو يكونون سادة والعرب تصف السادة بطول العنق أو معناه أكثر ثوابًا يقال لفلان عنق من الخير أي قطعة منه أو أكثر جماعات يقال جاء في عنق من الناس أي جماعة ومن أجاب دعوة المؤذن يكون معه أو أكثر الناس رجي لأن من رجي شيئًا طال إليه عنقه والناس حين الكرب يكون المؤذنون أكثرهم رجاءًا ومد العنق كناية عن الفرح كما أن خضوعها كناية عن الحزن وعليه اقتصر القاضي حيث قال تعديل عنق الرجل وطوله كناية عن فرجه وعلو درجته وإناقته علي غيره كما أن حنو القدر واطمئنانه وخضوع العنق وانكساره يعبر به عن الحيرة والهوان والهم أو المراد أنه إذا وصل العرق إلى الأفواه طالت أعناق المؤذنين حقيقة لثلاثهم ذلك وروى إعتناقًا بكسر الهمزة أي أشدهم إسرارًا إلى الجنة من سار العنق (حم م ه) في الإيمان (عن معاوية) ولم يخرج البخاري قال المصنف هذا متواتر

(المؤذنون أمناء المسلمين على فطورهم وسجورهم) لأنهم بأذانهم يفتطرون من صياهم وبه يصلون لحق عليهم أن يفرغوا جهدهم ويبدلوا وسعهم في تحرير دخول الوقت حذرًا من فطر الصائم قبل الغروب وصلاة المصلي قبل دخول الوقت فمن قصر في ذلك فهو من الخائنين المغرضين إلى الله وعلية لهم من عمل بقضية أذانه إلى يوم القيامة (طب عن أبي مخنف) المؤذن رمز لحسنه قال ابن حجر في سننه يجي الخائف مختلف فيه وقال الهيثمي سننه حسن

(المؤذنون أمناء المسلمين على صلاتهم) أي يتبعونهم ويعتمدون على أذانهم (وحاجتهم) المراد به حاجة الصائمين إلى الإفطار واشتغال المنوطة بأوقات الصلاة ذكره الرافعي قال وقد يحتاج به اندب العدالة في المؤذن لأنه سباه أمينًا والاتق بحال الآمين كونه عدلًا (هق عن الحسن) البصري (مرسلًا) ورواه عنه أيضاً إمام الأئمة الشافعي

- ٩١٣٩ - الْمُؤْمِنُ بِأَكْلٍ فِي مَعَى وَاحِدٍ، وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءَ - (حم ق ت ه) عن ابن عمر (حم م) عن جابر (حم ق ه) عن أبي هريرة (م ه) عن أبي موسى - (صح)  
٩١٤٠ - الْمُؤْمِنُ يَشْرَبُ فِي مَعَى وَاحِدٍ، وَالْكَافِرُ يَشْرَبُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءَ - (حم م ت) عن أبي هريرة - (صح)  
٩١٤١ - الْمُؤْمِنُ مَرَأَةٌ الْمُؤْمِنِ (طس) والضياء عن أنس - (ح)

(المؤمن يأكل في معى) بكسر الميم مقصور مصران (واحد والكافر يأكل في سبعة أمعاء) قيل ذا خاص بمعاء رجل قيل هو نضلة الغفارى وقيل غيره فاللام عهدية وقيل عام وهو تمثيل لكون المؤمن يأكل بقدر ما يمسك رمقه ويقوى به على الطاعة فكأنه يأكل في معاء واحد والكافر لشدة حرصه كأنه يأكل في أمعاء كثيرة فالسبعة للتكثير قال القرطبي وهذا أرجح أو المؤمن يأكل للضرورة والكافر يأكل للشهوة أو المؤمن يقل حرصه وشربه على الطعام ويبارك له في ما كله ومشربه فيشبع من قليل والكافر شديد الحرص لا يطعم بصره إلا للطعام والمشرب كالأنعام مثل ما بينهما من التفاوت كما بين من يأكل في وعاء ومن يأكل في سبعة وهذا باعتبار الأعم الأغلب وأملك إن وجدت مسلما أو لا ولو غصت وجدت من الكفار من تفضل نهمته أضعافا مضاعفة وقيل أراد بالسبعة صفات سبع الحرص والشهه وبعد الأمل والطمع وسوء الطبع والحسد وحب السمن وقيل شهوات الطعام سبع شهوة النفس وشهوة العين وشهوة الفم وشهوة الأذن وشهوة الأنف وشهوة الجوع وهي الضرورة وهي التي يأكلها المؤمن قال بعض الصحابة وددت لو جعل رزق في حصة ألوكها حتى أموت أو المراد المؤمن الكامل الايمان لأن شدة خوفه وكثرة تفكره تمنعه من استيقاظ شهوته أو المؤمن يسمى فلا يشركه الشيطان فيكفيه القليل بخلاف الكافر وقال ابن العربي السبعة كناية عن الحواس الخمس والشهوة والحاجة وفيه حث على التقلل من الدنيا والزهد والقناعة بما تيسر وقد كان العقلاء في الجاهلية والاسلام يمدحون بقلة الأكل ويذمون كثرتهم وقال الغزالي المعاء كناية عن الشهوة فشهوته سبعة أمثال شهوة المؤمن (حم ق ت ه) عن ابن عمر بن الخطاب (حم م) عن جابر بن عبد الله (حم ق ه) عن أبي هريرة (م ه) عن أبي موسى قال المصنف والحديث متواتر .

(المؤمن) وفي رواية المسلم (يشرب في معى واحد والكافر يشرب في سبعة أمعاء) قال أبو حاتم السجستاني المعاء مذكر ولم أسمع من أتق به يؤثته وهذا الحديث يأتي فيه من التوجيه ما ذكر فيما قبله قال ابن عبد البر ولا سبيل إلى حمله على ظاهره لأن المشاهدة تدفعه فكم من كافر يكون أقل أكلًا وشربًا من مسلم وعكسه وكم من كافر أسلم فلم يتغير مقدار أكله وشربه : وقيل ليست حقيقة العدد مرادة بل المراد التكثير وأن من شأن المؤمن التقلل من الأكل والشرب لشغله بأسباب العبادة وعلمه بأن مقصود الشرع من الأكل والشرب ما يمسك الرمق ويعين على التعب والكافر لا يقف مع مقصود الشرع بل هو تابع لشهوته مسترسل في لذته غير خائف من تبعات الحرام فلذلك صار كل المؤمن إذا نسب إلى أكل الكافر وشربه بقدر السبع منه ولا يلزم منه الاطراد فقد يوجد مؤمن يأكل ويشرب كثيرا لعارض مرض أو نحوه ويكون في الكفار من يأكل قليلا لمراعاة الصحة على رأى الأطباء أو الرياضة على رأى الرهبان أو لعارض كضعف معدة (حم م ت) عن أبي هريرة

(المؤمن امرأة المؤمن) أى يبصر من نفسه بما لا يراه بدونه ولا ينظر الإنسان في المرأة إلا وجهه ونفسه ولو أنه جهد كل الجهد أن يرى جرم المرأة لا يراه لأن صورة نفسه حاجبة له : وقال الطائى إن المؤمن في إراءة عيب أخيه إليه كالمرأة المجلوة التي تحكى كل ما ارتسم فيها من الصور ولو كان أدنى شئ فالؤمن إذا نظر إلى أخيه يستشف من وراءه حاله تعريفات وتلويحات فإذا ظهر له منه عيب قادح كاخيه فان رجح صادقه : وقال العامرى معناه كن لأخيك كالمرأة تريبه محاسن أحواله وتبعته على الشكر وتمنعه من الكبر وتريبه قبائح أمورهِ بلين في خفية تنصحه ولا تنفضحه

٩١٤٢ - الْمُؤْمِنُ مِرَاةُ الْمُؤْمِنِ ، وَالْمُؤْمِنُ أَخُو الْمُؤْمِنِ : يَكْفُفُ عَلَيْهِ ضِعْمَتَهُ ، وَيَحْوَطُهُ مِنْ وَرَائِهِ -  
(خدد) عن أبي هريرة

٩١٤٣ - الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبَيْنَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا - (ق ت ن) عن أبي موسى - (صح)

٩١٤٤ - الْمُؤْمِنُ مِنْ أَمْنَةِ النَّاسِ عَلَى أَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ ، وَالْمُهَاجِرُ مِنْ هَجْرِ الْخَطَايَا وَالذُّنُوبِ - (ه)  
عن فضالة بن عبيد - (ح)

هذا في العامة أما الخواص فمن اجتمع فيه خلائق الايمان وتكاملت عنده آداب الاسلام ثم تجوهر باطنه عن أخلاق النفس ترقى قلبه إلى ذروة الاحسان فيصير لصفاته كالمرآة إذا نظر إليه المؤمنون رأوا قبايح أحوالهم في صفاء حاله وسوء آدابهم في حسن شماته (طس والضياء) وكذا البزار والتضاعى (عن أنس) قال الهيثمي بعد ما عزاه للطبراني والبزار وفيه عثمان بن محمد من ولد ربيعة بن أبي عبد الرحمن قال ابن القطان الغالب على حديثه الروم وبقية رجاله ثقات .

(المؤمن مرآة المؤمن) فأنت مرآة لأخيك يصر حاله فيك وهو مرآة لك تبصر حالك فيه فان شهدت في أخيك خيراً فهو لك وإن شهدت غيره فهو لك وكل إنسان مشهده عائد عليه ومن ثم قالوا من مشهدك يأتيك روح مددك (والمؤمن أخو المؤمن) أى بينه وبينه أخوة ثابتة بسبب الايمان وإنما المؤمنون إخوة (يكف عليه ضيمته) أى يجمع عليه معيشته ويضمها للموضوعة الرجل مامنه معاشه (ويحوطه من ورائه) أى يحفظه ويصونه ويذب عنه ويدفع عنه من يقتابه أو يلحق به ضرراً ويعامله بالاحسان بقدر الطاقة والشفقة والنصيحة وغير ذلك قال بعض العارفين كن رداً وقبصاً لأخيك المؤمن وخطه من ورائه واحفظه في نفسه وعرضه وأهله فإنك أخوه بالنص القرآني فاجعله مرآة ترى فيها نفسك فكما يزيل عنك كل أذى تكشفه لك المرآة فأزل عنه كل أذى به عن نفسه (خدد) في الأدب (عن أبي هريرة) قال الزين العراقي إسناده حسن

(المؤمن للمؤمن) اللام فيه للجنس والمراد بعض المؤمنين لبعض (كالبنيان) أى الحائط لا يتقوى في أمر دينه ودينه إلا بمعرفة أخيه كما أن بعض البنيان يقوى ببعضه (يشد بعضه بعضاً) بيان لوجه التشبيه وبعضاً منصوب بنزع الخافض أو مفعول يشد وتمته كما في البخارى ثم شبك بين أصابعه أى يشد بعضهم بعضاً مثل هذا الشد فوق التشبيك تشبيهاً لتعاضد المؤمنين بعضهم ببعض كما أن البنيان المسك ببعضه يشد بعضه بعضاً وذلك لأن أقوام لهم ركن وضعيفهم مستند لذلك الركن القوي فإذا والاه قوى بما يباطنه ويماتيه ذكره الحرالي وفيه تفضيل الاجتماع على الانفراد ومدح الاتصال على الانفصال فان البنيان إذا تفاضل بطل وإذا اتصل ثبت الاتضاع به بكل ما يراد منه (تنبيه) قال الراغب إنه لما صعب على كل أحد أن يحصل لنفسه أذى ما يحتاج إليه إلا بما واعدة له فلقمة طعام لو عددنا تعب تحصيلها من زرع وطحن وخبز وصناع آلتها لصعب حصره فلذلك قيل الإنسان مدنى بالطبع ولا يمكنه الفرد عن الجماعة بعيشه بل يفترق بعضهم لبعض في مصالح الدارين وعلى ذلك نبه بهذا الحديث (ق) في الأدب (تن) كلهم (عن أبي موسى) الأشعري

(المؤمن من أمانة الناس على أموالهم وأنفسهم) يعنى المؤمن من حقه أن يكون موصوفاً بذلك (والمهاجر من هجر الخطايا والذنوب) قالوا وإذا من جوامع الكلم (فائدة) خرج الحكيم الترمذى عن أبي سعيد مر فوعا: المؤمن في الدنيا على ثلاثة أجزاء والذين آمنوا بالله ورسوله ثم لم يرتابوا، والذى يأمنه الناس على أنفسهم وأموالهم والذى إذا أشرف على طمع تركه قال فالجزء الأول هم الظالمون لأنفسهم ضيعوا العبودية واستوفوا الرزق واكتالوا النعم بالمكيال الآوفى وكالوا الطاعات بكيل الخسر فهم من المطففين والثانى هو المقتصد المقتنى والثالث تركوا الهوى وشهوة النفس فهم المقربون

- ٩١٤٥ - الْمُؤْمِنُ يَمُوتُ بِعِرْقِ الْجَبِينِ - (حم ت ن ه ك) عن بريدة - (ح)
- ٩١٤٦ - الْمُؤْمِنُ يَأْلَفُ ، وَلَا خَيْرَ فِيمَنْ لَا يَأْلَفُ وَلَا يُؤْلَفُ - (حم) عن سهل بن سعد - (صح)
- ٩١٤٧ - الْمُؤْمِنُ يَأْلَفُ وَيُؤْلَفُ وَلَا خَيْرَ فِيمَنْ لَا يَأْلَفُ وَلَا يُؤْلَفُ ، وَخَيْرُ النَّاسِ أَنْفَعُهُمْ لِلنَّاسِ (قط) في الأفراد والضياء عن جابر - (صح)
- ٩١٤٨ - الْمُؤْمِنُ يَغَارُ ، وَاللَّهُ أَشَدُّ غَيْرًا - (م) عن أبي هريرة - (صح)

(ه عن فضالة بن عبيد) ورواه عنه أيضا الترمذى وحسنه فرمز المصنف لحسنه

(المؤمن يموت بعرق الجبين) أى عرق جبينه حال موته علامة إيمانه لأنه إذا جاءت به البشرية مع قبيح ما جاء به خجل واستحي فموت جبينه لأن أسافله ماتت وقوة الحياة فيما علا والحياة في العينين وذلك رقت البشرية وانكشاف الغطاء والكافر في عمي عن ذلك وقال ابن العربي معناه أن المؤمن الذي يهون عليه الموت لا يجد من شدته إلا بقدر ما يفيض جبينه ويتفصده ويؤيد الأول ما أخرج الحكيم عن سلمان أنه قال عند موته سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول أرقب الميت عند موته ثلاثا فإن رشح جبينه وذرفت عيناه فهو رحمة نزلت به وإن غط غطيط البكر الخنوق وخذ لونه وأزيد شدقه فهو عذاب (حم ت ن ه ك عن بريدة) رمز لحسنه قال الترمذى حسن وقال الحاكم صحيح على شرطهما وأقره الذهبي وقال الهيثمي رجال أحمد رجال الصحيح وأعرضه الصدر المناوى بأن قتادة رواه عن عبد الله بن بريدة ولا يعرف له سماعا منه كما قاله الترمذى

(المؤمن يألف) لحسن أخلاقه وسهولة طباعه ولين جانبه وفي رواية ألف مألوف والآلف اللازم للشيء فالؤمن يألف الخير وأهله ويألفونه بمناسبة الإيمان قال الطيبي وقوله المؤمن ألف يحتمل كونه مصدرا على سبيل المبالغة كرجل عدل أو اسم كان أى يكون مكان الألفة ومنتهاها ومنه إنشاؤها وإليه مرجعها (ولا خير فيمن لا يألف ولا يؤلف) لضعف إيمانه وعسر أخلاقه وسوء طباعه والألفة سبب للاعتصام بالله وبجلبه به يحصل الإجماع بين المسلمين وبضده تحصل النفرة بينهم وإنما تحصل الألفة بتوفيق إلهي لقوله سبحانه وواعظموا بحبل الله جميعا إلى قوله وألف بين قلوبكم فأصبحتم بنعمته إخوانا ومن التآلف ترك المداعاة والاعتذار عند تورم شيء في النفس وترك الجدال والمراء وكثرة المزاح (حم عن سهل بن سعد) الساعدي رمز المصنف لصحته قال الهيثمي رجال أحمد رجال الصحيح اه ورواه الحاكم في المستدرک من حديث أبي صخر عن أبي حازم عن أبي هريرة باللفظ المزبور وقال على شرطهما ولم أعلم له علاه وتعبه الذهبي بأنه معلول وعلته انقطاعه فان أبا حازم هذا هو المدني لا الأشجعي ولم يلق أبا صخر الأشجعي ولا المدني اتق أبا هريرة

(المؤمن يألف ويؤلف ولا خير فيمن لا يألف ولا يؤلف وخير الناس أنفعهم للناس) قال الماوردي بين به أن الإنسان لا يصلح حاله إلا الألفة الجامعة فإنه مقصود بالأذية محسود بالنعمة فإذا لم يكن ألفا مألوفاً تخطفه أيدى حاسديه وتحكم فيه أهواء أعاديته فلم تسلم له نعمة ولم تصف له مدة وإذا كان ألفا مألوفاً انتصر بالآلف على أعاديته وامتنع بهم من حساده فسلبت نعمته منهم وصفت مردته بينهم وإن كان صفو الزمان كدرا ويسره عسرا وسله خطر والعرب تقول من قل ذل اه (قط في الأفراد والضياء) في المختارة (عن جابر) بن عبد الله

(المؤمن يغار والله أشد غيرا) بفتح الغين وسكون الياء وأشرف الناس وأعلام همة أشدهم غيرة فالمؤمن الذي يغار في عمل غيره قد وافق ربه في صفة من صفاته ومن واقفه في صفة منها فادته تلك الصفة بزمامه وأدخلته عليه وأدته منه وقربته من رحته ومن الغيرة غيرة العلماء لمقام الورثة وهو مقام العلم وعليه يحمل ما وقع لكثير من العطاء فمن ذلك ما رواه

٩١٤٩ - الْمُؤْمِنُ غَيْرُ كَرِيمٍ ، وَالْفَاجِرُ خَبِيثٌ لَثِيمٌ - (د ت ك) عن أبي هريرة  
٩١٥٠ - الْمُؤْمِنُ يَخْتَارُ عَلَى كُلِّ حَالٍ : تَنْزِعُ نَفْسَهُ مِنْ بَيْنِ جَنْبَيْهِ وَهُوَ يَحْمَدُ اللَّهَ - (ن) عن ابن عباس - (ح)  
٩١٥١ - الْمُؤْمِنُ مِنْ أَهْلِ الْإِيمَانِ بِمَنْزِلَةِ الرَّأْسِ مِنَ الْجَسَدِ : يَأْتِي الْمُؤْمِنُ لِأَهْلِ الْإِيمَانِ كَمَا يَأْتِي الْجَسَدُ لِمَا  
فِي الرَّأْسِ - (حم) عن سهل بن سعد - (ح)

أحد أن علياً كرم الله وجهه دعا علي رجل فعمى فوراً ومطرف بن الشيخير دعا علي من كذب عليه فخر مكانه  
ميتاً (م عن أبي هريرة) ظاهره أنه بما تفرد به مسلم عن صاحبه والأمر بخلافه ففي مسند الفردوس أن البخاري  
خرجه عن أبي سلمة

(المؤمن غير) أي يغره كل أحد ويغره كل شيء ولا يعرف الشر وليس بذي مكر ولا فطنة للشر فهو يندفع لسلامة  
صدره وحسن ظنه ويندفع لانتقاده ولينه (كريم) أي شريف الأخلاق (والفاجر) أي الفاسق (خب لثيم)  
أي جرى. فيسمى في الأرض بالفساد فالمؤمن المحمود من كان طبعه الفرارة وقلة الفطنة للشر وترك البحث عنه وليس  
ذلك منه جهلاً والفاجر من عادته الخبث والدهاء والتوغل في معرفة الشر وليس ذا منه عقلاً والخب يفتح الخاء المعجمة  
الخداع والساعي بين الناس بالفساد والشر وقد تكسر خاؤه فأما المصدر فبالكسر لا غير وقال الراغب الخب استعمال  
الدهاء في الأمور الدنيوية صغيرها وكبيرها (تنبيه) قال بعض العارفين كن عمري الفعل فإن الفاروق يقول من  
خدعنا في الله اتخذنا له فإذا رأيت من يخدعك وعلت أنه مخادع فمن مكارم الأخلاق أن تتخضع له ولا تفهمه أنك  
عرفت خداعه فإنك إذا فعلت ذلك فقد وفيت الأمر حقه لأنك إنما عاملت الصفة التي ظهر لك فيها والإنسان إنما  
يعامل الناس لصفاتهم لا لأعيانهم: ألا تراه لو كان صادقاً مخادعاً فعامله بما ظهر منه وهو يسعد بصدقه ويشق بخداعه  
فلا تفضح به خداعه وتجاهل وتصنع له باللون الذي أراه منك وادع له وارحمه عسى الله أن يرحمك فإذا فعلت ذلك  
كنت مؤمناً حقاً فالمؤمن غير كريم لأن خلق الإيمان يعطى المعاملة بالظاهر والمنافق خب لثيم أي على نفسه حيث لم  
يسلك بها طريق نجاتها وسعادتها (ذ) في الأدب (ت) في البر (ك) في الإيمان من حديث الهجاج بن قرافصة  
(عن أبي هريرة) ثم قال الحاكم الهجاج عابد لا بأس به انتهى وقال المنذرى لم يضعفه أبو داود ورواه ثقات سوى  
بشر بن رافع وقد وثق وقال ابن الجوزي فيه بشر بن رافع قال ابن حبان روى أشياء موضوعة كأنه يتعمدها لكن  
روى من طرق آخر لا بأس بها وحكم القزويني بوضعه ورد عليه ابن حجر وقال هو لا ينزل عن درجة الحسن وأطال  
(المؤمن يخر على كل حال تنزع نفسه من بين جنبيه وهو يحمد الله) لأن الدنيا سجنه وأمنية المسجون إخراجه  
من سجنه فبينه بمدة إلى باب السجن فإذا استشرف الأذن له بالخروج حمد الله على خلاصه من السجن وشوق  
إلى ربه ولهذا لما أحس معاذ بالموت قال مرحباً بحبيب جاء على ناقة لا أفلح من ندم الحمد لله (ن عن ابن عباس)  
رمز المصنف لحسنه

(المؤمن من أهل الإيمان بمنزلة الرأس من الجسد) إشارة إلى أن المؤمن الكامل في نعوت الإيمان الجامع  
لمكارمه من علم وعمل وتوكل وطمأنينة إلى ربه ومحبة المؤمنين فيه وإقبالهم عليه في أهل الإيمان المتحققين بأخلاق  
الإيمان بمنزلة الرأس في الجسد (يأتم المؤمن لأهل الإيمان كما يأتم الجسد لما في الرأس) هذا بيان لوجه الشبه فمن أدى يوماً واحداً  
فكأنما أدى جميع المؤمنين ومن قتل واحداً فكأنما أتلقت من الجسد حصواً وآم جميع أعضاء ذلك الجسد ففرض على أهل  
الإيمان تعظيمه ورفع محله وحمل مؤنته وحفظ جانبته والتألم لآلمه والسرور بسلامته والاستضاءة بنوره إلى غير ذلك  
وأعضاؤه مع الرأس كالجسد ونقل العارف الشعراوي عن الخواص أن من أدعى مشاركة المسلمين في همومهم وأمراضهم  
ورجح ألم بدنه من البلاء النازل عليه على البلاء النازل على غيره فدعواه كمال الإيمان غير صحيحة قال الشعراوي وربما

٩١٥٢ - الْمُؤْمِنُ مُكْفَرٌ - (ك) عن سعد - (ض)

٩١٥٣ - الْمُؤْمِنُ يَسِيرُ الْمُؤْنَةَ - (حل هب) عن أبي هريرة - (ض)

٩١٥٤ - الْمُؤْمِنُ الَّذِي يُخَالِطُ النَّاسَ ، وَيَصْبِرُ عَلَى آذَانِهِمْ ؛ أَفْضَلُ مِنَ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لَا يُخَالِطُ النَّاسَ ، وَلَا يَصْبِرُ عَلَى آذَانِهِمْ - (حم خدت ه) عن ابن عمر

أشارك المريض في ألم النزع والمطلقة في الولادة والمعاقب في بيت الوالي في المقارع ولبس الخوذة المحماة حتى أحسن بدهن رأسى ساتلا على وجهى لكنه داخل الجلد (حم عن سهل بن سعد) رمز لحسنه قال الحافظ الزين العراقي في شرح الترمذى رجاله رجال الصحيح وقال الهيثمى رجاله رجال الصحيح غير عبدالله بن مصعب بن ثابت وهو ثقة ورواه الطبرانى في الاوسط والكبير ورجاله رجال الصحيح اه .

(المؤمن مكفر) أى مرزه في نفسه وماله ليكفر خطاياہ فبإق الله سبحانه وقد خلاصت سيديك إيمانه من خبثها وقيل معناه يصطنع المعروف فلا يشكر (ك) في الإيمان (عن سعد) بن أبي وقاص وقال غريب صحيح ماخرجاه للجهالة محمد بن عبد العزيز راويه

(المؤمن يسير المؤنة) أى قليل الكلفة علي إخوانه زاد القضاعى في رواية كثير المعونة قال العامرى حسب المؤمن التوقى في مراتب الإيمان فشاهد بكاله نور الغيب كالعيان ورأى جمال الجنة وتعاهدا وشين الدنيا وقناه فاقصر في مهماته علي يسير مؤنتها تورعا من الحرام خوف العقاب وعن الشبهات خشية العقاب وعن كثير من المباحات تخفيفاً مؤنة الوقوف عند الحساب (حل) عن محمد بن الحسن عن مخلد بن جعفر عن محمد بن سهل العطار عن مضارب ابن يزيد الكلبي عن أبيه عن ابن يوسف الغزيانى عن إبراهيم بن آدم عن محمد بن عجلان عن الزهرى عن أبي سلمة عن أبي هريرة ثم قال أبو نعيم غريب من حديث إبراهيم وابن عجلان لم نكتبه إلا من حديث مضارب اه . وقال ابن الجوزى موضوع ومحمد بن سهل كان يضع الحديث وتعبه المؤانف بأن له طريقاً آخر عند اليهيق وهو ما ذكره هنا بقوله (هب) عن علي بن أحمد بن عبدان عن أحمد بن عبيد الصفار عن أبي حكيم الانصارى عن حرمله بن يحيى عن ابن وهب عن ابن طهيرة عن يعقوب عن عقبة عن المغيرة بن الاخفش (عن أبي هريرة)

(المؤمن الذى يخالط الناس ويصبر على آذانهم أفضل من المؤمن الذى لا يخالط الناس ولا يصبر على آذانهم) ومن ثم عدوا من أعظم أنواع الصبر الصبر على مخالطة الناس وتحمل آذانهم واعلم أن الله لم يسلطهم عليك إلا لذنب صدر منك فاستغفر الله من ذنبك واعلم أن ذلك عقوبة منه تعالى وكن فيما بينهم سميماً لحقهم أصم عن باطلهم فطوقا بهماسنهم صموتاً عن مساوتهم لكن احذر مخالطة متفقهة الزمان ذكره النزالى وقال الذهبي في الزهد مخالطة الناس إذا كانت شرعية فهى من العبادة وغاية ما فى العزلة التبعد فمن خالطهم بحيث اشتدل بهم عن الله وعن الدين الشرعية فذا بطال فليفر منهم واستدل به البعض على أن حج التطوع أفضل من صدقة النقل لأن الحج يحتاج لمخالطة الناس قال حجة الإسلام وللناس خلاف طويل فى العزلة والمخالطة أيهما أفضل مع أن كلامهما لا ينفك عن غوائل تنفر عنها فواند تدعو إليها وميل أكثر العباد والزهاد إلى اختيار العزلة وميل الشافعى وأحمد إلى مقابله واستدل كل لمذهبه بما يطول والانصاف أن الترجيح يختلف باختلاف الناس فقد تكون العزلة لشخص أفضل والمخالطة لآخر أفضل فالقلب المستعد للإقبال على الله المنتهى لاستغراقه فى شهود الحضرة العزلة له أولى والعالم بدقائق الحلال والحرام مخالطته للناس ليعلمهم وينصحهم فى دينهم أولى وهكذا الأترى إلى تولية النبي صلى الله عليه وسلم لخالد بن الوليد وعمرو بن العاص وغيرهما من امرائه وقوله لأبى ذر إني أراك رجلاً ضعيفاً وإني أحب لك ما أحب لنفسى لا تتأمر على اثنين الحديث (حم خدت) فى الزهد بسند جيد كلهم (عن ابن عمر) ابن الخطاب لكن الترمذى لم يسم الصحابى بل قال عن شيخ من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال الحافظ العراقى



- ٩١٥٥ - الْمُؤْمِنُ أَكْرَمُ عَلَى اللَّهِ مِنْ بَعْضِ مَلَائِكَتِهِ - (ه) عن أبي هريرة - (ض)
- ٩١٥٦ - الْمُؤْمِنُ أَخُو الْمُؤْمِنِ : لَا يَدْعُ نَصِيحَتَهُ عَلَى كُلِّ حَالٍ - ابن النجار عن جابر - (ض)
- ٩١٥٧ - الْمُؤْمِنُ لَا يَثْرِبُ عَلَيْهِ شَيْءٌ أَصَابَهُ فِي الدُّنْيَا ، إِنَّمَا يَثْرِبُ عَلَى الْكَافِرِ - (طب) عن ابن مسعود (ض)
- ٩١٥٨ - الْمُؤْمِنُ كَيْسٌ فَطِنٌ حَذِرٌ - القضاعي عن أنس - (ض)

والطريق واحد رمز لحسنه وهو كذلك فقد قال الحافظ في الفتح إسناده حسن

(المؤمن أكرم على الله من بعض ملائكته) لأن الملائكة ليست لهم شهوة تدعو إلى قبيح ولا أنفس خبيثة والمؤمن قد سلطت عليه الشهوة المهلكة والشيطان والنفس الامارة بالسوء التي هي أعظم أعدائه فهو أبدا في مقاساة وشدائد والاجر والكرامة علي قدر المشقة والمراد بالمؤمن الكامل وبعض الملائكة عوامهم لخواص المؤمنين أفضل من عوام الملائكة قال الحسن المؤمن لولم يذنب لكان يطير في الملكوت لكن الله قومه بالذنوب وقال الإمام الرازي سمي الله المؤمن ثالث نفسه في عشرة مواضع في المراقبة والولاية والموااة والصلاة والعزة والطاعة والمشاقفة الاذي والالتجاء والشهادة وقال ابن العربي قد انحصر في الإنسان حقائق العالم بما هو إنسان لم يتميز عن العالم إلا بصغر الحجم فقط وهو قسيمان قسم لم يقبل الكمال فهو من جملة العالم غير أنه بمجموع العالم المختصر الوجيز من الطول البسيط وقسم قبل الكمال فظهرت فيه صفات الجلال والجمال فصار الأفضل الاكرم على الله بكل حال (ه) من رواية ابى المهزم يزيد بن سفيان (عن أبي هريرة) قال الحافظ العراقي وأبو المهزم تركه شعبة وضعفه ابن معين

(المؤمن أخو المؤمن) أى في الدين وإنما المؤمنون إخوة وإذا كان أخوه فينبغي أن يعاشره معاشره الاخوة في التحابب والتصافي وتجنب التجافي قال الزين العرق وهذه الاخوة دون الاخوة التي أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أصحابه حين قدم المدينة وهذه الاخوة مزية على أخوة الإسلام قال العامري قد يطلق المصطفى صلى الله عليه وسلم المؤمن ويريد جملة من يسم مؤمنا وقد يريد الخواص وقد يريد خواص الخواص ويعرف بقرائن الحديث وقوله هنا أخو المؤمن أراد أخوة الاشتباه في صفة الإيمان كقوله تعالى إن المبذرين كانوا إخوان الشياطين، ولم يرد هنا أخوة النسب فجعل علامة الإيمان معاضدته له في الخير والنفعة ودفع المضار وجلب المسار وقيل الاخوة مشتقة من الاخية للفرس تضرب في الارض فيشد بها فتمنعه من الضياع (لا يدع نصيحته على كل حال) أى لا ينبغي له أن يترك نصحه في حال من الاحوال على الوجه اللائق بحسب ما يقتضيه المقام فإن اقتضى الاعلان فعل وإن اقتضى الاسرار لا يعلن فالنصيحة في المالإ بالحق حق وهي فضيحة لا يفعلها إلا الجهلاء إذ فائدة النصيحة المشروعة حصول النفع وثبوت الود وهي في المالإ لا تقبل بل تثمر عداوة فهي مذمومة لذلك ولكونها تجعل وتلجئ المخاطب بالنصح إلى الكذب في اعتذاره أو خذله فيكون سببا لفساد كثير فطريقه أن ينصح في خلوة بطريق حسن فما كل ما مور به يجرى على ظاهره (ابن النجار) في تاريخه (عن جابر) بن عبد الله

(المؤمن لا يثرِبُ عليه شيء أصابه في الدنيا إنما يثرِبُ على الكافر) والتثريب والتقريع والتوبيخ قاله في قصة ابى الهيثم بن التيهان حين أكل عنده لحما وبسرا ورطبا وما أعذبا فقبل يارسول الله هذا من النعيم الذي يسأل عنه يوم القيامة فقال ذلك كذافي الفردوس (طب عن ابن مسعود) وفيه عمرو بن مرزوق أوردته الذهبي في الضعفاء قال وكان يجي ابن سعيد لا يرضاه ووثقه غيره والكلبي تركه القطان وابن مهدي

(المؤمن كيس) أى عاقل والكيس العقل (فطن) حاذق والفطنة حدة البصيرة في بذل الامور يفتن بزيادة نور عقله إلى ماغاب عن غيره فيهدم ديناه لبنى بها أخراه ولا يهدم أخراه لبنى بهادنياه (حذر) أى مستعد متأهب لما بين يديه متيقظ لما يهجم عليه قالوا والمراد بالمؤمن هنا السكامل الذي وقفته معرفته علي غوامض

٩١٥٩ - الْمُؤْمِنُ هَيْنَ أَيْنَ ، حَتَّى تَخَالَهُ مِنَ اللَّيْنِ أَحْمَقُ - (هَب) عن أبي هريرة - (ض)

٩١٦٠ - الْمُؤْمِنُ وَاهٍ رَاقِعٌ ، فَالسَّعِيدُ مَنْ مَاتَ عَلَى رَقِيعِهِ - البزار عن جابر - (ض)

٩١٦١ - الْمُؤْمِنُ مَنْفَعَةٌ : إِنْ مَاشَيْتَهُ نَفَعَكَ ، وَإِنْ شَاوَرْتَهُ نَفَعَكَ ، وَإِنْ شَارَكَتَهُ نَفَعَكَ ، وَكُلُّ شَيْءٍ مِنْ أَمْرِهِ مَنْفَعَةٌ - (حَل) عن ابن عمر - (ض)

الأور حتى صار حازماً يحذر ماسيق فلا يؤتى من جهة الغفلة؛ سئل ابن عباس عن عمر فقال كان كالطير الحذر يرى أن له في كل موضع شركاً وهذا أدب شريفة نبي النبي صلى الله عليه وسلم أمته كيف يحذرون مما يحافون سوء عاقبته وتتمام الحديث كما في الأمثال وغيرها وقاف مثبت عالم ورع إذا ذكر تذكر وإذا علم تعلم والمناق همزة لمزة حطمة لا يقف عند شبهة ولا يرعوى عن محرم كخاطب ليل لا يبالي من أين كسب وفيما أنفق (القضاعي) في مسند الشهاب وكذا العسكري في الأمثال (عن أنس) بن مالك قال العامري حسن غريب وليس فيما زعمه بمصيب بل فيه أبو داود والنخعي كذاب قال في الميزان عن يحيى كان أكذب الناس ثم سرد له عدة أخبار هذا منها قال ابن عدى أجمعوا على أنه كان وضاعاً ورواه الديلمي في مسند الفردوس أيضاً وزاد وقاف مثبت لا يعجل عالم ورع والمناق همزة لمزة حطمة لا يقف عند شبهة ولا عند محرم كخاطب ليل لا يبالي من أين كسب ولا فيما أنفق .

(المؤمن هين) من الهون بفتح الهاء السكينة والوقار (لين) بتخفيف لين على فعل من اللين ضد الخشونة قيل يطلق على الإنسان بالتخفيف وعلى غيره على الأصل كما في الكشف وفي المثل إذا عز أخوك فهن ومعناه إذا عاسر فياسر اه (حتى تخاله من اللين أحق) أى تظنه من كثرة لينه غير متبته لطريق الحق (تنبيه) في هذا الخبر إشارة إلى مقام التكوين وهو أن يكون حال العبد السالك بين التجلى والاستتار بين الجذب والسلوك ومن ذلك تستقيم عبوديته ويعطى المعرفة بالله ولهذا قيل المؤمن يتلون في يومه سبعين مرة وذلك بحسب تجليات الحق عليه والمناق ثبتت على قدم واحد تسعين سنة لكونه محجوباً بالمراسم الخلقية (هَب) من حديث يزيد بن عياض عن صفوان عن الأعرج (عن أبي هريرة) ظاهر صنيع المصنف أن مخرجه خرج وأقره والأمر بخلافه بل تعقبه بما نصه تفرد به يزيد بن عياض وليس بقوى وروى من وجه صحيح مرسل اه وقال الذهبي في الضعفاء يزيد بن عياض قال النسائي وغيره متروك (المؤمن واه راقع) أى واه لدينه بالذنوب راقع له بالتوبة فكلمة انخرق دينه بالمعصية رقعته بالتوبة قال الزنجشري شبهه بمن وهى توبه فيرقعه وقد وهى التوب إذا بلى (فالسعيد) وفي رواية فسميد وفي أخرى فغيرهم (من مات على رقعته) أى من مات وهو راقع لدينه بالتوبة والتدم قال الغزالي فعادة الذنب مع رقعته بالتوبة المرة بعد المرة لا يبلق صاحبها بدرجة المصيرين ومن ألحقه بها فهو كفقير يؤيس المتفقة عن نيل درجة الفقهاء بفتور عن التكرار في أوقات نادرة وذا يدل على نقصان الفقيه فالكامل هو من لا يؤيس الخلق عن درجات السعادة بما يتفق لهم من الفترات ومقارنة السينات (البزار) في مسنده وكذا الطبراني في الصغير والأوسط والبيهقي في الشعب فأغفاله لهؤلاء غير جيد كاهم (عن جابر) قال الزين العمري تبعاً للندري سنده ضعيف وبينه تلبذه الهيثمي فقال فيه عند الثلاثة سعيد بن خالد الخزاعي وهو ضعيف .

(المؤمن منفعة) أى كل شؤونه نفع لإخوانه (إن ماشيته نفعك) يرشاد الطريق والانس والاستفادة ونحو ذلك (وإن شاورته) فيما يعرض لك من المهمات التى يضطرب رأيك فيها (نفعك) بإشارته عليك بما ينفعك (وإن شاركته) فى أمر دينوى أو غيره (نفعك) بمعرفته وتحمل المشاق عنك (وكل شئ من أمره منفعة) نعمم بعد تخصيص (تنبيه) قال الراغب لما احتاج الناس بعضهم إلى بعض سخر الله كل واحد من كل واحد منهم لصناعة ما يتعاطاه وجعل بين طبائعهم وصنائعهم مناسبات خفية واتفاقات سماوية ليؤثر الواحد بعد الواحد حرفة من الحرف ينشرح صدره بملاستها وأطيمه قواه لمزاوتها فإذا

٩١٦٢ - الْمُؤْمِنُ إِذَا اشْتَهَى الْوَلَدَ فِي الْجَنَّةِ كَانَ حَمْلُهُ وَوَضَعُهُ وَسَنَهُ فِي سَاعَةٍ وَاحِدَةٍ كَمَا يَشْتَهَى - (حم ت ه حب) عن سعيد - (ض)

٩١٦٣ - الْمُؤْمِنُونَ هَيِّنُونَ لَيِّنُونَ كَالْجَمَلِ الْأَنْفِ: إِنْ قِيدَ انْقَادَ، وَإِذَا أُبَيْخَ عَلَى صَخْرَةٍ اسْتَنَاحَ - ابن المبارك عن مكحول مرسلًا (ه ب) عن ابن عمر - (ض)

جعل الله صناعة أخرى فرمما وجد متبدا فيها ومتبرما بها سخرهم الله لذلك لثلا مختاروا كلهم صناعة واحدة فتبطل الآقوات والمعاونات ولولا ذلك ما اختاروا من الأسماء إلا أحسنها ومن البلاد إلا أطيبها ومن الصناعات إلا أجملها ومن الأفعال إلا أرفعها ولتساجروا على ذلك، ولكن الله بحكمته جعل كلا منهم في ذلك مجزا في صورة غير والناس إما راض بصنعتة لا يبنى عنها حولا (حل عن ابن عمر) بن الخطاب ثم قال غريب بهذا اللفظ تفرد به ليث ابن أبي سليم عن مجاهد وهو ثابت صحيح

(المؤمن إذا اشتهى الولد في الجنة) أي حدوثه له (كان حمله ووضعه وسنه في ساعة واحدة) ويكون ذلك كله (كما يشتهي) من جهة القدر والشكل والهيئة وغيرها والمراد أن ذلك يكون إن اشتهى كونه لكنه لا يشتهي ذلك فلا يولد له فلا تعارض بينه وبين خبر العقيلي بسند صحيح إن الجنة لا يكون فيها ولد (حم ت ه حب) عن أبي سعيد الخدري قال في الميزان تفرد به سعيد بن خالد الخزاعي وقد ضعفه أبو زرعة وغيره

(المؤمن: بن هينون لينون) قال ابن الأعرابي تخفيفهما للبدح وتثقلهما للذم وقال غيره هما سواء والاصل التثقل كبيت وميت والمراد بالهين سهولة في أمر دنياه ومهمات نفسه أما في أمر دينه فكما قال عمر فصرت في الدين أصلب من الحجر، وقال بعض السلف: الجبل يمكن أن ينحت منه ولا ينحت من دين المؤمن شيء، واللين لين الجانب وسهولة الانقياد إلى الخير والمسامحة في المعاملة (كالجمل) أي كل واحد منهم. قال الزمخشري: ويجوز جعله صفة لمصدر محذوف أي لينون لينا مثل لين الجمل (الأنف) بفتح الهمزة وكسر النون من أنف البعير إذا اشتكى أنفه من البرة فقد أنف علي القصر وروى أنف بالمد. قال الزمخشري: والصحيح الأول اه. وبالغ في شرح المصاييح فقال المد خطأ قال ابن الكمال مدحهم بالسهولة واللين لانهما من الأخلاق الحسنة على ما نطق به الكتاب المبين، فبارحة من الله لنت لهم ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك، فان قلت من أمثالهم لا تكن رطبا فتعصر ولا يابسا فتكسر، ولهذا قال لثان لابنه يابني لا تكن حلوا فتبعل ولا مرأ فتلفظ؛ فقيهني عن اللين فما وجه كونه مدح؟ قلت لاشبهة في أن خير الأور أو ساطها وقد أطبق العقل والنقل على أن طرى الإفراط والتفريط في الأفعال والأحوال والأقوال مذموم إما الممدوح مافي الطبيعة من حالة جبلية مقابلة لغلط القلب وقساوته وإنما يعبر عنها باللين تسمية لها باسم أثرها وذلك سانع (إن قيد انقاد وإذا أبىخ على صخرة استناخ) فان البعير إذا كان أنفا للوجع الذي به ذلول منقاد إلى طريق سلك به فيه أطاع والمراد أن المؤمن سهل يقضى حوائج الناس ويخدهم وشديد الانقياد للشارع في أوامره ونواهيه وخص ضرب المثل بالجمل لأن الإبل أكثر أموالهم وأخرها. قال في الفائق: والمحذوف من يأتي هين لين الأولى وقيل الثانية والكاف مرفوعة المحل على أنها خبر ثالث (ابن المبارك) في كتاب الزهد والرفائق من حديث سعيد بن عبد العزيز (عن مكحول مرسلًا هب) عن عبد الله بن عبد العزيز بن أبي رواد عن أبيه عن نافع (عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه عنه الضعاعي أيضا، وقال السامري: إنه حسن، وقضية صنع المصنف أن يخرج خزيه ساكتا عليه والأمر بخلافه فإنه خرج المرسل أولا ثم هذا ثم قال المرسل أصح اه. وذلك لأن في المسند عبد الله بن عبد العزيز بن أبي رواد أورده الذهبي في الضعفاء، وقال قال أبو حاتم أحاديثه منكورة، وقال ابن الجنيدي لا يساوى فلسا وقال العقيلي في الضعفاء هذا الحديث من منكرات عبد العزيز، وقال ابن ظاهر لا يتابع على رواياته

٩١٦٤ - الْمُؤْمِنُونَ كَرَجُلٍ وَاحِدٍ: إِنْ اشْتَكَى رَأْسَهُ اشْتَكَى كُلَّهُ، وَإِنْ اشْتَكَى عَيْنَهُ اشْتَكَى كُلَّهُ (حم م)  
عن النعمان بن بشير - (صح)

٩١٦٥ - الْمَاهِرُ بِالْقُرْآنِ مَعَ السَّفَرَةِ الْكِرَامِ الْبَرَّةِ، وَالَّذِي يَقْرَأُهُ وَيَتَتَعُّعُ فِيهِ وَهُوَ عَلَيْهِ شَاقٌّ لَهُ  
أَجْرَانِ - (ق د ه) عن عائشة - (صح)

٩١٦٦ - الْمُتَبَارِيَانِ لَا يُجَابَانِ، وَلَا يُؤْكَلُ طَعَامُهُمَا - (هب) عن أبي هريرة

(المؤمنون كرجل واحد إن اشتكى رأسه اشتكى كله وإن اشتكى عينه اشتكى كله) أفاد تعظيم حقوق المسلمين بعضهم على بعض وحنهم على التراحم والتعاضد في غير إثم ولا مكروه ونصرتهم والذب عنهم . إفشاء السلام عليهم وعبادة مرضاهم وشهود جنازتهم وغير ذلك وفيه مراعاة حق الأصحاب والخدم والجيران والرفقاء في السفر وكل ما تعلق بهم بسبب حتى الهرة والدجاجة ذكره الزعخشري قال ابن عربي ومع هذا التمثيل فأنزل كل أحد منزلته كما تعامل كل عضو منك بما يليق به وما خلق له فتنض بصرك عن أمر لا يعطيه السمع وتفتح سمعك لشيء لا يعطيه البصر وتصرف يدك في أمر لا يكون لرجلك وكذا جميع قواك فأنزل كل عضو منك فيما خلق له وإذا سارت بين المسلمين فأعط العالم حقه من التعظيم والإصغاء لما يأتي به والجاهل حقه من تذكيره وتنبهه على طلب العلم والسعادة والغافل حقه بأن توقظه من نوم غفلته بالتذكير لما غفل عنه مما هو عالم له غير مستعمل لعلمه فيه والسلطان حقه من السمع والطاعة فيما يباح والصغير حقه من الرفق به والرحمة والشفقة والكبير حقه من الشرف والتوقير (حم م) في الأدب (عن النعمان بن بشير) ولم يخرج البخاري بهذا اللفظ بل بما يقرب منه

(الماهر بالقرآن) أى الحاذق به الذى لا يتوقف ولا يشق عليه قراءته لجودة حفظه وإتقانه ورعاية مخارجه بسهولة من المهارة وهى الخدق (مع السفرة) الكتبة جمع سافر من السفر وأصله من الكشف فإن الكاتب بين ما يكتبه ويوضحه ومنه قيل للكاتب سفر بكسر السين لأنه يكشف الحقائق ويسفر عنها والمراد الملائكة الذين هم حملة اللوح المحفوظ سموا بذلك لأنهم يتقلون الكتب الإلهية المنزلة إلى الأنبياء منه كأنهم يستنسخونها وقيل لأنهم يسافرون إلى الناس برسالات الله (الكرام) جمع كريم (البررة) أى المطيعون جمع بار بمعنى محسن ومعنى كونه رفيقا لهم أنه أحل مقامهم وأنزل منازلهم الرفيعة وأسكن مقاماتهم العالية من جوار الحق تعالى وإن المتقين فى جنات ونهر فى مقعد صدق عند مليك مقتدر، على قوة هذه الحالة تقول: إنا لله وإنا إليه راجعون، وقيل معناه كونه عاملا بعملهم بل أفضل فقد جاء فى بعض الطرق أن الملائكة لم يعطوا فضيلة حفظ القرآن وأنهم حريصون على استماعه من نبي آدم فأعظم بها من صفة شريفة وأى شيء أعظم من كلام رب العالمين الذى منه بدأ وإليه يعود، وقال القاضى: الماهر بالقرآن حافظ له أمين عليه يؤديه إلى المؤمنين يكشف لهم ما يلتبس عليهم معدود من عداد السفرة فإنهم الحاملون لأصله الحافظون له ينزلون به على أنبياء الله ورسله ويؤدون إليهم الفاظه ويكشفون معانيه (والذى يقرؤه ويتتبع) أى يتوقف فى تلاوته والتتبع فى الكلام التردد فيه لحصر أوعى أضعف حفظ (وهو عليه) أى والحال أن القرآن على ذلك الفارئ (شاق له أجران) أى أجر بقرائه وأجر بمشقة ولا يلزم من ذلك أفضلية المتتبع على الماهر لأن كون الماهر مع السفرة أفضل من حصول أجرين بل الأجر الواحد قد يفضل أجورا كثيرة (ق د ه عن عائشة) ظاهر صنيع المصنف أنه لم يروه من الأربعة إلا الاثنين والأمر بخلافه بل يرووه جميعا

(التباريان) أى المتعارضان بفعلهما فى العظام لئيب أيهما يقبل (لا يجابان ولا يؤكل طعامهما) تنزيها فتكره إجابتهما وأكله لما فيه من المباهاة والرياء ولهذا دعى بعض العلماء لولية فلم يجب فقيل له كان السلف يجيبون قال كما يؤيدعون للمواخاة والمواساة وأنتم تدعون للمباهاة والمكافأة (هب عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضا ابن لال والدليلي

٩١٦٧ - الْمُتَحَابُونَ فِي اللَّهِ عَلَى كَرَأْسِيٍّ مِنْ يَأْقُوتِ حَوْلِ الْعَرْشِ - (طب) عن أبي أيوب - (ص)

٩١٦٨ - الْمُتَشَبِّعُ بِمَا لَمْ يَعْطُ كَلَابِيسِ ثَوْبِي زُورٍ - (حم ق د) عن أسماء بنت أبي بكر (م) عن عائشة - (ص)

٩١٦٩ - الْمُتَعَبِدُ بغيرِ فقهه كَالْحَمَارِ فِي الطَّاحُونَ - (حل) عن وائلة

(المتحابون في الله) يكونون يوم القيامة (على كراسي من ياقوت حول العرش) لأنهم لما قدموا أمر الله والحب فيه على حظوظ النفوس الدنيوية الباعثة غالباً على المحبة لغير الله كالجمال والكرم والافضال ونحو ذلك وأخلصوا محبتهم لله ولم يشبهوا أحد منهم بحظ دنيوي استوجبوا هذا الإعظام وجوزوا بهذا الإكرام (طب عن أبي أيوب) الانصاري رمز لحسنه قال الهيثمي فيه عبد العزيز الليثي وقد وثق على ضعف فيه كثير اهـ . وأورده في الميزان في ترجمته من حديثه وقال قال البخاري منكر الحديث وأبو حاتم لا يشتغل بهو النسائي ضعيف وابن حبان اختلط آخره فاستحق التركاه . وقال العلائي لأبأس بإسناده وروى بالفاظ متقاربة المعنى واختار المصنف منها هذا الطريق لكونه أحسنها إسناداً على ما فيه مما سمعته

(المتشعب بما لم يعط) بالبناء للجهول وفي رواية للعسكري بما لم يتل وأصل المتشعب الذي يظهر أنه شعبان وليس بشعبان ومعناه هنا كما قاله النووي وغيره أنه يظهر أنه حصل له فضيلة وليست بمحاصلة (كلابس ثوبي زور) أي ذى زور وهو من يزور على الناس فيلبس لباس ذوى التشعب ويتزى بزى أهل الزهد والصلاح والعلم وليس هو بتلك الصفة وأضاف الثوبين إلى الزور لأنهما لئسا لأجله وثني باعتبار الرداء والإزار يعني أن المتحلي بما ليس له كلبس ثوبين من الزور فارتدى بأحدهما وتأزر بالآخر ذكره القاضي تلخيصاً من قول الزمخشري المتشعب بموحدة على معنيين أحدهما المتكلف إسرافاً في الأكل وزيادة على الشبع، الثاني المشبه بالشعبان وليس به وهذا المعنى استعير للمتحلي بفضيلة وليس من أهلها ومشبه بلباس ثوبي زور أي ذى زور وهو من يزور على الناس بأن تزى بزى أهل الزهد رياء وأضاف الثوبين إلى الزور لكونهما ملبوسين لأجله فقد اختصا به اختصاصاً يسوغ إضافتهما إليه وأراد أن المتحلي كمن لبس ثوبين من الزور ارتدى بأحدهما وتأزر بالآخر اهـ . وهو بمعنى قول بعضهم هو الذي يلبس ثياب الزهاد وباطنه يملؤه بالفساد وكل منهما زور أي يخالف بالنسبة الآخر أو من يصل بكفيه كين ليرى أنه لابس قيصين أو من يلبس ثوبين لغيره موهما أنهما له قال القرطبي وكيف كان يتحصل منه أن تشعب المرأة على ضرتها بما لم يعطها زوجها حرام لأنه تشبه بمحرم قال في المطامح وذامن بديع التشبيه وبلغه ومنه أخذ أنه يذني للعالم أن لا ينتصب للتدريس والإفادة حتى يتمكن من الأهلية ولا يذكر الدرس من علم لا يعرفه سواء شرط الواقف أم لا فإنه لعب في الدين وإزاراً به قال الشبلي من تصدر قبل أو أنه فقد تصدى لهوانه (حم ق د) في الأدب (عن أسماء بنت أبي بكر) الصديق (م) عن عائشة قالت جاءت امرأة إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت إن لي زوجاً وضرة وإني أتشعب من زوجي أقول أعطاني وكساني كذا وهو كذب فذكره

(المتعبد بغير فقهه كالحمار في الطاحون) لفظ رواية أبي نعيم الطاحونة بالهاء وذلك لأن الفقه هو المصحح لجميع العبادات وهي بدونه فاسدة فالمتعبد على جهل يتعب نفسه دائماً كالحمار وهو يحسب أنه يحسن صنعا وفي تشبيهه بالحمار مذمة ظاهرة وتهجين لحاله كما في قوله تعالى كمثل الحمار يحمل أسفاره وشهادة عليه بالبله وقلة العقل (حل) عن سهل بن إسماعيل الواسطي عن محمود بن محمد بن إبراهيم بن العلاء الشامي عن بقية عن ثور عن خالد بن معدان (عن وائلة) بن الأسقع ومحمد بن إبراهيم بن العلاء الدهشقي الزاهد قال في الميزان عن الدارقطني كذاب وقال ابن عدى عامة أحاديثه غير محفوظة وقال ابن حبان لا تحل الرواية عنه إلا للاعتبار كان يضع الحديث ثم ساق له أخباراً هذا منها وقال ابن الجوزي حديث لا يصح محمد بن إبراهيم وضاع وتعبه المؤلف بأن له متابعا

- ٩١٧٠ - الْمُتَمُّ الصَّلَاةَ فِي السَّفَرِ كَالْمُقَصِّرِ فِي الْحَضَرِ - (قط) في الأفراد عن أبي هريرة - (ض)  
٩١٧١ - الْمُتَمَسِّكُ بِسُنَّتِي عِنْدَ فُسَادِ أُمَّتِي لَهُ أَجْرٌ شَهِيدٍ - (طس) عن أبي هريرة  
٩١٧٢ - الْمُتَمَسِّكُ بِسُنَّتِي عِنْدَ اخْتِلَافِ أُمَّتِي كَالْقَائِضِ عَلَى الْجَمْرِ - الحكيم بن ابن مسعود  
٩١٧٣ - الْمَجَالِسُ بِالْأَمَانَةِ - (خط) عن علي - (ح)

(التم الصلاة في السفر كالمقصر في الحضر) أي لا تصح صلاته وبهذا أخذ الظاهري وتمسك به أبو حنيفة فأوجب التصر في السفر ولقول عائشة فرضت الصلاة في السفر والحضر ركعتين فأقرت صلاة السفر وزيد في صلاة الحضر ورد بأنه غير ثابت وإن سلم فليس بحجة أو منسوخ بالآية أو معارض بما زوى أن المصطفى صلى الله عليه وسلم قصر في السفر وأتمولانها استويا في الصبح والمغرب وبأنه ليس بصريح في منع الزيادة (قط في الأفراد عن أبي هريرة) واعترضه ابن الجوزي في التحقيق بأن فيه بقية مدلس وشيخ الدارقطني فيه أحمد بن محمد بن مفلح كان كذابا اه قال في التنقيح كأنه اشتبه عليه ابن المفلح هذا بآخر وهو أحمد بن محمد الصلت بن المناس الحناني كذاب وضاع قال والحديث لا يصح فإن رواته مجهولون إلى هنا كلامه وأنت تعلم بعد إذ سمعته أنه كان ينبغي للمصنف عدم إيراده (التمسك بسنتي) تمثيل للعلوم بالمحسوس، تصوير للسامع كأنه ينظر إليه ليحكم اعتقاده متيقنا فينجو (عند فساد أمتي) حين يكون كما قال فتن القاعد فيها خير من القائم والقائم خير من الماشئ والماشي خير من الساعي فمن تمسك بها حينئذ (له أجر شهيد) وفي رواية البيهقي في الزهد مائة شهيد وذلك لأن السنة عند غلبة الفساد لا يجد التمسك بها من يعينه بل يؤذيه ويهينه فيصيره على ما يناله بسبب التمسك بها من الأذى يجازى برفع درجته إلى منازل الشهداء قال الطيبي وقال عند فساد أمتي ولم يقل فسادهم لأنه أبلغ كأن ذواتهم قد فسدت فلا يصدر منهم صلاح ولا ينجع فيهم وعظ (طس عن أبي هريرة) قال الهيثمي فيه محمد بن صالح العدوي ولم أر من ترجمه وبقية رجاله ثقات انتهى وقد روى المصنف لحسنه

(التمسك بسنتي) التي هي شقيقة القرآن والوحي الثاني (عند اختلاف أمتي كالقائض على الجمر) لأنه إذا عارض من تمكن من الرياسة ونفذ قو لم عند الخلق فقد بارزهم بالمحاربة لتسعيه في هتك سترهم وكشف عوراتهم وإبانه كذبهم وخطرت ناسبتهم وذلك أعظم من القبض على النار إذ هو أعظم من محاربة الكفار فإن الكافر قد تعاون القلب والأركان على هلاكه أو أهلك الفساق حرمة الإيمان معهم فيحتاج إلى التأنى في أمورهم وملاظمتهم وأخذهم بالأخف فالأخف ومقاساة ذلك أشق من قبض الجمر لأن الجمر يحرق اليد وهذا يحرق القلب والكبد؛ وقد وقع للسبكي أنه دخل على بعض الأمراء وعليه خلعة من حرير فأخذ يلاطفه ويداعبه إلى أن قال له في أثناء المباشطة يا أمير ليس الصوف العالي العالي أحسن منظرأ عندي من هذا وأكثر روتقا وطلاوة ومع ذلك يحمل وذو يحرم فاستحسن الأمير كلامه وخلع الخلعة بطيب نفس فلما خرج وجد أعداؤه من طائفته فرصة فاتهمزوها وقالوا يا أمير ما قصد إلا الطعن عليك والتعريض بأنك تفعل المحرم فأدى ذلك إلى عزله من منصبه وأودى كثيرا؛ وبين هذا الخبر أن المؤمن في آخر الزمان لا بد أنه يصيبه من الأذى على إيمانه ما أصاب الصدر الأول فإذا وجد في أهل هذا الزمن الأخير هذه الخصال التي كانت في أوتانهم جاز أن يساويهم في الخيرية فيكونوا فيها كهم ويكون المراد بخير خير الناس قرني الخصوص في قوم منهم لاجمعهم ومعلوم أن قرنه كان منهم أبو جهل ومسيلة وأضرابهما؛ ذكره في بحر الفوائد (الحكيم) الترمذي (عن ابن مسعود)

(المجالس بالأمانة) أي لا يشيع حديث جليسه إلا فيما يحرم ستره من الأضرار بالمسلمين ولا يطن غير ما يظهر؛ ذكره جمال الإسلام أبو بكر محمد العامري الواعظ البغدادي في شرح الشهاب؛ قال وفيه إشارة إلى مجالسة أهل الأمانة

- ٩١٧٤ - الْمَجَالِسُ بِالْأَمَانَةِ إِلَّا ثَلَاثَةٌ مَجَالِسٌ : سَمَكُ دِمِّ حَرَامٍ أَوْ فَرَجِ حَرَامٍ ، أَوْ اقْتِطَاعُ مَالٍ بِغَيْرِ حَقِّ ( د ) عن جابر - ( ح )
- ٩١٧٥ - الْمُجَاهِدُ مَنْ جَاهَدَ نَفْسَهُ فِي اللَّهِ - ( ت ح ب ) عن فضالة بن سويد - ( صح )
- ٩١٧٦ - الْمُحْتَكِرُ مَلْعُونٌ - ( ك ) عن ابن عمر - ( صح )

وتجنب أهل الحياة اه وقال السكري أراد المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم أن الرجل يجلس إلى القوم فيخوضون في حديث وربما كان فيه ما يكرهون فيأمنونه على سرهم فذلك الحديث كالأمانة عنده فمن أظهره فهو قنات وقال ابن الأثير هذا نذب إلى ترك إعادة ما يجرى في المجالس من قول أو فعل فكان ذلك أمانة عند من سمعه أو رآه والأمانة تقع على الطاعة والعبادة والوديعة والثقة والأمان وقد جاء في كل منها حديث ( خطب عن علي ) أمير المؤمنين ، وقضية كلام المصنف أن ذامها لم يخرج في أحد دواوين الإسلام الستة وهو ذهول فقد عزاه هو في الدرر لابن ماجه من حديث جابر بهذا اللفظ ورواه هذا اللفظ القضاعي في الشهاب ، وقال العامري في شرحه وتبعه الحضرمي النبي حديث صحيح ؛ وقال ابن حجر في الفتح سنده ضعيف .

( المجالس بالأمانة ) متعلق بمحذوف أى المجالس إنما تحسن أو حسن المجالس وشرفها بأمانة حاضرها على ما يقع من قول وفعل ( الا ) الظاهر أنه استثناء منقطع ( ثلاثة مجالس سفك ) بالرفع خبر مبتدا محذوف وكذا ما بعده تقديره أحدها سفك ( دم حرام ) أى اراقه دم سائل من مسلم بغير حق ( أو فرج حرام ) أى وطئه على وجه الزنا ( أو اقتطاع مال ) أى ويجلس يقطع فيه مال لمسلم أو ذى ( بغير حق ) شرعى يبيحه ، يبنى من قال في مجالس أريد قتل فلان أو الزنا بفلانة أو أخذ مال فلان ظلماً لا يجوز للمستمعين حفظ سره بل عليهم إفتاؤه دفعا للفسدة ، ذكره بعضهم ؛ وقال الفاضل يريد أن المؤمن ينبغي إذا حضر مجلساً ووجد أهله على منكر أن يستر عوراتهم ولا يشيع ما يرى منهم إلا أن يكون أحدهم الثلاثة فانه فساد كبير واخفاؤه اضرار عظيم ( د ) في الأدب من حديث ابن أخى جابر ( عن جابر ) وقال المنذرى ابن أبى خالد مجهول قال وفيه أيضاً عبدالله بن نافع الصائغ روى له مسلم وغيره وفيه كلام وقال الزين العراقى وابن أخيه غير مسمى عنده وأما المؤلف فقد مرر لحسنه .

( المجاهد من جاهد نفسه ) زاد في رواية في الله أى فهو نفسه الامارة بالسوء على ما فيه رضا الله من فعل الطاعات وتجنب المخالفات وجهادها أصل جهاد العدو الخارج فإنه مالم يجاهد نفسه لتفعل ما أمرت به وتترك ما نهيت عنه لم يمكنه جهاد العدو والخارج وكيف يمكنه جهاد عدوه وعدوه الذى بين جنبيه قاهر له متسلط عليه وما لم يجاهد نفسه على الخروج لعدوه لا يمكنه الخروج ( تنبيه ) قال حجة الإسلام النفس تطلق لمعنيين أحدهما المعنى الجامع لقوة الغضب والشهوة فى الانسان وهو المراد هنا وهو الغالب على استئمال الصوفية فهم يريدون بالنفس الأصل الجامع للصفات المذمومة من الانسان فيقولون لا بد من مجاهدة النفس والثانى اللطيفة الانسانية التى هى الانسان بالحقيقة وهى نفس الانسان وذاته لكنها توصف بأوصاف مختلفة بحسب اختلاف أحوالها وهذا الاعتبار قسموها إلى طهنة ولوامة وأمانة وغير ذلك ( ت ح ب عن فضالة بن عبيد ) قال العلاءى حديث حسن وإسناده جيد ورواه أيضاً أحمد والطبرانى والقضاعى عنه

( المحتكر ) الطعام على الناس ليفلوا ( ملعون ) أى مطرود مبعود عن منازل الاخيار أو عن دخول الجنة مع السابقين الاولين الأبرار أو خرج مخزج الزجر والتحويل ومن ثم كان السلف يشددون التكثير على المحتكر ( ك ) فى البيع عن إسرائيل عن على بن سالم بن ثوبان عن على بن زيد عن سعيد بن المسيب ( عن ابن عمر ) بن الخطاب صححه الحاكم فاستدرك عليه الذهبي فى التلخيص فقال قلت على بن سالم ضعيف وهذا رواه ابن ماجه .

- ٩١٧٧ - المحرمة لا تنتقب ، ولا تلبس القفازين - (د) عن ابن عمر - (ص)  
 ٩١٧٨ - المحرور من حرم الوصية - (ه) عن أنس - (ض)  
 ٩١٧٩ - المختلعات هن المناقعات - (ت) عن ثوبان - (ض)  
 ٩١٨٠ - المختلعات والمتبرجات هن المناقعات - (حل) عن ابن مسعود - (ض)  
 ٩١٨١ - المدبر من الثلث - (ه) عن ابن عمر - (ح)

(المحرمة لا تنتقب) بنقاب بكسر النون فلها ستر رأسها وسائر بدنها إلا الوجه فيحرم ستر شيء منه بنقاب أو غيره عند الشافعية (ولا تلبس القفازين) بقاف مضمومة ففاء مشددة ثوب على اليدين يحشى بنحوظان وأفاد تحريم إبهما وهو مذهب الجمهور (د عن ابن عمر) بن الخطاب رمز لصحته وقضية عدول المصنف لآبي داود أنه لا وجود له في أحد الصحيحين وهو ذهول بالغ إذ هو في البخاري بلفظ ولا تنتقب المرأة المحرمة ولا تلبس القفازين اهـ . بنصه ولعل المصنف غفل عنه لكونه إنما ذكره في ذيل حديث

(المحرور من حرم الوصية) قاله لما قيل هل ذلك فلان فقال أليس كان عندنا آنفا فقيل مات فجأة قد ذكره وللحديث تمة وهي من مات على وصية مات على سبيل وسنة وتقي وشهادة ومات مغفورا له وفيه أن الوصية سنة مؤكدة بل يجب على من عليه أو عنده حق لله أو لآدمي بلا شهود وكانت الوصية أول الإسلام واجبة الأقطاب ثم نسخ وجوبها بأية المواريث وبقى الذنب (ه عن أنس) بن مالك وضعفه المنذرى وذلك لأن فيه درست بن زياد البزار قال في الكاشف وهاه أبو زرعة عن يزيد الرقاشي وقد مر ضعفه غير مرة

(المختلعات) زاد في رواية أحمد والنسائي والمنزعات والمراد كما قال الطيبي ينزعن أنفسهن من أزواجهن وينشزن عليهم (هن المناقعات) أي اللاتي يطلبن الخلع والطلاق من أزواجهن لغير عذر من مناقعات نفاقا عمليا. قال ابن العربي الغالب من النساء قلة الرضا والصبر فهن ينشزن علي الرجال ويكفون العشير لذلك سماهن مناقعات والتفاق ككفران العشير قال في الفردوس وقيل لهن اللاتي يخالغن أزواجهن من غير مضارة منهم

(تمة) نقل ابن عبد البر عن مالك أن المختلعة هي التي اختلعت من جميع ما لها ، والمفتدية من افتدت ببعضه والمبارية من بارت زوجها قبل الدخول قال وقد يستعمل بعض ذلك موضع بعض (ت عن ثوبان) قال في الملل سألت محمدا بن يحيى البخاري عن هذا الحديث فأما يعرفه ورواه النسائي من حديث الحسن عن أبي هريرة وقال لم يسمع الحسن من أبي هريرة قال العراقي رواه الطبراني عن عقبة بسند ضعيف ، وقال في الفتح خرج أحمد والنسائي عن أبي هريرة وفي صحته نظر لأن الحسن عند الأكثر لم يسمع من أبي هريرة

(المختلعات والمتبرجات) أي مظهرات الزينة الأجانب (هن المناقعات) بالمعنى المقرر فيما قبله (حل عن ابن مسعود) ورواه أبو يعلى عن أبي هريرة باللفظ المزبور

(المدبر) أي عتقه (من الثلث) فسيله سبيل الوصايا (١) وظاهر صنيع المصنف أن ابن ماجه لم يروه إلا كذلك والذي رأيت في الفردوس وغيره معزوا له المدبر لا يباع ولا يهب وهو حر من الثلث (ه عن ابن عمر) ابن الخطاب رمز لحسنه قال ابن حجر وروى مروفا وموتوفا والصحيح وقفه وأما رفعه فضعيف وذلك لأن فيه علي بن ظبيان العبسي قال في الميزان عن ابن حاتم متروك وعن ابن ميمون كذاب خبيث وقال الدارقطني ضعيف ثم ساق له هذا الخبر

(١) وللوصى ان يعود فيما أوصى به وإن كان سبيله سبيل العتق بالصفة فهو أولى بالجواز ما لم توجد الصفة المعلق بها اهـ



٩١٨٢ - المدبر لا يباع ولا يوهب ، وهو حر من الثلث - (قط هق) عن ابن عمر - (ض)

٩١٨٣ - المدعى عليه أولى باليمين ، إلا أن تقوم عليه البيئته - (هق) عن ابن عمرو - (ح)

٩١٨٤ - المدينة حرم آمن - أبو عروانة عن سهل بن حنيف - (صح)

٩١٨٥ - المدينة خير من مكة - (طب قبا) في الأفراد عن رافع بن خديج - (ض)

٩١٨٦ - المدينة قبة الإسلام ، ودار الإيمان ، وأرض الهجرة ، ومتبوا الحلال والحرام - (طس) عن

(المدبر لا يباع ولا يوهب) أى لا يصح بيعه ولا هبته (وهو حر من الثلث) أخذ بقضيته أبو حنيفة وسفيان وجمع فتعوا بيعه وأجازاه الشافعى وقال الحديث ضعيف (قط عن ابن عمر) بن الخطاب قال مخرجه الدارقطنى لم يسنده غير عبيدة بن حسان وهو ضعيف وإنما هو من قول ابن عمر قال ولا يثبت مرفوعا ورواه ضعفاءه وقال عبد الحق إسناده ضعيف والصحيح موقوف وقال في المنار فيه عبيدة بن حسان قال أبو حاتم منكر الحديث وأبو معاوية عمرو بن عبد الجبار الجوزى مجهول والصحيح وقفه وقال ابن حجر فيه عبيدة بن حبان ضعيف، وقال الدارقطنى الصواب وقفه ومخرجه من وجه آخر عن ابن عمر أضعف منه

(المدعى عليه) إذا أنكر (أولى باليمين إلا أن تقوم عليه بيئته) فإنه يعمل بها والبيئته على المدعى واليمين على من أنكر وهذا في غير القسامة فأما فيها فإنها في جانب المدعى على مامر (هق عن ابن عمرو) بن العاص رمز المصنف لحسنه

(المدينة حرم آمن) قال القرطبي روى بمدة بعد الهزمة وكسر الميم على النعت لحرم أى من أن يعزوه قريش أو من الدجال أو الطاعون أو يأمن صيدها وشجرها وروى بغير مد وسكون مصدر أى ذات أمن فهى ثانية الحرمين المشاركة لمكة فى التفضيل والتكريم وقال السهمودى لحرمها من الخصائص ما يزيد على مائة إلا أن حرم مكة شاركها فى بعض ذلك كتحریم قطع الرطب من شجرها وحشيشها وصيدها واصطياده وتفسيره وحمل السلاح للقتال بها وأمر لقطتها ونقل نحو التراب منها أو إليها ونبتش الكافر إذا دفن بها وامتازت بتحریمها على لسان أشرف الانبياء بدعوتها وكون المتعرض لصيدها وشجرها يساب على ماذهب إليه تبع واشتاتها على أفضل البقاع ودفن أفضل الخلق بها وكونها محفوفة بالشهداء وكون افتتاحها بالقرآن وسائر البلاد بالسيف والسنان ووجوب الهجرة إليها والسكنى بها لضرته وطيب ريحها وغير ذلك قال المصنف وعماسوت فيه مكة أن من مات بها حصل له الامن والشفاعة (أبو عروانة عن سهل بن حنيف).

(المدينة خير من مكة) لأنها حرم الرسول صلى الله عليه وسلم وهبط الوحى ومنزل البركات وبها عزت كلمة الإسلام وعلت وتقررت الشرائع وأحكمت وغالب الفرائض فيها نزات وبه تمسك من أضاها على مكة وهو مذهب عمر ومالك وأكثر المدنيين والجمهور على أن مكة أفضل والخبر مؤول بأنها خير منها من جهة السلامة من الأذى الكائن للصطفى صلى الله عليه وسلم وصحبه بمكة أو من حيث كثرة الثمار والزرع والخلاف فيما عدا الكعبة فهى أفضل من المدينة اتفاقا خلا البقرة التى ضمت أعضاء الرسول صلى الله عليه وسلم فهى أفضل حتى من الكعبة كما حكى عياض الإجماع عليه (طب قط) فى الأفراد عن رافع بن خديج) وفيه قصة وهى أن مروان تكلم يوما على المنبر فذكر مكة وأطنب فيها ولم يذكر المدينة فقام رافع فقال يا هذا ذكرت مكة فأطنبت ولم تذكر المدينة وأشهد لسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول المدينة الخ وفيه محمد بن عبد الرحمن بن أبى رواد ضعفه ابن عدى وقال الأزدي لا يكتب حديثه ثم أورد له هذا الخبر قال فى الميزان عقبه قلت ليس هو بصحيح وقد صح فى مكة خلافه .

(المدينة قبة الاسلام ودار الايمان وأرض الهجرة ومتبوا الحلال والحرام) وسُميت فى التوراة بطيبة وطابة

أبي هريرة - (ح)

٩١٨٧ - المراء في القرآن كُفْرًا - (دك) عن أبي هريرة - (ص)

٩١٨٨ - المراء في صلاة ما أنتظرها - عبد بن حميد عن جابر

٩١٨٩ - المراء كثير بأخيه - ابن أبي الدنيا في الإخوان عن سهل بن سعد - (ض)

٩١٩٠ - المراء مع من أحب - (حم ق ٣) عن أنس - (ق) عن ابن مسعود - (ص)

وجابرة والمجبورة والمدينة والمرحومة والعذراء والمحبوبة والقاصمة والسكينة ومن أسماها بندر والبلاط وحسنة ومدخل صدق ودار السنة ودار الهجرة والبحرة والبحيرة والطيبة وغير ذلك (طس عن أبي هريرة) قال الهيثمي فيه عيسى بن مينا قالون وحديثه حسن وبقية رجاله ثقات وقال ابن حجر في تخریج المختصر تفرد به قالون راوى نافع وهو صدوق عن عبد الله بن نافع وفيه لين وشيخ ابن نافع هو أبو المثني واسمه سليمان بن يزيد الخزاعي ضعيف والحديث غريب جداً سنداً ومتناً وتبعه عليه الكمال بن أبي شريف

(المراء في القرآن) أى الشك في كونه كلام الله (كفر) أو المراد الخوض فيه بأنه محدث أو قديم والمجادلة في الآي المتشابهة المؤدى ذلك إلى الجحود والفتن وإراقة الدماء فسماه باسم ما يخاف عاقبته وهو قريب من قول القاضي أراد بالمراء التدارؤ وهو أن يروم تكذيب القرآن بالقرآن ليدفع بعضه ببعض فيتطرق إليه قرح وطعن ومن حق الناظر في القرآن أن يجتهد في التوفيق بين الآيات والجمع بين المختلفات ما أمكنه فإن القرآن يصدق بعضه بعضاً فإن أشكل عليه شيء من ذلك ولم يتيسر له التوفيق فليعتقد أنه من سوء فهمه وليكاه إلى عالمه وهو الله ورسوله فإن تنازعت في شيء فردوه إلى الله والرسول اه وقال بعضهم المراء في القرآن إن أدى إلى اعتقاد تناقض حقيق فيه أو اختلال في نظمه فهو كفر حقيق وقيل أراد إنكار قراءة من السبع فإذا قال هذه ليست من القرآن فقد أنكر القرآن وهو كفر قال الحرالي والامراء مجادلة تستخرج السوء من خبيثة المجالد (د) في السنة (ك) كلاهما (عن أبي هريرة) وسكت عليه هو والمنذرى ورواه عنه أيضا الامام أحمد باللفظ المزبور وزيادة فكان ينبغي عزوه إليه أيضا ولفظه المراء في القرآن كفر لما عرفتم فاعملوا به وما جهتم فردوه إلى عالمه .

(المراء) مثلك الميم الرجل أو الانسان كما في القاموس (في صلاة ما انتظرها) أى مدة انتظاره وإقامتها في المسجد لحكمه حكم ما هو داخل الصلاة في حصول الثواب علي ذلك (عبد بن حميد عن جابر) بن عبد الله رمز المصنف لصحته (المراء) قليل بمفرده (كثير بأخيه) في النسب أو في الدين قال العسكري أراد أن الرجل وإن كان قليلا في نفسه حين انفراده كثيرا باجتماعه معه فهو تكبر اثنان فما فوقهما جماعة اه وهذا كما ترى ذهاب منه إلى أن المراد الآخرة في الاسلام ونزله الماوردى على أنهما أخوة النسب ووجهه بأنه تعاطف الأرحام وحمية القرابة يعثان على التناصر والألفة وينعان من التجادل والفرقة أنفة من استعلاء الأباعد على الأقارب وتوقيا من تسلط الغرباء الأجانب اه (ابن أبي الدنيا) أبو بكر القرشى (في) كتاب (الإخوان) وكذا العسكري (عن سهل بن سعد) الساعدي ورواه الديلمي والقضاعي عن أنس قال شارحه العامري وهو غريب

(المراء مع من أحب) طبعوا عقلا وجزاء ومخلاف كل مهم بشيء فهو منجذب إليه وإلى أهله بطبعه شاء أم أبى وكل امرئ يصبو إلى مناسبه رضى أم سخط فالنفوس العلوية تنجذب بذواتها وهمها وعمها إلى أعلى والنفوس الدنية تنجذب بذواتها إلى أسفل ومن أراد أن يعلم هل هو مع الرفيق الأعلى أو الأسفل فلينظر أين هو؟ ومع من هو في هذا العالم؟ فإن الروح إذا فارقت البدن تكون مع الرفيق الذى كانت تنجذب إليه في الدنيا فهو أولى بها فمن أحب الله فهو معه في الدنيا والآخرة إن تكلم فأنطق فمر الله وإن تحرك فبأمر الله وإن سكت فمع الله فهو بالله والله ومع الله واففقوا علي أن المحبة لا تصح إلا بترحم المحبوب

٩١٩١ - المرء مع من أحب . وله ما اكتسب - (ت) عن أنس - (ص)

٩١٩٢ - المرأة لآخر أزواجها - (طب) عن أبي الدرداء - (خط) عن عائشة - (ض)

٩١٩٣ - المرأة عورة . فإذا خرجت استشرفها الشيطان - (ت) عن ابن مسعود - (ص)

وأن من ادعى محبته ثم لم يحفظ حدوده فليس بصادق وقيل المراد هنا من أحب قوما بإخلاص فهو في ذمتهم وإن لم يعمل عملهم لثبوت التقارب مع قلوبهم قال أنس ما فرخ المسلمون بشيء لفرحهم بهذا الحديث . وفي ضمنه حث على حب الاختيار رجاء اللحاق بهم في دار القرار والخلاص من النار والقرب من الجوار والترغيب في الحب في الله والترهيب من التباغض بين المسلمين لأن من لازمها فوات هذه المعية وفيه رمز إلى أن التحابب بين الكفار ينتج لهم المعية في النار وبئس القرار . قل تمتعوا فإن مصيركم إلى النار (حم ق) في الأدب (٣ عن أنس) بن مالك (ق) عن ابن مسعود) قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال كيف تقول في رجل أحب قوما ولمسا يلحق بهم فذكره قال العلاء الحديث مشهور أو متواتر لكثرة طرقة وعده المصنف في الأحاديث المتواترة

(المرء مع من أحب) قال ابن العربي يريد المصطفى صلى الله عليه وسلم في الدنيا بالطاعة والأدب الشرعي وفي الآخرة بالمعانية والقرب الشهودي فمن لم يتحقق بهذا وادعى المحبة فدعواه كاذبة (وله ما اكتسب) في رواية وعليه بدل وله وفي رواية المرء على دين خليله أي عادة خليله فمن كانت عاداته في خلق الله ما عودهم الله من لطائف منته وأسيغ عليهم من جزيل نعمه وعطف بعضهم على بعض فلم يظهر في العالم غضبا لا يشوبه رحمة ولا عداوة لا يتخللها مودة فذلك الذي يستحق اسم الخلة لقيامه بحقها واستيفائه لشروطها (فائدة) قال بعض الصوفية قلت لشيخنا ياسيدي إذا ارتقى الولي إلى المرتبة العظمى كالفطية هل يرقى بعض جماعته كما هو الواقع في أبناء الدنيا من أهل الولايات ؟ فتبسم وحسن رجائي وقال ما لا يحل كشفه . وفي ثنائه هم القوم لا يشق عليهم (ت عن أنس) بن مالك رمز لصحته وسببه كما في سنن الدارقطني وغيره جاء أعرابي فبال بالمسجد فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكانه فاحترق فصب عليه دلوا من ماء فقال الأعرابي يا رسول الله المرء يحب القوم ولما يعمل بعملهم فذكره

(المرأة) في الجنة تكون (لآخر أزواجها) في الدنيا قال البيهقي فلذا حرم على أزواج النبي صلى الله عليه وسلم أن ينكحن بعده لأنهن أزواجه في الجنة اه قال بعضهم وإنما كانت لآخرهم لأنها تركت الزوج ولم يتركها هو ولا يعارضه خبر أنه سئل عن المرأة يموت زوجها فتزوج آخر ثم يموت فلن هي ؟ قال لأحسنهما خلقا كان معها لأن المراد به من لفرق بينهما الطلاق لا الموت لأنه إذا وقع على غير بأس فهو لسوء الخلق لأنه أبيض الحلال إلى الله (طب) عن أبي الدرداء خط عن عائشة) قال الحافظ العراقي إسناده ضعيف

(المرأة عورة) أي هي موصوفة بهذه الصفة ومن هذه صفته لحقه أن يستر والمعنى أنه يستحيج تبرزها وظهورها للرجل والعورة سواء الإنسان وكل ما يستحي منه ؟ كنى بها عن وجوب الاستتار في حقها قال ابن النكاح فلاحاجة إلى أن يقال هو خبر بمعنى الأمر قال في الصحاح والعورة كل خال يتخوف منه وقال القاضي العورة كل ما يستحي من إظهاره وأصلها من العار وهو المذمة (فإذا خرجت) من خدرها (استشرفها الشيطان) يعني رفع البصر إليها ليغويها أو يغوى بها فيوقع أحدهما أو كلاهما في الفتنة أو المراد شيطان الإنس سماه به على التشبيه بمعنى أن أهل الفسق إذا رأوا بارزة تامحوا بأبصارهم نحوها والاستشرف فعلهم لكن أسند إلى الشيطان لما أشرب في قلوبهم من الفجور ففعلوا ما فعلوا بإغوائه وتسويله وكونه الباعث عليه ذكره القاضي وقال الطيبي هذا كله خارج عن المقصود والمعنى المتبادر أنها مادامت في خدرها لم يطعم الشيطان فيها وفي إغواء الناس فإذا خرجت طمع وأطمع لانتهاجائله وأعظم فخره وأصل الاستشرف وضع الكف فوق الحاجب ورفع الرأس للنظر (ت) في التمسكح (عن ابن مسعود) وقال

- ٩١٩٤ - المرضُ سوطُ الله في الأرض ؛ يُؤدبُ به عِبَادُهُ - الخليلي في جزءه من حديثه عن جرير البجلي - (ض)
- ٩١٩٥ - المَرِيضُ تَحَاتُّ خَطَايَاهُ كَمَا تَحَاتُّ وَرَقُ الشَّجَرَةِ - (طب) والضياء عن أسد بن كرز - (ح)
- ٩١٩٦ - المَزْرُكَةُ حَرَامٌ : أَيْضُهُ وَأَحْمَرُهُ وَأَسْوَدُهُ وَأَخْضَرُهُ - (طب) عن ابن عباس - (ض)
- ٩١٩٧ - الْمُسْتَبْتَانُ مَا قَالَا فَعَلِيَ الْبَادِي مِنْهُمَا حَتَّى يَتَعَدَّى الْمَظْلُومُ - (حم م ه ت) عن أبي هريرة - (صح)
- ٩١٩٨ - الْمُسْتَبْتَانُ شَيْطَانَانِ يَهْتَارَانِ وَيَتَكَاذِبَانِ - (حم خد) عن عياض بن حمار - (صح)
- ٩١٩٩ - الْمُسْتَحَاضَةُ تَغْتَسِلُ مِنْ قُرْمٍ إِلَى قُرْمٍ - (طس) عن ابن عمرو - (ح)

حسن غريب ورواه عنه أيضا باللفظ المذكور الطبراني وزاد وإنما أقرب ما يكون من الله وهي في قعر بيتها قال الهيثمي رجاله موقنون ورواه أيضا ابن حبان عنه

(المرض سوط الله في الأرض يؤدب به عباده) لأنه يخدم النفس الأمارة وينذلها ويدهنها من طلب حظوظها ومن تأمل ذلك واستحضره انفتح له باب التسليم والرضا بقضاء الله العزيز الحكيم (الخليلي في جزء من حديثه عن جرير) بن عبد الله

(المريض تحات) أصله تحات (خطاياها) أي ذنوبه عنه (كما تحات ورق الشجر) من هبوب الرياح فإن مات من مرضه ذلك مات وقد خلصت سيكة إيمانه من الحث فلقى الله طاهرا مطهرا صالحا لجواره بدار كرامته (هب والضياء المقدسي وكذا أبو يعلى والبعري (عن أسد بن كرز) بن العامر القسري جد خالد بن عبد الله أمير العراق له ولأبيه صحبة ورواه باللفظ المزبور عن أسد المذكور ابن أحمد في زوائد المسند قال الهيثمي وإسناده حسن اه لكن قال الحافظ ابن حجر في الإصابة فيه انقطاع بين خالد وأسد

(المزر كلة حرام) هو بالكسر نبيذ يتخذ من نحو ذرة وشعير (أيضه وأحمره وأسوده وأخضره) يعني بأى لون كان وخص هذه لأنها أصول الألوان (طب عن ابن عباس)

(المستبان) أي الذي يسب كل منهما الآخر (ماقالا) أي إثم ماقالاه من السب والشتم (فعلى البادى منهما) لأنه السب لتلك المخاصمة فلا مسبب أن يتصر ويسب به ما ليس بقذف ولا كذب كياظالم ولا يأثم دولن اتصر بعد ظله فأولئك ما عليهم من سبيل، والعفو أفضل فإن قيل إذا لم يسكت المسبوب ويرى البادى من ظله بوقوع التقاص فكيف صح أن بقدر فيه إثم ماقالا قلنا إضافته بمعنى في والمعنى إثم كأن فيما قالاه وإثم الابتداء على البادى ويستمر هذا الحكم (حتى يتعدى المظلوم) أي يتعدى الحد في السب فلا يكون الإثم على البادى فقط بل عليهما وقيل المراد أنه يحصل إثم ماقالا وللبادى أكثر من المظلوم مالم يتعد فيربو إثم المظلوم وقيل المعنى أنه إذا سبه فرد عليه كان كفافاً ، فإن زاد بالغضب والتعصب لنفسه كان ظالما وكان كل منهما فاسقا (حم م دت عن أبي هريرة) وفي الباب أنس وغيره

(المستبان شيطانان يهتاران ويتكاذبان) أي كل منهما يتسقط صاحبه وينتقصه من الهتر وهو الباطل من القول ذكره الزعشمري وقال ابن الأثير أي يتغاولان ويتقاجحان في القول من الهتر بالكسر الباطل والسقط من الكلام وفيه كما قال النزالي أنه لا يجوز مقابلة السب بالسب وكذا سائر المعاصي وإنما القصاص والغرامة على ماورد به الشرع قال وقال قوم تجوز المقابلة فيما لا كذب فيه ونهيه عن التعبير بمثله نهى تنزيهه والأفضل تركه لكنه لا يعصى (حم خد) والطياصي (عن عياض بن حمار) بلفظ الحيوان المعروف قال قلت يا رسول الله رجل من قومي يسبني وهو دوني على بأس أن أتصر منه؟ فذكره قال الزين العراقي لإسناده صحيح وقال الهيثمي رجال أحمد رجال الصحيح .

(المستحاضة) وهي التي حدثها دائم (تغتسل من قرم إلى قرم) لكن يلزمها تجديد الوضوء لكل فرض وغسل

- ٩٢٠٠ - المستشار مؤتمن - (٤) عن أبي هريرة - (ت) عن أم سلمة (ه) عن ابن مسعود - (ض)  
٩٢٠١ - المستشار مؤتمن : إن شاء أشار ، وإن شاء لم يُشِرْ - (طب) عن سمرة - (صح)  
٩٢٠٢ - المستشار مؤتمن ، فإذا استشير فليشر بما هو صانع لنفسه - (طس) عن علي - (ح)

الفرج وتقصيه (طس عن ابن عمرو) بن العاص قال الهيثمي فيه بقية ومر أنه مدلس  
(المستشار مؤتمن) أي أمين على ما استشير فيه فمن أفضى إلى أخيه سره وأمنه على نفسه فقد جعله بمحلها فيجب  
عليه أنه لا يشير عليه إلا بما يراه صواباً فإنه كالإمامة للرجل الذي لا يأمن على إبداع ماله إلا ثقة والسرد قد يكون  
في إذاعته تلف النفس أولى بأن لا يجعل إلا عند موثوق به وفيه حث على ما يحصل به معظم الدين وهو النصيحة لله ورسوله  
وعامة المسلمين وبه يحصل التحاب والائتلاف وبضده يكون التباغض والاختلاف (تنبيه) قال بعض الكاملين  
يحتاج الناصح والمشير إلى علم كبير كثير فإنه يحتاج أولاً إلى علم الشريعة وهو العلم العام المتضمن لأحوال الناس وعلم  
الزمان وعلم المكان وعلم الترجيح إذا تقابلت هذه الأمور فيكون ما يصلح الزمان يفسد الحال أو المكان وهكذا  
فينظر في الترجيح فيفعل بحسب الأرجح عنده؛ مثاله أن يضيق الزمن عن فعل أمرين اقتضاهما الحال فيشير بأيهما وإذا  
عرف من حال إنسان بالخالفه وأنه إذا أرشده لشيء فعل ضده يشير عليه بما لا ينبغي ليفعل ما ينبغي وهذا يسمى علم  
السياسة فإنه يسوس بذلك النفوس الجوذة الشاردة عن طريق مصالحها فلذلك قالوا يحتاج المشير والناصح إلى علم  
وعقل وفكر صحيح ورؤية حسنة واعتدال مزاج وتؤدة وتأن فإن لم تجمع هذه الخصال لخطأه أسرع من إصابته  
فلا يشير ولا ينصح قالوا وما في مكارم الأخلاق أدق ولا أخفى ولا أعظم من النصيحة (٤) عن أبي هريرة ت عن  
أم سلمة عن ابن مسعود (٤) وفي الباب عبد الله بن الزبير والهيثم بن التيهان والنعمان بن بشير وجابر وغيرهم قال  
المصنف وهذا متواتر

(المستشار مؤتمن) أي أمين فيما يسأل من الأمور ذكره الطيبي لأنه قلد الأمر الذي استشير فيه فإذا عرف المصلحة  
لمن قلده أمره فلا يكتبه فإن كتم ضره وقد قال عليه الصلاة والسلام لا ضرر ولا ضرار فيكون قد ترك الإحسان وغشه فيما  
استشاره فيه وخان وقوله (إن شاء أشار وإن شاء لم يشير) عنى به أنه غير واجب بمعنى أنه لا يتعين أي مالم يتحقق بترك  
إشارته حصول ضرر لمحترم من نفس أو مال أو عرض وإلا تعين نصحه بل لو تعلق به عليه به وجب وإن لم يستشره  
كما تفيد أدلة أخرى قال العامري في شرح الشهاب وحقيقة المشورة استخراج صواب رأيه واشتقاق الكلمة من  
قولهم شور العسل استخلصه من موضعه وصفاه من الشمع (طب) وكذا في الأوسط (عن سمرة) بن جندب روى له الحسنه  
قال الهيثمي رواه من طريقين في أحدهما إسماعيل بن مسلم وهو ضعيف وفي الأخرى عبد الرحمن بن عمر بن جبيلة  
وهو متروك وقال ابن الجوزي حديث لا يثبت إسناده ولا متنه .

(المستشار مؤتمن) أي هو بالخيار إن شاء قال وإن شاء سكت كالمودع ذكره بعضهم (فإذا استشير) أحدكم في  
شيء (فليشر) علي من استشاره (بما هو صانع لنفسه) لأن الدين النصيحة كما تقرروا أقصى موجبات التحاب أن يرى الإنسان  
لأخيه ما يراه لنفسه ، إنما المؤمنون إخوة ، وفيه إشعار لطلب التألف على الإيمان ولهذا كره لعن الكافر رجاء إسلامه  
وفيه إلماح بطلب الاستشارة المأمور بها في قوله تعالى «وشاورهم في الأمر» وقيل المشاورة حصن من الندامة وأمن  
وسلامة ونعم الموازنة المشاورة وفي الحديث قصة وهي أن الحسن والحسين وعبد الله بن جعفر أتوا المسيب بن نجبة  
خطبوا بنته أو أخته فقال مكانكم حتى أعوذ فأتى علياً فقال أتيت أمير المؤمنين لاشاورة فقال أما الحسن فمطلق  
ولا تخطفني النساء عنده وأما الحسين فمعلق زوج ابن جعفر فرجع فزوجه فلامه الحسنان فقال أشار علي أمير المؤمنين  
فأتياه فقالا وضعت منا قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لقد كره (طس عن علي) أمير المؤمنين ثم قال

- ٩٢٠٣ - المسجد بيت كل مؤمن - (حل) عن سلمان - (ض)  
 ٩٢٠٤ - المسجد الذي أسس على التقوى مسجدى هذا - (م ت) عن أبي سعيد - (حم ك) عن أبي - (صح)  
 ٩٢٠٥ - المسك أطيب الطيب - (م ت) عن أبي سعيد - (صح)

الطبراني لم يروه إلا عبد الرحمن بن عيينة البصرى اه . قال ابن حجر ولولاه لما كان الحديث حسنا لان رجاله موثقون إلا هو فلم أره ذكر إلا في هذا الحديث والمستغرب منه آخره إلى هنا كلامه وقال الهيثمى شيخ الطبراني وشيخ شيخه المذكوران لا أعرفهما اه . وبه يعرف أن رمز المصنف لحسنه غير جيد

(المسجد بيت كل مؤمن) وفي رواية بدله كل تقي قال الطبراني يشير به إلى أنه لا بأس بالإقامة فيه والانتفاع به فيما يحل كأكل وشرب وقعود ونوم وشبهه من الاعمال التي لا يزه المسجد عنها قال المهلب وفيه جواز سكنى الفقراء بالمسجد قال الزين العراقي لكن الظاهر أن المراد بالحديث ملازمته لنحو اعتكاف وصلاة وقراءة ونحو ذلك مما بنيت المساجد له اه ، وقال بعضهم أفاد الخبر أنه موطن لانقياء الامة لكن يشترط أن لا يشغله بغير ما بنى له فمن اتخذه رحله ومعاشه وحديث دنياه فهو عمقوت . كان الصالحون لا يتكلمون فيه بمباح ذنوبى وكلم إنسان خلف بن أيوب وهو فيه فأخرج رأسه منه فأجابه وقال كذب نجاد في كتاب الله من لم يغد للمسجد أو يروح إلا ليعلم أو يتعلم أوليد كراهه فهو كالمجاهد في سبيل الله ومن لم يغد أو يروح إليه إلا لأحاديث الناس وتعبير الحديث بالمؤمن أو بالمتقي يشعر بأنه لا يدخل للنساء فيه ولذلك بزب البخارى عليه فقال باب نوم الرجال في المسجد فأفهم كراهته في حق النساء قال الزين العراقي ولا شك في منعه لمن خيف عليها أو منها الفتنة بتومها فيه فإن أمن ذلك فلا بأس به كقصة الامة التي كان لها حفش أو خباء في المسجد وقد ذكره البخارى أيضا وبزب عليه باب نوم النساء في المسجد (حل) من حديث صالح المزى عن أبي عثمان الحريرى (عن سلمان) الفارسي قال أبو عثمان كتب سلمان إلى أبي الدرداء بأخى عليك بالمسجد فالزمه فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكروه ثم قال أبو نعيم غريب لم نكتبه إلا من حديث صالح المزى لم نكتبه إلا من هذا الوجه وصالح ضعيف ورواه عنه أيضا الطبراني والقضاعي من حديث محمد بن واسع قال كتب سلمان إلى أبي العود أما بعد فاغتمم صحتك وفراغك قبل أن ينزل بك من البلاد ما لا يستطاع رده واغتمم دعوة المؤمن المبلى وليكن المسجد بيتك فإني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول فذكروه وسنده ضعيف لكن له كما قال السنخاوى شواهد تكبر أبو نعيم أيضا المساجد مجالس الكرام فقول العامرى في شرح الشهاب صحيح خطأ صريح (المسجد الذي أسس على التقوى) المذكور في قوله تعالى والمسجد أسس على التقوى من أول يوم، الآية هو (مسجدى هذا) مسجد المدينة وبهذا أخذ مالك كما في العتبية عنه وفي خبر آخر أنه مسجد قباء ومال ابن كثير إلى ترجيح الأخذ به لكثرة أحاديثه قال ولا ينافيه هذا الخبر لأنه إذا كان مسجد قباء أسس على التقوى لمسجده أولى وقال زين الحفاظ العراقي في شرح الترمذى الأصح أنه مسجد المدينة خلافا لابن العربي قال وقد صح القول به عن جمع لا يمحسون فهم أولى من العمل بمحدث قباء وأطال في تقرير ذلك قال ويمكن أن يقال إن المسجد الموصوف لكونه أسس على التقوى يصدق على كل منهما وعين المصطفى صلى الله عليه وسلم مسجد المدينة لفضله علي مسجد قباء (م ت عن أبي سعيد) الحندرى قال دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم في بيت أبيض نساءه فقلت يا رسول الله أى المسجدين أسس على التقوى فذكروه (حم ك عن أبي) بن كعب قال اختلف رجلان في المسجد الذي أسس على التقوى فسألاه عن ذلك قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي قال الزين العراقي وليس كذلك فإن عبد الله بن عامر الأسلمى أحدرجالة ضعيف

(المسك) بالكسر معروف (أطيب الطيب) قال في المطامع يجوز كونه حكما شرعيا وكونه إخباريا عاديا (م ت عن أبي سعيد) الحندرى

- ٩٢٠٦ - الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ - (م) عن جابر - (ص)
- ٩٢٠٧ - الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ ، وَالْمُؤْمِنُ مَنْ أَمَنَهُ النَّاسُ عَلَى دِمَائِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ - (حم ت ن ك حب) عن أبي هريرة - (طب) عن وائلة - (ص)
- ٩٢٠٨ - الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ ، وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ - (خ دن) عن ابن عمرو - (ص) (١)
- ٩٢٠٩ - الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ - (د) عن سويد بن حنظلة - (ح)

(المسلم) الكامل في الاسلام قال ابن الكمال ولا يلزم منه أن من اتصف بما يأتي فقط يكون كاملاً لأن المراد بذلك مع رعاية بقية الأركان (من) أي إنسان أتى بأركان الدين و (سلم المسلمون) وغيرهم من أهل الذمة فالتيقيد غالبي كالتعبير بجمع المذكر (من لسانه ويده) خصاً بالذكر لأن الأذى بهما أغلب وقدم اللسان لا كثرة الأذى به ولكونه المعبر عما في الضمير وعبر به دون القول ليشمل من أخرج لسانه استهزاء وباليد دون بقية الجوارح ليدخل اليد المعنوية كالاستيلاء على حق الغير ظلماً وأما إقامة الحد والتعزير فبالنظر إلى المقصود الشرعي إصلاح ولو ما لا لأبداً وفيه من أنواع البديع جناس الاشتقاق (تدنيه) قال القيسري الاسلام مقام عظيم وحال شريف من تحقق به في الدنيا فخاله حال أهل الجنة في العقبى ومعناه الاتقياء للأوامر وترك الاستعصاء لها والإمساك عن إيذاء من دخل في الإسلام من جميع الخلق ونفع أهله وكف الأذى عنهم (م عن جابر) قضية صنيع المصنف أن ذمما تفرد به مسلم عن صاحبه وهو ذهول بل خرجة الشيخان معا باللفظ المزبور من حديث ابن عمر كما ذكره المصنف نفسه في الدرر وانفرد مسلم بروايته عن جابر قال المصنف الحديث متواتر ومن جوامع الكلم

(المسلم) الكامل قال الكمال نحو زيد الرجل أي الكامل في الرجولية : وقال الطيبي التعريف في المسلم والمؤمن للجنس (من سلم المسلمون من لسانه ويده) بأن لا يتعرض لهم بما أحرم من دمايتهم وأموالهم وأعراضهم قدم اللسان لأن التعرض به أسرع وقوعاً وأكثر وخص اليد لأن معظم مزاولة الأفعال بها لا يقال إذا سلم المسلمون منه يلزم أن يكون مسلماً كاملاً وإن لم يأت بأركان الإسلام المبني عليها لأننا نقول هذا ورد على سبيل المبالغة تعظيماً لترك الإيذاء كأن ترك الإيذاء هو نفس الاسلام الكامل وهو محصور فيه على سبيل الادعاء المبالغة (والمؤمن من آمنه الناس على دمايتهم وأموالهم) يعني ائتمنوه وجعلوه أمينا عليها لكونه مجرباً مختبراً في حفظها وعدم الخيانة فيها قال الطيبي وذكر المسلم والمؤمن بمعنى واحد تأكيداً و تقريراً لكونه لم يذكر في الثانية ما يدل على ما يشعر اللسان من البذاء أو البهتان لأن آفة اللسان ظاهرة وآفة اليد مفتقرة إلى البيان قال القاضي فمن لم يراع حكم الله في ذم المسلمين والكف عنهم لم يكمل إسلامه ومن لم يكن له جاذبة نفسانية إلى رعاية حق الحق وملازمة العدل بينه وبينهم فلعله لا يراعى ما بينه وبين ربه فينخل بإيمانه (حم ت ن ك عن أبي هريرة) لكن في رواية الحاكم زيادة وهي والمجاهد من جاهد نفسه في طاعة الله والمهاجر من هجر الخطايا والذنوب :

(المسلم) جراً كان أوقنا بالنا أوصيا (أخو المسلم) أي يجمعهما دين واحد وإنما المؤمنون إخوة، فهم كالأخوة الحقيقية وهي أن يجمع الشخصين ولادة من صلب أو رحم أو منهما بل الأخوة الدينية أعظم من الحقيقية لأن ثمرة هذه دنيوية وتلك أخروية (د) في الأدب (عن سويد بن الحنظلية) وفي نسخ ابن حنظلة الكوفي صحاح معروف قال خرجنا نريد رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعنا وائل بن حجر فأخذته عدوله فتخرج القوم أن يخلفوا وحلفت أنه أخى نخلوا سبيله فأثبت النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرته فقال صدقت المسلم أخو المسلم رمز المؤلف لحسنه وقضية صنيعه أنه مما لا وجود له في أحد الصحيحين وليس كذلك بل هو في البخاري في عدة مواضع عن ابن عمر

٩٢١٠ - الْمُسْلِمُ مَرَأةُ الْمُسْلِمِ: فَإِذَا رَأَى بِهِ شَيْئًا فَلْيَأْخُذْهُ - ابن منيع عن أبي هريرة

٩٢١١ - الْمُسْلِمُونَ إِخْوَةٌ لِأَفْضَلِ لِأَحَدٍ عَلَى أَحَدٍ إِلَّا بِالتَّقْوَى - (طب) عن حبيب بن خراش - (ح)

٩٢١٢ - الْمُسْلِمُونَ شُرَكَاءُ فِي ثَلَاثَةٍ: فِي الْكَلَاءِ، وَالْمَاءِ، وَالنَّارِ - (حم د) عن رجل - (ح)

مرفوعا باللفظ المزبور بعينه وزيادة ونصه المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه هكذا هو في كتاب المظالم وغيره فالمدول إلى غيره من ضيق العطن

(المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده) فإيذاء المسلم من نقصان الاسلام والايذاء ضربان ظاهر بالجوارح كأخذ المال بنحو سرقة أو نهب وضرب باطن كالحسد والغل والبغض والحقود والكبر وسوء الظن والقسوة ونحو ذلك فكله مضر بالمسلم مؤذ له وقد أمر الشرع بكف النوعين من الايذاء وهلك بذلك خلق كثير (والمهاجر) أى هجرة تامة فاضلة (من هجر) أى ترك (مانهى الله عنه) أى ليس المهاجر حقيقة من هاجر من بلاد الكفر بل من هجر نفسه وأكرهها على الطاعة وحملها تحجب المنهى لأن النفس أشد عداوة من الكافر لقبورها وملازمتها وحرصها على منع الخير فالجهاد الحقيقي من جاهد نفسه واتبع سنة نبيه وابتغى طريقه في أقواله وأفعاله على اختلاف أحواله بحيث لا يكون له حركة ولا سكن إلا على السنة وهذه الهجرة العليا لثبوت فضلها على الدوام قال الخطابي أراد به أن أفضل المسلمين من جمع إلى أداء حق المسلمين وإثبات اسم الشيء على معنى إثبات الكمال له مستفيض في كلامهم وقيل أراد بيان علامة المسلم التي يستدل بها على إسلامه وهي سلامة المسلمين من لسانه ويده كما ذكر مثله في علامة المناق أو أراد الإشارة إلى حسن معاملة العبد مع ربه لأنه إذا أحسن معاملة إخوانه فأولى أن يحسن معاملة ربه فهو تنبيه بالاولى على الاولى فكأنه يقول للمهاجرين لا تتكلموا على مجزء التحول من داركم فإن الشأن إنما هو في امتثال أوامر الشرع ونواهيها فاشتملت هاتان الجملتان على جوامع من معاني الحكم والأحكام (خ) في الايمان واللفظ له (د) في الجهاد (ن) في الايمان لكنه قال من هجر ما حرم الله عليه (عن ابن عمرو) ابن العاص ولم يخرج مسلم

(المسلم مَرَأةُ الْمُسْلِمِ فَإِذَا رَأَى بِهِ شَيْئًا فَلْيَأْخُذْهُ) أى إذا أبصر يديه أو ثوبه نحو قدر أو قذاة لم يشعر به فلينبه عنه ثم ليبره إياه كما جاء في خبر آخر (ابن منيع عن أبي هريرة) وفيه يحيى بن عبيد الله قال الذهبي قال أحمد غير ثقة

(المسلمون إخوة) أى جمعهم الاخوة الاسلامية بالحضرة المحمدية لاتحاد المرافقة في وود المشرب الايماني والمدد الاحسانى وكل اتفاق بين شيئين أو أشياء يطلق عليه اسم الاخوة ويشترك في ذلك الحر والبائع وضدهما فأخوك من والفك في الذوق ومدد الافهام لا من شاركك في معنى صورة النطق في الأرحام (لافضل لأحد على أحد إلا بالتقوى) والتقوى غيب عنا إذ محلها القلب فلا يجوز للفق أن يحقر مسلما وكيف يحقره وهو لا يعلم الخاتمة لنفسه ولا له؟ ونبه بالاخوة على المساواة وأن لا يرى أحد لنفسه على أحد من المسلمين فضلا إذ يلزم منه قطع وصلة الاخوة المأمور بها (طب عن حبيب بن خراش) رمز لحسنه قال الهيثمى فيه عبدالرحمن بن عمرو ابن جبلة وهو متروك

(المسلمون شركاء في ثلاث) من الخصال قال البيضاوى لما كان الأسماء الثلاثة في معنى الجمع انتهى بهذا الاعتبار فقال في ثلاث (في الكَلَاءِ) الذى ينبت في الموات فلا يختص به أحد (والماء) أى ماء السماء والعيون والأنهار التي لا مالك لها (والنار) يعنى الحطب الذى يحتطبه الناس من الشجر المباح ليقودونه أو الحجارة التي تورى النار ويقدح بها إذا كانت في موات أو هو على ظاهره قال البيضاوى المراد من الاشتراك في النار أنه لا يمنع من الاستصباح منها



- ٩٢١٣ - الْمُسْلِمُونَ عَلَى شُرُوطِهِمْ - (د ك) عن أبي هريرة - (صح)  
٩٢١٤ - الْمُسْلِمُونَ عِنْدَ شُرُوطِهِمْ ، مَا وَافَقَ الْحَقُّ مِنْ ذَلِكَ - (ك) عن أنس وعائشة - (صح)  
٩٢١٥ - الْمُسْلِمُونَ عِنْدَ شُرُوطِهِمْ فِيمَا أَحَلَّ - (طب) عن رافع بن خديج - (ض)  
٩٢١٦ - الْمَشَاءُونَ إِلَى الْمَسَاجِدِ فِي الظُّلْمِ أَوْلَتْكَ الْخَوَاضُونَ فِي رَحْمَةِ اللَّهِ - (ه) عن أبي هريرة - (ح)  
٩٢١٧ - الْمَصَائِبُ وَالْأَمْرَاضُ وَالْأَحْزَانُ فِي الدُّنْيَا جَزَاءٌ - (ص حل) عن مسروق مرسلًا - (ض)

والاستضاءة بضوئها لكن للوقد أن يمنع أخذ جذوة منها لأنه ينتقصها ويؤدى إلى إطفائها (خم د) في البيع من حديث أبي خراش (عن رجل) من المهاجرين قال غررت مع النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ثلاثا أسمعها يقول بلفظه فذكره رمز لحسنه ولم يسم الرجل ولا يضر فانه صحابي وهم عدول ذكره المناوى لكن قال ابن حجر قد سماه أبو داود حبان بن زيد وهو تابعي معروف أى فالحديث مرسل

(المسلمون على شروطهم) الجائزة شرعا أى ثابتون عليها واقفون عندها وفي التعبير بعلی إشارة إلى علو مرتبتهم وفي وصفهم بالاسلام ما يقتضى الوفاء بالشرط ويحث عليه (د) وكذا أحمد في البيع من حديث سليمان بن بلال عن كثير بن زيد عن الوليد بن رباح (عن أبي هريرة) قال الذهبي لم يصححه يعنى الحاكم وكثير ضعفه النسائي ومشاه غيره اه وقال ابن حجر الحديث ضعفه ابن حزم وعبدالحق وحسنه الترمذى

(المسلمون) ووقع في الرافعي المؤمنون قال ابن حجر والذي في جميع الروايات المسلمون (عند شروطهم ماوافق الحق من ذلك) يعنى ماوافق منها كتاب الله لخبر كل شرط ليس في كتاب الله فهو باطل أى كشرط نصر نحو ظالم وباغ وشن غارة على المسلمين ونحوها من الشروط الباطلة (ك) في البيع من حديث العزيز بن عبد الرحمن الجوزى البالىسى عن خصيف بن أبي رباح (عن أنس) بن مالك وعبد العزيز بن عبد الرحمن عن خصيف عن عروة (عن عائشة) قال ابن القطان قال أحمد عبد العزيز أحاديثه كذب موضوعة وقال الذهبي في المذهب هو واه وقال ابن القطان خصيف ضعيف وقال ابن حجر رواه الحاكم والبيهقي عن أنس وهو واه وعن عائشة وهو واه اه

(المسلمون عند شروطهم فيما أحل) بخلاف ما حرم فلا يجب بل لا يجوز الوفاء به (طب) عن رافع بن خديج قال الهيثمي فيه حكيم بن جبير وهو متروك وقال أبو زرعة محله الصدق

(المشاؤون إلى المساجد في الظلم) بضم الظاء وفتح اللام جمع ظلمة بسكونها أى ظلمة الليل إلى الصلاة أو الاعتكاف فيها (أولئك الخواضون في رحمة الله) لما قاسوا مشقة ملازمة المشى إلى المساجد في الظلم جوزوا بصبر الرحمة عليهم بحيث غمرت كل أحد منهم من لرقه إلى قدمه حتى صاروا كأنهم يخوضون فيها (ه) عن أبي هريرة) رمز لحسنه وليس كما قال، قال مغلطى في شرح أبي داود حديث ضعيف لضعف أبي رافع الانصارى المزنى البصرى أحد رواه فإنه وإن قال فيه البخارى مقارب الحديث فقد قال أحمد منكر الحديث اه وقال ابن الجوزى حديث لا يصح فيه إسماعيل بن رافع أبو رافع قال النسائي منكر الحديث وقال ابن عدى الأحاديث كلها فيها نظر .

(المصائب والأمراض والأحزان في الدنيا جزاء) لما أقرفه الإنسان في دار الهوان وعسى أن تكثرهوا شيئا وهو خير لكم، (ص حل) من حديث الفضيل بن عياض عن سليمان بن مهران الكاهلي عن مسلم بن صبيح (عن مسروق) ابن الأجدع (مرسلًا) لفظ أبي نعيم في الحلية عن مسروق بن الأجدع قال قال أبو بكر الصديق يا رسول الله ما أشد هذه الآية من يعمل سوماً يجر به، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم المصائب الخ ثم قال أبو نعيم عزيز من حديث الفضيل ما كتبه إلا من هذا الوجه حدثنا عبد الله بن جعفر حدثنا أبو السعود أحمد بن الفرات

- ٩٢١٨ - المصيبة تبيض وجه صاحبها يوم تسود الوجوه - (طس) عن ابن عباس - (ض)  
 ٩٢١٩ - المضمضة والاستنشاق سنة ، والأذنان من الرأس - (خط) عن ابن عباس - (ض)  
 ٩٢٢٠ - المطلقة ثلاثا ليس لها سكنى ولا نفقة - (ن) عن فاطمة بنت قيس - (صح)  
 ٩٢٢١ - المعتدي في الصدقة كأنها - (حم د ت ه) عن أنس - (ح)  
 ٩٢٢٢ - المعتكف يتبع الجنائز ، ويعود المريض - (ه) عن أنس - (صح)

(المصيبة تبيض وجه صاحبها يوم تسود الوجوه) قال في الكشاف البياض من النور والسواد من الظلمة لمن كان من أهل نور الحق وسم بياض اللون وإسفاره وإثراقه ومن كان من أهل ظلمة الباطل وصف بسواد اللون وكسوفه وسموده وأحاطت به الظلمة من كل جانب قال بعض السلف لولا مصائب الدنيا وردنا يوم القيامة مفاليس (طس عن ابن عباس) وضعفه المنذرى وقال الهيثمي فيه سليمان بن مرقع منكر الحديث (المضمضة والاستنشاق سنة) وبهذا أخذ مالك والشافعي وقال أحمد هما واجبان وقال أبو حنيفة واجبان في الغسل مسنونان في الوضوء قال ابن القيم لم يحفظ عنه أنه أدخل به مرة واحدة (والأذنان من الرأس) لأن الوجه ولا مستقلتان في مسحهما الرأس عند أبي حنيفة ومالك وأحمد وقال الشافعي عضوان مستقلان (خط) في ترجمة محمد بن أبي الفرج المعروف بابن سميكة (عن ابن عباس) وفيه محمد بن محمد الباغندي أورده الذهبي في الضعفاء وقال ابن عدى أرجو أنه كان لا يعتمد الكذب وسويد بن سعيد منكر الحديث والقاسم بن غصن ضعفه أبو حاتم وغيره وإسماعيل بن مسلم البصري قال الذهبي واه جمع على ضعفه اه . ورواه الدارقطني من هذا الوجه أيضا فقيه ما فيه قال الغرياني في حاشية مختصر الدارقطني فيه القاسم بن غصن ضعفه أبو حاتم ووثقه غيره وعنه سويد بن سعيد له منا كبير وضعفه النسائي وقال ابن حجر الحديث ضعيف .

(المطلقة ثلاثا ليس لها) على المطاق (سكنى ولا نفقة) في مدة العدة وعلة في بعض طرق الحديث بأنهما إنما يجبان عليه ما كانت له عليها رجعة واليه ذهب الجمهور وأجابوا عن قول عمر لاندع كتاب الله وسنة نبيه لقول امرأة لاندري أحفظت أم نسيت بأن قول الشارع مقدم على قول الصحابي (ن عن فاطمة بنت قيس) رمز لصحته وقضية كلام المصنف ان هذا لا ذكر له في أحد الصحيحين ولعله ذهل فقد عزاه الديلمي إلى مسلم بزيادة ولنظرة المطلقة ثلاثا لا سكنى لها ولا نفقة إنما السكنى والنفقة لمن تملك الرجعة اه بنصه .

(المعتدي) وفي رواية للقضاعي المعتدي ولعله تصحيف (في الصدقة) بأن يعطيها غير مستحقها أو لكون الآخذ يتواضع له أو يخدمه أو يثنى عليه (كأنها) في بقائها في ذمته أو في أنه لا ثواب له لأنه لم يخرجها غلصا لله أو معناه أن العامل المتمدى في الصدقة يأخذ أكثر مما يجب والمانع الذي يمنع أداء الواجب كلاهما في الوزر سواء وقيل أراد أن الساعي إذا أخذ خيار المال ربما منعه في العام القابل فيكون سيئه فهما في الإثم سيان وقال البغوي معناه على المعتدي في الصدقة من الإثم ما على مانعها فلا يحمل للمالك كتم شيء من المال وإن تعدى الساعي قال الطيبي يريد أن المشبه به في الحديث ليس بمطلق بل مقيد بقيد استمرار المنع فإذا فقد القيد فقد التشبيه (حمدته) في الزكاة من حديث سعيد بن سنان (عن أنس) قال الترمذي غريب من هذا الوجه وقد تكلم أحمد في سعيد ابن سنان اه . وقال المنذرى طعن فيه غير واحد من الأئمة وقال النووي لم يروه غير سعيد وهو ضعيف وقال الذهبي غير حجة وبه يعرف خطأ العامري في جزمه بصحته .

(المعتكف يتبع الجنائز) أى يشيعها يعنى له ذلك ولا يبطل به اعتكافه (ويعود المريض) أخذ منه أحمد

٩٥٢٣ - الْمُعْتَكِفُ يَعْكَفُ الذُّنُوبَ ، وَيَجْرِي لَهُ مِنَ الْأَجْرِ كَأَجْرِ عَامِلِ الْحَسَنَاتِ كُلِّهَا - (ه هب)

عن ابن عباس - (ض)

٩٢٢٤ - الْمَعْرُوفُ بَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ ، وَهُوَ يَدْفَعُ مَصَارِعَ السُّوءِ - أَبُو الشَّيْخِ عَنْ ابْنِ عَمْرِو - (ض)

٩٢٢٥ - الْمُعْكُ طَرَفٌ مِنَ الظُّلْمِ - (ط ب حل) وَالضِّيَاءُ عَنْ حَبِشَى بْنِ جِنَادَةَ - (ص ح)

٩٢٢٦ - الْمَغْبُونُ لَا يَمْجُودُ وَلَا مَا جُورُ - (خ ط) عَنْ عَلِيٍّ (ط ب) عَنْ الْحَسَنِ (ع) عَنْ الْحُسَيْنِ - (ض)

٩٢٢٧ - الْمَغْرِبُ وَتُرُّ النَّهَارُ ، فَأَوْتَرُوا صَلَاةَ اللَّيْلِ - (ط ب) عَنْ ابْنِ عَمْرِو - (ح)

والشافعي أن للمعتكف الخروج للقرب إذا اشترطه وقال مالك لا يجوز اشتراط ذلك ثم إن ظاهر صنيع المصنف أن ذا هو الحديث بكامله والأمر بخلافه بل بقيته وإذا خرج لحاجة قنع رأسه حتى يرجع اه . (ه) من حديث هياج بن بسطام عن عنبسة بن عبد الرحمن عن عبد الخالق (عن أنس) بن مالك قال الذهبي وعنبسة قال أبو حاتم يضع الحديث وهياج قال أحمد متروك وعبد الخالق قال النسائي غير ثقة .

(المعكف يعكف الذنوب) أي يمنعها ويدفعها يقال عكفته عن حاجته منعه (ويجري له من الأجر كأجر عامل الحسنات كلها) أي فاعلها قال في الفردوس قيل لمن يلازم المسجد وأقام على العبادة فيه معتكف وعاكف وأصله - ه هب عن ابن عباس (

(المعروف باب من أبواب الجنة) أي فعله (وهو يدفع مصارع السوء) أي يردّها (أبو الشيخ) ابن حبان في الثواب (عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه محمد بن القاسم الأزدي قال الذهبي في الضعفاء كذبه أحمد والدارقطني عن عنبسة وهو متهم .

(المعك) يسكن العين المطل واللى بأداء الحق (طرف من الظلم) إن وقع من موثر وفي قوله طرف للملاح بأنه ليس بكبيرة لكن مر ما يخالفه (ط ب حل والضياء) المقدسي (عن حبشي) بضم فسكون (ابن جنادة) السلولي أبي الجنوب (المغبون لا يمجود ولا ما جور) لكرونه لم يحتسب بما زاد على قيمته فيؤجر ولم يتحمد إلى بائعه فيحمد لكن استرسل في وقت المباينة فاستغين فغبن فلم يقع عند البائع موقع المعروف فيحمد بل رجع لنفسه فقال خدعته فذهب الحمد ولم يحتسب فذهب الأجر ومن ثم قيل الغبن في البيع جود بالعقل وأصل الغبن النقص (خط عن علي) أمير المؤمنين ربه أحمد بن ظاهر البغدادي سئل عنه تليذه الأندوني قال لو قيل له حدثكم أبو بكر الصديق قال نعم وضعفه كذا ذكره مخزجه الخطيب عقبه فاقصر المصنف على العزوله وحذف ذلك من سوء التصرف (ط ب عن الحسن) بن علي قال الهيثمي وفيه محمد بن هشام ضيف وبقية رجاله ثقات (ع عن الحسين) بن علي يرفعه قال أبو هاشم كنت أحمل متاعا إلى الحسين فيما كسني فيه فعلم لا أقوم من عنده حتى يب عامته فقلت له في ذلك فقال حدثني أبي يرفع الحديث إلى النبي صلى الله عليه وسلم فذكره قال الهيثمي بعد ما عزاه لأبي يعلى فيه أبو هاشم العبادي قال الذهبي لا يكاد يعرف ولم أجد لغيره فيه كلاما اه وعبارة الذهبي هذا حديث منكر وأبو هاشم لا يعرف وقد اضطرب فتره عن الحسن ومرة عن الحسين وأورده في الفردوس بلفظ أتاني جبريل فقال يا محمد ما كس عن درهمك فإن المغبون إلى آخر ما هنا ورواه الحكيم في نوادره من حديث عبد الله بن الحسن عن أبيه عن جده وطرقه كلها ترجع إلى أهل البيت

(المغرب وتر النهار) أطلق كونها وترا لقرهاته وإلا فصلاة المغرب ليلية جهرية وفيه إشارة إلى أن أول وقتها يقع أول ما تغرب الشمس (فأوتروا صلاة الليل) أي ندبا لا وجوبا بدليل خبر هل علي غيرها قال لا إلا أن تطوع (ط ب عن ابن عمر) بن الخطاب روى حسنه

- ٩٢٢٨ - المَقَامُ المَحْمُودُ : الشَّفَاعَةُ - (حل هب) عن أبي هريرة - (ص)  
٩٢٢٩ - المَقِيمُ عَلَى الزُّنَا كَعَابِدٍ وَثَنٌ - الخرائطي في مساوي الأخلاق وابن عساكر عن أنس - (ض)  
٩٢٣٠ - المَكَّاتِبُ عَبْدٌ مَابَقِيَ عَلَيْهِ مِنْ كِتَابَتِهِ دَرَاهِمٌ - (دهق) عن ابن عمرو - (ح)  
٩٢٣١ - المَكْثُرُونَ هُمُ الَّذِينَ يَسْفُلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - الطيالسي عن أبي ذر - (ص)  
٩٢٣٢ - المَكْرُ وَالْحَدِيدَةُ فِي النَّارِ - (هب) عن قيس بن سعد

(المقام المحمود) الموعود به النبي صلى الله عليه وسلم هو (الشفاعه) في فصل القضاء يوم القيامة ووراء ذلك أقوال هذا الحديث يردها (حل هب عن أبي هريرة) ه (المقيم على الزنا) وفي رواية الطبراني علي الخنز (كعابد وثن) في مطلق التعذيب بالنار ولا يلزم منه استواؤهما بل ذلك يخلد وذا يخرج ويدخل الجنة وقد يعنى عنه فلا يدخل النار بإطلاق التساوى زجر وتنفير كيف والزنا يجمع خلال الشر بأسرها من قلة الدين وذهاب الورع وفساد المروءة وقلة الغيرة والحياء والأئفة وعدم المراقبة وسواد الوجه وظلمته والكآبة والمقت وظلمة القلب وطمس النور والفقر الازم وقلة الهية وفقد العفة وعكر الوحشة على الوجه إلى غيره ذلك مما هو كالمحسوس قال جدى رحمه الله تعالى إن العارفين يشاهدون جنابة الزاني على وجهه ويشمون من بدنه تتناوأ أنه إذا اغتسل أبصروا أثر الزنا على وجه الماء عيانا (الخرائطي في) كتاب (مساوي الأخلاق وابن عساكر) في ترجمة سعيد بن عماره من طريق الخرائطي هذه (عن أنس) بن مالك وضعفه المنذرى وذلك أن فيه إبراهيم بن المهيم أوردته الذهبي في الضعفاء وقال ابن عدى أحاديثه مستقيمة سوى حديث الفار عن سعيد بن عماره قال الأزدي متروك والحارث بن الزمان قال البخارى منكر الحديث (المكاتب عبد) أى فى أكثر الأحكام كشهادته وإرثه وحده وجنابة له أولغيره فلا يحملها قرابته ولا عاقلة سيده وليس كالعبد فى أن سيده يبيعه ويأخذ كسبه ذكره الرافعى (مايقى) بكسر القاف لغة القرآن (من مكاتبته) أى من نجومها (درهم) فلا يعنى منه بقدر ما أدى وهو قول الجمهور قاطبة ويؤيده قصة بريرة ومخالفة بعض السلف مؤولة وفيه جواز بيع المكاتب لأنه يملك والمملوك يباع ومنع المالكية والختمية يبعه (د) فى العتق وكذا النسائي فساؤمه صنيع المؤلف من أن أبا داود منفرد بإخراجه من بين الستة غير جيد (عن ابن عمرو) بن العاص رمز لحسنه وصححه الحاكم وخرجه عنه ابن حبان أيضاً فى أثناء حديث قال الشافعى لأعلم أحداً رواه إلا عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ولم أر من رضى من أهل العلم بثبته وعلى هذا فتيا المفتين انتهى . قال الصدر المناوى ومع هذا فقيه ابن عياش والمقال فيه معروف

(المكثرون) من المال (هم الأسفلون يوم القيامة) لطول حسابهم وتوقع عقابهم وفى رواية المكثرون هم المقلون إلا من قال بالمال هكذا وهكذا أى ضرب يديه بالعطاء فيه من سائر جهاته قالوا ولفظ القول يستعمل فى غير النطق كقوله :

قال له الطير تقدم راشدا ه إنك لا ترجع إلا حامدا  
وقوله ه قالت العينان سمعاً وطاعة ه (الطيالسي) أبوداود (عن أبي ذر) رمز لصحته وهو بمعناه فى الصحيحين ولفظهما المكثرون هم الأخسرون قال أبو ذر من هم يارسول الله ؟ فقال هم الأكثرون أموالا إلا من قال هكذا وهكذا (المكر والحديمة فى النار) يعنى صاحب المكر والخداع لا يكون تقياً ولا خائفاً لله لأنه إذا مكر غدر وإذا غدر خدع وإذا لا يكون فى تقى وكل خلة جانبت التقى فهى فى النار (هب) من حديث أبي رافع (عن قيس بن سعد) بن عبادة قال أبو رافع قال قيس لولا أنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يقول المكر الخ لكنت أمكر هذه الأئمة

- ٩٢٣٣ - الْمَكْرُ وَالْحَدِيدَةُ وَالْحَيَاةُ فِي النَّارِ - (د) فِي مَرَاثِيلِهِ عَنِ الْحَسَنِ مَرْسَلًا - (ض)
- ٩٢٣٤ - الْمَلْحَمَةُ الْكُبْرَى وَفَتْحُ الْقُسْطَنْطِينِيَّةِ وَخُرُوجُ الدَّجَالِ فِي سَبْعَةِ أَشْهُرٍ - (حَدِيثٌ ه ك)  
عَنْ مَعَاذٍ - (ص)
- ٩٢٣٥ - الْمَلِكُ فِي قُرَيْشٍ ، وَالْقَضَاءُ فِي الْأَنْصَارِ ، وَالْأَذَانُ فِي الْحَبَشَةِ ، وَالْأَمَانَةُ فِي الْأَزْدِ - (ح م ت)  
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - (ص)
- ٩٢٣٦ - الْمُنَافِقُ لَا يُصَلِّي الضَّحَى ، وَلَا يَقْرَأُ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ، (ف) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَرَادٍ - (ض)

قال في الميزان : في سنده ابن وذلك لأن فيه أحمد بن عبيد قال ابن معين صدوق له مناكير والجراح بن مليح قال الدارقطني ليس بشيء ووثقه غيره وخالف الذهبي فقال في الكبار سنده قوى ورواه البزار والديلمي عن أبي هريرة والقضاعي عن ابن مسعود

(المكر والحديعة والحياة في النار) أي تدخل أحسابها في النار قال الراغب والمكر والحديعة متقاربان وهما اسمان لكل فعل يقصد فاعله في باطنه خلاف ما يقتضيه ظاهره وذلك ضربان : أحدهما مذموم وهو الأشهر عند الناس والأكثر وذلك أن يقصد فاعله لإنزال مكروهه بالمخدوع وإياه قصد المصطفى صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث ومعناه يؤديان بقاصدهما إلى النار والثاني بعكسه وهو أن يقصد فاعلهما إلى استجرار المخدوع والممكور به إلى مصلحة بهما كما يفعل بالصبي إذا امتنع من فعل خير ، وقال الحكماء : المكر والحديعة يحتاج إليهما في هذا العالم لأن السفيه يميل إلى الباطل ولا يقبل الحق لمنافاته لطبعه فيحتاج أن يمدح عن باطنه بزخارف بموهبة تكديعة الصبي عن التدي عند النظام ، ولهذا قيل محرق فإن الدنيا محارق وفسط فان الدنيا سفسة وليس ذا حنا على تعاطي الخبث بل على جذب الناس إلى الخير بالاحتيايل ولكون المكر والحديعة ضربان سيئا وحسنا قال تعالى « والذين يمكرون السيئات لهم عذاب شديد ومكر أولئك هو يبور » ، « ولا يحق المكر السيئ إلا بأهله » ووصف نفسه بالمكر الحسن فقال « والله خير الماكرين » ، (د في مراسيله عن الحسن مرسلًا) وهو البصري

(الملحمة الكبرى) أي الحرب الكثير (وفتح القسطنطينية وخروج الدجال) يكون ذلك كله (في سبعة أشهر) وفي خبر أحمد وأبي داود وابن ماجه بين الملحمة وفتح المدينة ست سنين قال ابن كثير مشكل إلا أن يكون من أول الملحمة وآخرها ست سنين ويكون بين آخرها وفتح المدينة وهي القسطنطينية مدة قريبة بحيث يكون ذلك مع خروج الدجال في سبعة أشهر (ح م د) في الملاحم (ت ه) في الفتى (ك عن معاذ) بن جبل واستغربه الترمذي قال المناوي وفيه أبو بكر ابن أبي مريم القساني الشامي قال الذهبي ضعفوه

(الملك في قريش) القبيلة المشهورة (والقضاء في الأنصار) خصهم به لأنهم أكثر فقها ؛ فمنهم معاذ بن جبل وأبي ابن كعب وزيد بن ثابت وغيرهم (والأذان في الحبشة) الذين منهم بلال زاد أحمد في روايته هنا والشرعة في اليمن هكذا هو ثابت في جميع الأصول (والأمانة في الأزدي) يسكون الزاوي قال النووي في التهذيب يعني اليمن هكذا جزم به الزين العراقي في القرب ، ويقال الأسد أيضا يسكون السين يجتمع نسبهم مع المصطفى صلى الله عليه وسلم في عامر بن شاذل وروى الترمذي وحسنه عن أنس مرفوعا : « ألا إن الأزدي أسد الله في الأرض » يريد الناس أن يضعوم ويأبى الله إلا أن يرفعهم ، وليأتين على الناس زمان يقول الرجل ياليت أبي كان أزدياً وياليت أمي كانت أزدية (ح م ت) في فضل اليمن (عن أبي هريرة) مرفوعاً وموقوفاً قال الترمذي ووقفه أصح قال الهيثمي ورجال أحمد ثقات (المنافق لا يصلي الضحى ولا يقرأ قل يا أيها الكافرون) أي سورتها أي علامته أنه لا يفعلها فإذا وجد من هو

٩٢٣٧ - الْمُنَاقِقُ يَمْلِكُ عَيْنِيهِ : يَبْكِي كَمَا يَشَاءُ - (فر) عن علي - (ض)

٩٢٣٨ - الْمُتَتَعِلُّ رَاكِبٌ - ابن عساكر عن أنس - (ض)

٩٢٣٩ - الْمُتَتَعِلُّ بِمَنْزِلَةِ الرَّاَكِبِ - سمويه عن جابر - (ض)

٩٢٤٠ - الْمِنْحَةُ مَرْدُودَةٌ ، وَالنَّاسُ عَلَى شُرُوطِهِمْ مَا وَاتَّقَ الْحَقُّ - البزار عن أنس - (ح)

٩٢٤١ - الْمَهْدِيُّ مِنْ عِتْرَتِي ، مِنْ وَلَدِ فَاطِمَةَ - (دهك) عن أم سلمة - (صح)

متباد على تركهما أشعر بنفاق في قلبه ؛ ولعل هذا خرج مخرج الزجر والتهويل عن تركهما والحث على فعلهما فلا يحكم في ظاهر الشرع على تاركهما بأحكام المنافقين الذين هم في الدرك الاسفل ؛ نعم إن أهلها استخفافا بأمر الشارع فهو منافق حقيقة قال الزمخشري والمناقون أخبث الكفرة وأبغضهم إلى الله تعالى (فر عن عبدالله بن جراد) وفيه يعلى بن الأشدق قال الذهبي قال البخاري لا يكتب حديثه

(المناقق) يملك عينيه أى دمعهما (يبكى كما يشاء) لأنه أبدأ ذلولين باطن وظاهرويقين وشك ودهاء ومكروزهادة ورغبة وبذل وحرص وإخلاص ورياء وصدق وكذب وصبر وجرع وجود وبخل وسعة وضيق وذا لا يكون إلا في قلب للنفس عليه شعبة من الشيطان وإنما سمي نفاقا لأنه يدخل عليه الأمر من باين من باب الله ومن باب النفس والشيطان فيخلط عليه الحال ويساعده الشيطان بإرسال الدمع متى شاء كما قال مالك بن دينار قرأت في التوراة إذا استكمل العبد النفاق ملك عينيه ، ومن ثم قيل دمع الفاجر حاضر ، قال الصلاح الصفدى رأيت من يبكى إحدى عينيه ثم يقول لها فني فتقف دمه ويقول للأخرى ابكى أنت فيجري دمعهما (فر) من حديث إسحق بن محمد الفروي عن عيسى بن عبدالله بن محمد بن علي أمير المؤمنين عن أبيه (عن) جده (علي) أمير المؤمنين وإسحق هذا من رجال البخاري وفي الضعفاء للذهبي عن أبي داود أنه واه وعيسى قال الذهبي متروك ومن ثم قال السخاوي حديث ضعيف وقال ابن عدى ضعيف جدا

(المتتعل راكب) أى الذى فى رجليه نعل فى حكم الراكب وإن كان ماشيا (ابن عساكر) فى التاريخ (عن أنس)

ابن مالك ورواه عنه الديلمى أيضا ولعل المصنف لم يستحضره وكذا أبو الشيخ باللفظ المزبور

(المتتعل بمنزلة الراكب) فى رفع الأذى عن الرجل (سمويه عن جابر) بن عبدالله

(المنحة مردودة) سبق أنها ناقة أو شاة يعطيها الرجل لصاحبه يشرب لبنها (والناس على شروطهم ماوافق الحق -

البزار) فى مسنده (عن أنس) بن مالك قال الهيثمى وفيه محمد بن عبد الرحمن البيهقي وهو ضعيف جدا فرمز المؤلف لحسنه إما ذهول وإما لاعتضاده

(المهدى من عتري من ولد فاطمة) لا يمارضه مايجبه عقبه أنه من ولد العباس لخله على أنه شعبة منه (تنبيه) قال

العازف البسطامى فى الجفر هذه الدرة القيمة والحكمة القديمة ستدخل فى باب السبب إلى مكتب الادب ليقرأ لوح الوجود ثم يخرج منه ويدخل إلى مكتب التسليم ليطالع لوح الشهود وقيل يولد فى فارس وهو خماسى القد عقيق الخند وقد آتاه الله فى حال الطفولية الحكمة واصل الخطاب وأما أمه فاسمها نرجس من أولاد الحواريين وقيل يولد بجزيرة العرب وقيل يخرج من المغرب فأول من يشم رائحته طائفة من أرباب القلوب المطلعين على أسرار الغيوب وأول من يبايعه أبدال الشام عند قبلة الإسلام وأهل مكة بين الركن والمقام ثم عصائب العراق ولا يخرج حتى تخرب خوز وكرمان وزوم ويونان ولا يظهر حتى تظهر الهوارج والاشرار والخورج ومن أمارات خروجه يكون المطر قيظا والولد غيظا ومن أكبر أمارات خروجه انتشار علم الحرف وقيل علم التصوف وقيل اختلاف الأقوال وقيل

٩٢٤٢ - المَهْدِيُّ مِنْ وَدَدِ الْعَبَّاسِ عَمِّي - (قط) في الأفراد عن عثمان - (ض)

٩٢٤٣ - المَهْدِيُّ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ يُصَلِّحُهُ اللَّهُ فِي لَيْلَةٍ - (حم ه) عن علي - (ح)

٩٢٤٤ - المَهْدِيُّ مِنِّي : أَجَلِي الْجِبَّةُ ، أَقْبَى الْأَنْفِ ؛ بِمَلَأَ الْأَرْضَ قِسْطًا وَعَدْلًا كَمَا مَلَأَتْ جُورًا وَظُلْمًا ، يَمْلِكُ سَبْعَ سِنِينَ - (دك) عن أبي سعيد - (صح)

علم النحو وقيل كثرة الفتاوى وقيل كثرة المساجد وقيل ركوب الفروج على السروج وقيل كثرة السراري وقيل ارتفاع البيان وقيل ولاية الصبيان قال وإذا خرج هذا الامام المهدي فليس له عدو مبین إلا الفقهاء خاصة وهو والديف اخوان ولولا السيف بيده لافى الفقهاء بقتله لكن الله يظهره بالسيف والكرم فيطيعونه ويخالفونه ويقبلون حكمه من غير إيمان بل يضمرون خلافه ، إلى هنا كلامه بنصه وحروفه (ده ك) في الفتن (عن أم سلمة) وفيه على بن نفيل قال في الميزان عن العقيل لا يتابع عليه ولا يعرف إلا به وقال أبو حاتم لا بأس به (المهدي من ولد العباس عمي) حاول بعضهم التوفيق بينه وبين ما قبله وبعده بأنه من ولد فاطمة لكنه يدلى إلى بعض بطون بني العباس (غريبة) قال البسطامي في الجفر قال على كرم الله وجهه إذا نفذ عدد حروف بسم الله الرحمن الرحيم ، يكون أوان ولادة المهدي ؛ قال :

إذا نفذ الزمان على حروف بسم الله فالمهدي قاما

ودوران الحروف عقيب صوم الأبلغة من عندي سلاما

(قط في الأفراد) والديلي في مسنده (عن عثمان) بن عفان قال ابن الجوزي فيه محمد بن الوليد المقرئ قال ابن عدى يضع الحديث ويصله ويسرق ويقاب الأسانيد والتون وقال ابن أبي معشر هو كذاب وقال السهمودي ما بعده وما قبله أصح منه وأما هذا ففيه محمد بن الوليد وضاع مع أنه لو صح حمل على المهدي ثالث العباسيين وعليه يحمل أيضا خبر الرافعي ألا أبشرك يا عم أن من ذريتك الأصفياء ومن عترتك الخلفاء ومنك المهدي إلى آخر الزمان ، به ينشر الهدى وبه يطفأ نيران الضلال إن الله فتح بنا هذا الأمر وبذريتك يختم

(المهدي منا أهل البيت يصلحه الله في ليلة) وقيل إنه يصير منصرفا في عالم الكون والفساد بأسرار الحروف قال البسطامي ومن فهم سرّ العين اطاع على سرّ أسرار العلوم الحرفية والمعارف الإلهية ولهذا كان جد المهدي على كرم الله وجهه من أعلم الصحابة بدقائق العلوم ولطائف الحكم وكان من أجل علومه علم أسرار الحروف الأثرى أن العين قد وقعت في مفتاح اسمه (حم ه عن علي) أمير المؤمنين رمز لحسنه وفيه ياسين العجلى قال في الميزان عن البخاري فيه نظر ثم ساق له هذا الخبر

(المهدي مني أجلى الجبهة) بالجيم أى منحسر الشعر من مقدم رأسه (أقوى الأنف) أى طويله (بملا الأرض قسطا وعدلا) القسط بكسر القاف الجور والعدل وليس المراد هنا إلا العدل فالجمع للإطناب والعطف تفسيري (كما ملئت جوراً وظلماً) فسروا الجور بأنه الظلم والظلم وضع الشيء في غير موضعه فهو من عطف الرديف كما بينه ما قبله (يملك سبع سنين) زاد في رواية أوثمان أو تسع وفي رواية أخرى يمده الله بثلاثة آلاف من الملائكة يضربون وجوه من خلفه وأدبارهم بيعته ما بين الثلاثين إلى الأربعين قال البسطامي ثم يتوفى ويصلى عليه المسلمون وما أقل مدته وأحقرها بين الستين يتممها تميم الذى هو من البؤس سليم عزيز على القلوب مليح الشروق والغروب شيخ فإن يعرفه أهل العرفان ظهر الحق خمس عشرة سنة وثمانية أشهر وثمانية أيام فالامام المهدي أبو الحق والدجال أبو الباطل والمهدي أبو الأختار والدجال أبو الأشرار والمهدي سيف إدريس والدجال سيف إبليس والمهدي حبيب العشاق والدجال حبيب الفساق

٩٢٤٥ - المهدي رجل من ولدي وجهه كالكوكب الدرّي - الروياني عن حذيفة - (صح)

٩٢٤٦ - الموت كفارة لكل مسلم - (حل هب) عن أنس - (صح)

٩١٤٧ - الملائكة شهداء الله في السماء، وأنتم شهداء الله في الأرض - (ن) عن أبي هريرة - (صح)

٩٢٤٨ - الميت يبحث في ثيابه التي يموت فيها - (ه حب ك) عن أبي سعيد - (صح)

والمهدي سيف الكتاب والدجال سيف الخراب والمهدي لباسه أخضر والدجال لباسه أصفر والدجال قد حال عند أرباب الحال والمسيح قد شاخ عند أرباب القال والمهدي قد سل السيف فافهم بالوصف وحسن الصف (د ك) في الفتن (عن أبي سعيد) الحدرى قال الحاكم صحيح ورواه الذهبي بأن فيه عمران القطان ضعيف ولم يخرج له مسلم (المهدي رجل من ولدي وجهه كالكوكب الدرّي) قال في المطامح حكى أنه يكون في هذه الأمة خليفة لا يفضل عليه أبو بكر اه . وأخبار المهدي كثيرة شهيرة أفردتها غير واحد في التأليف قال السهودي ويتحصل مما ثبت في الاخبار عنه أنه من ولد فاطمة وفي أبي داود أنه من ولد الحسن والسر فيه ترك الحسن الخلافة لله شفقة على الأمة لجمل القائم بالخلافة بالحق عند شدة الحاجة وامتلاء الأرض ظلما من ولده وهذه سنة الله في عباده إنه يعطي لمن ترك شيئا من أجله أفضل مما ترك أو ذرّيته ، وقد بالغ الحسن في ترك الخلافة ونهى أخاه عنها وتذكر ذلك آية مقتله فرحم على أخيه ، وما روى من كونه من ولد الحسين فواه جدا اه (تنبيه) أخبار المهدي لا يعارضها خبر لامهدي إلا عيسى بن مريم لأن المراد به كما قال القرطبي لامهدي كاملا معصوما إلا عيسى (الروياني) في مسنده (عن حذيفة) قال ابن الجوزي : قال ابن حمدان الرازي حديث باطل اه ، وفيه محمد بن إبراهيم الصوري قال في الميزان عن ابن الجلاب روى عن رواد خبرا باطلا أرمزكرا في ذكر المهدي ثم ساق هذا الخبر ، وقال هذا باطل .

(الموت كفارة لكل مسلم) لما يلقاه من الآلام والأوجاع وفي رواية لكل ذنب قال ابن الجوزي وفي بعض طرق الحديث ما يفهم أن المراد بالموت الطاعون فإنهم كانوا في الصدر الأول يطلقون الموت ويريدونه به اه . وقال الغزالي أراد المسلم حقا المؤمن صدقا الذي سلم المسلمون من لسانه ويده ويتحقق فيه أخلاق المؤمنين ولم يدنس من المعاصي إلا باللمس والصغار فالمرت يطهره منها ويكفرها بعد اجتنابه الكبائر واقامته الفرائض (حب هب) وكذا الخطيب في تاريخه كلهم (عن أنس) بن مالك قال ابن العربي حديث صحيح ، وقال الحافظ العراقي في أماليه ورد من طرق يبلغ بها درجة الحسن وزعم الصغاني كابن الجوزي وابن طاهر وغيرهم وضعه قال ابن حجر ممنوع مع وجود هذه الطرق وقد جمع شيخنا العراقي طرقة في جزءه والذي يصح في ذلك خبر البخاري الطاعون كفارة لكل مسلم (الملائكة شهداء الله في السماء وأنتم) أيها الأمة (شهداء الله في الأرض) قاله لما مر بجنازة فأنشأ عليها شرا فقال وجبت ثم ذكره وقد مر غير مرة (ن عن أبي هريرة) رمز المصنف لصحته .

(الميت يبحث في ثيابه التي يموت فيها) قال ابن حبان أراد بثيابه أعماله من خير وشر من قبيل « وثيابك فطهر ، لتصرح الاخبار يبحث الناس عراة اه وأخذ بظاهره الخطابي وقال لا يعارضه بحث الناس عراة لأن البعض يحشر عاريا والبعض كاسيا أو يخرجون من قبورهم بثيابهم ثم تتناثر عنهم قال التوربشتي وقد كان في الصحابة رضوان الله عليهم من يقصر فهمه في بعض الأحاديث عن المعنى المراد والناس متفاوتون في ذلك فلا يعد أمثال ذلك عليهم وقد سمع عدى بن حاتم « حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر ، فعمد إلى عقابين أسود وأبيض فوضعهما تحت وسادته - الحديث - وقد رأى بعضهم الجمع بين الحديثين فقال البعث غير الحشر فالبعث بثياب والحشر بدونها قال ولم يصنع هذا القائل شيئا فانه ظن أنه نصر السنة وقد ضيع أكثر مما حفظ فانه سمى في تحريف سنن كثيرة ليسوى كلام أبي سعيد وقد روينا عن أفضل الصحب أنه أوصى أن يكفن في ثوبه وقال إنما هما للهل والتراب ثم إنهم ليس لهم



٩٢٤٩- الميِّتُ مِنْ ذَاتِ الْجَنْبِ شَهِيْدٌ - (حم طب) عن عقبة بن عامر - (صح)

٩٢٥٠- الميِّتُ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهٖ بِمَا نَبِيْحَ عَلَيْهِ (حم ق ن ه) عن عمر - (صح)

٩٢٥١- المِيْرَانُ يَدِ الرَّحْمَنِ . يَرْفَعُ أَقْوَامًا ، وَيَضَعُ آخَرِيْنَ - البزار عن نعيم بن همار

### حرف النون

٩٢٥٢- نَارُكُمْ هَذِهِ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِيْنَ جُزْءًا مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ ، لِكُلِّ جُزْءٍ مِنْهَا حَرْفًا - (ت) عن أبي سعيد - (ح)

أن يحملوا قول المصطفى صلى الله عليه وسلم يبحث في ثيابه على الأكفان لأنها بعد الموت تبلى اه . وتعقبه القاضي فقال العقل لا يبلى على ظاهره حسبما فهم منه الرازي إذ لا يبعد إعادة ثيابه البالية كما لا يبعد إعادة عظامه النخرة فان الدليل الدال على جواز إعادة المعدوم لا تخصيص له بشيء دون شيء غير أن عموم قوله عليه الصلاة والسلام يحشر الناس حفاة عراة حمله جمهور أهل المعاني ويعثم على أنهم أولوا الثياب بالأعمال التي يموت عليها من الصالحات والسيئات والعرب تطلق الثياب وتستعير بها للأعمال فان الرجل يلبسها ويخالطها كما يلبس الملابس ، قال الرازي :

لكل دهر قند لبت أو باه حتى اكتسى الرأس قناعا أشيا اه

قال الطيبي : وجواب القاضي عن قول النوريشي صحيح لكن قوله كالمروى ليس لهم حملها على الأكفان لأنها بعد الموت تبلى قوى مثين ويعضده إخراج يموت على المضارع الدال على الاستمرار وأن فعل الطاعات والحسنات دأبه وعادته ، وأما العذر عن الصحابي فيقال إنه عرف مغزى الكلام لكنه سلك سبيل الإبهام وحمل الكلام على غير ما يترقب (د ح ب ك) من حديث أبي سلمة (عن أبي سعيد) الخدرى قال أبو سلمة لما احتضر أبو سعيد دعا بثياب جدد فلبسها ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذموا قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبي وقال المنذرى فيه يحيى بن أيوب الغافقي المصرى احتج به الشيخان وله منا كبير

(الميت من ذات الجنب شهيد) أى من شهداء الآخرة وهم كثيرون . قال فى الفردوس : ذات الجنب الدبيلة وهى قرحة قبيحة تنقب البطن (حم طب عن عقبة) بن عامر روى المصنف لصحته وليس كما قال فقد أعله الحافظ الهيثمى بأن فيه عندهما معاً ابن لهيعة

(الميت يعذب فى قبره بما نبيح عليه) روى بإثبات الباء المجازة وحذفها وذا إذا أو صام بفعله كما مر ، فلا تدافع بينه وبين آية ولا تزر وازرة وزر أخرى ، (فائدة) قال الحسن البصرى : شر الناس الميت أهله : بيالغون فى البكاء عليه والإحداد مع كونه يضربه ولا يهزون عليهم قضاء دينه ليبردوا ، ضجعه ويخلصوه من الحبس فاعتقال اللسان بين عسكر الموتى (حم ق ن ه عن عمر) بن الخطاب

(الميزان) وفى رواية المرازين (بيد الرحمن) وفى رواية بيد الحق (يرفع أقواما ويضع آخرين) يعنى أن جميع ما كان وما يكون بتقدير خبير بصير يعرف ما يؤول إليه أحوال عباده فيقدر ما هو أصلح لهم وأقرب إلى جمع شملهم فيفقر ويفتى ويمنع ويعطى ويقبض وييسر كما توحى الحكمة الربانية ولو أغنام جميعاً لبغوا ولو أفقرهم جميعاً هللكوا (البزار) فى مسنده (عن نعيم بن همار) وفى نسخ حمار . قال الهيثمى : رجاله رجال الصحيح اه . ورواه الحاكم عن الثواس مرلوفا وزاد فى آخره إلى يوم القيامة وقال على شرط مسلم وأقره الذهبي ورواه أبو نعيم عن سبرة بن مالك

### (حرف النون)

(ناركم هذه) أى التى توقدونها فى جميع الدنيا وتتنفون بها فيها (جزء) واحد (من سبعين جزءاً) وفى رواية لأحمد من مائة جزء وجمع بأن المراد المبالغة فى الكثرة لا العدد الخاص أو الحكم للزائد (من نار جهنم لكل جزء منها

- ٩٢٥٣ - نَامُوا فَإِذَا انْتَبَهُمْ فَأَحْسِنُوا - (هب) عن ابن مسعود - (ح)
- ٩٢٥٤ - نَبَاتُ الشَّعْرِ فِي الْأَنْفِ أَمَانٌ مِنَ الْجَذَامِ - (ع طس) عن عائشة - (ض)
- ٩٢٥٥ - نَبْدًا نَبَا بَدَأَ اللَّهُ بِهِ - (حم ٣) عن جابر - (صح)
- ٩٢٥٦ - نَجَاءُ أَوْلِ هَذِهِ الْأُمَّةِ بِالْيَقِينِ وَالزُّهْدِ ، وَيَهْلِكُ آخِرُهَا بِالْبُخْلِ وَالْأَمَلِ - ابن أبي الدنيا عن ابن عمرو - (ض)

حرها) أي حرارة كل جزء من السبعين جزءاً من نار جهنم مثل حرارة ناركم . قال القاضي : معناه أن النار التي تجدها في الدنيا بالنسبة إلى نار جهنم في حرها ونكايتها وسرعة اشتغالها واحد من سبعين وكأنها فضلت على ما عندها بتسعة وستين جزءاً من الشدة والحرارة ؛ ولذلك تنقد فيها نيران الدنيا كالناس والحجارة . وقضية صنيع المؤلف أن هذا مما لم يخرج أحد الشيخين والأمر بخلافه بل خرجه البخاري في الصحيح ولفظه : ناركم جزء من سبعين جزءاً من نار جهنم قيل يارسول الله إن كانت لكافية ؟ قال فضلت عليهن بتسعة وتسعين جزءاً كلهن مثل حرها انتهى بتضه فأعاد عليه السلام حكاية تفضيل نار جهنم لتمييز عذاب الله عن عذاب الخلق ، وقال حجة الإسلام : نار الدنيا لا تناسب جهنم لكن لما كان أشد عذاب في الدنيا عذاب النار عذب جهنم بها وهيئات لو وجد أهل الجحيم مثل هذه النار لحاوضها هرباً مما هم فيه ، وفي رواية لأحمد : جزء من مائة جزء والحكم للزائد (ت) في صفة جهنم (عن أبي سعيد) الخدرى رمز لحسنه ، وقضية تصرف المؤلف أن هذا مما لم يتعرض الشيخان لتخرجه وهو عجب فقد خرجه مسلم من حديث أبي هريرة بلفظ : ناركم هذه التي يوقد ابن آدم جزء من سبعين جزءاً من حر جهنم قالوا والله إن كانت لكافية يارسول الله ؟ قال فأنها فضلت عليها بتسعة وستين جزءاً كلها مثل حرها اه .

(ناموا فإذا انتبهتم فأحسنوا) يحتمل أن المراد به القيام إلى التهجيد (هب عن ابن مسعود) ورواه عنه البزار أيضاً قال البيهقي وفيه يحيى بن المنذر ضعفه الدارقطني وغيره

(نبات الشعر في الأنف) وعدم نباته لفساد المنبت (يؤذن) باستعداد البدن لعروض الجذام . وهذا من دقائق الحكمة التي كان يعلمها المصطفى صلى الله عليه وسلم . قال الحرالي : كان يتكلم في علوم الأولين بكلمات يعجز عنها إدراك الخلق ؛ لأن الخلق لا يستطيعون حصر المحسوسات ، غاية إدراكهم حصر كليات المعقولات ، ومن استجلى أحواله علم اطلاع حسه على إحاطة المحسوسات وأحكامها . قال ابن الكمال : وفيه دلالة على أن الأمر يكون من الملل أيضاً ؛ فاندفع تمسك الشافعي ومالك بقوله تعالى : « فإذا أمتم ، الآية في الاحتجاج على أن الإحصار لا يكون إلا عن (١) والجذام معروف . قال الجوهرى : الجذام كالصدام - بالكسر - وقال الأزهرى : بالضم ؛ وفي جمع الامثال للبيداني : هذا هو القياس ، لأن هذه الأدوية على هذه الصيغة وردت كالزكام والجذام والصداع (ع) عن شيان عن فروخ عن أبي الربيع السمان ، واسمه أشعث بن سعيد عن هشام عن عروة عن عائشة (طس) عن أحمد الأبار عن عبيد بن محمد التيمي عن أبي الربيع (عن عائشة) قال ابن الجوزى : موضوع ، وأبو الربيع متروك . وسئل ابن معين عن هذا الحديث فقال باطل ؛ وكذا قال البغوى ، وابن حبان . قال المؤلف : والاشبه أنه ضعيف لاموضوع وقال الهيثمى : رواه أبو يعلى والبزار والطبراني وفيه الربيع والسمان وهو ضعيف ؛ وفي الميزان : قال البغوى هذا باطل . اه .

(نبدأ بما بدأ الله به) فنبدأ بالصفة قبل المروءة . وهذا وإن ورد على سبب : لكن العبرة بعموم اللفظ ، فيقدم على مقدم كالوجه في الوضوء (حم ٣) عن جابر بن عبد الله ؛ رمز لصحته

(نجاه أول هذه الأمة) وهم الصحب والتابعون بإحسان (ومن داناهم) من السلف (باليقين والزهد) الذى هو من صفات

(١) ياض بالأصل ؛ ولعل تقدير الكلام : إلا عن نهر ؛ وبقى لفظ الحديث (أمان من الجذام) والله أعلم . اه

٩٢٥٧ - نَحَّ الْأَذَى عَن طَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ - (ع حب) عن أبي برزة - (صح)

٩٢٥٨ - نَزَلَ الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ مِنَ الْجَنَّةِ وَهُوَ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبْنِ فَسَوَّدَتْهُ خَطَايَا بَنِي آدَمَ - (ت) عن ابن عباس - (صح)

العلم القطعي الذي فوق المعرفة ؛ فعلى قدر قربهم من التقوى أدر كوا من اليقين ؛ والمصطفى صلى الله عليه وسلم في هذا المقام أرفع العالمين قدرا (وملك) أى يكاد يهلك (آخرها بالبخل والامل) أى بالاسترسال فهما . والمراد أن الصدر الاول قد تحولوا باليقين والزهد وتحولوا عن البخل والامل ، وذلك من أسباب النجاة من العقاب ؛ وفي آخر الزمان ينعكس الحال ، رذا من الأسباب المؤدية للهلاك ، ومع ذلك تكون طائفة مقامة على أمر الله ، ظاهرين على الحق إلى قرب قيام الساعة . فلا تعارض بين هذا الخبر وخبر : أمتي مثل المطر : لا يدري أوله خير أم آخره ؟ لأن المراد بعض الأمة . وفيه ذم البخل والامل ؛ لكن إنما يذم من الامل : الاسترسال - كما تقرر - أما أصله فلا بد منه لقيام هذا العالم . فالحسن : السهو والامل نعمتان عظيمتان ، ولولاها ما مشى الناس في الطريق . وقال الثوري . خاق الإنسان احق ، ولولا ذلك لما تنها بالعيش ، وإنما عمرت الدنيا بقلة عقول أهلها وهر عيسى بشيخ يثير الارض بمسحاته ، فقال : اللهم انزع امله ، فوضع مسحاته واضطجع ، فدعا عيسى برد امله ، فعمل ، فسأله ، فقال بينا أعمل قالت نفسى انت شيخ كبير ، إلى متى تعمل ؟ فتركت ، ثم قالت لا بد من عيش ما بقيت ، فعملت (ابن أبي الدنيا) وكذا ابن لال (عن ابن عمرو) بن العاص قال العلاءي : هو من حديث ابن طبيعة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ؛ وابن طبيعة لا يحتج به

(نح الأذى) من نحو شوك وحجر (عن طريق المسلمين) فإنه لك صدقة ؛ والأمر للندب ويظهر أن المراد : الطريق المسلوك ، لا المهجور (ع حب عن أبي برزة الاسلمى)

(نزل الحجر الأسود من الجنة) زاد الازرقى : مع آدم : أى حقيقة واتساعاً : بمعنى أنه بما فيه من البين والبركة يشارك جواهر الجنة ، فكأنه نزل منها ، وذلك لأن الجنة وما فيها خلق غير قابل للزوال مبين لما خلق في دار الدنيا وقد كسر الحجر ، وذلك من أقوى أسباب الزوال فاضطر الحال إلى تأويله بأنه لما فيه من السر والكرامة يشارك جواهر دار البقاء (وهو أشد بياضاً من اللبن فسودته خطايا بني آدم) وإنما لم يبيضه توحيد أهل الإيمان لأنه طمس نوره لتستتر زينته عن الظلمة ؛ فالسواد كالحجاب المانع من الرؤية ، أو لأن اسوداده للاعتبار ليعرف أن الخطايا إذا أثرت في الحجر ففي القلوب أولى وقال بعضهم : إنما سودته الخطايا دون غيره من أجزاء البيت لأنه أقم ما كتب فيه من العهد يوم « الست برهم ، وهو الفطرة التي فطر الناس عليها من توحيد ، فكل مولود يولد على الفطرة وقلبه أبيض بسبب ذلك العهد ، ثم يسود بالذنوب ، فكذا الحجر الذي أقم فيه العهد ، وقال القاضي : لعل هذا الحديث جار مجرى التمثيل والمبالغة في تعظيم أمر الخطايا والذنوب والمعنى أن الحجر لما له من الشرف والكرامة ولما فيه من الأمان والبركة : يشارك جواهر الجنة فكأنه نزل منها وأن خطايا بني آدم تكاد تؤثر في الجراد فتجعل المبيض مسوداً فكيف بقلوبهم ؟ لأنه من حيث إنه مكفر للخطايا بحاء الذنوب كأنه من الجنة من كثرة تحمله أوزار بني آدم صار كأنه ذا بياض شديد فسودته خطاياهم ، هذا : واحتمال إرادة الظاهر غير مدلوع عقلا وسمماً (ت) وكذا النسائي (في الحج . عن ابن عباس) قال في الفتح : وفيه عطاء بن السائب وهو صدوق ، لكنته اختلط لكن له طريق آخر في صحيح ابن خزيمة فتقوى بها . وقال في المنار : هو من رواية جرير عن عطاء ولا ينبغي أن يصحح ما يرويه عطاء

٩٢٥٩ - نَصْرٌ وَلَا نَعَائِبَ - (عم) عن أبي - (صح)

٩٢٦٠ - نُصِرْتُ بِالصَّبَا وَأَهْلَكْتُ عَادُ بِالدَّبُورِ - (حم ق) عن ابن عباس - (صح)

٩٢٦١ - نُصِرْتُ بِالصَّبَا، وَكَانَتْ عَذَابًا عَلَيَّ مَنْ كَانَ قَبْلِي - الشافعي عن محمد بن عمرو مرسلًا - (ض)

٩٢٦٢ - نِصْفٌ مَا يَحْفَرُ لِأُمَّتِي مِنَ الْقُبُورِ مِنَ الْعَيْنِ - (طب) عن أسماء بنت عميس - (ض)

٩٢٦٣ - نَصَرَ اللَّهُ أُمَّرَأَةً سَمِعَتْ مِنَّا شَيْئًا فَلَبَّغَهُ كَمَا سَمِعَهُ ، قُرْبٌ مُبْلَغٌ أَوْ عَيٌّ مِنْ سَامِعٍ - (حم ت حب)

(نصير ولا نعائب) قال ذلك يوم أحد لما مثل بحمزة فأزل الله يوم الفتح ، وإن عاقبتهم فعاقبوا بمثل ما عوقبتهم به ، الآية (عم عن أبي) بن كعب

(نصرت) يوم الأحزاب وكانوا اثني عشر ألفا حين حاصروا المدينة (بالصبا) بفتح الصاد مقصورا : الريح التي تهب من ظهرك إذا استقبلت القبلة وتسمى القبول بفتح القاف - لأنها تقابل باب الكعبة وفي التفسير : لأنها التي حملت ريح يوسف إلى يعقوب قبل السير إليه فإليها يستريح كل محزون ، فأرسلت عليهم الصبا في ليلة شاتية فسفت التراب عليهم وأخذت نارهم وقلعت خيامهم فانهزموا (وأهلكت) بضم الهمزة وكسر اللام (عاد) قوم هود (بالدبور) بفتح الدال تهيء من قبل الوجه إذا استقبلت القبلة فأنت تطلع الشجر وتهدم البيوت وترفع الظهينة بين السماء والأرض حتى ترى كأنها جرادة وترميمهم بالحجارة فتدق أعناقهم . ومن لطيف المناسبة أن القبول نصرت أهل القبول ، والدبور أهلك أهل الإدبار ، وفيه تفضيل بعض مخلوقات على بعض ، وإخبار المرء عن نفسه بما فضله الله به على جهة التحذير بالنعمة والشكر - لا الفخر - والإخبار عن الأمم الماضية وأهلها (حم ق عن ابن عباس) ورواه عنه أيضا النسائي في التفسير .

(نصرت يوم الأحزاب بالصبا) في غزوة الخندق (وكانت عذابا علي من كان قبلي) فقد هلك بها عاد وغيرهم . وهذه الريح قد سخرت لسليمان عليه السلام أيضا ، غدوها شهر ورواحها شهر ، ؛ لك معجزة نبينا أظهر ، لأن تلك سخرت لذات مولانا سليمان عليه السلام ، وهذه سخرت لصفة من صفات سيدنا محمد صلى الله عليه وعلى آله وسلم : هيئته ؛ فتلك إنما كانت تسير أمر سليمان عليه السلام ، وهذه تسير من غير توسط أمر من نبينا عليه الصلاة والسلام ؛ فهو من تشبيه الأعلى بالعلي ، كما في : كاصليت علي إبراهيم (الشافعي) في مسنده (عن محمد بن عمر) بن علي ابن أبي طالب (مرسلًا) هو في التابعين متعدد ، فكان يذم تمييزه . وأخرج الترمذي في العلل عن ابن عباس قال : أتت الصبا الشمال فقالت : مز بنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم ؛ فقالت الشمال : إن الحررة لا تسرى بالليل ، فكانت الريح التي نصرت بها الصبا

(نصف ما يحفر لأمتي من القبور من العين) هذا بظاهره يناقض قوله في الخبر السابق ذلك مناي أمتي من العين ؛ وقد يجاب بأنه أراد بكل منهما التقريب لا التحديد ، والنصف يقرب من الثلث ؛ والمراد نحوهما وما بينهما ، أو أنه أطلق النصف والثلث غير مريد بهما حقيقة بل إعلاماً بأن تأثير العائن في الناس بحيث يفضي إلى التلطف بالكفاية أمر كثير جداً أو أنه أعلم أولاً بالقليل ، ثم أوحى إليه بالكثير (طب عن أسماء بنت عميس) قال الهيثمي : وفيه علي بن عروة الدمشقي وهو كذاب ؛ وقال الذهبي : قال ابن حبان يضع الحديث

(نصر الله) بضاد معجمة مشددة ، وتخفف ؛ قال في البحر : وهو أفصح ؛ وقال الصدر المناوي : أكثر الشيوخ يشددون ، وأكثر أهل الأدب يخففون ؛ من النصارة : الحسن والرواق (امرأ) أي رجلاً ؛ ومؤانته : امرأة ، وفيه لغات : مرأ ؛ بفتح الميم وكسرها وضحاها ؛ وامرأ ؛ بزيادة همزة الوصل مع ضهاو مع فتحها ومع كسرها في سائر الأحوال ، ومع تغيره باعتبار إعرابها ، فنضم الراء مع الرفع ، وفتح مع النصب ، وتكسر مع الجر والمعنى : خصه الله بالبهجة

عن ابن مسعود - (صح)

٩٢٦٤ - نَضَرَ اللهُ أَمْرًا سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا حَفِظَهُ حَتَّى يَبْلُغَهُ غَيْرَهُ ، فَرُبَّ حَامِلٍ فَقَّهِ إِلَىٰ مِنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ ،  
وَرُبَّ حَامِلٍ فَقَّهِ لَيْسَ بِفَقِيهِهِ (ت) والضياء عن زيد بن ثابت - (صح)

والمرور؛ أو حسن وجهه عند الناس وحاله بينهم وأصله: «نضرة النعيم» (سمع مناشيتا) من الأحاديث بما رزق من العلم والمعرفة، والمراد بقوله شيئاً: عموم الأقوال والأفعال الصادرة من المصطفى صلى الله عليه وسلم وأصحابه رضوان الله عليهم أجمعين؛ بدليل صيغة منا - بلفظ الجمع - ولهذا وقع امرها موقع عبداً، وهو أعم من العبد، لما في العبد من معنى الاستكانة والمضى لأمر الله ورسوله بلا امتناع وعدم الاستكاف مع أداء ما سمع إلى من هو أعلم منه، فإن حقيقة العبودية مشعرة بذلك (فلغته) أى أداه إلى من يبلغه (كما سمعه) أى من غير زيادة ولا نقص؛ فمن زاد أو نقص فهو مغير، لا مبلغ، فيكون الدعاء مصروفاعته: قال الطيبي: كما سمعه: إما حال من فاعل بلغه، وإما مفعول مطلق، وإما موصولة، أو مصدرية، قال التوريشي: ورب: موضوعة للتقليل، فاستعيرت في الحديث للتكثير (فرب مبلغ) بفتح اللام (أوعى) أى أعظم تذكراً. قال المظهر: وعى يعى وعياً: إذا حفظ كلاماً بقلبه ودام على حفظه ولم ينسه. وقال الطيبي: الوعى: إدامة الحفظ وعدم النسيان (من سامع) لما رزق من جودة الفهم وكال العلم والمعرفة. وخص مبلغ سنته بالدعاء لكونه سمي في نضارة العلم وتجديد السنة لجوزى بما يليق بحاله، وقد رأى بعض العلماء المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم في النوم، فقال له: أنت قلت نضرت الله امرأ - الخ - قال: نعم - ووجهه يتהלل - أنا قلته، وكرره ثلاثاً؛ قالوا: ولذلك لا يزال في وجوه المحديثين نضارة بركة دعائه، وفيه وحب تليغ العلم، وهو الميثاق المأخوذ على العلماء، وأنه يكون في آخر الزمان من له الفهم والعلم ما ليس لمن تقدمه؛ لكنه قليل، بدلالة رب، ذكره بعضهم؛ ومنعه ابن جماعة بمنع دلالة على المدعى، فإن حامل السنة يجوز أن يؤخذ عنه وإن كان جاهلاً بمعناها؛ فهو مأجور على نقلها وإن لم يفهما، وأن اختصار الحديث أظرف المبحر منوع؛ وأن النقل بالمعنى مدفوع إلا على المتأهل فقيه خاف وجه المنع أنه سدّ لطريق الاستنباط على من بعده (حم ت عن ابن مسعود) قال الترمذي صحيح: قال ابن القطان: فيه سماك بن حرب يقبل التلقين، وقال ابن حجر في تخريج المختصر: حديث مشهور، خرج في السنن أو بعضها من حديث ابن مسعود وزيد بن ثابت وجبير بن مطعم، وصححه ابن حبان والحاكم، وذكر أبو القاسم بن منده في تذكرته أنه رواه عن المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم أربعة وعشرون صحابياً، ثم سرد أسماءهم؛ وقال عبد الغنى في الأدب: تذاكرت أنا والدارقطني طرق هذا الحديث فقال هذا أصح شيء روى فيه

(نضرت الله امرأ) بفتح النون وضاد معجمة، قال التوريشي: الحسن والرونق يتعدى ولا يتعدى، قال الحافظ العراقي: روى مشدداً ومخففاً؛ ومعناه ألبسه النضرة وخلص اللون؛ يعنى جملة الله وزينه؛ أو معناه: أوصله الله إلى نضرة الجنة وهي نعيمها، قال تعالى: تعرف في وجوههم نضرة النعيم، ووجوههم من نضرة، ولقاهم نضرة سروراء وقال جرير:

طرب الحمام بذكر كركن فشاقتي لا زلت في فنن الرياض الناضر

أى مورف غض، وقيل معناه: حسن الله وجهه في الناس؛ أى جاهه وقدره، ثم إن قوله نضرت يحتمل الخبر والدعاء؛ وعلى كل فيحتمل كونه في الدنيا؛ وكونه في الآخرة، وكونه فيهما (سمع منا حديثاً حفظه حتى يبلغه غيره، فرب حامل فقه إلى من هو أفقه منه) قال الخطابي: فيه دلالة على كراهة اختصار الحديث لمن ليس بمتناه في الفقه، لأن فعله يقطع طريق الاستنباط على من بعده من هو أفقه منه (ورب حامل فقه ليس بفقير) بين به أن راوى الحديث ليس الفقه

- ٩٢٦٥ - نطفة الرجل بيضاء غليظة، ونطفة المرأة صفراء رقيقة؛ فأيهما غلبت صاحبها فالشبه له، وإن اجتمعا جميعاً كان منها ومنه - أبو الشيخ في العظمة عن ابن عباس - (ض)
- ٩٢٦٦ - نظر الرجل إلى أخيه على شوق خير من اعتكاف سنة في مسجدي هذا - الحكيم عن ابن عمرو - (ض)
- ٩٢٦٧ - نعم الإدام الخل - (حمم ٤) عن جابر (م) عن عائشة - (صح)

من شرطه، إنما شرطه الحفظ، أما الفهم والتدبر فعلى الفقيه، وهذا أقوى دليل على رد قبول من شرط لقبول الرواية كون الراوي قبيها عالماً، وقسم التحمل إلى شيئين: لأن حامل الحديث لا يتخلو إما أن يكون فقيهاً، أو غير فقيه، والفقيه إما أن يكون غيره أفقه أولاً، فانتسم بذلك إليهما. وفيه كالذي قبله؛ على أن أساس كل خير حسن الاستماع، ولو علم الله فيهم خيراً لا سمهم، وقد حقق العارفون أن كلام الله رسالة من الله لهيئته ومخاطبة لهم، وهو البحر المشتمل على جواهر العلم المتضمن لظاهره وباطنه. ولهذا قاموا بأدب سماعه ورعوه حق رعايته، وقد تجلى لخلقهم في كلامه ولو كانوا يعقلون، وكذا كلام رسوله مما يتعين حسن الاستماع لأنه لا ينطق عن الهوى (ت) في العلم (والضياء) في المختارة (عن زيد بن ثابت) قال الترمذي صحيح. وقال ابن حجر في تخرجه المختصر: حديث زيد بن ثابت هذا صحيح خرجه أحمد وأبو داود وابن خبان وابن أبي حاتم والخطيب وأبو نعيم والطائسي والترمذي وفي الباب عن معاذ بن جبل وأبي الدرداء وأنس وغيرهم. وقال في موضع آخر: الحديث صحيح المتن وإن كان بعض أسانيده معلول

(نطفة الرجل بيضاء غليظة، ونطفة المرأة صفراء رقيقة؛ فأيهما غلبت صاحبها فالشبه له) أى إن غلبت نطفة الرجل نطفة المرأة جاء الولد يشبهه، وعكسه جاء الولد يشبه المرأة (وإن اجتمعا جميعاً كان الولد منها ومنه) أى بين الشبهين. والنطفة: القليل من الماء، سمي به ماء الآدمي لقلته (أو الشيخ) ابن حبان (في) كتاب (العظمة عن ابن عباس)

(نظر الرجل) يعنى الإنسان، ولو أتى: وخص الرجل: لكون الخطاب مع الرجال غالباً (إلى أخيه) أى فى الدين (على شوق) منه إليه (خير) أى أكثر أجراً (من اعتكاف سنة فى مسجدي هذا) يعنى مسجد المدينة. قال الحكيم: فالاعتكاف فى مسجده صلى الله عليه وسلم مضاعف، لتضخيف الصلاة، وكما أن الصلاة بمسجده تعدل ألفاً؛ فكذا اعتكاف يوم فيه بألف فى غيره؛ فحمل هذا النظر على شوق منه خير من الاعتكاف ثم، وذلك لأن المعتكف غايته أنه حبس نفسه على الانبساط مقبلاً على ربه فى مسجد نبيه - عليه الصلاة والسلام - مهبط الوحي؛ والنظر على شوق أكثر من هذا، فإنه لما اتبه بقلبه واشتعل نور اليقين فيه عرف ربه وانكشف له الغطاء عن جلاله وجماله واشتاق إليه، فلم يزل يدوم له الشوق حتى قلق بالحياة وضاق بها ذرعاً، فإذا نظر إلى الكعبة استروح إليها لكونها بنية وإلى القرآن استراح إليه لكونه كلامه، وإلى أخيه استراح المشاهدة نور الجلال والجمال الذى أشرق فى صدره (الحكيم) الترمذي (عن ابن عمرو) بن العاص، وهو من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، ورواه ابن لال والديلى باللفظ المزبور عن ابن عمر

(نعم) كلمة مدح (الإدام) بكسر الهمزة: ما يؤتدم به (الخل) لأنه سهل الحصول، قاع للصفراء، نافع لاكثر الأبدان. واللام فيه للجنس؛ فالخبر حجة فى أن ما خلل من الخمر حلال طاهر: أى بشرطه المعروف فى القروع، وقد كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يحبه ويشربه بمزجاً بالعسل، وذلك من أتعف المطعومات. قال ابن العربى: ولذلك جمعها الأطباء وجملوها أصل المشروبات ولم يكن فى صناعة الطب شراب سواه، ثم حدث عند المتأخرين تركيب آخر ولم يكن عند من تقدم؛ قال: ولم يكن عند الأطباء إلا السكنجيين، فلما كان زمان الخلفاء دبروا الأشربة وحركوها عنه، والأول

٩٢٦٨ - نَعَمْ الْبَيْتُ بِئْرُ غَرْسٍ ؛ هِيَ مِنْ عِيُونِ الْجَنَّةِ ، وَمَاؤُهَا أَطْيَبُ الْمِيَاهِ - ابن سعد عن عمر بن الحكم مرسلًا - (ض)

٩٢٦٩ - نَعَمْ الْجِهَادُ الْحَجُّ - (خ) عن عائشة - (صح)

٩٢٧٠ - نَعَمْ السَّحُورُ التَّمْرُ - (حل) عن جابر - (ض)

٩٢٧١ - نَعَمْ الشَّيْءُ الْهَدِيَّةُ أَمَامَ الْحَاجَةِ - (طب) عن الحسين - (ض)

أقوى ، وأخرج الحكيم أن عامة آدم أزواج النبي صلى الله عليه وسلم بعده : كان الخُل ، ليقطع شهوة الرجال . وأخرج ابن عساکر عن أنس مرفوعاً : من تأدم بالخُل وكل الله له ملكين يستغفران الله له إلى أن يفرغ ؛ قال في اللسان : ورواه ثقات غير الحسن بن علي الدمشقي ، واستفيد من الاقتصار عليه في الأدم : مدح الاقتصاد ومنع الاسترسال مع النفس في حلاوة الأطعمة . قال ابن القيم : هذا ثناء عليه بحسب الوقت ، لالتفضيله على غيره ، لأن سببه أن أهله قدموا له خبزاً ، فقال : ما من آدم ؟ قالوا : ما عندنا إلا خلا ؛ فقال ذلك جبراً لقلب من قدمه وأطيباً لنفسه ، لا لتفضيله له على غيره ؛ إذ لو حصل نحو لحم أو عسل أو لبن : كان أحق بالمدح (حم م ٤) في الطعام (عن جابر) ابن عبد الله . وسببه أن جابر دخل عليه نفر من الصحابة فقدم إليهم خبزاً وخلاً ، فقال : كلوا ؛ فإني سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم يقول : فذكره . (م ن عن عائشة) وفي رواية أحمد عن جابر زيادة وسياقها نعم الإدام الخُل : إنه هلاك بالرجل أن يدخل إليه النفر من إخوانه فيحترق ما في بيته أن يقدمه إليهم وهلاك بالقوم أن يحتقروا ما قدم إليهم اه .

(نعم البئر بئر غرس) بفتح العين المعجمة وسكون الراء وسين مهملة ، وقيل هي بضم العين . بئر بينا وبين مسجد قباء نحو نصف ميل شرقي المسجد إلى جهة الشمال بين النخيل ، وتعرف ناحيتها بها وكانت خربت لجذدت بعد السبعمائة وماؤها غزير (هي من عيون الجنة ، وماؤها أطيب المياه) وذرعها - فيما ذكره ابن التاجر في تاريخ المدينة - طولاً : سبعة أذرع ، منها ذراعان ماؤها ، وعرضها عشرة أذرع ، ولو لم يكن من فضلها إلا أن النبي صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم غسل منها بوضيعة منه لكفى . قال الحافظ العراقي : والآبار التي كان يتطهر منها سبعة : بئر أريس ، وبئر حاء ، وبئر رومة ، وبئر غرس ، وبئر بضاعة ، وبئر البصة ، وبئر السقيا أو العهن ، وبئر جمل (ابن سعد) في طبقاته (عن عمر بن الحكم مرسلًا)

(نعم) بكسر التون وسكون العين المهملة (الجهاد : الحج) قاله حين سأله نساؤه عن الجهاد ، وقال ابن بطال ، وفيه أن النساء لا يلزمهن الجهاد ، لأنهن لسن من أهل القتال للعدو ، والمطلوب الستر وبجانية الرجال ، فلهذا كان الحج أفضل لهن . نعم لمن التطوع بالجهاد ، وللإمام الاستعانة بالأنثى لنحو سقي الماء ومداواة الجرحى (خ عن عائشة) قالت سألت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم نساؤه عن الجهاد في سبيل الله : أي هل يفعلته ؟ فذكره .

(نعم السحور : التمر) أي فان في التسحيرة ثواباً كبيراً قال الطيبي : إنما مدحه في هذا الوقت لأن في نفس السحور بركة ، فيكون المبسو به والمنتهى إليه بركة (حل عن جابر) بن عبد الله ، ثم قال غريب من حديث عمرو ابن دينار ، تفرد به زعمة بن صالح اه : ورواه عنه أيضاً الخناب في تاريخه ، وابن عدي في الكامل ؛ والطبراني باللفظ المزبور عن جابر : قال الهيثمي : وفيه يزيد بن عبد الملك النوفلي ضعيف ، ورواه البزار باللفظ المزبور عن جابر قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح

(نعم الشيء الهدية أمام الحاجة) وفي رواية للحاكم والديلمي عن عائشة : نعم العون الهدية في طلب الحاجة ، وفي رواية للديلمي : نعم المفتاح الهدية أمام الحاجة (تمة) قال الخطيب : حضر إلى الدار فطنى بعض الغرباء وسأله

٩٢٧٢ - نِعَمُ الْعَبْدِ الْحِجَامُ : يَذْهَبُ بِالْدَّمِ ، وَيَخْفِ الصَّلْبَ ، وَيَجْلُو عَنِ الْبَصْرِ - ( ت ه ك ) عن ابن عباس - ( ح )

٩٢٧٣ - نِعَمُ الْعَطِيَّةِ كَلِمَةٌ حَقٌّ تَسْمَعُهَا ثُمَّ تَحْمِلُهَا إِلَى أَخِيكَ مُسْلِمًا فَعَلِمَهَا إِيَّاهُ - ( ط ب ) عن ابن عباس - ( ض )

٩٢٧٤ - نِعَمُ الْعَوْنِ عَلَى الدِّينِ قُوَّةُ سَنَةٍ - ( فر ) عن معاوية بن حيدة - ( ض )

٩٢٧٥ - نِعَمُ الْمَيْتَةِ أَنْ يَمُوتَ الرَّجُلُ دُونَ حَقِّهِ - ( حم ) عن سعد - ( ح )

٩٢٧٦ - نِعَمُ حُفَّةِ الْمُؤْمِنِ التَّمْرُ - ( خط ) عن فاطمة - ( ض )

القرأة ، فامتنع وتعلل ، فسأله أن يبلي عليه أحاديث ، فأملى عليه من حفظه مجلسا تزيد أحاديثه على عشرة متون كلها نعم الشيء الهدية أمام الحاجة ، فانصرف ثم جاء وقد أهدى إليه شيئا فقرب به وأملى عليه من حفظه بضعة عشر حديثا متون كلها : إذا أنا كم كريم قوم فأكرموه ، قال ابن الجوزي : وأعجبا من الدارقطني ، وكيف روى حديثين ليس فيهما ما يصح ولم يبين ؟ ثم اندفع في توجيه بطلانها ، فتعقبه المؤلف بقوله : وأعجبا من ابن الجوزي كيف يحكم على رد الأحاديث الثابتة بلا تثبت ؟ فإن الحديث : إذا أنا كم كريم قوم فأكرموه : ورد من رواية أكثر من عشرة من الصحابة ، فهو متواتر على رأي من يكتفي في التواتر بعشرة ( طب عن الحسين ) بن علي . قال الهيثمي : فيه هاشم بن سعد وثقه ابن حبان ، وضعفه جمع ، وحكم ابن الجوزي بوضعه ، وقد عرفت أن الحاكم رواه من حديث عائشة ، وسنده أجود من هذا ، فلو عزاه إليه كان أولى

( نعم العبد الحجام ) لفظ رواية الحاكم : نعم الدواء الحجامه ( يذهب بالدم ، ويخف الصلب ، ويجلو عن البصر ) القذى والرصاص ونحو ذلك ( ت ه ك ) في الطب ( من ابن عباس ) قال الحاكم : صحيح ؛ قال الذهبي : قلت لا ، كذا في التلخيص ، ولم يبين لم ذلك ؟ وبينه في الميزان فأورده في ترجمة عباد بن منصور الساجي ، ونقل تضعيفه عن النسائي وغيره ، قال الساجي ضيف مداس ، روى مناكير اه وكما أن عباد هذا في سند الحاكم هو في ابن ماجه

( نعم العطية ) أي خير عطية ( كلمة حق تسمعها ثم تحمها إلى أخ لك مسلم فتعلمه إياها ) لأن فيها صلاح الدارين وفيه حث على تعلم العلم والحكمة . وبذلك لمن طابها وعرضها على من لم يطلبها رجاء انتفاءه مع إخلاص النية شكراً لنعمتها لتكون نعمة ، وإلا انقلبت حجة ونقمة ، قال تعالى : « ولقد آتينا لقمان الحكمة أن اشكر الله » ( طب عن ابن عباس ) وفيه عمرو بن الحصين العبيلي قال الذهبي في الضعفاء تركوه . وقال ابن عباس وقال الزين العراقي سنده الحديث ضعيف ( نعم العون على الدين ) بكسر الدال ( قوت سنة ) أي آخار قوت سنة . وذلك لا ينافي الزهد . لأن الساعي في طلب العلم والكمال وليس معه كفايته ه كساع إلى الهيجا بغير سلاح ه كباذ يروم الصيد بلا جناح ه ومن عدم المال صار مستغرق الأوقات في ضرورات المعيشة أماما زاد على السنة فذهب لانه لأن من أمل بقاء أكثر منها فهو طويل الأمل جدا ( فرعن معاوية بن حيدة ) وفيه محمد بن داود بن دينار . قال الذهبي في الضعفاء . روى عنه ابن عدي وقال : كان يكذب وهز بن حكيم وقد وضعفه

( نعم الميئة ) بكسر الميم ( أن يموت الرجل دون حقه ) فإنه يموت شهيدا للمسلم ( حم ) من حديث أبي بكر بن حفص ( عن سعد ) بن أبي وقاص وفيه قصة قال الهيثمي ورجاله رجال الصحيح إلا أن أبا بكر بن حفص لم يسمع من سعد ( نعم تحفة المؤمن التمر ) فإنه بركة كما في حديث آخر . فيذهب المسافر إذا قدم أن يهدي منه لإخوانه وجيرانه وفي حديث : نعم سحور المؤمن من التمر ( خط ) من حديث محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان سبط الحسين ( عن ) أمه ( فاطمة ) بنت الحسن ، هكذا رواه الخطيب ؛ فما أوهمه إطلاق عزو المصنف لفاطمة أنها الكبرى بنت



- ٩٢٧٧ - نَعَمْ سِلَاحُ الْمُؤْمِنِ الصَّبْرُ وَالِدَعَاءُ - (فر) عن ابن عباس - (ح)
- ٩٢٧٨ - نِعْمَتِ الْأَضْحِيَّةِ الْجُدْعُ مِنَ الضَّانِّ - (ت) عن أبي هريرة - (ض)
- ٩٢٧٩ - نَعْلَانُ أَجَاهِدُ فِيهِمَا خَيْرٌ مِنْ أَنْ أُعْتَقَ وَلَدَ الزَّانَا - (حم ه ك) عن ميمونة بنت سعد (ض)
- ٩٢٨٠ - نِعْمَتَانِ مَغْبُونٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ : الصَّحَّةُ ، وَالْفِرَاقُ - (خ ت ه) عن ابن عباس - (ص)
- ٩٢٨١ - نَفْسُ الْمُؤْمِنِ مَعْلُوقَةٌ بِدِينِهِ حَتَّى يَقْضَى عَنْهُ - (حم ت ه ك) عن أبي هريرة - (ص)

المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم غير صواب ثم إن محمد هذا قد وثقه النسائي مرة، ومرة قال ليس بالقوى، وكذا في الكاشف

(نعم سلاح المؤمن: الصبر والدعاء) أى الطلب من الله تعالى؛ والصبر: القوة على مقاومة الآلام والأهوال وغيرها، فهو شامل للصبر على كل شدة ومصيبة؛ فليتخذ عدة فهو من أشرف العدد، وليقرع به باب المهمات فإنه مفتاح الفرج، ومن لج ولج، ومن جد وجد؛ ولكل شئ جوهر، وجوهر الإنسان العقل، وجوهر العقل الصبر. قال بعضهم: وجميع المراتب العلية والمراتب السنية الدينية والدينية إنما تنال بالصبر (فر عن ابن عباس) وفيه من لم أعرفه

(نعمت) وفي رواية: نعم (الأضحية: الجذع من الضأن) وهو ما أكل سنة ودخل في الثانية؛ فالأضحية به مجزئة محبوبة، بخلاف الجذع من المعز فلا تجزئ التضحية به عند الأئمة الأربعة. وحكى عياض: الإجماع عليه، وشذ ابن حزم (ت عن أبي هريرة) من حديث أبي كياش، قال أبو كياش: جلبت غنما جذعانا إلى المدينة فكسدت على، فقويت أبا هريرة فسألته: فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول فذكره - فاتمبه الناس كذا رواه الترمذى، ثم استنبره ونقل عن البخارى أن الراجح وقفه قال الحافظ العراقى وحكى القرطبي عن الترمذى أنه حسن، وليس كذلك قال ابن حجر في الفتح: وفي سنده ضعف وفي الباب جابر وعقبة وغيرهما

(نعلان) البسهما (وأجاهد فيهما خير من أن أعتنق ولد الزنا) أى العامل بعمل أبويه، المصر على ذلك، العاهر العاجر المتظاهر المتمرد على الله المبارز لمولاه أما غيره فحديث آخر (حم ه ك) عن ميمونة بنت سعد (أوسعيد الصحابة وفيه زيد بن جبير قال الذهبي أبو زيد الضبي عن ميمونة بنت سعد لا يعرف وخبره لا يصح

(نعمتان) تثنية نعمة، وهى: الحالة الحسنة، أو النفع المفعول على وجه الاحسان للغير. وزاد في رواية: من نعم الله (مغبون فيهما) بالسكون والتحرير قال الجوهرى في البيع بالسكون وفي الراوى بالتحريك، فيصح كل في الخبر. إذ من لا يستعملهما فيما يذبحى فقد غبن ولم يحمد رأيه (كثير من الناس: الصحة والفراغ) من الشواغل الدنيوية المانعة للأبد عن الاشتغال بالأمور الآخروية، فلا ينافى الحديث المار: إن الله يحب العبد المحترف، لأنه في حرفة لا تمنع القيام بالطاعات. شبه المكلف بالتاجر، والصحة والفراغ برأس المال لكونهما من أسباب الأرباح ومقدمات النجاح فمن عامل الله بما تنال أو امره ربح، ومن عامل الشيطان باتباعه ضيع رأس ماله. والفراغ نعمة غبن فيها كثير من الناس. ونبه بكثير على أن الموقف لذلك قليل. وقال حكيم: الدنيا بخلافها في الآمن والسلامة. وفي منشور الحاكم: من الفراغ تكون الصبوة: ومن أمضى يومه في حق قضاءه، أو فرض آذاه، أو مجد أثله، أو حمد حصله، أو خير أسسه، أو علم اقتبسه: فقد عتق يومه وظلم نفسه. قال:

لقد هاج الفراغ عليك شغلا وأسباب البلاء من الفراغ

(تخ) في الرقائق (ن ه) في الزهد (عن ابن عباس) ورواه عنه النسائي أيضا، واستدركه الحاكم فوهم.  
(نفس المؤمن) أى روحه (معلقة) بعد موته (بدينه) أى محبوسة عن مقامها الكريم الذى أدت لها، أو عن

- ٩٢٨٢ - نَفَقَةُ الرَّجُلِ عَلَى أَهْلِهِ صَدَقَةٌ - (خ ت) عن ابن مسعود - (ص)  
 ٩٢٨٣ - نَبِيٌّ بَعْدَهُمْ ، وَنَسْتَعِينُ اللَّهَ عَلَيْهِمْ - (م) عن حذيفة - (ص)  
 ٩٢٨٤ - نَهْرَانٌ مِنَ الْجَنَّةِ : النَّيْلُ ، وَالْفَرَاتُ - الشيرازي عن أبي هريرة - (ح)  
 ٩٢٨٥ - نَهَيْتُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فزوروها ؛ فَإِنَّهَا تَذَكِّرُكُمْ الْمَوْتَ - (ك) عن أنس - (ح)  
 ٩٢٨٦ - نَهَيْتُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فزوروها ؛ فَإِنَّ لَكُمْ فِيهَا عِبْرَةً - (طب) عن أم سلمة - (ح)  
 ٩٢٨٧ - نَهَيْتُ عَنِ التَّعْرَى - الطيالسي عن ابن عباس - (ص)

دخولها الجنة في زمرة الصالحين . وينصره ما في خبر آخر : تشكو إلى ربها الوحدة (حتى يقضى عنه) بالبناء للمفعول ، أو الفاعل ، وحيداً فيحتمل أن يراد : يقضى المديون يوم الحساب دينه . ذكره الطيبي ؛ أو المراد أن سره معلق بيديه : أى مشغول لا يتفرغ بما أمر به حتى يقضيه ؛ أو المراد بالدين : ديناً أذانه في فضول أو محرم ، وإنما يؤدي الله عن أذان الجنائز ونوى وفاءه . وفيه حث الإنسان على وفاء دينه قبل موته ليسلم من هذا الوعيد الشديد (حم ت) في الجنائز (ه) في الأحكام (ك) في البيع (عن أبي هريرة) قال الترمذي حسن ، وقال الحاكم صحيح ، وصححه ابن حبان أيضاً ، ورواه عنه الشافعي وغيره .

(نفقة الرجل على أهله) من نحو زوجة وولد وخادم : يريد بها وجه الله (صدقة) في الثواب ؛ وفي رواية : نفقته على نفسه وأهله صدقة ؛ وذلك لأنه يكف به عن السؤال ويكف من ينفق عليه ؛ وهذا إن قصد الامتثال والقربة كما دل عليه قوله في رواية : وهو يحسنها ؛ فدل على أن شرط الثواب : الاحتساب . وأخذ منه تقييد إطلاق الثواب في جماع الحليلة بما إذا قصد نحو ولد أو إعفاف قال في الإتحاف : وأهله هنا : زوجته وخدمه ونحو ذلك ممن هو في مؤنته عادة أو شرعاً (خ) في كتاب المغازي (ت عن ابن مسعود) عقبه بن عمرو البدرى . وقضية كلام المصنف أن ذا ما تفرد به مسلم عن صاحبه مع أنه في الفردوس عزاء لها جميعاً باللفظ المزبور .

(نبي بعدهم ، ونستعين الله عليهم) قاله لحذيفة لما خرج هو وأبوه ليشهدا بدرأ ، فأخذهما كفار فريش فأخذوا منهما عهداً أن لا يقانلا معه ، فأتيها ، فأخبراه ، فقال انصرفا - ثم ذكره - (م عن حذيفة) بن اليمان .

(نهران من الجنة : النيل والفرات) لا تعارض بينه وبين عدتها أربعة في الحديث المار لا احتمال أنه أعلم ولا بالاثنتين (الشيرازي عن أبي هريرة) رمز لحسنه

(نهيتكم) آنفاً (عن زيارة القبور) وأما الآن (فزوروها تذكركم الموت) فيه نذب زيارة القبور بعد نهيم عنها . ففيه الجمع بين الناسخ والمندوخ . والمخاطب به الرجال (ك عن أنس) .

(نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها) فإن لكم فيها عبرة) الخطاب فيه - وفيما قبله - للرجال ، فيكره للنساء زيارتها ، وهي كراهة تحريم إن اشتملت زيارتهن على التعدي ولو البكاء والنوح على عادتتهن . وإلا فكراهة تنزيه . ويستثنى قبور الأنبياء فيسن لمن زيارتها ، وألحق بهم الأولياء (طب عن أم سلمة) رمز لحسنه ، قال الهيثمي : فيه يحيى بن المتوكل وهو ضعيف ، ورواه أحمد بلفظ : نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فإن فيها عبرة . قال الهيثمي : ورجاله رجال الصحيح اه . فلو عزاه المصنف له كان أولى .

(نهيت عن التعرى) أى عن كشف العورة بلا حاجة . وفي معجم الطبراني عن ابن عباس بإسناد ضعيف أن ذلك أول ما أوحى إليه ، فساروئيت عورته بعد اه . (الطيالسي) أبو داود (عن ابن عباس) رمز المصنف لصحته وليس كما قال ، ففيه عمرو بن ثابت وهو ابن أبي المقدم أوردته الذهبي في الضعفاء وقال تركوه وقال أبو داود وأفضى وسلمان بن حرب وسيجيء ضعفه

- ٩٢٨٨ - نَهَيْتُ أَنْ أَمْشِيَ عَرِيَانًا - (طب) عن العباس - (ص)  
 ٩٢٨٩ - نَهَيْتُ عَنِ الْمُصَلِّينَ - (طب) عن أنس - (ص)  
 ٩٢٩٠ - نَهَيْتُ عَنِ الْكَلَامِ فِي الصَّلَاةِ ، إِلَّا بِالْقُرْآنِ وَالذِّكْرِ - (طب) عن ابن مسعود - (ح)  
 ٩٢٩١ - نَوَّوْا مَنَازِلَكُمْ بِالصَّلَاةِ وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ - (هب) عن أنس - (ض)  
 ٩٢٩٢ - نَوَّوْا بِالْفَجْرِ ؛ فَإِنَّهُ أَعْظَمُ لِلْأَجْرِ - سمويه (طب) عن رافع بن خديج - (ح)  
 ٩٢٩٣ - نَوْمُ الصَّائِمِ عِبَادَةٌ ، وَصَمْتُهُ تَسْبِيحٌ ، وَعَمَلُهُ مَضَاعِفٌ ، وَدَعَاؤُهُ مُسْتَجَابٌ ، وَذَنْبُهُ مَغْفُورٌ - (هب)

(نهي عن المشي عرياناً) أي نهى الله تعالى عن المشي حال كون عرياناً من لباس يوارى عورتى ، وهذا قبل أن ينزل عليه الوحى ، كما يصرح به السبب الآتى وصرح به الدليلى عن ابن عباس ؛ فهى قبل النبوة عن المشي عرياناً ثم نهى بعدها عن التعرى مطلقاً (طب عن العباس) بن عبدالمطلب قال : كنا ننقل الحجارة إلى البيت حتى كانت قريش تبنيه ؛ فانفردت قريش رجلاً رجلاً ينقلان الحجارة ، فكنت أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم ننقل الحجارة على رقابنا وأزرتنا تحت الحجارة ؛ فإذا غشيتنا الناس أترنا ، فبينما أنا أمشى وهو أمامى ليس عليه إزار فخز ، فألقيت حجراً وجئت أسعى ؛ فإذا هو ينظر إلى السماء فوقه ، قلت ماشأنك ؟ فقام فأخذ إزاره وقال نهيت الخ ؛ فكنت أكرهها مخافة أن يقولوا مجنون حتى أظهر الله نبوته ؛ قال الهيثمى : فيه قيس بن الربيع ضعفه جمع ووثقه شعبة وغيره اهـ . وفيه أيضاً سماك بن حرب أورده فى الضعفاء وقال ثقة كان شعبة يضعفه ، وقال ابن حجر : وقيل أبى حراش فى حديثه لين ، وهذا الحديث رواه بنحوه الطبرانى أيضاً والحاكم من حديث أبى الطفيل وفيه : بينما هو يحمل الحجارة من أحياد لبناء الكعبة وعليه نمره فضاعت عليه فذهب يضعها على عاتقه ؛ فبدت عورته من صغرها ، فنودى : يا محمد خمر عورتك ، فلم ير عورته عرياناً بعد ذلك ؛ فكان بين ذلك وبين البعث خمس سنين

(نهي عن المصليين) قاله مرتين ، وفى رواية البزار : عن ضرب المصليين ؛ وفى رواية : عن قتل المصليين (طب) وكذا الدارقطنى (عن أنس) بن مالك : قال الهيثمى : فيه عامر بن سنان وهو منكر الحديث اهـ لكن له شواهد اهـ  
 (نهي عن الكلام فى الصلاة) إلا بالقرآن والذكر والدعاء ؛ فمن تكلم بغير ذلك بطلت صلاته ؛ وعرض ذلك بما جاز فى الأخبار الصحيحة من ندى الإتيان بالأذكار المعروفة المشهورة فى الركوع والسجود بأنها قرآنا ، وقد نهى عن القرآن فهما ، وأجيب بأنه خصوصية لأنه أمر أمته بذلك أودعاء (طب عن ابن مسعود)  
 (نوروا منازلكم بالصلاة وقراءة القرآن) زاد الدليلى فى رواية : فإنها صوامع المؤمنين ؛ وذلك لأن القلب كالمراة ، وآثار الصلاة والقرآن تزيد إشراقاً ونورا وضياء حتى تتلأف فيه جلية الحق وينكشف منه حقيقة الأمر المطلوب فى الدين وبذلك تحصل الطمأنينة واليقين ، لا يذكر الله تطمئن القلوب ، (هب) من حديث كثير (عن أنس) بن مالك ؛ وكثير هذا : قال ابن حبان : هو ابن عبد الله يروى عن أنس ويضع عليه ؛ وقال أبو حاتم : لا يروى عن أنس حديثاً له أصل ؛ وقال أبو زرعة وأبو الحديث .

(توروا بالفجر) أى صلوا صلاة الصبح إذا استنار الأفق كثيراً (فإنه) أى التنوير به (أعظم للأجر) ظاهره أن هذا هو الحديث بكأله والأمر بخلافه ، بل بقيته عند مخزجه الطبرانى : توروا بإبلا بالفجر قدر ما يصر القوم مواقع نبلهم اهـ بنصه (سمويه عن رافع بن خديج) رمز المصنف لحسنه وليس كما ظن ؛ ففيه إدريس بن جعفر العطار قال الذهبى فى الضعفاء ، قال الدارقطنى متروك ، وي زيد بن عياض قال النسائى وغيره متروك  
 (نوم الصائم عبادة وصمته) وفى رواية : ونفسه (تسبيح) أى بمنزلة التسبيح (وعمله مضاعف) والحسنة بعشرة إلى

عن عبدالله بن أبي أوفى - (ض)

٩٢٩٤ - نَوْمٌ عَلَى عِلْمٍ خَيْرٌ مِنْ صَلَاةٍ عَلَى جَهْلٍ - (حل) عن سليمان - (ض)

٩٢٩٥ - نِيَّةُ الْمُؤْمِنِ خَيْرٌ مِنْ عَمَلِهِ - (هب) عن أنس - (ض)

ما هو قها (ودعاؤه مستجاب وذنبه مغفور) أى ذنوبه الصغائر ما اجتنبت الكبائر كما تقدم فى خبر الصلوات الخمس (هب) عن عبدالله بن أبى أوفى) الأسلمى وقضية صنيع المصنف أن يخرج البيهقى خرجه وأقره ، والأمر بخلافه ، بل إنما ذكره مقرونا ببيان عليه فقال عقبه معروف بن حسان - أى أحد رجاله - ضعيف ؛ وسليمان بن عمر النخعى أضعف منه أه وقال الحافظ العراقى : فيه سليمان النخعى أحد الكذابين أه وأقول : فيه أيضا عبد الملك بن عمير أوردته الذهبى فى الضعفاء ، وقال أحمد مضطرب الحديث ، وقال ابن معين مختلط ، وقال أبو حاتم ليس يحافظ ، ويوجب من المصنف كيف يعزو الحديث إلى مخرجه ويحذف من كلامه ما أعله به ؟ وأعجب منه أن له طريقاً خالية عن كذاب أوردته الزين العراقى فى أماليه من حديث ابن عمر ، فأهمل تلك وآثر هذه مقتصرأ عليها

( نوم على علم خير من صلاة على جهل ) لأن تركها خير من فعلها فقد يظن المبطل مصححا والمنوع جائزا بل واجبا والشر خيرا لجهله بالفرق بينهما وتقاربهما فى بعض الوجوه فيعد على الله المعصية بالطاعة ويحتسبها عنده فأعظم بها من قباحة وشناعة ومع ذلك فللأعمال الظاهرة علائق من المساعى الباطنة تصلحها وتفسدها كالإخلاص والرياء والعجب فمن لم يعلم هذه المساعى الباطنة ووجه تأثيرها فى العبادة الظاهرة وكيفية التحرز منها وحفظ العمل عنها فقلبا يسلم له عمل الظاهر فتقوته طاعات الظاهر والباطن فلا يبقى بيده إلا الشقاء والكثرة وذلك هو الخسران المبين ، فلذلك قال المصطفى صلى الله عليه وسلم هنا ما قال ومن أتعب نفسه فى العبادة على غبط فليس له إلا العناء قال على كرم الله وجهه قسم ظهري رجلان جاهل متسك وعالم مهتك ، وروى أن صوفيا خلق لحيته وقال إنها تنبت على المعصية ولطخ شاربه بالعدرة وقال أردت التواضع (حل عن سليمان) الفارسى وفيه أبو البحرى . قال الذهبى ، فى الضعفاء . وقال وحيم كذاب

(نية المرء خير من عمله) لأن تخليد الله العبد فى الجنة ليس بعمله وإنما هو لنيته لأنه لو كان بعمله كان مخلوده فيها بقدر مدة عمله أو أضعافه لكننه جازاه بنيته لأنه لو كان نوابيا أن يطيع الله أبدا فلما اخترته منيته جوزى بنيته وكذا الكافر لأنه لو جوزى بعمله لم يستحق التخليد فى النار إلا بقدر مدة كفره لأنه نوى الإقامة على كفره أبدا لو بقى مجوزى بنيته ، ذكره بعضهم ، وقال الكرماني المراد أن النية خير من العمل بلا نية إذ لو كان المراد خير من عمل مع نية لزم كون الشيء خيرا من نفسه مع غيره أو المراد أن الجزء الذى هو النية خير من الجزء الذى هو العمل لاستحالة دخول الرياء فيها أو أن النية خير من جملة الخيرات الواقعة بعمله أو أن النية فعل القلب وفعل الأشراف أشرف أو لأن القصد من الطاعة تنوير القلب وتنويره بها أكثر لأنها صفة ، وقال ابن الكمال : هذا ترجيح لعمل القلب على عمل الجوارح على ما دل عليه خبر الوزعة وقد أفصح عنه البيضاوى حيث قال فى تفسيره : والله يضاعف لمن يشاء ، بفضل على حسب حال المنفق من إخلاصه وتقديره ومن أجله تفاوتت الأعمال فى مقادير الثواب ؛ فالمعنى أن جنس النية راجح على جنس العمل بدلالة أن كلا من الجنسين إذا انفرد عن الآخر يثاب على الأول دون الثانى وهذا لا يتمشى فى حق الكافر ولذا قال نية المؤمن أه ، وقال البعض إنما قال النبي صلى الله عليه وسلم ذلك لأن النية عبودية القلب والعمل عبودية الجوارح وعمل القلب أبلغ وأنفع وهو أير والجوارح رعية وعمل الملك أعظم وأبلغ ولأن العمل يدخل تحت الحصر ، والنية لا ؛ إذ المتحقق فى إيمانه عقد نيته على أن يطيع الله ما أحياء ولو أماته ثم أحياء ثم ثم ، وهذا اعتماد منبرم مستدام فيرتب له من الجزاء على نيته ما لا يرتب له على عمله ؛ وقال بعضهم معناه أن المؤمن كلما عمل خيرا

٩٢٩٦ - نِيَّةُ الْمُؤْمِنِ خَيْرٌ مِنْ عَمَلِهِ ، وَعَمَلُ الْمُتَّقِ خَيْرٌ مِنْ نِيَّتِهِ ، وَكُلُّ يَعْمَلُ عَلَى نِيَّتِهِ : فَإِذَا عَمَلَ الْمُؤْمِنُ عَمَلًا نَارًا فِي قَلْبِهِ نُورٌ - (طب) عن سهل بن سعد

نوى أن يعمل ما هو خير منه فليس لنيته في الخير منتهى والفاجر كلما عمل شرا نوى أن يعمل ما هو شر منه فليس لنيته في الشر منتهى وقال بعضهم في حديث آخر من نوى حسنة فلم يعملها كتبت له حسنة فإن عملها كتبت له عشر حسنات ، فالعمل في هذا الحديث خير من النية ، وليس ذلك مرادا للحديث الأول ، وإنما تكون النية خيرا من العمل في حال دون حال ، وقال بعض شراح مسلم : أفاد هذا الخبر أن الثواب المترتب على الصلاة أكثر للنية وباقيه لغيرها من قيام وغيره (هب عن أنس) بن مالك وفيه شيآن : الأول أن كلام المصنف يوم أن يخرج البيهقي خرج وسلبه والأمر بخلافه بل تعقبه بما نصه : هذا إسناد ضعيف اه . وذلك لأن فيه أبو عبد الرحمن السلمي وقد سبق قول جمع فيه أنه وضاع ، ومن ثم حكم ابن الجوزي بوضعه . الثاني أنه ورد من عدة طرق من هذا الوجه وغيره وأمثل وأنزل فرواه باللفظ المذكور عن أنس المزبور القضاعي في مسند الشهاب وابن عساكر في أماليه ، وقال غريب ورواه الطبراني أيضا كذلك والحاصل أنه له عدة طرق تجبر ضعفه وأن من حكم بحسنه فقد فرط ومن جرم بضعفه المصنف في الدرر تبعاً للزركشي

(نية المؤمن خير) وفي رواية بدله : أبلغ (من عمله) لما تقرر ولأن المؤمن في عمل ونيته عند فراغه لعمل ثان ولأن النية بانفرادها توصل إلى ما لا يوصله العمل بانفراده ولأنها هي التي تقلب العمل الصالح فاسداً والفاسد صالحاً مثاباً عليه ويثاب عليها أضعاف ما يثاب على العمل ويعاقب عليها أضعاف ما يعاقب عليه فكانت أبلغ وأنفع وقيل إذا فسدت النية وقمت البلية ومن الناس من تكون نيته وهمة أجل من الدنيا وما عليها وآخر نيته وهمة من أخس نية وهمة فالنية تباع بصاحبها في الخير والشر ما لا يبلغه عمله فإين نية من طلب العلم وعلمه ليصلي الله عليه وملائكته وتستغفر له دواب البر وحيتان البحر إلى نية من طلبه لمأكل أو وظيفة كتدريس وسبحان الله كم بين من يريد بعلمه وجه الله والنظر إليه وسماع كلامه وتسليمه علمه في جنة عدن وبين من يطلب حظاً خديساً كتدريس أو غيره من العرض الفاني (وعمل المتائق خير من نيته وكل يعمل على نيته فإذا عمل المؤمن عملاً صالحاً (نار في قلبه نور) ثم يفيض على جوارحه قال الحكميم والنية تموض القلب إلى الله وبدوها خاطر ثم المشيئة ثم الإرادة ثم النوى ثم الحقوق إلى الله تعالى مرتجلاً بعقله وعمله وذهنه وهمة وعزمه فمن هنا تم النية ومنه يخرج إلى الأركان فيظهر على الجوارح فعله وإذ اصبح العزم خرج الرياء والفخر والخيلاء من جميع أعماله وبلغ مقام الأقرباء وأما غير الكامل فصدره مرج من المروج ملتصق فيه من النبات ما إذا تخطى فيه لا يكاد يستبين موضع قدمه أن يضعه من كثرة النفاق فهذا صدر فيه أشغال النفس وفنونها ووساوس شهواتها فمن أين يأتي النور وإنما يستدير قلب أجرد أزهق في صدره فسح قد شرحه الله للإسلام فهو على نور من ربه رطب بذكر الله ورحمته وصلب بألاء الله والناس في هذه النية على طبقات أمانية العامة فارتحلهم إلى الله بهذا العلم والعقل والذهن والهمة والعزم فبلغ ارتحلهم المحو ثم ليس لقلوبهم من القوة ما يرتحلون به فيطيرون لأنه لا ريش لقلوبهم والمحو مسدود لأن القلوب لما مالت إلى النفوس وإطاعتها أسد طريقها إلى ربها وأما العارفون فنيابهم صارت كلها نية وحدة لأن القلب ارتحل إلى الله ووجد الطريق إليه فز والقلب أمير والنفس أسير (طب عن سهل بن سعد) الساعدي قال الهيثمي رجاله موثقون إلا حاتم بن عباد بن دينار لم أر من ذكره ترجمة اه وأطلق الحافظ العراقي أنه ضعيف من طريقه

( فصل في المحلى بأل من هذا الحرف )

٩٢٩٧ - النَّائِحَةُ إِذَا لَمْ تَتَبَّ قَبْلَ مَوْتِهَا تَقَامُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَيْهَا سِرْبَالٌ مِنْ قَطْرَانَ وَدِرْعٌ مِنْ حَرَبٍ - (حمم)  
عن أبي مالك الأشعري - (صح)

٩٢٩٨ - النَّائِمُ الطَّاهِرُ كَالصَّائِمِ الْقَائِمِ - الحكيم عن عمرو بن حريث - (ض)

٩٢٩٩ - النَّاجِشُ آكِلٌ رِبَا مَلْعُونٌ - (طب) عن عبد الله بن أبي أوفى - (ض)

٩٣٠٠ - النَّارُ جِبَارٌ - (ده) عن أبي هريرة - (ض)

( فصل في المحلى بأل من هذا الحرف )

(النائحة إذا لم تتب قبل موتها) أى قبل حضور موتها قيد به إيذاناً بأن شرط التوبة أن يتوب وهو يؤمل البقاء ويتمكن من العمل ذكره التوريشقى (تقام) يعنى تمحسر ويحتمل أنها تقام حقيقة على تلك الحال بين أهل النار والموقف جزاء على قيامها فى النياحة (يوم القيامة) وعليها سربال من قطران ودرع من حرب) أى يصير جلدها أجرب حتى يكون جلدها كقميص على أعضائها والدرع قبص النساء والقطران دهن يدهن به الجمل الأجرى فيحترق لحدهته وحرارته فيشتعل على لذع القطران وحررته وإسراع النار فى الجلد واللون الوحش وتتن الريح جزاءً وفاقا نلخصت بذلك الدرع لأنها كانت تجرح بكلماتها المؤتقة قلب المصاب وبلون القطران لكونها كانت تلبس السواد فى المآتم قال ابن العربى وهذا الخبر ونحوه من الأخبار الوعيدية مجربة على الإطلاق فى موضع ومقيدة بالمشيئة فى آخر فيحمل المطلق على المقيد ضرورة إذ لو حمل على إطلاقة بطل التقييد ولم يكن له فائدة (حمم) فى الجنائز (عن أبي مالك الأشعري) ولكنه بعض حديث فى مسلم ورواه ابن حبان مستقلاً .

(النائم الطاهر كالصائم القائم) فالصائم بترك الشهوات يطهر وبقيام الليل يرحم فيها والنائم محسباً إذا نام على ظهر نفسه تخرج إلى الله فإن كان طاهراً قرب فسجد تحت العرش كما مر وربما كان النوم عند خاصة الله أرفع وأبر من القيام لأن نفوسهم تطلب الانفلات إلى فسحة التوحيد تحت العرش فى النوم تذهب إلى هناك فترتاح وتطهر وترجع بالكرامات ولذلك كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يتحرى نوم السحر فكان نومه عنده حيثئذ أفضل من قيامه لأنه حال القيام يعرج إليه قلبه بعبءه وحال النوم تعرج النفس مع القلب والعقل، والعارف قد اعتدل نومه بصومه ومكثه فى نومه بقومته فهذا قصد المشاقين إلى الله بالمنامات يتوخون بها ليجدوا أحوال النفوس ويتوقعون من الله المآل والكرامات ولذلك كان الصديق يقول لأن اسمع برؤيا سالحة أحب إلى من كذا وكذا فقوله فى هذا الحديث النائم الطاهر كالصائم القائم نظير حديث الطاعم الشاكر بمنزلة الصائم الصابر (الحكيم) الترمذى (عن عمرو بن حريث) ورواه عنه أيضاً الديلمى قال الحافظ العراقى سنده ضعيف

(الناجش) أى الذى يزيد فى السلعة لالرغبة بل ليخدع غيره أو الذى يمدح سلعته ويطرى فى مدحها بالكذب ليغر غيره ويخدعه (آكل ربا) أى تناوله ماخدع به غيره مثل تناوله الربا فى الحرمة وخص الأكل لأنه أعظم وجوه الانتفاعات (ملعون) أى مطرود مبعود عن منازل الأخيار فأفاد أن النجش حرام بل قضية هذا الوعيد أنه كبيرة (طب) من حديث العوام بن حوشب (عن عبد الله بن أبي أوفى) قال الهيمى رجاله ثقات لكن لا أعلم للعوام سماعاً من ابن أبي أوفى

(النار جبار) المراد بالنار الحريق فن أوقدها بملكك لغرض فطيرتها الريح فشتلتها فى مال غيره ولا يملك ردها فلا يضمته وقال قوم النار تصحيف البئر ورده الخطنابى (ده) فى الديبات (عن أبي هريرة) وفيه محمد بن المتوكل

- ٩٣٠١ - النَّارُ عُدُولُكُمْ فَاحْذَرُواهَا - (حم) عن ابن عمر - (ح)  
٩٣٠٢ - النَّاسُ تَبِعَ لِقْرِيشٍ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ - (حم م) عن جابر - (ص)  
٩٣٠٣ - النَّاسُ وَلَدُ آدَمَ ، وَآدَمٌ مِنْ تَرَابٍ - ابن سعد عن أبي هريرة - (ح)  
٩٣٠٤ - النَّاسُ رَجُلَانِ : عَالِمٌ وَمُتَعَلِّمٌ . وَلَا خَيْرَ فِيمَا سِوَاهُمَا - (طب) عن ابن مسعود - (ض)

المسقلاني أوردته الأذهبي في الضعفاء وقال قال أبو حاتم لين

(التارعدتولكم) قال ابن العربي معناه أنها تنافي أمواتكم وأبدانكم على الإطلاق منافاة العدو لكن متصل منفعتها بكم بوسائط فذكر العداوة بجماز لوجود معناها فيها (فاحذروها) أي خذوا حذركم وأطفئوا السرج قبل نومكم وهذا التقرير بناء على أن المراد نار الدنيا ويجوز أن المراد نار الآخرة ليكون المعنى احذروا ما يقربكم إلى جهنم (حم عن ابن عمر) بن الخطاب رمز لحسنه كلامه كالصريح في أن لا وجود له في الصحيحين ولا أحدهما وهو وم فقد عزاه الديلمي لما جيعا من حديث ابن عمر هذا باللفظ المزبور وزيادة ولفظه: النار عدو فاحذروها واطفئوها إذا رقدتم اه بنصه

(الناس تبع لقريش<sup>(١)</sup>) خبر بمعنى الأمر كما يدل عليه خبر قدموا قريشاً وفيل خبر على ظاهره والمراد الناس بعضهم وهو سائر العرب من غير قريش ذكره ابن حجر (في الخير والشر) أي في الإسلام والجاهلية كما في رواية لأنهم كانوا في الجاهلية متبوعين في كفرهم لكون أمر الكعبة في يدهم فكذلك هم متبوعون في الإسلام وأن السابق بالإسلام كان من قريش فكذلك في الكفر لأنهم أول من رد دعوته وكفر به وأعرض عن الآيات والنذر فكانوا قدوة في الحالين وقال القاضي معناه أن مسلمي قريش قدوة غيرهم من المسلمين لأنهم المتقدمون في التصديق والسابقون في الإيمان وكافروهم قدوة غيرهم من الكفار فأنهم أول من رد الدعوة وكفر بالرسول صلى الله عليه وسلم (حم م) في المغازي (عن جابر) ولم يخرج البخاري

(الناس ولد آدم وآدم من تراب) فهم من تراب وتمسك به من فضل الملك على البشر لأن التفضيل إن كان باعتبار أصل الخلقة فمن خلق من نور أفضل من خلق من تراب وإن كان باعتبار ما يقوم بالخلق من صفات الكمال فالملائكة محض عبادة وليس من أتبع هواه وشغلته شهرته عن عبادة مولاه بأفضل من هذا ومحل بسطه علم الكلام (ابن سعد) في طبقاته (عن أبي هريرة) رمز لحسنه

(الناس رجلان عالم ومتعلم ولا خير فيما سواهما) لأنه بالهائم أشبه قال الغزالي العلم والعبارة جوهران لاجلها كان كلما ترى وتسمع من تصنيف المصنفين وتعليم المعلمين ووعظ الواعظين ونظر المناظرين بل لاجلها أنزلت الكتب وأرسلت الرسل بل لاجلها خلقت السموات والأرض وما فيها فأعظم بأمرين هما المقصود من خلق الدارين لخلق علي العبدان لا يشتغل إلا هما ولا يدأب إلا لها ولا ينظر إلا فيهما وما سواهما باطل لا خير فيه ولنحو لا حاصل له والعمل أشرف الجوهرين وأفضلهما كما جاء في خبرين (تنمة) قال علي كرم الله وجهه لكييل بن زياد يا كييل القلوب أوعية نغيرها أوعاها، احفظ ما قولك للناس ثلاثة: عالم رباني ومتعلم على سبيل نجاته وجميع رعاي أتباع كل ناعق

(١) قال النووي معناه في الإسلام والجاهلية كما صرح به في الرواية الأخرى لأنهم كانوا في الجاهلية رؤساء العرب وأصحاب حرم الله تعالى وأهل حج بيت الله وكانت العرب تنتظر إسلامهم فلما أسلبوا وفتحت مكة جاءت وجوه العرب من كل جهة ودخل الناس في دين الله أفواجا وكذلك في الإسلام هم أصحاب الخلافة والناس لهم تبع؛ بين رسول الله صلى الله عليه وعلى وآله وسلم أن هذا الحكم مستمر إلى آخر الدنيا ما بقي من الناس اثنان وقد ظهر ما قال صلى الله عليه وعلى وآله وسلم فن زمنه إلى الآن الخلافة في قريش من غير مزاحمة لهم ليها وتبقى كذلك إن شاء الله ما بقي اثنان

٩٣٠٥ - النَّاسُ ثَلَاثَةٌ: سَالِمٌ، وَغَانِمٌ، وَشَاجِبٌ - (طب) عن عقبة بن عامر، وأبي سعيد - (ض)  
٩٣٠٦ - النَّاسُ مَعَادِنٌ، وَالْعَرِيقُ دَسَّاسٌ، وَأَدَبُ السُّوءِ كَعَرِيقِ السُّوءِ - (هب) عن ابن عباس - (ض)

يميلون مع كل ريح العلم خير من المال العلم يجرسك وأنت تحرس المال العلم يزكو على العمل المال تنقصه النفقة ومحبة العلم دين يداينها مكسب العالم الطاعة في حياته وجميل الاحدوثه بعد موته وضيعة المال تزول بزواله مات خزان الاموال وهم احياء والعلما باقون ما بقى الدهر اعيانهم مفقودة وامثالهم في القلوب موجودة ما ه ان ههنا وأشار لصدره - علما واصبت له حمله (طب عن ابن مسعود) وررأه عنه أيضا في الأوساط قال الهيثمي وفي الكبير الريح بن بدر وفي الأوساط نهشل بن سعيد وهما كذا بان وأقول في سند الكبير أيضا سليمان بن داود الشاذكوني الحافظ قال الذهبي في الضعفاء كذبه ابن معين وقال البخاري فيه نظر فتعصيب الهيثمي الجنابة برأس الريح وحده تعصب .

(الناس ثلاثة سالم وغانم وشاجب) بشين معجمة وجيم وموحدة أى هالك إما سالم من الإثم وإما غانم للأجر وإما هالك آثم قال أبو عبيد ويررى الناس ثلاثة السالم الساكت والغانم الذى يأمر بالخير وينهى عن المنكر والشاجب الناطق بالحقنا الممين على الظلم (طب) وكذا أبو يعلى (عن عقبة بن عامر) الجهني (و) عن (أبي سعيد) الخدرى قال الهيثمي فيه ابن لهيعة وفيه ضعف وقال شيخه العراقي ضعفه ابن عدى

(الناس معادن) كما مدن الذهب والفضة ومعادن كل شىء أصله أى أصول بيوتهم تعقب أمثالها ويسرى كرم أعرافها إلى فروعها والمعادن جمع معدن من عدن بالمكان أقام ومنه سمي المعدن لأن الناس يقيمون فيه صيفاً وشتاء ومعادن كل شىء مركزه كما في الصحاح وبه يعرف أن إطلاق اسم المعدن على بعض الاجساد كالذهب من تسمية الشىء باسم مركزه والحديث ورد على منهج التشبيه في النفاضل في الصفات الوهية والكسبية كالأخلاق الجبلية والآداب الحاصلة بواسطة الأدلة وشتان في القياس بين الذهب والفضة والرصاص والنحاس فبقدر ما بين ذلك من التفاوت تكون الصفة في الأشخاص فكأنه قال الناس يتفاوتون في الصفات الذاتية والعرضية كما تتفاوت المعادن في ذواتها وأعراضها القائمة بها من العلل والأدناس ذكره بعضهم وقال القاضى المعدن المستقر والمستوطن من عدن بالبلد إذا توطئه فكما أن المعادن منها ما يحصل منه شىء يعبا به ومنها ما يحصل منه بسكد وتعيب كثير شىء قليل ومنها ما هو بعكسه ومنها ما يظفر منه بخارات مملوءة ذهباً فمن الناس من لا يعي ولا يفقه ولا تغنى عنه الآيات والنذر ومنهم من يحصل له علم قليل واجتهاد طويل ومنهم من هو بالعكس ومنهم من تفيض عليه من حيث لا يحتسب بلا سوق وطلب معالم كثيرة وتنكشف له المغيبات ولم يبق بينه وبين القدس حجاب؛ وذا من جوامع الكلم الذى أوتىها المصطفى صلى الله عليه وسلم وأفاد الترغيب في تطيع الأوصاف الجميلة والتوصل إليها بكل حيلة (والعرق دساس وأدب السوء كعرق السوء) فعلى العاقل أن يتخير لنطقه ولا يرضه إلا في أصل أصيل وعصر طاهر فإن الولد فيه عرق ينزع إلى أمه فهو تابع لها في الأخلاق والطباع إشارة إلى أن مافى معادن الطباع من جواهر مكارم الأخلاق وضدها ينبغي استخراجها برياضة النفس كما يستخرج جوهر المعدن بالمقاساة والتعب قال بعضهم ومن كان ولياً في علم الله فلا تتغير ولايته وإن وقع في معصية لأن الحقائق الوضعية لا يقدح فيها النقائص الكسبية فالذهب والفضة موجودان في المعادن والمعدن الأصلي صحيح لكن قد يدخل عليه علل نفسية في ظاهره فيعالج لتزول فكما أن المعدن في أصله صحيح لا يخرج عن معدنيته فكذا المؤمن الحقيقي أو الولي الحقيقي لا يخرج ما جرى على جوارحه من النقائص عن حقيقة إيمانه أو ولايته وقال بعضهم المراد أن كل من كان أصله عند الله مؤمناً فهو يرجع إلى أصله كالمعدن ومن كان عنده كالمعدن يرجع إلى أصله كذلك وحقيقة الأمر مستورة عنا الآن لأنه تعالى يفعل ما يشاء فيقلب التراب ذهباً وعكسه والجناد مائتاً وعكسه والنبات حيواناً وعكسه (هب عن ابن عباس) قال ابن الجوزى حديث لا يصح والحميدى تكلم في محمد بن سليمان أحد رجاله



٩٣٠٧ - النَّاسُ تَبِعَ لَكُمْ يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ فِي الْعِلْمِ - ابن عساكر عن أبي سعيد - (ض)

٩٣٠٨ - النَّاسُ تَبِعَ لَكُمْ فِي قَوْمِهِ كَالْمَعْشَبِ فِي دَارِهِ - (طب) عن طلحة - (ض)

٩٣٠٩ - النَّبِيُّ لَا يورثُ - (ع) عن حذيفة - (ض)

٩٣١٠ - النَّبِيُّ فِي الْجَنَّةِ ، وَالشَّهِيدُ فِي الْجَنَّةِ ، وَالْمَوْلُودُ فِي الْجَنَّةِ ، وَالْوَالِدُ فِي الْجَنَّةِ - (حم د)  
عن رجل - (صح)

٩٣١١ - النَّبِيُّونَ وَالْمُرْسَلُونَ سَادَةُ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَالشُّهَدَاءُ قَوَادُ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، وَحَمَلَةُ الْقُرْآنِ عُرَفَاءُ أَهْلِ الْجَنَّةِ - (حل) عن أبي هريرة - (ض)

٩٣١٢ - النُّجُومُ أَمْنَةٌ لِلسَّمَاءِ ، فَإِذَا ذَهَبَتِ النُّجُومُ أَتَى السَّمَاءُ مَا تَوَعَّدُ ، وَأَنَا أَمْنَةٌ لِأَسْحَابِي ، فَإِذَا ذَهَبَتْ أَتَى

وقال النسائي ضعيف وابن عدى عامة ما يرويه لا يتابع عليه لافي سنده ولا لى منه وفي الميزان محمد بن سليمان ضعفه النسائي وابن أبي حاتم وقال ابن عدى عامة ما يرويه لا يتابع عليه متنا ولا إسناداً ومن ذلك هذا الخبر وساق هذا (الناس تبع لكم يا أهل المدينة في العلم) كيف ومنهم الفقهاء السبعة المشهورون ولو لم يكن إلا الامام مالك لكنى (ابن عساكر) في تاريخه (عن أبي سعيد) الخدرى .

(الناس تبع لكم يا أهل المدينة في العلم) أى من عشيرته وقرايته (كالمعشب في داره) العشب الكلاب الرطب (طب عن طلحة (١)) ابن عبيد الله قال الهيثمى فيه أيوب بن سليمان بن حر لم أجدهم ذكره هو ولا أبوه وبقية رجاله ثقات (النبي لا يورث) لأنه لو ورث لظن أن له رغبة في الدنيا لو ارثه ولا احتمال أن يتمنى ميرته موته فيهلك وزعم أن خوف زكريا من مواليه يوم أن خوفه منهم كان من ماله إذ ذنوبه بعده لا يخاف عليها لأنها من فضله تعالى يعطيها من يشاء فليزم كونه موروثاً مدفوعاً بأن خوفه منهم لا احتمال شرهم من جهة تغييرهم أحكام شرعه فطلب ولدا يرث نبوته ليحفظها (ع عن حذيفة) رمز المصنف لصحته

(النبي في الجنة والشهيد في الجنة والمولود في الجنة والوئيد في الجنة) لم يكتب بقوله عقب الكل في الجنة لأن المراتب فيها متفاوتة فابتدأ بالنبي ، والمراد جميع الانبياء فأخبر بأنهم في أعلى المراتب في الجنة ودون ذلك الشهيد وبعده المولود أى الصغير تبعاً لأبويه في الإيمان فيلحق بدرجة في الجنة وإن لم يعمل بعمله تكرمه لآبيه ، والوئيد بفتح الواو وكسر الهمزة المدفون حياً فعيل بمعنى مفعول (حم د عن رجل) من الصحابة وسببه قالت حسناء بنت معاوية حدثني عمى قلت للنبي صلى الله عليه وسلم من في الجنة؟ فذكره

(النبيون والمرسلون سادة أهل الجنة والشهداء قواد أهل الجنة وحملة القرآن) أى حفظته العاملون بأحكامه (عرفاء أهل الجنة) أى رؤسائهم وفيه مغايرة بين النبي والرسول (حل عن أبي هريرة) (النجوم) أى الكواكب سميت بها لأنها تنجم أى تطلع من مطالعها في أفلاكها (أمنة السماء) الامنة بفتححات وقيل بضم ففتح مصدر بمعنى الأمن فوصفها بالامنة من قبيل قولهم رجل عدل يعنى أنها سبب أمن السماء فما دامت النجوم باقية لا تنفطر ولا تتشقق ولا يموت أهلها (فإذا ذهبت النجوم) أى تناثرت (أتى السماء ما تواعد) من الانفطار والطفى كالسجل قيل ويمكن كون أمنة جمع أمن وعليه فقوله (وأنا أمنة لأصحابي) من قبيل فإن إبراهيم كان

(١) وسببه أن رجلاً من الأنصار استشار من يشكح؟ فذكره له؛ ووجه الشبه وجود الرفق بقرب الكلاب يحصل به رفق وعدم مشقة والتزوج من العشييرة

أصحابي ما يؤعدون ، وأصحابي أمانة لأمتي . فإذا ذهب أصحابي أتى أمتي ما يؤعدون - (حم م) عن أبي موسى (صح)  
 ٩٣١٣ - النجوم أمان لأهل السماء ، وأهل بيتي أمان لأمتي - (ع) عن سلمة بن الأكوع - (ح)

أمة قاتلته ، (فإذا ذهب أتى أصحابي ما يؤعدون) من الفتن والحروب واختلاف القلوب وقذوق (وأصحابي أمانة لأمتي)  
 أمة الإجابة (فإذا ذهب أصحابي أتى أمتي ما يؤعدون) من ظهور البدع وغلبة الأهواء واختلاف العقائد وطلوع قرن  
 الشيطان وظهور الروم وانتهاك الحرمين وكل هذه معجزات وقعت قال ابن الأثير فالإشارة في الجملة إلى مجيء الشر  
 عند ذهاب أهل الخير فإنه لما كان بين أظهرهم كان يبين لهم ما يختلفون فيه وبموته جالت الآراء واختلفت الأهواء  
 وقلت الأنوار وقويت الظلم وكذا حال السماء عند ذهاب النجوم وقال بعضهم الأمانة الوافر الإمامة الذي يؤتمن على  
 كل شيء سمي المصطفى صلى الله عليه وسلم به لأنه ائتمته على وحيه ودينه ثم هذا لا تعارض بينه وبين الحديث المأثور  
 إن الله إذا أراد رحمة أمة قبض نبيها قبلها لاحتمال كون المراد برحمتهم أمنهم من المسخ والقذف والحسف ونحو  
 ذلك من أنواع العذاب وإتيان ما يؤعدون من الفتن بينهم بعد أن كان بابها منسدا عنهم بوجوده قال العامري عن  
 هنا أئمة أصحابه الذين لازموا دوام صحبته سفرا وحضرا تفقهوا في الدين وعلوم القرآن وساروا بهديه ظاهر باطننا  
 وهم القليل عدداً من أصحابه يقتدى بهم كل من وقع في ضياء الجهل وقال الترمذي الحكيم في حديث أصحابي كالنجوم  
 بأيهم اقتديتم اهتديتم ليس كل من لقيه وتابعه أو رآه رؤية واحدة دخل فيه وإنما هم من لازمه غداً وعشيا فكان  
 يتلقى الوحي منه طويلاً ويأخذ عنه الشريعة التي جعلت منهاجاً للأمة وينظر منه إلى أدب الإسلام وشمائله فصاروا  
 من بعده أئمة أدلة فهم الاقتداء وعلى سيرتهم الاحتذاء وبهم الأمان والإيمان (حم عن أبي موسى) الأشعري قال  
 صلينا المغرب مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قلنا نجلس حتى نصلى معك العشاء فجلسنا فخرج علينا وقال ما زلت  
 مهنا قلنا صلينا معك المغرب ثم قلنا لوجلسنا معك حتى نصلى العشاء قال أحسبتم وأصبتم قال لرفع رأسه إلى السماء  
 وكان كثيراً ما يرفع رأسه إليها ثم ذكره ولم يخرج به البخاري

(النجوم أمان) لفظ رواية الطبراني النجوم جعلت أماناً (لأهل السماء) بالمعنى المقرر (وأهل بيتي أمان لأمتي) شبههم بنجوم  
 السماء وهي التي يقع بها الاهتداء وهي الطوالع والفوارب والسيارات والثابتات فكذلك بهم الاقتداء وبهم الأمان من الهلاك قال  
 الحكيم الترمذي أهل بيته هنا من خلفه على مهاجته من بعده وهم الصديقون وهم الأبدال قال وذهب قوم إلى أن المراد بأهل بيته هنا  
 أهل بيته في النسب وهذا مذهب لانظام له ولا وفاق ولا مساغ لأن أهل بيته بنو هاشم والمطلب لفتى كان هؤلاء أئمة  
 للأمة حتى إذا ذهبوا ذهب الدنيا وإنما يكون هذا لمن هم أدلة الهدى في كل وقت ومن قال أهل بيته ذرية فوجد  
 في ذرية الميل والفساد كما يوجد في غيرها فهم المحسن والمسيء فبأى شيء صاروا أماناً لأهل الأرض فإن قيل بحرمة  
 رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم حرمة عظيمة وفي الأرض أعظم حرمة من حرمة ذريته وهو كتاب  
 الله ولم يذكره فالحرمة لأهل التقوى قال العامري البغدادي في شرح الشهاب ذهب قوم غلب عليهم الجهل بالآيات  
 والسنن والآثار إلى أن أهل البيت هنا أهل بيته لا غير وكيف يكونون أماناً مع ما وجد في كثير منهم من الفساد وتعدي  
 الحدود، فإن قيل لحرمة القرابة قلنا حرمتها جلية لكن حرمة كتاب الله أعظم من حرمة الذرية وحرمة المصطفى صلى  
 الله عليه وعلى آله وسلم بالنبوة والرسالة لا بالعشيرة وإنما المراد بهم هنا أهل التقوى وأبدال الأنبياء الذين سلكوا  
 طريقه وأحبوا سنته وفي حديث آل محمد كل تقى وقال السهودي يحتمل أن المراد بأهل بيته هنا علماءهم الذين يقتدى  
 بهم كما يقتدى بالنجوم التي إذا خلت السماء منها جاء أهل الأرض من الآيات ما يؤعدون وذلك عند موت المهدي  
 لأن نزول عيسى لقتل الدجال في زمنه كما جاءت به الأخبار؛ ويحتمل أن المراد مطلق أهل بيته وهو الأظهر لأنه  
 سبحانه وتعالى لما خلق الدنيا لأجل المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم جعل دوامها بدولته ثم بدوام أهل بيته (ع)

- ٩٣١٤ - النَّخْلُ وَالشَّجَرُ بَرَكَةٌ عَلَى أَهْلِهِ ، وَعَلَى عَقِيهِمْ بَعْدَهُمْ ، إِذَا كَانُوا لِلَّهِ شَاكِرِينَ - (طب) عن الحسن بن علي - (ض)
- ٩٣١٥ - النَّدَمُ تَوْبَةٌ - (حم نخ ه ك) عن ابن مسعود (ك هب) عن أنس - (صح)
- ٩٣١٦ - النَّدَمُ تَوْبَةٌ ، وَالتَّائِبُ مِنَ الذَّنْبِ كَمَنْ لَا ذَنْبَ لَهُ - (طب حل) عن أبي سعيد الأنصاري - (ض)
- ٩٣١٧ - النَّذْرُ يَمِينٌ ، وَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةٌ يَمِينٌ - (طب) عن عقبة بن عامر - (صح)
- ٩٣١٨ - النَّصْرُ مَعَ الصَّبْرِ ، وَالْفَرْجُ مَعَ التَّكْرِبِ ، وَإِنَّ مَعَ الْعُمْرِ يُسْرًا - (خط) عن أنس - (ض)

عن سلمة بن الأكوع) روى عنه أيضا الطبراني ومستد وابن أبي شيبة بأسانيد ضعيفة لكن تعدد طرقه ربما يصيره حسنا

(النخل والشجر بركة على أهله ، وعلي عقيهم) أي ذريتهم (بعدهم إذا كانوا لله شاكرين) لأن الشكر يرتبط به العتيد ويحلب به المرید ، ابن شكرتم لازيدنكم ، (طب عن الحسن بن علي) أمير المؤمنين . قال الهيثمي : فيه محمد بن جامع المطار وهو ضعيف

(الندم توبة) أي هو معظم أركانها لأن الندم وحده كاف فيها من قبيل الحج عرفة وإنما كان أعظم أركانها لأن الندم شيء متعلق بالقلب والجوارح تبع له فاذا ندم القلب انقطع عن المداصي فرجعت برجوعه الجوارح (تمة) قال في الحكم من علامة موت القلب عدم الحزن على ما فاتك من المرافقات وترك الندم على ما فعلته من الزلات (فائدة) من ألفاظهم البيغة مخلب المعصية يقص بالندامة وجناح الطاعة يوصل بالإدامة (حم نخ ه ك) عن ابن مسعود (ك هب عن أنس) بن مالك وفي الباب ابن عباس وأبو هريرة ووائل بن حجر وغيرهم قال في شرح الشهاب هو حديث صحيح وقال ابن حجر في الفتح حديث حسن

(الندم توبة والتائب من الذنب كمن لا ذنب له) قال الغزالي : إنما نص على أن الندم توبة ولم يذكّر جميع شروطها ومقدماتها لأن الندم خير مقدور للعبد فانه قد يندم على أمر وهو يريد أن لا يكون والتوبة مقدورة له مأمور بها فلم أن في هذا الخبر معنى لا يفهم من ظاهره وهو أن الندم لتعظيم الله وخوف عقابه مما يبعث على التوبة النصوح فاذا ذكر مقدمات التوبة الثلاث وهي ذكر غاية قبح الذنوب وذكر شدة عقوبة الله وأليم غضبه وذكر ضعف العبد وقلة حيلته يندم ويحمله اندم على ترك اختيار الذنب وتبقى ندامته بقلبه في المستقبل فتحمله على الابتغال والتضرع ويجزم بعدم العود إليه وبذلك تتم شروط التوبة الأربعة فلما كان الندم من أسباب التوبة سماه باسمها (طب حل عن أبي سعيد الأنصاري) قال الهيثمي : وفيه من لم أعرفهم ، وقال السخاوي : سنده ضعيف ، وقال في موضع آخر في سنده اختلاف كثير

(الندم يمين ، وكفارته كفارة يمين) أراد نذر اللجاج والغضب (طب عن عقبة بن عامر) الجهني روى المصنف لصحته وفيه أمران : الأول أن عدوله للطبراني واقتصاره عليه يوم أنه لا يوجد مخزباً لأعلى ولا أحق بالعزوم منه وليس كذلك بل رواه أحمد في المسند ، وسبق عن الحافظ ابن حجر أن الحديث إذا كان في مسند أحمد لا يعزى لمثل الطبراني ؛ الثاني أن الحافظ العراقي قال إن الحديث حسن لا صحيح

(النصر) من الله للعبد على أعداء دينه ودنياه إنما يكون (مع الصبر) على الطاعة وعن المعصية فهما أخوان شقيقان متلازمان والثاني بسبب الأول وقد أخبر الله أنه مع الصابرين أي بهدائه ونصره المبين قاله وإن صبرتم هو خير للصابرين ، ومن شيريته لم كونه سبباً لنصرهم على أعدائهم وأنفسهم ولهذا لا يحصل الظفر إن اتصر لنفسه غالباً

- ٩٣١٩ - النَّظْرُ إِلَى عَلِيٍّ عِبَادَةٌ - (طب ك) عن ابن مسعود وعن عمران بن حصين - (صح)  
 ٩٣٢٠ - النَّظْرُ إِلَى الْكَعْبَةِ عِبَادَةٌ - أبو الشيخ عن عائشة - (ض)  
 ٩٣٢١ - النَّظْرُ إِلَى الْمَرْأَةِ الْحَسَنَاءِ وَالْحُضْرَةِ بَيْنَ يَدَانِ فِي الْبَصْرِ - (حل) عن جابر - (ض)

قال بعض العارفين الصبر أنصر لصاحبه من الرجال ومحلّه من الظفر محل الرأس من الجسد (والفرج) يحصل سريعاً (مع الكرب) فلا يدوم معه الكرب فعلى من نزل به أن يكون صابراً محتسباً راجياً سرعة الفرج حسن الظن بربه فإنه أرحم من كل راحم (وإن مع العسر يسراً) كما نطق به القرآن مرتين وإن يغلب عسر يسرين لأن النصر إذا أعيدت تكون غير الأولى والمعركة عينها غالباً قال البعض وجعل مع علي بابها هو الظاهر إذ أواخر أوقات الصبر والكرب والعسر أوائل أوقات مقابلها فتحققت المقارنة وقيل إن نظر للعالم الأزل في فهمي متقارنة إذ لا ترتب فيه أو للوجود الحقيقي فمع بمعنى بعد لأن بينهما تضاداً فلا تتصور المقارنة اهـ . وأطيل في رده بما لا يلاقيه عند التأمل (خط عن أنس) وفيه عبد الرحمن بن زاذان قال في الميزان منهم روى حديثاً باطلاً عن أنس ثم ساق هذا الخبر

(النظر إلى عليّ) أمير المؤمنين (عبادة) أي رؤيته تحمل النطق بكلمة التوحيد لماعلاه من سبب العبادة قال الرّمحشري عن ابن الأعرابي إذا برز قال الناس لا إله إلا الله ما أشرق هذا الفتي ما أعله ما أكرمه ما أحله ما أشجبه فكانت رؤيته تحمل على النطق بالعبادة فيألفها من سعادة (طب) عن محمد بن عثمان بن أبي شيبة عن أحمد بن بديل النجاشي عن يحيى الرملي عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن ابن مسعود قال الهيشي بعد ما عزاه له فيه أحمد بن بديل النجاشي وثقه ابن حبان وقال مستقيم الحديث وقال ابن أبي حاتم فيه ضعف وبقية رجاله رجال الصحيح اهـ . وخرجه الطبراني أيضاً عن طليق بن محمد قال رأيت عمران بن حصين يحمد النظر إلى عليّ فقيل له فقال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم يقول لذكره قال الهيشي فيه عمران بن خالد الخزازي ضعيف (ك) في فضائل عليّ (عن ابن مسعود وعن عمران بن حصين) قال الحاكم صحيح فقال الذهبي في التلخيص بل موضوع وفي الميزان هذا باطل في نقدي اهـ . وأورده ابن الجوزي في الموضوع من حديث أبي بكر وعثمان وابن مسعود والخبر ومعاذ وجابر وأنس وأبي هريرة وثوبان وعمران وعائشة ووهاها كلها وتعقبه المصنف وغيره بأنه ورد من رواية أحد عشر صحابياً بعدة طرق وتلك عدة التواتر عند قوم

(النظر إلى الكعبة عبادة) أي من العبادة المثاب عليها قال المصنف في الساجدة وهو أفضل من الصلاة والقيام والجهاد وروى أن

النظر إليها يعدل عبادة سنة وأن من نظر إليها خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه . قال :

قفوا واجتلوا من كعبة الله منظراً هـ فسا لفوات منه في الدهر تعويض

وقد لبست سود اللباس تواضعا هـ وكل ليالينا بأنوارها ييض

وما من سماء ولا أرض إلا وفيها بيت يازاء الكعبة ولكل بيت عمار وزوار جفلة البيوت أربعة عشر أو خمسة عشر كما ورد في عدة آثار وإن استغرب ذلك زعيم وفوق كل ذي علم عليم، قال الحكيم ورد في خبر أن النظر إلى البحر عبادة والنظر إلى العالم عبادة والنظر إلى الكعبة عبادة والنظر إلى وجه الأبوين عبادة . وإنما صار عبادة لأنه عبادة الله تلك النظرة فنظر إلى البحر بعين القدرة وإلى سعته وعرضه وأما وجهه فاعتبر، ونظر إلى وجه العالم وإلى ما ليس من نور العلم فأجله وهاه وبوقره، ونظر إلى الكعبة تلذذاً بها شوقاً إلى ربها، ونظر إلى أبيها فذل لها ورق وشكرته لربيتهما إياه وتعظيماً لحرمتها (أبو الشيخ) ابن حبان في الثواب (عن عائشة) وفيه زافر بن سليمان قال الذهبي في الضعفاء قال ابن عدى لا يتابع عليّ حديثه

(النظر إلى المرأة) لفظ رواية أبي نعيم النظر في وجه المرأة (الحسنة والخضرة) أي إلى الشيء الأخضر ويحتمل

- ٩٣٢٢ - النَّفَقَةُ كُلُّهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، إِلَّا الْبِنَاءَ فَلَا خَيْرَ فِيهِ - (ت) عن أنس - (ح)
- ٩٣٢٣ - النَّفَقَةُ فِي الْحَجِّ كَالنَّفَقَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ سَبْعِمِائَةَ ضِعْفٍ - (حم) والضياء عن بريدة - (ح)
- ٩٣٢٤ - النَّيْمَةُ وَالشَّتِيمَةُ وَالْحِمِيَةُ فِي النَّارِ لَا يَجْتَمِعْنَ فِي صَدْرِ مُؤْمِنٍ - (طب) عن ابن عمر - (ض)
- ٩٣٢٥ - النَّوْمُ آخِرُ الْمَوْتِ، وَلَا يَمُوتُ أَهْلُ الْجَنَّةِ - (هب) عن جابر - (ض)

أن المراد الزرع والشجر خاصة (يزيدان في البصر) أى فى القوة الباصرة قال العامرى يحتمل أن يريد زيادة بصره بهجة جمال الحضرة وحسن المرأة من جمالها وأن يريد زيادة قوة بصيرته بطرق الاعتبار بخضرة النبات وحياة الأرض بعد المات، وكذا نظره إلى جمال حليلته يكف بصره عن غيرها فتقوى بصيرة هداه ويأمن ظلمة هواه والمراد بالمرأة الحليلة لا الأجنبية لأن النظر إليها يظلم البصر كما أنه يظلم البصيرة (حل) عن محمد بن حميد عن محمد بن أحمد البرزاني عن إبراهيم بن حبيب بن سلام عن ابن أبي فديك عن جعفر بن محمد عن أبيه (عن جابر) بن عبدالله قال فى الميزان خبر باطل وقال العامرى فى شرح الشهاب ضعيف غريب جدا

(النفقة كلها فى سبيل الله) فيؤجر المنفق عليها (إلا) النفقة فى (البناء فلا خير فيه) أى فى الإنفاق فيه فلا أجر فيه وهذا فى بناء لم يقصد به قرية كسجد ورباط أوفيا زاد على الحاجة اللاتقة بالبان وعياله كما مر غير مرة (ت) فى الزهد (عن أنس) وقال غريب، قال الصدر المناوى: وفيه محمد بن حميد الرازى وزافر بن سليمان وشيب بن بشر ومحمد قال البخارى فيه نظر وكذبه أبو زرعة وزافر فيه ضعف وشيب لين اه؛ وبه يعرف ما فى رده المصنف لحسنه

(النفقة فى الحج كالنفقة فى سبيل الله) أى فى الجهاد لإعلاء الدين (بسبعمائة ضعف - حم والضياء) والبيق فى السنن (عن بريدة) قال الهيثمى بعد ما عزاه لاحمد فيه أبو زهير ولم أجد من ترجمه وقال الذهبى فى المذهب هذا ضعيف وفيه أبو زهير الضبعى لا أعرفه وهذا الحديث قد وهم فيه على العسكرى فى الصحابة وأبو موسى لجعلا صحابيه عبدالله بن زهر وهو خطأ وإنما هو عن أبي زهير الضبعى عن عبدالله بن بريدة عن أبيه: نه عليه فى الإصابة

(النيممة والشتيمة) أى الشتم. قال الجوهرى: الشتم السب والاسم الشتيمة (والحمية) الأنفة والفترة والمراد أهل هذه الصفات الثلاث (فى النار) نار جهنم أى يكونون فيها يوم القيامة إن لم يدركهم العفو (لا يجتمعن) أى هذه الصفات (فى صدر مؤمن) أى فى قلب إنسان كامل الإيمان والمراد إذا صدر كل منها لغير مصلحة شرعية أما لها فيجوز بل قد يجب والأمثلة لا تخفى على من له عبارة الأحكام الشرعية (طب عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيثمى فيه عفير بن معدان أجمعوا على ضعفه وأورده فى الميزان فى ترجمة يزيد بن سنان وقال ضعفوه

(النوم أخو الموت) لانتقاع العمل فيه (ولا يموت أهل الجنة) فللإينامون، قاله لمن سأل أينام أهل الجنة؟ وفيه إشارة إلى ذم كثرة النوم لكثرة مفاسده الأخرى بل والدنيوية فانه يورث الغفلة والشهات وفساد المزاج الطبيعى والنفسانى ويكثر البلغم والسوداء ويضعف المعدة وينت الفم ويولد دود القرح ويضعف البصر والباه حتى لا يكون له داعية للجماع ويفسد الماء ويورث الأمراض المزمنة فى الولدان المتخاق من تلك النطفة حال تكويته ويضعف الجسد، وهذا فى النوم فى غير وقت العصر والصبح فانه فيما أعظم ضرر لأنه يفسد كيموس محبة عين المزاج المادى والصورى ولا يمكن استقصاء مفاسده فى العقل والنفس والروح ومنها أنه يورث ضعف الحال بحكم الخاصية وعدم الإيمان بالبعث والنشور: قال بعضهم إياكم وكثرة النوم تبعاً لما ترونه من بعض العارفين فان لهم أحكاماً خلافكم فان بعضهم يخضع عليه القوة على خلع نفسه عنه متى شاء وسراها إلى أى وجه شاء من غير ارتباط بعالم الخيال (تنبيه) النوم بالنهار أكثر ضرراً من النوم بالليل طبا. قال ابن سينا: النوم بالنهار ردى جداً وتركه لمن

٩٣٢٦ - النية الحسنة تدخل صاحبها الجنة - (فر) عن جابر - (ض)

٩٣٢٧ - النية الصادقة معلقة بالعرش ؛ فإذا صدق العبد نيته تحرك العرش ، فيغفر له - (خط) عن ابن عباس - (ض)

### (باب المناهي)

٩٣٢٨ - نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الأغلوطات (حم د) عن معاوية - (ح)

٩٣٢٩ - نهى عن الاختصار في الصلاة - (حم د) عن أبي هريرة - (صح)

اعتاده أردأ (هب عن جابر) بن عبدالله ، ورواه عنه أيضا بهذا اللفظ الطبراني في الاوسط والبخاري . قال الهيثمي : ورجاله رجال الصحيح

(النية الحسنة تدخل صاحبها الجنة) قضية صنيع المصنف أن ذا هو الحديث بكاله وليس كذلك بل بقيته عند مخرجه الديلمي والخلق الحسن يدخل صاحبه الجنة والجوار الحسن يدخل صاحبه الجنة فقال رجل يارسول الله وإن كان رجل سوء قال نعم على رغم أنك اه بنصه لحذف المصنف لذلك من سوء التصرف . قال ابن القيم : النية نوعان نوع يتعلق بالمعبود ونوع يتعلق بالعباد فالاول نية تتضمن أفراد المعبود وهي نية الإخلاص الذي هو روح العمل ومواكب العبودية وبها أمر الأولون والآخرون وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين ، والثاني تمييز العبادة عن العادة ومراتب العبادة اه (فر عن جابر) بن عبد الله وفيه عبد الرحيم الفارابي قال الذهبي في الضعفاء متهم أى بالوضع عن إسماعيل بن يحيى بن عبيد الله قال أعنى الذهبي كذاب عدم اه . فكان ينبغي للمصنف حذفه (النية الصادقة معلقة بالعرش فإذا صدق العبد نيته تحرك العرش فيغفر له) يحتمل أن المراد التحرك الحقيقي ويكون ذلك انبساطا وسرورا بذلك ويحتمل أن المراد تحريك الملائكة الذين عنده ويحتمل على مامر نظيره في خبر اهتز العرش لموت سعد والقصد التنبيه على أنه ينبغي لكل عامل أن يقصد بعمله وجه الله لاسيما العلم فلا يقصد به توصل إلى غرض دنيوي كمال أوجاه أو شهرة أو سمعة بل يمحض قصده لله قال الشريف السهودي قال لي شيخنا شيخ الإسلام الشرف المناوي إنه كان كلما يخرج إلى الدرس يقف بدهليزه حتى يحصل النية ويصححها ثم يحضر (خط) من حديث قرعة عن عطاء (عن ابن عباس) قال ابن الجوزي حديث لا يصح وفيه مجاهيل وقرعة منكر الحديث وفيه أيضا القاسم بن نصر السامري قال في الميزان لا يعرف أتى بخبر عجيب ثم ساق هذا الخبر

### (باب المناهي)

(نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الأغلوطات) جمع أغلوطة كأعجوبة أى ما يقالطبه العالم من المسائل المشككة لشوش فكره ويستنزل ويستسقط رأيه لما فيه من إيذاء المستول وإظهار فضل السائل مع عدم نفعها في الدين قال الاوزاعي إذا أراد الله أن يجرم عبده بركة العلم أتى على لسانه المغالطة فلقد رأيتهم أقل الناس علما وكان أفاضل الصحابة إذا سئلوا عن شيء قالوا وقع ؟ فإن قيل نعم أفوتوا وإلا قالوا دع حتى يقع وقد انقسم الناس في هذا الباب فمن ذهب إلى كراهة المسائل مطلقا وسد بابها حتى قل لهمه وعله بحدود ما أنزل الله على رسوله فصار حامل فقه غير فقيه وم اتباع أهل الحديث ومنهم من توسع في البحث عما لم يقع وأكثر الخصومة والجدال حتى تولد منه الأهواء والبغضاء ويقترن ذلك بنية القلوب والمباهاة وهذا الذي ذمه العلماء ودلت السنة على قبحه وأما فقهاء الحديث فوجهوا مهمهم إلى البحث عن معاني الكتاب والسنة وكلام السلف والزهد والدقائق ونحوها مما فيه صفاء القلوب والإخلاص لعلام النبوة وهذا محمود مطلوب (حم د عن معاوية) بن أبي سفيان وفيه عبد الله بن سعد قال أبو حاتم مجهول قال

٩٣٣٠ - نَبِيٌّ عَنِ الْإِحْصَاءِ - ابن عساكر عن ابن عمر - (ض)

٩٣٣١ - نَبِيٌّ عَنِ الْإِقْرَانِ ، إِلَّا أَنْ يَسْتَأْذِنَ الرَّجُلُ أَخَاهُ - (حم ق د) عن ابن عمر - (صح)

ابن القطان صدق أبو حاتم لولم يقله لفلناه وذكره الساجي في ضعفاء الشام  
(نبي عن الاختصار في الصلاة) وهو وضع اليد على الخصر وهو المستدق فوق الورك وأعلى الخاصرة وهو ما فوق  
الطماطنة والشراسيف وتسمى شاكاة أيضا والطماطنة أطراف الخاصرة والشراسيف أطراف الصلح الذي يشرف  
على البطن أو هو من الخصرة وهي العصابان يتوكأ عليهما أو من الاختصار ضد التطويل بأن يختصر السورة أو بعضها  
أو يختفف الصلاة بترك الطماطنة يسرع بالصلاة بأن لا يمد قيامها وركوعها وسجودها وتشهدتها أو يترك الطماطنة  
في مجالس الأربيع أو بعضها قال الغزالي والأول هو الصحيح لأن الاختصار فعل المتكبرين أو اليهود أو أرواح أهل  
النار أو عيين ذلك قال الرمخشري وأما خبر المختصرون يوم القيامة على وجوههم نور فهم من تهجد فإذا تعب وضع  
يده على خصره أو المتوكل على عمله يوم القيامة (حم د ت عن أبي هريرة) قال الحاكم صحيح وقضية صنيع المصنف  
أن ذلك مما لم يخرج في الصحيحين ولا أحدهما وليس كذلك فقد قال الحافظ العراقي إنه متفق عليه بلفظ نبي أن يصلي  
الرجل مختصرا وقال الصدر المناوي رواه الشيخان في الصلاة عن أبي هريرة ولفظ البخاري نبي رسول الله صلى الله  
عليه وسلم عن الخصر في الصلاة

(نبي عن الاختصاص) تحريما للأدمى لتفويته النسل المطلوب لحفظ النوع وعمارة الأرض وتكثير الأمتولما فيه  
من تعذيب النفس والتشويه مع إدخال الضرر الذي ربما أفضى إلى الهلاك وتغيير خلق الله وكفر نعمة الرجوية  
لأن خلق الإنسان رجلا من النعم العظيمة فإذا زال ذلك فقد تشبه بالمرأة وفي غير الأدمى خلاف والأصح كما قاله  
التووي تحريم خضار غير الماء كولا مطلقا وأما الماء كولا فيجوز في صغيره لا كبيره وأظنه ابن الوردي لقال :

ولاجل طيب اللحم يحصى جائز الأكل صغيرا

قال ابن حجر في الفتح اتفقوا على معنى الشافعية على منع الجب والاختصاص فيلحق به مافي معناه من التداوى لقطع شهوة  
التكاح فما في شرح السنة للبقوي من جوازه محمول على دواء يسكن الشهوة ولا يقطعها أصالة (ابن عساكر) في  
تاريخه (عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه يوسف بن يونس الأفطس قال في الميزان عن ابن عدى كل ما روى عن الثقات  
فهو مسكر فمن ذلك هذا الحديث

(نبي عن الإقران) بهمة مكسورة بين لام وقاف عند جمع وهي رواية مسلم كما ذكره عياض قال وكذا هو  
في أكثر الروايات وقال القرطبي كذا وقعت اللفظة بجمع رواية مسلم وليست معروفة فإنها وقعت رباعية من أقرن  
وصوابه الإقران لأنه من قرن بقرن ثلاثيا كما في رواية أخرى قال الفراء يقال قرن بين الحج ولا يقال أقرن قال القرطبي  
غير أنه جاء في الصحاح أقرن الدم في العرق واستقرن كثر فيحتمل حمل الإقران المذكور عليه فيكون معناه نبي عن  
الإكثار من أكل التمر إذا أكل مع غيره ويرجع معناه إلى القران المذكور في الرواية الأخرى وقال ابن حجر  
الرواية الفصحى أنسب وهكذا جاء عند أحمد والطائسي وهو أن يقرن ثمرة بثمرة فإيا كلها مما لأن فيه إجحافا  
برقيقه مع مافي من الشره والهوى للتزويه إن كان الأكل مالا كما مطلق التصرف وإلا فللتحريم وقال ابن بطال هو  
للندب مطلقا عند الجمهور لأن الذي يوضع للأكل سبيله سبيل المكارمة لا التشاح لاختلاف الناس في الأكل  
والأرجح الأول ومثل التمرتين اللقمتان كما صرح به ابن العربي (إلا أن يستأذن الرجل أخاه) أي رفيقه المشارك له  
في ذلك فيأذن له فيجوز لأنه حقه فله إسقاطه ويقوم مقام صريح إذنه قرينة يغلب على الظن رضاه فإن كان شريكه  
أكثر من واحد شرط إذن الكل قال ابن حجر وهذا بقوى مذهب من يصحح هبة المجهول (حم ق د عن ابن عمر)

- ٩٣٣٢ - نَهَى عَنِ الْإِقْعَاءِ فِي الصَّلَاةِ - (ك هق) عن سمرة - (صح)  
 ٩٣٣٣ - نَهَى عَنِ الْإِقْعَاءِ وَالتَّوَرُّكِ فِي الصَّلَاةِ - (حم هق) عن أنس - (صح)  
 ٩٣٣٤ - نَهَى عَنِ الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ فِي إِثَاءِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ - (ن) عن أنس - (ح)  
 ٩٣٣٥ - نَهَى عَنِ التَّبَتُّلِ - (حم ق د) عن سعد (حم ت ن ه) عن سمرة - (صح)  
 ٩٣٣٦ - نَهَى عَنِ التَّبَقُّرِ فِي الْمَسَالِ وَالْأَهْلِ - (حم) عن ابن مسعود  
 ٩٣٣٧ - نَهَى عَنِ التَّحْرِيشِ بَيْنَ الْبَهَائِمِ - (د ت) عن ابن عباس (ح)

ابن الخطاب ورواه عنه أيضا الترمذى وابن ماجه فى الاطعمة والنسائى فى الوليمة فتخصيص المؤلف الثلاث من الستة غير جيد .

(نهى عن الإقعاء فى الصلاة) بأن يقعد على وركيه ناصبا مخذيه قال البيهقى والإقعاء نوعان أحدهما هذا وهو المنهى عنه كما تقرر والثانى صح فعله عن المصطفى صلى الله عليه وسلم أن يضع أطراف أصابع رجليه وركبته على الأرض وأليه على عقبيه وهو سنة فى الجلوس بين السجدين (ك هق عن سمرة) بن جندب قال الحاكم صحيح ورواه عنه أيضا الطبرانى فى الكبير قال الهيثمى وفيه سلام بن أبى حبرة متروك .

(نهى عن الإقعاء) وهو نصب قدميه ووضع أليه على عقبيه (والتورك) بأن يجلس على كعب يسراه بعد أن يضعها بحيث يلى ظاهر الأرض ويخرجها من جهة يمينه ويلصق وركه بالأرض (فى الصلاة حم هق عن أنس) بن مالك ورواه عنه أيضا البزار باللفظ المزبور عن شيخه هارون بن سفيان قال الهيثمى لم أر من ذكره وبقية رجاله رجال الصحيح وفى مسلم عن عائشة كان ينهى عن قعدة الشيطان قال النووى فى الخلاصة قال بعض الحفاظ ليس فى النهى عن الإقعاء حديث صحيح إلا حديث عائشة

(نهى عن الأكل والشرب فى إثناء الذهب والفضة) النهى للتحريم فيحرم على الرجال والنساء الأكل فى إثناء ذهب أو فضة إلا إن عجز عن غيره (ن عن أنس) بن مالك

(نهى عن التبتل) أى الانقطاع عن النكاح لأن القصد من هذا الدين بالذات تكثير أهله على سائر الأديان والتبتل فى حق عيسى ويحيى فضيلة عظيمة كما دل عليه القرآن وتركه فى حق نبينا أعظم لأن فضيلة القوة على النكاح والإكثار منه مع تقاله من الغذاء والملاذ المحرك له من أعظم المعجزات ومحل النهى فيمن اتخذ ذلك سنة يستن بها أما من تبتل لفقد القدرة على الزواج لفقد أو عدم موافقة فلا يدخل فى النهى (حم ق ن عن سعد) بن أبى وقاص (حم ت ن ه عن سمرة) بن جندب

(نهى عن التبقر فى المسال والأهل) أى الكبرة والسعة والبقر الشق والتوسعة كذا قرره بعضهم وقال الزمخشري التبقر تفعل من بقرطنه شقه وفتحها موضع موضع التفرق والتبدد والمعنى النهى عن أن يكون فى أهله وماله تفرق فى بلاد شتى فيؤدى إلى توزع قلبه (حم عن ابن مسعود) قال الهيثمى رواه بأسانيد وفيها رجل لم يسم اه وبه يعرف ما فى رمز المصنف لحسنه من التوقف

(نهى عن التحريش بين البهائم) أى الإغراء بينهما وتبيح بعضها على بعض وهل النهى للتحريم أو الكراهة قولان قال جدنا الأم الزين العرقى ودخل فى ذلك مناطحة الثيران والكبوش ومناقرة الديوك ونحو ذلك (د ت) فى الجهاد (عن ابن عباس) رمز لحسنه وأصله قول الترمذى حسن صحيح



- ٩٣٣٨ - نَهَى عَنْ أَكْلِ الضَّبِّ - ابن عساكر عن عائشة - (د) عن عبد الرحمن بن شبل - (ض)
- ٩٣٣٩ - نَهَى عَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ - (ق ٤) عن أبي ثعلبة
- ٩٣٤٠ - نَهَى عَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ ، وَعَنْ كُلِّ ذِي مَخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ - (حم م دن) عن ابن عباس - (صح)
- ٩٣٤١ - نَهَى عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ - (ق) عن البراء ، وعن جابر ، وعن علي ، وعن ابن عمر ، وعن أبي ثعلبة - (صح)

(نهي عن أكل) في رواية أبي داود لحم (الضب) دوية تشبه الحردون لكر أكبر منه وذكر ابن خالويه أنه يعيش سبعة سنة وأخذ بهذا قوم فحرموا أكل الضب وعزى لعلي قال ابن حجر وهذا الحديث يعارضه ما في الحديث المتفق عليه أن خالدًا سأل المصطفى صلى الله عليه وسلم أحرام هو؟ فقال لا، لكنى أعافه فأكله خالد وهو ينظر اه وأجمع الجمهور على حله لكن بالكراهة التحريمية عند الحنفية وبدونها عند غيرهم (ابن عساكر) في تاريخه (عن عائشة) في الاطعمة (عن عبد الرحمن بن شبل) قال ابن الجوزي حديث لا يصح وفيه اسماعيل بن عياش ضعيف وقال العراقي تفرد به اسماعيل بن عياش وليس بحجة وقال المناوي فيه ضمضم بن زرعة فيه مقال وقال الهيثمي فيه اسماعيل بن عياش ضعيف في أهل الحجاز وقال ابن حجر في التخريج سنده شامى ولا يخلو عن مقال لكن قال في الفتح - سنده حسن ولا يقتر بقول الخطابي ليس إسناده بذلك ولا بقول ابن الجوزي لا يصح فيه تساهل لا يخفى (نهي عن أكل لحم كل ذى ناب من السباع) أى ما يعدو بناه منها كأسد وذئب ونمر ويفسر هذا النهى ويبين أنه تحريم الخبر المار أكل كل ذى ناب من السباع حرام وإلى ذلك ذهب الأئمة الثلاثة وعن مالك قولان كما مر (ق) عن أبي ثعلبة الحشني رضى الله عنه (نهي عن أكل لحم كل ذى ناب من السباع وعن كل ذى مخلب) بكسر الميم وفتح اللام (من الطير) كصقر وعقاب وغراب قال الطيبي وقوله وكل معطوف على قوله نهى عن أكل الخ فيلزم منه تحريم كل ذى مخلب منه لأن الواو تشارك بين المعطوف والمعطوف عليه في العامل ومعناه وقد صار إلى تحريم كل ذى مخلب الأئمة الثلاثة ومشهور مذهب مالك أباحتها قال الحرالي وحكمة النهى عن أكل السباع وما في معناها لحماية سورة غضبها لشدة المرة في ظهور الغضب في العيد لأنه لا يصلح إلا لسيدم وفيه رد على مالك في قوله لا يحرم كل ذى ناب ومخلب الآية وقل لا أجد فيما أوحى إلى محرماً على طاعم يطعمه، وقضية التقيد بنهى المخلب منع أكل سباع الطير العادية كعقاب وغراب (حم م) في الصيد (د ه) من رواية ميمون بن مهران (عن ابن عباس) لم يخرج البخارى وقول ابن القطان لم يسمعه ميمون من ابن عباس لما بينهما من سعيد بن جبير رده الخطيب بأن الصحيح أنه ليس بينهما أحد

(نهي) نهى تحريم (عن أكل لحوم الحمر الأهلية) التي تألف البيوت ولها أصحاب يرجع إليهم وهي كالأنسية ضد الوحشية وقال بعضهم سميت الأهلية بمعنى أنها مملوكة ولها أهل يرجع إليهم ويرجعون إليها بخلاف الوحشية فإنها لأهل لها قال الحرالي وحكمته الحماية من بلادها اه وذهب إلى تحريمها الأئمة الثلاثة وعن مالك روايتان أشهرهما يكره تنزيها وأحاطها ابن عباس وعزى لعطاء تمسكا بخبر أبي داود أطمع أمك من سمين حرك وأجيب من جانب الجمهور بأنه حديث مضطرب وبأن في مساقه ما يشير إلى اضطرابه وليس الكلام فيه قال النووي مال إلى تحريم الحمر الأهلية أكثر العلماء فمن الصحب فمن بعدهم ولم نجد عن أحد من الصحابة فيه خلافاً إلا عن ابن عباس وعند المالكية ثلاث روايات ثالثها الكراهة (ق عن البراء) بن عازب (وعن جابر) بن عبدالله (وعن علي) أمير المؤمنين (وعن ابن عمر ابن الخطاب وعن أبي ثعلبة) الحشني وله طرق وألفاظ

٩٣٤٢ - نَهَى عَنْ أَكْلِ لَحْمِ الْخَيْلِ وَالْبِغَالِ ، وَالْخَيْرِ وَكُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ - (ده) عن خالد بن الوليد - (ح)

٩٣٤٣ - نَهَى عَنْ أَكْلِ الْجَلَالَةِ وَالْبَانِيَا - (د ت ه ك) عن ابن عمر - (صح)

٩٣٤٤ - نَهَى عَنْ أَكْلِ الْمَجْتَمَةِ ، وَهِيَ الَّتِي تُصَبَّرُ بِالنَّبْلِ - (ب ت) عن أبي الدرداء - (ح)

٩٣٤٥ - نَهَى عَنْ أَكْلِ الطَّعَامِ الْحَارِّ حَتَّى يُمَكَّنَ أَكْلُهُ - (ه ب) عن صهيب - (ح)

٩٣٤٦ - نَهَى عَنْ أَكْلِ الرَّخْمَةِ - (عد ه ق) عن ابن عباس - (ض)

(نهي) يوم خير (عن أكل لحوم الخيل والبغال والخيول وكل ذى ناب من السباع) قد تقدم ما في الأخيرين من المذاهب، والبغال كالخيول لها مر وأما الخيل فحرم، أكلها كثيرون من الحنفية واستظهروا عليه بآية، والخيل والبغال والخيول أتركبوها وزينة، فدل على أنها لم تخلق لغير ذلك وكرهه مالك وأباحه الشافعي كالجمهور بلا كراهة وهذا الخبر متفق على ضعفه والآية مكية والإذن في أكل الخيل بعد الهجرة بنحو سبع سنين (د) في الاطعمة (ه) في الذبائح (عن خالد بن الوليد) رمز المصنف لحسنه قال أبو داود ومنسوخ وقال البيهقي إسناده مضطرب وقال ابن حجر حديث شاذ منكر (نهي عن أكل لحم الجلالة) بالفتح والتشديد التي تأكل الجلدة بالكسروهي البعرو زعم ابن حزم اختصاصها بدوات الأربيع والمعروف التعميم فالجلدة المعروف موضع العذرة يقال جلجت الدابة الجلدة ومضت الإمامة يجتلن أي يلتقطن الجلدة والنهي للتنزيه عند جمهور الشافعية فيكره أكلها إذا تغير لحمها بأكل النجاسة وللتحريم عند بعضهم وهو مذهب الحنابلة وألبانها أي شرب ألبانها قال القاضي ولعله أراد بها البقرة اللبن فإنها تعتاد أكل الأرواث وتحوص عليها دون سائر الدواب وسائر الأحوال لسمها أبو صفها الخاص بها غالباً وألحق بلحمها ولبنها ويضها وتزول الكراهة أو الحرمة بزوال ريح النجاسة بعد علفها بطاهر وجاء في خبر تقديره بأربعين يوماً (د ت) في الاطعمة (ه) في الذبائح (ك) كلهم (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الحاكم حسن غريب قال الصدوق المأوى وفيه محمد بن إسحق

(نهي عن أكل) البهيمة (المجتمعة) بالجيم والمثلثة المفتوحة (وهي التي تصبر بالنبل) أي تحبس يعني تربط ويرى إليها بها حتى تموت من جثم بالمكان توقف فيه فإذا ماتت بالرعى لم يحل أكلها لأنها موقوفة بخلاف مالو أخذت لذبحت (غريبة) في معجم الأدباء زعموا أن المبرد ورد الدينور زائراً لعيسى بن ماهان فأول ما دخل وقضى سلامه قال عيسى أيها الشيخ ما الشاة المجتمعة التي نهى رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم عن أكلها قال القليله اللين مثل اللحية فقال هل من شاهد قال نعم قول الراجز

لم يبق من آل الحميد نسمة إلا عنز الحية مجتمه

فإذا بالخادم يستأذن لابي حنيفة الدينوري فدخل فقال أيها الشيخ ما المجتمعة التي نهى عنها قال التي جثمت على ركبها وذبحت من خاف قضاها قال كيف تقوله وهذا شيخ العراق يعني المبرد يقول هي القليلة اللين وأنشد البيهقي، قال أبو حنيفة أيما البيعة يلزمي إن كان هذا التفسير سمعه هذا الشيخ أو رآه وإن كان اليقان إلا لساعتها هذه فقال المبرد صدق أبو حنيفة فاني أنفت أن أرد عليك من العراق وذكرى ما قد شاع فأول ما تسألني عنه لا أعرفه فاستحسن منه هذا الإقرار وترك البهت (ت) في الصيد (عن أبي الدرداء) رمز لحسنه وقال غريب ورواه الدارمي عن ابن عباس (نهي عن أكل الطعام الحار حتى يمكن أكله) بأن يبرد قليلاً فإن الحار لا يركه فيه كما في الحديث المار والنهي للتنزيه إلا إن خيف ضرر فيكون للتحريم (ه ب عن صهيب)

(نهي عن أكل الرخمة) طائر أبقع معروف يأكل الجيف ولا يصيد والنهي للتحريم (عد ه ق عن ابن عباس) قال

- ٩٣٤٧ - نهى عن بيع الثمرة حتى يبدو صلاحها ، وعن النخل حتى يزهر - (خ) عن أنس - (ص)  
٩٣٤٨ - نهى عن بيع ضراب الجمل ، وعن بيع الماء والأرض لتحرث - (حم م ن) عن جابر - (ص)  
٩٣٤٩ - نهى عن بيع فضل الماء - (م ن ه) عن جابر (حم ٤) عن إياس بن عبد - (ص)  
٩٣٥٠ - نهى عن بيع الذهب بالورق دينا - (حم ق ن) عن البراء وزيد بن أرقم - (ص)  
٩٣٥١ - نهى عن بيع الحيوان بالحيوان نسيئة - (حم ٤) والضياء عن سمرة - (صح)

ابن حجر حديث ضعيف جدا فيه خارجة بن مصعب وهو ضعيف جدا

(نهى عن بيع الثمرة حتى يبدو) أى يظهر (صلاحها) بأن تصير على الصفة المطلوبة منه وبيعه قبل ذلك لا يصح إلا بشرط القطع (وعن بيع النخل حتى تزهر) بفتح التاء وبالواو وفي رواية تزهى أى تحمر وصبوب الخطابي تزهى دون تزهر وقال ابن الأثير منهم من أنكر تزهى كما أن منهم من أنكر تزهر والصواب الرزايات على اللغتين زهت تزهر وأزهت تزهى أى تحمر وألهم قوله حتى يبدو صلاحها أنه لا يكتفى بوقت بدو الصلاح بل لابد من حصوله بالفعل فى الكل أو البعض (خ عن أنس) ابن مالك

(نهى عن بيع ضراب الجمل) بالجيم بخطه أى اجرة ضرابه وهو عشب الفحل فاستجاره لذلك باطل عند الشافعى وأبى حنيفة للضرر والجهالة وإجازه مالك للحاجة (وعن بيع الماء) من نحو بئر بفلاة أى بشرط أن لا يكون ثم ما يستقى منه وأن تدعو الحاجة له لسقى ماشية لأزرع وأن لا يحتاجه مالكه (والأرض لتحرث) يعنى عن إجارتها للزرع والنهى للتزويه ليعتادوا إجارتها وإرفاق بعضهم بعضها وتصح إجارتها بغير ما يخرج منها اتفاقا وما يخرج مهامه مالك وإجازه الشافعى (م ت) فى البيوع المنهية (عن جابر) ولم يخرج البخارى

(م ن) عن بيع فضل الماء) أى عن بيع ما فضل عن حاجته من ذى حاجة لاثنين له وإن كان له ثمن فالأولى إعطاؤه بلا ثمن فانهى فى الأولى للتحريم وفى الثانى للتزويه ذكره الشافعى وقال بعض المالكية ليس له منعه وله طلب القيمة كإطعام المضطر ورد أن الطعام منقطع المادة غير مستخلف والماء مستخلف مادام فى منبعه حتى لو جمعه فى نحو حوض أو إناء فله منعه كالطعام وتأويل بعضهم الخبر بأن المراد ماء الفحل فى التزو غير قويم لعطفه عليه فى رواية أخرى فيكون تكرارا (م ن ه) عن جابر حم ٤ عن إياس بن عبد بغير إضافة يكى أباعوف له صحبة يعد فى الحجازيين وشهد فتح مصر وصححه الترمذى وقال ابن دقيق العيد على شرطهما ولم يخرج البخارى

(نهى عن بيع الذهب بالورق) بكسر الراء الغضة (دينا) أى غير حال حاضر بالمجلس قال النووى أجمعوا على تحريم بيع ذهب بذهب أو فضة مؤجلا وكذا بر برب أو بشعير وكذا كل شيئين اشتركا فى ذلة الربا (حم ق ن) عن البراء (بن عازب (و) عن (زيد بن أرقم) .

(نهى عن بيع الحيوان بالحيوان نسيئة) من الطرفين فيكون من بيع النكالي بالنكالي لأن الربا يجرى فى الحيوان هكذا قرره الشافعى توفيقا بين هذا الحديث وخبر البخارى أن المصطفى صلى الله عليه وسلم اقترض بكرا ورده رباعيا : وقال خياركم أحسنكم قضاء وأتعلق الحنفية والحنابلة بظاهر الخبر فمنعوا بيع الحيوان بالحيوان وجهلوه ناسخا لحديث البخارى مع أن النسخ لا يثبت الاحتمال وفصل مالك فقال يجوز إن اختلف الجنس ويحرم إن اتحد ونزل الخبرين على مدين (حم ٤) فى الربا (والضياء) فى المختارة كلهم من حديث الحسن (عن سمرة) بن جندب قال الترمذى - صحیح : وقل غيره رجاله ثقات إلا أن الحفاظ رجحوا إرساله لما فى سماع الحسن عن سمرة من النزاع لكن رواه ابن حبان والدارقطنى عن ابن عباس .

- ٩٣٥٢ - نَهَى عَنْ بَيْعِ السَّلَاحِ فِي الْفِتْنَةِ - (طَبِ هَق) عَنْ عَمْرَانَ - (ض)
- ٩٣٥٣ - نَهَى عَنْ بَيْعِ السَّنِينِ - (حَم م د ن ه) عَنْ جَابِرٍ - (ص)
- ٩٣٥٤ - نَهَى عَنْ بَيْعِ الشَّاةِ بِاللَّحْمِ - (ك هَق) عَنْ سَمْرَةَ (ص)
- ٩٣٥٥ - نَهَى عَنْ بَيْعِ اللَّحْمِ بِالْحَيَوَانِ - مَالِكٌ وَالشَّافِعِيُّ (ك) عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ مَرَسَلًا ، الْبَزَارِ عَنْ ابْنِ عَمْرٍ - (ص)
- ٩٣٥٦ - نَهَى عَنْ بَيْعِ الْمَضَامِينِ ، وَالْمَلَّاقِيحِ ، وَحَبْلِ الْحَبَلَةِ - (طَب) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - (ص)
- ٩٣٥٧ - نَهَى عَنْ بَيْعِ الثَّمَارِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهَا وَتَأْمَنَ الْعَاهَةُ - (حَم) عَنْ عَائِشَةَ
- ٩٣٥٨ - نَهَى عَنْ بَيْعِ الطَّعَامِ حَتَّى يَجْرَى فِيهِ الصَّاعَانُ فَيَكُونُ لِصَاحِبِهِ الزِّيَادَةُ وَعَلَيْهِ النُّقْصَانُ - الْبَزَارِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - (ص)

(نهى عن بيع السلاح) وهو كل نافع في الحرب (في الفتنة) أى لأهل الحرب (طَبِ هَق عن عمران) بن الحصين قال ابن الجوزى حديث لا يصح؛ وقال الهيثمي بعد ما عراه للطبراني فيه يحيى بن كثير السقاء وهو متروك اه ورواه عنه أيضا البزار وابن عدى قال ابن حجر وهو ضعيف والصواب وقفه كما قاله ابن عدى وعلقه البخارى .

(نهى عن بيع السنين) أى يبيع ما تتمره نخله سنين أو ثلاثا أو أربعاً وأكثر لأنه غرر (حَم م د ن ه عن جابر) بن عبد الله ورواه عنه أيضا ابن جبان ه (نهى عن بيع الشاة باللحم) فيه أنه لا يباع حيوان أى ولو سمكا وجرادا بلحم ولو من سمك وجراد فيستوى فيه الجنس وغيره والمأكولات وغيرها (ك هَق) من رواية الحسن (عن سمرة) بن جندب قال البيهقي وفي سماعه منه خلاف فمن أثبتته عنده موصولا .

(نهى عن بيع اللحم بالحيوان) ولو من سمك وجراد فيستوى فيه الجنس وغيره وسواء كان لحم الحيوان ما كولا أولا للربا قال سعيد بن المسيب كان من ميسر أهل الجاهلية (مالك) في الموطأ (والشافعي) في المسند (ك) كلهم (عن سعيد بن المسيب مرسلًا) وهو عند أبي داود عن سهل بن سعد وحكم بضعفه لما أنه انفرد به مروان عن مالك ولم يتابع عليه ووصوب الرواية المرسله لكانه له شاهد بينه المصنف بقوله (البزار) في مسنده (عن ابن عمر) ابن الخطاب

مرفوعا قال ابن حجر وفيه ثابت بن زهير وهو ضعيف وأخرجه من رواية أبي أمية بن يعلى عن نافع وأبو أمية ضعيف (نهى عن بيع المضامين) وهى مافى البطون من الاجنة (والملاقيح وحبل الحبله) بفتح الباء فهما لكن الاول مصدر حبلت المرأة بكسر الباء والثانى اسم جمع حابل كظالم وظلمة . وقال الاخفش وهو جمع حابله قال ابن الانبارى الهاء فى الحبله للبالغة (طَب) وكذا البزار (عن ابن عباس) ورواه البزار عن ابن عمر قال الهيثمي فيه إبراهيم بن إسماعيل بن جبيرة وثقه أحمد وضعفه جمهور الأئمة وأخرجه عبد الرزاق قال ابن حجر وسنده قوى اه : ومن ثم رمز المصنف لصحته

(نهى عن بيع الثمار حتى يبدو) أى يظهر وهو بلا همزة وأخطأ من همزه: صلاحها . وفي رواية حتى تزهر وهو بمعناه ويكنى بدو صلاح بعض ثمر البستان (وتأمن العاهة - حم عن عائشة)

(نهى عن بيع الطعام حتى يجرى فيه الصاعان) صاع البائع وصاع المشتري (فيكون لصاحبه الزيادة وعليه النقصان) أفاد أنه لا يصح بيع المكيل قبل قبضه وهو مذهب الشافعي : وقال أبو حنيفة إلا للعقار وخص مالك المنع بالطعام أخذًا بمفهوم هذا الخبر (البزار) من طريق محمد الحوى عن مخلد بن حسين عن هشام بن محمد (عن أبي هريرة) وقال لانعله إلا من هذا الوجه قال الهيثمي فيه مسلم بن أنى مسلم الحرى ولم أجد من ترجمه وبقيه رجاله رجال الصحيح

- ٩٣٥٩ - نَهَى عَنْ بَيْعِ الْمُخَفَّلَاتِ - البزار عن أنس - (صح)  
 ٩٣٦٠ - هَى عَنْ يَبَعَيْنِ فِي بَيْعَةِ - (ت ن) عن أبي هريرة - (صح)  
 ٩٣٦١ - نَهَى أَنْ تَلْقَى الْبُيُوعَ - (ت ه) عن ابن مسعود - (صح)  
 ٩٣٦٢ - نَهَى عَنْ تَلْقَى الْجَلْبِ - (ه) عن ابن عمر - (ح)  
 ٩٣٦٣ - نَهَى عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ ، وَعَنْ ثَمَنِ السُّنُورِ - (حم ٤ ك) عن جابر - (صح)

قال ابن حجر وفي الباب أنس وابن عباس عند ابن عدى بسنتين ضعيفين جدا : وقال روى من أوجه إذا ضم بعضها لبعض قوى مع ما ثبت عن ابن عمر وابن عباس

(نهى عن بيع المخفلات) بفتح الفاء جمع مخفلة من الحفل الجمع ومنه بحفل للدوضع الذي يجتمع فيه الناس والمراد المصراة وهي شاة أو بقرة أو ناقة يترك صاحبها حلبها حتى يجتمع لبنها والنهي للتحريم للتدليس ومذهب الشافعي صحة البيع وقضية صنيع المؤلف أن هذا هو الحديث بكاله وليس كذلك بل بقيته عند مخرجه البزار وقال من ابتاعهن فهو بالخيار إذا حلبهن (البزار) في مسنده (عن أنس) بن مالك رمز المصنف لصحته وليس بصحيح فقد قال الهيثمي فيه اسماعيل بن مسلم المكي وهو ضعيف .

(نهى عن بيعتين) بكسر الباء نظرا للهيئة ويفتحها نظرا للمرءة وقال الزركشي الأحسن ضبطه بالكسر (في بيعه) بأن يبيعه شيئا على أن يشتري منه شيئا آخر وأن يقول بعثك بعشرة نقداً وبعشرين نسيئة فخذ بأيهما شئت قال العراقي هذا لا يقتضى اختصاص النهى بالمذكور حتى يدل انتفاء النهى عن بيعه ثلاثة فإن هذا مفهوم بعث وقد اختلف الأصول في أن مفهوم العدد حجة وأما هذا فمفهوم السبكي مفهوم المعدود وليس بحجة اتفاقا ويجوز مثله في النهى عن لبستين فلا يقتضى النهى عن لبسة ثالثة (ت ن) في البيوع المنهية (عن أبي هريرة) قال الترمذي حسن صحيح ورواه البيهقي أيضا وزاد «سبعة واحدة» .

(نهى أن تلقى البيوع) بضم التاء وفتح اللام وقاف مشددة مبني للفعول والبيوع بالرفع نائب الفاعل وأصله تلاقى لحذفت إحدى التامين والمعنى تستقبل أصحاب البيوع وهو أن تتلقى السلمة الواردة محل بيعها قبل وصولها والنهى معقول وهو منع الضرر ولا يمارضه النهى عن بيع الحاضر للبادي لأنه اقتضى عدم الاستقصاء للجالب وحديث التلقى يقتضى الاستقصاء له لانا نقول الأحكام مبنية على المصالح ومنها تقديم مصلحة الجماعة على الواحد فكما روى هنا مصلحة الجالب روى ثم مصلحة أهل الحضر على مصلحة الواحد وهو الجالب فالجديان متماثلان لامتناع رضان (ت ه عن ابن مسعود) قضية تقرير المصنف أن هذا لم يخرج في أحد الصحيحين وليس كذلك فقد رواه مسلم هكذا والبخارى موقوفا .

(نهى عن تلقى الجلب) محركا بمعنى مفعول ما يجاب من بلد لبلد وهو المعتبر عنه بتلقى الركبان فيحرم عند الشافعي ومالك وجوزة الحنفية إن لم يضر بالناس وشرط التحريم علم النهى (ه) في البيوع المنهية (عن ابن عمر) بن الخطاب رمز لحسنه ، قضية صنيع المصنف تفرد زين به من بين الستة والأمر بخلافه بل خوجه الجماعة كلهم إلا البخارى بأكثر فائدة وهو لا تلقوا الجلب لمن تلقاه فاشترى منه شيئا فإذا أتى سيده السوق فهو بالخيار كذا أورده في البيوع المنهية عن أبي هريرة .

(نهى عن ثمن الكلب) نهى تحريم (وعن ثمن السنور) الذي لا نفع فيه أو المتوحش الذي لا يمكن تسليمه أو النهى للتزويه ولا بعد في جمع الكلام الواحد نهيًا تحريميًا وآخر تزيهيا (حم ٤ ك عن جابر) قضية صنيع المصنف

- ٩٣٦٤ - نَهَى عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ، إِلَّا الْكَلْبَ الْمَمْلَمَ - (حم ن) عن جابر - (صح)  
 ٩٣٦٥ - نَهَى عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ، إِلَّا الْكَلْبَ الصَّيْدَ - (ت) عن أبي هريرة - (ض)  
 ٩٣٦٦ - نَهَى عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ، وَثَمَنِ الدَّمِ، وَكَسْبِ الْبَنِيِّ - (خ) عن أبي جحيفة - (صح)  
 ٩٣٦٧ - نَهَى أَنْ يُسْتَجَى بِبَعْرَةٍ أَوْ عَظْمٍ - (حم م د) عن جابر - (صح)  
 ٩٣٦٨ - نَهَى أَنْ يُقَعَّدَ عَلَى الْقَبْرِ، وَأَنْ يُقَصَّصَ، أَوْ يُنَى عَلَيْهِ - (حم م د ن) عن جابر

أن ذا لا يوجد في أحد الصحيحين وهو ذهول فقد خرج مسلم في البيع عن جابر باللفظ المزبور (نهى عن ثمن الكلب) لنجاسته عند الشافعية والنهى عن اتخاذه عند المالكية وهل النهى عندهم للتنزيه أو للتحريم قولان قال ابن العربي والصحيح دليلًا جواز البيع (إلا الكلب المملم) فإنه يجوز بيعه عند الحنفية للضرورة (حم ن عن جابر) قال ابن حجر رجاله ثقات وليس في محله فقد قال ابن الجوزي فيه الحسين بن أبي جعفر قال يحيى ليس بشيء وضعفه أحمد وقال ابن حبان هذا الخبر بهذا الإسناد لا أصل له (نهى عن ثمن الكلب إلا كلب الصيد) فإنه يحل أخذه منه عند الحنفية لصحة بيعه عندهم للحاجة إليه وفيه لمالك قولان (ت عن أبي هريرة) قال ابن حجر هو من رواية أبي المهزم عنه وهو ضعيف (نهى عن ثمن الكلب) نهى تحريم (وثنم الدم) هو على ظاهره فيحرم بيع الدم وأخذ ثمنه والمراد أجرة الحجامة (وكسب البني) بفتح الموحدة وكسر المعجمة وشد الياء الزانية أى كسبها بالزنى أى ما تأخذه عليه (خ) منفردا به في باب ثمن الكلب (عن أبي جحيفة) ولم يخرج به بجملة غيره من الستة قال المناوى: وروى صاحب المتقى في عزوه لمسلم

(نهى أن يستنجى ببعرة أو عظم) نهى بالبعرة على جنس الجنس وبالعظم على كل مطعوم فأقادم الاستنجاء بكل نجس ومطعوم خلافا لابي حنيفة حيث جوز به نجس جامد وعظم ولا يجوز بنجس بخلاف ابن حزم وجاء في بعض الروايات لتعليل المنع من العظم بأنه طعام إخواننا من الجن ومعناه أنه تعالى جعل لهم فيه رزقا فإنا نشاهد جوهر العظم وما يحمله من اللحم لا ينقص منه شيء قال ابن عربي وأخبرني بعض المكاشفين أنه رأى الجن يأتون إلى العظم فيشمدونه كإثمش السباع ثم يرجعون وقد أخذوا أرزاقهم وغذاهم من ذلك الشم (حم م د عن جابر) (نهى أن يقعد على القبر) أى يجلس عليه لأن في القمود عليه تهاونا بالميت والموت وقيل أراد الإحساد والحزن وقول مالك المراد القمود للحدث قالوا ضعيف (وأن يقصص) بقاف وصادين مهملتين وهو بمعنى يخصص الوارد في أكثر الروايات أى يبيض بالخص وهو الجبس وقيل الجير والمراد بهما لأنه نوع زينة ولا يلبق بمن صار إلى البلى قال الزمخشري القصة الجصة وليس أحد الحرفين بدلا من صاحبه لاستواء التصريف لكن الفصحاء على القاف اه (وأن يبنى عليه) قبة أو غيرها فيكره كل من الثلاثة تنزيها فإن كان في مسبلة أو موقوفة حرم بناؤه والبناء عليه ووجب هدمه قال ابن القيم والمساجد المبنية على القبور يجب هدمها حتى تسوى الأرض إذ هى أولى بالهدم من مسجد الضرار الذى هدمه النبي صلى الله عليه وسلم وكذا القباب والأبنية التى على القبور وهى أولى بالهدم من بناء الناصب اه . وأفتى جمع شافعيون بوجوب هدم كل بناء بالقرافة حتى قبة إمامنا الشافعى رضى الله عنه التى بناها بعض الملوك والقول بكراهة التنزيه فى القمود على القبور هو ما عليه الشيخان حتى قال فى المجموع إن الشافعى وجمهور أصحابه عليه لكنه فى شرح مسلم قال إنها للتحريم واحتج بهذا الحديث (حم م د ن) فى الجنائز (عن جابر) بن عبدالله ولم يخرج البخارى

- ٩٣٦٩ - نهى أن يطرق الرجل أهله ليلاً - (ق) عن جابر - (صح)  
٩٣٧٠ - نهى أن يقتل شيء من الدواب صبراً - (حم م ه) عن جابر  
٩٣٧١ - نهى أن يكتب على القبر شيء - (ه ك) عن جابر - (صح)  
٩٣٧٢ - نهى أن يضع الرجل إحدى يديه على الأخرى وهو مستلق على ظهره - (حم) عن أبي سعيد  
٩٣٧٣ - نهى أن يدخل الماء إلا بمئزر - (ك) عن جابر - (صح)

(نهى أن يطرق الرجل أهله) بضم الزا من الطروق وهو المجيء ليلاً فتقوله (ليلاً) تأكيد وإيضاح قال ابن جرير الطريق أصله الطرق ثم استعمل ما في معناه كالتدابير بالحصى ومنه مطرقة الحداد لأنه يطرق بها أى يضرب ومنه هذا الحديث فعناه نهى أن يقدم عليهم ليلاً لأن من شأن القارع ليلاً قرع الباب وذلك كراهة أن يهجم من حليلته على ما يفتح عند اطلاعه عليه فيكون سبباً لبغضها ورفاقها فنهى المصطفى صلى الله عليه وسلم على ما تدوم به الألفة ويتأكد به المحبة فينبغى أن يجتنب مباشرة أهله في حال البذاذة وعدم النظافة وأن لا يتعرض لرؤية عورة منها وكلمة أن في قوله أن يطرق مصدرية وليلاً ينصب على الظرفية (ق) عن جابر بن عبد الله ورواه أحمد بن سعد بن زيادة ولفظه نهى أن يطرق الرجل أهله ليلاً بعد صلاة العشاء قال الهيثمي ورجاله رجال الصحيح إلا أن الزهري لم يدرك سعداً (نهى أن يقتل شيء من الدواب صبراً) مرّ عما قريب فراجعته (حم م عن جابر) بن عبد الله

(نهى أن يكتب على القبر شيء) فتكره الكتابة عليه ولو اسم صاحبه في لوح أو غيره عند الثلاثة خلافاً للخنفية وقول الحاكم العمل على خلافه فالائمة من الشرق إلى الغرب مكتوب على قبورهم وهو عمل أخذته الخلف عن السلف: رده الذهبي بأنه لا طائل تحته ولا نعلم صحابياً فعله بل شيء أحدثه التابعون ولم يبلغهم النهى (ه ك) في الجنائز (عن جابر) قال الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبي ورواه عنه الترمذي أيضاً بلفظ نهى أن تجصص القبور وأن يكتب عليها وأن توطأ وقال حسن صحيح

(نهى أن يضع) في رواية يرفع (الرجل إحدى رجله على الأخرى وهو مستلق على ظهره) تحريماً إن لم يأمن انكشاف عورته وإلا فتزبها وفعل النبي صلى الله عليه وسلم لذلك في المسجد لضرورة أو لبيان الجواز وإلا خاله في الجامع كان علي خلاف ذلك من الوفاة التام ومزيد الاحتشام والقول بأن هذا النهى منسوخ بفعله رده ابن حجر بأن النسخ لا يثبت بالاحتمال على أن هذا النهى عام لأنه قول يتناول الجميع واستلحاقه في المسجد فعمل قد يدعى قصره عليه (حم عن أبي سعيد) الخدري ورواه الطبراني أيضاً ورمز المصنف لحسنه وهو تقصير بل حقه الرمز لصحته فقد قال الهيثمي رجاله ثقات اهـ. وظاهر صنيع المصنف أنه لا يوجد مخرجا في أحد الصحيحين بل ولا لأحد من السنة وإلا لما اقتصر على غيره وهو غفلة فقد خرج مسلم والبخاري في اللباس باللفظ المذكور لكنه قال يرفع بدل يضع ، وأبو داود في الأدب والترمذي في الاستئذان عن جابر والمؤلف كأنه تبع المازري حيث قال هذا الحديث ليس في الكتب الستة وذهل عن رد الحافظ ابن حجر له بأنه عند البخاري في اللباس

(نهى أن يدخل) بالبناء المفعول ويمكن للفاعل (الماء) للاغتسال ونحوه (إلا بمئزر) أى بشيء يستر عورته (ك) في الطهارة (عن جابر) ثم قال الحاكم على شرطهما ، وأقره الذهبي في التلخيص لكنه ضعفه في الميزان ودهه من مناكير حماد بن شعيب الخاني وقال قال يحيى لا يكتب حديثه والنسائي ضعيف وتبعه في اللسان ونقل عن ابن الجارود عن البخاري بأنه قال منكر الحديث

٩٣٧٤ - نهى أن يمس الرجل ذكره يمينه وأن يمشى في نعل واحدة، وأن يشتمل الصماء، وأن يحتجى في ثوب ليس على فرجه منه شيء - (ن) عن جابر - (صح)

٩٣٧٥ - نهى أن يقوم الإمام فوق شيء والناس خلفه - (دك) عن حذيفة

٩٣٧٦ - نهى عن التخنم بالذهب - (ت) عن عمران بن حصين - (صح)

٩٣٧٧ - نهى عن الرجل إلا غباً - (حم ٣) عن عبد الله بن مغفل - (صح)

(نهى أن يمس الرجل ذكره يمينه) أى بيده اليمنى فيسكروه تنزيهاً عند الشافعية وتحريماً عند الظاهرية وعلة النهى إظهار شرفها ومرتبها على اليسار وهى فى أدب الشرع مرصدة الأكل والشرب والأخذ بخلاف اليسار فانها للقدر وأسافل البدن والمرأة كالرجل والذكر كالذكر كما مر وفيه شمول لحالة البول وغيرها لكن قيده فى رواية لمسلم بقوله وهو يبول والأصح عند الشافعية الأخذ بالإطلاق وأجيب عما أورد عليه من لزوم ترك حمل العام على الخاص بأنه لا محذور فيه هنا إذ ذاك محله فيما إذا لم يخرج القيد مخرج الغالب ولم يكن العام أولى بالحكم من الخاص وما هنا بخلافه إذ الغالب أن مس الذكر إنما يكون حال البول ولانه إذا نهى عن المس باليمين حال الاستنجاء مع مظنة الحاجة إليه فعنه فى غيرها أولى مع أن كراهة مس الذكر لا تختص باليمين بل اليسار مثلها فى غير حالة البول والاستنجاء (تنبيه) قال الغزالي: على العبد شكر النعمة فى جميع أفعاله فمن استنحى يمينه أو مس بها فرجه فقد كفر نعمة اليبدين لأن الله تعالى خلقهما وجعل إحداهما أقوى من الأخرى فاستحقت الأقوى بمزيد رجحانها للتشريف والتفضيل وتفضيل الناقص عدول به عن العدل والله لا يأمر إلا بالعدل، والأعمال بعضها شريف كأخذ المصحف وبعضها خسيس كإزالة الخبث فاذا أخذت المصحف باليسار وأزلت الخبث أو مستت الفرج باليمين فقد خصصت الشريف بالخسيس فنقصته حقه وظلمته وعدلت عن العدل (وأن يمشى فى نعل واحدة وأن يشتمل الصماء) افتعال من الشملة وهو كساء يغطى به الرأس ويلتف به قال الزركشى وهو فى قول الفقهاء أن يجمل بدنه بثوب ثم يرفع طرفه على عاتقه الأيسر فربما تبدو منه عورته، وعند اللغويين أن يتجلل به فلا يرفع منه جانباً فتكون الكراهة لعدم قدرته على الاستعمال بيده مما يعرض له فى الصلاة (وأن يحتجى فى ثوب ليس على فرجه منه شيء) فانه إذا كان كذلك بدت عورته والستر مأمور به وجوباً. قال الزركشى والاحتباء بالثوب أن يتحرم به على حقويه وركبته؛ وكانت العرب تفعله لترتفق به فى الجلوس وكذا فسرہ البخارى فى باب اللباس، وقال الخطابى: أن يجمع ظهره ورجليه بثوب (ن) عن جابر بن عبد الله

(نهى أن يقوم الإمام فوق شيء) أى عال كصطبة (والناس) أى المأمومون (خلفه) يعنى أسفل كما فسرفى رواية فيسكروه أى تنزيهاً ارتفاع الإمام على المقتدين أى بلا حاجة (دك) عن حذيفة) قال ابن حجر له طريقان أحدهما فيه بجهولان والأخرى تفرد بها زياد وهو مختلف فى توثيقه

(نهى عن التخنم بالذهب) وفى رواية عن خاتم الذهب وهذا فى حق الرجال وأما فى حق النساء فيجوز (ت) عن عمران بن حصين) رمز المصنف لصحته

(نهى عن الترجل) أى التمشط أى تسريح الشعر فيسكروه لانه من زى العجم (الإغيا) أى يوماً بعد يوم فلا يكره بل يسن فالمراد النهى عن المواظبة عليه والاهتمام به لانه مبالغة فى التزين وتهالك به وأما خبر النساءى عن أبى قتادة أنه كانت



٩٣٧٨ - نَهَى عَنِ التَّكْلِيفِ لِلضَّيْفِ - (ك) عن سليمان - (صح)

٩٣٧٩ - نَهَى عَنِ الْجُدَادِ بِاللَّيْلِ وَالْحَصَادِ بِاللَّيْلِ - (هق) عن الحسين - (ح)

٩٣٨٠ - نَهَى عَنِ الْجُدَالِ فِي الْقُرْآنِ - السجزي عن أبي سعيد - (ح)

٩٣٨١ - نَهَى عَنِ الْجُلُوسِ عَلَى مَائِدَةٍ يُشْرَبُ عَلَيْهَا الْخَمْرُ، وَأَنْ يَأْكُلَ الرَّجُلُ وَهُوَ مُنِطِحٌ عَلَى بَطْنِهِ -

(د ه ك) عن ابن عمر - (صح)

٩٣٨٢ - نَهَى عَنِ الْجُمَةِ لِلْحُرَّةِ، وَالْمَقْصَةِ لِلْأَمَةِ - (طب) عن ابن عمرو - (ض)

له حجة فأمره أن يحسن إليها وأن يترجل كل يوم لحمل علي أنه كان محتاجا لذلك لغزارة شعره أو هو لبيان الجواز قال الولي العراقي ولا فرق في النهي عن التبرجج كل يوم بين الرأس واللحية وأما حديث أنه كان يسرح لحيته كل يوم مرتين فلم أقف عليه بإسناد، ولم أره إلا في الإحياء ولا يخفى ما فيها من الأحاديث التي لا أصل لها ولا فرق بين الرجل والمرأة لكن الكراهة فيها أخف لأن التزيين في حقهن أوسع منه في حق الرجال ومع هذا فترك الترفه والتنعم لمن أولى (حم) في التبرجج (٣) من حديث الحسن (عن عبد الله بن مفضل) قال الترمذي حسن صحيح قال أبو الوليد وهذا وإن رواه ثقات لكنه لا يثبت لأن رواية الحسن عن أبي مفضل فيها نظر وقال المنذرى في الحديث اضطراب

(نهي عن التكلف للضيف) أي أن يتكلف المضيف له ضيافة فوق ما يليق بالحال لما فيه من الإضرار بل لا يمسك موجودا ولا يتكلف مفقودا ولا يزيد على عاداته قال الحزالي والتكلف أن يحمل المرء على أن يكلف بالامر كلفة بالأشياء التي يدعو إليها طبعه (ك) في الإطعمة (عن سليمان) الفارسي قال الذهبي سننه لين

(نهي عن الجذاذ بالليل) بالفتح والكسر صرام النخل وهو قطع ثمرها (والحصاد بالليل) قطع الزرع كانوا يجذون ويحصدون ليلا فرارا من الفقراء فنهوا عنه لقوله تعالى «وأتواحقه يوم حصاده» ذكره الزمخشري وحق ذلك على من علله بأنه لأجل الهوام لثلا تصيب الناس (هق عن الحسين) بن علي رمز لحسنه ورواه عنه أيضا الخطيب في التاريخ (نهي عن الجدال بالقرآن) قال الزمخشري يعني الجدال في آيات الله بالكفر والمراد الجدال بالباطل من الطعن فيها والقصد إلى إدحاض الحق وإخفاء نور الله فقد دل على ذلك في قوله تعالى «وجادلوا بالباطل ليدحضوا به الحق» أما الجدال فيها لإيضاح ملتبسها وحل مشكلها ومقادحة أهل العلم في استنباط معانيها ورد أهل الزيع بها وعنها فأعظم جهاد في سبيل الله (السجزي عن أبي سعيد) الحدري رمز لحسنه

(نهي عن الجلوس على مائدة يشرب عليها الخمر) لأنه إقرار على معصية (وأن يأكل الرجل) ذكر الرجل وصف طردى والمراد الانسان ولو أثنى (وهو) أي والحال أنه (منطح على وجهه) في رواية علي بطنه فيكره ذلك لأنه مع ما فيه من قبح الهيئة يضر بالمعدة وأعضاء الجنب ويمنع من حسن الاستمرار لعدم بقاء المعدة على وضعها الطبيعي (د ه ك عن ابن عمر) بن الخطاب قال في المطامح حديث ضعيف

(نهي عن الجملة) بضم الجيم وشدة الميم (الحررة) أي عن مدال الشعر وإرساله على كتفها (و) نهى (عن المقصة) أي الشعر المعقوص (للأمة) للتشبيه بالحرائر (طب عن ابن عمرو) بن العاص قال الهيثمي ورواه الطبراني في الكبير والصغير ورجال الصغير ثقات اه وعجب من المصنف كيف أغفل الطريق الصحيحة وآثر المرجوحة

٩٣٨٣ - نهى عن الجلالة أن يركب عليها ، أو يشرب من ألبانها - (دك) عن ابن عمر - (صح)

٩٣٨٤ - نهى عن الحبوهِ يوم الجمعة والإمام يخطب - (حم د ت ك) عن معاذ بن أنس - (صح)

٩٣٨٥ - نهى عن الحكرة بالبلد ، وعن التلق ، وعن السوم قبل طلوع الشمس ، وعن ذبح قتي الغنم

(هب) عن علي - (ض)

٩٣٨٦ - نهى عن الخذف - (حم ق د ه) عن عبد الله بن مغفل - (صح)

(نهى عن الجلالة) التي تأكل الجلة أى العذرة من الأنعام (أن يركب عليها) حتى يتقن ذهاب النجاسة منها وزوال اسم الجلالة عنها ولفظ أن داود نهى عن الجلالة فى الأبل أن يركب عليها فعمل المؤلف سقط من قلبه فى الأبل سهوا (أو يشرب من ألبانها) أو يؤكل من لحمها بالأولى وأخذ بظاهره جمع من السلف فمنعوا ركوبها قال عمر لرجل له أبل جلالة لا تمنع عليها ولا تعتمر وقال ابنه لا أصحاب أحدركبها وحمل ذلك فى المطامع على التغليظ قال وليس فى ركوبها معنى يوجب التحريم اه ومن زعم أن ذلك لنجاسة عرفها فينجسه فقد وهم إذ الرواية مقيدة فى الصحيح بالأبل وعرفها طاهر (دك عن ابن عمر) بن الخطاب قال التوى بعد عزوه لآبى داود إسناده صحيح

(نهى عن الحبوهِ) بكسر الحاء وضمها من الاحتباء وهو ضم ساقه لبطنه بشيء مع ظهره وقد يكون الاحتباء باليدن عوض الثوب قال الزمخشري وهى للعب خاصة كان يقال حبي العرب حيطانها وعنائها تيجانها وجاء فى خبر إن الاحتباء حيطان أى ليس فى البرارى حيطان فإذا أرادوا الاستناد احتبوا لأن الاحتباء يمنعهم من السقوط ويصير لهم كالجدر (يوم الجمعة والامام يخطب) لأنه مجلبة للنوم وتعرض الظهر للنقض لعدم التمكن معها وجاء فى رواية النهى عن الاحتباء مطلقا غير مقيد بيوم الجمعة فالظاهر أن ذكرها هنا لاختصاص الكراهة بل لكونه أشد كراهة قال ابن الأثير وإنما نهى عنه مطلقا لأنه إذا لم يكن عليه إلا ثوب واحد بما تحرك أو زال الثوب فتبدو عورته (حم د ت ك) فى الجمعة (عن معاذ بن أنس) قال الترمذى حسن وقال الحاكم صحيح وقال عبد الحق إسناده ضعيف قال ابن القطان وذلك لأن فيه عبد الرحيم بن ميمون ضعفه ابن معين قال ولعل عبد الحق عنى بقوله سنده ضعيف جميع من فيه وتسامح فيه لكونه من الفضائل اه وقال المنذرى ابن ميمون ذكر أبو حاتم أنه لا يحتج به . وقال الذهبي فى المهذب فيه ابن ميمون ضعيف وفى الميزان ضعفه يحيى : وقال أبو حاتم يكتب حديثه ولا يحتج به ثم أورد له هذا الخبر ، وقال المناوى وفيه أيضا سهل بن معاذ ضعوفه

(نهى عن الحكرة بالبلد) أى اشتراء القوت وحبسه ليقل فيغلو والفرق بين الاحتكار والادخار إنما كان لصالح خاصة الماسك فهو ادخار وما كان لغيره فهو احتكار ذكره الحرالى (وعن التلق) للركبان خارج البلد (وعن السوم قبل طلوع الشمس) أى أن يساوم بسلمة حائثذ لانه وقت ذكر الله فلا يشتغل بغيره ويمكن كونه من رعى الأبل لأنها إذا رعت قبل طلوعها والمرعى ندى أصابها منه وباه ربحا قتلها (وعن ذبح قتي الغنم) بالقاف قال الزمخشري هو الذى يقتنى للولد والنهى فى هذه للتنزيه (هب عن علي) أمير المؤمنين

(نهى عن الخذف) بخاء وذال معجمتين وقاف: الرى بحصاة أو نواة بين سبائيه أو غيرهما لانه يفتأ العين ولا ينكا العدو ولا يقتل الصيد قال المهلب أباح الله الصيد على صفة فقال دتنا له أيدىكم ورماحكم، وليس الرى بالبندقه ونحوها من ذلك إنما هو قيد وأطلق الشارع أن الخذف لا يصاد به لكونه ليس بمجهز ؛ وقد اتفق العلماء إلا من شذ على تحريم أكل ماقتله البندقه أو الحجر لانه يقتل الصيد بقوة رامية لا بحده وفيه تحريم الرى بنحو البندق إن خيف

- ٩٣٨٧ - نهى عن الدواء الخبيث - (حم د ه ك) عن أبي هريرة - (صح)  
 ٩٣٨٨ - نهى عن الديباج والحريير والاستبرق - (ه) عن البراء - (صح)  
 ٩٣٨٩ - نهى عن الذبيحة أن تفرس قبل أن تموت - (طب هق) عن ابن عباس - (ض)  
 ٩٣٩٠ - نهى عن الرقي، والتائم، والتولة - (ك) عن ابن مسعود - (صح)  
 ٩٣٩١ - نهى عن الركوب على جلود النمار - (د ن) عن معاوية - (صح)

ادخال الضرر منه على حيوان محترم فان ذلك كأن كان بنحو فلاة جاز كما قال النووي وغيره : وقال القرطبي وينكأ عند أكثر الرواة بالهمز وروى بدونه وهو أشبه وأوجه (حم ق) في الذبائح (د) في الأدب (ه) في تعظيم الحديث من حديث سعيد بن جبير (عن عبدالله بن مغفل) قال سعيد كان جالسا إلى جنبه ابن أخ له تخذف فيها وقال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنها ، وقال إنها لا تصيد صيدا ولا تنكأعدوا وتكسر السن وتفقا العين فعاد ابن أخيه تخذف فقال أحدثك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنها ثم تخذف؟ لا أكلك أبدا؛ ورواه عنه السائي في الدييات أيضا وكان المصنف اغفله سهوا .

(نهى عن الدواء الخبيث) أى السم أو النجس أو الخنزير أو اللحم غير المأكول ورواه وبوله فلا تدافع بينه وبين حديث المرينين : وقيل أراد الخبيث المذاق لمشقة على الطباع والأدوية وإن كانت كلها كريهة لكن بعضها أقل كراهة (حم د ه ك) في الطب (عن أبي هريرة) قال الحاكم علي شرطهما وأقره الذهبي في التلخيص ، وقال في المهدب إسناده صحيح .

(نهى عن الديباج) أى الثياب المتخذة من الإبريسم (والحريير والاستبرق) غليظ الديباج أورقيقه وذكر الحرير بعد الديباج من ذكر العام بعد الخاص وذكر الاستبرق بعد الحرير من ذكر الخاص بعد العام دفعا لتوهم أن اختصاصها باسم لا يخرجها عن حكم العام (د عن البراء) بن عازب .  
 (نهى عن الذبيحة أن تفرس قبل أن تموت) أى أن يان رأسها قبل أن تبرد ذكره الزمخشري والنهى للتنزيه (طب هق عن ابن عباس) ورواه عنه أيضا ابن عدى وغيره

(نهى عن الرقي) بوزن العلى جميع رقية بالضم يقال رقاها أى عودها والنهى عن الرقية بغير القرآن وأسماء الله وصفاته (والتائم) جمع تيممة ومرأها خرزت لعلقها العرب على الطفل لدفع العين ثم اتسع فيها فسموا بها كل عوذة (والتولة) بكسر ففتح ما يجب المرأة للرجل من سحر وغيره كذا جزم ابن الأثير ونقله غيره عن الأصمعي وأقروه لكن الزمخشري اقتصر على أنه التفريق بين الام وولدها فانه لما ذكر أن معنى قول المصطفى صلى الله عليه وسلم لا توله والدة ولي ولدها أى لا تمدر عنه قل ومنه نهى عن اتولة هذا كلامه والمعنى الاول أنسب بالسياق وأما الرقية بالقرآن أو بالأسماء أو بالصفات فجائز كما قال ابن التين الرقى بذلك هو الطب الروحاني إذا كان على لسان الأبرار حصل الشفاء بإذن الله تعالى فلما عن هذا النوع فرغ الناس إلى الطب الجسماني وتلك الرقى المنهى عنها التى يستعملها المعزم بمن يزعم تسخير الجن تأتي مركبة من حق وباطل يجمع إلى ذكر أسماء الله وصفاته ما يشوبه من ذكر الشياطين والاستعانة بهم والتعوذ من مردتهم لذلك نهى عن الرقى بما جهل معناه ليكون بريئا من شوب الشرك وفى الموطأ أن أبا بكر قال لليهودية التى كانت ترقى عائشة أرقبها بكتاب الله (ك عن ابن مسعود)  
 (نهى عن الركوب على جلود النمار) لمساقفه من الخيلاء والزينة أولانه زى العجم أو غير ذلك (د ن عن معاوية)

٩٣٩٢ - نَهَى عَنِ الزُّورِ - (ن) عَنْهُ - (صح)

٩٣٩٣ - نَهَى عَنِ السَّدْلِ فِي الصَّلَاةِ ، وَأَنْ يُغَطِّيَ الرَّجُلُ فَاهُ - (حم ء ك) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - (صح)

٩٣٩٤ - نَهَى عَنِ السَّوَاكِ بَعْدَ الرَّيْحَانِ ، وَقَالَ إِنَّهُ يُحْرَكُ عِرْقُ الْجَذَامِ - الْحَرْثُ عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ حَبِيبٍ مَرْسَلًا - (ض)

٩٣٩٥ - نَهَى عَنِ السُّومِ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ ؛ وَعَنْ ذَبِجِ ذَوَاتِ الدَّرِّ - (ه ك) عَنْ عَلِيٍّ - (صح)

٩٣٩٦ - نَهَى عَنِ الشَّرْبِ قَائِمًا ؛ وَالْأَكْلَ قَائِمًا - الضِّيَاءُ عَنْ أَنَسٍ - (صح)

(نهى عن الزور) قال قتادة يعني ما يكثر به النساء أشعارهن من الخرق (ق عنه) أى عن معاوية وأصله كما فى البخارى ومسلم إنه أعنى معاوية قال ذات يوم إنكم قد أحدثتم زى سوء وأن نبي الله نهى عن الزور وفى رواية البخارى ومسلم والنسائى عن ابن المسيب قال قدم معاوية المدينة فخطبنا وأخرج كبة من شعر فقال ما كنت أرى أن أحدا يفعلها إلا اليهود إن رسول الله صلى الله عليه وسلم بلغه فنهاهم الزور

(نهى عن السدل فى الصلاة) أى إرسال الثوب حتى يصيب الأرض وخص الصلاة مع أنه منهى عنه مطلقا لأنه من الخيلاء وهى فى الصلاة أقيح فالسدل مكروه مطلقا وفى الصلاة أشد والمراد سدل اليد وهو إرسالها أو أن يلتحف بثوبه فيدخل يديه من داخله فيركع ويسجد وهو كذلك كما هو شأن اليهود أو أراد سدل الشعر فإنه ربما ستر الجبهة وغطى الوجه قال العراقى ويدل عليه قوله (وأن يغطي الرجل فاه) لأنه من فعل الجاهلية كانوا يتلثمون بالعمائم فيغطون أفواههم فنهوا عنه لأنه ربما منع من إتمام القراءة أو إكمال السجود قال البغوى فإن عرض له تآؤب غطى فمه بثوب أو يمد لخبز فيه (حم ء ك) فى الصلاة من حديث عطاء (عن أبى هريرة) قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبى وظاهر صنيع المصنف أن الكل رووا الكل والترمذى إنما اقتصر على الجملة الأولى وقال لا يعرف من حديث عسل بن سفيان اه. قال المناوى وعسل هو اليربوعى أبو فروة ضعيف وقال الذهبى فى المهذب هذا منكرو

(نهى عن السواك بعد الريحان وقال إنه يحرك الجذام) لخاصية فيه عليها الشارع وهذا الحديث هو فى نسخ الكتاب كما ترى لكن رأيت المؤلف ساقه بعينه فى الموضوعات بلفظ نهى عن السواك بعد الريحان والريمان وقال إنه يحرك عرق الجذام فزاد الريمان فاما أن يكون سقط من قلم النساخ هنا أو من قلم المؤلف نفسه وفى شرح أبى داود للنولى العراقى روى ابن أبى شبة فى مصنفه من طريق ضمرة بن حبيب نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن السواك بعد الريحان والريمان وقال يحرك عرق الجذام ، هذه عبارته (الحرث) بن أبى أسامة فى مسنده من حديث الحكم ابن موسى عن عيسى بن يونس عن أبى بكر بن أبى مريم (عن ضمرة بن حبيب) بن صهيب الزبيدى بضم الزاى أبى عتبة الضميرى تابعى ثقة (مرسلا) قال ابن حجر هذا مرسل وضعيف اه. وهذا أسنده أبو نعيم عن سمرة بلفظ نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التخلل بعد الريحان والريمان وقال إنه يحرك عرق الجذام قال ابن محمود شارح أبى داود وهو ضعيف بل أورده ابن الجوزى فى الموضوعات وأخرجه الأزدى عن محمد بن الحسين الحافظ عن قبيصة ابن ذؤيب نهى عن السواك بعد الريحان والريمان

(نهى عن السوم قبل طلوع الشمس) أى سوم السلعة لكونه وقت ذكر وشغل بالعبادة أو عن الرعى ويقويه قوله (وعن ذبج ذوات الدر) أى ذوات اللب وهو مصدر در اللب إذا جرى (ه ك عن على) أمير المؤمنين رواه عنه أيضا ابن أبى شبة قال المطامح وسنده ضعيف

(نهى عن الشرب قائما) فيسكروه تنزيها لما فيه من الآفات العديدة التى منها عدم استقراره فى المعدة حتى يقسمه

- ٩٣٩٧ - نَهَى عَنِ الشَّرْبِ مِنْ فِي السَّقَاءِ - (د تخ ه) عن ابن عباس - (ص)  
 ٩٣٩٨ - نَهَى عَنِ الشَّرْبِ مِنْ فِي السَّقَاءِ ، وَعَنْ رُكُوبِ الْجَلَالَةِ وَالْمَجْشَمَةِ - (حم ٣ ك) عنه - (ص)  
 ٩٣٩٩ - نَهَى عَنِ الشَّرْبِ مِنْ ثَلَاةِ الْقَدَحِ ، وَأَنْ يُنْفَخَ فِي الشَّرَابِ - (حم د ك) عن أبي سعيد - (ص)

الكبد على الاعضاء وينزل بسرعة وحدة فيخاف منه أن يبرد حرارة المعدة ويسرع النفوذ إلى الاسافل بغير تدرج وكل ذلك مضر ولا ينال به لأنه فعله نادرًا أو الحاجة أو ليرى الناس أنه غير صائم ولا يعترض بالعوائد لأنها بمنزلة الخارج عن القياس إذ هي تهم أضولاً وتبني أضولاً قال ابن العربي وللذين ثمانية أحوال قائم ماش مستند راكم ساجد هتكى قاعد مضطجع كلها يمكن الشرب فيها وأمنها وأكثرها استعمالاً القعود والقيام فهى الشرع عنه لما فيه من الاستعمال المؤذى للبدن قال في المفهم لم يضر أحد إلى أن النهى في الحديث للتحريم ولا التفات لابن حزم وإنما حمل على الكراهة والجمهور على عدم الكراهة فمن السلف الشيخان والمرضى ثم مالك تمسك بشره من زمزم قائماً وكأنهم رأوه متأخراً عن النهى فإنه في حجة الوداع فهو ناسخ وحقق ذلك حكم الخلفاء الثلاثة بخلافه ويعد أن يخفى عليهم النهى مع شدة ملازمتهم له وتشديدهم في الدين وهذا وإن لم يصلح للنسخ يصلح لترجيح أحد الحديتين ومن قال بالكراهة جمع بأن فعله بين الجواز ونهيه يقتضى التنزيه (والاكل قائماً) قال قتادة قلنا لأنس فالاكل قائماً فقال هو أيسر من الشرب ووجهه بعضهم بأنه يورث داء في الجوف قال في المفهم وهذا شيء لم يقل به أحد فيما علقت وعلى ما حكاه الثقة الحفاظ فهو رأيه لاروايته والأصل الإباحة والقياس خلى عن الجامع أى فلا يكره بحال (الضياء) من حديث قتادة (عن أنس) بن مالك

(نهى عن الشرب من في السماء) أى لم القرية لأن انصباب الماء دفعة واحدة في المعدة ضار جداً وقد يكون فيه مالا يراه الشارب فيدخل جوفه فيؤذيه ولأنه قد ينته بتردد أنفاسه فيعاف ولأن الشرب كذلك يملأ الجوف من الهواء فيضيق عن أخذ حظه من الماء ويراحه أو يؤذيه قال ابن القيم أما الكرع بالفم فتكاد الاطباء تحرّمه ويقولون مضر بالمعدة جداً ثم إن ما تقرر لا ينافيه ما في الشائتل أن المصطفى صلى الله عليه وسلم قام إلى قرية معلقة فشرّب من فمها قطعت ميمونة أو أم سلم موضع فمها فتأخذته عندها تبر كالأن المصطفى صلى الله عليه وسلم لبس كعبه تبركا وطهارة وعطرية وأمنأ من الغوائل والحوادث (خ دت ه عن ابن عباس) ظاهره أنه لم يروه من الستة إلا هؤلاء الثلاثة لكن الصدر المناوى قال رواه الجماعة كلهم في الأشربة إلا مسلماً

(نهى عن الشرب من في السماء) لا يعارضه ما قبله وخبر الترمذى أنه دعى بأداة يوم أحد فاخذت فمها ثم شرب منها لأن التعارض إنما يكون بين خبرين صحيحين وخبر الباب صالح للاحتجاج به وأما خبر الترمذى فقال فيه الترمذى نفسه ليس إسناده بصحيح وبفرض صحته فهو لبيان الجواز أو لكونه في حال الضرورة عند الحرب أو لفقد الإناه أو لكونه لم يتمكن من التفريغ فيه لشغله بأمر العدو أو كان لعذر آخر اقتضاه المقام (وعن ركوب الجلالة) لأنها تعرق فيتلوث الراكب بعرقها كما مر (والمجشمة) هى كل حيوان يربط ويرمى ليقتل سميت به لأنها إذا رميت تجثم بالأرض أى تلزها وتلصق بها وجثم الطائر جثوماً (حم ٣ ك) في الجهاد (عنه) أى عن ابن عباس قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي

(نهى عن الشرب) ألحق به الأكل (من ثلثة القدح) بضم المثناة محل الكسر منه لأن الوسخ والقذى والزهومة يجتمع في الثلثة ولا يصل إليه الغسل ومن ثم جاء في رواية أنه مقعد الشيطان وأنه لا يتأسك عليه الفم فرمى انصب على الشارب (وأن ينفخ في الشراب) أى المشروب ينحو تنفسه فيه ثم يفصل القدح عن فيه ثم يتنفس فقد يسقط من ريقه فيه ما يقدره والنفخ في الطعام كهو في الشراب والنفخ أشد كراهة من التنفس فيه (حم د ك) في الأشربة (عن

- ٩٤٠٠ - نهى عن الشرب في آنية الذهب والفضة، ونهى عن لبس الذهب والحرير، ونهى عن جلود الثمور أن يركب عليها، ونهى عن المتعة، ونهى عن تشييد البناء - (طب) عن معاوية - (ص)
- ٩٤٠١ - نهى عن الشراء والبيع في المسجد؛ وأن ينشد فيه صلاة، وأن ينشد فيه شعر، ونهى عن التعلق قبل الصلاة يوم الجمعة - (حم ٤) عن ابن عمرو - (ح)
- ٩٤٠٢ - نهى عن الشغار - (حم ق ٤) عن ابن عمر - (ص)
- ٩٤٠٣ - نهى عن الشهرتين: دقة الثياب وغظها، ولينها وخشوتها، وطولها وقصرها؛ ولكن سداداً فيما بين ذلك، واقتصاداً - (هب) عن أبي هريرة، وزيد بن ثابت - (ض)

أبي سعيد الخدري وفيه قرعة بن عبد الرحمن بن جبريل المصري خرج له مسلم مقرناً بغيره وقال أحمد منكر الحديث وابن معين ضعيف

(نهى عن الشرب في آنية الذهب والفضة) والنهي للتحريم لثبوت الوعيد عليه بالنار في عدة أخبار ونقل ابن المنذر الإجماع عليه لكن نوزع بأن معاوية بن قرعة أحد التابعين حمله علي التنزيه ونقل عن نص الشافعي في القديم وأخذ منه منع الأكل بالأولى وجاء التصريح به في رواية لاحد وألحق بالشرب والاكل مافي معناه من نحو تطيب وتكحل وسائر وجوه الاستعمال العرفي والرجال والنسائي في ذلك سواء عند الشافعية والمالكية والكلام فيما كله ذهب أو فضة أما نحو مخلوط منهما أو مضرب أو بمزجه فورد فيه خبر الدارقطني والبيهقي من شرب في آنية الذهب والفضة أو في إناء فيه شيء من ذلك فإنما يجر جر في جوفه نار جهنم قال البيهقي المشهور وقفه (ونهى عن لبس الذهب والحرير) ولوديباجا وهو ما غلط منه أورد (ونهى عن جلود الثمور أن يركب عليها ونهى عن المتعة ونهى عن تشييد البناء) أي رفعه وأعله فوق الحاجة (طب عن معاوية) ورواه الدارقطني بنحوه عن علي

(نهى عن الشراء والبيع في المسجد) ومثلها مافي معناه من العقود فيكره كراهة تنزيه لأن المساجد لم تكن لذلك كما في حديث مسلم (وأن ينشد فيه صلاة وأن ينشد فيه شعر) وورد في غير ما خبر الترخيص فيه وجمع بحمل النهي على التنزيه والرخصة علي بيان الجواز وبأن المرخص فيه الشعر المحمود كالذي في الزهد ومكارم الاخلاق والمهمل عنه خلافه. مر رجل بالمسجد يبيع فقال له عطاء عليك بسوق الدنيا فإنما هذا سوق الآخرة (ونهى عن التعلق قبل الصلاة يوم الجمعة) لأنه ربما قطع الصفوف مع كونهم مأمورين يوم الجمعة بالتبكير والتراص في الصفوف الاول فالاول (حم) في الصلاة (عن ابن عمرو) بن العاص قال الترمذي حسن لكن عمرو بن شعيب أي أحد رجاله احتج به قوم ووهاه آخرون

(نهى عن الشغار) بالكسر أي نكاح الشغار وهو أن يزوجه موليته على أن يزوجه موليته معاوضة من شعر الكلب رفع رجله ليبول وشعر البلد من السلطان خلا والنهي للتحريم إجماعاً على ما حكاه ابن عبد البر والنووي ونوزعا ويبطل العقد عند الثلاثة للتشريك في البضع أو للشرط أو للخلو عن المهر أو التعليق وقال الحنفية يصح ويلزم مهر المثل (حم ق ٤) في النكاح (عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه الطبراني عن أبي بن كعب مرفوعاً وزاد قالوا وما الشغار قال نكاح المرأة بالمرأة لا صداق بينهما

(نهى عن الشهرتين دقة الثياب وغظها ولينها وخشوتها وطولها وقصرها ولكن سداداً بين ذلك واقتصاداً) أي توسط يقال قصد في الأمر قصداً توسط وطلب الاسد ولم يجاوز الحد وهو على قصد أي رشد وإن خير الأمور

٩٤٠٤ - نَهَى عَنِ الصَّرْفِ قَبْلَ مَوْتِهِ بِشَهْرَيْنِ - البزار (طب) عن أبي بكره - (ح)

٩٤٠٥ - نَهَى عَنِ الصَّمَاءِ ، وَالْإِحْتِبَاءِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ - (د) عن جابر - (صح)

٩٤٠٦ - نَهَى عَنِ الصُّورَةِ - (ن) عن جابر - (ح)

٩٤٠٧ - نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ عَلَى الْقُبُورِ - (حب) عن أنس - (صح)

٩٤٠٨ - نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ ؛ وَبَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ - (ق ن) عن عمر - (صح)

أوساطها (هب عن أبي هريرة وزيد بن ثابت)

(نهي عن الصرف) أي بيع أحد المتدينين بالآخر (قبل موته بشهرين) قال بعض شراح مسلم : الصرف بيع ذهب بفضة أو أحدهما بفلوس ، وقد كرهه جماعة من السلف تسمكاً بهذا النهي ، وسببه ضيق الأمر وكثرة حرجه وعسر التوفى والتخلص فيه من الربا لإلامع سعة العلم وثخانة الدين وقال بعضهم حكم الصرف أنه مباح الأصل لكنسه الذي هو البيع لكن يكره العمل به لما فيه من الخطر ، ولهذا ذكر أصبغ من المالكية أنه يكره الاستغلال بجانوت صيرفي (البزار) في مسنده (طب عن أبي بكره) قال الهيثمي فيه بحر بن كثير السقاء ، وهو ضعيف والحديث في الصحيح من غير ذكر تاريخه ، ورمز المصنف لحسنه وإمله لتعدد طرقه

(نهي عن الصماء) بالمد أي اشتغالها بأن يحل نفسه بثوبه ولا يرفعه شيئاً من جوانبه ولا يمكنه إخراج يديه إلا من سفله فيخاف ظهور عورته ، سمي صماء لسد المنافذ كلها كالصخرة الصماء (والاحتباء في ثوب واحد) بأن يقعد على إليه وينصب ساقيه ويلف عليهما ثوباً أو نحوه وهذه القعدة تسمى الحبوقة بضم الحاء وكسرها وكان ذلك عادة العرب وحكمة النهي خوف كشف العورة (د عن جابر) بن عبد الله

(نهي عن الصورة) أي عن نقش صورة حيوان تام الخلق على نحو سقف وجدار أو تمثال كعباسط لأنه تشبه بخلق الله وعلى هذا التقرير فالنهي عن نفس التصوير فهو الحرام بالاتفاق وقد عد من الكبار وأما كون الصورة في اليد فاختلف في تحريمه والجمهور على التحريم ؛ فإن قيل إذا كان التصوير حراماً فكيف روي أنه لما وجد خاتم دانيال وجد عليه أسد ولبؤة بينهما صبي يلحسانه وذلك أن مختصر قيل له يولد له مولود يكون هلاكك على يده فجعل يقتل من يولد فلما ولدت أم دانيال إياه ألقته في غيضة رجاء أن يسلم فقيض الله أسداً يحفظه ولبؤة ترضعه فنقشه برأى منه ليتذكر نعمته الله قلنا شرع من قبلنا ليس شرعاً لنا (ت عن جابر) بن عبد الله

(نهي عن الصلاة إلى القبور) تحذيراً لآفته أن يعظموا قبره أو قبر غيره من الأولياء فرمما تغالوا فعبدوه فنهى آفته عنه غيره عليهم من ركونهم إلى غير الله فيتأكد الحذر لما فيه من المفساد التي منها إيذاء أصحابها فإنهم يتأذون بالفعل عند قبورهم من اتخاذها مساجد وإيقاد السرج فيها ويكرهونه غاية الكراهة كما كان المسيح يكره ما يفعله النصارى معه (حب عن أنس) بن مالك

(نهي) نهى تحريم وقيل تنزيه (عن الصلاة) في غير حرم مكة سوى الجمعة محدثين فيها (بعد) فعل صلاة (الصبح حتى تطلع) وفي رواية تشرق (الشمس) أي وترتفع كروح كما تنقده رواية حتى ترتفع فالمراد طلوع مخصوص (و) نهى عن الصلاة (بعد) فعل (العصر حتى تغرب) الشمس وفي رواية تعيب فلما أحرم بما لا سبب له أو بما له سبب متأخر أتم ولم تنمقد كصوم العيد بخلاف ماله سبب متقدم أو مقارن فلا يكره عند الشافعية ، وقال أبو حنيفة : يحرم فعل كل صلاة في الأوقات الثلاثة مطلقاً إلا تصوم يومه عند الأصفرار ، وقال مالك يحرم النفل لا الفرض ووافقه أحمد لكنه يجوز ركعتي الطواف وكاتكره الصلاة بعد هاتين تكره من الطلوع إلى الارتفاع كروح ومن الاستواء إلى الزوال في غير

- ٩٤٠٩ - نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ نِصْفَ النَّهَارِ حَتَّى تَزُولَ الشَّمْسُ : (إِلَّا يَوْمَ الْجُمُعَةِ - الشَّافِعِيُّ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ - (ح)  
 ٩٤١٠ - نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ فِي الْحَمَامِ ؛ وَعَنِ السَّلَامِ عَلَى بَادِي الْعَوْرَةِ - (عَق) عَنِ أَنَسٍ - (ض)  
 ٩٤١١ - نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ فِي السَّرَاوِيلِ - (خَط) عَنِ جَابِرٍ - (ض)

يوم الجمعة ومن الاصفرار إلى الغروب قال ابن حجر : ومحصل ماورد من الأخبار في تعيين الاوقات التي يكره فيها الصلاة خمسة عند طلوع الشمس وعند غروبها وبعد الصبح والعصر وعند الاستواء ، وترجع بالتحقيق إلى ثلاثة من بعد صلاة الصبح إلى ارتفاع الشمس فشمس الصلاة عند الطلوع ، وكذا من صلاة العصر إلى الغروب ولا يعكسر عليه أن من لم يصل الصبح مشلا حتى تغرب يكره له التنفل حيثنذ لأن الكلام أجرى على الغالب المعتاد وهذه صورة نادرة لا مقصودة (فائدة) فرق ابن جرير وابن سيرين في الصلاة بعد الصبح والعصر والصلاة عند الطلوع والغروب لقالا تنكره في الأولين وتحرم في الآخرين وقال ابن حزم تبعاً لابن عمر تحرم الصلاة بعد الصبح حتى أطلع الشمس وتباح بعد العصر حتى تصفر تمسكا بما رواه أبو داود قال ابن حجر بإسناد قوى إنه نهى عن الصلاة بعد العصر إلا والشمس مرتفعة (تنبيه) أخذ بعمومه الجمهور وخصه الشافعي بخبر الحاكم وابن حبان عن جبير ابن مطعم لا تمتنعوا أحدا طاف بهذا البيت وصلى أية ساعة شاء من ليل أو نهار . قال بعضهم : وبين الحديثين عموم وخصوص فالأول عام في المكان خاص بالزمان والثاني بالعكس فليس عموم أحدهما على خصوص الآخر بأولى من عكسه (ق ن عن عمر) بن الخطاب

(نهى عن الصلاة نصف النهار) عند استواء الشمس في قبة الفلك لأن ذلك هو أعلى أمكنتها والسجود في الوقت إذا توم مضافاً إليها كان تعظيماً لشأنها وإكباراً لقدرها فهو اعن الصلاة حيثنذ حتى لايجرى هذا الوهم ولا يظن هذا الخيال . قال الطيبي ونصف ظرف للصلاة على تأويل أن يصلى ويستمر على ذلك (حق تزول الشمس) أى تأخذ في الميل إلى جهة الغرب في رأى العين وجاء عند مسلم لتليل النهى بأنها ساعة تسجر فيها جهنم واستشكل بأن فعل الصلاة مظنة وجود الرحمة ففعلها مظنة لطرد العذاب فكيف أمر بتزكها وأجيب بأن التعليل إذا جاء من جهة الشارع وجب قبوله وإن لم يفهم معناه وبأن وقت ظهور الغضب لا ينجع فيه الطلب إلا بمن أذن له فيه والصلاة لا تنفك عن كونها طلباً ودعاءً فناسب الإمساك عنها حيثنذ فتكره تحريماً حال الاستواء عند الأئمة الثلاثة كالجمهور وخالف مالك فعمم الجواز واستثنى الشافعي يوم الجمعة ويدل له قوله (إلا يوم الجمعة) فانها لا تنكره فيه عند الاستواء وهو وإن كان ضعيفاً لكن له شواهد جملة (الشافعي) في مسنده في كتاب الجمعة عن إبراهيم بن أبي يحيى عن إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة عن سعيد (عن أبي هريرة) قال ابن حجر وإبراهيم وسعيد ضعيفان اه ، وقال البيهقي في إسناده من لا يحتج به لكن إذا انضمت رواياته فطرقة أحداثت بعض قوة ، وقال ابن سيد الناس فيه من لا تقوم به الحجة لكن الشافعي لم يعتمد عليه فقط بل احتج بأشياء منها خبر ابن شهاب عن ثعلبة عن أبي مالك أنه قال النهى عن الصلاة عند الاستواء صحيح لكنه خص منه يوم الجمعة بما روى من العمل المستفيض في زمن عمر وهو لا يكون إلا عن توقيف اه ، وهذا الخبر رواه أيضا أبو داود من حديث أبي الخليل عن أبي قتادة بلفظ كان النبي صلى الله عليه وسلم يكره الصلاة نصف النهار حتى تزول الشمس إلا في يوم الجمعة وقال إن جهنم تسجر إلا يوم الجمعة . قال أبو داود وأبو الخليل لم يلق أباً قتادة وقال في الفتح في إسناده انقطاع لكن ذكر له البيهقي شواهد ضعيفة إذا ضمت قوى الخبر اه . وبذلك يتجه رمز المؤلف لحسنه فهو حسن لغيره

(نهى عن الصلاة في الحمام) داخلها ومساحتها والنهى للتنزيه للالتحريم (وعن السلام على بادي العورة) أى كاشفها عبثاً أو لحاجة كقاضى الحاجة فيكره أيضا تنزيها (عق عن أنس) بن مالك  
 (نهى عن الصلاة في السراويل) وفي رواية في البخارى في سراويل قال النيسابورى معناه على تقدير صحته نهى عن الصلاة



- ٩٤١٢ - نَهَى عَنِ الضَّحْكِ مِنَ الضَّرْطَةِ - (طس) عن جابر - (ض)  
٩٤١٣ - نَهَى عَنِ الطَّعَامِ الحَارِّ حَتَّى يَبْرُدَ (هب) عن عبد الواحد بن معاوية بن خديج مرسلًا - (ض)  
٩٤١٤ - نَهَى عَنِ العَبِّ نَفْسًا وَاحِدًا ، وَقَالَ : ذَلِكَ شُرْبُ الشَّيْطَانِ - (هب) عن ابن شهاب مرسلًا - (ض)  
٩٤١٥ - نَهَى عَنِ العُمَرَةِ قَبْلَ الحَجِّ - (د) عن رجل - (ض)  
٩٤١٦ - نَهَى عَنِ العِنَاءِ ، وَالِاسْتِمَاعِ إِلَى العِنَاءِ ، وَعَنِ العَيْبَةِ ، وَالِاسْتِمَاعِ إِلَى العَيْبَةِ ، وَعَنِ النَّمِيمَةِ ،  
وَالِاسْتِمَاعِ إِلَى النَّمِيمَةِ - (طب خط) عن ابن عمر - (ض)  
٩٤١٧ - نَهَى عَنِ الكَيْءِ - (طب) عن سعيد الظفري (ت ك) عن عمران - (صح)

فيه وحده من غير رداء قال ابن الجوزي ويدل له ما رويناه عن أبي بريدة عن أبيه مرفوعاً نهى أن يصلي الرجل في السروال الواحد ليس عليه غيره (خط) وكذا الطبراني في الأوسط (عن جابر) بن عبد الله وفيه الحسين بن وردان أورده الذهبي في الضعفاء وقال لا يعرف وحديثه منكر في ذم السراويل اه. وفي الميزان نحوه وقال ابن الجوزي حديث لا يصح وقال العقيلي لا يعرف إلا بحسين بن وردان ولا يتابع عليه وقال الهيثمي فيه حسين بن وردان قال أبو حاتم غير قوي

(نهى عن الضحك من الضرطة) لفظ رواية الطبراني الضراط أي نهام عن الضحك إذا سمعوا صوت الريح وقال لم يضحك أحدكم مما يفعل أي أن كل إنسان لا يتخو من ذلك (طس عن جابر) بن عبد الله رمز المصنف لحسنه وليس كما قال فقد أعله الهيثمي بأن فيه عبد الله بن عصمة النصبى وقد قال ابن عدى له منا كبر اه وفي الميزان تركه ابن حبان وقال لا تحل الرواية عنه ثم أورد له هذا الخبر

(نهى عن الطعام الحار) أي عن أكله (حتى يبرد) أي يصير بين الحرارة والبرودة كما تشير إليه حتى يذهب بخاره (هب عن عبد الواحد بن معاوية بن خديج مرسلًا) وفيه الحسن بن هانئ ويحيى بن أيوب وهما ضعيفان وقضية كلام المصنف أن ذا لا يوجد مسنداً وإلا لما عدل لرواية إرساله واقصر عليه وليس كما ظن بل خرجه البيهقي نفسه من حديث صهيب مرفوعاً بلفظ نهى عن أكل الطعام الحار حتى يمكن

(نهى عن العب نفساً) بفتح الفاء بضبطه (واحدًا) لأنه ربما اختلفت به ولأنه يورث وجع الكبد كما مر (وقال ذلك شرب الشيطان) نسب إليه لأنه الأمر به والحامل عليه وذكر في حديث آخر أنه شرب البير قال الحافظ وذلك لأنها شبيهة بالشياطين في نفاها وفي حديث آخر على ذروة كل بهير شيطان (هب عن ابن شهاب) الزهري مرسلًا (نهى عن العمرة) أي فعلها (قبل) فعل (الحج) لا يعارضه أنه اعتمر قبل الحج ثلاث عمر وبعد ذلك عمرته في الحججة التي حجها لأنه إنما نهى عن ذلك لسبب وقد زال يكال الدين أو يحمل النهى على التذب جمعاً بينهما أو أنه إنما نهى عنه ثلاثاً يميل الناس إلى التمتع وخفته فيضيع الأفراد الأنضل عند قوم (د عن رجل) من الصحابة قال الخطابي وفي إسناده مقال

(نهى عن العناء) بالكسر والمد صوت معروف وقد يقصر واصطلاحاً رفع الصوت بنحو شعر أو زجر على نحو مخصوص (والاستماع إلى العناء وعن العيبة والاستماع إلى العيبة وعن النيمة والاستماع إلى النيمة - طب خط عن ابن عمر) بن الخطاب قال الحافظ العراقي سنده ضعيف وقال الهيثمي فيه فرات بن السائب وهو متروك (نهى عن الكي) نهى تنزيهه حيث أمكن الاستغناء عنه بغيره لأنه يشبه التعذيب بعذاب الله الذي نهى عنه ولما فيه من الألم الذي ربما زاد على ألم المرض أما عند تعيينه طريقاً فلا يكره فقد كوى النبي صلى الله عليه وسلم سعد بن معاذ

- ٩٤١٨ - نَهَى عَنِ الْمُتَمَّةِ - (حم) عن جابر - (خ) عن علي - (صح)  
٩٤١٩ - نَهَى عَنِ الْمُثَلَّةِ - (ك) عن عمران (طب) عن ابن عمرو عن المغيرة - (صح)  
٩٤٢٠ - نَهَى عَنِ الْمَجْرِ - (هق) عن ابن عمر - (ض)

الذي اهتز لموته عرش الرحمن وأبي بن كعب المخصوص بأنه أقرأ الآية وأما قوله في وصف السبعين ألفا لا يكتون محمول على ما إذا لم يضطر إليه ومن اعتقد أن مثل سعد بن معاذ وأبي بن كعب لا يصلح أن يكون منهم فقد أخطأ كما ذكره القرطبي وأخرج مسلم عن ابن سعد إن الملائكة كانت تسلم على عمران بن حصين فلما اكتوى انقطع التسليم فلما تركه عاد إليه؛ وقضية صنيع المصنف أن هذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته فاكثوبنا فما أفلحنا ولا نجحنا (طب عن سعيد الظفري) بفتح الظاء المعجمة والفاء وآخره راء نسبة إلى ظفر بطن من الأنصار قال الذهبي الأصح أنه سعد بن النعمان بدرى (ت ك عن عمران) بن الحصين قال نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الكي فابتدنا فاكثوبنا فلا أفلحنا ولا نجحنا قال الترمذي حسن صحيح وقال ابن حجر في الفتح سنده قوى

(نهي عن المتمة) أي عن نكاح المتمة كما هو لفظ رواية أحمد وهو النكاح المؤقت بمدة معلومة أو مجهولة سمي به لأن الغرض منه مجرد التمتع دون النسل وغيره قال بعض الأئمة هذا من غريب الشريعة فإنه تداوله النسخ مرتين أبيع ثم حرم ثم أبيع ثم حرم فإنه كان جائزاً في صدر الدين ثم نسخ في خير أو عمرة القضاء أو الفتح أو وطاس أو تبوك أو حجة الوداع والأصح عند جمع الفتح والنوى الصواب أن تحريمها وإباحتها وقعامرتين فكانت مباحة قبل خير ثم حرمت فيها ثم أيجت عام الفتح وهو عام أو طاس ثم حرمت مؤبداً قال عياض كابن المنذر وقد جاء عن الأوائيل الرخصة ثم فيها وقع الإجماع على تحريمها إلا من لا يلتفت إليه من الروافض وأجمعوا على أنه متى وقع الآن أبطل، هـ قبل الدخول أو بعده إلا أن زفر جعلها كالشروط الفاسدة ولا عبرة بقوله (تنبيه) أخرج الطبراني عن سعيد بن جبير قلت لابن عباس لما أفتى بحل المتمة أندري ما صنعت ربما أفتيت فسارت بفتيك الركبان وقالت فيه الشعراء قال ما قالوا قلت قالوا  
قد قال لي الشيخ لما طال مجلسه يا صاح هل لك في قتيابن عباس  
هل لك في رخصة الأطراف آنسة تكون مشواك حتى مصدر الناس

فقال إنا لله وإنا إليه راجعون ما بهذا أفتيت ولا هذا أردت ولا أحملت منها إلا ما أحل الله من الميتة والدم ولحم الخنزير قال الهيثمي في الحجاج بن أرطاة ثقة يدلس وبقية رجاله رجال الصحيح (حم عن جابر) بن عبد الله (خ) في المغازي والذبايح والنسكاح (عن علي) أمير المؤمنين ورواه عنه الطبراني في الأوسط بلفظ نهى عن متعة النساء في حجة الوداع.

(نهي عن المثلة) بضم فسكون قطع أطراف الحيوان أو بعضها وهو حى للتشويه به وحديث تحريم المثلة خاص بغير من مثل وإن تمثيل المصطفى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم بالعربيين كان أول الإسلام ثم نسخ أو أنهم مثلوا بالرعاة (ك عن عمران) بن حصين (طب عن ابن عمر) بن الخطاب (وعن المغيرة) بن شعبة؛ قضية تصرف المؤلف أن هذا لم يخرج في شيء من الكتب الستة وهو غفلة فقد خرجه أبو داود عن عمران بلفظ ما قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيباً إلا أمرنا بالصدقة ونهانا عن المثلة اه

(نهي عن المجر) كذا فيما وقفت عليه من نسخ الكتاب والثابت في الأصول الصحيحة نهى عن بيع المجر وهو بفتح الميم وسكون الجيم آخره راء مهملة ماق بطن الحيوان أي عن بيعه وشرائه والشراء به قال الزمخشري ويجوز تسمية بيع المجر مجراً تساماً ومجازاً ولا يقال لما بالبطن مجراً إلا إذا ثقلت الحامل وأما المجر محرراً فداء في الشاة انتهى كلامه؛ هق عن ابن عمر) بن الخطاب بسند فيه موسى بن عبيد الربذي وقال إنه تفرد به وأنه ضعف بسببه

- ٩٤٢١ - نَهَى عَنِ الْمُحَاقَلَةِ ، وَالْمُخَاصِرَةِ ، وَالْمَلَامَسَةِ ، وَالْمُنَابَذَةِ ، وَالْمُزَابَنَةِ - (خ) عَنْ أَنَسٍ - (ض)  
٩٤٢٢ - نَهَى عَنِ الْمُخَابَرَةِ - (حَم) عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ - (صَح)  
٩٤٢٣ - نَهَى عَنِ الْمَرَاتِي - (هـ) عَنْ ابْنِ أَبِي أَوْفَى - (صَح)  
٩٤٢٤ - نَهَى عَنِ الْمُزَابَنَةِ - (ق ن هـ) عَنْ ابْنِ عَمْرٍ - (صَح)  
٩٤٢٥ - نَهَى عَنِ الْمُزَابَنَةِ ، وَالْمُحَاقَلَةِ - (ق) عَنْ أَبِي سَمِيْدٍ - (صَح)  
٩٤٢٦ - نَهَى عَنِ الْمُزَارَعَةِ - (حَم م) عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ - (صَح)

ورافقه على ذلك الذهبي .

(نهي) النبي صلى الله عليه وسلم (عن المحاقلة) بيع الحنطة في سنبها بالبر صافيا لعدم التماثل (و) نهى عن بيع (المخاصرة) بجماء ففئاد معجمتين مفاعلة من الخضرة لأن البيع وقع على شيء أخضر وهو الثمار والحبوب قبل بدو صلاحها (والملامسة) بأن يلبس ثوبا مطويا أو في ظلمة ثم يشتريه على أنه لا خيار له إذا رآه أو يقول إذا لمسته فقد بعته (والمناذة) بأن يجعل البند بيعاً (والمزابنة) مفاعلة من الزين الدفع الشديد لأن كلا من المتبايعين يزين الآخر أي يدفعه عن حقه بما يزداد منه فإذا وقف أحدهما على ما يكره تدافعا فيحرص أحدهما على فسخ البيع والآخر على إفضائه ومنه الزبانية لأنهم يزينون الكفرة في النار وهي بيع تمر يابس برطب وبيع زبيب بعنب كإلا (خ عن أنس) بن مالك .

(نهي عن المخابرة) هي المزارعة على الخبرة أي النصيب ذكره الرغشري وقال القاضي هي المزارعة بالنصيب بأن يستأجر الأرض بجزء من ريعها وفساد هذا اللفظ لجملة الأجرة وقدرها واشتقاقها من الخبر بالضم وهو النصيب ومن الخبر وهو الزراعة ومنه الخبر للنبات والأكار والخبر الأرض اللينة اه والمراد النهي عن العمل في الأرض ببعض ما يخرج منها والبدن من العامل وفي رواية نهى عن المخاضرة قال ابن الأثير وهو بيع الثمار خضرا لم يبد صلاحها (حم عن زيد بن ثابت) كلام المصنف كالصريح أن ذالم يخرج في الصحيحين ولا أحدهما وهو ذهول فقد قال الحافظ ابن حجر إنه متفق عليه من حديث جابر قال وأخرجه أبو داود من حديث زيد بن ثابت

(نهي عن المراتي) أن يندب الميت فيقال نحو وا كهفاه واجبله فيجرم لأنه فعل الجاهلية (دك عن ابن أبي أوفى) (نهي عن المزابنة) مفاعلة من الزين وهو الدفع لأن كلا من المتبايعين يزين صاحبه عن حقه أو لأن أحدهما إذا وقف على ما فيه من الغبن أراد دفع البيع عن نفسه وأراد صاحبه دفعه عن هذه الإرادة بإمضاء البيع فيزبانان (تنبيه) هذا الحديث رواه أحمد بلفظ نهى عن المزابنة التمر بالتمر قال أبو البقاء يجوز فيه الجر على البدل والنصب على إضمار أعني والرفع على إضمار هي بيع التمر بالتمر (ق ن هـ) في البيع (عن ابن عمر) بن الخطاب

(نهي عن المزابنة والمحاقلة) بضم الميم وفتح المهملة من الحقل وهو الزرع إذا تشعب ورقه ولم يغلظ ساقه وأصله الساحة الطيبة التربة الصالحة للزرع ومنه حقل إذا زرع والمحقة المزرعة وعرفايع البر في سنبه بكل معلوم من برخالص والمانع فيه عدم العلم بالمائلة (ق عن أبي سعيد) الخدرى قال ابن حجر وفي الباب ابن عمر وابن عباس وأنس وأبو هريرة وكأبا في الصحيحين أو أحدهما اه .

(نهي عن المزارعة) العمل في الأرض ببعض ما يخرج منها والبر من المالك قال الجمهور لا تصح المزارعة والمخابرة وحملوا الآثار الواردة بخلافه على المساقاة (حم) في البيع (عن ثابت بن الضحاك) الأشملى قيل هو ممن بايع تحت الشجرة وقد مر وظاهر صنيع المصنف أن هذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته في صحيح مسلم وأمر بالمؤاجرة

- ٩٤٢٧ - نَهَى عَنِ الْمَزَايِدَةِ - البزار عن سفيان بن وهب - (صح)  
٩٤٢٨ - نَهَى عَنِ الْمُقَدَّمِ - (ه) عن ابن عمر  
٩٤٢٩ - نَهَى عَنِ الْمُبَايَذَةِ وَعَنِ الْمَلَامَسَةِ - (حم ق دن ه) عن أبي سعيد - (صح)  
٩٤٣٠ - نَهَى عَنِ الْمُوَاعَاةِ قَبْلَ الْمَلَاعِبَةِ - (خط) عن جابر - (صح)  
٩٤٣١ - نَهَى عَنِ الْمِيَاثِرِ الْحُمْرِ، وَالْقَسِيِّ - (خ ت) عن البراء - (صح)  
٩٤٣٢ - نَهَى عَنِ الْمِيَثْرَةِ الْأَرْجَوَانِ - (ت) عن عمران - (ح)

وقال لا بأس بها ان بنصه

(نهي عن المزايدة) أي أن يزيد في ثمن السلعة لا لرغبة فيها والنهي للتحريم (البزار) في مسنده (عن سفيان بن وهب) الخولاني شهد حجة الوداع وشهد فتح مصر رمز لصحته

(نهي عن المقدم) بقاء ودال مهملة الثوب المشع حمرة بالمصفر كأنه الذي لا يقدر على الزيادة عليه لتناهي حرته فهو كالمبتنع من قبول الصبيغ، وفيه حجة لمن ذهب إلى تحريم لبس المصفر على الرجل وعلية الحلبي واليهيقي من أصحابنا وحمل الشافعي النهي على الكراهة وكرهه مالك للرجال والنساء (ه) من رواية يزيد بن أبي زياد عن الحسن بن سهيل (عن ابن عمر) بن الخطاب قال نهى رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم عن المقدم قال يزيد قلت للحسن ما المقدم قال المشع بالمصفر

(نهي عن المنابذة) وهو أن يجعل نبد المبيع يبعأ أو قاطعا للخيار (وعن الملامسة) وهو أن يكتفى باللمس عن النظر ولا خيار بعده ويجعلا للمس يبعأ أو قاطعا للخيار (حم ق دن ه) عن أبي سعيد الخدري  
(نهي عن المواعاة) وفي رواية الوقاع أي الجماع (قبل الملاعبة) كذا هو في نسخة المصنف بخطه باللام وفي نسخ وهو رواية بالدال بدل اللام (خط) في ترجمة المظهرى الشيرازى (عن جابر) بن عبد الله وفيه خلف بن محمد الحثام قال في الميزان قال الحاكم سقط بروايته حديث نهى عن الوقاع قبل الملاعبة وقال الخليلي خطوه هو ضعيف جدأروى متونا لا تعرف وفيه عبد الله العتكي أدخله البخارى في الضعفاء ونوزع

(نهي) نهى تحريم أو تنزيه (عن المياثر الحمر) جمع ميثرة بالكسر مفعلة من الوثارة بالمثلثة وهى لبدة الفرس تتخذ من حرير أحمر وهى وسادة السرج يعنى نهى عن الركوب على دابة على سرجها وسادة حمراء لأنهما من مراكب الأعاجم المتكبرين (والقسي) بفتح القاف وكر السين المشددة أى ونهى عن لبس القسي نوع من الثياب فيه خطوط من حرير منسوبة إلى قس قرية بمصر على ساحل البحر قال الحافظ العراقي فإن كان حريره أكثر فالنهي للتحريم وإلا للتنزيه (خ ت) فى اللباس (عن البراء) بن عازب ورواه ابن ماجه عن عليّ فما أوهمه صنيع المصنف من تفرد ذيتك به من بين الستة غير جيد

(نهي) قال ابن حجر هكذا عندهم على البناء للمجهول وهو محمول على الرفع اه (عن الميثرة الأرجوان) بضم الهمزة وسكون الراء وضم الجيم: صبيغ أحمر أو صوف أحمر يتخذ كالفرش الصغير ويحشى بحقوقطن أو صوف يجعله الراكب تحته فوق الرجل أو السرج فإن كان من حرير فالنهي للتحريم أو من غيره فللتنزيه لما فيه من الترفه والتشبه ببعضها الفرس فإنه كان شعارهم فى ذلك الوقت فلما لم يصر شعارهم زال ذلك المعنى فزال الكراهة ذكره الزين العراقي وليس علة النهى كونه أحمر لما تبين فى عدة أخبار من حل لبسه وقد لبسه المصطفى صلى الله عليه وسلم (ن عن عمران) بن حصين رمز لحسنه وقضية تصرف المؤلف أن الترمذى تفرد بإخراجه من بين الستة والأمر بخلافه بل هو عند أبي داود أيضا عن عليّ بلفظ نهى عن مياثر الأرجوان قال ابن حجر وسنده صحيح

- ٩٤٣٣ - نَهَى عَنِ النَّجْشِ - (ق ن ه) عن ابن عمر - (صح)  
 ٩٤٣٤ - نَهَى عَنِ النَّذْرِ - (ق د ن ه) عن ابن عمر - (صح)  
 ٩٤٣٥ - نَهَى عَنِ النَّعْيِ - (حم ت ه) عن حذيفة - (ح)  
 ٩٤٣٦ - نَهَى عَنِ النَّفْخِ فِي الشَّرَابِ - (ت) عن أبي سعيد - (ح)  
 ٩٤٣٧ - نَهَى عَنِ النَّفْخِ فِي الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ - (حم) عن ابن عباس - (صح)  
 ٩٤٣٨ - نَهَى عَنِ النَّهْيِ وَالْمُثَلَّةِ - (حم خ) عن عبد الله بن زيد - (صح)

(نهى عن النجش) بنون مفتوحة وجيم ساكنة وشين معجمة وضبطه المطرزي بتحريك الجيم وجعل السكون رواية وهو الزيادة في الثمن لا لرغبة بل ليخدع غيره من نجشت الصيد إذا أثرته كأن الناجش يثير كثرة الثمن بنجسه وحرم إجماعا على العالم بالنهى وإن لم يواطئ البائع لأنه خداع وغش والنهى للبطلان عند قوم وللتحريم فقط عند الشافعي وفسر النجش بأعم من ذلك وهو المكر والخداع والاحتياال للأذى (ق ن ه عن ابن عمر) بن الخطاب

(نهى عن النذر) لأن من لا يتقاد إلى الخير لا يقاوم من نحو نذر أو يمين فليس بصادق في التقرب إلى ربه وعلله في خبر آخر بأنه لا يغنى من الله شيئا وإنما يستخرج به من مال البخيل؛ وهو يفهم أن النذر المنهى عنه ما قصد به تحصيل غرض ودفع مكروه على ظن أن النذر يرد عنه القدر وليس مطلق النذر منها عنه إذ لو كان كذا لما لزم الوفاء به (ق د ن ه) في النذور (عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه عنه للطبراني وزاد وأمر بالوفاء به وسنده صحيح

(نهى عن النعي) أى نعى الجاهلية أى إذاعة موت الميت والنداء به وندبه وتعيد شئانه، كانت العرب إذا مات منهم شريف أو قتل بعثوا راجعا إلى القبائل ينعاه يقول نعاء فلانا أى أنع فلانا وفيه تحريم النعي وهو النداء بموت الشخص وذكر مآثره ومفاخره كما تقرر أما الإعلام بموته والثناء عليه فلا ضير فيه لما في الصحيحين أن المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم نعى النجاشي في اليوم الذى مات فيه وخرج بهم إلى المصلى فصف بهم وكبر عليه أربعاً (حم ت ه عن حذيفة) رمز المصنف لحسنه

(نهى عن النفخ في الشراب) لأنه يغير رائحة الماء وقد يقع فيه شيء من الريق فيعافه الشارب ويستقدره والنهى للتنزيه قال ابن العربي لكن إن علم أنه يتأوله لغيره بعده حرم لأنه إضرار به وقال الحافظ العراقي فيه كراهة النفخ في الإناء الذى يشرب فيه سواء فيه الماء واللبن والنهى للتنزيه لا للتحريم ولا فرق بين كون النفخ فيه لحاجة أو لا كما دل عليه حديث يارسول الله القذاة أراما في الإناء فلم يرخص له في النفخ (ت عن أبي سعيد) الخدرى وقال صحيح (نهى عن النفخ في الطعام) لأنه يؤذن بالعجلة وشدة الشره وقلة الصبر قال المهلب ومحل ذلك إذا أكل مع غيره فإن أكل وحده أو مع من لا يتقدر منه شيئا كزوجته وولده وخادمه وتلميذه فلا بأس ونوزع بأن الأولى ما دل عليه الخبر من التعميم إذ لا يؤمن مع ذلك أن يفضل فضلة أو يحصل التقدر من الإناء أو نحو ذلك (و) في (الشراب) لما ذكر لا شرا كهما في العلة المذكورة (حم عن ابن عباس) رمز لحسنه ورواه البزار عن أبي هريرة باللفظ المزبور قال الحافظ العراقي وهو في أبي داود والترمذي أيضا لكنهم قالوا في الإناء

(نهى عن النهي) بضم النون وسكون الهاء مقصورا أى أخذ ما ليس له قهرا جهرا فنهى ما الغير غير جائز ويجوز بالإذن في الموهوب المشاع كالطعام يقدم للقوم للكل أن يأكل مما يليه ولا يجذب من غيره إلا برضاه وبنحو ذلك فسرته النهي وغيره إلا أنه ليس على ما ينبغي فإن أصل الحديث كما في شروح الصحيحين وغيرهما أنه كان من شأن الجاهلية أنهاب ما يحصل من الغارات فوقت البيعة على الزجر عن ذلك وتشديد النهي (والمثلة) بضم فسكون

٩٤٣٩ - نَهَى عَنِ النَّفْخِ فِي السُّجُودِ، وَعَنِ النَّفْخِ فِي الشَّرَابِ - (ط) عن زيد بن ثابت - (ح)

٩٤٤٠ - نَهَى عَنِ النَّهْبَةِ وَالْخَلِيسَةِ - (حم) عن زيد بن خالد - (ح)

٩٤٤١ - نَهَى عَنِ النَّوْحِ، وَالشَّعْرِ، وَالْتَّصَاوِيرِ، وَجُلُودِ السَّبَاعِ؛ وَالتَّبْرِجِ، وَالغَنَاءِ، وَالذَّهَبِ، وَالْحَزِّ وَالْحَرِيرِ - (حم) عن معاوية - (ح)

٩٤٤٢ - نَهَى عَنِ النَّوْمِ قَبْلَ الْعِشَاءِ، وَعَنِ الْحَدِيثِ بَعْدَهَا - (ط) عن ابن عباس - (ح)

٩٤٤٣ - نَهَى عَنِ النَّيَاحَةِ - (د) عن أم عطية - (صح)

مصدر مثل بالمقتول أى جده أو قطع عضوه والمثلة المروية في قصة العرنيين منسوخة أو مؤولة كما سبق (حم خ) في المظالم (عن عبدالله بن زيد) بن عبد ربه الأنصارى صحابى مشهور وهذا مما انفرد به البخارى عن الستة وهذا الحديث لم أره في نسخة المؤلف التى بخطه

(نهى عن النفخ في السجود) تنزيهاً إن لم يظهر منه شيء من الحروف وتحريماً إن بان منه حرفان أو حرف مفهم لبطلان الصلاة بذلك (وعن النفخ في الشراب) بل إن كان حاراً صبر حتى يبرد وإن كان قذاة أزالها بنحو خلال أو أمال القدح لتسقط أو أبدل الماء إن أمكن قال الحافظ العراقى ركراهة هذا النفخ في ثلاثة مواضع في الشراب والطعام والسجود والعلة مختلفة لمعان مختلفة أما في الشراب فبين سؤال الرجل الذى يرى القذاة ويراد به في الطعام تبريده ولم يأذن بالنفخ فيه للتبريد بل نهى عن أكله حاراً وأما النفخ في السجود فالظاهر أن النهى عنه خشية أن يخرج مع النفخ حرفان نحو أف قبطل الصلاة أو خوف أن يكون فمه متفتراً فيتأذى به الملك (ط) عن زيد بن ثابت (رمز المصنف لحسنه وليس كما قال فقد قال الزين العراقى فيه خالد بن إلياس وهو متروك وقال البيهقى حديث زيد بن ثابت مرفوعاً ضعيف بمره

(نهى عن النهبة) أى أخذ المال بالغارة يعنى أن يأخذ كل واحد من الجيش ما وجد من الغنيمة من الكفار بل يلزمهم جمع الغنيمة عند الامام ليقسم بينهم بحكم الشرع (والخليسة) بفتح الخاء المعجمة وكسر اللام وفتح السين ما يستخلص من السبع فيموت قبل ذكاته فعيلة بمعنى مفعولة (حم) عن زيد بن خالد الجهنى رمز المصنف لحسنه

(نهى عن النوح) على الميت (والشعر) أى إنشائه أو إنشاده (والتصاوير) التى للحيوان التام الحلقة بخلاف نحو الشجر والقميرين وحيوان مقطوع الرأس أو اليدين (وجلود السباع) أن تفرش لانه دأب الجابرة وحلية المترفين (والتبرج) إظهار المرأة زينتها ومحاسنها لاجنبى (والغناء) أى فعله أو استماعه (والذهب) أى التحلى به للرجال (والحز) والحريز) أى لبسه للرجال بلاعذر (حم) عن معاوية الخليفة رمز لحسنه

(نهى عن النوم قبل العشاء) أى قبل صلاة العشاء لتعريضها للفوات باستعراق النوم أو تقويت جماعتها كسلا أو تأخيرها عن وقتها المختار أو عن قيام الليل وكان عمر يضرب الناس على ذلك ويقول اسهروا أول الليل فيصكره تنزيهاً لتحريرا لا يقال إذا كانت العلة ما ذكر فينبغى أن يفرق بين الليل الطويل والقصير لأننا نقول الأولى إطلاق الكراهة لأن الشيء إذا شرع لكونه مظنة قد يستمر فيصير هيئة (وعن حديث بعدها) أى بعد صلاتها فيما لا مصلحة فيه (ط) عن ابن عباس) قال الهيثمى فيه أبو سعد عود المكي ولم أر من ذكره

(نهى عن النياحة) وهى قول واويلاه واحسرتاه؛ والندبة على عدت شمائل الميت فيحرم (د) عن أم عطية (رمز المصنف لصحته

- ٩٤٤٤ - نَهَى عَنِ الْوَحْدَةِ : أَنْ يَبْتَئَ الرَّجُلُ وَحْدَهُ . - (حم) عن ابن عمر - (ح)
- ٩٤٤٥ - نَهَى عَنِ الْوَسْمِ فِي الْوَجْهِ . وَالضَّرْبِ فِي الْوَجْهِ . - (حم م ت) عن جابر - (صح)
- ٩٤٤٦ - نَهَى عَنِ الْوَسْمِ . - (حم) عن أبي هريرة - (صح)
- ٩٤٤٧ - نَهَى عَنِ الْوَصَالِ (ق) عن ابن عمر ، وعن أبي هريرة . وعن عائشة - (صح)
- ٩٤٤٨ - نَهَى عَنِ إِجَابَةِ طَعَامِ الْفَاسِقِينَ . - (طب هب) عن عمران - (ض)
- ٩٤٤٩ - نَهَى عَنِ اخْتِنَاتِ الْأَسْقِيَةِ . - (حم ق د ت ه) عن أبي سعيد - (صح)

(نهى عن الوحدة) وهي (أن يبيت الرجل) ومثله المرأة (وحده) أى فى دار ليس فيها أحد (حم عن ابن عمر) ابن الخطاب رمز المصنف لحسنه وهو تقصير بل حقه الرمز لصحته فقد قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح (نهى عن الوسم) بسين مهملة وقد رواه بعضهم بمعجمة وهو وهم (فى الوجه) أى السكى فيه بنار من السمة وهى العلامة بنحوكى فيحرم وسم الأدمى لكرامته وكذا غيره على الأصح عند الشافعية أما وسم غير الأدمى فى غير وجهه فسائغ اتفاقا بل يسن فى نعم الجزية والزكاة وهو مستثنى من تعذيب الحيوان بالنار المصلحة الراجحة لكن ينبغى كما قال القرطبى أن يقتصر فيه على خفيف يحصل به المقصود ولا يبالغ فى التعذيب ولا التشويه (والضرب فى الوجه) من كل حيوان محترم ولو غير آدمى لكنه فيه أشد لأنه يجمع المحاسن ولطيف يظهر فيه أثر الضرب فرمما شأنه وربما أعدم بعض الحواس قال جدنا للآم الزين العراقى وفيه دليل على تحريم ما اعتاده الحبشة من السكى والشروط فى الوجه بل يحرم السكى فى جميع بدن الأدمى كما فى شرح مسلم للنووى (حم م ن عن جابر) بن عبد الله (نهى عن الوشم) بالشين المعجمة فيحرم فى الوجه بل وفى جميع البدن لما فيه من النجاسة المجتمعة وقد جاء فى عدة طرق لعن فاعله كما سبق (حم عن أبي هريرة) رمز لحسنه

(نهى عن الوصال) تتابع الصوم فرضا أو نفلا من غير فطر ليلا ودخول الليل وقت فطر وليس بفطر وخبر إذا أقبل الليل من ههنا تحمول على وقته وإلام يتصور الوصال فلم يحرم وقيل صوم السنة من غير أن يفطر الايام المنية وموجب النهى لإراث الضعف والملل والمعز عن المواظبة على بقية العبادات والنهى للتحريم على الأصح عند الشافعية وللتنزيه عند مالك والحناابلة وقضية صنيع المصنف أن هذا هو الحديث بكأله وليس كذلك بل بقيته فقال له رجل من المسلمين إنك تواصل قال وأبيكم مثلى؟ إني أبيت يطعمنى ربي ويسقبنى فداأبوا أن ينتهوا عن الوصال وأصل بهم بهم يوما ثم رأوا الهلال فقال لوتاخر لردتكم ، كالتشكيل لهم حين أبوا أن ينتهوا اه . واللفظ للبخارى قال البيضاوى يريد بقوله أبيكم مثلى : الفرق بينه وبين غيره لأنه تعالى يفيض عليه ما يستمد طعامه وشرابه من حيث إنه يشغله عن احتباس الجوع والعطش ويقوم على الطاعة ويحرسه عن تحليل بفضى إلى هلاك القوى وضمف الاعضاء (ق عن ابن عمر) بن الخطاب (وعن عائشة وعن أبي هريرة)

(نهى عن إجابة طعام) أى الإجابة إلى أكل الطعام (الفاسقين) لأن الغالب عدم تجنبهم للحرام ولا ينافيه الأمر بإحسان الظن بالمسلم وظاهر حاله تجنب الحرام لأن الكلام فى الفسقة المعلنين بفسههم فمنه عن الإجابة إلى طعامهم زجرا لهم ليرتدعوا فهو من قبيل انصر أحماك ظالمنا أو مظلوما ومنه أخذ عدم لزوم إجابة وليمة العرس إذا كان هناك منكر (طب عن عمران) بن حصين قال الهيثمى بعد ما عراه للطرائق فيه أبو مروان الواسطى ولم أجد من ترجمه اه . وأقول فيه من طريق البيهقى أبو عبد الرحمن السلى وقد سبق أنه كان يضع الحديث (نهى عن اختنات الأسقية) أى أن تكسر أفواه القرب ويشرب منها لأنه ينتها بما يصيبه من نفسه وبخار معدته

- ٩٤٥٠ - نهى عن استئجار الأجير حتى يبين له أجره - (حم) عن ابن سعيد - (ح)
- ٩٤٥١ - نهى عن أكل الثوم - (خ) عن ابن عمر - (صح)
- ٩٤٥٢ - نهى عن أكل البصل - (طب) عن أبي الدرداء - (صح)
- ٩٤٥٣ - نهى عن أكل البصل والكراث والثوم - الطيالسي عن أبي سعيد - (ح)
- ٩٤٥٤ - نهى عن أكل الهرة، وعن أكل ثمنها - (ت ه ك) عن جابر - (صح)
- ٩٤٥٥ - نهى عن ثمن الكلب، وثمر الخنزير، وثمر الخمر، وعن مهر البغي، وعن عصب الفحل - (طس)
- عن ابن عمرو - (صح)

وقد لا تطيب نفس أحد للشرب منه بعده أو لانه بنصب بقوة فيشرق به لتقطع العروق الضعيفة التي يازاء القلب أو لتغير ذلك فكره نهيها لالتحريرا اتفاقا ولاحاديث الرخصة في ذلك وإباحته ذكره النووي والاختناث الإمالة والتكسر ومنه الخنث من الرجال وهو الذي يتكسر في مشيه وكلامه كما مر، وفعل النبي صلى الله عليه وسلم للاختناث يوم أحد إنما كان للضرورة لكونها حالة حرب قال في المفهم وأصل هذه اللفظة التكسر والثني ومنه الخنث وهو من يتكسر في كلامه تكسر النساء ويثني في مشيه مثلهن ولا ينافيه نبيه هنا أنه قام إلى قرية فخنثها وشرب منها على أنه علم أنه لم يكن فيها شيء يضر وأنه لم يستفد منه شيء (حم ق د ت ه عن أبي سعيد) الخدري زاد مسلم فيرواية عنه أن يشرب من ألوانها وفي أخرى عنه أيضا واختناثها أن يقلب رأسها ثم يشرب منها

(نهى عن استئجار الأجير حتى يبين له) المستأجر (أجره) بأن يقول له اعمل وأنا أراضيك أو أعطيك ما يطيب خاطرك ولم يذكر قدر معلوما فلا يصح (حم عن أبي سعيد) الخدري رمز لحسنه ورواه أبو داود في مراسيله والنسائي موقوفا وقال أبو زرعة الموقوف هو الصحيح قال ابن حجر وإبراهيم النخعي لم يدرك أبا سعيد أي فهو منقطع وقال الهيثمي رجال أحد رجال الصحيح إلا أن النخعي لم يسمع من أبي سعيد فيما أحسب

(نهى عن أكل الثوم) بضم المثلثة لثمن ريمه فالنهى للتزنية قال ابن حجر هذا النهى كان يوم خيبر وهو محمول على مريد حضور المسجد (خ عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه الترمذي عن علي وزاد لإلا مطبوخا

(نهى عن أكل البصل) أي التيء كما بينه البخاري وجاء عن ابن عمر أنه كان يأكله مطبوخا وظاهر الاخبار أن أكله غير حرام على الإطلاق بل في خبر أبي داود عن عائشة أن آخر طعام أكله النبي صلى الله عليه وسلم فيه البصل زاد البيهقي كان مستويا في قدر وأبو داود يعني غير النضيج (طب عن أبي الدرداء) رمز المصنف لحسنه

(نهى عن أكل البصل والكراث) بضم الكاف وشد الراء آخره مثلثة (والثوم) أي التيء سواء كان أكله من الجوع أو غيره كما في البخاري كالأكل للتشهي والتأدم بالخبز (الطيالسي) أبو داود (عن أبي سعيد) الخدري رمز له بحته (نهى عن أكل لحم الهرة) فيحرم عند الشافعية لأن لها نابا تمدو به وقال المالكية يكره أكلها (وعن أكل ثمنها) أخذ بقضيتها جمع لحرموا بيعها وحمله الجمهور على هرة لا ينتفع بها لنحو صيد فالشافعي يجوز بيعه وأكل ثمنه

(ت ه ك) في البيع من حديث عبد الرزاق عن عمر بن زيد الصنعاني عن ابن الزبير (عن جابر) قال الحاكم صحيح ورواه الذهبي بأن عمر واه ورواه عنه النسائي أيضا وقال الترمذي حسن غريب اه، وقال جمع ليس كما قال فقد قال

النسائي حديث منكر وقال غيره فيه عمر بن زيد الصنعاني قال ابن حبان تفرد بالمناكير عن المشاهير حتى خرج عن حد الاحتجاج وقال ابن عبد البر حديث بيع السنور لا يثبت رفعه

(نهى عن ثمن الكلب وثمر الخنزير وثمر الخمر وعن مهر البغي) أي ما تأخذه على زناها سواء مهرا مجازا (وعن



- ٩٤٥٦ - نَهَى عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ، وَمَهْرِ الْبَغِيِّ، وَحُلْوَانِ الْكَاهِنِ - (ق ٤) عن ابن مسعود - (صح)  
 ٩٤٥٧ - نَهَى عَنْ جِلْدِ الْحَدِّ فِي الْمَسَاجِدِ - (ه) عن ابن عمرو - (ض)  
 ٩٤٥٨ - نَهَى عَنْ جُلُودِ السَّبَاعِ - (ك) عن والد أبي المليح - (صح)  
 ٩٤٥٩ - نَهَى عَنْ حَاقِ الْقَفَا، إِلَّا عِنْدَ الْحِجَامَةِ - (ط) عن عمر - (ض)  
 ٩٤٦٠ - نَهَى عَنْ خَاتِمِ الذَّهَبِ - (م) عن أبي هريرة - (صح)

عسب الفحل) أى عن ثمن عسبه قال القاضى العسب الكراء المأخوذ على النزو يقال عسبت الرجل عسباً إذا أعطيته الكراء على ذلك والموجب للنهى ما فيه من الضرر لأن مقصود المكثري منه هو الإلحاق والفحل قد يضرب وقد لا وقد يلفح الأثني وقد لا (طس عن ابن عمرو) بن العاص قال الهيثمي بعد ما تراه للأوسط وفيه ضرار بن صرد أبو نعيم وهو ضعيف جدا ه، وعزاه في محل آخر للكبير وقال رجاله رجال الصحيح

(نهي عن ثمن الكلب ومهر البغي وحلوان الكاهن) أى ما يأخذه علي كهاتته عن إخباره عن الكاتنة المستقبلية بزعمه وهو يضم الحاء وسكون اللام من حلوت الرجل حوته بشئ أعطيته إياه أو من الخلاوة شبه ما يعطى الكاهن بشئ. حلو لأخذه إياه سهلاً بلا كلفة يقال حلوته أطعمته الحلو والنهى يشمل الآخذ والمعطى وفي الأحكام السلطانية ينهى المحتسب من يتكسب بالكهانة والهو ويؤدب عليه الآخذ والمعطى (ق ٤) في البيوع (عن أبي مسعود) الأنصارى (نهي عن جلد الحد في المسجد) فيكره تنزيهاً وقيل تحريماً احتراماً للمسجد (ه عن ابن عمرو) بن العاص

(نهي عن جلود السباع) أن تفرش كما صرح به في رواية الترمذى يعنى ويحاس عليها والنهى للسرف والخيلاء أو لأن افتراشها دأب الجبارة وبجية المترفين أو لنجاسة ما عليها من الشعر والشعر ينحس بالموت ولا يظهر بالدباغ عند الشافعية ونجس الملابس يكسب القلب هيئة خبيثة كما أن نجس الطعام يكسبه ذلك فإن الملابس الظاهرة تسرى إلى الباطن ومن ثم حرم على الذكر ليس الحرير والذهب لما يكسب القلب من الهيئة التي تكون لمن ذلك لبسه من النساء وأهل الفخر والخيلاء وفيه أنه يحرم الجلوس على جلد كسيع ونمر وفهد أى به شعر وإن جعل على الأرض على الأوجه لكونه من شأن المتكبرين كما تقرر (ك عن والد أبي المليح) بفتح الميم وكسر اللام وآخره حاء هملة عامر بن أسامة وظاهر عدول المصنف للحاكم واقتضاره عليه أنه لم يخرج في شيء من دواوين الإسلام الستة وهو ذهول فقد خرج عنه أيضاً أبو داود في اللباس والنساق في الذبايح والترمذى وزاد أن تفرش كما تقرر وليست هي في رواية غيره ورواه الترمذى أيضاً مرسلًا وقال المرسل أصح قال المناوى فتلخص أن إرسال هذا الحديث أصح من إسناده

(نهي عن حلق القفا) وحده لأنه نوع من الفزع وهو مكروه تنزيهاً (إلا عند الحجامة) فإنه لا يكره لضرورة

توقف الحجم أو كاله عليه (ونهي عن خاتم الذهب) أى للرجال فيحرم بإجماع من يعتد به (م عن أبي هريرة)

(نهي عن خاتم الذهب) أى لبسه واتخاذ الرجال بدليل خبر هذان حرام على ذكور أمتي حل لإناثهم (وعن خاتم الحديد) لأنه حلية أهل النار أى زى الكفار وهم أهل النار أو لنهوكه ريحه والنهى عن خاتم الذهب للتحريم وعن الحديد للتنزيه عند الجمهور وذهب شردمة في أن النهى أيضاً في الذهب للتنزيه وقضيته إثبات خلاف في التحريم وهو يناقض القول بالإجماع على التحريم للرجل ولا بد من اعتبار وصف كونه خاتماً قال ابن حجر والتوفيق أن يقال إن القائل بالتنزيه انقضى واستقر الإجماع بعده على التحريم وهذا الحديث قد عورض بالحديث المأثور التمس ولو خاتماً من حديد وأجيب بأنه لا يلزم من جواز الائتمان والاتخاذ جواز اللبس فيحتمل أنه أراد تحصيله لينتفع بقيمته المرأة على أن بعضهم حمل النهى على الحديد الصنف لما أخرجه ابن سعد وغيره أن المصطفى صلى الله عليه وسلم كان

- ٩٤٦١ - نَهَى عَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ ، وَعَنْ خَاتِمِ الْحَدِيدِ - (هب) عن ابن عمرو - (ض)  
 ٩٤٦٢ - نَهَى عَنْ خِصَاءِ الْخَيْلِ وَالْبَهَائِمِ - (حم) عن ابن عمر - (ض)  
 ٩٤٦٣ - نَهَى عَنْ ذَبَائِحِ الْجَنِّ - (هق) عن الزهري مرسلا  
 ٩٤٦٤ - نَهَى عَنْ ذَبِيحَةِ الْمَجْرُوسِيِّ ، وَصَيْدِ كَلْبِهِ وَطَائِرِهِ - (قط) عن جابر - (ض)  
 ٩٤٦٥ - نَهَى عَنْ ذَبِيحَةِ نَصَارَى الْعَرَبِ - (حل) عن ابن عباس - (ض)  
 ٩٤٦٦ - نَهَى عَنْ رُكُوبِ النُّمُورِ - (ه) عن أبي ریحانة - (ض)  
 ٩٤٦٧ - نَهَى عَنْ سَبِّ الْأَمْوَاتِ - (ك) عن زيد بن أرقم - (صح)

خاتمه من حديد ملوى عليه لفضة قال النقاشي في كتاب الاحجار خاتم الفولاذ مطردة للشيطان إذا لوى عليه فضة فهذا يؤيد المغيرة في الحكم (هب عن ابن عمرو) بن العاص ورواه الطبراني في الاوسط باللفظ المذكور عن ابن عمرو المزبور وقال الهيثمي ورجاله ثقات وروى النهي عن الذهب وحده مسلم وفيه أيضا أنه رأى خاتما من ذهب في يد رجل فزعه وطرحه وقال يعمد أحدكم إلى جرة من نار فيجعلها في يده فقبل الرجل بعد ما ذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم خذ خاتمك فانتفع به قال لا والله لا آخذه أبدا وقد طرحه رسول الله صلى الله عليه وسلم

(نهي عن خصى الخيل والبهائم) عطف عام على خاص والنهي للتحريم إلا في صغير المأكول فيجوز قال ابن الوردي ولاجل طيب اللحم يخصى جائز الاكل صغيرا (حم عن ابن عمر) بن الخطاب

(نهي عن ذبائح الجن) قال الرمخشي كانوا إذا اشتروا دارا أو بنوها أو استخرجوا عينا ذبحوا ذبيحة خوفا أن تصيبهم الجن فأضيفت الذبائح إليهم لذلك (هق) من طريق عمر بن هرون عن يونس (عن) ابن شهاب (الزهري مرسلا) ظاهر صنيع المصنف أنه لا علة فيه غير الإرسال وليس كذلك فقد قال الحافظ ابن حجر هو من رواية عمر بن هارون وهو ضعيف مع انقطاعه وقد أورده الذهبي في الضعفاء والمتروكين وقال عمر بن هارون البلخي هذا تركوه وكذبه ابن معين اه ، ورواه ابن حبان في الضعفاء من وجه آخر موصولا عن الزهري عن أبي هريرة وفيه عنده عبدالله بن أذينة عن ثور ولا يجوز الاحتجاج به اه ، وقال ابن حبان عبدالله يروي عن ثور مالميس من حديثه ومن ثم أورده ابن الجوزي في الموضوع

(نهي عن ذبيحة المجوسى) ونحوه ممن لا كتاب له كوثى ومرتد (وصيد كلبه وطائره) والنهي للتحريم لمفهوم وطعام الذين أتوا الكتاب حل لكم (قط عن جابر) بن عبدالله قال الذهبي في التنقيح في إسناده من لا يحتج به (نهي عن ذبيحة نصارى العرب) عن دخل في ذلك الدين بعد نسخه وتحريفه أو بعد تحريفه ولم يحتج المبدل هذا مذهب الشافعى يجوزها الخفية (حل) من حديث محمد بن فيروز عن بقية عن إبراهيم بن آدم عن أبيه آدم عن ابن جبير (عن ابن عباس) قال الذهبي لم يصح اه . وخرجه البيهقي في سننه عن ابن عباس أيضا باللفظ المزبور وقال سنده ضعيف

(نهي عن ركوب النور) أى الركوب على ظهورها كما تركب الخيل ونحوها أو الركوب على جلودها لما مر أن استعمالها يكسب القلب هيئة مشابهة لتلك الحيوانات (ه عن أبي ریحانة) واسمه شمون (نهي عن سب الاموات) لما فيه من المفاسد التي منها أنه يؤذى الأحياء ومحملة في غير كافر ومتظاهر بفسق أو بدعة فلا يحرم سب هؤلاء ولا ذكركم بشر بقصد التحذير من طريقهم والاقتران بآثارهم كما يدل عليه عدة أحاديث مرت (ك عن زيد بن أرقم) ورواه أحمد من حديث زياد بن علاقة

- ٩٤٦٨ - نَهَى عَنْ بَيْعِ التَّمْرِ حَتَّى يَطْيَبَ - (حم ق) عن جابر - (صح)  
 ٩٤٦٩ - نَهَى عَنْ بَيْعِ الصَّبْرَةِ مِنَ التَّمْرِ لَا يُعْلَمُ مَكِيلُهَا بِالْكَيْلِ الْمُسَمَّى مِنَ التَّمْرِ - (حم م ن) عن جابر (صح)  
 ٩٤٧٠ - نَهَى عَنْ بَيْعِ الْكَالِيَةِ بِالْكَالِيَةِ - (ك هق) عن ابن عمر - (صح)  
 ٩٤٧١ - نَهَى عَنْ بَيْعِ حَبْلِ الْحَبَلَةِ - (حم ق ٤) عن ابن عمر - (صح)  
 ٩٤٧٢ - نَهَى عَنْ بَيْعِ التَّمْرِ بِالتَّمْرِ - (ق د) عن مهبل بن أبي حنثة - (صح)

(نهى عن بيع التمر حتى يطيب) بفسره رواية نهى عن بيع الثمرة حتى يبدو صلاحها (حم ق عن جابر) بن عبدالله (نهى عن بيع الصبرة من التمر لا يعلم مكيلها بالكيل المسمى من التمر) تصريح بتحريم بيع تمر بتمر حتى تعلم المائلة لأن الجهل بالمائلة هنا كحقيقة المفاضلة (حم م ت) في الربا (عن جابر) بن عبدالله وروم الطبري فعزاه للبخاري وليس فيه وروم أيضا الحاكم حيث استدركه

(نهى عن بيع الكالئ بالكالئ) بالهمز أى النسبثة بالنسبثة بأن يشتري شيئاً إلى أجل فإذا حل وفقد ما يقتضى به يقول بعينه لأجل آخر بزيادة فيبيعه بلا تقابض يقال كلاً الدين كلاً فهو كالئ إذا تأخر ومنه بلغ الله بك أكلأ العمر أى أطوله وأشدّه تأخراً قال ابن الأعرابي

تعففت عنها في المصور التي خلت ه فكيف التصابي بعدما أكلأ العمر

ذكره الرخشري (ك هق) في البيع (عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه الحاكم من طريق عبد العزيز الدراوردي عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمرو قال على شرط مسلم قال ابن حجر وروم فان راويه موسى بن عبيدة الزيدى لا موسى بن عقبة وقال أحمد ليس في هذا حديث يصح لكن الإجماع على أنه لا يجوز بيع دين بدين وقال الشافعي أهل الحديث يوهنون هذا الحديث

(نهى عن بيع جبل الحبل) بفتح الباء فهما قال ابن حجر وغط من سكنها قال القاضي وقرنه بال إشعاراً بمعنى الانوثة إذ المراد ببيع ما في البطن وأدخلت فيه الهاء للبالغة اه ، وذهب ابن كيسان إلى أن المراد به بيع العنب قبل أن يطيب والحبله بالتحريك الكرمه من الحبل لأنها تحبل بالعنب كما جاء في حديث آخر نهى عن بيع التمر قبل أن يبدو صلاحه قال السهيلي وهو غريب لم يسبقه إليه أحد في تأويل الحديث وقيل دخلت التاء للجماعة وقيل للبالغة وهذا كله يتعكس عليهم بأنه لم تدخل التاء إلا في أحد اللفظين دون الآخر وإنما النكته فيه أن الحبل مادام حبلاً لا يدري أذكر أم أنثى فيعبر عنه بالمصدر من حبلت المرأة حبلاً إذا حمت فإذا ولد الحبل وعلم أذكر أم أنثى لم يسم حبلاً فإذا كانت أنثى وبلغت حد الحمل لحبلت لذلك الحبل هو المنهى عنه من يمه والاولى عدت أنوثته بعد الولادة فعبر عنه الحبله وصار المعنى نهى عن بيع حبل الجنينة التي كانت حبلاً لا يعرف ما هي ثم عرف بعد الوضع وكذا في الآدميين فإذا لا يقال لها حبله إلا بعد المعرفة بأنها أنثى وعند ذكر الحبل الثاني لأن الاتنى قبل أن تحبل تسمى حائلاً فإذا حبلت وذكر حبلها وأزدوج ذكره مع الحالة الأولى التي كانت فيها حبل فرق بين اللفظين بتاء التأنيث قال وهذا كلام فصيح بليغ لا يقدر قدره في البلاغة (حم ق ٤) في البيع (عن ابن عمر) بن الخطاب واللفظ للبخاري

(نهى عن بيع التمر) بتثنية المثله وفتح الميم (بالتمر) بالمشاء وسكرن الميم أى بيع الرطب بالتمر زاد في رواية ورخص في بيع العرايا أن تباع بخرصها قال النووي فيحرم بيع رطب بتمر وهو المزابنة من الزين وهو الدفع والتخاصم كأن كلام من المتبايعين بالوقوع في العنب يدفع الآخر عن حقه وحاصلها عند الشافعي بيع مجهول بمجهول أو بمعلوم من جنس يحرم الربا في نقده وخالفه مالك في القيد الأخير فقال سواء كان ربوياً أم غيره أما العرايا وهي بيع رطب على النخل

- ٩٤٧٣ - نَهَى عَنْ بَيْعِ الْوَلَاءِ وَعَنْ هَبْتِهِ - (حم ق ٤) عن ابن عمر - (صح)
- ٩٤٧٤ - نَهَى عَنْ بَيْعِ الْحَصَاةِ، وَعَنْ بَيْعِ الْغَرَرِ - (حم م) عن أبي هريرة - (صح)
- ٩٤٧٥ - نَهَى عَنْ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى يَزْهُوَ، وَعَنْ السَّنْبِلِ حَتَّى يَبْيَضَ وَيَأْمَنَ الْعَاهَةَ - (م د ت) عن ابن عمر - (صح)
- ٩٤٧٦ - نَهَى عَنْ بَيْعِ الثَّمَارِ حَتَّى تَنْجُوَ مِنَ الْعَاهَةِ - (طب) عن زيد بن ثابت - (صح)
- ٩٤٧٧ - نَهَى عَنْ بَيْعِ الثَّمْرِ بِالثَّمْرِ كَيْلًا، وَعَنْ بَيْعِ الْعِنَبِ بِالزَّيْبِ كَيْلًا وَعَنْ بَيْعِ الزَّرْعِ بِالْحِنْطَةِ كَيْلًا - (د) عن ابن عمر - (صح)

بتمر على الأرض فأجازته الشافعي فيما دون خمسة أوسق على العموم ومالك على الخصوص من المهري دون غيره (ق د عن سهل بن أبي حنيفة بفتح المهملة وسكون المثناة عبد الله وقيل عامر بن ساعدة الأنصاري صحابي صغير ورواه عنه أيضا الشافعي وأحمد وغيرهما

(نهى عن بيع الولاء) أى لواء المتق وهو إذا مات المتق ورثه معتقه كانت العرب تبعه فنهوا عنه (وعن هبة) لأنه حق كالنسب فكما لا يجوز نقل النسب لا يجوز نقله إلى غير المتق والنهى للتحريم فيبطلان لما ذكر (حم ق ٤) في البخاري (عن ابن عمر) بن الخطاب

(نهى عن بيع الحصة) بأن يقول البائع للشترى في العقد إذا نبذت إليك الحصة فقد أوجب البيع والخلل فيه إثبات الخيار وشرطه إلى أجل مجهول أو بأن يرمى حصة في قطع غنم فأى شاة أصابتها فهى المبيعة والخلل فيه جهالة المعقود عليه أو أنه يجعل الرمي يباع والخلل في نفس العقد (وعن بيع الغرر) وهو ما خفى عليك أمره من الغرور وبيع الغرر كل بيع كان المعقود عليه فيه مجهولا أو معجزا عنه وقيل هو ما احتمل أمرين أعظم ما أخوفها أو ما انطوت عنا عاقبته وذا يشمل جميع البيوع الباطلة وإنما نص عليها ولم يكتف به لأنها من بيوع الجاهلية (حم م عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضا ابن خبان ورواه البيهقي عن ابن عمر

(نهى عن بيع النخل) أى ثمره (حتى يزهر) أى يتموه ويحمر أو يصفرا لما حذف المضاف أسند الفعل إلى المضاف إليه فأنت وحتى غاية النهى المخصوص ذكره الطيبي وقال الزنجشري يقال زهى الثمر وأزهى إذا احمر واصفر وأبى الاصمى الإزهاه ولم يعرف أزهى وفى كتاب العين يزهو خطأ وإنما هو يزهى اه. (وعن السنبلة) أى يبيعه (حتى يبيض) أى يشتد حبه (ويأمن العاهة) أى الآفة التى تصيب الزرع قال الحرالى السنبلة مجتمع الحب فى أكامه لأنه آفة استحقاق اجتماع أهل ذلك الرزق فى تعاونهم فى أمرهم وقسر ابن راهويه أمن العاهة بطلوع الثريا قيل وفيه نظر لأن طلوعها وإن كان فى وقت واحد من العام لكن البلاد مختلف حكم نضج ثمارها بسبب الحر والبرد وإنما اكتفى به فى الثمار بأول الطيب ولم يجز فى الزرع حتى يتم طيبه لأن الثمر يؤكل غالباً وأول الطيب والزرع لا يؤكل غالباً إلا بعده ذكره الابن (م د ت) فى البيوع المنية (عن ابن عمر) بن الخطاب

(نهى عن بيع الثمار حتى تنجو من العاهة) ولمسره فى رواية مسلم بظهور الصلاح وذلك مناسب فإن الصلاح ضد الفساد والعاهة نوع من الفساد فإذا هبت عاهة الثمر وأمن فساد لم يعرض له ما يمنعه من النضج (طب عن زيد بن ثابت) شهد بداراً وقيل أحدا قتل باليامة ورواه إمام الأئمة الشافعي عن ابن عمر بلفظ نهى عن بيع الثمار حتى تذهب العاهة والدارقطنى فى العلل عن عائشة

(نهى عن بيع الثمر بالتمر) الأول بالمثلثة والثانى بالثناة أى الرطب بالتمر (كيلاً وعن بيع العنب بالزبيب كيلاً

٩٤٧٨ - نهى عن بيع المضطر، وبيع الغرر، وبيع الثمرة قبل أن تدرك - (حم د) عن علي - (صح)

٩٤٧٩ - نهى عن بيع العريان - (حم د ه) عن ابن عمرو

٩٤٨٠ - نهى عن سلف وبيع، وشرطين في بيع، وبيع ما ليس عندك، وريح مالم تضمن - (طب)  
عن حكيم بن حزام - (ح)

٩٤٨١ - نهى عن شريطة الشيطان - (د) عن ابن عباس وأبي هريرة - (ح)

٩٤٨٢ - نهى عن صبر الروح، وخصاء البهائم - (هق) عن ابن عباس - (ض)

٩٤٨٣ - نهى عن صوم ستة أيام من السنة ثلاثة أيام التشريق، ويوم الفطر، ويوم الأضحى، ويوم

وعن بيع الزرع بالحنطة كيلاً - (د عن ابن عمر) بن الخطاب

(نهى عن بيع المضطر) إلى العقد بنحو إكراه عليه بغير حق فإنه باطل أو إلى البيع لغير دين لزمه أو مؤنة ترهقه فيبيع بالكس للضرورة فينبغي أن يعان ويمهل أو يقرض إلى ميسرة أو يشتري منه بالقيمة فإن عقد مع الضرورة صح فالنهى في الصورة الأولى للتحريم وفي الثانية للتنزيه (وبيع الغرر) بفتح الغين المعجمة كبيع آبق أو معدوم أو مجهول أو غير مقدور على تسليمه فكلها باطلة إلا ما دعت إليه حاجة كأس دار وحشوجة ونحو ذلك (وبيع الثمرة قبل أن تدرك) وفي رواية قبل أن تطعم أي تصلح للأكل (حم د) من حديث صالح بن عامر عن شيخ من بني تميم (عن علي) قال خطبنا على فذكره قال عبد الحق حديث ضعيف وقال ابن القطان صالح بن عامر لا يعرف والتمس لا يعرف وفي الميزان صالح بن عامر نكرة بل لا وجود له ذكر في حديث لعلي مرفوعاً أنه نهى عن بيع المضطر والحديث منقطع اه .

(نهى عن بيع العريان) بضم العين المهملة بضمب المصنف أي بيع يكون فيه العريان ويقال العريون بأن يدفع للبائع شيئاً فإن رضى البيع فن الثمن وإلا فهية فيبطل عند الأكثر للشرط والتردد والغرر قال الزحشري يقال أعرب في كذا وعرب وعربن كأنه سمي به لأن فيه إعراباً لفقد البيع أي إصلاحاً وإزالة فساد وإمساكاً له لئلا يملكه آخر اه . (حم د ه) من حديث مالك أنه بلغه عن عمرو بن شعيب (عن) أبيه عن جده (ابن عمرو) بن العاص قال الصدر المناوي في كلامه على حديث أبي داود: هذا منقطع وقال ابن حجر في كلامه على حديث ابن ماجه: حديث ضعيف (نهى عن سلف وبيع) كأن يقول بعتك ذا بألف على أن تقرضني ألفاً لأنه إنما يقرضه ليحايه في الثمن فيدخل في الجهالة (وشرطين في بيع) كبتك تقدماً بدينار ونسيئة بدينارين (وبيع ما ليس عندك) قال الخطابي يريد العين لا الصفة (وربح مالم يضمن) بأن يبيعه لو اشتراه ولم يقضه (طب عن حكيم بن حرام) ربه المصنف لحسنه (نهى عن شريطة الشيطان) قال الزحشري هي الشاة التي شرطت أي أثر في حلقتها أثر يسير كشرط الحجام من غير قطع الأوداج وترك حتى تموت وكانوا في الجاهلية يفعلون ذلك وأضافها إلى الشيطان لأنه الحامل على ذلك اه وهذا التفسير صرح به ابن عباس راوي الخبر كما في علل الترمذي وقال الترمذي إنما يسمى ذلك شريطة لأنه من أفعال الجاهلية المؤدى إلى إزهاق الروح من غير حل (د عن ابن عباس وأبي هريرة) وفيه عمرو بن عبد الله قال ابن القطان هو عمرو بن برق لم تثبت عدالته بل ربما توهمت جرحه وذكر ابن عدي أن أحاديثه لا يتابعه عليها الثقات (نهى عن صبر الروح) هو كما في النهاية الحصى والخصى صبر شديد (وخصاء البهائم) بالمد فعيل بمعنى مفعول (هق عن ابن عباس) ورواه عنه أيضاً البزار باللفظ المزبور وزاد في آخره نهياً شديداً قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح (نهى عن صوم ستة أيام من السنة ثلاثة أيام التشريق ويوم الفطر ويوم الأضحى ويوم الجمعة مختصة من الأيام)

الجمعة مَحْصَةٌ مِنَ الْأَيَّامِ - الطيالسي عن أنس - (ح)

٩٤٨٤ - نَهَى عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ بِعَرَفَةَ - (حم ده ك) عن أبي هريرة - (ص)

٩٤٨٥ - نَهَى عَنْ صَوْمِ يَوْمِ الْفِطْرِ وَالنَّحْرِ - (ق) عن عمر وعن أبي سعيد - (ص)

٩٤٨٦ - نَهَى عَنْ صِيَامِ يَوْمِ قَبْلِ رَمَضَانَ وَالْأَضْحَى وَالْفِطْرِ وَأَيَّامِ التَّشْرِيقِ - (هق) عن أبي هريرة - (ح)

٩٤٨٧ - نَهَى عَنْ صِيَامِ رَجَبٍ كُلِّهِ - (ه طب هب) عن ابن عباس - (ض)

فيحرم صوم التشريق بالعيدين ولا ينعقد ويكره أفراد يوم الجمعة بالصوم واختلف في علة النهي فقال المظهر ترك موافقة اليهود في يوم من الأسبوع حين عظموا السبت فلا نعظم الجمعة بصيام وقيام وردد الطيبي بأنه لو كانت العلة مخالفتهم كان الصوم أولى لأنهم يستريحون فيه ويتنعمون بالأكل والشرب بل العلة ورود النص وتخصيص كل يوم بعبادة ليست ليوم آخر فإنه تعالى استأثر الجمعة بفضائل لم يستأثر بها غيرها فجعل الاجتماع فيه للصلاة فرضاً فلم ير أن يخصه بشيء من الأعمال سوى ما خصه به ثم خص بعض الأيام بعمل دون ما خص به غيره ليخص كلا منها بعمل ليظهر فضيلة كل بما يختص به (تنبيه) قسم الشارع الأيام باعتبار الصوم ثلاثة أقسام قسم شرع تخصيصه بالصيام إما إيجاباً كرمضان أو استحباباً كعرفة وعاشوراء وقسم نهى عن صومه مطلقاً كالعيدين وقسم إنما نهي عن تخصيصه كيوم الجمعة وبعد النصف من شعبان لهذا النوع لو صيم مع غيره لم يكره فإن خص بالفعل نهى عنه سواء قصد الصائم التخصيص أم لا اعتقد الرجحان أم لا (الطيالسي) أبو داود (عن أنس) بن مالك ورواه عنه أيضاً أبو يعلى قال البيهقي وهو ضعيف من طريقه كلها وتبعه ابن حجر فقال سنده ضعيف

(نهي عن صوم يوم عرفة بعرفة) لأن يوم عرفة يوم عيد لاهل عرفة فيكره صومه لذلك وليقوى على الإجتهد في الدعاء وفي السنن خبر يوم عرفة ويوم النحر وأيام منى عيدنا أهل الإسلام قال ابن تيمية وإنما يكون يوم عرفة عيداً لاهل عرفة لاجتماعهم فيه بخلاف أهل الأمصار وإنما يجتمعون يوم النحر فكان هو يوم عيدهم (حم ده ك) من حديث مهدي بن حرب الهجري عن عكرمة (عن أبي هريرة) قال الحاكم على شرط البخاري وردوه بأنه وهم إذ مهدي ليس من رجاله بل قال ابن معين مجهول، وقال العقيلي لا يتابع عليه لضعفه، وقال ابن القيم علة هذا الحديث مهدي مجهول وروى بأسانيد جياد أنه لم يصم يوم عرفة بها ولم يصح عنه قال ابن حجر قلت صححه ابن خزيمة ووثق مهدياً :

(نهي عن صوم يوم الفطر والنحر) والاضحى قال الطيبي عدل عن قوله نهى عن صوم العيدين إلى الفطر والنحر إشعاراً بأن علة الحرمة هي الوصف بكونه يوم فطر ويوم نحر والصوم يتألفهما فيحرم صومهما ولا ينعقد نذره ولا يجب قضاؤهما عند الشافعية وأوجبه الحنفية وقضية صنيع المؤلف أن هذا هو الحديث بكامله والامر بخلافه بل بقيته وعن الصماء وأن يحتج الرجل في ثوب واحد وعن صلاة بعد الصبح والعصر هذانص البخاري (ق) في الصوم (عن عمر) بن الخطاب (وعن أبي سعيد) الخندري ورواه عن الثاني أبو داود والترمذي واللفظ للبخاري .

(نهي عن صيام يوم قبل رمضان) ليتقوى بالفطر له فيدخله بقوة ونشاط أولان الحكم علق بالرؤية فتقدمه يوم أو يومين محاولة للطعن في ذلك الحد كما أولغير ذلك (والاضحى والفطر وأيام التشريق) فلا يصح صومهما وبه قال الشافعي وأبو حنيفة وجوزة أحمد ومالك وجمع لمتنع فقد الهدى (هق عن أبي هريرة) ورواه الطبراني بلفظ نهى عن صيام ثلاثة أيام يوم التروية ويوم الاضحى والفطر .

(نهي عن صيام رجب كله) أخذ به الختابة فقالوا يكره أفراد بالصوم قال في الإنصاف وهو من مفردات المذهب

- ۹۴۸۸ - نَهَى عَنْ صِيَامِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ (حم ق ه) عن جابر - (صح)  
۹۴۸۹ - نَهَى عَنْ صِيَامِ يَوْمِ السَّبْتِ - (ن) والضياء عن بشر المازني  
۹۴۹۰ - نَهَى عَنْ ضَرْبِ الدَّفِّ ، وَلَعِبِ الصَّنَجِ ، وَضَرْبِ الزَّمَارَةِ - (خط) عن علي - (ض)

وهل الأفراد المكروه أن يصومه كله ولا يقرب به شهرا آخر؟ وجهان عندم واحتج من كرهه بأن المفسدة تنشأ من تخصيص ما لا خصيصة له كما أشعر به لفظ الرسول في عدة أخبار فان نفس الفعل المنهى عنه والمأمور به قد يشتمل على حكمة الأمر والنهي فالفساد نابع من جهة الاختصاص فإذا كان يوم الجمعة أو رجب يوما أو شهرا فاضلا يسن فيه الصلاة والدعاء والذكر والقراءة ما لا يسن في غيره كان ذلك في مظنة أن يتوهم أن صومه أفضل من غيره فنهى عن تخصيصه دفعا لهذه المفسدة اه . أما صوم بعضه فلا يكره اتفاقا قال المؤلف ويسن فطر بعضه خروجا من الخلاف (ه طاب هب عن ابن عباس) قال الذهبي كان الجوزي حديث لا يصح تفرد به داود بن عطاء . وقد ضعفوه . وقال البخاري وغيره متروك اه . ومن ثم رمى المصنف لضعفه .

(نهى عن صيام يوم الجمعة) أي إفراده بالصوم فيكره تنزيها لأنه عيد والعيد لا يصام أوله ولا يضعف عن وظائف العبادة التي فيه أو خوف اعتقاد وجوبه أو المبالغة في تعظيمه فيعتنى به ولا يعارضه خبر الترمذي عن ابن مسعود قلنا كان يفطر يوم الجمعة لأنه كان لا يقصد إفراده لوقوعه خلال الأيام التي كان يصومها (حم ق ه عن جابر) ابن عبد الله .

(نهى عن صيام يوم السبت) أي إفراده بالصوم فيكره تنزيها لأن اليهود تعظمه واتخذته عيدا فلو اتخذها المؤمن للصوم لكان الاتخاذ يشبه الاتخاذ في الجملة وإن كان العمل متباينا فالجناية أسلم وفي أيام الأسبوع سعة ولهذا لما أتى على كرم الله وجهه بفالزوج بالعراق قال ما هذا قال يوم عيد النوروز قال نوروزنا كل يوم ولا يعارضه خبر جويرية أنه دخل عليها يوم السبت وهي صائمة فقال أصمت أمس قالت لا قال فأطرى لأن النبي إنما هو عن إفراده فلو لم تفرد له لم يمنعها عن صومه قال القاضي ويستثنى ما إذا وافق سنة مؤكدة كأن كان السبت يوم عرفة أو عاشوراء اه وأفاد ابن حجر في الفتح أن أبا داود صرح بأن النهي عن صيام السبت منسوخ بحديث أم سلمة أن المصطفى صلى الله عليه وسلم كان يصوم السبت والأحد أخرجه أحمد والنسائي (ق والضياء) المقدسي (عن بشر) بكسر الموحدة وسكون المعجمة (المازني) بكسر الزاي والنون نسبة إلى مازن بن عمر وهي قبيلة منها الأعشى وجمع كثيرون ورواه أبو داود بلفظ لا تصوموا يوم السبت إلا فيما فرض عليكم

(نهى عن ضرب الدف) حديث ضعيف يرده خبر صحيح فصل بين الحلال والحرام الضرب بالدف وقال لمن قال نذرت إن ردك الله سالما أضرب بين يديك بالدف أوف بتذكروا ابن حبان وغيره (ولعب الصنج) العربي يتخذ من صفر يضرب أحدهما بالآخر أو العجمي وهو ذو الأوتار وكل منهما حرام (وضرب الزمارة) أي الزمار العراقي أو اليراع وهو الشبابة وكلاهما حرام (تنبيه) سئل جدي شيخ الإسلام قاضي القضاة محيي الدين يحيى المناوي رحمه الله تعالى عن جماعة يجتمعون يضربون بالدفوف المشتملة على الصراير النحاس والمزامير وآلات الطرب فما يجب عليهم إذا اعتقدوا حله أو تحريمه وما يجب على من حضرهم وهو يعتقد التحريم ولم ينكره وهل لكل مسلم الإنكار عليهم والتعرض لمنهم وهل يثاب ولي الأمر على منعهم؟ فأجاب بما نصه أما الأوتار فإنهم يمنعون منها ويأثم الفاعل والحاضر والقادر على الإنكار ولم ينكر ويثاب ولي الأمر على منعهم (خط) في ترجمة نصر المعدل (عن علي) أمير المؤمنين وفيه اسماعيل بن عياش وقد مر ضعفه وعبد الله بن ميمون القداح قال أبو حاتم متروك ومطر ابن أبي سالم مجهول .

- ٩٤٩١ - نَهَى عَنْ طَعَامِ الْمُتَبَارِينِ أَنْ يُؤْكَلَ - (دك) عن ابن عباس (صح)
- ٩٤٩٢ - نَهَى عَنْ عَسْبِ الْفَحْلِ - (حم خ ٣) عن ابن عمر - (صح)
- ٩٤٩٣ - نَهَى عَنْ عَسْبِ الْفَحْلِ ، وَقَفِيزِ الطَّحَّانِ - (قط) عن أبي سعيد - (ح)
- ٩٤٩٤ - نَهَى عَنْ عَثْرٍ : الْوَشْرِ ، وَالْوَشْمِ ، وَالْتَفِّ ، وَمَكَامَعَةِ الرَّجُلِ الرَّجُلِ بِغَيْرِ شِعَارٍ ، وَمَكَامَعَةِ الْمَرْأَةِ الْمَرْأَةَ بِغَيْرِ شِعَارٍ ، وَأَنْ يَجْعَلَ الرَّجُلُ فِي أَسْفَلِ ثِيَابِهِ حَرِيرًا مِثْلَ الْأَعَاجِمِ ، وَأَنْ يَجْعَلَ عَلَى مَنْكِيئِهِ حَرِيرًا مِثْلَ الْأَعَاجِمِ ، وَعَنْ النَّهْيِ ، وَرُكُوبِ النُّمُورِ ، وَلبَسِ الْخَاتَمِ إِلَّا لِذِي سُلْطَانٍ - (حم دن) عن أبي ریحانة - (ح)

(نهى عن طعام المتبارين) أى المتعارضين بالضيافة نخرا ورياء والمباراة المفاخرة (أن يؤكل) أى الفاعل كل منهما فوق فعل صاحبه ليكون طعامه أكبر وأقرب رياء ومباهاة ليغلب ويريد أحدهما تعجيز الآخر لأنه للرياء لا لله وفي رواية للمقبيل في الضعفاء عن ابن عباس أيضا نهى عن طعام المتباهين (دك) فى الأطمعة (عن ابن عباس) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي فى التلخيص لكن فى الميزان صوابه مرسل قال أبو داود وأكثر من رواه عن جرير لا يذكر ابن عباس يريد أن الأكثر أرسلوه

(نهى عن عسب الفحل) أى عن بذله ثمنًا أو أجره وهو ضرابه وماؤه فتحرم المعاوضة عليه ولا تصح عند الشافعية وجوزها مالك والحديث حجة عليه (حم خ) فى الإجارة (ت) فى البيوع المنهية (عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه عنه أيضا أبو داود والترمذى باللفظ المزبور فأوهمه صنيع المصنف من تفرد النسائي به عن الأربعة غير جيد قال ابن حجر وغفل من قصر فى عزوه على أصحاب السنن الثلاثة كما وهم الحاكم فى استدراكه

(نهى عن عسب الفحل) بالمعنى المقرر فيما قبله (و) عن (قفيز الطحان) هو أن يقول للطحان اطحنه بكذا وقفيز منه أو اطحن هذه الصبرة المجهولة بقفيز منها والقفيز ميكال معروف (ع قط عن أبي سعيد) الخدرى قال فى الميزان هذا حديث منكر وهشام أبو كليب أحد رواة لا يعرف اه وأورده عبدالحق فى الأحكام بلفظ نهى النبي صلى الله عليه وسلم فتبعه المصنف غافلا عن تعقب ابن القطان له بأنه لم يجده إلا بلفظ البناء لما لم يسم فاعله وفيه هشام أبو كليب قال ابن القطان لا يعرف والذهبي حديثه منكر ومغلطى هو ثقة وجزم ابن حجر بضعف سنده

(نهى عن عشر: الوشر) بمعجمة وراه تحديد الأسنان وترقيقها إيهاما لحدائث السن لما فيه من تغيير خلق الله (والوشم) أى النقش وهو غرز الجلد بإبرة ثم يدر عليه ما يحضره أو يسوده (والتف) للشيب فيكره لأنه نور الإسلام أو الشعر عند المصيبة أو للحية أو للحاجب للزينة والمقتضى للنهى فى الثلاثة تغيير الخلق (ومكامعة الرجل الرجل) بعين مهملة مضاجعته له فى ثوب واحد (ومكامعة المرأة المرأة) والمكامعة المضاجعة والكميع الضجيع والمكامعة القبلية من كعام البعير وهو سد فه إذا هاج (بغير شعار) أى بغير ثوب يغطى به فيحول بينهما أما إن فعل ذلك بحيلته فقير منهى بل محبوب (وأن يجعل الرجل فى أسفل ثيابه حريرا مثل الأعاجم) أى من لبس ثوب حرير تحت ثيابه كلها لثلى نعومته الجسد كما هو عادة جهال العجم (وأن يجعل الرجل على منكبيه حريرا) أى للزينة مما يحصل الخيلاء والتفاخر (مثل الأعاجم) وقد ورد النهى عن لبس زى الأعاجم مطلقا قال ابن تيمية النهى عن هذا وما قبله من حيث كونه شعارا الأعاجم لالتكونه حريرا يعم الثوب والأصل فى الصفة أن تكون لتقييد الموصوف لالتوضيحه (وعن النهى) بضم النون مقصورا بمعنى النهب أى عن الإغارة على المسلمين أو على الغنائم على مامر (وركوب النور) أى الركوب على جلودها لمسا فيه من الخيلاء أو لأنه زى العجم (ولبس الخاتم إلا لذي سلطان) قال الطيبي اللام فى لئى



٩٤٩٥ - نَهَى عَنْ فَتْحِ التَّمْرَةِ، وَقَشْرِ الرُّطْبَةِ - عبدان وأبو موسى عن إسحاق - (ض)

٩٤٩٦ - نَهَى عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالصِّيَّانِ - (ق) عن ابن عمر - (ص)

٩٤٩٧ - نَهَى عَنْ قَتْلِ الصَّبْرِ - (د) عن أبي أيوب - (ص)

٩٤٩٨ - نَهَى عَنْ قَتْلِ أَرْبَعٍ مِنَ الدَّوَابِّ: النَّمْلَةِ، وَالنَّحْلَةِ، وَالْهُدْهُدِ، وَالصُّرْدِ - (حم د ه) عن

ابن عباس - (ح)

لأننا كيد تقديره نهى عن لبس الخاتم إلا إذا سلطان ومن في معناه من يحتاجه للختم به فإنه في معنى السلطان قال ابن حجر وهذا الحديث لم يصح وفي إسناده رجل منهم أي فلا يعارض الأخبار الصحيحة الصريحة في حل لبسه لكل أحد وقال القاضى والمراد بالهوى في الحديث التنزيه أو القدر المشترك بين التنزيه والتحرير وقيل لأنه منسوخ وبدل عليه أن الصحابة كانوا يتختمون في عصره وعصر خلفائه من غير إنكاره والقول بالنسخ هو الأولى وأما ما ذكره من الكراهة تنزيها أو تحريما فمفروع لتصريحهم بأن لبسه سنة فقد ورد من عدة طرق تكاد تبلغ التواتر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتختم في يمينه وكذا يساره اه وقال بعض شراح الترمذى النهى في هذا الحديث تناول أشياء يختلف حكم النهى فيها ففي بعضها محمول على التحريم وفي بعضها على الكراهة وصفة النهى واحدة لا إما أن تكون مشتركة بين المعنيين أو حقيقة في التحريم مجازا في الكراهة ففيه استعمال المشترك في معنيه أو اللفظ الواحد في حقيقةه ومجازه وما جوز من ذلك فعلى خلاف الأصل (حم د) في اللباس (ن) في الزينة من حديث عياش بن عباس (عن أبي ربحانة) واسمه شعون بشين معجمة وعين مهملة أنصاري أو قرشي أو مولى للنبي صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم قال الذهبي في المذهب له طرق حسنة .

(نهى عن فتح التمرة) ليفتش ما فيها من السوس (وقشر الرطبة) لتؤكل قال الحرالي الفتح توسعة الضيق حسا ومعنى (عبدان وأبو موسى) كلاهما في تاريخ الصحابة (عن إسحاق) صحابي قال الذهبي له نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن فتح التمرة من إسناده اه مجهل اه

(نهى عن قتل النساء والصيوان) أى نساء أهل الحرب وصيوانهم إن لم يقاتلوا فإن قاتلوا قتلوا وفي إلفهامه أن الشيوخ والرهبان يقتلون وإن لم يقاتلوا وهو مذهب الشافعى ومنعه أبو حنيفة ومالك (تنبيه) هذا الحديث مع حديث البخارى السابق من بدل دينه فاقتلوه كل منهما عام من وجه خاص من وجه فهذا الحديث خاص بالنساء عام في الحريات والمرتدات وذاك عام في الرجال والنساء خاص بأهل الردة ومذهب أصحابنا في مثله وجوب الترجيح من خارج لتعادلهما تقارنا أو تأخر أحدهما وقال الحنفية المتأخر ناسخ وهو هذا الحديث (ق) في الجهاد (عن ابن عمر) بن الخطاب قال وجدت امرأة مقتولة في بعض المغازى فهى رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم عن قتلهن قال المصنف وهذا متواتر .

(نهى عن قتل الصبر) وهو أن يمسك الحيوان ويرمى بشيء حتى يموت أو هو كل من قتل بغير معركة ولا حرب ولا خطأ وللحديث قصة أخرجه ابن المقرئ في فوائد حرمله عن ابن وهب قال غرونا مع عبد الرحمن بن خالد فأتى بأربعة أعلاج من العدو فأمرهم لقتلوا صبراً بالنبل فبلغ ذلك أباً أيوب فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل الصبر ولو كانت لجانة ما صبرتها فبلغ ذلك عبد الرحمن فأعتق أربع رقاب (د عن أبي أيوب) الانصاري رمز المصنف لصحته وقال ابن حجر في الفتح سنده قوى

(نهى عن قتل أربع من الدواب: النملة) بالجر والرفع وكذا ما عطف عليه قال الخطابي أراد النمل السليمانى الكبار ذوات الأرجل الطوال فإنها قليلة الأذى (والنحلة) لكثرة منافعتها فيخرج منها العسل وهو شفاء والشمع

- ٩٤٩٩ - نَهَى عَنْ قَتْلِ الضَّفْدَعِ لِلرَّوَاهِ - (حم د ن ك) عن عبد الرحمن بن عثمان التيمي - (ح)  
 ٩٥٠٠ - نَهَى عَنْ قَتْلِ الصَّرْدِ وَالضَّفْدَعِ وَالنَّمْلَةَ وَالْهُدْهُدَ - (ه) عن أبي هريرة - (ح)  
 ٩٥٠١ - نَهَى عَنْ قَتْلِ الْخَطَّاطِيفِ - (هق) عن عبد الرحمن بن معاوية المرادي مرسلًا - (ح)  
 ٩٥٠٢ - نَهَى عَنْ قَتْلِ كُلِّ ذِي رُوحٍ ، إِلَّا أَنْ يُؤْذَى - (طب) عن ابن عباس - (ض)  
 ٩٥٠٣ - نَهَى عَنْ قِسْمَةِ الضَّرَّارِ - (هق) عن نصير مولى معاوية مرسلًا - (ض)

وهو ضياء (والهدهد) لأنه لا يضر ولا يجلأ كاه (والصرد) بصاد مهملة مضمومة وراء مفتوحة طائر فوق العصفور نصفه أبيض ونصفه أسود لتحريم أكله ولا منفعة في قتله وقيل كانت العرب تتشامم به فنهى عن قتله لينخلع عن قلوبهم ما ثبت فيها له من اعتقادهم الشؤم به والنهي في الأربعة للتحريم لكن مقيد في النمل بالكبار كما تقرر أما الصغير فلا يحرم قتله كما عليه البغوي وغيره من الشافعية (حم د) في الأدب (ه) في الصيد (عن ابن عباس) قال ابن حجر وجماله رجال الصحيح قال البيهقي هو أقوى ماورد في هذا الباب

(نهي عن قتل الضفدع) بكسر الضاد والذال على وزن مخنصر قال البيضاوي والمامة تفتح الذال وقال فتحها غير جيد (للدواء) لالحرمتها بل لنجاستها أو لقتارها ونفرة الطبع منها أو لأنه عرف منها من المضرة لوق ما عرفه الطبيب من المنفعة وأما تعليقه بأنها تسبح فغير صواب لأن الحيوانات المأمور بقتلها تسبح أيضاً وإن من شيء إلا يسبح بحمده. قال المؤلف في المرقاة وقوله للدواء لا مفهوم له (حم د) في أواخر السنن (ن) في الصيد (ك) في الطب (عن عبد الرحمن بن عثمان التيمي من مسئلة الفتح شهد اليرموك قال سأل طبيب النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن ضفدع يجعله في دواء فنهاه قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي قال البيهقي هذا أقوى ماورد في النهي عنه

(نهي عن قتل الصرد) طائر فوق العصفور أبقع ضخم الرأس قال ابن العربي إنما نهى عنه لأن العرب تتشامم به فنهى عن قتله لينخلع عما ثبت فيها من اعتقاد الشؤم لأنه حرام اه والأصح عند الشافعي حرمة (والضفدع والنملة والهدهد) قال الحكيم إنما نهى عن قتلها لأن لكل واحد منها سالف عمل مرضي وفي خلقته جوهر يتقدم الجواهر (ه عن أبي هريرة) رواه عنه البيهقي أيضاً قال ابن حجر وفيه إبراهيم بن المفضل وهو متروك

(نهي عن قتل الخطاطيف) واحده خطاف بضم قتشديد ويسمى زوار الهندوعصفور الجنة لزهده عما في أيدي الناس من القوت ويحرم أكله وقضية صنيع المصنف أن هذا هو الحديث بكاله والامر بخلافه بل بقيته عند مخزجه البيهقي قال لا تقتلوا هذه العوذ لأنها تعوذ بكم من غيركم (هق) عن الحسين بن بشران عن أبي عمرو بن السباك عن جذب ابن إسحاق عن الحسين عن أبي أويس عن عبد الرحمن بن إسحاق (عن عبد الرحمن بن معاوية) بن الحويرث (المرادي) بضم الميم وفتح الراء وبعد الألف دال مهملة نسبة إلى مراد قبيلة معروفة ينسب إليها خلق كثير من الجاهلية والصحابة فمن بعدهم (مرسلًا) قال الذهبي ضعف وظاهر صنيع المصنف أنه لاعلة فيه سوى الإرسال وليس كما قال فقد قال مخزجه البيهقي نفسه إنه منقطع أيضاً ورواه أبو داود في مراسيله من حديث عباد بن إسحاق عن أبيه وابن جبان في الضعفاء من حديث ابن عباس بلفظ نهى عن الخطاطيف فإنها عود البيوت قال البيهقي وفيه أيضاً انقطاع والحديث أورده ابن الجوزي في الموضوعات

(نهي عن قتل كل ذي روح إلا أن يؤذى) كالفواشق الجنس ليجوز بل قد يجب قتله (طب عن ابن عباس) قال الهيثمي فيه جوهر بن سعيد وهو ضعيف لكنه في الصحيح بمعناه خلا قوله إلا أن يؤذى (نهي عن قسمة الضرار) يحتمل أنه أراد القسمة التي تضر بأحد المالكيين بأن ي تلف المال أو يدخل بسببها النقص

٩٥٠٤ - نَهَى عَنْ كَسْبِ الْإِمَاءِ - (خ د) عن أبي هريرة - (ص)

٩٥٠٥ - نَهَى عَنْ كَسْبِ الْأُمَّةِ حَتَّى يُعْلَمَ مِنْ ابْنِ هُوٍّ - (دك) عن رافع بن خديج - (ص)

٩٥٠٦ - نَهَى عَنْ كَسْبِ الْحَجَّامِ - (ه) عن أبي مسعود - (ح)

٩٥٠٧ - نَهَى عَنْ كُلِّ مُسْكِرٍ وَمُقْتَرٍ - (حم د) عن أم سلمة - (ص)

علي العير كجوهرة تتلف بذلك وسيف يكسر وما ييطل مقصوده كحام صغير ويحتمل أنه أراد القسم بين الزوجات كأن يجعل لواحدة ليلة وأخرى ثلاثاً مثلاً أو قسمة النفقة بينهن بالتفاضل (هـ) عن نصير مولى معاوية مرسلًا قال في المنار ونصير لا يعرف ولا وجدت له ذكراً اه وظاهر صنيع المصنف أن هذا من مرويات البيهقي بسنده وهو باطل وإنما نقله عن البيهقي عن مراسيل أبي داود فكان حق المصنف العزو لأبي داود لا البيهقي (نهي عن كسب الإمام) أي أجر البغايا كانوا في الجاهلية يأمرؤنهن بالزنا ويأخذون أجرهن فأنزل الله ولا تكرر هوأفتياتكم على البغاء ، (خ د عن أبي هريرة)

(نهي عن كسب الأمة) هكذا جاء مطلقاً في رواية البخاري وقيد في رواية أبي داود بقوله (حتى يعلم من أين هو) وفي رواية البيهقي حتى يعرف وجهه ، وفي رواية الطبراني إلا أن يكون لها عمل واجب يعرف وفي رواية لأبي داود إلا ما عملت يدها وقال بأصابه هكذا نحو المغزل والنفش يعني نفش الصوف وذلك لأنهن إذا كانت عليهن ضرائب لم يؤمن أن يكون فيهن فجور أو المراد كسب البغى فمنهن أو المراد التنزيه خوفاً من واقعة الحرام (نتيجه) هذا الحديث ورد من طريق آخر بلفظ نهى عن كسب الأمة إلا ما عملت يدها فقد أخرج أحمد وأبو داود عن طارق بن عبد الرحمن جاء رافع بن رفاعه إلى مجلس الانصار فقال : لقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كراه الارض وكسب الحجام وكسب الأمة إلا ما عملت يدها نحو الخبز والمغزل قال أبو عمر رافع بن رفاعه لا تصح صحبته والحديث غلط قال في الإصابة وأخرجه ابن منده من وجه آخر عن رفاعه بن رافع الانصاري الصحابي (دك) في الربا (عن رافع بن خديج) قال الحاكم أخرجه شاهداه . وظاهر سكوته عليه تسحيحه قال ابن القطان وما مثله يصحح فانه عند أبي داود من رواية عبيدالله بن هرمز عن أبيه عن جده . قال البخاري عبيد الله مجهول حديثه ليس بالمشهور وكذا قاله أبو حاتم

(نهي عن كسب الحجام) تنزيهاً لا تحريمياً فانه احتجم وأعطى الحجام أجرته لئلا حله ما فعله (فائدة) أخرج ابن منده في المعرفة من حديث حرام بن سعد بن محبصة عن أبيه عن جده محبصة بن مسعود أنه كان له غلام حجام يقال له أروطية فكسب كسباً كثيراً فلما نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن كسب الحجام استشار رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه أبي عليه فلم يزل يكلمه ويذكر له الحاجة حتى قال ليكن كسبه في بطن بهيمته (هـ عن أبي مسعود) الانصاري ورواه أيضا النسائي عن أبي هريرة والإسنادان صحيحان كما أفاده الحافظ العراقي فما أوهمه صنيع المصنف من تفرد ابن ماجه به عن الستة غير جيد ورواه أحمد عن أبي هريرة بسند . قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح ولعل المصنف ذهل عنه وإلا فعادته أنه إذا كان الحديث في أحد ذكره مع الشيخين وقدمه عليهما

(نهي عن كل مسكر ومقتر) بالفاء ومن جعله بالقاف فقد صحف أي كل شراب يورث الفتور أي ضعف الجفون والخدر كالخشيش قال الحرالي الحق المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم بتحريم الخمر الذي سكرها مطبوع بتحريم المسكر الذي سكره مصنوع اه (تتمه) حضر عجمي القاهرة وطلب دليلاً لتحريم الخشيش وعقد له مجلس حضره أكار علماء العصر فاستدل الزين العراقي بهذا فأعجب من حضر (حم د عن أم سلمة) ومن المصنف لصحته وهو كذلك فقد قال الزين العراقي إنساده صحيح

٩٥٠٨ - نَهَى عَنْ لِبْسَتَيْنِ : الْمَشْهُورَةِ فِي حُسْنِهَا ، وَالْمَشْهُورَةِ فِي قُبْحِهَا - (طب) عن ابن عمر - (ض)

٩٥٠٩ - نَهَى عَنْ لِبْنِ الْجَلَالَةِ - (دك) عن ابن عباس - (ص)

٩٥١٠ - نَهَى عَنْ لُقْطَةِ الْحَاجِّ - (حم م د) عن عبد الرحمن بن عثمان النيمي - (ص)

٩٥١١ - نَهَى عَنْ مَحَاشِ النِّسَاءِ - (طس ن) عن جابر - (ض)

٩٥١٢ - نَهَى عَنْ نَيْفِ الشَّيْبِ - (ت ن ه) عن ابن عمرو - (ح)

٩٥١٣ - نَهَى عَنْ نَقْرَةِ الْغُرَابِ ، وَأَقْرَاشِ السَّبْعِ ، وَأَنْ يُوْطِنَ الرَّجُلُ الْمَسْكَانَ فِي الْمَسْجِدِ كَمَا يُوْطِنُ

الْبَعِيرُ - (حم دن ه ك) عن عبد الرحمن بن شبل - (ص)

(نهي عن لبستين) بكسر اللام نظرا لهيئة وفتحها نظراً للمرة وبضمها على اسم الفعل قال أبو زرعة والاول هنا أوجه (المشهوره في حسنها والمشهوره في قبحها) قال الماوردي يشير إلى أن من المروءة أن يكون الإنسان معتدل الحال في مراعاة لباسه من غير إكثار ولا إطراح فان اطرح مراعاتها وترك تفقدتها مهانة وكثرة مراعاتها وصرف الهمة إلى العناية بها دناءة وخير الأمور أوساطها . قال ابن عطاء الله : طريقه العارف الشاذلي الإعراض عن لبس زى . ينادى على مس اللابس بالإفشاء ويفصح عن طريقه بالإيذاء . وقال ابن العربي : أصل اللباس أن يكون مختصراً وعلى حالة القصد جنساً وقيمة فانه إذا كان الملبوس رفيعاً إن صانه لا يلبسه كان عبده ، تعس عبد الدينار تعس عبد الدرهم تعس عبد الخيصة تعس عبد القطيفة ؛ وإن امتنعه كان مسرفاً وأحوجه إلى تكلف قيمة الآخر وخير الامور أوساطها (طب عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيشي فيه بزيغ وهو ضعيف

(نهي عن لبس الجلالة) لتولده من النجاسة وسئله البيض والنهي للتنزيه عند الشافعي (دك عن ابن عباس)

(نهي عن لقطه الحاج) قال القاضي يحتمل أن المراد النهي عن أخذ لقطتهم في الحرم وفي آخبر خر مايدل عليه

ويحتمل أن المراد النهي عن أخذها مطلقاً لتترك مكانها وتعرف باندى عليها لانه أقرب طريقاً إلى ظهور صاحبها لان الحاج لا يلبسون مجتمعين إلا أياماً معدودة ثم يتفرقون ويصدرون مصادرشتي فلا يكون للتعريف بعد تفرقهم جدوى (حم م) في القضاء (د) في اللقطه (عن عبد الرحمن بن عثمان) بن عبد الله (اليميني) بن أخى طلحة وروى عنه النساء أيضاً ولم يخرج البخاري

(نهي عن محاش النساء) أي عن إتيانهن في أدبارهن وهو بجاه مهملة وشين معجمة ، ويقال بمهملة كفى به عن أدبارهن كما كفى بالحش عن محل الغائط والنهي للتحريم بل هو كبيرة ، وروم من نقل عن مالك جوازه ومالك إنما جوز الوطء من الدبر لافي الدبر ، ولعل من نقله عنه أخذه من قياس قوله لغلط فان المجتهد قد يذكرمسألة ولا يطرد حكمها فيما يشبهها ولو سئل لأبدي فارقاً (طس عن جابر) بن عبدالله قال الهيشي رجاله ثقات

(نهي عن تف الشيب) من نحو لحية أو رأس لانه نور ووقار والرغبة عنه رغبة عن النور ولانه في معنى الحضاب بالسواد كذا ذكره حجة الإسلام وقضيته أن النهي للتحريم واختاره النووي لثبوت الزجر في عدة أخبار وأطلق بعضهم الكراهة وقضية صنيع المصنف أن هذا هو الحديث بكاله والامر بخلافه بل بقيته وقال إنه نور المسلم هكذا حكاه أئمة كثيرون منهم المنذرى وهكذا هو في الاصول (ت ن ه) عن ابن عمرو) بن العاص وحسنه الترمذي ورواه عنه أبو داود بلفظ لا تتفوا الشيب فانه نور يوم القيامة وفي رواية له فانه نور المؤمن اه . وهو من رواية عمرو ابن شعيب عن أبيه عن جده

(نهي عن نقرة الغراب) أي تخفيف السجود وعدم المكث فيه بقدر وضع الغراب متقاره للأكل (واقراش)

٩٥١٤ - نَهَى أَنْ يَتَبَاهَى النَّاسُ فِي الْمَسَاجِدِ - (حب) عن أنس - (ص)

٩٥١٥ - نَهَى أَنْ يَشْرَبَ الرَّجُلُ قَائِمًا - (م د ت) عن أنس - (ص)

٩٥١٦ - نَهَى أَنْ يَتَزَعَفَرَ الرَّجُلُ - (ق ٣) عن أنس

٩٥١٧ - نَهَى أَنْ تُصْبِرَ الْبِهَائِمُ - (ق د ن ه) عن أنس - (ص)

(السع) بأن يبسط ذراعيه في سجوده ولا يرفعهما عن الأرض (وأن يوطن الرجل المكان في المسجد كما يوطن البعير) أي يألف محلا منه يلزم الصلاة فيه لا يصل في غيره كالبعير لا يلبى عن عطنه إلا لمرك قد اتخذه مناخا لا يبرك إلا فيه (نتبه) قال ابن القيم نهى المصطفى صلى الله عليه وسلم في الصلاة عن التشبه بالحيوانات فنهى عن بروك كبروك البعير والثقات كالتفات الثعلب واقتراش كاقتراش السبع وإقامة الكلب ونقر كنقر الغراب ورفع الأيدي وقت السلام كأذنان الخيل فهدي المصلي مخالف لهدى الحيوانات (حم د ن ه ك) من حديث تميم بن محمود (عن عبدالرحمن بن شبل) قال الحاكم صحيح تفرد به تميم عن ابن شبل

(نهى أن يتباهى الناس في المساجد) أي يتفاخروا بها بأن يقول الرجل مسجدي أحسن فيقول الآخر مسجدي أو المراد المباهاة في إنشائها وعمارتها أو غير ذلك ، وذلك لأن المباهاة بها من دأب أهل الكتاب (حب عن أنس) بن مالك

(نهى أن يشرب الرجل) ذكر الرجل وصف طردى والمراد الإنسان رجلا أو امرأة أرختي أو صيا أو صية وفي رواية لمسلم زجر عن الشرب (قائما) أي حال كونه قائما قال القاضي هذا النهي من قبيل التأديب والإرشاد إلى ماهو الاخلاق والاولى وليس نهى تحريم حتى يعارضه أنه فعل ذلك مرة أو مرتين وفي حديث أنه أمر في خبر من شرب قائما أن يستقته وشربه قائما مؤذرا بأنه لم يجد محلا للعود لآزدحام الناس علي زهزم أو ليرى الناس أنه غير صائم أو لا يتلال المحل أو لبيان الجواز وقال الطيبي وزعم النسخ أو الضعف غلط فاحش وكيف يصار إليه مع إمكان الجمع وبفرض عدمه يحتاج ثبوت التاريخ وأنى به أو إلى الضعف مع صحة الكل (م د ت) كاهم في الأشربة من حديث قتادة (عن أنس) بن مالك تمامه عند مسلم قال قتادة قلنا فالأكل فقال ذلك أشد وأخبت

(نهى أن يتزعفر الرجل) أي يفعل الزعفران في ثوبه أو بدنه لأنه شأن النساء . قال الزمخشري : الزعفران التطل بالزعفران والتطيب به ولبس المصبوغ به وزعفران ثوبه ، ومنه قيل الأسد المزعفر لضرب وردته إلى الصفرة ، وفيه تحريم لبس المزعفر ، ومثله المصفر لما فيهما من الزينة والخيلة وقضية الحديث حرمة استعمال الزعفران في البدن وبه صرح جمع شافعية قال البيهقي لكن روى أبو داود أن المصطفى صلى الله عليه وسلم كان يصبغ لحيته بالزعفران فإن صح احتمال أن يكون مستثنى غير أن حديث النهى عن الزعفران مطلقا أصح وهو صرح حتى بحرمة استعماله في اللحية ورحل بعض العلماء الحل على اللحية والحرمة على بقية البدن وخرج بالرجل وألحق به الخنثى المرأة فيحل لها ذلك مطلقا (ق) في اللباس (٣) في الحج (عن أنس) بن مالك وقضية صنيع المصنف تفرد الثلاثة به عن الستة والامر بخلافه بل رواه عنه أبو داود في الترجل والترمذي في الاستئذان

(نهى أن تصبر البهائم) بضم أوله أي أن يمسك شيء منها ثم ترى بشيء إلى أن تموت من الصبر وهو الإمساك في ضيق يقال صبرت الدابة إذا حبستها بلا علف ومنه قتل الصبر للمسك حتى يقتل والنهي للتحريم للعن فاعله في خبر مسلم واللعن فيه دلالة التحريم وفي خبر أحمد عن ابن عمر رفعه من مثل بذى روح ثم لم يقب مثل الله به يوم القيامة قال في الفتح رجاله ثقات (ق د ن ه) عن أنس) بن مالك ورواه العقيلي أيضا عن سمرة وزاد وأن يؤكل لحمها ثم قال والنهي عن أكلها لا يعرف إلا في هذا وبفرض ثبوته حل على أنها ماتت بغير تذكية

- ٩٥١٨ - نَهَى أَنْ يَمْشِيَ الرَّجُلُ بَيْنَ الْبُعِيرَيْنِ يَقُودُهُمَا - (ك) عن أنس  
 ٩٥١٩ - نَهَى أَنْ يُصَلِّيَ عَلَى الْجَنَائِزِ بَيْنَ الْقُبُورِ - (طس) عن أنس (ض)  
 ٩٥٢٠ - نَهَى أَنْ يَنْتَعَلَ الرَّجُلُ وَهُوَ قَائِمٌ (ت) والضياء عن أنس  
 ٩٥٢١ - نَهَى أَنْ يُيَالَ فِي الْمَاءِ الرَّأَكِدِ - (م ن ه) عن جابر - (صح)  
 ٩٥٢٢ - نَهَى أَنْ يُيَالَ فِي الْمَاءِ الْجَارِي - (طس) عن جابر - (ض)

(نهى أن يمشى الرجل بين البعيرين يقودهما) يحتمل أنه لما يقال إنه يورث الفقر وهل مثل البعيرين الفرسين مثلاً؟ فيه احتمال والكرهه للتنزيه (ك) في الأدب (عن أنس) بن مالك قال الحاكم صحيح ورده الذهبي قال محمد بن ثابت البنانى أحد رجاله ضعفه النسائى وغيره

(نهى أن يصلى على الجنائز بين القبور) فإنها صلاة شرعية والصلاة في المقابر مكروهة أى تنزيها (طس عن أنس) ابن مالك قال الهيثمى إسناده حسن

(نهى أن ينتعل الرجل وهو قائم) فى رواية قائماً والامر الإرشاد لأن لبسها قاعداً أسهل وأمكن ومنه أخذ الطبي وغيره تخصيص النهى بما فى لبسه قائماً تعب كالتاسومة والخف لا كة بقاب وسرموزة (ت والضياء) فى المختارة (عن أنس) بن مالك، وقضية صنع المؤلف أن الترمذى خرجة وأقره والامر بخلافه بل خرجة أولاً عن جابر ثم قال هذا حديث غريب ثم عن أنس وقال كلا الحديثين لا يصح عند أهل الحديث وقال فى حديث أنس بخصوصه قال محمد ابن اسماعيل يعنى البخارى لا يصح هذا الحديث وقال أعنى الترمذى فى العلل سألت عنه محمداً يعنى البخارى فقال ليس هذا بصحيح ورواه باللفظ المزبور من طريق أخرى عن أبى هريرة وذكر أنه سأل عنه البخارى فقال فيه الحارث ابن نهبان منكر الحديث لا ييالى ما حدث وضعفه جدا اه . وقضية تصرف المؤلف أن الترمذى تفرد بإخراجه من بين الستة والامر بخلافه فقد خرجة أبو داود من رواية إبراهيم بن طهمان عن أبى الزبير عن جابر نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ينتعل الرجل قائماً قال الحافظ العراقى فى شرح الترمذى ورجال إسناده ثقات وقال النووى فى رياضه إسناده حسن

(نهى أن ييالى فى الماء الراكد) وفى رواية الدائم أى الساكن وزاد فى رواية الذى لا يجرى وهو للتأكيد قال الزمخشرى هو الساكن ، دام الماء يدوم وأدمته أنا ومنه تدويم الطائر وهو أن يترك الخفقان بجناحيه فى الهواء ودوام الشيء مكثه وسكونه اه ، فيكره البول فى الماء الراكد مالم يستبحر بحيث لا يعاف البتة والنهى للتنزيه وهو فى القليل أشد لتنجيجه بل قيل يحرم فيه وأطلق المالكية الكراهة لأن تغيره به فنجس إجماعاً واتفق العلماء على أن الغائط ملحق بالبول وأنه لا فرق بين البول فى نفس الماء أو فى إناء يصبه فيه أو يبول بقربه فيجرى إليه وأنه لا فرق فى نجاسة المائين البائل وغيره وزعم الظاهرية أن كل من بال بماء راكد وإن كثر امتنع عليه دون غيره استعماله فى الطهارة وغيرها وأعظم الناس الشناعة عليهم (م ن ه عن جابر) بن عبد الله ولم يخرج عنه البخارى

(نهى أن ييالى فى الماء الجارى) أى القليل أما الكثير فلا يكره فيه لقوته وكالبول الغائط والكراهة فى القليل للتنزيه لا للتحريم وبحث النووى أنها للتحريم لأن فيه إتلافاً للباء عليه وعلى غيره أوجب عنه بأن الكلام فى ملوك له أو مباح يمكن طهره بالمكثرة ، نعم إن دخل الوقت وتعين لظهوره خرم كإتلافه ويحرم فى مسبل وموقوف مطلقاً وما هو واقف فيه إن قل حرمة تنجيس البدن (طس عن جابر) بن عبد الله قال المنذرى إسناده جيد وقال الهيثمى رجاله ثقات .

- ٩٥٢٣ - نهى أن يسمى كلب أو كليب - (طب) عن بريدة - (ض)
- ٩٥٢٤ - نهى أن يصلى الرجل في لحاف لا يتوشح به ، ونهى أن يصلى الرجل في سراويل وليس عليه رداء - (دك) عن بريدة - (صح)
- ٩٥٢٥ - نهى أن يقعد الرجل بين الظل والشمس - (ك) عن أبي هريرة (ه) عن بريدة - (صح)
- ٩٥٢٦ - نهى أن يتعاطى السيف مسلولا - (حم د ت ك) عن جابر - (صح)
- ٩٥٢٧ - نهى أن يقام الرجل من مقعده ويجلس فيه آخر - (خ) عن ابن عمر - (صح)

(نهى أن يسمى كلب أو كليب) لأن الكلب من الفواسق الخمس فكأنه قال لا نسعوا المؤمن فاسقا لا للنظير بل كراهة النسبة للكلاب الفواسق والنهى وارد على أصل وضع الاسم فلو وضع لإنسان واشتهر به لم يكره دعاؤه به بل لا يجوز تسميته بغيره بغير رضاه كما جزم به الغزالي وجعله أصلا مقبسا عليه فإنه قال أماؤه تعالى توقيفية لأنه إذا امتنع في حق أحد الخلق أن يسمى باسم لم يسمه به أبواه ففي حق أنه أولى قال وهو نوع قياس فقهي تنبى على مثله الأحكام الشرعية (طب) وكذا في الأوسط (عن بريدة) قال الهيثمي وفيه صالح بن حبان وهو ضعيف

(نهى أن يصلى) بفتح اللام المشددة (في لحاف) هو كل ثوب يغطي به (لا يتوشح به) التوشيح أن يأخذ الطرف الأيسر من تحت يده اليسرى فيلقيه على منكبه الأيمن ويلقى الطرف الأيمن من تحت اليمنى على منكبه الأيسر (ونهى أن يصلى الرجل في سراويل) أعجمي أو عربي لا ينصرف (وليس عليه رداء) لأن السراويل بمفرده يصف الأعضاء ولا يتجافى عن البدن والنهى للتنزيه عند الشافعية (دك عن بريدة) قال ابن عبد البر لا يحتاج بهذا الحديث لضعفه

(نهى أن يقعد الرجل بين الظل والشمس) لأنه ظلم للبدن حيث فاضل بين أبعاضه وهذا من كمال محبة الله ورسوله عليه الصلاة والسلام للمعدل أن أمر به حتى في حق الإنسان مع نفسه قال ابن القيم وفيه تنبيه على منع النوم بينهما فإنه ردى

(ك) في الأدب (عن أبي هريرة عن بريدة) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي

(نهى أن يتعاطى) أى يتناول (السيف مسلولا) فيكره تنزيها مناوئته كذلك لأنه قد يخطى في تناوله فينجرح شيء من بدنه أو يسقط منه على أحد فيؤذى وفي معناه السكين ونحوها فلا يرميها له ولا يناولها والحد من جهته (حم د) في الجهاد (ت) في الفتن (ك) في الأدب (عن جابر) بن عبد الله قال الترمذي حسن غريب وقال الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبي وقال ابن حجر سننه صحيح

(نهى أن يقام الرجل) يعنى الإنسان المسلم (من مقعده) بفتح الميم محل قعوده (ويجلس) عطف على يقام أو حال وتقديره وهو يجلس فعلى الأول كل من الإقامة والجلوس منهى عنه وعلى الثانى المنهى عنه الجمع حتى لو أقام ولم يجلس (فيه آخر) لم يرتكب النهى ذكره الطيبي والأول أصوب فقد قال القرطبي يستوى هنا أن يجلس فيه بعد إقامته أولا غير أن الحديث خرج على أغلب ما يفعل فإنه إنما يقيم غيره من مجلسه ليجلس فيه غالبا قال النووي والنهى للتحريم فمن سبق إلى مباح من مسجد أو غيره يوم جمعة أو غيره لصلاة أو غيرها تحرم إقامته منه لكن يستثنى ما لو ألقى موضعا من مسجد لنحو إفتاء أو إقراء أو قراءة فهو أحق به فإن قعد فيه غيره فله أن يقيمه وقال ابن أبى حجرة هذا اللفظ عام مخصوص بالمجالس المباحة إما عموما كالمساجد ومجالس الحكام والعلم أو خصوصا كمن يدعو قوما بأعيانهم إلى منزله لنحو وليمة أما مجالس لملك لشخص فيها ولا إذن ليقام ويخرج ثم هو في المجالس العامة ليس عاما بل خاص بغير نحو مجانين ومن يحصل منه أذى كأكل ثوم إذا دخل مسجدا وسفيه دخل مجلس حكم أو علم وحكمة النهى انتفاص حق المسلم المرجب للضغائن والحث على التواضع الموجب للمودة وأيضا الناس في المباح سواء فمن سبق استحق فأزاعجه غضب

٩٥٢٨ - نَهَى أَنْ يُسَافَرَ بِالْقُرْآنِ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ - (ق د ه) عن ابن عمر - (صح)  
 ٩٥٢٩ - نَهَى أَنْ نَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَتَيْنِ بِيَوْمٍ أَوْ غَائِطٍ - (حم د ه) عن معقل الاسدي

والغصب حرام اه وقال النووي هذا في حق من جلس بمحل من نحو مسجد ثم فارقه ليعود (خ) في كتاب الجمعة (عن ابن عمر) بن الخطاب  
 (نهي أن يسافر بالقرآن) أي بالمصحف أو بما فيه قرآن وإن قل لاني ضمن غيره فلا ينافي كتابته إلى هرقل وبأهل الكتاب، (إلى أرض) أي بلاد (العدو) أي الكفار خوفا من الاستهانة به والبراء في بالقرآن زائدة والقرآن أقيم مقام الفاعل وليست كما في خبر لا تسافروا بالقرآن فإنها حال فيذكره عند الشافعي ويحرم عند مالك حمل ذلك إلى بلاد الكفر كما يشير إليه تعامله في خبر ابن ماجه بقوله مخافة أن يناله العدو فإن أمنت العلة زال المنع قال المظهر كان جميع القرآن محفوظا للصحابة فلم يمشى بعض القراء إلى أرض العدو ومات ضاع ذلك القدر قال الطيبي وذهب في هذا الكتابة لأن المصحف لم يكن في عهد النبي صلى الله عليه وسلم فتمول لم لا يجوز أن يراد بالقرآن بعض ما كتب في عهده أو يكون إخبارا عن الغيب اه . قيل وفيه منع بيع المصحف من كافر لوجود العلة (ق د ه) في الجهاد (عن ابن عمر) بن الخطاب وفي رواية لمسلم كان ينهى .

(نهي أن نستقبل القبلتين) قال الحافظ العراقي ضيظناه بفتح النون ولا يصح كونه بضم الياء على أنه مبنى للدفعول لنصب القبلتين والمراد بهما الكعبة وبيت المقدس فهو من قبيل المجاز بالنسبة لما كان أو هو للتغليب كالقمرين والعمدين (بول أو غائط) تحريم بالنسبة للكعبة بشرطه وتنزيها بالنسبة لبيت المقدس بنقل النووي الإجماع على عدم التحريم ولا يمتنع مع ذلك جمعهما في لفظ واحد فعناية ما فيه الجمع بين الحقيقة والمجاز بناء على الأصح أن النهي حقيقة في التحريم مجاز في الكراهة وأما إذا جعل حقيقة فيهما فلا يلزم ذلك، هذا أظهر الاجوبة وهو الذي عول عليه النووي، وأما الجواب بأن النهي منسوخ وبأنه نهى عن استقبال بيت المقدس حين كان قبلة ثم عن استقبال الكعبة حين صارت قبلة لجمعهما الراوى ظنا منه أن النهي مستمر وبأن المراد بالنهي أهل المدينة ومن علي سمتها فقط لأن استقبالهم بيت المقدس يستلزم استديار الكعبة فتعنيهم لاستديار الكعبة لالحرمة استقبال بيت المقدس كما نقله الماوردي فردا لأول بأن النسخ لا يثبت إلا بدليل والثاني بأن فيه توهم الراوى في جمعه بينهما بلا مستند وكلام أحمد بن حنبل يقتضى اجتماع التبيين في زمن واحد وعن الثالث بأن الأصل عدم تخصيص الحكم ببعض البلاد والنهي عن استقبالها ورد في وقت واحد وهو عام لجميع المدن وقول الحافظ ابن حجر أخذ بظاهر هذا الحديث جمع منهم ابن سيرين فحرموا استقبال القبلة المنسوخة وهي بيت المقدس بذلك وهو حديث ضعيف في حين المنع كيف ولم يصرح منهم أحد بالتحريم وإنما الوارد عن مجاهد وابن سيرين والنخعي أنهم كرهوا ذلك ومرادهم كراهة التنزيه لنقل النووي في المجمع كالخطابي الإجماع على عدم التحريم وزعمه أعني ابن حجر أن بعض الشافعية قال به أي التحريم غلط وإنما نقل الرواي عن أصحابنا الكراهة لكونه كان قبلة ومراده كراهة التنزيه فإنهم إذا أطلقوا الكراهة إنما يهتونها وظاهر الحديث أنه لا فرق في الكراهة بين الصحراء والبيان وقد أطاق في الروضة الكراهة أيضا قال المحقق أبو زرعة وقياس مذهبنا اختصاصها بالهجران (حم د ه عن معقل) بن أبي معقل بفتح الميم وسكون المهملة وكرس القاف فيها وهو معقل ابن الهيثم ويقال ابن أبي الهيثم (الاسدي) بفتح السين حليف لبني زهرة بن خزيمه، وقبل إنساهاو الأزدي بزاي لابسين صحابي مدني له عن المصطفى صلى الله عليه وسلم حديثان هذا أحدهما وسكت عليه أبو داود فهو عنده صالح بل قال ابن محمود شارحه في إسناده جيد وخالفه الذهبي فقال في المذهب فيه عند أبي داود أبو زيد مولى بني ثعلبة لا يدري من هو وقال مغطاي في شرح ابن ماجه إسناده ضعيف للجهل بحال راويه أبي زيد فاني لم أر من تعرض لمعرفة حاله وسماء





٩٥٣٤ - نهى أن يستنجى أحد بعظم أو روثه ، أو حممة - (د قط هق) عن ابن مسعود - (ص)

٩٥٣٥ - نهى أن يبول الرجل في مستحمة - (ت) عن عبد الله بن مغفل - (ص)

٩٥٣٦ - نهى أن يجلس الرجل في الصلاة وهو متمدد على يده اليسرى ، وقال : إنها صلاة اليهود - (ك هق) عن ابن عمر - (ص)

٩٥٣٧ - نهى أن يقرن بين الحج والعمرة - (د) عن معاوية - (ص)

٩٥٣٨ - نهى أن يقدر السير بين أصبعين - (دك) عن سمرة - (ص)

(نهى أن يستنجى أحد بعظم أو روثه أو حممة) بضم المهملة وفتح الميمين الفحم وما احترق من نحو خشب وعظم قال الخطابي نهي عن الاستنجاء بها يدل على أن أعيان الحجارة غير مختصة بهذا المعنى لما عدا الثلاثة من كل جامد طاهر يدخل في الإباحة وقال غيره ملحق بها كل مطوم للآدمي قياساً أولوياً وكذا المحترم كورق كتب العلم ومن قال علة النهي عن الروث كونه نجساً لحق به كل نجس ومتنجس وعن العظم كونه لوجاً فلا يزال إزالة تامة والحق به ما في معناه كرجاج أملس ويؤيده رواية الدارقطني عن أبي هريرة نهى أن يستنجى بروث أو عظم وقال إنها لا يطهران وفيه ود على زاعم لإجزاء الاستنجاء بهما وإن كان منها عنهما (د قط هق عن ابن مسعود) رمز المصنف لصحته وليس مسلم فقد قال مخرجه الدارقطني لإسناده شامى وليس بثابت قال وفي إسناده غير ثابت أيضاً جلد بدل حممة وقال يستطيب بدل يستنجى خرجه الطحاوى

(نهى أن يبول الرجل في مستحمة) المحل الذى يغتسل فيه بالحميم وهو في الأصل الماء الحار ثم قيل الاغتسال بأى ماء كان استحمام وذلك لجلبه الوسواس ولأنه قد يصيبه شيء من الجن لأن المغتسل محل حضور الشياطين لما فيه من كشف العورة فهو في معنى البول في الجحر ذكره الولى العراقى وحمل جمع هذا الحديث على ما إذا كان المستحم لينا ولا منفذ فيه بحيث لو نزل فيه البول شربته الأرض واستقر فيها فإن كان صلباً كنعو بلاط بحيث يجرى عليه البول أو كان فيه منفذ كبالوعة فلا نهى وقال النووى محل النهى عن الاغتسال فيه إذا كان صلباً يخاف إصابة رشاشه فإن كان له نحو منفذ فلا كراهة قال الولى العراقى وهذا عكس ما ذكره أولئك الجماعة فإنهم حملوا النهى على الأرض اللينة وحملها على الصلبة لأنها فيها معنى آخر وهو انه في الصلب يخاف عود الرشاش بخلاف الرخوة وهم نظروا إلى أنه في الرخوة يستقر عمله وفي الصلبة لا فإذا صب عليه الماء ذهب أثره (ت عن عبد الله بن مغفل) وقال غريب لا نعرفه مرفوعاً إلا من حديث أشعث بن عبد الله ذكر في المال أنه سأل عنه البخارى فقال لا أعرفه مرفوعاً إلا من هذا الوجه قال ابن سيد الناس ومع غرابته يحتمل كونه من قسم الحسن لأن أشعث مستور اه . ولذلك جزم النووى بأنه حسن .

(نهى أن يجلس الرجل في الصلاة وهو معتمد على يده اليسرى وقال إنها صلاة اليهود) أى وقد أمرنا بمخالفتهم في هديهم قال ابن تيمية وفيه تنبيه على أن كل ما يفعل المشركون من العبادات ونحوها مما يكون معصية بالنية نهى المؤمنون عن ظاهره وإن لم يقصدوا به قصد الكافرين حسب الباب (ك هق عن ابن عمر) بن الخطاب قال الذهبي في المذهب هذا إسناده قوى .

(نهى أن يقرن بين الحج والعمرة) نهى تنزيهه أو إرشاد لما في القرآن من النقص المجبور بدم (د عن معاوية) قال للصحابه هل تعملون أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن كذا وكذا وركوب جلود العر قالوا نعم قال فتعلمون أنه نهى أن يقرن قالوا أما هذا فلا قال أما إنها معون ولكن نسيت منه جيد .

(نهى أن يقدر السير) أى يقطع ويسق (بين أصبعين) لثلا يعقر الحديد يده وهو يشبه نهي عن تعاطى السيف

- ٩٥٣٩ - نَهَى أَنْ يُضْحَى بِعَضَابِ الْأُذُنِ وَالْقَرْنِ - (حم ٤ ك) عن علي - (صح)
- ٩٥٤٠ - نَهَى أَنْ تُكْسَرَ سِكَّةُ الْمُسْلِمِينَ الْجَائِزَةُ بَيْنَهُمْ إِلَّا مِنْ بَأْسٍ - (حم ده ك) عن عبد الله المزني (صح)
- ٩٥٤١ - نَهَى أَنْ يُعْجَمَ النَّوَى طَبْخًا - (د) عن أم سلمة - (صح)
- ٩٥٤٢ - نَهَى أَنْ يُنْفَسَ فِي الْإِنَاءِ ، أَوْ يُنْفَخَ فِيهِ - (حم دت ه) عن ابن عباس - (ح)
- ٩٥٤٣ - نَهَى أَنْ يَمْسَحَ الرَّجُلُ يَدَهُ بِثَوْبٍ مِنْ لَمْ يَكْسَهُ - (حم د) عن أبي بكر - (ح)
- ٩٥٤٤ - نَهَى أَنْ يُسَمَّى أَرْبَعَةَ أَسْمَاءَ : أَفْلَحَ ، وَيَسَارًا وَنَافِعًا ، وَرَبَاحًا - (ده) عن سمرة - (ح)

مسلولاً قال القاضي القدر قطع الشيء طولاً كالشئ والسير ما يقدر من الجلد نهى عنه حذراً من أن يخطئ القاذ فيجرح أصبعه (دك) في الأدب (عن سمرة) بن جندب قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي في التلخيص لكنه في الميزان قال هذا حديث منكر .

(نهى أن يضحي بعضاب الأذن والقرن) بعين مهملة وضاد معجمة أى مقطوعة الأذن ومكسورة القرن واستعمال العضب في القرن أكثر منه في الأذن وفي رواية نهى أن يضحي بمعداء الأذن أى مقطوعتها (حم ٤ ك) في باب الاضحية (عن علي) أمير المؤمنين قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي

(نهى أن تكسر سكة المسلمين) أى الدراهم والدنانير المضروبة (الجائزة بينهم) يسمى كل واحد منها سكة لانه طبع بسكة الحديد أى لا تكسر وذلك لما فيها من اسم الله أو لإضاعة المال (إلا من بأس) أى إلا من أمر يقتضى كسرها كزوالها وشك في صحته تقدها فلا نهى عن كسرها حيث قال بعض الشافعية والوجه أنه لا يحرم إلا إذا كان فيه نقص لقيمها (حم ده ك) عن عبد الله المرقي زاد الحاكم أن تكسر الدراهم فتجعل فضة أو تكسر الدنانير فتجعل ذهباً قال الحافظ العراقي ضعيف ضعفه ابن حبان اه وقال في المهذب فيه محمد بن فضال ضعيف وفي الميزان ضعفه ابن معين وقال النسائي ضعيف وقال العقيلي لا يتابع على حديثه ثم أورد له أخباراً هذا منها وقال عبد الحق الحديث ضعيف لضعف محمد بن فضال قال في المنار وترك ولده وهو خالد الجهني وخالد مجهول لا يعرف بغير هذا (نهى أن نعجم) بنون أوله بخط المصنف (النوى طبخاً) أى نبالغ في فضجه حتى يفتت وتفسد قوته التى يصلح معها للغم أو المعنى إذا طبخ لتؤخذ حلاوته طبخ عنقواً لئلا يبلغ الطبخ النوى ولا يؤثر فيه تأثير من يعجمه أى يلوكه لانه يفسد الحلاوة (د عن أم سلمة) رمز لحسنه

(نهى أن يتنفس في الإناء) عند الشرب (أو ينفخ فيه) لأن التنفس فيه يورث ريحاً كريهاً في الإناء ليعاف والتنفخ في الطعام الحار يدل على العجلة الدالة على الشره وعدم الصبر وقلة المروءة (حم دت ه) عن ابن عباس) وروى عنه مسلم الجملة الأولى وقد رمز المصنف لحسنه

(نهى أن يمسح الرجل يده بثوب من لم يكسه) يضم السين المهملة وكسرها والمراد أنه لا يمسح يده إلا بثوب من له عليه نعمة كثوب كسائه نحو حليلته أو خادمه ممن يجب ذلك ولا يتقدره وهذا إن غلب على ظنه ذلك لأن شك كأكل طعام صديقه ثم رأيت العسكري قال أراد المصطفى صلى الله عليه وسلم بهذا أن يستبدل أحداً من المؤمنين وإن كان فقيراً فإن الله يطعمه ويكسوه (حم د) في الأدب (عن أبي بكر)

(نهى أن يسمى أربعة) أى بأربعة (أسماء أفلح ويساراً) هو اليسر والفتى وسمة الحال (ونافعا ورباحاً) هو الربح فيكره التسمية بذلك لانه قد يقال أفلح هنا فيقال لا فيطير بذلك وكذا البقية (ده عن سمرة) بن جندب رمز لحسنه .

- ٩٥٤٥ - نهى أن تحلق المرأة رأسها - (ت ن) عن علي - (ض)
- ٩٥٤٦ - نهى أن يتخذ شيء فيه الروح غرضاً - (حم ت ن) عن ابن عباس - (صح)
- ٩٥٤٧ - نهى أن يجمع أحد بين اسمه وكنيته - (ت) عن أبي هريرة - (صح)
- ٩٥٤٨ - نهى أن ينام الرجل على سطح ليس بمحجور عليه - (ت) عن جابر - (ض)
- ٩٥٤٩ - نهى أن يستوفز الرجل في صلاته - (ك) عن سمرة - (صح)
- ٩٥٥٠ - نهى أن يكون الإمام مؤذناً - (هق) عن جابر
- ٩٥٥١ - نهى أن يمشي الرجل بين المرأتين - (د ك) عن ابن عمر - (صح)

(نهى أن تحلق المرأة رأسها) ليسكره لها ذلك كما في المجموع عن جمع لأنه مثله في حقها وألحق بها الخنثى وقال بعضهم يحرم تمسكها بظاهر النهى (ت) في الحج (ن عن علي) أمير المؤمنين قال الترمذي وفيه اضطراب قال النووي فلا دلالة فيه لضعفه لكن يستدل بعموم خبر من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد وقال ابن حجر رواه موطؤون لكن اختلف في وصله وإرساله اه . وعدول المصنف عن عزوه للبخاري وابن عدي لأن فيه عندهما على بن عبد الرحمن وهو ضعيف (نهى أن يتخذ شيء فيه الروح غرضاً) بغين وضاد معجمتين بينهما راه محرراً ما ينصب ليرى إليه لما فيه من الجرأة والاستهانة بخالق الله والتعذيب عينا (حم ت ن عن ابن عباس) رمز المصنف لحسنه (نهى أن يجمع أحد بين اسمه وكنيته) بأن يسمى محمداً ويكنى بأبي القاسم فيحرم ذلك حتى بعد وفاته (ت عن أبي هريرة) رمز المصنف لصحته (نهى أن ينام الرجل على سطح ليس بمحجور عليه) أي ليس عليه حاجز يمنع من وقوع النائم من نحو جدار والحجر المنع (ت عن جابر) بن عبدالله (نهى أن يستوفز الرجل في صلاته) أي أن يقعد فيها منتصباً غير مطمئن ففي المصباح استوفز في قعدته قعد متصباً غير مطمئن (ك عن سمرة) بن جندب (نهى أن يكون الإمام مؤذناً) أي أن يجمع بين وظيفتي الإمامة والأذان واختلاف السلف في الجمع بينهما فقيل يكره تمسكاً بهذا الحديث لكن الجمهور على عدم الكراهة فقد صح عن عمر لو أطاق الأذان مع الخلافة لأذنت رواه سعد بن منصور وغيره وقيل هو خلاف الأولى وقيل يستحب وصححه النووي (هق عن جابر) بن عبدالله وقضية صنيع المصنف أن يخرج البيهقي خروجه وسكت عليه والأمر بخلافه بل قال وتبعه الذهبي في المهذب إسناده ضعيف برة وقال ابن الجوزي لا يصح فيه كذاب وقال ابن حجر في الفتح سنده ضعيف (نهى أن يمشي الرجل بين المرأتين) عن يمينه وشماله ولو محارم أثلاً يساء به الفطن أو بهما بل يمشيان بحافة الطرق حذراً من الاختلاط المؤدى إلى المفسدة وأخذ من مفهوم العدد إن مشى رجال بينهما ومشى رجل بين نساء غير منهي بعد المفسدة ويحتمل شمول النهى كالمشيت واحدة أمامه وأخرى خلفه وفي معنى المشي القعود بنحوه مسجد أو طريق (د) في آخر سننه (ك) في الأدب (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الحاكم صحيح وشنع عليه به الذهبي وقال فيه داود ابن أبي صالح قال ابن حبان يروي الموضوعات اه وهو في طريق أبي داود أيضاً وقال المناوي داود منكر الحديث وذكر البخاري الحديث في تاريخه الكبير من رواية داود هذا وقال لا يتابع عليه

- ٩٥٥٢ - نهى أن يقام عن الطعام حتى يرفع - (ه) عن عائشة - (ح)  
 ٩٥٥٣ - نهى أن يصلى الرجل ورأسه معقوص - (ط) عن أم سلمة - (ح)  
 ٩٥٥٤ - نهى أن يصلى الرجل وهو حاقن - (ه) عن أبي أمامة - (ح)  
 ٩٥٥٥ - نهى أن يصلى خلف المتحدث والنائم - (ه) عن ابن عباس - (ح)  
 ٩٥٥٦ - نهى أن يبول الرجل قائماً - (ه) عن جابر - (ح)

(نهى أن يقام عن الطعام حتى يرفع) هذا في غير مأذنة أعدت لجلوس قوم بعد قوم كما ذكره (ه) من حديث الوليد بن مسلم عن منير بن الزبير عن مكحول (عن عائشة) ومنير هذا قال في الميزان عن ابن حبان يأتي عن الثقات بالمعضلات ثم أورد له هذا الخبر وهو مع ذلك منقطع فيما بين مكحول وعائشة فرمز المصنف لحسنه غير حسن (نهى أن يصلى الرجل ورأسه معقوص) لأن شعره إذا نثر سقط على الأرض عند السجود فيعطى صاحبه ثواب السجود به قال الزين العراقي فيه كراهة صلاة الرجل وهو معقوص الشعر أو مكفوفه تحت عمامته أو كفف شيء من ثيابه كالكلم وهي كراهة تنزيه وسواء فعله للصلاة أو لغيرها خلافاً لمالك قال والنهي خاص بالرجل دون المرأة لأن شعرها عورة يجب ستره في الصلاة فإذا نقصته لا يستر ويتعذر ستره فتبطل صلاتها (ط) عن أم سلمة (ه) عن المصنف لحسنه وهو تقصير وإتمامه الرمز لصحته فقد قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح ورواه أبو داود من حديث أبي رافع بلفظ نهى أن يصلى الرجل وهو عاقص شعره

(نهى أن يصلى الرجل وهو حاقن) وفي رواية وهو حقن حتى يتخفف والحاقن من حبس بوله كالحاقب بموحدة للغائط (ه) عن أبي أمامة الباهلي روى المصنف لحسنه

(نهى أن يصلى خلف المتحدث والنائم) أى أن يصلى وواحد منهما بين يديه لأن المتحدث يلهى بحديثه والنائم قديده منه ما يلهى وقد يراد بالنائم المضطجع ولا فرق بين الليل والنهار لوجود المعنى والنهي كما أشار إليه الذهبي وغيره للتنزيه جمعاً بينه وبين خبر أنه كان يصلى وعائشة معترضة بينه وبين القبلة فسقط ما لابن حبان هنا من زعم التعارض أو لأنه كان هناك نجاسة رطبة تناله إذا قعد لا إذا قام أو لأنه كان بين الناس ولم يتمكن غير ذلك أو لكونه كان أيسر من القعود في تلك الحالة وقال ابن حجر أحاديث النهى محمولة إن ثبتت على ما إذا حصل شغل الفكر به فإن أمن من ذلك فلا كراهة (ه) عن ابن عباس روى لحسنه قال مغطاي في شرح ابن ماجه سنده ضعيف اضعف راويه أبي المقدم هشام بن زياد الأموي ضعفه البخاري وقال ابن مهدي تركوه وابن خزيمة لا يحتج بحديثه وابن حبان لا يجوز الاحتجاج به اهـ . وقال عبد الحق خرج أبو داود بسند منقطع قال ابن القطان ولو كان متصلاً ما صح للجهد راويين من رواه وبسطه وقال ابن الجوزي حديث لا يصح وقال ابن حجر في المختصر حديث النهى عن الصلاة إلى النائم خرج أبو داود وابن ماجه من حديث ابن عباس وقال أبو داود طرقه كلها واهية وفي الباب عن ابن عمر أخرجه ابن عدى وعن أبي هريرة أخرجه الطبراني في الأوسط وهما واهيان

(نهى عن أن يبول الرجل قائماً) ليكره تنزيهاً لا تحريماً وأما بوله قائماً لبيان الجواز أو لكونه لم يجد مكاناً يصلح للقعود أو لأن القيام حالة لا يمكن معها خروج الريح بصوت ففعله لكونه كان بقرب الناس أو لأن العرب تستشفي به لوجع القلب لعله كان به أو لجرح كان مما بضعه همزة ساكنة فوحدة فمجمعة باطن ركبته فلم يتمكن لاجله القعود أو أن البول عن قيام منسوخ لخبر عائشة ما يال قائماً منذ أنزل عليه القرآن وخبرها من حديثكم أنه كان يبول قائماً فلا تصدقوه ما كان يبول إلا قاعداً قال ابن حجر والصواب أنه غير منسوخ وعائشة إنما تعلم ما وقع بالبول قال

- ٩٥٥٧ - نَهَى أَنْ تُتَّبَعَ الْجَنَازَةُ مَعَهَا رَأَةً - (ه) عن ابن عمر - (ض)
- ٩٥٥٨ - نَهَى أَنْ يُنْفَخَ فِي الشَّرَابِ ، وَأَنْ يُشْرَبَ مِنْ ثَلَاثَةِ الْقَدَحِ ، أَوْ أَذِنَهُ - (طب) عن سهل بن سعد - (ح)
- ٩٥٥٩ - نَهَى أَنْ يَمِشِيَ الرَّجُلُ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ ، أَوْ خُفٍّ وَاحِدَةٍ - (حم) عن أبي سعيد - (ح)
- ٩٥٦٠ - نَهَى أَنْ تُكَلَّمَ النِّسَاءُ إِلَّا بِأَذْنِ أَزْوَاجِهِنَّ - (طب) عن عمرو - (ض)
- ٩٥٦١ - نَهَى أَنْ تُتْلَى النَّوَاءُ عَلَى الطَّبَقِ الَّذِي يُؤْكَلُ مِنْهُ الرُّطْبُ أَوْ التَّمْرُ - الشيرازي عن علي - (ض)
- ٩٥٦٢ - نَهَى أَنْ يُسَمَّى الرَّجُلُ حَرْبًا أَوْ وِلِيدًا ، أَوْ مَرَّةً ، أَوْ الْحَكْمَ ؛ أَوْ أَبَا الْحَكْمِ ، أَوْ أَفْلَحَ ، أَوْ نَجِيحًا ، أَوْ يَسَارًا - (طب) عن ابن مسعود - (ح)

وقد ثبت عن جمع من الصحابة منهم عمر وعلى أنهم بالوا قياما وهو دال للجواز بغير كراهة إذا أمن الرشاش ولم يثبت في النهي عنه شيء كما بيته في أوائل شرح الترمذي (ه عن جابر) بن عبد الله رمز لحسنه قال مغلطاي في سنده ضعف لضعف رواته فمنهم عدى بن الفضل قال أبو حاتم والنسائي والدارقطني متروك الحديث وابن حبان ظهرت المناكير في حديثه وأبو داود ضعيف

(نهي أن تتبع الجنائز معها راة) بالنون المشددة أى امرأة صائحة صياحا شديداً ومن رواه بالياء فقد صحف (ه عن ابن عمر) بن الخطاب قال عبد الحق إسناده ضعيف وقال الذهبي أبو يحيى ضعف .

(نهي أن ينفخ في الشراب وأن يشرب من ثلثة القدح أو أذنه) لما مر مفصلاً (طب عن سهل بن سعد) الساعدي قال الهيثمي فيه عبد المهيم بن عباس بن سهل وهو ضعيف اه ورمز المصنف لحسنه

(نهي أن يمشى الرجل) ذكره وصف طردى والمراد الإنسان والنهي للتزويه (في نعل واحدة أو خف واحدة) لما تقدم؛ قال الغزالي إذا لبس الإنسان خفه فابتدأ باليسرى فقد ظلم وكفر النعمة لأن الخف وقاية للرجل وللرجل فيه حظ وبالبداة بالخطوط ينبغى أن يكون الأشرف فهو العدل والوفاء بالحكمة وتقبضه ظلم وكفران نعمة الرجل والخف قال وهذا عند العارفين كبيرة وإن سماه الفقيه مكروهاً حتى أن بعضهم جمع أكراراً من حنطة وتصدق بها فسئل عن سبيه قال لبست المداس مرة فابتدأت بالرجل اليسرى سهواً فكفرت بالصدقة؛ نعم الفقيه لا يقدر على تفخيم الأمر في هذه الأمور ونحوها فإنه مسكين بلى باصلاح العوام الذين تقرب درجاتهم من درجة الأنعام وهم منغمسون منظمسون في ظلمات أطم وأعظم من أن يظهر أمثال هذه الظلمات بالإضافة إليها (حم عن أبي سعيد)

(نهي أن تكلم النساء إلا بإذن أزواجهن) لأنه مظنة الوقوع في الفاحشة بتسويل الشيطان ومفهومه الجواز بإذنه وحمله الولي العراقي علي ما إذا انتفت مع ذلك الخلوة المحرمة والكلام في رجال غير محارم (طب عن عمرو) ابن العاص رمز المصنف لحسنه وعدل عن عزوه للدارقطني لكونه غير موصول الإسناد عنده

(نهي أن يلقى النوى على الطبق الذى يؤكل منه الرطب أو التمر) لثلاثا يختلط بالتمر والنوى مبتل من ريق الفم عند الأكل بل يلقى النوى على ظهر أصبعه حتى يجتمع فيلقيه خارج الطبق (الشيرازي عن علي) أمير المؤمنين

(نهي أن يسمى الرجل حرباً أو وليداً أو مرة أو الحكم أو أبا الحكم أو أفلح أو نجيحاً أو يساراً) لما فيه من الفأل السوء وتزكية النفس (طب) وكذا في الأوسط (عن ابن مسعود) قال الهيثمي وفيه محمد بن محسن العكاشي وهو متروك اه وبه يعرف ما في رمز المصنف لحسنه

- ٩٥٦٣ - نَهَى أَنْ يَخْصِيَ أَحَدٌ مِنْ وَلَدِ آدَمَ - (طب) عن ابن مسعود - (ح)
- ٩٥٦٤ - نَهَى أَنْ يَتَمَطَّى الرَّجُلُ فِي الصَّلَاةِ ، أَوْ عِنْدَ النِّسَاءِ ، إِلَّا عِنْدَ أَمْرَاتِهِ أَوْ جَوَارِيهِ - (قط) فِي الْإِنْفِخِ فِي الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ وَالتَّمْرَةِ - (طب) عن ابن عباس - (ح)
- ٩٥٦٥ - نَهَى أَنْ يُضْحَى لَيْلًا - (طب) عن ابن عباس - (ض)
- ٩٥٦٦ - نَهَى أَنْ تَقَامَ الصِّيَانُ فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ - ابن نصر عن راشد بن سعد مرسلًا - (ض)
- ٩٥٦٧ - نَهَى أَنْ يُنْفَخَ فِي الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ وَالتَّمْرَةِ - (طب) عن ابن عباس - (ح)
- ٩٥٦٨ - نَهَى أَنْ يَفْتَشَ التَّمْرَ عَمَّا فِيهِ - (طب) عن ابن عمر - (ح)
- ٩٥٦٩ - نَهَى أَنْ يُصَافِحَ الْمُشْرِكُونَ ، أَوْ يَكْنُؤُوا ، أَوْ يُرْحَبَ بِهِمْ - (حل) عن جابر
- ٩٥٧٠ - نَهَى أَنْ يَفْرُدَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِصَوْمٍ - (حم) عن أبي هريرة - (ح)
- ٩٥٧١ - نَهَى أَنْ يَجْلِسَ بَيْنَ الضَّحِّ وَالظَّلِّ ، وَقَالَ يَجْلِسُ الشَّيْطَانُ - (حم) عن رجل - (ح)

(نهى أن يخصى أحد من ولد آدم) فالخصى لهم حرام شديد التحريم (طب عن ابن مسعود) روى لحسنه قال الهيثمي فيه معارفة بن عطاء الخزازي ضعيف

(نهى أن يتمطى الرجل) حال كونه (في الصلاة) أي يمدد أعضائه (أو عند النساء إلا عند امرأته أو جواريه) اللاتي يحل له وطؤهن (قط في الأفراد عن أبي هريرة)

(نهى أن ينفخ في الطعام والشراب والتمر) لأنه لا يأمن الخطأ في الذبح ولعدم حضور الفقراء قال الشافعية يكره الذبح ليلاً مطلقاً والأصحبة أشد (طب عن ابن عباس) قال الهيثمي فيه سليمان بن سلمة الخبائري وهو متروك

(نهى أن يقام) بضم الياء التحتية بضبطه (الصبيان في الصف الأول) إذا حضروا بعد تمام الصف الأول (ابن نصير) في كتاب الصلاة (عن راشد بن سعد) المقرئ بفتح الميم وسكون القاف وفتح الراء ثم همزة ثم ياء النسب المخصى ثقة كثير الإرسال لذلك قال (مرسلًا) أرسل عن عوف بن مالك وغيره

(نهى أن ينفخ في الطعام والشراب والتمر) وألحق بها الفاكهة التي في الكتاب تنزيهاً له والتنفس في معنى النفخ (طب عن ابن عباس) قال الهيثمي وفيه محمد بن جابر وهو ضعيف ورواه أبو داود بدون قوله والتمر روى لحسنه

(نهى أن يفتش التمر عما فيه) نحو دود وسوس (طب عن ابن عمر) بن الخطاب روى لحسنه

(نهى أن يضافح المشركون أو يكنؤوا أو يرحب بهم) لقوله تعالى ويأبها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى الآية ولهذا أخرج البيهقي بسند قال ابن حجر حسن من طريق عياض الأشعري عن أبي موسى والله ما توليته وإنما كان يكتب فقال أما وجدت في أهل الإسلام من يكتب لآئدتهنم إذ أقصاهم الله ولآئدتهنم إذ أخونهم الله ولا تعزم بعد أن أذلهم الله (حل عن جابر) بن عبد الله

(نهى أن يفرد يوم الجمعة بصوم) زاد في رواية إلا أن يصوم يوماً قبله أو بعده وعلته الضعف به عما تميز به من العبادات الكثيرة الفاضلة مع كونه يوم عيد فإن ضم إليه غيره لم يكره وكذا إذا وافق عادة أو نذراً أو قضاء كما ورد في خبر (حم عن أبي هريرة) روى المصنف لحسنه

(نهى أن يجلس بين الضح والظل) هو ضوء الشمس إذا استمكن من الأرض (والظل) أي أن يكون نصفه في الشمس

- ٩٥٧٢ - نهى أن يمنع نفع البئر - (حم) عن عائشة - (صح)  
 ٩٥٧٣ - نهى أن يجلس الرجل بين الرجلين إلا بإذنها - (هق) عن ابن عمرو - (ح)  
 ٩٥٧٤ - نهى أن يشار إلى المطر - (هق) عن ابن عباس - (ض)  
 ٩٥٧٥ - نهى أن يقال للسلیم: ضرورة - (هق) عن ابن عباس - (ض)  
 ٩٥٧٦ - نهى أن تستر الجدر - (هق) عن علي بن الحسين مرسلًا - (ض)

### حرف الهاء

- ٩٥٧٧ - هاجروا تورثوا أبناءكم مجداً - (خط) عن عائشة - (ض)  
 ٩٥٧٨ - هاجروا من الدنيا وما فيها - (حل) عن عائشة - (ض)

ونصفه في الظل (وقال) إنه مجلس الشيطان) أي هو مقعده أضاف المجلس إليه لأنه الباعث على القعود فيه القعود فيه إذ ذاك مضر لأن الإنسان إذا قصد ذلك الموضع فسدمرأجه لاختلاف حال البدن من المؤثرين المتضادين (حم) عن أبي عياض (عن رجل) من الصحابة رمز لحسنه قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح وقال المنذرى إسناده جيد

(نهى أن يمنع نفع البئر) أي فضل ماؤها لأنه ينتفع به العطش أي يروى وشرب حتى نفع أي روى وقيل النفع الماء النافع أي المجتمع (حم) عن عائشة) رمز لحسنه

(نهى أن يجلس الرجل بين الرجلين إلا بإذنها) فيكره بدونه تنزيهاً وتشدد الكراهة بين نحو والد وولده وأخ وأخيه وصديق وصديقه (هق) عن ابن عمرو) بن العاص رمز لحسنه

(نهى أن يشار إلى المطر) حال نزوله باليد أو بشيء فيها (هق) عن ابن عباس)

(نهى أن يقال للسلیم ضرورة) هو بالفتح الذي لم يحج فعولة من الصر الحبس والمنع قيل أراد من قتل بالحرم قتل ولا يقبل منه إني ضرورة ما حججت وما عرفت حرمة الحرم كان الرجل في الجاهلية إذا قتل فلجأ إلى الكعبة لم يهيج فاذا لقيه ولى الدم قيل له ضرورة فلا تهجه (هق) عن ابن عباس)

(نهى أن تستر الجدر) أي جدر البيوت تحريمًا إن كان بحريز وتنزيهاً إن كان بغيره قال ابن حجر وقد جاء النهى عن ستر الجدر بالثياب عند أبي داود وغيره من حديث ابن عباس بلفظ لا تستروا الجدر بالثياب وفي إسناده ضعف وفي سنن سعيد بن منصور عن سليمان موقوفاً أنه أنكر ستره البيت وقال أحموم ييرتكم أو تحولت الكعبة عندكم ثم قال لا أدخله حتى يهتك وأخرج الحاكم والبيهقي عن عبد الله بن يزيد الخطمي أنه رأى ينام مستورا فقعده وبكى وبذكر حديثاً عن النبي صلى الله عليه وسلم فيه كيف بكم إذا سترتم بيوتكم وأصله في النساء (هق) عن علي بن الحسين مرسلًا) هو زين العابدين قال الزهري ما رأيت قرشياً أفضل منه

### (حرف الهاء)

(هاجروا تورثوا أبناءكم مجداً) عزاء وشرفاً من بعدكم والمهاجرة مفاعلة من الهجرة وهي التخلي عما شأنه الاغتراب به لإمكان ضرر منه ذكره الحرايلى (خط) عن عائشة) ورواه عنها أيضاً الديلمي وغيره (هاجروا من الدنيا وما فيها) أي اتروها لاهلها أو هاجروا من المعاصي إلى التوبة (حل) عن عائشة) وفيه سعيد ابن عثمان التميمي قال في اللسان عن الدارقطني متروك



- ٩٥٧٩ - هَذَا الْقَرَعُ نَكَّرَ بِهِ طَعَامَنَا - (حم ن ه) عن جابر بن طارق - (ح)
- ٩٥٨٠ - هَذِهِ النَّارُ جِزْءٌ مِنْ مِائَةِ جِزْءٍ مِنْ جَهَنَّمَ - (حم) عن أبي هريرة - (ص)
- ٩٥٨١ - هَذِهِ الْحَشُوشُ مُحْتَضِرَةٌ؛ فَإِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ: بِاسْمِ اللَّهِ - ابن السني عن أنس - (ص)
- ٩٥٨٢ - هَاشِمٌ وَالْمَطْلَبُ كَهَاتَيْنِ، لَمَنْ اللَّهُ مِنْ فَرْقٍ بَيْنَهُمَا، رَبُّونَا صِغَارًا، وَحَمَلُونَا كِبَارًا - (هق) عن زيد بن علي مرسلًا - (ض)
- ٩٥٨٣ - هَهُنَا تُسَكَّبُ الْعَبْرَاتُ، يَعْنِي عِنْدَ الْحَجَرِ - (ه ك) عن ابن عمر - (ص)
- ٩٥٨٤ - هَجَامٌ حَسَانٌ فَشَنِيٌّ وَأَسْتَشَنِيٌّ - (م) عن عائشة

(هذا القرع نكثرت به طعامنا) أي نصيره بطبخه معه كثيرًا ليكني العيال والاضيف (حم عن جابر بن طارق) بالقاف صحابي مقل قال دخلت على النبي صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم في بيته وعندده الدباء فقلت أي شيء هذا فذكره رمز لحسنه .

(هذه النار جزء من مائة جزء من) نار (جهنم) وورد أقل وأكثر والقصد من الكل الإعلام بهظيم نار جهنم وأنه لا نسبة بين نار الدنيا ونار الآخرة في شدة الإحراق (حم عن أبي هريرة) قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح (هذه الحشوش) بضم الحاء المهملة وشينين معجمتين جمع حش بثلاث الحاء كما في المشارق من الحش بالفتح وهو البستان كنى به عن الخلاء لأنهم كانوا يتغوطون بين النخيل قبل اتخاذ الكنف ثم كنى به عن المستراح والإشارة يحتمل كونها لقرنها فلعله أشار إلى حشوش قزبية منه ويحتمل كونها للتحقير كما في حديث من ابتلى بشيء من هذه القاذورات وكما قيل في هذا الذي يذكر أهلكم ، ذكره الولي العراقي (محتضرة) أي يحضرها الشيطان لأنها محل الخبث وكشف العورة وعدم ذكر الله والخبث للخبث (فإذا دخل أحدكم) إليها (فليقل) عند دخوله ندبا (بسم الله) لتدرا التسمية عنه شرمه قال الولي العراقي فيه أنه ينبغي للمعلم والمفتي ذكر العلة مع الحكم لأنه أدعى للقبول والمبادرة وكأنه إنما ذكرها لاستبعادهم عن ذكر الله في محل قضاء الحاجة وفيه أيضا تقديم ذكر العلة على الحكم لمصلحة تقتضيه (ابن السني) في عمل يوم وليلة (عن أنس) بن مالك رمز لحسنه ورواه أصحاب السنن الأربعة عن زيد بن أرقم بلفظ إن هذه الحشوش محتضرة فإذا أتى أحدكم الخلاء فليقل أعوذ بالله من الخبث والخبائث قال الترمذي في إسناده اضطراب قال مغلطاي وليس قادحا ومال أبو حاتم البستي إلى تصحيحه وأخرجه الحاكم من طريقين وقال كلاهما على شرط الصحيح (هاشم والمطلب كهاتين) وأشار بأصبعيه (لمن الله من فرق بينهما) أي طرده وأبعده عن منازل الاخيار والظاهر أن المراد بهما بينهما وأن المراد التفريق بالإفساد بينهما بفتنة ونحوها (ربونا صغارا وحملونا كبارا) أي حملوا أثقالنا (هق عن) أبي الحسين (زيد بن علي) بن الحسين بن علي أمير المؤمنين من ثقات التابعين وهو الذي ينسب إليه الزيدون خرج في خلافة هشام فقتل بالكوفة (مرسلًا) هو أبو الحسين العلوي (ههنا تسكب العبرات) جمع عبرة وهي الدمع أو انتماله أو قبل أن يفيض أو هي تردد البكاء في الصدر والحزن بغير بكاء والمراد هنا الأول أو الثاني (يعني عند الحجر) بالتحريك أي الأسود (ه ك عن ابن عمر) بن الخطاب قال استقبال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحجر ثم وضع شفتيه عليه يبكي طويلا ثم التفت فإذا هو بعمريكي فقال يا عمر ههنا الخ وفيه محمد بن عون الخ أساني قال في الميزان عن النسائي متروك وعن البخاري منكر الحديث وعن ابن معين ليس بشيء ثم أورد له هذا الخبر (هجام حسان) أي هجا كفار قريش (فشني واستشني) هما إما بمعنى واجمع للتأكيد أي شني عنه من الفيظ بما أمكنه

- ٩٥٨٥ - هَجَّرَ الْمُسْلِمَ أَخَاهُ كَسَفَكَ دَمَهُ - ابن قانع عن أبي حدرد - (ح)  
٩٥٨٦ - هَدَايَا الْعَمَالِ غُلُولٌ - (حم حق) عن أبي حميد الساعدي - (ض)  
٩٥٨٧ - هَدَايَا الْعَمَالِ حَرَامٌ كُلُّهَا - (ع) عن حذيفة - (ض)  
٩٥٨٨ - هَدِيَّةُ اللَّهِ إِلَى الْمُؤْمِنِ السَّائِلِ عَلَى بَابِهِ - (خط) في رواية مالك عن ابن عمر - (ض)  
٩٥٨٩ - هَلْ تَرَوْنَ مَا أَرَى؟ إِنِّي لَأَرَى مَوَاقِعَ الْفِتَنِ خِلَالَ أَيُّوتِكُمْ كَمَوَاقِعِ الْقَطْرِ - (حم ق)

من الميسور من القول والميسور أوهما متغايران أي شئى غيره وأشئى نفسه أى وجد الشفاء بهجاء المشركين وأفاد جواز هجو الكفار وإيذائهم ما لم يكن لهم أمان وأنه لا غيبة لهم (م عن عائشة)  
(هجر المسلم أخاه) في الإسلام (كسفك دمه) أى مهاجرة الأخ المسلم خطيئة توجب العقوبة كما أن سفك دمه يوجبها فهي شبيهة بالسفك من حيث حصول العقوبة بسببها لأنه مثلها في العقوبة لأن القتل من العظام وإيس بعد الشرك أعظم منه فشيء الهجر به تأكيذا للنع منه والمشابهة في بعض الصفات كالية إذ التشبيه إنما يصار إليه للبالغة ولا يقصد به المساواة ولا بد (ابن قانع) الحافظ أحمد في المعجم (عن أبي حدرد) رمز لحسنه ورواه عنه أيضا ابن لال والطبراني والديلمي

(هدايا العمال) وفي رواية بدله الأمراء (غلول) بضم اللام والغين أصله الخيانة لكنه شاع في الغلول في الفنى فالمراد أنه إذا أهدى العامل الإمام أو نائبه فقبله فهو خيانة منه للمسلمين فلا يختص به دونهم (حم) والطبراني (حق) كلاهما من حديث إسماعيل بن عياش عن يحيى عن عروة (عن أبي حميد الساعدي) قال ابن عدى وابن عياش ضعيف في الحجازيين وقال الهيثمى رواه أحمد والطبراني من طريق إسماعيل بن عياش عن أهل الحجاز وهي ضعيفة وجزم الحافظ ابن حجر بضعفه قال ورواه الطبراني بإسناد أشد ضعفا منه فقال في موضع آخر بعد ما عزاه لأحمد فيه إسماعيل ابن عياش وروايته عن غير أهل بلده ضعيفة وهذا منها قال وفي الباب أبو هريرة وابن عباس وجابر ثلاثهم في الاوسط للطبراني بأسانيد ضعيفة

(هدايا العمال حرام كلها) قال ابن بطلال فيه أن هدايا العمال تجعل في بيت المال وأن العامل لا يملكها إلا إن طيها له الإمام واستنبت منه المهلب رد هدية من كان ماله حراما أو عرف بالظلم وخرج أبو نعيم وغيره أن عمر ابن عبد العزيز اشتى تقاحا ولم يكن معه ما يشتري به فركب فلقاه غلبان الدبر بأطباق تفاح فتناول واحدة فشمها ثم ردها فقيل له ألم يكن المصطفى صلى الله عليه وسلم وخلفاؤه يقبلون الهدية فقال إنها لأولئك هدية وهي للعمال بعدهم رشوة (ع عن حذيفة) بن اليمان

(هدية الله إلى المؤمن السائل على بابه) أى وجود فقير يسأله شيئا من ماله وهو واقف ببابه وذلك لأن الله تعالى دل السائل عليه وأمال قلبه إليه وندبه إلى بابه وذكره نعمه لديه حيث أحوج غيره إليه والقصد الحث على قبول هدية الله بالإكرام بالبدل عاجلا من غير من ولا مظل هذا فيمن يسأل الدنيا فكيف بسائل يستغنى أو يتعلم علما ينفعه (خط) من حديث أبي أيوب الخبائرى عن سعيد بن موسى الأزدي (في رواية مالك) عن نافع (عن ابن عمر) ابن الخطاب ثم قال الخطيب وسعيد مجهول والخبائرى مشهور بالضعف قال في الميزان قلت هذا موضوع وسعيد مالك اه. وأعاده في محل آخر وقال هذا كذب اه. وقال ابن الجوزى حديث لا يصح وسعيد بن موسى اتهمه

ابن حبان بالوضع

(هل ترون ما أرى) قيل الرؤية هنا عالية وقيل بصرية بأن مثلت له الفتن حتى نظر إليها كما مثلت له الجنة والنار

عن أسامة - (صح)

٩٥٩٠ - هل تُصرون وترزقون إلا بضعفائكم ؟ - (خ) عن سعد - (صح)

٩٥٩١ - هل تُصرون إلا بضعفائكم : يدعوتهم وإخلاصهم ؟ - (حل) عن سعد - (صح)

٩٥٩٢ - هل من أحد يمشی على الماء إلا ابتلت قدماه ؟ كذلك صاحب الدنيا : لا يسلم من الذنوب - (هب) عن أنس - (ض)

٩٥٩٣ - هلاك أمي على يدي غلبة من قریش - (حم خ) عن أبي هريرة

في الجدار (إني لأرى موافق الفتن) أي مواضع سقوطها (خلان) جمع خلل وهو الفرجة بين شيتين (بيوتكم) أي نواحيها (كواقع القطر) أي المطر شبه سقوط الفتن وذرتها بالمدينة بسقوط القطر في الكثرة والعموم وهذا من آيات نبوته فقد ظهر مصداقه من قتل عثمان ولم جراً (حم ق) عن أسامة بن زيد) أبي أمامة (هل تصرون وترزقون إلا بضعفائكم) الاستفهام للتقرير أي ليس النصر وإدراار الرزق إلا ببركتهم فأبرزه في صورة الاستفهام أي دل على مزيد التقرير والتوبيخ وذلك لأنهم أشد إخلاصاً في الدعاء وأكثر خضوعاً في العبادة لجلالة قلوبهم عن التعلق بزخرف الدنيا واستدل به الشافعية على نذب إخراج الشيوخ والصبيان في الاستسقاء (خ) في الجهاد من حديث مصعب بن سعد بن أبي وقاص (عن) أبيه (سعد) ولم يصرح مصعب بسماعه من سعد فيما رواه البخاري فهو مرسل عنده اه . وكان ينبغي للدولف التنبيه على ذلك كما صرح به جمع منهم النووي في الرياض فقال رواه البخاري عن مصعب بن سعد بن أبي وقاص هكذا مرسلان مصعب بن سعد تابعي قال وأخرجه البرقاني في صحيحه متصلاً عن مصعب بن أبيه

(هل تصرون إلا بضعفائكم) لفظ رواية البخاري هل تصرون وترزقون إلا بضعفائكم أي بدعوتهم وإخلاصهم لأن عبادة الضعفاء أشد إخلاصاً لقلوبهم عن التعلق بالدنيا وصعاء ضمايرهم مما يقطعهم عن الله فجعلوا همهم واحداً فزكت أعمالهم وأجيب دعاؤهم وبين بقوله بدعوتهم أنه لا يلزم من الضعف والصلابة عدم القوة في البدن ولا عدم القوة في القيام بالأوامر الإلهية فلا يعارض الأساذية التي مدح فيها الأقوياء ولا خبر إن المؤمن القوى أحب إلى الله من المؤمن الضعيف ثم إن المراد أن ذلك من أعظم أسباب الرزق والنصر وقد يكون لذلك أسباب آخر فإن الكفار والفجار يرزقون وقد يصرون استدراجاً وقد يخذل المؤمنون ليتوبوا ويخلصوا فيجمع لهم بين غفر الذنب وتفريج الكرب وليس كل إنعام كرامة ولا كل امتحان عقوبة (حل) من حديث الحسن بن عمار عن طلحة بن مصرف عن مصعب (عن سعد) بن أبي وقاص ورواه النسائي بلفظ هل تصرون وترزقون إلا بضعفائكم بصومهم وصلاتهم ودعائهم لما اقتضاه صنيع المؤلف من أن هذا لم يخرج أحد من الستة غير صحيح .

(هل من أحد يمشی على الماء إلا ابتلت قدماه) استثناء من أعم عام الأحوال تقديره هل يمشی أحد في حال من الأحوال إلا في حال ابتلال قدميه (كذلك صاحب الدنيا لا يسلم من الذنوب) فيه تخويف شديد منها وحث على الزهد فيها وإيتار الآخرة على الأولى (هب عن أنس) بن مالك .

(هلاك أمي) الموجودين إذ ذاك أو من قاربهم لآكل الأمة إلى يوم القيامة (على يدي) بالتثنية وروى بلفظ الجمع (غلبة) كفتية جمع غلام وهو الطار الشارب أي صبيان وفي رواية أغلبة تصغيراً غلبه قياساً ولم يحز ولم يستعمل كذا ذكره الرمثري قال والغلام هو الصغير إلى حد الالتحاء فان قيل له بعد الالتحاء غلام فهو مجاز اه . وهذا محتمل لتحقير شأن الحاصل منه هذا الهلاك من حيث إنه حدث ناقص العقل ويحتمل التعظيم باعتبار الحاصل منهم

٩٥٩٤ - هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ - (حم م د) عن ابن مسعود - (صح)

من الهلاك وكيفما كان ليس المراد هنا الحقيقة اللغوية فان الغلام فيها ذكر غير بالغ ووروده للبالغ على لسان الشارع غير عزيز كما في خبر الاسراء وغيره (من قرئش) قال جمع منهم القرطبي منهم يزيد بن معاوية وأضرابه من أحداث ملوك بني أمية فقد كان منهم ما كان من قتل أهل البيت وخيار المهاجرين والأنصار بمكة والمدينة وسبى أهل البيت قال القرطبي وغيره خاف ما صدر عن بني أمية وحجاجهم من سفك الدماء وإتلاف الأموال وإهلاك الناس بالحجاز والعراق وغيرهما قال وبالجملة فنور أمية قابلوا وحبة المصطفى صلى الله عليه وسلم في أهل بيته وأمه بالخائفة والمعقوق فسفكوا دماهم وسبوا نساءهم وأسروا صغارهم وخربوا ديارهم وجحدوا شرهم وفضلهم واستباحوا نسلهم وسبهم وبسبهم تخالفوا رسول الله صلى الله عليه وسلم في وصيته وقابلوه بنقيض قصده وأمنيته . فإنا نخجلهم إذا التقوا بين يديه وبالفضيحة يوم يعرضون عليه وهذا الخبر من المعجزات : وقال ابن حجر وتبعه التسطواني وفي كلام ابن بطال إشارة إلى أن أول الأغبلة يزيد كان في سنة ستين قال وهو كذلك فان يزيد بن معاوية استخلف فيها وبقى إلى سنة أربع وستين فمات ، ثم ولي ولده معاوية ومات بعد أشهر قال الطبري وآم المصطفى صلى الله عليه وسلم في منامه يلعبون على منبره والمراد بالامة هنا من كان في زمن ولايتهم (تمتة) من أمثالهم الباروخ علي اليافوخ أهون من ولاية بعض الفروخ (حم خ) في الثمن وغيرها (عن أبي هريرة) قال سمعت الصادق المصدوق يقول فذكره كان ذلك بحضرة مروان بن الحكم فقال لعنة الله عليهم غلظة فقال أبو هريرة لوشئت أن أقول بنى فلان وفلان لقطعت وقد ورد في عدة أخبار لعن الحكم والد مروان وما ولد

(هلك المتنتعون) أي المتعمقون المتعمرون في الكلام الذين يرومون بجمدة سبكه سبى قلوب الناس يقال تنطع الرجل في علمه إذا تنطس فيه قال أوس

وحشو جفير من فروع غرائب تنطع فيها صانع وتأمل

ذكره الزحشري قال وأراد النهي عن التمازي والتلاحي في القراءات المختلفة وأن مرجعها إلى وجه واحد من الحسن والصواب اه . وقال النووي فيه كراهة التعمر في الكلام بالتشدد وتكلف الفصاحة واستعمال وحشي اللغة ودقائق الإعراب في مخاطبة العوام ونحوهم اه . وقال غيره المراد بالحدث الغالون في خوضهم فيما لا يعنيه وقيل المتنتون في السؤال عن عويص المسائل الذي يتدر وقوعها : وقيل الغالون في عبادتهم بحيث تخرج عن قوانين الشريعة ويستترسل مع الشيطان في الوسوسة (تنبيه) قال ابن حجر قال بعض الأئمة التحقيق أن البحث عما لا يوجد فيه نص قسيمان أحدهما أن يبحث عن دخوله في دلالة النص على اختلاف وجوهها لهذا المطلوب لا مكروه بل ربما كان فرضا علمي من تعين عليه الثاني أن يدقق النظر في وجوه الفروق فيفرق بين متماثلين بفرق لا أثر له في الشرع مع وجود وصف الجمع أو بالعكس بأن يجمع بين مفترقين بوصف طردى مثلا فهذا الذي ذمه السلف وعليه ينطبق خبر ذلك المتنتعون فأروا أن فيه تضييع الزمان بما لا طائل تحته ومثله الإكثار من التفرع على مسألة لا أصل لها في كتاب ولا سنة ولا إجماع وهي تادرة الوقوع فيصرف فيها زمنا كان يصرفه في غيرها أولى سيما إن لزم منه إغفال التوسع في بيان ما يكثر وقوعه وأشد منه البحث عن أمور معينة ورد الشرع بالإيمان بها مع ترك كيفيتها ومنها ما لا يكون له شاهد في عالم الحس كالسؤال عن الساعة والروح ومدة هذه الامة إلى أمثال ذلك مما لا يعرف إلا بالنقل الصرف وأكثر ذلك لم يثبت فيه شيء فيجب الإيمان به بغير بحث وقال بعضهم مثال التنطع إكثار السؤال حتى يفضى بالمستول إلى الجواب بالمنع بعد أن يفتى بالإذن كأن يسأل عن السلع التي في الأسواق هل يكره شرائها من يده قبل البحث عن مصيرها إليه فيجيب بالجواز فإن عاد فقال أخشى أن يكون من نهب أو غصب ويكون ذلك الزمن وقع فيه شيء من ذلك في الجملة فيجيب بأنه إن ثبت شيء من ذلك حرم وإن تردد كره

- ٩٥٩٥ - هَلَكَ الْمُتَقَدَّرُونَ - (حل) عن أبي هريرة - (صح)  
٩٥٩٦ - هَلَكَتِ الرَّجَالُ حِينَ أَطَاعَتِ النِّسَاءَ - (حم طب ك) عن أبي بكرة - (ح)  
٩٥٩٧ - هَلُمَّ إِلَى جِهَادٍ لِأَشُوْكَةٍ فِيهِ : الْحَجَّ - (طب) عن الحسين  
٩٥٩٨ - هَمَّةُ الْعُلَمَاءِ الرَّعَايَةُ ؛ وَهَمَّةُ السُّفَهَاءِ الرَّوَايَةُ - ابن عساكر عن الحسن مرسلًا - (ض)

أركان خلاف الأولى ولو سكت السائل عن هذا التنطع لم يزد المفتى علي جوابه بالجواز قال ابن حجر فمن سد باب المسائل حتى فانه معرفة كثير من الأحكام التي يكثر وقوعها قل فهمه وعلمه ومن توسع في تفريع المسائل وتوليدها سيما فيما يقل وقوعها أو يندر فإنه يذم فعلمه (حم م) في القدر (د) في السنة (عن ابن مسعود) قال قال ذلك ثلاثا هكذا هو في مسلم .

(هلك المتقدرون) أي الذين يأتون القاذورات جمع قاذورة وهي الفعل القبيح والقول السيئ ذكره ابن الأثير وغيره. وأما قول محرز أبو نعيم عن وكيع يعني المرق يقع فيه الذباب فيهرق فإن كان يريد به أنه السبب الذي ورد عليه الحديث فسلم وإلا ففي حيز الخفاء (حل عن أبي هريرة) ثم قال تفرد به عبد الله بن سعيد بن أبي هنداه وقد أورده الذهبي في الضعفاء وقال ثقة ضعفه أبو حاتم ورواه أيضا الطبراني في الأوسط قال الهيثمي وفيه عبد الله ابن سعيد المقرئ بن أبي هند ضعيف جدا

(هلك الرجال) أي فعلت ما يؤدي إلى الهلاك (حين أطاعت النساء) فإني لا يأمرن بخير والحرم والنجاة في خلافهن وقد روى العسكري عن عمر خالفوا النساء فإن في خلافهن البركة وروى ابن لال والديلمي عن أنس يرفعه لا يفعلان أحدكم أمرا حتى يستشير فإن لم يجد من يستشيره فليستشر امرأة ثم ليخالفها فإن في خلافها البركة وروى العسكري عن معاوية عودوا النساء لا فإنها ضعيفة وإن أطعتها أهلكتك (حم طب ك) في الأدب كلهم من طريق بكار بن عبد العزيز بن أبي بكرة عن أبيه (عن) جده (أبي بكرة) قال أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بشير يبشر بظفر خيل له ورأسه في حجر عائشة رضي الله عنها فقام نحر ساجدا فلما انصرف أنشأ يسأل الرسول صلى الله عليه وعلي آله وسلم لحدثه فكانت فيما حدثه أمر العدو وكانت عليهم امرأة فقال هلك الخ قال الحاكم صحيح وأقول بكار بن عبد العزيز بن أبي بكرة أورده الذهبي في الضعفاء وقال قال ابن عدى أرجو أنه لا بأس به قال وهو من جملة الضعفاء الذين يكتب حديثهم .

(هلم) قال الرضى مما جاء متعديا ولازما هلم بمعنى أقبل فيتعدى إلى والمعنى أحضري نحو قوله تعالى د هلم شهداءكم وهو عند الخليل هاء التثنية ركب معها لم أمر من قولك لم الله شعثه أي جمع نفسه إلينا فلذا ركب غير معناه عند التركيب لأنه صار بمعنى أقبل أو أحضر بعدما كان بمعنى أجمع صار اسما لجمع أسماء الأفعال المنقولة عن أصلها (إلى جهاد لأشوكه فيه الحج) أي لا قتال فيه وشوكه القتال شدته وحدته ومنه حديث أنس قال لعمر حين قدم عليه الهرمزان لقد تركت بعدي عددا كثيرا وشركة شديدة أي قتالا شديدا وقوة ظاهرة (طب عن الحسين) بن علي رضي الله عنهما قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال إني جبان وإني ضعيف فقال هلم الخ قال القرطبي وثق المنذرى رواه . ومن ثم رمز المصنف لحسنه

(همة العلماء الرعاية) أي التفهم والتدبير والإتيان (وهمة السفهاء الرواية) أي مجرد التلقي عن المشايخ وحفظ ما يلقوه بغير فهم معناه قال الماوردي يشير إلى أنه ربما عني المتعلم بالحفظ من غير تصور ولا فهم حتى يصير حافظا لا لفاظ المعاني فيما يتلاوتها وهو لا يتصورها ولا يفهم ما تضمنها ، يروى من غير رواية ويخبر عن غير خبرة فهو كالكتاب

٩٥٩٩ - هُنْ أَغْلَبُ ، يَعْنِي النَّسَاءَ - (طَب) عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ - (ض)

(فصل في المحلى بأل من هذا الحرف)

٩٦٠٠ - الْهَدِيَّةُ إِلَى الْإِمَامِ غُلُولٌ - (طَب) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - (ض)

٩٦٠١ - الْهَدِيَّةُ تَذْهَبُ بِالسَّمْعِ وَالْقَلْبِ وَالْبَصَرِ - (طَب) عَنْ عَصْمَةَ بِنِ مَالِكٍ - (ض)

٩٦٠٢ - الْهَدِيَّةُ تَعُورُ عَيْنَ الْحَكِيمِ - (فِر) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - (ض)

الذي لا يدفع شهوة ولا يؤيد حجة وربما استنقل المتعلم الدرس والحفظ فاتكل على الرجوع إلى الكتب ومطالعتها عند الحاجة فما هر إلا كمن أطلق مصادره ثقة بالقدرة عليه بعد الامتناع منه ولا تعقبه الثقة إلا خجلا والتفريط إلا ندما وهذه حالة قد يدعوا إليها ثلاثة أشياء إما الضجر عن معاناة الحفظ ومراعاته أو طول الأمل في النوفر عليه عند نشاطه أو فساد الرأى في عزماته وما درى أن الضجور خائب وطويل الأمل مغرور وفساد الرأى مصاب والعرب تقول في أمثالها حرف في قلبك خير من ألف في كتبك وقالوا لاخير في علم لا يعبر معك الوادى ولا يتخبر بك النادى (ابن عساکر) في تاريخه (عن الحسن مرسل) وهو البصرى

(هن أغلب) يعنى النساء أى أن النساء يغلبن الرجال لأن النساء أطف كبدآ وأنفذ حيلة ولهن في ذلك رفق يغلبن به الرجال ومن أمثالهم النساء متى عرفن قلبك بالغرام ألصقن أنفك بالرغام وقد قال المصطفى صلى الله عليه وسلم لا مهات المؤمنین لما راجعته في تقديم الصديق إنك صواحب يوسف يريد أن النساء شأنهن مغالبة ذى اللب كما قال في الحديث الآخر ما رأيت من نفاصات عقل ودين أغلب لذى اللب من إحداءكن ولما أنشد الأعشى أبياته التى يقول فيها :  
هـ وهن شر غالب لمن غلب هـ جعل المصطفى صلى الله عليه وسلم يرثها وهو يقول هـ وهن شر غالب لمن غلب هـ ولذلك امتن الله على زكريا عليه الصلاة والسلام بقوله هـ وأصلحنا له زوجته، (طَب عن أم سلمة) قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلى فر بين يديه عبد الله أو عمرو بن أبى سلمة فقال بيده فرجع فمزت زينب بنت أم سلمة فقال بيده هسكذا فضت فلما صلى ذكره وقضية كلام المصنف أن هذا لم يخرج في أحد الكتب الستة وهو ذهول فقد خرج ابن ماجه بالنلفظ المذكور وأعله ابن القطان بأن محمد بن قيس في طبقة جماعة باسمه ولا يعرف من هو منهم وأن أمه لا تعرف البتة قيل هذا مبنى على أن محمداً هذا قال عن أمه لكن لم يوجد في كتاب ابن ماجه إلا عن أبيه وأما كونه لا يعرف فقد عرفه ابن ماجه بقوله قاضى عمر بن عبد العزيز وفي الكمال والنهذيب خرج له مسلم

فصل في المحلى بأل من هذا الحرف

(الهدية إلى الامام) أى الأعظم ومثله نوابه (غلول) أى خيانه، نقل أن عمر رضى الله تعالى عنه أهدى إليه رجل نخد جزور ثم أتاه بعد مدة ومعه خصمه فقال يا أمير المؤمنين افض لى قضاء فصلا كما يفصل النخذ من الجزور فضرب بيده على نخذه وقال : انه أكبر اكتبوا إلى الآفاق هدايا العمال غلول (طَب عن ابن عباس) قال الحافظ المراقى سنده ضعيف

(الهدية تذهب بالسَّمْعِ وَالْقَلْبِ) فى رواية بالسَّمْعِ وَالْبَصَرِ أى قبول الهدية تورث محبة المهدي إليه المهدي فيصير كأنه أصم عن سماع القديحيه أعمى عن رؤوية عيوبه لأن النفس مجبولة على حب من أحسن إليها ومن ثم حرم على القاضى قبولها (طَب عن عصمة بن مالك) قال الهيثمى فيه الفضل بن المختار وهو ضعيف جدا وقال الذهبي قال أبو حاتم مجهول يحدث بالاباطيل وقال السخاوى سنده ضعيف فرمز المؤلف لحسنه غير حسن (الهدية تعور عين الحكيم) أى تصيره أعور لا يبصر إلا بعين الرضى فقط وتعمى عين السخط ولهذا كان من

٩٦٠٢ - الهرة لا تقطع الصلاة ، لأنها من متاع البيت - (هـ ك) عن أبي هريرة - (ص)

٩٦٠٤ - الهوى مغفور لصاحبه ، ما لم يعمل به ، أو يتكلم به - (حل) عن أبي هريرة - (ض)

دعاء السلف اللهم لا تجعل لعاجر عندي نعمة يرعاه بها قاي فيصير ذلك كأنه أعور أو هو كناية عن كون قبولها يعود عليه بالذم والعيب أى إذا كان حاكماً قال ابن الأثير يقولون للردى من كل شيء من الاخلاق والامور أعور ومنه قول أبي طالب لأبي لهب لما اعترض على النبي صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم في إظهار الدعوة يا أعور ما أنت وهذا ولم يكن أبو لهب بأعور (فر عن ابن عباس) وفيه عبد الوهاب بن مجاهد قال الذهبي قال النسائي وغيره متروك (الهرة لا تقطع الصلاة لأنها من متاع البيت) زاد في رواية للطبراني في الأوسط ان تقدر شيئاً ولا تنجسه وفيه جواز اقتناء الهرة مع ما يكون منها من تنجس وإفساد (هـ ك عن أبي هريرة) قال عبد الحق فيه عبد الرحمن بن أبي الزناد يكتب حديثه على ضعفه قال ابن القطان فيه أيضاً من لا يعرف اه . وخالفهما مغطاي فقال لا بأس به وفي الميزان عبد الرحمن أحد العلماء الكبار ووثقه مالك وضعفه ابن معين والنسائي وقال يحيى وأبو حاتم لا يحتج به وقال أحمد مضطرب الحديث قال ومن منا كبيره هذا الخبر

(الهوى مغفور لصاحبه) بالقصر ما هو العبد أى يحبه ويعمل إليه لختيقتة شهرة النفس وهو ميلها للملائمة ويستعمل عرفاً في الميل إلى خلاف الحق وهو المراد هنا ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله ، وذهب بعضهم إلى أن المراد العشق أى لا يؤاخذ به العاشق لأنه فعل الله بالعبد بغير سبب لأنه وإن كان مبدأه النظر فليس مرجحاً له قال أفلاطون لأعلم ما الهوى غير أنى أعلم أنه جنون إلهى لا محمود صاحبه ولا مذموم فقال يحيى بن معاذ لو وليت خزائن العذاب ما عذبت عاشقاً قط لأنه اضطرار لا اختيار ولهذا جاء في الخبر من هم بسببته لا تنكتب عليه لأنه شبيهه الضرورى ولذلك نص في الخبر المار على أن من عشق فعف فكم فسات فهو شهيد ولكنه علق الشهادة بشرطين كما تقرر وعلق عدم المؤاخذة هنا بشرطين أشار إليهما بقوله (ما لم يعمل به) فإذا عمل به ما يؤدى إلى الوقوع في محذور كمنظروهم بالسوء ودنو من مواضع الاستراحة بنوع من التأويل صار ملوماً (أو يتكلم) بما فيه راحة قلب ومتابعة هوى نفسه وإظهار حاله إلى أقرانه وبثه حزنه إلى إخوانه أو ترنم بشعر في خلاء أو سكب دمع في ملاء فهو ملام وإن كان في غير محرم فما لم يعمل به يغفر له ما كان من الهنات في طلب الاستراحة ويستحق وعد الله بقوله دوأما من خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى فإن الجنة هى المأوى ، لكن رتبة الشهادة سنية لا تنال إلا بفضيلة من الله كاملة أو بولية شاملة وإنما تقارب أوصاف القليل في سبيل الله أو صاف من عفا لا يثار ترك لذته النفس كما تعرض للقتل في سبيل الله معرضاً عن نفسه باذلاً بهجته فالأول جاهد نفسه في مخالفة هواها وإثارة المحبة القديم على الحديث وعلم مما سبق أن من عفا وعجز عن الكتمان شمله الوعد بالجنة قال بعض الصوفية رأيت عند خاتم المطاف في الثلث الأخير امرأة كأنها شمس على قضيب في كتيب متعلقة بأستار الكعبة وهى تقول :

رأيت الهوى حلواً إذا اجتمع الشمل • و مرأ على الهجران لا بل هو القتل  
ومن لم يذق للهجر طعماً فإنه • إذا ذاق طعم الوصل لم يدر ما الوصل  
وقد ذقت طعميه على القرب والنوى • فأبعده قتل وأقربه خيل

ثم التفت فرأيتى ففالت يا هذا ظن خيراً فإن من ضعفت قوته عن حمل شيء ألقاه طلباً للراحة وفراراً من نقل المحبة وقد نطقت بما علمه الله وأحصاه الملكان فإن تعف عن أهل السرائر أكرمهم وإن يعاقبوا فياخية المدنيين ثم بكت فما رأيت درأ قطع سلكه فانتثر بأحسن من دموعها ففررت منها خوفاً أن أصبو إليها رحمة الله عليها كذا قرره بعض العارفين قال والغرض من حكاية هذا : التنبيه لمن عساه أن تسمو همته إلى الأمر العظيم والخطب الجسم من محبة من ليس

## حرف الواو

- ٩٦٠٥ - وَاللَّهُ مَا الدُّنْيَا فِي الآخِرَةِ إِلَّا مِثْلُ مَا يَجْعَلُ أَحَدُكُمْ أَصْبَعَهُ هَذِهِ فِي اليمينِ ، فَلْيَنْظُرْ بِمِ يَرْجِعُ - (حم م ه) عن المستورد - (صح)
- ٩٦٠٦ - وَاللَّهُ لَأَنَّ يَهْدِي بِهَذَاكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ - (د) عن سهل بن سعد - (صح)
- ٩٦٠٧ - وَاللَّهُ إِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ فِي الْيَوْمِ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِينَ مَرَّةً - (خ) عن أبي هريرة - (صح)
- ٩٦٠٨ - وَاللَّهُ لَأَيُّقِي اللَّهَ حَبِيبَهُ فِي النَّارِ - (ك) عن أنس - (صح)

كذلك شيء فمن شاهد ذلك من نفسه فليعرضها على أحوال هؤلاء في شأن يحدث لا يضر ولا ينفع (حل عن أبي هريرة) ثم قال فترديه المسيب بن واضح عن ابن عيينة اهـ والمسيب بن واضح قال الدارقطني ضعيف

## (حرف الواو)

(والله) أقسم تقوية للحكم وتأكيداً له (مال الدنيا في الآخرة) أي في جنب الآخرة (إلا مثل ما يجعل أحدكم أصبعه) زاد في مسلم السبابة (هذه) وأشار بالسبابة وقيل بالإبهام ويحتمل أنه أشار بكل منهما مرة (في اليمين) البحر (فليتنظر) نظراً اعتباراً وتأمل (يم يرجع) وضعه موضع قوله فلا يرجع بشيء استحضار تلك الحالة بأن يستحضر مشاهدة السامع ثم يأمره بالتأمل والتفكير هل يرجع بشيء أم لا وهذا تمثيل تقريبي ولا فإين المناسبة بين المتناهي وغيره والمراد أن نعم الدنيا بالنسبة لنعيم الآخرة في المقدار كذلك أو مال الدنيا في قصر مدتها وفناء لذتها بالنسبة للآخرة في دوام نعيمها إلا كنسبة الماء الذي يعلق بالأصابع إلى باقي البحر (حم م) في صفة الدنيا والآخرة (ه) في الزهد (عن المستورد) بن شداد

(والله لأن) بفتح اللام وفتح همزة أن المصدرية الناصبة للضارع (يهدى) بضم أوله مبنى للفعول (بهذاك) أي لأن ينتفع بك (رجل واحد) باعلى بشيء من أمر الدين بما يسمعه منك إذ يراك تعلمه فيقتدى بك (خير لك من حمر) بسكون الميم جمع أحمر (النعم) بفتح النون أي الإبل وخص حمرها لأنها أكرمها وأعلاها وبها يضرب المثل في النفاسة وتشبيه أمور الآخرة في أعراض الدنيا إنما هو تقريب لأنهم وإلا فذرة من الآخرة لا يعدها ملك الدنيا (د عن سهل بن سعد) الساعدي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خير لأعطين الراية غداً رجلاً يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله فأعطاها علياً وهو أرمده فقال علياً أقاتلهم حتى يكونوا مثلنا فقال أنفذ علي رسله حتى تنزل بساحتهم ثم ادعهم إلى الإسلام وأخبرهم بما عليهم من حق الله تعالى فوالله الخ

(والله إنى لاستغفر الله) أي أطلب منه المغفرة (وأتوب إليه) ظاهره أنه يطلب ويعزم على التوبة والمراد أنه يقول هذا (في اليوم أكثر من سبعين مرة) تصفية للقلب وإزالة للغاشية وهو وإن لم يكن له ذنب لكنه يجب أن يكون دائم الحضور فإذا التفتت نفسه إلى ما هو صورة حظ بشري كأكل وشرب ونحو ذلك مما قد يخل بكال الحضور عده ذنباً واستغفر الله منه والمراد بالسبعين التكثير لا التحديد كما مر غير مرة وفيه كالأذى قبله وبعده جواز القسم بالله وإن نجح السعى المتطوع به أن يجمع المرء فيه بين الحقيقة وأدب الشريعة فإذا فعل ذلك نجح لأنه الصادق بغير بين فكيف باليمين (خ) في الدعوات (عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضاً الترمذي ولم يخرج مسلم

(والله لا يلقى الله حبيبه في النار) قال ذلك لماسر في نفر من أصحابه وصحب في الطريق فلما رأت أمه القوم خشيت على ولدها أن يوطأ فأقبلت تسمى وتقول ابني ابني فأخذته فقالوا يا رسول الله ما كانت هذه لتلقى ولدها في النار فذكره (ك عن أنس) بن مالك



- ٩٦٠٩ - وَاللَّهُ لَا تَجِدُونَ بَعْدِي أَعْدَلَ عَلَيْكُمْ مِنِّي - (طب ك) عن أبي هريرة (حم) عن أبي سعيد - (صح)
- ٩٦١٠ - وَإِكْلِي ضَيْفِكَ ، فَإِنَّ انْضِيفَ يَسْتَحِي أَنْ يَأْكُلَ وَحْدَهُ - (هب) عن ثوبان - (ض)
- ٩٦١١ - وَالشَّاةُ إِنْ رَحِمَهَا يَرْحَمَكُ اللَّهُ (طب) عن قرّة بن إياس ، وعن معقل بن يسار - (ض)
- ٩٦١٢ - وَأَيُّ دَاءٍ أَدْوَأُ مِنَ الْبُخْلِ - (حم ق) عن جابر (ك) عن أبي هريرة - (صح)
- ٩٦١٣ - وَأَيُّ وُضُوءٍ أَفْضَلُ مِنَ الْغُسْلِ - (ك) عن ابن عمر - (صح)
- ٩٦١٤ - وَأَيُّ الْمُؤْمِنِينَ حَقٌّ وَأَجِبٌ - (د) في مراسيله عن زيد بن أسلم مرسلًا - (ض)

( والله لا تجدون بعدى ) أى بعد وفاتى ( أعدل عليكم منى ) قاله ثلاثا وقد جاء إليه مال فقسمه فقال رجل ما عدلت منذ اليوم فى القسمة فغضب ثم ذكره ( طب ك عن أبى بردة ) الأسلى ( حم عن أبى سعيد ) الخدرى قال الهيمى فيه الأزرق بن قيس وثقه ابن حبان وبقية رجاله رجال الصحيح

( واكلى ) يا عائشة ( ضيفك ) ندبا مؤكدا ( فإن الضيف يستحى أن يأكل وحده ) وكما تسن مؤاكلة الضيف يسن أن لا يقوم رب الطعام عنه مادام الضيف يأكل : أخرج الخطيب فى تاريخه من حديث جعفر بن محمد عن أبيه أن النبى صلى الله عليه وسلم كان إذا أكل مع القوم كان آخرهم أكلا ( هب عن ثوبان ) مولى النبى صلى الله عليه وسلم ( والشاة إن رحمتها رحمتك الله ) قاله لقرة والد معاوية المزنى لما قال له يارسول الله إنى لأخذ الشاة لأذبحها فأرحمها ولهذا ورد النبى عن ذبح حيوان بحضرة آخر ومن عجيبه ما نقله ابن عربى عن والده أنه رأى صائدا صاد قرية فذبحها وزوجها ينظر إليها فطار فى الجو حتى كاد يمتحنى ثم ضم جناحيه وتسكفن بهما وجعل رأسه مما يلي الأرض ونزل نزولا له دوى إلى أن وقع عليها فمات حالا ( طب عن قرّة بن إياس ) المزنى والد معاوية ( وعن معقل بن يسار ) ورواه أحمد أيضا عن قرّة قال الهيمى ورجاله ثقات اه لكن رواه الحاكم عن قرّة أيضا فتعقبه الذهبي بأن عدى بن الفضل أحد رواة هالك انتهى فليحذر

( وأى داء أدوى ) أى أقيح قال عياض كذا روى غير مهموز من دوى إذا كان به مرض فى جوفه والصواب أدوا بالهمز من الداء لكنهم سهلوا الهمزة ( من البخل ) أى عيب أقيح منه أى مرض أعظم منه لاشئ أعظم منه لأن من ترك الانفاق خشية الإملاق لم يصدق الشارع فهو داء مؤلم لصاحبه فى العقبى وإن لم يكن مؤلما فى الدنيا فتشبيهه بالدواء من حيث كونه مفسدا للدوز مورثا له سوء الثناء كما أن الداء يؤول إلى طول الضنى وشدة العناء ومن ثم عد بعضهم هذا الحديث من جوامع الكلم والبخل بفتح الباء والخاء ويضم الباء وسكون الخاء كذا فى التنقيح ( حم عن جابر ) بن عبدالله ( ك ) فى المناقب ( عن أبى هريرة ) قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سبكم بآبى سبلة قالوا الجدى بن قيس وإنا لنبخله فذكره ثم قال بل سيدكم عمرو بن الجوح وفى رواية بشر بن البراء وذاكر الماوردى أن للسبب تمة وهو أنهم قالوا وكيف يارسول الله قال إن قوما نزلوا بساحل البحر فمكروها لبخلهم نزول الأضياف بهم فقالوا نبعد النساء عنا لتعذر للأضياف يبعدهن وتعتذر النساء ببعد الرجال ففعلوا فطال عليهم الأمد فاشتغل الرجال بالرجال والنساء بالنساء فذكره ( وأى وضوء أفضل من الغسل ) قاله وقد سئل عن الوضوء بعد الغسل لكن ذهب الشافعى إلى أن الغسل يسن له وصوه وله تقديمه وتأخيريه وتوسطه لادلة أخرى ( ك عن ابن عمر ) بن الخطاب

( وأى المؤمن ) أى وعده ( حق واجب ) أى بمنزلة الحق الواجب عليه فى تأكد الوفاء ( فى مراسيله عن زيد بن أسلم ) بفتح الهمزة واللام ( مرسلًا ) ورواه ابن وهب عن هشام بن سعد عن زيد بن أسلم قال فى المنار وهشام ضعيف

- ٩٦١٥ - وَجِبَتْ مَحَبَّةُ اللَّهِ عَلَى مَنْ أُغْضِبَ فَخَلِمَ - ابن عساكر عن عائشة - (ض)  
٩٦١٦ - وَجِبَ الْخُرُوجُ عَلَى كُلِّ ذَاتِ نِطَاقٍ فِي الْعَيْدَيْنِ - (حم) عن عمرة بنت رواحة - (ح)  
٦٩١٧ - وَدَدْتُ أَنِّي لَقَيْتُ إِخْوَانِي الَّذِينَ آمَنُوا بِي وَلَمْ يَرَوْني - (حم) عن أنس - (ح)  
٩٦١٨ - وَرَسُولُ اللَّهِ مَعَكَ يُحِبُّ الْعَاقِبَةَ - (طب) عن أبي الدرداء - (ض)

(وجبت محبة الله علي من أغضب) بالبناء للفعول (فخلم) فلم يؤاخذ من أغضبه وهذا في الغضب لغير الله (ابن عساكر) في تاريخه والأصهباني في ترغيبه (عن عائشة) قال المنذرى: فيه أحمد بن داود بن عبد الغفار المصري وقد وثقه الحاكم وقال في الميزان كذبه الدارقطني وغيره ثم ساق من أكاذبه هذا الخبر وقال في اللسان قال ابن طاهر كان يضع الحديث

(وجب الخروج على كل ذات نطق في العيدين) قال في الفردوس النطاق أن تلبس المرأة ثوباً ثم يشد وسطها بحبل ثم يرسل الأعلى على الأسفل والمراد بقوله وجب أنه متى كد يقرب من الوجوب فلا يجب الخروج حقيقة (حم م عن عمرة بنت رواحة) الانصاري رمز لحسنه ورواه البيهقي عنها وأبو نعيم في الحلية باللفظ المزبور من طريق محمد بن النعمان عن طلحة البياهي عن امرأة من عبد القيس عن عمرة

(وددت أني لقيت إخواني) قالوا يا رسول الله ألسنا إخوانك قال بلى أنتم أصحابي وإخواني (الذين آمنوا بي ولم يروني) لعله أراد أن ينقل أصحابه من علم اليقين إلى عين اليقين فإبراهيم هو وهم معه فإن قلت: كيف يتمنى رؤيتهم وهم حينئذ في علم الله لا وجود لهم في الخارج فالجواب أن علم الأنبياء المستمد من علم الله وعلمه لا يختلف باختلاف النسب الزمانية فكذا علم أنبيائه حالة التجلي والكشف فهم لما خلقوا عليه من التطهير والتجرد عن الأدناس صارت مرادات الكون تتجلى في سرائرهم وصار الكون كله كأنه جوهره واحدة وهم مرآته المصقولة التي تتجلى فيها الحقائق والدقائق لكن ذلك لا يكون إلا في مقام الجمع ووقف التجلي والتفريد وربما كان ذلك في أقل من لحظة ثم بعدها يرجع العبد لوطنه ويستقر في مركزه ويرجع إلى شهود تفرقه وأحكام حسنة يرى من مشهده فلما لم يكن ذلك الحال غير مستمر حتى أن إبراهيم رؤية كشف وإدراك في ذلك الآن ومن يتأمل ذلك يعرف أنه لا تعارض بين ذا وبين خبر تجلي لى علم ما بين المشرق والمغرب وخبر زويت لى الأرض ذكره بعض العارفين وقد دلل إنبات الاخوة لهؤلاء على علوم مرتبهم وأنهم حازوا فضيلة الاخرى كحاز المصطفى صلى الله عليه وسلم فضيلة الاولى وهم الغرباء الذين أشار اليهم بخبر بدأ الإسلام غريباً وسيعود غريباً فطوبى للغرباء وهم الخلفاء الذين أشار اليهم بقوله رحم الله خلفائى وهم القابضون على دينهم عند الفتن كالقابض على الحجر وهم النزاع من القبائل وهم المؤمنون بالغيب إلى غير ذلك مما لا يعسر على الفطن استخراجة من الأحاديث (حم) وكذا أبو يعلى (عن أنس) بن مالك لكن لفظ أبي يعلى متى أتى إخواني الخ قال الهيثمي وفي رجال أبي يعلى محتسب أبو عاتذ وثقه ابن حبان وضعفه غيره وبقية رجاله رجال الصحيح غير أفضل بن الصباح وهو ثقة وفي إسناد أحمد حسن وهو ضعيف اه . وبه يعرف ما في رمز المصنف لحسنه .

(ورسول الله معك يحب العاقبة) قاله لابي الدرداء وقد قال يا رسول الله لان أعاقى فأشكر أحب إلى من أن أتلى فأصبر وبذلك يعلم أن العاقبة من أجل نعم الله علي عبده وأوفر عطاء وأجل منحة، وفيه حجة لمن فضل الشاكر على الصابر قال الغزالي: النعمة إنما تعطى لمن يعرف قدرها، وإنما يعرف قدرها الشاكر (طب عن أبي الدرداء) قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم العاقبة وما أعد لصاحبها من الثواب إذا هو شكر وذكر النبلاء وما أعد لصاحبه من الثواب إذا هو صبر فقلت يا رسول الله لان أعاقى فأشكر الخ ما تقدم ذكره . قال الذهبي: هذا حديث منكر قال

- ٩٦١٩ - وَزَنَ حَبْرَ الْعُلَمَاءِ بِدَمِ الشُّهَدَاءِ فَرَجَّحَ عَلَيْهِمْ - (خط) عن ابن عمر - (ض)
- ٩٦٢٠ - وَسَطُوا الْإِمَامَ ، وَسَدُّوا الْحَلَّلَ - (د) عن أبي هريرة - (خ)
- ٩٦٢١ - وَصَبُ الْمُؤْمِنِ كَفَّارَةٌ لِحَطَايَاهُ - (ك هب) عن أبي هريرة - (صح)
- ٩٦٢٢ - وَضِعَ عَن أُمَّتِي الْخَطَأَ وَالنَّسْيَانَ ، وَمَا اسْتَكْرَهُوا عَلَيْهِ - (هق) عن ابن عمر - (صح)
- ٩٦٢٣ - وَعَدَنِي رَنِّي فِي أَهْلِ بَيْتِي : مَنْ أَقْرَبَهُمْ بِالْتَّوْحِيدِ وَلِي بِالْبَلَاغِ أَنْ لَا يُعَذِّبَهُمْ - (ك) عن أنس (صح)
- ٩٦٢٤ - وَقَدْ أَلَّفَ اللَّهُ ثَلَاثَةَ : الْغَازِي ، وَالْحَاجِجُ ، وَالْمُعْتَمِرُ - (ن حب ك) عن أبي هريرة - (صح)

الهيثمى ضعيف جداً ، وذلك لأن فيه إبراهيم بن البراء قال العقيلي حدثت عن الثقات بالبواطيل ، وقال ابن عدى حدثت بالبواطيل وهو ضعيف جداً وأحاديثه كلها من أكبر موضوعه كذا في الميزان (وزن حبر العلماء بدم الشهداء فرجح عليهم) أي فرجح ثواب حبر العلماء على ثواب دم الشهيد كما جاء معنا هكذا عند الديلمي في مسنده ، والحديث يشرح بعضه بعضاً ثم هذا خرج مخرج ضرب المثل بما يفيد أفضلية العلماء علي المجاهدين وبعد ما بين درجتيهما لأنه إذا كان مداد العلماء أفضل من دم الشهداء وأعظم ما عند المجاهد دمه وأهون ما عند العالم مداده فما ظنك بأشرف ما عند العالم من المعارف والتفكير في آلاء الله وتحقيق الحق وبيان الأحكام وهداية الخلق (خط) من جهة محمد بن جعفر بإسناده إلى نافع (عن ابن عمر) بن الخطاب ؛ ثم قال عزجه الخطيب محمد بن جعفر غير ثقة يروى الموضوعات عن الثقات ، وروى له حديثاً آخر ثم قال : الحديثان مما صنعت يده . قال ابن الجوزي : حديث لا يصح ، وأورده في الميزان في ترجمة محمد بن الحسن بن أزهري من حديثه وقال : اتهمه الخطيب بوضع الحديث

(وسطوا الإمام) بالتشديد : أي اجعلوه وسط الصف لينال كل أحد عن يمينه وشماله حظه من نحو سماع وقرب كما أن الكعبة وسط الأرض لينال كل منها حظه من البركة أو المراد اجعلوه من واسطة قومه أي من خيارهم (وسدوا الحلل) بجماع معجمة ولام مفتوحة ما يكون بين الاثنين من الاتساع عند عدم التراص (د عن أبي هريرة) قال في المهذب سننه ابن هشام . وأصله قول عبد الحق ليس لإسناده بقوى ولا مشهور قال ابن الفظان ولم يبين علته وهي أن فيه يحيى ابن بشير بن خلاد وأمه وهما مجهولان

(وصب المؤمن) أي دوام تبعه أو وجمعه (كفارة لخطاياهم) وهذا إذا صبر واحتسب قال في الفردوس الوصب الوجع اللازم وجمعه أوصاب (ك) في الجنائز (هب عن أبي هريرة) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي (وضع) بيناته للفعول والواضع الله كما صرح به في الرواية المأزاة (عن أقتي) أئمة الإجابة (الخطأ) بفتحين مهموز ضد الصواب (والنسيان) وهو ترك الشيء علي ذمور وغفلة (وما استكروها عليه) من قول أو فعل قالوا وهذا حديث عظيم الشأن يحسن أنه يعد ربع الإسلام (هق عن ابن عمر) بن الخطاب (وعدني رني في أهل بيتي من أقر منهم بالتوحيد) أي أن الله تعالى له واحد لا شريك له (ولي بالبلاغ) أي بأن بلغت ما أرسات به (أن لا يعذبهم) بنار جهنم والله تعالى لا يخاف المعاد ، سيما مع وعده ورسله (د) وكذا الحاكم (عن أنس) بن مالك قال الحاكم صحيح فتعقبه الذهبي في المهذب فقال قلت هذا منكر لا يصح (وقد أله ثلاثة : الغازی والحجاج والمعتمر) زاد البيهقي في روايته أولئك الذين يسألون الله فيعطهم سؤلهم ، ثم أخرج عن ابن عباس لو يعلم المقيمون ما للحجاج عليهم من الحق لآتوهم حين يقدمون حتى يقبلوا رواحلهم لأنهم وقد أله من جميع الناس (ن حب ك) في الحج (عن أبي هريرة) وقال علي شرط مسلم وأقره الذهبي

٩٦٢٥ - وَفَرُّوا اللَّحَى ، وَخَذُوا مِنَ الشَّوَارِبِ ، وَاتَّيَفُوا الْإِبْطَ ؛ وَقَصُّوا الْأَطَافِيرَ - (طس) عن أبي هريرة - (ض)

٩٦٢٦ - وَفَرُّوا عَنَّا نَيْبَكُمْ ؛ وَقَصُّوا سِبَالَكُمْ - (هب) عن أبي أمامة

٩٦٢٧ - وَقَتُ الْعِشَاءِ إِذَا مَلَأَ اللَّيْلُ بَطْنَ كُلِّ وَاِدٍ - (طس) عن عائشة - (ض)

٩٦٢٨ - وَقَرُّوا مَنْ تَعْلَمُونَ مِنْهُ الْعِلْمَ ، وَوَقَرُّوا مَنْ تُعْلَمُونَهُ الْعِلْمَ - ابن النجار عن ابن عمر - (ض)

٩٦٢٩ - وَكُلَّ بِالشَّمْسِ تِسْعَةَ أَمْلَاقٍ يَرْمُونَهَا بِالنَّجِجِ كُلِّ يَوْمٍ ، وَلَوْلَا ذَلِكَ مَا أَتَتْ عَلَى شَيْءٍ إِلَّا أَحْرَقَتْهُ - (طب) عن أبي أمامة - (ض)

٩٦٣٠ - وَلَدُ الرَّجُلِ مِنْ كَسْبِهِ ، مِنْ أَطِيبِ كَسْبِهِ ، فَكَأَوْا مِنْ أَمْوَالِهِمْ - (دك) عن عائشة - (ص)

(وفرأوا اللحى) أى لا تأخذوا منها شيئاً (وخذوا من الشوارب) حتى تبين الشوارب ياناً ظاهراً (واتفوا الإبط) أى أزيلوا شعره بأى وجه كان والتف أى لمن قوى عليه (وقصوا الأظافر) عند الاحتياج إليه والكل على جهة التدب المؤكد والأولى فى كل أسبوع مرة (طس عن أبي هريرة) قال الهيثمى وفيه سليمان بن داود اليمامى ضعفوه (وفرأوا عنائينكم) بعين مهملة فثقة جمع عشون وهو اللحية (وقصوا سبالكم) ندباً لما فى توفيرها من التشبه بالأعاجم بل بالمجوس وأهل الكتاب ، وفى خبر ابن حبان ما يصرح بذلك . قال الزين العراقى : هذا أولى بالصواب ، فلا اتجاه لقول الإحياء وغيرها لا بأس بترك سباله اه . وذكر نحوه الزركشى (هب عن أبي أمامة) الباهلى ، وفى صحيح ابن حبان عن عمر نحوه

(وقت العشاء) أى أول وقت صلاتها (إذا ملأ الليل) يعنى الظلام (بطن كل واد) وبالذى عليه العمل أن وقتها يعقوب الشفق الأحمر عند الشافعى لدليل آخر (طس عن عائشة) قالت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن وقت العشاء فذكره قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح ورواه أحمد أيضاً بسند رجاله موقنون

(وقرأوا من تعلمون) بحذف إحدى التائين للتخفيف (منه العلم ووقرأوا من تعلمونه العلم) لحق العلم أنسب بقرينة متعلمه مجرى بينه فانه لم فى الحقيقة أشرف الأبوين وأبو الإفادة أعظم حقامن أى الولادة فيقرم كما يقر أولاده ويقره كما يقر أباهم كما قال الاسكندر وقد سئل أمعلك أكرم عليك أم أبوك قال بل معلمى لانه سبب حياتى الباقية ووالدى سبب حياتى الفانية فهو أحق بالتوقير من الأب وعلى العالم أن يعاملهم بالارشاد والشفقة ويتحنن عليهم وعليه أن يصر فهم عن الرذائل إلى الفضائل بل بلطف فى المقال وتعريض فى الخطاب والتعريض أبلغ من التصريح (ابن النجار) فى تاريخه (عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه عنه أيضاً الدبلى وغيره

(وكل بالشمس تسعة أملاك يرمونها بالنجاج كل يوم ولولا ذلك ما أتت على شىء إلا أحرقتة) فيه دلالة على أن فى الملائكة كثرة واختصاص كل واحد أو طائفة منهم بعمل يفرد به وفى خبر أن الانسان موكل به ثلاثمائة وستون ملكا يذبون عنه ما لم يقدر عليه من ذلك البصر سبعة أملاك يذبون عنه كما يذب عن قصعة العسل الذباب فى اليوم الواحد ولو وكل العبد إلى نفسه طريقة عين لاخطفته الشياطين (طب عن أبي أمامة) قال الهيثمى فيه عفير بن معدان وهو جديده جدا اه وتعصيه الجناية برأس عفير وحده يوم أنه ليس فيه ما يحمل عليه سواء والأمر بخلاله ففيه مسألة بن دلي الخشنى قال فى الميزان شامى واه تركوه واستنكروا حديثه ثم ساق له أخبارا هذا منها وقال ابن الجوزى لا يرويه غير مسألة وقد قال يحيى ليس بشىء والنسائى متروك

(ولدا الرجل من كسبه من أطيب كسبه) إيضاح بعد إبهام للتأكيد على وزن دكل أمة جائية كل أمة ، ينصب كل الثانية

- ٩٦٣١ - وَلِدُ الزَّانَا ثَلَاثَةٌ - (حم دك هق) عن أبي هريرة
- ٩٦٣٢ - وَلِدُ الزَّانَا ثَلَاثَةٌ ، إِذَا عَمِلَ بِعَمَلِ أَبِيهِ - (طب هق) عن ابن عباس - (ض)
- ٩٦٣٣ - وَلِدُ الْمُلَاعِنَةِ عَصْبَتَهُ عَصْبَةُ أُمِّهِ - (ك) عن رجل - (صح)
- ٩٦٣٤ - وَوَلَدَ آدَمَ كُلَّهُمْ تَحْتَ لَوَائِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ يُفْتَحُ لَهُ بَابُ الْجَنَّةِ - ابن عساكر عن حذيفة (ح)
- ٩٦٣٥ - وَوَلَدَ نُوحٌ ثَلَاثَةً : سَامٌ ، وَحَامٌ ، وَيَافِثٌ - (حم ك) عن سمرة (صح)
- ٩٦٣٦ - وَوَلَدَ نُوحٌ ثَلَاثَةً : فَسَامٌ أَبُو الْعَرَبِ ، وَحَامٌ أَبُو الْحَبَشَةِ ، وَيَافِثٌ أَبُو الرُّومِ - (طب) عن سمرة وعمران - (ح)

أبدت الثانية من الأولى لأن في الثانية زيادة ذكر الجثو ولم يذكر ولد في المرة الثانية إذ لو ظهر فقيل ولد الرجل أطيب كسبه انقطع الثاني عن الأول بالكلية (فكلوا من أمواتهم) أى فكلوا أيها الأصول من أموال فروعكم إذ كنتم فقراء لوجوب نفقتكم عليهم حينئذ (د) من حديث عمارة بن عمير فقال مرة عن عمته ومرة عن أمه عن عائشة (ك) في الربا من حديث عمارة المذكور عن أبيه (عن عائشة) قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبي ونوزعا بأنه اختلف فيه عن عمارة مرة عن عمته وأخرى عن أمه وأخرى عن أبيه كما تقرر وعمته وأمّه لا يعرفان كما قاله ابن القطان

(ولد الزنا شر الثلاثة) أى هو وأبواه لأن الحد قد يقام عليهما فيمحص ذنبيهما وهذا لا يدري ما يفعل به وقيل إننا ورد في معين موسوم بالشر أو النفاق أو فيمن قالت له أمه لست لأبيك فتتلها إذا عمل بعمل أبيه أو أنه شر الثلاثة أصلا وعتصرا ونسبا لأنه خلق من ماء الزنا وهو خبيث والعرق دساس وقد قضى بفساد الأصل على فساد الفرع في آية وما كانت أمك بغيا، (حم د) في العتق (هق عن أبي هريرة)

(ولد الزنا شر الثلاثة إذا عمل بعمل أبيه) أى وزاد عليهما بالمواظبة عليه فالحديث على ظاهره ولا يحتاج لتأويل (تتمة) في مصنف عبد الرزاق عن الربيع أنه قرأ في بعض الكتب إن ولد الزنا لا يدخل الجنة إلى سبعة آباء يخفف الله عن هذه الأمة جعلها إلى خمسة آباء (طب) وكذا في الأوسط عن ابن عباس قال الهيثمي وفيه محمد بن أبي ليلى سبي الحفظ ومنديل وثق وفيه ضعف (هق عن ابن عباس) قال الذهبي في المذهب إسناده ضعيف وروى يعنى البيهقي مثله من حديث عائشة وليس بالقوى اهـ

(ولد الملاعنة عصبته عصبه أمه) فليس له عصبه من جهة أبيه لانتقائه عنه باللمان (ك عن رجل) من الصحابة (ولد آدم كلهم تحت لوائى يوم القيامة وأنا أول من يفتح له باب الجنة) وقد مر ما فيه أول الكتاب مبسوطا فتذكر (ابن عساكر) في تاريخه (عن حذيفة) بن البيان

(ولد نوح) رسول الله صلى الله عليه وسلم (ثلاثة) من الرجال (سام وحام ويافث) وسأقي بيانهم في الحديث بعده (حم ك) في أخبار الأنبياء (عن سمرة) بن جندب قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي

(ولد نوح ثلاثة فسام أبو العرب وحام أبو الحبشة ويافث أبو الروم) قال الزين العراقي في كتاب القرب في فضل العرب وقع لنا من حديث أبي هريرة مخالفا لحديث سمرة هذا في بعض وهو مارواه أبو بكر البزار في مسنده عن أبي هريرة مرفوعا ولد نوح سام وحام ويافث فولد سام العرب وفارس والروم والخير فيهم وولد يافث بأجوج ومأجوج والترك والصفالبة ولا خير فيهم وولد حام القبط والبربر والسودان اهـ . قال وهذا مخالف لحديث سمرة

- ٩٦٣٧ - وَوَدَّ لِي اللَّيْلَةَ غُلَامٌ فَسَمَيْتُهُ بِاسْمِ أَبِي إِبْرَاهِيمَ (حم ق د) عن أنس (صح)
- ٩٦٣٨ - وَهَبَتْ خَالَتِي فَاخْتَهُ بِنْتَ عَمْرٍو غُلَامًا، وَأَمْرَتَهَا أَنْ لَا تَجْمَلَهُ جَازِرًا، وَلَا صَائِغًا، وَلَا حَجَامًا - (طب) عن جابر - (ح)
- ٦٩٣٩ - وَيَحُفُّ الْفِرَاحُ فِرَاحَ آلِ مُحَمَّدٍ مِنْ خَلِيفَةٍ مُسْتَخْلَفٍ مُتَرَفٍّ - ابن عساكر عن سلمة بن الأكوع - (ض)
- ٩٦٤٠ - وَيَحُفُّ عَمَّارٌ : تَقْتُلُهُ الْفِئَةُ الْبَاغِيَّةُ ، يَدْعُوهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ وَيَدْعُوهُمْ إِلَى النَّارِ - (حم خ) عن أبي سعيد - (صح)

وحدث سمرة أولى بما هو الصواب (طب عن سمرة) بن جندب (و) عن (عمران) بن الحصين رمز المصنف لحسنه وحقه الرمز لصحته فقد قال الهيثمي رجاله موثقون

(ولد لي الليلة) في ذي الحجة سنة ثمان (غلام) من مارية القبطية (سريته فسميته باسم أبي إبراهيم) قال أبو زرعة إن ذلك عقب ولادته اه وأخذ منه بعض المالكية أنه يسن أن يسمى ساعة ولادته وذو الجهور إلى أن السنة تأخيرها إلى يوم السابع تعلقا بخبر يوم سابعه وجمع ابن بزينة بأن التسمية يوم الولادة والدعاء يوم السابع اه. وهو ركيك (حم ق د عن أنس) بن مالك تمامه عند مسلم ثم دفعه إلى أم سيف امرأة قين يقال له أبو سيف فانطلق بأبيه فنبهته فانتبهنا إلى أبي سيف وهو ينفخ كبره وقد امتلأ البيت دخانا فأسرعت المشى بين يدي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقلت أمسك جاهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمسك فدعا النبي صلى الله عليه وسلم بالصبي فضمه إليه وقال ماشاء الله أن يقول فقال أنس لقد رأيت وهو يكيد نفسه بين يدي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فدعته عيناه فقال تدمع العين ويمررن القلب ولا تقول إلا ما يرضى ربنا والله يا إبراهيم إنا بك لمحزونون

(وهبت خالتي فاخته بنت عمرو) الزهرية (غلاما) في رواية أبي داود وأنا أرجو أن يبارك لها فيه (وأمرتها أن لا تجمله جازرا ولا صائغا ولا حجاما) لأن الجازر والحجام يخامران النجاسة ويباشرانها والصائغ في صنعة الغش وفيه كراهة الاجتراف بهذه الصنائع الثلاثة لما ذكر (طب عن جابر) بن عبد الله رمز لحسنه ورواه الدارقطني عن عمر قال الهيثمي فيه عثمان بن عبد الرحمن الواقصي متروك اه. فرمز المؤلف لحسنه لا يحسن وقال عبد الحق لا يصح لأن فيه أبا ماجدة وقال ابن القطان أبو ماجدة لا يعرف وغيره هذا منكر

(ويح) كلمة رحمة لمن وقع فيهلكه لا يستحقها كما أنت ويل كلمة عذاب لمن يستحقه وهما منصوبان إذا أضيفا ياضمار فعل وكذا إذا نكر أو يحوز ويح لزيد ويويل له بالرفع على الابتداء قال الزمخشري ويح ويوب وويس ثلاثها في معنى الترحم وقيل ويح رحمة لتنازل به بلية وويس رافة واستملاح ويوب كويج وأما ويل فشم ودعاء بالهلكة وعن الفراء أن ويح كلمة شتم ودعاء استعملوها استعمال قاتله الله في عمل الاستعجاب ثم استعظموها فكفوا عنها ويوح وأخويه اه (الفراخ فراخ آل محمد من خليفة مستخلف مترف) قالوا المراد يزيد بن معاوية وأضرابه من خلفاء بني أمية (ابن عساكر) في تاريخه (عن سلمة بن الأكوع) ورواه عنه أبو نعيم والديلمي باللفظ المزبور

(ويح عمار) بالجر على الإضافة وهو ابن ياسر (تقتله الفئة الباغية) قال القاضي في شرح المصابيح يريد به معاوية وقومه اه وهذا صريح في بني طائفة معاوية الذين قتلوا عمارا في وقعة صفين وأن الحق مع علي وهو من الإخبار بالمغيبات (يدعوم) أي عمار يدعو الفئة وهم أصحاب معاوية الذين قتلوه بوقعة صفين في الزمان المستقبل (إلى الجنة) أي إلى سببها وهو طاعة الامام الحق (ويدعونه إلى) سبب (النار) وهو عصيانه ومقاتلته قالوا وقد وقع ذلك في يوم صفين دعاهم فيه إلى الامام الحق ودعوه إلى النار وقتلوه فهو معجزة للصطفى وعلم من أعلام نبوته وإن قول بعضهم المراد أهل مكة الذين عذبوه أول الاسلام فقد تقيوه بالرد قال القرطبي وهذا الحديث من أثبت الأحاديث وأصحها والمسلم بقدر معاوية على إنكاره قال إنما قتله من

- ٩٦٤١ - وَيَمُكُّ أَوْلَيْسَ الدَّهْرُ كُلَّهُ غَدًا ٢ - ابن قانع عن جعالم بن سراقه  
٩٦٤٢ - وَيَمُكُّ إِذَا مَاتَ عَمْرٌ فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَمُوتَ فَمُتْ - (طب) عن عصمة بن مالك  
٩٦٤٣ - وَيَلُّ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ - (ق د ن ه) عن ابن عمرو (حم ق ت ه) عن أبي هريرة - (ص)  
٩٦٤٤ - وَيَلُّ لِلْأَعْقَابِ وَأَطْوَنُ الْأَقْدَامِ مِنَ النَّارِ - (حم ك) عن عبد الله بن الحرث - (ص)

أخرجه فأجابه على بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم إذن قتل حزة حين أخرجه قال ابن دحية وهذا من على إلزام مفهم لا جواب عنه وحجة لا اعتراض عليها وقال الامام عبد القاهر الجرجاني في كتاب الإمامة أجمع فقهاء الحجاز والعراق من فريق الحديث والرأى منهم مالك والشافعي وأبو حنيفة والأوزاعي والجمهور الأعظم من المتكلمين والمسلمين أن علياً مصيب في قتاله لأهل صفين كما هو مصيب في أهل الجمل وأن الذين قاتلوه بغاة ظالمون له لكن لا يكفرون وبهم وقال الإمام أبو منصور في كتاب الفرق في بيان عقيدة أهل السنة أجمعوا أن علياً مصيب في قتاله أهل الجمل طلحة والزبير وعائشة بالبصرة وأهل صفين معاوية وعسكره اه . (تنمة) في الروض الأنف أن رجلاً قال لعمر رضي الله تعالى عنه رأيت الليلة كأن الشمس والقمر يقتتلان ومع كل نجوم قال عمر مع أيهما كنت قال مع القمر قال كنت مع الآية المعجزة أذهب ولا تعمل لي عملاً أبداً فعزله فقتل يوم صفين مع معاوية واسمه حابس بن سعد (حم خ عن أبي سعيد) الخندري قال كنا نحمل في بناء المسجد لبنة لبنة وعمار لبنتين فرآه النبي صلى الله عليه وآله وسلم لجمل يقضي التراب عنه ويقول ويح الخ قال المصنف في الخصائص هذا الحديث أي حديث عمار متواتر ورواه من الصحابة بضعة عشرة

(ويملك أوليس الدهر كله غدا) قاله لابن سراقه وقد قال له وهو متوجه إلى أحد يارسول الله قيل لي إنك تقتل غداً إذ ذكره فإن قيل ويح كلمة تعال لمن وقع في هلكة لا يستحقها كما تقرر فواجه الترحم على هذا القائل الجاني قلت الترحم عليه من حيث النظر لقله فهمه وبلاغة ذهنه وجود طبعه حيث لم يتفطن إلى أن المراد بفدا ما يستقبل من الزمان (ابن قانع) في المعجم (عن جعالم) وقيل جميل (ابن سراقه) الغفاري أو الضمري من أهل الصفة شهد أحداً (ويملك إذا مات عمر) بن الخطاب الذي يفر منه الشيطان (فإن استطعت أن تموت فمت) قاله لرجل باعه إبلا بتأخير فلقه على فأخبره فقال أرجع إليه فقتل يارسول الله إن حدث بك حدث فمن يقضيني ففعل فقال أبو بكر فقال له فقتل له فإن حدث بأبي بكر ففعل فقال عمر ففعل فقال قل له إن حدث بعمر ففعل (طب عن عصمة بن مالك) قال قدم رجل من أهل البادية بإبل فاشتراها رسول الله صلى الله عليه وسلم فلقه على فقال ما أقدمك قال قدمت بإبل فاشتراها رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فنقدك قال لا لكن بعثها بتأخير قال أرجع إليه وقل له إن حدث بك حدث فمن يقضيني قال أبو بكر قال فإن حدث بأبي بكر قال عمر فقال إذا مات عمر فمن يقضي لذكره قال الهيثمي في الفضل بن المختار وهو ضعيف جداً اه فرمز المواقف لحسنه غير حسن .

(ويل) أي تحسر وهلك وهو في الأصل مصدر لافعل له وإنما ساخ الابتداء به نكرة لانه دعاء ذكره القاضي والخبر قوله (الأعقاب) أي التي لا ينالها ماء الطهر فاللام للمهد كما عليه البيضاوي كالباحي وإحتمال إرادة الجنس بعيد لأنه يخرج عن كونه وعيدا على الإخلال بيهض الوضوء وعلى هذا التقرير فالعقاب مخصوص بالأعقاب التي وقع التقصير في غسلها وقيل بل التقدير ويل لا يحجاب الأعقاب المقصرين في غسلها (من النار) في محل رفع صفة لويل ذكره الزركشي وغيره ومنع أبو اليقظ تعلقه بويل من أجل الفصل بينهما وقال ابن فرحون هو متعلق بمتعلق الخبر ومثل الأعقاب ما يشاركها في ذلك من بقية الأعضاء وهذا الحديث ورد على سبب وهو أنه رأى قوماً يسبحون على أرجلهم فنادى بأعلى صوته ويل الخ مرتين أو ثلاثاً ولو كان الماسح مؤدياً للفرض لما تواعد بالنار فبطل مذهب الشيعة الموجبين للسبح

- ٩٦٤٥ - وَيَلُ لِلْأَغْنِيَاءِ مِنَ الْفُقَرَاءِ - (طس) عن أنس - (ض)  
 ٩٦٤٦ - وَيَلُ لِلْعَالِمِ مِنَ الْجَاهِلِ وَيَلُ لِلْجَاهِلِ مِنَ الْعَالِمِ - (ع) عن أنس - (ض)  
 ٩٦٤٧ --- وَيَلُ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدِ اقْتَرَبَ ، أَلْفَحَ مَنْ كَفَّ يَدَهُ - (دك) عن أبي هريرة - (صح)

(حمق دن و عن ابن عمرو) بن العاص (حمق ق ت ه عن أبي هريرة) ورواه أيضا مسلم عن عائشة وزاد قصته فقال عن سالم مولى شداد دخلت على عائشة يوم توفي سعد بن أبي وقاص فدخل عبد الرحمن بن أبي بكر فتوضأ عندها فقالت له أسبغ الوضوء فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكرته قال المصنف حديث متواتر .

(ويل) قيل أصله وي فوصلوه باللام وقدروا أنها منه فأعربوه ويقال وي لفلان أى حزن له وقيل وي بك وهو قبيح على المخاطب فعلمه (الأعقاب و بطون الأقدام) جمع قدم وهو ما يقوم عليه الشيء ويعتمد (من النار) فمن توضأ كما توضأ المتدعة فلم يغسل باطن قدميه ولا عقبه بل يمسح ظهرهما فالويل لعقبه و باطن قدميه من النار أو الويل لفاعل ذلك على ما تقرر فعلم منه أن فرض الرجلين الغسل لا المسح وأن الجسد يعذب خلافا لبعض الفرق الزائفة . قيل نظر أبو هريرة إلى شاب وضى فقال أرى لك قدمين نظيفين فابتغ بينهما موقفا صالحا يوم القيامة ، وإنما خص الأعقاب و بطون الأقدام لغلبة التساهل فيها والتهاون بها (حم ك) في الطهارة ، وكذا الدار قطفي (عن عبد الله بن الحارث) بن جزء الزبيدي قال الحاكم صحيح ولم يخرج بطون الأقدام وأقروه عليه . قال الذهبي في المذهب . حديث أحمد صحيح وقال الهيثمي : رجال أحمد ثقات

(ويل) كلمة عذاب أو واد بجهنم أو صديد أهل النار قال ابن جماعة لم يجيء في القرآن إلا وعيدا لأهل الجرائم (الأغنياء من الفقراء) ظاهر صنيع المصنف أن هذا هو الحديث بتامه والامر بخلافه بل بقيته عند مخرجه الطبراني يقولون يوم القيامة ربنا ظللونا حقوقنا التي فرضت لنا عليهم فيقول الله عز وجل وعزى لادينكم ولا باعدنهم ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والذين في أموالهم حق معلوم للسائل والمحروم ، اه بنصه ، ومن كلامهم البليغ ويل للساكين - بتشديد السين من المساكين - (طس عن أنس) بن مالك وفيه جنادة بن مروان قال الذهبي في الضعفاء ضعفه أبو حاتم فيقال ليس بقوى وانهم بحديث

(ويل للعالم من الجاهل) حيث لم يعلم معالم الدين ويرشده إلى طريقه المبين مع أنه مأمور بذلك (ويويل للجاهل من العالم) حيث أمره بمعروف وأنهاه عن منكر فلم يأتمر بأمره ولم ينته بنهيه إذ العالم حجة الله على خلقه قال الشافعي العلم جهل عند أهل الجهل كما أن الجاهل جهل عند أهل العلم (ع عن أنس) بن مالك ورواه عنه أيضا في مسند الفردوس قال الحافظ المراقى وسنده ضعيف

(ويل) كلمة تقال لمن وقع في هلكة ولا يترحم عليه بخلاف ويح كذا في التنقيح (للعرب) يعنى المسلمين (من شر قد اقترب) وهو الفتن التي حدثت بينهم من قتل عثمان وخروج معاوية على علي قال ابن حجر ثم توالت الفتن حتى صارت العرب بين الأمم كالتصعة بين الأكلة كما وقع في حديث آخر : يوشك أن تداعى عليكم الأمم كما تداعى الأكلة على قصعتها ، والخطاب للعرب (أفلح من كف يده) عن القتال ولسانه عن الكلام في الفتن لكثرة الخطر أو أراد ما يقع من مفسدة يأجوج ومأجوج أو من النار من المفسدات الهائلة التي قالوا إنه لم يسمع وقوع مثلها في العالم من بدء الدنيا إلى الآن ، وقال القرطبي : أخبر بما يكون بعده بين العرب ، وقد وجد ذلك بما استؤثر عليهم من الملك والدولة وصار ذلك في غيرهم من الترك والعجم وتشتموا في البوادي بعد أن كان العز والملك والدنيا لهم ببركته عليه الصلاة والسلام وما جاءهم به من الإسلام فلما كفروا التعمة فقتل بعضهم بعضا وساب بعضهم أموال بعض سلبها الله منهم وتقالها لغيرهم ، وإن تولوا يستبدل قوما غيركم ، (دك) في الفتن (عن أبي هريرة) قال خرج النبي



٩٦٤٨ - وَيْلٌ لِلَّذِي يُحَدِّثُ فَيَكْذِبُ لِيُضْحِكَ بِهِ الْقَوْمَ . وَيْلٌ لَهُ ، وَيْلٌ لَهُ - (حم د ت ك) عن معاوية ابن حيدة - (صح)

٩٦٤٩ - وَيْلٌ لِلْمَالِكِ مِنَ الْمَمْلُوكِ ، وَيْلٌ لِلْمَمْلُوكِ مِنَ الْمَالِكِ - البزار عن حديفة - (ض)

٩٦٥٠ - وَيْلٌ لِلنِّسَاءِ مِنَ أُمَّتِي : الَّذِينَ يَقُولُونَ : «فَلَانٌ فِي الْجَنَّةِ وَفَلَانٌ فِي النَّارِ» - (نخ) عن جعفر العبدى مرسلًا - (ض)

٩٦٥١ - وَيْلٌ لِلْمَكْثَرِينَ إِلَّا مَنْ قَالَ بِالْمَالِ هَكَذَا وَهَكَذَا - (ه) عن أبي سعيد - (ح)

٩٦٥٢ - وَيْلٌ لِلنِّسَاءِ مِنَ الْأَحْمَرِينَ : الذَّهَبُ ، وَالْمَعْصَرُ - (هب) عن أبي هريرة - (ض)

صلى الله عليه وسلم يوماً فرزا محرراً وجهه يقول لا إله إلا الله ويلى للعرب الخ قال الحاكم صحيح وتعبه الذهبي بأن فيه انقطاعاً ثم إن هذا الحديث قد رواه الشيخان في صحيحهما بزيادة ونقص ولفظه ويلى للعرب من شر قد اقترب فتح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج مثل هذه وحلق بأصبعيه الإبهام والتي تليها ، قيل يارسول الله أنهك وفينا الصالحون قال نعم إذا كثرت الخبث

(ويلى للذى يحدث فيكذب) في حديثه (ليضحك به القوم ويلى له ويلى له) كرهه إيدانابشدة هلكته وذلك لأن الكذب وحده رأس كل مذموم وجماع كل فضيحة فاذا انضم إليه استجلاب الضحك الذى يمت القلب ويجلب النسيان ويورث الرعونة كان أقبح القبائح ، ومن ثم قال الحكماء إيراد المضحكات على سبيل السخف نهاية القباحة (حم د) فى الأدب (ت) فى الزهد (ك) فى الإيمان (عن) بهز بن حكيم عن أبيه عن جده (معاوية بن حيدة) وبهز بن حكيم سبق بيان حاله ورواه عنه أيضا النسائي فى التفسير

(ويلى للمالك من المملوك) حيث كلفه على الدوام ما لا يطيقه على الدوام أو قصر فى القيام بحقه من نفقة وغيره ونحو ذلك (ويلى للمملوك من المالك) حيث لم يتم بما فرض عليه من حسن خدمته والجهد فى أصيخته وظاهر صنيع المصنف أن ذا هو الحديث بكاله والأمر بخلافه بل بقيته عند مخرجه البزار ويلى للفقير ويلى للثريد من الضعيف ويلى للضعيف من الشديد اه . بنصه (البزار) فى مسنده (عن حديفة) بن النيان قال الهيثمى ورواه البزار عن شيخه محمد بن الليث : وقد ذكره ابن حبان فى الثقات قال يخطئ ويخالف وبقية رجاله رجال الصحيح ورواه أيضاً أبو يعلى وغيره

(ويلى للنساء من أمتى) قيل من هم قال (الذين يقولون فلان فى الجنة وفلان فى النار) أولئك يكون كذا أولئك يفرق الله لفلان أولاً يفرقه (نخ عن جعفر العبدى) بفتح العين وكسر الدال المهملتين بينهما موحدة ساكنة نسبة إلى عبد القيس من ربيعة ينسب إليه خلق كثير (مرسلًا) ورواه القضاعى مسنداً (ويلى للمكثرين إلا من قال بالمال هكذا وهكذا) أى فرقه على من عن يمينه وشماله من الفقراء وأهل الحاجة والمسكنة وهذا من أدلة من فضل الفقير على الغنى (ه) عن أبي سعيد (الحدرى رمز لحسنه) :

(ويلى للنساء من الأحمرين الذهب والمعصر) قال فى مسند الفردوس يعنى يتحلين بحلى الذهب ويلبسن الثياب المزعفرة ويتبرجن معطرات متخترات كما كثر نساء زمنا قيفتن بهن اه . (هب عن أبي هريرة) وفيه عباد بن عباد وثقه ابن معين ، وقال ابن حبان يأتى بالمناكير فاستحق الترك ثقله الذهبي ورواه أيضاً أبو نعيم فى الصحابة بهذا اللفظ لكنه قال الزعفران بدل المعصر قال الحافظ العراقى سنده ضعيف .

٩٦٥٣ - وَبِئْسَ لِلرَّوَالِي مِنَ الرَّعِيَّةِ ، إِلَّا وَالْيَا يَحْوِطُهُمْ مِنْ وَرَائِهِمْ بِالنَّصِيحَةِ - الروياني عن عبد الله ابن مغفل - (ض)

٩٦٥٤ - وَبِئْسَ لِلْأَمِيِّ مِنَ عُلَمَاءِ السُّوءِ - (ك) في تاريخه عن أنس - (ض)

(وبئس للروالي من الرعية إلا واليا يحوطهم من ورائهم بالنصيحة) أى يحفظهم بها يقال حاطه يحوطه حوطا وحيطة وحياطة إذا كلاه ورعاه قال الفاضى والمراد بالنصيحة إرادته الخير لهم والصلاح ومنه سمي الخياط ناصحا لانه يصلح (الروياني) في مسنده (عن عبدالله بن مغفل)

(وبئس لأمي من علماء السوء) وهم الذين فسدوا من العلم التعم بالدنيا والتوصل إلى الجاه والمنزلة فالواحد منهم أسير الشيطان أهلكته شهرته وغلبت عليه شقوته ومن هذا حاله فضرره على الأمة من وجوه كثيرة منها الاقتداء به في أفعاله وأقواله ومنها تحسينه للحكام ظلم الأنام وتساهله في الفتوى لهم وإطلاقه القلم واللسان بالجور وبالبهتان استكبارا أن يقول فيما لا علم عنده به لا أدري قال الغزالي آفة العلم الخيلاء فلم يلبث العالم أن يتعزز بالعلم ويستعظم نفسه ويحترق الناس وينظر إليهم نظره إلى البهائم ويستجهلهم ويرفع أن يبدأ بالسلام فإن بدأ أحدهم بالسلام أو رد عليه ببشر أو قام له أراجاب له دعوة رأى ذلك صنيعه عنده وبراً عليه يلزمه شكره واعتقد أنه أكرمهم وفعل بهم مالا يستحقونه وأنه ينبغي أن يخدموه شكرا له على صنيعته بل الغالب أنهم يبرونه ولا يبرهم ويوزرونه ولا يزورهم ويستخدمون من خاطبه منهم ويستخره في حوائجه فان قهر استنكره كأنهم عبيده أو أجراؤه وكأن تعلمه العلم صنعة منه لديه ومعروف إليه أو استحقاق حق عليه . وقال المساوردي الدنيا دار مرضى إذ ليس في بطن الأرض إلا الميت ولا على ظهرها إلا السقيم ومرض القلوب أكثر من مرض الأبدان والعلماء أطباء القلوب ، وقد مرضوا في هذه العصور مرضا شديدا عجروا عن علاجه وصارت لهم أسوة في عموم المرض حتى ظهر نقصانهم فاضطروا إلى إغراء الخلق وإرشادهم إلى ما يزيدهم مرضا وهو حب الدنيا الذي تلبسوا به لما لم يقدرُوا على التحذير منه حذرا أن يقال لهم فما بالكم تأمرون بالعلاج وتنسون أنفسكم ؟ فلذلك عم الداء وعظم الوباء وانقطع الدواء وهلك الخلق لفقد الأطباء بل اشتغل الأطباء بفنون الإغواء فليتهم إذ لم يصلحوا لم يفسدوا وليتهم سكتوا وما نطقوا فإنهم لم يهمهم في مواظبتهم إلا ما يزعج العوام ويستميل قلوبهم من تسجييع الكلام وتغليب أسباب الرجاء وذكر دلائل الرحمة لأن ذلك أذ في الأسماع وأخف على الطباع لينصرف الخلق عن مجالس الوعظ وقد استفادوا مزيد جراءة على المعاصي ومتى كان الطبيب جاهلا أو خائنا يضع الدواء في غير موضعه فالرجاء والخوف دواءان لكن لشخصين متضادى العلة (تتمة) قال الحكيم علماء السوء ضربان ضرب مكب على حطام الدنيا لا يسأم ولا يمل قد أخذ بقلبه جها وألزمه خوف الفقر فهو كالمهجم يتقلب في المزابيل من عذرة إلى عذرة ولا يتأذى بسوء رائحتها ولا كبابه عليها كما كباب الخنازير فسخوا في صورة الخنازير وضرب أهل تصنع ودهاء ومخادعة وتزين للمخلوقين شحاً على رياستهم يتبعون الشهوات ويلتقطون الرخص ويخادعون الله بالحيل في أمور دينهم فاطمأنوا إلى الدنيا وأسيابها ورضوا من العلم بالقول دون الفعل فإذا حل بهم السخط مسخوا قردة فان القردة جبلت على الخداع واللعب والبطالة وشأن الخنزير الأكل على المذابيل والعذرة . واعلم أن قضية كلام المصنف أن ذا هو الحديث بتامه والأمر بخلافه بل بقيته عند مخرجه الحاكم يتخذون هذا العلم تجارة يبيعونها من أمراء زمانهم ربحا لأنفسهم لا أربح الله تجارتهم اه بنصه (فائدة) روى محنون عن ابن وهب عن عبد العزيز بن أبي حازم سمعت أبي يقول كان العلماء فيما مضى إذا لقي العالم من هو فوقه في العلم يقول هذا يوم غنيمة وإذا لقي مثله ذا كره وإذا لقي دونه لم يزه عليه واليوم يعيب الرجل من فوقه ابتغاء أن ينقطع عنه حتى يرى الناس أنه ليس بهم حاجة إليه ولا يذا كرهه ويزهو على من هو دونه فهلك

٩٦٥٥ - وَيْلٌ لِّمَنِ اسْتَطَالَ عَلَى مُسْلِمٍ فَانْتَقَصَ حَقَّهُ - (حل) عن أبي هريرة - (ض)

٩٦٥٦ - وَيْلٌ لِّمَنِ لَا يَعْلَمُ ، وَيْلٌ لِّمَنِ عِلْمُهُ لَمْ يَأْتِ بِعَمَلٍ - (حل) عن حذيفة - (ض)

٩٦٥٧ - وَيْلٌ لِّمَنِ لَا يَعْلَمُ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَعَلِمَهُ وَاحِدٌ مِنَ الْوَيْلِ ، وَيْلٌ لِّمَنِ يَعْلَمُ وَلَا يَعْمَلُ سَبْعَ مِنَ الْوَيْلِ

(ص) عن جلة مرسل - (ض)

٩٦٥٨ - وَيْلٌ : وَادٍ فِي جَهَنَّمَ يَهْوِي فِيهِ الْكَافِرُ سَبْعِينَ خَرِيفًا قَبْلَ أَنْ يَبْلُغَ قَعْرَهُ - (حم ت حب ك)

عن أبي سعيد - (ص)

### (فصل في المحلى بأل من هذا الحرف)

٩٦٥٩ - الْوَائِدَةُ وَالْمُوَوَّدَةُ فِي النَّارِ - (د) عن ابن مسعود - (ح)

الناس في هذا في ذلك الزمان فما بالك بالناس الآن وما انظروا عليه من جحد الفضائل مع قيام الدلائل وحب الرئاسة والتعظيم والتسارع إلى نيل من تلوح عليه شواهد العلم بالقصور وبتشمسون بكثرة الانتقاد العثرات ويسترون رسوم الحسنات ببعض السقطات وربما رأى بعضهم استحقاق العلم بالتوارث من الآباء لكون المنصب كان لآبائه وقد نص القرافي أنه من البدع المحرمة ؟ (ك في تاريخه) أي تاريخ نيسابور (عن أنس بن مالك) وفيه إبراهيم بن طهمان مختلف فيه وحجاج بن حجاج قال الذهبي مجهول

(ويْلٌ لِّمَنِ اسْتَطَالَ عَلَى مُسْلِمٍ) قال في المناهج وهو وصف قل من اتصف به إلا وقصرت به الخطى ووقع في ورطات الندم والخطأ (فانْتَقَصَ حَقَّهُ) أخذ منه حجة الإسلام أن ذلك كبيرة (حل عن أبي هريرة) ثم قال غريب من حديث الثوري تفرد به شعيب بن حرب وبشر بن إبراهيم الأنصاري

(ويْلٌ لِّمَنِ لَا يَعْلَمُ وَيْلٌ لِّمَنِ عِلْمُهُ لَمْ يَأْتِ بِعَمَلٍ) قالها ثلاثاً فالعلماء مثل القضاة عالم في الجنة وعالم في النار والوعيد والتهديد إنما هو على إهمال العلم الشرعي النافع والعمل لوجه الله أما من تعاطى العلم ليدخله في محافل العلماء ويقدمه على الأقران والنظر أو يرفع منصبه في مجالس الأمراء وليتوصل به إلى الصلة والأرزاق وولاية الأرقاف ونحو ذلك فالجهل غير منه والويل لهذا العالم فان الشيطان قد اغواه وأنساء متقلبه ومثواه؛ ذكره التزالي (حل عن حذيفة) وفيه محمد بن عبدة القاضي قال الذهبي ضعيف وهو صدوق

(ويْلٌ لِّمَنِ لَا يَعْلَمُ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَعَلِمَهُ وَاحِدٌ مِنَ الْوَيْلِ وَيْلٌ لِّمَنِ يَعْلَمُ وَلَا يَعْمَلُ سَبْعَ مِنَ الْوَيْلِ) أي أن العلم حجة عليه إذ يقال له ماذا عملت فيما علمت وكيف قضيت شكر الله فيه وذلك لأن صدور المصيبة منه بترك العمل مع الإناعام عليه والإحسان إليه بتعليمه أفصح ألا ترى إلى قوله سبحانه: يا نساء النبي من يأت منكن بفاحشة مبينة يضاعف لها العذاب ضعفين ، ومقابلة الإناعام بالمصيبة لأشئ. أفصح منه ومن ثم كان عقوق الوالدين عظيماً لما يجب من شكر أنعمهما وقد خرج البيهقي عن الفضيل أنه يغفر للجاهل سبعون ذنباً قبل أن يغفر للعالم ذنب واحد (ص عن جلة مرسل) جلة في الصحب والتابعين متعدد فكان ينبغي تمييزه رواه أحمد وأبو نعيم عن ابن مسعود بلفظ ويْلٌ لِّمَنِ لَا يَعْلَمُ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَعَلِمَهُ وَيْلٌ لِّمَنِ يَعْلَمُ لَمْ يَأْتِ بِعَمَلٍ سَبْعَ مَرَّاتٍ إِنْ لَمْ يَكُنْ ظَاهِرَ صِدْقِهِمَا أَنَّهُ مَوْقُوفٌ

(ويْلٌ وَادٍ فِي جَهَنَّمَ يَهْوِي فِيهِ الْكَافِرُ أَرْبَعِينَ خَرِيفًا) أي سنة (قبل أن يبلغ قعره) قال القاضي معناه أن فيها موضع يتوالت فيه من جعل له الويل ولعله سماه بذلك مجازاً (حم ت حب ك) في التفسير (عن أبي سعيد) الخدري قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وفيه عند أحمد والترمذي إن لهيعة

### (فصل في المحلى بأل من هذا الحرف)

(الْوَائِدَةُ) بهمزة مكسورة قبل الدال والواو دهن الولد حياً والوايدة فاعلة ذلك؛ كان من ديدنهم أن المرأة إذا

٩٦٦٠ - الْوَاحِدُ شَيْطَانٌ ، وَالْاِثْنَانِ شَيْطَانَانِ ، وَالثَّلَاثَةُ رَكْبٌ - (ك) عن أبي هريرة - (ص)

٩٦٦١ - الْوَالِدُ أَوْسَطُ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ - (حم ت ه ك) عن أبي الدرداء - (ص)

٩٦٦٢ - الْوَاهِبُ أَحَقُّ بِبَيْتِهِ ، مَا لَمْ يُنْبَ مِنْهَا - (هق) عن أبي هريرة - (ض)

٩٦٦٣ - الْوَتْرُ حَقٌّ ، فَمَنْ لَمْ يُوْتِرْ فَلَيْسَ مِنَّا - (حم د ك) عن بريدة - (ص)

إذا أخذها الطلق حفر لها حفرة عميقة جلست عليها والنايئة تحتها ترقب الولد فإن انفصل ذكرها أمسكته أو أثنى ألقمتها في الحفرة وأهالت عليها التراب وكانت الجاهلية تفعله خوفاً لإملاق أو غار (والمومودة) قيل أراد بها هنا المفعولة لها ذلك وهي أم الطفل لقوله (في النار) ولو أريد البنت المدفونة لما اتضح ذلك وهذا أولى من ادعاء أنه وارد على سبب خاص وواقعة معينة لا يجوز إجراؤه في غيره لأنه وإن ورد على ذلك لا ينبع في التخلص عن الاشكال كما لا يخفى على أهل الكمال ، على أن الطيبي رده بأن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب عند قيام الشواهد (د عن ابن مسعود) رمز المصنف لحسنه وهو كما قال أو أعلى وقد رواه أيضاً أحمد والطبراني وغيرهما قال الهيثمي ورجالهم رجال الصحيح (الواحد شيطان والاثنتان شيطانان والثلاثة ركب) يعني أن الانفراد والذهاب في الأرض على سبيل الوحدة من فعل الشيطان أي شيء يحمله عليه الشيطان وكذا الركبان وهو حث على اجتماع الرفقة في السفر ذكره ابن الأثير (ك) في الجهاد (عن أبي هريرة) قال الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبي

(الوالد أوسط أبواب الجنة) أي طاعته وعدم عقوبته مؤد إلى دخول الجنة من أوسط أبوابها ذكره العراقي . وقال البيضاوي : أي خير الأبواب وأعلاها والمعنى أن أحسن ما يتوسل به إلى دخول الجنة ويتوصل به إلى الوصول إليها مطاوعة الوالد ورعاية جانيه وقال بعضهم خيرا وأفضلها وأعلاها يقال هو من أوسط قومه أي من خياره وعليه فالمراد بكونه أوسط أبوابها من التوسط بين شيئين فالباب الأيمن أولها وهو الذي يدخل منه من لأحساب عليه ثم ثلاثة أبواب باب الصلاة وباب الصيام وباب الجهاد هذا إن كان المراد أوسط أبواب الجنة ويحتمل أن المراد أن بر الوالدين أوسط الأعمال المؤدية إلى الجنة لأن من الأعمال ما هو أفضل منه ومنها ما هو دون البر والبر متوسط بين تلك الأعمال وظاهر صنيع المصنف أن ذا هو الحديث بتمامه وليس كذلك بل أغفل منه قطعة وهي قوله فإن شئت لحافظ على الباب أو ضيع اه بنصه لأحمد وللترمذي الوالد أوسط أبواب الجنة فإن شئت فاحفظ وإن شئت فضع وفيه أن العقوق كبيرة وفي لفظ له الوالد أوسط أبواب الجنة فإن شئت فأضع ذلك الباب وإن شئت فاحفظ (حم ت) في البر . قال الترمذي : صحيح (ه) في الطلاق (ك) في الطلاق والبر (عن أبي الدرداء) وسببه أن رجلا أتى أبا الدرداء فقال : إن أي لم تزل بي حتى تزوجت وإنما تأمرني بطلاقها فقال ما أنا بالذي أمرك أن تفعلها ولا أن تطلق وسمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لذكره . قال الحاكم : صحيح وأقره الذهبي ورواه عنه أيضا الطيالسي وابن حبان في صحيحه والبيهقي في الشعب .

(الواهب أحق ببئته ما لم ينب) بضم الياء بضبط المصنف (منها) يعني لم يعوض عليها كذا في مسند الفردوس واستدل به الحنفية على أن للواهب الرجوع فيما وهبه لأجنبي بتراضها أو بحكم حاكم والمالكية على لزوم الإثابة في الهدية (هق) من حديث عمرو بن دينار (عن أبي هريرة) قال ابن حجر سنده ضعيف ورواه ابن ماجه والدارقطني وابن أبي شبة أيضا والكل ضعيف قال وفي الباب ابن عباس والدارقطني وإسناده صحيح اه . وبه يعلم أن المصنف لم يصب في صنيعه حيث أهمل الطريق الصحيح وآثر الضعيف وأقصر عليه

(الوتر حق) الحق يحق بمعنى الثبوت والوجوب . ذهب الحنفية إلى الثاني والشافعية إلى الأول أي ثابت في السنة والشرع وفيه نوع تأكيد (فمن لم يوتر) أي لم يصل الوتر (فليس منا) من اتصالية أي ليس بمتصل بنا ومقتد بهدينا أي

- ٩٦٦٤ - الْوِتْرُ بَلِيلٌ - (حم ع) عن أبي سعيد - (ح)  
٩٦٦٥ - الْوِتْرُ رَكْعَةٌ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ - (م دن) عن ابن عمر - (حم طب) عن ابن عباس - (صح)  
٩٦٦٦ - الْوَحْدَةُ خَيْرٌ مِنْ جَلِيسِ السُّوءِ ، وَالْجَلِيسُ الصَّالِحُ خَيْرٌ مِنَ الْوَحْدَةِ ، وَإِمْلَاءُ الْخَيْرِ خَيْرٌ مِنَ السُّكُوتِ ، وَالسُّكُوتُ خَيْرٌ مِنْ إِمْلَاءِ الشَّرِّ - (ك هب) عن أبي ذر - (صح)

هو ثابت في الشرع ثبوتاً، مؤكداً فغير به لمزيد حقيقته وإثباته على مذهب الشافعي ولوجوبه على مذهب أبي حنيفة ولكل وجهة هو موليا فاستبقوا الخيرات، (حم دك) في باب الوتر من حديث أبي المنيب عبيد الله العتكي (عن يزيد) قال الحاكم صحيح وأبو المنيب ثقة ورده الذهبي بأن البخاري قال عنده منا كبيراه. وقال ابن الجوزي حديث لا يصح وقال الهيثمي بعد ما عزاه لأحمد في الخليل بن مرة ضعفه البخاري وأبو حاتم وقال أبو زرعة شيخ صالح (الوتر بليل) قال البيهقي وذهب مالك وأحمد إلى أنه لا وتر بعد الصبح وأظهر قول الشافعي أنه يقضى الخبر من نام عن وتره فليصله إذا أصبح (فائدة) قال ابن التين وغيره اختلف في الوتر على أشياء في وجوبه وعدده واشتراط النية فيه واختصاصه بقراءة وفي اشتراط شفع قلبه وفي آخر وقته وصلاته في السفر على الدابة وفي قضائه والقنوت فيه وفي محل القنوت منه ولما يقال فيه وفي فصله ووصله وهل تسن ركعتان بعده وفي كونه أفضل النفل (حم ع عن أبي سعيد) الحنذلي رمز لحسنه

(الوتر ركعة من آخر الليل) قال الطيبي من آخر الليل خير موصوف أي ركعة منشأة من آخر الليل أي آخر وقتها آخر الليل وفيه حجة للشافعي في صحة الايتار بركعة وندبه آخر الليل أي لمن وثق باستيقاظه وادعى الحنفية نسخه (م دن عن ابن عمر) بن الخطاب (حم طب عن ابن عباس)

(الوحدة خير من جليس السوء) لما في الوحدة من السلامة وهي رأس المال وقد قيل لا يعدل بالسلامة شيء. وجليس السوء يبدى سوءه والنفس أمارة بالسوء فإن ملكت إليه شاركك وإن كففت عنه نفسك شغلك ولهذا كان مالك بن دينار كثيراً ما يجالس الكلاب على المزابل ويقول هم خير من قرناء السوء (والجليس الصالح خير من الوحدة) فإن مجالسته غثيمة وريح؛ وفيه حث على إيتار الوحدة إذا تعذرت صحبة الصالحين وحجة لمن فضل العزلة وأما الجلساء الصالحون فقليل مأموم وقد ترجم البخاري على ذلك - باب: العزلة راحة من خلاط السوء - قال ابن حجر هذا أثر خرجه ابن أبي شيبة بسند رجاله ثقات عن عمر لكنه منقطع وأخرج ابن المبارك عن عمر خذرا حظكم من العزلة وما أحسن قول الجنيد مكابدة العزلة أيسر من مداراة الخطاء وقال الغزالي عليك بالتفرد عن الخلق لأنهم يشغلونك عن العبادة قال بعضهم مررت بجماعة يترامون وواحد جالس بعيد عنهم فأردت أن أكله فقال ذكر الله أشهى من كلامك قلت إنك وحدك قال معي ربي قلت من سبق من هؤلاء قال من غفر له قلت أين الطريق فأشار بيده إلى السماء وقام وتركني وقال حاتم الأصم طلبت من هذا الخلق خمسة أشياء فلم أجدها طلبت منهم الطاعة والزهادة فلم يفعلوا فقلت أعينوني عليها إن لم تفعلوا فلم يفعلوا فقلت أرضوا مني إن فعلت فلم يفعلوا فقلت لا تتموني منها إذا فلم يفعلوا فقلت لا تدعوني إلى معصية فلم يفعلوا فتركهم ووجد مع دارد الطائي كلب فقيل ما هذا الذي تصعبه قال هذا خير من جليس السوء وقد قيل لكل قرين بالمقارن يقتدي به وقال العارفي أبو المواهب الشاذلي الملحوظ بالتعظيم العين تلحظه بالوقار فلذلك ينبغي له مصاحبة الأبرار ومباينة الأشرار صوتنا له من العار

العيب في الجاهل المنمور مغمور ه وعب ذى الشهرة المشهور مشهور

وفي الحكم: صغيرة الكبر كبرة وكبرة الصغير صغيرة ونظمه بعضهم فقال

- ٩٦٦٧ - الْوُدُّ وَالْعَدَاوَةُ يَتَوَارَثَانِ - أَبُو بَكْرٍ فِي الْفِيلَانِيَّاتِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ - (ض)
- ٩٦٦٨ - الْوُدُّ يَتَوَارَثُ ، وَالْبُغْضُ يَتَوَارَثُ - (طَبَّ ك) عَنْ عَفِيرٍ - (صَح)
- ٩٦٦٩ - الْوُدُّ يَتَوَارَثُ فِي أَهْلِ الْإِسْلَامِ - (طَبَّ) عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ - (ض)
- ٩٦٧٠ - الْوَرَعُ الَّذِي يَقِفُ عِنْدَ الشُّبْهَةِ - (طَبَّ) عَنْ وَائِلَةَ - (ض)

فصغائر الرجل الكبير كباثره وكباثر الرجل الصغير صفائره

واعلم أن خواص الخواص يرون أن كل مشتغل بغير الله ولو مباحا صحبته من قبيل أهل الشر وملحقه به وأن أهل الجدة والتشمير عن لم يبلغ مرتبة أولئك يرى أن صحبة أهل البطالة بل صحبة من لم يشاركهم في التشمير كصحبة أهل الشر وقال بعضهم صحبة الأشرار تورث سوء الظن بالأخيار (تتمة) قال الغزالي وفي الحديث إشارة إلى أن الطريق العدل أن تحالط الناس وتشاركهم في الخيرات وتباينهم فيما سوى ذلك (وإملاء الخير) على الملك من أفعالك وأقوالك بالعلم وتكراره ونشره (خير من السكوت) وفي أثر أنت في سلامة ما سكنت فإذا نطقت فإما لك أو عليك بل قد يجب الإملاء ويحرم السكوت وأمثله لا تخفى (والسكوت خير من إملاء الشر) وفائدة الحديث أنه متى لم يتبأ لك الخير فأمسك عن الشر تظفر بالسلامة (ك) في المناقب (هـ) من حديث ابن أبي عمير (عن أبي ذر) قال صدقت أمت أباذر فوجدته في المسجد محتبياً بكساء أسود فقلت ما هذه الوحدة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره قال الذهبي لم يصح ولا صححه الحاكم اهـ ، وقال ابن حجر سنده حسن لكن المحفوظ أنه موقوف على أبي ذر اهـ ، ورواه أيضاً أبو الشيخ والديلمي وابن عساكر في تاريخه

(الود والعداوة يتوارثان) أي يرثهما الفروع عن الأصول جيلاً بعد جيل وقرناً بعد قرن إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها وهو خير الوارثين (أبو بكر في) كتاب (الفيلانيات عن أبي بكر) الصديق ورواه الحاكم باللفظ المزبور وصححه فتحه الذهبي بأن فيه يوسف بن عطاء هالك

(الود يتوارث والبغض يتوارث) أي يرثه الأقرباء بعد مورثهم وفيه تنبيه على حجة المتقين لنفسك ليرثه عنك وارثك فينتفع بؤدم في الدنيا من مواصلتهم والتعلم منهم ، وفي الأخرى وعلى بغض الفجرة لأن أوثق عرى الإيمان الحب في الله والبغض في الله فنتفع به عاجلاً في العبد منهم وأجلاً ليرثه ولذك فينتفع به كما انتفعت وفيه تحذير عن بغض أهل الصلاح فإنه يضر في الدارين ويرثه الأعداء فيضرم وهذا بمعنى ما اشتهر على الألسنة ولا أصل له من خبر حجة في الآباء صلة في الأبناء ذكره البخاري ، وقد عدوا من أنواع التآلف والتودد آلف صديق الصديق والتودد إليه واستأنسوا له بهذا الحديث (طَبَّ ك) في البر والصلة من حديث عبد الرحمن بن أبي بكر المليك عن محمد ابن طلحة عن أبيه (عن عفير) بالتصغير قال طلحة إن رجلاً من العرب كان يغشى أبا بكر يقال له عفير ، فقال له أبو بكر ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم في الود فذكره قال الحاكم صحيح وشنع عليه الذهبي بأن المليك واه وبأن فيه انقطاعاً

(الود الذي يتوارث في أهل الإسلام) أما الكفار فلا تودهم وقد عاداهم الله ولا تقربوهم وقد أبعدهم الله ولا تكرموهم وقد أهانهم الله (طَبَّ) عن رافع بن خديج قال الهيثمي فيه محمد بن عمر الواقدي وهو ضعيف (الورع) بكسر الراء (الذي يقف عند الشبهة) أي الفعلة التي تشبه الحلال من وجه والحرام من وجه فيشبهه على للسالك الأمر فيها فالورع تركها احتياطاً وحذراً من الوقوع في الحرام مدع ما يريك. ولهذا اندبوا الخروج من الخلاف لكونه أبعد عن الشبهة وذا في شبهة لا يعارضها رخصة من الشارع وإلا ففعلها أولى من تجنبها كأن شك في الحدث

- ٩٦٧١ - الوزغ فويسق - (ن ح) عن عائشة - (ح)  
 ٧٦٧٢ - الوزن وزن أهل مكة، والمكيال مكيال أهل المدينة - (د ن) عن ابن عمر - (ح)  
 ٩٦٧٣ - الوسق ستون صاعاً - (حم ه) عن أبي سعيد - (ه) عن جابر - (ص)  
 ٩٦٧٤ - الوسيلة درجة عند الله ليس فوقها درجة، فسألوا الله أن يؤتيني الوسيلة - (حم) عن  
 أبي سعيد - (ص)

في الصلاة فيحرم عليه قطعها ولا نظر لما ذكره بعض المتعمقين من إيجابه قال بعض المحققين وينبغي أن التدقيق في التوقف عن الشبه إنما يصلح لمن استقامت أحواله وتشابهت أعماله في التقوى والورع فقد قال ابن عمر لما سأله أهل العراق عن دم العوض أنسألون عنه وقد قتلتهم الحسين واستأذن رجل أحد أن يكتب من عبرته فقال أكتب هذا ورع مظلم وقال لآخر لم يبلغ ورعي ورعك هذا (طب عن وائلة بن الأسقع)

(الوزغ) بفتح الواو وسكون الزاي آخره معجمة (فويسق) تصغير ذم وتحقير قال القرطبي سمي به لخروجه عن جنس الحيوان للضرر أو لخروجه عن حكم الحيوان المحترم الذي يمتنع قتله قال النووي والفسق الخروج عن الطريق المستقيم وهذا كالفواسق الجنس خرجت عن خلق معظم الحشرات بزيادة الضرر والأذى اه، وقضية تسببه فويسقا حل قتله وانتفخوا على أنه من الحشرات المؤذيات. وفي الصحيحين الأمر بقتله ولا يتأفبه كون عائشة لم تسمعه فقد سمعه غيرها بل جاء عنها من وجه آخر عند أحمد وابن ماجه أنه كان في بيتها ربح فسئلت عنه فقالت تقتل به الوزغ فإن النبي صلى الله عليه وسلم أخبرنا أن إبراهيم لما ألقى في النار لم يكن في الأرض دابة إلا أطفأت عنه إلا الوزغ فإنها كانت تنفخ عليه لكن قال ابن حجر الذي في الصحيح أصح (ن عن عائشة) قضية كلامه أن هذا لم يخرج الشيخان ولا أحدهما وهو ذهل فقد عزاه الديلمي للخازي باللفظ المزبور ثم رأيت في كتاب الحج بلفظ انه صلى الله عليه وسلم قال للوزغ فويسق هكذا رواه فيه عن عائشة

(الوزن وزن أهل مكة) أي الوزن المعترف في أداء الحقوق الشرعية إنما يكون بميزان أهل مكة لأنهم أهل تجارات فمهدم للوزن وخبرتهم للأوزان أكثر (والمكيال مكيال أهل المدينة) أي والمكيال المعترف بما ذكر إنما هو مكيال أهل المدينة لأنهم أصحاب زراعات فهم أعرف بأحوال المكيال قال القاضي وهذا الحديث فيما يتعلق بالكيل والوزن من حقوق الله تعالى كالزكاة والكفارة حتى لا تجب الزكاة في الدراهم حتى تبلغ مائتي درهم بوزن مكة والصاع في صدفة القطر صاع أهل المدينة كل صاع خمسة أرتال وثلث وقال إمام الحرمين في معنى هذا الحديث لعل اتخاذ المكيال كان يعم في المدينة واتخاذ الموازين كان يعم بمكة فخرج الكلام على العادة وإلا فلا خلاف أن أعيان مكاييل المدينة وموازين مكة لا ترعى ويجوز أن يقال ما تعلق بالوزن من النصب وأقدار الديات وغيرها فلا اعتبار فيه بوزن مكة وما تعلق بالكيل في نحو زكاة وكفارة يعتبر ما كان يغلب بالمدينة اه قال العلائي والثاني أقوى والأول جوابه أنه ليس القصد عين الموازين بل الصنعة التي يوزن بها فهو من التعبير بأحد المتلازمين عن الآخر (د ن عن ابن عمر) ابن الخطاب وصححه ابن حبان والدارقطني والنووي وابن دقيق العيد والعلائي ورواه بعضهم عن ابن عباس قيل وهو خطأ ورمز المصنف لحسنه

(الوسق) بفتح الواو أشهر من كسرهما (ستون صاعاً) والصاع خمسة أرتال وثلث بالبغدادي (حم ه) عن أبي سعيد الخدري (ه عن جابر) بن عبد الله قال ابن حجر أما رواية ابن ماجه عن جابر فإستنادها ضعيف وأما رواية أبي داود والنسائي وابن ماجه عن أبي سعيد فمن طريق البحري عنه قال أبو داود وهو منقطع لم يسمع أبو البحري من أبي سعيد اه (الوسيلة درجة عند الله) في الجنة (ليس فوقها) في الشرف والرفعة (درجة فسألوا الله أن يؤتيني الوسيلة) فإنه من

- ٩٦٧٥ - الوضوء مما مسَّت النار - (م) عن زيد بن ثابت - (صح)  
 ٩٦٧٦ - الوضوء مما مسَّت النار ، ولو من ثور أقط - (ت) عن أبي هريرة - (ح)  
 ٩٦٧٧ - الوضوء مرة مرة - (طب) عن ابن عباس - (ح)  
 ٩٦٧٨ - الوضوء يكفر ما قبله ، ثم تصير الصلاة نافلة - (حم) عن أبي أمامة - (ح)  
 ٩٦٧٩ - الوضوء مما خرج وليس مما دخل - (هق) عن ابن عباس  
 ٩٦٨٠ - الوضوء من كل دم سائل - (قط) عن تميم - (ض)

طلب له ذلك حلت له شفاعته كما جاء في خبر (حم) عن أبي سعيد الخدري رمز المصنف لحسنه وهو ذهول عن قول الحافظ الهيثمي وغيره فيه ابن طيبة وفيه ضعف اه وأقول رواه ابن طيبة عن موسى وردان وموسى هذا أورده الذهبي في الضعفاء والمتروكين وقال ضعفه ابن منين وروثه أبو داود

(الوضوء مما مسته النار) بنحو قلى أو شى أو نايخ أو نحو ما قال ابن الأثير يريد غسل اليد والقدم منه وقيل هو على ظاهره لكنه منسوخ (م) عن زيد بن ثابت

(الوضوء مما مسته النار ولو من ثور أقط) أى قطعة من الأقط وهو ابن جامد (ت) عن أبي هريرة) وقال حسن (الوضوء مرة مرة) أى الواجب إنما هو ذلك والتثنية إنما هو سنة وقد قام الإجماع على ذلك (طب) عن ابن عباس) رمز المصنف لحسنه وهو تقصير بل حقه الرمز لصحته فقد قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح (الوضوء يكفر ما قبله) من الذنوب يعنى الصفات على ما مر تقريره غير مرة (ثم تصير الصلاة) التى بعده (نافلة) وفى رواية الطيالسى الوضوء يكفر ما قبله من ذنب مع توبة وتصير الصلاة نافلة اه (حم) عن أبي أمامة) رمز لحسنه وهو أعلى من ذلك فقد قال المنذرى والهيثمي سنده صحيح

(الوضوء مما خرج) من أحد السيلين عند المالكية والشافعية ولو رأس لبرة ودودة وعادة وريحان من قبل وقال الحنابلة بعمومه فأوجبوا الوضوء بخروج النجاسة من غيرهما إذا غُش (وليس مما دخل) تمامه عند الطبرانى والوصوم مما دخل وليس ما خرج وفى رواية الدارقطنى يدخل ويخرج بصيغة المضارع (تنبيه) قال السهرودى كالحكيم الترمذى حكمة وجرب الوضوء أن الشيطان قد وجد سبيلا إلى جوف ابن آدم كما أشار إليه الخبر المأثور وهو أن الشيطان يجرى من ابن آدم يجرى الدم فى الجسد فأمر آدم وولده بالوضوء لجرى الشيطان ونجاسته فأمر بفنسل أطرافه وهى خمسة الجناحان والرأس والقدمان لجعل الله الماء طهوراً من آفاته الظاهرة وهى ما يخرج من الأذى من بول وأغائط ورأحتها ومعدته فى جمع الطعام وموضع الروث يجلسه وهو ينفخ فيه فإذا خرج الصوت هيج عليك الضحك فإذا ضحك أحد منك سخر الشيطان ولذلك جعل بعض الأئمة الضحك فى الصلاة حدثنا لجعل الله الماء طهوراً للمؤمن من آفاته الظاهرة والباطنة فالظاهرة لتطهير جوارحه من تلك الأفتار والباطنة ليرد عليه ما ذهب من حياة القلب بطهارته (هق) من رواية إدريس الخولانى عن الفضل بن المختار عن ابن أبي ذؤيب عن شعبة مولى ابن عباس (عن ابن عباس) ثم قال عقبه أعنى البيهقى هذا لا يثبت اه قال الذهبي فى المذهب وشعبة ضعفه والفضل واه وصوابه موقوف اه وقال ابن الجوزى حديث لا يصح وقال ابن عدى لعل البلاء فيه من الفضل بن المختار وقال ابن حجر فيه الفضل بن المختار وهو ضعيف جدا وشعبة مولى ابن عباس وهو ضعيف ورواه الطبرانى من حديث أبي أمامة وسنده أضعف من الأول اه وقال الغريانى فى حاشية مختصر الدارقطنى فيه الفضل بن المختار مجهول يحدث عن ابن أبي ذؤيب بالأباطيل

(الوضوء من كل دم سائل) أى يجب من خروج كل دم من أى موضع كان من البدن إذا سال حتى تجاوز موضع



- ٩٦٨١ - الوُضوءُ شَطْرُ الْإِيمَانِ ، وَالسَّوَاكُ شَطْرُ الْوُضوءِ - (ش) عن حسان بن عطية مرسلًا - (ض)  
 ٩٦٨٢ - الوُضوءُ قَبْلَ الطَّعامِ حَسَنَةٌ ، وَبَعْدَ الطَّعامِ حَسَنَتَانِ - (ك) في تاريخه عن عائشة - (ض)  
 ٩٦٨٣ - الوُضوءُ قَبْلَ الطَّعامِ وَبَعْدَهُ يَنْبَغِي الْفَقْرَ ، وَهُوَ مِنْ سُنَنِ الْمُرْسَلِينَ - (طس) عن ابن عباس - (ض)  
 ٩٦٨٤ - الْوَقْتُ الْأَوَّلُ مِنَ الصَّلَاةِ رِضْوَانُ اللَّهِ ، وَالْوَقْتُ الْآخِرُ عَفْوُ اللَّهِ - (ت) عن ابن عمر - (ح)  
 ٩٦٨٥ - الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْطَى الْوَرِقَ وَوَلَّى النِّعْمَةَ - (ق ٣) عن عائشة - (صح)

التطهير فإن خرج ولم يتجاوز إلى موضع يلحقه حكم التطهير لم يجب الوضوء هذا مذهب أبي حنيفة وأحمد وذهب الشافعي إلى أنه لا تقضى بما خرج من غير المخرج المعتاد أو ناقم مقامه وضعف الحديث وبتقدير صحته يحمل على الوضوء اللغوي لا الشرعي جما بين الأدلة أولان المصطفى صلى الله عليه وسلم احتجم وغسل محاجمه وصلى ولم يتوضأ (قط) من حديث عمر بن عبد العزيز (عن تميم) الداربي قال يخرج الدارقطني عمر لم يسمع تيمما ولا رآه وفيه يزيد ابن خالد ويزيد بن محمد مجهولان اه قال الذهبي فيه مجهولان وقال الحافظ ابن حجر في تخرجه الهداية فيه ضعف وانقطاع وخرجه ابن عدى من حديث زيد بن ثابت وقال في تخرجه المختصر حديث غريب ضعيف

(الوضوء شطر الإيمان) لأن الإيمان يطهر نجاسة الباطن والظهور يظهر الظاهر (والسواك شطر الوضوء) لأنه ينظف الباطن (ش عن حسان بن عطية مرسلًا) هو أبو بكر المحاربي ثقة عابد نبيل لكنه قدرى (الوضوء قبل الطعام حسنة وبعد الطعام حسنتان) أراد بالوضوء غسل اليد وقيل الوضوء الشرعي قال الجلال في الخصائص إنما كان غسل اليدين بعد الطعام بحسنتين لأنه شرعه وقبله بحسنة لأنه شرع التوراة (ك في تاريخه) أي تاريخ نيسابور من رواية الحكم بن عبد الله الأبي عن الزهري عن سعيد بن المسيب (عن عائشة) قال الزين العراقي في شرح الترمذي والحكم هذا متروك متهم بالكذب

(الوضوء قبل الطعام وبعده ينفي النقر) لأن في غسل اليد قبله وبعده شكرا للنعمة ووفاء بحرمة الطعام المتعم به والشكر يوجب المزيد (وهو من سنن المرسلين) أي من طريقهم المسلوكة المتعارفة بينهم (طس) من رواية نهشل عن الضحاك (عن ابن عباس) قال الهيثمي فيه نهشل بن سعيد متروك وقال شيخه الحافظ الزين العراقي نهشل ضعيف جدا والضحاك لم يسمع من ابن عباس وقال ولده الولي العراقي سنده ضعيف لسكن له شواهد وهي وإن كانت كلها ضعيفة كما قاله الحافظ المذكور لكنها تكسبه فضل قوة منها خبر القضاعي في مسند الشباب عن موسى الرضى عن آبائه متصلًا الوضوء قبل الطعام ينفي الفقر وبعده ينفي اللهم وفي رواية عنه ينفي الفقر قبل الطعام وبعده وخبر أبي داود والترمذي عن سلمان بركة الطعام الوضوء قبله والوضوء بعده

(الوقت الأول من الصلاة رضوان الله) قال الطيبي الوقت مبتدأ ومن الصلاة بيان للوقت ورضوان الله خبر إما بحذف المضاف أي الوقت الأول سبب رضوان الله أو على المبالغة وأن الوقت الأول عين رضا الله كقولك رجل صوم ورجل عدل (والوقت الآخر) منه (عفو الله) قال الشافعي رضوان الله إنما يكون للحسنين والعفو يشبه أن يكون عن المقصرين وأفاد أن تعجيل الصلاة أول وقتها أفضل حتى الصبح عند الشافعية فلا يندب الإسفار به خلافاً للحنفية وقال الحنابلة إن حضر الجيران غلس وإلا أسفر (ت) في الصلاة (عن ابن عمر) بن الخطاب رهن المصنف لحسنه وليس كازعم فقد قال في المذهب قال ابن عدى هذا باطل ويعقوب بن الوليد أحد رجاله كذبه أحمد وشائر الحفاظ وقد روى بأسانيد أخر واهية إلى هنا كلامه وقال ابن الجوزي قال ابن حبان مارواه إلا يعقوب وكان يضع الحديث على الثقات وقال أحمد كان من الكذابين الكبار ورواه الدارقطني باللفظ المزبور وقال فيه يعقوب بن الوليد كذاب (الولاء) بالفتح والمدحق ميراث المعتقد من المعتقد بالفتح (لمن أعطى الورق) بكسر الراء الفضة والمراد الثمن

٩٦٨٦ - الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ - (حم طب) عن ابن عباس - (صح)

٩٦٨٧ - الْوَلَاءُ لِحِمَّةِ كَلْحَمَةَ النَّسَبِ : لَأَيُّابُ : وَلَا يُوهَبُ - (طب) عن عبدالله بن أبي أوفى (ك هق) عن ابن عمر - (صح)

٩٦٨٨ - الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ ، وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ - (ق د ن ه) عن عائشة (حم ق ت ن ه) عن أبي هريرة - عن عثمان (ن) عن ابن مسعود وعن أبي أمامة - (صح)

وعبر بالورق لانه الغالب في الأيمان وقد جاء ذلك صرحا في رواية الترمذى ولفظه إنما الولاء لمن أعطى الثمن (وولى النعمة) أى أعتق ومطابقتها لقوله الولاء لمن أعتق أن صحة العتق تستدعى سبق ملك والمالك يستدعى ثبوت العوض قال ابن بطال وغيره انتضى الحديث أن الولاء لكل معتق ذكر أو أنثى وهو إجماع وأما جر الولاء فليس للنساء إلا ما أعتقن أو جر اليهن من أعتقن بولادة أو عتق آخر قال ابن العربي وقوله لولى النعمة إشارة إلى مقدار الحرية وهى من أعظم النعم على العبد أن خلقه حراً فإذا طرأ عليه الرق فأجل نعمه خروجه عنه ولذلك كان أعظم جزاء من الولد للوالد (ق ٣ عن عائشة) قالت اشتريت بريرة فشرط أهلها ولولاءها فذكرت ذلك للنبي صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم فذكره .

(الولاء لمن أعتق) فيه حجة للشافعى على نقي ولاء الموالاة بجمل لام الولاء للجنس : وقال الحنفية هى للعهد فلا ينفيه وفيه دليل على أن الولاء إنما يكون بمنقدم فعل من المعتق كما يكون النسب بمنقدم ولادة من الأب (حم طب) وكذا الخطيب (عن ابن عباس) قال الهيشى وفيه النضر أبو عمرو وقد وثقه جمع وضعفه بعضهم وبقية رجاله ثقات وقضية تصرف المصنف أن ذالم يخرج في الصحيحين ولا أحدهما وهو غفلة فقد قال ابن حجر متفق عليه من حديث عائشة اه . والعجب أن المصنف نفسه في الأزهار عزاه للشيخين معاً من حديث عائشة وذكر أنه متواتر

(الولاء لحمة) بضم اللام (كلحمة النسب) أى اشتراك واشتباك كالسدى مع اللحمة في النسيج (لا يباع ولا يوهب) أى بمنزلة القرابة لكلاً لا يمكن الانفصال منها لا يمكن الانفصال عنه قال ابن بطال أجمعوا على أنه لا يجوز تحويل النسب وإذا كان حكم الولاء حكم النسب لا ينقل وكانوا في الجاهلية يقولونه في البيع لجاء الشرع بإبطاله وقال ابن العربي معنى أنه كلحمة النسب أنه تعالى أخرجه بالحرية إلى النسب حكماً كما أن الأب أخرجه بالنطفة إلى الوجود حساً لأن العبد كالمعدوم في حق الأحكام ولا يشهد ولا يقضى ولا يلى فأخرجه السيد بالحرية إلى وجود هذه الأحكام من عدمها فلما أشبه حكم النسب أنيط بالمعتق لجمل الولاء له وألحق برتبة النسب في منع البيع وغير ذلك (طب) عن عبدالله بن أبي أوفى (ق) قال الهيشى وفيه عبيد بن القاسم وهو كذاب (ك) في الفرائض (هق) كلهم (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الحاكم صحيح وتمقه الذهبى وشنع فقال قلت بالدبوس

(الولد) يقع على الذكر والأنثى والمفرد والجمع (للفراش) أى هو تابع للفراش أو محكوم به للفراش أى لصاحبه زوجها كان أوسيدا لأنهما يفرشان المرأة بالاستحقاق سواء كانت المفترشة حرة أو أمة عند الشافعى وخصه الحنفية بالحرية وقالوا ولد الأمة لا يلحق سيدها ما لم يقر به اه ويحل كونه تابعا للفراش إذا لم ينفه بما شرع له كاللعان والائتنى ومثل الزوج أو السيد هنا واطع بشبهة وليس لزان في نسبه حظ وإنما حظه منه استحقاق الحد كما قال (وللعاهر) الزانى يقال عهر إلى المرأة إذا أتاها ليلاً للنجور بها والمهر بفتحين الزنا (الحجر) أى حظه ذلك ولا شئ له في الولد فهو كناية عن الخيبة والحرمان فيما ادعاه من النسب لعدم اعتبار دعواه مع وجود الفراش للآخر قال الطيبى تبعاً للنووى وأخطأ من زعم أن المراد الرجم بالحجر لأن الرجم خاص بالمحصن ولانه لا يلزم من الرجم نقي الولد الذى الكلام فيه ؛ وقال السبكي التحويل على الأول نعم الخيبة كل زان ودليل الرجم مأخوذ من موضع آخر فلا حاجة للتخصيص بغير دليل ثم الفراش المترتب عليه الأحكام إنما يثبت في حق الزوجة بمقد صحيح ومع تمكن

٩٦٨٩ - الولد ثمرة القلب ، وإنه مجننة مبخلة محزنة (ع) عن أبي سعيد - (ض)

٩٦٩٠ - الولد من ریحان الجنة - الحكيم عن خولة بنت حكيم - (ض)

٩٦٩١ - الولد من كسب الوالد - (طس) عن ابن عمر - (ض)

٩٦٩٢ - الوليمة أول يوم حق ، والثاني معروف ، والثالث سمعة ورياء - (حم د ن) عن زهير ابن

عثمان - (ض)

وطها وفي الأمة بوطنها فلا يثبت نسب بوطنه وإنما قال المازري وأول من استلحق في الإسلام ولد الزنا معاوية في استلحاقه زيادا قال وذلك خلاف الإجماع من المسلمين ثم إن هذا الحديث قد مثل به أصحابنا في الأصول إلى أن المقام الوارد على سبب خاص يعتبر عمومه وصورة السبب قطعية الدخول فلا يخص منها باجتهاد كما فعله الحنفية فإنه وارد في ابن أمة زمعة المختصم فيه ابن زمعة وسعد بن أبي وقاص فقال المصطفي صلى الله عليه وآله وسلم ذلك يابن زمعة ثم ذكره (ق د ن) عن عائشة حم ق ت زه عن أبي هريرة د عن عثمان (ن عن ابن مسعود) عبدالله (وعن) عبدالله (بن الزبير) بن العوام (ه عن عمر) بن الخطاب (وعن أبي أمامة) الباهلي وفي الباب عن غير هؤلاء أيضا كما بينه الحافظ في الفتح ونقل عن ابن عبد البر أنه جاء عن بضعة وعشرين صحابيا ثم زاد عليه

(الولد ثمرة القلب) قيل للولد ثمرة لأن الثمرة ما تنتجها الشجرة والولد ينتجها الأب (وإنه مجننة مبخلة محزنة) أي يمين أباه عن الجهاد خشية ضعيفته وعن الإنفاق في الطاعة خوف فقره فكانه أشار إلى التحذير من الشكول عن الجهاد والنفقة بسبب الأولاد بل يكتفى بحسن خلافة الله فيقدم ولا يجهم فمن طلب الولد للهوى هوى وولاه ودخل في قوله تعالى وإن من أزواجكم وأولادكم عدوا لكم، فالكمال لا يطلب الولد لإلافته فيريه علي طاعته ويمثل فيه أمر ربه وربنا هب لنا من أزواجنا وذرياتنا قرة أعين ، وسئل حكيم عن ولده فقال ما أصعب من إن عاش كدتني وإن مات هدتني (ع) وكذا البرار (عن أبي سعيد) الخدري قال الزين العراقي وتبعه الهيثمي ولله عطية العوق وهو ضعيف

(الولد من ریحان الجنة) أي من رزق الله قال الجوهري الریحان الرزق يقول خرجت أبتني ریحان الله وفي الهياة الریحان يطلق على الرحمة والرزق والراحة قال وبالرزق سمي الولد ریحان وقيل لبعضهم أي ریح أطيب؟ قال ریح ولد أربه وبدن أحبه قال ومتعة العيش بين الأهل والولد (فائدة) خرج الطبراني في الأوسط بسند ضعيف عن جبير مرهوعا الولد سيد سبع سنين وعبد سبع سنين ووزير سبع سنين فإن رضيت مكانفته لإحدى وعشرين وإلا فاضرب إلى جنبه فقد أعدت إلى الله عز وجل (الحكيم) الترمذي (عن خولة بنت حكيم) أم أمية السلية

(الولد من كسب الوالد) للحصول بواسطة تزوجه وإحباله فيجوز له أن يأكل من كسبه (طس عن ابن عمر) ابن الخطاب قال الهيثمي فيه محمد بن أبي بلال ولم أجد من ترجمه وبقية رجاله رجال الصحيح

(الوليمة أول يوم حق) أي أمر ثابت ليست يبطل بل يندب إليها وهي سنة مؤكدة وليس المراد بالحق الوجوب عند الجمهور وأخذ بظاهره الظاهرية فأوجبوها واليه ذهب من الشافعية سليم الرازي بل نقله في المهذب عن النص والمعروف في المذهب خلافة (والثاني معروف) أي سنة معروفة بدليل رواية الترمذي طعام أول يوم حق والثاني سنة (واليوم الثالث سمعة ورياء) أي ليرى الناس طعامه ويظهر لهم كرمه ويسمعهم ثناء الناس عليه ويباهي به غيره ليفتخر وليعظم في الناس فهو وبال عليه (تنبيه) اختلف في وقتها هل هو عند العقد أو عقبه أو عند الدخول أو عقبه مضيق أو موسع من ابتداء العقد إلى انتهاء الدخول؟ أقوال قال النووي اختلفوا فحكي عياض أن الأصح عند المالكية بعد الدخول وعن جمع عند العقد وعن آخرين قبل أو بعد وذكر السبكي أن أباه ذكر أنه لم ير لهم في تعيينها كلاما

٩٦٩٣ - الوَيْلُ كُلُّ الْوَيْلِ لِمَنْ تَرَكَ عِيَالَهُ بِخَيْرٍ وَقَدَّمَ عَلَى رَبِّهِ بِشَرٍّ - (فر) عن ابن عمر - (ح)

### حرف لا

٩٦٩٤ - لَا آكُلُ وَأَنَا مُتَكَيٌّ - (حم خ ده) عن أبي جحيفة - (صح)

وأنه استنبط منه بعد الدخول وأن وقتها موسع وكأنه غفل عن تصريح المارودي بأنها عند الدخول وعليه عمل الناس وهذا الحديث أشار البخاري في صحيحه إلى عدم صحته وترك العمل به فقال لم يوقت النبي صلى الله عليه وآله وسلم للبيعة يوماً ولا يومين أى لم يجعل له وقتاً معيناً تختص به (حم د ت) من حديث قتادة عن الحسن بن عبد الله بن عثمان الثقفي عن رجل أعور من بني ثقيف قال قتادة إن لم يكن اسمه زهير بن عثمان فلا أدري ما اسمه أه وضرب المصنف عن ذلك صفحاً وجزم بعزوه إليه فقال (عن زهير بن عثمان) رمز لحسنه وذكره البخاري في تاريخه وقال لا يصح إسناده ولا يعرف زهير صحبة ويعارضه ما هو أصح منه قال ابن حجر وأشار إلى ضعفه في صحيحه أه وقال الهيثمي بعد ما عزاه لأحمد فيه عطاء بن السائب وقد اختلط ورواه البيهقي في السنن من حديث أنس وضعفه وقال الحافظ الولي العراقي طرقة كلها ضعيفة جداً وقال والده الزين العراقي لا يصح من جميع طرقة وقال ابن حجر ضعيف جداً لكن له شواهد منها عن أبي هريرة مثله خرجه ابن ماجه وغيره

(الويل كل الويل لمن ترك عياله بخير) بمعنى خلف لورثته مالا ونحوه كضياع وأوقاف (وقدم على ربه بشر) لكونه اكتسب ذلك من غير حله وحصله من غير وجهه ونقله لهم يصرفونه في ملاذهم وشهواتهم ومات هو وأباهم الحساب والعقاب وقد قيل مصيبتان للعبد في ماله لم يصب بئلهما عند موته يؤخذ ماله كله ويحاسب عليه كله (فر) وهذا القضاء (عن ابن عمر) بن الخطاب قال في الميزان هذا وإن كان معناه حقاً فهو موضوع أه ووافقه في اللسان

### (حرف لا)

(لا آكل وأنا متكئ) يحتل لا آكل ماثلاً إلى أحد الشقين معتمداً عليه وحده أولاً آكل وأنا متمكن من التمرد أولاً آكل وأنا مسند ظهري إلى شيء ورجح العصام الثاني بأنه أقرب إلى الاستعمال العربي لقول ابن الأثير عن الخطاب المتكئ في العريفة المستوى قاعداً على وطاء متكئاً والعامية لا تعرف المتكئ إلا من مال في قعوده معتمداً على أحد شقيه أه وما اعتمد عليه لا يعول عليه فقد تعقبه المحقق أبو زعة بالرد فقال ظاهر كلامه أنه لا معنى للاتكاء إلا ما ذكره وهو مردود إلا أن يريد تفسير المتكئ في الحديث الذي ذكره دون غيره ومع ذلك فهو ممنوع فلم أجد في الكتب المشهورة في اللغة تفسير الاتكاء بالمعنى الذي ذكره أصلاً وإنما فسروه بالميل إلى أحد الشقين كما في هذا الحديث أه فاستبان بذلك أن الاتكاء المسكروه عند الأكل إنما هو الميل إلى أحد الشقين والاعتماد عليه لا الاتكاء على وطاء تحته مع الاستواء لقول الشهاب الهيثمي الاتكاء هنا لا ينحصر في المائل يشمل الأمرين فيكره كل منهما غير معمول به لأنه إنما اعتمد فيه على ابن الأثير خالفه عن كونه متعباً بالرد من هذا الإمام المحدث الفقيه المرجوع إليه في هذا الشأن والكرهية حكم شرعي لا يصر إلى إثباتها في مذهب الشافعي بكلام مثل ابن الأثير فتدبر وحكمة كراهة الأكل متكئاً أنه فعل المتكئين المكثرين من الأكل بنهمة وشراهة المشغوفين من الاستكثار من الطعام فالسنة في الأكل كما قال القسطلاني أن يعتمد مائلاً إلى الطعام منحياً عليه وقال الحافظ ابن حجر يجلس على ركبته وظهره قديمه أو ينصب الرجل أي ويجلس على اليسرى أه والكرهية مع الاضطجاع أشد منها مع الاتكاء نعم لا بأس بأكل ما يتنقل به مضطجعا لما ورد عن علي كرم الله وجهه أنه أكل كمكاً على برش وهو مضطجع على بطنه قال حجة الإسلام والعرب قد تفعله وقاعداً أفضل ولا يكرهه قائماً بلا حاجة؛ واعلم أن الاتكاء أربعة أنواع الأول أن يضع يده على الأرض مثلاً الثاني أن يربع الثالث أن يضع يده على الأرض ويعتمدها الرابع أن يسند ظهره وكلها مذمومة حال الأكل لكن الثاني

- ٩٦٩٥ - لَا أَجْرَ لِمَنْ لَا حِسَبَةَ لَهُ - ابن المبارك عن القاسم مرسلًا - (ض)  
 ٩٦٩٦ - لَا أَجْرَ إِلَّا عَنِ حُسْبَةٍ ، وَلَا عَمَلَ إِلَّا بِنِيَّةٍ - (فر) عن أبي ذر  
 ٩٦٩٧ - لَا إِخْصَاءَ فِي الْإِسْلَامِ ، وَلَا بُنْيَانَ كَنِيْسَةٍ - (هق) عن ابن عباس - (ض)  
 ٩٦٩٨ - لَا إِسْعَادَ فِي الْإِسْلَامِ ، وَلَا عَقْرَ وَلَا شِغَارَ فِي الْإِسْلَامِ وَلَا جَلَبَ فِي الْإِسْلَامِ ، وَلَا جَنْبَ ،  
 وَمَنْ أَنْتَهَبَ فَلَيْسَ مِنَّا - (حم ن حب) عن أنس - (صح)  
 ٩٦٩٩ - لَا إِسْلَالَ وَلَا غُلُولَ - (طب) عن عمرو بن عوف - (صح)  
 ٩٧٠٠ - لَا أَشْتَرَى شَيْئًا لَيْسَ عِنْدِي ثَمَنُهُ - (حم ك) عن ابن عباس - (صح)  
 ٩٧٠١ - لَا أَعَا فِي أَحَدًا قُتِلَ بَعْدَ أَخْذِ الدِّيَةِ - الطيالسي عن جابر - (صح)

لا ينتهي إلى الكراهة وكذا الرابع فيما يظهر بل هما خلاف الأولى (حم خ ذه عن أبي جحيفة) بالتصغير  
 (لا أجر لمن لا حاسبة له) أي لمن لم يتقصد بعمله امتثال أمره تعالى والتقرب به إليه (ابن المبارك عن  
 القاسم) بن محمد (مرسلًا).

(لا أجر إلا عن حاسبة) أي عن قصد طلب الثواب من الله (ولا عمل) معتد به (الإبنية) وقيل لمن ينوي بعمله وجه الله  
 أحسبه لأن له حينئذ أن يعتمد عمله (فر عن أبي ذر) الفقاري وفيه ضعف  
 (لا إخصاء في الإسلام) قال القاضي عموم اللفظ يمنع الإحصاء مطلقاً لكن التهام رخصوا في خصاء البهائم للحاجة اه  
 وقال النووي يحرم خصاء غير المأكول مطلقاً ويجوز في صغير المأكول دون كبيره (ولا بنيان كنيسة) ونحوها من  
 متعبادات اليهود أو النصارى وغيرهم من الكفار كيعة أو صومعة (هق عن ابن عباس) وقال الحافظ ابن حجر سنده ضعيف  
 وأخرجه أبو نعيم بسند مصري مرسل ويسند آخر موقوف على عمر.

(لا إسعاد في الإسلام ولا شغار ولا عقور في الإسلام ولا جلب في الإسلام ولا جنب ومن انتهب فليس منا - حم  
 ن حب عن أنس) بن مالك رضي الله تعالى عنه (لا إسلال) أي لا سرقة من سل البعير وغيره في جوف الليل إذا انتزعه  
 من الأبل (ولا غلول) لاختيانه في غنيمته ولا غيرها هي بمعنى الأمر أي لا يأخذ بعضهم مال بعض سرا ولا علنا وقيل  
 الإسلال سل السيف والأغلال لبس الدرع أي لا يجارب بعضهم بعضاً (طب عن عمرو بن عوف) هو من رواية كثير بن  
 عبد الله بن عمرو بن عوف المزني عن أبيه عن جده ورواه هكذا ابن عدي في كامله وأغلظ القول في كثير هذا  
 (لا أشتري شيئاً ليس) لفظ رواية الحاكم ما (عندي ثمنه) أي لا ينبغي ذلك بالضرورة وإن جازلانه يجر إلى الاحتيال  
 في تحصيل الثمن بقرض أو غيره وفيه تشمت للخاطر واهتمام بشأن الدنيا وذلك لا يليق بحال الكمال إلا للضرورة ومعها  
 لا ملام ومن ثم أشتري ورهن درعه لا يضطرار عياله (حم ك) في البيع (عن ابن عباس) قال قدت غير فابتاع النبي  
 صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم منها بيعاً فربح أواقاً من الذهب فتصدق بها بين إمام بن عبد المطلب وقال لا أشتري  
 شيئاً الخ قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي

(لأعافى) بضم الهمزة وكسر الفاء (أحدًا قتل بعد أخذ الدية) لا أترك القتل عن قتل بعد أخذ الدية من قوله فمن عني له من  
 أخيه شيء، أي ترك بل أقتله البتة ولا أمكن الولي من العفو عنه والمراد به التغليظ عليه والتفطيع لما ارتكبه ومزيد الزجر  
 والتنفير لا الحقيقة فهو عند الشافعي ومالك كمن قتل ابتداءً إن شاء الولي قتله أو عني عنه وفي رواية لا إعفاء الخ قال  
 ابن الأثير وهو دعاء عليه أي لا كثر ماله ولا استغنى (الطيالسي) أبو داود (عن جابر) بن عبد الله رمز المصنف  
 لصحته وفيه مطر الزقاق أو رده الذهبي في الضعفاء وقال ثقة لاسيا في عطاء

- ٩٧٠٢ - لَا أَعْتَكَفَ إِلَّا بِصِيَامٍ - (ك حق) عن عائشة - (صح)  
 ٩٧٠٣ - وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، لَا يَسْبِقُهَا عَمَلٌ ، وَلَا تَرُكُ ذَنْبًا - (ه) عن أم هانئ - (ض)  
 ٩٧٠٤ - لَا إِيْمَانَ لِمَنْ لَا أَمَانَةَ لَهُ ، وَلَا دِينَ لِمَنْ لَا عَهْدَ لَهُ - (حم حب) عن أنس - (صح)  
 ٩٧٠٥ - لَا إِيْمَانَ لِمَنْ لَا أَمَانَةَ لَهُ ، وَلَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا طُهُورَ لَهُ ؛ وَلَا دِينَ لِمَنْ لَا صَلَاةَ لَهُ ، وَمَوْضِعُ

( لا اعتكاف إلا بصيام ) أى لا اعتكاف كاملاً أو فاضلاً وإلا فلا اعتكاف يصح بدونه عند صحبنا الشافعية وتمسك الحنفية والمالكية بظاهره فذهبوا إلى أن من شرط الاعتكاف الصوم لأنه ليس مخصوص فلا يكون قرينة بمجرد كوقوف بعرفة ولأنه لو لم يكن شرطاً لم يجب بنذر كالصلاة ورد الأول بأن المراد نفي الكمال لخبر ليس على معتكف صوم إلا أن يجعله على نفسه والثاني بأنه ليس بمخصوص فيكون قرينة بغير صوم كالوقوف والثالث بأننا نقول بموجبه لكن لو نذر لا غير وأنه استدلال باللازم على المزوم والمقيس عليه عدى فلا يجوز قياس الوجودى عليه إذ عدم لا يكون علة للوجود والفرق أن الصلاة أشد مناسبة للاعتكاف من الصوم والصوم سنة فيه لا فيها ومن قال بالتسوية أراد في الجواب وذلك غير كاف (ك حق) كلاهما من حديث سويد بن عبد العزيز عن سفيان عن حسين عن الزهري عن عروة (عن عائشة) مرفوعاً ورواه الدارقطني من هذا الوجه ثم قال تفرد به سويد عن سفيان ابن حسين وسويد قال أحمد متروك الحديث ورجح وقفه قال الحاكم هذا معارض لخبر ليس على المعتكف صيام ولا يصح ولم يحتج به الشيخان لسفيان بن حسين وقال الذهبي سويد واه وقال أحمد متروك اه .

( لا إله إلا الله لا يسبقها عمل ) لأنها مبدأ الأعمال المعتد بها فعمل الكافر لا يعتد به ما لم يسلم (ولا ترك ذنباً) من الذنوب الموجبة للخلود في النار ما دام مصراً عليها إلى الموت (ه عن أم هانئ)

( لا إيمان لمن لا أمانة له ) قال الكمال بن أبي شريف أراد نفي الكمال لا نفي حقيقة الإيمان (ولا دين) الدين الخضوع لأوامر الله ونواهيه وأمانه والعهود الذى وضعه الله بينه وبين عباده يوم إقرارهم بالربوبية في حمل أعباء الوفاء في جميع جوارحه فن استكمل الدين استوفى الجزاء ومن أوفى بعهده من الله (لمن لا عهد له) لأن الله إنما جعل المؤمن مؤمناً ليؤمن الخلق جوهره والله عدل لا يجرر وإنما عهد إليه ليخضع له بذلك العهد فيأتمر بأمره. ذكره الحكيم وقال القاضى هذا وأمانه وعيد لا يراد به الوقوع وإنما يقصد به الزجر والردع ونفي الفضيلة والكمال دون الحقيقة في رفع الإيمان وإبطاله وقال المظهر معنى لا دين لمن لا عهد له أن من جرى بينه وبين أحد عهد ثم عذر لغير عذر شرعى فدينه ناقص أما لعذر كتنقض الإمام المعاهدة مع الحرب لمصلحة جازم قال الطيبي وفي الحديث إشكال لأن الدين والإيمان والإسلام أسماء مترادفة موضوعة لمفهوم واحد في عرف الشرع فلم يفرق بينها وخص كل واحد بمعنى وجوابه أهما وإن اختلفا لفظاً فقد اتفقا هنا معنى فإن الإمانة ومراعاتها: أما مع الله فهى ما كلف به من الطاعة وتسمى أمانة لأنه لازم الوجود كما أن الأمانة لازمة الأداء وأما مع الخلق فظاهر وإن العهد توثيقه وأما مع الله فإيمان الأول ما أخذه على ذرية آدم في الأزل وهو الإقرار بربوبيته قبل خلق الأجساد الثاني ما أخذه عند هبوط آدم إلى الدنيا من متابعة هدى الله من الاعتصام بكتاب ينزله ورسول يرسله وأما مع الخلق فظاهر فيثبت ترجع الأمانة والعهد إلى طاعته تعالى في أداء حقوقه وحقوق عباده كأنه لا إيمان ولا دين لمن لا يثق بعهده الله بعد ميثاقه ولا يؤدى أمانته بعد حملها وهى التكليف من أمر ونهى (حم حب عن أنس) بن مالك قال الذهبي سنه قوى وقال الهيثمى بعد ما عزاه لاحد فيه أبو هلال وثقه ابن معين وغيره وضعفه النسائي وغيره اه ورواه أيضاً أبو يعلى والبغوى والبيهقى في الشعب عن أنس قال قلنا خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا قال ذلك قال العلاءى فيه أبو هلال اسمه محمد بن سليم الراسي وثقه الجمهور وتكلم فيه البخارى

( لا إيمان لمن لا أمانة له ) أى لا إيمان كامل فالأمانة لب الإيمان وهى منه بمنزلة القلب من البدن والأمانة

- الدَّلَاةُ مِنَ الدِّينِ كَمَوْضِعِ الرَّأْسِ مِنَ الْجَسَدِ - (طس) عن ابن عمر - (ض)
- ٩٧٠٦ - لَابَأْسٌ بِالْحَدِيثِ : قَدِمَتْ فِيهِ أَوْ أَخْرَتْ ، إِذَا أَصَبَتْ مَعْنَاهُ - الْحَكِيمُ عَنْ وَائِلَةَ - (ض)
- ٩٧٠٧ - لَابَأْسٌ بِالْحَيَوَانَ وَوَاحِدٌ بِأَثْنَيْنِ يَدًا يَيْدٌ - (حم ه) عن جابر - (صح)
- ٩٧٠٨ - لَابَأْسٌ بِالْقَمْعِ بِالشَّعِيرِ اثْنَيْنِ بَوَاحِدٍ يَدًا يَيْدٌ - (طب) عن عبادة - (ح)
- ٩٧٠٩ - لَابَأْسٌ بِالغَنَى لِمَنْ اتَّقَى ، وَالصَّحَّةُ لِمَنْ اتَّقَى خَيْرٌ مِنَ الغِنَى ؛ وَطِيبُ النَّفْسِ مِنَ النَّعِيمِ - (حم ه ك)
- عن يسار بن عبيد - (صح)
- ٩٧١٠ - لَابُدٌّ مِنَ العَرِيفِ ؛ وَالعَرِيفُ فِي النَّارِ - أَبُو نَعِيمٍ فِي المَعْرِفَةِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ زِيَادٍ - (ض)

الجوارح السبع العين والسمع واللسان واليد والرجل والبطن والفرج فمن ضيع جزءا منها سقم إيمانه وضمف بقدره فان ضيع الكل خرج عن جملة الإيمان ( ولا صلاة لمن لا ظهور له ولا دين لمن لا صلاة له وموضع الصلاة من الدين كموضع الرأس من الجسد) في احتياجه إليه وعدم بقائه بدونه فكما لا يبقى البدن بدون الرأس فكذا الدين لا يبقى بدون الصلاة (طس عن ابن عمر)

(لابأس بالحديث قدمت فيه أو أخرت إذا أصبت معناه) لأن في إلزام الأداء باللفظ إخراج شديد وبما يؤدي إلى ترك التحديث فانه إذا لم يكتب الحديث وأراد التحديث به لا يكون على يقين من تحرير حرفه فتركه بالكلية فيضبح فيجوز للعارف التقديم والتأخير والتعبير عن أحاد المترادفين بالآخر بالشرط المذكور (الحكيم) الترمذى (عن وائلة) ابن الأسقع وهو مما يبض له الديلى

(لابأس بالحيوان) أى يبيع الحيوان (واحدًا باثنين) إذا كان (يدًا ييد) أى مقابضة وإذا كان نسيته لم يجزه أصحاب الرأى وأحد وجوزه مالك إن اختلف الجنس والشافعى مطلقاً (حم ه عن جابر) بن عبد الله زاد ابن ماجه وكرهه نسيته رمز المصنف لصحته وليس بمسلم ففيه الحجاج بن أرطاة أورده الذهبي في الضعفاء وقال متفق على ضعفه (لابأس بالقمع بالشعير) أى يبيعه فيه (اثنين بواحد) إذا كان (يدًا ييد) أى مقابضة (طب ه عن عبادة) ابن الصامت رمز المصنف لحسنه

(لابأس بالغنى لمن اتقى) فالغنى بغير تقوى هلكه بجمعه من غير حقه ويمتنعه ويضمه في غير حقه فإذا كان مع صاحبه تقوى فقد ذهب البأس وجاء الخير قال محمد بن كعب الغنى إذا اتقى آتاه الله أجره مرتين لا امتنحه فوجده صادقاً وليس من امتحن كمن لا يمتحن (والصحة لمن اتقى خير من الغنى) فان صحة البدن عون على العبادة فالصحة مال عدود والسقيم عاجز والعمر الذى أعطى به يقوم العبادة والصحة مع الفقر خير من الغنى مع العجز والعاجز كالميت (وطيب النفس من النعيم) لأن طيبها من روح اليقين وهو النور الوارد الذى أشرق على الصدر فإذا استنار القلب ارتاحت النفس من الظلمة والضيق والاضنك فاما لشهواتها في ظلمة والقلب مرتبك فيها فالسائر إلى مطلوبه في ظلمة يشتد عليه السير ويضيق صدره ويتنكد عيشه ويتعب جسمه فإذا أضاء له الصبح ووضع له الطريق وذهبت المخاوف وزالت العسرة ارتاح القلب واطمأنت النفس وصارت في نعيم (حم ه ك) في البيع (عن يسار) ضد اليمين (ابن عبيد) بغير إضافة أبى عمرو قال خرج علينا رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم وعليه أثر غسل وهو طيب النفس فظننا أنه ألم بأهله فقلنا تراك أصبحت طيب النفس قال أجل والحمد لله ثم ذكر الغنى فقال لابأس الخ. قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي

(لابد) للناس (من العريف) أى من يلى أمر سياستهم وحفظ شأنهم وتعرف أمورهم ويعرفها من فوقه عند الحاجة

- ٩٧١١ - لَابِرَانُ يُصَامَ فِي السَّفَرِ - (طب) عن ابن عمرو - (ح)  
 ٩٧١٢ - لَا تَأْتُوا الْكُهَانَ - (طب) عن معاوية بن الحكم - (صح)  
 ٩٧١٣ - لَا تَأْتِي مِائَةُ سَنَةٍ وَعَلَى الْأَرْضِ نَفْسٌ مَنفُوسَةٌ الْيَوْمَ - (م) عن أبي سعيد - (صح)  
 ٩٧١٤ - لَا تَأْخُذُوا الْحَدِيثَ إِلَّا عَمَّنْ يُجِيزُونَ شَهَادَتَهُ - السجزي (خط) عن ابن عباس - (ض)

لان الإمام لا يمكنه مباشرة جميع الأمور بنفسه فيحتاج إليه (والعريف في النار) زاد أبو يعلى في روايته يؤتى بالعرف يوم القيامة فيقال ضع سوطك وادخل النار وذلك لأن الغالب على العرفاء الاستطالة ومجاورة الحد وترك الإنصاف المفضى إلى النورط في المعاصي وقول الطيبي قوله العرفاء في النار ظاهر أقيم مقام الماضر يشعر بأن العرافة على خطر ومن باشرها غير آمن من الوقوع في المحذور المفضى إلى العذاب فهو كقوله سبحانه وإن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً الآية فيذبحى للعاقل كونه على حذر منها لئلا يتورط فيما يؤديه إلى النار قال ابن حجر ويؤيد هذا التأويل ما في حديث آخر حيث توعد الأمر بما توعد به العرفاء فدل على أن المراد الإشارة إلى أن كل من يدخل في ذلك لا يسلم وأن الكل على خطر قال في الفردوس العريف الذى يتعرف أمور القوم ويحسس أحوالهم (أبو نعيم) وكذا ابن منده كلاهما (في) كتاب (المعرفة) معرفة الصحابة من طريق عبد الرحمن بن عمرو بن جبلة أحد الضعفاء عن عبيد الله بن زياد الشنى عن الجلاس بن زياد الشنى (عن جعفر بن زياد) الشنى قال الذهبى في التجريد له حديث ضعيف وهو لا بد للناس من عريف وقال في الإصابة رجاله مجهولون اهـ . ورواه أبو يعلى والديلمى عن أنس .

(لابر) بالكسر الخير والفضل (أن يصام في السفر) أى فالفطر فيه أفضل بشرطه كما مر موضحاً (طب عن ابن عمرو) ابن العاص رمز المصنف لحسنه

(لا تأتوا الكهان) الذين يدعون علم المغيبات قال صحابه معاوية بن الحكم قلت يا رسول الله أموراً كنا نضعها في الجمالية كنا تأتى الكهان قال فلا تأتوا الكهان قلت كنا نتطير قال ذلك شئ يجده أحدكم في نفسه فلا يصرفنكم (طب عن معاوية بن الحكم) السلى قضية تصرف المؤلف أن هذا لم يخرج في أحد الصحيحين وهو يجب فقد أخرجه مسلم عن معاوية المذكور .

(لا تأتى مائة سنة على الأرض نفس منفوسة) أى مولودة تخرج الملائكة وإبليس فلا حاجة لتكلف جمع منهم المصنف إلى الجواب على المساء والهواء لافى الأرض (اليوم) فلا يعيش أحد من كان موجوداً حال تلك المقالة وكانت عند رجوعه من تبوك أكثر من مائة وكان آخر الصحب موتاً أبو الطفيل مات سنة عشر ومائة وهى رأس مائة سنة من مقاله ولا يدخل في الخبر الخضر فإن المراد من تعرفونه أو ترونه أو آل فى الأرض للعهد أى أرضى التى نشأت فيها وبعثت منها وزعم أنه كان إذ ذاك فى البحر ضعف بأن الأرض تتناول البر والبحر والمقابل للبحر البر لا الأرض وقيد بالأرض ليخرج عيسى فانه فى السماء وفيه وعظ أمته بقصر أعمارهم قال ابن جماعة وأن أعمارهم يسيرة وأجورهم غزيرة وفيه ما فيه (م) فى باب نقص العمر (عن أبي سعيد) الحدري قال المصطفى صلى الله عليه وعلى وآله وسلم من تبوك سألوه عن الساعة فذكره

(لا تأخذوا الحديث) وهو ما جاء به المصطفى صلى الله عليه وسلم لتعلي الخلق من الكتاب والسنة وهما أصول الدين (إلا عن تجيزون شهادته) فيشترط فى روايته العدالة ومن ثم قال ابن سيرين هذا الحديث دين فانظروا عن تأخذون دينكم والمراد الأخذ عن العدول والثقات دون غيرهم وأخرج الشافعى عن عروة أنه كان يسمع الحديث يستحسنه ولا يرويه اكونه لا يثق ببعض رواياته لئلا يؤخذ عنه وهذا مسوق لبيان الاحتياط فى الرواية والتثبت فى النقل واعتبار من يؤخذ عنه والكشف عن حال رجاله واحداً بعد واحد حتى لا يكون فيهم مجروح ولا منكر الحديث



٩٧١٥ - لَا تُؤَخِّرُوا الصَّلَاةَ لِبَطْنِ لَطْعَامٍ وَلَا غَيْرِهِ - (د) عن جابر

٩٧١٦ - لَا تُؤَخِّرُوا الْجَنَازَةَ إِذَا حَضَرَتْ - (ه) عن علي - (ض)

٩٧١٧ - لَا تَأْذَنُ امْرَأَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا إِلَّا بِإِذْنِهِ ، وَلَا تَقُومَ مِنْ فِرَاشِهَا فَتُصَلِّيَ تَطَوُّعًا إِلَّا بِإِذْنِهِ -

(طب) عن ابن عباس - (ح)

٩٧١٨ - لَا تَأْذَنُوا لِمَنْ لَمْ يَبْدَأْ بِالسَّلَامِ - (هب) والضياء عن جابر - (صح)

٩٧١٩ - لَا تُؤْذِنُوا مُسْلِمًا بِشْتَمِ كَافِرٍ - (ك هق) عن سعيد بن زيد - (صح)

ولا معضل ولا كذاب ولا من يتطرق له طعن في قول أو فعل ومن كان فيه خلل فترك الأخذ عنه واجب لمن عقل وقد روى ابن عساكر عن مالك لا تحملوا العلم عن أهل البدع ولا تحمله عن من لم يعرف بالطلب ولا عن من يكذب في حديث الناس وإن كان في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يكذب (السجزي) في الإبانة (خط) في ترجمة صالح بن حسان (عن ابن عباس) ظاهر صنيع المصنف أن يخرج الخطيب خرجه وسكت عليه والامر بخلافه بل أعله فقال رواه أبو حفص الأبار عن صالح فاختلف عليه في رفعه ورواه أبو داود الحفري عن صالح عن محمد بن كعب قال ابن معين وصالح ليس بشيء وقال النسائي متروك الحديث ثم ساق له هذا الخبر

(لا تؤخر الصلاة) أي عن وقتها لأن التأخير مع بقاء الوقت جائز مطلقا لقوله في خبر فابدأوا بالعشاء (لطعام ولا لغيره) إن ضاق وقتها بحيث لو أكل خرج الوقت وفي الأطعمة من حديث محمد بن ميمون وهو منكر الحديث وقال ابن حبان لا يحل الاحتجاج به وقال أبو حاتم لا بأس به وقال عبد الحق يعلى بن منصور كذبه أحمد (لا تؤخر الجنائز) أي الصلاة عليها (إذا حضرت) إلى المصلي أي إلا لزيادة مصلين وإلا إذا غاب الولي ولم يخف

تغيرها (ه عن علي) أمير المؤمنين

(لا تأذن امرأة في بيت زوجها) أي في دخوله أو في الأكل منه والمراد بيته مسكنه بملك أم بغيره (إلا بإذنه) بالصرح أو ما ينزل منزله من القرائن القوية قال النووي أشار به إلى أنها الافتتاحات على الزوج بالأذن في بيته إلا بإذنه وهو محمول على ما إذا لم تعلم رضاه به فإن علمته جاز نعم إن جرت عادته بادخال الضيفان موضعاً مدياً لهم حضر أو غاب لم يحتج لأذن خاص به وحاصله أنه لا بد من اعتبار الأذن تفصيلاً أو إجمالاً وهذا كله إذا سهل استئذانه فلو تعذر أو تعسر لنحو غيبة أو حبس ودعت ضرورة إلى الدخول عليها جاز بشرطه وفيه حجة على المالكية في إباحة دخول نحو الأب بيت المرأة بغير إذن زوجها لا يقال يعارضه حديث صلة الرحم لأننا نقول الصلة إنما تندب بما يملكه الواصل والتصرف في بيت الزوج لا تملكه إلا بإذنه (ولا تقوم من فراشها فتصلي تطوعاً إلا بإذنه) الصريح أي إذا كان حاضراً فلو قامت بغير إذن صح وأثبت لاختلاف الجهة ذكره العمري قال النووي ومقتضى المذهب عدم الثواب ويؤكد التحريم عدم ثبوت الخبر بلفظ النهي وفيه أن حق الزوج أكد على المرأة من التطوع بالخير لأن حقه واجب والقيام بالواجب مقدم على القيام بالتطوع أما بإذنه الصريح فيجوز ويقوم مقامه ما يقترن بالإعلام برضاه (طب عن ابن عباس) رمز لحسنه قال الهيثمي رجاله ثقات

(لا تأذنوا) إرشاداً أو ندياً (من) أي لإنسان استأذن في الدخول أو الجلوس أو الأكل أو نحو ذلك (لم يبدأ بالسلام) عقوبة له بإهماله لتحية أهل الإسلام (هب والضياء) المقدسي (عن جابر) قال الهيثمي فيه من لم أعرفهم اه . (لا تؤذوا مسلماً بشتم كافر) قاله لما شكك إليه عكرمة بن أبي جهل أنه إذا مر بالمدينة قبل له هذا ابن عدو الله فقام خطيباً فذكره (ك) في المناب (عن سعيد بن زيد) قال الحاكم صحيح لفرده الذهبي في التلخيص فقال قلت لابل

- ٩٧٢٠ - لَا تَأْكُلُوا الْبَصَلَ النَّيِّءَ - (ه) عن عقبه بن عامر - (ح)
- ٩٧٢١ - لَا تَأْكُلُوا بِالشِّمَالِ ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِالشِّمَالِ - (ه) عن جابر - (ح)
- ٩٧٢٢ - لَا تَأَلَّوْا عَلَى اللَّهِ ؛ فَإِنَّهُ مَنْ تَأَلَّى عَلَى اللَّهِ أَكْذَبَهُ اللَّهُ - (طب) عن أبي أمامة - (ض)
- ٩٧٢٣ - لَا تَبَاشِرِ الْمَرْأَةَ الْمَرْأَةَ فَتَنَعْتَهَا لِزَوْجِهَا كَأَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا - (حم خ ت د) عن ابن مسعود - (ض)
- ٩٧٢٤ - لَا تَبَاعُ أُمُّ الْوَلَدِ - (طب) عن خوات بن جبير - (ض)

فيه ضعيفان وقال في المهذب إسناده صالح

(لأننا كلوا البصل النيء) فيكره لأن الملائكة تتأذى بريحه أما المطبوخ فلا كراهة فيه كما مر (ه عن عطية بن عامر)

الجهني رمز لحسنه وفيه ابن لهيعة

(لا تأكلوا بالشمال فإن الشيطان يأكل بالشمال) قال في بحر الفوائد الشيطان جسم يمكن أن يكون له يمين لكن لا يأكل بها لأنه معكوس مقلوب الخلفة فهي النبي صلى الله عليه وسلم أن يفعل كفعله وقد يقال شمال الإنسان مشؤوم فإن الكافر يعطى يوم القيامة كتابه بشماله والإنسان جعل يمينه لما فوق الإزار من الأكل والطهارة وقال ابن جرير النهي عن الأكل بالشمال لا ينافيه مارويناه عن علي أنه أخذ رغيماً بيد وكبدا مشويماً بالآخرى فأكل ذا بدا لأن النهي عن استعمال اليسرى إنما هو عند عدم شغل اليمين فهو كما لو كان يمينه علة فلا كراهة اهـ. (د عن جابر) رمز لحسنه وقضية تصرف المصنف أن ذا لم يخرج في الصحيحين ولا أحدهما وهو غفول بل هو في مسلم باللفظ المزبور (لأننا كلوا على الله) من الآلية اليمين أي لا تحلموا على الله كأن تقولوا والله ليدخان الله فلانا النار وفلانا الجنة (فإنه من تألى على الله أكذبه الله) قال المظهر فلا يجوز لأحد أن يجزم بالنصران أو العقاب لأن أحدا لا يعلم مشيئة الله وإرادته في عبادته بل يرجو للطبع ويخاف للعاصي وإنما يجزم في حق من جاء فيه نص كالعشرة المبشرة اهـ. وقال العزالي : روى أن نبياً من الأنبياء كان ساجداً فوطئ بعض العتاة عتقه حتى الصق الحصى بجبهته فرقع النبي عليه السلام رأسه مفضباً وقال اذهب فإن يغفر الله لك فأوحى الله إليه تتألى علي في عبادي قد غفرت له وأخرج ابن عساکر في تاريخه أن عمر بن عبد العزيز قال لسليمان بن سعد بلغنا أن فلانا عاملنا كان والده زنديماً قال وما يضرك يا أمير المؤمنين فإن أبوى النبي صلى الله عليه وآله وسلم كافرين فما ضره فغضب غضباً شديداً وقال ما وجدت مثلاً غير هذا ثم عزله (طب عن أبي أمامة) قال الهيثمي فيه علي بن يزيد الألهاني وهو ضعيف

(لأبأشير) خبر بمعنى النهي (المرأة المرأة) زاد النسائي في الثوب الواحد أي لا تمس امرأة بشرة أخرى ولا تنظر إليها فالمباشرة كناية عن النظر إذ أصلها التقاء البشريتين فاستعير إلى النظر إلى البشرة يعني لا تنظر إلى بشرتها (فتنعتما) أي تصف ما رأت من حسن بشرتها وهو عطف على تباشير (لزوجها كأنه ينظر إليها) فيتعلق قلبه بها فيقع بذلك فتنة والنهي منصب على المباشرة والنعت معاً فتجوز المباشرة بغير توصيف قال القاسبي هذا الحديث أصل لمالك في سد الذرائع فإن حكمة النهي خوف أن يعجب الزوج الوصف فيفضي إلى تطبيق الواصفة أو الافتتان بالموصفة (حم خ د) في النكاح (ت) في الاستئذان (عن ابن مسعود) ولم يخرج مسلم وعزاه له الطبراني فوهم (لأبأشير أم الولد) أي لا يجوز ولا يصح بيعها وبيعها في زمن النبي صلى الله عليه وسلم كان قبل النسخ وفي خلافة الصديق لم يعلم به ولما اشهر النسخ في زمن عمر ونهى عنه رجح له من ذهب إلى بيعهن ولو علموا أنه قاله عن رأي مخالفه ولم يصح عن علي أنه قضى ببيعها ولا أمر به غاية الأمر أنه تردد وقال لشرح في زمن خلافته اقتض فيه بما كنت تقضى حتى يكون الناس جماعة (طب عن خوات بن جبير) بن النعمان الأنصاري الأوسي أحد فرسان

- ٩٧٢٥ - لَا تَبَاغُضُوا ، وَلَا تَدَابَرُوا ، وَلَا تَنَافَسُوا ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا - (م) عن أبي هريرة
- ٩٧٢٦ - لَا تَبْدُوا الْيَهُودَ وَلَا النَّصَارَى بِالسَّلَامِ ، وَإِذَا لَقَيْتُمْ أَحَدَهُمْ فِي طَرِيقٍ فَاضْطَرُّوهُ إِلَى أُضْيَقِهِ - (حم م د ت) عن أبي هريرة - (ص)
- ٩٧٢٧ - لَا تَبْرُزْ نَحْدَكَ ، وَلَا تَنْظُرْ إِلَى نَحْدِ حَيٍّ وَلَا مَيِّتٍ - (د ه ك) عن علي - (ص)
- ٩٧٢٨ - لَا تَبْكُوا عَلَى الدِّينِ إِذَا وَلِيَهُ أَهْلُهُ ، وَلَكِنْ أَبْكُوا عَلَيْهِ إِذَا وَلِيَهُ غَيْرُ أَهْلِهِ - (حم ك) عن أبي أيوب - (ص)

المصطفى صلى الله عليه وسلم وقيل هو صاحب ذات النخيين المذكورة في مقامات الحريري وقصتها معروفة توفي سنة أربعين (لأبناغضوا) أى لا تختلفوا في الآهواء والمذاهب والنحل المخالفة لما عليه السواد الأعظم لأن البدعة في الدين والضلال عن الصراط المستبين يوجب التباغض بين المؤمنين (ولا تنافسوا) أى لا ترغبوا في الدنيا ولا تفتنوا بها لأن المنافسة فيها تؤدي إلى قسوة القلب (ولا تدابروا) أى لا تقاطعوا ولا تعتابوا أو لا يعطى كل منكم أخاه دبره ويلقاه معرض عنه ويسجره (وكونوا عباد الله إخوانا) أى لا يعلو بعضكم بعضاً فإنكم جميعاً عباد الله فهى عن التدابر لقبول كل بوجهه إلى وجه أخيه لأن المدابرة رد كل واحد دبره إلى أخيه وهو التولى المنهى عنه المؤدى إلى القطيعة (م عن أبي هريرة)

(لا تبدوا اليهود ولا النصارى بالسلم) لأن السلم إعزاز وإكرام ولا يجوز إعزازهم ولا إكرامهم بل اللاتق بهم الإعراض عنهم وترك الالتفات إليهم تصغيراً لهم وتحقيراً لشأنهم فيحرم ابتدائهم به على الأصح عند الشافعية وأوجبوا الرد عليهم بعليكم فقط ولا يعارضه آية د سلام عليك سأستغفر لك ربى ، وآية د فاصفح عنهم وقل سلام فسوف يعلون، لأن هذا سلام متاركة ومنايذة لسلام تحية وأمان (وإذا لقيتم أحدهم في طريق) فيه زحمة (فاضطروه إلى أضيقة ، بحيث لا يقع في وهدة ولا يصدمه نحو جدار أى لا تتركوا له صدر الطريق إكراماً واحتراماً فهذه الجملة مناسبة للأولى في المعنى والعطف ، وليس معناه كما قال القرطبي : إنا لو لقيناهم في طريق واحد نلجئهم إلى حرفة حتى يضيق عليهم لأنه إيذاء بلا سبب ، وقد نهينا عن إيذائهم ، ونبه بهذا على ضيق مسلك الكفر وأنه يلجئ إلى النار (حم م د ت عن أبي هريرة)

(لا تبرز نحدك) يعنى لا تكشفها (ولا تنظر إلى نحد حى ولا ميت) فيه أن الفخذ عورة ويشهد له خبر غط نحدك فإن الفخذ عورة (د) فى الحمام والجناز (ه) فى الجنائز (ك) من حديث عاصم بن ضمرة (عن علي) أمير المؤمنين قال أبو داود حديث فيه نكارة ، وقال الذهبي : عاصم ليس بذلك وفيه أيضاً يزيد أبو خالد القرشي ليس بحجة كذا فى التنقيح ، وقال فى المهذب : تكلموا فيه اه . لكن قال ابن الفطان فى أحكام النظر رجاله كلهم ثقات والانتقاع الذى فيه زال برواية الدارقطنى

(لا تبكوا على الدين إذا وليه أهله ؛ ولكن ابكوا عليه إذا وليه غير أهله) ولهذا كان العلماء يفارون على دقيق العلم أن يبدؤه لغير أهله وسئل الخبر عن تفسير قوله تعالى د الله الذى خلق سبع سموات ومن الأرض مثلهن ، فقال للسائل وما يؤمنك نى إن أخبرتك بتفسيرها كفرت فانك تكذب به وتكذيبك به كفر بها فالمسألة الدقيقة لا تبذل لغير أهلها كالمرأة الحسنة التى تهدي إلى ضرير مقعد كما قيل : • خود نوزف إلى ضرير مقعد • (حم) والطبرانى فى الاوسط (ك) كلهم من حديث عبد الملك بن عمرو عن كثير بن زيد عن داود بن أبي صالح (عن أبي أيوب) الانصارى قال داود أقبل مروان بن الحكم فوجد رجلاً واضعاً وجهه على القبر أى قبر النبي صلى الله عليه وسلم فقال أتدرى

٩٧٢٩ - لَا تُتَّبِعُ الْجَنَازَةَ بِصَوْتٍ وَلَا نَارٍ وَلَا يُمَشِي بَيْنَ يَدَيْهَا - (د) عن أبي هريرة - (ح)

٩٧٣٠ - لَا تَتَّخِذُوا الْمَسَاجِدَ طُرُقًا إِلَّا لِلذِّكْرِ أَوْ صَلَاةٍ - (طب) عن ابن عمر - (ض)

٩٧٣١ - لَا تَتَّخِذُوا الضَّيْعَةَ قَتْرَ غُبُورٍ فِي الدُّنْيَا - (حم ت ك) عن ابن مسعود - (ص)

٩٧٣٢ - لَا تَتَّخِذُوا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا صَلُّوا فِيهَا - (حم) عن زيد بن خالد - (ص)

مانصع؟ فأقبل عليه فإذا هو أبو أيوب فقال نعم جئت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ولم آت الحجر سمعته يقول لا تبكوا الخ. قال الهيثمي عقب عزوه لأحمد والطبراني: فيه كثير بن زيد وثقه أحمد وغيره وضعفه النسائي وغيره رواه سفیان بن حمزة عن كثير بن زيد عن المطلب بن عبد الله بن حنطب بدل داود اه؛ وكثير بن زيد أورده الذهبي في الضعفاء وقال وضعفه النسائي وقبله غيره وداود بن أبي صالح قال ابن حبان يروى الموضوعات

(لا تتبع) بضم أوله وفتح ثالثة خبر بمعنى النهي (الجنائز بصوت) أى مع صوت وهو النياحة (ولا نار) فيسكرة اتباعها بنار في بحرة أو غيرها لأنه من شعائر الجاهلية ولما فيه من التفاؤل ومن ثم قيل يحرم (ولا يمشى) بضم أوله (بين يديها) أى بنار ولا صوت وقد يستدل بظااهره الحنفية على أن الماشى معها إنما يمشى خلفها وعرف من التقرير أن هذا كله إنما هو إذا حملت الجنائز لتقبر؛ أما التبخير عند غسله وتكفينه فنسب كذا مر (ه عن أبي هريرة) رمز لحسنه. قال عبد الحق وسنده منقطع. قال ابن القطان والحديث لا يصح وإن كان متصلاً للجهل بحال ابن عمير رآه عن رجل عن أبيه عن أبي هريرة، وقال ابن الجوزى فيه رجلان مجهولان

(لا تتخذوا المساجد طرقاً إلا للذكر أو صلاة) أو اعتكاف أو نحو ذلك (طب عن ابن عمر) بن الخطاب،

ورواه ابن ماجه بدون إلا الخ قال الهيثمي ورجاله مرثون

(لا تتخذوا الضيعة) يعنى القرية التى تزرع وتستغل وهذا وإن كان نهياً عن اتخاذ الضياع لكنه يحمل لفسره بقوله (قترغبوا فى الدنيا) يعنى لا يتخذ الضياع من خاف على نفسه التوغل فى الدنيا فيلهو عن ذكر الله؛ فمن لم يخف ذلك لكونه يثق من نفسه بالقيام بالواجب عليه فيها فله الاتخاذ كما اتخذ النبي صلى الله عليه وسلم الأراضى واحتبس الضياع ورجال لانهمهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله، ومن وهم أن فعله ناسخ لقوله هنا فقد وهم كما بينه ابن جرير قال بعض الحكماء: الضياع مدارج الموم وكتب الوكلاء مفااتيح النوم وقال الضيعة إن تهديتها صفت وإن لم تهديها ضاعت ووهب هشام للأبرش ضيعة فسأله عنها فقال لا عهد لى بها فقال لولا أن الرجاع فى هبته كالراجع فى قبه لاخذتها منك أما علمت أنها إنما سميت ضيعة لأنها تضيع إذا تركت، وقال الغزالي: اتخاذ الضياع يلهى عن ذكر الله الذى هو السعادة الأخرية إذ يزدحم على القلب عسوبة الفلاحين ومحاسبة الشركاء والتفكر فى تدبير الحذر منه وتدبير استمراء المال وكيفية تحصيله أو لآو حة طه ثانيا وإخراجه ثالثاً وكل ذلك مما يسود القلب ويذل صفاءه ويلهى عن الذكر كما قال تعالى: ألهاكم التكائر، فمن اتقى فى حقه ذلك ساغ له الاتخاذ (حم ت) فى الزهد (ك) فى الرقاق (عن ابن مسعود) وفى سندهما شهر بن عطية عن المغيرة بن سعد بن الأخرم عن أبيه عن ابن مسعود ولم يخرج الستة عن هؤلاء الثلاثة شيئاً غير الترمذى وقد وثقوا

(لا تتخذوا بيوتكم قبوراً) أى لا تجعلوها كالقبور فى خلوها عن الذكر والعبادة بل صلوا فيها قال ابن الكمال كنى بهذا النهى عن الأمر بأن يجعلوا لبيوتهم حظاً من الصلاة، ولا يخفى ما فى هذه الكناية من الدقة والفرابة فإن مبناها على كون الصلاة منبهة عند المقابر على مانص عليه فى خبر: لا تجلسوا على القبور، ولا أصلوا إليها (حم) عن زيد ابن خالد (الجهنى

- ٩٧٣٣ - لَا تَتَّخِذُوا شَيْئًا فِيهِ الرُّوحُ غَرَضًا - (م ن ه) عن ابن عباس - (صح)  
 ٩٧٣٤ - لَا تَتْرُكْ هَذِهِ الْأُمَّةَ شَيْئًا مِنْ سِنِّ الْأَوَّلِينَ حَتَّى تَأْتِيَهُ - (طس) عن المستورد - (ض)  
 ٩٧٣٥ - لَا تَتْرُكُوا النَّارَ فِي بُيُوتِكُمْ حِينَ تَنَامُونَ - (حم ق د ت ه) عن ابن عمر - (صح)  
 ٩٧٣٦ - لَا تَتَمَنَّا الْمَوْتَ - (ه) عن خباب - (صح)  
 ٩٧٣٧ - لَا تَتَمَنَّا لِقَاءَ الْعَدُوِّ، وَإِذَا لَقَيْتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا - (ق) عن أبي هريرة - (صح)

(لا تتخذوا شيئاً فيه الروح غرضاً) أى هدفاً يرمى بالسهم ونحوها لما فيه من العبت والتعذيب قاله لما رأى ناساً يرمون دجاجةً محبوسة الرمي والنهي للتحريم لأنه لمن فاعل ذلك فى خبر ولأنه تعذيب وأضييع مال بلا فائدة (م) فى الذبائح (ن ه عن ابن عباس) ولم يخرج به البخارى  
 (لا تترك هذه الأمة شيئاً من سنن الأولين) بفتح السين أى طريق الأمم (حتى تأتیه) زاد فى رواية شبرا شبرا وذراعا ذراعا (طس عن المستورد) بن شداد وقال الهيمى ورجاله ثقات  
 (لا تتركوا النار فى بيوتكم حين تنامون) أراد بالنار ناراً بخصوصها وهى ما يخاف منه الانتشار قال النووى هذا عام يشمل السراج وغيره وأما التنديل المعلق فإن خيف منه شمله الأمر بالإطفاء وإلا فلا لاتقاء العلة (ق د ت ه عن ابن عمر) بن الخطاب

(لا تمنوا) بحذف إحدى التامين (الموت) فيسكرة ذلك وقيل يحرم لما فيه من طلب إزالة نعمة الحياة وما يترتب عليها من جزيل النوائد وجيل العوائد كيف وفى زيادة الأجور بزيادة الأعمار ولو لم يكن إلا استمرار الإيمان لكفى فأى عمل أعظم منه؟ ثم إنه أطلق النهى هنا وقيدته فى غير ما حديث بكون تمنيه لضر نزل به والمراد الدينوى لا الدينى بدليل خبر لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل الخ الحديث الآتى ومن المجموع عرف أن المنهى تمنيه لضر دينوى ولضر دينى لا بأس فإن تجرد عنهما ففهوم التقييد بالضرر أنه منهى غير أن أرجح الانظار كما قاله الحافظ العراقى أن التقييد غالى إذ الناس لا يتمنون إلا لضر؛ فالفهوم غير معمول به نعم قد استفاض عن جماهير من السلف تمنيه شوقاً إلى الحضرة المتعالية الاقدسية ولا شك فى حسنه بالنسبة لمقام الخواص. هذا وليس لك أن تقول إذا كانت الآجال مقدرة لا تزيد ولا تنقص فتمنى الموت لا أثر له فانهى عنه لا معنى له لأننا نقول هذا هو حكمة النهى لأنه عبت لا فائدة له وفيه مراعاة المقدر وعدم الرضا به ولا يشكل على كون تمنيه عبتاً لا يؤثر فى العمر لتقديره قول النبي صلى الله عليه وسلم فى اليهود لو تمنوه لما اتوا جميعاً لأن ذاك بوحى فى خصوص أولئك فترتب آجالهم على وصف إن وجد ماتوا وإلا فلا والأسباب مقدرة كما أن المسيدات مقدرة (ه عن خباب) بن الأرت وزواه أحمد والبرار وزاد فإن هول المطلع شديد قال الهيمى وسنده جيد

(لا تمنوا لقاء العدو) لما فيه من صورة الإعجاب والوثوق بالقوة وقلة الاهتمام به وهو مخالف للاحتياط ولأنهم قد ينصرون استدراجاً ولأن لقاء العدو أشد الأشياء على النفس والأمور الغائبة ليست كالمحقة فلا يؤمن أن يكون عند الوقوع على خلاف المطلوب وتمنى الشهادة لا تستلزم تمنى القيام وأخذ منه النهى عن طلب المبارزة ومن ثم قال على كرم الله وجهه لا تبته لاتدع أحداً إلى المبارزة ومن دعاك لها اخرج إليه لأنه باغ وقد ضمن الله نصر من بغى عليه ولطلب المبارزة شروط مبيتة فى الفروع إذا جمعت أمن معها المحذور فى لقاء العدو (وإذا لقيتموهم) أى العدو ويستوى فيهم الواحد والجمع قال تعالى «فإنهم عدو لى» (فاصبروا) اثبتوا ولا تظهروا التألم إن مسكم قرح فالصبر فى القتال كظم ما يؤلم من غير إظهار شكوى ولا جزع وهو الصبر الجميل «إن الله مع الصابرين» قال الحرالى فيه إشعار لهذه الأمة بأن لا تطلب

- ٩٧٣٨ - لَا تُؤَيِّنُ فِي شَيْءٍ مِنَ الصَّلَاةِ إِلَّا فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ - (ت ه) عن بلال - (ض)  
 ٩٧٣٩ - لَا تُجَادِلُوا فِي الْقُرْآنِ؛ فَإِنَّ جِدَالَآ فِيهِ كُفْرٌ - الطيالسي (هب) عن ابن عمر - (صح)  
 ٩٧٤٠ - لَا تُجَارِ أَخَاكَ، وَلَا تُشَارِهِ، وَلَا تُنْمَرِهِ - ابن أبي الدنيا في ذم الغيبة عن حويرث بن عمرو - (ض)  
 ٩٧٤١ - لَا تُجَالِسُوا أَهْلَ الْقَدَرِ، وَلَا تُفَاتِحُوهُمْ - (حم دك) عن عمر - (صح)

الحرب ابتداء وإنما تدافع من منعها من إقامة دينها كما قال تعالى و أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا ، ولحق المؤمن أن يأتي الحرب ولا يطلبه فإنه إن طلبه فأرتبه عجز كما عجز من طلبه من الأمم السابقة وتمسك به من منع طلب المبارزة وقد يمنع ونبه هذا الخبر على آفة التمني وشؤم الاختيار لانهما ليسا من أوصاف العبودية إذ التمني اعتراض تفاه الله عن العباد بقوله « ما كان لهم الخيرة » ، ولا تمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض ، فما ظهر من آفات التمني ما قصه الله عن آدم في تمني الخلود في جوار المعبود فقدمه ، وتعب فأتعب وموسى تمنى الرؤية فخر صعقا وداود سأل درجة آياته إبراهيم وإسحق فأوحى إليه إني ابتليتهم فصبروا فقال أصبر فأصابه ما أصابه وجرى ماجرى وتمنى سليمان ألف ولد فعوقب بشق إنسان وتمنى نبينا هداية عمه فعاتبه الله بقوله « إنك لا تهدي من أحببت » (تنبه) قضية تصرف المؤلف أن هذا هو الحديث بكاله والأمر بخلافه بل له بقية مقيدة كان ينبغي للدولف أن لا يحذفها ونص البخاري أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم في بعض أيامه التي لقي فيها العدو انتظر حتى مالت الشمس ثم قام في الناس أي خطيبا فقال أيها الناس لا تمنوا لقاء العدو فإذا لقيتموهم فاصبروا واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف ثم قال اللهم يامنزل الكتاب ويجرى السحاب وهازم الأحزاب اهزمهم وانصرنا عليهم اه بنصه (ق عن أبي هريرة)

(لا تتوبن) بثلاثة ونون التوكيد (في شيء من الصلوات) أي لا تقولن يا بلال بعد الحيلتين مرتين الصلاة خير من النوم (إلا في صلاة الفجر) لانه يعرض للنائم تكاسل بسبب النوم (ت ه) من حديث عبد الرحمن بن أبي ليلى (عن بلال) قال الترمذي ضعيف اه وجزم البغوي بضعفه وعده النووي في الأحاديث الضعيفة وقال ابن حجر فيه إسماعيل الملائى وهو ضعيف مع انقطاعه بين عبد الرحمن وبلال قال ابن السكن لا يصح إسناده اه

(لا تجادلوا في القرآن فإن جدالاً فيه كفر) قال الحلبي هو أن يسمع قراءة آية أو كلمة لم تكن عنده فيعجل عليه ويخطئه وينسب ما يقرؤه إلى أنه غير قرآن أو يجادله في تأويل ما يذهب إليه ولم يكن عنده ويضالّه والجدال ربما أزاغه عن الحق وإن ظهر له وجهه لذلك حرم وسمى كفرا لانه يشرف بصاحبه على الكفر وقال ابن الأثير الجدال مقابلة الحجّة بالحجة والمجادلة المناظرة والمخاصمة والمراد هنا الجدال على الباطل وطلب المغالبة لإظهار الحق فإنه محمود الآية « وجادلهم بالتي هي أحسن » (الطيالسي) أبو داود (هب عن ابن عمرو) بن العاص وحرر المصنف لصحته وكاد يكون خطأ فيه فليج بن سليمان أورده الذهبي في الضعفاء والمتروكين وقال ابن معين والنسائي غير قوى

(لا تجار أخاك) روى بتخفيف الراء من الجرى والمسابقة أي لا تطاوله وتغالبه وتجري معه في المناظرة ل يظهر عليك للناس رياء وسمعة وروى بتشديد هاء أي لا تجتر عليه وتلتق به جريرة أو هو من الجر وهو أن تلويه بحمته وتجره من محله إلى وقت آخر (ولا تشاره) تفاعل من الشراى لا تفعل به شرا تجرجه أن يفعل معك مثله وروى بالتخفيف (ولا تنمراه) أي تتلوى عليه وتخالقه (ابن أبي الدنيا) أبو بكر (في) كتاب (ذم الغيبة عن حويرث) مصغر حرث (ابن عمرو) الخنزومي له صحبة

(لا تجاروا أهل القدر) بالتحريك أي فإنه لا يؤمن أن يغمسوكم في ضلالتهم أو يلبسوا عليكم بعض ما تعرفون (ولا تفاتحوهم) أي لا تحاكموهم أو لا تبدأوهم بالسلام أو لا تبدأوهم بالمجادلة والمناظرة في الاعتقادات لثلا يقع أحدكم في شك فإن لهم قدرة على المجادلة بغير حق والاول أظهر (حم دك عن عمر) بن الخطاب قال الذهبي في المهذب حكيم

- ٩٧٤٢ - لَا تَجَاوِزُوا الْوَقْتَ إِلَّا بِأَحْرَامٍ - (طب) عن ابن عباس - (ح)  
٩٧٤٣ - لَا تَجْتَمِعْ خَصْلَتَانِ فِي مُؤْمِنٍ: الْبُخْلُ، وَالْكَذِبُ - سموية عن أبي سعيد  
٩٧٤٤ - لَا تُجْزِي صَلَاةَ لَا يُقِيمُ الرَّجُلُ فِيهَا صَلْبَهُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ - (حم ن ه) عن أبي مسعود - (صح)  
٩٧٤٥ - لَا تَجْعَلُوا عَلَى الْعَاقِلَةِ مِنْ قَوْلٍ مُعْتَرِفٍ شَيْئًا - (طب) عن عباد - (ح)  
٩٧٤٦ - لَا تَجْلِسُ بَيْنَ رَجُلَيْنِ إِلَّا يَأْذِنُهُمَا - (د) عن ابن عمر - (ح)  
٩٧٤٧ - لَا تَجَاسُرُوا عَلَى الْقُبُورِ، وَلَا تَصَلُّوا إِلَيْهَا - (حم م ٣) عن أبي مرثد - (صح)  
٩٧٤٨ - لَا تَجْمَعُوا بَيْنَ اسْمِي وَكُنِّيَّتِي - (حم) عن عبد الرحمن بن أبي عمرة - (صح)

ابن شريك أى أحد رجاله لا يعرف وقال ابن الجوزى حديث لا يصح .  
(لا تجاوزوا الوقت) أى الميقات (الإيحرام) فيحرم على مرئىء النسك مجاوزته بغير إحرام (طب عن ابن عباس) قال الهيثمى فيه خصيف وفيه كلام كثير .

(لا تجتمع خصلتان فى مؤمن) أى كامل الإيمان (البخل والكذب) فاجتماعهما فى إنسان علامة نقص الإيمان (سمويه عن أبى سعيد) الخدرى رمز المصنف لحسنه

(لا تجزى صلاة لا يقيم الرجل فيها صلته فى الركوع والسجود) أى لا تصح صلاة من لا يسوى ظهره فيها والمراد منه الطمأنينة وهى واجبة فهما عند الشافعى وأحمد دون أبى حنيفة ذكره المظهر قال الطيبى وفيه بحث لأن الطمأنينة أمر والاعتدال أمره . (حم ن ه) فى الصلاة (عن أبى مسعود) واسمه عقبه بن عمرو وقال البيهقى إسناده صحيح وقضية صنيع المصنف أنه لم يزوه من الستة إلا هذين والأمر بخلافه فقد عزاه الصدر المناوى إلى الأربعة جميعا (لا تجعلوا على العاقلة من قول معترف) فى رواية من دية معترف (شيثا) أخذ به الشافعى (طب عن عباد) ابن الصامت رمز المصنف لحسنه وهو هفوة فقد قال الحافظ الهيثمى فى الحارث بن تيهان وهو متروك وقال الحافظ ابن حجر إسناده واه وفيه محمد بن سعيد المصلوب وهو كذاب وفيه الحارث بن تيهان وهو منكر الحديث وروى الدارقطنى والبيهقى عن عمرو قوفا العمدة والعبد والصلح والاعتراف لا يعقله العاقلة وهو منقطع وفيه عبد الملك بن حسين ضعيف إلى هنا كلامه .

(لا تجلس) بفتح المنة الفوقية أوله بخط المصنف فعل أمر (بين رجلين) يعنى إنسانين (إلا ياذنهما) لأنه بغير إذن يوقع فى النفس أضرانا ويورث أحقاداً لإيذانه باحتقارهما مع ما فيه من التفاؤل بحصول الفرقة بينهما واختصاص النهى بأول الإسلام لادليل عليه (د عن ابن عمرو) بن العاص رمز لحسنه

(لا تجلسوا على القبور) نداء لأنه استخفاف بالميت واستصحاب حرمة بعد موته من الدين ومن أقيح القبيح الاستهانة بأعظم قد أحيها رب العالمين دهرأ وشرفها بعبادته ووجهها لجواره فى جنته (ولا تصلوا إليها) أى مستقبلين إليها لما فيه من التنظيم البالغ لأنه من مرتبة المعبود لجمع بين النهى عن الاستخفاف بالتعظيم والتعظيم البالغ قال ابن حجر وذلك يتناول الصلاة على القبر أو إليه أو بين قبرين وفى البخارى عن عمر ما يدل على أن النهى عن ذلك لا يقتضى فساد الصلاة (حم م ٣) فى الجنائز (عن أبى مرثد) بفتح الميم والمثلثة وسكون الراء بينهما لكنه ليس على شرطه

(لا تجمعا بين اسمى وكنيتى) مقتضاه جواز التسمى بأحدهما منفرداً فيجوز التسمى بمحمد ولا كلام فيه بل قال المؤلف إنه أفضل الأسماء أما التكنى بكنيته وهى أبو القاسم فلا يجوز لمن اسمه محمد وأما غيره ففيه خلاف وقد مر

- ٩٧٤٩ - لَا تَجْنِيُ أُمَّ عَلِيٍّ وَوَلَدَهُ - (ن ه) عن طارق المحاربي - (ح)  
 ٩٧٥٠ - لَا تَجْنِيُ نَفْسَ عَلِيٍّ أُخْرَى - (ن ه) عن أسامة بن شريك - (صح)  
 ٩٧٥١ - لَا تَجْجُزُ الوَصِيَّةُ لِوَارِثٍ ، إِلَّا أَنْ يَشَاءَ الوَرَثَةُ - (قط هق) عن ابن عباس - (ض)  
 ٩٧٥٢ - لَا تَجْجُزُ شَهَادَةُ بَدْوِيِّ عَلِيٍّ صَاحِبِ قَرْيَةٍ - (ده ك) عن أبي هريرة - (صح)  
 ٩٧٥٣ - لَا تَجْجُزُ شَهَادَةُ ذِي الظَّنَّةِ ، وَلَا ذِي الحِنَةِ - (ك هق) عن أبي هريرة - (صح)

ذلك (حم عن عبدالرحمن بن أبي عمرة) بفتح العين وآخره هاء الانصارى البخارى ولد في عهد المصطفى صلى الله عليه وسلم لكن ليس له رؤية ولا رواية بل روى هذا الحديث عن عمه رقهه رمز المصنف اصحته وهو كما قال فقد قال الميثمي رجاله رجال الصحيح

(لا تجني أم علي ولد) نهى أبرز في صورة النفي للتأكيد أي جنيتها لا تلحق ولدها مع ما بينهما من شدة القرب وكال المشابهة لكل من الأصل والفرع يؤاخذة بجنائيه غير مطالب بجنائية الآخر وقد أخرج هذا المعنى بقوله لا تجني الخ مخرجا بديما لأن الولد إذا طولب بجنائية أصله كأنه جنى تلك الجنائية عليه فنفى الحكم من الأصل وجعل وقوع الجنائية من أحدهما على الآخر متفية كأنها لم تقع وذلك أبلغ فإن السبب إذا نفي من الأصل كان نفي المسبب أكد وأبلغ (ن ه عن طارق المحاربي) قال قال رجل يارسول الله هؤلاء بنو ثعلبة قتلوا فلانا في الجاهلية فخذلنا بأثره فذكره رمز لحسنه وهذا رد لما كانت الجاهلية عليه مما هو معروف .

(لا تجني نفس على أخرى) أي لا يؤاخذ أحد بجنائية أحد ولا تزر وأزره وزر أخرى، قال القاضي خبر في معنى النهي وفيه مزيد تأكيد لأنه كان نهاء فقصد أن ينتهي فأخبر عنه وهو الداعي إلى العدول عن صيغة النهي إلى صيغة الخبر ونظيره إطلاق لفظ الماضي في الدعاء ولزيد التأكيد والحث على الانتهاء أضاف الجنائية إلى نفسه والمراد به الجنائية على الغير لأنها لما كانت سببا للجنائية عليه فصاها وبجازاة كالجنائية على نفسه أبرزها على ذلك ليكون أدهى إلى الكف وأمكن في النفس لتضمنه ما يدل على المعنى الموجب للنهي وقد كانوا في الجاهلية يقودون بالجنائية من يجدونه من الجنائي وأقاربه الأقرب فالأقرب وعليه الآن يدين أهل الجفاء من سكان البوادي والجلال (ن ه عن أسامة بن شريك) الثعلبي (لا تجوز الوصية لوارث إلا أن يشاء الورثة) في رواية إلا أن تجيزها الورثة فالوصية للوارث موقوفة على إجازة باقي الورثة فإن أجازوا نفذ ولا رجوع لهم وإلا فباطلة (طس هق عن ابن عباس) قال الذهبي في المذهب هذا حديث صالح الإسناد وقال ابن حجر رجاله لا بأس بهم اه

(لا تجوز شهادة بدوي على صاحب قرية) وعكسه لحصول التهمة لبعدهما بينهما، وأخذ به مالك وتأوله الشافعية كالجمهور على ما يعتبر فيه كون الشاهد من أهل الخبرة الباطنة كالإعسار وأما تأويل القاضي له بأن معنى لا تجوز لا تحسن إمالعدم ضبطه وتفطنه لما تختل به الشهادة عن وجهها وإما لأن شهادته قلما تنفع فإنه يعسر طلبه عند الحاجة إلى إقامة الشهادة فغير جيد (ده) في القضاء (ك) في الأحكام (عن أبي هريرة) قال الذهبي لم يصححه الحاكم وهو حديث منكر علي نفاة إسناده اه ، وقال ابن عبد الهادي فيه أحمد بن سعيد الهمداني قال النسائي ليس بالقوي

(لا تجوز شهادة ذى الظننة) أي شهادة ظنين أي متهم في دينه لعدم الوثوق به فعيل بمعنى مفعول من الظننة التهمة وقيل أراد به الذى أضاف نفسه إلى مواليه أو انتسب إلى غير أصوله وأقاربه لانفي الوثوق به عن نفسه وقيل أراد المتهم بسبب ولاء أو قرابة وبه أخذ مالك (ولاذى الحنة) بالتخفيف أي العداوة وهى لغة قليلة ضعيفة كما في المغرب إلا في الإحنة علي قتلها جاءت في عدة أخبار وأما الذهاب إلى أنه الجنة بالجيم والنون فقال المطرزي تصحيف، وفيه



- ٩٧٥٤ - لَا تُحَدُّوا النَّظَرَ إِلَى الْمُجْدُومِينَ - الطيالسي (هق) عن ابن عباس - (ح)  
 ٩٧٥٥ - لَا تُحْرَمُ الْمَصَّةُ وَلَا الْمُصْتَانُ - (حم م ٤) عن عائشة (ن حب) عن الزبير - (صح)  
 ٩٧٥٦ - لَا تُخْفُوا أَنْفُسَكُمْ بِالَّذِينَ - (هق) عن عقبة بن عامر - (ض)  
 ٩٧٥٧ - لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ جَرَسٌ - (د) عن عائشة - (صح)

رد على الحنفية في تجريم شهادة العدو على عدوه (ك هق عن أبي هريرة) قال الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبي لكن قال ابن حجر في إسناده نظر وقال القاضي الحديث ضعيف مطعون الرواة لا احتجاج به  
 (لا تحددوا النظر إلى المجذومين) لأنه أحرى أن لا تعافوهم فتزدروهم أو تحتقروهم (الطيالسي) أبو داود (عق  
 عن ابن عباس) رمز لحسنه

(لا تحرم) في الرضاع (المصة) الواحدة من المص (ولا المصتان) في رواية بدله الرضعة ولا الرضعتان  
 وفي رواية الإملاجة ولا الإملاجتان والكل لمسلم قال الشافعي دل الحديث على أن التحريم لا يكفي فيه أقل من  
 اسم الرضاع واكتفى به الحنفية والمالكية لغرموا برضعة واحدة تمسكا بإطلاق آية وأمها تمسك اللاتي أرضعنكم قال  
 القاضي ويحاجب عن الآية بأن الحرمة فيها مرتبة على الأمومة والآخره من جهة الرضاع وليس فيها دلالة على أنها  
 يحصلان برضعة واحدة اهـ . وروى عبد الرزاق بإسناد قال ابن حجر صحيح عن عائشة لا يحرم دون خمس رضعات  
 معلومات وبه أخذ الشافعي وهو أحد روايتين عن أحمد والحديث المنسوخ ورد مثالا ما دون الخمس وإلا فالتحريم  
 بالثلاث الذي ذهب إليه داود إنما يؤخذ منه بالمفهوم ومفهوم العدد ضعيف على أنه قد عارضه مفهوم حديث الخمس  
 فيرجع إلى الترجيح بين المفهومين وحديث الخمس جاء من طرق صحيحة وحديث المصتان جاء أيضا من طرق صحيحة  
 قال بعضهم إنه مضطرب ذكره ابن حجر (حم م ٤) في النكاح (عن عائشة ن حب عن الزبير) بن العوام ولم يخرج  
 البخاري إلا بلفظ المصة ولا بلفظ الرضعة وخرجه الشافعي بهما

(لا تخفوا أنفسكم بالدين) لفظ رواية الطبراني لا تخفوا أنفسكم بعد أمنها قالوا وماذا يارسول الله قال الدين وفي  
 رواية لا أحد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صحابه لا تخفوا أنفسكم وقال الأنس فقيل يارسول الله وبما تخف أنفسنا قال الدين  
 (هق) وكذا أحمد وكان المؤلف أغفله ذمولا (عن عقبة بن عامر) الجهني قال الهيثمي رواه أحمد بإسنادين أحدهما رجاله ثقات ورواه  
 عنه أيضا الطبراني وأبو يعلى وغيرهما وقد أجمع المؤلف في اختصار التخرير

(لا تدخل الملائكة) يعني ملائكة الرحمة ونحوهم (بيتا) يعني مكانا (فيه جرس) هو كل شيء في العنق  
 أو الرجل حين يصوت وذلك لأنه إنما يعاق على الدواب للرعاية والحفظ ليعرف سيرها ووقوفها فتسكن الرقعة إلى  
 سماعها ويتكاثرون في السير عليها والملائكة حفظ لهم من بين أيديهم ومن خلفهم فإذا سكنت القلوب انقطعت بعد  
 سكونها إليها عن سكونها لمسيرها ومصيرهم وحافظها وحافظهم فإذا اتخذوا لهم حفظة لأنفسهم وكأوا  
 إليها وليس الجرس كسائر ما يجعل وقاية للنفس والمال لأن في ذلك فوائد أخرى بخلاف الجرس ذكره الكلاباذي  
 والظاهر أن التصويت علة عدم الدخول فلو شد بما منع تصويته زالت العلة قال ابن الصلاح فإن وقع ذلك بمحل ولم  
 يستطع تغييره ولا الخروج منه فليقل اللهم إني أرى اليك من هذا فلا تحرمني صحة ملائكتك (حكاية) قال  
 ابن عربي كان هناك رجل من أهل الكشكش يسمى ابن الأسعد من أصحاب شيخنا أبي مدين فكان يشاهد الملائكة  
 يطوفون مع الناس فنظرهم يوما تركوا الطواف وخرجوا سراعا حتى لم يبق منهم أحد وإذا بالجمال بأجراسها دخلت  
 المسجد بالروايا تسقى الناس فلما خرجوا رجعوا (د) في باب الخاتم (عن عائشة) وفيه كما قال الذهبي بثانته عن  
 عائشة لا تعرف إلا برواية ابن جريج منها هذا الخبر

- ٩٧٥٨ - لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ ، وَلَا صُورَةٌ - (حم ق ت ن ه) عن أبي طلحة - (صح)
- ٩٧٥٩ - لَا تَدْعَنَّ صَلَاةَ اللَّيْلِ ، وَلَوْ حَلَبَ شَاةٌ - (طس) عن جابر - (ض)
- ٩٧٦٠ - لَا تَدْعُوا رَكْعَتِي الْفَجْرِ ، وَلَوْ طَرَدْتُمْ الْخَيْلَ - (حم د) عن أبي هريرة
- ٩٧٦١ - لَا تَدْعُوا الرَّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ ؛ فَإِنَّ فِيهِمَا الرَّغَائِبَ - (طب) عن ابن عمر - (ح)
- ٩٧٦٢ - لَا تَدْفِنُوا مَوْتَانَكُمْ بِاللَّيْلِ ، إِلَّا أَنْ تُضْطَرُّوا - (ه) عن جابر - (ض)
- ٩٧٦٣ - لَا تَدِيمُوا النَّظَرَ إِلَى الْمَجْدُومِينَ - (حم ه) عن ابن عباس - (ح)

(لا تدخل الملائكة) ملائكة الرحمة والبركة أو الطائفون على العباد لزيارة واستماع الذكر لا الكتابة فانهم لا يفارقون المكلف فهو عام أريد به الخصوص وادعاء التعميم وأنهم يظلمون على عمل العبد وهم خارج الدار تكلف كزاعم التخصيص بملائكة الوحي وأن ذلك خاص بالمصطفى صلى الله عليه وآله وسلم (بيتا) أى مكانا (فيه كلب) ولو لنحو زرع أو حرث كما رجحه النووي خلافا لما جزم به القاضى تمسكا بأن كلب وصوره نكرتان في سياق النفي والقلب بيت وهو منزل الملائكة ومهبط آثارهم ومحل استقرارهم والصفات الرديئة من نحو غضب وحقد وحسد وكبر وعجب كلاب ناجحة فلا تدخله الملائكة وهو مشحون بالكلاب وهذا من قبيل التنبيه على البواطن بذكر الظواهر مع إرادتها فقارق الباطنية كما مر عن حجة الإسلام . وضحها (ولا صورة) أى الحيوان بخلاف صورة غير ذى روح كشجر وسبق أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم توعد المصور بما أفاد أن التصوير كبيرة فالملائكة لا تدخله هجرانا له وغضبا عليه لعظم الإثم بمضاهاة الحق في خلقه لأنه الخالق المصور ولأنه ليس من جنس الصور ما هو مباح والأفعال أعراض لا بقاء لها والصور تبقى فهي أشد من المعاصي التي لا تبقى آثارها وأكثر المعاصي شهوات والتصوير أشد منها وأما الكلب فلنجاسته ولقدارته وخبث رائحته وهو في صورة الخ الجلة في محل نصب صفة قوله بيتا (حم ق ت ن ه) عن أبي طلحة (الأنصاري زيد بن سهلة وخرجه الحاكم عن علي بن زياد ولا جنب

(لا تدعن صلاة الليل) يعنى التهجد (ولو حلب شاة) أى مقدار حلبها (طس عن جابر) قال الهيثمى فيه بقية وفيه كلام كثير.

(لا تدعوا) أى لا تتركوا (ركعتي الفجر) أى صلاتهما (وإن طردتكم الخيل) خيل العدو بل صلوهما ركباناً أو مشاة بالإيمان ولو لغير القبلة وهذا اعتناء عظيم بركعتي الفجر وحث على شدة الحرص عليهما حضرا وسفرا وأما وخوفا (حم ه عن أبي هريرة) رمز لحسنه قال عبد الحق إسناده ليس بقوى

(لا تدعوا) لا تتركوا كما في رواية (الركعتين اللتين قبل صلاة الفجر فإن فيهما الرغائب) أى ما يرغب فيه فانه من عظيم الثواب وبه سميت صلاة الرغائب أى ما يرغب فيه فانه من عظيم الثواب واحدها رغبة (طب عن ابن عمر) ابن الخطاب رمز المصنف لحسنه قال الهيثمى فيه عبد الرحيم بن يحيى وهو ضعيف انتهى ورواه عنه أيضا أبو يعلى وقال لا تتركوا بدل تدعوا

(لا تدفنوا موتاكم بالليل إلا أن اضطرروا) إلى الدفن ليلا تكوفاً لانهجار الميت أو تزيده أو نحو فتنة وأخذ بظاهرة الحسن ففكره الدفن ليلا وتأوله الجمهور على أن النهي كان أولاً ممنوعاً أو أنه صورة على دفنه قبل الصلاة كما يرشد إليه ما رواه مسلم في قصة فزجر النبي صلى الله عليه وسلم أن يقبر الرجل بالليل حتى يصلى عليه إلا أن يضطر رجل إلى ذلك (ه عن جابر) قال ابن حجر فيه إبراهيم بن يزيد الجوزى وهو ضعيف .

(لا تديموا النظر إلى المجذومين) بدون واو بخط المصنف لأنكم إذا أدتمت النظر إليهم حقرتموهم ورأيتم لأنفسكم

- ٩٧٦٤ - لَا تَذْبَحَنَّ ذَاتَ دَرٍّ - (ت) عن أبي هريرة - (ص)  
 ٩٧٦٥ - لَا تَذْكُرُوا هَلَاكَكُمْ إِلَّا بِخَيْرٍ - (ن) عن عائشة - (ح)  
 ٩٧٦٦ - لَا تَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّى تَصِيرَ لِلْكَعْبِ بْنِ لُكْعٍ - (حم) عن أبي هريرة - (ح)  
 ٩٧٦٧ - لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ - (حم ق ن ه) عن جرير (حم خ د ن ه)  
 عن ابن عمر - (خ ن) عن أبي بكر (خ ت) عن ابن عباس - (ص)  
 ٩٧٦٨ - لَا تَرْكَبُوا الْحَزَّ، وَلَا النَّمَارَ - (د) عن معاوية - (ص)

عليهم فضلا فيتأذى به المنظور أولان من به الداء يكره أن يطلع عليه ومر أن الأمر يتجنب المحذور والفرار منه لا ينافي النهي عن العدوى والطيرة التوجيهات مرت وتزيد هنا أن صاحب المطامح قال أمر بتجنبه والفرار منه استقذارا أو تافها (حم ه عن ابن عباس) رمز المصنف لحسنه وليس كما قال فقد قال الحافظ ابن حجر في الفتح سنده ضعيف اه . وذلك لأن فيه محمد بن عبدالله العثماني الملقب بالديباج وثقه النسائي ، وقال البخاري لا يكاد يتابع على حديثه ثم أورد له هذا الخبر

( لا تذبحن ) شاة ( ذات در ) أى ابن ندبا أول ارشادا وهذا قاله لآبى الهيثم وقد أضاف النبى صلى الله عليه وسلم وصحبه فذهب ليصنع لهم طعاما وفى الحديث قصة طويلة فى الشمائل وغيرها ( ت عن أبى هريرة ) رمز لحسنه ( لا تذكروا هلاككم ) فى رواية موتاكم ( إلا بخير ) إلا أن تمس لذكره حاجة بجره فى شهادته وروايته أو تحذير من بدعته وفساد طويته ذكره ابن عبد السلام فى الشجرة وقضية صنيع المصنف أن ذاهو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته عند مخرجه النسائي إن يكونوا من أهل الجنة تأثموا وإن يكونوا من أهل النار لحسبهم ما هم فيه اه بتضه . فحذف المصنف من سوء الصنيع ( ن عن عائشة ) قالت ذكر عند النبى صلى الله عليه وسلم هالك بسوء فذكره قال الحافظ العراقى إسناده جيد .

( لا تذهب الدنيا حتى تصير ) يعنى حتى يصير نعيمها وملذذها والوجهة فيها ( لكعب بن لكعب ) أى لثيم ابن لثيم أحمق واللكعب عند العرب الأحمق ثم استعمل فى الدم وقال أبو البقاء هو مصروف لأنه نكرة وإن كان معدولا عن لا كعب ولذلك دخلت عليه الألف واللام فى قول المصطفى صلى الله عليه وسلم لكعب بن لكعب ( حم عن أبى هريرة ) رمز لحسنه قال الهيثمى رجاله ثقات

( لا ترجعوا بئدى ) لا تصيروا بعد موقفى هذا قاله فى حجة الوداع أو بعد موقى ( كفارا يضرب بعضهم رقاب بعضهم ) بالرفع استئناف جواب لمن سأل عن تلك الحالة الأولى أو بالجزم بدل من ترجعوا أو جواب شرط مقدر أى فإنت ترجعوا يضرب نحو لا تكفر فتدخل النار قال عياض والرواية بالرفع والمراد أن ذلك كفر لمستحله أو كفر للنعمة أو يقرب من الكفر أو يشبه فعل الكفار أو الكفار المتلبسون بالسلاح أو أراد به الزجر والتهويل ( حم ق ) البخارى فى العلم والمسلم فى الإيمان ( ن ) فى العلم ( ه ) فى الفتن ( عن جرير ) بن عبدالله قال لى رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فى حجة الوداع استنصت الناس ثم قال لا ترجعوا الخ ( حم خ د ن عن ابن عمر ) بن الخطاب ( خ ن عن أبى بكر - خ ت عن ابن عباس )

( لا تتركوا الحز ) بفتح المعجمة وزاى أى لا تتركوا على الحز حرمة استعماله لكونه كله من إبريسم ( ولا النمار ) أى ولا تتركوا على النمار أو على بلودها لأنه شأن المتكبرين : وقال الهيثمى كأنه كره زى المعجم فى مراكبهم واستحب القصد فى اللباس والركب وقبل جمع نمره وهو الكساء المخطط ولو أنه المراد منه فلعل ذلك لما فيه من الزينة ذكره

٩٧٦٩ - لَا تَرْوَعُوا الْمُسْلِمَ؛ فَإِنَّ رَوْعَةَ الْمُسْلِمِ ظَلَمٌ عَظِيمٌ - (طب) عن عامر بن ربيعة - (ص)

٩٧٧٠ - لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ - (ق) عن المغيرة - (ص)

٩٧٧١ - لَا تَزَالُ أُمَّتِي يَخْبِرُ مَا مَجَلُّوا الْإِفْطَارَ وَأَخْرُوا السُّحُورَ - (حم) عن أبي ذر - (ص)

القاضي قال الراغب اتخذ المهدي لجاما مفضضا فلامه المنصور وقال أما يعلم الناس أن لك فضة؟ ارجع إلى حالك (د) في اللباس (عن معاوية) سكت عليه ولم يعترضه المنذرى وأقره البيهقي وقال النورى في رياضته إسناده حسن (لا تروعوا المسلم) أى لا تخزفوه أو تفزعوه (فإن روعة المسلم ظلم عظيم) فيه إيذان بأنه كبيرة وأصل الحديث أن زيد بن ثابت نام في حفر الخندق فأخذ بعض أصحابه سلاحه فنهى عن ترويع المسلم من يومئذ كما في الإصابة. لا يقال يشكل عليه ما رواه أحمد أن أبابكر خرج تاجرا ومعه نعيان وسويط فقال له أطمعنى فقال حتى يجىء أبو بكر فذهب لأناس ثم باعه لهم موربا أنه فنه بعشرة فلانص فجاءوا وجعلوا في عنقه حبلا وأخذوه فباع ذلك الصديق فذهب هو وأصحابه إليهم واستخلصوه لأننا نقول محل النهى في ترويع لا يمتثل غالبا وهذا ليس منه فان نعيان مزاح مضحك معروف بذلك ومن هذا شأنه ففعله لا ترويع فيه (طب عن عامر بن ربيعة) رمز المصنف لحسنه وهو غير مسلم فقد أعله الهيثمى بأن فيه عاصم بن عبيد الله وهو ضعيف

(لا تزال) بالثناة أوله (طائفة من أمتي) أى أمة الإجابة (ظاهرين) على الناس أى غالبين منصورين وهم جيوش الاسلام أو العلماء الآمرون بالمعروف الناهون عن المنكر فالمقاتلة معنوية (حتى يأتيهم أمر الله) أى القيامة (وهم) أى والحال أنهم (ظاهرون) على من خالفهم واحتمال أنه أراد بالظهور الشهرة وعدم الاستتار بعيد وزاد مسلم إلى يوم القيامة أى إلى قربه وهو حين تأتى الرياح فتقبض روح كل مؤمن وهو المراد بأمر الله هنا فلا تدافع بينه وبين خبر لا تقوم الساعة إلا على شرار الخلق وفيه معجزة بيته فإن أهل السنة لم يزالوا ظاهرين في كل عصر إلى الآن فمن حين ظهرت البدع على اختلاف صنوفها من الخوارج والمعتزلة والرافضة وغيرهم لم يقم لاحد منهم دولة ولم تستمر لهم شوكة بل وكلما أوقدوا نارا للحرب أطفأها الله بنور الكتاب والسنة فله الحمد والمئة، وزعمت المتصوفة أن الإشارة إليهم لأنهم لزموا الاتباع بالأحوال وأغنام الاتباع عن الابتداع قال بعضهم ويحتمل أن هذه الطائفة مؤلفة من أنواع المؤمنين منهم شجعان ومنهم فقهاء ومنهم محدثون ومنهم زهاد وغير ذلك ولا يلزم كونهم من قطر واحد (ق عن المغيرة) بن شعبة ورواه مسلم أيضاً من حديث جابر بلفظ لا تزال طائفة من أمتي يقاتلون على الحق ظاهرين إلى يوم القيامة فينزل عيسى ابن مريم فيقول أميرهم تمال صل بنا فيقول لا إن بعضكم على بعض أمراء تكرمه أكرم الله بها هذه الأمة

(لا تزال أمتي يخبر) في محل نصب خبر نزال وما في قوله (ما مجلوا) شرطية والجزاء محذوف لدلالة المذكور أولا عليه أو ما ظرفية أى مدة فعلهم (الإفطار) تنقب تحقق الغروب بإخبار عدلين أو عدل على الأصح بأن تناولوا عقبه مفطرا امتثالا للسنة ووقفا عند حدودها ومخالفة لاهل الكتاب حيث يؤخرون الفطر إلى ظهور النجوم فالأخير لهذا القصد مكروه تنزيها وفيه إيحاء إلى أن فساد الأمور تتعلق بتغير هذه السنة وأن تأخير الفطر علم على فساد الأمور قال القسطلاني وأما ما يفعله الفلكيون من التمكين بعد الغروب بدرجة فمخالف للسنة فلذا قل الخبير (وأخروا السحور) إلى الثلث الأخير امتثالا للسنة وحكمته أنه أرفق بالصائم وأقوى على العبادة وأن لا يزداد في النهار من الليل ولا يكره تأخير الفطر إذ لا يلزم من ندب الشيء كون ضده مكروهاً وتعجيل الفطر وتأخير السحور من خصائص هذه الأمة (حم عن أبي ذر) رمز لحسنه قال الهيثمى فيه سليمان بن أبي عثمان قال أبو حاتم مجهول اه نعم قال ابن عبد البر أخبار تعجيل الفطر وتأخير السحور متواترة

٩٧٧٢ - لَأَنْزَالَ أُمَّتِي عَلَى الْفِطْرَةِ . مَا لَمْ يُؤَخِّرُوا الْمَغْرِبَ إِلَى اسْتِشْبَاكِ النُّجُومِ - (حم دك) عن أبي أيوب ،  
وعقبة بن عامر - (ه) عن العباس - (صح)

٩٧٧٣ - لَأَنْزَالَ طَائِفَةً مِنْ أُمَّتِي قَوْمًا عَلَى أَمْرٍ أَنَّهُ لَا يَضُرُّهَا مَنْ خَالَفَهَا - (ه) عن أبي هريرة - (صح)

٩٧٧٤ - لَأَنْزَالَ طَائِفَةً مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ - (ك) عن عمر - (صح)

( لا تزال أمتي على الفطرة ) أى السنة وفى رواية بخير ( ما لم يؤخروا المغرب ) أى صلاتها ( إلى اشتباك النجوم )  
أى الضمام بعضها إلى بعض وظهورها كلها بحيث يختلط إنارة بعضها ببعض ويظهر صغارها من كبارها حتى لا يخفى  
منها شيء وفيه رد على الشيعة فى تأخيرهم إلى ظهور النجوم وأن الوصال يحرم علينا شرعا لأن تأخير الفطر إذا كان  
ممنوعا فتركه بالكلية أشد منعاً ( حم د ) فى الصلاة ( ك عن أبي أيوب ) الانصارى قال الحاكم على شرط مسلم وله شاهد  
صحيح ( وعقبة بن عامر ) الجهني ( ه عن ابن عباس ) بلفظ حتى تشتبك النجوم قال الذهبي : قال أحمد هذا حديث منكر  
قال ابن حجر وفى الباب عن رافع بن خديج كنا نصلى المغرب مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لينصرف أحدنا وإنه  
ليبصر مواقع نبله أخرجاه ولأبى داود عن أنس نحوه

( لا تزال طائفة من أمتي ) قال البخارى فى الصحيح وهم أهل العلم ( قومة على أمر الله ) أى على الدين الحق  
لتأمن بهم القرون رتجلى بهم ظلم البدع والفتون ( لا يضرها من خالفها ) لئلا تخلو الأرض من قائم لله بالحجة  
قال ابن عطاء الله ففساد الوقت لا يكون إلا بنقص أعدادهم لا بذهاب إمدادهم لكن إذا فسد الوقت أخفاهم الله قال  
البيضاوى أراد بالامة أمة الإجابة وبالامر الشريعة والدين وقيل الجهاد وبالقيام به المحافظة والمواظبة عليه والطائفة  
هم المجتهدون فى الأحكام الشرعية والعقائد الدينية أو المرابطون فى الغور والمجاهدون لإعلاء الدين اه وقال النووى  
فى التهذيب حملة العلماء أو جمهورهم على حملة العلم وقد دعا لهم المصطفى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم بقوله نضر الله  
أمرأسمع مقاتلى فوعاها فأداها كما سمعها وقد جملة عدو لافى حديث يحمل هذا العلم من كل خلف عدو له ينفون عنه تحريف الغالين  
واتحال المبطلين وهذا إخبار منه بصيانة العلم وحفظه وعدالة ناقله وأنه تعالى يوفق له فى كل عصر خلقا من  
العدول يحملونه وينفون عنه التحريف وهذا نصريح بعدالة حامله فى كل عصر وهذا من أعلام نبوته ولا يضر معه  
كون بعض الفساق يعرف شيئا من العلم بأن الحديث إنما هو إخبار بأن العدول يحملونه لا أن غيرهم لا يعرف منه  
شيئا . وفيه فضل العلماء على الناس وفضل الفقه على جميع العلوم وفيه أن هذه الامة آخر الامم وأنه لا بد أن يبقى منها  
من يقوم بأوامر الله حتى يأتى أمر الله وطائفة الشئ . بعضه من الناس أو المال قال الرافعى وجاء عن الخبر أنها  
لواحد فما فوقه وقيل إنها اثنان وقيل ثلاثة وقيل أربعة ( ه حم عن أبي هريرة ) ورجاله موثقون قال ابن حجر وهذا  
بمعنى ما اشتهر على الألسنة من خبر الخير فى وفى أمتي إلى يوم القيامة ولا أعرفه

( لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق ) أى معاوينين أى غالبين أو قاهرين لاعداء الدين زاد فى رواية لا يضرهم  
من خذلهم قال النووى يجوز أن تكون الطائفة جماعة متعددة من أنواع الامة ما بين شجاع وبصير بالحرب وفقير  
ومفسر ومحدث وقائم بالأمر بالمعروف والنهى عن المنكر وزاهد وعابد ولا يلزم اجتماعهم ببلد واحد ويجوز  
إخلاء الأرض كلها من بعضهم أولا فأولا إلى أن لا يبقى إلا فرقة واحدة ببلد واحد فاذا انقرضوا جاء أمر الله  
بقيام الساعة كما قال ( حتى تقوم الساعة ) أى إلى قرب قيامها لأن الساعة لا تقوم حتى لا يقال فى الأرض الله الله  
كما تقرر أو المراد حتى تقوم ساعتهم . وفيه كالذى قبله أن الله يحمي إجماع هذه الامة من الخطأ حتى يأتى أمره وبيان  
قسم من معجزات نبينا صلى الله عليه وسلم وهو الاخبار بالغيب فقد وقع ما أخبر به فلم تزل هذه الطائفة من زمنه إلى الآن منصوره  
ولا تزال كذلك قال الحرالى فى طيه إشعار بما وقع وهو واقع وسبق من قال طائفة الحق طائفة النبى سائر اليوم

٩٧٧٥ - لَا تَزُوجَنَّ عَجُوزًا وَلَا عَاقِرًا ، فَإِنِّي مُكَاتِرٌ بِكُمْ الْأُمَمَ - (طب ك) عن عياض بن غنم - (صح)

٩٧٧٦ - لَا تَزِيدُوا أَهْلَ الْكِتَابِ عَلَى ، وَعَلَيْكُمْ ، - أبو عوانة عن أنس - (صح)

٩٧٧٧ - لَا تَسْأَلِ النَّاسَ شَيْئًا . وَلَا سَوْطَكَ وَإِنْ سَقَطَ مِنْكَ حَتَّى تَنْزِلَ إِلَيْهِ فِتَاخُذَهُ - (حم) عن

أبي ذر - (ح)

٩٧٧٨ - لَا يَسْأَلُ الرَّجُلُ فِيمَ ضَرَبَ امْرَأَتَهُ ، وَلَا تَمَّ إِلَّا عَلَى وَتَرٍ - (حم ه ك) عن عمر - (ح)

المحمدي بما يخص من الفتنة ويخلص الدين لله توحيداً ورضاً وثباتاً على حال السلف الصالح وفيه أن هذه الأمة خير الأمم وأن عايبها تقوم الساعة وإن ظهرت أشراطها وضف الدين فلا بد أن يبقى من أمته من يقوم به (ك) في الفتنة (عن عمر) بن الخطاب وقال على شرط مسلم وأقره الذهبي

(لا تزوجن) بحذف إحدى التاءين للتخفيف (عجوزاً) انقطع نسلها (ولا عاقراً) لا تحمل وإن كانت شابة بل وأبكرأ ويعرف بأقاربها (فاني مكاتر بكم الأمم) أي مغالب الأمم السابقة في الكثرة (يوم القيامة) فتزوج غير الولود مكروه تنزيهاً (طب ك) من حديث معاوية الصدفي (عن عياض بن غنم) بفتح المعجمة وسكون النون الأشعري مختلف في صحته وجزم أبو حاتم في حديثه بأن حديثه مرسل قال الحاكم صحيح ورواه الذهبي بأن معاوية هذا ضعيف اه وقال ابن حجر هذا الحديث فيه معاوية بن يحيى الصدفي وهو ضعيف

(لا تزيدوا أهل الكتاب) في رد السلام عليهم إذا سلوا (على) قولكم (وعليكم) فإن الافتصار عليه لا مفسدة فيه فإنهم إن قصدوا السلام عليكم فالعنى ندعو عليكم بما دعوتهم به علينا وإلا فهو رد عليهم بالهداية (أبو عوانة) بفتح المهملة في صحيحه (عن أنس) بن مالك

(لا تسأل الناس شيئاً) إرشاداً إلى درجة التوكل والتفويض إليه سبحانه (ولا سوطك) أي مناواته (وإن سقط منك حتى تنزل إليه) عن الدابة (فتأخذه) تتميم ومبالغة في الأمر بالكف عن السؤال؛ قال ابن الجوزي: احتاجت رابعة فقيل لها لو أرسلت إلى قريك فلانا؟ فبكت وقالت الله أعلم أني أستحي أن أطلب منه الدنيا وهو يملكها فكيف أسألها من لا يملكها؟ قال في الحكم ربما استحي العارف أن يرفع حاجته إلى مولاه اكتفاءً بمشيتته فكيف لا يستحي أن يرفعها إلى خليقته (حم) عن أبي ذر

(لا يسأل الرجل) بالبناء للفاعل وللمفعول (فيم) أي في أي شيء (ضرب امرأته) أي لا يسأل عن السبب الذي ضربها لاجله لأنه يؤدي لهتك سترها فقد يكون لما يستعجب كجماع والنهي شامل لأبويها وقال ابن الملقن سره دوام حسن الظن والمراقبة بالإعراض عن الاعتراض قال الطيبي قوله لا يسأل عبارة عن عدم التخرج والتأثم لقوله تعالى «فإن أظعنكم فلاتبغوا عليهن سبيلاً» أي أزيلوا عن التوخي بالأذى والتوبيخ والهجر واجعلوا ما كان منهن كأن لم يكن اه قال الحرالي في إشعاره إبقاء للمروءة في أنه لا يحتكم الزوجان عند حاكم في الدنيا اه والرواية بالالف في فيما وهي لغة شاذة قال ابن مالك لأن ما استفهامية مجرورة لفتحها أن تحذف أنهما فرقاً بينها وبين الموصولة ويجوز كونها موصولة وأفاد حل ضرب الزوجة (ولا تم إلا على وتر) أي على صلته (حم ك) في البر والصلة من حديث عبد الرحمن المستعلي عن الأشعث (عن عمر) بن الخطاب قال الأشعث تضيفت عمر فقام في الليل فتناول امرأته فضربها ثم ناداني بالأشعث قلت لييك فقال احفظ عني ثلاثاً حفظتهن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي مع أن فيه عند الحاكم كآبي دارود عبد الله المستعلي قال عبد الحق لم أر أحداً نسبه ولا تكلم فيه وقال ابن القطان هو مجهول لا يروى عنه إلا هذا الحديث وقال في الميزان لا يعرف إلا في حديثه عن الأشعث عن عمر ثم ساق هذا الخبر

- ٩٧٧٩ - لَا تُسَافِرُ الْمَرْأَةُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ - (حم ق د) عن ابن عمر - (صح)
- ٩٧٨٠ - لَا تُسَافِرُ الْمَرْأَةُ بِرِيدٍ إِلَّا وَمَعَهَا مَحْرَمٌ عَلَيْهَا - (دك) عن أبي هريرة - (صح)
- ٩٧٨١ - لَا تُسَافِرُ الْمَرْأَةُ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ ، وَلَا يَدْخُلُ عَلَيْهَا رَجُلٌ إِلَّا وَمَعَهَا مَحْرَمٌ - (حم ق) عن ابن عباس - (صح)
- ٩٧٨٢ - لَا تُسَبِّحُوا الْأَمْوَاتَ ، فَإِنَّهُمْ قَدْ أَفْضَوْا إِلَى مَا قَدَّمُوا - (حم خ ن) عن عائشة - (صح)
- ٩٧٨٣ - لَا تُسَبِّحُوا الْأَمْوَاتَ فَتُؤْذُوا الْأَحْيَاءَ - (حم ت) عن المغيرة - (ح)
- ٩٧٨٤ - لَا تُسَبِّحُوا الْأُمَّةَ وَادْعُوا اللَّهَ لَهَا بِالصَّلَاحِ فَإِنَّ صَلَاحَهُمْ لَكُمْ صَلَاحٌ - (طب) عن أبي أمامة (ض)

(لاتسافر المرأة) مجزوم بلا الناهية وكسر الراء لاتقاء الساكنين (ثلاثة أيام) بلياليها ولمسلم ثلاث ليال أي بأيامها وللأصيل ثلاثا وفي رواية فوق ثلاثة أيام وفي أخرى يوم وليلة وأخرى يوم وليس القصد بها التحديد بل المدار على ما يسمى سفرا عرفا والاختلاف إنما وقع لاختلاف السائل أو المواطن وليس هو من المطلق والمقيد بل من العام الذي ذكرت بعض أفرادها وذا لا يخصص على الأصح (الإمع ذى محرم) بفتح فسكون بنسب أو رضاع أو مصاهرة وفي رواية إلا معها ذو محرم أي من يحرم عليه نكاحها من الأقارب كآخ وعم وغال ومن يحرم مجرام كزوج كما جاء مصرحاً به في رواية قال ابن العربي النساء لحم على وضم كل أحد يشتهن وهن لا مدفع عندهن بل الاسترسال فيهن أقرب من الاعتصام لحسن الله عليهن بالحجاب وقطع الكلام وحرم السلام وباعد الأشباح إلا مع من يستيحها وهو الزوج أو يمنع منها وهو أولو المحارم ولما لم يكن بدمن تصرفهن أذن لهن فيه بشرط صحة من يحمين وذلك في مكان الخوافة وهو السفر مقر الخلوقة ومعدن الوحدة (حم ق دن عن ابن عمر) بن الخطاب

(لاتسافر امرأة بيدا) أي أربعة فراسخ والفرسخ ثلاثة أميال والميل منتهى مد البصر (الإمع ذى محرم محرم عليها) بضم الميم وشد الراء مفتوحة زاده تأكيداً وإيضاحاً وليس في البريد تصريح بتحريم ما فرقه من يوم أو ليلة أو ثلاثا لأن مفهوم الظرف غير حجة عند كثيرين (دك) في الحجج (عن أبي هريرة) وقال على شرط مسلم وأقره الذهبي (لاتسافر) مجزوم بلا الناهية وكسرت الراء لاتقاء الساكنين (المرأة) سفراً مباحاً أو لحج فرض (الإمع ذى محرم) أي محرمة وفي معناه الزوج (ولا يدخل عليها رجل إلا ومعها محرم) والمحرم من حرّم نكاحه على التأييد بسبب مباح لحرمتها وفيه وفيما قبله أنه يحرم سفرها بغير نحو محرم أو زوج أي وما ألحق بهما كمدلها ثمة أو أجنبي مسموح أو نسوة ثقات فلا يلزمها الحج إن وجدت ذلك لخوف استئثارها وخديعتها (حم ق عن ابن عباس)

(لاتسبوا الأموات) أي المسلمين كما دل عليه بلام العهد الكفار سبهم قربة (فإمهم قد أفضوا) بفتح الهزة والضاد وصلوا (إلى ما قدموا) عملوا من خير وشروا الله هو المجازي إن شاء عفا وإن شاء عذب فلا فائدة في سبهم فيحرم كما قال النووي سب الأموات بغير حق ومصالحة شرعية كسب أهل البدع والفسقة للتحذير من الاقتداء بهم وكجرح الرواة لابتداء أحكام الشرع على بيان حالاتهم وقد أجروا على جواز جرح الجرح من الرواة حياً وميتاً (حم خ) في الجنائز (عن عائشة)

(لاتسبوا الأموات) الذين ليسوا بكفار ولا يجر بعد موتهم (فتؤذوا الأحياء) من بنه وأقاربه أخذ منه جمع حرمة ذكر أبي النبي صلى الله عليه وسلم بما فيه نقص فإن ذلك يؤذيه ويؤذوه ككفر والله أعلم بهما وقد أظن المصنف في الاستدلال لعدم الحكم عليهما بكفر (حم ت عن المغيرة) بن شعبة قال الهيثمي رجال أحمد رجال الصحيح وقال شيخه العراقي رجاله ثقات إلا أن بعضهم أدخل بين المغيرة وبين زياد بن علاقة رجلاً لم يسم (لاتسبوا الأمة) الإمام الأعظم ونوابه وإن جاروا (وادعوا الله لهم بالصلاح فإن صلاحهم لكم صلاح) إذ بهم حراسة الدين

٩٧٨٥ - لَا تَسْبُوا الدَّهْرَ ، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ - (م) عن أبي هريرة - (صح)

٩٧٨٦ - لَا تَسْبُوا الدَّيْكَ ، فَإِنَّهُ يُوقِظُ لِلصَّلَاةِ - (د) عن زيد بن خالد - (صح)

٩٧٨٧ - لَا تَسْبُوا الرِّيحَ ، فَإِنَّهَا مِنْ رُوحِ اللَّهِ تَعَالَى : تَأْتِي بِالرَّحْمَةِ وَالْعَذَابِ ، وَلَكِنْ سَلُوا اللَّهَ مِنْ خَيْرِهَا ، وَتَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا - (حم ه) عن أبي هريرة - (صح)

٩٧٨٨ - لَا تَسْبُوا السُّلْطَانَ ، فَإِنَّهُ فِيهِ اللَّهُ فِي أَرْضِهِ - (هب) عن عبيدة - (ض)

وسياسة الدنيا وحفظ منهاج المسلمين وتمكينهم من العلم والعمل وقال الفضيل بن عياض لو كان لدى دعوة مستجابة ما صيرتها إلا في الإمام لاني لو جانتها نفسي لم تجاوزني ولو جانتها له كان صلاح الامام صلاح العباد والبلاد (طب) وكذا في الاوسط (عن أبي امامة) قال الهيثمي رواه الطبراني عن شيخه الحسين بن محمد بن مصعب الاسناني ولم أعرفه وبقية رجال الكبر ثقات (لا تسبوا الدهر فإن الله هو الدهر) أي فإن الله هو الآتي بالحوادث لا الدهر وسببه أنهم كانوا يضيفون كل حادثة تحدث إلى الدهر والزمان وترى أشعارهم ناطقة بشكوى الزمان كذا في الكشاف وقال المنذرى معنى الحديث أن العرب كانت إذا نزل بأحدهم مكروه بسبب الدهر اعتقدوا أن الذي أصابه فعل الدهر فكان هذا كاللعن للفاعل ولا فاعل لكل شيء إلا الله فهناهم عن ذلك (م) في الأدب (عن أبي هريرة) ولم يخرج البخاري بهذا اللفظ (لا تسبوا الديك فإنه يوقظ للصلاة) أي قيام الليل يصياحه فيه ومن أعان على طاعة يستحق المدح لا الذم وفي رواية للطيالسي لا تسبوا الديك فإنه يدل على مواقيت الصلاة قال الحلبي فيه دليل على أن كل من استفيد منه خير لا ينبغي أن يسب ولا يستهان به بل حقه الإكرام والشكر ويتأق بالإحسان وليس في معنى دعاء الديك إلى الصلاة أنه يقول بصراحة صلوا أو حانت الصلاة بل معناه أن العادة جرت بأنه يصرخ صرخات متتابعة عند طلوع الفجر وعند الزوال فطرة فطره الله عليها فيذكر الناس بصراخه الصلاة ولا تجوز الصلاة بصراخه من غير دلالة سواء إلا بمن جرب منه ما لا يخلف فيصير ذلك له إشارة (د) في الأدب (عن زيد بن خالد) الجهني قال صرخ ديك قريبا من النبي صلى الله عليه وسلم فلعن رجل فقال النبي صلى الله عليه وسلم ثم ذكره قال النووي في الأذكار والرياض إسناده صحيح وقال غيره رجاله ثقات فرمز المؤلف لحسنه فقط تقصير أو قصور

(لا تسبوا الريح) أي لا تشتموها (فإنها من روح الله) أي رحمة لعباده (تأتي بالرحمة) أي بالغيث والراحة والنسيم (والعذاب) باتلاف النبات والشجر وهلاك الماشية وهدم البناء فلا تسبوا لأنما مأمورة فلا ذنب لها (ولكن سلوا الله من خيرها) الذي تأتي به (وتعوذوا بالله من شرها) المقدر في هبوبها أي اطلبوا المعاذ والملاذ منه إليه قال الشافعي رحمه الله لا ينبغي شتم الريح فإنها خالق مطيع لله وجند من جنوده يجعها رحمة إذا شاء ونقمة إذا شاء ثم أخرج بإسناده حديثا منقطعا أن رجلا شكك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الفجر فقال له لعلك تسب الريح وقال مطرف لو حبست الريح عن الناس لانت ما بين السماء والأرض (حمه) في الأدب (عن أبي هريرة) رمز المصنف لصحته

(لا تسبوا السلطان فإنه) وفي خط المصنف فأنهم والظاهر أنه سبق فلم يدل ذلك السلطان قبله بالإفراد (فه الله في أرضه) يأوى إليه المظلوم التيء هو الظل يأوى إليه من آذاه حر الشمس سمي فينا أتراجه وكذا السلطان جعله الله معونة خلقه فيصان منصبه عن السب والافتتان ليكون احترامه سيلا امتداد في الله ودرام معونة خلقه وقد حذر السلف من الدعاء عليه فإنه يزداد شرا ويزداد البلاء على المسلمين (هب عن أبي عبيدة) بن الجراح وفيه ابن أبي فديك وقد مر وهو سب ابن يعقوب الزمعي وأورده الذهبي في الضعفاء وقال: قال النسائي غير قوى وعبد الأعمى قال الذهبي لا يعرف وإسماعيل بن رافع قال ضعيف .



- ٩٧٨٩ - لَا تُسَبِّحُوا الشَّيْطَانَ ، وَتَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهِ - المخلص عن أبي هريرة - (ض)  
٩٧٩٠ - لَا تُسَبِّحُوا أَهْلَ الشَّامِ ؛ فَإِنَّ فِيهِمُ الْإِبْدَالَ - (طس) عن علي - (ض)  
٩٧٩١ - لَا تُسَبِّحُوا تَبَعًا ، فَإِنَّهُ كَانَ قَدْ أَسْلَمَ - (حم) عن سهل بن سعد - (ح)  
٩٧٩٢ - لَا تُسَبِّحُوا مَا عَزَا - (طب) عن أبي الطفيل - (ح)  
٩٧٩٣ - لَا تُسَبِّحُوا مُضَرَ ، فَإِنَّهُ كَانَ قَدْ أَسْلَمَ - ابن سعد عن عبد الله بن خالد مرسلًا - (ض)

(لانسبوا الشيطان) فإن السب لا يدفع عنكم ضرره ولا يفتي عنكم من عداوته شيئاً (و) لكن (تعوذوا بالله من شره) فإنه المالك لأمره الدافع لكيدته عن شام من عباده (المخلص) أبو طاهر (عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضاً الديلمي وغيره فما أوممه صنع المؤلف حيث أبعث في العزو من أنه لا يوجد محرراً غير المخلص غير جيد

(لانسبوا أهل الشام فإن فيهم الأبدال) زاد في رواية فهم يتصورون وبهم ترزقون وفيه رد علي من أنكر وجود الأبدال كابن تيمية (طس عن علي) أمير المؤمنين قال الهيثمي فيه عمرو بن واقد ضعفه الجمهور وبقية رجاله رجال الصحيح (لانسبوا) زاد في رواية لا تلغونا (تبعاً فإنه كان قد أسلم) قال الزخشرى هو تبع الحميري كان مؤمناً وقومه كافرين ولذلك ذم الله قومه ولم يذمه وهو الذي سار بالجوش وحير الحيرة وبني سمرقند وقيل هدمها وقيل هو الذي كسا البيت وقيل للموك ابن التتابة لأنهم يتبعونه وسمى الظل تبعاً لأنه يتبع الشمس اهـ . قال ابن الأثير اسمه أسعد وقال السهيلي لاندري أى التتابة أراد غير أن في حديث معمر عن هشام بن منبه عن أبي هريرة رفعه لانسبوا أسعد الحميري فإنه أول من كسا الكعبة فإن صح فهو الذي أراد وقيل إنه كان يؤمن بالبعث وبما ينسب له قوله :

ويأتى بعدم رجل عظيم ه نبي لا يرخص في الحرام

يسمى أحمد ياليت أتي ه أعمر بعد مبعثه بعام

(حم) من طريق ابن لهيعة عن أبي زرعة عمرو بن جابر الحضرمي (عن سهل بن سعد) الساعدي رمز المصنف لحسنه وهو غير صواب فقد قال الهيثمي بعد ما عزاه لأحمد والطبراني فيه عمرو بن جابر وهو كذاب اهـ : فكان ينبغي للمصنف حذله من الكتاب وبعد أن ذكره فكان ينبغي لإكثاره من ذكره مخزجه فثمهم الطبراني والبعوي والطبري وابن مريم والدارقطني وغيرهم

(لانسبوا ما عزا) بن مالك الذي رجم واسمه غريب وما عز لقبه وذلك لأن الحد طهره ومن ثم صح أن المصطفى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم صلى على الجهنمية التي رجمت فقال عمر أصلى عليها وقد زنت فقال لقد تابت توبة لو قسمت بين سبعين من أهل المدينة لوسهتهم وهل وجد توبة أفضل من أن جادت بنفسها لله وفي البخارى أنه صلى على ما عز وفي أبي داود لا . وجمع بحمل صلاته عليه على معناها اللغوى وعدمها على الشرعى (طب عن) عامر (أبي الطفيل) الخزاعي قال البغوي ليس له غيره رمز لحسنه قال الهيثمي فيه الوليد بن عبد الله بن أبي ثور ضعفه جماعة وقد وثق وبقية رجاله ثقات

(لانسبوا مضر) جد المصطفى صلى الله عليه وسلم الأعلى قال ابن دحية سمي به لأنه كان يضر بالقلوب لحسنه وجماله ويعرف بمضر الحمراء وكانت له لمراسة وقيافة وكلمات حكيمية سبق منها أنموذج وقال السهيلي هو من المضيرة شىء يصنع من لبن سمي به لياضه والعرب تسمى الأبيض أحمر لذلك قيل مضر الحمراء وقيل بل أوصى إليه أبوه بقبة حمراء وهو أول من سن للعرب حذاء الإبل وكان أحسن الناس صوتاً (فانه كان قد أسلم) وكان يتبع علي بن إسماعيل أو علي ملة إبراهيم قال ابن حبيب وهو من ولد إسماعيل بلاشك وفي خبر إذا اختلف الناس فالحق مع مضر (ابن سعد)

٩٧٩٤ - لَا تَسْبُوا وَرَقَةَ بْنِ نَوْفَلٍ ، فَإِنَّ قَدْرَ رَأَيْتَ لَهُ جَنَّةً أَوْ جَنَّتَيْنِ - (ك) عن عائشة

٩٧٩٥ - لَا تَسْبِ الْحَمَى ، فَإِنَّهَا تَذْهَبُ خَطَايَا بَنِي آدَمَ كَمَا يَذْهَبُ الْكَبِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ - (م) عن جابر - (صح)

٩٧٩٦ - لَا تَسْتَبْطِرُوا الرِّزْقَ ، فَإِنَّهُ لَمْ يَكُنْ عَبْدٌ لِيَمُوتَ حَتَّى يَبْلُغَهُ آخِرُ رِزْقِ هُوَ لَهُ ، فَأَتَقُوا اللَّهَ وَأَجْمِلُوا

فِي الطَّابِ : أَخْذُ الْحَلَالِ ، وَتَرْكُ الْحَرَامِ - (ك هق) عن جابر

٩٧٩٧ - لَا تَسْكُنِ الْكُفُورَ ، فَإِنَّ سَاكِنَ الْكُفُورِ كَسَا كِنَ الْقُبُورِ - (خد هب) عن ثوبان - (ح)

في الطبقات (عن عبد الله بن خالد مرسلًا) هو التيمى مولا م المدنى

(لا تسبوا ورقة بن نوفل فإني قد رأيت له جنة أو جنتين) قال الحافظ العراقي هذا شاهد لما ذهب إليه جمع من أن

ورقة أسلم عند ابتداء الوحى ويؤيده خبر البزار وغيره عن جابر أن النبي صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم سئل عنه

فقال أبصرته في بطنان الجنة على سندس قال والظاهر أنه لم يكن متمسكا بالمبدل من التصراية بل بالصحيح منها

الذى هو الحق (ك) في أخبار النبي صلى الله عليه وسلم (عن عائشة) قال على شرطهما وأقره الذهبي

(لا تسب) خطاباً لأم السائب (الحمى فإنها تذهب خطايا بني آدم) أى المؤمنین (كما يذهب الكبير) بالكسر كبير

الحداد المبنى من طين وقيل زقه الذى ينفخ به كما مر (خبث الحديد) لما كانت الحمى يتبعها حمية عن الاغذية الرديئة

وتناول الاغذية والادوية النافعة وفى ذلك إعانة على تنقية البدن ونقى أخبائه ولضوله وتصفيته من مواده الرديئة

وتفعل به كما تفعل النار بالحديد من نقى خبثه وتصفيه جوهره وأشبهت نار الكبير التى تصفى الحديد وهذا القدر هو

المعلوم عند علماء الابدان وأما تصفيها القلب من وسخه ودرنه وإخراج خبثه فأمر يعله أطباء القلوب كما أخبر به نبيهم

عليه الصلاة والسلام لكن إذا أيس من بره المرض لم ينجح فيه هذا العلاج ذكره ابن القيم (م) فى الادب (عن جابر) بن عبد الله

قال قال دخل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على أم السائب فقال مالك تزفرين أى ترتعدين قالت الحمى

لا بارك الله فيها فقال لا تسبى وساقه وقوله تزفرين بزى مكررة وفاء مكررة أى : ترتعدين وتتحركين بسرعة قال

النورى وروى براء مكررة وقافين

(لا تبسطوا الرزق) أى حصوله (إياه لم يكن عبد) من عباد الله (ليموت حتى يبلغه) أى يصل إليه (آخر رزق

هو له) فى الدنيا (فاتقوا الله وأجملوا فى الطاب أخذ الحلال وترك الحرام) بدل مما قبله أو خبر مبتدأ محذوف (ك

هق) وأبو الشيخ (عن جابر) بن عبد الله قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبي ورواه أيضا أبو نعيم وقال غريب من حديث

شعبة تفرد به حميش بن ميسرة عن وهب بن جرير

(لا تسكن) ياثوبان (الكفور) أى القرى البعيدة عن الناس التى لا يمر بها أحد إلا نادراً واحده كفر كفلس قال

الزحشرى وأكثر من يتكلم به أهل الشام (فإن ساكن الكفور كساكن القبور) أى هو بمنزلة الميت لا يشاهد

الامصار والجمع، سميت كفورا لأنها خاملة مغمورة الاسم ليست فى شهرة المدن ونباهة الامصار قاله الزحشرى ولم

يطالع عليه الإمام ابن الكيال فعزى للطرزى أن الكفر القرية لسترها الناس واقتصر على ذلك وفى التفسير الموسوم

بالتيسير معناه أن أهل القرى لبيدهم عن العلم كالوقى أى لجهلهم وقلة تعاهدهم لأمر دينهم ومن ثم قيل الجاهل ميت

وإن لم يدفن، بيته قبر، وأتوبه كفن. وفيه النهى عن سكنى البادية ونحو ذلك فإنه مذموم لما ذكر وقد دل على ذلك

النص القرآنى قال تعالى حكاية عن يوسف وقد أحسن بي إذ أخرجني من السجن وجاء بكم من البدو، لجعل يحى

إخوته من البدو من جملة إحسان الحق إليه وإلهم بحكم التبعية فهو نداء على الحق بما فعل مع إخوته ومعه ومن

ثم عد بعضهم النقل من الريف إلى مصر من النعم وحمده عليها حيث قال الحد لله الذى نقلنى من بلاد الجفاء والجهل

إلى بلاد اللطف والعلم ثم قضية صنيع المصنف أن هذا هو الحديث بكاله والأمر بخلافه بل بقيته كما فى الميزان : ولا

٩٧٩٨ - لَا تُسَلِّمُوا يَهُودَ وَنَصَارَى ، فَإِنَّ تَسْلِيمَهُمْ إِشَارَةٌ بِالْكَفُوفِ وَالْحَوَاجِبِ - (هـ)

عن جابر - (ض)

٩٧٩٩ - لَا تُسَمَّى غُلَامَكَ رَبَّاحًا ، وَلَا يَسَارًا ، وَلَا أَفْلَحَ ، وَلَا نَافِعًا - (م) عن سمرة - (ص)

تأمروا على عشرة فإن من تأمر على عشرة جاء مغلولة يده إلى عنقه فكمه الحق أو أوثقه الظلم قال ابن تيمية وقد جعل الله سكتى القرى يقتضى من كمال الإنسان في العلم والدين ورقة القلب مالا يقتضيه سكتى البادية كما أن البادية توجب من صلابة البدن والخلق ومثانة الكلام مالا يكون في القرى ؛ فهذا هو الأصل وإن جاز تخلف المقتضى لما منع فقد يكون سكتى البادية أنفع من القرى (خذ) عن أحمد بن عاصم عن حبة عن بقة عن صفوان عن راشد بن سعد عن ثوبان (حب) من وجه آخر عن بقة فمن فوقه (عن ثوبان) مولى المصطفى صلى الله عليه وسلم رمز لحسنه ورواه الطبراني في الأوسط بلفظ لا تعمروا الكفور فإن عامر الكفور كعامر القبور ورواه البيهقي من طريقين في أحدهما سعيد بن سنان الحمصي ضعفه أحمد وقال البخاري منكر الحديث والنسائي متروك والجوزجاني أخاف أن يكون أحاديثه موضوعة وساق له في الميران من مناقبه هذا الخبر وفي الطريق الآخر بقة وقد مر وراشد بن سعد قال الذهبي في الذيل قال ابن حزم ضعيف وكذا قال الدارقطني وقال مرة لا بأس به والحديث أورده ابن الجوزي في الموضوعات (لا تسلموا يهود والنصارى فإن تسليمهم إشارة بالكفوف) وفي رواية بالألف (والحواجب) فلا

يكنى لإقامة السنة أن يأتي بالتحية بغير لفظ كالإشارة بشيء مما ذكر أو بالانحناء ولا بلفظ غير السلام ومن فعل ذلك لم يجب جوابه ومن سلم لا يجزئ في جوابه إلا السلام ولا يكتفى بالرد بالإشارة بل ورد الزجر عنه في عدة أخبار هذا منها قال بعضهم ولهذا لم يكن المصطفى صلى الله عليه وسلم يرد على المسلم بيده ولا رأسه ولا أصبعه إلا في الصلاة قال النووي ولا يرد عليه خبر أسماء من النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد وعصبة من النساء فعود فالوى يده بالتسليم فإنه محمول على أنه جمع بين اللفظ والإشارة خص بمن قدر على اللفظ حسا وشرعا وإلا فهي مشروعة لمن في شغل من اللفظ بجواب السلام كالمصلى والآخرس وكذا السلام على الأصم. قالوا تحية النصارى وضع اليد على الفم ، واليهود الإشارة بالأصبع ، والمجوس الانحناء ، والعرب حياك الله ، والملك أنعم صباحا والمسلمين السلام عليكم وهي أشرف التحيات وأكرمها (هـ) من حديث عثمان بن عبد الرحمن عن صلحة بن زيد عن ثور بن يزيد عن أبي الزبير (عن جابر) بن عبدالله وقضية كلام المصنف أن البيهقي خروجه وأقره وليس كذلك وإنما رواه مقرونا ببيان حاله فقال عقبه هذا إسناد ضعيف بمره فإن طلحة بن زيد الرقي متروك الحديث متهم بالوضع وعثمان ضعيف وكيف يصح ذلك والمحفوظ في حديث صيب وبلال أن الأنصار جاءوا يسلمون عليه وهو يصلي فكان يشير إليهم بيده إلى هنا كلامه بنصه لحذف المصنف ذلك تليس فاحش وإيهام مضر ثم إن قضية صنيعه أيضاً أن هذا الحديث لم يخرج أحد من السنة وإلا لما عدل عنه مع أن الترمذي خروجه مع خلف يسير ولفظه عنده لا تشبهوا باليهود والنصارى فإن تسام يهود الإشارة بالأصابع وتسليم النصارى بالألف قال الترمذي غريب قال ابن حجر وفيه ضعف قال لكن خرج النسائي بسند جيد عن جابر رفعه : لا تسلموا تسليم اليهود فإن تسليمهم بالرؤس والألف والإشارة (لا تسمى غلامك) أى عبدك خصه بالذكر لأن الأرقاء أكثر تسمية بها وإلا فالحر كذلك ولولا تفسير الراوى له بالقرن في رواية لكان حمله على الصبي عبداً أو حراً أفيد مجيئه في التنزيل كذلك ، رب أن يكون لى غلام ، (رباحا) من الربح (ولا يساراً) من اليسر ضد المعر (ولا أفلح) من الفلاح (ولا نافعاً) من النفع والنهي للتنزيه لا للتحريم بدليل خبر مسلم أراد النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أن ينهى أن يسمى بمقبل وببركة وبأفلاح وبيسار وبنافع ثم سكت أى أراد أن ينهى عنه نهى تحريم وإلا فقد صدر النهى عنه على وجه الكراهة وأما تسمية النبي صلى الله

- ٩٨٠٠ - لَا تُسَمُّوا الْعَنْبَ الْكِرْمَ . وَلَا تَقُولُوا خِيَةَ الدَّهْرِ ، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ - (ق) عن أبي هريرة (صح)  
٩٨٠١ - لَا تَشْتَرُوا السَّمَكَ فِي الْمَاءِ . فَإِنَّهُ غَرْرٌ - (حم حق) عن ابن مسعود - (صح)  
٩٨٠٢ - لَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ . وَمَسْجِدِي هَذَا . وَالْمَسْجِدِ الْأَقْصَى - (حم  
ق د ن ه) عن أبي هريرة (حم ق ت ه) عن أبي سعيد (ه) عن ابن عمرو - (صح)

عليه وآله وسلم مرأيه بتلك الأسماء فليان الجواز لا يختص الكراهة بها بل يلحقها ما في معناها كباك وسرور ونعمة وخير لأنه يؤدي إلى أن يسمع كلاما يكرهه كما نص عليه بقوله (فانك تقول أم هو) أي لا يوجد ذلك الرد في ذلك المحل (فتقول لا) يعني إذا سألت أنت عن واحد مسمى بأحد هذه الأسماء فقلت هل هو في مكان كذا أو لم يكن فيه يقول في الجواب لا فتطير به ويدخل في باب النطق المكروه وقد يكون أفلح غير أفلح ومبارك غير مبارك فيكون من تزكية النفس بما ليس فيها وفي ابن ماجه أن زينب كان اسمها برة فقيل تزكي نفسها فقلب رسول الله صلى الله عليه وسلم اسمها زينب وإنما كره هذه الأسماء ونحوها لما مر وتكره لمعان آخر كقبح المعنى المشتق منه (م) في الأدب وغيره (عن سمرة) بن جندب .

( لا تسموا العنب الكرم ) زاد في رواية فان الكرم قلب المؤمن وذلك لأن هذه اللفظة تدل على كثرة الخير والمناخ في المسمى بها وقلب المؤمن هو المستحق لذلك دون شجرة العنب وهل المراد النهي عن تخصيص شجر العنب بهذا الاسم وأن قلب المؤمن أولى به منه فلا يمنع من تسميته بالكرم كما قال في المسكين والرقوب والمفلس إذ المراد أن تسميته بها مع اتخاذ الخمر المحرم منه وصف بالكرم والخير لأصل هذا الشراب الخبيث المحرم وذلك ذريعة إلى مدح المحرم وتبجيل النفوس اليه محتمل (ولا تقولوا خيبة الدهر) نهى عنه لأن عادة الجاهلية نسبة الحوادث إلى الزمان فيقولون وهو ما يهلكنا إلا الدهر، يسبون (فان الله هو الدهر) أي مقلبه والمنصرف فيه على حذف مضاف أو الدهر بمعنى الداهر قال بعض الكاملين ذهب المحققون إلى أن الدهر من أسماء الله معناه الأزلى الأبدى ولم يكونوا عالمين بتسمية الله به فأعلمهم النبي صلى الله عليه وسلم فوجه المنع من سبه بين وفيه الأمر بالمحافظة على الأوصاف وأن لا يتعدى في ذلك قانون السماع وقال ابن العربي إنما نهى عنه لأن الناس لعفلتهم إذا رأوا فعقب فعل نسبه اليه وخصوه به وإنما هي أعمال الله يترتب بعضها على بعض ولا ينسب لغيره فعلها إلا مجازا فالسب والهجر شيء يكره (ق) في الأدب (عن أبي هريرة) رضي الله عنه

(لا تشتروا السمك في الماء فإنه غرر) فبيعه فيه باطل لعدم العلم به والقدرة على تسليمه الغرر استتار عاقبة الشيء وتردده بين أمرين (حم حق عن ابن مسعود) ثم قال أعنى البيهقي فيه انقطاع والصحيح موقوف وقال ابن الجوزي حديث لا يصح وأورده في الميزان في ترجمة محمد بن السماك وقال صدوق ليس حديثه بشيء . وقال ابن جماعة فيه انقطاع وقال الهيثمي رواه أحمد مرفوعا وموقوفا وكذا الطبراني ورجال الموقوف رجال الصحيح وفي رجال المرفوع منهم محمد بن السماك شيخ أحمد لم أجده من ترجمه وبقية ثقات وقال ابن حجر رواه أحمد مرفوعا وموقوفا من طريق زيد بن أبوزيد عن المسيب بن رافع عنه قال البيهقي فيه لإرسال بين المسيب وعبدالله والصحيح وقفه وكذا الدارقطني وغيره (لا تشد) بصيغة المجهول نفي بمعنى النهي لكنه أبلغ منه لأنه كالواقع بالامتنان لاجالة (الرحال) جمع رحل بفتح الراء وحاء مهملة وهو البعير بقدر ستامه أصغر من القتب كنى بشدها عن السفر إذ لا فرق بين كونه براحلة أو فرس أو بغل أو حمار أو ماشيا كما دل عليه قوله في بعض طرقه في الصحيح إنما يسافر فذكر شدها غالي (الإلى ثلاثة مساجد) الاستثناء مفرغ والمراد لا تسافر لمسجد للصلاة فيه إلا لهذه الثلاثة لأنه لا يسافر أصلا إلا لها والنهي للتنبيه عند الشافعية كالجمهور وقول عياض والجويني والقاضي حسين للتحريم فيحرم شدة الرحل لغيرها كتهجور الصالحين والمواضع الفاضلة . قال

- ٩٨٠٣ - لَا تَشْرَبُوا الْخَمْرَ ، فَإِنَّهَا مُفْتَاخُ كُلِّ شَرٍّ - (هـ) عن أبي الدرداء - (ح)
- ٩٨٠٤ - لَا تَشْفَلُوا قُلُوبَكُمْ بِذِكْرِ الدُّنْيَا - (هـ) عن محمد بن النضر الحارثي مرسلًا - (ض)
- ٩٨٠٥ - لَا تَشْفَلُوا قُلُوبَكُمْ بِسَبِّ الْمُلُوكِ ، وَلَكِنْ تَقَرَّبُوا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى بِالدُّعَاءِ لَمْ يَعْطِفَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ عَلَيْكُمْ - ابن النجار عن عائشة - (ض)
- ٩٨٠٦ - لَا تَشْمَنَّ وَلَا تَسْتَوْشِمَنَّ - (خ ن) عن أبي هريرة - (صح)
- ٩٨٠٧ - لَا تَشْمُوا الطَّعَامَ كَمَا تَشْمُهُ السَّبَاعُ - (ط هـ) عن أم سلمة - (ض)
- ٩٨٠٨ - لَا أَصَاحِبُ إِلَّا مُؤْمِنًا ، وَلَا يَأْكُلُ طَعَامَكَ إِلَّا تَقِيٌّ - (حم د ت حب ك) عن أبي سعيد - (صح)

النورى : غلط فان قوله لا تشد معناه لا فضيلة في شدها . قال الطائبي : وهو ابلغ مما لو قيل لا تسافر لانه صورة حالة المسافر وتهيبه اسبابها واخرج النهى مخرج الإخبار أى لا ينبغي ولا يستقيم أن تقصد الزيارة بالراحلة إلا إلى هذه الثلاثة (المسجد الحرام) بالجر بدل من ثلاثة وبالرفع خير مبتدأ محذوف وتاليه معطوفان عليه والمراد به هنا نفس المسجد لا الكعبة ولا مكة ولا الحرم كله وإن كان يطلق على الكل الحرام بمعنى المحرم (ومسجدي هذا) في رواية مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم ، وقيل ولعله من تصرف الرواة (والمسجد الأقصى) وهو بيت المقدس سمي به لبعده عن مسجد مكة مسافة أو زمنا أو لكونه لا مسجد وراه أو لانه أقصى موضع من الأرض ارتفاعا وقربا إلى السماء خص الثلاثة لأن الأول إليه الحج والقبلة ، والثاني أسس على التقوى ، والثالث قبلة الأمم الماضية ، ومن ثم لو نذر إتيانها لزمه عند مالك وأحمد وكذا عن بعض الشافعية لكن الصحيح عندهم قصره على الأول لتعلق النسك به ؛ وقال الحنفية يلزمه إذا نذر المشى لا الإتيان وشدها الغير الثلاثة لنحو علم أو زيارة ليس المكان بل لمن فيه قال البيضاوى ينبغي أن لا يشغل إلا بما فيه صلاح دنيوى وفلاح أخروى ولما كان ماعدا الثلاثة من المساجد متساوية الأقدار فى الشرف والفضل وكان التنقل والارتحال لاجلها عبثا ضائعا نهى الشارع عنه والمقتضى لشرفها أنها أبنية الانبياء وتمعبتهم (حم ق د ن هـ) عن أبي هريرة حم ق ت عن أبي سعيد الخدرى (هـ عن ابن عمرو) بن العاص (لا تشرب الخمر فإنها مفتاح كل شر) أى أصله ومنبعه ومن ثم كان شرها من أجر الفجور وأكبر الكبائر بل ذهب بعض الصحابة إلى أنها أكبرها بعد الشرك وذهب جمع من المجتهدين وتبعهم المؤلف إلى أن شارها يقتل فى الرابعة وزعموا صحة الحديث بذلك من غير معارض (هـ عن أبي الدرداء)

(لا تشغلوا قلوبكم بذكر الدنيا) لأن الله يفار على قلب عبده أن يشتغل بغيره وإذا أراد بعد خيرا سلط عليه أنواع العذاب حتى يزرع حبا من قلبه (هـ) عن محمد بن النضر الحارثي مرسلًا

(لا تشغلوا قلوبكم بسب الملوك) وإن جاروا لأن منصبه يسان عن السب والامتهان (ولكن تقربوا إلى الله تعالى بالدعاء لهم) بالهداية والتوفيق فانكم إن فعلتم ذلك (يعطف الله قلوبهم عليكم) فاستقيموا يستقيموا وكما تكونوا يول عليكم وكما تدين تدين والجزاء من جنس العمل (ابن النجار) فى تاريخه (عن عائشة)

(لا تشمن ولا تستوشمن) أى لا تفعلن الوشم ولا تظلمن من غيركن أن يفعلن بكن ذلك لما فيه من التعذيب وتغيير خلق الله وذلك حرام شديدا التحريم بل ادعى بعضهم أنه يجمع عليه (خ ن) عن أبي هريرة

(لا تشم الطعام كما تشمه السباع) فى رواية كره أن يشم الطعام كما تشمه السباع (ط هـ) عن أم سلمة) قال البيهقي : عقب تحريجه إسناده ضعيف اهـ . فحذف المصنف ذلك من كلامه غير صواب وقال الهيثمى عقب عزوه للطبراني فيه عباد بن كثير الثقفى وكان كذابا متعمدا هكذا جزم به

(لا تصاحب إلا مؤمنا) وكامل الإيمان أولى لأن الطباع سرافة ، ومن ثم قيل حجة الاخيار تورث الخير وصحة

- ٩٨٠٩ - لَا تَصْحَبِ الْمَلَائِكَةَ رُقَّةً فِيهَا كَلْبٌ وَلَا جَرَسٌ - (حم م د ت) عن أبي هريرة - (صح)  
٩٨١٠ - لَا تَصْحَبَنَّ أَحَدًا لَا يَرَى لَكَ مِنَ الْفَضْلِ كَثِيلٌ مَا تَرَى لَهُ - (حل) عن سهل بن سعد - (ض)

الأشرار تورث الشر كالريح إذا مرت على النتن حملت نتناً ، وإذا مرت على الطيب حملت طيباً ، وقال الشافعي : ليس أحد إلا له محب ومبغض فإذا ن لا بد من ذلك فليكن المرجع إلى أهل طاعة الله ، ومن ثم قيل :

ولا يصحب الإنسان إلا نظيره • وإن لم يكونوا من قبيل ولا بلد

وصحبة من لا يخاف الله لا يؤمن غائلتها لتغيره بتغير الأعراض قال تعالى • ولا تطع من أغفلنا قلبه عن ذكرنا واتبع هواه وكان أمره فرطاً ، والطبع يسرق من الطبع من حيث لا يدري قال حجة الإسلام : والإخوان ثلاثة : أخ لأخرك فلا نزاع فيه إلا الدين ، وأخ لدينك فلا نزاع فيه إلا الخلق ، وأخ لتستأنس به فلا نزاع فيه إلا السلامة من شره وخبثه وفتنته . قال في الحكم : لا تصحب من لا ينهضك حاله ولا يدلك على الله مقاله . قال القصار : اصحب الصوفية فإن للقيح عندهم وجوهاً من المعاذير ، وقال التستري : احذر صحبة ثلاثة : الجبارة الغافلين ، والقزاة المداهنين والصوفية الجاهلين : أي الذين قنعوا بظاهر النسبة وتحلوا للناس بالزهد والتعب وهؤلاء على العوام فتنة وبلاء . قال على كرم الله وجهه : قطع ظهري رجلان : عالم متهتك ، وجاهل متنسك : فالعالم يفر الناس بتهتكه ، والجاهل يفتنهم بتنسكه : فعليك بامتحان من أردت صحبته لا لكشف عورة بل لمعرفة الحق (ولا يأكل طعامك إلا تقي) لأن المطاعمة توجب الألفة وتؤدي إلى الخلطة بل هي أوثق عرى المداخلة ومخالطة غير التقي يخجل بالدين ويوقع في الشبه والمحظورات فكانه ينهى عن مخالطة العجّار إذ لا تخلو عن فساد إما بمتابعة في فعل أو مسامحة في إغضاء عن منكر فإن سلم من ذلك ولا يكاد فلا تحطه فتنة الغير به وليس المراد حرمان غير التقي من الإحسان لأن المصطفى صلى الله عليه وسلم أطمع المشركين وأعطى المؤلفمة المؤمنين بل يطعمه ولا يخاطبه . والحاصل أن مقصود الحديث كما أشار إليه الطيبي النهي عن كسب الحرام وتعاطي ما ينفر منه المتقي : فالعني لا تصاحب إلا مطيعاً ولا تخالل إلا تقياً (غريبة) قال ابن عربي : اجتمع جمع من المشايخ بدعوة بزقاق بمصر فقدم الطعام واحتاجوا آنية وشم إناء زجاج جديد أعد للبول ولم يستعمل فغرف فيه فلفظ منذ أكرمني الله بأكل هؤلاء السادة لا أكون وعاء للأذى ثم انكسر نصفين ، فقال ابن عربي : سمعتم ما قال ؟ قالوا لا . قال : قال كذا ، وقال غير هذا أيضاً . قال وكذا كم قلوبكم أكرهها الله بالإيمان فلا ترضوا أن تكون محلاً لنجاسة المعصية وحب الدنيا (حم م د ت) حب عن أبي سعيد الخدري قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وقال في الرياض بعد عزوه لابن داود والترمذي إسناده لا بأس به

(لا تصحب الملائكة) وفي رواية لا تقرب ، وفي أخرى لا تتبع وهو يبين أن المراد بنبي الصحبة نبي مجرد اللقاء لا في الملازمة والمراد ملائكة الرحمة والاستغفار لا الحفظة ونحوهم (رفقة) بضم الراء وكسرهما جماعة مترافقة في سفر (فيها كلب) ولو لحراسة الأمتعة سفراً كما اقتضاه ظاهر الخبر قال القرطبي وهو قول أصحاب مالك قال لكن الظاهر أن المراد غير المسأذون في اتخاذهم لأن المسافر يحتاجه (ولا جرس) بفتح الراء الجليل وبسكونها صوته وذلك لأنه من مزامير الشيطان والملائكة ضده ولأنه يشبه الناقوس فيكره تنزيهاً عند الشافعية جرس الدواب ، وقال ابن العربي السالكي لا يجوز بحال لأنها أصوات الباطل وشعار الكفار اه . وزعم أن ذلك شعار الكفار ممنوع ، وبما فيه من المضار أنه يدل على أصحابه بصوته وكأنه عليه السلام يجب أن لا يعلم العدو به حتى يأتيهم فجأة ، وعطف ولا جرس علي فيها كلب وإن كان مثبتاً لأنه في سياق التقي ، وذكر الرفقة في الحديث غالباً للوسافر وحده كره له صحبة الجرس والكلب لوجود المعنى ولا يختص الحكم بجرس الإبل والحيل والبغال والحر كذلك بل وعنى الرجل كما ذكره الزين

العراقي (حم م د ت) في الجهاد (عن أبي هريرة)

(لا تصحب أحدًا لا يرى لك من الفضل كمثل ما ترى له) بجاهل قدمه المال وبذل الرشوة في فضائل دينية لحاكم

٩٨١١ - لَا تَصْلِحُ الصَّنِيعَةُ إِلَّا عِنْدَ ذِي حَسَبٍ أَوْ دِينٍ - البزار عن عائشة - (ض)

٩٨١٢ - لَا تُصَلُّوا صَلَاةً فِي يَوْمٍ مَرَّتَيْنِ - (حم د) عن ابن عمر - (ح)

طالم منها أهلها وأعطاه مكافأة لرشوته فنصدر وزأس وتنسكب عن أن يرى لاحد مثل ما يرى له وتشبه بالظلمة في تبسطهم وملابسهم ومراكمهم . قال بعضهم : وكان يشير إلى تجنب حجة المتكبرين المتعاطفين في دين أو دنيا سواء كان فوقه أو دونه لأنه إن كان فوقه لم يعرف له حق متابعتة وخدمته بل يراه حقاً عليه وأنه شرف بصحبته فإن صحبته في طلب الدين قطع بكثرة اشتغاله عن الله وإن صحبته الدنيا من عليك برزق الله وإن كان دونك لم يعرف لك حرمة بل يرى له حقاً بصحبته لك فإن صحبته في الدين كبره عليك بسوء معاشرته أو للدنيا لم تأمن من أذيتة وخيائته وفي المجالسة للدينوري عن الأصمعي ما ناه على أحد قط مرتين ، قيل وكيف ؟ قال : لأنه إذا تاه على مرة لم أعد له وقيل :

إذا تاه الصديق عليك كبراً ه فته ككبراً على ذاك الصديق

وقال بعض البلغاء أخبت الناس المساوي بين المحاسن والمساوي . قال الغزالي : وأوصى علقمة العطاردي ابنه عند وفاته فقال : إذا أردت حجة إنسان فأصحب من إذا مدت يدك بالخير مدها وإن رأى منك حسنة عدداً وإن رأى سيئة سدها ، ومن إذا قلت صدق قولك ، وإن حارلت أمراً أمداً ، وإن تنازعتما في شيء آثرك . قال علي رضي الله عنه

إن أخاك الحق من كان معك ه ومن يضرب نفسه لينفكك

ومن إذا ريب الزمان صدعك ه شمت فيه شتمه ليجمعك

ومن كلامهم البديع :

محسك الموتة والإخاء ه حالة الشدة دون الرخاء

ومن ثم قيل :

دعوى الإخاء على الرخاء كثيرة ه وفي الشدائد تعرف الإخوان

(حل عن سهل بن سعد) وفيه عبدالله بن محمد بن جعفر القزويني قال الذهبي : قال ابن يونس وضع أحاديث فانتضح بها (لا تصلح الصنعة) أي الإحسان (إلا عند ذي حسب أو دين) أي لا تنفع الصنعة وتثمر حمداً وثناءً وحسن مقابلةً وجميل جزاءً إلا عند ذي أصل ذكي وعنصر كريم كالرياضة تستخرج جوهر الفرس إن كان نجيباً وإن كان هجيناً أو برذوناً لم تفده الرياضة خلق نجابة لم يكن في عنصر أبيه وأمه وهذا لمن يطالب بها العاجل والحال فإن قصد بها وجه الله انتفع بها في المآل وظاهره أن هذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته عند مخرجه البزار كما لا تصلح الرياضة إلا في النجيب اه ، ومن ثم قال الشافعي لا صنعة عند نذل ولا شكر للثيم ولا وفاة لعبد ، وقال ثلاثة إن أكرمتهم أهانوك : المرأة والفلاح والعبد ، وقال ما أكرمت أحداً فوق مقداره إلا اتضع من قدرتي عنده بمقدار ما أكرمته رواه البيهقي ، وروى أيضاً عن سفيان وجدنا أصل كل عداوة اصطناع المأروف إلى اللثام (البزار) في مسنده عن أحمد بن المقدم عن عبيد بن القاسم عن هشام عن عروة (عن عائشة) ظاهر صنيع المصنف أن مخرجه خرجه وأقره وليس كذلك بل قال إنه منكر اه ، وقال الهيثمي فيه عبيد بن القاسم وهو كذاب اه ، ورواه ابن عدي من حديث الحسين بن مبارك الطبراني عن ابن عياش عن هشام عن أبيه عن عائشة وقال منكر المان والبلاء فيه من الحسين لامن ابن عياش وإن كان مختلطاً اه ، وأورده ابن الجوزي في الموضوعات وأقصى ما بوزع به أن له شاهداً (لا تصلوا صلاة) لنظ رواية أحمد لا تصلي صلاة وفي رواية لانعاد الصلاة (في يوم مرتين) أي لا تفعلوها ترون وجوب ذلك ولا تقضوا الفرائض لمجرد مخافة الخلل في المؤدى أما إعادة المنفرد الصلاة في جماعة فخاثر بل سنة في جميع الصلوات عند الشافعي حتى المغرب خلافاً لأحمد لأن فرضه الأولى وقد أمر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك في خبر الشيخين في الحمل على المنفرد جمع بين الأخبار (حم د) وكذا النسائي وابن خزيمة وابن حبان والدارقطني كلهم

٩٨١٣ - لَا تُصَلُّوا إِلَى قَبْرِ النَّائِمِ، وَلَا الْمُتَحَدِّثِ - (دهق) عن ابن عباس - (ح)

٩٨١٤ - لَا تُصَلُّوا إِلَى قَبْرِ، وَلَا تُصَلُّوا عَلَى قَبْرِ - (طب) عن ابن عباس - (ض)

٩٨١٥ - لَا تَصُومَنَّ امْرَأَةً إِلَّا بِأَذْنِ زَوْجِهَا - (حم د حب ك) عن أبي سعيد - (صح)

من حديث سليمان بن يسار (عن ابن عمر) بن الخطاب قال سليمان: أتيت ابن عمر على البلاط وهم يصلون قلت ألا تصلي معهم؟ قال قد صليت أي جماعة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره وصححه ابن السكن لكن قال البيهقي تفرد به حسين المعلم وقال الدارقطني تفرد به حسين بن ذكوان عن عمرو بن شعيب عنه، وفي الموطأ عن نافع أن رجلا سأل ابن عمر فقال إني أصلي في بيتي ثم أدرك الإمام أفأصلي معه قال نعم قال أيتها أجعل صلاتي؟ قال ليس ذلك إليك قال ابن حجر وقد يجمع بأن الممتنع إعادتها على هيئتها والثاني إعادتها على وجه أكمل اه  
(لا تصلوا خلف النائمة ولا المحدث) يعارضه ما صح أنه صلى وعائشة نائمة معترضة بينه وبين القبلة قال الخطابي وقد يقال لم تكن عائشة نائمة بل مضطجعة، ولذا قالت فكان إذا سجد غمزني فقبضت رجلي فإذا قام بسطتها إلا أن يقال كان ذلك النوم المتكرر مرارا إيقاظا؛ لكن مافي الصحيحين عن عائشة أيضا كان يصلي صلاة الليل كلها وأنا معترضة بينه وبين القبلة فإذا أراد أن يوتر أيقظني فأوترت يقتضى أنها كانت نائمة لا مضطجعة قال الكمال: ويحاج بأن محل النهي إذا كانت لهم أصوات يخاف منها التغليط أو الشغل وخلافه على خلافه (دهق عن ابن عباس) رضى الله عنهما رمز المصنف لحسنه وليس بصواب فقد جزم الحافظ ابن حجر في تخريج الهداية بضعف سنده اه، وسأله البيهقي من من أبي داود من حديث عبد الملك بن محمد عن عبد الله بن يعقوب عن ابن كعب عن ابن عباس ثم قال هذا مرسل قال الذهبي يريد بالرسالة كون عبد الله لم يسم من حديثه قال ورواه هشام بن زياد وهو متروك عن أبي بن كعب رضى الله عنه.

(لا تصلوا إلى قبر ولا تصلوا على قبر) فان ذلك مكروه فإن قصد إنسان التبرك بالصلاة في تلك البقعة فقد ابتدع في الدين ما لم يأذن به الله والمراد كراهة التنزيه قال النووي كذا قال أصحابنا ولو قيل بتحريمه اظاهر الحديث لم يبعد ويؤخذ من الحديث النهي عن الصلاة في المقبرة فهي مكروهة كراهة تحريم ثم إن تحقق نبش المقبرة فلا تصح الصلاة فيها بلا حائل ظاهر لا اختلاطها بصدید الموتى وكراهة تنزيه إن تحقق عدم نبشها أو شك فيه فتصح الصلاة فيها ولو بلا حائل قطعا في الأول على الأصح في الثانية مع الكراهة فيها لأن الأصل عدم النجاسة وإنما كرهت فيها لأن المقبرة مظنة النجاسة ولاحتمال نبشها في الثانية (طب عن ابن عباس) قال الهيثمي فيه عبد الله بن كيسان المروزي ضعفه أبو حاتم ووثقه ابن حبان ورواه مسلم من حديث أبي مرزوق بلفظ لا تصلوا إلى القبور ولا تجاسوا عليها  
(لا تصومن امرأة) وزوجها حاضر صوم تطوع (إلا أن يأذن زوجها) فيكره لها ذلك تنزيها عند بعض الأئمة وتحريمها عند بعضهم لأن له حق التمتع بها في كل وقت والصوم يمنعه وحقه فوري فلا يفوت بتطوع ولا بواجب على التراخي وصرم النفل وإن ساغ قطعه لكنه يهاب الإقدام على إفساده فلو صامت بغير إذنه صح وأثبت لاختلاف الجهة ذكره العمري قال النووي ومقتضى المذهب عدم الثواب ويؤكد التحريم ثبوت الخبر بلفظ النهي هذا كله في ابتداء الصوم فلونكحها صائمة فلا حق له في تقاطيرها كما جزم به المرزى من عظام الشافعية وأعظم بها فائدة قل من تعرض لها أما وهو غائب عن البلد فلا يكره بل يسن قال أبو زرعة وفي معنى غيبته كونه لا يمكنه التمتع بها لنحو مرض وأما الفرض فلا يحتاج لإذنه نعم إن كان موسما فهو كالنفل وأما لو أذن فلا حرج (حم د حب ك عن أبي سعيد) الحنذرى ظاهر صنيع المصنف أنه ليس للشيخين في هذا الحديث رواية وهو ذهول بالغ فقد عزاه في مستند الفردوس للبخارى باللفظ المذكور ورواه مسلم في الزكاة بلفظ لا يحل لامرأة أن تصوم وزوجها



- ٩٨١٦ - لَا تَصُومُوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ مُفْرَدًا - (حم ن ك) عن جنادة الأزدي  
٩٨١٧ - لَا تَصُومُوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَّا وَقَبْلَهُ يَوْمًا ، أَوْ بَعْدَهُ يَوْمًا - (حم) عن أبي هريرة  
٩٨١٨ - لَا تَصُومُوا يَوْمَ السَّبْتِ إِلَّا فِي فَرِيضَةٍ ، وَإِنْ لَمْ يَجِدْ أَحَدُكُمْ إِلَّا عُودَ كَرِيمٍ أَوْ لِحَاءَ شَجَرَةٍ فَلْيُفِطِرْ عَلَيْهِ - (حم د ت ه ك) عن الصماء بنت بسر - (صح)

شاهد إلا بإذنه وخرجه البخارى فى النكاح لكنه لم يقل وهو شاهد وقضية كلامه أيضا أن كلامه عزاه إليه لم يذكر إلا ذلك فأبو داود ذكر قيد اليهود أيضا وزاد فيه غير رمضان

( لا تصوموا يوم الجمعة مفردا ) وفى رواية بدل مفردا وحده وذلك لأنه سبحانه استأثر يومه بالعبادة فلم ير أن يخصه العبد بشيء من العمل سوى ما يخصه به ذكره الطيبى وأما التوجيه بأن هذا اليوم له فضل على الأيام فلنا قوى الداعي لصومه نهى الشارع عنه حذرا من أن يلحقه العامة بالواجبات بتابعهم عليه فنقوض بيوم عرفة فإنهم أطبقوا على ندب صومه غير مبالين بهذا الاحتمال ثم إن هذا الخبر لا يعارضه ما فى السنن عن ابن مسعود قلنا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفطر فى يوم الجمعة لأن ذلك غريب كما قال الترمذى وإذا صحیح وبفرض تساويهما يتعين حمله على صومه مع ما قبله أو بعده جمعا بين الأدلة ( حم ن ك عن جنادة ) بضم أوله ثم نون بن أمية ( الأزدي ) الشامى يقال اسم أیه كثير مختلف فى صحته قال دخلت على رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم فى نفر من الأزد يوم الجمعة فدعانا لطعام بين يديه فقلنا إنا صيام قال صتم أمس قلنا لا قال أفصومون غدا قلنا لا قال فأفطروا ثم ذكره قال الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبى :

( لا تصوموا يوم الجمعة إلا وقبله يوم أو بعده يوم ) لأنه يوم عبادة وتبكير وذكر وغسل فيسن فطره معاونة عليها ذكره النووي ولا يقدح فيه زوال الكراهة بصوم يوم قبله أو بعده لأن ما يحصل بسببه من الفتور فى تلك الأعمال يجبره الصوم قبله أو بعده وفى خبر رواه أحمد لتعليل منع صومه بأنه يوم عيد ولا يقدح فيه أن يوم العيد لا يصام مع ما قبله وبعده لأن يوم الجمعة لما أشبه العيد أخذ من شبه النهى عن تحريمه صومه وبصومه مع ما قبله أو بعده ينتفى التحرى ( تنبيه ) قال ابن تيمية علل الفقهاء الحديث بأنه يخاف أن يزداد فى الصوم المفروض ما ليس منه كما زاده أهل الكتاب فإنهم زادوا فى صومهم وجعلوه ما بين الشتاء والصيف وجعلوا له طريقة بالحساب يعرفونه بها ( حم عن أبي هريرة من حسنه ظاهر صريح المصنف أن ذابما لم يخرج فى الصحيحين ولا أحدهما وهو غفلة فقد خرجاه معاً عن أبي هريرة بالفظه لا يصوم أحدكم يوم الجمعة إلا أن يصوم قبله أو يصوم بعده اه

( لا تصوموا يوم السبت إلا فى فريضة ) لفظ رواية الترمذى والحاكم إلا فيما افترض عليكم أى لا تقصدوا صومه بعينه إلا فى الفرض فإن قصد صومه بعينه بحيث لم يجب عليه إلا يوم السبت كمن أسلم ولم يبق من الشهر إلا يوم السبت فإنه يصومه وحده ( وإن لم يجد أحدكم إلا عود كرم أو لحاء ) بكسر اللام وحاء مهملة وبالمد ( شجرة ) أى قشرها وفى رواية عتبة ( فليفطر عليه ) وفى رواية فليضعه وفى آخر فليصه قال الحافظ العراقى هذا من المبالغة فى النهى عن صومه لأن قشر شجر العنب جاف لا رطوبة فيه ألينة بخلاف غيره من الأشجار وهذا النهى للتنزيه لا للتحريم والمعنى فيه إفراده كما فى الجمعة بدليل حديث صيام يوم السبت لالك ولا عليك وهذا شأن المباح والدليل على أن المراد إفراده بالصوم حديث عائشة أنه كان يصوم شعبان كله وقوله إلا فى فريضة يحتتمل أن يراد ما فرض بأصل الشرع كرمضان لا بالتزام كندر ويحتمل العموم وقد اختلف فى صوم السبت فقال الشافعية يكرهه إفراده بصوم مالم يوافق عادته أو نذره ونقل نحوه عن الحنفية وقال مالك لا يكرهه وقال أحمد هذا الحديث على ما فيه يعارضه حديث أم سلمة حين سئلت أى الأيام كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثر صياما لها قالت السبت والأحد وحديث

- ٩٨١٩ - لَا تَضْرِبُوا إِمَاءَ اللَّهِ - (د ن ه ك) عن إياس بن عبد الله بن أبي ذباب - (صح)  
٩٨٢٠ - لَا تَضْرِبُوا الرِّقِيْقَ ، فَانْكُم لَا تَدْرُونَ مَا تَوَاقِفُونَ - (طب) عن ابن عمر - (ض)  
٩٨٢١ - لَا تَضْرِبُوا إِمَاءَكُمْ ، عَلَى كَسْرِ إِنْأَنكُمْ ، فَإِنَّ لَهَا أَجَلًا كَأَجَالِ النَّاسِ - (حل) عن كعب بن عجرة - (ض)

نهى عن صوم الجمعة إلا يوم قبله أو يوم بعده فالذى بعده السبت وأمر بصوم المحرم وفيه السبت ولا يقال يحمل النهى على إفراده لأن الاستثناء هنا دليل التناول وهذا يقتضى أن الحديث عم صومه كل وجه وإلا لما دخل الصوم المفروض يستثنى فإنه لا أفراد فيه والأكثر على عدم الكراهة ذكره الأثرم وقيل قصد به في الفرض لا يكره وفى النفل يكره ولا نزول الكراهة إلا بضم غيره له أو موافقته عادة وقد يقال الاستثناء أخرج بعض صور الرخصة وأخرج الباقي بالدليل ثم اختلف هؤلاء فى تعليل الكراهة فقيل هو يوم يمسك فيه اليهود ويخصونه بالصوم وترك العمل فى صومه تشبه بهم وهذه العلة منتفية فى الأحد وقيل هو يوم عيد لأهل الكتاب يعظمونه ونقض بالاحد وقد يقال إذا كان يوم عيد فحالتهم فيه بالصوم لا الفطر (حم ت د ه) بل رواه أصحاب السنن جميعاً كما ذكره العراقي (ك) فى الصوم (عن) عبد الله بن بشر عن أخته (الصماء بنت بسر) المازنية أخت عبد الله بن بسر أو عمته قال الحاكم على شرط البخارى وأقره الذهبي وقال الترمذى حسن اه. وأعل بأن له معارضا بسند صحيح ويقول مالك هذا الخبر كذب ويقول النسائى مضطرب فقيل هكذا أو قيل عبد الله بن بسر وقيل عنه عن ابيه وقيل عنه عن الصماء وقيل عنهما عن عائشة واتصرا له وأجيب ووقع اضطراب فى الجواب عن الاضطراب قال ابن حجر وبالجملة فهذا التلون فى حديث واحد بسند واحد مع اتحاد المخرج بوهن روايته ويضعف ضبطه إلا ان يكون من الحفاظ المكثرين المعروفين بجمع الطرق وهنا ليس كذلك وزعم أبو داود نسخه ورجح واعترض

(لا تضربوا إماء الله) جمع أمة وهى الجارية لكن المراد هنا المرأة ولو حرة لأن الكل إماء الله كما أن الرجال عبيده أى لا تضربوهن لأنكم أنتم وهن سواءى كونكم خلق الله ولكم فضل عليهن أن جعلكم الله قوامين عليهم فان وافقوكم فأحسنوا اليهم وإلا فآذوهم إلى غيركم ولما قال المصطفى صلى الله عليه وسلم ذلك جاءه عمر فقال ذارن بذال معجزة لهمزة أى اجتران النساء على أزواجهن فأمر بضربهن فطاف بال النبي صلى الله عليه وسلم فى ليلة سبعون امرأة كل امرأة تشتكى زوجها فقال ليس أولئك لخياركم قالوا كان النهى مقدما على نزول الآية المبيحة لضربهن ثم لما احتجج لتأديبهن لنحو نشوز نزلت ثم اختار لهم الصبر والتحمل وأن لا يضربوا وللضرب شروط مبينة فى الفروع (د ن ه ك) عن إياس بن عبد الله بن أبي ذباب) بضم الذال المعجمة بضبط المصنف فوحدة تحتية مخففة الدوسى قال فى الكاشف يختلف فى صحته أورده ابن منده وغيره فى الصحابة وجرى عليه الحفاظ ابن حجر وقال فى الرياض بعد عزوه للنسائى إسناده صحيح وخرجه عنه أيضاً الشافعى فى المسند

(لا تضربوا الرقيق) أى لا تضربوا رقيقكم ضرباً للتشنج من الغيظ (فإنكم لا تدرُونَ ما تواقِفُونَ) يعنى ما يقع عليه الضرب من الأعضاء فربما وقع على عين لثققاً أو على عضو فيكسر أو على صدر أو خاصرة فيقتل لخدوم أن يضربوا مما يليكهم فيحدث منه حدث فيشرك فى دمه أما ضربهم لتأديب أو حد فجائز بل قد يجب وعليه أن لا يتعدى ولا يؤخذ بما تلف من ذلك على الوجه المشروع وإنما أطلق النهى لأن أكثر السادة إنما يضرب للغضب لنفسه فى نفع أو ضرراً لما فى الصدور غصب (طب) وكذا أبو يعلى (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيشى فى سند الطبرانى وأبى يعلى عكرمة بن خالد بن سلة وهو ضعيف

(لا تضربوا إماءكم على كسر إناثكم) منهم فى الوضع والرفع بغير اختيار (فإن لها) يعنى الآية (أجلا كآجال الناس) فإذا انقضى أجلها فلا حيلة للولوك فى دفعه وعمر الشيء هو بقاؤه إلى زمان لفساد صورته التى بزوالها يزول عنه ذلك

٩٨٢٢ - لَا تَطْرَحُوا الدَّرَّ فِي أَفْوَاهِ الْخَنَازِيرِ - ابن النجار عن أنس - (ض)

٩٨٢٣ - لَا تَطْرَحُوا الدَّرَّ فِي أَفْوَاهِ الْكِلَابِ - المخلص عن أنس - (ض)

٩٨٢٤ - لَا تَطْرُقُوا النِّسَاءَ لَيْلًا - (طب) عن ابن عباس - (ح)

الاسم الذي كان يستحقه جماداً كان أوبناً أو حيواناً وخص الإماء بالإخراج العبيد بل لأن مزاولتهن لأواني الأاطعمة والطبخ أكثر قال ابن الجوزي فيه النبي عن ضرب المملوك إذا تلقف منه شيء (حل عن كعب بن عميرة) أورده في الميزان في ترجمة العباس بن الوليد الشرفي وقال ذكره الخطيب في المخلص فقال روى عن ابن المديني حديثاً منكراً رواه عنه أحمد ابن أبي الحراري من حديث كعب بن عميرة مرفوعاً ثم ساق هذا بعينه

(لا تطرحوا الدر في أفواه الخنازير) يريد بالدر العلم وبالخنازير من لا يستحقه من أهل الشر والفساد وهصدائق ذلك في كلام الله القديم ففي الإنجيل لا تعلموا القدس الكلاب ولا تلقوا جواهركم أمام الخنازير فتدوسها بأرجلها فترجع فتدمنكم اه. قال حجة الإسلام ومن قصد بطلب العلم المنافسة والمباهاة والتقدم على الأقران واستئالة وجوه الناس وجمع الحطام فهو ساع في هدم دينه وإهلاك نفسه فصفته غامرة وتجارته باثرة وقوله معين له على عصيانه شريك له في خسارته فهو كاتع سيف من قاطع طريق ومن أعان على معصية ولو بشرط كلمة كان شريكاً لها اه. فعلى العالم أن لا يرجع إلى بيت الحكمة لغير أهلها وأن لا يضعها إلا في قلب ظاهر نقي لإتقانه الحكمة فإن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه كلب إن لكل تربة غرساً ولكل بناء أساس وما كل رأس تستحق التيجان ولا كل طبيعة تستحق إفاة البيان وإن كان ولا بد فيقتصر معه على إفتاح يبلغه فهمه قيل كما أن لب الثمار معد للأنام والتبن مباح للأنعام قلب الحكمة معد لذوى الألباب وقشورها مجعولة للأغنام وكما أنه من المحال أن يشتم الأخصم ربحاً فمحال أن يفيد الحمار بياناً صحيحاً (ابن النجار) في ذيل تاريخ بغداد (عن أنس) بن مالك حديث ضعيف جداً بل أورده ابن الجوزي في الموضوعات لكن له شاهد عن ابن ماجه عن أنس بلفظ واضع العلم عند غير أهله كقوله الخنازير الجواهر واللؤلؤ والذهب

(لا تطرحوا) وفي رواية لا تعلموا (الدر في أفواه الكلاب) فإن الحكمة كالدر بل أعظم ومن كرهها أو لم يعرف قدرها فهي شر من الكلب والخنزير ولذلك قيل: كل لكل عبد بمقياس عقله ووزن له ميزان فهمه حتى تسلم منه وإلا وقع الإنكار بتفاوت المقياس وقال علي كرم الله وجهه وأشار إلى صدره إن ههنا علماً جماً لو وجدت له حملة. قال الغزالي وصدق فقلوب الأبرار قبور الأسرار فلا ينبغي أن يفشى العالم كل ما يعلنه إلى كل أحد هذا إذا كان من يفهمه كيس أهلاً للاقتناع به فكيف بمن لا يفهمه وقيل في قوله تعالى ولا تؤتوا السفهاء أموالكم الآية: أنه نبه به على هذا المعنى وذلك لأنه لما منعنا من تمكين السفهاء من المال الذي هو عرض حاضر يأكل منه البر والفاجر نقادياً أنه ربما يؤديه إلى هلاك دنيوى، فلأن يمنع عن تمكينه من حقائق العلوم التي إذا تناولها السفهاء أداها إلى ضلال وإضلال وهلاك وإهلاك: أولى قال:

إذا ما اتقى العلم ذو شرة • تضاعف ما ذم من مخبره

وصادف من عليه قوة • يصول بها الشر في جوهره

وكما أنه يجب على الحكام إذا وجدوا من السفهاء رشداً أن يدفعوا إليهم أموالهم الآية فواجب على الحكماء والعلماء إذا وجدوا من المسترشدين قبولاً أن يدفعوا إليهم العلوم بقدر استحقاقهم فالعلم قنية يتوصل بها إلى الحياة الآخروية كما أن المال قنية في المعاونة على الحياة الدنيوية (المخلص) أبو الطاهر والعسكري (عن أنس) بن مالك وفيه بحسب ابن عقبة بن أبي العيزار كذاب يضع الكفن شاهده ما قبله فهما يتعاضدان ثم هذا قد رواه باللفظ المزبور أبو نعيم والطبراني والديلمي وغيرهم ولعل المؤلف اقتصر على هذه الطريق لكونها أقوى عنده ولوجع الكل فكان أولى (لا تطرقوا النساء) بضم الراء ولا يكون إلا (ليلاً) عند الجمهور فالإتيان به للتأكيد أو على لغة من قال إنه يستعمل

- ٩٨٢٥ - لَا تَطْعُمُوا الْمَسَاكِينَ بِمَا لَا تَأْكُلُونَ - (حم) عن عائشة - (ض)
- ٩٨٢٦ - لَا تَطْلُقُوا النِّسَاءَ إِلَّا مِنْ رِيَّةٍ ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الذَّوَائِقِينَ وَلَا الذَّوَائِقَاتِ - (طب) عن أبي موسى - (ض)
- ٩٨٢٧ - لَا تَظْهَرُ الشَّمَاتَةَ لِأَخِيكَ فَيَرَحِمَهُ اللَّهُ وَيَبْتَلِيكَ - (ت) عن وائلة - (ح)
- ٩٨٢٨ - لَا تَعْجَبُوا بِعَمَلِ عَامِلٍ حَتَّى تَنْظُرُوا بِمِ يَخْتَمُّ لَهُ - (طب) عن أبي أمية - (ح)

في النهار أيضاً وهذا في البخارى بلفظ لا تطرقوا النساء بعد صلاة العتمة هذا لفظه وأخذ من هذا الحديث ونحوه أنه لو تزوج امرأة وطالها بالتسليم فطلبت هي أو وإياها التأخير لتنظف وتزيل نحو وسخ أمهلت قالوا لأنه إذا منع الزوج الغائب أن يطرقها معاضة فهذا أولى (طب عن ابن عباس) قال الهيثمي فيه زمعة بن صالح وهو ضيف وقد وثق اه . ورمز المصنف لحسنه ورواه الامام أحمد عن ابن عمر بزيادة مينة لوجه النهي ولفظه لا تطرقوا أهلكم ليلا بخالفه رجلان فسعيا إلى منازلها فرأى كل واحد في بيته ما يكره اه . قال الحافظ العراقي وسنده جيد

(لا تطعموا المساكين مما لا تأكلون) فإن الله طيب لا يقبل إلا طيباوه أنفقوا من طيبات ما كسبتم وبما أخرجنا لكم من الارض ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون ، فينبغي إطعام نحو الفقير من كل متصدق عليه من أجور ما عنده وأحبه إليه وإذا لم يكن من الجيد فذلك من سوء الأدب فإنه إذا أمسك الجيد لنفسه وأهله فقد آثر على الله غيره ولو فعل هذا بضيفه لا وعر به صدره مع أنه مخلوق أخرج ابن سعد أن الربيع بن خيثم كان يحب السكر فإذا جاء السائل ناوله فيقال له ما يصنع بالسكر ؟ الخبز خير له ؛ فيقول سمعت الله يقول : ويطعمون الطعام على حبه ، وكان ابن عمر يتصدق في السنة بألف قنطار من السكر فقيل له في ذلك فقال والله أنا أحب السكر وقد سمعت الله يقول : لن تنالوا البر حتى تنفقوا وبما تحبون ، (حم عن عائشة) قالت أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بضب فلم يأكله فقيل يارسول الله ألا تطعمه المساكين ؟ فذكره قال الهيثمي رجاله موثقون

(لا تطلقوا) في رواية البزار لا تطلق (النساء إلا من رية) أي تهمة (فإن الله لا يحب الذوائقين) من الرجال للنساء (ولا الذوائقات) من النساء الرجال أي من يتزوج بقصد ذوق العسيلة فإذا ذاق فارق فيكره التزوج بهذا القصد ويكره الطلاق لغير رية أي ولا عذر (طب) وكذا البزار (عن أبي موسى) الأشعري . قال الهيثمي بعد ما عراه للطبراني والبزار معاً أحد أسانيد البزار فيه عمران القطان وثقه أحمد وابن حبان وضعفه يحيى وغيره ورواه عنه البزار أيضاً قال عبدالحق وليس لهذا الحديث إسناد قوى قال ابن القطان وصدق بل هو مع ذلك منقطع

(لا تظهر الشماتة لأخيك) كذا هو باللام في خط المصنف وفي رواية بأخيك بياء موحدة في الدين وهي الفرح بيلة من تعاديه أو يعاديك (فيرحمه الله) رغماً لأنك وفي رواية فيعافيه الله (وببتليك) حيث زكيت نفسك ورفعت منزلتك وشمخت بأنفك وشممت به . قال الطيبي : ويرحمه الله نصب جواباً للنهي وبتليك عطف عليه وهذا معدود من جوامع الكلم (تنبيه) أخذ قوم من هذا الخبر أن في الشماتة بالعدو غاية الضرر فالخذر الخذر نعم أفتى ابن عبد السلام بأنه لا ملام في الفرح بموت العدو من حيث انقطاع شره عنه وكفاية ضرره (ت) في الزهد من طريقين أحدهما من حديث عمر بن إسماعيل بن مجالد عن حفص بن غياث عن يزيد بن سنان عن مكحول (عن وائلة) والآخر من طريق القاسم بن أمية الخذاء عن حفص بن غياث به ثم قال الترمذي حسن غريب وأورده ابن الجوزي في الموضوع وقال عمر بن إسماعيل كذاب كذبه ابن معين وغيره والقاسم لا يجوز الاحتجاج به قال ولا أصل للحديث وهذا مما انتقده القزويني على المصاييح وزعم وضعه كابن الجوزي ونازعهما العلاء

(لا تعجبوا بعمل عامل) أي لا تعجبوا عجباً يفرضى إلى القمطع بنجاحه والحكم على الله عز وجل بمغيب (حتى تنظروا

٩٨٢٩ - لَا تَعْجُزُوا فِي الدُّعَاءِ ، فَإِنَّ لَنْ يَهْلِكَ مَعَ الدُّعَاءِ أَحَدٌ - (ك) عن أنس - (صح)

٩٨٣٠ - لَا تَعْدُبُوا بِعَذَابِ اللَّهِ - (د ث ك) عن ابن عباس - (صح)

بما يحتم له) لأن الخاتمة بالخير والشر تفيد قوة الرجاء والخوف لا القطع بحاله الذي لا يعلمه إلا الله فإن العمل على الخاتمة وهي غيب عنا ومن ثم منعوا عن الكافر المعين لانا لا ندرى بما يحتم له وتمام الحديث عند أحمد في المسند فإن العامل يعمل زمانا من عمره أو برهة من دهره بعمل صالح لومات عليه دخل الجنة ثم يتحول فيعمل عملا سيئا وإن العبد يعمل البرهة من دهره بعمل سيء لومات عليه دخل النار ثم يتحول فيعمل عملا صالحا اه بنصه وقد وقع لنا هذا الحديث عاليا أخبرني الوالد تاج العارفين قال أخبرنا الشيخ العلامة محمد بن حصص البهجورى قال حدثنا شيخ الإسلام يحيى المناوى قال أنبأنا الحافظ الكبير ولى الدين أحمد العراقى قال حدثتنا أم محمد بنت محمد بن على الصالحية قالت أنبأني جدى عن أبى جعفر محمد الصيدلانى عن فاطمة الجورذانية عن أبى بكر بن زبدة عن أبى القاسم الطبرانى عن محمد بن خالد الراسى عن عبد الواحد بن غياث عن فضالة بن جبير عن أبى أمامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تعجبوا الخ (طب عن أبى أمامة) رمز لحسنه وفيه فضالة بن جبير قال الذهبى فى الضعفاء قال ابن عدى أحاديثه غير محفوظة ثم إن ظاهر صنيع المصنف أن ذا لم يره مخرجا لأقدم من الطبرانى ولا أحق بالزور منه مع أن أحمد أخرجه كما تقرر وقد مر غير مرة أن الحديث إذا كان فى مسند أحمد لا يمزى لمثل الطبرانى ومن أخرجه باللفظ المزبور البراز أيضا وقال الحافظ العراقى هذا حديث على الإسناد لكنه ضعيف لضعف رواه

(لا تعجزوا فى الدعاء فإنه لن يهلك مع الدعاء أحد) لما مر فى أخبار أنه يرذ القضاء المبرم (ن) من حديث عمر ابن محمد الأسلى رواه عنه معلى بن أسد عن ثابت (عن أنس) بن مالك قال الحاكم صحيح وتعقبه الذهبى فقال لا أعرف عمر وتعقب عليه اه . وفى الميزان عن أبى حاتم مجهول قال فى اللسان وقد تساهل الحاكم فى تصحيحه

(لا تعذبوا) من استحق التعذيب (بعذاب الله) يعنى النار لأنها أشد العذاب ولذلك كانت عذاب الكفار فى دار القرار ولأنها جعلت فى الدنيا للإرفاق فلا تستعمل فى غيره فمن استحق القتل فاقتلوه بالسيف أو بمثل ما قتل به هذا حيث أمكن ولا يجوز قتله بالتحرير هذا عند أكثر السلف والخلف به بسبب كفر أو قصاص وقصة العربيين منسوخة أو كانت قصاصا بالمائة وذهب على كرم الله وجهه إلى حل تحريق الكفار مبالغة فى الشكاية والشكال لأعداء ذى الجلال لكن فى شرح السنة للبعوى أنه لما بلغه قول ابن عباس الآتى رجع أما لو تعذر قتل من وجب قتله إلا ياحرقه فيجوز فقد روى الحكيم عن ابن مسعود كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بنى فرت حية فقال اقتلوا فسبقتنا إلى جحر فدخلت فقال هاتوا سمعة ونارا فأضرمها نارا اه ، فلما فاته هذا العدو أوصل إليه الهلاك من حيث قدر (د ث ك) فى الحدود (عن ابن عباس) قضية صنيع المصنف أن ذا مما لم يخرج فى أحد الصحيحين والأمر بخلافه فقد عزاه الديلبى فى مسند الفردوس إلى البخارى ثم رأيت فى كتاب الجهاد بهذا اللفظ بعينه مسندا ولفظه أن عليا حرق قوما فبلغ ابن عباس فقال لو كنت أنا لم أحرقهم لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تعذبوا بعذاب الله ولقتلهم لقوله من بذل دينه فاقتلوه اه بحروقه ، وأخرجه البخارى أيضا فى استنابة المرتدين وأبوداود وابن ماجه فى الحدود والترمذى والنسائى فى المحاربة كلهم عن ابن عباس فاقتصار المؤلف على أبى داود من ضيق العطن ومن ذهب إلى مذهب على مالك فإنه سئل عن سب النبي صلى الله عليه وسلم فأمر كاتبه أن يكتب فزاد كاتبه ويحرق بالنار فقال أصبت كذا فى المطامع وأنا أقول هذا غير مقبول فإن كلام مالك هذا كالصرح فى أنه يحرق بعد قتله وأما على لحرقهم وهم أحياء فلا يجوز بمجرد هذا أن ينسب إلى مالك أنه قائل بقول على

٩٨٣١ - لَا تُعَذِّبُوا صَيَانَكُمْ بِالْغَمَزِ مِنَ الْعَذْرَةِ وَعَلَيْكُمْ بِالْقُسْطِ - (خ) عن أنس - (صح)

٩٨٣٢ - لَا تَعَزُّوْا فَرَقَ عَشْرَةَ أَسْوَاطٍ - (ه) عن أبي هريرة - (ح)

٩٨٣٣ - لَا تَغَالَوْا فِي الْكَفَنِ ، فَإِنَّهُ يُسَلَّبُ سَلْبًا سَرِيعًا - (د) عن علي - (ح)

٩٨٣٤ - لَا تَغْطِنَنَّ فَاجِرًا بِنِعْمَةٍ ، إِنَّ لَهُ قَاتِلًا عِنْدَ اللَّهِ لَا يَمُوتُ - (هب) عن أبي هريرة (ض)

٩٨٣٥ - لَا تَغْضَبْ - (حم خ ت) عن أبي هريرة (حم ك) عن جارية بن قدامة - (صح)

(لا تعذبوا صيانتكم بالغمز من العذرة) بضم العين المهملة وسكون الذال المعجمة قال الزمخشري هو أن تأخذ الصبي العذرة وهي وجع بحلقه فتدغر المرأة ذلك الموضوع أي تدفعه بأصبعها (وعليكم بالقسط) بالضم من العقاب معروف في الأدوية (خ عن أنس) بن مالك .

(لا تعزروا) في رواية لا تعزير (فوق عشرة أسواط) وفي رواية بدل أسواط جلدات وفي رواية ضربات وزاد في رواية إلا في حد من حدود الله تعالى قال ابن حجر وظاهره أن المراد بالحد ما ورد فيه من الشارع عدد من جلد أو ضرب اه أخذ به أحمد فنع الزيادة عليها أناطه الجمهور برأى الإمام وعليه الشافعي لكنه شرط أن لا يبلغ تعزير كل إنسان حده وقال الحديث منسوخ أو مؤول قال ابن حجر تبعاً للنووي ولا يعرف القول به عن أحد من الصحابة وقول القرطبي : قال به الجمهور : ممنوع والتعزير مصدر عزز مأخوذ من العزز وهو الرد والمنع واستعمل في الدفع عن الإنسان كدفع أعدائه عنه وكدفعه عن إتيانه القبيح ومنه عززه القاضي أي أدبه لتلا يعرود إلى القبيح ويكون بالقول وبالفعل بحسب الاتق وجاء عطفه على التأديب في رواية للبخاري وفرق بأن التعزير يكون سبب المعصية والتأديب أعم منه ومنه تأديب الوالد والمعلم (ه) عن هشام بن عمار عن إسماعيل بن عياش عن عباد بن كثير عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة (عن أبي هريرة) رمز لحسنه قال في الميزان عن العقيلي هذا حديث منكر وقال ابن الجوزي موضوع (لا تغالوا) بخذف إحدى التامين للتحفيف (في الكفن) أي لا تبالغوا في كثرة ثمنه وأصل الغلاء الارتفاع وبجاوزة الحد في كل شيء (فإنه يسلب) بهاء في آخره بخط المصنف أي يسلبه الميت (سلباً سريعاً) علة للنهي كأنه قال لا تشتروا الكفن بثمان غال فإنه يبلى بسرعة وهو تذيير وإن المبتدئين كانوا إخوان الشياطين واستعار لبلاء الثوب السلب تيمناً لمعنى السرعة (د) من رواية الشعبي (عن علي) أمير المؤمنين رمز المصنف لحسنه وليس كما قال فقد قال المنذرى وغيره فيه أبو مالك عمرو بن هاشم قال البخاري فيه نظر ومسلم ضعيف وأبو حاتم لين الحديث والبسقي يقاب الأسانيد وخالف ابن معين فوثقه اه وقال ابن حجر فيه عمرو بن هاشم مختلف فيه وفيه انقطاع بين الشعبي وعلي لأن الدارقطني ذكر أنه لم يسمع منه غير حديث واحد اه .

(لا تغطن فاجراً بنعمة إن له عند الله قاتلاً) بمثابة فرقية بضبط المصنف (لا يموت - هب - عن أبي هريرة) يرواه عنه أيضاً البخاري في تاريخه والطبراني في الأوسط الكل بسند ضعيف قاله الحافظ العراقي فأزاد المصنف البيهقي بالعزو له غير جيد .

(لا تغضب) أي لا تفعل ما يحملك علي الغضب أو لا تفعل بمقتضاه بل جاهد النفس على ترك تنفيذه والعمل بما يأمر به فإذا ملك الإنسان كان في أسرته وتحت أمره ومن ثم قال سبحانه . ولما سكت عن موسى الغضب ، فمن لم يتامل ما يأمره به غضبه وجاهد نفسه اندفع عنه شر غضبه وربما سكن عاجلاً وإليه الإشارة بقوله . وإذا ما غضبوا هم يغفرون ، ومن غضب فإنه في الحقيقة إنما يغضب على ربه فقال بعض الصوفية الغضب ذبيان العبودية لأن صفة العبد الذلة والإنكسار والصغار والاضطرار ومن هذا حاله كيف يابق به الغضب وكفى المغضوب عقوبة في الدنيا

٩٨٢٦ - لَا تَغْضَبْ ، فَإِنَّ الْغَضَبَ مَفْسِدَةٌ - ابن أبي الدنيا في ذم الغضب عن رجل - (ض)

٩٧٢٧ - لَا تَغْضَبْ وَلَكَ الْجَنَّةُ - ابن أبي الدنيا (طب) عن أبي الدرداء - (ض)

٩٨٢٨ - لَا تُقْفَعُ أَصَابِعُكَ وَأَنْتَ فِي الصَّلَاةِ - (ه) عن علي

٩٨٢٩ - لَا تَقَامُ الْحُدُودُ فِي الْمَسَاجِدِ ، وَلَا يُقْتَلُ الْوَالِدُ بِالْوَالِدِ - (حم ت ك) عن ابن عباس (صح)

الاحتراق بنار نفسه وفي الأخرى إبطال حسناته (رحم خ) في الأدب (ت) في البر (عن أبي هريرة) ولم يخرج مسلم ورواه الطبراني عن أبي الدرداء وزاد ولك الجنة قال المنذرى بسنتين أحدهما صحيح (حم ك عن جارية بن قدامة) التيمي السعدي صحابي علي الصحيح قال قلت للنبي صلى الله عليه وسلم أوصني قال لا تغضب فردده عليه مرارا قال لا تغضب قال سارئة ففكرت فإذا الغضب يجمع الشر كله وفي بعض طرقه ما يبعدني من غضب الله قال لا تغضب وفي رواية أوصني ولا تتكبر وفي أخرى مرقى بأمر وأقله كي أتقله وفي أخرى أعيش به سيداني الناس ولا تتكبر قال لا تغضب (لا تغضب فان الغضب مفسدة) للظاهر بتغيير اللون ورعدة الأطراف والخروج عن حيز الاعتدال وفتح الصورة واللباطن دينا ودينا من إضمار الحقد وإطلاق اللسان بنحو شتم وحقن واليد بنحو ضرب وقتل إلى غير ذلك مما يفسد القلب ويفض الرب هذا إن تمكن من المنضوب عليه وإلا رجع غضبه على نفسه فمزق ثوبه ولطم خده ورى بنفسه إلى الأرض وربما قويت عليه نار الغضب فأطفأت بعض حرارته الغريزية فأغشى أوكها فأت (ابن أبي الدنيا) أبو بكر القرشي (في) كتاب (ذم الغضب عن رجل) هو أبو الدرداء أو ابن عمر أو سفيان الثقي أو غيرهم ويحتمل أن كلا منهم سأل النبي صلى الله عليه وسلم أن يوصيه فأوصاه به

(لا تغضب ولك الجنة) فإنه يرتب على التحرز من الغضب حصول الخير الديني والأخروي وهذه الأخبار الثلاثة من جوامع الكلم وبدائع الحكم فقد حوت هذه اللفظة وهي لا تغضب من استجلاب المصالح ودرء المفاسد مما لا يمكن عده ولا ينهى حده والله أعلم حيث يجعل رسالته. وقد تضمنت أيضا دفع أكثر الشرور من الإنسان فإنه في مدة حياته بين لذة وألم فاللذة سببها ثوران الشهوة بنحو أكل أو جماع والألم سببه ثوران الغضب ثم كل من اللذة والغضب قد يباح تناوله أو دفعه كمنكاح الزوجة ودفع قاطع الطريق وقد يحرم كالزنا والقتل فالشر إما عن شهوة كالزنا وعن غضب كالقتل فهما أصل الشرور ومبدؤها فيتجنب الغضب بتدفع نصف الشر بهذا الاعتبار وأكثره في الحقيقة فإن الغضب يتولد عنه القذف والهجر والطلاق والحقد والحسد والخلف الموجب للخصم أو الندم بل والقتل بل والكفر كما كفر جبلة حين غضب من لطمه أخذت منه قصاصا. وهذا التقرير لحديث الغضب هذا ربيع الإسلام لأن الأعمال خير وشر والشر ينشأ عن شهوة أو غضب والخير يتضمن نفي الغضب فتضمن نفي نصف الشر وهو ربيع المجموع (ابن أبي الدنيا طب عن أبي الدرداء) قال قلت يا رسول الله دلني على عمل يدخلني الجنة فذكره قال الهيثمي رواه الطبراني باسنادين أحدهما رجاله ثقات

(لا تقفص أصابعك) أي أصابع يديك (وأنت في الصلاة) فيكره تنزيها وكذا وهو ذاهب إليها أو منتظرها قال في الفردوس التقفص غمز الأصابع حتى يكون لها تقفص وهو مثل الفرقعة (ه عن علي) أمير المؤمنين قال الحافظ العراقي سنده ضعيف وقال مغالطاي في شرح ابن ماجه سنده ضعيف الحارث راويه عن علي ضعيف ثم بسطه

(لا تقام الحدود في المساجد) صيانة لها وحفظا لحرمتها فيكره ذلك تنزيها نعم لو التجأ إليه من عليه قود جاز استيفائه فيه حتى المسجد الحرام فيبسط النطع ويستوفى فيه تعجيلا لاستيفاء الحق عند الشافعي وقال أبو حنيفة لا يقتل في الحرم بل يلجأ إلى الخروج (ولا يقتل الوالد بالولد) أي لا يقاد والد يقتل ولده لأنه السبب في إجماده فلا يكون هو السبب في إعدامه أو معناه لا يقتل الابن بقود وجب عليه لأنه قال الطيبي والأول أقرب وسائر الأصول كالآب

٩٨٤٠ — لَا تَقْبَلُ صَلَاةَ بَغَيْرِ طَهْوَرٍ ، وَلَا صَدَقَةَ مِنْ غُلُولٍ - (م ت ه) عن ابن عمر - (صح)

٩٨٤١ — لَا تَقْبَلُ صَلَاةَ الْخَائِضِ إِلَّا بِخَيْرٍ - (حم ت ه) عن عائشة - (ح)

(حم ت) في الديات (ك عن ابن عباس) قال أغنى الترمذى ولا نعرفه مرفوعاً إلا من حديث إسماعيل بن مسلم المديكى وقد تكلم فيه بعضهم اه وإسماعيل تركه النسائى وقال الذهبى ضعفوه

(لا تقبل) بالضم على البناء لما لم يسم فاعله وفي رواية لأحمد وغيره لا يقبل الله (صلاة بغير طهور) بضم الطاء على الأشهر لأن المراد به المصدر أى تطهير والمراد ما هو أعم من الوضوء والغسل وبالقبول هنا ما يرادف الصحة وهو الإجزاء ولهذا قال بعض المحققين القبول حصول الثواب على الفعل الصحيح والصحة وقوع الفعل مطابقاً للأمر وكل مقبول صحيح ولا عكس فالقبول مستلزم للصحة لا العكس ونفى الأخص وإن كان لا يستلزم نفي الأعم لكن المراد بعدم القبول هنا ما يشمل عدم الصحة وذكر الطهور في سياق النفي ليعم كل صلاة ولو نفلاً وجنابة وبجدة تلاوة وشكر وفيه أن طهارة الحدث والنجس شرط لكل ذلك لكن محله في القادر عليها فالعاجز عنها يصلى محدثاً وبالنجس ويعيد وقول الخطابى فيه اشتراط الطهور للطواف لأن المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم سبأه صلاة تعقبه اليممرى بأن المشبه لا يقوى قوة المشبه به من كل وجه (ولا صدقة من غلول) بضم المعجمة مما أخذ من جهة غلول أى خيانة فى غنيمة أو نحو سرقة أو غصب فالغلول صدر أطلق على اسم المفعول فالمعنى لا تقبل صدقة من مال مغلول نظير هذا خلق الله أى مخلوقه ومن على هذا للنبهض أو لبيان الجنس أو بمعنى الباء كما فى ينظرون من طرف خفى ويحتمل كون الغلول مصدراً على بابه ويكون من لا ابتداء الغاية أى لا يقبل صدقة مبدؤها ومنشؤها غلول والأول أقرب ذكره الولى العراقى وذكر الصدقة فى سياق النفي ليعم الواجبة والمندوبة فأو سرق مالا وأخرجه عن زكاته أو عبداً فأعتقه عن كفارته لم يجزئه وإن أرضى صاحب المال والفقن بعد فقد شرط الصحة وهو حل المال فالصدقة بحرام فى عدم القبول واستحقاق العقاب كالصلاة بغير طهور ذكره ابن العربى قال العراقى وقضيته أنه لا يقبل لأعن المتصدق ولا عن صاحبه وإن نواه عنه لكن ذكروا أنه إذا مات المصرب منه بلا وارث وتعذر دفعه لقاض أمين يتصدق به الغاصب على الفقراء بنية الغرامة إن وجده فتستثنى هذه الصورة ووجه الجمع بين هاتين الجزئتين فى الحديث أن الصلاة والصدقة قريبتان فى القرآن والطهارة شرط الصلاة وانتفاء الحرام شرط المال المتصدق به ذكره جمع وقال الطيبى قرن عدم قبول الصدقة من حرام بعد قبول الصلاة بدون وضوء إذنا بأن التصدق تزكية النفس من الأوضار وطهارة لها كما أن الوضوء كذلك ومن ثم صرح بلفظ الطهور وهو المبالغة فى الطهور وهذا الحديث رواه أيضاً الشيرازى فى الألقاب عن طلحة بزيادة قرينة ثالثة ولفظه لا يقبل الله صلاة إمام حكم بغير ما أنزل الله ولا صلاة عبد بغير طهور ولا صدقة من غلول (تنبيه) قال ابن حجر فى شرح الترمذى فى بعض الروايات الصحيحة من غير طهور فيحتمل أن تكون فيه من للتبيين نظير التى فى الجملة الأخرى وهى ولا صدقة من غلول ويحتمل أن يكرن من فيه مرادفة الباء كما قال ابن يونس النحوى ومما يؤكد هذا صحة الروايتين معا تارة بالباء وتارة بمن والقصة واحدة فدل على الترادف اه (م) فى الطهارة (ت ه عن ابن عمر) بن الخطاب ولم يخرججه البخارى لأن مداره على سماك بن حرب وهو لا يخرج عنه لكونه ليس من شروطه وسببه كما فى مسلم عن مصعب بن سعد قال دخل ابن عمر على ابن عامر يعود وهو مريض فقال ألا تدعو الله يا بن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره بمعنى إنك غير سالم من الغلول لكونك كنت عامل البصرة فلا يقبل الله الدماء لك وقصده بذلك زجره وظاهر كلام المصنف أنه لم يخرججه من الستة إلا الثلاثة وليس كذلك فقد قال ابن محمود شارح أبى داود رواه الجماعة كلهم إلا البخارى ورواه سعيد بن منصور فى سننه عن ابن عمر موقوفاً رزاد ولا نقفة من ربا (لا تقبل) بمنزلة فرقية أو لعمو البناء للجهرل وفى أكثر الروايات لا يقبل الله قال ابن حجر وحقيقة القبول وقوع الطاعة مجزئة مستتمة لما فى الذمة ولما كان الإتيان بشروطها مظنة



- ٩٨٤٢ - لَا تَقْتُلُوا الْجُرَادَ، فَإِنَّهُ مِنْ جُنْدِ اللَّهِ الْأَعْظَمِ - (طب هب) عن أبي زهير - (ض)
- ٩٨٤٣ - لَا تَقْتُلُوا الضَّفَادِعَ، فَإِنَّ نَفِيقَهُنَّ تَسِيحٌ - (ن) عن ابن عمرو - (ض)
- ٩٨٤٤ - لَا تَقْصُ الرُّؤْيَا إِلَّا عَلَى عَالِمٍ أَوْ نَاصِحٍ - (ت) عن أبي هريرة - (صح)
- ٩٨٤٥ - لَا تَقْطَعُ يَدَ السَّارِقِ إِلَّا فِي رُبْعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا - (م ن ه) عن عائشة - (صح)
- ٩٨٤٦ - لَا تَقْطَعُ الْأَيْدِي فِي السَّفَرِ - (حم ٣) والضياء عن بسر ابن أبي أرطاة - (صح)

الإجزاء الذي القبول ثم رته عبر عنه بالقبول مجازاً وأما القبول المنفي في حديثه من أتى عرفاً لم تقبل له صلاة، فهو الحقيق لأنه قد يصح العمل ويتخلف القبول لمنايع ولذلك كان بعض السلف يقول لأن تقبل لي صلاة واحدة أحب إلى من الدنيا وما فيها (صلاة الحائض) أي الحرة التي بلغت سن الحيض (إلا بخمار) وهو ما تخمر به الرأس أي تستره وخص الحيض لأنه أكثر ما يبايع به الإناث للاحتراز فالصبية المميزة لا تقبل صلاتها إلا بخمار قال الطيبي وكان الظاهر أن يقال لا تقبل صلاة الحرة إلا بخمار فكفى عنها بما يخص بها من الوصف توهينا لها بما يصدر عنها من كشف رأسها كأنه قيل لها غطى رأسك يا ذوات الحيض وفيه أن ستر العورة شرط لصحة الصلاة وعورة المرأة الحرة عند الشافعي ماسوى الوجه والكفين والمبعضة ما بين السرة والركبة فيجب عليها سترها كلها واغتفر الحنفي نحو الربع من غير السرة ودون الدرهم منها (حم ت ه عن عائشة) رمز لحسنه ورواه عنها أبو داود وكان المصنف أغفله سهواً وإلا فهو مقدم في الغزو على ذبك قال ابن حجر ورواه أصحاب السنن غير النسائي وابن خزيمة والحاكم وإسحق والطيالسي وأحمد وابن حبان وأعله الدارقطني بالوقف وقال وقفه أشبه والحاكم بالإرسال

{ لَا تَقْتُلُوا الْجُرَادَ } أي لغير الأكل فيحرم (فإنه من جند الله الأعظم) يعني إذا لم يتعرض لإفساد نحو زرع وحينئذ يندفع بقتل أو غيره (طب هب عن أبي زهير) تصغير زهر النجدي أو الأثماري أو التيمى صحابي ورواه عنه الطبراني أيضاً قال الهيثمي وفيه محمد بن إسماعيل بن عياش وهو ضعيف

{ لَا تَقْتُلُوا الضَّفَادِعَ } فيحرم (فإن نفيقهن) ترجيع صوتهن (تسيح - ن عن ابن عمرو) بن العاص وفيه المسيب ابن واضح السلي قال في الميزان عن أبي حاتم صدوق يخلط كثيراً فإذا قيل له لم يقبل وساق له ابن عدى منا كبر هذا منها وسئل الدارقطني عنه فقال ضعيف

{ لَا تَقْصُ الرُّؤْيَا إِلَّا عَلَى عَالِمٍ أَوْ نَاصِحٍ } وفي رواية الطبراني لا تقص رؤياك إلا على عالم أو ناصح (ت عن أبي هريرة) ورواه عنه الطبراني في الصغير قال الهيثمي وفيه اسمعيل بن عمرو البجلي وثقه ابن حبان وضعفه جمع { لَا تَقْطَعُ يَدَ السَّارِقِ إِلَّا فِي رُبْعِ دِينَارٍ } أو ما قيمته ربع دينار فصاعداً فلا تقطع في أقل وهو مذهب الشافعي وقال مالك وأحمد ربع دينار أو ثلاثة دراهم أو ما قيمته ذلك: وقال أبو حنيفة عشرة دراهم أو ما قيمته ذلك والحديث عليهم حجة (م ن ه عن عائشة) هذا كالصرح في أنه من تفردت مسلم عن صاحبه ولعله ذهل فقد عزاه الصدر المناوي للجماعة كلهم في باب قطع السرقة قال واللفظ للبخاري

{ لَا تَقْطَعُ الْأَيْدِي فِي السَّفَرِ } أي سفر الغزو بدليل الرواية الأخرى في الغزو يدل السفر يعني لا تقطع إذا سرق من الغنيمة لأنه شريك بسهمه فيه وكذا لو سرق لا يحد وحمله بعضهم على العموم لأنه قال نخافة أن يلحق المتطوع بالعدو فإذا رجعوا قطع وبه أخذ الأوزاعي وأجراه في كل حد قال ابن العربي وهذا لأعلم له أصلاً في الشرع وحدوده تمام على أهلها وإن كان ما كان وتبعه الحافظ ابن حجر فقال هذا يمارضه خبر البيهقي أقيموا الحدود في السفر والحضر على القريب والبعيد ولا تبالوا في الله لومة لائم اهـ. (حم ٣ والضياء) المقدسي ركذا ابن حبان كلهم (عن بسر) بضم

٩٨٤٧ - لَا تَقُولُوا الْكِرْمَ ، وَلَكِنْ قُولُوا الْعِنَبَ وَالْحَبْلَةَ - (م) عن وائل - (ص)

٩٨٤٨ - لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَتَبَاهَى النَّاسُ فِي الْمَسَاجِدِ (حم حب) عن أنس - (ص)

٩٨٤٩ - لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى لَا يُقَالَ فِي الْأَرْضِ : اللَّهُ ، اللَّهُ ، (حم م ت) عن أنس - (ص)

٩٨٥٠ - لَا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا عَلَى شِرَارِ النَّاسِ - (حم م) عن ابن مسعود - (ص)

٩٨٥١ - لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكُونَ أَسْعَدَ النَّاسِ فِي الدُّنْيَا لُكْعُ ابْنِ لُكْعٍ - (حم ت) والضياء عن حذيفة - (ص)

الباء الموحدة وسكون السين المهملة بن أبي أرطاة أو ابن أرطاة قال ابن حجر والأول أصح قال ابن حبان ومن قال ابن أرطاة فقد وهم : وقد مر هذا موضعا واسم أبي أرطاة عمير بن عريم بن عمران قال أئني ابن حجر يختلف في صحبته يعني بسر وقال وهذا إمام مصري قوى وبسر من شيعة معاوية قال ابن معين وبسر رجل سوء قال البيهقي إنما قاله لما ظهر من سوء فعله في قتاله أهل المدينة وغيرهم قال الذهبي الحديث جيد لا يرد بمثل هذا

(لا تقولوا الكرم) أي للعنب (ولكن قولوا العنب والحبلطة) بفتح الباء وقد تسكن هي أفضل شجرة العنب والعنب يطلق على التمر والشجر والمراد هنا الشجر ونذلك سمته العرب كرما ذهابا إلى أن الخمر تكسب شاربها كرمًا ويأتفت عليه قول القائل ، فيأبنة الكرم ، بل بأبنة الكرم ، فلما حرم الخمر نهام عن ذلك تحقيرا لها وتذكيرا التحريمها وبين لهم في خبر أن الكرم هو قلب المؤمن لأنه معدن التقوى لا الخمر المؤدى إلى اختلال العقل وفساد الرأى وإتلاف المال (م) في الأدب (عن وائلة) ابن الأسقع قال ابن حجر ولم يخرج البخارى ولا خرج عن وائلة شيئا (لا تقوم الساعة) اسم علم ليوم القيامة (حتى يتباهى) أى يتفاخر (الناس في المساجد) أى في عمارتها ونقشها وتزيينها كفعل أهل الكتاب بكنائسهم وبيعتهم : وقيل المراد عمارتها بالصلاة فيها وذكر الله لابنائها (حم د ح) عن أنس (بن مالك ورواه عنه الطبراني والديلمي

(لا تقوم الساعة حتى لا يقال) وفي رواية لمسلم لا تقوم الساعة على أحد يقول (في الأرض الله الله) بتكرار الجلالة ورفعها على الابتداء وحذف الخبر ذكره النووي وقد قال يغلط بعض الناس فلا يرغمه اه . ورجع القرطبي النصب بفعل مضمر وليس المراد أن لا يتلفظ بهذه الكلمة بل أنه لا يذكر الله ذكرًا حقيقيا فكأنه لا تقوم الساعة وفي الأرض إنسان كامل أو التكرار كناية عن أن لا يقع إنكار قلبى على منكر لأن من أنكر منكر يقول عادة متعجبا من فجه الله الله فالمعنى لا تقوم الساعة حتى لا يبقى من ينكر المنكر (حم م) في الإيمان (ت عن أنس) بن مالك وذكر الرمذى في العائل عن البخارى أن فيه اضطرابا

(لا تقوم الساعة إلا على شرار الناس) وذلك أنه تعالى يبعث الريح الطيبة (فتقبض روح كل مؤمن فلم يبق إلا شرار الناس وذلك إنما يقع بعد طلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة وسائر الآيات العظام وقد أورد مسلم في حديث آخر أن الله يبعث ريحا طيبة فتوفى كل من في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان فيبقى من لا خير فيه فيرجعون إلى دين آباءهم وفي حديث له آخر يرسل الله ريحا باردة من قبل الشام فلا تبقى على وجه الأرض أحدا في قلبه مثقال ذرة من خير إلا قبضته وفيه ليق شرار الناس في خفة الطير وأحلام السباع لا يعرفون معروفا ولا ينكرون منكرا فيتمثل لهم الشيطان فيأمرهم بعبادة الأوثان ثم يتفخ في الصور (حم م عن ابن مسعود)

(لا تقوم الساعة حتى يكون أسعد الناس) أى أحظام أى بطيئاتها (بالدنيا لكع ابن لكع) قال الطيبي هو غير منصرف للعدل والصفة وقال الزمخشري هو بالرفع اسم يكون معدول عن اللكع يقال لكع الوسخ عليه لكعاه فهو

- ٩٧٥٢ - لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ بِقَبْرِ الرَّجُلِ فَيَقُولُ يَا لَيْتَنِي مَكَانَهُ - (حم ق) عن أبي هريرة - (صح)  
٩٨٥٣ - لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى لَا يَخْرُجَ الْبَيْتُ - (ع ك) عن أبي سعيد - (صح)  
٩٨٥٤ - لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَرْفَعَ الرُّكْنَ وَالْقُرْآنُ - السجزي عن ابن عمر - (ض)  
٩٨٥٥ - لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ سَبْعُونَ كَذَابًا - (طب) عن ابن عمرو - (ح)

لكع إذا ألقى به إلى الرجل التميم كما عدلت لكع للمرأة التيمه ثم استعمل الأحمق والعبد والتيم وأريد به من لا يعرف له أصل ولا يحمده له خلق من الأسافل والرعاع

إذا التحق الأسافل بالأعلى \* فقد طابت منادمة المنايا

(حم ت) في الزهد (والضياء) المقدسي (عن حذيفة) قال الترمذي حسن غريب اه وفيه عبدالعزيز الدراوردي قال في الكشف عن أبي زرعة سيء الحفظ وعمر مولى المصطب لينة يحيى وقال أحمد لا بأس به (لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل) ذكر الرجل وصف طردى فلا مفهوم له فالمرأة مثله لكن لما كان الغالب أن الرجال هم المبتلون بالشذائد والنساء محجبات لا يضلن نار الفتنة خصمهم كتب القتل والقتال علينا \* وعلى الغائيات جبر الذبول

(فيقول يا ليتني مكانه) أى ميتاً حتى أجو من الكرب ولا أرى من المحن والفتن وتبديل وتغيير رسوم الشريعة ما أرى فيكون أعظم المصائب الأمان وهذا إن لم يكن وقع فهو واقع لا محالة وقد قال ابن مسعود سيأتى عليكم زمان لو وجد أحدكم الموت يباع لأشراه وعليه قوله

وهذا العيش ما لا خير فيه \* الأموت يباع فأشتره

قال الحافظ العراقي ولا يلزم كونه في كل بلد ولا كل زمن ولا في جميع الناس بل يصدق على اتفاقه للبعض في بعض الأقطار في بعض الأزمان وفي تعليق تميمه بالمرور إشعار بشدة ما نزل بالناس من فساد الحال حالئذ المرء قد يمتنى الموت من غير استحضار هيئته فإذا شاهد الموتى ورأى القبور نشر بطبعه ونفر بسجيته من تميمه فلقوة الشدة لم يصرفه عنه ما شاهده من وحشة القبور ولا ينافض هذا النهى عن تمني الموت لأن مقتضى هذا الحديث الإخبار عما يكون وليس فيه تعرض لحكم شرعى (حم ق) عن أبي هريرة

(لا تقوم الساعة حتى لا يخرج) بضم المثناة التحتية وفتح الحاء مبنياً للفعول (البيت) أى الكعبة وأشار البخارى إلى أن هذا يعارضه الخبر المار ليحج البيت بعد ما جوج وما جوج لأن مفهومه أن البيت يحج بعد أشرط الساعة ومفهوم هذا أنه لا يحج بعدها لكن جمع بأنه لا يلزم من حج البيت بعد خروجها امتناع الحج في وقت ما عند قرب ظهور الساعة قاله ابن حجر وقوله ليحج البيت أى محله لأن الحبشة إذا حربوه لا يعمر بعد (ع ك) في الفتن (عن أبي سعيد) الخدرى قال الحام على شرطهما وعلته أن آدم وابن مهدي زفناه وأن الطيالىسى رواه عن شعبة موقوفاً (لا تقوم الساعة حتى يرفع الركن والقرآن) غاية لعدم قيام الساعة قال الحكيم لله فى أرضه أربعة من آثاره القرآن وهو كلامه والسلطان وهو ظله والكعبة وهى بيته والونى وهو خليفته فى أرضه فعلى كلامه طلاوة وعلى ظله هيبة وعلى بيته وقار وعلى خليفته جلاله فهو لاء الأربع تقوم الأرض فإذا دنا قيام الساعة رفع القرآن وهدمت الكعبة بما لها من الأركان وذهب السلطان وقبض الأولياء ولم يبق فى الأرض حرمة فالعارفون إنما يأخذون من القرآن لطائفه وطلاوته ومن أساطان هيئته وظله فلا يلحظون أفداله وسيرته ومن البيت وقاره إلى تلك الأحجار والأبنية ومن الولي نور جلاله (السجزي عن ابن عمر) بن الخطاب (لا تقوم الساعة حتى يخرج سبعون كذاباً) أى يغيرون الأحاديث ويكذبون فيها أو يدعون النبوة أو الأهواء

٩٨٥٦ - لَا تَقُومُ السَّاعَةَ حَتَّى يَكُونَ الزُّهْدُ رَأْيَةً ، وَالْوَرَعُ تَصْنَعًا - (حل) عن أبي هريرة - (ض)

٩٨٥٧ - لَا تُكَبِّرُوا فِي الصَّلَاةِ حَتَّى يَفْرَغَ الْمُؤَذِّنُ مِنْ أَذَانِهِ - ابن النجار عن أنس - (ض)

٦٨٥٨ - لَا تُكْثِرْ هَمَّكَ مَا قَدَّرَ يَكُنْ ، وَمَا تَرْتَزِقُ بِأَتَاكَ - (هب) عن مالك بن عباد ، البيهقي في القدر عن

ابن مسعود - (ض)

الفاسدة والاعتقادات الباطلة أو غير ذلك وزاد في رواية آخرهم الأعرور الدجال مروح العين اليسرى كأنها عنبة (طب عن ابن عمرو) بن العاص رمز المصنف لحسنه وليس كما قال فإن الطبراني رواه من طريقين عن ابن عمرو باللفظ المذكور وزاد في أحدهما كلهم يزعم أنه نبي فأما طريق المختصر ففيها يحيى بن عبد الحميد الخاني وهو ضعيف وأما الأخرى فمن طريق ابن إسحق قال حدثني شيخ من أشجع ولم يسمه وسماه أبو داود في رواية سعيد بن طارق قال الهيشمي وبقيته رجاله ثقات اه ورواه مسلم بلفظ لا تقوم الساعة حتى يبعث دجالون كذابون قريب من ثلاثين كلهم يزعم أنه رسول الله وابن عدى بلفظ لا تقوم الساعة حتى يخرج ثلاثون كذابا كلهم يكذب على الله وعلى رسوله صلى الله عليه وسلم ورواه من طريق أخرى بلفظ ثلاثون كذابا العنسي وعسلة والمختار

(لا تقوم الساعة حتى يكون الزهد رواية) أي يرويه قوم عن قوم كالتقصاص والوعاظ يقولون وقع لفلان كذا وكان لفلان كذا ويكون ويقولون بأفواههم ما ليس في قلوبهم (والورع تصنعا) وهو تكاف حسن السمات والتزين (حل عن أبي هريرة) رضى الله عنه

(لا تكبروا في الصلاة) أي لا تحرموا بها (حتى يفرغ المؤذن من أذانه) بل تمهلوا قليلا حتى يحصل الاستعداد بنحو طهر وستر وشغل خفيف وكلام قصير وأكل لقم توفر خشوعه وتقديم سنة راتبه (ابن النجار) في تاريخه (عن أنس) بن مالك رضى الله عنه

(لا تكثر همك) يابن مسعود (ما يقدر) لك (يكن) أي لا بد من كونه (وما ترتزقه بأهلك) فالهم لا يردعك مقصيا وعدم سكوتك عند جولان الموارد في صدرك حتى يكثر غمك لا يغني عنك شيئا وقد فرغ ربك من ثلاث ومحصول ذلك يرجع إلى الحث على قوة الإيمان بالقدر وأن المرء لا يصيبه إلا ما كتب له والراحة والسكون ثقة بضمان الله ورضا بقدره قال الغزالي هذا الحديث هو الكلام الجامع البالغ في قلة اللفظ وكثرة المعنى ومن فوائده الرضا بالقضاء وفراغ القلب وقلة الهم فتوكل على الله واترك التدبير في أمورك كلها إلى من يدبر السماء والأرض فتريح نفسك من كل شيء لا يلفه عليك ونظرك من أمر يكون غدا أو لا يكون وتكف عن لعل ولو إذ ليس فيه إلا شغل القلب وتضييع الوقت ولعله يكون أمور لم تخطر ببالك فتكون ما سبق من فكرك وتدبيرك لغوا بلا فائدة بل خسرانا مينا تندم عليه وتغيب فيه ومن ثم قيل :

سبقت تقادير الإله وحكمه فأرح فؤادك من لعل ومن لو

وقال : سيكون ما هو كائن في وقته وآخر الجهالة متعب محزون

فلعل ما تخشاه ليس بكائن ولعل ما ترجوه ليس يكون

وتقول لنفسك يا نفس لن يصيبنا إلا ما كتب الله لنا هو مولانا وهو حسبنا ونعم الوكيل (هب) وكذا الأصهباني في ترغيبه (عن مالك بن عباد) العافقي مصرى له حجة (البيهقي في القدر) وكذا في الشعب وكان المصنف ذهل عنه (عن ابن مسعود) قال العلاءي حديث غريب فيه يحيى بن أيوب احتجاجه ولله مقال لجمع اه ورواه أبو نعيم والديلمي عن ابن مسعود أيضا

- ٩٨٥٩ - لَا تُكْرَهُوا الْبَنَاتَ ، فَانْهِنِ الْمُؤْنِسَاتِ الْغَالِيَاتِ - (حم طب) عن عقبة بن عامر - (ض)
- ٩٨٦٠ - لَا تُكْرَهُوا مَرْضَاكُمْ عَلَى الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ ، فَإِنَّ اللَّهَ يُطْعِمُهُمْ وَيَسْقِيهِمْ - (ت ه ك) عنه - (صح)
- ٩٨٦١ - لَا تَكَلَّفُوا لِلضَّيْفِ - ابن عساکر عن سلمان - (ض)
- ٩٨٦٢ - لَا تَكُونُ زَاهِدًا حَتَّى تَكُونَ مُتَوَاضِعًا - (طب) عن ابن مسعود - (ض)
- ٩٨٦٣ - لَا تَلَاعَنُوا بِلَعْنَةِ اللَّهِ ، وَلَا بِنَعْضِهِ ، وَلَا بِالنَّارِ - (د ت ك) عن سمرة - (ض)
- ٩٨٦٤ - لَا تَلُومُونَا عَلَى حُبِّ زَيْدٍ - (ك) عن قيس بن أبي حازم مرسلًا - (صح)

(لا تكثرها البنات فانهن المؤنسات الغاليات) بقية كما في مسند الفردوس عن مخرجه أحدوا الطبراني المجهزات اه قال عمرو بن العاص لمعاوية وقد دخل عليه وفي حجره صبية: انبذها فانن يلدن الأعداء ويقربن البعداء قال لا تفعل فما ندب الموتى ولا تفقد المرضى ولا أعان على الحزن مثلهن (حم طب عن عقبة بن عامر) قال الهيثمي فيه ابن طيبة وحديثه حسن وبقيه رجاله ثقات

(لا تكثرها مرضاكم على الطعام والشراب) أي على تناول ذلك لأن المريض إذا عافه فذلك لا اشتغال طبيعته بمجاهدة مادة المرض أو سقوط شهوته لموت الحار الغريزي وكيفا كان إعطاء الغذاء في هذه الحالة غير لائق (فإن الله يطعمهم ويسقيهم) أي يحتفظ قواهم ويمددهم بما يقع موقع الطعام والشراب في حفظ الروح وتقويم البدن ذكره البيضاوي وأما تفسيره بأنه يظهرهم من رين الذنوب وإذا طهروا منه قذف نور اليقين في قلوبهم فاعتدوا به بدليل أن المريض يمكث مدة لا يذوق شيئاً وقوته باقية ولو كان صحيحاً لعجز فغير صواب لأن قائله إن أراد أن ذلك يخص المؤمن فالوجدان قاض بأن الكافر كالمؤمن في صبر تلك المدة بلافارق وإن أراد الشمول فهو ذموم لأن الكافر خبيث محبث لا يظهر المرض شيئاً من ذنوبه ولو قذف في قلبه أدنى ذرة من يقين لاهتدى في طرفه عين فما هذه المقالة إلا مزلة زلق فيها ذلك العلامة (ت ه ك) في الطب (عنه) أي عن عقبة قال الترمذي حسن غريب قال في المنار ولم يبين علته الممانعة من تصحيحه وهي عندي موجهة لضعفه لأن فيه بكير بن يونس أو يونس بن بكير قال أبو حاتم منكر الحديث ضعيفه اه قال الذهبي ضعفه وقال البيهقي تفرد به بكر وهو فيما قال البخاري منكر الحديث اه وفي الميزان عن أبي حاتم هذا حديث باطل وأورده ابن الجوزي من عدة طرق وأعلها كلها وقال في الأذكار فيه بكر بن يونس وهو ضعيف (لا تكلفوا) محذوف إحدى التامين (للضيف) لئلا تملوا الضيافة وترغبوا عنها بل أحضروا له ما سهل (ابن عساکر) في تاريخه (عن سلمان) الفارسي

(لا تكون زاهدا حتى تكون متواضعا) أي ابن الجانب مخموض الجناح لعباد الله (طب عن ابن مسعود) قال الهيثمي فيه يعقوب بن يوسف وهو كذاب اه وفي الميزان يعقوب بن عبد الله عن فرقد لا يدرى من هو ثم ساق له هذا الخبر بعينه

(لا تلاعنوا) بفتح اللام والعين وحذف إحدى التامين تحفيها (بلعنة الله) فإن اللعنة الإبعاد من الرحمة والمؤمنون رحما بينهم (ولا بنعضه) أي لا يدعوه بعضكم بعضا بفضب الله كأن يقال عليه غضب الله (ولا بالنار) في رواية ولا بجهنم أي لا يقول أحدكم اللهم اجعله من أهل النار ولا احرقه بنار جهنم قال الطيبي قوله لا تلاعنوا الخ من عموم المجاز لأنه في بعض أفرادة حقيقة وفي بعضها مجاز وهذا مختص بمعين لجواز اللعن بالوصف الأعم والأخص كالمصورين (د ت ك عن سمرة) بن جندب قال الترمذي حسن صحيح

(لا تلومونا على حب زيد) بن حارثة مولى المصطفى صلى الله عليه وسلم وحيده كيف وقد قدم أبوه وعمه في فدائه

٩٨٦٥ - لَا تَمَارُ أَخَاكَ ، وَلَا تَمَازِحُهُ ، وَلَا تَعْدُهُ مَوْعِدًا فَتُخْلِفَهُ - (ت) عن ابن عباس - (ض)

٩٨٦٦ - لَا تَمَسُّ الْقُرْآنَ إِلَّا وَأَنْتَ طَاهِرٌ - (طب قطك) عن حكيم بن حزام - (صح)

٩٨٦٧ - لَا تَمَسُّ النَّارُ مُسْلِمًا رَأَى أَوْ رَأَى مِنْ رَأَى - (ت) والضياء عن جابر - (صح)

فاختاره عليهما فقالا ويحك تختار العبودية على الحرية وعلى أهلك فقال رأيت من هذا الرجل شيئاً ما أنا بالذي أختار عليه أحد فتنبأه النبي صلى الله عليه وسلم حتى نزل وادعوم لأبائهم، قال الزهري ما علمنا أحداً سلم قبل زيد وقال الحافظ سماه النبي صلى الله عليه وسلم زيدا لمحبة قريش في قصة قال في الزهر وهو فاسد ثم اندفع في توجيهه (ك) عن أبي عبدالله (قيس بن أبي حازم مرسل) هو البجلي تابعي كبير ثقة مخضرم ، يقال له رؤبة ، هاجر إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقواته الصعبة وهو الذي يقال إنه اجتمع له أنه يروى عن العشرة

(لا تمار أخاك) أى لا تخاصمه من المماراة وهى المخاصمة (ولا تمازحه) بما يتأذى به قالوا والمزاح المنهى عنه هو ما فيه إفراط أو مداومة أو أذى قال الماوردى اعلم أن للمزاح إزاحة عن الحقوق ومخرجا إلى العقوق يصم المزاح ويؤذى الممازح وقال الغزالي المزاح يريق ماء الوجه ويسقط المهابة ويستجر الوحشة ويؤذى القلوب وهو مبدأ للجاج والغضب والتضارب ومغرس الحقد فى القلوب فإن ما زحك غيرك فأعرض عنهم حتى يخوضوا فى حديث غيره. وكن من الذين إذا مروا باللغو مروا كراما. اه وقال فى الأذكار المزاح المنهى ما فيه إفراط ومداومة فانه يورث الضحك والقسوة ويشغل عن الذكر والفكر فى مهمات الدين فيورث الحقد ويسقط المهابة والوقار وما سلم من ذلك هو المباح الذى كان المصطفى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم يفعله فإنه إنما كان يفعله نادرا لمصلحة كؤانسة وتطيب نفس المخاطب وهذا لا يمنع منه قطعا بل هو مستحب (ولا تعده موعدا فتخلفه) قال الطيبي إن روى منصوبا كان جوابا للنهى على تقدير أن يكون مسيئا عما قبله أو مرفوعا فالنهى الوعد المستعقب للأخلاق أى لا تعد موعدا فأنت تخلفه على أنه جملة خبرية معطوفة على إنشائية والوفاء بالوعد سنة مؤكدة بل قيل واجب كما مر قال حجة الإسلام والمراد فيصح جدا لأن فيه إيذاء للمخاطب وتجهيلا له وفيه ثناء على النفس وتزكية لها بمزيد القنطة والعلم ثم هو مشوش للعيش فإنك لا تمارس فيها إلا ويؤذيك ولا حليما إلا ويقلبك ويحقد عليك ولا ينبغي أن يحقد الشيطان ويقول الحق ولا تداهن فيه فإن الشيطان أبدا يسخر بالحقاء إلى الشر فى ممرض الخير فلا تكن ضحكة له يسخر بك فأظهار الحق حسن مع من يقبل منك وذلك بطريق النصيحة لا المماراة وللنصيحة صيغة وهيئة تحتاج إلى لطف وإلا صارت فضيحة وكان فسادها أكثر من صلاحها ومن خالط متعمقه العصر غلب على طبه المراء وعسر عليه الصمت ففر منهم فرارك من الأسد (ت) فى البر (عن ابن عباس) وقال غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه قال الحافظ العراقى : يعنى من حديث ابي بن ابي سليم وضعفه الجمهور وقال الذهبي : فيه ضعف من جهة حفظه

( لا تمس القرآن ) يا حكيم بن حزام أى لا تمس ما كتب عليه قرآن أو شيء منه بقصد الدراسة ( إلا وأنت

طاهر ) أى متطهر عن الحدائين الأكبر والأصغر فيحرم مس ذلك بدون ذلك وهذا قوله لنا بعنه والياً إلى العين (طب قطك) فى المناقب (عن حكيم بن حزام) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي

( لا تمس النار ) أى نار جهنم (مسلماً رأى أو رأى من رأى) أى غالباً فتمس بعض من رأى من وآه للتطهير

(ت والضياء) المقدسى (عن جابر) بن عبدالله (لا تمسح يدك) لفظ رواية الطبرانى لا تتمندل (ثوب من لم تكسو)

يعنى إذا كانت متلوثة بنحو طعام فلا تمسحها بثوب إنسان لم تكسه أنت ذلك الثوب الذى تمسح فيه والمراد منه

النهى عن التصرف فى مال الغير والتحكم على من لا ولاية له عليه . قال الطيبي : ولعل المراد بالثوب الإزار والمنديل

- ٩٨٦٨ - لَا تَمَسَّحُ بِدَكَ بَثْوَبٍ مِّنْ لَا تَنْكَسُوْا - (حب طيب) عن أبي بكرة - (ض)  
٩٨٦٩ - لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ - (سم م) عن ابن عمر - (صح)  
٩٨٧٠ - لَا تُنَزِعُ الرَّحْمَةَ إِلَّا مِنْ شَقِيٍّ - (حم دت حب ك) عن أبي هريرة - (ح)

(حم ط) وكذا الخطيب في التاريخ (عن أبي بكرة). قال الهيثمي: فيه راو لم يسم وقال ابن الجوزي حديث لا يثبت والواقدي أي أحد رجاله كذبه أحمد ومبارك بن فضالة مضعف

(لا تمنعوا إماء الله) بكسر المعزة والمد جمع أمة وذكر الإماء دون النساء إيماء إلى علة نهى المنع عن خروجهن للعبادة يعرف بالذوق (مساجد الله) قال الشافعي أراد المساجد الحرام عبر عنه بالجمع للتعظيم فلا يمنع من إقامة لمرض الحج اه. وأيده غيره بخبر لا تمنعوا إماء الله مسجد الله واعترض باحتمال أن يراد مسجد النبي صلى الله عليه وسلم لا الحرم فلا تأييد فيه فإن كان المراد مطلق المساجد فالنهي للتنزيه إذا كانت المرأة ذات حليل بشرط أن لا تكون منطوية ولا متزينة ولا ذات جلاجل يسمع صوتها ولا ثياب فاخرة ولا مختلطة بالرجال ولا نحو شابة بمن يفتن بها فان كانت خلية حرم المنع إذا وجدت الشروط ذكره الثوري (حم م) في الصلاة من حديث الزهري عن سالم (عن ابن عمر) بن الخطاب قال سالم فقال لابن عمر إنا لننعمن قال فتضب غضباً شديداً وقال أحدثك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فتقول إنا لننعمن ورواه عنه أيضا أبو داود بلنظ لا تمنعوا نساءكم المساجد وبيوتن خير لمن وقضية صنيع المصنف أن ذا مما تقرده مسلم عن صاحبه وهو ذهول فقد جزم الحافظ ابن رجب بكونه في الصحيحين وعبارته: اتفق الشيخان عليه

(لا تنزع الرحمة إلا من شقي) لأن الرحمة في الخلق رقة القلب ورقته علامة الإيمان ومن لارقة له لا إيمان له ومن لا إيمان له شقي فمن لا يرزق الرقة شقي ذكره الطيبي: قال ابن العربي حقيقة الرحمة إرادة المنفعة وإذا ذهبت إرادتها من قلب شقي بإرادة المكروه لغيره ذهب عنه الإيمان والإسلام. قال عليه الصلاة والسلام: لا يلزم من سلم المسلمون من لسانه ويده والمؤمن من أمن جاره بوائقه، وكما يلزم أن يسلم من لسانه ويده يلزم أن يسلم من قلبه وعقيدته المكروهة فيه فإن اليد واللسان خادمان للقلب اه وقال الزين العراقي هل المراد فيه تنزع الرحمة من قلبه بعد أن كان في قلبه رحمة لأن حقيقة النزاع لإخراج شيء من مكان كان فيه أو المراد لم يجعل في قلبه رحمة أصلاً فيكون كقوله راع القلم عن ثلاث والمراد شقاء الآخرة أو الدنيا أو هما وبالرحمة العامة كما في رواية الطبراني قال القرطبي الرحمة رقة وحنو يجده الإنسان في نفسه عند رؤية مبتلى أو صغير أو ضعيف يحمله على الإحسان له واللطف والرفق به والسعي في كشف ما به وقد جعل الله هذه الرحمة في الحيوان كله يعطف الحيوان على نوعه وولده ويحسن عليه حال ضعفه وصغره وحكمتها تسخير القوى للضعيف كما مر وهذه الرحمة التي جعلها الله في القلوب في هذه الدار التي ثمرتها هذه المصلحة العظيمة التي هي حفظ النوع رحمة واحدة من مائة آخرها الله يوم القيامة يرحم بها عباده فمن خلق الله في قلبه هذه الرحمة الحائلة على الرفق وكشف ضرر المبتلى فقد رحم الله بذلك في الجنان وجعل ذلك على رحمته إياه في المال فمن سلبه ذلك المعنى وابتلاه بتقيضه من القسوة والغلظة ولم يلاطف بضعيف ولا أشفق على مبتلى فقد أشقاه حالاً وجعل ذلك علماً على شقوته ما لا نعوذ بالله من ذلك (حم د) في الأدب (ت) في البر (حب ك) في التوبة (عن أبي هريرة) قال سمعت الصادق المصدوق صاحب هذه الحجة أبا القاسم صلى الله عليه وسلم يقول فذكره قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي ورواه البخاري في الأدب المفرد قال ابن الجوزي في شرح الشهاب وإسناده صالح ورواه عنه أيضا البيهقي قال في المهذب وإسناده صالح.

- ٩٨٧١ - لَا تُوَصِّلُ صَلَاةَ بِصَلَاةٍ حَتَّى تَتَكَلَّمَ أَوْ تَخْرُجَ - (حم د) عن معاوية - (حم د) عن معاوية - (ح)  
٩٨٧٢ - لَا تُولِّهِ وَالِدَةٌ عَنْ وَلَدِهَا - (هق) عن أبي بكر - (ح)  
٩٨٧٣ - لَا تَيَاسَأْ مِنَ الرِّزْقِ مَا تَهْوِزُهُ رُمُوسُكَ ، فَإِنَّ الْإِنْسَانَ تَلِدُهُ أُمُّهُ أَحْمَرًا قَشْرًا عَلَيْهِ ثُمَّ يَرْزُقُهُ اللَّهُ -  
(حم ه ح) والضياء عن حبة وسواء ابنى خالد - (ح)  
٩٨٧٤ - لَا جَلْبَ وَلَا جَنَبَ ، وَلَا شِغَارَ فِي الْإِسْلَامِ - (ن) والضياء عن أنس - (صح)

(لا توصل صلاة بصلاة حتى تتكلم أو تخرج) من المسجد ليس الفصل بينهما بالانتقال من محل الفرض والخروج لغيره فإن لم يفعل فصل بنحو كلام (حم د عن معاوية) الخليفة رمز لحسنه .  
(لا توله) يضم التاء ولام مفتوحة مشددة بضبط المصنف (والدة عن) وفي رواية على (ولدها) أى لا تخرج إلى الوله وهو الحزن الذى يخرج عن التحصيل يغلبته على العقول ذكره ابن العربي وقال الرخشى معناه لانزول عنه ويفرق بينها وبينه من الواله وهى التى فقدت ولدها والمراد النهى عن التفريق بينهما بنحو بيع والوله ذهاب العقل والتحير من شدة الوجدان (هق عن أبي بكر) الصديق قال الحافظ ابن حجر سنده ضعيف ورواه أبو عبيدة في غريب الحديث مراسيل الزهرى ورواية ضعيفة .

(لا تياسا) الخطاب لاثنتين شكيا له الضيق (من الرزق ما تهويزت رموسك) أى مادمتانى قيد الحياة وقوله رموسك هو كقولهم قطعت رموس الكباشين قال ابن مالك فى شرح التسهيل يختار فى المضافين إلى متضمنها لفظ الأفراد على لفظ التشبه ولفظ الجمع على لفظ الأفراد لأنهم استقلوا اثنتين فى شيئين هما كشيء واحد لفظا ومعنى فعدلوا إلى غير لفظ التثنية فكان الجمع أولى لأنه شريكهما فى الضم وبذلك جاء القرآن نحوه وقد صنعت فلوبكاه وفاقطعوا أيديهما، وفى الحديث أزرة المؤمن إلى أنصاف ساقيه وجاء لفظ الأفراد أيضا فى الكلام الفصيح ومنه حديث ومسح أذنيه ظاهرا وما وباطنهما ولم يجمع لفظ التثنية إلا فى الشعر اه (فإن الإنسان تلده أمه أحر لا قشر عليه ثم يرزقه الله) قال ابن الأثير المراد بالقشر اللباس ومنه خبر إن الملك يقول للفسى المنفوس خرجت إلى الدنيا وليس عليك قشر اه وقد مر غير مرة أن الله ضمن الرزق لعباده فاليأس من ذلك الضمان من ضعف الاستيقان قال الغزالي البلية الكبرى لعامة هذا الخلق أمر الرزق وتدبيره ألعبت نفوسهم وأشغلت نلوبهم وأكثرت غمومهم وضاعفت همومهم وضيعت أعمارهم وأعظمت تبعتهم وأوزارهم وعدلت بهم عن باب الله وخدمته إلى خدمة الدنيا وخدمة المخلوقين فعاشوا فى غفلة وظلمة وتعب ونصب ومهانة وذل وقدموا الآخرة مقابليس بين أيديهم الحساب والعذاب إن لم يرحمهم الله بفضله ، وانظر : كم من آية أنزل الله فى ذلك ، وكم من ذكر من وعده وضمانه وقسمه على ذلك ؟ ولم تنزل الأنبياء والعلماء يعظون الناس ويبينون لهم الطريق ويصنفون لهم الكتب ويضربون لهم الأمثال وهم مع ذلك لا يهتدون ولا يتقون ولا يطهرون بل هم فى غمرة فإنما الله ولإننا إليه راجعون وأصل ذلك كله قلة التدبر لآيات الله والتفكر فى صنائعه وترك التذكر لكلام الله وكلام رسول الله والتأمل لأقوال السلف والإصغاء إلى كلام الجاهلين والاعتزاز بعبادات العاقلين حتى تمكن الشيطان منهم ورسخت العادات فى قلوبهم فأداهم ذلك إلى ضعف القلب ورقة اليقين (حم ه ح) والضياء) المقدمى (عن حبة) بموحدة تحتية (وسواء ابنى خالد) الأسديين ويقال هما العامريان أو الخزاعيان صحابيان نزلا الكوفة لهما حديث واحد

(لا جلب) بجم محركا أى لا ينزل الساعى موضعا ويحلب أرباب الاموال إليه لياخذ زكاتهم أولا يبيع الرجل فرسه من يحنه على الجرى بنحو صياح على مامر (ولا جنب) بجم ونون مفتوحين أن يجلس العامل بأقصى محل ويأمر بالزكاة أن تجنب أى تحضر إليه فهى عن ذلك وأرشد إلى أن زكاتهم إنما تؤخذ فى دورهم وأخرج النبى



٩٨٧٥ - لَا حُبْسَ بَعْدَ سُورَةِ النَّسَاءِ - (هق) عن ابن عباس - (ح)

٩٨٧٦ - لَا حَلِيمَ إِلَّا ذُو عَثْرَةٍ ، وَلَا حَكِيمَ إِلَّا ذُو تَجْرِبَةٍ - (حم ت حب ك) عن أبي سعيد - (صح)

بصورة الخبر تأكيداً أو هو أن تجنب فرساً إلى فرس يسابق عليه فإذا أفر المركب تحول المحبوب ولعل المراد هنا الأول بقرينة زيادة أبي داود في روايته الآتية عن شعيب ولا تؤخذ صدقاتهم إلا في دورهم وفي القيام لا جلب ولا جنب هو أن يرسل في الجلبة فيجتمع له جماعة يصيحون به ليرد عن وجهه أو هو أن لا يجلب الصدقة إلى المياه والأمصار بل يتصدق بها في مراعيها وأن ينزل العامل موضعاً ثم يرسل من يجلب المال إليه ليأخذ صدقته وأن يتبع الرجل فرسه فيركض خلفه ويرزجره (ولا شعار) بكسر الشين وفتح النين المعجمتين (في الإسلام) قال القاضي الشغار أن يشاغر الرجل الرجل وهو أن تزوجه أختك على أن يزوجه أخته ولا مهر. وهذا من شعر البلد إذا خلا من الناس أو السلطان لأنه عقد خال عن المهر أو من شغرت بن فلان من البلاد إذا أخرجتهم وفرقتهم وقولهم تفرقوا شغراً يعني لانهما إذا تبادلوا باختيمهما فقد أخرج كل منهما أخته إلى صاحبها وفارق بها إليه والحديث دليل على فساد هذا العقد لأنه لو صح لكان في الإسلام وهو قول أكثر العلماء والمقتضى لفساده الاشتراك في البضع الذي جعله صداقاً وقال أبو حنيفة يصح العقد ولكل منهما مهر المثل (ت) في النكاح (والضياء) في المختارة (عن أنس) بن مالك قال ابن القطان فيه ابن إسحاق مختلف فيه وأخرجه أيضاً أبو داود في الجهاد والترمذي في النكاح وابن ماجه في الفتن وقال الترمذي حسن صحيح

(لا حبس) بضم الحاء وفتحها على الاسم والمصدر واقتصر المصنف في نسخته على الضبط بالضم (بعد سورة النساء) أي لا يوقف مال ولا يزوي عن وارثه أشار به إلى ما كان يفعله الجاهلية من حبس مال الميت ونسائه: كانوا إذا كرهوا النساء لبيع أو فخر حبسوهن من الأزواج لأن أولياء الميت كانوا أولى بهم من غيرهم (هق) عن ابن عباس قال لما نزلت سورة النساء قال صلى الله عليه وسلم لا حبس الخ رمز المصنف لحسنه ورواه عنه أيضاً الطبراني باللفظ المزبور قال الهيثمي وفيه عيسى بن لهيعة وهو ضعيف اه؛ ورواه الدارقطني باللفظ المذكور عن ابن عباس وقال لم يسنده غير ابن لهيعة عن أخيه وهما ضعيفان وسبقه في الميزان فقال عن الدارقطني حديث ضعيف وبه يعرف ما في رمز المصنف لحسنه

(لا حلیم) حلماً كاملاً (إلا ذو عثرة) أي إلا من وقع في زلة وحصل منه خطأ واستخجل من ذلك وأحب أن يستمر من رآه على عيبه أو المراد لا يتصف الحلیم بالحلم حتى يرى الأمور ويعثر فيها ويستبين مواقع الخطأ فيجتنبها ويدل له قوله (ولا حكيم إلا ذو تجربة) بالأمور فيعرف أن العفو كيف يكون محبوباً فيعفو عن غيره إذا وقع في زلة كما علم بالتجارب أنه لا يسلم من الوقوع في مثلها ومن ثم كان داود قبل العثرة يقول يارب لا تغفر للخطائين فلما عثر صار يجلس بين الفقراء ويقول مسكين بين مساكين رب اغفر للخطائين كي تغفر لداود معهم والعثرة المرة من العثار وإحكام الشيء إصلاحه عن الخلل، والحكيم: المتيقظ المنتبه أو المتقن للحكمة الحافظ لها، وما ذكر من أن سياق الحديث هكذا هو ما وقع في كثير من الروايات ورواه العسكري عن أبي سعيد أيضاً بزيادة ثالث فقال لا حلیم إلا ذو أناة ولا عليم إلا ذو عثرة ولا حكيم إلا ذو تجربة (ت) في البر (حب ك) في الأدب من حديث دراج عن أبي الهيثم (عن أبي سعيد) الحنذلي قال الحكيم جميع وأقره الذهبي وليس كما قال في النار ما حاصله أنه ضعيف وذلك لأنه لما نقل عن الترمذي أنه حسن غريب قال ولم يبين المانع من صحته وذلك لأن فيه دراجاً وهو ضعيف وقال ابن الجوزي تفرد به دراج وقد قال أحد أحاديثه من أكبر اه، وحكم القزويني بوضعه لكن تعقبه العلاءي بما حاصله أنه ضعيف لا موضوع

٩٨٧٧ - لَا يَحَى إِلَّا لِلَّهِ وَلَا يَرْسُولُهُ - (حم خ د) عن الصعبي بن جثامة - (صح)

٩٨٧٨ - لَا يَحَى فِي الْإِسْلَامِ ، وَلَا مُنَاجَشَةٌ - (طب) عن عصمة بن مالك - (ح)

٩٨٧٩ - لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ، دَوَاءٌ مِنْ تِسْعَةٍ وَتِسْعِينَ دَاءً أَيْسَرُهَا الْهَمُّ - ابن أبي الدنيا في  
الفرج عن أبي هريرة - (ح)

٩٨٨٠ - لَا خُرَامَ ، وَلَا زِمَامَ ، وَلَا سِيَاحَةَ ، وَلَا تَبْتُلَ ، وَلَا تَرْهَبَ فِي الْإِسْلَامِ - (عب) عن  
طلوس مرسلا - (ض)

(لاحى) أى ليس لاحد منع الرعى فى أرض مباحة والاختصاص به كما كانت الجاهلية تفعله . قال الشافعى : كان الشريف منهم إذا نزل بعشيرته بلداً استعوى كلباً لحمى لخاصته مدى عواه فلم يرعه معه أحد فهى الشارع عن ذلك لما فيه من التصديق على الناس وتقديم القوى على الضعيف (إلا لله ورسوله) أى إلا ما يحمى لحيل المسلمين وركابهم المرصدة للجهاد والحمل وتفصيل المذهب أن للنبي صلى الله عليه وسلم الحمى لنفسه ولغيره ولأئمة المسلمين لآلهم كما حمى عمر البقع لنعم الصدقة وخيل الغزاة وأما الأجداد فلا لهم . لا تغريهم هذا هو المصحح عند الشافعية وعليه أبو حنيفة ومالك وتمسك البعض بظاهر الخبر فزعمه لغير النبي صلى الله عليه وسلم مطلقاً وأجيب بأن المعنى لإعلى مثل ما حمى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم من مصالح المسلمين (حم خ) فى الجهاد والشرب (د) فى الخراج وكذا الناسى فى الحمى والشرب خلافاً لما يوهمه كلام المصنف كاهم (عن الصعبي) ضد السهل (ابن جثامة) بفتح الجيم وبالثلثة المشددة وأسمه مزيد بن قيس الكنانى اللبى

(لاحى فى الإسلام ولا مناجشة) وهو أن يزيد فى ثمن السلعة وهو لا يزيد ثراها ليغز غيره فلتشترى بما ذكره وأصل النجش الإغراء والتحريض وحكمة الهى مافيه من التفرير وإنما ذكر بصيغة المفاعلة لأن التجار يتعارضون فى ذلك فيفعل هذا بصاحبه على أن يكافئه بمثله (طب عن عصمة بن مالك) قال الهيمى إسناده ضعيف هكذا جرم به وبه يعرف مافى رمز المؤلف لحسنه

(لاحول ولا قوة إلا بالله دواء من تسعة وتسعين داءاً أيسرها الهم) لأن العبد إذا تبرأ من الأسباب وتخلي من وبالها انشرح صدره وانفرج همه ونغم وجاءته القوة والعصمة والغيث والتأييد والرحمة وقويت جوارحه الباطنة وسطت الطبيعة على مافى الباطن من الأدواء فغيرتها ودفعتها والتقييد بالعدد موكل إلى علم الشارع ويحتمل أن المراد التكثير لكنه يعده أنه لم يعهد إلا فى السبعين ونحوها (ابن أبى الدنيا) أبو بكر (فى) كتاب (الفرج) بعد الشدة (عن أبى هريرة) وفيه كما فى الميزان بشر بن رافع قال البخارى لا يتابع فى حديثه ، وقال أحمد ضعيف ، وقال غيره حدثت بما كبر هذا منها أه . وقضية كلام المصنف أن ذا لا يوجد مخرجا لاحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز مع أن الطبرانى خرج فى الأوسط وفيه بشر المذكور قال الهيمى وبقية رجاله ثقات

(لاخزم) جمع خزيمة حلقة شعر تجمل فى أحد جانبي منخري البعير كان بنو إسرائيل تخزم أوفها وتخرق تراقبها ونحو ذلك من أنواع التعذيب فوضع الله عن هذه الأمة أى لا يفعل الخزام فى الإسلام (ولا زمام) أراد ما كان عباد بنى إسرائيل يفعلونه من لازم الأوف بأن يخرق الأنف ويحمل فيه زمام كزمام الباه لقاد به (ولا سياحة) أراد نقي مفارقة الأمصار وسكى البوادي وترك شهود الجمعة والجماعة أو أراد الذين يسبحون فى الأرض بالشرو والقيمة والإفساد كذا قيل وهو غير ملائم لما قبله ولا لقوله (ولا تبتل ولا ترهب فى الإسلام - عب - عن طاووس مرسلا) هو ابن كيسان الفارسى لقب به لانه كان طاووس القراء

- ٩٨٨١ - لَأَخِيرَ فِي الْإِمَارَةِ لِرَجُلٍ مُسْلِمٍ - (حم) عن حبان بن ببح - (ح)  
 ٩٨٨٢ - لَأَخِيرَ فِي مَالٍ لَا يَرِزُّ مِنْهُ ، وَجَسَدٌ لَا يُنَالُ مِنْهُ - ابن سعد عن عبد الله بن عبيد بن عمير مرسلًا - (ض)  
 ٩٨٨٣ - لَأَخِيرَ فِيمَنْ لَا يُضَيِّفُ - (حم هب) عن عقبة بن عامر - (ح)  
 ٩٨٨٤ - لَأَرْضَاعٌ إِلَّا مَا فَتَقَ الْأَمْعَاءَ - (ه) عن الزبير - (ح)  
 ٩٨٨٥ - لَأَرْقِيَةٌ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حَمَةٍ أَوْ دَمٍ - (م ه) عن بريدة (حم د ت) عن عمران - (صح)  
 ٩٨٨٦ - لَأَزْكَاءَةٌ فِي مَالٍ حَتَّى يَحْوَلَ عَلَيْهِ الْحَوْلُ - (ه) عن عائشة - (ح)

(لاخير في الإمارة لرجل مسلم) أى كامل الإسلام لأنها تفيد قوة بعد ضعف وقدرة بعد عجز والنفس مجبولة على الشر أمارة بالسوء فيتخذها ذريعة إلى الانتقام من العدو والنظر للصدق بغير حقه وتتبع الأغراض الفاسدة وهذا مخصوص بمن لم يتعين عليه ولا وجب عليه قولها وكانت له خيرا ، وسلب الحديث أن رجلا قام يشكو من عامله فقال يارسول الله إنه أخذنا بدخول كانت بيننا وبينه في الجاهلية فذكره (حم) وكذا الطبراني (عن حبان) بكسر الحاء المهملة وبفتحها وبوحدة أو تحية (ابن ببح) بضم الموحدة فمهملة ثقيلة الصداق ذكره ابن الربيع وقال لأهل مصر عنه حديث واحد وفي التجريد له وفادة وشهد فتح مصر قال الهيثمي فيه ابن لهيعة وفيه ضعف وبقيه رجال أحمد ثقات رمز المصنف لحسنه :

(لاخير في مال لا يرزأ) بضم أوله والهمز آخره بضبط المصنف (منه) أى لا ينقص منه والرزء النقص (وجسد لا ينال منه) بالآلام والأسقام فإن المؤمن ملق والكافر موقى وإذا أحب الله عبدا ابتلاه كما تقدم في غير ما حديث (ابن سعد) في الطبقات (عن عبد الله بن عبيد بن عمير مرسلًا)

(لاخير فيمن لا يضيف) أى فيمن لا يطعم الضيف الذى ينزل به أى إذا كان قادرا على ضيافته ولم يعارضه ما هو أعم من ذلك كدنفقة من تلزمه مؤنته (حم هب عن عقبة بن عامر) الجهني رمز المؤلف لحسنه قال الحافظ العراقي فيه ابن لهيعة وقال المنذرى والهيثمي رجاله رجال الصحيح غير ابن لهيعة .

(لأرضاع إلا ما فتق) أى وسع (الأمعاء) يعنى إنما يحرم من الرضاع ما كان في الصغر ووقع منه موقع الغذاء بحيث ينمو منه بدنه فلا أثر للقليل وإنما يؤثر الكثير الذى يوسع الأمعاء ولا لقليل ولا كثير فى كبير (ه) عن الزبير) بن العوام رمز المصنف لحسنه وهو فيه تابع للترمذى ولكنه بين أنه من رواية فاطمة بنت المنذر بن الزبير بن العوام عن أم سلمة اه وقال جمع إن فاطمة لم تلق أم سلمة ولم تسمع منها ولا من عائشة وإن تربت فى حجرها

(لأرقية إلا من عين أو حمة) بضم الحاء المهملة وفتح الميم مخففة أى سم أى لارقية أولى وأنفع من رقية العيون أى المصاب بالعين ومن رقية من لدغة ذى حمة والحمة سم العقرب وشبهها وقيل فوعة السم وقيل حدة وحرارته وزاد فى رواية أو دم أى رعاف يعنى لارقية أولى وأنفع من الرقية لمعيون أو ملسوع أو راعف لزيادة ضررها فالحصير يعنى الأفضل فهو من قبيل لافقى إلا على فلا تعارض بينه وبين الأخبار الأمرة بالرقية بكلمات الله التامات وآياته المنزلات لامراض كثيرة وعوارض غزيرة وقال بعضهم معنى الحصر هنا أنها أصل كل ما يحتاج إلى الرقية فيلحق بالعين نحو خبل ومس لاشتراكهما فى كونهما تنشآن عن أحوال شيطانية من إنسى أو جنى وبالمس كل عارض للبدن من المواد السمية (م ه عن بريدة) بن الحصيب (حم د ت عن عمران) بن الحصين قال الهيثمي رجال أحمد ثقات فقول ابن العربي حديث معلول غير مقبول .

(لأزكاة فى مال حتى يحول عليه الحول) زاد فى رواية عبد ربه أى يمر عليه العام من أوله إلى آخره وهو فى مالكة

- ٩٨٨٧ - لَا زَكَاةَ فِي حَجَرٍ - (عد هق) عن ابن عمرو - (ض)  
 ٩٨٨٨ - لَا سَبَقَ إِلَّا فِي خَفِّ أَوْ حَافِرٍ أَوْ نَصْلٍ - (حم ٤) عن أبي هريرة - (س)  
 ٩٨٨٩ - لَا سَبْرَ إِلَّا لِلْمُصَلِّ أَوْ مُسَافِرٍ - (حم) عن ابن مسعود - (ح)  
 ٩٨٩٠ - لَا شُفْعَةَ إِلَّا فِي دَارٍ أَوْ عَقَارٍ - (هق) عن أبي هريرة - (ض)  
 ٩٨٩١ - لَا شَيْءَ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى - (حم ق) عن أسماء بنت أبي بكر - (س)

ويجوز كون الحول فعلا مستقبلا مبنيًا من لفظ الحول الذي هو السنة وأن يكون من قولهم حال إلى محل كذا أي تحول أو من حال الشخص إذا تحول من حال عن العهد إذا انقلب والكل متقارب ثم هذا فيما يرصد للزيادة والنماء أما ما هو نماء في نفسه كحب وتمر فلا يعتبر فيه حول عند الشافعي (ه عن عائشة) أشار المصنف إلى أنه حسن وذلك منه غير حسن فإن الحديث مروى من طريقين أحدهما لابن ماجه عن عائشة وهي الطريق التي سلكها وقد قال الحافظ العراقي سندها ضعيف أي لضعف حارثة بن أبي الرجال راويه وقال ابن حجر هو ضعيف وقال البيهقي جارية ليس بحجة والآخرى من رواية أبي داود عن علي وسندها كما قال الزين العراقي جيد فانعكس على المصنف لحذف الطريق الحسنة الجيدة السند وآثر الطريقة الضعيفة وحسنها قال ابن حجر وخرجه الدارقطني باللفظ المزبور عن أنس وفيه حسان بن سياه وفي ترجمته أورده ابن عدى وضعفه اه .

(لا زكاة في حجر) كياقوت وزمرد ولؤلؤ وسائر المعادن غير النقد وإن زادت قيمتها عليه كجوهر نفيس (عد هق عن ابن عمرو) بن العاص قال البيهقي رواه عمر بن أبي عمر الكلاعي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ورواه عثمان بن عبد الرحمن الواقصي عن عمرو وخالفهما محمد بن عبد الله المزرمي عن عمرو فلم يرفعه والثلاثة ضعفاء إلى هنا كلامه .

(لا سبق) بفتح الباء ما يجعل من المال للسابق على سبقه وبالسكون مصدر سبقت أي لا يجوز المسابقة بعوض (إلا في) هذه الأجناس الثلاثة قال الخطابي والرواية الصحيحة بالفتح (خف) أي ذي خف (أوحافر) أي ذي حافر يعني الإبل والفرس (أو نصل) أي سهم فلا يستحق سبق إلا في هذه الأشياء وما في معناها والخف للإبل والحافر للخيل فكثي يعض أعضائها عنها وهذا على حذف أي ذو خف وذو وذو، وقوله لا سبق بالذئ العام الذي بمعنى النهى يدل على حصر سبق في هذه الأشياء لكن ياحق بها ماني معناها كما تقرر ولا خلاف في جواز الرهان على المسابقة بغير عوض وكذا به لكن بشروط معينة وفيه جواز المسابقة على الفيل لأنه ذو خف وهو الأصح عند الشافعية خلافاً لأبي حنيفة وأحمد (حم ٤ عن أبي هريرة) ورواه عنه الشافعي والحاكم وصححه

(لا سبر) بفتح الميم من المسامرة الحديث بالليل: وقيل بسكونها مصدر وأصل السمر ضوء القمر لأنهم كانوا يتحدثون فيه (إلا للمصل أو مسافر - حم) من حديث خيثمة عن رجل (عن ابن مسعود) وقال مرة عن خيثمة عن ابن مسعود بإسقاط رجل رمز المصنف لحسنه قال الهيثمي وبقية رجاله ثقات

(لا شفعة إلا في دار أو عقار) هو كلام كل ملك ثابت له أصل كدار ونخل وفيه رد على من أثبتا في غير عقار كالاشجار والثمار (هق عن أبي هريرة) ثم قال أعني البيهقي إسناده ضعيف وأقره الذهبي عنه ورواه البزار عن جابر قال ابن حجر بسند جيد اه . وبه يعرف أن المصنف لم يصب حيث اقتصر على الطريق الضعيفة وأهمل الجيدة (لا شيء أغير) بالرفع خبر لا أفعل تفضيل من الغيرة (من الله تعالى) أي لا شيء أجز منه على ما لا يرضاه وأصل ذلك أن المرء إذا وجد ما يكرهه أو يسره تغيرت حاله إلى مكروهه أو محبوبه لضرب مثلا لتغير الحال بعلم

٩٨٩٢ - لا صرورة في الإسلام - (حم دك) عن ابن عباس - (ح)

٩٨٩٣ - لا صلاة بعد الصبح حتى ترتفع الشمس ، ولا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس - (ق ن

ه) عن أبي سعيد (حم ده) عن عمر - (ح)

المكروه فسمى الوعد قبل الجزاء بعدشيرة وقرنه شيء اسم من اسمائه التي لا يختص بها، فكل موجود شيء وهو سبحانه شيء لا كالأشياء يسمى به في التعريف ولا يسمى به في الإتهال وقيل أي شيء أكره شهادة قل الله ولا يسمى بشخص لأن حقيقة المائل من الأجسام التي تشغل الحيز وتستقر بالمكان ويحجب ما وراءه، عن العيان وذلك كله محال عليه معنى ممنوع تسميته شرعاً وما وقع من ذلك في خير إن عمرو لا يقول عليه وبقية الحديث ولذلك حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن، غيرة على عبده أن يقع فيما يضره وشرع عليها أعظم العقوبات وذلك أشرف الغيرة سمع الشبلي قارئاً يقرأ وإذا قرأت القرآن جعلنا بينك وبين الذين لا يؤمنون بالآخرة حجاباً مستورا، قال أتدرون ما هذا الحجاب هذا حجاب الغيرة ولا أحد أغبر من الله يعني أنه سبحانه لم يجعل الكفار أهلاً لمعرفة من غيرة الله أن العبد يفتح له باب من الصفاء والأنس فيطمئن إليه ويتلذذ به ويشغله عن المقصود فيغار عليه فيرده إليه بالفقر والذل ويشهده غاية فقره وإعدامه وأنه ليس معه من نفسه شيء فتعود عزة ذلك الأنس والصفاء ذلة ومسكنة وذرة من هذا أنفع العبد من الجبال الروابي من ذلك الصفاء والأنس المجرد عن شهود اليقين (حم ق عن أسماء بنت أبي بكر) الصديق (لا صرورة) بفتح الصاد وضم الراء الأولى وفتح الثانية أي لا تنبت (في الإسلام) لأنه من فعل الرهبان أو لا يترك الإنسان الحج فإنه من أركان الإسلام وأصله من الضر وهو الحجب يعني لا ينبغي أن يكون في الإسلام أحد يستطيع الزواج ولا يتزوج أو الحج ولا يحج فبمعنى هذه العبارة تشديداً وتغليظاً: وقال القاضي الصرورة من انقطع عن التسكاح وسلك سبيل الرهبانية وأصلها أن الرجل إذا ارتكب جريمة لجأ إلى الكعبة وكان في أمان الله مادام فيها فيقال له صرورة ثم اتسع فيها فاستعمل لكل متعب معتزل عن النساء ويقال الصرورة الذي لم يحج وهو المنع كأنه أني أن يحج ومنع نفسه عن الأتيان به وظاهر هذا يدل على أن تارك الحج غير مسلم والمراد به أنه لا ينبغي أن يكون في الإسلام أحد يستطيع الحج لا يحج فبمعنى هذه العبارة تشديداً وتغليظاً اهـ (حم دك) في الحج (عن ابن عباس) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي واغتر به المصنف فرمز لصحته وهو غير مسلم فان فيه كما قاله جمع منهم الصدو المناوي عمر بن عطاء وهو ضعيف واه وقال ان المدني كذاب

(لا صلاة) أي صحيحة لأن صيغة النبي إذا دخلت على فعل في لفظ الشارع إنما تجمل على نفي الفعل الشرعي لا الوجودي (بعد) فعل (الصبح) أي صلاته (حتى ترتفع) وفي رواية حتى تشرق (الشمس) كرح كما في أخبار آخر (ولا صلاة) صحيحة (بعد) فعل العصر أي صلاتها (حتى تغرب) أي يستقط جميع القرص ولفظ الشمس ساقط في بعض الروايات فعلم مما قررت أن الكراهة بعدهما متعلقة بالفعل في وقتها فلو صلاهما قضاء في وقت آخر لم تكره الصلاة بعدهما قال النووي أجمعت الأمة على كراهة صلاة لاسبب لها في الأوقات المهمة أي وهي كراهة تحريم لا تنزيه على الأصح وانفقوا على جواز الفرائض المؤداة فيها واختلفوا في نفل لاسبب كتحية وعيد وكسوف وجنازة وقضاء فائتة فذهب الشافعي إلى الجواز بلا كراهة وأدخله أبو حنيفة في عموم النهي اهـ ونوزع في دعوى الإجماع وقال البيضاوي اختلف في جواز الصلاة بعد الصبح والعصر وعند الطلوع والغروب والاستواء فذهب داود إلى الجواز مطلقاً حملاً للنهي على التنزيه وجوز الشافعي الفرض وما له سبب وحرم أبو حنيفة الكل إلا العصر يومه وحرم مالك النفل دون الفرض ووافقه أحمد إلا ركعتي الطواف اهـ وهذا الحديث صريح أو كالأصريح في تنعيم الكراهة في وقت العصر من قبلها إلى الغروب وهو ما عليه الجمهور واستشكل بما في البخاري عن معاوية وأبي داود عن علي

- ٩٨٩٤ - لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ - (حم ق ٤) عن عبادة - (صح)  
 ٩٨٩٥ - لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا وُضُوءَ لَهُ، وَلَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرْ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ - (حم ده ك) عن أبي هريرة  
 (ه) عن سعيد بن زيد - (صح)

بإسناد صحيح لا تصلوا بعد العصر إلا أن تصلوا والشمس مرتفعة وأجيب بأن الحديث الأول أصح بل متواتر كما يأتي وتقدم (ق ن ه) في الصلاة (عن أبي سعيد) الحدري (حم ده عن عمر بن الخطاب) ورواه أحمد من حديث قتادة عن أبي العالية عن ابن عباس قال شهد عندي رجلا مرضيون وأرضاهم عمر أن نبى الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يقول فذكره قال المصنف وهذا متواز وقال ابن حجر في تخریج المختصر حديث النهي عن الصلاة في الأوقات المكروهة ورد من رواية جمع من الصحابة يزيد على العشرين ورواه الدارقطني عن أبي ذر وزاد في آخره إلا بمكة أى فلا يكره فيها فهو مستثنى من حديث أبي سعيد وعمر لشرف الحرم

(لا صلاة لمن لم يقرأ) فيها (بفاتحة الكتاب) أى لا صلاة كائنه لمن لم يقرأ فيها وعدم الوجود شرعا هو عدم الصحة هذا هو الأصل بخلاف لا صلاة لجار المسجد ولا صلاة لآبى ونحو ذلك فإن قيام الدليل على الصحة أوجب كون المراد كونا خاصا أى كاملة فعليا يكون من حذف الخبر لامن وقوع الجار والمجرور خبرا والشافية يثبتون ركنية الفاتحة وعلى معنى الوجوب عند الحنفية فإنهم لا يقولون بوجودها قطعاً بل ظنا الكنهم لا بخصوص المرضية والركنية بالقطع فيتمتعين قراءتها عند فتح الصلاة بتركها ولا يقوم غيرها مقامها، وعند الحنفية أنها مع الوجوب ليست شرطا للصحة بل الفرض قراءة ما تيسر من القرآن لآية وفافروا ما تيسر منه، وقوله لا صلاة إلا بالفاتحة أو غيرها، وإنه فى زبر الأولين، وأجيب عن الأول بأن المراد الفاتحة أو من لا يعرفها جمعا وإلا لزم النسخ والمجاز والتعبد أولى منه وعن الثاني بأن راويه مطعون فيه وأن قوله أو غيرها أدناه وعن الثالث بأنه مجاز والمأمور به القراءة حقا اه وإذا قلنا بوجودها فمعجز عنها أى بسبع آيات فإن معجز فذكر بعدد حروفها خلافا لمالك قياساً على الصوم وتمسكاً بأن من كان معه شيء من القرآن فليقرأ وإلا فلا يصح الله ورد الأول بالفرق والثاني بأنه لبيان إثبات ما قدرتم هذا الحديث ليس فيه إلا وجوب قراءتها وأما تعينها فى كل ركعة فلم من دليل آخر (تنبيه) قال ابن القيم فى البدائع قولهم قرأت الكتاب يتعدى بنفسه وأما قرأت بأم القرآن وحديث لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب ففيه تكتة بديعة قل من يفتن لهاهى أن الفعل إذا عدى بنفسه فقامت قراءة سورة كذا اقتضى اقتصارك عليها تخصيصا بالذكر إذا عدى بالباء فعناه لا صلاة لمن لم يأت بهذه السورة فى قراءته أرى صلاة فى جملة ما يقرأ به وهذا لا يعطى الاقتصار عليها بل يشعر بقراءة غيرها معها (تنبيه) قال ابن عربى شرعت المناجاة بالكلام الإلهى فى القيام فى الصلاة دون غيره من أحواله للاشتراك فى القيومية من كون العبد قائما فى الصلاة والله قائم على كل نفس بما كسبت فما للعبد مادام قائما حديث إلا مع ربه فإن قبل الرفع من الركوع قيام ولا قراءة فيه قلنا إنما شرع للفصل بينه وبين السجود فلا يسجد إلا من قيام فلو سجد من ركوع كان خضوعا من خضوع ولا يصح خضوع من خضوع لأنه عين الخروج عما يوصف بالدخول فيه فيكون لا خضوع مثل عدم العدم ومن ثم فصل بين السجدين برفع ليفصل بين حال الخضوع وتبويضه ولهذا كانت الملوك يحيون بالاحتناء وهو الركوع أو بوضع الوجه بالأرض وهو السجود وإذا تواجها وأثنوا عليهم قام المتكلم أو المثني بين يديه فلا يكلمه فى غير حال القيام (حم ق ٤) فى الصلاة (عن عبادة) ابن الصامت .

(لا صلاة) صحيحة (لمن لا وضوء له) وفى لفظ لا صلاة إلا بوضوء (ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه) أى لا وضوء كاملا لمن لم يسم الله أوله فالتسمية أوله مستحبة عند الشافعية والحنفية وأوجبها أحمد فى رواية تمسكا بظاهر هذا الحديث قال القاضى البيضاوى هذه الصيغة حقيقة فى نفي الشيء وتطلق مجازا على نفي الاعتداد به لعدم صحته نحو

٩٨٩٦ - لَا صَلَاةَ بِحَضْرَةِ طَعَامٍ ، وَلَا وَهُوَ يَدَافِعُهُ الْأَخْبَانُ - (م د) عن عائشة - (ص)

٩٨٩٧ - لِأَصَلَةِ لِمُلْتَفِتٍ - (ط ب) عن عبد الله بن سلام - (ض)

لا صلاة إلا بطهور أو كاله نحو لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد والاول أشيع وأقرب إلى الحقيقة فيجب المصير إليه مالم يمنع مانع وهنا يحول على نفي الكلام خلافا لأهل الظاهر لخبر من توطأ فذكر اسم الله كان طهورا للجميع بدنه ومن توطأ ولم يذكر اسم الله كان طهوراً لأعضاء وضربه أولم يرد به الطهور عن الحدث فإنه لا يتجزأ بل الطهور عن الذنوب اه وقال ابن حجر يعارض هذا الخبر خبر المسئيء صلواته إذا قت فتوطأ كما أمرك الله الحديث ولم يذكر التسمية وخبر أبي داود وغيره أنه لم يرد السلام على من سلم عليه وهو يتوطأ فلما فرغ قال لم يمنعني إلا أني كنت على غير وضوء فإذا امتنع من ذكر الله قبل الوضوء فكيف يوجب التسمية حينئذ وهو من ذكر الله اه وهذا الحديث رواه أيضا الدارقطني باللفظ المزبور وزاد فيه ولا يؤمن بالله من لم يؤمن بي ولا يؤمن بي من لم يحب الانصار اه بنصه ورواه الطبراني بلفظه وزاد ولا صلاة لمن لم يصل على النبي صلى الله عليه وسلم ولا صلاة لمن لا يحب الانصار (حم ده ك) من طريق يعقوب بن سلمة (عن أبي هريرة) وقال الحاكم صحيح وتعبه الذهبي بأن إسناده فيه لين وقال المنذرى صححه الحاكم وليس كما قال فهم روه كاهم عن يعقوب بن سلمة اللثي عن أبيه عن أبي هريرة وقد قال البخاري وغيره لا يعرف لسلمة سماع من أبي هريرة ولا يعقوب سماع من أبيه وأبو سلمة لا يعرف فالصحة من أين وقال ابن حجر ظن الحاكم أن يعقوب هو الماجشون فصحح على شرط مسلم وهم ويعقوب بن سلمة هو اللثي مجهول الحال اه وقال ابن الهمام بعد ما عراه لابي داود ضعفه بالانقطاع ويقول أحمد لا أعلم في التسمية حديثا ثابتا (ه عن سعيد ابن زيد) هذا حديث اختلف في تحسينه وتضعيفه فمن ظاهر كلامه تحسينه البخاري فإنه أجاب الترمذي حين سأله عنه بأنه أحسن شيء في هذا الباب وقال جمع منهم ابن القطان بل هو ضعيف جدا فيه ثلاثة مجاهيل وقال ابن الجوزي حديث غير ثابت وانصرفه غلطاي الأول

( لا صلاة بحضرة طعام ) نفي بمعنى النهي أي لا يصل أحد بحضرة طعام وورد بهذا اللفظ في صحيح ابن حبان ( ولا وهو يدافعه الأخبثان ) بثلاثة البول والغائط فتكره الصلاة تنزيها بحضرة طعام يتوق إليه ويمدافعه الأخبثين أي أو أحدهما لما في ذلك من اشتغال القلب به وذهاب كمال الخشوع فيؤخر لياكل ويفرح نفسه وفيه تقديم فضيلة حضور القلب على فضيلة أول الوقت وأما خبر لا تؤخر الصلاة لطعام ولا لغيره فمعلوم وبفرض صحته يحمل على من لم يشغل قلبه بذلك جمعا بين الدليلين وألحق بحضور الطعام قرب حضوره والنفس تتوق إليه ومدافعة الأخبثين مافي معناهما من كل ما يشغل القلب ويذهب كمال الخشوع كما ألحق بالغضب في خبر لا يقضى القاضى وهو غضبان ما في معناه من نحو جوع وعطش شديد وغم وفرح ومحل الكراهة إذا أسمع الوقت وإلا وجبت الصلاة بحاله ومتى صلى مع الكراهة سحت صلاته عند الجمهور لكن يتدب إعادتها وقال أهل الظاهر بوجودها لظاهر الحديث والجمهور قالوا معنى لا صلاة أي كاملة ( تنبيه ) قال الأشرفي هذا الحديث بهذا التركيب لا أتخففه قال الطيبي وقد يقال لا الأولى لني الجنس وبحضرة طعام خبرها ولا الثانية زائدة للتأكيد والواو عطف جملة على جملة وقوله هو مبتدأ ويدافعه خبر وفيه حذف تقديره ولا صلاة حين يدافعه الأخبثان فهما يعني الرجل يدفع الأخبثين حتى يؤدي الصلاة والأخبثان يدفعا منه ويجوز حمل المدافعة على الدفع مبالغة ويجوز حذف اسم لا الثانية وخبرها وقوله وهو يدافعه حال أي لا صلاة للمصلي وهو يدافعه الأخبثان (د) في الصلاة (عن عائشة) ظاهر صنيع المؤلف أن الشيخين لم يخرجاه ولا أحدهما وهو ذمول فقد خرجاه معا عنهما باللفظ المزبور ( لا صلاة ) أي كاملة ( ملتفت ) بوجهه وهو في الصلاة بلا حاجة قال في فتح القدير وحده الانتفات المكروه

٩٨٩٨ - لَا صَلَاةَ لِجَارِ الْمَسْجِدِ إِلَّا فِي الْمَسْجِدِ - (قط) عن جابر ، وعن أبي هريرة - (ض)

٩٨٩٩ - لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ - (حم ه) عن ابن عباس (ه) عن عبادة - (ح)

أن يلبى عنقه حتى يخرج عن مواجهة القبلة اه . أما الالتفات بصدرة فبطل للصلاة وأما بوجهه فقط الحاجة لجأز بلا كراهة لوروده من فعل المصطفى صلى الله عليه وسلم كما مر (طب عن) يوسف بن (عبد الله بن سلام) بالتخفيف قال ابن الجوزي قال الدارقطني حديث مضطرب لا يثبت اه . وفيه الصلت بن مهران قال في الميزان عن ابن القطان بجهول الحال وأورد له هذا الخبر ثم قال لا يثبت وقال الهيثمي فيه الصلت ضعفه الأزدي وقال عبد الحق هذا غير ثابت قال في المنار ولم يبين علته وهو من الأحاديث المنقطعة ورجالها مجهولون ومع ذلك اضطربوا فيه ومثل هذا لا يلتفت إليه ولا ينبغي لمن يذكره طي إسناده وهو عدم اه .

( لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد ) أخذ بظاهره أحمد ورد بأنه محمول على نفي الكمال لا الصحة لمقتضى اقتضاه قال ابن الدهان في العزة هذا الحديث ثوره جمع بكامله وهو نقض لما أصلتاه من أن الصفة لا يجوز حذفها والتقدير عندي لا كمال صلاة لحذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه اه . وقد تمسك بظاهره الظاهرية على أن الجماعة واجبة ولا حجة فيه بفرض صحته لأن النفي المضاف إلى الأعيان يحتمل أن يراد به نفي الإجزاء ويحتمل نفي الكمال وعند الاحتمال يسقط الاستدلال ( قط ) عن أبي مخلد عن جنيد بن حكيم عن أبي السكين الطائي عن محمد بن السكين عن عبد الله بن كثير الغنوي عن محمد بن سوقة عن محمد بن المنكدر (عن جابر) بن عبد الله وقال حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن المذكور عن محمد بن سعيد بن غالب العطار عن يحيى بن إسحق عن سليمان بن داود اليماني عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة (عن أبي هريرة) قال فقد النبي صلى الله عليه وسلم قوما في الصلاة فقال ما خلفكم قالوا لما كان بيننا فذكره ثم قال الدارقطني إسناده ضعيف وقال في المهذب فيه سليمان اليماني ضعفه وقال عبد الحق هذا حديث ضعيف قال ابن القطان وهو كما قال في الميزان في موضع قال الدارقطني حديث مضطرب وفي موضع منكر ضعيف وحكم ابن الجوزي بوضعه وقال ابن حجر في تخرج الرافعي هذا حديث مشهور بين الناس وهو ضعيف ليس له إسناده ثابت وفي الباب عن علي وهو ضعيف أيضاً وفي تخرج الهداية بعد ما عزاه للدارقطني فيه سليمان بن داود اليماني أبو الجبل وهو ضعيف ومحمد بن سكين ضعيف ورواه ابن حبان عن عائشة وفيه عمر بن راشد يضع الحديث وهو عند الشافعي عن علي وزاد وجار المسجد من أسمع المنادي ورجالها ثقات إلى هنا كلامه وقال الزركشي رواه الدارقطني وقيل لا يحفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم وذكر عبد الحق أن رواه ثقات وبالجملة هو ما تورع عن علي ومن شواهد حديث الشيخين من يسمع النداء فلم يجب فلا صلاة له إلا من عذر .

(لا ضرر) أي لا يضر الرجل أخاه ليقصه شيئاً من حقه (ولا ضرار) فعال بكسر أوله أي لا يجازي من ضره بإدخال الضرر عليه بل يعفو فالضرر فعل واحد والضرار فعل اثنين أو الضرر ابتداء الفعل والضرار الجزاء عليه والاول إلحاق مفسدة بالغير مطلقاً والثاني إلحاقها به على وجه المقابلة أي كل منهما يقصد ضرر صاحبه بغير جهة الاعتداء بالمثل وقال الحرالي الضر بالفتح والضم ما يؤلم الظاهر من الجسم وما يتصل بحسوسه في مقابلة الأذى وهو لإلام النفس وما يتصل بأحوالها وتشعر الضمة في الضر بأنه عن قهر وعلو والفتحة بأنه ما يكون من بمائل أو نحوه اه : وفيه تحريم سائر أنواع الضرر إلا بدليل لأن النكرة في سياق النفي تم وفيه حذف أصله لالحوق أو إلحاق أوله بفعل ضرر أو ضرار بأحد في ديننا أي لا يجوز شرعاً إلا للموجب خاص وقيد النفي بالشرع لأنه بحكم القدر الإلهي لا ينبغي وأخذ منه الشافعية أن للجار منع جاره من وضع جذعه على جداره وإن احتاج وخالف أحمد تمسكاً بخبر لا يمنع أحد جاره أن يضع خشبته على جداره ومنعه الشافعية بأن فيه جار الجمعني ضعفه وبفرض صحته



- ٩٩٠٠ - لَا ضَمَانَ عَلَى مُؤْمِنٍ - (هق) عن ابن عمرو - (ض)  
٩٩٠١ - لَا طَاعَةَ لِمَنْ لَمْ يُطِيعِ اللَّهَ - (حم) عن أنس - (ح)  
٩٩٠٢ - لَا طَاعَةَ لِأَحَدٍ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ إِلَّا طَاعَةَ فِي الْمَعْرُوفِ - (ق د ن) عن علي - (ص)  
٩٩٠٣ - لَا طَاعَةَ لِخَلْقٍ فِي مَعْصِيَةِ الْخَالِقِ - (حم ك) عن عمران والحكم بن عمرو الغفاري - (ص)  
٩٩٠٤ - لَا طَلَّاقَ قَبْلَ النِّكَاحِ ، وَلَا عِتَاقَ قَبْلَ مِلْكِ - (ه) عن المسور - (ح)

لقد قال ابن جرير هو وإن كان ظاهره الأمر لكن معناه الإباحة والاطلاق بدليل هذا الخبر وإن دماكم وأموالكم عليكم حرام (حم ه عن ابن عباس) قال قضى النبي صلى الله عليه وسلم أنه لا ضرر ولا ضرار قال الهيثمي رجاله ثقات وقال النووي في الأذكار هو حسن (ه عن عبادة) بن الصامت رمز لحسنه قال الذهبي حديث لم يصح وقال ابن حجر فيه انقطاع قال وأخرجه ابن أبي شيبة وغيره من وجه آخر أقوى منه اه . ورواه الحاكم والدارقطني عن أبي سعيد وزاد من ضره الله ومن شق شاق الله عليه اه وفيه عثمان بن محمد بن عثمان لينة عبدالحق والحديث حسنة النووي في الأربعين قال ورواه مالك مسددا وله طرق يقوى بعضها بعضها وقال الملائي للحديث شواهد يفتي بمجرعها إلى درجة الصحة أو الحسن المحتج به

(لا ضمان على مؤمن) تمسك به الشافعية والحنابلة على أنه لا ضمان على الأجير كقصار وصابغ إذا لم يقصر وضمنه مالك (هق) من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده (عن ابن عمرو) بن الناصر ثم قال أغنى البيهقي حديث ضعيف ورواه الدارقطني عن ابن عمرو من هذا الوجه وقال عمرو بن عبد الجبار وعبيدة ضعيفان وقال ابن حجر في تخریج الراعي هذه طريقة ضعيفة وفي تخریج الهداية إسناده ضعيف وسبقه الذهبي فقال في التنقيح كأصله لا يصح وفي المذهب إنه صحيح

(لا طاعة لمن لم يطع الله) في أوامره ونواهيه وفي رواية لأحمد أيضا لا طاعة لمن عصى الله فإذا أمر الإمام بمعصية فلا سمع ولا طاعة كما هو نص حديث البخاري أنه لا يجب ذلك بل يجرم على من قدر على الامتناع (حم عن أنس) بن مالك رمز لصحته وقال الهيثمي فيه عمرو بن زبيب لم أعرفه وبقية رجال أحمد رجال الصحيح وقال ابن حجر سنده قوى

(لا طاعة لأحد) من المخلوقين كائنا من كان ولو أبا أو أما أو زوجا (في معصية الله) بل كل حق وإن عظم ساقط إذا جاء حق الله (إنما الطاعة في المعروف) أي فيما رضيه الشارع واستحسنه وهذا صريح في أنه لا طاعة في محرم فهو مقيد للأخبار المطلقة (حم ق د ن عن علي) أمير المؤمنين

(لا طاعة لمخلوق) صلة طاعة (في معصية الخالق) خبر لا وفيه معنى النهي يعني لا ينبغي ولا يستقيم ذلك وتخصيص ذكر المخلوق والخالق يشعر بغلبة هذا الحكم قال الزنجشیری قال مسلمة بن عبد الملك لابن حازم أنتم أمرتم بطاعتنا بقوله تعالى «وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ» قال أليس قد نزعتم عنكم إذا خالفتم الحق بقوله تعالى «لَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ» قال ابن الأثير يريد طاعة ولاة الأمر إذا أمروا بما فيه إثم كقتل ونحوه وقيل معناه أن الطاعة لا تسلم لصاحبها ولا تلخص إذا كانت مشوبة بمعصية والأول أشبه بمعنى الحديث (حم ك عن عمران) بن الحصين (و) عن (الحكم بن عمرو) (الغفاري) ويقال له الحكم بن الإفزع صحابي نزل البصرة قال الهيثمي رجال أحمد رجال الصحيح ورواه البغوي عن الثواس وابن جبان عن علي بلفظ لا طاعة لبشر في معصية الله وله شواهد في الصحيحين

(لا طلاق قبل النكاح) في رواية نكاح منكرا وهو أنسب بقوله (ولا عتاق قبل ملك) الطلاق رفع قيد النكاح

٩٩٠٥ - لَا طَّلَاقَ وَلَا عِتَاقَ فِي إِغْلَاقٍ - (حم د هك) عن عائشة - (صح)

٩٩٠٦ - لَا طَّلَاقَ إِلَّا لِعِدَّةٍ؛ وَلَا عِتَاقَ إِلَّا لَوَجْهِ اللَّهِ - (طب) عن ابن عباس - (ح)

٩٩٠٧ - لَا عَدْوَى، وَلَا صَفَرَ، وَلَا هَامَةَ - (حمق د) عن أبي هريرة (حمم) عن السائب بن يزيد - (صح)

باختيار الزوج بحيث لا نكاح فلا طلاق فيكون الطلاق لغواً كالعتاق قبل الملك وبه قال الشافعية واعتبر الحنفية الطلاق قبل النكاح إذا أضيف إليه أم أو أخص نحو كل امرأة أتزوجها فهي طالق وإن تزوجت هنداً فهي طالق وأولوا الحديث بما لو خاطب أجنبية بطلاق ولم يضمنه إلى النكاح . قال القاضي : وهو تقييد وتخصيص للنص بما ينبو عنه ومحالة للقياس لغير موجب قال الطيبي والنقوي وإن ورد على لفظ الطلاق والعتاق لكن المنقح محذوف أي لا وقوع طلاق قبل نكاح ولا تقرر عتاق قبل شراء . وكذا يقال فيما يجيء على هذا النحو (ه) في الطلاق (تن المسور) بكسر الميم بن مخزومة رمز المصنف لمسنه وهو فيه تابع للحافظ ابن حجر حيث قال : سنده حسن وعليه اقتصر صاحب الإمام لكنه اختلف فيه على الزمري فقال على بن الحسين بن واقد عن هشام عن عروة عن المسور وقال حماد بن خالد عن هشام عن الزمري عن عروة عن عائشة اه . ورواه أبو يعلى من حديث جابر مرفوعاً وزاد ولا نكاح إلا بولي قال ابن عبد الهادي ورجاله ثقات

(لاطلاق ولا عتاق في إغلاق) أي إكراه لأن المكروه يغلط عليه الباب ويضيق عليه غالباً حتى يأتي بما أكره عليه فلا يقع طلاقه بشرطه عند الأئمة الثلاثة وقال أبو حنيفة يصح طلاقه دون إقراره لوجود اللفظ المعتبر من أهله في محله لكن لم يوجد الرضا بثبوت حكمه وهو غير معتبر كما في طلاق المازل وعتقه وضمنه القاضي بأن القصد إلى اللفظ معتبر بدليل عدم اعتبار طلاق من سبق لسانه وهنا القصد إلى اللفظ من نتيجة الإكراه فيكون كعدمه بالنسبة للمكروه وتفسير الإغلاق بالانقباض رد بما صح عن الخبر وعائشة أنه يقع طلاقه وأقوى به جمع من الصحابة وزعم أن المعنى لا يتعلق بالتطبيقات كلها دفعة حتى لا يبقى منها شيء لكن مطلق طلاق السنة بأبواه قوله ولا عتاق إذ المعنى المذكور لا يجيء في العتاق (حم د هك) كلهم في العتاق (عن عائشة) وقال الحاكم بعد ما أخرجه من طريقين عنها إنه صحيح على شرط مسلم ورده الذهبي بأن فيه من إحدى طريقه محمد بن عبيد بن صالح لم يحتج به مسلم وضمنه أبو حاتم ومن الأخرى نعيم بن حماد صاحب مناكير اه ، وعمل بقضيته ابن حجر فضعف الخبر

(لاطلاق إلا لعدة) قبلها كما في رواية مسلم في قوله تعالى فطلقوهن لعدتهن ، أي لاستقبالها ؛ فالمراد النهي عن إيقاعه بدعياً لتضررها بتطويل العدة عليها (ولا عتاق إلا لوجه الله) قيل أراد به النهي عن العتق حال الغضب فانه حينئذ لا يكون صادراً عن قصد صحيح ونية صادقة يتوخى بها وجه الله تعالى قال القاضي وهو كما ترى اه ، وقال ابن حجر أراد بذلك اختيار النية لانه لا يظهر كونه لوجه الله تعالى لإلزام القصد وفيه رد على من زعم أن من أعتق عبده لوجه الله أو للشيطان أو لالصم عتق لوجود ركن الاعتاق والزيادة على ذلك لا تخل بالعتق (طب عن ابن عباس) قال الهيثمي فيه أحمد بن سعيد بن فرقد وهو ضعيف

(لاعدوى) أي لاسرية لعله من صاحبها غيره يعني أن ما يعتقده الطبائعيون من أن العلل المعدية مؤثرة لا محالة باطل بل هو متعلق بالمشيئة الربانية والنهي عن مدانة المجذوم من قبيل اتقاء الجدار المسائل والسفينة المعية (ولا صفر) بفتحين وهو تأخير المحرم إلى صفر في النسوة أو دابة بالبطن تعدى عند العرب . قال البيضاوي ويحتمل أن يكون نفيًا لما يتوهم أن شهر صفر تنكث فيه الدواهي والفتن (ولا هامة) بتخفيف الميم على الصحيح ، وحكي أبو زيد تشديدها دابة تخرج من رأس القليل أو تتولد من دمه فلا تزال تصيح حتى يؤخذ بنأره كذا تزعم العرب فأكدتهم الشارع قال القرطبي : ولا ينافيه خبر : لا يورد ممرض على مصحح لانه إنما نهى عنه خوف الوقوع في اعتقاد ذلك

٩٩٠٨ - لا عدوى، ولا طيرة؛ ولا هامة؛ ولا صفر؛ ولا غول - (حم م) عن جابر - (صح)

٩٩٠٩ - لا عقير في الإسلام - (د) عن أنس

٩٩١٠ - لا عقل كالتدبير، ولا ورع كالكف، ولا حسب كحسن الخلق - (د) عن أبي ذر - (ح)

أو تشويش النفس وتأثير الوهم فينبغي تجنب طرق الأوهام فإنها قد تجلب الآلام وبهذا الجمع سقط التعارض بين الحديثين وعلم أنه لا دخل للنسخ منا فإنهما خبران عن أمرين مختلفين لا متعارضين قال ابن رجب المشروع عند وجود الأسباب المكروهة الاشتغال بما يرجى به دفع العذاب من أعمال الطاعة والدعاء وتحقيق التوكل والثقة بالله قال بعض الحكماء صحح الأصوات في هياكل العبادات بأفان اللغات يحلل ما عقده الأفلاك الدائرات أي على زعمهم (تنبيه) قال ابن مالك في شرح التسهيل أكثر ما يحذف الحجازيون خبر لامع إلا نحو لا إله إلا الله ومن حذفه دون إلا نحو لا ضرر ولا ضرار ولا عدوى ولا طيرة (حم ق) في الطب (عن أبي هريرة حم م عن السائب) ابن يزيد ابن أخت عمران وفي مسلم عن أبي هريرة أنه كان يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال لا عدوى ولا صفر ولا هام ويحدث عنه أيضاً أنه قال لا يورد مرض على صبح قال الحارث بن أبي ذئاب وهو ابن عم أبي هريرة فلا أدري أنسى أبو هريرة أو نسخ أحد القولين الآخر

(لا عدوى ولا طيرة) بكسر ففتح من الطائر التشاؤم بالطيور (ولا هامة ولا صفر ولا غول) هو بالفتح مصدر معناه البعد والهلاك وبالضم الاسم وهو من السدالي وجمعه أغوال وغيلان كانوا يزعمون أن الغيلان في الفلاة وهر من جنس الشياطين تترامى للناس وتتغول أي تتلون فضلتهم عن الطريق فهلكهم فأبطل ذلك وقيل إنما أبطل ما زعموه من تولونه لا وجوده ومعنى لا غول أي لا يستطيع أحد إضلال أحد قال القاضي والمراد بقوله لا عدوى الخ أن مصاحبة الملول وموافقته لا توجب حصول تلك العلة ولا تؤثر فيها لتخلفه عن ذلك طردا وعكسا لكنها تكون من الأسباب المقدره التي تعلقت المشيئة بترتب العلة عليها بالنسبة إلى بعض الأبدان إحداث الله تعالى فعلي العاقل التحرز عنها ما أمكن بتحريه عن الأطمعة الضارة والأشياء المخولة والطيرة التفاؤل بالطير وكانوا يتفألون بأسمائها وأصواتها وإذاعة الصداه وهو طائر كبير يضعف بصره بالهار ويطير بالليل ويصوت فيه ويقال له يوم والناس ينشأمون بصوته ومن زعمت العرب أن روح القبيل الذي لا يدرك ثاره تصير هامة فتبدوا وتقول اسقوني فإذا أدرك ثاره طارت وقوله لا غول يحتمل أن المراد به نفيه رأسا وأن المراد نفيه على الوجه الذي يزعمونه فإنهم يقولون هو ضرب من الجن يتشخصون لمن يشئ وحده في إلاة أو في الليلة الليلا ويشئ قدامه فيظن المشئ خلقه أنه إنسان فيقتبه فيوقعه في الهلاك اه. وقال الطيبي لا التي اتقى الجنس دخلت على المذكورات ونفت ذواتها وهي غير منفية فوجه النفي إلى أوصافها وأحوالها التي هي بخالفة الشرع فإن العدوى وصفه والهامة موجودة والمنفى هو ما زعمت الجاهلية لا إثباتها فإن نفي الذات لارادة نفي الصفات أبلغ في باب الكناية (حم م عن جابر) بن عبد الله

(لا عقير في الإسلام) قال ابن الأثير هذا نفي للعادة الجاهلية وتحذير منها كانوا في الجاهلية يعقرون الإبل أي يتحرونها على قبور الموتى ويقولون صاحب القبر كان يعقرها للأضياف في حياته فيكافأ بصديعه بعد موته. قال المجد ابن تيمية وكره الامام أحمد أكل لحمه قال قول أصحابنا وفي معناه ما يفعله كثير من التصديق عند القبر بنحو خبر اه، وأصل العقر ضرب قوائم البعير والشاة بالسيف وهو قائم (د عن أنس) بن مالك سنده رده المصنف لحسنه (لا عقل كالتدبير) قال الطيبي أراد بالتدبير العقل المطاوع وقال القهصرى هو عاقل الروح العقلي وهو خاطر التدبير لأمر المملكة الإنسانية فالنظر في جميع الخواطر الواردة عليه من جميع الجهات ومنه تؤخذ الفهوم والعلوم

- ٩٩١١ - لَا غِرَارَ فِي صَلَاةٍ وَلَا تَسْلِيمٍ - (حم دك) عن أبي هريرة - (صح)  
 ٩٩١٢ - لَا غَضَبَ، وَلَا نَهْبَةَ - (طب) عن عمرو بن عوف - (ض)  
 ٩٩١٣ - لَا غُرْلَ - (د) عن أبي هريرة - (صح)  
 ٩٩١٤ - لَا فَرَعَ، وَلَا عَتِيرَةَ - (حم ق ٤) عن أبي هريرة - (صح)  
 ٩٩١٥ - لَا قَطَعَ فِي ثَمَرٍ وَلَا كَثَرَ - (حم ٤ حب) عن رافع بن خديج - (صح)

الربانية وهذا الشخص هو الملك وإليه يرجع أمور المملكة كلها فيختار ما أمره الشرع أن يتخار ويترك ما أمره الشرع أن يترك ويستحسن ما أمره الشرع أن يستحسن ويستقبح ما أمره الشرع أن يستقبح وصفة خاطر هذا الملك الثبت والنظر في جميع ما يرد عليه من الخواطر فينفذ منها ما يجب تنفيذه ويرد ما يجب رده وخواطر هذا الجوهر الشريف وإن كثرت ترجع إلى ثلاثة أنواع الأمر بالنزه عن ذنوب الأخلاق والأعمال والأحوال ظاهرا وباطنا والأمر بالانصاف بمحاسن الأخلاق والأعمال والأحوال وأعالها كذلك الأمر بأعظم جميع أهل مملكته مخوفهم وتنفيذ الأحكام الشرعية لهم (ولا وروع كالكف) الروع في الأصل الكف ويقال وروع الرجل يروع بالكسر فهما فهو وروع ثم استعير للكف عن المحارم فإن قيل فلعليه الروع هو الكف فكيف يقال الروع كالكف قلنا الكف إذا أطلق فهم منه كف الأذى أو كف اللسان كما في خبر خذ عليك هذا وأخذ بلسانه فكأنه قيل لا وروع كالصمت أو كالكف عن أذى الناس (ولا حسب كحسن الخلق) أي لا مكارم مكتسبة كحسن الخلق مع الخلق فالأول عام والثاني خاص وأخرج في الشعب عن علي كرم الله وجهه التوفيق خير قائد وحسن الخلق خير قرين والعقل خير صاحب والأدب خير ميراث ولا وحشة أشد من العجب قالوا وإذا من جوامع الكلام (ه) وكذا ابن حبان والبيهقي في الشعب (عن أبي ذر) وفيه إبراهيم بن هشام بن يحيى الغساني قال أبو حاتم غير ثقة ونقل ابن الجوزي عن أبي زرعة أنه كذاب وأورده في الميزان في ترجمة صخر بن محمد المنقري من حديثه: وقال قال ابن طاهر كذاب وقال ابن عدى حدث عن الثقات بالبراطيل فمنها هذا الخبر

(لا غرار) بغين معجمة وراءين (في صلاة ولا تسليم) قال الزمخشري الفرار النقصان من غارت الناقة نقص لبها ورجل مفار الكف إذا كان بخيلا وللسوق درة وغرار أي نفاق وكساد وغرار الصلاة أن لا تقم أركانها معدلة كاملة وفي التسليم أن يقول السلام عليك إذا سلم وأن يقتصر في رد السلام على وعلبك ومن روى ولا تسليم فطفه عن لا غرار فمنه لأنوم فيها ولا سلام إلى هنا كلامه (حم دك) في الصلاة (عن أبي هريرة) قال الحاكم على شرط مسلم ورواه معاوية بن هشام عن الثوري وشك في رفعه

(لا غضب) بصاد مهملة بضبط المصنف (ولا نهبة) أي لا يجرز ذلك في الإسلام (طب عن عمرو بن عوف) الأنصاري البدرى ويقال له غير

(لا غول) بضم الغين المعجمة أي لا وجود له أو لا يضر تلونه (د عن أبي هريرة) وفيه ابن عجلان وقدم

(لا فرع) بفاء وراء وعين مهملتين مفتوحات وهو أول نتاج ينتج كانت الجاهلية تدبحه لطلوا غيتها فقال ابن حجر أي لا فرع وأجب (ولا عتيرة) واجبة قاله الشافعي فلا ينافي الأمر بالعتيرة في أخبار كثيرة وقال غيره هي النسبكة التي تتر أي تدبج في رجب تضلها له لكثرة أول الأشهر الحرم ثم إن النهي مخصوص بما يذبح لذلك مراد به الاصنام أما ما تجرد عن ذلك لمباح بل مندوب عند الشافعي بل إن سهل كل شهر فأفضل (حم ق ٤) عن أبي هريرة (لا قطع في ثمر) بفتح المثناة والميم أي ما كان معلقا في النخل قبل أن يجز ويحمرز (ولا كثر) محر كما جار النخل

- ٩٩١٦ - لَاقَطَعَ فِي زَمَنِ الْجَمَاعَةِ - (خط) عن أبي أمامة - (ض)  
 ٩٩١٧ - لَاقَلِيلٍ مِنْ أَدَى الْجَارِ - (طب حل) عن أم سلمة - (ض)  
 ٩٩١٨ - لَاقَوْدَ إِلَّا بِالسَّيْفِ - (ه) عن أبي بكرة ، وعن النعمان بن بشير  
 ٩٩١٩ - لَاقَوْدَ فِي الْمَأْمُومَةِ ، وَلَا الْجَائِفَةَ ، وَلَا الْمُتَقَلَّةَ<sup>(١)</sup> - (ه) عن العباس - (ح)  
 ٩٩٢٠ - لَا كَبِيرَةَ مَعَ الْأَسْتِغْفَارِ ، وَلَا صَغِيرَةَ مَعَ الْإِضْرَارِ - (فر) عن ابن عباس - (ض)

وهو شحمه الذي يخرج منه الكافور وهو وعاء الطالع من جوفه سمى جارا وكثرا لانه أصل الكوافير وحيث تجتمع وتكثر ذكره الزحشمري وقال ابن الأثير الثمر الرطب مادام في النخلة فإذا قطع فهو رطب فإذا كثر فهو تمر والكثير الجمار اه . لكن يناقضه أنه فسره في رواية الذنابي بالحم فقال والكثير الحمام وقضية تصرف المؤلف أن هذا هو الحديث بكالته والامر بخلافه بل بقيته إلا ما أراه الجرين هكذا هو ثابت في الترمذي وغيره فبين بالحديث الحالة التي يجب فيها القطع وهي حالة كون المسال في حرز فلا قطع على من سرق من غير حرز قال القرطبي بالاجماع إلا ما شذ به الحسن وأهل الظاهر . وقال ابن العربي قد اتفقت الأمة على أن شرط القطع أن يكون المسروق محرزا بحرزه مثله ممنوعا من الوصول إليه بما نفع اه . لكن أخذ بعمومه فلم يقطعوا في فاكهة رطبة ولو محرزة وقاسوا عليه الأظعمة الرطبة التي لا تدخر قال ابن العربي وليس مقصود الحديث ما ذهبوا إليه بدليل قوله إلا ما أراه الجرين فيبين أن العلة كونه في غير حرزه غير المحرزة (حم ٤) في باب الصدقة (حب) كلهم (عن رافع بن خديج) مرفوعا ورواه أيضاً مالك والبيهقي قال ابن العربي وإن كان فيه كلام فلا يلتفت إليه وقال ابن حجر اختلف في وصله وإرساله وقال الطحاوي تلتفت الأئمة منته بالقبول ثم قال ابن حجر وفي الباب أبو هريرة عند ابن ماجه بسند صحيح

(لاقطع في زمن الجماعة) أى في السرقة في زمن القحط والجذب لانه حالة ضرورة (خط عن أبي أمامة)

(لاقابل من أذى الجار) أى لايد من قليل من أذى الجار كذا في الفردوس (طب حل عن أم سلمة) قال الهيثمي

رجال الطبراني ثقات

(لاقود إلا بالسيف) وفي رواية للدارقطني إلا بالسلاح وقد تمسك هذا الكوفيون إلى ما ذهبوا إليه مخالفين للجمهور أن المقول إذا قتل بكهوى أو حجر لا يقتل بما قتل به بل بالسيف ورده الجمهور بأنه حديث ضعيف وبفرض ثبوته فإنه على خلاف قاعدتهم في أن السنة لا تنسخ الكتاب ولا تخصصه وبالنهي عن الملة وهو صحيح لكنه محمول عند الجمهور على غير المائلة في القصاص جمعاً بين الدليلين وهذا مستثنى من اعتبار المساواة في القود فمن قتل بالسحر قتل بالسيف إجماعاً وكذا بنحو سحر ولواط (ه عن أبي بكرة) قال أبو حاتم حديث منكر وأعله البيهقي بمارك بن فضالة رواه عن الحسن عن أبي بكرة (وعن النعمان بن بشير) وسنده أيضاً ضعيف قال عبدالحق وابن عدي وابن الجوزي طرقة كلها ضعيفة والبيهقي لم يثبت له إسناداً وأبو حاتم حديث منكر والبراز أحسنه خطأ وقال ابن حجر رواه ابن ماجه والبراز والبيهقي والطحاوي والطبراني ألفاظهم مختلفة وإسناده ضعيف ورواه الدارقطني عن أبي هريرة وفيه سليمان بن أرقم متروك (لاقود في المأمومة ولا الجائفة ولا المنقلة) لندم انضباطها في المأمومة ثاب الدية والجائفة نصف عشر دية صاحبها والمنقلة عشر فان أوضحت غمسة عشر (ه عن العباس) روى المصنف لحسنه وهو زال فقيه أبو كريب الأزدي مجهول ورشد بن سعد وقد مرّ ضعفه غير مرة

(لا كبيرة مع الاستغفار) أى طلب مغفرة الذنب من الله والندم على ما فرط منه والمراد أن التوبة الصحيحة تمحو

(١) المنقلة : بضم الميم وفتح النون وتشديد القاف مكسورة ومفتوحة . وهي الشجة التي تخرج منها العظام كافي المصباح

- ٩٩٢١ - لَا كَفَّالَةَ فِي حَدِّ - (عد هق) عن ابن عمرو - (ض)  
 ٩٩٢٢ - لَا نَذْرَ فِي مَعْصِيَةٍ ، وَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةُ يَمِينٍ - (حم ٤) عن عائشة (ن) عن عمران بن حصين  
 ٩٩٢٣ - لَا نَعْلَمُ شَيْئًا خَيْرًا مِنْ أَلْفِ مِثْلِهِ إِلَّا الرَّجُلَ الْمُؤْمِنَ - (طس) عن ابن عمر - (ح)  
 ٩٩٢٤ - لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيِّ - (حم ٤ ك) عن أبي موسى (ه) عن ابن عباس - (صح)  
 ٩٩٢٥ - لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيِّ وَشَاهِدَيْنِ - (طب) عن أبي موسى - (ح)

أثر الخطيئة وإن كانت كبيرة حتى كأنها لم تكن فيلتحق بمن لم يرتكبها والثوب المغسول كالذي لم يتوسخ أصلاً قال الغزالي فالتوبة بشرطها مقبولة ماحية لا محالة قال فمن توب من أن التوبة تصح ولا تقبل كمن توب من أن الشمس تطلع والظلام لا يزول (ولا صغيرة مع الإصرار) فإنها بالمواظبة تعظم فتصير كبيرة فكبيرة واحدة تتصرم ولا يتبعها مثلاً العفو منها أرجى من صغيرة يواظب عليها ألا ترى أنه لو وقعت قطرات ماء على حجر متواليه أثرت فيه وإن صب كثير منه دفعة لم يؤثر (فر) وكذا التضاعى (عن ابن عباس) قال ابن طاهر وفيه أبو شيبه الخراساني قال البخاري لا يتابع علي حديثه ورواه ابن شاهين باللفظ المزبور عن أبي هريرة وكذا الطبراني في مسند الشاميين

(لا كفالة في حد) قال في الفردوس الكفالة الضمان يقال هو ضامن وكفيل فمن وجب عليه حد فضمنه عنه غيره فيه لم يصح (عد هق عن ابن عمرو) بن العاص وهو مما يبض له الدليلي  
 (لا نذر في معصية) أى لا إرفاء في نذر معصية ولا صحته ولا عبرة به ولا انعقاده فان نذر أحد فيها لم يجزله فمأها وعابه الكفارة (وكفارته كفارة يمين) أى مثل كفارته به أخذ أبو حنيفة وأحد وقال الشافعي ومالك لا ينعقد نذره ولا كدارة عليه (حم ٤) من حديث الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن (عن عائشة) قال الترمذي وهذا حديث لا يصح قال الزهري لم يسمعه من أبي سلمة قال غيره وإنما سمعه من سليمان بن أرقم وهو متروك قال ابن حجر في الفتح رواه ثقات لكنه معلول وحكى الترمذي عن البخاري أنه قال لا يصح لكن له شاهد نبه عليه المؤلف بقوله (ن) من طريقين (عن عمران بن حصين) قال الحافظ المراق وفيه اضطراب من طريقه ثم بينه قال وقال النسائي بعد ذكر حديث عمران هذا حديث محمد بن الزبير أى أحد رجاله ضعيف لا يقوم بمثله الحجية وكذا ضعفه ابن معين والبخاري وأبو حاتم اه وقال ابن حجر خرج النسائي وضعفه وفي الروضة هو ضعيف باتفاق المحدثين لكن تعقب ابن حجر دعواه الاتفاق بقول من ذكر

(لا نعلم شيئاً خيراً من ألف مثله إلا الرجل المؤمن طس عن ابن عمر) بن الخطاب رمز لحسنه قال الهيثمي مداره على أسامة بن زيد بن أسلم وهو ضعيف  
 (لا نكاح إلا بولي) أى لا صحة له إلا بعتد ولي فلا تزوج امرأة نفسها فإن فعلت فهو باطل وإن أذن ولها عند الشافعي كالجمهور خلافاً للحنفية وتخصيصهم الخبر بنكاح الصغيرة والمجنونة والامة خلاف الظاهر ذكره البيضاوي والجمهور على أن الحديث لا إجمال فيه وقول الباقلاني هو يحمل إذ لا يصح النفي لنكاح بدون ولي مع وجوده حساً فلا بد من تقدير شيء وهو متردد بين الصحة والكمال ولا مرجح فكان يحتمل منع بأن المرجح لنفي الصحة موجود وهو قربه من نفي الذات إذا ما انتفت صحته لا يعتد به فيكون كالعدم بخلاف ما انتفى كاله (حم ٤) في النكاح (ك) في النكاح (عن أبي موسى) الأشعري (ه) في النكاح (عن ابن عباس) ورواه أيضاً ابن حبان وغيره وأطال الحاكم في تخرجه طرقة ثم قال روى الباب عن علي ثم عد ثلاثين صحابياً وقد أفرد المياطي طرقة بتأليف قال المصنف وهو متواتر (لا نكاح) صحيح وحمله على نفي كاله لكونه على صدد لصدخ الأولياء لعدم الكفاءة عدول عن الظاهر من غير دليل

٩٩٢٦ - لَانِكَاحِ الْاَبُولِيِّ وَشَاهِدِيْ عَدَلٍ - (هق) عن عمران وعن عائشة - (صح)

٩٩٢٧ - لَا هِجْرَةَ بَعْدَ فَتْحِ مَكَّةَ - (خ) عن مجاشع بن مسعود - (صح)

وحمل الكلام علي ما بعد اللفظ بالنسبة اليه كاللفظ ذكره القاضي (الإبولي وشاهدين) وفي رواية للدارقطني وشهود ومهر إلا ما كان من النبي عليه الصلاة والسلام وأخرج الطبراني في الأوسط بسند قال ابن حجر حسن عن ابن عباس لا نكاح إلا بولي مرشد أو سلطان (طب عن أبي موسى) الأشعري رمز لحسنه (لا نكاح إلا بولي وشاهدي عدل) من إضافة الموصوف إلى صفته لأن القول من صفة الشاهد وشاهدان عدلان وشهود عدول ثم يضيفه إليها آسنانا ولما استعمل الإضافة أفرد المضاف إليه (هق عن عمران) بن الحصين (وعن عائشة) قال الذهبي في المذهب إسناده صحيح اه ورواه الدارقطني بهذا اللفظ عن ابن عباس وقال رجال هذا الحديث ثقات هذه عبارته ورواه من حديث عمران بن حصين هذا وفيه بكر بن بكرا قال النسائي ليس بثقة عبد الله بن محرز قال البخاري منكر الحديث ورواه أيضا عن ابن عمر يرفوه وفيه ثابت بن زهير قال البخاري منكر الحديث وقال ابن حجر رواه أحمد والدارقطني والطبراني والبيهقي من حديث الحسن عن عمران وفيه عبد الله بن محرز متروك اه وفي شرح المنهاج الأذرعى أن ابن حبان خرج في صحيحه بلفظ وقال لا يصح ذكر الشاهدين إلا فيه قال الأوزاعي وهذا يرد قول ابن المنذر لا يثبت في الشاهدين في النكاح خبر اه وبه يعرف ما في كلام الحافظ ابن حجر

(لا هجرة بعد فتح مكة) أي لأنها صارت دار إسلام وإنما تكون الهجرة من دار الحرب فهذا معجزة له فإنه إخبار بأنها تبقى دار إسلام ولا يتصور منها هجرة أو لا هجرة واجبة من مكة إلى المدينة بعد الفتح كما كانت قبله لمصيرها دار إسلام واستغناء المسلمين عن ذلك إذ كان معظم الخوف من أهل فالمراد لا هجرة بعد الفتح لمن لم يكن هاجر قبله أما الهجرة من بلاد الكفر فباقية إلى يوم القيامة وأما الهجرة المندرية وهي الهجرة من أرض يهجر فيها المعروف ويشيع فيها المنكر أو من أرض أصاب فيها ذنبا فهو باقية وفي رواية للبخاري أيضا لا هجرة بعد الفتح قال ابن حجر أي فتح مكة إذا عم إشارة إلى أن حكم غير مكة في ذلك حكما فلا تجب من بلدة فتحها المسلمون أما قبل فتح البلد فن به من المسلمين إما قادر على الهجرة لا يمكنه إظهار دينه وأداء واجباته فالهجرة منه واجبة وإما قادر لكنه يمكنه إظهار ذلك وأداؤه فيندب لشكر المسلمين ومعرفةهم والراحة من رؤية المنكر وإما عاجز لنحو مرض فله الإقامة وتكليف الخروج (نتبه) قال الأبى اختلف في أصول الفقه في مثل هذا التركيب يعنى قوله لا هجرة بعد الفتح هل هو لتنى الحقيقة أو لتنى صفة من صفاتها كالوجوب أو غيره فإن كان لتنى الوجوب فيدل على وجوب الجهاد على الأعيان فيكون المستدرك وجوب الجهاد على الأعيان وعلى أن المعنى الحقيقي فالمعنى أن الهجرة بعد الفتح ليست بهجرة وإنما المطلوب من الجهاد الطلب الأعم من كونه على الأعيان أو كفاية والمذهب أن الجهاد الآن فرض كفاية مالم يعين الإمام طائفة فيكون عينيا عليها وفي الحديث إشارة صوفية وذلك أنه قدم في حديث أن الجهاد أكبر وأصغر فالأصغر جهاد العدو والأكبر جهاد النفس وهو اهاو حيثئذ فيلزم في الهجرة أن تكون كبرى وصغرى فالصغرى ما ذكر والكبرى هجرة النفس من مألوفها وشهواتها ورددوا إلى الله تعالى في كل حال ولا يقدر على هذه الهجرة إلا أهل الهمم السنية والمقاصد العالية ومن كان ضعيفا لا يقدر على هذه الهجرة فلا يهمل نفسه بالكفاية فإنه علامة الخسران وليأخذ نفسه بالرفق والسياسة في الجهاد والهجرة (خ) في الحج والجهاد (عن مجاشع بن مسعود) الساسي نزيل البصرة قتل يوم الجمل مع عائشة وقضية صنع المصنف أن هذا مما تفرد به البخاري عن صاحبه وهو ممنوع فقد رواه الجماعة كلهم إلا ابن ماجه ولفظ مسلم لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية وإذا استنفرتم فانفروا

- ٩٩٢٨ - لا هجرة بعد ثلاث - (حم) عن أبي هريرة - (صح)  
 ٩٩٢٩ - لآم إلام الدين ، ولا وجع إلا وجع العين - (عدهب) عن جابر - (ض)  
 ٩٩٣٠ - لا وباء مع السيف ، ولا نجاء مع الجراد - ابن صصري في أماليه عن البراء - (ض)  
 ٩٩٣١ - لا وتران في ليلة - (حم ٣) والضياء عن طلق بن علي - (ض)  
 ٩٩٣٢ - لا وصال في الصوم - الطيالسي عن جابر - (صح)

(لا هجر بعد ثلاث) قال ابن الأثير يريد الهجر ضد الوصل يعني فيما يكون بين المسلمين من عتب وموجدة أو تقصير يقع في حقوق العشرة والصحة لا ما كان منه في جانب الدين كهجر أهل الأهواء والبدع فإنه مطلوب أبداً له فيحرم هجر المسلم فوق ثلاث ويجوز ما دونه إلا أن الأدي جبل على الغضب لعني عن الثلاث ليذهب ذلك العارض وذبح مالك والشافعي إلى أن السلام يقطع الهجر ويرفع الإثم ولو بنحو مكتوبة أو مراسلة كما أن تركه يزيد الوحشة (حم م عن أبي هريرة)

(لام إلام الدين) أي لام أشغل للقلب وأشد مؤنة على الدين والدنيا من هم دين لا يجد وفاءه ويهتم باستعداده قبل طلبه ويتحمل مؤنته في تأخيرها وأشار بالحديث إلى ترك الاستدانة مهما أمكن وتعجيل قضاءه إن لزمه تخفيفاً اللهم في دنياه (ولا وجع إلا وجع العين) لشدة قلقه ولخطره فإن العين أرق عضو مع شرفها وفيه حث على الصبر عليه لعظم الأجر وحث على عيادة الأرملة بخلاف ما تعودت العامة وقال العسكري في هذا القول التعظيم لأمر الدين وكذا وجع العين فإن من الأوجاع ما هو أشد لكن عادة العرب إذا أرادت تعظيم شيء تنفي عنه غيره ومثله لا سيف إلا ذو الفقار (عد) عن محمد بن يوسف الصفري عن قرين بن سهل بن قرين عن أبيه عن ابن أبي ذؤيب عن خالد بن المنكدر عن جابر (هب) وكذا الطبراني وأبو نعيم في الطب كلهم من حديث قرين بن سهل عن أبيه عن أبي ذؤيب عن خالد بن المنكدر (عن جابر) قال الهيثمي بعد عزوه للطبراني وحده فيه سهل بن قرين ضعيف ورواه العسكري عنه بلفظ لا غم إلا غم الدين وفيه أيضاً قرين وقضية كلام المصنف أن مخرجه خرجوه ساكتين عليه والأمر بخلافه بل عقباه ببيان علته فقال ابن عدي باطل الإسناد والمتم وقال الأزدي سهل كذاب وقال البيهقي هو حديث منكر قال أئني البيهقي قرين منكر الحديث وقال ليس له غير أحاديث ثلاثة هذا منها وهي باطلة متونها وأسانيدها وقال الهيثمي كالذهبي قرين كذبه الأودي وأبوه لا شيء وحكم ابن الجوزي عليه بالوضع ونوزع بما لا طائل فيه

(لا وباء مع السيف ولا نجاء مع الجراد) الرباء مرض عام وقد جرت العادة الإلهية أنه لا يجتمع مع القتال بالسيف في قطر واحد فإن وقع الوباء في قطر لا يقع السيف معه وعكسه والجراد إذا وقع بأرض لا نبات للزرع معه لأنه يجرد الأرض بأكله ما فيها فتصير جرماً لا نبات فيها ولذلك سمي جراداً (ابن صصري في أماليه عن البراء) بن عازب (لا وتران) هذا على لغة من ينصب المني بالآلف فإنه لا يبنى الاسم معها على ما ينصب به فهو كقراءة من قرأ إن هذان لساحران ، (في ليلة) أي من أوتر ثم تهجد لا يعيد الوتر إذا نام ثم قام وبهذا أخذ الشافعي وهو حجة على أبي حنيفة حيث قال يشفع بركة واستشكاله بأن المغرب وتر وهذا وتر فيلزم وقوع وترين في ليلة رد بأن المغرب وتر النهار وهذا وتر الليل وبأسها وتر الفروض وهذا وتر الغل (حم ٣ والضياء عن طلق بن علي قال الترمذي حسن قال عبد الحق ونصحته

(لا وصال في الصوم) أي لا جواز له ولا حل بالنسبة إلى الأمة فيحرم عند الشافعي وزعم أن مقصود التهيؤ الرخصة للضعيف لا العزم على الصائم بخلاف الظاهر (الطيالسي) أبو داود (عن جابر) بن عبد الله رمز المصنف لصحته ورواه عنه الديلمي أيضاً



- ٩٩٣٣ - لَأَوْصِيَةَ لَوَارِثٍ - (قط) عن جابر - (ح)  
 ٩٩٣٤ - لَا وُضُوءَ إِلَّا مِنْ صَوْتِ أَوْ رِيحٍ - (ت ه) عن أبي هريرة - (ض)  
 ٩٩٣٥ - لَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ - (طب) عن سهل بن سعد - (ض)

(لا وصية لوارث) لأن الغرض بذلك وزاد البيهقي وغيره إلا أن تجيز الورثة وليس المعنى أني صحة الوصية للوارث بل أني لزومها أي ولا وصية لازمة لوارث خاص إلا بإجازة بقية الورثة إن كانوا مطلقاً التصرف هب الموصى به زاد على الثلث م لا (تنبيه) هذا الحديث احتج به من ذهب إلى جواز نسخ القرآن بالسنة ولو آحاداً فإنه ناسخ لقوله سبحانه وكتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت إن ترك خيراً الوصية للوالدين والأقربين، ومن ذهب إلى أنه لم يقع قط نسخ القرآن إلا بالتواتر قال لأن سلم عدم تواتر ذلك للجهنميين الحاكين بالنسخ (قط عن جابر) بن عبد الله ظاهر صنيع المصنف أن الدارقطني لم يكن منه إلا روايته عن جابر لحسب وليس كذلك بل رواه عن جابر ثم صوب إرساله من هذا الوجه ومن حديث علي وسنده ضعيف ومن طريق ابن عباس وسنده حسن ذكره كله ابن حجر في تخریج الرافعي وقال في تخریج الهداية في خبر الدارقطني مع إرساله ضعف اه. وقال بعده في مواضع أخر هو ساقط وقال في موضع آخر رجاله ثقات لكنه معلول اه ورواه البخاري معلقاً وقال في تخریج المختصر، رواه الدارقطني من طريق ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس مرفوعاً وأسانيده ظاهرة الصحة إذ المتبادر أن عطاء هو ابن أبي رباح ولو كان كذلك كان علي شرط الصحيح لكن عطاء هو الخراساني وفيه ضعف ولم يسمع من ابن عباس وأخرجه سعيد ابن منصور عن عمرو بن دينار مرفوعاً وهو مرسل رجاله رجال الصحيح وإذا انضم بعض طرقه لبعض قوى اه

(لا وضوء إلا من صوت أو ريح) قال الطيبي أني جنس أسباب التوضي واستثنى منه الصوت والريح والنواقص كثيرة فعمل ذلك في صورة مخصوصة فالمراد أني جنس الشك وإثبات اليقين أي لا يتوضأ من شك مع سبق ظن الطهر إلا يقين صوت أو ريح وقال البيهقي هذا الحديث ونحوه أصل في إعمال الأصل وطرح الشك والعلماء متفقون على العمل بهذه القاعدة في كل صورة لكنه اختلف في صورة المشكوك فيه ما هو والمتحقق ما هو وهو ما لو شك في الحدث بعد سبق الطهر فالشافعي أعمل الأصل المذكور وهو الطهارة وطرح الشك الحادث وهو الحدث وأجاز الصلاة وما لك منع من الصلاة مع الشك في بقاء التطهير إعمال الأصل الأول وهو ترتب الصلاة في الذمة وقال لا يبطل إلا بظاهر متيقن وهذا الحديث طاهر في إعمال الطهارة الأولى وطرح الشك وقوله إلا من صوت أو ريح لا ينفى وجوبه من غائط وبول لأن الشريعة كما قال ابن العربي لم تأت جملة بل آحاداً وفصولاً يتوالى واحداً بعد آخر حتى أكمل الله الدين ولأن المصطفى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم قال لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث، ثم قتل العلماء بنحو عشرة أسباب زيادة أدلة فكذلك هنا ولأن قوله إلا من صوت أو ريح أي ضراط وفساد يحمل عليه البول والغائط فإنه خارج معتاد فيقتضيهما كما قال الكمال ابن أبي شريف المعنى لا يبطل الوضوء إلا يقين لا أن يبطله ينحصر فيما ذكر (ت ه) في الطهارة (عن أبي هريرة) رمز المصنف لصحته وأصله قول الترمذي هذا حديث صحيح وظاهر صنيع المصنف أنه لم يره مخرجاً لغير هذين مع أن الإمام أحمد أخرجه وقال البيهقي حديث ثابت اتفق الشيخان على إخراج معناه

(لا وضوء لمن لم يصل على النبي صلى الله عليه وسلم) أي لا وضوء كاملاً (طب عن سهل بن سعد) الساعدي (لا وفاة لنذر في معصية الله) زاد في زوايه ولا فيما لا يترك العبد (حم) من حديث سليمان بن موسى (عن جابر) قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح ولكنه موقوف على جابر وسليمان قيل لم يسمع منه اه وقد روى المؤلف لحسنه وقضية كلام المصنف أن ذا لم يخرج في أحد الصحيحين وليس كذلك بل هو في مسلم عن عمران باللفظ الواقع في المتن

- ٩٩٣٦ - لَا وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ - (حم) عن جابر - (ح)
- ٩٩٣٧ - لَا يَأْتِي عَلَيْكُمْ عَامٌ وَلَا يَوْمٌ إِلَّا وَالَّذِي بَعْدَهُ شَرِّهُنَّ ، حَتَّى تَلْقُوا رَبَّكُمْ - (حم خ ه) عن أنس (صح)
- ٩٩٣٨ - لَا يُؤْذَنُ إِلَّا مُتَوَضِّئًا - (ت) عن أبي هريرة - (ض)
- ٩٩٣٩ - لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَاَلِدَيْهِ وَوَالِدَيْهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ - (حم ق ن ه) عن أنس - (صح)

بدون ذكر السب لكنه في ضمن حديث طويل فلذا أغفله المصنف ورواه مستقلاً أيضاً بلفظ لا نذر في معصية الله وكذا رواه أبو داود والنسائي

( لا يأتي عليكم عام ولا يوم إلا والذي بعده شر ) بحذف الألف عند الجمهور ولأني ذر بإثباتها بوزن أفعال وعليها شرح ابن التين وقال في الصحاح لا يقال أشر إلا في لغة رديثة (منه) فيما يتعلق بالدين أو غالباً وحمله الحسن على التعميم فأورد عليه ابن عبد العزيز بعد الحجاج فقال لا بد للناس من تنفيس أي أن الله ينفس عن عباده وقتاً ما ويكشف البلاء عنهم حيناً ما وأجاب غيره بأن المراد بالتمفضل تفضيل مجموع العصر على مجموع العصر فإن عصر الحجاج كان فيه كثير من الصحب أحياناً وفي زمن عمر انقضوا وزمن الصحب خير مما بعده لخبر خير القرون قرنى (حتى تلقوا ربكم) أي حتى تموتوا وهذا علم من أعلام نبوته لإخباره به وقد وقع واستشكل أيضاً بزمان عيسى فإنه بعد الدجال وأجيب بأن المراد الزمان الذي بعد عيسى أو جنس الزمان الذي فيه الأمر وأن المراد بالآزمنة ما قبل وجود العلامات العظام كالرجال وما بعده ويكون المراد بالآزمنة المتفاضلة في الشر في زمن الحجاج لما بعده إلى الدجال وأما زمن عيسى فله حكم مستأنف وبأن المراد بالآزمنة أزمنة الصحابة بناء على أنهم المخاطبون به فيختص بهم فأما من بعدهم فلم يقصدوا بالخير لكن الصحابي فهم التعميم (حم خ ن) في الفتن من حديث الزبير بن عدى (عن أنس) قال الزبير أتينا أنسا فشكونا إليه ما نلقى من الحجاج فقال اصبروا فإنه لا يأتي زمان الخ سمعته من نبيكم عليه الصلاة والسلام ورواه عنه أيضاً الترمذى

( لا يؤذن إلا متوضئاً ) فيكره تنزيها للحدث ولو أصغر أن يؤذن غير متطهر وأخذ بظاهره الأوزاعي فأوجب الوضوء للأذان قال لأن الأذان شها بالصلاة في تعلق أجزائها بالوقت واشترأ كهما في طلب استقبال القبلة (ت) من حديث الزهري (عن أبي هريرة) قال ابن حجر وهو منقطع والراوى له عن الزهري ضعيف

( لا يؤمن أحدكم ) لفظ رواية ابن ماجه أحد أي إيماناً كاملاً ونفى اسم الشيء بمعنى الكمال عنه مستفيض في كلامهم وخصوا بالخطاب لأنهم الموجودون إذ ذاك والحكم عام (حتى أكون أحب إليه) غاية لنفى كمال الإيمان ومن كمل إيمانه علم أن حقيقة الإيمان لا تتم إلا بتزجيح حبه على حب كل (من ولده ووالده) أي أصله وفرعه وإن علا أو نزل والمراد من له ولادة وقدم الولد على الوالد لمزيد الشفقة وفي رواية للبخارى تقديم الوالد ووجهه أن كل أحد له والد ولا عكس وذكر الولد والوالد أدخل في المعنى لأنهما أعز على العاقل من الأهل والمسال بل عند البعض من نفسه ولذلك لم يذكر النفس وشمل لفظ الوالد الأم إن أريد من له ولادة أو ذات ولد ويحتمل أنه اكتفى بذكر أحدهما كما يكتفى من أحد الضدين بالآخر وعطف عليه من عطف العام على الخاص قوله (والناس أجمعين) حباً اختيارياً إيثراً له عليه الصلاة والسلام على ما يقتضى العقل رجحانه من حبه احتراماً وإكراماً وإجلالاً وإن كان حب غيره لنفسه وولده مر كوزاً في غريزته فسهط استشكاله بأن المحبة أمر طبيعي غريزي لا يدخل الاختيار فكيف تكلف به إذ المراد حب الاختيار المستند إلى الإيمان كما تقرر فعنه لا يؤمن أحدكم حتى يؤثر رضاي على هوى والديه وأولاده، قال الكرماني: ومحبة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم إرادة طاعته وترك مخالفته وهو من واجبات الإسلام والحديث من جوامع الكلم لأنه جمع فيه أصناف المحبة الثلاث محبة الإجلال

٩٩٤٠ - لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ - (حم ق ت ن ه) عن أنس - (صح)

٩٩٤١ - لَا يَبْغِي عَلَى النَّاسِ إِلَّا وَلَدٌ بَغِيٍّ، وَإِلَّا مَنْ فِيهِ عِرْقٌ مِنْهُ - (طب) عن أبي موسى - (ض)

وهي محبة الاصل ومحبة الشفقة وهي محبة الوالد ومحبة المجانسة وهي محبة الناس أجمعين وشاهد صدق ذلك بذل النفس في رضا المحبوب وإيثاره علي كل مصحوب قال الإمام النووي وفي الحديث تليح إلى تضية النفس الامارة والمطامنة فمن رجح جانب المطمئنة كان حبه لئيبه واجها ومن رجح الامارة كان بالعكس (تنبيه) قال الكرمانى أحب أفعال تفضيل بمعنى مفعول وهو مع كثرته علي خلاف القياس إذ القياس أن يكون بمعنى فاعل وفصل بينه وبين معموله بقوله اليه لأن الممتنع الفصل بأجنبي مع أن الظرف يتوسع فيه (حم ق ن) في الإيمان (ه) في السنة (عن أنس) بن مالك ورجاله ثقات

(لا يؤمن أحدكم) إيماننا كاملا فالمراد بنفيه هنا نفي بلوغ حقيقته ونهايته من قبيل خبر لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن (حتى يحب) بالنصب لأن حتى جارة وأن بعدها مضمرة ولا يجوز الرفع فتكون حتى عاطفة لفساد المعنى إذ عدم الإيمان ليس سببا للحببة ذكره الكرمانى (لاخيه) في الإسلام من الخير كما في رواية النسائي والقضاعي وابن منده والإسماعيلي وغيرهم فمن قصره علي كف الاذى فقد قصر ولا حاجة لقول البعض هو عام مخصوص إذ المرء يحب لنفسه وطه حليلته لا لغيره والخير كلمة جامعة تعم الطاعات والمباحات الدينية والدنيوية وتخرج المنهيات لأن اسم الخير لا يتناولها والمحبة إرادة ما تعتقده خيرا قال النووي المحبة الميل إلى ما يوافق المحب وقد يكون بحواسه كحسن الصورة أو بعلته أو بعقله إما لذاته كالفضل والكمال أو لإحسانه كجلب نفع أو دفع ضرر والمراد هنا الميل الاختياري دون القهري (ما يحب لنفسه) من ذلك وأن يبغض لاخيه ما يبغض لنفسه من السوء ولم يذكره لأن حب الشيء مستلزم بغض نقيضه وذلك ليكون المؤمنون كنفوس واحدة ومن زعم كان الصلاح أن هذا من الصعيب الممتنع غفل عن المعنى والمراد وهو أن يحب له حصول مثل ذلك من جهة لا يزاحمه فيها كما تقرر وبه دفع ما قيل هذه محبة عقلية لا تكليفية طبيعية لأن الانسان جبل علي حب الاستئثار فتكليفه بأن يحب له ما يحب لنفسه مفض إلى أن لا يكبل إيمان أحد إلا نادرا وذكر الاخ غالي فالمسلم ينبغي أن يحب للكافر الإسلام وما يترتب عليه من الخير والأجر ومقصود الحديث انتظام أحوال المعاش والمعاد والجرى علي قانون السداد واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا، وعماد ذلك وأساسه السلامة من الأدواء القلبية كالحاسد يكره أن يفوته أحد أو يساويه في شيء والإيمان يقتضى المشاركة في كل خير من غير أن ينقص علي أحد من نصيب أحد شيء نعم من كمال الإيمان تمي مثل فضائل الاخرية الذي فات فيها غيره وآية لا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم علي بعض، تهى عن الحسد المذموم فاذا فاقه أحد في فضل دين الله اجتهد في لحاقه وحزن علي تقصيره لاحسدا بل منافسة في الخير وغبطة (حم ق ت ن ه) عن أنس) بن مالك لكن لفظ رواية مسلم حتى يحب لاخيه أو قال جاره ورواية البخارى وغيره بغير شك

وسبب هذا الحديث كما خرجه الطبراني عن أبي الوليد القرشي قال كنت عند بلال بن أبي بردة فجاء رجل من عبد القيس وقال أصليح الله الأمير إن أهل الطائف لا يؤدون زكاتهم وقد علمت ذلك فأخبرت الأمير فقال من أنت قال من عبد القيس قال ما اسمك قال فلان فكتب لصاحب شرطته يسأل عنه عبد القيس فقال وجدته لعمر في حبسه فقال الله أكبر حدثني أبي عن جدى أبي موسى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث

(لا يبغى) وفي رواية للطبراني لا يبغى (علي الناس إلا ولداً بغياً وإلا من فيه عرق منه) قال في الفردوس البغى الاستطالة علي الناس (طب عن أبي موسى) الأشعري قال الهيثمي فيه أبو الوليد القرشي مجهول وبقيته رجاله ثقات وقال ابن الجوزى فيه سهل الأعرابي قال ابن حبان منكر الرواية لا يقبل ما انفرد به

٩٩٤٢ - لَا يَبْلُغُ الْعَبْدُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْمُتَّقِينَ حَتَّى يَدَعَ مَالًا بِأَسْ بِهِ حَذْرًا مِمَّا بِهِ بَأْسٌ - (ت ه ك) عن عطية السعدي - (صح)

٩٩٤٣ - لَا يَبْلُغُ الْعَبْدُ حَقِيقَةَ الْإِيمَانِ حَتَّى يَخْزَنَ مِنْ لِسَانِهِ - (طس) والضياء عن أنس - (صح)

٩٩٤٤ - لَا يَتَجَالَسُ قَوْمٌ إِلَّا بِالْأَمَانَةِ - المخلص بن مروان بن الحكم - (ح)

٩٩٤٥ - لَا يَتْرُكُ اللَّهُ أَحَدًا يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَّا غَفَّرَ لَهُ - (خط) عن أبي هريرة - (عن)

(يبلغ العبد أن يكون من المتقين) قال الطيبي أن يكون من المتقين ظرف يبلغ على تقدير مضاف أى درجة المتقين (حتى يدع مالا بأس به حذرا مما به بأس) أى يترك فضول الحلال حذرا من الوقوع في الحرام قال الغزالي الاشتغال بفضول الحلال والانهماك فيه يجر إلى الحرام ومحض العصيان لشره النفس وطغيانها وتمرد الهوى وطغيانها فمن أراد أن يأمن الضرر في دينه اجتنب الخطر فامتنع عن فضول الحلال حذرا أن يجره إلى محض الحرام فالتقوى البالغة الجامعة لكل مالا ضرر فيه للدين وقال الطيبي إنما جعل المتقى من يدع ذلك لذلك لأن المتقى لغة اسم فاعل من وقاه فاتقى والوقاية لمرط الصيانة ومنه فرس واق أى بقى حافره أن يصيبه أدنى شيء من بوله وشرعا من بقى نفسه تعاطى ما يستوجب العقوبة من فعل أو ترك والتقوى مراتب الأولى التوقى عن العذاب الخلد بالثبوتى من الشرك قال الله تبارك وتعالى «وَأَرْزُقْهُمْ كَلِمَةَ التَّقْوَى» الثانية تجنب كل ما يؤثم من فعل أو ترك حتى الصغائر وهو المتعارف بالتقوى فى الشرع والمعنى بقوله عز وجل ولو أن أهل القرى آمنوا واتقوا لآتاهم من السماء غزيرا يسفلى سره عن ربه وهو التقوى الحقيقية المطلوبة بقوله اتقوا أنه حق تقائه والمرتبة الثانية هى المقصودة بالحديث ويجوز تنزيله على الثالثة أيضاً واللام فى لما بيان لحذراً لاصلة لأن صلته به كقوله تعالى «ميت لك» وقوله تعالى «لمن أراد أن يتم الرضاعة» كأنه قيل حذراً لماذا قيل به بأس (ت ه) فى الزهد (ك عن عطية) بن عروة (السعدي) جده عروة بن محمد مختلف فى اسم جده وربما قيل فيه عطية بن سعد صحابى نزل الشام له ثلاثة أحاديث قال الترمذى حسن غريب قال فى المنار ولم يبين لم لا يصح وذلك أنه من رواية أبى بكر بن النضر وفيه عبد الله بن يزيد لا يعرف حاله (لا يبلغ) فى رواية لا يستكمل (العبد حقيقة الإيمان) أى كاله قال ابن حجر الحقيقة هنا السكالم ضرورة لأن من لم يتصف بهذه الصفة لا يكون كافراً (حتى يخزن لسانه) أى يجعل فيه خزنة للسانه فلا يفتحه إلا بمفتاح إذن الله ومنه للتبويض أى يخزن من لسانه ما كان باطلاً ولغوياً عابلاً فيخزنه من الباطل خوف العقاب ومن اللغو والهذيان وكثير من المباح خوف العقاب أى لا يصل إلى خالص الإيمان ومحضه وكنهه حتى لا ينطق إلا بخير قال ابن الأثير والحقيقة ما يصل إليه حق الأهل ووجوبه من قولهم فلان حامى الحقيقة إذا حمى ما يوجب عليه حمايته واللسان أشبه الأعضاء بالعقاب لسرعة حركته فإذا خفف فى نطقه بطبعه وسرعة حركته وعجلته أوردت العقاب سقماً وإذا فسد القلب فسد الباطن والظاهر وفى حديث آخر لا يستقيم إيمان عبد حتى يستقيم قلبه (طس) وكذا فى الصغير (والضياء) فى المختارة (عن أنس) بن مالك قال الهيشى بعد ما عراه للطبرانى فيه داود بن هلال ذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه ضعفاً وبقية رجاله رجال الصحيح غير زهير بن عباد وقد وثقه جمع

(لا يتجالس قوم إلا بالأمانة) أى لا ينبغي إلا ذلك فلا يحل لأحد أن يفشى سر غيره وهو خبر بمعنى النهى (المخلص) أبو طاهر (عن مروان بن الحكم) بن أبى العاص ولد بمكة سنة اثنتين ولم ير النبي صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم رمز لحسنه

(لا يترك الله أحدا يوم الجمعة إلا غفر له) لأنه يوم لا تسجر فيه جهنم بل تغلق أبوابها ولا يعمل سلطان النار فيه

٩٩٤٦ - لَا يَتَكَلَّفَنَّ أَحَدٌ لَضِيْفِهِ مَا لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ - (هـ) عن سلمان - (ض)

٩٩٤٧ - لَا يَتَمُّ بَعْدَ احْتِلَامٍ ، وَلَا صَمَاتٍ يَوْمَ إِلَى اللَّيْلِ - (د) عن علي - (ح)

٩٩٤٨ - لَا يَتَمُّ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ إِذَا مُحْسِنًا فَلَمَّا يَزْدَادُ ، وَإِنَّمَا مَسِيئًا فَلَمَّا يَسْتَمْتِبُ - (حم خ ت) عن

أبي هريرة - (صح)

ما يعمل في سائر الأيام وهو يومه الذي يحكم فيه بين عباده ليميز بين أحبابه وأعدائه ويومه الذي يدعوهم إلى زيارته في جنة عدن ويومه الذي يفيض فيه من عظام الرحمة ما لا يفيض مثلها في غيره فمن ثم كان يوم الغفران والكلام في أهل الإيمان وفي الصفات ما اجتنب الكناز وكلمه من نظائر (خط عن أبي هريرة) قال في الميزان حديث منكر جدا وهو مما طعن فيه على أحمد بن نصر بن حماد اه . ورواه الحاكم في تاريخه والدليلي عن أنس

(لا يتكلفن) بنون التوكيد (أحد لضيفه) لفظ رواية البيهقي للضيف (ملا لا يقدر عليه) لما مر بيانه غير مرة (هـ عن سلمان) الفارسي وفيه كما قال الحافظ العراقي بمحمد بن الفرج الأزرق متكلم فيه وقال الذهبي قال الحاكم طعن عليه لاعتقاده ولسحته الكرايبي

(لا يتم بعد احتلام) وفي رواية للبخاري بعد حلم أي لا يجزى على البالغ حكم التيمم والحلم بالضم ما يراه النائم مطلقا لكن غلب استعماله فيما يرى من أمارة البلوغ كذا في النهاية وفي المغرب حلم الغلام احتلم والحلم المحتلم في الأصل ثم عم فقيل لمن بلغ مبلغ الرجال حالم أشار إلى أن حكم التيمم جار عليه قبل بلوغه من الحجر في ماله والنظر في مهماته وكفائته وإبوانه فاذا احتلم وكانت حالة البلوغ استقل ولا يسمى بالتيمم (ولا صمات) بالضم أي سكوت (يوم إلى الليل) أي لا عبرة به ولا فضيلة له وليس مشروعا عندما كما شرع الأمم قبلنا فنهي عنه لما فيه من التشبه بالنصرانية قال الطيبي والفي وإن جرى على اللفظ لكن المنفي محذوف أي لاستحقاق يتم بعد احتلام ولا حل صمت يوم إلى الليل (د) في الوصايا (عن علي) أمير المؤمنين رمز لحسنه وتعقبه المنذري في حواشيه بأن فيه يحيى الجارى بالجي قال البخاري : يتكلمون فيه قال وقد روى عن أنس وجابر وليس فيها شيء ثبت ، وقال النووي في الأذكار : والرياض إسناده حسن

(لا يتمنى) نهي أخرج بصورة النفي للتأكيد ذكره القاضي وهو كما في الكشاف أبلغ وأكد لأنه قدر أن المنهي حال ورود النهي عليه انتهى عن المنهي عنه وهو يخبر عن انتهائه كأنه يقول لا ينبغي المؤمن المزود الآخرة والساعي في ازدياد ما يثاب عليه من العمل الصالح أن يتمنى ما يمنعه عن البر والسلوك لطريق الله وعليه الخبر السالف خياركم من طال عمره وحسن عمله لأن من شأن الازدياد والترقي من حال إلى حال ومن مقام إلى مقام حتى ينهي إلى مقام القرب كيف يطلب القطع عن مطلوبه (أحدكم الموت) لدلالته على عدم الرضا بما نزل الله به من المشاق ولأن ضرر المرض مظهر للإنسان من الذنوب والموت قاطع له ولأن الحياة نعمة وطلب إزالة النعمة قبيح (إما محسنا للعله يزداد) من فعل الخيرات (وإما مسيئًا) بكسر همزة إما فيهما ونصب محسنا ومسيئًا . قال القاضي : وهو الرواية المعتد بها تقديره إن كان محسنا لحذف الفعل بما استكن فيه من الضمير وعوض عنه ما وأدغم في ميمها التون ويحتمل أن يكون إما حرف القسم ومحسنا منصوب بأنه خير كان والتقدير إما أن يكون محسنا أو حال والعامل فيه مادل عليه الفعل السابق أي إما أن يتمناه محسنا اه ، وروى بفتحها ورفع محسن يجعله صفة لمبتدأ محذوف ما بعده خبره يسمعب وقال ابن مالك تقديره إما أن يكون محسنا ، وإما أن يكون مسيئًا لحذف يكون مع اسمها وأبي الخبر قال ولعل هنا شاهد على يحيى لعل الرجاء المجرد عن التعليل وأكثر مجيئها في الرجاء إذا كان معه تعليل وتعقبه الدماميني فقال اشتمل كلاه على أمرين ضعيفين قابلين للزراع أما الأول فجزمه بأن محسنا ومسيئًا خبر ليكون محذوف مع احتمال

٩٩٤٩ - لَا يَجْتَمِعُ كَافِرٌ وَقَائِلُهُ فِي النَّارِ أَبَدًا (م د) عن أبي هريرة - (صح)

٩٩٥٠ - لَا يَجْزَى وَلَدٌ وَالِدًا إِلَّا أَنْ يَجِدَهُ مَمْلُوكًا فَيَشْتَرِيَهُ فَيُتَّقَهُ - (خدم ت ه) عن أبي هريرة - (صح)

أن يكونا حاليين من فاعل يتعنى وهو أحدكم وعطف أحد الحالين على الآخر وأتى بعد كل حال بما ينبه على علة النهي عن تمني الموت والأصل لا يتعنى أحدكم الموت إما محسناً وإما مسيئاً أى سواء كان على حالة الاحسان أو الاساءة أما إذا كان محسناً فلا يتمناه لعله يزداد إحساناً على إحسانه فيضاعف ثوابه وإما أن يكون مسيئاً فلا يتمناه فله يندم على إساءته ويطلب الرضا فيكون سبباً لمحور ذنوبه وأما الثاني فآذناؤه أن أكثر مجيء لعل للترجي وهذا قيد موزع وكتب أكبر النحاة طائفة بالإعراض عنه (لعله يستعيب) أى يطلب العتي أى الرضا لله بأن يحاول إزالة غضبه بالثوبة ورد المظالم وتدارك الفائم وإصلاح العمل ذكره القاضي قال التوربشتى والنهي وإن أطلق لكن المراد منه التقييد بما وجه به من تلك الدلالة وقد تمناه كثير من الصديقين شوقاً إلى لقاء الله تعالى وتمناه بالوصول لحضرته وذلك غير داخل تحت نهى التقييد والمطلق راجع للتقييد اهـ . هذا وليس لك أن تقول لم تنحصر القسمة في هذين الوصفين فله يكون مسيئاً فيزداد إساءة فتكون زيادة العمر زيادة له في الشقاء كما في خبر : شر الناس من طال عمره وساء عمله ، أو لعله يكون محسناً فتقلب حاله إلى الإساءة لآما تقول ترجى المصطفى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم له زيادة الإحسان أو الانكشاف عن السوء بتقدير أن يدوم على حاله فاذا كان معه أصل الإيمان فهو خير له بكل حال وبتقدير أن يخف إحسانه فذلك الإحسان الحقيق الذي داوم عليه مضاعف له مع أصل الإيمان وإن زادت إساءته فالإساءة كثير منها مكفر ومالا يكفر يرجى العفو عنه فإدام معه الإيمان فالحياة خير له كما بينه المحقق أبو زرعة (حم خ) في الطب مطولا (ن عن أبي هريرة) وهذا حديث اشتمل على جملتين الأولى خرجها الشيخان وهي لن يدخل أحدكم الجنة بعمله قلوبا ولا أنت يا رسول الله قال ولا أنا إلا أن يتغمدني الله بفضلته ورحمته والثانية هذه التي أصر عليها المصنف .

(لا يجتمع كافر وقائله) أى المسلم الثابت على الإسلام كما في المطامح (في النار) نار جهنم (أبدا) قال القاضي يحتمل أن يختص بمن قتل كافرا في الجهاد فيكون ذلك مكفرا لذنوبه حتى لا يعاقب عليها وأن يكون عقابه بغير النار أو يعاقب في غير محل عقاب الكفار ولا يجتمعان في إدراكها اهـ قال الطيبي والوجه الاول وهو من الكناية التلويفية تقي الاجتماع بينهما فيلزم نفي المساواة فيلزم أن لا يدخل المجاهد النار أبدا إذ لو دخلها لساوم وقوله أبدا بمعنى قط في الماضي وعوض في المستقبل تنزيلا للمستقبل منزلة الماضي (م د) في الجهاد (عن أبي هريرة) ولم يخرج به البخارى (لا يجزى) بفتح أوله وزاى معجمة (ولد والدا) وفي رواية والده أى لا يكافئه بإحسانه وقضاء حقه والام مثله بطريق أولى ومثلها الأجداد والجدات من النسب (إلا أن) أى بأن (بجده مملوكا فيشتره فيعتقه) أى يخلصه من الرق بسبب شرائه أو نحوه يعنى يتسبب في دخوله في ملكه بأى سبب كان في شراء أو هبة بلا ثواب أو بغير ذلك فالشراء خرج مخرج الغالب لأن الرقيق كالمردوم لاستحقاق غيره منافعهم وقضاه عن المناصب الشريفة فقتله في عتقه المخلص له من حيز ذلك كأنه أوجده كما أن الأب سبب في إيجادها فهو تسبب في إيجاد معنى في مقابلة الإيجاد الصورى كذا قرره بعض الأعاظم وهو في ذلك مستمد من قول ابن العربي المعنى فيه أن الأبوين أخرجا الولد من حيز العجز إلى خير القدرة فانه تعالى أخرج الخلق من بطون أمهاتهم لا يقدرون على شئ كما لا يعلمون شيئا فيكفله الوالدان حتى خلق الله له القدرة والمعرفة واستقل بنفسه بعد العجز فكفاه بفضل الله وقوته لا بصورة الأمر وحقيقته أن يجد والده في عجز الملك فيخرجه إلى قدرة الحرية اهـ لكن جعل الطيبي الحديث من قبيل التعليق بمحال للمبالغة يعنى لا يجزى ولد والده إلا أن يملكه فيعتقه وهو محال فالمجازاة محال اهـ وتبعه عليه بعضهم فقال القصد بالخبر الإيدان بأن قضاء حقه

- ٩٩٥١ - لَا يُجْلَدُ فَوْقَ عَشْرَةِ أَسْوَاطٍ إِلَّا فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ - (حم ق ٤) عن أبي بردة بن نيار (صح)  
٩٩٥٢ - لَا يَجْلِسُ الرَّجُلُ بَيْنَ الرَّجُلِ وَابْنِهِ فِي الْمَجْلِسِ - (طس) عن سهل بن سعد - (ض)  
٩٩٥٣ - لَا يَجُوعُ أَهْلُ بَيْتِ عِنْدِهِمُ التَّمْرُ - (م) عن عائشة - (صح)  
٩٩٥٤ - لَا يَحْفَظُ عَلَى رَكَعَتَيْ الْفَجْرِ إِلَّا أَوَابٌ - (هب) عن أبي هريرة - (ض)  
٩٩٥٥ - لَا يَحْفَظُ عَلَى صَلَاةِ الضُّحَى إِلَّا أَوَابٌ ، وَهِيَ صَلَاةُ الْأَوَائِينَ - (ك) عن أبي هريرة - (صح)  
٩٩٥٦ - لَا يَحْتَكِرُ إِلَّا خَاطِئٌ - (حم م د ن ه) عن معمر بن عبد الله - (صح)

بحال لأنه خص قضاء حقه في هذه الصورة وهي مستحيلة إذ العتق يقارن الشراء فقضاء حقه مستحيل (خدم) في العتق (د ت عن أبي هريرة) ولم يخرج به البخاري

(لا يجلد) لفظ رواية مسلم لا يجلد أحد (فوق عشرة أسواط) في رواية بدله جلدات قال في الكشاف والجلد ضرب الجلد (إلا في حدود الله تعالى) يعني لا يزداد على عشرة أسواط بل بالأیدی والتعال أو الأولى ذلك فتجاوز الزيادة إلى ما دون الحد بقدر الجرم عند الشافعي وأبي حنيفة وأخذ أحد بظاهر الخبر فمنع بلوغ التذبير لوقتها واختاره كثير من الشافعية وقالوا لو بلغ الشافعي لقال به لكن برده نقل إمامهم الراجح لأنه منسوخ محتجا بما منه عمل الصحابة بخلافه مع إقرار الباقيين ونوزع بما لا يجدي ونقل المؤلف عن المسالك أن الحديث مختص بزمن المصطفى صلى الله عليه وسلم لأنه كان يكفى الجاني منهم هذا القدر اه قال القرطبي في شرح مسلم ومشهور مذهب مالك أن ذلك موكول إلى رأى الإمام بحسب ما يراه ألبق بالجاني وإن زاد على أقصى الحدود قال والحديث خرج على أغلب ما يحتاج إليه في ذلك الزمان قال في الكشاف وفي جلد الجلد إشارة إلى أنه لا ينبغي أن يتجاوز الالم إلى اللحم (حم ق ٤) عن أبي بردة بن نيار) بكسر النون فثناة تحتية مخففة وهو البلوى حليف الأنصار واسمه هاني وقيل الحارث بن عمرو وقيل مالك بن هيرة أنصاري أوسى قال ابن حجر متفق عليه وتكلم في سننه ابن المنذر والأصلي من جهة الاختلاف فيه

(لا يجلس الرجل بين الرجل وابنه في المجلس) فيكره ذلك تنزيها ومثله الأثم وبنيتها ويظهر أن المراد الأصل وإن علا فالجد والجدات كذلك (طس عن سهل بن سعد) قال الهيثمي وفيه من لم أعرفهم (لا يجوع أهل بيت عندهم التمر) هذا وارد في بلاد ليس من عاداتهم الشيع بغيره وفيه حث على القنوع وتنبية على حل ادخار قوت العيال فإنه أسكن للنفس وأحصن عن الملل (م) في الأطممة (عن عائشة)

(لا يحافظ على ركعتي الفجر إلا أواب) أى رجاع إلى الله تعالى بالتوبة تطيع له وقد مدح الله الحافظين للعبادة بقوله وهذا ما تورعدين لكل أواب حفيظ من خشى الرحمن بالغيب، وخص ركعتي الفجر بالتنصيص على حفظهما الاعتناء بشأنها (هب عن أبي هريرة)

(لا يحافظ على صلاة الضحى إلا أواب وهي صلاة الأوابين) فيه الرد على من كرهاها وقال إن إدامتها تورث العمى والأواب الرجوع إلى الله بالتوبة يقال أب إلى الله رجوع عن ذنبه قهر أواب مبالغة (ك) في صلاة التطوع (عن أبي هريرة) وقال علي شرط مسلم وأقره الذهبي في التلخيص لكن في الميزان أورده في ترجمة محمد بن دينار من حديثه ونقل ابن معين وغيره تضعيفه وعن النسائي توثيقه

(لا يحتكر) التوب (إلا خاطئ) بالهمز أى عاص أو آثم اسم فاعل من أخطأ يخاطئ إذا آثم ومنه قوله تعالى إن قتلهم كان خطأ كبيرا والاسم منه الخطيئة والاحتكار جمع الطعام وحبسه ترابصا به الغلاء والخاطئ من تعهد

- ٩٩٥٧ - لا يَحْرَمُ الْحَرَامُ الْحَلَالَ - (هـ) عن ابن عمر (هق) عن عائشة - (ض)  
 ٩٩٥٨ - لا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَرُوعَ مُسْلِمًا (حم د) عن رجال - (صح)  
 ٩٩٥٩ - لا يَحِلُّ لِرَجُلٍ أَنْ يَفْرُقَ بَيْنَ اثْنَيْنِ إِلَّا بِإِذْنِهِمَا - (حم د ت) عن ابن عمرو - (ح)  
 ٩٩٦٠ - لَا يَحْرَفُ قَارِئُ الْقُرْآنِ - ابن عساكر عن أنس - (ض)

مالا ينبغي والمخطئ من أراد الصواب فصار إلى غيره كذا قرره قوم وقال ابن العربي قوله خاطئ لفظه مشكلة اختلف ورودها في لسان العرب فيقال خطئ في دينه خطأ إذا أثم ومنه إنه كان خطأ كبيرا وقد يكون الخطأ فيما لا أثم فيه ومنه إن نسينا أو أخطأنا وإذا اشترك ورودها لم يفصلها إلا القرآن فقوله لا يحتكر إلا خاطئ أي إلا أثم فاحتكار القوت أي اشتراؤه في الرخاء ليبيعه إذا غلا السعر حرام عند الشافعي وأبي حنيفة ومالك وحكته دفع الضرر من عامة الناس كما يجبر من عنده طعام احتاجه الناس دونه على بيعه حينئذ وقال أحمد احتكار الطعام وحده بمكة والمدينة والثغور لا في الأمصار (حم م د ت هـ عن معمر) بفتح الميمين وسكون المهملة بينهما (ابن عبد الله) بن نافع بن فضلة العدوي وهو ابن أبي معمر صحابي كبير من مهاجرة الحبشة وفي الباب أبو هريرة خرجها الحاكم بلفظ من احنكر يريد أن يقال بها المسلمين فهو خاطئ

(لا يحرّم الحرام الحلال) فلو زنى بأمرأة لم تحرم عليه أمها وبناتها وإلى هذا ذهب الشافعي كالجمهور فقالوا الزنا لا يثبت حرمة المصاهرة وأثبتها به الحنفية قال بعضهم وهي مسألة عظيمة في الخلاف ليس فيها خبر صحيح من جانبنا ولا من جانبهم ومن قال بقول أبي حنيفة الأوزاعي وأحمد وإسحق وهي رواية عن مالك وحجة الجمهور أن النكاح في الشرع إنما يطلق على المدقود عليها لا على مجرد الوطء والزنا لا مهر فيه ولا عدة ولا إرث وبالغ الحنفية فقالوا تحرم امرأته بمجرد لمس أمها والنظر لفرجها ثم هذا الحديث قد عورض بحديث ما اجتمع الحلال والحرام إلا غلب الحرام، لأن المحكوم به فيه إعطاء الحلال حكم الحرام احتياطاً وتغليبا لا بصيرورته في نفسه حراما ذكره التاج السبكي علي أن هذا الحديث قال العراقي في تخرّج المنهاج لأصل له (هـ) في النكاح (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الزيلعي فيه إسحق ابن محمد القروي روى له البخاري وليس بإسحق بن عبد الله القروي ذلك مجروح (هق) عن عائشة قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يتبع المرأة حراما أينكح ابنها فذكره ثم قال البيهقي تفرد به عثمان بن عبد الرحمن الوقاصي وهو ضعيف والصحيح عن الزهري عن علي مرسل وموقوفاه . وقال الذهبي عثمان متروك وقال ابن الجوزي قال أبو حاتم يروي عن الثقات الموضوعات وقال يحيى يكذب وقال ابن حجر في الفتح هذا الحديث رواه الدارقطني والطبراني عن عائشة بلفظ لا يحرّم الحرام الحلال إنما يحرّم ما كان بنكاح حلال وفي إسنادهما عثمان الوقاصي متروك وخرج ابن ماجه الجملة الأولى منه عن ابن عمرو وإسناده أصلح من الأولى

(لا يحل لمسلم أن يروع) بالتشديد أي يفرع (مسلم) وإن كان هازلا كإشارته بسيف أو حديدة أو أفعى أو أخذ متاعه فيفرع لفته لما فيه من إدخال الأذى والضرر عليه والمسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده (حم د) في الأدب من حديث عبد الرحمن بن أبي ليلى (عن رجال) من الصحابة أنهم كانوا يسرون مع النبي صلى الله عليه وسلم فقام رجل منهم فالتفت بعضهم إلى رجل معه فأخذه ففرعه فذكره رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الزين العراقي بعد ما عزاه لأحمد والطبراني حديث حسن

(لا يحل لرجل أن يفرق بين اثنين) في المجلس (إلا بإذنهما) يعني يكره له ذلك وأرادني الحل المستوى الطرفين (حم د) في الأدب (ت) في الاستئذان (عن ابن عمرو) بن العاص قال الترمذي حسن  
 (لا يحرف قارئ القرآن) أي لا يفسد عقله والحرف فساد العقل لنحو كبير (ابن عساكر) في تاريخه (عن أنس)



- ٩٩٦١ - لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا رَحِيمٌ - (هب) عن أنس - (ض)  
٩٩٦٢ - لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعٌ - (حم ق د ت) عن جبير بن مطعم  
٩٩٦٣ - لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ خَبٌّ ، وَلَا يَخِيلٌ ، وَلَا مَنَانٌ - (ت) عن أبي بكر - (ص)  
٩٩٦٤ - لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ لَا يَأْمَنُ جَارَهُ بِوَأَيْقِهِ - (م) عن أبي هريرة - (ص)

ابن مالك ورواه عنه أيضا أبو نعيم والديلمي .

( لا يدخل الجنة إلا رحيم ) ظاهره أن هذا هو الحديث بنامه والامر بخلافه بل بقيته عند مخرجه البيهقي قالوا يارسول الله كذا رحيم قال ليس رحمة أحدكم نفسه وأهل بيته حتى يرحم الناس دل هذا الخبر على أن الرحمة يبغي شرطها وعمومها للكافة فمن لم يكن كذلك فهو لفظ غليظ فلا يليق بجزوار الحق في دار كرامته وأبعد القلوب من الله القلب القاسي ( هب عن أنس ) بن مالك

( لا يدخل الجنة قاطع ) أي قاطع رحم كما جاء مينا هكذا في مسلم عن سفيان بل وردت هذه اللفظة في الأدب المفرد للبخاري بقول الشيخ شهاب الدين ابن حجر الهيتمي أن لفظ رحم لم ترد وإنما هو حكاية لاختلاف العلماء في معنى قاطع قصور عجب ومجوم قبيح وكان الأدب أن يقول لا أقف على ذلك والمراد لا يدخل الجنة التي أعدت لواصل الأرحام أو لا يدخلها مع اتصافه بذلك بل يصفى من خبث القطيعة إما بالتعذيب أو بالعفو وكذا يقال في نحو لا يدخل الجنة متكبر وشبهه وهو محمول على المستحل أو على سوء الخاتمة وقد ورد الحث فيما لا يحصى من الأخبار على صلة الرحم ولم يرد لها ضابط فالمعول على العرف ويختلف باختلاف الأشخاص والأحوال والأزمنة والواجب منها ما يبعد به في العرف واصلا وما زاد تفضل ومكرمة الرحم والقرابة وهو من بينك وبينه نسب وإن لم يرث ولم يكن محرما على الأصح ( حم ق ) في الأدب ( د ) في الزكاة ( ت ) في البر ( عن جبير ) بن مطعم

( لا يدخل الجنة ) أي مع الداخلين في الوعيد الأول من غير عذاب ولا بأس أو لا يدخلها حتى يعاقب بما اجترحه وكذا يقال فيما بعده قال التوربشتي هذا هو السبيل في تأويل أمثال هذه الأحاديث لتوافق أصول الدين : وقد هلك في التمسك بظواهر أمثال هذه النصوص الجم الغفير من المبتدعة ومن عرف وجوه القول وأساليب البيان من كلام العرب هان عليه التخلص بعون الله من تلك الشبه ( خب ) بمعجمة مفتوحة وباء . ووحده خذاع يفسد بين المسلمين بالخدع وقد تكسر خاؤه وأما المصدر فبالكسر كذا في النهاية أي لا يدخل الجنة مع هذه الخصلة حتى يظهر منها أما بتوبة في الدنيا أو بالعفو أو بالعذاب بقدره ( ولا يخيل ولا منان ) أي من ين على الناس بما يعطيهم فهو من المنة وهي وإن وقعت في الصدقة أبطلت الأجر أو في المعروف كدبرت الصنيعة ويمكن كونه من المن وهو النقص والقطع يربد الخيانة والنقص من الحق قال الطيبي وقوله لا يدخل الجنة أشد وعيدا من يدخل النار لأنه يرجى منه الخلاص فهو وعيد شديد ( ت ) في البر ( عن أبي بكر ) الصديق وقال حسن غريب ورواه أيضا أحمد وأبو يعلى وغيرهما قال الحافظ المنذرى والعراقي وهو ضعيف وقال الذهبي في الكباثر خرجته الترمذى بسند ضعيف

( لا يدخل الجنة من لا يَأْمَنُ جَارَهُ بِوَأَيْقِهِ ) أي دواهبه جمع بائقة الداهية وجاء في حديث تفسيرها بالشر وهو تفسير بالأعم زاد في رواية قالوا وما بوائقه قال شره وذلك لأنه إذا كان مضراً لجاره كان كاشفا لعورته حريصا على إززال البوائق به دل حاله على فساد عقيدته ونفاق طويته أو على امتنانه ما عظم الله حرمة وأكده وصلته فأصراره على هذه الكبيرة مظنة حلول الكفر به فإن المعاصي يريده ومن ختم له بالكفر لا يدخلها أو هو في المستحل أو المراد الجنة المعدة لمن قام بحق جاره ( تنبيه ) قال ابن أبي عمير حفظ الجار من كمال الإيمان وكان أهل

٩٩٦٥ - لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ صَاحِبُ مَكْسٍ - (حم دك) عن عقبة بن عامر - (ص)

٩٩٦٦ - لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ سَيِّءُ الْمَلَكَةِ - (ت ه) عن أبي بكر - (ح)

٩٩٦٧ - لَا يَرِثُ الْكَافِرُ الْمُسْلِمَ ، وَلَا الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ - (حم ق ٤) عن أسامة - (ص)

٩٩٦٨ - لَا يَرُدُّ الْقَضَاءُ إِلَّا الدُّعَاءَ ، وَلَا يَزِيدُ فِي الْعُمُرِ إِلَّا الْبُرُّ - (ت ك) عن سلمان - (ص)

الجاهلية يحافظون عليه ويحصل امتثال الوصية به بإيصال ضروب الاحسان بقدر الطاقة كهدية وسلام وطلاقة وجه وتفقد حال ومعارفة وغير ذلك وكف أسباب الأذى الحسية والمعنوية عنه وتفاوت مراتب ذلك بالنسبة للجار الصالح وغيره (م) في الايمان (عن أبي هريرة) ولم يخرججه البخارى في الفتح بهذا اللفظ لكنه فيه بأنهم منه ولفظه والله لا يؤمن والله لا يؤمن والله لا يؤمن قيل من ؟ قال الذى لا يأمن جاره بوائقه خرجته في الآداب

(لا يدخل الجنة صاحب مكس) المراد به العشار وهو الذى يأخذ الضريبة من الناس قال البيهقي المكس النقصان فإذا انتقص العاقل من حق أهل الزكاة فهو صاحب مكس اه؛ والمكس في الأصل الحيانة والمكس العاشر والمكس ما يأخذه قال الطيبي وفيه أن المكس من أعظم الموبقات وعدته الذهبى من الكبائر ثم قال فيه شبهة من قاطع الطريق وهو شر من اللص فإن عسف الناس وجدد عليهم ضرائب فهو أظلم وأغشم من أنصف في مكسه ورفق برعيته. وجابى المكس وكتبه وأخذه من جندى وشيخ وصاحب زاوية شركاء في الوزر أكلون للسحت (حم دك عن عقبة بن عامر) الجهنى قال الحاكم صحيح وقال في المنار فيه إسحاق مختلف فيه

(لا يدخل الجنة سيء الملكة) أى من يسيء الصنيعة إلى عماليكه وسوء الملكة وإن كان أعم لكنه غالباً يستعمل في الممالك كذا قاله جمع وأنت خير بأن القصرة تصير إذ لا ملجأ له هنا والحل على الأعم أتم وهذا تهديد شديد ولا يحذر الذين يخالفون عن أمره ، وقال الطيبي مراده أن سوء الملكة يدل على سوء الخلق وهو شوم والشوم يورث الخذلان والعذاب بالنيران (فائدة) قال بعضهم : الجامع للأخلاق ومحاسن الشريعة على الاطلاق الخلق الحسن والآداب والاتباع والاحسان والنصيحة فهذه أمهات الأخلاق وقواعد الأخلاق أربعة الحكمة والشجاعة والعفة والعدل (ت) في البر (ه) في الآداب (عن أبي بكر) الصديق قال الترمذى غريب ورمز المصنف لحسنه وفيه فرقة السنجى ضعيف ورواه أحمد أيضاً عن أبي بكر وزاد فقال رجل أليس يارسول الله أخبرتنا أن هذه الامة أكثر الأمم مملوكين وأيتاما قال بلى فأكرمهم كرامة أولادكم وأطعموهم مما تأكلون قالوا فما ينفعنا يارسول الله قال فرس مرتبطة يقاتل عليها في سبيل الله ومملوك يكفبك فإذا صلي فهو أخوك قال الهيثمى فيه فرقة وهو ضعيف

(لا يرث) نفي تضمن معنى النهى وهو أبلغ (الكافر المسلم ولا المسلم الكافر) لانقطاع الموالاة بينهما وإن أسلم قبل قسم التركة ؛ وبه قال الخلفاء الأربعة والأئمة الأربعة خلافاً للبعض في بعض الصور والآثار عند اختلاف الدين للأبعد الموافق لا لبيت المال خلافاً للقاضى ودخل في الكافر المرتد وهو مذهب الشافعى وأحد فماله لبيت المال لا لوارثه المسلم مطلقاً وقال مالك إلا إن قصد برده إحرامه فله وقال أبو حنيفة كسبه قبل رده لوارثه وبعده لبيت المال وهذا الحديث مخصوص لقوله تعالى ديوصيكم الله في أولادكم الخ الشامل المولد الكافر ففيه رد صريح على من منع تخصيص الكتاب بنجر الواحد (حم ق ٤) في الفرائض (عن أسامة) بن زيد وقضية كلام المصنف أنه لم يخرججه من الستة إلا الثلاثة وليس كذلك فقد عزاه جمع منهم ابن حجر للجميع وقال أغرب في المنتقى أن مسلماً لم يخرججه وابن الأثير فادعى أن النساءى لم يخرججه

(لا يرد القضاء) المقدر (إلا الدعاء) أراد بالقضاء هنا الأمر المقدر لولا دعاؤه أو أراد برده تسهيله فيه حتى

٩٩٦٩ - لَا يَزَالُ هَذَا الْأَمْرُ فِي قُرَيْشٍ مَا بَقِيَ مِنَ النَّاسِ اثْنَانِ - (حم ق) عن ابن عمر - (صح)

٩٩٧٠ - لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَجَّوْا الْفِطْرَ - (حم ق ت) عن سهل بن سعد - (صح)

٩٩٧١ - لَا يَزَالُ الْمَسْرُوقُ مِنْهُ فِي تَهْمَةٍ مِنْ هُوَ بَرِيءٌ مِنْهُ حَتَّى يَكُونَ أَكْثَرُ جُرْمًا مِنَ السَّارِقِ - (هـ ب)  
عن عائشة - (ض)

يصير كأنه رد وقال بعضهم شرع الله الدعاء لعباده لينالوا الخلوذ التي جمعت لهم في الغيب حتى إذا وصلت إليهم  
ظهرت عليهم توهم الخلق أنهم نالوها بالدعاء فصار للدعاء من السلطان ما يرد القضاء (ولا يزيد في العمر إلا البر)  
يعنى العمر الذى كان بقصر لولا بزه أو أراد زيادته البركة فيه فعلى الأول يكون الدعاء والبر سببين من أسباب  
السعادة والشقاوة ولا ريب أنهما مقدران أيضا قال القاضى مران القضاء قسما جازما لا يقبل الرد والتعويق ومعلق  
وهو أن يقضى الله أمرا كان مفعولا ما لم يرد عائق وذلك العائق لو وجد كان ذلك أيضا مقضيا، وقيل المراد  
بالقضاء ما يخاف نزوله وتبدو طلائعه وأماراته من المكاره والفتن ويكون القضاء الإلهى خارجا بأن يسان عنه العبد  
الموفق للخير فإذا أتى به حرس من حلول ذلك البلاء فيكون دعاؤه كالراد لما كان يظن حلوله ويتوقع نزوله وقيل  
الدعاء لا يدفع القضاء أنازل بل يسهله ويهونه من حيث تضمنه الصبر عليه والتحمل فيه والرضا بالقضاء وهو معنى  
خير الدعاء ينفع بما نزل وبما لم ينزل (ت) في القدر (ك) في الدعاء (عن سليمان) الفارسي قال الترمذى حسن قال في  
المنار ولم يصححه لأن فيه عنده أبا مودود الهيرى واسمه قصة نزول الرى قال أبو حاتم ضعيف

(لا يزال هذا الأمر) أى أمر الخلافة (في قريش) يستحقونها أى لا يزال الذى يليها قرشياً وفي رواية (ما يقى من  
الناس اثنان) أمير ومؤتمر عليه وليس المراد حقيقة العدد بل انتفاء كرون الخلافة في غيرهم مدة بقاء الناس في الدنيا فلا  
يصح عقد الخلافة لغيرهم وعليه انعقد الإجماع في زمن الصحابة ومن بعدهم وهو حكم مستمر إلى آخر الدنيا ومن  
خالف فيه من أهل البدع فهو محجوج بإجماع الصحابة، وقال ابن المنير وجه الدلالة من الحديث ليس من تخصيص  
قريش بالذكر فانه مفهوم لقب ولا حجة فيه عند المحققين بل الحجة وقوع المبدأ مرتفا بلام الجنس لأن المبدأ  
حقيقة هنا الأمر الواقع لهذا وهذا لا يوصف إلا بالجنس فمقتضاه حصر جنس الأمر في قريش فكأنه قال لأمر  
إلا في قريش قال ابن حجر يحتمل أن يكون بقاء الأمر في قريش في بعض الأقطار دون بعض فان بلاد اليمن طائفة  
من ذرية الحسن بن علي لم تزال مملكة تلك البلاد من أواخر المائة الثالثة إلى الآن وأما من بالحجاز من ذرية الحسن  
وهم أمراء مكة ويذبح ومن ذرية الحسين وهم أمراء المدينة فاتهم تحت حكم غيرهم من ملوك مصر فبقى الأمر لقريش  
بقطر من الأقطار في الجملة، وقال السمرقاني: لم يخز الزمان من وجود خليفة من قريش إذ بالمغرب خليفة منهم على  
ما قيل (حم ق عن ابن عمر)

(لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر) أى ما داوموا على هذه السنة لأن تعجيله بعد تيقن الغروب من سنن المرسلين  
فمن حافظ عليه تخافى بأخلاقهم ولأن فيه مخالفة أهل الكتاب في تأخيرهم إلى اشتباك النجوم، وفي ملتنا شعار أهل  
البدع؛ فمن خالفهم واتبع السنة لم يزل بخير فان آخر غير معتقد وجرب التأخير ولا نذبه فلا ضرر فيه كما قال الطيبي  
أن متابعة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم هي الطريق المستقيم، ومن تعوج عنها فقد ارتكب المعوج من الضلال  
واو في السبادة (حم ق ت) في الصوم (عن سهل بن سعد) الساعدي

(لا يزال المسروق منه في تهمة من هو بريء منه) أى من هو بريء منه باطلاً بأن لم يكن قد سرق ما اتهمه به (حتى يكون  
أعظم جرماً من السارق) أى حتى يكون صاحب المال أعظم ذنباً ممن سرق ماله بسبب اتهامه من هو بريء في نفس  
الأمر (هـ ب عن عائشة) قال في الميزان هذا حديث منكر

٩٩٧٢ - لَا يُسْأَلُ بِوَجْهِ اللَّهِ إِلَّا الْجَنَّةُ - (د) والضياء عن جابر - (صح)

٩٩٧٣ - لَا يُعْدَلُ بِالرَّعَةِ - (ت) عن جابر - (ح)

٩٩٧٤ - لَا يُعْضَهُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا - الطيالسي عن عبادة - (ح)

٩٩٧٥ - لَا يُغْلُ مُؤْمِنٌ - (طب) عن ابن عباس - (ح)

٩٩٧٦ - لَا يُغْلِقُ الرَّهْنُ - (ه) عن أبي هريرة - (ح)

(لا يسأل بوجه الله) أى ذاته والوجه يعبر به عن الذات والجملة يعنى لا يسأل بالله شئ. (إلا الجنة) كأن يقال اللهم إنا نسألك بوجهك الكريم أن تدخلنا الجنة روى تقياً ونبياً ومجهولاً ومخطأاً مفرداً ، وقيل المراد لا تسألوا من الناس شيئاً بوجه الله كأن يقال : أعطى شيئاً لوجه الله ، فإن الله أعظم من أن يسأل به شيئاً من الحطام . قال الحافظ العراقي : وذكر الجنة إنما هو للتنبيه به على الأمور العظام لا للتخصيص فلا يسأل الله بوجهه في الأمور الدينية بخلاف الأمور العظام تحصيلاً أو دفماً كما يشير إليه استعاذة النبي صلى الله عليه وسلم به (د) في الأدب (والضياء) في المختارة (عن جابر) قال في المهذب فيه سليمان بن معاذ قال ابن معين ليس بشئ اهـ . وقال عبد الحق وابن القطان ضعيف .

(لا يعدل) بضم الياء التحتية بضبط المصنف (بالرعة) في الصباح ورع عن المحارم يرع بكسرتين ورعاً بفتحتين أى كثير الورع (ن عن جابر) بن عبد الله رمز لحسنه

(لا يعضه بعضهم بعضاً) أى لا يرميه بالعضة وهى الكذب والبهتان والعضة والمضية القيمة (الطيالسي) أبو داود (عن عبادة) بن الصامت رمز لحسنه وفيه أبو الأشعث أوردته الذهبي في الضمفاء وقال هو جعفر بن الحارث كوفي نزل واسطاً ضعفه .

(لا يغفل مؤمن) أى كامل الإيمان فالغلول دلالة على نقص الإيمان ولذلك عدّه الذهبي وغيره من الكبار واستدلوا عليه بهذا الحديث وغيره بخبر ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر حرقوا متاع الغال وضربوه وأنه كان على ثقل المصطفى صلى الله عليه وسلم رجل يقال له كركرة فمات فقال هو في النار فذهبوا ينظرون إليه فوجدوا عبادة قد غلها وخبر زيد بن خالد الجهني أن رجلاً غل في غزوة خيبر فأتبعه المصطفى صلى الله عليه وسلم من الصلاة عليه خرجه أبو داود وغيره وخبر أحمد ما نعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الصلاة على أحد إلا على الغال وقاتل نفسه والأخبار فيه كثيرة (طب) وكذا في الأوسط (عن ابن عباس) رمز لحسنه قال الهيثمي وفيه روح بن صلاح وثقه ابن حبان وضعفه ابن عدى وبقية رجاله ثقات

(لا يغلق) لا نافية أو ناهية كما في المنضد فإن كانت ناهية كسرت القاف لا للتقاء الساكنين أو نافية رفعت والاحسن جعلها نافية قال الطبري يغلق بفتح الياء واللام (الرهن) أى لا يستحقه مرتبه إذا لم يرد ما يرهته به يقال غلق الرهن غلوقاً إذا بقي في يد المرتهن لا يقدر على تخليصه وكان من أفاعيل الجاهلية أن الزامن إذا لم يرد ما عليه في الوقت المشروط ملك المرتهن الرهن فأبطل الشارع ذلك صريحاً وفي رواية الشافعي لا يغلق الرهن من صاحبه الذي رهنه له غنمه وعليه غرمه قال الشافعي قوله لا يغلق بشئ أى إن ذهب لا يذهب بشئ وإن أراد صاحبه فكذلك فلا يغلق في يد الذي هو في يده والرهن للراهن أبداً حتى يخرج منه عن ملكه بوجه يصح قال ابن العربي في هذا الحديث التغلق بالرهن فقال الشافعي ومالك ظهر الرهن ومنفعته للراهن وعليه نفقته وليس للمرتهن إلا حق التوثق وقال أحمد الغلة للمرتهن والنفقة عليه يحلّه ويركبه بقدره سواء وقال أبو حنيفة منافع الرهن عطل (ه) من طريق إسحق بن راشد

- ٩٩٧٧ -- لَا يُغْنِي حَذْرٌ مِنْ قَدَرٍ - (ك) عن عائشة - (صح)  
٩٩٧٨ -- لَا يَقْفَهُ مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فِي أَقَلِّ مِنْ ثَلَاثٍ - (د ت ه) عن ابن عمرو - (صح)  
٩٩٧٩ -- لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةَ أَحَدِكُمْ إِذَا أَحْدَثَ حَتَّى يَتَوَضَّأَ - (ق د ت) عن أبي هريرة - (صح)

عن الزهري (عن أبي هريرة) رمز لحسنه وأخرجه الحاكم وغيره من عدة طرق قال الدارقطني إسناده حسن وأقره الذهبي وقال ابن حجر له طرق كلها ضعيفة

(لا يغني حذر من قدر) تمامه عند الحاكم والدعاء ينفع بما نزل وبما لم ينزل وإن البلاء لينزل ليقبلاه الدعاء فيعتلجان إلى يوم القيامة اه بنصه فيستعمل العبد الحذر للمأمور به من الأسباب وأدوية الأمراض والاحتراز في المهمات معتقداً أنه لا يدفع القضاء المبرم وإنما يدفع الدواء والتحرز قضية معلقة بشرط غير مبرم

(فائدة) مات لذؤيب بن أبي ذؤيب الصحابي أربعة أخوة بالطاعون في زمن عمر فرثاهم بقصيدة مطلعها:

أمن المنون وريبة تتوجع والدمر ليس بمعتب من يجزع  
وإذا المنية أنشبت أظفارها ألقيت كل تيمة لا تنفع

(ك) في كتاب الدعاء (عن عائشة) قال الحاكم صحيح وتعبه الذهبي في التلخيص بأن زكريا بن منصور أحد رجاله يجمع علي ضعفه اه وفي الميزان ضعفه ابن معين ووهاه أبو زرعة وقال البخاري منكر الحديث وساق له هذا الخبر وقال ابن الجوزي حديث لا يصح

(لا يقفه) أي لا يفهم (من قرأ القرآن في أقل من ثلاث) أي لا يفهم ظاهر معانيه من قرأه في أقل من هذه المدة وأما إذا عمل فكره وأمعن تدبره فلا يفهم أسرارها إلا في أزمان متطاوله ويفهم منه نفى التفهيم لانفى الثواب ثم يتفاوت هذا بتفاوت الأشخاص وأفهامهم ثم إن هذا لاحجة فيه لمن ذهب إلى تحريم قراءته في دون ثلاث كابن حزم إذ لا يلزم من عدم فهم معناه تحريم قراءته ذكره العراقي (د) في الصلاة (ت) في القراءة (ه) في الصلاة (عن ابن عمرو) بن العاص قال الترمذي صحيح ونوزع قال ابن حجر وله شاهد عن سعيد بن منصور باسناد صحيح من وجه آخر عن ابن مسعود أقرءوا القرآن في سبع ولا تقرءوه في أقل من ثلاث اه وظاهر إقامته الشاهد عليه أنه سلم ضعفه ويدفعه أن النووي جزم بصحة سنده في الأذكار

(لا يقبل الله) المراد بالقبول هنا ما يرادف الصحة وهو الإجزاء وحقبة القبول ثمرة وقوع الطاعة مجزئة مسقطه لما في الذمة ولما كان الإتيان بشروطها مظنة الإجزاء الذي القبول ثمرة عبر عنه بالقبول مجازاً (صلاة أحدكم إذا أحدث) أي وجد منه الحدث وهو الخارج الخصوص وما في معناه من جمع نواقض الوضوء أو نفس خروج ذلك الخارج وما في معناه ولا يمكن كما قال الولي العراقي إرادة المنع المترتب على ذلك لأن هذا الحديث هو الدال على المنع فلو حل قول إذا أحدث على المنع لم يكن فيه فائدة اه وفيه رد على ابن سيد الناس حيث قال الحدث يطلق ويراد به الخارج ويطلق ويراد به الخروج ويراد به المنع المترتب على الخروج وهذا هو المتبوي وفعه فإن كلاماً من الخارج والخروج وقع وما وقع لا يمكن رفعه وأما المنع المترتب على الخروج فإن الشارع حكم به ومد غايته إلى استعمال الطهور فباستعماله يرتفع المنع ويصح قول القائل رفع الحدث أي المنع (حتى يتوضأ) أي إلى أن يتطهر بماه أو تراب وإنما اقتصر على الوضوء لأنه الأصل الغالب وأخذ من نفى القبول تمتد إلى غاية عدم وجوب الوضوء لكل صلاة لأن ما بعد الغاية يخالف ما قبلها فيقتضى قبول الصلاة بعده مطلقاً ويرشحه أن صلاة اسم جنس وقد أضيف فيعم ولأنه قيد عدم القبول بشرط الحدث وهو فهو أنه إذا لم يحدث قبل صلاته وإن لم يجدد وفي الكلام حذف تقديره حتى يتوضأ ويصلى لاستحالة قبول الصلاة غير مفقولة وقال أبو زرعة صلاة أحدكم مفرد مضاف فيعم كل صلاة حتى الجنائز وهو يجمع عليه وحكى عن

٩٩٨٠ - لَا يَقْبَلُ إِيمَانٌ بِلَا عَمَلٍ ؛ وَلَا عَمَلٌ بِلَا إِيمَانٍ - (طب) عن ابن عمر - (ح)

٩٩٨١ - لَا يَقْتُلُ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ - (حم ت ه) عن ابن عمرو - (ح)

٩٩٨٢ - لَا يَقْتُلُ حُرٌّ بَعِيدٌ - (هق) عن ابن عباس (ح)

٩٩٨٣ - لَا يَقْرَأُ الْجَنْبُ وَلَا الْحَائِضُ شَيْئًا مِنَ الْقُرْآنِ - (حم ت ه) عن ابن عمر - (ح)

الشعبي وابن جرير صحنهما بلا طهر قال الزوري وهو مذهب باطل فلو صلى محمدنا بلا عذر أثم ولم يكفر عند الجمهور لأن الكفر بالاعتقاد وهذا اعتقاد صحيح وكفره الحنفية كمن استهان بمصحف (حم ق د ت) في الطهارة (عن أبي هريرة) رضى الله عنه

(لا يقبل إيمان بلا عمل ولا عمل بلا إيمان) لأن العمل بدون إيمان الذي هو تصديق القلب لا فائدة له والتصديق بمجرد بلا عمل لا يكفي أى فى الكمال كما مر (طب عن ابن عمر) بن الخطاب رمز لحسنه قال الهيثمى فيه سعيد بن زكريا اختلف فى ثقته وجرجه

(لا يقتل) بالبناء للمفعول خبر بمعنى النهى (مسلم) فى رواية بدله مؤمن (بكافر) ذمياً أو غيره وهو مذهب الشافعى وقتل أبو حنيفة المسلم بذى وفى سنن البيهقى عن ابن مهدي عن ابن زياد قلت لزمرو يقولون تدرأ الحدود بالشبهات وأقدمتم على أعظم الشبهات قال وما هو قلت قتل مسلم بكافر وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يقتل مسلم بكافر قال أشهد على رجوعى عنه (تنبيه) هذا الحديث روى بزيادة ولفظه لا يقتل مسلم بكافر ولا ذر عهد فى عهده وقد مثل به أهل الأصول للأصح عندهم أن عطف الخاص على العام كعكسه لا يختص بقوله لا ذر عهد فى عهده يعنى بكافر حرى الاجماع على نيله بغير حرى فقال الحنفى بقدر الحرى فى المعطوف عليه لوجوب الاشتراك بين المعطوفين فى صفة الحكم فلا ينافى ما قال به من قتل المسلم بذى (حم ت ه عن ابن عمرو) بن العاص وهو من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رمز لحسنه وقضية كلام المصنف أنه لم يخرج فى أحد الصحيحين وهو عجب فقد قال ابن حجر خرجه البخارى من طريق أبي جحيفة عن علي فى حديث .

(لا يقتل حر بعيد) وبه قال الشافعى (هق) من حديث جويبر بن الضحاك (عن ابن عباس) رمز المصنف لحسنه وهو تصور أو تقصير فقد تعقبه الذهبي على البيهقى فقال قلت لجويبر مالك وقال ابن حجر فيه جويبر وهو من المتروكين وأورده الذهبي من طريق آخر عن إسرائيل عن جابر الجعفي عن الشعبي قال على من السنة أن لا يقتل حر بعيد فتعقبه الذهبي فقال فيه إرسال وجابر واه اه ورواه الدارقطنى أيضا عن ابن عباس وقال جويبر متروك والضحاك ضعيف

(لا يقرأ الجنب ولا الحائض شيئا من القرآن) خبر بمعنى النهى ليحرم ذلك ولو بعض آية عند الشافعى كالجمهور وجزأ أبو حنيفة بعضها لا كلها ومالك آيات قليلة وداود الكل وفى رواية لم يذكر الحائض وفى أخرى الحائض والجنب لا يقرأ شيئا من القرآن وفى رواية ولا النفساء (فائدة) روى الدارقطنى وغيره عن عكرمة قال كان ابن رواحة مضطجماً إلى جنب امرأته فقام إلى جاريتة له فى ناحية الحجر فوضع عليها ففزعت امرأته فلم تجده فقامت فرأته على الجارية فرجعت فأخذت الشفرة ثم خرجت ففزع فلقبها تحمل الشفرة قال وأين رأيتى قالت رأيتك على الجارية قال ما رأيتى وقد نهى رسول الله صلى الله تعالى عليه على وآله وسلم أن يقرأ أحدنا القرآن وهو جنب

قالت فافقرأ قال : أئانا رسول الله يتلو كتابه كما لاح مشهور من الفجر - اطع

أنى بالهدى بعد العمى فقلوبنا به موقنات أن ما قال واقع

٩٩٨٤ - لا يَقْصُ عَلَى النَّاسِ إِلَّا أَمِيرٌ ، أَوْ مَأْمُورٌ ، أَوْ مَرَأَةٌ - (حم ه) عن ابن عمرو - (ح)

٩٩٨٥ - لَا يَلْدَغُ الْمُؤْمِنُ مِنْ جُحْرِ مَرَّتَيْنِ - (حم ق ده) عن أبي هريرة - (صح)

بيت يجاقى جنبه عن فراشه إذا استنقلت بالمشركين المضاجع

قالت آمنت بالله وكذبت البصر ثم غدا على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فأخبره فضحك حتى بدت نواجذه (حم ت ه عن ابن عمر) بن الخطاب قال الذهبي في التتقيح فيه ضعف وقال مغايطي في شرح ابن ماجه ضعيف وقال ابن حجر فيه إسماعيل بن عياش وروايته عن الحجازيين ضعيفة وهذا منها ورواه الدارقطني من حديث المغيرة ابن عبد الرحمن ومن وجه آخر فيه منهم عن أبي معشر وهو ضعيف وأخطأ ابن سيد الناس حيث صحح طرق المغيرة فإن فيها عبد الملك بن سلة ضعيف وقال في المهذب تفرد به إسماعيل بن عياش وهو منكر الحديث عن الحجازيين والعراقيين وقد روى عن غيره عن موسى وليس بصحيح اه وفي الميزان عن ابن أحمد عن أبيه أن هذا باطل

(لا يقص على الناس) أي لا يتكلم عليهم بالقصص والإقتناء قال الطيبي قوله لا يقص ليس ينهى بل هو توقي وإخبار أن هذا الفعل ليس بإصدار إلا من هؤلاء (إلا أمير) أي حاكم وهو الإمام قال حجة الإسلام وكانوا هم المفتين (أو مأور) أي مأذون له في ذلك من الحاكم (أو مرأتى) وهو من عداهما سماه مرأتيا لأنه طالب الزينة متكلف مالم يكلفه الشارع حيث لم يؤمر بذلك لأن الإمام نصب للصالح فمن رآه لا تقا نصبه لنفس أو غير لائق فلا هذا ما قرره حجة الإسلام وقصر الزخشرى له على أن المراد خصوص الخطبة لاملجأ إليه فلا معمول عليه (تنبه) قال الراغب لا يصلح الحكيم لوعظ العامة لا تقص فيه بل لنفس في العامة فلن ترى الشمس أبصار الخفايش وبين الحكيم والعامى من تنافى طبيهما وتنافر شكليهما من التنافر كما بين الماء والبار والليل والنهار وقد قيل نسله بن كهيل مالم يرفضته العامة وله في كل خير ضرر قاطع قال لأن ضوء عيونهم نصير عن نوره والناس إلى أشكالهم أميل وقال جاهل الحكيم أحبك فقال نعت إلى نفسى قيل ولم قال لأنه إن صدق فليس حبه إلا إلى قبيصة بدت من نفسى لنفسه فأنتست به وعليه قال الشاعر :

لقد زادنى حسبا لنفسي أنني بغيض إلى كل امرئ غير طائل

فحق الواعظ أن يكون له مناسبة إلى الحكماء يقدر على الاقتباس عنهم والاستفادة منهم ومناسبة إلى الدهماء يقدرون على الأخذ منه كالوزير للسلطان الذى يجب أن يكون فيه أخلاق الملوك وتواضع السوقة ليصلح كونه واسطة بينه وبينهم وكالتى الذى جعله الله من البشر وأعطاه قوة الملك ليتمكنه التلقى من الملك ويمكن البشر الأخذ عنه واليه الإشارة بقوله ولو جعلناه ملكا لجعلناه رجلا ، تنبها على أن ليس في وسعكم التلقى عن الملك مالم يتجسم فيصير كصورة رجل فحق الواعظ أن يكون له نسبة إلى الحكيم وإلى العامة يأخذ منهم ويعطيهم كنسبة الغضاريف إلى العظم واللحم جميعا ولولاها لم يكن للعظم اكتساب الغذاء من اللحم فتأمله فإنه يبيع جدا (حم ه عن ابن عمرو) بن العاص وهو من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال الحافظ العراقى وإسناده حسن ومن ثم ردت المؤلف لحسنه ثم إن ما ذكر من أن الحديث هكذا حسب هو ما وقع المؤلف والذى رقت عليه في سند أحد لا يقص إلا أمير أو مأور أو مختال أو مرأتى فاعل المؤلف سقط من قلبه المختال

(لا يلدغ المؤمن) بدال مهملة وغين معجمة وفي رواية السكرى لا يسع بسين وعين مهملتين (من جحر)

بضم الجيم حاء مهملة (مرتين) روى برفع العين نفي معناه المؤمن المتيقظ الحازم لا يؤتى من قبل الغفلة فيخدع مرة بعد أخرى وبكسر ما ينهى أى ليكن فطنا كيما لتلايقع في مكروه بعد وقوعه فيه مرة قبلها وذا من جوامع كلفه التى لم يسبق إليها أراد به تنبيه المؤمن دلي عدم عوده لمحل حصوله ضرة سبقت له فيه وكما أن هذا المطلوب في أمر الدنيا

٩٩٨٦ - لَا يَمَسُّ الْقُرْآنَ إِلَّا طَاهِرٌ - (طب) عن ابن عمر - (ح)

٩٩٨٧ - لَا يَمُوتَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ إِلَّا وَهُوَ يَحْسِنُ الظَّنَّ بِأَنَّهُ تَعَالَى - (حم م ده) عن جابر - (صح)

فكذا في أمور الآخرة فالؤمن إذا أذنب ينبغي أن يتألم قلبه كالمدبغ ويضطرب ولا يعود كما فعل يوسف بعد همه بزليخا كان لا يكلم امرأة حتى يرسل على وجهه شيئا (١) وهذا الحديث فيه قصة وهو ما أخرجه العسكري أن هشام بن عبد الملك قضى عن الزهري سبعة آلاف دينار وقال لا نعد لمنها فقال الزهري يا أمير المؤمنين حدثني سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذكره قال العسكري وهذا قاله المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم لأبي عزة الجمحي الشاعر وكان يهجو ويحرض عليه الكفار وكان قد أصابه مرض فتجنيه الناس فضرب بطنه بشفرة فارت عن جوفه وشقت جلده فأنقذ من البرص فأسر يوم بدر فسأل المصطفى صلى الله عليه وسلم أن يمن عليه فما هذه أن لا يحرض عليه وأطلقه ثم حضر أحدا مع الكفار فلما خرج المصطفى صلى الله عليه وسلم إلى حرام الأسد أمره وسأله أن يمن عليه فقال كلا لا تتحدث بالأبطح وتقتل سبائك وتقول خدعت محمد امرتين ثم ذكر الحديث وأمر به فقتل فصار الحديث مثلا ولم يسمع ذلك قبل المصطفى صلى الله عليه وسلم قال الطيبي لما رأى المصطفى صلى الله عليه وسلم من نفسه الزكية الميل إلى الحلم والعفو عنه جرد منها مؤمنا كاملا حازما ذا شهامة ونهاه عن ذلك تأنيبا يعني ليس من شيمة المؤمن الحازم الذي يغضب لله ويذب عن دينه أن يتخدع من مثل هذا العادر والمتمرد مرة بعد أخرى فأنه عن حدث الحلم وامض لشأنك في الانتقام والانتصار من عدو الله فإن مقام الغضب لله بأبي التحمل والعفو وأنشد النابغة في المعنى ولا خير في حلم إذا لم تكن له بولدر تحمي صفوه أن يكذرا

(حم ق د) في الأدب (ه) في الفتن (عن أبي هريرة حم ه عن ابن عمر) بن الخطاب

لا يمس (القرآن إلا طاهر) أي لا ينبغي أن يمس إلا من هو على طهارة يعني مس المكتوب فيه ومن الناس من حمله على القراءة أيضا فعن ابن عباس أنه كان لا يبيح القراءة المحدث كذا قرره الزعزعي (طب عن ابن عمر) ابن الخطاب رمز لحسنه قال الهيثمي رجاله مرثون اه قال ابن حجر ورواه أيضا أبو حاتم والدارقطني وعبد الرزاق والبيهقي والطيالسي وغيرهم اه ورواه الدارقطني بهذا اللفظ عن ابن عمر قال الغرياني فيه سليمان بن موسى الاموي لينة النسائي وقال البخاري له: نا كبر

(لا يموتن) بنون التركيد (أحد منكم إلا وهو يحسن الظن بالله) أي لا يموتن أحدكم في حال من الأحوال إلا في هذه الحالة وهي حسن الظن بالله تعالى بأن يظن أنه برحمه ويعفو عنه لأنه إذا حضر أجله وأتت رحلته لم يبق لحوفه معنى بل يؤدي إلى القنوط وهو تضيق لمجاري الرحمة والافضال ومن ثم كان من الكبار القليلة لحسن الظن وعظم الرجاء أحسن ما تزوده المؤمن لقدومه على ربه قال الطيبي نهى أن يموتوا على غير حالة حسن الظن وذلك ليس بمقدور بل المراد الأمر بحسن الظن ليوافي الموت وهو عليه اه . ونظيره ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون وهذا قاله قبل موته بثلاث والنهي وإن وقع عن الموت لكنه غير مراد إذ هو غير مقدور بل المراد النهي عن عدم سوء الظن بل عن ترك الخشوع وأفاد الحث على العمل الصالح المنقضى إلى حسن الظن والتبني على تأميل العفو وتحقيق الرجاء في روح الله تعالى (حم م) في آخر صحيحه (د) في الجنائز (ه) في الزعد كلهم (عن جابر) بن عبد الله الأنصاري قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قبل موته بثلاثة أيام لا يموتن فذكره

(١) فيه نظر فإن الأنبياء ماصوون لقوله تعالى والله أعلم حيث يجعل رسالته



### (حرف الياء)

- ٩٩٨٨ - يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ الصَّابِرُ فِيهِمْ عَلَى دِينِهِ كَالْقَابِضِ عَلَى الْجَمْرِ - (ت) عن أنس - (ح)
- ٩٩٨٩ - يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَكُونُ الْمُؤْمِنُ فِيهِ أَذَلَّ مِنْ شَاتِهِ - ابن عساكر عن أنس - (ض)
- ٩٩٩٠ - يُؤَجِّرُ الرَّجُلُ فِي نَفَقَتِهِ كُلَّهَا إِلَّا فِي التُّرَابِ - (ت) عن خباب - (صح)
- ٩٩٩١ - يَوْمَ الْقَوْمِ أَقْرَوْهُمْ لِلْقُرْآنِ - (حم) عن أنس - (ح)
- ٩٩٩٢ - يَبْصُرُ أَحَدُكُمْ الْقَدَى فِي عَيْنِ أَخِيهِ وَيَنْسَى الْجُدْعَ فِي عَيْنِهِ - (حل) عن أبي هريرة - (ض)

### (حرف الياء)

(يأتى على الناس زمان الصابر) كذا بخط المصنف وفي رواية القابض (فيهم على دينه كالقابض على الجمر) شبه المعقول بالمحسوس أى الصابر على أحكام الكتاب والسنة يقاسى بما يناله من الشدة والمشقة من أهل البدع والضلال مثل ما يقاسيه من يأخذ النار بيده ويقبض عليها بل ربما كان أشد وهذا من معجزاته فإنه إخبار عن غيب وقد وقع (ت عن أنس) بن مالك رضى الله عنه

(يأتى على الناس زمان يكون المؤمن أذل من شاته) أى مقهوراً مغلوباً عليه فهو وبالغة فى كمال الذلة والهوان لما هو محافظ عليه من الإيمان (ابن عساكر) فى تاريخه (عن أنس) بن مالك (يؤجر المرء فى نفقته كلها إلا فى التراب) أى فى نفقته فى البنيان الذى لم يقصده وجه الله وقد زاد على ما يحتاجه لنفسه وعياله على الوجه اللائق فإنه ليس له فيه أجر بل ربما كان عليه وزر (ت عن خباب) بفتح المدجمة وموحدتين أولهما ساكنة ابن الأرت رمز المصنف لصحته

(يؤم القوم أقرؤهم للقرآن) خبر بمعنى الأمر فإن كانوا فى القراءة سواء فأعلمهم بالسنة فإن كانوا فى السنة سواء فأقدمهم هجرة فإن كانوا فى الهجرة سواء فأقدمهم إسلاماً قال البغوى لم يختلفوا فى أن القراءة والفقهاء مقدمان على غيرهما واختلف فى فقه مع قراءة فقدم أبو حنيفة القراءة وعكس الشافعى ومالك لأن الفقه يحتاج إليه فى سائر الأركان والقراءة فى ركن واحد وإنما نص فى الخبر على الأقرأ لأنه كان أعلم لتلقى الصحب القرآن بأحكامه وقال القاضى إنما قدم المصطفى صلى الله عليه وسلم الأقرأ على الأعلم لأن الأقرأ فى زمنه كان أفهق أما لو تعارض فضل القراءة وفضل الفقه فيقدم الأفهق وعليه أكثر العلماء لأن احتياج المصلى إلى الفقه أكثر وأهم من حاجته للقراءة لأن ما يجب فى الصلاة من القراءة محصور وما يقع فيها من الحوادث غير محصور فلو لم يكن فقهياً فائقاً فيه كثيراً ما يعرض له فى صلاته ما يقطعها عليه وهو غافل عنه (حم عن أنس) بن مالك رمز لحسنه قال الهيثمى رجاله وتكون اه، وقضية صنيع المصنف أن هذا لم يخرج فى أحد الصحيحين والأمر بخلافه فقد أخرجه مسلم فى صحيحه بلفظ يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله وكذا أبو داود والترمذى وعلقه البخارى

(يبصر أحدكم القذى فى عين أخيه) فى الإسلام جمع قذاة وهى ما يقع فى العين والماء والشراب من نحو تراب وتين ووسخ (وينسى الجذع) واحد جذوع النخل (فى عينه) كأن الإنسان لنقصه وحب نفسه يتوفر على تدقيق النظر فى عيب أخيه فيدركه مع خفائه فيعنى به عن عيب فى نفسه ظاهر لا يخفاه مثل ضرب إن يرى الصغير من عيوب الناس ويعيرهم به وفيه من العيوب ما نسبته إليه كنسبة الجذع إلى القذاة وذلك من أقبح القبائح وأضح الفضائح فرحم الله من حفظ قلبه ولسانه ولزم شأنه وكف عن عرض أخيه وأعرض عمالاً يعنيه فمن حفظ هذه الوصية دامت سلامته وقلت ندامته لتسليم

٩٩٩٣ - يُبْعَثُ النَّاسُ عَلَى نِيَّاتِهِمْ - (حم) عن أبي هريرة - (صح)

٩٩٩٤ - يُبْعَثُ كُلُّ عَبْدٍ عَلَى مَا مَاتَ عَلَيْهِ - (م ه) عن جابر

٩٩٩٥ - يَتَّجَلَّى لَنَا رَبُّنَا ضَاحِكًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (طب) عن أبي موسى - (ح)

الاحوال لاهلها سلم والله اعلم والله در القائل :

أرى كل إنسان يرى عيب غيره ٥ ويعنى عن العيب الذى هو فيه

فلا خير فيمن لا يرى عيب نفسه ٥ ويعنى عن العيب الذى بأخيه

وما ذكر من أن الحديث هكذا هو ما رقت عليه في نسخ وذكروا أن سيق الحديث ويصر أحدكم القذاة في عين أخيه ولا يبصر الجذل في عينه، قالوا والجذل بالكسر والفتح أصل الشجر يقطع وقد يجعل الله العود جذلا (تنبيه) هذا الحديث مثل من أمثال العرب السائرة المتداولة وروى عنهم بألفاظ مختلفة فهم أن رجلا كان صلب أبوه في حرب ثم تناول آخر وغابه فقال له الآخر يرى أحدكم القذاة في عينه ولا يرى الجذع معترضا في أست آيه وفي لفظ تبصر القذاة في عين أخيك وتدع الجذع المعترض في حلقك وفي لفظ في أستك وفي لفظ في عينك فكل هذا أمثال متداولة بينهم (حل) وكذا القضاءى (عن أبي هريرة) قال العامرى حسن

(يبعث الناس على نياتهم) قال الداودى معناه أن الامم تعذب ومعهم من ليس منهم فيصاب جميعهم بأجلهم ثم يبعثون على أعمالهم فالطائع عند البعث يجازى بعمله والعاصى تحت المشيئة قال ابن حجر والحاصل أنه لا يلزم من الاشتراك في الهلاك الاشتراك في الثواب أو العقاب بل يجازى كل أحد على حسب نيته (حم عن أبي هريرة) رمز المصنف لصحته .

(يبعث كل عبد على ما مات عليه) أى على الحال التى مات عليها من خير وشر قال الهروى وليس قول من ذهب به إلى الأكفان بشيء لأن الإنسان إنما يكفن بعد الموت ثم هذا الحديث يوضح حديث أبى داود عن ابن عمرو قيل يا رسول الله أخبرنى عن الجهاد والفتوة قال إن قتلت صابرا محتسبا بعثت صابرا محتسبا وإن قتلت مراثيا مكاثرا بعثت مراثيا مكاثرا على أى حال قتلت أو قتلت بعثك الله بتلك الحال وفى حديث أبى هريرة عن أنس مرفوعا من مات سكرانا فانه يعان ملك الموت سكرانا ويعان منكره ونكيره سكرانا ويبعث يوم القيامة سكرانا إلى خندق فى وسط جهنم يسمى السكران قال عياض أورد مسلم هذا الحديث عقب حديث لا يموتن أحدكم إلا وهو يحسن الظن بالله مشيرا إلى أنه مفسر له ثم أعقبه بحديث ثم بعثوا على أعمالهم مشيرا إلى أنه وإن كان مفسرا لما قبله لكنه عام فيه وفى غيره (م عن جابر) ووم الحال كما حيث استدركه

(يتجلى لنا ربنا ضاحكا) أى يظهر لنا وهو راض عنا ويتأقانا بالرحمة والرضوان والسرور والامان (يوم القيامة) تمامه عند مخرجه الطيراني عن أبى موسى حتى ينظروا إلى وجهه فيخرون له سجدا فيقول ارفعوا رؤسكم فليس هذا يوم عبادة اه . بنصه قال الخطابي الضحك الذى يعترى البشر عند الفرج والطرب محال على الحق تقديس وإنما هذا مجاز عن رضاه عنهم وإقباله عليهم والكرام بوصفون بالبشر وحسن اللقاء عند القدوم عليهم (تنبيه) قال المؤلف وغيره من خصائص هذه الامة أنه تعالى يتجلى عليهم فيرونه ويسجدون له بإجماع أهل السنة وفى الامم السابقة احتمالا لابن أبى حمزة قال المؤلف ورأيت بخط الزركشى عن غرائب الاصول لمسلمة بن القاسم أن حديث تجلى الله يوم القيامة ومجيبته فى الظلل محمول على أنه تعالى يغير أبصار خلقه حتى يرونه كذلك وهو على عرشه غير متغير عن عظمته ولا مستقل عن ملكه كذا جاء عن المساجدون قال فكل حديث جاء فى التنقل والرؤية فى المحشر معناه أنه

- ٩٩٩٦ - يُتْرَكُ لِلْمَكَاتِبِ الرَّبِيعُ - (ك) عن علي - (صح)  
٩٩٩٧ - يُجْزَى مِنَ الْوُضُوءِ مَدًّا وَمِنَ الْغُسْلِ صَاعٌ - (ه) عن عقيل - (ح)  
٩٩٩٨ - يُجْزَى فِي الْوُضُوءِ رِطْلَانٌ مِنْ مَاءٍ - (ت) عن أنس - (ض)  
٩٩٩٩ - يُجْزَى مِنَ السَّوَاكِ الْأَصَابِعُ - الضياء عن أنس - (صح)  
١٠٠٠٠ - يُجْبِرُ عَلَى أَهْوَى أَدْنَاهُمْ - (حم ك) عن أبي هريرة - (صح)

يغير أبحار خلقه فيرويه نازلا ومتجليا ويناجي خلقه ويخاطبهم وهو غير متغير عن عظمته ولا منتقل ليعلموا أن الله على كل شيء قدير (طب) وكذا التمام في فوائده (عن أبي موسى) الأشعري رمز المصنف لحسنه قال الحافظ العراقي ولله على بن زيد بن جذعان وهذا الحديث موجود في مسلم بلفظ فيتجلى لهم يضحك (يترك المكاتب الربيع) يعني يلزم السيد أن يحط عن المكاتب بعض النجوم والأولى كونه الربيع وقت الوجوب

قبل العتق (ك عن علي) أمير المؤمنين :

(يجزى من الوضوء مد ومن الغسل صاع) قال الشافعي وأحمد ليس معناه أنه لا يجزى أكثر ولا أقل بل هو قدر ما يكفي فإذا وجد الشرط وهو جرى الماء على العضو وعمومه أجزاء قل أم كثير لكن السنة أن لا يتقص في الوضوء عن مد والغسل عن صاع (ه) من حديث عبد الله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب عن أبيه (عن جده عقيل) بن أبي طالب الهاشمي صحابي عالم بالنسب رمز لحسنه قال مغلطاي في شرح ابن ماجه إسناده فيه ضعف لكن له طرق باعتبار مجموعها يكون حسنا قال ابن القطان وقد وجدت لهذا المعنى إسنادا صحيحا عند ابن السكن بلفظ يجزى من الوضوء المد ومن الجنابة الصاع فقال رجل لراويه جابر ما يكره في قال قد كفي من هو خير منك وأكثر شعرا اه هذا بلفظ أخرجه الحاكم في مستدرکه وقال على شرطهما وأفره عليه الذهبي وعقيل هذا أخوه على كرم الله وجهه وهو أكبر من علي بعشرين سنة وكان نسبة أخباريا ومن لطائف إسناده هذا الحديث أنه من رواية الرجل عن أبيه عن جده

(يجزى في الوضوء رطلان من ماء) قال جمع والإجزاء بعم الواجب والمندوب وأخرى بالواجب واعتمده المازري وأصره الأصفهاني والقرافي لكن استبعده السبكي وقال قضية كلام الفهائم أن المندوب يوصف بالإجزاء كالفرض (ت عن أنس) بن مالك وفيه عبد الله بن عيسى البصري قال في الكاشف ضعفه

(يجزى من السواك الأصابع) إذا كانت خشنة لحصول مسمى ذلك والاتقاء بها وهذا أخذ جمع وقد جوز الشافعية السواك بأصبع غيره الخشنة وحكوا في أصبع نفسه أوجهها المشهور المنع والثاني الجواز واختاره في المجموع والثالث الجواز عند فقد غيرها فقط ولم يفرق قيمة المذاهب بين أصبعه وأصبع غيره (الضياء) في المختارة (عن أنس) بن مالك وقال إسناده لا بأس به اه ورواه البيهقي عنه أيضا وضعفه وتبعه مغلطاي وقال ابن حجر في تخرجه الرافعي رواه ابن عدى والدارقطني والبيهقي من حديث ابن المنى عن النضر عن أنس وفي إسناده نظر وكثير ضعفه اه وقال في تخرجه الهداية ذكره البيهقي من طرق ورواها وقد صحح أيضا بعضها طرقه .

(يجبر على أمتي) وفي رواية بدله على الناس (أدناهم) أي إذا أجاز واحد من المسلمين ولو عبدا واحدا أو جمعا من الكفار وأنهم جار على جميع المسلمين وفي رواية لابن يعلى وغيره يجبر على المسلمين (حم ك عن أبي هريرة) قال الهيثمي فيه رجل لم يسم ببقية رجال أحمد رجال الصحيح اه وقضية صديق المصنف أن ذالم يخرج في أحد دواوين الإسلام وليس كذلك فقد رواه أبو داود في الجهاد والزكاة والديارات وغيرها لكنه في أثناء حديث طويل فلعل المصنف لم يقنه له ورواه مستقلا باللفظ المزبور الطيب السبي وغيره .

- ١٠٠٠١ - يُحِبُّ اللَّهُ الْعَامِلَ إِذَا عَمِلَ أَنْ يُحْسِنَ - (طب) عن كليب بن شهاب  
١٠٠٠٢ - يَحْرُمُ مِنَ الرِّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ - (حم ق دن ه) عن عائشة (حم م ن ه) عن  
ابن عباس - (صح)  
١٠٠٠٣ - يَخْرُبُ الْكُفَّةَ ذُو السُّوَيْقَتَيْنِ مِنَ الْحَبْشَةِ - (ق ن) عن أبي هريرة  
١٠٠٠٤ - يَدُّ اللَّهُ عَلَى الْجَمَاعَةِ - (ت) عن ابن عباس

(يحب الله العامل إذا عمل أن يحسن) وفي رواية أن يتقن عمله فلي الصانع الذي استعمله الله في الصورة والآلات والعدد مثلاً أن يعمل بما علمه عمل إتقان وإحسان بقصد نفع خلق الله واحتمل أن المراد يجب من العامل بالطاعة أن يحسنها باخلاص واستيفاء للشروط والأركان والآداب (طب عن كليب) مصفراً (ابن شهاب) الجري والد عاصم له ولأبيه صحبة .

(يحرم) بالضم وشد الراء المكسورة وروى بالفتح وضم الراء (من الرضاغة) وفي رواية من الرضاع قال جمع من العلاء يستنى أربع نسوة تحرم من النسب مطلقاً وفي الرضاع قد لا يحرم من الأولى أم الأخ في النسب حرام لأنها إما أم أو زوج أب، الثانية أم الحفيد حرام في النسب لأنها أم بنت أو زوج ابن، الثالثة جدة الولد في النسب حرام لأنها أم زوجة، الرابعة أخت الولد حرام في النسب لأنها بنت أو ربيبة وفي الرضاع قد يكون الأربع الاجنديات وزاد بعضهم أم العم وأم العمة وأم الخال وأم الخالة فيحرم من النسب لا الرضاع قال بعضهم التحقيق أنه لا يستنى شيء من ذلك لأنهم لم يحرم من النسب بل من جهة المصاهرة (ما يحرم من النسب) ويباح من الرضاع ما يباح من النسب (حم ق دن ه) في النكاح (عن عائشة) قالت يا رسول الله لو كان فلان حياً لعمها من الرضاغة دخل على قال نعم ذكره (حم م ن ه) عن ابن عباس) ورواه أحد عن عائشة باللفظ المزبور وزاد من خال أو عم أو ابن أخ . قال الهيثمي : رجاله رجال الصحيح

(يخرّب الكعبة) بضم الياء وفتح الخاء المعجمة وشد الراء المكسورة من التخريب والجملة فعل ومفعول والفاعل قوله (ذو السويقتين) بضم السين وفتح الواو ثنية سويقة مصفراً للتحقير (من الحبشة) بالتحريك نوع معروف من السودان يقال لهم من ولد حبش بن كوش بن حام قال ابن دريد جمع الحبش أحبوش بضم أوله وأما قولهم الحبشة فعل غير قياس وأصل التحبش التجميع ومن للتبويض أي يخرّبها ضعيف من هذه الطائفة إشارة إلى أن الكعبة المعظمة يترك حرمتها حقير أضو الخلق وإنما سلط عليها ولم يحبس عنها كالقيل لأن هذا إنما هو قرب الساعة عند فناء أهل الحق فسلط على تخريبها لئلا تبقى مهانة معطلة بعد ما كانت مهانة مبهجة ومن هذا التقرر استبان أنه لا تعارض بين هذا وقوله تعالى حرماً آمناً ، الأمن إلى قرب القيامة وخراب الدنيا كما تقرر وقضية كلام المصنف أن هذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته عند الشيخين فيسألهما حليتها ويجردها من كسوتها كأنى أنظر إليه أصياع أفيديع يضرب عليها بمسحاته أو بمعوله هكذا عزاه لها جمع منهم الديلمي (ق ن عن أبي هريرة)

(يد الله على) وفي رواية مع (الجماعة) أي حفظه ووقايته وكلامه عليهم . قال الرمشمري : يعني أن جماعة أهل الإسلام في كنف الله ووقايته فوقهم فأقيموا في كنف الله بين ظهرانيهم ولا تفارقوهم اه . وقال الطائي : معنى على كنى لوق في آية يد الله فوق أيديهم ، فهو كناية عن النصرة والغلبة لأن من تابع الامام الحق فكأنما تابع الله ومن تابع الله نصره وخذل أعداءه أي هو ناصرهم ومصيرهم غالبين على من سواهم اه . وقال ابن عربي حكمة ذلك أن الله لا يعقل إلهاً إلا من حيث أسمائه الحسنى لا من حيث هو معرى عنها فلا بد من توحيد عينه وكثرة أسمائه وبالجموع

١٠٠٠٥ - يَدْخُلُ الْجَنَّةَ أَقْوَامٌ أَقْدَتُهُمْ مِثْلُ أَقْدَةِ الطَّيْرِ - (حم م) عن أبي هريرة - (صح)

١٠٠٠٦ - يَدُورُ الْمَعْرُوفُ عَلَى يَدِ مِائَةِ رَجُلٍ آخَرُهُمْ فِيهِ كَأَوْلِهِمْ - ابن النجار عن أنس - (ض)

١٠٠٠٧ - يَذْهَبُ الصَّالِحُونَ الْأَوَّلُ فَالْأَوَّلُ ، وَيَبْقَى حِفَالَةَ كَعْمَالَةَ الشَّعِيرِ أَوْ التَّمْرِ ، لَا يَأْبَالِيَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى

بِأَلَّةٍ - (حم خ) عن مرداس الأسلمي - (صح)

هو الإله فيد الله وهي القوة مع الجماعة . أوصى حكيم أولاده عند موته فقال : إيتوني بجماعة عصى لجمعها وقال اكسروها بجموعة فلم يقدرُوا فقرتها وقال اكسروها ففعلوا فقال هكذا أنتم لن تغلبوا ما اجتمعتم فإذا تفرقتم تمكن منكم العدو وكذا القائلون بالدين إذا اجتمعوا على إقامة الدين ولم يفرقوا فيه لم يقهرهم عدو وكذا الإنسان في نفسه إذا اجتمع في نفسه على إقامة دين الله لم يغلبه شيطان من إنس ولا جن بما يوسوس به إليه مع مساعدة الإيمان والملك تليذ له وقضية كلام المصنف أن هذا هو الحديث بتأمله والامر بخلافه بل بقيته عند مخرجه الترمذي ومن شد شد إلى النار اه بنصه ، ورواه الطبراني بلفظ يد الله مع الجماعة والشيطان مع من خالف يركض ورجاله كما قال الهيثمي ثقات (ت) في الفتن (عن ابن عباس) قال الترمذي غريب لا نعرفه عن ابن عباس إلا من هذا الوجه وقد رمز المصنف لحسنه وليس بمسلم فقد قال الصدر المناوي فيه سليمان بن سفيان المدني ضعفه وقال غيره فيه إبراهيم بن ميمون قال ابن حجر لكن له شواهد كثيرة منها موقوف صحيح

(يدخل الجنة أقوام أقدتهم) أي قلوبهم (مثل أذنة الطير) في رقبتها ولينها كما في خبر أهل اليمن أرق أقدته أي أنها لا تحمل أشغال الدنيا فلا يسها الشيء. وضده كالدنيا والآخرة أوفى التوكل كقلوب الطير تغدو تحاصاً وتروح بطاناً وفي الهية والرهبة لأن الطير أزع شيء وأشد الحيوان خوفاً لا يطيق حبساً ولا يحتمل إشارة هكذا أقدته هؤلاء مما حل بها من هيبة الحق وخوف جلال الله وسلطانه لا يطيق حبس شيء يبدو من آثار القدرة ألا ترى أن المصطفى صلى الله عليه وسلم كان إذا رأى شيئاً من آثارها كغمام فزع فإذا أمطرت سرى عنه وسمع إبراهيم بن آدم قائلاً يقول كل ذنب مغفور سوى الاعراض عنا فسقط مغنى عليه وسمى على بن الفضل قتيل القرآن وعليه فمضى يدخل الجنة الخ أي الذين هم لله خائفون وله مجلون وهيبته خاضعون ومن عذابه مشفقون (حم م عن أبي هريرة)

(يدور المعروف على يد مائة رجل آخرهم فيه كأولهم) أي في حصول الأجر له فالساعي في الخير كفاعله ومر ما يعلم منه أن حصول الأجر لهم على هذا النحو لا يلزم التساوي في المقدار (ابن النجار) في تاريخه (عن أنس) بن مالك ظاهراً حال المصنف أنه لم يره لأشهر ولا أقدم ولا أحق بالعزر من ابن النجار وإلما عدل إليه واقتصر عليه مع أن الطيالسي أخرجه وكذا الديلمي باللفظ المزبور عن أنس

(يذهب الصالحون) أي يموتون (الأول فالأول) أي قرن لقرن . قال أبو البقاء : يجوز رفعه على الصفة أو البدل وانصبه على الحال وجاز ذلك وإن كان فيه الألف واللام لأن الحال ما يتخلص من المكران التقدير ذموا مترتبين اه قال الزركشي وهل الحال الأول أو الثاني أو المجموع . منهما خلاف كالحلاف في هذا حلوا حاض لان الحال أصلها الخبر وقال الطبري الفاء للتعقيب ولا بد من تقدير أي الأول منهم فالأول من الباقيين منهم وهكذا حتى ينتهي إلى الخاتمة والأول بدل من الصالحون ، وفي رواية يذهب الصالحون أسلافاً ويقبض الصالحون الأول فالأول ، والثانية تفسير للأولى قال القرطبي وأراد بهم من أطاع الله وعمل بما أمر به وانتهى عما نهى عنه (وتبقى حفالة) بضم الحاء المهملة وفاء وروى حثالة بناء مثله وهما الرديء والفاء والثاء كثيراً ما يتعاقبان (كحفالة) بالفاء أو بالثاء على ما تقرر (الشعير) أو) يحتمل الشك ويحتمل التنويع ذكره ابن حجر (القر) أي كرتبهما والمراد سقط الناس ومن هذا أخذ ابن مسعود

١٠٠٠٨ - يرثُ الولاءُ من يرثُ المالَ - (ت) عن ابن عمرو - (ض)

١٠٠٠٩ - يستجاب لأحدكم ما لم يعجل ، يقول : قد دعوت فلم يستجب لي - (ق د ت ه) عن أبي هريرة - (ص)

١٠٠١٠ - يسروا ، ولا تعسروا ، وبشروا ، ولا تنفروا - (حم ق ن) عن أنس - (ص)

قوله فيما رواه أبو نعيم وغيره يذهب الصالحون أسلafa ويبقى أهل الرب من لا يعرف معروفا ولا ينكر منكرا (لا يبالهم الله تعالى بالة) أى لا يرفع لهم قدرا ولا يقيم لهم وزنا والمبالاة الا كثرات ويمدى بالباء وعن بنفسه وباللة مصدر لا يبالى وأصله بالية كما فاة وعافية حذفت الياء تخفيفا ذكره الفاضى البيضاوى وأذن بأن موت الصالحين من الاشراف وبأن الاقتداء بأهل الخير محبوب وجوز خلو الارض من عالم حتى لا يبقى إلا الجهل (حم خ عن مرداس) بكسر الميم وسكون الراء وفتح المهملة أيضا ابن مالك (الاسلمى) من أصحاب الشجرة شهد الحديدية وفى الباب المستورد وغيره

(يرث الولاء من يرث المال) قضية صذيع المصنف أن هذا هو الحديث بنامه والامر بخلافه بل بقيته عند مخرجه الترمذى من ولد أو والد (ت) فى الفرائض (عن ابن عمرو) بن العاص قال الترمذى إسناده ليس بالقوى اه وجزم البغوى بضعفه وذلك لأن فيه ابن لهيعة

(يستجاب لأحدكم) أى لكل واحد منكم فى دعائه (مالم يعجل يقول) هذا استئناف بيان لاستعجاله فى الدعاء أى يقول بلفظه أو فى نفسه ، وفى رواية مسلم فيقول قد (دعوت) وفى رواية له أيضا قد دعوت ربى (فلم يستجب لي) والمراد أنه يسأم فيترك الدعاء فيكون كالمان بدعائه أو أنه أتى من الدعاء بما يستحق به الإجابة فيصير كالمدخل لربه ، وفيه حث على ترك استعجال الإجابة (ق د ت ه) فى الدعاء (عن أبي هريرة) ظاهره أن النسائى لم يروه ؛ لكن الصدر المناوى عزاه للجماعة جميعاً

(يسروا) بفتح فتشديد أى أخذوا بما فيه التيسير على الناس بذكر ما يؤمنهم لقبول الموعدة فى جميع الايام لئلا ينقل عليهم فينفروا وذلك لأن التيسير فى التعليم يورث قبول الطاعة ويرغب فى العبادة ويسهل به العلم والعمل (ولا تعسروا) لاتشدوا أردفه بنى التيسير مع أن الامر بشىء نهى عن ضده تصريحاً بما لزم ضمناً للتأكيذ كره الكرماني وأولى منه قول جمع عقبه به إيذاناً بأن مراده نفي التعسير رأساً ولو اقتصر على يسر والصدق على كل من يسر مرة وعسر كثيراً كذا قرره أئمة هذا الشأن ودهم النووي وغيره وبه يعرف أن لا حاجة لما تكلفه المولى ابن الكمال حيث قال أراد بالتيسير التهيئة تكبر كل ميسر لما خلق له فلا يكون قوله ولا تعسروا تأكيذا بل تأسيساً اه وأنت خير بأنه مع عدم دعاء الحاجة اليه لا يلائمه السياق بل ينافره (وبشروا) بفضل الله وعظيم ثوابه وجزيل عطائه وسنة رحمة وشمول عفوه ومغفرته من التبشير وهو إدخال السرور والبشارة الإخبار بخبر سار ، وقوله بشروا بد قوله يسروا فيه جناس خطى ولم يكف به بل أردفه بقوله (ولا تنفروا) لما مر وهو من التنفير أى لا تذكروا شيئاً تمزجون منه ولا تصدروا بما فيه الشدة وقابل به بشروا مع أن ضد البشارة النذارة لأن القصد من النذارة التنفير فصرح بالمقصود منها ومن جعل معنى يسروا اصرفوا وجوه الناس إلى الله فى الرغبة فيما عنده وردوه فى طلب الحوائج اليه ودلوم فى كل أحوالهم ومعنى لا تعسروا لا تردوم إلى الناس فى طلب ما يحتاجونه فقد صرف اللفظ عن ظاهره بلا ضرورة وهذا الحديث كما قال الكرماني وغيره من جوامع الكلم لاشتماله على الدنيا والآخرة لأن الدنيا دار العمل والآخرة دار الجزاء فأمر المصطفى صلى الله عليه وسلم فيما يتعلق بالدنيا بالتسهيل ولما يتعلق بالآخرة بالوعد بالجليل والإخبار بالسرور تحقيقاً لكونه رحمة للعالمين فى الدارين وفيه الامر بالتيسير بسعة الرحمة والنهى عن التنفير بذكر التخويف أى من غير ضمه إلى التبشير وتأليف من قرب إسلامه وترك التشديد عليه والاخذ بالارفق

- ١٠٠١١ - يَشْفَعُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثَلَاثَةٌ : الْأَنْبِيَاءُ ، ثُمَّ الْعُلَمَاءُ ، ثُمَّ الشُّهَدَاءُ - (هـ) عن عثمان - (ح)
- ١٠٠١٢ - يَشْفَعُ الشَّهِيدُ فِي سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ - (د) عن أبي الدرداء - (ح)
- ١٠٠١٣ - يُشَمَّتُ الْعَاطِسُ ثَلَاثًا ، فَأَزَادَ فَهُوَ مَرْكُومٌ - (هـ) عن سلمة بن الأكوع - (ح)
- ١٠٠١٤ - يُطْعِمُ الْمُؤْمِنُ عَلَى كُلِّ خُلُقٍ ، لَيْسَ الْحَيَاةَ وَالْكَذِبَ - (هـ) عن ابن عمر - (ح)

وتحسين الظن بالله لكن لا يحمل وعظه كله رجاء بل يشوبه بالخوف فيجعلهما كأدنى حافر والعلم والعمل كجناحي طائر (حم قن عن أنس) بن مالك ورواه البخاري وغيره عن أبي موسى الأشعري وذكر أنه قال ذلك له ولعاذ لما بعثهما إلى اليمن وزاد بعد ما ذكر هنا وتطاولا ولا تختلفا قال أبو البقاء وإنما قال يسروا بالجمع مع أن المخاطب اثنان لأن الاثنين جمع في الحقيقة إذ اجمع ضم شيء إلى شيء أو يقال إن الاثنين أميران والامير إذا قال شيئاً توقع قبول الأمر إلى الجمع أو أراد أمرهما وأمر من يوليانه .

(يشفع يوم القيامة ثلاثة الأنبياء ثم العلماء ثم الشهداء) قال القرطبي فأعظم بمنزلة هي بين النبوة والشهادة بشهادة المصطفى صلى الله عليه وسلم ولما كان العلماء يحسنون إلى الناس بعلومهم الذي أفتوا فيه نفائس أوقاتهم أكرمهم الله تعالى بولاية مقام الإحسان اليم في الآخرة بالشفاعة فيهم جزاء وإعانة وقد أخذ بقضية هذا الخبر جمع جمع فصرحوا بأن العلم أفضل من القتل في سبيل الله لأن المجاهد وكل عامل إنما يتلقى عمله من العالم فهو أصله وأسه وعكس آخرون وقد رويت أحاديث من الجانبين وفيها ما يدل للفريقين قال ابن الزملاكي وعندي أنه يجب التفصيل في التفضيل وأن يحمل على بعض الأحوال أو بعض الأشخاص كل بدليل (هـ) من حديث عنبسة بن عبد الرحمن القرشي عن غيلان عن أبيان (عن عثمان) بن عفان رمز المصنف لحسنه وهو عليه رد فقد أعله ابن عدى والعقبلي بعنبسة وقتلا عن البخاري أنهم تركوه ومن ثم جزم الحافظ العراقي بضعف الخبر

(يشفع يوم القيامة الشهيد) في سبيل الله (في سبعين) إنساناً (من أهل بيته) شمل الأصول والفروع والزوجات وغيرهم من الأقارب ويحتمل أن المراد بالسبعين التكثير وفيه أن الاحسان إلى الأقارب أفضل منه إلى الأجانب (د عن أبي الدرداء) رمز لحسنه

(يشمت العاطس) ندباً على الكفاية لو قاله بعض الحاضرين أجزأ عنهم قال النووي لكن الأفضل أن يقوله كل منهم (ثلاثاً) أي ثلاث مرات في ثلاث عطسات كل واحدة عقب الحمد قال ابن حجر فلو نتاج عطاسه فلم يحمد لعنبة العاطس فهل يشمت بعد الحمد ظاهر الخبر نعم (فما زاد) عن العطسات الثلاث) فهو مَرْكُومٌ من الزكام (فلا يشمت) بعد هذا لأن الذي به مرض لا يقال إذا كان مريضاً فهو أحق بالدعاء من غيره لأننا نقول يندب أن يدعى له لكن غير دعاء العاطس بل الدعاء للمريض بنحو عافية وسلامة وشفاء ونحوه مما يناسب حال المريض ولا يكون من باب التشميت (د عن سلمة) ابن الأكوع رمز المصنف لحسنه

(يطعم المؤمن) أي الكامل (على كل خلق) غير مرضى أي يجعل الخلق طبيعة لازمة له بعير تركه يشق مجاهدته أي يخلق عايباً من خير بشر قال الجوهرى طعمت الدرهم أي عملته والطباع الذي يعمل به (ليس الحياة والكذب) أي فلا يطعم عليهما بل قد يحصلان تطبعاً وتخلقاً والطباع ما ركب في الإنسان من جميع الأخلاق التي لا تنكاد نزاولها من خير وبشر قال الطبري وإنما كانت الحياة والكذب مناهين لحاله لأنه حكم بأهله مؤمن والإيمان يصادهما إذا الحياة ضد الأمانة لا إيمان لمن لا أمانة له والكذب قد مر أنه بجانب الإيمان في غير ما مكان وليس من شرطه أن لا يوجد منه خياة ولا كذب أصلاً بل أن

- ١٠٠١٥ - يُعْطَى الْمُؤْمِنُ فِي الْجَنَّةِ قُوَّةَ مِائَةِ فِي النَّسَاءِ - (ت حب) عن أنس - (ص)  
 ١٠٠١٦ - يُغْفَرُ لِلشَّهِيدِ كُلِّ ذَنْبٍ إِلَّا الدِّينَ - (حم م) عن ابن عمرو - (ص)  
 ١٠٠١٧ - يُقْتَلُ ابْنُ مَرْيَمَ الدَّجَالِ بِبَابِ لُدٍّ - (ت) عن مجمع بن جابر - (صح)  
 ١٠٠١٨ - يُكْسَى الْكَافِرُ لَوْحِينَ مِنْ نَارٍ فِي قَبْرِهِ - ابن مردويه عن البراء - (ض)

لا يكثرنه (تنبه) قال ابن مالك في شرح الكفاية من أدوات الاستثناء ليس على فعليتها وعمها إلا أن المرعوب بها لا يكون إلا مستترا لأنهم قصدوا أن لا يليها إلا لأنها أصل الأدوات الاستثنائية والمستثنى بها واجب النصب بمقتضى الخبرية من الاستثناء بها هذا الحديث أى ليس بعض خلقه الحيانة هذا التقدير الذى يقتضيه الإعراب والتقدير المنسوى يطلق على كل خلق إلا الحيانة والكذب اه وقد ذكروا أن هذه المسألة كانت سبب قراءة سيوريه النحو فإنه جاء إلى حماد بن سلمة فاستملي منه حديث ليس من أصحابي أحد إلا ولو شئت لأخذت عليه ليس أبا الدرداء فقال سيوريه ليس أبو الدرداء فصاح به حماد لحنيت يامسيوريه إنما هذا استثناء فقال والله لا طابن علمها ثم مضى ولزم الاخفش وغيره (تنبه) قال الغزالي الكذب ليس حراما لعينه بل لضروره وذلك جائز حين تعين طريقا للصلحة ونوزع بأنه يلزم منه جوازه حيث لا ضرر وأجيب بأنه يمنع منه حسما للدادة فلا يباح منه إلا لما فيه مصلحة (هب عن ابن عمر) ابن الخطاب رمز لحسنه قال في المهذب فيه عبدالله بن حفص الوكيل وهو كذاب اه وقال في الضعفاء قال ابن عدى كان يضع الحديث وقال في الكبائر روى بإسنادين ضعيفين ورواه البيهقي في الشعب من طريق أخرى وقال فيه سعيد بن رزين من الضعفاء وأقول فيه أيضا على بن هاشم أورده أيضا في الضعفاء وقال له مناكير وقال ابن حبان غال في التشيع ورواه الطبراني باللفظ المزبور وقال الهيثمي: فيه عبد الله بن الوليد ضعيف ورواه أحد بلفظ يطبع المؤمن على الخلال كلها إلا الحيانة والكذب قال الهيثمي وفيه انقطاع ورواه البزار وأبو يعلى بلفظ يطبع المؤمن على كل خلة غير الحيانة والكذب قال المنذرى رواه رواة الصحيح وقال الهيثمي رجاله رجال الصحيح وقال ابن حجر فيفتح سنده قوى وبه يعرف أن المؤلف لم يصب في إثارة الطريق الضعيفة وضره عن الصحيحة صفحا

( يعطى المؤمن في الجنة قوة مائة من الرجال في النساء ) أى أمر النساء وهو الجماع والظاهر أن المراد بالمائة التكثير وأن قوته فيها على الجماع غير منتهية بدليل الخبر المار أن الواحد له ذكر لا يتثنى فإنه لا فتور هناك (ت حب) (عن أنس) بن مالك قال الترمذى حسن صحيح

( يغفر للشهيد كل ذنب إلا الدين ) بفتح الدال والمراد به جميع حقوق العباد من نحو دم ومال وعرض فإنها لا تغفر بالشهادة وإذا في شهيد البر أما شهيد البحر فيغفر له حتى الدين لخبر فيه والكلام فيمن عصى باستدائه أما من استدان حيث يجوز ولم يخلف وفاء فلا يجبس عن الجنة شهيدا أو غيره (حم م) في الجهاد (عن ابن عمرو) بن العاص ولم يخرج به البخارى

( يقتل ) عيسى (ابن مريم الدجال باب لُد) بالضم وشد الدال جبل بالشام أو بفلسطين وفي رواية للطيالى والدبلى يقتله دون باب لُد سبعة عشر ذراعا قال في مستند الفردوس اللد بالزملة من أرض الشام قال ابن العربي ورد أنه إذا رآه الدجال ذاب كما يذوب الملح في الماء لئلا أن تكون صفة قتله أضيفت إلى عيسى لأنها عند لقائه وإما أن يدركه في تلك الحال فيقتله هناك قتلا (طب عن مجمع) بضم أوله وفتح الجيم وشد الميم مكسورة (ابن جارية) ابن عامر الأنصارى أحد بني مالك بن عوف كان أبوه ممن اتخذ مسجد الضرار ومجمع غلام جمع القرآن على عهد النبي صلى الله عليه وسلم إلا قليلا

( يكسى الكافر لوحين من نار في قبره ) أى يجعل واحد غطاء وآخر وطاء وقضيته أن الكفار يعذبون في قبورهم



- ١٠٠١٩ - يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ عِبَادَ جِهَالٍ . وَقَرَأَ فَسَقَةً . (حل ك) عن أنس - (صح)  
١٠٠٢٠ - يَلْبِي الْمُعْتَمِرُ حَتَّى يَسْتَلِمَ الْحَجَرَ - (د) عن ابن عباس - (ح)  
١٠٠٢١ - يَمُنُّ الْخَيْلُ فِي شُقْرَاهَا - (حم دت) عن ابن عباس - (ح)  
١٠٠٢٢ - يَمِينُكَ عَلَى مَا يَصَدَّقُكَ عَلَيْهِ صَاحِبُكَ - (حم م ده) عن أبي هريرة - (صح)  
١٠٠٢٣ - يَنْزِلُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ عِنْدَ الْمَنَارَةِ الْبَيْضَاءِ شَرْقِي دِمَشْقَ - (طب) عن أوس بن أوس - (ح)

وهو مما جرى عليه بعضهم لكن ذهب آخرون أنهم إنما يعذبون في الآخرة بنار جهنم (ابن مردويه) في تفسيره  
(عن البراء) بن عازب

(يكون في آخر الزمان عباد) بضم العين والتشديد بضبط المصنف (جهال) قال القرطبي هذا الحديث صحيح معنى لما ظهر من ذلك في الوجود قال مكحول يأتي على الناس زمان يكون عالمهم آتني من جيفة حمار (وقراء فسقة) رواية أبي نعيم لساق (حل) عن أنس ثم قال يخرجها أبو نعيم هذا حديث ثابت لم نكتبه إلا من حديث يوسف بن عطية عن ثابت وهو قاض بصرى في حديثه نكارة اه (ك) في الرقاق من حديث يوسف بن عطية عن ثابت (عن أنس) قال الحاكم صحيح فشنع عليه الذهبي فقال قلت يوسف هالك اه ، وفي الميزان عن البخاري منكر الحديث وساق له هذا الخبر اه ورواه البيهقي في الشعب من هذا الوجه ثم قال يوسف كثير المناكير اه ، ومن ثم جزم الحافظ العراقي بضعف الحديث في مواضع من المقف

(يلبي المعتمر) أي يلبي في عمرته كلها يعني في أحواله كلها (حتى يستلم الحجر) أي بالتقبيل أو وضع اليد وظاهره أنه يلبي حال دخوله المسجد وبعد رؤيته البيت وحال مشيه حتى يشرع في الاستلام لأنه جعل الاستلام غاية (د عن ابن عباس) رمز لحسنه

(يمن الخيل في شقراها) أي البركة فيما اجر من الخيل حمرة صالحة جدا مع حمرة العرف والذنب قال ابن مهاجر سألت عقيل بن شبيب: لم فضل الأشقر؟ قال لأن النبي صلى الله عليه وسلم بعث سرية فكان أول من جاء بالفتح صاحب أشقر وزاد الطبراني بسند فيه ضعف وأينها ناصية ما كان منها أغر محجلا مطلق اليد اليمنى اه (حم دت) في الجهاد (عن ابن عباس) رمز المصنف لحسنه وهو فيه تابع للترمذي حيث قال حسن غريب لكن في المنار عندي أنه صحيح قال رواه كلهم ثقات وما في سنده مما يومم الانقطاع مدفوع عند التأمل

(يمينك) مبتدأ وخبره (على ما يصدقك عليه صاحبك) أي واقع عليه لا تؤثر فيه التورية فالمعنى يمينك التي يجوز أن تحلفها هي التي لو عليها صاحبك لصدقك فيها فلا يجوز الحلف حتى تعرض الأمر على نفسك فان رأيت في نفس الأمر كذلك وإلا فأمسك فان التورية لا تنفذ أي إن كان المستحلف القاضى للو حلف بغير استحلافه نفعت التورية فالحاصل أن اليمين على نية الحائف إلا إذا استحلفه القاضى أو نائبه فعلى نيتهما (حم م) في الإيمان والندور (د) فيه (ت) في الأحكام (ه) في الكفارة (عن أبي هريرة) ولم يخرجها البخاري ورواه الترمذي في المعلى أيضا عن أبي هريرة وقال إنه سأل عنه البخاري فقال هو حديث هشيم لا أعرف أحدا رواه غيره

(ينزل عيسى ابن مريم) من السماء إلى الأرض آخر الزمان وهو نبي رسول على حاله لا كما وهم البعض أنه يأتي واحداً من هذه الأئمة نعم هو كأحدم في حكمه بشرعنا ذكره السبكي (عند المنارة البيضاء) في رواية واضعاً يديه على أجنحة ملكين إذا أدنى رأسه نظر وإذا رفع تحادر منه جنان كاللواؤ (فائدة) قال في الزاهر سميت منارة لأنها آلة ما يضيء وينير من السرج قال ليلى :

١٠٠٢٤ - يَنْزِلُ فِي الْفُرَاتِ فِي كُلِّ يَوْمٍ مَنَاقِيلُ مِنْ بَرَكَةِ الْجَنَّةِ - (خط) عن ابن مسعود - (ض)  
 ١٠٠٢٥ - يَهْرُمُ ابْنُ آدَمَ وَيَبْقَى مَعَهُ اثْنَتَانِ : الْحَرِصُ ، وَالْأَمَلُ (حم ق ن) عن أنس (ص)

وتضي في وجه الظلام منيرة . بكناة البحرى سئل نظامها

(شرقي دمشق) قال ابن كثير هذا هو الأشهر في محل نزوله وقد وجدت مئارة بزمنا سنة إحدى وأربعين وسبعمائة بحجارة بيض ، ولعل هذا يكون من دلائل النبوة الظاهرة حيث قبض الله من بناها . قال الجرائي : وإذا أنزل عيسى وقع العموم الحقيقي في الطريق المهدى باتباع الكل له (نتيجه) قال العلماء الحكمة في نزول عيسى دون غيره من الأنبياء الرد على اليهودي زعمهم أنهم قتلوه بين الله كذبهم وأنه الذي ينزل فيقتلهم أو أن نزوله لدنو أجله ليدفن في الأرض لأنه جعل له أجلا إذا جاء أدركه الموت ولا ينبغي مخلوق من تراب أن يموت في السماء ويوافق نزوله خروج الدجال فيقتله لأنه ينزل له قصد أذكر هذا الأخير الحلبي قال ابن حجر والأول أجود وقال البساطي في كتاب الجفر الأكبر يمكث عيسى في الأرض أربعين سنة ويتزوج في العرب فيولد له أولاد ويكون علي مقدمة عسكر عيسى أصحاب الكهف يقيمهم الله في زمانه ليكونوا من أنصاره إلى الله ومن أمارات خروجه عمارة بيت المقدس وخراب يثرب ثم نزول الروم بمرج دابق ثم فتح قسطنطينية (فائدة مهمة) نقل ابن سيد الناس في ترجمة سلمان الفارسي من رواية الطبراني والطبري أن عيسى نزل إلى الأرض بعد الرفع في حياة أمه وخالته فوجد أمه تبكي عند المذبح فسلم عليها وأخبرها بحاله فسكن ما بها ووجه الحوارين في بعض الحوائج قال الطبري فإذا جاز نزوله بعد رفعه مرة قبل نزوله آخر الإيمان فلا بدع أنه ينزل مرات ونقل أن سلمان اجتمع به أيام سياحته لطلب من يرشده للدين الحق قبل البعثة وأعله بقرب ظهور المصطفى صلى الله عليه وسلم (نتيجه) سئل المؤلف هل ينزل جبريل على عيسى فإن قلتم نعم فيعارضه قوله للمصطفى صلى الله عليه وسلم في حديث الوفاة هذه آخر وطقتي في الأرض فأجاب بأنه ينزل عليه لما في مسلم في قصة الدجال ونزول عيسى فينا هم كذلك إذ أوحى الله إلى عيسى إني قد أخرجت عبدا لي لا يدان لاحد بقتالهم لخرز عبادي إلى الطور الحديث قوله : أوحى الله إلى عيسى : ظاهر في نزول جبريل إليه وأما حديث الوفاة فضعيف ولو صح لم يكن فيه معارضة لحمله على أنه آخر عهده يانزال الوحي (طب) وكذا في الأوسط (عن أوس بن أوس) التقى له وفادة رمز لحسنه قال الهيثمي رجاله ثقات وقال في بحر الفوائد قد ورد في نزوله أحاديث كثيرة روتها الأئمة العدول التي لا يرد لها إلا مكابر أو معاند (ينزل في الفرات كل يوم مناقيل من بركة الجنة) قال ابن حجر الفرات بالمنشاء في الخط في حالتي الوصل والوقف وجاز في القراءة الشاذة أنها هاء تأنيث وشبهها أبو المظفر بن الليث بالياقوت والتابوت (خط عن ابن مسعود) (يهرم ابن آدم) أي يكبر (ويبقى معه) خصلتان (اثنتان) استعارة يعني تستحکم الخصلتان في قلب الشيخ كاستحكام قوة الشباب في شبابه (الحرص) على المال والجاه والعمر (وطول الأمل) فالحرص فقره ولو ملك الدنيا والأمل تبعه ذكره الجرائي وإنما لم تذهب هاتان الخصلتان لأن المرء جبل على حب الشهوات كما قال تعالى «زين للناس الآية وإنما تنال هي بالمال والعمر والنفس معدن الشهوات وأمانها لا تنقطع فهي أبدا فقيرة لتراكم الشهوات عليها قد برح بها خوف الفوت وضيق عليها فهي مفتونة بذلك وخلصت فتنها إلى القلب فأصمته عن الله وأعمته لأن الشهوة ظلمات ذات رياح هفافة والريح إذا وقع في الأذن أصمته والظلمة إذا حلت بالعين أعمت فلما وصلت هذه الشهوة إلى القلب حجب التور فإذا أراد الله بعبده خيرا قذف في قلبه النور فتمزق الحجاب فذلك تقواه به يتقى مسأخط الله ويحفظ حدوده ويؤدى فرائضه فإذا أشرق الصدر بذلك النور تأدى إلى النفس فأضاء ووجدت له النفس حلاوة وطلاوة وولادة تلهي عن شهوات الدنيا وزخرفها فيحي قلبه ويصير غنيا بالله الكريم في لعاله الحى في ديموميته القيوم في ملكه والنفس حينئذ بجواره وفي غناء الجار غناء فصارت تقواه في قلبه وهو في ذلك النور وغناه في نفسه طمأنينتها ومعرفة أين معدن الحاجات

١٠٠٢٦ - يوزن يوم القيامة مداد العلماء ودم الشهداء فيرجع مداد العلماء على دم الشهداء - الشيرازي  
عن أنس، الموهبي عن عمران بن حصين؛ ابن عبد البر في العلم عن أبي الدرداء؛ ابن الجوزي في العلل  
عن النعمان بن بشير - (ض)

### (فصل في المحلى بأل من هذا الحرف)

١٠٠٢٧ - اليد العليا خير من اليد السفلى، وأبدأ بمن تعول (حم طب) عن ابن عمر - (صح)

وحكم عكسه عكس حكمه أعادنا الله من ذلك بمنه وكرمه (فائدة) ذكر في البستان عن أبي عثمان النهدي قال  
بلغت نحواً من ثلاثين ومائة سنة وما من شيء إلا وقد أنكرته إلا أمني فإني أجده كما هو قال وكان أبو عثمان عظيم  
القدر كبير الشأن (حم ق) في الزهد (ن) كلهم (عن أنس) بن مالك وقضية كلام المصنف أن القزويني تفرد به من  
بين الستة وليس كذلك بل هو في الصحيحين بتغيير يسير ولفظ مسلم يرم ابن آدم ويشب معه اثنتان الحرص على  
المال والحرص على العمر ولفظ البخاري يكبر ابن آدم الخ ولفظه في رواية لا يزال قلب الكبير شاباً في اثنتين في  
حب الدنيا وطول الأمل

(يوزن يوم القيامة مداد العلماء) أي الحبر الذي يكتبون به في الآفات ونحوه كالتأليف (ودم الشهداء) أي المهرق  
في سبيل الله (فيرجع مداد العلماء على دم الشهداء) ومعلوم أن أعلى ما للشهيد دمه وأدنى ما للعالم مداده فإذا لم يف دم  
الشهداء بمداد العلماء كان غير الدم من سائر فنون الجهاد كالأشياء بالنسبة لما فوق المداد من فنون العلم وهذا مما  
احتج به من فضل العالم على الشهيد قال ابن الزمكاني وهو حديث لا تقوم به الحججة وقد أوضح جماعة في تضعيفه  
الحججة وورد ما يدل على تساويهما في الدرجة والانصاف أن ما ورد للشهيد من الخصائص وصح فيه من دفع العذاب  
وغفران النقائص لم يرد مثله للعالم لمجرد علمه ولا يمكن أحد أن يقطع له به في حكمه وقد يكون لمن هو أعلى درجة  
ما هو أفضل من ذلك وينبغي أن يعتبر حال العالم وثمرة علمه وماذا عليه وحال الشهيد وثمرة شهادته وما أحدث عليه  
فيقع التفضيل بحسب الأعمال والفوائد فكم من شهيد وعالم هون أهوالا وفرج شدائد على هذا فقد يتجه أن الشهيد  
الواحد أفضل من جماعة من العلماء والعالم الواحد أفضل من كثير من الشهداء كل بحسب حاله وما ترتب على علومه  
وأعماله (الشيرازي) في كتاب الألقاب (عن أنس) بن مالك (الموهبي) في فضل العلم (عن عمران) بن حصين (ابن عبد البر)  
أبو عمر (في) كتاب (العلم عن أبي الدرداء ابن الجوزي) في كتاب (العلل) المتناهية في الأحاديث الواهية عن النعمان  
ابن بشير) قال الزين العراقي سنده ضعيف اه . وقضية صنيع المصنف أن ابن الجوزي خرج في العال ما كتب عليه  
وليس كذلك بل عقبه ببيان علته فقال حديث لا يصح وهاون بن غنتر أحد رجاله قال ابن حبان لا يجوز الاحتجاج به  
يروى المناكير ويعقوب القمي ضعيف اه . وقال في الميزان مقته موضوع

### فصل في المحلى بأل من هذا الحرف

(اليد العليا خير) لفظ رواية الطبراني أفضل (من اليد السفلى) يعني المنفق أفضل من الآخذ أي مالم تشتد حاجته  
كما قال الحافظ العراقي ولم يقيد الآخذ بالسؤال فاقضى كون يده سفلى وإن لم يسأل إلا أن يعمل المطلق على المقيد  
ويقال أراد الآخذ مع السؤال (وأبدأ) بالهمز وتركه (بمن تعول) أي بمن تلزمك نفقته يقال عال الرجل أهله أي  
قام بما يحتاجونه من نحو قوت وكسوة وغيرها وثمة الحديث عند مخرجه الطبراني أمك وأباك وأختك وأخاك  
وأدناك فأدناك (تنبيه) قال الراغب في هذا الحديث إشارة إلى فضل المعلم على المتعلم (حم طب عن ابن عمر)

١٠٠٢٨ - اليمين حسن الخلق - الخرائطي في مكارم الأخلاق عن عائشة - (ض)

١٠٠٢٩ - اليمين على نية المستحلف - (م ه) عن أبي هريرة - (صح)

١٠٠٣٠ - اليوم الموعود يوم القيامة ، والشاهد يوم الجمعة ؛ والمشهود يوم عرفة ، ويوم الجمعة ذخره

الله لنا ، وصلاة الوسطى صلاة العصر - (طب) عن أبي مالك الأشعري - (ض)

١٠٠٣١ - اليوم الموعود يوم القيامة ، واليوم المشهود يوم عرفة ، والشاهد يوم الجمعة ، وما طلعت

الشمس ولا غربت على يوم أفضل منه : فيه ساعة لا يوافقها عبد مسلم يدعو الله بخير إلا استجاب

ابن الخطاب قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح وقال المنذرى إسناده حسن وهو في البخارى بتقديم وتأخير وقضية صنيع المؤلف أن هذا لم يخرج في الصحيحين ولا أحدهما وهو عجب فقد خرجه البخارى من حديث أبي هريرة بزيادة ولفظه اليد العليا خير من اليد السفلى وأبدأ بمن تعول وخير الصدقة ما كان عن ظهر غنى ومن يستغف يعفه الله ومن يستغن يغنه الله اه . وقال المنذرى خرجه الشيخان معا بنحوه عن حكيم بن حزام (اليمين حسن الخلق) بالضم أى البركة والخير الإلهي فيه (الخرائطى فى) كتاب (مكارم الأخلاق عن عائشة) قال الزين المراقى فى سنده ضعف

(اليمين على نية المستحلف) بكسر اللام أى من استحلف، غيره على شيء ووزى الحالف فالعبارة بنية المستحلف ؛ لا الحالف وبه أخذ مالك فى أحد قوابله وخصه الشافعى بما إذا استحلفه القاضى أو نائبه بحق وإلانفته التورية ومنه ما لو حلف بطلاق أو غتق (م) فى الايمان (عن أبي هريرة) ولم يخرج به البخارى

(اليوم الموعود) المذكور فى قوله تعالى واليوم الموعود وشاهد ومشهود (يوم القيامة والشاهد) المذكور فى قوله سبحانه وشاهد (يوم الجمعة) أى يشهد لمن حضر صلاته والجمعة بمعنى المجموع كالضحك بمعنى المضحك منه ويوم الجمعة يوم الوقت الجامع سميت جمعة لأن الخلق اجتمعوا فيها وفرغ الله من خلقهم فيه (والمشهود) المذكور فى قوله تعالى ومشهود (يوم عرفة) لأن الناس يشهدونه أى يحضرونه ويحتمون فيه ذكره ابن الأثير وقال البعض معنى كون يوم الجمعة شاهدا أنه يشهد لكل عامل بما عمل فيه وكذلك كل يوم وله فضل مخصوص باجتماع الناس فى صلاة الجمعة مالا يجتمعون فى غيره من الايام ومعنى كون يوم عرفة مشهودا أنه يشهد الناس فيه موسم الحج والملائكة (ويوم الجمعة ادخره الله لنا) فلم يظفر به أحد من الامم السابقة فهو اليوم الذى هدانا الله له واختره لنا وأنعم علينا به فالعمل فيه له منزلة على غيره من الايام ولذلك ذهب بعضهم إلى أنه إذا وافق الوقوف بعرفة يوم جمعة كان لتلك الحججة فضل على غيرها وأما مارواه رزين أنه أفضل من سبعين حججة فى غير يوم جمعة فى ثبوته وقفة (وصلاة الوسطى صلاة العصر - طب عن أبي مالك الأشعري) قال ابن القيم الظاهر أن هذا من تفسير أبي هريرة

(اليوم الموعود يوم القيامة واليوم المشهود يوم عرفة والشاهد يوم الجمعة) لأنه تعالى عظم شأنه فى سورة البروج حيث أقسم به وأوقعه واسطة العقدة لقلادة اليومين العظيمين ونكره لضرب من التفضيم وأسند إليه الشهادة على سبيل المجاز لأنه مشهود فيه نحو نهاره صائم وليله قائم وقد أخذ بهذا الحديث جماعة من العلماء واضطربت فيه أقوال آخرين فليل الشاهد والمشهود محمد ويوم القيامة وقيل عيسى وأمه وقيل أمة محمد وسائر الامم وقيل يوم التروية : وقيل يوم عرفة ويوم الجمعة وقيل الحجر الأسود والحجيج وقيل الايام والليالى وبنو آدم وقيل الحفظة وبنو آدم وقيل الانبياء ومحمد كذا فى الكشاف (وما طلعت الشمس

اللَّهُ لَهُ ، وَلَا يَسْتَعِيدُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا أَعَاذَهُ اللَّهُ مِنْهُ - (ت حق) عن أبي هريرة - (ض) والله أعلم  
(قال مؤلفه رحمه الله فرغعت منه يوم الاثنين ثامن عشرى ربيع الأول سنة سبع وتسعمائة أحسن الله  
عاقبتها وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم)

ولا غربت على يوم أفضل منه فيه ساعة لا يوافقها عبد مسلم يدعو الله بخير إلا استجاب الله له) دعاءه (ولا يستعبد) بالله (من  
شئ إلا أعاذه الله منه) قال بعضهم قد ادخر الله لهذه الأمة يوم الجمعة المؤذن بنهاية الوصل إذ مقام الجمعية هو مقام الوصل  
الذى هو أكل المقامات وأعلاها وأغلاها وجعل لليهود السبت المؤذن بقطيعتهم وحرمانهم وللنصارى الأحد المؤذن  
بوحدهم وتفردهم عن مواطن الخيرات والسفادات فكان مما خصت به كل أمة من الأيام دليل على أحوالها وما يؤول  
إليه أمرها وذكر ابن القيم في الهدى ليوم الجمعة اثنين وثلاثين خصوصية هيئتها وأنها يوم جيد ولا يصام مفردا وقراءة تنزيل  
وهل أتى في صباحها والجمعة والمنافقين فيها والغسل لها والتطيب والسواك ولبس أحسن الثياب وتبخير المسجد والتكبير  
والاشتغال بالذكر حتى يخرج الخطيب والخطبة والإنصات وقراءة الكهف وعدم كراهة التنفل وقت الاستواء ومنع السفر  
قبلها وتضعيف أجر الذهاب إليها بكل خطوة أجر سنة ونفى سحر جهنم يومها وساعة الإجابة ذهابا وأنها يوم المزيد والشاهد  
والمدخر لهذه الأمة وغير أيام الأسبوع وخلق فيه آدم وتجتمع فيه الأرواح إن ثبت به الخبر وغير ذلك (ت) في التفسير  
(حق) كلاهما (عن أبي هريرة) قال الترمذى غريب لانمره إلا من حديث موسى بن عبيدة وهو واه اه وقال الذهبي  
في المهذب موسى بن عبيدة واه اه وينجاز الكلام على هذا الحديث تم شرح الكتاب ، ورواه ذلك من العلم البحر  
العباب ، وقد أتيت فيه بفوائد جمّة ، على قدر الوقت والهمة وراعت جانب التوسط في تقريره ، محافظة على سهولة  
تناوله ونيسيره أسأل الله أن يجعله خالصا لوجهه الكريم ، موجبا للفوز بجنات النعم وأن يعم النفع به ببركة النبي العظيم  
والحمد لله وحده ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم

### تم الكتاب بعونه تعالى

وكان الفراغ من طبعه على هذا الوضع الجميل في يوم ١٥ جمادى الأولى من سنة ١٣٥٧ من هجرة سيد المرسلين  
والحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وآله وأصحابه والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين

أرقام الأحاديث جزء	صفحة	أرقام الأحاديث جزء	صفحة
٤ ٤٧٨٧ ٤٥٩٧	٧٤	من إلى	٢ مقدمة
٤ ٤٨٥١ ٤٧٨٨	١٣٤	١ ٣٠٢٢	٣٠ حرف الهمزة
٤ ٤٩٢٠ ٤٨٥٢	١٥٣		
٤ ٤٩٧٣ ٤٩٢١	١٧٠		
٤ ٥١٢١ ٤٩٧٤	١٨٧		
٤ ٥٢١٣ ٥١٢٢	٢٣١	٣ ٣١١٠ ٣٠٢٣	١٦٥ المحلى بأل من هذا الحرف
٤ ٥٢٢٦ ٥٢٠٤	٢٥٢	٣ ٣١٨٩ ٣١١١	١٩١ حرف الباء
٤ ٥٢٤٣ ٥٢٢٧	٢٥٧	٣ ٣٢٢٦ ٣١٩٠	٢١٥ المحلى بأل من هذا الحرف
٤ ٥٣٢٤ ٥٢٤٤	٢٦٢	٣ ٣٣٨٤ ٣٢٢٧	٢٢٥ حرف التاء
٤ ٥٣٥٣ ٥٣٢٥	٢٨٥	٣ ٣٤١٤ ٣٣٨٥	٢٧٦ المحلى بأل من هذا الحرف
٤ ٥٣٥٤	٢٩٥	٣ ٣٥٦٦ ٣٤١٥	٢٨٦ حرف الثاء
٤ ٥٣٥٧ ٥٣٥٥	٢٩٥	٣ ٣٥٧٢ ٣٥٦٧	٣٤٠ المحلى بأل من هذا الحرف
٤ ٥٦٤٩ ٥٣٥٨	٢٩٦	٣ ٣٦٠٦ ٣٥٧٣	٣٤٢ حرف الجيم
٤ ٥٧٥٢ ٥٦٥٠	٥٦٩	٣ ٣٦٥٦ ٣٦٠٧	٣٥٣ المحلى بأل من هذا الحرف
٤ ٥٧٨٦ ٥٧٥٣	٤٠٠	٣ ٣٧٧١ ٣٦٥٧	٣٦٧ حرف الحاء
٤ ٥٨٢٥ ٥٧٨٧	٤٠٩	٣ ٣٨٧٢ ٣٧٧٢	٤٠٩ المحلى بأل من هذا الحرف
٤ ٥٩٧٠ ٥٨٢٦	٤١٨	٣ ٤١١٩ ٣٨٧٣	٤٣٠ حرف الخاء
٤ ٥٩٩٢ ٥٩٧١	٤٦٠	٣ ٤١٦٤ ٤١٢٠	٥٠١ المحلى بأل من هذا الحرف
٤ ٦١٦٩ ٥٩٩٣	٤٦٥	٣ ٤٢٤٣ ٤١٦٥	٣١٥ حرف الدال
٤ ٦١٩٦ ٦١٧٠	٥٣٢	٣ ٤٣٠٨ ٤٢٤٤	٥٣٦ المحلى بأل من هذا الحرف
٤ ٦٤٤٧ ٦١٩٧	٥٤١	٣ ٤٣٤٧ ٤٣٠٩	٥٥٧ حرف الذال
		٣ ٤٣٥٨ ٤٣٤٨	٥٦٩ المحلى بأل من هذا الحرف
٥ ٦٤٦٩ ٦٤٤٨	٦٠	٣ ٤٤٨٨ ٤٣٥٩	٥٧٣ حرف الراء
٥ ٧١٩١ ٦٤٧٠	٦٨		
٥ ٧٧٤٤ ٧١٩٢	٢٥٢		
٥ ٧٧٥٥ ٧٧٤٥	٤٠٠		
٥ ٩١٢٨ ٧٧٥٦	٤٠٣		
٦ ٩٢٥١ ٩١٢٩	٢٤٨	٤ ٤٥٥٠ ٤٤٨٩	٤٢ المحلى بأل من هذا الحرف
		٤ ٤٥٨١ ٤٥٥١	٦٠ حرف الزاي
		٤ ٤٥٩٦ ٤٥٨٢	٦٩ المحلى بأل من هذا الحرف

أرقام الأحاديث جزء	صفحة	أرقام الأحاديث جزء	صفحة
٦ ٩٦٥٨ ٩٦٠٥	٣٥٩ حرف الواو	٦ ٩٢٩٦ ٩٢٥٢	٢٨٠ حرف التون
٦ ٩٦٩٣ ٩٦٥٩	٣٧٠ المحلى بأل من هذا الحرف	٦ ٩٣٢٧ ٩٢٩٧	٢٩٣ المحلى بأل من هذا الحرف
٦ ٩٩٨٠ ٩٦٩٤	٣٧٩ حرف دلا.	٦ ٩٥٧٦ ٩٣٢٨	٣٠١ باب المناهى
٦ ١٠٠٢٦ ٩٧٨٨	٤٥٦ حرف اليا.	٦ ٩٥٩٩ ٩٥٧٧	٣٥١ حرف الهاء
٦ ١٠٠٣١ ١٠٠٢٧	٤٦٦ المحلى بأل من هذا الحرف	٦ ٩٦٠٤ ٩٦٠٠	٣٥٧ المحلى بأل من هذا الحرف

